Encyclopedia of Maliki Fiqh

موسوعة الفقه المالكي

A source-order reference archive of the Maliki corpus

98 Source books	105 Canonical kitabs	941 Babs
635603 Entries	635603 Arabic texts	187110 Source pages

Note on the Arabic texts: The Arabic passages in this reference are reproduced verbatim from the source editions as digitised on KetabOnline. They have not been summarised, paraphrased, or editorially altered. Readers are encouraged to verify citations against the printed editions and to consult the linked source pages for full context.

Source Book 40 of 98: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid — Ibn 'Abd al-Barr

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد

PREFACE FOR VOLUME 1

NO RIGHTS RESERVED

This work is a Sadaqah Jariyah (Continuous Charity). Permission is granted to copy, distribute, print, share, and benefit from this book in any format, without asking for permission. The goal is to spread beneficial Islamic knowledge and make authentic scholarship easier to access, not to make a profit.

PURPOSE OF THIS VOLUME

This volume is a chronological source index of Maliki fiqh rulings, arranged by the original matn texts from which the material was taken. Its purpose is to help readers, students, researchers, and callers to Islam quickly locate relevant fiqh rulings in their original source context.

Each entry is designed not only to summarize a topic, but also to guide the reader back to the original reference. By Allah's permission, this makes the book useful as both a study tool and a verification tool.

METHODOLOGY & ATTRIBUTION

The contents of this volume are derived from a large body of Maliki fiqh literature. The entries were compiled, organized, and formatted to make source-based fiqh research easier and faster.

This volume is arranged by original fiqh matn texts, so that the reader can navigate the material source-by-source. The wording of entries has been standardized and translated for accessibility, while preserving the original scholarly meaning as carefully as possible.

Great effort has been made to ensure that:
- the topic wording is clear,
- the source references are traceable,
- and the linked material leads the reader back to the original book and page for instant checking.

By Allah's permission, a key feature of this work is that almost all the fiqh entries are clickable and directly hyperlinked to the original PDF kitab sources and anchored to the exact relevant page. This allows the reader to move instantly from the index or source entry to the original kitab for direct checking, verification, and deeper study. The aim of this encyclopedia is not to place the reader inside a black box, but to guide him back to the original sources quickly and transparently.

Despite this effort, this work remains a human project and is not free from error. Any mistakes in wording, categorization, spelling, page reference, or formatting should be reported so they may be corrected in future editions.

CORRECTIONS & FUTURE UPDATES

Please report any errors, corrections, or suggestions to:
islamic.books600@gmail.com

DUA

We ask Allah Almighty to accept this effort, forgive its shortcomings, and make it a means of preserving, spreading, and verifying sound Maliki fiqh knowledge.

“And say: ‘My Lord, increase me in knowledge.’”
(Quran 20:114)

1st Edition — May 2026

A Note on the Use of This Reference

This companion volume is arranged by source work, not by the cross-book reference index. Within each source work, entries are grouped by the generated Kitab and Bab structure, while entries inside each Bab preserve their source page/chunk order. This lets the reader move through one work at a time while still benefiting from clean Mas'alah labels and Kitab/Bab/topic breadcrumbs.

Each entry is headed by a descriptive Mas'alah derived from the source material, followed by a clean clickable source citation and a compact English-only index breadcrumb, and the Arabic text as it appears in the source edition. The Arabic passages are unaltered; no paraphrase or abridgement has been introduced. Navigation is provided through a short master table of source works at the front, a detailed local table of contents before each source work, the Source Book Index, and the PDF outline visible in the bookmarks panel of any standard viewer.

Master Table of Source Works

This front table is intentionally short: it links only to each source work. Each source work then begins with its own detailed local contents page.

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid 7

Register of Source Works 9196

Source–Order Reference Body

SOURCE BOOK 2223

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid

Scholar/compiler: Ibn 'Abd al-Barr | book_id: 2223 | entries in this PDF section: 16954 | source pages: 8345

Contents of Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid

The entries below are clickable and cover this source work only: Kitab sections first, then their Bab sections.

Kitab 1 – Kitab al-Taharah (Purification) 36

- Bab 1 – The Chapter on Waters 37
- Bab 2 – The Chapter on Vessels 54
- Bab 3 – The Chapter on Leftover Water 66
- Bab 4 – The Chapter on Impurities and Their Removal 79
- Bab 5 – The Chapter on Istinja' and Istijmar 156
- Bab 6 – The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah 187
- Bab 7 – The Chapter on Ablution 205
- Bab 8 – The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution . 257
- Bab 9 – The Chapter on Nullifiers of Ablution 299
- Bab 10 – The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints . 374
- Bab 11 – The Chapter on Ritual Bathing 412
- Bab 12 – The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing 442
- Bab 13 – The Chapter on Dry Ablution 463
- Bab 14 – The Chapter on Menstruation 508
- Bab 15 – The Chapter on Post-Natal Bleeding 555

Bab 16 – The Chapter on Irregular Bleeding 558

Kitab 2 – Kitab al–Salah (Prayer) 658

Bab 1 – The Chapter on Prayer Times 659

Bab 2 – The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah 751

Bab 3 – The Chapter on Conditions of Prayer 812

Bab 4 – The Chapter on Obligatory Acts of Prayer 820

Bab 5 – The Chapter on Sunnah Acts of Prayer 839

Bab 6 – The Chapter on the Description of Prayer 863

Bab 7 – The Chapter on Recitation in Prayer 911

Bab 8 – The Chapter on Bowing and Prostration 982

Bab 9 – The Chapter on Tashahhud and Salutation 1003

Bab 10 – The Chapter on Disliked Acts in Prayer 1028

Bab 11 – The Chapter on Invalidators of Prayer 1054

Bab 12 – The Chapter on Prostration of Forgetfulness 1075

Bab 13 – The Chapter on Making Up Missed Prayers 1119

Bab 14 – The Chapter on Prayer of the Sick 1172

Bab 15 – The Chapter on Rulings of Mosques 1180

Bab 16 – The Chapter on Prohibited Times for Prayer 1195

Kitab 3 – Kitab al–Nafl (Supererogatory Prayer) 1537

Bab 1 – The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer 1538

Bab 2 – The Chapter on Regular Sunnah Prayers 1555

Bab 3 – The Chapter on Witr Prayer 1570

Bab 4 – The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr 1591

Bab 5 – The Chapter on Night Prayer 1610

Bab 6 – The Chapter on Prayer in Ramadan 1643

Bab 7 – The Chapter on Duha Prayer 1662

Bab 8 – The Chapter on Greeting the Mosque 1675

Bab 10 – The Chapter on Making Up Supererogatory Prayers . . . 1684

Kitab 4 – Kitab al–Jumu'ah (Friday Prayer) 1700

Bab 1 – The Chapter on the Obligation of Friday Prayer 1701

Bab 2 – The Chapter on Conditions of Friday Prayer 1715

Bab 3 – The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer . . . 1719

Bab 4 – The Chapter on the Adhan for Friday Prayer 1759

Bab 5 – The Chapter on the Friday Sermon 1765

Bab 6 – The Chapter on the Friday Prayer 1781

Bab 7 – The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer . . . 1792

Kitab 5 – Kitab Salat al–Jama'ah (Congregational Prayer) . 1843

Bab 1 – The Chapter on the Merit of Congregational Prayer . . . 1844

Bab 2 – The Chapter on Leading Prayer 1865

Bab 3 – The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead 1876

Bab 4 – The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows 1890

Bab 5 – The Chapter on Following the Imam 1893

Bab 6 – The Chapter on Rulings for the Follower 1927

Bab 7 – The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah . 1946

Bab 8 – The Chapter on Appointing a Replacement Imam 1964

Kitab 6 – Kitab Salat al–Musafir (Prayer of the Traveller) . . 2003

Bab 1 – The Chapter on Shortening Prayer During Travel 2004

Bab 2 – The Chapter on the Distance Allowing Shortening 2034

Bab 5 – The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening 2040

Bab 6 – The Chapter on Combining Two Prayers 2046

Bab 7 – The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other 2081

Bab 8 – The Chapter on Sinful Travel 2088

Kitab 7 – Kitab Salat al–Khawf (Prayer of Fear) 2126

Bab 1 – The Chapter on Fear Prayer 2127

Bab 2 – The Chapter on the Description of Fear Prayer 2134

Bab 3 – The Chapter on Prayer in Two Groups 2149

Bab 4 – The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat 2151

Bab 5 – The Chapter on the Prayer of the Pursuer and the Pursued 2159

Kitab 8 – Kitab Salat al–'Idayn (Eid Prayers) 2169

Bab 1 – The Chapter on the Two Eid Prayers 2170

Bab 2 – The Chapter on the Time of the Eid Prayers 2186

Bab 3 – The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq . 2189

Bab 4 – The Chapter on Going Out to the Prayer Ground 2192

Bab 5 – The Chapter on the Two Eid Sermons 2195

Bab 6 – The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids . . 2206

Kitab 9 – Kitab Salat al–Kusuf (Eclipse Prayer) 2222

Bab 1 – The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer 2223

Bab 2 – The Chapter on the Time of Eclipse Prayer 2236

Bab 3 – The Chapter on the Description of Eclipse Prayer 2240

Bab 4 – The Chapter on Sermon and Supplication during Eclipse 2253

Kitab 10 – Kitab al–Istisqa' (Rain Prayer) 2260

Bab 1 – The Chapter on Seeking Rain 2261

Bab 2 – The Chapter on Going Out for Rain Prayer 2264

Bab 3 – The Chapter on the Rain Prayer 2267

Bab 4 – The Chapter on the Rain Prayer Sermon 2271

Bab 5 – The Chapter on Turning the Cloak 2274

Kitab 11 – Kitab al–Sujud (Prostration) 2293

Bab 1 – The Chapter on Prostration of Recitation 2294

Bab 2 – The Chapter on the Places of Prostration in the Qur'an . . 2299

Bab 3 – The Chapter on the Description of Prostration of Recitation 2302

Kitab 12 – Kitab al–Jana'iz (Funeral Rites) 2322

Bab 1 – The Chapter on the Dying Person and Prompting 2323

Bab 2 – The Chapter on Washing the Dead 2325

Bab 3 – The Chapter on Shrouding the Dead 2328

Bab 4 – The Chapter on Carrying and Following the Funeral . . . 2338

Bab 5 – The Chapter on the Funeral Prayer 2356

Bab 6 – The Chapter on Burial of the Dead 2373

Bab 7 – The Chapter on Condolences 2380

Bab 8 – The Chapter on Visiting Graves 2383

Bab 9 – The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead . . . 2399

Bab 10 – The Chapter on the Martyr 2411

Kitab 13 – Kitab al–Zakah (Zakat) 2519

Bab 1 – The Chapter on the Obligation and Conditions of Zakat . 2520

Bab 2 – The Chapter on Nisab and the Passing of a Year 2523

Bab 3 – The Chapter on Zakat of Gold and Silver 2530

Bab 4 – The Chapter on Zakat of Trade Goods 2538

Bab 5 – The Chapter on Zakat of Crops and Fruits 2549

Bab 6 – The Chapter on Zakat of Livestock 2570

Bab 7 – The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves . 2581

Bab 9 – The Chapter on Zakat al–Fitr 2591

Bab 10 – The Chapter on Recipients of Zakat 2637

Bab 11 – The Chapter on Paying and Advancing Zakat 2656

Bab 12 – The Chapter on Collection of Zakat 2659

Kitab 14 – Kitab al–Sawm (Fasting) 2751

Bab 1 – The Chapter on the Obligation and Conditions of Ramadan Fasting 2752

Bab 2 – The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month 2754

Bab 3 – The Chapter on Intention in Fasting 2779

Bab 4 – The Chapter on Abstention and Breaking the Fast 2783

Bab 5 – The Chapter on Invalidators of Fasting 2788

Bab 6 – The Chapter on What Does Not Invalidate Fasting 2795

Bab 7 – The Chapter on Making Up and Expiation 2798

Bab 8 – The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller 2822

Bab 9 – The Chapter on Fasting of the Menstruating and Post–Natal Woman 2838

Bab 10 – The Chapter on Voluntary Fasting 2841

Bab 11 – The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited . . 2857

Bab 12 – The Chapter on Laylat al–Qadr and the Last Ten Nights 2878

Kitab 15 – Kitab al–I'tikaf (Seclusion) 3011

Bab 1 – The Chapter on I'tikaf 3012

Bab 2 – The Chapter on Conditions of I'tikaf 3017

Bab 3 – The Chapter on the Place of I'tikaf 3019

Bab 4 – The Chapter on Rulings for the Person in I'tikaf 3021

Bab 5 – The Chapter on What Invalidates I'tikaf 3023

Bab 6 – The Chapter on Making Up I'tikaf 3026

Bab 7 – The Chapter on Vowed and Recommended I'tikaf 3032

Kitab 16 – Kitab al–Hajj (Pilgrimage) 3073

Bab 1 – The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj . . 3074

Bab 2 – The Chapter on Miqats 3083

Bab 3 – The Chapter on Ihram and Types of Rites 3102

Bab 4 – The Chapter on Talbiyah 3133

Bab 5 – The Chapter on Prohibitions of Ihram 3164

Bab 6 – The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties 3240

Bab 7 – The Chapter on Circumambulation 3255

Bab 8 – The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah 3283

Bab 9 – The Chapter on Standing at Arafah 3290

Bab 10 – The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina3318

Bab 11 – The Chapter on Stoning the Pillars 3340

Bab 12 – The Chapter on Sacrificial Offerings 3355

Bab 13 – The Chapter on Shaving and Shortening 3368

Bab 14 – The Chapter on Tawaf al–Ifadah 3375

Bab 15 – The Chapter on Farewell Tawaf 3380

Bab 16 – The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented . . . 3384

Bab 17 – The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another . 3422

Kitab 17 – Kitab al–'Umrah (Umrah) 3605

Bab 1 – The Chapter on Umrah 3606

Bab 3 – The Chapter on Ihram for Umrah 3613

Bab 4 – The Chapter on Tawaf and Sa'y of Umrah 3616

Bab 5 – The Chapter on Release from Umrah 3618

Bab 6 – The Chapter on Qiran and Tamattu' 3620

Bab 7 – The Chapter on Repeating Umrah and Umrah on Behalf of Another 3646

Kitab 18 – Kitab al–Hady wa–al–Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) 3667

Bab 1 – The Chapter on Hady 3668

Bab 2 – The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady 3673

Bab 3 – The Chapter on What Suffices as Hady 3690

Bab 4 – The Chapter on Udhiya 3693

Bab 5 – The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals 3700

Bab 6 – The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya 3707

Bab 7 – The Chapter on Eating from and Distributing Udhiya . . . 3720

Bab 8 – The Chapter on Aqiqah 3724

Kitab 19 – Kitab al–Nikah (Marriage) 3805

Bab 1 – The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal 3806

Bab 2 – The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage 3812

Bab 3 – The Chapter on the Guardian in Marriage 3818

Bab 5 – The Chapter on Dower in Marriage 3839

Bab 6 – The Chapter on Suitability in Marriage 3841

Bab 7 – The Chapter on Compulsion and Choice 3847

Bab 8 – The Chapter on Women Unlawful to Marry 3859

Bab 9 – The Chapter on Combining Women in Marriage 3871

Bab 10 – The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women 3885

Bab 11 – The Chapter on Marrying Slave Women 3890

Bab 12 – The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages 3894

Bab 14 – The Chapter on Options and Defects in Marriage 3920

Kitab 20 – Kitab al–Sadaq (Dower) 3993

Bab 1 – The Chapter on Dower 3994

Bab 3 – The Chapter on What May Serve as Dower 3996

Bab 7 – The Chapter on Dower Before and After Consummation 4001

Kitab 21 – Kitab al–Walimah (Wedding Feast) 4008

Bab 4 – The Chapter on Responding to the Invitation 4009

Kitab 22 – Kitab al–Qasm wa–al–Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) 4025

Bab 1 – The Chapter on Division among Wives 4026

Bab 3 – The Chapter on Recalcitrance of the Wife 4030

Kitab 23 – Kitab al–Khul' (Khul') 4039

Bab 1 – The Chapter on Khul' 4040

Kitab 24 – Kitab al–Furqah (Marital Separation) 4053

Bab 2 – The Chapter on Separation Due to Defect 4054

Bab 6 – The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion 4058

Kitab 25 – Kitab al–Talaq (Divorce) 4065

Bab 2 – The Chapter on Whose Divorce Is Valid 4066

Bab 4 – The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce 4068

Bab 5 – The Chapter on Revocable and Irrevocable Divorce . . . 4078

Bab 6 – The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage 4080

Bab 7 – The Chapter on Triple Divorce 4084

Bab 9 – The Chapter on Delegation and Option 4091

Bab 13 – The Chapter on Swearing by Divorce and Tahlil 4094

Kitab 26 – Kitab al–Raj'ah (Revocation of Divorce) 4130

Bab 1 – The Chapter on Revocation 4131

Bab 5 – The Chapter on Revocation during the Waiting Period . . 4133

Kitab 28 – Kitab al–Zihar (Injurious Assimilation) 4137

Kitab 29 – Kitab al–Li'an (Mutual Imprecation) 4139

Bab 1 – The Chapter on Li'an 4140

Bab 2 – The Chapter on Conditions of Li'an 4143

Bab 3 – The Chapter on the Description and Words of Li'an . . . 4146

Bab 4 – The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an . 4149

Kitab 30 – Kitab al–'Iddah (Waiting Period) 4211

Bab 1 – The Chapter on Waiting Period 4212

Bab 2 – The Chapter on Waiting Period after Divorce 4216

Bab 3 – The Chapter on Waiting Period after Death 4218

Bab 4 – The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman . 4221

Bab 5 – The Chapter on Waiting Period of the Menopausal, Minor, and Non–Menstruating Woman 4231

Bab 8 – The Chapter on Mourning 4233

Bab 9 – The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period 4246

Kitab 31 – Kitab al–Rada' (Suckling) 4277

Bab 3 – The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit 4278

Bab 4 – The Chapter on the Age of Suckling 4286

Bab 5 – The Chapter on What Is Prohibited by Suckling 4289

Bab 6 – The Chapter on the Milk of the Male Source 4292

Kitab 32 – Kitab al–Nafaqah (Maintenance) 4331

Bab 2 – The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period 4332

Bab 3 – The Chapter on Housing 4338

Bab 4 – The Chapter on Maintenance of Children 4340

Bab 6 – The Chapter on Maintenance of Slaves and Animals . . . 4342

Kitab 33 – Kitab al–Hadanah (Child Custody) 4352

Kitab 34 – Kitab al–Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) 4355

Bab 1 – The Chapter on Criminal Injuries 4356

Bab 2 – The Chapter on Intentional Killing 4360

Bab 3 – The Chapter on Accidental Killing 4365

Bab 4 – The Chapter on Quasi–Intentional Killing and What Is Attached to Mistake 4367

Bab 5 – The Chapter on Conditions of Retaliation 4369

Bab 8 – The Chapter on Wounds and Head Injuries 4372

Bab 11 – The Chapter on Injury to the Fetus 4374

Kitab 35 – Kitab al–Diyat (Blood Money) 4384

Bab 1 – The Chapter on Blood Money 4385

Bab 3 – The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits . . 4407

Bab 4 – The Chapter on Head Injuries and Wounds 4418

Bab 5 – The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation . 4425

Bab 6 – The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave 4429

Bab 7 – The Chapter on Blood Money for the Fetus 4434

Bab 9 – The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money 4447

Kitab 36 – Kitab al–'Aqilah (Collective Liability Group) . . 4487

Bab 1 – The Chapter on the Aqilah 4488

Bab 3 – The Chapter on What the Aqilah Bears 4491

Bab 4 – The Chapter on What the Aqilah Does Not Bear 4493

Kitab 37 – Kitab al–Qasamah (Oaths in Homicide) 4495

Bab 4 – The Chapter on Oaths of Qasamah 4496

Bab 5 – The Chapter on Who Swears in Qasamah 4499

Kitab 38 – Kitab al–Hudud (Prescribed Penalties) 4538

Bab 1 – The Chapter on Prescribed Penalties 4539

Bab 2 – The Chapter on Conditions for Implementing Prescribed Penalties 4543

Bab 3 – The Chapter on Averting Prescribed Penalties by Doubts 4545

Bab 4 – The Chapter on Confession and Testimony in Prescribed Penalties 4547

Bab 5 – The Chapter on Concealment and Repentance before the Penalty 4552

Bab 6 – The Chapter on Discretionary Punishment 4557

Kitab 39 – Kitab Hadd al–Zina (Prescribed Penalty for Zina) 4581

Bab 1 – The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina 4582

Bab 2 – The Chapter on Ihsan 4590

Bab 3 – The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy 4597

Bab 4 – The Chapter on the Penalty of the Muhsan 4608

Bab 5 – The Chapter on the Penalty of the Non–Muhsan 4613

Bab 6 – The Chapter on the Description of Stoning and Lashing . 4615

Kitab 40 – Kitab Hadd al–Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) 4670

Kitab 41 – Kitab al–Sariqah (Theft) 4675

Bab 3 – The Chapter on the Nisab of Theft 4676

Bab 4 – The Chapter on Secure Keeping 4685

Bab 5 – The Chapter on Establishing Theft 4691

Bab 6 – The Chapter on Cases with No Amputation 4693

Kitab 42 – Kitab al–Hirabah wa–Qutta' al–Tariq (Highway Robbery) 4725

Bab 5 – The Chapter on Property and Blood in Hirabah 4726

Kitab 43 – Kitab al–Riddah (Apostasy) 4730

Bab 3 – The Chapter on Calling the Apostate to Repent 4731

Bab 4 – The Chapter on Killing the Male and Female Apostate . . 4737

Bab 5 – The Chapter on the Property and Inheritance of the Apostate 4742

Bab 7 – The Chapter on Zandaqah 4747

Kitab 44 – Kitab Hadd al–Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) 4766

Bab 1 – The Chapter on the Prescribed Penalty for Drinking . . . 4767

Bab 4 – The Chapter on Establishing Drinking by Confession, Proof, and Odor 4769

Bab 6 – The Chapter on Nabidh and Intoxicants 4771

Kitab 45 – Kitab al–Jihad (Jihad) 4775

Bab 1 – The Chapter on the Obligation of Jihad 4776

Bab 3 – The Chapter on Intention in Jihad 4780

Bab 4 – The Chapter on Frontier Guarding 4784

Bab 5 – The Chapter on Fighting Enemy Combatants 4788

Bab 6 – The Chapter on Calling before Battle 4792

Bab 7 – The Chapter on Those Whose Help May Be Sought in Jihad 4794

Bab 8 – The Chapter on Safe–Conduct 4797

Bab 10 – The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children 4799

Bab 11 – The Chapter on Misappropriation of Spoils 4813

Kitab 46 – Kitab al–Siyar (Law of War and Relations) 4875

Bab 1 – The Chapter on Siyar 4876

Bab 3 – The Chapter on Safe–Conduct and the Protected Entrant 4879

Bab 4 – The Chapter on Captives and Ransom 4886

Bab 7 – The Chapter on Envoys and Messengers 4894

Kitab 47 – Kitab al–Jizyah (Poll Tax) 4897

Bab 6 – The Chapter on Land Tax 4898

Kitab 48 – Kitab 'Aqd al–Dhimmah (Contract of Dhimmah)4903

Bab 4 – The Chapter on Nullifiers of the Dhimmah Covenant . . . 4904

Kitab 49 – Kitab al-Hudnah (Truce) 4916

Bab 1 – The Chapter on Truce 4917

Kitab 50 – Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') 4920

Bab 2 – The Chapter on Distribution of Spoils 4921

Bab 3 – The Chapter on the Fifth and Its Recipients 4929

Bab 4 – The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants 4935

Bab 5 – The Chapter on Fay' 4975

Bab 6 – The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty . . . 4978

Kitab 51 – Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery)

Bab 1 – The Chapter on Racing 5028

Bab 4 – The Chapter on Prize in Racing and Archery 5030

Bab 5 – The Chapter on Horse and Camel Racing 5032

Kitab 52 – Kitab al-Buyu' (Sales) 5052

Bab 1 – The Chapter on the Sale Contract 5053

Bab 3 – The Chapter on Conditions of Parties, Formula, Object, and Price 5057

Bab 4 – The Chapter on What May and May Not Be Sold 5060

Bab 5 – The Chapter on Prohibited Sales 5075

Bab 6 – The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things 5092

Bab 7 – The Chapter on Selling Food before Taking Possession . . 5103

Bab 8 – The Chapter on Sale of Fruits and Immovables 5127

Bab 9 – The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty . . 5161

Bab 10 – The Chapter on Bulk Sale 5174

Bab 11 – The Chapter on Inah Sale 5182

Bab 12 – The Chapter on Earnest–Money Sale 5184

Bab 13 – The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins 5188

Bab 14 – The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale 5209

Bab 15 – The Chapter on Sale of Debt for Debt 5216

Bab 16 – The Chapter on Stipulations in Sale 5218

Bab 17 – The Chapter on Invalid and Suspended Sale 5227

Bab 18 – The Chapter on Options in Sale 5230

Bab 19 – The Chapter on Defects and Return for Defect 5237

Bab 21 – The Chapter on Rescission 5252

Kitab 54 – Kitab al–Riba (Usury) 5350

Bab 1 – The Chapter on Riba 5351

Bab 2 – The Chapter on Riba of Excess 5355

Bab 4 – The Chapter on Ribawi Properties 5357

Bab 5 – The Chapter on Exchange of Food for Food 5360

Bab 6 – The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver 5370

Bab 7 – The Chapter on Muzabanah and Muhaqalah 5377

Kitab 55 – Kitab al–Salam (Forward Sale) 5425

Bab 7 – The Chapter on Rescission and Annulment in Salam . . . 5426

Bab 8 – The Chapter on Salam in Animals 5429

Kitab 56 – Kitab al–Sarf (Currency Exchange) 5436

Bab 4 – The Chapter on Exchanging Gold for Silver and Dinars for Dirhams 5437

Bab 5 – The Chapter on Delayed Sarf and Collecting Gold for Silver 5441

Bab 6 – The Chapter on Exchange of Debased Coinage and Worked Metal 5444

Kitab 57 – Kitab al–Khiyar (Options in Sale) 5469

Bab 1 – The Chapter on Options 5470

Kitab 58 – Kitab al–Rahn (Pledge) 5488

Bab 5 – The Chapter on Benefit from the Pledge 5489

Bab 7 – The Chapter on Destruction of the Pledge 5491

Kitab 59 – Kitab al–Taflis (Bankruptcy) 5509

Bab 1 – The Chapter on Bankruptcy 5510

Bab 5 – The Chapter on the Seller's Reclaiming His Property . . . 5512

Kitab 60 – Kitab al–Hajr (Legal Interdiction) 5529

Kitab 61 – Kitab al–Sulh (Settlement) 5532

Bab 5 – The Chapter on Settlement in Property and Debts 5533

Kitab 62 – Kitab al–Hawalah (Debt Transfer) 5536

Bab 3 – The Chapter on Discharge of the Transferor 5537

Bab 5 – The Chapter on Recourse of the Creditor 5539

Bab 6 – The Chapter on Transfer to a Solvent, Insolvent, Deceased, or Bankrupt Person 5541

Kitab 63 – Kitab al–Daman wa–al–Hamalah (Guarantee and Suretyship) 5552

Bab 1 – The Chapter on Guarantee and Suretyship 5553

Kitab 65 – Kitab al–Wakalah (Agency) 5556

Kitab 66 – Kitab al–Iqrar (Admission) 5559

Kitab 67 – Kitab al–'Ariyah (Loan of Use) 5561

Bab 1 – The Chapter on Loan of Use 5562

Bab 2 – The Chapter on Conditions of Loan of Use 5564

Bab 4 – The Chapter on Liability for the Borrowed Item 5566

Kitab 68 – Kitab al–Ghasb (Usurpation) 5579

Bab 2 – The Chapter on Liability for the Usurped Thing 5580

Bab 6 – The Chapter on Usurpation of Real Estate and Animals . 5584

Kitab 69 – Kitab al–Shuf'ah (Pre–emption) 5592

Kitab 71 – Kitab al–Musaqah (Sharecropping of Orchards) . 5610

Bab 1 – The Chapter on Musaqah 5611

Bab 3 – The Chapter on What May Be Subject to Musaqah 5614

Bab 5 – The Chapter on Division of the Fruit 5616

Kitab 72 – Kitab al–Muzara'ah (Sharecropping) 5630

Bab 5 – The Chapter on Leasing Land 5631

Bab 6 – The Chapter on Invalid Muzara'ah and Mukhabarah . . . 5641

Kitab 73 – Kitab al–Ijarah (Lease and Hire) 5650

Bab 6 – The Chapter on Hiring Labor and Workers 5651

Bab 8 – The Chapter on Wages and Customary Wage 5654

Bab 10 – The Chapter on Leasing Land 5656

Kitab 74 – Kitab al–Ju'alah (Reward Contract) 5661

Bab 1 – The Chapter on Reward Contract 5662

Kitab 76 – Kitab al–Luqatah (Found Property) 5664

Bab 1 – The Chapter on Found Property 5665

Bab 2 – The Chapter on Taking Found Property 5667

Bab 3 – The Chapter on Announcing Found Property 5669

Bab 6 – The Chapter on Liability for Found Property 5671

Bab 8 – The Chapter on Stray Camels and Sheep 5674

Kitab 77 – Kitab al–Laqit (Foundling) 5705

Bab 3 – The Chapter on Maintenance of the Foundling 5706

Kitab 78 – Kitab al–Mafqud (Missing Person) 5710

Bab 3 – The Chapter on the Wife of the Missing Person 5711

Kitab 79 – Kitab al–Wadi'ah (Deposit) 5714

Kitab 80 – Kitab al-Hibah (Gifts) 5717

Bab 1 – The Chapter on Gifts 5718

Bab 2 – The Chapter on Conditions of Gifts 5721

Bab 3 – The Chapter on Possession and Seizure of the Gift 5723

Bab 4 – The Chapter on Revocation of Gifts 5726

Bab 5 – The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children 5732

Bab 6 – The Chapter on 'Umra and Ruqba 5746

Bab 7 – The Chapter on Charitable Gift 5759

Kitab 81 – Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) 5795

Bab 1 – The Chapter on Reclaiming Dead Land 5796

Bab 5 – The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights . . . 5799

Kitab 82 – Kitab al-Ahbas (Endowments) 5822

Kitab 83 – Kitab al-Wasiyyah (Bequests) 5825

Bab 1 – The Chapter on Bequests 5826

Bab 3 – The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third . 5832

Bab 5 – The Chapter on the Subject of a Bequest 5841

Bab 6 – The Chapter on Bequest to an Heir 5843

Bab 7 – The Chapter on Bequest over One-Third and Its Ratification 5847

Bab 8 – The Chapter on Revocation of Bequest 5852

Kitab 84 – Kitab al-Fara'id (Inheritance) 5881

Bab 1 – The Chapter on Inheritance Shares 5882

Bab 2 – The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance . 5887

Bab 3 – The Chapter on Fixed–Share Heirs 5901

Bab 10 – The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings 5903

Kitab 85 – Kitab al–Dhaba'ih (Slaughter) 5952

Bab 1 – The Chapter on Ritual Slaughter 5953

Bab 3 – The Chapter on the Instrument of Slaughter 5955

Bab 5 – The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter 5961

Bab 7 – The Chapter on Slaughter of the Apostate and Magian . . . 5971

Bab 8 – The Chapter on Slaughter of the Fetus 5973

Bab 9 – The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals 5977

Kitab 86 – Kitab al–Sayd (Hunting) 6021

Bab 1 – The Chapter on Hunting 6022

Bab 2 – The Chapter on Conditions of Hunting 6032

Bab 3 – The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs . 6034

Bab 4 – The Chapter on Hunting with Weapons and Instruments . 6050

Bab 6 – The Chapter on Game Found Alive 6052

Bab 7 – The Chapter on Sea Game 6054

Bab 8 – The Chapter on Hunting in the Haram and by the Muhrim 6061

Kitab 87 – Kitab al–At'imah (Foods) 6083

Bab 1 – The Chapter on Foods 6084

Bab 2 – The Chapter on Lawful and Unlawful Foods 6088

Bab 3 – The Chapter on Animals Lawful to Eat 6094

Bab 4 – The Chapter on Animals Unlawful to Eat 6096

Bab 5 – The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity 6106

Bab 6 – The Chapter on Predatory Animals and Insects 6109

Bab 7 – The Chapter on Fish and Locusts 6114

Bab 9 – The Chapter on Etiquettes of Eating 6116

Kitab 88 – Kitab al–Ashribah (Drinks) 6181

Bab 1 – The Chapter on Drinks 6182

Bab 2 – The Chapter on Wine 6184

Bab 3 – The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden 6190

Bab 4 – The Chapter on Nabidh 6200

Bab 5 – The Chapter on Prohibited Vessels 6208

Bab 6 – The Chapter on Transformation in Drinks 6219

Bab 7 – The Chapter on Etiquettes of Drinking 6226

Kitab 89 – Kitab al–Libas wa–al–Zinah (Clothing and Adornment) 6256

Bab 1 – The Chapter on Clothing 6257

Bab 2 – The Chapter on Men's Clothing 6265

Bab 3 – The Chapter on Women's Clothing 6271

Bab 4 – The Chapter on Silk and Gold 6277

Bab 5 – The Chapter on Rings 6307

Bab 6 – The Chapter on Adornment and Perfume 6332

Bab 7 – The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair–Joining, and Tooth–Filing 6350

Bab 8 – The Chapter on Looking and Nakedness 6367

Bab 9 – The Chapter on Image–Making and Images 6380

Kitab 90 – Kitab al–Qada' (Judiciary) 6460

Bab 1 – The Chapter on Judiciary 6461

Bab 3 – The Chapter on Appointment and Jurisdiction of the Judge 6466

Bab 4 – The Chapter on Judicial Etiquette and the Court Session . 6468

Bab 7 – The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge 6471

Bab 10 – The Chapter on Annulment of Judgment 6479

Kitab 91 – Kitab al–Shahadat (Testimony) 6506

Bab 7 – The Chapter on Impediments and Rejection of Testimony6507

Bab 10 – The Chapter on Bearing and Giving Testimony 6510

Bab 11 – The Chapter on Testimony Based on Handwriting, Hearing, and Public Repute 6514

Kitab 93 – Kitab al–Da'wa (Litigation) 6523

Kitab 94 – Kitab al–Bayyinat wa–al–Ayman (Proofs and Oaths)6525

Bab 2 – The Chapter on Proof upon the Claimant and Oath upon the Denier 6526

Bab 3 – The Chapter on Oaths in Litigation 6529

Bab 4 – The Chapter on the Returned Oath and Returning the Oath 6533

Bab 6 – The Chapter on Oath with One Witness 6535

Kitab 96 – Kitab al–Qismah (Partition) 6541

Bab 6 – The Chapter on Drawing Lots in Partition 6542

Kitab 97 – Kitab al–'Itq (Manumission) 6545

Bab 1 – The Chapter on Manumission 6546

Bab 4 – The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension 6557

Bab 5 – The Chapter on Manumission for Payment 6575

Bab 6 – The Chapter on Manumission by the Sick Person 6578

Bab 7 – The Chapter on Manumission in Expiations 6592

Kitab 98 – Kitab al–Tadbir (Posthumous Manumission) . . 6622

Kitab 99 – Kitab al–Kitabah (Mukatabah) 6625

Bab 1 – The Chapter on Kitabah and Mukatabah 6626

Bab 3 – The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment 6628

Bab 4 – The Chapter on Earnings of the Mukatab 6630

Bab 5 – The Chapter on Inability of the Mukatab 6633

Bab 7 – The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab . . 6639

Kitab 100 – Kitab al–Istibra' (Waiting Period for Slave Women) 6660

Kitab 101 – Kitab Umm al–Walad (Umm al–Walad) 6663

Bab 4 – The Chapter on Sale of Umm al–Walad and Its Prohibition 6664

Kitab 102 – Kitab al–Wala' (Clientage) 6667

Bab 1 – The Chapter on Wala' 6668

Bab 4 – The Chapter on Wala' of Alliance 6670

Bab 6 – The Chapter on Sale and Gift of Wala' 6673

Bab 7 – The Chapter on Inheritance by Wala' 6680

Kitab 103 – Kitab al–Ayman (Oaths) 6714

Bab 1 – The Chapter on Oaths 6715

Bab 2 – The Chapter on Expressions and Forms of Oaths 6719

Bab 3 – The Chapter on Types of Oaths 6723

Bab 4 – The Chapter on Intention in Oaths 6725

Bab 5 – The Chapter on Exception in Oaths 6727

Bab 6 – The Chapter on Unintentional Oath 6730

Bab 8 – The Chapter on the Immersing False Oath 6735

Bab 9 – The Chapter on Breaking an Oath 6743

Bab 10 – The Chapter on Expiation of an Oath 6747

Bab 11 – The Chapter on Swearing by Other than Allah 6751

Bab 12 – The Chapter on Vows 6760

Kitab 104 – Kitab al–Kaffarat (Expiations) 6797

Bab 1 – The Chapter on Expiations 6798

Bab 2 – The Chapter on Expiation of Oaths 6801

Bab 4 – The Chapter on Expiation for Killing 6805

Bab 5 – The Chapter on Expiation for Intercourse in Ramadan . . 6808

Kitab – Kitab / Unclassified 6817

KITAB 1

كتاب الطهارة

Kitab al–Taharah (Purification)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب المياه
The Chapter on Waters

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on wudu with used water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1136

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

واستدل بعض من لم يجز الوضوء بالماء المستعمل بحديث الصنابحي هذا وقال الماء إذا توضيء به مرة خرجت الخطايا معه فوجب التنزه عنه لأنه ماء الذنوب وهذا عندي لا وجه له لأن الذنوب لا تنجس الماء لأنها لا أشخاص لها (ولا أجسام) تمازج الماء فتفسده وإنما معنى قوله خرجت الخطايا مع الماء إعلام منه بأن الوضوء للصلاة عمل يكفر الله به السيئات عن عباده المؤمنين رحمة منه بهم وتفضلا عليهم اعلموا بذلك ليرغبوا في العمل به

Mas'alah: What is the disagreement among jurists on wudu with used water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1136

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

واختلف الفقهاء في الوضوء بالماء المستعمل وهو الذي قد توضيء به مرة فقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما لا يتوضأ به ومن توضأ به أعاد أبدا لأنه ليس بماء مطلق ويتيمم واجده لأنه ليس بواجد ماء ومن حجتهم في ذلك على الذين أجازوا الوضوء به عند عدم غيره أنه لما كان مع الماء الذي يستعمل كلا ماء كان عند عدمه أيضا كلا ماء ووجب التيمم

Mas'alah: What is the ruling on using used water for wudu in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1137

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

وأما مالك فقال لا يتوضأ به إذا وجد غيره من الماء ولا خير فيه ثم قال إذا لم يجد غيره توضأ به ولم يتيمم لأنه ماء طاهر لم يغيره شيء

Mas'alah: What is the ruling on using used water for wudu in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1137

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

وقال أبو ثور وداود الوضوء بالماء المستعمل جائز لأنه ماء طاهر لا ينضاف إليه شيء فوجب أن يكون مطهرا لطهارته ولأنه لا يضاف إلى شيء وهو ماء مطلق واحتجوا بإجماع الأمة على طهارته إذا لم يكن في أعضاء المتوضيء نجاسة وإلى هذا ذهب أبو عبد الله المروزي محمد ابن نصر ومن حجتهم أن الماء قد يستعمل في العضو الواحد لا يمتنع من ذلك أحد ولا يسام من ذلك

Mas'alah: What is the ruling on using used water for wudu in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1137

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

واختلف عن الثوري في هذه المسألة فروي عنه أنه قال لا يجوز الوضوء بالماء المستعمل وأظنه حكى عنه أيضا أنه قال هو ماء الذنوب وقد روي عنه خلاف ذلك وذلك أنه أفتى من نسى مسح رأسه أن يأخذ من بلل لحيته فيمسح به رأسه وهذا واضح في استعمال الماء المستعمل

Mas'alah: What is the ruling on using used water for wudu in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1137

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

وقد روي عن علي بن أبي طالب وابن عمر وأبي أمامة وعطاء بن أبي رباح والحسن البصري والنخعي ومكحول والزهري أنهم قالوا فيمن نسي مسح رأسه فوجد في لحيته بللا أنه يجزئه أن يمسح بذلك البلل رأسه فهؤلاء كلهم أجازوا الوضوء بالماء المستعمل

Mas'alah: Can uncovered water be used for ablution according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3940

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water from Which Animals Have Drunk

وقال أبو داود قلت لأحمد بن حنبل الماء المكشوف يتوضأ به قال إنما أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يغطى الإناء ولم يقل لا تتوضئوا به

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on well water surplus?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4156]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water from Which Animals Have Drunk

وأخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمر وحدثنا عبيد بن عمرو ومحمد بن عبد الملك قالا حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر الجرجاني قال حدثنا أحمد بن خالد الوهبي قال حدثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن عبد الرحمان عن أمه عمرة عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمنع نقع بئر يعني فضل مائها

Mas'alah: What is the ruling on preventing the surplus water of a well?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4157]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water from Which Animals Have Drunk

ابن أبي مالك المعافري قال حدثنا إبراهيم بن أبي داود البرنسي قال حدثنا أحمد بن خالد الوهبي قال حدثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن عبد الرحمان عن أمه عمرة عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمنع نقع (بئر) يعني فضل مائها

Mas'alah: What is the ruling on preventing the use of excess well water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4157

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water from Which Animals Have Drunk

أخبرنا عبد العزيز بن عبد الرحمان قال حدثنا أحمد بن مطرف وحدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان (قال حدثنا سعيد بن عثمان قال) حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا يزيد بن هرون عن محمد بن إسحاق عن محمد بن عبد الرحمان عن أمه عمرة عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى أن يمنع نقع بئر يعني فضل الماء

Mas'alah: What is the ruling on preventing the use of excess well water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4157

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water from Which Animals Have Drunk

وحدثنا سعيد بن نصر قال (حدثنا قاسم بن أصبغ قال) حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا خارجة بن عبد الله بن سليمان عن أبي الرجال عن أمه عمرة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يمنع نقع ماء بئر

Mas'alah: What is the ruling on water being rendered impure by impurities?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4540

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water Changed by Impurities

والذي يذهب إليه أن الماء لا ينجسه شيء إلا ما ظهر فيه من النجاسات أو غلب عليها منها فلا وجه للاشتغال بما لا يصح من الآثار والأقوال والله المستعان

Mas'alah: What did the Prophet say about water being impure due to janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4541

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water Changed by Impurities

فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليغتسل فقلت إني اغتسلت منه فقال ليس على الماء جنابة الماء لا ينجسه شيء

Mas'alah: What is the ruling on using seawater for wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5323

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Categories of Water (Pure, Changed, Impure)

حديث ثان لصفوان بن سليم مسند مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من آل بني الأزرق عن المغيرة بن أبي بردة وهو من بني عبد الدار أنه أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنا

نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توضأنا به عطشنا أفنتوضأ من ماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته قال أبو عمر قد مضى ذكر صفوان بن سليم وحاله في أول بابه أما سعيد بن سلمة فلم يرو عنه فيما علمت إلا صفوان بن سليم والله أعلم يقال إنه مخزومي من آل ابن الأزرق أو بني الأزرق ومن كانت هذه حاله فهو مجهول لا تقوم به حجة عندهم وأما المغيرة بن أبي بردة فهو

Mas'alah: What is the ruling on using seawater for wudu in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5325]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Categories of Water (Pure, Changed, Impure)

حدثنا أبو عثمان سعيد بن نصر وأبو عثمان النحوي قالا حدثنا أبو عمر أحمد بن دحيم بن خليل قال حدثنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم الديبلي قال حدثنا أبو عبيد الله سعيد بن عبد الرحمان المخزومي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن رجل من أهل المغرب يقال له المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة أن ناسا من بني مدلج أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله إنا نركب أرماتا في البحر ويحمل أحدنا مويها لسقيه فإن توضأنا به عطشنا وإن توضأنا بماء البحر وجدنا في أنفسنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته

Mas'alah: What is the consensus on using seawater for wudu in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5327]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Categories of Water (Pure, Changed, Impure)

وقد أجمع جمهور العلماء وجماعة أئمة الفتيا بالأمصار من الفقهاء أن البحر طهور ماؤه وأن الوضوء جائز به إلا ما روي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو بن العاص فإنه روي عنهما أنهما كرها الوضوء من ماء البحر ولم يتابعهما أحد من فقهاء الأمصار على ذلك ولا عرج عليه ولا التفت إليه لحديث هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يدلك على استشهار الحديث عندهم وعملهم به وقبولهم له وهذا أولى عندهم من الإسناد الظاهر الصحة بمعنى ترده الأصول وبالله التوفيق وقد خالفهما ابن عباس حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن إبراهيم بن جامع قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا خلف بن موسى بن سلمة الهذلي قال سألت ابن عباس عن الوضوء بماء البحر وقال هما البحران فلا تبالي بأيهما توضأت

Mas'alah: What is the ruling on water being corrupted by impurity in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6138

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water Changed by Impurities

بل نهاه عن ذلك قال فدلنا ذلك على أن النجاسة إذا وردت على الماء القليل أفسدته ومنعت من الطهارة به وإن لم تغيره قال ودلنا ذلك أيضا على أن ورود الماء على النجاسة لا تضره وأنه بوروده عليها مطهر لها وهي غير مفسدة له لأنها لو أفسدته مع

وروده عليها لم تصح طهارة أبدا في شيء من الأشياء واحتجوا أيضا بنهيه صلى الله عليه وسلم عن البول في الماء الدائم وبحديث ولوغ الكلب في الإناء وبنحو ذلك من الآثار مع أمره بالصب على بول الأعرابي

Mas'alah: What is the Maliki response to the Shafi'i interpretation of the hadith on water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6138

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water Changed by Impurities

قال أبو عمر أما لو لم يأت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الماء غير هذا الحديث لساغ في الماء بعض هذا التأويل ولكن قد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في الماء أنه لا ينجسه شيء يريد إلا ما غلب عليه بدليل الإجماع على ذلك وهذا الحديث موافق لما وصف الله عز وجل به الماء في قوله وأنزلنا من السماء ماء طهورا يعني لا ينجسه شيء إلا أن يغلب عليه

Mas'alah: What is the ruling on water flowing over impurity in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6139

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Flowing vs. Standing Water

وقد أجمعوا معنا على أن ورود الماء على النجاسة لا يضره وأنه مطهر لها وطاهر في ذاته إن لم يتغير بها طعمه أو لونه أو ريحه فإن بذلك صحة قولنا وعلمنا بكتاب الله

وسنة رسوله أن أمره صلى الله عليه وسلم القائم من نومه أن لا يغمس يده في وضوئه إنما ذلك ندب وأدب وسنة قائمة لمن كانت يده طاهرة وغير طاهرة لأنه لو أراد بذلك النجاسة لأمر بغسل المخرجين أولا ولقال إذا قام أحدكم من نومه لفينظر يده فإن لم يكن فيها نجاسة أدخلها في وضوئه وإن كانت في يده نجاسة غسلها قبل أن يدخلها هذا على مذهب من جعل قوله صلى الله عليه وسلم فإنه لا يدري أين باتت يده علة احتياط خوف إصابته بها نجاسة وذلك أنهم كانوا يستنجون بالأحجار من غير ماء فالأحجار لا بد أن يبقى فيها أثر فربما حكه أو مسه بيده فأمروا بالاحتياط في ذلك ومن جعل ذلك ندبا وسنة مسنونة قال اليد على طهارتها وليس الشك بعامل فيها والماء لا ينجسه شيء والله أعلم وقد أجمع جمهور العلماء على أن الذي يبيت في سراويله وينام فيها ثم يقوم من نومه ذلك أنه مندوب إلى غسل يده قبل أن يدخلها في إناء وضوئه ومنهم من أوجب عليه مع حاله هذه غسل يده فرضا على ما نذكره في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on water encountering impurity in a vessel in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6140

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water Changed by Impurities

وقد نقضوا قولهم في ورود الماء على النجاسة لأنهم يقولون إذا ورد الماء على نجاسة في إناء أو موضع وكان الماء دون القلتين أن النجاسة تفسده وأنه غير مطهر لها فلم يفرقوا ههنا بين ورود الماء على النجاسة وبين ورودها عليه وشرطهم أن يكون (ورود) الماء صبا مهراقا تحكم لا دليل عليه والله أعلم وقد أوضحنا مذهبنا في

الماء في باب إسحاق من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on dipping an unwashed hand into water after waking up?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6156

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

نجاسة كان ذلك الماء قليلا أو كثيرا ولا يدخل أحد منهم يده في وضوئه حتى يغسلها قال أبو عمر الفقهاء على هذا كلهم يستحبون ذلك ويأمرون به فإن أدخل يده أحد بعد قيامه من نومه في وضوئه قبل أن يغسلها ويده نظيفة لا نجاسة فيها فليس عليه شيء ولا يضر ذلك وضوءه وعلى ذلك أكثر أهل العلم فإن كانت في يده نجاسة نظر إلى الماء ورجع كل واحد من الفقهاء حينئذ إلى أصله في الماء على ما قدمنا عنهم في باب إسحاق من كتابنا هذا وكان الحسن البصري فيما روى عنه أشعث يقول إذا استيقظ أحدكم من النوم فغمس يده في الإناء قبل أن يغسلها أهراق الماء وإلى هذا ذهب أهل الظاهر فلم يجيزوا الوضوء به لأنه عندهم ماء منهي عن استعماله هذا معنى النهي عن غمس اليد فيه عندهم كأنه قال إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في إناء وضوئه فإن فعل فلا يتوضأ بذلك الماء وإلى هذا المعنى ذهب بعض أصحاب داود وتحصيل مذهب داود وأكثر أصحابه أن

Mas'alah: What is the ruling on dipping the hand into water after waking up?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6157

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water

(Musta'mal)

فاعل ذلك عاص إذا كان بالنهي عالما والماء طاهر والوضوء به جائز ما لم تظهر فيه نجاسة وقد روى هشام عن الحسن قال من استيقظ فغمس يده في وضوئه فلا يهريقه وعلى هذا جماعة الفقهاء إلا أن من أدخل يده في الإناء إذا استيقظ من نومه قبل أن يغسلها فقد أساء عندهم إذا كان عالما بالخبر في ذلك ووضوءه بذلك الماء جائز وليس عليه أن يهريقه إذا كانت يده طاهرة

Mas'alah: What is the ruling on water in public vessels being rendered impure by people performing wudu from them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6161

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

وذكر أبو عبيد القاسم بن سلام بعض هذه الأحاديث في الوضوء من المطاهر ثم قال هذا كله قول أهل الحجاز والعراق إن هذه المطاهر لا ينجسها وضوء الناس منها

Mas'alah: What is the ruling on water whose smell has changed due to impurity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6266

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water Changed by Impurities

وزعمت طائفة بأن في هذا الحديث دليلا على أن الماء إذا تغيرت رائحته بشيء من

النجاسات ولونه لم يتغير أن الحكم للرائحة دون اللون فزعموا أن الاعتبار باللون في ذلك لا معنى له لأن دم الشهيد يوم القيامة يجيء

ولونه كلون الدماء ولكن رائحته فصلت بينه وبين سائر الدماء وكان الحكم لها فاستدلوا في زعمهم بهذا الحديث على أن الماء إذا تغير لونه لم يضره وهذا لا يفهم منه معنى تسكن النفس إليه ولا في الدم معنى الماء فيقاس عليه ولا يشتغل بمثل هذا (من له فهم وإنما اغترت هذه الطائفة بأن البخاري ذكر هذا الحديث في باب الماء والذي ذكره البخاري لا وجه له يعرف) وليس من شأن أهل العلم اللغو به وإشكاله وإنما شأنهم إيضاحه وبيانه وبذلك أخذ الميثاق عليهم لتبيننه للناس ولا تكتمونه وفي كتاب البخاري أبواب لو لم تكن فيه كان أصح لمعانيه والله الموفق للصواب)

Mas'alah: What is the ruling on water changed by impurities or non-impurities in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6267

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water Changed by Impurities

والماء لا يخلو تغيره من أن يكون بنجاسة أو بغير نجاسة فإن كان بنجاسة فقد أجمع العلماء على أنه غير طاهر ولا مطهر وكذلك أجمعوا أنه إذا تغير بغير نجاسة أنه طاهر على أصله وقال الجمهور إنه غير مطهر إلا أن يكون تغيره من تربته وحمأته وما أجمعوا عليه فهو الحق الذي لا إشكال فيه ولا التباس معه وقد ذكرنا حكم الماء عند العلماء واجتلبنا مذاهبهم في ذلك والاعتلال لأقوالهم في باب إسحاق بن أبي طلحة من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: Does a small amount of water purify impurity if it overwhelms it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7374

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water Changed by Impurities

وفي هذا الحديث وحديث أسماء المذكور في هذا الباب دليل على أن قليل الماء يطهر النجاسة إذا غلب عليها واستهلكها ومعلوم أن دم الحيض في ذلك الثوب قد طهره ما دون القلتين وقد بينا الصحيح عندنا في الماء من مذاهب العلماء في باب إسحاق بن أبي طلحة والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on the purity of water and the effect of impurities on it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7913

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water Changed by Impurities

وهذا الحديث أصح حديث يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم في الماء وهو ينفي التحديد في مقدار الماء الذي تلحقه النجاسة ويقضي أن الماء طاهر مطهر لكل ما غلب عليه وأن كل ما مازجه من النجاسات وخالطه من الأقذار لا يفسده إلا أن يظهر ذلك فيه أو يغلب عليه فإن

كان الماء غالبا مستهلكا النجاسات فهو مطهر لها وهي غير مؤثرة فيه وسواء في ذلك قليل الماء وكثيره هذا ما يوجبه هذا الحديث وإليه ذهب جماعة من أهل

المدينة منهم سعيد بن المسيب وابن شهاب وربيعة وهو مذهب المدنيين من أصحاب مالك ومن قال بقولهم من البغداديين وهو مذهب فقهاء البصرة وإليه ذهب داود ابن علي وهو أصح مذهب في الماء من جهة الأثر ومن جهة النظر لأن الله قد سمى الماء المطلق طهورا يريد طاهرا مطهرا فاعلا في غيره وقد بينا وجه ذلك في اللغة في باب إسحاق وقال صلى الله عليه وسلم الماء لا ينجسه شيء يعني إلا ما غلب عليه فغيره يريد في طعم (أو لون) أو ريح وقد أوضحنا هذا المعنى وذكرنا فيه اختلاف العلماء وبينا موضع الاختيار عندنا في ذلك ممهدا مبسوطا في باب إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة من هذا الكتاب فلا معنى لتكرير ذلك ههنا والحمد لله

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith of the two qullas in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7915

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Flowing vs. Standing Water

وأما الحديث الذي ذهب إليه الشافعي في هذا الباب حديث القلتين فإنه حديث يدور على محمد بن جعفر بن الزبير وهو شيخ ليس بحجة فيما انفرد به رواه عنه محمد بن إسحاق والوليد بن كثير فبعضهم يقول فيه عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه وبعضهم يقول فيه عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه وقد رواه حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه وكلهم يرفعه وعاصم بن المنذر عندهم ليس بحجة

Mas'alah: What is the Maliki critique of the hadith of the two qullas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7916

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Flowing vs. Standing Water

قال إسماعيل بن إسحاق هذان شيخان يعني محمد بن جعفر ابن الزبير وعاصم بن المنذر لا يحتملان التفرد بمثل هذا الحكم الجليل ولا يكونان حجة فيه قال ومقدار القلتين غير معلوم قال ومن ذهب إلى أنها قلال هجر فمحال أن يسن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة سنة على قلال عجر مع اختلافها وأكثر من القول في ذلك

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the distinction between small and large amounts of water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7916

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Flowing vs. Standing Water

قال أبو عمر إذا لم يصح حديث القلتين في التحديد المفرق بين قليل الماء الذي تلحقه النجاسة وبين الكثير منه الذي لا تلحقه إلا بأن يغلب عليه في ريح أو لون أو طعم فلا وجه للفرق بين اليسير من الماء والكثير منه من جهة النظر إذا لم يصح فيه أثر وما رواه أهل المغرب عن مالك في ذلك فعلى وجه التنزه والاستحباب والله الموفق للصواب وما مضى في هذا المعنى في باب إسحاق وأبي الزناد كاف إن شاء الله

BAB 2

باب الآنية

The Chapter on Vessels

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about a covered vessel after leaving the toilet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3939

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Definition and Types of Vessels in Maliki Fiqh

وروى أبو عاصم النبيل عن شبيب بن بشر عن عكرمة عن ابن عباس قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المخرج ثم خرج فإذا بتور مغطى فقال من صنع هذا فقال عبد الله أنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم علمه تأويل القرآن

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about leaving water vessels uncovered at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3940

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Definition and Types of Vessels in Maliki Fiqh

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال سمعت أحمد بن حنبل سئل عن الرجل يضع الوضوء بالليل غير مخمر فقال لا يعجبني إلا أن يخمر لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمروا الآنية

Mas'alah: What did the Prophet say about covering vessels and securing waterskins at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3941

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Definition and Types of Vessels in Maliki Fiqh

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن إسحاق بن مهران قال حدثنا محمد بن محمد بن بدر بن النفاح أبو الحسن الباهلي قال حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل قال حدثنا حماد بن زيد عن كثير بن شنظير عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمروا الآنية وأوكئوا الأسقية وأجيفوا الأبواب وكفوا صبيانكم عند المساء فإن للجن انتشارا وخطفة

Mas'alah: What is the variant narration about men and women performing wudu from one vessel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4538

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Definition and Types of Vessels in Maliki Fiqh

رواه هشام بن عمار عن مالك فقال فيه من إناء واحد

Mas'alah: What is the ruling on drinking from silver vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5209

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Ruling on Gold and Silver Vessels

وروى هذا الحديث شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع عن امرأة ابن عمر عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في إناء الفضة أو إناء من فضة إنما يجرجر في بطنه نارا

Mas'alah: What is the hadith about drinking from silver vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5209

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Evidence for Washing Vessels After Animal Contact

ورواه خصيف وهشام بن الغازي عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب في آنية الفضة فإنما يجرجر في بطنه نار جهنم

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of drinking from gold and silver vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5212

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Evidence for Washing Vessels After Animal Contact

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن أبي ليلى قال كان حذيفة بالمدائن فاستسقى فأتاه دهقان بآنية ن فضة فرماه به وقال إني لم أرمه إلا أني نهيته فلم ينته فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير والديباج وعن الشرب في آنية الذهب والفضة وقال هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة

Mas'alah: What is the hadith of Hudhayfah regarding drinking from a silver vessel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5213

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Evidence for Washing Vessels After Animal Contact

حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا الميمون بن حمزة قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمان بن أبي ليلى قال استسقى حذيفة من دهقان بالمدائن فسقاه في إناء من فضة فحذفه ثم اعتذر إلى القوم فقال إني كنت نهيته أن يسقيني فيه ثم قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فينا فقال لا تشربوا في آنية الفضة

Mas'alah: What is the ruling on using silver oil containers and incense burners in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5214

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Ruling on Vessels with Gold or Silver Fittings

وقال ابن القاسم عن مالك لا أحب أن يدهن أحد في مداهن الورق ولا يتسجمر في مجامر الورق

Mas'alah: What is the ruling on a cracked cup and its handle in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5214

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Definition and Types of Vessels in Maliki Fiqh

قال وسئل مالك عن ثلمة القدح وما يلي الأذن فقال مالك قد سمعت سماعا كأنه يضعفه وما سلمت فيه بنهي

Mas'alah: What did Ibn Umar narrate about drinking from silver and gold vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5215

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Evidence for Washing Vessels After Animal Contact

فروى خصيف عن نافع عن ابن عمر أنه لم يشرب في القدح المفضض لما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الشرب في آنية الفضة والذهب هكذا قال خصيف في هذا الحديث لما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد فيها الذهب وقوله لما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم خطأ وصوابه لما سمع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب في آنية الفضة والذهب

Mas'alah: What was Aisha's position on silver-plating vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5215

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Ruling on Vessels with Gold or Silver Fittings

وروى ابن عون عن ابن سيرين عن أبي عمرو مولى عائشة قال أبت عائشة أن ترخص لنا في تفضيض الآنية

Mas'alah: Which early scholars permitted drinking from silver-plated vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5215

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Ruling on Vessels with Gold or Silver Fittings

وعن عمران بن حصين وأنس بن مالك وطاوس ومحمد بن علي بن الحسين والحكم بن عتيبة وإبراهيم وحماد والحسن وأبي العالية أنهم كانوا يشربون في الإناء المفضض

Mas'alah: What is the ruling on inserting the hand into a vessel after waking up at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6158

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Intention and Rubbing in Washing Vessels

الإناء قبل أن يغسلها فقال أما بالنهار فليس به عندي بأس وأما إذا قام من النوم بالليل فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها لأنه قال لا يدري أين باتت يده قال فالمبيت إنما يكون بالليل قيل لأبي عبد الله فما يصنع بذلك الماء قال إن صب الماء وأبدله فهو أحسن وأسهل

Mas'alah: What is the Maliki ruling on inserting the hand into a water vessel before washing it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6159

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Intention and Rubbing in Washing Vessels

قال أبو عمر هذا عندنا على أن وضوءه ذلك كان في مطهرة وشبهها مما لم يمكنه أن يصب منه على يده فلذلك أدخل يده فيه والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on washing a vessel from which a dog has drunk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6166

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Purification of Vessels from Dog's Lapping

حديث خامس وعشرون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات هكذا هذا الحديث في الموطأ بهذا الإسناد عند جميع رواته فيما علمت ورواه يعقوب بن الوليد عن مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة وليس بمحفوظ لمالك بهذا الإسناد حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن أحمد بن هارون الأنماطي بمكة حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدثنا جدي حدثنا يعقوب بن الوليد حدثنا مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا ولغ الكلب في الإناء غسل سبع مرات هذا عندي خطأ في الإسناد لا شك فيه والله أعلم

حدثني خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين العسكري حدثنا الربيع بن سليمان والمزني قالا حدثنا محمد بن إدريس الشافعي قال أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات وهكذا يقول مالك في هذا الحديث إذا شرب الكلب وغيره من رواة حديث أبي هريرة هذا بهذا الإسناد وبغيره على تواتر طرقه وكثرتها عن أبي هريرة وغيره كلهم يقول إذا ولغ الكلب ولا يقولون شرب الكلب وهو الذي يعرفه أهل اللغة وأما قوله في الحديث فليغسله سبع مرات ولم يزد ولا

ذكر التراب في أخراهن ولا أولاهن فكذلك رواه الأعرج وأبو صالح وأبو رزين وثابت الأحنف وهمام بن منبه وعبد الرحمان أبو السري وعبيد بن حنين وثابت بن عياض مولى عبد الرحمان بن زيد وأبو سلمة كلهم رووه عن أبي هريرة ولم يذكروا التراب واختلف عن ابن سيرين في ذلك فروى هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on killing dogs and washing vessels from their lapping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6169

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Purification of Vessels from Dog's Lapping

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن أبي التياح قال سمعت مطرفا يحدث عن ابن المغفل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب ثم قال ما لهم وللكلاب ثم رخص لهم في كلب الصيد وقال إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات وعفروه الثامنة بالتراب وبهذا الحديث كان يفتي الحسن أن يغسل الإناء سبع مرات والثامنة بالتراب ولا أعلم أحدا كان يفتي بذلك غيره وفي هذا الحديث دليل على أن الكلب الذي أبيح اتخاذه هو المأمور فيه بغسل الإناء من ولوغه سبعا وهذا يشهد له النظر والمعقول لأن ما لم يبح اتخاذه وأمر بقتله محال أن يتعبد فيه بشيء لأن ما أمر بقتله فهو معدوم لا موجود وما أبيح لنا اتخاذه للصيد والماشية أمرنا بغسل الإناء من ولوغه حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو

معاوية عن أبي رزين أنه رأى أبا هريرة يضرب جبهته بيده ثم يقول يا أهل العراق أتزعمون

Mas'alah: Which scholars hold that a vessel must be washed seven times after a dog drinks from it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6171

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Number of Washes for Vessels After Dog's Lapping

وممن روي ذلك بالطرق الصحاح أبو هريرة وابن عباس وعروة بن الزبير ومحمد بن سيرين وطاوس وعمرو بن دينار وبه قال مالك والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وداود الطبري

Mas'alah: What is the ruling on washing a vessel licked by a dog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6172

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Purification of Vessels from Dog's Lapping

الزهري عن الكلب يلغ في الإناء قال يغسل ثلاث مرات قال ولم أسمع في الهر شيئا

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on washing a vessel a dog has drunk from?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6172

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Number of Washes for Vessels After Dog's Lapping

وفي المسألة قول ثالث قال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والليث بن سعد يغسل بلا حد

Mas'alah: What is the ruling on purifying a vessel licked by a dog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6176

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Purification of Vessels from Dog's Lapping

قال أبو عمر أما هذا اللفظ في حديث الأعمش فليهرقه فلم يذكره أصحاب الأعمش الثقات الحفاظ مثل شعبة وغيره وأما قوله عليه السلام طهور إناء أحدكم فصحيح إلا أنه قد يقع التطهير على النجس وعلى غير النجس ألا ترى أن الجنب ليس بنجس فيما مس ولاصق وقد قال الله عز وجل وإن كنتم جنبا فاطهروا فأمر الجنب بالتطهير

Mas'alah: What is the debate about the impurity of a vessel licked by a dog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6176

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Purification of Vessels from Dog's Lapping

وقال المخالف الانفصال من هذا أن الجنب غسله عبادة وليس الإناء مما يلحقه عبادة ويدخل عليه أن الإناء يجوز أن يكون متعبدا فيه كما أن عدد الغسلات عبادة عنده وينفصل من هذا أيضا أن الأصل في الشرائع العلل وما كان لغير العلة ورد به التوقيف وفي هذه المسأل كلام

كثير بن الشافعيين والمالكيين يطول الكتاب بذكره وهي مسألة قد اختلف فيها السلف والخلف كما اختلفوا في مقدار الماء الذي يلحقه النجاسة وفيما مضى في سائر الكتاب في ذلك كفاية

BAB 3

باب السؤر
The Chapter on Leftover Water

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on men and women performing wudu from the same vessel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4539

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Women and Menstruating Women

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين العسكري حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا الشافعي أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول إن الرجال والنساء كان يتوضئون في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on using leftover water of a woman for wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4539

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Women and Menstruating Women

في هذا الحديث دليل واضح على إبطال قول من قال لا يتوضأ بفضل المرأة لأن المرأة والرجل إذا اغترفا جميعا من إناء واحد في الوضوء فمعلوم أن كل واحد منهما متوضئ بفضل صاحبه

Mas'alah: What is the ruling on using leftover water of a woman for wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4539

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Women and Menstruating Women

وقد وردت آثار في هذا الباب مرفوعة بالنهي عن أن يتوضأ الرجل بفضل المرأة وزاد بعضهم في بعضها ولكن ليغترفا جميعا فقالت طائفة لا يجوز أن يغترف الرجل مع المرأة في إناء واحد لأن كل واحد منهما متوضئ حينئذ بفضل صاحبه

Mas'alah: What is the ruling on using leftover water of a woman for wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4539

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Women and Menstruating Women

وقال آخرون إنما كره من ذلك أن تنفرد المرأة بالإناء ثم يتوضأ الرجل بعدها بفضلها

Mas'alah: What is the majority view on a man using a woman's leftover ablution water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4540

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Women and Menstruating Women

والذي ذهب إليه جمهور العلماء وجماعة فقهاء الأمصار أنه لا بأس أن يتوضأ الرجل بفضل المرأة وتتوضأ المرأة بفضله انفردت بالإناء أو لم تنفرد

Mas'alah: What authentic hadiths support the permissibility of using leftover water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4540

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Evidence and Hadiths on Leftover Water

وفي مثل هذا آثار كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم صحاح

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Umar about men and women performing ablution from the same vessel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4540

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Evidence and Hadiths on Leftover Water

قرأت على عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال كان الرجال والنساء يتوضئون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الإناء الواحد

Mas'alah: What is the ruling on the leftover water of a menstruating woman or a junub person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4541

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Women and Menstruating Women

وقد دللنا على طهارة سؤر الحائض والجنب فيما سلف من هذا الكتاب

Mas'alah: What did the Companions do regarding inserting their hands into public water vessels for wudu without washing them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6161

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > General Rulings on

Leftover Water (Su'r)

قال أبو عمر وروينا عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود والبراء بن عازب وجرير بن عبد الله أنهم كانوا يتوضؤون من المطاهر التي يتوضأ منها العوام ويدخلون أيديهم فيها ولا يغسلونها

Mas'alah: What is the ruling on using water from a vessel into which a butcher has dipped his hand for wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6161

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of a Butcher or Unclean Hand

وذكر وكيع عن سفيان ومسعر عن مزاحم بن زفر قال قلت للشعبي أكوز مخمر أحب إليك أن أتوضأ به أم من المطهرة التي يدخل فيها الجزار يده قال لا بل المطهرة التي يدخل فيها الجزار يده

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding the leftover water of a dog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6172

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Comparative Views on Leftover Water

واختلف الفقهاء أيضا في سؤر الكلب وما ولغ فيه من الماء والطعام

Mas'alah: What is Malik's final position on the leftover water of a dog and washing the vessel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6172

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Dogs

فجملة ما ذهب إليه مالك واستقر عليه مذهبه عند أصحابه أن سؤر الكلب طاهر ويغسل الإناء من ولوغه سبعا تعبدا استحبابا أيضا لا إيجابا وكذلك يستحب لمن وجد

Mas'alah: What is the preferred action when choosing between water a dog drank from and other water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6173

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Dogs

ماء لم يلغ فيه الكلب مع ماء قد ولغ فيه كلب أن يترك الذي ولغ فه الكلب وغيره أحب إليه منه

Mas'alah: What is the ruling on eating food a dog has drunk from?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6173

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Dogs

ولا عنده بأس بأكل ما ولغ فيه الكلب من اللبن والسمن وغير ذلك

Mas'alah: Is it recommended to pour out water a dog has drunk from?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6173

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Dogs

ويستحب هرق ما ولغ فيه من الماء

Mas'alah: What is the summary of Malik's view on the dog's leftover water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6173

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Dogs

وفي الجملة هو عنده طاهر

Mas'alah: What did Imam Malik say about the authenticity of the dog's leftover water hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6173

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Evidence and Hadiths on Leftover Water

وقال هذا الحديث ما أدري ما حقيقته وضعفه مرارا فيما ذكر ابن القاسم عنه

Mas'alah: Is it obligatory to wash a vessel from a dog's lapping only with water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6173

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Dogs

وروى ابن القاسم عنه أنه لا يغسل الإناء من ولوغ الكلب إلا في الماء وحده

Mas'alah: Is it obligatory to wash a vessel from a dog's lapping with water and other substances?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6173

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Dogs

وروى ابن وهب عنه أنه يغسل من الماء وغيره

Mas'alah: What is the ruling on food and water in a vessel from which a dog has drunk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6173

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Dogs

وكل إناء ولغ فيه طعاما كان أو غيره يؤكل الطعام ويغسل الإناء بعد تعبدا ولا يراق شيء من الطعام وإنما يراق الماء عند وجوده ليسارة مؤونته

Mas'alah: What is the ruling on washing a vessel from a pig's lapping according to Malik's narrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6173

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Pigs

وروى معن عن مالك غسل الإناء من ولوغ الخنزير بأكثر

وروى مطرف عن مالك مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a dog's leftover water according to Abu Hanifah and others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6174

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Comparative Views on Leftover Water

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والليث بن سعد سؤر الكلب نجس ولم يحدوا الغسل منه قالوا إنما عليه أن يغسله حتى يغلب على ظنه أن النجاسة قد زالت وسواء واحد أو أكثر

Mas'alah: What is the ruling on a dog's leftover water in a vessel versus a pool according to al-Awza'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6174

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Comparative Views on Leftover Water

وقال الأوزاعي سؤر الكلب في الإناء نجس وفي المستنقع ليس بنجس قال ويغسل الثوب من لعابه ويغسل ما أصاب لحم الصيد من لعابه

Mas'alah: What is the ruling on a dog's leftover water and washing the vessel seven times according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6174

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Comparative Views on Leftover Water

وقال الشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو عبيد وأبو ثور والطبري سؤر الكلب نجس ويغسل الإناء منه سبعا أولاهن بالتراب وهو قول أكثر أهل الظاهر

Mas'alah: What is Dawud al-Zahiri's ruling on the leftover water of a dog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6174

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Comparative Views on Leftover Water

وقال داود سؤر الكلب طاهر وغسل الإناء منه سبعا فرض إذاولغ في الإناء وسواء كان في الإناء ماء أو غير ماء هو طاهر ويغسل منه الإناء سبعا ويتوضأ بالماء الذي ولغ فيه ويؤكل غير ذلك من الطعام والشراب الذي ولغ فيه

Mas'alah: What is the difference between those who consider the dog impure and those who do not

regarding its leftover water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6174

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Comparative Views on Leftover Water

قال أبو عمر من ذهب إلى أن الكلب ليس بنجس فسؤره عنده طاهر وغسل الإناء من ولوغه سبع مرات هو عنده تعبد في غسل الطاهر خصوصا لا يتعدى ومن ذهب إلى أن

الكلب نجس وسؤره نجس ممن قال أيضا إن الإناء من ولوغه يغسل سبعا قال التعبد إنما وقع في عدد الغسلات من بين سائر النجاسات

Mas'alah: What is the Shafi'i evidence for the impurity of a dog's leftover water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6175

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Comparative Views on Leftover Water

ومما احتج به أصحاب الشافعي أيضا قوله صلى الله عليه وسلم طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل سبع مرات قالوا فأمر بتطهير الإناء فدل على نجاسته

Mas'alah: What is the evidence from the hadith of Abu Hurayra regarding a dog drinking from a vessel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6176

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Evidence and

Hadiths on Leftover Water

واحتجوا بما رواه علي بن مسهر وغيره عن الأعمش عن أبي صالح وأبي رزين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليهرقه وليغسله سبع مرات قالوا فأمر بإراقة ما ولغ فيه الكلب كما أمر بإراقة السمن المائع إذا وجدت فيه ميتة وبطرح السمن الجامد الذي حول الفأرة إذا ماتت فيه

Mas'alah: What is the ruling on the leftover water of a dog according to Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6177

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Dogs

ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وعن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكره سؤر الكلب

Mas'alah: What is the ruling on using water licked by a dog for wudu when no other water is available?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6177

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Dogs

وذكر الوليد بن مسلم عن الأوزاعي وعبد الرحمان بن نمر أنهما سمعا الزهري يقول في إناء قوم ولغ فيه الكلب فلم يجدوا ماء غيره قال يتوضأ به قال فقلت للأوزاعي

ما تقول في ذلك فقال أرى أن يتوضأ به ويتيمم قال الوليد فذكرته لسفيان الثوري فقال هذا والله الفقه فيه لقول الله

عز وجل فلم تجدوا ماء وهذا ماء وفي النفس منه شيء فأرى أن يتوضأ به ويتيمم قال الوليد وقلت لمالك بن أنس والأوزاعي في كلب ولغ في إناء تور أو غيره فقالا لا يتوضأ به قلت لهما فلم أجد غيره فقالا توضأ به قلت لهما أيغسل الإناء من ولوغ الكلب المعلم سبعا كما يغسل من غير المعلم قالا نعم حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا عبد الرحمان بن إبراهيم دحيم قال حدثنا الوليد فذكره

BAB 4

باب النجاسات وإزالتها

The Chapter on Impurities and Their Removal

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about the purification of animal hides through tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1246

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

حديث سادس عشر لزيد بن أسلم مسند صحيح مالك عن زيد ابن أسلم عن ابن وعلة المصري عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا دبغ الإهاب فقد طهر

Mas'alah: Why does tanning only apply to impure hides?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1247

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

السباع عند من حرمها لأن الطاهر لا يحتاج الدباغ للتطهير ومستحيل أن يقال في الجلد الطاهر إنه إذا دبغ فقد طهر (وهذا يكاد علمه أن يكون ضرورة

Mas'alah: What does the hadith 'Any hide that is tanned is purified' indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1247

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وفي قوله صلى الله عليه وسلم أيما إهاب دبغ فقد طهر) نص ودليل فالنص طهارة

الإهاب بالدباغ والدليل منه أن كل إهاب لم يدبغ فليس بطاهر وإذا لم يكن طاهرا فهو نجس والنجس رجس محرم فبهذا علمنا أن المقصود بذلك القول جلود الميتة

Mas'alah: What is the ruling on using the skin of a dead animal after tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1247

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وبطل بنص هذا الحديث قول من قال إن الجلد من الميتة لا ينتفع به بعد الدباغ

Mas'alah: What is the ruling on using the skin of a dead animal without tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1248

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وبطل بالدليل منه قول من قال إن جلد الميتة وإن لم يدبغ يستمتع به وينتفع وهو قول روي عن ابن شهاب والليث بن سعد وهو مشهور عنهما على أنه قد روي عنهما خلافه والأشهر عنهما ما ذكرنا

Mas'alah: What was al-Zuhri's opinion on tanning the skin of a dead animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1248

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

قال معمر وكان الزهري ينكر الدباغ ويقول ليستمتع به على كل حال

Mas'alah: What did the Prophet say about tanning the hide of a dead sheep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1249

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وقال ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال أخبرتني ميمونة أن شاة ماتت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا دبغتم

Mas'alah: What is the ruling on tanning animal hides?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1250

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

إهابها فجاء (ذكر) الدباغ في هذا الحديث عن ابن عباس من وجوه صحاح ثابتة

Mas'alah: Does tanning purify the skin of a dead animal according to the apparent Maliki school?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1250

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

قال والظاهر من مذهب مالك غير ما حكاه ابن عبد الحكم وهو أن الدباغ لا يطهر جلد

Mas'alah: What is the argument regarding the mention of tanning in the hadith of Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1251

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

قال أبو عمر ليس في تقصير من قصر عن ذكر الدباغ في حديث ابن عباس حجة على من ذكره لأن من أثبت شيئا هو حجة على من لم يثبته

Mas'alah: What did the Prophet say about purifying the skin of a dead sheep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1253

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

قال أخبرني عمرو بن الحرث والليث بن سعد عن كثير ابن فرقد أن عبد الله بن مالك بن حذافة حدثه عن أمه العالية بنت سبيع أن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثتها أنه مر برسول الله صلى الله عليه وسلم رجال من قريش يجرون شاة لهم مثل الحمار فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اتخذتم إهابها قالوا إنها ميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهرها الماء والقرظ

Mas'alah: What is the ruling on tanning the skins of dead animals?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 1254

Index: Kitab al–Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر وأحمد بن زهير قال حدثنا الحسين بن محمد المروزي قال حدثنا شريك عن الأعمش عن عمار بن عمير عن الأسود عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جلود الميتة فقال دباغها طهورها خالفا شريك إسرائيل في إسناده وروى منصور عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق ورواه شعبة وهشام وغيرهما عن قتادة عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق أن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك أتى أهل بيت فدعا بماء عند امرأة فقالت ما عندي ماء إلا قربة ميتة فقال أو ليس قد دبغته

Mas'alah: What is the ruling on tanning the skin of a dead animal?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 1255

Index: Kitab al–Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

والآثار بهذا أيضا عن الصحابة والتابعين وعلماء المسلمين كثيرة جدا فلا وجه لمن قصر عن ذكر الدباغ ولا لمن ذهب إلى ذلك

Mas'alah: What is the ruling on selling the skin of a dead animal before tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1256

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

الجلد كما هو (جار) في اللحم وإن قال إن الجلد يموت بموت الشاة كما يموت اللحم قبل له فالله عز وجل قد حرم الميتة وتحريمه على الإطلاق إلا إن يخص شيئا من ذلك دليل وقد خص الجلد بعد الدباغ والأصل في الميتة عموم التحريم ولم يخص إهابها بشيء يصح ويثبت إلا بعد الدباغ ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم ذكاة الاديم طهور وقوله عليه السلام دباغه أذهب خبثه ونجسه وفي هذا دليل على أنه قبل الدباغ رجس نجس غير طاهر وما كان كذلك لم يجز بيعه ولا شراؤه والأمر في هذا واضح وعليه فقهاء الحجاز والعراق والشام ولا أعلم فيه خلافا إلا ما قد بينا ذكره عن ابن شهاب والليث ورواية شاذة عن مالك

Mas'alah: What is the third opinion on using the skin of a dead animal after tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1256

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وفي هذه المسئلة قول ثالث قالت به طائفة من أهل الآثار وذهب إليه أحمد بن حنبل وهو في الشذوذ قريب من القول الأول وذلك أنهم ذهبوا إلى تحريم الجلد وتحريم الانتفاع به قبل الدباغ وبعده

Mas'alah: What arguments are given for the impurity of carrion skin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1261

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Carcasses and Body Parts

واحتج بأن الله عز وجل حرم الميتة تحريما عاما لم يخص منها شيئا بعد شيء فكان ذلك واقعا على الجلد واللحم جميعا واحتج أيضا بقول الله عز وجل لموسى عليه السلام فاخلع نعليك إنك بالواد المقدس طوى وبقول كعب وغيره كانت نعلا موسى من جلد حمار ميت هذا كله ما احتج به بعض من ذهب مذهب أحمد بن حنبل في هذا الباب وقال إن حديث ابن عباس مختلف فيه لأن قوما يقولون عن ابن عباس عن ميمونة وقوما يقولون عن ابن عباس عن سودة وقوما يقولون عن ابن عباس عن سودة ومرة جعلوها لميمونة ومرة يجعلون الشاة لسودة ومرة جعلوها لمولاة ميمونة ومرة قالوا عن ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Does tanning purify the skin of carrion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1261

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

قال أبو عمر هذا كله ليس باختلاف يضر لأن الغرض صحيح والمقصد واضح ثابت وهو أن الدباغ يطهر إهاب الميتة وسواء كانت

الشاة لميمونة (أو لسودة) أو لمن شاء الله وممكن أن يكون ذلك كله (أو بعضه)

وممكن أن يسمع ابن عباس بعد ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حكاه عنه ابن وعلة قوله أيما إهاب دبغ فقد طهر وذلك ثابت عنه صلى الله عليه وسلم وإذا ثبت ذلك فقد ثبت تخصيص الجلد بشرط الدباغ من جملة تحريم الميتة والسنة هي المبينة عن الله مراده من مجملات خطابه وأما ما روي عن عمر وابن عمر وعائشة في كراهية لباس ما لم يكن ذكيا من الفراء فيحمل ذلك عندنا على التنزه والاختيار والاستحباب لأنهم قد روي عنهم خلاف ما تقدم وتهذيب الآثار عنهم أن تحمل على ما ذكرنا وروى شعبة عن محمد بن عبد الرحمن عن أبي يحيى الهذلي عن أبي وائل عن عمر قال دباغ الأديم ذكاته

وروى هشام وهمام عن قتادة عن حسان بن بلال عن ابن عمر قال دباغ الأديم ذكاته وروى جرير عن منصور عن إبراهيم (عن الأسود عن عائشة أنه سألها عن الفراء فقالت لعل دباغه طهروه وهذا أشبه عن عائشة وأولى لأن الأعمش يروي عن إبراهيم) وعمارة بن عمير جميعا عن الأسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم دباغ الأديم ذكاته وأكثر أحوال الرواية عن عمر وابن عمر وعائشة أن تحمل على الاختلاف فيسقطها والحجة فيما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره وأما ما ذكروه من نعلي موسى صلى الله عليه وسلم فلا حجة فيه لأنهما لم يكونا من جلد مدبوغ (وإنما كانت الحجة تلزم لو أنهما كانتا من جلد ميتة مدبوغ) هذا على أن في شريعتنا ومنهاجنا الذي أمرنا باتباعه قوله صلى الله عليه وسلم أيما إهاب دبغ فقد طهر ذكر الأثرم قال سمعت أبا عبد الله يسئل عن رجل يقدم وعليه جلود الثعالب أو غيرها من جلود الميتة المدبوغة فقال إن كان لبسه وهو يتأول أيما إهاب دبغ فقد طهر فلا بأس إن

Mas'alah: What is the extent of purification achieved by tanning carrion skins?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1265]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

واختلف الفقهاء أيضا بعد ما ذكرنا في حكم طهارة الجلد المذكور بعد الدباغ هل هي طهارة كاملة في كل شيء كالمذكى أو هي طهارة ضرورة تبيح الانتفاع به في شيء دون شيء فذكر أبو عبد الله محمد بن نصر قال وإلى جواز الانتفاع بجلود الميتة بعد الدباغ في كل شيء من البيع وغيره وكراهية الانتفاع بها قبل الدباغ ذهب أكثر أهل العلم من التابعين وهو قول يحيى ابن سعيد الأنصاري وعامة علماء الحجاز وقال حدثنا إسحق قال حدثنا عبد الله بن وهب عن حيوة بن شريح عن خالد بن أبي عمران أنه قال سألت القاسم وسالما عن جلود الميتة إذا دبغت أيحل ما يجعل فيها قالا نعم ويحل ثمنها إذا بينت مما كانت قال وحدثنا إبراهيم بن الحسن العلاف قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال لا يختلف عندنا بالمدينة أن دباغ جلود الميتة طهورها قال وقد روي عن الزهري مثل ذلك حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا الوليد بن الوليد بن زيد العبسي مولى لهم دمشقي قال سألت الأوزاعي عن جلود الميتة فقال حدثني الزهري أن دباغها طهورها

Mas'alah: What is the Maliki position on using tanned hides of dead animals for prayer and sale?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1266]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

قال أبو عبد الله وكذلك قال الأوزاعي والليث بن سعد وهو قول سفيان الثوري وأهل الكوفة وكذلك قال الشافعي وأصحابه وابن المبارك وإسحق بن إبراهيم وهو قول مالك ابن أنس إلا أن مالكا من بين هؤلاء كان يرخص في الانتفاع بها بعد الدباغ ولا يرى الصلاة فيها ويكره بيعها وشراءها قال أبو عبد الله وسائر من ذكرنا جعلها طاهرة بعد الدباغ وأطلق الانتفاع بها في كل شيء وهو القول الذي نختاره ونذهب إليه قال أبو عمر قوله أطلق الانتفاع بها في كل شيء يعني الوضوء فيها والصلاة فيها وبيعها وشراءها وسائر وجوه الانتفاع بها وبثمنها (كالجلود) المذكاة سواء (وعلى هذا أكثر أهل العلم بالحجاز والعراق من أهل الفقه والحديث وممن قال بهذا الثوري والأوزاعي وعبد الله بن الحسن العنبري والحسن ابن حي وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهما وهو قول داود ابن علي والطبري وإليه ذهب ابن وهب صاحب مالك كل هؤلاء يقولون دباغ الإهاب طهوره للصلاة والوضوء والبيع وكل شيء

Mas'alah: What did early scholars say about using tanned hides of dead animals for prayer and drinking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1267

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وذكر ابن وهب في موطئه عن ابن لهيعة وحيوة بن شريح جميعا عن خالد بن أبي عمران قال سألت القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله عن جلود الميتة إذا دبغت آكل ما جعل فيها قالا نعم ويحل ثمنها إذا بينت مما كانت قال ابن وهب وأخبرنا

محمد بن عمرو عن ابن جريج قال قلت لعطاء الفرو من جلود الميتة يصلي فيها قال نعم وما بأسه وقد دبغ قال ابن وهب وسمعت الليث بن سعد يقول لا بأس بالصلاة في جلود الميتة إذا دبغت (ولا بأس بالنعال من الميتة إذا دبغت) ولا بأس بالاستقاء بها والشرب منها والوضوء فيها قال أبو عمر فهذه الرواية عن الليث بذكر شرط الدباغ أولى مما تقدم عنه قال ابن وهب وقال يحيى بن سعيد لقد بلغني أن بعض الناس يرى بيعها وإن لم تدبغ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن ينتفع بها

Mas'alah: What is the evidence for the complete purification of tanned hides from dead animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1268

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

قال أبو عمر هذا القول مأخوذ والله أعلم عن ابن شهاب وقد مضى القول فيه بما فيه كفاية والحمد لله ومن حجة من ذهب إلى أن الطهارة بالدباغ في جلود الميتة طهارة كاملة في الأشياء الرطبة واليابسة وأجاز الشرب منها والاستقاء بها والصلاة عليها وسائر ما يجوز في الجلود المذكاة ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسمعيل الترمذي قال حدثنا ابن أبي مريم قال حدثنا يحيى بن أيوب قال حدثنا جعفر بن ربيعة أن أبا الخير حدثه قال حدثني ابن وعلة السبئي قال سألت عبد الله بن عباس فقلت إنا نكون بالمغرب فيأتينا المجوس بالأسقية فيها الماء والودك فقال اشرب فقلت رأي تراه فقال ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول دباغها طهورها وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن إسحاق عن

القعقاع بن حكيم عن عبد الرحمن بن وعلة قال سألت ابن عباس عن جلود الميتة فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دباغها طهورها حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح عن الليث قال حدثني هشام

Mas'alah: What is the ruling on using tanned hides of dead animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1269

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

حدثني زيد بن أسلم عن ابن وعلة السبئي قال سألت عبد الله بن عباس عن أسقية نجدها بالمغرب في مغازينا فيها السمن والزيت لعلها تكون ميتة أفنأكل منها قال لا أدري ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أيما إهاب دبغ فقد طهر فهذه الآثار كلها عن ابن عباس تدل على أنه فهم من الخبر معنى عموم الانتفاع به وحمل الحديث على ظاهره وعمومه وإنما سئل عن الشرب فيها ونحو ذلك فأطلق الطهارة عليها إطلاقا غير مقيد بشيء ولم تختلف فتوى ابن عباس وغيره أن دباغ الاديم طهوره وكذلك لم يختلف قول ابن مسعود وأصحابه في ذلك وكان مالك وأصحابه حاشا ابن وهب يرون أن ينتفع بجلود الميتة إذا دبغت في الجلوس عليها والعمل والامتهان في الأشياء اليابسة كالغربلة وشبهها ولا تباع ولا يتوضأ فيها ولا يصلى عليها لأن طهارتها ليست بطهارة كاملة ومن حجتهم أن الله عز وجل حرم الميتة فثبت تحريمها بالكتاب وأباح رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستمتاع بجلدها والانتفاع به بعد الدباغ

Mas'alah: What is the conclusion on the purification of dead animal skins through tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1270

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وفي نعلي موسى عليه السلام ما يحتج به ها هنا فهذا (ما) في طهارة جلود الميتة عند العلماء قديما وحديثا والحمد لله

Mas'alah: Does the general ruling on tanning apply to pigskin in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1270

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وأما قوله صلى الله عليه وسلم أيما إهاب دبغ فإنه يقتضي عمومه جميع الأهب وهي الجلود كلها لأن اللفظ جاء في ذلك مجيء عموم لم يخص شيئا منها وهذا أيضا موضع اختلاف وتنازع بين العلماء فأما مالك وأكثر أصحابه فالمشهور من مذهبهم أن جلد الخنزير لا يدخل (في عموم) قوله صلى الله عليه وسلم أيما إهاب دبغ فقد طهر لأنه محرم العين حيا وميتا جلده مثل

لحمه لا يعمل فيه الدباغ كما لا تعمل في لحمه الذكاة ولهم في هذا الأصل اضطراب

Mas'alah: What is Malik's ruling on using tanned pigskin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1271

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

حدثني أحمد بن سعيد بن بشر حدثنا ابن أبي دليم حدثنا ابن وضاح قال حدثنا الصمادحي عن معن بن عيسى قال سمعت مالكا وسئل عن جلد الخنزير إذا دبغ قال لا ينتفع به

Mas'alah: What is the ruling on using tanned pigskin according to Malik and Sahnun?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1271

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

حدثني عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال سمعنا أبا عمرو بن أبي زيد يقول سمعت ابن وضاح يقول حدثنا موسى بن معاوية عن ممن بن عيسى عن مالك أنه قال لا ينتفع بجلد الخنزير وإن دبغ قال وقال لي سحنون لا بأس به

Mas'alah: What is the ruling on using tanned pigskin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1272

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وأخبرنا سعيد بن سيد قال أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا موسى ابن معاوية عن معن بن عيسى عن مالك أنه سئل عن جلد الخنزير إذا دبغ فكرهه قال ابن وضاح وسمعت سحنون يقول لا بأس به قال أبو عمر قول سحنون هذا هو قول محمد بن عبد الحكم وقول داود بن علي وأصحابه وحجتهم ما حدثناه أحمد بن فتح قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا إسحق بن إبراهيم قال حدثنا سعيد بن أبي مريم قال حدثنا أبو غسان محمد ابن مطرف قال حدثنا زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن وعلة أنه قال لابن عباس إنا قوم نغزو أرض المغرب وإنما أستقيتنا جلود الميتة فقال ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أيما مسك دبغ فقد طهر (حملوه على العموم في كل جلد) قال أبو عمر يحتمل أن يكون أراد بهذا القول عموم الجلود المعهود الانتفاع بها

Mas'alah: What is the linguistic definition of 'ihab' in the context of animal skins?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1273]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

ودليل آخر وهو ما قاله النضر بن شميل أن الإهاب جلد البقر والغنم والإبل وما عداها فإنما يقال له جلد لا إهاب

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'ihab' in the hadith about tanning?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1276]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وحكى إسحق بن منصور الكوسج عن النضر بن شميل أنه قال في قول النبي صلى الله عليه وسلم أيما إهاب دبغ فقد طهر إنما يقال الإهاب لجلود الإبل والبقر والغنم

Mas'alah: What is the distinction between 'ihab' and 'julud' for predator skins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1277

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وأما السباع فجلود قال الكوسج وقال لي إسحق بن راهوية هو كما قال النضر إبن شميل

Mas'alah: What is the counter-argument that tanning purifies all skins including predators?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1277

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وحجة الآخرين قوله صلى الله عليه وسلم أيما إهاب دبغ فقد فعم الاهب فعم الأهب كلها فكل إهاب داخل تحت هذا الخطاب إلا أن يصح إجماع في شيء من ذلك فيخرج من الجملة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on wearing fur from animals that are not washed before tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1277

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

أخبرنا عبد الرحمن بن يحيي ويحيى بن عبد الرحمن حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن أحمد الزراد قال حدثنا ابن وضاح قال سألت سحنونا عن لبس الفراء من القلنيات وقلت له إنه بلغني فيها عنك شيء وقلت إنهم ليس يغسلونها إنما يذبحونها فيدبغونها بذلك الدم قال وما ذلك الدم قال أليس يسيرا قلت بلى قال أو ليس يذهب مع الدباغ قلت بلى قال لا بأس به إذا دبغ الإهاب فقد طهر

Mas'alah: What substances can be used for tanning to purify the skin of a dead animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1277

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

واختلف الفقهاء في الدباغ الذي يطهر به جلود الميتة ما هو فقال أصحاب مالك وهو المشهور من مذهبه كل شيء دبغ به الجلد من ملح أو قرظ أو شب أو غير ذلك فقد جاز الانتفاع به

Mas'alah: What is the Hanafi view on tanning as a means of purification?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1278

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal >

Purification of Skins, Bones, and Horns

وكذلك قال أبو حنيفة وأصحابه إن كل شيء دبغ به جلد الميتة فأزال شعره ورائحته وذهب بدسمه ونشفه فقد طهره وهو بذلك الدباغ طاهر وهو قول داود

Mas'alah: What did Yahya ibn Sa'id say about tanning materials for skins?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 1278

Index: Kitab al–Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وذكر ابن وهب قال قال يحيى بن سعيد ما دبغت به الجلود من دقيق أو قرظ أو ملح فهو لها طهور

Mas'alah: What are al–Shafi'i's two opinions on which tanning agents purify animal skins?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 1278

Index: Kitab al–Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وللشافعي في هذه المسئلة قولان أحدهما هذا والآخر إنه لا يطهره إلا الشب أو القرظ لأنه الدباغ المعهود على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي خرج عليه الخطاب (والله الموفق)

Mas'alah: What is the ruling on the purity of human hair?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2489

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وفي هذا الحديث دليل على أن شعر بني آدم طاهر ألا ترى إلى تناول معاوية وهو في الخطبة قصة الشعر وعلى هذا أكثر العلماء

Mas'alah: What is the ruling on human hair and wool from a living animal regarding impurity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2489

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وقد كان الشافعي رحمه الله يقول إن شعر بني آدم نجس لقوله صلى الله عليه وسلم ما قطع من

حي فهو ميت ثم رجع عن ذلك لهذا الحديث وأشباهه ولإجماعهم على الصوف من الحي أنه طاهر وأما الصوف من الميتة فمختلف فيه

Mas'alah: What is the ruling on a mouse falling into clarified butter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2989

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Food, Drink, and Derived Substances

حديث رابع لابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله مسند مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الفأرة تقع في السمن فقال انزعوها وما حولها فاطرحوه هكذا روى يحيى هذا الحديث فجود إسناده وأتقنه عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة وتابعه جماعة من الحفاظ منهم عبد الرحمان بن مهدي وعبد الله بن نافع والشافعي وإسماعيل بن أبي أويس وسعيد بن أبي مريم وزيد بن يحيى بن عبيد الدمشقي وأشهب بن عبد العزيز وإبراهيم بن طهمان وزياد بن يونس ومطرف بن عبد الله وسعيد بن داود الزبيري وإسحاق ين عيسى الطباع وعبيد بن حيان كل هؤلاء يروونه عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابن وهب عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ميمونة لم يذكر ابن عباس

هكذا رواه عن ابن وهب يونس بن عبد الأعلى وأبو الطاهر والحارث بن مسكين ورواه القعنبي والتنيسي وعثمان بن عمر ومعن ابن عيسى وإسحاق بن سليمان الرازي وخالد بن مخلد ومحمد بن الحسن وأبو قرة موسى بن طارق وإسحاق بن محمد الفروي كل هؤلاء رووه عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكروا ميمونة ورواه يحيى القطان وجويرية عن مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس أن ميمونة استفتت النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابن بكير وأبو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم مقطوعا وهذا اضطراب شديد عن مالك في إسناد هذا الحديث والله أعلم والصواب فيه ما قاله يحيى ومن تابعه والله أعلم واختلف في هذا الحديث أيضا أصحاب ابن شهاب فرواه ابن عيينة ومعمر عن ابن شهاب عن عبيد الله

عن ابن عباس عن ميمونة كما روى يحيى وعنه معمر خاصة من بين أصحاب ابن شهاب في هذا الحديث إسناد آخر عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال إن كان جامدا فخذوها وما حولها فألقوه

قال عبد الرزاق في هذا الحديث بهذا الإسناد وإن كان مائعا فلا تقربوه وقال عنه عبد الواحد بن يزيد وإن كان ذائبا أو مائعا فاستصبحوا به أو قال انتفعوا به وروى الأوزاعي هذا الحديث عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر ميمونة بنحو حديث مالك وتابعه على هذا الإسناد عبد الرحمان ابن إسحاق عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس لم يذكر ميمونة ورواه عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استفتي في فأرة وقعت في سمن مقطوعا لم يذكر ابن عباس ولا ميمونة والصحيح في إسناد هذا الحديث ما قاله مالك في رواية يحيى ومن تابعه كما ذكرنا قال محمد بن يحيى النيسابوري وحديث معمر أيضا عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم محفوظ قال والطريقان عندنا محفوظان إن شاء الله قال لكن المشهور حديث ابن شهاب عن عبيد الله قال وصوابه عن ابن عباس عن ميمونة كما قال مالك وابن عيينة

Mas'alah: What is the ruling on an animal dying in solid clarified butter in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2996

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Food, Drink, and Derived Substances

قال أبو عمر في هذا الحديث معان من الفقه منها ما اجتمع عليه ومنها ما اختلف فيه فأما ما اجتمع عليه العلماء من ذلك أن الفأرة ومثلها من الحيوان كله يموت في سمن جامد أو ما كان مثله من الجامدات أنها تطرح وما حولها من ذلك الجامد ويؤكل سائره إذا استيقن أنه لم تصل الميتة إليه وكذلك أجمعوا أن السمن وما كان مثله إذا كان مائعا ذائبا فماتت فيه فأرة أو وقعت وهي ميتة أنه قد نجس كله وسواء وقعت فيه ميتة أو حية فماتت يتنجس بذلك قليلا كان أو كثيرا هذا قول جمهور الفقهاء وجماعة العلماء وقد شذ قوم فجعلوا المائع كله كالماء ولا وجه للاشتغال بشذوذهم في ذلك ولا هم عند أهل العلم ممن يعد خلافا وسلك داود بن علي سبيلهم في ذلك إلا في السمن الجامد والذائب فإنه قال فيه بظاهر حديث هذا الباب وخالف معناه في العسل والخل والمري والزيت

وسائر المائعات فجعلها كالماء في لحوق النجاسة إياها بما ظهر منها فيها فشذ أيضا ويلزمه أن لا يتعدى الفأرة كما لم يتعد السمن والحية قوله وقول بعض أصحابه ويلزمهم أيضا ألا يعتبروا إلقاءها في السمن حتى تكون هي تقع بنفسها وكفى بقول يؤول إلى هذا قود أصله قبحا وفسادا وأما سائر العلماء وجماعة أئمة الأمصار في الفتوى فالفأرة والوزعة والدجاجة وما يؤكل وما لا يؤكل عندهم سواء إذا مات في السمن أو الزيت أو وقع فيه وهو ميت إذا كان له دم ولم يكن كالبعوض الذي لا دم له والدود وشبه ذلك وأجمعوا أن المائعات كلها من الأطعمة والأشربة ما خلا الماء سواء إذا وقعت فيها الميتة نجست المائع كله ولم يجز أكله ولا شربه عند الجميع إلا فرقة شذت على ما ذكرنا منهم داود

Mas'alah: What is the ruling on using oil contaminated by a dead animal for lighting?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2997]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Food, Drink, and Derived Substances

واختلفوا في الزيت تقع فيه الميتة بعد إجماعهم على نجاسته هل يستصبح به وهل يباع وينتفع به في غير الأكل فقالت طائفة من العلماء لا يستصبح به ولا يباع ولا ينتفع بشيء منه وممن قال ذلك منهم الحسن بن صالح وأحمد بن حنبل ومن حجة من ذهب هذا المذهب قوله صلى الله عليه وسلم في السمن تقع فيه

الفأرة خذوها وما حولها فألقوه وإن كان مائعا فلا تقربوه قالوا فلما أمر بإلقاء الجامد وحكم له بحكم الفأرة الميتة وجب أن يلقى أبدا ولا ينتفع به في شيء كما لا ينتفع بالفأرة ولو كان بينهما فرق لبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما أمر بإلقاء شيء يمكن الانتفاع به قالوا وكذلك المائع يلقى أيضا كله ولا يقرب ولا ينتفع بشيء منه هذا لو لم يكن في المائع نص فكيف وقد قال عبد الرزاق في هذا الحديث وإن كان مائعا فلا تقربوه واحتجوا أيضا بعموم تحريم الميتة في الكتاب والسنة فمن ذلك ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث عن يزيد بن أبي حبيب قال قال عطاء بن أبي رباح سمعت جابر ابن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح بمكة إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام قيل له يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يدهن بها السفن والجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هي حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود لما حرم

عليهم الشحم جملوه فباعوه وأكلوا ثمنه فحذر أمته أن يفعلوا مثل ذلك وذكره البخاري قال حدثنا

قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وذكره ابن أبي شيبة عن أبي أسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن عطاء عن جابر مرفوعا مثله

Mas'alah: What did Ibn Umar do when he found a dead mouse in clarified butter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3000

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Food, Drink, and Derived Substances

سمنا فوجد فيها فأرة ميتة فأبى أن يأكل منها ومنع أهله وأمرهم أن يستصبحوا به وأن يدهنوا به أدما كان لهم

Mas'alah: What is the ruling on oil from which a mouse was removed alive versus dead?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3000

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Food, Drink, and Derived Substances

قال ابن وهب وأخبرني أنس بن عياض عن عبد الله بن محمد ابن أبي مريم الثقفي أنه قال سألت سعيد بن المسيب عن جرتين وقعت فيهما فأرتان فأما الواحدة فأخرجنا

منها الفأرة حية فقال سعيد لا بأس بزيتها فكلوه وأما الأخرى فعالجنا بالفأرة التي فيها حتى ماتت فقال لا تأكلوا ما خرج روحها فيها

Mas'alah: What is the method for purifying impure oil by washing it with water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3003

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

قال أبو عمر أجاز بعض أصحابنا وهو عبد الله بن نافع فيما ذكر عنه غسل البان تقع فيه الميتة ومثله الزيت تقع فيه الميتة وقد روي عن مالك أيضا مثل ذلك وذلك أن يعمد إلى قصاع ثلاث أو أكثر فيجعل الزيت النجس في واحد منها حتى يكون نصفها أو نحو ذلك ثم يصب عليها الماء حتى يمتلىء ثم يؤخذ الزيت من على الماء ثم يجعل في أخرى ويعمل به كذلك ثم في ثالثة ويعمل به كذلك حكيت لنا هذه الصفة في غسل الزيت عن محمد بن أحمد العتبي وهو قول ليس لقائله سلف ولا تسكن إليه النفس لأنه لو كان جائزا ما خفي على المتقدمين ولعملوا به مع أنه لا يصح غسل مالا يرى عند أولي النهى

Mas'alah: What is the ruling on using carrion fat for greasing ships according to Ata?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3003

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Food, Drink, and Derived Substances

وقد روي عن عطاء بن أبي رباح في شحوم الميتة قول لم يقله أحد من علماء المسلمين غيره فيما علمت ذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عطاء قال ذكروا أنه يستفيد بشحوم الميتة ويدهن به السفن ولا يمس ولكن يؤخذ بعود فقلت فيدهن به غير السفن قال لم أعلم قلت وأين يدهن به من السفن قال ظهورها ولا يدهن بطونها قلت فلا بد أن يمس ودكها بالمصباح فتناله اليد قال فليغسل يده إذا مسه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on benefiting from carrion fat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3004

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Food, Drink, and Derived Substances

قال أبو عمر قول عطاء هذا شذوذ وخروج عن تأويل العلماء لا يصح به أثر ولا مدخل له في النظر لأن الله حرم الميتة تحريما مطلقا فصارت نجسة الذات محرمة العين لا يجوز الانتفاع بشيء منها إلا ما خصت السنة من الإهاب بعد الدباغ ولا فرق بين الشحم واللحم في قياس ولا أثر

Mas'alah: Which scholars permitted the use of ivory and bones from dead animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3008

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وممن رخص في أمشاط العاج وما يصنع من أنياب الفيلة وعظام الميتة ابن سيرين وعروة بن الزبير وأبو حنيفة وأصحابه قالوا تغسل وينتفع بها وتباع وتشترى وبه قال الليث بن سعد إلا أنه قال تغلى بالماء والنار حتى يذهب ما فيها من الدسم

Mas'alah: What is the ruling on the urine of a nursing infant who does not eat food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3064

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

حديث عاشر لابن شهاب عن عبيد الله مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أم قيس بنت محصن أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلسه في حجره فبال على ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله أم قيس هذه اسمها جذامة بنت وهب بن محصن أخت عكاشة بن وهب بن محصن وقد ذكرناها في الصحابيات من كتابنا في الصحابة قال أبو عمر النضح في هذا الموضع صب الماء من غير عرك وفي قوله ولم يغسله دليل على ذلك عن شاء الله وفي هذا الحديث أن الماء إذا غلب على النجاسات وغمرها طهرها وكان الحكم له لا لها ولو كان إذا اختلط بالنجاسات لحقته النجاسة ما كان طهورا ولا وصل به أحد إلى الطهارة وهذا مردود بأن الله عز وجل سماه طهورا وأجمع المسلمون على ذلك في كثيره وإن اختلفوا في معان من قليله وقد مضى القول

واضحا في الماء في باب إسحاق بن أبي طلحة عند ذكر حديث ولوغ الهرة في الإناء فأغنى ذلك عن إعادته ههنا

Mas'alah: What is the ruling on the urine of a nursing infant in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3065

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

قال أبو عمر أجمع المسلمون على أن بول كل آدمي يأكل الطعام نجس واختلف العلماء في بول الصبي والصبية إذا كانا مرضعين لا يأكلان الطعام فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما بول الصبي والصبية كبول الرجل وهو قول الثوري والحسن بن حي وقال الأوزاعي لا بأس ببول الصبي ما دام يشرب اللبن ولا يأكل الطعام وهو قول عبد الله بن وهب صاحب مالك وقال الشافعي بول الصبي ليس بنجس حتى يأكل الطعام ولا يبين فرق ما بينه وبين الصبية ولو غسل كان أحب إلي وقال الطبري بول الصبي يتبع ماء وبول الصبية يغسل غسلا وهو قول الحسن البصري وقال سعيد بن المسيب الرش بالرش والصب بالصب من الأبوال كلها قال أبو عمر احتج من ذهب مذهب الأوزاعي والشافعي بهذا الحديث ولا حجة فيه لأن النضح يحتمل أن يكون أراد به صب الماء ولم يرد به الرش وهو الظاهر من معنى الحديث لأن الرش لا يزيد النجاسة إلا شرا ومن الدليل على أن النضح قد يكون صب الماء والغسل من غير عرك قول العرب غسلتني السماء وما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه

قال إني لأعلم أرضا يقال لها عمان ينضح بناحيتها البحر بها حي من العرب لو أتاهم رسولي ما رموه بسهم ولا حجر وقد جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث فيها التفرقة بين بول الغلام والجارية منها ما رواه قتادة عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يغسل بول الجارية وينضح

على بول الغلام قال قتادة ما لم يطعما الطعام فإذا أطعما الطعام غسلا جميعا ومنها ما رواه سماك بن حرب عن قابوس بن أبي المخارق عن لبابة بنت الحرث أن الحسن بن علي بال على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت أعطني ثوبك أغسله فقال إنما يغسل من الأنثى وينضح من بول الذكر وهذا عند جميعهم ما لم يأكل الطعام فقال جماعة من أهل الحديث فالتفرقة بين بول الغلام والجارية ما لم يأكلا الطعام على هذه الآثار وما كان مثلها والنضح على بول الغلام عندهم الرش ومن حجتهم ما رواه عبد الرحمان بن مهدي قال حدثنا يحيى بن الوليد

قال حدثنا محل بن خليفة قال حدثني أبو السمح خادم النبي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بحسن أو حسن فبال عليه قال فجئت لأغسله فقال يغسل من بول الجارية ويرش من بول الغلام قال أبو عمر القياس أن لا فرق بين بول الغلام والجارية كما أنه لا فرق بين بول الرجل والمرأة إلا أن هذه الآثار إن صحت ولم يعارضها عنه صلى الله عليه وسلم مثلها وجب القول بها إلا أن رواية من روى الصب على بول الصبي وإتباعه الماء أصح وأولى وأحسن شيء عندي في هذا الباب ما قالته أم سلمة حدثني أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثني عبيد الله بن حبابة قال حدثني البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال أخبرني المبارك بن فضالة عن الحسن عن أبيه عن أم سلمة قال بول الغلام يصب عليه الماء صبا وبول الجارية يغسل طعمت أو لم تطعم

Mas'alah: What is the ruling on the urine of a nursing infant in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3068

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal >

Purity of Human Fluids and Secretions

وهذا حديث مفسر للأحاديث كلها مستعمل لها حاشا حديث المحل بن خليفة الذي ذكر فيه الرش وهو حديث لا تقوم به حجة والمحل ضعيف وإذا صب على بول الغلام وغسل بول الجارية وقد علمنا أن الصب قد يسمى نضحا كان الفرق بين بول الغلام والجارية الرضيعين ما بين الصب والعرك تعبدا كان وجها حسنا وهو أولى ما قيل به في هذا الباب على ما روي عن أم سلمة وبالله التوفيق وقد كان الحسن البصري لصحة هذا الحديث عنده وهو روايته يعتمد عليه ويفتي به روى حميد الطويل عن الحسن أنه قال في بول الصبية يغسل غسلا وبول الصبي يتبع بالماء وهو أولى ما قيل به في هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the meaning of al-Fuwaysiqah (the mouse) and its ruling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3932

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Living Animals and Their Byproducts

والفويسقة الفأرة سماها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسقة في هذا الحديث وغيره وقال صلى الله عليه وسلم خمس فواسق تقتل في الحل والحرم فذكر

منهن الفأرة

Mas'alah: What is the ruling on a woman walking in a dirty place with a long hem?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4135

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

محمد بن عمارة الحزمي الأنصاري لمالك عنه حديث واحد من المسند وهو محمد بن عمارة بن عمرو بن حزم الأنصاري مالك عن محمد بن عمارة عن محمد بن إبراهيم عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمان بن عوف أنها سألت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني امرأة أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر فقالت أم سلمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهره ما بعده)

Mas'alah: What is the Maliki ruling on purification of a dry impure place by walking over it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4137

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

اختلف الفقهاء في طهارة الذيل على المعنى المذكور في هذا الحديث فقال مالك معناه في القشب اليابس والقذر الجاف الذي لا يتعلق منه بالثوب شيء فإذا كان هكذا كان ما بعده من المواضع الطاهرة حينئذ تطهيرا له وهذا عنده ليس تطهيرا من نجاسة لأن النجاسة عنده لا يطهرها إلا الماء وإنما هو تنظيف لأن القشب اليابس ليس ينجس ما مسه ألا ترى أن المسلمين مجمعون على أن ما سفت الريح من يابس القشب والعذرات التي قد صارت غبارا على ثياب الناس ووجوههم لا يراعون ذلك ولا يأمرون بغسله ولا يغسلونه لأنه يابس وإنما النجاسة الواجب غسلها ما لصق منها

وتعلق بالثوب وبالبدن

Mas'alah: What is the Maliki position on removing impurity only with water compared to other schools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4138

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Removing Impurity

فعلى هذا المحمل حمل مالك وأصحابه حديث طهارة ذيل المرأة وأصلهم أن النجاسة لا يزيلها إلا الماء وهو قول زفر بن الهذيل والشافعي وأصحابه وأحمد وغيره أن النجاسة لا يطهرها إلا الماء لأن الله تعالى سماه طهورا ولم يقل ذلك في غيره قال أبو بكر الأثرم سمعت أبا عبد الله يعلي أحمد بن حنبل سئل عن حديث أم سلمة يطهره ما بعده قال ليس هذا عندي على أنه أصابه بول فمر بعده على الأرض أنها تطهره ولكنه يمر بالمكان يتقذره فيمر بمكان أطيب منه فيطهره هذا ذلك ليس على أنه يصيبه شيء وقال أبو حنيفة يجوز غسل النجاسة بغير الماء وكل ما زال به عينها فقد طهرها وهو قول داود وبه قال جماعة من التابعين ومن حجتهم الحديث المذكور في هذا الباب في ذيل المرأة ومن حجتهم أيضا ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن عبد الله اللفيلي وأحمد بن يونس قالا حدثنا زهير قال حدثنا عبد الله بن عيسى عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن امرأة من بني عبد الأشهل قالت قلت يا رسول الله إن لنا طريقا إلى المسجد منتنة فكيف نفعل إذا مطرنا أو تطهرنا قال أليس بعدها طريق أطيب منها قالت قلت بلى قال فهذه بهذه

Mas'alah: What evidence do scholars use for purifying the feet from impurity by walking on clean ground?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4139

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا شريك عن عبد الله بن عيسى عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن امرأة من بني عبد الأشهل أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم إن بيني وبين المسجد طريقا قذرا قال فبعدها طريق أنظف منها قالت نعم قال فهذه بهذه ومن حجتهم أيضا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أذا وطئ أحدكم بخفيه أو قال بنعليه في الأذى فطهورهما التراب أو قال التراب لهما طهور وهو حديث مضطرب الإسناد لا يثبت اختلف في إسناده على الأوزاعي وعلى سعيد بن أبي سعيد اختلافا يسقط الاحتجاج به ومن حجتهم أيضا قول عبد الله بن مسعود كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نتوضأ من موطئ وهذا أيضا محتمل للتأويل ليس فيه حجة ويلزم داود على أصله أن النجاسة المجتمع عليها لا يحكم بزوالها ولا بطهارة موضعها إلا بإجماع ولا إجماع في هذه المسألة إلا بما قاله مالك والشافعي من الماء الذي جعله الله طهورا وخصه بذلك

Mas'alah: What is the ruling on praying or performing tayammum on impure ground in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4140

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal >

Ruling on Impurity in Garments and Places

فهذا وجه النظر عندي في هذه المسألة وبالله التوفيق والعصمة ومن هذا الباب أيضا الأرض تصيبها النجاسة هل يتيمم عليها أو يصلى إذا ذهب أثر النجاسة من غير أن تطهر بالماء فإن العلماء اختلفوا في ذلك فقال مالك والشافعي وأصحابهما وهو قول زفر لا يطهرها إلا الماء إذا علم بنجاستها وهي عندهم محمولة على الطهارة حتى يستيقن بنجاستها فإذا استوقفت النجاسة فيها لن يطهرها إلا الماء ولا تجوز الصلاة عليها ولا التيمم إلا أن مالكا قال من تيمم عليها أو صلى أعاد في الوقت وقد قال بعيد أبدا وكذلك اختلف أصحابه فمنهم من قال يعيد أبدا من تيمم على موضع نجس ومنهم من قال يعيد في الوقت لا غير (هذا إنما هو في نجاسة لم تظهر في التراب وفيما لم تغيره النجاسة وأما من تيمم على نجاسة يراها أو توضأ بماء تغيرت أوصافه أو بعضها بنجاسة فإنه يعيد أبدا وكذلك عند جمهور أصحاب مالك من تعمد الصلاة بالثوب النجس أبدا) ولم يختلف قول مالك وأصحابه فيمن صلى بثوب نجس أو على موضع نجس ساهيا أنه يعيد صلاته ما دام في الوقت واختلفوا فيمن صلى عامدا على ثوب نجس فقال ابن القاسم يعيد أبدا وقال أشهب

Mas'alah: Why is a believer not considered impure in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4541

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Living Animals and Their Byproducts

وهذا صحيح في الأصول لأن المؤمن ليس بنجس وإنما هو متعبد بالوضوء والاغتسال في حال دون حال

Mas'alah: Is the hadith about angels not entering a house with a dog specific to Jibril or general?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4596

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Living Animals and Their Byproducts

وقد اختلف في هذا الحديث فقيل هو خصوص لجبريل وحده صلى الله عليه وسلم بدليل الحفظة وقيل بل الملائكة على عموم الحديث والله أعلم

Mas'alah: How does the difficulty of washing vessels seven times relate to the reduction of reward?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4597

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

ووجه قوله عليه السلام في هذا الحديث من نقصان الأجر محمول عندي والله أعلم على أن المعاني المتعبد بها في الكلاب من غسل الإناء سبعا إذا ولغت فيه لا يكاد يقام بها ولا يكاد يتحفظ منها لأن متخذها لا يسلم من ولوغها في إنائه ولا يكاد يؤدي حق الله في عبادة الغسلات من ذلك الولوغ فيدخل عليه الإثم والعصيان فيكون ذلك نقصا في أجره بدخول السيئات عليه

Mas'alah: Why do angels not enter a house with a dog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4597

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Living Animals and Their Byproducts

وقد يكون ذلك من أجل أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ونحو ذلك

Mas'alah: What did Hasan al-Basri say about dogs reducing reward?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4597

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Living Animals and Their Byproducts

روى حماد بن زيد عن واصل مولى أبي عيينة قال سأل الرجل الحسن فقال يا أبا سعيد أرأيت ما ذكر من الكلب أنه ينقص من

Mas'alah: Why does a dog reduce its owner's reward by a qirat daily?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4598

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Living Animals and Their Byproducts

أجر أهله كل يوم قيراط قال يذكر ذلك فقيل له مم ذلك يا أبا سعيد قال لترويعه المسلم

Mas'alah: What is the ruling on touching the Quran without purification?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5853

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Quranic Materials

حديث ثالث عشرين لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم أن لا يمس القرآن إلا طاهر وقد ذكرنا أن كتاب النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم إلى أهل اليمن في السنن والفرائض والديات كتاب مشهور عند أهل العلم معروف يستغني بشهرته عن الإسناد وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي حدثنا نعيم بن حماد المروزي حدثنا ابن المبارك أخبرنا معمر عن عبد الله بن أبي بكر

عن أبيه قال في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم أن لا يمس القرآن إلا على طهور وأخبرنا عبد الرحمن بن مروان قال حدثنا أبو الطيب أحمد بن سليمان بن عمرو الجريري حدثنا أبو العباس حامد بن شعيب البلخي حدثنا أبوصالح الحكم بن موسى حدثنا يحيى بن حمزة حدثنا سليمان بن داود حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل اليمن في السنن والفرائض والديات أن لا يمس القرآن إلا طاهر مختصر والدليل على صحة كتاب عمرو بن حزم تلقي جمهور العلماء له بالقبول ولم يختلف فقهاء الأمصار بالمدينة والعراق والشام أن المصحف لا يمسه إلا الطاهر على وضوء وهو قول مالك والشافعي وأبي حنيفة والثوري والأوزاعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبي ثور وأبي عبيد وهؤلاء أئمة الفقه والحديث في أعصارهم وروي ذلك عن (سعد بن أبي وقاص) وعبد الله بن عمر وطاوس والحسن والشعبي والقاسم بن محمد وعطاء قال إسحاق بن راهويه لا يقرأ أحد في المصحف إلا وهو متوضئ

وليس ذلك لقول الله عز وجل لا يمسه إلا المطهرون ولكن لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمس القرآن إلا طاهر قال أبو عمر وهذا يشبه مذهب مالك على ما دل عليه قوله في! موطئه وقال الشافعي والأوزاعي وأبو ثور وأحمد لا يمس المصحف الجنب ولا الحائض ولا غير المتوضئ وقال مالك لا يحمله بعلاقته ولا على وسادة إلا وهو طاهر قال ولا بأس أن يحمله في التابوت (والخرج) والغرارة من ليس على وضوء قال وذلك أن الله عز وجل يقول لا يمسه إلا المطهرون قال وهذا قول مالك وأبي عبد الله يعني الشافعي رحمه الله قال أبو عمر إنما رخص مالك في حمل غير المتوضئ للمصحف في التابوت والغرارة لأن القصد لم يكن منه إلى حمل المصحف وإنما قصد إلى حمل التابوت وما فيه من مصحف وغيره وقد كره جماعة من التابعين منهم القاسم بن محمد والشعبي وعطاء من الدراهم التي فيها ذكر الله على غير وضوء فهو لا شك أشد كراهية أن يمس المصحف غير متوضئ وقد روي عن عطاء أنه قال لا بأس أن تحمل الحائض المصحف بعلاقته وأما الحكم بن عتيبة وحماد بن أبي سليمان فلم

Mas'alah: What is the ruling on oil in which a mouse dies?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5861

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Food, Drink, and Derived Substances

الزيت الذي تموت فيه الفأرة فإنما تنجس بالمجاورة وليس بنجس الذات ولو كان نجس الذات ما جاز الانتفاع به ولا استعماله في شيء كما لا يجوز استعمال الخمر ولا الخنزير ولا الميتة في شيء وقد ذكرنا هذه المسألة مجودة في باب

Mas'alah: What is the Shafi'i argument regarding water and impurity based on the hadith of the sleeper?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6137

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Removing Impurity

قال أبو عمر احتج بعض أصحاب الشافعي لمذهبهم في الفرق بين ورود الماء على النجاسة وبين ورودها عليه بهذا الحديث وقالوا ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خاف على النائم المستيقظ من نومه القائم منه إلى وضوئه أن تكون في يده نجاسة أمره بطرح الماء من الإناء على يده ليغسلها ولم يأمره بإدخال يده في الإناء ليغسلها فيه

Mas'alah: What is the ruling on purifying a vessel from a dog's lapping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6168

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

قال طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرار أولاهن بالتراب وكذلك رواه حبيب بن الشهيد عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة وكذلك رواه أيوب في غير رواية حماد بن زيد عنه عن محمد بن سيرين إلا أن أيوب وقفه على أبي هريرة وقال كان محمد ينحو بأحاديث أبي هريرة نحو الرفع ورواه حماد بن زيد عن أيوب فلم يذكر فيه التراب ورواه قتادة عن ابن سيرين أنه حدثه عن أبي هريرة أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات

السابعة بالتراب ورواه خلاس عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال أخراهن بالتراب وبعضهم يقول في حديث خلاس إحداهن بالتراب وسائر رواة أبي هريرة لم يذكروا التراب لا في الأولى ولا في الآخرة ولا في شيء من الغسلات فهذا ما في حديث أبي هريرة وأما حديث عبد الله بن مغفل المزني فإنه جعلها ثمان غسلات منهما سبع غسلات بالماء وجعل الغسلة الثامنة بالتراب

Mas'alah: What is the ruling on washing a vessel from a dog's lapping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6170

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

أني أكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكون لكم المهنأ وعلي الإثم أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات

Mas'alah: What is the ruling on washing a vessel from a dog's lapping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6170

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا عبد الوهاب قال أخبرنا شعبة عن الأعمش عن ذكوان عن أبي هريرة عن

النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا ولغ الكلب في إناء فاغسلوه سبع مرات

Mas'alah: What is the ruling on washing a vessel after a dog drinks from it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6170

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه قال قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on washing a vessel after a dog drinks from it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6170

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

قال أبو عمر اختلف العلماء في العمل بظاهر هذا الحديث واختلفوا في معناه أيضا على ما نذكره بعون الله فأما أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من فقهاء المسلمين فإنهم يقولون إن الإناء يغسل من ولوغ الكلب سبع مرات بالماء

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about washing a vessel after a dog drinks from it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6171

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

ذكر المروزي قال أخبرنا أبو كامل قال حدثنا أبو زرعة عن أبي حمزة قال سمعت ابن عباس يقول إذا ولغ الكلب في الإناء فاغلسه سبع مرار فإنه رجس ثم اشرب منه وتوضأ

Mas'alah: What did Urwa ibn al-Zubayr say about washing a vessel after a dog drinks from it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6171

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

قال وحدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال إذا ولغ الكلب في الإناء يغسل سبع مرار

Mas'alah: What is the ruling on washing a vessel licked by a dog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6171

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

وعبد الرزاق عن معمر وابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه قال إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسله سبع مرات

Mas'alah: What is the ruling on washing a vessel licked by a dog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6171

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

وقال ابن جريج عن ابن طاوس وكان أبي لا يجعل فيه شيئا حتى يغسله سبع مرات

Mas'alah: What is the second opinion on washing a vessel licked by a dog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6171

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

قال أبو عمر وفي هذه المسألة قول ثان روي عن الزهري وعطاء ذكر عبد الرزاق عن معمر قال سألت

Mas'alah: What is the second opinion on washing a vessel licked by a dog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6172

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

وذكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء كم يغسل الإناء الذي يلغ فيه الكلب قال كل ذلك قد سمعت سبعا وخمسا وثلاث مرات

Mas'alah: What did Urwah ibn al-Zubayr do when a dog drank from his vessel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6172

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

ولقد روي عن عروة بن الزبير أنه كان له قدح يبول فيه فولغ فيه الكلب فأمر عروة بغسله سبعا اتباعا للحديث في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on washing a vessel from a pig's lapping according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6173

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

قال أبو بكر الأبهري وروي عن مالك أنه يغسل الإناء من ولوغ الخنزير سبعا ولا يصح ذلك عنه

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the impurity of dogs and pigs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6175

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Living Animals and Their Byproducts

قال الشافعي وأصحابه الكلب والخنزير نجسان حيين وميتين وليس في حي نجاسة سواهما قال وجميع أعضاء الكلب مقيسة على لسانه وكذلك الخنزير فمتى أدخل

الكلب يده أو ذنبه أو رجله أو عضوا من أعضائه في الإناء غسل سبعا بعد هرق ما فيه وقد أفسد ما في الإناء بولوغه ونجسه قال الشافعي وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهر إنه ليس بنجس دليل على أن في الحيوان من البهائم ما هو نجس وهو حي وما ينجس ولوغه قال ولا أعلمه إلا الكلب المنصوص عليه دون غيره قال والخنزير شر منه لأنه لا يجوز اقتناؤه ولا بيعه ولا شراؤه عند أحد مع تحريم عينه

Mas'alah: What is the ruling on milk licked by a dog according to Ata?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6177

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Food, Drink, and Derived Substances

وذكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء ولغ الكلب في جفنة فيها لبن فأدركوه عند ذلك فغرفوا حول ما ولغ فيه قال لا يشربوه

Mas'alah: What is the ruling on washing the penis from madhy and wady?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7048

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وقال بعض أصحاب مالك المذي يغسل منه الذكر كله ولا يغسل من الودي إلا المخرج وحده وما مسه وعلى الوجهين قد تنازع فيه العلماء فمن ذهب إلى غسل الذكر قد جعله عبادة تعبد بها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله يغسل ذكره ولم يقل

بعض ذكره لأن عموم هذا اللفظ يوجب غسل الذكر كله ما يبين منه الأذى من أجل الذى ويكون غسل سائره عبادة كسائر العبادات في الغسل وغيره وسنذكر اختلاف الآثار بذلك في آخر هذا الباب وماذا عن السلف إن شاء الله حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن محمد بن المفسر قال حدثنا أحمد بن علي بن سعيد القاضي وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع وأبو معاوية وهشيم عن الأعمش عن منذر بن يعلى الثوري يكنى أبا يعلى عن ابن الحنفية عن علي قال كنت رجلا مذاء فكنت أستحيي أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فأمرت المقداد بن الأسود فسأله فقال يغسل ذكره ويتوضأ قال أبو عمر هذا حديث مجتمع على صحته لا يختلف أهل العلم فيه ولا في القول به والمذي عند جميعهم يوجب الوضوء ما لم يكن خارجا عن علة أبردة وزمانة فإن كان كذلك فهو أيضا كالبول عند جميعهم فإن كان سلسا لا ينقطع فحكمه كحكم سلس البول عند جميعهم أيضا إلا أن طائفة توجب

Mas'alah: What is the ruling on a baby's urine on clothing?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7264]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

حديث حادي عشر لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بصبي فبال على ثوبه فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء فأتبعه إياه وقد مضى القول في معنى هذا الحديث وما للعلماء فيه

من المذاهب في باب ابن شهاب عن عبد الله من هذا الكتاب حدثنا أحمد بن القاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة قال قال حدثنا البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال أخبرني المبارك بن فضالة عن الحسن بن عبد الله عن أم سلمة قالت بول الغلام يصب عليه الماء وبول الجارية يغسل طعمت أو لم تطعم قال أبو عمر وهو قول ابن وهب رحمه الله وروى حميد عن الحسن أنه قال في بول الجارية يغسل غسلا وبول الغلام يتبع بالماء وعلى هذا القول تكون الآثار المرفوعة في هذا الكتاب كلها غير متدافعة ولا متضادة وقد ذكرنا كثيرا من آثار هذا الباب ومعانيه في باب ابن شهاب عن عبيد الله من هذا الكتاب

Mas'alah: How should a woman wash menstrual blood from her garment according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7358

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصاب ثوب إحداكن الدم من الحيضة فلتقرصه ثم لتنضحه بالماء ثم لتصل فيه وقع في كتاب يحيى ونسخته في رواية أبيه وغيره عنه في هذا الحديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن فاطمة وهذا خطأ بين وغلط لا شك فيه (وهو من خطأ اليد وجهل يحيى بالإسناد) لأن عروة لم يرو قط عن فاطمة هذه وهي فاطمة بنت المنذر بن الزبير زوج هشام بن عروة وإنما الحديث في الموطأ لهشام عن فاطمة امرأته وكذلك رواه كل من رواه عن هشام بن عروة مالك وغيره وقد روى ابن وضاح من روايته عن أبيه قال ابو عمر وروي فتلقرصه بفتح التاء وضم الراء

وكسرها أيضا ويروى على التكثير فتلقرصه بضم التاء وكسر الراء وتشديدها قال أبو عبيد فلتقرصه يقول فلتقطعه بالماء وكل مقطع فهو مقرص يقال منه المرأة قد قرصت العجين إذا قطعته

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'qars' in the context of washing blood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7359

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

قال أبو عمر قول أبي عبيد عندي في هذا بعيد وخير منه قول الأخفش سئل عن هذه الكلمة فأراهم كيف (ذلك) القرص فضم أصبعيه الإبهام والسبابة وأخذ بهما شيئا من ثوبه فقال هكذا يفعل بالماء في موضع الدم ثم كما يقرص الرجل جاريته هو كذلك القرص قال وأما القرس بالسين فهو قرس البرد

Mas'alah: What is the ruling on washing menstrual blood from clothing and the impurity of blood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7359

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

قال أبو عمر هؤلاء إنما فسروا اللفظة في اللغة وأما المعنى المقصود إليه بهذا الحديث في الشريعة فهو غسل دم الحيض من الثوب إذا أصابه والخبر بأنه يجب غسله لنجاسته وحكم كل دم كدم الحيض إلا أن قليل الدم متجاوز عنه لشرط الله

عز وجل في نجاسة الدم أن يكون مسفوحا فحينئذ هو رجس والرجس النجاسة وهذا إجماع من المسلمين أن الدم المسفوح رجس نجس إلا أن المسفوح وإن كان أصله الجاري في اللغة فإن المعنى فيه في الشريعة الكثير إذ القليل لا يكون جاريا مسفوحا فإذا سقطت من الدم الجاري نقطة في ثوب أو بدن لم يكن حكمها حكم المسفوح الكثير وكان حكمها حكم القليل ولم يلتفت إلى أصلها في اللغة

Mas'alah: What do the jurists say about blood removed by scratching or nose-picking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7360

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا عبدا لحميد بن أحمد بن عيسى قال حدثنا الخضر بن داود قال أخبرنا أبو بكر الأثرم قال حدثنا عقبة بن مكرم قال أخبرنا يونس بن بكير قال أخبرنا محمد بن إسحاق عن عبد الله بن عبد الرحمان بن معمر الأنصاري قال أدركت فقهاءنا يقولون ما أذهبه الحك من الدم فلا يضر وما أذهبه الفتل فيما يخرج من الأنف فلا يضر

Mas'alah: What is the ruling on excessive blood on clothing or from a wound?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7360

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

قال أبو بكر الأثرم وقيل لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل إلى أي شيء تذهب في الدم فقال إذا كان فاحشا قيل له في الثوب فقال في الثوب وإذا خرج من الجرح قيل له السائل أو القاطر فقال إذا فحش أذهب إلى الفاحش على حديث ابن عباس قال وقال أبو عبد الله عدة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تكلموا فيه أبو هريرة كان يدخل أصابعه في أنفه وابن عمر عصر بثرة وابن أبي أوفى تنخم دما وجابر أدخل أصابعه في أنفه وابن عباس قال إذا كان فاحشا قال أبو بكر الأثرم أخبرنا معاوية بن عمرو عن سفيان عن عطاء بن السائب أنه رأى عبد الله بن أبي أوفى يتنخم دما عبيطا وهو يصلي قال وحدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد قال أخبرنا حميد عن بكر بن عبد الله المزني أن ابن عمر عصر بثرة في وجهه فخرج منها شيء من دم وقيح فمسحه بيده وصلى ولم يتوضأ

Mas'alah: How does the ruling on urine and feces differ from blood regarding prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7361

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

قال أبو بكر سمعت أبا عبد الله يقول البول والغائط غير الدم لأن البول والغائط تعاد منهما الصلاة ويغسل قليلهما وكثيرهما قال والدم إذا فحش تعاد منه الصلاة في الوقت وغيره كما يعاد من قليل البول والعذرة

Mas'alah: What is the consensus on forgiving small amounts of flea blood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7361

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

قال أبو عمر قد أجمع العلماء على التجاوز والعفو عن دم البراغيث ما لم يتفاحش وهذا أصل في هذا الباب وهذا الحديث أصل في غسل النجاسات من الثياب ولا أعلم عن النبي صلى الله عليه وسلم في غسل النجاسات أبين من هذا الحديث وعليه اعتمد الفقهاء في غسل النجاسات وجعلوه أصل هذا الباب إلا أنهم اختلفوا في وجوب غسل النجاسات كالدماء والعذرات والأبوال وسائر النجاسات المعروفات من الثياب والأبدان فقال منهم قائلون غسلها فرض واجب ولا تجزئ صلاة من صلى بثوب نجس عالما كان بذلك أو ساهيا عنه واحتجوا بقول الله عز وجل وثيابك فطهر وظاهره تطهير الثياب المعروفة عند العرب التي نزل القرآن بذكرها في قوله فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن واستغشوا ثيابهم وهذا كثير في القرآن وفي أشعار العرب وكلامها وإن كانت قد تكنى عن القلب وطهارته وطهارة الجيب بطهارة الثوب فهذه استعارة والأصل في الثوب ما قلنا وقد روي عن ابن عباس والحسن وابن سيرين في قوله وثيابك فطهر قالوا اغسلها بالماء وأنقها من الدرن ومن القذر واحتجوا بأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بغسل النجاسات من الثياب والأرض والبدن فمن ذلك

حديث أسماء هذا في غسل الثوب من دم الحيض ليس فيه خصوص مقدار درهم ولا غيره فهذا الأصل في تطهير الثياب بالماء من النجاسات ومنها حديث الصب على بول الأعرابي وهو الأصل في تطهير الأرض ومنها الصب والنضح على الثوب الذي بال عليه الصبي وقد قلنا إن النضح المراد به الغسل وقد قال صلى الله عليه وسلم

أكثر عذاب القبر في البول قال في الذي كان لا يتنزه ولا يستتر من بوله والآثار في مثل هذا كله كثيرة جدا وقال بعض من يرى غسل النجاسة فرضا لما أجمعوا على أن الكثير من النجاسة واجب غسله من الثوب والبدن وجب أن يكون القليل منها في حكم الكثير كالحدث قياسا ونظرا لإجماعهم على أن قليل الحدث مثل كثيره في نقض الطهارة وإيجاب الوضوء فيما عدا النوم وكذلك دم البرغوث ومثله خارج عن الدماء بشرط الله في الدم أن يكون مسفوحا وهو الكثير الذي يجري وهذا كله أصل وإجماع قالوا فلهذا قلنا إن من صلى وفي ثوبه أو موضع سجوده وركوعه أو في بدنه نجاسة بطلت صلاته لأن القليل والكثير في ذلك سواء قياسا على الحديث قالوا ولما أجمعوا إلا من شذ ممن لا يعد خلافا على الجميع لخروجه عنهم على أن من تعمد الصلاة بالثوب النجس تفسد صلاته ويصليها أبدا متى ما ذكرها كان من سها عن غسل النجاسة ونسيها في حكم من تعمدها لأن الفرائض لا تسقط بالنسيان في الوضوء والصلاة قالوا ألا ترى أن من نسي مسح رأسه أو غسل وجهه وصلى في حكم من تعمد ترك ذلك في إعادة الصلاة سواء وكذلك من نسي سجدة أو ركعة في حكم من تعمد تركها سواء وكذلك من نسي الماء في رحله ولم

يطلبه ونسي الثوب وهو معها وصلى عريانا ونظائر هذا كثيرة جدا إلا أن الناسي غير آثم والمتعمد آثم فهذا الفرق بينهما من جهة الإثم وأ من جهة الحكم فلا قالوا ولما كان من تعمد ترك سنة من السنن لم تجب عليه بذلك إعادة صلاته كمن ترك رفع اليدين أو قراءة سورة مع أم القرآن أو التسبيح أو الذكر في الركوع والسجود ونحو ذلك من سنن الصلاة وسنن الوضوء علمنا أن من ترك غسل النجاسات فقد ترك فرضا لإجماعهم على أن من ترك ذلك عامدا وصلى بثوب نجس أن صلاته فاسدة قالوا وبان بها كله أن غسل الثياب فرض لا سنة والله أعلم فإن قيل لم ادعيت

الإجماع فيمن صلى بثوب نجس عامدا أنه يعيد في الوقت وغير الوقت وأشهب يقول لا يعيد العامد وغير العامد إلا في الوقت ومنهم من يرويه عنه عن مالك قيل له ليس أشهب ولا روايته الشاذة عن مالك مما يعد خلافا فالصحابة وسائر العلماء يمنع من ادعاء إجماعهم لأن من شذ عنهم مأمور باتباعهم وهو محجوج بهم وقال المغيرة وابن دينار وابن القاسم وعبد الملك يعيد العامد في الوقت وغير الوقت وهو الصحيح عن مالك قالوا وقد قال الله عز وجل وثيابك فطهر فجمعت الآية تطهير الثياب وما قاله أهل التفسير من تطهير القلب وأفادت المعنين جميعا قالوا ومن حمل الآية على أكمل الفوائد كان أولى على أن القرآن ليس فيه آية تنص أن الثياب القلوب وقد سمى الله عز وجل في كتابه الثياب ثيابا ولم يسم القلوب ثيابا فهذه جملة ما احتج به من ذهب إلى إيجاب غسل النجاسات وإزالتها من الثوب والأرض والبدن فرضا وهو قول الشافعي وأحمد وأبي ثور وإليه مال أبو الفرج المالكي ولا يلتفت الشافعي إلى تفسير يخالف الظاهر إلا أن يجمعوا عليه

Mas'alah: What is the ruling on washing impurities from clothes, bodies, and ground in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7364

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Removing Impurity

وقال آخرون غسل النجاسات سنة مسنونة من الثياب والأبدان والأرض سن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكروا قول سعيد بن جبير أنه قال لمن خالفه في ذلك اقرأ علي آية تأمر بغسل الثياب قالوا وأما قول الله عز وجل وثيابك فطهر فهذه كناية عن الكفر وتطهير القلب منه ألا ترى أنه عطف على ذلك قوله عز وجل

والرجز فاهجر يعني الأوثان فكيف يأمره بتطهير الثياب قبل ترك عبادة الأوثان قالوا والعرب تقول فلان نقي الثوب وطاهر الجيب إذا كان مسلما عفيفا يكنون بذلك عن سلامته ويريدون بذلك غسل ثوبه من النجاسة قالوا ويبعد أن يكون الله عز وجل يعطف النهي عن عبادة الأوثان على تطهير الثياب من النجاسات قالوا ودليل ذلك أن هذه السورة نزلت قبل نزول الشرائع من وضوء وصلاة وغير ذلك وإنما أريد بها الطهارة من أوثان الجاهلية وشركها ومن الأعمال الخبيثة حدثنا عبد الوارث حدثنا أحمد بن دحيم حدثنا إبراهيم حدثنا إسماعيل حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن عبد الله ومحمود بن خداش قالوا حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن أبي رزين في قوله وثيابك فطهر قال عملك أصلحه قال كان الرجل إذا كان حسن العمل قيل فلان طاهر الثياب قال وحدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال حدثنا عطاء عن ابن عباس قوله وثيابك فطهر قال في كلام العرب فلان نقي الثياب

ورواه بندار عن يحيى القطان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس في قوله وثيابك فطهر قال في كلام العرب أنقها وهذا خلاف حديث مسدد حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد ابن وضاح قال حدثنا موسى بن معاوية قال حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم وثيابك فطهر قال من الإثم قال وأخبرنا وكيع عن سفيان عن الأجلح عن عكرمة لا تلبسها على معصية وذكر معمر عن قتادة في قوله وثيابك فطهر قال كلمة تقولها العرب طهر ثيابك أي من الذنب وذكر حجاج عن ابن جريج عن مجاهد وثيابك فطهر قال لست بساحر ولا كاهن فأعرض عما قالوا قال ابن جريج وأخبرني عطاء عن ابن عباس أنه سمعه يقول في وثيابك فطهر قال من الإثم يقول في كلام العرب وذكر إسماعيل قال حدثنا نصر بن علي قال حدثنا أبو أسامة عن الأجلح قال سمعت عكرمة سئل عن قول الله عز

وجل وثيابك فطهر قال أمر أن لا يلبس ثوبه على غدرة أما سمعت قول غيلان بن سلمة الثقفي ... وإني بحمد الله لا ثوب فاجر ... لبست ولا من غدرة أتقنع ... قال أبو عمر معروف عند العرب أنها تكني بطهارة الثوب عن العفاف وبفضلة الثوب وسعته عن العطاء

أخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن إبراهيم الكندي قال حدثنا موسى بن عبيد الله بن خاقان قال حدثنا عبد الله بن أبي سعيد الوراق قال حدثني أحمد بن معاوية قال سمعت الأصمعي قال سمعت طلحة بن محمد بن سعيد بن المسيب يحدث عن أعرابي قال بنو سيار فلان فارسهم وفلان لسانهم وفلان أوسعهم عليهم ثوبا يعني أكثرهم عليهم فضلا وهو قول رؤية لابنه وهو عليك واسع العطاف وقال عنترة ... نفى الدم عن أثوابه مثل ما نفى ... ... أذى درنا عن جلده الماء غاسل ... أراد نفي الماء إذا غسل درنا قالوا وأما ما احتج به من خالفنا من إجماعهم على أن من تعمد الصلاة بثوب نجس فيه نجاسة كثيرة أنه عليه إعادتها في ثوب طاهر فإنما ذلك لأنه استخف وعاند قالوا وقد وجدنا من السنن ما تفسد الصلاة بتركها عمدا من ذلك الجلسة الوسطى هي عندنا سنة وعندكم ومن تعمد تركها فسدت صلاته فغير نكير أن يكون مثل ذلك من تعمد الصلاة في الثوب النجس

Mas'alah: What is the Maliki ruling on removing impurity from clothes and bodies?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7367

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Removing Impurity

قال أبو عمر أما حكاية أقوال الفقهاء في هذا جملة فجملة مذهب مالك وأصحابه إلا أبا الفرج أن إزالة النجاسة من الثياب والأبدان واجب بالسنة وجوب سنة وليس بفرض قالوا ومن صلى بثوب نجس أعاد في الوقت فإن خرج الوقت فلا شيء عليه وقال مالك في يسير الدم لا تعاد منه الصلاة في وقت ولا بعده وتعاد من يسير البول والغائط ونحو هذا كله من مذهب مالك قول الليث بن سعد ومن حجتهم على استحباب الإعادة في الوقت لأن فاعل ذلك مع بقاء الوقت مستدرك فضل السنة في الوقت ألا ترى أن من صلى وحده ثم أدرك الجماعة يصلي تلك الصلاة في وقتها يندب إلى إعادة تلك الصلاة معهم إذا كانت ظهرا أو عشاء بإجماع وفي غيرهما اختلاف ولو وجدهم بجمعون تلك الصلاة بعد خروج الوقت لم يأمره أحد بالدخول معهم وفي هذا دليل على أن استدراك فضل السنة في مثل هذا إنما ينبغي أن يكون في الوقت لا في بعده ومما استدل به من لم يبطل صلاة من صلى وفي ثوبه نجاسة وجعل غسل النجاسة سنة لا فرطا ما رواه حماد بن سلمة عن أبي نعامة قيس بن عباية عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل الصلاة ونعلاه في رجليه ثم خلعهما فخلع الناس نعالهم فلما انصرف قال لهم لم خلعتم نعالكم قالوا لما رأيناك خلعت خلعنا فقال إنما خلعتهما لأن جبريل أخبرني أن فيهما قذرا ففي هذا الحديث ما يدل على أن غسل القذر ليس بواجب فرضا ولا كون في الثوب يفسد الصلاة لأنه لم يذكر إعادة

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on small and large amounts of blood, urine, and feces?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7368

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال الشافعي قليل الدم والبول والعذرة وكثير ذلك كله سواء تعاد منه الصلاة أبدا إلا ما كان نحو دم البراغيث وما يتعافاه الناس فإنه لا يفسد الثوب ولا تعاد منه الصلاة

Mas'alah: What is the ruling of Abu Thawr and Ahmad ibn Hanbal on washing blood?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7368]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وبنحو قول الشافعي في هذا كله قال أبو ثور وأحمد بن حنبل إلا أنهما لا يوجبان غسل الدم حتى يتفاحش

Mas'alah: What is the ruling on impurities the size of a dirham according to al-Tabari?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7368]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وهو قول الطبري إلا أن الطبري قال إن كانت النجاسة قدر الدرهم أعاد الصلاة أبدا ولم يجد أولئك شيئا

Mas'alah: Is washing impurity obligatory according to all scholars?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7368]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Removing Impurity

وكلهم يرى غسل النجاسة فرضا

Mas'alah: What is the ruling on impurities the size of a dirham according to Abu Hanifa and Abu Yusuf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7368

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقول أبي حنيفة وأبي يوسف في هذا الباب كقول الطبري في مراعاة قدر الدرهم من النجاسة

Mas'alah: What is the ruling on impurity covering a quarter of the garment according to Muhammad ibn al-Hasan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7368

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال محمد بن الحسن إن كانت النجاسة ربع الثوب فبما دون جازت الصلاة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on seeing blood on clothing during or after prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7368

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وأما قولهم مفسرا في هذا الباب فقال مالك في الدم اليسير إن رآه في ثوبه وهو في الصلاة مضى فيها وفي الكثير ينزعه ويستأنف الصلاة وإن رآه بعد فراغه أعاد ما دام في الوقت

Mas'alah: What is Malik's ruling on urine, feces, semen, madhi, and bird droppings on clothing during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7368

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال في البول والرجيع والمني والمذي وخرو الطير التي تأكل الجيف إن ذكره وهو في الصلاة في ثوبه قطعها واستقبلها وإن صلى أعاد ما دام في الوقت فإذا ذهب الوقت لم يعد

Mas'alah: What is Malik's ruling on the impurity of vomit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7368

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

قال ابن القاسم والقيء عند مالك ليس بنجس إلا أن يكون القيء قد تغير في جوفه فإن كان كذلك فهو نجس

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on small amounts of blood and pus on clothing during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7368

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال الشافعي في الدم والقيح إذا كان قليلا كدم البراغيث وما يتعافاه الناس لم يعد ويعيد في الكثير من ذلك

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on urine, feces, and wine on clothing during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7368

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

قال وأما البول والعذرة والخمر فإنه يعيد في القليل من ذلك والكثير والإعادة عنده واجبة لا يسقطها خروج الوقت

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on the amount of impurity on clothing that permits prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7369

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal >

Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد في الدم والعذرة والبول ونحوه إن صلى وفي ثوبه من ذلك مقدار الدرهم جازت صلاته

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on dung impurity in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7369

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وكذلك قال أبو حنيفة في الروث حتى يكون كثيرا فاحشا

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the urine of edible animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7369

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف في بول ما يؤكل لحمه حتى يكون كثيرا فاحشا

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's view on the urine of edible animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7369

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وذهب محمد بن الحسن إلى أبن بول كل ما يؤكل لحمه طاهر كقول مالك

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on the urine of edible animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7369

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وقال الشافعي بول ما يؤكل لحمه نجس

Mas'alah: What does Abu Umar say about the place for discussing scholarly disagreement on animal urine?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7369

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

قال أبو عمر اختلاف العلماء في أبوال ما يؤكل لحمه وما لا يؤكل من البهائم ليس هذا موضع ذكره ولا موضع اختلاف الحجة فيه

Mas'alah: What is the ruling on urine and blood in prayer according to Zufar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7369

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال زفر في البول قليله وكثيره يفسد الصلاة وفي الدم حتى يكون أكثر من قدر الدرهم

Mas'alah: What is the ruling on blood on clothing and body according to al-Hasan ibn Hayy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7369

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال الحسن بن حي في الدم في الثوب يعيد إذا كان مقدار الدرهم وإن كان أقل من ذلك لم يعد وكان يقول إن كان في الجسد أعاد وإن كان أقل من قدر الدرهم

Mas'alah: What is the ruling on urine and feces on clothing in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7369

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال في البول والغائط يفسد الصلاة في القليل والكثير إن كان في الثوب

Mas'alah: What is the ruling on washing dung and blood according to al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7369

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال الثوري يغسل الروث والدم ولم يعرف قدر الدرهم

Mas'alah: What is the ruling on urine on clothing when water is unavailable according to al-Awza'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7369

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال الأوزاعي في البول في الثوب إذا لم يجد الماء تيمم وصلى ولا إعادة عليه إن وجد الماء

Mas'alah: What is the ruling on praying with vomit on the garment without knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7369

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال في القيء يصيب الثوب ولا يعلم به حتى يصلي مضت صلاته

Mas'alah: What is al-Layth's ruling on repeating prayer due to various impurities?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7370

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال الليث في البول والروث والدم وبول الدابة ودم الحيض والمني يعيد فات الوقت أو لم يفت

Mas'alah: What is the ruling on a small amount of blood on clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7370

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال في يسير الدم في الثوب لا يعيد في الوقت ولا بعده

Mas'alah: What is the ruling on praying with a small amount of blood on clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7370

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

قال وسمعت الناس لا يرون في يسير الدم يصلي به وهو في الثوب بأسا ويرون أن تعاد الصلاة في الوقت من الدم الكثير

Mas'alah: Is pus treated like blood in rulings on impurity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7370

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

قال والقيح مثل الدم

Mas'alah: What is the ruling on precaution regarding purity of clothing and body for prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7370

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

والذي أقول به أن الاحتياط للصلاة واجب وليس المرء على يقين من أدائها إلا في ثوب طاهر وبدن طاهر من النجاسة وموضع طاهر على حدودها فلينظر المؤمن لنفسه ويجتهد

Mas'alah: What is the ruling on one who prays in a garment with impurity unknowingly?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7370

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقد روي عن ابن عمر وسعيد بن المسيب وسالم وعطاء وطاوس ومجاهد والشعبي والزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري في الذي يصلي بالثوب النجس وهو لا يعلم ثم علم بعد الصلاة أنه لا إعادة عليه

Mas'alah: What is the ruling on praying with impurity on one's garment when unaware?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7371

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

ففي هذا الحديث ما يدل على جواز صلاة من صلى وفي ثوبه نجاسة إذا كان ساهيا عنها غير عالم بها على ما ذهب إليه هؤلاء من التابعين وغيرهم

Mas'alah: Is washing impurities obligatory in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7371

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Removing Impurity

وفي ذلك دليل على أن غسل النجاسات ليس بفرض والله أعلم

Mas'alah: What is the evidence that washing impurities is not obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7371

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Removing Impurity

وقد احتج بعض أصحابنا بحديث ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما وضع عقبة بن أبي معيط سلا الجزور على ظهره وهو يصلي فلم يقطع لذلك صلاته كان ذلك دليلا على أن النجاسة ليس بفرض غسلها

Mas'alah: What is the ruling on impurity from an unslaughtered animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7371

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Carcasses and Body Parts

ولو سلم له ظاهر هذا الحديث بأن يكون السلا من جزور غير مذكى لما كان غسل النجاسات سنة ولا فرضا

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer when praying with impure garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7372

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وأما قول من قال بالإعادة في الوقت لمن صلى بثوب نجس فإنما ذلك استحباب واستحسان لتدرك فضل السنة والكمال في الوقت على ما تقدم ذكرنا له

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer after finding blood on one's garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7372

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وروى حماد بن زيد عن هشام بن حسان والأشعث الحمراني أن الحسن كان يقول إذا رأى في ثوبه دما بعد ما صلى أنه يعيد ما كان في الوقت وإن كان في جلده أعاد

وإن ذهب الوقت

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer after finding impurity on the body?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7372

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

قال حماد وقال هشام إذا رأى دما أو جنابة أو نجسا أعاد وإن ذهب الوقت

Mas'alah: What is the ruling on the dirham-sized measure for impurities?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7372

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وأما قول من راعى في النجاسات قدر الدرهم فقول لا أصل له ولا معنى يصح لأن التحديد لا يثبت إلا من جهة التوقيف لا من جهة الرأي

Mas'alah: What is the Maliki ruling on praying with a garment containing apparent impurity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7372

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

والذي يصح عندي في مذهب مالك بما أقطع على صحته عنه فيما دل عليه عظم مذهبه في أجوبته أنه من صلى بثوب

Mas'alah: What is the ruling on praying with a garment containing apparent impurity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7373

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

نجس فيه نجاسة ظاهرة لا تخفى فإنه يعيد أبدا كمن صلى بماء قد ظهرت فيه النجاسة فغيرته أو تيمم على موضع النجاسة فيه ظاهرة غالبة

Mas'alah: What is the ruling on praying with a garment having non-apparent impurity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7373

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

ومن صلى بثوب قد استيقن فيه نجاسة إلا أنها غير ظاهرة فيه أعاد في الوقت وعليه أن يغسله كله لما يستقبل كمن توضأ بماء لم تغيره النجاسة أو تيمم على موضع لم تظهر فيه نجاسة

Mas'alah: What is the author's conclusion on the ruling of impurity in garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7373

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

هذا عندي أصح ما يجيء على مذهب مالك وما أستوحش ممن خالفني عنه في ذلك وبالله العصمة والتوفيق لا شريك له

Mas'alah: What is the meaning of 'nadh' (sprinkling) in the context of impurity on a garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7373

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

وأما قوله ثم تنضحه بالماء ثم لتصل فيه فيحتمل أن يكون النضح ههنا الغسل على ما بينا في غير موضع من كتابنا هذا

Mas'alah: What is the ruling on sprinkling water on a garment when impurity is uncertain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7373

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

ويحتمل أن يكون النضح الرش لما شك فيه ولا يرى فيقطع بذلك الوسوسة إذ الأصل في الثوب الطهارة حتى تستيقن النجاسة فإذا استوقنت لزم الغسل والتطهير

Mas'alah: Does sprinkling remove impurity in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7373

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

وأما الرش فلا يزيل نجاسة في النظر

Mas'alah: What is the ruling on using the skins of dead animals after tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7530

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

107 - مالك عن يزيد بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت

Mas'alah: What is the Maliki ruling on using tanned skins of dead animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7531

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

هذا حديث ثابت من جهة الإسناد وبه أخذ مالك في جلود الميتة إذا دبغت أن يستمتع بها ولا تباع ولا ترهن ولا يصلى عليها ولا يتوضأ فيها ويستمتع بها في سائر ذلك من وجوه الانتفاع لأن طهارة الدباغ عنده ليست بطهارة كاملة وأكثر الفقهاء

يقولون إن دباغها طهورها طهارة كاملة في كل شيء لقوله صلى الله عليه وسلم أيما إهاب دبغ فقد طهر وقد ذكرنا ما للعلماء في هذا الباب من المذاهب والأقوال والحجج والإعلال في باب يزيد بن أسلم عن ابن وعلة من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on purifying a place where urine has fallen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7911

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

حديث رابع وخمسون ليحيى بن سعيد 757 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال دخل أعرابي المسجد فكشف عن فرجه ليبول فصاح الناس به حتى علا الصوت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتركوه فتركوه فبال ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء فصب على ذلك المكان الذنوب الدلو الكبيرة ههنا وقد يكون الذنوب الحظ والنصيب من قوله تعالى ذنوبا مثل ذنوب أصحابهم (51 59) هذا حديث مرسل في الموطأ عند جماعة الرواة وقد روي مسندا متصلا عن يحيى بن سعيد عن أنس من وجوه صحاح وهو محفوظ ثابت من حديث أنس ومن حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ههنا حديث أنس خاصة لأنه عنه رواه يحيى بن سعيد حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا الحرث ابن أبي أسامة قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا يحيى بن سعيد قال سمعت أنس بن مالك يقول دخل أعرابي المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى حاجته فلما قام بال في ناحية المسجد فصاح به

Mas'alah: What is the ruling on purifying a place where urine has fallen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7912

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

الناس فكفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى فرغ من بوله ثم دعا بدلو من ماء فصبه على بول الأعرابي وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا نعيم بن حماد وحدثنا محمد ابن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا سويد بن نصر قالا جميعا أخبرنا عبد الله بن المبارك قال أخبرنا يحيى بن سعيد الأنصاري قال سمعت أنس بن مالك يقول جاء أعرابي إلى المسجد قال فبال قال فصاح به الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتركوه فتركوه حتى بال ثم أمر بدلو فصب عليه وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبدة عن يحيى بن سعيد عن أنس قال بال أعرابي في المسجد فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بدلو من ماء فصب عليه وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن يحيى ابن سعيد الأنصاري قال سمعت أنس بن مالك يقول إن أعرابيا بال في المسجد فذهب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يمنعونه فقال دعوه ثم أمر بماء فصب عليه ورواه ثابت البناني وإسحاق ابن أبي طلحة عن أنس مثله

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد عن ثابت عن أنس أن أعرابيا بال في المسجد

فقام إليه بعض القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه لا تزرموه فلما فرغ دعا بدلو فصبه عليه أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا سعيد بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري حدثنا موسى بن إسماعيل وحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق حدثنا الخضر بن داود حدثنا أبو بكر الأثرم حدثنا مسلم بن إبراهيم قالا جميعا حدثنا همام قال حدثنا إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة عن أنس بن مالك أن أعرابيا أتى المسجد فبال فيه فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم دعا بماء فصبه عليه

Mas'alah: What is the ruling on water falling on impurity versus impurity falling on water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7914

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

وهذا الحديث ينقض على أصحاب الشافعي ما أصلوه في الفرق بين ورود النجاسة على الماء وبين وروده عليها لأنهم يقولون إن ورود الماء في الأرض على النجاسة أو في مستنقع مثل الإناء وشبهه أنه لا يطهره حتى يكون الماء قلتين وقد علمنا أن الذنوب الذي صبه رسول الله صلى الله عليه وسلم على بول الأعرابي لم يعتبر فيه قلتين ولو كان في الماء

مقدار يراعى لاعتبر ذلك في الصب على بول الأعرابي ومعلوم أن ذلك الذنوب ليس بمقدار القلتين الذي جعله الشافعي حدا والله أعلم

Mas'alah: What is the Maliki view on the Shafi'i distinction regarding water and impurity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7915

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

ومن أصحاب الشافعي من فرق بين ورود الماء على النجاسات وبين ورودها عليه فاعتبر مقدار القلتين في ورود النجاسة على الماء ولم يعتبر ذلك في ورود الماء عليها بحديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في غسل اليد لمن استيقظ من نومه قبل أن يدخلها في الإناء وقد أوضحنا هذا المعنى في باب أبي الزناد والحمد لله

BAB 5

باب الاستنجاء والاستجمار

The Chapter on Istinja' and Istijmar

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on rinsing the nose and using an odd number of stones for istijmar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3552

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of Stones and Sufficiency of Cleanliness

مالك عن ابن شهاب عن أبي إدريس الخولاني عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر قال أبو عمر لا يصح عن مالك ولا عن ابن شهاب في هذا الحديث غير هذا الإسناد وقد وهم فيه عثمان الطرايفي عن مالك أخبرنا محمد حدثنا علي بن عمر حدثنا أبو محمد الحسين بن أحمد بن صالح حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجية حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن المفضل حدثنا عثمان بن عبد الرحمن حدثنا

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith on istinja' and istijmar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3553

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith on istinja' and istijmar according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3553

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and

Ruling of Istinja' and Istijmar

قال أبو الحسن علي بن عمر هذا وهم ولا يصح فيه عن مالك ولا عن الزهري غير حديث أبي إدريس الخولاني وقد رواه أسيد بن عاصم عن بشر بن عمر عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وذلك أيضا خطأ والصواب ما في الموطأ وقد مضى القول في الاستنثار وحكمه وما للعلماء في ذلك من الأقوال في باب حديث زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن الصنابحي

Mas'alah: What is the linguistic meaning of istijmar and istintar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3553

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

وأما الاستجمار فهو الاستطابة بالأحجار ومعناه إزالة الأذى من المخرج بالأحجار قال ابن الأنباري معنى الاستجمار التمسح بالأحجار والجمار عندالعرب الحجارةالصغار وبه سميت جمار مكة قال ومنه الحديث الذي يروى إذا توضأت فانثر وإذا استجمرت فأوتر قال أبو عمر هذا اللفظ يرويه منصور عن هلال بن يساف عن سلمة بن قيس الأشجعي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن الأنباري ومعنى الوتر عندهم أن يؤتر من الجمار وهي الحجارة

Mas'alah: Is removing filth from the private parts obligatory or sunnah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3556

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

واختلف العلماء في إزالة الأذى من المخرج بالماء أو بالأحجار هل هو فرض واجب أم سنة مسنونة فذهب مالك وأبو حنيفة وأصحابهما إلى أن ذلك ليس بواجب فرضا وإنه سنة لا ينبغي تركها وتاركهما عمدا مسيء فإن صلى كذلك فلا إعادة

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanbali ruling on the obligation of istinja?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3557

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

وقال الشافعي وأحمد بن حنبل وأبو ثور والطبري الاستنجاء واجب لا تجزئ صلاة من صلى دون أن يستنجي بالأحجار أو بالماء وموضع المخرج مخصوص عند الجميع بالأحجار وأما سائر البدن والثياب فلا مدخل للأحجار فيها

Mas'alah: Is it permissible to use fewer than three stones for istinja in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3557

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of Stones and Sufficiency of Cleanliness

ويجوز عند مالك وأبي حنيفة وأصحابه الاستنجاء بأقل من ثلاثة أحجار إذا ذهب

النجس لأن الوتر يقع على الواحد فما فوقه والوتر عندهم مستحب وليس بواجب وإذا كان الاستنجاء عندهم ليس بواجب فالوتر فيه أحرى بأن لا يكون واجبا وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج

Mas'alah: What is the hadith about using an odd number of stones for istijmar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3557

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of Stones and Sufficiency of Cleanliness

وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا إبراهيم بن موسى حدثنا عيسى بن يونس عن ثور بن يزيد عن الحصين الحرابي عن أبي سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

استجمر فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج الحديث

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on using fewer than three stones for istinja?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3558

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of Stones and Sufficiency of Cleanliness

وقال الشافعي لا يجوز أن يقتصر على أقل من ثلاثة أحجار وهو قول أحمد بن حنبل وإلى هذا ذهب أبو الفرج المالكي ومن الحجة لهذا القول ما حدثناه محمد بن

إبراهيم حدثنا محمد بن معوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أنبأنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا أبو معوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال قال له رجل إن صاحبكم ليعلمكم حتى الخراءة قال أجل نهانا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول أو نستنجي بأيماننا ونكتفي بأقل من ثلاثة أحجار قال وأخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عجلان قال أخبرنا القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنا لكم مثل الوالد أعلمكم فإذا ذهب أحدكم إلى الخلاء فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستنجي بيمينه وكان يأمر بثلاثة أحجار وينهى عن الروث والرمة

Mas'alah: What materials are permissible for istinja according to Maliki and other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3558

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Materials Permitted and Prohibited for Istijmar

وقال مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم كل ما قام مقام الأحجار من سائر الأشياء الطاهرة فجائز أن يستنجى به ما لم يكن مأكولا

Mas'alah: What is al-Tabari's view on using any substance that removes impurity for istinja?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3558

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Materials Permitted and Prohibited for Istijmar

وقال الطبري كل طاهر وكل نجس أزال النجس أجزأ

Mas'alah: What is the Zahiri ruling on using only stones for istinja?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3558

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

وقال داود وأهل الظاهر لا يجوز الاستنجاء بغير الأحجار الطاهرة

والأحجار عندهم مخصوصة بتطهير المخرج كما أن المخرج مخصوص بأن يطهر بالأحجار فيجزئ فيه عن الماء دون ما عداه

Mas'alah: What is the ruling on using bones for istinja in Maliki and other schools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3559

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Materials Permitted and Prohibited for Istijmar

وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما إن استنجى بعظم أجزأه وبئس ما صنع وقال الشافعي لا يجزئ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الروث والرمة ونهى أن يستنجى بعظم والرمة العظام فلما طابق النهي لم يجز وذكر أبو داود عن أحمد بن حنبل قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا زكرياء بن إسحاق حدثنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتمسح بعظم أو

بعر

Mas'alah: What is the ruling on using stones for istinja' from urine and feces in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3559

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

ولا فرق عند مالك وأبي حنيفة وأصحابهما في مخرج البول والغائط بين المعتادات وغير المعتادات أن الحجارة تجزئ فيها في السبيلين جميعا وهو المشهور من قول الشافعي وقد روي عن الشافعي أنه لا يجزئ فيما عدا الغائط والبول إلا الماء قال وكذلك ما عدا المخرج وما حوله مما يمكن التحفظ منه فإنه لا يجزئ فيه الأحجار ولا يجزئ فيه إلا الماء وسيأتي القول في المذي وحكم غسل الذكر منه في باب أبي النضر إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on cleaning the area around the anus with stones in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3560

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

وعند أصحاب مالك أن ما حول المخرج مما لا بد منه في الأغلب والعادة لا يجزئ فيه إلا الماء وهكذا حكى ابن خواز بنداد عنهم

Mas'alah: What is the ruling on using stones for impurity removal in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3560

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

وقد قالت طائفة إن الأحجار تجزئ في مثل ذلك لأن مالا يمكن التحفظ منه من الشرج حكمه حكم المخرج قال واختلف أصحاب الشافعي فقالوا مرة يجزئ فيه الأحجار ومرة مثل قولنا وأما أبو حنيفة وأصحابه فعلى أصلهم أن النجاسة إذا لم تكن رطبة تزول بكل ما أزال عينها وأذهبها غير الماء وقدر الدرهم معفو عنه أصلا عند جميع العراقيين وقال داود النجاسة لا يزيلها غير الماء وإذا زالت بأي وجه زالت أجزأ ولا يحد قدر الدرهم

Mas'alah: What is Malik's ruling on the validity of prayer after istinja' with stones?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3560

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Effect of Forgetting Istinja' or Istijmar on Prayer

قال مالك تجوز الصلاة بالاستنجاء بالأحجار والماء أحب إليه ويغسل ما هنالك فيما يستقبل

Mas'alah: What is the ruling on the number of stones required for istinja' in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3560

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of

Stones and Sufficiency of Cleanliness

وقال أبو حنيفة وأصحابه يستنجي بثلاثة أحجار فإن لم تنق زاد حتى ينقى وإن أنقاه حجر واحد أجزأه وكذلك غسله بالماء إن أنقاه بغسلة واحدة وذلك في المخرج وما عدا المخرج فإنما يغسل بالماء وهذا كله قول مالك وأصحابه

Mas'alah: What is the Awza'i ruling on using stones for istinja'?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3560]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

وقال الأوزاعي يجوز ثلاثة أحجار والماء أطهر

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on using stones when impurity exceeds the exit?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3561]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Impurity Spreading Beyond the Exit

وقال الشافعي يجوز بالأحجار ما لم يعد المخرج فإن عدا المخرج لم يجز إلا الماء

Mas'alah: What was the practice of the Muhajirun regarding istinja' with water?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3561]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Combining

Water and Stones

والمهاجرون كانوا لا يستنجون بالماء وهو قول سعيد بن المسيب

Mas'alah: What did Hudhayfah say about istinja' with water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3561

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Combining Water and Stones

وروي عن حذيفة أنه سئل عن الاستنجاء بالماء فقال إذا لا تزال يدي في نتن

Mas'alah: What was the practice of the Ansar regarding istinja' with water after stones?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3561

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Combining Water and Stones

وأما الأنصار فكانوا يتبعون الأحجار بالماء وأثنى الله عز وجل بذلك على أهل قباء

Mas'alah: What is the preference of the fuqaha' regarding water versus stones for istinja'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3561

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > When Water is Required vs. Istijmar Sufficient

والماء عند فقهاء الأمصار أطهر وأطيب والأحجار رخصة تجزئ

Mas'alah: Is istinja' obligatory and is witr recommended in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3561

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

ومن العلماء من جعل الاستنجاء واجبا وسائر العلماء يستحبون الوتر

Mas'alah: What is the hadith about using an odd number for istijmar and kohl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3561

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of Stones and Sufficiency of Cleanliness

وقد روى ثور بن يزيد الشامي عن الحصين الجواني عن أبي معبد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكتحل فليوتر من فعل فقد أحنس ومن لا فلا حرج ومن استجمر فليوتر ومن فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج وذكر الحديث وهو حديث ليس بالقوي لأن إسناده ليس بالقائم فيه مجهولون ذكره أبو داود عن إبراهيم بن موسى الرازي عن عيسى بن يونس عن ثور وحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the people of Quba' using water for

istinja'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3562

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Combining Water and Stones

قال حدثنا محمد بن بكر التمار قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا معوية بن هشام عن يونس بن الحارث عن إبراهيم بن أبي ميمونة عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نزلت هذه الآية في أهل قبا فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين قال وكانوا يستنجون بالماء (ابن شهاب عن أبي أكيمة (35) الليثي حديث واحد) اختلف في اسم ابن أكيمة هذا فقيل عمارة بن أكيمة وقيل عمر بن أكيمة وقيل عمرو وقيل عامر وقيل عمار ذكر ذلك كله البخاري في كتابه وهو من بني ليث من أنفسهم يكنى أبا الوليد توفي سنة إحدى ومئة وهو ابن تسع وسبعين سنة فيما ذكر الواقدي قال ابن معين حسبك برواية ابن شهاب عنه وقال ابن معين زعم مالك أن ابن أكيمة اسمه عمر بن مسلم بن أكيمة روى عنه الزهري حديثا واحدا قال يحيى بن معين وقد روى عنه محمد بن عمرو وغيره وقد روى عن مالك في حديثه هذا عباد بن أكيمة فإن صح فحسبك به قال أبو عمر الدليل على جلالته أنه كان يحدث في مجلس سعيد بن المسيب وسعيد يصغي إلى حديثه عن أبي هريرة وسعيد أجل أصحاب أبي هريرة وذلك موجود في حديثه هذا من رواية ابن

عيينة وغيره وإلى حديثه ذهب سعيد بن المسيب في القراءة خلف الإمام فيما يجهر فيه وبه قال ابن شهاب وذلك كله دليل واضح على جلالته عندهم وثقته وبالله التوفيق

Mas'alah: What are the etiquettes of relieving oneself and seeking privacy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3671

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Etiquettes of Relieving Oneself

وفيه آداب الخلاء والبعد عن الناس عند حاجة الإنسان

Mas'alah: What is the ruling on using water for istinja' when water is available?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3671

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > When Water is Required vs. Istijmar Sufficient

وفيه على ظاهر حديث مالك وغيره وأكثر الروايات ترك الاستنجاء بالماء مع وجود الماء لأنه لم يذكر أنه استنجى به وإنما ذكر أنه سكب عليه فغسل وجهه يعني لوضوئه وفي غير حديث مالك فتبرز ثم جاء فصببت على يديه من الإداوة فغسل كفيه وتوضأ وفي حديث الشعبي عن عروة بن المغيرة عن أبيه فخرج لحاجته ثم أقبل فتلقيته بالإداوة فدل على أنه لم يدفعها إليه وقد صح أن الإداوة كانت مع المغيرة ولم يذكر في شيء من الآثار أنه ناولها رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب بها ثم لما جاء ردها إليه فسكب منها الماء عليه بل في قوله فتلقيته بالإداوة تصريح أنها كانت مع المغيرة وأن رسول الله صلى الله

Mas'alah: What is the ruling on using stones for istinja' in the presence of water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3672

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > When Water is Required vs. Istijmar Sufficient

عليه وسلم تبرز لحاجته دونها وفي ذلك ما يوضح لك أنه استنجا بالأحجار بحضرة الماء والله أعلم وقد قال ابن جريج وغيره في هذا الحديث فتبرز لحاجته قبل الغائط لحملت معه إداوة وقال معمر فتخلف وتخلفت معه بإداوة فإن صح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استنجى بالماء يومئذ في نقل من يقبل نقله وإلا فالاستدلال من حديث مالك وما كان مثله صحيح فإن في هذا الحديث ترك الاستنجاء بالماء والعدول عنه إلى الأحجار مع وجود الماء وقد نزع بنحو هذا الاستدلال جماعة من الفقهاء وزعمت منهم طائفة بأن في هذا الحديث الاستنجاء بالماء لما ذكرنا من ألفاظ بعض الناقلين له بذلك وذلك استدلال أيضا لا نص وأي الأمرين كان فإن الفقهاء اليوم مجمعون على أن الاستنجاء بالماء أطهر وأطيب وأن الأحجار رخصة وتوسعة وأن الاستنجاء بها جائز في السفر والحضر وقد مضى القول في الاستنجاء فيما مضى من كتابنا والحمد لله

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's incomplete wudu after urinating during the journey?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4190

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Istibra' from Urine and Feces

وأما قوله في هذا الحديث نزل فبال فتوضأ فلم يسبغ الوضوء فهذا عندي والله أعلم

أنه استنجى بالماء أو اغتسل به من بوله وذلك يسمى وضوءا في كلام العرب لأنه من الوضاءة التي هي النظافة ومعنى قوله لم يسبغ الوضوء أي لم يكمل وضوء الصلاة لم يتوضأ للصلاة والإسباغ الإكمال فكأنه قال لم يتوضأ وضوءه للصلاة ولكنه توضأ من البول هذا وجه هذا الحديث عندي والله أعلم وقد قيل إنه توضأ وضوءا خفيفا ليس بالبالغ وضوءا بين وضوءين لصلاة واحدة وليس هذا اللفظ في حديث مالك ومالك أثبت من رواه فلا وجه للاحتجاج برواية غيره عليه وقد قيل في ذلك إنه توضأ على (بعض) أعضاء الوضوء (ولم) يكمل الوضوء

للصلاة على ما روي عن ابن عمر أنه كان إذا أجنب ليلا وأراد النوم غسل وجهه ويديه إلى المرفقين وربما مسح برأسه ونام وهو لم يكمل وضوءه للصلاة وهذا عندي وجه ضعيف لا معنى له ولا يجب أن يضاف مثله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعل الذي حكاه عن ابن عمر لم يضبط والوضوء على الجنب عند النوم غير واجب وإنما هو ندب (لأنه) لا يرفع فيه حدثه وفعله سنة وخير وليس من دفع من عرفة إلى المزدلفة يجد من الفراغ ما يتوضأ به وضوءا يشتغل به عن النهوض إلى المزدلفة والنهوض إليها من أفضل أعمال البر فكيف يشتغل عنها بما لا معنى له ألا ترى أنه لما حانت تلك الصلاة في موضعها نزل فأسبغ الوضوء لها أي توضأ لها كما يجب فالوضوء الأول عندي الاستنجاء بالماء لا غير (لأنه لم يحفظ عنه قط أنه توضأ لصلاة واحدة مرتين وإن كان يتوضأ لكل صلاة ويحتمل قوله الصلاة أي توضأ لها إذ رآه اقتصر على الاستنجاء ويحتمل غير ذلك) والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on performing wudu after every urination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4191

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Istibra' from Urine and Feces

وقد روى عبد الله بن أبي مليكة عن أمه عن عائشة قالت بال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبعه عمر بكوز من ماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لم أومر أن

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet used water for istinja?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4192

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Combining Water and Stones

أتوضأ كلما بلت ولو فعلت لكانت سنة وهذا على ما قلنا وبالله توفيقنا ففي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستنجي بالماء على (حسب) ما ذكرناه)

Mas'alah: What did Aisha say about washing traces of urine and feces?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4192

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Combining Water and Stones

ومن بين ما يروى في استنجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالماء ما رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن معاذ عن عائشة أنها قالت لنسوة عندها مرن أزواجكن أن

يغسلوا عنهم أثر الغائط والبول فإني أستحيهم وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله ذكره يعقوب بن شيبة عن يزيد بن هارون عن سعيد وحدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا الحميدي حدثنا سفيان عن عمرو قال سمعت ابن الحويرث يقول سمعت ابن عباس يقول كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج من الغائط (فأتى بطعامه) فقيل له ألا تتوضأ فقال ما أصلي فأتوضأ وهذا بين أنه كان عليه السلام لا يتوضأ وضوء الصلاة إلا للصلاة وأنه لا يتوضأ كلما بال وضوء الصلاة)

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding facing the qibla while relieving oneself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5231

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

مالك عن نافع أن رجلا من الأنصار أخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تستقبل القبلة لغائط أو بول

Mas'alah: What is the ruling on facing the qibla during excretion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5232

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين حدثنا إسماعيل بن يحيى

المزني حدثنا الشافعي أخبرنا مالك عن نافع أن رجلا من الأنصار أخبره عن أبيه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى أن تستقبل القبلة لغائط أو بول

Mas'alah: What is the ruling on facing either qibla during excretion?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5232]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

وروى هذا الحديث ابن علية عن أيوب عن نافع عن رجل من الأنصار عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تستقبل واحدة من القبلتين لغائط أو بول

Mas'alah: What is the summary of scholarly opinions on facing the qibla during excretion?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5232]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

وقد مضى القول في استقبال القبلة واستدبارها بالبول والغائط وما للعلماء في ذلك من الأقوال والاعتلال بها والمذاهب في باب إسحاق بن أبي طلحة فلا معنى لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the hadith about rinsing the nose and using an odd number of stones for istijmar?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6123]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of Stones and Sufficiency of Cleanliness

حديث ثان وعشرون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ثم ليستنثر ومن استجمر فليوتر هكذا رواه يحيى فليجعل في أنفه ثم ليستنثر ولم يقل ماء وهو مفهوم من الخطاب وهكذا وجدناه عند جماعة شيوخنا إلا فيما حدثناه أحمد بن محمد عن أحمد بن مطرف عن عبيد الله بن يحيى عن أبيه فإنه قال فيه فليجعل في أنفه ماء وأما القعنبي فلم يقل ماء في رواية علي بن عبد العزيز عن القعنبي ورواه أبو داود عن القعنبي فقال فيه فليجعل في أنفه ماء وكذلك رواية ابن بكير ومعن وجماعة عن

Mas'alah: What did the Prophet say about istinthar after istinshaq and istijmar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6127

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of Stones and Sufficiency of Cleanliness

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور عن هلال بن يساف عن سلمة بن قيس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استنشقت فانثر وإذا استجمرت فأوتر

Mas'alah: Is using an odd number of stones for istijmar obligatory or recommended in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6129

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of Stones and Sufficiency of Cleanliness

والذي يتحصل من مذهب مالك أن الوتر في الاستجمار ليس بواجب ولكنه مندوب إليه سنة وقد تابع مالكا على هذا جماعة قد ذكرناهم في باب ابن شهاب عن أبي إدريس (من هذا الكتاب) وذكرنا الحجة من جهة الأثر والنظر لهم ولمن خالفهم هناك والحمد لله

Mas'alah: What did Ibrahim al-Nakha'i do after urinating regarding inserting his hand into water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6159

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Istibra' from Urine and Feces

وقد ذكر عبد الرزاق عن الثوري وابن عيينة عن الصلت بن بهرام قال رأيت إبراهيم النخعي يبول ثم يدخل يده في المطهرة

Mas'alah: What did Ibn Sirin do regarding inserting his hand into water after leaving the toilet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6160

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Istibra' from Urine and Feces

ومعمر عن قتادة عن ابن سيرين أنه كان يدخل يده في وضوئه وقد خرج من الكنيف

قبل أن يغسلها وابن المبارك عن هشام عن ابن سيرين مثله وأيوب عن ابن سيرين عن عبيدة مثله

Mas'alah: What did Salim ibn Abdullah do after urinating regarding inserting his hand into water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6160

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Istibra' from Urine and Feces

وروى عبد الله بن محمد بن أسماء قال حدثنا مهدي بن ميمون قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال رأيت سالم بن عبد الله بال فأتى بركوة فيها ماء فغمس يده في جوف الركوة يغسلها

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about praying while in pain from urine or stool?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7336

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Istibra' from Urine and Feces

وقد روي عن عمر بن الخطاب أنه قال من استطاع منكم فلا يصلي وهو موجع من خلاء أو بول وهذا والله أعلم يدل على الاستحباب

Mas'alah: What does the hadith teach about using euphemisms for relieving oneself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7336

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Supplications Before and After Relieving Oneself

وفي قوله في هذا الحديث وغيره إذا أراد أحدكم الغائط ما يدلك على هروب العرب من الفحش والقذع ودناءة القول وفسولته

ومجانبتهم للخنا كله فلهذا قالوا لموضع الغائط الخلاء والمذهب والمخرج والكنيف والحش والمرحاض وكل ذلك كناية وفرار عن التصريح في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on using stones for istinja and the removal of impurity?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7373]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

وقياسهم ذلك على حلقة الدبر في الاستنجاء مع إقرارهم أن ذلك موضع مخصوص بالأحجار لأنها لا تزيل النجاسة إزالة صحيحة كالماء وإن ما عدا المخرج لا يطهره إلا الماء أو ما يعمل عمل الماء عندهم في إزالة عين النجاسة قياسا على غير نظير ولا علة معلولة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on istinja' using stones in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7436]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and

Ruling of Istinja' and Istijmar

حديث حاد وخمسون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الاستطابة فقال أولا يجد أحدكم ثلاثة أحجار

Mas'alah: What is the ruling on using impure substances for istinja' in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7439

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Using Usurped or Prohibited Materials

قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم ليس فيها رجيع يرد قول الطبري حيث قال كل طاهر وكل نجس أزال النجو أجزأ ويرده أيضا حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم إذ رمى بالروثة وقال هي رجس أو ركس والذي عليه جمهور الفقهاء أنه لا يجوز الاستنجاء بغير الطاهر من الأحجار وما قام مقامها وقد مضى في باب ابن شهاب ما للعلماء في هذا الباب كله من التنازع واختلاف المذاهب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on using three stones for istinja' according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7439

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of Stones and Sufficiency of Cleanliness

وأما رواية مسلم بن قرط عن عروة في هذا الحديث فأخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سعيد بن

منصور وقتيبة بن سعيد قالا حدثنا يعقوب بن عبد الرحمان عن أبي حازم عن مسلم بن قرط عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار يستطيب بها فإنها تجزئ عنه

Mas'alah: Which companions narrated hadiths on istinja?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7440

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

قال أبو عمر روي في هذا الباب جماعة من الصحابة فيهم أبو أيوب وسليمان وأبو هريرة وأثبتها حديث أبي هريرة وسلمان وكلها حسان

Mas'alah: What is the linguistic meaning of istitabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7440

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

قال الأخفش الاستطابة الاستنجاء بالأحجار يقال منه استطاب الرجل وأطاب إذا استنجى ويقال رجل مطيب إذا فعل ذلك قال الشاعر وهو الأعشى ... يا رخما قاظ على مصلوب ... ... يعجل كف الخاري المطيب ... (وأما قوله قاظ فإنه أراد قام عليه في القيظ في اليوم الصائف)

Mas'alah: What is the relationship between istitabah, istinja, and istijmar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7440

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

قال أبو عمر الاستطابة والاستنجاء والاستجمار معنى هذه الثلاثة ألفاظ واحد وقد فسرنا معنى الاستجمار في اللغة والفقه وما للعلماء في الاستنجاء من المذاهب في أصول مسائله وفروعها مبسوطا ممهدا في باب ابن شهاب عن أبي إدريس الخولاني فلا وجه لتكرير ذلك ها هنا

Mas'alah: What did the Prophet say about using three stones for istinja'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7441

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of Stones and Sufficiency of Cleanliness

قال سمعت أبا أيوب الأنصاري الذي نزل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تغوط أحدكم فليستنج بثلاثة أحجار فإن ذلك طهوره

Mas'alah: What are the rulings on facing the qibla and using the right hand during istinja'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7441

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا بكير بن الحسن الرازي قال حدثنا بكار بن قتيبة القاضي قال حدثنا صفوان بن عيسى قال حدثنا محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أنا لكم مثل الوالد أعلمكم فإذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها وإذا استطاب فلا يستطيب بيمينه وكان يأمر بثلاثة أحجار وينهى عن الروث والرمة

Mas'alah: What did the Prophet say about using three stones when entering the lavatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7441

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of Stones and Sufficiency of Cleanliness

وقرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا حماد بن الجعد حدثنا قتادة حدثني خالد بن السائب الجهني عن أبيه السائب أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل أحدكم الخلاء فليتمسح بثلاثة أحجار

Mas'alah: What is the Maliki ruling on using fewer than three stones for istinja'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7441

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of Stones and Sufficiency of Cleanliness

قال أبو عمر هذه الآثار كلها المرسل منها والمسند وهي صحاح كلها يوجب

الاقتصار على ثلاثة أحجار في الاستنجاء دون تقصير عن هذا العدد وهذا موضع اختلف فيه العلماء فذهب مالك وأبو حنيفة وأصحابهما إلى أنه جائز الاستنجاء بأقل من ثلاثة أحجار إذا ذهب النجو هذا هو المشهور من مذهب مالك لقوله صلى الله عليه وسلم من استجمر فليوتر والوتر قد يكون واحدا وثلاثة وخمسة وأكثر من ذلك

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanbali ruling on using fewer than three stones for istinja'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7442

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of Stones and Sufficiency of Cleanliness

وقال الشافعي وأحمد بن حنبل وجماعة لا يجوز أن يقتصر على أقل من ثلاثة أحجار في الاستنجاء وذكر أبو الفرج أنه مذهب مالك واحتج له بحديث أبي هريرة المذكور في هذا الباب وحديث سلمان

Mas'alah: What is the hadith of Salman about istinja with three stones?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7442

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن بزيد عن سلمان قال له رجل إن صاحبكم ليعلمكم حتى الخراءة قال أجل

نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول أو نستنجي بأيماننا أو نكتفي بأقل ثلاثة أحجار

Mas'alah: What is the Maliki and Hanafi ruling on using fewer than three stones for istinja?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7442

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of Stones and Sufficiency of Cleanliness

قال أبو عمر تحصيل مذهب مالك عند أصحابه أن الاستنجاء بثلاثة أحجار حسن والوتر فيها حسن لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من أوتر يعني في ذلك فقد أحسن ومن لا فلا حرج وجائز عندهم الاقتصار على أقل من ثلاثة أحجار لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بحجرين وروثة فأخذ الحجرين ورمى الروثة ولم يدع بالبدل منها ومذهب أبي حنيفة في الاستنجاء نحو مذهب مالك سواء قال أصحابه يستنجي بثلاثة أحجار فإن لم ينق زاد حتى ينقي وإن أنقى حجر واحد أجزى وكذلك غسله بالماء (إن أنقى بغسلة واحدة أجزأه في المخرج وما عدا المخرج فإنما يغسل بالماء) وهو قول مالك والشافعي وأصحابهما فيما عدا المخرج من النجو أنه لا يطهره إلا الماء وقد ذكرنا أحكام الاستنجاء وكثيرا من مسائله مستوعبة مجودة في باب ابن شهاب عن أبي إدريس من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on facing the qibla or Jerusalem while relieving oneself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7757

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

حديث ثالث وثلاثون ليحيى بن سعيد 637 - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول إن ناسا يقولون إذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس قال عبد الله لقد ارتقيت على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبلا بيت المقدس لحاجته

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on facing Jerusalem while relieving oneself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7757

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

ذكره المروزي عن إسحاق عن عبد الوهاب وعن القعنبي عن سليمان كلاهما عن يحيى بن سعيد بإسناده هذا مثل حديث مالك في استقبال بيت المقدس خاصة لا زيادة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on facing the qibla while relieving oneself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7757

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

ورواه جماعة عن يحيى بن سعيد بإسناده فقالوا فيه على لبنتين يقضي حاجته نحو القبلة وربما زاد بعضهم أو بيت المقدس

Mas'alah: What is the ruling on facing the Kaaba or Jerusalem while relieving oneself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7757

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

وفي هذا الحديث أن قوما يقولون لا تستقبل الكعبة ولا بيت المقدس لحاجة الإنسان ومن قال ذلك في بيت المقدس من العلماء ابن سيرين ومجاهد وإبراهيم وقد ذكرنا ما للفقهاء من المذاهب في هذا الباب في باب إسحاق والحمد لله

BAB 6

باب السواك وسنن الفطرة

The Chapter on Siwak and Sunan al–Fitrah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on using siwak at all times, including for a fasting person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2468

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Siwak

في هذا الحديث إباحة السواك في كل الأوقات لقوله مع كل وضوء ومع كل صلاة والصلاة قد تجب في أكثر الساعات بالعشيء والهجير والغدوات وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يستاك وهو صائم وعن عمر وابن عمر وابن عباس وأبي هريرة وعائشة وكره مالك وأصحابه والحسن بن يحيى السواك الرطب للصائم وأجازوا اليابس منه في كل الأوقات للصائم وقال

الثوري وأبو حنيفة والليث لا بأس بالسواك الرطب للصائم وكذلك قال الشافعي إلا أنه قال أكرهه بالعشي للخلوف وقال ابن علية السواك سنة للصائم والمفطر والرطب واليابس في ذلك سواء لأنه ليس بمأكول ولا مشروب

Mas'alah: What substances are permissible for cleaning the teeth besides siwak?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2472

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Substitutes for Siwak

وكل ما يجلو الأسنان إذا لم يكن فيه صبغ ولون فهو مثل ذلك ما خلا الريحان والقصب فإنهما يكرهان

Mas'alah: Can the finger substitute for siwak in cleaning the teeth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2472

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Substitutes for Siwak

وقالت طائفة من العلماء إن الأصبع تغني من السواك وتأول بعضهم في الحديث المروي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يشوص فاه بالسواك أنه كان يدلك أسنانه بأصبعه ويستجزي بذلك من السواك والله أعلم

Mas'alah: What materials are permissible for cleaning the teeth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3753

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Substitutes for Siwak

قال أبو عمر وكل ما جلا الأسنان ولم يؤذها ولا كان من زينة النساء فجائز الاستنان به وهذا القول يحمله أهل العلم أنه كان من

Mas'alah: What are the variant narrations regarding mentioning water in the hadith on rinsing the nose?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6124

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Washing Hands and Mouth

مالك فليجعل في أنفه ماء وعند أكثر الرواة هو هكذا فليجعل في أنفه ماء وقال أبو

خليفة الفضل بن حباب القاضي البصري عن القعنبي في هذا الحديث فليجعل في أنفه ماء وهذا كله معنى واحد والمراد مفهوم ورواية ورقاء لهذا الحديث عن أبي الزناد كما روى يحيى عن مالك لم يقل ماء

Mas'alah: What is the ruling on using the siwak according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6202

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Siwak

حديث حاد وثلاثون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك هكذا قال يحيى في هذا الحديث لولا أن أشق عل أمتي لم يزد وتابعه جماعة من رواة الموطأ على ذلك وقال بعضهم فيه عن مالك لولا أن أشق على أمتي أو على الناس وقال فيه آخرون عن مالك لولا أن أشق على المؤمنين أو على الناس لأمرتهم بالسواك هكذا قال القعنبي وعبد الله بن يوسف وأيوب بن صالح وقال فيه قتيبة عند كل صلاة ولم يقل أو على الناس كل هذا قد روي عن مالك في حديث أبي الزناد هذا حدثنا خلف بن القاسم حدثنا عبد المطلب بن العباس العمري حدثنا محمد بن يوسف بن المنذر حدثنا أيوب بن

صالح حدثنا مالك بن أنس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا أن أشق على الناس أو على المؤمنين لأمرتهم بالسواك وقال ابن عيينة في هذا الحديث عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي

صلى الله عليه وسلم لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بتأخير العشاء والسواك عند كل صلاة وقال فيه سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام لولا أن أشق عل أمتي لأمرتهم بالسواك مع الوضوء وروي هذا الحديث عن أبي هريرة من طرق شتى ورواه عن النبي عليه السلام جماعة من أصحابه منهم جابر وزيد بن خالد وعائشة وأم حبيبة وأنس وقد مضى القول في السواك في باب ابن شهاب عن حميد وعن ابن السباق من كتابنا هذا فلا معنى لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on using the siwak according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6204

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Siwak

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا ابن أبي أويس قال حدثني إبراهيم بن إسماعيل عن داود بن الحصين عن القاسم بن محمد عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا محمد بن إسحاق عن ابن أبي عتيق عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب وهذان الإسنادان حسنان وإن لم يكونا بالقويين فهي فضيلة لا حكم

Mas'alah: What are the acts of fitrah according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6898

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Acts of Fitrah

حديث ثالث لسعيد بن أبي سعيد مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال خمس من الفطرة تقليم الأظفار وقص الشارب وحلق العانة ونتف الإبط والاختتان هذا الحديث في الموطأ موقوف عند جماعة الرواة إلا أن بشر بن عمر رواه عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فرفعه وأسنده وهو حديث محفوظ عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا صحيحا رواه ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولصحته مرفوعا ذكرناه والحمد لله حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا بشر بن عمر قال حدثنا مالك بن أنس عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الفطرة تقليم الأظفار وقص الشارب ونتف الإبط وحلق العانة والختتان وكذلك ذكره ابن الجارود عن عبد الرحمان بن يوسف عن بندار ويحيى بن حكيم جميعا عن بشر بن عمر عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What are the acts of fitrah according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6899

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Acts of Fitrah

ورواه محمد بن يحيى الذهلي عن بشر بن عمر عن مالك عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة موقوفا لم يتجاوز به أبا هريرة وهو الصحيح في رواية مالك إن شاء الله وقد روي عن مالك مرفوعا من غير رواية بشر بن عمر حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أحمد بن الحسن بن إسحاق بن عتبة الرازي قال حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان السهمي حدثنا أبي حدثنا ابن لهيعة عن عيسى بن موسى بن حميد بن أبي الجهم العدوي عن مالك بن أنس عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة يأثره قال الفطرة قص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة وأما رواية الزهري فصحيح رفعه فيها حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر ابن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا سفيان بن عيينة وأخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا سليمان بن داود قال أخبرنا إبراهيم بن سعد جميعا عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط وكذلك رواه أبو داود الطيالسي عن زمعة بن صالح عن الزهري بإسناده مثله

Mas'alah: What is the connection between Ibrahim and the acts of fitrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6899

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Acts of Fitrah

وقد روي أن قص الشارب والختان مما ابتلي به إبراهيم الخليل عليه السلام ذكر سنيد عن ابن علية عن أبي رجاء أنه سأل الحسن عن قوله عز

Mas'alah: What is the ruling on circumcision and trimming the mustache as part of Ibrahim's millah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6900

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

قال أبو عمر قص الشارب والختان من ملة إبراهيم لا يختلفون في ذلك ذكر مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد أنه قال كان إبراهيم أول من ضيف الضيف وأول الناس اختتن وأول الناس قص شاربه وأول الناس رأى الشيب فقال يا رب ما هذا فقال الله وقار يا إبراهيم فقال رب زدني وقارا

Mas'alah: What is the hadith about Ibrahim being the first to be circumcised?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6900

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

وروى الأوزاعي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اختتن إبراهيم وهو ابن عشرين ومائة سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة وروى هذا الحديث غير الأوزاعي جماعة عن يحيى بن سعيد عن سعيد عن أبي هريرة موقوفا وهو مرفوع من حديث ابن عجلان عن

أبيه عن أبي هريرة ومن حديث المغيرة الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the scholarly consensus on circumcision as a sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6901

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

وأجمع العلماء على أن إبراهيم أول من اختتن وقال أكثرهم الختان من مؤكدات سنن المرسلين ومن فطرة الإسلام التي لا يسع تركها في الرجال

Mas'alah: What is the ruling on circumcision in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6901

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

وقالت طائفة ذلك فرض واجب لقول الله عز وجل ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفا قال قتادة هو الاختتان قال أبو عمر ذهب إلى هذا بعض أصحابنا المالكيين إلا أنه ((73)) عندهم في الرجال وقد يحتمل أن تكون ملة إبراهيم المأمور باتباعها التوحيد بدليل قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا

Mas'alah: What is the ruling on circumcision in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6901

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

وروى حجاج بن أرطاة عن ابن أبي المليح عن أبيه عن شداد بن أوس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الختان سنة للرجال مكرمة للنساء واحتج من جعل الختان سنة بحديث أبي المليح هذا وهو يدور على حجاج بن أرطاة وليس ممن يحتج بما انفرد به والذي أجمع المسلمون عليه الختان في الرجال على ما وصفنا

وذكر ابن إسحاق وغيره عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن أبي سفيان بن حرب في حديث هرقل أنه أصبح مهموما يقلب طرفه إلى السماء فقال له بطارقته لقد أصبحت أيها الملك مهموما فقال لهم إني رأيت الليلة حين نظرت في النجوم ملك الختان قد ظهر قالوا لا يهمنك إنا لا نعرف أمة تختتن إلا اليهود وهم في سلطانك وتحت يديك فابعث إلى كل من لك عليه سلطان في بلادك فليضرب أعناق من تحت يديه من اليهود واسترح من هذا الغم فبينا هم على أمرهم ذلك إذ أتي هرقل برجل أرسل به ملك غسان يخبر عن خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استخبره هرقل قال اذهبوا فانظروا أمختتن هو أم لا فنظروا إليه فإذا هو مختتن فسأله عن القوم فقال هم يختتنون فقال هرقل هذا ملك هذه الأمة قد ظهر في حديث طويل وتواترت الروايات عن جماعة العلماء أنهم قالوا ختن إبراهيم (ابنه) إسماعيل لثلاث عشرة سنة وختن ابنه إسحاق لسبعة أيام وروي عن فاطمة رضي الله عنها أنها كانت تختن ولدها يوم السابع وقال الليث بن سعد يختن الصبي ما بين سبع سنين إلى عشر وقال ابن حنبل لم أسمع في ذلك شيئا وقال الميموني قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل مسألة سئلت عنها ختان ختن صبيا فلم يستقص قال إذا كان الختان جاوز نصف الحشفة إلى فوق فلا يعيد لأن الحشفة تغلظ وكلما غلظت ارتفع الختان فأما إذا كان الختان دون النصف فكنت أرى أن يعيد قلت فإن الإعادة شديدة جدا وقد يخاف عليه من الإعادة فقال لا أدري ثم قال لي أحمد

فإن ههنا رجلا ولد له ابن مختون فاغتم لذلك غما شديدا فقلت له إذا كان الله قد كفاك (هذه) المؤونة فما غمك بهذا قال أبو عمر في هذا الباب حديث مسند غريب حدثناه أحمد بن محمد بن أحمد حدثنا محمد بن عيسى حدثنا يحيى بن أيوب بن بادي العلاف حدثنا محمد ابن أبي السري العسقلاني قال حدثني الوليد بن مسلم عن شعيب يعني ابن أبي حمزة عن عطاء الخراساني عن عكرمة عن ابن عباس أن عبد المطلب ختن النبي صلى الله عليه وسلم يوم سابعه وجعل له مأدبة وسماه محمدا قال يحيى بن أيوب طلبت هذا الحديث فلم أجده عند أحد من أهل الحديث ممن لقيته إلا عند ابن أبي السري وكره جماعة من العلماء الختان يوم السابع فروي عن الحسن أنه قال أكرهه خلافا على اليهود وقال ابن وهب قلت لمالك أترى أن يختن الصبي يوم السابع فقال لا أرى ذلك إنما ذلك من عمل اليهود ولم يكن هذا من عمل الناس إلا حديثا قلت لمالك فما حد ختانه قال إذا أدب على الصلاة قلت له عشر سنين أو أدنى من ذلك قال نعم وقال الختان من الفطرة وقال ابن القاسم قال مالك من الفطرة ختان الرجل والنساء قال مالك وأحب للنساء من قص الأظفار وحلق العانة مثل ما هو على الرجال ذكره الحرث بن مسكين وسحنون عن ابن القاسم وقال سفيان بن عيينة قال لي سفيان الثوري أتحفظ في الختان وقتا قلت لا قلت وأنت لا تحفظ فيه وقتا قال لا

Mas'alah: What is the ruling on trimming the mustache in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6904

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

وأما قص الشارب فيذكر فيه أيضا ما روينا عنهم في ذلك وبالله عوننا لا شريك له

Mas'alah: What are the ten acts of fitrah according to hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6907

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Acts of Fitrah

قال أبو عمر روت عائشة وأبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة منها قص الشارب وفي إسناديهما مقال وكذلك حديث عمار بن ياسر في ذلك أيضا وأحسن ذلك ما حدثناه عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا يحيى بن معين حدثنا وكيع عن زكرياء بن أبي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن أبي الزبير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص الشارب وإعفاء اللحية والسواك والاستنشاق بالماء وقص الأظفار وغسل البراجم ونتف الإبط وحلق العانة وانتقاص الماء يعني الاستنجاء بالماء قال زكرياء قال مصعب نسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة قال الطحاوي وروى المغيرة بن شعبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ من شاربه على سواك وهذا لا يكون معه إحفاء وروى عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجز شاربه قال وهذا الأغلب فيه الإحفاء وهو محتمل الوجهين وروى نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أحفوا الشوارب واعفوا اللحى وروى العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جزوا الشوارب وأرخوا اللحى قال وهذا يحتمل الإحفاء أيضا وقد روى عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أحفوا الشوارب

واعفوا اللحى فبان بهذا أن الجز في حديثه الآخر الإحفاء

Mas'alah: What did the Companions practice regarding trimming the mustache?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6908

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

وذكر الطحاوي هذه الآثار كلها بأسانيدها من طرق وذكر أيضا بالأسانيد عن أبي سعيد الخدري وأبي أسيد ورافع بن خديج وسهل بن سعد وعبد الله ابن عمر وجابر بن عبد الله وأبي هريرة أنهم كانوا يحفون شواربهم وقال إبراهيم بن محمد بن حاطب رأيت ابن عمر يحفي شاربه كأنه ينتفه وقال بعضهم حتى يرى بياض الجلد وقال الطحاوي لما كان التقصير مسنونا عند الجميع في الشارب كان الحلق فيه أفضل قياسا على الرأس قال وقد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم للمحلقين ثلاثا وللمقصرين واحدة فجعل حلق الرأس أفضل من تقصيره فكذلك الشارب قال وما احتج به مالك أن عمر كان يفتل شاربه إذا غضب أو اهتم فجائز أن يكون كان يتركه حتى يمكن فتله ثم يحلقه كما ترى كثيرا من الناس يفعله

Mas'alah: What are the two principles regarding trimming the mustache?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6908

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

قال أبو عمر إنما في هذا الباب أصلان أحدهما أحفوا الشوارب وهو لفظ مجمل محتمل للتأويل والثاني قص الشارب وهو مفسر والمفسر يقضي على المجمل مع ما روي فيه أن إبراهيم أول من قص شاربه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قص الشارب من الفطرة يعني فطرة الإسلام وهو عمل أهل المدينة وهو أولى ما قيل به في هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'mustache'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6908

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

وقد كان أبو بكر محمد بن أحمد بن الجهم يقول الشارب إنما هو أطراف الشعر الذي يشرب به الماء قال وإنما اشتق له لفظ شارب لقربه من موضع شرب الماء وذكر خبر سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقص من شاربه وكان إبراهيم خليل الله يقص شاربه أو من شاربه

Mas'alah: What are the acts of fitrah according to the hadith of Abdullah ibn Amr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6909

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Acts of Fitrah

وروى ابن وهب عن حي بن عبد الله المعافري عن أبي عبد الرحمان الحبلي عن عبد

الله بن عمرو بن العاص أن إبراهيم أول رجل اختتن وأول رجل قص شاربه وقلم أظفاره واستن وحلق عانته

Mas'alah: What are the ten acts of purification that Ibrahim was tested with?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6909

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Acts of Fitrah

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس في قوله وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال ابتلاه الله بالطهارة خمس في الرأس وخمس في الجسد قص الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الرأس وفي الجسد تقليم الأظفار وحلق العانة والاختتان ونتف الإبط وغسل مكان الغائط والبول بالماء

Mas'alah: What are the ten sunan that Ibrahim was tested with?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6909

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Acts of Fitrah

وذكر مطر عن أبي العالية قال ابتلي إبراهيم بعشرة أشياء هن في الإنسان سنة الاستنشاق وقص الشارب والسواك ونتف الإبط وتقليم الأطفار وغسل البراجم والختان وحلق العانة وغسل الدبر والفرج فهذا ما انتهى إلينا في قص الشارب وحلقه

Mas'alah: What are the sunan acts including trimming nails and mustache?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6909

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Acts of Fitrah

وقد روى هشيم عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن ابن عباس أنه قال من السنة قص الأظفار والأخذ

من الشارب وحلق العانة ونتف الإبط وأخذ العارضين ولم أجد أخذ العارضين إلا في هذا الخبر وسيأتي ذكر إعفاء اللحية والحكم في ذلك في باب أبي بكر بن نافع من هذا الكتاب إن شاء الله وأما قص الأظفار وحلق العانة فمجتمع على ذلك أيضا إلا أن من أهل العلم من وقت في حلق العانة أربعين يوما وأكثرهم على أن لا توقيت في شيء من ذلك وبالله التوفيق ومن وقت ذهب إلى حديث حدثناه أحمد بن فتح قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حامد بن ثرثال قال حدثنا الحسن بن الطيب قال حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق الجرمي وقطن بن بشير قالا حدثنا جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني عن أنس بن مالك قال وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلق العانة وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط في كل أربعين يوما وهذا حديث ليس بالقوي من جهة النقل ولكنه قد قال به قوم وذكره سنيد قال حدثنا جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني عن أنس بن مالك قال وقت لنا فذكره سواء ولم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد ابن زهير قال حدثنا أبو معاوية الغلابي غسان بن المفضل قال حدثنا عمر ابن علي بن مقدم قال قال سفيان بن حسين أتدري ما السمت

الصالح ليس هو بحلق الشارب ولا تشمير الثوب وإنما هو لزوم طريق القوم إذا فعل ذلك قيل قد أصاب السمت وتدري ما الاقتصاد هو المشي الذي ليس فيه غلو ولا تقصير

Mas'alah: What is the ruling on trimming the mustache and growing the beard?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8041

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا مسعر عن جامع بن شداد أبي صخرة عن المغيرة بن عبد الله الثقفي عن المغيرة بن شعبة قال ضفت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة وأمر لي بجنب فشوي وأخذ من شاربي على سواك وأما قوله وإعفاء اللحى فقال أبو عبيد يعني توفر وتكثر يقال منه عفا الشعر إذا كثر فهو عاف وقد عفوته وأعفيته لغتان قال

الله حتى عفوا يعني كثروا وهذه اللفظة متصرفة يقال في غير هذا عفا الشيء إذا درس وأمحى قال لبيد عفت الديار محلها فمقامها هذا كله قول أبي عبيد وقال ابن الأنباري يقال عفا الشيء يعفو عفوا إذا كثر وقد عفوته أعفوه وأعفيته أعفيه إعفاء إذا كثرته وعفا القوم إذا كثروا وعفوا إذا قلوا وهو من الأضداد والعافي الطالب والعافي عن الجرم قال الله عز وجل وليعفوا وليصفحوا (24 22) قال أبو عمر أما اللغة في أعفوا فمحتملة للشيء وضده كما قال أهل اللغة واختلف أهل العلم في الأخذ من

اللحية فكره ذلك قوم وأجازه آخرون

BAB 7

باب الوضوء

The Chapter on Ablution

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Did Ibn Shihab al-Zuhri consider the hadith on ablution after cooked food as abrogating?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1072

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Mistakes and Forgetfulness in Wudu

وكان ابن شهاب رحمه الله قد عرف الوجهين جميعا في ذلك وروى الحديثين المتعارضين في هذا الباب وكان يذهب إلى أن قوله صلى الله عليه وسلم توضأوا مما غيرت النار ناسخ لفعله المذكور في حديث ابن عباس هذا ومثله وهذا مما غلط فيه الزهري مع سعة علمه وقد ناظره أصحابه في ذلك فقالوا كيف يذهب الناسخ على أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وهم الخلفاء الراشدون فأجابهم بأن قال أعيى الفقهاء أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه

Mas'alah: What is the chain for the hadith 'Perform ablution from what fire has changed'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1072

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Mistakes and Forgetfulness in Wudu

وروى أبو عاصم النبيل وهو الضحاك بن مخلد عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن عبد الملك بن أبي بكر عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم توضؤوا مما غيرت النار (أ)

Mas'alah: What was Abu Hurayra's position on ablution after eating cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1072

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Mistakes and Forgetfulness in Wudu

وجاء عن أبي هريرة في هذا الباب نحو مذهب ابن شهاب لأن أبا هريرة ممن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال توضئوا مما مست النار وروي عنه أيضا أنه أكل كتف شاة فمضمض وغسل يديه وصلى فكان أبو هريرة يتوضأ مما مست النار فدل ذلك على أن مذهبه ومذهب ابن شهاب في ذلك

سواء وأنه اعتقد أن الناسخ قوله صلى الله عليه وسلم توضئوا مما مست النار

Mas'alah: What is the narration from Abd al-Razzaq about Abu Hurayra performing wudu after eating food touched by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1073

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Mistakes and Forgetfulness in Wudu

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن محمد بن يوسف عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة أنه كان يتوضأ مما مست النار

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet and his companions did not perform wudu after eating cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1074

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Mistakes and Forgetfulness in Wudu

يتوضأ وأنه رجع مع أبي بكر في خلافته بعد المغرب فأتى أهله فابتغى عشاء فقيل ما عندنا عشاء إلا أن هذه الشاة ولدت فاحتلب لنا من لبنها ثم طبخ فأكل وأكلنا فقال لي ما قال لك يعني النبي صلى الله عليه وسلم قال قال لي إذا جاءنا مال أعطيناك هكذا وهكذا وهكذا فحفن لي ثلاث حفنات ثم قمنا إلى الصلاة فصلينا ولم يمس أحد منا ماء وكان عمر بن الخطاب ربما صنع لنا في ولايته الخبز واللحم فأكل وما يتوضأ أحد منا فقال الزهري أهذا تريدون حدثني علي بن عبد الله بن عباس أن أباه أخبره أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل عضوا وصلى ولم يتوضأ قال وحدثني جعفر بن عمرو بن أمية الضمري عن أبيه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل عضوا وصلى ولم يتوضأ فقلت للزهري فما بعد هذا قال إنه يكون الأمر ثم يكون بعده الأمر

Mas'alah: What does Abu Umar conclude about Ibn Shihab's view on abrogation regarding wudu after eating food touched by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1074

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Mistakes and Forgetfulness in Wudu

قال أبو عمر فهذا يدلك على أن ابن شهاب كان يذهب إلى أن الناسخ في هذا الباب أمره صلى الله عليه وسلم بالوضوء مما مست النار وأظنه كان يقول إن أمهات

المؤمنين لا يخفى عليهن الآخر من فعله صلى الله عليه وسلم فبهذا استدل والله أعلم على

Mas'alah: What is the hadith of Umm Habiba about performing wudu after eating food touched by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1075

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Mistakes and Forgetfulness in Wudu

أنه الناسخ وقد كان عنده في ذلك ما ذكره عبد الرزاق عن معمر وابن جريج عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سفيان بن المغيرة بن الأخنس أنه دخل على أم حبيبة فسقته سويقا ثم قام يصلي فقالت توضأ يا ابن أخي فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول توضئوا مما مست النار

Mas'alah: Did Ibn Umar perform wudu for every prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1076

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Mistakes and Forgetfulness in Wudu

قال أبو عمر كان ابن عمر يتوضأ لكل صلاة

Mas'alah: What did Ibn Shihab say about performing wudu from food changed by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1076

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Mistakes and Forgetfulness in Wudu

وذكر ابن وهب عن يونس بن يزيد قال قال لي ابن شهاب أطعني وتوضأ مما غيرت النار فقلت لا أطيعك وادع سعيد بن المسيب فسكت

Mas'alah: What did Ma'mar say about performing wudu from food changed by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1077

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Mistakes and Forgetfulness in Wudu

وأخبرني أبو محمد عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا أبو بكر أحمد بن سليمان بن الحسن النجار الفقيه ببغداد قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال أخبرنا عبد الرزاق قال كان معمر يتوضأ مما غيرت النار فقال له ابن جريج أنت شهابي يا أبا عروة

Mas'alah: What is the chain of transmission regarding wudu from food touched by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1088

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Mistakes and Forgetfulness in Wudu

أخبرنا أحمد بن قاسم قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا بكر بن سهل قال حدثنا

عمرو بن هشام البيروتي قال سمعت الأوزاعي يقول سألت ابن شهاب عن الوضوء مما غيرت النار فقال لي توضأ قلت عمن قال عن ابن عمر وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة وزيد بن ثابت وأنس بن مالك وعائشة وأم سلمة قلت فأبو بكر قال لم يكن يتوضأ قلت فعمر قال لم يكن يتوضأ قلت فعثمان قال لم يكن يتوضأ قلت فعلي قال لم يكن يتوضأ قلت فابن عباس قال لم يكن يتوضأ قال فقلت له أرأيت إن سألتك رجالا مثل رجالي فقال إذا لأتيتك بهم

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's exception regarding wudu after eating camel meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1089

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Mistakes and Forgetfulness in Wudu

إلا أن أحمد بن حنبل وطائفة من أهل الحديث يقولون من أكل لحم الجزور خاصة فقد وجب عليه الوضوء وليس ذلك عليه في شيء مسته النار غير لحم الجزور

Mas'alah: Which scholars held the opinion that wudu is required after eating camel meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1091

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Mistakes and Forgetfulness in Wudu

وممن قال بقول أحمد هذا في لحم الابل خاصة اسحق بن راهويه وأبو ثور ويحيى بن يحيى النيسابوري وأبو خيثمة وهو قول محمد بن إسحق

Mas'alah: What is the Maliki and majority view on wudu after eating cooked food including camel meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1091

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Mistakes and Forgetfulness in Wudu

وأما قول مالك والشافعي وأبي حنيفة والثوري والليث والأوزاعي فكلهم لا يرون في شيء مسته النار وضوءا على من أكله سواء عندهم لحم الإبل في ذلك وغير الإبل لأن في الأحاديث الثابتة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل خبزا ولحما وأكل كتفا ونحو هذا كثير (ولم يخص لحم جزور من غيره) (ج) وصلى ولم يتوضأ وهذا (ناسخ رافع) (د) عندهم لما عارضه على ما تقدم ذكرنا له وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the front and back of the ears in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1131

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Obligatory Acts of Wudu

وقال الشعبي ما أقبل منهما من الوجه وظاهرهما من الرأس وبهذا القول قال الحسن بن حي وإسحاق ابن راهويه إن باطنهما من الوجه وظاهرهما من الرأس وحكيا عن أبي هريرة هذا القول وعن الشافعي والمشهور من مذهبه ما تقدم ذكره رواه المزني والربيع والزعفراني والبويطي وغيرهم وقد روي عن أحمد بن حنبل مثل قول الشافعي وإسحاق في هذا أيضا

Mas'alah: What is the ruling on deliberately omitting a sunnah of wudu or prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1132

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Mistakes and Forgetfulness in Wudu

ترك سنة من سنن الوضوء أو الصلاة عامدا أعاد وهذا عند الفقهاء ضعيف وليس لقائله سلف ولا له حظ من النظر ولو كان كذلك لم يعرف الفرض الواجب من غيره

Mas'alah: What are the virtues of wudu and the best times for prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1150

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

وتصلي لها الكفار فإذا توضأت فاغسل يديك فإنك إذاغسلت يديك خرجت خطاياك من أطراف أناملك ثم إذا غسلت وجهك خرجت خطاياك من وجهك ثم إذامضمت واستنثرت خرجت خطاياك من فيك ومناخرك ثم إذا غسلت ذراعيك خرجت خطاياك من ذراعيك ثم إذا مسحت برأسك خرجت خطاياك من أطراف شعرك ثم إذاغسلت رجليك خرجت خطاياك من أطراف أنامل رجليك فإن ثبت في مجلسك كان لك حظك من وضوئك فإن قمت فذكرت ربك وحمدت وركعت له ركعتين تقبل عليهما بقلبك خرجت من خطاياك كيوم ولدتك أمك حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا أبو يزيد شجرة بن عيسى قال حدثنا علي بن زياد قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن رجل من أهل الشام عن كعب بن مرة البهزي قال

قال رجل يا رسول الله أي الليل أسمع قال جوف الليل الآخر ثم الصلاة مقبولة حتى تصلي الفجر ثم لا صلاة حتى تكون الشمس قيد رمح أو رمحين ثم الصلاة مقبولة حتى يقوم الظل قيام الرمح ثم لا صلاة حتى تزول الشمس ثم الصلاة مقبولة حتى تكون الشمس قد دنت للغروب قدر رمح أو رمحين فإذا غسلت وجهك

Mas'alah: What does Abu Umar say about the hadith of al-Sunabihi regarding sins leaving during wudu?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1151]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

خرجت خطاياك من وجهك وإذا غسلت ذراعيك خرجت الخطايا من ذراعيك وإذا غسلت رجليك خرجت الخطايا من رجليك قال أبو عمر ليس في شيء من هذه الآثار فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من أذنيه وذلك موجود في حديث الصنابحي وسائر حديث الصنابحي كله على ما في حديث عمرو بن عبسة المذكور في هذا الباب والحمد لله وإنما ذكرناها ليبين بها حديث الصنابحي ويتصل ويستند فلذلك ذكرناها لتقف على نقلها وتسكن إليها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the evidence for the amount of water used by the Prophet for wudu and ghusl?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2650]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

وروى عبد الله بن المبارك عن شعبة عن عبد الله (بن عبد الله) بن جبر عن أنس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ بمكوك ويغتسل بخمس مكاكيك وقال الخليل الصاع طاس يشرب به والمكوك مكيال وقال أبو جعفر محمد بن علي تمارينا في الغسل عند جابر فقال جابر يكفي للغسل صاع من ماء قلنا ما يكفي صاع ولا صاعان فقال جابر قد كان يكفي من كان خيرا منكم وأكثر شعرا

Mas'alah: What is the ruling on measuring water for wudu and ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2651

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Water Used for Wudu

وهذه الآثار كلها إنما رويت إنكارا على الإباضية وجملتها تدل على أن لا توقيت فيما يكفي من الماء والدليل على ذلك أنهم أجمعوا أن الماء لا يكال للوضوء ولا للغسل من قال منهم بحديث المد والصاع ومن قال بحديث الفرق لا يختلفون أنه لا يكال (الماء) لوضوء ولا لغسل لا أعلم في ذلك خلافا ولو كانت الآثار في ذلك على التحديد الذي لا يتجاوز استحبابا أو وجوبا ما كرهوا الكيل بل كانوا يستحبونه اقتداء وتأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يكرهونه

Mas'alah: What is the sufficient amount of water for wudu according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2653

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Water Used for Wudu

قال الأثرم وحدثنا أبو حذيفة قال حدثنا عكرمة بن عمار قال كنت مع القاسم بن

محمد فدعا بوضوء فأتي بقدر نصف مد وزيادة قليل فتوضأ به قال وسألت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل أيجزىء في الوضوء مد قال نعم إذا أحسن أن يتوضأ (به) قلت فإن الناس في الأسفار ربما ضاق عليهم الماء أفيجزىء الرجل أن يتوضأ بأقل من المد قال إذا أحسن أن يتوضأ به فإنه يجزيه ثم قال أبو عبد الله لا يمسح إنما هو الغسل قال الله عز وجل فاغسلوا وجوهكم وأيديكم فإنما هو الغسل ليس هو المسح فإذا أمكنه أن يغسل به غسلا فإن مدا أو أقل أجزأه -

Mas'alah: What is the ruling on minor actions during wudu or ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3673

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Mistakes and Forgetfulness in Wudu

وفيه أن العمل الخفيف في الغسل والوضوء لا يوجب استينافه وكذلك كل عمل إذا كان صاحبه آخذا في طهارته ولم يتركها انصرافا عنها إلى غيرها كاستقاء الماء وغسل الإناء وشبه ذلك فإن أخذ المتوضئ في غير عمل الوضوء وتركه استأنف الوضوء من أوله إلا أن يكون شيئا خفيفا جدا فإن كان شيئا خفيفا فهو متجاوز عنه إن شاء الله ولا ينبغي لأحد أن يدخل على نفسه شغلا وإن قل وهو يتوضأ حتى يفرغ من وضوئه

Mas'alah: What is the ruling on pouring water for a person performing wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3673

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of

Wudu

وفيه أنه لا بأس أن يصب على المتوضئ فيتوضأ وذلك عندي والله أعلم إذا كان الإناء لا يتهيأ أن يدخل المتوضئ يده فيه

Mas'alah: What is the ruling on performing ablution after eating cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4033

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

وفيه من الفقه أن لا وضوء على من أكل مما مسته النار وأما قوله في هذا الحديث فأكل منه ثم توضأ فذلك والله أعلم إنما كان لحدث عنده أو للفضل فقد كان صلى الله عليه وسلم يتوضأ في الأغلب من أمره لكل صلاة ويدل ذلك على ما ذكرت لك ما ذكر في هذا الحديث أنه أتي بفضل ذلك الطعام فأكل منه ثم صلى ولم يتوضأ فلو كان وضوؤه من أجل الطعام أولا لكان قد توضأ آخرا من بقية ذلك الطعام إذ الحكم فيه واحد هذا ما لا يشك فيه ذو لب وفيه أيضا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يتوضأ أحيانا لكل صلاة وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأكل في اليوم مرتين وربما أكثر وقد مضى القول والآثار وما للعلماء في هذا الباب من التنازع وما روي فيه عن السلف مستوعبا في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا فأغنى عن إعادته ههنا

Mas'alah: What is the ruling on performing ablution after eating food touched by fire according to Makhul and Ata?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4037

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

حدثنا عبد الوارث بن سفيان ويعيش بن سعيد قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الهيثم أبو الأحوص قال حدثنا عمرو بن عثمان بن كثير بن دينار الحمصي قال حدثنا عقبة بن علقمة البيروتي معافري عن الأوزاعي قال كان مكحول يتوضأ مما مست النار حتى لقي عطاء بن أبي رباح فأخبره عن جابر بن عبد الله أن أبا بكر أكل ذراعا أو كتفا ثم صلى ولم يتوضأ فقيل له أتركت الوضوء فقال لأن يقع أبو بكر من السماء فيتقطع أحب إليه من أن يخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How does the practice of the caliphs help determine abrogation in rulings on ablution after eating?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4037

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

قال أبو عمر بعمل الخلفاء بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب يوقف على الناسخ والمنسوخ (فافهم)

Mas'alah: What is the hadith about men and women performing wudu together?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4538

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Women and Special Cases

حديث تاسع وعشرون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول إن كان الرجال والنساء ليتوضئون جميعا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about men and women performing wudu together?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4538

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Women and Special Cases

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا علي بن الحسن بن علي الحراني حدثنا محمد بن المعافي ومحمد بن محمد وحدثنا خلف حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين قالوا حدثنا هشام بن عمار حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال كان الرجال والنساء يتوضئون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on wudu for a junub person who wants to eat or sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5496

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Women and Special Cases

إذا أراد أن ينام أو يأكل توضأ تعني وهو جنب هذا لفظ أبي داود ولفظ بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يأكل وهو جنب توضأ مثل وضوئه للصلاة

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى قال ترك شعبة حديث الحكم في الجنب إذا أراد أن يأكل وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد قال حدثنا عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر عن عمار بن ياسر أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص للجنب إذا أكل أو شرب أو نام أن يتوضأ قال أبو داود بين يحيى وعمار في هذا الحديث رجل قال وقال علي وابن عمر الجنب إذا أراد أن يأكل توضأ وروى سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء قال سفيان وهذا الحديث خطأ ونحن نقول به قال أبو عمر يقولون إن الخطأ فيه من قبل أبي إسحاق لأن إبراهيم النخعي روى عن الأسود عن عائشة قالت كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة وزاد فيه الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة إذا أراد أن يأكل أو ينام وقد روى هذا الحديث عن أبي إسحاق جماعة بمعنى واحد منهم شعبة والأعمش والثوري
وإسماعيل بن أبي خالد وشريك وإسرائيل وزهير بن معاوية وأحسنهم له سياقة إسرائيل وزهير وشعبة لأنهم ساقوه بتمامه وأما غيرهم فاختصروه وممن اختصره الأعمش والثوري وشريك وإسماعيل قالوا كلهم عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام وهو جنب ولا يمس ماء وفي رواية شريك قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي بعض نسائه ثم يضجع ضجعة قال فقلت من قبل أن يتوضأ قالت نعم وقد تأول بعضهم في حديث شريك هذا أنها الهجعة التي كانت له قبل الفجر يستريح فيها من نصبه بالليل وأما حديث

إسرائيل وشعبة فحدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا عبد الله بن رجاء قال حدثنا

إسرائيل عن أبي إسحاق عن الأسود قال سألت عائشة عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كان ينام أول الليل ويقوم آخر الليل فيصلي ما قضي له فإذا صلى صلاته مال إلى فراشه فإن كانت له حاجة إلى أهله أتى أهله ثم نام كهيئته لم يمس ماء حتى إذا سمع المنادي الأول قالت وثب وما قالت قام فإن كان جنبا أفاض عليه الماء وما قالت اغتسل وإن لم يكن جنبا توضأ وضوءه للصلاة ثم يصلي ركعتين ثم يخرج إلى المسجد وحدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال أخبرنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن الأسود قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان ينصرف من المسجد فيوتر بركعة فإذا كانت له حاجة إلى أهله أتاهم ثم ينام فإذا سمع الأذان أفاض عليه من الماء إن كان جنبا وإلا توضأ ثم خرج إلى المسجد وكذلك رواه زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينام أول الليل ويحيي آخره ثم إن كانت له حاجة قضى حاجته ثم ينام قبل أن يمس ماء فإذا كان عند النداء الأول قام فأفاض الماء عليه وإن نام جنبا توضأ وضوء الرجل للصلاة

Mas'alah: How is the hadith about wudu before sleep reconciled with the hadith about not performing wudu after relieving oneself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5499

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Women and

Special Cases

وقد عارض قوم حديث ابن عمر وعائشة هذا في الوضوء عند النوم بحديث سعيد بن الحويرث عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فأتي بطعام فقالوا ألا نأتيك بطهر فقال أصلي فأتطهر وبعضهم يقول فيه فقيل له ألا تتوضأ فقال ما أردت الصلاة فأتوضأ حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح قال حدثنا عثمان بن عمر قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرنا سعيد بن الحويرث عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تبرز لحاجته فأتي بعرق لحم فأكل منه ولم يمس ماء قال ابن جريج فذكرته لعمرو بن دينار فعرفه وزاد فيه إنه قيل له ألا تتوضأ فقال ما أردت الصلاة فأتوضأ وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي حدثنا سفيان عن عمرو قال سمعت سعيد بن الحويرث يقول

Mas'alah: What is the argument that wudu is only required for prayer, not for sleep or eating?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5500

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Women and Special Cases

قالوا ففي هذا الحديث أن الوضوء لا يكون إلا لمن أراد الصلاة وفي ذلك رفع للوضوء عند النوم وعند الأكل قالوا وقد يمكن أن يكون الوضوء المذكور عند النوم هو التنظف من الأذى وغسل اليدين فلذلك يسمى وضوء في لسان العرب قالوا وقد كان ابن عمر لا يتوضأ عن النوم الوضوء الكامل للصلاة وهو روى الحديث وعلم

مخرجه

Mas'alah: What is the ruling on wudu for a junub person before sleeping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5500

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Women and Special Cases

قال أبو عمر قد ذكر الحفاظ في حديث عائشة المذكور في هذا الباب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينام إذا كان جنبا حتى يتوضأ وضوءه للصلاة وكذلك في حديث الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يغسل ذكره ويتوضأ وضوءه للصلاة وهذا اللفظ يوجب أن يكون الوضوء السابغ الكامل للصلاة وهي زيادة قصر عنها من لم يذكرها وليس في تقصير

من قصر عن ذكر شيء من الأحكام حجة على من ذكره

Mas'alah: What is the ruling on istinshaq and istinthar during wudu in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6124

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

قال أبو عمر في هذا الحديث الأمر بالاستنثار بالماء عند الوضوء وذلك دفع الماء بريح الأنف بعد الاستنشاق والاستنشاق أخذ الماء بريح الأنف من الكف والاستنثار

دفعه ومحال أن يدفعه من لم يأخذه ففي الأمر بالاستنثار أمر بالاستنشاق فافهم وعلى ما وصفت لك في الاستنشاق والاستنثار جمهور العلماء وأصل هذه اللفظة في اللغة القذف يقال نثر

واستنثر بمعنى واحد وذلك إذا قذف من أنفه ما استنشق مثل الامتخاط ويقال الجراد نثرة حوت أي قذف به من أنفه

Mas'alah: What is the proper method of istinthar according to Imam Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6125

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

وقد روى ابن القاسم وابن وهب عن مالك قال الاستنثار أن يجعل يده على أنفه ويستنثر قيل لمالك أيستنثر من غير أن يضع يده على أنفه فأنكر ذلك وقال إنما يفعل ذلك الحمار

Mas'alah: What is the ruling on washing the hand before putting it into the water vessel after waking up?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6130

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

حديث ثالث وعشرون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده لم تختلف الرواية عن مالك في حديث أبي الزناد هذا في قوله فليغسل يده قبل أن يدخلها بغير توقيت ولا تحديد في الغسلات وكذلك رواية الأعرج فيما علمت عن أبي هريرة في هذا الحديث بغير توقيت كما قال مالك عن أبي الزناد سواء وروى الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمان بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة رفعه قال إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسل يده أو يفرغ فيها فإنه لا يدري أين باتت يده

وكذلك رواه عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة ذكر حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار قال سمعت أبا هريرة يقول إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يضع يده في الإناء حتى يغسلها فإنه لا يدري على ما باتت يده فقال له قين أرأيت إذا أتينا مهراسكم هذا بالليل فكيف نصنع فقال أعوذ بالله من شرك يا قين هكذا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول وكذلك رواية همام بن منبه عن أبي هريرة أيضا سواء بغير توقيت ذكره عبد الرزاق عن معمر قال حدثنا همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في وضوئه حتى يغسلها فإنه لا يدري أين باتت يده وكذلك رواه ثابت مولى عبد الرحمان بن زيد عن أبي هريرة بغير تحديد ذكره عبد الرزاق عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن ثابت مولى عبد الرحمان بن زيد أنه أخبره أنه سمع أبا

Mas'alah: What are the different narrations about washing the hand after waking up before ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6132

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان أحدكم نائما ثم استيقظ فأراد الوضوء فلا يضع يده في الإناء حتى يصب على يده فإنه لا يدري أين باتت يده واختلف في هذا اللفظ عن ابن سيرين فروي عنه هذا الحديث عن أبي هريرة بغير توقيت كرواية الأعرج ومن تابعه وروي عنه فيه غسل اليد ثلاثا وكذلك روى هذا الحديث سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمان وأبو صالح وأبو رزين عن أبي هريرة فقالوا فيه حتى يغسلها ثلاثا وبعضهم قال فيه مرتين أو ثلاثا حدثنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا أحمد بن إبراهيم الفرضي قال حدثنا عمرو بن محمد بن بكير الناقد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في وضوئه حتى يغسلها ثلاثا فإنه لا يدري حيث باتت يده ورواه ابن أبي عمر عن ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن أبي هريرة أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في وضوئه حتى يغسلها ثلاثا فإنه لا يدري أين باتت يده قيل لسفيان يعني مس الذكر قال نعم ولم يأت فيه شيء أشد منه ورواه الأوزاعي عن الزهري بإسناده مثله إلا أنه قال فيه مرتين أو ثلاثا وروى هذا الحديث ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر عن أبي هريرة أنه

أخبره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا استيقظ أحدكم من منامه فليفرغ على يده ثلاث مرات قبل أن يدخلها الإناء ورواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا قام أحدكم من النوم فليفرغ على يده من إنائه ثلاث مرات فإنه لا يدري أين باتت يده قال قين الأشجعي فإذا جئت مهراسكم هذا كيف أصنع فقال أبو هريرة أعاذنا الله من شرك يا قين وكذلك رواه أبو مريم عن أبي هريرة

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ومحمد بن سلمة المرادي قالا حدثنا ابن وهب عن معاوية بن صالح عن أبي مريم قال سمعت أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده وأين كانت تطوف يده ورواه عبد الرحمان بن مهدي قال حدثنا معاوية بن صالح عن أبي مريم عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام مثله سواء قال حتى يغسلها ثلاث مرات فإنه لا يدري أين باتت يده ولم يزد وأما رواية أبي صالح وأبي رزين لهذا الحديث فحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن عبد الله العبسي قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة يرفعه قال إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الإناء

حتى يغسلها ثلاثا فإنه لا يدري أين باتت يده هكذا قال عن وكيع لم يذكر أبا رزين مع أبي صالح وكذلك رواه عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة لم يذكر أبا رزين وقال مرتين أو ثلاثا ذكره أبو داود عن مسدد عن عيسى بن

يونس وقد حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا موسى بن معاوية قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح وابن رزين عن أبي هريرة يرفعه فذكر الحديث كما تقدم لوكيع سواء وذكر أبا رزين مع أبي صالح وهو صحيح حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي رزين وأبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام أحدكم من الليل فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات فإنه لا يدري أين باتت يده

Mas'alah: What is the authenticity of the narration specifying washing the hand three times after waking up?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6136

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

وروى هذا الحديث سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة فقال فيه حتى يغسلها ثلاثا وهو عندي وهم في حديث أبي الزناد وأظنه حمله على حديث الزهري والله أعلم حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى قال حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في وضوئه حتى يغسلها ثلاثا فإنه لا يدري أين باتت يده هكذا قال حامد عن سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة لم يذكر سعيدا وكذلك رواه قتيبة بن سعيد عن ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ولم يذكر

سعيدا ورواه الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم ذكرنا له

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on washing the hand after waking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6137

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

وقد حدث به معمر عن الزهري مرة عن سعيد عن أبي هريرة ومرة عن أبي سلمة عن أبي هريرة فدل على أن الحديث صحيح لهما عن أبي هريرة وكذلك هو صحيح لهما ولكل من ذكرنا من رواته في هذا الكتاب عن أبي هريرة وهو حديث مجتمع على صحته عند أهل النقل (وأما رواية ابن عيينة لحديث أبي الزناد فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن واضاح قال حدثنا حامد بن يحيى قال حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الماء حتى يغسلها ثلاثا فإنه لا يدري أين باتت يده)

Mas'alah: What is the ruling on the hadith about not immersing the hand in water after sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6140

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

ومعلوم أن من بات في سراويله لا يخاف عليه أن يمس بيده نجاسة في الأغلب من أمره فعلمنا بهذا كله أن المراد بهذا الحديث ليس كما ظنه أصحاب الشافعي والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on renewing wudu for each prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6141

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

وروي عن عمر وعلي ما يدل على أن الآية عني بها تجديد الوضوء في وقت كل صلاة إذا قام المرء إليها رواه أنس عن عمر وعكرمة عن علي وعن ابن سيرين مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on wudu being obligatory for the one in hadath in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6141

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Definition and Rulings of Wudu

وهذا معناه أن يكون الوضوء على المحدث إذا قام إلى الصلاة واجبا وعلى غير المحدث ندبا وفضلا

Mas'alah: Did Ibn Umar claim that the command for wudu for each prayer was abrogated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6141

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

وقال ابن عمر هذا أمر من الله لنبيه والمؤمنين ثم نسخ بالتخفيف وهذا يشبه مذهب من ذهب إلى أن السنة تنسخ القرآن

Mas'alah: Is it permissible to pray multiple prayers with one wudu according to the Prophet's practice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6141

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

قال أبو عمر قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى الصلوات كلها بوضوء واحد وأجمعت الأمة علىأن ذلك جائز وفي ذلك كفاية عن كل قول

Mas'alah: Did the Prophet perform wudu for each prayer while his companions prayed multiple prayers with one wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6142

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

ابن عامر عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة قلت فأنتم قال إنا لنجتزئ بوضوء واحد ما لم نحدث

Mas'alah: What did Anas say about performing multiple prayers with one wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6142

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن عيسى قال أخبرنا شريك عن عمرو بن عامر البجلي قال محمد هو أبو أسد بن عمرو قال سألت أنس بن مالك عن الوضوء فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة وكنا نصلي الصلوات بوضوء واحد

Mas'alah: Why did Ibn Umar perform wudu for each prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6143

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا عبد الرحمان بن زياد عن أبي عطيف قال كنا عند ابن عمر في مجلس في داره فلما نودي بالظهر دعا بماء فتوضأ ثم خرج إلى الصلاة فلما صلى رجع إلى مجلسه فلما نودي بالعصر دعا بوضوء فتوضأ ثم خرج إلى الصلاة فلما صلى رجع إلى مجلسه فلما نودي بالمغرب دعا بوضوء فتوضأ فقلت له أسنة ما نراك تصنع فقال وقد فطنت لذلك مني قلت نعم قال لا وإن كان وضوئي للصبح لكاف

Mas'alah: Is wudu recommended for one who is already in a state of purity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6144

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

للصلوات كلها ما لم أحدث ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات فإنما رغبت في ذلك يا ابن أخي

Mas'alah: Is renewing wudu for each prayer obligatory in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6144

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

قال أبو عمر فقد تبين بهذه الأحاديث أن الوضوء للصلاة ليس بواجب على القائم إليها إذا كان على وضوء وأن دخول الوقت وحضور الصلاة لا يوجبان على من لم يحدث وضوءا

Mas'alah: What is the ruling on renewing wudu for each prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6144

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

وعلماء المسلمين متفقون على ذلك فبان بهذا تأويل قول الله عز وجل ومراده من

كلامه حيث يقول يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الآية وصح أن المراد بذلك من لم يكن على وضوء ومن كان على وضوء فإنما هو مندوب إلى ذلك له فيه فضل كامل تأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on washing the hands before dipping them into the water vessel for wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6155

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

وأما قوله في هذا الحديث فلا يغمس يده في وضوئه فإن أكثر أهل العلم ذهبوا إلى أن ذلك منه ندب لا إيجاب وسنة لا فرض وكان مالك رحمه الله يستحب لكل من أراد الوضوء أن يغسل يده قبل أن يدخلها الإناء وسواء كان على وضوء أو على غير وضوء ولقد روى عنه أشهب في ذلك تأكيدا واستحبابا وروى ابن وهب وابن نافع عن مالك في المتوضئ يخرج منه ريح بحدثان وضوئه ويده طاهرة قال يغسل يده قبل أن يدخلها الإناء أحب إلي قال ابن وهب وقد كان قال لي قبل ذلك إن كانت يده طاهرة فلا بأس أن يدخلها في الوضوء قبل أن يغسلها ثم قال لي أحب إلي أن يغسل يده إذا أحدث قبل أن يدخلها في وضوئه وإن كانت يده طاهرة وذكر ابن عبد الحكم عن مالك قال من استيقظ من نومه أو مس فرجه أو كان جنبا أو امرأة حائضا فأدخل أحدهم يده في وضوئه فليس ذلك يضره إلا أن تكون في يده

Mas'alah: Is there a difference between night and day sleep regarding washing the hand before ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6157

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

واختلف عن الحسن البصري أيضا في الفرق بين نوم الليل والنهار فذكر المروزي عن إسحاق بن راهويه عن سهل بن يوسف عن بعض أصحابه عن الحسن أنه كان يساوي بين نوم الليل والنهار في غسل اليد قال المروزي وقد روينا عن الحسن خلاف هذا بأثبت من هذا الإسناد قال حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا النضر بن شميل قال حدثنا أشعث عن الحسن أنه كان لا يجعل نوم النهار مثل نوم الليل يقول لا بأس إذا استيقظ من نوم النهار أن يغمس يده في وضوئه وإلى هذا ذهب أحمد بن حنبل ذكر أبو بكر الأثرم قال سمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل يسأل عن الرجل يستيقظ من نومه فيغمس يده في

Mas'alah: What is the ruling on washing the hand after waking up during the day or night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6158

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

وقال إسحاق بن راهويه لا ينبغي لأحد استيقظ ليلا أو نهارا إلا أن يغسل يده قبل أن يدخلها الوضوء قال والقياس في نوم النهار أنه مثل نوم الليل قال فإذا كان النائم ليلا يجب عليه أن يغسل يده قبل أن يدخلها الإناء لما ورد من ذلك في الحديث فنوم النهار مثل نوم الليل في القياس

Mas'alah: What is the ruling on inserting the hand into water before washing it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6159

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

وعبد الرزاق عن عمر بن ذر قال رأيت إبراهيم النخعي قرب له وضوءه فأدخل يده في وضوئه قبل أن يغسلها فقال له أمثلك يفعل هذا يا أبا عمران فقال إبراهيم ليس حيث تذهب يا أبا عمر أرأيت المهراس الذي كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضؤون فيه كيف كانوا يصنعون به

Mas'alah: What is the ruling on washing the hands before inserting them into the water vessel for wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6160

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

وعبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال إذا غسلت كفي قبل أن أدخلها الإناء لم أغسلها مع الذراعين قال وإن غمست كفيك في الوضوء قبل أن تغسلها فتوضأت ثم ذكرت فلا تعد لوضوئك ولحسبك لعمري إنا لننسى ذلك كثيرا ثم لا تزيد على ذلك الماء

Mas'alah: What is the ruling on inserting the hands into wudu water before washing them if they are clean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6160

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

وعن ابن جريج عن عطاء قال إن أمنت أن يكون بكفيك أذى أو قشب فلا يضرك أن تدخلهما في وضوئك قبل أن تغسلهما

Mas'alah: What is the ruling on entering the hand into a water vessel before washing it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6161

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

وقال أبو عبد الله المروزي وكذلك القول عندنا قال ومعنى المطاهر هذه السقايات التي تكون فيها الحياض فيتوضأ

منها الصادر والوارد وإنما أرادت العلماء من هذا أنهم رأوا أن إدخالهم أيديهم في الماء لا يفسده قال وعلى هذا أمر المسلمين أن رجلا لو أدخل يده في الإناء قبل غسلها لم ينجس ذلك ماء إلا أنه مسيء في ترك غلسها لأن السنة أن يبدأ بغسلها قبل أن يدخلها الإناء

Mas'alah: What is the ruling on a sleeping person entering his hand into a water vessel before washing it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6162

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

وذكر المروزي عن إسحاق عن عبد الله بن نمير عن الأشعث عن الشعبي قال النائم والمستيقظ سواء إذا وجب عليه الوضوء لم يدخل يده في الإناء حتى يغسلها قال حدثنا إسحاق قال حدثنا المعتمر عن سالم عن الحسن قال لا تغمسوا أيديكم في الإناء حتى تغسلوها

Mas'alah: What is the ruling on washing hands before putting them into water for wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6162

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثنا نافع عن ابن عمر أنه كان يغسل يديه قبل أن يدخلهما الوضوء ورواه عيسى بن يونس عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يدخل يده الإناء حتى يغسلها وذكر الحرث

ابن مسكين عن ابن وهب قال سمعت مالكا وسئل عن الرجل يخرج منه الحدث وهو طاهر أيغسل يده إذا أراد الوضوء فقال نعم وقد كان قال لي قبل ذلك إن كانت يده طاهرة فلا بأس أن يدخلها الوضوء قبل أن يغسلها قال وسئل عن المهراس الذي كان الناس يتوضؤون فيه فقال لم يكن يومئذ مهراس قال وقال مالك في الذي قال

لأبي هريرة كيف بالمهراس فقال مالك أكره أن يعارض مثل هذا من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on prayer not being accepted without purification?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6529

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Definition and Rulings of Wudu

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أبي الملح عن أبيه قال قال رسول صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول

Mas'alah: What is the hadith describing the Prophet's wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6685

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

حديث أول لعمرو بن يحيى متصل صحيح مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أنه قال لعبد الله ابن زيد بن عاصم وهو جد عمرو بن يحيي وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع أن ترني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فقال عبد الله بن زيد نعم فدعا بوضوء فأفرغ على يديه فغسل يديه مرتين مرتين ثم تمضمض واستنثر ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم

غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر بدءا بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه لم يختلف على مالك في إسناد هذا الحديث ولا في لفظه إلا أن ابن وهب رواه في موطئه عن مالك عن عمرو بن يحيى بن عمارة المازني عن أبيه عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر معنى ما في الموطأ مختصرا ولم يقل وهو جد عمرو بن يحيي وذكره سحنون في المدونة عن مالك عن عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني عن أبيه يحيى أنه سمع جده أبا حسن يسأل عبد الله بن زيد بن عاصم ولم يقل وهو جد عمرو بن يحيى ولا ذكر عمن رواه عن مالك وقال أحمد ابن خالد لا نعرف هذه الرواية عن مالك إلا أن تكون لعلي بن زياد وليس هذا الحديث في نسخة القعنبي فإما أسقطه وإما سقط له ولم يقل أحد من رواة هذا الحديث في عبد الله بن زيد بن عاصم وهو جد عمرو بن يحيي إلا مالك وحده ولم يتابعه عليه أحد فإن كان جده فعسى أن يكون جده لأمه وممن رواه عن عمرو بن يحيي سليمان بن بلال ووهب وابن عيينة وخالد الواسطي وعبد العزيز بن أبي سلمة وغيرهم لم يقل فيه أحد منهم وهو جد عمرو بن يحيي وقد نسبنا عمرو بن يحيى بما لا اختلاف فيه وذكر ابن سنجر حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال حدثنا عمرو بن يحيي المازني عن أبيه قال كان عمي يكثر من الوضوء فقال لعبد الله ابن زيد أخبرني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فدعا بتور من ماء وذكر معنى حديث مالك

قال ابن سنجر وحدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا وهب قال حدثنا عمرو بن يحيى عن أبيه قال شهدت عمي ابن أبي حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكفأ على يديه من التور فغسل يديه ثلاثا ثم أدخل يده في التور فتمضمض واستنثر من ثلاث غرفات ثم أدخل يده فغسل وجهه ثلاث مرات ثم أدخل يده غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين ثم ذكر مثل حديث مالك ورواه ابن عيينة عن عمرو بن يحيى فأخطأ فيه في موضعين أحدهما أنه قال فيه عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه وهذا خطأ وإنما هو عبد الله بن زيد بن عاصم وقد نسبناهما في كتاب الصحابة وأوضحنا أمرهما وأما عبد الله بن زيد بن عبد ربه فهو الذي أري الأذان في النوم وليس هو الذي يروي عنه يحيى بن عمارة هذا الحديث في الوضوء وغيره وعبد الله بن زيد بن عاصم هو عم عباد بن تميم وهو أكثر رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم من عبد الله بن زيد بن عبد ربه وقد كان أحمد بن زهير يزعم أن إسماعيل بن إسحاق وهم فيهما فجعلهما واحدا فيما حكى قاسم بن أصبغ عنه والغلط لا يسلم منه أحد إذا كان ابن عيينة مع جلالته يغلط في ذلك فإسماعيل بن إسحاق أين يقع من ابن عيينة إلا أن المتأخرين أوسع علما وأقل عذرا أما الموضع الثاني الذي وهم ابن عيينة فيه في هذا الحديث فإنه ذكر فيه مسح الرأس مرتين ولم يذكر فيه أحد مرتين غير ابن عيينة وأظنه والله أعلم تأول الحديث قوله فمسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر وما ذكرناه عن ابن

عيينة فمن رواية مسدد ومحمد بن منصور وأبي بكر بن أبي شيبة كلهم ذكر فيه عن ابن عيينة ما حكينا عنه وأما الحميدي فإنه ميز ذلك فلم يذكره أو حفظ عن ابن عيينة أنه رجع عنه فذكر فيه عن ابن عيينة ومسح رأسه وغسل رجليه فلم يصف المسح ولا قال مرتين وقال في الإسناد عن عبد الله بن زيد لم يزد لم يقل ابن عاصم ولا ابن عبد ربه فتخلص وروى عبد العزيز بن أبي سلمة قال أتانا رسول الله صلى الله عليه

وسلم فأخرجنا له ماء في تور من صفر فتوضأ فغسل وجهه ثلاثا ويديه مرتين مرتين ومسح برأسه فأقبل به وأدبر وغسل رجليه فزاد عبد العزيز بن أبي سلمة فيه ذكر تور الصفر ورواه خالد بن عبد الله الواسطي عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن عبد الله بن زيد بن عاصم فذكره وقال فيه فمضمض واستنشق من كف واحدة ففعل ذلك ثلاث مرات ثم ذكر معنى حديث مالك ورواه ابن وهب عن عمرو بن الحرث أن حبان بن واسع حدثه أن أباه حدثه أنه سمع عبد الله بن زيد بن عاصم المازني يذكر أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر وضوءه قال تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثا ويده اليمنى ثلاثا والأخرى ثلاثا ومسح برأسه بماء غير فضل يديه وغسل رجليه حتى أنقاهما تركنا ذكر الأسانيد بيننا وبين هؤلاء للاختصار وكذلك اختصرنا المتون إلا موضع الاختلاف المولد للحكم والزائد في الفقه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on washing the hands before putting them in the vessel for wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6689

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

وأما ما في هذا الحديث من المعاني فأول ذلك غسل اليدين قبل إدخالهما في الإناء مرتين وقد مضى القول في غسل اليدين قبل إدخالهما في الإناء وما للعلماء في ذلك من الاستحباب والإيجاب وما للرواة فيه من ذكر مرتين أو ثلاثا مستوعبا ممهدا في باب أبي الزناد والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on rinsing the mouth and nose three times in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6689

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Obligatory Acts of Wudu

وأما قوله ثم مضمض واستنثر ثلاثا فالثلاث في ذلك وفي سائر أعضاء الوضوء أكمل الوضوء وأتمه وما زاد فهو اعتداء ما لم تكن الزيادة لتمام نقصان وهذا ما لا خلاف فيه والمضمضة معروفة وهي أخذ الماء بالفم من اليد وتحركيه في الفم هي المضمضة وليس إدخال الإصبع ودلك الأسنان بها من المضمة في شيء فمن شاء فعل ومن شاء لم يفعل وقد مضى ما للعلماء في المضمضة من الأقوال في الإيجاب والاستحباب والاعتلال لذلك بما فيه كفاية وبيان في باب زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن الصنابحي ومضى هناك أيضا القول في الاستنشاق والاستنثار وما للعلماء في ذلك من المذاهب والاختيار وزدنا ذلك بيانا في باب أبي الزناد والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on washing the face three times in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6689

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Obligatory Acts of Wudu

وأما غسل الوجه ثلاثا فهو الكمال والغسلة الواحدة إذا عمت تجزئ بإجماع العلماء لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا وهذا أكثر ما فعل من ذلك صلى الله عليه وسلم وتلقت الجماعة ذلك من فعله على الإباحة والتخيير وطلب الفضل في الثنتين والثلاث لا على أن شيئا من ذلك نسخ لغيره

منه فقف على إجماعهم فيه

Mas'alah: What is the ruling on washing the beard in wudu and wiping the skin under it in tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6693

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Obligatory Acts of Wudu

وقال الطحاوي التيمم واجب فيه مسح البشرة قبل نبات اللحية ثم سقط بعدها عند جميعهم فكذلك الوضوء وقال سحنون عن ابن القاسم سمعت مالكا يسأل هل سمعت بعض أهل العلم يقول إن اللحية من الوجه فليمر عليها الماء قال مالك وتخليلها في الوضوء ليس من أمر الناس وعاب ذلك على من فعله قيل لسحنون أرأيت من غسل وجهه ولم يمر الماء على لحيته قال هو بمنزلة من لم يمسح رأسه وعليه الإعادة واختلف قول الشافعي فيما ينسدل من شعر اللحية فقال مرة أحب إلي أن يمر الماء على ما سقط من اللحية عن الوجه فإن لم يفعل ففيها قولان قال يجزيه في أحدهما ولا يجزيه في الآخر قال المزني يجزيه أشبه بقوله لأنه لا يجعل ما سقط يعني ما اسندل عن منابت شعر الرأس من الرأس فكذلك يلزمه أن لا يجعل ما سقط من منابت شعر الوجه من الوجه قال أبو عمر من جعل غسل اللحية كلها واجبا جعلها وجها والله قد أمر بغسل الوجه أمرا مطلقا لم يخص صاحب لحية من أمرد فكل ما وقع عليه اسم وجه فواجب غسله لأن الوجه مأخذو من المواجهة وغير ممتنع أن تسمى اللحية وجها فوجب غسلها بعموم الظاهر لأنها بدل من البشرة ومن لم يوجب غسل ما انسدل من اللحية ذهب إلى الأصل المأمور بغسله البشرة وإنما وجب غسل اللحية لأنها ظهرت فوق البشرة وصارت البشرة باطنا وصار الظاهر هو اللحية

فصار غسلها بدلا من البشرة وما انسدل من اللحية ليس تحته ما يلزم غسله فيكون غسل اللحية بدلا منه كما أن جلد الرأس مأمور بمسحه فلما نبت عليه الشعر ناب مسح الشعر عن مسح الرأس لأنه ظاهر بدل من الرأس الباطن تحته وما انسدل من الرأس وسقط فليس تحته بشرة يلزم مسحها ومعلوم أن الرأس سمي رأسا لعلوه ونبات الشعر فيه وما سقط من شعره واسندل فليس برأس فكذلك ما انسدل من اللحية فليس بوجه والله أعلم ولأصحاب مالك أيضا في هذه المسألة قولان كأصحاب الشافعي سواء والله المتسعان

Mas'alah: What are the narrations about wiping the front of the head in wudu?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6700](#)

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Obligatory Acts of Wudu

ابن عمر وسلمة بن الأكوع يسمحان مقدم رؤوسهما وعن جماعة من التابعين إجازة مسح بعض الرأس حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن محمد ابن سيرين عن عمرو بن وهب قال كنا عند المغيرة بن شعبة فقال مسح نبي صلى الله عليه وسلم بناصيته قال أبو عمر بين ابن سيرين وبين عمرو بن وهب في هذا الحديث رجل كذلك قال حماد بن زيد عن أيوب وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سليمان التيمي قال أخبرنا بكر عن الحسن عن ابن المغيرة بن شعبة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح بناصيته ثم ذكر فوق العمامة قال أبو عمر الناصية مقدم الرأس وأخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن بكر قال أخبرنا أبو داود قال حدثنا

أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال حدثني معاوية بن صالح عن عبد العزيز بن مسلم عن أبي معقل عن أنس بن مالك قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وعليه عمامة قطرية فأدخل يده

Mas'alah: What is the ruling on performing wudu once in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6832

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Obligatory Acts of Wudu

وكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ مرة مرة فيرغب بنفسه عن الفضل الذي قد ندب غيره إليه أو كيف كان يتوضأ مرة أو مرتين ويقصر عن ثلاث إذا كانت الثلاث وضوء إبراهيم صلى الله عليه وسلم وقد أمر أن يتبع ملة إبراهيم حنيفا

Mas'alah: What is the ruling on the supplication after wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6833

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

وأما قوله في هذا الحديث من قال بعد فراغه يعني من وضوئه أشهد أن لا إله إلا الله إلى آخر الحديث فروي بأسانيد صالحة وإن كانت معلولة من حديث عمر وحديث عقبة بن عامر وهكذا يصنع الضعفاء يخلطون ما يعرف بما لا يعرف والله المستعان

Mas'alah: What did the Prophet say about his ummah being distinguished by wudu on the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6833

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

وحدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة عن أبي مالك الأشجعي عن أبي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يردون علي غرا محجلين من الوضوء سيما أمتي ليس لأحد غيرها

Mas'alah: What did the Prophet say about his ummah being distinguished by wudu on the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6833

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

روى الوليد بن مسلم عن صفوان بن عمرو قال أخبرني يزيد بن حضير عن عبد الله بن بسر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أمتي يوم القيامة غر من السجود محجلون من الوضوء

Mas'alah: What did the Prophet say about his ummah being distinguished by the effects of wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6834

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

أمتك قال غر محجلون من آثار الوضوء ولا يكون من الأمم كذلك أحد غيرهم وذكر تمام الحديث قال ابن المبارك وأخبرنا يحيى بن أيوب البجلي قال سمعت رجلا يحدث عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير سمع أبا هريرة يقول الحلية تبلغ حيث انتهى الوضوء

Mas'alah: What is the hadith about recognizing the ummah by the marks of wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6834

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

حدثنا إبراهيم بن شاكر رحمه الله قال حدثنا عبد الله بن بن عثمان قال حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن عبد الله أنهم قالوا يا رسول الله كيف تعرف من لم تر من أمتك قال غر محجلون بلق من آثار الوضوء فهذه الآثار كلها تشهد لما قلنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: How does the Quranic verse on wudu indicate that 'mulamasah' means intercourse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7017

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu and Impurity

(Hadath vs. Najas)

قالوا فأما الكتاب فقول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة يريد وقد أحدثتم قبل ذلك فاغسلوا وجوهكم الآية فأوجب غسل الأعضاء التي ذكرها بالماء ثم قال وإن كنتم جنبا فاطهروا يريد الاغتسال بالماء ثم قال وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء يريد الجماع الذي يوجب الجنابة ولم تجدوا ماء تتوضأون به من الغائط أو تغتسلون به من الجنابة كما أمرتكم في أول الآية فتيمموا صعيدا طيبا

Mas'alah: How does the Quranic verse structure distinguish between minor hadath and janabah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7020]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu and Impurity (Hadath vs. Najas)

في باب الحدث الموجب الوضوء والتيمم لأنه جمعها في الذكر مع الغائط وجاء بجواب واحد لذلك الشرط كما جاء في قوله إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين فجاء بالشرط وجوابه ثم استأنف ذكر الجماع بحكم مفرد قال وإن كنتم جنبا فاطهروا فجاء بالشرط وجوابه تاما

Mas'alah: What does the author say about the hadith on sins being expiated through wudu?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7102]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of

Wudu

قال أبو عمر قول مالك وأصحابه وأكثر الفقهاء في هذا كقول الزهري وليس هذا الباب موضع ذكر هذه المسألة وقد ذكرنا منها ما فيه والحمد لله كفاية وشفاء وقد مضى القول في أحكام اللعان ممهدا في باب ابن شهاب وباب نافع من هذا الكتاب والحمد لله حديث سادس لسهيل مالك عن سهيل بن أبي صالح السمان عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء أو مع آخر قطر الماء أو نحو هذا فإذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة بطشتهما يداه مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب هكذا هو في الموطأ في هذا الحديث بطشتهما يداه ليحيى وغيره جماعة بتثنية الضمير المتصل بالفعل وهو ضمير الخطيئة والخطيئة مفردة وليس بالجيد لأن التثنية إنما هي لليدين لا للخطيئة ويقال إنه في رواية ابن وهب عن مالك كذلك أيضا

Mas'alah: What does the author say about the hadith on the expiation of sins through wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7103

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

قال أبو عمر في رواية ابن وهب عن مالك في هذا الحديث زيادة ليست لغيره من الرواة عن مالك وذلك أنه زاد في هذا الحديث ذكر الرجلين فقال إذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتهما رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء وهكذا قال مشتهما فثنى أيضا ولم يقل في شيء من الحديث أو نحو هذا وسائر الرواة قالوا في

هذا الحديث كما قال يحيى وأما قوله العبد المسلم أو المؤمن فهو شك من المحدث من كان مالك أو غيره وقوله مع الماء أو مع آخر قطر الماء شك أيضا من المحدث ولا يجوز أن يكون ذلك شكا من النبي صلى الله عليه وسلم (ولا يظن ذلك إلا جاهل مجنون) ويحمل على الشك في مثل هذه الألفاظ التحري في الإتيان بلفظ الحديث دون معناه وهذا شيء قد اختلف فيه السلف وقد ذكرنا ما جاء عنهم في ذلك في كتاب العلم والحمد لله وفيه من الفقه تكفير الخطايا بالوضوء وقد مضى القول في هذا المعنى ممهدا في باب زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن الصنابحي فلا معنى لتكرير ذلك ههنا ومعاني هذا الحديث كلها قد مضى القول فيها هناك وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the necessity of intention for ghusl and wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7229

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Intention in Wudu

واختلف الفقهاء في الغسل للجنابة وفي الوضوء من غير نية فقال مالك وربيعة والشافعي والليث وداود والطبري وأحمد وأبو ثور وإسحاق وأبو عبيد لا يجزئ الطهارة للصلاة والغسل من الجنابة ولا التيمم إلا بنية وحجتهم قوله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى وقال الله عز وجل وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين والإخلاص النية في التقرب إليه والقصد بأداء ما افترض على المؤمن وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري تجزئ كل طهارة بماء بغير نية ولا يجزئ التيمم إلا بنية وقال الأوزاعي والحسن بن حي يجزئ الوضوء والتيمم بغير نية وروى أبو المغيرة عبد القدوس عن الأوزاعي وسئل عن رجل يعلم أحدا التيمم ولا

ينوي التيمم لنفسه فحضرت الصلاة قال يصلي بتيممه كما لو توضأ وهو لا ينوي الصلاة كان طاهرا وروى عبد الله بن المبارك والفريابي وعبد الرزاق عن الثوري قال إذا علمت الرجل التيمم لم يجزك إلا أن يكون نويته وإن علمته الوضوء أجزأك وإن لم تنوه وهو قول أبي حنيفة وأصحابه

واختلف عن زفر في التيمم بغير نية فروي عنه مثل قول الحسن بن حي والأوزاعي وروي عنه مثل قول أبي حنيفة والثوري في الفرق بين الوضوء والتيمم وحجة من أسقط النية ولم يراعها في الوضوء بالماء أن الوضوء ليس فيه فرض ونافلة فيحتاج المتوضئ فيه إلى نية قالوا وإنما يحتاج إلى النية فيما فيه من الأعمال فرض ونفل ليفرق بالنية بين ذلك وأما الوضوء فهو فرض للنافلة والفريضة ولا يصنعه أحد إلا لذلك فاستغنى عن النية قالوا وأما التيمم فهو بدل من الوضوء فلا بد فيه من النية ومن جمع في ذلك بين التيمم والوضوء فحجته في ذلك واحدة ومن حجتهم أيضا الإجماع على إزالة النج

Mas'alah: What is the virtue of performing wudu and prayer according to the hadith of Uthman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7339

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

حديث تاسع وعشرون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن حمران مولى عثمان بن عفان أن عثمان بن عفان جلس على المقاعد فجاء المؤذن فآذنه بصلاة العصر فدعا بماء فتوضأ ثم قال والله لأحدثنكم حديثا لولا أنه في كتاب الله ما

حدثتكموه ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امرئ يتوضأ فيحسن

Mas'alah: What is the virtue of performing ablution and prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7340

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

وضوءه ثم يصلي الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى يصليها قال مالك أراه يريد هذه الآية وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من اليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين وحمران مولى عثمان هو حمران بن أعين بن خالد بن عبد عمرو بن عقيل بن كعب بن سعد بن جندلة بن مسلم بن أوس بن زيد مناة بن النمر بن قاسط وهو ابن عم صهيب بن سنان يلتقي هو وصهيب في خالد بن عبد عمرو وكان حمران من سبي عين النمر وهو أول سبي دخل المدينة في خلافة أبي بكر الصديق سباه خالد بن الوليد فرآه غلاما أحمر مختونا كيسا فتوجه به إلى عثمان رضي الله عنه فأعتقه ودار حمران بالبصرة مشرفة على رحبة المسجد الجامع وكان عثمان أقطعه إياها وأقطعه أيضا أرضا على فراسخ من الأيلة فيما يلي البحر ذكر ذلك أهل السير والعلم بالخبر قالوا وكان حمران أحد العلماء الجلة أهل الوداعة والرأي والشرف بولائه ونسبه وهو أحد الشاهدين على الوليد بن عقبة بشرب الخمر فجلده بشهادته علي جعل ذلك إليه عثمان وتولى ضرب الوليد بيده عبد الله بن جعفر بأمر علي له بذلك وكان جلده له أربعين جلدة وهكذا روى هذا الحديث عن مالك جماعة رواة الموطأ وغيره وليس فيه صفة الوضوء ثلاثا ولا اثنتين وقد رواه جماعة

عن هشام بن عروة بإسناده عن

عروة عن حمران عن عثمان فذكروا فيه صفة الوضوء المضمضمة والاستنشاق وغسل الوجه واليدين ثلاثا ثلاثا واختلفوا في ألفاظه منهم شعبة وأبو أسامة وابن عيينة وجماعة ورواه عن عروة جماعة أيضا منهم أبو الزناد وأبو الأسود وعبد الله بن أبي بكر وفي حديثهم أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثا ثلاثا حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن حمدان قال توضأ عثمان بن عفان على المقاعد ثلاثا ثلاثا وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يصلي إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى يصليها ففي هذا الحديث والحمد لله أن الصلاة تكفر الذنوب وهو تأويل قول الله عز وجل إن الحسنات يذهبن السيئات على حسبما نزع به مالك رحمه الله والقول في هذا عندي كالقول في حديثه صلى الله عليه وسلم الجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهما والعمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما فسبحان المتفضل المنعم المحسن هو الله وحده لا شريك له وقد روى هذا الحديث أعني حديث الوضوء عن حمران جماعة كثيرة من الجلة ومن دونهم منهم عروة وعطاء بن يزيد الليثي وجامع بن شداد أبو صخرة ومعبد الجهني وشقيق بن سلمة أبو وائل وأبو سلمة بن عبد الرحمان ومسلم بن يسار ومحمد بن كعب القرظي وموسى بن طلحة وزيد

بن أسلم ومحمد بن المنكدر ومجاهد بن جبير ومعاذ بن عبد الرحمن وعبد الملك بن عمير وغيرهم كلهم عن حمران عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أن

ألفاظهم عن حمران مختلفة ولكنها متقاربة المعنى وأما قوله لولا أن في كتاب الله فاختلف في هذه اللفظة فطائفة روت لولا أنه في كتاب الله بالنون وهاء الضمير وطائفة روت لولا آية في كتاب الله بالياء وتاء التأنيث وقد روي عن عروة أن الآية قوله إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى الآية وروى آخرون كما قال مالك إن الحسنات يذهبن السيئات الآية وعلى هذا المعنى ينبغي أن تكون الرواية لولا أنه بالنون وهاء الضمير والله أعلم وقول مالك أراه يريد هذه الآية يحتمل الوجهين جميعا أيضا وأما قوله على المقاعد فقيل هي الدكاكين كانت عند باب دار عثمان كانوا يجلسون عليها فسميت المقاعد والله أعلم وقوله آذنه بصلاة العصر يريد أعلمه بحضورها ومن هذا قول الحرث ابن حلزة آذنتنا ببينها أسماء حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا إسحاق ابن إبراهيم بن يونس قال حدثنا أحمد بن سليمان بن نوفل المعمري قال حدثنا مالك بن يحيى بن عمرو بن مالك البكري عن أبيه عن جده عن أبي الجوزاء عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لم أر شيئا أحسن طلبا ولا أحسن إدراكا من حسنة حديثة لذنب قديم ثم قرأ إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين

Mas'alah: What is the linguistic evidence for washing the feet in ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8152

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Definition and Rulings of Wudu

وكما قال زهير لعب الزمان بها وغيرها بعدي سوافي المور والقطر قال أبو حاتم كان الوجه القطر بالرفع ولكن جره على جوار المور كما قالت العرب هذا جحر

ضب خرب فجرته وإنما هو رفع (وخفضه بالمجاورة) ومن هذا قراءة أبي عمرو يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس بالجر لأن النحاس الدخان فعلى ما ذكرنا تكون معنى القراءة بالجر النصب ويكون الخفض على اللفظ للمجاورة والمعنى الغسل وقد يراد بلفظ المسح الغسل عند العرب من قولهم تمسحت للصلاة والمراد الغسل ويشير إلى هذا التأويل كله قول النبي ويل للأعقاب من النار وعلى هذا القول والتأويل جمهور علماء المسلمين وجماعة فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق والشام من أهل الحديث والرأي وإنما روي مسح الرجلين عن بعض الصحابة وبعض التابعين وتعلق به الطبري وذلك غير صحيح في نظر ولا أثر والدليل على وجوب غسل الرجلين قوله ويل للأعقاب من النار فخوفنا بذكر النار من مخالفة مراد الله عز وجل ومعلوم أنه لا يعذب بالنار إلا على ترك الواجب ألا ترى إلى ما في حديث عبد الله بن عمر فرأى أعقابنا تلوح فقال ويل للأعقاب من النار وأوضح من هذا ما في حديث عبد الله بن الحرث ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار ومعلوم أن المسح ليس شأنه

BAB 8

باب فرائض الوضوء وسننه

The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about sins being removed through wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1124

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Sunnah Acts of Wudu

حديث تاسع لزيد بن أسلم مثل الذي قبله مالك عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا توضأ العبد المؤمن فمضمض خرجت الخطايا من فيه فإذا استنثر خرجت الخطايا من أنفه فإذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت أشفار عينيه فإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت أظفار يديه فإذا مسح رأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه فإذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت أظفار رجليه ثم كان مشيه إلى المسجد وصلاته نافلة له قد تقدم القول في الصنابحي وفيمن دونه في هذا الإسناد وقال أبو عيسى بن عيسى بن سورة الترمذي سألت أبا عبد الله محمد بن إسمعيل البخاري عن حديث مالك عن زيد

ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا توضأ العبد المسلم فمضمض خرجت الخطايا من فيه الحديث فقال مالك بن أنس وهم في هذا الحديث فقال عبد الله الصنابحي وهو أبو عبد الله الصنابحي واسمه عبد الرحمن بن عسيلة ولم يسمع من النبي عليه السلام والحديث مرسل وعبد الرحمن هو الذي روى عن أبي بكر الصديق قال أبو عمر يستند هذا الحديث أيضا من طرق حسان من حديث عمرو بن عبسة وغيره وسنذكرها في آخر هذا الباب إن

شاء الله

Mas'alah: What are the obligatory and sunnah acts of wudu in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1125

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Obligatory Acts of Wudu

وفي هذا الحديث من الفقه إن الوضوء مسنونه ومفروضه جاء فيه مجيئا واحدا وإن من شرط المؤمن وما ينبغي له إذا أراد الصلاة أ يأتي بما ذكر في هذا الحديث لا يقصر عن شيء منه فإن قصر عن شيء منه كان للمفترض حينئذ حكم وللمسنون حكم إلا أن العلماء أجمعوا على أن غسل الوجه واليدين إلى المرفقين والرجلين إلى الكعبين ومسح الرأس فرض ذلك كله لأمر الله به في كتابه المسلم عند قيامه إلى الصلاة إذا لم يكن متوضئا لا خلاف علمته في شيء من ذلك إلا في مسح الرجلين وغسلهما على ما نبينه في بلاغات مالك إن شاء الله

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on rinsing the mouth and nose in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1126

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rinsing the Mouth and Nose

واختلفوا في المضمضة والاستنثار فقالت طائفة ذلك فرض وقال آخرون ذلك سنة وقال بعضهم المضمضة سنة والاستنثار فرض وليس في مسند حديث (الموطأ ذكر

المضمضة إلا في هذا الحديث وفي حديث) عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن زيد بن عاصم في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا في الموطأ ذكر الأذنين في الوضوء في حديث مسند إلا في حديث الصنابحي هذا وقد استدل بعض أهل العلم على أن الأذنين من الرأس وأنهما يمسحان بماء واحد مع الرأس بحديث الصنابحي هذا لقوله فيه فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من أذنيه فنذكر أقاويل الفقهاء في ذلك ها هنا ونؤخر ذكر المرفقين إلى باب عمرو بن يحيى وذكر الكعبين إلى قوله صلى الله عليه وسلم ويل للأعقاب من النار ونرجيء ذكر القول في مسح الرأس إلى باب عمرو بن يحيى أيضا في حديث عبد الله بن زيد بن عاصم إن شاء الله وجاء في هذا الحديث ذكر الاستنثار فنذكره أيضا بعون الله وكذلك لا أعلم في مسند حديث الموطأ ومرفوعه موضعا أشبه بالقول في الماء المستعمل من هذا الحديث ونحن ذاكرو ذلك كله ها هنا ونذكر حكم المضمضة والاستنثار أيضا ها هنا لأنهما متقاربان في المعنى عند العلماء وبالله توفيقنا وهو حسبنا لا شريك له

Mas'alah: What is the difference between istinthar and istinshaq in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1127

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rinsing the Mouth and Nose

فأما الاستنثار والاستنشاق فمعناهما واحد متقارب إلا أن أخذ الماء بريح الأنف هو الاستنشاق والاستنثار رد الماء بعد أخذه بريح الأنف أيضا وهذه حقيقة اللفظين وقد كان مالك يرى أن الاستنثار أن يجعل يده على أنفه ويستنثر وقد ذكرنا مذاهب العلماء في ذلك في باب أبي الزناد وأكثر أهل العلم يكتفون في هذا المعنى باللفظ

الواحد وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اللفظتان جميعا وذلك قوله في هذا الحديث فإذا استنثر قوله في حديث أبي هريرة إذاتوضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينثر ولينتثر أو ليستنثر ونحو هذا على ما روي في ذلك وقوله في حديث أبي هريرة أيضا من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر وروي من حديث أبي رزين العقيلي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما ومن حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What hadiths mention istinthar and istinshaq in wudu?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1128]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rinsing the Mouth and Nose

قال استنثروا مرتين بالغتين أو ثلاثا ومن حديث همام عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذاتوضأ أحدكم فليستنشق بمنخره من الماء ثم لينتثر وقد ذكرنا هذه الآثار بأسانيدها في باب أبي الزناد والحمد لله فاللفظتان كما ترى مرويتان يتداخلان وأهل العلم يعبرون باللفظ الواحد عن الثاني اكتفاء وعلما بالمراد

Mas'alah: What is the Maliki ruling on madmadah and istinshaq in wudu and ghusl?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1128]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rinsing the Mouth and Nose

فأما اختلافهم في حكمهما فإن مالكا والشافعي وأصحابهما يقولون المضمضة والاستنشاق سنة ليستا بفرض لا في الجنابة ولا في الوضوء وبذلك قال محمد بن جرير الطبري وهو قول الأوزاعي والليث ابن سعد وقتادة والحكم بن عتبة وروي أيضا عن الحسن البصري والزهري وربيعة ويحيى بن سعيد وقتادة والحكم ابن عتبة فمن توضأ وتركهما وصلى فلا إعادة عليه عند واحد من هؤلاء المذكورين وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري هما فرض في الجنابة سنة في الوضوء فإن تركهما في غسله من الجنابة وصلى أعاد كمن ترك لمعة ومن تركهما في وضوئه (وصلى) فلا إعادة عليه وقال ابن أبي ليلى وحماد بن أبي سليمان وهو قول إسحاق بن راهويه هما فرض في الغسل والوضوء جميعا وروى الزهري وعطاء مثل هذا القول أيضا وروي عنهما مثل

قول مالك والشافعي وكذلك اختلف أصحاب داود فمنهم من قال هما فرض (في الغسل والوضوء جميعا ومنهم من قال إن المضمضة سنة والاستنشاق فرض) وكذلك اختلف عن أحمد بن حنبل على هذين القولين المذكورين عن داود وأصحابه

Mas'alah: What is the ruling of Abu Thawr and Abu Ubayd on madmadah and istinshaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1129

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rinsing the Mouth and Nose

ولم يختلف قول أبي ثور وأبي عبيد إن المضمضة سنة والاستنشاق واجب قالا فمن ترك الاستنشاق وصلى أعاد ومن ترك المضمضة لم يعد وكذلك القول عند أحمد بن

حنبل في رواية وعن بعض أصحاب داود

Mas'alah: What is the evidence for not obligating madmadah and istinshaq in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1129

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rinsing the Mouth and Nose

وحجة من لم يوجبهما أن الله لم يذكرهما في كتابه ولا أوجبهما رسوله صلى الله عليه وسلم ولا اتفق الجميع عليه والفرائض لا تثبت إلا من هذه الوجوه وحجة ن أوجبهما في الغسل من الجنابة دون الوضوء قوله صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة جنابة فبلوا

الشعر وأنقوا البشرة وفي الأنف ما فيه من الشعر وأنه لا يوصل إلى غسل الأسنان والشفتين إلا بالمضمضة وقد قال صلى الله عليه وسلم العينان تزنيان والفم يزني ونحو هذا إلى أشياء يطول ذكرها

Mas'alah: What is the evidence for making rinsing the mouth and sniffing water obligatory in both wudu and ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1130

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rinsing the Mouth and Nose

وحجة من أوجبهما في الوضوء وفي غسل الجنابة جميعا إن الله عز وجل قال ولا جنبا إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا كما قال فاغسلوا وجوهكم فما وجب في الواحد من الغسل وجب في الآخر والنبي صلى الله عليه وسلم لم يحفظ عنه أنه ترك المضمضة والاستنشاق في وضوئه ولا في غسله للجنابة وهو المبين عن الله عز وجل مراده قولا وعملا وقد بين أن من مراد الله بقوله اغسلوا وجوهكم المضمضة والاستنشاق مع غسل سائر الوجه

Mas'alah: What is the argument for distinguishing between rinsing the mouth and sniffing water in terms of obligation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1130

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rinsing the Mouth and Nose

وحجة من فرق بين المضمضة والاستنشاق أن النبي صلى الله عليه وسلم فعل المضمضة ولم يأمر بها وأفعاله مندوب إليها ليست بواجبة إلا بدليل وفعل الاستنثار وأمر به وأمره على الوجوب أبدا إلا أن تبين غير ذلك من مراده وهذا على أصولهم في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on wiping the ears in wudu according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1130

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

وأما اختلاف العلماء في حكم الأذنين في الطهارة فإن مالكا قال فيما روى عنه ابن وهب وابن القاسم وأشهب وغيرهم الأذنان من الرأس إلا أنه قال يستأنف لهما ماء جديد سوى الماء الذي يمسح به الرأس فوافق الشافعي في هذه لأن الشافعي قال يمسح الأذنين بماء جديد كما قال مالك ولكنه قال هما سنة على حيالهما لا من الوجه ولا من الرأس وقول أبي ثور في ذلك كقول الشافعي سواء حرفا بحرف وقول أحمد بن حنبل

في ذلك كقول مالك سواء في قوله الأذنان من الرأس وفي أنهما يستأنف لهما ماء جديد

Mas'alah: What is the ruling on wiping the ears with the head in wudu according to Sufyan al-Thawri and Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1131

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه الأذنان (من الرأس) يمسحان مع الرأس بماء جديد وروي عن جماعة من السلف مثل ذلك القول من الصحابة والتابعين

Mas'alah: What is the ruling on the ears being part of the face in wudu according to Ibn Shihab al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1131

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of

Ablution > Wiping the Head and Ears

وقال ابن شهاب الزهري الأذنان) من الوجه

Mas'alah: What is Dawud's view on wiping the ears in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1131

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

وقال داود إن مسح أذنيه فحسن وإن لم يمسح فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on deliberately omitting wiping the ears in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1131

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

وأهل العلم يكرهون للمتوضيء ترك مسح أذنيه ويجعلونه تارك سنة من سنن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يوجبون عليه إعادة الا اسحق بن راهويه فإنه قال إن ترك مسح أذنيه عامدا لم يجزه

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on deliberately omitting wiping the ears?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1131

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of

Ablution > Wiping the Head and Ears

وقال أحمد بن حنبل إن تركهما عمدا أحببت أن يعيد وقد كان بعض أصحاب مالك يقول من

Mas'alah: What is the ruling on wiping the ears in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1132

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

وقال بعضهم من ترك مسح أذنيه فكأنه ترك مسح بعض رأسه وهو ممن يقول بأن الفرض مسح بعض الرأس وإنه يجزئ المتوضيء مسح بعضه وقوله هذا كله ليس على أصل مذهب مالك الذي يقتدي به وسيأتي القول في مسح الرأس في باب عمرو بن يحيى إن شاء الله

Mas'alah: What is the evidence for taking new water for the ears in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1132

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

واحتج مالك والشافعي في أخذهما للأذنين ماء جديدا بأن عبد الله بن عمر كان يفعل ذلك

Mas'alah: What is the evidence for wiping the ears with the same water as the head?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1132

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

وحجة أبي حنيفة وأصحابه ومن قال بقولهم إن الأذنين يمسحان مع الرأس بماء واحد حديث زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كذلك فعل وذلك موجود أيضا في حديث عبد الله الخولاني عن ابن عباس عن علي في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث الربيع بنت معوذ بن عفراء وفي حديث طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم واحتجوا أيضا بحديث الصنابحي هذا قوله صلى الله عليه وسلم فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من أذنيه كما قال في الوجه من أشفار عينيه وفي اليدين من تحت أظفاره ومعلوم أن العمل في ذلك واحد بماء واحد واحتجوا أيضا بما أخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا يزيد

ابن هرون قال أخبرنا عباد بن منصور عن عكرمة ابن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فذكر الحديث كله ثلاثا ثلاثا وفيه قال ومسح برأسه وأذنيه (ظاهرهما وباطنهما) مسحة واحدة وأكثر الآثار على هذا وقد يحتمل أنه مسح رأسه مرة واحدة وأذنيه مرة واحدة لأنه ذكر الوضوء ثلاثا ثلاثا إلا الرأس والأذنين

Mas'alah: What is the ruling on washing the inside of the ears with the face and wiping the outside with the head?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1133

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

وحجة من قال بغسل باطنهما مع الوجه وبمسح ظاهرهما مع الرأس إن الله قد أمر بغسل الوجه وهو مأخوذ من المواجهة فكل ما وقع عليه اسم وجه وجب عليه غسله وأمر عز وجل بمسح الرأس وما لم يواجهك من الأذنين فمن الرأس لأنهما في الرأس فوجب المسح على ما لم يواجه منهما مع الرأس

Mas'alah: What is the evidence for wiping the ears in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1134

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

قال أبو عمر هذا قول ترده الآثار الثابتة عن النبي عليه السلام أنه كان يمسح ظهور أذنيه وبطونهما من حديث علي وعثمان وابن عباس والربيع بنت معوذ وغيرهم

Mas'alah: What is Ibn Shihab's argument that the ears are part of the face in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1134

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

وحجة ابن شهاب في أنهما من الوجه لأن ما لم ينبت عليه الشعر فهو من الوجه لا من الرأس إذا أدركته المواجهة ولم يكن قفا والله قد أمر بغسل الوجه أمرا مطلقا ويمكن أن يحتج له بحديث ابن أبي مليكة أنه رأى عثمان بن عفان فذكر صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا ثلاثا قال ثم أدخل يده فأخذ ماء فمسح به رأسه وأذنيه فغسل ظهورهما وبطونهما ومن الحجة له أيضا ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول في سجوده سجد وجهي للذي خلقه فشق سمعه وبصره فأضاف السمع إلى الوجه وهذا كلام محتمل التأويل يمكن فيه الاعتراض

Mas'alah: What is al-Shafi'i's argument that wiping the ears is a separate sunnah in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1135

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

وحجة الشافعي في قوله إن مسح الأذنين سنة على حيالها وليستا من الوجه ولا من الرأس إجماع القائلين بإيجاب الاستيعاب في مسح الرأس انه ان ترك مسح أذنيه وصلى لم يعد فبطل قولهم إنهما من الرأس لأنه لو ترك شيئا من رأسه عندهم لم يجزئه وإجماع العلماء في أن الذي يجب عليه حلق رأسه في الحج ليس عليه أن يأخذ ما على أذنيه من الشعر فدل ذلك على أنهما ليستا من الرأس وإن مسحهما سنة على الانفراد كالمضمضة والاستنشاق ولكل طائفة منهما اعتلال من جهة الأثر والنظر تركت ذلك خشية الإطالة وإن الغرض والجملة ما ذكرنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the correct ruling on the ears in wudu according to Abu Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1135

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

قال أبو عمر المعنى الذي يجب الوقوف على حقيقته في الأذنين أن الرأس قد رأينا له حكمين فما واجه منه كان حكمه الغسل ما علا منه وكان موضعا لنبات الشعر كان حكمه المسح واختلاف الفقهاء في الأذنين إنما هو هل حكمهما المسح كحكم الرأس أو حكمهما الغسل كغسل الوجه أو لهما من كل واحد منهما حكم أو هما من الرأس فيمسحان معه فلما قال صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث حديث الصنابحي فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من أذنيه (فأتى بذكر الأذنين مع الرأس ولم يقل إذا غسل وجهه خرجت الخطايا من أذنيه) علمنا أن الأذنين ليس لهما

من حكم الوجه شيء لأنهما لم يذكرا معه وذكرا مع الرأس فكان حكمهما المسح كحكم الرأس فليس يصح من الاختلاف في ذلك عندي إلا مسحهما مع الرأس بماء واحد واستئناف الماء لهما في المسح فإن هذين القولين محتملان للتأويل وأما قول من أمر بغسلهما أو غسل بعضهما فلا معنى له وذلك مدفوع بحديث الصنابحي هذا مع ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في مسحهما وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the Maliki ruling on wiping the head with moisture from the beard?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1137

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

وأما مالك والشافعي وأبو حنيفة ومن قال بقولهم فلا يجوز عندهم لمن نسي مسح رأسه ووجد في لحيته بللا أن يمسح رأسه بذلك البلل ولو فعل لم يجزئه وكان كمن لم يمسح وكان عليه الإعادة لكل ما صلى

ذلك الوضوء عندهم لأنه ماء قد أدى به فرض فلا يؤدى به فرض آخر كالجمار وشبهها قال أبو عمر الجمار مختلف في ذلك منها

Mas'alah: How many times should one rinse the mouth and nose in wudu according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6125

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rinsing the Mouth and Nose

وسئل مالك عن المضمضة والاستنثار مرة أم مرتين أم ثلاثا فقال ما أبالي أي ذلك فعلت وكل ذلك جائز عند مالك وجميع أصحابه أن يتمضمض ويستنثر من غرفة واحدة

Mas'alah: What are the hadith sources for istinshaq and istinthar in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6125

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rinsing the Mouth and Nose

قال أبو عمر أما لفظ الاستنشاق فلا يكاد يوجد الأمر به إلا في رواية همام عن أبي

هريرة وفي حديث أبي رزين العقيلي واسمه ليقط بن صبرة ويوجد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تمضمض واستنشق من حديث عثمان وعلي وعائشة وغيرهم من وجوه وأما لفظ الاستنثار فمحفوظ الأمر به من حديث ابن عباس ومن طريق أبي هريرة من رواية أبي إدريس الخولاني والأعرج وعيسى بن طلحة وغيرهم عن أبي هريرة وقد ذكرنا خبر أبي إدريس الخولاني في باب ابن شهاب من كتابنا هذا وذكرنا هناك الحكم في الاستجمار وما للعلماء في

ذلك من الوجوه والاختيار وذكرنا أقوالهم في الاستنثار في باب زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن الصنابحي من كتابنا هذا ونزيد القول ههنا بيانا في ذلك إن شاء الله

Mas'alah: What did the Prophet say about istinshaq during wudu for a fasting person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6126

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rinsing the Mouth and Nose

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يحيى بن سليم عن إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط عن أبيه قال قلت يا رسول الله أخبرني عن الوضوء قال أسبغ الوضوء وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما ورواه الثوري عن أبي هاشم عن عاصم بإسناده مثله ورواه ابن جريج عن إسماعيل بن كثير بإسناده مثله

Mas'alah: What is the hadith about performing istinthar twice or thrice in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6126

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rinsing the Mouth and Nose

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو إسماعيل الترمذي قال حدثنا نعيم بن حماد قال حدثنا ابن المبارك قال أخبرنا ابن أبي ذئب عن قارظ بن شيبة عن أبي غطفان قال دخلت على ابن عباس فوجدته يتوضأ فمضمض واستنثر ثم قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم استنثروا اثنتين بالغتين أو ثلاثا وذكره أبو داود عن إبراهيم بن موسى عن وكيع عن ابن أبي ذئب عن قارظ عن أبي غطفان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استنثروا مرتين بالغتين

Mas'alah: What is the ruling on istinshaq during wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6127

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rinsing the Mouth and Nose

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو إسماعيل قال حدثنا نعيم قال حدثنا ابن المبارك قال أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا توضأ أحدكم فليستنشق بمنخره من الماء ثم لينثره

Mas'alah: What is the consensus on istinshaq, istinthar, madmadah, and wiping the ears in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6128

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rinsing the Mouth and Nose

قال أبو عمر هذا أبين حديث في الاستنشاق والاستنثار وأصحها إسنادا وأجمع المسلمون طرا أن الاستنشاق والاستنثار من الوضوء وكذلك المضمضة ومسح الأذنين

Mas'alah: What is the ruling on one who omits istinthar in wudu intentionally or forgetfully?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6128

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rinsing the Mouth and Nose

واختلفوا فيمن ترك ذلك ناسيا أو عامدا فكان أحمد بن حنبل يذهب إلى أن من ترك الاستنثار في الوضوء ناسيا أو عامدا أعاد الوضوء والصلاة وبه قال أبو ثور وأبو عبيد في الاستنثار خاصة وهو قول داود في الاستنثار خاصة أيضا

Mas'alah: What are the obligatory acts of wudu according to Malik, Shafi'i, and al-Awza'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6128

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Obligatory Acts of Wudu

وأما مالك والشافعي والأوزاعي وأكثر أهل العلم فإنهم ذهبوا إلى أن لا فرض في الوضوء واجب إلا ما ذكره الله عز وجل في القرآن وذلك غسل الوجه واليدين إلى المرفقين ومسح الرأس وغسل الرجلين وقد مضى القول في أحكام المضمضة والاستنشاق ومسح الأذنين مستوعبا ممهدا بعلله وأوضحنا وجوه الأقاويل فيه عند ذكر حديث الصنابحي في باب زيد بن أسلم وذكرنا أحكام الاستجمار والاستنجاء بالأحجار في باب ابن شهاب عن

أبي إدريس من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: How does the obligation of sequential order in wudu relate to washing the hands first?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6160

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

قال أبو عمر من جعل ترتيب الوضوء واجبا عضوا بعد عضو فلا يتحصل على أصله إلا أن يكون غسل اليدين قبل

Mas'alah: What is the ruling on not repeating the washing of the hands with the forearms if they were washed before the face?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6161

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

إدخالهما في الوضوء بدءا وأما من أجاز تقديم غسل اليدين على الوجه فيجيء على أصله ما قال عطاء إنه لا يعيد غسل كفيه مع ذراعيه

Mas'alah: What is the ruling on washing the hands before entering them into water for wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6162

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Hands and Arms

وذكر عبد الرزاق عن معمر وابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان يغسل يديه قبل أن يدخلهما الماء

Mas'alah: What is the ruling on washing hands before putting them into water for wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6163

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Hands and Arms

وقال الحرث عن عبد الرحمان بن القاسم عن مالك أنه قيل له يا أبا عبد الله فالمهراس قال أي المهراس قيل إن قوما يتحدثون أنهم أدركوه ويذكرون أنه كان مهراس يتوضأ فيه الرجال والنساء فأنكر أن يكون ثم مهراس ورأيته يستحب أن يفرغوا على أيديهم قبل أن يدخلوا أيديهم في الماء وقال ما أرى الناس إلا وقد كان لهم القدح وغير ذلك وذكر المروزي قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا الفضل بن دكين قال رأيت سفيان يتوضأ من مطهرة المسجد ونحن في جنازة

Mas'alah: What are the boundaries of the face in wudu?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6690]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Boundaries of the Limbs in Wudu

والوجه مأخوذ من المواجهة وهو من منابت شعر الرأس إلى العارض والذقن والأذنين وما أقبل من اللحيتين وقد اختلف في البياض الذي بين الأذن والعارض في الوضوء فروى ابن وهب عن مالك قال ليس ما خلف الصدغ الذي من وراء شعر اللحية إلى الأذن من الوجه وقال الشافعي يغسل المتوضيء وجهه من منابت شعر رأسه إلى أصول أذنيه ومنتهى اللحية إلى ما أقبل من وجهه وذقنه فإن كان أمرد غسل بشرة وجهه كلها وإن نبتت لحيته وعارضاه أفاض على لحيته وعارضيه وإن لم يصل الماء إلى بشرة وجهه التي تحت الشعر أجزأه إذا كان شعره كثيرا قال أبو عمر قد أجمعوا أن المتيمم ليس عليه أن يمسح ما تحت شعر عارضيه فقضى إجماعهم في ذلك على مراد الله منه لأن الله أمر المتيمم بمسح وجهه كما أمر المتوضئ بغسله وهذا الذي ذكرت لك عليه جماعة العلماء وقال أحمد بن حنبل غسل الوجه من منابت شعر الرأس إلى ما انحدر من اللحيين والذقن وإلى أصول الأذنين ويتعاهد المفصل ما بين اللحيين والأذن وقال أبو حنيفة وأصحابه البياض الذي بين العذار وبين الأذن من الوجه وغسله واجب قال أبو عمر لا أعلم أحدا من فقهاء الأمصار قال بما رواه ابن وهب عن مالك في ذلك ولقد قال بعض أهل المدينة وبعض أهل العراق ما أقبل من الأذنين فمن

الوجه وما أدبر منهما فمن الرأس فما دون الأذنين إلى الوجه أحرى بذلك وقد ذكرنا

حكم الأذنين عند العلماء في باب زيد بن أسلم والحمد لله حدثنا محمد بن عبد الله بن حكم قراءة مني عليه أن محمد بن معاوية ابن عبد الرحمان حدثهم قال حدثنا الفضل بن الحباب القاضي بالبصرة قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا قيس بن الربيع عن جابر عن هرمز قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول يبلغ بالوضوء مقاص الشعر

Mas'alah: Is combing the beard obligatory in wudu and ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6691

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Face

واختلف العلماء في تخليل اللحية والذقن فذهب مالك والشافعي والثوري والأوزاعي إلى أن تخليل اللحية ليس بواجب في الوضوء وقال مالك وأصحابه وطائفة من أهل المدينة ولا في غسل الجنابة لا يجب تخليل اللحية أيضا وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي والليث وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وداود والطبري وأكثر أهل العلم تخليل اللحية في غسل الجنابة واجب ولا يجب ذلك عندهم في الوضوء وأظنهم فرقوا بين ذلك والله أعلم لقوله صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة جنابة فبلوا الشعر وأنقوا البشرة وأظن مالكا ومن قال بقوله ذهبوا إلى أن الشعر لا يمنع وصول الماء لرقة الماء وتوصله إلى البشرة من غير تخليل إذا كان هناك تحريك والله أعلم وقد ذكر ابن عبد الحكم عن مالك قال ويحرك اللحية في الوضوء إن كانت كبيرة ولا يخللها وأما في الغسل فليحركها وإن صغرت وتخليلها أحب إلينا وذكر ابن القاسم عن مالك قال

يحرك المتوضئ ظاهر لحيته من غير أن يدخل يده فيها قال وهي مثل أصابع الرجل يعني أنها لا تخلل

Mas'alah: What is the Maliki ruling on combing the beard in wudu and ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6692

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Face

وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم تخليل اللحية واجب في الوضوء والغسل وأخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد المؤمن قال حدثنا المفضل بن محمد قال حدثنا علي بن زياد قال حدثنا أبو قرة قال سمعت مالكا يذكر تخليل اللحية فيقول يكفيها ما يمسها من الماء مع غسل الوجه ويحتج في ذلك بحديثه عن عبد الله بن زيد عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أراه الرجل الذي سأله عنه لم يذكر فيه تخليل اللحية وكان الأوزاعي يقول ليس تحريك العارضين وتخليل اللحية بواجب قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خلل لحيته في وضوئه من وجوه كلها ضعيفة وأما الصحابة والتابعون فروي عن جماعة منهم تخليل اللحية وأكثرهم لم يفرقوا بين الوضوء والجنابة وروي عن جماعة منهم الرخصة في ترك تخليل اللحية وإيجاب غسل ما تحت اللحية إيجاب فرض والفرائض لا تثبت إلا بيقين لا اختلاف فيه ومن احتاط وأخذ بالأوثق فهو أولى (به) في خاصته وأما الفتوى بإيجاب الإعادة فما ينبغي أن يكون إلا عن يقين وبالله التوفيق وذكر ابن خواز بنداد أن الفقهاء اتفقوا على أن تخليل اللحية ليس بواجب في الوضوء إلا شيء روي عن سعيد بن جبير قال أبو عمر الذي روي عن سعيد بن جبير

قوله ما بال الرجل يغسل لحيته قبل أن تنبت فإذا نبتت لم يغسلها وما بال الأمرد يغسل ذقنه ولا يغسله ذو اللحية

Mas'alah: What is the ruling on washing the right hand before the left in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6694

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Hands and Arms

وأما غسل اليدين فقد أجمعوا أن الأفضل أن يغسل اليمنى قبل اليسرى وأجمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك كان يتوضأ وكان صلى الله عليه وسلم يحب التيامن في أمره كله في وضوئه وانتعاله وغير ذلك من أمره وكذلك أجمعوا أن من غسل يسرى يديه قبل يمناه أنه لا إعادة عليه وروينا عن علي وابن مسعود أنهما قالا لا تبالي بأي يديك بدأت وقال معن بن عيسى سألت عبد العزيز بن أبي سلمة عن إجالة الخاتم عند الوضوء فقال إن كان ضيقا فأجله وإن كان سلسا فأقره وأما إدخال المرفقين في الغسل فعلى ذلك أكثر العلماء وهو مذهب مالك والشافعي وأحمد وأبي حنيفة وأصحابه إلا زفر فإنه اختلف عنه في ذلك فروي عنه أنه يجب غسل المرافق مع الذراعين وروي عنه أنه لا يجب ذلك وبه قال الطبري وبعض أصحاب داود وبعض المالكيين أيضا ومن أصحاب داود من قال بوجوب غسل المرفقين مع الذراعين فمن لم يوجب غسلهما حمل قوله عز وجل فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرفق على أن إلى ههنا غاية وأن المرفقين غير داخلين في الغسل مع الذراعين كما لا يجب دخول الليل في الصيام لقوله عز

وجل ثم أتموا الصيام إلى الليل ومن أوجب غسلهما جعل إلى في هذه الآية بمعنى الواو أو بمعنى مع كأنه قال فاغسلوا وجوهكم وأيديكم والمرافق أو مع المرافق وإلى بمعنى الواو وبمعنى مع معروف في كلام العرب كما قال عز وجل من أنصاري إلى الله أي مع الله وكما قال ولا تأكلوا أمولاهم إلى أموالكم أي مع أموالكم وأنكر بعض أهل اللغة أن تكون إلى ههنا بمعنى الواو وبمعنى مع وقال لو كان كذلك لوجب غسل اليد كلها واليد عند العرب من أطراف الأصابع إلى الكتف وقال ولا يجوز أن تخرج إلى عن بابها ويذكر أنها بمعنى الغاية أبدا قال وجائز أن تكون إلى ههنا بمعنى الغاية وتدخل المرافق مع ذلك في الغسل لأن الثاني إذا كان من الأول كا ما بعد إلى داخلا فيما قبله نحو قول الله عز وجل إلى المرافق فالمرافق داخلة في الغسل وإذا كان

Mas'alah: What is the ruling on washing the elbows in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6695

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Hands and Arms

ما بعدها ليس من الأول فلي بداخل فيه نحو ثم أتموا الصيام إلى الليل قال أبو عمر يقول إنه ليس الليل من النهار فلم يدخل الحد في المحدود وإنما يدخل الحد في المحدود إذا كان من جنسه والمرافق من جنس الأيدي والأذرع فوجب أن يدخل الحد منها في المحدود لأن هذا أصل حكم الحدود والمحدودات عند أهل الفهم والنظر والله أعلم ومن غسل المرفقين مع الذراعين فقد أدى فرض طهارته وصلاته بيقين واليقين في أداء الفرائض واجب وأما المسح بالرأس فقد أجمعوا أن من مسح

برأسه كله فقد أحسن وفعل أكمل ما يلزمه وكلهم يقول

Mas'alah: What is the ruling on the number of wipes for wiping the head in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6696

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

بمسح الرأس مسحة واحدة موعنة! كاملة لا يزيد عليها إلا الشافعي فإنه قال أكمل الوضوء أن يتوضأ ثلاثا ثلاثا كلها سابغة ويمسح برأسه ثلاثا وروي مسح الرأس ثلاثا عن أنس وسعيد بن جبير وعطاء وغيرهم وكان ابن سرين يقول بمسح رأسه مرتين وكان مالك يقول في مسح الرأس يبدأ بمقدم رأسه ثم يذهب بيديه إلى مؤخره ثم يردهما إلى مقدمه على حديث عبد الله بن زيد هذا وبحديث عبد الله بن زيد هذا يقول أيضا الشافعي وأحمد وكان الحسن بن حي يقول يبدأ بمؤخر الرأس وروي عن ابن عمر أنه كان يبدأ من وسط رأسه ولا يصح وفي حديث عبد الله بن زيد بدأ بمقدم رأسه وهذا هو النص الذي ينبغي أن يمتثل ويحتمل عليه وروى معاوية والمقدام بن معدي كرب عن النبي صلى الله عليه وسلم في مسح الرأس مثل رواية عبد الله بن زيد سواء وأما قوله في حديث عبد الله بن زيد ثم سمح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر فقد توهم بعض الناس أنه بدأ بمؤخر رأسه لقوله فأقبل بهما (وأدبر) وتوهم غيره أنه بدأ من سوط رأسه فأقبل بيديه وأدبر وهذه كلها ظنون لا تصح وفي قوله بدأ بمقدم رأسه ما يدفع الإشكال لمن فهم وهو تفسير قوله فأقبل بهما وأدبر وتفسيره أنه كلام حرج على التقديم والتأخير كأنه قال فأدبر بهما وأقبل لأن الواو لا توجب الرتبة وإذ احتمل الكلام التأويل كان قوله بمقدم رأسه ثم ذهب هما إلى قفاه تفسير ما أشكل

من ذلك أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمود بن خالد ويعقوب بن كعب الأنطاكي قالا حدثنا الوليد بن مسلم عن جرير بن عثمان عن عبد الرحمان بن ميسرة عن المقدام بن معدي

كرب قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه فأمرهما حتى بلغ القفا ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه وروى معاوية أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ مثل ذلك سواء وأما قول الحسن بن حي يبدأ بمؤخر رأسه فإنه قد روى في حديث الربيع بنت معوذ بن عفراء أنها وصفت وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ومسح رأسه مرتين بدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه وبأذنه ظهورهما وبطونهما وهو حديث مختلف في ألفاظه وهو يدور على عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع وهذا لفظ بشر بن المفضل والحسن بن صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل وعبد الله بن محمد بن عقيل ليس بالحافظ عندهم وقد اختلف عنه في هذا وروى طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح رأسه مسحة واحدة حتى بلغ القذال وهو أول القفا بدأ من مقدمه إلى مؤخره حتى أخرج يديه من تحت أذنيه وأصح حديث في هذا حديث عبد الله بن زيد المذكور فيه

Mas'alah: What is the ruling on wiping part of the head in wudu according to Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6697

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

واختلف الفقهاء فيمن مسح بعض الرأس فقال مالك الفرض مسح جميع الرأس وإن ترك شيئا منه كان كمن ترك غسل شيء من وجهه هذا هو المعروف من مذهب مالك وهو قول ابن علية قال ابن علية قد أمر الله بمسح الرأس في الوضوء كما أمر مسح الوجه في التيمم وأمر بغسله في الوضوء وقد أجمعوا أنه لا يجوز غسل بعض الوجه في الوضوء ولا مسح بعضه في التيمم فكذلك مسح الرأس قال وقد أجمعوا على أن الرأس يمسح كله ولم يقل أحد إن مسح بعضه سنة وبعضه فريضة فلما أجمعوا أن ليس مسح بعضه سنة دل على أنه كله فريضة مسحه والله أعلم

Mas'alah: What evidence supports the obligation of wiping the entire head in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6698

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

واحتج إسماعيل وغيره من أصحابنا لوجوب العموم في مسح الرأس بقول الله عز وجل وليطوفوا بالبيت العتيق وقد أجمعوا أنه لا يجوز الطواف ببعضه فكذلك مسح الرأس وقوله عز وجل وامسحوا برؤوسكم معناه عندهم امسحوا رؤوسكم ومن مسح بعض رأسه فلم يمسح رأسه ومن الحجة أيضا لهم أن الفرائض لا تؤدى إلا بيقين واليقين ما أجمعوا عليه من مسح جميع الرأس هذا هو المشهور من مذهب مالك لكن أصحابه اختلفوا في ذلك فقال أشهب يجوز مسح بعض الرأس وذكر أبو الفرج المالكي قال اختلف متأخرو أصحابنا في ذلك فقال بعضهم لا بد أن يمسح كل الرأس أو أكثره حتى يكون المسموح أكثر الرأس فيجزئ ترك سائره قال أبو عمر هذا قول محمد بن مسلمة وزعم الأبهري أنه لم يقله غيره من المالكيين قال أبو

الفرج وقال آخرون إذا مسح الثلث فصاعدا أجزأه وإن كان المتروك هو أكثر قال وهذا أشبه القولين عندي وأولاهما من قبل أن الثلث فما فوقه قد جعله في حيز الكثير في غير موضع من كتبه ومذهبه وزعم الأبهري أنه لم يقل أحد من أصحاب مالك ما ذكره أبو الفرج عنهم وأن المعروف لمحمد بن مسلمة ومن قال بقوله أن المسموح من الرأس إذا كان الأكثر والمتروك منه الأقل جاز على أصل مالك في أن الثلث يسير مستندر عنده في كثير من أصول مسائله ومذهبه

Mas'alah: What is the ruling on wiping a third of the head in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6699

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

قال أبو عمر ما ذكره أبو الفرج خارج على أصل مالك في أن الثلث كثير في مسائل كثيرة من مذهبه وكذلك ما ذكره الأبهري أيضا لأن الثلث عنده في أشياء كثير وفي أشياء قليل وليس هذا موضع ذكرها وأما الشافعي فقال الفرض مسح بعض الرأس ولم يحد وهو قول الطبري وقد روي عنهما إن مسح ثلث الرأس فصاعدا أجزأ قال الشافعي احتمل قول الله عز وجل وامسحوا برؤوسكم مسح بعض الرأس ومسح جميعه فدلت السنة أن مسح بعضه يجزئ وقال في موضع آخر فإن قيل قد قال الله عز وجل في التيمم فامسحوا بوجوهكم أيجزئ بعض الوجه في التيمم قيل له مسح الوجه في التيمم بدل من عموم غسله فلا بد من أن يأتي بالمسح على جميع موضع الغسل فيه ومسح الرأس أصل فهذا فرق ما بينهما وعفا الله عز وجل في التيمم عن الرأس والرجلين ولم يعف عن الوجه واليدين فلا بد من الإتيان بذلك على كماله

وأصله وقال أبو حنيفة وأصحابه إن مسح المتوضئ ربع رأسه أجزأ ويبدأ بمقدم رأسه إلى مؤخره واختلف أصحاب داود فقال بعضهم مسح الرأس كله واجب فرضا كقول مالك وقال بعضهم المسح ليس شأنه في اللسان الاستيعاب والبعض يجزئ وقال الثوري والأوزاعي والليث يجزئ مسح الرأس ويسمح المقدم وهو قول أحمد وقد قدمنا عن جميعهم أن مسح جميع الرأس أحب إليهم وكان

Mas'alah: What is the ruling on wiping the head with one finger or under a turban in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6701

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه ولم ينقض العمامة وأجاز الثوري والشافعي مسح الرأس بإصبع واحدة وقال أبو حنيفة إن مسح رأسه أو بعضه بثلاثة أصابع فما زاد أجزأه وإن مسح بأقل من ذلك لم يجزه والمرأة عند جميع العلماء في مسح رأسها كالرجل سواء كل على أصله

Mas'alah: What are the narrations about washing the feet in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6701

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Feet

وأما غسل الرجلين ففي حديث عبد الله بن زيد بن عاصم ثم غسل رجليه ولم يحد

وفي حديث عثمان وعلي إذ وصفا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض الروايات عنهما ثم غسل رجليه ثلاثا وفي بعضها ثم غغسل حتى أنقاهما وفي بعضها ثم غسل رجليه فقط وكذلك في بعض الروايات عن عثمان ثم سمح رأسه ثلاثا وفي أكثرها ثم مسح رأسه فقط وفي بعضها ثم مسح رأسه مرة واحدة والوضوء كله ثلاثا ثلاثا وأجمع العلماء أن غسلة واحدة سابغة في الرجلين وسائر الوضوء تجزئ وكان مالك لا يحد في الوضوء واحدة ولا اثنتين ولا ثلاثا وكان يقول إنما هو الغسل وما عم من ذلك أجزأ والرجلان وسائر الأعضاء سواء والقول عند العلماء على ما قدمنا في أصولهم في دخول المرفقين في الذراعين كذلك القول عندهم في دخول الكعبين في غسل الرجلين وجملة قول مالك وتحصيل مذهبه أن المرفقين إن بقي شيء منهما مع القطع غسلا قال وأما الكعبان فهما باقيان مع القطع ولا بد من غسلهما مع الرجلين هذا هو المختار من المذهب والكعبان هما الناتئان في أصل الساق وعلى هذا مذهب الشافعي وأحمد بن حنبل وداود بن علي في الكعبين وأما العرقوب فهو مجمع مفصل الساق والقدم

Mas'alah: What is the definition of the ankle (ka'b) in the context of wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6702

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Boundaries of the Limbs in Wudu

وقال أبو جعفر الطحاوي كل مفصل عند العرب كعب وقال للناس في الكعبين ثلاثة أقوال فالذي يذهب إليه محمد بن الحسن أن في القدم كعبا وفي الساق كعبا ففي كل رجل كعبان قال وغيره يقول في كل قدم كعب وموضعه ظهر القدم مما يلي

الساق قال وآخرون يقولون الكعب هو الدائر بمغرز الساق وهو مجتمع العروق من ظهر القدم إلى العراقيب قال والعرب تقول الكعبان هما العرقوبان قال أبو عمر قد ذكرنا في باب بلاغات مالك عند قوله صلى الله عليه وسلم ويل للأعقاب من النار أحكام غسل الرجلين وإبطال قول من قال بمسحهما وذكرنا الحجة في ذلك من جهة الأثر والنظر وذكرنا القول المختار عندنا في الكعبين هناك والحمد لله واتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم أن الرأس لا يجزئ مسحه إلا بماء جديد يأخذه المتوضئ له كما يأخذه لسائر الأعضاء ومن مسح رأسه بماء فضل من البلل في يديه عن غسل ذراعيه لم يجزه وقال الأوزاعي وجماعة من التابعين يجزئ وقد مضى القول في الوضوء بالماء المستعمل في باب زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن الصنابحي وليس في حديث عبد الله بن زيد هذا ذكر مسح الأذنين وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه أنه كان يمسح أذنيه في وضوئه وقد مضى القول في مسح الأذنين وما في ذلك من الحكم والاختيار لفقهاء الأمصار في باب زيد ابن أسلم عن عطاء بن

يسار عن الصنابحي أيضا من كتابنا هذا ومضى هناك أيضا ذكر المضمضة والاستنثار والحمد لله كثيرا لا شريك له

Mas'alah: What is the ruling on performing wudu once in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6832

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Repeating Washes in Wudu

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يتوضأ مرة مرة رواه ابن عباس وغيره من حديث الثقات وأجمعت الأمة أن من توضأ مرة واحدة سابغة أجزأه

Mas'alah: What is the ruling on washing the feet in ablution according to the hadith of Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8144

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Feet

حديث ثامن عشر من البلاغات 708 - مالك أنه بلغه أن عبد الرحمن بن أبي بكر دخل على عائشة يوم مات سعد بن أبي وقاص فدعا بوضوء فقالت له عائشة يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء فإني سمعت رسول الله يقول ويل للأعقاب من النار هذا الحديث يرويه سالم الدوسي وهو سالم بن عبد الله مولى دوس ويقال مولى النصريين ويقال مولى مالك بن أوس بن الحدثنان النصري وهو سالم سبلان فاختلف عليه فيه وقيل بل الاختلاف على يحيى بن أبي كثير في حديثه عن عائشة وهو حديث مدني حسن روي عن النبي من وجوه شتى فأما حديث عائشة فحدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن شاذان الجوهري قال حدثنا عاصم بن علي قال حدثنا ابن أبي ذئب عن عمران بن بشير عن سالم سبلان قال خرجنا مع عائشة رحمها الله إلى مكة وكانت تخرج معها بأبي يحيى التيمي يصلي بها قال فأدركها عبد الرحمن ابن أبي بكر فأساء عندها الوضوء فقالت عائشة يا عبد الرحمن

أسبغ الوضوء فإني سمعت رسول الله يقول ويل للأعقاب من النار وروى هذا

الحديث يحيى بن أبي كثير عن سالم الدوسي فاختلف فيه على يحيى فرواه عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة قال حدثني سالم مولى المهري قال سمعت عائشة تنادي عبد الرحمن أسبغ الوضوء فإني سمع رسول الله يقول ويل للأعقاب من النار وذكره مسلم من رواية عكرمة أيضا عن يحيى عن أبي سلمة عن سالم مولى المهري قال خرجت أنا وعبد الرحمن بن أبي بكر في جنازة سعد بن أبي وقاص فمررنا على باب حجرة عائشة فذكر الحديث ورواه أيوب بن عتبة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن معيقب قال قال رسول الله ويل للأعقاب من النار وهذا خطأ والله أعلم والصواب في هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير ما رواه عنه الأوزاعي وحرب بن شداد وحسين المعلم وشيبان فإنهم اتفقوا فيه فرووه عن يحيى عن سالم عن عائشة لا ذكر فيه لأبي سلمة وليس حديث عكرمة بن عمار مما يرفع لأنه قد يجوز أن يكون يحيى ابن أبي كثير سمعه من أبي سلمة من سالم عن عائشة ثم سمعه من سالم فحدث به عنه عن عائشة فإن قال قائل إن المقبري رواه عن أبي سلمة عن عائشة قيل له يحتمل أن يكون أبو سلمة أرسله عن عائشة وهو قد سمعه من سالم عنها

فإن قيل إن ابن عجلان يقول فيه عن المقبري عن أبي سلمة أنه سمع عائشة تقول يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء فإني سمعت رسول الله يقول ويل للأعقاب من النار قيل له لم يقل ذلك عن ابن عجلان من يوثق بحفظه حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي حدثنا الحميدي حدثنا سفيان عن محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال توضأ عبد الرحمن بن أبي بكر عند عائشة فقالت له يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء فإني سمعت رسول الله يقول ويل للأعقاب من النار فهذه الرواية عن ابن عجلان تدل والله أعلم على أنه لم

يسمعه أبو سلمة من عائشة وأما رواية أيوب بن عتبة عن يحيى عن أبي سلمة عن معيقب فخطأ لا شك فيه والله أعلم وأيوب بن عتبة ضعيف جدا والصواب فيه ما رواه الأوزاعي ومن تابعه ورواية عكرمة بن عمار غير مرفوعة في هذا والله أعلم حدثنا محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق ابن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد بن حبيب قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى

ابن أبي كثير عن سالم الدوسي قال دخلت مع عبد الرحمن بن أبي بكر على عائشة فدعا بوضوء فقالت يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء فإن سمعت رسول الله يقول ويل للأعقاب من النار حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن يزيد المعلم قال حدثنا يزيد بن محمد قال حدثنا يزيد بن زريع وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن محمد البرتي قال حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث قالا حدثنا حسين قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثني سالم زاد عبد الوارث بن عبد الله ثم اتفقا الدوسي قال دخلت أنا وعبد الرحمن أسبغ الوضوء فإن سمعت رسول الله يقول ويل للأعقاب من النار وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن سالم مولى دوس أنه سمع عائشة تقول لعبد الرحمن فذكر مثله وقد روى هذا الحديث حيوة بن شريح قال أخبرنا أبو الأسود أن أبا عبد الله مولى شداد بن الهادي حدثه أنه دخل على عائشة وعندها عبد الله بن أبي بكر فذكر الحديث

Mas'alah: What is the ruling on washing the feet in ablution based on Quranic exegesis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8151

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Feet

قال أبو عمر في هذا الحديث من الفقه إيجاب غسل الرجلين وفي ذلك تفسير لقول الله عز وجل وأرجلكم إلى الكعبين وبيان أنه أراد الغسل لا المسح وإن كانت قد قرئت وأرجلكم بالجر فذلك معطوف على اللفظ دون المعنى والمعنى فيه الغسل على التقديم والتأخير فكأنه قال عز وجل إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وأرجلكم إلى الكعبين وامسحوا برؤوسكم والقراءتان بالنصب والجر صحيحتان مستفيضتان والمسح ضد الغسل ومخالف له وغير أن تبطل إحدى القراءتين بالأخرى ما وجد إلى تخريج الجمع بينهما سبيل وقد وجدنا العرب تخفض بالجوار كما قال امرؤ القيس كبير أناس في بجاد مزمل فخفض بالجوار وإنما المزمل الرجل وإعرابه ههنا الرفع

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of washing the feet in ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8153

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Feet

الاستيعاب ولا خلاف بين القائلين بالمسح على الرجلين أن ذلك على ظهورهما لا على بطونهما فتبين بهذا الحديث بطلان قول من قال بمسح القدمين إذ لا مدخل لمسح بطونهما عندهم وأن ذلك إنما يدرك بالغسل لا بالمسح ودليل آخر من

الإجماع وذلك أنهم أجمعوا على أن من غسل قدميه أدى الواجب الذي عليه واختلفوا فيمن مسح قدميه فاليقين ما أجمعوا عليه دون ما اختلفوا فيه وقد اتفقوا أن الفرائض إنما يصلح أداؤها باليقين وإذا جاز عند من قال بالمسح على القدمين أن يكون من غسل قدميه قد أدى الفرض عنده فالقول في هذا الحال بالاتفاق هو اليقين مع قوله ويل للأعقاب من النار وقد قيل إن من قرأ وأرجلكم بالخفض أراد به المسح على الخفين مع ما روي في ذلك من الآثار والله أعلم

Mas'alah: What is Malik's opinion on the recitation of 'arjulakum' in the wudu verse?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8153]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Feet

وذكر أشهب عن مالك أنه سئل عن قول الله عز وجل أرجلكم إلى الكعبين في آية الوضوء أبالنصب أم بالخفض فقال هو الغسل ولا يجزي المسح قال أبو عمر من قرأ بالنصب فصل بين المسح والغسل بالإعراب فكأنه قال اغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وأرجلكم إلى الكعبين وكأن ذلك أشبه بفعل النبي وبأمره فأما فعله فما نقل الجمهور كافة عن

كافة عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يغسل رجليه في وضوئه مرة واثنتين وثلاثا حتى ينقيهما وأما أمره فقوله ويل للأعقاب من النار وقد جاء عنه ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار وويل للعراقيب من النار ولو لم يكن الغسل واجبا ما خوف من لم يغسل عقبيه وعرقوبيه بالنار لأن المسح ليس من شأنه الاستيعاب ولا يبلغ به

العراقيب ولا الأعقاب قال أبو عمر العرقوب هو مجمع مفصل الساق والقدم والكعب هو الناتىء في أصل الساق يدلك على ذلك حديث النعمان بن بشير قال أقبل (علينا) رسول الله بوجهه فقال أقيموا صفوفكم قال فرأيت الرجل يلزق كعبه بكعب صاحبه والعقب هو مؤخر الرجل تحت العرقوب وقد ذكرنا اختلاف العلماء في الكعبين وأوضحنا المذاهب عن العرب وأهل العلم في العرقوب والكعب في باب عمرو بن يحيى والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on khilal (passing fingers through) the toes in wudu?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8154]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rubbing (Dalk) in Wudu

وقال ابن وهب عن مالك ليس على أحد تخليل أصابع رجليه في الوضوء ولا في الغسل ولا خير في الجفاء والغلو قال ابن وهب تخليل أصابع رجليه في الوضوء مرغب فيه ولا بد من ذلك في أصابع

اليدين وأما أصابع رجليه فإن لم يخللها فلا بد من إيصال الماء إليها

Mas'alah: What is the ruling on not doing khilal of the toes in wudu?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8155]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rubbing (Dalk) in Wudu

وقال ابن القاسم عن مالك من لم يخلل أصابع رجليه فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on washing the feet by moving them in water during wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8155

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Feet

وقال محمد بن خالد عن ابن القاسم عن مالك فيمن توضأ على نهر فحرك رجليه أنه لا يجزيه حتى يغسلهما بيديه

Mas'alah: Can one foot be washed with the other in wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8155

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Feet

قال ابن القاسم وإن قدر على غسل إحداهما بالأخرى أجزأه

Mas'alah: What is the ruling on the necessity of passing the hands over the limbs during wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8155

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rubbing (Dalk) in Wudu

قال أبو عمر يلزم من قال إن الغسل لا يكون إلا بمرور اليدين أن يقول إنه لا يجزيه أن غسل إحداهما بالأخرى ويلزمه أن يقول تخليل أصابع اليدين والرجلين لأن الأمر بغسلهما واحد

Mas'alah: What is the ruling on rubbing the toes during wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8155

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rubbing (Dalk) in Wudu

وقد روي عن النبي أنه كان إذا توضأ يدلك أصابع رجليه بخنصره وهذا عندنا على الكمال وقد مضى في صفة الغسل من الجنابة في باب هشام بن عروة من هذا الكتاب ما يستدل به على معنى هذا الباب ومضى في باب عمرو ابن يحيى من هذا الكتاب أيضا القول في غسل المرفقين مع اليدين والكعبين مع الرجلين فلا معنى لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What did Imam Malik do regarding rubbing the toes during wudu in his later years?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8155

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rubbing (Dalk) in Wudu

وقد كان مالك رحمه الله في آخر عمره يدلك أصابع رجليه بأصابع يديه لحديث حدثه ابن وهب (ذكر أحمد بن وهب) قال

Mas'alah: What is the ruling on khilal (rubbing between) the toes during wudu according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8156

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rubbing (Dalk) in Wudu

حدثني عمي عبد الله بن وهب قال سئل مالك عن تخليل أصابع الرجلين في الوضوء فقال أليس ذلك على الناس فأمهلته حتى خف الناس عنه ثم قلت له يا أبا عبد الله سمعتك تفتي في مسألة عندنا فيها سنة قال وما هي قلت حدثنا ابن لهيعة والليث بن سعد عن يزيد بن عمرو المعافري عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن المستورد ابن شداد القرشي قال رأيت رسول الله يتوضأ فيخلل بختصره ما بين أصابع رجليه قال فقال لي مالك إن هذا لحسن وما سمعت به قط إلا الساعة قال ابن وهب ثم سمعته بعد ذلك يسأل عن تخليل الأصابع في الوضوء فيأمر به وروى غيره عن ابن وهب فرأيته يعمل به ولم يقل بأمره

BAB 9

باب نواقض الوضوء

The Chapter on Nullifiers of Ablution

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Did the Prophet perform ablution after eating cooked meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1069

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

حديث سابع لزيد بن أسلم مسند صحيح مالك عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ عند عطاء بن يسار في هذا الباب أيضا حديث عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكره عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال حدثني محمد بن يوسف أن عطاء بن يسار أخبره أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أنها قربت لرسول الله صلى الله عليه وسلم جنبا مشويا فأكل منه ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ

وليس هذا باختلاف (على عطاء بن يسار في الاسناد) (ج) وهما حديثان صحيحان

Mas'alah: What is the ruling on ablution after eating food touched by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1070

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال توضؤا مما غيرت النار وتوضئوا مما مست النار وذهب بعض من تكلم في تفسير حديث النبي عليه السلام إلى أن قوله عليه السلام توضئوا مما مست (النار أنه) (أ) عنى به غسل اليد لأن الوضوء مأخوذ من الوضاءة وهي النظافة فكأنه قال فنظفوا أيديكم من غمر ما مست النار ومن دسم ما مست النار وهذا لا معنى له عند أهل العلم ولو كان كما ظن هذا

القائل لكان دسم ما لم تسمه النار وودك ما لم تمسه النار لا يتنظف منه ولا تغسل منه اليد وهذا لا يصح عند ذي لب وتأويله هذا يدل على ضعف نظره وقلة علمه بما جاء عن السلف في هذه المسألة اه والله أعلم وقوله صلى الله عليه وسلم توضئوا مما مست النار أمر منه بالوضوء المعهود للصلاة لمن أكل طعاما مسته النار وذلك عند أكثر العلماء (وعند جماعة ائمة الفقهاء) (ب) منسوخ بأكله صلى الله عليه وسلم طعاما مسته النار وصلاته بعد ذلك دون أن يحدث وضوءا فاستدل العلماء بذلك على أن أمره بالوضوء مما

مست النار منسوخ وأشكل ذلك على طائفة كثيرة من أهل العلم بالمدينة والبصرة ولم يقفوا على الناسخ في ذلك من المنسوخ أو لم يعرفوا منه غير الوجه الواحد فكانوا يوجبون الوضوء مما مست النار ويتوضأون من ذلك وممن روي عنه ذلك زيد بن ثابت (وابن عمرو) (أ) وأبو موسى وأبو هريرة وعائشة وأم حبيبة أما المؤمنين واختلف فيه عن أبي طلحة الأنصاري وعن ابن عمر وأنس بن مالك وبه قال خارجة بن زيد بن ثابت وأبو بكر بن عبد الرحمن وابنه عبد الملك ومحمد ابن المنكدر وعمر بن عبد العزيز وابن شهاب الزهري فهؤلاء كلهم مدنيون وقال به من أهل العراق أبو قلابة وأبو مخلد والحسن البصري ويحيى بن يعمر وهؤلاء كلهم بصريون

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet rinsing his mouth after eating a sheep's shoulder?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1073

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

فأما حديثه في الرخصة في ذلك فرواه سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كتف شاة فمضمض وغسل يديه وصلى ذكره الأثرم قال حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا سهيل

Mas'alah: What did al-Zuhri say about wudu after eating food changed by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1073

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وأخبرنا أحمد بن عبد الله وأحمد بن سعيد قالا حدثنا مسلم بن القاسم قال حدثنا أبو الحسن العباس بن محمد الجوهري ببغداد قال حدثنا عمي القاسم بن محمد قال حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا فليح بن سليمان قال سألنا الزهري عن الوضوء مما غيرت النار فذكر فيه عن أبي هريرة وخارجة بن زيد وعمر بن عبد العزيز وعبد الملك بن أبي بكر ابن عبد الرحمن وغيرهم أنهم كانوا يتوضئون ما غيرت النار فقلت له ان ها هنا شيخا من قريش يقال له عبد الله بن محمد بن عقيل يحدث عن جابر بن عبد الله يقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل سعد بن الربيع فأتينا بخبز ولحم فأكل وأكلنا فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم

Mas'alah: Did Zayd ibn Thabit and Aisha perform wudu from cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1075

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

قال معمر قال الزهري وبلغني ان زيد ابن ثابت وعائشة كانا يتوضئان مما مست النار

Mas'alah: What did Aisha say about the final ruling on wudu from cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1075

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

قال أبو عمر وجاء عن عائشة رضي الله عنها مثل مذهب ابن شهاب في أن الناسخ أمره بالوضوء مما مست النار قرأت على خلف بن القاسم أن عبد الله بن جعفر بن الورد حدثهم قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن عبد العزيز بن عمران عن ابن لعبد الرحمن بن عوف عن عائشة قالت كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم الوضوء

Mas'alah: What is the evidence supporting Ibn Shihab's view on wudu from cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1076

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

مما مست النار فهذا كله يعضد مذهب ابن شهاب في هذا الباب ذكر ابن وهب عن يونس بن يزيد وعبد الرزاق عن معمر جميعا عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أنه كان يتوضأ مما مست النار

Mas'alah: Did Ibn Umar perform wudu after eating food touched by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1076

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وعن ابن جريج قال أخبرني نافع عن ابن عمر كان لا يطعم طعاما مسته النار أو لم تمسه إلا توضأ وإن شرب سويقا توضأ

Mas'alah: Did Aisha perform wudu after eating food touched by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1076

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

(أ) وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها كانت تتوضأ مما مست النار

Mas'alah: Did Umar ibn Abd al-Aziz perform wudu after eating cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1076

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

(وعن معمر عن الزهري أن عمر ابن عبد العزيز كان يتوضأ مما مست النار)

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about wudu from food touched by fire?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1077]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وقد روى عفان عن همام عن قتادة قال قال لي سليمان بن هشام إن هذا يعني الزهري لا يدعنا إن كان شيء أمرنا أن نتوضأ يعني مما مست النار فقلت له سألت سعيد بن المسيب فقال إذا أكلته فهو طيب ليس عليك فيه وضوء فإذا خرج وجب عليك فيه الوضوء)

Mas'alah: What did 'Umar ibn 'Abd al-'Aziz and Abu Hurayra say about wudu from food touched by fire?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1078]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وأما عمر بن عبد العزيز فإنه كان عنده في هذا الباب ما رواه معمر وابن جريج عن الزهري عن عمر بن عبد العزيز عن إبراهيم بن عبد الله ابن قارظ قال مررت بأبي هريرة وهو يتوضأ فقال أتدري مم أتوضأ أتوضأ من أثوار أقط أكلتها لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول توضؤا مما مست النار ولعل عمر بن عبد العزيز لم يرو في هذا الباب غير هذا الحديث فذهب اليه ولعله كان وضوؤه من ذلك ابتغاء الفضل وهروبا من الخلاف مع شدة احتياطه في الدين قال أبو عمر لقوة الاختلاف في هذه المسألة بالمدينة بين علمائها أشبع مالك رحمه الله في موطئه في هذا الباب

وشده وقواه فذكر فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عباس وسويد بن النعمان وهما إسنادان صحيحان وذكر فيه عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وعبد الله بن عباس وعامر بن ربيعة وأبي طلحة الأنصاري وجابر بن عبد الله وأبي بن كعب (انهم كانوا لا يتوضأون مما مست النار)

Mas'alah: What evidence from Malik's Muwatta indicates the abrogation of wudu from food touched by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1079

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وما ذكره مالك في موطئه عن أبي طلحة يدل على أن المنسوخ أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالوضوء مما مست النار لأن أبا طلحة روى الأمر بالوضوء من ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان لا يتوضأ فدل على أنه منسوخ عنده لأنه يستحيل أن يأخذ بالمنسوخ ويدع الناسخ وقد علمه ورواية أبي طلحة في ذلك ما حدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا محمد بن علي بن القاسم البصري بالبصرة قال حدثنا حاتم بن بكير بن بلال بن غيلان قال حدثنا (بشر بن عمر الزهراني) (أ) قال حدثنا همام عن مطر الوراق عن الحسن عن أنس بن مالك عن أبي طلحة الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم توضئوا مما غيرت النار وحدثني خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا الحوضي أبو عمر حفص بن عمر قال حدثنا همام قال قيل لمطر وأنا عنده عمن أخذ الحسن الوضوء مما غيرت النار فقال أخذه

الحسن عن أنس وأخذه أنس عن أبي طلحة وأخذه أبو طلحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the evidence that Abu Talhah considered wudu from cooked food abrogated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1080

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

ويعضد هذا التأويل ما ذكره مالك في موطئه عن موسى بن عقبة عن عبد الرحمن بن زيد الأنصاري عن أنس أن أبا طلحة وأبي بن كعب أنكرا عليه الوضوء مما غيرت النار فلو أن هذا الحديث عند أبي طلحة غير منسوخ لم ينكر ذلك على أنس والله أعلم وقد روى هذه القصة عن عبد الرحمن بن زيد جماعة من أهل المدينة أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال أخبرني أبي قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا بحر بن نصر قال حدثنا بشر بن بكر قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني أسامة ابن زيد الليثي قال حدثني عبد الرحمن بن زيد الأنصاري قال حدثني أنس بن مالك قال بينا أنا وأبو طلحة الأنصاري وأبي بن كعب أتينا بطعام سخن فأكلت ثم قمت فتوضأت فقال أحدهما لصاحبه أعراقية ثم انتهراني فقلت إنهما أفقه مني

Mas'alah: What is the narration of Anas about wudu from food touched by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1081

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وذكر الطحاوي قال حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال حدثنا سعيد بن أبي مريم قال حدثنا يحيى بن أيوب قال حدثنا إسمعيل بن رافع عن عبد الرحمن بن زيد الأنصاري عن أنس بن مالك قال أكلت أنا وأبو طلحة وأبو أيوب الأنصاري طعاما قد مسته النار فقمت لأتوضأ فقالا لي أتوضأ من الطيبات لقد جئت بها عراقية هكذا ذكر الطحاوي هذا الخبر بهذا الإسناد فقال فيه وأبو أيوب والمحفوظ من رواية الثقات وأبي بن كعب كما قال مالك والأوزاعي وأظن الوهم فيه من يحيى بن أيوب أو من إسمعيل بن رافع والله أعلم

Mas'alah: What is the practice of Anas regarding wudu after eating cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1081

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وقد روي عن أنس أنه لم يكن يتوضأ من الطعام مثل وضوئه للصلاة وذكر العقيلي قال حدثنا أحمد بن محمد النوفلي قال حدثنا الحسين بن الحسن المروزي قال حدثنا الهيثم بن جبل قال حدثنا غالب بن فرقد قال صليت مع أنس بن مالك المغرب فلما انصرفنا دعا بمائدة فتعشى ثم دعا بوضوء فغسل يديه ومضمض فاه وغسل يديه وذراعيه ووجهه ثم جلسنا حتى حضرت العتمة فصلى بذلك الوضوء ولم يغسل رجليه فهذا يدل على أن ذلك لم يكن عنده حدثا ينقض الوضوء (ب) وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ترك

Mas'alah: Which companions narrated the hadith on wudu from food touched by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1082

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

الوضوء مما مسته النار أم سلمة وميمونة وأبو سعيد الخدري وابن مسعود وضباعة ابنة الزبير وأبو رافع وجابر وعمرو بن أمية وأم عامر بنت يزيد بن السكن وكانت من المبايعات وابن عباس وسويد بن النعمان وكثير من رجال الصحابة كل هؤلاء رووه عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي أيضا من حديث أبي هريرة وقد ذكرناه ومما يستبين به أن الأمر بالوضوء مما غيرت النار منسوخ أن عبد الله بن عباس شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل لحما وخبزا وصلى ولم يتوضأ ومعلوم أن حفظ ابن عباس من رسول الله صلى الله عليه وسلم متأخر

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet did not perform wudu after eating meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1083

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسمعيل بن إسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم تعرق كتفا ثم قام فصلى ولم يتوضأ وأخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي أن أباه أخبره قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا حجاج قال حدثنا حماد بن سلمة عن محمد

بن إسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ميمونة فجاء بلال فأذنه بالصلاة فخرج وخرجنا معه فاستقبلتنا هدية من خبز ولحم فرجع ورجعنا معه وأكل وأكلنا ثم خرجنا إلى الصلاة ولم يمس ماء وذكر حماد بن سلمة أيضا عن هشام بن عروة عن أبي نعيم وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس نحوه وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن خالد قال كان ابن عباس يوم الجمعة يبسط له في بيت خالته ميمونة فيحدث فقال له أخبرني عما مست النار فقال ابن عباس لا أخبرك إلا بما رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان هو وأصحابه في بيته فجاءه المؤذن فقام إلى الصلاة حتى إذا كان بالباب لقي بصحفة فيها خبز ولحم

Mas'alah: Is wudu required after eating before returning to prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1084

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

فرجع بأصحابه فأكل وأكلوا ثم رجع إلى الصلاة ولم يتوضأ

Mas'alah: Does eating cooked meat nullify wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1084

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

(أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا بكر بن محمد ابن العلاء قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن حسين قال حدثني أبو عون عن عبد الله بن شداد قال قال أبو هريرة الوضوء مما غيرت النار قال مروان كيف نسأل عن هذا وفينا أمهاتنا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فأرسلني إلى أم سلمة فقالت جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد توضأ وضوءه للصلاة فناولته لحما فأكل ثم خرج إلى الصلاة حدثنا عبد الله قال حدثنا مسدد عن جعفر بن محمد عن علي بن حسين عن زينب بنت أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كتفا فجاء بلال فخرج إلى الصلاة ولم يمس ماء)

Mas'alah: What is the ruling on performing wudu after eating camel meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1085

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وذكر عبد الرزاق أيضا عن ابن جريج قال أخبرني محمد بن يوسف أن سليمان بن يسار أخبره أنه سمع أبا هريرة وابن عباس ورأى أبا هريرة يتوضأ ثم قال أبو هريرة بني عباس أتدري بني عباس مم أتوضأ توضأت من أثوار أقط أكلتها فقال ابن عباس ما أبالي مما توضأت أشهد لرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كتف لحم ثم قام إلى الصلاة وما توضأ وقد روى هذا الحديث عن ابن عباس عطاء بن يسار وسليمان بن يسار ومحمد بن عمرو بن عطاء وعمر بن عطاء بن أبي الخوار وابنه علي بن عبد الله بن عباس

Mas'alah: What is the ruling on eating cooked meat before prayer without ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1086

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

حدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد وحدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا ابن جامع قالا حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا ابن الأصبهاني قال حدثنا شريك بن سماك عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل كتفا مهرية يعني نضجة ثم مسح يده ثم صلى

Mas'alah: What is the ruling on wudu after eating food touched by fire according to Jabir and Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1086

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وقد قال جابر إن الناسخ في هذا الباب ترك الوضوء مما مست النار وخالفته في ذلك عائشة

Mas'alah: What is the hadith of Jabir about the final ruling on wudu after eating cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1087

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

قال حدثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي قال حدثنا علي بن عياش قال حدثنا شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر (عن جابر بن عبد الله قال كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما غيرت النار

Mas'alah: What is the conclusion regarding the narrations on wudu after eating cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1087

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

فهذا وجه القول في هذا الباب من جهة الآثار

Mas'alah: What is the legal principle regarding nullification of wudu in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1087

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وأما طريق النظر فإن الأصل أن لا ينتقض وضوء مجتمع عليه إلا بحديث مجتمع عليه أو بدليل من كتاب أو سنة لا معارض له

Mas'alah: What did Makhul and others say about wudu after eating cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1088

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

عما غيرت النار فقال إني لست بالذي أسأل قلت على ذلك قال كان مكحول وكان أعظم فقها يتوضأ منه فلقي من أثبت له الحديث أنه ليس فيه وضوء فترك الوضوء)

Mas'alah: What is the ruling on wudu from food touched by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1089

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

طيبا وإنما الوضوء فيما يخرج وليس فيم يدخل وصلى بنا على بساط)

Mas'alah: Which later scholars held that wudu is not required from food touched by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1089

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وقال بذلك من فقهاء الأمصار مالك فيمن قال بقوله من أهل المدينة وغيرهم وسفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي وسائر أهل الكوفة والأوزاعي في أهل الشام (والليث بن سعد) (ج) والشافعي ومن اتبعه واحمد ابن حنبل وأبو ثور وإسحاق بن راهويه وأبو عبيد وداود بن علي ومحمد بن جرير الطبري وجماعة أهل الأثر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of al-Bara' about wudu from camel meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1090

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

قال أبو عمر حديث البراء حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله ابن عبد الله الرازي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال سل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الإبل فقال توضئوا منها وحديث جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم (رواه أبو عوانة عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أتوضأ من لحوم الغنم قال إن شئت فتوضأ وإن شئت فلا تتوضأ قال أتوضأ من لحوم الإبل قال نعم توضأ من لحوم الإبل) رواه شعبة وزائدة عن سماك

ابن حرب عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه)

Mas'alah: What is the ruling on performing wudu from camel meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1091

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وحدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا شيبان بن عبد الله بن شيبان قال حدثنا محمد بن عبد الله بن سابق الحضرمي قال حدثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى قال حدثنا ابن أبي ليلى عن عيسى عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن جابر بن سمرة أن أعرابيا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أتوضأ من لحوم الإبل قال نعم قال أصلي في مباركها قال لا قال أتوضأ من لحوم الغنم قال لا قال أصلي في مرابضها قال نعم (أ)

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith 'perform wudu from what fire has touched'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1092

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

قال أبو عمر قد تأول بعض الناس في هذا الحديث أن قوله صلى الله عليه وسلم توضئوا مما مست النار أنه أريد به غسل اليد قال فلما سمع أبو هريرة قوله هذا ورآه صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة ظن أن ذلك أريد به الوضوء للصلاة قال أبو عمر هذا ليس بشيء وقد تقدم رد هذا القول ودفع هذا التأويل وقد اجتنبنا في هذاالباب ما تبين به جهل هذا المتكلف في تأويله هذا وبالله التوفيق اه

Mas'alah: Did Makhul change his practice of performing wudu after eating cooked meat upon learning from Ata' ibn Abi Rabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1092

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification

by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

حدثني أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قال حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن صالح الأبهري قال حدثنا أحمد بن عمير قال حدثنا عمرو قال حدثنا عقبة بن علقمة قال حدثنا الأوزاعي قال كان مكحول يتوضأ مما مست النار حتى لقي عطاء بن أبي رباح فأخبره عن جابر بن عبد

Mas'alah: Why did Makhul abandon wudu after eating cooked meat based on Abu Bakr's practice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1093

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

الله أن أبا بكر الصديق أكل ذراعا أو كتفا ثم صلى ولم يتوضأ فترك مكحول الوضوء فقيل له أتركت الوضوء مما مست النار فقال لأن يقع أبو بكر من السماء إلى الأرض أحب إليه من أن يخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم)

Mas'alah: What is the ruling on the hadith of 'Ikrimah about wudu after eating cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1094

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وقد روى عكراش بن ذوئب عن النبي صلى الله عليه وسلم صفة الوضوء مما غيرت النار ولم أر لذكره معنى لأن إسناده ضعيف لا يحتج بمثله وأهل العلم ينكرونه

Mas'alah: What is the ruling on one who doubts whether he has broken his wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1464

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Doubt and Certainty (Certainty of Purity, Doubt of Impurity)

وخالف عبد الله بن نافع مالكا في هذه المسألة فقال لا وضوء عليه وقال ابن خواز بنداذ اختلفت الرواية عن مالك فيمن توضأ ثم شك هل أحدث أم لا فقد قال عليه الوضوء وقد قال لا وضوء عليه وهو قول سائر الفقهاء قال أبو عمر مذهب الثوري وأبي حنيفة وأصحابه والأوزاعي والشافعي ومن سلك سبيله البناء على الأصل حدثا كان أو طهارة وهو قول أحمد بن حنبل وإسحاق وأبي ثور وداود بن علي وأبي جعفر الطبري وقد قال مالك إنه إن عرض له ذلك كثيرا فهو على وضوئه وأجمع العلماء أن من أيقن بالحدث وشك في الوضوء أن شكه لا يفيد فائدة وأن عليه الوضوء فرضا وهذا يدلك على أن الشك عندهم ملغى وأن العمل على اليقين عندهم وهذا أصل كبير في الفقه فتدبره وقف عليه قرأت على أبي عثمان سعيد بن نصر أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا

Mas'alah: What is the ruling on performing ablution after eating cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4032

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

حديث خامس لمحمد بن المنكدر مالك عن محمد بن المنكدر أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم دعي (لطعام) فقرب إليه خبز ولحم فأكل منه ثم توضأ ثم أتي بفضل ذلك الطعام فأكل منه ثم صلى ولم يتوضأ قال أبو عمر هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جميع الرواة فيما علمت مرسلا ورواه عمر بن إبراهيم الكردي وخالد بن يزيد العمري والقدامي كلهم عن مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله مسندا وكلهم ضعيف لا يحتج بروايته عن مالك ولا عن غيره لضعفهم والصواب فيه عن مالك ما في الموطأ مرسلا وقد رواه ثقات عن محمد بن المنكدر عن جابر مسندا وسنذكر ما حضرنا ذكره من ذلك في هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on performing ablution after eating meat according to the Prophet and the caliphs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4036

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن يحيى بن عمر قال حدثنا علي بن حرب الطائي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل لحما فصلى ولم يتوضأ وأن أبا بكر الصديق أكل كتفا فصلى ولم يتوضأ وأن عمر بن الخطاب أكل لحما فصلى ولم يتوضأ قال أبو عمر فهذه السنة الثابتة وعمل الخلفاء الراشدين فلا وجه عندي لما خالف ذلك من الآثار والأقوال والله المستعان

Mas'alah: What is the ruling on performing ablution after eating food touched by fire according to the

companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4038

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

ابن سليم عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير عن عمر بن الخطاب وعن ضمرة بن سعيد عن أبان بن عثمان عن عثمان وعن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه أنهم كانوا لا يتوضؤون مما مست النار وبلغه عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس مثل ذلك وقد ذكرنا في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا ما يشفي الناظر ويكفي والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on reciting Quran without wudu after deep sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4239

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وفيه قراءة القرآن على غير وضوء لأنه نام النوم الكثير الذي لا يختلف في مثله ثم استيقظ فقرأ قبل أن يتوضأ ثم توضأ بعد وصلى

Mas'alah: What is the ruling on reciting Quran after relieving oneself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4240

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

إسماعيل قال أنبأنا أبو هلال قال حدثنا عبد الله بن بريدة قال أحدث عمر بن الخطاب بولا أو غائطا فذكر الله أو تلا آيات من كتاب الله فقال له أبو مريم الحنفي يا أمير المؤمنين تقرأ القرآن وقد أحدثت فقال له عمر إنه ليس بدين ابن عمك (مسيلمة) أو قال من علمك هذا مسيلمة

Mas'alah: What is the story of Umar reciting Quran after answering the call of nature?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4240

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

وذكر مالك عن أيوب السختياني عن ابن سيرين أن عمر بن الخطاب كان في قوم وهو يقرأ فقام لحاجته ثم رجع وهو يقرأ فقال له رجل لم تتوضأ يا أمير المؤمنين وأنت تقرأ فقال عمر من أنبأك بهذا أمسيلمة)

Mas'alah: Did the Prophet perform wudu after relieving himself before eating?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5500

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

سمعت ابن عباس يقول كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الغائط فأتي بطعام فقيل له ألا تتوضأ فقال أأصلي فأتوضأ ورواه أيوب وحماد بن زيد وغيرهما عن عمرو بن دينار بإسناده مثله

Mas'alah: What is the ruling on performing ablution after touching the penis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5645

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

الأوزاعي حدثني الزهري حدثنا أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم حدثني عروة عن بسرة بنت صفوان أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يتوضأ الرجل من مس الذكر

Mas'alah: What is the ruling on performing ablution after touching the penis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5645

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وحدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا أحمد بن محمد بن المغيرة حدثنا عثمان عن شعيب عن الزهري أخبرني عبد الله بن أبي بكر بن حزم أنه سمع عروة بن الزبير يقول ذكر مروان في إمارته على المدينة أنه يتوضأ من مس الذكر إذا أفضى إليه الرجل بيده فأنكرت ذلك وقلت لا وضوء على من مسه فقال مروان أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ما يتوضأ منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويتوضأ من مس الذكر قال عروة فلم أزل أماري مروان حتى دعا رجلا من حرسه فأرسله إلى بسرة فسألها عما حدثت من ذلك فأرسلت إليه بسرة بمثل الذي حدثني عنها مروان

Mas'alah: What is the hadith of Busrah about touching the private parts and wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5647

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وأما حديث هشام بن عروة فحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب بن خالد عن هشام بن عروة عن أبيه عن مروان بن الحكم عن بسرة بنت صفوان وكانت قد صحبت النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا مس أحدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith of Busrah according to Abu Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5647

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال أبو عمر هذا هو الصحيح في حديث بسرة عروة عن مروان عن بسرة وكل من خلاف هذا فقد أخطأ فيه عند أهل العلم والاختلاف فيه كثير على هشام وعلى ابن شهاب والصحيح فيه عنهما ما ذكرنا في هذا الباب وقد

Mas'alah: What did Yahya ibn Ma'in and Ahmad ibn Hanbal say about the hadith on touching the private parts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5648

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

كان يحيى بن معين يقول أصح حديث في مس الذكر حديث مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عروة عن مروان عن بسرة وكان أحمد بن حنبل يقول نحو ذلك أيضا ويقول في مس الذكر أيضا حديث حسن ثابت وهو حديث أم حبيبة

Mas'alah: What is the hadith of Umm Habibah regarding touching the private parts and ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5648

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال أبوعمر حديث أم حبيبة في ذلك حدثناه عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا المعلى بن منصور حدثنا الهيثم بن حميد حدثنا العلاء عن مكحول عن عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس فرجه فليتوضأ

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Umm Habibah on touching the private parts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5648

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن حدثنا عبد الحميد بن أحمد بن عيسى حدثنا الخضر بن داود حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن هانئ الوارق حدثنا محمد بن سعيد المقري حدثنا الهيثم بن حميد عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مس فرجه فليتوضأ

Mas'alah: Did Ahmad ibn Hanbal and Yahya ibn Ma'in consider touching the penis as requiring ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5649

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال أبو عمر كان أحمد بن حنبل يذهب إلى إيجاب الوضوء من مس الذكر لحديث بسرة وحديث أم حبيبة وكذلك ان يحيى بن معين يقول والحديثان جميعا عندهما صحيحان فهذان إماما أهل الحديث يصححان الحديث في مس الذكر

Mas'alah: What did Abu Zur'ah al-Dimashqi report about Ahmad ibn Hanbal's view on the hadith of Umm Habibah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5649

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

ذكر أبو زرعة الدمشقي قال كان أحمد بن حنبل يعجبه حديث أم حبيبة في مس

الذكر ويقول هو حسن الإسناد

Mas'alah: What did Yahya ibn Ma'in say about the authenticity of hadiths on touching the penis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5649

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

حدثنا خلف بن القاسم حدثنا محمد بن زكرياء بن يحيى بن أعين المقدسي حدثنا مضر بن محمد قال سألت يحيى بن معين أي حديث يصح في مس الذكر فقال يحيى لولا حديث جابر بن عبد الله بن أبي بكر لقلت لا يصح فيه شيء فإن مالكا يقول حدثنا عبد الله بن أبي بكر حدثنا عروة حدثنا مروان حدثتني بسرة فهذا حديث صحيح فقلت له فبسرة من غير هذا الطريق فقال مروان عن حديث بسرة فقلت له فحديث جابر قال نعم حديث محمد بن ثوبان هو غير صحيح قلت له فحديث أبي هريرة فقال رواه يزيد بن عبد الملك النوفلي عن سعيد المقبري وقال جعل بينهما رجلا مجهولا قلت فإن أبا عبد الله أحمد

ابن حنبل يقول أصح حديث فيه حديث الهيثم بن حميد عن العلاء عن مكحول عن عنبسة عن أم حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مس ذكره فليتوضأ (فسكت) قال أبو عمر أما حديث جابر فحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن حدثنا عبد الحميد بن أحمد حدثنا الخضر بن داود حدثنا أبو بكر الأثرم حدثنا دحيم وأحمد بن صالح قالا حدثنا عبد الله بن نافع عن ابن أبي ذئب عن عقبة بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال من مس ذكره فليتوضأ وهذا إسناد صحيح كل مذكور فيه ثقة معروف بالعلم إلا عقبة بن عبد الرحمن فإنه ليس بمشهور بحمل العلم يقال هو عقبة بن عبد الرحمن بن معمر ويقال عقبة بن عبد الرحمن بن جابر ويقال عقبة بن أبي عمرو وذكر أبو علي بن السكن في كتابه الصحيح قال كان أحمد بن حنبل يذهب إلى حديث بسرة ويختاره قال ابن السكن ولا أعلم في حديث أم حبيبة علة إلا أنه قيل إن مكحولا لم يسمعه من عنبسة وذكر ابن السكن حديث بسرة فصححه ثم قال يقال إن حديث بسرة ناسخ لحديث

طلق بن علي لأن طلق بن علي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبني المسجد ثم رجع إلى بلاد قومه وحديث بسرة ابنة صفوان ومن تابعها ممن روى مثل روايتها تأخر إسلامهم وإنما أسلموا قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بيسير ثم قال إن صح عن النبي صلى الله عليه وسلم في مس الذكر شيء فحديث بسرة قال أبو عمر قد صح عند أهل العلم سماع مكحول من عنبسة بن أبي سفيان ذكر ذلك دحيم وغيره وأما الذين رووا عن النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة في مس الذكر مثل رواية بسرة وأم حبيبة فأبو هريرة وعائشة وجابر وزيد بن خالد ولكن الأسانيد عنهم معلولة ولكنهم يعدون فيمن أوجب الوضوء من مس الذكر من الصحابة مع سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر وسائر من أوجب الوضوء من مس الذكر منهم

Mas'alah: What are the conditions for touching the penis to nullify wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5651

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال أبو عمر الشرط في مس الذكر أن لا يكون دونه حائل ولا حجاب وأن يمس بقصد وإرادة لأن العرب لا تسمي الفاعل فاعلا إلا بقصد منه إلى الفعل وهذه الحقيقة في ذلك والمعلوم في القصد إلى المس أن يكون في الأغلب بباطن

Mas'alah: What is the ruling on touching the penis in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5652

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

الكف وقد روي بمثل هذا المعنى حديث حسن أخبرناه خلف بن القاسم حدثنا سعيد بن السكن ومحمد بن إبراهيم بن إسحاق بن مهران السراج قالا حدثنا علي بن أحمد بن سليمان البزار حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني حدثنا أصبغ بن الفرج حدثنا عبد الرحمن بن القاسم حدثنا نافع بن أبي نعيم ويزيد بن عبد الملك بن المغيرة عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أفضى بيده إلى فرجه ليس دونها حجاب فقد وجب عليه الوضوء قال ابن السكن هذا الحديث من أجود ما روي في هذا الباب لرواية ابن القاسم له عن نافع عن أبي نعيم وأما يزيد فضعيف قال أبو عمر كان هذا الحديث لا يعرف إلا ليزيد بن عبد الملك النوفلي هذا وهو مجتمع على ضعفه حتى رواه عبد الرحمن بن القاسم صاحب مالك عن نافع بن أبي نعيم (القاري) وهو إسناد صالح إن شاء الله وقد أثنى ابن معين على عبد الرحمن بن القاسم في حديثه ووثقه وكان النسائي يثني عليه أيضا في نقله عن مالك لحديثه ولا أعلمهم يختلفون في ثقته ولم يرو هذا الحديث عنه عن نافع بن أبي نعيم

Mas'alah: What is the ruling on touching the penis in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5653

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

ويزيد بن عبد الملك إلا أصبغ بن الفرج وأما سحنون فإنما رواه عن ابن القاسم عن يزيد وحده وذكر عن ابن القاسم أنه استقر قوله أنه لا إعادة على من مس ذكره وصلى لا في وقت ولا في غيره واختار ذلك سحنون أيضا

Mas'alah: What is the ruling on touching the penis in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5653

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

أخبرنا عبد الرحمن بن مروان حدثنا ابومحمد الحسن بن يحيى القلزمي حدثنا أبو غسان عبد الله بن محمد بن يوسف القلزمي حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني حدثنا أصبغ بن الفرج حدثنا عبد الرحمن بن القاسم عن نافع بن أبي نعيم ويزيد بن عبد الملك عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أفضى بيده إلى فرجه ليس دونه حجاب ولا ستر فقد وجب عليه الوضوء

Mas'alah: What is the ruling on touching the penis in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5653

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification

by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وأما الحديث المسند المسقط للوضوء من مس الذكر فحدثناه محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا هناد بن السري عن ملازم بن عمرو وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بكر بن حماد قالا حدثنا مسدد حدثنا ملازم بن عمرو حدثنا أبو داود الحنفي حدثنا عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه طلق بن علي قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه

Mas'alah: What did the Prophet say about touching the penis after wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5654

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

رجل كأنه بدوي فقال يا رسول الله ما ترى في مس الرجل ذكره بعدما يتوضأ فقال هل هو إلا بضعة منك وقال أحمد بن شعيب في حديثه وهل هو إلا مضغة منك أو بضعة منك قال أبو داود ورواه هشام بن حسان والثوري وشعبة وابن عيينة وجرير الرازي عن محمد بن جابر عن قيس بن طلق عن أبيه قال أبو عمر ورواه أيوب بن عتبة قاضي اليمامة أيضا عن قيس بن طلق عن أبيه وهو حديث يمامي لا يوجد إلا عند أهل اليمامة إلا أن محمد بن جابر وأيوب بن عتبة يضعفان وملازم بن عمرو ثقة وعلى حديثه عول أبوداود والنسوي جميعا وكل من خرج في الصحيح ذكر حديث بسرة في هذا الباب وحديث طلق بن علي إلا البخاري فإنهما عنده متعارضان معلولان وعند غيره هما صحيحان والله المستعان

Mas'alah: How do scholars argue that the hadith requiring wudu from touching the penis abrogates the one negating it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5654

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وقد استدل جماعة من العلماء على أن الحديث في إيجاب الوضوء من مس الذكر ناسخ لحديث سقوط الوضوء منه بأن إيجاب الوضوء منه إنما هو مأخوذ من جهة الشرع لا مدخل فيه للعقل لاجتماعه مع سائر الأعضاء فمحال أن يقال إنما هو بضعة

منك والشرع قد ورد بإيجاب الوضوء منه وجائز أن يجب منه الوضوء بعد ذلك القول شرعا فتفهم

Mas'alah: Which companions and early scholars required wudu from touching the penis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5655

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وأما أقاويل الفقهاء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين في هذا الباب فروي عن جماعة من الصحابة إيجاب الوضوء من مس الذكر منهم عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمر حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا محمد بن معاوية حدثنا الفضل بن الحباب حدثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة أن عمر بن

الخطاب صلى بالناس فأهوى بيده فأصاب فرجه فأشار إليهم أن امكثوا فخرج فتوضأ ثم رجع إليهم فأعاد وأما ابن عمر فمن حديث مالك في الموطأ عن نافع عن ابن عمر والزهري عن سالم عن أبيه وأما سعد بن أبي وقاص فمن رواية مالك أيضا عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن مصعب بن سعد عن سعد هذه رواية أهل المدينة عنه في إيجاب الوضوء منه وروى عنه أهل الكوفة إسقاط الوضوء منه

Mas'alah: Which companions and Ahmad ibn Hanbal held the view of wudu from touching the penis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5656

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وروي عن جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء من مس الذكر منهم جابر بن عبد الله وزيد بن خالد وأبوهريرة قال أبو بكر الأثرم سئل أبو عبد الله عن الوضوء من مس الذكر فقال نعم نرى الوضوء من مس الذكر قيل له فمن لم يره أتعنفه قال الوضوء أقوى قيل له فمن قال لا وضوء قال الوضوء أكثر عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه والتابعين

Mas'alah: Which tabi'un and later scholars required wudu from touching the penis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5656

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال أبو عمر أما التابعون الذين روي عنهم الوضوء من مس الذكر من كتاب الأثرم وكتاب ابن أبي شيبة وعبد الرزاق فسعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح وطاووس وعروة وسليمان بن يسار وأبان بن عثمان وابن شهاب ومجاهد ومكحول والشعبي وجابر بن زيد والحسن وعكرمة وبذلك قال الأوزاعي والشافعي والليث بن سعد وأحمد وإسحاق وداود والطبري

Mas'alah: What was Malik's settled position on wudu from touching the penis?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5656]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

واضطرب مالك في إيجاب الوضوء منه واستقر (قوله) أن لا إعادة على من صلى بعد أن مسه قاصدا ولم يتوضأ إلا في الوقت فإن خرج الوقت فلا إعادة عليه وعلى ذلك أكثر أصحابه

Mas'alah: What is the ruling on touching the penis forgetfully during wudu?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5656]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وكذلك اختلف أصحابه فيمن مس ذكره (ساهيا ببطن كفه فروى ابن القاسم عنه من مس فرجه في)

Mas'alah: Does touching the penis during ghusl nullify wudu according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5657

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

غسل الجنابة أنه يعيد وضوءه وكذلك في سماع أشهب وابن نافع عن مالك فيمن مس ذكره وهو يتوضأ قبل أن يغسل رجليه أنه ينتقض وضوءه)

Mas'alah: What is the ruling on touching the penis through a thin covering?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5657

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touching Through Barriers or Extra Fingers

وروى ابن وهب عنه أنه لا يعيد الوضوء إلا من تعمد مسه قال ابن وهب قيل لمالك فإن مسه على غلالة خفيفة قال لا وضوء عليه ومن لم يتعمد مسه فلا وضوء عليه

Mas'alah: What did Sahnun and Ibn al-Qasim say about wudu from touching the penis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5657

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وذكر العتبي عن سحنون وابن القاسم ما قدمنا من سقوط الوضوء منه)

Mas'alah: What is Ibn Habib's opinion on wudu after touching the penis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5657

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

واختار ابن حبيب إعادة الوضوء في العمد وغيره لمن لم يصل فإن صلى أعاد في الوقت) على رواية ابن القاسم

Mas'alah: What is the Baghdad school's view on wudu after touching the penis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5657

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

ومال البغداديون إلى رواية ابن وهب أن الوضوء منه استحباب في العمد دن غيره قال ابن وهب سئل مالك عن الوضوء من مس الذكر فقال حسن وليس بسنة وأحب إلي أن يتوضأ من سماع ابن وهب

Mas'alah: What is the Hijazi scholars' view on repeating prayer and wudu after touching the penis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5657

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال أبو عمر وأما سائر من ذكرنا من العلماء بالحجاز فإنهم يرون منه الإعادة في

الوقت وبعده و (إليه) ذهبت طائفة من المالكيين منهم أصبغ بن الفرج وعيسى بن دينار واحتجوا بأن عبد الله بن عمر أعاد الصلاة والوضوء منه للصبح بعد طلوع

الشمس وهذه إعادة بعد خروج الوقت

Mas'alah: What is the Baghdad Maliki view on touching the penis and its relation to mulamasah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5658

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وكان إسماعيل بن إسحاق وسائر البغداديين من المالكيين يجعلون مس الذكر من باب الملامسة فيقولون إن التذ الذي يمس ذكره فالوضوء عليه واجب وإن صلى دون وضوء فالإعادة عليه في الوقت وبعده وإن لم يلتذ من مسه فلا شيء عليه كالملامس للنساء سواء في مذهبهم

Mas'alah: Which companions held that touching the penis does not require wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5658

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وأما الذين لم يروا في مس الذكر وضوءا فعلي بن أبي طالب وعمار بن ياسر وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وحذيفة بن اليمان وعمران بن حصين وأبو الدرداء

واختلف فيه عن سعد بن أبي وقاص فروي عنه أنه لا وضوء على من مس ذكره هذه رواية أهل الكوفة عنه ذكر عبد الرزاق عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال سأل رجل سعد بن أبي وقاص عن مس الذكر أيتوضأ منه قال إن كان منك شيء نجس فاقطعه وروى (أهل المدينة) عنه أنه كان يتوضأ منه وكذلك اختلف فيه عن أبي هريرة وسعيد بن المسيب فروي عنهما القولان جميعا وقال ربيعة بن أبي عبد الرحمن وسفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه لا وضوء في مس الذكر

Mas'alah: What is the debate between Ibn Jurayj and al-Thawri on touching the penis?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5659]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

ذكر عبد الرزاق عن الثوري قال دعاني وابن جريج بعض أمرائهم فسألنا عن مس الذكر فقال ابن جريج يتوضأ وقلت لا وضوء عليه فلما اختلفنا قلت لابن جريج أرأيت لو أن رجلا وضع يده في مني قال يغسل يده قلت فأيها أنجس المني أم الذكر قال المني قلت فكيف هذا قال ما ألقاها على لسانك إلا شيطان قال أبو عمر إنما جازت المناظرة والقياس عندهما في هذه المسألة لاختلاف الآثار فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم وأنه لم يأت عنه فيها عندهما شيء يجب التسليم له من وجه لا تعارض فيه واختلف فيه الصحابة أيضا فمن ها هنا تناظرا فيها والأسانيد عن الصحابة في إسقاط الوضوء منه أسانيد صحاح من نقل الثقات)

Mas'alah: What is Malik's final position on wudu from touching the penis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5659

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال أبو عمر تحصيل مذهب مالك في ذلك) أن لا وضوء فيه لأن الوضوء عنده منه استحباب لا إيجاب بدليل أنه لا يرى الإعادة على من صلى بعد أن مس ذكره إلا في الوقت)

Mas'alah: What did Malik say about repeating prayer after touching the penis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5659

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وفي سماع أشهب وابن نافع عن مالك أنه سئل عن الذي يمس ذكره ويصلي أيعيد الصلاة فقال لا أوجبه أنا فروجع فقال يعيد ما كان في الوقت وإلا فلا) وقال الأوزاعي إن

Mas'alah: What are the detailed rulings on touching the penis and wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5660

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

مس ذكره بساعده فعليه الوضوء وهو قول عطاء وبه قال أحمد بن حنبل

Mas'alah: What is al-Layth's ruling on touching between the buttocks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5660

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وقال الليث من مس ما بين إليتيه فعليه الوضوء

Mas'alah: What is the ruling on touching an animal's penis in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5660

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال الليث من مس ذكر البهائم فعليه الوضوء وقال مالك والليث إن مس ذكره بذراعه وقدمه فلا وضوء عليه

Mas'alah: What is the ruling on touching the penis with the palm in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5660

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وقال مالك والشافعي والليث بن سعد لا يجب الوضوء إلا على من مس ذكره بباطن كفه

Mas'alah: What is the ruling on touching the penis with the back of the hand or other body parts in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5660

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وجملة قول مالك (وأصحابه) إن مس ذكره بظاهر يده أو بظاهر ذراعيه أو باطنهما أو مس أنثييه أو شيئا من أرفاغه أو غيرها أو شيئا من أعضائه سوى الذكر فلا وضوء عليه

Mas'alah: What is the ruling on a woman touching her vagina in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5660

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

ولا على المرأة عندهم وضوء في مسها فرجها

Mas'alah: What is the ruling on a woman touching her vagina with desire in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5660

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification

by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وقد روي عن مالك أن على المرأة الوضوء في مسها فرجها إذا ألطفت أو قبضت (والتذت)

Mas'alah: What is the ruling on touching one's penis unintentionally according to various scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5660

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وكان مكحول وطاووس وسعيد بن جبير وحميد الطويل يقولون إن مس ذكره غير متعمد فلا وضوء عليه وبه قال داود

Mas'alah: What is the ruling on touching one's penis intentionally or unintentionally according to al-Awza'i, al-Shafi'i, Ahmad, and Ishaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5660

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وقال الأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق عمده وخطأه في ذلك سواء إذا أفضى بيده إليه

Mas'alah: What is al-Shafi'i's position on touching the penis requiring ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5660

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وجملة قول الشافعي في هذا الباب ما ذكره في كتاب الطهارة المصري قال وإذا أفضى الرجل إلى ذكره ليس بينه وبينه ستر فقد وجب عليه الوضوء عامدا كان أو ساهيا والإفضاء باليد إنما هو بباطنها كما تقول أفضى

Mas'alah: What are the detailed rulings on touching the private parts and their effect on ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5661

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

بيده مبايعا وأفضى بيديه إلى الأرض ساجدا وسواء قليل ما مس من ذكره أو كثيره إذا كان بباطن الكف)

Mas'alah: What is the ruling on touching the anus or another's private parts with the palm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5661

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وكذلك من مس دبره بباطن الكف) أو فرج امرأته أو ذكر غيرها أو دبره وسواء مس ذلك من حي أو ميت وحكم المرأة في ذلك كله كالرجل منها ومن غيرها

Mas'alah: Does touching the penis over a garment or with the back of the hand nullify wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5661

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touching Through Barriers or Extra Fingers

قال ومن مس ذكره بباطن كفه على ثوب عامدا أو ساهيا أو مسه بظهر كفه أو ذراعه عامدا أو ساهيا فلا شيء عليه لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفضى أحدكم وكذلك المرأة

Mas'alah: Does touching an animal's private parts require wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5661

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال وإن مس شيئا من هذا من بهيمة لم يجب عليه الوضوء من قبل أن للآدميين حرمة وتعبدا

Mas'alah: Does touching the testicles or thighs nullify wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5661

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال ولا شيء عليه في مس أنثييه ورفغيه وإليتيه وفخذيه

Mas'alah: What is the analogy for touching private parts and other body parts?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5661]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال وإنما قسنا الفرج بالفرج وسائر الأعضاء غير باطن الكف قياسا على الفخذ

Mas'alah: What do other scholars say about touching private parts and wudu?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5661]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال أبو عمر أما قول الشافعي في مس الرجل فرج المرأة ومس المرأة فرج الرجل فقد وافقه على ذلك الأوزاعي وأحمد وإسحاق ووافقه على قوله في مس ذكر الصبي والحي والميت عطاء وأبو ثور ووافقه على إيجاب الوضوء من مس الدبر عطاء والزهري وكان عروة يقول من مس أنثييه فعليه الوضوء

Mas'alah: What is the preferred Maliki view on when touching the genitals necessitates wudu?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5662]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال أبو عمر النظر عندي في هذا الباب أن االوضوء لا يجب إلا على من مس ذكره

أو فرجه قاصدا مفضيا وأما غير ذلك منه أو من غيره فلا يوجب الظاهر والأصل أن الوضوء الجتمع عليه لا ينتقض إلا بإجماع أو سنة ثابتة غير محتملة للتأويل (فلا عيب على القائل يقول الكوفيين لأن إيجابه عن الصحابة لهم فيه ما تقدم ذكره) وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the preferred Maliki view on when touching the genitals necessitates wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5663

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال أبو عمر النظر عندي في هذا الباب أن االوضوء لا يجب إلا على من مس ذكره أو فرجه قاصدا مفضيا وأما غير ذلك منه أو من غيره فلا يوجب الظاهر والأصل أن الوضوء الجتمع عليه لا ينتقض إلا بإجماع أو سنة ثابتة غير محتملة للتأويل (فلا عيب على القائل يقول الكوفيين لأن إيجابه عن الصحابة لهم فيه ما تقدم ذكره) وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on wudu being required after sleep in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6140

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وفي هذا الحديث من الفقه إيجاب الوضوء من النوم وهو أمر مجتمع عليه في النائم

المضطجع الذي قد استثقل نوما وقال زيد بن أسلم وغيره في تأويل قول الله عز وجل إذا قمتم إلى الصلاة قال إذا قمتم من المضاجع يعني النوم وكذلك قال السدي

Mas'alah: What did early scholars say about the verse regarding standing for prayer without purity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6141

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وروي عن ابن عباس وسعد بن أبي وقاص وأبي موسى الأشعري وجابر بن عبد الله وعبيدة السلماني وأبي العالية وسعيد بن المسيب والحسن وعن السدي أيضا والأسود بن يزيد وإبراهيم النخعي أن الآية عني بها حال القيام إلى الصلاة على غير طهر وهذا أمر مجتمع عليه

Mas'alah: What is the ruling on wudu after sleep in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6144

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده أو يغمس يده في وضوئه الحديث ما يدل على أن على القائم من النوم الوضوء

Mas'alah: What is the ruling on renewing wudu for each prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6144

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

واختلف العلماء في النوم هل هو حدث كسائر الأحداث أم له حكم منفرد في ذلك فجملة مذهب مالك أن كل نائم استثقل نوما وطال نومه على أي حال كان فقد وجب عليه الوضوء

Mas'alah: What is the ruling on renewing wudu for each prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6145

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وقال مالك من نام مضطجعا أو ساجدا فليتوضأ ومن نام جالسا فلا وضوء عليه إلا أن يطول

Mas'alah: What did al-Zuhri, Rabi'ah, and al-Awza'i say about sleep and wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6145

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وهو قول الزهري وربيعة والأوزاعي في رواية الوليد بن مسلم قال من نام قليلا لم ينتقض وضوءه فإن تطاول ذلك توضأ وبه قال أحمد بن حنبل

Mas'alah: What did al-Zuhri say about wudu after sleeping while sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6145

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وروى الوليد بن مسلم عن الأوزاعي أنه سأل ابن شهاب الزهري عن الرجل ينام جالسا حتى يستثقل قال إذا استثقل نوما فإنا نرى أن يتوضأ

Mas'alah: What is the ruling on light sleep and wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6145

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وأما من كان نومه غرارا ينام ويستيقظ ولا يغلبه النوم فإن المسلمين قد كان ينالهم ذلك ثم لا يقطعون صلاتهم ولا يتوضؤون منه

Mas'alah: What did al-Awza'i say about wudu after heavy sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6145

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

قال الوليد وسمعت أبا عمرو يعني الأوزاعي يقول إذا استثقل نوما توضأ

Mas'alah: What is the alternative view from al-Awza'i on sleep and wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6145

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وروى محمود بن خالد عن الأوزاعي قال لا وضوء من النوم وإن توضأ ففضل أخذ به وإن ترك فلا حرج ولم يذكر عنه الفضل بين أحوال النائم

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about light sleep and wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6145

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وسئل الشعبي عن النوم فقال إن كان غرارا لم ينقض الطهارة

Mas'alah: What are the different scholarly views on wudu after sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6146

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

ما بال نومك بالفراش غرارا ... لو كان قلبك يستطيع لطارا ... وقال أبو حنيفة وأصحابه لا وضوء إلا على من نام مضطجعا أو متوركا وقال أبو يوسف إن تعمد النوم في السجود فعليه الوضوء وقال الثوري والحسن بن حي لا وضوء إلا على من

اضطجع وهو قول حماد والحكم وإبراهيم وجاء عن عمر بن الخطاب إذا نام أحدكم مضطجعا فليتوضأ وروى أبو خالد يزيد الدالاني عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما الوضوء على من نام مضطجعا وهو عندهم حديث منكر لم يروه أحد من أصحاب قتادة الثقات وإنما انفرد به أبو خالد الدالاني وأنكره عليه وليس بحجة فيما نقل وقال الليث بن سعد إذا تصنع للنوم جالسا فعليه الوضوء ولا وضوء على القائم والجالس إذا غلبه النوم توضأ وقال الشافعي على كل نائم الوضوء إلا الجالس وحده فكل من زال عن حد الاستواء ونام فعليه الوضوء وسواء نام

Mas'alah: What are the rulings on wudu for a sleeping person in various positions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6147

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

قاعدا أو ساجدا أو قائما أو راكعا أو مضطجعا وهو قول الطبري وداود بن علي وروي عن علي وابن مسعود وابن عمر أنهم قالوا من نام جالسا فلا وضوء عليه وروي عن ابن عباس أنه قال وجب الوضوء على كل نائم إلا من خفق برأسه خفقة أو خفقتين رواه هشيم عن يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس ورواه الثوري عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس قال وجب الوضوء على كل نائم إلا من خفق خفقة برأسه وقال الحسن وسعيد بن المسيب إذا خالط النوم قلب أحدكم واستحلى نوما فليتوضأ وروي ذلك عن أبي هريرة وابن عباس وأنس بن مالك وبه قال إسحاق وأبو عبيد وهو معنى قول مالك وكان عبد الله بن المبارك يقول إن نام ساجدا في صلاته

فلا وضوء عليه وإن نام ساجدا في غير صلاته فعليه الوضوء وكذلك إن تعمد النوم جالسا وهو في صلاته فعليه الوضوء

Mas'alah: What evidence is there that sleep is not a nullifier of wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6148

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وروي عن أبي موسى الأشعري ما يدل على أن النوم عنده ليس بحدث على أي حال كان حتى يحدث النائم حدثنا غيرالنوم لأنه كان ينام ويوكل من يحرسه وروي عن عبيدة نحو ذلك وروي عن سعيد بن المسيب أنه كان ينام مرارا مضطجعا ينتظر الصلاة ثم يصلي ولا يعيد الوضوء للصلاة وقال المزني صاحب الشافعي النوم حدث وقليله وكثيره يوجب الوضوء كسائر الأحداث قال أبو عمر حجة من ذهب مذهب المزني في النوم حديث صفوان بن عسال مع القياس على ما أجمعوا عليه في أن غلبة النوم وتمكنه يوجب الوضوء إلا شيء روي عن أبي موسى وعبيجة محتمل للتأويل ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال سألت عبيدة أيتوضأ الرجل إذا نام قال هو أعلم بنفسه

Mas'alah: What is the ruling on sleep as a nullifier of wudu based on hadith evidence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6150

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وكذلك ما روي عن أبي موسى أنه كان يوكل من يحرسه إذا نام فإن لم يخرج منه حدث قام من نومه وصلى قول شاذ أيضا والناس على خلافه وقد يمكن أن يحتج من ذهب بحديث علي بن أبي طالب وحديث معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا حيوة بن شريح في آخرين قالوا حدثنا بقية بن الوليد قال حدثنا الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن عبد الرحمان بن عائذ الأزدي عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكاء السه العينان فمن نام فليتوضأ وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا محمد بن مصفى قال حدثنا بقية فذكر بإسناده مثله وبهذا الإسناد عن بقية قال حدثنا أبو بكر بن أبي مريم عن عطية بن قيس عن معاوية بن أبي سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين وكاء السه فإذا نامت العين استطلق الوكاء

Mas'alah: What is the strongest hadith evidence regarding sleep and wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6151

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

قال أبو عمر هذان الحديثان ليسا بالقويين وأصح ما في هذا الباب من جهة الإسناد والعمل ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شغل عنها ليلة يعني العشاء فأخرها حتى رقدنا في المسجد ثم استيقظنا ثم رقدنا ثم استيقظنا ثم خرج

علينا فقال ليس أحد ينتظر الصلاة غيركم وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا شاذ بن فياض قال أخبرنا هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس قال كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرون العشاء الآخرة حتى تخفق رؤوسهم ثم يصلون ولا يتوضؤون قال أبو داود ورواه شعبة عن قتادة وزاد فيه كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What do the hadiths indicate about sleep while sitting and wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6152

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

رواه ابن أبي عروبة عن قتادة بلفظ آخر وشعبة بلفظ آخر وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل وداود بن شبيب قالا حدثنا حماد عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال أقيمت صلاة العشاء فقام رجل فقال يا رسول الله إن لي حاجة فجعل يناجيه حتى نعس القوم أو بعض القوم ثم صلى بهم ولم يذكر وضوءا فهذه الآثار كلها تدل على أن النوم إذا عرض للإنسان وهو جالس لا ينقض وضوءه ويحتمل مع هذا أن يكون ذلك النوم كان خفيفا والنوم الذي روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان ينام في صلاته حتى ينفخ ثم يصلي ولا يتوضأ روي عنه أنه كان في سجوده وكان ابن عباس ينكر أن يكون كان ذلك منه وهو ساجد وقال كان النوم منه صلى الله عليه وسلم وهو جالس كذلك حكى يحيى بن عباد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس

Mas'alah: What is the ruling on sleep that necessitates wudu according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6153

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

قال أبو عمر ليس بنا حاجة إلى هذا في النبي صلى الله عليه وسلم لأنه محفوظ مخصوص بأن تنام عيناه ولا ينام قلبه صلى الله عليه وسلم وإنما النوم الموجب للوضوء ما غلب على القلب أو خالطه وقد روي عن أبي هريرة قال من استحق النوم فعليه الوضوء وأبو هريرة هو الراوي للخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في وضوئه وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء إذا ملكك النوم فتوضأ قاعدا أو مضطجعا وعن معمر عن قتادة عن أنس قال لقد رأيت أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يوقظون للصلاة وإني لأسمع لبعضهم غطيطا يعني وهو جالس وما يتوضأ قال معمر فحدثت به الزهري فقال رجل عنده أو خطيطا فقال الزهري لا قد أصاب غطيطا وذكر عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان ينام وهو جالس فلا يتوضأ وإذا نام مضطجعا أعاد الوضوء

Mas'alah: Does sitting sleep nullify wudu according to Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6154

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وعن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر مثله فهذا عبد الله بن عمر قد فرق بين

النوم جالسا ومضطجعا وعبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن ثابت بن عبيد قال انتهيت إلى ابن عمر وهو جالس ينتظر الصلاة فسلمت فاستيقظ فقال أثابت قلت نعم قال أسلمت قلت نعم قال إذا سلمت فأسمع وإذا ردوا عليك فليسمعوك قال ثم قام فصلى وكان محتبيا قد نام وعبد الرزاق عن ابن جريج عن إبراهيم بن ميسرة أن طاوسا رقد يوم الجمعة والضحاك يخطب الناس قال فلما صلينا وخرجنا قال ما قال حين رقدت فهذه الآثار كلها تدل على أن من نام جالسا لا شيء عليه وقد تأول بعضهم قوله صلى الله عليه وسلم في حديث هذا الباب فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده أن ذلك على نوم الليل والمعروف منه في الأغلب الاضطجاع والاستثقال لعلى هذا خرج الحديث والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on inserting a clean hand into a water vessel after waking up?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6159

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

قال أبو عمر لا أعلم أحدا قال بقول الحسن وأحمد بن حنبل في هذه المسألة غيرهما والناس على ما ذكرنا عن إسحاق في التسوية بين نوم الليل والنهار فإن أدخل يده في الإناء وهي طاهرة لا نجاسة فيها لم يضره عندهم ذلك وعلى جمهور علماء المسلمين من الصحابة والتابعين

Mas'alah: What is the ruling on prayer after breaking ablution until one performs wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6530

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Doubt and Certainty (Certainty of Purity, Doubt of Impurity)

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ

Mas'alah: What is the ruling on sleeping as a nullifier of wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6916

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد الخصيبي القاضي قال حدثنا عبد الله بن الحسن بن أبي شعيب قال حدثنا عبيد الله ابن عائشة قال حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى سمع غطيطه ثم صلى ولم يتوضأ قال عكرمة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم محفوظا

Mas'alah: Does touching without desire nullify wudu according to Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7012

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification

by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وأما قوله في حديثنا في هذا الباب ورجلاي في قبلته فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي وفي حديث القاسم عن عائشة غمز رجلي فضممتهما إلي ففيه دليل على أن الملامسة لا تنقض الطهارة ما لم يكن معها اللذة وهذا مما نزع به واستدل جماعة من أصحابنا في باب الملامسة قرأت على أبي عمر أحمد بن عبد الله بن محمد أن أباه أخبره قال أخبرنا محمد بن عمر بن لبابة قال حدثني قاسم بن محمد قال حدثنا أبي قال قال لي المزني من أين قال مالك بن أنس إنه من لمس لشهوة انتقض وضوؤه ومن لمس لغير شهوة لم ينتقض عليه وضوؤه فقلت له قال

Mas'alah: What is the evidence that touching does not always nullify wudu?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7013]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

الله عز وجل أو لا مستم النساء فلم تجدوا ماء الآية فكان واجبا بظاهر الآية انتقاض وضوء كل ملامس كيف لامس فدلت السنة على أن الوضوء على بعض الملامس دون بعض فقال وأين السنة فقلت له حديث عائشة فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلبته فوضعت يدي على قدميه وهو ساجد يقول أعوذ برضاك من سخطك وبعفوك من عقوبتك وبك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك قال قاسم فلما وضعت يدها على قدمه وهو ساجد وتمادى في سجوده كان دليلا على أن الوضوء لا ينتقض إلا على بعض الملامسين دون بعض قال المزني فإني أقول إنه كان على قدمه حائل شيء كالثوب يسترها أو نحوه قال قاسم فقلت له القدم بلا حائل

حتى يثبت الحائل قال أبو عمر ما أدري كيف يجوز على مثل المزني مع جلالته وفقهه وسعة فهمه مثل هذا الإدخال والاحتجاج والأغلب أن النائم مشتمل في ثوبه ملتحف به وإذا أمكن ذلك وهو الأغلب لم يجب أن يقطع بملامسة فيها مباشرة إلا بيقين ولا يقين في هذا الحديث لإمكان ستر القدم واحتماله وإذا احتمل لم تكن فيه حجة لأن الحجة ما لا تنازع فيه ولا يحتمل تأويل الخصم وحديث هذا الباب أولى من الحديث الذي احتج به قاسم لأن في حديثنا في هذا الباب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغمز رجل عائشة أو رجليها فهو الملامس في هذا الحديث لو ثبت أنه باشرها أو شيئا من جسدها بالملامسة لأنه قد يحتمل أن يغمزها على الثوب أو يضرب رجلها بكمه ونحو هذا

والحديث الذي احتج به قاسم يرويه مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن عائشة وهو منقطع من هذا الوجه ولكنه يستند من طرق صحيحة سنذكرها في باب يحيى بن سعيد من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What are the scholarly differences on touching that nullifies wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7014

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وأما اختلاف العلماء في الملامسة التي تنقض الطهارة وتوجب الوضوء على من أراد الصلاة فاختلاف قديم وجدناه عن السلف والخلف ونحن نورد منه من وجوه أقاويلهم فيها ما فيه كفاية إن شاء الله قال سفيان الثوري وأبو حنيفة والأوزاعي وأكثر

أهل العراق وطائفة من أهل الحجاز الملامسة التي ذكر الله عز وجل في كتابه في قوله أو لمستم النساء أو لامستم على ما قرئ من ذلك كله هي الجماع نفسه الموجب للغسل وأدنى ذلك مس الختان وأما ما كان دون ذلك من القبلة والجسة وغيرها فليس من الملامسة ولا ينقض الوضوء وهو مذهب ابن عباس ومسروق وعطاء والحسن وطاوس وروي عن علي بن أبي طالب مثل ذلك وقال الثوري من قبل امرأته وهو على وضوء لم أر عليه وضوءا وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد من قبل امرأته أو باشرها أو لامسها لشهوة أو لغير شهوة فلا وضوء عليه إلا أن ينتشر ومن قصد مسها لشهوة ليس بينهما ثوب فمسها وانتشر فإن كان هذا انتقض وضوؤه عند أبي حنيفة وأبي يوسف وقال محمد لا ينتقض وضوؤه إلا أن يخرج منه مذي أو غيره وقد قال الأوزاعي في الذي يقبل امرأته إن جاء يسألني قلت يتوضأ وإن لم يتوضأ لم أعب عليه وقال في الرجل يدخل رجليه في ثياب امرأته فيمس فرجها أو بطنها لا ينقض ذلك وضوءه

Mas'alah: What is the Maliki view on touching with the hand versus the foot regarding wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7015

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال أبو عمر كلهم ذهب إلى أن الملمس باليد لا بالرجل لقول الله عز وجل فلمسوه بأيديهم والمباشرة عند مالك بالجسد كاللمس باليد يراعون فيه اللذة على ما يأتي بعد واضحا إن شاء الله وقال أبو ثور لا وضوء على من قبل امرأته أو باشرها أو لمسها

Mas'alah: What is the evidence from the Prophet's action regarding kissing and wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7016

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

واحتجوا من الأثر المرفوع بما رواه وكيع وغيره عن الأعمش عن حبيب ابن أبي ثابت عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل امرأة من نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ قال قلت من هي إلا أنت فضحكت ووكيع عن سفيان عن أبي رؤوف عن إبراهيم التيمي عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قبلها فلم يتوضأ قالوا ولا معنى لطعن من طعن على حديث حبيب بن أبي ثابت عن عروة في هذا الباب لأن حبيبا ثقة ولا يشك أنه أدرك عروة وسمع ممن هو أقدم من عروة فغير مستنكر أن يكون سمع هذا الحديث من عروة فإن لم يكن سمعه عنه فإن أهل العلم لم يزالوا يروون

Mas'alah: What is the meaning of 'lams' (touching) in the Quranic verse on wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7017

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وذكروا ما روى شعبة وغيره عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال ذكروا اللمس فقال ناس من الموالي ليس الجماع وقال ناس من العرب اللمس الجماع فأتيت ابن عباس فقلت إن ناسا من الموالي والعرب اختلفوا في اللمس وأخبرته بقولهم فقال مع أي

الفريقين كنت قلت مع الموالي قال غلب فريق الموالي إن اللمس والمباشرة الجماع ولكن الله يكني بما شاء

Mas'alah: What is the evidence that 'mulamasah' in the wudu verse refers to intercourse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7017

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قالوا والكتاب والسنة والقياس والنظر كل ذلك يدل على أن الملامسة المقصود إلى ذكرها في آية الوضوء هي الجماع

Mas'alah: What is the Maliki definition of lams (touching) that necessitates wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7018

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال أبو عمر وقال أكثر أهل الحجاز وبعض أهل العراق اللمس ما دون الجماع مثل القبلة والجسة والمباشرة باليد ونحو ذلك مما دون الجماع وهو مذهب مالك وأصحابه والأوزاعي والشافعي وأصحابه وأحمد بن حنبل وإسحاق إلا أنهم اختلفوا في معنى اعتبار اللذة على ما نذكره بعد في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: Who among the Companions and Tabi'un held that lams includes touching below intercourse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7018

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وممن روي عنه أن اللمس ما دون الجماع عمر وابن مسعود وابن عمر وجماعة من التابعين بالمدينة والكوفة والشام

Mas'alah: What is the ruling on kissing and touching one's wife in relation to wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7018

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

وروى مالك عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أنه كان يقول قبلة الرجل امرأته وجسها بيده من الملامسة فمن قبلها أو جسها بيده وجب عليه الوضوء

Mas'alah: What is the ruling on kissing as a nullifier of ablution according to Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7018

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

ورواه الدراوردي عن ابن أخي ابن شهاب عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه عن عمر قال القبلة من اللمم فتوضؤوا منها وهذا عندهم خطأ وإنما هو عن ابن عمر صحيح لا عن عمر

Mas'alah: What is the ruling on kissing and touching as nullifiers of ablution according to Ibn Mas'ud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7019

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

وروى الأعمش عن إبراهيم عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود قال عبد الله ابن مسعود القبلة من اللمس ومنها الوضوء واللمس ما دون الجماع

Mas'alah: What is the ruling on kissing one's spouse and its effect on ablution according to Malik, Layth, and Abd al-Aziz?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7019

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

وحكى ابن وهب عن مالك والليث وعبد العزيز بن أبي سلمة في قبلة الرجل امرأته الوضوء

Mas'alah: What is the ruling on touching or kissing one's spouse and its effect on ablution according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7019

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

وحكى الزعفراني والربيع والمزني عن الشافعي أنه قال من لمس امرأته أو قبلها وجب عليه الوضوء

Mas'alah: What is the evidence regarding the hadith of Ma'bad ibn Nubatah on kissing without wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7019

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

قال الزعفراني عنه ولو ثبت حديث معبد ابن نباتة في القبلة لم أر فيها شيئا ولا في اللمس فإن معبد بن نباتة يروي عن محمد بن عمرو بن عطاء عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقبل ولا يتوضأ ولكن لا أدري كيف معبد بن نباتة هذا فإن كان ثقة فالحجة فيما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on wudu from touching a woman with desire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7021

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال أبو عمر ثم اختلف القائلون بأن اللمس ما دون الجماع فقال بعضهم إنما اللمس الذي يجب منه الوضوء أن يلمس الرجل المرأة لشهوة فإن لمسها لغير شهوة فلا وضوء عليه هذا مذهب مالك وأصحابه وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وروي ذلك عن النخعي والشعبي ورواه شعبة عن الحكم وحماد

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on wudu from touching without desire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7021

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

واحتج إسحاق فقال أخبرنا محمد بن بكر قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرنا عبد الكريم أنه سمع الحسن يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا في مسجد في الصلاة فقبض على قدم عائشة غير متلذذ وضعف حديث حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقبلها ولا يتوضأ وقال ليس بصحيح ولا نظن أن حبيبا لقي عروة

Mas'alah: Does touching a sick spouse without desire nullify wudu in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7021

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وروى عيسى بن دينار عن ابن القاسم عن مالك في المريض تغمز امرأته رجليه أو رأسه لا وضوء فيه إلا أن يلتذا قال ولا وضوء عليهما وإن تماسا إلا أن يلتذا قال والجسة من فوق الثوب ومن تحته سواء إن كان للذة

Mas'alah: What is the ruling on wudu due to touching through thick or thin clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7021

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification

by Touching Through Barriers or Extra Fingers

وقال علي بن زياد عن مالك إن كان الثوب كثيفا فلا شيء عليه وإن كان خفيفا فعليه الوضوء

Mas'alah: What is the summary of the Maliki position on touching and desire requiring ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7021

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وجملة مذهب مالك أن من التذ من الملامسين فعليه الوضوء المرأة والرجل في ذلك سواء

Mas'alah: What are the differing opinions on touching and ablution among early jurists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7022

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وقال عبد الملك بن الماجشون من تعمد مس امرأته بيده لملاعبة فليتوضأ التذ أم لم يلتذ وقال الشافعي بمصر إذا أفضى الرجل بيده إلى امرأته أو ببعض جسده لا حائل بينها وبينه لشهوة ولغير شهوة وجب عليه الوضوء وكذلك إن لمسته هي وجب عليها وعليه الوضوء وسواء في ذلك أي بدنيهما أفضى إلى الآخر إذا مست البشرة البشرة إلا الشعر خاصة فلا وضوء على من مس شعر امرأته لشهوة كان أو لغير

شهوة والشعر مخالف للبشر ولو احتاط فتوضأ إذا مس شعرها كان حسنا ولو مسها بيده أو مسته بيدها من فوق الثوب فالتذا لذلك أم لا يلتذا لم يكن عليهما شيء حتى يفضيا إلى البشرة قال ولا معنى للذة من فوق الثوب ولا من تحته ولا معنى للشهوة في القبلة وإنما المعنى للفعل قال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي فهذا مذهب الشافعي فيمن وافقه من أصحابه وهو قول مكحول والأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز وجماعة هكذا حكى المروزي عنهم وأما الطبري فذكر عن الأوزاعي ما تقدم ذكرنا له وكذلك ذكر الطحاوي أيضا عن الأوزاعي كما حكى الطبري أن لمس المرأة لا وضوء فيه على حال وقال المروزي قول الشافعي هذا هو أشبه بظاهر الكتاب لأن الله عز وجل قال أو لامستم النساء ولم يقل لشهوة ولا من شهوة قال وكذلك الذين أوجبوا في ذلك الوضوء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يشترطوا الشهوة قال وكذلك عامة التابعين قال وقد احتج بعض من ذهب هذا المذهب بأن قال قد اجتمعت الأمة أن رجلا لو استكره امرأة فمس ختانه ختانها وهي لا تلتذ بذلك أو كانت نائمة فلم تلتذ ولم تشته أن

Mas'alah: What is the correct Maliki position on wudu from touching with or without desire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7023

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

الغسل واجب عليهما قالوا فكذلك من مس امرأته لشهوة أو لغير شهوة أو قبلها لشهوة أو لغير شهوة انتقضت طهارته ووجب عليه الوضوء لأن المعنى في الجسة واللمس والقبلة للفعل لا للذة قال أبو عمر القول الصحيح في هذا الباب ما ذهب

إليه مالك والقائلون بقوله والله أعلم لأن الصحابة رضي الله عنهم لم يأت عنهم في معنى الملامسة إلا قولان أحدهما الجماع والآخر ما دون الجماع والقائلون منهم بأنه ما دون الجماع إنما أرادوا ما يلتذ به مما ليس بجماع ولم يريدوا من اللمس اللطم واللمس بغير لذة لأن ذلك ليس من الجماع ولا يشبهه ولا يؤول إليه ولما لم يجز أن يقال إن اللمس أريد به اللطم وغيره لتباين ذلك من الجماع لم يبق إلا أن يقال إنه ما وقع به الالتذاذ لإجماعهم على أن من لطم امرأته أو داوى جرحها أو المرأة ترضع ولدها لا وضوء على هؤلاء والله أعلم قال أبو عبد الله بن نصر فأما ما ذهب إليه مالك من مراعاة الشهوة واللذة لمن لمس امرأته من فوق الثوب وتلذذ بمسها أنه قد وجب عليه الوضوء فقد وافقه على ذلك الليث بن سعد قال المروزي ولا نعلم أحدا قال ذلك غيرهما قال ولا يصح ذلك في النظر لأن من فعل ذلك فهو غير لامس لامرأته وغير مماس لها في الحقيقة إنما هو لامس لثوبها وقد أجمعوا أنه لو تلذذ واشتهى دون أن يلمس لم يجب عليه وضوء فكذلك من لمس فوق الثوب لأنه غير لامس للمرأة هذا جملة ما احتج به

Mas'alah: What is the ruling on madhy and the obligation of wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7045

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن محمد بن ناصح قال حدثنا أحمد بن علي بن سعيد قال حدثنا أحمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه عن سليمان بن يسار عن ابن عباس قال قال علي بن أبي طالب أرسلت

المقداد بن الأسود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن المذي يخرج من الإنسان كيف يفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ وانضح فرجك وقد روي هذا الخبر عن ابن عباس عن علي من غير هذا الوجه حدثنا خلف بن القاسم حدثنا الحسين بن جعفر حدثنا يوسف بن يزيد حدثنا سعيد بن منصور حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس أنه سمع علي بن أبي طالب بالكوفة يقول كنت رجلا أجد من المذي أذى فأمرت عمارا يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن ابنته كانت تحتي فقال يكفيك منه الوضوء هكذا قال عطاء عن ابن عباس عن علي وخالفه الحميدي وغيره فجعله عن عطاء عن عائش البكري عن علي حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو قال أخبرني عطاء قال سمعت عائش بن أنس يقول سمعت عليا على المنبر يقول كنت أجد من المذي شدة فأردت أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت ابنته عندي فاستحييت أن أسأله فأمرت عمارا فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما يكفي منه الوضوء وهكذا رواه معمر عن عمرو بن دينار عن عائش بن أنس عن علي

Mas'alah: What is the ruling on madhy (pre-ejaculatory fluid) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7049

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

الوضوء على من كانت هذه حاله لكل صلاة قياسا على الاستحاضة عندهم وطائفة تستحبه ولا توجبه وقد ذكرنا هذا المعنى وأوضحنا القول فيه في باب المستحاضة

عند ذكر حديث نافع عن سليمان بن يسار من هذا الكتاب وأما المذي المعهود المعتاد المتعارف وهو الخارج عند ملاعبة الرجل أهله لما يجده من اللذة أو لطول عزوبة فعلى هذا المعنى خرج السؤال في حديث علي هذا وعليه وقع الجواب وهو موضع إجماع لا خلاف بين المسلمين في إيجاب الوضوء منه وإيجاب غسله لنجاسته أخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا هشيم بن بشير عن يزيد بن أبي زياد قال حدثنا عبد الرحمان بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن المذي فقال فيه الوضوء وفي المني الغسل وقد روى سهل بن حنيف عن النبي صلى الله عليه وسلم في المذي مثل حديث علي قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا نعيم بن حماد قال أخبرنا عبد الله بن المبارك وإسماعيل بن علية قالا أخبرنا محمد بن إسحاق عن سعيد بن عبيد ابن السباق عن أبيه عن سهل بن حنيف قال كنت ألقى من المذي شدة وكنت اغتسل فسألت رسول الله عن ذلك فقال يجزئك من ذلك الوضوء قلت يا رسول الله فكيف بما أصاب ثوبي قال تأخذ كفا من ماء فانضح به ثوبك حيث ترى أنه أصابك

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر ابن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن محمد بن إسحاق عن سعيد بن عبيد عن أبيه أن سهل بن حنيف سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المذي فقال يكفيك منه الوضوء قلت أرأيت ما أصاب ثوبي منه فذكر الحديث مثل ما تقدم سواء وأما قوله فلينضح فرجه وليتوضأ فإن النضح عني به ههنا الغسل وقد فسرنا ذلك من جهة اللغة والمعنى في باب ابن شهاب عن عبيد الله من هذا الكتاب ومما يدلك على

أن قوله في حديث مالك ومن تابعه في هذا الباب فلينضح ذكره ولتيوضأ أنه أريد بالنضح الغسل لأنه قد روي منصوصا ليغسل ذلك منه ويغسل ذكره وهذا معروف قد أوضحناه فيما مضى وفي أمره بغسل الفرج من المذي وغسل ما مس منه دليل على أن ذلك لا يجوز فيه الاستنجاء بالأحجار كما يجوز في البول والغائط لأن الآثار كلها على اختلاف ألفاظها وأسانيدها ليس في شيء منها ذكر استنجاء بالأحجار فاستدل بهذا من قال إن الاستنجاء بالأحجار لا يكون إلا في المعتاد عند الغائط وهو الرجيع والبول وهو استدلال صحيح والله الموفق للصواب فعلى هذا من خرج من أحد مخرجيه دم أو ودي لم يجزه إلا الماء والله أعلم وأما إيجاب الوضوء من المذي فبالسنة المجتمع عيها على ما ذكرنا من حديث هذا الباب وأما معنى غسل الذكر من المذي فإنه يريد غسل مخرجه وما مس الأذى منه وهذا الأصح عندي في النظر والله أعلم وقد قالت طائفة من أصحابنا وغيرهم بوجوب غسل الذكر كله من المذي على ظاهر الخبر في ذلك اتباعا وجعلوا ذلك من باب التعبد وذهب غيرهم إلى أن قوله في المذي يغسل ذكره ويتوضأ وضوءه للصلاة يحتمل أن يكون

أراد يغسل ما مس الأذى منه وقالوا ألا ترى أن أحدا لا يقتصر على غسل الذكر وحده إذا كان المذي قد مس موضعا من الجسد غيره فلا بد من غسل كل ما مس المذي منه وفي هذا ما يستدل به على أن المراد غسل ما مس المذي الذكر والله أعلم ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس في المذي والودي والمني قال في المني الغسل ومن المذي والودي الوضوء يغسل حشفته ويتوضأ وعن الثوري عن زياد بن الفياض قال سمعت سعيد بن جبير يقول في المذي يغسل حشفته وعن هشيم عن أبي حمزة عن ابن عباس في المذي قال اغسل ذكرك وما أصابك ثم توضأ وضوءك للصلاة فهذا ابن عباس يقول في هذا الخبر اغسل

ذكرك وقد تقدم عنه فيه غسل الحشفة فدل على أن مراده ما وصفنا بلفظه وبالله التوفيق

Mas'alah: Does light sleep or drowsiness nullify ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7247

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

الحديث فبين لا مدخل للقول فيه إلا أن الاستدلال منه بأن النعاس والنوم اليسير لا ينقض الصلاة استدلال وصحيح إذا لم ينقض الصلاة لم ينقض الوضوء وقد مضى القول في أحكام النوم في باب أبي الزناد والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on eating sawiq and praying without performing wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7631

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

227 - مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار مولى بني حارثة عن سويد بن النعمان أنه أخبره أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى إذا كانوا بالصهباء وهي من أدنى خيبر نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى العصر ثم دعا بالأزواد فلم يؤت إلا بالسويق فأمر به فثري فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكلنا ثم قام إلى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ

Mas'alah: What is the ruling on wudu after eating food touched by fire, such as sawiq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7631

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وهذا حديث صحيح إسناده ثابت معناه أدخله مالك في باب ترك الوضوء مما مست النار وهذا يدلك على أن السويق من الطعام الذي قد مسته النار وأنه لا وضوء فيه وقد أوضحنا هذا المعنى وجودناه من جهة الأثر والنظر ومهدناه وبسطناه وجلبنا فيه الاختلاف ووجوه الاعتلال في باب زيد بن أسلم من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: Does touching with the hand without desire nullify wudu in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7804

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وفي هذا الحديث والله أعلم دليل على أن اللمس باليد لا ينقض الطهارة إذا كان لغير شهوة والله أعلم وفي ذلك نظر لأن من العلماء

من لا ينقض الطهارة بملامسة اليد على حال ومنهم من ينقضها بملامسة اليد على كل حال وقد بينا مسألة الملامسة وما للعلماء فيها من المذاهب وما بينهم في ذلك من التنازع وما احتج به كل فريق منهم لمذهبه ومهدنا ذلك وأوضحناه في باب أبي النضر من كتابنا هذا والحمد لله

BAB 10

باب المسح على الخفين والجبائر

The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith of wiping over leather socks narrated by Mughira ibn Shu'ba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3659

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وحديث مالك عن ابن شهاب عنه مالك عن ابن شهاب عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة عن أبيه المغيرة بن شعبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب لحاجته في غزوة تبوك قال المغيرة فذهبت معه بماء فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكبت عليه الماء فغسل وجهه ثم ذهب ليخرج يديه من كمي جبته فلم يستطع من ضيق كمي الجبة فأخرجهما من تحت الجبة فغسل يديه ومسح برأسه ومسح على الخفين فجاء النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الرحمان بن عوف يؤمهم وقد صلى بهم

Mas'alah: What is the description of the Prophet's wudu and wiping over khuffayn during the Tabuk expedition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3665

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

بن شعبة قال تخلفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فتبرز رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم دفع إلي الإداوة أو قال ثم رجع إلي ومعي الإداوة قال فصببت على يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استنثر قال يعقوب ثم تمضمض ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم أراد أن يغسل يديه فأراد أن يخرجهما من كمي جبته

فضاق عنه كماها فأخرج يديه من تحت الجبة فغسل يده اليمنى ثلاث مرات ويده اليسرى ثلاث مرات ومسح برأسه ومسح بخفيه ولم ينزعهما ثم عمد إلى الناس فوجدهم قد قدموا عبد الرحمان بن عوف يصلي بهم فأدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى الركعتين فصلى مع الناس الركعة الأخرى بصلاة عبد الرحمان فلما سلم عبد الرحمان قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يتم صلاته فأفزع المسلمين فأكثروا التسبيح فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته أقبل عليهم فقال أحسنتم وأصبتم يغبطهم أن صلوا الصلاة لوقتها حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الرزاق ومحمد بن بكر قالا أخبرنا ابن جريج قال حدثني ابن شهاب عن عباد بن زياد إن عروة بن المغيرة بن شعبة أخبره أن المغيرة بن شعبة أخبره أنه غزا مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك قال المغيرة فتبرز رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث إلى آخره بمثل رواية صالح بن كيسان وعند ابن شهاب في حديث المغيرة هذا إسناد آخر عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص وكان لا يحدث به عن إسماعيل هذا لصغر سنه إلا عبادا وقد رواه ابن جريج وابن عيينة عن الزهري عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن حمزة بن المغيرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وعند ابن جريج الحديثان جميعا أخبرنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا عبد الرزاق قال أنبأنا ابن جريج قال حدثني ابن شهاب عن عباد بن زياد إن عروة بن المغيرة بن شعبة أخبره أن المغيرة بن شعبة غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك قال فتبرز رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الغائط فحملت معه إداوة قبل صلاة الفجر فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى

أخذت أهرق على يديه من الإداوة فغسل يديه ثلاث مرات ثم تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثم ذهب يخرج ذراعيه من جبته فضاق كما جبته فأدخل يديه في الجبة حتى أخرج ذراعيه من أسفل الجبة فغسل ذراعيه إلى المرفقين ثم

Mas'alah: What is the summary of Ibn Shihab's hadith on wiping over khuffayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3667

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

فهذا حديث ابن شهاب خاصة وتمهيده في المسح على الخفين

Mas'alah: What are the multiple transmission paths of the hadith of al-Mughirah on wiping over khuffayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3667

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وأما طرق حديث المغيرة على الاستيعاب فلا سبيل لنا إليها

Mas'alah: How many chains of transmission exist for the hadith of al-Mughirah on wiping over khuffayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3667

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وقد قال أبو بكر البزار روي هذا الحديث عن المغيرة من نحو ستين طريقا

Mas'alah: What additional ruling did al-Sha'bi add to the hadith of al-Mughirah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3667

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

قال أبو عمر وقد روى هذا الحديث عن عروة بن المغيرة عن أبيه الشعبي فزاد فيه حكما جليلا حسنا وذلك اشتراط طهارة

Mas'alah: What is the condition for wiping over leather socks regarding the feet's purity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3668

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Conditions for Wiping over Leather Socks

القدمين بطهر الوضوء عند إدخالهما الخفين لمن أراد المسح عليهما بعد الحدث

Mas'alah: What is the hadith about wiping over leather socks during ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3668

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

قرأت على عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود قالا حدثنا مسدد قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثني أبي عن الشعبي قال سمعت عروة بن المغيرة بن شعبة يذكر عن أبيه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركب ومعي إداوة فخرج لحاجته ثم أقبل فتلقيته بالإداوة فأفرغت عليه فغسل كفيه ووجهه ثم أراد أن يخرج ذراعيه وعليه جبة من صوف من جباب الروم ضيقة الكمين فضاقت فادرعها ادراعا ثم أهويت إلى الخفين لأنزعهما فقال دع الخفين فإني أدخلت القدمين وهما طاهرتان فمسح عليهما قال أبي قال لي الشعبي شهد لي عروة على أبيه وشهد أبوه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكره أحمد بن حنبل وغيره عن وكيع عن يونس بن أبي إسحاق عن الشعبي بإسناده مثله سواء وكذلك رواه مجالد وزكرياء بن أبي زائدة وغيرهم عن الشعبي بإسناده مثله

Mas'alah: What is the agreed-upon principle for wiping over leather socks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3668

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

هذا هو الأصل المجتمع عليه قال لا يمسح على الخفين إلا من أدخل رجليه فيهما طاهرتين

Mas'alah: What did Ibn Umar ask Umar about wiping over leather socks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3669

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا ابن الأعرابي قال حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول سألت عمر بن الخطاب رضي الله عنه أيتوضأ أحدنا ورجلاه في الخفين قال نعم إذا أدخلهما وهما طاهرتان

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on wiping over leather socks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3669

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا الحسن بن سلام السويقي قال حدثنا سليمان بن داود الهاشمي قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن جعفر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة قالا جميعا أخبرنا سعد بن إبراهيم أن نافع بن جبير بن مطعم أخبره أنه سمع عروة بن المغيرة يحدث عن المغيرة أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وأنه ذهب في حاجته وأن المغيرة جعل يصب عليه فتوضأ فغسل وجهه ومسح برأسه ومسح على الخفين هذا لفظ حديث عبد الوارث وفي حديث عبد الله ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم لبعض حاجته ثم جاء فسكبت عليه الماء فغسل وجهه ثم ذهب يغسل ذراعيه فضاق عنهما كما الجبة قال فأخرجهما من تحت الجبة فغسلهما

ثم مسح على خفيه

ذكرت هذا الإسناد من أجل أنه من رواية فقهاء المدينة ورواه بكر المزني عن حمزة بن المغيرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الحسن البصري عن حمزة أيضا عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عن المغيرة بن شعبة أبو أمامة الباهلي وعمرو بن وهب الثقفي ورواه ابن سيرين عن عمرو بن وهب ورواه أيضا عن المغيرة بن شعبة عبد الرحمان بن أبي يعمر ومسروق بن الأجدع وقبيصة بن برمة وأبو السائب مولى هشام بن زهرة وغيرهم وفي حديث عمرو بن وهب الثقفي عن المغيرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح بناصيته ومسح على عمامته وعلى خفيه وكذلك في رواية الحسن وبكر المزني عن حمزة بن المغيرة عن أبيه هذه الزيادة أيضا وحديث عمرو بن وهب الثقفي صحيح من رواية أيوب عن ابن سيرين عنه من حديث حماد بن يزيد وابن علية وغيرهما وكذلك حديث بكر وغيره صحاح والحمد لله وكلهم يصف ضيق الجبة ويصف إمامة عبد الرحمان بن عوف والقصة على وجهها بألفاظ متقاربة ومعنى واحد إلا قليل منهم ممن اختصر القصة وقصد إلى الحكم في المسح على الخفين وعلى الناصية

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks (mash 'ala al-khuffayn)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3674

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وفيه الحكم الجليل الذي فرق بين أهل السنة وأهل البدع وهو المسح على الخفين

لا ينكره إلا مخذول أو مبتدع خارج عن جماعة المسلمين أهل الفقه والأثر لا خلاف بينهم في ذلك بالحجاز والعراق والشام وسائر البلدان إلا قوما ابتدعوا فأنكروا المسح على الخفين وقالوا إنه خلاف القرآن وعسى القرآن نسخه ومعاذ الله أن يخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الله بل بين مراد الله منه كما أمره الله عز وجل في قوله وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم وقال فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية

والقائلون بالمسح جمهور الصحابة والتابعين وفقهاء المسلمين قديما وحديثا وكيف يتوهم أن هؤلاء جاز عليهم جهل معنى القرآن أعاذنا الله من الخذلان روى ابن عيينة والثوري وشعبة وأبو معاوية وغيرهم عن الأعمش عن إبراهيم عن همام بن الحارث قال رأيت جريرا يتوضأ من مطهرة ومسح على خفيه فقيل له أتفعل هذا فقال وما يمنعني أن أفعله وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله قال إبراهيم فكانوا يعني أصحاب عبد الله وغيرهم يعجبهم هذا الحديث ويستبشرون به لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة وعن حماد بن أبي سليمان عن ربعي بن خراش عن جرير بن عبد الله قال وضأت رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح على خفيه بعد ما أنزلت سورة المائدة حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بكر بن حماد بإسناده عن مسدد قالا حدثنا سفيان قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن همام بن الحارث قال رأيت جرير بن عبد الله يتوضأ من مطهرة ومسح على خفيه فقالوا أتمسح على خفيك فقال إني رأيت رسول الله صلى

Mas'alah: What evidence supports the practice of wiping over leather socks after the revelation of al-Ma'idah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3676

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

الله عليه وسلم يمسح على خفيه وكان هذا الحديث يعجب أصحاب عبد الله يقولون إنما كان إسلامه بعد نزول المائدة وأخبرنا عبد الله بن محمد قال أنبأنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثنا أبي رحمه الله قال حدثنا معاوية قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن همام قال بال جرير بن عبد الله ثم توضأ ومسح على خفيه فقيل له أتفعل هذا وقد بلت فقال نعم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم توضأ ومسح على خفيه قال إبراهيم وكان يعجبهم هذا الحديث لأن إسلام جرير كان بعد نزول سورة المائدة وحدثنا عبد الله قال حدثنا أحمد قال حدثنا عبد الله قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سليمان عن إبراهيم عن همام بن الحارث عن جرير أنه بال ثم توضأ ومسح على خفيه وصلى فسئل عن ذلك فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع مثل هذا وكان يعجبهم هذا الحديث من أجل أن جريرا كان من آخر من أسلم حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا علي بن الحسن الدرهمي حدثنا أبو داود عن بكير بن عامر بن أبي زرعة بن عمرو بن جرير أن جريرا بال ثم توضأ ومسح على الخفين فقيل له في ذلك فقال ما

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks after urination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3677

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

يمنعني أن أمسح وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح قالوا إنما كان ذلك قبل نزول المائدة قال ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة

Mas'alah: What is the evidence for the widespread practice of wiping over leather socks among the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3677

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم المسح على الخفين نحو أربعين من الصحابة واستفاض وتواتر وأتت به الفرق إلا أن بعضهم زعم أنه كان قبل نزول المائدة وهذه دعوى لا وجه لها ولا معنى وقد روي عن الحسن البصري رحمه الله قال أدركت سبعين رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يمسح على خفيه وعمل بالمسح على الخفين أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر أهل بدر والحديبية وغيرهم من المهاجرين والأنصار وسائر الصحابة والتابعين أجمعين وفقهاء المسلمين في جميع الأمصار وجماعة أهل الفقه والأثر كلهم يجيز المسح على الخفين في الحضر والسفر للرجال والنساء

Mas'alah: What is the evidence for wiping over leather socks in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3677]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا عبد الله بن الخيار الحمصي قال حدثنا إسماعيل بن عياش قال حدثني سفيان بن سعيد الثوري قال مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص وأبو عبيدة بن الجراح وأبو الدرداء وزيد بن ثابت وقيس بن

Mas'alah: What is the evidence for wiping over leather socks in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3678]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

سعد بن عبادة وعبد الله بن عباس وحذيفة بن اليمان وعبد الله بن مسعود وأبو موسى الأشعري وأبو مسعود الأنصاري وخزيمة بن ثابت الأنصاري والبراء بن عازب وأبو أيوب الأنصاري وأنس بن مالك وعبد الله بن عمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة وصفوان بن عسال وفضالة بن عبيد الأنصاري وجرير بن عبد الله البجلي قال أبو عمر ممن روينا عنه أنه مسح على الخفين وأمر بالمسح عليهما في الحضر والسفر بالطرق الحسان من مصنف ابن أبي شيبة ومصنف عبد الرزاق عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الرحمان بن عوف وسعد بن أبي وقاص وابن مسعود وابن عمر وابن

عباس وابن مسعود وأنس بن مالك والبراء بن عازب وحذيفة بن اليمان والمغيرة وسليمان وبلال وخزيمة بن ثابت وعمرو بن أبي أمية وعبد الله بن الحارث بن جرير الزبيري وأبو أيوب وجرير وأبو موسى وعمار وسهل بن سعد وأبو هريرة ولم يرو عن غيرهم منهم خلاف إلا شيء لا يثبت عن عائشة وابن عباس وأبي هريرة

Mas'alah: What is the evidence for wiping over leather socks in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3679

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

مخلد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا ابن إدريس يعني عبد الله بن إدريس الأزدي عن قطر قال قلت لعطاء إن عكرمة يقول قال ابن عباس سبق الكتاب الخفين قال عطاء كذب عكرمة أنا رأيت ابن عباس يمسح عليهما

Mas'alah: What is the evidence for wiping over leather socks in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3679

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وروى أبو زرعة عن عمرو بن جرير عن أبي هريرة أنه كان يمسح على خفيه ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أدخل أحدكم رجليه في خفيه وهما طاهرتان فليمسح عليهما

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks (khuffayn) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3680

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

أخبرنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن ابن عمر رأى سعد بن أبي وقاص يمسح على خفيه فأنكر ذلك عبد الله فقال سعد إن عبد الله أنكر علي أن أمسح على خفي فقال عمر لا يختلجن في نفس رجل مسلم أن يتوضأ على خفيه وإن جاء من الغائط

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks (khuffayn) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3680

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

قال وأخبرنا معمر عن أبي إسحاق عن أبي سلمة بن عبد الرحمان أن عمر قال لعبد الله بن عمر عمك أعلم منك يعني سعد بن أبي وقاص إذا أدخلت رجليك في الخفين وهما طاهرتان فامسح عليهما وإن جئت من الغائط

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks (khuffayn) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3680

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and

Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

قال وأخبرنا ابن جريج قال أخبرني نافع عن ابن عمر قال أنكرت على سعد بن أبي وقاص وهو أمير بالكوفة المسح على الخفين فقال أو على في ذلك بأس وهو مقيم بالكوفة قال عبد الله فلما قال ذلك عرفت أنه يعلم من ذلك ما لا أعلم فلم أرجع إليه شيئا فلما التقينا عند عمر قال سعد استفت أباك

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks after purification in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3681

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

فيما أنكرت علي في شأن الخفين فقلت له أرأيت أحدنا إذا توضأ وفي رجليه الخفان في ذلك بأس أن يمسح عليهما (فقال (161) عمر لا فقلت وإن ذهب أحدنا إلى الغائط ليس عليه في ذلك بأس أن يمسح عليهما)

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks after purification in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3681

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

قال ابن جريج وأخبرنا أبو الزبير قال سمعت ابن عمر يحدث بمثل حديث نافع إياي وزاد عن عمر إذا أدخلت رجليك فيهما وأنت طاهر وكان ابن عمر يفتي بذلك

ويعمل به إلى أن مات من رواية مالك عن نافع عنه ومن رواية ابن جريج ومعمر عن ابن شهاب عن سالم عنه ولا أعلم في الصحابة مخالفا إلا شيء لا يصح عن عائشة وابن عباس وأبي هريرة وقد روي عنهم من وجوه خلافه في المسح على الخفين وكذلك لا أعلم في التابعين أحدا ينكر ذلك ولا في فقهاء المسلمين إلا رواية جابر عن مالك والروايات الصحاح عنه بخلافه وهي منكرة يدفعها موطؤه وأصول مذهبه

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks after purification in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3681

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثنا أبي قال حدثنا وكيع قال حدثنا بكير بن عامر بن أبي نعيم عن المغيرة بن شعبة قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقضى حاجته وتوضأ ومسح على خفيه قلت يا رسول الله نسيت قال بل أنت نسيت بهذا أمرني ربي

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks after purification in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3681

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وحدثنا عبد الله قال حدثنا أحمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثني

أبي قال حدثنا محمد بن عبيد

قال حدثنا بكير بن عبد الرحمان بن أبي نعيم قال حدثنا المغيرة بن شعبة أنه سافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه وتوضأ ومسح على خفيه فقلت يا نبي الله نسيت لم تخلع خفيك قال كلا بل أنت نسيت بهذا أمرني ربي وقد احتج بعض من لم ير المسح في الحضر بحديث شريح بن هانئ أنه سأل عائشة عن المسح على الخفين فقالت له سل عليا فإنه كان يغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينعم النظر من احتج بهذا أو سامح نفسه في احتجاجه ببعض الحديث وترك بعضه وفي هذا الحديث المسح بالحضر والسفر والتوقيت في ذلك أيضا فكيف يسوغ لعاقل أن يحتج بحديث موضع الحجة منه عليه لا له أخبرنا عبد الوارث بالسعي حدثنا قاسم حدثنا بكر بن حماد حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن الحكم بن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ قال سألت عائشة رضي الله عنها عن المسح على الخفين فقالت اسألوا علي بن أبي طالب فإنه كان يغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام بلياليهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم

وكذلك رواه أبو معاوية عن الأعمش عن الحكم بهذا الإسناد مرفوعا وكذلك رواه المقدام بن شريح عن أبيه مرفوعا ومن رفعه أحفظ وأثبت وأرفع ممن وقفه على أن توقيفه عندي فتيا به واستعمال له فكيف يكون قدحا فيه

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks after purification in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3683

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وحدثنا خالد بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي سلمة بن عبد الرحمان أن ابن عمر قال لا يحيكن في صدر امرئ المسح على الخفين وإن جاء من الغائط فإني كنت من أشد الناس في المسح

Mas'alah: What is the evidence for wiping over leather socks in residence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3683

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو قال وحدثني عبد الله بن نافع عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل دار رجل فتوضأ ومسح على خفيه قال ابن وضاح قلت لأبي علي عبد العزيز بن عمران بن مقلاص أمسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على خفيه في الحضر قال نعم ثم حدثني بهذا الحديث عن الشافعي عبد الله بن نافع بإسناد مثله

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on wiping over leather socks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3684

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

قال ابن وضاح وقال لي أبو مصعب دار رجل بالمدينة وقال لي زيد بن بشر عن ابن وهب قد مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسفر والحضر ه قال أبو عمر حديث بن نافع هذا معروف عند أهل المدينة ومصر رواه ثقات الفقهاء

Mas'alah: What is the narration of Usama ibn Zayd about wiping over leather socks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3684

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

حدثنا محمد بن محمد بن نصر ومحمد بن إبراهيم بن سعد وخلف بن أحمد قالوا حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان وسعيد بن جبير قالا حدثنا محمد بن عبد الله بن الحكم قال أنبأنا عبد الله بن نافع قال أنبأنا داوود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أسامة بن زيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسواف فذهب لحاجته ثم خرج قال أسامة فسألت بلالا ما صنع قال ذهب النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته ثم توضأ فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ومسح على الخفين قال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم هذا صحيح في المسح بالحضر والأسواف موضع بالمدينة وأخبرني عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد الكناني قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم

وسليمان بن داود عن ابن نافع عن

داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أسامة بن زيد فذكر الحديث مثله سواء

Mas'alah: What did Bilal say about the Prophet's wiping over leather socks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3685

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وأخبرنا أحمد بن قاسم ويعيش بن سعيد قالا حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا محمد بن الحسين بن مرداس قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى حدثنا عبد الله بن نافع عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أسامة بن زيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبلال بالأسواف قال فذهب لحاجته ثم خرجا قال أسامة فسألت بلالا ما صنع فقال بلال ذهب عليه السلام لحاجته ثم توضأ فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ومسح الخفين

Mas'alah: What is the hadith of Hudhayfa about wiping over leather socks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3685

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة بن اليمان قال كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فانتهى إلى سباطة قوم فبال قائما فتنحيت فدعاني فجئت فأتى بماء فتوضأ ومسح على الخفين قال ابن وضاح هكذا قال عيسى بن يونس بالمدينة وخالفه أصحاب الأعمش أبو معاوية ووكيع وسفيان وجرير لا يقولون بالمدينة قال ابن وضاح والسباطة المزبلة والمزابل لا تكون إلا في الحضر والله أعلم

قال أبو عمر عيسى بن يونس ثقة حافظ ليس يرويه غيره وقد زاد ما حذفه غيره وزيادة مثله واجب قبولها وليس في الأصول ما يدفع ما جاء به بل الناس عليه ه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the method of wiping over leather socks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3686

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

واختلف الفقهاء في كيفية المسح على الخفين فقال مالك والشافعي يمسح ظهورهما وبطونهما وهو قول ابن عمر وابن شهاب ذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال لي نافع رأيت ابن عمر يمسح على ظهورهما وبطونهما قال وأخبرنا معمر عن الزهري أنه كان إذا توضأ على خفيه يضع إحدى يديه فوق الخف والأخرى تحت الخف وذكر مالك عن ابن شهاب أنه سئل عن كيفية المسح على الخفين فأجابه بنحو ما حكاه عنه معمر وقال مالك والشافعي إن مسح ظهورهما دون بطونهما أجزأه إلا أن

مالكا قال من فعل ذلك يعيد في الوقت قال ومن مسح باطن الخفين دون ظاهرهما لم يجزه وكان عليه الإعادة في الوقت وبعده عند مالك وجميع أصحابه إلا شيئا روي عن أشهب أنه قال باطن الخفين وظاهرهما سواء (ومن مسح باطنهما دون ظاهرهما أعاد في الوقت كمن مسح ظهورهما سواء) وقال عبد الله بن نافع من مسح ظهورهما ولم يمسح بطونهما أعاد في الوقت وبعده

والمشهور من قول الشافعي أن من مسح ظهورهما واقتصر على ذلك أجزأه ومن مسح باطنهما دون ظاهرهما لم يجزه وليس بماسح مثل قول مالك سواء وله قول آخر مثل قول أشهب إن مسح بطونهما ولم يمسح ظهورهما أجزأه والصحيح في مذهبه أن أعلى الخف يجزئ عن أسفله ولا يجزئ مسح أسفله وتمام المسح عنده أن يمسح أعلى الخف وأسفله وحجة مالك والشافعي في مسح أعلى الخف وأسفله ما حدثناه عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا ثور عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة بن شعبة عن المغيرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح أعلى الخف وأسفله وقال أبو بكر الأثرم سألت أحمد بن حنبل عن هذا الحديث فقال ذكرته لعبد الرحمان بن مهدي فذكر عن ابن المبارك عن ثور قال حدثت عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة وليس فيه المغيرة وهذا إفساد لهذا الحديث بما ذكر من الإخلال في إسناده وقد حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا ابن أبي دليم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا الحكم بن موسى قال حدثنا الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب

Mas'alah: What are the narrations about wiping the top and bottom of leather socks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3688

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يمسح أعلى الخفين وأسفلهما وذكر ابن وهب عن أسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر أنه كان يمسح أعلاهما وأسفلهما وحدثنا سعيد حدثنا ابن أبي دليم حدثنا ابن وضاح حدثنا موسى بن معاوية حدثنا حماد بن خالد الخياط عن فرج بن فضالة عن محمد بن الوليد يعني الزبيري عن ابن شهاب قال إنما هما بمنزلة رجليك ما لم تخلعهما وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم حدثنا ابن وضاح حدثنا محمد بن عمرو عن مصعب عن سفيان عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر أنه كان يمسح ظهور خفيه وبطونهما وحدثنا سعيد بن نصر حدثنا ابن أبي دليم حدثنا ابن وضاح حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي حدثني أبي عن محمد بن مهاجر عن أخيه عمرو بن مهاجر تضع يدك اليمنى على ظاهر الخف واليسرى على باطنه قيل لابن وضاح من كلتا رجليه قال نعم تكون اليسرى من تحت الخف في كلتيهما وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري يمسح ظاهر الخفين دون باطنهما وقد قال أحمد بن حنبل وإسحاق وجماعة وهو قول قيس بن سعيد وابن عبادة وقول الحسن البصري وعروة بن الزبير وعطاء بن أبي رباح وغيرهم

Mas'alah: What is the evidence for wiping only the top of the feet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3689

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وحجة من قال بهذا القول ما حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا أبو السوداء عمر النهدي عن ابن عبد خير عن أبيه قال رأيت علي بن أبي طالب يمسح على ظهور قدميه ويقول لولا إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح ظهورهما لظننت أن بطونهما أحق قال الحميدي هذا منسوخ قال أبو عمر من أهل العلم من يحمل هذا على المسح على ظهور الخفين ويقول معنى ذكر القدمين ههنا أن يكونا مغيبين في الخفين فهذا هو المسح الذي ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فعله وأما المسح على القدمين فلا يصح عنه بوجه من الوجوه ومن قال إن هذا الحديث على ظاهره جعله منسوخا بقوله صلى الله عليه وسلم ويل للأعقاب من النار ه وسنذكر أقاويل العلماء في ذلك والحجة لهذا القول عند ذكر قوله صلى الله عليه وسلم ويل للأعقاب من النار في مرسلات مالك إن شاء الله تعالى والذي تأولته في حديث علي هذا أنه أراد بذكر القدمين إذا كانا في الخفين قد جاء منصوصا من طريق جيد أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن العلاء حدثنا حفص بن غياث حدثنا الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد خير عن علي

قال لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه ذكره أبو داود هكذا من وجوه ومن حجة من قال بمسح أعلا الخفين دون أسفلهما أيضا ما حدثناه عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا أحمد بن جعفر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا إبراهيم بن أبي العباس قال حدثنا عبد الرحمان بن أبي الزناد عن أبي الزناد عن عروة قال قال المغيرة بن شعبة رأيت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يمسح ظهري الخفين وهذا أيضا منقطع ليس فيه حجة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the time limit for wiping over leather socks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3690

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Duration of Wiping for Resident and Traveller

واختلفوا في توقيت المسح على الخفين فقال مالك والليث بن سعد لا وقت للمسح على الخفين ومن لبس خفيه وهو طاهر مسح ما بدا له قال مالك والليث المقيم والمسافر في ذلك سواء وروي مثل ذلك عن عمر بن الخطاب وعقبة بن عامر وعبد الله بن عمر والحسن البصري روى حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن زيد بن أبي الصلت قال سمعت عمر يقول إذا توضأ أحدكم ثم لبس الخفين ثم أحدث فليمسح عليهما إن شاء ولا يخلعهما إلا من جنابة

قال حماد بن سلمة وحدثنا عبد الله بن عمر أن عمر كان لا يجعل للمسح على الخفين وقتا ذكر ابن وهب عن أبي لهيعة وعمرو بن الحارث والليث بن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الحكم البلوي أنه سمع علي بن رباح يخبر عن عقبة بن عامر الجهني قال قدمت على عمر بن الخطاب بفتح من الشام وعلي خفان فنظر إليهما ثم قال كم لك منذ لم تنزعهما قال فقلت لبستهما يوم الجمعة واليوم الجمعة ثمان قال أصبت قال ابن وهب وحدثنا عبد الجبار بن عمر قال قلت لابن شهاب المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام بلياليهن وللمقيم يوم وليلة قال ابن شهاب قد طلبنا ذلك فلم نجد أحدا يوقت لهما وقتا ه وقال ابن وهب وحدثنا عبد الرحمان بن أبي الزناد

عن أبيه قال لا أعلم للمقيم أجلا قال ابن وهب وحدثنا عبد الله بن عمر بن حفص قال سمعت نافعا مولى ابن عمر يقول ليس لمسح الخفين عندنا وقت قال ابن وهب وسمعت مالكا يقول ليس عند أهل بلادنا في ذلك وقت قال مالك يمسح عليهما ما لم ينزعهما قال وقال ابن وهب وهذا رأيي الذي آخذ به ه ذكر عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال امسح على الخفين ما لم تخلعهما لا توقت

Mas'alah: What is the disagreement on the time limit for wiping over leather socks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3692

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Duration of Wiping for Resident and Traveller

وقتا قال وأخبرنا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن الحسن مثله وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي والحسن بن حي والشافعي وأحمد بن حنبل وداود والطبري للمقيم يوم وليلة وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وقد روي عن مالك في رسالته إلى هرون أو بعض الخلفاء التوقيت وأنكر ذلك أصحابه وروي التوقيت في المسح عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة منها ما رواه شعبة عن الحكم عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ عن علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم ومنها حديث خزيمة بن ثابت وصفوان بن عسال وأبي بكرة وغيرهم وروى معمر وغيره عن يزيد بن أبي زياد عن زيد بن وهب الجهني قال كنا بأذربيجان فكتب إلينا عمر بن الخطاب أن نمسح على الخفين ثلاثا إذا نحن سافرنا وليلة إذا نحن أقمنا وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن إبراهيم عن نباتة الجعفي عن عمر قال للمسافر ثلاثة أيام وللمقيم يوم وليلة وذكر ابن أبي شيبة حدثنا حفص بن

غياث عن أشعب عن سويد بن غفلة عن عمر قال للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة

وروي عن عمر مثله من وجوه كثيرة غير هذه فيها ضعف وذكر عبد الرزاق وغيره عن ابن المبارك قال حدثني عاصم بن سليمان عن أبي عثمان قال حضرت سعدا وابن عمر يختصمان إلى عمر في المسح على الخفين فقال عمر يمسح عليهما إلى مثل ساعته من يوم وليلة وثبت التوقيت عن علي بن أبي طالب وابن عباس وحذيفة وابن مسعود من وجوه وأكثر التابعين والفقهاء على ذلك وهو الاحتياط عندي لأن المسح ثبت بالتواتر واتفق عليه أهل السنة والجماعة واطمأنت النفس إلى اتفاقهم فلما قال أكثرهم إنه لا يجوز المسح للمقيم أكثر من خمس صلوات يوم وليلة ولا يجوز للمسافر أكثر من خمس عشرة صلاة ثلاثة أيام ولياليها فالواجب على العالم أن يؤدي صلاته بيقين واليقين الغسل حتى يجمعوا على المسح ولم يجمعوا فوق الثلاث للمسافر ولا فوق اليوم للمقيم وقد اختلف أهل التوقيت في شيء من حدود التوقيت ومراعاة الحدث وعدد الصلوات والذي ذكرت لك أولى ما ذهبوا إليه من ذلك وبالله التوفيق هـ قرأت على عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى يعني القطان عن شعبة عن الحكم عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت سل علي بن أبي طالب فإنه كان يسافر مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فسألت عليا فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم وليلة للمقيم وثلاثة أيام ولياليهن للمسافر وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن عمرو بن قيس عن الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمر عن شريح بن

هانئ مثله سواء عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عن القاسم بن مخيمرة جماعة وذكر معمر عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش قال أتيت صفوان من عسال المرادي فقال ما حاجتك قلت جئت ابتغاء العلم قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من خارج يخرج من بيته في طلب العلم إلا وضعت له الملائكة أجنحتها رضى بما يصنع قال قلت جئت أسألك عن المسح على الخفين قال نعم كنت في الجيش الذي بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا أن نمسح على الخفين إذا نحن أدخلناهما على طهور ثلاثا إذا سافرنا وليلة إذا أقمنا ولا نخلعهما من غائط ولا بول ولا نوم ولا نخلعهما إلا من جنابة ورواه الثوري وابن عيينة وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وغيرهم عن عاصم بن أبي النجود بإسناده مثله في المسح على الخفين مرفوعا وحدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا إسحاق بن محمد بن حمدان قال حدثنا زكرياء بن يحيى الساجي قال حدثنا بندار وابن المثنى قالا حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا المهاجر مولى أبي بكرة عن

عبد الرحمان بن أبي بكرة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت ثلاثا للمسافر ويوما وليلة للمقيم في المسح على الخفين قال أبو يحيى الساجي مهاجر أبو مخلد هذا صدوق ومعروف وليس قول من قال فيه مجهول بشيء روى عنه أيوب السختياني وعوف الأعرابي وحماد بن زيد وإسماعيل بن علية وعبد الوهاب الثقفي وغيرهم واحتج به الشافعي في توقيت المسح على الخفين وعبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد قال حدثنا المهاجر وهو أبو مخلد مولى أبي بكرة عن عبد الرحمان بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أرخص للمسافر ثلاثة أيام وللمقيم يوم وليلة إذا تطهر ولبس خفيه أن يمسح عليهما وقرأت

على سعيد بن نصر أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا منصور عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون الأودي عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة الأنصاري قال رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوم وليلة للمقيم ولو استزدناه زادنا

Mas'alah: What is the ruling on wiping over torn leather socks in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3695

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Wiping over Torn or Patched Leather Socks

واختلف الفقهاء في الخف المخرق هل يمسح عليه فقال مالك وأصحابه يمسح إذا كان الخرق يسيرا ولم يظهر منه القدم وإن ظهر منه القدم لم يمسح

Mas'alah: What is the ruling on wiping over torn leather socks according to various scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3696

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Wiping over Torn or Patched Leather Socks

وقال ابن خويز منداد معناه أن يكون الخرق لا يمنع من الانتفاع به ومن لبسه ويكون مثله يمشى فيه وينتفع به وبمثل قول مالك في ذلك قال الثوري والليث والشافعي والطبري على اختلاف عنهم في ذلك وقد روي عن الثوري والطبري إجازة المسح

على الخف المخرق جله وأما اليسير من الخرق فمتجاوز عنه عند الجمهور منهم وقد روي عن الشافعي فيه تشديد قال الشافعي بمصر إذا كان الخرق في مقدم الرجل فلا يجوز أن يمسح عليه إذا بدا منه شيء وقال الأوزاعي يمسح على الخف وعلى ما ظهر من القدم وهو قول الطبري وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا كان ما ظهر من الرجل أقل من ثلاثة أصابع مسح ولا يمسح إذا ظهرت ثلاث وقال الحسن بن حي يمسح على الخف إذا كان ما ظهر منه يغطيه الجورب فإن ظهر شيء من القدم لم يمسح هـ

Mas'alah: What is the ruling on wiping over socks in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3696

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Wiping over Non-Leather Socks (Jawrabayn)

قال أبو عمر هذا على مذهبهم في المسح على الجوربين إذا كانا ثخينين وهو قول الثوري وأبي يوسف ومحمد ولا يجوز المسح على الجوربين عن أبي حنيفة والشافعي إلا أن يكونا مجلدين

وهو أحد قولي مالك ولمالك قول آخر أنه لا يجوز المسح على الجوربين وإن كانا مجلدين

Mas'alah: What is the ruling on removing leather socks after wiping over them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3697

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Nullifiers of Wiping over Leather Socks

واختلف فيمن نزع خفيه وقد مسح عليهما فقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما إذا كان ذلك غسل قدميه وقال مالك والليث مثل ذلك إلا أنهما قالا إن غسلهما مكانه أجزأه وإن أخر غسلهما استأنف الوضوء وقال الحسن بن حي إذا خلع خفيه أعاد الوضوء من أوله ولم يفرق بين تراخي الغسل وغيره وقال ابن أبي ليل

Mas'alah: What is the ruling on removing leather socks after wiping over them according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3697

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Nullifiers of Wiping over Leather Socks

ى إذا نزع خفيه بعد المسح صلى كما هو وليس عليه غسل رجليه ولا استيناف الوضوء وروي عنه أنه يغسل رجليه خاصة وعن إبراهيم النخعي في ذلك ثلاث روايات إحداها أنه لا شيء عليه مثل قول ابن أبي ليلى والحسن البصري والثانية أنه يعيد الوضوء والثالثة أنه يغسل قدميه

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks when one foot is washed before putting on the sock?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3697

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and

Splints > Conditions for Wiping over Leather Socks

واختلفوا فيما إذا غسل إحدى رجليه ثم لبس خفه ثم غسل الأخرى ولبس الخف الآخر هل يمسح عليهما إن أحدث فقال مالك لا يمسح عليهما وبذلك قال الشافعي وأحمد وإسحق وحجتهم في ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث المغيرة بن شعبة من رواية الشعبي عن عروة بن المغيرة عن المغيرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له حين أهوى لينزع خفيه دع الخفين فإني أدخلت القدمين فيهما وهما طاهرتان

وقول عمر بن الخطاب إذا أدخلت رجليك في الخفين وهما طاهرتان فامسح عليهما وإن جئت من الغائط قالوا فلا يمسح على خفيه إلا من لبسهما بعد تمام طهارته وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والمزني والطبري وداود يجزيه أن يمسح قالوا ولا فرق بين أن لا يمسح لابس خفيه حتى يتم غسل رجليه وبين أن يغسل رجلا ويلبس فيها خفا ثم يغسل رجله الأخرى ويلبس الخف الثانية لأن الأمر في ذلك سواء قالوا وقد يقاس بأبعد من هذا وحسب كل رجل أنها لم تلبس الخف إلا وهي طاهرة بطهر الوضوء وقد أجمعوا أنه لو نزع خفه ثم أعادها كان له أن يمسح ه قال أبو عمر قد بقيت أشياء من مسائل المسح لو تقصيناها خرجنا عن شرطنا في تأليفنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on wiping over the turban and leather socks and catching up with the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3700

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Wiping over Head Coverings and Rings

شامية ضيقة الكمين فضاقت فأخرج يديه من تحتها إخراجا فغسل وجهه ويديه قال فيجيء في هذا الحديث غسل الوجه مرتين فلا أدري أهكذا أم لا ثم مسح بناصيته ومسح على العمامة ومسح على الخفين فأدركنا الناس وقد أقيمت الصلاة وتقدمهم عبد الرحمن بن عوف وقد صلى بهم ركعة وهم في الثانية فذهبت أوذنه فنهاني فصلينا الركعة التي أدركنا وقضينا الركعة التي سبقتنا

Mas'alah: What is the importance of wiping over leather socks as a sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3700

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

حدثنا محمد بن زكريا قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا مروان بن عبد الملك قال حدثنا أبو حاتم الأصمعي حدثنا معتمر بن سليمان قال كان أبي لا يختلف عليه في شيء من الدين إلا أخذ بأشده إلا المسح على الخفين فإنه كان يقول هو السنة واتباعها أفضل

Mas'alah: What is the ruling on abandoning wiping over leather socks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3700

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح

قال حدثنا عبد الله بن أبي حسان قال حدثنا الفضيل بن عياض عن المغيرة بن مقسم عن إبراهيم النخعي قال من ترك المسح على الخفين فقد ترك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وإني لأحسب ترك ذلك من فعل الشيطان

Mas'alah: What did the Companions do regarding wiping over leather socks?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3700]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وذكر ابن أبي شيبة قال أنبأنا هشيم قال أنبأنا المغيرة عن إبراهيم قال مسح أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on abandoning wiping over leather socks out of aversion?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3701]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

على الخفين فمن ترك ذلك رغبة عنهم فإنما هو من الشيطان قال أبو بكر وأخبرنا جرير عن مغيرة قال كان إبراهيم في سفر فأتى عليهم يوم حار فقال لولا خلاف السنة لتركت الخفين

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks according to Umar ibn al-Khattab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5109

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وأما حديث مالك عن نافع وعبد الله بن دينار عن ابن عمر أنه قدم الكوفة على سعد بن أبي وقاص وهو أميرها فرآه يمسح على الخفين فأنكر ذلك عليه فقال له سعد سل أباك إذا قدمت عليه فقدم عبد الله بن عمر فنسي أن يسأل عمر عن ذلك حتى قدم سعد فقال سألت أباك فقال لا قال فسله فسأله عبد الله بن عمر فقال عمر إذا أدخلت رجليك في الخفين وهما طاهرتان فامسح عليهما فقال عبد الله بن عمر وإن جاء أحدنا من الغائط فقال عمر وإن جاء من الغائط فهذا موقوف على عمر في الموطإ ولم يختلف رواة الموطإ في ذلك ولا عن مالك فيه خلاف وقد تابعه على ذلك جماعة وهو الصحيح إن شاء الله وقد روي عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا

أخبرنا إبراهيم بن شاكر ومحمد بن إبراهيم قالا أخبرنا محمد بن أحمد قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا عمران بن موسى قال حدثنا ابن سواء قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على خفيه وقد روي عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين من حديث سالم عن ابن عمر عن عمر ومن حديث محارب بن دثار عن ابن عمر عن عمر ومن حديث عاصم بن عبيد الله عن أبيه أو عمه عن عمر ومن حديث البراء بن عازب عن عمر كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي موقوفا على عمر من وجوه أيضا وإذا صح رفعه فلا

يضره توقيف من وقفه لأنه أفتى بما علم وقد روي المسح على الخفين أيضا عن سعد بن أبي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق وقد ذكرنا طرق المسح على الخفين والقائلين به من الصحابة ومن بعدهم مستوعبا في باب ابن شهاب والحمد لله

Mas'alah: Did the Prophet pray five prayers with one wudu and wipe over his leather socks on the day of conquest?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6142]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قالا حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح خمس صلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر إني رأيتك صنعت شيئا لم تكن صنعته قال عمدا صنعته

Mas'alah: What did the Prophet say about performing multiple prayers with one wudu and wiping over leather socks?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6143]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمان عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم الفتح توضأ ومسح على خفيه وصلى الصلوات بوضوء واحد فقال له عمر يا رسول الله إنك فعلت شيئا لم تكن تفعله قال إني عمدا فعلته يا عمر

Mas'alah: What does the hadith of Safwan ibn Assal say about wiping over leather socks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6149

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وأما حديث صفوان بن عسال فحدثناه محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال أخبرنا خالد قال حدثنا شعبة عن عاصم أنه سمع زر بن حبيش يحدث قال أتينا رجلا يدعى صفوان بن عسال فقعدت على بابه فخرج فقال ما شأنك قلت أطلب العلم قال إن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم (رضى بما يطلب) قال عن أي شيء تسأل قلت عن الخفين قال كنا إذا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر أمرنا أن لا ننزع خفافنا ثلاثا إلا من جنابة ولكن من غائط وبول ونوم قالوا ففي هذا الحديث التسوية بين الغائط والبول والنوم قالوا والقياس أنه لما كان كثيره وما غلب على العقل منه حدثا وجب أن يكون قليله حدثا قال أبو عمر هذا قول شاذ غير مستحسن والجمهور من العلماء على خلافه والآثار كلها عن الصحابة ترفعه وقد يحتمل قوله

لكن من غائط وبول ونوم ثقيل غالب على النفس والله أعلم

BAB 11

باب الغسل

The Chapter on Ritual Bathing

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on covering one's private parts while bathing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1366

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Recommended Acts of Ghusl

وفي هذا الحديث أيضا استتار الغاسل عند الغسل ومعلوم أن الذي كان يستره بالثوب لا يطلع منه على ما يستره به عن مثله فالسترة واجبة على القريب والبعيد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استر عورتك إلا عن زوجتك أو أمتك وهذا معناه عند الحاجة إلى ذلك لا غير وسيأتي في ستر العورة ما فيه كفاية في باب ابن شهاب إن شاء الله تعالى

Mas'alah: How did the Prophet pour water over his head during ritual washing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1866

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Method of Ghusl from Janabah

حدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال حدثنا أبو عاصم النبيل قال حدثنا ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة أن رجلا سأله كيف أصب على رأسي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب على رأسه ثلاث حثيات قال إن شعري كثير قال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من شعرك وأطيب

Mas'alah: What is the ruling on the evil eye and the command to bathe when asked?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2031

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl of a Disbeliever

قال حدثنا أبو سفيان عن معمر وذكره عبد الرزاق عن معمر قال سمعت عبد الله بن طاوس يحدث عن أبيه قال العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين وإذا استغسل أحدكم فليغتسل

Mas'alah: What is the ruling on the evil eye and the command to bathe when asked?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2031

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl for Multiple Causes

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا أحمد بن إبراهيم بن جامع قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا وهيب قال حدثنا طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العين حق ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين وإذا استغسلتم فاغتسلوا

Mas'alah: What is the ruling on bathing from a vessel called al-faraq after janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2646

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl Using a Vessel

حديث ثان لابن شهاب عن عروة مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من إناء هو الفرق من الجنابة هكذا قال مالك في هذا الحديث وتابعه ابن عيينة والليث بن سعد على إسناده ومتنه إلا أنهما زادا فيه وكنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد وهذا اللفظ عند مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وروى هذا الحديث عن ابن شهاب معمر وابن جريج بمثل إسناد مالك إلا أنهما قالا كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد هو الفرق فأتيا بلفظ حديث مالك عن هشام بن عروة فذكرا فيه الفرق وليس في حديث هشام ذكر الفرق حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير قال سمعت عائشة تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل في القدح وهو الفرق وكنت أغتسل أنا وهو من إناء واحد فأتى بحديثي مالك جميعا عن ابن شهاب وهشام في هذا الإسناد وكذلك رواه الليث

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل في القدح وهو الفرق وكنت أغتسل أنا وهو من إناء واحد حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر وابن جريج عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد وهو قدر الفرق ورواه إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب فخالف جميعهم في إسناده وجعله عن القاسم ولم يجعله عن عروة حدثنا عبد الوارث

بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا سليمان بن داود قال حدثنا إبراهيم بن سعد قال حدثنا ابن شهاب عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل من إناء هو الفرق قالت عائشة وكنت أغتسل معه في الإناء الواحد قال ابن شهاب وأظن الفرق يومئذ خمسة أقساط

–

Mas'alah: What is the ruling on the amount of water sufficient for ghusl from janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2651

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Conditions for Valid Ghusl

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه أنه كان يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع وهي آثار مشهورة مستعملة عند قوم من الفقهاء وليست أسانيدها مما يحتج به والذي اعتمد عليه البخاري وأبو داود في باب ما يكفي الجنب من الماء حديث الفرق المذكور في هذا الباب

Mas'alah: What is the evidence for the amount of water sufficient for ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2651

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Conditions for Valid Ghusl

روى عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عبد الله بن عبيد بن عمير يقول صاع للغسل من (غير) أن يكال قال وأخبرني ابن جريج قال قلت لعطاء كم بلغك أنه يكفي الجنب قال صاع من ماء من غير أن يكال

Mas'alah: What is the ruling on the amount of water sufficient for ghusl from janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2652

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Conditions for Valid Ghusl

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الحميد بن أحمد حدثنا الخضر بن داود حدثنا أبو بكر الأثرم حدثنا القعنبي قال حدثنا سليمان بن بلال عن عبد الرحمن بن عطاء أنه سمع سعيد بن المسيب ورجلا من أهل العراق يسأله عما يكفي الإنسان في غسل الجنابة فقال له سعيد إن لي تورا يسع مدين من ماء أو نحوهما وأغتسل به فيكفيني ويفضل منه فضل فقال الرجل والله (إني) لأستنثر بمدين من ماء فقال سعيد بن المسيب فما تأمرني إن كان الشيطان يلعب بك فقال له الرجل وإن لم يكفني فإني رجل كما ترى عظيم فقال له سعيد ثلاثة (أمداد) فقال إن ثلاثة أمداد قليل فقال له سعيد فصاع قال عبد الرحمن وقال لي سعيد إن لي لركوة أو قدحا ما يسع إلا نصف المد ونحوه وإني لأتوضأ منه وربما فضل (منه) فضل قال عبد الرحمن فذكرت هذا الحديث الذي سمعت من سعيد بن المسيب لسليمان بن يسار فقال (لي) سليمان بن يسار وأنا يكفيني مثل ذلك قال عبد الرحمن فذكرت ذلك لأبي عبيدة (بن

Mas'alah: What is the ruling on a man and woman bathing from the same vessel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4540

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl Using a Vessel

الصحيح عندي ما روي مما يضادها ويخالفها مثل حديث هذا الباب وحديث عائشة في أنها كانت تغتسل هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد هو الفرق

Mas'alah: What is the ruling on ghusl from the same water as a junub person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4540

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl Using a Vessel

وروى سفيان وشريك عن سماك (بن حرب) (ج) عن عكرمة عن ابن عباس عن ميمونة قالت اغتسلت من الجنابة

Mas'alah: What is the ruling on the amount of water sufficient for ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4541

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Conditions for Valid Ghusl

وإنما جاز وضوء الجماعة معا رجالا ونساء ففي ذلك دليل على أنه لا تحديد ولا توقيف فيما يقتصر عليه المغتسل من الماء إلا الإتيان منه بما أمر الله من غسل ومسح

Mas'alah: What is the ruling on a junub person performing wudu before sleeping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5489

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Recommended Acts of Ghusl

حديث حادي عشر لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه تصيبه جنابة من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ واغسل ذكرك ثم نم هكذا هو في الموطأ عند أكثر الرواة وروته طائفة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن عمر قال يا رسول الله والمعنى سواء ورواه إسحاق بن عيسى الطباع عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن عمر قال يا رسول الله وتابعه قوم

والحديث لمالك عن عبد الله بن دينار ونافع جميعا عن ابن عمر لأنه قد رواه عن مالك عن نافع عن ابن عمر جماعة منهم الطباع وخالد بن مخلد القطواني وعبد الرحمان بن غزوان وابن عبد الحكم وقد روي أيضا عن ابن عفير وابن بكير مثل ذلك ولكن المحفوظ فيه عند العلماء حديث مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر وحديث نافع عندهم كالمستغرب حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم الطرسوسي حدثنا خالد بن مخلد القطواني حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر بن الخطاب يا رسول الله أينام أحدنا وهو جنب قال نعم إذا توضأ وحدثنا خلف حدثنا أحمد بن الحسين بن إسحاق حدثنا يحيى بن أيوب بن بادي حدثنا أحمد بن صالح حدثنا إسحاق بن عيسى حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر فذكره في هذا الحديث الوضوء للجنب عند النوم وغسل

الذكر مع الوضوء أيضا

Mas'alah: What is the order of washing the penis and performing wudu for a junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5492

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Method of Ghusl from Janabah

حديث مالك هذا توضأ واغسل ذكرك ثم نم وهذا محتمل للتقديم والتأخير كأنه قال اغسل ذكرك وتوضأ ثم نم ويحتمل أن يكون لما كان الوضوء للجنب لا يرفع له الحدث عنه لم يبال أكان غسل ذكره قبل أو بعد لأنه ليس بوضوء ينقضه الحدث لأن ما هو فيه من الجنابة أكثر من مس ذكره وجملة القول في هذا المعنى أن الواو لا توجب رتبة ولا تعطي تعقيبا وقد روى هذا الحديث عن عبد الله بن دينار الثوري وغيره فقدموا غسل الذكر في اللفظ على الوضوء وجاؤوا بلفظ لا إشكال فيه حدثنا عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم بن عبد الرحمان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال سأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنه تصيبه الجنابة من الليل فأمره أن يغسل ذكره ويتوضأ وضوءه للصلاة ثم يرقد وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عبد الله بن دينار

أنه سمع عبد الله بن عمر يقول سأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أينام أحدنا وهو جنب فقال نعم إذا توضأ ويطعم إن شاء حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن

محمد بن الحسين العسكري حدثنا فهد بن سليمان حدثنا القعنبي حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر قال قلت يا رسول الله أينام أحدنا وهو جنب قال نعم إذا توضأ وفي هذا الباب أيضا حديث عائشة اختلف في ألفاظه على الزهري وغيره وعند الزهري في ذلك حديثان أحدهما عن أبي سلمة عن عائشة والآخر عن عروة عن عائشة فمن أصحاب الزهري من يرويه عن أبي سلمة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة وبعضهم يقول فيه عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة وإذا أراد أن يأكل أو يشرب يغسل يديه ثم يأكل أو يشرب إن شاء

وقال بعهضم عنه في حديثه عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يأكل وهو جنب توضأ وقال بعضهم عنه عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يأكل وهو جنب غسل كفيه حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد وقتيبة قالا حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن عبيد بن محمد الكوفي وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن الصباح قال حدثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وإذا أراد أن يأكل غسل يديه وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مضر بن محمد قال حدثنا أبو الجهم الأزرق بن علي المديني قال

حدثنا حسان بن إبراهيم

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا سويد بن نصر قال أخبرنا عبد الله يعني ابن المبارك جميعا عن يونس عن الزهري عن أبي عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وإذا أراد أن يأكل أو يشرب غسل يديه ثم يأكل أو يشرب واللفظ لحديث ابن المبارك وحديث حسان بن إبراهيم مثله بمعناه وأخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال روى هذا الحديث ابن وهب عن يونس عن الزهري فجعل قصة الأكل قول عائشة ورواه صالح بن أبي الأخضر كما قال ابن المبارك إلا أنه قال عن عروة أو أبي سلمة ورواه الأوزاعي عن يونس عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم كما قال ابن المبارك وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قالا جميعا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان

Mas'alah: What does the hadith mean by 'relieving himself then sleeping before touching water' for a junub person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5499

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Method of Ghusl from Janabah

قال الطحاوي قوله في هذا الحديث قضى حاجته ثم ينام قبل أن يمس ماء معناه قبل أن يغتسل ليلا يتضاد لأنه قد أخبر في هذا الحديث أنه إذا كان جنبا توضأ ثم نام

Mas'alah: Is wudu for a junub person before sleeping obligatory or recommended?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5501

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Recommended Acts of Ghusl

وأولى الأمور عندي في هذا الباب أن يكون الوضوء للجنب عند النوم كوضوء الصلاة حسنا مستحبا فإن تركه تارك فلا حرج لأنه لا يرفع به حدثه وإنما جعلته مستحبا ولم أجعله سنة لتعارض الآثار فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم واختلاف ألفاظ نقلته ولا يثبت ما كانت هذه حاله سنة وأما من أوجبه من أهل الظاهر فلا معنى للاشتغال بقوله لشذوذه ولأن الفرائض لا تثبت إلا بيقين وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on wearing a ring containing Allah's name during janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5560

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Junub Reciting the Quran

قال عقيل وجاء رجل إلى ابن شهاب يسأله عن الخاتم يكون فيه شيء من ذكر الله تصيبه الجنابة وهو عليه فقال ابن شهاب ما كان المسلمون يلبسون الخواتم فيها اسم الله والحرف من القرآن)

Mas'alah: What is the ruling on a junub or menstruating woman carrying a mushaf?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5856]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Junub Reciting the Quran

يختلف عنهما في إجازة حمل المصحف بعلاقته لمن ليس بطاهر وقولهما عندي شذوذ ومخالفة للأثر وإلى قولهما ذهب داود بن علي قال لا بأس أن يمس المصحف والدنانير والدراهم التي فيها ذكر الله الجنب والحائض قال ومعنى قوله لا يمسه إلا المطهرون هم الملائكة قال ولو كان ذلك نهيا لقال لا يمسه واحتج أيضا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن ليس بنجس قال أبو عمر قد يأتي النهي بلفظ الخبر ويكون معناه النهي وذلك موجود في كتاب الله كثير نحو قوله الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة جاء بلفظ الخبر وكان سعيد بن المسيب وغيره يقول إنها منسوخة بقول الله عز وجل وأنحوا الأيامى منكم ولو لم يكن (عنده) في هذا الخبر معنى النهي ما أجاز فيه النسخ ومثله كثير وفي كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يمس القرآن إلا طاهر بيان معنى قول الله عز وجل لا يمسه

إلا المطهرون لاحتمالهما للتأويل ومجيئها بلفظ الخبر وقد قال مالك في هذه الآية إن أحسن ما سمع فيها أنها مثل قول الله عز وجل كلا إنها تذكرة فمن شاء ذكره في صحف مكرمة مرفوعة مطهرة بأيدي سفرة كرام بررة وقول مالك أحسن ما سمعت يدل على أنه سمع فيها اختلافا وأولى ما قيل به في هذا الباب ما عليه جمهور العلماء من امتثال ما في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم أن لا يمس القرآن أحد إلا وهو طاهر والله أعلمي وبه التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on madmadah and istinshaq in ghusl versus wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6128

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Recommended Acts of Ghusl

وكان أبو حنيفة والثوري وأصحابهما يذهبون إلى إيجاب المضمضة والاستنشاق في الجنابة دون الوضوء وكانت طائفة توجبهما في الوضوء والجنابة وقد تقدم ذكرهم في باب زيد بن أسلم

Mas'alah: What did the Companions do regarding inserting hands into water while in a state of janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6159

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Method of Ghusl from Janabah

ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلون أيديهم في الماء وهم جنب والنساء حيض فلا يفسد ذلك بعضهم على بعض

Mas'alah: What is the ruling on madhy (pre-ejaculatory fluid) and the required purification?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7044

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ruling on Madhiy and Maniyy

حديث عاشر لأبي النضر مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن سليمان بن يسار عن المقداد بن الأسود أن علي بن أبي طالب أمره أن يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل إذا دنا من أهله فخرج منه المذي ماذا عليه فإن عندي ابنته وأنا أستحي أن أسأله قال المقداد فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال إذا وجد ذلك أحدكم فلينضح ذكره وليتوضأ وضوءه للصلاة هذا إسناد ليس بمتصل لأن سليمان بن يسار لم يسمع من المقداد ولا من علي ولم ير واحدا منهما ومولد سليمان بن يسار سنة أربع وثلاثين وقيل سنة سبع وعشرين ولا خلاف أن المقداد توفي سنة ثلاث وثلاثين وهو المقداد بن عمرو الكندي يكنى أبا معبد تبناه الأسود بن عبد يغوث الزهري فنسب إليه وقد ذكرنا أخبار المقداد وسنه في كتاب الصحابة بما يغني عن ذكره ههنا وبين سليمان بن يسار وعلي في هذا الحديث ابن عباس وسماع سليمان بن يسار من ابن عباس غير مرفوع

Mas'alah: What is the description of the Prophet's ghusl from janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7221

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Method of Ghusl from Janabah

حديث أول لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة بن الزبير عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم توضأ كما يتوضأ للصلاة ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره ثم يصب على رأسه ثلاث غرفات بيديه ثم يفيض الماء على جلده كله

Mas'alah: What are the obligatory and sunnah acts of ghusl from janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7222

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Obligatory Acts of Ghusl

في هذا الحديث كيفية غسل المغتسل من الجنابة وهو من أحسن حديث روي في ذلك وفيه فرض وسنة فأما السنة فالوضوء قبل الاغتسال من الجنابة ثبت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كذلك كان يفعل إلا أن المغتسل من الجنابة إذا لم يتوضأ وعم جميع جسده ورأسه ويديه ورجليه وسائر بدنه بالماء وأسبغ ذلك وأكمله بالغسل ومرور يديه فقد أدى ما عليه إذا قصد الغسل ونواه وتم غسله لأن الله عز وجل إنما فرض على الجنب الغسل دون الوضوء بقوله عز وجل ولا جنبا إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا وقوله وإن كنتم جنبا فاطهروا وهذا إجماع لا خلاف فيه بين العلماء إلا أنهم مجمعون أيضا على استحباب الوضوء قبل الغسل للجنب تأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم ولأنه أعون على الغسل وأهذب فيه وأما بعد الغسل فلا وروى أيوب السختياني هذا الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مثل رواية مالك إلا أن في روايته فيخلل أصول شعره مرتين أو ثلاثا ثم يفرغ الماء على سائر جسده فإن بقي في الإناء شيء صبه عليه فقال أيوب فقلت لهشام فغسل رجليه فقال وضوءه للصلاة وضوءه للصلاة يعني كفاه من ذلك وهذا الوضوء قبل الغسل لا بعده حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ بعد الغسل من الجنابة

Mas'alah: What are the narrations describing the Prophet's ghusl from janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7223

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Method of Ghusl from Janabah

وروى جميع بن عمير والقاسم بن محمد والأسود بن يزيد عن عائشة وصفها غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجنابة نحو حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بمعنى واحد متقارب وفي حديث جميع بن عمير كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يفيض على رأسه ثلاث مرار ونحن نفيض على رؤوسنا خمسا من أجل الضفر

Mas'alah: What is the hadith of Maymunah describing the Prophet's ghusl from janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7223

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Method of Ghusl from Janabah

وأما حديث ميمونة في صفة غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثنا عبد الله ابن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الله بن داود عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب قال حدثنا ابن عباس عن خالته ميمونة قالت وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا يغتسل به من الجنابة فأكفأ الإناء على يده اليسرى فغسلها مرتين أو ثلاثا ثم صب على فرجه فغسل فرجه بشماله ثم ضرب بيده الأرض فغسلها ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه ثم صب على رأسه وجسده ثم تنحى ناحية فغسل رجليه فناولته المنديل فلم يأخذه وجعل

ينفض الماء عن جسده قال الأعمش فذكرت ذلك لإبراهيم فقال كانوا لا يرون بالمنديل بأسا ولكن كانوا يكرهون العادة هذا الحديث لصحته يرد ما رواه شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس أنه كان إذا اغتسل من الجنابة غسل يديه سبعا وفرجه سبعا وشعبة هذا ليس بالقوي وقد روي عن ابن عمر قال كانت الصلاة خمسين والغسل من الجنابة سبع مرات وغسل الثوب من البول سبع مرات فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل حتى جعلت الصلاة خمسا والغسل من الجنابة مرة وغسل

الثوب من البول مرة وإسناد هذا الحديث أيضا عن ابن عمر فيه ضعف ولين وإن كان أبو داود قد خرجه وخرج الذي قبله عن شعبة مولى ابن عباس وأما قوله في حديث عائشة يتوضأ وضوءه للصلاة فيحتمل أنها أرادت بدأ بمواضع الوضوء والدليل على ذلك أنه ليس في شيء من الآثار الواردة عنه صلى الله عليه وسلم في غسل الجنابة أنه أعاد غسل تلك الأعضاء ولا إعادة المضمضة ولا الاستنشاق وأجمع العلماء على أن ذلك كله لا يعاد من أوجب منهم المضمضة والاستنشاق ومن لم يوجبها وقد مضى القول في ذلك في باب زيد بن وأسلم والحمد لله

Mas'alah: Is it obligatory for a junub to comb his beard during ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7224

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Washing Hair and Body Parts

واختلف قول مالك في تخليل الجنب لحيته في غسله من الجنابة فروى ابن القاسم

عنه أنه قال ليس ذلك عليه وروى أشهب عنه أن عليه تخليل لحيته من الجنابة قال ابن عبد الحكم وهو أحب إلينا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخلل شعره في غسل الجنابة واختلاف الفقهاء في ذلك على هذين القولين وفي حديث عائشة هذا ما يشهد لصحة قول من رأى التخليل لأن قولها فيه فيدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره يقتضي عمومه شعر لحيته ورأسه وإن كان الأظهر فيه شعر رأسه والله أعلم

Mas'alah: Is rubbing the body required for ghusl from janabah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7224

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Rubbing (Dalk) in Ghusl

واختلف العلماء في الجنب يغتسل في الماء ويعم جسده ورأسه كله بالغسل أو ينغمس في الماء ويعم بذلك جميع جسده دون أن يتدلك فالمشهور من مذهب مالك أنه لا يجزيه حتى يتدلك لأن الله أمر الجنب

بالاغتسال كما أمر المتوضئ بغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ولم يكن بد للمتوضئ من إمرار يديه مع الماء على وجهه وعلى يديه فكذلك جميع جسد الجنب ورأسه في حكم وجه المتوضئ وحكم يديه وهذا قول المزني واختياره وفي بعض روايات حديث ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل جسده من الجنابة وقال أبو الفرج وهذا هو المعقول من لفظ الغسل لأن الاغتسال في اللغة هو الافتعال ومتى لم يمر يديه فلم يفعل غير صب الماء ولا يسميه أهل اللسان غاسلا بل يسمونه صابا

للماء ومنغمسا فيه قال وعلى نحو ذلك جاءت الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال تحت كل شعرة جنابة فبلوا واغسلوا الشعر وأنقوا البشرة قال وإنقاؤه والله أعلم لا يكون إلا لمتبعه على حد ما ذكرناه قال أبو الفرج وتخريج هذا عندي والله أعلم أنه لما كان المعتاد من المنغمس في الماء وصابه عليه أنهما لا يكادان يسلمان من تنكب الماء مواضع المبالغة المأمور بها وجب لذلك عليهما أن يمرا أيديهما قال فأما إن طال مكث الإنسان في ماء أو والى بين صبه عليه من غير أن يمر يديه على بدنه فإنه ينوب له عن إمرار يديه قال وإلى هذا المعنى والله أعلم ذهب مالك رحمه الله هذا كله قول أبي الفرج وقد عاد إلى جواز الغسل للمنغمس في الماء إذا أسبغ وعم وعلى ذلك جماعة الفقهاء وجمهور العلماء وقد روي ذلك عن مالك أيضا نصا

Mas'alah: What is the ruling on a junub who immerses in water without rubbing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7225

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Rubbing (Dalk) in Ghusl

أخبرنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا مسلمة بن القاسم قال حدثنا محمد بن زبان قال حدثنا سلمة بن شبيب قال حدثنا مروان بن محمد قال سألت مالك بن أنس عن رجل اغتمس في ماء وهو جنب ولم يتوضأ وصلى

قال مضت صلاته فهذه الرواية فيها أنه لم يتدلك ولا توضأ وقد أجزأه عند مالك لكن المعروف من مذهبه ما وصفنا من التدلك وقد روي عن الحسن وعطاء مثل ذلك وروي عنهما خلافه ذكر دحيم عن كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن

ميمون بن مهران قال إذا اغتسلت من الجنابة فادلك جلدك وكل شيء نالته يدك قال وحدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي عن الزهري في الجنب ينغمس في نهر قال يجزيه قال وحدثنا أبو حفص أنه سأل الأوزاعي عن جنب طرح نفسه في نهر وهو جنب لم يزد على أن انغمس مكانه قال يجزيه وعن الشعبي ومحمد بن علي وعطاء والحسن البصري قالوا إذا اغتمس الجنب في نهر اغتماسة أجزأه وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما والثوري والأزاعي يجزي الجنب إذا انغمس في الماء وإن لم يتدلك وبه قال أحمد بن حنبل وأبو ثور وإسحاق وداود والطبري ومحمد بن عبد الحكم وهو قول الحسن البصري وإبراهيم النخعي وعامر الشعبي وحماد بن أبي سليمان وعطاء كل هؤلاء يقول إذا انغمس في الماء وقد وجب عليه الوضوء فعم الماء اعضاء الوضوء ونوى بذلك الطهارة أجزه وحجتهم أن كل من صب عليه الماء فقد اغتسل والعرب تقول غسلتني السماء وقد حكت عائشة وميمونة صفة غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكرا فيه التدلك ولو كان واجبا ما تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه المبين عن الله مراده ولو فعله لنقل عنه كما نقل تخليل أصول الشعر بالماء وغرفه على رأسه وغير ذلك من صفة غسله ووضوئه صلى الله عليه وسلم ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن رجل يقال له عاصم أن رهطا أتوا عمر بن الخطاب فسألوه عن الغسل من الجنابة فقال أما الغسل

فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اغسل رأسك ثلاث مرات وادلكه ثم أفض الماء على جلدك

Mas'alah: How should a woman wash her hair during ghusl from janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7227

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Washing Hair and Body Parts

وأما غسل المرأة رأسها في الجنابة وصفة غسلها من ذلك فقد جاء عن عائشة ما ذكرنا من قولها وأما نحن فنفيض على رؤوسنا خمسا من أجل الضفر وقد أنكرت على عبد الله بن عمرو أمره النساء أن ينقضن رؤوسهن عند الغسل وقالت ما كنت أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث غرفات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه أيوب عن أبي (الزبير) عن عبيد بن عمير عن عائشة أنه بلغها عن عبد الله بن عمرو وفي حديث أم سلمة أنها قالت يا رسول الله أأنقض رأسي عند الغسل فقال يكفيك أن تصبي على رأسك ثلاث مرات وقال سعيد بن المسيب لكل صبة عصرة وقال مالك اغتسال المرأة من الحيض كاغتسالها من الجنابة ولا تنقض رأسها قال أبو عمر قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يخلل أصول شعره في غسله ويتبع ذلك بصب الماء عليه فالواجب على كل ذي شعر من رجل أو امرأة أن يعتقد ذلك حتى يوصل الماء إلى البشرة ويجري عليها لقوله صلى الله عليه وسلم تحت

Mas'alah: What is the ruling on leaving a hair's spot unwashed during ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7228

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Washing Hair and Body Parts

كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر ويروى فاروا الشعر وأنقوا البشرة فإن وصل الماء

إلى جلد الرأس فلا وجه لنقض الشعر حينئذ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا عطاء بن السائب عن زاذان عن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها فعل به كذا وكذا من النار قال علي فمن ثم عاديت رأسي ثلاثا وكان يجز شعره وكان ابن عيينة يقول في تأويل الحديث وأنقوا البشر إنه أراد غسل الفرج وتضاعيفه وأنه كنى بالبشرة عن الفرج وما رأيت هذا التفسير لغير ابن عيينة وقال ابن وهب ما رأيت أعلم بتفسير الأحاديث من ابن عيينة وحديث فابلوا الشعر وأنقوا البشرة يدور على الحرث بن وجيه وهو ضعيف حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا نصر بن علي قال حدثنا الحرث بن وجيه قال حدثنا مالك بن دينار عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وأنقوا البشر قال أبو داود هذا حديث ضعيف وحدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أبو حذيفة أحمد بن محمد بن علي الدينوري قال حدثنا أبو بكر عبد الله بن سليمان قال حدثنا نصر بن علي

الجهضمي قال حدثنا الحرث بن وجيه عن مالك بن دينار عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة جنابة فأبلوا الشعر وأنقوا البشر وذكر عبد الرزاق أخبرنا معمر عن زيد بن أسلم قال سمعت علي بن حسين يقول ما مس الماء منك وأنت جنب فقد طهر ذلك المكان

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for Friday by a junub person without intention?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7230

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl of a Disbeliever

اسات من الأبدان والثياب بغير نية وهي طهارة واجبة فرضا عندهم قالوا فكذلك الوضوء قال أبو عمر القول الصحيح قول من قال لاتجزئ طهارة إلا بنية وقصد لأن المفروضات لا تؤدى إلا بقصد أدائها ولا يسمى الفاعل على الحقيقة فاعلا إلا بقصد منه إلى الفعل ومحال أن يتأدى عن المرء ما لم يقصد إلى أدائه وينويه بفعله وأي تقرب يكون من غير متقرب ولا قاصد والأمر في هذا واضح لمن ألهم رشده ولم تمل به عصبيته واختلف الفقهاء فيمن اغتسل للجمعة وهو جنب ولم يذكر جنابته فقالت طائفة تجزيه لأنه اغتسل للصلاة واستباحتها وليس عليه مراعاة الحدث ونوعه كما ليس عليه أن يراعي حدث البول من الغائط من الريح وغير ذلك من الأحداث وإنما عليه أن يتوضأ للصلاة فكذلك الغسل للصلاة يوم الجمعة تجزيه من الجنابة وإلى هذا ذهب المزني صاحب السافعي فهو قول جماعة من أصحاب مالك منهم أشهب وابن وهب وابن كنانة ومطرف وعبد الملك ومحمد بن مسلمة وقال آخرون لا يجزئ الجنب الغسل للجمعة

إذا لم يذكر جنابته ولا يجزيه عن الجنابة إلا الغسل الذي يعتد به لها بقصد منه إلى ذلك ونية ورفع لجنابته بإرادة ذلك وذكره لها لأن الفرائض لا تؤدى إلا بذلك ولأن الغسل للجمعة سنة واستحباب ومحال أن تجزئ سنة عن فرض كما لا تجزئ ذلك في شيء من الصلاة وسائر الأعمال التي فيها الفرض والنفل وهذا القول صح في النظر وهو قول مالك والشافعي وداود بن علي وأحمد بن حنبل وإليه ذهب ابن

القاسم صاحب مالك وابن عبد الحكم ورروياه عن مالك وأما حديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد فليس عند يحيى في الموطأ ولذلك لم يذكره ههنا وعنده في ذلك حديث ابن شهاب عن عروة عن عائشة وقد تقدم ذكره وما فيه من الأحكام في باب ابن شهاب من هذا الكتاب وقد جمعهما ابن بكير وغيره حديث هشام وحديث ابن شهاب ورواه القعنبي عن مالك عن هشام أو ابن شهاب على الشك ولم يقل لفظهما

Mas'alah: What is the basis for sprinkling water on a garment from the Salaf?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7373]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl and Impurity Removal

ولولا أن السلف جاء عنهم النضح ما قلنا بشيء منه ولكن قد جاء عن عمر حين أجنب في ثوبه أغسل ما رأيت وأنضح ما لم أره وعن أبي هريرة وغيره مثل ذلك وذلك عندي والله أعلم قطع لحزازات النفوس ووساوس الشيطان

Mas'alah: What is the evidence that Aisha's ruling on ghusl was based on prophetic knowledge?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7556]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Method of Ghusl from Janabah

أن ترى عائشة نفسها في رأيها حجة على غيرها من الصحابة في حين اختلافهم في

هذه المسألة النازلة بينهم ومحال أن يسلم أبو موسى لعائشة قولها من رأيها في مسألة قد خالفها فيها من الصحابة غيرها برأيه لأن كل واحد ليس بحجة على صاحبه عند التنازع لأنهم أمروا إذا تنازعوا في شيء أن يردوه إلى كتاب الله وسنة رسوله وهذا يدلك على أن تسليم أبي موسى لعائشة في هذه المسألة إنما كان من أجل أن علم ذلك كان عندها عن رسول الله فلذلك سلم لها إذ هي أولى بعلم مثل ذلك من غيرها ومع ما ذكرنا من جهة الاستدلال فقد روي هذا الحديث عن عائشة عن النبي مسندا وروي أن سعيد بن المسيب دخل مع أبي موسى على عائشة في هذه القصة فبان بذلك حقيقة قولنا وصحة استدلالنا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on ghusl from Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7556

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Method of Ghusl from Janabah

وأخبرنا عبد الوارث وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا زائدة قال حدثنا علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب قال نازع أبو موسى ناسا من الأنصار فقالوا الماء من الماء قال سعيد فانطلقت أنا وأبو موسى حتى دخلنا على عائشة فقال لها أبو موسى الذي تنازعوا فيه فقالت عائشة عندي الشفاء من ذلك

Mas'alah: What is the hadith evidence for wudu instead of ghusl without ejaculation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7560

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ruling on Madhiy and Maniyy

واحتج من ذهب هذا المذهب بما حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى القطان عن هشام بن عروة قال أخبرني أبي قال أخبرني أبو أيوب الأنصاري قال أخبرني أبي بن كعب قال يا رسول الله إذا جامع الرجل المرأة فلم ينزل قال يغسل ما مس المرأة ثم يتوضأ ويصلي

Mas'alah: What is the ruling on wudu after intercourse without ejaculation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7561

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ruling on Madhiy and Maniyy

وذكر عبد الرزاق أيضا عن الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي أيوب الأنصاري عن أبي بن كعب أنه سمع النبي يقول إذا جامع أحدكم فأكسل فليتوضأ وضوءه للصلاة

Mas'alah: Was the ruling that water is only required from water abrogated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7563

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ruling on Madhiy and Maniyy

حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث عن ابن شهاب قال حدثني بعض من أرضى أن سهل بن سعد الساعدي أخبره أن أبي بن كعب أخبره أن رسول الله إنما جعل ذلك رخصة للناس في أول الإسلام ثم أمر بالغسل ونهى عن ذلك

Mas'alah: What does 'water from water' mean in the context of ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7563

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ruling on Madhiy and Maniyy

قال أبو داود يعني الماء من الماء

Mas'alah: What did Uthman and other companions say about wudu after intercourse without ejaculation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7564

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ruling on Madhiy and Maniyy

وهذا يحتمل أن يكون أعجل فلم يبلغ مجاوزة الختان إلا أنه قد روي عن عثمان عن النبي في ذلك ما حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة أن عطاء بن يسار أخبره أن

زيد بن خالد الجهني أخبره أنه سأل عثمان بن عفان قال قلت أرأيت إذا جامع الرجل امرأته ولم يمن قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره سمعته من رسول الله قال وسأل عن ذلك عليا والزبير وطلحة وأبي بن كعب فأمروه بذلك

Mas'alah: What did the early Muhajirun say about ghusl from water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7569

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ruling on Madhiy and Maniyy

عن عطاء بن يسار عن زيد بن خالد قال سمعت خمسة من المهاجرين الأولين منهم علي بن أبي طالب فكلهم قال الماء من الماء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'al-ma'u min al-ma''?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7570

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ruling on Madhiy and Maniyy

قال وأخبرنا ابن جريج قال قال لي عطاء سمعت ابن عباس يقول الماء من الماء قال وأخبرنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن مسعود مثله

Mas'alah: What is the ruling on the hadith 'al-ma'u min al-ma'' and its abrogation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7571

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ruling on Madhiy and Maniyy

قال أبو عمر لا مدخل عند أولي الألباب من العلماء للنظر عند ثبوت الأثر وما ادعاه هؤلاء من ثبوت حديث الماء من الماء فقد مضى الجواب عن ذلك وعلة حديث أبي بينة لرجوعه عن الفتيا به ومعلوم أنه لا يجوز أن يدع الناسخ ويأخذ المنسوخ ولا حجة في حديث أبي أيوب لأنه إنما يرويه عن أبي كعب وحديث أبي سعيد وغيره يحتمل أن يكون أكسل ولم يجاوز الختان الختان فهذا فيه الوضوء للملامسة والمباشرة ولا يصح عن المهاجرين ما ذكر بل الصحيح عنهم غير ما

وصف على ما تقدم عنهم في هذا الباب وحديث عثمان المرفوع لا يصح لأنه لو صح عن عثمان وعنده ما خالف وقد كان يفتي بخلافه وكل خبر مروي في الماء من الماء يحتمل التأويل على ما وصفنا في هذا الباب وخبر ابن شهاب عن سهل صحيح عندنا لرواية أبي حازم له وموضع ابن شهاب موضعه وعبد الله بن كعب معروف روى عنه يحيى بن سعيد ومحمد بن إسحاق وغيرهما وقد مضى القول في هذه المعاني مبسوطا لمن تدبرها

BAB 12

باب موجبات الغسل

The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman who sees a wet dream and must perform ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2879

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

حديث خامس عشر لابن شهاب عن عروة مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن أم سليم قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة ترى في المنام مثل ما يرى الرجل أتغتسل فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فلتغتسل فقالت لها عائشة أف لك وهل ترى ذلك المرأة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم تربت يمينك ومن أين يكون الشبه هكذا هذا الحديث في الموطإ عن عروة أن أم سليم وقال فيه ابن أبي أويس عن مالك (عن أبي شهاب عن عروة عن أم سليم وكل من روى هذا الحديث عن مالك) لم يذكر فيه عن عائشة فيما علمت إلا ابن أبي الوزير وعبد الله بن نافع أيضا فإنهما روياه عن مالك عن عروة عن عائشة حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا المقدمي قال حدثنا ابن أبي الوزير قال حدثنا مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة أن أم سليم قالت يا رسول الله المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل وذكر الحديث

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for a person who has a wet dream without emission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2883

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

قال أبو عمر أكثر رواة هذا الحديث عن ابن شهاب يقولون فيه نعم إذا وجدت الماء وكذلك في حديث أم سلمة وأنس في قصة أم سليم هذه وكذلك روته خولة بنت حكيم عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي إجماع العلماء على أن المحتلم رجلا كان أو امرأة إذا لم ينزل ولم يجد بللا ولا أثر للإنزال أنه لا غسل عليه وإن رأى الوطء والجماع الصحيح في نومه وأنه إذا أنزل فعليه الغسل امرأة كان أو رجلا وأن الغسل لا يجب في الاحتلام إلا بالإنزال ما يغني عن كل تأويل وتفسير وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for finding wetness without remembering a dream?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2883

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

وقد روي من أخبار الآحاد ما يوافق الإجماع ويرفع الإشكال أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد بن خالد الخياط قال حدثنا عبد الله العمري عن عبيد الله عن القاسم عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما قال يغتسل وعن الرجل يرى قد احتلم ولا يجد البلل قال لا يغتسل فقالت أم سليم المرأة ترى ذلك عليها الغسل قال نعم إنما النساء شقائق الرجال

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for women who experience wet dreams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2884

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing >

Ghusl for Wet Dreams

ابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أن أم سليم سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأت ذلك فأنزلت فعليها الغسل فقالت أم سلمة كيف هذا يا رسول الله قال نعم ماء الرجل غليظ أبيض وماء المرأة رقيق أصفر فأيهما سبق وعلا أشبه الولد

Mas'alah: Do all women experience wet dreams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2884

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

وفيه أيضا دليل على أن ليس كل النساء يحتلمن ولهذا ما أنكرت عائشة وأم سلمة سؤال أم سليم وقد يوجد عدم الاحتلام في بعض الرجال إلا أن ذلك في النساء أوجد وأكثر منه في الرجال وقد قيل إن

Mas'alah: What is the ruling on women and wet dreams causing ritual bath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2885

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

إنكار عائشة لذلك إنما كان لصغر سنها وكونها مع زوجها فلذلك لم تعرف الاحتلام لأن الاحتلام لا تعرفه النساء ولا أكثر الرجال إلا عند عدم الجماع بعد المعرفة (به) فإذا فقد النساء أزواجهن ربما احتلمن والوجه الأول عندي أصح لأن أم سلمة قد

فقدت زوجها وكانت كبيرة عالمة بذلك فأنكرت منه ما أنكرت عائشة على ما مضى في حديث قتادة عن أنس في هذا الباب وإذا كان في الرجال من لا يحتلم فالنساء أحرى بذلك والله أعلم

Mas'alah: Is a woman required to perform ritual bath after a wet dream in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7343

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

حديث موفي ثلاثين لهشام بن عروة عروة عن زينب بنت أبي سلمة حديثان ذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا عارم قال حدثنا معتمر عن أبيه قال حدثنا بكر قال أخبرني أبو رافع قال كنت إذا ذكرت امرأة بالمدينة فقيهة ذكرت زينب بنت أبي سلمة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة أنها قالت جاءت أم سليم امرأة أبي طلحة الأنصاري إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت قال نعم إذا رأت الماء هكذا روى هذا الحديث مالك عن هشام بن عروة عن أبي عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة عند جماعة رواة الموطأ إلا القعنبي فإنه أرسله عن مالك عن هشام عن أبيه وأما ابن شهاب فرواه عن عروة فمرة أرسله ومرة جعله عن عروة عن عائشة وقد ذكرنا ذلك كله في باب ابن شهاب عن عروة من هذا الكتاب وفي هذا الحديث دليل واضح على أن النساء يحتلمن وينزلن الماء وذلك عندي في الأغلب لا على العموم وذلك بين إنكار عائشة لقول أم سليم والله أعلم وقد يوجد في الرجال من لا يحتلم فكيف في النساء وقد

Mas'alah: Is a woman required to perform ritual bath after a wet dream in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7344

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

قيل إن عائشة إنما قالت ذلك لصغر سنها وكونها مع زوجها والاحتلام إنما يجده النساء عند عدم الأزواج إذا فقدوا وبعدوا عنهن وقيل إنه قد يكون في النساء من لا يحتلم فجائز أن تكون عائشة رضي الله عنها من أولئك فالله أعلم وكيف كان فإن عائشة لم تنكره إلا لأنها لم تعرفه وقد جاء عن أم سلمة في ذلك نحو ما جاء عن عائشة فيه وقد ذكرنا هذا المعنى وما جاء فيه وفي سائر معاني هذا الخبر ممهدا (مبسوطا) في باب ابن شهاب من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when circumcision meets circumcision?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7555

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

حديث ثان ليحيى بن سعيد 507 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن أبا موسى الأشعري أتى عائشة زوج النبي فقال لها لقد شق علي اختلاف أصحاب رسول الله في أمر إني لأعظم أن أستقبلك به فقالت ما هو ما كنت سائلا عنه أمك فسلني عنه فقال الرجل يصيب أهله ثم يكسل ولا ينزل فقالت إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال أبو موسى لا أسأل عن هذا أحدا بعدك أبدا هكذا هذا

الحديث موقوفا في الموطأ عند جماعة الرواة وقد روي عن أبي قرة عن مالك مرفوعا ما حدثناه خلف بن القاسم حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد المقدسي بمنى في مسجد الخيف إملاء من حفظه قال حدثنا أبو سعيد الخدري حدثنا علي بن زياد اللخمي حدثنا أبو قرة قال ذكر مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي موسى عن عائشة أن النبي قال إذا التقى الختانان وجب الغسل وهذا خطأ والصواب ما في الموطأ وهذا الحديث يدخل في المسند بالمعنى والنظر لأنه محال

Mas'alah: What did the Prophet say about ghusl when circumcision meets circumcision?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7557

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Evidence for Ghusl

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس الرجل بين الشعب الأربع وألصق الختان بالختان فقد وجب الغسل

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when circumcised parts meet and the glans is concealed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7557

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

وحدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي

شيبة حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله إذا التقى الختانان وتوارت الحشفة فقد وجب الغسل

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when the circumcised parts meet regardless of ejaculation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7558

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي قال إذا قعد بين شعبها الأربع وأجهد نفسه فقد وجب الغسل أنزل أو لم ينزل

Mas'alah: What is the chain for the hadith on ghusl when the circumcised parts meet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7558

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Evidence for Ghusl

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن عبد الرحيم حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا ثابت عن عبد الله بن رباح عن عبد العزيز بن النعمان عن عائشة قالت كان رسول الله إذا التقى الختانان اغتسل

Mas'alah: What is the variant chain for the hadith on ghusl when the circumcised parts meet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7558

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Evidence for Ghusl

وقال فيه سليمان بن حرب عن حماد بن سلمة بإسناده هذا أن النبي قال إذا التقى الختانان وجب الغسل

Mas'alah: What did Aisha say about ghusl when the circumcised parts meet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7559

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Evidence for Ghusl

قال أخبرنا عبيد الله بن زياد عن عطاء قال قالت عائشة إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل قد كنت أنا ورسول الله نفعله فنغتسل

Mas'alah: What is the ruling on ritual bathing when circumcised parts meet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7559

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت إذا جاوز

الختان الختان فقد وجب الغسل فعلته أنا ورسول الله فاغتسلنا

Mas'alah: What is the ruling on what necessitates ritual bathing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7559

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Causes Necessitating Ghusl

روى مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال سألت عائشة ما يوجب الغسل فقالت هل

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when circumcised parts meet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7560

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

تدري ما مثلك يا أبا سلمة مثل الفروج يسمع الديكة تصرخ فيصرخ معها إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل

Mas'alah: Which scholars agree that ghusl is required when circumcised parts meet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7560

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Evidence for Ghusl

قال أبو عمر على هذا القول جمهور أهل الفتوى بالحجاز والعراق والشام ومصر وإليه ذهب مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم والليث بن سعد والأوزاعي والثوري وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد والطبري

Mas'alah: What is the disagreement among Dawud's followers regarding ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7560

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Evidence for Ghusl

واختلف أصحاب داود في هذه المسألة فبعضهم قال بما عليه الفقهاء والجمهور على ما وصفنا من إيجاب الغسل بمجاوزة الختان الختان ومنهم من قال لا غسل عليه إلا بإنزال الماء الدافق وجعل في الإكسال الوضوء

Mas'alah: What is the evidence for the abrogation of the ruling on ghusl after intercourse without ejaculation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7561

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Evidence for Ghusl

إلا أن حديث عائشة يعارضه لأن مثلها لا يجهل الحكم في هذا المعنى وأيضا فإن حديث أبي بن كعب هو في نفسه واه من جهة رجوع أبي بن كعب عن القول به وهو الذي رواه ولو كان عنده غير منسوخ لما رجع عنه لأن ما لم ينسخ من الكتاب

والسنة لا يجوز تركه بوجه من الوجوه وقد كان هشام بن عروة يقول به ذكر عبد الرزاق عن مظهر قال سمعت هشام بن عروة يقول لقد أصبت فأكسلت ولم أنزل فما اغتسلت

Mas'alah: What is the evidence for the abrogation of the ruling on ghusl after intercourse without ejaculation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7561

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Evidence for Ghusl

وأما رجوع أبي بن كعب عن ذلك فروى مالك في موطئه عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن كعب مولى عثمان بن عفان أن محمود بن لبيد الأنصاري سأل زيد بن ثابت عن الرجل يصيب أهله ثم يكسل ولا ينزل فقال زيد يغتسل فقال محمود بن لبيد إن أبي بن كعب كان لا يرى الغسل فقال زيد إن أبيا نزع عن ذلك قبل أن يموت

Mas'alah: Was the ruling that water is only required from water abrogated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7562

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Evidence for Ghusl

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب

قال حدثني عبد الله بن صالح قال حدثنا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب عن سهل بن سعد قال حدثني أبي بن كعب أن الفتيا التي كانوا يفتون بها قولهم إنما الماء من الماء رخصة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص فيها في أول الإسلام ثم أمر بالغسل بعد فهذا بين في أن الماء من الماء منسوخ بالتقاء الختانين

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith 'water from water' regarding ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7563

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Evidence for Ghusl

وهذا إسناد صحيح من جهة النقل ثابت ولكنه يحتمل التأويل لأن قوله الماء من الماء ليس فيه ما يدفع الماء من التقاء الختانين لأن من أوجب الغسل من التقاء الختانين يقول الماء من الماء ومن التقاء الختانين أيضا زيادة حكم وقد قيل معنى الماء من الماء في الاحتلام لا في اليقظة وهذا مجتمع عليه فيمن رأى أنه يجامع ولم ينزل أنه لا غسل عليه وهذا لعمري تأويل محتمل في

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when intercourse occurs without ejaculation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7564

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

الماء من الماء لولا أن بعضهم يروي حديث أبي بن كعب وحديث أبي سعيد الخدري

بغير هذا اللفظ وذلك قوله إذا جامع أحدكم فأكسل أو أقحط فلا يغتسل ولكن يتوضأ

Mas'alah: What did the Prophet say about ghusl when one is hasty or fails to ejaculate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7564

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن ذكوان عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله إذا أعجل أحدكم أو أقحط فلا يغتسل

Mas'alah: Is the hadith on ghusl from circumcision contact abrogated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7565

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Evidence for Ghusl

قال وقد روي عن عثمان وعلي وأبي بن كعب أنهم أفتوا بخلافه قال يعقوب بن شيبة هو حديث منسوخ كان في أول الإسلام ثم جاء بعد عن النبي أنه أمر بالغسل من مس الختان الختان أنزل أم لم ينزل

Mas'alah: What did Umar, Uthman, and Aisha say about ghusl when circumcised parts meet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7565

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

قال أبو عمر روى مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعائشة زوج النبي كانوا يقولون

Mas'alah: What is the correct ruling on ghusl when circumcised parts meet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7566

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل وهذا هو الصحيح عن عثمان من نقل الثقات الأئمة الحفاظ وذكر عبد الرزاق عن معمر عن ابن المسيب قال كان عمر وعثمان وعائشة والمهاجرون الأولون يقولون إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل وعلى أن لفظ حديث عثمان المرفوع ليس فيه تصريح لمجاوزة الختان الختان وهو محتمل التأويل الذي ذكرناه في حديث أبي سعيد وقال الأثرم قلت لأحمد بن حنبل حديث حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عطاء بن يسار عن زيد بن خالد قال سألت خمسة من أصحاب رسول الله عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وطلحة والزبير وأبي بن كعب فقالوا الماء من الماء فيه علة تدفعه بها قال نعم بما يروى عنهم من خلافه قلت عن عثمان وعلي وأبي بن كعب قال نعم وقال أحمد بن حنبل الذي أرى إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل قيل له قد كنت تقول غير هذا فقال ما أعلمني قلت غير هذا قط قيل له قد بلغنا

ذلك عنك قال الله المستعان

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when circumcised parts meet according to the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7567

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

وأما الروايات عن الصحابة ومن بعدهم في هذا الباب فمنها ما ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي قال حدثني الحارث عن علي وعلقمة عن عبد الله بن مسعود ومسروق عن عائشة قالوا إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل قال مسروق وكانت أعلمهم بذلك يعني عائشة وعن معمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل أن عليا قال كما يجب منه الحد كذلك يجب منه الغسل وعن محمد ابن مسلم عن عمرو بن دينار عن أبي جعفر أن عليا وأبا بكر وعمر قالوا ما أوجب الحدين الرجم والجلد أوجب الغسل

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when circumcised parts meet according to the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7568

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

وعن علي وشريح قالا أيوجب الحد ولا يوجب قدحا من ماء

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when circumcised parts meet according to the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7568

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

وعن ابن جريج وعبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when circumcised parts meet according to the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7568

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

وعن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة أن ابن مسعود سئل عن ذلك فقال إذا بلغت ذلك اغتسلت قال سفيان والجماعة على الغسل

Mas'alah: What is the consensus on ghusl from meeting of circumcised parts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7568

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

قال أبو عمر ذكر ابن خواز بنداد أن إجماع الصحابة انعقد على إيجاب الغسل من التقاء الختانين وليس ذلك عندنا كذلك ولكنا نقول إن الاختلاف في هذا ضعيف وأن الجمهور الذين هم الحجة على من خالفهم من السلف والخلف انعقد إجماعهم على إيجاب الغسل من التقاء الختانين ومجاوزة الختان الختان وهو الحق إن شاء الله وكيف يجوز القول بإجماع الصحابة في شيء من هذه المسألة مع ما ذكرناه في هذا الباب ومع ما ذكره عبد الرزاق عن ابن عيينة عن زيد بن أسلم

Mas'alah: What was the dispute between Muhajirun and Ansar about ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7569

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

قال عبد الرزاق وأخبرنا ابن مجاهد عن أبيه قال اختلف المهاجرون والأنصار فيما يوجب الغسل فقالت طائفة الأنصار الماء من الماء وقال المهاجرون إذا مس الختان الختان وجب الغسل فحكموا بينهم علي بن أبي طالب واختصموا إليه فقال علي أرأيتم لو رأيتم رجلا يدخل ويخرج أيجب عليه الحد قالوا نعم قال فيوجب الحد ولا يوجب صاعا من ماء فقضى للمهاجرين فبلغ ذلك عائشة فقالت ربما فعلنا ذلك أنا ورسول الله فقمنا واغتسلنا

Mas'alah: What was Rafi' ibn Khadij's practice regarding ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7569

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing >

Ghusl for Intercourse

قال وأخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال أخبرني إسماعيل الشيباني على امرأة رافع بن خديج كان لا يغتسل إلا إذا أنزل الماء وكان إسماعيل قد خلف على امرأة رافع

Mas'alah: What did Abu Sa'id al-Khudri say about ghusl from water?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7569]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Evidence for Ghusl

قال وأخبرنا ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن عبيد الله بن أبي عياض عن أبي سعيد الخدري أنه قال الماء من الماء

Mas'alah: What is the scholarly dispute on ghusl being required only with ejaculation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7570]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

قال أبو عمر عطاء لم يسمع من ابن مسعود وقد قدمنا بإسناد صحيح عن ابن مسعود خلاف هذا وأما أصحاب داود فاختلفوا في هذه المسألة فطائفة منهم قالت بما عليه جمهور الفقهاء من إيجاب الغسل إذا التقى الختانان ومنهم من أبى ذلك وقال لا غسل إلا بالإنزال وهو المشهور عن داود واحتج من ذهب مذهبه في ذلك بأن

الحديث عن رسول الله بذكر الماء من الماء أثبت من جهة النقل رواه أبي بن كعب وعثمان بن عفان وأبو سعيد الخدري وغيرهم عن النبي أنه قال في الإكسال الوضوء وفي الإنزال الغسل قالوا وعلى ذلك جماعة الأنصار وجمهورهم ومن المهاجرين علي وابن عباس وعثمان وغيرهم وضعفوا حديث علي في إيجاب الغسل من التقاء الختانين لأنه يدور على جابر الجعفي والحارث الأعور وهما ضعيفان وقالوا حديث عثمان المسند أولى بالمصير إليه مما روي عنه في ذلك لأن الحديث عليه حجة وليس هو على الحديث حجة وإنما يسوغ ما ذهب إليه راوي الحديث إذا لم يدفعه فأما إذا دفعه

Mas'alah: What is the evidence for and against ghusl being required only with ejaculation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7571

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

فالحجة في المسند ولهم في هذا المعنى كلام طويل تركته قالوا ورجوع أبي بن كعب عن ذلك لا يصح لأن خبر زيد بن ثابت وأبي في ذلك يدور على عبد الله بن كعب ولم يصح له سماع من زيد بن ثابت وإنما يروى عن خارجة بن زيد وهو أيضا غير مشهور بنقل العلم وخبر ابن شهاب في ذلك لم يسمعه من سهل بن سعد ولا يدري من بينهما على صحة قالوا وأقل أحوال هذه المسألة أن تتكافأ فيها الحجج وتتعارض فيها الآثار فيرجع حينئذ إلى ظاهر كتاب الله وليس في كتاب الله إيجاب الغسل إلا على من كان جنبا ولا جنب إلا الذي ينزل الماء الدافق قالوا ووجه آخر أن الفرائض لا تجب إلا بيقين في هذه المسألة إلا على قول من لم يوجب الغسل إلا

بإنزال الماء وهو الاتفاق الذي يقطع عليه ويستيقن وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the precautionary ruling on ghusl for one who engages in intercourse without ejaculation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7572

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

وأما ما رجحوه من الاحتياط في ترك إيجاب الفرض إلا بيقين فإنه يدخل عليهم أن الصلاة لا تجب أن تؤدى إلا بطهارة مجتمع عليها وقد أجمعنا على أن المجامع إذا أكسل ولم ينزل فقد وجبت عليه طهارة وصار في حالة لا يدخل معها في الصلاة حتى يطهر وأجمعوا أن الغسل طهارة له إن فعله ولم يجمعوا على أن الوضوء طهارة له فالواجب على الاحتياط القول بالغسل إن شاء الله والأحوط الصحيح في هذا ما جاء عن عائشة مرفوعا وموقوفا وعلى حديثها المدار في هذا الباب وحديث أبي هريرة مثله ولا يصح فيه دعوى إجماع الصحابة وقد يقرب فيه دعوى إجماع من دونهم إلا من شذ ممن لا يعد خلافا عليهم ويلزمهم الرجوع إليهم والقول بأن لا غسل من التقاء الختانين شذوذ وقول عند جمهور الفقهاء مهجور مرغوب عنه ومعيب والجماعة على الغسل وبالله التوفيق

BAB 13

باب التيمم

The Chapter on Dry Ablution

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on performing tayammum on the graveyard of polytheists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1666

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

وأجمع العلماء على أن التيمم على مقبرة المشركين إذا كان الموضع طيبا طاهرا نظيفا جائز

Mas'alah: What did Salim ibn Abdullah say about tayammum and Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3164

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Missed or Supererogatory Prayers

أمه أم ولد روى عنه القاسم بن محمد ذكر الحسن الحلواني قال حدثنا عثمان بن الهيثم قال حدثنا حنظلة عن القاسم أن سالما بن عبد الله قال لو فاتني من الجمعة ركعة ما زدت على أن أركع إليها ركعة أخرى وكان سالم سريع الكلام وذكر الحلواني عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن أيوب قال سمعت سالما يسئل عن التيمم فقال ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين وكان سريع الكلام قال الحلواني وحدثنا المعلى بن أسد قال حدثنا عبد العزيز بن مختار عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب قال قال لي عبد الله بن عمر هل تدري لما سميت ابني سالما قلت لا قال باسم سالم مولى أبي حذيفة وهل تدري لم سميت ابني واقدا قلت لا قال باسم واقد بن عبد الله اليربوعي وهل تدري لم سميت ابني عبد الله قلت لا قال باسم عبد الله بن رواحة حدثنا عبد الرحمان بن يحيى حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا ابن

الأعرابي حدثنا أبو داود قال قرأ علي الحرث بن مسكين

وأنا شاهد أخبركم ابن وهب قال أخبرني مالك قال إن فتيا ابن شهاب ووجه ما كان يأخذ به إلى قول سالم وسعيد بن المسيب وتوفي سالم سنة ست ومائة بالمدينة لم ينتقل عنها حتى مات فيها وصلى عليه هشام بن عبد الملك كان حج تلك السنة ثم قدم المدينة زائرا فوافق موت سالم فصلى عليه واختلف في موضع صلاته عليه فقال قوم صلى عليه بالبقيع ذكر ذلك الواقدي عن أفلح بن حميد وخالد بن القاسم وقال آخرون صلى عليه في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك ابن أبي خيثمة عن موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن حميد الطويل قال صلينا على سالم بن عبد الله عند مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يختلفوا في سائر ما ذكرت لك والله أعلم إلا أن وهب بن جرير قال توفي سالم سنة ثمان ومائة وقال غيره توفي سنة ست ومائة وكذلك قال ضمرة عن ابن شوذب شهدت جنازة سالم بن عبد الله سنة ست ومائة قال حمزة عن ابن شوذب حج هشام بن عبد الملك سنة ست ومائة فمر بالمدينة فعاد سالم بن عبد الله وكان مريضا ثم انصرف فوجده قد مات فصلى عليه وذلك سنة ست ومائة

Mas'alah: When is it permissible for a traveler to perform tayammum instead of wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5329

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for the Traveler and in Fear Situations

وفي هذا الحديث أيضا من الفقه أن المسافر إذا لم يكن معه من الماء إلا ما يكفيه

لشربه وما لا غنى به عنه لشفقته أنه جائز له أن يتيمم ويترك ذلك الماء لنفسه حتى يجد الماء

Mas'alah: What is the story of Aisha losing her necklace and the revelation of tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6516

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

حديث خامس لعبد الرحمان بن القاسم مالك عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق فقالوا ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت عائشة فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول وجعل يطعن بيده في خاصرتي فما يمنعني من التحرك إلا مكان رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصبح على غير ماء فأنزل الله آية التيمم فقال أسيد بن حضير ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر قالت فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته

Mas'alah: What is the ruling on praying without water or tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6520

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Reasons Permitting Tayammum

منه لأن المعنى المراد من الحديث والمقصود إليه هو نزول آية التيمم ولم يختلفوا في ذلك وفي هذا الحديث من رواية هشام بن عروة حكم كبير قد اختلف فيه العلماء وتنازعوه وهو الصلاة بغير طهور بماء ولا تيمم لمن عدم الماء ولم يقدر على التيمم لعلل منعته من ذلك وسنذكر هذا الحكم وما للعلماء فيه في هذا الباب إن شاءالله

Mas'alah: What is the hadith of Aisha about the necklace and tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6520

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

حدثنا يونس بن عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمان قال حدثنا جعفر بن محمد بن المستفاض قال حدثنا إبراهيم بن الحجاج السلمي قال حدثنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أن عائشة كانت في سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان في عنقها قلادة لأسماء ابنة أبي بكر فعرسوا فانسلت القلادة من عنقها فلما ارتحلوا قالت يا رسول الله انسلت قلادة أسماء من عنقي فأرسل رسول الله رجلين إلى المعرس يلتمسان القلادة فوجداها فحضرت الصلاة فصلوا بغير طهور فأنزل الله آية التيمم فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فقال أسيد

بن حضير يرحمك الله يا عائشة ما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله فيه للمسلمين فرجا

Mas'alah: What does the author say about the hadith of Aisha on tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6520

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

قال أبو عمر فهذا ما في حديث عائشة في بدو التيمم والسبب فيه وقد رواه عمار بن ياسر بأتم معنى

Mas'alah: What is the hadith of Ammar ibn Yasir about tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6521

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال حدثني أبي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمار ابن ياسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرس بأولات الجيش ومعه عائشة زوجته فانقطع عقد لها من جزع ظفار فحبس الناس ابتغاء عقدها ذلك حتى أضاء الصبح وليس مع الناس ماء فأنزل الله تبارك وتعالى على رسوله رخصة التطهر بالصعيد الطيب فقام المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فضربوا بأيديهم الأرض ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب

شيئا فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب ومن بطون أيديهم إلى الآباط

Mas'alah: What does Abu Umar say about the hadith on tayammum in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6521

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

قال أبو عمر ليس في الموطأ في ذكر التيمم حديث مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم غير حديث عبد الرحمان بن القاسم هذا وهو أصل التيمم إلا أنه ليس فيه رتبة التيمم ولا كيفيته وقد نقلت آثار في التيمم عن النبي صلى الله عليه وسلم مختلفة في كيفيته وعلى قدر ذلك من اختلافها اختلف فقهاء الأمصار في القول بها ونحن نذكر أقاويلهم والآثار التي منها نزعوا في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the consensus on tayammum for the sick and traveler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6521

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وأجمع علماء الأمصار بالحجاز والعراق والشام والمشرق والمغرب فيما علمت أن التيمم بالصعيد عند عدم الماء طهور كل مريض أو مسافر وسواء كان جنبا أو على غير وضوء لا يختلفون في ذلك

Mas'alah: What was the opinion of Umar and Ibn Mas'ud on tayammum for the junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6521

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

وقد كان عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود يقولان الجنب لا يطهره إلا الماء ولا يستبيح بالتيمم صلاة لقول الله عز وجل وإن كنتم جنبا فاطهروا ولقوله ولا جنبا إلا عابري سبيل حتى

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on tayammum regarding the junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6522

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

تغتسلوا وذهبا إلى أن الجنب لم يدخل في المعنى المراد بقوله وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا وكانا يذهبان إلى أن الملامسة ما دون الجماع وقد ذكرنا اختلاف العلماء في الملامسة في باب أبي النضر والحمد لله

Mas'alah: Why did later scholars not follow Umar and Ibn Mas'ud on tayammum for the junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6522

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

ولم يتعلق بقول عمر وعبد الله في هذا المسألة أحد من فقهاء الأمصار من أهل الرأي وحملة الآثار وذلك والله أعلم لحديث عمار ولحديث عمران بن حصين ولحديث أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم في تيمم الجنب أجمع العلماء على القول بذلك إلا ما ذكرنا عن عمر وابن مسعود

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on tayammum for a junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6522

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

ولما لم يصل إليهما علم ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم في تيمم الجنب أو لم يثبت ذلك عندهما تأولا في الآية المحكمة في الوضوء أن الجنب منفرد بحكم التطهر بالماء والاغتسال به وأنه لم يرد بالتيمم وذلك جائز سائغ من التأويل في الآية لولا ما بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم في تيمم الجنب

Mas'alah: What is the hadith about tayammum for a junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6522

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

والحديث في ذلك ما حدثناه خلف بن القاسم وعبد الله بن محمد بن أسد قالا حدثنا سعيد بن عثمان بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال

حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمان بن أبزى عن أبيه قال جاء رجل إلى عمر بن

Mas'alah: What is the hadith of Ammar about tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6523

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

الخطاب فقال إني أجنبت فلم أصب الماء فقال عمار لعمر أما تذكر إنا كنا في سفر أنا وأنت فأما أنت فلم تصل وأما أنا فتمعكت ثم صليت فذكرت ذلك النبي للنبي صلى الله عليه وسلم فقال إنما كان يكفيك هكذا فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الأرض ونفخ فيهما ومسح بهما وجهه وكفيه

Mas'alah: What is the disagreement between Abdullah and Abu Musa on tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6523

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

قال البخاري وحدثني عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا أبي قال حدثنا الأعمش قال سمعت شقيق بن سلمة قال كنت عند عبد الله وأبي موسى فقال أرأيت يا أبا عبد الرحمان إذا أجنبت فلم تجد ماء كيف تصنع فقال عبد الله حتى نجد الماء فقال أبو موسى كيف تصنع بقول عمار حين قال له النبي صلى الله عليه وسلم كان يكفيك

يعني الصعيد قال ألم تر عمر لم يقنع بذلك قال أبو موسى فدعنا من قول عمار كيف تصنع بهذه الآية فما درى عبد الله ما يقول فقال لو أنا رخصنا لهم في هذا لأوشك إذا برد على أحدهم الماء أن يدعه ويتمم فقلت لشقيق فإنما كره عبد الله لهذا قال نعم

Mas'alah: What is the ruling on tayammum for a junub person when water is not available?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6523

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

وقد غلط في هذا بعض أهل العلم فزعم أن ابن مسعود كان لا يرى الغسل للجنب إذا تيمم ثم وجد الماء وهذا جهل بهذا المعنى بين لا خفاء به والله المستعان

Mas'alah: What is the ruling on tayammum for a junub person when water is not available?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6524

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن كثير العبدي أخبرنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي مالك عن عبد الرحمان بن أبزى قال كنت عند عمر فجاءه رجل فقال إنا نكون بالمكان الشهر والشهرين قال عمر أما أنا فلم أكن أصلي حتى أجد الماء قال عمرا يا أمير المؤمنين أما تذكر إذ كنت أنا

وأنت في الإبل فأصابتنا جنابة فأما أنا فتمعكت فأتينا النبي فذكنا ذلك فقال إنما كان يكفيك أن تقول وضرب بيديه هكذا ثم نفخهما ثم مسح بهما وجهه ويديه إلى نصف

Mas'alah: What is the ruling on tayammum for a junub person when water is not available?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6524

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

قال أبو عمر روى ابن مهدي هذا الحديث عن الثوري عن سلمة بن أبي مالك وعبد الله بن عبد الرحمان بن أبزى عن عبد الرحمان بن أبزى مثله وروي حديث عمار عنه من طرق كثيرة فإن قال قائل إن في بعض الأحاديث عن عمار في هذا الخبر أن عمر لم يقنع بقول عمار فالجواب أن عمر كان يذهب إلى أن الجنب لا يجزيه إلا الغسل بالماء فلما أخبره عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم بأن التيمم يكفيه سكت عنه ولن ينهه فلما لم ينهه علمنا أنه قد وقع بقلبه تصديق عمار لأن عمارا قال له إن شئت لم أذكره ولو وقع في قلبه تكذيب عمار لنهاه لما كان الله قد جعل في قلبه من تعظيم حرمات الله ولا شيء أعظم من الصلاة وغير متوهم على عمر أن يسكت على صلاة تصلى عنده بغير طهارة وهو الخليفة المسؤول عن العامة وكان أتقى الناس لربه وأنصحهم لهم في دينهم في ذلك الوقت رحمة الله عليه

Mas'alah: What is the ruling on tayammum for a junub person in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6524

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for

Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم تيمم الجنب من حديث عمران بن حصين وأبي ذر وعلى ذلك جماعة العلماء والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on tayammum for a junub person in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6525

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا سعيد بن عثمان بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدان قال أخبرنا عبد الله بن المبارك قال أخبرنا عوف عن أبي رجاء قال حدثنا عمران بن حصين الخزاعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا معتزلا لم يصل في القوم فقال يا فلان ما منعك أن تصلي مع القوم فقال يا رسول الله أصابتني جنابة ولا ماء فقال عليك بالصعيد فإنه يكفيك

Mas'alah: What is the ruling on tayammum for a junub person in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6525

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

قال أبو عمر فلما بين رسول الله صلى الله عليه وسلم مراد ربه من معنى آية الوضوء

بأن الجنب داخل فيمن قصد بالتيمم عند عدم الماء بقوله فلم تجدوا ماء فتيمموا تعلق العلماء بهذا المعنى ولم يعرجوا على قول عمر وابن مسعود وليس أحد من خلق الله إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يصح عنه

Mas'alah: What is the ruling on tayammum for a junub person in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6525

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

روى أبو معاوية وغيره عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود قال لا يتمم الجنب وإن لم يجد الماء شهرا

Mas'alah: What is the ruling on tayammum for a junub person in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6525

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

وروى أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر سمع أبا ذر قال كنت أعزب عن الماء ومعي أهلي فتصيبني الجنابة فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن الصعيد الطيب طهور وإن لم تجد الماء عشر سنين فإذا وجدت الماء فأمسه جلدك أو بشرتك هكذا رواه حماد بن يزد وعبد الوارث عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر عن أبي ذر ورواه خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمر بن بحران عن أبي

ذر بمعنى واحد

Mas'alah: What is the ruling on tayammum for one who fears missing the prayer time while in a town?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6528

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for the Traveler and in Fear Situations

وقال أبو يوسف ومحمد والثوري والشافعي والطبري يصلي ويعيد وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد والشافعي إن وجد المحبوس في الصمر ترابا نظيفا صلى في قولهم وأعاد وقال زفر لا يتيمم ولا يصلي وإن وجد ترابا نظيفا على أصله في أنه لا يتيمم في الحضر وقال ابن القاسم لو تيمم على التراب النظيف أو على وجه الأرض لم تكن عليه إعادة إذا وجد الماء

Mas'alah: What is the ruling on tayammum for one who fears missing the prayer time while in a town?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6528

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for the Traveler and in Fear Situations

قال أبو عمر ههنا مسألة أخرى في تيمم الذي يخشى فوت الوقت وهو في الحضر ولا يقدر على الماء وهو قادر على الصعيد سنذكرها ونذكر اختلاف العلماء فيما بعد هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer for one who prayed without purification due to inability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6528

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Effect of Finding Water During or After Prayer

وقد ذكر أبو ثور أن من أهل العلم من قال إنه يصلي كما هو ولا يعيد ومذهب أبي ثور في ذلك كمذهب الشافعي ومن تابعه وزعم أبو ثور أن القياس أن لا إعادة عليه لأنه كمن لم يجد ثوبا صلى عريانا ولا إعادة عليه قال وإنما الطهارة بالماء أو بالصعيد كالثوب فمن لم يقدر عليها سقطت عنه والصلاة له لازمة على حسب قدرته وقد أداها في وقتها على قدر طاقته وقد اختلفوا في وجوب إعادتها ولا حجة لمن أوجب الإعادة عليه

Mas'alah: What is the evidence for repeating prayer when one cannot find water or earth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6528

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Effect of Finding Water During or After Prayer

وأما الذين قالوا من لم يقدر على الماء ولا على الصعيد صلى كما هو وأعاد إذا قدر على الطهارة فإنهم احتاطوا للصلاة فذهبوا إلى حديث عائشة المذكور في هذا الباب من رواية هشام بن عروة وفيه أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين بعثهم في طلب القلادة حضرتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء إذ لم يجدوا الماء فلم يعنفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نهاهم وكانت طهارتهم الماء فلما عدموه صلوا

كما كانوا في الوقت ثم نزلت آية التيمم فكذلك إذا لم يقدر

Mas'alah: What is the ruling on delaying prayer until finding water or tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6529

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Effect of Finding Water During or After Prayer

وذهب الذين قالوا إنه لا يصلي حتى يجد الماء أو التيمم إلى ظاهر قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة بغير طهور قالوا ولما أوجبوا عليه الإعادة إذا قدر على الماء أو التيمم لم يكن لأمرهم إياه بالصلاة معنى

Mas'alah: What is the evidence from the hadith of Aisha about sleeping without water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6529

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وفي حديث مالك هذا عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة قولها فيه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصبح على غير ماء دليل على أن من عدم الطهارة لم يصل حتى تمكنه وبالله التوفيق

Mas'alah: What does the hadith about the revelation of the tayammum verse indicate about the obligation of wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6530

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وفي قوله في حديث مالك وليسوا على ماء وليس معهم ماء دليل على أن الوضوء قد كان لازما لهم قبل نزول آية الوضوء وأنهم لم يكنوا يصلون إلا بوضوء قبل نزول الآية لأن قوله فأنزل الله آية التيمم وهي آية الوضوء المذكورة في سورة المائدة أو الآية التي في سورة النساء ليس التيمم مذكورا في هاتين الآيتين وهما مدنيتان والآية ليست بالكلمة ولا الكلمتين وإنما هي الكلام المجتمع الدال على الإعجاز الجامع لمعنى مستفاد قائم بنفسه ومعلوم أن غسل الجنابة لم يفترض قبل الوضوء كما أنه معلوم عند جميع أهل السير أن النبي صلى الله عليه وسلم منذ افترضت عليه الصلاة بمكة لم يصل إلا بوضوء مثل وضوئنا اليوم وهذا ما لا يجهله عالم ولا يدفعه إلا معاند وفيما ذكرنا دليل على أن آية الوضوء إنما ما نزلت ليكون فرضها المتقدم متلو في التنزيل ولها نظائر كثيرة ليس هذا موضع ذكرها

Mas'alah: What does the phrase 'the verse of tayammum' indicate about the timing of its revelation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6530

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وفي قوله في حديث مالك فنزلت آية التيمم ولم يقل آية الوضوء ما يتبين به أن الذي طرأ إليهم من العلم في ذلك الوقت حكم التيمم لا حكم الوضوء والله أعلم

Mas'alah: What is the wisdom behind the revelation of the rulings on wudu and tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6531

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

ومن فضل الله ونعمته أن نص على حكم الوضوء وهيئته بالماء ثم أخبر بحكم التيمم عند عدم الماء وقد تقدم القول في فرض الصلاة ولاوضوء في باب ابن شهاب عن عروة والحمد لله

Mas'alah: What does the hadith indicate about traveling without water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6531

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for the Traveler and in Fear Situations

وفي قوله أيضا ليسوا على ماء وليس معهم ماء وإقامة رسول الله صلى الله عليه وسلم مع تلك الحال على التماس العقددليل على أنه ليس للمرء أن ينصرف عن سفر لا يجد فيه ماء ولا يترك سلوك طريق لذلك وحسبه وسلوك ما أباح الله له

Mas'alah: What is the linguistic and legal meaning of tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6531

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وأما التيمم فمعناه في اللغة القصد ومعناه في الشريعة القصد إلى الصعيد خاصة للطهارة عند عدم الماء فيضرب عيه من كفيه ثم يمسح بهما وجهه ويده قال أبو بكر بن الأنباري قولهم قد تيمم الرجل معناه قد مسح التراب على يديه ووجهه قال وأصل تيمم قصد فمعنى تيمم قصد التراب فتمسح به قال الله عز وجل ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون معناه لا تعمدوا الخبيث فتنفقوا منه قال الممزق أو المثقب ... وما أدري إذا يممت وجها ... أريد الخير أيهما يليني ... ... أألخير الذي أنا أبتغيه ... أم الشر الذي هو يبتغيني ... يريد قصدت واعتمدت وجها وقال آخر ... (وفي) الأظعان آنسة لعوب ... تيمم أهلها بلدا فساروا

Mas'alah: What is the linguistic meaning of tayammum in Arabic poetry?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6532]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

يعني قصد أهلها بلدا وقال حميد بن ثور ... وما يلبث العصران يوم وليلة ... إذا طلبا أن يدركا ما تيمما ... وقال امرؤ القيس ... تيممتها من أذرعات وأهلها ... بيثرب أدنى دارها نظر عال ... وقال خفاف بن ندية م ... فإن تك خيلي قد أصيب صميمها ... فعمدا على عين تيممت مالكا ... ... معناه تعمدت مالكا وقال آخر ... إني كذلك إذا ما ساءني بلد ... يممت صدر بعيري غيره بلدا ... يعني قصدت ومثل هذا كثير فمعنى قول الله عز وجل فتيمموا صعيدا أي اقصدوا صعيدا طيبا والصعيد وجه الأرض وقيل التراب الطيب الطاهر قال صلى الله عليه وسلم جعلت لي الأرض كلها مسجدا طهورا وطهور بمعنى طاهر مطهر على ما ذكرنا في غير موضع من

كتابنا هذا كما قال الله عز وجل وأنزلنا من السماء ماء طهورا يعني طاهرا مطهرا

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on the method of tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6533

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

واختلف العلماء في كيفية التيمم فقال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم والثوري وابن أبي سلمة والليث ضربتان ضربة للوجه يمسح بها وجهه وضربة لليدين يمسحهما إلى المرفقين يمسح اليمنى باليسرى واليسرى باليمنى إلا أن بلوغ المرفقين عند مالك ليس بفرض وإنما الفرض عنده إلى الكوعين والاختيار عنده إلى المرفقين وسائر من ذكرنا معه من الفقهاء يرون بلوغ المرفقين بالتيمم فرضا واجبا وممن روي عنه التيمم إلى المرفقين ابن عمر والشعبي والحسن وسالم وقال الأوزاعي التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين إلى الكوعين وهما الرسغان وروي ذلك عن علي بن أبي طالب وقد روي عن الأوزاعي وهو أشهر عنه أن التيمم ضربة واحدة يمسح بها وجهه ويديه إلى الكوعين وهو قول عطاء والشعبي في رواية وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وداود بن علي والطبري وهو أثبت ما روي في ذلك من حديث عمار رواه شقيق بن سلمة أبو وائل عن أبي موسى عن عمار فقال فيه ضربة واحدة لوجهه وكفيه ولم يختلف في حديث أبي وائل هذا وسائر أحاديث عمار مختلف فيها وحديث أبي وائل هذا عند الثوري وأبي معاوية وجماعة عن الأعمش وقال مالك إن مسح وجهه ويديه بضربة واحدة أجزاه وإن مسح يديه إلى الكوعين أجزاه وأحب له أن يعيد في الوقت والاختيار عند مالك

ضربتان وبلوغ المرفقين وحجة من رأى أن التيمم إلى الكوعين جائز ولم ير بلوغ المرفقين واجبا ظاهر قول الله عز وجل فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ولم يقل إلى المرفقين وما كان ربك

Mas'alah: What is the evidence for the extent of the hands in tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6534

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

نسيا فلم يجب بهذا الخطاب إلا أقل ما يقع عليه اسم يد لأنه اليقين وما عدا ذلك شك والفرائض لا تجب إلا بيقين وقد قال الله عز وجل والسارق والسارقة فاطقعوا أيديهما وثبتت السنة المجتمع عليها أن الأيدي في ذلك أريد بها من الكوع فكذلك التيمم إذ لم يذكر فيه المرفين وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في أكثر الآثار في التيمم أنه مسح وجهه وكفيه وكفى بهذا حجة لأنه لو كان ما زاد على ذلك وابجا لم يدعه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أبو حنيفة والثوري والليث والشافعي لا يجزيه إلا ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين ولا يجزيه دون المرفقين وبه قال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم وإليه ذهب إسماعيل ابن إسحاق القاضي وقال ابن أبي ليلى والحسن بن حي التيمم ضربتان يمسح بكل ضربة منهما وجهه وذراعيه ومرفقيه ولم يقل ذلك أحد من أهل العلم غيرهما فيما علمت وقال الزهري يبلغ بالتيمم الآباط ولم يقل ذلك أحد غيره أيضا والله أعلم فأما ما ذهب إليه ابن شهاب من التيمم إلى المناكب والآباط فإنه صار إلى ما رواه في ذلك مع أن اللغة تقضي أن اليد من المنكب أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن

معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا العباس بن عبد العظيم قال حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء عن جويرية عن مالك عن الزهي عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أنه أخبره عن أبيه عن عمار بن ياسر قال تمسحنا مع

Mas'alah: What is the hadith of Ammar ibn Yasir regarding tayammum to the shoulders?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6535

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتراب فمسحنا بوجوهنا وأيدينا إلى المناكب هكذا قال مالك في هذا الحديث عن ابن شهاب عن عبيد الله عن أبيه عن عمار وتابعه أبو أويس ورواه صالح بن كيسان وابن أخي ابن شهاب عن ابن شهاب عن عبيد الله عن عبد الله عن ابن عباس عن عمار وكذلك رواه ابن إسحاق سواء في إسناده وخالفه في سياقته ومتنه حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن أبي خلف ومحمد بن يحيى في آخرين قالوا حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال حدثني أبي عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمار بن ياسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرس بأولات الجيش ومعه عائشة فانقطع عقد لها من جزع ظفار فحبس الناس ابتغاء عقدها حتى أضاء الفجر وليس مع الناس ماء فتغيظ عليها أبوب كر وقال حبست الناس وليس معهم ماء فأنزل الله على رسوله رخصة التطهر بالصعيد الطيب فقام المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فضربوا بأيديهم إلى الأرض ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب شيئا فمسحوا بها وجوهم وأيديهم إلى المناكب ومن بطون أيديهم إلى الآباط

زاد ابن يحيى في حديثه قال ابن شهاب ولا يعتبر بهذا الناس هكذا قال صالح بن كيسان ضربة واحدة للوجه واليدين

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith on tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6536

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

ورواه يونس وابن أبي ذئب ومعمر عن الزهري عن عبيد الله عن عمار ولم يقولوا عن أبيه كما قال مالك ولا قالوا عن ابن عباس كما قال صالح وابن إسحاق وذكروا فيه ضربتين ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المناكب والآباط وكذلك ذكر فيه معمر ضربتين واضطرب ابن عيينة عن الزهري في هذا الحديث في إسناده ومتنه وهذا الحديث عن عمار في التيمم إلى المناكب كان في حين نزول آية التيمم في قصة عائشة كذلك ذكر صالح بن كيسان ومعمر وطائفة من أصحاب ابن شهاب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ma'mar on tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6536

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

وقد ذكرنا حديث صالح وأما حديث معمر فأخبرناه عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن وكتبته من أصل سماعه قال أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد

الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عمار بن ياسر كان يحدث أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر معه عائشة فهلك عقدها فاحتبس الناس في ابتغائه حتى أصبحوا وليس معهم ماء فنزل التيمم قال عمار فقاموا فمسحوا فضربوا بأيدهم فمسحوا بها وجوهم ثم عادوا فضربوا بأيدهم ثانية فمسحوا بها أيديهم إلى الإبطين أو قال إلى المناكب

Mas'alah: What are the conflicting reports from Ammar regarding the extent of wiping in tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6536

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

ثم قد روي عن عمار خلاف ذلك في التيمم رواه عنه عبد الرحمان بن أبزى فاختلف عليه فيه فقال عنه قوم ومسح ذراعيه إلى نصف الساعد وقال آخرون إلى المرفين وقال أكثرهم عنه فيه وجهه وكفيه واختلف فيه الحكم بن عتبة وسلمة بن هكيل عن ذر الهمداني عن ابن عبد الرحمان بن أبزى عن أبيه عن عمار

Mas'alah: What did the Prophet teach about tayammum being one strike for the face and hands?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6537

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن بكر قال أخبرنا أبو داود قال حدثنا محمد بن المنهال قال حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن عبد الرحمان بن أبزى عن أبيه عن عمار بن ياسر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التيمم فأمرني ضربة واحدة للوجه والكفين وسؤاله كان بعد ذلك والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith of Ammar regarding one strike for the face and palms in tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6537

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا عفان قال حدثنا أبان قال أخبرنا قتادة عن عزرة عن سعيد بن عبد الرحمن عن أبيه عن عمار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في التيمم ضربة للوجه والكفين

Mas'alah: What did Qatadah report about tayammum to the elbows from various scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6537

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

قال أبو عمر عند قتادة في حديث عمار هذا إسناد آخر بخلاف هذا المعنى حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبان بن يزيد قال سئل قتادة عن التيمم في السفر فقال كان ابن عمر يقول

إلى المرفقين وكان الحسن يقول إلى المرفقين وكان إبراهيم النخعي يقول إلى المرفقين وحدثني محدث عن الشعبي عن عبد الرحمان بن أبزى عن عمار ابن ياسر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إلى المرفقين

Mas'alah: How does the hadith of tayammum for the face and hands differ from the story of the revelation of the tayammum verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6537

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

ومما يدلك على أن حديث عمار في التيمم للوجه والكفين أو إلى المرفقين غير حديثه في قصة نزول آية التيمم حين تيمم إلى المناكب أنه في حديث أبي إسحاق عن ناجية أبي خفاف عن عمار وفي حديث أبي وائل عن أبي موسى عن عمار أنه قال أجنبت فتمعكت في التراب ثم سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يكفيك التيمم ضربة للوجه واليدين

Mas'alah: What is the most authentic narration regarding tayammum with one strike for the face and hands?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6538

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

قال أبو عمر أكثر الآثار المرفوعة عن عمار في هذا الحديث إنما فيها ضربة واحدة

للوجه واليدين وكل ما يورى في هذا الباب عن عمار فمضطرب مختلف فيه وذهبت طائفة من أهل الحديث إلى أن أصح حديث روي عن مالك عن عمار حديث قتادة عن عزرة وقال بعض من يقول بالتيمم إلى المرفقين قتادة إذا لم يقل سمعت أو حدثنا فلا حجة في نقله وهذا تعسف والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the marfu' narration of tayammum to the elbows?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6538

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

وأما ما روي مرفوعا في التيمم إلى المرفقين فروى ابن الهادي عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تيمم إلى المرفقين وأصحاب نافع الحفاظ يروونه عن نافع عن ابن عمر فعله أنه كان يتيمم الى المرفقين هكذ رواه مالك وغيره ورواه محمد بن ثابت العبدي عن نافع عن ابن عمر مرفوعا وأنكروه عليه وضعفوه من أجله وبعضهم يرويه عنه عن نافع عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تيمم في السكة فضرب بيديه على الحائط ومسح بهما وجهه ثم ضرب ضربة أخرى فمسح بها ذراعيه وهذا لم يروه عن نافع أحد غير محمد بن ثابت هذا به يعرف ومن أجله يضعف وهو عندهم حديث منكر لا يعرفه أصحاب نافع

Mas'alah: How should conflicting narrations on the manner of tayammum be resolved?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6538

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and

Elements of Tayammum

قال أبو عمر لما اختلفت الآثار في كيفية التيمم وتعارضت كان الواجب في ذلك الرجوع إلى ظاهر الكتاب وهذا يدل على ضربتين للوجه ضربة ولليدين أخرى إلى المرفقين قياسا على الوضوء واتباعا لفعل ابن عمر رحمه الله فإنه من لا يدفع علمه بكتاب الله ولو ثبت شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وجب الوقوف عنده وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the argument for tayammum to the elbows based on analogy with wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6539

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

وقال الطحاوي لما اختلفت الآثار في كيفية التيمم رجعنا إلى الاعتبار فوجدنا الأعضاء التي ذكرها الله في الوضوء قد سقط التيمم عن بعضها وهو الرأس والرجلان فبطل بذلك قول من قال إلى المناكب لأن التيمم لما بطل عن بعض ما يوضأ كان ما لا يوضأ أحرى أن لا يلزمه التيمم قال ثم رأينا الوجه ييمم بالصعيد كما يغسل بالماء ورأينا الرأس والرجلين لا ييممان فكان ما سقط التيمم عن بعضه سقط عن كله وما وجب فيه التيمم كان كالوضوء سواء لأنه جعل بدلا منه فلما ثبت أن بعض ما يغسل من اليدين في حال وجود الماء ييمم في حال عدم الماء ثبت بذلك أن التيمم في اليدين إلى المرفقين قياسا ونظرا

Mas'alah: Why is the extent of tayammum to the elbows implied by the Quranic verse on wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6539

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

وقال غيره لما ذكر الله عز وجل إلى المرفقين في الوضوء استغنى عن ذكر ذلك وتكريره في التيمم كما أنه لما اشترط المس في تحرير الرقبة على المظاهر وفي صيامه حيث قال من قبل أن يتماسا استغنى عن ذكر ذلك واشتراطه في الإطعام لأنه بدل منه وحكم البدل حكم المبدل منه فالسكوت عن ذلك اكتفاء والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on striking the earth twice for face and hands in tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6539

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

قال أبو عمر لما قال الله في آية الوضوء فاغسلوا وجوهكم وأيديكم وأجمعوا أن ذلك ليس في غسلة واحدة وأن غسل الوجه غير غسل اليدين فكذلك يجب أن تكون الضربة في التيمم للوجه غير الضرب لليدين قياسا والله أعلم إلا أن يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم خلاف ذلك فيسلم له وكذلك البلوغ إلى المرفقين قياسا على الوضوء إن لم يثبت خلافه عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the definition of sa'id and what surfaces are valid for tayammum in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6540

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

واختلفوا في الصعيد فقال مالك وأصحابه الصعيد وجه الأرض ويجوز التيمم عند مالك بالحصباء والجبل والرمل والتراب وكل ما كان وجه الأرض وقال أبو حنيفة وزفر يجوز أن يتيمم بالنورة والحجر والزرنيخ والجص والطين والرخام وكل ما كان من الأرض وقال الأوزاعي يجوز التيمم على الرمل وقال الثوري وأحمد بن حنبل يجوز التيمم بغبار الثوب واللبد ولا يجوز عند مالك التيمم بغبار اللبد والثوب

Mas'alah: What is the Maliki view on tayammum with grass and snow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6540

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وذكر ابن خواز بنداد قال الصعيد عندنا وجه الأرض وكل أرض جائز التيمم عليها صحراء كانت أو معدنا أو ترابا قال وبذلك قال أبو حنيفة والأوزاعي والثوري والطبري قال ويجوز التيمم عند مالك على الحشيش إذا كان دون الأرض واختلفت الرواية عنه في التيمم على الثلج فأجازه مرة ومنع منه أخرى قال وكل ما صعد على وجه الأرض فهو صعيد ومن حجته في ذلك قول الله عز وجل صعيدا جرزا يعني أرضا غليظة لا تنبت شيئا وصعيدا زلقا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس على صعيد واحد أي أرض واحدة

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanafi view on the definition of sa'id for tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6541

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وقال الشافعي وأبو يوسف وداود الصعيد التراب ولا يجزي عندهم التيمم بغير التراب وقال الشافعي لا يقع صعيد إلا على تراب ذي غبار فأما الصحراء الغليظة والرقيقة والكثيب أو الغليظ فلا يقع عليه اسم صعيد وقال أبو ثور لا يتيمم إلا بتراب أو رمل

Mas'alah: What is the consensus on tayammum with dusty earth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6541

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن التيمم بالتراب ذي الغبار جائز وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلت لنا الأرض مسجدا تربتها طهورا وهو يقضي على قوله مسجدا وطهورا ويفسره والله أعلم

Mas'alah: What is the best type of sa'id for tayammum according to Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6541

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وقال ابن عباس أطيب الصعيد أرض الحرث ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن قابوس عن أبي ظبيان قال سئل ابن عباس أي الصعيد أطيب فقال الحرث وقال الشاعر ... قتلى حنيطهم الصعيد وغسلهم ... نجع الترائب والرؤوس تقطف ... وهذا البيت عندي محتمل للتأويل

Mas'alah: What hadith mentions the earth being made a mosque and its soil a purifier?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6541]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن فضيل عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلنا على الناس بثلاث جعلت لنا الأرض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا إذا لم نجد الماء طهورا وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What hadith mentions the earth being made a purifier for the Prophet?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6542]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

قال وحدثنا يحيى بن أبي كثير عن زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد ابن عقيل عن محمد بن علي بن الحنفية أنه سمع علي بن أبي طالب يقول قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم أعطيت ما لم يعط أحد من النبياء نصرت بالرعب وأعطيت مفاتيح الأرض وسميت أحمد وجعل التراب لي طهورا وجعلت أمتي خير الأمم

Mas'alah: What is the ruling on tayammum with salty soil (sibakh)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6542

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وجماعة العلماء على إجازة التيمم بالسباخ إلا إسحاق بن راهويه فإنه قال لا يتيمم بتراب السبخة وروي عن ابن عباس فيمن أدركه التيمم وهو في طين قال يأخذ من الطين فيطلي به بعض جسده فإذا جف تيمم به

Mas'alah: What is the ruling on the validity of prayer performed with tayammum when water is found later?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6542

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Effect of Finding Water During or After Prayer

وأجمع العلماء على أن طهارة التيمم لا ترفع الجنابة ولا الحديث إذا وجد الماء وأن المتيمم للجنابة أو الحديث إذا وجد الماء عاد جنبا كما كان أو محدثا وأنه إن صلى بالتيمم ثم فرغ من صلاته فوجد الماء وقد كان اجتهد في طلبه فلم يجده ولم يكن في رحله أن صلاته تامة ومنهم من استحب له أن يعيد في الوقت إذا توضأ أو اغتسل

ولم يختلفو أن الماء إذا وجده المتيمم بعد تيممه وقبل دخوله في الصلاة أنه بحاله قبل أن يتمم وأنه لا يستبيح صلاة بذلك التيمم إلا شذوذ روي في ذلك عن أبي سلمة بن عبد الرحمان أنه يصلي بذلك التيمم

Mas'alah: What is the ruling if one sees water after entering prayer with tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6542

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Effect of Finding Water During or After Prayer

واختلفوا إذا رأى الماء بعد دخوله في الصلاة فقال مالك والشافعي وأصحابهما وداود والطبري يتمادى في صلاته ويجزيه فإذا فرغ ووجد الماء للصلاة الأخرى وجب عليه استعماله وأما الصلاة فلا يقطعها لرؤية الماء وحجتهم أنه مأمور بطلب الماء إذ أوجب عليه القيام إلى الصلاة

بدخول وقتها فإن لم يجد الماء تيمم وما لم يدخل في الصلاة فهو مخاطب بذلك فإذا دخل في الصلاة سقط عنه الطلب لاستغاله بما هو مأمور به من عمل الصلاة التي دخل فيها وإذا سقط عنه الطلب سقط عنه استعمال الماء إذا وجده لأنه مشتغل بفرض آخر عن طلب الماء فليس عليه استعماله إذا سقط عنه طلبه وقد أجمعوا أنه يدخل في صلاته بالتيمم عند عدم الماء واختلفوا في قطع تلك الصلاة إذا رأى الماء ولم تثبت سنة بقطعها ولا إجماع وليس قول من قال إن رؤية الماء حدث بشيء لأن ذلك لو كان كذلك كان الجنب إذا تيمم ثم وجد الماء يعود كالمحدث لا يلزمه إلا الوضوء والبناء عندهم على ما صلى كسائر المحدثين وهذا لا يقوله أحد

Mas'alah: What is the ruling on seeing water during prayer while performing tayammum according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6543

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Effect of Finding Water During or After Prayer

وقال أبو حنيفة وأصحابه وجماعة منهم أحمد بن حنبل والمزني وابن علية إذا وجد الماء أو رآه وهو في الصلاة قطع وخرج إلى استعماله في الوضوء أو في الغسل واستقبل صلاته وحجتهم أن التيمم لما بطل بوجود الماء قبل الصلاة كان كذلك في الصلاة لأنه لما لم يجز له عملها بالتيمم مع وجود الماء كان كذلك لا يجوز له عمل ما بقي منها مع وجود الماء وإذا بطل بعضها بطلت كلها واحتجوا أيضا بالإجماع على المعتدة بالشهور لا يبقى عليها منها إلا أقلها ثم تحيض أنها تستقبل عدتها بالحيض قالوا والذي يطرأ عليه الماء وهو في الصلاة كذلك وللفريقين ضروب من الحجج في هذه المسألة يطول ذكرها وفي هذا الحديث التيمم في السفر وهو أمر مجتمع عليه

Mas'alah: Is tayammum permissible for a resident who cannot find water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6543

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Reasons Permitting Tayammum

واختلف العلماء في التيمم في الحضر عند عدم الماء فذهب مالك وأصحابه إلى أن التيمم في السفر والحضر سواء إذا عدم الماء أو تعذر استعماله لمرض أو خوف

شديد أو

خوف خروج الوقت وهذا كله قول أبي حنيفة ومحمد وحجتهم أن ذكر الله المرضى والمسافرين في شرط التيمم خرج على الأغلب فيمن لا يجد الماء والحاضرون الأغلب عليهم وجود الماء فلذلك لم ينص عليهم فإذا لم يجد الحاضر الماء أو منعه منه مانع وجب عليه التيمم للصلاة ليدرك وقتها لأن التيمم عندهم إنما ورد لإدراك وقت الصلاة وخوف فوته وكذلك أمر الله بالتيمم حفظا للوقت ومراعاته فكل من لم يجد الماء تيمم المسافر بالنص والحاضر بالمعنى وكذلك المريض بالنص والصحيح بالمعنى والله أعلم

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on tayammum for a healthy resident?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6544

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Reasons Permitting Tayammum

وقال الشافعي لا يجوز للحاضر الصحيح أن يتمم إلا أني خاف التلف وبه قال الطبري

Mas'alah: What is Abu Yusuf's ruling on tayammum in residence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6544

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Reasons Permitting Tayammum

وقال أبو يوسف وزفر لا يجوز التيمم في الحضر إلا لمرض ولا ل

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of dry ablution for a resident who cannot find water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6544

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Reasons Permitting Tayammum

خوفه خروج الوقت وحجة هؤلاء أن الله جعل التيمم رخصة للمريض والمسافر كالفطر وقصر الصلاة ولم يبح التيمم إلا بشرط المرض وأ السفر فلا دخول للحاضر في ذلك لخروجه من شرط الله تبارك اسمه والكلام بين الفرق في هذه المسألة طويلا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on dry ablution for a healthy resident who fears missing the prayer time according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6544

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Reasons Permitting Tayammum

وقال الشافعي أيضا والليث والطبري إذا عدم الماء في الحضر مع خوف فوت الوقت للصحيح والسقيم تيمم وصلى ثم أعاد

Mas'alah: When is dry ablution permissible for a sick or travelling person who finds water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6544

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for the Sick and Those with Wounds

فصل التيمم للمريض والمسافر إذا لم يجد الماء بالكتاب والسنة والإجماع إلا ما ذكرت لك في تيمم الجنب فإذا وجد المريض أو السمافر الماء حرم عليه التيمم إلا أن يخاف المريض ذهاب نفسه وتلف مهجته فيجوز له حينئذ التيمم مع وجود الماء بالسنة لا بالكتاب إلا أن يتأول ولا تقتلوا أنفسكم وقد أبان رسول الله صلى الله عليه وسلم التيمم لعمرو بن

العاص وهو مسافر إذ خاف إن اغتسل بالماء فالمريض أحرى بذلك والله أعلم

Mas'alah: What is the opinion of 'Ata' ibn Abi Rabah on dry ablution for a sick person who finds water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6545

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for the Sick and Those with Wounds

وقال عطاء بن أبي رباح لا يتيمم المريض إذا وجد الماء ولا غير المريض لأن الله يقول وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فلم يبح التيمم لأحد إلا عند فقد الماء ولولا قول الجمهور وما روي من الأثر كان قول عطاء صحيحا والله أعلم

Mas'alah: How many prayers can be performed with a single dry ablution according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6545

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple Prayers with One Tayammum

واختلف الفقهاء أيضا في التيمم هل تصلى به صلوات أم يلزم التيمم لكل صلاة فقال مالك لا يصلي صلاتين بتيمم واحدن ولا يصلي نافلة ومكتوبة بتيمم واحد إلا أن تكون نافلة بعد مكتوبة قال وإن صلى ركعتي الفجر بتيمم الفجر أعاد التيمم لصلاة الفجر

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on performing multiple prayers with one tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6545

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple Prayers with One Tayammum

وقال الشافعي يتمم لكل صلاة فرض ويصلي النافلة والفرض وصلاة الجنائز بتيمم واحد ولا يجمع بين صلاتي فرض بتيمم واحد في سفر ولا في حضر

Mas'alah: What is the ruling of Shareek on tayammum for each prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6545

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple Prayers with One Tayammum

وقال شريك بن عبد الله القاضي يتيمم لكل صلاة نافلة وفريضة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on tayammum for a missed prayer after performing one?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6545

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple Prayers with One Tayammum

ولم يختلف قول مالك وأصحابه فيمن تيمم لصلاة فصلاها فلما سلم منها ذكر صلاة نسيها إنه يتيمم لها

Mas'alah: What are the different Maliki opinions on performing two obligatory prayers with one tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6545

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple Prayers with One Tayammum

واختلفوا فيمن صلى صلاتي فرض بتيمم واحد فروى يحيى عن ابن القاسم فيمن صلى صلوات كثيرة بتيمم واحد أنه يعيد ما زاد على واحدة في الوقت واستحب أن يعيد أبدا وروى أبو زيد بن أبي الغمر عنه أنه يعيدها أبدا وقال أصبغ إن جمع بين صلاتين بتيمم واحد نظر فإن كانتا مشتركتين في الوقت أعاد الآخرة في الوقت وإن كانتا غير مشتركتين كالعصر والمغرب أعاد الثانية أبدا

Mas'alah: What did Malik say about tayammum for each prayer when combining prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6546

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple Prayers with One Tayammum

وذكر ابن عبدوس أن ابن نافع روى عن مالك في الذي يجمع بين الصلاتين أنه يتيمم لكل صلاة

Mas'alah: What is the evidence for requiring tayammum for each prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6546

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple Prayers with One Tayammum

ومن حجة من رأى التيمم لكل صلاة أن الله أوجب على كل قائم إلى الصلاة طلب الماء وأوجب عند عدمه التيمم وعلى المتيمم عند دخول وقت صلاة أخرى ما عليه في الأولى وليست الطهارة بالصعيد كالطهارة بالماء لأنها طهارة ناقصة طهارة ضرورة لاستباحة الصلاة قبل خروج الوقت بدليل إجماع المسلمين على بطلانها بوجود الماء وإن لم يحدث وليس كذلك الطهارة بالماء ألا ترى أن السنة المجتمع عليها قد وردت بجواز صلوات كثيرة بوضوء واحد بالماء لأن الضووء الثاني في حكم الأول ليس بناقض له وليس كذلك إذا وجد الماء بعد التيمم فلذلك أمر بطلبه لكل صلاة وإذا طلبه ولم يجده تيمم بظاهر قوله الله فلم تجدوا ماء فتيمموا ولما أجمعوا أنه لا يتيمم قبل دخول الوقت دل على أنه يلزمه التيمم لكل صلاة لئلا تكون قبل دخول الوقت

Mas'alah: What is the Hanafi and other scholars' view on performing multiple prayers with one tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6546

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple Prayers with One Tayammum

وقال أبو حنيفة والثوري والليث والحسن بن حي وداود يصلي ما شاء بتيمم واحد ما لم يحدث لأنه طاره ما لم يجد الماء وليس عليه طلب الماء إذا يئس منه وللكلام في هذه المسألة وجوه يطول الباب بذكرها وفي التيمم مسائل كثيرة هي فروع لو أتينا بها خرجنا عن شرطنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the relationship between wudu, ghusl, and tayammum in the Quranic verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7017

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

قالوا فإنما أوجب في آخر الآية التيمم على من كان أوجب عليه الوضوء والاغتسال بالماء في أولها

Mas'alah: What is the evidence that touching (lams) is different from janabah in the purification verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7018

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

خالفنا إن الله لما ذكر طهارة الجنب في أول الآية ذكر الملامسة في آخر الآية موصولا بذكر الغائط استدلوا بذلك على أنه غير الجنابة فليس كما قالوا وإنما كان يكون ما قالوا دليلا لو كان إنما أوجب على الملامس في آخر الآية الطهارة التي أوجبها على الجنب في أولها فكان يكون دليلا على أن اللمس غير الجنابة لأنه قد أوجب الطهارة من الجنابة في أول الآية فلم يكن لإعادة إيجاب الطهارة منها في آخرها معنى يصح ولكنه إنما أوجب عليه في أول الآية الاغتسال بالماء وأوجب عليه في آخرها التيمم بدلا من الماء إذا كان مسافرا لا يجد الماء أو مريضا

Mas'alah: What is the Maliki evidence that mulamasah in the wudu verse does not mean intercourse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7019

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

قال أبو عمر قد استدل أصحابنا على صحة ما ذهبوا إليه في أن الملامسة ما دون الجماع بأدلة يطول ذكرها منها أن قالوا الملامسة لم يرد الله بذكرها في آية الوضوء الجماع لأنه أفردها من ذكر الجنابة بقوله وإن كنتم جنبا فاطهروا فجاء بالشرط وجوابه ثم استأنف فقال وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا فجاء بالشرط وجوابه فدل ذلك على أن الملامسة غير قوله وإن كنتم جنبا وانتفى بذلك أن تكون الملامسة الجماع ودخلت

Mas'alah: What was the view of Ibn Mas'ud and Umar on tayammum for the junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7020

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah) and Minor Impurity

قالوا ولهذا كان ابن مسعود وعمر يذهبان إلى أن الجنب لا يتيمم لأنه أفرد بحكم الغسل ولم يريا الجماع من الملامسة وقد ذكرنا وجه قولهما وما يرده من السنة

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on purification regarding tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7020

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وتقدير الآية في مذهب من أنكر أن تكون الملامسة الجماع ممن يرى التيمم للجنب أن يكون فيها تقديم وتأخير كأنه قال عز وجل يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة من النوم أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين وإن كنتم جنبا فاطهروا وإن كنتم مرضى أو على سفر ولم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا وجوهكم وأيديكم من ه (لأن القائلين بهذا التقدير في الآية اختلفوا في تيمم الحاضر الصحيح إذا فقد الماء وخشي فوات الوقت على ما ذكرنا في غير هذا الموضع) فدخل في التيمم الجنب وغيره على هذا الترتيب من التقدير والتأخير

BAB 14

باب الحيض

The Chapter on Menstruation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman sleeping with her husband in the same garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 901

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

حديث سابع لربيعة مرسل منقطع مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت مضطجعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب واحد وأنها وثبت وثبة شديدة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك لعلك نفست يعني الحيضة قالت نعم قال شدي على نفسك إزارك ثم عودي إلى مضجعك

(هكذا هذا الحديث في الموطأ كما روي منقطع) ويتصل معناه من حديث أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا أعلم أنه روي من حديث عائشة بهذا اللفظ ألبتة وسنذكر في هذا الباب ما روي فيه عن عائشة وسائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم إن شاء الله ولم يختلف ورواه الموطأ في إرسال هذا الحديث كما روي وروى حبيب عن مالك عن الزهري عن عروة وسعيد بن المسيب عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضاجع أم سلمة وهي حائض عليها بعض الإزار وما انفرد به حبيب لا يحتج به

Mas'alah: What are the signs of menstruation in women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 902

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Definition and

Types of Menstrual Blood

وفيه أن الحيض قد يأتي فجأة دون مقدمة من العلامات لبعض النساء وبعضهن ترى قبله صفرة أو كدرة كما ترى بعده

Mas'alah: What is the ruling on physical intimacy with a menstruating woman above the waist wrapper?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 902

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وفيه أن الحائض يجوز أن يباشر منها ما فوق الإزار لقوله ثم عودي إلى مضجك ومعلوم أنها إذا عادت إليه في ثوب واحد

معه أن يباشرها فإذا كان ذلك كذلك كان هذا الحديث يفسر قول الله عز وجل فاعتزلوا النساء في المحيض لأنه يحتمل قوله اعتزلوا النساء أي لا تكونوا معهن في البيوت ويحتمل اعتزلوا وطأهن لا غير فأتت السنة مبينة مراد الله عز وجل من قوله ذلك

Mas'alah: What did the Jews do with menstruating women and how did the Prophet clarify the Quranic verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 903

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and

Physical Intimacy

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن يحيي قال حدثنا محمد ابن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسمعيل قال حدثنا حماد قال حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك أن اليهود كانت إذا حاضت منهن امرأة أخرجوها من البيت ولم يواكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوها في البيت فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله ويسئلونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض إلى آخر الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جامعوهن في البيوت واصنعوا كل شيء غير النكاح فقالت اليهود ما يريد هذا الرجل أن يدع شيئا من أمرنا إلا خالفنا فيه فجاء

Mas'alah: What happened when Usayd and Abbad asked the Prophet about intercourse during menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 904

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

أسيد بن حضير وعباد بن بشر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالا له يا رسول الله إن اليهود تقول كذا وكذا أفلا ننكحهن في المحيض فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننا أنه قد وجد عليهما فخرجا فاستقبلتهما هدية من لبن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث في أثرهما فسقاهما فظننا أنه لم يجد عليهما

Mas'alah: What did Umm Salamah do when she began menstruating while with the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 904

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا أبو سلمة عن أم سلمة قالت كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحافه فوجدت ما يجد النساء من الحيضة فانسللت من اللحاف فقال

Mas'alah: What did the Prophet say to Umm Salamah when she menstruated and returned to the blanket?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 905

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

رسول الله صلى الله عليه وسلم أنفست قلت وجدت ما يجد النساء من الحيضة قال ذلك ما كتب الله على بنات آدم قالت فانسللت فأصلحت من شأني ثم رجعت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم تعالي فادخلي في اللحاف قالت فدخلت معه

Mas'alah: What did Umm Salamah narrate about menstruating while in the blanket with the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 905

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن زينب بنت أبي سلمة حدثته أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت حضت وأنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخميلة قالت فانسللت فخرجت منها فأخذت ثياب حيضتي فلبستها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أنفست قالت قلت نعم فدعاني فأدخلني معه في الخميلة

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith about menstruation and sleeping with the husband?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 905

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

هذا حديث حسن صحيح ثابت في معنى حديث ربيعة عن عائشة رواه عن يحيى بن أبي كثير جماعة هكذا ورواه محمد ابن عمرو عن أبي سلمة عن أم سلمة كما ذكرنا والقول عندهم قول يحيى بن أبي كثير وهو أثبت من محمد بن عمرو في أم

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman sleeping with her husband in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 906

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

وحدثني محمد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أبو خليفة الفضل

بن الحباب القاضي قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا أبو عوانة عمرو بن أبي سلمة عن أبيه عن عائشة أنها كانت تنام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض وبينهما ثوب

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith about menstruation and sleeping with the husband?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 906

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

(وعمرو بن أبي سلمة كان شعبة يضعفه وليس بالحافظ وإسناد يحيى عن أبي سلمة عن زينب عن أم سلمة صحيح عندهم وإسناد حديث عائشة أيضا وميمونة في هذا الباب صحيح والحمد لله)

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman sleeping with her husband in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 906

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

(أ) حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا شعبة عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر إحدانا إذا كانت حائضا أن تتزر ثم يضاجعها وقال مرة يباشرها

Mas'alah: What did the Prophet do regarding physical intimacy with a menstruating wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 907

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

ندية (وكان الليث يقول ندبة) (أ) مولاة ميمونة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر المرأة من نسائه وهي حائض إذا كان عليها إزار يبلغ أنصاف الفخذين أو الركبتين تحتجز به وفي حديث الليث محتجزته

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's intimacy with a menstruating wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 907

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

(حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا يزيد بن خالد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن حبيب مولى عروة عن ندية مولاة ميمونة عن ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يباشر امرأته وهي حائض إذا كان عليها إزار إلى أنصاف الفخذين أو الركبتين تحتجز به)

Mas'alah: What did the Prophet command regarding physical intimacy during menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 908

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

حدثنا جرير عن الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا في فوح حيضتنا أن نتزر ثم يباشرنا وأيكم يملك إربه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك إربه

Mas'alah: Did the Prophet sleep next to Aisha while she was menstruating?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 908

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

(وذكر دحيم قال حدثنا الوليد بن سلم قال حدثنا ابن لهيعة عن يزيد عن سويد (1441) بن قيس التجيبي أن قرط بن عوف حدثه أنه سأل عائشة فقال يا أم المؤمنين أكان النبي صلى الله عليه وسلم يضاجعك وأنت حائض فقالت نعم إذا

Mas'alah: What is the ruling on the hadith about the Prophet sleeping separately during menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 909

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

شددت علي إزاري وذلك إذ لم يكن إلا فراش واحد فلما رزقنا الله فراشين اعتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا لا نعلم يروى إلا من حديث ابن لهيعة وليس بحجة

Mas'alah: What did the Prophet command a menstruating wife before physical intimacy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 909

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا سليمان الشيباني قال حدثنا عبد الله بن شداد عن ميمونة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه وهي حائض أمرها فائتزرت

Mas'alah: What did the Prophet command a menstruating woman regarding her garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 909

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وحدثنا عبد الله بن محمد الجهني قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا محمد بن شعيب قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحق عن عمرو بن شرحبيل عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر إحدانا إذا كانت حائضا أن تشد إزارها ثم يباشرها

Mas'alah: What is the ruling on physical intimacy with a menstruating woman in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 909

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and

Physical Intimacy

(ب) قال أبو عمر هذه الآثار كلها في معنى حديث ربيعة عن عائشة وظاهرها أن الحائض لا يباشر منها إلا ما فوق الازار

Mas'alah: What is the ruling on physical intimacy with a menstruating woman in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 910

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

واختلف الفقهاء في مباشرة الحائض وما يستباح منها فقال مالك والأوزاعي والشافعي وأبو حنيفة وأبو يوسف له منها ما فوق المئزر وممن روى عنه هذا المعنى القاسم وسالم وحجتهم ما ذكرنا في هذا الباب من الآثار عن عائشة وميمونة وأم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الثوري ومحمد بن الحسن وبعض أصحاب الشافعي يجتنب مواضع الدم وممن روى عنه هذا المعنى ابن عباس مسروق والنخعي وعكرمة وهو قول داود بن علي ومن حجتهم حديث ثابت عن أنس قوله صلى الله عليه وسلم (جامعوهن في البيوت واصنعوا كل شيء ما خلا النكاح) (أ) أو قال ما خلا الجماع وقد ذكرناه في هذا الباب ومن حجتهم أيضا حديث عائشة قوله صلى الله عليه وسلم إن حيضتك ليست في يدك اه (أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ثابت بن عبيد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن حيضتك ليست في يدك) وحدثنا عمر بن

الحسين بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال حدثنا أسد بن موسى اه ووجدت في أصل سماع أبي رحمه الله بخطه أن محمد بن أحمد بن قاسم بن هلال حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا نصر بن مرزوق قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا يحيى بن عيسى عن الأعمش عن ثابت بن عبيد عن القاسم ابن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ناوليني الخمرة من المسجد قلت إني حائض قال إن حيضتك ليست في يدك قال أسد بن موسى وحدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أنس عن ابن عمر عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله قال أسد وحدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أنس عن عائشة مثله ولم يذكر ابن عمر

Mas'alah: What is the ruling on physical intimacy with a menstruating woman in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 912

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

(وذكر دحيم قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البهي (1442) عن ابن عمر عن عائشة مثله) قال دحيم وحدثنا محمد بن عبيد عن حريث عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ناوليني الثوب قلت إني حائض قال إن الحيض ليس في يدك فناولته قال دحيم وحدثنا يعلى عن عثمان بن حكيم عن جدته الرباب أن عثمان بن حنيف قال يا جارية ناوليني الخمرة فقالت لست أصلي فقال إن حيضتك ليست في يدك فناولته فقام فصلى

Mas'alah: What is the ruling on physical intimacy with a menstruating woman in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 913

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

قال أبو عمر فدل ما في هذا الحديث أن كل عضو منها ليس فيه الحيضة في الطهارة يعني ما كان قبل الحيض ودل على أن الحيض ليس يغير شيئا من المرأة مما كان عليه قبل الحيض غير موضع الحيض وحده

Mas'alah: What does al-Tahawi say about the purity of a menstruating woman's body?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 913

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

(قال أبو جعفر الطحاوي ما في هذا الحديث أن كل عضو منها ليس فيه الحيضة في الطهارة يعني ما كان عليه قبل الحيض غير موضع الحيض وحده)

Mas'alah: What is permissible with a menstruating wife in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 913

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

(أ) وروى أبو معشر عن إبراهيم عن مسروق قال سألت عائشة ما يحل لي من امرأتي

وهي حائض فقالت كل شيء إلا الفرج رواه أيوب عن أبي معشر وروى أيوب أيضا عن أبي قلابة عن عائشة مثله

Mas'alah: What is forbidden with a menstruating wife according to Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 913

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Prohibitions During Menstruation

وأخبرنا عمر بن حسين عن أبيه قال حدثني علي بن أحمد ابن أبي جعفر الطحاوي عن أبيه قال حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال حدثنا شعيب بن الليث قال حدثنا الليث عن بكر ابن الأشج عن أبي مرة عن عقيل عن حكيم بن عفان (هـ) قال سألت عائشة ما يحرم علي من امرأتي إذا حاضت فقالت فرجها (وذكره دحيم قال حدثنا أبو عبد الرحمن المقري عن

Mas'alah: What is forbidden with a menstruating wife according to Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 914

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Prohibitions During Menstruation

سعيد بن أيوب عن يزيد بن حبيب عن بكر بن عبد الله الأشج عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب عن حكيم بن عقال قال سألت عائشة ما يحرم علي من امرأتي وهي حائض قالت فرجها)

Mas'alah: What is the evidence for permissibility of intimacy with a menstruating wife above the waist?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 914

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

ومن حجة من قال بالقول الأول ما رواه زيد بن أسلم أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحل لي من امرأتي وهي حائض فقال لتشد عليها إزارها ثم شأنك بأعلاها وحديث ميمونة وأم سلمة وعائشة على ما ذكرنا في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لم يكن يباشر امرأة من نسائه وهي حائض إلا وهي متزرة وهو المبين عن الله مراده قولا وعملا صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the rationale for the Prophet's ruling on touching a menstruating woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 914

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

قال أبو عمر يحتمل أن يكون قوله صلى الله عليه وسلم بمباشرة الحائض وهي متزرة على الاحتياط والقطع للذريعة ولو أنه أباح فخذها كل ذلك ذريعة إلى موضع الدم المحرم بإجماع فنهى عن ذلك احتياطا والمحرم بعينه موضع الأذى ويشهد لهذا ظاهر القرآن وإجماع معاني الآثار لئلا يتضاد وبالله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet do when his wife was menstruating and they shared a bed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 915

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

ابن عمر بن غانم عن عبد الرحمن يعني بن زياد عن عمارة ابن غراب أن عمة له حدثته أنها سألت عائشة قالت إحدانا تحيض وليس لها ولزوجها إلا فراش واحد قالت أخبرك بما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل فمضى إلى المسجد قال أبو داود تعني مسجد بيته فلم ينصرف حتى غلبتني عيناي وأوجعه البرد فقال ادن مني فقلت إني حائض فقال وأن اكشفي عن فخذك فكشفت فوضع خده وصدره على فخذي وحنيت عليه حتى دفئ ونام

Mas'alah: What is the ruling on having intercourse with a menstruating wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 915

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

واختلف الفقهاء في الذي يأتي امرأته وهي حائض فقال مالك والشافعي وأبو حنيفة وهو قول ربيعة ويحيى بن سعيد يستغفر الله ولا شيء عليه ولا يعود وبه قال داود وروي عن محمد بن الحسن أنه قال يتصدق بنصف دينار وقال أحمد بن حنبل يتصدق بدينار أو نصف دينار وقال أحمد ما أحسن حديث عبد الحميد عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم يتصدق بدينار أو نصف

Mas'alah: What is the ruling on expiation for intercourse with a menstruating woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 916

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وقال الطبري يستحب له أن يتصدق بدينار أو نصف دينار فإن لم يفعل فلا شيء عليه وهو قول الشافعي ببغداد

Mas'alah: What is the ruling on having intercourse with a menstruating woman in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 916

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وقالت فرقة من أهل الحديث ان وطيء في الدم فعليه دينار وإن وطيء في انقطاع الدم فنصف دينار

Mas'alah: What is the ruling on having intercourse with a menstruating woman in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 916

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

قال أبو عمر حجة من قال بهذا القول ما رواه علي بن الحكم البناني عن أبي الحسن الجزري عن مقسم عن ابن عباس مرفوعا قال إذا أصابها في الدم فدينار وإذا أصابها

في انقطاع الدم فنصف دينار

Mas'alah: What is the ruling on having intercourse with a menstruating woman in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 916

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

(سواء وحجة من قال بقول محمد بن الحسن ما رواه خصيف (1445) عن مقسم وكذلك رواه ابن جريج عن عبد الكريم عن مقسم عن ابن عباس (مرفوعا قال إذا أصابها في الدم فدينار وإذا

Mas'alah: What is the ruling on having intercourse with a menstruating woman in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 917

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

أصابها في انقطاع الدم فنصف دينار) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا وقع بأهله وهي حائض فليتصدق بنصف دينار

Mas'alah: What is the evidence for the expiation amount for intercourse during menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 917

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وقال أبو داود كذلك قال علي بن بذيمة عن مقسم عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وحجة من قال بقول أحمد بن حنبل ما رواه الحكم بن عتيبة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم (ج) في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال يتصدق بدينار أو نصف دينار

Mas'alah: What are the differing opinions on expiation for intercourse with a menstruating woman?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 917]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وقال الأوزاعي من وطيء امرأته وهي حائض تصدق بخمسي دينار رواه عن زيد (هـ) بن أبي مالك عن عبد الحميد

ابن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمره أن يتصدق بخمسي دينار قال أبو عمر وحجة من لم يوجب عليه كفارة إلا الاستغفار والتوبة اضطراب هذا الحديث عن ابن عباس وأن مثله لا تقوم به حجة وأن الذمة على البراءة ولا يجب ان يثبت فيها شي لمسكين ولا غيره إلا بدليل لا مدفع فيه ولا مطعن عليه وذلك معدوم في هذه المسألة

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a menstruating woman after her period ends but before she bathes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 918

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

واختلف الفقهاء أيضا في وطء الحائض بعد الطهر وقبل الغسل فقال مالك وأكثر أهل المدينة إذا انقطع عنها الدم لم يجز وطؤها حتى تغتسل وبه قال الشافعي والطبري ومحمد ابن سلمة وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إن انقطع دمها بعد مضي عشرة أيام جاز له أن يطأها وإن كان انقطاعه قبل العشرة لم يجز حتى تغتسل أو يدخل عليها وقت صلاة قال أبو عمر هذا تحكم لا وجه له وقد حكموا للحائض بعد انقطاع دمها بحكم الحيض في العدة وقالوا لزوجها عليه الرجعة ما لم تغتسل (فعلى قياس قولهم هذا لا يجب أن توطأ حتى تغتسل) (ج) وهو الصواب مع موافقة أهل المدينة وبالله التوفيق

فإن قيل إن في قول الله عز وجل ولا تقربوهن حتى يطهرن بعد قوله فاعتزلوا النساء في المحيض دليلا على أن المحيض إذا زال وطهرن جاز إتيانهن من حيث أمرنا باجتنابهن فالجواب أن في قول الله عز وجل فإذا تطهرن فأتوهن دليلا على بقاء تحريم الوطء بعد الطهر حتى يتطهرن بالماء لأن تطهرن تفعلن مأخوذ من قول الله وإن كنتم جنبا فاطهروا يريد الاغتسال بالماء وقد يقع التحريم بالشيء ولا يزول بزواله لعلة أخرى دليل ذلك قول الله عز وجل في المبتوتة فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره وليس تحل له بنكاح الزوج حتى يمسها ويطلقها وكذلك لا تحل الحائض للوطء بالطهر حتى تغتسل ومثل ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا توطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تحيض ومعناه حتى تضع وتطهر من دم نفاسها

أو حيضتها وتغتسل منه ومن هذا المعنى أيضا أن الإحرام يمنع من الطيب واللباس والصيد والنساء وقد يقع الحل من ذلك كله قبل أن يقع من وطء النساء حتى يكمل الخروج من الحج فيحل حينئذ الوطء فكذلك الحيض يوجب تحريم الصلاة والصوم وإتيان الزوج فإذا انقطع الدم انحل عنها بعض ذلك بإباحة الصوم لها وبقي تحريم الصلاة إلى أن تأتي بالطهارة فكذلك حكم الجماع أن يبقى تحريمه حتى لا يبقى للحيض حكم والله أعلم وفي المسألة اعتراضات وفيما ذكرنا كفاية والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who becomes pure before sunset or dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1023

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

سفره ودخل مصره ولم يبق من الوقت إلا ركعة أتم الصلاة وقال الحسن بن حي والليث والشافعي إذا خرج بعد دخول الوقت أتم وكذلك إن قدم المسافر قبل خروج الوقت أتم وستأتي زيادة في هذا المعنى عن الشافعي والليث ومن تابعهما في آخر هذا الباب) وأما اختلاف الفقهاء في صلاة الحائض والمغمى عليه ومن جرى مجراهما فقال مالك إذا طهرت المرأة قبل الغروب فإن كان بقي عليها من النهار ما تصلي خمس ركعات صلت الظهر والعصر وإن لم يكن بقي من النهار ما تصلي خمس ركعات صلت العصر وإذا طهرت قبل الفجر وكان ما بقي عليها من الليل قدر ما تصلي أربع ركعات ثلاثا للمغرب وركعة من العشاء صلت المغرب والعشاء وإن لم يبق عليها إلا ما تصلي فيه ثلاث ركعات صلت العشاء ذكره أشهب وابن عبد الحكم وابن القاسم وابن وهب عن مالك قال أشهب وسئل مالك عن النصراني يسلم

والمغمى عليه يفيق أهما مثل الحائض تطهر قال نعم يقضي كل واحد منهما ما لم يفت وقته وما فات وقته لم يقضه قال ابن وهب سألت مالكا عن المرأة تنسى وتغفل عن صلاة الظهر فلا تصليها حتى تغشاها الحيضة قبل غروب الشمس

Mas'alah: What is the ruling on a woman who becomes pure before sunset but is occupied with bathing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1024

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

وقال مالك إذا طهرت قبل غروب الشمس فاشتغلت بالغسل فلم تزل مجتهدة حتى غربت الشمس لا أرى أن تصلي شيئا من صلاة النهار) (أ))

Mas'alah: What is the ruling on a woman who becomes pure from menstruation before sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1024

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

قال مالك إذا طهرت قبل غروب الشمس لا أرى أن تصلي شيئا من صلاة النهار) (ب)

Mas'alah: What should a woman do if she becomes pure at sunset and has time for only part of the

prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1024

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

قال مالك إذا رأت الطهر عند الغروب فأرى أن تغتسل فإن فرغت من غسلها قبل غروب الشمس فإن كان فيما أدركت ما تصلي الظهر وركعة من العصر فلتصل الظهر والعصر وإن كان الذي بقي من النهار ليس فيه إلا قدر صلاة واحدة صلت العصر وإن لم يكن بقي من النهار إلا قدر ركعة واحدة فلتصل تلك الركعة ثم تقضي ما بقي من تلك الصلاة

Mas'alah: What did al-Layth ibn Sa'd say about the menstruating woman and the unconscious person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1025

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

وقول الليث بن سعد في الحائض والمغمى عليه كقول مالك هذا سواء

Mas'alah: What did al-Awza'i say about the menstruating woman who starts praying and then menstruates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1025

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

وقال الأوزاعي وقد سئل عن الحائض تصلي ركعتين ثم تحيض (وكيف وإن كانت أخرت الصلاة قال إن أدركها المحيض في صلاة انصرفت عنها ولا شيء عليها) (أ) وإن كانت أخرت الصلاة ولم يذهب الوقت فلا شيء عليها قال وإذا طهرت المرأة بعد العصر فأخذت في غسلها فلم تفرغ منه حتى غابت الشمس فلا شيء عليها ذكره الوليد بن يزيد عن الأوزاعي

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on a woman who becomes pure from menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1027

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

وقال أبو حنيفة وأصحابه وهو قول ابن علية من طهر من الحيض أو بلغ من الصبيان أ

Mas'alah: What is the ruling on a woman who becomes pure during Asr time according to Hammad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1028

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

حنيفة ذكره غندر عن شعبة قال سألت حمادا عن المرأة تطهر في وقت العصر قال تصلي العصر فقط

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who becomes pure during prayer time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1031

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

وقالت طائفة من العلماء منهم ابن عليه وهو أحد أقوال الشافعي وهو المشهور عنه في البويطي وغيره إذا طهرت الحائض في وقت صلاة وأخذت في غسلها فلم تفرغ حتى خرج وقت تلك الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on a woman who menstruates at the beginning of prayer time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1032

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

وقال الشافعي وابن علية لو أن امرأة حاضت في أول وقت الظهر بمقدار ما يمكنها فيه صلاة الظهر ولم تكن صلت لزمها قضاء صلاة الظهر لأن الصلاة تجب بأول الوقت وليس تسقط عنها لم كان لها من تأخير الصلاة إلى آخر وقتها ما وجب عليها من الصلاة بأوله قالوا والدليل على أن الصلاة تجب بأول الوقت أن مسافرا لو صلى في أول الوقت قبل أن يدخل المصر ثم دخل المصر في وقته أجزأه فإن حاضت وقد مضى من الوقت قدر ما لا يمكنها فيه الصلاة (بتمامها لم يجب قضاؤها لأنه لم يأت عليها من الوقت ما يمكنها

فيه الصلاة) كما لو حاضت وهي في الصلاة في أول وقتها لم تكن عليها إعادتها لأن

الله منعها أن تصلي وهي حائض وقال بعض أصحاب الشافعي لم يجز أن يجعل أول الوقت ها هنا كآخره فيلزمها بإدراك ركعة الصلاة كلها أو الصلاتان لأن البناء في آخر الوقت يتهيأ على الركعة ولا يتهيأ البناء في أول الوقت لأن تقديم ذلك قبل دخول الوقت لا يجوز وروى ابن وهب عن الليث في الرجل تزول عليه الشمس وهو يريد سفرا فلا يصلي حتى يخرج قال يصلي صلاة المقيم لأن الوقت دخل عليه قبل الخروج ولو شاء أن يصلي صلى والكلام في تعليل هذه المسائل يطول وقد ذكرنا منها أصول معانيه وما مداره عليه والحمد لله

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a woman who menstruates at the end of prayer time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1033

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

وقال مالك وأبو حنيفة (والأوزاعي وأصحابهم) (ب) لا شيء على المرأة إذا حاضت في بقية من الوقت على ما قدمنا عنهم أن الحائض لا صلاة عليها وقد كانت موسعا لها في الوقت ومسائل هذا الباب تكثر جدا وهذه أصولها التي تضبط بها وأصل هذا الباب كله الحديث المذكور في أوله وبالله العون والتوقيف لا شريك له

Mas'alah: What is permissible for a husband from his menstruating wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1697

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

حديث رابع وأربعون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لي من امرأتي وهي حائض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتشد عليها إزارها ثم شأنك بأعلاها قال أبو عمر لا أعلم أحدا روى هذا الحديث مسندا بهذا اللفظ أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا ومعناه صحيح ثابت وقد ذكرنا الآثار في ذاك مستوعبة في

باب ربيعة وفي هذا الحديث تفسير لقول الله عز وجل فاعتزلوا النساء في المحيض وقد ذكرنا اختلاف العلماء في مباشرة الحائض ومتى توطأ بعد طهرها قبل غسلها أو بعده وسائر أحكامها في ذلك في حديث ربيعة من كتابنا هذا فلا معنى لإعادته ها هنا حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمن قال أخبرنا أحمد بن شعيب النسوي قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال كانت اليهود إذا حاضت المرأة منهم لم يواكلوهن ولم يشاربوهن ولم يجامعوهن في البيوت فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يواكلوهن ويباشروهن ويجامعوهن في البيوت وأن يصنعوا بهن كل شيء ما خلا النكاح فقالت اليهود ما يدع رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا من أمرنا إلا خالفنا فيه فقام أسيد بن حضير وعباد بن بشر فأخبرا رسول الله صلى الله عليه

وسلم وقالا ألا نجامعوهن في المحيض فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم تمعرا شديدا حتى ظننا أنه قد غضب عليهما فقاما فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية لبن فبعث في آثارهما فردهما فسقاهما فعرفنا أنه لم يغضب عليهما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا

مسدد قال حدثنا حفص بن غياث عن الشيباني عن عبد الله بن شداد عن خالته ميمونة بنت الحرث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه وهي حائض أمرها أن تتزر ثم يباشرها وهي حائض قال أبو عمر هذا الحديث إذا رتب مع الذي قبله دلا على أن شد الإزار على الحائض معناه لقطع الذريعة والاحتياط والله أعلم وقد أوضحنا هذا المعنى في باب ربيعة والحمد لله رب العالمين

Mas'alah: What are the three foundational hadiths on menstruation according to Abu Dawud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5167

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Definition and Types of Menstrual Blood

قال أبو داود يعني أن في الحيض ثلاثة أحاديث هي أصول هذا الباب أحدها حديث مالك عن نافع عن سليمان بن يسار والآخر حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة والثالث الذي في قلبه منه شيء هو حديث حمنة بنت جحش الذي يرويه ابن عقيل

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the three types of vaginal bleeding in women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5173

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Definition and Types of Menstrual Blood

قال أبو عمر لهذا الاختلاف ومثله عن عروة والله أعلم ضعف أهل العلم بالحديث ما عدا حديث هشام بن عروة وسليمان بن يسار من أحاديث الحيض والاستحاضة فهذه

الأحاديث المرفوعة في هذا الباب وأما أقاويل الصحابة والتابعين وسائر فقهاء المسلمين فسنورد منها ههنا ما فيه شفاء واكتفاء إن شاء الله

Mas'alah: What are the rulings on menstrual blood and its duration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5173

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and Maximum Duration of Menstruation

والذي أجمعوا عليه أن المرأة لها ثلاثة أحكام في رؤيتها الدم السائل من فرجها فمن ذلك دم الحيض المعروف تترك له الصلاة إذا كان حيضا وللحيض عندهم مقدار اختلفوا فيه وكلهم يقول إذا جاوز الدم ذلك المقدار فليس بحيض والحيض خلقة في النساء وطبع معتاد معروف منهن وحكمه ألا تصلي معه المرأة ولا تصوم فإذا انقطع عنها كان طهرها منه الغسل

Mas'alah: What are the scholarly differences on the minimum and maximum duration of menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5177

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and Maximum Duration of Menstruation

وأما اختلاف العلماء في أكثر الحيض وفي أقله وفي أقل الطهر فواجب الوقوف عليه ههنا لأن الأصل في الاستحاضة زيادة الدم على مقدار أمد الحيض أو نقصان مدة الطهر عن أقله فبهذا تعرف الاستحاضة فأما اختلافهم في أكثر الحيض وأقله فإن

فقهاء أهل المدينة يقولون إن الحيض لا يكون أكثر من خمسة عشر يوما وجائز عندهم أن يكون خمسة عشر يوما فما دون وأما ما زاد على خمسة عشر يوما فلا يكون حيضا وإنما هو استحاضة وهذا مذهب مالك وأصحابه في الجملة وقد روي عن مالك

أنه قال لا وقت لقليل الحيض ولا لكثيره والدفعة عنده من الدم وإن قلت تمنع من الصلاة وأكثر الحيض عنده خمسة عشر يوما إلا أن يوجد في النساء أكثر من ذلك فكأنه ترك قوله خمسة عشر ورده إلى عرف النساء في الأكثر وأما الأقل فقليل الدم عنده حيض بلا توقيت يمنع من الصلاة وإن لم تكن المطلقة تعده قرءا هذه جملة رواية ابن القاسم وأكثر المصريين عنه وروى الأندلسيون عن مالك أقل الطهر عشر وأقل الحيض خمس وقال ابن الماجشون عن مالك أقل الطهر خمسة أيام وأقل الحيض خمسة أيام وهو قول عبد الملك بن الماجشون وقال الشافعي أقل الحيض يوم وليلة وروي عنه يوم بلا ليلة وأكثره عنده خمسة عشر يوما وللشافعي قول آخر كقول مالك في عرف النساء وقال محمد بن مسلمة أكثر الحيض خمسة وأقله ثلاثة أيام وقال الأوزاعي أقل الحيض يوم قال وعندنا امرأة تحيض غدوة وتطهر عشية وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه أقل الحيض ثلاثة أيام وأكثره عشرة أيام فما نقص عندها ولاء من ثلاثة أيام فهو استحاضة وما زاد على عشرة أيام فهو استحاضة وكذلك ما كان أقل من يوم وليلة عند الشافعي فهو استحاضة وما زاد على خمسة عشر يوما فمثل ذلك

وكذلك ما نقص عن أقل الطهر فهو استحاضة عند أكثرهم

Mas'alah: What is the minimum duration of purity (tuhr) between menstrual periods according to Maliki scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5179

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and Maximum Duration of Menstruation

وأما اختلافهم في أقل الطهر فإن مالكا وأصحابه اضطربوا في ذلك فروي عن ابن القاسم عشرة أيام وروي عنه ثمانية أيام وهو قول سحنون وقال عبد المالك بن الماجشون أقل الطهر خمسة أيام ورواه عن مالك وقال محمد بن مسلمة أقل الطهر خمسة عشر يوما وهو قول أبي حنيفة والثوري والشافعي قال الشافعي إلا أن يعمل طهر امرأة أقل من خمسة عشر فيكون القول قولها وحكى ابن أبي عمران عن يحيى بن أكثم أن أقل الطهر تسعة عشر واحتج بأن الله جعل عدل كل حيضة وطهر شهرا والحيض في العادة أقل من الطهر فلم يجز أن يكون الحيض خمسة عشر يوما ووجب أن يكون عشرة حيضا وباقي الشهر طهرا وهو تسعة عشر لأن الشهر قد يكون تسعا وعشرين وقول أحمد بن حنبل وإسحاق وأبي ثور وأبي عبيد والطبري في أقل الحيض وأكثره كقول الشافعي وأما أقل الطهر فقال أحمد وإسحاق لا تحديد في ذلك وأنكرا على من وقت في ذلك خمسة عشر يوما وقالا باطل

Mas'alah: What is the minimum period of purity between two menstrual cycles according to early jurists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5180

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and Maximum Duration of Menstruation

وقال الثوري أقل ما بين الحيضتين من الطهر خمسة عشر يوما وذكر أبو ثور أن ذلك لا يختلفون فيه وحكاه عن الشافعي وأبي حنيفة

Mas'alah: What is Malik's ruling on a woman with continuous bleeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5181

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Rulings on Irregular Bleeding and Istihadah

وأما أقاويل من بعدهم من أئمة الفتوى بالأمصار فقال مالك في المرأة إذا ابتدأها حيضها فاستمر بها الدم أو كانت ممن قد حاضت فاستمر الدم بها قال في المبتدأة تقعد ما تقعد نحوها من النساء من أسنانها وأترابها ولداتها ثم هي مستحاضة بعد ذلك رواه علي بن زياد عن مالك

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's ruling on distinguishing menstrual blood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5181

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Rulings on Irregular Bleeding and Istihadah

وقال ابن القاسم ما رأت المرأة بعد بلوغها من الدم فهو حيض تترك له الصلاة فإن تمادى بها قعدت عن الصلاة خمسة عشر يوما ثم اغتسلت وكانت مستحاضة تصلي وتصوم وتوطأ إلا أن ترى دما لا تشك أنه

دم حيض فتدع له الصلاة فقال والنساء يعرفن ذلك بريحه ولونه وقال إذا عرفت المستحاضة إقبال الحيضة وإدبارها وميزت دمها اعتدت به من الطلاق وقد روي عن مالك في المستحاضة عدتها سنة وإن رأت دما تنكره

Mas'alah: What is Malik's ruling on a single instance of blood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5182

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Rulings on Intermittent Blood and Purity

وقال مالك في المرأة ترى الدم دفعة واحدة لا ترى غيرها في ليل أو نهار إن ذلك حيض تكف له عن الصلاة فإن لم تكن غير تلك الدفعة اغتسلت وصلت ولا تعتد بتلك الدفعة من طلاق

Mas'alah: What is Malik's ruling on yellow and muddy discharge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5182

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Definition and Types of Menstrual Blood

والصفرة والكدرة عند مالك في أيام الحيض وفي غيرها حيض

Mas'alah: What are the scholarly views on a woman whose menstrual blood stops and starts intermittently?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5182

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Rulings on Intermittent Blood and Purity

ولمالك وغيره من العلماء في المرأة ينقطع دم حيضها فترى دما يوما أو يومين وطهرا يوما أو يومين مذاهب سنذكرها في باب هشام بن عروة إن شاء الله

Mas'alah: What is the maximum duration of menstruation according to the scholars of Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5183

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and Maximum Duration of Menstruation

وذكر إسماعيل بن إسحاق قال قال محمد بن مسلمة أقصى ما تحيض النساء عند علماء أهل المدينة مالك وغيره خمسة عشر يوما فإذا رأت المرأة الدم أمسكت عن الصلاة خمسة عشر يوما فإن انقطع عنها عند انقضاء الخمسة عشر وفيما دونها علمنا أنه حيض واغتسلت عند انقطاعه وصلت وليست مستحاضة فإن تمادى بها الدم أكثر من خمسة عشر يوما اغتسلت عند انقضاء الخمسة عشر وعلمنا أنها مستحاضة فأمرناها بالغسل لأنها طاهر وتصلي من يومها ذلك ولا تصلي ما كان قبل ذلك لأنها تركت الصلاة باجتهاد في أمر يختلف فيه وقد ذهب وقت تلك الصلاة وقلنا أقيمي طاهرة حتى تقبل الحيضة كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك أن تأتيها دفعة من دم تنكره بعد خمسة عشر يوما من يوم غسلها لأنه أقل الطهر عندنا فإذا رأت الدفعة بعد خمس عشرة من الطهر كفت عن الصلاة ما دامت ترى الدم إلى

خمسة عشر ثم اغتسلت وصلت فيما تستقبل كما ذكرنا فإن لم يكن بين الدفعة وبين الطهر قدر بخمسة عشر يوما فهي امرأة حاضت في الشهر أكثر مما تحيض النساء فلا تعتد به ولا تترك الصلاة لتلك الدفعة ولا تزال تصلي حتى يأتيها ولو دفعة بعد خمسة عشر أو أكثر من الطهر قال محمد بن

Mas'alah: What is the ruling for a woman who has never menstruated and then experiences continuous bleeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5184

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Rulings on Irregular Bleeding and Istihadah

وقال أحمد بن المعذل أما قول مالك في المرأة التي لم تحض قط ثم حاضت فاستمر بها الدم فإنها تترك الصلاة إلى

Mas'alah: What is the ruling for a woman with a known menstrual cycle whose bleeding exceeds her usual days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5185

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Rulings on Irregular Bleeding and Istihadah

قال وأما التي لها حيض معروف مستقيم وزادها الدم على أيامها فإنها تنتظر إلى تمام خمس عشرة فإن انقطع عنها الدم قبل ذلك اغتسلت وصلت وكان حيضها مستقيما وإن انقطع الدم مع تمام خمسة عشر فكذلك أيضا وإنما هي امرأة انتقل حيضها إلى

أكثر مما كان وكل ذلك حيض لأن حيض المرأة مختلف أحيانا فيقل ويكثر وإن زادها الدم على خمسة عشر اغتسلت عند تمامها فصلت وكانت مستحاضة وتصلي وتصوم ويأتيها زوجها حتى ترى دما قد أقبل سوى الذي تصلي

Mas'alah: What was the early scholarly consensus on the maximum duration of menstruation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5186]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and Maximum Duration of Menstruation

وقال أحمد بن المعذل الذي كان عليه الجلة من العلماء في القديم أن الحيض يكون خمس عشرة ليلة لا تجاوز ذلك وما جاوزه فهو استحاضة قال وعلى هذا كان قول أهل المدينة القديم وأهل الكوفة حتى رجع عنه أبو حنيفة لحديث بلغه عن الجلد بن أيوب عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك أنه قال في المستحاضة تنتظر عشرا لا تجاوز فقال أبو حنيفة لم أزل أرى أن يكون أقل الطهر أكثر من أكثر الحيض وكنت أكره خلافهم يعني فقهاء الكوفة حتى سمعت هذا الحديث عن أنس فأنا آخذ به قال أحمد بن المعذل واختلف قول أصحابه في عدد الحيض وانقطاعه وعودته اختلافا يدلك على أنهم لم يأخذوه عن أثر قوي ولا إجماع قال واختلف أيضا قول مالك وأصحابه في عدد الحيض رجع فيها من قول إلى قول وثبت هو وأهل

Mas'alah: What does the author say about scholarly disagreement on the duration of menstruation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5187]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and

Maximum Duration of Menstruation

بلده على أصل قولهم في الحيض أنه خمس عشرة قال وإنما ذكرت لك اختلاف أمر الحيض واختلاطه على العلماء لتعلم أنه أمر أخذ أكثره بالاجتهاد فلا يكون عندك سنة قول أحد من المختلفين فيضيق على الناس خلافهم

Mas'alah: What is the evidence for the minimum and maximum duration of menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5187

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and Maximum Duration of Menstruation

قال أبو عمر قد احتج الطحاوي المذهب الكوفيين في تحديد الثلاث والعشر في أقل الحيض وأكثره بحديث أم سلمة إذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة التي كانت تهراق الدم فقال لتنظر عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن في الشهر فلتترك قدر ذلك من الشهر ثم تغتسل وتصلي قال فأجابها بذكر عدد الأيام والليالي من غير مسألة لها على مقدار حيضها قبل ذلك قال وأكثر ما يتناوله أيام عشرة وأقله ثلاثة

Mas'alah: Can menstruation be less than three days according to Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5187

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and Maximum Duration of Menstruation

قال أبو عمر ليس هذا عندي حجة تمنع من أن يكون الحيض أقل من ثلاث لأنه كلام خرج في امرأة قد علم أن حيضها أيام فخرج جوابها على ذلك وجائز أن يكون الحيض أقل من ثلاث لأن ذلك موجود في النساء غير مدفوع وأما الجلد بن أيوب فإن الحميدي ذكر عن ابن عيينة أنه كان يضعفه ويقول من جلد ومن كان جلد وقال ابن

Mas'alah: What is the reliability of al-Jald ibn Ayyub's hadith on menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5188

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and Maximum Duration of Menstruation

المبارك الجلد بن أيوب يضعفه أهل البصرة ويقولون ليس بصاحب حديث يعني روايته في قصة الحيض عن أنس

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the minimum and maximum duration of menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5189

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and Maximum Duration of Menstruation

وأما الشافعي فإنه قال الحيض أقل ما يكون يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوما فإن تمادى بالمبتدأة الدم أكثر من خمسة عشر يوما اغتسلت وقضت الصلاة أربعة عشر يوما لأنها مستحاضة بيقين إذا زادت على خمسة عشر يوما فإن حيضها أقل الحيض

احتياطا للصلاة وإن انقطع دمها لخمسة عشر يوما أو دونها فهو كله حيض

Mas'alah: What is the definition of thick and bright blood in the context of menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5190

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Definition and Types of Menstrual Blood

وقول أبي ثور في هذا كله مثل قول الشافعي سواء قال أبو عمر الدم المحتدم هو الذي ليس برقيق ولا بمشرق وهو إلى الكدرة والدم الأحمر المشرق تقول له العرب دم عبيط والعبيط هو الطري غير المتغير تقول العرب اعتبط ناقته وبعيره إذا نحرهما من غير علة ومن هذا قولهم من لم يمت عبطة يمت هرما أي من لم يمت في شبابه وصحته مات هرما يقولون اعتبط الرجل إذا مات شابا صحيحا

Mas'alah: What is the ruling on the minimum and maximum duration of menstruation according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5190

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and Maximum Duration of Menstruation

وذكر بشر بن الوليد عن أبي يوسف عن أبي حنيفة في المبتدأة ترى الدم ويستمر بها أن حيضها عشر وطهرها عشرون وأكثر الحيض عنده عشرة أيام وأقله ثلاثة

Mas'alah: What is the ruling on istizhar (waiting extra days) after menstruation according to al-Awza'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5191

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Signs of Purity and End of Menstruation

وقال الأوزاعي وسئل فيمن تستظهر بيوم أو يومين بعد أيام حيضها إذا تطاول بها الدم فقال يجوز ولم يوقت للاستظهار وقتا

Mas'alah: What are the hadiths used for distinguishing menstrual blood and counting days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5192

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Definition and Types of Menstrual Blood

وقول إسحاق بن راهويه وأبي عبيد في هذا الباب نحو قول أحمد بن حنبل في استعمال الثلاثة أحاديث حديث فاطمة بنت أبي حبيش في تمييز إقبال حيضتها وإدبارها وحديث أم سلمة في عدد الليالي والأيام المعروفة لها إذا كانت لا تميز انفصال دمها وحديث حمنة بنت جحش فيمن لا تعرف أيامها ولا تميز دمها

Mas'alah: What is the ruling on a woman whose bleeding exceeds fifteen days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5192

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Rulings on Irregular Bleeding and Istihadah

وقال الطبري أقل الحيض يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوما فإن تمادى بها الدم أكثر من خمسة عشر يوما قضت صلاة أربعة عشر يوما وخمس عشرة ليلة إلا أن يكون لها عادة فتقضي ما زاد على عادتها

Mas'alah: Is blood seen by a pregnant woman considered menstruation or irregular bleeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5192

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Rulings on Pregnant Women and Blood

واختلفوا في الحامل ترى الدم هل ذلك استحاضة لا يمنعها من الصلاة أم هو حيض تكف معه عن الصلاة

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i ruling on blood seen by a pregnant woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5192

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Rulings on Pregnant Women and Blood

فقال مالك والشافعي والليث بن سعد والطبري هو حيض وتدع الصلاة هذا هو المشهور من مذهب الشافعي وقد روي عنه أنه ليس بحيض والمشهور من مذهب مالك أيضا أنه حيض يمنعها من الصلاة إلا ابن خواز منداد قال إن هذا في مذهب مالك إذ رأت الدم في أيام عادتها فحينئذ يكون حيضا

Mas'alah: What are the different narrations from Malik on a pregnant woman seeing blood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5192

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Rulings on Pregnant Women and Blood

واختلف قول مالك وأصحابه في حكم الحامل إذا رأت الدم فروي عنه الفرق بين أول الحمل وآخره وروي عنه وعن أصحابه في ذلك روايات لم أر لذكرها وجها وأصح ما في ذلك على مذهب رواته أشهب عنه أن الحامل في رؤيتها الدم كغير الحامل سواء

Mas'alah: What are the arguments of those who say a pregnant woman's blood is istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5193

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Rulings on Pregnant Women and Blood

وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي وعبيد الله بن الحسن والأوزاعي ليس بحيض وإنما هو استحاضة لا تكف به عن الصلاة وهو قول ابن علية وداود وحجة هؤلاء ومن قال بقولهم أن الأمة مجمعة على أن الحامل تطلق للسنة إذا استبان حملها من أوله إلى آخره وأن الحمل كله كالطهر الذي لم يجامع فيه ومن حجتهم أيضا قوله صلى الله عليه وسلم لا توطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تحيض قالوا فهذا دليل على أن الحمل ينفي الحيض

Mas'alah: What is Malik's evidence that a pregnant woman can menstruate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5193

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Rulings on Pregnant Women and Blood

ومن حجة مالك ومن ذهب مذهبه في أن الحامل تحيض ما يحيط به العلم بأن الحائض قد تحمل فكذلك جائز أن تحيض كما جائز أن تحمل والأصل في الدم الظاهر من الأرحام أن يكون حيضا حتى تتجاوز المقدار الذي لا يكون مثله حيضا فيكون حينئذ استحاضة لأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما حكم بالاستحاضة في دم زائد على مقدار الحيض وليس في قوله عليه السلام لا توطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تحيض ما ينفي أن يكون حيض على حمل لأن الحديث إنما ورد في سبي أوطاس حين أرادوا وطئهن فأخبروا عن الحامل لا براءة لرحمها بغير الوضع والحائل لا براءة لرحمها بغير الحيض لا أن الحامل لا تحيض والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman leaving prayer and not making it up?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7236

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

عليها ذلك فأجابها بجواب يدل على أنها كانت تميز انفصال دم حيضها من دم استحاضتها فلهذا قال لها إذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة فإذا ذهب قدرها فاغتسلي وصلي وهذا نص صحيح في أن الحائض تترك الصلاة ليس عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب أثبت منه من جهة نقل الآحاد العدول والأمة مجمعة

على ذلك وعلى أن الحائض بعد طهرها لا تقضي صلاة أيام حيضتها لا خلاف في ذلك بين علماء المسلمين فلزمت حجته وارتفع القول فيه

Mas'alah: Does a menstruating woman make up missed prayers and fasts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7236

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

وقد روى أبو قلابة وقتادة جميعا عن معاذة العدوية عن عائشة أن امرأة سألتها أتقضي الحائض الصلاة فقالت لها عائشة أحرورية أنت قد كنا نحيض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نطهر فلا نؤمر بقضاء الصلاة وزاد بعضهم ونؤمر بقضاء الصوم وهذا إجماع أن الحائض لا تصوم في أيام حيضتها وتقضي الصوم ولا تقضي الصلاة لا خلاف في شيء من ذلك والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for a woman when her menstruation ends and istihadah begins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7236

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Ghusl and Resumption of Worship

وأما قوله فإذا أدبرت الحيضة فاغسلي عنك الدم وصلي في رواية مالك فقد فسره غيره ممن ذكرنا روايته ههنا وهو أن تغتسل عند إدبار حيضتها وإقبال دم استحاضتها كما تغتسل الحائض عند رؤية طهرها سواء لأن المستحاضة طاهر ودمها دم عرق

كدم جرح سواء فيلزمها عند انقطاع دم حيضتها الاغتسال كما يلزم الطاهر التي ترى دما

Mas'alah: What is the ruling on the minimum period of purity (tuhr) between menstrual cycles?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7241]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and Maximum Duration of Menstruation

قال أبو عمر راعى عبد الملك وأحمد بن المعذل في هذه المسألة ما أصلاه في أقل الطهر خمسة أيام وراعى محمد بن مسلمة خمسة عشر طهرا وجعل كل ما يأتي من الدم قبل تمام الطهر عرقا لا تترك فيه الصلاة وكذلك يلزم كل من أصل في أقل الطهر أصلا بعدة معلومة أن يعتبرها في هذه المسألة وقد ناقض الكوفيون لأنهم قالوا في هذه المسألة بمراعاة ثلاثة أيام طهرا وقولهم في أقل الطهر إنه خمسة عشر يوما وقد ذكرنا في باب نافع من أصول العلماء وأكثرهما واختلاف العلماء في ذلك في باب نافع من هذا الكتاب والحمد لله قال أبو عمر إنما أجرينا هذه المسألة ههنا وإن كانت قد مرت في باب نافع لأنها داخلة في معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة فإذا ذهب قدرها وأدبرت فاغتسلي وصلي وقد ذكرنا حكم أقل الحيض والطهر وأكثرهما واختلاف العلماء في ذلك في باب نافع من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman combing the Prophet's hair?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7265]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

حديث ثالث عشر لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض هكذا روى هذا الحديث أكثر الرواة ومنهم من يقول فيه وهو معتكف وأنا في حجرتي حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن إبراهيم بن إسحاق السراج حدثنا محمد بن الحسن حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن

Mas'alah: Is prayer repeated due to menstrual blood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7370

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

قال وكذلك في دم الحيض لا يعيد

Mas'alah: How should a woman purify a garment stained with menstrual blood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7373

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Ghusl and Resumption of Worship

روى الأوزاعي عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت إذا حاضت المرأة في الثوب ثم طهرت فلتتبع ما أصاب ثوبها من الدم فلتغسله وتنضح باقيه ثم

تصلي فيه

BAB 15

باب النفاس
The Chapter on Post–Natal Bleeding

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on postpartum bleeding (nifas) and its duration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5174

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Post-Natal Bleeding > Duration of Nifas

ومن ذلك أيضا الوجه الثاني وهو دم النفاس عند الولادة له أيضا عند العلماء حد محدود اختلفوا فيه على ما نذكره عنهم إن شاء الله وطهرها عندهم انقطاعه والغسل منه كالغسل من الحيض سواء

Mas'alah: What are the scholarly differences on the minimum and maximum duration of postpartum bleeding (nifas)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5180

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Post-Natal Bleeding > Duration of Nifas

وأما اختلاف الفقهاء في أقل النفاس وأكثره فلا أعلمهم يختلفون أعني فقهاء الحجاز والعراق أن النفساء إذا رأت الطهر ولو بعد ساعة أنها تغتسل واختلفوا في أكثر مدته فقال مالك وعبيد الله بن الحسن والشافعي أكثره ستون يوما ثم رجع مالك فقال يسأل النساء عن ذلك وأهل المعرفة فذكر الليث أن من الناس من يقول سبعين يوما وقال الثوري وأبو حنيفة والأوزاعي أكثره أربعون يوما قال أبو عمر ما زاد عندهم على أكثر مدة الحيض وأكثر مدة النفاس فهو استحاضة لا يختلفون في ذلك فقف على أصولهم في هذا الباب لتعرف الحكم في المستحاضة وتعرف من قلد أصله منهم ومن خالفه إن شاء الله

Mas'alah: What is the hadith of al-Jald ibn Ayyub regarding post-natal bleeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5188

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Post-Natal Bleeding > Duration of Nifas

قال أبو عمر للجلد بن أيوب أيضا حديث آخر عن معاوية بن قرة عن عائذ بن عمر وأنه قال لامرأته إذا نفست لا تغريني عن ديني حتى تمضي أربعون ليلة وروى عن الجلد بن أيوب هشام بن حسان وعمر بن المغيرة وعبد العزيز بن عبد الصمد وغيرهم وله سماع من الحسن ونظرائه ولكنهم يضعفونه في حديثه في الحيض

BAB 16

باب الاستحاضة

The Chapter on Irregular Bleeding

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman with chronic bleeding and prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5161

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Prayer Obligations and Makeup for Mustahadah

نافع عن سليمان بن يسار حديث واحد وهو حديث رابع وسبعون لنافع مالك عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة (زوج النبي صلى الله عليه وسلم) أن امرأة كانت تهراق الدماء في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن من الشهر (قبل أن يصيبها الذي أصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر) فإذا خلفت ذلك فلتغتسل ثم لتستثفر بثوب ثم لتصلي

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5162

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

هكذا رواه مالك عن نافع عن سليمان عن أم سلمة وكذلك رواه أيوب السختياني عن سليمان بن يسار كما رواه مالك عن نافع سواء ورواه الليث بن سعيد وخصر بن جويرية وعبيد الله بن عمر على اختلاف عنهم عن نافع عن سليمان بن يسار أن رجلا أخبره عن أم سلمة فأدخلوا بين سليمان بن يسار وبين أم سلمة رجلا وذكر حماد بن زيد عن أيوب في هذا الحديث أن المرأة المذكورة في هذا الحديث التي كانت تهراق الدماء فاستفتت لها أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك هي

فاطمة بنت أبي حبيش وكذلك ذكر ابن عيينة أيضا عن أيوب في هذا الحديث وحديث فاطمة ابنة أبي حبيش رواه هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بخلاف هذا اللفظ وسنذكره ههنا وفي باب هشام بن عروة من كتابنا هذا إن شاء الله وأما حديث سليمان بن يسار هذا فحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أبي قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا الحسن بن أحمد قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا أيوب عن سليمان بن يسار أن فاطمة ابنة أبي حبيش استحيضت حتى كان المركن

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ rule regarding a woman with istihadah and prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5163

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

ينقل من تحتها وعاليه الدم فأمرت أم سلمة أن تسأل لها النبي صلى الله عليه وسلم فقال تدع أيام أقرائها وتغتسل وتستثفر وتصلي قال أيوب فقلت لسليمان بن يسار أيغشاها زوجها قال إنما نحدث بما سمعنا أو لا نحدث إلا بما سمعنا وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا أيوب السختياني عن سليمان بن يسار أنه سمعه يحدث عن أم سلمة أنها قالت كانت فاطمة ابنة أبي حبيش تستحاض فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنه ليس بالحيضة ولكنه عرق وأمرها أن تدع الصلاة قدر أقرائها أو قدر حيضتها ثم تغتسل فإن غلبها الدم استثفرت بثوب وصلت وكذلك رواه وهيب عن أيوب عن سليمان بن يسار مثله

أخبرناه أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك قال

Mas'alah: What is the ruling on a woman with istihadah leaving prayer during her usual menses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5164

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Prayer Obligations and Makeup for Mustahadah

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا أيوب عن سليمان بن يسار عن أم سلمة أن فاطمة استحيضت وكانت تغتسل في مركن لها فتخرج وهو عاليه الصفرة والكدرة واستفتت لها أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تنظر أيام قروئها أو أيام حيضتها فتدع فيها الصلاة وتغتسل فيما سوى ذلك وتستثفر بثوب

Mas'alah: How does the hadith of Fatimah bint Abi Hubaysh compare with other narrations on istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5164

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

قال أبو عمر قوله تدع الصلاة أيام أقرائها أو أيام حيضتها يضارع حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في قصة فاطمة ابنة أبي حبيش حين قال لها رسول الله صلى

الله عليه وسلم إنما ذلك عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة فإذا ذهبت عنك فاغتسلي وصلي ويضارع حديث نافع هذا في قوله لتنظر عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهم من الشهر الحديث

Mas'alah: What is the scholarly disagreement regarding the two meanings in the istihadah hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5164

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

وفي هذين المعنيين تنازع بين العلماء سنذكره ههنا في هذا الباب بعد الفراغ من طرق هذا الحديث وألفاظه بعون الله إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a woman with chronic bleeding bathing when prayer time comes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5166

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Ghusl for Istihadah

حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب قالا حدثنا الليث عن نافع عن سليمان بن يسار عن رجل أخبره عن أم سلمة أن امرأة كانت تهراق الدم فذكر معنى حديث مالك قال فإذا خلفت ذلك وحضرت الصلاة فلتغتسل

Mas'alah: What is the ruling on a woman with chronic bleeding leaving prayer and then bathing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5166

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Ghusl for Istihadah

قال أبو داود وحدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن مهدي قال حدثنا صخر بن جويرية عن نافع بإسناد الليث ومعناه قال فلتترك الصلاة قدر ذلك ثم إذا حضرت فلتغتسل ولتستثفر بثوب وتصلي

Mas'alah: What is the ruling on a woman with chronic bleeding waiting the duration of her menses then bathing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5166

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Ghusl for Istihadah

وعند الليث في هذا أيضا عن يزيد بن أبي حبيب عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عروة عن عائشة أن أم حبيبة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي قالت عائشة رأيت مركنها ملآن دما

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ instruct Fatimah bint Abi Hubaysh regarding istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5167

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

الزبير أن فاطمة بنت أبي حبيش حدثته أنها سألت رسول الله وشكت إليه الدم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذلك عرق فانظري إذا أتاك قرؤك فلا تصلي فإذا مر قرؤك فتطهري ثم صلي ما بين القرء إلى القرء ذكر ذلك كله أبو داود

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Aisha on Fatimah bint Abi Hubaysh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5167

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

وأما حديث عائشة في قصة فاطمة ابنة أبي حبيش فحدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن

Mas'alah: What is the ruling on istihadah (irregular bleeding) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5168

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Definition and Classification of Mustahadah

عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش الأسدية كانت تستحاض فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها إنما هو عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلي وصلي قال اغسلي عنك الدم وصلي

Mas'alah: What is the ruling on istihadah and how to pray and fast during it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5169

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Prayer Obligations and Makeup for Mustahadah

واحد قالت كنت أستحاض حيضة كثيرة شديدة فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أستفتيه وأخبره فوجدته في بيت زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله إني أستحاض حيضة كثيرة شديدة فماذا ترى فيها قد منعتني من الصلاة فقال أنعت لك الكرسف فإنه يذهب الدم قلت هو أكثر من ذلك قال فتلجمي قلت هو أكثر من ذلك قال فاتخذي ثوبا قلت هو أكثر من ذلك قالت إنما أثج ثجا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سآمرك أمرين أيهما فعلت أجزأ عنك من الآخر فإن قويت عليهما فأنت أعلم إنما هي ركضة من الشيطان فتحيضي ستة أيام أو سبعة في علم الله ثم اغتسلي حتى إذا رأيت أنك قد طهرت واستنقأت فصلي أربعا وعشرين ليلة أو ثلاثا وعشرين ليلة وأيامها وصومي فإن ذلك يجزيك وكذلك فافعلي كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن ميقات حيضهن وطهرهن فإن قويت على أن تؤخري الظهر وتعجلي العصر ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين الظهر والعصر وتؤخرين المغرب وتعجلين العشاء

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers and fasting for a woman with istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5170

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Prayer Obligations and Makeup for Mustahadah

ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين) فافعلي ثم تغتسلين مع الفجر فافعلي وصومي إن قدرت على ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا أحب الأمرين إلي قال أبو داود وما عدا هذه الثلاثة الأحاديث ففيها اختلاف واضطراب قال وأما حديث عدي بن ثابت والأعمش عن حبيب بن أبي ثابت وحديث أيوب بن العلاء فهي كلها ضعيفة لا تصح حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن أبي عدي عن محمد بن عمرو قال حدثني ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن فاطمة ابنة أبي حبيش أنها كانت تستحاض فقال لها النبي عليه السلام إذا كان دم الحيض فإنه دم أسود يعرف فإذا كان ذلك فأمسكي عن الصلاة وإذا كان الآخر فتوضئي وصلي فإنما هو عرق

Mas'alah: What did the Prophet say to Umm Habibah about istihadah and ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5172

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا عبيد الله بن يحيى حدثني أبي حدثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنها قالت استفتت أم حبيبة بنت جحش رسول الله قالت إني أستحاض فقال إنما ذلك عرق فاغتسلي ثم صلي فكانت تغتسل عند كل صلاة

Mas'alah: What is the ruling on waiting for the menstrual period to end before ghusl for istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5172

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Ghusl for Istihadah

ورواه عراك بن مالك عن عروة بخلاف رواية هشام والزهري حدثناه عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا مطلب بن شعيب حدثنا عبد الله بن صالح حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عروة عن عائشة أن أم حبيبة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدم قالت عائشة لقد رأيت مركنها ملآن دما فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم امكثي قدر ما تحبسك حيضتك ثم اغتسلي

Mas'alah: What did the Prophet instruct Fatimah bint Abi Hubaysh about distinguishing menstrual blood from istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5172

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Distinguishing Menstrual Blood from Istihadah

وبإسناده عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن الأشج عن المنذر بن المغيرة عن عروة بن الزبير أن فاطمة بنت أبي حبيش حدثته أنها أتت النبي عليه السلام فشكت إليه الدم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذلك عرق فانظري فإذا أتاك قرؤك فلا تصلي فإذا مر القرء فتطهري ثم صلي بين القرء إلى القرء

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about a woman with continuous bleeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5173

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

قال أبو عمر أما قوله في حديث مالك في هذا الباب عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة أن امرأة كانت تهراق الدماء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فمعناه عند جميع العلماء أنها كانت امرأة لا ينقطع دمها ولا ترى منه طهرا ولا نقاء وقد زادها ذلك على أيامها المعروفة لها وتمادى بها فسألت عن ذلك لتعلم هل حكم ذلك الدم كحكم دم الحيض أو هل هو حيض أو غير حيض فأجابها رسول الله صلى الله عليه وسلم بجواب منعها به من الصلاة في أيام حيضتها فبان بذلك أن الحائض لا تصلي وهذا إجماع وأمرها صلى الله عليه وسلم أن تغتسل وتصلي إذا خلفت ذلك واحتملت ألفاظ هذه الأحاديث من التأويل ما أوجب اختلاف العلماء في هذا الباب على ما نذكره عنهم إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on blood from a vein (istihadah) and its effect on prayer and fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5174

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Definition and Classification of Mustahadah

والوجه الثاني دم ليس بعادة ولا طبع منهن ولا خلقة وإنما هو عرق انقطع سائل دمه لا انقطاع له إلا عند البرء منه فهذا حكمه أن تكون المرأة فيه طاهرا لا يمنعها من صلاة ولا صوم بإجماع من العلماء واتفاق من الآثار المرفوعة إذا كان معلوما أنه دم

العرق لا دم الحيض

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a woman experiencing irregular bleeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5174

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Intercourse and Marital Relations with Mustahadah

وأما وطء الزوج أو السيد للمرأة هذه حالها فمختلف فيه من أهل العلم جماعة قالوا لا سبيل لزوجها إلى وطئها ما دامت تلك حالها قالوا لأن كل دم أذى يجب غسله من الثوب والبدن ولا فرق في المباشرة بين دم الحيض ودم الاستحاضة لأنه كله رجس وإن كان التعبد منه مختلفا كما أن ما خرج من السبيلين سواء في النجاسة وإن اختلفت عباداته في الطهارة قالوا وأما الصلاة فرخصة وردت بها السنة كما يصلي أسلس البول وممن قال أن المستحاضة لا يصبها زوجها إبراهيم النخعي وسليمان بن يسار والحكم وعامر الشعبي وابن سيرين والزهري واختلف فيه عن الحسن وروي عن عائشة في المستحاضة أنه لا يأتيها زوجها وبه قال ابن علية وذكر عن شريك عن منصور عن إبراهيم قال المستحاضة تصوم وتصلي ولا يأتيها زوجها وعن حماد بن زيد عن حفص بن سليمان عن الحسن مثله

وعن عبد الواحد بن سالم عن حريث عن الشعبي مثله وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن منصور قال (لا) تصوم ولا يأتيها زوجها ولا تمس المصحف وعن معمر عن أيوب قال مثل سليمان بن يسار أيصيب المستحاضة زوجها فقال إنما سمعنا الصلاة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the mustahadah when bleeding continues after her usual period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5175

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Calculation of Hayd and Tuhr Days in Irregular Cycles

وذكر إسماعيل بن إسحاق قال أخبرنا أبو مصعب قال سمعت المغيرة بن عبد الرحمان وكان من أعلى أصحاب مالك يقول قولنا في المستحاضة إذا استمر بها الدم بعد انقضاء أيام حيضتها إنا لا ندري هل ذلك انتقال دم حيضتها إلى دم أكثر منها أم ذلك استحاضة فنأمرها أن تغتسل إذا مضت أيام حيضتها وتصلي وتصوم ولا يغشاها زوجها احتياطا ينظر إلى ما تصير إليه حالها بعد ذلك إن كانت حيضة انتقلت من أيام إلى أكثر منها عملت فيما تستقبل على الأيام التي انتقلت إليها ولم يضرها ما كانت احتاطت من الصلاة والصيام وإن كان ذلك الدم الذي استمر بها استحاضة كانت قد احتاطت للصلاة والصيام قال أبو مصعب وهذا قولنا وبه نفتي

Mas'alah: What acts are permissible for a woman experiencing istihadah according to the majority of scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5175

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Prayer Obligations and Makeup for Mustahadah

وقال جمهور العلماء المستحاضة تصوم وتصلي وتطوف وتقرأ ويأتيها زوجها

Mas'alah: Which scholars permitted intercourse with a woman experiencing istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5176

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Intercourse and Marital Relations with Mustahadah

ومن روي عنه إجازة وطء المستحاضة عبد الله بن عباس وابن المسيب والحسن وسعيد بن جبير وعطاء وهو قول مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي وإسحاق وأبي ثور وكان أحمد بن حنبل يقول أحب إلي ألا يطأها إلا أن يطول ذلك بها ذكر ابن المبارك عن الأجلح عن عكرمة عن ابن عباس قال في المستحاضة لا بأس أن يجامعها زوجها وذكر عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن شروس قال سمعت عكرمة مولى ابن عباس يسأل عن المستحاضة أيصيبها زوجها قال نعم وإن سال الدم على عقبيها عن الثوري عن سمي عن ابن المسيب وعن يونس عن الحسن قالا في المستحاضة تصوم وتصلي ويجامعها زوجها وعن الثوري عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير أنه سأله عن المستحاضة أتجامع فقال الصلاة أعظم من الجماع وذكر ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن يحيي بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال المستحاضة تصوم وتصلي

ويطؤها زوجها قال ابن وهب وقال مالك أمر أهل الفقه والعلم على ذلك وإن كان دمها كثيرا وقال مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذلك عرق وليس بالحيضة وإذا لم تكن حيضة فما يمنعها أن تصيبها وهي تصلي وتصوم

Mas'alah: What is the general ruling on the blood of istihadah regarding prayer and purification?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5177

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Definition and Classification of Mustahadah

قال أبو عمر حكم الله عز وجل في دم المستحاضة بأنه لا يمنع من الصلاة وتعبد فيه بعبادة غير عبادة الحيض أوجب أن لا يحكم له بشيء من حكم الحيض إلا فيما أجمعوا عليه من غسله كسائر الدماء

Mas'alah: What did the Companions and Successors say about the prayer of a woman with istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5180

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

فأما أقاويل الصحابة والتابعين في صلاة المستحاضة فإن ابن سيرين روى عن ابن عباس في المستحاضة قال إذا رأت الدم البحراني فلا تصلي وإذا رأت الطهر ولو ساعة فلتغتسل ولتصل وقال مكحول إن النساء لا تخفى عليهن الحيضة إن دمها أسود غليظ فإذا ذهب ذلك وصارت صفرة رقيقة فإنها الاستحاضة فلتغتسل ولتصل

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about the prayer of a woman with istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5181

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

وروى حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن القعقاع بن حكيم عن سعيد بن المسيب في المستحاضة إذا أقبلت الحيضة تركت الصلاة وإذا أدبرت اغتسلت وصلت وقد روي عن سعيد بن المسيب في المستحاضة تجلس أيام أقرائها ورواه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عنه

Mas'alah: What did al-Hasan say about a menstruating woman whose bleeding continues beyond her normal period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5181

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Calculation of Hayd and Tuhr Days in Irregular Cycles

وروى يونس عن الحسن قال الحائض إذا مد بها الدم تمسك بعد حيضتها يوما أو يومين وهي مستحاضة

Mas'alah: What did Qatadah say about a woman whose bleeding exceeds her normal menstrual days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5181

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Calculation of Hayd and Tuhr Days in Irregular Cycles

وقال التيمي عن قتادة إذا زادت على أيام حيضتها خمسة أيام فلتصل قال التيمي فجعلت أنقص حتى إذا بلغت يومين قال إذا كان يومين فهو من حيضها

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about determining menstrual bleeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5181

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Distinguishing Menstrual Blood from Istihadah

وسئل ابن سيرين فقال النساء أعلم بذلك

Mas'alah: What is Malik's ruling on a mustahadah who distinguishes blood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5182

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Distinguishing Menstrual Blood from Istihadah

وقال مالك المستحاضة إذا ميزت بين الدمين عملت على التمييز في إقبال الحيضة وإدبارها ولم يلتفت إلى عدد الليالي والأيام وكفت عن الصلاة عند إقبال حيضتها واغتسلت عند إدبارها

Mas'alah: What is the ruling on a woman whose bleeding exceeds her usual menstrual days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5182

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Calculation of Hayd and Tuhr Days in Irregular Cycles

وقال مالك في المرأة يزيد دمها على أيام عادتها إنها تمسك عن الصلاة خمسة عشر يوما فإن انقطع وإلا صنعت ما تصنع المستحاضة ثم رجع فقال تستظهر بثلاثة أيام

بعد أيام حيضتها المعتادة ثم تصلي وترك قوله خمسة عشر يوما وأخذ بقوله الأول المدنيون من أصحابه وأخذ بقوله الآخر المصريون من أصحابه

Mas'alah: What was Layth's opinion on the ruling for a woman with prolonged bleeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5182

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Calculation of Hayd and Tuhr Days in Irregular Cycles

وقال الليث في هذه المسألة كلها مثل قول مالك الأخير

Mas'alah: What did the Prophet instruct the mustahadah regarding prayer and ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5184

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

مسلمة إنما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المستحاضة أن تترك الصلاة إذا أقبلت الحيضة فإذا ذهب قدرها اغتسلت وصلت وقدرها عندنا على ما جاء في حديث أم سلمة لتنظر عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فإن جاوزت ذلك فلتغتسل ولتستثفر بثوب ولتصلي وإنما تترك الصلاة عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن وحيضها مستقيم قلت أو كثرت لا تزيد عليها ثم تغتسل وتصلي وهي طاهر حتى ترى دفعة فتكف عدد الليالي والأيام فإن زادت دفعة قبل وقت حيضها لم تكف عن

الصلاة لأنها لو كفت عن الصلاة بتلك الدفعة قبل وقت حيضها كانت قد خالفت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعدت عن الصلاة أكثر من أيام حيضها والدفعة في غير أيام الحيض عرق لن تقبل معه حيضة وإنما أمرت أن تكف عن الصلاة عند إقبال الحيضة فرأينا إقبالها في غير موضعها مخالفا للحديث في عدد الليالي والأيام فجعلنا ذلك استحاضة قال محمد بن مسلمة وكان المغيرة يأخذ بالحديث الذي جاء فيه عدد الليالي والأيام وكان مالك يحتاط بعد ذلك بثلاث قال وقول المغيرة في ذلك أحسن وأحب إلي

Mas'alah: How does a woman with continuous bleeding determine when to pray and fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5185

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Calculation of Hayd and Tuhr Days in Irregular Cycles

أن تتم خمسة عشر يوما فإن انقطع عنها قبل ذلك علمنا أنه حيض واغتسلت وإن انقطع عنها لخمس عشرة فكذلك أيضا وهي حيضة قائمة تصير قرءا لها وإن زاد الدم على خمسة عشر اغتسلت عند انقضاء الخمس عشرة وتوضأت لكل صلاة وصلت وكان ما بلغ خمسة عشر من دمها استحاضة يغشاها فيه زوجها وتصلي فيه وتصوم ولا تزال بمنزلة الطاهر حتى ترى دما قد أقبل غير الدم الذي كان بها وهي تصلي فإن رأته بعد خمس ليال من يوم اغتسلت فهو حيض مقبل تترك له الصلاة خمس عشرة ليلة لأنها ليست ممن كان لها حيض معروف ترجع إليه وتترك الصلاة قدر أيامها إنما وقتها أكثر الحيض وهي خمس عشرة وإذا رأت الدم المقبل بعدما اغتسلت بأقل من خمس ليال لم تترك له الصلاة وكانت استحاضة لأنها لم تتم من

الطهر أيامها فيكون الذي يقبل حيضا مستأنفا فهذا حكم التي ابتدئت في أول ما حاضت بالاستحاضة

Mas'alah: How does a woman distinguish between menstruation and istihadah after ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5186

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Distinguishing Menstrual Blood from Istihadah

فيه فإن رأته قبل خمس ليال من حين اغتسلت مضت على حال الطهارة فإنها مستحاضة وإن رأته بعد خمس ليال فأكثر فهو دم حيض مستأنف تترك له الصلاة أيامها التي كانت تحيضها قبل أن يختلط عليها أمرها وتزيد ثلاثة أيام على ما كانت تعرف من أيامها إلا أن تكون أيامها والثلاثة التي تحتاط بها أكثر من خمس عشرة فإن كان كذلك لم تجاوز خمس عشرة واغتسلت عند تمامها وصلت فهذا فرق بين المبتدأة بالاستحاضة وبين التي كان لها وقت معلوم

Mas'alah: What is the ruling on istizhar (waiting additional days) for a woman with irregular bleeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5188

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Istidhar (Precautionary Measures) for Prolonged Bleeding

وأما الاستظهار فقد قال مالك باستظهار ثلاثة أيام وقال غيره تستظهر يومين وحكى

عبد الرزاق عن معمر قال تستظهر يوما واحدا على حيضتها ثم هي مستحاضة وذكر عن ابن جريج عن عطاء وعمرو بن دينار تستظهر بيوم واحد

Mas'alah: What is the evidence for istizhar from the hadith of Jabir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5188

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

قال أبو عمر احتج بعض أصحابنا في الاستظهار بحديث رواه حرام بن عثمان عن أبي جابر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث لا يصح وحرام بن عثمان

Mas'alah: What is the analogy between istizhar and the case of musarra (mixed milk) in distinguishing blood types?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5189

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Istidhar (Precautionary Measures) for Prolonged Bleeding

واحتجوا فيه من جهة النظر والقياس على المصراة في اختلاط اللبنين فجعلوا كذلك اختلاف الدمين دم الاستحاضة ودم الحيض

Mas'alah: What is the sunnah evidence for istibra' of a musarra for three days applied to istizhar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5189

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Istidhar

(Precautionary Measures) for Prolonged Bleeding

وفي السنة من حديث ابن سيرين وغيره عن أبي هريرة أن المصراة تستبرأ ثلاثة أيام ليعلم بذلك مقدار لبن التصرية من لبن العادة فجعلوا كذلك الذي يزيد دمها على عادتها ليعلم بذلك أحيض هو أم استحاضة استبراء واستظهارا

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on distinguishing menstrual blood by color and consistency?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5189]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Distinguishing Menstrual Blood from Istihadah

وقال الشافعي إذا زادت المرأة على أيام حيضها نظرت فإن كان الدم محتدما ثخينا فتلك الحيضة تدع لها الصلاة فإذا جاءها الدم الأحمر فذلك الاستحاضة تغتسل وتصلي (ولا

تستظهر في أيام الدم وفي أيام أقرائها تغتسل وتصلي) تعمل عنده على التمييز فإن لم تميز فعلى الأيام فإن لم تعرف رجعت إلى العرف والعادة واليقين

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on a woman whose bleeding exceeds her usual menstrual days?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5190]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Calculation of Hayd and Tuhr Days in Irregular Cycles

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري في التي يزيد دمها على أيام عادتها إنها ترد إلى أيامها المعروفة فإن زادت فإلى أقصى مدة الحيض وذلك عندهم عشرة أيام تترك الصلاة فيها فإن انقطع وإلا فهي مستحاضة والعمل عندهم على الأيام لا على التمييز تجلس عندهم أيام أقرائها إلى آخر مدة الحيض

Mas'alah: What is the ruling on a woman's prayer and fasting during prolonged bleeding according to Abu Yusuf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5191

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Prayer Obligations and Makeup for Mustahadah

وقال أبو يوسف تأخذ في الصلاة بالثلاثة أقل الحيض وفي الأزواج بالعشر ولا تقضي صوما عليها إلا بعد العشرة وتصوم العشرين من رمضان وتقضي سبعا

Mas'alah: What is the ruling on distinguishing menstrual blood from istihadah according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5191

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Distinguishing Menstrual Blood from Istihadah

وقال أحمد بن حنبل أقل الحيض يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوما فلو طبق بها الدم وكانت ممن تميز وعلمت إقباله بأنه أسود ثخين أو أحمر يضرب إلى السواد وفي إدباره يصير إلى الرقة والصفرة تركت الصلاة في إقباله فإذا أدبر اغتسلت

وصلت وتوضأت لكل صلاة فإن لم يكن دمها منفصلا وكانت لها أيام من الشهر تعرفها أمسكت عن الصلاة فيها واغتسلت إذا جاوزتها وإن كانت لا تعرف أيامها بأن تكون أنسيتها وكان دمها مشكلا لا ينفصل قعدت ستة أيام أو سبعة في كل شهر على حديث حمنة بنت جحش وأما المبتدأة بالدم فإنها تحتاط فتجلس يوما وليلة وتغتسل وتتوضأ لكل صلاة وتصلي فإن انقطع عنها الدم في خمسة عشر اغتسلت عند انقطاعه وتفعل مثل ذلك ثانية وثالثة فإن كان بمعنى واحد عملت عليه وأعادت الصوم إن كانت صامت وإن استمر بها الدم ولم تميز قعدت في كل شهر ستا أو سبعا لأن الغالب من النساء أنهن هكذا

Mas'alah: What are the rulings on ghusl and wudu for a mustahadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5194

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Wudu for Istihadah

وممن قال إن الحامل إذا رأت الدم كفت عن الصلاة كالحائض سواء ابن شهاب الزهري وقتادة والليث بن سعد وإسحاق بن راهويه وابن مهدي وجماعة واختلف فيه عن عائشة فروي عنها مثل قول مالك والزهري وروي عنها أنها لا تدع الصلاة على حال رواه سليمان بن موسى عن عطاء عن عائشة وهو قول جمهور التابعين بالحجاز والعراق وبه قال أحمد بن حنبل وأبو ثور وأبو عبيد وأما غسل المستحاضة ووضوؤها فأجمعوا أن عليها إذا كانت ممن تميز دم حيضها من دم استحاضتها أن تغتسل عند إدبار حيضتها وكذلك إذا لم تعرف ذلك وقعدت ما أمرت به من عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن في الشهر اغتسلت عند انقضاء ذلك على حسبما

جاء منصوصا في حديث أم سلمة وغيره على مذاهب العلماء في ذلك مما قد ذكرناه في هذا الباب والحمد لله ثم اختلفوا فيما عليها بعد ذلك من غسل أو وضوء فذهبت طائفة من أهل العلم إلى أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة بحديث ابن شهاب عن عروة وعمرة جميعا عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش وبعض أصحاب ابن شهاب يقول عنه فيه حمنة بنت جحش ولا يصح عنه وقال معمر وابن عيينة وإبراهيم بن سعد ويونس بن يزيد وغيرهم أم حبيبة بنت جحش وهو الصواب استحيضت فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها إنما ذلك عرق فاغتسلي ثم صلي فكانت تغتسل لكل صلاة قالوا فهي أعلم

Mas'alah: What are the hadiths about the mustahadah performing ghusl for each prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5195

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

بما أمرت به وقد فهمت ما جووبت عنه قالوا وقد قال محمد بن إسحاق في هذا الحديث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن أم حبيبة ابنة جحش استحيضت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغسل لكل صلاة وساق الحديث واحتجوا أيضا بما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثا مسلم قال حدثنا أبان وهشام الدستوائي قالا حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة قال أبان عن أم حبيبة وقال هشام أن أم حبيبة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت إني أهراق الدماء فأمرها أن تغتسل عند كل صلاة وتصلي وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد

بن بكر قال حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن محمد البرتي قالا جميعا حدثنا أبو معمر قال أبو داود عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة قال أخبرتني زينب بنت أم سلمة أن امرأة كانت تهراق الدماء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت تحت عبد الرحمان بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها أن تغتسل

Mas'alah: What did Ibn Abbas and Ali say about the mustahadah performing ghusl for each prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5196

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

عند كل صلاة قال أبو داود وفي حديث ابن عقيل في قصة حمنة الأمران جميعا قال إن قويت فاغتسلي لكل صلاة وإلا فاجمعي بين الصلاتين بغسل واحد قال وكذلك روى سعيد بن جبير عن ابن عباس وعلي أنها تغتسل لكل صلاة قال أبو عمر هذا الحديث رواه همام عن قتادة عن أبي حسان عن سعيد بن جبير أن امرأة أتت ابن عباس بكتاب بعدما ذهب بصره فدفعه إلى ابنه فتبرأ منه فدفعه إلي فقرأته فقال لابنه ألا هذرمته كما هذرمه الغلام المصري فإذا فيه بسم الله الرحمان الرحيم من امرأة من المسلمين أنها استحيضت فاستفتت عليا رضي الله عنه فأمرها أن تغتسل وتصلي فقال ابن عباس اللهم لا أعلم القول إلا ما قال علي ثلاث مرات قال قتادة وأخبرني عذرة عن سعيد أنه قيل له إن الكوفة أرض باردة وإنه يشق عليها الغسل لكل صلاة فقال لو شاء الله لابتلاها بما هو أشد منه

Mas'alah: What did the Companions rule regarding ghusl for a mustahadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5197

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Ghusl for Istihadah

وقال يزيد بن إبراهيم عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير أن امرأة من أهل الكوفة استحيضت فكتبت إلى عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير تناشدهم الله وتقول إني امرأة مسلمة أصابني بلاء وإنها استحيضت منذ سنين فما ترون في ذلك فكان أول من وقع الكتاب في يده ابن الزبير فقال ما أعلم لها إلا أن تدع قرءها وتغتسل عند كل صلاة وتصلي فتتابعوا على ذلك فهذا كله حجة من جعل على المستحاضة الغسل لكل صلاة

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers with one ghusl for a mustahadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5197

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Prayer Obligations and Makeup for Mustahadah

وقال آخرون يجب عليها أن تغتسل للظهر والعصر غسلا واحدا تصلي به الظهر في آخر وقتها والعصر في أول وقتها وتغتسل للمغرب والعشاء غسلا واحدا تقدم الأولى وتؤخر الآخرة وتغتسل للصبح غسلا واحتجوا بما رواه محمد بن إسحاق عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت إنما هي سهلة بنت سهيل بن عمرو استحيضت وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرها بالغسل عند كل صلاة

فلما جهدها ذلك أمرها أن تجمع الظهر والعصر في غسل واحد والمغرب والعشاء في غسل واحد وتغتسل للصبح

Mas'alah: What did Aisha report about the mustahadah combining prayers with one ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5198

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

ورواه شعبة عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت استحيضت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرت أن تعجل العصر وتؤخر الظهر وتغتسل لهما غسلا واحدا وتؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل لهما غسلا واحدا وتغتسل لصلاة الصبح غسلا قال شعبة قلت لعبد الرحمان أعن النبي عليه السلام قال لا أحدثك عن النبي صلى الله عليه وسلم بشيء ورواه الثوري عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن زينب ابنة جحش أن النبي عليه السلام أمرها بذلك ورواه ابن عيينة عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه مرسلا وروى سهيل بن أبي صالح عن الزهري عن عروة عن أسماء بنت عميس أن النبي عليه السلام أمر بمثل ذلك فاطمة ابنة أبي حبيش قالوا فقد بان في حديث ابن إسحاق وغيره عن عبد الرحمان بن القاسم في هذا الحديث الناس من المحكم في ذلك جمع الصلاتين بغسل واحد صلاتي الليل وصلاتي النهر وتغتسل للصبح غسلا واحدا فصار القول بهذا أولى من القول بإيجاب الغسل لكل صلاة لقوله فلما جهدها أمرها أن تجمع الظهر والعصر في غسل واحد والمغرب والعشاء بغسل واحد وتغتسل للصبح قالوا وقد روي عن علي وابن عباس مثل ذلك خلاف الرواية الأولى عنهما فذكروا

Mas'alah: What did Ibn Abbas and Ibn Umar say about a mustahadah's prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5199

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Prayer Obligations and Makeup for Mustahadah

ما حدثنا به عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن محمد البرتي قال حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا محمد بن جحادة عن إسماعيل بن رجاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاءته امرأة مستحاضة تسأله فلم يفتها وقال لها سلي قال فأتت ابن عمر فسألته فقال لها لا تصلي ما رأيت الدم فرجعت إلى ابن عباس فأخبرته فقال رحمه الله إن كاد ليكفرك قال ثم سألت علي بن أبي طالب فقال تلك ركزة من الشيطان أو قرحة في الرحم اغتسلي عند كل صلاتين مرة وصلي قال فلقيت ابن عباس بعد فسألته فقال ما أجد لك إلا ما قال علي

Mas'alah: What is the ruling on a mustahadah delaying and combining prayers with one ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5199

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Prayer Obligations and Makeup for Mustahadah

وروى حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن مجاهد قال قيل لابن عباس إن أرضها باردة قال تؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل لهما غسلا وتؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل لهما غسلا وتغتسل للفجر غسلا وروى إبراهيم النخعي عن ابن عباس مثله وهو قول إبراهيم النخعي وعبد الله بن شداد وفرقة

Mas'alah: What is the ruling on a mustahadah performing ghusl once daily?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5199

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Ghusl for Istihadah

وقال آخرون تغتسل كل يوم مرة في أي وقت شاءت رواه معقل الخثعمي عن علي قال المستحاضة إذا انقضى حيضها اغتسلت كل يوم واتخذت صوفة فيها سمن أو زيت

Mas'alah: What is the ruling on a mustahadah performing ghusl from zuhr to zuhr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5200

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Ghusl for Istihadah

وقال آخرون تغتسل من ظهر إلى ظهر وتتوضأ لكل صلاة رواه مالك عن سمي عن سعيد بن المسيب وهو قول سالم وعطاء والحسن وروي مثل ذلك عن ابن عمر وأنس بن مالك وهي رواية عن عائشة

Mas'alah: What is the ruling on a mustahadah performing ghusl only from zuhr to zuhr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5200

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Ghusl for Istihadah

وقال آخرون لا تغتسل إلا من ظهر إلى ظهر روي ذلك عن طائفة من أهل المدينة

Mas'alah: What is the ruling on wudu for a mustahadah only upon hadath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5200

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Wudu for Istihadah

وقال آخرون لا تتوضأ إلا عند الحدث وهو قول عكرمة ومالك بن أنس إلا أن مالك يستحب لها الوضوء عند كل صلاة

Mas'alah: What is the ruling on a mustahadah leaving prayer during her usual period days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5200

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Prayer Obligations and Makeup for Mustahadah

وقال آخرون تدع المستحاضة الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلاة وتصلي واحتجوا بحديث شريك عن أبي اليقظان عن عدي بن ثابت عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم في المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل وتصلي وتتوضأ عند كل صلاة وتصوم وتصلي وبحديث حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إني أستحاض فلا ينقطع عني فأمرها أن تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلاة وتصلي وإن قطر الدم على الحصير

Mas'alah: What did the Prophet say about the mustahadah and wudu for each prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5201

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

وبما حدثناه عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا يحيى بن هاشم قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة ابنة أبي حبيش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إني امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة قال لا إنما هو عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وتوضئي عند كل صلاة وصلي ورواية أبي حنيفة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة لهذا الحديث كرواية يحيى بن هشام سواء قال فيه وتوضئي لكل صلاة وكذلك رواية حماد بن سلمة عن هشام أيضا بإسناده مثله وحماد بن سلمة في هشام بن عروة ثبت ثقة وأما سائر الرواة له عن هشام بن عروة فلم يذكروا فيه الوضوء لكل الصلاة إلا مالك ولا الليث ولا ابن عيينة ولا غيرهم إلا من ذكرت لك فيما علمت

Mas'alah: What did Aisha say about the mustahadah performing ghusl once and wudu for each prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5201

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

وروى شعبة قال حدثنا عبد الملك بن ميسرة والمجالد بن سعيد وبيان قالوا سمعنا

عامر الشعبي يحدث عن قمير امرأة مسروق عن عائشة أنها قالت في المستحاضة تدع الصلاة أيام حيضها ثم تغتسل غسلا واحدا ثم تتوضأ عند كل صلاة

Mas'alah: What is the similar narration from Aisha about the mustahadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5202

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

وروى الثوري عن فراس وبيان عن الشعبي عن قمير عن عائشة مثله

Mas'alah: How is Aisha's fatwa on wudu for each prayer reconciled with earlier hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5202

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

قالوا فلما روي عن عائشة أنها أفتت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المستحاضة أنها تتوضأ لكل صلاة فقد كان روي عنها مرفوعا ما تقدم ذكره من حكم المستحاضة أنها تغتسل لكل صلاة ومن حكمها أنها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد علمنا بفتواها وجوابها بعد وفاة النبي عليه السلام أن الذي أفتت به هو الناسخ عندها لأنه لا يجوز عليها أن تدع الناسخ وتفتي بالمنسوخ ولو فعلت لسقطت روايتها فهذا وجه تهذيب الآثار في هذا المعنى

Mas'alah: What is the discussion about the hadith of Umm Habiba regarding ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5202

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

قالوا وأما حديث أم حبيبة وقصتها فمختلف فيه وأكثرهم يقولون فيه إنها كانت تغتسل من غير أن يأمرها بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا قد يجوز أن تكون أرادت به العلاج ويجوز أن تكون ممن لا تعرف اقرائها ولا إدبار حيضتها ويكون دمها سائلا وإذا كان كذلك فليست صلاة إلا وهي تحتمل أن تكون عندها طاهرا من حيض فليس لها أن تصليها إلا بعد الاغتسال فلذلك أمرت بالغسل

Mas'alah: What are the different types of istihadah and their rulings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5202

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Definition and Classification of Mustahadah

والمستحاضة قد تكون استحاضتها على معان مختلفة فمنها أن تكون مستحاضة قد استمر بها الدم وأيام حيضتها معروفة فسبيلها أن تدع الصلاة أيام حيضتها ثم تغتسل وتتوضأ بعد ذلك لكل صلاة

Mas'alah: What is the ruling for a mustahadah with continuous bleeding and unknown menstrual days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5202

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Calculation of

Hayd and Tuhr Days in Irregular Cycles

ومنها أن تكون مستحاضة قد استمر بها دمها فلا ينقطع عنها وأيام حيضتها قد خفيت عليها فسبيلها أن تغتسل لكل صلاة لأنه لا يأتي عليها وقت إلا احتمل أن تكون فيه حائضا أو طاهرا

من حيض أو مستحاضة فيحتاط لها فتؤمر بالغسل

Mas'alah: What is the ruling for a mustahadah with intermittent bleeding and unknown menstrual days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5203

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Calculation of Hayd and Tuhr Days in Irregular Cycles

ومنها أن تكون مستحاضة قد خفيت عليها أيام حيضتها ودمها غير مستمر بها ينقطع ساعة ويعود بعد ذلك تكون هكذا في أيامها كلها فتكون قد أحاط علمها أنها في وقت انقطاع دمها طاهر من محيض طهرا يوجب عليها غسلا فلها إذا اغتسلت أن تصلي في حالها تلك ما أرادت من الصلوات بذلك الغسل إن أمكنها ذلك

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on istihadah based on Aisha's fatwa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5203

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

قالوا فلما وجدنا المرأة قد تكون مستحاضة لكل وجه من هذه الوجوه التي معانيها وأحكامها مختلفة واسم الاستحاضة يجمعها ولم يكن في حديث عائشة تبيان استحاضة تلك المرأة لم يجز لنا أن نحمل ذلك على وجه من تلك الوجوه دون غيرها إلا بدليل ولا دليل إلا ما كانت عائشة تفتي به في المستحاضة أنها تدع الصلاة أيام حيضتها ثم تغتسل غسلا واحدا ثم تتوضأ عند كل صلاة هذا كله من حجة من ينفي إيجاب الغسل على كل مستحاضة لكل صلاة

Mas'alah: What is the Maliki position on wudu for the mustahadah compared to other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5203

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Wudu for Istihadah

وفي جملة مذهب أبي حنيفة وأصحابه والثوري ومالك والليث والشافعي والأوزاعي وعامة فقهاء الأمصار إلا أن مالكا يستحب للمستحاضة الوضوء لكل صلاة ولا يوجبه عليها وسائر من ذكرنا يوجب الوضوء عليها لكل صلاة فرضا كما يوجبه على سلس البول لأن الله قد تبعد من ليس على وضوء من عباده المؤمنين إذا قام إلى الصلاة أن يتوضأ وسلس البول والمستحاضة ليسا على وضوء فلما أمرا جميعا بالصلاة ولم يكن حدثهما الدائم بهما يمنعهما من الصلاة وكان عليهما أن يصليا على حالهما فكذلك

Mas'alah: What is the argument for requiring wudu for a mustahadah and a person with urinary incontinence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5204

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Wudu for Istihadah

يتوضآن للصلاة لأن الحدث يقطع الصلاة بإجماع من العلماء وعلى صاحبه أن ينصرف من صلاته من أجله والمستحاضة مأمورة بالصلاة وكذلك سلس البول لا ينصرف واحد منهما عن صلاته بل يصلي كل واحد منهما على حاله فكذلك يتوضأ وهو على حاله لا يضره دوام حدثه لوضوئه كما لا يضره لصلاته لأنه أقصى ما يقدر عليه فكما لا تسقط عنه الصلاة فكذلك لا يسقط عنه الوضوء لها هذا أقوى ما احتج به من أوجب الوضوء على هؤلاء لكل صلاة

Mas'alah: Why does Malik not require wudu for a mustahadah or a person with urinary incontinence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5204

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Wudu for Istihadah

وأما مالك فإنه لا يوجب على المستحاضة ولا على صاحب السلس وضوءا لأنه لا يرفع به حدثا

Mas'alah: What did Ikrimah and Ayyub say about the blood of istihadah and wound blood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5204

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Nosebleed (Ru'af) and Similar Conditions

وقد قال عكرمة وأيوب وغيرهما سواء دم الاستحاضة أو دم جرح لا يوجب شيء من ذلك وضوءا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on ghusl and wudu for a mustahadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5204

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Ghusl for Istihadah

وروى مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال ليس على المستحاضة إلا أن تغسل غسلا واحدا ثم تتوضأ بعد ذلك لكل صلاة

Mas'alah: Why is wudu for a mustahadah considered recommended rather than obligatory in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5204

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Wudu for Istihadah

قال مالك والأمر عندنا على حديث هشام بن عروة عن أبيه وهو أحب ما سمعت إلي والوضوء عليها عنده استحباب على ما ذكرنا عنه لأنه لا يرفع الحدث الدائم فوجه الأمر به الاستحباب والله أعلم

Mas'alah: What evidence do some scholars use to argue that wudu is not required for istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5204

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Wudu for Istihadah

وقد احتج بعض أصحابنا على سقوط الوضوء بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت أبي حبيش فإذا ذهب قدر الحيضة فاغتسلي وصلي ولم يذكر وضوءا ولو كان

Mas'alah: Which scholars held that wudu is not obligatory for a woman with istihadah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5205]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Wudu for Istihadah

الوضوء واجبا عليها لما سكت عن أن يأمرها به وممن قال بأن الوضوء على المستحاضة غير واجب ربيعة وعكرمة وأيوب وطائفة والله الموفق للصواب

Mas'alah: Are the hadiths requiring ghusl and wudu for each prayer for istihadah reliable?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5205]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

وأما الأحاديث المرفوعة في إيجاب الغسل لكل صلاة وفي الجمع بين الصلاتين بغسل واحد والوضوء لكل صلاة على المستحاضة فكلها مضطربة لا تجب بمثلها

حجة

الوضوء واجبا عليها لما سكت عن أن يأمرها به وممن قال بأن الوضوء على المستحاضة غير واجب ربيعة وعكرمة وأيوب وطائفة والله الموفق للصواب وأما الأحاديث المرفوعة في إيجاب الغسل لكل صلاة وفي الجمع بين الصلاتين بغسل واحد والوضوء لكل صلاة على المستحاضة فكلها مضطربة لا تجب بمثلها حجة

Mas'alah: What is the hadith of Fatimah bint Abi Hubaysh about istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7231

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

حديث ثان لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت قالت فاطمة ابنة أبي حبيش يا رسول الله إني لا أطهر أفأدع الصلاة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذلك عرق وليس

Mas'alah: What is the ruling on menstruation and istihadah in the hadith of Fatimah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7232

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Distinguishing Menstrual Blood from Istihadah

بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم

وصلي هكذا روى هذا الحديث عن مالك جماعة رواة الموطأ فيما علمت لم يختلفوا في إسناده ولفظه وكذلك لم يختلف الرواة عن هشام في إسناده واختلفوا عنه في بعض ألفاظه

Mas'alah: Who narrated the hadith of Fatimah about istihadah from Hisham?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7232

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

وممن رواه عن هشام بهذا الإسناد حماد بن زيد وأبو حنيفة وأبو معاوية وابن عيينة وحماد بن سلمة ومحمد بن كناسة وبعضهم يذكر فيه ألفاظا لا يذكرها غيره منهم وربما أوجبت تلك الألفاظ أحكاما

Mas'alah: What is the narration of Hammad ibn Zaid on istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7232

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

فرواية حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش استفتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إني أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة فقال إنما ذلك عرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة فإذا أدبرت فاغسلي عنك أثر الدم وتوضئي فإنما ذلك عرق وليست بالحيضة فقيل لحماد

فالغسل فقال ومن يشك في ذلك غسلا واحدا بعد الحيضة

Mas'alah: What is the narration of Abu Hanifah on istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7232

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

وأما رواية أبي حنيفة فحدثنا خلف بن قاسم بن سهل الحافظ قال حدثنا محمد بن الحسين بن صالح السبيعي قال حدثنا محمد بن الحسين بن سماعة قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين واسم دكين عمرو قال حدثنا أبو حنيفة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش قالت يا رسول الله إني أحيض في الشهر والشهرين فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا عرق من دمك فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلي لطهرك

Mas'alah: What is the narration of Abu Muawiyah on istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7233

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

وأما رواية أبي معاوية فحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عمر ابن إبراهيم قال حدثني الحسن بن إسماعيل المحاملي قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا أبو معاوية قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة

بنت أبي حبيش إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إني امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة قال لا إنما ذلك عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة فإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم اغتسلي قال هشام أي ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت

Mas'alah: What is the narration of Sufyan on istihadah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7233]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن فاطمة ابنة أبي حبيش الأسدية كانت تستحاض فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها إنما ذلك عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلي وصلي أو قال اغسلي عنك الدم وصلي قالت عائشة وهي إحدى نسائنا

Mas'alah: What is the narration of Hammad ibn Salamah on istihadah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7233]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن فاطمة قالت يا رسول الله إني مستحاضة أفأترك الصلاة قال إنما ذلك عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة وإذا ذهب وقتها فاغسلي عنك الدم ثم تطهري وصلي قال هشام كان عروة يقول الغسل الأول ثم الطهر بعد

Mas'alah: What did the Prophet say about istihadah and leaving prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7234

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

فاطمة بنت أبي حبيش النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة قال إنما ذلك ليس بحيض ولكنه عرق فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي

Mas'alah: What is the ruling on wudu for each prayer during istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7234

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Wudu for Istihadah

ورواه يحيى بن هشام عن هشام بن عروة بإسناده مثله وقال فيه إذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وتوضئي عند كل صلاة وصلي

Mas'alah: What is the hadith about Umm Habibah and istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7234

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

ورواه الزهري عن عروة فاختلف فيه عليه اختلافا كثيرا قال فيه الأوزاعي عن الزهري عن عروة وعمرة أن عائشة قالت استحيضت أم حبيبة بنت جحش وهي تحت عبد الرحمان بن عوف سبع سنين فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلي وصلي

Mas'alah: What do the narrators say about the wording of the istihadah hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7234

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

قال أبو داود ولم يذكر هذا الكلام أحد من أصحاب الزهري غير الأوزاعي رواه عن الزهري عمرو بن الحرث ويونس بن يزيد والليث وابن أبي ذئب ومعمر وإبراهيم بن سعد وسليمان بن كثير وابن إسحاق وابن عيينة ولم يذكروا هذا الكلام وإنما هذا لفظ حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة

Mas'alah: What is the critique of Ibn 'Uyaynah's addition to the istihadah hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7234

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith

Evidence and Narrations on Istihadah

قال أبو داود وزاد ابن عيينة فيه أمرها أن تدع الصلاة أيام أقرائها وهو وهم من ابن عيينة

Mas'alah: What is the ruling on distinguishing menstrual blood from istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7234

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Distinguishing Menstrual Blood from Istihadah

قال وحديث محمد بن عمرو عن الزهري فيه شيء يقرب من الذي روى الأوزاعي في حديثه حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا ابن أبي عدي عن محمد بن عمرو قال حدثني ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن فاطمة بنت أبي حبيش أنها كانت تستحاض فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان دم الحيض فإنه دم أسود يعرف فإذا كان ذلك فأمسكي عن الصلاة فإذا كان الآخر فتوضئي وصلي فإنما ذلك عرق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the istihadah hadith of Fatimah bint Abi Hubaysh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7235

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

قال أبو داود قال ابن المثنى هكذا حدثنا به ابن أبي عدي من كتابه ثم حدثنا بعد حفظا فقال حدثنا محمد بن عمرو عن الزهري عن عروة عن عائشة أن فاطمة كانت

تستحاض فذكره

Mas'alah: What is the variant narration of Suhayl ibn Abi Salih on istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7235

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

قال أبو عمر روى هذا الحديث سهيل بن أبي صالح عن الزهري عن عروة بن الزبير قال حدثتني فاطمة بنت أبي حبيش أو أسماء حدثتني أن فاطمة فلم يقم الحديث

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ rule regarding Umm Habibah's istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7235

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

وقال فيه إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمان أنها سمعت عائشة تقول جاءت أم حبيبة بنت جحش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت قد استحيضت سبع سنين فاشتكت ذلك إليه واستفتته فقال لها إن هذا ليس بالحيضة وإنما هو عرق فاغتسلي ثم صلي قالت عائشة فكانت أم حبيبة تغتسل لكل صلاة وتصلي

Mas'alah: What is the ruling on istihadah according to the hadith of Umm Habiba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7235

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

وقال فيه عمرو بن الحرث عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش ختنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحت عبد الرحمان بن عوف استحيضت سبع سنين فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاغتسلي وصلي

Mas'alah: What is the fiqh ruling on menstruation preventing prayer and istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7235

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Definition and Classification of Mustahadah

وأما حديث مالك عن هشام ففيه من الفقه أن الحيض يمنع المرأة الحائض من الصلاة وأن من الدم الخارج من الرحم دما لا تمتنع معه المرأة من الصلاة وهوالعرق الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنى قوله إنما ذلك عرق يريد عرق انفجر أو انقطع وهي الاستحاضة ولهذا سألته فاطمة إذ أشكل

Mas'alah: What are the rulings on ghusl and wudu for a woman with istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7237

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Ghusl for Istihadah

وفي هذا الحديث دليل على أن المستحاضة لا يلزمها غير ذلك الغسل لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمرها بغيره وفيه رد لقول من رأى عليها الغسل لكل صلاة ورد لقول من رأى عليها الجمع بين الظهر والعصر بغسل واحد والمغرب والعشاء بغسل واحد وتغتسل للصبح لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمرها بشيء من ذلك في هذا الحديث وهو أصح حديث روي في هذا الباب وهو رد لقول من قال بالاستظهار يومين أو ثلاثا أو أقل أو أكثر

Mas'alah: What is the Maliki view on istizhar (waiting days) for a woman with istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7237

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Istidhar (Precautionary Measures) for Prolonged Bleeding

وقد استدل بعض من يرى الاستظهار من أصحابنا بقوله عليه السلام في هذا الحديث فإذا ذهب قدرها قال لأن قدر الحيض قد يزيد مرة وينقص أخرى فلهذا رأى مالك الاستظهار ثلاثة أيام ليستبين فيها انقضاء دم الحيض من دم الاستحاضة واقتصر على القضاء ثلاثة أيام استدلالا بحديث المصراة إذ حد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام في انفصال اللبن

Mas'alah: What is the argument against istizhar for a woman with istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7237

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Istidhar (Precautionary Measures) for Prolonged Bleeding

وقال غيره ممن يخالفه في الاستظهار معنى قوله فإذا ذهب قدرها تقول إذا ذهبت وأدبرت وخرج وقتها ولم يكن في تقديرك أنه بقي شيء منه فاغتسلي حينئذ ولا تمكثي وأنت غير حائض دون غسل ودون صلاة قال ومحال أن يأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي قد ذهبت حيضتها أن تترك الصلاة ثلاثة أيام لانتظار حيض يجيء أو لا يجيء ومعنى قوله فإذا ذهب قدرها لا يخلو من أن يكون أراد انقضاء أيام حيضتها أو انفصال دم حيضتها من دم استحاضتها وأي ذلك كان فقد أمرها أن تغتسل وتصلي ولم يأمرها باستظهار ولو كان واجبا عليها لأمرها به قالوا والسنة تنفي الاستظهار لأن دم نجاسة جائز أن يكون استحاضة وجائز أن يكون حيضا والصلاة فرض بيقين فلا يجوز لامرأة أن تدع الصلاة حتى تستيقن أنها حائض

Mas'alah: What is the ruling on wudu for a mustahadah (woman with irregular bleeding) for each prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7238

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Wudu for Istihadah

وذكروا أن مالكا وغيره من العلماء قد جاء عنهم أنهم قالوا لأن تصلي المستحاضة وليس عليها ذلك خير من أن تدع الصلاة وهي واجبة عليها وفي هذا الحديث أيضا رد على من أوجب الوضوء على المستحاضة لكل صلاة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها إذا ذهبت الحيضة فاغتسلي وصلي ولم يقل توضئي لكل صلاة وقد ذكرنا القائلين بها في باب الوضوء عليها لكل صلاة والقائلين بإيجاب الغسل ووجه قول كل واحد منهم مبسوطا ممهدا في باب نافع عن سليمان بن يسار والحمد لله

قال أبو عمر إذا أحدثت المستحاضة حدثا معروفا معتادا لزمها له الوضوء وأما دم استحاضتها فلا يوجب وضوءا لأنه كدم الجرح السائل وكيف يجب من أجله وضوء وهو لا ينقطع ومن كانت هذه حاله من سلس البول والمذي والاستحاضة لا يرفع بوضوئه حدثا لأنه لا يتمه إلا وقد حصل ذلك الحدث في الأغلب وإلى هذا المذهب ذهب مالك وأصحابه وهو ظاهر حديث هشام ابن عروة هذا في قصة فاطمة بنت أبي حبيش إلا أن عروة كان يفتي بأن المستحاضة تتوضأ لكل صلاة وذلك عند مالك على الاستحباب لاعلى الإيجاب وقد ذكرنا ما في هذا الباب من الآثار المرفوعة وغيرها على اختلافها وذكرنا من تعلق بها وذهب إليها من علماء الصحابة والتابعين وفقهاء المسلمين وذكرنا اختلافهم في ذلك وأصل كل واحد منهم في الحيض والطهر والاستحاضة ممهدا مبسوطا في باب نافع عن سليمان من هذا الكتاب فلا وجه لإعادة ذلك ههنا والحمد لله

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a woman whose menstruation is intermittent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7239

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Calculation of Hayd and Tuhr Days in Irregular Cycles

روى مالك في موطئه عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال ليس على المستحاضة إلا أن تغتسل غسلا واحد ثم تتوضأ بعد ذلك لكل صلاة قال مالك الأمر عندنا على حديث هشام بن عروة عن أبيه وهو أحب ما سمعت إلي ومن معاني هذا الحديث وجه آخر أخرنا القول فيه في ذلك الباب إلى هذا الموضع وهو قول العلماء في المرأة التي لم تحض قط فحاضت يوما وطهرت يوما أو حاضت يومين وطهرت يوما

أو يومين ونحو هذا فأما مالك وأصحابه فقالوا تجمع أيام الدم بعضها إلى بعض وتطرح أيام التطهر وتغتسل عند كل يوم ترى فيه الطهر أول ما تراه وتصلي ما دامت طاهرا وتكف عن الصلاة في أيام الدم اليوم واليومين وتحصي ذلك فإذا كان ما اجتمع لها من أيام الدم خمسة عشر يوما اغتسلت وصلت وإن زاد على خمسة عشر يوما فهي مستحاضة وإن كانت خمسة عشر يوما أو أقل فهي حيضة تقطعت هذه رواية المدنيين عن مالك وروى ابن القاسم وغيره عنه أنها تضم أيام الدم بعضها إلى بعض فإن دام بها ذلك أيام عادتها استظهرت ثلاثة أيام على أيام حيضتها فإن رأت في خلال أيام الاستظهار أيضا طهرا ألغته حتى تجعل ثلاثة أيام للاستظهار وأيام الطهر وتصلي وتصوم ويأتيها زوجها ويكون ما جمعت من أيام الدم بعضه إلى بعض حيضة واحدة ولا تعد أيام الطهر في عدة من طلاق فإذا استظهرت بثلاثة أيام بعد أيام حيضتها توضأت لكل صلاة وتغتسل كل يوم من أيام الطهر عند انقطاع الدم وإنما أمرت بالغسل لأنها لا تدري لعل الدم لا يرجع إليها

Mas'alah: What are the different scholarly views on intermittent menstrual bleeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7240

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Calculation of Hayd and Tuhr Days in Irregular Cycles

ورواية الربيع عن الشافعي مثل رواية المدنيين عن مالك في هذه المسألة اعتبارا لخمسة عشر يوما بلا استظهار وكذلك قال محمد بن مسلمة ولم يختلف مالك والشافعي إذا كان تقطع حيضتها يوما كاملا أو يوما وليلة أنها في يوم الحيض حائض لا مستحاضة وفي يوم الطهر طاهر أو هي حيضة متقطعة وقال محمد بن مسلمة إذا

كان طهرها يوما وحيضها يوما فطهرها أقل الطهر وحيضها أكثر الحيض فكأنها قد حاضت خمسة عشر يوما متوالية وطهرت خمسة عشر فحال حيضتها لا يضرها واجتماع الأيام وافتراقها سواء ولا يكون مستحاضة وأما أبو حنيفة وأصحابه فمذهبهم في هذه المسألة اعتبار أقل الطهر وأقل الحيض فأما أبو يوسف فاعتبر أقل الطهر خمسة عشر يوما وجعله كدم متصل وأما محمد بن الحسن فاعتبر مقدار الدم والطهر فإذا كان بين الدمين من الطهر أقل من ثلاثة أيام فإن ذلك كله كدم متصل سواء كان الحيض أكثر أو الطهر أكثر نحو أن ترى يوما حيضا أو يومين ويومين طهرا وساعة دما فيكون جميع ذلك حيضا وقال أبو جعفر الطحاوي قد اتفقوا أنه لو انقطع ساعة أو نحوها أنه كدم متصل فكذلك اليوم واليومين لأنه لا يعتد به من طلاق وقد قال أبو الفرج ليس بنكير أن تحيض يوما وتطهر يوما فتتقطع الحيضة عليها كما لا ينكر أن يتأخر حيضها عن وقته أن تأخير بعضه عن اتصاله كتأخيره كله فمن أجل ذلك كانت بالقليل أيضا ثم لم يكن القليل حيضة لأن الحيضة لا تكون إلا بأن يقضى لها وقت تام وطهر تام أقله فيما روى عبد الملك خمسة أيام قال ولو أن قلة الدم يخرجه من أن يكون حيضا لا أخرجته من أن تكون استحاضة لأن الدم العرق هو الكثير الزائد على ما يعرف

Mas'alah: What is the conflicting narration about Ibn Umar's wudu after eating cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1076

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

(وقد روي عن ابن عمر ترك الوضوء مما مست النار ذكره أبو بكر بن أبي شيبة عن هشيم عن حصين عن مجاهد عن ابن عمر وعن وكيع عن مسعر عن ابن عمر ورواية

أهل المدينة عنه أصح)

Mas'alah: Did Ma'mar and al-Zuhri perform wudu after eating cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1076

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

(ج) حتى كان يتوضأ من السكر قال عبد الرزاق وكان معمر والزهري يتوضآن مما مست النار

Mas'alah: What is the dispute between al-Zuhri and Ibn al-Munkadir regarding wudu from food touched by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1077

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

وأخبرني خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الرحمن بن عمر قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا علي بن عباس قال حدثنا شعيب ابن أبي حمزة قال مشيت بين الزهري ومحمد بن المنكدر في الوضوء مما مست النار وكان الزهري يراه وابن المنكدر لا يراه واحتج الزهري بأحاديث فلم أزل أختلف بينهما حتى رجع ابن المنكدر إلى قول الزهري

Mas'alah: What did Yahya ibn Sa'id say about wudu from food touched by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1078

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

القتباني أنه كتب إلى يحيى بن سعيد يسأله هل يتوضأ مما مسته النار فكتب إليه هذا مما يختلف فيه وقد بلغنا عن أبي بكر وعمر أنهما أكلا مما مست النار ثم صليا ولم يتوضآ)

Mas'alah: Which companions and scholars held that wudu is not required from food touched by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1089

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

وممن قال بإسقاط الوضوء مما مست النار أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب (وعبد الله ابن مسعود) (ب) وعبد الله بن عباس وعامر بن ربيعة وأبي بن كعب وأبو الدرداء وأبو أمامة

Mas'alah: What is the hadith about sins being washed away during wudu and prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1147

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Intention in Acts of Worship

ثم أخذ في الوضوء وقال إذا توضأت فغسلت يديك خرجت خطايا يديك من أطراف أناملك مع الماء فإذا غسلت وجهك ومضمضت واستنثرت خرجت خطايا وجهك من فيك وخياشيمك مع الماء فإذا مسحت برأسك وأذنيك خرجت خطايا رأسك وأذنيك من أطراف شعرك مع الماء فإذا غسلت رجليك خرجت خطايا رجليك

وأناملك مع الماء فصليت فحمدت ربك بما هو أهله انصرفت من صلاتك كيوم ولدتك أمك

Mas'alah: What is the virtue of wudu and prayer in removing sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1149

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Intention in Acts of Worship

أنامله مع الماء فإن هو قام فصلى فحمد الله وأثنى عليه ومجده بالذي هو أهله إلا انصرف من خطيئته كيوم ولدته أمه وذكر باقي الكلام

Mas'alah: What is the ruling on using the skin and sinews of dead animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1257

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on the Impurity of Animals and Their Products

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال وحدثنا محمد بن إسمعيل مولى بني هاشم قال حدثنا الثقفي عن خالد عن الحكم بن عتيبة أنه انطلق هو وناس معه إلى عبد الله بن عكيم رجل من جهينة قال الحكم فدخلوا وقعدت على الباب فخرجوا إلي فأخبروني أن عبد الله بن عكيم أخبرهم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى جهينة قبل موته بشهر (أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب)

Mas'alah: What is the meaning of 'between the two horns' in the context of bathing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1366

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

وأما قوله يغتسل بين القرنين فقال ابن وهب القرنان العمودان المبنيان اللذان فيهما السانية على رأس الجحفة وقال غيره هما حجران مشرفان أو عمودان على الحوض يقوم عليهما السقاة

Mas'alah: What are the three distinctions given to the Prophet's nation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1658

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Foundational Principles of Fiqh

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو عوانة عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي بن خراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلنا على الناس بثلاث جعلت الأرض كلها لنا مسجدا وجعلت تربتها طهورا وذكر الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the earth being a mosque and pure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1659

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا

محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا قال وحدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا سليمان التيمي عن سيار عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلت بأربع جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا وذكر الحديث

Mas'alah: What are the ten fitrah practices mentioned in the Quran and hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1860

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Obligatory and Recommended Acts of Purification

وقد قيل إنها من ملة إبراهيم وسنته صلى الله عليه وسلم ذكر الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس في قول الله عز وجل وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال الكلمات عشر خصال خمس منها في الرأس وخمس في الجسد فأما التي في الرأس ففرق الشعر وقص الشارب والسواك والمضمضة والاستنشاق وأما التي في البدن فالختان وحلق العانة والاستنجاء ونتف الإبط وتقليم الأظافر وقوله (فأتمهن) أي عمل بهن قال أبو عمر يؤكد هذا قول الله عز وجل ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفا الآية وقوله تبارك وتعالى إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو منصور محمد بن سعد الماوردي قال حدثنا محمد بن جعفر بن سلام

Mas'alah: What is the story of the man from Paradise and his wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1906

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Intention in Acts of Worship

حدثني عبد الرحمن بن مروان قال حدثنا أحمد بن سليمان بن عمرو البغدادي (بمصر) قال حدثنا أبو عبد الله الحسن بن محمد بن عفير الأنصاري قال حدثنا أبو مسعود أحمد بن الفرات الأصبهاني قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن أنس قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال يطلع عليكم الآن رجل من أهل الجنة قال فطلع رجل من الأنصار وقد توضأ ولحيته تنطف (ماء) من وضوئه وقد علق نعليه بيده الشمال فسلم فلما كان الغد قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك فطلع ذلك الرجل على مثل حاله الأول فلما كان اليوم الثالث قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل مقالته الأولى فطلع ذلك الرجل على مثل هيئته فأما قام

Mas'alah: What is the hadith about the evil eye ('ayn) and the ghusl for it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2018

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

حديث أول لابن شهاب عن أبي أمامة متصل مالك عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه قال رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل فقال ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة فلبط بسهل فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل يا رسول الله هل لك في سهل بن حنيف والله ما يرفع رأسه فقال هل تتهمون له أحدا قالوا نتهم عامر بن ربيعة قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عامر (بن ربيعة) فتغيظ عليه وقال علام يقتل أحدكم أخاه ألا بركت اغتسل له فغسل عامر وجهه

(ويديه) ومرفقيه

Mas'alah: What is the description of the ghusl for the evil eye according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2019

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة إزاره في قدح ثم صب عليه فراح سهل مع الناس ليس به بأس قال أبو عمر ليس في حديث مالك هذا في غسل العائن عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من قوله اغتسل له وفيه كيفية الغسل من فعل عامر بن ربيعة ورواه معمر عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف وهو يغتسل فتعجب منه فقال تالله إن رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة في خدرها أو قال جلد فتاة في خدرها قال فلبط حتى ما يرفع رأسه قال فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل تتهمون أحدا قالوا لا يا رسول الله إلا أن عامر بن ربيعة قال له كذا وكذا فدعا عامرا فقال سبحان الله علام يقتل أحدكم أخاه إذا رأى منه شيئا يعجبه فليدع له بالبركة قال ثم أمره فغسل وجهه وظهر عقبيه ومرفقيه وغسل صدره وداخلة إزاره وركبتيه وأطراف قدميه ظاهرهما في الإناء ثم أمره فصب على رأسه وكفأ

Mas'alah: What are the rulings on looking at a person bathing and the evil eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2022

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

وسرته فهو داخلة إزاره وأما ما في هذا الحديث من المعنى ففيه الاغتسال بالعراء في السفر وذلك بين في غير هذه الرواية في هذا الحديث وفيه أن النظر إلى المغتسل مباح إذا لم ينظر منه إلى عورة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل لعامر لم نظرت إليه وإنما عاتبه على ترك التبريك لا غير وقد يستحب العلماء أن لا ينظر الإنسان إلى المغتسل خوفا أن تقع عين الناظر منه على عورة وليس بمحرم النظر منه إلى غير عورة وفيه ما يدل على أن في طباع البشر الإعجاب بالشيء الحسن والحسد عليه وهذا لا يملكه المرء من نفسه فلذلك لم يعاتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك وإنما عاتبه على ترك التبريك الذي كان في وسعه وطاقته وفيه أن العين حق وأنا تصرع وتودي وتقتل وقد روي في حديث سهل هذا أن العين حق من حديث مالك عن محمد بن أبي أمامة عن أبيه وروي من غير حديث مالك أيضا حدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا عبد الرحمن

Mas'alah: Is the one who casts the evil eye obligated to perform ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2026

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

وفيه أن العائن يؤمر بالاغتسال الذي عانه ويجبر (عندي) على ذلك إن أباه لأن الأمر حقيقته الوجوب ولا ينبغي لأحد أن يمنع أخاه ما ينتفع به أخوه ولا يضره هو لا سيما إذا كان بسببه وكان الجاني عليه فواجب على العائن الغسل عندي والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on treating the evil eye with ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2027

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

حدثنا أبو عثمان سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا شبابة عن ابن أبي ذئب (عن الزهري) عن أبي أمامة بن سهل عن أبيه أن عامرا مر به وهو يغتسل فقال ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة قال فلبط به حتى ما يعقل لشدة الوجع فأخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فتغيظ عليه فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال قتلته علام يقتل أحدكم أخاه ألا بركت فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اغسلوه فاغتسل فخرج مع الركب

Mas'alah: What is the description of the ghusl performed for the one who cast the evil eye according to al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2027

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

قال وقال الزهري إن هذا من العلم يغتسل له الذي عانه يؤتى بقدح من ماء فيدخل يده في القدح فيمضمض ويمجه في القدح ويغسل وجهه في القدح ثم يصب بيده اليسرى على كفه اليمنى ثم بكفه اليمنى على كفه اليسرى ثم يدخل بيده اليسرى فيصب بها على مرفق يده اليمنى ثم بيده اليمنى ثم بيده اليمنى على مرفق

Mas'alah: What is the description of ghusl for the one who cast the evil eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2028

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

يده اليسرى ثم يغسل قدمه اليمنى ثم يدخل اليمنى فيغسل قدمه اليسرى ثم يدخل يده اليمنى فيغسل الركبتين ثم يأخذ داخلة إزاره فيصب على رأسه صبة واحدة ولا يضع القدح حتى يفرغ

Mas'alah: What additional details did Ibn Habib add regarding ghusl for the evil eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2028

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

وزاد ابن حبيب في قول الزهري هذا حكاه عن الحنفي عن ابن أبي ذئب عن الزهري يصب من خلفه صبة واحدة يجري على جسده ولا يوضع القدح في الأرض قال ويغسل أطرافه المذكورة (كلها) وداخلة إزاره في القدح

Mas'alah: What is the hadith about the eight gates of Paradise for one who performs ablution and testifies?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2459

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Intention in Acts of Worship

الخطاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فأحسن الوضوء ثم رفع بصره إلى السماء فقال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده

ورسوله فتحت له ثمانية أبواب من الجنة يدخل من أيها شاء ليس هذا الحديث عند جماعة من رواة مصنف أبي داود وحدثني محمد بن إبرهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أنبأنا محمد بن علي بن حرب قال حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني وأبي عثمان عن عقبة بن عامر عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فأحسن الوضوء ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله فتحت له ثمانية أبواب من الجنة يدخل من أيها شاء هكذا في هذه الأخبار كلها من الجنة وقد جاء في غير هذه الأسانيد في خبر عمر هذا فتح له ثمانية أبواب الجنة ليس فيها ذكر من والله أعلم أخبرنا عبيد الله بن محمد قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال

Mas'alah: What is the hadith about the eight gates of Paradise opening for one who performs ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2460

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Intention in Acts of Worship

حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن أبي عثمان عن جبير وربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني جميعا عن عقبة بن عامر عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء فيقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء فعلى هذا اللفظ أبواب الجنة ثمانية كما قالوا وكذلك ما حدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور قال حدثنا محمد بن

سنجر قال حدثنا عاصم بن علي قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عبد الله بن عطاء عن عقبة بن عامر الجهني عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يتوضأ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on siwak with wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2464

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

حديث ثالث لابن شهاب عن حميد يسند من وجوه مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أنه قال لولا أن يشق على أمته لأمرهم بالسواك مع كل وضوء هذا الحديث يدخل في المسند لاتصاله من غير ما وجه ولما يدل عليه اللفظ وبهذا اللفظ رواه أكثر الرواة عن مالك وممن رواه كذلك كما رواه يحيى أبو المصعب وابن بكير والقعنبي وابن القاسم وابن وهب وابن نافع ورواه معن بن عيسى وأيوب بن

صالح وعبد الرحمن بن مهدي وحوثرة وأبو قرة موسى بن طارق وإسماعيل بن أبي أويس ومطرف بن عبد الله اليساري الأصم وبشر ابن عمر وروح بن عبادة وسعيد بن عفير عن مالك وسحنون عن ابن القاسم عن مالك بإسناده عن أبي هريرة أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا أن يشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء وبعضهم يقول مع كل صلاة وكذلك رواه علي بن داود عن ابن بكير والصحيح عن ابن بكير في الموطأ ما ذكرنا حدثنا عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن

قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا ابن أبي أويس قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء حدثنا علي بن إبراهيم قال حدثنا حسن بن رشيق قال حدثنا أبو العلاء محمد بن أحمد بن جعفر الكوفي قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا مطرف وإسماعيل بن أبي أويس وعبد الله بن وهب وقرأته على ابن نافع قالوا حدثنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة ولم

يرفعه ابن وهب ولا ابن نافع وحدثنا محمد بن إبرهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا بشر بن عمر وحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المقري قال حدثنا إدريس بن علي بن إسحاق البغدادي قال حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري قال حدثنا محمد بن يحيى وإبرهيم بن مرزوق قالا حدثنا بشر بن عمر قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the recommendation of siwak?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2469

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

حدثنا خلف حدثنا علي بن الحسن بن عبد الله حدثنا علي بن داود حدثنا يحيى بن

بكير حدثنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هرييرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله بن زكريا بن حيويه حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق حدثنا أحمد بن عبد الله بن علي بن سويد بن منجوف حدثنا روح بن عبادة حدثنا مالك عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة وفي هذا الحديث أدل الدلائل على فضل السواك والرغبة فيه وفيه أيضا دليل على فضل التيسير في أمور الديانة وأن ما يشق منها مكروه

قال الله عز وجل يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما فإن كان إثما كان أبعد الناس منه وفضل السواك مجتمع عليه لا اختلاف فيه والصلاة عند الجميع بعد السواك أفضل منها قبله وقال الأوزاعي رحمه الله أدركت أهل العلم يحافظون على السواك مع وضوء الصبح والظهر وكانوا يستحبونه مع كل وضوء وكانوا أشد محافظة عليه عند هاتين الصلاتين وقال الأوزاعي السواك شطر الوضوء وقال وركعة على أثر سواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك وقال يحيى بن معين لا يصح حديث الصلاة بأثر السواك أفضل من الصلاة بغير سواك وهو باطل وقال الشافعي أحب السواك

للصلاة عند كل حال تغير فيها الفم نحو الاستيقاظ من النوم والأزم وكل ما يغير الفم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة قال الشافعي ولو كان واجبا لأمرهم شق أو لم يشق وروينا من حديث

عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب وقد كره جماعة من أهل العلم السواك الذي يغير الفم ويصبغه لما فيه من الشبه بزينة النساء والسواك المندوب إليه هو المعروف عند العرب وفي عصر النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك الأراك والبشام

Mas'alah: What are the different chains for the hadith of Aisha bathing with the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2649

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

وأما قول عائشة كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد فرواه عبد الرحمن بن القاسم (عن أبيه عن عائشة من حديث شعبة (3)) وغيره عن عبد الرحمن (ورواه إبراهيم عن الأسود عن عائشة ورواه هشام عن أبيه عن عائشة (4)) وقد ذكرنا الاختلاف فيه على ابن شهاب

Mas'alah: What is the ruling on the minimum amount of water sufficient for purification?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2649

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Water and Purifiers

وفيه من الفقه ترك التحديد فيما يكفي من الماء وأن فضل المرأة لا بأس بالوضوء منه وسنذكر الاختلاف في ذلك ووجه الصواب فيه إن شاء الله عند ذكر حديث نافع عن ابن عمر إن كان الرجال والنساء ليتوضؤن جميعا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن حديث هشام بن عروة هذا ليس من رواية مالك في الموطأ وإذا توضأ

الاثنان وأكثر من إناء واحد ففي ذلك دليل على أنه لا تحديد ولا توقيف فيما يكفي المغتسل والمتوضىء من الماء وحسبه الإتيان بالماء على ما يغسل من الأعضاء غسلا وعلى ما يمسح مسحا

Mas'alah: What is the ruling on using the minimum amount of water for purification?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2649

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Water and Purifiers

وأما حديث ابن شهاب المذكور في هذا الباب ففيه من الفقه الاقتصار على أقل ما يكفي من الماء وأن الإسراف فيه مذموم وفي ذلك رد على الإباضية ومن ذهب مذهبهم في الإكثار من الماء وهذا ما

سيق هذا الحديث (له) والله أعلم إنكارا على أولئك (الطائفة) لأنه مذهب ظهر في زمن التابعين وسئل عنه الصحابة ونقل (في) ذلك من الحديث ما ترى

Mas'alah: Does the hadith of 'A'ishah combing the Prophet's hair while menstruating prove that a menstruating woman is not impure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2870

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Menstruation and Postpartum Bleeding

وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن الحائض طاهرة غير نجسة إلا موضع النجاسة منها ويوضح (لك) ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة ناوليني الخمرة

فقالت إني حائض فقال إن حيضتك ليست في يدك فدل قوله هذا على أن كل موضع منها ليس فيه الحيضة فهو كما كان قبل الحيضة وأنها متعبدة في اجتناب ما أمرت باجتنابه وفي ترجيلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وخدمتها له وهي حائض ما يدل على ذلك وفي هذا كله إبطال قول من كره سؤر الحايض والجنب وفي حديث شريح بن هانيء عن عائشة كنت أشرب وأنا حايض وأناوله رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع فمي وآخذ العرق (فأعضه) فيضع فمه على موضع فمي

–

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on ghusl for women after a wet dream?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2880

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

وأخبرنا خلف بن القاسم وعلي بن إبراهيم قالا حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا العباس بن محمد قال حدثنا أحمد بن صالح قال قرأت على عبد الله بن نافع عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أن أم سليم قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل أتغتسل فقال لها نعم فلتغتسل وذكر الحديث وقال الدارقطني تابع ابن أبي الوزير على إسناد هذا الحديث عن مالك حباب بن جبلة وعبد الملك بن عبد العزيز الماجشون ومعن بن عيسى فيما ذكره ابن رشيدين في غرائب حديث مالك عن عبد الرحمن بن يعقوب بن أبي عباد عن معن ولم يذكر الدارقطني ابن نافع ورواية عبد الأعلى الشامي هذا الحديث عن معمر كرواية يحيى وجمهور رواة الموطإ (له) عن مالك عن ابن شهاب عن عروة لم

يذكروا عائشة ورواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري (عن عائشة ولم يذكر عروة ورواه يونس وعقيل وصالح بن أبي الأخضر) والزبيدي وابن أخي

Mas'alah: What are the variant narrations regarding the hadith on ghusl for women after a wet dream?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2881

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

الزهري كلهم عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة (والحديث عند أهل العلم بالحديث صحيح لابن شهاب عن عروة عن عائشة) قال أبو داود وقد تابع ابن شهاب على قوله عن عروة عن عائشة مسافع الحجبي فرواه أيضا عن عروة عن عائشة - قال أبو عمر كذا روى مسافع الحجبي عن عروة عن عائشة إلا أنه خالف في لفظه وقال فيه إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا علا ماء المرأة ماء الرجل أشبه أخواله وإذا علا ماء الرجل أشبهه ولده وهذا اللفظ في حديث ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم في علا ماء الرجل وعلا ماء المرأة إلا أن المعنى المذكور فيما يوجب الشبه مخالف لما في هذه الأحاديث وحديث ثوبان رواه معاوية بن سلام عن أخيه زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام الحبشي يقول حدثني أبو أسماء الرحبي أن ثوبان مولى النبي عليه السلام حدثه أن حبرا من أحبار يهود قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أسألك عن الولد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر فإذا اجتمعا وعلا مني الرجل مني المرأة أذكرا بإذن الله وإذا علا مني المرأة مني الرجل آنثا بإذن الله فقال اليهودي صدقت ثم انصرف فذهب وذكر تمام الحديث

وقد روي في حديث أم سلمة مراعاة سبق المني لا مراعاة علوه في معنى الشبه لا الاذكار ولا الإناث ذكر ابن وهب قال أخبرني ابن أبي ذئيب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أم سلمة أن أم سليم امرأة أبي طلحة قالت يا رسول الله هل على المرأة ترى زوجها في المنام يقع عليها غسل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأت بللا فقالت أم سلمة يا رسول الله وتفعل ذلك المرأة فقال ترب جبينك وأنى يكون شبه الخؤلة! إلا من ذلك أي النطفتين سبق إلى الرحم غلب على الشبه وكذلك رواه أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة فذكر فيه سبق النطفة إلا أنه قال فيه (قالت أم سلمة وغطت وجهها أو تفعله المرأة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم) تربت يداك فبم يشبهها ولدها – قال أبو عمر الإسناد في ذكر سبق النطفة أثبت والله أعلم بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم – قال أبو عمر أما هشام بن عروة فرواه عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة أن أم سليم سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعناه من حديث مالك وغيره عن هشام قال محمد بن يحيى وهما حديثان عندنا

–

Mas'alah: What is the obligation of women to ask about religious rulings concerning menstruation and purification?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2884

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Menstruation and Postpartum Bleeding

وفي هذا الحديث بيان ما كان عليه نساء ذلك الزمان من الاهتمام بأمر دينهم

والسؤال عنه وهذا يلزم كل مومن ومومنة إذا جهل شيئا من دينه أن يسأل عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شفاء العي السؤال وقالت عائشة رحم الله نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يسألن عن أمر دينهن وأم سليم من فاضلات نساء الأنصار وقد ذكرناها في كتابنا في الصحابة فأغنى عن ذكرها هاهنا وكل امرأة عليها فرضا أن تسأل عن حكم حيضتها وغسلها وضوئها وما لا غناء بها (عنه) من أمر دينها وهي والرجل فيما يلزمها من فرائضهما سواء

Mas'alah: What did Aisha say about ghusl from four things including janabah, Friday, hijamah, and washing the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3326

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

وهذه عائشة رضي الله عنها روت في ذلك ما ذكرنا عنها وروي عنها أيضا أنها قالت يغتسل من أربع من الجنابة والجمعة والحجامة وغسل الميت وهو حديث ليس بالقوي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Mughirah about wiping over khuffs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3663

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Wiping over Khuffs and Bandages

الجبة فغسل ذراعيه ثم توضأ ومسح على خفيه قال ثم انتهينا إلى القوم وقد صلى بهم عبد الرحمان بن عوف ركعة قال فذهبت أوذنه فقال دعه فصلى النبي صلى الله عليه

وسلم معه ركعة ثم انصرف فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى ركعة ففزع الناس لذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم حين فرغ أصبتم أو قال أحسنتم وحدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني عباد بن زياد عن عروة وحمزة ابني المغيرة بن شعبة أنهما سمعا المغيرة بن شعبة يخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ على الخفين ثم صلى فيهما وروى ابن وهب في موطئه هذا الحديث عن مالك عن يونس بن يزيد وعمرو بن الحارث وابن سمعان أن ابن شهاب أخبرهم عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة عن عروة بن المغيرة بن شعبة أنه سمع أباه يقول سكبت على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توضأ في غزوة تبوك فمسح على الخفين ولم يذكر مالك عروة بن المغيرة ولم يذكر ابن سمعان عبادا هكذا قال ابن وهب عن هؤلاء كلهم جمعهم في إسناد واحد ولفظ واحد كما ترى إلا ما خص من ذكر مالك في عروة وذكر

Mas'alah: What did 'Uqayl say about a woman performing wudu at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3939

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Obligatory and Recommended Acts of Purification

وقال عقيل يتقى على المرأة أن تتوضأ عند ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on eating and ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4036

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Obligatory and Recommended Acts of Purification

يتوضأ ودخلت على عمر بعد موت أبي بكر فأكل خبزا ولحما ثم صلى ولم يتوضأ قال أبو عمر قد روى هذا الحديث عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن محمد بن عقيل وعطاء بن أبي رباح وغيرهما وإنما ذكرنا في هذا الباب حديث ابن المنكدر خاصة مسندا توصيلا لمرسلات مالك وتبيانا لصحتها وبالله التوفيق

Mas'alah: What rulings does the author derive from the hadith about the evil eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4101

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

قال أبو عمر في هذا الحديث أن العين حق وفيه أن العين إنما تكون مع الإعجاب وربما مع الحسد وفيه أن الرجل الصالح قد يكون عائنا وأن هذا ليس من باب الصلاح ولا من باب الفسق في شيء وفيه أن العائن لا ينفي كما زعم بعض الناس وفيه أن التبريك لا تضر معه عين العائن والتبريك قول القائل اللهم بارك فيه ونحو هذا وقد قيل إن التبريك

(أن يقول) تبارك الله أحسن الخالقين اللهم بارك فيه وفيه جواز الاغتسال بالعراء والخرار موضع بالمدينة وقيل واد من أوديتها وفيه دليل على أن العائن يجبر على الاغتسال للمعين وفيه أن النشرة وشبهها لا بأس بها وقد ينتفع بها وقد ذكرنا ما في

هذا الحديث من المعاني مستوعبة وذكرنا حكم الاغتسال وهيأته وما في ذلك كله مهذبا في باب ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل من كتابنا هذا فأغنى عن الإعادة ها هنا (ومما يدلك على أن صاحب العين إذا أعجبه شيء كان منه بقدر الله ما قضاه وأن العين ربما قتلت كما قال صلى الله عليه وسلم على م يقتل أحدكم أخاه ما رويناه (2) عن الأصمعي أنه قال رأيت رجلا عيونا سمع بقرة تحلب فأعجبه صوت شخبها فقال أيتهن هذه قالوا الفلانية لبقرة أخرى يورون عنها فهلكتا جميعا الموری بها والموری عنها قال الأصمعي وسمعته يقول إذا رأيت الشيء يعجبني وجدت حرارة تخرج من عيني

قال الأصمعي وكان عندنا رجلان يعينان الناس فمر أحدهما بحوض من حجارة فقال تالله ما رأيت كاليوم قط فتطاير الحوض فرقتين فأخذه أهله فضببوه بالحديد فمر عليه ثانية فقال وأبيك لعل ما أضررت أهلك فيك فتطاير أربع فرق قال وأما الآخر فسع صوت بول من وراء حائط فقال إنه لبن الشخب فقالوا إنه فلان ابنك فقال وانقطاع ظهراه قالوا إنه لا بأس عليه قال لا يبول بعدها أبدا قال فما بال حتى مات ويقال من هذا عنت فلانا أعينه إذا أصبته بعين ورجل معين ومعيون إذا أصيب بالعين قال عباس بن مرداس ... قد كان قومك يحسبونك سيدا ... وإخال أنك سيد معيون

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith on purification of a woman's train?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4136

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Purification of Impurities

مالك فأخطأ فيه حدثناه خلف بن القاسم حدثنا الحسن بن رشيق حدثنا أحمد بن

شعيب أخبرنا أحمد بن نصر حدثنا الحسين ابن الوليد حدثنا مالك عن محمد بن عمارة عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن حميدة أنها سألت عائشة فقالت إني امرأة أطيل ذيلي وأمر بالمكان القذر فقالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال يطهره ما بعده هذا خطأ وإنما هو لأم سلمة لا لعائشة وكذلك رواه الحفاظ في الموطأ وغير الموطأ عن مالك ورواه إسحاق بن سليمان الرازي عن مالك (عن محمد بن عمارة) عن محمد بن إبراهيم عن أم ولد لهود بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وهذا خطأ والصواب ما في الموطأ والله أعلم)

Mas'alah: What is the story of Umar and the man who recited Quran without wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4239

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

ومن هذا المعنى والله أعلم أخذ عمر قوله الذي قال (له) أتقرأ وأنت على غير وضوء فقال له عمر أفتاك بهذا مسيلمة وكان الرجل فيما زعموا من بني حنيفة قد صحب مسيلمة الحنفي الكذاب ثم هداه الله للإسلام بعد وأظنه كان يتهم بأنه قاتل زيد بن الخطاب باليمامة شهيدا وقد ذكرنا خبره في كتاب الصحابة

Mas'alah: What verse was revealed about the people of Quba regarding purification?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4296

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Purification of Impurities

عطاء قال أحدث قوم من أهل قباء الوضوء وضوء الاستنجاء فأنزل الله فيهم فيه

رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين

Mas'alah: What is the linguistic dispute over the meaning of 'qur' in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4862

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Menstruation and Postpartum Bleeding

وهذا موضع اختلف فيه العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين لأنه موضع اشتباه وإشكال لأن الحيض في كلام العرب يسمى قرءا والطهر أيضا في كلام العرب يسمى قرءا وأصل القرء في اللغة الوقت والطهور والجمع والحمل أيضا فقد يكون القرء وقت جمع الشيء وقد يكون وقت طهوره ووقت حبسه والحمل به قال أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب القروء الأوقات الواحد قرء وهو الوقت (قال) وقد يكون حيضا ويكون طهرا وقال الخليل أقرأت المرأة إذا دنا حيضها وأقرأت إذا استقر الماء في رحمها وقعدت المرأة أيام إقرائها أي أيام حيضتها وقال قطرب تقول العرب ما أقرأت هذه الناقة سلا قط أي لم ترم به وقالوا قرأت الناقة أقرءا وذلك معاودة الفحل إياها أوان كل ضراب وقالوا أيضا قرأت المرأة قرءا إذا حاضت أو طهرت وقرأت أيضا إذا حملت

Mas'alah: What is the poetic evidence from al-Akhtal regarding 'at-har'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4864

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Menstruation and Postpartum Bleeding

قول الأخطل ... قوم إذا حاربوا شدوا مآزرهم ... دون النساء ولو باتت بأطهار ...

Mas'alah: What is the poetic evidence for 'quru' meaning menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4864

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Menstruation and Postpartum Bleeding

وقال آخر فجعل القرء الحيض ... يا رب ذي ضب على فارض ... له قرء كقرء الحائض ... قالوا القرء في هذا البيت الحيض يريد أن عداوته تهيج في أوقات معلومة كما تحيض المرأة في أوقات معلومة

Mas'alah: What is the correct wording of the hadith on menstruation and prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4875

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Menstruation and Postpartum Bleeding

أقبلت الحيضة فدعي الصلاة لم يقل إذا أتاك قرؤك وهشام أحفظ من الذي خالفه في ذلك ولو صح كان الوجه فيه ما ذكرنا عن عائشة والله أعلم

Mas'alah: What is the evidence for prohibiting disbelievers from touching the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5031

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual Impurity and Its Categories

قال أبو عمر الحجة لمن كره ذلك قول الله عز وجل إنما المشركون نجس وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمس القرآن إلا طاهر ومعلوم أن من تنزيه القرآن وتعظيمه إبعاده عن الأقذار والنجاسات وفي كونه عند أهل الكفر تعريض له لذلك

وإهانة له وكلهم أنجاس لا يغتسلون من جنابة ولا يعافون ميتة

Mas'alah: What do the hadiths say about the pillars of Islam including testimony, prayer, zakat, fasting, and hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5266

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Foundational Principles of Fiqh

الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في الإسلام تقتضي شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله والإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله ثم الصلوات الخمس والزكاة وصوم رمضان والحج وقد مضى ما للعلماء في معنى الإسلام ومعنى الإيمان في باب ابن شهاب عن سالم من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the evidence for the purity of seawater and permissibility of its dead animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5332

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Water and Purifiers

قال أبو داود روى هذا الحديث سفيان الثوري وأيوب السختياني وحماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر وحجة مالك والشافعي في هذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم في البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on wudu for a junub before sleeping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5491

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

وقد اختلف العلماء في إيجاب الوضوء عند النوم على الجنب فذهب أهل الظاهر إلى إيجاب الوضوء عند النوم وذهب أكثر الفقهاء إلى أن ذلك على الندب والاستحسان لا على الوجوب وذهبت طائفة إلى أن الوضوء المأمور به الجنب هو غسل الأذى منه وغسل ذكره ويديه وقال مالك لا ينام الجنب حتى يتوضأ وضوءه للصلاة قال وله أن يعاود أهله ويأكل قبل أن يتوضأ إلا أن يكون في يده قذر فيغسلها قال والحائض تنام قبل أن تتوضأ وقول الشافعي في هذا كله نحو قول مالك وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري لا بأس أن ينام الجنب على غير وضوء وأحب إليهم أن يتوضأ قال فإذا أراد أن يأكل مضمض وغسل يديه وهو قول الحسن بن حي وقال الأوزاعي الحائض والجنب إذا أرادا أن يطعما غسلا أيديهما وقال الليث لا ينام الجنب حتى يتوضأ رجلا كان أو امرأة قال أبو عمر اختلفت الآثار في هذا ففي حديث ابن عمر هذا الأمر بالوضوء وغسل الذكر للجنب عند النوم إلا أن في

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith about touching the penis requiring ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5640

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of Purification

حديث رابع لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر أنه سمع عروة بن الزبير يقول دخلت على مروان بن الحكم فتذاكرنا ما يكون منه الوضوء فقال مروان ومن مس الذكر الوضوء قال عروة ما علمت هذا فقال مروان أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا مس أحدكم ذكره

فليتوضأ قال أبوعمر في نسخة يحيى في الموطأ في إسناد هذا الحديث وهم وخطأ غير مشكل وقد يجوز أن يكون من خطأ اليد فهو من قبيح الخطأ في الأسانيد وذلك أن في كتابه في هذا الحديث مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن عمرو بن حزم فجعل في موضع (ابن) (عن) فأفسد الإسناد وجعل الحديث لمحمد بن عمرو بن حزم وهكذا حدث به عنه ابنه عبيد الله بن يحيى وأما ابن وضاح فلم يحدث به هكذا وحدث به على الصحة فقال مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وهذا الذي لا شك فيه عند جماعة

أهل العلم وليس الحديث لمحمد بن عمرو بن حزم عند أحد من أهل العلم بالحديث ولا رواه محمد بن عمرو بن حزم بوجه من الوجوه ومحمد بن عمرو بن حزم لا يروي مثله عن عروة وولد محمد بن عمرو بن حزم بنجران وأبوه عامل عليها من قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة عشر من الهجرة فسماه أبوه محمدا وكناه أبا سليمان وكتب بذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمره أن يسميه محمدا ويكنيه أباعبد الملك ففعل وكان محمد بن عمرو فارسا شجاعا توفي سنة ثلاث وستين وقد ذكرناه وذكرنا أباه عمرو بن حزم في كتابنا في الصحابة بما فيه كفاية وقد روى هذا الحديث أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عروة كما رواه ابنه عبد الله عن عروة وقد اجتمع مع أبيه في شيوخ وأما محمد بن عمرو بن حزم فلم يقل أحد إنه روى عن عروة لا هذا الحديث ولا غيره والمحفوظ في هذا الحديث رواية عبد الله بن أبي بكر له عن عروة ورواية أبي بكر له عن عروة أيضا وإن كان عبد الله قد خالف أباه في إسناده والقول عندنا في ذلك قول عبد الله هذا إن صح اختلافهما في ذلك وما أظنه إلا ممن دون أبي بكر وذلك أن عبد الحميد كاتب الأوزاعي رواه عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي بكر

بن

محمد بن عمرو بن حزم عن عروة عن بسرة وإنما الحديث لعروة عن مروان عن بسرة والمحفوظ أيضا في هذا الحديث أن الزهري رواه عن عبد الله بن أبي بكر لا عن أبي بكر والله أعلم وقد اختلف فيه عن الزهري فروي عنه عن عبد الله بن أبي بكر وروي عنه عن أبي بكر وروي عنه عن عروة ومن رواه عنه عن عروة فليس بشيء عندهم وقد حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا أبو بكر بن أبي داود حدثنا الحسين بن الحسن الخياط أخبرنا إسماعيل بن أبي أويس حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول اله صلى الله عليه وسلم قال من مس فرجه فليتوضأ وهذا إسناد منكر عن مالك ليس يصح عنه وأظن الحسين هذا وضعه أو وهم فيه والله أعلم وكذلك حديث علي بن معبد وعن حفص بن عمر الصنعاني عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أنه كان يتوضأ من مس الذكر قال سمعت بسرة بنت صفوان تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوضوء من مس الذكر خطأ وإسناد منكر والصحيح فيه عن مالك ما في الموطأ وكذلك من روى هذا الحديث عن الزهري عن عروة عن زيد بن خالد فهو خطأ أيضا لا شك فيه وكذلك من رواه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة فقد أخطأ أيضا فيه والحديث الصحيح الإسناد في هذا عن عروة عن مروان عن بسرة وأنا أذكر في هذا الباب الأسانيد الصحاح فيه عن عروة دون المعلولات ودون التي هي عند أهل العلم خطأ والعون بالله لا شريك له

Mas'alah: What are the variant chains for the hadith about touching the penis requiring ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5643

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of Purification

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا القعنبي عن مالك وأخبرنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا هارون بن عبد الله حدثنا معن حدثنا مالك وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير أخبرنا سعيد بن عبد الحميد بن جعفر عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه سمع عروة بن الزبير يقول دخلت على مروان بن الحكم فذكرنا ما يكون منه الوضوء فقال مروان من مس الذكر فقال عروة ما علمت ذلك فقال مروان أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ قال أبو عمر في رواية ابن بكير لهذا الحديث عن مالك فليتوضأ وضوءه للصلاة وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثني عبد الله بن أبي بكر قال تذاكر أبي وعروة بن الزبير ما يتوضأ منه فذكر أبي إن هذا شيء ما سمعته فقال عروة بل أخبرني مروان بن الحكم أنه سمع بسرة بنت صفوان تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكره فليتوضأ فقلت فإني أشتهي

Mas'alah: What does the hadith say about touching the penis requiring ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5644

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of Purification

أن ترسل وأنا شاهد رجلا أو قال حرسيا فجاء الرسول من عندها فقال لنا قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مس ذكره فليتوضأ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on rinsing the nose during wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6124

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Obligatory and Recommended Acts of Purification

قرأت على عبد الله بن محمد بن يوسف أن عبيد الله بن محمد بن بي غالب حدثهم قال حدثنا محمد بن محمد بن بدر الباهلي قال حدثنا رزق الله بن موسى قال حدثنا شبابة قال حدثنا ورقاء بن عمر اليشكري عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أحدكم توضأ فليجعل في أنفه ثم يستنثر

Mas'alah: What is the ruling on relieving oneself before prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6237

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Istinja and Relieving Oneself

وقد قال صلى الله عليه وسلم إذا وجد أحدهم الغائط فليبدأ به قبل الصلاة

Mas'alah: What is the variant narration of Ibn Uyaynah about the necklace incident and the revelation of tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6519

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Tayammum

وروى ابن عيينة هذا الحديث عن هشام بن عروة فقال فيه سقطت قلادتها ليلة الأبواء فأضاف القلادة إليها وقال في الموضع الأبواء حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها سقطت قلادتها ليلة الأبواء فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين من المسلمين في طلبها فحضرت الصلاة وليس معهما ماء فلم يدريا كيف يصنعان قال فنزلت آية التيمم قال أسيد بن حضير جزاك الله خيرا فما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه خيرا

Mas'alah: What is the ruling on prayer without purification according to Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6530

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Definition and Legal Rulings of Purification

حرب عن مصعب بن سعد أن ابن عمر قال لابن عامر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول وروى سعيد بن سنان عن أبه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on wudu' sufficing for ihram according to Abu Hanifah, al-Awza'i, and al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6568

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

قال وقال أبو حنيفة والأوزاعي والثوري يجزئه الوضوء وهو قول إبراهيم

Mas'alah: What does the hadith about the bright faces from wudu indicate about other nations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6830

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Obligatory and Recommended Acts of Purification

وأما قوله فإنهم يأتون يوم القيامة غرا محجلين من الوضوء ففيه دليل على أن الأمم أتباع الأنبياء لا يتوضأون مثل وضوئنا على الوجه فاليدين فالرجلين

Mas'alah: What is the discussion about prophets performing wudu and the virtue of this ummah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6830

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Obligatory and Recommended Acts of Purification

لأن الغرة في الوجه والتحجيل في اليدين والرجلين هذا ما لا مدفع فيه على هذا الحديث إلا أن يتأول متأول هذا الحديث أن وضوء سائر الأمم لا يكسبها غرة ولا تحجيلا وأن هذه الأمة بورك لها في وضوئها بما أعطيت من ذلك شرفا دائما ولنبيها صلى الله عليه وسلم كسائر فضائلها على سائر الأمم كما فضل نبيها بالمقام المحمود وغيره على سائر الأنبياء والله أعلم وقد يجوز أن يكون الأنبياء يتوضؤون فيكسبون بذلك الغرة والتحجيل ولا يتوضأ أبتاعهم ذلك الوضوء كما خص نبينا صلى الله عليه وسلم بأشياء دون أمته منها نكاح ما فوق الأربع والموهوبة بغير صداق والوصال وغير ذلك فيكون ذلك من فضائل هذه الأمة أن تشبه كلها الأنبياء كما جاء عن موسى عليه السلام أنه قال أجد أمته كلهم كالأنبياء فاجعلها أمتي قال تلك أمة أحمد

في حديث فيه طول

Mas'alah: What is the authenticity of the claim that all nations performed ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6831

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Obligatory and Recommended Acts of Purification

وقد قيل إن سائر الأمم كانوا يتوضوؤن والله أعلم وهذا لا أعرفه من وجه صحيح

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith 'This is my ablution and the ablution of the prophets before me'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6831

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Obligatory and Recommended Acts of Purification

وأما قوله صلى الله عليه وسلم إذ توضأ ثلاثا ثلاثا فقال هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي فحديث ضعيف لا يجيئ من وجه صحيح ولا يحتج بمثله فكيف أن يتعارض به مثل هذا الحديث الذي قد روي من وجوه صحاح ثابتة من أحاديث الأئمة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Prophet's wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6832

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Obligatory and Recommended Acts of Purification

والحديث حدثناه محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا أبو بكر

بن أبي داود قال حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح ومحمد بن عبد الله بن عمرو الفربي قالا حدثنا إسماعيل بن مسلمة بن قعنب قال حدثنا عبد الله بن عرابة عن زيد بن حواري عن معاوية بن قرة عن عبيد بن عمرو عن أبي بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فتوضأ مرة مرة ثم قال هذا وظيفة الوضوء الذي لا يقبل الله صلاة إلا به ثم توضأ مرتين مرتين فقال هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي

Mas'alah: What is the ruling on the number of washings in wudu?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6832]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Obligatory and Recommended Acts of Purification

وحدثنا عبد الرحمان بن يحيي قال حدثنا أحمد بن محمد بكير الحداد قال حدثنا إبراهيم بن عبد الله الكشي قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثني عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن معاوية بن قرة عن ابن عمر قال توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة مرة وقال هذا وظيفة الوضوء الذي لا يقبل الله صلاة إلا به ثم توضأ مرتين مرتين وقال هذا الفضل من الوضوء ويضعف الله الأجر لصاحبه مرتين ثم توضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال هذا وضوئي ووضوء خليل الله إبراهيم ووضوء الأنبياء من قبلي ومن قال بعد فراغه أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير فتح الله له من الجنة ثمانية أبواب هذا كله منكر في الإسناد والمتن

Mas'alah: What is the ruling on madhy (pre-ejaculatory fluid) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7046

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual Impurity and Its Categories

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر ابن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن عائش بن أنس البكري قال تذاكر علي والمقداد وعمار بن ياسر المذي فقال علي إني رجل مذاء وأنا أستحيي أن أسأله من أجل ابنته تحتي فقال لأحدهما سله قال عطاء سماه لي عائش ونسيت اسمه فسأله فقال ذلك المذي ليغسل ذاك منه قال عطاء ما ذاك منه قال ذكره ويتوضأ فيحسن وضوءه أو يتوضأ مثل وضوئه للصلاة وينضح فرجه ففي هذا الحديث بيان أن عليا والمقداد وعمار بن ياسر تذاكروا المذي فلذلك ما يجيء في بعض الآثار عن علي فأمرت المقداد وفي بعضها فأمرت عمارا وجائز أن يأمر أحدهما وجائز أن يأمر كل واحد منهما أن يسأل له فسأل فكان الجواب واحدا فحدث به مرة عن عمار ومرة عن المقداد هذا كله غير مرفوع لإمكانه وصحته في المعنى وحسبك أنهم ثلاثتهم قد اشتركوا في المذاكرة بهذا الحديث وعلمه والخبر عنه وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال قيس لعطاء أرأيت المذي أكنت ماسحه مسحا قال لا المذي أشد من البول يغسل غسلا ثم أنشأ يحدثنا حينئذ قال أخبرني عائش بن أنس أخو بني سعد بن ليث قال تذاكر علي بن أبي طالب وعمار بن ياسر والمقداد بن الأسود المذي فقال علي إني رجل مذاء فاسألوا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن استحيي أن أسأله عن ذلك لمكان ابنته مني ولولا مكان ابنته مني لسألته قال عائش فسألته أحد الرجلين عمار أو المقداد فسمى لي عائش الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك منهما فنسيته فقال النبي صلى الله عليه وسلم (ذلكم) المذي إذا وجده أحدكم فليغسل ذلك منه ثم ليتوضأ فيحسن وضوءه ثم

لينتضح في فرجه

Mas'alah: What is the ruling on madhy (pre-ejaculatory fluid) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7047

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual Impurity and Its Categories

قال ابن جريج فسألت عطاء عن قول النبي صلى الله عليه وسلم يغسل ذلك منه قال حيث المذي يغسل منه أم ذكره كله فقال بل حيث المذي منه قط فقلت لعطاء أرأيت إن وجدت مذيا فغسلت ذكري كله أنضح في ذلك فرجي قال لا حسبك وقال مالك المذي عندنا أشد من الودي لأن الفرج يغسل من المذي والودي عندنا بمنزلة البول قال مالك وليس على الرجل أن يغسل أنثييه من المذي إلا أن يظن أنه قد أصابهما منه شيء قال مالك والودي من الجمام يأتي بغثر البول أبيض خاثر قال والمذي تكون معه شهوة وهو رقيق إلى الصفرة يكون عند ملاعبة الرجل أهله وعند حدوث الشهوة له قال أبو عمر يحتمل قول مالك المذي عندنا أشد من المذي لأن الودي يستنجى منه بالأحجار والمذي لا بد من غسله ولا تطهر منه الأحجار فقد قال بهذا قوم من أصحاب مالك وغيرهم وقال بعضهم تطهره الأحجار إلا عند وجود الماء خاصة وفي هذا القول ضعف والأول أولى بقول مالك لأن الفرج يغسل من المذي ولأن الأصل في النجاسات الغسل إلا ما خصت السنة من المعتادات بالاستنجاء ولما لم يتعد بالأحجار إلى غير المخرج وجب أن لا يتعدى بها إلى غير المعتادات وقال الشافعي لا يجوز الاستنجاء من الدم الخارج من الدبر ولا من المذي كما لا يجوز للمستحاضة أن تستنجي بغير الماء وأبو حنيفة على أصله في جواز إزالة النجاسات بكل ما أزالها

Mas'alah: What happened to Zuhrah ibn Ma'bad when he went to perform ghusl on the 23rd night of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7058

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

حدثنا رشدين بن سعد عن زهرة بن معبد قال أصابني احتلام في أرض العدو وأنا في البحر ليلة ثلاث وعشرين في رمضان قال فذهبت لأغتسل قال فزلقت فسقطت في الماء فإذا الماء عذب فآذنت أصحابي وأعلمتهم أني في ماء عذب

Mas'alah: What is the ruling on cooling fever with water and seeking blessing from a righteous person's supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7356

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

حديث ثالث وثلاثون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة ابنة المنذر أن أسماء بنت أبي بكر كانت إذا أتيت بالمرأة وقد حمت تدعو لها أخذت الماء فصبته بينها وبين جيبها وقالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر أن يبردها بالماء في هذا الحديث التبرك بدعاء الإنسان الصالح رجاء الشفاء في دعائه وفي ذلك دليل على أن الدعاء يصرف البلاء وهذا إن شاء الله ما لا يشك فيه مسلم وفيه تفسير لقوله صلى الله عليه وسلم إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء لأن أسماء حكت في فعلها ذلك ما يدل على أن التبريد بالماء والله أعلم هو الصب بين المحموم وبين جيبه وذلك أن يصب الماء بين طوقه وعنقه حتى يصل إلى جسده

فمن فعل كذلك وكان معه يقين صحيح رجوت له الشفاء من الحمى إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on treating fever with water and bathing according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7357

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

ذكر ابن وهب عن مالك وابن سمعان عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء قال نافع وكان عبد الله بن عمر يقول اللهم اكشف عنا الرجز وهذا حديث ليس في الموطأ عند أكثر الرواة وهو فيه عند ابن القاسم وابن وهب وابن عفير وذكر ابن وهب في صفة الغسل للحمى حديثا مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لرجل شكا إليه الحمى اغتسل ثلاثة أيام قبل طلوع الشمس كل يوم وقل بسم الله وبالله اذهبي يا أم ملدم وإن لم تذهب فاغتسل سبعا وقد حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عفان قال حدثنا همام عن أبي حمزة قال كنت أدفع الناس عن ابن عباس فاحتبست أياما فقال ما حبسك قلت الحمى قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بماء زمزم وحدثنا أحمد بن عبد الله حدثنا أبي حدثنا عبد الله بن يونس حدثنا بقي بن مخلد حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس أنه كان إذا حم بل ثوبه ثم لبسه ثم قال إنها من فيح جهنم فأبردوها بالماء

Mas'alah: What is the ruling on reciting ruqyah for pain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7484

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

حديث ثالث ليزيد بن خصيفة 696 - مالك عن يزيد بن خصيفة أن عمرو بن عبد الله بن كعب السلمي أخبره أن نافع بن جبير أخبره عن عثمان ابن أبي العاص أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عثمان وبي وجع قد كاد يهلكني قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسحه بيمينك سبع مرات وقل أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد قال فقلت ذلك فأذهب الله ما كان بي فلم أزل آمر بذلك أهلي ومن أطاعني هكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة وجمهورهم عن مالك وروته طائفة عن مالك عن يزيد بن خصيفة عن رجل أخبره أن نافع بن جبير بن مطعم أخبره أن عثمان بن أبي العاص أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث

Mas'alah: What did Umar say about the punishment for intercourse without bathing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7549

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

وذكر الحلواني فقال حدثنا أسباط عن الشيباني عن بكير بن الأخنس عن سعيد بن المسيب قال سمعت عمر يقول على هذا المنبر لا أجد أحدا جامع ولم يغتسل أنزل أو لم ينزل إلا عاقبته

Mas'alah: What is another chain for the hadith on ghusl becoming obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7557

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

وقد حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا شعبة وهشام عن قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي قال إذا قعد بين شعبها الأربع ولزق الختان بالختان فقد وجب الغسل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the concession of water from water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7563

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

قال أبو داود وحدثنا محمد بن مهران البزار الرازي قال حدثنا مبشر الحلبي عن محمد أبي غسان وهو ابن مطرف عن أب حازم عن سهل بن سعد قال حدثني أبي بن كعب أن الفتيا التي كانوا يفتون الماء من الماء كانت رخصة رخصها رسول الله في بدء الإسلام ثم أمر بالاغتسال بعد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Prophet facing Jerusalem while relieving himself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7757

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Istinja and Relieving Oneself

ورواه عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه عن بن عمر قال فيه

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا لحاجته مستقبل بيت المقدس مستدبر الكعبة

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8130]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Wiping over Khuffs and Bandages

أخبرنا قاسم بن محمد حدثنا خالد بن سعد حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور حدثنا محمد بن سنجر حدثنا عفان حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا أبو روق عطية بن الحرث قال حدثنا أبو الغريف عبيد الله بن خليفة عن صفوان بن عسال قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فقال اغزوا بسم الله في سبيل الله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا وذكرنا ما في الحديث في المسح على الخفين

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on washing the feet?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8148]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Obligatory and Recommended Acts of Purification

وقد روى هذا الحديث عن النبي أبو هريرة من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ومن حديث شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد ابن حبابة قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا علي بن الجعد أخبرنا شعبة عن محمد بن زياد قال

سمعت أبا هريرة وكان يمر بنا والناس يتطهرون من المطهرة فيقول أسبغوا الوضوء فإن رسول الله قال ويل للعقب من النار ورواه جابر من حديث أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة وعبيد الله بن مرثد أو ابن أبي مريد وسعيد بن أبي كريب عن جابر عن النبي إلا أنه اختلف فيه عن أبي إسحاق فطائفة ترويه عنه عن عبد الله بن خليفة وطائفة عن عبيد الله بن أبي مرثد وطائفة عن سعيد بن أبي كريب وكلهم ليس بالمشهور ورواه عبد الله بن الحرث بن جزء الزبيري من حديث الليث وابن لهيعة عن حيوة بن شريح عن عقبة بن مسلم سمع عبد الله ابن الحرث صاحب النبي (قال سمعت رسول الله) يقول ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان وسعيد بن حميد قالا حدثنا يحيى بن إبراهيم قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير عن الليث فذكره وحدثنا عبد الوارث وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا الحرث ابن أبي أسامة حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا عبد الله بن لهيعة قال حدثني حيوة بن شريح عن عقبة بن مسلم قال سمعت عبد الله بن الحرث صاحب النبي يقول سمعت رسول الله يقول ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار ورواه ابن أبي مريم عن نافع بن بريد والليث فلم يذكر فيه بطون الأقدام حدثناه خلف بن قاسم حدثنا الحسن بن جعفر حدثنا يوسف بن يزيد حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا نافع بن يزيد والليث بن سعد قالا حدثنا حيوة بن شريح عن عقبة بن مسلم عن عبد الله بن الحرث بن جزء قال سمعت رسول الله يقول ويل للأعقاب من النار ورواه عبد الله بن عمرو من حديث منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو رواه الثوري وغيره عن منصور وروي أيضا من حديث أبي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو عن النبي وروي من حديث جابر وأبي ذر وأبي أمامة عن النبي

وفيها ضعف

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن محمد بن عبيد بن آدم حدثنا أبو معن ثابت بن نعيم حدثنا آدم ابن أبي إياس حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن سعيد ابن أبي كريب عن جابر بن عبد الله قال رأى رسول الله في قدم رجل نحو الدرهم لم يغسله فقال ويل للأعقاب من النار واختلف فيه على أبي إسحاق وأصح حديث في هذا حديث في هذا الباب من جهة الإسناد حديث أبي هريرة وحديث عبد الله بن الحرث بن جزء الزبيري وحديث عبد الله بن عمرو بن العاصي ثم حديث عائشة فهو مدني حسن أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو قال رأى رسول الله قوما يتوضؤون فرأى أعقابهم تلوح فقال ويل للأعقاب من النار أسبغوا الوضوء وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال تخلف رسول الله في سفرة سافرناها فأدركنا وقد أرهقتنا الصلاة صلاة العصر ونحن

نتوضأ فجعلنا نمسح على أرجلنا فنادى بأعلى صوته ويل للأعقاب من النار مرتين أو ثلاثا

Mas'alah: What did the Prophet say about maintaining wudu and the virtue of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8215

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Obligatory and Recommended Acts of Purification

818 – مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استقيموا ولن تحصوا واعملوا وخير أعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن

Mas'alah: What is the hadith of Thawban about maintaining wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8215

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Obligatory and Recommended Acts of Purification

فأما حديث ثوبان فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الأعمش عن سالم ابن أبي الجعد عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن

Mas'alah: What are the rulings on cupping on specific days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8247

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

والحجامة على ظاهر هذا الحديث غير ممنوع منها في كل يوم وقد جاء عن الزهري ومكحول جميعا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الأربعاء أو يوم السبت أو اطلى فأصابه وضح فلا يلومن إلا نفسه وجاء عن الحجاج بن أرطاة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان محتجما فليحتجم يوم السبت وهذان حديثان ليس في واحد منهما حجة ومرسل الزهري ومحول أشبه من مرسل

الحجاج لأن مسند الحجاج بن أرطاة مما ينفرد به ليس بالقوي فكيف مرسله قال الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن الحجامة يوم السبت فقال يعجبني أن تتوقى لحديث الزهري وإن كان مرسلا قال وكان حجاج بن أرطاة يروي فيه رخصة حديث ليس له إسناد

KITAB 2

كتاب الصلاة

Kitab al–Salah (Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب المواقيت

The Chapter on Prayer Times

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah of Fajr or Asr prayer before sunrise or sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1010

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Catching a Rak'ah in Time

حديث خامس لزيد بن أسلم متصل صحيح مسند مالك عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد وعن الأعرج كلهم يحدثه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر قال أبو عمر عطاء بن يسار قد تقدم ذكره والخبر عنه في باب إسماعيل ابن أبي حكيم (وذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا احمد أبن صالح قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا أبو صخر (1494)

Mas'alah: What does 'idrak' mean in the context of catching a rak'ah of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1013

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Catching a Rak'ah in Time

قال أبو عمر الإدراك في هذا الحديث إدراك الوقت لا أن ركعة من الصلاة من أدركها من ذلك الوقت أجزأته من تمام صلاته وهذا إجماع من المسلمين لا يختلفون في أن هذا المصلي فرض عليه واجب أن يأتي بتمام صلاة الصبح وتمام صلاة العصر فأغنى ذلك عن الإكثار وبان بذلك أن قوله صلى الله عليه وسلم فقد أدرك الصلاة يريد فقد أدرك وقت الصلاة إلا أن ثم أدلة تدل على أن الوقت المختار في هاتين الصلاتين غير ذلك الوقت منها قوله صلى الله عليه وسلم في حديث عبد

الله بن عمرو بن العاص (وآخر وقت العصر) (ج) ما لم تصفر الشمس يعني آخر الوقت المختار لئلا تتعارض الأحاديث

Mas'alah: What is the ruling on delaying Asr prayer until the sun yellows?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1014

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

ومثل ذلك حديث العلاء عن أنس مرفوعا تلك صلاة المنافقين يجلس أحدهم حتى إذا اصفرت الشمس وكانت بين قرني الشيطان قام فنقر أربعا لا يذكر الله فيها إلا قليلا وهذا التغليظ على من ترك اختيار رسول الله لأمته في الوقت ورغب عن ذلك ولم يكن له عذر مقبول والآثار في تعجيل العصر كثيرة جدا ومعناها كلها ما ذكرناه وبهذا كتب عمر بن الخطاب إلى عماله أن صلوا العصر والشمس بيضاء نقية قبل أن تدخلها صفرة هذا كله على الاختيار بدليل حديث أبي هريرة المذكور في هذا الباب)

Mas'alah: What are the two types of prayer times in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1015

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ووقت العصر ما لم تصفر الشمس) فالأوقات في ترتيب السنن والله أعلم وقتان في الحضر وقت رفاهية وسعة ووقت عذر ضرورة

يبين لك ذلك ما ذكرنا من الآثار ويزيد لك في ذلك بيانا أقاويل فقهاء أئمة الأمصار فنذكر هنا أقاويلهم في وقت الصبح والعصر إذ لم يتضمن حديث هذا الباب ذكر غيرهما من الصلوات ونذكر في باب ابن شهاب عن عروة جملة مواقيت الصلاة ونبسط ذلك ونمهده هناك إن شاء الله

Mas'alah: What is the beginning time for Fajr prayer according to scholarly consensus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1015

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Fajr Time

أجمع العلماء على أن أول وقت صلاة الصبح طلوع الفجر الثاني إذا تبين طلوعه وهو البياض المنتشر من أفق المشرق والذي لا ظلمة بعده (وقد ذكرنا أسماء الفجر في اللغة وشواهد الشعر على ذلك والمعنى فيه عند الفقهاء في أول حديث من مراسيل عطاء ومن باب يزيد أيضا والحمد لله))

Mas'alah: What is the end time for Fajr prayer according to Imam Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1015

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Fajr Time

واختلفوا في آخر وقتها فذكر ابن وهب عن مالك قال وقت الصبح من حين يطلع الفجر إلى طلوع الشمس وقال ابن القاسم عن مالك وقت الصبح الإغلاس والنجوم بادية مشتبكة وآخر وقتها إذا أسفر

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah of Fajr before sunrise for those with an excuse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1016

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Catching a Rak'ah in Time

قال أبو عمر هذا عندنا على الوقت المختار لأن مالكا لم يختلف قوله فيمن أدرك ركعة منها قبل طلوع الشمس ممن له عذر في سقوط الصلاة عند خروج الوقت مثل الحائض تطهر ومن جرى مجراها أن تلك الصلاة واجبة عليها بإدراك مقدار ركعة من وقتها وإن صلت الركعة الثانية مع الطلوع أو بعده وقال الثوري آخر وقتها ما لم تطلع الشمس وكانوا يستحبون أن يسفروا بها ومثل قول الثوري قال أبو حنيفة وأصحابه وكذلك قال الشافعي آخر وقتها طلوع الشمس إلا أنه يستحب التغليس بها ولا تفوت عنده حتى تطلع الشمس قبل أن يصلي منها ركعة بسجدتيها فمن لم يكمل منها ركعة بسجدتيها قبل طلوع الشمس فقد فاتته وقال أحمد بن حنبل مثل قول الشافعي سواء قال وقت الصبح من طلوع الفجر إلى أن تطلع الشمس ومن أدرك منها ركعة قبل طلوع الشمس فقد أدركها مع الضرورة وهذا كقول الشافعي سواء ولا خلاف بين العلماء في ذلك إلا أن منهم من جعل آخر وقتها إدراك ركعة منها قبل طلوع الشمس لضرورة وغير ضرورة وهو قول داود وإسحاق وأما سائر العلماء فجعلوا هذا وقتا لأصحاب العذر والضرورات وممن ذهب إلى هذا مالك والشافعي والأوزاعي وأحمد ابن حنبل

Mas'alah: What is the beginning and end time of Asr prayer according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1017

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

واختلفوا في أول وقت العصر وآخره فقال مالك أول وقت العصر إذا كان الظل قامة بعد القدر الذي زالت عنه الشمس ويستحب لمساجد الجماعات أن يؤخروا ذلك قليلا قال وآخر وقتها أن يكون ظل كل شيء مثليه هذه حكاية ابن عبد الحكم وابن القاسم عنه وهذا عندنا على وقت الاختيار لأنه قد روي عنه أن (لا خلاف عندنا في) مدرك ركعة منها قبل الغروب ممن كانت الصلاة لا تجب عليه لو خرج وقتها لحالة كالمغمى عليه عنده والحائض ومن كان مثلهما تجب عليه صلاة العصر فرضا بإدراك مقدار ركعة منها قبل غروب الشمس فدل ذلك على أن وقتها عنده إلى غروب الشمس وكذلك ذكر ابن وهب أيضا عن مالك وقت الظهر والعصر إلى غروب الشمس وهذا عندنا أيضا على أصحاب الضرورات لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين في السفر في وقت إحداهما لضرورة السفر فكل ضرورة وعذر فكذلك وسنذكر وجه الجمع بين الصلاتين في السفر والمطر في باب أبي الزبير إن شاء الله وقد قال الأوزاعي إن ركع ركعة من العصر قبل غروب الشمس وركعة بعد غروبها فقد أدركها والصبح عنده كذلك (قال الثوري أول وقت العصر إذا كان ظلك مثلك وإن أخرتها ما لم تغير الشمس أجزأك) (ه)

وقال الشافعي أول وقتها في الصيف إذا جاوز ظل كل شيء مثله بشيء ما كان ومن أخر العصر حتى يجاوز ظل كل شيء مثليه في الصيف أو قدر ذلك في الشتاء فقد فاته وقت الاختيار ولا يجوز أن يقال قد فاته وقت العصر مطلقا كما جاز على الذي أخر الظهر إلى أن جاوز ظل كل شيء مثله قال وإنما قلت ذلك لحديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها قال أبو عمر قول الشافعي ها هنا في وقت الظهر ينفي الاشتراك بينها وبين العصر في ظاهر كلامه وهو شيء ينقضه ما بنى عليه مذهبه في الحائض تطهر

والمغمى عليه يفيق والكافر يسلم والصبي يحتلم لأنه يوجب على كل واحد منهم إذا أدرك ركعة واحدة قبل الغروب أن يصلي الظهر والعصر جميعا وفي بعض أقاويله إذا أدرك أحد هؤلاء مقدار تكبيرة واحدة قبل الغروب لزمه الظهر والعصر جميعا فكيف يسوغ لمن هذا مذهبه أن يقول إن الظهر يفوت فواتا صحيحا بمجاوزة ظل كل شيء مثله أكثر من فوات العصر بمجاوزة ظل كل شيء مثليه وأما قوله في وقت العصر إذا جاوز ظل كل شيء مثليه فقد جاوز وقت الاختيار فهذا أيضا فيه شيء لأنه هو وغيره من العلماء يقولون من صلى العصر والشمس بيضاء نقية فقد صلاها في وقتها المختار لا أعلمهم يختلفون في ذلك

Mas'alah: What is Abu Thawr's view on the beginning time of Asr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1019

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

قال أبو ثور أول وقتها إذا صار ظل كل شيء مثله بعد الزوال وزاد على الظل زيادة تتبين إلى أن تصفر الشمس (وهو قول داود) (أ)

Mas'alah: How does the hadith of Jibril's imamate conflict with Shafi'i and Abu Thawr's view on Asr time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1019

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

قال أبو عمر أما قول الشافعي وأبي ثور في أن وقت العصر لا يدخل حتى يزيد الظل

على القامة زيادة تظهر فمخالف لحديث إمامة جبريل عليه السلام لأن حديث إمامة جبريل يقتضي أن يكون آخر وقت الظهر هو أول وقت العصر بلا فصل (ولكنه مأخوذ من حديث أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إنما التفريط على (1) من لم يصل الصلاة حتى يدخل وقت الأخرى) وقد بينا اختلاف العلماء في هذا المعنى وذكرنا علل أقاويلهم فيه في باب ابن شهاب عن عروة من هذا الكتاب وقال أحمد بن حنبل في هذه المسألة مثل قول الشافعي أيضا قال (وإذا زاد ظل كل شيء مثليه) (ه) خرج وقت الاختيار ومن أدرك منها ركعة قبل أن تغرب

Mas'alah: What is the end time of Asr prayer according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1020

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

الشمس فقد أدركها قال وهذا مع الضرورة (هذه حكاية الخرفي عنه وأما الأثر فقال سمعت أبا عبد الله يقول آخر وقت الظهر هو أول وقت العصر قال لي ذلك غير مرة وسمعته يقول آخر وقت العصر تغير الشمس قيل له ولا تقل بالمثل والمثلين قال لا هذا أكثر عندي) (أ)

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on the entry time of Asr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1020

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وقال أبو حنيفة لا يدخل وقت العصر حتى يصير ظل كل شيء مثليه فخالف الآثار

وجماعة العلماء في ذلك وجعل وقت الظهر إلى أن يصير ظل كل شيء مثله (وجعل بينهما واسطة ليست منهما وهذا لم يقله أحد) هذه رواية أبي يوسف عنه (وللحسين بن زياد اللؤلؤي) (ه) أن الظل إذا صار مثله خرج وقت الظهر وإذا خرج تلاه وقت العصر إلى غروب الشمس وقال أبو يوسف ومحمد وزفر آخر وقت الظهر أن يصير ظل كل شيء مثله وهو أول وقت العصر إلى أن تتغير الشمس

Mas'alah: What is Ishaq ibn Rahawayh's view on the end time of Asr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1020

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وقال إسحاق بن راهويه آخر وقت العصر أن يدرك المصلي منها ركعة قبل الغروب وهو قول داود لكل الناس معذور

Mas'alah: What is the ruling on performing prayer at the beginning of its time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1021

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وغير معذور والأفضل عندهما أول الوقت

Mas'alah: What does the hadith about catching a rak'ah before sunrise or sunset indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1021

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Catching a Rak'ah in Time

قال أبو عمر فقد بان بما ذكرنا من أقاويل أئمة فقهاء الأمصار وما روينا من الآثار في هذا الباب أن أول الوقت منه مختار في الحضر للسعة والرفاهية ومنه وقت ضرورة وعذر ولا يلحق الإثم واللوم حتى يخرج الوقت كله والله أعلم وقد أفادنا قوله صلى الله عليه وسلم (من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح (أ) ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر معاني ووجوها منها أن المدرك لركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس أو لركعة من العصر قبل غروبها كالمدرك لوقت الصبح ولوقت العصر الوقت الذي يأثم بالتأخير إليه كأنه قد أدرك الوقت من أوله وهذا لمن كان له عذر من نسيان أو ضرورة على ما قدما ذكره ومنها جواز صلاة من صلى ذلك الوقت فرضه ممن نام عن صلاة أو نسيها لأنه المراد بالخطاب المذكور والمأمور بالبدار إلى إدراك بقية الوقت وإن كان غيره يدخل في ذلك الخطاب بالمعنى فإن هذا هو المشار إليه فيه بالنص إن شاء الله والله أعلم

Mas'alah: What are the two other opinions of al-Shafi'i on the timing of prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1025

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

وللشافعي في هذه المسألة قولان آخران أحدهما مثل قول مالك سواء في مراعاة قدر خمس ركعات

للظهر والعصر وما دون إلى ركعة للعصر ومقدار أربع ركعات للمغرب والعشاء وما دون ذلك للعشاء وآخر الوقت عنده في هذا القول لآخر الصلاتين

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Amr ibn Abasah on prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1116

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

حدثني محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن منصور قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا الليث ابن سعد قال حدثنا معاوية بن صالح قال أخبرني أبو يحيى سليم بن عامر وضمرة بن حبيب وأبو طلحة نعيم بن زياد قالوا سمعنا أبا أمامة الباهلي يقول سمعت عمرو بن عبسة يقول قلت يا رسول الله هل من ساعة أقرب من الأخرى وهل ساعة يتقى ذكرها قال

Mas'alah: Which scholars held that the middle prayer is Dhuhr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1380

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

(عبد الله) بن عمر وعائشة وأبي سعيد الخدري على اختلاف عنهم وروي أيضا عن عبد الله بن شداد وعروة بن الزبير أنها الظهر أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن

عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال أخبرنا أبو داود قال أخبرنا محمد بن المثنى قال أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرنا شعبة قال حدثني عمرو بن أبي حكيم قال سمعت الزبرقان يحدث عن عروة ابن الزبير عن زيد بن ثابت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة ولم يكن يصلي صلاة أشد على أصحابه منها فنزلت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقال إن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين وروى شعبة أيضا عن سعد بن إبراهيم قال سمعت حفص ابن عمر يحدث عن زيد بن ثابت قال الصلاة الوسطى صلاة الظهر وشعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن زيد بن ثابت مثله

Mas'alah: What hadith supports that the middle prayer is Asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1383

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

واحتج من قال إنها العصر بما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال أخبرنا عثمان بن أبي شيبة قال أخبرنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة ويزيد بن هارون عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عبيدة عن على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق حبسونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال أخبرنا أحمد ابن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبان بن

Mas'alah: What is the ruling on the middle prayer being Asr according to narrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1386

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

قال شعبة لم يسمع يحيي بن الجزار من علي غير هذا الحديث وروى سفيان الثوري وإسرائيل عن أبي إسحاق عن الحرث عن علي قال الصلاة الوسطى صلاة العصر ويوم الحج الأكبر يوم النحر

Mas'alah: What is the evidence from Zayd ibn Arqam about the middle prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1387

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

زيد بن أرقم يذكر أن الآية هكذا أنزلت ليس فيها وصلاة العصر وهو الثابت بين اللوحين بنقل الكافة

Mas'alah: What is the evidence that the middle prayer is Asr from the Prophet's saying?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1387

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

واحتج أيضا من قال إنها العصر بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي تفوته

صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله قالوا فلم يخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذكر إلا لأنها الوسطى التي خصها الله بالتأكيد والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about the time of Fajr prayer from Zayd ibn Aslam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1425

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

حديث سادس وعشرون لزيد بن أسلم مرسل وهو أول حديث من مراسيل عطاء بن يسار مالك عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن وقت صلاة الصبح قال فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان من الغد صلى الصبح (حين طلع الفجر ثم صلى الصبح) من الغد بعد أن أسفر ثم قال أين السائل عن وقت الصلاة قال هأنذا يا رسول الله فقال ما بين هذين وقت قال أبو عمر لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث كما رواه يحيى سواء وقد يتصل معناه من وجوه شتى من حديث أبي موسى الأشعري وحديث جابر وحديث عبد الله بن عمرو وحديث بريدة الأسلمي إلا أن في هذه الأحاديث كلها سؤال السائل

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مواقيت الصلوات جملة وإجابته إياه في الصبح بمثل (معنى) حديث مالك هذا وقد روى أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث عطاء بن يسار هذا سواء في صلاة الصبح وحدها لم يشرك معها غيرها رواه جماعة عن حميد الطويل عن أنس منهم حماد ابن سلمة وغيره أخبرنا أحمد بن

عبد الله بن محمد بن علي أن أباه أخبره قال أخبرنا أحمد بن خالد قال أخبرنا علي بن عبد العزيز قال أخبرنا حجاج بن منهال قال أخبرنا حماد بن سلمة عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن وقت صلاة الفجر فقال صلها معنا غدا فصلاها النبي صلى الله عليه وسلم بغلس فلما كان اليوم الثاني أخر حتى أسفر ثم قال أين السائل عن وقت هذه الصلاة فقال الرجل أنا يا نبي الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم أليس قد حضرتها معنا أمس واليوم قال بلى قال فما بينهما وقت وحدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال أخبرنا محمد بن معاوية قال أخبرنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا علي بن حجر

قال أخبرنا إسماعيل قال حدثنا حميد عن أنس أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن وقت صلاة الغداة فلما أصبحنا من الغد أمر حين انشق الفجر أن تقام الصلاة فصلى بنا فلما كان من الغد أسفر ثم أمر فأقيمت الصلاة فصلى بنا ثم قال أين السائل عن وقت الصلاة ما بين هذين وقت وهذا إسناد صحيح متصل بلفظ حديث عطاء بن يسار ومعناه وقد روي من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وبلغني أن سفيان بن عيينة حدث بهذا الحديث عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم وما أدري كيف صحة هذا عن سفيان وأما الحديث عن زيد ابن أسلم فالصحيح فيه أنه من مرسلات عطاء والله أعلم

Mas'alah: Why did the Prophet delay explaining the prayer times verbally and teach by action?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1428

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on

Prayer Times

أيام وقد كان يمكنه أن يعلمهم ذلك قولا في مدة أقرب من مدة تعليمه إياهم عملا وكذلك قد كان قادرا على أن يبين للسائل ميقات تلك الصلاة وسائر الصلوات بقوله في مجلسه ذلك ولكنه أخر ذلك ليبين ذلك له عملا ولم يمتنع من ذلك لما يخاف عليه من احترام المنية لأن الله عز وجل قد كان أنبأه والله أعلم أنه لا يقبضه حتى يكمل به الدين ويبين للأمة على لسانه ما يتوصل به إلى معرفة الأحكام وكذلك فعل صلى الله عليه وسلم ولله الحمد كثيرا وقد يكون البيان بالفعل أثبت أحيانا فيما فيه عمل من القول وقد قال صلى الله عليه وسلم ليس الخبر كالمعاينة رواه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يروه (غيره والله أعلم) ومعلوم أن الصدر الأول لم يخبروا بما سمعوا من الأخبار ضربة واحدة بل كانوا يخبرون بالشيء على حسب الحال ونزول النوازل وكذلك الأخبار المستفيضة أيضا لم تقع ضربة واحدة والكلام في هذا الباب يطول جدا وليس هذا موضعه وفيما لوحنا به منه كفاية وتنبيه إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the beginning and end time of Fajr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1428

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Fajr Time

وفي هذا الحديث أيضا أن أول وقت صلاة الصبح طلوع الفجر وإن وقتها ممدود إلى آخر الإسفار حتى تطلع الشمس

Mas'alah: What is the consensus on the beginning time of Fajr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1429

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Fajr Time

فأما أول وقتها فلا خلاف بين علماء المسلمين أنه طلوع الفجر على ما في هذا الحديث وغيره وهو إجماع فسقط الكلام فيه والفجر هو أول بياض النهار الظاهر المستطير في الأفق المستنير المنتشر تسميه العرب الخيط الأبيض قال الله عز وجل حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر يريد بياض النهار من سواد الليل قال أبو دؤاد الإيادي ... فلما أضاءت لنا سدقه ... ولاح من الصبح خيط أنارا ... وقال آخر ... قد كاد يبدو أو بدت تباشره ... وسدف الليل البهيم ساتره ... وقد سمته أيضا الصديع ومنه قولهم انصدع الفجر قال بشر بن أبي خازم أو عمرو بن معدي كرب ... به السرحان مفترشا يديه ... كأن بياض لبته الصديع

وشبهه الشماخ بمفرق الرأس فقال ... إذا ما الليل كان الصبح فيه ... أشق كمفرق الرأس الدهين ... ويقولون للأمر الواضح هذا كفلق الصبح وكانبلاج الفجر وتباشير الصبح قال الشاعر ... فوردت قبل انبلاج الفجر ... وابن ذكاء كامن في كفر ... وذكاء الشمس فسمى الصبح ابن ذكاء والكفر ظلمة الليل ويقال لليل كافر لتغطيته الأشياء بظلمته

Mas'alah: What is Malik's view on the end time of Fajr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1430

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Fajr Time

وأما آخر وقتها فكان مالك فيما حكى عنه ابن القاسم يقول آخر وقت (صلاة) الصبح الإسفار كأنه ذهب إلى هذا الحديث لأنه صلاها في اليوم الثاني حين أسفر ثم قال ما بين هذين وقت فكان ظاهر قوله إن ما عدا هذين فليس بوقت ومعنى قوله ما بين هذين وقت يريد هذين وما بينهما وقت وأما الشافعي والثوري وجمهور الفقهاء وأهل الآثار فإنهم قالوا آخر صلاة الصبح أن تدرك منها ركعة قبل طلوع

Mas'alah: What is the preferred end time for Fajr prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1431

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

الشمس وروي مثل ذلك عن مالك أيضا فبان بذلك أن قوله في رواية ابن القاسم عنه آخر وقت صلاة الصبح الإسفار أنه أراد الوقت المستحب ويوضح ذلك أيضا أنه لا خلاف عنه ولا عن أصحابه أن مقدار ركعة قبل طلوع الشمس عندهم وقت في صلاة الصبح لأصحاب الضرورات وأن من أدرك منهم ذلك لزمته الصلاة لقوله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح وقيل إن هذا الحديث أيضا دليل على أن أول الوقت وآخره سواء وبهذا نزع من قال (أن لا) فضل لأول الوقت على آخره لقوله صلى الله عليه وسلم ما بين هذين وقت قال بذلك قوم من أهل الظاهر وخالفهم جماعة من الفقهاء ونزعوا بأشياء سنذكر بعضها في هذا الباب إن شاء الله والذي في قوله ما بين هذين وقت مما لا يحتمل تأويلا سعة الوقت وبقي التفضيل بين أوله وآخره موقوفا على الدليل

Mas'alah: Is it better to pray Fajr early or at isfar according to different schools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1431

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

واختلف الفقهاء في الأفضل في وقت صلاة الصبح فذهب العراقيون أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي وغيرهم إلى أن الإسفار بها أفضل من التغليس في الأزمنة كلها

Mas'alah: What is the evidence for performing Fajr prayer at isfar (clear daylight)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1432

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

في الشتاء والصيف واحتجوا بحديث رافع بن خديج وما كان مثله عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وحديث رافع يدور على عاصم بن عمر بن قتادة وليس بالقوي رواه عنه محمد بن إسحاق وابن عجلان وغيرهما أخبرنا أحمد بن قاسم (بن عبد الرحمن قراءة مني عليه) أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن ابن عجلان عن عاصم ابن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسفروا بالفجر فكلما أسفرتم فهو أعظم لأجر وهذا أحسن أسانيد هذا الحديث وقد رواه بقية بن الوليد عن شعبة عن داود البصري عن

Mas'alah: What is the preferred time for Fajr prayer according to Malik and other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1433

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وكان مالك والليث بن سعد والأوزاعي والشافعي يذهبون الى أن التغليس بصلاة الصبح أفضل وهو قول أحمد بن حنبل وداود بن علي وأبي جعفر الطبري والحجة لهم في ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي الصبح فينصرف النساء (متلففات بمروطهن) ما يعرفن من الغلس وأنه صلى الله عليه وسلم لم يزل يغلس بالصبح إلى أن توفي صلوات الله عليه حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الحميد بن أحمد حدثنا الخضر بن داود حدثنا أبو بكر الأثرم قال قلت لأحمد بن حنبل ما معنى قوله أسفروا بالفجر فقال إذا بان الفجر فقد أسفر قلت كان أبو نعيم يقول في حديث رافع بن خديج أسفروا

Mas'alah: What does 'isfar' mean in the context of Fajr prayer time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1434

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Fajr Time

بالفجر فكلما أسفرتم بها فهو أعظم للأجر فقال نعم كله سواء إنما هو إذا تبين الفجر فقد أسفر قال أبو بكر يقال في المرأة إذا كانت متنقبة فكشفت عن وجهها قد أسفرت عن وجهها فإنما هو أن ينكشف الفجر وهكذا بلغني عن أبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل رحمه الله قال أبو عمر صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي

بكر وعمر وعثمان أنهم كانوا يغلسون ومحال أن يتركوا الأفضل ويأتوا الدون وهم النهاية في إتيان الفضائل ولا معنى لقول من احتج بأنه صلى الله عليه وسلم لم يخير بين أمرين قط إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما لأنه معلوم أن الإسفار أيسر على الناس من التغليس وقد اختار التغليس لفضله وجاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال أول الوقت رضوان الله وآخره عفو الله فكان العفو إباحة والفضل كله في رضوان الله وسئل عليه السلام عن أفضل الأعمال وأحبها إلى الله فقال الصلاة في أول وقتها

Mas'alah: What is the virtue of praying at the beginning of the prayer time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1435

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق (القاضي) قال حدثنا عبد الواحد بن غياث قال حدثنا قزعة بن سويد قال حدثنا عبد الله بن عمر عن القاسم بن غنام عن بعض أمهاته عن أم فروة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أحب الأعمال إلى الله عز وجل الصلاة لأول وقتها وهذا أحسن أسانيد هذا الحديث وقد روي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه ولا يصح إسناده وأصح دليل على تفضيل أول الوقت مما قد نزع به ابن خواز بنداد وغيره قوله عز وجل استبقوا الخيرات

Mas'alah: What evidence supports the preference for praying at the beginning of the time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1436

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

فوجبت المسابقة إليها وتعجيلها وجوب ندب وفضل للدلائل القائمة على جواز تأخيرها ومما يدل على أن أول الوقت أفضل أيضا ما حدثناه أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة البغدادي (ببغداد) قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثني جدي قال حدثنا يعقوب بن الوليد عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أحدكم ليصلي الصلاة (وما فاته وقتها) ولما فاته من وقتها أعظم أو أفضل من أهله وماله وقوله في هذا الحديث ولما فاته من وقتها دليل على أنه لم يفته وقتها كله والله أعلم لأن من حقها التبعيض ولا خلاف بين المسلمين أن من صلى صلاته في شيء من وقتها أنه غير حرج إذا أدرك وقتها ففي هذا ما يغني عن الإكثار ولكنهم اختلفوا في الأفضل من ذلك على ما ذكرناه ومعلوم أن من بدر إلى أداء فرضه في أول وقته كان قد سلم مما يلحق المتواني من العوارض ولم تلحقه ملامة وشكر له بداره إلى طاعة ربه وقد أجمع المسلمون على تفضيل تعجيل المغرب من قال إن وقتها ممدود إلى مغيب الشفق ومن قال إنه ليس لها إلا وقت واحد كلهم يرى تعجيلها أفضل

Mas'alah: What was the practice of Abu Bakr and Umar regarding Fajr prayer time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1437

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وأما الصبح فكان أبو بكر الصديق وعمر الفاروق يغلسان بها فأين المذهب عنهما وبذلك كتب عمر إلى عماله أن صلوا الصبح والنجوم بادية مشتبكة وعلى تفضيل أوائل الأوقات جمهور العلماء وأكثر أئمة الفتوى وسيأتي شيء من هذا (المعنى في) الباب الذي بعد هذا إن شاء الله تعالى وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the evidence for preferring to delay Zuhr prayer in extreme heat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1440

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

قال أبو عمر الحجة لهذا القول الحديث المذكور في هذا الباب مع ما قدمنا في الباب الذي قبله من فضل الصلاة في أول وقتها وتقدير الآثار في ذلك كأنه صلى الله عليه وسلم قال صلوا الصلوات في أوائل أوقاتها لمن ابتغى الفضل إلا الظهر في شدة الحر فإن الإبراد (بها) أفضل وهذا تقدير محتمل واستثناء صحيح إن شاء الله وقد نزع أبو الفرج بأن جبريل صلى بالنبي صلى الله عليه وسلم في الوقت المختار في اليوم الأول وصلى به في اليوم الثاني ليعلمه بالسعة في الوقت والرخصة فيه وأما ابن القاسم فحكى عن مالك أن الظهر تصلى إذا فاء الفيء ذراعا في الشتاء والصيف للجماعة والمنفرد على ما كتب به عمر إلى عماله وقال ابن عبد الحكم وغيره من أصحابنا إن معنى ذلك مساجد الجماعات وأما المنفرد فأول الوقت أولى به وهو الذي مال إليه أهل النظر من المالكيين البغداديين وتركوا رواية ابن القاسم في المنفرد وقال الليث بن سعد تصلى الصلوات كلها الظهر وغيرها في أول الوقت في الشتاء والصيف وهو أفضل

Mas'alah: What is the ruling on delaying Zuhr prayer in extreme heat for an imam of a congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1441

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وكذلك قال الشافعي إلا أنه استثنى فقال إلا أن يكون إمام جماعة ينتاب (إليه) من المواضع البعيدة فإنه يبرد بالظهر وقد روي عنه أن ذلك إنما يكون بالحجاز حيث شدة الحر وكانت المدينة ليس فيها مسجد غير مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ينتاب من بعد ومن حجتهم أن عمر كتب إلى أبي موسى الأشعري أن صل الظهر حين تزيغ الشمس وهو حديث متصل ثابت عن عمر رواه مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه وقد لقي عمر وعثمان والحديث المذكور فيه عن عمر إلى عماله أن صلوا الظهر إذا فاء الفيء ذراعا منقطع رواه مالك عن نافع عن عمر ونافع لم يلق عمر وقال العراقيون تصلى الظهر في الشتاء والصيف في أول الوقت واستثنى أصحاب أبي حنيفة شدة الحر فقالوا تؤخر في ذلك حتى يبرد والاختلاف في هذا قريب جدا وقد احتج من لم ير الإبراد بالظهر في الحر بحديث خباب بن الأرت قال شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر

الرمضاء فلم يشكنا يقول فلم يعذرنا وتأول من رأى الإبراد في قول خباب بن الأرت هذا فلم يشكنا أي لم يحوجنا إلى الشكوى لأنه رخص لنا في الإبراد وذكر أبو الفرج أن أحمد بن يحيى ثعلب فسر قوله فلم يشكنا على هذا المعنى أي لم يحوجنا إلى الشكوى قرأت على أبي القاسم يعيش بن سعيد بن محمد وأبي القاسم عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهما قال حدثنا محمد بن غالب التمتام قال

حدثنا علي بن ثابت الدهان قال حدثنا زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب قال شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء فلم يشكنا قال زهير فقلت لأبي إسحاق في تعجيل الظهر قال نعم في تعجيل الظهر وحدثنا عبد الوارث ين سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى يعني القطان عن سفيان عن أبي إسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب قال شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء فما أشكانا

Mas'alah: What was the length of the Prophet's Zuhr prayer in summer and winter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

أخبرنا عثمان بن أبي شيبة قال أخبرنا عبيدة بن حميد عن أبي مالك الأشجعي عن سعيد بن طارق عن كثير بن مدرك عن الأسود أن عبد الله بن مسعود قال كان قدر صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر في الصيف ثلاثة أقدام إلى خمسة وفي الشتاء خمسة أقدام إلى سبعة وذكر النسوي عن أبي عبد الرحمن الأذرمي عن عبيدة بن حميد بإسناده مثله سواء

Mas'alah: When did the Prophet delay or hasten prayer in hot and cold weather?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional

Times for Prayer

وحدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية قال أخبرنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عبد الله بن سعيد قال حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال أخبرنا خالد ابن دينار أبو خلدة قال سمعت أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان الحر أبرد بالصلاة وإذ كان البرد عجل

Mas'alah: What is the preferred time for all prayers except Isha and Zuhr in heat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1445

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

أعجب إليك قال أول الأوقات أعجب إلي في الصلوات كلها إلا في صلاتين صلاة العشاء الآخرة وصلاة الظهر في الحر يبرد بها وأما في الشتاء فيعجل بها

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's sleep causing a missed prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1644

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

وقوله مرسل ذكره عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني سعد بن إبراهيم عن عطاء بن يسار أنها غزوة تبوك وأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بلالا فأذن في مضجعه ذلك بالأولى ثم مشوا قليلا ثم أقام فصلوا الصبح وسنذكر في هذا الباب جميع هذه الآثار إن شاء الله ونومه صلى الله عليه وسلم في ذلك الوقت عن صلاة الصبح حتى

طلعت الشمس أمر خارج والله أعلم عن عادته وطباعه وطباع الأنبياء قبله وأظن الأنبياء مخصوصين بأن تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم على ما روي عنه صلى الله عليه وسلم وإنما كان نومه ذلك ليكون سنة والله أعلم وليعلم المؤمنون كيف حكم من نام

Mas'alah: What does Abu Umar conclude about the Prophet not delaying Fajr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1652

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

قال أبو عمر في قول عطاء هذا ما يدل علي أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤخر صلاة الصبح يومئذ ولم يخرج من ذلك الوادي لما زعم العراقيون من أنه انتبه في وقت لا تجوز فيه الصلاة ألا ترى أنه صلى ركعتي الفجر ثم مشى ساعة ولا خلاف أن الوقت الذي تجوز فيه النافلة فالفريضة أحرى أن تجوز فيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Jubayr ibn Mut'im on sleeping through Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1691

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وأما حديث جبير بن مطعم فحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا أبو عاصم خشيش بن أصرم قال حدثنا يحيى بن

حسان قال حدثنا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن نافع بن جبير عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في سفر له من يكلؤنا الليلة لا نرقد عن صلاة الصبح فقال بلال أنا فاستقبل مطلع الشمس

Mas'alah: What is the hadith about praying Asr and going to Quba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1962

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

حديث خامس لابن شهاب عن أنس مالك (عن ابن شهاب) عن أنس بن مالك قال كنا نصلي العصر ثم يذهب الذاهب إلى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة هكذا (هو) في الموطإ ليس فيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عبد الله بن نافع وابن وهب في رواية يونس بن عبد الأعلى عنه وخالد بن مخلد وأبو عامر العقدي كلهم (عن مالك) عن الزهري عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر ثم يذهب الذاهب إلى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة وكذلك رواه عبد الله بن المبارك عن مالك عن الزهري وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة جميعا عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر ثم

يذهب الذاهب إلى قباء (قال أحدهم) فيأتيهم والشمس مرتفعة فهؤلاء رووا هذاالحديث عن مالك على خلاف لفظ الموطإ وهو حديث مرفوع عند أهل العلم بالحديث لأن معمرا وغيره من الحفاظ قالوا فيه عن الزهري عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر ويذهب الذاهب إلى العوالي (فيأتيهم)

والشمس مرتفعة هكذا قال فيه جماعة أصحاب ابن شهاب عنه يذهب الذاهب إلى العوالي وهو الصواب عند أهل الحديث وقول مالك (عندهم) إلى قباء وهم لا شك فيه ولم يتابعه أحد عليه في حديث ابن شهاب هذا إلا أن المعنى في ذلك متقارب على سعة الوقت لأن العوالي مختلفة المسافة وأقربها إلى المدينة ما كان على ميلين أو ثلاثة ومنها ما يكون (على) ثمانية أميال وعشرة ومثل هذا هي المسافة بين قباء وبين المدينة وقباء موضع بني عمرو بن عوف وقد نص على بني عمرو بن عوف في حديث أنس هذا إسحاق بن أبي طلحة وقد مضى ذكر حديثه

Mas'alah: What is the hadith about Jibril teaching prayer times?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 1964

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة قال! أخبونا هشام بن عروة عن أبيه أن المغيرة بن شعبة كان يؤخر الصلاة فقال له رجل من الأنصار أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال جبريل صل صلاة كذا (في ساعة كذا) حتى عد الصلوات قال

Mas'alah: What is the evidence for praying Asr early in Maliki fiqh?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 1965

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional

Times for Prayer

بلى قال وأشهد أنا كنا نصلي العصر مع النبي صلى الله عليه وسلم والشمس بيضاء نقية ثم نأتي بني عمرو بن عوف وإنها لمرتفعة وهي على (رأس) ثلثي فرسخ من المدينة

Mas'alah: What is the fiqh ruling on performing Asr early?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1965

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وفي هذا الحديث من الفقه تعجيل العصر وعلى هذا كان الأمر الأول ألا ترى إلى حديث مالك عن العلاء قال صلينا الظهر ثم دخلنا على أنس بن مالك فوجدناه يصلي العصر وذلك أنهم كانوا صلوا الظهر مع بعض بني أمية بالبصرة ثم دخلوا على أنس فوجدوه يصلي العصر

Mas'alah: What is the ruling on the time for Asr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1965

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وفيه ما يدل على أن مراعاة القامة في الظهر والقامتين في العصر استحباب وأن وقت العصر ممدود ما كانت الشمس بيضاء نقية

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab define as the time for Asr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1965

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وكذلك حد عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقت العصر مثل هذا الحد وكتب به إلى عماله

Mas'alah: What did Aisha report about the Prophet's Asr prayer time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1965

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وقد روي نحو هذا عن جماعة من الصحابة منهم عائشة في قولها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهر

Mas'alah: What did Rafi' ibn Khadij report about praying Asr with the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1965

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وروى الأوزاعي قال حدثني أبو النجاشي قال حدثني رافع بن خديج قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر ثم ننحر جزورا فنقسمه عشر قسم ثم نطبخ

Mas'alah: What did Anas ibn Malik report about the time of Asr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1966

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وحدثني خلف بن قاسم قال حدثنا الحسين بن جعفر بن إبراهيم أبو أحمد الزيات بمصر قال حدثنا يوسف بن يزيد القراطيسي أبو يزيد قال حدثنا النضر بن عبد الجبار قال حدثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن أنس قال كنا نصلي العصر والشمس مرتفعة فيذهب الذاهب إلى العوالي والشمس مرتفعة

Mas'alah: What does the author say about juristic views on Asr time and the upcoming summary of prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1967

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

(ومضى في باب زيد بن أسلم مذاهب الفقهاء في وقت العصر (2) خاصة وسيأتي تلخيص مذاهبهم في جميع أوقات الصلوات مستوعبة مجملة ومفسرة في باب ابن شهاب عن عروة إن شاء الله تعالى)

Mas'alah: What evidence shows that the Prophet and his companions left the valley after sunrise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2185

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

ومما يبين لك أن خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم وخروج أصحابه من ذلك الوادي لم يكن كما ذكره العراقيون أنهم لم يستيقظوا حتى ضربهم حر الشمس والشمس لا تكون لها حرارة إلا وقد ارتفعت وحلت الصلاة وهذه اللفظة محفوظة في حديث للزهري وفي غير ما حديث من الأحاديث المروية في نوم النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith about Jibril leading the Prophet in prayer to establish prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2556

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

حديث أول لابن شهاب عن عروة مالك عن ابن شهاب أن عمر بن عبد العزيز أخر الصلاة يوما فدخل عليه عروة بن الزبير فأخبره أن المغيرة بن شعبة أخر الصلاة يوما وهو بالكوفة فدخل عليه أبو مسعود (الأنصاري) فقال ما هذا يا مغيرة أليس قد علمت أن جبريل نزل فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال بهذا أمرت فقال عمر بن عبد العزيز أعلم ما تحدث به يا عروة أو أن جبريل هو الذي أقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الصلاة قال عروة كذلك كان بشير بن أبي مسعود الأنصاري يحدث عن أبيه قال عروة ولقد حدثتني عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهر

Mas'alah: What does the hadith of Abu Mas'ud al-Ansari say about the times of the five daily prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2564

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

فأخبرني عبد الله بن محمد بن عبد المومن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن سلامة المرادي قال حدثنا ابن وهب عن أسامة بن زيد) الليثي أن ابن شهاب أخبره أن عمر بن عبد العزيز كان قاعدا على المنبر فأخر العصر شيئا فقال له عروة بن الزبير أما إن جبريل (قد) أخبر محمدا صلى الله عليه وسلم بوقت الصلاة فقال له عمر اعلم ما تقول فقال عروة سمعت بشير بن أبي مسعود يقول سمعت أبا مسعود الأنصاري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نزل جبريل صلى الله عليه وسلم فأخبرني بوقت الصلاة فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه (ثم صليت (2) معه) يحسب بأصبعه خمس صلوات فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر حين تزول الشمس وربما أخرها حين يشتد الحر ورأيته يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل أن تدخلها الصفرة ينصرف الرجل من الصلاة فيأتي ذا الحليفة قبل غروب الشمس ويصلي المغرب حين تسقط الشمس ويصلي العشاء حين يسود الأفق وربما أخرها حتى يجتمع الناس وصلى الصبح مرة بغلس ثم صلى مرة أخرى فأسفر بها ثم كانت صلاته بعد ذلك التغليس حتى مات لم يعد (بعد) إلى أن يسفر - قال أبو داود روى هذا الحديث عن الزهري معمر ومالك وابن عيينة وشعيب بن أبي حمزة والليث بن سعد

Mas'alah: How do the narrations of Ma'mar, Malik, and Layth differ from Ibn Abi Dhi'b's version of the Jibril hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2565

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وغيرهم لم يذكروا الوقت الذي صلى فيه لم يفسروه وكذلك أيضا رواه هشام بن عروة وحبيب بن أبي مرزوق عن عروة نحو رواية معمر (وأصحابه إلا أن حبيبا لم يذكر بشيرا - قال أبو عمر هذا كلام أبي داود ولم يسق في كتابه رواية معمر ولا من ذكر معه عن ابن شهاب لهذا الحديث وإنما ذكر رواية أسامة بن زيد هذه عن ابن شهاب وحدها من رواية ابن وهب ثم أردفها بما ذكرنا من كلامه وصدق فيما حكى إلا أن حديث أسامة ليس فيه من البيان ما في حديث ابن أبي ذئب من تكرير الصلوات الخمس مرتين (وكذلك رواية معمر ومالك والليث ومن تابعهم ظاهرها مرة واحدة وليس فيها ما يقطع به على أن ذلك كذلك وقد ذكرنا (2)) رواية معمر ومالك والليث وغيرهم في كتابنا هذا ليقف الناظر فيه على سياقهم للحديث واختلاف ألفاظهم فيه فليس الخبر كالمعاينة وقد روى الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أسامة بن زيد (عن ابن شهاب هذا الحديث بمثل رواية ابن وهب عن أسامة بن زيد (3) سواء)

Mas'alah: What does the narration of Abu Bakr ibn Hazm from Urwah say about the prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2566

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وقال محمد بن يحيى الذهلي في رواية أبي بكر بن حزم عن عروة بن الزبير ما يقوي رواية أسامة لأن رواية أبي بكر بن حزم شبيهة برواية أسامة أنه صلى الوقتين وإن كان لم يسنده عنه إلا أيوب بن عتبة فقد روى معناه عنه مرسلا يحيى بن سعيد وغيره من الثقات – قال أبو عمر قد روى هذا الحديث جماعة عن عروة بن الزبير منهم هشام بن عروة وحبيب بن أبي مرزوق وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وغيرهم فأما رواية هشام بن عروة عن أبيه لهذا (الحديث) فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن

Mas'alah: What does the narration of Hisham ibn Urwah from his father say about the time of Asr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2567

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

زهير قال حدثنا شريح بن النعمان قال حدثنا فليح عن هشام بن عروة عن أبيه قال أخر عمر بن عبد العزيز الصلاة يوما (فدخلت عليه فقلت إن المغيرة بن شعبة أخر الصلاة يوما) فدخل عليه أبو مسعود فذكر الحديث وقال فيه كذلك سمعت بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبيه قال ولقد حدثتني عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها لم تظهر قال أحمد بن زهير وحدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه أن المغيرة بن شعبة كان يؤخر الصلاة فقال له رجل من الأنصار أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال جبريل صل صلاة كذا في ساعة كذا حتى عد

الصلوات قال بلى قال فأشهد أنا كنا نصلي العصر مع النبي صلى الله عليه وسلم والشمس بيضاء نقية ثم نأتي بني عمرو (بن عوف) وإنها لمرتفعة وهي على رأس ثلثي فرسخ من المدينة وأما رواية حبيب بن (أبي) مرزوق فحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال

Mas'alah: What does the narration of Habib ibn Abi Marzuq from Urwah say about Jibril teaching the prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2568

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

حدثنا كثير بن هشام قال حدثنا جعفر قال حدثني حبيب بن أبي مرزوق عن عروة بن الزبير قال حدثني أبو مسعود أن جبريل نزل فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نزل فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نزل فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (ثم نزل فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (1)) حتى أنصفا خمسا فقال له عمر بن عبد العزيز انظر (يا عروة) ما تقول إن جبريل هو الذي وقت مواقيت الصلوات قال كذلك حدثني أبو مسعود (فبحث عمر عن ذلك حتى وجد ثبته (1) فما زال عمر عنده علامات الساعات ينظر فيها حتى قبض رحمه الله - قال أبو عمر قد أحسن حبيب بن أبي مرزوق في سياقة هذا الحديث على ما ساقه أصحاب بن شهاب في الخمس صلوات لوقت واحد مرة واحدة إلا أنه قال فيه عن عروة) حدثني أبو مسعود والحفاظ يقولون (عن عروة (5) عن بشير بن أبي مسعود عن أبيه وبشير هذا ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه

وسلم وأبوه أبو مسعود الأنصاري اسمه عقبة بن عمرو ويعرف بالبدري لأنه كان يسكن بدرا واختلف في

Mas'alah: What is the hadith about Jibril teaching the Prophet the prayer times over two days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2569

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

شهوده بدرا وقد ذكرناه في كتابنا في الصحابة بما يغني عن ذكره هاهنا وأما رواية أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فمثل رواية ابن أبي ذئب وأسامة بن زيد عن ابن شهاب في أنه صلى الصلوات الخمس مرتين (مرتين) لوقتين وحديثه أبين في ذلك وأوضح وفيه ما يعارض قول حبيب بن أبي مرزوق عن عروة عن أبي مسعود حدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثني إبراهيم بن جامع السكري قالا حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا أيوب بن عتبة قال حدثنا أبو بكر بن حزم أن عروة بن الزبير كان يحدث عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ أمير المدينة في زمن الحجاج والوليد بن عبد الملك وكان ذلك زمانا يؤخرون فيه الصلاة فحدث عروة عمر قال حدثني أبو مسعود الأنصاري أو بشير بن أبي مسعود قال كلاهما قد صحب النبي صلى الله عليه وسلم أن جبريل جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم حين دلكت الشمس قال أيوب فقلت وما دلوكها قال حين زالت قال فقال

Mas'alah: What is the hadith about Jibril leading the Prophet in prayer at different times over two days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2570

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

يا محمد صل الظهر قال فصلى (قال) ثم جاءه حين كان ظل كل شيء مثله فقال يا محمد صل العصر قال فصلى (قال) ثم أتاه حين غربت الشمس فقال يا محمد صل المغرب قال فصلى قال ثم جاءه حين غاب الشفق فقال يا محمد صل العشاء (قال) فصلى ثم أتاه حين انشق الفجر فقال يا محمد صل الصبح قال (فصلى) ثم أتاه الغد حين كان ظل كل شيء مثله فقال يا محمد صل الظهر قال فصلى قال ثم أتاه حين كان ظل كل شيء مثليه فقال يا محمد صل العصر قال فصلى قال ثم أتاه حين غربت الشمس فقال يا محمد صل المغرب قال فصلى قال ثم أتاه حين ذهب ساعة من الليل فقال يا محمد صل العشاء قال فصلى (قال) ثم أتاه حين أضاء الفجر وأسفر فقال يا محمد صل الصبح قال فصلى قال ثم (قال) ما بين هذين وقت يعني أمس واليوم قال عمر لعروة أجبريل أتاه قال نعم ففي هذا الحديث وفي هذه الرواية عن عروة بيان واضح أن صلاة جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم في

Mas'alah: What is the ruling on the prayer times being established over two days with two times for each prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2571

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

حين تعليمه له الصلاة في أول وقت فرضها كانت في يومين لوقتين وقتين لكل صلاة (! حشا المغرب فلها وقت واحد (2)) وكذلك رواه معمر عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه أن جبريل نزل فصلى فذكر مثله سواء إلا أنه مرسل وكذلك رواه الثوري عن عبد الله بن أبي بكر ويحيى بن سعيد جميعا عن أبي بكر بن حزم مثله سواء أن جبريل صلى الصلوات الخمس بالنبي صلى الله عليه وسلم مرتين في يومين لوقتين ومراسيل مثل هؤلاء عند مالك حجة وهو خلاف ظاهر حديث الموطأ وحديث هؤلاء بالصواب أولى لأنهم زادوا وأوضحوا وفسروا ما أجمله غيرهم وأهمله ويشهد لصحة ما جاءوا به رواية ابن أبي ذئب ومن تابعه عن ابن شهاب وعامة الأحاديث في إمامة جبريل على ذلك جاءت مفسرة لوقتين ومعلوم أن حديث أبي مسعود من رواية ابن شهاب وغيره في إمامة جبريل ورد فرواية من زاد وتم وفسر أولى من رواية من أجمل وقصر وقد رويت إمامة جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عباس وحديث جابر وأبي سعيد الخدري على نحو ما ذكرنا فأما حديث ابن عباس فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير بن حرب قال حدثنا أبو

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Abbas about Jibril leading the Prophet in prayer at the Kaaba twice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2572

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن الحارث بن عياش بن

أبي ربيعة عن حكيم بن عباد عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمني جبريل عند البيت مرتين فصلى بي الظهر حين زالت الشمس على مثل قدر الشراك ثم صلى بي العصر حين كان كل شيء قدر ظله ثم صلى بي المغرب حين أفطر الصائم ثم صلى بي العشاء حين غاب الشفق ثم صلى بي الفجر من الغد حين حرم الطعام والشراب على الصائم ثم صلى بي الظهر من الغد حين كان كل شيء قدر ظله ثم صلى بي العصر حين كان كل شيء مثلي ظله ثم صلى بي المغرب حين أفطر الصائم لوقت واحد ثم صلى بي العشاء حين ذهب ثلث الليل ثم صلى بي الفجر قال أبو نعيم لا أدري ما قال في الفجر ثم التفت إلي فقال

Mas'alah: What is the hadith about Jibril saying 'This is your time and the time of the prophets before you'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2573

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

يا محمد هذا وقتك ووقت الأنبياء قبلك - قال أبو عمر لا يوجد هذا اللفظ ووقت الأنبياء قبلك إلا في هذا الإسناد والله أعلم وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة قال حدثني حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله وقال في آخره ثم صلى الفجر حين أسفر ثم التفت إلي فقال يا محمد وذكر مثله وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال

حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا سعد بن عبد الحميد بن

Mas'alah: Fiqh passage: جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّ?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2574

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

جعفر قال حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمني جبريل عند البيت مرتين فذكر الحديث وقال في آخره ثم صلى الصبح حين أسفر جدا ثم ذكر مثله وزاد الوقت فيما بين هذين الوقتين - قال أبو عمر تكلم بعض الناس في إسناد حديث ابن عباس هذا بكلام لا وجه له وهو والله كلهم معروفو النسب مشهورون بالعلم وقد خرجه أبو داود وغيره وذكر عبد الرزاق عن الثوري وابن أبي سبرة عن عبد الرحمن بن الحارث بإسناده مثل رواية وكيع وأبي نعيم وذكره عبد الرزاق أيضا عن العمري عن عمر بن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه عن ابن عباس مثله وأما حديث جابر فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا (أحمد) (5) بن الحجاج

Mas'alah: What is the hadith of Jibril teaching the prayer times to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2575

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وحدثنا محمد بن إبرهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا) أحمد بن شعيب قال حدثنا سويد بن نصر قالا حدثنا ابن المبارك قال أخبرني حسين بن علي بن حسين قال أخبرني وهب بن كيسان قال حدثنا جابر بن عبد الله قال جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم حين مالت الشمس فقال قم يا محمد فصل الظهر فصلى الظهر حين مالت الشمس ثم مكث حتى إذا كان فيء الرجل مثله جاءه للعصر فقال يا محمد قم فصل العصر فصلاها فمكث حتى إذا غابت الشمس جاء فقال قم فصل المغرب فقام فصلاها حين غابت الشمس ثم مكث حتى إذا غاب الشفق جاءه فقال قم فصل العشاء فقام فصلاها ثم جاءه حين سطع الفجر بالصبح فقال يا محمد قم فصل الصبح فقام فصلى الصبح ثم جاءه من الغد حين كان فيء الرجل مثله فقال يا محمد قم فصل الظهر فصلى ثم جاءه حين كان فيء الرجل مثليه فقال يا محمد قم فصل العصر ثم جاءه للمغرب حين غابت

Mas'alah: What is the hadith of Jibril defining the prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2576

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

الشمس وقتا واحدا لم يغب عنه فقال قم فصل المغرب ثم جاءه حين ذهب ثلث الليل فقال قم فصل العشاء ثم جاءه للصبح حين ابيض جدا فقال قم فصل (فصلى) ثم قال له الصلاة ما بين هذين الوقتين وقال سويد بن نصر في حديثه ما بين هذين وقت كله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on prayer times from Jabir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2576

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وحدثنا محمد بن إبرهيم بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب وحدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا يوسف بن واضح قال حدثنا قدامة بن شهاب عن برد عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم يعلمه مواقيت الصلوات فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر حين زالت الشمس وأتاه حين كان الظل مثل شخصه فصنع كما صنع فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف

Mas'alah: What is the hadith of Jibril demonstrating the prayer times over two days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2577

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى العصر ثم أتاه حين وجبت الشمس فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى المغرب ثم أتاه حين غاب الشفق فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم (فصلى العشاء) ثم أتاه

حين انشق الفجر فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الغداة ثم أتاه اليوم الثاني حين كان ظل الرجل مثل شخصه فصنع (مثل) ما صنع بالأمس صلى الظهر ثم أتاه حين كان ظل الرجل مثل شخصيه فصنع كما صنع بالأمس فصلى (العصر) ثم أتاه حين وجبت الشمس فصنع كما صنع بالأمس فصلى (5)) المغرب فنمنا ثم قمنا ثم نمنا ثم قمنا فأتاه فصنع كما صنع بالأمس فصلى العشاء ثم أتاه حين امتد الفجر وأصبح والنجوم بادية مشتبكة فصنع كما صنع بالأمس فصلى الغداة ثم قال ما بين الصلاتين وقت

Mas'alah: What is the variant narration of the hadith on prayer times from Abu al-Raddad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2578

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

ورواه أبو الرداد عن برد عن عطاء عن جابر مثله سواء إلا أنه قال في اليوم الثاني في المغرب ثم جاءه حين وجبت الشمس لوقت واحد فذكره قال ثم جاء نحو ثلث الليل للعشاء فذكره قال ثم جاء حين أضاء الصبح ولم يقل والنجوم بادية مشتبكة أخبرناه سعيد بن عثمان النحوي قال حدثنا أحمد بن دحيم بن خليل قال حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا إسحاق بن إبرهيم الصواف قال حدثنا أبو الرداد عمرو بن بشر الحارثي فذكره بإسناده

Mas'alah: What is the hadith of Abu Sa'id al-Khudri on Jibril leading the Prophet in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2578

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وأما حديث أبي سعيد الخدري فحدثناه عبيد بن محمد قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين وحدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن عمرو قالا حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا سعيد بن الحكم قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثني بكير بن الأشج عن عبد الملك بن سعيد بن سويد الساعدي أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمني جبريل في الصلاة فصلى الظهر حين زاغت الشمس وصلى العصر حين كانت الشمس قامة وصلى المغرب حين غابت الشمس وصلى العشاء حين غاب الشفق وصلى الفجر حين طلع الفجر ثم جاء يوما ثانيا فصلى

الظهر وظل كان إنسان مثله وصلى العصر والفيء قامتان وصلى المغرب حين غربت الشمس في وقت واحد وصلى العشاء ثلث الليل وصلى الصبح حين كادت الشمس أن تطلع ثم قال الصلاة فيما بين هذين الوقتين

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud advise about praying with rulers who delay prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2605

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

وروى معمر عن أيوب عن ابن سيرين أن ابن مسعود قال لأصحابه يوما إني لا آلوكم عن الوقت فصلى بهم الظهر حسبته قال حين زالت الشمس ثم قال إنه سيكون عليهم

أمراء يؤخرون الصلاة فصلوا الصلاة لوقتها فإن أدركتكم معهم فصلوا

Mas'alah: What is the ruling on praying on time when rulers delay prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2610

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

وقرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثتهم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن أبي عمران الجويني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا ذر كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يمسون الصلاة أو قال يؤخرون الصلاة قال قلت يا رسول الله فما تأمرني قال صل الصلاة لوقتها فإذا أدركتها (3) معهم فصلها فإنها لك نافلة

Mas'alah: What is the consensus on the beginning of Dhuhr prayer time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2616

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Dhuhr Time

تجزىء قبل وقتها وهذا لا خلاف فيه بين العلماء إلا شيئا روي عن أبي موسى الأشعري وعن بعض التابعين أجمع العلماء على خلافه فلم أر لذكره وجها لأنه لا يصح عنهم وقد صح عن أبي موسى خلافه مما وافق الجماعة فصار اتفاقا صحيحا وهذا حين آل بنا القول إلى ذكر مواقيت الصلاة وما أجمع عليه العلماء من ذلك وما

اختلفوا فيه فهو أولى المواضع بذلك في كتابنا هذا -

Mas'alah: What is the consensus on the beginning of Dhuhr time according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2616

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Dhuhr Time

قال أبو عمر أجمع علماء المسلمين في كل عصر وفي كل مصر بلغنا عنهم أن أول وقت الظهر زوال الشمس عن كبد السماء ووسط الفلك إذا استوقن ذلك في الأرض بالتفقد والتأمل وذلك ابتداء زيادة الظل بعد تناهي نقصانه في الشتاء والصيف جميعا وإن كان الظل مخالفا في الصيف له في الشتاء وهذا إجماع من علماء المسلمين كلهم في أول وقت الظهر فإذا تبين زوال الشمس بما ذكرنا أو بغيره فقد حل وقت

Mas'alah: What is the ruling on the time of Dhuhr and Jumu'ah prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2617

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Dhuhr Time

الظهر وذلك ما لا خلاف فيه وذلك تفسير لقوله تعالى أقم الصلاة لدلوك الشمس ودلوكها (ميلها) عند أكثر العلماء ومنهم من قال دلوكها غروبها واللغة محتملة للقولين والأول أكثر وكان مالك يستحب لمساجد الجماعات أن يؤخروا بعد الزوال

حتى يكون الفيء ذراعا على ما كتب به عمر بن الخطاب إلى عماله

Mas'alah: What is the ruling on the end of Dhuhr and beginning of Asr prayer time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2620

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وهو أول وقت العصر بلا فصل وبذلك قال ابن المبارك وجماعة ويستحب مالك لمساجد الجماعات أن يؤخروا العصر بعد هذا المقدار قليلا (ما دامت الشمس بيضاء نقية (1)) وحجة من قال ذلك حديث ابن عباس وغيره في أمامة جبريل وأنه صلى بالنبي صلى الله عليه وسلم الظهر في اليوم الثاني في الوقت الذي صلى فيه العصر بالأمس (من يومه ذلك (2)) بلا فصل وقال الشافعي وأبو ثور وداود وأصحابهم آخر وقت الظهر إذا كان ظل كل شيء مثله وبين آخر وقت الظهر وأول العصر فاصلة وهو أن يزيد الظل أدنى زيادة على المثل وحجة من قال بهذا القول حديث أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ليس التفريط في النوم إنما التفريط في اليقظة على من (لم) يصل الصلاة حتى يدخل وقت الأخرى وهذا عندهم فيما عدا صلاة الصبح للإجماع في الصبح أنها تفوت ويخرج وقتها بطلوع الشمس وحجتهم أيضا حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال وقت الظهر ما لم تحضر العصر وأما حديث أبي قتادة فقرأته على سعيد بن نصر أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا شبابة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the end time of Asr prayer according to Malik and other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2622

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

واختلفوا في آخر وقت العصر فقال مالك آخر وقت العصر أن يكون ظل كل شيء مثليه بعد المثل الذي زالت عليه الشمس وهذا محمول عندنا من قوله على وقت الاختيار وما دامت الشمس بيضاء نقية فهو وقت مختار لصلاة العصر عنده وعند سائر العلماء والحمد لله وقد أجمع العلماء على أن من صلى العصر والشمس بيضاء نقية لم تدخلها صفرة فقد صلاها في وقتها المختار وفي ذلك دليل على أن مراعاة المثلين عندهم استحباب وقد ذكرنا فيما سلف من كتابنا في وقت العصر في باب إسحاق بن أبي طلحة وغيره ما فيه كفاية

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on the end time of Asr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2623

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

فنذكر هاهنا أقاويلهم في آخر وقت العصر فقال الثوري إن صلاها ولم تتغير الشمس فقد أجزأه وأحب إلي أن يصليها إذا كان ظله مثله إلى أن يكون مثليه وقال الشافعي أول وقتها في الصيف إذا جاوز ظل كل شيء مثله بشيء ما كان ومن أخر العصر حتى يجاوز ظل كل شيء مثليه في الصيف أو قد ذلك في الشتاء فقد فاته وقت الاختيار ولا يجوز أن يقال فاته وقت العصر مطلقا كما جاز على الذي أخر الظهر إلى أن جاوز ظل كل شيء مثله قال وإنما قلت ذلك لحديث أبي هريرة عن النبي

صلى الله عليه وسلم أنه قال من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها - قال أبو عمر إنما جعل الشافعي وقت الاختيار لحديث إمامة جبريل وحديث العلاء عن أنس تلك صلاة المنافقين ونحوهما من الآثار ولم يقطع بخروج وقتها لحديث أبي هريرة الذي ذكره ومذهب مالك نحو هذا وقد كان يلزم الشافعي أن لا يشرك بين الظهر والعصر

Mas'alah: What is the ruling on prayer times for those with valid excuses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2624

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

في الوقت لأصحاب الضرورات لخروج وقت الظهر عنده بكمال المثل ولكن وقت الحضر عنده وقت رفاهية (ومقام) لا يتعدى ما جاء فيه

Mas'alah: How do the prayer times for people with valid excuses compare to those of a traveller?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2624

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

وأما أصحاب الضرورات فأوقاتهم كأوقات المسافر لعذر السفر وضرورته والسفر عنده تشترك فيه صلاتا النهار وصلاتا الليل على ما نذكره في باب أبي الزبير إن شاء الله

Mas'alah: What is Malik's view on the end time for Dhuhr and Asr for those with excuses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2624

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

وأما مالك فقد روى عنه ابن وهب وغيره أن الظهر والعصر آخر وقتهما غروب الشمس وهو قول ابن عباس وعكرمة مطلقا ورواية ابن وهب عن مالك لذلك محمولة عند أصحابه لأهل الضرورات كالمغمى عليه ومن أشبه على ما قد أوضحناه في باب زيد بن أسلم والحمد لله

Mas'alah: What is the end time for Asr prayer according to Ibn al-Qasim from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2624

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وروى ابن القاسم عن مالك آخر وقت العصر اصفرار الشمس

Mas'alah: What is the time for Asr prayer according to Abu Yusuf and Muhammad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2624

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وقال أبو يوسف ومحمد وقت العصر إذا كان ظل كل شيء (قامته فيزيد على القامة إلى أن تتغير الشمس

Mas'alah: What is the time for Asr prayer according to Abu Thawr and Ahmad ibn Hanbal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2624

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وقال أبو ثور أول وقتها إذا كان ظل كل شيء (5) مثله بعد الزوال وزاد على الظل زيادة تبين إلى أن تصفر الشمس وهو قول أحمد بن حنبل آخر وقت العصر ما لم تصفر

الشمس

Mas'alah: What is the evidence for the end time of Asr prayer from the hadith of Abdullah ibn Amr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2625

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وحجة من قال بهذا (القول) حديث عبد الله بن عمرو عن النبي أنه قال وقت العصر ما لم تصفر الشمس رواه قتادة عن أبي أيوب الأزدي عنه

Mas'alah: What is the latest time for Asr prayer according to Ishaq and Dawud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2625

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وقال إسحاق بن راهويه آخر وقت العصر أن يدرك المصلي منها ركعة قبل الغروب وهو قول داود لكل الناس معذور وغير معذور صاحب ضرورة وصاحب رفاهية إلا أن الأفضل عنده وعند إسحاق أيضا أول الوقت

Mas'alah: What is the ruling on catching Asr prayer with one rak'ah before sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2625

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Catching a Rak'ah in Time

وقال الأوزاعي إن ركع ركعة قبل غروبها وركعة بعد غروبها فقد أدركها وحجتهم حديث أبي هريرة من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر ومن أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح

Mas'alah: What is the end time of Maghrib prayer according to Malik and other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2625

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Maghrib and Isha Times

واختلفوا في آخر وقت المغرب بعد إجماعهم على أن أول وقتها غروب الشمس والظاهر من قول مالك أن وقتها وقت واحد عند مغيب الشمس) وبهذا تواترت الروايات عنه إلا أنه قال في الموطأ فإذا غاب (6) الشفق فقد خرج وقت المغرب ودخل وقت العشاء وبهذا القول قال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد والحسن بن حي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود والطبري

Mas'alah: What is the evidence for Maghrib having two times like other prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2626

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وحجة من قال بهذا (القول) وجعل للمغرب وقتين كسائر الصلوات ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو نعيم قال (حدثنا بدر بن عثمان قال حدثنا أبو بكر بن أبي موسى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتاه سائل فسأله عن مواقيت الصلاة فلم يرد عليه شيئا فأمر بلالا فأقام بالفجر حين انشق الفجر والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضا ثم أمره فأقام الظهر حين زالت الشمس والقائل يقول انتصف النهار أو لم فكان أعلم منهم ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعة ثم أمره فأقام المغرب حين وقعت الشمس ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق ثم أخر الفجر من الغد حتى انصرف منها والقائل يقول طلعت الشمس أو كادت ثم أخر الظهر حتى كان قريبا من العصر ثم أخر العصر) حتى انصرف منها والقائل يقول) احمرت الشمس وأخر المغرب حتى كان سقوط الشفق ثم أخر العشاء حتى كان ثلث الليل ثم أصبح فدعا بالسائل فقال الوقت فيما بين هذين وروى الثوري وغيره عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه جاءه رجل فسأله عن وقت الصلاة فقال أقم معنا هذين اليومين فأمر بلالا فأقام

عند الفجر فذكر الحديث بمعنى حديث أبي موسى سواء في المغرب وغيرها وقتين حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال

حدثنا عمرو بن هشام قال حدثنا مخلد بن يزيد عن سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا إسحاق بن يوسف قال حدثنا سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم (فذكره) قالوا وهذه الآثار أولى من أخبار إمامة جبريل لأنها متأخرة بالمدينة وإمامة جبريل (كانت) بمكة والمتأخر أولى من فعله وأمره صلى الله عليه وسلم لأنه ناسخ لما قبله قالوا وقد روى سليمان بن موسى عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المغرب أيضا مثل رواية أبي موسى وبريدة وروى عبد الله بن عمرو بن العاص في المغرب مثل ذلك وكل هؤلاء إنما صحبه بالمدينة لأنها متقدمة بمكة والمصير إلى ما رووه أولى من المصير إلى أحاديث إمامة جبريل

Mas'alah: What are the prayer times according to the hadith of Abdullah ibn Amr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2628

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وحديث عبد الله بن عمرو حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح قال حدثنا عثمان بن عمر قال أنبأنا شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو قال شعبة حدثني به ثلاث مرات مرتين لم يرفعه ومرة رفعه قال وقت الظهر ما لم تحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت المغرب ما لم يسقط ثور الشفق ووقت العشاء ما لم ينتصف الليل

ووقت الفجر ما لم تطلع الشمس

Mas'alah: What evidence supports the Maghrib time having breadth?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2628]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

واحتجوا أيضا بقوله صلى الله عليه وسلم إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء وبقوله لا يصلين أحدكم بحضرة الطعام ولا وهو يدافع الأخبثين يعني البول والغائط ولأنه صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب بالطور وبالصافات وقد روي بالأعراف وهذا كله دل على أن وقت المغرب له سعة وأول وآخر كل هذا احتج به من ذكرنا قولهم

Mas'alah: What are al-Shafi'i's two opinions on the time of Maghrib?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2629]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Maghrib and Isha Times

وقال الشافعي في وقت المغرب قولين أحدهما أنه ممدود إلى مغيب الشفق والآخر وهو المشهور عنه أن وقتها وقت واحد لا وقت لها إلا حين تجب الشمس قال وذلك بين في إمامة جبريل قال ولو جاز أن تقاس المواقيت قيل لا تفوت حتى يدخل أول وقت العشاء قبل أن تصلي منها ركعة كما قيل في العصر ولكن المواقيت لا

توخذ

Mas'alah: What is the Maliki view on the time of Maghrib prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2630

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Maghrib and Isha Times

قياسا وقال الثوري (وقت) المغرب إذا غربت الشمس فإن حبسك عذر فأخرتها إلى أن يغيب الشفق في السفر فلا بأس وكانوا يكرهون تأخيرها - قال أبو عمر المشهور من مذهب مالك ما ذهب إليه الشافعي والثوري في وقت المغرب وقد ذكرنا ذلك والحجة لهم كل حديث ذكرناه في كتابنا هذا في إمامة جبريل على تواترها لم تختلف في أن للمغرب وقتا واحدا وقد روي مثل ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمرو بن العاص وكلهم صحبه بالمدينة وحكى عنه صلاته بها كذلك على أن مثل هذا يؤخذ عملا لا ينفك منه ولا يجوز جهله ولا نسيانه وقد حكى أبو عبد الله بن خواز بنداد البصري في كتابه في الخلاف أن الأمصار كلها بأسرها لم يزل المسلمون فيها على تعجيل المغرب والمبادرة إليها في حين غروب الشمس ولا نعلم أحدا من المسلمين تأخر بإقامة المغرب في مسجد جماعة عن وقت غروب الشمس وفي هذا ما يكفي مع العمل بالمدينة في تعجيلها - قال أبو عمر لو كان وقتها واسعا لعمل المسلمون فيها كعملهم في العشاء الآخرة

Mas'alah: What evidence supports the single time for Maghrib prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2631

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وسائر الصلوات من أذان واحد من المؤذنين بعد واحد وغير ذلك من الاتساع في ذلك وفي هذا له دليل واضح (علي) أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل يصليها وقتا واحدا إلى أن مات صلى الله عليه وسلم ولو وسع عليهم لتوسعوا لأن شأن العلماء الأخذ بالتوسعة إلا أن ضيق وقت المغرب ليس كالشيء الذي لا يتجزأ بل ذلك على قدر عرف الناس من إسباغ الوضوء ولبس الثوب والأذان والإقامة والمشي إلى ما لا يبعد من المساجد ونحو ذلك وأما الأحاديث في ذلك فمنها ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أحمد بن الحجاج قال حدثنا الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو بن علقمة الليثي عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم فصلى له صلاة الصبح حين طلع الفجر ثم صلى (له) الظهر حين زاغت الشمس ثم صلى له العصر حين كان الظل مثله ثم صلى له المغرب حين غروب الشمس وحل فطر الصائم ثم صلى للعشاء حين ذهب شفق النهار (ثم صلى له من الغد فصلى له الصبح حين أسفر قليلا (6)) ثم صلى له الظهر حين كان الظل مثله ثم صلى له العصر حين كان

Mas'alah: What does the hadith of Jibril say about the time of Maghrib?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2632

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

الظل مثليه ثم صلى له المغرب لوقت واحد حين غروب الشمس وحل فطر الصائم ثم صلى العشاء حين ذهب ساعة من الليل ثم قال الصلاة ما بين صلاتك أمس وصلاتك اليوم فهذا من حديث أبي هريرة وإنما صحبه صلى الله عليه وسلم بعد عام خيبر بالمدينة متأخرا وفيه في وقت صلاة المغرب ما نرى من تعجيله في اليومين جميعا فإن قيل إن الأعمش روى عن أبي صالح عن أبي هريرة (عن النبي صلى الله عليه وسلم) حديث المواقيت وفيه أن أول وقت المغرب حين تغرب الشمس وآخرها حين يغيب الشفق قيل له هذا الحديث عند جميع أهل الحديث حديث منكر وهو خطأ لم يروه أحد عن الأعمش بهذا الإسناد إلا محمد بن فضيل وقد أنكروه عليه حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال قال لنا محمد بن عبد الله بن نمير

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on prayer times transmitted from al-A'mash?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2633

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

هذا الحديث حديث محمد بن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة في المواقيت خطأ ليس له أصل وقال عباس سمعت يحيى بن معين يقول حديث الأعمش (عن أبي صالح) عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن للصلاة أولا

وآخرا رواه الناس كلهم عن الأعمش عن مجاهد مرسلا ورواه محمد بن فضيل عن الأعمش فأخطأ فيه وهو حديث ضعيف ليس بشيء إنما هو عن الأعمش عن مجاهد مرسل وأما رواية سليمان بن موسى عن عطاء عن جابر فلم يتابع عليها سليمان بن موسى وقد روى ابن جريج وبرد بن سنان عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث ليس فيه للمغرب إلا وقت واحد وكذلك رواه كل من رواه عن جابر منهم وهب بن كيسان وبشير بن سليمان وغيرهم ومما يوضح ذلك أن جابرا سئل عن مواقيت الصلاة في زمن الحجاج وعن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فلم يذكر للمغرب إلا وقتا واحدا حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو قلابة الرقاشي قال حدثنا وهب بن جرير بن حازم وعبد الصمد بن عبد الوارث قالا حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن محمد بن عمرو بن الحسن قال كان الحجاج يؤخر

الصلاة فسألت جابر بن عبد الله فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر إذا زالت الشمس والعصر والشمس بيضاء نقية والمغرب إذا غربت الشمس والعشاء إن رأى في الناس قلة أخر وإن رأى فيهم كثرة عجل وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن غالب قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن محمد بن عمرو بن حسن قال سألنا جابر بن عبد الله (فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر إذا زالت الشمس والعصر والشمس بيضاء نقية والمغرب إذا غربت الشمس والعشاء إن رأى في الناس قلة أخر وإن رأى في الناس كثرة عجل (2)) وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم حدثنا محمد بن غالب قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن محمد بن عمرو بن حسن قال سألنا جابر بن عبد الله عن صلاة رسول الله صلى الله

عليه وسلم فذكر مثله (وزاد (3)) والصبح بغلس وفي لفظ حديث مسلم بن إبراهيم كان يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية ثم ذكره سواء ورواه يحيى القطان عن شعبة بإسناده مثله سواء إلا أنه قال وكان أو كانوا يصلون الصبح بغلس
حدثناه عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن

حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى القطان فذكره وأما حديث قتادة عن أبي أيوب الأزدي عن عبد الله بن عمرو فقد جاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه وهو ما رواه حسان بن عطية عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر في المغرب وقتا واحدا وحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود (قال حدثنا داود) بن شعيب قال حدثنا حماد عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال كنا نصلي المغرب مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم نرمي فيرى أحدنا مواقع نبله وهذا على المداومة والتكرار ومثله ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا ابن أخي جويرية بن أسماء عن عمه عن مالك بن أنس عن الزهري أن عبد الله بن كعب بن مالك أخبره أن رجلا من

Mas'alah: What is the evidence for the early performance of Maghrib prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2636

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي المغرب ثم ننصرف إلى أهلنا في بني سلمة فنبصر مواقع نبلنا وهذا حديث غريب من حديث مالك وقد رواه جماعة عن الزهري وروى جعفر بن برقان هذاالحديث عن الزهري فقال في آخره قلت للزهري وكم كانت منازلهم من المدينة قال على ثلثي ميل وهذا غاية في تعجيل المغرب وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا علي بن المديني وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر (قال حدثنا (4)) أبو داود قال حدثنا عمرو بن علي قالوا جميعا حدثنا صفوان بن عيسى قال حدثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المغرب ساعة تغرب الشمس إذا سقط حاجبها وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبيد الله بن عمر قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله

Mas'alah: What is the ruling on delaying Maghrib prayer until the stars appear?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2637

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

قال قدم علينا أبو أيوب غازيا وعقبة بن عامر يومئذ على مصر فأخر المغرب فقام إليه أبو أيوب فقال ما هذه الصلاة يا عقبة فقال شغلنا فقال أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال أمتي بخير أو قال على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب إلى أن تشتبك النجوم ومن حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال لا تزال هذه الأمة بخير ما صلوا (صلاة) المغرب قبل اشتباك النجوم

Mas'alah: What is the ruling on the time for Maghrib prayer based on recitation length?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2637

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Maghrib and Isha Times

وليس في حديث القراءة بالأعراف وشبهها في المغرب حجة قاطعة في سعة وقتها لأن المراعاة في ذلك وقت الدخول فيها فإذا دخل المصلي فيها على ما أمر فله أن يمتد في ذلك ما لم يدخل وقت صلاة أخرى (كما أن من أدرك ركعة من الصبح قبل طلوع الشمس كان له أن يمتد في الثانية وهذا كله على المتعارف من سنن الصلوات وبالله التوفيق (2)) (وكما (3) فعل أبو بكر رضي الله عنه إذ قرأ بالبقرة في صلاة الصبح وكان يغلس فلما سلم من صلاته قيل له كادت الشمس أن تطلع فقال لو طلعت لم تجدنا غافلين يعني والله أعلم أنه دخل في الصلاة في أول وقتها ومد قراءتها)

Mas'alah: What is the definition of the time for Isha prayer and the meaning of shafaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2637

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Maghrib and Isha Times

وأجمعوا على أن وقت العشاء الآخرة للمقيم مغيب الشفق والشفق الحمرة التي تكون في المغرب تبقى في الأفق بعد مغيب الشمس هذا

قول (مالك و) الشافعي والثوري والأوزاعي وأكثر العلماء وروي ذلك عن جماعة من الصحابة منهم شداد بن أوس وعبادة وابن عمر وإليه ذهب داود وكان أبو حنيفة يقول الشفق البياض وإليه ذهب المزني وقال أحمد بن حنبل أما في الحضر فأحب إلي أن لا تصلى حتى يذهب البياض احتياطا وأما في السفر فيجزيه أن يصلي إذا ذهبت الحمرة

Mas'alah: What is the end time for Isha prayer in the Maliki school?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2638

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Maghrib and Isha Times

واختلفوا في آخر وقتها فالمشهور من مذهب مالك في آخر وقت العشاء في السفر والحضر لغير أصحاب الضرورات ثلث الليل الأول ويستحب لأهل مساجد الجماعة ألا يعجلوا بها في أول وقتها إذا كان ذلك غير مضر بالناس وتأخيرها قليلا أفضل (عنده) وروى ابن وهب عن مالك قال وقتها من حين يغيب الشفق إلى أن يطلع الفجر وهو قول داود وقال الثوري والحسن بن حي أول وقت العشاء مغيب الشفق إلى ثلث الليل والنصف بعده آخره وقال أبو حنيفة وأصحابه المستحب في وقتها إلى ثلث الليل ويكره تأخيرها إلى بعد نصف الليل ولا تفوت إلا بطلوع الفجر وقال الشافعي آخر وقتها إلى أن يمضي ثلث الليل فإذا مضى ثلث الليل فلا أراها إلا فائتة وقال أبو ثور وقتها من مغيب الشفق إلى نصف الليل - قال أبو عمر في أحاديث إمامة جبريل من رواية ابن عباس وجابر ثلث

الليل وكذلك في حديث أبي موسى الأشعري وفي حديث أبي مسعود الأنصاري وحديث أبي هريرة ساعة من الليل وفي حديث عبد الله بن عمرو نصف الليل وحديث علي مثله وحديث الحكم بن عتيبة عن نافع عن ابن عمر نحوه وروى أبو سعيد وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا سقم السقيم وضعف الضعيف ولولا أن أشق على أمتي لأخرتها إلى شطر الليل وفي حديث عائشة حتى ذهب عامة الليل ثم قال إنه لوقتها لولا أن أشق على أمتي وقال جابر بن سمرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤخر العشاء الآخرة وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو عوانة بن أبي بشر (عن بشير بن ثابت) عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال أنا أعلم (الناس) بوقت هذه الصلاة صلاة العشاء الآخرة كان رسول

Mas'alah: What is the ruling on the end time for Fajr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2640

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Fajr Time

الله صلى الله عليه وسلم يصليها لسقوط القمر لثالثة وذكر أبو داود عن مسدد بإسناده مثله ومن حجة مالك ومن قال بقوله وهو مذهب ابن عباس حديث أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم إنما التفريط في اليقظة على من لم يصل الصلاة حتى يدخل وقت الأخرى وقياس على سائر الصلوات حاشا الصبح فإنها منفردة بوقتها ومن أشرك بين وقتي صلاتي النهار وصلاتي

Mas'alah: What is the beginning and end time for Fajr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2640

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Fajr Time

الليل لمن كانت به ضرورة حيض أو إغماء أو نحو ذلك فيلزمه المصير إلى قول مالك إلا أن يجعلوا وقت الضرورة قياسا على السفر فإن الوقت عند الشافعي في السفر له حكم غير حكم الحضر ولا يجوز عنده إشراك الوقت في الحضر لغير أصحاب الضرورات ألبتة وأجمعوا أن أول وقت صلاة الصبح طلوع الفجر وانصداعه وهو البياض المعترض في أفق السماء وهو الفجر الثاني الذي ينتشر ويطير وأن آخر وقتها طلوع الشمس إلا أن ابن القاسم روى عن مالك أن آخر وقتها الإسفار وكذلك حكى ابن عبد الحكم عنه أن آخر وقتها الإسفار الأعلى وقال ابن وهب عن مالك آخر وقتها طلوع الشمس وهو قول الثوري والناس وقال الشافعي لا تفوت صلاة الفجر حتى تطلع الشمس قبل أن يدرك منها ركعة بسجودها فمن لم تكمل له ركعة قبل طلوع الشمس فقد فاتته وهو قول أبي ثور وأحمد بن حنبل وإسحاق وداود والطبري وأبي عبيد وأما أبو حنيفة وأصحابه فإنهم

Mas'alah: What is the preferred time for Fajr prayer according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2641

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وأما اختيارهم من الأوقات فإن مالكا والليث بن سعد والشافعي والأوزاعي وأحمد

بن حنبل كانوا يقولون بالتغليس في صلاة الفجر في أول وقتها وذلك أفضل عندهم أن تصلى والنجوم (بادية) مشتبكة وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي بالإسفار في الفجر في كل الأزمان في الصيف والشتاء وذلك عندهم أفضل وقد ذكرنا حجة كل فريق منهم في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا (فأغنى عن إعادته هاهنا)

Mas'alah: When should Dhuhr prayer be performed according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2641

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Dhuhr Time

وقال مالك يصلي الظهر إذا فاء الفيء ذراعا في الشتاء والصيف وهو أحب إليه في الجماعة وغيرها عند أكثر أصحابه ومنهم من قال إن هذا معناه في مساجد الجماعات وأما المنفرد الذي لا جماعة معه ينتظرها فإنه يصلي في أول الوقت وقال الليث والشافعي يصليها في أول الوقت قال الشافعي إلا في المساجد التي تنتاب من بعيد فإنها يبرد فيها بالظهر والصلوات كلها عند الليث والشافعي أوائل أوقاتها أفضل قال الشافعي إلا الإبراد في شدة الحر في المساجد التي تقصد من المواضع النائية وزعم أبو الفرج أن مذهب

Mas'alah: What are the preferred times for all prayers according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2642

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional

Times for Prayer

مالك أن الصلوات كلها أوائل أوقاتها أفضل إلا الظهر في شدة الحر فإنها تؤخر قليلا في المساجد وغيرها وقال العراقيون تعجل الظهر في الشتاء في أول الوقت وتؤخر في الحر حتى يبرد وهو قول أحمد بن حنبل قال أول الأوقات أعجب إلي في الصلوات كلها إلا في صلاتين صلاة العشاء الآخرة وصلاة الظهر في الحر يبرد بها وتؤخر حتى يبرد وأما في الشتاء فيعجل بها (قال) وتؤخر العشاء (أبدا) ما لم يشق على الناس وهذا كله حكاية معنى رواية الأثرم عنه وكلهم قال يصلي العصر والشمس بيضاء نقية إلا ما قال جرير عن الثوري أنه كان يؤخر العصر وغيره عن الثوري كما ذكرنا وكلهم يستحب تعجيل المغرب إلا أن مالكا قال لا بأس للمسافر يمد الميل ونحوه ثم ينزل ويصلي واستحب العراقيون تأخير العشاء وقال الشافعي ومالك والليث أول وقتها أفضل وقد ذكرنا من الآثار ما منه قال كل فريق وبالله التوفيق وقال الأوزاعي كان عمر بن عبد العزيز يصلي الظهر في الساعة الثامنة والعصر في الساعة العاشرة حين تدخل حدثني بذلك عاصم بن رجاء بن حيوة عن أبيه عنه

Mas'alah: What is the significance of prayer times and the hadith about Asr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2643

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

– قال أبو عمر ذكرنا قول عمر هذا وقد قدمنا عنه أنه لما حدثه عروة بن بشير بن أبي مسعود عن أبيه بالحديث المذكور في هذا الباب لم يزل يرتقب الأوقات وتكون عنده علامات الساعات وحسبك به اجتهادا في خلافته وعن حاله تلك حكى رجاء

بن حيوة - قال أبو عمر أشبعنا القول في هذا الباب لأنه ركن من أركان الصلاة عظيم وأصل كبير وحديث مالك فيه مستغلق جدا فبسطناه ومهدناه بالآثار وأقاويل العلماء ليكون كتابنا مغنيا عما سواه كافيا شافيا فيما قصدناه وأما قول عروة ولقد حدثتني عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهر فمعناه قبل أن يظهر الظل على الجدار يريد قبل أن يرتفع ظل حجرتها على جدرها وكل شيء علا شيئا فقد ظهر قال الله عز وجل فما اسطاعوا أن يظهروه وما استطاعوا له نقبا أي يعلوا عليه وقيل معناه أن يخرج الظل من قاعة حجرتها وكل شيء خرج فقد ظهر والحجرة الدار وكل ما أحاط به حائط فهو حجرة وأصل الحجرة مأخوذ من التحجير تقول حجرت على نفسي إذا أحطت عليها بحائط

Mas'alah: What does the hadith about Aisha indicate about the early time of Asr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2644

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وفي هذا الحديث دليل على قصر بنيانهم واختصارهم فيه لأن الحديث إنما قصد به تعجيل العصر وذلك إنما يكون مع قصر الحيطان وإنما أرد بذلك عروة ليعلم عمر بن عبد العزيز عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر قبل الوقت الذي أخرها إليه عمر ذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا حريث بن السائب قال حدثنا الحسن قال كنت أدخل بيوت النبي صلى الله عليه وسلم وأنا محتلم وأنال سقفها بيدي وذلك في خلافة عثمان رضي الله عنه حدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن

حبيب بن زبان قال حدثنا محمد بن رمح قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنها قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفيء من حجرتها وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول

Mas'alah: What does the hadith about the Prophet's Asr prayer indicate about accepting solitary reports?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2645

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس بيضاء نقية في حجرتي لم يظهر الفيء بعد -

Mas'alah: What does the hadith indicate about the time of Maghrib prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3101

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وفي هذا الحديث دليل على أن في وقت المغرب سعة وأنه ليس يضيق وقد مضى القول في وقت المغرب في باب ابن شهاب عن عروة مستوعبا وفي سائر أوقات الصلاة والحمد لله

Mas'alah: What does the recitation in Maghrib indicate about the breadth of its time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3101

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وفي ذلك دليل على سعة وقت المغرب كما ذكرنا

Mas'alah: Should one wait for the imam if the prayer time is about to expire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3673

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Catching a Rak'ah in Time

وفيه إذا خيف فوت وقت الصلاة أو فوت الوقت المختار منها لم ينتظر الإمام لها ولا غيره فاضلا كان أو عالما أو لم يكن وقد احتج الشافعي بأن أول الوقت أفضل بهذا الحديث وقال معلوم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن ليشتغل حتى يخرج الوقت كله وقال لو أخرت الصلاة لشيء من الأشياء عن أول وقتها لأخرت لإقامة رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفضل الصلاة معه إذ قدموا عبد الرحمان بن عوف في السفر وفيما قال من ذلك عندي نظر

Mas'alah: What is the hadith about the qibla being between east and west?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5516

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

منصور حدثنا عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد الأخنسي عن المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة

Mas'alah: What is the hadith about the qibla being between east and west?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5516

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الحميد بن أحمد حدثنا الخضر بن داود حدثنا أبو بكر الأثرم حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر ما بين المشرق والمغرب قبلة

Mas'alah: What did Ali say about the qibla being between east and west?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5516

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

قال وحدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا إسرائيل عن عبد الأعلى قال حدثنا أبو عبد الرحمان السلمي عن علي قال ما بين المشرق والمغرب قبلة

Mas'alah: How did Ahmad ibn Hanbal interpret the qibla ruling for different regions?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5517]()

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

قال وسمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل يقول هذا في كل البلدان قال وتفسيره أن هذا المشرق وأشار بيساره وهذا المغرب وأشار بيمينه قال وهذه القبلة فيما بينهما وأشار تلقاء وجهه قال وهكذا في كل البلدان إلا بمكة عند البيت ألا ترى أنه إذا استقبل الركن وزال عنه شيئا وإن قل فقد ترك القبلة قال وليس كذلك قبلة البلدان

Mas'alah: How did the qibla direction change for Baghdad?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5517]()

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

قال أبو عبد الله وقد كنا نحن وأهل بغداد نصلي هكذا نتيامن قليلا ثم حرفت القبلة منذ سنين يسيرة

Mas'alah: What is the hadith about delaying the noon prayer in extreme heat?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6197]()

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

حديث ثامن وعشرن لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم

Mas'alah: What is the agreed-upon chain and wording of the hadith on delaying prayer in extreme heat?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6197]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

لم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث ولفظه كلهم يقول فيه إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة هكذا

Mas'alah: What is an alternative chain for the hadith on delaying the noon prayer in heat?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6197]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وقد حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو الحسن علي بن العباس بن عبد الغفار البزار قال حدثنا مقدام بن داود وبكر بن سهل الدمياطي قالا حدثنا محمد بن مخلد الرعيني حدثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبردوا بصلاة الظهر في اليوم الحار فإن شدة الحر من فيح جهنم

Mas'alah: What did Tawus say about praying after dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6676

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

ذكر عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن طاوس قال إذا طلع الفجر فصل ما شئت

Mas'alah: What is the ruling on the time for Asr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6757

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

لم يختلف في إسناد هذا الحديث ولا في لفظه في الموطإ عن مالك فيما علمت وفي هذا الحديث دليل على سعة الوقت ووأن الناس كانوا يصلون في ذلك الزمان على قدر ما يمكنهم من سعة الوقت فتختلف صلاتهم لأن بعضهم كان يصلي في أول الوقت وبعضهم في وسطه وبعضهم ربما في آخره وقد قال صلى الله عليه وسلم في أول الوقت وآخره ما بين هذين وقت وأما تأخير صلاة العصر حتى تصفر الشمس فمركوه لمن لم يكن له عذر بدليل هذا الحديث وغيره وقد ذكرنا ما في وقت صلاة العصر من السعة وما للعلماء في ذلك من المذاهب في مواضع من كتابنا هذا منها حديث زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار وبسر بن سعيد والأعرج عن أبي هريرة ومنها حديث ابن شهاب عن أنس وذكرنا مواقيت الصلوات كلها ممهدة مبسوطة في باب ابن شهاب عن عروة فلا معنى لإعادة ذلك ههنا وقد روى هذا الحديث ابن أبي حازم

عن العلاء بأتم ألفاظ حدثناه يونس بن عبد الله بن مغيث قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمان قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قال حدثنا أبو مروان قال حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن العلاء بن عبد الرحمان أنه دخل على أنس

ابن مالك هو وعمر بن ثابت بالبصرة قال حين سلمنا من الظهر قال وكان خالد بن عبد الله بن أسيد واليا علينا كان يحين وقت الصلاة فلما انصرفنا من الظهر دخلنا على أنس بن مالك وداره عند باب المسجد فقال ما صليتما قلنا صلينا الظهر قال فقوما فصليا العصر قال فخرجت أنا وعمر بن ثابت إلى الحجرة فصلينا العصر ثم دعانا فدخلنا عليه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين ينتظر أحدهم الشمس حتى إذا اصفرت وكانت على قرني الشيطان قام فنقرها أربعا لا يذكر الله فيها إلا قليلا قال أبو عمر قد كان عمر بن عبد العزيز وهو بالمدينة عرض لمن صلى معه مثل هذا مع أنس أيضا وقد ذكرنا تأخير بني أمية للصلاة ممهدا في باب ابن شهاب عن عروة من هذا الكتاب والحمد لله حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل ابن إسحاق قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن يحيى عن خالد بن خلاد أنه قال صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر يوم ثم دخلنا على أنس بن مالك فوجدناه قائما يصلي العصر فقلنا إنما انصرفنا الآن من الظهر مع عمر فقال إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي هذه الصلاة هكذا فلا أتركها أبدا

Mas'alah: What are the prayer times according to Abu Hurayra?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7541

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on

Prayer Times

حديث ثان ليزيد بن زياد 307 – ملك عن يزيد بن زياد عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنه سأل أبا هريرة عن وقت الصلاة فقال أبو هريرة أنا أخبرك صل الظهر إذا كان ظلك مثلك والعصر إذا كان ظلك مثليك والمغرب إذا غربت الشمس والعشاء ما بينك وبين ثلثي الليل فإن نمت إلى نصف الليل فلا نامت عينك وصل الصبح بغبش يعني الغلس

Mas'alah: What is the status of the hadith on prayer times from Abu Hurayra?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7541

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

هذا حديث موقوف في الموطأ عند جماعة رواته والمواقيت لا تؤخذ بالرأي ولا تدرك إلا بالتوقيف وقد روى عن أبي هريرة حديث المواقيت مرفوعا بأتم من حديث يزيد هذا إلا أنه إنما اقتصر فيه على ذكر أواخر الأوقات المستحبة دون أوائلها وجعل للمغرب وقتا واحدا

Mas'alah: What is the status of the hadith on prayer times from Abu Hurayra?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7541

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وقد روى عن أبي هريرة مرفوعا كلاما بذكر أوائل الأوقات وأواخرها

Mas'alah: What is the hadith of Jibril teaching the prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7541

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

أخبرنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا الحسين بن حريث أبو عثمان أخبرنا الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم فصلى الصبح

حين طلع الفجر وصلى الظهر حين زاغت الشمس ثم صلى العصر حين رأى الظل مثله ثم صلى العصر حين كان الظل مثليه ثم صلى المغرب حين غربت الشمس وحل فطر الصائم ثم صلى العشاء حين ذهب شفق الليل ثم جاء الغداة فصلى الصبح حين أسفر قليلا ثم صلى الظهر حين كان الظل مثله ثم صلى المغرب لوقت واحد حين غربت الشمس وحل فطر الصائم ثم صلى العشاء حين ذهب ساعة من الليل ثم قال الما بين صلاتك أمس وصلاتك اليوم

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith of Jibril regarding prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7542

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on

Prayer Times

هذا حديث مسند ثابت صحيح لا مطعن فيه لأحد من أهل العلم بالحديث وفيه صلاة جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم لوقتين كل صلاة وأنه جعل للوقت أولا وآخرا إلا المغرب

Mas'alah: What are the scholarly opinions on prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7542

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

وقد ذكرنا مذاهب العلماء في أوقات الصلوات وذكرنا اختلاف الآثار في ذلك وأوضحنا وجوهها ونزوع أهل العلم منها لما أوجبوه من ذلك وما استحبوه ممهدا مبسوطا في باب ابن شهاب عن عروة من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the reward for praying on time according to a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7747

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثنا يوسف بن موسى بن عبد الله الأودي حدثنا عبد الله بن حنين حدثنا يوسف بن أسباط عن السري بن إسماعيل عن الشعبي عن كعب بن عجرة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقال أتدرون ما قال ربكم قال قلنا الله ورسوله أعلم قال يقول من صلى الصلاة لوقتها ولم يضيعها استخفافا بحقها فله علي أن أدخل الجنة ومن لم يصلها لوقتها وضيعها استخفافا بحقها فلا عهد له علي إن شئت غفرت له وإن شئت عذبته

Mas'alah: What is the reward for maintaining prayer on time according to a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7748

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

كعب بن عجرة قال بينما نحن جلوس في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم مسندي ظهورنا إلى قبلة مسجده سبعة رهط أربعة من موالينا وثلاثة من عربنا إذ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة الظهر حتى انتهى إلينا فقال ما يجلسكم ههنا قلنا يا رسول الله ننتظر الصلاة قال فأرم قليلا ثم رفع رأسه فقال أتدرون ما يقول ربكم تبارك وتعالى يقول من صلى الصلاة لوقتها وحافظ عليها ولم يضيعها استخفافا بحقها فله علي عهد أن أدخله الجنة ومن لم يصلها لوقتها ولم يحافظ عليها وضيعها استخفافا بحقها فلا عهد له إن شئت عذبته وإن شئت غفرت له

Mas'alah: What is the ruling on neglecting the boundaries of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7748

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

قال أبو عمر ذهبت طائفة من أهل العلم إلى أن معنى حديث عبادة المذكور في هذا

الباب ومعنى حديث كعب بن عجرة هذا أن التضييع للصلاة الذي لايكون معه لفاعله المسلم عند الله عهد هو أن لا يقيم حدودها من مراعاة وقت وطهارة وتمام ركوع وسجود ونحو ذلك وهو مع ذلك يصليها ولا يمتنع من القيام بها في وقتها وغير وقتها إلا أنه لا يحافظ على أوقاتها قالوا فأما من تركها أصلا ولم يصلها فهو كافر قالوا وترك الصلاة كفر

Mas'alah: What are the obligations of faith including prayer at its times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7749

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

لام تؤمن بالله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة التي افترض الله عليك لمواقيتها فإن في تفريطها الهلكة وتؤدي الزكاة طيب النفس بها وتصوم رمضان وتحج البيت وتطيع لمن ولاه الله أمرك وتعمل لله ولا تعمل للناس

Mas'alah: What is the evidence that maintaining prayer at its times is a covenant from Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7749

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

ومما احتجوا به في أن معنى حديث عبادة في هذا الباب تضييع الوقت وشبهه ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا الحسن بن علي الأشناني

حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زريق حدثنا بقية بن الوليد عن ضبارة بن عبد الله عن دويد بن نافع عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن أبا قتادة بن ربعي أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله تبارك وتعالى افترض على أمتي خمس صلوات وعهد عنده عهدا من حافظ عليهن لوقتهن أدخله الله الجنة ومن لم يحافظ عليهن فلا عهد له عنده

Mas'alah: What does 'preserving the prayer' mean according to Masruq and Ibn Mas'ud?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7750]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

قال وحدثنا ابن نمير قال حدثني أبي قال حدثنا الأعمش عن مسلم عن مسروق قال الحفاظ على الصلاة الصلاة لوقتها والسهو عنها ترك وقتها وعن عبد الله بن مسعود مثل ذلك وقد ذكرنا خبر ابن مسعود في باب زيد بن أسلم

Mas'alah: What is the ruling on performing Fajr prayer in darkness (ghalas)?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7840]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

747 - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة أنها قالت إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فينصرف النساء متلففات بمروطهن ما يعرفن من

الغلس

Mas'alah: What is the preferred time for Fajr prayer according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7840

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

في هذا الحديث التغليس بصلاة الصبح وهو الأفضل عندنا لأنها كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر ألا ترى إلى كتاب عمر إلى أعماله أن صلوا الصبح والنجوم بادية مشتبكة

Mas'alah: Which scholars held that performing Fajr in darkness (taghlis) is preferable?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7840

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وإلى هذا ذهب مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وعامة فقهاء الحجاز وإليه ذهب داود بن علي وقد روينا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يغلسون بالصبح فلما قتل عمر أسفر بها عثمان

Mas'alah: What evidence supports performing Fajr prayer at its earliest time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7840

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

ومن حجة من ذهب إلى أن التغليس أفضل من الإسفار بصلاة الصبح حديث أم فروة ذكر عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر العمري عن القاسم بن غنام عن بعض أمهاته أو جداته عن أم فروة وكانت قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل قال الصلاة لأول وقتها

Mas'alah: What hadith from Umm Farwah supports praying at the earliest time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7841

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وذكر أبو داود عن القعنبي ومحمد بن عبد الله الخزاعي جميعا عن العمري عن القاسم بن غنام عن بعض أمهاته عن أم فروة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل قال الصلاة في أول وقتها

Mas'alah: What hadith supports performing Fajr prayer in daylight?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7841

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

واحتج من ذهب مذهبهم بحديث رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر

Mas'alah: What is the variant narration on performing Fajr in daylight?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7841

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وبعضهم يزيد في هذا الحديث أسفروا بالفجر فكلما أسفرتم فهو أعظم للأجر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on performing Fajr at early dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7841

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

حدثنا أحمد بن قاسم حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا الحرث بن أبي أسامة حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن ابن عجلان عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسفروا بالفجر فكلما أسفرتم فهو أعظم للأجر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on performing Fajr at early dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7841

قال أبو عمر هذا الحديث إنما يدور على عاصم بن عمر وليس بالقوي وذكر عبد الرزاق عن الثوري وابن عيينة عن محمد بن عجلان عن عاصم

بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسفروا بصلاة الغداة فإنه أعظم لأجركم وذكره أبو داود عن إسحاق بن إسماعيل عن ابن عيينة بإسناده مثله إلا أنه قال أصبحوا بالصبح فإنه أعظم لأجوركم وذكره ابن أبي شيبة حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسفروا بالفجر فإنه كلما أسفرتم كان أعظم للأجر وحدثنا وكيع عن هشام عن سعد عن زيد بن أسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسفروا بالفجر فكلما أسفرتم فهو أعظم للأجر وذكر عبد الرزاق أيضا عن الثوري عن سعيد بن عبيد الطائي عن علي بن ربيعة قال سمعت عليا يقول لمؤذنه أسفر أسفر يعني بصلاة الصبح وعن الثوري عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال كان عبد الله يسفر بصلاة الغداة

قال أبو عمر على مذهب علي وعبد الله في هذا الباب جماعة أصحاب ابن مسعود وهو قول إبراهيم النخعي وطاوس وسعيد بن جبير وإلى ذلك ذهب فقهاء الكوفيين وقد يحتمل أن يكون الإسفار المذكور في حديث رافع بن خديج وفي هذا الحديث عن علي وعبد الله يراد به وضوح الفجر وبيانه فإذا انكشف الفجر فذلك الإسفار

المراد والله أعلم من ذلك قول العرب أسفرت المرأة عن وجهها إذا كشفته وذلك أن من كان شأنه التغليس جدا لم يؤمن عليه الصلاة قبل الوقت فلهذا قيل لهم أسفروا أي تبينوا وإلى هذا التأويل في الإسفار ذهب جماعة من أهل العلم منهم أحمد وإسحاق وداود حدثنا عبيد بن محمد وأحمد بن محمد قالا حدثنا الحسن بن سلمة قال حدثنا عبد الله بن الجارود قال حدثنا إسحاق بن منصور قال قلت لأحمد بن حنبل ما الإسفار فقال الإسفار أن يتضح الفجر فلا تشك فيه أنه قد طلع الفجر قال إسحاق كما قال وقال أبو بكر الأثرم قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل كان أبو نعيم يقول في حديث رافع بن خديج أسفروا بالفجر

Mas'alah: What is the ruling on performing Fajr prayer at early dawn (isfar) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7844

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وكلما أسفرتم بها فهو أعظم للأجر فقال نعم كله سواء إنما هو إذا تبين الفجر فقد أسفر

Mas'alah: What is the preferred time for Fajr prayer according to early scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7844

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

ذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أي حين أحب إليك أن أصلي الصبح إماما وخلوا قال حين ينفجر الفجر الآخر ثم يطول في القراءة والركوع والسجود حتى ينصرف منها وقد تبلج النهار وتتآم الناس قال ولقد بلغني عن عمر بن الخطاب أنه كان يصليها حين ينفجر الفجر الآخر وكان يقرأ في إحدى الركعتين بسورة يوسف

Mas'alah: What is the summary of scholarly opinions on the best time for Fajr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7844

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

قال أبو عمر إنما ذكرنا ههنا مذاهب العلماء في الأفضل من التغليس بالصبح والإسفار بها وقد ذكرنا أوقات الصلوات مجملة ومفسرة في باب ابن شهاب عن عروة وجرى ذكر وقت صلاة الصبح في مواضع من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith about the importance of praying on time over family and wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7972

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

حديث رابع وستون ليحيى بن سعيد 767 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال إن الرجل ليصلي الصلاة وما فاتته ولما فاته من وقتها أعظم أو أفضل من أهله وماله

Mas'alah: What is the ruling on the beginning of the prayer time being better?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7972

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وهذا يدل على أن أول الوقت أفضل وكان مالك فيما حكى ابن القاسم عنه لا يعجبه قول يحيى بن سعيد هذا

Mas'alah: What is the ruling on the virtue of the beginning versus the end of the prayer time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7973

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

قال أبو عمر أظن ذلك والله أعلم من أجل قوله صلى الله عليه وسلم ما بين هذين وقت فجعل أول الوقت وآخره وقتا ولم يقل إن أوله أفضل والذي يصح عندي من ترك مالك الإعجاب بهذا الحديث لأن فيه وما فاته من وقتها أفضل من أهله وماله أو أشد عليه من ذهاب أهله وماله وهذا اللفظ قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال فيمن فاتته صلاة العصر فوتا عند أهل العلم كليا حتى يخرج وقتها كله ولا يدرك منها ركعة قبل الغروب وهذا المعنى يعارض ظاهر قوله في هذا الحديث وما فاتته ولما فاته من وقتها لأن قوله فاته وقتها غير قوله فاته من وقتها فكأن مالك رحمه الله لم ير أن بين أول الوقت ووسطه وآخره من الفضل ما يشبه مصيبة من فاته ذلك بمصيبة من ذهب أهله وماله لأن ذلك إنما ورد في ذهاب الوقت كله هذا عندي معنى قول مالك والله أعلم لأن في هذا الحديث أن فوات بعض الوقت كفوات

الوقت كله وهذا لا يقوله أحد من العلماء لا من فضل أول الوقت على آخره ولا من سوى بينهما لأن فوت بعض الوقت مباح وفوت الوقت كله لا يجوز وفاعله عاص لله إذا تعمد ذلك وليس كذلك من صلى في وسط الوقت وآخره وإن كان من صلى في أول الوقت أفضل منه وتدبر هذا تجده كذلك إن شاء الله قال أبو عمر من فضل أول الوقت فله دلائل وحجج قد ذكرناها في مواضع من هذا الكتاب والحمد لله وهذا الحديث من أحسنها والوجه فيه أنه

غير معارض لحديث ابن عمر لأن الإشارة في حديث هذا الباب إلى تفضيل أول الوقت وتعظيم عمل الصلاة والبدار إليها فيه والتحقير للدنيا يقول إن من ترك الصلاة إلى آخر وقتها وهو قادر على فعلها فقد ترك من الفضل وعظيم الأجر ما هو أعظم وأفضل من أهله وماله لأن قليل الثواب في الآخرة فوق ما يؤتى المرء في الدنيا من الأهل والمال ولموضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها ويدلك على ما ذكرنا حديث العلاء عن أنس مرفوعا تلك صلاة المنافقين يعيب تارك العصر إلى اصفرار الشمس من غير عذر وحكم صلاة الصبح وصلاة العشاء كحكم صلاة العصر عند العلماء لأنها لا تشترك مع غيرها بعدها فحديث هذا الباب ورد في تفضيل الصلاة لأول وقتها على ما ذكرنا لا أن فاعل ذلك كمن وتر أهله وماله والله أعلم وقد مضى القول في معنى قوله عليه السلام من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله في باب نافع من كتابنا هذا والحمد لله قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن عبد السلام الخشني قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا مالك بن مغول عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن عبد الله قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل قال الصلاة في أول وقتها

قال وحدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا المسعودي عن عبد الملك ابن عمير عن أبي حثمة عن الشفا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أفضل العمل الصلاة على أول وقتها قال وحدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن القاسم بن غنام عن بعض أمهاته عن أم فروة أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل فقال الصلاة في أول وقتها وروى الليث بن سعد عن عبيد الله بن عمر عن القاسم بن غنام عن جدته الدنيا عن جدته القصوى أم فروة وكانت من المبايعات أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أي الأعمال أفضل فقال الصلاة لأول وقتها وهذه الآثار قد عارضها من صحيح الآثار ما هو مذكور في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله

BAB 2

باب الأذان والإقامة

The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on praying at graves and the adhan for missed prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1671

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يصلى على القبر أو يقعد عليه أو يبنى عليه قال موسى بن هارون قوله أن يصلى على القبر وهم وإنما هو أن يصلى إلى القبر وفي حديث زيد بن أسلم هذا ثم أمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إن ينزلوا ويتوضؤا وأمر بلالا أن يؤذن أو يقيم هكذا رواه يحيى على الشك وتابعه قوم واختلفت الآثار في ذلك على ما نذكره في هذا الباب إن شاء الله وأكثرها فيها أنه أذن وأقام وكذلك في أكثرها أنه صلى ركعتي الفجر (وأمرهم أن يصلوها ثم صلى بهم الصبح) ولم يذكر في بعضها أنه صلى ركعتي الفجر وهذا موضع قد تنازع فيه العلماء ومن ذكر شيئا وحفظه فهو حجة على من لم يذكر فأما اختلافهم في الآذان والإقامة للصلوات الفوائت فإن مالكا والأوزاعي والشافعي وأصحابهم قالوا فيمن فاتته صلاة أو صلوات حتى خرج وقتها أنه يقيم لكل واحدة إقامة ولا يؤذن وقال الثوري ليس عليه في الفوائت أذان ولا إقامة

Mas'alah: What is the ruling on saying 'Amin' after the Imam in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2278

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

حديث أول لابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة مسند مالك عن ابن شهاب عن سعيد

بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن أنهما أخبراه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه – قال ابن شهاب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آمين لا خلاف بين الرواة للموطأ في إسناد هذا الحديث ومتنه فيما علمت كلهم يجعل قوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آمين من كلام ابن شهاب وقد رواه حفص بن عمر المدني عن ملك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آمين ولم يتابع حفص على هذا اللفظ بهذا الإسناد وروى إسحاق بن سليمان عن ملك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ولم يتابع على هذا اللفظ أيضا في هذا الإسناد وإنما هذا لفظ حديث

سمي وسيأتي في بابه إن شاء الله ورواه الغداني عن ملك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ولم يذكر أبا سلمة ورواه جويرة عن ملك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ولم يذكر سعيدا والصواب ما في الموطأ عن سعيد وأبي سلمة جميعا عن أبي هريرة

Mas'alah: What is the evidence for the imam saying 'Amin'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2282

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

لموسى وهارون ولا يختلف المفسرون أن موسى كان يدعو وهرون يؤمن فقال الله عز وجل قد أجيبت دعوتكما قال – أبو عمر ما قالوه من هذا كله فليس فيه حجة فليس في شيء من اللغات أن الدعاء يسمى تأمينا ولو صح لهم ما ادعوه وسلم لهم ما تأولوه لم يكن فيه إلا أن التأمين يسمى دعاء وأما أن الدعاء يقال له تأمين فلا وإنما قال الله عز وجل قد أجيبت دعوتكما ولم يقل قد أجيب تأمينكما فمن قال الدعاء تأمين فمغفل لا رؤية له على أن قوله عز وجل قد أجيبت دعوتكما إنما قيل لأن الدعوة كانت لهما وكان نفعها عائدا عليهما بالانتقام من أعدائهما فلذلك قيل أجيبت دعوتكما ولم يقل دعوتاكما ولو كان التأمين دعاء لقال قد أجيبت دعوتاكما وجائز أن يسمى المؤمن داعيا لأن المعنى في آمين اللهم استجب لنا على ما قدمنا ذكره وهذا دعاء وغير جائز أن يسمى الدعاء تأمينا والله أعلم ومعلوم أن قوله صلى الله عليه وسلم إذا أمن الإمام فأمنوا لم يرد به فادعوا مثل دعاء الإمام اهدنا الصراط المستقيم إلى آخر السورة وهذا ما لا يختلف فيه وإنما أراد من المأموم قول آمين لا غير وهذا إجماع من العلماء فكذلك أراد من الإمام قول آمين لا الدعاء بالتلاوة لأنه قد سوى بينهما في لفظه صلى الله عليه وسلم بقوله إذا أمن الإمام فأمنوا فالتأمين من الإمام كهو من المأموم سواء وهو قول آمين هذا ما يوجبه ظاهر الحديث فكيف وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه

Mas'alah: What is the ruling on the call to prayer and its establishment in Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2589

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

قال أبو عمر قولة الصلاة جامعة لأنه لم يكن يومئذ أذان وإنما كان الأذان بالمدينة بعد الهجرة بعام أو نحوه حين أريه عبد الله بن زيد في النوم فقال من ذكرنا قوله حديث نافع بن جبير هذا مثل حديث الحسن في أن جبريل لم يصل في وقت فرض الصلاة بالنبي صلى الله

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud do when the ruler delayed prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2604

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

عبد الله المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن قال أخر الوليد بن عقبة الصلاة مرة فأمر ابن مسعود المؤذن فثوب بالصلاة ثم تقدم فصلى بالناس فأرسل إليه الوليد ما صنعت أجاءك من أمير المؤمنين حدث أم ابتدعت فقال ابن مسعود كل ذلك لم يكن ولكن أبى الله ورسوله أن ننتظرك بصلاتنا وأنت في حاجتك

Mas'alah: What did the Prophet say about starting with dinner when the prayer is called?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2629

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

أخبرنا محمد بن إبراهيم قراءة مني عليه قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا سويد بن نصر قال أخبرنا عبد الله عن معمر عن قتادة عن أنس

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرب العشاء ونودي بالصلاة فابدأوا بالعشاء وحدثنا محمد حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي حدثنا حماد عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرب العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء

Mas'alah: What is the ruling on the adhan for fajr and the two rak'ahs before it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2673

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

وفي هذا الحديث أيضا من الفقه في غير رواية مالك مما رواه أصحاب ابن شهاب عنه على ما ذكرناه في هذا الباب من اتخاذ مؤذن راتب للأذان وفيه إشعار المؤذن للإمام بدخول الوقت وإعلامه بذلك وفي ذلك ما يدل على أن على المؤذنين ارتقاب الأوقات وقد احتج بعض من لا يجيز الأذان للصبح قبل الفجر بحديث ابن شهاب هذا من رواية عقيل وغيره لأن فيه فإذا سكت المؤذن الأول من صلاة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين قالوا فهذا يدل على أن الأذان لصلاة الفجر إنما كان بعد الفجر في حين يجوز فيه ركوع ركعتي الفجر لقوله المؤذن الأول وهذا التأويل قد عارضه نص قوله صلى الله عليه وسلم إن بلالا ينادي بليل وسيأتي القول فيه في باب ابن شهاب عن سالم إن شاء الله وفيه أن ركعتي الفجر خفيفتان وفيه دليل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يترك ركعتي الفجر وأنه كان يواظب عليهما كما يواظب على الوتر واختلف العلماء في الأوكد منهما فقالت طائفة الوتر أوكد وكلاهما سنة ومن أصحابنا من يقول (ركعتا الفجر) ليستا بسنة (وهما من الرغائب

(3)) والوتر سنة مؤكدة

وقال آخرون ركعتا الفجر سنة مؤكدة (كالوتر وقال آخرون هما أوكد من الوتر لأن) الوتر ليس بسنة إلا على أهل القرآن ولكل واحد من هذه الطوائف حجة من جهة الأثر سنذكرها في أولى المواضع بها من كتابنا هذا إن شاء الله وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ركعتا الفجر أحب إلي من الدنيا وما فيها وفاتتا عبد الله بن أبي ربيعة فأعتق رقبة واحتج بعض من ذهب إلى أن ركعتي الفجر أوكد من الوتر بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضاهما (حين نام عن الصلاة في سفره كما قضى الفريضة وأن الوتر لا يقضى بعد صلاة الصبح) وأنه لا يقضي شيى من (السنن) والنوافل غيرها وبالله التوفيق

Mas'alah: What are the fiqh rulings on the adhan for Fajr at night in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3301

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

وفي هذا الحديث من الفقه الأذان بالليل لصلاة الصبح إذ لا أذان عند الجميع للنافلة في صلاة الليل ولا غيرها ولا أذان إلا للفرائض المكتوبات وأوكد ما يكون فللجماعات وسيأتي القول في وجوب الأذان وسنته وما للعلماء في ذلك من المذاهب وفي كيفية الأذان والإقامة في باب أبي الزناد وباب يحيى بن سعيد إن شاء الله ولم يختلف على مالك في حديثه في هذا الباب عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا وقد اختلف الفقهاء في جواز الأذان بالليل

لصلاة الصبح فقال أكثر العلماء بجواز ذلك وممن أجازه مالك وأصحابه والأوزاعي والشافعي وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق وداود والطبري وهو قول أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضي الكوفي وحجتهم قوله صلى الله عليه وسلم إن بلالا ينادي بليل وفي قوله هذا إخبار منه أن شأن بلال أن يؤذن للصبح بليل يقول فإذا جاء رمضان فلا يمنعكم أذانه من سحوركم وكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم فإن من شأنه أن يقارب الصباح بأذانه

Mas'alah: What is the ruling on the adhan for Fajr before dawn according to Abu Hanifa and al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3302

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

وقال أبو حنيفة والثوري ومحمد بن الحسن لا يجوز الأذان لصلاة الفجر حتى يطلع الفجر ومن أذن لها قبل الفجر لزمه إعادة الأذان وحجة الثوري وأبي حنيفة ومن قال بقولهما ما رواه وكيع عن جعفر بن برقان عن شداد مولى عياض بن عامر عن بلال أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تؤذن حتى يتبين لك الفجر هكذا ومد يده عرضا ورواه معمر عن جعفر بن برقان بإسناده ومعناه إلا أنه قال شداد مولى عياش وهذا حديث لا تقوم بن حجة ولا بمثله لضعفه وانقطاعه واحتجوا أيضا بما رواه حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن بلالا أذن قبل طلوع الفجر فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يرجع فينادي ألا إن العبد نام ألا إن العبد نام فرجع فقالها وهذا حديث انفرد به حماد بن سلمة دون أصحاب أيوب وأنكروه عليه

وخطؤوه فيه لأن سائر أصحاب أيوب يروونه عن أيوب قال أذن بلال مرة بليل فذكره مقطوعا وهكذا ذكره عبد الرزاق عن معمر عن أيوب قال أذن بلال مرة بليل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اخرج فناد إن العبد نام فخرج وهو يقول ليت بلالا ثكلته أمه وابتل من نضح دم جبينه ثم نادى إن العبد نام وروى زبيد الإيامي عن إبراهيم قال كانوا إذا أذن المؤذن بليل أتوه فقالوا له اتق الله وأعد أذانك واحتجوا (أيضا) بما رواه شريك عن محلل عن إبراهيم قال شيعنا علقمة إلى مكة فخرج بليل فسمع مؤذنا يؤذن بليل فقال أما هذا فقد خالف أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لو كان نائما كان خيرا له فإذا طلع الفجر أذن ومحل ليس بالقوي واحتجوا أيضا بما رواه عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن مؤذن لعمر يقال له مسروح أذن الصبح فأمره عمر أن يرجع ينادي ألا إن العبد نام ألا إن العبد نام وهذا إسناد غير متصل لأن نافعا لم يلق عمر ولكن الدراوردي وحماد بن زيد قد رويا هذا الخبر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله إلا أن

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of the adhan before Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3304

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

الدراوردي قال يقال له مسعود وهذا هو الصحيح والله أعلم أن عمر قال ذلك لمؤذنه لا ما ذكر أيوب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله لبلال وإذا كان حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم صحيحا قوله إن بلالا يؤذن بليل فلا

حجة في قول أحد مع السنة ولو لم يجز الأذان قبل الفجر لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا عن ذلك ونحن لا نعلم أن عمر قال ما روي عنه في هذا الباب إلا بخبر واحد عن واحد وكذلك خبر ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم فالمصير إلى المسند أولى من طريق الحجة والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on having two mu'adhdhins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3304

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Conditions and Qualifications of the Mu'adhdhin

والذي أحبه أن يكون مؤذن آخر بعد الفجر وفيه اتخاذ مؤذنين وإذا جاز اتخاذ اثنين منهم جاز أكثر إلا أن يمنع منه ما يجب التسليم له

Mas'alah: What is the ruling on a blind person giving the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3304

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Conditions and Qualifications of the Mu'adhdhin

وفيه جواز أذان الأعمى وذلك عند أهل العلم إذا كان معه مؤذن آخر يهديه للأوقات

Mas'alah: What is the ruling on repeating the words of the adhan when hearing it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3377

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Responding to the Adhan

حديث ثان لابن شهاب عن عطاء بن يزيد مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك إلا المغيرة بن سقلاب فإنه رواه عن مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي جميعا عن أبي سعيد الخدري ولم يذكر سعيدا في إسناد هذا الحديث غيره والله أعلم وقد روى هذا الحديث عن مسدد عن يحيى القطان عن مالك عن الزهري عن السائب بن يزيد عن النبي صلى الله

عليه وسلم وذلك خطأ من كل من رواه بهذا الإسناد عن مسدد! غيره ولا يعرف فيه ويحفظ إلا حديث الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري وهو الصحيح فيه والله أعلم

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on repeating the adhan?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3378]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Responding to the Adhan

واختلف العلماء في معنى هذا الحديث بعد إجماعهم على صحته فذهب بعضهم إلى أن الذي يسمع يقول مثل ما يقول المؤذن من أول الأذان إلى آخره وحجتهم ظاهر

هذا الحديث وعمومه ومن حجتهم أيضا ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن أبي المليح عن عبد الله بن عتبة عن عمته أم حبيبة بنت أبي سفيان قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان عندي فسمع المؤذن قال كما يقول حتى يسكت وروى ابن وهب عن حيي عن أبي عبد الرحمان الحبلي عن عبد الله بن عمر أن رجلا قال يا رسول الله إن المؤذنين يفضلوننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل كما يقولون فإذا انتهيت فاسأله تعط

وروى كعب بن علقمة عن عبد الرحمان بن جبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله بمعناه وزاد صلوا عليه عشرا الحديث

Mas'alah: What is the ruling on saying 'la hawla wa la quwwata illa billah' during adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3379

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Responding to the Adhan

وقال آخرون يقولون ما يقول المؤذن في كل شيء إلا في قوله حي على الصلاة وفي قوله (حي على الفلاح) فإنه يقول إذا سمع المؤذن ينادي بذلك لا حول ولا قوة إلا بالله ثم يتم الأذان معه إلخ واحتجوا بما حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جهضم وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إسحاق بن محمد القروي قالا جميعا حدثنا إسماعيل

بن جعفر عن عمارة بن غزية عن حبيب بن عبد الرحمان بن يساف عن حفص بن عاصم بن عمر عن أبيه عن جده عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر قال أحدكم الله أكبر الله أكبر فإذا قال أشهد أن لا إله إلا الله قال أشهد أن لا إله إلا الله فإذا قال أشهد أن محمدا رسول الله قال أشهد أن محمدا رسول الله

Mas'alah: What is the reward for saying 'la hawla wa la quwwata illa billah' during adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3380

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Responding to the Adhan

ثم قال حي على الصلاة قال لا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال الله أكبر (الله أكبر) قال الله أكبر (الله أكبر) ثم قال لا إله إلا الله قال لا إله إلا الله من قلبه دخل الجنة وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا مجاهد بن موسى وإبراهيم بن الحسن قالا حدثنا حجاج عن ابن جريج عن عمرو بن يحيى أن عيسى بن عمر أخبره عن عبد الله بن علقمة بن وقاص قال إني عند معاوية إذ أذن مؤذنه فقال معاوية كما قال المؤذن حتى إذا قال حي على الصلاة قال لا حول ولا قوة إلا بالله فلما قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة إلا بالله فقال بعد ذلك ما قال المؤذن ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك

Mas'alah: What do some scholars say about responding to the adhan at hayya 'ala al-salah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3381

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Responding to the Adhan

وقال آخرون يقول مثل ما يقول المؤذن حتى يبلغ حي على الصلاة حي على الفلاح فيقول لا حول ولا قوة إلا بالله بدل كلمة منها مرتين مرتين على حسبما يقول المؤذن ثم لا يزيد على ذلك وليس عليه أن يختم الأذان واحتجوا بما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مضر بن محمد قال حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك قال حدثنا ابن عياش عن مجمع بن جارية عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري قال سمعت معاوية بن أبي سفيان يقول إذا أذن المؤذن مثل قوله وإذا قال حي على الصلاة قال لا حول ولا قوة إلا بالله حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح قال حدثنا يزيد بن هرون قال أنبأنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة قال دخلنا على معاوية في المؤذن فقال الله أكبر فقال معاوية مثل ذلك فقال أشهد أن لا إله إلا الله فقال معاوية مثل ذلك فقال أشهد أن محمدا رسول الله فقال معاوية مثل ذلك ثم قال هكذا سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم قال يحيى فحدثني بعض أصحابنا هذا الحديث أنه كان إذا قال حي على الصلاة قال لا حول ولا قوة إلا بالله

Mas'alah: What do some scholars say about repeating only the takbir and shahadatayn of the adhan?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3382]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Responding to the Adhan

وقال آخرون إنما يقول مثل ما يقول المؤذن في التكبير والشهادتين لا غير ولا يقول لا حول ولا قوة إلا بالله ولا حي على الصلاة ولا ما بعدها وحجتهم ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا مجمع بن يحيى الأنصاري قال حدثني أبو أمامة بن سهل بن حنيف قال سمعت معاوية إذا كبر المؤذن اثنتين (كبر اثنتين فإذا شهد أن لا إله إلا الله اثنتين شهد اثنتين) وإذا شهد أن محمدا رسول الله شهد اثنتين ثم التفت إلي فقال هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عند الأذان ورواه الزبيري عن الحسن بن جابر عن أبي هبيرة عن معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم (بمعناه) قال أبو عمر حديث معاوية في هذا الباب مضطرب الألفاظ) وأظن أبا داود (إنما) تركه لذلك وكذلك البخاري وذكره النسوي

Mas'alah: What do some scholars say about repeating only the tashahhud of the adhan?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3382]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Responding to the Adhan

وقال آخرون إنما يقول مثل ما يقول المؤذن في التشهد دون التكبير ودون سائر الأذان

واحتجوا بما حدثناه عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر قال حدثنا مسدد قال أخبرنا بشر بن المفضل قال حدثنا عبد الرحمان عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سمعتم المؤذن يتشهد فقولوا مثل قوله وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن الحكيم بن عبد الله بن قيس عن عامر بن سعد بن أبي وقاص (عن سعد بن أبي وقاص) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا وبالإسلام دينا غفر الله له هكذا رواه قتيبة عن الليث عن الحكيم وتابعه على ذلك يحيى بن إسحاق عن الليث ذكره ابن أبي شيبة عن يحيى بن إسحاق حدثنا الليث بن سعد عن الحكيم بإسناده مثله وقال فيه أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث عن الليث حدثني يزيد بن حبيب عن الحكيم ورواه يحيى بن عثمان

Mas'alah: Is it sufficient to respond to the adhan with the meaning rather than exact words?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3384

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Responding to the Adhan

ومطلب بن شعيب عن أبي صالح عن الليث عن الحكيم ثم سمعته من الحكيم بن عبد الله فرواه عنه ومن قال بهذا الحديث يقول لا يلزم من سمع المؤذن أن يأتي بألفاظه إذا أتى بمعناه من التشهد والإخلاص والتوحيد ومن حجة من ذهب هذا المذهب

أيضا ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر التمار قال حدثنا سليمان بن الأشعث قال حدثنا إبراهيم بن مهدي قال حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سمع المؤذن يشهد قال وأنا وأنا

Mas'alah: Should a person praying respond to the adhan according to Maliki scholars?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3384]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Responding to the Adhan

واختلف الفقهاء في المصلي يسمع المؤذن وهو في نافلة أو فريضة فقال مالك إذا أذن المؤذن وأنت في صلاة مكتوبة فلا تقل مثل ما يقول وإذا كنت في نافلة فقل مثل ما يقول التكبير والتشهد فإنه الذي يقع في نفسي أنه أريد بالحديث هذا رواية ابن القاسم ومذهبه وقال ابن وهب من رأيه يقول المصلي مثل ما يقول المؤذن في المكتوبة والنافلة وقال سحنون لا يقول ذلك في نافلة ولا مكتوبة

وقال الليث مثل قول مالك إلا أنه قال ويقول في موضع حي على الصلاة حي على الفلاح لا حول ولا قوة إلا بالله وقال الشافعي لا يقول المصلي في نافلة ولا مكتوبة مثل ما يقول المؤذن إذا سمعه وهو في الصلاة ولكن إذا فرغ من الصلاة قاله وذكر الطحاوي قال لم أجد عن أصحابنا في هذا شيئا منصوصا وقد حدثنا ابن أبي عمر عن ابن سماعة عن أبي يوسف فيمن أذن في صلاته إلى قوله أشهد أن محمدا رسول الله ولم يقل حي على الصلاة أن صلاته تفسد إن أراد الأذان في قول أبي يوسف وقول

أبي حنيفة يعيد إذا أراد الإذن قال أبو جعفر وقول محمد كقول أبي حنيفة لأنه يقول فيمن يجيب إنسانا وهو يصلي بلا إله إلا الله أن صلاته فاسدة قال أبو جعفر فهذا يدل على أن من قولهم أن من سمع الأذان في الصلاة لا يقوله وذكر أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن خواز بنداد البصري المالكي عن مالك أنه قال يجوز أن يقول المصلي في صلاة النافلة مثل ما يقول المؤذن من التكبير والشهادتين فإن قال حي على الصلاة حي على الفلاح الأذان كله كان

مسيئا وصلاته تامة وكره أن يقول في الفريضة مثل ما يقول المؤذن فإن قال الأذان كله في الفريضة أيضا لم تبطل صلاته ولكن الكراهية في الفريضة أشد وذكر عن الشافعي أنه يقول في النافلة الشهادتين وإن قال حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح بطلت صلاته نافلة كانت أو فريضة قال أبو عمر ما تقدم عن الشافعي من الجمع بين النافلة والمكتوبة أصح عنه والقياس أن لا فرق بين المكتوبة والنافلة إلا أن قوله حي على الصلاة حي على الفلاح قد اضطربت في ذلك الآثار وهو كلام فلا يجوز أن يقال في نافلة ولا فريضة وأما سائر الأذان فمن الذكر الذي يصلح في الصلاة ألا ترى إلى حديث معاوية بن الحكم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن صلاتنا هذه لا يصح فيها شيء من كلام الناس إنما (هو) التسبيح والتهليل والتكبير وتلاوة القرآن وقد قال صلى الله عليه وسلم قولوا مثل ما يقول المؤذن ولم يخص صلاة من غير صلاة فما كان من الذكر الذي مثله يصلح في الصلاة جاز فيها قياسا ونظرا واتباعا للأثر

وأما الشافعي ومن قال بقوله في كراهية قول من يقول بقول المؤذن إذا كان سامعه في صلاة نافلة أو مكتوبة فإنهم شبهوه برد السلام وتشميت العاطس وقد ورد الأمر

في الكتاب والسنة بهما وذلك مما يجب على غير المصلي ولا يجب على المصلي قالوا فكذلك الأذان وبالله التوفيق حدثنا خلف بن القاسم حدثنا يحيى بن الربيع حدثنا أحمد بن محمد حدثنا إبراهيم بن عبد الله حدثنا سويد بن سعيد حدثنا ضمام بن إسماعيل قال قال أبو قنان لامرأته وكان من العباد إذا مت فتزوجي فلانا فتزوجته فكانت تقول له قم فصل بالليل فإن أخاك كان يصلي بالليل فكانت تؤذيه بذلك فأتيت في منامها فقيل لها إن زوجك هذا أرفع من أبي قنان بدرجة قالت وكيف وأبو قنان كان يصلي بالليل فقيل لها إن هذا يقول كما يقول المؤذن

Mas'alah: Is speaking during the adhan permissible?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4304

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

واستدل قوم على أن الكلام في الأذان جائز بهذا الحديث) إذا كان الكلام مما لا بد منه وزعم أن قوله ألا صلوا في الرحال كان في نفس الأذان بأثر حي على الفلاح واستدلوا بما حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس قال أخبرنا رجل من ثقيف أنه سمع منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني في ليلة المطر في السفر يقول حي على الصلاة حي على الفلاح صلوا في رحالكم ففي هذا الحديث أن ذلك كان في السفر وأن قوله كان في نفس الأذان وأن ذلك كان في مطر حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن أيوب وعامر الأحوال وعبد الحميد صاحب الزيادي عن عبد الله بن الحارث قال خطبنا ابن عباس في يوم ذي ريح فلما

بلغ المؤذن حي على الصلاة أمره أن ينادي الصلاة في الرحال قال فنظر القوم بعضهم إلى بعض فقال كأنكم أنكرتم هذا قد فعل هذا من هو خير مني

(وذكره أبو داود عن مسدد عن حماد عن عبد الحميد عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس وزاد فيه أن الجمعة عزمة وإني كرهت أن أخرجكم فتمشون في الطين والمطر) وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا نصر بن علي قال حدثنا سفيان بن حبيب أخبرنا عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المليح عن أبيه شهد النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في يوم جمعة فذكر الحديث قال أبو داود وحدثنا ابن المثنى حدثنا عبد الأعلى عن صاحب له عن أبي المليح أن ذلك كان يوم جمعة ووجدت في أصل سماع أبي بخطه رحمه الله أن محمد بن أحمد بن قاسم بن هلال حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان الأعنافي قال حدثنا نصر بن مرزوق قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع عمرو بن أوس حدثه رجل من ثقيف سمع منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر في ليلة مطر يقول حي على الصلاة حي على الفلاح صلوا في رحالكم

Mas'alah: What are the scholarly opinions on speaking during the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4306

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

وأما الكلام في الأذان فإن أهل العلم اختلفوا في إجازته وكراهيته فقال منهم قائلون

إذا كان الكلام في شأن الصلاة والأذان فلا بأس بذلك كما روي عن ابن عباس أنه أمر مؤذنه في يوم المطر أن يقول بعد قوله حي على الفلاح ألا صلوا في الرحال قالوا فإن تكلم بما ليس من شأن الصلاة فقد أساء ولا إعادة عليه للأذان هذا قول طائفة من أهل الحديث وهو يشبه مذهب ابن القاسم وروايته عن مالك فيمن تكلم في شأن الصلاة وإصلاحها

أنه لا شيء عليه فكذلك الأذان قياسا ونظرا إلا أن مالكا لم يختلف قوله ومذهبه في كراهية الكلام في الأذان على كل حال قال أبو عمر رضي الله عنه احتج من أجاز نحو هذا من الكلام في الأذان بأن قال قد ثبت التثويب في الفجر وهو قول المؤذن الصلاة خير من النوم فكل ما كان حضا على الصلاة أو من شأنها فلا بأس بالكلام به في الأذان قياسا على ذلك واستدلالا بالحديث المذكور في هذا الباب وبالله التوفيق وكان مالك رحمه الله فيما روى عنه غير واحد يكره الكلام في الأذان وقال لم أعلم أحدا يقتدى به فعل ذلك وكره رد السلام في الأذان لئلا يشتغل المؤذن بغير ما هو فيه من الأذان وكذلك لا يشمت عاطسا ولكنه إن فعل شيئا من ذلك وتكلم في أذانه يبقى ولا شيء عليه ونحو هذا كله قول الشافعي يستحب للإنسان أن لا يتكلم في أذانه ولا في إقامته وإن تكلم أجزأه وكذلك قال أبو حنيفة وأصحابه لا يتكلم المؤذن في الأذان ولا في الإقامة فإن تكلم مضى ويجزيه وهو قول الثوري وإسحاق وروي عن ابن شهاب أنه قال إن تكلم الرجل في الأذان وفي الإقامة

Mas'alah: What are the rulings on speaking during the adhan and iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4308

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

أعادهما وروي عنه أنه أمر مؤذنا تكلم في أذانه أن يعيد وليس ذلك منه بصحيح والإسناد (فيه عنه ضعيف) وكره الكلام في الأذان النخعي وابن سيرين والأوزاعي ولم يجئ عن واحد منهم أن عليه إعادة الأذان ولا ابتداؤه ورخصت طائفة من العلماء في (الكلام في) الأذان منهم الحسن وعروة وعطاء وقتادة وإليه ذهب أحمد بن حنبل وروي ذلك عن سليمان بن صرد رضي الله عنه وروى الوليد بن مزيد عن الأوزاعي لا بأس أن يرد السلام في أذانه ولا يرد في إقامته قال وقال الأوزاعي ما سمعت قط أن مؤذنا أعاد الأذان قال أبو عمر رضي الله عنه

Mas'alah: Is the adhan obligatory for travelers and residents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4308

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Adhan for Travelers and Combining Prayers

هذا الحديث دليل على أن الأذان من شأن الصلاة لا يدعه مسافر ولا حاضر وهذا موضع اختلف فيه العلماء مع إجماعهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤذن له في حياته كلها لكل صلاة في سفر وحضر وأنه ندب المسلمين لذلك وسنه لهم وكان صلى الله عليه وسلم في غزواته إذا سمع أذانا كف وعلم أنها دار إيمان وإذا لم يسمعه أغار وكان يأمر سراياه بذلك وقال الله

Mas'alah: What is the obligation of the adhan according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4309

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

عز وجل وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا وقال إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة الآية وقال صلى الله عليه وسلم إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان الحديث

Mas'alah: What is the Maliki view on the obligation of the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4309

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

واختلف العلماء في وجوب الأذان فالمشهور من مذهب مالك عنه وعن أصحابه أن الأذان إنما هو للجماعات حيث يجتمع الناس للأئمة فأما (ما) سوى ذلك من أهل الحضر والسفر فإن الإقامة تجزيهم واختلف المتأخرون من أصحاب مالك على قولين في وجوب الأذان فقال بعضهم الأذان سنة مؤكدة واجبة على الكفاية وليس بفرض وقال بعضهم هو فرض على الكفاية في المصر خاصة وقول أبي حنيفة وأصحابه أنه سنة مؤكدة على الكفاية وقال الشافعي لا أحب (لأحد) أن يصلي إلا بأذان وإقامة والإقامة عنده أوكد وهو قول الثوري واختلف أصحاب الشافعي فمنهم من قال هو سنة على الكفاية ومنهم من قال هو فرض على الكفاية

Mas'alah: What is the ruling on the adhan for travelers in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4310]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Adhan for Travelers and Combining Prayers

وذكر الطبري عن مالك أنه قال إن ترك أهل مصر الأذان عامدين أعادوا الصلاة وقال عطاء ومجاهد والأوزاعي وداود بن علي الأذان فرض ولم يقولوا على الكفاية وقال الأوزاعي وعطاء من ترك الإقامة أعاد الصلاة وقال الطبري الأذان سنة وليس بواجب وقال الشافعي ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم التأذين حين جمع بين الصلاتين بمزدلفة ويوم الخندق دليل على أن التأذين ليس بواجب فرضا ولو لم تجزئ الصلاة إلا بأذان لم يدع ذلك وهو يمكنه قال وإذا كان هكذا في الأذان كانت الإقامة كذلك لأنهما جميعا غير الصلاة واختلف أيضا في الأذان للمسافرين فروى ابن القاسم عن مالك أن الأذان إنما هو في المصر للجماعات في المساجد وروى أشهب عن مالك قال إن ترك الأذان مسافر عامدا فعليه إعادة الصلاة ذكره الطبري وقال أخبرني يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا أشهب عن مالك فذكره وقال أبو حنيفة وأصحابه أما المسافر فيصلي بأذان وإقامة قالوا ويكره أن يصلي بغير أذان ولا إقامة وأما في المصر فيستحب للرجل إذا صلى وحده أن يؤذن ويقيم فإن استجزأ بأذان الناس وإقامتهم أجزأه

Mas'alah: What is the ruling on the iqamah for travelers according to various scholars?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4311]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Adhan for Travelers and Combining Prayers

وقال الثوري لا يستجزئ بإقامة أهل المصر وقال الأوزاعي لا يجزئ المسافر ولا الحاضر صلاة إذا ترك الإقامة وقال داود بن علي الأذان واجب على كل مسافر في خاصته والإقامة كذلك واحتج بحديث مالك بن الحويرث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ولصاحبه إذا كنتما في سفركما فأذنا وأقيما وليؤمكما أحدكما وهو قول أهل الظاهر ولا أعلم أحدا قال بقوله من فقهاء الأمصار إلا ما روى أشهب عن مالك وما روي عن الأوزاعي فيمن ترك الإقامة دون الأذان وهو قول عطاء ومجاهد وقال الثوري تجزئك الإقامة في السفر عن الأذان وإن شئت أذنت وأقمت وتكفيك الإقامة وإن صليت بغير أذان ولا إقامة أجزتك (صلاتك) وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما وهو قول أبي ثور وأحمد وإسحاق والطبري إذا ترك المسافر الأذان عامدا أو ناسيا أجزأته صلاته وكذلك لو ترك الإقامة عندهم لم تكن عليه إعادة صلاته وقد أساء إن تركها عامدا وهو تحصيل مذهب مالك أيضا وقد روى أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان في السفر يصلي بإقامة إقامة إلا الغداة فإنه كان يؤذن لها ويقيم يعني صلاة الصبح

Mas'alah: What is the consensus on the adhan and iqamah being sufficient for a congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4312

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Adhan for Travelers and Combining Prayers

قال أبو عمر قد أجمع العلماء على أن المسجد إذا أذن فيه واحد وأقام أنه يجزي أذانه وإقامته جميع أهل المسجد وأن من أدرك الإمام في سفر أو حضر وقد دخل في صلاته أنه يدخل معه ولا يؤذن ولا يقيم فدل إجماعهم في ذلك كله على بطلان قول

من أوجب الأذان على كل إنسان في خاصة نفسه مسافرا كان أو غير مسافر ودل على أن الأذان والإقامة غير واجبين ومن جهة القياس والنظر ليستا من الصلاة فتفسد الصلاة بتركهما والذي يصح عندي في هذه المسألة أن الأذان واجب فرضا على الدار أعني المصر أو القرية فإذا قام فيها قائم واحد أو أكثر بالأذان سقط فرضه عن سائرهم ومن الفرق بين دار الكفر ودار الإسلام لمن لم يعرفها الأذان الدال على الدار وكل قرية أو مصر لا يؤذن فيه بالصلاة فأهله لله عز وجل عصاة ومن صلى منهم فلا إعادة عليه لأن الأذان غير الصلاة ووجوبه على الكفاية فمن قام به سقط عن غيره كسائر الفروض الواجبة على الكفاية وأما الأذان للمنفرد في سفر أو حضر فسنة عندي مسنونة مندوب إليها مأجور فاعلها عليها (وبالله التوفيق)

Mas'alah: What does the hadith say about the devil fleeing from the call to prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6208

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

حديث ثالث وثلاثون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع النداء فإذا قضي النداء أقبل حتى إذا ثوب بالصلاة أدبر حتى إذا قضي التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا واذكر كذا لما لم يكن يذكره حتى يظل الرجل إن يدري كم صلى

Mas'alah: What is the fiqh ruling on the adhan for prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6208

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

في هذا الحديث من الفقه أن الصلاة من شأنها أن يؤذن لها قال الله عز وجل وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا وقال إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة وقد ذكرنا ما للعلماء من الأقوال والمذاهب في الأذان في السفر والحضر عندهم وما اخترنا من ذلك بما صح عندنا

في باب نافع من كتابنا هذا وأفردنا القول في الأذان للصبح في باب ابن شهاب عن سالم من كتابنا هذا فلا معنى لإعادة شيء من ذلك كله ههنا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the adhan being a sunnah or obligation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6209

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

وجملة مذهب مالك عند أصحابه وتحصيله عندهم أن الأذان سنة مؤكدة واجبة على الكفاية وليس بفرض وهو قول أبي حنيفة واختلف أصحاب الشافعي فمنهم من قال هو فرض على الكفاية ومنهم من قال هو سنة مؤكدة على الكفاية

Mas'alah: What is the linguistic meaning of tathwib?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6213

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

وإنما سميت الإقامة في هذا الموضع تثويبا لأن التثويب في اللغة معناه العودة يقال منه ثاب إلي مالي بعد ذهابه أي عاد وثاب إلى المريض جسمه إذا عاد إليه ومنه قول الله عز وجل وإذ جعلنا البيت مثابة للناس وأمنا أي معادا لهم يثوبون إليه لا

Mas'alah: Why is the iqamah called tathwib?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6214

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

يقضون منه وطرا وإنما قيل للإقامة تثويب لأنها عودة إلى معنى الأذان تقول العرب ثوب الداعي إذا كرر دعاءه إلى الحرب وغيرها قال حسان بن ثابت ... في فتية كسيوف الهند أوجههم ... لا ينكلون إذا ما ثوب الداعي ... وقال آخر ... لخير نحن عند الناس منكم ... إذا الداعي المثوب قال يالا ... وقال عبد المطلب بن هاشم وهو عند أخواله بني النجار بالمدينة ... فحنت ناقتي وعلمت أني ... غريب حين ثاب إلي عقلي ... وقال آخر ... لو رأينا التوكيد خطة عجز ... ما شفعنا الأذان بالتثويب ...

Mas'alah: What is the scholarly consensus on tathwib?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6214

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

ولا خلاف علمته أن التثويب عند عامة العلماء وخاصتهم قول المؤذن الصلاة خير من النوم ولهذا قال أكثر الفقهاء لا تثويب إلا في الفجر

Mas'alah: In which prayers did al-Hasan ibn Hayy say tathwib is performed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6215

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

وقال الحسن بن حي يثوب في الفجر والعشاء

Mas'alah: In which prayers did Ibrahim say tathwib is performed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6215

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

وقال حماد عن إبراهيم التثويب في صلاة العشاء والصبح لا في غيرهما

Mas'alah: What is the linguistic meaning of tathwib according to Ibn al-Anbari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6215

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

وقال ابن الأنباري إنما سمي التثويب تثويبا وهو قوله الصلاة خير من النوم الصلاة خير من نوم لأنه دعاء ثان إلى الصلاة وذلك أنه لما قال حي على الصلاة حي على الفلاح وكان هذا دعاء إلى الصلاة ثم عاد فقال الصلاة خير من النوم فدعا إليها مرة أخرى عاد إلى ذلك والتثويب عند العرب العودة وذكر نحو ما تقدم

Mas'alah: Why might the iqamah be called tathwib in the view of those who repeat it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6215

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

وقد يحتمل أن تكون الإقامة سميت تثويبا لتثنيتها في مذهب من رأى تثنيتها أو تثنية قوله قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة عند من قال ذلك من العلماء وهم الأكثر

Mas'alah: What is Malik's view on the iqamah being said singly and the adhan being repeated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6215

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

وأما اختلاف العلماء في الإقامة فقال مالك تفرد الإقامة ويثنى الأذان

Mas'alah: What does Malik mean by saying the iqamah is said singly except for the takbir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6216

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

ومعنى قوله تفرد الإقامة يريد غير التكبير في أولهما وآخرها فإنه يثنى بإجماع من العلماء

Mas'alah: How does al-Shafi'i's view on the iqamah differ from Malik's?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6216

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

وقال الشافعي تفرد الإقامة كقول مالك سواء إلا قوله قد قامت الصلاة فإنه يقولها مرتين فخالف مالكا في هذا الموضع وحده من الإقامة

Mas'alah: What is the practice of Abu Mahdhurah and the mu'adhdhins of Makkah regarding 'qad qamat al-salah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6216

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

ويروى أن أبا محذورة وولده ومؤذني مكة كلهم يقولون قد قامت الصلاة مرتين وهو

قول الزهري والحسن البصري ومكحول والأوزاعي وبه قال أبو ثور وأحمد وإسحاق

Mas'alah: What is Malik's opinion on saying 'qad qamat al-salah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6216

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

وقال مالك يقول قد قامت الصلاة مرة واحدة

Mas'alah: What is the practice of the descendants of Sa'd al-Qaraz in Madinah regarding the iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6216

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

وروي عن ولد سعد القرظ بالمدينة أنهم يقولون قد قامت الصلاة مرة واحدة

Mas'alah: What is the Kufan view on the repetition of phrases in the adhan and iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6216

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

وقال الكوفيون أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي الأذان والإقامة مثنى مثنى سواء إلا أن التكبير عندهم في أول الأذان وأول الإقامة أربع مرات ولا خلاف عندهم بين الأذان والإقامة في شيء ذهبوا في ذلك إلى حديث عبد الله بن زيد وهو حديث مختلف في ألفاظه وإسناده وسنذكره في باب يحيى بن سعيد إن شاء الله

Mas'alah: What are the differences between Malik and al-Shafi'i regarding the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6217

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

والشافعي في الأذان والإقامة إلى حديث أبي محذورة ولا خلاف بين مالك والشافعي في الأذان إلا في قوله الله أكبر في أوله فإن الشافعي ذهب إلى أن ذلك يقال أربع مرات وذهب مالك إلى أن ذلك يقال مرتين وأكثر الآثار عن أبي محذورة وغيره على ما قال الشافعي وهو أذان أهل مكة والأذان بالمدينة على ما قال مالك وهو شيء يؤخذ عملا لأنه لا ينفك منه ومثل هذا يصح فيه ادعاء العمل بالمدينة

Mas'alah: What is the ruling on targi' (repetition of the shahadah) in the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6217

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

واتفق مالك والشافعي على الترجيع بالشهادة في الأذان خاصة دون الإقامة على ما

في حديث أبي محذورة

Mas'alah: What is the Kufan view on targi' in the adhan and iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6217

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

وذهب الكوفيون إلى أن لا ترجيع في الأذان ولا إقامة وإنما ذلك عندهم مثنى مثنى إلا التكبير في أوله على حسبما ذكرته لك

Mas'alah: What is the view of Ahmad and Ishaq on targi' in the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6217

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

وقال أحمد وإسحاق إن رجع فلا بأس قال إسحاق هما مستعملان والذي أختار أذان بلال

Mas'alah: What is the view of al-Tabari on the adhan and iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6217

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

وقالت طائفة منهم الطبري إن شاء رجع وإن شاء لم يرجع وإن شاء أذن كأذان أبي محذورة وإن شاء كأذان بلال وفي الإقامة أيضا إن شاء ثنى وإن شاء أفرد وإن شاء قال قد قامت الصلاة مرة وإن شاء مرتين كل ذلك مباح

Mas'alah: What is the evidence for Malik and al-Shafi'i regarding the iqamah being said once?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6218

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

قال أبوعمر قول داود وأصحابه في الأذان والإقامة كقول الشافعي سواء ومن حجة مالك والشافعي في إفراد الإقامة ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو سلمة قال حدثنا أحمد بن سلمة قال أخبرنا خالد عن أبي قلابة عن أنس قال أمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس أن النبي عليه السلام أمر بلالا أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة قال أبو عمر ذكر عباس عن يحيى بن معين قال لم يرفع هذا الحديث غير عبد الوهاب قال وقد رواه إسماعيل ووهب ولم يرفعاه قال أبو عمر يعني أنه لم يقل أحد في حديث أنس هذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بلالا غير عبد الوهاب من أصحاب أيوب وغيرهم يقولون أمر بلال ولا يذكرون النبي عليه السلام وحجة من قال قد قامت الصلاة مرتين ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن

نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قالا جميعا حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن سماك بن عطية عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس قال أمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة زاد أبو داود في إسناد هذا الحديث فقال حدثنا سليمان بن حرب وعبد الرحمان بن المبارك قالا حدثنا حماد بن زيد ثم ذكره قال أبو داود وحدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا وهيب عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة قال أبو داود وحدثنا حميد بن مسعدة قال حدثنا إسماعيل عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس بن مالك مثل حديث وهيب قال إسماعيل فحدثت به أيوب فقال إلا الإقامة قال أبو عمر يريد بقوله إلا الإقامة قوله قد قامت الصلاة فإنها لا تفرد وتثنى يقول أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة إلا قوله قد قامت الصلاة فإنه مثنى

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Umar regarding the adhan and iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6220

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال حدثني أبو جعفر عن أبي المثنى عن ابن عمر قال كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى والإقامة مرة إلا أنك تقول قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح

قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا شعبة عن أبي جعفر المؤذن عن أبي المثنى مؤذن المسجد الأكبر أنه سمع ابن عمر يقول كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى والإقامة واحدة إلا أنه إذا قال قد قامت الصلاة قالها مرتين فكنا إذا سمعنا الأذان توضأنا ثم خرجنا إلى الصلاة وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت أبا جعفر يحدث عن

مسلم بن المثنى عن ابن عمر قال إنما كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين مرتين والإقامة مرة مرة غير أنه يقول قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة فإذا سمعنا الإقامة توضأنا ثم خرجنا إلى الصلاة فقال شعبة لم أسمع من أبي جعفر غير هذا الحديث

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the iqamah and is it obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6221

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

قال أبو عمر تحصيل مذهب مالك في الإقامة على ما ذكر ابن خواز بنداد وغيره أنها سنة مؤكدة وهي عندهم أوكد من الأذان ومن تركها فهو مسيء وصلاته مجزئة وهو قول الشافعي وسائر الفقهاء فيمن ترك الإقامة أنه مسيء بتركها ولا إعادة عليه وقال أهل الظاهر والأوزاعي وعطاء ومجاهد هي واجبة ويرون الإعادة على من تركها أو

نسيها ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن الفزاري عن الأوزاعي قال الإقامة أول الصلاة قال أبو عمر في قوله صلى الله عليه وسلم تحريمها التكبير دليل على أنه لم يدخل في الصلاة من لم يحرم فما كان قبل الإحرام فحكمه ألا تعاد منه الصلاة إلا أن يجمعوا

على شيء فيسلم للإجماع كالطهارة والقبلة والوقت ونحو ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the call to prayer for the five daily prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6235

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

وفي هذا الحديث أيضا أن الصلوات يؤذن لها

Mas'alah: What is the virtue of raising the voice in the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6475

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد حدثنا الحسن بن إسماعيل حدثنا عبد الملك بن بحر حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا سنيد قال حدثنا هشيم قال أخبرنا يعلى بن عطاء عن أبيه قال كنت مع عبد الله بن عمرو فلما حضرت الصلاة قال لي أذن واشدد

صوتك فإنه لا يسمعك من حجر ولا شجر ولا بشر إلا شهد لك يوم القيامة ولا يسمعك من شيطان إلا ولى وله نفير حتى لا يسمع صوتك وإنهم لأمد الناس أعناقا يوم القيامة

Mas'alah: What is the virtue of the mu'adhdhin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6475

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

قال سنيد وأخبرنا خالد بن عبد الله عن طلحة بن يحيى عن عيسى ابن طلحة عن معاوية بن أبي سفيان أنه سمع المؤذن فتشهد كما تشهد ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المؤذنون أطول الناس أعناقا يوم القيامة

Mas'alah: What is the reward for giving the adhan for twelve years?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6475

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

قال سنيد وأخبرنا حجاج عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن نافع عن ابن عمر قال من أذن اثنتي عشر سنة وجبت له الجنة وكتب له بكل تأذينة ستون حسنة وبكل إقامة ثلاثون حسنة

Mas'alah: What did Umar say about the status of the mu'adhdhin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6476

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

قال وحدثنا هشيم قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد قال حدثنا سهيل بن عوف الحلي أن عمر بن الخطاب قال من مؤذنكم اليوم قلنا موالينا وعبيدنا قال إن ذلك بكم لنقص كبير

Mas'alah: What did Umar say about giving the adhan himself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6476

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

قال وقال إسماعيل قال عمر بن الخطاب لو كنت أطيق مع الخليفي لأذنت

Mas'alah: What did Umar say about the call to prayer becoming a sunna?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6476

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

قال هشيم وأخبرنا حصين قال حدثت أن عمر بن الخطاب قال لولا أن تكون سنة ما أذن غيري

Mas'alah: What did the Prophet say about the imam and the mu'adhdhin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6476

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال أخبرنا محمد بن معاوية قال أخبرنا أبو يعقوب إسحاق بن أحمد بن جعفر البغدادي قال حدثنا أحمد بن منصور الرمادي قال حدثنا عتاب بن زياد قال حدثنا أبو حمزة السكري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين قالوا يا رسول الله لقد تركتنا نتنافس بعدك في الأذان فقال إن بعدكم قوما سفلتهم مؤذنوهم وهذه الزيادة لا تجيء إلا بهذا الإسناد وهو إسناد رجاله ثقات معروفون أبو حمزة السكري وعتاب بن زياد مرزونان ثقتان وسائر الاسناد يستغنى عن ذكرهم لشهرتهم إلا أن أحمد بن حنبل ضعف الحديث كله ويقال إنه لم يسمعه الأعمش من أبي صالح قال أحمد بن حنبل رواه ابن فضيل عن الأعمش عن رجل ما أدري لهذا الحديث أصلا ورواه ابن نمير عن الأعمش فقال نبئت عن أبي صالح ولا أراني إلا قد سمعته منه

Mas'alah: What are the virtues of the call to prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6477

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

قال أبو عمر فضائل الأذان كثيرة وقد روي عن عائشة أنها قالت في قول الله عز

وجل ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحا وقال إنني من المسلمين الآية نزلت في المؤذنين وحديث هذا الباب ومثله يشهد بفضل رفع الصوت فيه ولا أدري كيفية فهم الموات والجماد كما لا أدري كيفية تسبيحها وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم الآية وما أوتيتم من العلم إلا قليلا وقد مضى في باب نافع حكم الأذان في السفر والحضر وكيفية وجوبه سنة أو فرضا على الكفاية ومذاهب العلماء في ذلك كله ممهدا والحمد لله

Mas'alah: What does 'tathwib' mean in the context of the call to prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6803

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

قال أبو عمر أما قوله إذا ثوب بالصلاة فإنه أراد بالتثويب ههنا الإقامة وقد ذكرنا هذا المعنى مجودا في باب أبي الزناد وقد بان في رواية سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة لهذا الحديث أن التثويب المذكور في حديث العلاء هو الإقامة وأما قوله فلا تأتوها وأنتم تسعون فالسعي ههنا في هذا الحديث المشي بسرعة والاشتداد فيه والهرولة هذا هو السعي المذكور في هذا الحديث وهو معروف مشهور في كلام العرب ومنه السعي بين الصفا والمروة وقد يكون السعي في كلام العرب العمل من ذلك قوله ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها وإن سعيكم لشتى ونحو هذا كثير ذكر سنيد قال حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب قال السعي العمل

Mas'alah: Who should give the iqamah, the mu'adhdhin or someone else?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6944

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

وفيه أن الإقامة إلى المؤذن هو أولى بها وهذا موضع اختلف العلماء فيه فذهب قوم إلى أن من أذن فهو يقيم ورووا فهي حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد فيه لين يدور على الإفريقي عبد الرحمان بن زياد وقال مالك وجماعة غيره من العلماء لا بأس بأذان مؤذن وإقامة غيره واستحب الشافعي أن يقيم المؤذن فإن أقام غيره فلا بأس بذلك عنده وفي حديث عبد الله بن زيد ما يدل على أنه لا بأس بإقامة غير المؤذن وهو أحسن إسنادا من حديث الإفريقي

Mas'alah: What does the author say about the hadith on the imam being a guarantor and the mu'adhdhin being trusted?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7144

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

قال أبو عمر يحضهم على ذلك لئلا يزهدوا في الأذان فتبطل السنة فيه بالتواكل وقلة الرغبة وقد روى أبو حمزة السكري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين (359 قالوا يا رسول الله لقد تركتنا بعدك نتنافس في الأذان فقال إن بعدكم قوما سفلتهم مؤذنوهم وهذا حديث انفرد به أبو حمزة هذا وليس بالقوي

(36) وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the adhan for Fajr and the two rak'ahs of Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7249

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

وفيه النداء للصبح بعد الفجر وتخفيف ركعتبي الفجر وقد استدل به من زعم أن النداء بالصبح لا يكون إلا بعد الفجر وقد مضى القول في ذلك في باب ابن شهاب عن سالم والحمد لله وبه التوفيق

Mas'alah: What is the story of the beginning of the adhan in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7917

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

حديث خامس وخمسون ليحيى بن سعيد 857 - مالك عن يحيى بن سعيد قال كان رسول الله قد أراد أن يتخذ خشبتين يضرب بهما ليجتمع الناس للصلاة فأري عبد الله بن زيد الأنصاري ثم من بني الحرث ابن الخزرج خشبتين في النوم فقال إن هاتين لنحو مما يريد رسول الله فقيل ألا تؤذنون للصلاة فأتى رسول الله حين استيقظ فذكر له ذلك فأمر رسول الله بالأذان

Mas'alah: What does Abu Umar say about the multiple narrations of the beginning of the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7917

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

قال أبو عمر روى عن النبي في قصة عبد الله بن زيد هذه في بدء الأذان جماعة من الصحابة بألفاظ مختلفة ومعان متقاربة وكلها يتفق على أن عبد الله بن زيد أري النداء في النوم وأن رسول الله أمر به عند ذلك وكان ذلك أول أمر الأذان والأسانيد في ذلك متواترة حسان ثابتة ونحن نذكر في هذا الباب أحسنها إن شاء الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of the Prophet's concern about gathering for prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7917

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عباد بن موسى وزياد بن أيوب وحديث عباد أتم قالا حدثنا هشيم عن أبي بشر قال زياد أخبرنا أبو بشر عن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من الأنصار قالوا اهتم النبي صلى الله عليه وسلم

للصلاة كيف يجمع الناس لها فقيل له انصب راية عند حضور الصلاة فإذا رأوها آذن بعضهم بعضا فلم يعجبه ذلك قال فذكر له القنع يعني الشبور وقال زياد شبور اليهود

فلم يعجبه ذلك قال هو من أمر اليهود فذكر له الناقوس فقال هو من أمر النصارى فانصرف عبد الله بن زيد وهو مهتم بهم النبي فأري الأذان في منامه قال فغدا على رسول الله فأخبره فقال يا رسول الله إني ليس بنائم ولا يقظان إذ أتاني آت فأراني الأذان قال وكان عمر بن الخطاب قد رآه قبل ذلك فكتمه عشرين يوما ثم أخبر النبي فقال ما منعك أن تخبرنا فقال سبقني عبد الله ابن زيد فاستحييت فقال رسول الله يا بلال قم فانظر ما يأمرك به عبد الله بن زيد فافعله قال فأذن بلال قال أبو بشر وأخبرني أبو عمير أن الأنصار تزعم أن عبد الله بن زيد لولا أنه كان يومئذ مريضا لجعله النبي مؤذنا وذكر البخاري حديث خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال لما كثر الناس ذكروا أن يعلموا وقت الصلاة بشيء

يعرفونه فذكروا أن يوروا نارا أو يضربوا ناقوسا فأمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير بن حرب حدثني أبي حدثنا يعقوب بن إبراهيم ابن سعد قال حدثني أبي عن ابن إسحاق قال فذكر محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال لما أجمع رسول الله أن يضرب الناقوس يجمع الناس للصلاة وهو له كاره لموافقة النصارى طاف بي طائف من الليل وأنا نائم رجل عليه ثوبان أخضران في يده ناقوس يحمله قال فقلت يا عبد الله تبيع الناقوس قال وما تصنع به قال قلت ندعو به للصلاة قال أفلا أدلك على خير ما ذلك قال قلت بلى قال تقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ثم استأخر غير بعيد ثم قال تقول إذا أقيمت الصلاة الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا

رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله

Mas'alah: What is the story of Bilal's adhan and the phrase 'prayer is better than sleep'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7920

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

أكبر لا إله إلا الله قال فلما أصبحت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذه الرؤيا حق إن شاء الله قال ثم أمر بالتأذين فكان بلال مولى أبي بكر يؤذن بذلك ويدعو رسول الله إلى الصلاة قال فجاءه ذات غداة إلى صلاة الفجر فقال فقيل له إن رسول الله نائم قال فصرخ بلال بأعلى صوته الصلاة خير من النوم قال سعيد بن المسيب فدخلت هذه الكلمة في التأذين بصلاة الفجر وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن منصور الطوسي قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال حدثني أبي عن محمد بن إسحاق قال حدثني محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد ابن عبد ربه قال حدثني أبي عبد الله بن زيد قال لما أمر رسول الله بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلاة طاف بي وأنا نائم رجل يحمل ناقوسا في يده فقلت يا عبد الله أتبيع الناقوس قال وما تصنع به فقلت ندعو به إلى الصلاة قال أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك فقلت له بلى قال (فقال) تقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله

أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ثم استأخر عني غير بعيد ثم قال تقول إذا أقيمت الصلاة الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله فلما أصبحت أتيت رسول الله فأخبرته بما رأيت فقال إنها لرؤيا حق إن شاء الله فقم مع بلال فألق عليه ما رأيت فليؤذن به فإنه أندى صوتا منك فقمت مع بلال فجعلت ألقيه عليه ويؤذن به قال فسمع عمر بن الخطاب وهو في بيته فخرج يجر رداءه يقول والذي بعثك بالحق يا رسول الله لقد رأيت مثل ما رأى فقال رسول الله فلله الحمد قال أبو داود وهكذا رواه سعيد بن المسيب عن عبد الله بن زيد الله أكبر الله أكبر أربع مرات كما قال فيه ابن إسحاق عن الزهري وقال فيه معمر ويونس عن الزهري الله أكبر مرتين قال أبو عمر رواية معمر ويونس لهذا الحديث عن الزهري عن سعيد كأنها مرسلة لم يذكرا فيها سماعا لسعيد من عبد الله بن زيد وهي محمولة عندنا على الاتصال

وروى أحمد بن محمد بن أيوب عن إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق قال حدثني هذا الحديث محمد بن إبراهيم بن الحرث عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه عن أبيه عبد الله بن زيد الذي أري هذه الرؤيا فذكر فيه الله أكبر مرتين ثم ساق مثل حديث أبي داود سواء حدثناه عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير وعبيد بن عبد الواحد قالا حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق فذكره وذكر عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن أبي جابر البياضي عن سعيد عن عبد الله بن زيد أخي بني الحرث بن الخزرج أنه بينما هو نائم إذ رأى رجلا معه خشبتان قال فقلت له في المنام إن النبي يريد أن يشتري هذين العمودين

يجعلهما ناقوسا يضرب به الصلاة قال فالتفت إلي صاحب العمودين برأسه فقال أنا أدلكم على ما هو خير من هذا فبلغه رسول الله وأمره بالتأذين فاستيقظ عبد الله بن زيد قال ورأى عمر مثل ما رأى عبد الله بن زيد فسبقه عبد الله بن زيد إلى النبي فأخبره بذلك فقال له النبي فأخبره بذلك فقال له النبي قم فأذن فقال يا رسول الله إني فظيع الصوت فقال له فعلم بلالا ما رأيت فعلمه فكان بلال يؤذن

Mas'alah: What does Abu Umar say about the narrations mentioning the two pieces of wood for the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7923

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

قال أبو عمر لا أحفظ ذكر الخشبتين إلا في مرسل يحيى بن سعيد وحديث أبي جابر البياضي وهو متروك الحديث وكذلك إبراهيم بن محمد فهذه الآثار كلها رواية أهل المدينة في بدء الأذان

Mas'alah: What is the story of the dream about the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7924

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

الصلاة ولولا أن تقولوا لقلت إني كنت يقظانا غير نائم فقال رسول الله لقد أراك الله

خيرا فقال عمر أما إني رأيت مثل الذي رأى غير أني لما سبقت استحييت فقال رسول الله مروا بلالا فليؤذن وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا موسى بن معاوية وأبو بكر ابن أبي شيبة قالا حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال حدثنا أصحاب محمد رسول الله أن عبد الله بن زيد رأى الأذان في المنام فأتى النبي فأخبره فقال علمه بلالا قال فقام بلال فأذن مثنى مثنى وأقام مثنى وقعد قعدة

Mas'alah: What are the differing narrations about the description of the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7924

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

قال أبو عمر اختلفت الآثار في صفة الأذان وإن كانت متفقة في أصل أمره كان من رؤيا عبد الله بن زيد وقد رآه عمر بن الخطاب أيضا وكذلك

Mas'alah: What are the differing narrations from Abu Mahdhurah about the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7925

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

اختلفت الآثار عن أبي محذورة إذ علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم الأذان بمكة عام حنين مرجعه من غزاة حنين فروى عنه فيه الله أكبر في أوله أربع مرات وروي

فيه ذلك مرتين وروى تثنية الإقامة وروى فيه إفرادها إلا قوله قد قامت الصلاة

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i view on the manner of the adhan and iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7925

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

واختلف الفقهاء في كيفية الأذان والإقامة فذهب مالك والشافعي إلى أن الأذان مثنى مثنى والإقامة مرة مرة إلا أن الشافعي يقول في أول الأذان الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أربع مرات وزعم أن ذلك محفوظ من رواية الثقات الحفاظ في حديث عبد الله بن زيد وحديث أبي محذورة وهي زيادة يجب قبولها والعمل عندهم بمكة في آل محذورة بذلك إلى زمانه وذهب مالك وأصحابه إلى أن التكبير في أول الأذان الله أكبر الله أكبر مرتين وقد روي ذلك من وجوه صحاح في أذان أبي محذورة وفي أذان عبد الله بن زيد والعمل عندهم بالمدينة على ذلك في آل سعد القرظ إلى زمانهم

Mas'alah: What is the ruling on tarji' in the adhan according to Malik and Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7925

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

واتفق مالك والشافعي على الترجيع في الأذان وذلك أنه إذا قال أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله رجع

فمد صوته فقال أشهد أن لا إله إلا الله مرتين أشهد أن محمدا رسول الله مرتين

Mas'alah: What is the difference between Malik and Shafi'i on the takbir in the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7925

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

ولا خلاف بين مالك والشافعي في الأذان إلا في التكبير في أوله على ما وصفنا وكذلك لا خلاف بينهما في الإقامة إلا في قوله قد قامت

Mas'alah: How many times is 'qad qamat al-salah' said in the iqamah according to Malik and Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7926

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

الصلاة فإن ذلك عند الشافعي يقال مرتين وعند مالك مرة وأكثر الآثار على ما قال الشافعي في ذلك وعليه أكثر الناس في قوله قد قامت الصلاة مرتين

Mas'alah: What is the position of Layth on the adhan and iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7926

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

ومذهب الليث في هذا الباب كله كمذهب مالك سواء

Mas'alah: What is the Hanafi view on the adhan and iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7926

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي الأذان والإقامة جميعا مثنى مثنى ويقول في أول أذانه وإقامته الله أكبر أربع مرات قالوا كلهم ولا ترجيع في الأذان وإنما يقول أشهد أن لا إله إلا الله مرتين أشهد أن محمدا رسول الله مرتين ثم يرجع ولا يمد صوته وحجتهم حديث عبد الرحمن ابن أبي ليلى المذكور وفيه فأذن مثنى وأقام مثنى ولم يختلف فقهاء الحجاز والعراق في أن آخر الأذان الله أكبر الله أكبر مرتين لا إله إلا الله مرة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on tathwib (saying 'prayer is better than sleep') in the Fajr adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7926

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

واختلفوا في التثويب لصلاة الصبح وهو قول المؤذن في صلاة الصبح الصلاة خير من النوم فقال مالك والثوري والليث يقول المؤذن في صلاة الصبح بعد قوله حي على الفلاح مرتين الصلاة خير من النوم مرتين وهو قول الشافعي بالعراق وقال

بمصر لا يقول ذلك

Mas'alah: What is the Hanafi position on saying 'prayer is better than sleep' in the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7926

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يقول الصلاة خير من النوم في نفس الأذان ويقوله بعد الفراغ من الأذان إن شاء الله وقد روي عنهم أن ذلك جائز في نفس الأذان وعليه الناس في صلاة الفجر وقد مضى في باب أبي الزناد في هذا ما فيه كفاية

Mas'alah: What hadiths support saying 'prayer is better than sleep' in the Fajr adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7927

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

قال أبو عمر روي عن النبي من حديث أبي محذورة أنه أمره أن يقول في الأذان للصبح الصلاة خير من النوم وروى عنه أيضا ذلك من حديث عبد الله بن زيد وروي عن أنس أنه قال من السنة أن يقول في الفجر الصلاة خير من النوم وروي عن ابن عمر أنه كان يقوله وهو قول الحسن وابن سيرين وابن المسيب والزهري وعامة أهل المدينة والثوري وأحمد وإسحاق وأبي ثور

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i position on the wording of the iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7927

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

وأما اختلافهم في الإقامة فذهب مالك والشافعي إلى أن الإقامة مفردة مرة مرة إلا قوله الله أكبر في أولها فإنه مرتين وفي آخرها كذلك مرتين مرتين وقال الشافعي وقد قامت الصلاة مرتين وفي آخرها الله أكبر مرتين

Mas'alah: What is the Hanafi and Thawri position on the iqamah being like the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7927

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

وقال أبو حنيفة والثوري الإقامة والأذان سواء مثنى مثنى

Mas'alah: What is the narration about Bilal's adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7927

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

وقال أبو بكر الأثرم سمعت أبا عبد الله يسأل إلى أي أذان تذهب فقال إلى أذان بلال رواه محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن محمد بن عبد الله بن زيد عن أبيه ثم وصفه أبو عبد الله فكبر أربعا وتشهد مرتين ولم يرجع

Mas'alah: What is the wording of the iqamah according to Abu Abdullah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7927

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

قال أبو عبد الله والإقامة الله أكبر مرتين وسائرها مرة مرة إلا قوله قد قامت الصلاة فإنها مرتين

Mas'alah: What is the ruling on saying the iqamah in twos?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7928

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

قال وسمعت أبا عبد الله يقول من أقام مثنى مثنى لم أعنفه وليس به بأس قيل لأبي عبد الله حديث أبي محذورة صحيح قال أما أنا فلا أدفعه قيل له أفليس حديث أبي محذورة بعد حديث أبي عبد الله بن زيد لأن حديث أبي محذورة بعد فتح مكة فقال أليس قد رجع النبي إلى المدينة فأقر بلالا على أذان عبد الله بن زيد

Mas'alah: What is the opinion of Ahmad ibn Hanbal on the variations in adhan and iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7928

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

وذهب أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه والطبري وداود إلى إجازة القول بكل ما روي عن رسول الله في ذلك وحملوا ذلك على الإباحة والتخيير قالوا كل ذلك جائز لأنه قد ثبت جميع ذلك عن النبي وعمل به أصحابه بعده فمن شاء قال الله أكبر في أول أذانه مرتين ومن شاء أربعا ومن شاء رجع في أذانه ومن شاء لم يرجع ومن شاء ثنى الإقامة ومن شاء أفردها إلا قوله قد قامت الصلاة والله أكبر في أولها وآخرها فإن ذلك مرتين مرتين على كل حال

Mas'alah: What is the ruling on one person giving the adhan and another giving the iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7928

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Repeating Adhan and Iqamah

واختلف الفقهاء في المؤذن يؤذن فيقيم غيره فذهب مالك وأبو حنيفة وأصحابهما إلى أنه لا بأس بذلك لحديث محمد بن عبد الله ابن زيد عن أبيه أن رسول الله أمره إذ رأى النداء في النوم

Mas'alah: What is the hadith about Bilal giving the adhan and Abdullah ibn Zayd giving the iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7929

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

أن يلقيه على بلال فأذن بلال ثم أمر عبد الله بن زيد فأقام رواه أبو العميس عن عبد

الله بن محمد بن عبد الله بن زيد عن أبيه عن جده

Mas'alah: What is the ruling that the one who gives the adhan should also give the iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7929

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Conditions and Qualifications of the Mu'adhdhin

وقال الثوري والليث والشافعي من أذن فهو يقيم لحديث عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن زياد بن نعيم عن زياد بن الحرث الصدائي قال أتيت رسول الله فلما كان أول الصبح أمرني فأذنت ثم قام إلى الصلاة فجاء ليقيم فقال رسول الله إن أخا صداء أذن ومن أذن فهو يقيم

Mas'alah: What is the author's analysis of the hadith on who gives the iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7929

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

قال أبو عمر عبد الرحمن بن زياد هو الإفريقي وأكثرهم يضعفونه وليس يروي هذا الحديث غيره والحديث الأول أحسن إسنادا إن شاء الله والنظر يدل عليه لأن الأذان ليس مضمنا بالإقامة لأنه غيرها وإن صح حديث الإفريقي فإن من أهل العلم من يوثقه ويثني عليه فالقول به أولى لأنه نص في موضع الخلاف وهو متأخر عن قصة عبد الله بن زيد مع بلال والآخر فالآخر من أمر رسول الله أولى أن يتبع ومع هذا فإني

أستحب إذا كان المؤذن واحدا راتبا أن يتولى الإقامة فإن أقامها غيره فالصلاة ماضية بإجماع والحمد لله

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو عُمَرَ قَدْ مَضَى فِي الْإِقَامَةِ مِنَ الْبَيَا?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7930

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

قال أبو عمر قد مضى في الإقامة من البيان ما فيه غنى وبيان في باب أبي الزناد وغيره والحمد لله وذكرنا ههنا من الأذان ما في معنى حديثنا لأنه في بدء الأذان وتركنا حديث أبي محذورة لأنه ليس في ابتداء الأذان وفيه من الاختلاف في صفته وكيفيته كالذي من ذلك في حديث عبد الله بن زيد على ما ذكرنا والأحاديث في ذلك كله حسان وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on leaving the mosque after the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8109

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Leaving the Mosque After Adhan

حدثنا خلف بن القاسم بن سهل قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن إسحاق بن مهران قال حدثنا أحمد بن محمد بن الجعد ببغداد وعبد الله بن الصقر الهلالي قالا حدثنا سريج بن يونس قال حدثنا عمر ابن عبد الرحمن عن محمد بن جحادة عن أبي صالح

عن أبي هريرة أنه رأى رجلا يخرج من المسجد حين أذن المؤذن أو حين أخذ في أذانه فقال أما هذا فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on leaving the mosque after the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8109

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Leaving the Mosque After Adhan

أخبرنا إسماعيل بن عبد الرحمن حدثنا محمد بن القاسم بن شعبان حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك حدثنا أبو داود قال حدثنا شريك عن أشعث ابن أبي الشعثاء عن أبيه قال كنا مع أبي هريرة فأذن المؤذن فخرج رجل بعد الأذان فقال أبو هريرة أما هذا فقد عصى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا نخرج حتى نصلي

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة قال حدثنا أبو الأحوص عن إبراهيم بن المهاجر عن أبي الشعثاء قال كنا قعودا في المسجد مع أبي هريرة فأذن المؤذن فقام رجل من المسجد يمشي فأتبعه أبو هريرة بصره حتى خرج من المسجد فقال أبو هريرة أما هذا فقد عصى حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن القرشي قال حدثنا محمد بن العباس الحلبي قال حدثنا علي بن عبد الحميد الغضائري قال حدثنا محمد بن أبي عمر المصري قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمر بن سعيد بن مسروق عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه قال سمعت أبا هريرة ورأى رجلا يجتاز في المسجد ويخرج بعد الأذان فقال أما

هذا فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر أجمعوا على القول بهذا الحديث لمن لم يصل وكان على طهارة وكذلك إذا كان قد صلى وحده إلا لما لا يعاد من الصلوات على ما ذكرنا من مذاهب العلماء في ذلك عند ذكر حديث زيد بن أسلم عن بسر بن محجن فإذا كان ما ذكرنا فلا يحل له الخروج من المسجد بإجماع إلا أن يخرج للوضوء وينوي الرجوع

واختلفوا فيمن صلى في جماعة ثم أذن المؤذن وهو في المسجد لتلك الصلاة على ما قدمنا ذكره عنهم في باب زيد بن أسلم والحمد لله وقد كره جماعة من العلماء خروج الرجل من المسجد بعد الأذان إلا للوضوء لتلك الصلاة بنية الرجوع إليها وسواء صلى وحده أو في جماعة أو جماعات وكذلك كرهوا قعوده في المسجد والناس يصلون لئلا يتشبه بمن ليس على دين الإسلام وسواء صلى أو لم يصل والذي عليه مذهب مالك أنه لا بأس بخروجه من المسجد إذا كان قد صلى تلك الصلاة في جماعة وعلى ذلك أكثر القائلين بقوله إلا أنهم يكرهون قعوده مع المصلين بلا صلاة ويستحبون له الخروج والبعد عنهم على ما قد أوضحناه في باب زيد بن أسلم فلا وجه لإعادته ههنا قال مالك دخل أعرابي المسجد وأذن المؤذن فقام بحل عقال ناقته ليخرج فنهاه سعيد بن المسيب فلم ينته فما سارت به غير يسير حتى وقعت به فأصيب في جسده فقال سعيد قد بلغنا أنه من خرج بين الأذان والإقامة لغير الوضوء فإنه يصاب

BAB 3

باب شروط الصلاة

The Chapter on Conditions of Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman uncovering her face in prayer and ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2149

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

على هذا أكثر أهل العلم وقد أجمعوا على أن المرأة تكشف وجهها في الصلاة والإحرام

Mas'alah: What is the 'awrah of a woman in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2149

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

وقال مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم وهو قول الأوزاعي وأبي ثور على المرأة أن تغطي منها ما سوى وجهها وكفيها وقال أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث كل شيء من المرأة عورة حتى ظفرها حدثناه أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا الفضل بن الصباح قال حدثنا عبد الله بن رجاء عن ابن عجلان عن سمي مولى أبي بكر

ابن عبد الرحمن (عن أبي بكر بن عبد الرحمن) قال كل شيء من المرأة عورة حتى ظفرها قال أبو عمر قول أبي بكر هذا خارج عن أقاويل أهل العلم لإجماع العلماء على أن للمرأة أن تصلي المكتوبة ويداها ووجهها مكشوف ذلك كله منها تباشر الأرض به وأجمعوا (على) أنها لا تصلي متنقبة ولا عليها أن تلبس فقازين في الصلاة

وفي هذا أوضح الدلائل على أن ذلك منها غير عورة وجائز أن ينظر إلى ذلك منها كل من نظر إليها بغير ريبة ولا مكروه وأما النظر للشهورة فحرام تأملها من فوق ثيابها لشهوة فكيف بالنظر إلى وجهها مسفرة وقد روي نحو قول أبي بكر بن عبد الرحمن (عن أحمد) بن حنبل قال الأثرم سئل أحمد بن حنبل عن المرأة تصلي وبعض شعرها مكشوف وقدمها قال لا يعجبني إلا أن تغطي

شعرها وقدميها قال وسمعته يسأل عن أم الولد كيف تصلي فقال تغطي رأسها وقدميها لأنها لا تباع وهي تصلي كما تصلي الحرة قال وسمعته يسأل عن الرجل يصلي في قميص واحد غير مزرور فقال ينبغي أن يزره قيل فإن كانت لحيته تغطي ولم يكن القميص متسع الجيب أو نحو هذا فقال إن كان يسيرا فجائز قال ولا أحب لأحد أن يصلي في ثوب واحد غير مزرور فقال ينبغي أن يزره قيل فإن كانت لحيته

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a woman praying with her hair or feet exposed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2151

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

مالك إن صلت المرأة الحرة وشعرها مكشوف أو قدماها أو صدرها أعادت ما دامت في الوقت

Mas'alah: What did Umm Salamah say about what a woman should pray in?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2151

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

والأصل في هذا الباب أن أم سلمة سئلت ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب

Mas'alah: What did the Prophet say about the prayer of a mature woman without a khimar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2153

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن ابن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار

Mas'alah: What did Abu Hurayra say about praying in a single garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2157

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

وحسبك بأبي هريرة وهو راوي (هذا) الحديث ذكر مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه قال سئل أبو هريرة هل يصلي الرجل في ثوب واحد قال نعم فقيل له هل تفعل أنت ذلك قال نعم إني لأصلي في ثوب واحد وإن ثيابي لعلى المشجب

Mas'alah: What is the hadith about the key to prayer being purification?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3141

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Purity of the Body, Garment, and Place (Taharah)

وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم

Mas'alah: What is the hadith about the change of qibla from Jerusalem to the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5502

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Facing the Qibla (Istiqbal al-Qibla)

حديث ثاني عشر لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة هكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة عن مالك إلا عبد العزيز بن يحيى فإنه رواه عن مالك عن نافع عن ابن عمر والصحيح ما في الموطأ مالك عن عبد الله بن دينار والله أعلم وفي هذا الحديث دليل على قبول خبر الواحد وإيجاب الحكم والعمل به لأن الصحابة رضي الله عنهم قد استعملوا

خبره وقضوا به وتركوا قبلة كانوا عليها لخبره وهو واحد ولم ينكر ذلك عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أنكره واحد منهم وحسبك بمثل هذا قوة من عمل القرن المختار خير القرون وفي حياة الرسول صلى الله عليه وسلم وروي أن الآتي المخبر لهم بما في هذا الحديث هو عباد بن بشر روى إبراهيم بن حمزة الزبيري قال حدثني إبراهيم بن جعفر بن محمود بن محمد بن مسلمة الأنصاري عن أبيه عن جدته نويلة بنت أسلم وكانت من المبايعات قالت كنا في صلاة الظهر فأقبل عباد بن بشر بن قيظي فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استقبل الكعبة أو قال البيت الحرام فتحول الرجال مكان النساء وتحول النساء مكان الرجال وفيه أن القرآن كان ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا بعد شيء وفي حال بعد حال على حسب الحاجة إليه حتى أكمل الله دينه وقبض رسوله صلى الله عليه وسلم وإنما أنزل القرآن جملة واحدة ليلة القدر إلى سماء الدنيا ثم كان ينزل به جبريل عليه السلام نجما بعد نجم وحينا بعد حين قال الله عز وجل إنا أنزلناه في ليلة القدر يعني القرآن قالوا إلى سماء الدنيا وقال

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on one who errs in the qibla after ijtihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5513

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Determining the Qibla (Ijtihad and Taqlid)

وقال الأوزاعي من تحرى فأخطأ القبلة أعاد ما دام في الوقت ولا يعيد بعد الوقت

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on one who prays facing the wrong direction unintentionally?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5513

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Determining the Qibla (Ijtihad and Taqlid)

وقال الثوري إذا صليت لغير القبلة فقد أجزأك إذا لم تعمد ذلك وإن جهلت وصليت بعض صلاتك لغير القبلة ثم عرفت القبلة بعد فاستقبل القبلة ببقية صلاتك واحتسب بما صليت

Mas'alah: What is the hadith about the qibla being between east and west?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5516

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Facing the Qibla (Istiqbal al-Qibla)

قال وحدثنا نصر بن علي حدثنا المعتمر بن سليمان عن محمد بن فضاء عن أبيه عن جده قال سمعت عثمان يقول كيف يخطئ الرجل الصلاة وما بين المشرق والمغرب قبلة ما لم يتحر الشرق عمدا

Mas'alah: What is the ruling on prayer without purification and charity from ill-gotten gains?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6529

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Purity of the Body, Garment, and Place (Taharah)

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي الملح عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقبل صدقة من غلول ولا صلاة بغير طهور

Mas'alah: What is the condition of purity of garments for prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7371

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Purity of the Body, Garment, and Place (Taharah)

وقد أجمعوا أن من شرط الصلاة طهارة الثياب والماء والبدن فدل على نسخ هذا الخبر

BAB 4

باب فرائض الصلاة
The Chapter on Obligatory Acts of Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Is standing obligatory in obligatory prayer for a healthy person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1923

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Standing in Prayer (Qiyam)

وفي قوله فإذا صلى قائما فصلوا قياما بيان لقوله عز وجل وقوموا لله قانتين وأجمع العلماء على أن القيام في صلاة الفريضة فرض واجب على كل صحيح قادر عليه لا يجزيه غير ذلك إن كان منفردا (أو إماما)

Mas'alah: Is covering the 'awrah an obligatory act of prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2161

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

اللحية فلا بأس به وأجمعوا على أن ستر العورة فرض واجب بالجملة على الآدميين واختلفوا هل هي من فروض الصلاة أم لا فقال أكثر أهل العلم وجمهور فقهاء الأمصار إنها من فروض الصلاة وإلى هذا ذهب أبو الفرج عمرو بن محمد المالكي واستدل بأن الله عز وجل قرن أخذ الزينة بذكر المساجد يعني الصلاة والزينة المأمور بها في قول الله عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد هي الثياب الساترة للعورة لأن الآية نزلت من أجل الذين كانوا يطوفون بالبيت عراة وهذا ما لا خلاف فيه بين العلماء وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قال أنبأنا أحمد بن شعيب قال أنبأنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر عن شعبة عن سلمة قال سمعت مسلما البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس

قال كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة وتقول ... اليوم يبدو بعضه أو كله ... وما بدا منه فلا أحله ... فنزلت يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد قال أبو عمر لا يختلف العلماء بتأويل القرآن أن قوله عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد نزلت في القوم الذين كانوا يطوفون بالبيت عراة روينا عن مجاهد وطاوس وأبي صالح ومحمد بن كعب القرظي ومحمد بن شهاب الزهري في ذلك معنى ما نورده بدخول كلام بعضهم في بعض وأكثره على لفظ ابن شهاب قال كانت العرب تطوف بالبيت (عراة) إلا الحمس قريش وأحلافهم فمن جاء من غيرهم وضع ثيابه فطاف في ثوبي أحمسي يستعيرهما منه فإن

لم يجد من يعيره استأجر من ثيابهم فإن لم يجد من يستأجر منه ثوبه من الحمس ولا من يعيره ذلك كان بين أحد أمرين إما أن يلقي عنه ثيابه ويطوف عريانا وإما أن يطوف في ثيابه فإن طاف في ثيابه ألقاها عن نفسه إذا قضى طوافه وحرمها عليه فلا يقربها (ولا يقربها) غيره فكان ذلك الثوب يسمى اللقى وفي ذلك يقول بعضهم ... كفى حزنا كري عليه كأنه ... لقى بين أيدي الطائفين حريم ... والمرأة في ذلك والرجل سواء إلا أن النساء كن يطفن بالليل والرجال بالنهار فقدمت امرأة لها هيئة وجمال فطافت عريانة وقال بعضهم بل كان عليها من ثيابها ما ينكشف عنها فجعلت تقول ... اليوم يبدو بعضه أو كله ... فما بدا منه فلا أحله ... فكانوا على ذلك حتى بعث الله نبيه صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did al-Abhari say about the obligatory acts of prayer regarding takbir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2352

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Obligatory Acts of Prayer (Wajibat al-Salah)

قال أبو عمر فذكر الأبهري في فرائض الصلاة تكبيرة الإحرام وحدها دون سائر التكبير

Mas'alah: What is the scholarly disagreement regarding the takbirat al-ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2352

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Opening Takbir (Takbirat al-Ihram)

قال أبو عمر إنما اختلفت الأئمة في تكبيرة الإحرام وأما فيما سواها من التكبير فلا أعلم فيه خلافا غير ما ذكرت وسنذكر اختلاف العلماء في تكبيرة الإحرام وغيرها من معاني هذا الباب بأتم من هذا المعنى في باب ابن شهاب عن علي بن حسين من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: Is the takbir in every movement of prayer obligatory or recommended?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2353

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Obligatory Acts of Prayer (Wajibat al-Salah)

التكبير في كل خفض ورفع كان الناس قد تركوه على ما قدمنا إلى عهد أبي سلمة

وفي ترك الناس له من غير نكير من واحد منهم ما يدل على أن الأمر عندهم محمول على الإباحة وأن ترك التكبير لا تفسد به الصلاة في غير الإحرام وروى ابن وهب قال أخبرني عياض بن عبد الله الفهري أن عبد الله بن عمر كان يقول لكل شيء زينة وزينة الصلاة التكبير ورفع الأيدي فيها وهذا أيضا يدل على أن التكبير ليس من صلب الصلاة عند ابن عمر لأنه شبهه برفع اليدين وقال هو من زينة الصلاة وكان عبد الله بن عمر يكبر في كل خفض ورفع وهذا يدل على ما قلنا أنه سنة وفضل وزينة للصلاة لا ينبغي تركه وكذلك يقول جماعة فقهاء الأمصار أبو حنيفة فيمن اتبعه والشافعي فيمن سلك مذهبه والثوري والأوزاعي وأحمد بن حنبل وداود والطبري وسائر أهل الحديث وأهل الظاهر كلهم يأمرون به ويفعلونه فإن تركه تارك عندهم بعد أن يحرم لم تفسد صلاته لأنه ليس عندهم من فرائض الصلاة وقد روي عن ابن عمر أنه كان لا يكبر إذا صلى وحده قال إسحاق بن منصور سمعت أحمد بن حنبل يقول يروى عن ابن عمر أنه كان لا يكبر إذا صلى وحده قال أحمد وأحب إلي أن يكبر إذا صلى وحده في الفرائض وأما في التطوع فلا

–

Mas'alah: What evidence shows that only the first takbir is obligatory in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2355

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Opening Takbir (Takbirat al-Ihram)

ومما يدل على أن التكبير في الصلاة ليس منه شيء واجب إلا التكبيرة الأولى حديث

أبي هريرة ورفاعة بن رافع جميعا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى رجلا قد دخل المسجد فصلى ثم جاء فسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فصل فإنك لم تصل فعل ذلك مرتين أو ثلاثا فلما كان في الثانية أو الثالثة قال له يا رسول الله قد أجهدت نفسي فعلمني فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قمت إلى الصلاة فتوضأ وأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة ثم كبر ثم اقرأ ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى

Mas'alah: What are the obligatory acts of prayer according to the hadith of the man who prayed poorly?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2356

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Obligatory Acts of Prayer (Wajibat al-Salah)

تطمئن رافعا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها حتى تتمها حدثناه محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أنبأنا محمد بن المثنى قال أنبأنا يحيى قال أخبرني عبيد الله بن عمر قال حدثنا سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة وأخبرناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا سفيان بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثني يحيى عن ابن عجلان حدثني علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقي عن أبيه عن رفاعة بن رافع دخل حديث بعضهم في بعض والمعنى واحد

Mas'alah: What does the hadith indicate about the obligatory acts of prayer and takbir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2356

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Obligatory Acts of Prayer (Wajibat al-Salah)

ففي هذا الحديث القصد إلى فرائض الصلاة الواجبة فيها وقد جاء فيه التكبيرة الأولى للإحرام دون غيرها من التكبير ففيما ذكرنا من الآثار في هذا الباب ما يدل أن التكبير كله ما عدا تكبيرة الإحرام سنة حسنة وليس بواجب والله أعلم

Mas'alah: Are all takbirs in prayer obligatory or only the opening takbir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2358

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Opening Takbir (Takbirat al-Ihram)

ولو كان التكبير من فروض الصلاة التي تعاد منه إذا سها عنه لكانت كل تكبيرة في ذلك سواء في وجوبها ولما افترق حكم الواحدة والاثنتين والثلاث والأكثر في ذلك ألا ترى أن السجدة في كل ركعة لا تنوب عن غيرها وأنها فرض في نفسها فلو كانت التكبيرات واجبات كانت كذلك ولا حجة لمن فرق بين ذلك وبالله التوفيق

Mas'alah: What were the original numbers of rak'ahs when prayer was first obligated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2580

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Obligatory Acts of Prayer (Wajibat al-Salah)

إنها فرضت في أول ما فرضت أربعا إلا المغرب فإنها فرضت ثلاثا والصبح ركعتين وكذلك قال الحسن بن أبي الحسن البصري وهو قول ابن جريج وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث القشيري وغيره ما يوافق ذلك ولم يختلفوا في أن جبريل هبط صبيحة ليلة الإسراء عند الزوال فعلم النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة ومواقيتها (وهيأتها)

Mas'alah: What does the hadith indicate about the obligatory acts of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3139

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Obligatory Acts of Prayer (Wajibat al-Salah)

وهذا الحديث ذكر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فرائض الصلاة دون سننها وليس فيها ذكر تكبير غير تكبيرة الإحرام ففي ذلك

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of the opening takbir and the dropping of other takbirs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3140

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Opening Takbir (Takbirat al-Ihram)

أوضح الدلائل على وجوب تكبيرة الإحرام وسقوط ما سواها من التكبير من جهة الفرض وهي تشهد لصحة رواية من روى تحريمها التكبير وهو حديث روي من

وجوه من حديث علي بن أبي طالب وأبي سعيد الخدري وأحسنها حديث علي رضي الله عنه وسنذكره فيما بعد من هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding takbirat al-ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3140

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Opening Takbir (Takbirat al-Ihram)

واختلف الفقهاء في تكبيرة الإحرام

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of takbirat al-ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3141

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Opening Takbir (Takbirat al-Ihram)

فذهب مالك في أكثر الروايات عنه والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم إلى أن تكبيرة الإحرام فرض واجب من فروض الصلاة وحجتهم عندي الحديث الذي ذكرنا من حديث أبي هريرة ورفاعة بن رافع جميعا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للرجل إذا أردت الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة ثم كبر ثم اقرأ ثم اركع وذكر الحديث فعلمه ما كان واجبا وسكت له عن رفع اليدين وعن سائر الذكر المسنون والمستحب فبان بذلك أن تكبيرة الإحرام واجب فعلها في الصلاة مع قوله صلى الله عليه وسلم تحريم الصلاة التكبير وتحليلها التسليم

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of takbirat al-ihram according to various scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3142

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Opening Takbir (Takbirat al-Ihram)

أخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا (هشام) بن عمار قال سمعت وكيعا يقول إذا رأيت الرجل لا يقيم تكبيرة الإحرام فأي شيء ترجو منه وقال عبد الرحمان بن مهدي ولو افتتح الرجل صلاته بسبعين اسما من أسماء الله عز وجل ولم يكبر تكبيرة الإحرام لم يجزه وإن أحدث قبل أن يسلم لم يجزه وهذا تصحيح من عبد الرحمان بن مهدي لحديث تحريمها التكبير وتحليلها التسليم وتدين منه به وهو إمام في علم الحديث وقال الزهري والأوزاعي وطائفة أيضا تكبيرة الإحرام ليست بواجبة وقد روي عن مالك في المأموم ما يدل على هذا القول ولم يختلف قوله في الإمام والمنفرد أن تكبيرة الإحرام واجبة عليه وأن الإمام إذا لم يكبرها بطلت صلاته وصلاة من خلفه فرضا وهذا يقضي على قوله في المأموم فافهم والصحيح عندي قول من أوجب تكبيرة الإحرام بما ذكرنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: Is raising the hands an obligatory act of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3181

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Obligatory Acts of Prayer (Wajibat al-Salah)

قال أبو عمر هذا يدلك على أن رفع اليدين ليس من أركان الصلاة ولا من الواجب فيها وأنه على ما قدمنا في أول الباب خضوع واستكانة واستسلام وزينة الصلاة كما

وصفنا وهو قول الجمهور وقد روي عن الأوزاعي وذهب إلى ذلك الحميدي فيمن لم يرفع يديه على حديث ابن عمر أن الصلاة فاسدة أو ناقصة

Mas'alah: Why is the middle sitting not considered a fard in Maliki prayer rulings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3432

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Middle and Final Sittings (Julus)

فيها ما يراعى في السجود والركوع من الولاء والرتبة ولم يكن بد من الإتيان بها فلما لم يكن ذلك حكمها وكانت سجدتا السهو تنوب عنها ولم تنب عن شيء من عمل البدن غيرها علم أنها ليست بفريضة وأنها سنة ولو كانت فريضة ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجوع إليها ألا ترى أنه أمر بالبناء على اليقين كل من سها في ركوعه أو سجوده ليكمل فريضته على يقين وأجمع العلماء على أن الركوع والسجود والقيام والجلسة الأخيرة في الصلاة فرض كله وأن من سها عن شيء منه وذكره رجع إليه فأتمه وبنى عليه ولم يتماد وهو ذاكر له لأنه لا يجبره سجود السهو وبهذا يتبين لك وجوب فرضه

Mas'alah: What is the Quranic evidence for the obligation of standing in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3432

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Standing in Prayer (Qiyam)

والدليل من القرآن على ذلك قوله تعالى وقوموا لله قانتين فأمر بالقيام في الصلاة لمن قدر عليه لأنه لا تكلف نفس إلا وسعها ولا خلاف

Mas'alah: What are the obligatory physical acts in prayer according to scholarly consensus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3433

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Obligatory Acts of Prayer (Wajibat al-Salah)

بين العلماء أن من صلى جالسا فريضة وهو قادر على القيام أن ذلك لا يجزيه وأن القيام فرض على كل من قدر عليه وكذلك الركوع والسجود لقول الله عز وجل اركعوا واسجدوا ومعلوم أنه لا يتهيأ ركوع ولا سجود إلا بقيام وجلوس ألا ترى أن أحدا لا يقدر على السجدة الثانية إلا بجلوس بين السجدتين والجلوس بين السجدتين فرض (لا خلاف فيه وكذلك الجلسة الآخرة عند جمهور العلماء فرض) واجب (أيضا) وما أعلم أحدا خالف فيها إلا بعض البصريين بحديث ضعيف انفرد به من لا حجة في نقله فكيف بانفراده وسنذكر ذلك إن شاء الله

Mas'alah: What is the evidence for the middle sitting being a distinct obligation in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3436

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Middle and Final Sittings (Julus)

فعله عامدا هو وحده فسدت صلاته أو فعله ساهيا لم تجزه وكان دليله على (ذلك

كله) قوله صلى الله عليه وسلم إنما جعل الإمام ليؤتم به مع إجماع العلماء وخص بهذا الدليل تلك الجمل (العظام) والأصول الجسام فغير نكير أن يكون ترك انصرافه صلى الله عليه وسلم إلى الجلسة الوسطى دليلا على أنه خصها من بين فرائض الصلاة (بحكم تجبر فيه بسجدتي السهو من بين سائر الفرائض في الصلاة) وهي مع ذلك فرض كسائر حركات البدن إذ ليس من حركات البدن (في الصلاة) شيء غير فرض قالوا فالجلسة الوسطى (أصل في نفسها) لا يقاس عليها غيرها لأنها مخصوصة وقد قال إسماعيل بن إسحاق في كتاب أحكام القرآن في باب قوله عز وجل يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد الآية بعد كلام كثير يحتج فيه على

Mas'alah: Is wearing clothing an obligatory act of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3437

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

من جعل السترة من فرائض الصلاة (قال) وهذا مما يبين لك أن لبس الثوب ليس من فرائض الصلاة لأن المفترض في الصلاة حركات البدن من حين يدخل في الصلاة إلى أن يخرج منها في تكبير أو قراءة أو ركوع أو سجود ولبس الثوب إنما يكون قبل أن يدخل في الصلاة ثم يبقى في الصلاة كما كان قبل أن يدخل وإنما هو زينة للإنسان وستر له في الصلاة وغيرها قال ولو كان الثوب من فروض الصلاة لوجب على الإنسان أن ينوي به الصلاة عند اللبس كما ينوي بتكبيرة الافتتاح (الدخول) في الصلاة (هذا كله قول إسماعيل وإنما جلبناه لقوله إن حركات البدن مفترضات في الصلاة) ولم يستثن فيها شيئا

Mas'alah: What is the ruling on the middle and final sittings in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3438

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Middle and Final Sittings (Julus)

وقد ذهبت فرقة إلى إيجاب الجلسة الوسطى فرضا ورأت الانصراف إليها ما لم يعمل المصلي بعدها من العمل ما يمنعه من الرجوع إليها وشذت في ذلك وقولها عندي مردود بدليل السنة المذكورة في هذا الباب من حديث ابن بحينة والمغيرة بن شعبة وذهب ابن علية إلى أن الجلسة الآخرة من أركان الصلاة وليست بفرض قياسا على الجلسة الوسطى واحتج في الوسطى بحديث ابن بحينة وفي الآخرة بحديث عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له إذا رفع أحدكم رأسه من السجود الآخر فقد تمت صلاته وإن أحدث فقد أجزأته صلاته وهذا حديث لا يثبت من جهة النقل الناس على خلافه والجلسة الوسطى لا تخلو (من) أن تكون مخصوصة فلا يجوز القياس (عليها) أو يكون سنة فذلك أبعد من أن يقاس عليها الفرض قد قامت

Mas'alah: What are the evidences for the obligation of standing, bowing, and prostration in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3439

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Standing in Prayer (Qiyam)

الدلائل على فرض القيام والركوع والسجود من القرآن والسنة والإجماع وقد ذكرناها كل أعمال البدن قياسا على ذلك إلا ما خصته السنة من الجلسة الوسطى فلا

وجه لقول ابن علية مع شذوذه أيضا فيه (والقول) بأن الجلسة الوسطى ليست من فرائض الصلاة أولى بالصواب والله أعلم لأني رأيت الفرائض يستوي في تركها السهو والعمد إلا في المأثم ألا ترى أنه تفسد صلاة من سها عن مسح رأسه ومن تعمد ذلك ومن سها عن سجدة من تعمد ذلك وسائر الفرائض في الصلاة والطهارة على هذا إلا أن المتعمد آثم والساهي قد رفع الله عنه الإثم فلو كانت الجلسة الوسطى فرضا للزم الساعي عنها (الانصراف إليها) والإتيان بها ولفسدت صلاته بترك الرجوع إليها والنبي صلى الله عليه وسلم قد سبح به لها فما انصرف إليها وحسبك بهذا حجة لمن يعاند والله نسأله العصمة والتوفيق

Mas'alah: What are the scholarly opinions on the final sitting in prayer being obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3454

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Middle and Final Sittings (Julus)

وأما اختلاف العلماء في حكم الجلوس الأخير في الصلاة فأما الفرض في ذلك فعلى خمسة أقوال أحدها أن الجلسة الأخيرة فرض والسلام فرض وحكى مثل هذا الصعب في مختصره عن مالك وأهل المدينة وممن قال ذلك الشافعي وأبو داود وأحمد بن حنبل في رواية وحجتهم أن بيانه صلى الله عليه وسلم فرض لأن أصل فرضها مجمل يفتقر إلى البيان فكل عمله فيها فرض إلا ما خرج بدليل سنة أو إجماع واحتجوا أيضا بقوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني أصلي وبأشياء يطول ذكرها منها حديث علي

ابن طلق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا نسي أحدكم في الصلاة فلينصرف وليتوضأ وليعد الصلاة قالوا وما لم يسلم فهو في الصلاة لأن المصلي لا يتحلل منها بغير السلام

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of the five daily prayers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4292]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Obligatory Acts of Prayer (Wajibat al-Salah)

وفي حديث الأعرابي في حديث (طلحة) بن عبيد الله في الخمس صلوات هل علي غيرها يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا إلا أن تطوع دليل على أن لا فرض إلا الخمس وسنوضح هذا المعنى بما يجب من القول فيه بعد ذكر الاختلاف في ذلك وتبين الصحيح فيه عندنا في باب أبي سهيل نافع من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on praying inside the Kaaba?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5096]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Conditions of Prayer (Shurut al-Salah)

يثبت مع ضده ومعلوم أن المأمور باستقبال الكعبة لم يؤمر باستقبال جميعها وإنما توجه الخطاب إليه باستقبال بعضها والمصلي في جوفها قد استقبل جهة منها وقطعة

وناحية فهو مستقبل لها بذلك وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى فيها ركعتين وهو المبين عن الله مراده وكل موضع يجوز فيه صلاة النافلة جازت فيه صلاة الفريضة قياسا ونظرا إلا أن يمنع من ذلك ما يجب التسليم له على أنه لا يجب لأحد أن يتعمد صلاة الفريضة فيها ولو صلى فيها ركعتين نافلة لم يكن بذلك بأس فإن صلى أحد فيها فريضة فلا حرج ولا إعادة

Mas'alah: Should supererogatory and obligatory prayers be distinguished in rulings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5097

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Obligatory Acts of Prayer (Wajibat al-Salah)

العلماء من هذا الباب فالواجب أن لا يفرق فيه بين صلاة النافلة والفريضة كما أنها لا تفترق في الطهارة واستقبال القبلة وقراءة القرآن والسهو وسائر الأحكام وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on sending blessings upon the Prophet in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5297

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Obligatory Acts of Prayer (Wajibat al-Salah)

وأجمع العلماء على أن الصلاة على النبي عليه السلام فرض واجب على كل مسلم لقول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما

Mas'alah: When is sending blessings upon the Prophet obligatory in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5297

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Obligatory Acts of Prayer (Wajibat al-Salah)

ثم اختلفوا متى تجب ومتى وقتها وموضعها فمذهب مالك عند أصحابه وهو قول أبي حنيفة وأصحابه أن الصلاة على النبي عليه السلام فرض في الجملة بعقد الإيمان ولا يتعين ذلك في الصلاة ومن مذهبهم أن من صلى على النبي عليه السلام في التشهد مرة واحدة في عمره فقد سقط فرض ذلك عنه وروي عن مالك وأبي حنيفة والثوري والأوزاعي أنهم قالوا الصلاة على النبي عليه السلام في التشهد جائز ويستحبونها وتاركها مسيء عندهم ولا يوجبونها فيه

Mas'alah: What is the minimum valid prayer according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6260

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Obligatory Acts of Prayer (Wajibat al-Salah)

وقال الشافعي أقل ما يجزئ من عمل الصلاة أن يحرم ويقرأ بأم القرآن إن أحسنها ويركع حتى يطمئن راكعا ويرفع حتى يعتدل قائما ويسجد حتى يطمئن ساجدا على الجبهة ثم يرفع حتى يعتدل جالسا ثم يسجد الأخرى كما وصفت ثم يقوم حتى يفعل ذلك في كل ركعة ويجلس في الرابعة ويتشهد ويصلي على النبي عليه السلام ويسلم تسليمة يقول السلام عليكم فإذا فعل ذلك أجزأته صلاته وقد ضيع حظ نفسه فيما ترك

Mas'alah: Is standing an obligatory act in prayer for those able to do so?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7445

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Standing in Prayer (Qiyam)

ومع هذا فإن النظر يعضد هذا الحديث لأن القيام فرض في الصلاة بإجماع المسلمين على كل من قدر على القيام وأظن ذلك أيضا لقول الله عز وجل وقوموا لله قانتين وإذا كان القيام فرضا في الصلاة على كل أحد في خاصته فمحال أن يسقط عنه فرض قد وجب عليه لضعف غيره عنه وهو قوي عليه إلا أن يسقط بكتاب أو سنة أو إجماع وذلك معدوم في هذه المسألة ألا ترى أنه لا يحمل عنه ركوعا ولا سجودا

Mas'alah: What did Abu Bakr and Umar teach new Muslims about the obligations of Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7749

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Obligatory Acts of Prayer (Wajibat al-Salah)

أخبرنا أبو ذر عبد بن حمد فيما أجاز لنا قال حدثنا محمد بن عبد الله بن خميرويه قال أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي حدثنا أحمد بن أبي رجاء حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد بن سيرين قال نبئت أن أبا بكر وعمر كانا يعلمان من دخل في الإس

BAB 5

باب سنن الصلاة

The Chapter on Sunnah Acts of Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the sunna for praying in a wide or narrow single garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2158

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Non-Emphasized Sunnah Acts (Mandubat) of Prayer

رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى أحدكم في ثوب فليخالف بطرفيه على عاتقيه من حديث يحيى بن أبي كثير عن عكرمة قال أبو عمر فهذه سنة الصلاة في الثوب الواحد إذا كان واسعا وإن كان ضيقا فحديث جابر وحديث ابن عمر أما حديث جابر فرواه أبو حزرة يعقوب بن مجاهد عن عبادة بن الوليد قال أنبأني جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له إن كان واسعا فخالف بين طرفيه وإن كان ضيقا فاشدده عليك وبعضهم يقول فيه فاشدده على حقوك وعند مالك حديث جابر هذا بلاغا عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال في آخره وإن كان قصيرا فليتزر به وقد ذكرنا هذا الخبر في بلاغات مالك والحمد لله وأما حديث ابن عمر فرواه حماد بن زيد عن

أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال عمر إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيهما وإن لم يكن له إلا ثوب فليتزر به ولا يشتمل اشتمال اليهود وروى أبو المنيب (عبيد الله العتكي) عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلى في سراويل ليس عليها رداء وهذا خبر لا يحتج به لضعفه ولو صح كان معناه الندب لمن قدر وقد جاء ما يعارضه روى أبو حصين عن أبي صالح عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب بعضه عليها وهذا لا محالة دون السراويل ويرده أيضا حديث جابر وحديث ابن عمر

قوله وإن كان ضيقا فليتزر به وقد روى سلمة بن الأكوع (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له صل في قميص وبعضهم يقول في حديث سلمة هذا أنه قال قلت) يا رسول الله اني أتصيد

Mas'alah: What is the hadith of Abu Hurayrah about saying takbir upon every lowering and raising in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2349

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Takbirs in Prayer

حديث ثان لابن شهاب عن أبي سلمة متصل صحيح مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة كان يصلي لهم فيكبر كلما خفض ورفع فلما انصرف قال والله إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم لم يختلف عن مالك رواة الموطأ في هذا الحديث ورواه محمد بن مصعب القرقساني عن مالك بإسناده هذا عن الزهري عن أبي سلمة قال صلى لنا أبو هريرة فكان يرفع يديه في كل خفض ورفع ثم قال إني لأعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا قال كان يصلي ويرفع يديه في كل خفض ورفع حتى يفرغ من صلاته ذكره الدارقطني عن

Mas'alah: What is the fiqh ruling derived from the hadith on takbir in every lowering and raising?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2350

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Takbirs in Prayer

القاضي أبي عمر محمد بن يوسف بن يعقوب عن أحمد بن ملاعب عن محمد بن مصعب قال الدارقطني قال لنا القاضي أبو عمر هكذا قال محمد بن مصعب وإنما هو كان يكبر في كل خفض ورفع وقال فيه إبراهيم بن طهمان عن مالك وعباد بن إسحاق ويحيى بن سعيد عن أبي سلمة أن أبا هريرة كان يصلي لهم فيكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود وليس في الموطأ عند رواته وقيام وقعود وفي هذا الحديث من الفقه أن حكم الصلاة أن يكبر في كل خفض ورفع منها وأن ذلك سنتها وهذا قول مجمل لأن رفع الرأس من الركوع ليس فيه تكبير إنما هو التحميد بإجماع فتفسير ذلك أنه كان يكبر كلما خفض ورفع إلا في رفعه رأسه من الركوع لأنه لا خلاف في ذلك وفيه أن الناس لم يكونوا كلهم يفعلون ذلك ولذلك قال أنا أشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم ومما يدلك على ذلك ما ذكره ابن أبي ذئب في موطئه عن سعيد بن سمعان أنه قال ثلاث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلهن تركهن الناس كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مدا وكان يقف قبل القرآة هنية يسأل الله من فضله وكان يكبر كلما خفض ورفع وقد أوضحنا هذا المعنى في باب ابن شهاب عن علي بن حسين والحمد لله وقد قال قوم من أهل العلم إن التكبير إنما

Mas'alah: What are the rulings on takbir in prayer and its status as sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2351

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Takbirs in Prayer

هو إذن بحركات الإمام وشعار للصلاة وليس بسنة إلا في الجماعة وأما من صلى وحده فلا بأس عليه أن لا يكبر ولهذا ما ذكر مالك هذا الحديث عن ابن شهاب عن علي بن حسين قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع فلم تزل تلك صلاته حتى لقي الله وحديث ابن عمر وجابر أنهما كانا يكبران كلما خفضا ورفعا في الصلاة وكان جابر يعلمهم ذلك فذكر مالك الأحاديث كلها ليبين لك أن التكبير من سنن الصلاة وقال ابن القاسم فيمن نسي ثلاث تكبيرات فصاعدا من صلاته وحده أنه يسجد قبل السلام فإن لم يفعل أعاد الصلاة وإن نسي واحدة أو اثنتين سجد أيضا قبل السلام فإن لم يفعل فلا شيء عليه وقد روي عنه أن التكبيرة الواحدة ليس على من نسيها سجود سهو ولا شيء وخالفه أصبغ وعبد الله بن عبد الحكم في رأيه فقالا لا إعادة على من نسي التكبير كله في صلاة إذا كان قد كبر لإحرامه وإنما عليه سجدتا السهو وإن لم يسجدهما فلا حرج وعلى هذا القول فقهاء الأمصار وأئمة الفتوى وهو الذي ذهب إليه أبو بكر الأبهري قال الأبهري رحمه الله على مذهب مالك الفرائض في الصلاة خمس عشرة فريضة أولها النية ثم الطهارة وستر العورة والقيام إلى الصلاة ومعرفة دخول الوقت والتوجه إلى القبلة وتكبيرة الإحرام وقراءة أم القرآن والركوع ورفع الرأس منه والسجود ورفع الرأس منه والقعود الآخر والسلام وقطع الكلام

Mas'alah: What are the sunnah acts of prayer according to al-Abhari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2352

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Emphasized Sunnah Acts (Mu'akkadat) of Prayer

-

Mas'alah: What are the fifteen sunnah acts of prayer according to al-Abhari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2352

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Emphasized Sunnah Acts (Mu'akkadat) of Prayer

وقال الأبهري والسنن في الصلاة خمس عشرة سنة أولها الأذان والإقامة ورفع اليدين والسورة مع أم القرآن والتكبير كله سوى تكبيرة الإحرام وسمع الله لمن حمده والاستواء من الركوع والاستواء من السجود والتسبيح في الركوع والتسبيح في السجود والتشهد والجهر في صلاة الليل والسر في صلاة النهار وأخذ الرداء ورد السلام على الإمام إذا سلم من الصلاة فذكر في سنن الصلاة التكبير كله سوى تكبيرة الإحرام وهذا هو الصواب وعليه جمهور فقهاء الأمصار -

Mas'alah: What is the ruling on the middle sitting in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2357

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Non-Emphasized Sunnah Acts (Mandubat) of Prayer

فإن قيل إن الجلسة الوسطى سنة ومن تركها بطلت صلاته فكذلك من ترك جملة التكبير المسنون قيل لقائل ذلك وضعت التمثيل في غير موضعه لأن من ترك الجلسة الوسطى عامدا بطلت صلاته وأنت ترى السلف والعمل الأول والأمر القديم قد ترك

فيه التكبير ولم يعب بعضهم على بعض ولم يجز

واحد منهم ترك الجلسة الوسطى عامدا ولا تركها وحسبك بهذا فرقا يخص به الجلسة الوسطى من بين سائر السنن وسائر أعمال البدن في الصلاة والتكبير فيما عدا تكبير الإحرام المخصوص بالوجوب أشبه بالتسبيح في الركوع والسجود وسورة مع أم القرآن ورفع اليدين منه بالجلسة الوسطى والله المستعان

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz say about completing the takbir in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3134

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Takbirs in Prayer

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الميمون البجلي بدمشق قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا عبد الرحمان بن إبراهيم قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن الزهري قال قلت لعمر بن عبد العزيز ما يمنعك أن تتم التكبير وهذا عاملك عبد الحميد بن عبد الرحمان يتمه قال تلك الصلاة الأولى وأبى أن يقبل مني

Mas'alah: What are the sunnah acts of prayer according to Abu Bakr al-Abhari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3137

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Non-Emphasized Sunnah Acts (Mandubat) of Prayer

قال أبو عمر وللقول في أحاديث التسليمتين والتسليمة الواحدة موضع غير هذا والتكبير كله في الصلاة سنة مسنونة لا ينبغي تركها

Mas'alah: What are the fifteen sunnah acts of prayer listed by Abu Bakr al-Abhari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3137

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Non-Emphasized Sunnah Acts (Mandubat) of Prayer

وكذلك قال أبو بكر الأبهري في ذلك قال والسنن في الصلاة خمس عشرة سنة أولها الإقامة ورفع اليدين والسورة مع أم القرآن والتكبير كله سوى تكبيرة الإحرام وذكر سائرها كما قد ذكرنا عنه في باب ابن شهاب عن أبي سلمة

Mas'alah: What is the ruling on omitting takbir in prayer according to Asbagh and Ibn al-Hakam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3140

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Takbirs in Prayer

وقال أصبغ بن الفرج وعبد الله بن الحكم من رأيه ليس على من لم يكبر في الصلاة من أولها إلى آخرها شيء إذا كبر تكبيرة الإحرام ولو فعل ذلك أحد ساهيا استحب له سجود السهو فإذا لم يسجد فلا شيء عليه قالا ولا ينبغي لأحد أن يترك التكبير عامدا لأنه سنة من سنن الصلاة فإن فعل فقد أساء وصلاته ماضية وعلى هذا القول جماعة فقهاء الأمصار من الشافعيين والكوفيين وأهل الحديث

Mas'alah: What is the Maliki ruling on raising the hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3168

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

وفي هذا الحديث من الفقه رفع اليدين في المواضع المذكورة فيه وذلك عند أهل العلم تعظيم لله وابتهال إليه واستسلام له وخضوع للوقوف بين يديه واتباع لسنة رسوله صلى الله عليه وسلم واختلف العلماء في رفع اليدين في الصلاة فروى ابن القاسم وغيره عن مالك أنه كان يرى رفع اليدين في الصلاة ضعيفا إلا في تكبيرة الإحرام وحدها وتعلق بهذه الرواية عن مالك أكثر المالكيين وهو قول

الكوفيين سفيان الثوري وأبي حنيفة وأصحابه والحسن بن حي وسائر فقهاء الكوفة قديما وحديثا قال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي رحمه الله في كتابه في رفع اليدين من الكتاب الكبير لا نعلم مصرا من الأمصار ينسب إلى أهله العلم قديما تركوا بإجماعهم رفع اليدين عند الخفض والرفع في الصلاة إلا أهل الكوفة وروى ابن وهب والوليد بن مسلم وسعيد بن أبي مريم وأشهب وأبو المصعب عن مالك أنه كان يرفع يديه على حديث ابن عمر هذا إلى أن مات فالله أعلم وبهذا قال الأوزاعي وسفيان بن عيينة والشافعي وجماعة أهل الحديث وهو قول أحمد بن حنبل وأبي عبيد وأبي إسحاق بن راهويه وأبي ثور وابن المبارك وأبي جعفر محمد بن جرير الطبري وقال دواد بن علي الرفع عند تكبيرة الإحرام واجب ركن من أركان الصلاة واختلف أصحابه فقال بعضهم الرفع عند الإحرام والركوع والرفع من الركوع واجب وقال بعضهم لا يجب الرفع إلا عند الإحرام وقال بعضهم لا يجب لا عند

الإحرام ولا غيره لأنه فعله ولم يأمر به وقال بعضهم هو كله واجب لقول رسول الله صلوا كما رأيتموني أصلي

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands in prayer according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3180

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الحميد حدثنا الخضر حدثنا الأثرم قال حضرت أحمد بن حنبل وقال له رجل غريب رأيتك ترفع يديك إذا أردت الركوع ونحن عندنا لا نفعل ذلك أفتراه ينقص من الصلاة إذا لم نفعل فقال ما أدري أما نحن فنفعله وهو الأكثر عندنا وأثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وقال بعض أصحابه له بكل إشارة عشر حسنات بكل أصبع حسنة قيل لأبي عبد الله نذهب لرفع اليدين في القيام من اثنتين أيضا قال لا أنا أذهب إلى حديث سالم عن أبيه ولا أذهب إلى حديث وائل بن حجر لأنه مختلف في ألفاظه حديث عاصم بن كليب خلاف حديث عمرو بن مرة قال الأثرم وسمعته غيره مر يسأل عن رفع اليدين عند الركوع وإذا رفع رأسه قال ومن شك في ذلك كان ابن عمر إذا رأى من لا يرفع حصبه قال وحدثنا أبو عبد الله يعني أحمد بن حنبل قال حدثنا الوليد بن مسلم قال سمعت زيد بن واقد قال سمعت نافعا قال كان ابن عمر إذا رأى رجلا لا يرفع يديه حصبه وأمره أن يرفع

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer for omitting raising the hands?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3182

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

ورأى بعضهم عليه الإعادة وليس هذا بصحيح عندنا لما ذكرنا لأن إيجاب الإعادة إيجاب فرض والفرائض لا تثبت إلا بحجة أو سنة لا معارض لها أو إجماع من الأمة وقد ذكرنا فرائض الصلاة وسننها فيما تقدم من كتابنا هذا ودللنا على ذلك من حديث أبي هريرة وحديث رفاعة بن رافع بما أغنى عن ذكره ههنا

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about raising the hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3182

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

وفيما أجاز لنا قاسم بن أحمد وعباس بن أصبغ عن محمد بن عبد الملك بن أيمن عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال سمعت أبي يقول من رفع يديه فهو أفضل قال وكان يحيى بن سعيد وابن علية ويزيد بن هارون يرفعون قال وكان ابن عيينة ربما فعله وربما لم يفعله قال وينبغي لكل مصل أن يفعله فإنه من السنة

Mas'alah: What evidence shows that raising the hands in prayer is not obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3182

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand

Placement and Posture in Prayer

ومما يدل على أن رفع اليدين ليس بواجب ما أخبر به الحسن عن الصحابة أن من رفع منهم لم يعب على من تركه

Mas'alah: What is the most authentic report from Ibn Umar regarding raising the hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3184

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

وروي عن ابن عمر أنه كان يرفع في كل تكبيرة وما فعله مالك أصح عنه إن شاء الله

Mas'alah: What did Ibn al-Mubarak do regarding raising the hands in prayer when next to Sufyan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3185

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

يحيى بن يمان الثقة المأمون عن ابن المبارك قال صليت إلى جنب سفيان وأنا أريد أن أرفع يدي إذا ركعت وإذا رفعت فهممت بتركه وقلت ينهاني سفيان ثم قلت شيء أدين الله به لا أدعه ففعلت فلم ينهني

Mas'alah: What is the scholarly disagreement regarding the middle sitting in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3434

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Non-Emphasized Sunnah Acts (Mandubat) of Prayer

وإنما اختلفوا في الجلسة الوسطى وحدها من حركات البدن كلها في الصلاة فذهب أصحابنا وغيرهم إلى ما ذكرنا وحجتهم ما وصفنا وذهب آخرون إلى أنها فرض واجب قالوا ولكنها مخصوصة بأن لا ينصرف إليها وأن تجبر بسجدتي السهو بدليل حديث ابن بحينة هذا وما كان مثله وقالوا هي أصل في نفسها مخصوصة بحكم كالعرايا من المزابنة والقراض من الإجارات وأجمعوا أنه لا يقاس عمل البدن في السهو عليها إلا فرقة شذت وغلطت واعتلوا أنها لو كانت سنة لما فسدت صلاة من تركها عامدا لأن السنن حكمها عندهم أن من ترك منها عامدا فقد قصر عن حفظ نفسه ولم يبلغ حد الكمال ولا يجب عليه مع ذلك إعادة واستدلوا بأن المضمضة والاستنشاق

Mas'alah: What is the ruling on the middle sitting and other sunnah acts in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3435

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Non-Emphasized Sunnah Acts (Mandubat) of Prayer

عند من لم يجعلهما فرضا من العلماء لا يفسد بتركهما صلاة من تركهما عامدا وهما عند من لم يوجبهما فرضا من أوكد السنن وكذلك قراءة السورة مع أم القرآن وهي سنة مسنونة وكذلك التشهد عند من لم يوجبه فرضا هو سنة ومثل هذا كثير وقالوا خرجت الجلسة الوسطى بدليلها من بين فروض الصلاة وانفردت بحكمها لأن النبي

صلى الله عليه وسلم خصها بذلك كما خص المأموم إذا أحرم وراء إمامه وهو راكع أن ينحط إلى ركوعه بإثر إحرامه دون أن يقف هذا مما لا خلاف فيه بين العلماء والوقوف عليه لو كان منفردا فرض قالوا ولما كان قوله صلى الله عليه وسلم إنما جعل الإمام ليؤتم به يمنع المأموم من أن يقف بعد إحرامه ومن أن (يجلس في) ثانية له وأن يقوم بعد أولى له كان دليله على (مخالفة رتبة الصلاة اتباع إمامه وجاز له في اتباعه ما لو

Mas'alah: What is the sunnah position of the hands during standing and prostration in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4229

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن على اليدين عملا في الصلاة تشتغلان به فيها وذلك ما وصف ابن عمر في الجلوس وهيأته وأما القيام فالسنة أن يضع كفه اليمنى على كوعه وقد قيل إن المقصد في وضعه اليمنى على كوعه الأيسر تسكين يديه لأن أرسالهما لا يومن معه العبث بهما وذلك أيضا سنة وقد قال ابن عمر اليدان تسجدان كما يسجد الوجه فكان يخرج يديه في البرد فيباشر بهما ما يباشر بوجهه في سجوده فكأن ابن عمر قال له اشغل يدك بما في السنة من العمل بها في الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on the sitting posture in prayer according to Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6499

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand

Placement and Posture in Prayer

الشعبي تقعد كيف تيسر لها وكان عبد الله بن عمر يأمر نساءه أن يجلسن في الركعتين والأربع متربعات قال الشافعي يقعد الصملي في الجلسة الوسطى كما قال أبو حنيفة والثوري وفي الجلسة من الرابعة كما قال مالك وقال الشافعي أيضا إذا قعد في الرابعة أماط رجليه جميعا فأخرجهما عن وركه اليمنى وأفضى بمقعدته إلى الأرض وأضجع اليسرى ونصب اليمنى قال وكذلك القعدة في صلاة الصبح وقال أحمد بن حنبل مثل قول الشافعي سواء في كل شيء إلا في الجلوس للصبح فإنه عنده كالجلوس في ثنتين وهو قول داود وقال الطبري إن فعل هذا فحسن وإن فعل هذا فحسن لأن ذلك كله قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر ما ذهب إليه مالك فقد روي عن ابن عمر أنه السنة وحسبك وما ذهب إليه الثوري وأبو حنيفة فموجود في حديث وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم وما ذهب إليه الشافعي فموجود في حديث أبي حميد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمان قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن يحيي بن سعيد عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه أنه قال إن من سنة الصلاة أن تضجع رجلك اليسرى

Mas'alah: What is the ruling on leaning on the hands when rising to stand in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6507

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

واختلف الفقهاء في الاعتماد على اليدين عند النهوض إلى القيام فقال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم يعتمد على يديه إذا أراد القيام وروي عن ابن عمر أنه كان يعتمد على يديه إذا أراد القيام وكذلك روي عن مكحول وعمر بن عبد العزيز وجماعة من التابعين ذكر عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقوم إذا رفع رأسه من السجدة معتمدا على يديه قبل أن يرفعهما وقال الثوري لا يعتمد على يديه إلا أن يكون شيخا كبيرا وروي ذلك عن علي ابن أبي طالب وهو قول إبراهيم النخعي وقال الأثرم رأيت أحمد بن حنبل إذا نهض يعتمد على فخذيه وذكر عن علي رضي الله عنه قال إن من السنة في الصلاة إذا نهض الرجل في

Mas'alah: What is the hadith about placing the right hand over the left in prayer being from the Sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6645

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا نصر بن علي حدثنا أبو أحمد قال حدثنا العلاء بن صالح عن زرعة بن عبد الرحمان قال سمعت ابن الزبير يقول صف القدمين ووضع اليد على اليد من السنة أخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا معاوية بن صالح قال حدثني يونس بن سيف العبسي عن الحرث بن غطيف أو غطيف بن الحرث الكندي شك معاوية قال مهما رأيت شيئا فنسيته فإني لم أنس إني رأيت رسول الله صلى الله عليه

وسلم وضع يده اليمنى على اليسرى يعني في الصلاة وذكر عباس الدوري هذا الحديث عن ابن معين عن عبد الله بن صالح كاتب الليث عن معاوية بن صالح بإسناده مثله وقال الحرث بن غطيف من غير شك وكان أحمد بن حنبل يقول هو الحرث بن غطيف قال أبو عمر قد ذكرناه في الصحابة وذكرنا الاختلاف فيه بما يغني عن ذكره ههنا حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا شريك بن عبد الله عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن أبيه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا يده اليمنى على اليسرى في الصلاة ورأيته ينصرف عن يمينه وعن شماله في الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on placing the right hand over the left in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6646

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

قال أبو عمر لم تختلف الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب ولا أعلم عن أحد من الصحابة في ذلك خلافا إلا شيء روي عن ابن الزبير أنه كان يرسل يديه إذا صلى وقد روي عنه خلافه مما قدمنا ذكره عنه وذلك قوله صلى الله عليه وسلم وضع اليمين على الشمال من السنة وعلى هذا جمهور التابعين وأكثر فقهاء المسلمين من أهل الرأي والأثر

Mas'alah: What is the Maliki ruling on placing hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6646

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

فأما اختلاف الفقهاء في هذا الباب فذهب مالك في رواية ابن القاسم عنه والليث بن سعد إلى سدل اليدين في الصلاة قال مالك وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة إنما يفعل ذلك في النوافل من طول القيام

Mas'alah: What is the Maliki ruling on placing hands in obligatory and supererogatory prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6647

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

قال وتركه أحب إلي هذه رواية ابن القاسم عنه وقال عنه غير ابن القاسم لا بأس بذلك في الفريضة والنافلة وهي رواية المدنيين عنه

Mas'alah: What is the practice of Ibn Jurayj regarding hand placement in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6647

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

قال عبد الرزاق رأيت ابن جريج يصلي في إزار ورداء مسدلا يديه

Mas'alah: What is the ruling on placing the right hand over the left in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6647

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم والحسن بن صالح وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وداود بن علي والطبري يضع المصلي يمينه على شماله في الفريضة والنافلة وقالوا كلهم وذلك سنة مسنونة

Mas'alah: Where did Abu Hanifah and others place their hands during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6647

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

وقال الثوري وأبو حنيفة وإسحاق أسفل السرة وروي ذلك عن علي وأبي هريرة والنخعي ولا يثبت ذلك عنهم وهو قول أبي مجلز

Mas'alah: What is the ruling on placing hands above the navel during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6647

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

وقال أحمد بن حنبل فوق السرة وهو قول سعيد بن جبير قال أحمد ابن حنبل وإن

كانت تحت السرة فلا بأس به

Mas'alah: What is the ruling on placing the right hand over the left in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6648

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

وذكر عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن العيزار قال كنت أطوف مع سعيد بن جبير فرأى رجلا يصلي واضعا إحدى يديه على الأخرى هذه على هذه وهذه على هذه فذهب ففرق بينهما ثم جاء وهذا يحتمل أن يكون رأى يسرى يديه على يمينه فانتزعها على نحو ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صنعه بابن مسعود

Mas'alah: What is the ruling on placing the right hand over the left in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6648

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

وقد روي عن سعيد بن جبير ما يصحح هذا التأويل لأنه ثبت عنه أنه كان يضع يده اليمنى على اليسرى في صلاته فوق السرة

Mas'alah: What is the sunnah regarding placing hands on hands below the navel in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6649

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

قال وحدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمان بن إسحاق عن زياد بن زيد عن السوائي عن أبي جحيفة عن علي قال من سنة الصلاة وضع الأيدي على الأيدي تحت السرر

Mas'alah: What is the ruling on placing the right hand over the left during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6649

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

قال وحدثنا عبد الأعلى عن المستمر بن الريان عن أبي الجوزاء أنه كان يأمر أصحابه أن يضع أحدهم يده اليمنى على اليسرى وهو يصلي

Mas'alah: What is the interpretation of 'fasalli lirabbika wanhar' regarding hand placement in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6649

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

قال وحدثنا وكيع قال حدثنا يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن عاصم الجحدري عن عقبة بن ظهير عن علي في قوله عز وجل فصل لربك وانحر قال وضع اليمين على الشمال في الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on placing the right hand on the left during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6651

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

قال أبو عمر روي عن مجاهد أنه قال إن كان وضع اليمين على الشمال فعلى كفه أو على الرسغ عند الصدر وكان يكره ذلك ولا وجه لكراهية من كره ذلك لأن الأشياء أصلها الإباحة ولم ينه الله عن ذلك ولا رسوله فلا معنى لمن كرهه هذا لو لم يرو إباحته عن النبي صلى الله عليه وسلم فكيف وقد ثبت عنه ما ذكرنا وكذلك لا وجه لتفرقة من فرق بين النافلة والفريضة ولو قال قائل إن ذلك في الفريضة دون النافلة لأن أكثر ما كان يتنفل رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته ليلا ولو فعل ذلك في بيته لنقل ذلك عنه أزواجه ولم يأت عنهن في ذلك شيء ومعلوم أن الذين رووا عنه أنه كان يضع يمينه على يساره في صلاته لم يكونوا ممن يبيت عنده ولا يلج بيته وإنما حكوا عنه ما رأوا منه في صلاتهم خلفه في الفرائض والله أعلم حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن إبراهيم الحداد قال حدثنا زكرياء بن يحيى قال حدثنا الحسن بن حماد سجادة قال حدثنا يحيى بن يعلى عن أبي فروة يزيد بن سنان عن زيد بن أبي أنيسة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى على جنازة رفع يديه في أول تكبيرة ثم وضع اليمنى على اليسرى قال أبو عمر يحيى بن يعلى الأسلمي وأبو فروة ضعيفان وإنما ذكرنا هذا الحديث لأن فيه عن سعيد بن المسيب ما يعضد قولنا عنه فيما تقدم والله أعلم

فهذا تمهيد ما روي في وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on placing the right hand over the left arm in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6938

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

حديث أول لأبي حازم مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة قال أبو حازم لا أعلم إلا أنه ينمي ذلك قال أبو عمر ينمي ذلك يعني يرفعه يريد إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد مضى رفع هذا الحديث من طرق شتى ومضى ما فيه للعلماء في باب عبد الكريم أبي أمية من هذا الكتاب فلا وجه لتكرير ذلك ههنا وقد حدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا أحمد بن الحسن الرازي قال حدثنا أحمد بن داود المكي قال حدثنا عمار بن مطرف قال حدثنا مالك بن أنس عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال أمرنا أن نضع اليد اليمنى على الذراع اليسرى في الصلاة

Mas'alah: What does the hadith of Sahl ibn Sa'd say about tasbih for men and clapping for women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6949

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Alerting the Imam and Correcting Forgetfulness

العصر أذن بلال ثم أقام ثم أمر بلال أبا بكر فتقدم وذكر الحديث وقال في آخره إذا نابكم شيء في الصلاة فليسبح الرجال وليصفق النساء فهذا قاطع في موضع الخلاف يرفع الإشكال وكذلك رواه ابن عجلان وغيره جماعة قد ذكرنا بعضهم في هذا الباب عن أبي حازم عن سهل بن سعد بمعنى حديث حماد بن زيد هذا

BAB 6

باب صفة الصلاة

The Chapter on the Description of Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the narration about the Prophet's arrival in Medina and his prayer wherever prayer time overtook him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1668

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Sutrah and Positioning

محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قالا جميعا حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن أبي التياح عن أنس بن مالك المعنى واحد واللفظ متقارب قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فنزل أعلى المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فأقام فيها أربع عشرة ليلة ثم أرسل إلى بني النجار فجاؤوا متقلدين بسوفهم قال أنس فكأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وأبو بكر ردفه وملأ بني النجار حوله حتى ألقى بفناء أبي أيوب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حيث أدركته الصلاة ويصلي في مرابض الغنم وأنه أمر ببناء المسجد فأرسل إلى بني النجار فقال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا فقالوا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله عز وجل قال أنس فكان فيه ما أقول لكم كانت فيه قبور المشركين وخرب ونخل فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت وبالنخل فقطع وبالخرب فسويت فصفوا النخل قبلة المسجد وجعلوا عضادتيه حجارة وجعلوا ينقلون الصخر ويرتجزون والنبي صلى الله عليه وسلم معهم ويقولون ... اللهم لا خير إلا خير الآخره ... ... فاغفر للأنصار والمهاجره

Mas'alah: Which scholars hold that the imam says both 'Sami'a Allahu liman hamidah' and 'Rabbana wa laka al-hamd'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1934

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

وقال أبو يوسف ومحمد بن الحسن والشافعي وأحمد بن حنبل يقول الإمام سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وحجتهم حديث أبي هريرة وأبي سعيد وعبد الله بن أبي أوفى كلهم حكى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the ma'mum saying 'Sami'a Allahu liman hamidah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1934

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Following the Imam: Actions and Responses

وقال الشافعي ويقول المأموم أيضا سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد كما يقول الإمام المنفرد لأن الإمام

Mas'alah: What did Umm Salamah, Aisha, and Maymunah say about a woman's prayer garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2152

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Women's Prayer Posture and Positioning

فقالت تصلي في الدرع والخمار السابغ الذي يغيب ظهور قدميها وعن عائشة

وميمونة مثل ذلك درع وخمار وهذه الآثار عن أم سلمة وعائشة وميمونة في الموطأ فحديث عائشة من بلاغات مالك وحديث ميمونة عن الثقة عنده عن بكير بن الأشج عن بسر بن سعيد عن عبيد الله الخولاني عن ميمونة أنها كانت تصلي في درع وخمار دون إزار وحديث أم سلمة رواه مالك عن محمد بن زيد بن قنفذ عن أمه سألت أم سلمة ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب فقالت تصلي في درع وخمار سابغ إذا غيب ظهور قدميها وقد روي حديث أم سلمة مرفوعا والذين وقفوه على أم سلمة أكثر وأحفظ منهم مالك وابن إسحاق وابن أبي ذئب وبكر بن مضر وحفص بن غياث وإسماعيل بن جعفر كلهم رووه عن محمد بن زيد عن أمه عن أم سلمة موقوفا قال أبو داود ورفعه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن محمد بن زيد (عن أمه

عن أم سلمة أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم (فذكره) (عبد الرحمن هذا ضعيف عندهم إلا أنه قد خرج البخاري بعض حديثه)

Mas'alah: What did the Prophet do when praying in a single garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2157

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Women's Prayer Posture and Positioning

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم السمري قال حدثنا جعفر بن عون قال أنبأنا هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت أم سلمة يصلي في ثوب واحد واضعا طرفيه على عاتقيه

Mas'alah: Does the imam say amin in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2281

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Following the Imam: Actions and Responses

وفي هذا الحديث أيضا أن الإمام يقول آمين لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمن الإمام فأمنوا ومعلوم أن تأمين المأموم قوله آمين فكذلك يجب أن يكون قول الإمام سواء لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سوى بينهما في اللفظ ولم يقل إذا دعا الإمام فأمنوا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the imam saying 'Amin'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2281

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Following the Imam: Actions and Responses

وهذا موضع اختلف فيه العلماء فروى ابن القاسم عن ملك أن الإمام لا يقول آمين وإنما يقول ذلك من خلفه دونه وهو قول ابن القاسم والمصريين من أصحاب ملك وحجتهم ظاهر حديث سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين وسيأتي القول في حديث سمي في بابه من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى ومثل حديث سمي حديث أبي موسى الأشعري قالوا ففي هذا الحديث دليل على أن الإمام يقتصر على قراءة ولا الضالين ولا يزيد على ذلك وإنما المأموم يؤمن قالوا وكما يجوز أن يسمى التأمين دعاء في اللغة فكذلك يسمى الدعاء تأمينا واحتجوا بقول الله عز وجل قد

أجيبت دعوتكما فاستقيما

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on saying 'Amin' and forgiveness of sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2285

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Following the Imam: Actions and Responses

وأما قوله في هذا الحديث من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ففيه أقوال منها أنه يحتمل أن يكون أراد فمن أخلص في قوله آمين بنية صادقة وقلب صاف ليس بساه ولا لاه فيوافق الملائكة الذين في السماء الذين يستغفرون لمن في الأرض ويدعون بنيات صادقة ليس عن قلوب لاهية غفر له إذا أخلص في دعائه واحتجوا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعا أحدكم فليجتهد وليخلص فإن الله لا يقبل الدعاء من قلب

لاه وقال اجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم فكأنه أراد بقوله صلى الله عليه وسلم فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة الذين يخلصون في الدعاء غفر له وهذا تأويل فيه بعد وقال آخرون إنما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة الحث على الدعاء للمؤمنين والمؤمنات في الصلاة فإن الملائكة تستغفر للمؤمنين في الأرض فمن دعا في صلاته للمؤمنين غفر له لأنه يكون دعاؤه حينئذ موافقا لدعاء الملائكة المستغفرين لمن في الأرض من المؤمنين وفي قوله (اهدنا) دعاء للداعي وأهل دينه إن شاء الله والتأمين على ذلك فلذلك ندب إليه والله أعلم وقال آخرون إن الملائكة من الحفظة الكاتبين والملائكة المتعاقبين لشهود

الصلاة مع المؤمنين يؤمنون عند قول القارىء (ولا الضالين) فمن فعل مثل فعلهم وأمن غفر له فحضهم بذلك على التأمين قال الله عز وجل وإن عليكم لحافظين كراما كاتبين وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعاقب فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون عند صلاة العصر وصلاة الفجر الحديث

Mas'alah: What is the ruling on completing the takbir in prayer based on the practice of the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2352

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

وقد روي عن عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز وقتادة وغيرهم أنهم كانوا لا يتمون التكبير حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد قال حدثنا الأوزاعي قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة قال رأيت أبا هريرة يكبر هذا التكبير الذي ترك الناس فقلت يا أبا هريرة ما هذا التكبير فقال إنها لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يدلك على أن

Mas'alah: What is the authentic narration from Ibn Umar regarding takbir in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2354

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

قال أبو عمر لا يحكي أحمد عن ابن عمر إلا ما صح عنده وأما روايته عن مالك عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع فيدل ظاهرها على أنه كذلك كان يفعل إماما أو غير إمام والله أعلم

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the takbir of ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2358

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Opening Takbir and Raising Hands

وقد ذكرنا اختلاف العلماء في تكبيرة الإحرام وفي معاني من تكبير الإمام والمأموم في باب ابن شهاب عن علي بن حسين من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the description of Jibril leading the Prophet in the five daily prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2589

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Order of Actions in Prayer

طول في الأولين وقصر في الثالثة ثم سلم (جبريل) على النبي صلى الله عليه وسلم وسلم النبي صلى الله عليه وسلم على الناس ثم لما ذهب ثلث الليل نزل فصيح الصلاة جامعة فاجتمعوا فصلى جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم وصلى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس فقرأ في الأولين فطول وجهر وقصر في الثانيتين ثم سلم جبريل على النبي عليهما السلام وسلم النبي عليه السلام على الناس فلما طلع الفجر

صيح الصلاة جامعة فصلى جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم وصلى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس فقرأ فيهما فجهر وطول ورفع صوته وسلم جبريل على النبي عليهما السلام وسلم النبي صلى الله عليه وسلم (على الناس (6)) -

Mas'alah: What is the description of the Prophet's prayer regarding takbir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3130

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

وحدثني محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا سويد بن نصر قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمان أن أبا هريرة حين استخلفه مروان على المدينة كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ثم يكبر ثم يرفع فإذا رفع رأسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم يكبر حين يهوي ساجدا ثم يكبر حين يقوم من الاثنتين بعد التشهد ثم يفعل مثل ذلك حتى يقضي صلاته فإذا قضى صلاته وسلم أقبل على أهل المسجد فقال والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم وروى هذا الحديث الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمان بن الحرث بن هشام عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكره البخاري عن ابن بكير عن الليث وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عمرو بن عثمان قال حدثني أبي وبقية عن شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمان وأبو سلمة أن أبا هريرة كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة وغيرها فيكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم

يقول سمع الله لمن حمده ثم يقول ربنا ولك الحمد

Mas'alah: What is the description of the Prophet's prayer regarding takbir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3131

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

قبل أن يسجد ثم يقول الله أكبر حين يهوي ساجدا ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يقوم من الجلوس في اثنتين فيفعل ذلك في كل ركعة حتى يفرغ من الصلاة ثم يقول حين ينصرف والذي نفسي بيده إني لأقربكم شبها بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كانت هذه لصلاته حتى فارق الدنيا قال أبو داود هذا الكلام الأخير يجعله مالك والزبيدي وغيرهما عن الزهري عن علي بن حسين ووافق عبد الأعلى عن معمر شعيب بن أبي حمزة عن الزهري أخبرنا محمد بن إبراهيم وأحمد بن قاسم قالا حدثنا محمد بن معاوية حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي حدثنا داود بن عمرو الضبي حدثنا سلام بن سليم أخبرنا أبو إسحاق عن يزيد بن أبي مريم عن أبي موسى الأشعري قال صلى بنا علي يوم الجمل صلاة أذكرنا بها صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود قال أبو موسى فإما نسيناها وإما تركناها عمدا خالف سلام بن سليم في هذا الحديث إسرائيل حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا إسرائيل عن

Mas'alah: What is the description of the Prophet's prayer regarding takbir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3132

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

أبي إسحاق عن يزيد عن أبي موسى الأشعري قال لقد ذكرنا علي صلاة كنا نصليها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إما نسيناها وإما تركناها عمدا فكان يكبر كلما رفع وكلما وضع وكلما سجد

Mas'alah: What is the ruling on takbir during the movements of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3132

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سليمان بن حرب وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال مسدد قالا جميعا حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن مطرف قال صليت أنا وعمران بن حصين خلف علي بن أبي طالب فكان إذا سجد كبر وإذا رفع رأسه كبر وإذا رفع من الركعتين كبر فلما قضى الصلاة وانصرفنا أخذ عمران بيدي فقال لقد ذكرني هذا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم ولقد صلى بنا هذا مثل صلاة محمد صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How many takbirs did the Prophet perform in Zuhr prayer according to this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3132

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

وحدثني سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا شعبة عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمان بن غنم عن أبي مالك الأشعري أنه جمع قومه فقال اجتمعوا حتى أصلي لكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتمعوا فصلى لهم صلاة الظهر فكبر بهم اثنتين وعشرين تكبيرة سوى تكبيرة الافتتاح

Mas'alah: What is the ruling on takbir during the movements of prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3133

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

قال البخاري وحدثنا آدم قال حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قال سمع الله لمن حمده قال اللهم ربنا ولك الحمد وكان النبي عليه السلام إذا ركع وإذا رفع رأسه يكبر وإذا قام من السجدتين قال الله أكبر

Mas'alah: Did the Prophet and the caliphs say takbir when moving in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3133

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن محمد البرتي قال حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ليث عن عبد الرحمان يعني الأصم عن أنس بن

مالك قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكلهم يكبر إذا رفع رأسه وإذا خفضه

Mas'alah: Did the Prophet complete the takbir in every movement of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3134

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

ومن حديث شعبة عن الحسن بن عمران الهاشمي عن سعيد بن عبد الرحمان بن أبزى عن أبيه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان لا يتم التكبير

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's takbir in every movement of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3136

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

وقرأت على سعيد بن نصر أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الرحمان الأسود عن أبيه وعلقمة عن عبد الله بن مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في كل ركوع وسجود ورفع ووضع وأبو بكر وعمر ويسلمون على أيمانهم وعن شمائلهم السلام عليكم ورحمة الله

Mas'alah: What did Malik narrate about Ibn Umar's takbir in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3136

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

وروى أشهب عن مالك أنه سمعه يحدث عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أنه كان يكبر كلما خفض ورفع يخفض بذلك صوته انفرد به أشهب بهذا الإسناد موقوفا وذكره الدارقطني عن أبي بكر النيسابوري عن يونس عن ابن شهاب

Mas'alah: What refutes the claim that Ibn Umar did not complete the takbir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3136

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

وقد روي عن ابن عمر مسندا ما يرد قول من قال عنه أنه كان لا يتم التكبير لأنه محال أن يكون عنده في ذلك عن النبي عليه السلام شيء ويخالفه ولو كان مباحا

ولا سيما ابن عمر

Mas'alah: What is the hadith of the man who prayed incorrectly and was taught by the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3138

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Order of Actions in Prayer

وأثبت شيء في ذلك عندي أيضا ما حدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا بكر بن مضر عن ابن عجلان عن علي بن يحيى الزرقي عن أبيه عن عمه وكان بدريا قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ دخل رجل فقام ناحية المسجد فصلى رسول الله يرمقه ولا يشعر ثم انصرف فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم فرد عليه السلام ثم قال ارجع فصل فإنك لم تصل قال لا أدري في الثانية أو في الثالثة قال والذي أنزل عليك الكتاب لقد جهدت وحرصت فعلمني وأرني فقال إذا أردت أن تصلي فتوضأ فأحسن الوضوء ثم استقبل القبلة ثم كبر ثم اقرأ ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما (ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تعتدل قاعدا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا فإذا صنعت ذلك فقد قضيت صلاتك وما انتقصت من ذلك فإنما انتقصته من صلاتك

Mas'alah: What is the hadith of the man who prayed incorrectly and was taught by the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3139

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Order of Actions in Prayer

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثا يحيى عن ابن عجلان قال حدثني علي بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه وكان بدريا قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فدخل رجل فصلى في ناحية المسجد وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمقه فصلى ثم جاء فسلم فرد عليه السلام وقال ارجع فصل فإنك لم تصل فعل ذلك ثلاث مرات فقال في الثانية أو في الثالثة والذي بعثك بالحق لقد اجتهدت في نفسي فعلمني وأرني فقال إذا أردت أن تصلي فتوضأ فأحسن وضوءك ثم استقبل القبلة ثم كبر ثم اقرأ ثم اركع حتى تطمئن راكعا) ثم ارفع حتى تطمئن قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم قم وذكر الحديث

Mas'alah: What is another chain for the hadith of the man who prayed incorrectly?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3139

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Order of Actions

in Prayer

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا عبيد الله بن عمر قال حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى فذكر مثله بمعناه

Mas'alah: What is the hadith about raising the hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3166

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Opening Takbir and Raising Hands

حديث أول لابن شهاب عن سالم مسند مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر (عن أبيه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود هكذا رواه يحيى عن مالك لم يذكر فيه الرفع عند الانحطاط إلى الركوع وتابعه على ذلك جماعة من الرواة للموطأ عن مالك منهم القعنبي وأبو مصعب وابن بكير وسعيد بن الحكم بن أبي مريم ومعن بن عيسى والشافعي ويحيى بن يحيى النيسابوري وإسحاق بن الطباع وروح بن عبادة وعبد الله بن نافع الزبيري وكامل بن طلحة وإسحاق بن إبراهيم الحنيني وأبو حذافة أحمد بن إسماعيل وابن وهب في رواية ابن أخيه عنه ورواه ابن وهب وابن القاسم ويحيى بن سعيد القطان وابن أبي أويس وعبد الرحمان بن مهدي وجويرية بن أسماء وإبراهيم بن طهمان وعبد الله بن المبارك وبشر بن عمر وعثمان بن عمر وعبد الله بن يوسف التنيسي وخالد بن مخلد

ومكي بن إبراهيم ومحمد بن الحسن الشيباني وخارجة بن مصعب وعبد الملك بن زياد النصيبي وعبد الله بن نافع الصائغ وأبو قرة موسى بن طارق ومطرف بن عبد الله وقتيبة بن سعيد كل هؤلاء رووه عن مالك فذكروا فيه الرفع عند الانحطاط إلى الركوع قالوا فيه إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة

حذو منكبيه وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ذكر الدارقطني الطرق عن أكثرهم عن مالك كما ذكرنا وهو الصواب وكذلك رواه سائر من رواه عن ابن شهاب وممن روينا ذلك عنه من أصحاب ابن شهاب الزبيدي ومعمر والأوزاعي ومحمد بن إسحاق وسفيان بن حسين وعقيل بن خالد وشعيب بن أبي حمزة وابن عيينة ويونس بن يزيد ويحيى بن سعيد الأنصاري وعبد الله بن عمر كلهم رووا هذا الحديث عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه ابن وهب ومن ذكرنا معه من أصحاب مالك وقد ذكرنا طرق هذا الخبر في غير هذا الكتاب وتركنا الأسانيد عن هؤلاء في ذلك ههنا خشية الإطالة وقال جماعة من أهل العلم إن إسقاط ذكر الرفع عند الانحطاط في هذا الحديث إما أتى من مالك

Mas'alah: What are the different narrations from Malik on raising the hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3170

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Opening Takbir and Raising Hands

وذكر ابن خواز بنداد قال اختلفت الرواية عن مالك في رفع اليدين عند الخفض والرفع في الصلاة فقال يرفع في كل خفض ورفع على حديث ابن عمر عن النبي عليه السلام وقد قال لا يرفع إلا في تكبيرة الإحرام وهذا قال لا يرفع أصلا قال والذي عليه أصحابنا الرفع عند الإحرام لا غير وحجة من ذهب مذهب ابن القاسم وروايته عن مالك ومذهب الكوفيين الموافقين له في ذلك حديث البراء بن عازب وحديث عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ثم لا يرفع بعد حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ

قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا موسى بن محمد الأنصاري عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم فكبر فرفع يديه حتى حاذى أذنيه في أول مرة لم يزد عليها قال أحمد بن زهير سئل يحيى بن معين عن يزيد بن أبي زياد فقال ليس بذاك

وأخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن الفضل بن العباس قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا إسماعيل بن موسى الرازي قال حدثنا شريك عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى تحاذي أذنيه ثم لا يعود قال أبو عمر قال محمد بن عبد الله بن نمير لم يكن يزيد بن أبي زياد بالحافظ حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا وكيع عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمان بن الأسود عن علقمة قال قال ابن مسعود ألا أصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة وهذان حديثان معلولان عند أهل العلم بالحديث مرفوعان عند أهل الصحة عندهم وسنذكر العلة فيهما عنهم فيما بعد من هذا الباب إن شاء الله وحجتهم أيضا ما رواه نعيم المجمر وأبو جعفر القاري عن أبي هريرة أنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ويكبر كلما خفض ورفع ويقول أنا أشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith about raising hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3176

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Opening Takbir

and Raising Hands

عبد الرحمان بن أبي ليلى عن البراء فرواه عنه الثقات الحفاظ منهم شعبة والثوري وابن عيينة وهشيم وخالد بن عبد الله الواسطي لم يذكر واحد منهم عنه فيه قوله ثم لا يعود وإنما قاله فيه عنه من لا يحتج به على هؤلاء وحكى ابن عيينة عنه أنه حدثهم به قديما وليس فيه ثم لا يعود ثم حدثهم به بعد ذلك فذكر فيه ثم لا يعود قال فنظرته فإذا ملحق بين سطرين ذكره أحمد بن حنبل والحميدي عن ابن عيينة وذكره أبو داود قال أبو عمر المحفوظ في حديث يزيد بن أبي زياد عن ابن أبي ليلى عن البراء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه في أول مرة وقال بعضهم فيه مرة واحدة وأما قول من قال فيه ثم لا يعود فخطأ عند أهل الحديث وقال أبو داود في حديث عاصم بن كليب عن عبد الرحمان بن الأسود عن علقمة عن ابن مسعود قال ألا أصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة واحدة هذا حديث يختصر من حديث طويل وليس بصحيح على هذا المعنى وقال أبو بكر أحمد بن عمر البزار وهو حديث لا يثبت ولا يحتج به

Mas'alah: What is the sunnah regarding raising the hands during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3182

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Opening Takbir and Raising Hands

وذكر الطبري قال حدثنا العباس بن الوليد بن يزيد عن أبيه عن الأوزاعي قال بلغنا أن من السنة فيما أجمع عليه علماء الحجاز والبصرة والشام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه حين يكبر لاستفتاح الصلاة وحين يكبر للركوع

ويهوي ساجدا وحين يرفع رأسه من الركوع إلا أهل الكوفة فإنهم خالفوا في ذلك أمتهم قيل للأوزاعي فإن نقص من ذلك شيئا قال ذلك نقص من صلاته

Mas'alah: What is the description of the Prophet's prayer regarding raising the hands?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3183

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Opening Takbir and Raising Hands

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن محمد البرتي القاضي ببغداد حدثنا أبو منعم حدثنا عبد الوارث بن سعيد حدثنا محمد بن جحادة حدثني عبد الجبار بن وائل بن حجر قال كنت غلاما لا أعقل صلاة أبي فحدثني وائل بن علقمة عن أبي وائل بن حجر قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان إذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه ثم التحف وأدخل يديه في ثوبه فأخذ شماله بيمينه وإذا أراد أن يركع أخرج يديه من ثوبه ثم رفعهما وكبر وسجد ووضع وجهه بين كفيه وإذا رفع رأسه من السجود رفع يديه فلم يزل يفعله كذلك حتى فرغ من صلاته قال محمد بن مجادة فذكرت ذلك للحسن بن أبي الحسن فقال هي صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله من فعله وتركه من تركه ففي هذا الحديث دليل على أن منهم من تركه ولم يعب عليه من فعله والله أعلم

Mas'alah: What did Wahb ibn Munabbih do regarding raising the hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3184

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Opening Takbir

and Raising Hands

حدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم وأخبرنا إسحاق بن الحسن بن علي البلخي قال حدثنا الحسن بن محمد بن عبد الأعلى بن محمد بن الحسن بن عبد الأعلى قال حدثنا جدي عبد الأعلى بن محمد قال حدثني جدي الحسن بن عبد الأعلى قالوا جميعا أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا داود بن إبراهيم قال رأيت وهب بن منبه يرفع يديه في الصلاة إذا كبر وإذا ركع رفع يديه وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه ولا يفعل ذلك في السجود

Mas'alah: What is the ruling on returning to sitting after standing up from the second rak'ah in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3427

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rising from Prostration to Standing

وفي هذا الحديث بيان أن الوهم والنسيان لا يسلم منه أحد من المخلوقين وقد يكون ما نزل به من ذلك ومن مثله ليس لأمته صلى الله عليه وسلم ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم إني لأنسى أو أنسى لأسن وفي هذا الحديث من الفقه أن المصلي إذا قام من اثنتين واعتدل قائما لم يكن له أن يرجع وإنما قلنا واعتدل قائما لأن الناهض لا يسمى قائما حتى يعتدل على الحقيقة وإنما القائم المعتدل وفي حديثنا هذا ثم قام وإنما قلنا لا ينبغي له إذا اعتدل قائما أن يرجع لأنه معلوم أن من اعتدل قائما في هذه المسألة لا يخلو من أن يذكر بنفسه أو يذكره من خلفه بالتسبيح ولا سيما قوم قيل لهم من نابه شيء في صلاته فليسبح

Mas'alah: What is the Maliki ruling on returning to sitting after standing from the second rak'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3428

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rising from Prostration to Standing

وهم أهل النهى وأولى من عمل بما حفظ ووعى وأي الحالين كانت فلم ينصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الجلوس بعد قيامه فكذلك ينبغي لكل من قام من اثنتين أن لا يرجع فإن رجع إلى الجلوس بعد قيامه لم تفسد صلاته عند جمهور العلماء وإن اختلفوا في سجود سهوه وحال رجوعه وقد قال بعض المتأخرين تفسد صلاته وهو قول ضعيف لا وجه له لأن الأصل ما فعله وترك الرجوع رخصة وتنبيه على أن الجلسة لم يكن فرضا والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the two pauses (saktatayn) in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3582

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Order of Actions in Prayer

عليه عمر ان بن حصين فكتبوا في ذلك إلى المدينة إلى أبي فقال صدق سمرة قال أبو داود وحدثنا أبو بكر محمد بن خلاد قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا أشعث عن الحسن عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يسكت سكتتين إذا استفتح وإذا فرغ من القراءة كلها (ثم ذكر معنى حديث يونس وروى قتادة عن الحسن عن سمرة مثله) وقال أبو داود كانوا يستحبون أن يسكت

عند فراغه من السورة لئلا يصل التكبير بالقراءة وروى أبو زرعة عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر في الصلاة سكت بين التكبيرة والقراءة قال أبو عمر فذهب هؤلاء إلى أن الإمام يسكت سكتات على ما في هذه الآثار ويتحين المأموم تلك السكتات من إمامه في إمامته فيقرأ فيها بأم القرآن قال الأوزاعي والشافعي وأبو ثور حق على الإمام أن يسكت سكتة بعد التكبيرة الأولى ويسكت بعد قراءته لفاتحة الكتاب ليقرأ من خلفه بفاتحة الكتاب فإن لم يفعل فاقرأ

Mas'alah: What is the ruling on wiping over khuffayn and joining the congregation in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3667

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Sutrah and Positioning

توضأ على خفيه قال ثم أقبل وأقبلت معه حتى نجدهم قد قدموا عبد الرحمان بن عوف يصلي بهم فأدرك النبي صلى الله عليه وسلم إحدى الركعتين وصلى مع الناس الركعة الآخرة فلما سلم عبد الرحمان بن عوف قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يتم صلاته وأفزع ذلك المسلمين فأكثروا التسبيح فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته أقبل عليهم ثم قال أحسنتم أو قال أصبتم يغبطهم أن صلوا الصلاة لوقتها قال ابن شهاب فحدثني إسماعيل بن محمد بن سعد عن حمزة بن المغيرة بمثل حديث عباد بن زياد وزاد المغيرة فأردت تأخير عبد الرحمان بن عوف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن جعفر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني ابن شهاب عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن حمزة بن

المغيرة نحو حديث عباد قال المغيرة فأردت تأخير عبد الرحمان بن عوف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه

Mas'alah: What did Nafi' and others narrate from Ibn Umar about praying in pairs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4218

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Sutrah and Positioning

ويقول إن نافعا وعبد الله بن دينار وجماعة رووا هذا الحديث عن ابن عمر لم ذكروا فيه والنهار

Mas'alah: What is the description of hand placement during the sitting position in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4225

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Middle Sitting and Final Sitting Posture

حديث أول لمسلم بن أبي مريم مالك عن مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الله المعاوي أنه قال (رآني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالحصباء في الصلاة فلما انصرفت نهاني وقال اصنع كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع فقلت كيف كان يصنع قال كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى وقال هكذا كان يفعل ولا تعبث بهما وسيأتي القول في وضع اليمنى على

اليسرى في قيام الصلاة في باب عبد الكريم إن شاء الله وما جاء في هذا الحديث من صفة الجلوس ورتبة اليدين على ما وصف ابن عمر رحمه الله هو قول مالك وسائر الفقهاء وعليه العمل وفيه الإشارة بالسباحة والسبابة وكلاهما ام للإصبع التي تلي

الإبهام وروي مثل ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن حديث مالك بن نمير الخزاعي عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس يدعو ويضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى وأشار بإصبعه السبابة ووضع إبهامه على إصبعه الوسطى ويلقم كفه اليسرى ركبته وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال أنبأنا محمد بن بكر قال أنبأنا أبو داود قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزار قال حدثنا عفان قال حدثنا عبد الواحد (بن زياد) قال حدثنا عثمان بن حكيم قال حدثنا عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى تحت فخذه (وساقه وفرق بين قدمه اليمنى ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع

يده اليمنى على فخذه اليمنى) وأشار بإصبعه ورواه ابن جريج عن زياد بن سعد عن محمد بن عجلان عن عامر عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يشير بإصبعه ولا يحركها ورواه روح بن القاسم عن ابن عجلان بإسناده وقال فيه ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وقال بإصبعه هكذا لم يمدها ولم يعقفها وحدثنا عبد الوارث

بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا عصام أبو قدامة قال حدثنا مالك بن نمير الخزاعي من أهل البصرة أن أباه حدثه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا في الصلاة واضعا ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى رافعا إصبعه السبابة قد حناها شيئا وهو يدعو ورواه جماعة عن عصام أبي قدامة قال أبو عمر لم نذكر في هذا الباب إلا وضع اليدين على الركبتين في الجلوس وهيأتها في ذلك والإشارة بالإصبع لا غير وسنذكر سنة الجلوس في الصلاة ومن قال ينصب اليمنى ويثني اليسرى ويفضي بوركه إلى الأرض ومن قال غير ذلك ونذكر

Mas'alah: What is the ruling on saying 'Rabbana wa laka al-hamd' behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5303

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Post-Prayer Remembrances and Taslim

حديث ثالث لنعيم مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن علي بن يحيى الزرقي عن أبيه عن رفاعة بن رافع أنه قال كنا يوما نصلي وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من الركعة وقال سمع الله لمن حمده قال رجل وراءه ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من المتكلم آنفا قال الرجل أنا يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها أيهم يكتبهن أول في هذا الحديث من الفقه إن الإمام يقول سمع الله لمن حمده لا يزيد على ذلك والمأموم يقول ربنا ولك الحمد لا يقول سمع الله لمن حمده وهذا كله قول مالك وقد مضى

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding sitting on the tops of his feet in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5377

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Sitting Posture Between Prostrations

مالك عن صدقة بن يسار عن المغيرة بن حكيم أنه رأى عبد الله بن عمر يرجع في السجدتين في الصلاة على

Mas'alah: What is the ruling on sitting on the tops of the feet between prostrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5378

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Sitting Posture Between Prostrations

صدور قدميه فلما انصرف ذكر له ذلك فقال إنها ليست سنة الصلاة وإنما أفعل ذلك من أجل أني أشتكي المغيرة بن حكيم هذا أحد الفضلاء الجلة كان عمر بن عبد العزيز يفضله وقد عمل لعمر بن عبد العزيز أيام خلافته وهو الذي قال فيه عمر بن عبد العزيز لنافع مولى ابن عمر إذ أخرجه المح المغيرة بن حكيم وقرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا محمد بن عمرو العزمي قال حدثنا مصعب بن مهان قال حدثنا سفيان الثوري عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال بعثني عمر بن عبد العزيز إلى اليمن فأردت أن آخذ من العسل الصدقة فقال المغيرة بن حكيم الصنعاني ليس فيه شيء فكتبت إلى عمر بن عبد العزيز فقال المغيرة عدل رضي لا تأخذ من العسل شيئا وفي هذا الحديث من الفقه

أن الرجوع بين السجدتين في الصلاة على صدور القدمين خطأ ليس بسنة وفيه أن من عجز عن الإتيان بما يجب في الصلاة لعلة منعته من ذلك أن عليه أن يأتي بما يقدر لا شيء عليه غير ذلك ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها والفرائض تسقط لعدم القدرة عليها فكيف السنن والأمر في هذا واضح يغني عن الإكثار فيه

Mas'alah: What is the evidence for and against iq'a' between prostrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5381

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Sitting Posture Between Prostrations

عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وفعل ذلك سالم بن عبد الله ونافع مولى ابن عمر وطاوس وعطاء ومجاهد وذكر عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه أنه رأى ابن عمر وابن الزبير وابن عباس يقعون بين السجدتين قال أبو عمر لا أدري كيف هذا الإقعاء وأما عبد الله بن عمر فقد صح عنه أنه لم يكن يقعي إلا من أجل أنه كان يشتكي على ما في حديثنا المذكور في هذا الباب وقال إنها ليست سنة الصلاة وحسبك بهذا ولهذه اللفظة أدخلنا حديثه هذا في هذا الكتاب وقد جاء عنه أنه قال إن رجلي لا تحملاني ويمكن أن يكون الإقعاء من ابن الزبير كان أيضا لعذر وقد ذكر حبيب بن أبي ثابت أن ابن عمر كان يقعي بعد ما كبر وهذا يدل على أن ذلك كان منه لعذر ويمكن أن يكون ذلك من أجل أن اليهود كانوا قد فدعوا يديه ورجليه بخيبر فلم تعد كما كانت والله أعلم

وأما ابن عباس وأصحابه فالإقعاء عندهم سنة وذلك ثابت عنهم أخبرنا عبد الله بن

محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا يحيى بن معي قال حدثنا الحجاج بن محمد عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع طاوسا يقول قلنا لابن عباس الإقعاء على القدمين في السجود قال هي السنة قال قلنا إنا لنراه جفاء بالرجل فقال ابن عباس هو سنة نبيك صلى الله عليه وسلم وذكره عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع طاوسا يقول قلت لابن عباس في الإقعاء فذكره إلى آخره سواء وعبد الرزاق عن ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس قال سمعت ابن عباس يقول من السنة أن تمس عقبيك أليتيك قال طاوس ورأيت العبادلة يقعون ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وعن عمر بن حوشب قال أخبرني عكرمة أنه سمع ابن عباس يقول الإقعاء في الصلاة السنة

قال أبو عمر من حمل الإقعاء على ما قاله أبو عبيدة معمر بن المثنى خرج من الاختلاف وهو أولى ما حمل عليه الحديث من المعنى والله أعلم لأنهم لم يختلفوا أن الذي فسر عليه أبو عبيدة الإقعاء لا يجوز لأحد مثله في الصلاة من غير عذر وفي قول ابن عمر في حديثه المذكور في هذا الباب إنما أفعل ذلك من أجل أني أشتكي وأخبر أن ذلك ليس من سنة الصلاة دليل على أنه كان يكره ذلك لو لم يشتك ومعلوم أن ما كان عنده من سنة الصلاة لا يجوز خلافه عنده لغير عذر فكذلك ما لم يكن من سنة الصلاة لا يجوز عمله فيها من غير عذر فدل على أن ابن عمر كان ممن يكره الإقعاء فهو معدود فيمن كرهه كما روي عن علي وأبي هريرة وأنس إلا أن الإقعاء عن هؤلاء غير مفسر وهو مفسر عن ابن عمر أنه الانصراف على العقبين وصدور القدمين بين السجدتين وهذا هو الذي يستحسنه ابن عباس ويقول إنه سنة فصار ابن عمر مخالفا لابن عباس في ذلك وأما النظر في هذا الباب فيوجب ألا تفسد صلاة من فعل ذلك لأن إفسادها يوجب إعادتها وإيجاب إعادتها إيجاب فرض

والفروض لا تثبت إلا بما لا معارض له من أصل أو نظير أصل ومن جهة النظر أيضا قول ابن عباس إن كذا وكذا سنة إثبات وقول ابن عمر ليس بسنة نفي وقول المثبت

في هذا الباب وما كان مثله أولى من النافي لأنه قد علم ما جهله النافي وعلى أن الإقعاء قد فسره أهل اللغة على غير المعنى الذي تنازع فيه هؤلاء وهذا كله يشهد لقول ابن عباس وقد مضى القول في نوع من أنواع الجلوس في الصلاة في باب مسلم بن أبي مريم وسيأتي تمام القول في كيفية الجلوس في الصلاة وبين السجدتين وما للعلماء

Mas'alah: What is the ruling on the sitting posture in prayer according to Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6496

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Middle Sitting and Final Sitting Posture

حديث أول لعبد الرحمان بن القاسم مالك عن عبد الرحمان بن القاسم بن محمد عن عبد الله بن عبد الله ابن عمر أنه أخبره أنه كان يرى عبد الله بن عمر يتربع في الصلاة إذا جلس قال ففعلته وأنا يومئذ حديث السن فنهاني عبد الله وقال إنما سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثني رجلك اليسرى قال فقلت له فإنك تفعل ذلك فقال إن رجلي لا تحملاني قال أبو عمر هذا الحديث يدخل في المسند لقول ابن عمر إنما سنة الصلاة وقد بان في هذا الحديث أن التربع في الصلاة لا يجوز وليس من سنتها وعلى هذا جماعة الفقهاء فلا وجه للإكثار فيه وقد روي عن ابن عباس وأنس ومجاهد وأبي جعفر محمد بن علي وسالم وابن سيرين وبكر المزني أنهم كانوا

يصلون متربعين وهذا عند أهل العلم على أنهم كانوا يصلون جلوسا عند عدم القوة على القيام أو كانوا متنقلين جلوسا لأنهم كلهم قد روي عنهم أن التربع في الجلوس للصلاة لا يجوز إلا لمن اشتكى أو تنفل

Mas'alah: What is the description of the sitting position in prayer according to Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6502

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Middle Sitting and Final Sitting Posture

وقد روى حارثة بن بي الرجال وهو ممن لا يحتج به أيضا عن عمرة عن عائشة أنها وصفت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرتها وقالت في آخرها ثم يرفع رأسه فيجلس على قدمه اليسرى وينصب اليمنى ويكره أن يسقط على شقه الأيسر ذكره أبو بكر بن أبي شيبة عن عبدة عن حارثة

Mas'alah: What is the description of the sitting position in prayer according to Wail ibn Hujr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6502

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Middle Sitting and Final Sitting Posture

وأما حديث وائل بن حجر في هذا الباب فأحسن طرقه ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى قال حدثنا سفيان قال حدثني عاصم ابن كليب الجرمي قال سمعت أبي يقول

سمعت وائل بن حجر الحضرمي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فذكر الحديث وفيه قال ورأيته إذا جلس في الصلاة أضجع رجله اليسرى ونصب رجله اليمنى

Mas'alah: What is the description of the Prophet's prayer including raising hands and sitting position?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6503

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Opening Takbir and Raising Hands

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا سفيان حدثنا عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيته يرفع يديه إذا افتتح الصلاة حتى يحاذي منكبيه وإذا أراد أن يركع وإذا جلس في الركعتين أضجع اليسرى ونصب اليمنى وذكر الحديث

Mas'alah: What is the detailed description of the Prophet's prayer according to Abu Humayd al-Sa'idi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6503

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Order of Actions in Prayer

وأما حديث أبي حميد الساعدي فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن

أصبغ قال أخبرنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا أبو عاصم قال أخبرنا عبد الحميد بن جعفر قال حدثني محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم أبو قتادة بن زيعي فقال أبو حميد أنا أعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لم فوالله ما كنت أكثرنا له تبعة ولا أقدمنا له صحبة قال بلى قالوا فاعرض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة كبر ثم يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ويقر كل عظم في موضعه ثم يكبر ثم يقرأ ثم يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم يركع فيضع راحتيه على ركبتيه معتدلا لا يصب رأسه ولا يقع معتدلا ثم يقول سمع الله لمن حمده ثم يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه حتى يقر كل عظم إلى موضعه ثم يهوي إلى الأرض ويجافي يديه عن جنبيه ثم يرفع رأسه ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها ويفتح أصابع رجليه ثم يسجد ثم يكبر وجلس على رجله اليسرى حتى يرجع كل عظم إلى موضعه ثم يقوم فيضع في الركعة الأخرى مثل ذلك ثم إذا قام من الركعتين رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما صنع عند افتتاح الصلاة ثم يصلي بقية صلاته

Mas'alah: What is the description of the sitting position in the final prostration before the taslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6504

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Middle Sitting and Final Sitting Posture

هكذا إذا كان في السجدة التي فيها التسليم أخر رجله رجلس على شقه الأيسر متوركا قالوا صدقت هكذا كان يصلي النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the description of the Prophet's prayer according to Abu Humayd al-Sa'idi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6504

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Order of Actions in Prayer

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا المطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا الليث عن يزيد بن محمد القرشي ويزيد بن أبي حبيب عن محمد بن عمرو بن طلحة عن محمد بن عمرو بن عطاء أنه كان جالسا مع نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو حميد أنا أحفظكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيته إذا كبر جعل يديه حذو منكبيه وإذا كرع أمكن كفيه من ركبتيه ثم هصر ظهر فإذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه فإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما واستقبل بأطراف أصابع رجليه القبلة فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى وإذا جلس في الركعة الآخرة قدم رجله اليسرى وقعد على مقعدته

Mas'alah: What is the ruling on sitting position in the fourth rak'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6505

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Middle Sitting and Final Sitting Posture

ونصب اليمنى وإذا كان في الرابعة أفضى بوركه الأيسر إلى الأرض وأخرج قدميه من

ناحية واحدة

Mas'alah: What is the sunnah regarding foot placement during sitting in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6505

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Middle Sitting and Final Sitting Posture

حدثناه محمد ابن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا الربيع بن سليمان بن داود حدثنا إسحاق بن بكر بن مضر قال حدثني أبي عن عمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد أن القاسم حدثه عن عبد الله وهو ابن عبد الله بن عمر عن أبيه قال من سنة الصلاة أن تنصب القدم اليمنى وتستقبل بأصابعها القبلة والجلوس على اليسرى

Mas'alah: What is the ruling on rising from prostration to standing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6505

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rising from Prostration to Standing

واختلف الفقهاء في النهوض من السجود إلى القيام فقال مالك والأوزاعي والثوري وأبو حنيفة وأصحابه ينهض على صدور قدميه ولا يجلس وروي ذلك عن ابن مسعود وابن عمر وابن عباس وقال النعمان بن أبي عياش أدركت غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك وقال أبو الزناد تلك السنة وبه قال أحمد بن

حنبل وإسحاق بن راهويه قال أحمد أكثر الأحاديث على هذا قال الأثرم ورأيت
أحمد بن حنبل ينهض بعد السجود على صدور قدميه ولا يجلس قبل أن ينهض

وذكر عن ابن مسعود وابن عمر وأبي سعيد وابن عباس وابن الزبير أنهم كانوا ينهضون على صدور أقدامهم وقال الشافعي إذا رفع رأسه من السجدة جلس ثم نهض معتمدا على الأرض بيديه حتى يعتدل قائما ومن حجة من ذهب مذهب مالك ومن تابعه حديث أبي حميد الساعدي المذكور في هذا الباب فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما رفع رأسه من السجدة قام ولم يذكر قعودا وفي حديث رفاعة بن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم في تعليم الأعرابي ثم اسجد حتى تعتدل ساجدا ثم قم ولم يأمره بالقعدة واحتج أبو جعفر الطحاوي لهذا المذهب أيضا بأن قال قد اتفقوا أنه يرجع من السجود بتكبير ثم لا يكبر تكبيرة أخرى للقيام قالوا فلو كانت القعدة مسنونة لكان الانتقال منها إلى القيام بالذكر كسائر أحوال الانتقال وحجة الشافعي لما ذهب إليه في ذلك حديث مالك بن الحويرث أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال أخبرنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا زياد بن أيوب ومسدد قال حدثنا إسماعيل عن أيوب عن أبي قلابة قال جاءنا أبو سليمان مالك بن الحويرث إلى مسجدنا فقال والله إني لأصلي وما أريد الصلاة ولكني أريد أن أريكم كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قال فقعد في الركعة الأولى حين رفع رأسه من السجدة الآخرة ثم قام حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال

حدثنا أبو داود قالا حدثنا مسدد قال حدثنا هشيم عن خالد عن أبي قلابة عن مالك

بن الحويرث أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد عن أبي قلابة قال كان مالك بن الحويرث يأتينا فيقول ألا أحدثكم عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلي في غير وقت صلاة فإذا رفع رأسه من السجدة الثانية في أول ركعة استوى قاعدا ثم قام فاعتمد على الأرض قال أصحاب الشافعي فحديث بن الحويرث أولى ما قيل به في هذه المسألة لأن فيه زيادة سكت عنها غيره فوجب قبولها

Mas'alah: What is the sunnah sitting posture in the first two rak'ahs of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6508

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Middle Sitting and Final Sitting Posture

الركعتين الأولين ألا يعتمد بيديه على الأرض إلا أن يكون شيخا كبيرا لا يستطيع عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه أن السنة في الجلوس في الصلاة أن يثني اليسرى ويقعي باليمنى وعن معمر قال سألت الزهري عن الجلوس في مثنى في الصلاة قال تثني اليسرى تحت اليمنى وعن معمر عن أيوب عن نافع قال تربع ابن عمر في صلاته فقال إنها ليست من سنة الصلاة ولكني أشتكي رجلي وعن ابن جريج عن عطاء قال رأيت ابن عمر يجلس في مثنى فجلس على يسراه فيبسطها جالسا عليها ويقعي على أصابع يمناه ثانيها وراءه على كل أصابعها قال أبو عمر قد مضى معنى الإقعاء وما فيه للعلماء في باب صدقة بن يسار من كتابنا

هذا فلا معنى لإعادة ذلك ههنا ومضى في هذا الباب ما فيه كفاية

Mas'alah: What is the evidence for placing the right hand over the left in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6646

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Hand Placement and Finger Movements During Sitting

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن سفيان عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن أبيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم واضعا يمينه على شماله في الصلاة قال وحدثنا ابن إدريس عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل ابن حجر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كبر أخذ شماله بيمينه قال وحدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الأعمش عن مجاهد عن مسروق عن أبي الدرداء قال من أخلاق النبيئين وضع اليمنى على الشمال في الصلاة

Mas'alah: What is the Layth ibn Sa'd's ruling on placing hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6647

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Hand Placement and Finger Movements During Sitting

وقال الليث سدل اليدين في الصلاة أحب إلي إلا أن يطيل القيام فيعيا فلا بأس أن يضع اليمنى على اليسرى

Mas'alah: Where did al-Shafi'i and others place their hands during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6647

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Hand Placement and Finger Movements During Sitting

قال الشافعي عند الصدر وروي عن علي بن أبي طالب إنه وضعهما على صدره وعن طاوس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع يده اليمنى على يده اليسرى ثم يشهدهما على صدره وهو في الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on placing the right hand over the left in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6648

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Hand Placement and Finger Movements During Sitting

وقد ذكر ابن أبي شيبة عن جرير عن مغيرة عن أبي معشر عن إبراهيم قال لا بأس أن يضع اليمنى على اليسرى في الصلاة

Mas'alah: What is the practice of Sa'id ibn al-Musayyib regarding hand placement in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6648

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Hand Placement and Finger Movements During Sitting

وذكر عن عمر بن هارون عن عبد الله بن يزيد قال ما رأيت سعيد بن المسيب قابضا

يمينه على شماله في الصلاة كان يرسلهما وهذا أيضا يحتمل ما ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on placing the right hand over the left in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6649

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Hand Placement and Finger Movements During Sitting

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة عن يحيى بن سعيد القطان عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي زياد مولى آل دراج قال ما رأيت فنسيت فإني لم أنس أن أبا بكر رضي الله عنه كان إذا قام إلى الصلاة قال هكذا ووضع اليمنى على اليسرى

Mas'alah: What is the ruling on placing the right hand over the left in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6649

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Hand Placement and Finger Movements During Sitting

قال وحدثنا وكيع قال حدثنا عبد السلام بن شداد العبدي أبو طالوت عن غزوان بن جرير الضبي عن أبيه قال كان علي إذا قام في الصلاة وضع يمينه على رسغه فلا يزال كذلك حتى يركع متى ما ركع إلا أن يصلح ثوبه أو يحك جسده

Mas'alah: What is the ruling on placing the right hand over the left below the navel in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6650

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Hand Placement and Finger Movements During Sitting

ورواه حماد بن سلمة عن عاصم الجحدري عن عقبة بن صهبان عن علي مثله سواء ذكر الأثرم قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم الجحدري عن عقبة بن صهبان سمع عليا يقول في قول الله عز وجل فصل لربك وانحر قال وضع اليمنى على اليسرى تحت السرة قال وحدثنا العباس بن الوليد قال حدثنا أبو رجاء الكفي قال حدثني عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء عن عبد الله بن عباس فصل لربك وانحر قال وضع اليمنى على الشمال في الصلاة وروى طلحة بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس أنه قال إن من سنن المرسلين وضع اليمين على الشمال وتعجيل الفطر والاستيناء بالسحور وأكثر أحاديث هذا الباب في وضع اليد على اليد لينة لا تقوم بها حجة أعني الأحاديث عن التابعين في ذلك وقد قدمنا في أول هذا الباب آثارا صحاحا مرفوعة والحمد لله أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد عن عبد الرحمان بن إسحاق الكوفي عن سيار أبي الحكم عن أبي وائل عن أبي هريرة قال أخذ الأكف على الأكف في الصلاة تحت السرة قال أبو داود سمعت أحمد بن حنبل يضعف عبد الرحمان بن إسحاق الكوفي وقال هو يروي عن أبي هريرة وعن علي في أخذ اليسرى باليمنى في الصلاة تحت السرة

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet carrying Umamah during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6668

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Order of Actions

in Prayer

عن أبيه عن عمرو بن سليم الزرقي قال سمعت أبا قتادة الأنصاري قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس وأمامة بنت أبي العاصي على عاتقه فإذا سجد وضعها وأما رواية محمد بن إسحاق لهذا الحديث فحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا (يحيى) بن خلف قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا محمد بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عمرو بن سليم الزرقي عن أبي قتادة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما نحن ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر أو العصر وقد دعا بلال إلى الصلاة إذ خرج علينا وأمامة بنت أبي العاصي ابنة ابنته على عاتقه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في مصلاه فقمنا خلفه وهي في مكانها الذي وضعها فيه قال فكبر فكبرنا حتى إذا أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يركع أخذها فوضعها ثم ركع وسجد حتى إذا فرغ من سجوده وقام أخذها فردها في مكانها فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك بها في كل ركعة حتى فرغ من صلاته قال أبو عمر روى هذا الحديث الليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد بإسناده ولم يقل في الظهر ولا في العصر ولا فيه ما يدل على أن ذلك كان في فريضة حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال

Mas'alah: What happened when Muawiyah omitted Basmalah and Takbir in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6783

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

وأما ما حكيناه عن ابن عباس وابن عمر وغيرهما من السلف في هذا الباب فذكر عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الله بن بن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد أن معاوية صلى للناس بالمدينة العتمة فلم يقرأ بسم الله الرحمان الرحيم ولم يكبر بعض هذا التكبير الذي يكبر الناس فلما انصرف ناداه من سمع ذلك من المهاجرين

Mas'alah: How did the Companions rebuke Muawiyah for omitting Basmalah and Takbir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6784

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

والأنصار فقالوا يا معاوية أسرقت الصلاة أم نسيت أين بسم الله الرحمان الرحيم والله أكبر حين تهوي ساجدا فلم يعد معاوية لذلك بعد

Mas'alah: What should the follower say when the imam says 'Sami'a Allahu liman hamidah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7160

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Following the Imam: Actions and Responses

حديث سابع لسمي مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمان عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه

Mas'alah: What is the meaning of 'Sami'a Allahu liman hamidah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7161

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Post-Prayer Remembrances and Taslim

ومعنى سمع الله لمن حمده تقبل الله حمد من حمده ومنه قولهم سمع الله دعاءك أي أجابه الله وتقبله

Mas'alah: What is the ruling on praying in a single garment in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7338

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Women's Prayer Posture and Positioning

حديث ثامن وعشرون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد مشتملا به في بيت أم سلمة واضعا طرفيه على عاتقه لم يختلف عن مالك في إسناد الحديث ولفظه وكذلك رواه جماعة أصحاب هشام كما رواه مالك بإسناده وقد روى ابن أبي الزناد

عن أبيه عن عروة بن الزبير عن عبد الله بن أبي أمية أخي أم سلمة أنه أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في بيت أم سلمة ملتحفا في ثوب ذكره ابن أبي فديك عن ابن أبي الزناد وهذا عندي والله أعلم خطأ والقول قول مالك وكذلك رواه الناس عن هشام كما رواه مالك ورواية هشام أولى من رواية ابن أبي الزناد عندهم وابن أبي الزناد (عبد الرحمان) ضعيف لا يحتج به وبما خولف فيه أو انفرد به ولو انفرد بروايته هذه لكان الحديث مرسلا لأن عروة لم يدرك عبد الله بن أبي أمية أخا أم سلمة لأنه استشهد يوم الطائف شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشهد ورمي بسهم يومئذ فمات منه بعد ذلك

وقال الأخفش الاشتمال أن يلتف الرجل بردائه وبكسائه من رأسه إلى قدميه يرد طرف الثوب الأيمن على منكبه الأيسر فهذا هو الاشتمال قال وقد حدثنا عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه قال وهذا هو التوشح وهو أن يأخذ طرف الثوب الأيسر من تحت يده اليسرى فيلقيه على منكبه الأيمن ويلقي طرف الثوب الأيمن من تحت يده اليمنى على منكبه الأيسر قال فهذا (هو) التوشح الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه صلى في ثوب واحد متوشحا به وقد مضى القول في معنى هذا الحديث مستوعبا ممهدا في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the description of raising the hands during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7616

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Opening Takbir

and Raising Hands

طاوس يرفع يديه عند التكبير وعند ركوعه وعند رفع رأسه من الركوع حذو منكبيه فسألت رجلا من أصحابه فقال إنه يحدث به عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا خلف قال حدثنا محمد قال حدثنا ثابت قال حدثنا آدم حدثنا شعبة قال سمعت عاصم بن كليب قال سمعت أبي يحدث عن وائل الحضرمي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر للصلاة فرفع يديه حذو منكبيه ثم كبر ورفع يديه ثم كبر وسجد ورفع يديه وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا ثابت قال حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة عن نصر بن عاصم عن مالك بن الحويرث قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع حذو أذنيه قال أبو عمر في حديث وائل بن حجر أنه كان صلى الله عليه وسلم يرفع يديه عند السجود وهذا معناه عندنا إذا انحط إلى السجود من الركوع لأن ابن شهاب روى عن سالم عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع بين السجدتين وقال ابن عمر كان يرفع يديه حذو منكبيه وهو أثبت ممن روى حذو أذنيه وقد ذكرنا هذه المعاني كلها وما روي فيها من الآثار وذكرنا الاختلاف عن مالك في هذه المسألة وما للفقهاء فيها من التنازع في باب ابن شهاب من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What did Abu Dharr say about coming to prayer without wiping dust?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8015

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Sutrah and Positioning

أخبرنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا عبد الله ابن محمد بن عبد العزيز البغوي حدثنا داود بن عمرو الضبي حدثنا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن أبي نضرة عن أبي ذر قال إذا أقيمت الصلاة فاشموا إليها على هيئتكم وصلوا

BAB 7

باب القراءة في الصلاة

The Chapter on Recitation in Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on reciting the Quran with tartil in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2007

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وفيه ترتيل القرآن في الصلاة وهو الذي أمر الله به رسوله واختاره له ولسائر أمته قال الله عز وجل ورتل القرآن ترتيلا والترتيل التمهل والترسل ليقع مع ذلك التدبر وكذلك كانت قراءته صلى الله عليه وسلم حرفا حرفا فيما حكت أم سلمة وغيرها وقد ذكرنا فضل الترتيل على الهذ في كتاب جمعناه في (البيان عن تلاوة القرآن)

Mas'alah: What does the hadith indicate about the permissibility of rapid recitation (hadd) in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2007

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وفي قول حفصة فيرتلها حتى تكون (أطول من أطول منها) دليل على إباحة الهذ لأنه محال أن تكون) أطول من أطول منها إذا رتلت التي هي أطول

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the Prophet's recitation being longer when sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2008

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

منها مثل ترتيلها وإنما أرادت أطول (من أطول) منها إذا حدرت تلك وهذ بها قارئها

Mas'alah: What is the ruling on reciting Surah al-Fatihah in every rak'ah of prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2279]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation in Each Rak'ah

وفي هذا الحديث من الفقه قراءة أم القرآن في الصلاة ومعناه عندنا في كل ركعة لدلائل سنذكرها في باب العلاء بن عبد الرحمن من كتابنا هذا عند قوله صلى الله عليه وسلم كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج إن شاء الله وإنما قلنا إن فيه دليلا على قرآة فاتحة الكتاب لقوله صلى الله عليه وسلم إذا أمن الإمام فأمنوا ومعلوم أن التأمين هو قول الإنسان آمين عند دعائه أو دعاء غيره إذا سمعه ومعنى آمين عند العلماء اللهم استجب لنا دعاءنا وهو خارج على قول القاريء اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم إلى قوله ولا الضالين فهذا هو الدعاء الذي يقع عليه التأمين ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم في حديث سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين فكأن القاريء يقول اللهم اهدنا الصراط

Mas'alah: Where in the prayer is 'Amin' said according to scholarly consensus?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2280]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين اللهم آمين وهذا بين واضح يغني عن الإكثار فيه وقد أجمع العلماء على أن لا تأمين في شيء من قراءة الصلاة إلا عند خاتمة فاتحة الكتاب ولم يختلفوا في معنى ما ذكرنا فنحتاج فيه إلى القول

Mas'alah: What is the evidence for the necessity of reciting Fatiha in every prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2280]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

ولما كان قول الله عز وجل إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة دليلا على أنه لا بد من الأذان يوم الجمعة وإن كان ذلك خبرا فكذلك قوله صلى الله عليه وسلم إذا أمن الإمام يعني عند قوله ولا الضالين فأمنوا دليل على أنه لا بد من قراءة فاتحة الكتاب في كل صلاة

Mas'alah: What is the ruling on the validity of prayer without reciting Fatiha?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2280]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وفي هذا مع قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب دليل على فساد قول من قال إن الصلاة تجزي بغيرها وسنذكر الاختلاف في هذه المسألة

ونأتي بالحجة لاختيارنا من ذلك في كتابنا هذا عند ذكر حديث العلاء بن عبد الرحمن إن شاء الله

Mas'alah: What are the linguistic meanings of the word amin?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2280]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

وقد قيل إن معنى آمين أشهد لله وقيل بل معناها كذلك فعل الله

Mas'alah: What are the two linguistic forms of the word amin?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2281]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

وفي آمين لغتان المد والقصر مثل أوه وآوه قال الشاعر ... ويرحم الله عبدا قال آمين ... وقال آخر فقصر ... تباعد مني فحطل إذ دعوته ... أمين فزاد الله ما بيننا بعدا ...

Mas'alah: Which scholars held that the imam says 'Amin'?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2283]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

وسلم أنه كان يقول آمين إذا فرغ من قراءة فاتحة الكتاب وهذا نص يرفع الإشكال ويقطع الخلاف وهو قول جمهور علماء المسلمين وممن قال ذلك ملك في رواية المدنيين عنه منهم عبد الملك بن الماجشون ومطرف بن عبد الله وأبو المصعب الزهري وعبد الله بن نافع وهو قولهم قالوا يقول آمين الإمام ومن خلفه وهو قول الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما والثوري والحسن بن حي وابن المبارك وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبي عبيد وأبي ثور وداود والطبري وجماعة أهل الأثر لصحته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة ووائل بن حجر وقال الكوفيون وبعض المدنيين لا يجهر بها وهو قول الطبري وقال الشافعي وأصحابه وأبو ثور وأحمد بن حنبل وأهل الحديث يجهر بها

Mas'alah: What hadith supports the imam saying 'Amin' aloud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2283

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا نصر بن علي قال حدثنا صفوان بن عيسى عن بشر بن رافع عن أبي عبد الله ابن عم أبي هريرة عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تلا غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال آمين حتى يسمع من يليه من الصف الأول وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قالا حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن عمروس

Mas'alah: What hadith from Abu Hurairah describes the Prophet saying 'Amin'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2284

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

المعدل قالا جميعا حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زريق قال حدثنا عمرو بن الحارث قال حدثنا عبد الله بن سالم الأشعري قال حدثنا الزبيدي قال حدثنا محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من قراءة أم القرآن رفع صوته وقال آمين

Mas'alah: What is the ruling on saying 'Amin' aloud after reciting Fatihah in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2284

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن حجر بن العنبس الحضرمي عن وائل بن حجر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأ ولا الضالين قال آمين ورفع بها صوته ورواه أبو إسحاق عن عبد الجبار بن وائل بن حجر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وحدثنا عبد الوارث بن سفيان

Mas'alah: What is the ruling on saying 'Amin' aloud after reciting Fatihah in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2285

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا موسى بن معاوية قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عاصم الأحول عن أبي عثمان أن بلالا قال يا رسول الله لا تسبقني بآمين وذكره أبو داود حدثنا إسحاق بن راهويه حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن أبي عثمان عن بلال مثله

Mas'alah: What is the ruling on saying 'Amin' aloud in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2285

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء كان ابن الزبير يقول آمين ومن خلفه حتى إن للمسجد للجة قال نعم وكان أحمد بن حنبل يغلظ على من كره الجهر بها قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما حسدنا اليهود على شيء ما حسدونا على آمين

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on saying 'Amin' and the angels' response?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2287

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

فإن قيل حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا قال أحدكم آمين فقالت الملائكة في السماء آمين فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه وهذا دليل على أنه لم يرد الملائكة الحافظين ولا المتعاقبين لأنهم حاضرون معهم في الأرض لا في السماء قيل له لسنا نعرف موقف الملائكة منهم ولا نكيف ذلك وجائز أن يكونوا فوقهم وعليهم وعلى رؤوسهم فإذا كان كذلك فكل ما علاك فهو سماء وقد تسمي العرب المطر سماء لأنه ينزل من السماء ويسمى الربيع سماء لأنه تولد من مطر السماء وتسمي الشيء باسم ما قرب منه وجاوره قال الشاعر ... إذا نزل السماء بأرض قوم ... ... رعيناه وإن كانوا غضابا ... فسمى الماء النازل من السماء والمتولد منه سماء فالله أعلم بما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله في السماء إن كان قاله فإن أخبار الآحاد لا يقطع عليها وكذلك هو العالم لا شريك له بمعنى قوله حقيقة فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ولا يدفع أن يكون المؤمنون ملائكة السماء فقد روى ابن جريج عن الحكم بن أبان أنه سمع عكرمة يقول إذا أقيمت الصلاة فصف أهل الأرض صف أهل السماء فإذا قال أهل الأرض ولا الضالين قالت الملائكة آمين فإذا وافقت آمين أهل الأرض آمين أهل السماء غفر لأهل الأرض ما تقدم من ذنوبهم وكل ما ذكرنا قد قيل فيما وصفنا وفيما

Mas'alah: What surah did the Prophet recite in Maghrib prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2978

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

حديث ثان لابن شهاب عن عبيد الله مسند مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس أنه قال إن أم الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ والمرسلات عرفا فقالت يا بني لقد أذكرتني بقرائتك هذه السورة إنها لآخر ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ بها في المغرب أم الفضل هذه هي أم ابن عباس واسمها لبابة تكنى أم الفضل بابنها الفضل ابن عباس وهي أخت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قد أتينا من نسبها وأحوالها في كتاب النساء من كتاب الصحابة بما فيه كفاية وليس في هذا الحديث أكثر من أن القراءة في الصلاة ليس فيها توقيت وأن القراءة بالمرسلات ومثلها جائز في صلاة المغرب وسيأتي القول فيما يستحب من القراءة وما يجب منها في المغرب وغيرها في أولى المواضع بذلك من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What does the hadith about reciting Surah al-Tur in Maghrib indicate about recitation in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3101

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

حديث أول لابن شهاب عن محمد بن جبير مسند مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب ب والطور هكذا رواه مالك وجماعة أصحاب ابن شهاب عنه عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه ورواه محمد بن عمرو عن ابن شهاب عن نافع بن جبير والصواب فيه محمد بن جبير

Mas'alah: What are the narrations about the Prophet's recitation in Maghrib prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3101

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ في المغرب المص من حديث عروة عن ابن الزبير عن مروان بن الحكم عن زيد ابن ثابت وقد روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مثل ذلك والإسناد الأول أصح

Mas'alah: What are the various surahs the Prophet recited in Maghrib prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3101

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ ب الصافات في المغرب وأنه قرأ فيها بحم الدخان وأنه قرأ فيها ب سبح اسم ربك الأعلى وأنه قرأ فيها ب التين والزيتون وأنه قرأ فيها ب المعوذتين

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of various recitations in Maghrib prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3102

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وأنه قرأ فيها ب المرسلات وأنه كان يقرأ فيها بقصار المفصل وهي آثار صحاح مشهورة لم أر لذكرها وجها خشية الإطالة وفي ذلك كله دليل على أن لا توقيت في القراءة في صلاة المغرب وكذلك غيرها بدلائل يطول ذكرها وأهل العلم يستحبون فيها قراء السور القصار ولعل ذلك أن يكون آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو يكون إباحة وتخييرا منه صلى الله عليه وسلم فيكون دليل العلماء على استحباب ما استحبوا من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم من أم الناس فليقصر وليخفف والحمد لله الذي جعل في ديننا سعة ويسرا وتخفيفا لا شريك له وفي هذا الحديث شيء سقط من رواية مالك في الموطأ لم يذكره أحد من رواته عنه فيه وذكره غيره من رواة ابن شهاب وهو معنى بديع حسن من الفقه وذلك أن جبير بن مطعم سمع هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم وهو كافر وحدث به عنه وهو مسلم وقد مضى القول في هذا المعنى فيما سلف من كتابنا هذا وقد روى هذه القصة فيه عن مالك علي بن الربيع بن الركين وإبراهيم بن علي التميمي المقرئي جميعا عن مالك عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في فداء أسارى بدر فسمعته يقرأ في المغرب ب الطور ولم أسلم يومئذ فكأنما صدع

Mas'alah: What is the ruling on recitation behind the imam in loud prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3563

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

مالك عن ابن شهاب عن ابن أكيمة الليثي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال هل قرأ معي أحد منكم آنفا فقال رجل نعم يا رسول الله فقال إني أقول ما لي أنازع القرآن قال فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من القراءة في الصلوات حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا روى هذا الحديث جماعة أصحاب مالك وقد أخبرنا محمد حدثنا علي بن عمر الحافظ حدثني عبد العزيز بن محمد الواثق بالله حدثنا القاسم بن زكرياء المقري حدثنا أبو الحسن بن محمد الزعفراني حدثنا عدالوهاب الخفاف عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن أكيمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه قال أبو الحسن لا أعلم أحد أسماه في حديث مالك ولا في حديث ابن شهاب إلا في هذه الرواية ورواه جماعة أصحاب ابن شهاب عنه عن ابن أكيمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the Maliki position on reciting behind the imam in loud prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3583

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

معه بفاتحة الكتاب وأسرع القراءة هذا لفظ الأوزاعي وقول الشافعي وأبي ثور مثله وأما ملك فأنكر السكتتين ولم يعرفهما وقال لا يقرأ احد مع الإمام إذا جهر قبل قراءته ولا بعدها وقال أبو حنيفة وأصحابه ليس على الإمام أن يسكت إذا كبر ولا إذا فرغ من قراءة أم القرآن ولا يقرأ أحد خلف إمامه قال أبو عمر من حجة من ذهب مذهب الأوزاعي في هذا الباب ما حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن

أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري قال سمعت محمود بالربيع يحدث عن عبادة بن الصامت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب قالوا بهذا على عمومه في الإمام والمأموم لأنه لم يخص إماما من مأموم ولا منفرد قالوا ولما لم ينب ركوع الإمام ولا قيامه ولا بإحرامه ولا سجوده ولا تسليمه عن ركوع المأموم ولا عن قيامه ولا عن إحرامه ولا عن تسليمه فكذلك لا تنوب قراءته في أم القرآن عن قراءته وقالوا إن كان الزهري قد روى هذا الحديث مجملا محتملا للتأويل فقد رواه مكحول مفسرا وذكروا ما حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha behind the imam in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3584

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا محمد بن اسحق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء فثقلت عليه القراءة فلما انصرف قال لعلكم تقرأون خلف إمامكم قال قلنا أجل يا رسول الله إنا لنفعل قال لا تفعلوا إلا بأم القرآن فإنه لا صلاة إلا بها حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا مؤمل بن يحيى بن مهدي حدثنا محمد بن جعفر بن الإمام حدثنا علي بن عبد الله المدني حدثنا يزيد بن هرون حدثنا محمد بن اسحق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة

الغداة فثقلت عليه القراءة فلما انصرف قال إني لأراكم تقرأون وراء الإمام قلنا نعم يا رسول الله قال فلا إلا بأم القرآن فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها وحدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا محمد بن عبد الله النيسابوري حدثنا محمد بن عمرو البزار حدثنا مؤمل بن هشام حدثنا إسماعيل بن إبراهيم وهو ابن علية عن محمد بن اسحق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحو

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha behind the imam in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3585

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

وحدثنا خلف بن القاسم حدثنا مؤمل بن يحيي حدثنا محمد بن جعفر حدثنا علي بن المديني حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا جعفر بن ميمون حدثنا أبو عثمان النهدي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر رجلا ينادي في الناس أن لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب فما زاد وحدثناه أحمد بن فتح حدثنا محمد بن عبد الله بن زكرياء حدثنا أحمد بن عمرو البزار حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى بن سعيد عن جعفر بن ميمون عن أبي عثمان عن أبي هريرة قال أمر النبي صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي ألا لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha behind the imam in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3585

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation

Behind Imam

قالوا وهذا على عمومه في كل أحد مأموما كان أو إماما أو منفردا

Mas'alah: What did the Prophet say about reciting behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3585

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

وذكروا ما حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد الخذاء عن أبي قلابة عن محمد بن أبي عائشة عمن شهد ذلك قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى صلاته قال أتقرأون والإمام يقرأ فسكتوا قال أتقرأون والإمام يقرأ قالوا إنا لنفعل قال فلا تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم بأم القرآن في نفسه

قال أبو عمر أما حديث محمد بن إسحاق فرواه الأوزاعي عن مكحول عن رجاء بن حيوة عن عبد الله بن عمرو قال صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما انصرف

Mas'alah: What is the evidence for reciting Fatiha behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3586

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

قال لنا هل تقرأون القرآن إذا كنتم معي في الصلاة قلنا نعم قال فلا تفعلوا إلا بأم القرآن ورواه زيد بن خالد عن مكحول عن نافع بن محمود عن عبادة ونافع هذا مجهول ومثل هذا الاضطراب لا يثبت فيه عند أهل العلم بالحديث شيء وليس في هذا الباب مالا مطعن فيه من جهة الإسناد غير حديث الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة وهو محتمل للتأويل وأما حديث محمد بن عائشة فإنما فيه إلا أن يقرأ أحدكم بأم القرآن في نفسه ومعلوم أن القراءة في النفس ما لم يحرك بها اللسان فليست بقراءة وإنما هي حديث النفس بالذكر وحديث النفس متجاوز عنه لأنه ليس بعمل يؤاخذ عليه فيما نهي أن يعمله أو يؤدي عنه فرضا فيما أمر بعمله

Mas'alah: What is the ruling on the imam's recitation sufficing for followers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3586

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

وقال إسماعيل بن إسحاق القاضي إن كانت قراءة الإمام بغير أم القرآن قراءة لمن خلفه فينبغي أن تكون أم القرآن كذلك وإن كانت لا تكون قراءة لمن خلفه فقد نقص من خلف الإمام عما سن من القراءة للمصلين وحرم من ثواب القراءة بغير أم الكتاب ما لا يعلم مبلغه إلا الله عز وجل قال والذي يصلي

خلف الإمام حكمه في القراءة يحكم من قرأ لأن الله عز وجل قد أشرك بين القارىء وبين المستمع المنصت فهما شريكان في الأجر وكذلك الذي يخطب يوم الجمعة والمستمع قال وكذلك جاء عن عثمان

Mas'alah: Which scholars held that no recitation is required behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3587

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

وقال آخرون منهم سفيان الثوري وابن عيينة وابن أبي ليلى وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حيي لا يقرأ مع الإمام لا فيما أسر ولا فيما جهر وهو قول جابر بن عبد الله وجماعة من التابعين بالعراق وروي ذلك أيضا عن زيد بن ثابت وعلي وسعد هؤلاء ثبت ذلك عنهم من جهة الإسناد

Mas'alah: What is the argument that the imam's recitation suffices for followers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3587

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

واحتج من ذهب هذا المذهب بأن قال قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب خاص وواقع على من صلى وحده أو كان إماما فأما من صلى ور

Mas'alah: Is it permissible to raise the voice with dhikr behind the imam in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5304

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

الاختلاف في هذه المسألة ووجوب الأقوال فيها من جهة الآثار لأنها مسألة مأخوذة من الأثر فيما تقدم من كتابنا هذا وفيه دليل على أنه لا بأس برفع الصوت وراء الإمام بربنا ولك الحمد لمن أراد الإسماع والإعلام للجماعة الكثيرة بقوله ذلك لأن الذكر كله من التحميد والتهليل والتكبير جائز في الصلاة وليس بكلام تفسد به الصلاة بل هو محمود ممدوح فاعله بدليل حديث هذا الباب وبما حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثنا أبي قال أخبرنا هشام بن عبد الملك قال حدثنا عبيد الله بن إياد بن لقيط قال حدثنا إياد عن عبد الله بن سعيد عن عبد الله بن أبي أوفى قال جاء رجل ونحن في الصف خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الله أكبر كبيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا قال فرفع المسلمون رؤوسهم واستنكروا على الرجل وقالوا من هذا الذي يرفع صوته فوق صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من هذا العالي الصوت فقيل هو هذا يا رسول الله فقال والله لقد رأيت كلاما يصعد إلى السماء حتى فتح له فدخل قال أبو عمر في مدح رسول الله صلى الله عليه وسلم لفعل هذا الرجل وتعريفه الناس بفضل كلامه وفضل ما صنع من رفع صوته بذلك الذكر أوضح الدلائل على جواز ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say to Mu'adh about reciting long surahs in congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6262

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وروى شعبة عن محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله قال أقبل رجل من

الأنصار ومعه ناضحان له وقد جنحت الشمس ومعاذ يصلي المغرب فدخل معه في الصلاة فاستفتح معاذ البقرة أو النساء محارب الذي يشك فلما رأى ذلك الرجل صلى ثم خرج قال فبلغه أن معاذا نال منه قال فذكر ذلك للنبي عليه السلام فقال أفتان يا معاذ أفتان يا معاذ هلا قرأت ب سبح اسم ربك الأعلى والشمس وضحاها فإن وراءك الكبير وذا الحاجة والضعيف ذكره أحمد ابن حنبل وبندار جميعا عن غندر عن شعبة وحدثناه أحمد بن قاسم حدثنا ابن حبابة حدثنا البغوي حدثنا علي ابن الجعد حدثنا شعبة فذكره سواء

Mas'alah: What is the ruling on reciting the basmalah in prayer according to various scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6459

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وروي مثل ذلك عن عمر وعلي وابن مسعود وعمار وابن الزبير وهو قول الحكم وداود وبه قال أحمد بن حنبل وأبو عبيد

Mas'alah: What is the ruling on reciting the basmalah silently in obligatory prayers according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6459

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وروي عن الأوزاعي أيضا مثل قول مالك أنه لا يقرأ بها في المكتوبة سرا ولا جهرا وأنها ليست آية من فاتحة الكتاب وهو قول الطبري

Mas'alah: What is the ruling on reciting the basmalah aloud in prayer according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6459

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقال الشافعي وأصحابه يجهر بها في صلاة الجهر لأنها آية من فاتحة الكتاب حكمها كسائر السورة وبه قال داود على اختلاف عنه في ذلك وهو قول ابن عمر وابن عباس وطاوس ومجاهد وسعيد بن جبير وعطاء وعمرو بن دينار وروي ذلك عن عمر أيضا وابن الزبير

Mas'alah: What is the argument for reciting the basmalah aloud or silently in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6459

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال أبو عمر أما من قرأ بها سرا في صلاة السر وجهرا في صلاة الجهر فحجته أنها آية من السورة لا يختلف حكمها والمناظرة بينه وبين من يخالفه في هذا الأصل

Mas'alah: What is the evidence for reciting the Basmalah silently based on the hadith of Anas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6459

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وأما من أسر بها وجهر كسائر السورة فإنما مال إلى الأثر وقرأ بها كذلك من جهة الحكم بخبر الواحد الموجب للعمل دون العلم واحتجوا من الأثر في ذلك بما حدثناه محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أخبرنا أبو حمزة عن منصور بن زاذان عن أنس بن مالك قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يسمعنا قراءة (بسم الله الرحمان الرحيم) وصلى بنا أبو بكر وعمر وفلم نسمعها منهما! ! !

Mas'alah: What is the narration from Anas about not hearing the Basmalah recited aloud behind the Prophet and the caliphs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6460

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن غالب حدثنا أبو الجواب قال أخبرنا عمار بن رزيق عن الأعمش عن شعبة عن كانت عن أنس قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما فلم أسمع أحدا منهم يجهر ب (بسم الله الرحمان الرحيم)

Mas'alah: What is another narration from Anas confirming that the Basmalah was not recited aloud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6460

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال أخبرنا أحمد بن شعيب النسائي قال أخبرنا عبد الله بن سعيد قال حدثنا عقبة قال حدثنا شعبة وابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحد منهم يجهر ب (بسم الله الرحمان الرحيم)

Mas'alah: What is the conclusion from the narrations that the Prophet did not recite the Basmalah aloud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6460

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

ففي هذه الآثار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجهر بها وفي ذلك دليل على أنه كان يخفيها ويقرأ بها فإلى هذا ذهب من رأى إخفاءها وعلى هذا حملوا ما روي عن علي ومن ذكرنا معه في ذلك

Mas'alah: What is the narration from Ali about not reciting the Basmalah aloud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6460

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

ذكر عبد الرزاق عن إسرائيل عن ثوير بن أبي فاختة عن أبيه أن عليا كان لا يجهر ب (بسم الله الرحمان الرحيم) وكان يجهر ب (الحمد لله رب العالمين)

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about reciting Basmalah aloud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6460

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وعن الثوري عن عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس قال الجهر ب (بسم الله الرحمان الرحيم) قراءة الأعراب

Mas'alah: What is the ruling on shortening recitation in prayer due to a child's crying?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6671

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

أخبرنا أحمد بن فتح قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حامد بن ثرثال البغدادي قال حدثنا الحسن بن الطيب بن حمزة البلخي قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع بكاء الصبي مع أمه وهو في الصلاة فيقرأ بالسورة القصيرة أو قال الخفيفة

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha in prayer behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6759

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

حديث ثان للعلاء بن عبد الرحمان مالك عن العلاء بن عبد الرحمان أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج فهي خداج فهي خداج غير تمام قال فقلت يا أبا هريرة إني أكون أحيانا وراء الإمام قال فغمز ذراعي وقال اقرأ بها في نفسك يا فارسي فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا يقول العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدني عبدي يقول العبد الرحمان الرحيم يقول الله أثنى علي عبدي يقول العبد ملك يوم الدين يقول الله مجدني عبدي يقول العبد إياك نعبد وإياك نستعين فهذه الآية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل يقول العبد اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فهؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل ليس هذا الحديث في الموطإ إلا عن العلاء عند جميع الرواة وقد انفرد مطرف في غير الموطأ عن مالك عن ابن شهاب عن أبي السائب مولى هشام ابن زهرة عن أبي هريرة بهذا الحديث وساقه في الموطأ سواء ولا يحفظ لمالك عن ابن شهاب إنما يحفظ لمالك عن العلاء قال الدارقطني وهو غريب من

Mas'alah: What is the ruling on prayer without reciting Fatiha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6764

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

هذا كله قول الخليل والأصمعي وأبي حاتم وغيرهم وقال الأخفش خدجت الناقة إذا ألقت ولدها لغير تمام وأخدجت إذا قذفت به قبل وقت الولادة وإن كان تم الخلق وقد زعم من لم يوجب قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة وقال هي وغيرها سواء أن قوله خداج يدل على جواز الصلاة لأنه النقصان والصلاة الناقصة جائزة وهذا تحكم فاسد والنظر يوجب في النقصان (الذي صرحت به السنة) أن لا تجوز معه الصلاة لأنها صلاة لم تتم ومن خرج من صلاته وهي لم تتم بعد فعليه إعادتها تامة كما أمر على حسب حكمها ومن ادعى أنها تجوز مع إقراره بنقصها فعليه الدليل ولا سبيل له إليه من وجه يلزم والله أعلم

Mas'alah: What does the hadith say about prayer without Fatiha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6764

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وأنه قال من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج غير تمام فأي بيان أوضح من هذا وأين المذهب عنه ولم يأت عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء يخالفه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on forgetting Fatiha in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6764

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وأما اختلاف العلماء في هذا الباب فإن مالكا والشافعي وأحمد وإسحاق وأبا ثور وداود بن علي وجمهور أهل العلم قالوا لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب قال ابن خواز بنداد المالكي البصري وهي عندنا متعينة في كل ركعة قال ولم يختلف قول مالك فيمن نسيها في ركعة من صلاة ركعتين أن صلاته تبطل أصلا ولا تجزئه واختلف قول مالك إنه من نسيها في ركعة من صلاة رباعية أو ثلاثية فقال مرة يعيد الصلاة ولا تجزئه وهو قول ابن القاسم وروايته واختياره من قول مالك وقال مالك مرة أخرى يسجد سجدتي السهو

Mas'alah: What are the scholarly differences on reciting Fatiha in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6765

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وتجزئه وهي رواية ابن عبد الحكم وغيره عنه قال وقد قيل إنه يعيد تلك الركعة ويسجد للسهو بعد السلام قال وقال الشافعي وأحمد بن حنبل لا تجزئه حتى يقرأ بفاتحة الكتاب في كل ركعة نحو قولنا قال وقال أبو حنيفة والثوري والأوزاعي إن تركها عامدا في صلاته كلها وقرأ غيرها أجزأه قال أبو عمر على اختلاف عن الأوزاعي في ذلك وقال الطبري يقرأ الصلي بأم القرآن في كل ركعة فإن لم يقرأ بها

لم يجره إلا مثلها من القرآن عدد آياتها وحروفها وقال أبو حنيفة لا بد في الأولين من قراءة أقل ذلك في كل ركعة منها آية وقال أبو يوسف ومحمد أقله ثلاث آيات أو آية طويلة كآية الدين وقال مالك إذا لم يقرا أم القرى في الأولين أعاد ولم يختلف قوله في ذلك ولا في قراءتها في الآخرتين وقال الشافعي أقل ما يجزئ المصلي من القراءة قراءة فاتحة الكتاب إن أحسنها فإن كان لا يحسنها ويحسن غيرها من القرآن قرأ بعددها سبع آيات لا يجزئه دون ذلك وإن لم يحسن شيئا من القرآن حمد الله وكبر مكان القراءة لا يجزئه غيره قال ومن أحسن فاتحة الكتاب فإن ترك منها حرفا واحدإن وخرج من الصلاة أعاد الصلاة

Mas'alah: Which companions and scholars held that prayer requires Fatiha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6765

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وروي عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وأبي هريرة وعثمان بن أبي العاصي وخوات بن جبير وأبي سعيد الخدري أنهم قالوا لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب وهو قول ابن عون والمشهور من مذهب الأوزاعي

Mas'alah: What is the authenticity of the report that Umar prayed without recitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6765

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وأما ما روي عن عمر أنه صلى صلاة لم يقرأ فيها فقيل له فقال كيف كان الركوع والسجود قالوا حسن فقال لا بأس إذا فحديث منكر اللفظ منقطع الإسناد لأنه يرويه محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي عن عمر ومرة يرويه محمد بن إبراهيم عن

Mas'alah: What is the obligation of reciting Fatiha in the last two rak'ahs according to Maliki and other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6766

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation in Third and Fourth Rak'ahs

وأجمع العلماء على إيجاب القراءة في الركعتين الأوليين من صلاة أربع على حسبما ذكرنا من اختلافهم في فاتحة الكتاب من غيرها واختلفوا في الركعتين الآخرتين فمذهب مالك والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي ثور وداود أن القراءة فيهما بفاتحة الكتاب واجبة ومن لم يقرأ فيهما بها فلا صلاة له وعليه إعادة ما صلى كذلك وقال الطبري القراءة فيهما واجبة ولم يعين أم القرآن

Mas'alah: What is the Maliki position on the obligation of recitation in the last two rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6767

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation in Third and Fourth Rak'ahs

وقال ابن خواز بن بنداد لم يختلف قول مالك أن القراءة في الركعتين الآخرتين

واجبة وبه قال الشافعي وأحمد بن حنبل قال أبو عمر الأوليان عند مالك والآخرتان سواء في وجوب القراءة إلا ما ذكرت لك عنه في نسيانها من ركعة واحدة حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد وعبد العزيز بن عبد الرحمن قالا حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن المتني قال حدثنا عبد الرحمان بن مهدي قال حدثنا أبان بن يزيد عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بأم القرآن وسورة وفي الآخرتين بأم القرآن كان يسمعنا الآية أحيانا وكان يطيل أول ركعة من الظهر

Mas'alah: What did Ibn Umar say about recitation in Zuhr and Asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6767

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Loud vs. Silent Recitation

وحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا محمد بن يحيى المروزي قال حدثنا أبو طالب قال حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم الجزري عن زياد بن أبي مريم قال كنت عند ابن عمر فجاءه رجل فقال يا أبا عبد الرحمان هل في الظهر والعصر قراءة فقال هل تكون صلاة بغير قراءة

Mas'alah: What is the Hanafi view on recitation in the last two rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6767

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation in Third and Fourth Rak'ahs

وقال أبو حنيفة القراءة في الآخرتين لا تجب وكذلك قال الثوري والأوزاعي قال الثوري يسبح في الآخرتين أحب إلي من أن يقرأ

Mas'alah: What is the evidence for reciting Fatiha in the last two rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6768

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

قال أبو عمر روي عن علي بن أبي طالب وجابر بن عبد الله والحسن وعطاء والشعبي وسعيد بن جبير القراءة في الركعتين الآخرتين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب في كل ركعة منهما وثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا وجه لما خالفه والحمد لله

Mas'alah: What is the Hanafi and Thawri view on recitation in the last two rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6768

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation in Third and Fourth Rak'ahs

وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه يقرأ في الركعتين الأوليين وأما في الآخرتين فإن شاء قرأ وإن شاء سبح وإن لم يقرأ ولم يسبح جازت صلاته وهو قول إبراهيم النخعي وروي ذلك عن علي رضي الله عنه والرواية الأولى عنه أثبت رواها عنه أهل المدينة

Mas'alah: What is the ruling on prayer without recitation of Fatiha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6768

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم كل صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج غير تمام وقوله لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب يقضي في هذا الباب بين المختلفين فيه وهو الحجة اللازمة ولم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء يدفع ذلك ولا يعارضه حدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا محمد بن عبد الله بن زكرياء النيسابوري قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف قال حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق وحدثنا خلف بن القاسم واللفظ لحديثه قال حدثنا محمد بن أحمد المسور قال حدثنا مقدام بن داود قال حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار قال حدثنا الليث بن سعد عن ابن عجلان جميعا عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبي السائب عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أيما رجل صلى صلاة بغير قراءة أم القرآن فهي خداج فهي خداج فهي خداج

Mas'alah: What is the hadith about the necessity of reciting Fatiha in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6769

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وحدثنا خلف بن القاسم الحافظ قال حدثنا مؤمل بن يحيى بن مهدي الفقيه قال حدثنا محمد بن جعفر بن الإمام قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا سفيان عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب

Mas'alah: What is the hadith that there is no prayer without reciting Fatiha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6769

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وحدثنا خلف بن القاسم حدثنا مؤمل بن يحيى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا علي بن المديني حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا جعفر بن ميمون حدثنا أبو عثمان النهدي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر رجلا أن ينادي في الناس أن لا صلاة إلا بقرآن فاتحة الكتاب فما زاد

Mas'alah: What is the ruling on those who oppose the hadith about reciting Fatiha in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6769

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وحدثنا أحمد بن فتح حدثنا محمد بن عبد الله النيسابوري حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن جعفر بن

ميمون عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة قال أمر النبي صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب فمن خالف ظواهر هذه الآثار الثابتة فهو مخصوم محجوج مخطأ وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on one who omits recitation in a rak'ah according to Malik and al-Awza'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6769

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

واختلفوا فيمن ترك القراءة في ركعة فأما مذهب مالك فيمن ترك قراءة أم القرآن في ركعة فقد ذكرناه وقال الأوزاعي من قرأ في نصف صلاته مضت صلاته وإن قرأ في ركعة واحدة من المغرب أو الظهر أو العصر أو العشاء ونسي أن يقرأ فيما بقي من الصلاة أعاد الصلاة

Mas'alah: What do scholars say about reciting in some rak'ahs only?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6770

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation in Each Rak'ah

وأما إسحاق فقال إذا قرأ في ثلاث ركعات إماما أو منفردا فصلاته جائزة بما اجتمع الناس عليه أن من أدرك الركوع أدرك الركعة وقال الثوري إن قرأ في ركعة من

الصبح ولم يقرأ في الأخرى أعاد الصلاة وإن قرأ في ركعة ولم يقرأ في الثلاث من الظهر أو العصر أو العشاء أعاد وروي عن الحسن البصري أنه قال إذا قرأت في ركعة واحدة من الصلاة أجزأك وقال به أكثر فقهاء أهل البصرة وقال المغيرة بن عبد الرحمان المخزومي إذا قرأ بأم القرآن مرة واحدة في الصلاة أجزأه ولم تكن عليه إعادة وقد روي عن مالك قول شاذ لا يعرفه أصحابه أن الصلاة تجزئ بغير قراءة على ماروي عن عمر وهي رواية منكرة وقال الشافعي عليه أن يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب ولا ركعة إلا بقراءة فاتحة الكتاب قال وكما لا ينوب سجود ركعة وركوعها عن ركعة أخرى فكذلك لا ينوب قراءة ركعة عن ركعة غيرها وهذا قول ابن عون وأبي ثور وروي مثله عن الأوزاعي قال أبو عمر ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ومن صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج غير تمام فثبت بهذا النص وجوب قراءتها في كل صلاة لمن قدر عليها وبطل بهذا قول من قال إن أم القرآن وغيرها في ذلك سواء وقول من قال يقرأ بعدد آياتها وحروفها من غيرها من القرآن ويجزئه لأن لأنص عليها والتعيين لها قد خصها بهذا الحكم دون غيرها وهذا لا إشكال فيه إلا على من حرم رشده وعمي قلبه ومحال أن يجيء بالبدل

منها من وجبت عليه فتركها وهو قادر عليها وإنما عليه أن يجيء بها ويعود إليها إذا كان قادرا عليها كسائر المفروضات المعينات في العبادات

Mas'alah: Is recitation of Fatiha obligatory in every rak'ah or once in the prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6771

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation in Each

Rak'ah

ولم يبق بعد هذا البيان إلا الكلام هل يتعين وجوبها في كل ركعة أو مرة واحدة في الصلاة كلها على ظاهر الحديث لأنه لا يخلو قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وقوله من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج غير تمام من أن يكون على ظاهره أو يكون معنى قوله كل صلاة كل ركعة فإن كان الحديث على ظاهره فينبغي أن يكون من صلى صلاة من أربع ركعات أو ثلاث أو ركعتين فقرأ فيها مرة واحدة بفاتحة الكتاب أن تجزئه صلاته تلك وتكون تامة غير خداج لأنها صلاة قد قرئ فيها بأم القرآن فليست بخداج غير تمام بل هي تمام لا خداج فيها إذا قرئ فيها بأم القرآن على ظاهر الحديث على ما ذهب إليه بعض أهل البصرة والمغيرة المخزومي فلما رأينا جماعتهم وجمهورهم وعامتهم التي هي الحجة على من خالفها ولا يجوز الغلط عليها في التأويل ولا الاتفاق على الباطل ولا التواطؤ عليه مع اختلاف مذاهبها وتباين آرائها قد اتفقوا إلا من شذ ممن لا يعد خلافا على الجمهور بل هو محجوج بهم ومأمور بالرجوع إليهم إذ شذ عنهم اتفقوا على أن من لم يقرأ في ركعتين من صلاته أنه لا تجزئه صلاته تلك وعليه إعادتها وهو في حكم من لم يصلها استدللنا بهذا الاتفاق والإجماع في هذا المعنى على أن قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن يقرأ فيها بفاتحة الكتاب ومن صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرى فهي خداج بغير تمام معناه كل ركعة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وكذلك قال جابر بن عبد الله رحمه الله كل ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل إلا وراء الإمام وجابر أحد علماء الصحابة الذين يسلم لهم في التأويل لمعرفتهم بما خرج عليه القول ولا خلاف بين أهل العلم والنظر أن المسألة إذا كان فيها وجهان فقام الدليل على بطلان الوجه

Mas'alah: What is the evidence that recitation is required in every rak'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6772

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

الواحد منهما أن الحق في الوجه الآخر وأنه مستغن عن قيام الدليل على صحته بقيام الدليل على بطلان ضده وقد قام الدليل من أقوالهم أن القراءة لا بد منها في ركعتين أقل شيء فعلمنا بذلك أن الحديث المذكور ليس على ظاهره وأن معنى قوله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فلا صلاة له وهي خداج غير تمام أنه أراد كل ركعة بدليل ما وصفنا والركعة تسمى صلاة في اللغة والشرع بدليل الوتر بركعة منفصلة عما قبلها وبالله توفيقنا

Mas'alah: How is Surah al-Fatiha divided between Allah and the servant?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6772

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وأما قوله في الحديث قال الله عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل اقرأوا يقول العبد الحمد لله رب العالمين فبدأ بالحمد لله رب العالمين فجعلها آية ثم الرحمان الرحيم آية ثم ملك يوم الدين آية فهذه ثلاث آيات لم يختلف فيها المسلمون جعلها الله له تبارك وتعالى ثم الآية الرابعة جعلها بينه وبين عبده ثم ثلاث آيات لعبده تتمة سبع آيات فهذا يدل على أن أنعمت عليهم آية ثم الآية السابعة إلى آخرها على ما تقدم في الحديث في هذا الباب

لأنه قال في قوله اهدنا الصراط المستقيم إلى آخر السورة هؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل وهؤلاء إشارة إلى جماعة ما يعقل وما لا يعقل وأقل الجماعة ثلاثة فعلمنا بقوله هؤلاء أنه أراد هؤلاء الآيات والآيات أقلها ثلاث لأنه لو أراد آية واحدة لقال كهذه كما قال في قوله إياك نعبد وإياك نستعين هذه الآية بيني وبين عبدي ولو أراد آيتين لقال هاتان لعبدي فلما قال هؤلاء لعبدي علمنا أنه عنى ثلاث آيات وإذا كان من قوله اهدنا إلى آخر السورة ثلاث آيات كانت السبع آيات من قوله الحمد لله رب العالمين إلى قوله ولا الضالين وصح قسمة السبع الآيات على السواء ثلاث وثلاث وآية بينهما ألا ترى إنه قال اقرأوا يقول العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدني عبدي فهذه آية يقول العبد الرحمان الرحيم يقول الله أثنى علي عبدي فهذه آيتان يقول العبد ملك يوم الدين يقول الله

Mas'alah: How many verses are in Surah al-Fatiha and is Basmalah included?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6773

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

مجدني عبدي فهذه ثلاث آيات كلها لله عز وجل يقول العبد إياك نعبد وإياك نستعين فهذه الآية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل فهذه أربع آيات ثم قال يقول العبد) اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فهؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل فلما قال فهؤلاء علمنا أنها ثلاث آيات وتقدمت أربع تتمة سبع آيات ليس فيها بسم الله الرحمان الرحيم الثلاث له تبارك اسمه والرابعة بينه وبين عبده والثلاث لعبده وقد أجمعت الأمة على أن فاتحة الكتاب

سبع آيات وقال النبي صلى الله عليه وسلم وهي السبع المثاني ثم جاء في هذا الحديث أنه عدها سبع آيات ليس فيها بسم الله الرحمان الرحيم فهذه حجة من ذهب إلى أن فاتحة الكتاب ليس يعد فيها بسم الله الرحمان الرحيم ومن أسقط بسم الله الرحمان الرحيم من فاتحة الكتاب عد أنعمت عليهم آية وهو عدد أهل المدينة وأهل الشام وأهل البصرة وأكثر أيمة القراء وأما أهل مكة وأهل الكوفة من القراء فإنهم عدوا فيها بسم الله الرحمان الرحيم ولم يعدوا أنعمت عليهم وأما العلماء فإنهم اختلفوا في ذلك على ما نذكره ههنا بعون الله إن شاء الله

Mas'alah: What is the hadith about al-Fatihah being the seven oft-repeated verses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6773

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المقرئ قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة قال حدثنا البغوي قال حدثنا جدي قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا ابن أبي ذئب عن المقرئ عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فاتحة الكتاب السبع المثاني والقرآن العظيم

Mas'alah: How is the term 'prayer' used to refer to recitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6773

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

فإن قيل كيف تكون قسمت الصلاة

Mas'alah: What is the evidence that 'prayer' can mean recitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6774

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

عبارة عن السورة وهو يقول قسمت الصلاة ولم يقل قسمت السورة قيل معلوم أن السورة القراءة وقد يعبر عن الصلاة بالقراءة كما قال وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا أي قراءة صلاة الفجر وقد ذكرنا هذه الآية في باب أبي الزناد من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the argument that Basmalah is not a verse of al-Fatihah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6774

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

ومن حجة من قال إن بسم الله الرحمان الرحيم ليست أيضا آية من فاتحة الكتاب ولا من غيرها إلا في سورة النمل قول الله عز وجل ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا والاختلاف موجود في بسم الله الرحمان الرحيم (ههنا) فعلمنا أنها ليست من كتاب الله لأن ما كان من كتاب الله فقد نفى عنه الاختلاف بقوله ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا وقوله إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون

Mas'alah: What is the evidence from the Prophet and caliphs about opening recitation with al-Hamd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6774

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وأما من جهة الأثر فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أبي بكر وعمر وعثمان أنهم كانوا يفتتحون القراءة ب الحمد لله رب العالمين وقالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة ب الحمد لله رب العالمين مع حديث أبي هريرة في هذا الباب

Mas'alah: What is the hadith of Anas about opening prayer with al-Hamd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6774

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مضر بن محمد قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا ابن أبي عدي عن حميد عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة ب الحمد لله رب العالمين

Mas'alah: What is Malik's narration from Anas about not reciting basmalah in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6774

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and

Ta'awwudh in Prayer

روى هذا الحديث مالك عن حميد الطويل عن أنس ابن مالك أنه قال قمت وراء أبي بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقرأ بسم الله الرحمان الرحيم إذا افتتحوا الصلاة لم يرفعه مالك ولم يسمعه حميد

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Anas about opening prayer with al-Hamd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6775

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر بن عبد الرزاق قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا هشام بن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة ب الحمد لله رب العالمين

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Anas about opening prayer with al-Hamd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6775

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وحدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا سعيد بن عامر عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن

أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة ب الحمد لله رب العالمين

Mas'alah: What is the Maliki ruling on reciting Basmalah in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6778

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال أبو عمر قيس بن عباية هذا هو أبو نعامة الحنفي وهو ثقة لكن ابن عبد الله ابن مغفل غير معروف بحمل العلم مجهول لم يرو عنه أحد غير أبي نعامة هذا فهذه الآثار كلها احتج بها من كره قراءة بسم الله الرحمان الرحيم في أول فاتحة الكتاب ولم يعدها آية منها وأكثرها لا حجة فيه لأن المعنى أنهم كانوا يفتتحون القراءة في الصلوات كلها وفي كل ركعة منها ب الحمد لله رب العالمين هذه السورة قبل سائر السور كما لو قال كان يفتتح ب ق والقرآن لمجيد أو ب ن والقلم أو ب حم تنزيل ونحو ذلك

Mas'alah: What is the Maliki position on the Basmalah as a verse of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6778

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وللعلماء في بسم الله الرحمان الرحيم أقاويل فجملة مذهب مالك وأصحابه أنها

ليست عندهم آية من فاتحة الكتاب ولا من غيرها وليست من القرآن إلا في سورة النمل ولا يقرأ بها المصلي في المكتوبة في فاتحة الكتاب ولا في

Mas'alah: What are the scholarly opinions on Basmalah being a verse of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6779

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقول الطبري في بسم الله الرحمان الرحيم مثل قول مالك (سواء) (في ذلك كله وللشافعي في بسم الله الرحمان الرحيم قولان أحدهما أنها آية من فاتحة الكتاب) دون غيرها من السور التي أثبتت في أوائلها والقول الآخر هي آية في أول كل سورة وكذلك اختلف أصحابه على القولين جميعا

Mas'alah: What is the opinion of Ahmad ibn Hanbal and others on Basmalah being a verse of al-Fatihah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6779

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وأبو عبيد هي آية من فاتحة الكتاب

Mas'alah: What is the Hanafi position on whether Basmalah is a verse of al-Fatihah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6779

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وأما أصحاب أبي حنيفة فزعموا أنهم لا يحفظون عنه هل هي آية من فاتحة الكتاب أم لا ومذهبه يقتضي أنها ليست آية من فاتحة الكتاب لأنه يسر بها في الجهر والسر

Mas'alah: What is Dawud al-Zahiri's opinion on the Basmalah being a Quranic verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6779

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقال داود هي آية من القرآن في كل موضع وقعت فيه وليست من السور وإنما هي آية مفردة غير ملحقة بالسور

Mas'alah: What did al-Zuhri say about the Basmalah being a verse of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6779

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقال الزهري هي آية من كتاب الله تركها الناس

Mas'alah: What did Ata say about the Basmalah being a verse from Umm al-Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6779

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقال عطاء هي آية من أم القرآن

Mas'alah: What did Ibn al-Mubarak say about the number of verses in the Basmalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6779

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقال ابن المبارك من ترك بسم الله الرحمان الرحيم فقد ترك مائة آية وثلاث عشرة آية من القرآن

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah silently in prayer according to Abu Hanifah and al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6779

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

واتفق أبو حنيفة والثوري على أن الإمام يقرأ بسم الله الرحمان الرحيم في أول فاتحة الكتاب سرا ويخفيها في صلاة الجهر وغيرها يخصها بذلك

Mas'alah: Which companions and scholars held the view of reciting Basmalah silently?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6780

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وروي مثل ذلك عن عمر وعلي وابن مسعود وعمار وابن الزبير وهو قول الحكم وداود وبه قال أحمد بن حنبل وأبو عبيد

Mas'alah: What was al-Awzai's view on reciting Basmalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6780

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وروي عن الأوزاعي مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on reciting the basmalah silently in obligatory prayer according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6780

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وروي عن الأوزاعي أيضا مثل قول مالك أنه لا يقرأ بها في المكتوبة سرا ولا جهرا وأنها ليست آية من فاتحة الكتاب وهو قول الطبري

Mas'alah: What is the ruling on reciting the basmalah aloud in prayer according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6780

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقال الشافعي وأصحابه يجهر بها في صلاة الجهر لأنها آية من فاتحة الكتاب حكمها كسائر السورة وبه قال داود على اختلاف عنه في ذلك وهو قول ابن عمر وابن عباس وطاوس ومجاهد وسعيد بن جبير وعطاء وعمرو بن دينار وروي ذلك عن عمر أيضا وابن الزبير

Mas'alah: What is the argument for reciting the basmalah aloud in loud prayers and silently in silent prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6780

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال أبو عمر أما من قرأ بها سرا في صلاة السر وجهرا في صلاة الجهر فحجته أنها آية من السورة لا يختلف حكمها والمناظرة بينه وبين من يخالفه في هذا الأصل

Mas'alah: What is the evidence for reciting the basmalah silently in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6780

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وأما من أسر بها وجهر كسائر السورة فإنما مال إلى الأثر وقرأ بها كذلك من جهة الحكم بخبر الواحد الموجب للعمل دون العلم واحتجوا من الأثر في ذلك بما حدثناه محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أخبرنا أبو حمزة عن منصور بن زاذان عن أنس بن مالك قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يسمعنا قراءة بسم الله الرحمان الرحيم وصلى بنا أبو بكر وعمر وفلم! نسمعها منهما

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet and his caliphs did not recite the basmalah aloud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6781

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن غلاب حدثنا أبو الجواب قال أخبرنا عمار بن رزيق عن الأعمش عن شعبة عن ثابت عن أنس قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما فلم أسمع أحدا منهم يجهر ب بسم الله الرحمان الرحيم

Mas'alah: What is the evidence for not reciting Basmalah aloud in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6781

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال أخبرنا أحمد بن شعيب النسائي قال أخبرنا عبد الله بن سعيد قال حدثنا عقبة قال حدثنا شعبة وابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحدا منهم يجهر بسم الله الرحمان الرحيم

Mas'alah: What does the hadith evidence indicate about reciting Basmalah silently in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6781

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

ففي هذه الآثار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجهر بها وفي ذلك دليل على أنه كان يخفيها ويقرأ بها فإلى هذا ذهب من رأى إخفاءها وعلى هذا حملوا ما روي عن علي ومن ذكرنا معه في ذلك

Mas'alah: What was the practice of Ali regarding reciting Basmalah aloud in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6781

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

ذكر عبد الرزاق عن إسرائيل عن ثوير بن أبي فاختة عن أبيه أن عليا كان لا يجهر ب بسم الله الرحمان الرحيم وكان يجهر ب الحمد لله رب العالمين

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about reciting Basmalah aloud in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6781

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وعن الثوري عن عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس قال الجهر ب بسم الله الرحمان الرحيم قراءة الأعراب

Mas'alah: What is the argument for the Basmalah being a verse of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6782

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وأما الذين أثبتوها آية من كتاب الله في أول فاتحة الكتاب وفي أول كل سورة والذين جعلوها آية منفردة في أول كل سورة فإنهم قالوا إن المصحف لم يثبت الصحابة فيه ما ليس من القرآن لأنه محال أن يضيفوا إلى كتاب الله ما ليس منه ويكتبوه بالمداد كما كتبوا القرآن هذا ما لا يجوز أن يضيفه أحد إليهم ألا ترى أن الذين رأوا منهم الشكل فيه كرهوه وقالوا نسيتم المصحف كيف تضيفون إليه ما ليس منه واحتجوا من الأثر بما حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه بسم الله الرحمان الرحيم قال أبو داود وحدثنا هناد بن السري قال حدثنا محمد بن فضيل عن المختار بن فلفل قال سمعت أنس بن مالك يقول سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول أنزلت علي آنفا سورة فقرأ بسم الله الرحمان الرحيم إنا أعطيناك الكوثر حتى ختمها ثم قال هل تدرون ما الكوثر قالوا الله ورسوله أعلم قال فإنه نهر وعدنيه ربي في الجنة وذكر النسائي هذ الخبر عن علي بن حجر عن علي بن مسهر عن المختار ابن فلفل عن أنس مثله وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أن سعيد بن جبير أخبره أن المؤمنين في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كانوا لا يعلمون انقضاء

السورة حتى تنزل بسم الله الرحمان الرحيم فإذا نزلت بسم الله الرحمان الرحيم علموا أن قد انقضت السورة ونزلت الأخرى وهكذا روى هذا الخبر طائفة أصحاب ابن عيينة عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير مرسلا وبعضهم رواه عن ابن عيينة عن عمرو عن سعيد عن ابن عباس مسندا فهذه حجة من جعل بسم الله الرحمان الرحيم من كل سورة آية وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا عبد الله بن محمد علي قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا أبو زهير عبد المجيد بن إبراهيم قال حدثنا عمرو بن هاشم قال حدثنا عبد العزيز بن الحصين عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال سرق الشيطان من أئمة المسلمين آية من كتاب الله بسم الله الرحمان الرحيم قال ابن عباس نسيها الناس كما نسوا التكبير في الصلاة والله ما كنا نقضي السورة حتى تنزل بسم الله الرحمان الرحيم قال عمرو بن هاشم صليت خلف الليث بن سعد فكان يجهر ب بسم الله الرحمان الرحيم وب آمين

Mas'alah: What is another narration about Muawiyah omitting Basmalah in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6784

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and

Ta'awwudh in Prayer

وروى هذا الخبر عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريج عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي بكر بن حفص عن أنس بن مالك قال صلى بنا معاوية صلاة يجهر فيه بالمدينة فذكر معناه

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about Basmalah being a verse of Surah al-Fatiha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6784

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وذكر عبد الرزاق أيضا أخبرنا ابن جريج قال أخبرني أبي أن سعيد ابن جبير أخبره أن ابن عباس قال في قول الله عز وجل ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم قال أم القرآن قال وقرأها علي سعيد كما قرأتها عليك ثم قال بسم الله الرحمان الرحيم الآية السابعة وقال ابن عباس قد أخرجها الله لكم وما أخرجها لأحد من قبلكم

Mas'alah: How did Ibn Jurayj count the verses of Surah al-Fatiha including Basmalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6784

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال عبد الرزاق وقرأها علينا ابن جريج بسم الله الرحمان الرحيم آية الحمد لله رب العالمين آية الرحمان الرحيم آية ملك يوم الدين آية إياك نعبد وإياك نستعين آية اهدنا

الصراط المستقيم آية صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين آية

Mas'alah: Did Ibn Abbas recite basmalah aloud at the start of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6784

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن عمرو بن دينار أن ابن عباس كان يفتتح ب بسم الله الرحمان الرحيم)

Mas'alah: Did Abu Hurayrah recite basmalah aloud at the start of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6785

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال وأخبرنا إبراهيم بن محمد بن صالح مولى التوءمة أنه سمع أبا هريرة يفتتح ب بسم الله الرحمان الرحيم

Mas'alah: Did Ibn Umar recite basmalah aloud at the start of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6785

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر كان يفتتح القراءة ب بسم الله الرحمان الرحيم

Mas'alah: Did Ibn Umar always recite basmalah for Fatihah and the following surah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6785

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال وأخبرنا ابن جريج قال أخبرني نافع أن ابن عمر كان لا يدع بسم الله الرحمان الرحيم يستفتح بها لأم القرآن والسورة التي بعدها

Mas'alah: Did Sa'id ibn Jubayr recite basmalah aloud in every rak'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6785

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال وأخبرنا الثوري عن عاصم بن أبي النجود عن سعيد بن جبير أنه كان يجهر ب بسم الله الرحمان الرحيم في كل ركعة

Mas'alah: What did 'Ata' say about reciting Basmalah in obligatory and supererogatory prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6785

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال وأخبرنا ابن جريج عن عطاء قال لا أدع بسم الله الرحمان الرحيم في مكتوبة وتطوع أبدا إلا ناسيا لأم القرآن وللسورة التي بعدها قال وهي آية من القرآن

Mas'alah: What did Yahya ibn Ja'dah say about the devil stealing the Basmalah from imams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6785

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال ابن جريج وقال يحيى بن جعدة اختلس الشيطان من الأيمة آية بسم الله الرحمان الرحيم

Mas'alah: What did al-Zuhri say about the Basmalah being a verse of Allah's book that people abandoned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6785

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال وأخبر معمر عن الزهري أنه كان يفتتح ب بسم الله الرحمان الرحيم ويقول هي آية من كتاب الله تركها الناس

Mas'alah: What did Mujahid say about people forgetting the Basmalah and the takbir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6786

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال وأخبرنا محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن مجاهد قال نسي الناس بسم الله الرحمان الرحيم وهذا التكبير

Mas'alah: What does Abu 'Umar conclude from the statements of al-Zuhri, Mujahid, and Yahya ibn Ja'dah about Basmalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6786

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال أبو عمر في قول ابن شهاب ومجاهد ويحيى بن جعدة دليل على أن العمل كان عندهم ترك بسم الله الرحمان الرحيم فهذا من جهة العمل

Mas'alah: What is the hadith evidence regarding the recitation of al-Fatihah in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6786

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وأما من جهة الأثر فحديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي إقرأوا يقول الحمد لله رب العالمين الحديث على حسبما بينا منه فيما مضى من هذا الباب

Mas'alah: What is the hadith evidence that the Prophet and the caliphs did not recite the Basmalah aloud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6786

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وحديث عبد الله بن مغفل أنه لم يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أبا بكر ولا عمر يقرؤون بسم الله الرحمان الرحيم

Mas'alah: What is the hadith evidence that the Prophet and the caliphs began prayer with al-Hamd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6786

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وحديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون ب الحمد لله رب العالمين

Mas'alah: What is the hadith evidence from Aisha regarding the omission of the Basmalah in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6786

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وحديث عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة ب الحمد لله رب العالمين فالظاهر من هذه الأخبار إسقاط بسم الله الرحمان الرحيم منها

Mas'alah: What is the refutation of the interpretation that 'opening with al-Hamd' means reciting the entire surah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6786

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وتأويل المخالف فيها بعيد إذ زعم أن قولهم كانوا يفتتحون ب الحمد لله رب العالمين إعلام بأنهم كانوا يقرءون هذه السورة في أول صلاتهم وفي كل ركعة

Mas'alah: What is the evidence that Fatihah is obligatory in every rak'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6786

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

قالوا وإنما في هذه الآثار رد قول من قال إن غيرها من سوء القرآن يغني عنها

Mas'alah: What is the dispute regarding the hadith of Anas on reciting Basmalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6786

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and

Ta'awwudh in Prayer

قالوا وحديث أنس مختلف فيه أكثر أصحاب قتادة يقولون فيه كانوا لا يقرءون بسم الله الرحمان الرحيم وبعض رواته عن أنس يقول فيه كانوا يقرؤون بسم الله الرحمان الرحيم

Mas'alah: What is the narration of Ma'mar from Qatada about recitation in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6787

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

ورواه معمر عن قتادة وحميد الطويل عن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان يقرؤون الحمد لله رب العالمين

Mas'alah: How is the hadith of Anas interpreted regarding Basmalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6787

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قالوا فحديث أنس هذا وما كان في معناه محتمل للتأويل على ما وصفنا

Mas'alah: What does the hadith of Abu Sa'id ibn al-Mu'alla say about Surat al-Fatihah and responding to the Prophet during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6788

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

الجمحي الفضل بن الحباب قال حدثنا مسدد بن مسرهد قالا حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال حدثني حبيب بن عبد الله الرحمان عن حفص ابن عاصم عن أبي سعيد بن المعلى قال مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا في المسجد فدعاني فلم آته فقال ما منعك أن تجيبني قلت إني كنت أصلي قال ألم يقل الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم ثم قال ألا أعلمك أفضل سورة في القرآن قبل أن أخرج قال فلما ذهب يخرج ذكرت له فقال الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته واللفظ لحديث عبد الوارث

Mas'alah: Is it sufficient to recite Surat al-Kawthar without Umm al-Qur'an in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6788

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أيجزىء عني في كل ركعة إنا أعطيناك الكوثر وليس معها أم القرآن في المكتوبة قال لا ولا سورة البقرة

Mas'alah: What is the interpretation of the seven oft-repeated verses in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6788

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

قال الله ولقد آتيناك سبعا من المثاني فهي السبع المثاني قلت فأين السابعة قال بسم الله الرحمان الرحيم

Mas'alah: Did Ata consider al-Fatihah obligatory in every rak'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6788

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

قال وكان عطاء يوجب أم القرآن في كل ركعة

Mas'alah: What is the hadith about the virtue of Surah al-Fatihah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6789

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

حديث ثالث للعلاء بن عبد الرحمان مالك عن العلاء بن عبد الرحمان بن يعقوب أن أبا سعيد مولى عامر بن كريز أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى أبي بن كعب وهو يصلي فلما فرغ من صلاته لحقه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على يده وهو يريد أن يخرج من باب المسجد فقال إني لأرجوا أن لا تخرج من

المسجد حتى تعلم سورة ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الفرقان مثلها قال أبي فجعلت أبطئ في المشي رجاء ذلك ثم قلت يا رسول الله السورة التي وعدتني قال كيف تقرأ إذا افتتحت الصلاة قال فقرأت عليه الحمد لله رب العالمين حتى أتيت على آخرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي هذه السورة وهي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيت

Mas'alah: What is the ruling on prompting the imam during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6950

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

وفي هذا الحديث دليل على جواز الفتح على الإمام لقوله صلى الله عليه وسلم من نابه شيء في صلاته فليسبح فإذا جاز التسبيح جازت التلاوة حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن حدثنا عبد الحميد بن أحمد حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان عن خالد الحذاء قال سمعت الحسن يقول إن أهل الكوفة يقولون لا يفتح على الإمام وما بأس به أليس الرجل يقول سبحان الله قال أبو عمر ذكر الطحاوي أن الثوري وأبا حنيفة وأصحابه كانوا يقولون لا يفتح على الإمام وقالوا بإن فتح عليه لم تفسد صلاته وروى الكرخي عن أصحاب أبي حنيفة أنهم لا يكرهون الفتح على الإمام قال أبو عمر قد روى عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمان السلمي عن علي رحمه الله قال إذا استطعمكم الإمام فأطعموه ولا مخالف له من الصحابة وأصل هذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم إذا نابكم شيء في صلاتكم فسبحوا فلما كان تسبيحه لما ينويه مباحا كان فتحه على

الإمام أحرى أن يكون مباحا وقد

كان أبو حنيفة يقول إذا كان التسبيح جوابا قطع الصلاة وإن كان من مرور إنسان بين يديه لم يقطع وقال أبو يوسف لا يقطع وإن كان جوابا وهو الصحيح لقوله صلى الله عليه وسلم من نابه شيء في صلاته فليسبح وجائز أن يسبح من سلم عليه وهو في الصلاة على عموم هذا الحديث وأجمع العلماءعلى أن من سلم عليه وهو يصلي لا يرد كلاما وكذلك أجمعوا على أن من رد إشارة أجزأه ولا شيء عليه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر عن صهيب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي والأنصار يدخلون يسلمون عليه وكان يرد إشارة ومن سلم عليه وهو في الصلاة فلم يرد إشارة رد إذا فرغ منها كلاما وأحب إلى أهل العلم أن يشير بيده إلى من سلم عليه وقد كره قوم السلام على المصلي وأجازه الأكثر من العلماء على حكم ما ذكرنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on saying 'Amin' after the imam recites 'ghayril maghdubi 'alayhim'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7144

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

حديث ثالث لسمي مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمان عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا آمين فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة رواته بهذا الإسناد وروى ابن وهب فيه

عن مالك إسنادا آخر عن نعيم بن عبد الله المجمر عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا

Mas'alah: Does the imam say 'Amin' or only the followers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7145

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

الضالين فقولوا آمين فإنه من وافق قوله من أهل الأرض قول أهل غفر له ما تقدم من ذنبه في هذا الحديث دليل على أن الإمام لا يقول آمين وأن المأموم يقولها دونه وهذا الحديث يفسر عند أصحابنا قوله صلى الله عليه وسلم إذا أمن الإمام فأمنوا يريد إذا دعا بقوله اهدنا الصراط المستقيم إلى آخر السورة لأن الداعي يسمى مؤمنا كما يسمى المؤمن داعيا واستدلوا بقول الله عز وجل لموسى وهارون قد أجيبت دعوتكما وإنما كان هارون مؤمنا وموسى الداعي فيما قال أهل العلم بتأويل القرآن وقال بعض من يقول بأن الإمام يقول آمين إذا قال ولا الضالين لم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما جاء عنه في هذا الحديث أن الإمام لا يقول آمين لأنه قد صح عنه قوله إذا أمن الإمام فأمنوا وصح عنه أنه كان إذا قال ولا الضالين قال آمين ورفع بها صوته وإنما أراد بما جاء عنه في حديث سمي هذا أن يعرفهم بالموضع الذي يقولون فيه آمين وهو إذا قال الإمام ولا الضالين ليكون قولهما معا ولا يتقدموه بقول آمين والله أعلم واحتجوا بقول بلال يا رسول الله لا تسبقني بآمين وقد مضى هذا الخبر فيما سلف من هذا الكتاب في باب أبي الزناد وباب ابن شهاب ومضى

من القول في معنى هذا الحديث هناك ما فيه كفاية والحمد لله وفي هذا الحديث دلالة على أن المأموم لا يقرأ خلف الإمام إذا جهر لا بأم القرآن ولا بغيرها لأن القراءة بها لو كانت عليهم لأمرهم إذا فرغوا من فاتحة الكتاب أن يؤمن كل واحد منهم بعد فراغه من قراءته لأن السنة فيمن قرأ بأم القرآن أن يؤمن عند فراغه منها ومعلوم أن المأمومين إذا اشتغلوا بالقراءة خلف الإمام لم يكادوا يسمعون فراغه من قراءة فاتحة الكتاب فكيف يؤمرون بالتأمين عند قول الإمام ولا الضالين ويؤمرون بالاشتغال عن استماع ذلك هذا ما لا يصح وقد أجمع العلماء على أنه لا يقرأ مع الإمام فيما جهر فيه بغير فاتحة الكتاب والقياس أن فاتحة الكتاب وغيرها سواء في هذا الموضع لأن عليهم إذا فرغ إمامهم منها أن يؤمنوا فوجب عليهم أن لا يشتغلوا بغير الاستماع والله أعلم وأجمع العلماء على أن مراد الله عز وجل من قوله وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا يعني في الصلاة وقد مضى القول في معنى هذا الحديث كله واختلاف العلماء في تأمين الإمام وحجة كل فريق منهم من جهة الأثر والنظر في ذلك ممهدا مبسوطا في باب ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة من هذا الكتاب فلا معنى لتكرير ذلك ههنا

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the angels' words matching the follower's?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7161

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

وأما قوله في هذا الحديث فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر ما تقدم من ذنبه فقد مضى في باب ابن شهاب في معنى التأمين ما يدل على معنى هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What did the Prophet recite in the Isha prayer according to al-Bara' ibn 'Azib?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7678

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

527 - مالك عن يحيى بن سعيد عن عدي بن ثابت الأنصاري عن البراء بن عازب أنه قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء فقرأ فيها بالتين والزيتون

Mas'alah: What is the ruling on reciting Surah al-Fatihah along with another surah in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7678

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation of Multiple Surahs

وهذا الحديث عندنا محله على أنه قد قرأ بالتين والزيتون مع أم القرآن بديل قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وكل صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج وقد ذكرنا مذاهب الفقهاء في هذا الباب العلاء من هذا الكتاب وليس في هذا الحديث بعد هذا معنى يشكل وما قرأ به المصلي في الركعتين الأولىين من الظهر والعصر والمغرب والعشاء مع أم القرآن فحسن وكذلك صلاة الصبح

Mas'alah: What is the ruling on reciting only Fatiha in each rak'ah of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7679

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب وكل صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج دليل على أن من قرأ فاتحة الكتاب في كل ركعة من صلاته ولم يزد فقد صلى صلاة كاملة وتامة غير ناقصة وحسبك بهذا وقد قدمنا ذكر الدلائل على أن ذكر الصلاة في هذين الحديثين أريد به الركعة في غير موضع من كتابنا هذا فلا وجه لتكرير ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on intentionally omitting a surah after Fatiha in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7679

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation of Multiple Surahs

وقد كان بعض أصحاب مالك يرى الإعادة على من تعمد ترك السورة مع أم القرآن وهو قول ضعيف لا أصل له في نظر ولا أثر وجمهور أصحاب مالك على أنه قد أساء وصلاته تجزؤه عنه وكذلك قول سائر العلماء والحمد لله وللفقهاء استحبابات فيما يقرأ به مع أم القرآن في الصلوات ومراتب وتحديد كل ذلك استحسان وليس بواجب والله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about raising one's voice in Quran recitation during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7770

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Loud vs. Silent Recitation

837 - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي عن أبي حازم التمار عن البياضي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على الناس وهم يصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة فقال إن المصلي يناجي ربه فلينظر بما يناجيه به ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن

Mas'alah: What is the ruling on silent and loud recitation in supererogatory and obligatory prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7771

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Loud vs. Silent Recitation

وهذا الحديث معناه في صلاة النافلة إذا كان كل أحد يصلي لنفسه وأما صلاة الفريضة فقد أحكمت السنة سرها وجهرها وأنها خلف إمام الجماعة أبدا هذه سنتها وكان أصل هذا الحديث في صلاة رمضان لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجمعهم لها إلا على ما قد مضى في باب ابن شهاب عن عروة من أنه صلى بهم ليلة وثانية وثالثة ثم امتنع من الخروج إليهم خشية أن تفرض عليهم

Mas'alah: What does the early departure of women from Fajr prayer indicate about the Prophet's recitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7845

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Loud vs. Silent Recitation

وفي انصراف النساء من صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح وهن لا يعرفن من الغلس دليل على أن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح لم تكن بالسور الطوال جدا لأنه لو كان ذلك كذلك لم ينصرف إلا مع الإسفار

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the length of recitation in the five daily prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7845

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وقد أجمع العلماء على أن لا توقيت في القراءة في الصلوات الخمس إلا أنهم يستحبون أن يكون الصبح والظهر أطول قراءة من غيرهما والغلس بقية الليل عند أهل اللغة ومن ذهب إلى هذا جعل آخر الليل طلوع الشمس وضوء الفجر من الشمس والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on reciting Surah al-Fatihah in every prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7937

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وفيه من الفقه دليل على أن قراءة أم القرآن لا بد منها في كل صلاة نافلة وغيرها وأنها تجزىء مما سواها وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وكل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ما يغني عن

الاستدلال بما ذكرنا والحمد لله

BAB 8

باب الركوع والسجود

The Chapter on Bowing and Prostration

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the imam's wording after bowing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1934

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Following the Imam in Ruku' and Sujud

وذكر الدارقطني حديثا غريبا من طريق ابن أخي ابن وهب عن عمه عن مالك والليث عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ولو كان هذا صحيحا عند مالك والليث لم يخالفاه في الفتوى والله أعلم

Mas'alah: What is the Maliki and Hanafi view on what the ma'mum says after bowing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1935

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Following the Imam in Ruku' and Sujud

إنما جعل ليؤتم به وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري وأحمد بن حنبل لا يقول المأموم سمع الله لمن حمده وإنما يقول ربنا ولك الحمد فقط وحجتهم حديث أنس هذا وحديث أبي موسى المذكور في هذا الباب وما كان مثلهما وسيأتي هذا المعنى في هذه المسألة في باب ابن شهاب عن سالم إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on takbir during bowing and prostration in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3133

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Recitation During

Ruku' and Sujud

يكبر إذا سجد وإذا رفع رأسه وقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب أو قال أم القرآن وأسمع من يليه

Mas'alah: Did the Prophet say takbir when lowering between prostrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3134

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Recitation During Ruku' and Sujud

ذكره ابن أبي شيبة عن أبي داود الطيالسي عن شعبة ورواه محمود بن غيلان عن أبي داود عن شعبة عن الحسن بن عمران قال سمعت سعيد بن عبد الرحمان بن أبزى يحدث عن أبيه أنه صلى خلف النبي صلى الله عليه وسلم فكان لا يكبر إذا خفض يعني بين السجدتين ورواه أبو عاصم وعمرو بن مرزوق عن شعبة عن

الحسن بن عمران عن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبزى عن أبيه أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يكن يتم التكبير هذا لفظ أبي عاصم واتفقا على عبد الله بن عبد الرحمان وأما ابن أبي شيبة ومحمود بن غيلان فقالا فيه سعيد بن عبد الرحمان وعبد الله وسعيد أخوان وكلاهما يروي عن أبيه عبد الرحمان بن أبزى

Mas'alah: What is the evidence for raising the hands at every bowing and rising in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3172

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Rising from Ruku' and Sujud

قال أبو عمر وحجة من رأى الرفع عند كل خفض ورفع حديث ابن عمر المذكور في هذا الباب وهو حديث ثابت لا مطعن فيه عند أحد من أهل العلم بالحديث ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه ابن عمر ثلاثة عشر رجلا من الصحابة رحمهم الله ذكر ذلك جماعة من المصنفين وأهل الحديث منهم أبو داود وأحمد بن شعيب والبخاري ومسلم وغيرهم وأفرد لذلك بابا أبو بكر أحمد بن عمر البزار وصنف فيه كتابا أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي وروي ذلك عن جماعة من الصحابة سنذكر منهم ما حضرنا ذكره عندهم ولم يرو عن أحد من الصحابة ترك الرفع عند كل خفض ورفع ممن لم يختلف عنه فيه إلا عبد الله بن مسعود وحده وروى الكوفيون عن علي رضي الله عنه مثل ذلك وروى المدنيون عنه الرفع من حديث عبيد الله بن أبي رافع عنه وكذلك اختلف عن أبي هريرة فروى عنه نعيم المجمر وأبو جعفر القاري أنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وروى عنه عبد الرحمان بن هرمز الأعرج أنه كان يرفع يديه إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ورواية الأعرج مفسرة ورواية نعيم مجملة محتملة للتأويل لأنه ليس فيها أنه لم يرفع في غير الإحرام وقوله أنا أشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم إنما حكاه عنه أبو سلمة وغيره في التكبير في كل خفض ورفع ولا يقاس نعيم وأبو جعفر بأبي سلمة

Mas'alah: How is the hadith of Wail ibn Hujr on raising hands between prostrations reconciled with Ibn Umar's report?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3183

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Rising from Ruku' and Sujud

قال أبو عمر زيادة وائل بن حجر في حديثه رفع اليدين بين السجدتين قد عارضه في ذلك ابن عمر بقوله وكان لا يرفع بين السجدتين والسنن لا تثبت إذا تعارضت وتدافعت ووائل بن حجر إنما رآه أياما قليلة في قدومه عليه وابن عمر صحبه إلى أن توفي صلى الله عليه وسلم فحديث ابن عمر أصح عندهم وأولى أن يعمل به من حديث وائل بن حجر وعليه العمل عند جماعة فقهاء الأمصار القائلين بالرفع

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about raising the hands between the two prostrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3184

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Rising from Ruku' and Sujud

قال أبو بكر الأثرم قيل لأحمد بن حنبل رفع اليدين من السجدتين فذكر حديث سالم عن ابن عمر ولا يرفع بين السجدتين ثم قال نحن نذهب إلى حديث ابن عمر

Mas'alah: Did Tawus and Ayyub al-Sikhtiyani raise their hands between prostrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3184

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Rising from Ruku' and Sujud

وكان طاوس مولى ابن عمر وأيوب السختياني يرفعون أيديهم بين السجدتين

Mas'alah: What is the ruling on the imam saying 'Rabbana wa laka al-hamd' after rising from bowing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3186

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Following the Imam in Ruku' and Sujud

وأما قوله في هذا الحديث إذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد فإن أهل العلم اختلفوا في الإمام هل يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد أم يقتصر على سمع الله لمن حمده فقط فذهب مالك وأبو حنيفة ومن قال بقولهما إلى أن الإمام لا يقول ربنا ولك الحمد وإنما يقول سمع الله لمن حمده لا غير وحجتهم في ذلك حديث الزهري عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله في الإمام إذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وقد تقدم هذا الحديث في باب ابن شهاب عن أنس من كتابنا هذا وروى أبو صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وفيه دليل على أن الإمام يقتصر على قول سمع الله لمن حمده والمأموم يقتصر على ربنا ولك الحمد وقال الشافعي وأبو يوسف ومحمد بن الحسن وجماعة من أهل الحديث يقول الإمام سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وقال مالك يقولها المنفرد

وحدتهم في ذلك حديث ابن عمر هذا وما كان مثله وممن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد كما رواه ابن عمر وأبو هريرة من حديث ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمان بن الحرث بن هشام وأبي سلمة وعبد الرحمان بن عوف عن أبي هريرة ومن حديث أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة ورواه أبو سعيد الخدري وعبد الله بن أبي أوفى كلهم رووا عن النبي

صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وأما المأموم فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري لا يقول المأموم سمع الله لمن حمده وإنما يقول ربنا ولك الحمد فقط وقال الشافعي يقول المأموم سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد كما يقولها الإمام والمنفرد تأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم واتباعا لفعل إمامه وفي حديث ابن شهاب الزهري عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم حجة لمالك في ذلك على الشافعي وقد مضى ذكره في بابه من هذا الكتاب فأغنى عن إعادته ههنا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on recitation during bowing and prostration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5224

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Recitation During Ruku' and Sujud

وأجمعوا أن الركوع موضع تعظيم لله بالتسبيح والتقديس ونحو ذلك من الذكر وأنه ليس بموضع قراءة حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا علي بن حجر قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال حدثنا سليمان بن سحيم عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس عن أبيه عن عبد الله بن عباس قال كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم الستر ورأسه معصوب في مرضه الذي مات فيه قال اللهم هل بلغت ثلاث مرات إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها العبد أو ترى له ألا وإني قد نهيت عن القراءة في الركوع والسجود فإذا ركعتم فعظموا الرب وإذا سجدتم فاجتهدوا في الدعاء فإنه قمن أن يستجاب لكم

Mas'alah: What do the jurists say about the tasbih in bowing and prostration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5224

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Tasbih and Supplications in Ruku' and Sujud

واختلفت الفقهاء في تسبيح الركوع والسجود فقال ابن القاسم عن مالك إنه لم يعرف قول الناس في الركوع سبحان ربي العظيم وفي السجود سبحان ربي الأعلى وأنكره ولم يجد في الركوع والسجود دعاء مؤقتا ولا تسبيحا وقال إذا أمكن يديه من ركبتيه في الركوع وجبهته من الأرض في السجود فقد أجزأ عنه وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي وأبو ثور وأحمد وإسحاق يقول في الركوع سبحان ربي العظيم

Mas'alah: What is the prescribed tasbih in bowing and prostration according to hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5225

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Tasbih and Supplications in Ruku' and Sujud

وفي السجود سبحان ربي الأعلى ثلاثا وقال الثوري أحب للإمام أن يقولها خمسا في الركوع والسجود حتى يدرك الذي خلفه ثلاث تسبيحات ويحتمل أن يكون قوله صلى الله عليه وسلم أما الركوع فعظموا فيه الرب يقول سبحان ربي العظيم فيكون حديث عقبة مفسرا لحديث ابن عباس ومحتمل أن يكون بما وقع عليه معنى التعظيم من التسبيح والتقديس ونحو ذلك والآثار في هذا الباب تحتمل الوجهين جميعا والله

أعلم حدثنا عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ قال حدثنا موسى بن أيوب عن عمه إياس بن عامر الغافقي عن عقبة بن عامر الجهني قال لما نزلت فسبح باسم ربك العظيم قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوها في ركوعكم فلما نزلت سبح اسم ربك الأعلى قال لنا اجعلوها في سجودكم وحدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا حفص بن محمد قال حدثنا شعبة قال قلت لسليمان يعني الأعمش أدعو في

الصلاة إذا مررت بآية تخوف فحدثني عن سعد بن عبيدة عن مستورد عن صلة بن زفر عن حذيفة أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم وفي سجوده سبحان ربي الأعلى وما مر بآية رحمة إلا وقف عندها فسأل ولا بآية عذاب إلا وقف عندها فتعوذ وروى الشعبي عن صلة بن زفر عن حذيفة أن النبي عليه السلام كان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاثا وفي سجوده سبحان ربي الأعلى وبحمده ثلاثا وروى نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه عن النبي عليه السلام مثله وروى السعدي عن النبي عليه السلام مثله قال أبو عمر وقد روي عن النبي عليه السلام أنه كان يقول في ركوعه وسجوده أنواعا من الذكر منها حديث مطرف عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في ركوعه سبوح قدوس رب الملائكة والروح ومنها حديث أبي بكرة أن النبي عليه السلام كان يدعو في سجوده يقول اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر ومنها حديث عوف بن مالك أنه سمع النبي عليه السلام يقول في ركوعه وسجوده سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة وهذا كله يدل على أن لا تحديد فيما

يقال في الركوع والسجود من الذكر والدعاء ولكن أكثر الفقهاء في صلاة الفريضة على التسبيح بسبح اسم ربك العظيم ثلاثا في الركوع وسبح اسم ربك الأعلى ثلاثا في السجود وحملوا سائر الأحاديث على النافلة وأما مالك وأصحابه فالدعاء أحب إليهم في السجود وتعظيم الله وتحميده في الركوع على حديث ابن عباس وكل ذلك حسن والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on completing bowing and prostration in prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6256]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Obligatory Acts of Ruku'

الكمال وأما الحذف والنقصان فلا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن نقر الغراب ورأى رجلا يصلي ولم يتم ركوعه وسجوده فقال له ارجع فصل فإنك لم تصل وقال صلى الله عليه وسلم لا ينطر الله عز وجل إلى من لا يقيم صلبه في ركوعه وسجوده وقال أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخف الناس صلاة في تمام حدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أخف الناس صلاة في تمام وروي هذا عن أنس من وجوه وقد رواه عبد الملك بن بديل عن مالك عن ابن شهاب عن أنس فهو غريب من حديث مالك غير محفوظ له وعبد الملك بن بديل شامي ليس بالمشهور بحمل العلم ولا ممن تعرف له جرحة يجب بها رد روايته والله أعلم حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال

حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا الليث قال حدثني يزيد بن أبي حبيب أن جعفر بن عبد الله بن الحكم حدثه عن تميم بن محمود الليثي عن عبد الرحمان بن شبل الأنصاري أنه قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نقر الغراب وافتراش السبع

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا يعلى قال حدثني عبد الحكم عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في الركوع والسجود ولا يفترش أحدكم ذراعيه افتراش الكلب وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب وعارم قالا حدثنا مهدي بن ميمون قال أخبرنا واصل الأحدب عن أبي وائل قال رأى حذيفة رجلا يصلي لا يتم ركوعه ولا سجوده فلما انصرف دعاه فقال مذ كم صليت هذه الصلاة قال صليتها منذ كذا وكذا فقال حذيفة ما صليت أو قال ما صليت لله وأحسبه قال وإن مت مت على غير سنة محمد صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا حفص بن عمر النمري قال حدثنا شعبة عن سليمان عن عمارة بن عمير عن أبي معمر عن أبي مسعود البدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزئ صلاة الرجل حتى يقيم ظهره في الركوع والسجود قال أبو عمر في حديث أبي هريرة ورفاعة بن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم في تعليم الأعرابي ثم اركع فاعتدل قائما ثم اسجد فاعتدل ساجدا ثم اجلس فاطمئن جالسا ثم اسجد فاعتدل فإذا صليت صلاتك على هذا فقد أتممت صلاتك وقد ذكرنا هذا الخبر في غير موضع من كتابنا والحمد لله واختلف

Mas'alah: What is the ruling on going from bowing to prostration without standing straight in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6258

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Rising from Ruku' and Sujud

الفقهاء فيمن صار من الركوع إلى السجود ولم يرفع رأسه فروى ابن وهب عن مالك أنه لا يجزئه قال ويلغي تلك الركعة ولا يعتد بها من صلاته إن لم يرفع صلبه وروى ابن عبد الحكم عنه إذا رفع رأسه من الركوع ثم أهوى ساجدا قبل أن يعتدل أنه يجزئه وقال ابن القاسم ومن رفع رأسه من الركوع ولم يعتدل قائما حتى خر ساجدا فليستغفر الله ولا يعد فإن خر من الركوع إلى السجود ولم يرفع شيئا فلا يعتد بتلك الركعة وهو قول مالك قال ابن القاسم ومن رفع رأسه من السجود فلم يعتدل جالسا حتى سجد أخرى فليستغفر الله ولا يعد ولا شيء عليه في صلاته قال ابن القاسم وأحب إلي في الذي خر من الركعة ساجدا قبل أن يرفع رأسه أن يتمادى مع الإمام ثم يعيد الصلاة وقال عيسى بن دينار إن فعل ذلك في الركعة الأولى قطع صلاته وابتدأها وإن فعل ذلك في الركعة الثانية جعلها نافلة وسلم وإن فعل ذلك في الركعة الثالثة أتم صلاته وجعلها نافلة ثم أعادها بتمام ركوعها وسجودها وهذا فيمن صلى وحده وأما من صلى مع الإمام وفعل مثل ذلك تمادى معه ثم أعادها قال أبو عمر لا معنى للفرق بين الركعة الأولى وغيرها في أثر ولا نظر وكذلك لا معنى لقول من صيرها نافلة والصواب إلغاء تلك الركعة على ما روى ابن وهب وغيره عن مالك لأن الاعتدال فرض كالركوع والسجود ألا ترى إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى

تطمئن ساجدا ثم اجلس حتى تعتدل جالسا وقد ذكرنا هذا الخبر فيما سلف من هذا الكتاب وقال صلى الله عليه وسلم لا تجزئ رجلا صلاته حتى يقيم فيها ظهره في ركوعه وسجوده وقال أبو حنيفة فيمن صار من الركوع إلى السجود ولم يرفع رأسه إنه يجزئه وقال أبو يوسف لا يجزئه وقال الثوري والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق وداود والطبري إذا لم يرفع رأسه من الركوع لم يعتد بتلك الركعة حتى يقوم فيعتدل صلبه قائما قال أبو عمر أحاديث هذا الباب تدل على صحة هذا القول وما روى فيه ابن وهب عن مالك هو الصواب وعليه العلماء ورواية ابن عبد الحكم قد روى مثلها ابن القاسم ولا أعلم أحدا تقدم إلى هذا القول غير أبي حنيفة والأحاديث المرفوعة في هذا الباب ترده وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the minimum requirement for bowing, prostration, and recitation in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6260

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Obligatory Acts of Ruku'

والسجود والجلوس وأقل ما يجزئ من القراءة فاتحة الكتاب بقراءة تفهم حروفها قال ابن القاسم عن مالك في الركوع إذا أمكن يديه من ركبتيه وإن لم يسبح فهو مجزئ عنه وكان لا يوقت تسبيحا

Mas'alah: What did the Prophet say about recognizing his ummah on the Day of Resurrection?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6833

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Tasbih and

Supplications in Ruku' and Sujud

حدثنا أحمد بن قاسم وأحمد بن محمد وسعيد بن نصر قالوا حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا نعيم بن حماد قال حدثنا ابن المبارك قال أخبرنا ابن لهيعة قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن عبد الرحمان بن جبير سمع أبا ذر وأبا الدرداء قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أول من يؤذن له في السجود يوم القيامة وأول من يؤذن له برفع رأسه فأنظر بين يدي فأعرف أمتي من بين الأمم وأنظر عن يميني فأعرف أمتي من بين الأمم وأنظر عن شمالي فأعرف أمتي من بين الأمم وأنظر من خلفي فأعرف أمتي (فقال) رجل يا رسول الله وكيف تعرف أمتك من بين الأمم ما بين نوح إلى

Mas'alah: What should the imam and follower say when rising from bowing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7161

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Following the Imam in Ruku' and Sujud

وهذا الحديث يوجب أن يقتصر الإمام على قول سمع الله لمن حمده وألا يقول معها ربنا ولك الحمد ويقتصر المأموم على ربنا لك الحمد ولا يقول معها سمع الله لمن حمده

Mas'alah: What is the ruling on prostrating on the nose without the forehead?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7516

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Prostration on the

Seven Limbs

وفي هذا الحديث أيضا ما يدل على أن السجود على الأنف والجبهة جميعا وأجمع العلماء على أنه إن سجد على جبهته وأنفه فقد أدى فرض الله في سجوده واختلفوا فيمن سجد على أنفه دون جبهته أو

Mas'alah: What is Malik's ruling on prostrating on the forehead alone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7517

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Prostration on the Seven Limbs

جبهته دون أنفه فقال مالك يسجد على جبهته وأنفه فإن سجد على أنفه دون جبهته لم يجزه وإن سجد على جبهته دون أنفه كره ذلك وأجزأ عنه

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on prostrating on the nose and forehead?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7517

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Prostration on the Seven Limbs

وقال الشافعي لا يجزيه حتى يسجد على أنفه وجبهته وهو قول الحسن بن حي

Mas'alah: What is the ruling on not placing the nose on the ground in prostration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7517

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Prostration on the Seven Limbs

وقد روى حماد بن سلمة عن عاصم الأحوال عن عكرمة أن رسول الله قال من لم يضع أنفه بالأرض فلا صلاة له

Mas'alah: What is the ruling on prostrating on the forehead or chin according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7517

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Prostration on the Seven Limbs

وقال أبو حنيفة إذا سجد على جبهته أو ذقنه أو أنفه أجزأه وحجته حديث ابن عباس عن النبي أمرت أن أسجد على سبعة أرادب ذكر منها الوجه قال فأي شيء وضع من الوجه أجزأه وهذا ليس بشيء لأن هذا الحديث قد ذكر فيه جماعة الأنف والجبهة

Mas'alah: What is the meaning of 'al-jadd' in the hadith about the Prophet's prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7540

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Placement of Limbs in Ruku' and Sujud

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن محمد القاضي الخصيبي قال حدثنا جعفر بن محمد الغريابي وأحمد بن يحيى بن إسحاق الحلواني قالا حدثنا علي بن

حكيم الأودي قال أخبرنا شريك عن أبي عمر عن أبي جحيفة قال تذاكروا الجدود عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم جدي في الغنم وقال بعضهم جدي في الخيل وقال بعضهم جديث في الإبل وحضرت الصلاة فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رفع رأسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد لا ينفع ذا الجد منك الجد يرفع بها صوته

Mas'alah: What is the hadith about the worst thief being one who steals from his prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7865

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Obligatory Acts of Ruku'

بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري وحدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا حجاج قال حدثنا حماد قال أخبرنا علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أسوأ السرقة سرقة الذي يسرق صلاته قالوا وكيف يسرقها قال لا يتم ركوعها ولا سجودها

Mas'alah: What is the hadith about the worst thief being one who steals from his prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7865

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Obligatory Acts of Ruku'

وحدثنا محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان الأنماطي قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد بن حبيب قال حدثنا الأوزاعي حدثني يحيى حدثني أبو سلمة حدثني أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شر الناس سرقة الذي يسرق صلاته قالوا وكيف يسرق صلاته قال لا يتم ركوعها ولا سجودها

Mas'alah: What is the ruling on neglecting the proper performance of bowing and prostration in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7866

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Obligatory Acts of Ruku'

وفيه دليل على أن ترك الصلاة أو ترك إقامتها على حدودها من أكبر الذنوب ألا ترى أنه ضرب المثل لذلك بالزاني والسارق ومعلوم أن السرقة والزنا من الكبائر ثم قال وشر السرقة أو أسوأ السرقة الذي يسرق صلاته كأنه قال وشر ذلك سرقة من يسرق صلاته فلا

يتم ركوعها ولا سجودها

Mas'alah: What is the ruling on not straightening the back in bowing and prostration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7867

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Placement of

Limbs in Ruku' and Sujud

حدثني قاسم بن محمد قال حدثني خالد بن سعد قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا إبراهيم بن مرزوق حدثنا بشر بن عمر حدثنا شعبة أخبرني سليمان الأعمش سمعت عمارة بن عمير عن أبي معمر عن أبي مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود

Mas'alah: What did Hudhayfa say to a man who did not perform bowing and prostration properly?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7867

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Obligatory Acts of Ruku'

حدثنا عبد الرحمن بن يحيي قال حدثنا أحمد بن سعيد حدثنا عبد الملك بن بحر حدثنا موسى بن هارون حدثنا ابن أخي جويرية حدثنا مهدي بن ميمون عن واصل الأحدب عن أبي وائل عن حذيفة أنه رأى رجلا يصلي لا يقيم ركوعه ولا سجوده فلما قضى صلاته دعاه فقال مذ كم صليت هذه الصلاة قال صليتها منذ كذا وكذا فقال له حذيفة ما صليت لله صلاة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on completing bowing and prostration in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7867

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Obligatory Acts of Ruku'

وقال مالك في رواية ابن وهب عنه والشافعي والثوري وجمهور الفقهاء من لم يتم ركوعه ولا سجوده في الصلاة وجب عليه إعادتها وكذلك عندهم من لم يعتدل قائما في ركوعه ولا جالسا بين السجدتين وقد روى ابن القاسم عن مالك في ذلك ما يشبه قول أبي حنيفة وقد أوضحنا أن قول أبي حنيفة في ذلك شذوذ عن جمهور الفقهاء وخلاف لظاهر الآثار المرفوعة في هذا الباب وذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on not being balanced in bowing and prostration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7868

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Obligatory Acts of Ruku'

اختلاف الفقهاء فيمن لم يعتدل في ركوعه ولا سجوده في باب أبي الزناد عند قوله من أم الناس فليخفف وأوضحنا ذلك المعنى هناك بالآثار فلا معنى لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What did Malik say about deficiency in bowing and prostration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7868

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Obligatory Acts of Ruku'

وقد حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد المؤمن حدثنا المفضل بن محمد حدثنا علي بن زياد حدثنا أبو قرة قال سمعت ملكا يقول إذا نقص الرجل صلاته في ركوعه وسجوده فإني أحب أن يبتدئها

Mas'alah: What is preferred when a rak'ah is deficient in bowing and prostration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7868

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Obligatory Acts of Ruku'

قال أبو عمر كأنه يقول إنه أحب إليه من إلغاء الركعة

Mas'alah: What is the ruling on a hadith about completing deficient prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7978

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Obligatory Acts of Ruku'

وقد روي من حديث الشاميين في هذا الباب حديث هو عندي منكر والله أعلم يرويه محمد بن حمير عن عمرو بن قيس السكوني عن عبد الله بن قرط عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى صلاة لم يكمل فيها ركوعه وسجوده وخشوعه زيد فيها من سبحاته حتى تتم

BAB 9

باب التشهد والسلام

The Chapter on Tashahhud and Salutation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith 'no uncertainty in prayer' according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1477

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Doubt Regarding Taslim

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الحميد بن أحمد حدثنا الخضر بن داود حدثنا أبو بكر بن الأثرم قال سألت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل عن تفسير قول النبي صلى الله عليه وسلم لا إغرار في صلاة ولا تسليم فقال أما أنا فأرى أن لا يخرج منها إلا على يقين لا يخرج منها على غرر حتى يستيقن أنه قد أتمها (وسيأتي (1) في كيفية التسليم وفي وجوبه في باب ابن شهاب عن أبي بكر بن سليمان بن حثمة من كتابنا هذا)

Mas'alah: What is the ruling on one person's greeting sufficing for a group?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1728

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Rulings on the Follower's Taslim

وقد روى ابن جريج هذا الخبر عن زيد بن أسلم بهذا المعنى مكشوفا حدثنيه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا يوسف بن عدي قال حدثنا عيسى بن يونس عن ابن جريج عن زيد بن أسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مر القوم على المجلس فسلم منهم رجل أجزأ ذلك عنهم وإذا رد من أهل المجلس رجل أجزأ ذلك عنهم

Mas'alah: What is the evidence for Malik's preferred wording 'Rabbana wa laka al-hamd' with the waw?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1935

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Tashahhud

وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن ما اختاره مالك رحمه الله من قول ربنا ولك الحمد بالواو وذكره ابن القاسم وغيره عنه

Mas'alah: Why is the taslim obligatory in prayer even if not mentioned in the hadith of Rifa'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2356

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Taslim

فإن قيل إن التسليم لم يذكر في هذا الحديث وأنتم توجبونه لقيامه من غير هذا الحديث فغير نكير أن يقوم وجوب جملة التكبير من غير حديث هذا الباب وإن لم يكن في حديث

رفاعة هذا وما كان مثله قيل له إن التسليم قد قام دليله وثبت النص فيه بقوله صلى الله عليه وسلم تحليلها التسليم وبأنه كان صلى الله عليه وسلم يسلم من صلاته طول حياته فثبت التسليم قولا وعملا وأما التكبير فيما عدا الإحرام فقد كان تركه الصدر الأول فلذلك قال لهم أبو هريرة أنا أشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعب بعضهم على بعض تركه بل جعلوه من باب الكمال والتمام فلذلك قلنا إن

التكبير فيما عدا الإحرام سنة يحسن العمل بها وليس بواجب وعلى هذا جمهور الفقهاء

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the Prophet's takbir and taslim in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3137

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

يحيى بن حبان عن عمه واسع أنه سأل عبد الله بن عمر عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الله أكبر كلما وضع وكلما رفع ثم يقول السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه والسلام عليكم ورحمة الله عن يساره

Mas'alah: What is the second opinion on the final sitting and tashahhud in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3455

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > First vs. Final Tashahhud

والقول الثاني أن الجلوس فيها فرض والسلام فرض وليس التشهد بواجب وممن قال ذلك مالك وأصحابه وأحمد في رواية وحجتهم أن عمل البدن كله فرض للإجماع على فرض القيام والركوع والسجود فكذلك كل عمل البدن إلا ما خرج بدليل وهي الجلسة الوسطى وحجتهم أيضا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخرج قط من صلاته إلا بالتسليم قال تحريمها التكبير وتحليلها التسليم وقام من اثنتين ولم يتشهد

فسقط التشهد لذلك ولأنه ذكر ولا شيء من الذكر واجب غير قراءة أم القرآن وتكبيرة الإحرام والسلام

Mas'alah: What is the third opinion on the final sitting and tashahhud in prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3455]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > First vs. Final Tashahhud

والقول الثالث أن الجلوس مقدار التشهد فرض وليس التشهد ولا السلام بواجب فرضا وممن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه وجماعة من الكوفيين

Mas'alah: What evidence is cited for the third opinion on the obligation of sitting and taslim in prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3456]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Taslim

واحتجوا له بنحو ما تقدم في بيان مجمل الصلاة وعمل البدن بحديث عبد الرحمان بن زياد بن الأنعم وهو الإفريقي أن عبد الرحمان بن رافع وبكر بن سوادة حدثاه عند عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أحدث الرجل وقد جلس في آخر صلاته قبل أن يسلم فقد تمت صلاته هكذا رواه ابن المبارك عن الإفريقي

Mas'alah: What is the fourth opinion on the obligation of sitting, tashahhud, and taslim in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3457

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Tashahhud

والقول الرابع أن الجلوس والتشهد واجبان وليس السلام بواجب قاله جماعة منهم إسحاق بن راهويه واحتج بحديث ابن مسعود حين علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد وقال إذا فرغت من هذا فقد تمت صلاتك وقضيت ما عليك

Mas'alah: What is the fifth opinion on the obligation of sitting, tashahhud, and taslim in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3457

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Tashahhud

والقول الخامس أن ليس الجلوس منها ولا التشهد ولا السلام بواجب إنما ذلك كله سنة مسنونة هذا قول بعض البصريين وإليه ذهب ابن علية وصرح بقياس الجلسة الأخيرة على الأولى فخالف الجمهور وشذ إلا أنه يرى الإعادة على من ترك شيئا من ذلك كله واحتج برواية من روى في حديث الإفريقي المذكور إذا رفع رأسه فأحدث فقد تمت صلاته ولم يذكر جلوسا وهذا حديث لا يصح لضعف سنده واختلافهم في لفظه وبالله التوفيق

Mas'alah: Where was the disagreement on the manner and obligation of taslim previously discussed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3457

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Taslim

وقد ذكرنا اختلاف العلماء في كيفية السلام ووجوبه في باب ابن شهاب عن أبي بكر بن أبي حثمة

Mas'alah: What is the ruling on the number of taslims in prayer and is it obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3745

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

اختلف العلماء قديما وحديثا في كيفية السلام من الصلاة واختلفت الآثار في ذلك أيضا واختلف أئمة الفتوى بالأمصار في وجوه السلام من الصلاة وهل هو من فروضها أم لا فقال مالك وأصحابه والليث بن سعد يسلم المصلي من الصلاة نافلة كانت أو فريضة تسليمة واحدة السلام عليكم ولا يقل ورحمة الله وقال سائر أهل

العلم يسلم تسليمتين الأولى عن يمينه يقول فيها السلام عليكم ورحمة الله وممن قال بهذا كله سفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي وأصحابه والحسن بن حي وأحمد بن حنبل وأبو ثور وأبو عبيد وداود بن علي وأبو جعفر الطبري وقال ابن وهب عن مالك يسلم تلقاء وجهه السلام عليكم بتسليمة واحدة وقال أشهب عن

مالك أنه سئل عن تسليم المصلي وحده فقال يسلم واحدة عن يمينه فقيل له وعن يساره فقال ما كانوا يسلمون إلا واحدة وإن من الناس من يفعله وقال مرة أخرى إنما حدثت التسليمتان من زمن بني هاشم فقال مالك والمأموم يسلم تسليمة عن يمينه وأخرى عن يساره ثم يرد على الإمام وروي عن سعيد بن المسيب مثله وقال عنه ابن القاسم من صلى لنفسه يسلم عن يمينه ويساره وقال وأما الإمام فيسلم تسليمة واحدة تلقاء وجهه يتيامن بها قليلا واختلف قوله في موضع رد المأموم على الإمام فمرة قال يسلم عن يمينه ويساره ثم يرد على الإمام ومرة قال يرد على الإمام بعد أن يسلم عن يمينه قال أبو عمر الذي تحصل من مذهب مالك رحمه الله أن الإمام يسلم واحدة تلقاء وجهه ويتيامن بها قليلا والمصلي لنفسه يسلم اثنتين والمأموم يسلم ثلاثا إن كان عن يساره أحد

وقال الليث بن سعد أدركت الأئمة والناس يسلمون تسليمة واحدة تلقاء وجوههم السلام عليكم وكان الليث يبدأ بالرد على الإمام ثم يسلم عن يمينه وعن يساره قال أبو عمر روى الدراوردي عن مصعب بن ثابت عن إسماعيل بن محمد عن عامر بن سعد عن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم في الصلاة تسليمة واحدة السلام عليكم وقد وهم فيه الدراوردي وإنما الحديث لمصعب بن ثابت عن إسماعيل بن محمد عن عامر بن سعد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه ويساره حتى يرى بياض خديه من هنا وهنا هكذا رواه ابن المبارك وغيره عن مصعب بن ثابت بإسناده وأما حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يسلم تسليمة واحدة فلا يصح مرفوعا لأنه لم يرفعه إلا وهب بن محمد عن هشام بن عروة وهو ضعيف ضعفه ابن معين وغيره وفي التسليمتين حديث ابن مسعود ثابت صحيح رواه عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه وعلقه عن عبد الله قال كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يسلمون عن أيمانهم وعن شمائلهم في الصلاة السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله ورواها وأبو حميد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of the two salutations in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3748

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Taslim

قال أبو عمر اختلف القائلون بالتسليمتين في وجوبهما فرضا فقالت طائفة منهم كلا التسليمتين سنة ومن لم يأت بالسلام بعد أن يقعد مقدار التشهد فقد تمت صلاته قالوا وإنما السلام إعلام بانقضاء الصلاة وتمامها واحتجوا بأن السلام إذا وضع في غير موضعه كالكلام فكذلك هو في آخر الصلاة وممن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي وأكثر أهل الكوفة إلا الحسن بن حي فإنه أوجب التسليمتين جميعا بقوله عليه السلام تحليلها التسليم ثم بين بفعله كيف التسليم وقال آخرون منهم الشافعي التسليمة الأولى يخرج بها من صلاته واجبة والأخرى سنة ومن حجته قوله صلى الله عليه وسلم تحليلها التسليم والتسليمة الواحدة يقع عليها اسم تسليم وهذه أيضا حجة من قال بالتسليمة الواحدة وبالله التوفيق وقال الثوري إذا كنت إماما فسلم عن يمينك وعن يسارك السلام عليكم ورحمة الله فإن كنت غير إمام فإذا سلم الإمام فسلم عن يمينك وعن يسارك تنوي به الملائكة ومن معك من المسلمين

Mas'alah: What is the ruling on the number of salutations in prayer according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3749

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

وقال الشافعي نأمر كل مصل أن يسلم عن يمينه وعن يساره إماما كان أو منفردا أو مأموما ويقول في كل واحدة منهما السلام عليكم ورحمة الله وينوي بالأولى من عن يمينه وبالثانية من عن يساره وينوي المأموم الإمام بالتسليمة التي إلى ناحيته في اليمين أو في اليسار قال ولو اقتصر على تسليمة واحدة لم يكن عليه إعادة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that prayer is performed in pairs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4278

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن المثنى حدثنا معاذ حدثنا شعبة عن عبد ربه بن سعد عن أنس بن أبي أنس عن عبد الله بن نافع عن عبد الله بن الحارث عن المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلاة مثنى مثنى يتشهد في كل ركعتين وذكر الحديث ورواه الليث عن عبد ربه فخالف شعبة في إسناده وقد ذكرنا حديث الليث في باب موسى بن ميسرة

Mas'alah: How should one send salawat upon the Prophet in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5291

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sending Blessings on the Prophet in Tashahhud

ابن سعيد قال حدثنا بكر بن مضر عن ابن الهادي عن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد الخدري قال قلنا يا رسول الله السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة عليك قال قولوا اللهم صلى على محمد عبدك ورسولك كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم ورواه شعبة والثوري عن الحكم عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة قال لما نزلت يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما جاء رجل إلى النبي ت عليه السلام فقال يا رسول الله هذا السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة فقال قل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد هذا لفظ حديث الثوري وهذا الحديث يدخل في التفسير المسند ويبين معنى قول الله تعالى إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما فبين لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف الصلاة عليه وعلمهم في التحيات كيف السلام

Mas'alah: What is the ruling on the tashahhud and its wording in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5292

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Tashahhud

عليه وهو قوله في التحيات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وهذا معنى قوله في حديث مالك والسلام كما قد علمتم ويشهد لذلك قول عبد الله بن عباس وابن عمر وابن مسعود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن وهو أيضا معنى حديث كعب بن عجرة المذكور عند نزول الآية وقد قيل إن السلام في هذه الأحاديث أريد به السلام من الصلاة والقول الأول أكثر وقد اختلف العلماء في وجوب التشهد وفي ألفاظه وفي وجوب السلام من الصلاة وهل هو واحدة أو اثنتان ولست أعلم في الموطأ من حديث النبي عليه السلام موضعا أولى بذكر ذلك من هذا الموضع

Mas'alah: What is the Maliki position on the wording of the tashahhud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5292

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Tashahhud

وأما التشهد فإن مالكا وأصحابه ذهبوا فيه إلى ما رواه في الموطأ عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمان بن عبد القاري أنه سمع عمر بن الخطاب وهو على المنبر يعلم الناس التشهد يقول قولوا التحيات لله الزكيات لله الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله

Mas'alah: What is the Shafi'i position on the wording of the tashahhud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5293

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Tashahhud

وأما الشافعي فذهب في التشهد إلى حديث الليث عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير وطاوس عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن قال إذا جلس أحدكم في الركعتين أو في الأربع فليقل التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله رواه الشافعي عن يحيى بن حسان أنه أخبره به عن الليث بإسناده ورواه عن أبي الزبير كما رواه الليث وجماعة

Mas'alah: What is the Kufan position on the wording of the tashahhud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5293

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Tashahhud

وأما سفيان الثوري والكوفيون فذهبوا في التشهد إلى حديث ابن مسعود عن النبي عليه السلام وهو حديث كوفي رواه أئمة أهل الكوفة فممن رواه منصور والأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود ورواه إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود ورواه القاسم بن مخيمرة عن علقمة عن ابن مسعود بمعنى واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا جلس أحدكم في الصلاة فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين

أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله

Mas'alah: What are the various narrations of the tashahhud from the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5294

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Tashahhud

وقد روي التشهد عن ابن عمر عن النبي عليه السلام وعن سمرة بن جندب عن النبي عليه السلام وعن أبي موسى عن النبي عليه السلام وعن جابر بن سمرة عن النبي عليه السلام وفي بعض ألفاظها اختلاف وزيادة كلمة ونقصان أخرى وذلك كله متقارب المعنى وفيها كلها السلام عليك أيها النبي ورحمة الله ومنهم من يقول فيه وبركاته ومنهم من لا يذكر ذلك ومنهم من لا يزيد على قوله السلام عليك أيها النبي فهذا وجه في معنى قوله والسلام كما قد علمتم

Mas'alah: What is the ruling on giving one salutation at the end of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5294

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

والوجه الآخر كهيئة السلام من الصلاة فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يسلم من الصلاة تسليمة واحدة من حديث سعد بن أبي وقاص وعائشة وأنس بن مالك وكلها معلولة الأسانيد لا يثبتها أهل العلم بالحديث وأما حديث سعد فإن

الدراوردي رواه عن مصعب بن ثابت عن إسماعيل بن محمد بن سعيد عن (محمد) عن أبيه سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم من الصلاة تسليمة واحدة فأخطأ فيه خطأ لم يتابعه أحد عليه وأنكروه عليه وصرحوا بخطئه فيه لأن كل من رواه عن مصعب بن ثابت بإسناده المذكور قال فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم من الصلاة تسليمتين

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith of Aisha regarding one salutation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5295

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

وأما حديث عائشة فانفرد به زهير بن محمد لم يروه مرفوعا غيره وهو ضعيف لا يحتج بما ينفرد به

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith of Anas regarding one salutation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5295

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

وأما حديث أنس فإنما روي عن أيوب السختياني عن أنس ولم يسمع أيوب من أنس ولا رآه قال أبو بكر البزار وغيره لا يصح عن النبي عليه السلام في التسليمة الواحدة شيء يعني من جهة الإسناد

Mas'alah: Did Bukhari and other hadith scholars include narrations on the salutation in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5295

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

قال أبو عمر لم يخرج البخاري في التسليم من الصلاة شيئا لا في الواحدة ولا في الاثنتين ولا خرج أبو داود السجستاني ولا أبو عبد الرحمان النسائي في التسليمة الواحدة شيئا

Mas'alah: What are the hadiths regarding the two taslims in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5295

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

خرج أكثر المصنفين في السنن حديث التسليمتين فمن ذلك حديث ابن مسعود رواه أبو الأحوص وعلقمة والأسود عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده وكذلك حديث سعد المذكور الصحيح فيه التسليمتان بالإسناد المذكور وأما حديث ابن عمر في التسليمتين فحديث حسن من حديث محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن ابن عمر

Mas'alah: What are the hadiths reported about the two taslims in prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5296]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

وروي في التسليمتين حديث جابر بن سمرة وحديث عمار وحديث سمرة بن جندب وحديث البراء بن عازب وليست بالقوية وروي عن طائفة من الصحابة وجماعة من التابعين التسليمتان

Mas'alah: What is the ruling on performing one or two taslims in prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5296]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

والقول عندي في التسليمة الواحدة وفي التسليمتين أن ذلك كله صحيح بنقل من لا يجوز عليهم السهو ولا الغلط في مثل ذلك معمول به عملا مستفيضا بالحجاز التسليمة الواحدة وبالعراق التسليمتان وهذا مما يصح فيه الاحتجاج بالعمل لتواتر النقل كافة عن كافة في ذلك ومثله لا ينسى ولا مدخل فيه للوهم لأنه مما يتكرر به العمل في كل يوم مرات فصح أن ذلك من المباح والسعة والتخيير كالأذان وكالوضوء ثلاثا واثنين وواحدة كالاستجمار بحجرين وبثلاثة أحجار من فعل شيئا من ذلك فقد أحسن وحاد بوجه مباح من السنن فسبق إلى أهل المدينة من ذلك التسليمة الواحدة فتوارثوها وغلبت عليهم وسبق إلى أهل العراق وما وراءها التسليمتان فجروا عليها وكل جائز حسن لا يجوز أن يكون إلا توقيفا ممن يجب التسليم له في شرع

الدين وبالله التوفيق

Mas'alah: What did Malik say about the origin of the two taslims in Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5296

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

وأما رواية من روى عن مالك أن التسليمتين لم تكن إلا من زمن بني هاشم فإنما أراد ظهور ذلك بالمدينة والله أعلم

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on omitting blessings upon the Prophet in the final tashahhud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5297

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sending Blessings on the Prophet in Tashahhud

وقال الشافعي إذا لم يصل المصلي على النبي عليه السلام في التشهد الآخر بعد التشهد وقبل التسليم أعاد الصلاة قال وإن صلى عليه قبل ذلك لم يجزه وهذا قول حكاه عنه حرملة بن يحيى لا يكاد يوجد هكذا عنه إلا من رواية حرملة وهو من كبار أصحابه الذين كتبوا عنه كتبه وقد تقلده أصحاب الشافعي ومالوا إليه وناظروا عليه وهو عندهم تحصيل مذهبه

Mas'alah: What is the evidence that sending blessings upon the Prophet is not obligatory in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5297

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sending Blessings on the Prophet in Tashahhud

ومن حجة من قال إن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليست بواجبة في الصلاة حديث الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة قال أخذ علقمة بيدي فقال إن عبد الله بن مسعود أخذ بيده وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيدي كما أخذت بيدك فعلمني التشهد فقال قل التحيات لله والصلوات

والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله قال فإذا أنت قلت ذلك فقد قضيت الصلاة وإن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد قالوا ففي هذا الحديث ما يشهد لمن لم ير الصلاة على النبي عليه السلام في التشهد واجبة ولا سنة مسنونة لأن ذلك لو كان واجبا أو سنة لبين ذلك وذكره ومن حجتهم أيضا حديث الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد وفي آخره ثم ليتخير أطيب الكلام أو ما أحب من الكلام ومن حجتهم أيضا حديث فضالة بن عبيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يدعو في صلاته لم يحمد الله عز وجل ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي عليه السلام عجل هذا ثم دعاه فقال له أو لغيره إذا صلى أحدكم فليبدأ بحمد الله والثناء عليه ثم يصلي على النبي ثم يدعو بما شاء ففي حديث فضالة هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر المصلي إذ لم يصل على النبي عليه السلام في صلاته بالإعادة فدل على أن ذلك ليس بفرض ولو ترك فرضا لأمره

بالإعادة كما أمر الذي لم يقم ركوعه ولا سجوده بالإعادة وقال له ارجع فصل فإنك لم تصل

روى ذلك رفاعة بن رافع وأبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا حديثهما فيما سلف من كتابنا والحمد لله ومن حجة الشافعي ومن قال بقوله في هذه المسألة أن الله عز وجل أمر بالصلاة على نبيه وأن يسلم عليه تسليما ثم جاء أمره صلى الله عليه وسلم بالتشهد وأنه كان يعلم أصحابه ذلك كما يعلمهم السورة من القرآن وقال لهم إنه يقال في الصلاة لا في غيرها وقالوا قد علمنا السلام عليك فكيف الصلاة فقال لهم قولوا اللهم صل على محمد وعلمهم ذلك وقال لهم السلام كما قد علمتم فدل ذلك على أن الصلاة عليه في الصلاة قرين التشهد قالوا ووجدنا الأمة بأجمعها تفعل الأمرين جميعا في صلاتها فعلمنا أنهما في الأمر بهما سواء فلا يجوز أن يفرق بينهما ولا تتم الصلاة إلا بهما لأنهما وراثة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وسائر المسلمين قولا وعملا قالوا وأما احتجاج من احتج بحديث ابن مسعود في التشهد وقوله في آخره فإذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك فلا وجه (له) لأنه حديث خرج على معنى في التشهد وذلك أنهم يقولون في الصلاة السلام على الله فقيل لهم إن الله هو السلام ولكن قولوا كذا فعلموا التشهد ومعنى قوله

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Mas'ud indicate about the completeness of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5300

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Tashahhud

فإذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك يعني إذا ضم إليها ما يجب فيها من ركوع وسجود وقراءة وتسليم وسائر أحكامهما ألا ترى أنه لم يذكر له التسليم من الصلاة وهو من فرائضها لأنه قد كان وقفهم على ذلك فاستغنى عن إعادة ذلك عليهم وإنما حديث ابن مسعود هذا مثل قوله صلى الله عليه وسلم أمرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم وأردها على فقرائكم أي ومن سمي معهم ومثل قوله للذي قال له ارجع فصل فإنك لم تصل ثم أمره بما رآه لم يأت به ولم يقمه من صلاته وسكت له عن التشهد والتسليم وقد قام الدليل من غير هذا الحديث بوجوب التشهد ووجوب التسليم بما علمهم من ذلك وأعلمهم أن ذلك في صلاتهم وكذلك الصلاة على النبي عليه السلام مأخوذ من غير ذلك الحديث واحتجوا من الأثر بحديث أبي مسعود من رواية مالك وفيه أنه علمهم الصلاة على النبي عليه السلام وقال وفيه والسلام كما قد علمتم نعني التشهد وبأن أبا مسعود روى الحديث وفهم مخرجه وكان يراه واجبا ويقول إنه لا صلاة لمن لم يصل فيها على النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا محمد بن عبد الله النيسابوري قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا زياد بن يحيى قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد قال حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمان

ابن بشير بن أبي مسعود عن أبي مسعود قال لما نزلت هذه الآية إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما قالوا يا رسول الله قد علمنا السلام فكيف الصلاة فقال قولوا اللهم صل على محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد كما باركت على إبراهيم وروى عثمان بن أبي شيبة وغيره عن شريك عن جابر الجعفي عن أبي جعفر محمد بن علي عن أبي مسعود قال ما أرى أن صلاة لي تمت حتى أصلي فيها على محمد وعلى آل محمد وروى ابن أبي فديك

وأبو ثابت محمد بن عبيد الله المدني عن عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يصل فيها على النبي صلى الله عليه وسلم قالوا وهذا الحديث وإن كان في إسناده ضعف فإن فيه استظهارا مع ما قدمنا من الدلائل قال أبو عمر ليس ما احتجوا به عندي بلازم لما فيه من الاعتراض ولست أوجب الصلاة على النبي عليه السلام في الصلاة فرضا من فروض الصلاة ولكني لا أحب لأحد تركها في كل صلاة فإن ذلك من تمام الصلاة وأحرى أن يجاب للمصلي دعاؤه إن شاء الله وحديث سهل بن سعد في ذلك

حدثناه خلف بن قاسم قال حدثنا عبد الرحمان بن راشد أبو الميمون بدمشق قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا عبد الرحمان بن إبراهيم دحيم قال حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك قال حدثنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعيد الساعدي عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يصل فيها على النبي صلى الله عليه وسلم وهذا قد يحتمل من التأويل ما احتمله قوله لا إيمان لمن لا أمانة له ولا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد ونحو هذا مما أريد به الفضل والكمال والله أعلم وقد روى هذا الحديث أبو ثابت محمد بن عبيد الله عن عبد المهيمن قال أبو عمر آل إبراهيم يدخل فيه إبراهيم وآل محمد يدخل فيه محمد ومن هنا والله جاءت الآثار في هذا الباب مرة بإبراهيم ومرة بآل إبراهيم وإنما جاء ذلك في حديث واحد ومعلوم أن قول الله عز وجل أدخلوا آل فرعون أشد العذاب والآل ههنا الأتباع والآل قد يكون الأهل ويكون الأتباع ويكون الأزواج والذرية على ما جاء في بعض الآثار

Mas'alah: What is the ruling on tashahhud, salawat, and taslim in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6260

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Tashahhud

قال أبو عمر أما التشهد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والتسليم فيختلف في ذلك وقد ذكرناه فيما سلف من كتابنا هذا في مواضع منه والحمد لله

Mas'alah: What is the sunnah position of the feet during the tashahhud according to hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6500

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Position of Hands and Fingers During Tashahhud

وتنصب اليمنى وكذلك رواه عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم يقول أخبرني عبد الله بن عبد الله أنه سمع عبد الله بن عمر يقول سنة الصلاة أن تضجع رجلك اليسرى وتنصب اليمنى ذكره أبو داود عن بن معاذ عن الثقفي وكذلك رواه جرير عن يحيى بن سعيد وروى هذا الحديث مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد أن القاسم بن محمد أراهم الجلوس في التشهد فنصب رجله اليمنى وثنى رجله اليسرى وجلس على وركه الأيسر ولم يجلس على قدمه ثم قال أراني هذا عبد الله بن عبد الله بن عمر وحدثني أن أباه كان يفعل ذلك هكذا قال مالك في حديث يحيى بن سعيد هذا لم يذكر فيه أن ذلك من سنة الصلاة كما ذكر في حديثه عن عبد الرحمان بن القاسم وكذلك رواه حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد أن القاسم بن محمد أراهم الجلوس فذكر مثل ما ذكره مالك سواء ولم يذكر أن

ذلك من السنة كما قال عبد الوهاب والليث وجرير فلهذا لم نذكر في هذا الكتاب حديث مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم في باب يحيى بن سعيد لأن مالكا لم يقل عنه فيه من السنة ولا نشك أن ذلك من السنة لأن مالكا ذكر عن عبد الرحمان بن القاسم عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه وأظن عبد الرحمان شهد ذلك من عبد الله بن عبد الله مع أبيه القاسم لأن رواية مالك عنه تدل على ذلك وعبد الرحمان ممن أدرك بسنه من الصحابة مثل أنس وطبقته وإن كان لم تحفظ له عنهم رواية فهو أحرى أن يصير مع أبيه

Mas'alah: What is the ruling on sitting position during tashahhud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6505

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sitting Posture for Tashahhud

ورواه فليح بن سليمان وعيسى بن عبد الله بن مالك عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي قال اجتمع أبي وأبو حميد وأبو أسيد ومحمد بن مسلمة فذكر هذا الحديث وقال فيه ثم جلس فافترش رجله اليسرى وأقبل بصدر اليمنى على قبلته

Mas'alah: What is the ruling on facing the qibla with the right foot during tashahhud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6505

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sitting Posture for Tashahhud

قال أبو عمر لم أجد استقبال القبلة بصدر القدم اليمنى في الصلاة عند الجلوس للتشهد إلا في حديث أبي حميد هذا وفي رواية عمرو بن الحرث عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد في حديث ابن عمر

Mas'alah: What is the hadith about tashahhud and supplication in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8329

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Supplication During Tashahhud

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سليمان الأعمش قال حدثني شقيق

ابن سلمة عن عبيد الله بن مسعود فذكر حديث التشهد عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ليتحر أحدكم من الدعاء أعجبه إليه فيدعو به وثبت من حديث عائشة وابن عباس وأبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة المكتوبة وفي حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء والآثار في هذا كثيرة جدا والحمد لله

BAB 10

باب مكروهات الصلاة

The Chapter on Disliked Acts in Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on someone passing in front of a praying person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1279

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Sutrah (Prayer Barrier)

حديث سابع عشر لزيد بن أسلم مسند صحيح مالك عن زيد ابن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبي سعيد إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه وليدرأه ما استطاع فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان

Mas'alah: Why did the Prophet leave a valley and not pray there?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1648

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to the Place of Prayer

وأما خروجه صلى الله عليه وسلم من ذلك الوادي وتركه الصلاة فيه فاختلف العلماء في ذلك فذهب أكثر أهل الحجاز وجماعة من أهل العراق إلى أن العلة فيه ما بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله إن هذا واد به شيطان ألا ترى إلى قوله عليه السلام إن الشيطان أتى بلالا فلم يزل يهدئه كما يهدأ الصبي فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالركوب والإسراع والخروج من ذلك الوادي لأنه واد به شيطان تشاؤما بذلك الوادي أو لما شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on praying in places where camels rest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1649

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to the Place of Prayer

مما هو أعلم به وقد روي أنه قال في هذا الحديث أخرجوا عن هذاالموضع الذي أصابتكم فيه الغفلة ذكره معمر عن الزهري في حديثه ويحتمل أن يكون من باب نهيه عن الصلاة في معاطن الإبل وقوله إنها خلقت من جن والله أعلم ومن هذا قول علي نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أصلي بأرض بابل فإنها ملعونة ومن هذا الباب أيضا كراهيتهم للصلاة في موضع الخسف لقوله صلى الله عليه وسلم حين مر بالحجر من ثمود لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم لا يصيبكم ما أصابهم وقد روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أتى وادي ثمود أمر الناس فأسرعوا وقال هذا واد ملعون وروي عنه أنه أمر بالعجين فطرح فهذا كله باب واحد لا تدرى علته حقيقة فوجب أن يكون خصوصا مردودا إلى الأصول المجتمع عليها والدلائل الصحيح مجيئها وبالله تعالى التوفيق

Mas'alah: What is the preferred Maliki view on praying in any location?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1654

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to the Place of Prayer

قال أبو عمر القول المختار عندنا في هذا الباب أن ذلك الوادي وغيره من بقاع الأرض جائز أن يصلى فيها كلها ما لم تكن فيها نجاسة متيقنة تمنع من ذلك ولا معنى

لاعتلال من اعتل بأن موضع النوم عن الصلاة موضع شيطان وموضع ملعون

Mas'alah: What is the ruling on praying in graveyards and baths based on the hadith of the earth as a mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1657

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to the Place of Prayer

وبقوله صلى الله عليه وسلم جعلت لي الأرض كلها مسجدا وطهورا أجزنا الصلاة في المقبرة وفي الحمام وفي كل موضع من الأرض إذا كان طاهرا من الأنجاس لأنه عموم فضيلة لا يجوز عليها الخصوص ولو صح عنه عليه السلام أنه قال الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام فكيف وفي إسناد هذا

Mas'alah: What is the ruling on praying in a graveyard?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1666

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to the Place of Prayer

وقد كره جماعة من الفقهاء الصلاة في المقبرة سواء كانت لمسلمين أو مشركين للأحاديث المعلولة التي ذكرنا ولحديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا ولحديث واثلة بن الأسقع عن أبي مرثد الغنوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا

Mas'alah: Which scholars disliked praying in a graveyard?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1667

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to the Place of Prayer

ومن كره الصلاة في المقبرة الثوري وأبو حنيف

Mas'alah: Did scholars differentiate between Muslim and non-Muslim graveyards regarding prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1667

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to the Place of Prayer

ة والأوزاعي والشافعي وأصحابهم وقال الثوري إن صلى في المقبرة لم يعد وقال الشافعي إن صلى أحد في المقبرة في موضع ليس فيه نجاسة أجزأه ولم يفرق أحد من فقهاء المسلمين بين مقبرة المسلمين والمشركين إلا ما حكينا من خطل القول الذي لا يشتغل بمثله ولا وجه له في نظر ولا في صحيح أثر لأن من كره الصلاة في المقبرة كرهها في كل مقبرة على ظاهر الحديث وعمومه ومن أباح الصلاة فيها دفع ذلك بما ذكرنا من التأويل والاعتلال

Mas'alah: What is the ruling on praying in a single garment without covering the shoulders?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2157

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Praying in a Single Garment

وقد حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا أبو سعيد بن الأعرابي قال حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني (قال حدثنا سفيان) بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على منكبيه منه شيء

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the prohibition of entering the mosque after eating garlic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2199

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Eating Garlic or Entering Mosque

قال أبو عمر اختلف العلماء في معنى هذا الحديث فقال بعضهم إنما خرج النهي عن مسجد النبي صلى الله عليه وسلم من أجل جبريل عليه السلام ونزوله فيه على النبي عليه السلام وقال آخرون وهم الأكثرون مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وسائر المساجد غيره في ذلك سواء وملائكة الوحي في ذلك (وغيرها) سواء (لأنه) قد أخبر أنه يتأذى بنو آدم وقال إن الملائكة تتأذى بما يتأذى منه بنو آدم وقال يؤذينا بريح الثوم ولا يحل أذى الجليس المسلم حيث كان

Mas'alah: What does the hadith teach about Satan's whispering during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2359

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

في هذا الحديث من الفقه أن الشيطان يوسوس للإنسان وأن الصلاة لا تحول بينه وبينه وأنه ساع على المرء فيما يفسد عليه دينه جاهدا والله يعصم منه من يشاء من عباده وقوله فلبس عليه يعني خلط عليه وهو على فعل مخفف والمستقبل يلبس مثل ضرب يضرب وأما إذا كان من اللباس فالماضي منه لبس مثل سمع والمستقبل منه يلبس مثل يسمع

Mas'alah: What actions are permissible during prayer without invalidating it?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4530]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

دليل على أن للمصلي أن يبصق وهو في الصلاة إذا لم يبصق قبل وجهه ولا يقطع ذلك صلاته ولا يفسد شيئا منها إذا غلبه ذلك واحتاج إليه ولا يبصق قبل وجهه ألبتة ولكن يبصق في ثوبه وتحت قدميه على ما ثبت في الآثار وقد أجمع العلماء على أن العمل القليل في الصلاة لا يضرها وفي إباحة البصاق في الصلاة لمن غلبه ذلك دليل على أن النفخ في الصلاة إذا لم يقصد به صاحبه اللعب والعبث وكان يسيرا لا يضر المصلي في صلاته ولا يفسد شيئا منها لأنه قلما يكون بصاق إلا ومعه شيء من النفخ والنحنحة والبصاق والنخامة والنخاعة كل ذلك متقارب وقد فسرنا ذلك في باب هشام بن عروة من هذا الكتاب والتنخع والتنخم ضرب من التنحنح ومعلوم (أن) للتنخم صوتا كالتنحنح وربما كان معه ضرب من النفخ عند القذف بالبصاق فإن قصد النافخ أو المتنحنح في الصلاة بفعله ذلك اللعب أو شيئا من العبث أفسد صلاته وأما إذا كان نفخه تأوها من ذكر النار إذا مر به ذكرها في القرآن وهو في صلاته فلا

شيء عليه واختلف الفقهاء في هذا المعنى من هذا الباب فكان مالك يكره النفخ في الصلاة فإن فعله فاعل لم يقطع صلاته

Mas'alah: Where should one spit during prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4533]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to the Place of Prayer

لأن في الحديث الذي جاء فيه النهي عن البزاق في القبلة أنه يبزق تحت قدمه وعن يساره وهذا ينقض ما أصلوه في أنه في كل مكان وقد أوضحنا هذا المعنى في باب ابن شهاب عن أبي سلمة وأبي عبد الله الأغر والحمد لله

Mas'alah: Where should a person spit during prayer according to hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4535]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to the Place of Prayer

وجهه (ولا عن يمينه (أ)) وليبزق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى ورواه ابن عيينة والليث عن ابن شهاب عن حميد عن أبي سعيد لم يذكر أبا هريرة وروى ابن عجلان عن عياض عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله والأحاديث في هذا كثيرة جدا

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on iq'a' (sitting on the heels) in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5379

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

واختلف العلماء في هذه المسألة أعني الانصراف على صدور القدمين في الصلاة بين السجدتين فكره ذلك منهم جماعة ورأوه من الفعل المكروه المنهي عنه ورخص فيه آخرون ولم يروه من الإقعاء بل جعلوه سنة ونحن نذكر الوجهين جميعا والقائلين بهما ونذكر ما للعلماء في تفسير الإقعاء ههنا وبالله التوفيق فأما مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم فإنهم يكرهون الإقعاء في الصلاة وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق وأبو عبيد وقال أبو عبيد قال أبو عبيدة الإقعاء جلوس الرجل على أليتيه ناصبا فخذيه مثل إقعاء الكلب والسبع قال أبو عبيد وأما تفسير أصحاب الحديث فإنهم يجعلون الإقعاء أن يجعل أليتيه على عقبيه بين السجدتين حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مضر بن محمد قال حدثنا عبد الله بن محمد الأذمري قال حدثنا محمد بن الحسن الهمذاني قال حدثنا عباد المنقري عن علي بن زيد بن جعدان عن سعيد بن المسيب عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني وإذا سجدت فأمكن كفيك وجبهتك من الأرض ولا

Mas'alah: What are the hadiths prohibiting iq'a' in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5380

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

تنقر نقر الديك ولا تقع إقعاء الكلب ولا تلتفت التفات الثعلب يقال أقعى الكلب ولا يقال قعد ولا جلس وقعوده إقعاؤه ويقال إنه ليس شيء يكون إذا قام أقصر منه إذا قعد إلا الكلب إذا أقعى أخبرنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أحمد قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا هارون بن سفيان قال حدثنا يحيى بن إسحاق قال حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الإقعاء والتورك وعن أبي هريرة أنه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقعي في صلاتي إقعاء الكلب وعن أبي إسحاق عن الحرث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقعين على عقبيك في الصلاة وصح عن أبي هريرة أنه كره الإقعاء في الصلاة وعن قتادة مثله وقال آخرون لا بأس بالإقعاء في الصلاة وروينا عن ابن عباس أنه قال من السنة أن تمس عقبيك أليتيك وقال طاوس رأيت العبادلة يفعلونه ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وكذلك روى الأعمش عن عطية العوفي قال رأيت العبادلة يقعون في الصلاة عبد الله بن

Mas'alah: What is the ruling on distraction during prayer due to looking at something?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5846

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

حديث ثاني عشرين لعبد الله بن أبي بكر مقطوع مالك عن عبد الله بن أبي بكر أن أبا طلحة الأنصاري كان يصلي في حائط له فطار دبسي فطفق يتردد يلتمس مخرجا فأعجبه ذلك فجعل يتبعه بصره ساعة ثم رجع إلى صلاته فإذا هو لا يدري كم صلى فقال لقد أصابني في مالي هذا فتنة فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له

الذي أصابه في حائطه من الفتنة وقال يا رسول الله هو صدقة لله فضعه حيث شئت

Mas'alah: What is the ruling on looking at patterns during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5847

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

والأصل في هذا الباب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر إلى خميصة لها علم في الصلاة فشغله النظر إلى أعلامها فرماها عن نفسه وردها إلى أبي جهم ولم يذكر إعادة

Mas'alah: What is the evidence regarding distractions in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5847

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

ومن الدليل على ما ذكرنا وذهبنا إليه في هذا الباب ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بكر بن حماد حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز عن أنس قال كان قرام لعائشة قد سترت به جانب بيتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أميطي عنا قرامك هذا فإنه لا تزال تصاويره تعرض لي في صلاتي

Mas'alah: What did the Prophet say about turning in prayer being a snatch from the devil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5848

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

ومن حديث عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال الالتفات في الصلاة خلسة يختلسها الشيطان من صلاة العبد

Mas'alah: What did the Prophet say to Anas about turning in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5848

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

ومن حديث أنس قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني إياك والالتفات في الصلاة فإنها هلكة فإن كان ولا بد ففي النافلة

Mas'alah: What is the ruling on looking around in prayer due to distracting markings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5848

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

وأصح ما في هذا الباب ما حدثناه عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في خميصة لها أعلام فقال شغلتني أعلام هذه

اذهبوا إلى أبي جهم بن حذيفة وائتوني بأنبجانية ففي هذا

Mas'alah: What is the ruling on letting the hands hang during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6648

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وروي عن الحسن وابراهيم أنهما كانا يرسلان أيدهما في الصلاة وليس هذا بخلاف لأن الخلاف كراهية ذلك وقد يرسل العالم يديه ليري الناس أن ليس ذلك بحتم واجب

Mas'alah: What is the ruling on carrying a child during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6669

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Carrying Objects or Children

حدثنا قتيبة بن سعيد قالا جميعا حدثنا الليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد وقال أبو النضر حدثني سعيد بن أبي سعيد ثم اتفقا عن عمرو بن سليم أنه سمع أبا قتادة يقول بينا نحن في المسجد جلوس خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل أمامة بنت أبي العاصي وأمها زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي صبية يحملها على عاتقه فصلى وهي على عاتقه يضعها إذا ركع ويعيدها إذا قام حتى قضى صلاته يفعل ذلك بها ورواه بكير بن الأشج عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة مثله

ورواه ابن عيينة عن عثمان بن أبي سليمان ومحمد بن عجلان جميعا عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة مثل حديث مالك سواء وفي حديث محمد بن إسحاق وقد دعا بلال إلى الصلاة وهذا الدعاء يحتمل أن يكون الأذان المعروف اليوم ويحتمل أن يكون كان في أول الإسلام قبل أن يبين الأذان ثم أحكمت الأمور بعد والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on killing a snake and scorpion during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6669

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Carrying Objects or Children

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا علي بن المبارك قال حدثنا يحيى بن أبي كثير عن ضمضم بن جوشن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الأسودين في الصلاة الحية والعقرب ورواه معمر وغيره عن يحيى بن أبي كثير بإسناده مثله

Mas'alah: What is the ruling on walking during prayer to open a door?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6670

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Carrying Objects or Children

المفضل قال حدثنا برد بن سنان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي والباب عليه مغلق فجئت فاستفتحت فمشى ففتح لي ثم رجع إلى مصلاه قال أحمد بن حنبل وذكرت أن الباب كان في القبلة قال أبو عمر هذا كان منه في النافلة صلى الله عليه وسلم لا يختلفون في ذلك ومحمل هذا عندهم أن الباب كان قريبا منه وأنه من العمل الخفيف على ما ذكرنا وهذه الأحاديث هي أصول هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on wearing a garment with markings during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6680

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Clothing and Adornment

حديث أول لعلقمة بن أبي علقمة مالك عن عائشة بن أبي علقمة أن عائشة رضي الله عنها قالت أهدى أبو جهم بن حذيفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم خميصة شامية لها علم فشهد فيها الصلاة فلما انصرف قال ردي هذه الخميصة إلى أبي جهم فإني نظرت إلى علمها في الصلاة فكاد يفتنني

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying in a garment with markings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6681

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Clothing and Adornment

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها أعلام فقال شغلتني أعلام هذه فاذهبوا بها إلى أبي جهم وائتوني بأنبجانية قال الحميدي أبو جهم رجل من آل عدي بن كعب

قال أبو عمر اسم أبي جهم عبيد بن حذيفة بن غانم العدوي قد ذكرناه ونسبناه وذكرنا خبره في كتاب الصحابة والأبنجاني كساء غليظ لا علم فيه وأما الخميصة فكساء رقيق قد يكون بعلم وبغير علم وقد يكون أبيض معلما ويكون أصفر وأحمر وأسود والخمائص من لباس أشراف العرب

Mas'alah: What is the ruling on turning in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6945

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

وقد جاءت في النهي عن الالتفات في الصلاة أحاديث محملها عند أهل العلم على ما وصفت لك وأجمع العلماء على أن الالتفات في الصلاة مكروه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الالتفات في الصلاة خلسة يختلسها الشيطان من صلاة العبد

Mas'alah: Did the Prophet ﷺ look around during prayer according to Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6946

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts

Related to Distraction and Turning

الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن نافع قال سئل ابن عمر أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتفت في الصلاة قال لا ولا في غير الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on gesturing with the hand or eye during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6946

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

وفيه أن الإشارة في الصلاة باليد وبالعين وبغير ذلك لا بأس بذلك حدثنا خلف بن القاسم حدثنا أحمد بن إبراهيم حدثنا زكرياء بن يحيى السنجري حدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يشير في الصلاة

Mas'alah: Does raising the hands in praise or supplication harm the prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6946

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Supplication and Qunut

وفيه أن رفع اليدين حمدا وشكرا ودعاء في الصلاة لا يضر بها شيء من ذلك كله

Mas'alah: What is the ruling on tasbih and clapping during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6949

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر ابن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله إنما التصفيق للنساء والتسبيح للرجال وهذا المعنى محفوظ من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه عن أبي هريرة جماعة من أصحابه منهم سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وأبو صالح السمان وأبو سلمة وأبو نضرة وغيرهم

Mas'alah: What is the ruling on tasbih and clapping in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6949

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وحامد بن يحيى وأخبرنا عبد الله ابن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا قتيبة بن سعيد قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتصفيق للنساء

Mas'alah: Why is clapping preferred for women and tasbih disliked for them in prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6949]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمود بن خالد قال حدثنا الوليد عن عيسى بن أيوب قال قوله

التصفيح للنساء تضرب المرأة بأصبعين من يمينها على كفها الشمال وقال بعض ! أهل العلم إنما كره التسبيح للنساء وأبيح لهن التصفيق من أجل أن صوت المرأة رخيم في أكثر النساء وربما شغلت بصوتها الرجال المصلين معها

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a person praying?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6988]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Sutrah (Prayer Barrier)

حديث أول لأبي النضر مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد أرسله إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المار بين يدي المصلي فقال أبو جهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه قال أبو النضر لا أدري أربعين يوما أو شهرا أو سنة قال أبو عمر أبو جهيم هذا هو أبو جهيم بن الحرث بن الصمة الأنصاري وهو ابن أخت أبي بن كعب وقد قيل

فيه عبد الله بن جهيم أبو جهيم وقد ذكرناه في الصحابة بما يغني عن ذكره ههنا ولم تختلف الرواة عن مالك في شيء من هذا الحديث

Mas'alah: What is the ruling on a woman, donkey, or dog passing in front of a praying person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7009

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Sutrah (Prayer Barrier)

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر ابن حماد قالا حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله قال سمعت القاسم ابن محمد يحدث عن عائشة قالت بئسما عدلتمونا بالحمار والكلب لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا معترضة بين يديه فإذا أراد أن يسجد غمز رجلي فضممتهما إلي ثم يسجد

Mas'alah: What is the ruling on praying while needing to urinate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7334

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Eating Garlic or Entering Mosque

وقال الشافعي وأبو حنيفة وعبيد الله بن الحسن يكره أن يصلي وهو حاقن وصلاته جائزة مع ذلك إن لم يترك شيئا من فرضها

Mas'alah: What is the ruling on praying while fearing the urge to urinate according to al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7334

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Eating Garlic or Entering Mosque

وقال الثوري إذا خاف أن يسبقه البول قدم رجلا وانصرف

Mas'alah: What is the ruling on praying while suppressing the need to defecate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7336

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Eating Garlic or Entering Mosque

وقرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا نعيم قال حدثنا ابن المبارك قال أخبرنا هشام عن عكرمة عن ابن عباس قال لأن أصلي وهو في ناحية من ثوبي أحب إلي من أن أصلي وأنا أدافعه

Mas'alah: What should a praying person do if they need to communicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7376

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

وفيه أن المصلي إذا كلم أشار ولم يتكلم لأن الكلام ممنوع منه في الصلاة

Mas'alah: How should women alert the imam during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7376

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

وفيه أن النساء يسبحن إذا نابهن شيء في الصلاة لقول عائشة حين سألتها أسماء ما للناس فقالت سبحان الله وأشارت بيدها ولم تصفق وفي هذا حجة لمالك في قوله إن النساء والرجال في هذا المعنى سواء من نابه منهم شيء في صلاته سبح ولم يصفق رجلا كان أو امرأة وقد ذكرنا ما في هذه المسألة من الآثار واختلافها وما للعلماء من المذاهب فيها في باب أبي حازم من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet wearing a garment with markings during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7443

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Clothing and Adornment

حديث ثان وخمسون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خميصة لها علم ثم أعطاها أبا جهم وأخذ من أبي جهم أنبجانية له فقال يا رسول الله ولم فقال إني نظرت إلى علمها في الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on women wearing perfume when attending Isha prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7851

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts

Related to Clothing and Adornment

وسيأتي معنى ثفلات في بلاغات مالك أنه بلغه أن بسر بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تمسن طيبا إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on smoothing pebbles during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8013

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

حديث سابع وسبعون ليحيى بن سعيد 087 87087087 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال بلغني أن أبا ذر كان يقول مسح الحصباء مسحة واحدة وتركها خير من حمر النعم قال أبو عمر يريد الحمر من الإبل وليس عندهم في ألوان الإبل أحسن من الأحمر وقال أهل العربية هي ههنا حمر بتسكين الميم لا غير وحديث أبي ذر في مسح الحصباء مرفوع صحيح محفوظ أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا مسدد حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي الأحوص شيخ من أهل المدينة أنه سمع أبا ذر يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه فلا يمسح الحصى قال أبو داود وحدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة عن معيقب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمسح

Mas'alah: What is the ruling on smoothing pebbles during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8014

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

الحصى يعني الأرض وأنت تصلي وإن كنت لا بد فاعلا فواحدة تسوية الحصى وأخبرنا محمد بن إبراهيم وعبد العزيز بن عبد الرحمن قالا حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة وأبو عمار الحسين بن حريث واللفظ له عن سفيان عن الزهري عن أبي الأحوص عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يمسح الحصى فإن الرحمة تواجهه قال وأخبرنا سويد بن نصر عن عبد الله بن المبارك عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني معيقب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن كنت فاعلا فمرة وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج ومعمر عن ابن شهاب أن أبا الأحوص حدثه أنه سمع أبا ذر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا قام أحدكم في الصلاة فإن الرحمة تواجهه فلا تمسحوا الحصى اللفظ لابن جريج ومعمر عن الزهري عن أبي الأحوص عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال ابن جريج فقلت لعطاء إن مسح الحصى قال لا يعد ولا يسجد قال أبو عمر السنة في الصلاة أن لا يعمل جوارحه في غيرها ومسح الحصباء ليس من الصلاة فلا ينبغي أن يمسح ولا يعبث بشيء من جسده ولا

Mas'alah: What is the ruling on smoothing pebbles and its effect on the validity of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8015

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts

Related to Posture and Movement

يأخذ شيئا ولا يضعه فإن فعل لم تنتقض بذلك صلاته ولا سهو عليه ورويناً عن أبي ذر من طرق أنه كان يقول رخص في مسح الحصى مرة واحدة وتركها خير من مائة ناقة سوداء الحدقة وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن أبي ليلى عن عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي ذر قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن كل شيء حتى سألته عن مسح الحصى فقال واحدة أودع وعن معمر عن أيوب عن نافع قال كان ابن عمر يسوي الحصى قبل أن يكبر ومالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن عثمان نحو ذلك

Mas'alah: What is the ruling on wiping the forehead and face from dust during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8015

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

ومن هذا المعنى مسح الجبهة والوجه من التراب في الصلاة فكلها أيضا يكرهه وهو عندهم مع ذلك خفيف ويستحبون أن لا يمسح وجهه من التراب حتى يفرغ فإن فعل قبل أن يفرغ فلا حرج ولا يحبونه وذلك والله أعلم لما في تعفير الوجه بالأرض لله في السجود من التذلل والتضرع فلهذا استحبوا منه ما كان في هذا المعنى ما لم يكن تشويها بالوجه وإسرافا

Mas'alah: What is the ruling on wiping dust from the ground in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8016

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

ما أدركتم فإذا سلم الإمام فاقضوا ما بقي ولا تمسحوا التراب عن الأرض إلا مرة ولأن أصبر عليها أحب إلي من مائة ناقة سوداء الحدقة

Mas'alah: Did early scholars differentiate between wiping pebbles and wiping the face from dust in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8016

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وقال ابن جريج قلت لعطاء أكانوا يشددون في المسح للحصى لموضع الجبين ما لا يشددون في مسح الوجه من التراب قال أجل وصلى الله على محمد

BAB 11

باب مبطلات الصلاة

The Chapter on Invalidators of Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the refutation of the argument that catching the takbir is like catching a rak'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1027

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

وما احتج به بعض أصحاب الشافعي بهذه القولة حيث قالوا إنما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بذكر الركعة البعض من الصلاة لأنه قد روي عنه من أدرك ركعتين من العصر فأشار إلى بعض الصلاة مرة بركعة ومرة بركعتين والتكبير في حكم الركعة لأنه بعض الصلاة فمن أدركها فكأنه أدرك ركعة من الصلاة فلس بشيء لأنه ينتقض عليه أصله في الجمعة ولم يختلف قوله فيها أن من لم يدرك منها ركعة تامة فلم يدركها وهو ظاهر الخبر لأن قوله في جماعة أصحابه من لم يدرك من صلاة الجمعة ركعة بسجدتيها أتمها ظهرا وهذا يقضي عليه على سائر أقواله وهو أصحها والله أعلم)

Mas'alah: What is the ruling on fighting those who abandon prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1325

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Reaching Puberty or Change of Status During Prayer

ومن حجة من ذهب هذا المذهب أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه استحل دماء مانعي الزكاة وقال والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فقاتلهم على ذلك في جمهور الصحابة وأراق دماءهم لمنعهم الزكاة وإبايتهم من أدائها فمن امتنع من الصلاة وأبى من إقامتها كان أحرى بذلك ألا ترى أن أبا بكر شبه الزكاة بالصلاة

ومعلوم أنهم كانوا مقرين بالإسلام والشهادة يوضح لك ذلك قول عمر لأبي بكر كيف تقاتلهم وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأمولاهم إلا بحقها وحسابهم على الله فقال أبو بكر هذا من حقها والله لو منعوني عناقا أو عقالا مما كانوا يعطون

رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على ذلك ولو كفر القوم لقال أبو بكر قد تركوا لا إله إلا الله وصاروا مشركين وقد قالوا لأبي بكر بعد الإسار ما كفرنا بعد إيماننا ولكن شححنا على أموالنا وذلك بين في شعرهم قال شاعرهم ... ألا فأصبحينا قبل نائرة الفجر ... لعل منايانا قريب وما ندري ... ... أطعنا رسول الله ما كان بيننا ... ... فيا عجبا ما بال ملك أبي بكر ... ... فإن الذي سألوكم فمنعتم ... لكالتمر أو أشهى إليهم من التمر ... ... فرأى أبو بكر في عامة الصحابة ومعه عمر قتالهم وبعث خالد بن الوليد وغيره إلى قتال من ارتد هذا كله احتج به الشافعي رحمه الله وقال ففي هذا دلالة على أن من امتنع مما افترض الله عليه كان على الإمام أخذه به وقتاله عليه وإن أتى ذلك على نفسه وأما توريث ورثتهم أموالهم فلأن عمر بن الخطاب لما ولي رد على ورثة مانعي الزكاة كل ما وجد من أموالهم بأيدي الناس

Mas'alah: What is Malik's ruling on someone who invalidates their prayer while following the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1344

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Following an Imam with Invalid Prayer

وقال ابن وهب في الموطأ قال مالك من أحدث في هذه فصلاته في بيته هي صلاته

قال أبو عمر هذا هو الصحيح من قوله وقول غيره في هذه المسألة

Mas'alah: What is the ruling on one who imagines something during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1465

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Change of Intention or Direction

الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب وعباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد قال شكي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل إليه الشيء في الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينتقل وربما قال سفيان لا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا

Mas'alah: What is the ruling on doubt in prayer for one who sleeps during prayer according to al-Awza'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1473

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Forgetting an Obligatory Act

وقال الأوزاعي يتحرى قال وإن نام في صلاته فلم يدر كم صلى استأنف

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on a woman praying with her hair or chest exposed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2151

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by

Uncovering of Awrah

وقال الشافعي وأبو ثور وأحمد تعيد أبدا إن انكشف شيء من شعرها أو صدرها أو صدور قدميها

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on a woman's feet and hair being exposed in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2151

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Uncovering of Awrah

وقال أبو حنيفة وأصحابه قدم المرأة ليست بعورة فإن صلت وقدمها مكشوفة فلا شيء عليها وإن صلت وجل شعرها مكشوف فصلاتها فاسدة وإن كان الأقل من شعرها مكشوفا فلا شيء عليها وإن انكشف شيء منها غير ما ذكرنا فصلت بذلك فصلاتها فاسدة علمت أم لم تعلم

Mas'alah: What is the ruling on a woman's prayer if she was unaware of her exposure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2151

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Uncovering of Awrah

وقال إسحاق إن علمت فسدت صلاتها وإن لم تعلم فلا إعادة عليها

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer when praying on impure ground or with impure clothing?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4141]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Impurity on Person or Garment

لا يعيد إلا في الوقت لأن وجوب غسل النجاسة عندهم بالسنة لحديث (أسماء ومثله في غسل النجاسة لقول الله تبارك وتعالى وثيابك فطهر ليستدرك فضل السنة في الوقت واختلف قولهم فيمن تيمم على موضع نجس فقال أكثرهم يعيد في الوقت وبعده لقول الله عز وجل فتيمموا صعيدا طيبا يعني طاهرا وقال بعضهم إلا في الوقت وهو قول أشهب قياسا على من صلى بثوب نجس) ليستدرك فضل السنة في الوقت فإذا خرج الوقت لم يستدرك (بذلك) ألا ترى أن إعادة الصلاة في جماعة سنة لمن صلى وحده فلو أن رجلا صلى وحده في الوقت ثم وجد جماعة يصلون تلك الصلاة بعد خروج الوقت لم يؤمر بالدخول معهم ولو كانوا يجمعون في وقت تلك الصلاة وأقيمت عليه لأمر بالدخول معهم ليستدرك فضل السنة في الوقت ولا يومر بذلك بعد خروج الوقت وقال الشافعي وزفر والطبري وأحمد بن حنبل يعيد في الوقت وبعده من تيمم على نجس أو صلى عليه أو بثوب نجس وأكثر علماء التابعين بالمدينة وغيرها لا يرون إعادة على من صلى بثوب نجس في وقت ولا غيره وقد

ذكرناهم في باب هشام بن عروة) وقول ربيعة في ذلك كقول مالك يعيد في الوقت وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا يبست الأرض وذهب منها أثر النجاسة جازت الصلاة عليها وأما التيمم فلا يتيمم عليها ألبتة وقال الثوري إذا جف فلا بأس بالصلاة عليه وقال الحسن ابن حي لا يصلي عليه حتى يغسله وإن صلى قبل ذلك لم

يجزه وقال الشافعي إذا بال الرجل في موضع من الأرض صب عليه ذنوب من الماء وإن بال اثنان لم يطهره إلا ذنوبان قال ولو أشكل عليه الموضع النجس من الأرض تيمم وليس عليه أن يتحرى قال أبو عمر اختلافهم في قدر النجاسة الذي يجب غسله من الأرض أو الثوب وفي الخف يصيبه الروث أو البول وفي إعادة الصلاة لمن صلى بثوب نجس أو على موضع نجس وفي الثوب تصيبه النجاسة يخفى مكانها يطول ذكره وسنذكر ذلك في مواضع من كتابنا هذا إن شاء الله ومن حجة من رأى الأرض تطهر إذا يبست ما حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قا حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني حمزة بن عبد الله بن عمر قال قال ابن عمر كنت أبيت في المسجد

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت فتى شابا عزبا وكانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك قال أبو عمر روى عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع عن ابن عمر مبيته في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر إقبال الكلاب ولا إدبارها وبولها في المسجد ولم يذكر إلا مبيته خاصة ومن حجة من قال إن الأرض لا يطهرها إلا الماء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بصب ذنوب من ماء على بول الأعرابي ولو طهرها يبسها لتركها والله أعلم حتى تيبس ومما يدل على أن الثوب (ينجس) إذا باشر النجاسة الرطبة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أسماء بغسل دم المحيض من ثوبها وسيأتي حديثها في موضعه من كتابنا هذا وذلك في باب هشام بن عروة ونذكر هناك ما للعلماء في ذلك من المذاهب والأقوال والآثار والاعتلال (إن شاء الله تعالى)

Mas'alah: What is the ruling on fidgeting in prayer and its effect on validity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4228

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Excessive Movement or Actions

قال أبو عمر علي المعاوي منسوب إلى بني معاوية فخذ من الأنصار وفي هذا الحديث من الفقه أنه لا يجوز العبث في الصلاة بالحصباء (وهو أمر مجتمع عليه وكذلك غير الحصباء)

أنه لا يجوز العبث في الصلاة بالحصباء) ولا غيرها وإن ذلك على أي وجه كان إذا كثر وطال وشغل عن الصلاة أفسد الصلاة وإنما لم يأمر ابن عمر عليا هذا بالإعادة والله أعلم لأنه كان ذلك منه يسيرا وقد جاء في حديث أبي ذر أنه كره مسح الحصباء في الصلاة إلا مرة واحدة كراهية العمل في الصلاة فكيف العبث بها في الصلاة وقد روي عن الزهري عن أبي الأحوص شيخ من أهل المدينة عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله بمعناه وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك أيضا من حديث معيقيب وحذيفة بن اليمان وقد مضى القول فيما يجوز من العمل وما لا يجوز منه في الصلاة في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا

Mas'alah: Does blowing or clearing the throat invalidate the prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4531

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Excessive Movement or Actions

ذكره ابن وهب عن مالك وذكر ابن خواز بنداد قال قال مالك التنحنح والنفخ والأنين في الصلاة لا يقطع الصلاة ورواه ابن عبد الحكم قال وقال ابن القاسم ذلك يقطع الصلاة يعني النفخ والتنحنح وقال الشافعي كل ما كان لا يفهم منه حروف الهجاء فليس بكلام ولا يقطع الصلاة إلا الكلام وهو قول أبي ثور لا يقطع الصلاة إلا الكلام المفهوم وقال أبو حنيفة ومحمد بن الحسن إن كان النفخ يسمع فهو بمنزلة الكلام يقطع الصلاة وقال أبو يوسف لا يقطع الصلاة إلا أن يريد به التأفيف ثم رجع فقال صلاته تامة وقال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه لا إعادة على من نفخ في صلاته والنفخ مع ذلك مكروه عندهم على كل حال وعند ابن مسعود وابن عباس والنخعي وابن سيرين مثله هو مكروه ولا يقطع الصلاة وقد جاء عن ابن عباس أن النفخ كلام وهذا يدل على أنه يقطع عند الصلاة إن صح عنه أخبرنا أحمد بن قاسم حدثنا محمد بن معاوية

Mas'alah: Is blowing in prayer considered speech?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4532

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

حدثنا محمد بن يحيى المروزي حدثنا خلف بن هشام حدثنا أبو شهاب عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن ابن عباس قال النفخ في الصلاة كلام وهذا يحتمل أن يكون النافخ عامدا عابثا فيكون حينئذ مفسدا لصلاته

Mas'alah: What is the consensus on blowing and groaning in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4532

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

قال أبوعمر أجمع العلماء على كراهيةالنفخ في الصلاة واختلفوا في إفساد الصلاة به وكذلك أجمعوا على كراهية الأنين والتأوه في الصلاة واختلفوا في صلاة من أن وتأوه فيها فأفسدها بعضهم وأوجب الإعادة وبعضهم قال لا إعادة في ذلك والتنحنح عند جميعهم أخف من الأنين والنفخ ومن التأوه ولا أصل في هذا الباب إلا إجماعهم على تحريم الكلام في الصلاة كل على أصله الذي قدمنا عنهم في باب أيوب من هذا الكتاب فقول من راعى حروف الهجاء وما يفهم من الكلام أصح الأقاويل إن شاء الله وأما قوله في هذا الحديث فإن الله قبل وجهه إذا صلى فكلام خرج على التعظيم لشأن القبلة وإكرامها والله أعلم والآثار تدل على ذلك مع النظر والاعتبار وقد نزع بهذا الحديث بعض من ذهب مذهب المعتزلة في إن الله عز وجل في كل مكان وليس على العرش وهذا جهل من قائله

Mas'alah: What are the two possible rulings for praying inside the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5095

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Change of Intention or Direction

قال أبو عمر لا يصح في هذه المسألة إلا أحد قولين إما أن يكون من صلى في الكعبة صلاته تامة فريضة كانت أو نافلة لأنه قد استقبل بعضها وليس عليه إلا ذلك أو تكون

صلاته فاسدة فريضة كانت أو نافلة من أجل أنه لم يحصل له استقبال بعضها إذا صلى داخلها إلا باستدبار بعضها ولا يجوز ذلك عند من ذهب إلى أن الأمر بالشيء نهي عن جميع أضداده في كل باب والصواب من القول في هذا الباب عندي قول من أجاز الصلاة كلها في الكعبة إذا استقبل شيئا منها لأنه قد فعل ما أمر به ولم يأت ما نهي عنه لأن استدبارها ههنا ليس بضد استقبالها لأنه ثابت معه في بعضها والضد لا

Mas'alah: What types of speech invalidate prayer and what types of dhikr are permissible?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5305

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

الفعل من كل من فعله على أي وجه جاء به لأنه ذكر الله وتعظيم له يصلح مثله في الصلاة سرا وجهرا ألا ترى أنه لو تكلم في صلاته بكلام يفهم عنه غير القرآن والذكر سرا لما جاز كما لا يجوز جهرا وهذا واضح وبالله التوفيق وفي حديث هذا الباب لمالك أيضا دليل على أن الذكر كله والتحميد والتمجيد ليس بكلام تفسد به الصلاة وأنه كله محمود في الصلاة المكتوبة والنافلة مستحب مرغوب فيه وفي حديث معاوية بن الحكم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التكبير والتسبيح والتهليل وتلاوة القرآن فأطلق أنواع الذكر في الصلاة فدل على أن الحكم في الذكر غير الحكم في الكلام وبالله التوفيق

الفعل من كل من فعله على أي وجه جاء به لأنه ذكر الله وتعظيم له يصلح مثله في

الصلاة سرا وجهرا ألا ترى أنه لو تكلم في صلاته بكلام يفهم عنه غير القرآن والذكر سرا لما جاز كما لا يجوز جهرا وهذا واضح وبالله التوفيق وفي حديث هذا الباب لمالك أيضا دليل على أن الذكر كله والتحميد والتمجيد ليس بكلام تفسد به الصلاة وأنه كله محمود في الصلاة المكتوبة والنافلة مستحب مرغوب فيه وفي حديث معاوية بن الحكم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التكبير والتسبيح والتهليل وتلاوة القرآن فأطلق أنواع الذكر في الصلاة فدل على أن الحكم في الذكر غير الحكم في الكلام وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on continuing prayer when circumstances change?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5504

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Forgetting an Obligatory Act

عز وجل وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك لنثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلا وهذا الحديث أصل في كل من صلى على حال ثم تغيرت به حاله تلك قبل أن يتم صلاته أنه يتمها ولا يقطها ليستأنف غيرها ويجزيه ما مضى منها وما أتمه على غير سنته كمن صلى عريانا ثم وجد ثوبا في الصلاة أو ابتدأ صلاته صحيحا فمرض أو مريضا فصح أو قاعدا ثم قدر على القيام وفي هذه المسائل وفيمن طرأ الماء عليه في الصلاة تنازع بين العلماء قد بيناه في غير هذا الموضع والحمد لله

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on one who prays facing east and then sees the qibla is west?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5513

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Error in Qibla or Ijtihad

وقال الشافعي إذا صلى إلى الشرق ثم رأى القبلة إلى الغرب استأنف فإن كان شرق أو غرب متحرفا ثم رأى أنه متحرف وتلك جهة واحدة فإن عليه أن ينحرف ويعتد بما مضى وذكر الربيع عن الشافعي قال ولو دخل في الصلاة على اجتهاد ثم رأى القبلة في غير الناحية التي صلى إليها فإن كان مشرقا أو مغربا لم يعتد بما مضى من صلاته وسلم واستقبل الصلاة على ما بان له واستيقنه وإن رأى أنه انحرف

لم يلغ شيئا من صلاته لأن الانحراف ليس فيه يقين خطإ وإنما هو اجتهاد لم يرجع منه إلى يقين وإنما رجع من دلالة إلى اجتهاد مثلها

Mas'alah: What is al-Tabari's ruling on one who errs in the qibla and faces away from it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5514

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Error in Qibla or Ijtihad

وقال الطبري من تحرى فأخطأ القبلة أعاد أبدا إذا استدبرها وهو أحد قولي الشافعي

Mas'alah: Does looking at something distracting invalidate the prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5847

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by

Excessive Movement or Actions

وفي هذا الحديث دليل على أن النظر إلى ما يشغل المصلي لا يفسد الصلاة إذا بنى فيها على ما يجب لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمره بإعادة

Mas'alah: Does turning in prayer invalidate it according to Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5848]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Excessive Movement or Actions

وهذا يدل على أن الصلاة لا تفسد به لأن ما فسدت به النافلة فسدت به الفريضة إذا كان اجتنابه من فرائض الصلاة

Mas'alah: Does looking at something distracting during prayer invalidate it in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6681]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Excessive Movement or Actions

وفيه دليل على أن الالتفات في الصلاة والنظر إلى ما يشغل الإنسان عنها لا يفسدها إذا تمت بحدودها من ركوعها وسجودها وسائر فرائضها لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ نظر إلى أعلام خميصة أبي جهم واشتغل بها لم يعد صلاته

Mas'alah: What does the hadith say about talking during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6788

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

ففي هذا الحديث تسمية السورة ب الحمد لله رب العالمين وفيه أنها السبع الثماني وفيه أن الصلاة لا يجوز فيها الكلام ولا الاشتغال بغيرها ما دام فيها لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعنفه إذ قال له كنت أصلي بل سكت عنه تسليما لذلك

Mas'alah: Does speaking or acting during prayer invalidate it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6788

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وإذا لم يقطع الصلاة بكلام ولا عمل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فغيره أحرى بذلك وبالله التوفيق

Mas'alah: Does turning in prayer invalidate the prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6945

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Excessive Movement or Actions

وفيه أن أبا بكر كان لا يلتفت في صلاته ثم التفت إذ أكثر الناس للتصفيق وفيه أن

الالتفات لا يفسد الصلاة لأنه لو أفسدها لأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بإعادتها ولقال له قد أفسدت صلاتك بالتفاتك لأنه صلى الله عليه وسلم إنما بعث آمرا بالمعروف وناهيا عن المنكر ومعلما شرائع الدين وقد بلغ كل ما أمر به صلى الله عليه وسلم وما أقر عليه مما رآه فهو في حكم ما أباحه قولا وعملا

Mas'alah: Does turning in prayer invalidate it according to the majority?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6945

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Excessive Movement or Actions

وجمهور الفقهاء على أن الالتفات لا يفسد الصلاة إذا كان يسيرا وقال أبو ثور إذا التفت ببدنه كله أفسد صلاته وقال الحكم من تأمل من عن يمينه أو يساره في الصلاة حتى يعرفه فليس له صلاة

Mas'alah: Does crying in prayer invalidate it according to Aisha's narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7263

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن عائشة أنها قالت والله ما كانت مراجعتي النبي صلى الله عليه وسلم إذ قال مروا أبا بكر أن يصلي للناس إلا كراهية أن يتشاءم الناس بأول رجل يقوم مقام رسول الله صلى الله

عليه وسلم فيكون ذلك الرجل أبي وأما قوله إن أبا بكر إذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء ففيه دليل على أن البكاء في الصلاة لا يقطعها ولا يضرها إذا كان من خوف الله أو على مصيبة في دين الله ذكر ابن المبارك عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن أبيه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي ولجوفه أزيز كأزيز المرجل يعني من البكاء واختلف الفقهاء في الأنين في الصلاة فقال مالك الأنين لا يقطع الصلاة للمريض وأكرهه للصحيح وروى ابن عبد الحكم عن مالك النشيج والأنين والنفخ لا يقطع الصلاة وقال ابن القاسم يقطع وقال الثوري أكره الأنين للصحيح وقال الشافعي إن كان له حروف تسمع وتفهم قطع الصلاة وقال أبو حنيفة إن كان من خوف الله لم يقطع وإن كان من وجع قطع وروي أبي يوسف أن صلاته تامة في ذلك كله لأنه لا يخلو مريض ولا ضعيف من الأنين قال أبو عمر في حديث هذا الباب مع حديث ابن الشخير دليل على أن البكاء لا يقطع الصلاة وهذا ما لم يكن كلاما تفهم حروفه ولم يكن ضعفا وعبثا وكان من خشية الله أو فيما أباحه الله تعالى وجل وبه التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on killing lice during prayer and the resulting small amount of blood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7359

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Impurity on Person or Garment

ذكر نعيم بن حماد عن ابن المبارك عن (مبارك) بن فضالة عن الحسن أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقتل القمل في الصلاة أو قتل القمل في الصلاة قال نعيم هذا أول حديث سمعته من ابن المبارك ومعلوم أن في قتل القمل سيل يسير من الدم

Mas'alah: What is the ruling on a drop or two of blood during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7360

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Impurity on Person or Garment

قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا شريك عن عمران بن مسلم عن مجاهد عن أبي هريرة أنه لم يكن يرى بالقطرة والقطرتين من الدم في الصلاة بأسا

Mas'alah: What is the difference between washing impurity and the middle sitting in prayer according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7366

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Impurity on Person or Garment

قال أبو عمر الفرق بين غسل النجاسة عندنا وبين الجلسة الوسطى أن الصلاة تفسد بالسهو عن الجلسة الوسطى إذا لم يذكر ذلك إلا بعد خروج الوقت ولا تفسد صلاة من سها فصلى بثوب نجس إذا خرج الوقت فلهذا لا يصح الانفصال بما ذكر هذا القائل على مذهب مالك

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer due to impurity from animal dung?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7370

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Impurity on Person or Garment

الإعادة في الرجيع

Mas'alah: Is repeating prayer required for one who prayed with impurity unknowingly?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7370

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Impurity on Person or Garment

وأما الفتوى بالإعادة لمن صلى وحده وجاء مستفتيا فلا إذا كان ساهيا ناسيا لأن إيجاب الإعادة فرضا يحتاج إلى دليل لا تنازع فيه وليس ذلك موجودا في هذه المسألة

Mas'alah: What is the ruling on removing sandals during prayer due to impurity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7371

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Impurity on Person or Garment

قال أبو عمر والحديث حدثناه عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة عن أبي نعامة السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره فلما رأى ذلك القوم ألقوا نعالهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قال ما حملكم على إلقاء نعالكم قالوا رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن جبريل أتاني فأخبرني أن

فيهما قذرا وقال إذا جاء أحدكم المسجد فلينظر فإن رأى في نعليه قذرا أو أذى فليمسح وليصل فيهما

Mas'alah: What is the ruling on removing sandals during prayer due to impurity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7372

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Impurity on Person or Garment

وقد روي عن ابن مسعود في ذلك نحو حديث أبي سعيد الخدري حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو غسان خالد بن إسماعيل النمري عن زهير بن معاوية قال أخبرنا أبو ضمرة عن إبراهيم بن يزيد عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال خلع النبي صلى الله عليه وسلم نعليه وهو يصلي فخلع من خلفه فقال ما حملكم على خلع نعالكم قالوا يا رسول الله رأيناك خلعت فخلعنا قال إن جبريل أخبرني أن في إحداهما قذرا فإنما خلعتهما لذلك فلا تخلعوا نعالكم

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer after finding impurity on the body or garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7372

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Impurity on Person or Garment

وقاله أبو قلابة وهو قول أبي حنفة والشافعي وأحمد وأبي ثور والطبري لأن الإعادة

إذا وجبت لم يسقطها خروج الوقت ولا فرق في القياس بين البدن والثوب

Mas'alah: Does gesturing with the hand or head invalidate the prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7376

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Excessive Movement or Actions

وفيه أن الإشارة باليد وبالرأس لا تضر المصلي ولا بأس بها

Mas'alah: What is the evidence that abandoning prayer constitutes disbelief?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7748

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

واحتجوا بآثار منها حديث أبي الزبير وأبي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة وما كان في معنى هذه الآثار قد ذكرناها

BAB 12

باب سجود السهو
The Chapter on Prostration of Forgetfulness

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith of Dhu al-Yadayn about the Prophet forgetting in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 709

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

حديث أول لداود بن الحصين مالك عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد أنه قال سمعت أبا هريرة يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر فسلم في ركعتين فقام ذو اليدين فقال أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن فقال قد كان بعض ذلك يا رسول الله فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال أصدق ذو اليدين فقالوا نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتم ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدتين بعد التسليم وهو جالس هكذا في كتاب يحيى عن مالك في هذا الحديث صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل لنا وقال ابن القاسم وغيره في هذا الحديث بهذ الإسناد عن أبي هريرة صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر

Mas'alah: What is the variant narration of the Dhu al-Yadayn hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 709

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

قرأت على عبد الرحمان بن يحيى أن الحسن بن الخضر حدثهم قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى

ابن أبي أحمد سمعت أبا هريرة يقول صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر وذكر الحديث وكذلك رواه أكثر الرواة للموطأ ومنهم من

يقول صلى بنا وقد تقدم القول في معنى حديث أبي هريرة في قصة ذي اليدين بما فيه كفاية في باب أيوب من كتابنا هذا فأغنى ذلك عن إعادته هاهنا وأما قوله في هذا الحديث كل ذلك لم يكن يعني أن القصر والسهو لم يجتمعا لأنه عليه السلام قد كان متيقنا أن الصلاة لم تقصر وإنما الذي شك فيه السهو لا غير ويدل على ذلك قولهم له قد كان بعض ذلك يا رسول الله ويجوز أن يكون قوله كل ذلك لم يكن في علمي أي لم أسه في علمي ولا قصرت الصلاة ولا يجوز أن يقال قصرت الصلاة في علمي لأنه كان يعلم أن الصلاة لم تقصر

Mas'alah: What should one do if they doubt the number of rak'ahs in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1455

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

حديث ثامن وعشرون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى أثلاثا أم أربعا فليصل ركعة وليسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم فإن كانت الركعة التي صلى خامسة شفعها بهاتين السجدتين وإن كانت رابعة فالسجدتان ترغيم للشيطان هكذا روى هذا الحديث عن مالك جميع رواة الموطإ عنه ولا أعلم أحدا أسنده عن مالك إلا الوليد بن مسلم فإنه وصله وأسنده عن مالك وتابعه على ذلك

يحيى بن راشد إن صح عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد تابع مالكا على إرساله الثوري وحفص بن ميسرة الصنعاني ومحمد بن جعفر بن أبي كثير وداود بن قيس

Mas'alah: What is the narration of al-Walid ibn Muslim on doubt in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1456

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

فأما رواية الوليد عن مالك في هذا الحديث فحدثنا خلف بن القاسم قال أخبرنا محمد بن عبد الله القاضي قال حدثنا أحمد ابن عمير بن حوط حدثنا محمد بن الوزير بن الحكم السلمي حدثنا الوليد بن مسلم عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر أثلاثا صلى أم أربعا فليلق الشك وليبن على اليقين وليسجد سجدتين قبل أن يسلم فإن كانت وترا شفعها بهاتين السجدتين وإن كانت شفعا فالسجدتان ترغيم للشيطان وحدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قال حدثنا محمد بن عبد الله بن صالح الأبهري قال حدثنا أحمد بن عمير بن

يوسف قال حدثنا محمد بن الوزير بن الحكم السلمي قال حدثنا الوليد بن مسلم قال أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر أثلاثا صلى أم أربعا فليلغ الشك وليبن على اليقين ثم ليسجد سجدتين قبل أن يسلم فإن كانت وترا

شفعها بهاتين السجدتين وإن كانت شفعا فالسجدتان ترغيم للشيطان

Mas'alah: What is the ruling on doubt in prayer according to the hadith of Sulayman ibn Bilal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1460

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وأما حديث سليمان بن بلال فأخبرناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا موسى بن داود قال أخبرنا سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ثلاثا أم أربعا فليطرح الشك وليبن على ما يستيقن ثم ليسجد سجدتين قبل أن يسلم فإن كان قد صلى خمسا كانت شفعا لصلاته وإن كان صلاهما تماما لأربع كانتا ترغيما للشيطان

Mas'alah: What is the ruling on doubt in prayer according to the narration of Yahya ibn Muhammad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1460

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وكذلك رواه يحيى بن محمد عن زيد بن أسلم أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا

محمد بن معاوية قال أخبرنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا يحيى بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا شك أحدكم فلم يدر أصلى ثلاثا أم أربعا فليصل ركعة تامة ثم ليسجد سجدتين وهو جالس فإن كانت تلك الركعة خامسة شفع بهاتين السجدتين وإن كانت رابعة كانتا ترغيما للشيطان

Mas'alah: What should one do if uncertain about the number of rak'ahs in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1463

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

أخبرنا عبيد بن محمد قال أخبرنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين وأخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو قالا جميعا حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني عياض أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى أحدكم فلا يدري أثلاثا صلى أم أربعا فليتحر الصواب ثم ليسجد سجدتي السهو وإذا أتى أحدكم الشيطان في صلاته فقال له إنك أحدثت فلا ينصرف حتى يسمع بأذنيه صوته أو يجد ريحه بأنفه ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينقله من يقين طهارته إلى شك بل أمره أن يبني على يقينه في ذلك حتى يصح عنده يقين يصير إليه والأصل في هذا وفي البناء على اليقين في الصلاة سواء إلا أن مالكا رحمه الله قال من شك في الحدث بعد يقينه بالوضوء فعليه الوضوء ولم يتابعه على هذا القول أحد من أهل الفقه علمته إلا

أصحابه ومن قلدهم في ذلك وقد قال أبو الفرج إن ذلك استحباب واحتياط منه

Mas'alah: What is the ruling on an addition in prayer due to forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1465

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Addition

وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن الزيادة في الصلاة لا يفسدها ما كانت سهوا أو في إصلاح الصلاة لأن الشاك في صلاته إذا أمر بالبناء على يقينه وممكن أن يكون على اثنتين وهو شك هل صلى واحدة أو اثنتين فغير مأمون عليه أن يزيد في صلاته ركعة وقد أحكمت السنة أن ذلك لا يضره لأنه مأمور به فإذا كان ما ذكرنا كما ذكرنا بطل قول من قال إن من زاد في صلاته (مثل) نصفها ساهيا أن صلاته فاسدة وهذا قول لبعض أصحابنا لا وجه له عند الفقهاء ولا قال به أحد من أيمة الأمصار والصحيح في مذهب مالك غير ذلك وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر خمسا ساهيا فسجد لسهوه وحكم الركعة

Mas'alah: What is the ruling on an addition in prayer due to forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1466

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Addition

والركعتين في ذلك سواء في القياس والنظر والمعقول ولو كانت الزيادة على غير

التعمد والقصد للإفساد مفسدة للصلاة وقد قصد المصلي بذلك إصلاح صلاته أو فعل ذلك ساهيا لأمر الشاك في صلاته الذي لم يدر كم صلى أثلاثا أم أربعا أن يقطع ويستأنف وهذا خلاف ما وردت السنة الثابتة به في البناء على اليقين ولا أعلم أحدا من فقهاء الأمصار قال في الساهي في صلاته أن يقطع ويستأنف وإن كان ذلك قد روي عن بعض الصحابة وعن جماعة من التابعين وإنما ترك الفقهاء ذلك والله أعلم لحديث أبي سعيد هذا ولمثله من الآثار الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم في إصلاح صلاته نحو حديث ذي اليدين وحديث ابن مسعود فيمن صلى خمسا ساهيا وحديث ابن بحينة وغيره فيمن قام من ركعتين ونحو ذلك من الآثار والله أعلم

Mas'alah: When does one prostrate for forgetfulness in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1466

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Timing of Sujud al-Sahw

وفي هذا الحديث أيضا أن الساهي في صلاته إذا فعل ما يجب عليه فعله سجد لسهوه

Mas'alah: When is the prostration for forgetfulness performed for an addition in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1466

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Timing of Sujud al-Sahw

وفيه أن سجود السهو في الزيادة قبل السلام وهذا موضع اختلف الفقهاء فيه فقال مالك وأصحابه كل سهو كان نقصانا من الصلاة فالسجود له قبل السلام لحديث ابن بحينة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قيامه من اثنتين دون أن يجلس فسجد

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the timing of prostration for forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1467

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Timing of Sujud al-Sahw

لسهوه ذلك قبل السلام وقد نقص الجلسة الوسطى والتشهد قال مالك وإن كان السهو زيادة فالسجود له بعد السلام على حديث ذي اليدين لأنه صلى الله عليه وسلم سها وسلم من ركعتين يومئذ وتكلم ثم انصرف وبنى فزاد سلاما وعملا وكلاما وهو ساه لا يظن أنه في صلاة ثم سجد بعد السلام وهذا كله قول أبي ثور وهو الصحيح في هذا الباب من جهة الآثار لأن في قول مالك ومن تابعه على ذلك استعمال الخبرين جميعا في الزيادة والنقصان واستعمال الأخبار على وجوهها أولى من ادعاء التناسخ فيها ومن جهة النظر الفرق بين النقصان في ذلك وبين الزيادة لأن السجود في النقصان إصلاح وجبر ومحال أن يكون الإصلاح والجبر بعد الخروج من الصلاة وأما السجود في الزيادة فإنما ذلك ترغيم للشيطان وذلك ينبغي أن يكون بعد الفراغ وكان مالك يقول إذا اجتمع زيادة ونقصان من السهو فالسجود لذلك قبل السلام لأنه أملك بمعنى الجبر والإصلاح

Mas'alah: What is the ruling on placing the prostration of forgetfulness in the wrong position?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Effect of Delaying Sujud al-Sahw

وجملة مذهبه أن من وضع السجود الذي قلنا أنه قبل بعد أو وضع السجود الذي قلنا أنه بعد قبل فلا شيء عليه إلا أنهم أشد استثقالا لمن وضع السجود الذي بعد السلام قبل السلام وذلك لما رأى وعلم من اختلاف أهل المدينة في ذلك

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Timing of Sujud al-Sahw

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري السجود كله في السهو زيادة كان أو نقصانا بعد السلام وهو قول أبي سلمة بن عبد الرحمن وعمر بن عبد العزيز وهو قول داود إلا أن داود لا يرى السجود إلا في خمسة مواضع جاءت فيها الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وحجة الكوفيين في ذلك حديث ابن مسعود إذ صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسا وحديث ذي اليدين وحديث المغيرة بن شعبة أنه قام من اثنتين وسجد فيها كلها بعد السلام وعارضوا حديث ابن بحينة بحديث المغيرة بن شعبة وزعموا أنه أولى لأن فيه زيادة التسليم والسجود بعده ومن حجتهم من جهة النظر إجماع العلماء على أن حكم من سها في صلاته أن لا يسجد في موضع سهوه ولا في حاله تلك وأن حكمه أن يؤخر ذلك إلى آخر صلاته لتجمع السجدتان كل سهو في

صلاته ومعلوم

أن السلام قد يمكن فيه السهو فواجب أن تؤخر السجدتان عن السلام أيضا كما تؤخر عن التشهد

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1469

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Timing of Sujud al-Sahw

وقال الشافعي والأوزاعي والليث بن سعد السجود كله في الزيادة والنقصان قبل السلام وهو قول ابن شهاب (وربيعة ويحيى بن سعيد) وقال ابن شهاب كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم السجود قبل السلام والحجة لهم حديث أبي سعيد الخدري المذكور في هذا الباب فيه البناء على اليقين وإلغاء الشك والعلم محيط أن ذاك إن لم يكن (زيادة لم يكن) نقصانا وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسجود في ذلك قبل السلام وقام من ركعتين ولم يجلس وسبح به فتمادى وسجد قبل السلام وهذه الآثار أثبت ما يروى في هذا الباب من جهة النقل وفيها السجود قبل السلام للنقصان وغير النقصان قالوا فعلمنا بهذا أن ليس المعنى في ذلك زيادة ولا نقصان وأن المعنى في ذلك إصلاح الصلاة وإصلاحها لا يكون إلا قبل الفراغ منها وإنما جاز تأخير السجدتين عن جميع الصلاة ماخلا السلام لأن السلام يخرج به من أن تكون السجدتان مصلحتين ألا ترى أن مدرك بعض الصلاة مع الإمام لا يشتغل بالقضاء ويتبع الإمام فيما بقي عليه

حائسا السلام لما ذكرنا ولكل واحد منهم من جهة النظر حجج يطول ذكرها والمعتمد عليه ما ذكرنا وسيأتي في باب ابن شهاب عن الأعرج عن ابن بحينة زيادة في هذا المعنى إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on performing prostration of forgetfulness at the wrong time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1470

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Effect of Delaying Sujud al-Sahw

وكل هؤلاء يقول إن المصلى أو سجد بعد السلام فيما قالوا إن السجود فيه قبل السلام لم يضره شيء ولو سجد قبل السلام فيما فيه السجود بعد السلام لم يكن عليه شيء

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1470

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Timing of Sujud al-Sahw

قال أبو بكر الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن السجود للسهو قبل السلام أو بعده فقال في مواضع قبل السلام وفي مواضع بعد السلام كما صنع النبي صلى الله عليه وسلم إذ سلم من اثنتين سجد بعد السلام على حديث ذي اليدين وإذ سلم من

ثلاث سجد بعد السلام على حديث عمران بن حصين وفي التحري بعد السلام على حديث منصور حديث عبد الله وفي القيام من اثنتين يسجد قبل السلام على حديث ابن بحينة وفي الشك يبنى على اليقين ويسجد قبل السلام على حديث أبي سعيد وعبد الرحمن بن عوف قلت له فما كان سواها من السهو قال يسجد فيه كله قبل السلام لأنه يتم ما نقص من صلاته قال ولولا ما روي عن النبي صلى الله عليه

وسلم لرأيت السجود كله في السهو قبل السلام لأنه من شأن الصلاة فيقضيه قبل أن يسلم ولكني أقول كل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سجد فيه بعد السلام فإنه يسجد فيه بعد السلام وسائر السهو يسجد فيه قبل السلام وقال داود لايسجد لسهو إلا في الخمسة المواضع التي سجد فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith about one who forgets in prayer and does not know if they added or omitted?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1471

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

أخبرنا أبو محمد قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال أخبرنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا أحمد بن خالد الوهبي قال حدثنا محمد بن إسحاق عن مكحول عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال جلست إلى عمر بن الخطاب فقال يا ابن عباس هل سمعت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل

إذا نسي صلاته فلم يدر أزاد أم نقص ما أمر به قال قلت أما سمعت أنت يا أمير المؤمنين من

Mas'alah: What did the Prophet say about one who doubts in prayer regarding the number of rak'ahs?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1472]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا قال لا والله ما سمعت منه فيه شيئا ولا سألته عنه إذ دخل عبد الرحمن بن عوف فقال فيم أنتما فأخبره عمر قال سألت هذا الفتى عن كذا وكذا فلم أجد عنده علما فقال عبد الرحمن بن عوف لكن عندي منه علم لقد سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر فأنت العدل الرضي فماذا سمعت قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا شك أحدكم في الواحدة والاثنتين فليجعلها واحدة وإذا شك في الاثنتين والثلاث فليجعلها اثنتين وإذا شك في الثلاث والأربع فليجعلها ثلاثا حتى يكون الوهم في الزيادة ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم ثم يسلم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on one who doubts in prayer and does not know how many rak'ahs they prayed?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1472]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

واختلف الفقهاء أيضا فيمن شك في صلاته فلم يدر أواحدة صلى أم اثنتين أم ثلاثا أم أربعا فقال مالك والشافعي يبني على اليقين ولا يجزئه التحري وروي مثل ذلك عن الثوري وبه قال داود والطبري وحجتهم في ذلك حديث أبي سعيد الخدري المذكور في هذا

الباب وحديث عبد الرحمان بن عوف هذا وحديث ابن عمر وما كان مثلها في البناء على اليقين

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on doubt in prayer for the first time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1473

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وقال أبو حنيفة إذا كان ذلك أول ما شك استقبل ولم يتحر وإن لفي ذلك غير مرة تحرى

Mas'alah: What is the ruling of al-Hasan ibn Hayy and al-Thawri on doubt in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1473

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وقال الحسن بن حي والثوري في رواية عنه يتحرى سواء كان ذلك أول مرة أو لم

يكن

Mas'alah: What is the ruling on persistent doubt in prayer and the prostration of forgetfulness according to Layth ibn Sa'd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1473

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وقال الليث بن سعد إن كان هذا شيئا يلزمه ولا يزال يشك أجزأه سجدتا السهو عن التحري وعن البناء على اليقين وإن لم يكن شيئا يلزمه استأنفت تلك الركعة بسجدتيها

Mas'alah: What is the ruling on doubt in prayer and the two types of prostration of forgetfulness according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1473

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وقال أحمد بن حنبل الشك على وجهين اليقين والتحري فمن رجع إلى اليقين ألغى الشك وسجد سجدتي السهو قبل السلام على حديث أبي سعيد الخدري وإذا رجع إلى التحري وهو أكثر الوهم سجد سجدتي السهو بعد السلام على حديث ابن مسعود الذي يرويه منصور وبه قال أبو خيثمة زهير بن حرب قال وحديث عبد الرحمن بن عوف إنما فيه البناء على اليقين وبين البناء على اليقين والتحري فرق لأن

التحري أن يتحرى أصوب ذاك وأكثره عنده والبناء على اليقين يلغي الشك (كله ويبني على يقينه

Mas'alah: What is the meaning of estimation (taharr) in prayer and the evidence for it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1474

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

قال أبو عمر قد قال جماعة من أهل العلم منهم داود معنى التحري الرجوع إلى اليقين (قال أبو عمر) وحجة من قال بالتحري في هذا الباب حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من شك منكم في صلاته فليتحر الصواب وليبن على أكثر ظنه وهو حديث يرويه أبو عبيدة ابن عبد الله بن مسعود عن أبيه ولم يسمع من أبيه فيما يقول أهل الحديث وقد يحتمل أن يكون التحري هو البناء على اليقين ومن حمله على ذاك صح له استعمال الخبرين وأي تحر يكون لمن انصرف وهو شاك لم يبن على يقينه وقد أحاط العلم أن شعبة من الشك تصحبه إذا لم يبن على يقينه وإن تحرى وحديث ابن مسعود عندي ليس مما يعارض به شيء من الآثار التي ذكرناها في هذا الباب وقد قال أحمد بن حنبل فيما حكى الأثرم عنه حديث التحري ليس يرويه إلا منصور قلت له ليس يرويه إلا منصور قال

لا كلهم يقول إن النبي صلى الله عليه وسلم صلى خمسا قال إلا أن شعبة روى عن الحكم عن أبي وائل عن عبد الله موقوفا نحوه قال إذا شك أحدكم فليتحر وأما الليث بن سعد فأحسبه ذهب إلى ظاهر حديث ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن

أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إن الشيطان يأتي أحدكم فيلبس عليه الحديث وسيأتي ذكره والقول فيه في باب ابن شهاب من كتابنا هذا إن شاء الله وليس في شيء من الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم نعرفه بين أول مرة وغيرها فلا معنى لقول أبي حنيفة في ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about praying when unsure of the number of rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1476

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

سليمان بن بلال عن عمر بن محمد عن سالم عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم فلم يدر كم صلى ثلاثا أم أربعا فليركع ركعة يحسن ركوعها وسجودها ثم يسجد سجدتين

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on building on certainty in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1476

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

قال أبو عمر لا يصح رفع هذا الحديث والله أعلم لأن مالكا رواه عن عمر بن محمد عن سالم عن أبيه فوقفه على ابن عمر جعله من قوله وخالف أيضا لفظه والمعنى واحد ولكنه لم يرفعه إلا من لا يوثق به وإسماعيل بن أبي أويس وأخوه وأبوه ضعاف

لا يحتج بهم وإنما ذكرناه ليعرف وقد تقدم من الحجة للبناء على اليقين ما فيه كفاية وبالله تعالى التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's sleep and forgetfulness regarding prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1645

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Exceptions Where Sujud al-Sahw is Not Required

عن الصلاة أو نسيها حتى يخرج وقتها وهو من باب قوله عليه السلام إني لأنسى أو أنسى لأسن والذي كانت عليه جبلته وعادته صلى الله عليه وسلم أن لا يخامر النوم قلبه ولا يخالط نفسه وإنما كانت تنام عينه وقد ثبت عنه أنه قال إن عيني تنامان ولا ينام قلبي وهذا على العموم لأنه جاء عنه صلى الله عليه وسلم إنا معشر الأنبياء تنام أعيننا ولا تنام قلوبنا ولا يجوز أن يكون مخصوصا بذلك لأنها خصلة لم يعدها في الست التي أوتيها ولم يؤتها أحد قبله من الأنبياء فلما أراد الله منه ما أراد ليبين لأمته صلى الله عليه وسلم قبض روحه وروح من معه في نومهم ذلك وصرفها إليهم بعد طلوع الشمس ليبين لهم مراده على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم وعلى هذا التأويل جماعة أهل الفقه والأثر وهو

Mas'alah: What is the hadith about prostrating when uncertain about prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2359

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

حديث ثالث لابن شهاب عن أبي سلمة متصل صحيح مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أحدكم إذا قام يصلي جاء الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالس -

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the meaning of the hadith about forgetfulness in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2359

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وقد اختلف الفقهاء في معنى هذا الحديث فقال قوم منهم معناه أن يبني على يقينه وعلى أكثر ظنه ثم يسجد قالوا وهو حديث ناقص

Mas'alah: What do other hadiths say about resolving doubt in prayer by adding a rak'ah and prostrating?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2360

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

يفسره حديث أبي سعيد الخدري وحديث عبد الرحمن بن عوف وحديث ابن عباس وغيرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر أثلاثا أم أربعا فليصل ركعة ويسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم قالوا

Mas'alah: What is the ruling on relying on certainty or dominant presumption when in doubt during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2361

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

والأحاديث كلها في السهو على خلاف هذا إنما هي أن يعتمد الإنسان على أكثر ظنه كما روى ابن مسعود أو يبني على يقينه كما روى أبو سعيد وعبد الرحمن بن عوف قالوا وأما حديث أبي هريرة فحديث مجمل مضمر قد ظهر في غيره من الأحاديث قالوا فلا يجزي أحدا أبدا إذا شك في صلاته أن يخرج منها إلا حتى يستيقن تمامها وسواء اعتراه هذا مرة أو ألف مرة

Mas'alah: What is the ruling for one who frequently experiences forgetfulness in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2361

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Exceptions Where Sujud al-Sahw is Not Required

وقال آخرون معنى حديث أبي هريرة هذا في الذي يستنكحه السهو ويكثر عليه والأغلب في ظنه أنه قد أتم لكن الشيطان يوسوس إليه في ذلك كما يوسوس إلى قوم في كمال طهارتهم قالوا فمن كانت هذه حاله أبدا أجزأه أن يسجد للسهو سجدتين دون أن يأتي بركعة واحتج بعضهم على تأويله هذا بما ذكره أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبان قال حدثنا يحيى بن أبي كثير عن هلال بن عياض عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم فلم يدر

أزاد أم نقص فليسجد سجدتين وهو قاعد فإذا أتاه الشيطان فقال له

أحدثت فليقل كذبت إلا أن يجد ريحا بأنفه أو صوتا بأذنه وروى هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير جماعة منهم الأوزاعي وهشام الدستوائي وعلي بن المبارك كلهم بمعنى واحد قالوا فهذا أبو سعيد قد روى في هذا الحديث كما روى أبو هريرة وحصل في ذلك عند أبي سعيد حديثان ومحال أن يكون معناهما واحدا بل لكل واحد منهما موضع وهو مثل ما ذكرنا من أن هذا في الذي يعتريه الشك دائما لا ينفك عنه قد استنكحه ومع ذلك فإنه قد أتم في أغلب ظنه عند نفسه والحديث الآخر على من لم يدر أزاد أم نقص فيلزمه أن لا يخرج من صلاته إلا بيقين من تمامه وهكذا فسر الليث بن سعد حديث أبي هريرة وحكى ذلك عنه ابن وهب وهو قول ابن وهب أيضا وقول مالك فيما ذكره عيسى بن دينار في كتاب الصلاة عن ابن القاسم عن مالك قال فإذا كثر السهو على الرجل ولزمه ذلك ولا يدري أسها أم لا سجد سجدتي السهو بعد السلام ثم قيل لابن القاسم أرأيت رجلا سها في صلاته ثم نسي سهوه فلا يدري أقبل السلام أم بعده قال يسجد قبل السلام أو بعده وقال أبو مصعب من استنكحه السهو فليله عنه وليدعه ولو سجد بعد السلام كان حسنا واختلف القائلون في تأويل هذا الحديث القول الآخر في سجود هذا المستنكح الذي هو في أكثر ظنه قد أتم صلاته متى يكون سجوده فقال منهم قوم يكون سجوده قبل السلام وهو مذهب الشافعي ولا حرج فيه عند مالك وأصحابه إن فعله قبل السلام

والذي يستحبونه بعد السلام في ذلك واحتج قائلوا هذا القول بأن ذلك منصوص في حديث أبي هريرة هذا كذا رواه محمد بن إسحاق ومحمد بن عبد الله بن مسلم ابن

أخي الزهري جميعا عن الزهري بهذا الإسناد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قالا فيه فليسجد سجدتين وهو جالس وهو قول مجمل محتمل للتأويل لكنه قد يتبين في رواية ابن أخي الزهري وابن إسحاق عن ابن شهاب قالوا هذا على أن الأغلب في ظاهر حديث مالك أنهما قبل السلام وقال أبو داود رواه ابن عيينة ومعمر والليث كما رواه مالك لم يقولوا قبل التسليم - قال أبو عمر وقال آخرون في هذا الموضع بل يسجدهما بعد السلام وممن قال ذلك مالك رحمه الله وحجة من قال ذلك أن عبد الله بن جعفر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من شك في صلاته فليسجد سجدتين بعدما يسلم رواه ابن جريج عن عبد الله بن مسافع عن مصعب بن شيبة عن عتبة بن محمد بن الحارث عن عبد الله

Mas'alah: Which hadith is preferred regarding the prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2364

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

ابن جعفر قالوا فهذا الحديث أولى لأنه مفسر قالوا وحديث أبي هريرة ليس بحجة على الذين لم يذكروه وكل ما ذكرنا قد قالته العلماء على ما وصفنا والقول في حديث عبد الله بن جعفر هذا كالقول في حديث أبي هريرة هذا سواء وبالله توفيقنا وإسناد أبي هريرة أثبت عند أهل النقل وهو أولى ما قيل في هذا الباب والأمر فيه متقارب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on omitting multiple takbirs in prayer according to Ibn al-Qasim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3140

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Recitation Errors

وكان ابن القاسم يقول من أسقط من التكبير (في الصلاة) ثلاث تكبيرات فما فوقها سجد للسهو قبل السلام فإن لم يسجد بطلت صلاته وهذا يدل على أن عظم التكبير عنده وجملته فرض وأن اليسير منه متجاوز عنه نحو التكبيرة والتكبيرتين

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Buhayna about the Prophet's prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3426

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Causes of Sujud al-Sahw

حديث ثان لابن شهاب عن الأعرج مالك عن ابن شهاب عن عبد الرحمان الأعرج عن عبد الله بن بحينة قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه فلما قضى صلاته فانتظرنا تسليمه كبر فسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم ثم سلم قد ذكرنا ابن بحينة في الصحابة بما يغني عن ذكره ههنا

Mas'alah: What is the ruling on the prostration of forgetfulness for one who stands from two rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3428

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Omission

واختلف العلماء في هذه المسألة فقال مالك من قام من اثنتين تمادى ولم يجلس وسجد لسهوه قبل السلام على حديث ابن بحينة هذا فإن عاد إلى الجلوس بعد قيامه هذا فصلاته تامة وتجزيه سجدتا السهو قال ابن القاسم وأشهب يسجدهما بعد

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on the prostration of forgetfulness for one who stands from two rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3429

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Omission

السلام وقال علي بن زياد يسجدهما قبل السلام لأنه قد وجب عليه في حين قيامه ورجوعه إلى الجلوس زيادة فكأنه زاد ونقص وقال الشافعي (إذا ذكروا لم يستتم قائما جلس فإن استتم قائما لم يرجع) وهو قول علقمة والأسود (وقتادة والضحاك بن مزاحم والأوزاعي وفي قول الشافعي إذا رجع إلى الجلوس سجد سجدتي السهو وفي قول الأسود) وعلقمة لا يسجد للسهو بأن رجع وقال حماد بن أبي سليمان إذا ذكر ساعة يقوم جلس وقال إبراهيم النخعي يقعد ما لم يستفتح القراءة وقد روي عن مالك أن المصلي إذا فارقت الأرض أليته وهم بالقيام مضى كما هو ولا يرجع وقال حسان بن عطية

إذا تجافت ركبتاه عن الأرض مضى وقال الحسن البصري ينصرف ويقعد وإن قرأ ما لم يركع

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on the prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3430

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Causes of Sujud al-Sahw

قال أبو عمر قد روي في هذا الباب حديث وإن كان في إسناده من لا تقوم به حجة وهو جابر الجعفي فإنه أولى ما قيل به في هذا الباب وعليه أكثر أهل الفتوى أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن عمرو عن عبد الله بن الوليد وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا مصعب بن ماهان جميعا عن سفيان عن جابر قال حدثنا المغيرة بن شبيل أحمس عن قيس بن أبي حازم عن المغيرة

ابن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام الإمام في الركعتين فإن ذكر قبل أن يستوي قائما (فليجلس وإن استوى قائما) فلا يجلس ويسجد سجدتي السهو قال أبو داود وليس في كتابي عن جابر الجعفي إلا هذا الحديث

Mas'alah: What does the ruling on not returning to sitting after standing from two rak'ahs indicate about the middle sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3431

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Omission

قال أبو عمر في هذا الحديث وفي حديث ابن بحينة وغيره من ترك الرجوع لمن قام من اثنتين دليل على صحة ما ذهب إليه أصحابنا ومن قال بقولهم الوسطى سنة ليست بفريضة لأنها لو كانت من فروض الصلاة لرجع الساهي إليها متى ذكرها فقضاها ثم سجد لسهوه كما يصنع من ترك ركعة أو سجدة وكان حكمها حكم الركوع والسجود والقيام ولروعي

Mas'alah: What is the hadith of al-Mughirah ibn Shu'bah about standing up after two rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3440

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Omission

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبيد الله بن عمر الجشمي وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحسن بن سلام السويقي قال حدثنا زهير بن حرب قالا حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا المسعودي عن زياد بن علاقة قال صلى بنا المغيرة بن شعبة فنهض في الركعتين فسبح به من خلفه فأشار أن قوموا فلما أتم الصلاة وفي حديث أبي داود فنهض إلى الركعتين فقلنا سبحان الله فقال سبحان الله ومضى فلما أتم صلاته وسلم سجد السجدتين ثم قال هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث أبي داود سجد سجدتي السهو فلما انصرف قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع كما صنعت

Mas'alah: What are the narrations about standing up after two rak'ahs and prostrating for forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3441

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Omission

قال أبو داود وكذلك رواه ابن أبي ليلى عن الشعبي عن المغيرة بن شعبة (يرفعه ورواه أبو العميس عن ثابت بن عبيد قال (صلى بنا المغيرة بن شعبة مثل حديث زياد بن علاقة قال أبو داود أبو عميس نضر المسعودي وفعل سعد بن أبي وقاص مثل ما فعل المغيرة) وعمران بن حصين والضحاك بن قيس ومعاوية بن أبي سفيان وأفتى بذلك ابن عباس وعمر بن عبد العزيز هذا كله قول أبي داود وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحسن بن سلام قال حدثنا عبد الله بن موسى قال حدثنا ابن أبي ليلى عن الشعبي عن المغيرة بن شعبة أنه قام في الركعتين فسبحوا به فمضى في صلاته فلما سجد

Mas'alah: What are the narrations about the prostration of forgetfulness after standing up in the first two rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3442

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Omission

سجدتي السهو ثم حدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم فصنع مثل ذلك وقرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا أبو قلابة قال حدثنا بكر بن بكار قال حدثنا علي بن مالك عن عامر الشعبي عن المغيرة بن

شعبة أنه سها فقام في الركعتين الأولیین فسبحوا به فمضى فلما فرغ من صلاته سجد سجدتين بعد ما سلم ثم قال هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا أبو معاوية محمد بن حازم عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن سعد بن أبي وقاص أنه نهض في الركعتين

Mas'alah: What are the narrations about the prostration of forgetfulness after standing up from two rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3443

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Omission

فسبحوا به فاستتم قائما ثم سجد سجدتي السهو حين انصرف ثم قال كنتم تروني أجلس إنما صنعت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع قال أحمد بن زهير وحدثنا أبي عن محمد بن عبيد عن إسماعيل عن قيس عن سعد موقوف وقد سئل يحيى بن معين عن حديث أبي معاوية الضرير عن إسماعيل عن قيس عن سعد في القيام من الركعتين قال يحيى خطأ ليس يرفع قال أحمد بن زهير وحدثنا أبو نعيم قال حدثنا أبو الأحوص عن بيان عن قيس قال أمنا سعد فقام في الركعتين الأولیین فسبح به من خلفه فذكر الحديث موقوفا وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن الحنبل قال حدثنا يونس بن محمد المؤدب قال حدثنا ليث

Mas'alah: What is the ruling on the middle sitting and the prostration of forgetfulness after the salam?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3444]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Timing of Sujud al-Sahw

عن يزيد بن أبي حبيب أن عبد الرحمان بن شماسة حدثه أن عقبة بن عامر قام في صلاته وعليه جلوس فقال الناس سبحان الله (سبحان الله) فعرف الذي يريدون فلما أتم صلاته سجد سجدتين وهو جالس ثم قال إني سمعت قولكم وهذه السنة قال أبو عمر ذكرنا هذه الآثار لما فيها من التسبيح بالساهي القائم من اثنتين وإعلامه بسهوه ذلك وإبايته من الانصراف وذلك دليل على أن الجلسة الوسطى ليست من فرائض الصلاة وهذه الآثار موافقة لحديث ابن بحينة من وجه مخالفة له من آخر لأن فيها السجود بعد السلام وبهذه الآثار يحتج من رأى السجود بعد السلام في الزيادة والنقصان واختلف العلماء في سجود السهو فقال ابن شهاب للزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري وربيعة بن أبي عبد الرحمان والأوزاعي والليث بن سعد والشافعي السجود كله قبل السلام وروي هذا

Mas'alah: What are the scholarly opinions on the timing of the prostration of forgetfulness?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3445]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Timing of Sujud al-Sahw

القول عن أبي هريرة وابن أبي السائب وعبد الله بن الزبير ومعاوية وابن عباس وبه قال مكحول والحجة لقائله حديث عبد الله بن بحينة هذا من رواية ابن شهاب ويحيى

بن سعيد عن الأعرج عن ابن أبي بحينة وهو أقوى إسنادا من حديث المغيرة وأثبت وحجتهم في الزيادة حديث أبي سعيد الخدري وابن عباس وعبد الرحمان بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم في البناء على اليقين والسجود (في ذلك قبل السلام) وقد ذكرنا الحديث (في ذلك في باب زيد بن أسلم (1)) حدثني خلف بن القاسم الحافظ قال حدثني عبد الرحمن بن عمر بن راشد البجلي بدمشق قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا أبو مسهر عن محمد بن مهاجر عن أخيه عمرو بن مهاجر أن الزهري قال لعمر بن عبد العزيز السجدتان قبل

Mas'alah: What is the ruling on the prostration of forgetfulness when one stands up after two rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3446

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Omission

السلام فقال عمر أبى ذلك أبو سلمة بن عبد الرحمان يا زهري وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو ميمون عبد الرحمن بن عمر قال حدثنا أبو زرعة قال أخبرنا سعيد بن أبي مريم قال أخبرني يحيى بن أيوب قال أخبرني محمد بن عجلان أن ابن شهاب أخبره أن عمر بن عبد العزيز صلى للناس المغرب فسها فنهض في الركعتين فقال الناس سبحان الله فلم يجلس فلما فرغ من صلاته سجد سجدتين ثم انصرف فسأل ابن شهاب فقال أصبت إن شاء الله والسنة على غير الذي صنعت فقال له عمر فكيف قال تجعلهما قبل السلام قال عمر إني قلت إنه دخل علي ولم يدخل عليهم قال ابن شهاب ما دخل عليك دخل عليهم وقال سفيان الثوري والحسن بن صالح وأبو حنيفة وأصحابه

Mas'alah: What is the Maliki position on the prostration of forgetfulness for increase and decrease in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3447

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

السجود كله بعد السلام وروي ذلك عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وسعيد بن أبي وقاص وعمار بن ياسر والضحاك بن قيس وعمران بن حصين واختلف في ذلك عن معاوية بن أبي سفيان وعن ابن عباس وعن ابن الزبير وبه قال الحسن البصري وأبو سلمة بن عبد الرحمان وعمر بن عبد العزيز وإبراهيم النخعي وابن أبي ليلى ويجزيه عند أبي حنيفة وأصحابه أن يسجدهما قبل السلام وقال مالك وأصحابه كل سهو كان نقصانا في الصلاة فسجوده قبل السلام على حديث ابن بحينة وكل سهو هو زيادة في الصلاة فالسجود فيه بعد السلام (على حديث أبي هريرة في قصة ذي اليدين وبهذا قال أبو ثور

Mas'alah: What is the ruling on the prostration of forgetfulness when there is both increase and decrease in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3448

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وقال إسحاق كل موضع ليس فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث فإنه يسجد فيه في الزيادة بعد السلام وفي النقصان قبل السلام فلا خلاف عن مالك أن السهو

إذا اجتمع فيه زيادة ونقصان أن السجود له قبل السلام وقال أحمد بن حنبل سجود السهو على ما جاءت به الأخبار إذا نهض من اثنتين سجدهما قبل السلام على حديث ابن بحينة قال أبو عمر هذا يدلك على أن حديث ابن بحينة أصح عند أحمد بن حنبل وهو إمام أهل الحديث من حديث المغيرة بن شعبة على ما ذكرت لك قال أحمد بن حنبل وإذا شك فرجع إلى اليقين سجدهما قبل السلام أيضا على حديث أبي سعيد الخدري قال وإذا سلم من اثنتين سجدهما بعد السلام على حديث أبي هريرة في قصة ذي اليدين قال وإذا شك فكان

Mas'alah: What is the ruling on the prostration of forgetfulness for one who is uncertain in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3449

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

ممن يرجع إلى التحري سجدهما بعد السلام على حديث ابن مسعود قال وكل سهو يدخل عليه سواء ما ذكرنا يسجد له قبل السلام وبهذا كله من قول أحمد قال سليمان بن داود وأبو خيثمة قال أبو عمر قد روى خصيف عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يشك فلا يدري كم صلى أنه يبني على أكثر ظنه ويسجد قبل السلام ذكره النسائي عن عمرو بن هشام عن محمد بن سلمة عن خصيف وهو خلاف لأحمد بن حنبل وهو موافق لحديث أبي سعيد الخدري وقد تقدم في باب زيد بن أسلم القول في التحري وفي البناء على اليقين وهما عندنا شيء واحد وبالله التوفيق

Mas'alah: What is Dawud's opinion on the prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3450

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Causes of Sujud al-Sahw

وقال داود لا يسجد أحد للسهو إلا في المواضع التي سجد فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم والسجود عنده في القيام من اثنين بعد السلام على حديث المغيرة بن شعبة وزعم أنه زاد على حديث ابن بحينة زيادة يجب قبولها وحجته حديث علقمة عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما أنا بشر أنسى كما تنسون فإذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فإذا سلم فليسجد سجدتين وقد أوضحنا الحجة لهذه الأقوال من جهة النظر في باب زيد بن أسلم والحمد لله

Mas'alah: What are the rulings on tashahhud and taslim in the prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3450

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Number of Prostrations in Sujud al-Sahw

واختلفوا في التشهد في سجدتي السهو والسلام منهما فقالت طائفة لا تشهد فيهما ولا تسليم وروي ذلك عن أنس بن مالك والحسن البصري ورواية عن عطاء وهو قول الأوزاعي

Mas'alah: What are the rulings on tashahhud and taslim in the prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3451

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Number of Prostrations in Sujud al-Sahw

والشافعي لأن السجود كله عندهما قبل السلام فلا وجه لإعادة التشهد عندهما وقد روي عن عطاء إن شاء تشهد وسلم وإن شاء لم يفعل

Mas'alah: What are the rulings on tashahhud and taslim in the prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3451

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Number of Prostrations in Sujud al-Sahw

وقال آخرون يتشهد فيهما لا يسلم قاله يزيد بن قسيط ورواية عن الحكم وحماد والنخعي وقتادة والحكم وبه قال مالك وأكثر أصحابه والليث بن سعد (والثوري) وأبو حنيفة وأصحابه

Mas'alah: What are the rulings on tashahhud and taslim in the prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3451

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Number of Prostrations in Sujud al-Sahw

وقال أحمد بن حنبل إن سجد قبل السلام لم يتشهد وإن سجد بعد السلام تشهد وبهذا قال جماعة من أصحاب مالك وروي أيضا عن مالك

Mas'alah: What are the rulings on tashahhud and taslim in the prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3451

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Number of Prostrations in Sujud al-Sahw

وقال ابن سيرين يسلم منهما ولا يتشهد فيهما

Mas'alah: What is the ruling on the taslim in the prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3451

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Number of Prostrations in Sujud al-Sahw

قال أبو عمر من رأى السلام فيهما فعلى أصله في التسليمة الواحدة والتسليمتين وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سلم في سجدتي السهو من حديث عمران بن حصين وهو

Mas'alah: What is the evidence for prostration after the taslim in the prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3452

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Number of Prostrations in Sujud al-Sahw

حديث ثابت في السجود بعد السلام ومن رأى السجود كله قبل السلام فلا يحتاج إلى هذا لأن السلام من الصلاة هو السلام على ما في حديث ابن بحينة هذا

Mas'alah: Is there a sound hadith for tashahhud in the prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3452

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Number of Prostrations in Sujud al-Sahw

وأما التشهد في سجدتي السهو فلا أحفظه من وجه صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on takbir in the prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3452

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Number of Prostrations in Sujud al-Sahw

وأما التكبير في الخفض والرفع في سجدتي السهو فمحفوظ ثابت في حديث ابن بحينة وغيره من رواية ابن شهاب وغيره

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Buhayna about the prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3452

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Causes of Sujud al-Sahw

حدثني محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا أحمد بن عمرو قال أنبأنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث ويونس بن

يزيد والليث أن ابن شهاب أخبرهم عن عبد الرحمان الأعرج أن عبد الله بن بحينة حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في اثنتين من الظهر فلم يجلس فلما قضى صلاته سجد

سجدتين فكبر في كل سجدة وهو جالس قبل أن يسلم وسجدهما الناس معه لمكان ما نسي من الجلوس

Mas'alah: What is the additional narration from Ibn Buhaynah about tashahhud in the prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3453

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Number of Prostrations in Sujud al-Sahw

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عمرو بن عثمان قال حدثنا أبي وبقية قالا حدثنا شعيب عن الزهري عن عبد الرحمان الأعرج عن عبد الله بن بحينة مثل حديث مالك وزاد فكان منا التشهد في قيامه من نسي أن يتشهد وهو جالس

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Ibn Buhaynah on the prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3453

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Causes of Sujud al-Sahw

حدثني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا الحكم بن موسى قال حدثنا هقل عن الأوزاعي قال حدثني الزهري قال حدثني ابن هرمز قال حدثني عبد الله بن بحينة

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سهى عن قعود قام منه فلما فرغ وانتظر سلامه كبر فسجد ثم كبر فرفع رأسه ثم كبر فسجد ثم كبر فرفع رأسه ثم سلم لم يذكر ابن عيينة كبر

Mas'alah: What is the ruling on prostration of forgetfulness when one completes a prayer after realizing a mistake?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3744

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Effect of Delaying Sujud al-Sahw

كل حدثني بذلك قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس الظهر فسلم من اثنتين وذكر الحديث وقال فيه قال الزهري ولم يخبرني رجل منهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد سجدتي السهو فكان ابن شهاب يقول إذا عرف الرجل ما نسي من صلاته فأتمها فليس عليه سجود سهو وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني ابن شهاب عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة وأبي سلمة بن عبد الرحمن عمن يقتنعان بحديثه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين في صلاة العصر أو صلاة الظهر ثم سلم فقال له ذو الشمالين ابن عبد عمرو يا نبي الله أقصرت الصلاة أم نسيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لم تقصر ولم أنس فقال ذو الشمالين بلى يا

نبي الله قد كان بعض ذلك فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم إلى الناس فقال أصدق ذو اليدين قالوا نعم يا نبي الله فقام النبي صلى الله عليه وسلم فأتم الصلاة حين استيقن قال عبد الرزاق قال معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي بكر بن سلميان بن أبي حثمة عن أبي

هريرة قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر أوالعصر فسها في كرعتين فانصرف فقال له ذو الشمالين بن عبد عمرو وكان حليفا لبني زهرة أخفت الصلاة أم نسيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما يقول ذو اليدين فقالوا صدق يا نبي الله فأتم بهم الركعتين اللتين نقص قال الزهري وكان ذلك قبل بدر ثم استحكمت الأمور بعد هكذا يقول ابن شهاب إن ذلك قبل بدر وإنه ذو الشمالين وقد ثبت عن أبي هريرة من رواية مالك وغيره من وجوه كثيرة غير ما ذكر في ذلك كله وقد أوضحنا ذلك كله وشرحناه وبسطناه في باب أيوب من كتابنا هذا فأغنى عن إعادته ههنا ولم نذكر في باب أيوب اختلاف العلماء في كيفية السلام من الصلاة ونذكره هنا لقوله في هذا الحديث فسلم من اثنتين ولقوله في آخره فأتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي من الصلاة ثم سلم

Mas'alah: What is the ruling on precaution in prayer regarding menstrual and irregular bleeding?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5189](#)

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Exceptions Where Sujud al-Sahw is Not Required

وفي ذا المعنى نظر لأن الاحتياط إنما يجب أن يكون في عمل الصلاة لا في تركها

وسيأتي هذا المعنى بأوضح من هذا في باب هشام بن عروة إن شاء الله

Mas'alah: What should one do if they forget how many rak'ahs they prayed due to distraction?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5846

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

والأصل في هذا الباب أن من سها في صلاته فلم يدر كم صلى لشغل باله بما ينظر إليه أو يفكر فيه فليبن على يقينه على ما أحكمته السنة في حديث أبي سعيد الخدري وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم على حسب ما ذكرناه في موضعه من كتابنا هذا

Mas'alah: What is the ruling on prostrating for forgetfulness when unsure of rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6209

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وروي عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نادى المنادي للصلاة أدبر الشيطان وله ضراط فذكر معنى حديث أبي الزناد سواء وزاد حتى لا يدري كم صلى أثلاثا أم أربعا فإذا لم يدر أثلاثا صلى أم أربعا فليسجد سجدتين وهو جالس وقد ذكرنا معنى هذا الحديث فيما سلف من حديث ابن شهاب

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer due to omitting recitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6766

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Recitation Errors

أبي سلمة بن عبد الرحمان عن عمر وكلاهما منقطع لا حجة فيه عند أحد من أهل العلم بالنقل وقد روي عن عمر من وجوه متصلة أنه أعاد تلك الصلاة روى يحيى بن يحيى النيسابوري قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم النخعي عن همام بن الحرث أن عمر نسي القراءة في المغرب فأعاد بهم الصلاة وهذا حديث متصل شهده هشام من عمر روي ذلك من وجوه وذكر عبد الرزاق عن عكرمة بن عمار عن ضمضم بن جوس عن عبد الله ابن حنظلة قال صليت مع عمر فلم يقرأ فأعاد الصلاة وروى إسرائيل عن جابر عن الشعبي عن زياد بن عياض أنه عمر صلى بهم فلم يقرأ فأعاد الصلاة وقال لا صلاة إلا بقراءة وعن معمر عن قتادة وأبان عن جابر بن يزيد أن عمر أعاد تلك الصلاة بإقامة وعن ابن جريج عن عكرمة بن خالد أن عمر المؤذن فأقام وأعاد تلك الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on prostration of forgetfulness for standing after two rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7681

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Omission

727 - مالك عن يحيى بن سعيد عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله بن بحينة أنه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فقام في اثنتين ولم

يجلس فيهما فلما قضى صلاته سجد سجدتين ثم سلم بعد ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's forgetfulness in prayer as a sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8272

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Causes of Sujud al-Sahw

حديث رابع وأربعون من البلاغات 338 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إني لأنسى أو أنسى لأسن أما هذا الحديث بهذا اللفظ فلا أعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم بوجه من الوجوه مسندا ولا مقطوعا من غير هذا الوجه والله أعلم وهو أحد الأحاديث الأربعة في الموطأ التي لا توجد في غيره مسندة ولا مرسلة والله أعلم ومعناه صحيح في الأصول وقد مضت آثار في باب نومه عن الصلاة تدل على هذا المعنى نحو قول صلى الله عليه وسلم إن الله قبض أرواحنا لتكون سنة لمن بعدكم وقال صلى الله عليه وسلم إنما أنا بشر أنسى كما تنسون وثبت صلى الله عليه وسلم معلما فما سن لنا اتبعناه وقد بلغ ما أمر به ولم يتوفاه الله حتى أكمل دينه سننا وفرائض والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying five rak'ahs by mistake?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8273

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Extra Rak'ahs

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الطيب وجيه بن الحسن بن يوسف قال حدثنا أبو بكرة بكار بن قتيبة القاضي قال حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا أبو بكر النهشلي حدثنا عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد عن أبيه عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر أو العصر شك أبو بكر لا يدري أيهما قال عبد الرحمن وقد سماها عبد الرحمن فصلى خمسا فقيل يا رسول الله أزيد في الصلاة قال وما ذاك قال صليت خمسا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أنا بشر مثلكم أذكر كما تذكرون وأنسى كما تنسون

BAB 13

باب قضاء الفوائت

The Chapter on Making Up Missed Prayers

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about catching a rak'ah of Asr before sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1014

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Catching a Prayer When an Excuse Ends

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد قال حدثنا الخضر قال حدثنا الأثرم قال قيل لأحمد بن حنبل قوله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقال هذا على الفوات ليس على أن يترك العصر إلى هذا الوقت وذكر حديث قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو قال

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman making up missed prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1024

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Ruling on Making Up Prayers for Menstruating Women and Converts

قال مالك لا أرى عليها قضاء إلا أن تحيض بعد غروب الشمس ولم تكن صلت الظهر والعصر رأيت عليها القضاء)

Mas'alah: What is the ruling on a woman who forgets Zuhr and Asr until the sun yellows and then menstruates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1024

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Ruling on Making Up Prayers for Menstruating Women and Converts

وقال المرأة الطاهر تنسى الظهر والعصر حتى تصفر الشمس ثم تحيض فليس عليها قضاؤهما فإن لم تحض حتى غابت الشمس فعليها القضاء ناسية كانت أو متعمدة

Mas'alah: What is the ruling on someone who loses consciousness during a prayer time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1024

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وقال مالك من أغمي عليه في وقت صلاة فلم يفق حتى ذهب وقتها ظهرا كانت أو عصرا قال والظهر والعصر وقتهما في هذا إلى مغيب الشمس فلا إعادة عليه قال وكذلك المغرب والعشاء وقتهما الليل كله

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about a woman who becomes pure before sunset with time for one rak'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1025

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Catching a Prayer When an Excuse Ends

وقال الشافعي إذا طهرت المرأة قبل مغيب الشمس بركعة أعادت الظهر والعصر وكذلك إن طهرت قبل الفجر بركعة أعادت المغرب والعشاء واحتج بقول النبي صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر وبجمعه صلى الله عليه وسلم بين الصلاتين في

أسفاره وبعرفة وبالمزدلفة في وقت إحداهما يعني صلاتي الليل وصلاتي النهار الظهر والعصر والمغرب والعشاء (وهذا القول للشافعي) (ب) في هذه المسألة أشهر أقاويله عند أصحابه فيها وأصحها عندهم وهو الذي لم يذكر البويطي غيره

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers for an unconscious person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1026

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

والقول الآخر قاله في الكتاب المصري قال في المغمى عليه إنه إذا أفاق وقد بقي عليه من النهار قدر ما يكبر فيه تكبيرة الإحرام أعاد الظهر والعصر ولم يعد ما قبلهما لا صبحا ولا مغربا ولا عشاء قال وإذا أفاق وقد بقي عليه من الليل قبل أن يطلع الفجر قدر تكبيرة واحدة قضى المغرب والعشاء وإذا أفاق قبل طلوع الشمس بقدر تكبيرة قضى الصبح وإذا طلعت الشمس قبل أن يفيق لم يقضها قال وكذلك الحائض والرجل يسلم وقال فيمن جن بأمر لا يكون به عاصيا فذهب عقله لا قضاء عليه ومن كان زوال عقله بما يكون به عاصيا قضى كل صلاة فاتته في حال زوال عقل وذلك مثل السركان وشارب السم والسركان عامدا لاذهان عقله

Mas'alah: What does the hadith about catching one rak'ah of Fajr or Asr imply about catching the prayer in time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1026

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Catching a

Prayer When an Excuse Ends

قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعةمن الصبح أو من العصر على ما في هذا الحديث يقتضي فساد قول من قال من أدرك تكبيرة لأن دليل الخطاب في ذلك أن من لم يدرك من الوقت مقدار ركعة فقد فاته ومن فاته الوقت بعذر يسقط عنه فيه الصلاة كالحائض وشبهها فلا شيء عليه والله أعلم

)

Mas'alah: What is the ruling on making up prayers for someone who was unconscious?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1028

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وقال أبو حنيفة وأصحابه فيمن أغمي عليه خمس صلوات فأقل منها ثم أفاق أنه يقضيها ومن أغمي عليه أكثر من ذلك ثم أفاق لم يقضه وهذا قول الثوري إلا أنه قال أحب إلي أن يقضي

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers for someone unconscious for days according to Hasan ibn Hayy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1028

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وقال الحسن بن حي إذا أغمي عليه خمس صلوات فما دونها قضى ذلك كله إذا أفاق وإن أغمي عليه أياما قضى خمس صلوات فقط ينظر حتى يفيق فيقضي ما يليه

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers for one who regains consciousness, a menstruating woman, a new Muslim, or a boy who reaches puberty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1028

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Ruling on Making Up Prayers for Menstruating Women and Converts

وقال زفر في المغمى عليه يفيق والحائض تطهر والنصراني يسلم والصبي يحتلم إنه لا يجب على واحد منهم قضاء صلاة إلا بأن يدركوا من وقتها مقدار الصلاة كلها بكمالها كما لا يجب عليه من الصيام إلا ما أدرك وقته بكماله

Mas'alah: How does the hadith about catching a rak'ah refute Zufar's opinion on making up prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1028

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Catching a Prayer When an Excuse Ends

قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة على ما في حديث هذا الباب يرد قول زفر هذا والله المستعان

Mas'alah: What is Abu Thawr's ruling on making up prayers for an unconscious person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1028

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وقال أبو ثور في المغمى عليه لا يقضي إلا صلاة وقته مثل أن يفيق نهارا قبل غروب الشمس فيقضي الظهر والعصر ولا يصلي الفجر وإن أفاق قبل الفجر صلى المغرب والعشاء لا غير (وأن أفاق بعد لطلوع الفجر لم يجب عليه من صلاة الليل شيء

Mas'alah: What is the ruling on making up Fajr prayer if one regains consciousness after sunrise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1029

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

فإن أفاق) بعد طلوع الشمس فليس عليه صلاة الصبح

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's ruling on making up prayers for a menstruating woman, a convert, or a child reaching puberty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1029

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Ruling on Making Up Prayers for Menstruating Women and Converts

وقال أحمد بن حنبل إذا طهرت الحائض أو أسلم الكافر أو بلغ الصبي قبل أن تغرب

الشمس صلوا الظهر والعصر وإن كان ذلك قبل أن يطلع الفجر صلى المغرب والعشاء

Mas'alah: What is the ruling on making up prayers missed during unconsciousness according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1029

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وقال أحمد بن حنبل أيضا في المغمى عليه فإنه يجب عليه عنده أن يقضي الصلوات كلها التي كانت في إغمائه وهو قول عبيد الله بن الحسن العنبري قاضي البصرة لا فرق عندهما بين النائم وبين المغمى عليه في أن كل واحد منهما يقضي جميع ما فاته وقته وإن كثر وهو قول عطاء بن أبي رباح وروى ذلك عن عمار بن ياسر وعمران بن حصين

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers for a person who sleeps for more than a day and a night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1029

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وروى ابن رستم عن محمد بن الحسن أن النائم إذا نام أكثر من يوم وليلة فلا قضاء عليه

Mas'alah: What is the evidence for the obligation to make up missed prayers for a sleeping person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1029

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

قال أبو عمر لا أعلم أحدا قال هذا القول في النائم غير محمد بن الحسن فإن صح هذا عنه فهو خلاف السنة لأنه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها

Mas'alah: What is the ruling on making up more than five missed prayers for a sleeping person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1030

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وأجمعوا أن من نام عن خمس صلوات قضاها فكذلك في القياس ما زاد عليها

Mas'alah: What is the ruling on the opinion that an unconscious person only makes up five or fewer missed prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1030

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وأما قول من قال يقضي المغمى عليه إذا أغمي عليه خمس صلوات فدون ولا يقضي

أكثر فقول ضعيف لا وجه له في النظر لأنه تحكم لا يجب امتثاله إلا لو كان قول من يجب التسليم له

Mas'alah: What is the soundest opinion on making up missed prayers for an unconscious person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1030

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وأصح ما في هذا الباب في المغمى عليه يفيق أنه لا قضاء عليه لما فاته وقته وبه قال ابن شهاب والحسن وابن سيرين وربيعة ومالك والشافعي وأبو ثور وهو مذهب عبد الله بن عمر أغمي عليه فلم يقض شيئا مما فات وقته وهذا هو القياس عندي والله أعلم لأن الصلاة تجب للوقت فإذا فات الوقت لم تجب إلا بدليل لا تنازع فيه ومن لم يدرك من الوقت مقدار ركعة وفاته ذلك بقدر من الله فلا قضاء عليه

Mas'alah: What is the ruling on the insane person making up missed prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1031

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

(ودليل آخر) من الإجماع وذلك أنهم أجمعو على أن المجنون المطبق لا شيء عليه (بخروج الوقت) (ب) من صلاة ولا صيام إذا أفاق من جنونه وإطباقه وكان المغمى عليه أشبه به منه بالنائم إذ لا يجتذبه غير هذين الأصلين ووجدناه لا ينتبه إذا نبه

وكان ذلك فرقا بينه وبين النائم وفرق آخر أن النوم لذة ونعمة والإغماء علة ومرض من الأمراض فحاله بحال من يجن أشبه منه بحال النائم ولقول أحمد بن حنبل وعبيد الله بن الحسن وجوه في القياس أيضا مع الاحتياط واتباع رجلين من الصحابة وأما قول من قال يقضي خمس صلوات ولا يقضي ما زاد فقول لا برهان له به ولا وجه يجب التسليم له

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who must make up a prayer after purification?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1032

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Ruling on Making Up Prayers for Menstruating Women and Converts

وجب عليها قضاء تلك الصلاة لأنها في وقتها غير حائض وليس فوت الوقت عن الرجل بمسقط عنه الصلاة إن اشتغل بوضوئه أو غسله حتى فاته الوقت وكذلك لحائض إذا طهرت لا تسقط عنها الصلاة من أجل غسلها لأن شغلها بالاغتسال لا يضيع عنها ما لزمها من فرض الصلاة وإنما تسقط الصلاة عن الحائض ما دامت حائضا فإذا طهرت فهي كالجنب ولزمها صلاة وقتها (التي طهرت فيه) (أ) (قال الشافعي وكذلك المغمى عليه يفيق والنصراني يسلم قبل غروب الشمس أو قبل طلوع الفجر أو قبل طلوع الشمس بركعة ثم اشتغل بالوضوء حتى خرج الوقت قال ولا يقضي أحد من هؤلاء شيئا من الصلوات التي فات وقتها) (ب)

Mas'alah: What is the ruling on praying Fajr at sunrise or Asr at sunset for one who slept or forgot?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1033

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Missed Prayers During Another Prayer Time

وأما الوجه الثالث من معاني حديث هذا الباب وهو جواز (من صلى) (ج) صلاة الصبح عند طلوع الشمس أو العصر عند غروب الشمس ممن نام أو نسي فإن العلماء اختلفوا في ذلك

Mas'alah: What is the ruling of Malik, Shafi'i, and others on making up a missed prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1035

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وقال مالك والشافعي وأصحابهما والثوري والأوزاعي وداود والطبري من نام عن صلاة أو نسيها أو فاتته بأبي

Mas'alah: Can a missed prayer be made up at any time including prohibited times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1036

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Missed Prayers During Another Prayer Time

سبب كان فليصلها بعدالصبح وبعدالعصر وعند الطلوع وعند الاستواء وعند الغروب وفي كل وقت ذكرها فيه وهو قول أكثر التابعين بالحجاز واليمن والعراق وذكر عبد

الرزاق عن الثوري عن مغيرة عن إبراهيم قال صلها حين تذكرها وإن كان ذلك في وقت تكره فيه الصلاة وحجتهم قوله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقدأدرك العصر ومن أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح فهذا الحديث يبيح الصلاة في حين الطلوع والغروب لمن ذكر صلاة بعد نسيان أو غفلة أو تفريط ويؤيد هذاالظاهر أيضا قوله صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها فيصلها إذا ذكرها ولم يخص وقتا من وقت فذلك على كل حال وقت لمن نام او نسي حدثنا أحمد بن عاسم بن عبد الرحمن وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن خلاس عن أبي رافع عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى من الصبح ركعة قبل

Mas'alah: What did the Prophet say about making up a forgotten prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1037

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد ابن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا همام عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها) (ب)

Mas'alah: What is the refutation of the claim of abrogation regarding making up missed prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1037

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

لا كفارة لها إلا ذلك ولا وجه لقول من ادعى النسخ في هذا الباب لأن النسخ إنما يكون فيما يتعارض ويتضاد ولو جاز لقائل أن يقول إن نهيه عن الصلاة في تلك الأوقات ناسخ لقوله من أرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر وناسخ لقوله من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها ولا يأتي على ذلك بدليل لا معارض له لجاز لقائل أن يقول إن هذين الحديثين قد نسخا نهيه عن الصلاة في تلك الأوقات وهذا لا يجوز لأحد أن يدعي النسخ فيما ثبت بالإجماع وبدليل لا معارض له فلهذا صح قول من قال إن النهي إنما ورد في النوافل دون الفرائض ليصح استعمال الآثار كلها ولا يدفع بعضها ببعض وقد أمكن استعمالها

ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم لو قال في مجلس واحد لا صلاة بعدالعصر ولا بعد الصبح ولا عند طلوع الشمس وعند استوائها وغروبها إلا من نسي صلاة وجبت عليه أو نام عنها ثم فزع إليها لم يكن في هذا الكلام تناقض ولا تعارض وكذلك هو إذا ورد هذا اللفظ في حديثين لا فرق بينه وبين أن يرد في حديث واحد ولا فرق أن يكون ذلك في وقت أو وقتين فمن حمل قوله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من العصر أو الصبح قبل الطلوع والغروب فقد أدرك على الفرائض ورتبه على ذلك وجعل نهيه عن الصلوات في تلك الأوقات مرتبا على النوافل فقد استعمل جميع الآثار والسنن ولم ينسب إليه أنه رد سنة من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى هذا التأويل في هذه الآثار عامة علماء الحجاز وفقهاؤهم وجميع أهل الأثر

وهذا أصل عظيم جسيم في ترتيب السنن والآثار فتدبره وقف عليه ورد كل ما يرد عليك من بابه إليه ومن قبيح غلطهم في ادعائهم النسخ في هذا الباب أنهم أجازوا لمن غفل أو نام عن عصر يومه أن يصليها في الوقت المنهي عنه فلم يقودوا أصلهم في النسخ ولا فرق بين عصر يومه وغير يومه في نظر ولا أثر ولو صح النسخ دخل فيه عصر يومه وغير يومه وفي قولهم هذا إقرار منهم بالخصوص في أحاديث النهي والخصوص

Mas'alah: What is the Maliki view on making up missed obligatory prayers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1039]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

أن يقتصر بها على التطوع دون ما عداه من الصلوات (المنسيات المكتوبات) (أ)

Mas'alah: What did Malik and al-Shafi'i say about making up missed prayers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1039]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

هذا قول مالك وأصحابه وزاد الشافعي وأصحابه المسنونات

Mas'alah: What is the ruling on delaying a missed prayer upon waking at sunrise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1039

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وأما قولهم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخر الفائتة حين انتبه عند طلوع الشمس فليس كما ظنوا لأنا قد روينا أنهم لم ينتبهوا يومئذ إلا لحر الشمس والشمس لا تكون لها حرارة إلا في وقت تحل فيه الصلاة إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on making up the missed Fajr prayer when one oversleeps?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1039

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

أخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في سفر فقال من يكلؤنا الليلة لا نرقد عن صلاة الفجر فقال بلال أنا فاستقبل مطلع الشمس فضرب على آذانهم حتى أيقظهم حر الشمس ثم قاموا فقادوا ركابهم فتوضأوا ثم أذن بلال (ثم صلو ركعتي الفجر ثم صلوا الفجر) (ج)

Mas'alah: Where will the hadiths on sleeping past prayer be discussed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1039

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وسنذكر أحاديث النوم عن الصلاة في باب مرسل زيد بن أسلم وباب ابن شهاب عن ابن المسيب إن شاء الله

Mas'alah: What is the hadith of Ali about the Prophet being occupied from the middle prayer until sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1384

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

يزيد قال حدثنا قتادة أن أبا حسان أخبره عن عبيدة السلماني أنه سمع عليا (قال) إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق اللهم املأ بيوتهم وقبورهم نارا كما حبسونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس ورواه شعبة (عن قتادة) عن أبي حسان عن عبيدة عن علي مثله مرفوعا وذكر إسمعيل القاضي قال حدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن حسان عن محمد بن عبيدة (السلماني) عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يوم الخندق شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس ملأ الله قلوبهم وقبورهم نارا

Mas'alah: What did Al say about the Prophet praying A r between the two evening prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1385

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

عن علي قال شغلوا النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر حتى صلاها بين صلاتي العشاءين فقال شغلونا عن صلاة الوسطى ملأ الله بيوتهم (وقبورهم) نارا

Mas'alah: What is the hadith about being occupied from the middle prayer (al-ṣalāt al-wusṭā) on the Day of al-Aḥzāb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1385

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال أخبرنا قاسم بن أصبغ قال أخبرنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سفيان قال حدثني الأعمش عن مسلم أبي الضحى عن شتير بن شكل عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر حتى غابت الشمس ملأ الله قلوبهم وأجوافهم نارا

Mas'alah: What is the hadith about missing the middle prayer due to battle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1385

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وروى شعبة أيضا عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم على فرضة من فرض الخندق فقال شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس ملأ الله قبورهم وبطونهم (وبيوتهم) نارا

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer due to sleep?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1640]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

حديث ثالث وأربعون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم أنه قال عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بطريق مكة ووكل بلالا أن يوقظهم للصلاة فرقد بلال ورقدوا حتى استيقظوا وقد طلعت عليهم الشمس فاستيقظ القوم وقد فزعوا فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يركبوا حتى يخرجوا من ذلك الوادي وقال إن هذا واد به شيطان فركبوا حتى خرجوا من ذلك الوادي ثم أمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إن ينزلوا وأن يتوضأوا وأمر بلالا أن ينادي بالصلاة أو يقيم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس ثم انصرف إليهم وقد رأى من فزعهم فقال يا أيها الناس إن الله قبض أرواحنا ولو شاء لردها إلينا في حين غير هذا فإذا رقد أحدكم عن الصلاة أو نسيها فليصلها كما كان يصليها في وقتها ثم التفت رسول الله صلى

الله عليه وسلم إلى أبي بكر فقال إن الشيطان أتى بلالا وهو قائم يصلي فأضجعه فلم يزل يهدئه كما يهدأ الصبي (حتى نام) ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فأخبر بلال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي أخبر رسول الله أبا بكر فقال أبو

بكر أشهد أنك رسول الله هكذا هذا الحديث في الموطآت لم يسنده عن زيد أحد من رواة الموطأ وقد جاء معناه متصلا مسندا من وجوه صحاح ثابتة في نومه صلى الله عليه وسلم عن صلاة الصبح في سفره روى ذلك جماعة من الصحابة وأظنها قصة لم تعرض له إلا مرة واحدة فيما تدل عليه الآثار والله أعلم إلا أن بعضها فيه مرجعه من خيبر كذا قال ابن شهاب عن سعيد بن المسيب في حديثه هذا وهو أقوى ما يروى في

ذلك وهو الصحيح إن شاء الله وقول زيد بن ثابت حديثه هذا بطريق مكة ليس بمخالف لأن طريق خيبر وطريق مكة من المدينة يشبه أن يكون واحدا وربما جعلته القوافل واحدا وحديث زيد بن أسلم هذا مرسل وليس مما يعارض حديث ابن شهاب وفي حديث ابن مسعود (من يوقظنا فقلت أنا أوقظكم) وليس في ذلك دليل على أنها غير قصة بلال لأنه لم يقل له أيقظنا ويحتمل أن لا يجيبه إلى ذلك ويأمر بلالا وقال ابن مسعود في هذا الحديث

زمن الحديبية وهو زمن واحد في عام واحد لأنه منصرفه من الحديبية مضى إلى خيبر من عامه ذلك ففتحها الله عليه وفي الحديبية نزلت وعدكم الله مغانم كثيرة يعني خيبر وكذلك قسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل الحديبية وروى خالد بن سمير عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة في هذا الحديث أنه كان في جيش الأمراء وهذا وهم عند الجميع لأن جيش الأمراء كان في غزاة مؤتة وكانت سرية لم يشهدها رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الأمير عليها زيد بن حارثة ثم جعفر بن أبي طالب ثم عبد الله بن رواحة وفيها قتلوا رحمهم الله وقد روى هذا الحديث ثابت البناني وسليمان التيمي عن عبد الله بن رباح على غير ما رواه خالد بن سمير وما قالوه فهو

عند العلماء الصواب دون ما قاله خالد بن سمير وقد قال عطاء بن يسار أنها كانت غزوة تبوك وهذا لا يصح والآثار الصحاح على خلاف قوله مسندة ثابتة

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer due to sleep or forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1648

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وقد رأى من فزعهم فقال يا أيها الناس إن الله قبض أرواحنا الحديث فآنسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرهم أن من نام عن الصلاة أو نسيها قضاها إذا انتبه أو ذكر وقال لهم عند ذلك في حديث أبي قتادة ليس التفريط في النوم إنما التفريط في اليقظة لمن لم يصل الصلاة حتى يدخل وقت الأخرى وقد قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كسفت الشمس إلى الصلاة فزعا يجر ثوبه رواه أبو بكرة وغيره وذلك خوف لربه وشفقة من قيام الساعة

Mas'alah: What is the ruling on praying a missed prayer at sunrise or sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1651

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وتأولوا في قوله صلى الله عليه وسلم من نام عن الصلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها أن ذلك إعلام منه بأنها غير ساقطة عن النائم والناسي لا أنها تصلى في وقت الطلوع

والغروب والحجة عليهم فيما ذهبوا إليه من هذا التأويل قوله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر ومعلوم أن ظاهر هذا الحديث يبيح الصلاة المفروضة عند طلوع الشمس وعند غروبها وهذا نص يقطع الارتياب في هذا الباب وقد تقدم من قولنا فيه ما يغني عن إعادته ها هنا

Mas'alah: What did the Prophet do when he overslept and missed Fajr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1652

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

أسفاره فساروا ليلتهم حتى إذا كانوا في آخر الليل نزلوا للتعريس فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يوقظنا للصبح فقال بلال أنا فتوسد بلال ذراعه فلم يستيقظوا حتى طلعت الشمس فقام النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ وركع ركعتين في معرسه ثم سار ساعة ثم صلى الصبح

Mas'alah: What did Malik's companions say about praying in a valley after waking up during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1654

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

لله عليه وسلم أنه قال جعلت لي الأرض كلها مسجدا وطهورا ولم يخص ذلك

الوادي من غيره حدثنا الحسين بن يعقوب قال حدثنا سعيد بن فحلون قال حدثنا يوسف بن يحيى قال حدثنا عبد الملك بن حبيب قال سمعت مطرفا وابن الماجشون يقولان لا يلزم الناس أن يقتادوا شيئا إذااستيقظوا في أسفارهم وقد طلعت الشمس لأنهم لا يعلمون من ذلك ما علم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالا ومن ابتلي بمثل ذلك في ذلك الوادي أو غيره صلى فيه ولم يخرج منه

Mas'alah: What is the ruling on the adhan and iqamah for missed prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1672

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وقال أبو حنيفة وأصحابه من فاتته صلاة واحدة صلاها بأذان وإقامة فإن لم يفعل فصلاته تامة وقال محمد بن الحسن إذا فاتته صلوات فإن صلاهن بإقامة إقامة كما النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق فحسن وإن أذن وأقام لكل صلاة فحسن ولم يذكر خلافا وقال أحمد بن حنبل وأبو ثور وداود بن علي يؤذن ويقيم لكل صلاة فائتة على ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم إذ نام عن الصلاة قال أبو عمر حجة من قال إنه يقيم لكل صلاة فائتة ولا يؤذن لها إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حبس يوم الخندق عن صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء إلى هوي من الليل ثم أقام لكل صلاة ولم يؤذن روى هذا الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم أبو سعيد الخدري وابن مسعود فأما حديث أبي سعيد فحدثناه أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا الميمون بن حمزة الحسيني قال حدثنا الشافعي قال حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن ابن أبي ذئب وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا

قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن عبد الرحيم قال حدثنا

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers with adhan and iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1673

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

عمار بن عبد الجبار الخراساني قال أخبرنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال حبسنا يوم الخندق عن الصلاة حتى كان هوى من اليل حتى كفينا وذلك قول الله عز وجل وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزا قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فأقام فصلى الظهر كما كان يصليها في وقتها ثم أقام العصر فصلاها كذلك ثم أقام المغرب فصلاها كذلك ثم أقام العشاء فصلاها كذلك أيضا وذلك قبل أن ينزل في صلاة الخوف فإن خفتم فرجالا أو ركبانا المعنى واحد وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا هناد بن السري عن هشيم عن أبي الزبير عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود قال قال عبد الله إن المشركين شغلوا النبي صلى الله عليه وسلم عن أربع صلوات في الخندق فأمر بلالا فأذن ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ثم أقام فصلى

المغرب ثم أقام فصلى العشاء هكذا قال هشيم في هذا الحديث فأذن ثم أقام فصلى الظهر فذكر الأذان للظهر وحدها وكذلك رواه أبو بكر بن أبي شيبة عن هشيم سواء وخالفه هشام الدستوائي فقال فيه فأمر بلالا فأقام فصلى الظهر لم يذكر أذانا للظهر

ولا لغيرها وإنما ذكر الإقامة وحدها فيها كلها قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد البرقي القاضي قال حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا هشام بن أبي عبد الله عن أبي الزبير عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبي عبيدة عن ابن مسعود قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحبسنا عن صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فأقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ثم أقام فصلى المغرب ثم أقام فصلى العشاء ثم طاف علينا فقال ما على الأرض عصابة يذكرون الله غيركم

وهكذا رواه ابن المبارك عن هشام الدستوائي بإسناده سواء وقد رواه سعيد بن أبي عروبة عن هشام الدستوائي بإسناده مثله ذكر ذلك أحمد بن شعيب وغيره واحتج من قال يؤذن ويقيم للفوائت بأنه ذكر في هذا الحديث وفي حديث أبي سعيد الخدري قبله ثم أقام فصلى العشاء قال والعشاء كانت مفعولة في وقتها ولم يذكر فيها أذانا وهي غير فائتة فعلم أن مراده إقامتها بما بنبغي أن يقام لها من الأذان والإقامة وروي من حديث عمران بن حصين وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم حين فاتته صلاة الفجر في السفر صلاها بأذان وإقامة

Mas'alah: What is the ruling on beginning with the obligatory prayer before supererogatory prayers when making up missed prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1677

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Prohibition of Supererogatory Prayers for One Owing Missed Prayers

بالمكتوبة ثم تطوع بما شئت وقال الحسن بن حي يبدأ بالفريضة ولا يتطوع حتى يفرغ من الفريضة قال فإن كانت الظهر فرغ منها ثم من الركعتين بعدها ثم يصلي الأربع التي لم يصلها قبل الظهر

Mas'alah: What is the ruling on prioritizing obligatory prayers over supererogatory ones when making up missed acts of worship?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1677

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Prohibition of Supererogatory Prayers for One Owing Missed Prayers

وقال الليث بن سعد كل واجب من صلاة فريضة أو صلاة نذر أو صيام أنه يبدأ بالواجب قبل النفل وقد روي عنه خلاف هذا من رواية ابن وهب أيضا قال ابن وهب سمعت الليث بن سعد يقول في الذي يدرك الإمام في قيام رمضان ولم يصل العشاء إنه يدخل معهم ويصلي بصلاتهم فإذا فرغ صلى العشاء قال وإن علم أنهم في القيام قبل أن يدخل في المسجد فوجد مكانا طاهرا فليصل العشاء ثم ليدخل معهم في القيام قال أبو عمر ويجيء على ما قدمنا من قول مالك وأبي حنيفة والشافعي وداود فيمن أتى المسجد وقد صلى أهله وفي الوقت سعة أنه لا بأس أن يتطوع قبل المكتوبة مثل

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer due to sleep or forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1685

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for

Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وفي هذا الحديث فإذا رقد أحدكم عن الصلاة أو نسيها فليصلها كما كان يصليها في وقتها وهذا إنما فيه إيجاب إقامة الصلاة وأنها غير ساقطة عمن نام أو نسي ولم يخص وقتا من وقت فالبدار إليها أولى إلا أن في حديث ابن المسيب وحديث أنس وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نام عن الصلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فإن الله تعالى يقول وأقم الصلاة لذكري وفي هذا وجوب صلاتها عندالذكر لها والانتباه إليها أي وقت كان وهو موضع اختلاف وقد ذكرناه واستوعبنا القول فيه في باب زيد بن أسلم وسيأتي منه ذكر في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب

Mas'alah: What does the hadith indicate about making up missed prayers upon remembrance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1686

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

من كتابنا هذا لأن ذلك الموضع أولى بذكر ذلك لقوله فيه فليصلها إذا ذكرها وإنما في حديث زيد هذا (فليصلها كما كان يصليها) وبالله توفيقنا وفي إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر بما عرض لبلال في نومه ذلك علم من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم وفيه ما كان عليه أبو بكر رضي الله عنه من صريح الإيمان والبدار إلى تصديق رسول الله صلى الله عليه وسلم والفرح بكل ما يأتي منه وهو الصديق حقا من أمته رحمة الله عليه وأما الآثار المروية في هذا الباب فرواها جماعة من الصحابة منهم أبو هريرة وابن مسعود وأبو قتادة وابن عباس وجبير بن مطعم وعمرو بن أمية وعمران بن حصين وأبو مريم السلولي وأبو جحيفة السوائي وذو مخبر الحبشي فأما

حديث أبي هريرة فنذكر منه هاهنا ما يشبه حديثنا ويكون في معناه ونذكر من قطعه ومن

Mas'alah: What did the Prophet say about making up a missed prayer with no other expiation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1688

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

اقتادوا من هذا الوادي فإنه واد ملعون الشيطان قال فخرجنا من الوادي ثم أمر بلالا فأذن وتوضأ النبي صلى الله عليه وسلم وتوضأ أصحابه ثم صلوا فقام إليه رجل فقال يا رسول الله أنصلي هذه الصلاة من غد للوقت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا إن الله لا ينهاكم عن الربا ويرضاه منكم من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها غيرها إن الله عز وجل يقول وأقم الصلاة لذكري

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer due to sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1689

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

فصلى الغداة وأما حديث ابن مسعود فحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر بن عبد الرزاق قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن المثنى وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا محمد بن عبد السلام حدثنا محمد بن بشار)

قالا) حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن جامع بن شداد قال سمعت عبد الرحمن بن أبي علقمة قال سمعت عبد الله بن مسعود قال أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يكلؤنا فقال بلال أنا فناموا حتى طلعت الشمس فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال افعلوا ما كنتم تفعلون قال ففعلنا قال وكذلك فافعلوا لمن نام أو نسي

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer due to sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1689

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وأما حديث أبي قتادة فحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا هشيم بن بشير قال حدثنا حصين قال حدثنا عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أبي قتادة قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في سفر ذات ليلة فقلنا يا رسول الله لو عرست بنا قال إني أخاف أن تناموا عن الصلاة فمن يوقظنا

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer due to sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1690

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

للصلاة فقال بلال أنا يا رسول الله قال فعرس القوم واستند بلال إلى راحلته فغلبته عيناه واستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال أين ما قلت لنا قال يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما ألقيت علي نومة مثلها قال فقال إن الله قبض أرواحكم حين شاء وردها عليكم حين شاء ثم أمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتشروا لحاجتهم وتوضؤوا وارتفعت الشمس فصلى بهم الفجر

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer due to sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1690

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وذكره البخاري عن عمران بن ميسرة عن محمد بن فضيل عن حصين بإسناده مثله وفي حديثه زيادة يا بلال قم فأذن للناس بالصلاة فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابياضت قام فصلى

Mas'alah: What did the Prophet do when he overslept and missed Fajr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1691

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

فعرسوا من الليل فلم يستيقظوا حتى طلعت الشمس فأمر بلالا فأذن ثم صلى ركعتين قال ابن عباس فما يسرني بها الدنيا وما فيها يعني الرخصة

Mas'alah: How did the Prophet make up the missed Fajr prayer and its sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1691

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن غالب قال حدثنا حرمي بن حفص قال حدثنا صدقة بن عبادة الأسدي قال حدثني أبي عن ابن عباس أنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فغفلوا عن صلاة الغداة حتى طلعت الشمس فأمر النبي صلى الله عليه وسلم مؤذنا فأذن كما كان يؤذن كل يوم فصلى ركعتي الفجر كما كان يصلي كل يوم ثم صلى بهم الغداة كما كان يصلي كل يوم

Mas'alah: What did the Prophet do when he woke up after oversleeping for Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1692

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

فضرب على آذانهم حتى أيقظهم حر الشمس فقاموا فقال توضؤا ثم أذن بلال فصلى ركعتين وصلوا ركعتي الفجر ثم صلوا الفجر

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet sleeping through Fajr prayer and making it up?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1692

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وأما حديث أبي مريم فرواه علي بن المديني وغيره عن جرير عن عطاء بن السائب عن أبيه عن يزيد بن أبي مريم عن أبيه فقال نام رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصبح فلم يستيقظ حتى طلعت الشمس فلما استيقظ أمر المؤذن فأذن وصلى ركعتين ثم أمره فأقام فصلى الفجر)

Mas'alah: What did the Prophet do when he woke up after missing Fajr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1693

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

عليه وسلم أن يتنحوا عن ذلك المكان ثم أمر بلالا فأذن ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتي الفجر وأمر أصحابه فصلوا ركعتي الفجر ثم أمر بلالا فأقام الصلاة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith of Imran ibn Husayn about sleeping through Fajr prayer during a journey?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1693

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وأما حديث عمران بن حصين فحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا عبد الأعلى (بن عبد الأعلى) قال حدثنا هشام عن الحسن عن

عمران بن حصين قال أسرينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فلما كان من آخر السحر عرسنا فلما استيقظنا حتى أيقظنا حر الشمس فجعل الرجل يثب دهشا فزعا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اركبوا فركب وركبنا فسار حتى ارتفعت الشمس ثم نزل فأمر بلالا فأذن وقضى القوم من حاجاتهم وتوضؤوا وصلينا الركعتين قبل الغداة ثم أقام فصلى بنا فقلنا يا رسول الله ألا نقضيها لوقتها من الغد

Mas'alah: What is the expiation for missing a prayer due to sleep or forgetfulness?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1696]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وقوم قالوا عنه عن يزيد بن صليح وقال آخرون عنه عن يزيد بن صالح والحديث شامي مشهور بمعنى ما تقدم من الآثار سواء قرأت على عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا حجاج الباهلي قال حدثنا قتادة عن أنس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يرقد عن الصلاة أو يغفل عنها قال كفارتها أن يصليها إذا ذكرها

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer due to sleep during travel?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2170]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

حديث ثامن لابن شهاب عن سعيد (بن المسيب) (مرسل) مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل من خيبر أسرى حتى إذا كان من آخر الليل عرس وقال لبلال اكلأ لنا الصبح ونام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وكلأ بلال ما قدر له ثم استند إلى راحلته وهو مقابل الفجر فغلبته عيناه فلم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بلال ولا أحد من الركب حتى ضربتهم الشمس ففزع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بلال يا رسول الله أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتادوا فبعثوا رواحلهم واقتادوا شيئا ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فأقام الصلاة فصلى بهم الصبح ثم قال حين قضى الصلاة

من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها فإن الله تبارك وتعالى يقول وأقم الصلاة لذكري هكذا روى هذا الحديث عن مالك مرسلا جماعة رواة الموطأ عنه لا خلاف بينهم في ذلك وكذلك رواه سفيان بن عيينة ومعمر في رواية عبد الرزاق عنه (عن الزهري) مرسلا كما رواه مالك وقد وصله أبان (العطار) عن معمر ووصله الأوزاعي أيضا ويونس عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة وعبد الرزاق أثبت في معمر من أبان العطار وقد وصله محمد بن إسحاق عن الزهري فيما حدثنا به أحمد بن محمد (قال) حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا الحسن بن علي الرافقي حدثنا أبو شعيب صالح ابن زياد السوسي بالرقة حدثنا يعلى عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر حتى إذا كان

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer due to sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2172

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

ببعض الطريق أراد التعريس من آخر الليل فاضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسند بلال ظهره إلى بعيره فاستقبل الشرق فغلبته عينه فنام فلم يوقظه إلا الشمس فكان أولهم رفع رأسه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماذا صنعت (بنا) يا بلال قال أخذ بنفسي يا رسول الله الذي أخذ بنفسك فقال صدقت فاقتاد غير كبير فتوضأ وتوضأ الناس ثم صلى الصبح ثم أقبل عليهم فقال إذا نسيتم الصلاة فصلوها إذا ذكرتموها فإن الله تعالى يقول وأقم الصلاة لذكري)

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer when remembered?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2173

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

ووصل من هذا الحديث ابن عيينة ومعمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها فإن الله يقول وأقم الصلاة لذكري)

Mas'alah: Which report is more authentic about the Prophet's return from Khaybar regarding missed

prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2173

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وقول ابن شهاب في هذا الحديث عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل من خيبر أصح من قول من قال إن ذلك (كان) مرجعه من حنين لأن ابن شهاب أعلم (الناس) بالسير والمغازي وكذلك سعيد بن المسيب ولا يقاس بهما

Mas'alah: What is the ruling on sleeping through prayer during travel and making it up?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2177

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

فأما نومه في السفر عن الصلاة

فكان خرق عادته ليسن لأمته ويعرفهم بما يحب على من نام منهم عن صلاته حتى يخرج وقتها وكيف العمل في ذلك وجعل الله نومه سببا بما جرى له في ذلك النوم من تعليمه أمته وتبصيرهم وقد ذكرنا الآثار الواردة في هذا المعنى في باب زيد بن أسلم من هذا الكتاب ولا سبيل إلى حملها على الائتلاف والاتفاق إلا على ما ذكرناه وغير جائز حمل أخباره إذا صحت عنه على التناقض عند أهل الإسلام لأنه لا يجوز فيها النسخ حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا الحسيني قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المزني قال سمعت الشافعي يقول رؤيا الأنبياء وحي وقد روينا عن ابن عباس

رضي الله عنه أنه قال رؤيا الأنبياء وحي وتلا إني أرى في المنام أني أذبحك فانظر ماذا ترى قال يا أبت افعل ما تؤمر وهذا يدل على أن قلوبهم لا تنام ألا ترى إلى حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ ثم صلى ولم يتوضأ ثم قال إن عيني تنامان ولا ينام قلبي والنوم إنما يحكم له بحكم الحدث إذا خمر القلب وخامره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخامر النوم قلبه

وقوله صلى الله عليه وسلم إني لست كهيئتكم إني أبيت أطعم وأسقى ومثل هذا كثير فإن قال قائل إن في قوله صلى الله عليه وسلم من يكلأ لنا الصبح دليلا على أن عادته النوم قيل له لم تمعن النظر ولو أمعنته لعلمت أن المعنى (من) يرقب لنا انفجار الصبح فيشعرنا به في أول طلوعه لأن من نامت عيناه لم ير هذا في أوله ونوم العين يمنع من مثل هذا لا نوم القلب وكان شأنه التغليس بالصبح صلى الله عليه وسلم وكان بلال من أعلم الناس بذلك فلذلك أمره بمراقبة الفجر لا أن عادته كانت النوم المعروف من سائر الناس والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers for the one who intentionally delays them?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2180]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Expiation for Deliberately Missing a Prayer

عندي والله أعلم لأنه أعلم أمته أن مراد الله تعالى من الصلاة أن تقضى في وقت آخر كما قال تعالى في الصيام فعدة من أيام أخر وليس كالحج وعرفة والضحايا والجمار وقد أوضحنا هذا المعنى في كتاب الاستذكار وليس في تخصيص النائم والناسي

بالذكر في قضاء الصلاة ما يسقط قضاءها عن العامد لتركها حتى يخرج وقتها بل فيه أوضح الدلائل على أن العامد (المأثوم) أولى أن يؤمر بالقضاء من الناسي المتجاوز عنه و (النائم) المعذور وإنما ذكر النائم والناسي لئلا يتوهم متوهم أنهما لما رفع عنهما الإثم سقط القضاء عنهما فيما وجب عليهما فأبان صلى الله عليه وسلم أن ذلك غير مسقط عنهما قضاء الصلاة وإنها واجبة عليهما متى ما ذكراها والعامد لا محالة ذاكر لها فوجب عليه قضاؤها والاستغفار من تأخيرها لعموم قوله صلى الله عليه وسلم فإن الله تعالى يقول وأقم الصلاة لذكري وقد قضاها عليه السلام بعد خروج وقتها يوم الخندق من غير نسيان ولا نوم إلا أنه شغل عنها وأجاز

Mas'alah: What is the ruling on completing Asr prayer after its time if one catches a rak'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2181

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Missed Prayers During Another Prayer Time

لمن أدرك ركعة من العصر أن يصلي تمامها بعد خروج وقتها وقد زدنا هذا بيانا وإيضاحا في كتاب الاستذكار والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet sleeping and missing Fajr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2186

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

عن الصلاة منها حديث جبير بن مطعن وحديث ابن مسعود وحديث أبي قتادة وقد ذكرناها في باب زيد بن أسلم حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا أحمد بن سعيد وحدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قالا حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب قال لما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر أسرى ليلة حتى إذا كان من آخر الليل عدل عن الطريق ثم عرس وقال من يحفظ علينا الصبح فقال بلال أنا يا رسول الله فجلس يحفظ عليهم فنام النبي صلى الله عليه وسلم (وأصحابه) فبينما بلال جالس غلبته عينه فما أيقظهم إلا حر الشمس ففزعوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم أنمت يا بلال فقال يا رسول الله أخذ نفسي الذي أخذ نفسكم قال فاقتادوا رواحلهم وارتحلوا عن المكان الذي أصابتهم فيه الغفلة ثم صلى بهم الصبح فلما فرغ قال

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer when remembered?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2187

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها فإن الله عز وجل يقول وأقم الصلاة لذكري قال معمر وكان الحسن يحدث نحو هذا الحديث ويذكر أنهم ركعوا ركعتي (الفجر) ثم صلى بهم الصبح ففي قوله فما أيقظهم إلا حر الشمس وقوله ارتحلوا عن المكان الذي أصابتهم فيه الغفلة دليل على صحة ما ذهب إليه أهل المدينة ودليل آخر هو قوله عليه الصلاة والسلام من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك

الصبح وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا عبد الله بن مسرة ومحمد بن عبد السلام قالا حدثنا أبو موسى الزمن محمد بن المثنى قال حدثنا (محمد) بن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن خلاس عن أبي رافع عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أدركت ركعة من صلاة (الفجر) قبل أن تطلع الشمس فصل إليها أخرى ومعلوم أن الأخرى مع طلوع الشمس وأي شيء أبين من هذا ودليل آخر وهو ما ذكره عطاء أن النبي صلى الله

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the order of making up missed prayers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2188]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Order of Precedence Among Missed Prayers

عليه وسلم ركع في ذلك الوادي ركعتي الفجر ثم سار ساعة ثم صلى الصبح ومعلوم أن كل وقت تجوز فيه النافلة يجوز فيه قضاء المنسية المفروضة وهذا ما لا خلاف فيه ودليل آخر لا مدفع له وهو قوله صلى الله عليه وسلم في آخر هذا الحديث من نام عن الصلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فهذا إطلاق أن يصلي المنتبه والذاكر في كل وقت على ظاهر الحديث صلاته التي انتبه إليها وذكرها وقد اختلف العلماء من هذا المعنى فيمن ذكر الصلاة فاتته وهو في آخر وقت صلاة أو ذكر صلاة وهو في صلاة فجملة مذهب مالك أنه من ذكر صلاة وقد حضر وقت صلاة أخرى بدأ بالتي نسي إذا كان ذلك خمس صلوات فأدنى وإن فات وقت هذه وإن كان أكثر من ذلك بدأ بالتي حضر وقتها وعلى هذا النحو مذهب أبي حنيفة والثوري والليث إلا أن أبا حنيفة وأصحابه قالوا الترتيب عندنا واجب في اليوم والليلة إذا كان في الوقت سعة

للفائتة ولصلاة الوقت فإن خشي فوات صلاة الوقت بدأ بها فإن زاد على صلاة يوم وليلة لم يجب الترتيب عندهم والنسيان عندهم يسقط الترتيب وقال أبو حنيفة وأصحابه من ذكر صلاة فائتة وهو في صلاة أخرى من الصلوات الخمس فإن كان بينهما أكثر من خمس صلوات مضى فيما هو فيه ثم قضى التي عليه وإن كان أقل من ذلك قطع ما هو فيه وصلى التي ذكر إلا أن يكون في آخر وقت التي دخل

Mas'alah: What are the scholarly differences on the obligation of order in making up prayers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2189](#)

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Order of Precedence Among Missed Prayers

(فيها) يخاف فوتها إن تشاغل بغيرها فإن كان كذلك أتمها ثم قضى التي ذكر وقال أبو حنيفة ومحمد إن ذكر الوتر في صلاة الصبح فسدت عليه وإن ذكر فيها ركعتي الفجر لم تفسد عليه وقال أبو يوسف لا تفسد عليه بذكر الوتر ولا بركعتي الفجر وبه أخذ الطحاوي وقد روي عن الثوري وجوب الترتيب ولم يفرق بين القليل والكثير واختلف في ذلك عن الأوزاعي وقال الشافعي الاختيار أن يبدأ بالفائتة ما لم يخف فوات هذه فإن لم يفعل وبدأ بصلاة الوقت أجزأه وذكر الأثرم أن الترتيب عند أحمد بن حنبل واجب في صلاة ستين سنة وأكثر وقال لا ينبغي لأحد أن يصلي (صلاة) وهو ذاكر لما قبلها لأنها تفسد عليه قال أبو عمر ثم نقض هذا الأصل فقال أنا آخذ بقول سعيد بن المسيب ويعجبني في الذي يذكر صلاة في وقت صلاة كرجل ذكر العشاء في آخر وقت الفجر قال يصلي الفجر ولا يضيع

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers and the order of qada?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2190

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Order of Precedence Among Missed Prayers

صلاتين أو قال يضيع مرتين وقال إذا خاف طلوع الشمس فلا يضيع هذه لقول سعيد (بن المسيب) يضيع مرتين فهذا يصلي الصبح وهو ذاكر العشاء وفي ذلك نقض لأصله وقال داود والطبري الترتيب غير واجب وهو تحصيل مذهب الشافعي ذكر الأثرم قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد أنه سمع ربيعة يقول في الذي ينسى الظهر والعصر حتى لا يجد إلا موضع سجدة قبل الغروب (قال) يصلي العصر ثم يصلي الظهر إذا غابت الشمس قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا هشيم قال أنبأنا يونس ومنصور عن الحسن أنه كان يقول فيمن نام عن صلاة العشاء فاستيقظ عند طلوع الشمس قال يصلي الفجر ثم يصلي العشاء قال وسمعت أحمد بن حنبل يقول أما الحسن فيقول يصلي تلك وإن فاتت هذه قال أبو عمر وأما الذي يذكر صلاة وهو وراء إمام فكل من قال

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers when one remembers them during another prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2191

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Missed Prayers During Another Prayer Time

بوجوب الترتيب ومن لم يقل به فيما علمت يقول يتمادى مع الإمام حتى يكمل

صلاته ثم اختلفوا فقال مالك وأبو حنيفة وأحمد بن حنبل يصلي التي ذكر ثم يعيد التي صلى مع الإمام إلا أن يكون بينهما أكثر من خمس صلوات على ما قدمنا ذكره عن الكوفيين وهو مذهب جماعة من أصحاب مالك المدنيين وذكر الخرقي عن أحمد بن حنبل أنه قال من ذكر صلاة وهو في أخرى أتمها وقضى المذكورة وأعاد الصلاة التي كان فيها إذا كان الوقت مبقى فإن خشي خروج الوقت اعتقد وهو فيها أن لا يعيدها وقد أجزأته ويقضي التي عليه قال الأثرم قيل لأبي عبد الله إن بعض الناس يقول إذا دخلت في صلاة فأحرمت بها ثم ذكرت صلاة نسيتها لم تقطع التي دخلت فيها ولكنك إذا فرغت منها قضيت التي نسيت وليس عليك إعادة هذه فأنكره وقال ما أعلم

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers when one remembers them during another prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2192]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Missed Prayers During Another Prayer Time

أحدا قال بهذا إنما أعرف أن من الناس من قال أنا أقطع وإن كنت خلف الإمام وأصلي التي ذكرت لقول النبي صلى الله عليه وسلم فليصلها إذا ذكرها قال وهذا شنيع أن يقطع وهو خلف الإمام قيل له فما تقول أنت قال يتمادى مع الإمام وإن كان وحده قطع وذكر الأثرم قال حدثنا الحكم بن موسى قال حدثنا هقل قال حدثنا الأوزاعي قال سمعت الزهري يقول في الذي ينسى الظهر ولا يذكرها حتى يدخل في العصر قال يمضي في صلاة الإمام فإذا انصرف استقبل الظهر فصلاها ثم يصلي

العصر قال أبو عمر هذا ابن شهاب يفتي بقول ابن عمر وهو الذي يروي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فإن الله يقول وأقم الصلاة لذكري وقد رأى تماديه مع الإمام ثم رأى إعادتها (لا) أدري إن كان استحبابا أو إيجابا وقد يحتمل

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers when one remembers them during another prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2193

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Missed Prayers During Another Prayer Time

(هذا) الحديث إيجاب الترتيب ويحتمل أن يكون معناه الإعلام بأنها غير ساقطة بالنوم والنسيان وقد أجمعوا على أن الترتيب فيما كثر غير واجب فدل ذلك على أنه مستحب في القليل والله أعلم ويدلك على أن ذلك عندهم استحباب لأنهم يأمرونه إذا ذكرها وهو وحده في صلاة أن يقطعها وإن ذكرها وراء إمام تمادى مع الإمام والأصل في التمادي مع الإمام عند أكثرهم اتباع ابن عمر (وحديثه في ذلك ما رواه مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر) كان يقول من نسي صلاة فلم يذكرها إلا وهو مع الإمام فإذا سلم الإمام فليصل الصلاة التي نسي ثم ليصل (بعدها) الصلاة الأخرى ولا مخالف له في هذه المسألة من الصحابة مع دلالة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فليصلها إذا ذكرها وقد روي من حديث أبي جمعة واسمه حبيب بن سباع وله صحبة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب يوم الأحزاب فلما سلم قال هل علم أحد منكم

أني صليت العصر قالوا لا يا رسول الله قال فصلى العصر ثم أعاد المغرب وهذا حديث منكر يرويه ابن لهيعة عن مجهولين وقال الشافعي والطبري وداود يتمادى مع الإمام ثم يصلي التي ذكر ولا يعيد هذه وليس الترتيب عند هؤلاء بواجب فيما قل ولا فيما كثر ومن حجتهم (أن) الترتيب إنما يجب في اليوم وأوقاته فإذا خرج الوقت سقط الترتيب استدلالا بالإجماع (على) أن شهر رمضان تجب الرتبة فيه والنسق لوقته فإذا انقضى سقطت الرتبة عمن كان عليه (منه شيء بسفر أو علة) وجائز أن يأتي به على غير نسق ولا رتبة متفرقا فكذلك الصلوات المذكورات الفوائت والله أعلم واحتج داود وأصحابه بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتي الفجر ذاكرا للصبح في حين نومه في سفره قالوا فقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ذاكر صلاة واجبة عليه ركعتي الفجر وهما غير واجبتين عليه وهذا عندي لا حجة فيه لأنه لم يذكر في ركعتي الفجر صلاة قبلها وإنما المراعاة أن يذكر في الصلاة ما قبلها ولكل واحد منهم حجج من جهة

النظر في أكثرها تشعيب وتطويل وفيما ذكرت لك من أقاويلهم ما تقف به على المراد من معنى حديث هذا الباب إن شاء الله وأما قوله في حديث مالك ثم أمر بلالا فأقام الصلاة يحتمل أن يكون فأقام ولم يؤذن ويحتمل أن يكون أقام الصلاة بما تقام به من الأذان والإقامة والطهارة وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه أنه أمر بلالا فأذن وأقام في حين نام عن الصلاة في السفر وقد ذكرناها وقد روى أبان العطار عن معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة هذا الحديث وذكر فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الركعتين قبل صلاة الفجر ثم أمر بلالا فأقام فصلى الفجر وهذا ليس بمحفوظ في حديث الزهري إلا من رواية أبان العطار عن معمر

وأبان ليس بحجة ولا تقبل زيادته على عبد الرزاق لأن عبد الرزاق أثبت الناس في معمر عندهم وقد ذكرنا اختلاف العلماء في الأذان لما فات من الصلوات والحجة لكل فريق منهم في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا وذكر أبو قرة عن مالك فيمن نام عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس أنه لا يركع ركعتي الفجر ولا يبدأ بشيء قبل الفريضة

Mas'alah: What are the different opinions on the original number of rak'ahs in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2579

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

ولكنهم اختلفوا في هيأتها حين فرضت فروي عن عائشة أنها فرضت ركعتين ركعتين ثم زيد في صلاة الحضر فأكملت أربعا وأقرت صلاة السفر على ركعتين وبذلك قال الشعبي وميمون بن مهران ومحمد بن إسحاق وروي عن ابن عباس أنها فرضت في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين وقال نافع بن جبير وكان أحد علماء قريش بالنسب وأيام العرب والفقه وهو راوية حديث ابن عباس في إمامة جبريل

Mas'alah: What is the ruling on missing prayer due to sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2621

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

ليس في النوم تفريط ولكن التفريط على من لم يصل الصلاة حتى تجيىء الصلاة الأخرى وأخبرنا خلف بن القاسم وأصبغ بن عبد الله بن مسرة قالا حدثنا بكير بن الحسن بن عبد الله المرادي بمصر قال حدثنا أبو بكرة بكار بن قتيبة القاضي قال حدثنا أبو داود الطيالسي قال حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في النوم تفريط إنما التفريط في اليقظة أن يؤخر صلاة إلى (وقت) أخرى وسنذكر حديث عبد الله بن عمرو من هذا الباب في موضعه وقال الثوري والحسن بن حي وأبو يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه ومحمد بن جرير الطبري آخر وقت الظهر إذا كان ظل كل شيء مثله ثم يدخل وقت العصر لم يذكروا فاصلة إلا أن قولهم ثم يدخل وقت العصر يدل على فاصلة وقال أبو حنيفة آخر وقت الظهر إذا كان ظل كل شيء مثليه فخالف الآثار والناس لقوله بالمثلين في آخر وقت الظهر وخالفه

أصحابه وذكر الطحاوي رواية أخرى عن أبي حنيفة زعم أنه قال آخر وقت الظهر إذا كان ظل كل شيء مثله على قول الجماعة ولا يدخل في وقت العصر حتى يصير ظل كل شيء مثليه فترك بين الظهر والعصر وقتا مفردا لا يصلح لأحدهما وأما أول وقت (العصر) فقد تبين من قول مالك فيه ما ذكرنا ومن قول الشافعي ومن تبعه ما وصفنا ومن قول سائر العلماء أيضا من مراعاة المثل ما قد بينا وهو كله أمر متقارب وقال أبو حنيفة أول وقت العصر من حين يصير الظل مثلين وهو خلاف الآثار وخلاف الجمهور

Mas'alah: What is the ruling on repeating a missed sunnah prayer after its time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3557

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

عليه إلا أن مالكا يستحب له الإعادة في الوقت وعلى ذلك أصحابه والإعادة في الوقت ليست بواجبة عنده ولا عند كل من قال كقوله وإنما هو استدراك لما فاته من السنة في الوقت ولو وجب في السنن أن تعاد بعد الوقت لكانت كالفرائض في وجوبها

Mas'alah: What is the ruling on one who errs in facing the qibla after ijtihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5514

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Rulings on Repeating Prayers Due to Impurity or Error

قال أبو عمر النظر في هذا الباب يشهد أن لا إعادة على من صلى إلى القبلة عند نفسه مجتهدا لخفاء ناحيتها عليه لأنه قد عمل ما أمر به وأدى ما افترض عليه من اجتهاده بطلب الدليل على القبلة حتى حسب أنه مستقبلها ثم لما صلى بان له خطؤه وقد كان العلماء مجمعين على أنه قد فعل ما أبيح له فعله بل ما لزمه ثم اختلفوا في إيجاب القضاء عليه إذا بان له أنه أخطأ القبلة وإيجاب الإعادة إيجاب فرض

والفرائض لا تثبت إلا بيقين لا مدفع له ألا ترى إلى إجماعهم فيمن خفي عليه موضع الماء فطلبه جهده ولم يجده فتيمم وصلى ثم وجد الماء أنه لا شيء عليه لأنه قد فعل

ما أمر به وأما قول من رأى عليه الإعادة في الوقت وبعده قياسا على من صلى بغير وضوء فليس بشيء لأن هذا ليس بموضع اجتهاد في الوضوء إلا عند عدمه فإنه يؤمر بالاجتهاد في طلبه على ما تقدم ذكرنا له وأما قول من قال يعيد ما دام في الوقت فإنما هو استحباب لأن الإعادة لو وجبت عليه لم يسقطها خروج الوقت وهذا واضح يستغنى عن القول فيه وكذلك يشهد النظر لقول من قال في المنحرف عن القبلة يمينا أو شمالا ولم يكن انحرافه ذلك فاحشا فيشرق أو يغرب إنه لا شيء عليه لأن السعة في القبلة لأهل الآفاق مبسوطة مسنونة وهذا معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول أصحابه ما بين المشرق والمغرب قبلة

Mas'alah: What is the ruling on prayer for one who cannot find water or earth for tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6526

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Prayers for Those with Chronic Excuses (Istijmar, Khuffs)

واختلف الفقهاء في الذي يدخل عليه وقت الصلاة ويخشى خروجه وهو لا يجد الماء ولا يستطيع الوصول إليه ولا إلى صعيد يتيمم به فقال ابن القاسم في المحبوس إذا لم يجد ماء ولم يقدر على الصعيد صلى كما هو وأعاد إذا قدر على الماء أو على الصعيد وقال أشهب في المنهدم عليهم والمحبوسين والمربوط ومن صلب في خشبة ولم يمت لا صلاة عليهم حتى يقدروا على الماء أو على الصعيد وإذا قدروا صلوا وقال ابن خواز بنداد الصحيح من مذهب مالك أن كل من لم يقدر على الماء ولا على الصعيد حتى خرج الوقت أنه لا يصلي ولا عليه شيء قال رواه المدنيون عن مالك قال وهو الصحيح من المذهب قال أبو عمر ما أعرف كيف أقدم على أن جعل

هذا هو الصحيح من المذهب مع خلافه جمهور السلف وعامة الفقهاء وجماعة المالكيين وأظنه ذهب إلى ظاهر حديث مالك هذا في قوله وليسوا على ماء فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصبح وهم على غير ماء فأنزل الله آية التيمم ولم يذكر أنهم صلوا وهذا لا حجة فيه لأنه لم يذكر أنهم لم يصلوا وقد ذكر هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في هذا الحديث أنهم صلوا بغير وضوء ولم يذكر إعادة وقد ذهب إلى هذا طائفة من الفقهاء قال أبو ثور وهو القياس وقال ابن القاسم يصلون إن قدروا وكان عقلهم معهم ثم يعيدون إذا قدروا على الطهارة بالماء أو بالتيمم وقد روى ابن دينار عن معن بن مالك فيمن كتفه الوالي وحبسه فمنعه من الصلاة حتى خرج وقتها أنه لا إعادة عليه وإلى هذه الرواية والله

Mas'alah: What is the ruling on praying without purification when unable to find water or tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6529

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Prayers for Those with Chronic Excuses (Istijmar, Khuffs)

على الماء ولا على التيمم عند عدم الماء صلى في الوقت كما هو فإذا وجد الماء أو قدر على التيمم عند عدم الماء أعاد تلك الصلاة احتياطا لأنها صلاة بغير طهور وقالوا لا يقبل الله صلاة بغير طهور لمن قدر على الطهور فأما من لم يقدر على الطهور فليس كذلك لأن الوقت فرض وهو قادر عليه فيصلي كما قدر في الوقت ثم يعيد فيكون قد أخذ بالاحتياط في الوقت والطهارة جميعا

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers with one tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6546

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Prayers for Those with Chronic Excuses (Istijmar, Khuffs)

وقال أبو الفرج في ذاكر الصلوات إن قضاهن بتيمم واحد فلا شيء عليه وذلك جائز له ولأصحاب مالك في هذا الباب ضروب من الاضطراب

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer if water is found within the time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7369

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Rulings on Repeating Prayers Due to Impurity or Error

وروي عن الأوزاعي أنه إن وجد الماء في الوقت أعاد

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer due to urine impurity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7370

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Rulings on Repeating Prayers Due to Impurity or Error

وقال في البول يعيد في الوقت فإذا مضى الوقت فلا إعادة عليه

Mas'alah: What happened when the Prophet delayed the Zuhr and Asr prayers during the Battle of the Trench?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7587

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

حديث خامس ليحيى بن سعيد 807 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر يوم الخندق حتى غابت الشمس وهذا يستند من حديث ابن مسعود وحديث أبي سعيد الخدري وحديث جابر وبعضها أتم معنى من بعض وقد يجوز أن يكون هذا النسيان وارد شغل عظيم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet and Umar praying Asr after sunset on the Day of the Trench?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7587

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

روى هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر قال جعل عمر بن الخطاب يسب كفار قريش يوم الخندق ويقول يا رسول الله والله ما صليت العصر حتى غابت الشمس أو كادت تغيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها ونزلنا معه إلى بطحان فتوضأ للصلاة وتوضأنا معه فصلى العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب

Mas'alah: What is the conclusion about the different narrations of prayers missed on the Day of the Trench?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7588

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

العصر وحدها وفي مرسل سعيد الظهر والعصر والمعنى في ذلك كله سواء والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer due to battle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7588

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

قرأت على عبد الله بن محمد بن يوسف أن محمد بن أحمد بن يحيى حدثهم قال حدثنا أحمد بن محمد بن زياد قال حدثنا أحمد ابن عبد الجبار قال حدثنا يونس بن بكير قال حدثنا هشام بن سنبر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال جعل عمر بن الخطاب يسب كفار قريش يوم الخندق ويقول يا رسول الله ما صليت العصر حتى كادت الشمس تغيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها فنزلنا معه إلى بطحان فتوضأ للصلاة وتوضأنا معه فصلى العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب وقد تقدم القول في معاني هذا الحديث في باب زيد بن أسلم

BAB 14

باب صلاة المريض
The Chapter on Prayer of the Sick

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the prayer of a sick person sitting compared to standing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3804

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Postures and Positions in Sick Prayer

(حديث رابع من مراسيل ابن شهاب مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عمرو بن العاص) أنه قال لما قدمنا المدينة نالنا وباء من وعكها شديد فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يصلون في سبحتهم قعودا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة القاعد مثل نصف صلاة القائم هكذا روى هذا الحديث عن مالك جماعة الرواة فيما علمت بهذا الإسناد مرسلا

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on the prayer of the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3805

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Postures and Positions in Sick Prayer

وروى فيه عن ابن أبي زائدة عن مالك عن الزهري عن سالم عن أبيه ولا يصح ورواه الحسين بن الوليد عن مالك عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو ولم يتابعه على ذلك (أحد) من رواة مالك وإنما يرويه هكذا عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو ابن عيينة وحده من بين أصحاب ابن شهاب على اختلاف على ابن عيينة في ذلك أيضا ومن اختلاف أصحاب ابن شهاب في ذلك أن صالح بن أبي الأخضر وابن جريج روياه عن ابن شهاب عن أنس كذلك ذكره عبد الرزاق عن ابن جريج وكذلك رواه النضر بن شميل عن صالح بن أبي

الأخضر ورواه صالح بن عمر عن صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن السائب بن يزيد عن المطلب بن أبي وداعة

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on the prayer of the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3807

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Postures and Positions in Sick Prayer

فأما رواية النضر بن شميل عن صالح بن أبي الأخضر فأخبرنا سعيد بن عثمان حدثنا أحمد بن دحيم بن خليل حدثنا بكر بن محمد بن حفص الشعراني بتنيس حدثنا إبراهيم بن محمد الصفار حدثنا خلاد حدثنا النضر بن شميل حدثنا صالح بن أبي الأخضر عن ابن شهاب عن أنس قال لما قدم الناس المدينة أصابهم وعك (من وباء المدينة) فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يصلون في سبحتهم قعودا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة القاعد على نصف صلاة القائم وأما رواية ابن جريج فحدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا مسلمة بن القاسم قال حدثنا علان ومحمد بن أبان قالا حدثنا سلمة بن شبيب قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني ابن شهاب قال أخبرني أنس بن مالك قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهي محمة فحم الناس فدخل المسجد والناس قعود فقال صلاة القاعد نصف صلاة القائم فتجشم الناس القيام

Mas'alah: What is the ruling on the prayer of the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5535

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Obligation and Conditions of Prayer for the Sick

وقد ذكرنا حكم صلاة المريض في باب إسماعيل والحمد لله وبه التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the sitting posture for a sick person in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6497

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Postures and Positions in Sick Prayer

ذكر ابن أبي شيبة عن الثقفي عن أيوب عن محمد بن سيرين قال كان يكره أن يتربع الرجل في صلاته حين يتشهد وعن ابن علية عن أيوب عن ابن سيرين قال نبئت أن ابن عمر صلى متربعا وقال إنه ليس بسنة إنما فعله من وجع وعن محمد بن فضيل عن حصين عن الهيثم بن شهاب قال سمعت عبد الله بن مسعود يقول لأن أقعد على رضفتين أحب إلي من أن أقعد متربعا في الصلاة وقد اختلف الفقهاء في كيفية صلاة القاعد الذي لا يقدر على القيام في الفريضة والمصلي جالسا في النافلة فذكر ابن عبد الحكم عن مالك في المريض أنه يتربع في حال القراءة والركوع ويثني رجليه في حال السجود فيسجد وكذلك قال الليث بن سعد وروى المزني عن الشافعي قال يجلس المريض والمصلي جالسا في صلاته كجلوس التشهد وروى عنه البويطي أنه يصلي متربعا في موضع القيام وروى الحسن بن زياد عن أبي حنيفة وزفر أنه يجلس كجلوس الصلاة في التشهد وكذلك يركع ويسجد واحتج من ذهب هذا المذهب بقول ابن مسعود وقد تقدم ذكره لأن أقعد على رضفتين أحب إلي من أن أقعد متربعا

في الصلاة وحمل هذا على الصلاة التي يجوز فيها الجلوس قال وقال أبو يوسف يكون في حال قيامه متربعا وفي ركوعه وسجوده كجلوس التشهد

Mas'alah: What is the ruling on the sitting posture (tarbbu') for a person praying while seated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6498

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Postures and Positions in Sick Prayer

قال الطحاوي المشهور من قول أبي يوسف ومحمد أنه يكون متربعا في حال الركوع قال أبو عمر ذكر ابن أبي شيبة عن وكيع قال حدثنا سفيان عن حماد عن إبراهيم قال إذا صلى قاعدا جعل قيامه متربعا قال وكيع وقال سفيان إذا صلى جالسا جعل قيامه متربعا فإذا أراد أن يركع ركع وهو متربع وإذا أراد أن يسجد ثنى رجليه وعن أسباط بن محمد عن مطرف عن سليمان بن بزيع قال دخلت على سالم وهو يصلي جالسا فإذا كان الجلوس جثا لركبتيه وإذا كان القيام تربع وكرهت طائفة التربع على كل حال منهم طاوس وكان طاوس يقول هي جلسة مملكة وهذا كله في النافلة لمن صلى جالسا فيها أو للمريض وأما الصحيح فلا يجوز له التربع في كل حال في الصلاة بإجماع من العلماء وكذلك أجمعوا أنه من لم يقدر على هيئة الجلوس في الصلاة صلى على حسبما يقدر ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها واختلف الفقهاء في هيئة الجلوس وكيفيته في الصلاة المكتوبة فقال مالك يفضي باليتيه إلىالارض وينصب رجله اليمنى ويثني رجله اليسرى وهذا كله عنده في كل جلوس في الصلاة هكذا والمرأة والرجل في ذلك كله عنده سواء وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه ينصب الرجل اليمنى ويقعد على اليسرى هذا في الرجل والمرأة عندهم

تقعد كأيسر ما يكون لها وقال الثوري تسدل رجليها من جابن واحد ورواه عن إبراهيم وقال

Mas'alah: What is the ruling on prayer for one who cannot perform ablution or tayammum due to fear?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6527

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Prayer of One Unable to Purify

أعلم ذهب ابن خواز بنداد وكأنه قاسه على المغمى عليه وليس هذا وجه القياس لأن المغمى عليه مغلوب على عقله وهذا معه عقله وقال ابن القاسم وسائر العلماء الصلاة عليه واجبة إذا كان عقله معه فإن زال المانع له توضأ أو تيمم وصلى وذكر عبد الله بن حبيب قال سألت مطرفا وابن الماجشون وأصبغ ابن الفرج عن الخائف تحضره الصلاة وهو على دابته على غير وضوء ولا يجد إلى النزول للوضوء والتيمم سبيلا فقال بعضهم يصلي كما هو على دابته إيماء فإذا أمن توضأ إن وجد الماء أو تيمم إن لم يجد الماء وأعاد الصلاة في الوقت وغير الوقت وقال لي أصبغ بن الفرج لا يصلي وإن خرج الوقت حتى يجد السبيل إلى الطهور بالوضوء أو التيمم قال ولا يجوز لأحد الصلاة بغير طهر قال عبد الملك بن حبيب وهذا أحب إلي قال وكذلك الأسير المغلول لا يجد السبيل إلى الوضوء بالماء ولا التيمم والمريض المثبت الذي لا يجد من يناوله الماء ولا يستطيع التيمم هما مثل الذي وصفنا من الخائف وكذلك قال أصبغ بن الفرج في هؤلاء الثلاثة قال وهو أحسن ذلك عندي وأقواه وعن الشافعي روايتنان إحداهما لا يصلي حتى يجد طهارة والأخرى يصلي كما هو ويعيد وهو المشهور عنه قال المزني إذا كان محبوسا لا يقدر على تراب نظيف صلى وأعاد إذا

قدر وقال أبو حنيفة في المحبوس في المصر إذا لم يجد ماء ولا ترابا نظيفا لم يصل وإذا وجد ذلك صلى

Mas'alah: What is the ruling on praying sitting in voluntary and obligatory prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7008

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Postures and Positions in Sick Prayer

مواضع من هذا الكتاب وجائز أن يصلي المرء في النافلة جالسا صلاته كلها وبعض صلاته إن شاء على ما في هذا الحديث وغيره ومن تطوع خيرا فهو خير له وهو مخير في النافلة كيف شاء عن قيام وقعود وأما الفريضة فإنه إذا ضعف عن إتمامه قائما قعد وبنى على صلاته كالعريان يجد ثوبا في الصلاة فيستتر به ويبني ما لم يطل عمله في ذلك وهذا بيان ليس هذا موضع استيفاء القول فيه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the direction of the qibla when praying lying down?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7252

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Prayer on a Mount or in a Ship

وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما إذا صلى مضطجعا تكون رجلاه مما يلي القبلة مستقبل القبلة وقال الثوري والشافعي يصلي على جنبه ووجهه إلى القبلة وقد ذكرنا كيفية صلاة القاعد في باب إسماعيل بن محمد والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on praying with gestures when trapped in mud and water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7516

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Prayer of One Trapped or Crucified

وأما إذا كان الطين والوحل والماء الكثير قد أحاط بالمسجون أو المسافر الذي لا يرجو الانفكاك منه ولا الخروج منه قبل خروج الوقت وكان ماء معينا غرقا وطينا قبيحا وحلا فجائز لمن كان في هذه الحال أن يصلي بالإيماء على ما جاء في ذلك عن العلماء من الصحابة والتابعين فالله أعلم بالعذر وليس بالله حاجة إلى تلويث وجهه وثيابه وليس في ذلك طاعة إنما الطاعة الخشية والعمل بما في الطاقة

BAB 15

باب أحكام المساجد

The Chapter on Rulings of Mosques

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the authenticity of the exception for graveyards and baths in the hadith of the earth as a mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1658

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Mosques Built Over Graves or in Churches

الخبر من الضعف ما يمنع الاحتجاج به فلو صح لكان معناه أن يكون متقدما لقوله جعلت لي الأرض كلها مسجدا وطهورا ويكون هذا القول متأخرا عنه فيكون زيادة فيما فضله الله به صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on building a mosque on the site of idols?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1665

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Mosque Construction and Maintenance

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا رجاء بن المرجى قال حدثنا أبو همام قال حدثنا سعيد بن السائب عن محمد بن عبد الله بن عياض عن عثمان بن بن أبي العاصي أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يجعل مسجد الطائف حيث كانت طواغيتهم وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه طلق بن علي وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا هناد بن السري عن ملازم بن عمرو قال حدثني عبد الله بن بدر

عن

Mas'alah: What is the ruling on praying in a church on a clean spot?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1666

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Mosques Built Over Graves or in Churches

وكذلك أجمعوا على أن من صلى في كنيسة أو بيعة في موضع طاهر أن صلاته ماضية جائزة

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet building his mosque on a pagan graveyard?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1667

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Mosques Built Over Graves or in Churches

وقد بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجده في مقبرة المشركين حدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا سعيد بن عثمان بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري وحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا

Mas'alah: What is the hadith about the location of the Prophet's mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1669

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Mosque Construction and Maintenance

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبي التياح عن أنس بن مالك وذكره أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبي التياح عن أنس قال كان موضع مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطا لبني النجار فيه خرب ونخل وقبور المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثامنوني فيه فقالوا لا نلتمس به ثمنا إلا عند الله فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنخل فقطع وبالخرب فسوي وبقبور المشركين فنبشت قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حيث أدركته الصلاة وفي مرابض الغنم

Mas'alah: What is the ruling on praying in graveyards based on the Prophet's building of the mosque?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1669]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Mosques Built Over Graves or in Churches

فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بنى مسجده في موضع مقبرة المشركين ولو جاز أن يخص من المقابر مقبرة لكانت مقبرة المشركين أولى بالخصوص والاستثناء من أجل هذا الحديث وكل من كره الصلاة في المقبرة لم يخص مقبرة لأن الألف واللام في المقبرة والحمام إشارة إلى الجنس لا إلى

Mas'alah: What is the ruling on praying in graveyards based on the general term 'al-maqbarah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1670

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Mosques Built Over Graves or in Churches

المعهود ولو كان بين مقبرة المسلمين والكفار فرق لبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يهمله لأنه بعث مبينا لمراد الله من عباده والقوم عرب لا يعرفون من الخطاب إلا استعمال عمومه ما لم يكن الخصوص والاستثناء يصحبه فلو أراد مقبرة دون مقبرة لوصفها ونعتها ولم يحل على لفظ المقبرة جملة لأن كل ما وقع عليه اسم مقبرة يدخل تحت قوله المقبرة هذا هو المعروف من حقيقة الخطاب وبالله التوفيق ولو ساغ لجاهل أن يقول مقبرة كذا لجاز لآخر أن يقول حمام كذا لأن في الحديث إلا المقبرة والحمام وكذلك قوله المزبلة والمجزرة ومحجة الطريق غير جائز أن يقال مزبلة كذا ولا مجزرة كذا ولا طريق كذا لأن التحكم في دين الله غير سائغ والحمد لله حدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا عبد الملك بن بحر قال حدثنا موسى بن هارون قال حدثنا العباس بن الوليد بن نصر النرسي قال حدثنا وهيب بن خالد قال حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن القاسم بن مخيمرة عن أبي سعيد

Mas'alah: What is the ruling on entering the mosque after eating garlic or onions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2197

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Entry and Stay in the Mosque

حديث تاسع لابن شهاب عن سعيد (بن المسيب) مرسل مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أكل من هذه الشجرة فلا يقرب مساجدنا يؤذينا بريح الثوم هكذا هو في الموطأ عند جميعهم مرسل إلا ما رواه محمد بن معمر عن روح بن عبادة عن صالح بن أبي الأخضر ومالك بن أنس عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة (مرة) موصولا وقد وصله معمر ويونس وإبراهيم بن سعد عن ابن شهاب فأما رواية معمر فذكرها عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل (من) هذه الشجرة يعني الثوم فلا يؤذينا في مسجدنا وذكره ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب كذلك (سواء) مسندا وحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا مسلة بن القاسم قال حدثنا أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي ببغداد قال حدثنا فضل الأعرج قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال حدثني أبي عن ابن

شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أكل من هذه الشجرة فلا يؤذينا في مسجدنا يعني الثوم قال يعقوب وذكر أبي عن أبيه أنه ذكر معه الكراث والبصل قال أبو عمر روى النهي عن أكل الثوم بألفاظ متقاربة المعاني عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة منهم عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وحذيفة وابن عمر وجابر وأنس وأبو سعيد والمغيرة بن شعبة ومعقل بن يسار وأم أيوب فأما حديث ابن عمر فرواه عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في غزوة خيبر من أكل من هذه الشجرة يعني الثوم فلا يقربن مسجدنا ذكره البخاري عن مسدد عن يحيى عن عبيد الله قال البخاري وحدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال سأل رجل أنس بن مالك ما سمعت (من) نبي الله صلى الله عليه وسلم في الثوم فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم من

أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا ولا يصلين معنا وحدثنا عبد الله بن محمد

قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن المساجد

Mas'alah: What is the ruling on a camel entering the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4132

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Entry and Stay in the Mosque

وفيه إباحة دخول البعير المسجد وذلك والله أعلم لأن بوله طاهر ولو كان بوله نجسا لم يكن ذلك لأنه لا يؤمن منه أن يبول

Mas'alah: Is it permissible to pray facing any side of the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4133

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on the Qibla and Mihrab

والوجه عندي في صلاته إلى جانب البيت لأن البيت كله قبلة وحيثما صلى المصلي منه إذا جعله أمامه كان حسنا جائزا والله أعلم

قال أبو عمر ما أدري (ما) وجه هذا القول لأن جعفر بن محمد روى عن أبيه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما طاف في حجته أتى المقام فصلى عنده ركعتين ثم أتى الحجر فاستسلمه ثم خرج إلى الصفا فبدأ منها بالسعي وقد ذكرنا هذا الحديث من طرق في باب بلاغات مالك من هذا الكتاب والوجه عندي في صلاته إلى جانب البيت لأن البيت كله قبلة وحيثما صلى المصلي منه إذا جعله أمامه كان حسنا جائزا والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on visiting Quba' mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4293

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Mosque Construction and Maintenance

حديث ثان لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي قباء راكبا وماشيا هكذا قال يحيى عن مالك عن نافع وتابعه القعنبي وإسحاق بن عيسى الطباع وعبد الله بن وهب وعبد الله بن نافع ورواه جل رواة الموطأ عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر والحديث صحيح لمالك عن نافع وعبد الله بن دينار جميعا عن ابن عمر على ما روى القعنبي ومن تابعه فهو عند مالك عنهما جميعا عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يأتي قباء راكبا وماشيا والدليل على أن هذا الحديث لمالك عن نافع وأنه من حديث نافع كما هو من حديث عبد الله بن دينار أن أيوب السختياني وعبيد الله بن عمر روياه عن نافع عن ابن عمر

إلا أن أيوب قال فيه مسجد قباء ولم يقل مالك ولا عبيد الله مسجد قباء (وإنما قالا قباء) وقباء موضع معروف وهو مذكر ممدود قال عمرو بن الوليد بن عقبةأبو قطيفة ... ألا ليت شعري هل تغير بعدنا ... قباء وهل زال العتيق وحاضره ... وقال ابن الزبعري ... ليت أشياخي ببدر شهدوا ... جزع الخزرج من وقع الأسل ... ... حين ألقت بقباء رحلها ... واستحر القتل في عبد الأشل ... ... ساعة ثم استخفوا رقصا ... رقص الخيفان في سفح الجبل ... الخيفان اسم الجراد أبدانا)

Mas'alah: What is the ruling on visiting the Quba mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4295

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Mosque Construction and Maintenance

والأولى في ذلك حمل الحديث مجمله على مفسره فيكون قول من قال مسجد قباء مفسرا لما أجمل غيره وقد جاءت آثار تصحح ذلك والحمد لله وقد قال صلى الله عليه وسلم لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام ومسجد بيت المقدس ولم يذكر مسجد قباء وجائز أن يكون إعمال المطي إلى الثلاثة مساجد إعمال مشقة وكلفة فلا يلزم ذلك في غيرها والرحلة غير إعمال المطي والله أعلم وقال أبو عمر وأشبه ما قيل في ذلك بأصول سنته صلى الله عليه وسلم أنه كان يأتي مسجد قباء للصلاة فيه والله أعلم (وهو أكثر (3) ما روي في ذلك وأعلى ما قيل فيه)

Mas'alah: What is the ruling on spitting in the mosque during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4529

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Spitting, Nosebleeds, and Bodily Fluids in the Mosque

حديث ثامن وعشرون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن (عبد الله) (أ) بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى بصاقا في جدار القبلة فحكه ثم أقبل على الناس فقال إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه فإن الله قبل وجهه إذا صلى وفي هذا الحديث من الفقه إزالة ما يستقذر وما يتنزه عنه ويتقزز منه من المسجد وأن ينظف وإذا كان رسول الله يحك البصاق من حائط المسجد (من قبلته) (د) فكنسه وتنظيفه وكسوته يدخل في معنى ذلك وفي هذا الحديث أيضا

Mas'alah: What did the Prophet do when he saw phlegm in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4533

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Spitting, Nosebleeds, and Bodily Fluids in the Mosque

قرأت على عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر جميعا أن القاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثنا حميد عن أنس قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم نخاعة في المسجد فشق ذلك عليه حتى عرفنا ذلك في وجهه فحكه وقال إن أحدكم أو إن المرء إذا قام إلى الصلاة فإنه يناجي ربه أو إن ربه بينه وبين قبلته فليبزق إذا بزق عن يساره أو تحت قدمه

Mas'alah: Where should a person spit during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4534

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Spitting, Nosebleeds, and Bodily Fluids in the Mosque

بوجهه فلا يبزقن أحدكم في قبلته ولا يبزقن عن يمينه ولكن يبزق عن يساره

Mas'alah: What did the Prophet do when he saw phlegm on the mosque wall?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4534

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Spitting, Nosebleeds, and Bodily Fluids in the Mosque

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سليمان بن داود قال حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوما إذ رأى نخامة في قبلة المسجد فتغيظ على الناس ثم حكها قال وأحسبه قال ودعا بزعفران فلطخه به وقال إن الله عز وجل قبل وجه أحدكم إذا صلى فلا يبزق بين يديه

Mas'alah: What did the Prophet do when he saw sputum on the mosque wall?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4534

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Spitting, Nosebleeds, and Bodily Fluids in the Mosque

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا سليمان بن داود قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمان أن أبا سعيد وأبا هريرة أخبراه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في جدار المسجد فتناول رسول الله حصاة فحتها ثم قال إذا تنخم أحدكم فلا يتنخمن قبل

Mas'alah: What is the ruling on building and cleaning mosques?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4535

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Mosque Construction and Maintenance

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور وأن تنظف وتطيب

Mas'alah: What is the ruling on spitting in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4535

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Spitting, Nosebleeds, and Bodily Fluids in the Mosque

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا القعنبي حدثنا أبو مودود عن عبد الرحمن بن أبي حدرد الأسلمي قال سمعت أبا

هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل هذا المسجد فبزق فيه أو تنخم فليحفر وليدفنه فإن لم يفعل فليبزق في ثوبه ثم ليخرج به

Mas'alah: What is the ruling on spitting in the mosque?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4536]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Spitting, Nosebleeds, and Bodily Fluids in the Mosque

وروى شعبة وهشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة وأبان العطار وأبو عوانة وغيرهم عن قتادة عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها

Mas'alah: What is the reward for removing harm from the mosque?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4536]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Spitting, Nosebleeds, and Bodily Fluids in the Mosque

وقد مضى فيما سلف من كتابنا هذا في باب نافع أيضا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي أجور أمتي فرأيت فيها حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد

Mas'alah: What is the virtue of prayer in the Prophet's mosque compared to other mosques?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6465]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Mosque Construction and Maintenance

مالك عن زيد بن رباح وعبيد الله بن أبي عبد الله عن عبد الله الأغر عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام قد مضى القول في معنى هذا الحديث بما فيه من الآثار واختلاف علماء الأمصار في باب زيد بن رباح من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on spitting in the mosque in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7265

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Spitting, Nosebleeds, and Bodily Fluids in the Mosque

حديث ثاني عشر لهشام بن عروة مالك عن هشام عن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في جدار القبلة بصاقا أو مخاطا أو نخامة فحكه قال أبو عمر يقال إن البصاق ما خرج من الفم وفيه لغتان بصاق وبزاق والمخاط ما خرج من الأنف والنخامة ما خرج من الحلق وليس شيء من ذلك بنجس ولكن القبلة يجب أن تنزه عن ذلك وقد تقدم القول في معنى هذا الحديث في باب نافع من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith about women going to the mosque without perfume?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7852

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Women and Children in the Mosque

وروى محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ولكن ليخرجن وهن ثفلات رواه ابن عيينة وحماد بن سلمة وجماعة عن محمد بن عمرو

Mas'alah: What is the best mosque for women according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7856

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Women and Children in the Mosque

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مضر بن محمد حدثنا سعيد بن حفص الحراني حدثنا موسى بن أعين عن عمرو بن الحارث عن أبي السمح عن السائب مولى أم سلمة عن أم سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير مساجد النساء قعر بيوتهن

BAB 16

باب الأوقات المنهي عنها

The Chapter on Prohibited Times for Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah of Fajr or Asr before sunrise or sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1013

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Ruling on Beginning Prayer During Prohibited Times

سعيد بن منصور قال حدثنا حفص بن ميسرة الصنعاني عن زيد بن أسلم عن الأعرج وبسر بن سعيد وأبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فلم تفته ومن أدرك ركعة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فلم تفته

Mas'alah: What is the Kufan view on praying at prohibited times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1034

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

فقال الكوفيون أبو حنيفة وأصحابه لا يقضي أحد صلاة عند طلوع الشمس ولا عند قيام قائم الظهيرة ولا عند غروب الشمس غير عصر يومه خاصة فإنه لا بأس أن يصليها عند غروب الشمس من يومه لأنه يخرج إلى وقت تجوز فيه الصلاة قالوا ولو دخل في صلاة الفجر فلم يكملها حتى طلعت عليه الشمس بطلت عليه واستقبلها بعد ارتفاع الشمس ولو دخل في صلاة العصر فاصفرت الشمس أتمها إذا كانت عصر يومه خاصة واحتجوا لما ذهبوا إليه في هذا الباب بحديث الصنابحي وحديث عمرو بن عبسة وحديث عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها وعند استوائها وجعلوا نهيه عن الصلاة في

هذه الأوقات نهي عموم كنهيه عن صيام يوم الفطر ويوم النحر لأنه لا يجوز لأحد أن يقضي فيها فرضا من صيام ولا يتطوع بصيامها وهذا إجماع قالوا فكذلك نهيه عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها واستوائها يقتضي صلاة النافلة والفريضة ومنهم من زعما حديث هذا الباب منسوخ بأحاديث النهي عن الصلاة في تلك الأوقات واحتجوا أيضا بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نام عن الصلاة واستيقظ في حين طلوع الشمس أخر الصلاة حتى ارتفعت

قالوا وبهذا تبين أن نهيه عن الصلاة في تلك الأوقات ناسخ لحديث الباب فذكروا حديث الثوري عن سعيد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن رجل من ولد كعب بن عجرة أنه نام عن الفجر حتى طلعت الشمس قال فقمت أصلي فدعاني فأجلسني أعني كعب بن عجرة حتى ارتفعت الشمس وابيضت ثم قال قم فصل وحديث معمر والثوري عن أيوب عن ابن سيرين أن أبا بكرة أتاهم في بستان لهم فنام عن العصر قال فرأيناه أنه صلى ولم يكن صلى فقام فتوضأ ولم يصل حتى غابت الشمس قال أبو عمر أما الخبر عن كعب بن عجرة فلا تقوم به حجة لأنه عن رجل مجهول من ولده وأما حديث أبي بكرة فهم يخالفونه في عصر يومه ويرون جواز ذلك وقد أجمعوا أن السنة لا ينسخها إلا سنة مثلها ولا تنسخ سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول غيره لأنه مأمور باتباعه ومحظور من مخالفته) (أ)

Mas'alah: What is the evidence for praying a missed prayer even at sunrise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1037

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Ruling on Beginning Prayer During Prohibited Times

أن تطلع الشمس وطلعت فليصل إليها أخرى وهذا نص في إبطال قول أبي حنيفة (ومن تابعه) (أ)

Mas'alah: Where will the hadiths on prohibited prayer times be discussed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1040

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

ونذكر أحاديث النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس (وعند غروبها واستوائها) (أ) في باب زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار عن الصنابحي ونبين معناها عند العلماء ونذكر حديث نهيه عن الصلاة بعدالصبح وبعدالعصر في باب محمد بن يحيى بن حبان (ونذكر أحاديث النوم عن الصلاة في باب مرسل زيد بن أسلم) (ب) ونورد في كل باب من هذه الأبواب ما للعلماء في ذلك من المذاهب والتنازع إن شاء الله

Mas'alah: What is the hadith about the sun rising with the devil's horn and the prohibition of prayer at certain times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1095

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

حديث ثامن لزيد بن أسلم يجري مجرى المتصل وهو صحيح من وجوه مالك عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال إن الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان فإذا ارتفعت فارقها ثم إذا استوت قارنها فإذا زالت فارقها فإذا دنت للغروب قارنها فإذا غربت فارقها ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في تلك الساعات هكذا قال يحيى في هذا الحديث عن مالك عن عبد الله الصنابحي وتابعه القعنبي وجمهور الرواة عن مالك وقالت

Mas'alah: What is the hadith about the sun rising between the devil's horns and the prohibition of prayer at three times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1096

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي عبد الله الصنابحي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الشمس تطلع بين قرني الشيطان أو قال يطلع معها قرن الشيطان فإذا ارتفعت فارقها فإذا كانت في وسط السماء قارنها فإذا دلكت أو قال زالت فارقها فإذا دنت للغروب قارنها فإذا غربت فارقها فلا تصلوا هذه الثلاث ساعات

Mas'alah: What is the correct identification of the narrator Abu Abdullah al-Sunabihi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1097

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

ابن ابي هلال عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي عبد الله الصنابحي فذكر حديث النهي عن الصلاة في الثلاث ساعات والصواب عندهم قول من قال فيه أبو عبد الله وهو عبد الرحمن بن عسيلة تابعي ثقة ليست له صحبة

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about the devil's horns at sunrise and sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1104

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

قال أبو عمر بلغني أن أبا محمد عبد الله بن إبراهيم سئل عن تأويل حديث زيد ابن أسلم هذا فقال ممكن أن يكون للشيطان قرن يظهره عند طلوع الشمس وعند غروبها على ظاهر الحديث وما صنع أبو محمد رحمه الله في جوابه هذا شيئا وأظنه أشار إلى نحو القول المذكور من حمل الكلام على حقيقته دون مجازه والله أعلم

Mas'alah: What is the metaphorical interpretation of the devil's horns in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1104

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

وقال قوم من العلماء وجه هذا الحديث ومعناه عندنا حمله على مجاز اللفظ واستعارة القول واتساع الكلام وقالوا أراد بذكره صلى الله عليه وسلم قرن الشيطان أمة تعبد الشمس

وتسجد لها وتصلي في حين طلوعها وغروبها من دون الله وكان صلى الله عليه وسلم يكره التشبه بالكفار ويحب مخالفتهم وبذلك وردت سنته صلى الله عليه وسلم وكأنه أراد والله أعلم أن يفصل دينه من دينهم إذ هم أولياء الشيطان وحزبه فنهى عن الصلاة في تلك الأوقات لذلك وهذا التأويل جائز في اللغة معروف في لسان العرب لأن الأمة تسمى عندهم قرنا والأمم قرونا قال الله عز وجل وقرونا بين ذلك كثيرا وقال وكم أهلكنا قبلهم من قرن وقال فما بال القرون الأولى وقال صلى الله عليه وسلم خير الناس قرني

Mas'alah: What are the prohibited times for prayer according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1108

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

الآخر فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن فإن الصلاة محضورة مشهودة إلى طلوع الشمس فإنها تطلع بين قرني الشيطان وهي ساعة صلاة الكفار فدع الصلاة حتى ترتفع قدر رمح ويذهب شعاعها ثم الصلاة محضورة مشهودة حتى تعتدل الشمس اعتدال الرمح نصف النهار فإنها ساعة تفتح فيها أبواب جهنم وتسجر فدع الصلاة حتى يفيء الفيء ثم الصلاة محضورة مشهودة حتى تغيب الشمس فإنها تغرب بين قرني الشيطان وهي ساعة صلاة الكفار فقلت يا رسول الله هذا في هذا فكيف في الوضوء قال أما الوضوء فإنك إذا توضأت وذكر الحديث

Mas'alah: What are the prohibited times for prayer according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1109

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

إن الله تبارك وتعالى ينزل في جوف الليل فيغفر إلا ما كان من الشرك والبغي والصلاة مشهودة فصل حتى تطلع الشمس فإذا طلعت فأقصر فإنها تطلع على قرن شيطان وهي صلاة الكفار حتى ترتفع فإذا استقلت الشمس فصل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى يعتدل النهار فإذا اعتدل النهار فأقصر (عن الصلاة) فإنها ساعة تسجر فيها جهنم حتى يفي الفيء فإذا أفاء الفيء فصل فإن الصلاة محضورة مشهودة حتى تدنو الشمس للغروب فإذا تدلت فأقصر عن الصلاة فإنها تغيب على قرن شيطان وهي صلاة الكفار

Mas'alah: What are the variant wordings in the hadith on prohibited prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1109

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

قال أبو عمر فقد قال في هذا الحديث عند طلوع الشمس وعند غروبها هي صلاة الكفار وفي غير هذا الاسناد في هذا الحديث ويصلي لها الكفار وفي غيره في هذا الحديث أيضا هي ساعة صلاة الكفار وبعضهم يقول فيه أيضا وحينئذ يسجد لها الكفار كل هذه الألفاظ قد رويت في حديث عمرو بن عبسة هذا وهو حديث صحيح من حديث الشاميين رواه أبو أسامة الباهلي عن عمرو بن عبسة ورواه جماعة

عن أبي أمامة منهم أبو سلام الحبشي وقد سمعه أبو سلام أيضا من عمرو بن عبسة وسمعه من عمرو بن عبسة يزيد بن طلق وغيره وهو حديث طويل في إسلام عمرو بن عبسة فيه معاني حديث الصنابحي في النهي عن الصلاة في ثلاث

Mas'alah: What is the hadith prohibiting prayer at sunrise, sunset, and midday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1110

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

ساعات وفي فضل الوضوء جميعا وسنذكره بتمامه في الباب الذي يأتي بعد هذا إن شاء الله وقد روي عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصرا حدثني خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن أحمد بن المسور قال حدثنا مقدام بن داود قال حدثنا علي ابن (معبد بن شداد) قال حدثنا موسى بن أعين عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصلوا عند طلوع الشمس فإنها تطلع بين قرني شيطان وكل كافر يسجد لها (ولا تصلوا عند غروب الشمس فإنها تغرب بين قرني شيطان وكل كافر يسجد لها ولا تصلوا وسط النهار فإن جهنم تسجر عند ذلك

Mas'alah: What is the ruling on prayer at prohibited times in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1111

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

وهذه الأحاديث في ظاهرها حجة للقولين جميعا والله أعلم لقوله فيها بين قرني شيطان على ما روي عن ابن عباس في تأويله وأجمع العلماء أن نهيه صلى الله عليه وسلم عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها صحيح غير منسوخ إلا أنهم اختلفوا في تأويله (ومعناه) فقال علماء الحجاز معناه المنع من صلاة النافلة دون الفريضة هذه جملة قولهم وقال العراقيون كل صلاة فريضة أو نافلة او جنازة فلا تصلي ذلك الوقت لا عند طلوع الشمس ولا عند الغروب ولا عند الاستواء لأن الحديث لم يخص نافلة من فريضة إلا عصر يومه لقوله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من العصر فقد أدرك العصر وقد مضى الرد عليهم فيما ذهبوا إليه من ذلك في هذا الكتاب ويأتي القول في الصلاة بعد العصر وبعد الصبح ممهدا مبسوطا بما للعلماء في ذلك من المذاهب في باب محمد بن يحيى بن حبان إن شاء الله ونذكر ها هنا أقاويل الفقهاء في الصلاة عند استواء الشمس في كبد السماء لأنه أولى المواضع بما في ذلك وبالله العون فأما مالك وأصحابه فلا بأس عندهم بالصلاة نصف النهار قال ابن القاسم قال مالك لا أكره الصلاة نصف النهار إذا استوت الشمس في وسط السماء لا في يوم الجمعة ولا في غيره

Mas'alah: What is the Maliki ruling on prayer at midday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1112

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

ولا أعرف هذا النهي وما أدركت أهل الفضل إلا وهم يجتهدون ويصلون نصف النهار فقد أبان مالك حجته في مذهبه هذا أنه لم يعرف النهي عن الصلاة وسط النهار

وقد روي عن مالك أنه قال لا أكره التطوع نصف النهار إذا استوت الشمس ولا أحبه ومحمل هذا عندي أنه لم يصح عنده حديث زيد بن أسلم المذكور في هذا الباب عن عطاء عن الصنابحي لأنه قد رواه أو صح عنده ونسخ منه واستثنى الصلاة نصف النهار بما ذكرنا من العمل الذي لا يجوز أن يكون مثله إلا توقيفا والله أعلم وقد روى مالك عن ابن شهاب عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي أنهم كانوا في زمن عمر بن الخطاب يصلون حتى يخرج عمر فإذا خرج عمر وجلس على المنبر وأذن المؤذن جلسوا يتحدثون حتى إذا سكت المؤذن وقام عمر سكتوا فلم يتكلم أحد وخروج عمر إنما كان بعد الزوال بدليل حديث طنفسة عقيل

Mas'alah: What is the Maliki ruling on prayer at midday on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1113

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

ويوم الجمعة عند مالك وغير يوم الجمعة سواء لأن الفرق بينهما لم يصح عنده في أثر ولا نظر

Mas'alah: What was the opinion of Ata ibn Abi Rabah on prayer at midday in summer and winter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1115

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

وكان عطاء بن أبي رباح يكره الصلاة نصف النهار في الصيف ويبيح ذلك في الشتاء

Mas'alah: What is the ruling of Abu Hanifa and others on voluntary prayer at midday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1115

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

وقال أبو حنيفة والثوري ومحمد بن الحسن والحسن بن حي وعبد الله بن المبارك وأحمد بن حنبل لا يجوز التطوع نصف النهار في شتاء ولا صيف وكرهوا ذلك ولا يجوز عند أبي حنيفة وأصحابه أن تصلى فريضة ولا على جنازة ولا شيء من الصلوات لا فائتة مذكورة ولا غيرها ولا نافلة عند استواء الشمس نصف النهار

Mas'alah: What hadiths support the prohibition of prayer at midday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1116

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

والحجة لمن قال بقول العراقيين في هذا الباب حديث الصنابحي المذكور في هذا الباب وحديث عمرو بن عبسة وحديث عقبة بن عامر

Mas'alah: What did the Prophet say about the times when prayer is witnessed and accepted?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1117

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

نعم إن أقرب ما يكون الرب من العبد جوف الليل الآخر فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن فإن الصلاة مشهودة محضورة إلى طلوع الشمس فإنها تطلع بين قرني شيطان وهي ساعة صلاة الكفار فدع الصلاة حتى ترتفع الشمس قيد رمح ويذهب شعاعها ثم الصلاة مشهودة محضورة حتى تعتدل الشمس اعتدال الرمح نصف النهار فإنها ساعة تفتح فيها أبواب جهنم وتسجر فدع الصلاة حتى يفيء الفيء ثم الصلاة محضورة مشهودة حتى تغيب الشمس فإنها تغيب بين قرني شيطان وهي صلاة الكفار

Mas'alah: What does Abu Umar say about the prohibition of prayer at sunrise, midday, and sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1117

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

قال أبو عمر في حديث عمرو بن عبسة هذا النهي عن الصلاة عن طلوع الشمس وعند استوائها وعند غروبها وفيه إباحة الصلاة بعد الفجر إلى طلوع الشمس وبعد زوالها إلى الغروب وتدبره تجده كما ذكرت لك وهو حديث صحيح وطرقه كثيرة حسان شامية إلا أن قوله في هذا الحديث ثم الصلاة محضورة مشهودة حتى تغيب الشمس قد خلافه فيه غيره في هذا الحديث فقال ثم الصلاة مشهودة متقبلة حتى يصلى العصر وهذا أشبه بالسنن المأثورة في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on praying near sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1118

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

وقد روي في هذا الحديث أيضا حتى تكون الشمس قد دنت للغروب قيد رمح أو رمحين وسنذكر اختلاف العلماء في الصلاة النافلة والفجر والعصر وما روي في ذلك من الآثار في باب محمد بن يحيى بن حبان في هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What are the prohibited times for prayer according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1119

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

ثم صل ما بدا لك فإنها مشهودة متقبلة حتى يستوي العمود على ظله فإنها ساعة تسجر فيها الجحيم فإذا زالت الشمس فصل فإنها مشهودة متقبلة حتى تصلي العصر ثم انته حتى تغرب الشمس فإنها تغرب بين قرني شيطان ويسجد لها الكفار

Mas'alah: What are the prohibited times for prayer according to the hadith of Amr ibn Abasah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1119

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

وقد روي من حديث البهزي معنى حديث عمرو بن عبسة هذا رواه الثوري عن

منصور عن سالم بن أبي الجعد عن رجل من أهل الشام عن كعب بن مرة البهزي قال قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أي الليل أسمع يا رسول الله قال جوف الليل الآخر ثم الصلاة مقبولة حتى تصلي الفجر ثم لا صلاة حتى تكون الشمس قيد رمح أو رمحين ثم الصلاة مقبولة حتى يقوم الظل قيام الرمح ثم لا صلاة حتى تزول الشمس ثم الصلاة مقبولة حتى تكون الشمس قد دنت للغروب قيد رمح أو رمحين وذكر فضل الوضوء أيضا

Mas'alah: What is the ruling on praying at midday on Friday according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1119

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

وذكر الأثرم قال سألت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل عن الصلاة نصف النهار يوم الجمعة فقال يعجبني أن تتوقاها

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of prayer at midday, sunrise, and sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1120

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

فذكرت له حديث ثعلبة بن أبي مالك القرظي كنا نصلي يوم الجمعة حتى يخرج عمر قلت له هذا يدل على الرخصة في الصلاة نصف النهار فقال ليس في هذا بيان إنما

جاء الكلام مجملا كنا نصلي ثم قال لا ولكن حديث النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه إنما نهى عن الصلاة نصف النهار وعند طلوع الشمس وعند الغروب حديث عمرو بن عبسة وعقبة بن عامر والصنابحي

Mas'alah: Which hadith is stronger regarding prayer at prohibited times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1120

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

قال أبو عمر حديث ثعلبة بن أبي مالك أقوى من هذا الحديث وأبين وحديث السائب بن يزيد مثله والله أعلم

Mas'alah: What are the three prohibited times for prayer according to the hadith of Uqbah ibn Amir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1120

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

وأما حديث عقبة بن عامر فحدثني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو النضر قال حدثنا الليث عن موسى ابن علي بن أبي رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر الجهني قال ثلاث ساعات نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نصلي

Mas'alah: What are the three prohibited times for prayer and burial?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1121

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

فيها أو نقبر فيها موتانا عند طلوع الشمس حتى تبيض وعند انتصاف النهار حتى تزول وعند اصفرار الشمس وإضافتها حتى تغيب

Mas'alah: What are the three hours the Prophet forbade prayer and burial?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1121

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

وحدثنا عبيد بن محمد قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا موسى بن علي بن رباح اللخمي المصري قال سمعت أبي يقول أنه سمع عقبة بن عامر قال ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلي فيهن أو نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on prohibited prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1121

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for

Prohibited Times

وأخبرني محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا سويد بن نصر قال

حدثنا عبد الله بن المبارك عن موسى بن علي بن رباح قال سمعت أبي يقول سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلي فيها أو نقبر فيها موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع فذكره حرفا بحرف وروي عن عمر بن الخطاب أنه نهى عن الصلاة نصف النهار وقال ابن مسعود كنا ننهى عن ذلك وقال أبو سعيد المقبري أدركت الناس وهم يتقون ذلك

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of supererogatory prayer at prohibited times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1345

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

وحجة من قال هذا القول أن الوتر في صلاة النافلة غير جائز لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى ولإجماع العلماء أن النافلة غير الوتر لا تكون وترا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وتران في ليلة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وصلى بعد العصر ركعتين وجاء عن جماعة من السلف أنهم كانوا يتطوعون بعد العصر ما كانت الشمس بيضاء نقية ولم يجيء ذلك عن واحد

منهم في الصلاة بعد الصبح والنهي عند ابن عمر ومن قال بقوله عن الصلاة بعد العصر معناه إذا أصفرت الشمس وكانت على الغروب وأما إذا كانت بيضاء نقية فلا بأس عندهم بصلاة النافلة وللقول في هذا التأويل موضع من كتابنا غير هذا يأتي ذكره في باب محمد بن يحيى بن حبان إن شاء الله فلذلك لم ير ابن عمر بإعادة العصر بأسا وكره إعادة الصبح

Mas'alah: What is the best marf hadith on the middle prayer according to the judge?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1384]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > The Middle Prayer (Al-Salat al-Wusta)

قال القاضي أحسن الأحاديث المرفوعة في هذا الباب عن علي حديث هشام بن حسان عن محمد بن عبيدة

Mas'alah: What is the evidence that the middle prayer is Fajr or Zuhr?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1386]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > The Middle Prayer (Al-Salat al-Wusta)

واحتج من قال إنها الصبح بحديث مالك عن زيد ابن أسلم عن أبي يونس عن عائشة المذكور في هذا الباب ويجوز أن يحتج به (أيضا) من قال إنها الظهر لأن قوله والصلاة الوسطى وصلاة العصر يقتضي أن الوسطى ليست (صلاة) العصر وقد عارض

بعض المتأخرين حديث عائشة هذا بحديث زيد ابن أرقم قال كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين قال فهذا

Mas'alah: Did Ali ibn Abi Talib and Ibn Mas'ud pray Fajr at isfar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1433

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Delaying Prayer Due to Heat or Necessity

واحتجوا أيضا بأن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود كانا يسفران بصلاة الصبح

Mas'alah: What is the ruling on delaying Zuhr prayer in extreme heat based on the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1438

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Delaying Prayer Due to Heat or Necessity

حديث سابع وعشرون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن شدة الحر من فيح جهنم فإذا اشتد الحر فأبردوا! عن الصلاة وقال اشتكت النار إلى ربها فقالت يا رب أكل بعضي بعضا فأذن لها بنفسين في كل عام نفس في الشتاء ونفس في الصيف قال أبو عمر هذا الحديث يتصل من وجوه كثيرة ثابتة منها حديث مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن حديثه أيضا عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي

هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنه ليس في حديثه عن أبي الزناد قوله اشتكت النار إلى آخر الحديث

رواه عن أبي هريرة جماعة منهم همام بن منبه وأبو صالح السمان والأعرج وأبو سلمة وسعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح وغيرهم وقد رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من الصحابة منهم أبو ذر وأبو موسى الأشعري وهو حديث صحيح مشهور فلا معنى لذكر الأسانيد فيه إذ هو عند مالك متصل كما ذكرنا ومشهور في المسانيد والمصنفات كما وصفنا وفيه دليل على أن الظهر يعجل بها في غير الحر ويبرد بها في الحر ومعنى الإبراد التأخير حتى تزول شمس الهاجرة وهذا معنى اختلف الفقهاء فيه فأما مذهب مالك في ذلك فذكر إسماعيل بن إسحاق وأبو الفرج عمرو بن محمد أن مذهبه في الظهر وحدها أن يبرد بها وتؤخر في شدة الحر وسائر الصلوات تصلى في أوائل أوقاتها قال أبو الفرج اختار مالك رحمه الله لجميع الصلوات أول أوقاتها إلا الظهر في شدة الحر لقوله صلى الله عليه وسلم إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on praying at sunrise according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1650

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Ruling on Beginning Prayer During Prohibited Times

وقال أبو حنيفة وأصحابه العلة في خروجه من ذلك الوادي أنه انتبه والشمس طالعة وذلك وقت من سنته أن لا تجوز الصلاة فيه لا نافلة ولا فريضة عندهم لنهي رسول

الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها وذلك عندهم على الفرض والنفل على حسب نهيه عن صيام يوم الفطر والأضحى فلا يجوز لأحد أن يصوم فيه فرضا ولا نفلا واحتجوا بأشياء يطول ذكرها منها حديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا بدا حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تبرز وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغيب قالوا وهذا على الفريضة وغيرها وقد ذكرنا قولهم هذا وذكرنا الحجة عليهم فيما ذهبوا إليه من ذلك فيما تقدم من كتابنا هذا وقد روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم ينتبه ذلك اليوم إلا والشمس لها حرارة ولا يكون للشمس حرارة إلا وقد ارتفعت وجازت الصلاة عند الجميع فبطل تأويلهم

Mas'alah: What is the ruling on praying after sunrise according to Masruq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2179

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Ruling on Beginning Prayer During Prohibited Times

ذكر ابن أبي شيبة (أبو بكر) عن محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن تميم بن سلمة عن مسروق (قال) ما أحب أن لي الدنيا وما فيها بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد طلوع الشمس وذكره أيضا عن عبيدة بن حميد عن يزيد بن أبي زياد عن تميم بن سلمة عن مسروق عن ابن عباس وهذا

Mas'alah: What is the ruling on prayer at sunrise and sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2185

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

حتى خرجوا من الوادي إنما كان تأخيرا للصلاة لأنهم انتبهوا في وقت لا تجوز فيه صلاة وذلك عند طلوع الشمس (وزعموا أن نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة عند طلوع الشمس) وعند غروبها يقتضي الفريضة والنافلة وكل صلاة مفروضة ومسنونة واحتجوا من الآثار بنحو حديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا بدا حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تبرز وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغيب وتأولوا هذا على الفرائض وغيرها وقد مضى الرد عليهم في تأويلهم هذا في غير موضع من كتابنا هذا فأغنى عن إعادته

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about delaying prayer until the sun turns yellow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2605

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Delaying Prayer Due to Heat or Necessity

ومعمر عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال إنكم في زمان قليل خطباؤه كثير علماؤه يطيلون الصلاة ويقصرون الخطبة وإنه سيأتي عليكم زمان كثير خطباؤه قليل علماؤه يطيلون الخطبة ويؤخرون الصلاة حتى يقال هذا شرق الموتى قال له ما شرق الموتى قال إذا اصفرت الشمس جدا فمن أدرك (ذلك) فليصل الصلاة لوقتها فإن احتبس فليصل معهم وليجعل صلاته وحده الفريضة وصلاته معهم

تطوعا

Mas'alah: What did early jurists advise when rulers delayed prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2606

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Delaying Prayer Due to Heat or Necessity

ومما يدل على ذلك أن الفقهاء في ذلك الزمان كانوا يصلون معهم ويأمرون بذلك روى معمر عن رجل عن الحسن وعن الزهري وقتادة أنهم كانوا يصلون مع الأمراء وإن أخروا ومعمر عن ثابت قال خطب الحجاج يوم الجمعة فأخر الصلاة فجعل إنسان يريد أن يثب إليه ويحبسه الناس وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أرأيت إماما يؤخر الصلاة حتى يصليها مفرطا فيها فقال صل معهم الجماعة أحب إلي قلت (له) فمالك لا تنتهي إلى قول ابن مسعود في ذلك قال الجماعة أحب إلي ما لم تفت قلت وإن اصفرت الشمس للغروب ولحقت برؤوس الجبال قال نعم ما لم تفت وعن الثوري عن الأعمش وعن النخعي وخيثمة أنهما كانا يصليان الظهر والعصر مع الحجاج وكان يمسي وعن ابن جريج عن عطاء قال أخر الوليد مرة الجمعة حتى أمسى قال فصليت الظهر قبل أن أجلس ثم صليت العصر وأنا جالس وهو يخطب قال اضع يدي على ركبتي وأومىء برأسي وعن الثوري عن محمد بن إسماعيل قال رأيت سعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح وأخر الوليد بن عبد الملك الصلاة فرأيتهما يومئان إيماء وهما قاعدان وعن الثوري عن الأعمش

Mas'alah: How did early scholars pray when rulers delayed the prayer time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2607

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Delaying Prayer Due to Heat or Necessity

عن أبي الضحى عن مسروق وأبي عبيدة أنهما كانا يصليان الظهر إذا حانت (الظهر) وإذا حانت العصر صليا العصر في المسجد مكانهما وكان ابن زياد يؤخر الظهر والعصر وعن إسرائيل عن عامر بن شقيق عن شقيق قال كان يأمرنا أن نصلي الجمعة في بيوتنا ثم نأتي المسجد وذلك أن الحجاج كان يؤخر الصلاة وذكر سنيد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم بن صبيح أبي الضحى قال رأيت مسروقا وأبا عبيدة بن عبد الله مع بعض الأمراء وأخر الوقت فأوميا في وقت الصلاة ثم جلسا حتى صليا معه تلك الصلاة قال فرأيتهما فعلا ذلك مرارا قال وحدثنا أبو معاوية عن محمد بن (أبي) إسماعيل قال رأيت سعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح وأخر الوليد بن عبد الملك الصلاة عن وقتها فرأيتهما يومئان في وقت الصلاة ثم جلسا حتى صليا معه

Mas'alah: What is the hadith of Abu Basra about prayer after Asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2629

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

ومما احتجوا به أيضا حديث أبي بصرة الغفاري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما صلى العصر في حديث ذكره قال لا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد والشاهد النجم

Mas'alah: What is the ruling on praying Fajr when sunrise occurs during the prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2641

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Ruling on Beginning Prayer During Prohibited Times

يفسدون صلاة من طلعت عليه الشمس وهو يصليها وقد ذكرنا قولهم وحجتهم في ذلك والحجة عليهم في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا فأغنى عن إعادته هاهنا

Mas'alah: What is the hadith prohibiting prayer after Asr and Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4062

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

(حديث رابع لمحمد بن يحيى بن حبان) مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس قال أبو عمر هذا حديث لا يختلف في ثبوته وصحة إسناده وقد روي من وجوه كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد اختلف العلماء في هذا الباب اختلافا كثيرا لاختلاف الآثار فيه فقال منهم قائلون لا بأس بالتطوع بعد الصبح وبعد العصر لأن النهي إنما قصد به إلى ترك الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها واحتجوا من الآثار برواية من روى النهي عن الصلاة في هذه الأوقات وروى ذلك جماعة من الصحابة وقد ذكرنا ذلك في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا عند ذكر حديث الصنابحي واحتجوا أيضا بقوله صلى الله عليه وسلم لا تصلوا بعد العصر إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة

وبقوله صلى الله عليه وسلم لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها وبإجماع المسلمين على الصلاة على الجنائز بعد الصبح وبعد العصر إذا لم يكن عند الطلوع وعند الغروب قالوا فالنهي عن الصلاة بعد العصر والصبح هذا معناه وحقيقته قالوا ومخرجه على قطع الذريعة لأنه لو أبيحت الصلاة بعد الصبح والعصر لم يؤمن التمادي فيها إلى الأوقات المنهي عنها وهي حين طلوع الشمس وغروبها هذا مذهب ابن عمر وقال به جماعة ذكر عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج عن نافع سمع ابن عمر يقول أما أنا فلا أنهى أحدا يصلي من ليل أو نهار غير أن لا يتحرى طلوع الشمس ولا غروبها فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك وروى مالك عن ابن دينار عن عبد الله بن عمر معناه وهو قول عطاء وطاووس وعمر وابن جريج وروي عن ابن مسعود نحوه قال أبو عمر مذهب ابن عمر في هذا الباب خلاف مذهب أبيه لأن عمر رضي الله عنه حمل الحديث في هذا الباب على العموم فكان يضرب بالدرة من رآه يصلي نافلة بعد الصبح أو بعد العصر وحديثه في ذلك ما رواه ابن عباس قال حدثني رجال مرضيون منهم عمر وأرضاهم عندي عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس حدثناه عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of prayer after Asr and Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4064

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

ابن أصبغ حدثنا بكر بن حماد حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة قال سمعت أبا العالية يحدث عن ابن عباس قال حدثني ناس أعجبهم إلي عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ومذهب عائشة في هذا الباب كمذهب ابن عمر حدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا عفان بن مسلم الصفار ومحمد بن أبي نعيم قالا حدثنا وهيب عن ابن طاووس عن أبيه عن عائشة قالت أوهم عمر إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة أن يتحرى بها طلوع الشمس أو غروبها وذكر عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن ابن سيرين قال تكره الصلاة في ثلاث ساعات وتحرم في ساعتين تكره بعد العصر وبعد الصبح ونصف النهار في شدة الحر وتحرم حين يطلع قرن الشمس حتى يستوي طلوعها وحين تصفر حتى يستوي غروبها قال وأخبرنا ابن جريج قال سمعت أبا سعيد الأعمى يخبر عن رجل يقال له السائب مولى الفارسيين عن زيد بن خالد الجهني أنه رآه عمر بن الخطاب وهو خليفة ركع بعد العصر ركعتين فمشى إليه وضربه بالدرة وهو يصلي فقال له زيد يا أمير المؤمنين اضرب فوالله لا أدعهما إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليهما قال

Mas'alah: What is the ruling on voluntary prayer after Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4065

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

فقال له عمر يا زيد بن خالد لولا أني أخشى أن يتخذهما الناس سلما إلى الصلاة حتى

الليل لم أضرب فيهما وقال آخرون أما الصلاة بعد الصبح إذا كانت تطوعا أو صلاة سنة ولم تكن قضاء فرض فلا تجوز البتة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس نهيا مطلقا ومعنى نهيه في ذلك عن غير الفرض (المعين والذي يجب منه على الكفاية كالصلاة على الجنائز) بدليل قوله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر وقد مضى القول في هذا المعنى مجودا في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا فأغنى عن إعادته ها هنا (وممن ذهب إلى هذا ابن عمر فيما أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا (4) أحمد بن محمد بن إسماعيل قال حدثنا محمد بن الحسن قال الزبير بن بكار قال حدثنا عمي مصعب بن عبد الله وإبراهيم بن حمزة عن جدي عبد الله بن مصعب عن قدامة بن إبراهيم بن محمد بن حاطب قال ماتت عمتي وقد أوصت أن يصلي عليها عبد الله بن عمر فجئته حين صلينا الصبح فأعلمته فقال اجلس فجلست حتى طلعت الشمس وصفت قال إبراهيم بن حمزة في

Mas'alah: What is the ruling on prayer after Asr according to Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4066

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

حديثه وبلغت الكباش الذي في غربي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام يصلي عليها قالوا فبلوغ الشمس الكباش الذي في غربي المسجد علم عند أهل المدينة لصلاة السبحة قالوا فهذا ابن عمر وهو يبيح الصلاة بعد العصر قد كرهها بعد

الصبح قال أبو عمر قد ذكرنا مذاهب العلماء في وقت الصلاة على الجنائز في باب زيد بن أسلم من حديث الصنابحي قالوا فالصلاة بعد العصر لا بأس بها ما دامت الشمس مرتفعة بيضاء لم تدن للغروب لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ثبت عنه أنه كان يصلي النافلة بعد العصر ولم يرو عنه أحد أنه صلى بعد الصبح نافلة ولا تطوعا ولا صلاة سنة بحال واحتجوا بقول عائشة ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر في بيتي قط وبنحو ذلك من الآثار التي أباحت الصلاة بعد العصر (ولم يأت شيء منها في الصلاة بعد الصبح) حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قالا حدثنا

Mas'alah: What did the Prophet say about prayer after Asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4067

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

جرير عن منصور عن هلال بن يساف عن وهب بن الأجدع عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلى بعد العصر إلا أن تكون الشمس مرتفعة زاد إسحاق في حديثه بيضاء نقية وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر في بيتي ورواه ابن عيينة (وجماعة) عن هشام وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا

قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن إسحاق بن أبي العنبس قاضي الكوفة قال حدثنا جعفر بن عون قال حدثنا مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي الضحى عن مسروق قال حدثتني الصديقة بنت الصديق حبيبة حبيب الله المبرأة أنه كان صلى الله عليه وسلم يصلي الركعتين بعد العصر فلم أكذبها حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بكر بن حماد وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قالا حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو عوانة عن المغيرة عن أم موسى قالت

Mas'alah: What did Aisha say about the two rak'ahs after Asr?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4068]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

بعثتني فاختة ابنة فرظة إلى عائشة تسألها عن الركعتين بعد العصر فأتيتها (وما أبالي ما قالت بعد الذي رأيت من علي فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بعد العصر ركعتين وقرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترميذي قال حدثنا أبو تميم قال حدثنا عبد الواحد بن أيمن قال حدثني أبي عن عائشة أنه دخل عليها يسألها عن الركعتين بعد العصر فقالت والذي هو ذهب بنفسه تعني النبي عليه السلام ما تركهما حتى لقي الله وروي هذا عن عائشة من وجوه كثيرة رواه الأسود وغيره عنها قالوا والآثار قد تعارضت في الصلاة بعد العصر والصلاة فعل خير وقد قال الله عز وجل وافعلوا الخير فلا يجوز أن يمتنع من فعل الخير إلا بدليل لا معارض له وممن رخص في التطوع بعد العصر علي بن

أبي طالب والزبير وابنه عبد الله وتميم الداري والنعمان بن بشير وأبو أيوب الأنصاري وعائشة وأم سلمة أما المؤمنين والأسود بن يزيد وعمرو بن ميمون ومسروق وشريح وعبد الله بن أبي الهذيل وأبو بردة وعبد الرحمان بن الأسود وعبد الرحمان بن إسحاق

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs after Asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4069

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

والأحنف بن قيس وهو قول داود بن علي وذكر عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه أن أبا أيوب الأنصاري كان يصلي قبل خلافة عمر ركعتين بعد العصر فلما استخلف عمر تركهما فلما توفي عمر ركعهما فقيل له ما هذا فقال إن عمر كان يضرب الناس عليهما وقال أحمد بن حنبل لا نفعله ولا نعيب من فعله وقال آخرون إنما المعنى في نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد الصبح والعصر على التطوع المبتدأ والنافلة وأما الصلوات المفروضات أو الصلوات المسنونات أو ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواظب عليه من النوافل فلا واحتجوا بالإجماع في الصلاة على الجنائز بعد العصر وبعد الصبح إذا لم يكن عند الطلوع ولا عند الغروب وبقوله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس الحديث وبقوله من نسي صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها وبما حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر

قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قالا حدثنا عبد الله بن نمير قال أبو بكر حدثنا سعد بن سعيد وقال عثمان عن سعد بن سعيد قال حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث عن قيس بن عمرو قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يصلي بعد الصبح ركعتين فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs after Asr according to Aisha?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4072]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل (الترمذي) قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عبد الله بن أبي لبيد وكان من عباد (أهل) المدينة أنه سمع أبا سلمة بن عبد الرحمان يقول قدم معاوية بن أبي سفيان المدينة فبينما هو على المنبر إذ قال يا كثير بن الصلت اذهب إلى عائشة أم المؤمنين فسلها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد العصر قال أبو سلمة فذهبت معه وأرسل عبد الله بن عباس عبد الله بن الحارث بن نوفل معنا فقال اذهب فاسمع ما تقول أم المؤمنين قال أبو سلمة فجاءها فسألها فقالت لا علم لي ولكن اذهب إلى أم سلمة فدخل وسألها فقالت أم سلمة دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بعد العصر فصلى عندي ركعتين لم أكن أراه يصليهما فقلت يا رسول الله لقد صليت صلاة لم أكن أراك تصليها فقال إني كنت أصلي بعد الظهر ركعتين وإنه قدم علي وفد بني تميم فشغلوني عنهما فهما هاتان الركعتان قالوا ففي قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتي الفجر بعد الصبح وقضائه (الركعتين) بعد الظهر وهما من سننه صلى الله

عليه وسلم شغل عنهما فقضاهما بعد العصر دليل على أن نهيه عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر إنما هو (عن) غير الصلاة المسنونات والمفترضات لأنه معلوم أن نهيه إنما

Mas'alah: What is the ruling on praying supererogatory prayers after Fajr and Asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4073

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

وقال آخرون لا يجوز أن يصلي أحد بعد العصر ولا بعد الصبح شيئا من الصلوات المسنونات ولا التطوع كله المعهود منه وغير المعهود إلا أنه يصلي على الجنائز بعد الصبح و (بعد) العصر ما لم يكن الطلوع والغروب فإن خشي عليها التغير صلى عليها عند الطلوع والغروب وما عدا ذلك فلا لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس وهو نهي صحيح ثابت لا يجب أن يعارض بمثل الآثار التي تقدمت وهو على عمومه فيما عدا الفرائض والصلاة على الجنائز لقيام الدليل على ذلك مما لا معارض له وممن قال بهذا القول مالك بن أنس وأصحابه ونحو قول مالك في هذا الباب مذهب أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه قال أحمد وإسحاق لا يصلى بعد العصر إلا صلاة فائتة أو على جنازة إلى أن تطفل الشمس للغيبوبة

Mas'alah: What is the Maliki view on the prohibition of prayer after Fajr and Asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4074

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس من حديث عمر وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وسعد بن أبي وقاص ومعاذ بن عفراء وغيرهم وهي أحاديث صحاح لا مدفع فيها وإنما اختلف العلماء في تأويلها وخصوصها وعمومها لا غير والقول بعموم هذه الأخبار الصحاح على حسب ما ذهب إليه مالك أولى ما قيل في هذا الباب وهو مذهب عمر بن الخطاب وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة وسعد ومعاذ بن عفراء وابن عباس وحسبك بضرب عمر على ذلك بالدرة لأنه لا يستجيز ذلك من أصحابه إلا بصحة ذلك عنده روى الزهري عن السائب بن يزيد أن عمر ضرب المنكدر في الصلاة بعد العصر وروى الثوري عن عاصم عن زر بن حبيش قال رأيت عمر يضرب الناس على الصلاة بعد العصر وروى عبد المالك بن عمير عن أبي غادية مثله وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عامر بن مصعب أن طاوسا أخبره أنه سأل ابن عباس عن ركعتين بعد العصر فنهاه عنهما قال فقلت لا أدعهما فقال ابن عباس وما كان لمؤمن ولا مؤمنة

إذا قضى الله ورسوله أمرا أن تكون لهم الخبرة من أمرهم إلى مبينا فهذا ابن عباس مع سعة علمه قد حمل النهي الذي رواه في ذلك على عمومه

Mas'alah: What is the ruling on praying at prohibited times according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4075

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

وقال آخرون لا يصلى بعد الصبح إلى أن تطلع الشمس وترتفع ولا بعد العصر إلى أن تغيب الشمس ولا عند استواء الشمس صلاة فريضة نام عنها صاحبها أو نسيها ولا صلاة تطوع ولا صلاة من الصلوات على حال لعموم نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في هذه الأوقات وممن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه قال أبو عمر قد مضى القول في باب زيد بن أسلم عن من قال هذا القول وفي قوله صلى الله عليه وسلم من نام عن الصلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها وفي قوله عليه السلام من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر دليل على أن نهيه عن الصلاة بعد الصبح والعصر ليس عن الفرائض والفوائت والله أعلم ومن تدبر ما أوردنا في ذلك الباب اكتفى وبالله التوفيق والهدى

Mas'alah: What is Abu Thawr's view on voluntary prayer after Fajr and Asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4075

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

وقال أبو ثور لا يصلي أحد تطوعا بعد الفجر إلى أن تطلع الشمس ولا إذا قامت الشمس إلى أن تزول الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس إلا صلاة فائتة

Mas'alah: What exceptions exist for prayer at prohibited times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4076

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Exceptions and Excuses for Prayer at Prohibited Times

أو على جنازة أو على أثر طواف أو صلاة لبعض الآيات أو ما يلزم من الصلوات

Mas'alah: What hadiths support exceptions for prayer at prohibited times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4076

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Exceptions and Excuses for Prayer at Prohibited Times

قال أبو عمر من حجة من ذهب هذا المذهب حديث عمرو بن عنبسة وحديث كعب بن مرة وحديث الصنابحي عن النبي عليه السلام بمثل هذا المعنى ويخصها ببعض ما ذكرنا من الآثار وقد ذكرنا أحاديث عمرو بن عنبسة وما كان مثلها في باب حديث زيد بن أسلم من كتابنا هذا في حديث الصنابحي فأغنى عن ذكرها هنا

Mas'alah: What is the hadith of Abu Dharr about prayer after Fajr and Asr except in Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4077

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Exceptions and Excuses for Prayer at Prohibited Times

وذكر الشافعي عن عبد الله بن المؤمل عن حميد مولى عفراء عن قيس بن سعد عن

مجاهد عن أبي ذر أنه أخذ بحلقة باب الكعبة فقال أتعرفونني من عرفني فأنا الذي عرفني ومن لم يعرفني فأنا أبو ذر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت أذناي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس إلا بمكة إلا بمكة إلا بمكة

Mas'alah: What is the strength of the hadith about prayer at prohibited times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4077

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

وهذا حديث وإن لم يكن بالقوي لضعف حميد مولى عفراء ولأن مجاهدا لم يسمع من أبي ذر ففي حديث جبير بن مطعم ما يقويه مع قول جمهور علماء المسلمين به

Mas'alah: Which companions performed tawaf and prayed after Asr and Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4077

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Exceptions and Excuses for Prayer at Prohibited Times

وذلك أن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير والحسن والحسين وعطاء وطاوس ومجاهدا والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير كانوا يطوفون بعد العصر وبعضهم بعد الصبح أيضا ويصلون بأثر فراغهم من طوافهم ركعتين في ذلك الوقت

Mas'alah: What is the ruling on praying at sunrise and sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4502

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

حديث ثان وعشرون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها لم يختلف على مالك في هذا الحديث وكذلك رواه الشافعي وغيره عن مالك حدثني خلف بن القاسم حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين العسري حدثنا أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المازني حدثنا محمد بن إدريس الشافعي وأخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها قال أبو عمر قوله في هذا الحديث لا يتحرى دليل على أن المراد والمقصود به صلاة التطوع لا صلاة الفرض وقد يجوز

Mas'alah: What is the exception for obligatory prayers at prohibited times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4503

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Exceptions and Excuses for Prayer at Prohibited Times

أن يكون النهي عن ذلك قصد به إلى أن لا يترك المرء صلاة العصر إلى غروب الشمس ولا يترك صلاة الصبح إلى حين طلوعها ثم يقوم فيصلي في ذينك الوقتين أو أحدهما قاصدا لذلك عامدا مفرطا وليس ذلك لمن نام أو نسي فانتبه أو ذكر في ذلك الوقت لأن من عرض له مثل ذلك فليس بمتحر للصلاة في ذلك الوقت ولا

قاصدا إليها وإنما هو رجل ذكرها بعد نسيان أو انتبه إليها ولم يتحر القصد بصلاته ذلك الوقت وإنما المتحري بصلاته ذلك الوقت المتطوع بالصلاة في ذلك الوقت أو التارك عامدا صلاته إلى ذلك الوقت وعن هذا جاء النهي مجردا وعليه اجتمع علماء المسلمين فأما الفرض في غير تفريط فليس بداخل في هذا الباب بدليل قوله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر

Mas'alah: What is the ruling on praying at sunrise and sunset in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4504

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

ومعلوم أن من أدرك ركعة من الصبح قبل الطلوع أو ركعة من العصر قبل الغروب فقد صلى صلاته عند طلوع الشمس وعند غروبها ودليل آخر قوله صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فذلك وقتها فإن الله يقول وأقم الصلاة لذكري لم يخص وقتا من وقت وهذا كله يوضح أن قوله صلى الله عليه وسلم لا يتحر أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها إنما أراد به التطوع والنوافل والتعمد لترك الفرائض فاعلمه وقد مضى القول مستوعبا في هذا المعنى بما للعلماء في ذلك من التنازع ووجوه أقوالهم في باب زيد بن أسلم في موضعين منه أحدهما عن بسر بن سعيد والأعرج وعطاء بن يسار عن أبي هريرة والآخر عن عطاء بن يسار عن الصنابحي ومضى القول في الصلاة بعد الصبح والعصر في باب محمد بن يحيى بن حبان فلا وجه لإعادة

Mas'alah: What is the ruling on praying at sunrise and sunset in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4505

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

ولا أعلم خلافا بين العلماء المتقدمين منهم والمتأخرين إن صلاة التطوع والنوافل كلها غير جائز شيء منها أن تصلى عند طلوع الشمس ولا عند غروبها وإنما اختلفوا في الصلوات المفروضات المتعينات والمفروضات على كفاية والصلوات المسنونات مما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواظب عليه ويفعله ويندب أمته عليه هل يصلي شيء من ذلك منذ طلوع الشمس وغروبها أو اصفرارها أو بعد الصبح والعصر أم لا وقد ذكرنا ذلك كله في المواضع التي سمينا من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on one who errs in the qibla after ijtihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5514

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Facing the Qibla at Prohibited Times

وقال أبو حنيفة وأصحابه من تحرى القبلة فأخطأ ثم بان له ذلك فلا إعادة عليه في وقت ولا غيره قالوا وله أن يتحرى القبلة إذا لم يكن على يقين علم من جهتها فإن أخطأ قوم القبلة وقد تعمدوها فصلوا ركعة ثم علموا بها صرفوا وجوههم فيما بقي من صلاتهم إلى القبلة وصلاتهم تامة وكذلك لو أتموا ثم علموا بعد لم يعيدوا

Mas'alah: Is prayer valid if one prays between east and west?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5517

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Facing the Qibla at Prohibited Times

قيل لأبي عبد الله فإن صلى رجل فيما بين المشرق والمغرب ترى صلاته جائزة قال نعم صلاته جائزة إلا أنه ينبغي له أن يتحرى الوسط

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about prayer on a mount in residence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5535

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Prayer in Camel Resting Places

وقال الأثرم قيل لأحمد بن حنبل الصلاة على الدابة في الحضر فقال أما في السفر فقد سمعنا وما سمعت في الحضر

Mas'alah: What is the hadith about delaying prayer in extreme heat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6363

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Delaying Prayer Due to Heat or Necessity

حديث أول بعد الله بن يزيد مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة بن عبد الرحمان وعن محمد بن عبد الرحمان بن ثوبان عن أبي هريرة أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان الحر فأبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم وذكر أن النار اشتكت إلى ربها فأذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف وقد مضى القول في معنى هذا الحديث في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا والذي عليه الجماعة أهل السنة أن الجنة والنار مخلوقتان بعد إحداهما رحمة الله لمن شاء من خلقه والأخرى عذابه ونقمته لمن شاء أن يعذبه من خلقه أخبرنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي دليم قال حدثنا محمد بن وضاح قال سألت يحيى بن معين عن الجنة والنار فقال مخلوقتان لا تبيدان

Mas'alah: What is the ruling on praying tahiyyat al-masjid during prohibited times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6672

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

قال أبو عمر لا يختلف العلماء أن كل من دخل المسجد في وقت يجوز فيه التطوع بالصلاة أنه يستحب له أن يركع فيه عند دخوله ركعتين قالوا فيهما تحية المسجد وليس ذلك بواجب عند أحد على ما قال مالك رحمه الله إلا أهل الظاهر فإنهم يوجبونهما والفقهاء بأجمعهم لا يوجبونهما فإذا دخل المسجد أحد بعد العصر أو بعد الصبح فلا يركع للنهي الوارد عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس وقد قدمنا ذكر مذاهب العلماء وأصولهم في الصلاة بعد الصبح وبعد العصر بما فيه كفاية وبيان في باب محمد ابن يحيى بن حبان

Mas'alah: What is the ruling on voluntary prayer after Fajr according to some scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6676

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

وقد رخص قوم من أهل العلم في الصلاة جملة بعد الفجر تطوعا منهم طاوس وغيره

Mas'alah: What did al-Hasan say about praying after dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6676

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

قال وأخبرنا ابن التيمي عن أبيه عن الحسن قال صل بعد طلوع الفجر ما شئت

Mas'alah: Did 'Ata' dislike prayer after dawn except for the two rak'ahs of Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6676

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

قال وأخبرنا ابن جريج قال سألت عطاء أتكره الصلاة إذا انتشر الفجر على رؤوس الجبال إلا ركعتي الفجر قال نعم

Mas'alah: What is the ruling on performing voluntary prayers after dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6677

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

رأى رجلا يكثر الركوع والسجود بعد طلوع الفجر فنهاه فقال يا أبا محمد أيعذبني الله على الصلاة قال لا ولكن يعذبك على خلاف السنة

Mas'alah: What is the ruling on delaying Asr prayer until the sun turns yellow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6756

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Delaying Prayer Due to Heat or Necessity

حديث أول للعلاء بن عبد الرحمن مالك عن العلاء بن عبد الرحمان قال دخلنا على أنس بن مالك بعد الظهر فقام يصلي العصر فلما فرغ من صلاته ذكرنا تعجيل العصر أو ذكرها فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين ثلاثا يجلس أحدهم حتى إذا

اصفرت الشمس فكانت بين قرني الشيطان أو على قرن الشيطان قام فنقر أربعا لا يذكر الله فيها إلا قليلا

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement that his eyes sleep but his heart does not?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6915

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

وأما قوله إن عيني تنامان ولا ينام قلبي فهذه جبلته صلى الله عليه وسلم التي طبع عليها وقد روي عنه عليه السلام أنه قال إنا معشر الأنبياء تنعم أعيننا ولا تنام قلوبنا ولهذا قال ابن عباس وغيره من العلماء رؤيا الأنبياء وحي وقد ذكرنا أقاسم الوحي في باب إسحاق بن أبي طلحة وذكرنا في باب زيد ابن أسلم معنى نومه عن الصلاة في سفره حتى ضربه حر الشمس بما يغني عن إعادته ههنا ذكر عبد الرزاق وأبو سفيان جميعا عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لي لتنم عينك وليعقل قلبك ولتسمع أذنك فنامت عيني وعقل قلبي وسمعت أذني وذكر الحديث وروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان ينام حتى ينفخ ويغط ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ لأن قلبه لم يكن ينام وإنما يجب الوضوء على من غلب النوم على قلبه وغمر نفسه وكان صلى الله عليه وسلم مخصوصا دون سائر أمته بأن تنام عينه ولا ينام قلبه صلوات الله عليه وسلامه

Mas'alah: What is the hadith about delaying prayer when the sun's edge appears?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7456

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Delaying Prayer Due to Heat or Necessity

حديث خامس وخمسون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا بدا حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تبرز وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغيب وهذا أيضا لم يختلف عن مالك في إرساله وقد رواه أيوب بن صالح عن مالك عن هشام عن أبيه ولم يتابع عليه عن مالك وأيوب بن صالح هذا ليس بالمشهور بحمل العلم ولا ممن يحتج به وحديثه هذا حدثناه خلف بن القاسم حدثنا عبد المطلب بن العباس بن أحمد بن محمد بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم حدثنا أبو المنذر سفيان ابن المنذر القرشي حدثنا أيوب بن صالح حدثنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فإنها تطلع بين قرني شيطان حتى تبرز فإذا برز حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغرب

وقد رواه جماعة من الحفاظ عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر وهو حديث محفوظ عن ابن عمر من وجوه منها حديث مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتحر أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها وهو مذهب ابن عمر المشهور عنه كان لا يكره الصلاة بعد العصر ولا بعد الصبح إلا عند طلوع الشمس وعند غروبها فقط وقد ذكرنا مذهبه ومذهب سائر العلماء في هذا الباب في مواضع من هذا الكتاب ومنها حديث زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن الصنابحي ومنها حديث محمد بن يحيى بن حبان وحديث نافع حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال سمعت عبيد الله بن عمر غير مرة قال سمعت نافعا يقول سمعت ابن عمر يقول لست أنهى أحدا صلى أي ساعة من ليل ولا من نهار ولكني أفعل كما رأيت أصحابي يفعلون وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها قيل لسفيان هذا يروى عن هشام

قال ما سمعت هشاما ذكر هذا قط قال أبو عمر إن كان لم يسمعه فقد سمعه غيره ذكر البزار قال حدثنا عبيد بن إسماعيل الهباري قال حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن

عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها حدث محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا هشام بن عروة قال أخبرني أبي قال أخبرني ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فإنها تطلع على قرني شيطان قال وأخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا هشام بن عروة قال أخبرني أبي قال أخبرني ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا طلع حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تشرق وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغرب وهذا أثبت ما يكون من

الأسانيد وأصحها مسندا وهما حديثان ومعناهما واحد وقد مضى ما في حديث هذا الباب من المعاني في غير موضع من هذا الكتاب والحمد لله وبه التوفيق

Mas'alah: What is the interpretation of 'those who are heedless of their prayer' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7749

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > The Middle Prayer (Al-Salat al-Wusta)

وذكر إسماعيل قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا حفص عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال كل شيء في القرآن ساهون ودائمون وحافظون فعلى مواقيتها

Mas'alah: What is the Iraqi view on performing Fajr prayer in daylight?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7841

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Delaying Prayer Due to Heat or Necessity

وذهب العراقيون قديما وحديثا إلى الإسفار بها وقالوا الإسفار بها أفضل

Mas'alah: What is the preferred time for Fajr prayer according to Maliki scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7844

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Delaying Prayer Due to Heat or Necessity

قال أبو عمر على هذا التأويل ينتفي التعارض والتدافع في الأحاديث في هذا الباب وهو أولى ما حملت عليه والأحاديث في التغليس عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه أثبت من جهة النقل وعليها فقهاء الحجاز في صلاة الصبح عند أول الفجر الآخر

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter (istidhan) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 937

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

(وقال بعض أهل العلم إن الاستئذان ثلاث مرات مأخوذ من قول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات قال يريد ثلاث دفعات فورد القرآن في الممالك والصبيان وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجميع قال أبو عمر ما قاله من هذا فإنه غير معروف عن العلماء في تفسير الآية التي نزع بها والذي عليه جمهورهم في قوله فيها ثلاث مرات أي في ثلاثة أوقات يدل على صحة هذا القول ذكره فيها من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثبابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء وللكلام في هذه لآية موضع غير هذا)

Mas'alah: What does the author conclude about the breadth of the preferred time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1019

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

فقف على ما وصفت لك يتبين لك بذك سعة الوقت المختار أيضا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers for a convert to Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1027

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

و أسلم من الكفار لم يكن عليه أن يصلي شيئا مما فات وقته وإنما يقضي ما أدرك وقته بمقدار ركعة فما زاد وهم لا يقولون بالاشتراك (في الأوقات) (ب) لا في صلاتي الليل ولا في صلاتي النهار ولا يرون لأحد الجمع بين الصلاتين لا لمسافر ولا لمريض ولا لعذر من الأعذار في وقت إحداهما لا يجوز ذلك عندهم في غير عرفة والمزدلفة وسيأتي ذكر مذاهب العلماء في الجمع بين الصلاتين في باب أبي الزبير إن شاء الله وقول حماد بن (أبي سليمان) (ج) في هذه المسألة كقول أبي

Mas'alah: How does al-Shafi'i interpret the prohibition of prayer after Asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1053

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

والنهي عند الشافعي عن الصلاة بعد العصر (في كل وقت وهو قول أبي ثور) (ب) إنما هو على التطوع المبتدأ فأما الفرائض والسنن وما كان من عادة المرء أن يصليه فلا

Mas'alah: What is the ruling on prayer during earthquakes and severe winds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1057

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وكان مالك والشافعي لا يريان الصلاة عند الزلزلة ولا عند الظلمة والريح الشديدة ورآها جماعة من أهل العلم منهم أحمد وإسحاق وأبو ثور وروي عن ابن عباس أنه صلى في زلزلة

Mas'alah: What is the hadith prohibiting prayer at sunrise and sunset due to the devil's horn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1104

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

عن سماك قال سمعت المهلب بن أبي صفرة يحدث عن سمرة بن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصلوا عند طلوع الشمس ولا عند غروبها فإنها تطلع بين قرني شيطان أو على قرني شيطان وتغرب بين قرني شيطان أو على قرني شيطان شك شعبة

Mas'alah: What is the ruling on prayer at midday on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1113

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ابن أبي طالب وإذا كان خروجه بعد الزوال وقد كانوا يصلون إلى أن يخرج فقد كانوا يصلون وقت استواء الشمس والله أعلم

Mas'alah: Who permitted prayer at midday on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1113

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وممن رخص في ذلك أيضا الحسن وطاوس والأوزاعي

Mas'alah: What is the narration from Ibn Mas'ud about the five prayers being expiation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1140

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وروى عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن الأعمش عن أبي وائل قال قال عبد الله بن مسعود الصلوات الخمس كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر

Mas'alah: What is the narration from Salman al-Farisi about preserving the five prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1141

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

قال وأخبرني الثوري عن أبيه عن المغيرة بن شبيل عن طارق بن شهاب سمع سلمان الفارسي يقول حافظوا على هذه الصلوات الخمس فإنهن كفارة هذه الجراح ما لم تصب المقتلة

Mas'alah: What is the explanation of minor sins being expiated by prayers and good deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1142

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وهذا يبين لك ما ذكرنا ويوضح لك أن الصغائر تكفر بالصلوات الخمس لمن اجتنب الكبائر فيكون على هذا معنى قول الله عز وجل إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم الصغائر بالصلاة والصوم والحج وأداء الفرائض وأعمال البر وإن لم

تجتنبوا الكبائر ولم تتوبوا منها لم تنتفعوا بتكفير الصغائر إذا واقعتم الموبقات المهلكات والله أعلم وهذا كله قبل

Mas'alah: What is the hadith about the five daily prayers and Friday prayer being expiation for sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1144

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وعلي بن زيد وحميد وصالح المعلم ويونس عن الحسن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس والجمعة (إلى الجمعة) كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر

Mas'alah: What did the Prophet say about prayer times and prohibited times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1148

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

قال قال عمرو بن عبسة السلمي كنت في الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة وأنهم ليسوا على شيء وهم يعبدون الأوثان قال فسمعت برجل بمكة فساق الحديث بمعنى ما تقدم قال فقدمت المدينة فدخلت عليه فقلت يا رسول الله أتعرفني قال نعم ألست الذي لقيتني بمكة قال فقلت بلى وقلت يا نبي الله أخبرني عما علمك الله وأجهله أخبرني عن الصلاة قال صل صلاة الصبح ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس وحتى ترتفع فإنها تطلع بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار ثم صل فإن الصلاة مشهودة محضورة يستقبل الظل بالرمح ثم أقصر عن الصلاة فإنه حينئذ تسجر

جهنم فإذا أقبل الفيء فصل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلى العصر ثم أقصر حتى تغرب الشمس فإنها تغرب بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار فقلت أي نبي الله الوضوء حدثني عنه قال ما منكم من رجل يقرب وضوءه فيتمضمض ويستنشق ويستنثر إلا خرجت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه مع الماء ثم إذا غسل وجهه كما أمره الله خرجت خطايا وجهه من طرف لحيته مع الماء ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلا خرجت خطايا يديه من أنامله مع الماء ثم يمسح برأسه إلا خرجت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء ثم يغسل قدميه إلى الكعبين إلا خرجت خطايا رجليه من

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on passing in front of a praying person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1279

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وعبد الرحمن من ثقات التابعين بالمدينة هكذا روى هذا الحديث جماعة رواة الموطأ فيما علمت وليس عندهم في هذا (الحديث) عن مالك غير هذا الإسناد إلا ابن وهب فإن عنده في ذلك عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a praying person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1280

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

حدثني سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسمعيل بن إسحق القاضي قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أنه كان يصلي وبين يديه ابن لمروان بن الحكم فضربه فقال مروان ضربت ابن أخيك قال ما ضربت إلا شيطانا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أبى فرده فإن أبى فقاتله فإنما هو شيطان

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a person praying in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1281

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

قال أبو عمر في هذا الحديث كراهية المرور بين يدي المصلي إذا كان وحده وصلى إلى غير سترة وكذلك حكم الإمام إذا صلى إلى غير سترة وأما المأموم فلا يضره من مر بين يديه كما أن الإمام والمنفرد لا يضر أحدا منهما ما مر من وراء سترة الإمام وسترة الإمام سترة لمن خلفه وإنما قلنا إن هذا في الإمام وفي المنفرد لقوله صلى الله عليه وسلم إذا كان أحدكم يصلي ومعناه عند أهل العلم يصلي وحده بدليل حديث ابن عباس وبذلك قلنا إن المأموم ليس عليه أن يدفع من يمر بين يديه لأن ابن عباس قال أقبلت راكبا على أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى فمررت بين يدي بعض الصف (فنزلت) وأرسلت الأتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي أحد

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a person praying and on permissible actions during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1282

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

هكذا رواه مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس ألا ترى أنه مر بين يدي بعض الصف فلم يدرأه أحد ولم يدفعه ولا أنكر عليه فإذا كان الإمام أو المنفرد يصليان إلى سترة فليس عليه أن يدفع من يمر من وراء سترته وهذه الجملة كلها على ما ذكرت لك لا أعلم بين أهل العلم فيه اختلافا والآثار الثابتة دالة عليها وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن العمل في الصلاة جائز والذي يجوز منه عند العلماء القليل نحو قتل البرغوث وحك الجرب وقتل العقرب بما خف من الضرب مال لم تكن المتابعة والطول والمشي إلى القوم إذا كان ذلك قريبا ودرء المار بين يدي المصلي وهذا كله ما لم يكثر فإن كثر أفسد وما علمت أحدا من العلماء خالف هذه الجملة ولا علمت أحدا منهم جعل بين القليل من العمل الجائز في الصلاة وبين الكثير المفسد لها حدا لا يتجاوز إلا ما تعارفه الناس والآثار المرفوعة في هذا الباب والموقوفة كثيرة (وقد ذكرنا من فتل الدم وقتل القمل في الصلاة في باب هشام بن عروة ما فيه كفاية) ومن العمل في الصلاة شيء لا يجوز منه فيها القليل ولا الكثير وهو الأكل والشرب والكلام عمدا في غير شأن الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a person praying and on permissible actions during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1283

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وكذلك كل ما باينها وخالفها من اللهو والمعاصي وما لم ترد فيه إباحة قليل ذكل كله وكثيره غير جائز شيء منه في الصلاة وقوله في الحديث فإن أبى فليقاتله فالمقاتلة هنا المدافعة وأظنه كلاما خرج على التغليظ ولكل شيء حد وأجمعوا أنه لا يقاتله بسيف ولا يخاطبه ولا يبلغ منه مبلغا تفسد به صلاته فيكون فعله ذلك أضر عليه من مرور المار بين يديه وما أظن أحدا بلغ بنفسه إذا جهل أو نسي فمر بين يدي المصلي إلى أكثر من الدفع وفي إجماعهم على ما ذكرنا ما يبين لك المراد من الحديث وقد بلغني أن عمر بن عبد العزيز في أكثر ظني ضمن رجلا دفع آخر من بين يديه وهو يصلي فكسر أنفه دية ما جنى على أنفه وفي ذلك دليل على أنه لم يكن له أن يبلغ ذلك به ولأن ما تولد عن المباح فهو معفو عنه وقد كان الثوري يدفع المار بين يديه إذا صلى دفعا عنيفا وذكر عنه أبو داود أنه قال يمر الرجل يتبختر بين يدي وأنا أصلي فأدفعه ويمر الضعيف فلا أمنعه وهذا كله يدلك على أن الأمر ليس على ظاهره في هذا الباب وذكر ابن القاسم عن مالك قال إذا جاز المار بين يدي المصلي فلا يرده قال وكذلك لا يرده وهو ساجد

Mas'alah: How should a praying person repel someone passing in front of them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1284

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وقال أشهب إذا مر قدامه فليرده بإشارة ولا يمشي إليه لأن مشيه إليه أشد من مروره بين يديه فإن مشى إليه ورده لم تفسد بذلك صلاته قال أبو عمر (إن كان مشيا كثيرا فسدت صلاته والله أعلم) وإنما ينبغي له أن يمنعه ويدرأه منعا لا يشتغل به عن صلاته فإن أبى عليه فليدعه يبوء بإثمه لأن الأصل في مروره أنه لا يقطع على المصلي صلاته

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد ابن بكر بن عبد الرزاق قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن العلاء قال أخبرنا أبو أسامة عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقطع الصلاة شيء وادرءوا ما استطعتم وإذا لم يقطع الصلاة شيء فإنما هو تغليظ على المار ولذلك جاء فيه ما جاء والله أعلم

Mas'alah: What cuts off the prayer and what does not?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1285

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وسنذكر اختلاف الناس فيما يقطع الصلاة وما لا يقطعها في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله والصحيح عندنا أن الصلاة لا يقطعها شيء مما يمر بين يدي المصلي بوجه من الوجوه ولو كان خنزيرا وإنما يقطعها ما يفسدها من الحدث وغيره (مما جاءت به الشريعة)

Mas'alah: Is the imam a sutrah for those behind him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1285

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وأما الحديث بأن الإمام سترة لمن خلفه فحدثني محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي قال حدثنا إسحق بن إسمعيل الأيلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال

جئت أنا والفضل على أتان ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بعرفة فمررنا ببعض الصف فنزلنا عنها وتركناها ترتع ودخلنا معه في الصف فلم يقل لنا النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فهذا دليل على أن سترة الإمام سترة لمن خلفه وأوضح من هذا حديث حدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا سعيد بن عثمان بن السكن قال حدثنا الحسين بن إسمعيل المحاملي قال حدثنا سعيد بن

محمد بن تراب الحضرمي قال حدثنا خلاد بن يزيد الأرقط قال حدثنا هشام بن الغازي عن نافع عن ابن عمر قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر أو العصر فجاءت بهمة لتمر بين يديه فجعل يدرؤها حتى رأيته ألصق منكبه بالجدار فمرت خلفه ألا ترى أنه كره أن تمر بين يديه ولم يكره أن تمر خلفه وهذا الحديث خولف فيه خلاد هنا فروى عن هشام بن الغزي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم وبهذا الإسناد ذكره أبو داود وقد حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد وحدثنا

سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قالا جميعا حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن الغازي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثنية أذاخر بحضرته الصلاة إلى جدار فاتخذه قبلة ونحن خلفه فجاءت بهمة لتمر بين يديه فما زال يدرؤها حتى ألصق بطنه بالجدار ومرت من ورائه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي إلى سترة في السفر والحضر إن لم يكن جدار نصب أمامه شيئا وكان يأمر بذلك صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on using a sutrah during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1287

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

والسترة في الصلاة سنة مسنونة معمول بها روى عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج يوم العيد أمر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي إليها والناس وراءه وكان يفعل ذلك

Mas'alah: What evidence is there for the sutrah in travel and its use by leaders?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1288

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

في السفر قال فمن ثم اتخذها الأمراء ذكره البخاري وجميعهم وروى شعبة عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه أنه شهد النبي صلى الله عليه وسلم بالبطحاء الظهر والعصر ركعتين ركعتين وبين يديه عنزة تمر من ورائها المرأة والحمار وصلى الظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شجرة من حديث شعبة أيضا عن أبي إسحق عن حارثة بن مضرب عن علي وأخبرني عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن كثير العبدي قال حدثنا إسرائيل عن سماك عن موسى بن طلحة عن أبيه طلحة بن عبيد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جعلت بين يديك

مثل مؤخرة الرحل فلا يضرك من مر من بين يديك وحدثني محمد بن إبراهيم قال

حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا العباس بن محمد الدوري قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقريء قال حدثنا حيوة بن شريح عن أبي الأسود عن عروة عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك عن سترة المصلي فقال مثل مؤخرة الرحل

Mas'alah: What is the ruling on standing close to the sutrah during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1289

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدنو من السترة رواه سهل بن أبي حثمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلاته وهو حديث مختلف في إسناده ولكنه حديث حسن ذكره النسائي وأبو داود وغيرهما

Mas'alah: What is the recommended distance between the worshipper and the sutrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1290

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

ومقدار الدنو من السترة موجود في حديث مالك عن نافع عن ابن عمر عن بلال أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ صلى بالكعبة جعل عمودا عن يساره وعمودين عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة وجعل بينه وبين الجدار نحوا من ثلاثة أذرع هكذا رواه ابن القاسم وجماعة عن مالك وقد ذكرنا ذلك في

باب نافع وإليه ذهب الشافعي وأحمد وهو قول عطاء قال أقل ما يكفيك ثلاثة أذرع والشافعي وأحمد يستحبان ثلاثة أذرع ولا يوجبان ذلك ولم يحد فيه (أيضا) مالك حدا وكان عبد الله بن المغفل يجعل بينه وبين السترة ستة أذرع وقال عكرمة إذا كان بيك وبين الذي يقطع الصلاة قذفة حجر لم يقطع الصلاة وروى سهل بن سعد الساعدي قال كان بين مقام النبي صلى الله عليه وسلم وبين القبلة ممر عنز حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا القعنبي والنفيلي قالا جميعا حثدنا عبد العزيز بن أبي حازم قال حدثني أبي عن سهل بن سعد قال كان بين مقام النبي صلى الله عليه وسلم وبين القبلة ممر عنز

Mas'alah: Which hadith about the distance from the sutrah is considered more authentic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1291

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

قال أبو عمر حديث مالك عن نافع عن ابن عمر عن بلال أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل بينه وبين الجدار في الكعبة ثلاثة أذرع أصح من حديث سهل بن سعد من جهة الإسناد وكلاهما حسن

Mas'alah: Is there a specific requirement for directly facing the sutrah during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1291

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وأما استقبال السترة والصمد لها فلا تحديد في ذلك عند العلماء وحسب المصلي

أن تكون سترته قبالة وجهه وقد روينا عن المقداد بن الأسود قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى إلى عود ولا عمود ولا شجرة إلا جعله على حاجبه الأيمن أو الأيسر ولا يصمد له صمدا خرجه أبو داود فهذا ما جاء من الآثار التي اجتمع العلماء عليها ولا أعلمهم اختلفوا في العمل بها ولا أنكر أحد منهم شيئا منها وإن كان بعضهم قد استحسن شيئا واستحسن غيره ما يقرب منه وهذا كله بحمد الله سواء أو قريب من السواء إن شاء الله

Mas'alah: What are the scholarly differences on the description and size of the sutrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1291

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وأما صفة السترة وقدرها في ارتفاعها وغلظها فقد اختلف العلماء في ذلك

Mas'alah: What is the minimum thickness and height of the sutrah according to Malik and other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1292

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

فقال مالك أقل ما يجزئ في السترة غلظ الرمح وكذلك السوط والعصا وارتفاعها قدر عظم الذراع هذا أقل ما يجزيء عنده وهو قول الشافعي في ذكل كله وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه أقل السترة قدر مؤخرة الرحل ويكون ارتفاعها على ظهر الأرض ذراعا وهو قول عطاء وقال قتادة ذراع وشبر وقال الأوزاعي قدر مؤخرة الرحل ولم يحد ذراعا ولا عظم ذراع ولا غير ذلك وقال يجزيء السهم

والسوط والسيف يعني في الغلظ

Mas'alah: What is the ruling on using a line (khatt) as a sutrah in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1292

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

واختلفوا فيما يعرض ولا ينصب وفي الخط فكل من ذكرنا قوله أنه لا يجزيء عنده أقل من عظم الذراع أو أقل من ذراع لا يجيز الخط ولا أن يعرض العصا والعود في الأرض فيصلي إليها وهم مالك والليث وأبو حنيفة وأصحابه كلهم يقول الخط ليس بشيء وهو باطل ولا يجوز عند واحد منهم إلا ما ذكرنا وهو قول إبراهيم النخعي وقال أحمد بن حنبل وأبو ثور إذا لم يجعل تلقاء وجهه شيئا ولم يجد عصا ينصبها فليخط خطا وكذلك قال الشافعي بالعراق وقال الأوزاعي إذا لم (يكن) ينتصب له عرضه بين يديه وصلى إليه فإن لم يجد خط خطا وهو قول سعيد بين جبير قال الأوزاعي والسوط يعرضه أحب إلي من الخط وقال الشافعي بمصر لا يخط (الرجل) بين يديه خطا إلا أن يكون في ذلك حديث ثابت فيتبع

Mas'alah: What is the evidence for using a line as a sutrah in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1293

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

قال أبو عمر احتج من ذهب إلى الخط بما أخبرناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا سليمان بن الأشعث قال حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن

المفضل قال حدثنا إسمعيل ابن أمية قال حدثني أبو عمرو بن محمد بن حريث أنه سمع جده حريثا يحدث عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا فإن لم يجد فلينصب عصاه فإن لم يكن معه عصا فليخط خطا ولا يضره من مر بين يديه وهذا الحديث عند أحمد بن حنبل ومن قال بقوله (حديث) صحيح وإليه ذهبوا ورأيت أن علي بن المديني كان يصحح هذا الحديث ويحتج به

Mas'alah: What are the different opinions on the shape of the line used as a sutrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1294

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وقال أبو جعفر الطحاوي إذ ذكر هذا الحديث أبو عمرو بن محمد بن حريث هذا مجهول وجده أيضا مجهول ليس لهما ذكر في غير هذا الحديث ولا يحتج بمثل هذا (من) الحديث واختلف القائلون بالخط في هيئة الخط فقالت (منهم) طائفة يكون عرضا منهم الأوزاعي وقالت طائفة يكون طولا كالعصا (يقيمها) منهم عبد الله بن داود الخريبي وقالت طائفة يكون كالهلال والمحراب منهم أحمد بن حنبل

Mas'alah: What is the ruling on waiting for prayer being considered as prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1297

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ومن هذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم من كان منتظرا الصلاة فهو في صلاة وقال

صلى الله عليه وسلم انتظار

Mas'alah: What is the reward for sleeping with the intention of worship in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1298

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ومنه قول معاذ بن جبل وأحتسب في نومتي مثل ما أحتسب في قومتي وكان ينام بعض الليل ويقوم بعضه وبالنوم كان يقوى على القيام وكذلك يقوى برعي الخيل وأكلها وشربها على ملاقاة العدو إذا احتيج إليها

Mas'alah: What is the ruling on the one who abandons prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1318

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

قال أبو عمر في هذا الحديث وجوه من الفقه أحدها قوله صلى الله عليه وسلم لمحجن الديلي ما منعك أن تصلي مع الناس ألست برجل مسلم وفي هذا والله أعلم دليل على أن من لا يصلي ليس بمسلم وإن كان موحدا وهذا موضع اختلاف بين أهل العلم وتقرير هذا الخطاب في هذا الحديث أن أحدا لا يكون مسلما إلا أن يصلي فمن لم يصل فليس بمسلم وفيه أن من أقر بالصلاة بعملها وإقامتها أنه يوكل إلى ذلك إذا قال إني أصلي لأن محجنا قال لرسول الله قد صليت في أهلي فقبل منه ولا حجة في هذا الحديث لمن قال إن الإقرار بالصلاة دون إقامتها يحقن الدم لأنه لم يقل إني مؤمن بالصلاة مقر بها غير أني لا أصلي بل قال له قد صليت والظاهر أنه

لم ينجه إلا قوله لرسول الله صلى الله عليه وسلم قد صليت في أهلي

Mas'alah: What is the ruling on the one who deliberately abandons prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1319

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

واختلف العلماء في حكم تارك الصلاة عامدا وهو على فعلها قادر فروي عن علي بن أبي طالب وابن عباس وجابر وأبي الدرداء تكفير تارك الصلاة قالوا من لم يصل فهو كفار وعن عمر بن الخطاب أنه قال لاحظ في الإسلام لمن ترك الصلاة وعن ابن مسعود من لم يصل فلا دين له وقال إبراهيم النخعي والحكم بن عتيبة وأيوب السختياني وابن المبارك وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه من ترك صلاة واحدة متعمدا حتى يخرج وقتها لغير عذر وأبى من قضائها وأدائها وقال لا أصلي فهو كافر ودمه وماله حلال ولا يرثه ورثته من المسلمين ويستتاب فإن تاب وإلا قتل وحكم ماله ما وصفنا كحكم مال المرتد وبهذا قال أبو داود الطيالسي وأبو خيثمة وأبو بكر بن أبي شيبة وقال إسحاق بن راهويه وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي صلى الله عليه وسلم إلى زماننا هذا إن تارك الصلاة عمدا من

Mas'alah: What is the evidence for declaring the one who abandons prayer a disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1320

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

غير عذر حتى يذهب وقتها كافر إذا أبى من قضائها وقال لا أصليها قال إسحاق وذهاب الوقت أن يؤخر الظهر إلى غروب الشمس والمغرب إلى طلوع الفجر قال وقد أجمع العلماء أن من سب الله عز وجل أو سب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو دفع شيئا أنزله الله أو قتل نبيا من أنبياء الله وهو مع ذلك مقر بما أنزل الله أنه كافر فكذلك تارك الصلاة حتى يخرج وقتها عامدا قال ولقد أجمعوا في الصلاة على شيء لم يجمعوا عليه في سائر الشرائع لأنهم بأجمعهم قالوا من عرف بالكفر ثم رأوه يصلي الصلاة في وقتها حتى صلى صلوات كثيرة في وقتها ولم يعلموا منه إقرارا باللسان أنه يحكم له بالإيمان ولم يحكموا له في الصوم والزكاة والحج بمثل ذلك قال إسحاق فمن لم يجعل تارك الصلاة كافرا فقد ناقض وخالف أصل قوله وقول غيره قال ولقد كفر إبليس إذ لم يسجد السجدة التي أمر بسجودها قال وكذلك تارك الصلاة عمدا (حتى يذهب وقتها كافر إذا أبى من قضائها) وقال أحمد بن حنبل لا يكفر أحد بذنب إلا تارك الصلاة عمدا ثم ذكر استتابته وقتله

Mas'alah: What are the prophetic proofs for the disbelief of the one who abandons prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1321

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وحجة من قال بهذا القول ما روي من الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم (في تكفير تارك الصلاة منها حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه قال ليس بين العبد وبين الكفر أو قال بين الشرك إلا ترك الصلاة وحديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر وقوله صلى الله عليه وسلم من ترك صلاة العصر يعني متعمدا فقد حبط عمله هذا كله مما احتج

به إسحاق بن راهويه في هذه المسألة لقوله المذكور واحتج أيضا بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا غزا قوما لم يغر عليهم حتى يصبح فإذا أصبح كان إذا سمع أذانا أمسك وإذا لم يسمع أذانا أغار ووضع السيف واحتج أيضا بقول الله عز وجل أضاعوا الصلاة واتبعوا

Mas'alah: What Quranic verses and hadiths support the ruling on abandoning prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1322

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

الشهوات فسوف يلقون غيا وبقوله عز وجل وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين وبقوله عز وجل إنما تنذر الذين يخشون ربهم بالغيب وأقاموا الصلاة وبقوله عز وجل الذين يقيمون الصلاة وأقاموا الصلاة وبآيات نحو هذا كثيرة وآثار واحتج غيره ممن ذهب مذهبه في هذه المسألة بحديث أبي هريرة قال من ترك الصلاة حشر مع قارون وفرعون وهامان وبحديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فذلك المسلم قالوا هذا دليل على أن من لم يصل صلاتنا ولم يستقبل قبلتنا فليس بمسلم وبما رواه شهر بن حوشب عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال أوصاني خليلي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم بسبع لا تشرك بالله شيئا وإن قطعت وإن حرقت ولا تترك صلاة مكتوبة متعمدا فمن تركها فقد برئت منه (الذمة) ولا تشرب

Mas'alah: What is the hadith about the covenant between us and them being prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1324

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا الحسين بن حريث قال حدثنا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال قال صلى الله عليه وسلم إن العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about abandoning prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1324

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وذكر إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا المسعودي قال أنبأني الحسن بن سعد عن عبد الرحمن بن عبد الله قال قيل لعبد الله إن الله يكثر ذكر الصلاة في القرآن الذين هم على صلاتهم دائمون والذين هم على صلواتهم يحافظون فقال عبد الله على مواقيتها فقال ما كنا نرى إلا أن تترك فقال عبد الله تركها الكفر

Mas'alah: What is the ruling on executing a person who refuses to pray within the prayer time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1324

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وفي هذه المسألة قول ثان قال الشافعي يقول الإمام لتارك الصلاة صل فإن قال لا أصلي سئل فإن ذكر علة تحبسه أمر بالصلاة على قدر طاقته فإن أبى من الصلاة حتى يخرج وقتها قتله الإمام وإنما يستتاب ما دام وقت الصلاة قائما يستتاب في أدائها وإقامتها فإن أبى قتل وورثه ورثته وهذا

Mas'alah: What is the ruling on abandoning prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1325

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وروى محمد بن علي البجلي قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال سمعت ابن وهب يقول قال مالك من آمن بالله وصدق المرسلين وأبى أن يصلي قتل

Mas'alah: What is the ruling on fighting those who abandon prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1329

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وفيه دليل (على) أنهم إن لم يصلوا الخمس قوتلوا

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of killing those who pray?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1329

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

ومن حجتهم أيضا قوله صلى الله عليه وسلم نهيت عن قتل المصلين

Mas'alah: What does the prohibition of killing those who pray imply about those who do not pray?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1329

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وفي ذلك دليل على أن من لم يصل لم ينه عن قتله والله أعلم

Mas'alah: What is the significance of the Prophet's question about Malik ibn al-Dukhshum's prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1329

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم لأصحابه الذين شاوروه في قتل مالك بن الدخشم أليس يصلي قالوا بلى ولا صلاة له فنهاهم عن قتله (لصلاته إذ قالوا له بلى إنه يصلي ولو قالوا إنه لا يصلي ما نهاهم عن قتله)

Mas'alah: What evidence did the Prophet use to prevent killing those who testify and pray?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1329

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

والله أعلم ولم يحتج عليهم في المنع من قتله إلا بالشهادة والصلاة لأنه قال لهم أليس يشهد أن لا إله إلا الله قالوا بلى ولا شهادة له فقال أليس يصلي قالوا بلى ولا صلاة

له قال أولئك الذين نهاني الله عن قتلهم

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'I have been forbidden from killing those who pray'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1329

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وقد قال في غير ذلك الحديث نهيت عن قتل المصلين

Mas'alah: How do scholars interpret hadiths about takfir of the one who abandons prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1329

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

واعتلوا في دفع الآثار المروية في تكفير تارك الصلاة بأن

Mas'alah: What is the ruling on abandoning prayer out of denial?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1330

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

قالوا معناها من ترك الصلاة جاحدا (لها معاندا) مستكبرا غير مقر بفرضها قالوا ويلزم من كفرهم بتلك الآثار وقبلها على ظاهرها فيهم أن يكفر القاتل والشاتم للمسلم وأن يكفر الزاني وشارب الخمر والسارق والمنتهب ومن رغب عن نسب أبيه فقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وقال لا يزني

الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليه (فيها) أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن وقال لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم وقال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض إلى آثار مثل هذه لا يخرج بها العلماء المؤمن من الإسلام وإن كان بفعل ذلك فاسقا عندهم فغير نكير أن تكون الآثار في تارك الصلاة كذلك

Mas'alah: How is Umar's statement about the one who abandons prayer interpreted?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1332

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وعلى نحو ذلك تأولوا قول عمر بن الخطاب لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة قالوا أراد أنه لا كبير حظ له ولا حظا كاملا له في الإسلام ومثله قول ابن مسعود وما أشبهه وجعلوه كقوله لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد أي أنه ليس له صلاة كاملة ومثله الحديث ليس المسكين بالطواف عليكم يريد ليس هو المسكين حقا لأن هناك من هو أشد مسكنة منه وهو الذي لا يسأل ونحو هذا مما اعتلوا به

Mas'alah: What is Ibn Shihab's third opinion on the one who abandons prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1334

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وفي هذه المسألة قول ثالث قاله ابن شهاب رواه شعيب بن أبي حمزة عنه قال إذا

ترك الرجل الصلاة فإن كان إنما تركها لأنه ابتدع دينا غير الإسلام قتل وإن كان إنما هو فاسق فإنه يضرب ضربا مبرحا ويسجن حتى يرجع قال والذي يفطر في رمضان كذلك قال أبو جعفر الطحاوي وهو قولنا وإليه يذهب جماعة من سلف الأمة من أهل الحجاز والعراق قال أبو عمر بهذا يقول داود بن علي وهو قول أبي حنيفة في تارك الصلاة إنه يسجن ويضرب ولا يقتل وابن شهاب القائل ما ذكرنا هو القائل أيضا في قول النبي صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله كان ذلك في أول الإسلام ثم نزلت الفرائض بعد وقوله هذا يدل على أن الإيمان عنده قول وعمل (والله أعلم) وهو قول الطائفتين

Mas'alah: What is the evidence for beating and imprisoning the one who abandons prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1335

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

واحتج من ذهب هذا المذهب أعني مذهب ابن شهاب في أنه يضرب ويسجد ولا يقتل بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها قالوا وحقها الثلاث التي قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث كفر بعد إيمان أو زنا بعد إحصان أو قتل نفس بغير نفس قالوا والكافر جاحد وتارك الصلاة المقر بالإسلام ليس بجاحد ولا كافر وليس بمستكبر ولا معاند وإنما يكفر بالصلاة من جحدها واستكبر عن أدائها قالوا وقد كان مؤمنا عند الجميع بيقين قبل تركه للصلاة ثم اختلفوا فيه إذاترك الصلاة فلا يجب قتله إلا بيقين (ولا يقين) مع

Mas'alah: What does the hadith about delaying prayer indicate about the ruler's faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1336

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

واحتجوا أيضا بقوله صلى الله عليه وسلم سيكون عليكم بعدي أمراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها فصلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم سبحة قالوا وهذا يدل على أنهم غير كفار بتأخيرها حتى يخرج وقتها ولو كفروا بذلك ما أمرهم بالصلاة خلفهم بسبحة ولا غيرها

Mas'alah: What is the difference of opinion among scholars regarding the one who abandons prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1336

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وقد ذكرنا اختلاف أئمة (أهل) السنة والجماعة في تارك الصلاة فأما أهل البدع فإن المرجئة قالت تارك الصلاة مؤمن مستكمل الإيمان إذا كان مقرا غير جاحد ومصدقا غير مستكبر وحكيت هذه المقالة عن أبي حنيفة وسائر المرجئة وهو قول جهم

Mas'alah: What is the Ibadite view on the one who abandons prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1337

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وقالت الإباضية هو كافر غير أن دمه وماله محرمان ويسمونه كافر نعمة

Mas'alah: What is the summary of scholarly disagreement on the one who abandons prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1337

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

فهذا جميع ما اختلف فيه أهل القبلة في تارك الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on repeating a prayer twice in one day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1338

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد البزار قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا حسين وهو المعلم عن عمرو بن شعيب عن (سليمان) مولى ميمونة قال أتيت على ابن عمر وهو على البلاط وهم يصلون فقلت ألا تصلي معهم قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا صلاة في يوم مرتين

Mas'alah: What is the ruling on repeating a prayer twice in one day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1338

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن محمد البرتي قال حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث

قال حدثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن سليمان بن يسار قال مررت بابن عمر وهو جالس بالبلاط والقوم يصلون قال فقلت ألا تصلي قال قد صليت قال قلت القوم يصلون قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا صلاة في يوم مرتين

Mas'alah: What is the meaning of the hadith prohibiting praying the same obligatory prayer twice in one day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1341

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

واتفق أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه على أن معنى حديث ابن عمر الذي قدمنا ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصلوا صلاة في يوم واحد مرتين قالا إنما ذلك أن يصلي الإنسان الفريضة (ثم) يقوم فيصليها ثانية ينوي بها الفرض مرة أخرى يعتقد ذلك فأما إذا صلاها مع الإمام على أنها سنة تطوع فليس بإعادة للصلاة

Mas'alah: What is the ruling on repeating a prayer in the three sacred mosques?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1344

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

الصلاة إلا أن يعيدها في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم أو المسجد الحرام أو المسجد الأقصى

Mas'alah: Which of the two prayers is considered the obligatory one according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1344

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

ومن قول مالك أنه لا يدري أي صلاتيه فريضته وإنما ذلك عنده إلى الله يجعلها أيتهما شاء ولا يقول إنها نافلة وروي عن ابن عمر وسعيد بن المسيب مثل قوله هذا ذلك إلى الله يجعل أيتهما شاء

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on repeating Asr prayer with the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1344

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يعيد المصلي وحده العصر مع

Mas'alah: What are the rulings on repeating prayers with the imam at prohibited times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1345

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

الإمام ولا الفجر ولا المغرب ويصلي معه الظهر والعشاء ويجعل صلاته مع الإمام نافلة قال محمد بن الحسن لأن النافلة بعد العصر والصبح لا تجوز ولا تعاد المغرب لأن النافلة لا تكون وترا (في غير الوتر)

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on repeating prayers with the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1345

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وقال الأوزاعي يعيد مع الإمام جميع الصلوات إلا المغرب والفجر وهو قول عبد الله بن عمر

Mas'alah: What is the evidence from Ibn 'Umar and Sa'id ibn al-Musayyib regarding repeating prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1347

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

فأما ما احتج به مالك من قول ابن عمر وسعيد ابن المسيب ذلك إلى الله يجعل أيتهما شاء ولم يقل واحد منهما أن الثانية نافلة فإن ابن عمر وسعيد بن المسيب قد اختلف عنهما في ذلك وإن كان نقل مالك أصح

Mas'alah: What did Ibn 'Umar say about which prayer is the obligatory one when repeating a prayer in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1347

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا أبو عبد الملك محمد بن عبد الله بن أبي دليم قال حدثنا (محمد) بن وضاح قال حدثنا آدم بن أبي إياس العسقلاني قال حدثنا ابن أبي

ذئب عن عثمان بن عبد الله قال سألت عبد الله بن عمر عن رجل صلى العصر ثم أعاد في الجماعة أيهما المكتوبة قال الأولى

Mas'alah: What did Ibn Umar do when he saw people praying Asr after he had already prayed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1348

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

عبد الله بن عثمان عن مجاهد قال خرجت مع ابن عمر من دار عبد الله بن خالد حتى نظرنا إلى باب المسجد فإذا الناس في (صلاة) العصر فلم يزل بي واقفا حتى صلى الناس وقال إني (قد) صليت في البيت

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about repeating Maghrib in congregation after praying alone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1348

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وذكر أبو بكر الأثرم قال حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال قلت لسعيد بن المسيب إذا صليت وحدي ثم أدركت الجماعة فقال أعد غير أنك إذا أعدت المغرب صليت إليها ركعة أخرى تشفع بها واجعل صلاتك وحدك تطوعا وهذا حديث لا وجه له كيف يشفع المغرب وتكون الأولى تطوعا

Mas'alah: What is the scholarly consensus on not making Maghrib even with an extra rak'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1349

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وقد أجمع العلماء أن المغرب لا تشفع بركعة إذا نوى بها الفريضة وأن التطوع لا يكون وترا في غير الوتر وقد كان جماعة من العلماء ينكرون أشياء كثيرة من حديث قتادة عن سعيد بن المسيب منها هذا

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that prayer is up to Allah to accept?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1349

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وأما ما جاء عن ابن عمر من رواية مالك في موطئه وما قد ذكرناه عنه ها هنا فإن الحديثين وإن تدافعا فإنه قد يحتمل أن يخرجا على غير (وجه) التدافع بأن يحملا على أن قوله ذلك إلى الله أنه أراد بذلك القبول أي أنه يتقبل أيتهما شاء فقد يتقبل الله النافلة التطوع ولا يتقبل الفريضة وقد يتقبل الله الفريضة دون التطوع وقد يتقبلهما بفضله جميعا وقد لا يقبل واحدة منهما وليس كل صلاة مقبولة وكان بعض الصالحين يقول طوبى لمن تقبلت منه صلاة واحدة قال ذلك على جهة الإشفاق وقد روينا عن ابن عمر مثل هذا ومعناه أخبرنا أحمد بن قاسم قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا أبوعبيد قال حدثنا

Mas'alah: What is the ruling on repeating Asr and Fajr with the imam despite the prohibition of

supererogatory prayer at those times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1353

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

ولا يدخل على من قال بقوله في إعادة العصر والصبح مع الإمام مخالفة لحديث النهي عن التطوع بالنافلة بعد الصبح والعصر لأنهم لا يقولون إن الثانية نافلة بل يقولون إننا لا نعلم أي الصلاتين فرضه ولا يأمرونه أن يدخل مع الإمام إلا بنية الفرض ثم ذلك إلى الله يجعلها أيتهما شاء فأيتهما جعلها فالأخرى تطوع والأغلب عندهم في الظن أن الثانية فرضه لفضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ وتأولوا في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث يزيد بن الأسود فإنها لكما نافلة قالوا (معنى نافلة فضيلة وزيادة خير ولا يوجب أن يكون معنى قوله ذلك) أن يكون تطوعا واحتجوا بقول الله تعالى نافلة لك أي فضيلة وبقوله عز وجل ووهبنا له إسحاق ويعقوب نافلة أي فضيلة (ومن أدل دليل على أن الأولى فرضه والثانية نفل على مذهب مالك وأصحابه مما لم يختلفوا فيه أنهم لم يختلفوا أن من صلى وحده لا يكون إماما في تلك الصلاة فدل على أنها غير فريضة وإذا كانت غير فريضة كانت تطوعا وبالله التوفيق)

Mas'alah: What does the hadith of Aisha teach about the middle prayer (salat al-wusta)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1367

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حديث واحد وعشرون لزيد بن أسلم مسند مالك عن زيد ابن أسلم عن القعقاع (بن حكيم) عن أبي يونس مولى عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أمرتني

عائشة أن أكتب لها مصحفا ثم قالت إذا بلغت هذه الآية فآذني حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين فلما بلغتها آذنتها فأملت علي حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين ثم قالت سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the evidence that the middle prayer is not Asr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1374

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وفي هذا الحديث دليل على أن الصلاة الوسطى ليست صلاة العصر لقوله فيه وصلاة العصر وهذه الواو تسمى الواو الفاصلة وحديث عائشة هذا صحيح لا أعلم فيه اختلافا وقد روي عن حفصة في هذا نحو حديث عائشة سواء رواه مالك عن زيد بن أسلم عن عمرو بن رافع أنه قال كنت أكتب مصحفا لحفصة أم المؤمنين فقالت إذا بلغت هذه الآية فآذني حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين فلما بلغتها آذنتها فأملت علي حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين هكذا رواه مالك موقوفا وحديث حفصة هذا قد اختلف في رفعه وفي متنه أيضا وممن رفعه عن زيد هشام بن سعد حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا المطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا الليث قال حدثني هشام عن زيد بن أسلم عن عمرو بن رافع أنه قال أمرتني

حفصة أن أكتب لها مصحفا فقالت إذا بلغت آية الصلاة من البقرة فتعال أملها عليك فلما بلغتها جئتها فقالت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر

هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ وذكر إسمعيل بن إسحاق قال حدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع أن حفصة أمرت أن يكتب لها مصحف فقالت إذا أتيت على ذكر الصلوات فلا تكتب حتى أمليها عليك كما سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر قال نافع فرأيت الواو فيها قال عبيد الله وكان زيد بن ثابت يقول صلاة الوسطى صلاة الظهر قال أبو عمر هذا إسناد صحيح جيد في حديث حفصة ووجدت في أصل

Mas'alah: What did Hafsah dictate regarding the verse on the middle prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1376

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

سماع أبي رحمه الله بخطه أن أبا عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن هلال حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا نصر بن مرزوق قال أخبرنا أسد بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت لكاتب مصحفها إذا بلغت مواقيت الصلاة فأخبرني حتى أخبرك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فلما أخبرتها قالت اكتب فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وروى هشيم قال حدثنا جعفر بن إياس عن رجل حدثه عن سالم بن عبد الله أن حفصة أم المؤمنين أمرت رجلا يكتب لها مصحفا فقالت إذا بلغت هذه الآية فآذني حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فلما بلغتها أعلمتها ذلك فقالت له اكتب حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر ذكره سنيد وغيره عن

هشيم ففي هذا الحديث أنها

Mas'alah: What is the linguistic argument for identifying the middle prayer as Asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1377

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

جعلت صلاة العصر بدلا من الصلاة الوسطى ولم يأت (فيه) بالواو فلو صح هذا كانت صلاة العصر هي الصلاة الوسطى (وقد احتج بعض من زعم أن الصلاة الوسطى صلاة العصر بحديث هشيم هذا وما كان مثله وقال إن سقوط الواو وثبوتها في مثل هذا من كلام العرب سواء واحتج بقول الشاعر ... إلى الملك القرم وابن الهما ... م وليث الكتيبة في المزدحم ... ... يريد الملك القرم ابن الهمام ليث الكتيبة والعرب تقول اشتر ثوبا قطنا كتانا صوفا وقالوا إن من هذا الباب قول الله تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان (1) أي فيهما فاكهة نخل ورمان وكذلك قالوا في قوله تعالى وملائكته ورسله وجبريل وميكائيل يريد وملئكته جبريل وميكائيل) وهذا خلاف ما (تقدم وخلاف ما) روي عن عائشة وحديث عائشة أصح وكذلك رواية من أثبت (الواو) في حديث حفصة أصح إسنادا والله أعلم وحسبك بقول نافع فرأيت الواو فيها

Mas'alah: Which scholars held that the middle prayer is Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1378

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقد اختلف العلماء في الصلاة الوسطى فقالت طائفة الصلاة الوسطى صلاة الصبح ومن قال بهذا عبد الله بن عباس وهو أصح ما روي عنه في ذلك إن شاء الله وعبد الله بن عمر وعائشة على اختلاف عنهم في ذلك وروى زهير بن محمد ومصعب بن سعد عن زيد ابن أسلم عن ابن عمر قال الصلاة الوسطى صلاة الصبح وذكر إسمعيل بن إسحاق قال أخبرنا إبراهيم بن حمزة وعلي بن المديني واللفظ له قالا حدثنا عبد العزيز بن محمد قال حدثني زيد ابن أسلم قال سمعت ابن عمر يقول الصلاة الوسطى صلاة الصبح قال أبو عمر وهذا قول طاوس وعطاء ومجاهد وبه قال مالك بن أنس وأصحابه ذكر إسمعيل قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال

Mas'alah: What is the evidence that the middle prayer is Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1379

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

أخبرنا عبد العزيز (بن محمد) عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان يقول الصلاة الوسطى صلاة الصبح تصلى في سواد من الليل وبياض من النهار وهي أكثر الصلوات تفوت الناس قال إسمعيل وحدثنا (به) محمد بن أبي بكر قال حدثنا عبد الله ابن جعفر عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس مثله قال إسماعيل الرواية عن ابن عباس في ذلك صحيحة ويدل على مذهبه قول الله عز وجل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا فخصت بهذا النص مع أنها منفردة بوقتها لا يشاركها غيرها في (هذا) الوقت فدل ذلك على أنها الوسطى والله أعلم (وزاد غيره إنها لا تجتمع مع غيرها لا في سفر ولا حضر وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يضمها إلى غيرها في وقت واحد) قال أبو عمر وقال قائلون (إن) الصلاة الوسطى صلاة الظهر روي ذلك عن

زيد بن ثابت وهو أثبت ما روي عنه وروي ذلك أيضا عن

Mas'alah: What is the middle prayer according to different narrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1381

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ومالك عن داود بن الحصين عن ابن يربوع المخزومي سمع زيد بن ثابت مثله وقال إسماعيل من قال إنها الظهر ذهب إلى أنها وسط النهار أو لعل بعضهم روى في ذلك أثرا فاتبعه

Mas'alah: What is the middle prayer according to Ali ibn Abi Talib?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1381

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

قال أبو عمر وقال آخرون الصلاة الوسطى صلاة العصر وممن قال بذلك علي بن أبي طالب لا خلاف عنه من وجه معروف صحيح وقد روي من حديث حسين بن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب أنه قال الصلاة الوسطى صلاة الصبح وحسين هذا متروك الحديث مدني ولا يصح حديثه بهذا (الإسناد) وقال قوم إن ما أرسله مالك رحمه الله في موطئه عن علي بن أبي طالب في الصلاة الوسطى أنها الصبح أخذه من حديث

Mas'alah: What is the authentic narration about the middle prayer from Ali?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1382

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ابن ضميرة هذا إلا أنه لا يوجد عن علي إلا من حديثه والصحيح عن علي من وجوه شتى صحاح (أنه) قال في الصلاة الوسطى صلاة العصر وروي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه عنه جماعة من أصحابه منهم عبيدة السلماني وشتير بن شكل ويحيى بن الجزار (والحرث) والأحاديث عنه في ذلك صحاح ثابتة أسانيدها حسان ذكر إسماعيل قال أخبرنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا يحيى وعبد الرحمان بن مهدي عن سفيان عن عاصم عن زر قال (قلت) لعبيدة سل عليا عن الصلاة الوسطى فسأله قال كنا نراها الفجر حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الأحزاب شغلونا عن الصلاة الوسطى ملأ الله قبورهم وأجوافهم وبيوتهم نارا وممن قال أيضا الصلاة الوسطى صلاة العصر أبو أيوب الأنصاري وأبو هريرة (الدوسي) وأبو سعيد الخدري وهو قول عبيدة السلماني والحسن البصري ومحمد بن

Mas'alah: What is the opinion of scholars on the middle prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1383

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

سيرين والضحاك بن مزاحم وسعيد بن جبير وهو قول الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم وأكثر أهل الأثر (وإليه ذهب عبد الملك بن حبيب) وروي ذلك (أيضا) عن ابن عباس وابن عمر وعائشة على اختلاف عنهم كما ذكرنا وأما حديث ابن عمر

فرواه شعبة عن أبي حيان قال سمعت ابن عمر سئل عن الصلاة الوسطى فقال هي العصر وأما حديث عائشة فرواه وكيع عن محمد بن عمرو عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت هي العصر وروى ذلك إسماعيل أيضا عن محمد بن أبي بكر عن ابن مهدي عن محمد بن عمرو عن القاسم عن عائشة

Mas'alah: What is the opinion that the middle prayer is Maghrib?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1387

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وروي عن قبيصة بن ذؤيب أنه قال الصلاة الوسطى صلاة المغرب ألا ترى أنها ليست بأقلها ولا أكثرها ولا تقصر في السفر وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يؤخرها عن وقتها ولم يعجلها وهذا لا أعلمه قاله غير قبيصة قال أبو عمر كل ما ذكرنا قد قيل فيما وصفنا وبالله توفيقنا وهو

Mas'alah: What is the meaning of the middle prayer (al-sal t al-wus) in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1388

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

أعلم بمراده عز وجل من قوله والصلاة الوسطى وكل واحدة من الخمس وسطى لأن قبل كل واحدة منهن صلاتين وبعدها صلاتين كما قال زيد بن ثابت في الظهر والمحافظة على جميعهن واجب والله المستعان

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on prayer timing?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1443]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

قال أبو عمر روى هذا الحديث الأعمش عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن خباب والقول عندهم قول الثوري وزهير على ما ذكرنا عن أبي إسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب والله أعلم أخبرنا عبد الله بن محمد الجهني قال أخبرني حمزة بن محمد بن العباس الكناني قال حدثنا أحمد بن شعيب النسوي قال أخبرني كثير بن عبيد قال حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري قال أخبرني أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس فصلى بهم صلاة الظهر وفي حديث أبي برزة الأسلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي الظهر حين تزول الشمس وروى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال أخبرنا محمد ابن بكر بن عبد الرزاق قال أخبرنا سليمان بن الأشعث قال

Mas'alah: What is the version of the doubt hadith from Ibn Abi Salamah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1458]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Doubt and Forgetfulness in Prayer (Sahw)

فمن ذلك رواية ابن أبي سلمة الماجشون حدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة ببغداد قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال أخبرنا بشر بن الوليد قال حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن زيد بن أسلم عن عطاء

بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا لم يدر أحدكم (كم) صلى ثلاثا أو أربعا فليقم فليصل ركعة ثم يسجد بعد ذلك سجدتين وهو جالس فإن كان صلى خمسا شفعتا له صلاته وإن كانت أربعا أرغمت الشيطان

Mas'alah: What is the version of the doubt hadith from Muhammad ibn Ajlan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1459

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Doubt and Forgetfulness in Prayer (Sahw)

وحدثني سعيد بن نصر واللفظ له قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا أبو صالح قال حدثني الليث قال حدثني محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا شك أحدكم في صلاته فلا يدري أواحدة أم اثنتين أم ثلاثا أم أربعا فليتم ما شك فيه ثم ليسجد سجدتين وهو جالس فإن كانت صلاته ناقصة فقد أتمها والسجدتان ترغيم للشيطان وإن كان أتم صلاته فالركعة والسجدتان نافلة له

Mas'alah: What is the principle that certainty is not removed by doubt in fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1462

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Doubt and Forgetfulness in Prayer (Sahw)

وقال الأثرم سألت أحمد بن حنبل عن حديث أبي سعيد في السهو أتذهب إليه قال نعم أذهب إليه قلت إنهم يختلفون في إسناده قال إنما قصر به مالك وقد أسنده عدة

منهم ابن عجلان وعبد العزيز بن أبي سلمة وفي هذا الحديث من الفقه أصل عظيم جسيم مطرد في أكثر الأحكام وهو أن اليقين لا يزيله الشك وأن الشيء مبني على أصله المعروف حتى يزيله يقين لا شك معه وذلك أن الأصل في الظهر أنها فرض بيقين أربع ركعات فإذا أحرم بها ولزمه إتمامها وشك في ذلك فالواجب الذي قد ثبت عليه بيقين لا يخرجه منه إلا يقين فإنه قد أدى ما وجب عليه من ذلك وقد غلط قوم من عوام المنتسبين إلى الفقه في هذا الباب فظنوا أن الشك أوجب على المصلي إتمام صلاته والإتيان بالركعة واحتجوا لذلك بأعمال الشك في بعض نوازلهم وهذا جهل بين وليس كما ظنوا بل اليقين بأنها أربع فرض عليه إقامتها أوجب عليه إتمامها وهذا واضح والكلام لوضوحه يكاد يستغنى عنه

Mas'alah: What is the ruling on praying in a graveyard based on hadith evidence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1483

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وقد احتج بعض من لا يرى الصلاة في المقبرة بهذا الحديث ولا حجة له فيه أخبرنا عبيد بن محمد قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال أخبرنا عيسى بن مسكين قال أخبرنا محمد بن عبد الله بن سنجر قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم تذاكرن عنده في مرضه كنيسة رأينها بأرض الحبشة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولئك قوم إذا مات الرجل الصالح عندهم بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصور فأولئك شرار الخلق عند الله أخبرنا قاسم بن محمد قال أخبرنا خالد بن سعد قال أخبرنا أحمد بن عمرو بن منصور قال أخبرنا محمد بن عبد الله بن سنجر قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال

أخبرنا شيبان عن هلال بن حميد عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد قالت ولولا ذلك أبرز قبره غير أنه خشي عليه أن يتخذ مسجدا

Mas'alah: What is the ruling on leaving a place where one slept through prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1652

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

واختلف القائلون بالقول الأول فقال منهم قائلون من نام عن الصلاة في سفره ثم انتبه لزمه الزوال عن ذلك الموضع وإن كان واديا خرج عنه لقوله صلى الله عليه وسلم إن الشيطان أتى بلالا وقوله اركبوا واخرجوا

Mas'alah: What is the ruling on leaving a cursed place after missing prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1653

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

من هذا الوادي فإنه واد به شيطان قالوا فكل موضع يصيب المسافرين أو غيرهم فيه مثل ما أصاب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم معه عليه السلام في ذلك الموضع من النوم عن الصلاة حتى يخرج وقتها فواجب الخروج عنه وإقامة الصلاة في غيره لأنه موضع شيطان وموضع ملعون ونزعوا بنحو ما قدمنا ذكره من العلل

Mas'alah: Is leaving a place specific to the valley where the Prophet slept?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1653

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وقال منهم آخرون أما ذلك الوادي وحده إن علم وعرض فيه مثل ذلك العارض فواجب الخروج منه على ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ وأما سائر المواضع فلا وذلك الموضع وحده مخصوص بذلك لأن الله عز وجل يقول وأقم الصلاة لذكري وقال صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها وهذا على عمومه لم يخص موضعا من موضع إلا ما جاء في ذلك الوادي خاصة

Mas'alah: What is the ruling on praying immediately after waking or remembering?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1653

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وقال آخرون كل من انتبه إلى صلاة من نوم أو ذكر بعد نسيان فواجب عليه أن يقيم صلاته بأعجل ما يمكنه ويصليها كما أمر في كل موضع واديا كان أو غير واد إذا كان الموضع طاهرا وسواء ذلك

Mas'alah: Why can't the argument about Satan's presence prohibit prayer in a location?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1655

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

لا يجوز أن تقام فيه الصلاة لأنا لا نعرف الموضع الذي ينفك عن الشياطين ولا الموضع الذي تحضره الشياطين

Mas'alah: Are prohibitions against praying in graveyards, baths, and camel resting places abrogated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1655

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وكل ما روي في هذا المعنى من النهي عن الصلاة في المقبرة وبأرض بابل وفي الحمام وفي أعطان الإبل والخروج من ذلك الوادي وغير ذلك مما في هذا المعنى مما قد تقدم ذكرنا له كل ذلك عندنا منسوخ ومدفوع بعموم قوله صلى الله عليه وسلم جعلت لي الأرض كلها مسجدا وطهورا وقوله هذا صلى الله عليه وسلم مخبرا أن ذلك من فضائله ومما خص به وفضائله عند أهل العلم لا يجوز عليها النسخ ولا التبديل ولا النقص

Mas'alah: What is the hadith about the entire earth being a mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1660

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

الصلاة فصل فإن الأرض كلها مسجد مختصرا وعن الأعمش أيضا عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting prayer in a graveyard?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1660

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وأما حديث المقبرة فرواه ابن وهب عن ابن لهيعة ويحيى بن أزهر فمرة قال عن عمار بن سعد المرادي عن أبي صالح الغفاري عن علي بن أبي طالب ومرة قال عن ابن لهيعة ويحيى بن أزهر عن الحجاج بن شداد عن أبي صالح الغفاري عن علي بن أبي طالب قال نهاني حبي صلى الله عليه وسلم أن أصلي في المقبرة ونهاني أن أصلي في أرض بابل فإنها ملعونة وهذا إسناد ضعيف مجتمع على ضعفه وهو مع هذا منقطع غير متصل بعلي رضي الله عنه وعمار والحجاج

Mas'alah: What is another hadith prohibiting prayer in a graveyard?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1661

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وفي النهي عن الصلاة في المقبرة حديث آخر أيضا رواه عبد الواحد بن زياد عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on praying in a graveyard and a bathhouse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1662

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

قال الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام وهذا الحديث رواه ابن عيينة عن عمرو بن يحيى عن أبيه مرسلا فسقط الاحتجاج به عند من لا يرى المرسل حجة وليس مثله مما يحتج به ولو ثبت كان الوجه فيه ما ذكرنا ولسنا نقول كما قال بعض المنتحلين لمذهب المدنيين إن المقبرة المذكورة في هذا الحديث وغيره أريد بها مقبرة المشركين خاصة وهذا قول لا دليل عليه من كتاب ولا سنة ولا خبر صحيح ولا له مدخل في القياس ولا في المعقول ولا دل عليه فحوى الخطاب ولا خرج عليه الخبر واحتج قائل هذاالقول بما رواه ابن وهب قال أخبرني يحيى بن أيوب عن زيد بن جبيرة عن داود بن الحصين عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصلى في سبع مواطن في المزبلة والمجزرة والمقبرة ومحجة الطريق والحمام ومعاطن الإبل وفوق بيت الله عز وجل وهذا حديث انفرد به زيد بن جبيرة

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith prohibiting prayer in graveyards?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1663

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وأنكروه عليه ولا يعرف هذا الحديث مسندا إلا من رواية يحيى بن أيوب عن زيد بن جبيرة وقد كتب الليث بن سعد إلى عبد الله بن نافع مولى ابن عمر يسأله عن هذا الحديث فكتب إليه عبد الله بن نافع لا أعلم من حدث بهذا عن نافع إلا قد قال عليه الباطل ذكره الحلواني عن سعيد بن أبي مريم عن الليث فصح بهذا وشبهه أن الحديث منكر لا يجوز أن يحتج عند أهل العلم بمثله على أنه ليس فيه تخصيص مقبرة المشركين من غيرها وأما حديث أبي سعيد الخدري ففيه من العلة ما وصفنا وليس فيه إلا المقبرة والحمام بالألف واللام فغير جائز أن يرد ذلك إلى مقبرة دون

مقبرة أو حمام دون حمام بغير توقيف عليه ولا يخلو تخصيص من خصص مقبرة المشركين من أحد وجهين إما أن يكون من أجل اختلاف الكفار إليها بأقدامهم فلا معنى لخصوص المقبرة بالذكر لأن كل موضع هم فيه بأجسامهم وأقدامهم فهو كذلك وقد

Mas'alah: What is the ruling on praying in churches and synagogues?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1664

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

جل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتكلم بما لا معنى له أو يكون من أجل أنها بقعة سخط فلو كان كذلك ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليبني مسجده في مقبرة المشركين وينبشها ويسويها ويبني عليها وقد أجاز العلماء الصلاة في الكنيسة إذا بسط فيها ثوب طاهر ومعلوم أن الكنيسة أقرب إلى أن تكون بقعة سخط من المقبرة لأنها بقعة يعصى الله ويكفر به فيها وليس كذلك المقبرة وقد وردت السنة بإباحة اتخاذ البيع والكنائس مساجد ذكر البخاري أن ابن عباس كان يصلي في البيعة إذا لم يكن فيها تماثيل ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس أنه كان يكره أن يصلي في الكنيسة إذا كان فيها تماثيل وروى أيوب وعبيد الله بن عمر وغيرهما عن نافع عن أسلم مولى عمر أن عمر لما قدم الشام صنع له رجل من عظماء النصارى طعاما ودعاه فقال عمر إنا لا ندخل كنائسكم ولا نصلي فيها من أجل ما فيها من الصور والتماثيل فلم يكره عمر ولا ابن عباس ذلك إلا من أجل ما فيها من التماثيل وحكى عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم وعن الثوري عن جابر عن الشعبي قالا لا بأس بالصلاة في البيعة

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of praying in any clean place?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1667

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

عليها وهذان حديثان ثابتان من جهة الإسناد ولا حجة فيهما لأنهما محتملان للتأويل ولا يجوز أن يمتنع من الصلاة في كل موضع طاهر إلا بدليل لا يحتمل تأويلا

Mas'alah: What is the ruling on making up the prayer after sleeping through sunrise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1688

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا يحيى عن يزيد بن كيسان قال حدثني أبو حازم عن أبي هريرة قال عرسنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم نستيقظ حتى طلعت الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ كل إنسان برأس راحلته فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قال ففعلنا فدعا بالماء فتوضأ ثم صلى سجدتين ثم أقيمت الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer when one oversleeps?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1694

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

فقال لا ينهاكم ربكم عن الربا ويقبله منكم حدثنا سعيد ابن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن عن عمران بن حصين قال أسرينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة ثم عرس بنا من آخر الليل قال فاستيقظنا وقد طلعت الشمس قال فجعل الرجل منا يثور إلى طهوره دهشا فازعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارتحلوا فارتحلنا حتى إذا ارتفعت الشمس نزلنا فقضينا من حوائجنا وتوضأنا ثم أمر بلالا فأذن فصلينا ركعتين ثم أمر بلالا فأقام فصلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله أنقضيها لميقاتها من الغد فقال لا ينهاكم الله عز وجل عن الربا ويأخذه منكم

Mas'alah: What is the hadith about sleeping through prayer and the command to pray it upon waking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1695

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وأما حديث أبي جحيفة السوائي فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد ابن زهير قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الجبار بن العباس الهمداني عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفره الذي ناموا فيه عن الصلاة حتى طلعت الشمس فقال إنكم كنتم أمواتا فرد الله عليكم أرواحكم من نام عن صلاة فليصلها إذا استيقظ ومن نسي صلاة فليصلها إذا ذكر

Mas'alah: What is the ruling on one person's greeting of salam sufficing for a group?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1724

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حديث سادس وأربعون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يسلم الراكب على الماشي وإذا سلم من القوم واحد أجزأ عنهم لا خلاف بين رواة الموطأ في إرسال هذا الحديث هكذا (وفي هذا الباب حديث علي بن أبي طالب مسند وسنذكره فيه إن شاء الله) وزعم البزار أن فيه عن أبي هريرة وهو حديث بين المعنى مستغن عن التأويل إلا أن الفقهاء اختلفوا في القول به فقال مالك والشافعي وأصحابهما وهو قول أهل المدينة إذا سلم رجل على جماعة من الرجال فرد عليه واحد منهم أجزأ عنهم وشبهه الشافعي رحمه الله بصلاة الجماعة والتفقه في دين الله وغسل الموتى

Mas'alah: What is the ruling on one person returning the greeting of salam on behalf of a group?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1725

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقال أبو جعفر الأزدي الطحاوي حدثنا سليمان بن شعيب عن أبيه عن أبي يوسف أنه كان ينكر الحديث الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه (قال) إذا رد السلام بعض القوم أجزأ عن الجميع وقال لا يجزىء إلا أن يردوا جميعا قال أبو جعفر ولا نعلم في هذا الباب شيئا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير حديث مالك عن زيد بن أسلم وشيء روي فيه عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم وكلا الوجهين لا يحتج به قال وحديث زيد بن أسلم إنما فيه إذا سلم من القوم واحد أجزأ عنهم قال وإنما هو ابتداء السلام وابتداء

Mas'alah: What is the difference between initiating and returning the greeting of salam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1726

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

السلام خلاف رد السلام لأن السلام المبتدأ تطوع ورده فريضة قال وليس هو من الفروض التي على الكفاية لأنه لو كان مع القوم نصراني فرد النصراني دون أحد من المسلمين لم يسقط ذلك عنهم فرض السلام فدل على أن فرض السلام من الفروض المتعينة التي تلزم كل إنسان بنفسه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on greeting and responding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1727

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

بإسناد متصل من حديث علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى ما ذهب إليه مالك والشافعي ومن قال بقولهم حدثنا خلف بن القاسم الحافظ قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي قال حدثنا سعيد بن خالد قال حدثني عبد الله بن الفضل عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزىء من الجماعة إذا مرت أن يسلم أحدهم ويجزىء عن

القعود أن يرد أحدهم ففي هذا الحديث بيان موضع الخلاف وقطع التنازع لأنه سوى بين الابتداء والرد وجعل ذلك علىالكفاية وهو حديث حسن لا معارض له وسعيد بن خالد هذا هو سعيد بن خالد الخزاعي مدني ليس به بأس عند بعضهم وقد ضعفه جماعة منهم أبو زرعة وأبو حاتم ويعقوب بن شيبة وجعلوا حديثه هذا منكرا لأنه انفرد فيه بهذا الإسناد على أن عبد الله بن الفضل لم يسمع من عبيد الله بن أبي رافع بينهما الأعرج في غير ما حديث

Mas'alah: What is the ruling on praying in sheep enclosures and camel resting places?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1740

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

حدثنا هشيم بن بشير عن يونس عن الحسن عن عبد الله بن مغفل المزني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل فإنها خلقت من الشياطين

Mas'alah: What are the etiquettes of supplication according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1783

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وروى أبو هريرة وأنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا دعا أحدكم فليعزم وليعظم الرغبة ولا يقل إن شئت فإن الله لا مكره له ولا يتعاظمه شيء ولا يزال العبد يستجاب له ما لم يستعجل

Mas'alah: What is the hadith about prayer in the Prophet's mosque being superior?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1801

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وحديثه مالك عن زيد بن رباح وعبيد الله بن أبي عبد الله الأغر عن أبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام لم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث في الموطإ ورواه محمد بن مسلمة المخزومي عن مالك عن ابن شهاب عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي فذكره وهو غلط فاحش وإسناد مقلوب ولا يصح فيه عن مالك إلا حديثه في الموطإ عن زيد بن رباح وعبيد الله بن أبي عبد الله الأغر (عن أبي عبد الله الأغر) عن أبي هريرة حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد وعبد الله بن عمر بن إسحاق بن معمر قالا حدثنا

Mas'alah: What is the virtue of prayer in the Prophet's mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1802

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

إسحاق بن إبراهيم بن جابر القطان قال حدثنا سعيد بن أبي مريم قال أخبرنا مالك عن زيد بن رباح وعبيد الله بن سلمان الأغر عن أبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام وقد روي عن أبي هريرة من طرق ثابتة صحاح

متواترة والحمد لله وأبو عبد الله الأغر اسمه سلمان مولى جهينة من تابعي المدينة وأصله من أصبهان وهو ثقة كبير حجة فيما نقل روى عنه ابن شهاب وابنه عبيد الله وعبيد الله أيضا ثقة وحديثه هذا صحيح مجتمع على صحته إلا أنهم اختلفوا في تأويله ومعناه فتأوله قوم منهم أبو بكر عبد الله بن نافع الزبيري صاحب مالك على أن الصلاة في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم أفضل من الصلاة في المسجد الحرام بدون ألف درجة وأفضل من الصلاة في سائر المساجد بألف صلاة

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the superiority of Makkah over Madinah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1803]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقال بذلك جماعة من المالكيين رواه بعضهم عن مالك وذكر أبو يحيى الساجي قال اختلف العلماء في تفضيل مكة على المدينة فقال الشافعي مكة خير البقاع كلها وهو قول عطاء والمكيين والكوفيين وقال مالك والمدنيون المدينة أفضل من مكة واختلف البغداديون وأهل البصرة في ذلك فطائفة تقول مكة وطائفة تقول المدينة وقال عامة أهل الأثر والفقه أن الصلاة في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بمائة صلاة وروى يحيى بن يحيى عن ابن نافع أنه سأله عن معنى هذاالحديث فقال معناه أن الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من الصلاة في المسجد الحرام بدون ألف صلاة وفي سائر المساجد بألف صلاة قال أبو عمر أما القول في فضل مكة والمدينة فقد مضى منه في كتابنا هذا ما فيه كفاية وأما تأويل ابن نافع فبعيد عند أهل المعرفة باللسان ويلزمه أن يقول إن الصلاة في مسجد

Mas'alah: What is the ruling on the virtue of prayer in the Sacred Mosque versus the Prophet's mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1804

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

الرسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل من الصلاة في المسجد الحرام بتسعمائة ضعف وتسعة وتسعين ضعفا وإذا كان هكذا لم يكن للمسجد الحرام فضل على سائر المساجد إلا بالجزء اللطيف على تأويل ابن نافع وحسبك ضعفا بقول يئول إلى هذا (فإن حد حدا في ذلك لم يكن لقوله دليل ولا حجة وكل قول لا تعضده حجة ساقط حدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا أحمد بن مطرف حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي حدثنا سفيان بن عيينة عن زياد بن سعد عن ابن عتيق قال سمعت ابن الزبير قال سمعت عمر يقول صلاة في المسجد الحرام خير من مائة ألف صلاة فيما سواه يعني من المساجد إلا مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا عمر بن الخطاب وعبد الله بن الزبير ولا مخالف لهما من الصحابة يقولان بفضل الصلاة في المسجد الحرام على مسجد النبي صلى الله عليه وسلم) وتأول بعضهم هذا الحديث عن عمر أيضا على أن الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم خير من تسعمائة صلاة في المسجد الحرام وهذا كله تأويل لا يعضده أصل ولا يقوم عليه دليل وقد زعم بعض المتأخرين من أصحابنا أن الصلاة

Mas'alah: What is the evidence for the superiority of prayer in the Prophet's mosque over the Sacred Mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1805

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من الصلاة في المسجد الحرام بمائة صلاة وفي غيره بألف صلاة واحتج لذلك بما رواه سفيان بن عيينة عن زياد بن سعد عن ابن عتيق قال سمعت عمر يقول صلاة في المسجد الحرام خير من مائة صلاة فيما سواه وحديث سليمان بن عتيق هذا لا حجة فيه لأنه مختلف في إسناده وفي لفظه وقد خالفه فيه من هو أثبت منه فمن الاختلاف عليه في ذلك ما حدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا ابن أبي دليم وقاسم بن أصبغ قالا حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن زياد بن سعد الخراساني أبي عبد الرحمن قال حدثنا سليمان بن عتيق قال سمعت عبد الله بن الزبير يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول صلاة

في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا أحمد بن دحيم وكتبته من أصله قال حدثنا أبو جعفر الديبلي محمد بن إبراهيم قال حدثنا أبو عبيد الله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي قال حدثنا سفيان عن زياد بن سعد عن ابن عتيق قال سمعت ابن الزبير على المنبر يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول صلاة في المسجد الحرام أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنما فضله عليه بمائة صلاة فهذا خلاف ما ذكروه في حديث ابن عتيق عن ابن الزبير عن عمر فكيف بحديث قد روي فيه ضد ما ذكروه نصا من رواية الثقات إلى ما في إسناده من الاختلاف أيضا وقد ذكره عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرنا سليمان بن عتيق وعطاء عن ابن الزبير أنهما سمعاه يقول صلاة في المسجد الحرام خير من مائة صلاة فيه ويشير إلى مسجد المدينة

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ومحمد بن عبد السلام الخشني قالا حدثنا محمد بن أبي عمر قال حدثنا سفيان عن زياد بن سعد عن سليمان بن عتيق قال سمعت ابن الزبير يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول صلاة في المسجد الحرام أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن فضله عليه بمائة صلاة فهذا حديث سليمان بن عتيق محتمل للتأويل لأن قوله فضله عليه يحتمل الوجهين إلا أنه قد جاء عن عبد الله بن الزبير نصا من نقل الثقات خلاف ما تأولوه عليه على أنه لم يتابع فيه سليمان بن عتيق على ذكر عمر وهو مما أخطأ فيه عندهم سليمان بن عتيق وانفرد به ومالنفرد به فلا حجة فيه وإنماالحديث محفوظ عن ابن الزبير على وجهين طائفة توقفه عليه فتجعله من قوله وطائفة ترفعه عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى واحد أن الصلاة في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بمائة ضعف

Mas'alah: What is the hadith about the superiority of prayer in the Prophet's mosque and the Sacred Mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1810

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

قال حدثنا أبو يحيى عبد الله بن أبي مسرة فقيه مكة قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن حبيب المعلم عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في

مسجدي (وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن حبيب المعلم عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام أفضل من صلاة في مسجدي هذا بمائة صلاة) فأسند حبيب المعلم هذا الحديث وجوده ولم يخلط في لفظه ولا في معناه وكان ثقة وليس في هذا الباب عن ابن الزبير ما يحتج به عند أهل العلم بالحديث إلا حديث حبيب هذا قال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول حبيب المعلم بصري ثقة وذكر عبد الله بن أحمد بن حنبل قال

Mas'alah: What is the hadith about the virtue of prayer in the Prophet's mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1812

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثني حكيم بن سيف حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم (الجزري) عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه وحكيم بن سيف هذا شيخ من أهل الرقة وقد روى عنه أبو زرعة الرازي وغيره وأخذ عنه ابن وضاح وهو عندهم شيخ صدوق لا بأس به فإن كان حفظ فهما حديثان وإلا فالقول قول حبيب المعلم على ما ذكرنا

Mas'alah: What is the hadith about the virtue of prayer in the Prophet's mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1813

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقد روي في هذا الباب أيضا (حديث بهذا المعنى عن عطاء عن ابن عمر مسندا وهو عندهم) حديث آخر لا شك فيه لأنه روي عن ابن عمر من وجوه حدثنا عبد الرحمن ابن يحيي حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن محمد ابن بدر الباهلي حدثنا محمد بن إسماعيل بن علية حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق قال أخبرنا عبد الملك عن عطاء عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام فهو أفضل حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ وابن أبي دليم قالا حدثنا محمد بن وضاح حدثنا يوسف ابن عدي (عن عبيد الله بن عمرو (3)) عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة في غيره من المساجد إلا المسجد الحرام فإن الصلاة فيه أفضل

Mas'alah: What is the virtue of prayer in the Prophet's mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1814

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وحدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد (ابن علي) قال حدثنا أحمد بن خالد حدثنا علي بن عبد العزيز وأجازه لنا أيضا أبو محمد (عبد الله) بن عبد المومن عن ابن جامع عن علي بن عبد العزيز حدثنا محمد بن عمار حدثنا أبو معاوية عن

موسى الجهني عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة في غيره إلا المسجد الحرام فإنه أفضل منه بمائة صلاة قال علي بن عبد العزيز وحدثنا عازم قال حدثنا حماد ابن زيد عن حبيب المعلم عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله (قال أبو عمر) موسى الجهني كوفي (ثقة) أثنى عليه القطان

Mas'alah: What is the virtue of prayer in the sacred mosques according to hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1815]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وأحمد ويحيى وجماعتهم (وروى عنه شعبة والثوري ويحيى بن سعيد) وقد روى عن أبي الدرداء وجابر بمثل هذا المعنى سواء (حدثنا إبراهيم بن شاكر حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب الرسي قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا إبراهيم بن حميد بن يزيد بن شداد قال حدثنا سعيد بن سالم القداح قال حدثنا سعيد بن بشر) عن إسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره مائة ألف صلاة وفي مسجدي ألف صلاة وفي مسجد بيت المقدس خمسمائة صلاة (قال البزار هذا إسناد حسن وقد روي) من حديث عثمان بن الأسود عن مجاهد عن جابر مثله سواء

Mas'alah: What is the virtue of a woman's prayer in her home compared to the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1816

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وروى الحميدي عن ابن عيينة قال حدثني عمر بن سعيد عن أبيه عن أبي عمرو الشيباني قال قال عبد الله بن مسعود ما لامرأة أفضل من صلاتها في بيتها إلا المسجد الحرام وهذا تفضيل منه للصلاة فيه على الصلاة في مسجد النبي عليه السلام لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه صلاة أحدكم في بيته أفضل من صلاته في مسجدي إلا المكتوبة

Mas'alah: What is the virtue of prayer in the Prophet's mosque and the Sacred Mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1817

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام قال سفيان فيرون أن الصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه من المساجد

Mas'alah: What is the virtue of prayer in the Sacred Mosque compared to the Prophet's Mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1819

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

(وذكر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال صلاة في المسجد الحرام خير من مائة

صلاة في مسجد المدينة قال معمر وسمعت أيوب يحدث عن أبي العالية عن عبد الله بن الزبير مثل قول قتادة)

Mas'alah: What did Ibn Habib and others say about preferring prayer in the Sacred Mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1819

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وذكر عبد الملك بن حبيب عن مطرف وعن أصبغ عن ابن وهب أنهما كانا يذهبان إلى تفضيل الصلاة في المسجد الحرام على الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم على ما في أحاديث هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What are the four phrases of remembrance that can be started with any?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1834

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

لا تبالي بأيهن بدأت سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith on following the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1915

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

لم يختلف رواة الموطإ في إسناد هذا الحديث عن مالك عن الزهري عن أنس ورواه

(سويد بن سعيد (1)) عن مالك عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون فأخطأ سويد في هذا الحديث خطأ لم يتابعه أحد عليه فيما علمت وزاد فيه إذا كبر فكبروا وإذا سجد فاسجدوا ولم يقل إذا رفع فارفعوا حدثنا خلف بن القاسم حدثنا محمد بن عبد الله بن زكرياء النيسابوري حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس حدثنا كثير بن عبيد حدثنا سويد بن عبد العزيز حدثنا مالك عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer due to differing opinions on the imam sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1928

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

بصلاته فلما رأى الاختلاف في ذلك احتاط فرأى الإعادة (في الوقت لأن كلا قد أدى فرضه على حسب حاله وكثير من مذهبه احتياط)

Mas'alah: What is the ruling on one who prays an obligatory prayer sitting while able to stand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1929

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

ولم يختلفوا فيمن صلى شيئا من فرضه جالسا وهو قادر على القيام أن عليه الإعادة أبدا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the imam saying 'Sami'a Allahu liman hamidah' only?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1933

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وأما قوله (وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد) فإنه يقتضي ما قاله مالك ومن قال بقوله في ذلك أن الإمام يقتصر على قول سمع الله لمن حمده وهو حجة على من قال إن الإمام يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد كما يفعل المنفرد وإن المأموم كذلك يقول أيضا ولا أعلم خلافا أن المنفرد يقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد أو ولك الحمد وإنما اختلفوا في الإمام والمأموم فقالت طائفة

Mas'alah: Which scholars held that the imam only says 'Sami'a Allahu liman hamidah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1934

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

من أهل العلم الإمام (إنما) يقول سمع الله لمن حمده فقط ولا يقول ربنا ولك الحمد وممن قال بذلك أبو حنيفة (ومالك) والليث ومن تابعهم وحجتهم ظاهر حديث أنس هذا وما كان مثله

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Shayban about the Prophet delaying Asr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1967

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

ومن حديث ابن شيبان قال قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم فكان يؤخر العصر ما كانت الشمس بيضاء نقية

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's diligence in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2008

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن زياد بن علاقة سمع المغيرة بن شعبة يقول قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ورمت قدماه فقالوا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من

ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون عبدا شكورا

Mas'alah: What is the ruling on following the imam in bowing and prostration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2009

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وحدثنا سعيد بن نصر (قال حدثنا قاسم) بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابن عجلان قال حدثني محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن معاوية بن أبي سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبادروني بركوع ولا بسجود فإني مهما أسبقكم به

إذا ركعت تدركوني به إذا رفعت إني قد بدنت كذا قال بدنت بالضم ومعناه عند أهل اللغة أنه حمل اللحم وثقل كذا فسره أبو عبيد قال وأما من قال إني قد بدنت بفتح الدال وتشديدها فيعني أنه أسن وضعف بأخذ السن منه

Mas'alah: What did the Prophet do when asked to pray in Itban's house?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2012

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

فصل يا رسول الله في بيتي مكانا أتخذه مصلى فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أين تحب أن أصلي فأشار له إلى مكان من البيت فصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith about praying in a single garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2148

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

حديث سادس لابن شهاب عن سعيد (بن المسيب) مسند مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن سائلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في ثوب واحد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو لكلكم ثوبان (لم يختلف الرواة عن مالك في استناد هذا الحديث ولا متنه) رواه معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مثله سواء وكذلك رواه ابن جريج (ورواه يونس وعقيل عن ابن شهاب عن سعيد وابن سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

ورواه ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء)

Mas'alah: What is the ruling on praying in a single garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2148

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وهذا الحديث حجة لإجازة الصلاة في ثوب

Mas'alah: What is the ruling on covering the awrah in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2149

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

واحد) وكل ثوب ستر العورة والفخدين من الرجل جازت الصلاة فيه على ظاهر الحديث لأنه يقع عليه اسم ثوب وقد أجمعوا أنه من صلى مستور العورة فلا إعادة عليه

Mas'alah: What is the ruling on a woman's awrah in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2149

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وإن كانت امرأة فكل ثوب يغيب ظهور قدميها ويستر جميع جسدها وشعرها فجائز لها الصلاة فيه لأنها كلها عورة إلا الوجه والكفين

Mas'alah: What is the strength of consensus versus hadith in this chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2153

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

والإجماع في هذا الباب أقوى من الخبر (فيه)

Mas'alah: What is the ruling on a man wearing a garment over his shoulder during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2154

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وأما الرجل فإن أهل العلم يستحبون أن يكون على عاتق الرجل ثوب إذا لم يكن متزرا لئلا تقع عينه على عورة نفسه ويستحبون للواحد المطيق على الثياب أن يتجمل في صلاته ما استطاع بثيابه وطيبه وسواكه قال معمر عن أيوب عن نافع رآني ابن عمر أصلي في ثوب واحد فقال ألم أكسك ثوبين قلت بلى فقال أرأيت لو أرسلتك إلى فلان كنت ذاهبا في هذا الثوب قلت لا فالله أحق

من تزين له أو من تزينت له وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا ومحمله عندنا على الأفضل ولا سيما إن كان إماما

Mas'alah: What did the Prophet say about wearing an izaar and ridaa for prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2155

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عيسى بن السكن الواسطي قال حدثنا المثنى بن معاذ عن أبيه عن شعبة وأخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا إبراهيم بن إسحاق النيسابوري قال أنبأنا عبيد الله ابن معاذ قال حدثنا أبي قال حدثنا شعبة واللفظ لحديث المثنى عن أبيه عن شعبة عن توبة العنبري عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أحدكم أن يصلي فليتزر وليرتد حدثنا عبد الوارث بن سفيان ويعيش بن سعيد قالا حدثنا قاسم بن

Mas'alah: Is wearing two garments for prayer obligatory or recommended?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2156

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وفي قوله صلى الله عليه وسلم أو لكلكم ثوبان دليل على أن من كان معه ثوبان يتزر بالواحد ويلبس الآخر أنه حسن في الصلاة وإنما قلنا حسن ولم نقل واجب لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم

وأصحابه قد صلوا في ثوب واحد ومعهم ثياب

Mas'alah: What are the rulings on praying in a single garment and covering the 'awrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2160

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

أفأصلي في القميص الواحد قال نعم وزره ولو بشوكة وروى ابن عباس عن على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان إزارك واسعا فتوشح به وإن كان ضيقا فاتزر به وهذه الآثار كلها تبين لك ما قلناه وفسرناه وبالله التوفيق وروي عن جابر وابن عمر وابن عباس ومعاوية وسلمة بن الأكوع وأبي أمامة وأبي هريرة وطاوس ومجاهد وإبراهيم وجماعة من التابعين أنهم أجازوا الصلاة في القميص الواحد إذا كان لا يصف وهو قول عامة فقهاء الأمصار في جميع الأقطار ومن العلماء من استحب الصلاة في ثوبين واستحبوا أن يكون المصلي مخمر العاتقين وكرهوا أن يصلي الرجل في ثوب واحد مؤتزرا به ليس على عاتقه منه شيء إذا قدر على غيره وأجمع جميعهم أن صلاة من صلى بثوب يستر عورته جائزة وكان الشافعي يقول إذا كان الثوب ضيقا يزره أو يخلله بشيء لئلا يتجافى القميص فيرى من الجيب العورة وإن لم يفعل ورأى عورته أعاد الصلاة وهو قول أحمد وقد رخص مالك في الصلاة في القميص محلول الإزار ليس عليه سراويل ولا إزار وهو قول أبي حنيفة وأبي ثور وكان سالم يصلي محلول الإزار وقال داود الطائي إذا كان عظيم

Mas'alah: What is the evidence for covering the 'awrah being an obligation in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2164

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وأنزل عليه يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديا فنادى أن لا يطوف بالبيت عريان وقال مجاهد كانت قريش تطوف عراة ولا يلبس أحدهم ثوبا طاف فيه وقال غيره ما ذكرناه قال أبو عمر استدل من جعل ستر العورة من فرائض الصلاة بالإجماع على إفساد من ترك ثوبه وهو قادر على

الاستتار به وصلى عريانا وقال آخرون ستر العورة فرض عن أعين المخلوقين لا من أجل الصلاة وستر العورة سنة مؤكدة من سنن الصلاة ومن ترك الاستتار وهو قادر على ذلك وصلى عريانا فسدت صلاته كما تفسد صلاة من ترك الجلسة الوسطى عامدا وإن كانت مسنونة ولكلا الفريقين اعتلال يطول ذكره والقول الأول أصح في النظر وأصح أيضا من جهة الأثر وعليه الجمهور

Mas'alah: What is the ruling on taking graves as places of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2168

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

حديث سابع لابن شهاب عن سعيد متصل مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد في هذا الحديث إباحة الدعاء على أهل الكفر وتحريم السجود على قبور الأنبياء وفي معنى هذا أنه لا يحل السجود لغير الله عز وجل ويحتمل الحديث أن لا تجعل قبور الأنبياء قبلة يصلى إليها وكل ما احتمله الحديث في اللسان العربي فممنوع منه لأنه إنما دعا على اليهود محذرا لأمته عليه السلام من أن يفعلوا فعلهم وقد زعم قوم أن في هذا الحديث ما يدل على كراهية الصلاة في المقبرة وإلى القبور وليس في ذلك عندي حجة وقد مضى القول في الصلاة إلى القبور في باب زيد ابن

أسلم (في مرسلاته (1) وأتينا بآثار هذا الباب في باب زيد بن أسلم وبالله العصمة والتوفيق لا شريك له

Mas'alah: Can a person be expelled from the mosque for causing harm to others in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2208]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

به ففي القياس أن كل ما يتأذى به جيرانه في المسجد بأن يكون ذرب اللسان سفيها عليهم في المسجد مستطيلا أو كان ذا ريحة قبيحة لا تريمه لسوء صناعته أو عاهة موذية كالجذام وشبهه وكل ما يتأذى به الناس إذا وجد في أحد جيران المسجد وأرادوا إخراجه عن المسجد وإبعاده عنه كان ذلك لهم ما كانت العلة موجودة فيه حتى تزول فإذا زالت بإفاقة أو توبة أو أي وجه زالت كان له مراجعة المسجد وقد شاهدت شيخنا أبا عمر أحمد بن عبد الملك بن هاشم رحمه الله أفتى في رجل شكاه جيرانه وأثبتوا عليه أنه يؤذيهم في المسجد بلسانه ويده فشور فيه فأفتى بإخراجه عن المسجد وإبعاده عنه وأن لا يشاهد معهم الصلاة إذ لا سبيل مع جنونه واستطالته إلى السلامة منه فذاكرته يوما أمره وطالبته بالدليل فيما أفتى به من ذلك وراجعته فيه القول فاستدل بحديث الثوم وقال هو عندي أكثر أذى من آكل الثوم وصاحبه يمنع من شهود الجماعة في المسجد وذكر الحديث أنه كان إذا وجد من أحد ريح ثوم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرج عنه وربما أبعد حتى يبلغ به البقيع أخبرنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمن قال حدثنا أحمد بن

Mas'alah: What is the meaning of catching a rak'ah of prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2333]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

حديث أول لابن شهاب عن أبي سلمة مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة – قال أبو عمر لا أعلم اختلافا في إسناد هذا الحديث ولا في لفظه عند رواة الموطأ عن مالك وكذلك رواه سائر أصحاب ابن شهاب إلا أن ابن عيينة رواه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك لم يقل الصلاة والمعنى المراد في ذلك واحد وقد روى نافع بن زيد عن ابن الهاد عن عبد الوهاب بن أبي بكر عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة وفضلها وهذه لفظة لم يقلها أحد عن ابن شهاب غير عبد الوهاب هذا وليس بحجة على من خالفه فيها من أصحاب ابن شهاب على

أن الليث بن سعد قد روى هذا الحديث عن ابن الهاد عن ابن شهاب لم يذكر في إسناده عبد الوهاب ولا جاء بهذه اللفظة أعني قوله وفضلها وقد روى عمار بن مطر عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة ووقتها وهذا لم يقله عن ملك أحد غير عمار بن مطر وليس ممن يحتج به فيما خولف فيه وقد أخبرنا محمد بن عمروس ثنا علي بن عمر الحافظ حدثنا إبرهم بن حماد حدثنا يعقوب بن إسحاق القلزمي حدثنا أبو علي الحنفي حدثنا مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الفضل لم يقله غير الحنفي عن مالك والله أعلم ولم يتابع عليه وهو أبو علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي وسنذكر ما للفقهاء في هذا المعنى بعون الله إن شاء الله وقد روى

هذا الحديث عن مالك حماد بن زيد حدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا أحمد بن الحسن الرازي قال حدثنا أبو شعيب صالح بن شعيب بن! زياد البصري قال حدثنا إبرهيم بن الحجاج الشامي حدثنا حماد بن زيد عن مالك عن ابن شهاب عن

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith on catching a rak'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2335

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو العباس أحمد بن الحسن بن إسحاق بن عتبة حدثنا أبو شعيب صالح بن شعيب بن أبان الزاهد في شوال سنة إحدى وثمانين ومائتين قال حدثنا إبرهيم بن الحجاج الشام حدثنا حماد بن زيد عن مالك بن أنس عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة هذا هو الصحيح عن حماد بن زيد عن مالك ومن قال فيه عن حماد عن مالك بهذا الإسناد من أدرك ركعة من الصبح الحديث فقد أخطأ - قال أبو عمر أما قوله في هذا الحديث فقد أدرك الصلاة فإنه قد اختلف في معناه فقالت طائفة من أهل العلم أراد بقوله ذلك أنه أدرك وقتها حكى أبو عبد الله أحمد بن محمد بن سعد الداودي في كتابه الموجز عن داود بن علي وأصحابه قالوا إذا أدرك الرجل من الظهر أو العصر ركعة وقام يصلي الثلاث ركعات فقد أدرك الوقت في جماعة وثوابه على الله عز وجل - قال أبو عمر هؤلاء قوم جعلوا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة في معنى قوله عليه السلام من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس

فقد أدرك

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah of Fajr before sunrise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2336

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

العصر ومن أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح فليس كما ظنوا لأنهما حديثان لكل واحد منهما معنى وقد ذكرنا كلا في موضعه من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about omitting takbir in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2354

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وقال إسحاق قلت لأحمد بن حنبل ما الذي نقصوا من التكبير قال إذا انحط إلى السجود من الركوع وإذا أراد أن يسجد السجدة الثانية من كل ركعة حدثنيه أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا الحسن بن سلمة قال حدثنا ابن الجارود قال حدثنا إسحاق بن منصور فذكره وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا بندار قال حدثنا أبو داود عن شعبة عن الحسن بن عمران قال سمعت سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى يحدث عن أبيه أنه صلى خلف النبي صلى الله عليه وسلم فلم يكن يتم التكبير كان لا يكبر إذا خفض حدثني خلف بن

سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا معلى بن أسد قال حدثنا عبد العزيز يعني ابن المختار عن عبد الله الداناج قال حدثني عكرمة قال صليت مع أبي هريرة قال فكان يكبر إذا رفع وإذا وضع (فأخبرت ابن عباس) فقال لا أم لك أو ليست تلك سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم والأحاديث في هذا المعنى كثيرة وسنذكر بعضها في باب ابن شهاب عن علي بن الحسين من كتابنا هذا إن شاء الله وفيما ذكرنا كفاية شافية لمن ساعده الفهم والتوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on standing in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2371

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء لم يذكر حميدا فهذا ما بلغه علمي من اختلاف رواة الموطأ في هذا الحديث وكلهم قد أجمع على أن لفظ الحديث من قام رمضان بالإسنادين جميعا وكذلك أدخله مالك في باب قيام رمضان ويصحح ذلك قوله في حديث أبي سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان وأما أصحاب ابن شهاب فإنهم اختلفوا في اللفظ فأما ابن عيينة فذكر أبو داود في السنن قال حدثنا مخلد ابن خالد وابن أبي خلف المعني قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه قال

أبو داود وكذا رواه يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة من صام رمضان وكذلك رواه محمد ابن عمر عن أبي سلمة عن أبي هريرة من صام مثل رواية ابن عيينة عن ابن شهاب سواء قال وقال عقيل عن ابن شهاب بهذا الإسناد عن أبي سلمة عن أبي هريرة من صام رمضان وقامه وذكر أبو داود حديث عبد الرزاق قال أنبأنا معمر وملك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله

Mas'alah: What is the meaning of Allah's descent in terms of mercy and decree?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2414

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

على معنى أنه تتنزل رحمته وقضاؤه بالعفو والاستجابة وذلك من أمره أي أكثر ما يكون ذلك في ذلك الوقت والله أعلم ولذلك ما جاء فيه الترغيب في الدعاء وقد روى من حديث أبي ذر أنه قال يا رسول الله أي الليل أسمع قال جوف الليل الغابر يعني الآخر وهذا على معنى ما ذكرنا ويكون ذلك الوقت مندوبا فيه إلى الدعاء كما ندب إلى الدعاء عند الزوال وعند النداء وعند نزول غيث السماء وما كان مثله من الساعات المستجاب فيها الدعاء والله أعلم

Mas'alah: What is the virtue of supplication and seeking forgiveness at dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2428

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وفي هذا الحديث أيضا دليل على غفران الذنوب وإجابة الدعوة ودليل على أن من

أجزاء الليل وقتا يجاب فيه الدعاء ولكن من مقدار ثلث الليل الآخر وقد قيل من مقدار نصف الليل إلى آخره وكل هذا قد روي في أحاديث صحاح ولم يزل الصالحون يرغبون في الدعاء والاستغفار بالأسحار لهذا الحديث ولقوله عز وجل والمستغفرون بالأسحار

Mas'alah: What is the virtue of reciting certain surahs in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2529

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وأخبرنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا ملك بن إسماعيل قال حدثنا مندل قال حدثنا جعفر بن أبي

جعفر الأشجعي عن أبيه عن ابن عمر قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه صلاة الفجر في سفر فقرأ قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد ثم قال قد قرأت لكم ثلث القرآن وربعه وأخبرنا عبيد بن محمد قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر قال حدثنا زكريا بن عطية البصري قال حدثنا سعد بن محمد بن المسور بن إبرهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت سعد بن إبرهيم يحدث عن عمه أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ بعد الصبح (قل هو الله أحد) اثنا عشر مرة فكأنما ختم القرآن أربع مرات وكان خير أهل الأرض في ذلك اليوم إذا اتقى

–

Mas'alah: What is the analysis of the chain of transmission for the hadith on prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2557

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

هكذا روى هذا الحديث عن مالك جماعة الرواة عنه فيما بلغني وظاهر مساقه في رواية مالك يدل على الانقطاع لقوله إن عمر بن عبد العزيز أخر الصلاة يوما فدخل عليه عروة ولم يذكر فيه سماعا لابن شهاب من عروة ولا سماعا لعروة من بشير بن أبي مسعود وهذه اللفظة أعني إن عند جماعة من أهل العلم بالحديث محمولة على الانقطاع حتى يتبين السماع واللقاء ومنهم من لا يلتفت إليها ويحمل الأمر على المعروف من مجالسة بعضهم بعضا ومشاهدة بعضهم لبعض وأخذهم بعضهم عن بعض فإن كان ذلك معروفا لم يسأل عن هذه اللفظة وكان الحديث عنده على الاتصال وهذا يشبه أن يكون مذهب مالك لأنه في موطئه لا يفرق بين شيء من ذلك وهذا الحديث متصل عند أهل العلم مسند صحيح لوجوه منها أن مجالسة بعض المذكورين فيه لبعض معلومة مشهورة ومنها أن هذه القصة قد صح شهود ابن شهاب لما جرى فيها بين عمر بن عبد العزيز وعروة بن الزبير بالمدينة وذلك في أيام إمارة عمر عليها لعبد الملك وابنه الوليد وهذا محفوظ من رواية الثقات لهذا الحديث عن ابن شهاب ونحن

Mas'alah: What is the hadith about Jibril teaching the times of the five daily prayers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2560]()

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

معمر عن الزهري قال كنا مع عمر بن عبد العزيز فأخر صلاة العصر مرة فقال له عروة (بن الزبير (2)) حدثني بشير بن أبي مسعود الأنصاري أن المغيرة بن شعبة أخر الصلاة مرة يعني العصر فقال له أبو مسعود أما والله يا مغيرة لقد علمت أن جبريل نزل فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الناس معه ثم نزل فصلى (فصلى) رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى الناس معه حتى عد خمس صلوات فقال له عمر انظر ما تقول يا عروة أو إن جبريل هو يبين وقت الصلاة فقال له عروة كذلك حدثني بشير بن أبي مسعود قال فما زال (عمر) يعتلم وقت الصلاة بعلامة حتى فارق الدنيا قال عبد الرزاق وأخبرنا ابن جريج قال حدثني ابن شهاب أنه سمع عمر بن عبد العزيز يسأل عروة بن الزبير (فقال عروة بن الزبير (5)) مسى المغيرة بن شعبة بصلاة العصر وهو على الكوفة فدخل عليه أبو مسعود الأنصاري فقال (له) ما هذا يا مغيرة أما والله لقد علمت لقد نزل جبريل فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الناس (معه (7) ثم نزل فصلى فصلى رسول الله صلى

Mas'alah: What does the hadith of Jibril indicate about the times of prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2561]()

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

الله عليه وسلم وصلى الناس معه حتى عد) خمس صلوات فقال له عمر انظر ما تقول

يا عروة أو إن جبريل هو أقام وقت الصلاة فقال عروة كذلك كان بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبيه (وبهذا الإسناد عندنا مصنف عبد الرزاق ولنا والحمد لله فيه إسنادان غير هذا مذكوران في موضعهما (4))

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Shihab indicate about Jibril leading the Prophet in the five prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2561

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

فقد بان بما ذكرنا من رواية الثقات عن ابن شهاب لهذا الحديث اتصاله وسماع ابن شهاب له من عروة وسماع عروة من بشير وبان بذلك أيضا أن الصلاة التي أخرها عمر هي صلاة العصر وأن الصلاة التي أخرها المغيرة (هي) تلك أيضا وبان بما ذكرنا أيضا أن جبريل صلى برسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس صلوات في أوقاتهن وليس في شيء من معنى حديث ابن شهاب هذا ما يدل على أن جبريل صلى برسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين كل صلاة في وقتين وظاهر حديث ابن شهاب هذا يدلك على أن ذلك إنما كان مرة واحدة لا مرتين وقد روي من غير ما وجه في إمامة جبريل للنبي صلى

Mas'alah: What are the narrations about Jibril leading the Prophet in prayer twice for each prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2562

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

الله عليه وسلم أنه صلى به مرتين كل صلاة من الصلوات الخمس في وقتين وسنذكر الآثار والرواية في ذلك لنبين ما ذكرنا إن شاء الله ورواية ابن عيينة لهذا الحديث عن ابن شهاب بمثل معنى حديث الليث ومن ذكرنا معه (في ذلك) وفي حديث معمر وابن جريج أن الناس صلوا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ وقد روي ذلك من غير حديثهما فالله أعلم حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا (سفيان قال) حدثنا الزهري قال أخر عمر بن عبد العزيز الصلاة يوما فقال له عروة بن الزبير إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نزل جبريل صلى الله عليه وسلم فأمني فصليت معه ثم نزل فأمني فصليت معه ثم نزل فأمني فصليت معه (ثم نزل فأمني فصليت معه) (ثم نزل فأمني فصليت معه) حتى عد الصلوات الخمس قال له عمر بن عبد العزيز اتق الله يا عروة وانظر ما تقول فقال عروة أخبرنيه بشير بن أبي مسعود عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا يوضح ما ذكرنا من أنه إنما صلى به الصلوات الخمس مرة واحدة وهو ظاهر الحديث إلا أن في رواية ابن أبي ذئب وأسامة

Mas'alah: What is the narration of Ibn Abi Dhi'b about Jibril leading the Prophet in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2563

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

بن زيد الليثي عن ابن شهاب في هذا الحديث ما يدل على أنه صلى به مرتين في يومين على نحو ما ذكر غير ابن شهاب في حديث إمامة جبريل فأما رواية ابن أبي ذئب له فإن ابن أبي ذئب ذكره في موطئه عن ابن شهاب أنه سمع عروة بن الزبير يحدث عمر بن عبد العزيز عن (ابن) أبي مسعود الأنصاري أن المغيرة بن شعبة أخر

الصلاة فدخل عليه أبو مسعود فقال ألم تعلم أن جبريل نزل على محمد صلى الله عليه وسلم فصلى وصلى وصلى وصلى (وصلى) ثم صلى ثم صلى ثم صلى (ثم صلى ثم صلى (4)) ثم قال هكذا أمرت أخبرنا بموطأ ابن أبي ذئب إجازة أبو عمر يوسف بن محمد بن عمروس الاستجي قال حدثنا أبو الطاهر محمد بن جعفر بن أحمد بن إبراهيم السعيدي قال حدثنا أبو زكرياء! يحيى بن أيوب بن بادي العلاف قال حدثنا أحمد بن صالح المصري قال حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك قال حدثني محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب فذكره وأما حديث أسامة بن زيد (عن ابن (5) شهاب في ذلك

Mas'alah: When was prayer first obligated according to scholarly consensus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2579

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

فهذا ما في إمامة جبريل النبي عليهما السلام (من صحيح الآثار ولا خلاف بين أهل العلم وجماعة أهل السير أن الصلاة إنما فرضت على النبي صلى الله عليه وسلم بمكة في حين الإسراء حين عرج به إلى السماء)

Mas'alah: What is the ruling on the original prescription of prayer in Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2580

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقال أبو إسحاق الحربي أول ما فرضت بمكة فركعتان في أول النهار وركعتان في

آخره وذكر حديث عائشة قالت فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة ركعتين ثم زاد فيها في الحضر هكذا حدث به الحربي عن أحمد بن الحجاج عن ابن المبارك عن ابن عجلان عن صالح بن كيسان عن عروة عن عائشة قالت فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة ركعتين ركعتين الحديث

Mas'alah: What is the ruling on the interpretation of Aisha's hadith regarding the prescription of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2580

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وليس في حديث عائشة هذا دليل على صحة ما ذهب إليه من قال (إن الصلاة فرضت ركعتين في أول النهار وركعتين في آخره وليس يوجد هذا في أثر صحيح بل في حديث عائشة دليل على (2)) أن الصلاة التي فرضت ركعتين هي الصلوات الخمس ثم زيد في صلاة الحضر وأقرت صلاة السفر لأن الإشارة بالألف واللام إلى الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on the prescription of the five daily prayers during the Night Journey?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2581

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

في حديث عائشة هذا إشارة إلى الصلاة المعهودة وهذا هو الظاهر المعروف في الكلام وقد أجمع العلماء أن الصلوات الخمس إنما فرضت في الإسراء والظاهر من حديث عائشة أنها أرادت تلك الصلاة والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the prescription of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2581

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حدثنا محمد بن إبرهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن هاشم البعلبكي قال أخبرنا الوليد بن مسلم قال أخبرني أبو عمر ويعني الأوزاعي أنه سأل الزهري عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة إلى المدينة فقال أخبرني عروة عن عائشة قالت فرض الله الصلاة على رسوله أول ما فرضها ركعتين ركعتين ثم أتمت في الحضر أربعا وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى فهذا ومثله يدل على أنها الصلاة المعهودة وهي الخمس المفترضة في الإسراء لا صلاتان ومن ادعى غير ذلك كان عليه الدليل من كتاب أو سنة ولا سبيل (له) إليه

Mas'alah: How was the obligation of prayer reduced from night prayer to five daily prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2582

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ونصفه وثلثه وقام المسلمون معه نحوا من حول حتى شق عليهم ذلك فأنزل الله عز وجل التوبة عليهم والتخفيف في ذلك ونسخه (وحطه) (بقوله علم أن لن تحصوه فتاب عليكم فاقرأوا ما تيسر من القرآن فنسخ آخر السورة أولها) فضلا منه ورحمة فلم تبق في الصلاة فريضة إلا لخمس ألا تروا إلى حديث طلحة بن عبيد الله في الأعرابي النجدي إذ سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عما عليه من الصلاة فقال له

الصلوات الخمس فقال هل علي غيرها قال لا وذكر وكيع عن مسعر عن سماك الحنفي قال سمعت ابن عباس يقول لما أنزلت يا أيها المزمل كانوا يقومون نحوا من قيامهم في شهر رمضان حتى نزلت آخرها وكان بين آخرها وأولها حول

Mas'alah: How was the number of daily prayers reduced from fifty to five?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2585

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

أخبرت الناس قبلك وعالجت بني إسرائل أشد المعالجة فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك فرجعت فوضع عني عشرا فجعلها أربعين ثم مثله ثم ثلاثين ثم مثله فجعلها عشرين ثم مثله فجعلها عشرا فأتيت موسى فقال مثله فجعلها خمسا فأتيت موسى فقال ما صنعت قلت (جعلها) خمسا فقال مثله فقلت سلمت وساق بقي بن مخلد الألفاظ بتمامها وترداد المسألة في ذلك ولم يقل ثم مثله (ثم (4) مثله) ثم قال هاهنا قد سألت ربي حتى استحييت ولكني أرضى وأسلم فلما جاوزت نادى مناد وقال البخاري فنودي ثم اتفقا أن قد أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي ورواه الليث عن يونس عن ابن شهاب عن أنس عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقتادة أحسن سياقة لهذا الحديث ورواه أبو ضمرة أنس بن عياض عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أنس عن أبي وليس بشيء وإنما هو عن أبي والله أعلم

—

Mas'alah: Did Jibril lead the Prophet in all prayers once or twice after the Night Journey?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2586

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

قال أبو عمر احتج من زعم أن جبريل صلى بالنبي صلى الله عليه وسلم في اليوم الذي يلي ليلة الإسراء مرة واحدة الصلوات كلها لا (مرتين) على ظاهر حديث مالك في ذلك (بما) حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا هدبة بن خالد عن همام عن قتادة قال فحدثنا الحسن أنه ذكر له أنه لما كان عند صلاة الظهر نودي أن الصلاة جامعة ففزع الناس فاجتمعوا إلى نبيهم صلى الله عليه وسلم فصلى بهم الظهر أربع ركعات يؤم جبريل محمدا ويؤم محمد الناس يقتدي الناس بمحمد لا يسمعهم فيهن قراءة ثم سلم جبريل على محمد وسلم محمد على الناس فلما سقطت الشمس نودي (أن) الصلاة جامعة ففزع الناس واجتمعوا إلى نبيهم فصلى بهم العصر أربع ركعات لا يسمعهم فيهن قراءة وهي أخف يؤم جبريل محمدا ويؤم محمد الناس يقتدي محمد بجبريل ويقتدي الناس بمحمد ثم سلم جبريل على محمد وسلم محمد على الناس فلما غابت الشمس نودي الصلاة جامعة ففزع الناس واجتمعوا إلى نبيهم فصلى بهم ثلاث ركعات أسمعهم القراءة في ركعتين وسبح في الثالثة يعني به قام (ولم) يظهر القراءة يؤم جبريل محمدا ويؤم محمد الناس ويقتدي محمد بجبريل ويقتدي الناس

بمحمد صلى الله عليه وسلم ثم سلم جبريل على محمد وسلم محمد على الناس فلما بدت النجوم نودي أن الصلاة جامعة ففزع الناس واجتمعوا إلى نبيهم فصلى أربع ركعات أسمعهم القراءة في ركعتين وسبح في الأخريين يؤم جبريل محمدا ويؤم

محمد الناس يقتدي محمد بجبريل ويقتدي الناس بمحمد ثم سلم جبريل على محمد وسلم محمد على الناس ثم رقدوا ولا يدرون أيزادون أم لا حتى إذا طلع الفجر نودي أن الصلاة جامعة ففزع الناس واجتمعوا إلى نبيهم فصلى بهم ركعتين أسمعهم فيها القراءة يؤم جبريل محمدا ويؤم محمد الناس (يقتدي محمد بجبريل ويقتدي الناس بمحمد (5)) ثم سلم جبريل على محمد وسلم محمد على الناس صلى الله على جبريل ومحمد وسلم (تسليما) كثيرا ففي هذا الخبر أن جبريل لم يصل الصلوات الخمس بالنبي صلى الله عليه وسلم إلا مرة واحدة وهو وإن كان مرسلا فإنه حديث حسن مهذب واحتجوا أيضا بما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير

Mas'alah: What is the narration about Jibril leading the Prophet in the first prayers after the Isra'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2588

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وعبيد بن عبد الواحد قالا حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق عن عتبة بن مسلم مولى تيم عن نافع بن جبير قال وكان نافع كثير الرواية عن ابن عباس قال لما فرضت الصلاة وأصبح النبي صلى الله عليه وسلم وذكره عبد الرزاق عن ابن جريج قال لما أصبح النبي صلى الله عليه وسلم من الليلة التي أسري به فيها لم يرعه إلا جبريل (ينزل) صلى الله عليه وسلم حين زاغت الشمس ولذلك سميت الأولى فأمر فصيح بأصحابه الصلاة جامعة فاجتمعوا فصلى جبريل صلى الله عليه وسلم بالنبي صلى الله عليه وسلم وصلى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس طول الركعتين الأوليين ثم قصر الباقيتين سلم جبريل على النبي صلى

الله عليه وسلم وسلم النبي على الناس ثم نزل في العصر على مثل ذلك ففعلوا كما فعلوا في الظهر ثم نزل في أول الليل فصيح الصلاة جامعة فصلى جبريل بالنبي عليه السلام وصلى النبي عليه السلام بالناس

Mas'alah: What is the evidence for the number of rak'ahs in prayer being fixed at four in residence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2590

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

عليه وسلم الصلوات الخمس إلا مرة واحدة وهو ظاهر حديث مالك والجواب عن ذلك ما تقدم ذكرنا له من الآثار الصحاح المتصلة في إمامة جبريل لوقتين وقوله ما بين هذين وقت وفيها زيادة يجب قبولها والعمل بها لنقل العدول لها وليس تقصير من قصر عن حفظ ذلك وإتقانه والإتيان به بحجة وإنما الحجة في شهادة من شهد لا في قول من قصر (عن حفظ ذلك (3)) وأجمل واختصر على أن هذه الآثار منقطعة وإنما ذكرناها لما وصفنا ولأن فيها (أن) الصلاة فرضت في الحضر أربعا لا ركعتين على خلاف ما زعمت عائشة وقال بذلك جماعة وردوا حديث عائشة وإن كان إسناده صحيحا بضروب من الاعتلال سنذكر ذلك كله أو بعضه في باب صالح بن كيسان من كتابنا هذا إن شاء الله فعنه روى مالك حديث عائشة أن الصلاة فرضت ركعتين ثم زيد في صلاة الحضر ومن حجة من ذهب إلى أن الصلاة فرضت أربعا في الحضر وفي السفر ركعتين ولم يزد في شيء من ذلك ولا نقص ما حدثنا محمد بن إبرهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا عمرو بن علي قال أخبرنا يحيى وعبد الرحمن

Mas'alah: What did al-Sha'bi and Maymun ibn Mihran say about the original obligation of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2593

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وروى هذا الحديث أيوب وأبو قلابة وأبو هلال الراسبي وجماعة من علماء البصرة مثله ولكنه حديث فيه من رواية أبي قلابة (وأبي هلال (2)) اضطراب كثير وأما قول الشعبي وميمون بن مهران وابن إسحاق الصلاة فرضت ركعتين ثم زيد في صلاة الحضر فذكر ابن أبي شيبة قال حدثنا عبيدة بن حميد عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال أول ما (فرضت الصلاة (4)) فرضت ركعتين ركعتين فلما أتى النبي صلى الله عليه وسلم المدينة زاد مع كل ركعتين ركعتين إلا المغرب - قال أبو عمر قول الشعبي هذا أصله من حديث عائشة وقد يمكن أن يأخذه عن الأسود (أو) مسروق عن عائشة فأكثر ما عنده عن عائشة هو عنهما وروى يونس بن بكير عن سالم مولى أبي المهاجر قال سمعت ميمون بن مهران يقول كان أول الصلاة مثنى ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعا فصارت سنة وأقرت الركعتان للمسافر وهي تمام وهذا إسناد لا يحتج بمثله

Mas'alah: What is the consensus on the obligatory number of rak'ahs in residence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2594

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقوله فصارت سنة قول منكر وكذلك استثناء الشعبي المغرب وحدها ولم يذكر الصبح قول لا معنى له ومن قال بهذا من أهل السير قال إن الصلاة أتمت بالمدينة

بعد الهجرة بشهر وأربعة أيام وقد أجمع المسلمون أن فرض الصلاة في الحضر أربع إلا المغرب والصبح ولا يعرفون غير ذلك عملا ونقلا مستفيضا ولا يضرهم الاختلاف فيما كان أصل فرضها وإنما فائدة قول عائشة فرضت الصلاة ركعتين ركعتين إن صح قولها إيجاب فرض القصر في السفر وسنبين اختلاف العلماء في ذلك ووجه الصواب فيه إن شاء الله في باب صالح بن كيسان من كتابنا هذا بحول الله وأجمعوا أن فرض الصلاة إنما كان في حين الإسراء واختلفوا في تاريخ الإسراء فقال أبو بكر محمد بن علي (بن القاسم) الذهبي في تاريخه ثم أسري بالنبي صلى الله عليه وسلم من مكة إلى بيت المقدس وعرج به إلى السماء بعد مبعثه بثمانية عشر شهرا - قال أبو عمر لا أعلم أحدا من أهل السير قال ما حكاه الذهبي ولم يسند قوله إلى أحد ممن يضاف إليه هذا العلم منهم ولا رفعه إلى من يحتج به عليهم

Mas'alah: What is the account of the Isra' and the prescription of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2595

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقال أبو إسحاق الحربي فلما كانت ليلة سبع وعشرين من ربيع الأول قبل الهجرة بسنة أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم وفرض عليه خمسون صلاة ثم نقصت إلى خمس صلوات فأتاه جبريل فأمه عند البيت فصلى الظهر أربعا والعصر أربعا والمغرب ثلاثا والعشاء أربعا والفجر ركعتين كل ذلك نحو بيت المقدس فلما كان الموسم من هذه السنة لقيه الأنصار فبايعوه ثم انصرفوا وذكر (قصة) البراء بن معرور وصلاته إلى الكعبة وحده دون النبي صلى الله عليه وسلم ودون الناس وقصته مشهورة عند جميع أهل العلم بالسير والأثر وهكذا قال (إن صلاة جبريل بالنبي صلى

الله عليه وسلم كانت بمكة إلى بيت المقدس وهذا موضع قد خالفه (4) فيه من هو أكبر منه وروى ابن وهب عن موسى عن ابن شهاب أن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة مهاجرا صلى نحو بيت المقدس اثني عشر شهرا وقد ذكر ابن شهاب أن في صلاته بمكة اختلافا قيل كانت صلاته إلى الكعبة وقيل إلى بيت المقدس

Mas'alah: What is the historical difference of opinion on the direction of prayer before the hijrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2596

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وروى همام عن قتادة قال كانوا يصلون إلى بيت المقدس ورسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة وبعد ما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهرا وهكذا قال) في الإسراء إنه كان قبل الهجرة بسنة وهو قول موسى بن عقبة واختلف في ذلك عن ابن شهاب فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا إبرهيم بن المنذر قال حدثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال ثم أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بيت المقدس قبل خروجه إلى المدينة بسنة وفرض الله عليه الصلاة قال (ابن شهاب (2))) وزعم ناس والله أعلم أنه كان يسجد نحو بيت المقدس (ويجعل) وراء ظهره الكعبة وهو بمكة ويزعم ناس أنه لم يزل مستقبل الكعبة حتى خرج منها فلما قدم المدينة استقبل بيت المقدس قال فقد اختلف في ذلك والله أعلم - قال أبو عمر الاختلاف كما قال ابن شهاب في صلاته بمكة هل كانت إلى الكعبة أو إلى بيت المقدس وسنذكر ذلك بعد إن شاء الله - قال أبو عمر هكذا قال

موسى بن عقبة عن ابن شهاب أن الإسراء كان قبل الهجرة بسنة

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the Prophet's prayer direction in Mecca and Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2600

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

بكرة القاضي سنة سبعين ومائتين قال حدثنا يحيى بن حماد قال حدثنا أبو عوانة عن سليمان بن مجاهد عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي نحو بيت المقدس وهو بمكة والكعبة بين يديه وبعد ما هاجر إلى المدينة ستة عشر شهرا ثم صرف إلى الكعبة وروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال كان أول ما نسخ من القرآن القبلة وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة وكان أكثر أهلها اليهود أمره الله أن يستقبل بيت المقدس ففرحت اليهود فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعة عشر شهرا ثم انصرف إلى الكعبة وقد ذكرنا الخبر بهذا عن ابن عباس من وجوه في باب عبد الله بن دينار والحمد لله

Mas'alah: What is the fiqh implication of Ibn Abbas's statement about the qibla?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2601

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

ففي قول ابن عباس هذا من الفقه أن الصلاة لم ينسخ منها شيء قبل القبلة وفيه أنه كان يصلي بمكة إلى الكعبة وهو ظاهره أنه لم يصل إلى بيت المقدس إلا بالمدينة وقد يحتمل غيره وسنذكر الآثار في صلاته إلى بيت المقدس (وتحويله بعد إلى

الكعبة في باب يحيى بن سعيد إن شاء الله

Mas'alah: What are the different reports on the timing of the change of the qibla?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2601]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وقال أبو إسحاق الحربي ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة في ربيع الأول فصلى إلى بيت المقدس تمام سنة) إحدى (عشرة) وصلى من سنة ثنتين ستة أشهر ثم حولت القبلة في رجب وقال موسى بن عقبة وإبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك إن القبلة صرفت في جمادى

وقال الواقدي إنما صرفت صلاة الظهر يوم الثلاثاء في النصف من شعبان

Mas'alah: What is the source of Ibn Ishaq's report on the Prophet's prayer and wudu at the change of qibla?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2601]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وأما قول ابن إسحاق أنه صلى حينئذ ركعتين وأربع سجدات فأظنه أخذه والله أعلم

من قول عائشة وأما قوله إن رسول الله توضأ

حينئذ وأن جبريل نزل عليه يومئذ بالوضوء فإنما أخذه والله أعلم من حديث زيد بن حارثة حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا

الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا عبد الله (ابن) لهيعة قال حدثنا عقيل بن خالد عن ابن شهاب الزهري عن عروة عن أسامة بن زيد عن أبيه زيد بن حارثة أن النبي صلى الله عليه وسلم في أول ما أوحي إليه أتاه جبريل عليه السلام فعلمه الوضوء (فلما فرغ من الوضوء (2)) أخذ غرفة من ماء فنضح بها فرجه

Mas'alah: What is the meaning of delaying prayer in the hadith about Umar ibn Abd al-Aziz?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2602

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وأما قوله في الحديث أن عمر بن عبد العزيز أخر الصلاة يوما فمعناه (والله أعلم) أنه أخرها حتى خرج الوقت المستحب المرغوب فيه ولم يؤخرها حتى غربت الشمس وقوله أخر الصلاة يوما الأغلب فيه والله أعلم وأنه لم يكن ذلك كثيرا منه ولو كان ذلك كثيرا ما قيل يوما وإن كانت ملوك بني أمية على تأخير الصلاة كان ذلك شأنهم قديما من زمن عثمان وقد كان الوليد بن عقبة يؤخرها في زمن عثمان وكان ابن مسعود ينكر ذلك عليه ومن أجله حدث ابن مسعود بالحديث في ذلك وكانت وفاة ابن مسعود في خلافة عثمان

Mas'alah: What did the Prophet say about praying on time when rulers delay prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2603

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسحاق بن الحسن الحربي قال حدثنا أبو طالب الهروي قال حدثنا أبو بكر بن عياش قال حدثنا عاصم (قال زر) قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلكم تدركون أقواما يؤخرون الصلاة فإن أدركتموهم فصلوا في بيوتكم الوقت الذي تعرفون وصلوا معهم واجعلوها سبحة

Mas'alah: What did the Prophet say about obeying rulers who delay prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2604

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وذكر معمر عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له كيف بك يا أبا عبد الرحمن إذا كان عليك أمراء يطفون السنة ويؤخرون الصلاة عن ميقاتها قال فكيف تأمرني يا رسول الله فقال النبي عليه السلام يسألني ابن أم عبد كيف يفعل لا طاعة لمخلوق في معصية الله

Mas'alah: Does delaying prayer until the time expires constitute disobedience?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2604

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

فإن ظن ظان أن في هذا الخبر دليلا على أنهم كانوا يؤخرونها حتى يخرج الوقت كله ولهذا استحقوا اسم العصيان لله قيل له يحتمل أن يكون قوله خرج على جملة

طاعة الله وعصيانه في سائر الأمور وعلى أنه لا يؤمن على من كان شأنه تأخيرها أبدا أن يفوته الوقت

Mas'alah: What is the ruling on being forced to swear about prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2608

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الرحمن بن عمر بن راشد بدمشق قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا أبو مسهر قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز قال كانوا يؤخرون الصلاة في أيام الوليد بن عبد الملك ويستحلفون الناس أنهما ما صلوا فأتى عبد الله بن أبي

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith of Abu Dharr about delaying prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2609

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وحديث أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الأمراء المذكورين حديث صحيح ويقال إن أبا ذر لم يخرج من المدينة والشام إلا على إنكاره عليهم تأخير الصلاة ولا يصح عندي إخراجه من المدينة على ذلك والله أعلم

Mas'alah: What did the Prophet say about praying on time even with a delaying ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2609

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

حدثنا خلف بن سعيد حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن خالد قال (حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال (3)) حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا الثوري عن أيوب عن أبي العالية قال أخر عبيد الله بن زياد الصلاة (فسألت عبد الله بن الصامت فضرب فخذي ثم قال سألت خليلي أبا ذر فضرب فخذي ثم قال سألت خليلي يعني النبي صلى الله عليه وسلم فضرب فخذي ثم قال صل الصلاة لوقتها فإن أدركتك (5) فصل معهم ولا تقولن إني قد صليت فلا أصلي

Mas'alah: What is the ruling on praying when rulers delay prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2610

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

حدثنا وهيب قال حدثنا أيوب عن أبي العالية البراء قال أخرت الصلاة على عهد عبيد الله بن زياد فمر بي عبد الله (بن الصامت فذكر نحوه بمعناه

Mas'alah: What is the ruling on praying with rulers who delay prayer and the importance of congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2610

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وقد روى هذا الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم عبادة بن الصامت وعامر بن ربيعة وقبيصة بن وقاص ومعاذ بن جبل كما رواه أبو ذر وابن مسعود وهي (أيضا) آثار صحاح كلها ثابتة وإنما حمل العلماء والله أعلم على الصلاة معهم أمره صلى الله عليه وسلم بذلك وحضه على لزوم الجماعة

Mas'alah: What is the ruling on praying with rulers who delay prayer and the warning against leaving the congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2611

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وروى عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عاصم بن عبيد الله بن عاصم قال أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنها ستكون بعدي أمراء يصلون الصلاة لوقتها ويؤخرونها عن وقتها فصلوا معهم (فإن صلوها لوقتها وصليتموها معهم فلكم ولهم فإن أخروها عن وقتها فصلوها معهم) فلكم وعليهم من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية ومن نكث العهد ومات ناكثا للعهد جاء يوم القيامة لا حجة له

Mas'alah: What is the ruling on praying behind rulers who delay prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2611

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق وأحمد

بن زهير قالا حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا أبو هاشم الزعفراني عمار بن عمارة قال حدثني صالح بن عبيد عن قبيصة بن وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون عليكم أمراء بعدي يؤخرون الصلاة فهي لكم

Mas'alah: What is the ruling on praying behind rulers who delay prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2612]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وعليهم فصلوها معهم ما صلوا بكم القبلة

Mas'alah: What does the hadith about rulers delaying prayer indicate about the timing of this practice?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2612]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (لأبي ذر) كيف بك يا أبا ذر إذا كان عليك أمراء وقوله لكبار الصحابة الذين رووا هذا الحديث يكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة دليل على أن تأخير الصلاة عن وقتها قد كان قبل زمان الوليد بن عبد الملك لأن أبا ذر توفي في خلافة عثمان بالربذة ودفن بها على قارعة الطريق وصلى عليه ابن مسعود منصرفه من الكوفة إلى المدينة ومات ابن مسعود بعد ذلك بيسير بالمدينة

Mas'alah: What does the distinction between rulers and caliphs indicate about delaying prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2612]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث أبي ذر وغيره سيكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها ولم يقل خلفاء دليل على أن عثمان رحمه الله لم يكن ممن يؤخرون الصلاة ولا يظن ذلك به مسلم يعرفه ويعرف الله لأن عثمان من الخلفاء لا من الأمراء

Mas'alah: What is the status of Umar ibn Abd al-Aziz regarding prayer times?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2613]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ولعل جاهلا بأخبار الناس يقول أن عمر بن عبد العزيز كان من الفضل والدين والتقدم (في العلم) والخير بحيث لا يظن به أحد أن يؤخر الصلاة عن أفضل وقتها كما كان يصنع بنو عمه فإن قيل ذلك فإن عمر رحمه الله كان كما ذكرنا وفوق ما ذكرنا إذ ولي الخلافة وأما وهو أمير على المدينة أيام عبد الملك والوليد فلم يكن كذلك وهذا أشهر عند العلماء من أن يحتاج فيه إلى إكثار

Mas'alah: How could Umar ibn Abd al-Aziz be ignorant of prayer times?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2615]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

فإن قال قائل إن جهل مواقيت الصلاة لا يسع أحدا فكيف جاز على عمر قيل له ليس في جهله بالسبب الموجب لعلم المواقيت ما يدل على جهله بالمواقيت وقد يكون ذلك عنده عملا واتفاقا وأخذا عن علماء عصره ولا يعرف أصل ذلك كيف كان النزول من جبريل بها على النبي صلى الله عليه وسلم أم بما سنه النبي صلى الله عليه وسلم كما سن غير ما شيء وفرضه في الصلاة والزكاة والحج مما لا يمكن أن يقول كل ذي علم إن جبريل نزل بذلك كله والأمر في هذا واضح يغني عن الإكثار وفي هذا الحديث دليل على أن وقت الصلاة من فرائضها وأنها لا

Mas'alah: Who are considered people with valid excuses regarding prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2624

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وأصحاب الضرورات الحائض تطهر والمغمى عليه يفيق والكافر يسلم والغلام يحتلم وقد ذكرنا أحكامهم وما للعلماء في ذلك من المذاهب في باب زيد بن أسلم والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on ruqyah (incantation) using the Qur'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2675

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حديث خامس لابن شهاب عن عروة مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث

قالت فلما اشتد وجعه كنت أنا أقرأ عليه وأمسح عليه بيمينه رجاء بركتها هكذا في روايتنا ليحيى وأمسح عليه وتابعه قتيبة وغيرهما يقول فيه وأمسح عنه وفيه إثبات الرقى والرد على من أنكره من أهل الإسلام وفيه الرقى بالقرآن وفي معناه كل ذكر لله جائز الرقية به وفيه إباحة النفث في الرقى والتبرك به والنفث شبه البصق ولا يلقي النافث شيئا (من البصاق) وقيل كما ينفث آكل الزبيب وفيه المسح باليد عند الرقية وفي معناه المسح باليد على كل ما ترجى بركته وشفاؤه وخيره مثل المسح على رأس اليتيم وشبهه وفيه التبرك بإيمان الصالحين قياسا على ما صنعت عائشة بيد النبي صلى الله عليه وسلم وفيه التبرك باليمنى دون الشمال وتفضيلها عليها وفي ذلك معنى الفأل وأما اختلاف الألفاظ في هذا الحديث عن مالك فحدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو علي الحسين بن أحمد بن محمد القطربلي بمكة

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on blowing (nafth) during ruqyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2679

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال أبو عمر أجاز أكثر العلماء النفث عند الرقى أخذا بهذا الحديث وما كان مثله وكرهته طائفة فيهم الأسود بن يزيد رواه جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن الأسود أنه كان يكره النفث ولا يرى بالنفخ بأسا وروى الثوري عن الأعمش عن إبراهيم قال إذا دعوت بما في القرآن فلا تنفث وهذا شيء لا يجب الالتفات إليه إلا أن من جهل الحديث ولم يسمع به وسبق إليه من الأصول ما نزع به فلا حرج عليه ولكنه لا يلتفت مع السنة إليه وأظن الشبهة التي لها كره النفث من كرهه ظاهر قوله الله عز وجل ومن شر النفاثات في العقد وهذا نفث سحر والسحر باطل محرم وما جاء عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم ففيه الخير والبركة وبالله التوفيق (4))

Mas'alah: What did Malik say about reading with variant qira'at?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2838

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وذكر ابن وهب في كتاب الترغيب من جامعه قال قيل لمالك أترى أن يقرأ بمثل ما قرأ عمر بن الخطاب فامضوا إلى ذكر الله فقال ذلك جائز قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل القرآن على سبعة أحرف فاقرأوا منه ما تيسر ومثل ما تعلمون ويعلمون وقال مالك لا أرى باختلافهم في مثل هذا بأسا قال وقد كان الناس ولهم مصاحف والستة الذين أوصى إليهم عمر بن الخطاب رضي الله عنهم كانت لهم مصاحف قال ابن وهب وسألت مالكا عن مصحف عثمان بن عفان قال لي ذهب قال وأخبرني مالك بن أنس قال أقرأ عبد الله بن مسعود رجلا إن شجرة الزقوم طعام الأثيم فجعل الرجل يقول طعام اليتيم فقال له ابن مسعود طعام الفاجر فقلت لمالك أترى أن يقرأ كذلك قال نعم أرى ذلك واسعا - قال أبو عمر معناه عندي أن يقرأ به في غير الصلاة وإنما ذكرنا ذلك عن مالك تفسيرا لمعنى الحديث وإنما لم تجز القراءة به في الصلاة لأن ما عدا مصحف عثمان فلا يقطع عليه وإنما يجري مجرى السنن التي نقلها الآحاد لكن لا يقدم أحد على القطع في رده وقد روى عيسى

Mas'alah: What is the ruling on reading with Ibn Mas'ud's qira'a in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2839

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

عن ابن القاسم في المصاحف بقراءة ابن مسعود قال أرى أن يمنع الإمام من بيعه ويضرب من قرأ به ويمنع ذلك وقد قال مالك من قرأ في صلاته بقراءة ابن مسعود أو غيره من الصحابة مما يخالف المصحف لم يصل وراءه وعلماء المسلمين مجمعون على ذلك إلا قوم شذوا لا يعرج عليهم منهم الأعمش سليمان بن مهران وهذا كله يدلك على أن السبعة الأحرف التي أشير إليها في الحديث ليس بأيدي الناس منها إلا حرف زيد بن ثابت الذي جمع عليه عثمان المصحف

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Shihab from Ubayd Allah about passing in front of a praying person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2975

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

حديث أول لابن شهاب عن عبيد الله مسند مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس أنه قال أقبلت راكبا على أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وأرسلت الأتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي أحد هكذا روى هذا الحديث جماعة رواة الموطأ فيما علمت وقال فيه الواقدي عن مالك وذلك في حجة الوداع وأنا قد راهقت الاحتلام وقال فيه ابن عيينة عن الزهري فلم يقل لنا النبي صلى الله عليه وسلم شيئا حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا أبو سعيد بن الأعرابي قال حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله سمع ابن عباس يقول جئت أنا والفضل بن عباس يوم عرفة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a praying person behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2976

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

بالناس ونحن على أتان لنا فمررنا ببعض الصف فنزلنا عنها وتركناها ترتع فلم يقل لنا النبي صلى الله عليه وسلم شيئا

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a praying person behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2976

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وفي هذا الحديث من الفقه أن المرور بين يدي المصلي إذا كان وراء الإمام لا يضر المصلي ولا حرج فيه على المار أيضا وقد تقدم في باب زيد بن أسلم من حكم السترة وحكم المار بين يدي المصلي وأن الصلاة لا يقطعها شيء ومضى هناك من الآثار في ذلك ما فيه غنى وكفاية فلا وجه لإعادة ذلك هاهنا

Mas'alah: Does the imam serve as a sutrah for those behind him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2976

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وفي الحديث دليل واضح على أن الإمام سترة لمن خلفه فلا حرج على من مر وراءه بين أيدي الصفوف

Mas'alah: Does a donkey passing in front of a praying person break the prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2976

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

وقد استدل قوم بأن هذا الحديث دليل على أن الحمار لا يقطع الصلاة مروره بين يدي المصلي وردوا به قول من زعم أن الحمار يقطع الصلاة وانفصل منهم مخالفهم بأن مرور الأتان كان خلف الإمام بين يدي الصف فلا دليل فيه من رواية مالك هذه وما كان مثلها وقد روي حديث ابن عباس هذا بلفظ هو حجة لمن قال الحمار لا يقطع الصلاة أخبرنا إبراهيم بن شاكر حدثنا محمد ابن أحمد بن يحيي حدثنا محمد بن أيوب بن حبيب حدثنا أحمد بن عمرو البزار حدثنا بشر بن آدم حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال

Mas'alah: What is the report about the Prophet's last prayer before his death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2979

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حدثني خلف بن القاسم قال حدثنا مؤمل بن يحيى قال حدثنا محمد بن جعفر الإمام قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا موسى بن داود قال حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن حميد الطويل عن أنس عن أم الفضل بنت الحارث قالت صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته في مرضه متوشحا في ثوب المغرب فقرا بالمرسلات عرفا فلم يصل صلاة بعدها حتى قبض صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on takbir in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3129

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

حديث ثان لابن شهاب عن علي بن حسين مرسل يتصل من وجوه صحاح مالك عن ابن شهاب عن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع فلم تزل تلك صلاته حتى لقي الله ولا أعلم بين رواة الموطأ خلافا في إرسال هذا الحديث ورواه عبد الوهاب بن عطاء عن مالك عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن أبيه ورواه عبد الرحمان بن خالد بن نجيح عن أبيه عن مالك عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن علي بن أبي طالب ولا يصح فيه إلا ما في الموطأ مرسل وقد أخطأ فيه أيضا محمد بن مصعب القرقساني فرواه عن مالك عن الزهري عن سالم عن أبيه ولا يصح فيه هذا الإسناد والصواب عندهم ما في الموطأ أما معنى هذا الحديث فقد تقدم القول فيه في باب ابن شهاب عن أبي سلمة وأما الآثار التي رويت مسندة في معنى هذا الحديث فكثيرة ونحن نذكر منها ما يقف (به) الناظر في كتابنا هذا على المراد إن شاء الله

Mas'alah: Why did some early Muslims not complete the takbir in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3134

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال أبو عمر إنما ذكرنا هذا الخبر لأنه معارض لما روي عن عمر بن الخطاب أنه كان لا يتم التكبير وقد كان عمر بن عبد العزيز والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله

وسعيد بن جبير لا يتمون التكبير

Mas'alah: What is the ruling on completing the takbir in prayer based on prophetic practice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3135

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وروى هذا الخبر بندار عن أبي داود الطيالسي عن شعبة عن الحسن بن عمران عن ابن عبد الرحمان بن أبزى عن أبيه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يتم التكبير وصليت مع عمر بن عبد العزيز فلم يتم التكبير

Mas'alah: Who was the first to reduce the takbir in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3135

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وذكر ابن أبي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال أول من نقص التكبير زياد

Mas'alah: What is the ruling on saying takbir when praying alone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3135

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد حدثنا أبو علي الحسن بن سلمة بن المعلى حدثنا أبو

محمد بن الجارود حدثنا إسحاق بن منصور قال سمعت أحمد بن حنبل يقول يروى عن ابن عمر أنه كان لا يكبر إذا صلى وحده قال وكان قتادة يكبر إذا صلى وحده قال أحمد وأحب إلي أن يكبر من صلى وحده في الفرض فأما التطوع فلا

Mas'alah: What is the reduction of takbir in prayer according to Ahmad and Ishaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3136

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال إسحاق بن منصور قلت لأحمد ما الذي نقصوا من التكبير قال إذا انحط إلى السجود من الركوع وإذا أراد أن يسجد السجدة الثانية من كل ركعة قال إسحاق بن منصور وقال لي إسحاق بن راهويه نقصان التكبير هو إذا انحط إلى السجود فقط

Mas'alah: Where was the discussion on reducing takbir previously covered?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3136

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Doubt and Forgetfulness in Prayer (Sahw)

وقد ذكرنا نقصان التكبير ومضى القول في ذلك في باب ابن شهاب عن أبي سلمة بما فيه شفاء إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on omitting takbir in prayer besides takbirat al-ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3137

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

فإن ترك التكبير كله أو بعضه تارك وكبر تكبيرة الإحرام فإن أهل العلم مختلفون في ذلك فالذي عليه جمهور العلماء وجماعة الفقهاء أنه لا شيء عليه إذا كبر تكبيرة الإحرام إلا أنه عندهم مسيء لا يحمد له فعله ولا ينبغي أن يفعل ذلك ولا يتعمده فإن فعله ساهيا سجد لسهوه عند غير الشافعي فإنه لا يرى السجود إلا في السهو عن عمل البدن لا عن الذكر فإن لم يفعل لم تبطل صلاته وحجتهم في ذلك ما ذكرناه من الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن جماعة من الصحابة في تركهم التكبير المذكور دون أن يعيب

بعضهم على بضع ذلك

Mas'alah: Why is takbirat al-ihram obligatory but other takbirs are not?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3138

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وأما وجوب تكبيرة الإحرام دون غيرها من التكبير فلقوله صلى الله عليه وسلم تحريمها التكبير

Mas'alah: When should the imam say the opening takbir in relation to the iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3144

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

أجاز من أصحابه تكبيرهما معا بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي موسى

وغيره إذا كبر الإمام فكبروا قال وهذا يدل على أنهم يكبرون معا لقوله فإذا ركع فاركعوا وهم يركعون معا والقول الأول عنده أصح وهو قول أبي يوسف وأحد قولي الشافعي واختلفوا في الوقت الذي يكبر فيه الإمام للإحرام فقال مالك والشافعي وأبو يوسف ومحمد بن الحسن لا يكبر حتى يفرغ المؤذن من الإقامة وبعد أن تعتدل الصفوف ويقوم الناس مقاماتهم والحجة لهم حديث أنس أقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يكبر في الصلاة فقال أقيموا صفوفكم وتراصوا فإني أراكم من وراء ظهري وعن عمر وعثمان مثل هذا في تأخير التكبير للإحرام حتى تفرغ الإقامة وتستوي الصفوف وقال أبو حنيفة والثوري وزفر لا يكبر الإمام قبل فراغ المؤذن من الإقامة ويستحسنون أن يكون تكبير الإمام في الإحرام إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة وحجتهم حديث الثوري عن عاصم الحول الأحول

Mas'alah: What is the ruling on standing for prayer at the start of the iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3148

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

حدثنا أحمد بن قاسم قراءة مني عليه قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي قال حدثنا الهيثم بن خارجة قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول إذا سمعت النداء بالإقامة فكن أول من أجاب قال ورأيت عمر بن عبد العزيز وسالم بن عبد الله وأبا قلابة وعراك بن مالك الغفاري ومحمد بن كعب القرظي والزهري يقومون إلى الصلاة في أول بدء من الإقامة قال وكان عمر بن عبد العزيز إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة عدل الصفوف بيده عن يمينه ويساره فإذا فرغ المؤذن كبر أخبرنا عبد

الله حدثنا عبد الحميد حدثنا الخضر حدثنا أبو بكر الأثرم حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن عجلان عن أبي عبيد قال سمعت عمر بن عبد العزيز بخناصرة يقول حين يقول المؤذن قد قامت الصلاة قوموا قد قامت الصلاة قال وحدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا ابن المبارك عن عبد

الرحمان بن يزيد بن جابر يقول سمعت الزهري يقول ما كان المؤذن يقول قد قامت الصلاة حتى تعتدل الصفوف قال وحدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا ابن المبارك عن أبي يعلى قال رأيت أنس بن مالك إذا قيل قد قامت الصلاة قام فوثب قال وحدثنا أبو بكر بن أبي الأسود قال حدثنا معتمر بن سليمان عن هشام عن الحسن وابن سيرين أنهما كانا يكرهان أن يقوما حتى يقول المؤذن قد قامت الصلاة قال وحدثنا عفان قال حدثنا المبارك بن فضالة قال سمعت فرقد السبخي قال للحسن وأنا عنده أرأيت إذا أخذ المؤذن في الإقامة أأقوم أم حتى يقول قد قامت الصلاة فقال الحسن أي ذلك شئت حدثنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا ابن أبي دليم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا عبد الله بن ذكوان قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا كلثوم بن زياد المحاربي عن الزهري عن ابن المسيب قال إذا قال المؤذن الله أكبر وجب القيام وإذا قال حي على الصلاة اعتدلت الصفوف وإذا قال لا إله إلا الله كبر الإمام

Mas'alah: What is the ruling on the timing of takbir with actions in prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3149

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

واختلف الفقهاء في التكبير فيما عدا الإحرام هل يكون مع العمل أو بعده فذهب مالك وأصحابه إلى أن التكبير يكون في حال الرفع

والخفض حين ينحط إلى الركوع وإلى السجود وحين يرفع منهما إلا في القيام من اثنتين من الجلسة الأولى فإن الإمام وغيره لا يكبر حتى يستقيم قائما فإذا اعتدل فإنما كبر ولا يكبر إلا واقفا كما لا يكبر في الإحرام إلا واقفا ما لم تكن ضرورة وقد روي نحو ذلك عن عمر بن عبد العزيز وقال أبو حنيفة والثوري وجمهور العلماء التكبير في القيام من اثنتين وغيرهما سواء يكبر في حال الخفض والرفع والقيام والقعود على ظاهر حديث ابن مسعود وغيره في ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر كلما خفض ورفع وفي كل خفض ورفع وقيام وقعود حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم حدثنا ابن وضاح قال حدثنا عبد الرحمان بن إبراهيم دحيم قال أخبرنا الوليد قال سألت الأوزاعي عن تكبيرة السجدة التي بعد سمع الله لمن حمده فقال كان مكحول يكبرها وهو قائم ثم يهوي إلى السجود وكان القاسم بن محمد يكبرها وهو يهوي إلى السجود فقيل للقاسم إن مكحولا يكبرها وهو قائم قال وما يدري مكحول ما هذا

Mas'alah: Which companions and successors raised their hands when bowing and rising in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3173

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقد مضى ذكر حديث أبي سلمة فيما مر من هذا الكتاب وروي الرفع عند الخفض والرفع أيضا عن جماعة من التابعين بالحجاز والعراق والشام يطول الكتاب بذكرهم

فذكر أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي أكثرهم وذكر بعضهم ابن المنذر وذكر أبو بكر الأثرم عن أحمد بن حنبل وغيره من ذلك ما أخبرناه عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد بن عيسى الوراق قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل بن علية عن محمد بن إسحاق عن الأعرج قال رأيت أبا هريرة يرفع يديه إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع قال حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير قال كان جابر بن عبد الله إذا كبر رفع يديه وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه وزعم أن النبي عليه السلام كان يفعل ذلك قال وحدثنا أحمد بن حنبل حدثنا روح بن عبادة عن زكريا بن إسحاق عن أبي الزبير قال رأيت ابن عمر وابن الزبير يرفعان أيديهما إذا ركعا وإذا رفعا قال وحدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا معاذ بن معاذ وابن أبي عدي وغندر عن شعبة عن قتادة عن الحسن قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفعون أيديهم في الصلاة إذا ركعوا وإذا رفعوا كأنها المراوح

قال وحدثنا أحمد قال حدثنا يحيى بن آدم عن ابن المبارك عن عكرمة بن عمار قال رأيت القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله يرفعان أيديهما إذا ركعا وإذا رفعا رؤوسهما قال وحدثنا سليمان بن حرث حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن الحسن ومحمد بن سيرين أنهما كانا يرفعان أيديهما إذا كبرا وإذا ركعا وإذا رفعا قال محمد بن سيرين هو من تمام الصلاة قال أبو بكر وسمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول حدثنا أبو النصر عن الربيع بن صبيح قال رأيت عطاء وطاوسا ومجاهدا والحسن وابن سيرين ونافعا وابن أبي نجيح والحسن بن مسلم وقتادة يرفعون أيديهم عند الركوع وعند الرفع منه قال وسمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل يقول رأيت

معمر بن سليمان ويحيى بن سعيد وعبد الرحمان بن مهدي وإسماعيل بن علية يرفعون أيديهم عند الركوع وإذا رفعوا رؤوسهم قال أبو عمر هذا يدلك من نقل الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله أن أهل الحجاز والشام والبصرة يرفعون ويشهد لما قاله أبو عبد الله المروزي أنه لا يعلم مصرا من أمصار المسلمين لا يرفعون أيديهم في الصلاة في غير الافتتاح إلا أهل الكوفة

Mas'alah: Which companions are reported to have raised their hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3175

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وروي عن أبي سعيد الخدري وأبي موسى الأشعري وأنس وأبي الدرداء أنهم كانوا يرفعون وحسبك بما تقدم أنه لم يرو عن أحد من الصحابة ترك الرفع ممن لم يختلف عنه فيه إلا ابن مسعود وحدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أبو الميمون البجلي بدمشق قال حدثنا أبو زرعة الدمشقي حدثنا أبو مسهر حدثنا عبد الله بن العلا بن زيد عن عمرو بن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز قال إن كنا لنؤدب عليها بالمدينة يعني إذا لم يرفعوا أيديهم في الصلاة وقال عمر بن عبد العزيز في ذلك سالم قد حفظ عن أبيه قال أبو عمر أما حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان لا يرفع يديه في الصلاة إلا مرة في أول شيء فهو حديث انفرد به عاصم بن كليب واختلف عليه في ألفاظه وقد ضعف الحديث أحمد بن حنبل وعلله ورمى به وقال وكيع يقول فيه عن سفيان عن عاصم بن كليب ثم لا يعود ومرة يقول لم يرفع يديه إلا مرة وإنما يقوله من قبل نفسه لأن ابن إدريس رواه عن عاصم بن كليب فلم يزد على أن قال كبر ورفع يديه ثم ركع ولفظه غير لفظ وكيع وضعف أحمد الحديث ذكره عبد الله

بن أحمد بن حنبل عن أبيه حدثناه عبد الوارث عن قاسم في مصنفه عن عبد الله وذكره الأثرم وغيره عن أحمد وأما حديث البراء بن عازب في ذلك فإنه انفرد يزيد بن أبي زياد عن

Mas'alah: What do scholars say about the weakness of hadiths on not repeating hand-raising in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3177

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال أبو بكر سمعت البزار يقوله وحدثنا أحمد بن محمد بن أحمد حدثنا أحمد بن سعيد حدثنا سعيد بن عثمان قال سمعت محمد بن وضاح يقول الأحاديث التي تروى عن النبي صلى الله عليه وسلم في رفع اليدين ثم لا يعود ضعيفة كلها وقد احتج بعض المتأخرين للكوفيين ومن ذهب مذهبهم في رفع اليدين بما حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا أبو بكر محمد بن بكار بن يزيد الدمشقي قال حدثنا محمد بن إسماعيل بن علية القاضي بدمشق في شوال سنة اثنتين وستين ومائتين قال حدثنا أبو معاوية الضرير قال حدثنا الأعمش عن تميم بن طرفة عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذناب خيل شمس اسكنوا في الصلاة وهذا لا حجة فيه لأن الذي نهاهم عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم غير الذي كان يفعله لأنه محال أن ينهاهم عما سن لهم وإنما رأى أقواما يعبثون بأيديهم ويرفعونها في غير مواضع الرفع فنهاهم عن ذلك وكان في العرب القادمين والأعراب من لا يعرف حدود دينه في الصلاة وغيرها وبعث صلى الله عليه وسلم معلما فلما رآهم يعبثون

Mas'alah: What is the ruling on raising hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3178

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

بأيديهم في الصلاة نهاهم وأمرهم بالسكون فيها وليس هذا من هذا الباب في شيء والله أعلم

Mas'alah: What is the Maliki position on raising hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3178

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وأما الرواية عن مالك كما ذكرنا عنه مما يخالف رواية ابن القاسم فحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أبو عبيدة بن أحمد حدثنا يونس بن عبد الأعلى حدثنا أشهب بن عبد العزيز قال صحبت مالك بن أنس قبل موته بسنة فما مات إلا وهو يرفع يديه فقيل ليونس وصف أشهب رفع اليدين عن مالك قال سئل أشهب عنه غير مرة فكان يقول يرفع يديه إذا أحرم وإذا أراد أن يركع وإذا قال سمع الله لمن حمده قال يونس وحدثني ابن وهب قال صحبت مالك في طريق الحج فلما كان بموضع ذكره يونس دنت ناقتي من ناقته فقلت يأبا عبد الله كيف يرفع المصلي يديه في الصلاة فقال وعن هذا تسألني ما أحب أن أسمعه منك ثم قال إذا أحرم وإذا أراد أن يركع وإذا قال سمع الله لمن حمده قال أبو عبيدة سمعت هذا من يونس غير مرة وفي المستخرجة من سماع أشهب وابن نافع عن مالك قال يرفع المصلي يديه إذا رفع رأسه من الركوع وقال سمع الله لمن حمده قال وليس الرفع

بلازم وفي ذلك سعة وذكر الطبري قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى عن أشهب عن مالك مثل ذلك ويرفع من وراء الإمام لرفعه إذا قال سمع الله لمن حمده قال وليس رفع اليدين باللازم وفي ذلك سعة

Mas'alah: What is the Maliki position on raising hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3179

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا وهب بن مسرة حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو قال حدثنا ابن وهب قال رأيت مالك بن أنس يرفع يديه في كل خفض ورفع أو قال كلما خفض ولم تزل تلك صلاته وحدثنا أحمد حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن خالد وسعيد بن عثمان أنهما سمعا يحيى بن عمر يقول سمعت أبا المصعب الزهري يقول رأيت مالك بن أنس يرفع يديه إذا قال سمع الله لمن حمده على حديث ابن عمر قال أحمد بن خالد وكان عندنا جماعة من علمائنا يرفعون أيديهم في الصلاة على حديث ابن عمر ورواية من روى ذلك عن مالك وجماعة لا يرفعون إلا في الإحرام على رواية ابن القاسم فما عاب هؤلاء على هؤلاء ولا هؤلاء على هؤلاء وسمعت شيخنا أبا عمر أحمد بن عبد الملك بن هاشم رحمه الله يقول كان أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم شيخنا يرفع يديه كلما خفض ورفع على حديث ابن عمر في الموطأ وكان أفضل من رأيت وأفقههم وأصحهم علما ودينا فقلت له فلم لا ترفع أنت فنقتدي بك قال لي لا أخالف رواية ابن القاسم لأن الجماعة لدينا اليوم عليها ومخالفة الجماعة فيما قد أبيح لنا ليس من شيم الأيمة وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم الذي آخذ به في رفع اليدين أن أرفع على حديث

ابن عمر قال ولم يرو أحد عن مالك مثل رواية ابن القاسم في رفع اليدين

Mas'alah: What is the reward for raising hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3181

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال أبو عبد الله وقد روى غير واحد عن ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن مشرح بن هاعان عن عقبة بن عامر قال له بكل إشارة عشر حسنات قال إلا أن ابن المبارك قال عن ابن لهيعة عن مشرح عن عقبة ليس بين ابن لهيعة ومشرح أحد ثم قال أبو عبد الله هؤلاء يكرهون ذلك كالمغتاظ يعني أصحاب أبي حنيفة قال أبو بكر الأثرم حدثنا علي بن أحمد بن القاسم الباهلي قال أخبرنا عبد الله بن وهب قال أخبرني عياض بن عبد الله الفهري أن عبد الله بن عمر كان يقول لكل شيء زينة وزينة الصلاة التكبير ورفع الأيدي فيها قال وحدثنا سعيد بن عبيد قال حدثنا ابن لهيعة عن ابن عجلان عن النعمان بن أبي عياش قال كان يقال لكل شيء زينة وزينة الصلاة رفع الأيدي عند الافتتاح وحين يريد أن يركع وحين يريد أن يرفع

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about raising the hands during takbir in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3184

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقال الربيع عن الشافعي كل تكبير كان في افتتاح أو في قيام ففيه رفع اليدين

Mas'alah: What do scholars say about excessive debate on raising the hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3184

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقد أكثر أهل العلم بالكلام في هذا الباب وأفرط بعضهم في عيب من لم يرفع ولا وجه للإكثار فيه

Mas'alah: What was the exchange between Ibn al-Mubarak and Abu Hanifa about raising hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3185

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وروي عن ابن المبارك قال صليت إلى جنب أبي حنيفة فرفعت يدي عند الركوع وعند الرفع منه فلما انقضت صلاتي قال لي أردت أن تطير فقلت له وهل من رفع في الأولى يريد أن يطير فسكت

Mas'alah: What are the different narrations about the manner of raising hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3185

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال أبو عمر اختلفت الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة ومن بعدهم في كيفية رفع اليدين في الصلاة فروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يرفع يديه

مدا فوق أذنيه مع رأسه وروي عنه أنه كان يرفع يديه حذو أذنيه وروي عنه أنه كان يرفعهما إلى صدره وكلها آثار محفوظة مشهورة وأثبت شيء في ذلك عند أهل العلم بالحديث حديث ابن عمر هذا وفيه الرفع حذو المنكبين وعليه جمهور الفقهاء بالأمصار وأهل الحديث وقد روي عن ابن عمر أنه كان يرفع يديه في الإحرام حذو منكبيه وفي غير الإحرام دون ذلك قليلا وكل ذلك واسع حسن وابن عمر روى هذا الحديث وهو أعلم بتأويله ومخرجه

Mas'alah: Which early scholars raised their hands to the shoulders in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3186

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وذكر الأثرم قال حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا عكرمة بن عمار قال رأيت سالما والقاسم وطاوسا وعطاء ونافعا وعبد الله بن الزبير ومكحولا يرفعون أيديهم في استفتاح الصلاة وعند الركوع وعند رفع الرأس من الركوع حذو المنكبين وكان أحمد بن حنبل يختار ذلك قال أبو عمر وهو اختيار مالك والشافعي وأصحابهما وعليه العمل عند الجمهور

Mas'alah: What did Malik say about the adhan and iqamah for combined prayers at Arafah and Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3217

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

قال لي مالك في جمع الصلاتين بعرفة وبالمشعر الحرام قال لكل صلاة أذان وإقامة وقال مالك كل شيء إلى الأئمة فلكل صلاة أذان وإقامة

Mas'alah: What is the ruling on audible recitation in Zuhr and Asr at Arafah and its implication for Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3258

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وأجمع العلماء أن الإمام لا يجهر في صلاة الظهر ولا العصر يوم عرفة وفي ذلك دليل على صحة قول من قال لا جمعة يوم عرفة وهو قول مالك والشافعي ومحمد بن الحسن

Mas'alah: What is the interpretation of the phrase 'until you are told it is morning' regarding the blind caller?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3306

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

وقول ابن شهاب وكان ابن أم مكتوم رجلا أعمى لا ينادي حتى يقال له أصبحت أصبحت معناه أيضا المقاربة أي قاربت الصباح (وهذا) على ما فسر العلماء مما ذكرنا قوله فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن يريد بالبلوغ ههنا مقاربة البلوغ لا انقضاء الأجل لأن الأجل لو انقضى وهو انقضاء العدة لم يجز (لهم) إمساكهن وهذا إجماع لا خلاف فيه فدل على أن قرب الشيء قد يعبر به عنه والمراد مفهوم وبالله التوفيق

ومعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يأمر أصحابه أن يأكلوا ويشربوا حتى يؤذن من لا يؤذن إلا وقد أصبح وإذا كان هذا معلوما صح أن معنى قول ابن شهاب في ابن أم مكتوم ما ذكرنا من مقاربة الصباح وقد أجمع العلماء على أن من استيقن الصباح لم يجز له الأكل ولا الشرب بعد ذلك وفي إجماعهم على ذلك ما يوضح ما ذكرناه

Mas'alah: What is the hadith about 'Itban ibn Malik requesting the Prophet to pray in his house?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3401

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

قال حدثنا سعيد بن داود قال حدثنا مالك بن أنس أن ابن شهاب حدثه أن محمود بن الربيع حدثه وزعم أنه (كان) قد عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن عتبان بن مالك وهو أحد بني سالم قال كنت أصلي لقومي في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فلما ساء بصري وبيني وبين قومي واد طفقت يشق علي إجازة الوادي إذا كانت الأمطار فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله وددت أنك تأتيني فتصلي في بيتي في مكان أتخذه مصلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سأفعل قال عتبان فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر حين تعالى النهار فاستأذن فأذن له فلم يجلس حتى قال أين تحب أن أصلي من بيتك فأشرت له إلى المكان الذي نريد فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبر وصلى ثم سلم فجلس في مصلاه وحبسناه لخزير يصنع له فسمع رجال أهل الدار وهم يدعون والدور قربهم فلم أشعر حتى كثر الرجال في بيتي فقال رجل منهم فأين مالك بن الدخشم لا أراه أتى فقال رجل آخر منهم ذلك منافق لا يحب الله ولا رسوله فقال

رسول

الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك ألا تراه قد قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله فقال الرجل الله ورسوله أعلم أما نحن يا رسول الله فما نرى مودته ونصيحته ووجهه إلا إلى المنافقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بها وجه الله والدار الآخرة

Mas'alah: What is the hadith about Itban ibn Malik asking the Prophet to pray in his house?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3402

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وحدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا حجاج بن المنهال قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس أن عتبان بن مالك الأنصاري كان ضريرا فقال يا رسول الله تعال فصل في داري حتى أتخذ مصلاك مسجدا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتمع إليه قومه فتخلف مالك بن الدخشم فوقعوا فيه وقالوا إنه وإنه هو منافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله قالوا بلى يا رسول الله

يقولها تعوذا فقال فوالذي نفسي بيده لا يقولها عبد صادقا بها إلا حرمت عليه النار

Mas'alah: What is the ruling on recitation behind the imam in loud prayers according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3564

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

قال أبو عمر (لم يختلف رواة الموطأ فيما علمت في هذا الحديث من أوله إلى آخره وزاد فيه روح بن عبادة عن مالك عن ابن شهاب أنه قال لا قراءة خلف الإمام فيما يجهر فيه الإمام) وقد رواه بعض أصحاب الأوزاعي عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم جعل في موضع ابن أكيمة سعيد بن المسيب وذلك وهم وغلط عند جميع أهل العلم بالحديث والحاديث محفوظ لابن أكيمة وإنما دخل الوهم فيه عليه لأن ابن شهاب كان يقول في هذا الحديث سمعت ابن أكيمة يحدث عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة فتوهم أنه لابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ولا يختلف أهل العلم بالحديث أن هذا الحديث لابن شهاب عن ابن أكيمة عن أبي هريرة وأن ذكر سعيد بن المسيب في إسناد هذا الحديث خطأ لا شك عندهم فيه وإنما ذلك عندهم لأنه كان في مجلس سعيد بن المسيب فهذا وجه ذكر سعيد بن المسيب لا أنه في الإسناد

Mas'alah: What is the evidence from Ubayy ibn Ka'b and Ibn Umar on reciting behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3576

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

ذكر إسحق بن راهويه عن يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين عن الزهري فهذا يدفع ما روى عنه أهل الكوفة وهو مذهب أهل المدينة وأما أبي بن كعب فذكر عبد

الرازق عن يحيى بن العلاء عن عبد الله بن أبي الهذيل أن أبي بن كعب كان يقرأ خلف الإمام في الظهر والعصر وفي تخصيصه الظهر والعصر دليل على أنه كان لا يقرأ (فيما جهر فيه من الصلوات ويقرأ) في غيرها والله أعلم وكذلك ما روي عن عبد الله بن عمر وفي ذلك ذكر عبد الرزاق عن ابن عيينة عن حصين بن عبد الرحمن قال سمعت عبيد الله بن عبد الله بن عتبة يقرأ في الظهر والعصر مع الإمام فسألت إبراهيم فقال لا تقرأ إلا أن تتهم الإمام وسألت مجاهدا فقال قد سمعت عبد الله بن عمر ويقرأ (وعن الثوري عن الأعمش عن مجاهد قال سمعت عبد الله بن عمرؤ يقرأ) خلف الإمام في الظهر والعصر وأما ابن عمر فأصح شيء عنه ما ذكره عبد الرزاق قال أنبأنا ابن جريج قال حدثني ابن شهاب عن سالم أن ابن عمر كان ينصت للإمام فيما جهر فيه الإمام بالقراءة لا يقرأ معه وكلما روي عن ابن عمر من الألفاظ المجملة فهذا يفسرها

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha behind the imam in loud prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3579

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

قالوا وقول الله عز وجل وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا خاص واقع على ما سوى فاتحة الكتاب وكذلك قوله ما لي أنازع القرآن وقوله وإذا قرأ فأنصتوا أراد بعد فاتحة الكتاب وممن ذهب إلى هذه الجملة الأوزاعي والليث بن سعد وهو قول الشافعي بمصر وعليه أكثر أصحابه منهم المزني والبويطي وبه قال أبو ثور وروي ذلك عن عبادة بن الصامت وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن عباس واختلف فيه عن أبي هريرة وهو قول عروة بن الزبير وسعيد بن جبير ومكحول والحسن

البصري وذكر وكيع عن ابن عون عن رجاء بن حيوة عن محمود بن الربيع قال صليت إلى جنب عبادة بن الصامت فقرأ بفاتحة الكتاب فلما انصرف قلت يا أبا الوليد لم أسمعك قرأت بفاتحة الكتاب قال أجل إنه لا صلاة إلا بها حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا هرون بن معروف حدثنا ضمرة عن الأوزاعي قال أخذت القراءة مع الإمام عن عبادة بن الصامت ومكحول ذكر عبد الرزاق عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا كنت مع الإمام فاقرأ بأم القرآن قبله وإذا

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha behind the imam in loud prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3580

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

سكت وهذا الحديث يصح بهذا اللفظ مرفوعا والمثنى بن الصباح ضعيف ومنهم من يوقف هذا الحديث على عبد الله بن عمرو وعبد الرزاق عن بن المثنى عن ليث عن عطاء عن ابن عباس قال لا بد أن يقرأ بفاتحة الكتاب فيما يجهر فيه الإمام وفيما لا يجهر (وليث بن أبي سليم ضعيف ليس بحجة) وعن ابن جريج عن عطاء قال إذا كان الإمام يجهر فليبادر بالقراءة بأم القرآن أو ليقرأها بعد ما يسكت فإذا فرغ فلينصت كما قال الله عز وجل وعن ابن جريج ومعمر قالا أنبأنا ابن خيثم عن سعيد بن جبير أنه قال لا بد أن يقرأ بأم القرآن مع الإمام ولكن من مضى كانوا إذا كبر الإمام سكت سكتة لا يقرأ قدر ما يقرأ بأم القرآن وعن معمر عمن سمع الحسن يقول اقرأ بأم القرآن جهر الإمام أو لم يجهر فإذا جهر ففرغ من أم القرآن فاقرأ بها أنت وعن

إبراهيم بن محمد عن شريك بن أبي نمر عن عروة بن الزبير قال إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين اقرأ بأم القرآن وبعد ما يفرغ من السورة التي بعدها (وإبراهيم بن محمد هذا هو ابن أبي يحيى قد أجمعوا على ترك حديثه ورموه بالكذب وكان مالك يسيء القول فيه وابن خيثم فيه لين ليس بالقوي) حدثني أبو محمد قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد حدثنا محمد بن فطيس حدثنا

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha behind the imam in loud and silent prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3581

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

خالد بن يزيد بن سنان حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا هشام بن حسان عن الحسن قال اقرأ بفاتحة الكتاب خلف الإمام جهر أو لم يجهر وقال البويطي عن الشافعي إن المأموم يقرأ فيما أسر فيه الإمام بأم القرآن وسورة في الأوليين وبأم القرآن في الأخريين وما جهر فيه الإمام لا يقرأ من خلفه إلا بأم القرآن قال البويطي وكذلك يقول الليث والأوزاعي وروى المزني عن الشافعي أنه يقرأ فيما أسر وفيما جهر وهو قول أبي ثور وذكر الطبري عن العباس بن الوليد بن يزيد عن أبيه عن الأوزاعي قال يقرأ خلف الإمام فيما أسر وفيما جهر وقال فإذا جهر فأنصت وإذا سكت فاقرأ يعني في سكتاته بين القراءتين قال أبو عمر روى الحسن عن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له سكتات حين يكبر يفتتح الصلاة وحين يقرأ فاتحة الكتاب وإلى ذلك ذهب هؤلاء حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا إسماعيل عن يونس عن الحسن عن سمرة قال حفظت لرسول الله صلى الله عليه وسلم سكتتين في صلاته

سكتة إذا كبر وسكتة إذا فرغ من قراءة فاتحة الكتاب فأنكر ذلك

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha in prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3587]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

حدثنا سفيان عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعدا قال سفيان لمن يصلي وحده واحتجوا بحديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه

Mas'alah: What is the ruling on reciting behind the imam based on the hadith of Jabir?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3588]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

فإن قيل قد روى يحيى بن سلام عن مالك بن أنس عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال كل ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلا تصلى إلا وراء الإمام قال أبو عمر لم يرو هذا الحديث أحد من رواة الموطأ مرفوعا وإنما هو في الموطأ موقوف على جابر من قوله وانفرد يحيى بن سلام برفعه عن مالك ولم يتابع على ذلك

Mas'alah: What are the scholarly opinions on recitation behind the imam in silent prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3593

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وقد اختلف العلماء في حكم القراءة خلف الإمام فيما يسر فيه الإمام بالقراءة فكرهها الكوفيون وإلى ذلك ذهب الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي وابن أبي ليلى وابن شبرمة وهو قول إبراهيم النخعي وغيره من الكوفيين وحجتهم ما ذكرنا وقال سائر فقهاء الحجاز والعراق والشام منهم مالك والأوزاعي والشافعي وأحمد واسحق وأبو ثور وداود والطبري وغيرهم يقرأ مع الإمام في كل ما يسر فيه وحجتهم ما قدمنا ذكره في هذا الباب ثم اختلف هؤلاء في وجوب القراءة ههنا إذا أسر الإمام فذهب أكثر أصحاب مالك إلى أن القراءة عندهم خلف الإمام فيما أسر به الإمام سنة ولا شيء على من تركها إلا أنه قد أساء وكذلك قال أبو جعفر الطبري قال القراءة فيما أسر فيه الإمام سنة مؤكدة ولا تفسد صلاة من تركها وقد أساء ذكر ابن خواز منداد أن القراءة عند أصحاب مالك خلف الإمام فيما أسر فيه بالقراءة مستحبة غير واجبة وكذلك قال

الأبهري وإليه أشار اسماعيل بن اسحق وذكر إسماعيل قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن أسامة بن زيد قال سألت القاسم بن محمد عن القراءة خلف الإمام فيما لم يجهر فيه فقال إن قرأت فلك في رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أسوة (وإن لم تقرأ فلك في رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة) قال وحدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم بن محمد يقول إني أحب أن أشغل نفسي بالقراءة فيما لا يجهر به الإمام عن حديث النفس في الظهر والعصر والثالثة من

المغرب والأخريين من العتمة وقال الشافعي والأوزاعي وأبو ثور وأحمد واسحق وداود القراءة فيما أسر فيه الإمام واجبة ولا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة منها بفاتحة الكتاب أقل شيء إذا أسر الإمام بالقراءة لأن الإنصات إنما يكون عند الجهر بالقراءة لقوله فاستمعوا له وأنصتوا ولقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لي أنازع القرآن وقد ارتفعت هاته العلة في صلاة السر فوجب على كل مصل أن يقرأ لنفسه في صلاته ولا ينوب عند واحد منهم قراءة الإمام عن قراءة المأموم ولا تجزيه كما لا ينوب ولا يجزي عنه عندهم إحرامه وركوعه وسجوده عن إحرام المأموم وركوعه وسجوده

Mas'alah: Why did Uthman complete the prayer according to al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3709

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

قال الأثرم وحدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا أيوب عن الزهري أن عثمان أتم الصلاة لأن الأعراب حجوا فأراد أن يعلمهم أن الصلاة أربع

Mas'alah: What is the ruling on sitting for tashahhud in the second rak'ah according to Abu Hanifah and al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3716

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وقال أبو حنيفة وأصحابه إن قعد في اثنتين قدر التشهد مضت صلاته وإن لم يقعد

فصلاته فاسدة وقال الثوري إذا قعد في اثنتين لم يعد

Mas'alah: What is the ruling on the prayer of a seated person being half that of a standing person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3808

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وأما رواية صالح بن عمر عن صالح بن أبي الأخضر فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو الحسن علي بن الحسن علان قال حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل قال حدثنا إبراهيم بن مهدي قال حدثنا صالح بن عمر قال حدثنا صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن السائب بن يزيد عن المطلب قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يصلي قاعدا فقال صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم قال فتجشم الناس القيام

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying while seated and the reward for a seated prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3809

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وأما حديث عبد الله بن عمرو المذكور في هذا الباب من غير رواية ابن شهاب فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي

جالسا فقلت يا رسول الله حدثت أنك قلت صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم وأنت تصلي جالسا قال أجل ولكني لست كأحد منكم

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3832

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

فقال إن قضاه فحسن وأوجو أن لا يجب عليه شيء قيل له فالرجل يدخل في الصلاة متطوعا أله أن يقطعها فقال الصلاة أشد فلا يقطعها قيل له فإن قطعها أيقضيها فقال إن قضاها خرج من الاختلاف

Mas'alah: What is the hadith about being calm upon hearing the call to prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3938

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

حدثنا عبد الرحمان حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح وابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا سمعتم النداء وأحدكم على فراشه أو أينما كان فاهدءوا فإن الشياطين إذا سمعت النداء اجتمعوا وعشوا

Mas'alah: What supplication did the Prophet consistently recite morning and evening?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3945

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ومما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواظب عليه من الدعاء ما أخبرناه خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد

العزيز قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا عبادة بن مسلم الفزاري قال حدثني جبير بن سليمان بن جبير بن مطعم أنه كان جالسا مع ابن عمر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه حين يمسي وحين يصبح لم يدعه حتى فارق الدنيا ومات اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي وأعوذ بك من أن أغتال من تحتي قال جبير وهو الخسف قال عبادة فلا أدري أقول النبي صلى الله عليه وسلم أو قول جبير

العزيز قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا عبادة بن مسلم الفزاري قال حدثني جبير بن سليمان بن جبير بن مطعم أنه كان جالسا مع ابن عمر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه حين يمسي وحين يصبح لم يدعه حتى فارق الدنيا ومات اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي وأعوذ بك من أن أغتال من تحتي قال جبير وهو الخسف قال عبادة فلا أدري أقول النبي صلى الله عليه وسلم أو

قول جبير

Mas'alah: What did the Prophet say when he stood for prayer in the middle of the night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3948

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حديث سادس لأبي الزبير مالك عن أبي الزبير المكي عن طاوس عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل يقول اللهم لك الحمد أنت نور السماوات والأرض ولك الحمد أنت قيام السماوات والأرض ولك الحمد أنت رب السماوات والأرض ومن فيهن أنت الحق وقولك الحق ووعدك الحق ولقاؤك الحق والنار حق والساعة حق اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنيب وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وأخرت وأسررت وأعلنت أنت إلهي لا إله إلا أنت وفي هذا الحديث ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من المداومة على قيام الليل والإخبات عند قيامه

والدعاء والتضرع والإخلاص والثناء على الله عز وجل بما هو أهله والإقرار بوعده ووعيده والتسليم والابتهال وفيه صلى الله عليه وسلم الأسوة الحسنة فطوبى لمن وفق وأعين على ذلك وقد روى هذا الحديث بعض من جمع حديث مالك فذكره عن مالك عن أبي الزبير عن عطاء عن ابن عباس وذلك خطأ والحديث صحيح لمالك عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس كما رواه يحيى وسائر رواة الموطأ لا يختلفون في ذلك فيما علمت وليس في هذا الحديث معنى يشكل إن شاء الله وأما قوله أنت قيام السماوات والأرض فقيام وقيوم وقيم بمعنى واحد وهو الدائم الذي لا يزول

وقيام فيعال وقيوم فيعول وقيم فيعل وأما الرب فمعلوم عند الناس أنه المالك سبحان ملك الدنيا والآخرة وملكهما ونورهما قوله الحق لأن الله هو الحق المبين وقد قال فالحق والحق أقول وأما الإقرار بالجنة والنار فواجب مجتمع عليه ألا ترى أن ذلك مما يكتب في صدور الوصايا مع الشهادة بالتوحيد وبالنبي

صلى الله عليه وسلم وقد قرئت الحي القيوم والحي القيام وفي مصحف ابن مسعود القيم وكل ذلك حسن وأما قوله وإليك أنبت فالإنابة الرجوع إلى الخير ولا يكون الرجوع إلى الشر إنابة قال الله عز وجل وأنيبوا إلى ربكم أي عودوا إلى ما يرضى به عنكم من التوبة وأما قوله اللهم لك أسلمت فمعناه استسلمت لحكمك وأمرك وسلمت ورضيت وآمنت وصدقت واستيقنت والله أعلم وقد مضى معنى الإسلام والإيمان في باب ابن شهاب عن سالم والحمد لله وروى هذا الحديث سفيان بن عيينة عن سليمان الأحول عن طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وطاوس يكنى أبا عبد الرحمن وهو من جلة التابعين دينا وورعا وفضلا وعلما وهو طاوس بن كيسان ويقال طاووس بن أبي حنيفة مولى يحيى بن ريسان الحميري اليماني يقال إنه لم ينفرد أحاد بابن عباس من أصحابه غير طاوس كان له منه مجلس خاص وكان يواظب مجلسه مع العامة ومات طاوس بمكة

قبل التروية بيوم سنة ست ومائة وهو ابن بضع وتسعين سنة وصلى عليه هشام بن عبد الملك وهو خليفة كان حج في ذلك العام حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل الدينوري حدثنا محمد بن يوسف الهروي حدثنا أحمد بن المعلى الأسدي حدثنا الوليد بن يزيد يعرف بابن أبي طلحة قال حدثنا ضمرة بن ربيعة عن ابن شوذب قال شهدت جنازة طاوس بمكة سنة ست ومائة فسمعتهم يقولون يرحم الله ابا عبد

الرحمان حج أربعين حجة

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about combining prayers in rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3971

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Traveler and Combining Prayers

وقال أبو بكر الأثرم سألت أحمد بن حنبل أيجمع بين الصلاتين في المطر قال نعم المغرب والعشاء قلت له بعد مغيب الشفق قال لا إلا قبل كما صنع ابن عمر وقال الأثرم قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل يجمع بين الصلاتين الظهر والعصر في المطر قال ما سمعت قلت له فالمغرب والعشاء قال نعم قلت له فسنة الجمع بين المغرب والعشاء عندك مغيب الشفق قال نعم وفي السفر يؤخر حتى يغيب الشفق

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on performing tawaf prayer at prohibited times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4077

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وقال أبو حنيفة يركعهما إلا عند غروب الشمس وطلوعها واستوائها

Mas'alah: What is the ruling on digging up graves of polytheists to build a mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4179

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وقد روي عن أنس قال كان موضع مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم قبور المشركين وكان فيه حرث ونخل فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت وبالنخل فقطع وبالحرث فسوي حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying eight rak'ahs on the day of conquest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4216

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حديثان لموسى بن ميسرة مالك عن موسى بن ميسرة عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب أن أم هانئ بنت أبي طالب أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى عام الفتح ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد

Mas'alah: What is the Iraqi school's view on daytime prayer being four, six, or eight rak'ahs without taslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4216

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وذكر بعض من ذهب مذهب العراقيين في أن صلاة النهار جائز أن تكون أربعا وستا وثمانيا وأكثر لا يسلم إلا في آخرهن أن حديث أم هانئ هذا في صلاته عليه السلام صلاة

Mas'alah: What is the preferred opinion on night and day prayer being two rak'ahs each?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4218

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال أبو عمر مذهب أحمد مع أنه مذهب الحجازيين أولى لأن ابن عمر روى هذا الحديث وفهم مخرجه وكان يقول بأن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ولم يكن ابن عمر ليخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم لو فهم أن صلاة النهار بخلاف صلاة الليل في ذلك وبالله التوفيق

Mas'alah: How does the author reconcile conflicting reports from Ibn Umar on prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4220

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Doubt and Forgetfulness in Prayer (Sahw)

وقد ذكرناه في باب نافع وهذا خلاف ما ذكر مالك أنه بلغه عنه ومالك لا يروي إلا عن ثقة وبلاغاته إذا تفقدت لم توجد إلا صحاحا فحصل ابن عمر مختلفا عنه في فعله وفي حديثه المرفوع إلا أن حمل المرفوع من حديثه الذي فيه الحجة على أنه خرج على جواب السائل بدليل رواية الأزدي عنه كان مذهبا حسنا وعليه أكثر فقهاء الحجاز وأكثر أهل الحديث وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on hand placement in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4228

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى قال حدثنا سفيان عن مسلم بن أبي مريم قال أخبرني علي بن عبد الرحمان المعاوي قال صليت إلى جنب ابن عمر فقلبت الحصا فلما انصرف ومرة قال فرغ من صلاته قال لا تقلب الحصا فإن تقليب الحصا من الشيطان وافعل كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم (يفعل) فوضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وضم أصابعه الثلاثة ونصب السبابة ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وبسطها قال سفيان وكان يحيى بن سعيد قد حدثنا عنه أولا ثم لقيته فسمعته منه وزاد فيه مسلم وقال هي مدية الشيطان لا يسهو أحدكم ما دام يشير بإصبعه ويقول هكذا

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Abbas about spending the night at Maimunah's house?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4238

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

مالك عن مخرمة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس أن عبد الله بن عباس أخبره أنه بات ليلة عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم في طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران ثم قام إلى شن معلقة فتوضأ منها فأحسن وضوءه ثم قام يصلي قال ابن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت إلى جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم أوتر ثم اضطجع

حتى أتاه المؤذن فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Abbas about the Prophet's night prayer and ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4248

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

قال حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن حبيب عن كريب عن ابن عباس قال بعثني أبي إلى النبي صلى الله عليه وسلم في إبل أعطاه إياها من إبل الصدقة فلما أتاه وكانت ليلة ميمونة وكانت ميمونة خالة ابن عباس فأتى المسجد فصلى العشاء ثم جاء فطرح ثوبه ودخل مع امرأته في ثيابها فأخذت ثوبه فجعلت أطويه تحتي ثم اضطجعت عليه ثم قلت لا أنام الليلة حتى أنظر إلى ما يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنام حتى نفخ حتى ذهب من الليل ما شاء الله أن يذهب ثم قام فخرج فبال ثم أتى سقاء موكى فحل وكاءه ثم صب على يده من الماء ثم وطئ على فم السقاء فجعل يغسل يديه ثم توضأ حتى فرغ وأردت أن أقوم فأصب عليه فخشيت أن يدع الليلة من أجلي ثم قام يصلي فقمت ففعلت مثل الذي فعل ثم أتيته فقمت عن يساره فتناولني بيده فأقامني عن يمينه وصلى ثلاث عشرة ركعة ثم اضطجع حتى جاء بلال فأذن بالصلاة فقام فصلى ركعتين قبل الفجر وذكر أبو داود هذا الحديث عن عثمان بن أبي شيبة عن محمد بن فضيل عن حصين عن حبيب بن أبي ثابت وعن محمد بن عيسى عن هشام عن حصين عن حبيب بن

Mas'alah: What is the ruling on the five daily prayers and the middle prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4292

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وفي حديث طلحة وعبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم خمس صلوات مع قول الله عز وجل والصلاةالوسطى ما يغني عن قول كل قائل وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's visits to Quba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4294

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

واختلف في معنى هذا الحديث فقيل كان يأتي قباء زائرا للأنصار وهم بنو عمرو وقيل كان يأتي قباء يتفرج في حيطانها ويستريح عندهم وقيل كان يأتي قباء للصلاة في مسجدها تبركا به لما نزل فيه أنه أسس على التقوى وقال أبو عمر ليس على شيء من هذه الأقاويل دليل لا مدفع له وممكن أن تكون كلها أو بعضها والله أعلم

Mas'alah: How is the hadith about traveling to three mosques reconciled with visiting Quba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4296

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ففي هذا الحديث أنه كان يأتي قباء يصلي في مسجدها وهو أصح ما روي في ذلك وأوضحه فعلى هذا يكون إعمال المطي إلى الثلاثة مساجد يعني به الرحلة والكلفة والمؤونة والمشقة لئلا تتعارض الأحاديث وقد روي عن النبي صلى الله عليه

وسلم أن قصد مسجد قباء والصلاة فيه يعدل عمرة ب

Mas'alah: What is the reward for performing ablution and going to Masjid Quba?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4297]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة قال حدثني مطرف قال حدثني ابن أبي الموالي عن شيخ قديم من الأنصار عن أبي أمامة بن سهيل بن حنيف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فأحسن وضوءه ثم خرج عامدا إلى مسجد قباء لا يخرجه إلا الصلاة فيه كان بمنزلة عمرة

Mas'alah: What is the reward for purifying oneself and praying in Masjid Quba?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4297]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو بكر بن أبي الأسود قال حدثنا أحمد بن الأسود قال حدثنا محمد بن سليمان الكرماني قال سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تطهر في بيته ثم جاء مسجد قباء فصلى فيه فله أجر عمرة

Mas'alah: What do scholars say about the recommendation to visit Masjid Quba on Saturday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4298

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال أبو عمر وقد جاء عن طائفة من العلماء أنهم كانوا يستحبون إتيانه وقصده في سبت للصلاة فيه على ما جاء في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on missing the Asr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4490

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

حديث حاد وعشرون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله هذا حديث صحيح بإسناده هذا لم يختلف فيه على مالك وكذلك رواه أيوب وعبيد الله (بن عمر) (ب) عن نافع عن ابن عمر حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله

وحدثنا عبد الوارث ويعيش بن سعيد قالا حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن محمد البرتي حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث بن سعيد وحدثنا عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا الحرث بن أبي أسامة حدثنا داود بن نوح

حدثنا حماد قالا جميعا حدثنا أيوب عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله وهو عند ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر رواه عن ابن شهاب جماعة من أصحابه منهم ابن عيينة ومحمد بن (أبي) (ب) عتيق وإبراهيم بن سعد حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا جعفر بن محمد الصائغ حدثنا سليمان بن داود الهاشمي حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله

Mas'alah: What is the ruling on missing the Asr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4493

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

فأما حديث مالك عن ابن شهاب في ذلك فقرأته على أحمد بن فتح بن عبد الله أن حمزة بن محمد حدثهم قال حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار قال حدثنا خلف بن سالم المخزومي قال حدثنا معن بن عيسى عن مالك عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن نوفل بن معاوية الدئلي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله وخالفه ابن أبي ذئب في هذا الإسناد فجعله عن الزهري عن أبي سلمة فيما روينا من حديث أسد حدثناه خلف بن القاسم قراءة مني عليه قال حدثنا محمد بن أحمد بن المسور قال حدثنا مقدام بن داود قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن نوفل بن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من

فاتته صلاة فكأنما وتر أهله وماله هكذا قال صلاة فيما كتبنا عنه وقرأنا عليه وذكر أبي سلمة بن عبد الرحمان في هذا الحديث خطأ من قائله وإنما هو أبو بكر بن عبد الرحمان وليس ذلك من ابن أبي ذئب وإنما الخطأ فيه من أسد أو ممن دون أسد وأما من ابن أبي ذئب فلا حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ قال حدثنا

يحيى بن أبي بكير قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمان عن نوفل بن معاوية الدئلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فاتته الصلاة فكأنما وتر أهله وماله قلت ما هذه الصلاة قال صلاة العصر قال وسمعت ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله هكذا في هذا الحديث بهذا الإسناد وسمعت ابن عمر فإن صح هذا فالحديث لابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن نوفل بن معاوية وابن عمر جميعا عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن سالم أيضا عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ومما يصحح ذلك أن محمد بن إسحاق روى هذا الحديث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك بن مالك الغفاري قال سمعت نوفل بن معاوية الدئلي وهو جالس مع عبد الله بن عمر بسوق المدينة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صلاة من فاتته فكأنما وتر أهله وماله فقال عبد الله بن عمر قال رسول الله هي العصر ذكره الطحاوي في فوائده عن علي بن معبد عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن ابن إسحاق

Mas'alah: What is the ruling on missing the Asr prayer in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4495]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا أبو عامر ويحيى بن أبي بكير قالا حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن نوفل بن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله وهذا يدلك على أن قوله في حديث نوفل الدئلي من فاتته الصلاة أراد صلاة العصر فيكون معناه ومعنى حديث ابن عمر سواء وتكون صلاة العصر مخصوصة بالذكر في ذلك غيرها بالمعنى وقد ذهب قوم من أهل العلم إلى أن حديث نوفل بن معاوية أعم وأولى بصحيح المعنى من حديث ابن عمر وقالوا فيه قوله من فاتته الصلاة وقد فاتته صلاة يريد كل صلاة لأن حرمة الصلوات كلها سواء قال وتخصيص ابن عمر لصلاة العصر هو كلام خرج على جواب السائل كأنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجاب من سأله عن صلاة العصر بأن قال له الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله ولو سئل عن الصبح وغيرها كان كذلك جوابه أيضا والله أعلم بدليل حديث نوفل بن معاوية الذي تفوته الصلاة أو تفوته صلاة فكأنما وتر أهله وماله حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير

Mas'alah: What is the virtue of performing prayer on time?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4496]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وفي هذا الحديث تعظيم لعمل الصلاة في وقتها وهي خير أعمالنا كما قال صلى الله عليه وسلم واعملوا إن خير أعمالكم الصلاة وقد سئل صلى الله عليه وسلم عن أي الأعمال أحب إلى الله فقال الصلاة في وقتها وروي في أول وقتها وفيه تحقير للدنيا وإن قليل عمل البر خير من كثير من الدنيا فالعاقل العالم بمقدار هذا الخطاب يحزن على فوات صلاة العصر إن لم يدرك منها ركعة قبل غروب الشمس أو قبل اصفرارها فوق حزنه على ذهاب أهله وماله وما توفيقي إلا بالله وقد ذكرنا ما للعلماء في آخر وقت العصر من الأقوال والاعتلال في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا فلا وجه لإعادته ههنا وحكم صلاة الصبح وسائر الصلوات في فواتها كذلك إن شاء الله وقد يحتمل أن يكون هذا الحديث خرج

Mas'alah: What is the ruling on missing Asr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4497

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

على جواب السائل عمن تفوته صلاة العصر فلا يكون غيرها بخلاف حكمها في ذلك ويحتمل أن يكون خصت بالذكر لأن الإثم في تضييعها أعظم والتأويل الأول أولى والله أعلم

Mas'alah: What is the evidence that the middle prayer is Asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4497

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقد احتج بهذا الحديث من ذهب إلى أن الصلاة الوسطى صلاة العصر فقال خصها رسول بالذكر من أجل أن الله خصها بقوله حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فجمعها في قوله الصلوات ثم خصها بالذكر تعظيمها لها كما قال عز وجل وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم فعم النبيين ثم قال ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم فخص هؤلاء تعظيما لهم وهم أولو العزم من الرسل وقد اختلف العلماء من الصحابة والتابعين وسائر علماء المسلمين في الصلاة الوسطى على حسبما قد بيناه في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا فلا وجه لإعادته ههنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on missing Asr prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4499]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قالا جميعا أخبرنا هشام بن أبي عبد الله الدستوائي قال حدثني يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة قال حدثني أبو المليح قال كنا مع يزيد في سفر في يوم غيم فقال بكروا بالعصر وقال يحيى بالصلاة فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله وقال يزيد من فاتته صلاة العصر حبط عمله

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that missing Asr prayer nullifies one's deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4500

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

ورواه الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهاجر عن بريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكره ابن أبي شيبة عن وكيع وعيسى بن يونس جميعا عن الأوزاعي قال أبو عمر معنى قوله في هذا الحديث حبط عمله أي حبط عمله فيها فلم يحصل على أجر من صلاها في وقتها يعني أنه إذا عملها بعد خروج وقتها فقد أجر عملها في وقتها وفضله والله أعلم لا أنه حبط عمله جملة في سائر الصلوات وسائر أعمال البر أعوذ بالله من مثل هذا التأويل فإنه مذهب الخوارج وإنما يحبط الأعمال الكفر بالله وحده قال الله عز وجل ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وفي هذا النص دليل واضح أن من لم يكفر بالإيمان لم يحبط عمله وقد اختلف في تأويل قوله فقد حبط عمله بما قد ذكرناه في كتاب المرتد ورواية من روى في هذا الحديث ترك صلاة العصر أولى من رواية من روى فاتته وقد يكون المعنى فاتته تركه لها فحبط عمله فيها فلا يكون في ذلك تناقض ولا

Mas'alah: What is the ruling on the one who deliberately abandons prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4501

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

يسمى الناسي لها والنائم عنها والمحبوس عن القيام إليها تاركا لها لأن الفاعل من فعل الترك واختاره بقصد منه إليه وإرادة له وليس كذلك من وصفنا حاله من الناسي والنائم والمغلوب وقد ذكرنا أحكام تارك الصلاة عامدا وما للعلماء في ذلك من

المذاهب في باب زيد بن أسلم والحمد لله ومن ترك صلاة العصر أو غيرها جحودا بها فهو كافر قد حبط عمله عند الجميع وبالله التوفيق

Mas'alah: What analogy is drawn between voluntary prayer and voluntary fasting for an obligatory act?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4721

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

ووجه آخر وهو أنهم قد أجمعوا على أن من صلى أربعا بعد الزوال متطوعا أو شاكا في دخول الوقت أنه لا يجزئه ذلك من صلاة الظهر فكذلك هذا والله أعلم

Mas'alah: How does Maliki fiqh apply precautionary principles in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4725

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Doubt and Forgetfulness in Prayer (Sahw)

ولكنه وإن كان كما وصفنا فإن لأصحابنا مثله من الاحتياط كثيرا في الصلاة مثل قولهم يتمادى ويعيد ويسجد سجدتي السهو وهو خلاف ما أمر الله به من الخمس صلوات

Mas'alah: What advice is given about performing prayer and avoiding greed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5027

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

الموت يا بني إنك لن تلقى أحدا هو لك أنصح مني إذا أردت أن تصلي فأحسن وضوءك ثم صل صلاة لا ترى أنك تصلي بعدها وإياك والطمع فإنه فقر حاضر وعليك باليأس فإنه الغنى وإياك وما يعتذر منه من العمل والقول ثم اعمل ما بدا لك وروى العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفتح إنسان على نفسه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر ولأن يأخذ الرجل حبلا فيعمد إلى الجبل فيحتطب على ظهره ويأكل منه خير له من أن يسأل الناس معطى أو ممنوعا وقد روي معنى قول سعد المذكور في هذا الباب مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثناه سلمة بن سعيد بن سلمة بن حفص قال حدثنا علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي المعروف بالدارقطني الحافظ إملاء بمصر سنة ست وخمسين وثلاثمائة قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا الحسن بن راشد بن عبد ربه الواسطي قال حدثني أبي راشد بن عبد ربه قال حدثنا نافع عن ابن

Mas'alah: What is the advice about praying as if it is your last prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5028

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

عمر قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله حدثني واجعله مذكرا أي قال صل صلاة مودع كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك وعليك باليأس مما في أيدي الناس تعش غنيا وإياك وما يعتذر منه وقد مضى فيما يجوز من السؤال ومن يجوز له ما فيه كفاية في باب زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار وسيأتي تمام هذا الباب بما فيه من الآثار في باب أبي الزناد إن شاء الله

Mas'alah: What is the narration about the Prophet praying inside the Ka'bah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5089

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

حديث ثالث وستون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة هو وأسامة بن زيد وعثمان بن طلة الحجبي وبلال فأغلقها عليه ومكث فيها قال عبد الله بن عمر فسألت بلال حين خرج ماذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جعل عمودا عن يمينه وعمودين عن يساره وثلاثة أعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة ثم صلى هكذا رواه جماعة من رواة الموطأ عن مالك قالوا فيه عمودا عن يمينه وعمودين عن يساره منهم يحيى بن يحيى النيسابوري وبشر بن عمر الزهراني وكذلك رواه الربيع عن الشافعي عن مالك

ورواه عثمان بن عمر عن مالك فقال فيه جعل عمودين عن يمينه وعمودين عن يساره وروى أبو قلابة عن بشر بن عمر عن مالك عمودا عن يمينه وعمودا عن يساره وكذلك رواه إسحاق بن الطباع عن مالك وقد روي ذلك عن ابن مهدي عن مالك في هذا الحديث وجعل عمودين عن يمينه وعمودا عن يساره كذلك رواه بندار عنه وكذلك رواه الزعفراني عن الشافعي عن مالك وكذلك رواه القعنبي وأبو مصعب وابن بكير وابن القاسم ومحمد بن الحسن الفقيه عن مالك وروت طائفة من رواة الموطإ عن مالك هذا الحديث وانتهى حديثهم إلي ثم صلى وزاد ابن القاسم في هذا الحديث عن مالك بإسناده هذا وجعل بينه وبين الجدار نحو ثلاثة أذرع ورواه ابن عفير وابن وهب وابن مهدي عن مالك كما رواه ابن القاسم إلا أنهم قالوا ثلاثة أذرع

ولم يقولوا نحو حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق الأذرمي قال حدثنا عبد الرحمان بن مهدي عن مالك عن

نافع عن ابن عمر بهذا الحديث لم يذكر السواري قال ثم صلى بينه وبين القبلة ثلاثة أذرع وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا علي بن الحسن بن علال الحراني حدثنا محمد بن جعفر بن عيسى بن رزين العطار حدثنا إسحاق بن الجراح حدثنا شبابة بن سوار حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكعبة بينه وبين الحائط ثلاثة أذرع وروى هشيم هذا الخبر عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر فزاد فيه الفضل بن عباس حدثناه محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال أخبرنا هشيم أخبرنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت ومعه الفضل بن عباس وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة وبلال فأجافوا عليهم الباب فمكث فيه ما شاء الله ثم خرج قال ابن عمر فكان أول من لقيت بلال فقلت أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بين الأسطوانتين

Mas'alah: What is the ruling on praying inside the Ka'bah based on conflicting narrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5092

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

ورواه خالد بن الحرث عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر مثله بمعناه ولم يذكر الفضل بن عباس وقال فيه فقلت أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ههنا

ونسيت أن أسأله كم صلى وروى هذا الخبر ابن أبي مليكة عن ابن عمر قال فيه فسألت بلالا هل صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكعبة فقال نعم ركعتين بين الساريتين ففي هذا الحديث أنه صلى فيهما ركعتين وهذا خلاف ما تقدم ورواه يحيى القطان عن السائب بن عمر عن ابن أبي مليكة وفي هذا الحديث أيضا رواية الصاحب عن الصاحب وروى عبد الله بن عباس عن أسامة بن زيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة فسبح أو كبر في نواحيها ولم يصل فيها ثم خرج فصلى خلف المقام قبل الكعبة ركعتين ثم قال هذه القبلة قال أبو عمر رواية ابن عمر عن بلال عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى في الكعبة أولى من رواية ابن عباس عن أسامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet prayed inside the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5094

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا جرير عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن عبد الله بن صفوان قال قلت لعمر بن الخطاب كيف صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل الكعبة قال صلى ركعتين فهذه آثار تشهد لصحة قول ابن عمر عن بلال أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فيها الصلاة المعهودة لا الدعاء

Mas'alah: What is the Maliki ruling on praying obligatory and supererogatory prayers inside the

Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5094

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

واختلف الفقهاء في الصلاة في الكعبة الفريضة والنافلة فقال مالك لا يصلي فيها الفرض ولا الوتر ولا ركعتا الفجر ولا ركعتا الطواف ويصلى فيها التطوع وذكر ابن خواز بنداد عن مالك وأصحابه فيمن صلى في الكعبة الفريضة أو صلى على ظهرها أعاد ما دام في الوقت في المسألتين جميعا وقال الشافعي وأبو حنيفة والثوري يصلي في الكعبة الفرض والنوافل كلها وقال الشافعي إن صلى في جوفها مستقبلا حائطا من حيطانها فصلاته جائزة وإن صلى نحو الباب والباب مفتوح فصلاته باطل لأنه لم يستقبل منها شيئا

Mas'alah: What is the ruling on praying on top of the Kaaba in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5095

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وقال مالك من صلى على ظهر الكعبة مكتوبة أعاد في الوقت وقد روي عن بعض أصحاب مالك يعيد أبدا وقال أبو حنيفة من صلى على ظهر الكعبة فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the Zahiri disagreement about praying inside the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5095

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

واختلف أهل الظاهر فيمن صلى في الكعبة فقال بعضهم صلاته جائزة وقال بعضهم لا صلاة له في نافلة ولا فريضة لأنه قد استدبر بعض الكعبة واحتج قائل هذه المقالة بقول ابن عباس أمر الناس أن يصلوا إلى الكعبة ولم يؤمروا أن يصلوا فيها

Mas'alah: What is the ruling on praying inside the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5097

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

قال أبو عمر لو ملت إلى قول أسامة وابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل الكعبة دعا فيها ولم يصل لم أجز فيها نافلة ولا فريضة من جهة استدبار بعضها ولكن القول بالزيادة المفسرة لمعنى الصلاة أولى ورواية من أثبت أولى من رواية من نفى والله أعلم وبه التوفيق لا شريك له

العلماء من هذا الباب فالواجب أن لا يفرق فيه بين صلاة النافلة والفريضة كما أنها لا تفترق في الطهارة واستقبال القبلة وقراءة القرآن والسهو وسائر الأحكام وبالله التوفيق أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا القعنبي قال حدثنا عبد العزيز الدراوردي عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة أنها قالت كنت أحب أن أدخل البيت وأصلي فيه فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فأدخلني في الحجر فقال صل في الحجر إذا أردت دخول البيت فإنما هو قطعة من البيت فإن قومك اقتصروا حين بنوا الكعبة فأخرجوه من البيت قال أبو عمر لو ملت إلى قول أسامة وابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل الكعبة دعا فيها ولم يصل لم أجز فيها نافلة ولا فريضة من جهة استدبار

بعضها ولكن القول بالزيادة المفسرة لمعنى الصلاة أولى ورواية من أثبت أولى من رواية من نفى والله أعلم وبه التوفيق لا شريك له

Mas'alah: What are the two qiblas mentioned in hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5232

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

قال أبو عمر القبلتان الكعبة وبيت المقدس

Mas'alah: What did the Prophet say about the pillars of Islam to the Najdi man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5263

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حديث ثان لأبي سهيل بن مالك مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجد ثائر الرأس يسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال (له) رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة قال هل علي غيرهن قالا لا إلا أن تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام شهر رمضان قال هل علي غيره قال لا إلا أن تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة فقال هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع (قال) فأدبر الرجل وهو

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the Bedouin asking about prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5264

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا يحيى بن أيوب وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا علي بن حجر قالا جميعا أخبرنا إسماعيل بن جعفر قال حدثني أبو سهيل عن طلحة بن عبيد الله أن أعرابيا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر الرأس فقال يا رسول الله أخبرني ماذا فرض الله علي من الصلاة

Mas'alah: What are the obligatory acts of Islam mentioned in the hadith of Talha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5265

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

قال الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئا قال أخبرني بما افترض الله علي من الصيام قال صيام شهر رمضان إلا أن تطوع قال أخبرني بما افترض الله علي من الزكاة فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الإسلام فقال والذي أكرمك لا أتطوع شيئا غيره ولا أنقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح وأبيه إن صدق أو دخل الجنة وأبيه إن صدق

Mas'alah: What does the hadith say about the questioner asking about Islam and the Prophet mentioning the five prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5265

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وأما قوله في هذا الحديث فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات فإن

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the pillars of Islam in response to a question on hajj and jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5266

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وذكر ابن وهب عن ابن لهيعة وحيوة بن شريح عن بكر بن عمرو المعافري أن بكير بن الأشج حدثه عن نافع أن رجلا أتى ابن عمر فقال يا أبا عبد الرحمان ما جعلك على الحج عاما وتقيم عاما وتترد الجهاد في سبيل الله وقد علمت ما رغب الله فيه فقال يا ابن أخي بني الإسلام على خمس إيمان بالله ورسله والصلوات الخمس وصيام رمضان

Mas'alah: What are the obligatory prayers and fasting according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5268

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

قال أبو عمر في حديث مالك من الفقه أنه لا فرض من الصلاة إلا الخمس صلوات في اليوم والليلة وأنه لا فرض من الصيام إلا صوم شهر رمضان وفيه أن الزكاة فريضة

على

Mas'alah: How did the Prophet teach the Companions to send salutations upon him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5289

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

حديث ثان لنعيم المجمر مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن محمد بن عبد الله بن زيد الأنصاري أنه أخبره عن أبي مسعود الأنصاري أنه قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنينا أنه لم يسأله ثم قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد والسلام كما قد علمتم

Mas'alah: What is the reward for sitting in the prayer place after prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5311

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر أنه سمع أبا هريرة يقول إذا صلى أحدكم ثم جلس في مصلاه لم تزل الملائكة تصلي عليه اللهم اغفر له اللهم ارحمه فإن قام من مصلاه فجلس في المسجد ينتظر الصلاة لم يزل في صلاة حتى يصلي هكذا هذا الحديث في الموطأ من قول أبي هريرة وقد روي عن مالك بهذا الإسناد عن نعيم عن أبي

هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the verse about seeking permission at three times?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5339]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا القعنبي قال حدثنا الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة أن نفرا من أهل العراق قالوا يا ابن عباس كيف ترى في هذه الآية التي أمرنا بما أمرنا فيها ولا يعمل بها أحد قول الله عز وجل ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وقرأ القعنبي إلى عليم حكيم

Mas'alah: What is the reason for the revelation of the verse on seeking permission?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5340]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

قال ابن عباس إن الله رحيم بالمؤمنين يحب الستر وكان الناس ليس لبيوتهم ستور ولا حجال فربما دخل الخادم أو الولد أو يتيم الرجل على أهله فأمرهم الله بالاستئذان في تلك العورات ثم جاءهم الله بالستور والخير فلم أر أحدا يعمل بذلك بعد

Mas'alah: What is the ruling on calling the adhan when ghouls appear?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5374

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

وفي الحديث المرفوع إذا تغولت الغيلان فأذنوا بالصلاة أي إذا شبهت عليكم الطريق فأذنوا

Mas'alah: What is the hadith about prayer being prescribed as two rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5399

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حديث ثان لصالح بن كيسان مسند مالك عن صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة (زوج النبي صلى الله عليه وسلم) أنها قالت فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر فأقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر هذا حديث صحيح الإسناد عند جماعة أهل النقل لا يختلف أهل الحديث في صحة إسناده وكل من رواه قال فيه عن عائشة فرضت الصلاة لا يقول فرض الله ولا فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ما حدث به أبو إسحاق الحربي قال حدثنا أحمد بن الحجاج قال حدثنا ابن المبارك قال حدثنا ابن عجلان عن صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة ركعتين ركعتين فذكر الحديث

Mas'alah: What is the ruling on the adhan for Fajr before dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5462

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

في هذا الحديث الأذان للصبح قبل الفجر وقد مضالقول في ذلك وما فيه من التنازع بين العلماء واختلاف الآثار في ذلك في باب ابن شهاب عن سالم من كتابنا هذا وكذلك مضى القول هناك في سائر معاني هذا الحديث فلا معنى لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on the adhan being called at night and the practice of the early Muslims?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5463

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

أما إنه فارقني على أن لا يشرب النبيذ قلت أليس قد أمر النبي عليه السلام بلالا أن يعيد الأذان فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا قلت إنه قد أمره أن يعيد الأذان قال لم يزل الأذان عندنا بليل ثم قال لم يأخذ أولونا عن أولاكم قد كان علقمة والأسود ومسروق فلم يأخذ عنهم أحد منا فكذلك آخرونا لا يأخذون عن أخراكم

Mas'alah: What does the change of qibla indicate about abrogation in Islamic law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5504

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وفيه دليل على أن بيت المقدس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يصلون

إليه إذ قدموا المدينة وذلك بأمر الله لهم بذلك لا محالة ثم نسخ الله ذلك وأمره أن يستقبل بصلاته الكعبة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ذلك ويرفع طرفه إلى السماء فيه فأنزل الله عز وجل قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره الآية

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's change of qibla?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5505

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

أخبرنا خلف بن أحمد قال أخبرنا أحمد بن مطرف حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا علي بن معبد قال حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا زهير بن معاوية وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثنا محمد بن عمرو بن خالد قال حدثني أبي قال حدثنا زهير بن معاوية قال حدثنا أبو إسحاق عن البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا وكان يعجبه أن تكون قبلته البيت وأنه صلى أو صلاة صلاها صلاة العصر وصلى معه قوم فخرج رجل ممن كان صلى معه فمر على أهل مسجد فقال أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل مكة فداروا كما هم قبل البيت وكانت اليهود أعجبهم إذ كان يصلي إلى بيت المقدس فلما ولى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet turning towards the Kaaba while bowing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5506

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

حول النبي عليه السلام من بيت المقدس إلى الكعبة وهو راكع فاستدار في ركوعه واستقبل الكعبة

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the abrogation of the qibla?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5506

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وأجمع العلماء أن شأن القبلة أول ما نسخ من القرآن وأجمعوا أن ذلك كان بالمدينة وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما صرف عن الصلاة إلى بيت المقدس وأمر بالصلاة إلى الكعبة بالمدينة

Mas'alah: What is the dispute about the direction of the Prophet's prayer in Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5506

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

واختلفوا في صلاته صلى الله عليه وسلم حين فرضت عليه الصلاة بمكة هل كانت إلى بيت المقدس أو إلى مكة فقالت طائفة كانت صلاته إلى بيت المقدس من حين فرضت عليه الصلاة بمكة إلى أن قدم المدينة ثم بالمدينة سبعة عشر شهرا أو نحوها

حتى صرفه الله إلى الكعبة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the qibla?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5506

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا وجيه بن الحسن حدثنا بكار بن قتيبة حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة عن سليمان الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي نحو بيت المقدس وهو بمكة والكعبة بين يديه وبعد ما هاجر إلى المدينة ستة عشر شهرا ثم صرف إلى الكعبة

Mas'alah: What is the alternative view on the Prophet's prayer direction in Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5506

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وقال آخرون إنما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أول ما افترضت عليه الصلاة إلى الكعبة ولم يزل يصلي إلى الكعبة طول مقامه بمكة ثم لما قدم المدينة صلى إلى بيت المقدس ثانية عشر شهرا أو

Mas'alah: What is the duration of prayer towards Jerusalem before the qibla change?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5507

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

ستة عشر شهرا ثم صرفه الله إلى الكعبة وسنذكر الرواية بذلك عمن قاله في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the chain of transmission regarding the change of the qibla from Jerusalem to the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5508

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وأما شأن القبلة فأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا أبو بكر بن نافع قال حدثنا بهز قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا يصلون نحو بيت المقدس فلما نزلت هذه الآية فول وجهك شطر المسجد الحرام مر رجل من

Mas'alah: What happened when the qibla was changed during the Fajr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5509

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

بني سلمة فناداهم وهم ركوع في صلاة الفجر ألا إن القبلة قد حولت إلى الكعبة فمالوا ركوعا

Mas'alah: How long did the Prophet pray towards Jerusalem before the qibla was changed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5509

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وذكر سنيد عن حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم يستقبل صخرة بيت المقدس قبل قدومه صلى الله عليه وسلم ثلاث حجج وصلى بعد قدومه ستة عشر شهرا ثم وجهه الله تبارك وتعالى إلى البيت الحرام

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet prayed towards Jerusalem only after arriving in Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5509

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

قال أبو عمر من حجة الذين قالوا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما صلى إلى بيت المقدس بالمدينة وإنه إنما كان يصلي بمكة إلى الكعبة ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا موسى بن معاوية قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهرا وكان يحب أن يوجه إلى الكعبة فأنزل الله عز وجل قد نرى تقلب وجهك في

السماء فلنولينك قبلة ترضاها فوجه نحو الكعبة وكان يحب ذلك فظاهر هذا الخبر يدل على أنه لما قدم المدينة صلى إلى بيت المقدس لا قبل ذلك والله أعلم ويدل على ذلك أيضا ما حدثنا به أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا معاوية بن صالح

عن علي بن أبي طلحة عن ابنعباس قال كان أول ما نسخ الله من القرآن القبلة وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة وكان أكثر أهلها اليهود أمره الله أن يستقبل بيت المقدس ففرحت اليهود فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعة عشر شهرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب قبلة إبراهيم وكان يدعو الله وينظر إلى السماء فأنزل الله قد نرى تقلب وجهك في السماء إلى قوله فولوا وجوهكم شطره يعني نحوه فارتاب اليهود وقالوا ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها فأنزل الله قل لله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله وقال وما جعلنا القبلة التي كنت عليها

إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه قال ابن عباس ليميز أهل اليقين من أهل الشك

Mas'alah: What is the consensus on facing the Kaaba as the qibla in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5511

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وأجمع العلماء أن القبلة التي أمر الله نبيه وعباده بالتوجه نحوها في صلاتهم هي الكعبة البيت الحرام بمكة وأنه فرض على كل من شاهدها وعاينها استقبالها (وأنه إن ترك استقبالها (3)) وهو معاين لها أو عالم بجهتها فلا صلاة له وعليه إعادة كل ما صلى كذلك وأجمعوا على أنه من صلى إلى غير القبلة من غير اجتهاد حمله على ذلك أن صلاته غير مجزئة عنه وعليه إعادتها إلى القبلة كما لو صلى بغير طهارة وفي هذا المعنى حكم من صلى في مسجد يمكنه طلب القبلة فيه بالمحراب وشبهه فلم

يفعل وصلى إلى غيرها

Mas'alah: What is the ruling on determining the qibla for those far from the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5511

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وأجمعوا أن على كل من غاب عنها أن يستقبل ناحيتها وشطرها وتلقاءها وعلى أن على من خفيت عليه ناحيتها الاستدلال عليها بكل ما يمكنه من النجوم والجبال والرياح وغير ذلك مما يمكن أن يستدل به على ناحيتها

Mas'alah: What should a person do if they realize during prayer they are facing the wrong qibla?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5511

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وفي حديث هذا الباب دليل على أن من صلى إلى القبلة عند نفسه باجتهاده ثم بان له وهو في الصلاة أنه استدبر القبلة

Mas'alah: What is the ruling on turning away from the qibla during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5512

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

أو شرق أو غرب أنه ينحرف ويبني وإنما قلت إن الاستدبار والتشريق والتغريب

سواء لأن بيت المقدس لا يكاد أن يستقبله إلا من استدبر الكعبة وذلك بدليل حديث ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مستقبل الكعبة مستدبر بيت المقدس لحاجته وهذا موضع فيه اختلاف كثير وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the Maliki ruling on someone who prays with ijtihad but later finds they faced the wrong qibla?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5512

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

واختلف الفقهاء فيمن غابت عنه القبلة فصلى مجتهدا كما أمر ثم بان له بعد فراغه من الصلاة أنه قد أخطأ القبلة بأن استدبرها أو شرق أو غرب عنها أو بان له ذلك وهو في الصلاة فجملة قول مالك وأصحابه أن من صلى مجتهدا على قدر طاقته طالبا للقبلة وناحيتها إذا خفيت عليه ثم بان له بعد صلاته أنه قد استدبرها أنه يعيد ما دام في الوقت فإن انصرم الوقت فلا إعادة عليه والوقت في ذلك للظهر والعصر ما لم تصفر الشمس وقد روي عن مالك أيضا أن الوقت في ذلك ما لم تغرب الشمس وفي المغرب والعشاء ما لم ينفجر الصبح وفي صلاة الصبح ما لم تطلع الشمس وقال بعض أصحاب مالك ما لم تصفر جدا والأول أصح فإن علم أنه استدبرها وهو في صلاته أو شرق أو غرب قطع وابتدأ وإن لم يشرق ولم يغرب ولكنه انحرف انحرافا يسيرا فإنه ينحرف إلى القبلة إذا علم ويتمادى ويجزئه ولا شيء عليه

Mas'alah: What did Malik say about a slight deviation from the qibla in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5513

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

قال أشهب سئل مالك عمن صلى إلى غير قبلة فقال إن كان انحرف انحرافا يسيرا فلا أرى عليه إعادة وإن كان انحرف انحرافا شديدا فأرى عليه الإعادة ما كان في الوقت

Mas'alah: What did Ibn Abbas and Muhammad ibn al-Hanafiyyah say about the direction of the qibla?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5516

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

قال وحدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا إسرائيل عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وعبد

الأعلى عن محمد بن الحنفية قالا ما بين المشرق والمغرب قبلة

Mas'alah: What is the qibla direction for the people of Baghdad according to Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5517

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

قيل لأبي عبد الله قبلة أهل بغداد على الجدي فجعل ينكر الجدي وقال ليس على الجدي ولكن حديث عمر ما بين المشرق والمغرب قبلة

Mas'alah: What is the qibla direction for the people of the east and Khurasan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5517

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

قيل لأبي عبد الله قبلتنا نحن أي ناحية قال على الباب قبلتنا وقبلة أهل المشرق كلهم وأهل خرسان الباب

أخبرني عبد الرحمان بن يحيى ويحيى بن عبد الرحمان قالا حدثنا أحمد بن سعيد قال قال لنا أحمد بن خالد في قول عمر بن الخطاب ما بين المشرق والمغرب قبلة في هذا سعة للناس أجمعين قيل له أنتم تقولون إنه في أهل المدينة قال نحن وهم سواء والسعة في القبلة للناس كلهم قال وهؤلاء المشرقون لا علم عندهم بسعة القبلة وإنما هو شيء يقع في نفوسهم

أخبرني عبد الرحمان بن يحيى ويحيى بن عبد الرحمان قالا حدثنا أحمد بن سعيد قال قال لنا أحمد بن خالد في قول عمر بن الخطاب ما بين المشرق والمغرب قبلة في هذا سعة للناس أجمعين قيل له أنتم تقولون إنه في أهل المدينة قال نحن وهم سواء والسعة في القبلة للناس كلهم قال وهؤلاء المشرقون لا علم عندهم بسعة القبلة وإنما هو شيء يقع في نفوسهم

Mas'alah: Is it permissible to pray obligatory prayer facing other than the qibla?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5532

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وأجمعوا على أنه لا يجوز لأحد صحيح ولا مريض أن يصلي إلى غير القبلة وهو عالم بذلك في الفريضة إلا في الخوف الشديد خاصة

Mas'alah: What is the wording of the prayer upon the Prophet according to the hadith of Abu Humayd al-Sa'idi?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5759]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حديث سادس عشر لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرو بن سليم الزرقي أنه قال أخبرني أبو حميد الساعدي أنهم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم كيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صلى على محمد وأزواجه وذريته كما صليت على إبراهيم (وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على إبراهيم) إنك حميد مجيد

Mas'alah: Is it permissible to send blessings on anyone other than the Prophet?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5760]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقال آخرون لا يجوز أن يصلى على أحد إلا على النبي صلى الله عليه وسلم وحده دون غيره لأنه خص بذلك واستدلوا بقوله عز وجل لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا قالوا وإذا ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد

Mas'alah: What are the best narrations on how to respond to a sneeze?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5785

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وأحسن ما روي في كيفية تشميت العاطس حديث من حديث أهل المدينة وحديث آخر من رواية أهل الكوفة

Mas'alah: What is the Kufan narration on responding to a sneeze?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5787

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وأما حديث الكوفيين فأخبرناه عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن هلال بن يساف قال كان سالم بن عبيد جالسا فعطس رجل من القوم فقال السلام عليكم فقال السلام عليك وعلى أمك ثم قال لعلك وجدت مما قلت لك قال لوددت أنك لم تذكر أمي بخير ولا بشر قال إنما قلت لك كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ عطس رجل من القوم فقال السلام عليكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك وعلى أمك ثم قال إذا عطس أحدكم فليحمد الله قال فذكر بعض المحامد وليقل له من عنده يرحمك الله وليرد يعني عليهم يغفر الله لنا ولكم حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا يحيى بن عبد الحميد حدثنا

Mas'alah: What did the Prophet teach about the response to a sneeze?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5788

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

أبو عوانة عن منصور عن هلال بن يساف عن رجل فيهم عن سالم بن عبيد قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فعطس رجل من القوم فقال السلام عليكم فقال النبي عليه السلام عليك وعلى أمك ثم قال إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين أو الحمد لله على كل حال وليقل له من عنده يرحمك الله وليرد عليه يغفر الله لي ولكم وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا تميم بن المنتصر الواسطي حدثنا إسحاق بن يوسف عن أبي بشر ورقاء عن منصور عن هلال بن يساف عن خالد بن عرفجة عن سالم بن عبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي حدثني أبي حدثنا جعفر بن سليمان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين وليقل له يرحمك الله وليقل يغفر الله لنا ولكم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the wording of responding to a sneeze?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5789

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال أبو عمر على هذا الناس في تشميت العاطس قول يرحمك الله واختلفوا في كيفية

رده فقال مالك لا بأس أن يقول يهديكم الله ويصلح بالكم أو يغفر الله لكم كل ذلك جائز وهو قول الشافعي قال أي ذلك قال فحسن وقال أصحاب أبي حنيفة يقول يغفر الله لكم ولا يقول يهديكم الله ويصلح بالكم وروي عن إبراهيم النخعي أنه قال يهديكم الله ويصلح بالكم شيء قالته الخوارج لأنهم لا يستغفرون للناس واختار الطحاوي قول يهديكم الله ويصلح بالكم لأنها أحسن من تحيته قال وحال من هدي وأصلح باله فوق المغفور له وروى مالك عن نافع عن ابن عمر من قوله مثله

Mas'alah: What is the ruling on responding to a sneeze (tashmit al-'atis) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5792

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

واختلف الفقهاء في وجوب تشميت العاطس فذهب قوم إلى أن ذلك ندب لا إيجاب وأوجبه آخرون على الكفاية كرد السلام سواء وقد مضى القول في رد السلام في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا وقال أهل الظاهر ذلك

واجب متعين على كل أحد والأصل في هذا الباب ما حدثناه عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن داود بن سفيان وخشيش بن أصرم قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسلم على أخيه رد السلام وتشميت العاطس وإجابة الدعوة وعيادة المريض واتباع الجنائز وقد تكلمنا على ما يجب من الفروض على الكفاية في صدر كتابنا كتاب جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله فأغنى ذلك على إعادته هاهنا حدثنا خلف بن القاسم حدثنا أحمد بن إبراهيم

بن الحداد حدثنا زكرياء بن يحيى السجزي حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن الحسن بن صالح عن سماك بن حرب عن

عكرمة عن ابن عباس قال من سلم عليك من خلق الله فاردد عليه وإن كان مجوسيا فإن الله يقول وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها وأما تشميت العاطس في الخطبة فسيأتي في باب أبي الزناد من كتابنا هذا عند ذكر قوله صلى الله عليه وسلم إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة والإمام يخطب أنصت فقد لغوت إن شاء الله

Mas'alah: Does looking at markings on a garment during prayer require repetition or prostration of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5849

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Doubt and Forgetfulness in Prayer (Sahw)

الحديث أن أعلام الخميصة شغله النظر إليها صلى الله عليه وسلم ولم يذكر إعادة ولا استئنافا لصلاته ولا سجود سهو ولو كان شيء من ذلك واجبا لقاله صلى الله عليه وسلم ولما سكت عنه ولو قاله لنقل وكذلك لو فعله لنقل عنه كنقل سائر السنن

Mas'alah: What is the ruling on looking around during prayer based on the Prophet's action?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5849

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة حدثنا معاوية يعني ابن سلام عن زيد أنه سمع أبا سلام قال حدثني السلوي وهو أبو كبشة عن سهل بن الحنظلية قال ثوب بالصلاة يعني صلاة الصبح فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو يلتفت إلى الشعب يعني وكان أرسل فارسا إلى الشعب من الليل يحرس

Mas'alah: How did the Prophet look around during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5849

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وأخبرنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا الفضل بن موسى أخبرنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلحظ في صلاته يمينا وشمالا ولا يلوي عنقه خلف ظهره

Mas'alah: Where should the worshipper direct his gaze during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5850

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال أبو عمر في أحاديث هذا الباب (كلها (1)) مسندها ومقطوعها دليل على أن نظر المصلي من السنة فيه أن يكون أمامه وهو المعروف الذي لا تكلف فيه ولذلك قال مالك يكون نظر المصلي أمام قبلته وقال الثوري وأبو حنيفة والشافعي والحسن

بن حي يستحب أن يكون نظره إلى موضع سجوده وقال شريك القاضي ينظر في القيام (إلى موضع) السجود وفي الركوع إلى موضع قدميه وفي السجود إلى أنفه وفي قعوده إلى حجره قال أبو عمر هذا كله تحديد لم يثبت به أثر وليس بواجب في النظر ومن نظر إلى موضع سجوده كان أسلم له وأبعد من الاشتغال بغير صلاته إن شاء الله وبالله التوفيق)

Mas'alah: What is the virtue of the adhan over Quran recitation in causing the devil to flee?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6212

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

وفي هذا الحديث فضل للأذان عظيم ألا ترى أن الشيطان يدبر منه ولا يدبر من تلاوة القرآن في الصلاة وحسبك بهذا فضلا لمن تدبر

Mas'alah: What is the story of Zayd ibn Aslam using the adhan to repel jinn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6212

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

روى ابن القاسم عن مالك قال استعمل زيد بن أسلم على معدن بني سليم وكان معدنا لا يزال يصاب فيه الناس من قبل الجن فلما وليهم شكوا ذلك إليه فأمرهم بالأذان وأن يرفعوا أصواتهم به ففعلوا فارتفع ذلك عنهم فهم عليه حتى اليوم

Mas'alah: What is the meaning of tathwib in the context of the iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6213

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

وأما قوله حتى إذا ثوب بالصلاة أدبر حتى إذا قضي التثويب أقبل فإنه عنى بقوله التثويب ههنا الإقامة ولا يحتمل غير هذا التأويل عندي والله أعلم

Mas'alah: What is the meaning of the phrase 'until a man does not know how much he has prayed'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6222

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Doubt and Forgetfulness in Prayer (Sahw)

وأما قوله حتى يظل الرجل إن يدري كم صلى فإنه يريد حتى يظل الرجل لا يدري كم صلى كذا رواه بهذا اللفظ جماعة ومعنى يظل يصير يقول حتى يصير المرء لا يدري كم صلى وقيل يظل ههنا بمعنى يبقى لا يدري كم صلى وأنشدوا ... ظللت ردائي فوق رأسي قاعدا ... أعد الحصى ما تنقضي عبراتي ... من رواه بكسر الهمز إن يدري ما صلى فإن بمعنى ما كثير ولكن الرواية عندنا فتح الهمزة والله أعلم وبه التوفيق

Mas'alah: What does the hadith about starting with dinner before prayer indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6237

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقال إذا حضرت الصلاة والعشاء فابدأوا بالعشاء

Mas'alah: What does the hadith about praying at home in the rain indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6237

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وقال ألا صلوا في الرحال في المطر

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud narrate regarding the five daily prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6238

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقد جاء عن ابن مسعود في الصلوات الخمس غير هذا

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet seeing behind him during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6249

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حديث تاسع وثلاثون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أترون قبلتي ههنا فوالله ما يخفى علي خشوعكم ولا ركوعكم إني لأراكم من وراء ظهري هذا كما قال صلى الله عليه وسلم ولا سبيل إلى كيفية ذلك وهو علم من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم أخبرنا أبو محمد عبد

الله بن محمد بن عبد المؤمن قال أخبرنا عبد الحميد بن أحمد بن عيسى الوراق أخبرنا الخضر بن داود قال أخبرنا أبو بكر الأثرم قال قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل رحمه الله قول النبي صلى الله عليه وسلم إني أراكم من وراء ظهري فقال كان يرى من خلفه كما يرى من بين يديه قلت له إن إنسانا قال لي هو في ذلك مثل غيره وإنما كان يراهم كما ينظر الإمام من عن يمينه وشماله فأنكر ذلك إنكارا شديدا

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet seeing behind him in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6250

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا حامد بن يحيى حدثنا سفيان عن داود وحميد وابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وتقلبك في الساجدين قال كان النبي عليه السلام يرى من خلفه في الصلاة كما يرى من بين يديه قال وحدثنا موسى وأبو بكر قالا حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد قال كان يرى من خلفه كما يرى من أمامه قال وحدثنا موسى حدثنا وكيع عن سفيان عن أبيه عن عكرمة وتقلبك في الساجدين قال ركوعه وسجوده قال معمر عن قتادة في الساجدين في المصلين قال وقال عكرمة قائما وراكعا وساجدا وجالسا وذكر سنيد حدثنا حجاج عن ابن أبي ذئب عن عجلان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده إني لأنظر إلى من ورائي كما أنظر إلى من بين يدي فسووا صفوفكم وأحسنوا ركوعكم وسجودكم

Mas'alah: What is the meaning of the angels saying Ameen in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6251

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حديث موفي أربعين لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا قال أحدكم آمين قالت الملائكة في السماء آمين فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه قد مضى القول في معنى هذا الحديث في باب ابن شهاب فلا معنى لإعادته ههنا والحمد لله وقد جاء عن عكرمة ما هو تفسير لحديث أبي الزناد هذا وما كان مثله ذكر سنيد عن حجاج عن ابن جريج قال أخبرني الحكم بن أبان أنه سمع عكرمة يقول إذا أقيمت الصلاة فصف أهل الأرض صف أهل السماء فإذا قال قارئ الأرض ولا الضالين قالت الملائكة آمين فإذا وافقت آمين أهل الأرض آمين أهل السماء غفر لأهل الأرض ما تقدم من ذنوبهم

Mas'alah: What did the Prophet say about shortening prayer upon hearing a child cry?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6261

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

حدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا سعيد بن عثمان بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إني لأدخل الصلاة فأريد إطالتها فأسمع بكاء صبي فأتجوز لما أعلم من شدة وجد أمه من بكائه

Mas'alah: What is the hadith about shortening prayer due to a crying child?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6261

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا ابن شعيب قال أخبرنا سويد بن نصر قال أخبرنا عبد الله بن المبارك عن الأوزاعي قال حدثنا يحيى بن أبي كثير عن عبد الله ابن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إني لأقوم في الصلاة فأسمع بكاء الصبي فأتجوز في صلاتي كراهية أن أشق على أمه

Mas'alah: What did the Prophet say about imams who make prayer too long?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6262

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

مما يطول بنا فلان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن منكم منفرين فأيكم أم الناس فيخفف فإن فيهم الكبير والسقيم وذا الحاجة

Mas'alah: What did Umar say about making prayer burdensome for followers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6262

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وقد روي عن عمر بن الخطاب أنه قال لا تبغضوا الله إلى عباده يطول أحدكم في صلاته حتى يشق على من خلفه في كلام هذا معناه

Mas'alah: What is the virtue of waiting for prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6277

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حديث سادس وأربعون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة هذا حديث صحيح لا مطعن لأحد فيه من جهة الإسناد وقد روي عن أبي هريرة من وجوه في هذا الحديث دليل على أن فضل منتظر الصلاة كفضل المصلي لأنه معلوم أن قوله عليه السلام لا يزال أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه لم يرد به أن ينتظر الصلاة قائم ولا أنه راكع وساجد وإنما أراد أن فضل انتظار الصلاة بالقصد إلى ذلك وبالنية فيه كفضل الصلاة وأن منتظرها كالمصلي في الفضل ولله أن يتفضل بما شاء على من يشاء فيما شاء من الأعمال لا معقب لحكمه لا راد لفضله ومن الوجه الذي عرفنا فضل الصلاة فيه عرفنا فضل انتظارها وقد علم الناس أن المصلي في تلاوته وقيامه وركوعه أتعب من المنتظر للصلاة ذاكرا كان أو ساكنا ولكن الفضائل لا تدرك بنظر ولا مدخل فيها لقياس ولو أخذت قياسا لكان من نوى السيئة كمن نوى الحسنة ولكن الله منعم

كريم متفضل رحيم يكتب الحسنة بالنية وإن لم تعمل فإن عملت ضعفت عشرا إلى سبعمائة والله يضاعف لمن يشاء ولا يؤاخذ عباده المسلمين بما وسوست به صدروهم ونووا من الشر ما لم يعملوه وهذا كله لا مدخل فيه للقياس ألا ترى إلى ما مضى ذكره في باب محمد بن المنكدر من هذا الكتاب في الذي كان له صلاة من الليل فغلبته عينه أنه يكتب له أجر صلاته وأن من نوى الجهاد وأراده ثم حبسه عن ذلك عذر أنه يكتب له أجر المجاهد في مشيه وسعيه ونصبه ومعلوم أن مشقة

المسافر وما يلقاه من ألم السفر لا يجده المتخلف المحبوس بالعذر وكذلك المريض يكتب له في مرضه ما كان يواظب عليه من أعمال البر وهذا كله موجود في الآثار الصحاح عن النبي عليه السلام قد مضى أكثرها في هذا الكتاب فغير نكير أن يعطى منتظر الصلاة فضل المصلي وثواب عمله لحبسه نفسه عن التصرف في حاجاته انتظارا منه لصلاته كما يحبس المعتكف نفسه عن تصرفه ويلزم موضع اعتكافه حينا في صلاة وحينا في غير صلاة وهو في ذلك كله معتكف وكذلك المرابط المنتظر لصيحة العدو في موضع الخوف له فضل المقاتل في سبيل الله الشاهر سيفه في ذلك كانتظار العدو وإرصاده له وارتقابه إياه وقد سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظار الصلاة بعد الصلاة باطا وسيأتي ذلك في باب أبي العلاء إن شاء الله وقد روينا عن أبي الدرداء أنه قال من قلة فقه الرجل أن يكون في المسجد منتظرا للصلاة وهو يحسب أن ليس في صلاة وذكر ابن وضاح عن محمد بن أبي السري العسقلاني قال رأيته يأتي المسجد فيحييه بركعتين ثم يجلس ويقول ما أبالي صليت أو قعدت منتظرا للصلاة وهذا والله أعلم إذا كان المنتظر للصلاة لا يحبسه في المسجد إلا

انتظارها ولا يخلط بنيته سواها ويحتاج مع ذلك أن لا يلغو ولا يلهو فحينئذ يرجى له بما كرنا وقد نزع عبد الله بن سلام في معارضته أبا هريرة حين قال له في الساعة التي في يوم الجمعة هي آخر ساعة من النهار فقال أبو هريرة كيف يكون ذلك وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن ذلك ليس بوقت صلاة وقال في الساعة التي في يوم الجمعة لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلي فقال له عبد الله بن سلام أليس قد قال صلى الله عليه وسلم إن أحدكم في صلاة ما كان ينتظر الصلاة قال نعم قال فهو ذاك فسكت أبو هريرة وسلم لما أخذته الحجة وهكذا أهل الإنصاف والله المستعان وقد قيل إن منتظر الصلاة في المسجد وإن لغا ولها فإنه على أصل نيته وعمله

وسنذكر بعد هذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه ما لم يحدث وما ذهب إليه مالك وغيره في ذلك إن شاء الله وقد قيل إن منتظر الصلاة وإن كتب له أجر المصلي فالمصلي أفضل منه كما أنه بعض الشهداء أفضل من بعض وكلهم يسمى شهيدا ومن حجة من قال هذا القول ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم يعني في الأجر والله أعلم فإذا كان القائم أفضل من القاعد في الصلاة فكذلك هو أفضل من المنتظر والله يؤتي فضله من شاء لا شريك له وتحصيل هذا الباب عندي والله أعلم ما تنعقد عليه النية وما يجده في نفسه المتخلف عن الغزو بالعذر من ألم ما فقد من ذلك والحسرة والتأسف والحزن عليه وشدة الحرص في النهوض إليه وكذلك المريض والنائم فيما فاته لمرضه ونومه من صلاته وسائر صالح عمله والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about angels praying for one in the prayer place?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6290

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حديث ثامن وأربعون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث اللهم اغفر له اللهم ارحمه قال مالك لا أرى قوله ما لم يحدث إلا الإحداث الذي ينقض الوضوء

Mas'alah: What does the author explain about the meaning of prayer in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6290

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

قال أبو عمر أما قوله الملائكة تصلي على أحدكم فمعناه تترحم على أحدكم وتدعو له بالرحمة والمغفرة وهذا بين في نفس هذا الحديث قوله اللهم اغفر له اللهم ارحمه وأما قوله في مصلاه الذي صلى فيه فإنه أراد الصلاة المعروفة وموضعها الذي تفعل فيه هو المصلى وهو المسجد مسجد الجماعة لأن فيه يحصل في الأغلب انتظار الصلاة ولو قعدت المرأة في بطن بيتها أو من لا يقدر على شهودها في المسجد لكان كذلك إن شاء الله

Mas'alah: What are the linguistic meanings of the word salah in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6291

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

قال أبو بكر بن الأنباري والصلاة تنقسم في كلام العرب على ثلاثة أقاسم تكون الصلاة المعروفة التي فيها الركوع والسجود كما قال عز وجل فصل لربك وانحر قال أبو عمر وأنشد نفطويه في هذا المعنى قول الأعشى وهو جاهلي ... نراوح من صلوات المليك ... طورا وسجودا وطورا حوارا ... الحوار ههنا الرجوع إلى والقعود ومن هذا قولهم البكرة تدور على المحور ومن هذا قول النابغة الذبياني ... أو درة صدفية غواصها بهج متى يرها يهل ويسجد

Mas'alah: What does 'salah' mean as supplication in Islamic texts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6292

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وتكون الصلاة الدعاء من ذلك الصلاة على الميت معناها الدعاء لأنه لا ركوع فيها ولا سجود ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب فإن كان مفطرا فليأكل وإن كان صائما فليصل معناه فليدع بالبركة ومنه قوله أيضا الصائم إذا أكل عنده صلت عليه الملائكة معناه دعت له ومنه قول الأعشى ... لها حارس لا يبرح الدهر بيتها ... وإن ذبحت صلى عليها وزمزما ... وللأعشى ... تقول بنتي وقد قربت مرتحلا ... يا رب جنب أبي الأوصاب والوجعا ... ... عليك مثل الذي صليت فاغتمضي ... ... نوما فإن لجنب المرء مضطجعا

يريد عليك مثل الذي دعوت ويروى فاغتمضي عينا

Mas'alah: What is the interpretation of the verse 'Do not be loud in your prayer'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6293

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

ومن هذا عند جماعة العلماء قول الله عز وجل ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قالوا أنزلت في الدعاء والمسألة هذا قول مكحول وأبي عياض وذكر مالك عن هشام بن عروة عن أبيه قال أنزلت هذه الآية ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا في الدعاء هكذا رواه مالك (عن هشام عن أبيه قوله ورواه الثوري وحماد

بن زيد ووكيع وأبو معاوية) عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ورواه معمر عن هشام عن أبيه كما رواه مالك وممن قال إن هذه الآية نزلت في الدعاء مجاهد وإبراهيم النخعي وعطاء وعبد الله بن سداد

Mas'alah: What is the second interpretation of the verse about prayer recitation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6293]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وفي الآية قول ثان قاله ابن عباس وابن مسعود وسعيد بن جبير وعكرمة نزلت في القراءة قالوا كان النبي عليه السلام يجهر بالقراءة في صلاته بمكة فكان ذلك يعجب المسلمين ويسوء الكفار فهموا بأذاه وسبوا القرآن ومن أنزله وقالوا يؤذينا فأنزل الله عز وجل ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها الآية قال ابن مسعود ما خافت من أسمع نفسه وروي عن قتادة وسعيد بن جبير القولان جميعا

Mas'alah: What does Hasan al-Basri say about the meaning of the verse regarding sincerity in prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6293]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وقال الحسن معنى الآية لا تسيء صلاتك في السر وتحسنها في العلانية ولتكن سريرتك موافقة لعلانيتك وعن الحسن أيضا قال لا تصلها رياء ولا تدعها حياء

Mas'alah: What is the occasion of revelation for the verse about not reciting aloud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6294

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وقال ابن سيرين نزلت هذه الآية في أبي بكر وعمر وكان عمر إذا قرأ رفع صوته وقال أطرد الشيطان وأوقظ الوسنان وكان أبو بكر يخفض صوته فأمر أبو بكر أن يرفع صوته قليلا وأمر عمر أن يخفض صوته قليلا ونزلت ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها روي هذا عن ابن سرين من وجوه صحاح وأصح شيء في معنى هذه الآية قول من قال إنها نزلت في الدعاء والله أعلم ذكر ابن أبي شيبة قال أخبرنا ابن فضيل عن أشعث عن عكرمة عن ابن عباس في قوله ولا تجهر صلاتك ولا تخافت بها قال كان الرجل إذا دعا في الصلاة رفع صوته فنزلت هذه الآية وكل من روي عنه أنها نزلت في القراءة فقد روي عنه أنها نزلت في الدعاء

Mas'alah: What is the virtue of waiting for prayer and the meaning of 'hadath'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6294

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

قال أبو عمر هذا الحديث من أفضل ما يروى في فضل المنتظر للصلاة لأن الملائكة تستغفر له وفي استغفارها له دليل على أنه يغفر له إن شاء الله ألا ترى أن طلب العلم من أفضل الأعمال وإنما صار كذلك والله أعلم لأن الملائكة تضع أجنحتها له بالدعاء والاستغفار وأما قول مالك وتفسيره ما لم يحدث بأنه الحدث الذي ينقض الوضوء فقد خالفه فيه غيره وقال هو الكلام القبيح والخوض فيما لا يصلح من

اللهو والذي قاله مالك هو الصواب إن شاء الله لأن كل من أحدث وقعد في المسجد فليس بمنتظر للصلاة لأنه إنما ينتظرها من كان على وضوء وغير نكير أن تترحم الملائكة على كل منتظر للصلاة وتدعو له بالمغفرة والرحمة والتوفيق والهداية لفضل انتظاره للصلاة إذا لم يحبسه غيرها على ما ذكرنا إذا كان منتظرا للصلاة لا يمنعه أن ينصرف إلى أهله إلا الصلاة وهذا أولى بأن تدعو له الملائكة بالمغفرة والرحمة فرحمته وسعت كل شيء لا شريك له وقول مالك يدل على أن كل من لم يحدث حدثا ينقض الوضوء داخل في معنى هذا الحديث وإن خاض في بعض ما يخاض فيه من أخبار الدنيا والله أعلم إذا كان أصل عقده انتظار الصلاة بعد الصلاة

Mas'alah: What is the hadith about the knots tied by Satan during sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6296

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حديث تاسع وأربعون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد يضرب مكان كل عقدة عليك ليل طويل فارقد فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فإن توضأ انحلت عقدة فإن صلى انحلت عقدة وأصبح نشيطا طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان هذا كما قال صلى الله عليه وسلم والله أعلم كيف يعقد الشيطان رأس ابن آدم قيل إنها كعقد السحر من قول الله النفاثات في العقد وهذا لا يقف على حقيقته أحد والقافية مؤخر الرأس وهو القذال وقافية كل شيء آخره ومنه قيل لنبينا صلى الله عليه وسلم المقفى لأنه آخر النبياء ومن هذا

أخذت قوافي الشعر لأنها أواخر الأبيات والمعنى عندي والله أعلم في هذا الحديث أن الشيطان ينوم المرء ويزيده ثقلا وكسلا بسعيه وما أعطي من الوسوسة والقدرة على الإغواء والتضليل وتزيين الباطل والعون عليه إلا عباد الله المخلصين وفي هذا الحديث دليل على أن ذكر الله يطرد به الشيطان وكذلك الوضوء والصلاة ويحتمل أن يكون الذكر للوضوء والصلاة لما فيهما

(من) معنى الذكر فخص بهذا الفضل في طرد الشيطان ويحتمل أن يكون كذلك سائر أعمال البر والله أعلم فمن قام من الليل يصلي انحلت عقده فإن لم يفعل أصبح على ما قال صلى الله عليه وسلم إلا أنه تنحل عقده بالوضوء للفريضة وصلاتها والله أعلم وأما طرد الشيطان بالتلاوة والذكر والأذان فمجتمع عليه مشهور في الآثار

Mas'alah: What is the hadith about the succession of angels at Fajr and Asr prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6301

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حديث حاد وخمسون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم (وهم) يصلون وأتيناهم وهم يصلون في هذا الحديث شهود الملائكة للصلوات والظهر أن ذلك في الجماعات وقد تحتمل الجماعات وغيرها ومعنى يتعاقبون تأتي طائفة بإثر طائفة وبعدها طائفة وإنما يكون التعاقب بين طائفتين أو بين رجلين مرة هذا ومرة هذا ومنه قولهم الأمير يعقب

البعوث أي يرسل هؤلاء كذا شهرا أو أشهرا وهؤلاء شهرا أو أشهرا ثم يردهم ويعقبهم بآخرين فهذا هو التعاقب ومعنى هذا الحديث أن ملائكة النهار تنزل في صلاة الصبح فيحصون على بني آدم ويعرج الذين باتوا فيهم ذلك الوقت أي يصعدون وكل من صعد في شيء فقد عرج ولذلك قيل للدرج المعارج فإذا كانت صلاة العصر نزلت ملائكة الليل فأحصوا على بني آدم وعرجت ملائكة النهار يتعاقبون هكذا أبدا والله أعلم

Mas'alah: What is the interpretation of the verse 'Quran al-Fajr is witnessed'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6302

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وفي هذا الحديث أنهم يجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر وهو أكمل معنى من الحديث الذي روي أنهم يجتمعون في صلاة الفجر خاصة وأظن من مال إلى هذه الرواية احتج بقول الله عز وجل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا ومعنى قرآن الفجر القراءة في صلاة الفجر لأن أهل العلم قالوا في تأويل هذه الآية تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار وليس في هذا دفع لاجتماعهم في صلاة العصر لأن المسكوت عنه قد يكون في معنى المذكور سواء ويكون بخلافه وهذا باب من أصول قد بيناه في غير هذا الموضع ذكر بقي بن مخلد قال حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد في قوله تعالى وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا قال صلاة الفجر يجتمع فيها ملائكة الليل وملائكة النهار وذكر ابن أبي شيبة عن أبي أسامة عن زكرياء عن أبي إسحاق عن مسروق مثله وذكر ابن أبي شيبة قال حدثنا ابن فضيل عن ضرار بن مرة عن عبد الله بن أبي الهذيل عن أبي عبيدة في

قوله وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا قال يشهده حرس الليل وحرس النهار من الملائكة في صلاة الفجر وذكر بقي قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله أنه قال في هذه الآية وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا قال تدارك

Mas'alah: What is the explanation of the angels gathering at Fajr and Asr prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6303

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

الحرسان اقرؤوا إن شئتم وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا قال تنزل ملائكة النهار وتصعد ملائكة الليل قال أبو عمر قد يحتمل أن يكون ذكر قرآن الفجر من أجل الجهر لأن العصر لا قراءة فيها تظهر والله أعلم وقد قال صلى الله عليه وسلم ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر وهذا حديث مسند صحيح ثابت وهو أولى من آراء الرجال وألزم في الحجة لمن قال به والله المستعان

Mas'alah: What is the ruling on reciting behind the imam in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6379

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

يسار أنه أخبره أنه سأل زيد بن ثابت عن القراءة مع الإمام فقال لا قراءة مع الإمام في شيء وزعم أنه قرأ على رسول الله صلى الله عليه وسلم والنجم إذا هوى فلم يسجد فاحتج بهذا الخبر من لم ير السجود في المفصل

Mas'alah: What is the hadith about raising the voice in the adhan in the desert?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6474

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

حديث ثان لعبد الرحمان بن أبي صعصعة مالك عن عبد الرحمان بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة الأنصاري ثم المازني عن أبيه أنه خبره أن أبا سعيد الخدري قال له إني أراك تحب الغنم والبادية فإذا كنت في غنمك أو باديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس إلا شهد له يوم القيامة قال أبو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا هذا الحديث عند جماعة الرواة عن مالك لم يختلفو في إسناده في الموطأ وغيره والمدى الغاية وحيث ينتهي الصوت

Mas'alah: What is the hadith about raising the voice in the adhan and its reward?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6474

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن مالك بن أنس قال حدثني عبد الرحمان بن عبد الله بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أذنت فارفع صوتك فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن شيء إلا شهد له وقد وهما بن عيينة في اسم هذا الشيخ شيخ مالك إذ روى عنه هذا الحديث

Mas'alah: What is the hadith about raising the voice in the adhan in the desert?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6475

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا ميمون بن حمزة قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي قال حدثنا سفيان قال سمعت عبد الله بن عبد الرحمان بن صعصعة قال سمعت أبي وكان يتيما في حجر أبي سعيد الخدري قال قال لي أبو سعيد الخدري أي بني إذا كنت في هذه البوادي فارفع صوتك بالأذان فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يسمعه إنس ولا جن ولا حجر إلا شهد له ثم ذكر الشافعي حديث مالك هذا بإسناده سواء كما ذكرناه عن مالك ثم قال الشافعي مالك أصاب اسم الرجل فيما أرى وقد أخطأ فيه ابن عيينة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the sunnah sitting position in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6501

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك عن عبد الرحمان بن القاسم عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثني رجلك اليسرى

Mas'alah: What are the four sunnah practices mentioned in the hadith from Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6501

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عيسى الواسطي قال حدثنا عمرو بن عون عن هشيم عن منصور عن محمد بن أبان عن عائشة قالت أربع من السنة تعجيل الإفطار وتأخير السحور ووضع الرجل اليسرى في التشهد ونصب اليمنى

Mas'alah: What are the four sunnah practices mentioned in the hadith from Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6502

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

محمد بن أبان عن عائشة قالت أربع من السنة تعجيل الإفطار وتأخير السحور ووضع اليسرى ونصب اليمنى في التشهد

Mas'alah: What are the three practices from prophethood mentioned in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6502

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال وأخبرنا محمد بن علي حدثنا سعيد بن نصر أخبرنا هشيم أخبرنا منصور بن زاذان عن محمد بن أبان الأنصاري عن عائشة قالت ثلاث من النبوة تعجيل الإفطار وتأخير السحور ووضع اليمنى على اليسرى في الصلاة

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the four obligations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6589

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

قال سفيان وقال عبد الله بن مسعود أمرنا بإقامة (أربع) الصلاة والزكاة والحج والعمرة

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the qualities required in an imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6611

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وقد أجمع العلماء على أن الإمام يجب أن لا تكون فيه هذه الخلال السوء وأن يكون أفضل أهل وقته حالا وأجملهم خصالا

Mas'alah: What are the prophetic practices mentioned in the hadith about modesty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6639

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

مالك عن عبد الكريم بن أبي المخارق البصري أنه قال من كلام النبوة إذا لم تستحي فاصنع ما شئت ووضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة يضع اليمنى على اليسرى وتعجيل الفطر والاستيناء بالسحور

Mas'alah: What are the hadiths about placing the right hand over the left in prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6643]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وأما وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة ففيه آثار ثابتة أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا أحمد بن فتح بن عبد الله قال حدثنا أبو الحسن محمد بن عبد الله ابن زكرياء النيسابوري بمصر قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محمد بن عبد الملك القرشي قال حدثنا بشر بن المفضل وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا سويد بن نصر قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن زائدة قالا حدثنا عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع اليمنى على اليسرى في الصلاة حدثنا يعيش بن سعيد وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن محمد البرتي قال حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث قال حدثنا محمد يعني ابن جحادة قال حدثني عبد الجبار بن وائل بن حجر قال كنت غلاما لا أعقل صلاة أبي فحدثني وائل بن علقمة عن أبي وائل بن حجر قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان إذا دخل الصلاة رفع يديه فكبر ثم التحف ثم أدخل يده في ثوبه فأخذ شماله بيمينه هكذا قال في إسناد هذا الحديث وائل بن علقمة وإنما أعرف علقمة بن وائل

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet placing his right hand over his left in prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6644]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب بن علي قال حدثنا سويد بن نصر المروزي قال أخبرنا عبد الله بن المبارك عن موسى بن عمير العنبري وقيس قالا حدثنا علقمة بن وائل عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان قائما في الصلاة قبض بيمينه على شماله وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو إسماعيل الترمذي قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا موسى بن عمير العنبري قال حدثني علقمة بن وائل بن حجر عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قام إلى الصلاة قبض على شماله بيمينه ورأيت علقمة يفعله أخبرنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمان قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمان قال حدثنا هشيم عن الحجاج بن أبي زينب قال سمعت أبا عثمان يحدث عن ابن مسعود قال رآني النبي صلى الله عليه وسلم قد وضعت شمالي على يميني في الصلاة فأخذ يميني فوضعها على شمالي قال أبو عبد الرحمان غير هشيم أرسل هذا الحديث قال أبو عمر أرسله يزيد بن هارون عن الحجاج عن أبي عثمان وهشيم أحفظ من الذي أرسله وفي هذا الباب حديث أبي حميد الساعدي أيضا وقد ذكرناه في باب عبد الرحمان بن القاسم

Mas'alah: What is the consensus of the Companions on hand placement in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6648

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال أبو عمر قد ذكرنا أن الصحابة لم يرو عن أحد منهم في هذا الباب خلاف لما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet carrying Umamah during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6665

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

حديث أول لعامر بن عبد الله بن الزبير مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن أبي قتادة الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة ابنة زينب ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأبي العاصي بن ربيع ابن عبد شمس فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها

Mas'alah: What actions are permissible or invalidate prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6667

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

سجد ذلك جائز للناس اليوم على حب الولد أو على حال الضرورة قال ذلك جائز على حال الضرورة إلى ذلك فأما أن يجد من يكفيه ذلك فلا أرى ذلك ولا أرى ذلك على حب الرجل ولده فلم يخص في هذه الرواية فريضة نافلة وحمله على حال الضرورة وقد أجمع العلماء أن العمل الخفيف في الصلاة لا يفسدها مثل حك المرء جسده حكا خفيفا وأخذ البرغوث وطرده له عن نفسه والإشارة والالتفات الخفيف والمشي الخفيف إلى الفرج ودفع المار بين يديه وقتل العقرب وما يخاف أذاه بالضربة الواحدة ونحوها مما يخف والتصفيق للنساء ونحو هذا كله ما لم يكن عملا متتابعا وأجمعوا أن العمل الكثير في الصلاة يفسدها وأن قليل الأكل والشرب والكلام عمدا فيها لغير صلاحها يفسدها وهذه أصول هذا الباب فاضبطها ورد

فروعها إليها تصب وتفقه إن شاء الله وأما حديث هذا الباب فقد ذكر فيه محمد بن إسحاق أنه كان في صلاة الفريضة فمن قبل زيادته وتفسيره جعل حديثه هذا أصلا في جواز العمل في الصلاة ولعمري لقد عول عليه المصنفون للحديث في هذا الباب إلا أن الفقهاء على ما وصفت لك وروى ابن عيينة عن عثمان بن أبي سليمان وابن عجلان سمعا عامر بن عبد الله بن الزبير يحدث عن عمرو بن سليم الزرقي عن أبي قتادة الأنصاري قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم الناس وأمامة بنت أبي العاصي وهي بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم على عاتقه فإذا ركع وضعها وإذا رفع من السجود أعادها ذكره مسلم بن الحجاج عن ابن أبي عمر المقري عن سفيان بن عيينة وذكره أيضا عن أبي الطاهر وهارون الإيلي عن ابن وهب عن مخرمة بن بكير

Mas'alah: What is the ruling on prostrating on a cloth in extreme heat during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6670

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حثدنا قاسم بن أصبغ (قال حدثنا ابن وضاح) قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قالا حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا غالب القطان عن بكر بن عبد الله عن أنس بن مالك قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شدة الحر فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن وجهه من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه

Mas'alah: What is the ruling on light actions and carrying a child during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6670

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

فهذا كله وما كان قبله من العمل الخفيف جائز في الصلاة إذا لم يقصد المصلي إلى العبث في صلاته والتهاون بها وإفسادها وحمله أمامة في هذا الحديث عند أهل العلم أنها كانت عليها ثياب طاهرة وأنه صلى الله عليه وسلم لم ير منها ما يحدث من الصبيان من البول وجائز أن يعلم من ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا يعلم غيره وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤوفا رحيما بالأطفال وغيرهم وكان ربما تجاوز في صلاته وخففها لبكاء الطفل يسمعه خشية أن يشق على أمه خلفه

Mas'alah: What is the ruling on fixing a fallen sutrah during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6671

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

وقال الأثرم سئل أحمد بن حنبل عن رجل أحرم وأمامه سترة فسقطت فأخذها فأركزها فقال أرجو ألا يكون به بأس فحكوا له عن ابن المبارك أنه أمر رجلا صنع هذا أن يعيد التكبير فقال أما أنا فلا آمره أن يعيد التكبير وأرجو أن لا يكون به بأس

Mas'alah: What is the distinction between permissible and impermissible actions in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6671

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

قال أبو عمر الفرق بين العمل القليل الجائز مثله في الصلاة ما لم يكن عبثا ولعبا وبين العمل الكثير (الذي) لا يجوز مثله في الصلاة ليس عن العلماء فيه حد محدود ولا سنة ثابتة وإنما هو الاجتهاد والاحتياط في الصلاة أولى فأولى للنهي وبالله العصمة والهدى

Mas'alah: What does Abu Umar say about voluntary prayer at prohibited times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6677

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال أبو عمر هذا كله في التطوع في ذلك الوقت

Mas'alah: Why did the Prophet return the striped garment according to Ibn 'Uyaynah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6681

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وقال ابن عيينة إنما رد رسول الله صلى الله عليه وسلم الخميصة إلى أبي جهم لأنه كرهها إذ كانت سبب غفلة وشغل عن ذكر الله كما فعل في الموضع الذي نام فيه عن الصلاة لما نال فيه الشيطان منهم من الغفلة قال ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليبعث إلى أبي جهم بشيء يكرهه لنفسه ألم تسمع قوله لعائشة (لا تتصدقي بما لا تأكلين) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقوى خلق الله على أمر الله وعلى رد كل وسوسة ولكنه كرهها وأبغضها إذ كانت سبب الغفلة عن الذكر هذا معنى قول ابن عيية في سؤال نعيم بن حماد له عن ذلك حدثناه جماعة عن عبد الله بن

عثمان عن سعد بن معاذ عن ابن أبي مريم عن نعيم عنه

Mas'alah: What is the ruling on praying in woolen garments in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6681

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وفيه الصلاة في الأكسية لأن الخميصة كساء صوف معلم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying on a donkey while traveling to Khaybar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6703

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

حديث ثان لعمرو بن يحيى المازني مالك عن عمرو بن يحيي المازني عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن عبد الله بن عمر أنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو على حمار متوجه إلى خيبر هكذا هو في الموطأ عند جميع الرواة ورواه محمد بن إبراهيم بن قحطبة عن إسحاق بن إبراهيم الحنيني عن مالك عن الزهري عن أنس قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوجه إلى خيبر على حمار يصلي على الحمار ويومئ إيماء وهذا مما تفرد به ابن قحطبة عن الحنيني وهو خطأ لا شك عندهم فيه وصواب إسناده ما في الموطإ مالك عن عمرو بن يحيى عن أبي الحباب عن ابن عمر وهو حديث انفرد بذكر الحمار فيه عمرو بن يحيى والله أعلم قال أبو عمر هذا في التطوع الفريضة بإجماع من العلماء لا تنازع بينهم في ذلك فأغنانا إجماعهم عن الاستدلال على ما وصفنا وقد ذكرنا الآثار (الدالة على

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about opening prayer with takbir and al-Hamd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6777

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

أخبرناه أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا سعيد بن عامر عن سعيد بن عروبة عن بديل عن أبي الجوزاء عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة ب الحمد لله رب العالمين ويختمها بالتسليم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith describing the Prophet's prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6777

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

حدثنا عبد الرحمان بن مروان قال حدثنا أحمد بن سليمان بن عمرو قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا داود بن عمرو قال حدثنا صالح بن محمد الواسطي وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث قالا أخبرنا حسين المعلم عن بديل بن ميسرة العقيلي عن أبي الجوزاء عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة بالتكبير وكان يفتتح القراءة ب الحمد لله رب العالمين وكان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما وكان يقول في الركعتين التحية وكان يفرش رجله اليسرى وأحسبه قال وينصب اليمنى

وكان ينهى عن عقب الشيطان وكان ينهى أن يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع وكان يختم الصلاة بالتسليم واللفظ لحديث صالح بن محمد وهو أتم

Mas'alah: What is the chain for the hadith about not saying Basmalah aloud in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6778

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن الجريري عن قيس بن عباية قال حدثني ابن عبد الله بن مغفل قال سمعني أبي وأنا أقرأ بسم الله الرحمان الرحيم فقال أي بني إياك والحدث فإني صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع رجلا منهم يقوله فإذا قرأت فقل الحمد لله رب العالمين

Mas'alah: What does the hadith of al-Ala indicate about the basmalah in the Fatiha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6787

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وحديثه في هذا الباب يقضي بأن بسم الله الرحمان الرحيم ليست آية فاتحة الكتاب وهو نص في موضع الخلاف لا يحتمل التأويل

Mas'alah: What is the hadith about teaching Surah al-Fatihah to Ubayy ibn Ka'b?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6791

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

السلام ما منعك يا أبي أن تجيبني إذ دعوتك قال يا رسول الله كنت أصلي قال أفلست تجد فيما أوحي إلي أن استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم قال بلى يا رسول الله ولا أعود أبدا قال أي أبي أتحب أن أعلمك سورة لم ينزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها قال نعم يا رسول الله قال فإني لا أخرج من هذا الباب حتى تعلمها قال ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي يحدثني وأنا أتبطأ مخافة أن يبلغ الباب فلما دنونا من الباب قلت يا رسول الله السورة التي وعدتني قال كيف تقرأ في الصلاة قال فقرأت عليه أم القرآن قال هي هذه السورة وهي السبع المثاني والقرآن العظيم حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المقرئ قال حدثنا عمر بن إبراهيم المقرئ قال حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة عن أبي بن كعب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أعلمك سورة ما أنزل الله في التوراة ولا في الزبور ولا في الإنجيل ولا في الفرقان مثلها قلت بلى يا رسول الله قال فقال لعلك ألا تخرج من هذا الباب حتى تعلمها قال وقام فأخذ بيدي يمشي فجعلت أتباطأ به مخافة أن يخرج قبل أن يخبرني فلما تقرب من الباب قلت يا رسول الله السورة التي وعدتني قال كيف تقرأ إذا قمت تصلي فقرأت بفاتحة الكتاب فقال هي هي وهي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيت

Mas'alah: What rulings on prayer are derived from the hadith of Ubayy ibn Ka'b?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6792

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

قال أبو عمر في هذا الحديث جواز مناداة من في الصلاة ليجيب إذا فرغ من صلاته وفيه أن من دعي به وهو في الصلاة لا يجيب حتى يفرغ من صلاته وقد تقدم في هذا الكتاب من الأصول في الكلام في الصلاة وما يجوز فيها ما يضبط به مثل هذا وشبهه من الفروع وفيه وضع اليد على اليد وهذا يستحسن من الكبير للصغير لأن فيه تأنيسا وتأكيدا للود وفيه ما كان عليه أبي بن كعب من الحرص على العلم وحرصه حمله على قوله يا رسول الله السورة التي وعدتني واستدل بعض أصحابنا بقوله كيف تقرأ إذا افتتحت الصلاة قال فقرأت عليه الحمد لله رب العالمين فقال في ذلك دليل على سقوط الاستعاذة في أول السورة قبل القراءة قال ودليل أيضا على سقوط قراءة بسم الله الرحمان الرحيم وفي ذلك اعتراض للمخالف لقوله في هذا الحديث كيف تقرأ فأجابه بما يفتتح به القراءة لكن الظاهر ما قال به أصحابنا لأن الاستعاذة قراءة والتوجيه قراءة قال أبو عمر في هذا الحديث دليل على أن فاتحة الكتاب تقرأ في أول ركعة وحكم كل ركعة كحكم أول ركعة في القياس والنظر وظاهر قوله فقرأت عليه الحمد لله رب العالمين والأغلب منه أنه افتتحها بذلك والله أعلم وقد تقدم في الباب قبل هذا من وجوه القول في ذلك ما فيه كفاية وهذا الحديث يخرج في التفسير المسند في تأويل قول الله عز وجل ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم أن السبع المثاني فاتحة الكتاب قيل لها ذلك لأنها تثنى في كل ركعة كذلك قال أهل العلم بالتأويل

Mas'alah: What are the acts that erase sins and raise ranks according to a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6794

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حديث رابع للعلاء بن عبد الرحمان مالك عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات إسباغ الوضوء عند المكاره وكثرة الخطى إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط فذلكم الرباط قال أبو عمر في هذا الحديث طرح العالم العلم على المتعلم وابتداؤه إياه بالفائدة وعرضها عليه وهذا الحديث من أحسن ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضائل الأعمال وأما قوله إسباغ الوضوء على المكاره فالإسباغ الإكمال والإتمام في اللغة من ذلك قول الله عز وجل وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة

وباطنة يعني أتمها عليكم وأكملها وإسباغ الوضوء أن تأتي بالماء على كل عضو يلزمك غسله وتعمه كله بالماء وجر اليد وما لم تأت عليه بالماء منه فلم تغسله بل مسحته ومن سمح عضوا يلزمه غسله فلا وضوء له ولا صلاة حتى يغسل ما أمر الله بغسله على حسبما وصفت لك فأما قوله على المكاره فقيل أراد البرد وشدته وكل حال يكره المرء فيها نفسه فدفع وسوسة الشيطان في تكسيله إياه عن الطاعة والعمل الصالح والله أعلم وأما قوله فذلكم الرباط فالرباط هنا ملازمة المسجد لانتظار الصلاة وذلك معروف في اللغة قال صاحب كتاب العين الرباط ملازمة الثغور قال والرباط مواظبة الصلاة أيضا حدثنا يونس بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر ابن محمد الفريابي قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا

محمد بن جعفر يعني ابن أبي كثير قال حدثنا العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أدلكم على ما يحط الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطى إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط أخبرنا أحمد بن محمد بن عبد الله قال حدثنا الحسن بن محمد قال حدثنا عبد الملك بن يحيى قال حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ قال حدثنا سنيد بن داود قال حدثنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي

Mas'alah: What are the acts that erase sins and raise ranks according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6796

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطى إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط قال سنيد وحدثنا عبد الله بن المبارك عن مصعب بن ثابت عن داود ابن صالح عن أبي سلمة بن عبد الرحمان قال ما كان الرباط على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن نزلت في انتظار الصلاة بعد الصلاة يعني قوله يا ايها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا قال وأخبرني أحمد بن كردوس الكندي عن عبد الله بن وهب عن أبي صخر عن محمد بن كعب القرظي قال يقول اصبروا على دينكم وصابروا الوعد الذي وعدتكم ورابطوا عدوي وعدوكم حتى يترك دينه لدينكم واتقوني فيما بيني وبينكم لعلكم تفلحون إذا لقيتموني غدا قال وأخبرني أبو سفيان عن معمر عن قتادة

قال صابروا المشركين ورابطوا في سبيل الله أخبرنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا أبي حدثنا صفوان بن عيسى عن الحرث بن عبد الرحمان بن أبي ذباب عن سعيد بن المسيب عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إسباغ الوضوء في المكاره وإعمال الأقدام إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة تغسل الخطايا غسلا

Mas'alah: What is the ruling on hastening to prayer upon hearing the iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6804

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

واختلف العلماء في السعي إلى الصلاة لمن سمع الإقامة فروى مالك عن نافع عن ابن عمر أنه سمع الإقامة وهو بالبقيع فأسرع المشي وروي ذلك عن ابن عمر من طرق وروي عن عمر أنه كان يهرول إلى الصلاة وفي إسناده عنه لين وضعف والله أعلم أخبرنا أحمد بن عبد الله حدثنا الحسن بن إسماعيل حدثنا عبد الملك بن بحر حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ حدثنا سنيد بن داود حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن ابن مسعود قال لو قرأت فاسعوا لسعيت حتى يسقط ردائي وكان يقرأ فامضوا إلى ذكر الله قال أبو عمر وهي قراءة عمر رحمه الله وروي عن ابن مسعود أنه قال أحق ما سعينا إليه الصلاة رواه عنه ابنه أبو عبيدة ولم يسمع منه وروي عن الأسود بن يزيد وعبد الرحمان بن يزيد وسعيد بن جبير أنهم كانوا يهرولون إلى الصلاة فهؤلاء كلهم ذهبوا إلى أنه من خاف الفوت سعى ومن لم يخف مشى على هيئته وروى وكيع عن المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمان قال قال عبد الله بن مسعود إذا أتيتم الصلاة فائتوها وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما

فاتكم فأتموا

Mas'alah: What is the narration about shortening steps when going to prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6805

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وروى المسعودي أيضا عن علي بن الأقمر عن أبي الأحوص قال قال عبد الله لقد رأيتنا وإنا لنقارب بين الخطى

Mas'alah: What is the ruling on walking calmly versus running to prayer when fearing missing it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6805

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

قال أبو عمر معلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما زجر عن السعي من خاف الفوت قال فما أدركتم فصلوا فالواجب أن يأتي الصلاة من خاف فوتها ومن لم يخف ذلك فالوقار والسكينة وترك السعي وتقريب الخطى لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وهو

الحجة صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on building upon one's own prayer when making up missed rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6806

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وأما البناء فلا أعلم خلافا فيه بين العلماء أن المصلي يبني فيه على صلاة نفسه ولا يجلس إلا حيث يجب له إذا قام لقضاء ما عليه وقد صرح الشافعي

Mas'alah: What is reported from the Salaf about making what you catch the last part of your prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6807

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وأما السلف رضي الله عنهم فروي عن عمر وعلي وأبي الدرداء بأسانيد ضعاف ما أدركت فاجعله آخر صلاتك

Mas'alah: What prayer did the Prophet attend at Banu Amr ibn Awf and who was the mu'adhdhin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6943

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

والصلاة التي شهدها رسول الله صلى الله عليه وسلم عندهم صلاة العصر والمؤذن بلال كذلك ذكر جمهور الرواة لهذا الحديث عن أبي حازم في الصلاة أنها العصر والمؤذن أنه بلال

Mas'alah: What is the ruling on clapping and saying subhanallah in prayer for men and women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6948

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

وفيه أن التصفيق لا يجوز في الصلاة لمن نابه شيء فيها ولكن يسبح وهذا ما لا خلاف فيه للرجال وأما النساء فإن العلماء اختلفوا في ذلك فذهب مالك وأصحابه إلى أن التسبيح للرجال والنساء جميعا لقوله صلى الله عليه وسلم من نابه شيء في صلاته فليسبح ولم يخص رجالا من نساء وتأولوا قول النبي صلى الله عليه وسلم إنما التصفيق للنساء أي إنما التصفيق من فعل النساء قال ذلك على جهة الذم ثم قال من نابه شيء في صلاته فليسبح وهذا على العموم للرجال والنساء هذه حجة من ذهب هذا المذهب وقال آخرون منهم الشافعي والأوزعي وعبيد الله بن الحسن والحسن بن حي وجماعة من نابه من الرجال شيء في صلاته سبح ومن نابها من النساء شيء في صلاتها صفقت إن شاءت لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فرق بين حكم النساء والرجال في ذلك فقال التصفيق للنساء ومن نابه شيء في صلاته يعني منكم أيها الرجال فليسبح واحتج بحديث أبي هريرة التسبيح للرجال والتصفيق للنساء ففرق بين حكم الرجال والنساء وكذلك رواه جماعة في حديث سهل بن سعد هذا قال الأوزاعي إذا نادته أمه وهو في الصلاة سبح فإن التسبيح للرجال والتصفيق للنساء سنة

Mas'alah: What is the hadith about two times when the gates of heaven are opened?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6980

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

حديث تاسع لأبي حازم مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال ساعتان تفتح لهما أبواب السماء وقل داع ترد عليه دعوته حضرة النداء للصلاة والصف في سبيل الله هكذا هو موقوف على سهل بن سعد في الموطأ عند جماعة الرواة ومثله لا يقال من جهة الرأي وقد رواه أيوب بن سويد ومحمد بن خالد وإسماعيل بن عمرو عن مالك مرفوعا كتب إلي أبو الفضل أحمد بن أبي عمران الهروي إجازة بخطه قال حدثنا أبو بكر محمد بن علي بن عاصم الأصبهاني قال حدثنا أبو بشر الدولابي قال حدثنا أبو عمير أحمد بن عبد العزيز بن سويد البلوي حدثنا أيوب بن سويد قال حدثنا مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعتان تفتح فيهما أبواب السماء وقلما ترد على داع دعوته لحضور الصلاة والصف في سبيل الله قال وحدثنا الطبراني قال حدثنا موسى بن جمهور قال حدثنا مؤمل ابن إهاب قال حدثنا أيوب بن سويد حدثني مالك عن أبي حازم عن سهل

ابن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعتان لا ترد على داع دعوته فيهما حين تقام الصلاة والصف في سبيل الله وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله بن زكرياء حدثنا محمد بن جعفر الكوفي حدثنا مؤمل بن إهاب حدثنا أيوب بن سويد حدثني مالك فذكره بإسناده مرفوعا وحدثنا خلف حدثنا أحمد بن الحسين بن إسحاق بن عتبة الرازي وأبو القاسم علي بن الحسن بن جعفر بن أخي محمد بن جعفر الإمام بدمياط قالا حدثنا بكر بن سهل الدمياطي حدثنا محمد بن مخلد الرعيني حدثنا مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعتان تفتح فيهما أبواب السماء قلما ترد فيهن دعوة حضور الصلاة وعند الصف للقتال

Mas'alah: What is the hadith about supplication between the adhan and iqamah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6981]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

وقد وي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يرد الدعاء بين الأذان والإقامة من وجوه حسان أخبرنا خلف بن قاسم حدثنا ابن السكن حدثنا يحيى بن محمد بن ساعد حدثنا حفص بن عمرو الرقاشي حدثنا أبو زياد سهل بن زياد الطحان عن سليمان التيمي عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا نودي بالأذان فتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد ابن عبد السلام الخشني حدثنا بندار حدثنا عبد الرحمان بن مهدي حدثنا سفيان عن زيد عن أبي إياس عن أنس بن مالك قال لا يرد الدعاء بين الأذان والإقامة وروى يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الأذان تفتح أبواب السماء وعند الإقامة لا ترد دعوة وقال عطاء عند نزول الغيث والتقاء الزحفين والأذان يستجاب الدعاء وحدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا أبو عميرة عبد العزيز بن أحمد بن سويد حدثنا أيوب بن سويد الرملي حدثنا مالك بن أنس عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعتان تفتح لهما أبواب السماء وقلما ترد على الداعي فيهما دعوته حضور الصلاة والصف في سبيل الله وحدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا محمد بن عمارة الأسدي قال حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن يزيد بن أبي مريم عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن

الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة وأخبرنا أحمد حدثنا أحمد حدثنا محمد بن جرير حدثنا أبو هشام الرفاعي حدثنا ابن عامر حدثنا سفيان عن زيد العمي عن أبي إياس معاوية بن قرة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة ووقفه ابن مهدي عن سفيان حدثنا أحمد حدثنا محمد حدثنا ابن بشار حدثنا عبد الرحمان حدثنا سفيان عن زيد العمي عن أبي إياس عن أنس بن مالك قال لا يرد الدعاء بين الأذان والإقامة قال وحدثنا ابن بشار وابن المثنى قالا حدثنا يحيى بن سعيد عن سليمان التيمي عن قتادة عن أنس قال إذا أقيمت الصلاة فتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء

Mas'alah: What is the correct narration of the hadith about passing in front of a praying person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6989

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وروى ابن عيينة هذا الحديث مقلوبا عن أبي النضر عن بسر بن سعيد جعل في موضع زيد بن خالد أبا جهيم وفي موضع أبي جهيم زيد بن خالد والقول عندنا قول مالك وقد تابعه الثوري وغيره أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا عبد الرحمان بن مهدي عن سفيان يعني الثوري عن سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد قال أرسلني زيد بن خالد إلى أبي جهيم أسأله ماذا سمع فذكر مثل حديث مالك وأخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد قال أرسلني زيد بن خالد الجهني إلى أبي جهيم أسأله ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول في الذي يمر بين يدي المصلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأن يقوم الرجل مقامه خير له من أن يمر بين يدي المصلي ورواه وكيع عن سفيان عن سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد عن عبد الله بن جهيم قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم فذكره (هكذا قال عبد الله بن جهيم ذكره أبو بكر بن أبي شيبة عن وكيع وهو وهم من وكيع والصحيح في ذلك رواية مالك ومن تابعه (7)) وذكر ابن أبي شيبة أيضا عن وكيع عن عبد الله بن عبد الرحمان بن موهب عن عمه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم أحدكم ما له في أن يمر بين يدي المصلي معترضا كان لأن يقف مائة عام خير له من الخطوة التي خطا

Mas'alah: What is the variant narration of the hadith about passing in front of a praying person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6990

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وأما حديث ابن عيينة فرواه الحميدي وغيره عنه بمعنى واحد مقلوبا كما وصفنا وزاد عنه أو ساعة وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير بن حرب قال حدثنا أبي قال حدثنا سفيان عن سالم أبي النضر عن بشر بن سعيد قال أرسلني أبو جهيم إلى زيد بن خالد ما سمع من النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يمر بين يدي المصلي فقال لأن يقوم أربعين خير من أن يمر بين يديه لا أدري سنة أو يوما أو ساعة قال أحمد بن زهير سئل يحيى بن معين عن هذا الحديث فقال خطأ إنما هو زيد إلى أبي جهيم كما روى مالك

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a praying person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6990

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

قال أبو عمر لا خلاف بين العلماء في كراهية المرور بين يدي المصلي لكل أحد ويكرهون للمصلي أيضا أن يدع أحدا يمر بين يديه وعليه عندهم أن يدفعه جهده ما لم يخرج إلى حد من العمل يفسد به على نفسه صلاته وقد مضى القول في درء المصلي من يمر بين يديه والحكم في ذلك مبسوطا في باب زيد بن أسلم من هذا الكتاب والإثم على المار بين يدي المصلي فوق الإثم على الذي يدعه يمر بين يديه وكلاهما عاص إذا كان بالنهي عالما والمار أشد إثما إذا تعمد ذلك وهذا ما لا أعلم فيه خلافا ومع هذا فإنه لا يقطع صلاة من مر بين يديه على ما قد قدمنا ذكره في باب زيد ابن أسلم والحمد لله

Mas'alah: What is the severity of passing in front of a praying person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6991

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

حدثنا خلف بن أحمد قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا محمد بن عمر بن لبابة وأيوب بن سليمان قالا حدثنا عبد الرحمان بن إبراهيم حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا أيوب بن موسى الغافقي حدثني أبو عمر أن الغافقي قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول لأن يكون الرجل رمادا يذرى خير له من أن يمر بين يدي رجل يصلي متعمدا

Mas'alah: Does the ruling on passing in front of a praying person depend on having a sutrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6991

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

قال أبو عمر قال بعض أهل العلم إن من صلى إلى غير سترة لم يحرم على أحد المرور بين يديه ولا يجوز له أن يدفع من مر بين يديه إذا صلى إلى غير سترة قال وإنما المعنى في هذا الباب لمن صلى إلى سترة وغيره يقول السترة وغير السترة في هذا الباب سواء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on prayer in one's home from Zayd ibn Thabit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6991

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

ولمالك عن أبي النضر عن بسر بن سعيد حديث آخر موقوف عند مالك وقد وصله غيره من الثقات منهم موسى بن عقبة وغيره حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال حدثنا أحمد بن سليمان قال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا وهيب قال سمعت موسى بن عقبة قال سمعت أبا النضر يحدث عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة ورواه ابن جريج عن موسى بن عقبة عن أبي النضر عن بسر عن زيد مثله عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا وهو حديث ثابت مرفوع صحيح ومثله لا يكون رأيا وإذا كانت صلاة النافلة

في البيت أفضل منها في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لأنه

عليه خرج هذا الخبر فما ظنك بها في غير هذا البلد ولهذا قال بعض الحكماء إخفاء العمل نجاة وإخفاء العلم هلكة والمأمور بستره من أعمال البر النوافل دون المكتوبات والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

Mas'alah: What is the ruling on a woman passing in front of a praying person in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7008

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

حديث سادس لأبي النضر مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة أنها قالت كنت أنام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبلته فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي وإذا قام بسطتهما قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح هذا من أثبت حديث يروى في هذا المعنى وقد روى القاسم عن عائشة مثله حدثناه خلف بن قاسم قال حدثنا سعيد بن عثمان بن السكن قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري قال حدثنا خالد بن الحرث قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن القاسم قال بلغ عائشة أن أبا هريرة يقول إن المرأة تقطع الصلاة فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فتقع رجلي بين يديه أو بحذائه فيضربها فأقبضها

Mas'alah: What is the ruling on a woman passing in front of a praying person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7009

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وفيه من الفقه وجوه منها أن المرأة لا تبطل صلاة من صلى إليها ولا صلاة من مرت بين يديه وهذا موضع اختلفت فيه الآثار واختلف فيه العلماء أيضا فقالت طائفة يقطع الصلاة على المصلي إذا مر بين يديه الكلب والحمار والمرأة وممن قال هذا أنس بن مالك وأبو الأحوص والحسن البصري وحجة من قال بهذا القول حديث حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع صلاة الرجل إذا لم يكن بين يديه قيد آخرة الرحل الحمار والمرأة والكلب الأسود فقلت ما بال الأسود من الأحمر من الأصفر من الأبيض فقال يا ابن أخي سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني فقال الكلب الأسود شيطان وروى يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس أحسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم إلى غير سترة فإنه يقطع صلاته الكلب والحمار والمجوسي والمرأة وتجزئ إذا مر بين يديه على قدفه بحجر وروي عن عائشة أنها قالت لا يقطع الصلاة إلا الكلب الأسود وبه قال أحمد بن حنبل وقال في نفسي من المرأة والحمار شيء وكان ابن عباس وعطاء ابن أبي رياح يقولان يقطع الصلاة الكلب الأسود والمرأة الحائض

Mas'alah: What is the ruling on a woman, donkey, or dog passing in front of a praying person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7010

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وحجة من قال هذا القول ما حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثنا قتادة قال سمعت جابر بن زيد يحدث عن ابن عباس رفعه شعبة قال يقطع الصلاة المرأة الحائض والكلب وقال جمهور العلماء لا يقطع الصلاة شيء وهو قول مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم والثوري وأبي ثور وداود والطبري وجماعة من التابعين قال أبو عمر الآثار المرفوعة في هذا الباب كلها صحاح من جهة النقل غير أن حديث أبي ذر وغيره في المرأة والحمار والكلب منسوخ ومعارض فمما عارضه أو نسخه عند أكثر العلماء حديث عائشة المذكور في هذا الباب وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن حدثنا محمد بن عمر بن علي حدثنا علي بن حرب حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي صلاته من الليل وأنا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنازة حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان حدثنا هشام بن عمار حدثنا عبد الحميد حدثنا الأوزاعي قال حدثنا عطاء بن أبي رباح والزهري قالا حدثنا عروة بن الزبير عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل وأنا معترضة فيما بينه وبين القبلة فسقط بهذا الحديث أن تكون المرأة تقطع الصلاة وكيف تقطع الصلاة بمرورها وفي هذا الحديث أن اعتراضها في القبلة نفسها لا يضر

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman passing in front of a praying person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7011

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وروى شعبة عن سعد بن إبراهيم عن عروة عن عائشة قالت كنت بين النبي صلى الله

عليه وسلم وبين القبلة قال شعبة وأحسبها قالت وأنا حائض قال أبو داود رواه الزهري وعطاء وأبو بكر بن حفص وهشام بن عروة وعراك ابن مالك وأبو الأسود وتميم بن سلمة كلهم عن عروة عن عائشة ولم يذكروا فيه وأنا حائض قال أبو داود ورواه أيضا إبراهيم عن الأسود عن عائشة وأبو الضحى عن مسروق عن عائشة والقاسم وأبو سلمة عن عائشة ولم يذكروا وأنا حائض أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر قالا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال سمعت القاسم يحدث عن عائشة قالت بئسما عدلتموني بالحمار والكلب لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا معترضة بين يديه فغذا أراد أن يسجد غمز رجلي فضممتهما إلي ثم يسجد وأما الحمار ففي رواية الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال جئت على حمار فمررت بين يدي الصفوف وهذا الأغلب منه أنه مر بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر سترة ولهذا سبق الحديث ولو من خلف السترة ما احتج بالحديث من ساقه كذلك والله أعلم هكذا رواه ابن عيينة وغيره عن الزهري وقال فيه عن مالك عن الزهري بإسناده أقبلت راكبا على أتان فمررت بين يدي بعض الصف فلم ينكر ذلك علي أحد وقد روى الليث عن يحيى بن أيوب عن محمد بن عمر بن علي

Mas'alah: What is the ruling on a donkey or dog passing in front of a praying person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7012

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

عن عباس بن عبيد الله بن عباس عن الفضل بن عباس قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في بادية ومعه عباس فصلى في صحراء ليس بين يديه ستر وحمارة

لنا وكلبة تعبثان بين يديه فما بالا بذلك ذكره أبو داود عن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن أبيه عن جده ففي هذا الحديث ما يدل على أن الحمار والكلب لا يقطعان الصلاة ومن جهة النظر لا يجب أن يحكم بقطع الصلاة لشيء من الأشياء إلا بما لا تنازع فيه وقد تعارضت الآثار في هذا الباب واضطربت والأصل أن الحكم لا يجب إلا بيقين وقد روى مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقطع الصلاة شيء وادرءوا ما استطعتم إنماهو شيطان وقد ذكرنا أخبار هذا الباب مستوعبة وذكرنا ما للعلماء في ذلك في باب ابن شهاب من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the hadith of Umm Hani' about the Prophet's ghusl and Duha prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7028

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

حديث ثامن لأبي النضر مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أن أبا مرة مولى عقيل بن أبي طالب أخبره أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب قالت فسلمت قال من هذه فقلت أنا أم هانئ بنت أبي طالب فقال مرحبا بأم هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد ثم انصرف فقلت يا رسول الله زعم ابن أمي علي أنه قاتل رجلا أجرته فلان بن هبيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ قالت أم هانئ وذلك ضحى قد ذكرنا أبا مرة فيما سلف من كتابنا هذا وهو الذي يقال له مولى أم هانئ اسمه يزيد وهو إن شاء الله أصح ما قيل فيه وهو مدني ثقة وذكرنا أم هانئ في كتاب الصحابة

بما يغني عن ذكرها ههنا واسمها هند ويقال بل اسمها فاختة وفي هذا الحديث صلاة الضحى وقد مضى القول فيها مستوعبا بما في ذلك من الأثر في باب ابن شهاب عن عروة من هذا الكتاب ومضى القول أيضا في معان من هذا الحديث مجردة من إسناده ومتنه في باب موسى

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet's supplication after prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7133

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي أخبرنا هشيم قال أخبرنا غير واحد منهم مغيرة عن الشعبي عن وراد كاتب المغيرة بن شعبة أن معاوية كتب إلى المغيرة اكتب إلي بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب إليه المغيرة إني

سمعته يقول عند انصرافه من الصلاة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ثلاث مرات وكان ينهى عن قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال ومنع وهات وعقوق الأمهات ووأد البنات

Mas'alah: What is the hadith about removing a thorn from the path and the virtues of the call to prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7140

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

حديث ثان لسمي مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق إذ وجد غصن شوك على الطريق فأخذه فشكر الله له فغفر له وقال الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله وقال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاتسبقوا إليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا

Mas'alah: What is the virtue of the adhan, the first row, and going early to prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7143

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

وقد تقدم تفسير معاني هذا الباب ممهدا في باب عبد الله بن جابر من هذا الكتاب فلا وجه لإعادة ذلك ههنا والحمد لله وفي هذا الحديث أيضا فضل النداء وهو الأذان وفضل الصف الأول وفضل البكور بالهاجرة إلى الصلاة في المسجد في الجمعة وغيرها ولا أعلم خلافا بين العلماء أن من بكر وانتظر الصلاة وإن لم يصل في الصف الأول أفضل ممن تأخر ثم تخطى إلى الصف الأول وفي هذا ما يوضح لك معنى فضل الصف الأول أنه ورد من أجل البكور إليه والتقدم والله أعلم وفيه فضل شهود العتمة والصبح في جماعة وقد مضت هذه المعاني مكررة في غير موضع من كتابنا هذا فلا معنى لتكريرها بعد ههنا وفي هذا الحديث أيضا جواز تسمية العشاء بالعتمة وهو موضع اختلاف بين أهل العلم فمن كره ذلك احتج بأن الله عز وجل سماها العشاء بقوله ومن بعد صلاة العشاء واحتج أيضا بحديث أبي سلمة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم

هذه إنما هي العشاء وإنما يسمونها العتمة لأنهم يعتمون بالإبل ومن أجاز تسمية العشاء بالعتمة فحجته حديث سمي المذكور في هذا الباب والله الموفق للصواب وأما قوله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا فإنما الاستهام على الصف لا على الأذان وعليه رجع الضمير في عليه وقال ابن حبيب إنما ذلك في الموضع الذي لا يؤذن فيه إلا واحد كالمغرب والجمعة تجمع كثرة المؤذنين

Mas'alah: What is the virtue of dhikr over other good deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7148

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

في هذا الحديث دليل على أن الذكر أفضل الأعمال ألا ترى أن هذا الكلام إذا قيل مائة مرة يعدل عشر رقاب إلى ما ذكر فيه من الحسنات ومحو السيئات وهذا أمر كثير فسبحان المتفضل المنعم لا إله إلا هو العليم (519) الخبير ومن هذا الباب على ما قلنا قول أبي الدرداء ألا أدلكم أو أخبركم بخير أعمالكم وأرفعها في درجاتكم وأزكاها عند مليككم وخير لكم من إعطاء الذهب والورق وخير من كثير من الصدقة والصوم وخير من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا (52) أعناقكم قالوا بلى قال ذكر الله وقال معاذ بن جبل ما عمل ابن آدم من عمل أنجى له من عذاب الله من ذكر الله وقالوا ذكر الله خير من حطم السيوف في سبيل الله

Mas'alah: What do some of al-Shafi'i's companions say about the term 'muhajjir'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7157

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

وقال بعض أصحاب الشافعي ليس في قوله المهجر ما يدل على أنه من وقت الهجير والهاجرة قال وإنما

Mas'alah: What is reported about the prayer of the inhabitants of heaven?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7161

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقد روي عن عكرمة ما يدل على أن أهل السماء يصلون في حين صلاة أهل الأرض على نحو صلاة أهل الأرض ويؤمنون أيضا فمن وافق ذلك منهم غفر له والله أعلم

Mas'alah: Who narrated similar hadiths about praying after the iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7197

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

وروى نحو هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن سرجس وابن بحينة وأبو هريرة

Mas'alah: What is the ruling on praying sunnah after iqamah for Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7197

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر أخبرنا أبو داود قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد عن عاصم عن عبد الله بن سرجس قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي الصبح فصلى الركعتين ثم دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة فلما انصرف قال يا فلان أيتهما صلاتك التي صليت وحدك أو التي صليت معنا

Mas'alah: What is the hadith about not praying supererogatory prayer after iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7199

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الديبلي قال حدثنا عامر بن محمد قال حدثنا محمد بن زنبور قال حدثنا فضيل بن عياض قال حدثنا زياد بن سعد عن عمرو بن دينار عن عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة وقد روى هذا الحديث أبو سلمة عن أبي هريرة من وجه صحيح أيضا حدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن إسحاق بن مهران قال حدثنا عمارة بن وثيمة بن موسى بن الفرات قال حدثنا أبو صالح عبد الغفار ابن داود الحراني قال حدثنا الليث بن سعد عن عبد الله بن عياش بن عباس عن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة التي أقيمت

Mas'alah: What is the hadith of Mu'awiyah ibn al-Hakam regarding speaking during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7209

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم قال قلت يا رسول الله إنا كنا حديث عهد بجاهلية فجاء الله بالإسلام وإن رجالا منا يتطيرون قال ذلك شيء يجدونه في صدروهم فلا يضرهم قال يا رسول الله ورجالا منا يأتون الكهان قال فلا تأتوهم قال يا رسول الله ورجالا منا يخطون قال كان نبي الله يخط فمن وافق خطه فذاك قال وبينا أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فحذفني القوم بأبصارهم فقلت أمياه إنكم تنظرون إلي قال فضربوا على أفخاذهم فلما رأيتهم يسكتوني لكني سكت قال فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم فبأبي هو وأمي ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه والله ما ضربني ولا كهرني ولا سبني ولكن قال إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هي التسبيح والتكبير وتلاوة القرآن قال ثم اطلعت غنيمة لي ترعاها جارية لي في ناحية أحد فوجدت الذئب قد أصاب منها شاة وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون فصككتها صكة ثم انصرفت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فعظم علي قال فقلت يا رسول الله فهلا أعتقها قال ائتيني بها قال فجئت بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها أين الله فقالت في السماء فقال من أنا فقالت أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنها مؤمنة فأعتقها

Mas'alah: What is the ruling on praying while drowsy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7246

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

حديث خامس لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا نعس أحدكم في صلاته فليرقد حتى يذهب عنه النوم فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه

Mas'alah: What is the ruling on approaching prayer while not conscious of its limits?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7246

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

في هذا الحديث دلل على أن الصلاة لا ينبغي أن يقربها من لا يعقلها ويعقل حدودها وقد قال الضحاك بن مزاحم في قول الله عز وجل لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى قال من النوم وأما معنى هذا

Mas'alah: What is the ruling on distractions that occupy the heart during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7247

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن ما شغل القلب عن الصلاة وعن خشوعها وتمام ما يجب فيها فواجب تركه وواجب أن لا يصلي المرء إلا وقلبه متفرغ لصلاته ليكون متيقظا فيها مقبلا عليها وبالله التوفيق

Mas'alah: What does the Prophet's appointment of Abu Bakr to lead prayer indicate about the caliphate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7254

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

قال أبو عمر لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا أبا بكر يصلي بالناس في مرضه الذي توفي فيه واستخلفه على الصلاة وهي عظم الدين وكانت إليه لا يجوز أن يتقدم إليها أحد بحضرته صلى الله عليه وسلم فلما مرض استخلف عليها أبا بكر والصحابة متوافرون منهم علي وعمر وعثمان رضي الله عنهم استدل المسلمون بذلك على فضل أبي بكر وعلى أنه أحق بالخلافة بعد وعلمو ذلك فارتضوا لدنياهم وإمامتهم وخلافتهم من ارتضاه لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لأجل دينهم وذلك إمامتهم في صلاتهم ولم يكن يمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم من أن يصرح بخلافة أبي بكر بعده والله أعلم إلا أنه كان لا ينطق في دين الله بهواه ولا ينطق إلا بما يوحى إليه فيه قال الله عز وجل وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى ولم يكن يوحى إليه في الخلافة شيء وكان لا يتقدم بين يدي ربه في شيء وكان يحب أن يكون أبو بكر الخليفة بعده فلما لم ينزل عليه في ذلك وحي ونعني لم يؤمر بذلك ولكنه أراهم موضع الاختيار وموضع إرادته فعرف المسلمون ذلك منه فبايعوا أبا بكر بعده فخير لهم في ذلك ونفعهم الله به وبارك لهم فيه فقاتل أهل الردة حتى أقام الدين كما كان وعدل في الرعية وقسم بالسوية وسار بسيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفاه الله حميدا رضي الله عنه وقد روى هذا الحديث حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بمعنى حديث مالك قال حماد وأخبرنا أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة بمثله قال ابن أبي مليكة وأي خلافة أبين من هذا

Mas'alah: What is the ruling on relieving oneself before prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7332

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

حديث سادس وعشرون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن عبد الله بن الأرقم كان يؤم أصحابه فحضرت الصلاة يوما فذهب لحاجته ثم رجع فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا أراد أحدكم الغائط فليبدأ به قبل الصلاة قد ذكرنا عبد الله بن الأرقم في كتابنا في الصحابة بما يغني عن ذكره ههنا ولم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث ولفظه واختلف فيه عن هشام بن عروة فرواه مالك كما ترى وتابعه زهير بن معاوية وسفيان بن عيينة وحفص بن غياث ومحمد بن إسحاق وشجاع بن الوليد وحماد بن زيد ووكيع وأبو معاوية والمفضل بن فضالة ومحمد بن كناسة كلهم رواه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الأرقم كما رواه مالك ورواه

وهيب بن خالد وأنس بن عياض وشعيب بن إسحاق عن هشام بن عروة عن أبيه عن رجل حدثه عن عبد الله بن الأرقم فأدخل هؤلاء بين عروة وبين عبد الله بن الأرقم رجلا ذكر ذلك أبو داود ورواه أيوب بن موسى عن هشام عن أبيه أنه سمعه من عبد الله بن الأرقم فالله أعلم ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج عن أيوب بن موسى عن هشام بن عروة عن عروة قال خرجنا في حج أو عمرة مع عبد الله بن الأرقم الزهري فأقام الصلاة ثم قال صلوا وذهب لحاجته فلما رجع قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أقيمت الصلاة وأراد أحدكم الغائط فليبدأ بالغائط فهذا الإسناد يشهد بأن رواية مالك ومن تابعه في هذا الحديث متصلة وابن جريج وأيوب

بن موسى ثقتان حافظان حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد ابن سعيد الجمال قال حدثنا محمد بن عبد الله بن كناسة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الأرقم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا حضرت الرجل الصلاة وأراد الخلاء بدأ بالخلاء وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله ابن الأرقم أنه كان يسافر فكان يؤذن لأصحابه ويؤمهم فثوب بالصلاة يوما فقال ليؤمكم أحدكم فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا أراد أحدكم أن يأتي الخلاء وأقيمت الصلاة فليبدأ بالخلاء

Mas'alah: What is the ruling on praying while needing to urinate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7334

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

في هذا الحديث من الفقه أن لا يصلي أحد وهو حاقن

Mas'alah: What is the Maliki ruling on praying while needing to urinate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7334

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

واختلف الفقهاء فيمن صلى وهو حاقن فقال ابن القاسم عن مالك إذا شغله ذلك فصلى كذلك فإني أحب أن يعيد في الوقت وبعده

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer when distracted by worldly matters?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7334

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

وقال الطحاوي لا يختلفون أنه لو شغل قلبه بشيء من أمر الدنيا لم تستحب له الإعادة كذلك إذا شغله البول

Mas'alah: What is the ruling on praying while food is present or while repelling urine and stool?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7335

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

يقول لا يصلي أحد بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الأخبثان وهذا حديث ثابت صحيح

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith prohibiting prayer while repelling urine and stool?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7335

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وأما ما روي عن الزهري عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصلى أحدكم وهو يدافع الأخبثين الغائط والبول فلا أصل له في حديث مالك وهو موضوع الإسناد

Mas'alah: Is prayer valid if performed while food is present or while needing to urinate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7335

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

قال أبو عمر قد أجمعوا أنه لو صلى بحضرة الطعام فأكمل صلاته ولم يترك من فرائضها شيئا أن صلاته مجزية عنه فكذلك إذا صلاها حاقنا فأكمل صلاته وفي هذا دليل على أن النهي عن الصلاة بحضرة الطعام من أجل خوف اشتغال بال المصلي بالطعام عن الصلاة وتركه إقامتها على حدودها فإذا أقامها على حدودها خرج من المعنى المخوف عليه وأجزته صلاته لذلك

Mas'alah: What is the ruling on praying while severely needing to urinate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7335

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وقد روى يزيد بن شريح الحضرمي عن أبي حي المؤذن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يحل لمؤمن أن يصلي وهو حاقن جدا رواه ثور ابن يزيد الشامي عن يزيد بن شريح ورواه حبيب بن صالح عن يزيد بن شريح عن أبي حي المؤذن عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم ومثل هذا الخبر لا تقوم به حجة عند أهل العلم بالحديث ولو صح كان معناه أنه إذا كان حاقنا جدا لم يتهيأ له إكمال الصلاة على وجهها والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on suppressing the need to relieve oneself during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7336

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وروي عنه أيضا أنه قال لا يدافعن أحدكم الخبث في الصلاة ذكره ابن المبارك أخبرنا عمران بن حدير عن نصر بن عاصم عن عمر بن الخطاب والخبر الأول عن عمر ذكره أيضا ابن المبارك عن حيوة بن شريح عن جعفر بن ربيعة عن عبد الله بن رافع الحضرمي المصري عن عمرو بن معدي كرب سمع عمر (يقول)

Mas'alah: What is the ruling on praying while constricting one's thighs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7336

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وذكر مالك عن زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب قال لا يصلين أحدكم وهو ضام بين وركيه

Mas'alah: What is the ruling on praying while needing to urinate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7336

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

فهؤلاء كرهوا الصلاة للحاقن وجاءت فيه رخصة عن إبراهيم النخعي وطاوس اليماني ذكر ابن المبارك عن الثوري عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم قال لا بأس به مالم يعجلك وعن سفيان عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس قال إنا لنصره ضما وإنا لنضغطه

Mas'alah: What is the ruling on praying while needing to relieve oneself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7336

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

قال أبو عمر الذي نقول به إنه لا ينبغي لأحد أن يفعله فإن فعل وسلمت له صلاته أجزأت عنه وبئسما صنع

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Hisham about the Prophet's prayer in a marked garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7443

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

فأما حديث هشام فحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له خميصة لها علم فكان يتشاغل بها في الصلاة فأعطاها أبا جهم وأخذ كساءله انبجانيا وأما حديث الزهري فحدثنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن إبراهيم الديبلي قال حدثنا عبد الحميد بن صبيح وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها علم فلما قضى صلاته قال شغلتني أعلام هذه اذهبوا بها إلى أبي جهم وتوني

Mas'alah: Does the Prophet's action in his final illness abrogate the ruling that followers must sit when the imam sits?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وفي هذا الحديث نسخ لقوله صلى الله عليه وسلم في الإمام إذا صلى جالسا فصلوا جلوسا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الصلاة صلى جالسا وأبو بكر إلى جنبه قائما يصلي بصلاته ويقتدي به والناس يصلون ويقتدون بأبي بكر قياما ومعلوم أن صلاته هذه في مرضه الذي توفي منه وأن قوله إذا صلى الإمام جالسا فصلوا جلوسا كان في حين سقط من فرسه فجحش شقه

Mas'alah: What is the explanation for Abu Bakr standing beside the Prophet during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7452

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

قال أبو إسحاق وهذا خطأ من قائله لأن قيام أبي بكر إلى جنب النبي صلى الله عليه وسلم له معنى حسن وهو أن الإمام يحتاج إلى أن يسمع الناس تكبيرة ويحتاج إلى أن تظهر لهم أفعاله ويرى قيامه وركوعه ليقتدوا به فلما ضعف النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك أقام أبا بكر إلى جنبه لينوب عن النبي صلى الله عليه وسلم في إسماعهم تكبيره ورؤيتهم لخفضه ورفعه ليعلموا أنه يفعل ذلك بفعل النبي صلى الله عليه وسلم كما يفعل في مساجد الجماعات أن يقام فيها من يرفع صوته بالتكبير لعجز الإمام عن إسماع جماعتهم فهذا المعنى في قيام أبي بكر خلف النبي صلى الله عليه وسلم وقد

مضى القول في خلافة أبي بكر فيما تقدم من حديث هشام بن عروة في هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on traveling to mosques other than the three sacred mosques?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7493

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وفيه من الفقه والعلم ضروب فأما قوله خرجت إلى الطور فقد بان في الحديث أنه لم يخرج ألبتة إلا تبركا به ليصلي فيه ولهذا المعنى لا يجب الخروج إلا إلى الثلاثة المساجد المذكورة في هذا الحديث وعلى هذا جماعة العلماء فيمن نذر الصلاة في هذه الثلاثة المساجد أو في أحدها أنه يلزمه قصدها لذلك ومن نذر صلاة في مسجد سواها صلى في موضعه ومسجده ولا شيء عليه ولا يعرف العلماء غير الثلاثة المساجد المذكورة في هذا الحديث المسجد الحرام ومسجد الرسول ومسجد بيت المقدس لا يجري عندهم مجراها شيء من المساجد سواها

Mas'alah: What is the ruling on traveling to four mosques according to a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7493

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقد روى محمد بن خالد الجندي عن المثنى بن الصباح عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله تعمل الرحال إلى أربعة مساجد إلى المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى وإلى مسجد الجند

Mas'alah: What is the hadith about traveling only to three mosques?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7502

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا زكرياء بن يحيى الناقد قال حدثنا سعيد بن سليمان عن محمد بن عبد الرحمن بن مجير قال حدثنا زيد بن أسلم عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أنه خرج إلى الطور ليصلي فيه ثم أقبل فلقي حميل الغفاري فقال له حميل من أين جئت قال من الطور قال أما إني لو لقيتك لم تأته قال لم قال لأني سمعت رسول الله يقول لا تضرب أكباد الإبل إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي هذا ومسجد بيت المقدس

Mas'alah: What is the hadith about waiting for prayer being considered in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7505

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن عبد الله بن سلام قال قال النبي من انتظر الصلاة فهو في الصلاة حتى يصلي قال أنت سمعته قلت نعم قال فهو كذلك

Mas'alah: What is the ruling on praying in mud according to Imam Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7513

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وقد اختلف قول مالك في الصلاة في الطين فمرة قال لا يجزيه إلا أن ينزل بالأرض ويسجد عليها على قدر ما يمكنه ومرة قال يجزيه أن يوميء إيماء ويجعل سجوده أخفض من ركوعه إذا كان الماء قد أحاط به

Mas'alah: What did Jabir ibn Zayd do when praying in water and mud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7513

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن عمر ابن يحيى قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد أنه أومأ في ماء وطين

Mas'alah: What is the ruling on praying by gesture when trapped in mud and water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7515

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

قال وحدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا أبان قال حدثنا أنس ابن سيرين قال أقبلت مع أنس بن مالك من الشام حتى أتينا سواء ببط وحضرت الصلاة والأرض كلها غدير

فصلى على حمار يومىء إيماء قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن جابر بن زيد في الذي تحضره الصلاة وهو في ماء وطين قال يومىء إيماء قال وحدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا ابن لهيعة عن عمار بن غزية في الرجل تدركه الصلاة وهو في ماء وطين قال يصلي قائما متوجها إلى القبلة يومىء برأسه قال وحدثنا منجاب بن الحارث قال أخبرنا شريك عن ليث عن طاوس قال إذا كان ردع أو مطر فصل على الدابة

Mas'alah: What is the ruling on performing obligatory prayer on a mount in mud or fear?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7515

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

قال وسمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يسأل عن الصلاة المكتوبة على الراحلة فقال لا يصلى على الراحلة في الأمن إلا في موضعين إما في طين وإما في تطوع قال وصلاة الخوف وذكر أبو عبد الله حديث يعلى بن أمية الذي ذكرناه في هذا الباب وسئل أبو عبد الله أحمد بن حنبل مرة أخرى عن الصلاة على الراحلة فقال أما في الطين فنعم يعني المكتوبة

Mas'alah: What is the evidence for praying by gesture due to mud and water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7515

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

قال أبو عمر من أتى من الصلاة على الراحلة أو على قدميه بالإيماء من أجل الطين

والماء احتج بحديث هذا الباب عن أبي سعيد الخدري قوله

Mas'alah: What is the evidence against praying by gesture when mud is present?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7516

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

فأبصرت عيناي رسول الله انصرف وعلى جبهته وأنفه ويروى على جبينه وأنفه أثر الماء والطين قالوا فلو حاز الإيماء في ذلك ما كان رسول الله ليضع أنفه وجبهته في الطين وهذا حديث صحيح وحديث يعلى بن أمية ليس إسناده بشيء

Mas'alah: When is it impermissible to pray by gesture due to mud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7516

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

قال أبو عمر أما إذا كان الطين والماء مما يمكن السجود عليه وليس فيه كبير تلويث وفساد للثياب وجاز تمكين الجبهة والأنف من الأرض فهذا موضع لا تجوز فيه الصلاة على الراحلة ولا على الأقدام بالإيماء لأن الله عز وجل قد افترض الركوع والسجود على كل من قدر على ذلك كيفما قدر

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's supplication after the salam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7535

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

أبي قال حدثنا عبد الرزاق وروح وابن بكر قالوا حدثنا ابن جريج قال أخبرني عبدة بن أبي لبابة أن ورادا مولى المغيرة بن شعبة أخبره أن المغيرة بن شعبة كتب إلى معاوية كتب ذلك الكتاب له وراد إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين يسلم لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد اللهم لا مانع لما أعطيت ولا ممنوع لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد قال وراد ثم قدمت بعد ذلك على معاوية فسمعته على المنبر يأمر الناس بذلك القول ويعلمهموه قال أحمد بن حنبل وحدثنا روح قال حدثنا ابن عون قال أنبأني أبو سعيد قال أنبأني وراد كاتب المغيرة بن شعبة قال كتب معاوية إلى المغيرة أن اكتب إلي بشيء حفظته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان إذا صلى ففرغ قال لا إله إلا الله قال وأظنه قال وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's supplication after the salam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7536

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال وحدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت المسيب بن رافع يحدث عن وراد كاتب المغيرة بن شعبة أن المغيرة بن شعبة كتب إلى معاوية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سلم قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's supplication after the salam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7536

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حدثنا عبد الوارث بن سفيان ويعيش بن سعيد قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مضر بن محمد قال حدثنا هناد بن السري قال حدثنا عبدة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن المغيرة بن شعبة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم من الصلاة قال اللهم لك الحمد لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد

Mas'alah: What does the author say about the hadith of the Prophet being occupied from the middle prayer on the Day of the Trench?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7587

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وأما قوله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر حتى غربت الشمس فقد ذكرنا طرق هذا الحديث في باب زيد بن أسلم وذكرنا حديث أبي سعيد الخدري وحديث ابن مسعود في باب مرسل زيد أيضا وفي حديثهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شغل يومئذ عن أربع صلوات الظهر والعصر والمغرب والعشاء وفي حديث جابر

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying towards Jerusalem for sixteen months

before the qibla change?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7589

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

907 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن قدم المدينة ستة عشر شهرا نحو بيت المقدس ثم حولت القبلة قبل بدر بشهرين

Mas'alah: What does the author say about the abrogation of the prayer direction to the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7589

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وذكرنا نسخ الصلاة إلى الكعبة وكيف كان الوجه في ذلك وكثيرا من معاني استقبال القبلة في باب ابن شهاب عن عروة وفي باب عبد الله بن دينار فأغنى عن ذكر ذلك ههنا وهذا الحديث ومثله أصل في علم الخبر وحفظ السير وقد روي معناه مسندا من وجوه من حديث البراء وغيره ولم يختلف العلماء في أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدم

المدينة صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهرا وقيل سبعة عشر وقيل ثمانية عشر وإنما اختلفوا في صلاته بمكة فقالت طائفة كانت إلى الكعبة وقال آخرون كانت إلى بيت المقدس وقد ذكرنا ما روي في ذلك وقيل به في باب ابن شهاب عن عروة من هذا الكتاب في باب صلاة جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم بمكة حين فرض الصلاة وذكرنا بعض ذلك مع حكم من صلى إلى غير القبلة مجتهدا وغير مجتهد في باب

عبد الله بن دينار

Mas'alah: What is the hadith about the change of qibla from Jerusalem to the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7590

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا إسحاق عن زكرياء عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فصلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا ثم إنه وجه إلى الكعبة فمر رجل قد كان صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم على قوم من الأنصار فقال أشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وجه إلى الكعبة فانصرفوا

Mas'alah: What is the hadith about the change of qibla from Jerusalem to the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7590

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا سنيد قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء قال لما قدم النبي عليه السلام المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا وكان

يحب أن يوجه إلى الكعبة فأنزل الله قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فوجه نحو الكعبة وكان يحب ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the revelation of the qibla verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7591

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو الأحوص قال حدثنا أبو إسحاق عن البراء قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى بيت المقدس ستة عشر شهرا فلما أنزلت هذه الآية في القبلة فولوا وجوهكم شطره قال فنزلت بعدما صلى النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق رجل من القوم فمر بناس من الأنصار وهم يصلون فحدثهم الحديث فولوا وجوههم وقد روى هذا الحديث شعبة والثوري وزهير بن معاوية وهو أتمهم له سياقة عن أبي إسحاق عن البراء مثله وقد ذكرنا تاريخ تحويل القبلة إلى الكعبة والاختلاف في ذلك في باب ابن شهاب عن عروة والحمد لله

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of ruqyah for all types of pain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7611

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقال جماعة من أهل العلم الرقي جائز من كل وجع ومن كل ألم ومن العين وغير العين وحجتهم حديث عثمان بن أبي العاصي ومثله عن النبي صلى الله عليه وسلم في

جواز الرقي من الوجع وقد ذكرنا حديث عثمان بن أبي العاصي في باب يزيد بن خصيفة من هذا الكتاب وحديث ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى قرأ على نفسه بالمعوذات ونفث وروى إبراهيم عن الأسود مثله بمعناه وروى أنس وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا دخل على مريض قال أذهب البأس رب الناس الحديث وروى محمد بن حاطب عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on using ruqyah for ailments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7612

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وروى صالح بن كيسان عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة عن الشفاء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فقال لها علمي حفصة رقية النملة كما علمتها الكتاب ومن حديث عبادة وأبي سعيد الخدري وميمونة وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم جواز الرقى من كل شيء يشتكى به من الأوجاع كلها

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands during prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7614

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حديث ثالث عشر ليحيى بن سعيد 617 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في الصلاة هكذا هذا الحديث

مرسلا عند كل من رواه عن مالك وكذلك رواه شعبة عن يحيى بن سعيد وفي هذا الباب أحاديث مسندة كثيرة عند مالك وغيره نذكر منها في هذا الباب ما يشبهه ويليق به إن شاء الله أخبرنا سعيد بن نصر ويحيى بن عبد الرحمن قالا حدثنا محمد بن أبي دليم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه إذا كبر في الصلاة حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الميمون محمد بن عبد الله بن مطرف العسقلاني بعسقلان قال حدثنا أبو معن ثابت بن نعيم قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه إذا كبر لافتتاح الصلاة وإذا رفع رأسه من الركوع

قال أبو عمر روى رفع اليدين عن النبي صلى الله عليه وسلم عند افتتاح الصلاة وعند الركوع وعند رفع الرأس من الركوع جماعة من أصحابه رضي الله عنهم منهم عبد الله بن عمر ووائل بن حجر ومالك بن الحويرث وأبو هريرة وأنس وأبو حميد الساعدي في عشرة من الصحابة وروي من حديث البراء بن عازب وعبد الله بن مسعود أنه كان يرفع يديه في أول افتتاح الصلاة ثم لا يعود وهما حديثان معلولان وقد تقدم القول في رفع اليدين وما في ذلك اعتلال الآثار ومذاهب علماء الأمصار ممهدا مجودا مختصرا موعبا في باب ابن شهاب عن سالم من هذا الكتاب فلا معنى لإعادة ذلك ههنا أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني أبي عن جدي عن يحيى بن أيوب عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

إذا كبر للصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا ركع فعل مثل ذلك وإذا رفع للسجود فعل مثل ذلك وإذا قام من الركعتين فعل مثل ذلك حدثنا خلف بن القاسم قراءة مني عليه أن أبا الميمون محمد بن عبد الله العسقلاني حدثهم بعسقلان قال حدثنا أبو معن ثابت بن نعيم قال حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا الحكم قال رأيت

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of witr prayer according to some scholars?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7744]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وفيه دليل على أن السلف من قال بوجوب الوتر وهو مذهب أبي حنيفة وقد ذكرنا وجه قوله والحجة عليه في غير موضع من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on the status of a Muslim who does not pray?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7745]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وفيه دليل على أن من لم يصل من المسلمين في مشيئة الله إذا كان موحدا مؤمنا بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم مصدقا مقرا وإن لم يعمل وهذا يرد قول المعتزلة والخوارج بأسرها ألا ترى أن المقر بالإسلام في حين دخوله فيه يكون مسلما قبل الدخول في عمل الصلاة وصوم رمضان بإقراره واعتقاده وعقدة نيته فمن جهة النظر لا يجب أن يكون كافرا إلا برفع ما كان به مسلما وهو الجحود لما كان قد أقر به واعتقده والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on killing someone who refuses to pray while affirming its obligation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7745

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وقد ذكرنا اختلاف العلماء في قتل من أبى من عمل الصلاة إذا كان بها مقرا في باب زيد بن أسلم من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: Where is the discussion on the rulings for the one who abandons prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7749

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

في باب زيد بن أسلم عند ذكرنا اختلاف العلماء في أحكام تارك الصلاة هنالك فلا معنى لذكر ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on the one who abandons prayer while affirming its obligation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7750

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وأصح شيء في هذا الباب من جهة النظر ومن جهة الأثر أن تارك الصلاة إذا كان مقرا بها غير جاحد ولا مستكبر فاسق مرتكب لكبيرة موبقة من الكبائر الموبقات وهو مع ذلك في مشيئة الله عز وجل إن شاء غفر له وإن شاء عذبه فإنه لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقد يكون الكفر يطلق على من لم يخرج من

الإسلام ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم في النساء رأيتهن أكثر أهل النار بكفرهن قيل يا رسول الله أيكفرن بالله قال يكفرن بالعشير ويكفرن الإحسان فأطلق عليهن اسم الكفر لكفرهن العشير والإحسان وقد يسمى كافر النعمة كافرا وأصل الكفر التغطية للشيء ألم تسمع قول لبيد في ليلة كفر النجوم غمامها فيحتمل والله أعلم إطلاق الكفر على تارك الصلاة أن يكون معناه أن تركه الصلاة غطى إيمانه وغيبه حتى صار غالبا عليه وهو مع ذلك مؤمن باعتقاده ومعلوم أن من صلى صلاته وإن لم يحافظ على أوقاتها أحسن حالا ممن لم يصلها أصلا وإن كان مقرا بها

Mas'alah: What does the hadith indicate about the one who abandons prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7755

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

قال الطحاوي وفي هذا ما يدل على أن تارك الصلاة ليس بكافر لأن من صلى صلاة بغير طهور فلم يصل وقد أجيبت دعوته ولو كان كافرا ما سمعت دعوته لأن الله يقول وما دعاء الكافرين إلا في ضلال واحتج أيضا بقوله صلى الله عليه وسلم الذي يترك صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله

Mas'alah: What is the ruling on one who deliberately misses a prayer until its time expires?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7755

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

ومعلوم أن ما زاد على صلاة واحدة من الصلوات في حكم الصلاة الواحدة ألا ترى

أن تاركها عامدا حتى يخرج وقتها يستتاب على الوجوه التي ذكرنا عن العلماء على مذاهبهم في ذلك في باب زيد بن أسلم

Mas'alah: What is the importance of maintaining prayer times and perfecting ablution, bowing, and prostration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7755

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وجملة القول في هذا الباب أن من لم يحافظ على أوقات الصلوات لم يحافظ على الصلوات كما أن من لم يحافظ على كمال وضوئها وتمام ركوعها وسجودها فليس بمحافظ عليها ومن لم يحافظ عليها فقد ضيعها ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع كما أن من حفظها وحافظ عليها حفظ دينه ولا دين لمن لا صلاة له

Mas'alah: What is the refutation of the Mu'tazila regarding the hadith on the covenant of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7755

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

ورحم الله أبا العتاهية حيث يقول أقم الصلاة لوقتها بطهورها ومن الضلال تفاوت الميقات قال أبو عمر إنما ذكرت أحاديث هذا الباب وإن كان فيها للمرجئة تعلق لأن المعتزلة أنكرت الحديث المروي في قوله ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وقالت من لم يأت

Mas'alah: What is the hadith about raising voices in prayer during i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7773

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقد روى هذا الحديث أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن إسماعيل بن أمية عن أبي سلمة عن أبي سعيد قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة فكشف الستر وقال ألا إن كلكم مناج ربه فلا يؤذين بعضكم بعضا ولا يرفع بعضكم على بعض في القراءة أو قال في الصلاة ولم يذكر أبو داود حديث البياضي وذكر حديث أبي سعيد هذا

Mas'alah: What is the ruling on raising one's voice in Quran recitation during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7773

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقد روى خالد الطحان عن مطرف عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرفع الرجل صوته بالقرآن

قبل العشاء وبعدها يغلط أصحابه وهم يصلون وهذا تفرد به خالد الطحان وهو ضعيف وإسناده كله ليس مما يحتج به وحديث البياضي وحديث أبي سعيد ثابتان صحيحان والله أعلم والحمد لله وليس فيهما معنى يشكل يحتاج إلى القول فيه إن

شاء الله وإذا لم يجز للتالي المصلي رفع صوته لئلا يغلط ويخلط على مصل إلى جنبه فالحديث في المسجد مما يخلط على المصلي أولى بذلك وألزم وأمنع وأحرم والله أعلم وإذا نهي المسلم عن أذى أخيه المسلم في عمل البر وتلاوة الكتاب فأذاه في غير ذلك أشد تحريما وقد نظر عبد الله بن عمرو إلى الكعبة فقال والله إن لك لحرمة ولكن المؤمن عند الله أعظم حرمة منك حرم منه عرضه ودمه وماله وأن لا يظن به إلا خير وحسبك بالنهي عن أذى المسلم في المعنى الوارد في هذا الحديث فكيف بما هو أشد من ذلك والله المستعان

Mas'alah: What did the Prophet say at the end of his witr prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7806]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن هشام بن عمرو عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في آخر وتره اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك

Mas'alah: What is the hadith about preventing women from attending the mosque?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7849]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

حديث سادس وأربعون ليحيى بن سعيد 947 - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت لو أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء لمنهن المسجد كما منعه نساء بني إسرائيل

Mas'alah: What did Umm Salamah report about women attending Fajr prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7850]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وقد روى معمر والزبيدي وغيرهما عن الزهري عن هند ابنة الحرث وكانت تحت معبد بن المقداد الكندي أخبرته وكانت تدخل على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم إن أم سلمة أخبرتها أن النساء كن يشهدن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح فينصرفن إلى بيوتهن متلففات في مروطهن ما يعرفن من الغلس قالت وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سلم مكث قليلا وكانوا يرون أن ذلك كيما ينفذ النساء قبل الرجال

Mas'alah: What did the Prophet say about women attending night prayers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7850]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وقد ثبت من حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أذن لهن في مشاهدة الصلوات بالليل لا بالنهار وقال مع ذلك وبيوتهن خير لهن

Mas'alah: What is the hadith about allowing women to go to mosques at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7850

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا حدثنا جرير عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائذنوا للنساء إلى المساجد بالليل قال وحدثنا ابن وكيع ومجاهد بن موسى قالا حدثنا يزيد بن هارون عن العوام بن حوشب عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر

Mas'alah: What did the Prophet say about not preventing women from attending mosques?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7851

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن

Mas'alah: What is the hadith about women going to mosques at night without perfume?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7851

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

قال ابن جرير وحدثنا سوار بن عبد الله بن سوار العنبري قال حدثنا المعتمر بن سليمان عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه

وسلم قال إذا استأذنكم النساء إلى المساجد بالليل فلا تمنعوهن وليخرجن ثفلات

Mas'alah: What is the hadith about allowing women to go to the mosque at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7851

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير وأبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد قال قال عبد الله بن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم ائذنوا للنساء إلى المساجد بالليل

Mas'alah: What is the ruling on a son opposing the Prophet's command to allow women to the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7851

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

فقال ابن له والله لا نأذن لهن فيتخذنه دغلا والله لا نأذن لهن قال فسبه وغضب وقال أقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائذنوا لهن وتقول لا نأذن لهن

Mas'alah: What is the ruling on preventing women from going to the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7851

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وروى حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ولم يقل بالليل

Mas'alah: What did the Prophet say about leaving a door for women in the mosque?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7852]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركنا هذا الباب للنساء قال فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات

Mas'alah: What is the virtue of a woman praying in her home over the mosque?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7853]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام عن قتادة عن مورق العجلي عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها

Mas'alah: What did the Prophet say about a woman's prayer in her home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7853

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا هارون بن معروف حدثنا ابن وهب حدثني داود بن قيس عن عبد الله بن سويد الأنصاري عن عمته أم حميد أنها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إني أحب الصلاة معك قال فقال لها قد علمت أنك تحبين الصلاة معي وصلاتك في بيتك خير لك من صلاتك في حجرتك وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك وصلاتك في مسجد قومك خير لك من صلاتك في مسجدي قال فأمرت فبني لها مسجد في أقصى شيء في بيتها وأظلمه فكانت تصلي فيه حتى لقيت الله

أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا جرير بن أيوب قال حدثنا أبو زرعة قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة المرأة في داخلتها وربما قال في مخدعها أعظم لأجرها من أن تصلي في بيتها ولأن تصلي في بيتها أعظم لأجرها من أن تصلي في دارها ولأن تصلي في دارها أعظم لأجرها من أن تصلي في مسجد قومها ولأن تصلي في مسجد قومها أعظم لأجرها من أن تصلي في مسجد الجماعة ولأن تصلي في الجماعة أعظم لأجرها من الخروج يوم الخروج حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا المعلى بن منصور حدثنا عبد العزيز بن

محمد عن أبي اليمان عن شداد بن أبي عمرو بن حماس عن أبيه عن حمزة بن أبي أسيد عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خارج من المسجد فاختلط النساء بالرجال فقال لا تحفظن الطريق عليكن بحافات الطريق وذكر تمام الحديث حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا إبراهيم بن إسحاق النيسابوري حدثنا إسماعيل بن عيسى العطار قال حدثنا سوار بن مصعب عن عطية العوفي عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ليس للنساء نصيب في الخروج وليس لهن نصيب في الطريق إلا في جوانب الطريق حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا أبو شهاب عن ابن أبي ليلى عن عبد الكريم عن عبد الله بن الطيب عن أم سليمان ابنة أبي حكيم أنها قالت أدركت القواعد يصلين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الفرائض حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا العوام بن حوشب قال حدثني حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن وأخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرني العوام بن حوشب عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا النساء المساجد وبيوتهن خير لهن فقال ابن لعبد الله بن عمر والله لنمنعهن فقال ابن عمر تراني أقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول لتمنعهن

Mas'alah: What did the Prophet say about a woman's prayer in her home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7856

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا أبو ثابت حدثنا حاتم بن إسماعيل عن يحيى بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة عن جده عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة المرأة في بيتها خير من صلاتها في حجرتها وصلاتها في حجرتها خير من صلاتها في دارها وصلاتها في دارها خير من صلاتها فيما وراء ذلك

Mas'alah: What is the ruling on old women attending all prayers according to Abu Yusuf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7857

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وقال أبو يوسف لا بأس أن تخرج العجوز في الصلوات كلها وأكره ذلك للشابة

Mas'alah: What did the Prophet say about women going out and walking on the road?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7858

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

يه وسلم ما أحدثه النساء لمنعهن المسجد ومع أحوال الناس اليوم ومع فضل صلاة

المرأة في بيتها فتدبر ذلك حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم حدثنا إبراهيم بن إسحاق النيسابوري حدثنا إسماعيل بن عيسى العطار قال حدثنا سوار بن مصعب عن عطية العوفي عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس للنساء نصيب في الخروج وليس لهن نصيب في الطريق إلا في جوانب الطريق

Mas'alah: What is the ruling on a woman seeking permission to go to the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7859

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وذكر مالك عن يحيى بن سعيد أن عاتكة ابنة زيد بن عمرو بن نفيل امرأة عمر بن الخطاب كانت تستأذنه إلى المسجد فيسكت فتقول لأخرجن إلا أن تمنعني

Mas'alah: What is the ruling on the hadith about stealing from prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7864

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

ن ينزل فيهم قالوا الله ورسوله أعلم قال هن فواحش وفيهن عقوبة وأسوأ السرقة الذي يسرق صلاته قالوا وكيف يسرق صلاته قال لا يتم ركوعها ولا سجودها لم يختلف الرواة عن مالك في إرسال هذا الحديث عن النعمان بن مرة وهو حديث صحيح يستند من وجوه من حديث أبي هريرة وأبي سعيد

Mas'alah: What is the Iraqi narration about the three stages of the institution of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7923

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وأما رواية أهل العراق في ذلك فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قالا حدثنا عمرو بن مرزوق قال حدثنا شعبة بمعنى واحد واللفظ لأبي داود حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابن أبي ليلى قال أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال قال فحدثنا أصحابنا أن رسول الله قال لقد أعجبني أن تكون صلاة المسلمين أو قال المؤمنين واحدة حتى لقد هممت أن أبث رجالا في الدور فيؤذنون الناس لحين الصلاة وحتى هممت أن آمر رجالا في الدور ينادون الناس بحين الصلاة حتى نقسوا أو كادوا ينقسوا فجاء رجل من الأنصار فقال يا رسول الله إني لما رجعت البارحة ورأيت من اهتمامك رأيت رجلا قائما على جدار المسجد عليه ثوبان أخضران فأذن ثم قعد قعدة ثم قام فقال مثلها غير إنه قال قد قامت

Mas'alah: What is the first deed of a servant that is examined?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7976

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

867 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال بلغني أن أول ما ينظر فيه من عمل العبد الصلاة فإن قبلت منه نظر فيما بقي من عمله وإن لم تقبل منه لم ينظر في شيء من عمله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the first deed being the obligatory prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7976

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن علي بن زيد عن أنس بن حكيم الضبي قال قال لي أبو هريرة إذا أتيت أهل مصرك فأخبرهم إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أول ما يحاسب به العبد المسلم الصلاة المكتوبة فإن أتمها وإلا قيل انظروا هل له من تطوع فإن كان له

Mas'alah: When does supererogatory prayer complete an obligatory prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7978

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

قال أبو عمر أما إكمال الفريضة من التطوع فإنما يكون ذلك والله أعلم فيمن سها عن فريضة فلم يأت بها أو لم يحسن ركوعها ولم يدر قدر ذلك وأما من تعمد تركها أو نسي ثم ذكرها فلم يأت بها عامدا واشتغل بالتطوع عن أداء فرضه وهو ذاكر له فلا تكمل له فريضته تلك من تطوعه والله أعلم

Mas'alah: What is the meaning of a hadith about completing prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7978

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وهذا لا يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه وليس بالقوي وإن صح كان معناه أنه خرج من صلاته وقد أتمها عند نفسه وليست في الحكم بتامة والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on learning the obligations of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7978

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

هذا على أنه قد كان يلزمه أن يتعلم فإن عذاب على ترك التعلم وإن عفي عنه فالله أهل العفو وأهل المغفرة

Mas'alah: What does acceptance of prayer mean in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7979

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وأما قوله في حديث يحيى بن سعيد فإن قبلت منه نظر فيما بقي من عمله فمعنى القبول والله أعلم أن توجد تامة على ما يلزمه منها لزوم فرض فإن وجدت كذلك قبلت ونظر في سائر عمله

Mas'alah: What do the hadiths in this chapter support regarding prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7979

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وآثار هذا الباب يعضد هذا التأويل إن شاء الله ولا يصح غيره على الأصول الصحاح والله أعلم

Mas'alah: What is the first thing a servant is held accountable for on the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7979

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبان بن يزيد قال حدثنا قتادة عن الحسن عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة يحاسب بصلاته فإن صلحت فقد أفلح وأنجح وإن فسدت فقد خاب وخسر

Mas'alah: What is the hadith about glorifying Allah after prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8057

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حديث ثان لأبي عبيد 987 - مالك عن أبي عبيد مولى سليمن بن عبد الملك عن

عطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة أنه قال من سبح دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وكبر ثلاثا وثلاثين وحمد ثلاثا وثلاثين وختم المائة بلا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير غفرت ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر (15 22) هكذا هذا الحديث موقوف في الموطأ على أبي هريرة ومثله لا يدرك بالرأي وهو مرفوع صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة ثابتة من حديث أبي هريرة ومن حديث علي بن أبي طالب ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي ومن حديث كعب بن عجرة وغيرهم بمعان متقاربة

Mas'alah: What is the hadith about women not wearing perfume when attending Isha prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8068

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حديث ثان من البلاغات عن الثقات 197 - مالك أنه بلغه عن بسر بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا شهدت إحداكن صلاة العشاء فلا تمسن طيبا (13 14)

Mas'alah: What is the hadith about women not using perfume when going to Isha prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8069

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ابن هشام عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها إذا خرجت إلى صلاة

العشاء فلا تمس طيبا

Mas'alah: What is the ruling on a woman wearing perfume attending Isha prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8069]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن صبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي فروة أبو علقمة الفروي قال حدثني يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما امرأة أصابت بخورا فلا تشهدن العشاء

Mas'alah: What is the ruling on leaving the mosque after the call to prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8109]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حديث عاشر من البلاغات 997 - مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب قال يقال لا يخرج من المسجد أحد بعد النداء إلا أحد يريد الرجوع إليه إلا منافق

Mas'alah: What is the ruling on sleeping before Isha and talking after it?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8112]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حديث حادي عشر من البلاغات 008 8008008 – مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب كان يقول يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها وهذا وإن لم يكن فيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وكان على ذكر من لم يسم فاعله فإنه مروي عن النبي صلى الله عليه وسلم مشهور محفوظ عند أهل الحديث من حديث أبي برزة الأسلمي وغيره حدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنا عوف عن أبي المنهال قال انطلقت إلى أبي برزة الأسلمي في حديث ذكره فيه طول قال وقلت له حدثنا كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة فذكر الحديث قال وكان يستحب أن تؤخر العشاء التي تدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وذكر تمام الحديث وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا

محمد بن بشار قالا جميعا أخبرنا يحيى بن سعيد قال حدثنا عوف قال حدثني أبو المنهال سيار بن سلامة عن أبي برزة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النوم قبلها والحديث بعدها يعني العشاء الآخرة وهذا لفظ حديث عبد الوارث وحديث محمد بن إبراهيم أتم وروي من حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مررت ليلة أسري بي فإذا بقوم تضرب رؤوسهم بالصخر فقلت يا جبريل من هؤلاء فقال يا محمد من أمتك قلت وما حالهم قال كانوا ينامون عن العشاء الآخرة وهذا الحديث وإن كان إسناده عن علي ضعيفا فإن في حديث أب برزة ما يقويه ولكن معناه عندي يوضح أنهم كانوا ينامون عنها ولا يصلونها والله أعلم وعلى هذا حمل الطحاوي قوله صلى الله عليه وسلم فيمن نام ليله كله حتى أصبح ذلك الرجل

بال الشيطان في أذنه قال هذا والله أعلم على أنه نام عن صلاة العشاء فلم يصلها حتى انقضى الليل كله واختلف العلماء في هذا الباب فقال مالك أكره النوم قبل صلاة العشاء الآخرة وأكره الحديث بعدها وذكر أنه بلغه عن سعيد بن المسيب ما ذكرنا في هذا الباب عنه وذكر أيضا في الموطأ أنه بلغه أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت ترسل إلى بعض أهلها بعد العتمة فتقول ألا تريحون الكتاب ومذهب الشافعي في هذا الباب كمذهب مالك سواء

وروى محمد بن الحسن عن أبي حنيفة قال حدثنا إسماعيل بن عبد الملك عن مجاهد قال لأن أصليها وحدي أحب إلي من أن أنام قبلها ثم أصليها في جماعة قال محمد وبه نأخذ نكره النوم قبل صلاة العشاء ولم يحك عن أحد من أصحابه خلافا وقال الثوري ما يعجبني النوم قبلها وقال الليث قول عمر بن الخطاب فيمن رقد بعد المغرب فلا أرقد الله عينه إنما ذلك قبل ثلث الليل الأول وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن محمد بن عبيد بن آدم حدثنا ثابت بن نعيم حدثنا آدم حدثنا شعبة قال سألت الحكم عن النوم قبل صلاة العشاء في رمضان فقال كانوا ينامون قبل صلاة العشاء وروى سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود أنه كان يقرأ القرآن في شهر رمضان في ليلتين وينام ما بين المغرب والعشاء وروي عن ابن عمر أنه كان يرقد قبل صلاة العشاء ويوكل من يوقظه وروي أنه ما كانت نومة أحب إلى علي رضي الله عنه من نومة بعد العشاء قبل العشاء قال الطحاوي يحتمل أن تكون الكراهية عن النوم بعد دخول وقت العشاء قبل العشاء والإباحة قبل دخول وقتها

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو طالب محمد بن زكرياء بن أعين ببيت المقدس حدثنا إبراهيم بن معاوية القيسراني حدثنا محمد ابن يوسف الفرياني حدثنا مسعر بن

كدام عن منصور عن خيثمة عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سمر بعد العشاء إلا لمصل أو مسافر

Mas'alah: What is the virtue of prayer in expiating sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8116

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حديث ثاني عشر من البلاغات 108 - مالك أنه بلغه عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه قال كان رجلان أخوان فهلك أحدهما قبل أن يهلك صاحبه بأربعين ليلة فذكرت فضيلة الأول عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألم يكن الآخر مسلما قالوا بلى يا رسول الله وكان لا بأس به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريكم ما بلغت به صلاته إنما مثل الصلاة كمثل نهر غمر عذب بباب أحدكم يقتحم فيه كل يوم خمس مرات فما ترون ذلك يبقى من درنه فإنكم لا تدرون ما بلغت به صلاته النهر الغمر الكثير الماء والدرن الوسخ

Mas'alah: What is the analogy of prayer to fresh water in cleansing sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8116

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ويدل هذا الحديث والله أعلم على أن العذب من المياه أشد إنقاء للدرن من غير العذب كما أن الكثير أنقى من اليسير وهذا مثل ضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة يخبر بأنها تكفر ما قبلها من الذنوب إذا اجتنبت الكبائر وقد مضى هذا

المعنى مجودا في باب زيد بن أسلم والحمد صلى الله عليه وسلم والرواية الصحيحة يبقى بالباء لا بالنون

Mas'alah: What is the hadith about the five daily prayers washing away sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8125

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

بن المثنى حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم قال حدثنا ابن أخي ابن شهاب محمد بن عبد الله عن عمه محمد بن مسلم قال أخبرني صالح بن عبد الله بن أبي فروة أن عامر بن سعد بن أبي وقاص حدثه أنه سمع أبان بن عثمان يقول قال عثمان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أرأيت لو كان بفناء أحدكم نهر يجري يغتسل منه كل يوم خمس مرات ماذا كان مبقيا من درنه قالوا لا شيء قال فكذلك الصلوات الخمس يذهبن الذنوب كما يذهب الماء الدرن

Mas'alah: What is the hadith from Jabir comparing the five prayers to a river?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8125

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وأما حديث غير عثمان في هذا فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو قلابة قال حدثنا يحيى بن حماد عن أبي عوانة عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل الصلوات الخمس مثل رجل ببابه نهر جار يغتسل فيه كل يوم خمس مرات فماذا يبقي من درنه

Mas'alah: What is the hadith about the five daily prayers washing away sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8125

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات

Mas'alah: What is the ruling on praying in one garment when lacking two?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8168

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

حديث ثان وعشرون من البلاغات 118 - مالك أنه بلغه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجد ثوبين فليصل في ثوب واحد ملتحفا به فإن كان الثوب قصيرا فليتزر به وهذا الحديث محفوظ عن جابر من رواية أهل المدينة حدثناه عبيد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا هشام بن عمار وسليمان بن عبد الرحمن ويحيى بن الفضل السجستاني قالوا حدثنا حاتم بن إسماعيل قال حدثنا يعقوب بن مجاهد أبو حرزة عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال أنبأنا جابر بن عبد الله قال سرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فقام يصلي وكانت علي بردة ذهبت أخالف بين طرفيها فلم تبلغ بي وكانت لها ذباذب فنكستها ثم خالفت بين طرفيها ثم تراقصت عليها لا تسقط ثم

جئت حتى قمت عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه فجاء ابن صخر حتى قام

عن يساره فأخذنا بيديه جميعا حتى أقامنا خلفه قال وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمقني وأنا لا أشعر ثم فطنت به فأشار إلي أن اتزر بها فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا جابر قلت لبيك يا رسول الله قال إذا كان واسعا فخالف بين طرفيه وإن كان ضيقا فاشدده عليك وقد روي هذا الحديث عن جابر من طرق وري هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من أصحابه وقد ذكرنا الآثار بذلك في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the ruling on covering the 'awrah in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8169

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وفي هذا الحديث دليل على أن الواجب ستره في الصلاة العورة فقط وقد ذكرنا مذاهب العلماء في العورة من الرجل والمرأة مع سائر أحكام هذا الباب في باب ابن شهاب المذكور والحمد لله فلا وجه لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on praying in one garment when lacking two?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8169

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال عمر إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيهما فإن لم يكن إلا ثوب فليتزر به ولا يشتمل اشتمال اليهود

Mas'alah: What is the hadith about not preventing women from attending the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8175

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

حديث رابع وعشرون من البلاغات 318 - مالك أنه بلغه عن عبد الله بن عمر أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا إماء الله مساجد الله (12 14)

Mas'alah: What is the ruling on women attending the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8175

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وقد ذكرنا آثار هذا الباب في باب يحيى بن سعيد من هذا الكتاب عند قول عائشة لو رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء بعده لمنعهن المسجد

Mas'alah: What are the scholarly opinions on women attending the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8175

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

ومضى هنالك من مذاهب العلماء في خروج النساء إلى المسجد ما فيه شفاء وإشراف على هذا الشأن في ذلك والحمد لله ونذكر هاهنا ما حضرنا ذكره من مسند حديث عبد الله بن عمر خاصة في هذا الباب بعون الله

Mas'alah: What is the hadith about not preventing women from attending the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8175

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا ابن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا إماء الله مساجد الله

Mas'alah: What is the hadith about not preventing women from attending the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8176

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

أخبرنا نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا إماء الله مساجد الله

Mas'alah: What is the ruling on preventing women from attending the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8177

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن حبابة وحدثنا عبد الرحمن بن مروان قال حدثنا أحمد بن سليمان الجريري قالا حدثنا البغوي قال حدثنا أبو الربيع الزهراني قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا النساء المساجد

Mas'alah: What is the ruling on preventing women from praying in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8177

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وفي حديث عبد الرحمن بن مروان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا إماء الله أن يصلين في المساجد

Mas'alah: What is the ruling on preventing women from attending mosques?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8178

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

اللبائي قال حدثني بلال بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر قال يوما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد فقلت أنا أما أنا فسأمنع أهلي فمن شاء فليسرح أهله فالتفت إلي فقال لعنك الله لعنك الله لعنك الله تسمعني أقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر ألا يمنعن ثم قام مغضبا

Mas'alah: What is the ruling on allowing women to attend mosques at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8178

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وروى الثوري عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائذنوا للنساء في المساجد بالليل فقال ابنه وذكر معنى حديث بلال

Mas'alah: What is the ruling on a wife seeking permission to go to the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8178

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا الميمون بن حمزة قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي قال أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري قال أخبرنا سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها

Mas'alah: What is the hadith of Abdullah ibn Amr about prayer and wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8216

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وأما حديث عبد الله بن عمرو فأخبرنا يعيش بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر بن محمد الفرياني قال حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة قالا حدثنا

حسين بن علي عن زائدة عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا واعلموا أن من أفضل أعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers due to forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8312

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

قال أبو عمر أكثر أهل العلم لا يرون الدم مدخلا في شيء من أبواب الصلاة في الحج وغير الحج وإنما يرون في ذلك الإعادة على من لم يصل ما وجب عليه من ذلك ناسيا إذا ذكر

Mas'alah: What is the ruling on supplication during the obligatory prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8329

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حديث ثامن وخمسون من البلاغات 748 - قال مالك بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا في الصلاة المكتوبة قال أبو عمر روي الدعاء في الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه من حديث ابن مسعود وابن عباس وابن عمر وجبير بن مطعم وعائشة وغيرهم وهذا إجماع إذا كان الدعاء بما في القرآن وعند أهل العلم يدعو بما شاء في دين ودنيا ما لم يدع بإثم ولا قطيعة رحم

Mas'alah: What is the supplication to be said in every prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8329

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة حدثنا عبد الله بن يزيد المقرىء حدثنا حيوة بن شريح قال سمعت عقبة بن مسلم يقول حدثني أبو عبد الرحمن الحبلي عن الصنابحي عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذه بيده وقال يا معاذ والله إني لأحبك وقال أوصيك يا معاذ لا تدعن في كل صلاة تقول اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك وأوصى بذلك معاذ الصنابحي وأوصى بذلك الصنابحي أبا عبد الرحمن

KITAB 3

كتاب النفل

Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب أحكام النفل

The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What does Abu Umar say about the hadiths on supererogatory prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1119

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Times and Conditions for Supererogatory Prayer

قال أبو عمر أحاديث هذا الباب عن عمرو بن عبسة كلها وحديث البهزي إنما فيها ما يدل على صلاة التطوع لا الفرائض وذلك بين منها والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on performing supererogatory prayer while sitting in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2006

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Posture in Supererogatory Prayer: Sitting, Lying, Gesturing

وفي هذا الحديث من الفقه إجازة صلاة النافلة جالسا لمن يطيق القيام والسبحة النافلة دليل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم سيكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها فصلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم سبحة يعني نافلة قال الله عز وجل فلولا أنه كان من المسبحين (جاء في التفسير) لولا أنه كان من المصلين وقد يحتمل في اللغة أن تكون السبحة اسما لجنس الصلاة كلها نافلة وغيرها وفي اللغة أن الصلاة أصلها الدعاء لكن الأسماء الشرعية أولى لأنها قاضية على اللغوية وفي قول رسول

الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا صلاتكم معهم سبحة وقد روي اجعلوا صلاتكم معهم نافلة وكذلك قوله للذين لم يصليا معه بمسجد الخيف إذا صليتما في رحالكما ثم

أتيتما المسجد فصليا مع الناس تكون لكما سبحة وروي تكون لكما نافلة وهذا كله دليل على أن السبحة حقيقتها في الاسم الشرعي النافلة دون الفريضة لأنه مرة يقول سبحة ومرة (يقول) نافلة

Mas'alah: When did the Prophet begin to pray supererogatory prayers while sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2008

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Posture in Supererogatory Prayer: Sitting, Lying, Gesturing

وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يصلي في النافلة جالسا إلا في آخر عمره وذلك حين أسن وضعف عن القيام وبدن وأنه كان صابرا طول عمره على القيام والاجتهاد في العمل حتى كانت ترم قدماه صلوات الله وسلامه عليه

Mas'alah: What is the virtue of standing versus sitting in supererogatory prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2008

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Posture in Supererogatory Prayer: Sitting, Lying, Gesturing

وفي هذا دليل على أن الفضل في النافلة قائما مثلما ذلك فيها جالسا دليل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم يعني في الأجر وقد تقدم القول في هذا الحديث فأغنى عن إعادته

Mas'alah: Can a supererogatory prayer replace an obligatory prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3513

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Interaction Between Supererogatory and Obligatory Prayers

وإن كان لم يصل مع صلاة العيد غيرها حتى العصر فإن الأصول كلها تشهد بفساد هذا القول لأن الفرضين إذا اجتمعا في فرض واحد لم يسقط أحدهما بالآخر فكيف أن يسقط فرض لسنة حضرت في يومه هذا ما لا يشك في فساده ذو فهم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying while seated before his death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3808

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Posture in Supererogatory Prayer: Sitting, Lying, Gesturing

وأما حديث الزهري عن السائب بن يزيد عن المطلب بن أبي وداعة عن حفصة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في سبحته قاعدا قبل وفاته بعام ويقرأ بالسورة ويرتلها حتى تكون أطول من أطول منها هكذا حدث به الحفاظ عن ابن شهاب بهذا الإسناد ومنهم مالك وغيره

Mas'alah: What is the reward of prayer while sitting compared to standing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3809

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Posture in Supererogatory Prayer: Sitting, Lying, Gesturing

وأخبرنا سعيد بن عثمان حدثنا أحمد بن دحيم حدثنا محمد بن الحسن بن زيد حدثنا أبو الحسن علان بن المغيرة حدثنا عبد الغفار بن داود حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الله بن بابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أصلي قاعدا فقال أما إن للقاعد نصف صلاة القائم

Mas'alah: What is the meaning of 'subhah' in the context of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3810

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Emphasized and Recommended Supererogatory Prayers

وأما السبحة فهي النافلة من الصلاة وقد قيل إن كل صلاة سبحة والأول أصح ويشهد لصحته حديث ابن شهاب في هذا الباب لأنه لا وجه له إلا النافلة والله أعلم وقد مضى القول في هذا المعنى مجودا في باب إسماعيل بن محمد من هذا الديوان والحمد لله لا شريك له

Mas'alah: What is the ruling on reciting aloud in supererogatory prayer during the day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4132

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Recitation in Supererogatory Prayer: Aloud, Silent, and Forgetting

وفيه الجهر بالقراءة في التطوع بالنهار وقد قيل إن طواف أم سلمة كان سحرا وقد

ذكرنا الاختلاف في رميها ذلك اليوم وطوافها بعده فيما سلف من كتابنا هذا في باب ابن شهاب عن عيسى بن طلحة والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on night and day prayer being offered in pairs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4217

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Number of Rak'ahs and Pairing in Supererogatory Prayer

وقد روى علي الأزدي البارقي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وبه كان يفتي ابن عمر

Mas'alah: What evidence supports that day supererogatory prayer is in pairs like night prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4217

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Number of Rak'ahs and Pairing in Supererogatory Prayer

ومما يدل على أن صلاة النهار ركعتين ركعتين كصلاة الليل سواء قوله صلى الله عليه وسلم إذا دخل أحدكم المسجد فليصل ركعتين وأنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعده ركعتين وقبل الفجر ركعتين وأنه كان إذا قدم من سفر صلى ركعتين

Mas'alah: Which scholars held that day and night prayers are prayed in pairs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4217

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Number of Rak'ahs and Pairing in Supererogatory Prayer

وعلى هذا القول جماعة فقهاء الحجاز وإليه ذهب مالك والشافعي وبه قال أحمد بن حنبل واحتج بنحو ما ذكرنا

Mas'alah: How did Ibn Umar perform voluntary prayer during the day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4220

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Number of Rak'ahs and Pairing in Supererogatory Prayer

وروى يحيى بن سعيد الأنصاري عن نافع عن ابن عمر أنه كان يتطوع بالنهار أربعا لا يفصل بينهن

Mas'alah: What is the ruling on performing supererogatory prayer during the day in pairs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4277

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Number of Rak'ahs and Pairing in Supererogatory Prayer

صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى فقال ومن علي الأزدي حتى أقبل منه هذا أدع يحيى بن سعيد الأنصاري عن نافع عن ابن عمر أنه كان يتطوع بالنهار أربعا لا يفصل بينهن وآخذ بحديث علي الأزدي لو كان حديث علي الأزدي

صحيحا لم يخالفه ابن عمر قال يحيى وقد كان شعبة ينفي هذا الحديث وربما لم يرفعه

Mas'alah: How do scholars use consensus to resolve differences on supererogatory prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4280

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Emphasized and Recommended Supererogatory Prayers

ودليل آخر أن العلماء لما اختلفوا في صلاة النافلة بالنهار وقام الدليل على حكم صلاة النافلة بالليل وجب رد ما اختلفوا فيه إلى ما أجمعوا عليه قياسا

Mas'alah: What is the ruling on performing supererogatory prayers in the mosque after Maghrib?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4544

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Times and Conditions for Supererogatory Prayer

أبو بكر بن أبي الأسود قال حدثنا أبو المطوف محمد بن أبي الوزير قال حدثنا محمد بن موسى الفطري عن سعد بن إسحق بن كعب بن عجرة عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاهم في مسجد بني عبد الأشهل فصلى فيه المغرب فلما قضوا صلاتهم رآهم يسبحون بعدها فقال هذه صلاة البيوت فكره قوم التطوع في المسجد بعد صلاة المغرب لهذا الحديث ولا حجة فيه لهم لأنه لو كرهه لنهى عنه والله أعلم

Mas'alah: Is it better to perform voluntary prayers at home or in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4545

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Supererogatory Prayer in Congregation and at Home

والذي اجتمع عليه العلماء أنه لا بأس بالتطوع في المسجد لمن شاء على أن صلاة النافلة في البيوت أفضل إلا العشر ركعات المذكورة في حديث ابن عمر في هذا الباب

والاثنتي عشرة ركعة المذكورة في حديث أم حبيبة فإنها عند جماعة منهم سنة مسنونة ويسمونها صلاة السنة يرون صلاتها في المسجد دون سائر التطوع وما عداها من التطوع كلها فهو في البيت أفضل ولا بأس به في المسجد هذا كله قول جمهور العلماء

Mas'alah: How does the ruling on supererogatory prayer on a mount compare to obligatory prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5096

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Supererogatory Prayer on a Mount, Ship, or While Traveling

فإن قيل إن النافلة قد تجوز على الدابة للمسافر إلى غير القبلة ولا تجوز كذلك الفريضة فلم قيست النافلة على الفريضة قيل له ذلك موضع خصوص بالسنة لضرورة السفر كما تجوز صلاة الفريضة للخائف المطلوب راكبا مستقبل القبلة وغير مستقبلها لضرورة الخوف وليس ذلك بمبيح له الصلاة المفروضة على الدابة في

حال الأمن من غير ضرورة ولا بمبيح ذلك له ترك استقبال القبلة من غير ضرورة وكذلك الصلاة على الدابة للمتطوع المسافر ليس ذلك بمبيح له الصلاة النافلة ولا الفريضة على الأرض إلى غير القبلة في الحضر لأنها في السفر حال ضرورة خصت بالسنة والإجماع وأما غير ذلك مما تنازع فيه

Mas'alah: What is al-Tabari's view on performing supererogatory prayer while riding or walking?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5535]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Supererogatory Prayer on a Mount, Ship, or While Traveling

وقال الطبري يجوز لكل راكب وماش حاضرا كان أو مسافرا أن يتنفل على دابته وراحلته وعلى رجليه

Mas'alah: What is the Shafi'i view on supererogatory prayer on a mount in residence and travel?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5535]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Supererogatory Prayer on a Mount, Ship, or While Traveling

وحكى بعض أصحاب الشافعي أن مذهبهم جواز التنفل على الدابة في الحضر والسفر

Mas'alah: How does Ibn al-Qasim describe the posture for supererogatory prayer in a litter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5535

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Supererogatory Prayer on a Mount, Ship, or While Traveling

وقال ابن القاسم من تنفل في محمله تنفل جالسا قيامه تربع ويركع واضعا يديه على ركبتيه ثم يرفع رأسه قال عبد العزيز بن أبي سلمة ويزيل يديه ثم يثني رجليه ويومئ لسجوده فإن لم يقدر أومأ متربعا

Mas'alah: What is the ruling on performing supererogatory prayer while sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6420

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Posture in Supererogatory Prayer: Sitting, Lying, Gesturing

حديث رابع لعبد الله بن يزيد شركه فيه أبو النضر مالك عن عبد الله بن يزيد وأبي النضر عن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي جالسا فيقرأ وهو جالس فإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين آية أو أربعين آية قام فقرأ وهو قائم ثم ركع ثم سجد ثم يفعل في الركعة الثاينة مثل ذلك في هذا الحديث إباحة صلاة النافلة جالسا وجواز أن يكون المصلي في بعضها قائما وفي بعضها جالسا وجائز أن يفتتحها جالسا ثم يقوم على ما في هذا الحديث وجائز أن يفتتحها قائما ثم يجلس كل ذلك مباح والصلاة عمل بر وقد وردت الشريعة بإباحة الجلوس في صلاة النافلة وذلك إجماع تنقله الخاصة والعامة من العلماء غير أن المصلي فيها جالسا على مثل نصف أجر المصلي قائما وقد مضى هذا المعنى مجودا

فيما تقدم من هذا الكتاب فلا معنى لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah in supererogatory prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6779]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Recitation in Supererogatory Prayer: Aloud, Silent, and Forgetting

غيرها سرا ولا جهرا قال مالك ولا بأس أن يقرأ بها في النافلة من يعرض القرآن عرضا

Mas'alah: What is the ruling on standing and sitting in voluntary prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7007]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Posture in Supererogatory Prayer: Sitting, Lying, Gesturing

حديث خامس لأبي النضر مالك عن عبد الله بن يزيد وأبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي جالسا فيقرأ وهو جالس فإذا بقي من قراءته قدر (ما يكون) ثلاثين آية أو أربعين (آية) قام فقرأ وهو قائم ثم ركع وسجد ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك لا خلاف فيمن افتتح صلاة نافلة قاعدا أن له أن يقوم فيها واختلفوا فيمن افتتحها قائما ثم قعد وقد ذكرنا ذلك في باب هشام بن عروة وهذا الحديث في الموطأ لمالك عن عبد الله بن يزيد وأبي النضر جميعا عن أبي سلمة عن عائشة وقال فيه عبيد الله بن يحيى عن أبيه عن مالك عن عبد الله بن

يزيد عن أبي النضر فسقط له الوار وإنما هو وعن أبي النضر هذا ما لا خلاف بين الرواة فيه ولا إشكال ورواية عبيد الله عن أبيه وهم واضح لا يعرج عليه ولا يلتفت إليه ولا إلى مثله والله المستعان قال أبو عمر ومعنى هذا الحديث في النافلة ولا يجوز لأحد أن يصلي في الفريضة جالسا وهو على القيام قادر وقد مضى القول في هذا المعنى مكررا في

Mas'alah: What is the ruling on praying supererogatory prayers after the iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7197

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Interaction Between Supererogatory and Obligatory Prayers

قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم أصلاتان معا وقوله لهذا الرجل أيتهما صلاتك وقوله في حديث ابن بحينة أتصليهما أربعا كل ذلك إنكار منه صلى الله عليه وسلم لذلك الفعل فلا يجوز لأحد أن يصلي في المسجد ركعتي الفجر ولا شيئا فيمن

Mas'alah: What is the ruling on praying supererogatory prayers when the obligatory prayer has been established?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7198

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Interaction Between Supererogatory and Obligatory Prayers

النوافل إذا كانت المكتوبة قد قامت وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم في هذا

الباب ما هو أصح من هذا وعليه المعول في هذه المسألة عند أهل العلم وذلك قوله عليه السلام إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة يعني التي أقيمت وهذا يوضح معنى أصلاتان معا ويفسره وهو حديث صحيح رواه عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك رواه ابن جريج وحماد بن سلمة وحسين المعلم وزياد بن سعد وورقاء وأيوب السختياني وزكرياء بن إسحاق مرفوعا وقد وقفه قوم من رواته على أبي هريرة والقول قول من رفعه وهو حديث ثابت ظاهر المعنى وبالله التوفيق أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا حماد بن سلمة قال أبو داود وحدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن ورقاء قال وحدثنا الحسن بن علي قال حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال وحدثنا الحسن قال حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن زيد عن أيوب قال وحدثنا محمد بن المتوكل قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا زكرياء بن إسحاق كلهم عن عمرو ابن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا علي ابن عبد العزيز قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on performing supererogatory prayer when the iqamah has begun?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7200

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Interaction Between Supererogatory and Obligatory Prayers

وقال الحسن بن حي إذا أخذ المقيم في الإقامة فلا تطوع إلا ركعتي الفجر وقال أبو حنيفة وأصحابه إن خشي أن تفوته الركعتان ولا يدرك الإمام قبل رفعه م

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Make some of your prayers in your homes'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7461

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Supererogatory Prayer in Congregation and at Home

حديث سابع وخمسون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم وهذا مرسل في الموطأ عند جميعهم وقد رواه عبيد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم واختلف في معنى هذا الحديث فقيل من صلاتكم يريد المكتوبة وقيل النافلة ومن قال إنها المكتوبة فلقوله صلى الله عليه وسلم أفضل الصلاة صلاتكم في بيوتكم إلا المكتوبة فكيف يأمرهم بما قد أخبرهم أن غيره أفضل منه ومعروف أن حرف من حقيقته التبعيض لما في ذلك من تعليم الأهل حدود الصلاة معاينة وهو أثبت أحيانا من التعليم بالقول وقيل أراد بقول هذا النافلة على أن معنى قوله اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم أي اجعلوا صلاتكم في بيوتكم يعني النافلة وتكون من زائدة كقولهم ما جاءني من أحد وأما ما جاء في الموطأ من حديث هشام بن عروة موقوفا وهو مرفوع مسند في غير الموطأ عند جماعة من العلماء فمن ذلك حديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن رجل من المهاجرين لم ير به بأسا أنه قال سألت عبد الله بن عمرو بن العاصي أأصلي في أعطان الإبل قال لا ولكن صل في مراح الغنم ومثل هذا من الفرق بين الغنم والإبل لا يدرك بالرأي والعطن موضع بروك الإبل بين

الشربتين لأنها في سقيها ترد الماء مرتين طائفة بعد أخرى

وقد روى هذا الحديث يونس بن بكير عن هشام بن عرنة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صلوا في مراح الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل ويونس بن بكير ليس ممن يحتج به عن هشام بن عروة فيما خالفه فيه مالك لأنه ليس ممن يقاس بمالك وليس بالحافظ عندهم والصحيح في إسناد هشام ما قاله مالك وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا المعنى من حديث أبي هريرة والبراء وجابر بن سمرة وعبد الله بن مغفل وكلها بأسانيد حسان وأكثرها تواترا وأحسنها حديث البراء وحديث عبد الله بن مغفل رواه نحو خمسة عشر رجلا عن الحسن وسماع الحسن من عبد الله بن مغفل صحيح وفي هذا الحديث دليل على أن ما يخرج من مخرجي الحيوان المأكول لحمه ليس بنجس وأصح ما قيل في الفرق بين مراح الغنم وعطن الإبل أن الإبل لا تكاد تهدأ ولا تقر في العطن بل تثور فربما قطعت على المصلي صلاته وجاء في الحديث الثابت أنها جن خلقت من جن فبين العلة في ذلك وقد قيل إنما كان يستتر بها عند الخلاء وهذا لا يعرف في الأحاديث المسندة وفي الأحاديث المسندة غير ذلك حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن عبد الله الرازي عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في مبارك الإبل فقال لا تصلوا في مبارك الإبل فإنها من الشياطين وسئل عن الصلاة في مراح الغنم فقال صلوا فيها فإنها بركة

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن

أبي شيبة أخبرنا يونس عن الحسن عن عبد الله بن مغفل المزني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل فإنها خلقت من الشياطين وفي بعض هذه الآثار فإنها جن خلقت من جن وهذا كله يشهد لما اخترناه من التأويل في ذلك والحمد لله وأما حديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت ما أبالي في الحجر صليت أم في البيت فهذا يستند من حديث علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة ذكره أحمد بن شعيب النسائي قال حدثنا إسحاق ابن إبراهيم حدثنا عبد العزيز بن محمد حدثنا علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة قالت أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فأدخلني الحجر وقال إذا أردت دخول البيت فصلي ههنا فإنه قطعة من البيت وقد ذكرنا بنيان الكعبة فيما تقدم من حديث ابن شهاب والحمد لله التمهيد

BAB 2

باب السنن الراتبة
The Chapter on Regular Sunnah Prayers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What examples from the Prophet's practice support praying in pairs during the day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4280

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > Number of Rak'ahs and How to Perform Them (e.g., Taslim)

قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد الجمعة ركعتين وبعد المغرب ركعتين وركعتي الفجر وكان إذا قدم (من سفر) صلى في المسجد ركعتين قبل أن يدخل بيته وصلاة الفطر والأضحى والاستسقاء وقال إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين ومثل هذا كثير

Mas'alah: What are the regular sunnah prayers before and after the obligatory prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4542

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > Rawatib Before and After Each Obligatory Prayer

حديث موفي ثلاثين لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد صلاة العشاء ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين هكذا رواه يحيى لم يقل في بيته إلا في الركعتين بعد المغرب فقط وتابعه القعنبي على ذلك وقال ابن بكير في هذا الحديث في بيته في موضعين أحدهما في الركعتين بعد المغرب والآخر في الركعتين بعد الجمعة في بيته وابن وهب يقول في الركعتين بعد المغرب وبعد العشاء في بيته وبعد انصرافه في الجمعة وقد تابعه أيضا على هذا جماعة من رواة مالك حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن محمد بن

الحسين بن عبد الله حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني مالك وعبيد الله بن عمر

والليث بن سعد وأسامة بن زيد وابن سمعان عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد صلاة العشاء ركعتين في بيته وكان لا يصلي بعد الجمعة في المسجد شيئا حتى ينصرف فيسجد سجدتين واختلف في ذلك أيضا أصحاب ابن نافع واختلف في ذلك أيضا عن ابن عمر وسنذكر ما حضرنا من ذلك بحول الله إن شاء الله وفي هذا الحديث دليل على أن صلاة النهار مثنى مثنى كصلاة الليل سواء وقد مضى القول في هذا المعنى بما فيه كفاية والحمد لله وفيه إباحة صلاة النافلة في المسجد والأصل في النافلة أنها صلاة البيوت ولم يختلف من هذا الحديث في ركعتين قبل الظهر وبعدها أن ذلك كان منه صلى الله عليه وسلم في المسجد واختلف في صلاته بعد المغرب والعشاء والجمعة على ما نورده إن شاء الله ههنا وقد حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قالا حدثنا

Mas'alah: What is the evidence for performing the two rak'ahs after Maghrib?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4544]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > Rawatib After Maghrib: Location and Ruling

وقد عارض قوم هذا الحديث بما رواه جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير عن

ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيل القراءة في الركعتين بعد المغرب حتى يتفرق أهل المسجد ذكره أبو داود قال حدثنا

حسين بن عبد الرحمان الجرجرائي قال حدثنا طلق بن غنام قال حدثا يعقوب بن عبد الله القمي عن جعفر بن أبي المغيرة قال أبو داود تابع طلق بن غنام على إسناد هذا الحديث نصر المجدر عن يعقوب القمي ورواه أحمد بن يونس وسليمان بن داود عن يعقوب عن جعفر عن سعيد مرسلا وقد كان يعقوب القمي يقول كل شيء حدثتكم عن جعفر عن سعيد بن جبير عن النبي عليه السلام فهو عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Salaf practice regarding supererogatory prayer after Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4548

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > Rawatib Related to Jumu'ah (Friday Prayer)

وقد روي عن جماعة من السلف أنهم كانوا يصلون بعد الجمعة ركعتين ثم أربعا وممن روى ذلك عنه علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمر وأبو موسى ومجاهد وعطاء وروي أن ابن مسعود كان يصلي بعدها أربعا وإليه ذهب إسحاق وأصحاب الرأي وجاء عن النخعي في الصلاة بعد الجمعة إن شئت ركعتين وإن شئت أربعا وروى حجاج عن ابن جريج عن عطاء أنه أخبره أنه رأى ابن عمر يصلي بعد الجمعة فينأى عن مصلاه الذي صلى فيه قليلا ويصلي ركعتين ثم يمشي أكثر من ذلك قليلا ويركع أربع ركعات قلت لعطاء كم رأيت ابن عمر يفعل ذلك قال مرارا

Mas'alah: How did Ibn 'Umar pray after Friday prayer in Makkah and Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4550

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > Rawatib Related to Jumu'ah (Friday Prayer)

عن ابن عمر قال كان إذا كان بمكة فصلى الجمعة تقدم فصلى ركعتين ثم تقدم فصلى أربعا فإذا كان بالمدينة صلى الجمعة ثم رجع إلى بيته فصلى ركعتين ولم يصل في المسجد فقيل له فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك حدثنا خلف بن قاسم حدثنا إبراهيم بن علي بن أحمد الحناني البصري ومحمد بن عبد الله بن أحمد القاضي قالا حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدثنا الربيع الوهراني حدثنا عبد الحميد بن سليمان حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي بعد الجمعة شيئا في المسجد حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته وحدثنا خلف حدثنا أحمد بن الحسين بن إسحاق حدثنا عبيد بن محمد بن موسى خال البزار حدثنا محمد بن يوسف حدثنا أبو قرة موسى بن طارق عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أنه قال في حديثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف ثم يركع ركعتين قال أبو عمر الاختلاف عن السلف في هذا الباب اختلاف إباحة واستحسان لا اختلاف منع وحظر وكل ذلك حسن إن شاء الله

Mas'alah: What did the Salaf practice regarding supererogatory prayers after Friday and Maghrib?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4551

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers >

Rawatib Related to Jumu'ah (Friday Prayer)

روى إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن السلمي قال قدم علينا عبد الله فكان يصلي بعد الجمعة أربعا وقدم بعده علي فكان يصلي بعد الجمعة ركعتين وأربعا وكذلك من لم ير الركعتين بعد المغرب في المسجد ورآهما في البيت إنما هو على الاختيار لا على أن ذلك لا يجوز والله أعلم وقد تعارضت في ذلك الآثار المرفوعة منها حديث كعب بن عجرة هذه صلاة البيوت وحديث ابن عباس أن رسول الله كان يطيل القراءة في الركعتين بعد المغرب حتى يتفرق أهل المسجد وقد روي من حديث محمود بن لبيد مرسلا نحو حديث كعب بن عجرة أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الحميد بن أحمد حدثنا الخضر بن داود حدثنا أبو بكر الأثرم قال حدثنا أبو عبد الله يعني أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب ثم قال صلوا هاتين الركعتين في بيوتكم

Mas'alah: What is the preferred place for praying the two rak'ahs after Maghrib?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4552]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > Rawatib After Maghrib: Location and Ruling

قال أبو بكر وسئل أبو عبد الله عن الركعتين بعد المغرب فقال يصليها في منزله أعجب إلي قيل له فإن بعد منزله فقال لا أدري (قال) (ب) ورأيت أبا عبد الله ما لا أحصي إذا صلى المغرب دخل قبل أن يتطوع قال وسألت أبا عبد الله عن تفسير قوله لا يصلي بعد صلاة مثلها قال هو أن يصلي الظهر فيصلي أربعا بعدها لا يسلم ثم قال

أليس قد قال سعيد بن جبير إذا سلم في اثنين فليس مثلها ثم قال أما أنا فأذهب في الأربع قبل الظهر إلى أن أسلم في الاثنتين منها ثم قال أما الركعتان قبل الفجر ففي بيته وبعد المغرب في بيته ثم قال ليس ههنا أوكد من الركعتين بعد المغرب في بيته ثم ذكر حديث ابن إسحاق صلوا هاتين الركعتين في بيوتكم قال أبو بكر حدثنا أبو بكر بن أبي الأسود قال حدثنا محمد بن أبي الوزير أبو مطرف قال حدثنا محمد بن موسى الفطري عن سعيد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاهم في بني عبد الأشهل فصلى المغرب فرآهم يتطوعون بعدها فقال هذه صلاة

Mas'alah: What is the ruling on praying the two rak'ahs after Maghrib in the home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4554

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > Rawatib After Maghrib: Location and Ruling

وذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال حدثني أبي أن أباه سعد بن إبراهيم كان لا يصلي الركعتين بعد المغرب إلا في بيته وقال إبراهيم ربما قرأت على أبي جزءا في الحمام وقرأته عليه مرة في الحمام ومعه عبد الله بن الفضل قال يعقوب ولم أعقل أبي قط إلا وهو يصلي الركعتين بعد المغرب في بيته

Mas'alah: What are the ten rak'ahs that the Prophet regularly prayed according to Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4555

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > The Ten Rak'ahs Narration from Ibn Umar

عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر ركعات ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته وركعتين بعد العشاء في بيته وركعتين قبل الغداة في بيته وحدثتني حفصة وكانت ساعة لا تدخل عليه فيها أنه كان إذا طلع الفجر وأذن المؤذن صلى في بيته ركعتين هكذا وقع في أصلي وركعتين قبل الغداة والصواب فيه بعد الجمعة إلا أن يكون اختلط على أيوب حديثه هذا عن نافع بحديثه عن المغيرة بن سليمان وأما حديث نافع فمحفوظ فيه ركعتين بعد الجمعة وليس فيه ركعتان قبل الصبح إلا في روايته عن حفصة (وليس ذلك عند مالك) (ج)

Mas'alah: What did Ibn Umar report about the Prophet's regular sunnah prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4556

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > The Ten Rak'ahs Narration from Ibn Umar

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى يعني القطان وحدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا محمد بن مسعود قال حدثنا يحيى القطان قالا جميعا عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم سجدتين قبل الظهر وسجدتين بعدها وسجدتين بعد

المغرب وسجدتين بعد العشاء وسجدتين بعد الجمعة فأما المغرب والعشاء ففي بيته فهذا لفظ حديث مسدد ولفظ حديث محمد بن مسعود وأما المغرب والعشاء والجمعة ففي بيته ثم اتفقا قال وحدثتني أختي حفصة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي سجدتين خفيفتين بعد ما يطلع الفجر وكانت ساعة لا أدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فيها

Mas'alah: What did Ibn Umar report about praying before and after Zuhr with the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4556

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > The Ten Rak'ahs Narration from Ibn Umar

وحدثنا عبد الوارث بن قاسم قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا معاوية بن عمرو الأزدي قال حدثنا زائدة عن عبيد الله عن نافع قال قال عبد الله بن عمر صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل الظهر سجدتين (وبعدها) (ج)

Mas'alah: What did Ibn Umar report about the Prophet's practice of praying after Maghrib, Isha, and Jumu'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4557

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > The Ten Rak'ahs Narration from Ibn Umar

سجدتين وبعد المغرب سجدتين وبعد العشاء سجدتين وبعد الجمعة سجدتين فأما

المغرب والعشاء والجمعة ففي رحله

Mas'alah: Did the Prophet pray the two rak'ahs after Maghrib at home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4557

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > Rawatib After Maghrib: Location and Ruling

حدثنا يحيى بن عبد الرحمان وسعيد بن نصر قراءة مني عليهما أن محمد بن أبي دليم حدثهما قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا ابن أبي ذئب عن نافع عن عبد الله بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي بعد المغرب الركعتين إلا في بيته وهذا عندي نحو من رواية (يحيى) (ب) والقعنبي عن مالك في ذلك

Mas'alah: What regular sunnah prayers (rawatib) did the Prophet pray before and after the obligatory prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4557

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > Definition and Number of Rawatib

حدثنا أحمد بن عمر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا مالك بن سيف قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا الليث بن سعد قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن

عمر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد الجمعة وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء لم يقل الليث في شيء منها في بيته ورواه معمر عن الزهري

Mas'alah: What ten supererogatory rak'ahs did Ibn Umar memorize from the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4558

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > The Ten Rak'ahs Narration from Ibn Umar

حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا عبيد الله بن محمد وحدثنا أحمد بن عمر قال حدثنا عبد الله بن محمد قالا حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا يوسف بن يعقوب قال حدثنا عمرو بن مرزوق قال حدثنا شعبة عن قتادة قال كنا عند محمد بن سيرين وعنده المغيرة بن سلمان قال فحدث عن ابن عمر قال قال ابن عمر عشر ركعات حفظتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء الآخرة وركعتين قبل الصبح قال فقال رجل عند محمد هذا ما لا بد منه فقال محمد إن ما لا بد منه الفريضة هكذا يقول المغيرة بن سلمان ركعتان قبل الصبح ولا يقول ركعتان بعد الجمعة ولا يقول في شيء منها في بيته

Mas'alah: What are the ten sunnah rak'ahs that Ibn Umar memorized from the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4559

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers >

The Ten Rak'ahs Narration from Ibn Umar

قال أخبرنا عبد الله بن عون عن محمد عن المغيرة بن سلمان عن ابن عمر قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر ركعات ركعتين قبل الصبح وركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء

Mas'alah: What are the ten sunnah rak'ahs besides the obligatory prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4559

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > The Ten Rak'ahs Narration from Ibn Umar

وحدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال أخبرنا عبيد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي قال حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال سمعت المغيرة بن سلمان في بيت محمد بن سرين يحدث عن ابن عمر قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر ركعات سوى الفريضة ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر

Mas'alah: What are the ten sunnah rak'ahs and why is the version from Abu Hurayra considered erroneous?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4560

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > The Ten Rak'ahs Narration from Ibn Umar

عشر ركعات حفظتهن عن النبي عليه السلام ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وقد روي هذا الحديث عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال حفظت من النبي عليه السلام عشر ركعات وهو عندي خطأ فلذلك لم أذكره لأنه لو كان عند ابن سرين فيه شيء عن أبي هريرة ما حدث به عن المغيرة بن سلمان عن ابن عمر والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith of Umm Habiba and Aisha regarding twelve rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4560

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > Reward for Praying Regular Sunnah Prayers

وأما الاثنتا عشرة ركعة ففيها حديث أم حبيبة وحديث عائشة

Mas'alah: What is the reward for praying twelve rak'ahs of supererogatory prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4560

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > Reward for Praying Regular Sunnah Prayers

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس عن عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بني له بيت

Mas'alah: What is the hadith about the twelve rak'ahs for which a house is built in Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4561

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > The Twelve Rak'ahs Hadith and Its Variants

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن مغيرة بن زياد عن عطاء عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثابر على اثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة أربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر

Mas'alah: What is the variation in the number and timing of the regular sunnah rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4561

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > Number of Rak'ahs and How to Perform Them (e.g., Taslim)

قال أبو عمر في غير هذا الحديث في موضع الركعتين بعد العشاء ركعتين قبل العصر وهو محفوظ من حديث علي بن أبي طالب وغيره

Mas'alah: What is the number of sunnah rak'ahs according to Ibrahim al-Nakha'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4561

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > Differences Among Maliki Scholars on Rawatib

حدثني أحمد بن فتح قال حدثنا أبو أحمد بن المفسر قال حدثنا محمد بن يزيد قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا الفزاري ويوسف بن أسباط عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال صلاة السنة اثنتا عشرة ركعة

BAB 3

باب صلاة الوتر

The Chapter on Witr Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's sleep before witr prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1646]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Delaying Witr to End of Night

واضح والمخالف فيه مبتدع وللكلام عليه موضع غير هذا وبالله تعالى التوفيق أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا الحسن بن الخضر الأسيوطي وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قالا جميعا حدثنا أحمد بن شعيب النسائي قال أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه أخبره أنه سأل عائشة أم المؤمنين كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فذكر الحديث وفيه قالت عائشة فقلت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر فقال يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي وأما قوله في هذا الحديث عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا خلاف علمته بين أهل اللغة أن التعريس نزول المسافرين في آخر الليل ولا يقال لمن نزل أول الليل عرس وأما قوله يهدئه كما يهدأ الصبي فمعناه يسكنه ويعلله حتى

Mas'alah: How did Ubayy ibn Ka'b perform the witr prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2661]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Number of Rak'ahs in Witr

فكان أبي (بن كعب) يوتر بثلاث ركعات

Mas'alah: How did Ubayy ibn Ka'b perform the witr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2661

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Number of Rak'ahs in Witr

وعن معمر عن قتادة عن الحسن قال كان أبي بن كعب يوتر بثلاث لا يسلم إلا في الثالثة مثل المغرب

Mas'alah: Where are the rulings on witr prayer discussed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2661

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

وقد ذكرنا أحكام الوتر في باب نافع وما للعلماء فيه من المذاهب ممهدا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on lying down after witr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4243

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Praying After Witr

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ثم أوتر ثم اضطجع حتى أتاه المؤذن فصلى ركعتين خفيفتين فإن الآثار اختلفت في اضطجاعه المذكور في هذا الحديث فروي أن ذلك كان بعد وتره قبل ركعتي الفجر وروي أن ذلك كان بعد ركوعه

ركعتي الفجر ورواية مالك لذلك في هذا الحديث كروايته لذلك أيضا في حديثه عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة وقد مضى القول في ذلك وفي الاضطجاع ومن عده سنة ومن أبى من ذلك وما روي فيه من الآثار في باب ابن شهاب عن عروة من كتابنا هذا فلا معنى لإعادة ذلك هاهنا

Mas'alah: What is the ruling on separating the two rak'ahs from the single rak'ah in witr with taslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4281

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Relation Between Shaf' and Witr

وأجاز جماعة العلماء أن يكون الوتر ثلاث ركعات لا زيادة واختلفوا هل يفصل بين الركعتين والركعة بتسليم أم لا فقال

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on performing witr with three rak'ahs and taslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4282

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Number of Rak'ahs in Witr

منهم قائلون الوتر ثلاث لا يفصل بينهن تسليم ولا يسلم إلا في آخرهن روي ذلك عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وابن مسعود وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وأنس بن مالك وأبي أمامة وعمر بن عبد العزيز وبه قال أبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي وقال الثوري أحب إلي أن يوتر بثلاث لا يسلم إلا في آخرهن قال وإن شئت

أوترت بركعة وإن شئت بثلاث وإن شئت أوترت بخمس وإن شئت أوترت بسبع وإن شئت بتسع وإن شئت بإحدى عشرة لا تسلم إلا في آخرهن قال والذي أجمع عليه من الوتر أنه بثلاث وقال آخرون يفصل بين الشفع والوتر بتسليم روي عن ابن عمر رحمه الله أنه كان يسلم بين الركعتين في الوتر حتى يأمر ببعض حاجته وروي مثل قول ابن عمر في الفصل بين الشفع والوتر بالتسليم عن عثمان بن عفان وعبد الله بن عباس وسعد بن مالك وزيد بن ثابت أيضا وأبي موسى الأشعري ومعاوية وعائشة وابن الزبير وفعله معاذ القاري مع رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول سعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح ومالك والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي ثور وقال الأوزاعي إن فصل فحسن (وإن لم يفصل فحسن) وكل هؤلاء يجيزون الوتر بركعة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on performing witr as a single rak'ah without preceding prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4283]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Witr as a Single Rak'ah

غير أن مالكا والشافعي والأوزاعي وأحمد وإسحاق يستحبون أن يصلي ركعتين قبلها ثم يسلم ثم يوتر بركعة وكان مالك من بينهم يكره أن يكون الوتر ركعة واحدة منفردة لا يكون قبلها شيء وكان يجب على أصله في (إجازته) التسليم بين الشفع والوتر أن لا يكره الوتر بركعة مفردة وقد حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أحمد بن عبد الله (بن محمد) بن عبد المؤمن قال حدثنا الفضل بن محمد الجندي قال حدثنا علي بن زياد قال حدثنا أبو قرة قال سألت مالكا عن الرجل ينام حتى يصبح فقال لي

إن كان صلى من الليل شيئا فليوتره بركعة واحدة وإن كان لم يصل في ليلته تلك شيئا فليوتر بثلاث يصلي ركعتين ثم يسلم ثم يوتر بواحدة لقول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى قال أبو عمر وممن روي عنه أيضا أنه أجاز الوتر بركعة ليس قبلها شيء كأنه صلى العشاء ثم أوتر بركعة عثمان بن عفان وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وأبو موسى الأشعري وابن عباس ومعاوية وقد روي عن ابن عباس أنه قيل له أوتر معاوية بركعة ليس قبلها صلاة

Mas'alah: What is the ruling on following an imam who does not separate witr with taslim in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4284

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Witr Behind the Imam in Tarawih

فقال أصاب وروي عنه أيضا في ذلك أنه قال أصاب السنة وبه قال سعيد بن المسيب والشافعي وأحمد بن حنبل وأبو ثور وداود بن علي وروى ابن القاسم عن مالك أنه قال الوتر ثلاث يسلم في الركعتين قال مالك في الإمام يوتر بالناس في رمضان فلا يسلم بين الشفع والوتر أرى أن يصلى خلفه فلا يخالف قال مالك وكنت مرة أصلي خلفهم فإذا كان الوتر انصرفت ولم أوتر معهم وقد رد هذا على مالك بعض المتأخرين قال الوتر معهم أفضل على كل حال لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الرجل إذا قام مع الإمام حتى ينصرف كتبت له بقية ليلته وقال الشافعي الذي أختار للمصلي أن يصلي إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة فإن صلى دون ذلك ركعتين ركعتين وأوتر بواحدة وسلم من كل ركعتين وسلم بين الركعتين وركعة الوتر

فحسن وإن أوتر بواحدة ليس قبلها شيء فلا حرج قال وأحب الوتر إلي إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة ويسلم في كل ركعتين منها ويفصل بين الوتر وبين ما قبله بسلام

Mas'alah: What is the evidence for witr being a single rak'ah separated by salutation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4285

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Witr as a Single Rak'ah

قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى يوجب أن يجلس المصلي في كل ركعتين منها ويسلم لا يجوز غير ذلك لأنه لا يجوز أن يقال صلاة الظهر مثنى (مثنى) ولا صلاة العصر مثنى (مثنى) وقوله فإذا خفت الصبح (أوترت) بواحدة توتر به ما صليت يوجب أن يكون الوتر واحدة منفردة وإذا جازت الركعة بعد صلاة جازت دونها لأنها منفصلة بالسلام منها وقد ذكرنا من أجاز ذلك وفعله من الصحابة رضي الله عنهم وسائر العلماء وأما كراهية مالك وأصحابه الوتر بركعة ليس قبلها شيء فلقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث توتر له ما قد صلى ومن لم يصل قبل الركعة شيئا فأي شيء توتر له والوتر عندهم إنما يكون لصلاة تقدمته ألا ترى إلى قول (ابن) عمر رحمه الله صلاة المغرب توتر (صلاة) النهار وقد روي عن ابن مسعود في هذا المعنى ما أجزت ركعة قط سماها البتراء وأما الشافعي فقال لو تنفل أحد بركعة لم أعنفه ولو دخل المسجد فحياه بركعة لم أعب عليه ذلك وركعة أحب

إلي من أن لا يصلي شيئا ولست آمر أحدا ابتداء أن يصلي ركعة واحدة يتنفل بها في غير الوتر فإن فعل أعنفه لأن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم أوتروا بركعة ليس قبلها شيء والوتر نافلة فكذلك التنفل وقال مالك وأصحابه أقل النافلة ركعتان ولا يتنفل أحد بركعة لا في تحية المسجد ولا في الوتر أيضا حتى يكون قبل ذلك شفع أقله ركعتان وهو قول أبي حنيفة وأصحابه والثوري (أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف أخبرنا أحمد بن محمد بن إسماعيل بن الفرج قال حدثنا أبي قال حدثنا الحسن بن سليمان قبيطة حدثنا عثمان بن ربيعة بن أبي عبد الرحمان حدثنا عبد العزيز بن محمد الداروردي عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن البتيراء (2) أن يصلي الرجل ركعة واحدة يوتر بها هو عثمان بن محمد بن أبي ربيعة بن عبد الرحمان قال العقيلي الغالب على حديثه الوهم)

Mas'alah: What is the ruling on performing witr prayer after dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4287

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Time of Witr Prayer

واختلف العلماء أيضا في الوتر بعد الفجر ما لم يصل الصبح فقال منهم القائلون إذا انفجر الصبح فقد خرج وقت الوتر ولا يصلى الوتر بعد انفجار الصبح روي ذلك عن ابن عمر وعطاء والنخعي وسعيد بن جبير وبه قال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه وإسحاق بن راهويه إلا أن أبا حنيفة كان يقول إذا طلع الفجر فقد خرج وقت الوتر وعليه قضاؤه لأنه واجب عنده ومن حجة من جعل وقت الوتر آخر طلوع الفجر قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عمر هذا فإذا خشيت الصبح فأوتر بواحدة

وحجتهم أيضا ما ذكره عبد الرزاق وغيره عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول من صلى الليل فليجعل آخر صلاته وترا فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بذلك فإذا كان الفجر فقد ذهبت صلاة الليل والوتر فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أوتروا قبل الفجر وقال آخرون وقت الوتر ما بين صلاة العشاء إلى أن تصلي الصبح وممن أوتر بعد الفجر عبادة وابن عباس وأبو الدرداء وحذيفة وابن مسعود وعائشة وقد روي ذلك عن ابن عمر أيضا وبه قال مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وأبو ثور كلهم يقول يوتر ما لم يصل الصبح

Mas'alah: What is the ruling on performing witr prayer after sunrise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4288

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Time of Witr Prayer

واختلف في هذه المسألة عن الأوزاعي وأبي ثور وكذلك اختلف فيها عن الشعبي والحسن والنخعي فروي عنهم القولان جميعا وقال أيوب السختياني وحميد إن أكثر وترنا لبعد الفجر ومن أهل العلم طائفة رأت الوتر بعد طلوع الشمس وبعد صلاة الصبح وهو قول ليس عليه العمل عند الفقهاء إلا ما ذكرنا عن أبي حنيفة ومن قال بقوله في إيجاب الوتر وقد أوضحنا خطأه في ذلك في غير موضع من كتابنا هذا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What did the Prophet say about night prayer and witr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4289

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

صلى الله عليه وسلم يقول الليل مثنى مثنى فإذا خشيت الصبح فأوتر بواحدة وربما قال بركعة

Mas'alah: What is the evidence that witr prayer cannot be a single rak'ah alone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4289

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Witr as a Single Rak'ah

ومما يحتج به أيضا لمالك في أن الركعة في الوتر لا تكون منفردة لا شي قبلها ما أخبرنا به محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الفضل بن عياض عن هشام عن ابن سيرين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

Mas'alah: What is the ruling on Maghrib being the witr of the day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4290

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

صلاة المغرب وتر (صلاة) النهار أرسله أشعث عن ابن سيرين عن النبي صلى الله عليه

وسلم (ووقفه) مالك عن نافع عن ابن عمر قوله

Mas'alah: What is the evidence for allowing witr as a single rak'ah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4290]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Witr as a Single Rak'ah

ومن حجة من أجاز الوتر بواحدة ليس قبلها شيء ما رواه همام عن قتادة عن عبد الله بن (شقيق) عن ابن عمر أن رجلا من أهل البادية سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال بإصبعيه هكذا مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل

Mas'alah: What did the Prophet say about witr being one rak'ah at the end of the night?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4290]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Delaying Witr to End of Night

وروى وهب بن جرير عن أبي التياح عن أبي مجلز عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الوتر ركعة من آخر الليل

Mas'alah: What is another narration that witr is a single rak'ah at the end of the night?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4290]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Delaying Witr to End of Night

وروى القطان عن شعبة عن قتادة عن أبي مجلز عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الوتر ركعة من آخر الليل

Mas'alah: What is the ruling on witr being a right upon every Muslim with options of five, three, or one rak'ah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4291]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Number of Rak'ahs in Witr

ابن المبارك قال حدثنا قريش بن حيان العجلي قال حدثنا بكر بن وائل عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوتر حق على كل مسلم فمن أحب أن يوتر بخمس فليفعل ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل ومن أحب أن يوتر بواحدة فليفعل

Mas'alah: What is the narration from Ibn 'Uyaynah on witr being a right with an addition for one overcome by sleep?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4291]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Number of Rak'ahs in Witr

ثنا أحمد بن شعيب قال (أنبأنا) العباس بن الوليد بن يزيد قال حدثنا أبي قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني الزهري قال حدثني عطاء بن يزيد عن أبي أيوب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الوتر حق فمن شاء أوتر بخمس ومن شاء أوتر بثلاث ومن

شاء أوتر بواحدة ورواه ابن عيينة عن الزهري عن عطاء بن يزيد موقوفا من قوله وزاد ومن غلب عليه فليومئ إيماء

Mas'alah: What is the ruling on Witr prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4291

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

وذهب النسائي إلى أن الصحيح عنده موقوف وخرجه أبو داود مرفوعا كما ذكرنا عنه وهو أولى إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on Witr prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4291

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

وقد شبه على قوم من متقدمي الفقهاء مثل هذا الحديث وشبهه فقالوا الوتر واجب

Mas'alah: What is the ruling on Witr prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4292

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

وقد حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي قال ليس الوتر بحتم مثل المكتوبة ولكنه سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on Witr prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4292

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

ومن حديث أبي إسحاق أيضا عن عاصم بن ضمرة عن على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أوتروا يا أهل القرآن فإن الله وتر يحب الوتر

Mas'alah: What is the meaning of Aisha's statement about sleeping before witr in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6914

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Delaying Witr to End of Night

وأما قولها في هذا الحديث أتنام قبل أن توتر فإنه لا يوجد إلا في هذا الإسناد ففيه تقديم وتأخير لأنه في هذا الحديث بعد ذكر الوتر ومعناه أنه كان ينام قبل أن يصلي الثلاث التي ذكرت وهذا يدل على أنه كان يقوم ثم ينام ثم يقوم فينام ثم يقوم فيوتر ولهذا ما جاء في هذا الحديث أربعا ثم أربعا ثم ثلاثا أظن ذلك والله أعلم من أجل أنه

كان ينام بينهن فقالت أربعا ثم أربعا (يعني (104) بعد نوم ثم ثلاث بعد نوم ولهذا ما قالت له أتنام قبل أن توتر وإذا كان هذا على ما ذكرنا لم يجز لأحد أن

يتأول أن الأربع كن بغير تسليم لا سيما مع قوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of Witr prayer according to a hadith from Ubadah ibn al-Samit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7743

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

حديث ثان ثلاثون ليحيى بن سعيد 537 - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز أن رجلا من بني كنانة يدعى المخدجي سمع رجلا بالشام يكنى أبا محمد يقول إن الوتر واجب قال المخدجي فرحت إلى عبادة بن الصامت فاعترضت له وهو رائح إلى المسجد فأخبرته بالذي قال أبو محمد قال عبادة كذب أبو محمد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات كتبهن الله عز وجل على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة لم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث فهو حديث صحيح ثابت رواه عن محمد بن يحيى بن حبان جماعة منهم يحيى بن سعيد وعبد ربه بن سعيد ومحمد بن إسحاق وعقيل بن خالد ومحمد بن عجلان وغيرهم بهذا الإسناد

ومعناه سواء إلا أن ابن عجلان وعقيلا لم يذكرا المخدجي في إسناده فيما روى الليث عنهما

Mas'alah: What is the ruling on Witr prayer being obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7746

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني يحيى بن سعيد ومحمد بن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله بن محيريز عن المخدجي قال قيل لعبادة بن الصامت إن أبا محمد يقول الوتر واجب قال وكان أبو محمد رجلا من الأنصار فقال عبادة كذب أبو محمد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات كتبهن الله على العباد في اليوم والليلة فمن أتى بهن لم ينتقص من حقهن شيئا استخفافا بهن كان حقا على الله أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء غفر له وإن شاء عذبه

Mas'alah: What is the ruling on Witr prayer being obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7746

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

وروى زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن الصنابحي قال زعم أبو محمد أن الوتر فرض واجب فقال عبادة بن الصامت كذب أبو محمد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات افترضهن الله من أحسن وضوءهن وصلاهن لوقتهن وأتم ركوعهن وسجودهن كان له عند الله عهد أن يغفر له وإن لم يفعل جاء وليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء غفر له

Mas'alah: What did Ubada ibn al-Samit say about the ruling on witr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7747

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

حدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا محمد بن عمر الواقدي قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن عبد الرحمن بن أبي عمرة النجاري أنه سأل عبادة بن الصامت عن الوتر قال أمر حسن جميل وقد عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون بعده وليس بواجب قال وكان عبادة يوتر بثلاث وربما خرج والمؤذن يقيم فأمر المؤذن أن يجلس حتى يوتر ويقيم

Mas'alah: What is the ruling on performing witr prayer while riding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8034

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Witr Prayer While Traveling

487 – مالك عن أبي بكر بن عمرو بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن سعيد بن يسار أنه قال كنت أسير مع عبد الله بن عمر بطريق مكة قال سعيد فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت ثم أدركت فقال لي عبد الله بن عمر أين كنت فقلت خشيت الصبح فنزلت وأوترت فقال عبد الله أليس لك في رسول الله أسوة حسنة فقلت بلى والله قال فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر على البعير وقع عند أكثر شيوخنا في هذا الإسناد أبو بكر بن عمرو وكان أحمد بن خالد يقول إن يحيى رواه أبو بكر بن عمرو وهو خطأ وإنما هو أبو بكر بن عمر كذلك رواه جماعة أصحاب مالك

Mas'alah: What is the ruling on performing witr prayer while riding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8035

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Witr Prayer While Traveling

قال أبو عمر هو كما قال أحمد بن خالد أبو بكر بن عمر وهو معروف بالنسب مشهور عند أهل العلم وحديثه هذا حديث ثابت صحيح وفيه بيان أن الوتر نافلة لا فريضة ورد لقول من أوجب الوتر فرضا لأن السنة المجتمع عليها أن المسافر وغير المسافر لا يصلي الفريضة على دابته أبدا وهو آمن قادر على الصلاة بالأرض ولا يجوز له ذلك وسن رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسافر أن يصلي على دابته النوافل وقد تقدم في هذا الكتاب بيان ذلك في مواضع منه

Mas'alah: What is the ruling on performing witr prayer while riding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8035

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Witr Prayer While Traveling

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو الميمون محمد بن عبد الله بن مطرف العسقلاني بعسقلان حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن عزوان قال سمعت أبي قال سألت مالكا عن الرجل يصلي على دابته فقال أخبرني أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله ابن عمر عن سعيد بن يسار عن ابن عمر قال أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو راكب

Mas'alah: What is another chain for the hadith of witr on a camel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8035

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Witr Prayer While Traveling

وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن محمود بن خليد حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا أبي حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي حدثنا مالك عن أبي بكر بن عمر عن سعيد بن يسار عن ابن عمر قال أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم على البعير

Mas'alah: What does praying witr on a mount indicate about its status?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8036

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Witr Prayer

While Traveling

قال أبو عمر لما أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم على البعير علمنا أن الوتر حكمه حكم النافلة لا حكم الفريضة إذ لا خلاف بين المسلمين ينقل كافتهم عن كافتهم عن نبيهم صلى الله عليه وسلم إن الفريضة لا يصليها على الدابة أحد وهو آمن قادر على أن يصليها بالأرض وإنما تصلى الفريضة على الدابة في شدة الخوف لقول الله عز وجل فإن خفتم فرجالا أو ركبانا

Mas'alah: What is the evidence that witr is supererogatory from praying on a mount?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8036

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Witr Prayer While Traveling

وقالت طائفة من أهل العلم إنما تصلى في شدة الطين والماء والوحل على الدابة لعدم الاستطاعة على صلاتها في الماء والله لا يكلف نفسا إلا وسعها فلما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يوتر على البعير بان بذلك أن الوتر نافلة لا فريضة

Mas'alah: What additional evidence supports witr being supererogatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8036

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Witr Prayer While Traveling

ومما يدل على ذلك أيضا قوله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات كتبهن الله على

العباد وقال الأعرابي النجدي هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع وقال الله عز وجل حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ولو كانت الصلوات ستا لم يكن فيها وسطى وقد تقدم ذكر الحالة التي يجوز فيها التنفل على الدابة وما للعلماء في ذلك من التنازع والاعتلال في باب عبد الله بن دينار وباب عمرو ابن يحيى من هذا الكتاب والحمد لله

BAB 4

باب ركعتي الفجر

The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Where did the Prophet pray the two rak'ahs of Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1651

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Place of Performing the Two Rak'ahs of Fajr

وجاء عن عطاء بن أبي رباح أنه صلى الله عليه وسلم صلى في موضعه ذلك ركعتي الفجر ذكر عبد الرزاق قال أخبرني ابن جريج عن عطاء أن النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو في بعض

Mas'alah: What is the ruling on praying the two rak'ahs of Fajr after sunrise when one has missed the Fajr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1675

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Making Up Missed Two Rak'ahs of Fajr

وأما صلاة ركعتي الفجر لمن نام عن صلاة الصبح فلم ينتبه لها إلا بعد طلوع الشمس فإن مالكا قال يبدأ بالمكتوبة ولم يعرف ما ذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركعتي الفجر أنه ركعها يوم نام عن صلاة الصبح في سفره قبل أن يصلي الصبح ذكر أبو قرة في سماعه من مالك قال قال مالك فيمن نام عن الصبح حتى طلعت الشمس أنه لا يركع ركعتي الفجر ولا يبدأ بشيء قبل الفريضة قال وقال مالك

Mas'alah: What did Malik say about praying the two rak'ahs of Fajr after missing the dawn prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1676

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Making Up Missed Two Rak'ahs of Fajr

لم يبلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتي الفجر حين نام عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس وقال ابن وهب سئل مالك هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نام عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس ركع ركعتي الفجر قال ما علمت قال أبو عمر ليس في رواية مالك رحمه الله لا في حديث زيد بن أسلم هذا ولا في حديث ابن شهاب عن سعيد بن المسيب إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركع يومئذ ركعتي الفجر قبل صلاة الصبح وإنما صار في ذلك إلى ما روي وعليه جمهور أصحابه إلا أشهب وعلي بن زياد فإنهما قالا يركع ركعتي الفجر قبل أن يصلي الصبح قالا وقد بلغنا ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ وكذلك قال الشافعي وأبو حنيفة والثوري والحسن بن حي وهو قول جماعة أصحاب الحديث وإليه ذهب أحمد وأبو ثور وداود لما روي في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عمران بن حصين وغيره وقد كان يجب على أصل مالك أن يركعهما قبل أن يصلي الصبح لأن قوله فيمن أتى مسجدا قد صلى فيه لا بأس أن يتطوع قبل المكتوبة إذا كان في سعة من الوقت وكذلك قال أبو حنيفة وأصحابه والشافعي وداود إذا كان في الوقت سعة وقال الثوري ابدأ

Mas'alah: What is the ruling on making up the two rak'ahs of Fajr after sleeping through Fajr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2196

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Making Up Missed Two Rak'ahs of Fajr

قال مالك لم يبلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتي الفجر حين نام عن الصبح حتى طلعت الشمس قال أبو عمر ليس في حديث ابن شهاب عن سعيد بن المسيب إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركع ركعتي الفجر في ذلك اليوم من وجه يصح وقد روي ذلك من وجوه كثيرة صحيحة وقد تقدم ذكرنا لها ولجميع معاني هذا الباب مستوعبة مبسوطة في باب مرسل زيد بن أسلم من كتابنا هذا فلذلك اختصرناها في هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on lying down after the two rak'ahs of fajr according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2672

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Recommended Acts After the Two Rak'ahs of Fajr

إذا صلى أحدكم ركعتين قبل الصبح فليضطجع على يمينه الحديث حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الأعمش فذكره بإسناده سواء وأبى جماعة من أهل العلم ذلك وقالوا ليس الاضطجاع بسنة وإنما كان (ذلك) راحة لطول قيامه واحتجوا بحديث أبي سلمة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى ركعتي الفجر فإن كنت نائمة اضطجع وإن كنت مستيقظة حدثني (وفي لفظ بعض الناقلين لهذا الحديث إن كنت مستيقظة حدثني) وإلا اضطجع وقد قال ابن القاسم ورواه عن مالك أيضا أنه لا بأس بالضجعة بين ركعتي الفجر وصلاة الصبح إن لم يرد بها أن يفصل بينهما وقال الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يسئل عن الاضطجاع بعد ركعتي الفجر فقال ما أفعله أنا فإن فعله رجل ثم

سكت كأنه لم يعبه إن فعله قيل له لم لم تأخذ به فقال ليس فيه حديث يثبت قلت له حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال رواه بعضهم مرسلا وذكر أبو بكر الأثرم من وجوه عن ابن عمر أنه أنكره وقال إنها بدعة وعن إبراهيم وأبي عبيدة وجابر بن زيد أنهم أنكروا ذلك

Mas'alah: What is the ruling on making up the two rak'ahs before Fajr after the congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4071

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Making Up Missed Two Rak'ahs of Fajr

عاصم بن عمر قال سمعت سهل بن سعد الساعدي يقول دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة ولم أكن صليت الركعتين فدخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة فصليت معه وقمت أصلي (الركعتين) فقال ألم تكن صليت معنا قلت بلى ولم أكن صليت الركعتين فصليت الآن فسكت وكان إذا رضي شيئا سكت وذلك في صلاة الصبح قال أبو عمر عمر بن قيس هذا هو المعروف بسند وهو أخو حميد بن قيس وهو ضعيف لا يحتج بمثله ومن حجة القائلين بهذا القول ما ذكره عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن أم سلمة قالت لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بعد العصر صلاة قط إلا مرة جاءه ناس بعد الظهر فشغلوه في شيء فلم يصل بعد الظهر شيئا حتى صلى العصر فلما صلى العصر دخل بيتي فصلى ركعتين هذا أصح من حديث ابن أبي لبيد لذكر عائشة فيه والله أعلم وإنما قلنا هذا لما ثبت عن عائشة في الركعتين بعد العصر وحديث ابن أبي لبيد حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا

Mas'alah: What is the ruling on the two rak'ahs before Fajr and the adhan for Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5085

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Time for the Two Rak'ahs of Fajr

حديث ثان وستون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سكت المؤذن من الأذان لصلاة الصبح وبدا الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل أن تقام الصلاة في هذا الحديث مع رواية الصاحب عن الصاحب والمثل عن المثل من الفقه الأذان للصبح مع انفجار الصبح وفيه تخفيف ركعتي الفجر وكذلك قال عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن حفصة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفف ركعتي الفجر حتى إني لأقول أقرأ فيهما بأم القرآن أم لا وسيأتي ذكر القراءة فيهما عند ذكر ذلك الحديث في كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What are the narrations about the Prophet's practice of the two rak'ahs before Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5086

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Ruling on the Two Rak'ahs of Fajr

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثني من لا أحصي من أصحاب نافع عن نافع عن ابن عمر قال أخبرتني حفصة أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم كان إذا طلع الفجر صلى ركعتين حدثنا سعيد وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا حجاج بن المنهال قال حدثنا حماد بن سلمة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن حفصة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفف ركعتي الفجر وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا زكرياء بن عدي قال حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم يعني الجزري عن نافع عن ابن عمر عن حفصة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سمع أذان الصبح صلى ركعتين ثم خرج إلى المسجد وحرم الطعام وكان لا يؤذن له حتى يصبح

Mas'alah: Are the two rak'ahs before Fajr considered a confirmed sunnah or a desirable act in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5087

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Ruling on the Two Rak'ahs of Fajr

وفي هذه الأحاديث ما يدل على أن ركعتي الفجر من السنن المؤكدة لأن السنة لا يعرف منها مؤكدها إلا بمواظبة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها وكان رسول الله يواظب على ركعتي الفجر ويندب إليهما وقد قال بعض أصحابنا إنهما من الرغائب وليستا من السنن وهذا قول ضعيف حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن ابن جرير قال حدثنا عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن على شيء من النوافل أشد معاهدة منه على الركعتين قبل الصبح قال أبو عمر كل ما ليس بفريضة فهو نافلة وفضيلة إذا سن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله أو

فعله وسنته طريقته التي كان عليها عاملا بها ناديا وإليها

Mas'alah: What is the evidence that the two rak'ahs before Fajr are a confirmed sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5088

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Ruling on the Two Rak'ahs of Fajr

وفي هذه الأحاديث ما يدل على أن ركعتي الفجر من السنن المؤكدة لأن السنة لا يعرف منها مؤكدها إلا بمواظبة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها وكان رسول الله يواظب على ركعتي الفجر ويندب إليهما وقد قال بعض أصحابنا إنهما من الرغائب وليستا من السنن وهذا قول ضعيف حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيي عن ابن جرير قال حدثنا عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن على شيء من النوافل أشد معاهدة منه على الركعتين قبل الصبح قال أبو عمر كل ما ليس بفريضة فهو نافلة وفضيلة إذا سن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله أو فعله وسنته طريقته التي كان عليها عاملا بها ناديا وإليها

Mas'alah: What is the ruling on voluntary prayer after Fajr based on prophetic hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6676

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Supererogatory Prayers After Dawn Before Fajr

ولكن قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد الفجر إلا ركعتي الفجر أولى أن يصار إليه لأنه ليس في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء يعارضه

Mas'alah: What is the ruling on lying down after witr and after the two rak'ahs of Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6915

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Recommended Acts After the Two Rak'ahs of Fajr

وأما رواية من روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يضطجع بعد الوتر ومن روى أنه كان يضطجع بعد ركعتي الفجر فقد ذكرنا ذلك في باب ابن شهاب عن عروة من هذا الكتاب وذكرنا عن العلماء ما صح عندهم وما ذهبوا إليه في ذلك والحمد لله هناك

Mas'alah: What is the hadith about people praying two rak'ahs after the iqamah for Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7196

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Conflict with Congregational Fajr Prayer

حديث ثان لشريك بن أبي نمر مالك عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال سمع قوم الإقامة فقاموا يصلون فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أصلاتان معا أصلاتان معا وذلك في صلاة الصبح في الركعتين اللتين قبل الصبح لم تختلف الرواة عن مالك في إرسال هذا الحديث فيما

علمت إلا ما رواه الوليد بن مسلم فإنه رواه عن مالك عن شريك عن أنس حدثناه خلف ابن القاسم قال حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد القاضي حدثنا أحمد بن عمير بن جوصاء حدثنا محمد بن وزير حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا مالك عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس أن ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعوا الإقامة فقاموا يصلون فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أصلاتان معا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on performing the two rak'ahs of Fajr when the congregational prayer has started?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7199]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Conflict with Congregational Fajr Prayer

وفي هذا الباب أيضا حديث جابر وحديث ابن عباس واختلف الفقهاء في الذي لم يصل ركعتي الفجر وأدرك الإمام في الصلاة أو دخل المسجد ليصليهما فأقيمت الصلاة فقال مالك إذا كان قد دخل المسجد فليدخل مع الإمام ولا يركعهما وإن كان لم يدخل المسجد فإن لم يخف أن يفوته الإمام بركعة فليركع خارج المسجد ولا يركعهما في شيء من أفنية المسجد التي تصلى فيها الجمعة اللاصقة بالمسجد وإن خاف أن تفوته الركعة الأولى مع الإمام فليدخل وليصل معه ثم يصليهما إذا طلعت الشمس إن أحب ولأن يصليهما إذا طلعت الشمس أحب إلي وأفضل من تركهما وقال الثوري إن خشي فوت ركعة دخل معهم ولم يصلهما وإلا صلاهما وإن كان قد دخل المسجد وقال الأوزاعي إذا دخل المسجد يركعهما إلا أن يوقن أنه إن

فعل فاتته الركعة الآخرة فأما الركعة الأولى فيركع وإن فاتته

Mas'alah: What is the ruling on performing the two rak'ahs of Fajr when the imam is already praying?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7200]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Conflict with Congregational Fajr Prayer

ن الركوع في الثانية دخل معه وإن رجا أن يدرك ركعة صلى ركعتي الفجر خارج المسجد ثم يدخل مع الإمام قال أبو عمر اتفق هؤلاء كلهم على أنه يركع ركعتي الفجر والإمام يصلي منهم من راعى (فوت الركعة الأولى ومنهم راعى) الثانية ومنهم من اشترط الخروج عن المسجد (ومنهم من لم يباله على حسبما) ذكرنا عنهم وحجتهم أن ركعتي الفجر من السنن المؤكدة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواظب عليها إلا أن من أصحاب مالك من قال هما من الرغائب وليسا من السنن وهذا قول ضعيف لا وجه له وكل ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فسنة وآكد ما يكون من السنن ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواظب عليه ويندب إليه ويأمر به ومن الدليل على تأكيدهما أنه صلاهما حين نام عن صلاة الصبح في سفره بعد طلوع الشمس وهذا غاية في تأكيدهما ولا أعلم خلافا بين (علماء) المسلمين في أن ركعتي الفجر من السنن المؤكدة إلا ما ذكر ابن عبد الحكم وغيره من أصحابنا أنهما من الرغائب وهذا لا يفهم ما هو وأعمال البر كلها مرغوب فيها وأفضلها ما واظب رسول الله صلى الله عليه وسلم منها وسنها ولم يختلف عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا أضاء له الفجر صلى ركعتين قبل صلاة الصبح وأنه لم يترك ذلك حتى

Mas'alah: What is the evidence for the emphasis on the two rak'ahs of Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7201

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Ruling on the Two Rak'ahs of Fajr

مات فهذا عمله وقالت عائشة ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم على شيء من النوافل أشد معاهدة منه على ركعتي الفجر وقال صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قالا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن ابن جريج قال حدثني عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن على شيء من النوافل أشد معاهدة منه على الركعتين قبل الصبح وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا بكر حدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها

Mas'alah: What is the ruling on performing the two rak'ahs before Fajr if one can catch a rak'ah of the Fajr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7201

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Conflict with Congregational Fajr Prayer

قال أبو عمر فاحتج من قدمنا قوله من الفقهاء وأصحابهم بهذه الآثار وما كان مثلها

في تأكيد ركعتي الفجر قالوا هي سنة مؤكدة فإذا أمكن الإتيان بهما وإدراك ركعة من الصبح فلا معنى لتركهما لأنه لا تفوت الصلاة من أدرك ركعة منها وقال منهم آخرون إذا لم تفته الركعة الأولى من صلاة الصبح فلا بأس أن يصليهما في المسجد وقال مالك وأبو حنيفة خارج المسجد لأن النهي المذكور عندهم في حديث ابن بحينة وعبد الله بن سرجس مع قوله أصلاتان معا يحتمل أن يكون ذلك لأنه جمع بين الفريضة والنافلة في موضع واحد كما نهى من

صلى الجمعة أن يصلي بعدها تطوعا في مقام واحد حتى يتقدم أو يتكلم هذا ما نزع به الطحاوي وهو شيء عندي ليس بالقوي ومن حجة مالك وأبي حنيفة أيضا في أن يصليهما خارج المسجد إن رجا أن يدرك ما حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن زيد ابن أسلم عن ابن عمر أنه جاء والإمام يصلي صلاة الصبح ولم يكن صلى الركعتين قبل صلاة الصبح فصلاهما في حجرة حفصة ثم إنه صلى مع الإمام فهذا ابن عمر قد صلاهما بعد أن أقيمت المكتوبة خارج المسجد وهو قول مالك وأبي حنيفة وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال إذا دخل الرجل المسجد والقوم يصلون فلا يصلي الركعتين قبل الغداة ولكن ليصلهما خارجا على دكان أو على شيء وهذا مثله أيضا ومن حجة الثوري والأوزاعي في أن يصليهما في المسجد إذا رجا أن يدرك صلاة الصبح مع الإمام ما روي عن عبد الله بن مسعود أنه دخل المسجد وقد أقيمت الصلاة فصلى إلى أسطوانة في المسجد ركعتي الفجر ثم دخل في الصلاة بمحضر من حذيفة وأبي موسى قالوا وإذا جاز أن يشتغل بالنافلة عن المكتوبة خارج

المسجد جاز له ذلك في المسجد

وقال الشافعي من دخل في المسجد وقد أقيمت الصلاة صلاة الصبح فليدخل مع الناس ولا يركع ركعتي الفجر ومن قوله أنه إذا أقيمت الصلاة دخل مع الإمام ولم يركعهما لا خارج المسجد ولا في المسجد وكذلك قال الطبري لا يتشاغل أحد بنافلة بعد إقامة الفريضة وقال أبو بكر الأثرم سئل أحمد بن حنبل وأنا أسمع عن الرجل يدخل المسجد والإمام في صلاة الصبح ولم يركع الركعتين فقال يدخل في الصلاة لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة واحتج أيضا بقوله أصلاتان معا قال أحمد ويقضيهما من الضحى قيل له فإن صلاهما بعد سلامه وفراغه من صلاة الفجر فقال يجزيه وأما أنا فأختار أن يصليهما من الضحى ثم قال حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن نافع قال كان ابن عمر يصليهما من الضحى قال أبو بكر الأثرم وحدثنا عفان قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا سلمة بن عائشة قال وقال محمد بن سيرين كانوا يكرهون أن يصلوهما إذا أقيمت الصلاة وقال محمد ما يفوته من المكتوبة أحب إلي منهما قال أبو عمر قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة التي أقيمت رواه أبو سلمة عن أبي هريرة وعطاء بن يسار عن أبي هريرة والحجة عند التنازع السنة فمن أدلى بها فقد أفلح ومن استعملها فقد نجا وما توفيقي إلا بالله

Mas'alah: What is the ruling on the two rak'ahs before Fajr in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7249

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Ruling on the Two Rak'ahs of Fajr

وفي هذا الحديث دليل على أن ركعتي الفجر مما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواظب عليهما وهما عندنا من مؤكدات السنن وإن كان بعض أصحابنا يخالف في ذلك وقد بينا الوجه فيه في باب شريك بن أبي نمر وغيره من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on the two rak'ahs before Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7936

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Ruling on the Two Rak'ahs of Fajr

حديث سابع وخمسون ليحيى بن سعيد 067 67067067 – مالك عن يحيى بن سعيد أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخفف ركعتي الفجر حتى إني لأقول أقرأ بأم القرآن أم لا

Mas'alah: What does the Prophet recite in the two rak'ahs before Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7937

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Recitation in the Two Rak'ahs of Fajr

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقرأ في ركعتي الفجر ب قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد من حديث عائشة وحديث ابن عمر وحديث أبي هريرة وحديث ابن مسعود وكلها صحاح ثابتة لكن المعنى فيها أن ذلك كان مع أم القرآن

بدليل ما ذكرنا من قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وهي خداج ولا حجة في ذلك لمن ذهب إلى أن أم القرآن وغيرها سواء لأن حديث في قل يا أيها الكافرون وقل الله أحد مرتب على ما ذكرنا وهذا بين لمن ألهم رشده

Mas'alah: What does Abu Umar say about recitation in the two rak'ahs before Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7940

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Recitation in the Two Rak'ahs of Fajr

قال أبو عمر إنما قراءته لهاتين السورتين في ركعتي الفجر كقراءته فيهما الآية من البقرة والآية من آل عمران وذلك كله مع أم القرآن والله أعلم وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا عثمان بن حكيم قال أخبرني سعيد بن يسار عن عبد الله بن عباس أن كثيرا ما كان يقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركعتي الفجر قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا هذه الآية قال هذه في الركعة الأولى وفي الركعة الآخرة آمنا بالله واشهد بأنا مسلمون وذكر أبو بكر ابن أبي شيبة عن أبي خالد الأحمر عن عثمان بن حكيم عن سعيد بن يسار عن ابن عباس وقال فيه قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا والتي في آل عمران تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا إسحاق بن الحسن الحربي حدثنا أبو الوليد حدثنا حماد بن سلمة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن حفصة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخففهما يعني الركعتين قبل الفجر

Mas'alah: What is the ruling on the two rak'ahs before Fajr in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7941

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Ruling on the Two Rak'ahs of Fajr

قال أبو عمر في مراعاة العلماء من الصحابة والسلف الصالح واهتبالهم بركعتي الفجر وتخفيفهما وما يقرأ فيهما مع مواظبة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهما وحضه أمته عليهما وأمره إعادتهما بعد وقتهما دليل على أنهما من مؤكدات السنن وعلى ما ذكرت لك جمهور الفقهاء إلا أن من أصحابنا من يأبى أن تكون سنة وقال هما من الرغائب وليستا بسنة وهذا لا وجه له فيشتغل به

Mas'alah: What is the evidence for the emphasis on the two rak'ahs of Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7941

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Ruling on the Two Rak'ahs of Fajr

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسرع إلى شيء من النوافل إسراعه إلى ركعتي الفجر ولا إلى غنيمة وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن عبيد ابن عمير عن عائشة قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن على شيء من النوافل أشد معاهدة منه على الركعتين قبل الفجر

Mas'alah: How do the two rak'ahs of Fajr compare to Witr in emphasis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7942

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Ruling on the Two Rak'ahs of Fajr

قال أبو عمر هذا يدل على أنهما أوكد من الوتر لأن الوتر من صلاة الليل فإنما هو وتر صلاة الليل وصلاة الليل نافة بإجماع المسلمين وقال الله عز وجل ومن الليل فتهجد به نافلة لك (17 79) فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد تعاهدا ومواظبة وإسراعا إلى ركعتي الفجر منه إلى سائر النوافل دل على تأكيدها وإنما تعرف مؤكدات السنن بمواظبة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها لأن أفعاله كلها سنن صلوات الله وسلامه عليه ولكن بعضها أوكد من بعض ولا يوقف على ذلك إلا بما واظب عليه وندب إليه منها وبالله التوفيق ومما قال إن ركعتي الفجر سنة مؤكدة مالك فيما روى عنه أشهب وعلي بن زياد وهو قولهما وقول الشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق وداود وجماعة أهل الفقه والأثر فيما علمت لا يختلفون في ذلك واستدل بعضهم على تأكيدها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لها حين نام على صلاة الفجر ولم يقض شيئا من السنن غيرها بعد انقضاء وقتها حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد ابن هشام عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها

Mas'alah: What do the jurists say about recitation in the two rak'ahs of Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7943

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Recitation in the Two Rak'ahs of Fajr

وأما أقاويل الفقهاء في القراءة في ركعتي الفجر فقال مالك أما أنا فلا أزيد فيهما على أم القرآن في كل ركعة لحديث عائشة المذكور في هذا الباب رواه ابن القاسم عنه وقال ابن وهب عنه لا يقرأ فيهما إلا بأم القرآن وقال الشافعي يخفف فيهما ولا بأس أن يقرأ مع أم القرآن سورة قصيرة وروى ابن القاسم عن مالك أيضا مثله وقال الثوري يخفف فإن فاته شيء من حزبه بالليل فلا بأس أن يقرأه فيهما ويطول وقال أبو حنيفة ربما قرأت في ركعتي الفجر حزبي من القرآن وهو مذهب أصحابه قال أبو عمر السنة تشهد لقول مالك والشافعي في هذا الباب والله الموفق للصواب

BAB 5

باب قيام الليل
The Chapter on Night Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of night prayer before the Night Journey?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2581

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

وقال جماعة من أهل العلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم تكن عليه صلاة مفروضة قبل الإسراء إلا ما كان أمر به من صلاة الليل على نحو قيام رمضان من غير توقيت ولا تحديد لا لركعات معلومات ولا لوقت محصور وكان صلى الله عليه وسلم يقوم أدنى من ثلثي الليل

Mas'alah: What is the narration about the Night Journey and the obligation of five prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2583

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

وعن عائشة مثله بمعناه وقالت فجعل قيام الليل تطوعا بعد فريضة وعن الحسن مثله قال أنزلت الرخصة بعد حول - قال أبو عمر روى مالك بن مغول عن الزبير بن عدي عن طلحة بن مصرف عن مرة عن عبد الله بن مسعود قال لما أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى به إلى سدرة المنتهى وهي في السماء السادسة وإليها ينتهي ما يعرج به من الأرواح فيقبض منها وإليها ينتهي ما يهبط به من فوقها فيقبض منها قال وأعطي رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها ثلاثا الصلوات الخمس وخواتم سورة البقرة وغفر لمن مات من أمته لا يشرك به شيئا وأما حديث الإسراء فحدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا سعيد بن السكن قال حدثنا محمد بن

يوسف قال حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا

Mas'alah: How many rak'ahs did the Prophet pray at night and when did he lie down?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2667

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

حديث رابع لابن شهاب عن عروة مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة فإذا فرغ منها اضطجع على شقه الأيمن إلى هاهنا انتهت رواية يحيى في هذا الحديث وتابعه القعنبي وجماعة الرواة للموطأ وأما أصحاب ابن شهاب فرووا هذا الحديث عن ابن شهاب بإسناده هذا فجعلوا الاضطجاع بعد ركعتي الفجر لا بعد الوتر وذكر بعضهم فيه عن ابن شهاب أنه كان يسلم من كل ركعتين في الإحدى عشرة ركعة ومنهم من لم يذكر ذلك وكلهم ذكر اضطجاعه بعد ركعتي الفجر في هذا الحديث وزعم محمد بن يحيى وغيره أن ما ذكروا من ذلك هو الصواب دون ما قاله مالك - قال أبو عمر لا يدفع ما قاله (مالك) من ذلك لموضعه من الحفظ والإتقان وثبوته في ابن شهاب (وعلمه بحديثه) وقد وجدنا (معنى) ما قاله ملك في هذا الحديث (منصوصا) في حديثه عن

Mas'alah: When did the Prophet lie down after night prayer according to different narrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2668

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

مخرمة بن سليمان عن كريب عن ابن عباس حين بات عند ميمونة خالته قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين ثم ركعتين حتى انتهى إلى اثنتي عشرة ركعة قال ثم أوتر ثم اضجطع حتى أتاه المؤذن فصلى ركعتين ففي هذا الحديث أن اضطجاعه صلى الله عليه وسلم كان بعد الوتر وقبل ركعتي الفجر على ما ذكر مالك في حديث ابن شهاب (هذا) فغير نكير أن يكون ما قاله مالك في حديث ابن شهاب وإن لم يتابعه عليه أحد من أصحاب ابن شهاب وقال محمد بن يحيى الذهلي في حديث ابن شهاب هذا عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة فإذا انفجر الصبح صلى ركعتين خفيفتين قال هكذا رواه معمر وعقيل وشعيب بن أبي حمزة لم يقولوا (في حديثهم) يسلم من كل ركعتين ولا ذكروا يوتر بواحدة قال وذكر فيه يونس الأيلي وابن

أبي ذئب والأوزاعي يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة وذكر فيه مالك يوتر بواحدة ولم يذكر يسلم من كل ركعتين حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم ونصر بن عاصم الأنطاكي قال حدثنا الوليد قال حدثنا الأوزاعي وابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى أن ينصدع الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم من كل اثنتين ويوتر بواحدة ويمكث في سجوده قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه فإذا سكت المؤذن بالأول من صلاة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على

شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن وذكر ابن وهب في موطئه عن عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد وابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مثله وأخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on night prayer and witr in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2670]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

يصلي إحدى عشرة ركعة فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر بالليل سوى ركعتي الفجر ويسجد قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه فإذا سكت المؤذن بالأول من صلاة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن وفي هذا الحديث من الفقه أن قيام الليل سنة مسنونة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله وواظب عليه ولفظ الحديث يدل على مداومته على ذلك صلى الله عليه وسلم وذلك معروف محفوظ يغني عن الإكثار فيه وقد كان عليه الصلاة والسلام يقوم حتى ترم قدماه فقيل له أليس قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال ألا أكون عبدا شكورا والوتر سنة وهو من صلاة الليل لأنه بها سمي وترا وإنما هو وتر لها وقد أوجبه بعض أهل الفقه فرضا وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم للأعرابي إنه ليس عليه غير الخمس إلا أن يطوع ما يرد قوله وسنبين ذلك بحجته في موضع من كتابنا إن شاء الله وأوجب بعض التابعين قيام الليل

فرضا ولو كقدر حلب شاة وهو قول شاذ

Mas'alah: What is the ruling on night prayer (qiyam al-layl) and its abrogation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2671

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

متروك لإجماع العلماء (على) أن قيام الليل منسوخ عن الناس بقوله عز وجل علم أن لن تحصوه فتاب عليكم فاقرؤوا ما تيسر من القرآن والفرائض لا تثبت إلا بتقدير وتحصيل وللكلام في ذلك موضع غير هذا وأما الإحدى عشرة ركعة المذكورة في هذا الحديث فمحملها عندنا أنها كانت مثنى مثنى حاشى ركعة الوتر بدليل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عمر صلاة الليل مثنى مثنى وأن ذلك قد ذكره في هذا الحديث جماعة من أصحاب ابن شهاب منهم الأوزاعي وابن أبي ذئب وعمرو بن الحارث ويونس بن يزيد وهذا موضع فيه اختلاف بين أهل العلم لاختلاف الآثار في ذلك وسنذكر ما قالوه فيه في باب نافع من هذا الكتاب ويأتي منه ذكر في باب سعيد بن أبي سعيد إن شاء الله وقد ذهب قوم إلى أن المصلي بالليل إذا ركع ركعتي الفجر كان عليه أن يضطجع على ما جاء في هذا الحديث وزعموا أن الاضطجاع سنة في هذا الموضع واحتجوا بحديث ابن شهاب هذا عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا ركع ركعتي الفجر اضطجع على شقه الأيمن هكذا قال كل من روى هذا الحديث عن ابن شهاب إلا مالك بن أنس فإنه جعل الاضطجاع (في هذا الحديث (4)) بعد الوتر واحتج أيضا من ذهب إلى الاضطجاع بعد ركعتي الفجر مع ما ذكرنا بحديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي

هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the reward for one who intends night prayer but sleeps through it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4020

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Intention and Reward for Night Prayer

حديث رابع لمحمد بن المنكدر مالك عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبير عن رجل عنده رضي أنه أخبره أن عائشة أم المؤمنين أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من امرئ تكون له صلاة بليل يغلبه عليها نوم إلا كتب الله له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة هكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة عن مالك فيما علمت والرجل الرضي عند سعيد بن جبير قيل إنه الأسود بن يزيد والله أعلم

Mas'alah: What is the reward for one who misses a night prayer due to sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4021

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Intention and Reward for Night Prayer

محمد بن سليمان بن أبي داود قال كان يقال له بومة ليس به بأس وأبوه ليس بثقة ولا مأمون قال حدثنا أبو جعفر الرازي عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبير عن الأسود بن يزيد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فاتته صلاة صلاها من الليل فنام عنها كان ذلك صدقة تصدق الله عليه وكتب له أجر صلاته

Mas'alah: What did Ibn Umar say about praying day and night in pairs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4217

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

ذكر مالك أنه بلغه أن عبد الله بن عمر كان يقول صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ومثنى ومثنى يقتضي الجلوس والسلام في كل ركعتين

Mas'alah: What is the ruling on praying in pairs during the night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4219

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وهذا يدل على أن قوله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى خرج على جواب السائل عن صلاة الليل فقيل له مثنى مثنى ولو سأل عن صلاة النهار احتمل أن يقال له كذلك أيضا ويدل أيضا على أن زيادة علي الأزدي عن ابن عمر غير مرفوعة وحسبك بفتوى ابن عمر الذي روى الحديث ومن روى شيئا سلم له في تأويله لأنه شهد مخرجه وفحواه

Mas'alah: What is the hadith about night and day prayer being in pairs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4220

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا عمرو بن مرزوق قال أنبأنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن علي بن عبد الله البارقي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى

Mas'alah: What did Ibn Umar narrate about night prayer being in pairs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4220

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

قال أبو عمر روى سالم ونافع وعبد الله بن دينار وأبوسلمة وطاوس وعبد الله بن شقيق ومحمد بن سيرين كلهم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى لم يذكروا النهار

Mas'alah: What is the ruling on night prayer (qiyam al-layl) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4241

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

والقراب وفيه) قيامه بالليل بالقرآن في الصلاة صلى الله عليه وسلم وقيام الليل سنة مسنونة لا ينبغي تركها فطوبى لمن يسر لها وأعين عليها فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عمل بها وندب إليها

Mas'alah: Is night prayer obligatory or a virtue according to the scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4241

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

وقد روي عن بعض التابعين أن قيام الليل فرض ولو كقدر حلب شاة وهو قول متروك والعلماء على خلافه

Mas'alah: What is the consensus of scholars on the ruling of night prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4241

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

والذي عليه العلماء من الصحابة والتابعين وفقهاء المسلمين أن ذلك فضيلة لا فريضة ولو كان قيام الليل فرضا لكان مقدارا مؤقتا معلوما كسائر الفرائض

Mas'alah: What did Aisha say about the revelation of Surah al-Muzzammil regarding night prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4241

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

وقد روى قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعيد بن هشام عن عائشة أنه قال لها حدثيني عن قيام الليل فقالت ألست تقرأ يا أيها المزمل قال فقلت بلى قالت فإن أول هذه

السورة

Mas'alah: How did night prayer change from obligatory to voluntary?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4242

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

نزلت فقام أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتفخت أقدامهم وحبس خاتمتها في السماء اثني عشر شهرا ثم أنزل آخرها فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضة

Mas'alah: How is the hadith 'Night prayer is two by two' interpreted regarding sitting and taslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4243

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وأما قوله في هذا الحديث فصلى ركعتين ثم ركعتين الحديث فإن ذلك محمول عندنا على أنه كان يجلس في كل اثنتين ويسلم منهما بدليل قوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى ومحال أن يأمر بما لا يفعل صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the hadith 'Night prayer is two by two' settle regarding differing reports?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4243

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وقد روي في هذا الخبر أنه كان يسلم من كل اثنتين من صلاته تلك وروي عنه غير ذلك وقوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى يقضي على كل ما اختلف فيه من ذلك

Mas'alah: How did the Prophet perform his night prayer according to Ibn Abbas?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4245]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال (حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب) حدثنا الليث قال حدثنا خالد بن أبي هلال عن مخرمة بن سليمان أن كريبا مولى ابن عباس أخبره قال سألت ابن عباس قلت كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل قال بت عنده ليلة وهو عند ميمونة فاضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وميمونة على وسادة من أدم محشوة ليفا فنام حتى إذا ذهب ثلث الليل أو نصفه استيقظ فقام إلى شن فيه ماء فتوضأ وتوضأت معه ثم قام فقمت إلى جنبه على يساره فجعلني على يمينه ووضع يده على رأسي فجعل يمسح أذني كأنه يوقظني فصلى ركعتين خفيفتين قلت قرأ فيهما بأم القرآن في كل ركعة ثم سلم ثم صلى إحدى عشرة ركعة بالوتر ثم نام حتى استثقل فرأيته ينفخ ولم يذكر أبو داود حتى استثقل فرأيته ينفخ ثم اتفقا فأتاه بلال فقال الصلاة يا رسول الله فقام فصلى

Mas'alah: What is the ruling on the number of rak'ahs in night prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4246

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

ركعتين ثم صلى للناس زاد ابن عبد الحكم ولم يتوضأ وليس ذلك في حديث عبد الملك بن شعيب وفي حديث ابن عبد الحكم أيضا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في بعض حجره فيسمع قراءته من كان خلفه وليس ذلك في حديث عبد الملك بن شعيب فيما ذكره أبو داود قال أبو عمر أكثر ما روي عنه من ركوعه في صلاته بالليل صلى الله عليه وسلم ما روي في هذا الخبر عن ابن عباس من حديث كريب هذا وما كان مثله وليس في عدد الركعات من صلاة الليل حد محدود عند أحد من أهل العلم لا يتعدى وإنما الصلاة خير موضوع وفعل بر وقربة فمن شاء استكثر ومن شاء استقل والله يوفق ويعين من يشاء برحمته لا شريك له

Mas'alah: What is the ruling on night prayer being performed in pairs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4272

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

حديث أول لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع وعبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح على ركعة واحدة توتر له ما قد صلى لم يختلف الرواة عن مالك في هذا الحديث وكل من رواه عنه

فيما علمت من رواة الموطأ وغيرهم هكذا قالوا فيه عنه صلاة الليل مثنى مثنى إلا الحنيني وحده فإنه روى هذا الحديث عن مالك والعمري جميعا عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل والنهار مثنى مثنى فزاد فيه ذكر النهار وذلك خطأ عن مالك لم يتابعه أحد عنه على ذلك والحنيني ضعيف كثير الوهم والخطأ والعمري هذا هو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب

أخو عبيد الله بن عمر ضعيف أيضا ليس بحجة (عندهم لتخليطه في حفظه) فأما أخوه عبيد الله بن عمر فثقة أحد الجلة من أصحاب نافع ورواية عبيد الله بن عمر لهذا الحديث عن نافع كرواية مالك صلاة الليل مثنى (مثنى) ولم يذكر النهار وكذلك رواية أيوب السختياني له أيضا عن نافع لم يذكر النهار هؤلاء هم الحجة في نافع فأما رواية عبيد الله فحدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا أحمد بن عمر بن منصور قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا محمد بن عبيد الطنافسي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر عن صلاة الليل فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى واحدة فأوترت له ما قد صلى وأما رواية أيوب فحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن يزيد المعلم حدثنا يزيد بن محمد عن إسماعيل ويزيد بن زريع جميعا عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله سواء لم يذكر النهار ولا يصح عن نافع في هذا

الحديث غير ذلك وكذلك عبد الله بن دينار ولا يصح عنه غير ذلك أيضا كما قال مالك (عنه) حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل

حدثنا الحميدي حدثنا سفيان قال حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول سمعت رجلا يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر كيف يصلي أحدنا بالليل فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى فإذا خشيت الصبح فأوتر بواحدة توتر لك ما مضى من صلاتك قال سفيان وهذا أجودها قال أبو عمر عند سفيان بن عيينة في هذا الحديث أسانيد منها عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عمر وعبد الله بن أبي لبيد عن أبي سلمة عن ابن عمر والزهري عن سالم عن ابن عمر وقال في حديثه هذا عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أنه أجودها وذلك لأن فيه سمعت وحدثنا ولأنه فيه أعلى من غيره والله أعلم (وليس لمالك هذا الحديث عن الزهري إلا من رواية الوليد بن مسلم خاصة) وقد روى هذا الحديث عن ابن عمر جماعة منهم نافع وعبد الله بن دينار وسالم وطاوس وأبو سلمة

ابن عبد الرحمان ومحمد بن سيرين وحبيب بن أبي ثابت وحميد بن عبد الرحمان وعبد الله بن شقيق كلهم قال فيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى لم يذكروا النهار ورواه علي بن عبد الله الأزدي البارقي عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل والنهار مثنى مثنى فزاد فيه ذكر النهار ولم يقله أحد عن ابن عمر غيره وأنكروه عليه

Mas'alah: What is the ruling on supererogatory prayer being performed in pairs during night and day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4275

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

واختلف الفقهاء في صلاة التطوع بالليل والنهار فقال مالك والليث بن سعد والشافعي وابن أبي ليلى وأبو يوسف ومحمد بن الحسن صلاةالليل والنهار مثنى مثنى وهو قول أبي ثور وأحمد بن حنبل وقال أبو حنيفة والثوري صل بالليل والنهار إن شئت ركعتين وإن شئت أربعا أو ستا أو ثمانيا وقال الثوري صل ما شئت بعد أن تقعد في كل ركعتين وهو قول الحسن بن حي وقال الأوزاعي صلاة الليل مثنى مثنى وصلاة النهار أربعا وهو قول إبراهيم النخعي ذكر ابن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم قال صلاة الليل مثنى مثنى والنهار أربع أربع ركعات إن شاء لا يسلم

Mas'alah: What is the ruling on supererogatory prayer being performed in pairs during night and day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4276

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

إلا في آخرهن وقال أبو بكر الأثرم سمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل يسأل عن صلاة الليل والنهار في النافلة فقال أما الذي أختار فمثنى مثنى وإن صلى أربعا فلا بأس وأرجو أن لا يضيق عليه فذكر له حديث يعلى بن عطاء عن علي الأزدي فقال لو كان ذلك الحديث يثبت ومع هذا حديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين في تطوعه بالنهار ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها والفجر والأضحى وإذا دخل المسجد صلى ركعتين فهذا أحب إلي وإن صلى أربعا فقد روي عن ابن عمر أنه كان يصلي أربعا بالنهار وقال ابن عون قال لي نافع أما نحن فنصلي بالنهار أربعا قال فذكرته لمحمد فقال لو صلى مثنى كان أجدر أن يحفظ وحدثنا

خلف بن قاسم قال حدثنا أبو طالب محمد بن زكرياء المقدسي ببيت المقدس قال حدثنا أبو محمد مضر بن محمد قال سألت يحيى بن معين عن صلاة الليل والنهار فقال صلاة النهار أربعا لا يفصل بينهن وصلاة الليل ركعتين فقلت له إن أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول صلاة الليل والنهار مثنى مثنى فقال بأي حديث فقلت بحديث شعبة عن يعلى بن عطاء عن علي الأزدي عن ابن عمر أن النبي

Mas'alah: What is the ruling on supererogatory prayer during the day being performed in pairs?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4277]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى (كلام) خرج على جواب السائل كأنه قال له يا رسول الله كيف نصلي بالليل فقال مثنى مثنى ولو قال له وبالنهار جاز أن يقول كذلك أيضا مثنى مثنى وما خرج على جواب السائل فليس فيه دليل على ما عداه وسكت عنه لأنه جائز أن يكون مثله وجائز أن يكون بخلافه وهذا أصل عظيم من أصول الفقه فصلاة النهار موقوفة على دلائلها فمن الدليل على أنها وصلاة الليل مثنى مثنى جميعا أنه قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الصلاة مثنى مثنى تشهد في كل ركعتين لم يخص ليلا من نهار

Mas'alah: What is the evidence that both night and day supererogatory prayers are performed in pairs?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4278]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of

Rak'ahs in Night Prayer

ودليل آخر وهو ما رواه علي بن عبد الله الأزدي البارقي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى فزاد زيادة لا تدفعها الأصول ويعضدها فتيا ابن عمر الذي روى الحديث وعلم مخرجه فإنه كان يفتي بأن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع وغندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن علي الأزدي عن ابن عمر

Mas'alah: What did the Prophet say about night and day prayer being in pairs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4279

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل والنهار ركعتان ركعتان وقال غندر مثنى مثنى

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that night and day prayer is performed in pairs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4279

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن عبد السلام حدثنا محمد بن بشار بندار حدثنا محمد وعبد الرحمان قالا حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء أنه سمع عليا الأزدي أنه سمع ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل والنهار مثنى مثنى يسلم في كل ركعتين

Mas'alah: What is the ruling of Ibn Umar on night and day supererogatory prayer being in pairs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4279

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وذكر مالك في الموطأ أنه بلغه أن عبد الله بن عمر كان يقول صلاة الليل والنهار مثنى مثنى يسلم في كل ركعتين فهذه فتوى ابن عمر وهو روى عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى وعلم مخرجه وفهم مراده وحديث مالك هذا وإن كان من بلاغاته فإنه متصل عن ابن عمر رواه ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن بكر بن عبد الله بن الأشج أن محمد بن عبد الرحمان بن ثوبان حدثه أنه سمع ابن عمر يقول صلاة الليل والنهار مثنى مثنى يعني التطوع

Mas'alah: What evidence shows that day prayer is also performed in pairs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4279

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

ومن الدليل أيضا على أن صلاة النهار مثنى مثنى كصلاة الليل سواء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي

Mas'alah: Do scholars differ on whether sitting between pairs of night prayer requires a taslim?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4280]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

واختلف العلماء القائلون بأن صلاة الليل يجلس في كل ركعتين منها في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى هل يقتضي مع الجلوس تسليما أم لا فقال منهم قائلون لا يقتضي قوله هذا إلا الجلوس دون التسليم فمن شاء أوتر بثلاث ومن شاء أوتر بخمس ومن شاء أوتر بسبع ومن شاء أوتر بتسع ومن شاء أوتر بإحدى عشر ركعة لا يسلم إلا في آخرهن وروي ذلك عن جماعة من السلف من الصحابة والتابعين وهو قول الثوري وكان إسحاق بن راهويه يقول أما من أوتر بثلاث أو خمس أو سبع أو تسع فإن شاء سلم بينهن وإن شاء لم يسلم إلا في آخرهن وأما من أوتر بإحدى عشرة ركعة فإنه يسلم في كل ركعتين ويفرد الوتر بركعة

Mas'alah: What is the evidence of al-Thawri, Abu Hanifa, and Ishaq regarding night prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4281]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وحجة الثوري وأبي حنيفة وإسحاق ومن تابعهم في هذا الباب ما روي عن عائشة في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل منها حديث سعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالليل إحدى عشرة ركعة لا يسلم إلا في آخرهن وألفاظ الأحاديث عن عائشة في ذلك مضطربة (جدا) وقد ذكرناها في باب ابن شهاب عن عروة وسيأتي منها ذكر في باب سعيد بن أبي سعيد وباب هشام بن عروة إن شاء الله

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Umar indicate about taslim in night prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4281]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وحديث ابن عمر هذا يقضي على ما اختلف فيه من حديث عائشة في هذا الباب لأن حديث ابن عمر لم يختلف فيه أن صلاة الليل مثنى مثنى وإنما اختلف في ذكر صلاة النهار (فيه) وقوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى يقتضي التسليم والجلوس في كل ركعتين منها وهذا هو الصواب إن شاء الله الذي لا يدل لفظ مثنى إلا عليه ألا ترى أنه لا يجوز أن يقال صلاة الظهر مثنى مثنى وإن كان يجلس في الركعتين منها

Mas'alah: What is the ruling on night prayer and witr according to the hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4289]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Night Prayer and Witr

حدثني خلف بن قاسم قراءة مني عليه أن أبا طالب محمد بن زكرياء المقدسي حدثه ببيت المقدس قال (حدثنا) محمد بن أحمد بن برد قال حدثنا محمد بن المبارك الصوري قال حدثنا معاوية بن سلام قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمان ونافع مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر) أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صلاة الليل ركعتان فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة

Mas'alah: What is the ruling on night prayer and witr?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5576]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Night Prayer and Witr

حديث حاد وعشرون لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن نافع وعبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة توتر له ما قد صلى وهذا الحديث أيضا قد مضى القول فيه مستوعبا في معانيه في باب نافع من هذا الكتاب والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the description of the Prophet's night prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5744]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

حديث رابع عشر لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن عبد الله بن قيس بن مخرمة أخبره عن زيد بن خالد الجهني أنه قال لأرمقن الليلة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فتوسدت عتبته أو فسطاطه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم أوتر فتلك ثلاث عشرة ركعة هكذا قال يحيى في الحديث فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين طويلتين طويلتين ولم يتابعه على هذا أحد من رواة الموطأ عن مالك فيما علمت والذي في الموطأ عن

مالك عند جميعهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين فأسقط يحيى ذكر الركعتين الخفيفتين وذلك خطأ واضح لأن المحفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث زيد بن خالد وغيره أنه كان يفتتح صلاة الليل بركعتين خفيفتين وقال يحيى أيضا طويلتين طويلتين مرتين وغيره بقوله ثلاث مرات طويلتين طويلتين طويلتين حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن بن يحيى حدثنا محمد بن بكر (حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الله بن محمد بن أسد حدثنا أحمد بن محمد بن المكي حدثنا علي بن عبد العزيز قالا حدثنا القعنبي عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر) عن أبيه أن عبد الله بن قيس بن مخرمة أخبره عن زيد بن خالد الجهني أنه قال لأرمقن الليلة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فتوسد عتبته أو فسطاطه فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين (طويلتين) وذكر الحديث وقرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا مطرف بن عبد الرحمن

وقرأت أيضا على أحمد بن محمد (بن أحمد) أن محمد بن عيسى حدثهم قال حدثنا يحيى بن أيوب حدثنا ابن بكير عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن عبد الله بن قيس بن مخرمة أخبره عن زيد بن خالد الجهني أنه قال لأرمقن صلاة رسول لله صلى الله عليه وسلم الليلة قال فتوسدت عتبته أو فسطاطه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصى ركتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين وذكر الحديث وقرأت على عبد الرحمن بن يحيى أن الحسن بن الخضر حدثهم وقرأت على محمد بن إبراهيم أن محمد بن معاوية حدثهم قالا حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن عبد الله بن قيس بن مخرمة أخبره عن زيد بن خالد الجهني أنه قال لأرمقن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما وذكر الحديث ولم يختلف الرواة عن مالك في حديث زيد بن خالد هذا بهذا الإسناد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتح صلاته

تلك الليلة بركعتين خفيفتين صلاهما ثم صلى ركعتين طويلتين ثم صلى ركعتين دونهما على ما في الحديث إلى آخره وأسقط يحيى ذكر الركعتين الخفيفتين وذلك مما عد على يحيى من سقطه وغلطه والغلط لا يسلم منه أحد

Mas'alah: What are the two light rak'ahs at the beginning of night prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5747]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of

Rak'ahs in Night Prayer

قال أبو عمر قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يفتتح صلاة الليل بركعتين خفيفتين من وجوه حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا هشيم أخبرنا أبو مرة عن الحسن عن سعد ن هشام عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل يصلي افتتح صلاته بركعتين خفيفتين حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثناأبو داود حدثنا الربيع بن نافع حدثنا سليمان بن حيان عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام أحدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين

Mas'alah: What is the ruling on opening night prayer with two light rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5748

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا حامد بن يحيى حدثنا سفيان عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام أحدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين يفتتح بهما صلاته وقد تقدم حكم صلاة الليل وما في ذلك من اختلاف الآثار ومذاهب أهل الأمصار في باب مخرمة بن سليمان وباب نافع من كتابنا هذا وسيأتي من ذلك أيضا ذكر في باب سعيد بن أبي سعيد من هذا الكتاب إن شاء الله

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا حامد بن يحيى حدثنا سفيان عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام أحدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين يفتتح بهما صلاته وقد تقدم حكم صلاة الليل وما في ذلك من اختلاف الآثار ومذاهب أهل الأمصار في باب مخرمة بن سليمان وباب نافع من كتابنا هذا وسيأتي من ذلك أيضا ذكر في باب سعيد بن أبي سعيد من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on making up missed night prayer after Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6676

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Making Up Missed Night Prayer

ورده أو حزبه من الليل فقرأه ما بين صلاة الصبح وصلاة الظهر فكأنه لم يفته أو قد قرأه من الليل كذلك رواه ابن شهاب عن عبيد الله والسائب بن يزيد عن عبد الرحمان بن عبد القاري عن عمر ومن الرواة من يرفعه ورواه مالك عن داود بن الصحين عن الأعرج عن عبد الرحمان بن عبد القاري عن عمر موقوفا من فاته حزبه من الليل فقرأه حين تزول الشمس إلى صلاة الظهر فكأنه أدركه أو لم يفته

Mas'alah: Is there a fixed limit for night prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6912

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

خلاف بين المسلمين أن صلاة الليل ليس فيها حد محدود وأنها نافلة وفعل خير وعمل بر فمن شاء استقل ومن شاء استكثر

Mas'alah: How should the four rak'ahs in the hadith of Aisha be understood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6912

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وأما قوله يصلي أربعا ثم يصلي أربعا ثم يصلي ثلاثا فذهب قوم (إلى) أن الأربع لم يكن بينها سلام وقال بعضهم ولا جلوس إلا في آخرها وذهب فقهاء الحجاز وجماعة من أهل العراق إلى أن الجلوس كان منها في كل مثنى والتسليم أيضا ومن ذهب هذا المذهب كان معنى قوله في هذا الحديث عنده أربعا يعني في الطول والحسن وترتيب القراءة ونحو ذلك ودليلهم على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى لأنه محال أن يأمر بشيء ويفعل خلافه صلى الله عليه وسلم وقد مضى ما للعلماء من المذاهب والأقوال في صلاة الليل وما نزعوا به في ذلك من الآثار والاعتلال في باب ابن شهاب ونافع من هذا الكتاب ومضى في باب نافع أيضا اختلافهم في الوتر بواحدة وبثلاث وبما زاد فلا معنى لتكرير ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on praying night prayer in pairs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6912

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

واختصار اختلافهم في صلاة التطوع بالليل أن مالكا والشافعي وابن أبي ليلى وأبا يوسف ومحمدا والليث بن سعد قالوا صلاة الليل مثنى مثنى تقتضي الجلوس والتسليم في كل اثنتين ألا ترى أنه لا يقال صلاة الظهر مثنى لما كانت الأخريان مضمنتين بالأوليين ولأنه قد روي في حديث عائشة هذا من رواية عروة عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم في كل ركعتين منها وقد ذكرنا من روى ذلك من باب ابن شهاب

Mas'alah: What are the different scholarly views on night prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6913]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وقال أبو حنيفة في صلاة الليل إن شئت ركعتين أو أربعا أو ستا أو ثمانيا وقال الثوري والحسن بن حي صل بالليل ما شئت بعد أن تقعد في كل اثنتين وتسلم في آخرهن وحجة هؤلاء ظواهر الأحاديث عن عائشة مثل هذا الحديث ومثل ما رواه الأسود عن عائشة أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل تسع ركعات فلما أسن صلى سبع ركعات وقال فيه مسروق عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بتسع فلما أسن أوتر بسبع ويحيى بن الجزار عن عائشة مثل ذلك على اختلاف عنه وروى ابن نمير ووهب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر منها بخمس لا يجلس في شيء من الخمس حتى يجلس في الآخرة فيسلم ورواه مالك عن هشام على غير هذا وروى يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة كان يصلي ثمان ركعات وأربع ركعات يوتر بركعة وروى الدراوردي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة تسعا قائما واثنتين جالسا واثنتين قاعدا واثنتين بين النداءين

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's night prayer being eleven rak'ahs with taslim after every two?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6914

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وقد روى الأوزاعي وابن أبي ذئب ويونس عن الزهري عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يسلم في كل ركعتين

Mas'alah: How does the author resolve conflicting hadiths about the Prophet's night prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6914

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

قال أبو عمر فلما اختلفت الآثار عن عائشة في كيفية صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل هذا الاختلاف وتدافعت واضطربت لم يكن في شيء منها حجة على غيره

وقامت الحجة بالحديث الذي لم يختلف في نقله ولا في متنه وهو حديث ابن عمر رواه عنه جماعة من التابعين كلهم بمعنى واحد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل مثنى مثنى وقد ذكرنا حديث ابن عمر وطرقه في باب نافع من هذا الكتاب وقضى حديث ابن عمر بأن رواية من روى عن عائشة في صلاة الليل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم منها في كل ركعتين أصح وأثبت لقوله صلاة الليل مثنى مثنى وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's night prayer and the two rak'ahs before Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7248

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

حديث سادس لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة ثم ينصرف فإذا سمع النداء بالصبح ركع ركعتين خفيفتين

Mas'alah: What is the correct narration regarding the number of rak'ahs in night prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7248

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

ذكر قوم من رواة هذا الحديث عن هشام بن عروة أنه كان لا يجلس في شيء من

الخمس ركعات إلا في آخرهن رواه حماد بن سلمة وأبو عوانة ووهيب وغيرهم وذكروا أنه كان لا يسلم بينهن وذلك كله لا يثبت لأنه قد عارضه عن عائشة ما هو أثبت منه وأكثر الحفاظ رووا هذا الحديث عن هشام كما رواه مالك والأصول تعضد رواية مالك لأنه قد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال صلاة الليل مثنى مثنى وهذا من الأحاديث التي لم يختلف في إسنادها ولا في متنها وهو حديث ثابت مجتمع على صحته وهو قاض في هذا الباب على ما كان ظاهره خلافه وقد أوضحنا هذا المعنى في غير موضع من كتابنا وذكرنا ما للعلماء في ذلك من التنازع وأخبرنا بالوجه المختار الصحيح عندنا والحمد لله ولا وجه لتكرار ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on the regularity of night prayer and its conclusion with witr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7249

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Night Prayer and Witr

وفي هذا الحديث من الفقه المواظبة على صلاة الليل وأن صلاة الليل آخرها الوتر إما بواحدة وإما بثلاث وقد قيل غير ذلك على حسبما أوضحناه في باب سعيد بن أبي سعيد وباب نافع والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on praying supererogatory prayers while sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7250

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Standing vs. Prostration in Night Prayer

حديث تاسع لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها أخبرته أنها لم تر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الليل قاعدا قط حتى أسن فكان يقرأ قاعدا حتى إذا أراد أن يركع قام فقرأ نحوا من ثلاثين أو أربعين آية ثم ركع

في هذا الحديث ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصبر على الصلاة بالليل وفيه إباحة صلاة النافلة جالسا وهو أمر مجتمع عليه لا خلاف فيه وفيه رد على من أبى من أن يكون المصلي يصلي النافلة بعضها جالسا وبعضها قائما والذي عليه جمهور الفقهاء فيمن افتتح صلاة النافلة قاعدا أنه لا بأس أن يقوم فيها ويقرأ بما أحب على ما في هذا الحديث وشبهه واختلفوا فيمن افتتحها قائما ثم قعد فقال مالك والثوري وأبو حنيفة والشافعي يجوز أن يقعد فيها كما يجوز له أن يفتتحها قاعدا وقال الحسن بن حي وأبو يوسف ومحمد يصلي قائما ولا يجلس إلا من ضرورة لأنه افتتحها قائما وقال ابن جريج قلت لعطاء استفتحت الصلاة قائما فركعت ركعة وسجدت ثم قمت أفأجلس إن شئت بغير ركوع ولا سجود قال لا فأما المريض فقال ابن القاسم في المريض يصلي مضطجعا أو قاعدا ثم يخف عنه المرض فيجد القوة أنه يقوم فيما بقي من صلاته ويبني على ما مضى منها وهو قول الشافعي وزفر والطبري وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد فيمن صلى مضطجعا ركعة ثم صح أنه يستقبل الصلاة من أولها ولو كان قاعدا يركع ويسجد ثم صح بنى في قول أبي حنيفة ولم يبن في قول محمد وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا افتتح الصلاة قائما ثم صار إلى حال الإيماء فإنه يبني وروي عن أبي يوسف أنه يستقبل وقال مالك في المريض الذي لا يستطيع الركوع ولا السجود وهو يستطيع القيام والجلوس أنه يصلي قائما ويومئ إلى الركوع فإذا أراد السجود جلس فأومأ إلى السجود وهو قول

أبي يوسف وقياس قول الشافعي وقال أبو حنيفة وسائر أصحابه يصلي قاعدا

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith of praying on a mount from Anas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8037

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وقد روى هذا الحديث محمد بن داود بن أبي ناجية الإسكندراني عن ابن وهب عن مالك عن الزهري عن أنس قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على دابته حيث توجهت به وكذلك رواه محمد بن إبراهيم ابن قحطبة عن الحنيني عن مالك عن الزهري عن أنس وهذا الإسناد خطأ عند أهل العلم بالحديث ولا يصح فيه إلا ما في الموطأ مالك عن أبي بكر بن عمر عن أبي الحباب عن ابن عمر

BAB 6

باب قيام رمضان

The Chapter on Prayer in Ramadan

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on joining the congregation for Ramadan night prayer before praying Isha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1678

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Joining and Making Up Missed Rak'ahs

قول الليث فيمن أدرك القوم في قيام رمضان سواء إلا أنه لا ينبغي له أن يوتر معهم وإن أوتر معهم لزمه إعادة الوتر بعد صلاة العشاء ووتره قبل صلاة العشاء كلا وتر لأنه قبل وقته

Mas'alah: What is the hadith about encouraging night prayer in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2365

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Ruling and Virtue of Tarawih

حديث رابع لابن شهاب عن أبي سلمة متصل في رواية يحيى مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمر بعزيمة فيقول من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابن شهاب فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدرا من خلافة عمر بن الخطاب -

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on Qiyam Ramadan?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2365]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

اختلف الرواة عن مالك في إسناد هذا الحديث فأما يحيى فرواه هكذا بهذا الإسناد ومتصلا وتابعه ابن بكير وسعيد بن عفير وعبد الرزاق وابن القاسم في رواية الحارث بن مسكين عنه على هذا الإسناد وعلى اتصاله عن أبي سلمة عن أبي هريرة ذكره النسائي عن عمرو بن علي عن عثمان بن عمر وذكره الدارقطني قال حدثنا عبد العزيز بن محمد بن الواثق بالله حدثنا أحمد بن الحسن الكرجي حدثنا إسحاق بن موسى حدثنا معن (عن مالك) عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمر بعزيمة فذكره مثل رواية يحيى سواء إلى آخر قول ابن شهاب وأخبرنا علي بن إبراهيم حدثنا الحسن بن رشيق حدثنا ابن طاهر حدثنا أحمد

ابن عبد الله بن الوليد بن سوار حدثنا الحارث بن مسكين حدثنا عبد الرحمن بن القاسم حدثنا مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمر بعزيمة فيقول من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه لم يذكر قول ابن شهاب

Mas'alah: How did various narrators transmit the hadith on Qiyam Ramadan from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2366

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

ورواه القعنبي وأبو مصعب ومطرف وابن رافع وابن وهب وأكثر رواة الموطأ ووكيع بن الجراح وجويرية بن أسماء كلهم عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا لم يذكروا أبا هريرة وساقوا الحديث بلفظ حديث يحيى هذا سواء وقد روي هذا الحديث عن أبي المصعب في الموطأ مسندا كرواية يحيى وابن بكير سواء وهو أصح عن أبي المصعب والله أعلم

Mas'alah: What is the variant chain for the hadith on Qiyam Ramadan through Humayd ibn Abd al-Rahman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2366

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

وعند القعنبي ومطرف والشافعي وابن نافع وابن بكير وأبي مصعب عن مالك حديثه عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة مسندا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه هكذا رووا هذا الحديث الآخر في الموطأ بهذا اللفظ متصلا مسندا ليس فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمر

بعزيمة كما في حديث أبي سلمة وليس عند يحيى في الموطأ حديث حميد هذا أصلا

وعند الشافعي عن مالك حديث حميد من قام رمضان وليس عنده حديث أبي سلمة

Mas'alah: What is the narration of Ismail ibn Abi Uways on Qiyam Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2367

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

وروى إسماعيل بن أبي أويس عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمر بعزيمة فيقول من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابن شهاب فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك إلى آخر كلام ابن شهاب هكذا ذكره إسماعيل ابن أبي أويس عن مالك بهذا الإسناد الذي في الموطأ في هذا المتن وقوله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان إنما هو حديث أبي سلمة عند جميع الرواة للموطأ من أرسله منهم ومن وصله وفي آخره ساق جميعهم كلام ابن شهاب فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى آخر كلامه وأما حديث حميد عن أبي هريرة فإنما فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ليس فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رغب في قيام رمضان ولا في آخره كلام ابن شهاب عند واحد منهم إلا ما ذكرنا عن إسماعيل بن أبي أويس وهو عندي تخليط وغلط منه لأنه أدخل إسناد حديث في متن آخر ولم يتابع على ذلك ذكره إسماعيل عنه وقد حدثناه خلف بن القاسم وعلي بن

Mas'alah: What is the hadith about standing in prayer during Ramadan with faith and hope of reward?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2492

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Ruling and Virtue of Tarawih

حديث مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ليس عند يحيى عن ملك وقد ذكرنا طرق هذا الحديث في باب ابن شهاب عن أبي سلمة

Mas'alah: What is the ruling on congregational supererogatory prayer and qiyam Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2654

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Congregational vs. Individual Prayer

حديث ثالث لابن شهاب عن عروة مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد (ذات ليلة) فصلى بصلاته ناس ثم صلى من (الليلة) القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أصبح قال قد رأيت الذي صنعتم ولم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن يفرض عليكم وذلك في رمضان هذا حديث صحيح لم يختلف في إسناده ولا في متنه وفيه من الفقه الاجتماع في النافلة وأن النوافل إذا اجتمع في شيء منها على سنتها لم يكن لها أذان ولا إقامة لأنه لم يذكر الأذان في ذلك ولو كان لذكر ونقل وقد أجمع العلماء أن لا

أذان ولا إقامة في النافلة فأغنى عن الكلام في ذلك وفيه أن قيام رمضان سنة من سنن النبي صلى الله عليه وسلم مندوب إليها مرغوب فيها ولم يسن منها عمر بن الخطاب إذ

أحياها إلا ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبه ويرضاه ولم يمنع من المواظبة عليه إلا خشية أن يفرض على أمته وكان بالمؤمنين رؤفا رحيما صلى الله عليه وسلم فلما علم ذلك عمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلم أن الفرائض لا يزاد فيها ولا ينقص منها بعد موته عليه الصلاة والسلام أقامها للناس وأحياها وأمر بها وذلك سنة أربع عشرة من الهجرة وذلك شيء ادخره الله له وفضله به ولم يلهم إليه أبا بكر وإن كان أفضل من عمر وأشد سبقا إلى كل خير بالجملة ولكل واحد منهم فضائل خص بها ليست لصاحبه ألا ترى إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أرحم أمتي بأمتي أبو بكر وأقواهم في دين الله عمر وأصدقهم حياء عثمان وأقضاهم علي بن أبي طالب وأقرأهم أبي بن كعب فجعل لكل واحد منهم خصلة أفرده بها لم يلحقه فيها صاحبه وكان علي بن أبي طالب يستحسن ما فعل عمر من ذلك ويفضله ويقول نور شهر الصوم وحدثني خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر قال حدثنا يحيى بن أيوب العلاف وعمرو بن أحمد بن عمرو

Mas'alah: What evidence supports that Qiyam Ramadan is a sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2657

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Ruling and Virtue of Tarawih

ومما يدل على أن قيام رمضان سنة من سنن النبي صلى الله عليه وسلم ما رواه عبد الله بن وهب قال أخبرني مسلم بن خالد عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا الناس في رمضان يصلون في ناحية المسجد فقال من هؤلاء فقيل هؤلاء ناس ليس معهم قرآن وأبي بن كعب يصلي بهم وهم يصلون بصلاته فقال النبي صلى الله عليه وسلم أصابوا ونعم ما صنعوا فقد أقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك وما أقر عليه فقد رضيه وذلك سنة

Mas'alah: What did Abu Dharr report about the Prophet leading Qiyam Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2658

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

مسدد حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا داود بن أبي هند عن الوليد بن عبد الرحمن عن جبير بن نفير عن أبي ذر قال صمنا يعني رمضان فلم يقم بنا يعني النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من الشهر حتى بقي سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل قال فقال إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة فلما كانت الرابعة لم يقم بنا فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح قال قلت وما الفلاح قال السحور ثم لم يقم بنا بقية الشهر

Mas'alah: What did Nu'man ibn Bashir report about the Prophet leading Qiyam Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2659

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

ابن حباب قال أخبرني معاوية بن صالح قال حدثني نعيم بن زياد أبو طلحة قال سمعت النعمان بن بشير على منبر حمص يقول قمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان ليلة ثلاث وعشرين إلى ثلث الليل ثم قمنا معه ليلة خمس وعشرين إلى نصف الليل ثم قمنا معه ليلة سبع وعشرين حتى ظننا أن لا ندرك الفلاح وكانوا يسمونه السحور

Mas'alah: How do these hadiths explain the hadith of Malik from Ibn Shihab about Qiyam Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2659

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

فهذه الآثار في معنى حديث مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة المذكور في هذا الباب وفيها تفسير له وعبارة عن معنى الليلة القابلة والليلة الثالثة والرابعة المذكرات فيه

Mas'alah: What is the Maliki opinion on the number of rak'ahs for qiyam Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2659

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan >

Number of Rak'ahs in Tarawih and Witr

واختلف العلماء في عدد قيام رمضان فقال مالك تسع وثلاثون بالوتر ست وثلاثون والوتر ثلاث وزعم أنه الأمر القديم

Mas'alah: What is the opinion of other scholars on the number of rak'ahs for qiyam Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2659

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Number of Rak'ahs in Tarawih and Witr

وقال الثوري وأبو حنيفة والشافعي وداود ومن اتبعهم عشرون ركعة سوى الوتر لا يقام بأكثر منها استحبابا

Mas'alah: What is the evidence for twenty rak'ahs in qiyam Ramadan from the practice of Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2659

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Number of Rak'ahs in Tarawih and Witr

واحتجوا بحديث السائب بن يزيد أنهم كانوا يقومون في زمان عمر بن الخطاب بعشرين ركعة ذكر عبد الرزاق عن داود بن قيس وغيره عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد أن عمر بن الخطاب جمع الناس في رمضان على أبي بن كعب وعلى تميم الداري على إحدى

Mas'alah: What is the narration about twenty rak'ahs in qiyam Ramadan under Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2660

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

وعشرين ركعة يقرؤون بالمئين وينصرفون في فروع الفجر

Mas'alah: What is the Maliki narration about eleven rak'ahs in qiyam Ramadan under Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2660

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

روى مالك هذا الحديث عن محمد بن يوسف عن السائب بن زيد قال أمر عمر بن الخطاب أبي بن كعب وتميما الداري أن يقوما للناس بإحدى عشرة ركعة قال وكان القارىء يقرأ بالمئين حتى كنا نعتمد على العصي من طول القيام وما كنا ننصرف إلا في فروع الفجر هكذا قال مالك في هذا الحديث إحدى عشرة ركعة وغيره يقول فيه إحدى وعشرين

Mas'alah: What is the number of rak'ahs for night prayer in Ramadan during Umar's time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2660

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Number of Rak'ahs in Tarawih and Witr

وقد روى الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب عن السائب بن يزيد قال كنا ننصرف من القيام على عهد عمر (بن الخطاب) وقد دنا فروع الفجر وكان القيام على عهده بثلاث وعشرين ركعة وهذا محمول على أن الثلاث للوتر

Mas'alah: Who did Umar appoint to lead the night prayer in Ramadan?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2660]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عمران بن موسى أن يزيد بن خصيفة أخبرهم عن السائب بن يزيد عن عمر قال جمع عمر الناس على أبي بن كعب وتميم الداري

Mas'alah: How many rak'ahs did people pray during Ramadan under Umar?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2661]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

وقد روى مالك عن يزيد بن رومان قال كان الناس يقومون في زمن عمر بن الخطاب (في رمضان) بثلاث وعشرين ركعة)

Mas'alah: Is the hadith about the Prophet praying twenty rak'ahs in Ramadan authentic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2661

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Number of Rak'ahs in Tarawih and Witr

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي في رمضان عشرين ركعة والوتر إلا أنه حديث يدور على أبي شيبة إبراهيم بن عثمان جد بني أبي شيبة وليس بالقوي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on twenty rak'ahs in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2661

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا إبراهيم بن عثمان عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي في رمضان عشرين ركعة والوتر (4))

Mas'alah: Did Ali order twenty rak'ahs of prayer in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2661

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

وعن علي رضي الله عنه أنه أمر رجلا يصلي بهم في رمضان عشرين ركعة وهذا أيضا سوى الوتر

Mas'alah: Is it better to pray Ramadan night prayers alone or in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2661

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Praying at Home vs. in the Mosque

واختلفوا أيضا في الأفضل من القيام مع الناس أو الانفراد في شهر رمضان فقال مالك والشافعي صلاة المنفرد في بيته (في رمضان)

أفضل قال مالك وكان ربيعة وغير واحد من علمائنا ينصرفون ولا يقومون مع الناس قال مالك وأنا أفعل ذلك وما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا في بيته واحتج الشافعي بحديث زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في قيام رمضان أيها الناس صلوا في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة (قال الشافعي) ولا سيما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجده على ما كان في ذلك كله من الفضل وحديث زيد بن ثابت هذا حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا إبراهيم بن محمد (بن إبراهيم (3)) الديبلي قال حدثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ قال حدثنا محمد بن معاوية الجمحي قال حدثنا سليمان بن بلال عن إبراهيم بن أبي النضر عن أبيه عن بشر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلا المكتوبة وروينا عن ابن عمر وسالم والقاسم وإبراهيم ونافع أنهم كانوا

ينصرفون ولا يقومون مع الناس

Mas'alah: What is the ruling on congregational night prayer in Ramadan according to Layth ibn Sa'd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2663

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Congregational vs. Individual Prayer

وقال الليث بن سعد لو أن الناس قاموا في رمضان لأنفسهم ولأهليهم (كلهم) حتى يترك المسجد لا يقوم فيه أحد لكان ينبغي أن يخرجوا من بيوتهم إلى المسجد حتى يقوموا فيه لأن قيام الناس في شهر رمضان من الأمر الذي لا ينبغي تركه وهو مما بين عمر بن الخطاب للمسلمين وجمعهم عليه قال الليث فأما إذا كانت الجماعة فلا بأس أن يقوم الرجل لنفسه في بيته ولأهل بيته وحجة من قال بقول الليث قوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين بعدي ولا يختلفون أن عمر منهم رضي الله عنهم

Mas'alah: What do later Hanafi and Shafi'i scholars say about congregational night prayer in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2663

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Congregational vs. Individual Prayer

وقال قوم من المتأخرين من أصحاب أبي حنيفة وأصحاب الشافعي فمن أصحاب أبي

حنيفة عيسى بن أبان وبكار بن قتيبة وأحمد بن أبي عمران ومن أصحاب الشافعي إسماعيل بن يحيى المزني ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم كلهم قالوا الجماعة في المسجد في قيام رمضان أحب إلينا وأفضل من صلاة المرء في بيته واحتجوا بحديث أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الرجل إذا قام مع الإمام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة وقد ذكرنا هذا الحديث فيما تقدم من هذا الباب وإلى هذا ذهب أحمد بن حنبل قال أبو بكر الأثرم كان أحمد بن حنبل يصلي مع

Mas'alah: What is the ruling on praying the entire tarawih and witr with the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2664

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Joining and Making Up Missed Rak'ahs

الناس التراويح كلها يعني الأشفاع إلى آخرها ويوتر معهم ويحتج بحديث أبي ذر قال أحمد بن حنبل كان جابر وعلي وعبد الله يصلونها في جماعة قال الأثرم وحدثنا عبد الله بن رجاء قال حدثنا إسرائيل عن أبي سنان عن سعيد بن جبير قال لأن أصلي مع إمام يقرأ بهل أتاك حديث الغاشية أحب إلي أن أقرأ مائة آية في صلاتي وحدي - قال أبو عمر هذا عندي لا حجة فيه لأنه يحتمل أن يكون أراد صلاة الفريضة

Mas'alah: What is the ruling on praying between the tarawih prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2664

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Preferred Times and Practices

قال الأثرم وسمعت أحمد بن حنبل يسأل عن الصلاة بين التراويح فكرهها فذكر له في ذلك رخصة عن بعض الصحابة فقال هذا باطل وإنما فيه رخصة عن الحسن وسعيد بن جبير وإبراهيم قال أحمد وفيه عن ثلاثة من الصحابة كراهيته عبادة بن الصامت وعقبة بن عامر وأبو الدرداء قال (أبو بكر) الأثرم وحدثنا أحمد بن حباب قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا ثور بن يزيد عن راشد بن سعد أن أبا الدرداء أبصر قوما يصلون بين التراويح فقال ما هذه

Mas'alah: Is qiyam Ramadan obligatory as a communal obligation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2665]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Ruling and Virtue of Tarawih

وقال أبو جعفر الطحاوي قيام رمضان واجب على الكفاية لأنهم قد أجمعوا أنه لا يجوز للناس تعطيل المساجد عن قيام رمضان فمن فعله كان أفضل ممن انفرد كسائر الفروض التي هي على الكفاية قال وكل من اختار التفرد فينبغي أن يكون ذلك على أن لا يقطع معه القيام في المساجد فأما التفرد الذي يقطع معه القيام في المساجد فلا

Mas'alah: Is qiyam Ramadan a supererogatory or obligatory act?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2666]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Ruling and Virtue of Tarawih

- قال أبو عمر القيام في رمضان تطوع وكذلك قيام الليل كله وقد خشي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفرض على أمته فمن أوجبه فرضا أوقع ما خشيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وخافه وكرهه على أمته وإذا صح أنه تطوع فقد علمنا (بالسنة الثابت) أن التطوع في البيوت أفضل إلا أن قيام رمضان (لا بد أن يقام) اتباعا لعمر واستدلالا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فإذا قامت الصلاة في المساجد فالأفضل عندي حينئذ حيث تصلح للمصلي نيته وخشوعه وإخباته وتدبر ما يتلوه في صلاته فحيث كان ذلك مع قيام سنة عمر فهو أفضل إن شاء الله وبالله التوفيق

Mas'alah: How did the Prophet pray at night during Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6911

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

حديث رابع لسعيد بن أبي سعيد مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سلمة بن عبد الرحمان بن عوف أنه سأل عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا قالت عائشة فقلت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر فقال يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي قال أبو عمر هكذا هو في الموطإ عند جماعة الرواة فيما علمت وقد رواه محمد بن معاذ بن المستهل عن القعنبي عن مالك عن ابن شهاب عن أبي

سلمة عن عائشة والصواب ما في الموطأ في هذا الحديث أن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان وغيره كانت واحدة وقد مضى القول في قيام رمضان وما الأصل فيه وكيف كان بدو أمره من باب ابن شهاب من هذا الكتاب وأكثر الآثار على أن صلاته كانت بالوتر إحدى عشرة ركعة وقد روي ثلاث عشرة ركعة فمنهم من قال فيها ركعتا الفجر ومنهم من قال إنها زيادة حفظها من تقبل زيادته بما نقل منها ولا يضرها تقصير من قصر عنها وكيف كان الأمر فلا

Mas'alah: What did Hammad ibn Zayd narrate from Yahya ibn Sa'id about Ramadan prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7771

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

وقد روى هذا الحديث حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد فقال فيه إن ذلك في رمضان

BAB 7

باب صلاة الضحى
The Chapter on Duha Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on Duha prayer and why did the Prophet sometimes leave it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2680

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Duha Prayer and the Prophet's Practice

حديث سادس لابن شهاب عن عروة مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت ما سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى قط وإني لأسبحها وإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به (الناس) فيفرض عليهم أما قولها (ما) سبح سبحة الضحى فمعناه (ما) صلى صلاة الضحى قال الله عز وجل فلولا أنه كان من المسبحين قال المفسرون من المصلين إلا أن أهل العلم لا يوقعون اسم سبحة إلا على النافلة دون الفريضة (لقوله صلى الله عليه وسلم واجعلوا صلاتكم معهم سبحة أي نافلة (5)) وفي هذا الحديث) (6)) من الفقه (معرفة (7))

Mas'alah: What does Aisha's statement about Duha prayer indicate about knowledge of sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2681

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Aisha's Report on Duha

رأفة رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمته ورحمته بهم صلوات الله عليه وسلامه (كما) قال الله عز وجل لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم وأما قول عائشة ما سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى قط فهو مما قلت لك إن من علم السنن علما (خاصا (2))

يوجد عند بعض أهل العلم دون بعض وليس أحد من الصحابة إلا وقد فاته من الحديث ما أحصاه غيره والإحاطة ممتنعة وهذا ما لا يجهله إلا من لا عناية له بالعلم وإنما حصل المتأخرون على علم ذلك مذ صار العلم في الكتب لكنهم بذلك دخلت حفظهم داخلة فليسوا في الحفظ كالمتقدمين وإن كان قد حصل في كتب المقل منهم علم جماعة من العلماء والله ينور بالعلم قلب من يشاء وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم آثار (كثيرة) حسان في صلاة الضحى منها حديث أم هانىء وغيرها فحديث أم هانىء من رواية مالك سيأتي في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله وأما غير رواية مالك في حديث أم هانىء وغير إسناده فقرأت على سعيد بن نصر أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر

Mas'alah: What is the evidence for Duha prayer from the hadith of Umm Hani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2682

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Hadith of Umm Hani on Duha

قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن عكرمة بن خالد عن أم هانىء ابنة أبي طالب أنها قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتح فتح مكة فنزل بأعلى مكة فصلى ثماني ركعات فقلت يا رسول الله ما هذه الصلاة قال صلاة الضحى (فحفظت أم هانىء ما جهلت عائشة) (وأين أم) هانىء في الفقه والعلم من عائشة فبالأغلب! من الأمور يقضى وعليه المدار وهو الأصل وقد روى إسماعيل بن أبي خالد عن أبي صالح عن أم هانىء قالت لما كان يوم الفتح اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى ثماني ركعات فلم يره أحد صلاهن بعد

هذه أم هانىء لم تعلم بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاهن بعد وروى شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى قال ما خبرنا أحد أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى (صلاة) الضحى غير أم هانىء فإنها ذكرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة اغتسل في بيتها وصلى ثماني ركعات فلم يره أحد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Duha prayer from Umm Hani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2683

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Hadith of Umm Hani on Duha

صلاهن بعد وابن أبي ليلى من كبار التابعين وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مضر بن محمد قال حدثنا سعيد بن حفص الحراني قال حدثنا موسى بن أعين عن إسحاق بن راشد عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث عن أبيه قال سمعته يقول سألت وحرصت على أحد يحدثني أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي (صلاة) الضحى فلم أجد غير أم هانىء (بنت أبي طالب) فإنها ذكرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم فتح مكة فأمر بماء فوضع له فاغتسل ثم صلى في بيتها ثماني ركعات تقول أم هانىء لا أدري أقيامه أطول أم ركوعه ولا أدري أركوعه أطول أم سجوده غير أن ذلك مقارب يشبه بعضه بعضا ورواه ابن عيينة عن عبد الكريم أبي أمية ويزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث قال سألت عن صلاة الضحى (في إمارة عثمان) وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون فلم أجد أحدا أثبت لي صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about prayer at ishraq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2684

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Duha Prayer and Ishraq Prayer

الضحى إلا أم هانىء فذكر الحديث قال عبد الله بن الحارث حدثت به ابن عباس فقال إن كنت لأمر على هذه الآية يسبحن بالعشي والإشراق فهذه صلاة الإشراق قول ابن شهاب في هذا الحديث عن أبيه هو الصواب لا ما قال عبد الكريم ويزيد بن أبي زياد والله أعلم فهذه الآثار كلها حجة لعائشة في قولها ما سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى قط لأن كثيرا من الصحابة قد شركها في جهل ذلك ومما يؤيد ذلك أيضا حديث جابر بن سمرة قال سماك بن حرب قلت لجابر بن سمرة أكنت تجالس رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم كثيرا كان لا يقوم من مصلاه الذي صلى فيه الغداة حتى تطلع الشمس فإذا طلعت قام وهذا حديث صحيح رواه الثوري وغيره جماعة عن سماك وأما الآثار المروية في صلاة الضحى فحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الوارث (بن سفيان) قال حدثنا قاسم (بن أصبغ) قال حدثنا بكر بن

Mas'alah: What is the hadith about charity for every joint and its relation to Duha prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2685

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Virtues of Duha Prayer

حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن واصل عن يحيى بن عقيل عن

يحيى بن يعمر عن أبي الأسود عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح ابن آدم وعلى كل سلامى منه صدقة فإماطته الأذى عن الطريق صدقة وتسليمه على من لقي صدقة وأمره بالمعروف صدقة ونهيه عن المنكر صدقة ومجامعته أهله صدقة قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدنا يضع شهوته فتكون له صدقة قال أرأيتم لو وضعها في غير حل ألم يكن يأثم (ثم) قال وركعتا الضحى يجزيان عن ذلك كله قال أبو داود وحدثنا وهب بن بقية قال حدثنا خالد (عن) (4))) واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الديلي قال بينما نحن عند أبي ذر فذكر نحوه وفيه ذكر الصلاة والصوم والحج والتسبيح والتكبير والتحميد كل ذلك صدقة وقال فعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الأعمال الصالحة ثم قال يجزىء أحدكم من ذلك ركعتا الضحى

Mas'alah: What did the Prophet recommend regarding Duha prayer and witr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2686

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Duha Prayer and the Prophet's Practice

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن محمد البرتي قال حدثنا عاصم بن علي وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أنبأنا علي بن حجر قالا أنبأنا إسماعيل بن جعفر قال أخبرني محمد بن أبي حرملة عن عطاء بن يسار عن أبي ذر قال أوصاني حبي بثلاث لا أدعهن إن شاء الله أبدا أوصاني بصلاة الضحى وبالوتر قبل النوم وبصيام ثلاثة أيام من كل شهر وروى أبو الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثني خلف بن

القاسم قال حدثنا أحمد بن إبراهيم بن الحداد قال حدثنا أحمد بن إبراهيم القرشي بدمشق قال حدثنا أبو النضر إسحاق بن إبراهيم بن يزيد القرشي قال حدثنا خالد بن يزيد بن صالح بن صبيح عن العلاء عن مكحول عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عويمر لا تبت إلا على وتر وصل ركعتي الضحى مقيما أو مسافرا وصم ثلاثة أيام من كل شهر تستكمل الزمان كله أو قال الدهر كله وروى أبو

Mas'alah: What did the Prophet command regarding fasting, witr, and Duha prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2687

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Duha Prayer and the Prophet's Practice

هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن غالب حدثنا بكار بن محمد قال أنبأنا عبد الله بن عون عن محمد عن أبي هريرة قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر وأن لا أنام إلا على وتر وبركعتي الضحى وروي هذا عن أبي هريرة من وجوه فهذا أبو ذر وأبو الدرداء وأبو هريرة قد رووا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أوصاهم بركعتي الضحى أو صلاة الضحى ذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عطاء أن أبا هريرة قال ثلاث لا أدعهن حتى ألقى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم أن أبيت على وتر وأن أصوم (من) كل شهر ثلاثة أيام وصلاة الضحى قال وأخبرنا عمر بن ذر قال سمعت مجاهدا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى ركعتين وأربعا وستا وثمانيا وهذا حديث مرسل وكان سعيد بن جبير

ومجاهد يصليان الضحى ويرغبان فيها وروى ابن وهب عن يحيى بن أيوب عن زبان

Mas'alah: What is the virtue of sitting after Fajr until Duha prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2688

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Virtues of Duha Prayer

ابن فائد عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قعد في مصلاه حين ينصرف من الصبح حتى يسبح ركعتي الضحى لا يقول إلا خيرا غفر له خطاياه وإن كانت أكثر من زبد البحر وهذا الإسناد عندهم لين ضعيف (إلا أن الفضائل يروونها عن كل من رواها ولا يردونها)

Mas'alah: What is the virtue of praying four rak'ahs at the beginning of the day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2688

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Virtues of Duha Prayer

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا داود بن رشيد قال حدثنا الوليد عن سعيد بن عبد العزيز عن مكحول عن كثير بن مرة عن نعيم بن همار! قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا ابن آدم لا تعجزني عن أربع ركعات في أول النهار أكفك آخره فهؤلاء كلهم قد عرفوا من صلاة الضحى ما جهله غيرهم وأخبرنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن محمد

بن عثمان قال حدثنا سعيد بن عثمان وسعيد

Mas'alah: Did the Prophet pray Duha prayer in congregation in his house?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2689

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Duha Prayer and the Prophet's Practice

ابن حمير قالا حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا يونس عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في بيته سبحة الضحى فقاموا وراءه فصلوا وهذا حديث إنما حدث به عثمان بن عمر بن فارس أو يونس بن يزيد على المعنى بتأويل تأوله وإنما الحديث على حسب ما رواه مالك وغيره عن ابن شهاب على ما مضى في هذا الكتاب في باب ابن شهاب عن محمود بن الربيع والدليل على أنه لا يعرف في هذا الحديث ذكر (صلاة) الضحى إنكار ابن شهاب لصلاة الضحى فقد كان الزهري يفتي بحديث عائشة هذا ويقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصل الضحى قط (قال) وإنما كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلونها بالهواجر أو قال بالهجير ولم يكن عبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر يصلون الضحى ولا يعرفونها

Mas'alah: When is the prayer of the penitent (salat al-awwabin) performed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2690

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Duha Prayer

and Ishraq Prayer

الله عليه وسلم قال صلاة الأوابين إذا رمضت) الفصال

Mas'alah: What did the Prophet say to Anas about Duha prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2690

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Duha Prayer and the Prophet's Practice

وروى مطر الأعنق عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يا أنس وصل صلاة الضحى فإنها صلاة الأوابين والأول أثبت رواه مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا هشام الدستوائي حدثنا القاسم بن عوف

Mas'alah: Who was the first to pray Duha according to Tawus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2690

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Duha Prayer and the Prophet's Practice

وقال طاوس أول من صلاها الأعراب

Mas'alah: What did Ibn Umar say about praying Duha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2690

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Duha Prayer and the Prophet's Practice

وذكر عبد الرزاق عن ابن عيينة عن إسماعيل عن الشعبي قال سمعت ابن عمر يقول ما صليت الضحى منذ أسلمت

Mas'alah: What did Salim report from his father about Duha prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2690]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Duha Prayer and the Prophet's Practice

وروى معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال لقد قتل عثمان وما أحد يسبحها وما أحدث الناس شيئا أحب إلي منها وهذا نحو قول عائشة إني لأسبحها وقولها لو نشر لي أبواي ما تركتها

Mas'alah: What did Aisha say about praying eight rak'ahs of Duha?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2691]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Aisha's Report on Duha

حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر عن ابن رميثة عن أمه قالت دخلت على عائشة فصلت ثماني ركعات من الضحى فسألتها أمي أخبريني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (في هذه الصلاة) بشيء (قالت ما أنا بمخبرتك عن رسول الله فيها بشيء) ولكن لو نشر لي أبي على أدعهن ما تركتهن

Mas'alah: What is the ruling on the hadith about the Prophet praying four rak'ahs of Duha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2691

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Evidence for Duha Prayer

وقد روي عن عائشة في صلاة الضحى حديث منكر رواه معمر عن قتادة عن معاذة العدوية عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي (صلاة) الضحى أربع ركعات ويزيد ما شاء وهذا عندي غير صحيح وهو مردود بحديث ابن شهاب المذكور في هذا الباب

Mas'alah: Does the hadith of Umm Hani support the Iraqi view on Duha prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4217

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Hadith of Umm Hani on Duha

الضحى يشهد له لأنه ليس فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم في شيء منها إلا في آخرها

Mas'alah: What is the evidence for the number of rak'ahs in Duha prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4219

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Number of Rak'ahs for Duha

قال أبو بكر روي حديث أم هانئ من وجوه لم يذكر فيها التسليم ثم وجدته مفسرا على ما تأوله أبو عبد الله حدثنا علي بن أحمد بن القاسم الباهلي قال حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني عياض يعني ابن عبد الله الفهري عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن ابن عباس عن أم هانئ بنت أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الضحى ثماني ركعات سلم من كل ركعتين

Mas'alah: What does the author say about Duha prayer and its narrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4220

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Duha Prayer in Maliki Fiqh

وأما صلاة الضحى واختلاف الآثار فيها وما للعلماء في ذلك كله فقد تقصيناه في باب ابن شهاب عن عروة من كتابنا هذا فلا وجه لإعادته ها هنا

BAB 8

باب تحية المسجد

The Chapter on Greeting the Mosque

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on visiting Masjid Quba on foot or riding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4298

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Virtue of Praying in Quba Mosque

وروى ابن نافع عن مالك أنه سئل عن إتيان مسجد قباء راكبا أحب إليك أو ماشيا وفي أي يوم ترى ذلك قال مالك لا أبالي في أي يوم جئت ولا أبالي مشيت إليه أو ركبت وليس إتيانه بواجب ولا أرى به بأسا

Mas'alah: What is the hadith about greeting the mosque with two rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6671

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Practice of the Companions and Salaf regarding Tahiyyat al-Masjid

حديث ثان لعامر بن عبد الله بن الزبير مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن أبي قتادة الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs upon entering the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6672

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Ruling on Tahiyyat al-Masjid

أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس قال مالك وذلك حسن وليس بواجب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on greeting the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6672

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Practice of the Companions and Salaf regarding Tahiyyat al-Masjid

حدثنا عبد الرحمان بن يحيى حدثنا الحسن بن الخضر وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن محمد بن عثمان بن أبي الهمام قالا حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا جاء أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس

Mas'alah: Should one pray tahiyyat al-masjid after praying sunnah at home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6673

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Tahiyyat al-Masjid after Praying at Home

واختلف الفقهاء في الذي يركع ركعتي الفجر في بيته ثم يأتي المسجد هل يركع فيه أم لا فقال أبو حنيفة والليث والأوزاعي إذا صلى ركعتي الفجر في بيته ثم أتى المسجد ولم تقم الصلاة أنه لا يركع لدخول المسجد ويجلس وروى أشهب عن

مالك أنه قال يركع أحب إلي وروى عنه ابن القاسم أنه قال أحب إلي أن لا يفعل ولا أحفظ فيه عن الشافعي شيئا وحجة من كره له الركوع ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا صلاة بعد الفجر إلا ركعتي الفجر روى عبد الرزاق وغيره عن الثوري عن عبد الرحمان بن حرملة عن سعيد بن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد النداء إلا ركعتي الفجر وهذا مرسل قال وأخبرني الثوري عن عبد الرحمان بن زياد عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر وعبد الرحمان بن زياد هذا هو الإفريقي وليس عند أكثرهم بحجة والحديث الأول مرسل ويحتمل أن يكون أراد لا صلاة بعد الفجر في البيوت إلا ركعتي الفجر أي لا تطوع بعد الفجر قرأت على خلف بن القاسم أن الحسين بن إبراهيم الحداد حدثهم قال حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الترجماني حدثنا عبد العزيز الدراوردي عن قدامة بن موسى عن محمد بن الحصين عن أبي علقمة

مولى ابن عباس عن سيار مولى بن عمر قال رآني ابن عمر أصلي بعد الفجر فحصبني وقال يا سيار كم صليت قلت لا أدري قال لا دريت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج علينا ونحن نصلي هذه الصلاة فتغيظ علينا تغيظا شديدا ثم قال ليبلغ شاهدكم غائبكم أن لا صلاة بعد الفجر إلا ركعتي الفجر قال أبو عمر في هذا الإسناد مجهولون لا تقوم بهم حجة وقد ذكر عبد الرزاق عن أبي بكر بن محمد عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر وأظن أبا بكر هذا هو ابن أبي سبرة وهو أيضا ضعيف لا يحتج به ولو صح هذا الخبر احتمل أن يكون لا صلاة نافلة بعد الفجر يفعلها المرء تطوعا ليس مما ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه وعينه

لأنه صلى الله عليه وسلم قد أمر من دخل المسجد أن يركع ركعتين كما أمر بركعتي الفجر ولكن سنته بعضها أوكد من بعض على قدر مواظبته عليها أو ندبه إليها وتلقي أصحابه لها بما فهموه عنه فيها وغير نكير أن يكون تقدير قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد الفجر إلا ركعتي الفجر إلا أن يدخل أحدكم المسجد فيركع ركعتين وإذا كان هذا جائزا لو جاء في حديث واحد فكذلك هو وإن جاء في حديثين من جهة النظر في استعمال السنن وترتيب بعضها على بعض على أن قوله صلى الله عليه وسلم إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين أثبت من جهة الإسناد ووجه آخر من جهة النظر أن تحية المسجد بركعتين فعل خير فلا يجب أن يمتنع منه إلا أن يصح أن

السنة نهت عنه من وجه لا معارض له وقد عارض بعض أهل الظاهر حديث لا صلاة بعد الفجر إلا ركعتي الفجر بقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا بعد الصبح حتى تطلع الشمس قال فدخل ما عدا هذين الوقتين من سائر أوقات النهار في الإباحة لمن شاء أن يصلي فصار هذا الحديث مع تواتر مجيئه معارضا لقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد الفجر إلا ركعتي الفجر فإذا تعارض الخبران سقطا ووجب الرجوع إلى أصول الباب ووجدنا الصلاة من أرفع أفعال الخير فوجب أن لا يمتنع من فعلها إلا بدليل لا معارض له بظاهر قول الله عز وجل وافعلوا الخير لعلكم تفلحون

Mas'alah: Does the command to pray greeting the mosque conflict with the prohibition of prayer after Fajr?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6676]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Time Restrictions for Tahiyyat al-Masjid

وأمره عليه السلام الداخل في المسجد أن يركع ركعتين ليس بمعارض له ولكنه استثناء وتخصيص فتدبر

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs upon entering the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6677

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Ruling on Tahiyyat al-Masjid

وأما من دخل المسجد فركع ركعتين فليس مخالفا للسنة بل هو مستعمل للسنة ومن ترك الركوع فغير حرج لأنه لم يترك واجبا ومن تحرج عن الركوع متأولا لما ذكرنا فغير معنت إن شاء الله وبه التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs upon entering the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6677

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Ruling on Tahiyyat al-Masjid

حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي قال حدثنا سعدان بن نصر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سالم أبي النضر عن أبي سلمة أنه قال

ما يمنع مولاك إذا دخل المسجد أن يركع ركعتين فإنهما من السنة

Mas'alah: What is the ruling on sitting before praying upon entering the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6677

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Sitting before Praying Tahiyyat al-Masjid

وروى مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمان أنه قال له ألم أر صاحبك إذا دخل المسجد يجلس قبل أن يركع قال أبو النضر يعني بذلك عمر بن عبيد الله ويعيب ذلك عليه قال مالك وذلك حسن وليس بواجب

Mas'alah: Is greeting the mosque with prayer obligatory or recommended?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6677

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Ruling on Tahiyyat al-Masjid

قال أبو عمر هو حسن مستحب عند الجميع وليس بواجب وإن كان لفظه الأمر والدليل على أن ذلك عند العلماء ليس بواجب كما قال مالك ما رواه أبو المصعب الزهري عن المغيرة بن عبد الرحمان عن عبد الله بن عمر عن أخيه

Mas'alah: What did al-Qasim ibn Muhammad do upon entering the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6678

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Practice of the Companions and Salaf regarding Tahiyyat al-Masjid

عبيد الله بن عمر قال رأيت القاسم بن محمد يدخل المسجد فيجلس فيه ولا يصلي

Mas'alah: What did Salim ibn Abdullah do upon entering the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6678

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Practice of the Companions and Salaf regarding Tahiyyat al-Masjid

وروى عفان عن وهيب عن عبيد الله بن عمر قال رأيت سالم بن عبد الله يمر (في المسجد) مقبلا ومدبرا لا يصلي فيه

Mas'alah: Did the Companions pray upon entering the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6678

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Practice of the Companions and Salaf regarding Tahiyyat al-Masjid

وذكر ابن أبي شيبة عن الدراوردي عن زيد بن أسلم قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلون المسجد ثم يخرجون ولا يصلون قال زيد ورأيت ابن عمر يفعله

Mas'alah: What should one do upon entering a mosque if not praying?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6678

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Order of Actions upon Entering the Mosque

وروى حماد بن زيد عن الجريري عن جابر بن زيد قال إذا دخلت مسجدا فصل فيه فإن لم تصل فيه فاذكر الله فكأنك صليت فيه

Mas'alah: What is the ruling on greeting the mosque with two rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6678

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Ruling on Tahiyyat al-Masjid

قال أبو عمر وسمعت غير واحد من شيوخي يذكر أن الغازي بن قيس لما رحل إلى المدينة سمع من مالك وقرأ على نافع القاري فبينما هو في أول دخوله المدينة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ دخل ابن أبي ذئب فجلس ولم يركع فقال له الغازي قم يا هذا فاركع ركعتين فإن جلوسك دون أن تحيي المسجد بركعتين جهل أو نحو هذا من جفاء القول فقام ابن أبي ذئب فركع ركعتين وجلس فلما انقضت الصلاة أسند ظهره وتحلق الناس إليه فلما رأى ذلك الغازي بن قيس خجل واستحيا وندم وسأل عنه فقيل له هذا ابن أبي ذئب احد فقهاء المدينة وأشارفهم فقام يعتذر إليه فقال له ابن أبي ذئب يا أخي لا عليك أمرتنا بخير فأطعناك (وبالله التوفيق)

BAB 10

باب قضاء النوافل

The Chapter on Making Up Supererogatory Prayers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on making up missed night prayer after sunrise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4029

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Making Up Supererogatory Prayers > Ruling on Making Up Missed Night Prayer (Qiyam al-Layl)

وقد يدخل مما في الموطأ في هذا الباب حديث مالك عن داود بن الحصين عن الأعرج عن عبد الرحمان بن عبد الباري عن عمر قال من فاته حزبه من الليل فقرأه حين تزول الشمس إلى صلاة الظهر فإنه لم يفته وهذا وإن كان فيه عمل فمعلوم أن صلاة الليل والقيام بالأسمار أفضل من النافلة بالنهار فعلى هذا المعنى يدخل في هذا الحديث ومثله قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا كان له مثل أجره وهذا المعنى قد تقصيناه أيضا عند قوله عليه السلام فإنه في صلاة ما كان منتظرا للصلاة وأتينا هناك من البيان ما لا معنى لتكريره ههنا وأما حديث مالك عن داود عن الأعرج عن عبد الرحمان بن عبد الباري عن عمر فإن قوله فيه فقرأه حين تزول الشمس إلى صلاة الظهر وهم عندي والله أعلم ولا أدري أمن داود جاء أم من غيره لأن المحفوظ فيه عن عمر من حديث

Mas'alah: What is the ruling on making up missed night prayer between Fajr and Zuhr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4031

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Making Up Supererogatory Prayers > Ruling on Making Up Missed Night Prayer (Qiyam al-Layl)

عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل قال أبو

الحسن لم يكتب من حديث مالك إلا من هذا الوجه وهو غريب عن مالك ومحفوظ من حديث يونس وعقيل عن الزهري قال وأحمد بن طاهر ليس بالقوي قال أبو عمر وهذا الوقت فيه من السعة ما ينوب عن صلاة الليل فيتفضل الله برحمته على من استدرك من ذلك ما فاته وليس من زوال الشمس إلى صلاة الظهر ما يستدرك فيه كل أحد حزبه وهذا بين والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on making up missed sunnah rak'ahs after Fajr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4070

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Making Up Supererogatory Prayers > Ruling on Making Up Supererogatory Prayers After Fajr or Asr

صلاة الصبح مرتين فقال الرجل لم أكن صليت الركعتين قبلها فصليتهما الآن فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر رواه ابن عيينة عن سعيد بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن قيس بن عاصم فغلط فيه ابن عيينة وإنما هو قيس بن عمرو وقد ذكرناه في الصحابة ونسبناه هناك وهو جد سعيد وعبد ربه ويحيى بني سعيد الأنصاري قال أبو داود (وروى) هذا الحديث عبد ربه ويحيى ابنا سعيد مرسلا أن جدهم صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال سفيان بن عيينة كان عطاء بن أبي رباح يروي هذا الحديث عن سعيد بن سعيد قال أبو عمر وقد رواه عمر بن بن قيس عن سعيد بن سعيد فخالف في إسناده حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مضر بن محمد قال حدثنا عبد الرحمان بن سلام قال حدثنا عمر بن قيس عن سعيد بن سعيد أخي يحيى بن سعيد قال سمعت جعفر بن

Mas'alah: What is the ruling on making up missed voluntary night prayer after Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6675

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Making Up Supererogatory Prayers > Ruling on Making Up Missed Night Prayer (Qiyam al-Layl)

وقد اختلف العلماء في صلاة التطوع بعد الفجر فقال مالك من غلبته عينه ففاته بعض حزبه أو ركوع كان يركعه بالليل فأرجو أن يكون خفيفا أن يصليه بعد طلوع الفجر وأما غير ذلك فلا يعجبني أن يصلي بعد انفجار الصبح إلا ركعتين وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري لا يصلي أحد تطوعا بعد الفجر إلا ركعتي الفجر قال أبو عمر حجة هؤلاء ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا صلاة بعد الفجر إلا ركعتي الفجر وحجة مالك ما روي عن عمر بن الخطاب أنه قال من فاته حزبه من الليل فلا بأس أن يقرأه بعد الفجر قبل صلاة الصبح وهذا حديث لا تقوم به حجة لأنه مختلف فيه عن عمر أكثر رواته يقولون فيه عنه من فاته

Mas'alah: What did 'Ata' and Tawus do regarding praying after Fajr for missed night prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6676

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Making Up Supererogatory Prayers > Ruling on Making Up Missed Night Prayer (Qiyam al-Layl)

قال وأخبرنا محمد بن راشد قال أخبرني عبد الكريم أبو أمية قال رأيت عطاء وطاوسا يصليان بعد الفجر ثمان ركعات فسألتهما فقالا صلاة من الليل نمنا عنها

Mas'alah: What is the best time for night prayer according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1149

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Rulings on Night Prayer (Qiyam al-Layl)

قال وحدثنا أبو توبة الربيع بن نافع قال حدثنا محمد بن المهاجر عن العباس بن سالم عن أبي سلام عن أبي أمامة عن عمرو بن عبسة السلمي أنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في أول ما بعث وهو بمكة وهو حينئذ مستخف فقلت من أنت قال أنا نبي قلت وما النبي فذكر الحديث وقال قلت يا رسول الله علمني مما علمك الله فقال سل عما شئت فقلت يا رسول الله أي الليل أفضل قال جوف الليل الآخر فصل ما شئت فإن الصلاة مشهودة مكتوبة حتى تصلي الصبح ثم أقصر حتى تطلع الشمس وترتفع قيد رمح أو رمحين فإنها تطلع بين قرني شيطان وتصلي لها الكفار ثم صل ما شئت فإن الصلاة مشهودة مكتوبة حتى يعتدل رمح بظله ثم أقصر فإن جهنم تسجر وتفتح أبوابها فإذا زاغت الشمس فصل ما شئت فإن الصلاة مكتوبة مشهودة حتى تصلي العصر ثم أقصر حتى تغرب الشمس فإنها تغرب بين قرني شيطان

Mas'alah: What is the ruling on repeating a prayer in congregation as a supererogatory act?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1341

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Rulings on Congregational Supererogatory Prayers

وقد صليت صلاة وحدك أو في جماعة فأقيمت تلك الصلاة وأنت في المسجد فإني أكره أن تخرج كما تخرج اليهود والنصارى ولكن صلها (معهم) فتكون صلاتك التي

(قد) صليت قبل ذلك الفريضة وصلاتك هذه التطوع صلها معهم وإن كان العصر

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet praying supererogatory prayers while sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2005

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Virtues and Merits of Supererogatory Prayers

مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن المطلب بن أبي وداعة السهمي عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في سبحته قاعدا قط حتى كان قبل وفاته بعام فكان يصلي في سبحته قاعدا ويقرأ بالسورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها هكذا رواه جماعة رواة الموطإ بهذا الإسناد عن مالك عن ابن شهاب عن السائب ورواه أبو حمة محمد بن يوسف عن أبي قرة موسى

ابن طارق عن مالك عن الزهري عن عطاء بن يزيد الجندعي عن المطلب بن أبي وداعة فأخطأ فيه ورواه علي بن زياد عن موسى بن طارق عن مالك (بن أنس) عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد كما رواه الناس وهو الصواب

Mas'alah: What did the Prophet recite in the two rak'ahs before Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2528

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Rulings on Supererogatory Prayers After Obligatory Prayers

وأخبرنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا عمرو بن عثمان بن أخي علي بن عاصم الواسطي قال حدثنا أبو تميلة عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن يزيد عن زيد بن أبي أنيسة عن نفيع بن الحارث عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين قبل الصبح قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد قال وسمعته يقول نعم السورتان قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن وقل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن

Mas'alah: What are the different chains for the hadith on making up missed night prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4030

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Making Up Missed Supererogatory Prayers

ابن شهاب من نام عن حزبه أو عن شيء من حزبه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه وقد اختلف في إسناده ورفعه عن ابن شهاب فروى يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله عن عبد الرحمان بن عبد الباري عن عمر بن الخطاب عن النبي عليه السلام قال من نام عن حزبه وعن شيء من حزبه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب كأنما قرأه من الليل هكذا رواه ابن وهب وأبو صفوان عن يونس عن الزهري بإسناده مرفوعا واسم أبي صفوان عبد الله بن سعيد مكي ثقة روى عنه الحميدي وكبار الناس ورواه معمر عن الزهري عن عروة عن عبد الرحمان بن عبد الباري عن عمر بن الخطاب موقوفا عليه قوله وقد ذكر الدارقطني هذا الحديث في غرائب حديث مالك فقال حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن محمد المقرئ النقاش من أصل كتابه حدثنا أحمد بن طاهر بن حرملة بن يحيى حدثنا جدي حرملة بن يحيى حدثنا عبد الله بن وهب أخبرنا مالك بن

أنيس عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله عن عبد الرحمان بن عبد الباري

Mas'alah: What is the hadith of Umm Hani' about Duha prayer being eight rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4218

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Virtues and Merits of Supererogatory Prayers

وروى ابن وهب عن أم هانئ هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الضحى ثماني ركعات أنه كان يسلم في كل اثنتين منها وهذا إسناد احتج به أحمد بن حنبل

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's Duha prayer of eight rak'ahs with or without taslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4219

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Virtues and Merits of Supererogatory Prayers

أليس قد روي أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى قبل الظهر أربعا فقال وقد روي أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الضحى ثماني ركعات أفتراه أم لم يسلم فيها (قال أبو عبد الله) هذا حديث أم هانئ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الضحى ثمان ركعات حديث ثبت

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's night prayer and the position of the follower?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4244

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Rulings on Night Prayer (Qiyam al-Layl)

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن عمر بن يحيى قال حدثنا علي بن حرب الطائي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن كريب عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل فتوضأ من شن معلق فذكر وضوءا خفيفا يخففه ثم قام يصلي فقمت وتوضأت وجئت فقمت عن يساره فحولني فجعلني عن يمينه فصلى ما شاء الله ثم اضطجع حتى جاءه المنادي فقام إلى الصلاة

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Abbas about the Prophet's night prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4250

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Rulings on Night Prayer (Qiyam al-Layl)

المثنى قال حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن الحكم بن عيينة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بت في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث فصلى (رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ثم جاء فصلى أربعا ثم نام ثم قام فصلى) فقمت عن يساره فأدارني فأقامني عن يمينه فصلى خمسا ثم نام حتى سمعت غطيطه أو خطيطه ثم قام فصلى ركعتين ثم خرج فصلى الغداة

Mas'alah: What was the practice of the Companions regarding praying sunnah after Maghrib at home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4553

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Rulings on Supererogatory Prayers After Obligatory Prayers

البيوت وهذا يحتمل أن يكون على الاختيار في التطوع أكثر من الركعتين ويحتمل أن يكون في الركعتين قال أبو بكر الأثرم وحدثنا القعنبي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ربيعة أنه سمع السائب بن يزيد يقول لقد رأيت الناس في زمن عمر بن الخطاب إذا انصرفوا من المغرب انصرفوا جميعا حتى ما يبقى في المسجد أحد كانوا لا يصلون بعد المغرب حتى يصيروا إلى أهليهم قال وحدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد قال حدثنا محمد بن إسحاق عن العباس بن سعد أن الناس كانوا على عهد عثمان يصلون الركعتين بعد المغرب في بيوتهم قال وحدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الحميد عن الأعمش عن ثابت بن عبيد قال رأيت زيد بن ثابت صلى الركعتين بعد المغرب في بيته قال وحدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة عن عبد الله بن يزيد قال كان إبراهيم إذا صلى المغرب في المسجد رجع فصلى ركعتين في بيته

Mas'alah: Why is praying the two rak'ahs after Maghrib at home considered superior?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4554

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Rulings on Supererogatory Prayers After Obligatory Prayers

فهذه الآثار كلها تبين لك أن صلاة الركعتين بعد المغرب في البيت أفضل وأنه الأمر القديم وعمل صدر السلف وهو الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصليها

في بيته من حديث ابن عمر ومن حديث غيره أنها صلاة البيوت وأما حديث جعفر بن أبي المغيرة فليس تقوم به حجة ولكنه أمر لا حرج على من فعله لأن الأصل فيه أنه فعل بر وخير فحيث فعل فحسن إلا أن الأفضل من ذلك ما كان رسول الله يواظب عليه ومال أخيار صدر السلف إليه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the evidence for facing the qibla when beginning supererogatory prayer on a mount?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5529

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Supererogatory Prayers on a Riding Animal or Ship

ومن استحب افتتاح النافلة على الدابة إلى القبلة فحجته ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا ربعي بن عبد الله بن الجارود قال حدثني عمرو بن أبي الحجاج قال حدثني الجارود بن أبي سبرة قال حدثني أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سافر فأراد أن يتطوع استقبل بناقته القبلة فكبر ثم صلى حيث وجهه ركابه

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين العسكري حدثنا أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني سنة سبعين ومائتين حدثنا الشافعي أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته في السفر حيثما توجهت به وقال أحمد بن حنبل وأبو ثور هكذا ينبغي أن يفعل من تنفل على راحلته في السفر واختلف أهل العلم في المعنى الذي فيه نزلت فأينما تولوا فثم وجه الله فقال ابن عمر وطائفة نزلت هذه الآية في الصلاة على الراحلة وقيل

نزلت في قول اليهود في القبلة وقيل نزلت في قوم كانوا في سفر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة ظلماء فلم يعرفوا القبلة فاجتهدوا وصلوا إلى جهات مختلفة ثم بان لهم خطؤهم فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل فأينما تولوا فثم وجه الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مضت صلاتكم وقول من قال إنها نزلت في الصلاة على الراحلة قول حسن أيضا تعضده السنة في ذلك قال أبو عمر ليس في حديث مالك هذا عن عبد الله بن دينار تخصيص التطوع من غيره وهو أمر لا خلاف فيه فلذلك أهمل مالك ذكره والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying voluntary prayer on his mount?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5533]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Supererogatory Prayers on a Riding Animal or Ship

وأخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح المدائني قال حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا عبد الله بن العلاء بن زبر الشامي قال حدثنا القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله ونافع كلهم عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على دابته حيث توجهت به تطوعا

Mas'alah: What is the ruling on praying voluntary prayers on a mount in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5534]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Supererogatory Prayers on a Riding Animal or Ship

محبوب بن موسى الفراء قال حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجة فجئت وهو يصلى على راحلته نحو المشرق يومئ إيماء السجود أخفض من الركوع قال فسلمت فلم يرد علي فلما سلم قال ما منعني أن أرد عليك إلا أني كنت أصلي

Mas'alah: What is the ruling on praying voluntary prayers on a mount during short travel in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5534

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Supererogatory Prayers on a Riding Animal or Ship

واختلف الفقهاء في المسافر سفرا لا تقصر في مثله الصلاة هل له أن يتنفل على راحلته ودابته أم لا فقال مالك وأصحابه والثوري لا يتطوع على الراحلة إلا في سفر تقصر في مثله الصلاة وحجتهم في ذلك أن الأسفار التي حكي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يتطوع فيها على راحلته كانت مما تقصر فيها الصلاة فالواجب أن لا يصلي إلى غير القبلة إلا في الحال التي وردت بها السنة لا تتعدى

Mas'alah: What is the ruling on praying voluntary prayers on a mount in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5535

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Supererogatory Prayers on a Riding Animal or Ship

وقال أبو يوسف يصلي في المصر على الدابة بالإيماء لحديث يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك أنه صلى على حمار في أزقة المدينة يومئ إيماء

Mas'alah: What is the ruling on praying supererogatory rak'ahs after the iqamah for Fajr?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7197]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Interruption of Supererogatory Prayer for Obligatory Prayer

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر ابن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن حفص بن عاصم عن ابن بحينة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي ركعتين قبل الصبح والمؤذن يقيم فلما فرغ من صلاته ألاث به وقال أتصلي الصبح أربعا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the two rak'ahs before Fajr?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7937]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Virtues and Merits of Supererogatory Prayers

أخبرنا سعيد بن سيد وعبد الله بن محمد بن يوسف وخلف ابن سعيد قالوا حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد

ابن خالد قال حدثنا إبراهيم بن محمد حدثنا عوف بن يوسف حدثنا علي بن زياد حدثنا سفيان عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن عائشة قالت صلى رسول الله

صلى الله عليه وسلم الركعتين قبل صلاة الفجر فقرأ فيهما قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد قال أحمد بن خالد بهذا آخذ وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا الأثرم قال حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين قبل الفجر ب قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد فيسر القراءة فيهما حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن هشام عن ابن سيرين عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في ركعتي الفجر قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد يسر فيهما القراءة وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو الأحوص قال حدثنا أبو إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من عشرين مرة يقرأ في الركعتين بعد المغرب والركعتين قبل الفجر قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن محمد بن الخصيب القاضي قال حدثنا محمد بن نصر بن منصور أبو جعفر الصائغ وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وحدثنا يحيى بن عبد الرحمن وسعيد بن نصر قالا حدثنا ابن أبي دليم قال حدثنا ابن وضاح وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا ابن وضاح وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا ابن وضاح وحدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن الحسن ابن عبد الجبار الصوفي قالوا كلهم حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا مرون بن معاوية قال أخبرنا يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه

وسلم قرأ في ركعتي الفجر وقال بعضهم كان يقرأ في ركعتي الفجر قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة قال حدثنا بدل بن المحبر قال حدثنا عبد الملك بن الوليد ابن معدان الضبعي عن عاصم بن بهدلة عن زر وأبي وائل عن عبد الله قال ما أحصي ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في ركعتي المغرب وركعتي الفجر قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد

Mas'alah: How are supererogatory deeds used to complete obligatory deeds on the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7977

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Virtues and Merits of Supererogatory Prayers

تطوع أكملت الفريضة من تطوعه ثم يفعل بسائر الأعمال المفروضة مثل ذلك

KITAB 4

كتاب الجمعة

Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب وجوب الجمعة

The Chapter on the Obligation of Friday Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: On whom is Friday prayer obligatory according to the scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3521

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Conditions for Obligation of Friday Prayer

وأما اختلاف العلماء فيمن تجب عليه الجمعة من الأحرار البالغين الذكور غير المسافرين فقال ابن عمر وأبو هريرة وأنس والحسن البصري ونافع مولى ابن عمر تجب الجمعة على كل من كان بالمصر وخارجا عنه ممن إذا شهد الجمعة أمكنه الانصراف إلى أهله فآواه الليل إلى أهله وبهذا قال الحكم بن عتيبة وعطاء بن أبي رباح والأوزاعي وأبو ثور وقال ربيعة ومحمد بن المنكدر إنما تجب على من كان على أربعة أميال

Mas'alah: What distance obligates attendance at Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3522

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Distance and Residence Requirements

وذكر عبد الرزاق عن محمد بن راشد قال أخبرني عبدة بن أبي لبابة أن معاذ بن جبل كان يقول على منبره يا أهل فردا ويا أهل دامرة قريتين من قرى دمشق إحداهما على أربعة فراسخ والأخرى على خمسة إن الجمعة لزمتكم وإنه لا جمعة إلا معنا وقد روي عن معاوية أنه كان يأمر من بينه وبين دمشق أربعة وعشرون ميلا بشهود الجمعة وذكر معمر عن هشام بن عروة عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص قالت كان أبي من المدينة على ستة أميال أو ثمانية فكان ربما شهد الجمعة بالمدينة وربما لم يشهدها

Mas'alah: What is the distance that makes Friday prayer obligatory according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3523

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Distance and Residence Requirements

وقال الزهري ينزل إليها من ستة أميال وروي عن ربيعة أيضا أنه قال إنما تجب الجمعة على من إذا سمع النداء وخرج من بيته أدرك الصلاة وقال مالك والليث تجب الجمعة على كل من كان على ثلاثة أميال وقال الشافعي تجب الجمعة على كل من كان بالمصر وكذلك كل من سمع النداء ممن يسكن خارج المصر وهو قول داود وقال أبو حنيفة الجمعة على كل من كان بالمصر وليس على من كان خارج المصر جمعة سمع النداء أو لم يسمع

Mas'alah: Is Friday prayer obligatory on those who hear the call to prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3524

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Distance and Residence Requirements

وقال أحمد بن حنبل وإسحاق لا تجب الجمعة إلا على من سمع النداء كان بالمصر أو خارجا عنه يريد أن الموضع الذي يسمع منه ومن مثله النداء وروي مثل ذلك عن عبد الله بن عمرو بن العاص وسعيد بن المسيب وقد كان الشافعي يقول لا يتبين عندي أن يخرج بترك الجمعة إلا من يسمع النداء قال ويشبه أن يخرج أهل المصر وإن عظم بترك الجمعة قال أبو عمر يشبه أن يكون مذهب مالك وأصحابه والليث

في مراعاة الثلاثة أميال لأن الصوت الندي في الليل عند هدوء الأصوات يمكن أن يسمع من ثلاثة أميال والله

Mas'alah: What is Malik's view on the obligation of Friday prayer based on hearing the call?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3525

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Distance and Residence Requirements

أعلم فلا يكون مذهب مالك في هذا التأويل مخالفا لمن قال لا تجب الجمعة إلا على من سمع النداء وهو قول أكثر فقهاء الأمصار وقد ذكر ابن عبدوس في المجموعة عن علي بن زياد عن مالك قال عزيمة الجمعة على من كان بموضع يسمع منه النداء وذلك من ثلاثة أميال ومن كان أبعد فهو في سعة إلا أن يرغب في شهودها فهو أحسن فهذه رواية مفسرة وعلى هذا قال مالك فيما روى عنه ابن القاسم وغيره أن ليس العمل على ما صنع عثمان في إذنه لأهل العوالي لأن الجمعة كانت عنده واجبة على أهل العوالي لأن العوالي من المدينة على ثلاثة أميال ونحوها وذهب غير مالك إلى أن إذن عثمان لأهل

Mas'alah: What is the ruling on Friday prayer for residents of outlying areas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3526

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Friday Prayer in Rural and Frontier Areas

العوالي إنما كان أن الجمعة لم تكن واجبة على أهل العوالي عنده لأن الجمعة إنما تجب على أهل المصر عنده هذا قول الكوفيين سفيان وأبي حنيفة وقد ذكرنا أقوالهم فأغنى عن إعادتها وأما اختلاف العلماء في وجوب الجمعة على أهل العمود والقرى الكبار والصغار وفي عدد رجال الموضع الذي تجب فيه الجمعة فسنذكره في غير هذا الموضع إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What did the Prophet say about those who live two or three miles from Madinah and miss Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3527

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Distance and Residence Requirements

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على أحدكم أن يتخذ الصبة من الغنم فينزل بها على رأس ميلين أو ثلاثة من المدينة فتأتي الجمعة فلا يجمع فيطبع على قلبه

Mas'alah: What is the consensus on the obligation of Zuhr prayer for those not required to attend Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3528

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Friday Prayer and Congregational Obligation

قال أبو عمر ما يحضرني من الاحتجاج على من ذهب مذهب عطاء وابن الزبير على ما تقدم ذكرنا له إجماع المسلمين قديما وحديثا أن من لا تجب عليه الجمعة ولا

النزول إليها لبعد موضعه عن موضع إقامتها على حسب ما ذكرنا من اختلافهم في ذلك كله مجمع أن الظهر واجبة لازمة على من كان هذه حاله وعطاء وابن الزبير موافقان للجماعة في غير يوم عيد فكذلك يوم العيد في القياس والنظر الصحيح هذا لو كان قولهما اختلافا يوجب النظر فكيف وهو قول شاذ وتأويله بعيد والله المستعان وبه التوفيق

Mas'alah: Is Friday prayer obligatory without a ruler and can it be held without a sultan?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3529]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Friday Prayer in the Absence of a Ruler or Imam

الجمعة واجبة على أهل المصر بغير سلطان وأن أهله إذا أقاموها ولا سلطان عليهم أجزأتهم وهذا موضع اختلف العلماء فيه قديما وحديثا وصلاة العيدين مثل صلاة الجمعة والاختلاف في ذلك سواء لأن صلاة علي بالناس العيد وعثمان محصور أصل في كل سبب تخلف الإمام عن حضوره أو خليفته أن على المسلمين إقامة رجل يقوم به وهذا مذهب مالك والشافعي والأوزاعي على اختلاف عنه والطبري كلهم يقول تجوز الجمعة بغير سلطان كسائر الصلوات وقال أبو حنيفة وأبو يوسف وزفر ومحمد لا تجزئ الجمعة إذا لم يكن سلطان وروي عن محمد بن الحسن أن أهل مصر لو مات واليهم جاز لهم أن يقدموا رجلا يصلي بهم الجمعة حتى يقدم عليهم وال

Mas'alah: Who is responsible for establishing Friday prayer and what happens if the imam dies?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3531]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Establishing Friday Prayer Without a Mosque or Imam

وقد ذكرنا في باب حديث ابن شهاب عن عبيد الله عن جماعة من التابعين أن الحدود والجمعة إلى السلطان ولا يختلف العلماء أن الذي يقيم الجمعة السلطان وأن ذلك سنة مسنونة وإنما اختلفوا عند نزول ما ذكرنا من موت الإمام أو قتله أو عزله والجمعة قد جاءت فذهب أبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي إلى أنهم يصلون ظهرا أربعا وقال مالك والشافعي (وأحمد وإسحاق وأبو ثور) يصلي بهم بعضهم بخطبة ويجزيهم

Mas'alah: What is the ruling on missing Friday prayer three times without excuse?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5345]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Consequences of Abandoning Friday Prayer

حديث رابع لصفوان بن سليم مرسل مالك عن صفوان بن سليم قال مالك لا أدري أعن النبي صلى الله عليه وسلم أم لا قال من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير عذر ولا علة طبع الله على قلبه

Mas'alah: What is the warning against abandoning Friday prayers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5347]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Consequences of Abandoning Friday Prayer

أخبرنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد وأخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا أحمد بن إبراهيم بن جامع قالا حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا عاصم بن علي قال حدثنا فرج بن فضالة عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لينتهين أقوام عن تركهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم يكونون من الغافلين

Mas'alah: What is the warning against abandoning Friday prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5348

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Consequences of Abandoning Friday Prayer

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا محمد بن أحمد بن المسور وبكير بن الحسن الرازي بمصر قالا حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا الفرج بن فضالة عن يحيى بن سعيد عن نفاع عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لينتهين قوم عن تركهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين

Mas'alah: What is the ruling on missing four consecutive Friday prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5348

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Consequences of Abandoning Friday Prayer

وبهذا الإسناد عن أسد بن موسى قال حدثنا مروان بن معاوية قال حدثنا عوف الأعرابي قال حدثني سعيد بن أبي الحسن قال سمعت ابن عباس يقول من ترك أربع جمع متواليات فقد نبذ الإسلام وراء ظهره

Mas'alah: What is the ruling on missing Friday prayer three times without excuse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5348

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Consequences of Abandoning Friday Prayer

وبه عن أسد قال حدثنا محمد بن مطرف عن أبي حازم عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير عذر طبع على قلبه

Mas'alah: What is the ruling on missing three consecutive Friday prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5348

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Consequences of Abandoning Friday Prayer

حدثنا محمد بن قاسم بن محمد وأحمد بن قاسم بن عبد الرحمان ومحمد بن إبراهيم بن سعيد قالوا حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا حمزة بن محمد بن عيسى الكاتب قال حدثنا نعيم بن حماد قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال حدثنا عوف الأعرابي عن سعيد بن أبي الحسن عن ابن عباس قال من ترك ثلاث جمع متواليات من غير عذر

فقد نبذ الإسلام وراء ظهره

Mas'alah: What is the ruling on a person who fasts and prays at night but misses Friday and congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5349

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Consequences of Abandoning Friday Prayer

وبالإسناد عن نعيم بن حماد قال حدثنا عبد الله بن إدريس وجرير بن عبد الحميد عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد أن رجلا سأل ابن عباس شهرا كل يوم يسأله ما تقول في رجل يصوم بالنهار ويقوم الليل ولا يحضر صلاة الجمعة ولا جماعة فكل ذلك يقول له ابن عباس صاحبك في النار

Mas'alah: What is the ruling on missing Friday prayer three times without excuse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5349

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Consequences of Abandoning Friday Prayer

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد فيه لين أنه قال من ترك الجمعة ثلاثا من غير عذر كتب منافقا

Mas'alah: Who is exempted from the obligation of Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5349

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Persons Exempted from Friday Prayer

وروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال الجمعة واجبة إلا على امرأة أو صبي أو مملوك أو مريض أو مسافر

Mas'alah: What constitutes a valid excuse for missing Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5349

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Excuses and Exemptions (Sickness, Debt, Wedding, etc.)

وأما قوله في الحديث من غير عذر فالعذر يتسع القول فيه وجملته كل مانع حائل بينه وبين الجمعة مما يتأذى به

Mas'alah: What are examples of valid excuses for missing Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5350

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Excuses and Exemptions (Sickness, Debt, Wedding, etc.)

أو يخاف عدوانه أو يبطل بذلك فرضا لا بدل منه فمن ذلك السلطان الجائر يظلم والمطر الوابل المتصل والمرض الحابس وما كان مثل ذلك ومنح العذر أيضا أن تكون عنده جنازة لا يقوم بها غيره وإن تركها ضاعت وفسدت

Mas'alah: What does the author say about the obligation of Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5350

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Definition and Legal Basis of Friday Prayer

وقد وردت في فرض الجمعة آثار قد ذكرتها في غير هذا الموضع وأصح ما في ذلك ما ذكرته في هذا الباب

Mas'alah: On whom is Friday prayer obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5350

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Conditions for Obligation of Friday Prayer

وقد ذكرنا على من تجب الجمعة من أهل المصر وغيرهم في باب ابن شهاب والحمد لله

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of Friday prayer from Ibn Mas'ud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6237

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Definition and Legal Basis of Friday Prayer

واستدل القائلون بذلك بما رواه معمر وغيره عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد هممت أن آمر رجلا

يصلي بالناس ثم أنطلق فأحرق على قوم بيوتهم لا يشهدون الجمعة

Mas'alah: How are the reports from Ibn Mas'ud interpreted regarding Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6238

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Definition and Legal Basis of Friday Prayer

وترتيب الآثار عنه في ذلك على فرض الجمعة وتأكيد فضل الجماعة والله أعلم

Mas'alah: How does Ibn Mas'ud's hadith explain Abu Hurayra's hadith on Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6238

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Definition and Legal Basis of Friday Prayer

ويحتمل أن يكون حديث ابن مسعود مفسرا لحديث أبي هريرة حديث هذا الباب فيكون قوله في حديث هذا الباب ثم آمر بالصلاة فيؤذن لها أي صلاة الجمعة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on those who miss Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6238

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Consequences of Abandoning Friday Prayer

حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص سمعه منه عن عبد الله أن النبي عليه السلام قال القوم يتخلفون عن الجمعة لقد هممت أن آمر رجلا يصلي بالناس ثم أحرق على قوم يتخلفون عن الجمعة بيوتهم

Mas'alah: Is the hadith clearly about Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6238

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Definition and Legal Basis of Friday Prayer

وهذا بين في الجمعة

Mas'alah: What are the three types of people who attend Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6287

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Friday Prayer and Congregational Obligation

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا سليمان ابن الأشعث قال حدثنا مسدد وأبو كامل قالا حدثنا يزيد بن حبيب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي عليه السلام قال يحضر الجمعة ثلاثة نفر فرجل حضرها يلغو وهو حظه منها ورجل حضرها يدعو فهو رجل دعا الله فإن شاء أعطاه وإن شاء منعه ورجل حضرها بإنصات وسكوت ولم يتخط رقبة مسلم ولم يؤذ أحدا فهي كفارة إلى الجمعة التي تليها وثلاثة أيام

BAB 2

باب شروط الجمعة

The Chapter on Conditions of Friday Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Is it permissible to prevent people from going to the market on Friday before the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3321

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Conditions of Friday Prayer > Rulings on Selling and Market Activity at Friday Time

قال ابن القاسم قال مالك لا أرى أن يمنع أحد الأسواق يوم الجمعة لأنها كانت قائمة في زمن عمر بن الخطاب في ذلك الوقت قال والذاهب إلى السوق عثمان قيل له أيمنع الناس السوق قبل الأذان يوم الجمعة قال لا

Mas'alah: What is the time for Jumu'ah prayer according to the early scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3513

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Conditions of Friday Prayer > Conditions for Validity of Friday Prayer

وإن كان صلى مع صلاة الفطر ركعتين للجمعة فقد صلى الجمعة في غير وقتها عند أكثر الناس إلا أن هذا موضع قد اختلف فيه السلف فذهب قوم إلى أن وقت الجمعة صدر النهار وأنها صلاة عيد

Mas'alah: What is Malik's evidence for the three-mile distance regarding Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3526

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Conditions of Friday Prayer > Conditions for Obligation of Friday Prayer

ومن حجة مالك في مراعاة الثلاثة أميال ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا معدي بن سليمان قال حدثنا ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة

Mas'alah: What is the evidence for making Friday prayer conditional on hearing the call?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3527]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Conditions of Friday Prayer > Conditions for Obligation of Friday Prayer

ومن حجة من شرط سماع النداء ما حدثناه عبد الوارث أيضا قال حدثنا قاسم قال حدثنا الخشني قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمان عن سفيان عن محمد بن معبد عن عبد الله بن هارون أنه سمع عبد الله بن عمرو يقول الجمعة على من سمع النداء وذكر عبد الرزاق عن داود بن قيس قال سئل عمرو بن شعيب وأنا أسمع من أين تؤتى الجمعة فقال من مدى الصوت

Mas'alah: What are the conditions for Friday prayer according to different scholars?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3530]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Conditions of Friday Prayer > Conditions for Validity of Friday Prayer

قال أحمد بن حنبل يصلون بإذن السلطان وقال داود الجمعة لا تفتقر إلى وال ولا إمام ولا إلى خطبة ولا إلى مكان ويجوز للمنفرد عنده أن يصلي ركعتين وتكون

جمعة قال ولا يصلي أحد إلا ركعتين في وقت الظهر يوم الجمعة وقول داود هذا خلاف قول جميع فقهاء الأمصار لأنهم أجمعوا أنها لا تكون إلا بإمام وجماعة واختلفوا في عدد الجماعة في المكان والوالي والخطبة والله المستعان ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أنه كان يقول حيثما كان أمير فإنه يعظ أصحابه يوم الجمعة ويصلي بهم ركعتين ذكرنا قول الزهري هذا لأنه الذي روى حديث علي حين صلى بالناس العيد وعثمان محصور

Mas'alah: Is it permissible to pray behind someone who leads Friday prayer without a legitimate imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3532

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Conditions of Friday Prayer > Qualifications and Rulings of the Imam

قال فقلت فإن لم يكن إمام أترى أن نصلي وراء من جمع بالناس وصلى ركعتين فقال أليس قد صلى علي بن أبي طالب بالناس وعثمان محصور

BAB 3

باب الغسل والسعي للجمعة

The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3311

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

حديث تاسع لابن شهاب عن سالم مرسل يتصل من وجوه ثابتة مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أنه قال دخل رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد يوم الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب فقال عمر أية ساعة هذه قال ياأمير المؤمنين انقلبت من السوق فسمعت النداء فما زدت على أن توضأت فقال عمر الوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل هكذا رواه أكثر رواة الموطأ عن مالك مرسلا عن ابن شهاب عن سالم لم يقولوا عن أبيه ووصله عن مالك روح بن عبادة وجويرية بن أسماء وإبراهيم بن طهمان وعثمان بن الحكم الجذامي وأبو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد وعبد الوهاب بن عطاء ويحيى بن مالك بن أنس وعبد الرحمان بن مهدي والوليد بن مسلم وعبد العزيز بن عمران ومحمد بن عمر الواقدي وإسحاق بن إبراهيم الحنيني والقعنبي في رواية

Mas'alah: What is the hadith about ghusl for Friday prayer from Ibn Shihab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3314

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وعند ابن شهاب أيضا في هذا الباب حديث آخر عن سالم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جاء منكم الجمعة فليغتسل رواه جماعة عن ابن شهاب

منهم معمر وابن عيينة ورواه الزبيدي عن الزهري عن سالم عن أبيه عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جاء منكم الجمعة فليغسل وليس هذا الحديث عند مالك في الموطأ بهذا الإسناد وهو عنده عن نافع عن ابن عمر وهذا الحديث أيضا عند الأوزاعي عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم من جاء منكم الجمعة فليغتسل وليس عنده حديث ابن شهاب عن سالم عن أبيه أن عمر بينما هو يخطب وقد يمكن أن يكون ذلك كله حديثا واحدا والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for Friday prayer according to the hadith of Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3315

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وعند الأوزاعي في هذه القصة حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة حدثناه محمد بن عبد الله) قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد بن حبيب قال حدثنا الأوزاعي قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة قال بينا عمر بن الخطاب يخطب يوم الجمعة فدخل (عثمان) بن عفان المسجد فعرض به عمر فقال ما بال رجال يتأخرون بعد النداء فقال عثمان يا أمير المؤمنين ما زدت حين سمعت النداء أن توضأت ثم أقبلت فقال عمر والوضوء أيضا أو لم تسمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا أراد أحدكم الجمعة فليغتسل ففي هذا الحديث أن الرجل عثمان بن عفان ولا أعلم خلافا بين أهل العلم بالحديث والسير في ذلك أنه عثمان بن عفان وكذلك قال مالك في سماع ابن القاسم منه وذكر عبد

الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن عمر بن الخطاب بينا هو قائم يوم الجمعة يخطب فدخل رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فناداه عمر أية ساعة هذه فقال (إني) شغلت اليوم فلم أنقلب إلى أهلي حتى سمعت النداء فلم

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for Friday prayer in the hadith of Umar and Uthman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3316

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

أزد أن توضأت فقال عمر والوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل قال معمر الرجل هو عثمان بن عفان وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان (قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن محمد البري قال حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث) عن حسين وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابن داسة قال حدثنا سليمان بن الأشعث قال حدثنا أبو (توبة) الربيع بن نافع قال حدثنا معاوية جميعا عن يحيى يعني ابن أبي كثير قال أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة أخبره أن عمر بن الخطاب بينما هو يخطب يوم الجمعة إذ دخل رجل فقال عمر أتحتبسون عن الصلاة فقال الرجل ما هو إلا أن سمعت النداء فتوضأت فقال عمر والوضوء أيضا ألم تسمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا أتى أحدكم الجمعة فليغتسل

Mas'alah: What evidence shows that the command for ghusl on Friday is not obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3321

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

ومن الدليل على أن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغسل يوم الجمعة ليس بفرض واجب أن عمر في هذا الحديث لم يأمر عثمان بالانصراف للغسل ولا انصرف عثمان حين ذكره عمر بذلك ولو كان الغسل واجبا فرضا للجمعة ما أجزأت الجمعة إلا به كما لا تجزئ الصلاة إلا بوضوء للمحدث أو بالغسل للجنب ولو كان كذلك ما جهله عمر ولا عثمان وفي هذا كله ما يوضح لك أن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي سعيد الخدري وحديث أبي هريرة غسل الجمعة واجب على كل محتلم كغسل الجنابة وتفسيره

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for Friday prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3322

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

أنه وجوب سنة واستحباب وفضيلة وأن قوله كغسل الجنابة أراد به الهيئة والحال والكيفية فمن هذا الوجه وقع التشبيه بغسل الجنابة لا من جهة الوجوب فافهم حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا هدبة قال حدثنا همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ للجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل وقد ذكرنا شرح (لفظ) هذا الحديث عن أهل اللغة في باب صفوان

بن سليم وقد أجمع المسلمون قديما وحديثا على أن غسل الجمعة ليس بفرض واجب وفي ذلك ما يكفي ويغني عن الإكثار ولا يجوز على الأمة بأسرها جعل معنى السنة ومعنى الكتاب وهذا مفهوم عند ذوي الألباب إلا أن العلماء مع إجماعهم على أن غسل الجمعة ليس بفرض واجب اختلفوا فيه هل هو سنة مسنونة للأمة أم هو استحباب وفضل أو كان لعلة فارتفعت وليس بسنة فذهب مالك والثوري وجماعة من أهل العلم أن غسل الجمعة

Mas'alah: What is the evidence that ghusl on Friday is a recommended sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3323

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

سنة مؤكدة لأنها قد عمل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده والمسلمون فاستحبوها وندبوا إليها وهذا سبيل السنن المذكورة فمن حجة من ذهب هذا المذهب حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من جاء منكم الجمعة فليغتسل رواه سالم ونافع عن ابن عمر وهذا الأمر عندهم على الندب كما ذكرنا ومما يدل على أنه على الندب حديث سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة وفي معنى حديث سمي في هذا الحديث حديث أوس بن أوس الثقفي وحديث عبد الله بن عمرو بن العاصي وآثار كثيرة تدل على فضله وتندب إليه ومثل حديث ابن عمر من جاء منكم الجمعة فليغتسل حديث ابن شهاب عن عبيد بن السباق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في جمعة من الجمع وهو على المنبر

يا معشر المسلمين إن هذا يوم جعله الله عيدا للمسلمين فاغتسلوا ومن كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه وعليكم بالسواك فقد أمرهم في هذا الحديث

Mas'alah: What is the ruling on using perfume and siwak on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3324

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

بالغسل وأخذ الطيب والسواك وليس واحد منهما واجبا فعله فرضا وكل ذلك حسن معروف مرغوب فيه مندوب إليه وقد اختلف عن مالك في هذا الحديث وسنذكر ذلك في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on the Friday bath (ghusl al-jumu'ah) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3324

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

ومثل ذلك من الآثار في غسل الجمعة ما رواه ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن سعيد بن أبي هلال وبكير بن الأشج عن أبي بكر بن المنكدر عن عمرو بن سليم عن عبد الرحمان بن أبي سعيد الخدري عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الغسل يوم الجمعة على كل محتلم والسواك ويمس من الطيب ما قدر عليه ذكره النسائي وأبو داود جميعا عن محمد بن سلمة المرادي عن ابن وهب ومثله أيضا

حديث بكير بن الأشج عن نافع عن ابن عمر عن حفصة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال على كل محتلم رواح إلى الجمعة وعلى من راح إلى الجمعة الغسل ذكر أبو داود ومثله أيضا ما رواه مفضل بن فضالة عن يحيى بن أيوب عن خالد بن يزيد عن عبد الله بن مسرور عن أبي سلمة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على من راح إلى الجمعة الغسل كما يغتسل من الجنابة

Mas'alah: What is the ruling on the Friday bath (ghusl al-jumu'ah) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3325

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

وحديث أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحو ذلك أيضا حدثناه محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا حميد بن مسعدة قال حدثنا بشر قال حدثنا داود وهو ابن أبي هند عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل رجل مسلم في كل سبعة أيام غسل يوم وهو يوم الجمعة

Mas'alah: What is the ruling on the Friday bath (ghusl al-jumu'ah) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3325

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

فهذه الآثار كلها تدل على وجوب سنة لما قدمنا من دليل حديث عمر وعثمان المذكور في هذا الباب ودليل الإجماع وغير ذلك مما ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on the Friday bath (ghusl al-jumu'ah) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3325

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال سألت عطاء فقلت له الغسل يوم الجمعة واجب قال نعم ومن تركه فليس بآثم

Mas'alah: What is the opinion that ghusl on Friday is not obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3325

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وذهبت طائفة من أهل العلم إلى أن الغسل يوم الجمعة ليس بواجب وجوب سنة وليس بسنة وأن الطيب يغني عنه وأن الأمر به إنما كان لعلة قد زالت واحتجوا بأن ابن عمر روى هذا الحديث في الأمر بغسل الجمعة وفسره بهذا التفسير

Mas'alah: What hadith from Ibn Umar mentions the reason for ghusl on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3326

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن غالب التمتام قال حدثنا إسحاق بن عبد الواحد الموصلي بالموصل قال حدثنا يحيى بن سليم عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر قال كان الناس يغدون في أعمالهم فإذا كانت الجمعة جاءوا وعليهم ثياب رديئة وألوانها متغيرة قال فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من جاء منكم إلى الجمعة فليغتسل وليتخذ ثوبين سوى ثوبي مهنته

Mas'alah: What did Ibn Umar do before Friday prayer regarding oil and perfume?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3326]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

وذكر مالك عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يروح إلى الجمعة إلا ادهن وتطيب إلا أن يكون حراما ولم يذكر الغسل

Mas'alah: What was Aisha's view on the obligation of ghusl on Friday?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3326]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وكانت تذهب في غسل الجمعة إلى أنه ليس بواجب وتذكر في العلة ما ذكر ابن عمر

Mas'alah: What is the ruling on bathing on Friday in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3328

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح المدائني أخبرنا شبابة بن سوار قال حدثنا أبو زيد قال حدثنا القاسم بن محمد عن عائشة أنه ذكر عندها غسل يوم الجمعة فقالت سبحان الله إنما كان الناس يسكنون العالية فذكر مثله

Mas'alah: What is the ruling on bathing on Friday in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3328

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

أخبرني عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن (أبي) عمرو وعن عكرمة أن ناسا من أهل العراق جاءوا فقالوا يا ابن عباس الغسل يوم الجمعة واجب قال لا ولكنه أطهر وخير لمن اغتسل ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب وسأخبرك

كيف كان (بدء) الغسل كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيقا متقارب السقف إنما هو عريش فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم حار

Mas'alah: What is the ruling on bathing on Friday in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3329

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

وعرق الناس في ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح آذى بذلك بعضهم بعضا فلما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الريح قال أيها الناس إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا ثم جاء الله بالخير ولبسوا غير الصوف وكفوا العمل ووسع مسجدهم وذهب (بعض) الذي كان يؤذي بعضهم بعضا من العرق

Mas'alah: What is the ruling on bathing on Friday in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3329

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

وحدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثني سليمان بن بلال قال حدثني عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال الغسل يوم الجمعة ليس

بواجب ومن اغتسل فهو خير وأطهر ثم قال كان الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم (يلبسون الصوف وكان المسجد ضيقا متقارب السقف فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم) في يوم صائف شديد الحر ومنبره صغير إنما هو ثلاث درجات فخطب الناس فعرق الناس في الصوف فصار يؤذي بعضهم بعضا حتى بلغت أرواحهم رسول

الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر فقال يا أيها الناس إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمس أحدكم أطيب ما يجد من طيبه أو دهنه

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for Friday prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3330

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

وأبو سعيد الخدري روى وجوب غسل الجمعة وقد روينا عنه ما يدل على أنه ليس بواجب

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for Friday prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3330

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

ذكر عبد الرزاق عن عمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة قال سمعت أبي سعيد يقول ثلاث هن على كل مسلم في يوم الجمعة الغسل والسواك ويمس طيبا إن وجد ومعلوم أن الطيب والسواك ليسا بواجبين فكذلك الغسل

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for Friday prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3330

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

وروينا عنه مرفوعا أيضا ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن عبد الرحمان قال حدثنا صالح بن مالك قال حدثنا الربيع بن بدر عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أتى الجمعة فتوضأ فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل وهذا الحديث ذكره عبد الرزاق عن الثوري عن رجل عن أبي نضرة عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of ghusl for Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3331

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

وقوله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل

أفضل بيان واضح على سقوط وجوبه وأنه فضيلة وسنة مستحبة

Mas'alah: What was al-Shafi'i's evidence for the ruling on ghusl for Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3331

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وكان الشافعي يقول إنه سنة ويحتج بحديث سمرة ومن تابعه عن النبي صلى الله عليه وسلم في تفسير وجوبه وبقول عائشة وما أشبهه

Mas'alah: What is the hadith evidence for the non-obligation of ghusl for Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3331

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

ومن أثبت حديث (في) سقوط غسل الجمعة وهو حديث لم يختلفوا في صحة إسناده ما حدثناه عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا مسدد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة واستمع وأنصت

Mas'alah: What is the reward for attending Friday prayer and the ruling on touching pebbles?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3332

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Virtues and Rewards of Friday Preparations

غفر له ما بين الجمعةإلى الجمعة وزيادة ثلاث أيام ومن مس الحصا فقد لغا

Mas'alah: What did the early Muslims say about the obligation of Friday bath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3332

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم قال ما كانوا يرون غسلا واجبا إلا غسل الجنابة وكانوا يستحبون غسل الجمعة

Mas'alah: What is the obligation of bathing every Friday according to a companion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3332

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

قال عبد الرزاق وأخبرنا الثوري عن سعد بن إبراهيم عن عمر بن عبد العزيز عن رجل من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال حق الله على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام يوما يوم الجمعة وأن يستن وأن يصيب من طيب أهله

Mas'alah: What is Sufyan's preferred view on the obligation of Friday bath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3332

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

قال عبد الرزاق وهو أحب القولين إلى سفيان يقول هو واجب يعني وجوب سنة

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the Friday bath being a sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3332

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وذكر عبد الرزاق عن ابن عيينة عن مسعر عن وبرة عن همام بن الحرث عن ابن مسعود أن الغسل يوم الجمعة سنة

Mas'alah: What did the Prophet say about ghusl and perfume on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3749

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

ولم يذكر ابن شهاب هذا مالك عن ابن شهاب عن ابن السباق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في جمعة من الجمع يا معشر المسلمين إن هذا اليوم جعله الله عيدا للمسلمين فاغتسلوا ومن كان عنده طيب فلا يضيره أن يمس منه وعليكم بالسواك

Mas'alah: How did the narrators of the Muwatta transmit the hadith on Friday ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3750

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

هكذا رواه جماعة من رواة الموطأ عن مالك عن ابن شهاب عن ابن السباق مرسلا كما روى ولا أعلم فيه بين رواة الموطأ اختلافا

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith on Friday ghusl and siwak?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3750

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

ورواه حجاج بن سليمان الرعيني عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة وحميد ابني عبد الرحمن بن عوف وعن أحدهما عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في جعله الله عيدا (فاغتسلوا وعليكم بالسواك) رواه عن حجاج هذا وهو حجاج بن سليمان بن أفلح الرعيني أبا الأزهر جماعة هكذا ولا يصح فيه عن مالك إلا في الموطأ

Mas'alah: What is the chain of Malik being asked about Friday ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3750

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

حدثنا خلف بن القاسم الحافظ قال حدثنا أبو طالب محمد بن زكريا عن يحيى بن أعين المقدسي بها قال حدثنا الحسن بن أحمد بن سليمان أبو علي البصري قال حدثنا يزيد بن سعيد الصباحي قال حضرت مالكا سنة اثنتين وسبعين ومائة وهو يسأل عن غسل الجمعة قال حدثني صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في جمعة من الجمع يا معشر المسلمين إن هذا يوم جعله الله عيدا فاغتسلوا وعليكم بالسواك

Mas'alah: What is the fiqh ruling on ghusl for Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3753

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

وفي هذا الحديث من الفقه الأمر بغسل الجمعة وقد مضى القول فيه في باب ابن شهاب عن سالم فأغنى عن إعادته ههنا

Mas'alah: What is the ruling on using perfume on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3753

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

وفيه أخذ الطيب في يوم الجمعة وأخذه مندوب إليه حسن مرغوب فيه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف برائحة الطيب إذا مشى وقال صلى الله عليه وسلم لا

تردوا الطيب فإنه طيب الريح خفيف المحمل

Mas'alah: What is the ruling on using the siwak on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3753

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

وفيه الحث على السواك والآثار في السواك كثيرة وقد مضى القول في سواك القوم فيما مضى من كتابنا أنه كان الأراك والبشام

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3754

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

أخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال الغسل يوم الجمعة ليس بواجب ومن اغتسل فهو خير وأطهر ثم قال إن الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يلبسون الصوف وكان المسجد ضيقا متقارب السقف خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة في يوم صائف شديد الحر ومنبره صغير إنما هو ثلاث درجات فخطب الناس فعرق الناس في الصوف فصاروا يؤذي بعضهم بعضا

حتى بلغت أرواحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر فقال يا أيها الناس إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمس أحدكم ما يجد من طيبه أو دهنه

Mas'alah: What is the ruling on performing ghusl for Friday prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4519]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

حديث سابع وعشرون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل هكذا قال إذا جاء أحدكم وتابعه جماعة ومنهم من يقول إذا راح أحدكم إلى الجمعة والمعنى واحد حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد وأحمد بن محمد بن عثمان وأحمد بن محمد بن موسى ومحمد بن عبد الله بن زكرياء قالوا حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن عقيل حدثنا حفص بن إبراهيم بن طهمان عن أيوب ومنصور ومالك عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل

Mas'alah: What is the summary of scholarly opinions on the obligation of ghusl for Friday?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4523]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

واستوعبنا القول في وجوب غسل الجمعة وسقوطه ومن رآه سنة وكيف الوجه فيه بما للعلماء في ذلك من المذاهب هنالك أيضا فلا وجه لإعادة شيء من ذلك ههنا

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Umar from Hafsah about ghusl for Friday?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4523]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وأما حديث ابن عمر عن حفصة في هذا الباب فحدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الهيثم أبو الأحوص قالا جميعا حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي قال حدثنا المفضل بن فضالة عن عياش بن عباس عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن نافع عن ابن عمر عن حفصة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل محتلم الرواح إلى الجمعة وعلى من راح إلى الجمعة الغسل قال أبو عمر هذا الحديث يدل على أن الغسل إنما يجب عند الرواح وكذلك قوله عليه السلام من جاء منكم

Mas'alah: What is the Maliki position on the timing of ghusl for Friday?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4524]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Timing of the Friday Bath

الجمعة فليغتسل وإذا جاء أحدكم فليغتسل وهذا اللفظ إنما يوجب الغسل عند الرواح على ظاهره والله أعلم وهذا موضع اختلف العلماء فيه فذهب مالك والأوزاعي والليث بن سعد على اختلاف عنه إلى أن الغسل لا يكون للجمعة إلا عند الرواح إليها متصلا بالرواح وقد روي عن الأوزاعي أنه يجزئه أن يغتسل قبل الفجر للجنابة والجمعة وذهب الشافعي وابو حنيفة والثوري إلى أن من اغتسل للجمعة بعد الفجر أجزأه من غسلها وهو قول الحسن البصري وإبراهيم النخعي وبه قال أحمد وإسحاق وأبو ثور والطبري وهو قول عبد الله بن وهب صاحب مالك وقال أبو يوسف إذا اغتسل بعد الفجر ثم أحدث فتوضأ ثم شهد الجمعة لم يكن كمن شهد الجمعة على غسل قال أبو يوسف إن كان الغسل ليوم فاغتسل بعد الفجر ثم أحدث فصلى الجمعة بوضوء فغسله تام وإن كان الغسل للصلاة فإنما شهد الجمعة على وضوء وقال مالك من اغتسل عند الرواح ثم أحدث فتوضأ وشهد الجمعة أجزأه غسله وإن اغتسل أول النهار ويريد به الجمعة لم يجزه من غسل الجمعة وقال الثوري إذا اغتسل يوم الجمعة من جنابة أو غيرها أجزأه من غسل الجمعة فهذا يدل على أن الغسل

Mas'alah: What are the different scholarly views on ghusl for Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4525

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

عنده لليوم لا للرواح إلى الجمعة وقال الأوزاعي الغسل هو الرواح إلى الجمعة فإن اغتسل لغيره بعد الفجر لم يجزه من الجمعة وقال الشافعي الغسل للجمعة سنة فمن

اغتسل بعد الفجر للجنابة ولها أجزأه وإن غسل لها دون الجنابة وهو جنب لم يجزه وقال عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون وإذا اغتسل ثم أحدث أجزأه الغسل فهذا يشبه مذهب مالك ويشبه مذهب الثوري

Mas'alah: What are the proofs for ghusl being connected to going to Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4525

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

قال أبو عمر حجة من جعل الغسل للرواح متصلا به حديث ابن عمر هذا وحديث حفصة المذكور في هذا الباب وحجة من جعل الغسل لليوم حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغسل واجب على كل مسلم في كل أسبوع يوما وهو يوم الجمعة حدثناه عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا خالد الواسطي قال حدثنا داود بن أبي هند عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره حرفا بحرف

Mas'alah: Is the Friday bath obligatory or recommended?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4525

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

فأما قوله في هذا الحديث وغيره غسل يوم الجمعة واجب فقد مضى القول في

سقوط وجوبه من جهة الأثر والنظر

بالدلائل الواضحة في باب ابن شهاب عن سالم من كتابنا هذا والأصل أن لا فرض إلا بيقين وأما من ذهب إلى أن الغسل لليوم فليس بشيء لإجماعهم على أنه لو اغتسل بعد الجمعة في باقي اليوم لم يكن مغتسلا وأنه غير مصيب في فعله فدل هذا على أن الغسل للرواح إلى الصلاة وإذا حملت الآثار على هذا صحت ولم تتعارض فهذا أولى ما في هذا الباب وقال أبو بكر الأثرم سئل أحمد بن حنبل عن الذي يغتسل سحر الجمعة ثم يحدث أيغتسل أم يجزئه الوضوء فقال يجزئه ولا يعيد الغسل ثم قال ما سمعت في هذا حديثا أعلى من حديث ابن أبزى قال أبو بكر حدثناه أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدة بن أبي لبابة عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه أنه كان يغتسل يوم الجمعة ثم يحدث بعد الغسل فيتوضأ ولا يعيد غسلا وأجمع العلماء على أن غسل الجمعة ليس بواجب إلا طائفة من أهل الظاهر قالوا بوجوبه وشددوا في ذلك وأما سائر العلماء والفقهاء فإنما هم فيه على قولين أحدهما أنه سنة والآخر أنه مستحب وأن الأمر به كان لعلة فسقط والطيب يجزئ

عنه وقد بينا هذه المعاني من أقوالهم فيما سلف من كتابنا هذا عند ذكر حديث ابن شهاب عن سالم

Mas'alah: Does the Friday bath suffice for major impurity if one is junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4527

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday

Prayer > Conditions for Validity of Friday Bath

واختلف الفقهاء فيمن اغتسل للجمعة وهو جنب ولم يذكر جنابته فذهبت طائفة من أهل العلم إلى أن ذلك يجزئ من غسل الجنابة وإن لم ينو الجنابة وكان ناسيا لها وممن ذهب إلى هذا ابن كنانة وأشهب وابن وهب ومطرف وابن نافع وهؤلاء من جلة أصحاب مالك وبه قال أبو إبراهيم المزني صاحب الشافعي وإليه ذهب وقالت طائفة أخرى من أهل العلم إن ذلك لا يجزئه حتى ينوي غسل الجنابة ويكون ذاكرا لجنابته قاصدا إلى الغسل منها وممن ذهب إلى هذا ابن القاسم وحكاه ابن عبد الحكم عن مالك وهو قول الشافعي وأكثر أصحابه وإليه ذهب داود بن علي ولم يختلف قول مالك وأصحابه أن من اغتسل للجنابة لا ينوي الجمعة معها أنه غير مغتسل للجمعة ولا يجزئه من غسل الجمعة إلا شيء روي عن أشبه بن عبد العزيز أنه قال يجزيه غسل الجنابة من غسل الجمعة ذكره محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن أشهب وكذلك ذكر البرقي عن أشهب وقال عبد العزيز بن أبي سلمة والثوري والشافعي والليث بن سعد والطبري المغتسل للجنابة يوم الجمعة يجزئه من غسل الجمعة ومن الجنابة جميعا إذا نوى غسل الجنابة وإن لم ينو الجمعة

Mas'alah: Can one combine the intention for Friday bath and major impurity bath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4528

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Conditions for Validity of Friday Bath

وأجمعوا أن من اغتسل ينوي الغسل للجنابة وللجمعة جميعا في وقت الرواح أن ذلك يجزئه منهما جميعا وأن ذلك لا يقدح في غسل الجنابة ولا يضره اشتراك النية

في ذلك إلا قوما من أهل الظاهر شذوا فأفسدوا الغسل إذا اشترك فيه الفرض والنفل وقد روي مثل هذا في رواية شذت عن مالك (وللحجة عليهم موضع غير هذا) (ج) قال أبو بكر الأثرم قلت لأحمد بن حنبل رجل اغتسل يوم الجمعة من جنابة ينوي به غسل الجمعة فقال أرجو أن يجزئه منهما جميعا فقلت له يروى عن مالك أنه قال (لا) يجزئه عند (هـ) واحد منهما فأنكره قال أبو بكر حدثنا أحمد بن أبي شعيب قال حدثنا موسى وهو ابن أعين عن ليث عن نافع عن ابن عمر أنه كان يغتسل للجمعة والجنابة غسلا واحدا

Mas'alah: What is the first hadith of Safwan ibn Sulaym about ghusl on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5317

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

حديث أول لصفوان بن سليم مسند مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة رواته فيما علمت ولم يختلفوا في إسناده هذا ورواه بكر بن الشرود الصنعاني عن مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمان بن أبي سعيد الخدري عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا خطأ في الإسناد وبكر بن الشرود سيء الحفظ ضعيف الحديث عنده مناكير وقد تقدم القول مستوعبا في غسل الجمعة وما في ذلك من الآثار والمعاني للسلف من العلماء والخلف منهم في باب ابن شهاب عن سالم من هذا الكتاب فلا وجه لإعادته ههنا

Mas'alah: Is the ghusl for Friday obligatory or recommended in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5318

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

وأما قوله في هذا الحديث واجب فظاهره الوجوب الذي هو الفرض وليس كذلك لآثار وردت تخرج هذا اللفظ عن ظاهره إلى معنى السنة والفضل وقد ذكرناها في باب ابن شهاب عن سالم عند قول عمر لعثمان الوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل وقد يحتمل أن يكون قوله في هذا الحديث واجب أي وجوب السنة أو واجب في الأخلاق الجميلة كما تقول العرب وجب حقك وليس على أن ذلك واجب فرضا ومن الدليل على ما قلناه في معنى هذا الحديث وما تأولنا فيه وهو مع ذلك قول أكثر أهل العلم وإليه ذهب أئمة الفتوى في أمصار المسلمين ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا عبد الله بن رجاء قال أخبرنا همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل فكيف يجوز مع هذا الحديث ومثله أن يحمل قوله صلى الله عليه وسلم غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم على ظاهره هذا ما لا سبيل إليه

Mas'alah: What evidence supports that Friday ghusl is not obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5319

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday

Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

ومما يدل على ما قلنا أن أبا سعيد الخدري روى هذا الحديث الذي ظاهره وجوب غسل الجمعة وكان يفتي بخلاف ذلك وذلك دليل على أنه فهم من معنى الحديث ومخرجه وفحواه أنه ليس على ظاهره وأن المعنى فيه ما تأولنا وبالله توفيقنا (وذكر) عبد الرزاق عن عمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول ثلاث هن على كل مسلم يوم الجمعة الغسل والسواك ومس الطيب إن وجده قال أبو عمر معلوم أن الطيب والسواك ليسا بواجبين يوم الجمعة ولا غيره فكذلك الغسل وقد روي عن أبي سعيد الخدري ما يدلك على أنه حمله على خلاف ظاهر حديثه الذي رواه مالك في هذا الباب حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن عبد الرحيم قال حدثنا صالح بن مالك قال حدثنا الربيع بن بدر عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on wudu versus ghusl for Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5320

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Conditions for Validity of Friday Bath

من أتى الجمعة فتوضأ فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل وهذا أوضح شيء في سقوط وجوب غسل يوم الجمعة وفيه دليل على أن حديث صفوان بن سليم ليس على ظاهره والأصل في الفرائض أن لا تجب إلا بيقين ولا يقين في إيجاب غسل الجمعة مع ما وصفنا حدثنا عبد الرحمان بن مروان قال حدثنا أبو محمد الحسن بن

يحيى قاضي القلزم قال حدثنا عبد الله بن علي بن الجارود قال حدثنا عبد الله بن هاشم قال حدثنا عبد الرحمان بن مهدي عن هشام عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل قال أبو عمر نعمت في هذا الحديث وما كان في معناه لا تكتب إلا بالتاء ولا يوقف عليها إلا بالتاء وهي مجزومة في الوصل والوقف إلا أن تتصل بساكن بعدها فتكسر وسئل أبو حاتم من أين دخل التأنيث في نعمت فقال أرادوا نعمت الفعلة أو نعمت الخصلة قال ولا يقول عربي نعمة بالهاء قال أبو حاتم قلت للأصمعي في الحديث من توضأ يوم الجمعة

Mas'alah: What did Aisha say about the origin of Friday ghusl?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5321]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل ما قولهم فيها قال أظنه يريد فبالسنة آخذ أضمر ذلك إن شاء الله أخبرنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي دليم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح قال حدثنا أنس بن عياض عن يحيى بن سعيد قال سألت عمرة عن غسل الجمعة فذكرت أنها سمعت عائشة تقول كان الناس عمال أنفسهم يروحون بهيئة فقيل لو اغتسلتم حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا ابن أبي دليم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا زيد بن البشر قال حدثنا ابن وهب أن مالكا سئل عن غسل يوم الجمعة أواجب هو قال سنة ومعروف قيل له إن في الحديث واجب قال ليس كل ما جاء في الحديث يكون

كذلك وحدثنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا ابن أبي دليم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أشهب عن مالك أنه سئل عن غسل يوم الجمعة أواجب هو فقال هو حسن وليس بواجب وحدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر وأحمد بن سعيد قالوا حدثنا ابن أبي دليم قال حدثنا ابن وضاح

قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمان الدمشقي قال حدثنا ضمرة بن ربيعة عن عثمان بن عطاء عن أبيه قالك من لم يستطع أن يغتسل يوم الجمعة فليمس طيبا قال ابن وضاح وحدثنا دحيم قال حدثنا الوليد بن مسلم عن موسى بن صهيب قال كانوا يقولون الطيب يجزئ من الغسل يوم الجمعة قال ابن وضاح وحدثنا هشام بن خالد قال حدثنا بقية عن يونس بن راشد عن عبد الكريم بن مالك الجزري قال الطيب يجزئ من الغسل يوم الجمعة قال أبو عمر قد مضى في باب ابن شهاب عن سالم من الحجة في سقوط وجوب غسل يوم الجمعة من جهة الأثر والنظر ما فيه كفاية وذكرنا هنالك ما استقر عليه القول في غسل الجمعة وما اختاره جمهور العلماء فيه والذي عليه أكثر الفقهاء أنه سنة دون فريضة وهو الصواب وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of ghusl for Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6932

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

وفي الموطأ أيضا مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أنه كان يقول غسل الجمعة واجب على كل محتلم كغسل الجنابة وهذا قد جاء عن رجل لا يحتج به عن

عبيد الله بن عمر

عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عن أبي هريرة عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغسل يوم الجمعة وقد أوردنا الآثار في ذلك وأوضحنا معانيها في باب ابن شهاب عن سالم وفي باب صفوان بن سليم أيضا ذكر من ذلك والحمد لله

Mas'alah: What is the virtue of going early to Friday prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7150]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

حديث سادس لسمي مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمان عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة

الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام طويت الصحف وحضرت الملائكة يستمعون الذكر

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the interpretation of the hours for going to Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7151

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

واختلف العلماء في تأويل هذا الحديث فقالت طائفة أراد ساعات النهار من أوله واحتجوا بظاهر هذا الحديث وقالوا لا بأس بالمسير إلى الجمعة مع طلوع الشمس وهو أفضل عندهم على هذا الحديث

Mas'alah: What is the Maliki ruling on going early to Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7151

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

وكان مالك يكره البكور إلى الجمعة غدوة وضحى ويستحب التهجير على قدر إلا من كان منزله بعيدا عن المسجد فليخرج قدر ما يأتي المسجد فيدرك الصلاة والخطبة

Mas'alah: What did Shafi'i, Abu Hanifa, and Dawud say about going early to Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7151

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

وقال الشافعي وأبو حنيفة ودواد يستحب البكور إلى الجمعة قال الشافعي البكور بعد الفجر إلى الزوال

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about Malik's view on going early to Friday prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7151]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

وذكر الأثرم قال قيل لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل كان مالك بن أنس يقول لا ينبغي التهجير يوم الجمعة باكرا فقال هذا خلاف حديث النبي صلى الله عليه وسلم وأنكره وقال سبحان الله إلى أي شيء ذهب في هذا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول كالمهدي جزورا وكالمهدي كذا

Mas'alah: What is the detailed explanation of the hours mentioned in the hadith on going to Friday prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7152]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

في هذا الحديث هي ساعات النهار المعروفات فبدأ بأول ساعات اليوم فقال من راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ثم قال في الخامسة بيضة ثم انقطع التهجير وحان وقت الأذان قال فشرح الحديث بين في لفظه ولكنه حرف عن وجهه وشرح

بالخلف من القول وبما لا يتكون وزهد شارحه الناس فيما رغبهم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من التهجير في أول النهار وزعم أن ذلك كله إنما يجتمع في ساعة واحدة عند زوال الشمس قال وقد جاءت الآثار بالتهجير إلى الجمعة في أول النهار وقد سقنا من ذلك في موضعه من كتاب واضح السنن ما فيه بيان وكفاية هذا كله قول ابن حبيب

Mas'alah: What is Abu Umar's defense of Malik's position on going early to Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7152

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

قال أبو عمر هذا منه تحامل على مالك رضي الله عنه فهو الذي قال القول الذي أنكره ابن حبيب وجعله خلفا من القول وتحريفا من التأويل والذي قاله مالك هو الذي تشهد له الآثار الصحاح الثابتة من رواية الفقهاء الأئمة مع ما صحبه عنده من عمل العلماء ببلده لأن مثل هذا يصح فيه الاحتجاج بالعمل لأن مالكا كان مجالسا لعلماء المدينة ومشاهدا لوقت حركتهم وخروجهم إلى الجمعة وكان أشد الفقهاء اتباعا لسلفه ولو رآهم يبكرون إلى الجمعة ويخرجون إليها مع طلوع الشمس ما أنكر ذلك مع حرصه على اتباعهم قال أحمد بن حنبل مالك عندي أتبع من سفيان يريد أشد اتباعا لسلفه والله أعلم

Mas'alah: What did Malik say about the interpretation of the hours for Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7152

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

قال يحيى بن عمر عن حرملة أن سأل ابن وهب عن تفسير هذه الساعات أهو الغدو من أول الساعات النهار أو إنما أراد بهذه الساعات ساعة الرواح فقال ابن وهب سألت مالكا عن هذا فقال أما الذي يقع في قلبي فإنه إنما أراد

Mas'alah: What is the ruling on the timing of going to Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7153

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

ساعة واحدة تكون فيها هذه الساعات من راح في أول تلك الساعة أو الثانية أو الثالثة أو الرابعة أو الخامسة ولو لم تكن كذلك ما صليت الجمعة حتى يكون النهار تسع ساعات في وقت العصر أو قريب من ذلك

Mas'alah: What are the variant wordings in hadiths about the reward for coming early to Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7154

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

الناس على منازلهم الأول فالأول فإذا خرج الإمام طويت الصحف واستمعوا الخطبة

فالمهجر إلى الصلاة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كالمهدي بقرة ثم الذي يليه كالمهدي كبشا حتى ذكر الدجاجة والبيضة قيل لسفيان يقولون هذا عن الأعرج عن أبي هريرة قال ما سمعت الزهري ذكر الأعرج قط ما سمعته يقول إلا عن سعيد أنه أخبره عن أبي هريرة قال أبو عمر ففي هذا الحديث المهجر كما ترى ثم الذي يليه ثم الذي يليه ثم الذي يليه لم يذكر الساعات ورواه ابن أبي ذئب عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة بنحوه حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن عبد الرحمان بن أبي ذئب عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المتعجل إلى الجمعة كالمهدي بدنة ثم كالمهدي بقرة ثم كالمهدي شاة ثم كالمهدي طائرا هكذا قال ابن أبي ذئب المتعجل ولم يقل المهجر ولا ذكر الساعات المذكورة في حديث سمي وروى هذا الحديث سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن ابن شهاب عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب وأبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال المهجر إلى الصلاة كالذي يهدي بدنة ثم كالذي يهدي بقرة ثم كالذي يهدي كبشا ثم كالذي يهدي دجاجة قال وحسبت أنه قال كالذي يهدي بيضة حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني أخي عن سليمان بن بلال

Mas'alah: What is the ruling on going early to Friday prayer and walking to it according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7157

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

وكان الشافعي رحمه الله يقول أحب التبكير إلى الجمعة وأن لا تؤتى إلا مشيا

Mas'alah: What does the term 'tabkir' indicate about going early to Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7157

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

وفي قوله التبكير دليل على أنه الاستعجال في أول النهار وقد جاء في كثير من هذه الأحاديث المهجر وجاء فيها المتعجل

Mas'alah: What is the ruling on wearing two garments for Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7931

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

957 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما على أحدكم لو اتخذ ثوبين لجمعته سوى ثوبي مهنته هكذا رواه أكثر رواة الموطأ عن مالك وذكر ابن وهب عن يحيى بن سعيد وربيعة ابن أبي عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما على أحدكم أن يتخذ ثوبين لجمعته سوى ثوبي مهنته

Mas'alah: What did the Prophet say about wearing two garments for Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7932

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

عمرة عن عائشة قالت إن الناس كانوا عمال أنفسهم وكانت ثيابهم الأنار قالت فكانوا يروحون بهيئتهم كما هي قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اغتسلتم وما على أحدكم أن يتخذ ليوم الجمعة ثوبين سوى ثوبي مهنته

Mas'alah: What did the Prophet say about wearing two garments for Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7934

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

أخبرنا يعيش بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن محمد بن سلام البغدادي قال حدثنا محمد بن يزيد الواسطي قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثني أبي قال سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد ابن أبي حبيب عن موسى بن سعد عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن عبد الله بن سلام قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم لا يضر أحدكم أن يتخذ ثوبين للجمعة سوى ثوبي مهنته

Mas'alah: What is the ruling on buying two garments for Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7935

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة قال حدثنا شيخ لنا عن عبد الحميد بن جعفر عن محمد بن يحيى بن حبان عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جمعة فقال وما على أحدكم لو اشترى ثوبين لجمعته سوى ثوبي مهنته

Mas'alah: What is the ruling on wearing fine clothing for Friday and Eid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7935

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

في هذا الحديث اتخاذ الثياب واكتسابها والتجمل بها في الجمعة وكذلك الأعياد والله الموفق للصواب

BAB 4

باب الأذان للجمعة

The Chapter on the Adhan for Friday Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the historical account of the second adhan for Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1115

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Adhan for Friday Prayer > Number and History of the Adhans

وحدثني سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسمعيل بن إسحاق قال حدثنا إسحق بن محمد القروي قال حدثنا عبد الله بن جعفر الزهري عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن السائب بن يزيد قال النداء الذي ذكر الله في القرآن إذا كان الإمام على المنبر زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر حتى كان عثمان فكثر الناس واستبعدت البيوت فزاد النداء الثاني فلم يعيبوه قال السائب وكان عمر إذا خرج ترك الناس الصلاة وجلسوا فإذا جلس على المنبر صمتوا

Mas'alah: What is the ruling on trading in the market on Friday before the call to prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3320

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Adhan for Friday Prayer > Ruling on Trade and Other Activities at Adhan Time

وفي الحديث في هذا الباب (أيضا) شهود الخيار والفضلاء السوق ومعناه التجر فيه وهكذا كان المهاجرون يعانون المتاجر لأنه لم يكن لهم حيطان ولا غلات يعتمرونها إلا بعد حين وكانت الأنصار ينظرون في أموالهم ويعتمرونها وفي هذا كله دليل على طلب الرزق والتعرض له والتحرف وفيه أن السوق يوم الجمعة لم يكن الناس يمنعونه ومن تجر فيه إلى وقت النداء فإن ذلك مباح إلى ذلك الوقت لأن الله تعالى إنما أمر

بترك البيع وبطلان المتاجر بعد سماع النداء للسعي إلى ذكر الله لا لغير ذلك

Mas'alah: Who was the first to introduce the first adhan for Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3490

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Adhan for Friday Prayer > Number and History of the Adhans

وأما الأذان الأول يوم الجمعة فلا أعلم خلافا أن عثمان أول من فعل ذلك وأمر به ذكر ابن أبي شيبة قال حدثنا هشيم عن أشعث عن الزهري قال أول من أحدث الأذان يوم الجمعة عثمان ليؤذن أهل الأسواق قال وحدثنا إسماعيل بن علية عن برد عن الزهري قال كان الأذان عند خروج الإمام فأحدث أمير المؤمنين عثمان التأذينة الثانية على الزوراء ليجتمع الناس قال وحدثنا ابن المبارك عن معمر عن الزهري قال أرى أن يترك البيع عند الأذان الأول الذي أحدثه عثمان حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن أبي بكر حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن سلمة المرادي حدثنا يونس عن ابن

Mas'alah: What is the history of the adhan for Friday prayer from the Prophet to Uthman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3491

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Adhan for Friday Prayer > Number and History of the Adhans

شهاب قال أخبرني السائب بن يزيد أن الأذان (كان أوله) حين يجلس الإمام على

المنبر يوم الجمعة (في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فلما كان خلافة عثمان (وكثر الناس يوم الجمعة) أمر عثمان بالأذان الثالث فأذن به على الزوراء فثبت الأمر على ذلك قال أبو عمر في رواية يونس عن الزهري (إن) الذي أحدثه عثمان هو الأذان الثالث وكذلك رواه مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد وقد تقدم من رواية برد عن الزهري أنها التأذينة الثانية وقال معمر عن الزهري الأذان الأول الذي أحدثه عثمان وهذا اضطراب شديد إلا أن يحمل على وجه من التأويل

Mas'alah: What is the historical origin of the third adhan on Friday according to Maliki sources?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3492]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Adhan for Friday Prayer > Number and History of the Adhans

وذكر إسماعيل بن إسحاق عن أبي ثابت عن ابن وهب عن مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أن عثمان زاد النداء الثالث يوم الجمعة على الزوراء ليسمع الناس وقال ابن إسحاق في هذا الحديث عن الزهري عن السائب بن يزيد قال كان يؤذن بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس على المنبر يوم الجمعة وعلى باب المسجد وأبي بكر وعمر ذكره أبو داود عن النفيلي عن محمد بن سلمة عن ابن إسحاق ثم ساق (نحو) حديث يونس الذي تقدم وفي حديث ابن إسحاق هذا مع حديث مالك ويونس ما يدل على أن الأذان كان بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم الأذان الأول والثاني عند باب المسجد والثالث أحدثه عثمان على الزوراء والله أعلم لأن الاضطراب في ذلك

Mas'alah: What is the historical origin of the adhan for Friday and Eid prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3493

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Adhan for Friday Prayer > Number and History of the Adhans

كثير عن ابن شهاب وقد روى صالح بن كيسان ومحمد بن إسحاق عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أنه قال لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مؤذن واحد وهذا يصحح رواية برد عن الزهري أن عثمان أحدث التأذينة الثانية وفي كيفية أول الأذان في الجمعة عندي نظر والله أعلم

Mas'alah: How is the hadith about hearing the call to prayer interpreted in relation to Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6236

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Adhan for Friday Prayer > Ruling on the Adhan for Friday Prayer

وهذا محمول عندنا على الجمعة

Mas'alah: What was Ibn Habib's criticism of Malik's interpretation of the hadith on Friday prayer hours?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7151

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Adhan for Friday Prayer > Ruling on the Adhan for Friday Prayer

وكان ابن حبيب يميل إلى هذا القول وينكر قول مالك وقال هو تحريف في تأويل

الحديث ومحال من وجوه قال وذلك أنه لا تكون ساعات في ساعة واحدة قال والشمس إنما تزول في الساعة السادسة من النهار وهو وقت الأذان وخروج الإمام إلى الخطبة فدل ذلك على أن الساعات المذكورة

BAB 5

باب خطبة الجمعة

The Chapter on the Friday Sermon

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What fiqh rulings are derived from the imam's actions on the pulpit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2486

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > The Khatib's Posture and Support During the Sermon

في هذا الحديث من الفقه صعود الإمام على المنبر للخطبة وتناوله في الخطبة الشيء يراه إذا كان في تناوله ذلك شيء من أمر الدين ليعلمه من جهله

Mas'alah: What is the ruling on narrating hadith and teaching during the Friday sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2486

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Content and Minimum Requirements of the Sermon

وفيه الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخطبة وتعليم ما جهلوه من أمر دينهم في الخطبة

Mas'alah: What is the ruling on narrating stories of the Children of Israel in the sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2486

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Content and Minimum Requirements of the Sermon

وفيه إباحة الحديث عن بني إسرائيل في الخطبة وغيرها

Mas'alah: What is the ruling on speaking during the Friday sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2490

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Prohibited During the Sermon

وأما الكلام في الخطبة بالمواعظ والسنن وما أشبه ذلك فمباح لا خلاف بين العلماء في ذلك واختلفوا في سائر الكلام في الخطبة للمأموم والإمام نحو تشميت العاطس ورد السلام وللكلام في ذلك موضع من كتابنا غير هذا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on stepping over people's necks during the Friday sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3317

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Prohibited During the Sermon

وقد روى هذا الخبر ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرنا إسماعيل بن عبد الرحمان قال حدثنا محمد بن العباس الحلبي قال حدثنا علي بن عبد الحميد الغضائري قال حدثنا محمد بن أبي عمر العدني قال حدثنا بشر بن السري عن عمر بن الوليد الشني عن عكرمة عن ابن عباس) قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم يلهو أحدكم حتى إذا كادت الجمعة تفوته جاء يتخطى رقاب الناس يؤذيهم فقال ما فعلت يا رسول الله ولكن كنت راقدا ثم استيقظت فقمت وتوضأت ثم أقبلت فقال النبي صلى الله عليه وسلم أو يوم الجمعة وضوء هكذا حدثت به مرفوعا وهو عندي وهم لا أدري (ممن والله أعلم) وإنما القصة محفوظة لعمر لا للنبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What topics may the khatib include in the Friday sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3754

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Content and Minimum Requirements of the Sermon

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب في الجمعة وإذا كان كذلك كان فيه دليل على أن للخطيب أن يأتي في خطبته بكل ما يحتاج إليه الناس من فصول الأعياد وغيرها تعليما لهم وتنبيها على ما يصلحهم في دينهم

Mas'alah: May a person leave the Friday sermon to attend a dying father?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5350

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Listening and Responding During the Sermon

وعن عطاء بن أبي رباح أنه سئل عن رجل كان مع الإمام وهو يخطب في الجمعة فبلغه أن أباه أخذه الموت فرخص له أن يذهب إليه ويترك الإمام في الخطبة

Mas'alah: What are the different opinions on the hour of response on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6272

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Content and Minimum Requirements of the Sermon

عبد الله عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن في

الجمعة ساعة من النهار لا يسأل العبد فيها شيئا إلا أعطي سؤله قيل أي ساعة هي قال حين تقام الصلاة إلى الانصراف منها قال أبو عمر كثير بن عبد الله هذا هو كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ضعيف منسوب إلى الكذب لا يحتج به ولا بمثله وقال آخرون الساعة المذكورة في يوم الجمعة من حين يفتتح الإمام الخطبة إلى فراغ الصلاة

Mas'alah: What is the hadith about the hour of response on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6272

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Content and Minimum Requirements of the Sermon

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان ويعيش بن سعيد قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن غالب التمتام قال حدثنا موسى بن مسعود النهدي أبو حذيفة قال حدثنا أبو ذر محمد بن غنيم عن محمد بن عبد الرحمان عن أبيه عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن في الجمعة لساعة لا يسأل العبد فيها ربه شيئا إلا أعطاه إياه قيل يا رسول الله أي ساعة هي قال من حين يقوم الإمام في خطبته إلى أن يفرغ من خطبته هكذا في الحديث إلى أن يفرغ من خطبته والمحفوظ إلى أن يفرغ من صلاته

Mas'alah: What is the ruling on speaking during the Friday sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6280

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Prohibited During the Sermon

حديث سابع وأربعون لأبي الزناد مالك عن أبي الزنادن عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا قلت لصاحبك أنصت والإمام يخطب فقد لغوت هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك بهذا الإسناد وكذلك هو في الموطأ عند جمهور الرواة ورواه جماعة من رواة الموطأ إذا قلت لصاحبك أنصت فقد لغوت وبعضهم يقول فيه يريد بذلك والإمام يخطب وعند مالك في هذا الحديث إسنادان أحدهما هذا عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة والثاني عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا قلت أنصت والإمام يخطب فقد لغوت ولم يرو يحيى في هذا الحديث عن مالك غير إسناد أبي الزناد وجمعهما القعنبي وغيره عن مالك ذكر القعنبي حديث أبي الزناد في كتاب الصلاة وذكر حديث الزهري في الزيادات وقد رواهما ابن القاسم وابن وهب وغيرهما عن مالك جميعا كما ذكرت لك

وروى الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وعن عقيل عن ابن شهاب عن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ سمع أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا قلت لصاحبك أنصت والإمام يخطب يوم الجمعة فقد لغوت وقال ابن عجلان في هذا الحديث عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة إذا قلت لصاحبك أنصت والإمام يخطب يوم الجمعة فقد لغوت عليك بنفسك حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو يحيى بن أبي ميسرة قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ قال حدثنا سعيد بن أبي أيوب قال حدثني محمد بن عجلان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة فقد لغوت عليك بنفسك وأخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا

بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى القطان عن مالك بن أنس عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة قال قال النبي عليه السلام من قال والإمام يخطب أنصت فقد لغا أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن عقيل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال لصاحبه يوم الجمعة والإمام يخطب أنصت فقد لغا أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني أبي عن

جدي قال حدثني عقيل عن ابن شهاب عن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ وعن ابن المسيب أنهما حدثاه أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا قلت لصاحبك أنصت والإمام يخطب يوم الجمعة فقد لغوت ورواه ابن جريج عن ابن شهاب كما رواه الليث ذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني ابن شهاب نعن ابن المسيب عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا قلت لاصحبك أنصت والإمام يخطب يوم الجمعة فقد لغوت قال ابن شهاب وحدثني عمر بن عبد العزيز عن إبراهيم بن عبد الله ابن قارظ عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ورواه معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وذكر عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قلت للناس أنصتوا يوم الجمعة وهم ينطقون والإمام يخطب فقد لغوت قال أبو عمر أما قوله فقد لغوت فإنه يريد فقد جئت بالباطل وجئت بغير الحق واللغو الباطل

قال قتادة في قول الله عز وجل لا يشهدون الزور قال الكذب وإذا مروا باللغو مروا كراما قال لا يساعدون أهل الباطل على باطلهم ولا يمالئونهم عليه وقال أبو عبيدة اللغو كل شيء من الكلام ليس بحسن والفحش أشد من اللغو واللغو والهجر في القول سواء واللغو واللغا لغتان يقال من اللغا لغيت تلغى مثل لقيت تلقى وهو التكلم بما لا ينبغي وبما لا نفع فيه وقال الأخفش اللغو الكلام الذي لا أصل له من الباطل وشبهه قال العجاج عن اللغا ورفث التكلم

Mas'alah: What is the ruling on listening attentively to the Friday sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6283

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Listening and Responding During the Sermon

قال أبو عمر لا خلاف علمته بين فقهاء الأمصار في وجوب الانصات لخطبة على من سمعها في الجمعة وأنه غير جائز أن يقول الرجل لمن سمعه من الجهال يتكلم والإمام يخطب يوم الجمعة أنصت أو صه أو نحو ذلك أخذا بهذا الحديث واستعمالا له وتقبلا لما فيه وقد روي عن الشعبي وسعيد بن جبير والنخعي وأبي بردة أنهم كانوا يتكلمون في الخطبة إلا حين قراءة الإمام القرآن في الخطبة خاصة كلهم ذهبوا ألا إنصات إلا للقرآن لقوله وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا وفعلهم ذلك مردود عند أهل العلم بالسنة الثابتة المذكورة في هذا الباب وأحسن أحوالهم أن يقال إنهم لم يبلغهم الحديث في ذلك

لأنه حديث انفرد به أهل المدينة ولا علم لمتقدمي أهل العراق به والحجة في السنة

لا فيما خالفهما وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on listening to the Friday sermon for those who cannot hear it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6284

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Listening and Responding During the Sermon

واختلف العلماء في وجوب الإنصات على من شهد الخطبة إذا لم يسمعها لبعده عن الإمام فذهب مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي إلى أن الكلام لا يجوز لكل من شهد الخطبة سمع أو لم يسمع وكان عثمان بن عفان يقول في خطبته استمعوا وأنصتوا فإن للمستمع الذي لايسع من الأجر مثل ما للمستمع السامع وعن ابن عمر وابن عباس أنهما كانا يكرهان الكلام والصلاة بعد خروج الإمام ولا مخالف لهؤلاء من الصحابة فسقط قول الشافعي ومن قال بقوله في هذا الباب وكان عروة بن الزبير لا يرى بأسا بالكلام إذا لم يسمع الخطبة يوم الجمعة وقال أحمد بن حنبل لا بأس أن يقرأ ويذكر الله من لا يسمع الخطبة وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن إبراهيم قال إني لأقرأ جزئي إذا لم أسمع الخطبة يوم الجمعة قال أبو عمر هذا يدل على أنه لو سمع الخطبة لم يقرأ وهذا أصح عنه من الذي تقدم وإذا لم يقرأ فأحرى أن لا يتكلم وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال يحرم الكلام ما كان الإمام على المنبر وإن كان قد ذهب في غير ذكر الله قيل لعطاء أيذكر

الإنسان الله والإمام يخطب يوم عرفة أو يوم الفطر وهو يعقل قول الإمام قال لا كل ذلك عيد فلا يتكلمن إلا أن يذهب الإمام في غير ذكر الله قال قال عطاء إذا استقى

الإمام فادع هو يأمرك حينئذ به عبد الرزاق عن بن جريج قال قلت لعطاء أسبح وأهلل يوم الجمعة وأنا أعقل الخطبة قال لا إلا الشيء اليسير واجعله بينك وبين نفسك قال قلت لعطاء فإذا كنت لا أسمع الإمام أسبح وأهلل وأدعو الله لنفسي ولأهلي وأسميهم بأسمائهم واسمي قال نعم عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعمرو بن دينار أواجب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب قال كذلك زعموا عبد الرزاق عن معمر قال سئل الزهري عن التسبيح والتكبير والإمام يخطب قال كان يؤمر بالصمت قال قلت ذهب الإمام في غير ذكر الله في الجمعة قال تكلم إن شئت قال معمر وقال قتادة إن أحدثوا فلا تحدث

Mas'alah: What is the ruling on supplication during the Friday sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6286

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Greetings, Sneezing, and Dhikr During the Sermon

عبد الرزاق عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة قال سمعت طاوسا يقول إذا كان يوم الجمعة والإمام على المنبر فلا يدعو أحد بشيء ولا يذكر إلا أن يذكر الإمام

Mas'alah: What did al-Layth ibn Sa'd say in his Friday sermon about the punishment for wrongdoers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6286

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Content and

Minimum Requirements of the Sermon

وذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا ابن أبي مريم قال شهدت الليث بن سعد وموسى بن مصعب يخطبهم يوم الجمعة فقال في خطبته إنا أعتدنا للظالمين نارا أحاط بهم ساردقها فسمعت الليث يقول الله لا تمقتنا

Mas'alah: What is the ruling on speaking during the Friday sermon when the imam insults someone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6286

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Prohibited During the Sermon

وذكر الزبير بن أبي بكر القاضي قال أخبرنا مصعب بن عثمان عن مشيخته أن عبد الله بن عروة بن الزبير كان يشهد الجمعة فيخرج خالد ابن عبد الملك بن الحرث بن الحكم بن أبي العاصي فيخطب فيستقبله عبد الله بن عروة وينصت له فإذا شتم خالد عليا تكلم عبد الله بن عروة وأقبل على أدنى إنسان إلى جنبه فيقال له إن الإمام يخطب فيقول إنا لم نؤمر أن ننصت لهذا

Mas'alah: What is the consensus of jurists on supplication and silence during the Friday sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6286

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Greetings, Sneezing, and Dhikr During the Sermon

قال أبو عمر الذي عليه جماعة الفقهاء أن لا يدعو أحد ولا يذكر الله غير الإمام في

خطبته وأما المستمع فلا ينطق بشيء وإنما عليه الإنصات والاستماع

Mas'alah: What is the ruling on saying 'be quiet' during the Friday sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6286

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Listening and Responding During the Sermon

وقد روي عن عطاء الخراساني وعكرمة أنهما قالا من قال والإمام يخطب صه فقد لغا ومن لغا فلا جمعة له

Mas'alah: What is the ruling on speaking during the Friday sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6287

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Prohibited During the Sermon

حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم جمعة فذكر سورة فقال أبو ذر لأبي بن كعب متى نزلت هذه السورة فأعرض عنه فلما انصرف قال له مالك من صلاتك إلا ما لغوت فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال صدق

Mas'alah: What is the correct narration about Abu Dharr and Ubayy during the Friday sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6287

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Listening and Responding During the Sermon

وقد روي من مراسلات الحسن أن هذه القصة عرضت لابن مسعود أو لأبي مسعود مع أبي وأن النبي عليه السلام قال صدق أبي والصحيح أن هذه القصة عرضت لأبي ذر مع أبي على ما في هذا الحديث المسند المتصل

Mas'alah: Does speaking during the Friday sermon invalidate the prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6287]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Interruption or Invalidation of the Sermon

وأما قوله مالك من جمعتك إلا ما لغوت وقول من قال لا جمعة له فهذا محمله عندنا على أنه ليس له ثواب من صلى الجمعة وأنصت لا أنه أفسد الكلام صلاته وأبطلها لأن قوله صلى الله عليه وسلم تحريمها التكبير يدل على أن ما قبل التكبير لا يفسدها والله أعلم

Mas'alah: Does the hadith about speaking during Friday prayer require repetition?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6288]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Interruption or Invalidation of the Sermon

قال أبو عمر ففي هذا الحديث قوله فرجل حضرها يلغو فهو حظه منها ولم يأمره بالإعادة

Mas'alah: What is the ruling on speaking during the Friday sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6288

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Prohibited During the Sermon

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا ابن نمير قال (أخبرنا) مجالد عن الشعبي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل أسفارا وهذا مثله أيضا لم يأمره بإعادة

Mas'alah: What is the ruling on speaking during Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6288

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Prohibited During the Sermon

وعن ابن جريج عن عطاء قال يقال من تكلم فكلامه حظه من الجمعة يقول من أجل الجمعة فأما أن يوفي أربعا فلا

Mas'alah: What is the consensus on speaking during Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6288

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Prohibited During the Sermon

قال أبو عمر على هذا جماعة الفقهاء من أهل الرأي والأثر وجماعة أهل النظر لا يختلفون في ذلك وحسبك بهذا أصلا وإجماعا

Mas'alah: What is the ruling on returning greetings and sneezing during the Friday sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6288

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Greetings, Sneezing, and Dhikr During the Sermon

واختلفوا في رد السلام وتشميت العاطس في الخطبة فقال مالك وأصحابه لايشمت العاطس ولا يرد السلام إلا إن رده إشارة كما يرد في الصلاة

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يرد السلام ولا يشمت العاطس وقال الثوري والأوزاعي لا بأس برد السلام وتشميت العاطس والإمام يخطب وهو قول الحسن البصري والنخعي والشعبي والحكم وحماد والزهري وبه قال إسحاق واختلف قول الشافعي في ذلك فقال في الكتاب القديم بالعراق يستقبلون الامام بوجوهم وينصتون ولا يشمتوا عاطسا ولا يردوا سلاما إلا بالاشارة وقال في الجديد بمصر ولو سلم رجل كرهته له ورأيت أن يرد عليه بعضهم لأن رد السلام فرض قال ولو عطس رجل والإمام يخطب في الجمعة فشمته رجل رجوت أن يسعه لأن التشميت سنة واختاره

المزني وحكى البويطي عنه أنه لا بأس برد السلام وتشميت العاطس والإمام يخطب في الجمعة وغيرها وكذلك حكى إسحاق بن منصور عن أحمد وإسحاق وروي عن أحمد أيضا إذا لم يسمع الخطبة شمت ورد وروي مثل ذلك عن عطاء وقال الأثرم قلت لحمد بن حنبل هل يرد السلام يوم الجمعة والإمام يخطب قال نعم قيل له ويشمت العاطس قال نعم وقال أبو جعفر الطحاوي لما كان مأمورا بالإنصات كالصلاة لم يشمت كما لا يشمت في الصلاة فإن قيل رد السلام فرض والصمت سنة قال أبو جعفر الصمت فرض لأن الخطبة فرض وإنما تصح بالخاطب والمخطوب عليهم فكما يفعلها الخاطب فرضا كذلك المستمع فرض عليه ذلك قال أبو عمر في هذا نظر والصمت واجب بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالله تعالى التوفيق

Mas'alah: What does 'dhikr' refer to in the context of Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7151

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Greetings, Sneezing, and Dhikr During the Sermon

قال أبو عمر الذكر ههنا الخطبة وما فيها من ذكر الله وتلاوة القرآن

BAB 6

باب صلاة الجمعة
The Chapter on the Friday Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the time of Jumu'ah prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2617

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Time of Friday Prayer

واختلفوا في وقت الجمعة فروى ابن القاسم عن مالك وقت الجمعة وقت الظهر لا تجب إلا بعد الزوال وتصلى إلى غروب الشمس قال ابن القاسم إن صلى من الجمعة ركعة ثم غربت الشمس صلى الركعة الأخرى بعد المغيب جمعة وقال أبو حنيفة والشافعي والحسن بن حي وقت الجمعة وقت الظهر فإن فات وقت الظهر بدخول وقت العصر (لم تصل الجمعة قال أبو حنيفة وأصحابه إن دخل وقت العصر (7)) وقد بقي من

الجمعة سجدة أو قعدة فسدت الجمعة ويستقبل الظهر وقال الشافعي إذا خرج الوقت قبل أن يسلم أتمها ظهرا وهو قول عبد الملك بن عبد العزيز وكل هؤلاء يقول لا تجوز الجمعة قبل الزوال ولا يخطب لها إلا بعد الزوال وعلى هذا جمهور الفقهاء وأئمة الفتوى وقد كان أحمد بن حنبل يقول من صلاها قبل الزوال لم أعبه وقال الأثرم قلت له يا أبا عبد الله ما ترى في صلاة الجمعة قبل زوال الشمس فقال فيها من الاختلاف ما قد علمت (حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن آدم حدثنا عبد الحميد بن زيد الأنصاري عن عقبة بن عبد الرحمن بن جابر عن جابر قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم نرجع فنقيل (4)) وذكر أبو بكر الأثرم عن أبي بكر وعمر وعثمان أنهم كانوا يصلون الجمعة قبل الزوال وهو حديث يدور على عبد الله

بن سيدان وعبد الله بن سيدان شامي أو

Mas'alah: What is the evidence for the time of Jumu'ah prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2619

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Time of Friday Prayer

جزري روى عنه ثابت بن الحجاج وميمون بن مهران وحديثه هذا إنما يرويه جعفر بن برقان والله أعلم وذكر أيضا حديث حميد عن أنس كنا نبكر بالجمعة ونقيل بعدها وحديث سهل بن سعد كنا نبكر إلى الجمعة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نرجع فنتغدى ونقيل وهو حديث في إسناده ضعف وذكر حديث شعبة عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن سلمة قال كان عبد الله بن مسعود يصلي بنا الجمعة ضحى ويقول إنما عجلت بكم خشية الحر عليكم وعن مجاهد إنما هي صلاة عيد - قال أبو عمر قد روى مالك عن عمه أبي سهيل عن أبيه أن عمر كان يصلي الجمعة بعد الزوال بدليل غشيان الظل طنفسة عقيل ومن جهة النظر لما كانت الجمعة تمنع من الظهر دون غيرها من الصلوات (دل) على أن وقتها وقت الظهر وقد أجمعوا على أن من صلاها في وقت الظهر فقد صلاها في وقتها فدل ذلك على أنها ليست كصلاة العيد لأن العيد لا يصلى بعد الزوال واختلفوا في آخر وقت الظهر فقال مالك وأصحابه آخر وقت الظهر إذا صار ظل كل شيء مثله بعد القدر الذي زالت عليه الشمس

Mas'alah: What does the hadith of Ali praying during the siege of Uthman indicate about Friday prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3528]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Rulings on Friday Prayer in Exceptional Circumstances (Siege, Dismissal)

وأما قول أبي عبيد مولى ابن أزهر في حديثنا المذكور في هذا الباب ثم شهدت مع علي بن أبي طالب وعثمان محصور فجاء فصلى ثم انصرف فخطب ففيه دليل على أن

Mas'alah: What is the ruling on performing voluntary prayer after Friday prayer in the mosque according to Malik?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4546]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Supererogatory Prayers Before and After Jumu'ah

وأما قوله وبعد الجمعة ركعتين فإن الفقهاء اختلفوا في التطوع بعد الجمعة خاصة فقال مالك ينبغي للإمام إذا سلم من الجمعة أن يدخل منزله ولا يركع في المسجد لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان ينصرف بعد الجمعة ولم يركع في المسجد وإنما كان يركع الركعتين في بيته قال مالك ومن خلف الإمام أيضا إذا سلموا فأحب إلي أن ينصرفوا ولا يركعوا في المسجد فإن ركعوا فإن ذلك واسع وقال الشافعي ما أكثر المصلي من التطوع بعد الجمعة فهو أحب إلي وقال أبو حنيفة يصلي بعد الجمعة أربعا وقال في موضع آخر ستا وقال الثوري إن صليت أربعا أو ستا (هـ) فحسن

وقال الحسن بن حي يصلي أربعا وقال أحمد بن حنبل يصلي ستا بعد الجمعة أحب إلي وإن شاء أربعا وكان ابن عمر يصلي بعدها ركعتين في بيته ويقول هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت طائفة من العلماء تصلي بعدها ركعتين أيضا

Mas'alah: What is the evidence for praying two rak'ahs after Friday prayer at home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4547

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Supererogatory Prayers Before and After Jumu'ah

وحجة من ذهب هذا المذهب ما حدثناه عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا أيوب عن نافع قال كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة ويصلي بعدها ركعتين في بيته ويحدث أن رسول الله كان يفعل ذلك قال أبو داود وحدثنا محمد بن عبيد وسليمان بن داود قالا حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه رأى رجلا يصلي ركعتين يوم الجمعة في مقامه ودفعه وقال أتصلي الجمعة أربعا قال وكان عبد الله يصلي يوم الجمعة ركعتين في بيته ويقول هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the evidence for praying four rak'ahs after Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4547

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Supererogatory Prayers Before and After Jumu'ah

وحجة من قال يصلي بعد الجمعة أربعا ما رواه سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن

Mas'alah: What did the Prophet say about praying four rak'ahs after Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4548

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Supererogatory Prayers Before and After Jumu'ah

أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل أربعا وبعضهم يقول فيه عن سهيل بإسناده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا صليتم الجمعة فصلوا بعدها أربعا قال سهيل وقال لي أبي يا بني إذا صليت في المسجد ركعتين ثم أتيت المنزل فصل ركعتين ذكر ذلك كله أبو داود

Mas'alah: Did the Prophet pray the two rak'ahs after Jumu'ah at home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4558

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Supererogatory Prayers Before and After Jumu'ah

عن سالم عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته قال أبو داود وكذلك رواه عبد الله بن دينار عن ابن عمر

Mas'alah: What did the Prophet recite in Friday prayer besides Surat al-Jumu'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5428

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Recitation in Friday Prayer

عيينة فذكره وليس مخالفا لحديث مالك لأن في حديث مالك أن الضحاك سأل وقد يحتمل أن يكون سأله بالكتاب إليه ورواية أبي أويس لهذا الحديث كرواية مالك حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا ابن أبي أويس قال حدثني أبي عن ضمرة بن سعيد المازني النجاري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الضحاك بن قيس الفهري عن النعمان بن بشير قال سألناه ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ يوم الجمعة مع السورة التي ذكر فيها الجمعة قال كان يقرأ فيها هل أتاك حديث الغاشية قال أبو عمر لم يقل في هذا الحديث بإثر سورة الجمعة وقال مع سورة الجمعة والمعنى في ذلك سواء والمراد به الركعة الثانية من الجمعة وفي الركعة الأولى سورة الجمعة وذلك كله مع فاتحة الكتاب في ابتداء كل ركعة على ما ستراه ممهدا واضحا في باب العلاء إن شاء الله

Mas'alah: What are the recommended surahs to recite in Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5429

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Recitation in Friday Prayer

وقال مرة أخرى أما الذي جاء به الحديث ف هل أتاك حديث الغاشية مع سورة الجمعة والذي أدركت عليه الناس سبح اسم ربك الأعلى قال أبو عمر تحصيل مذهب مالك أن كلتا السورتين قراءتهما حسنة مستحبة مع سورة الجمعة في الركعة

الثانية وأما الأولى فسورة الجمعة ولا سورة هل أتاك حديث الغاشية وسبح اسم ربك الأعلى في الثانية فإن فعل وقرأ بغيرهما فقد أساء وبئس ما صنع ولا تفسد بذلك عليه صلاته إذا قرأ بأم القرآن وسورة معها في كل ركعة منها

Mas'alah: What did the Prophet recite in Friday and Eid prayers according to hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5430

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Recitation in Friday Prayer

وقال الثوري لا يعتمد أن يقرأ في الجمعة بالسور التي جاءت في الأحاديث ولكنه يتعمدها أحيانا ويدعها أحيانا قال أبو عمر روى ابن عباس وأبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقرأ يوم الجمعة وفي العيد أيضا بسورة الجمعة إذا جاءك المنافقون فأما حديث ابن عباس فرواه الثوري وشعبة عن مخول بن راشد عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وأما حديث أبي هريرة فرواه جعفر بن محمد عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه أن أبا هريرة وعلي بن أبي طالب كانا يفعلان ذلك واختلف عن النعمان بن بشير في حديثه في هذا القباب ففي حديث مالك عن ضمرة ما ذكرنا وروى حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير أن النبي عليه السلام كان يقرأ في العيدين والجمعة سبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية

Mas'alah: What did the Prophet recite in Friday and Eid prayers according to Samurah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5431

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Recitation in Friday Prayer

وهكذا روى سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقرأ في صلاة الجمعة حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال أبو بكر وحدثنا وكيع عن سفيان وشعبة عن ابراهيم ابن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في العيدين والجمعة هل أتاك حديث الغاشية وسبح اسم ربك الأعلى وإذا اجتمع عيدان في يوم قرأهما فيهما وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال أخبرنا أحمد بن شعيب قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد عن شعبة قال أخبرني معبد بن خالد عن زيد وهو ابن عقبة عن سمر بن جندب قال كان النبي عليه السلام يقرأ في الجمعة ب سبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية وبهذا الإسناد عن خالد قال

Mas'alah: What did the Prophet recite in Friday and Fajr prayers according to Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5432

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Recitation in Friday Prayer

حدثنا شعبة قال أخبرني مخول قال سمعت مسلما البطين عن سعيد بن جبير عن ابن

عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ يوم الجمعة في صلاة الصبح ألم تنزيل وهل أتى على الإنسان وفي صلاة الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا القعنبي قال حدثنا سليمان ابن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه عن ابن أبي رافع قال صلى بنا أبو هريرة الجمعة فقرأ بسورة الجمعة وفي الركعة الأخرى إذا جاءك المنافقون قال فأدركت أبا هريرة حين انصرف فقلت له إنك قرأت بسورتين كان علي يقرأ بهما في الكوفة قال أبو هريرة فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما يوم الجمعة ويحتمل أن يكون سؤال الضحاك بن قيس للنعمان على سبيل التقرير ويحتمل أن يكون على سبيل الاستفهام والاستخبار عما جهل من ذلك والنعمان أصغر سنا من الضحاك ولم يزل الصحابة يأخذ بعضهم عن بعض رضي الله عنهم أجمعين

Mas'alah: What did Muhammad say about the hour of the Prophet's prayer on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6273

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Recitation in Friday Prayer

وحدثنا يعقوب حدثنا إسماعيل بن علية حدثنا ابن عون عن محمد قال هي الساعة التي كان يصلي فيها النبي عليه السلام قال

Mas'alah: What nullifies Friday prayer and requires praying four rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6288

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Rulings on Forgetting and Prostration of Forgetfulness

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء هل تعلم من شيء يقطع جمعة الإنسان حتى يجب عليه أن يصلي أربعا من كلام أو تخطي رقاب الناس أو شيء غير ذلك قال لا

BAB 7

باب من فاتته الجمعة وما تدرك به

The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on one who catches one rak'ah of Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2340

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching a Rak'ah of Friday Prayer

وفي هذا الحديث من الفقه أيضا أن من أدرك ركعة من الجمعة أضاف إليها أخرى فصلى ركعتين ومن لم يدرك منها ركعة صلى أربعا لأن في قوله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة دليلا على أن من لم يدرك منها ركعة فلم يدركها ومن لم يدرك الجمعة صلى أربعا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on one who misses a rak'ah of Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2340

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching a Rak'ah of Friday Prayer

وهذا موضع اختلف الفقهاء فيه فذهب مالك والشافعي وأصحابهما والثوري والحسن بن حي والأوزاعي وزفر بن الهذيل ومحمد بن الحسن في الأشهر عنه والليث بن سعد وعبد العزيز بن أبي سلمة وأحمد بن حنبل إلى أن من لم يدرك ركعة من صلاة الجمعة مع الإمام صلى أربعا

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's ruling on catching a rak'ah of Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2340

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday

Prayer > Ruling on Catching a Rak'ah of Friday Prayer

وقال أحمد إذا فاته الركوع صلى أربعا وإذا أدرك ركعة صلى إليها أخرى عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابن مسعود وابن عمر وأنس ذكره الأثرم عن أحمد

Mas'alah: What did Ibn Umar say about catching a rak'ah of Friday prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2340]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching a Rak'ah of Friday Prayer

ثم قال حدثنا أحمد حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال إذا أدرك من الجمعة ركعة صلى إليها أخرى وإذا أدركهم جلوسا صلى أربعا

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab and others say about catching a rak'ah of Friday prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2340]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching a Rak'ah of Friday Prayer

وذكر الأثرم عن سعيد بن المسيب وإبراهيم والزهري مثله

ـ

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib and others say about catching a rak'ah of Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2341

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching a Rak'ah of Friday Prayer

قال أبو عمر قد روي عن علي بن أبي طالب أيضا مثله وعن الحسن البصري وعلقمة والأسود وعروة وبه قال إسحاق وأبو ثور

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah of Friday prayer according to Ibn Shihab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2341

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching a Rak'ah of Friday Prayer

وقال ابن شهاب هي السنة ذكر ملك في موطئه أنه سمع ابن شهاب يقول من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فليصل أخرى قال ابن شهاب وهي السنة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on catching a rak'ah of Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2341

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching a Rak'ah of Friday Prayer

قال مالك وعلى ذلك أدركت أهل العلم ببلدنا وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah of Friday prayer based on the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2341

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching a Rak'ah of Friday Prayer

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن جعفر وعبد الله بن عمر قالا حدثنا يوسف بن يزيد حدثنا نعيم بن حماد حدثنا ابن المبارك عن معمر والأوزاعي وملك بن أنس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها قال الزهري فنرى الجمعة من الصلاة

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on catching a rak'ah of Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2341

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching a Rak'ah of Friday Prayer

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف إذا أحرم في الجمعة قبل سلام الإمام صلى ركعتين وروي ذلك أيضا عن ابراهيم النخعي والحكم بن عتيبة وحماد وهو قول داود

Mas'alah: What is the evidence for catching a rak'ah of Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2341

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching a Rak'ah of Friday Prayer

واحتجوا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا وقد روي ما فاتكم فاقضوا قالوا والذي فات ركعتان لا أربع ومن أدرك الإمام قبل سلامه فقد أدرك لأنه مأمور بالدخول معه

Mas'alah: What is the ruling on the latecomer who catches part of Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2341

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching a Rak'ah of Friday Prayer

وروي عن محمد بن الحسن القولان جميعا وروي عنه أيضا أنه قال يصلي أربعا يقعد في الثنتين الأوليين بمقدار التشهد فإن لم يفعل أمرته أن يعيد أربعا

–

Mas'alah: What is the ruling on catching the imam in the final tashahhud on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2342

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching Less Than a Rak'ah

قال أبو عمر في قوله صلى الله عليه وسلم ما أدركتم فصلوا مع قول الجمهور فيمن أدرك الإمام قد رفع رأسه من آخر ركعة أنه يصلي معه السجدتين والجلوس ولا يعتد بشيء من ذلك دليل على فساد قول عبد العزيز بن أبي سلمة حيث قال إذا أدرك

الإمام يوم الجمعة في التشهد قعد بغير تكبير فإذا سلم الإمام قام وكبر ودخل في صلاة نفسه قال وإن قعد مع الإمام بتكبير سلم إذا فرغ الإمام وقام فكبر للظهر وفي قوله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة فساد قول من قال إن من فاتته الخطبة يوم الجمعة صلى أربعا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخص جمعة من غيرها وقد قال بأن من فاتته الخطبة صلى أربعا جماعة من التابعين منهم عطاء وطاوس ومجاهد ومكحول وقد حدثني محمد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد قال حدثنا الأوزاعي قال سألت الزهري عن رجل فاتته خطبة الإمام يوم الجمعة وأدرك الصلاة فقال حدثني أبو سلمة أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من صلاة فقد أدركها

Mas'alah: What is the ruling on missing Friday and congregational prayer due to continuous rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4306

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Valid and Invalid Excuses for Missing Friday Prayer

فقد بان بهذا الحديث أن ذلك منه صلى الله عليه وسلم إنما كان في السفر مع المطر وهذه رخصة تخص قوله صلى الله عليه وسلم هل تسمع النداء قال نعم قال فلا رخصة لك وفي هذا الحديث دليل على جواز التأخر في حين المطر الدائم عن شهود الجماعة والجمعة لما في ذلك من أذى المطر والله أعلم لهذه الحال وإذا جاز للمطر الدائم والماء أن يصلي المسافر فيومئ من الركوع والسجود من أجل الماء والمطر والطين ولولا المطر الدائم والطين لم يجز ذلك له كان المختلف عن شهود الجمعة

والجماعة أولى بذلك وقد ذكرنا الحكم في صلاة الطين والمطر وحكم الجمع بين الصلاتين في المطر كل ذلك في موضعه من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة شيء منه هاهنا

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs after Jumu'ah at home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4555

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Completion of Friday Prayer After Interruption

وقد أخبرنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز قال حدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا شعبة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته ويقول هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا حدث به مختصرا

Mas'alah: What is the ruling on leaving Friday prayer due to a valid excuse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5350

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Missing Friday Prayer Due to Excuse

وقد تنوب له عن الجمعة الظهر ولم يأت الوعيد في ترك الجمعة إلا من غير عذر ثلاثا فكيف بواحدة من عذر بين فقول عطاء صحيح والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on one who catches the imam in the tashahhud on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6808

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching Less Than a Rak'ah

وقد احتج داود وغيره من القائلين بأن من أدرك الإمام يوم الجمعة في التشهد صلى ركعتين بهذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا أو فاقضوا قالوا فالذي فاته ركعتان لا أربع فإنما عليه أن يقضي ما فاته ويتم صلاته

Mas'alah: What is the evidence that one who does not catch a rak'ah of Friday prayer prays four rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6809

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching Less Than a Rak'ah

قال أبو عمر ولعمري إن هذا لوجه لو لم يكن هناك ما يعارضه وينقضه لكن لما قال صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة كان في هذا القول دليل كالنص على أن من لم يدرك ركعة من الصلاة فلم يدرك الصلاة ومعلوم أن من لم يدرك الجمعة يصلي أربعا على أن داود قد جعل مثل هذا الدليل أصلا جاريا في الأحكام وترك الاستدلال به ههنا لما ذكرنا والله المستعان وقد ذكرنا هذه المسألة في باب ابن شهاب عن أبي سلمة من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the evidence for permitting voluntary prayer at midday on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1113

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

وقال أبو يوسف والشافعي وأصحابه لا بأس بالتطوع نصف النهار يوم الجمعة خاصة وهي رواية عن الأوزاعي وأهل الشام وحجة الشافعي ومن قال بقوله هذا ما رواه الشافعي عن إبراهيم بن محمد عن إسحق بن عبد الله عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة نصف النهار حتى تزول الشمس إلا يوم الجمعة واحتج أيضا بحديث مالك عن ابن شهاب عن ثعلبة بن أبي مالك وقد تقدم ذكره قال وخبر ثعلبة عن عامة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في دار الهجرة أنهم كانوا يصلون نصف النهار يوم الجمعة قال أبو عمر كأنه يقول النهي عن الصلاة عند استواء الشمس صحيح وخص منه يوم الجمعة بما روي من العمل الذي لا يكون مثله إلا توقيفا وبالخبر المذكور أيضا وبقي سائر الأيام موقوفة على النهي

وإبراهيم بن محمد الذي روى عنه الشافعي هذا الخبر هو ابن أبي يحيى المدني متروك الحديث وإسحق بعده في الإسناد وهو ابن أبي فروة ضعيف أيضا فكأنه إنما يقوى عنده هذا الخبر بما روي عن الصحابة في زمن عمر من الصلاة نصف النهار يوم الجمعة وبالله التوفيق وقد حدثني عبد الرحمن بن مروان قال حدثنا أحمد ابن سليمان بن عمر البغدادي قال حدثنا أبو الليث (نصر بن القاسم الفرائضي قال حدثنا إسحق (1) بن أبي إسرائيل عن حسان بن إبراهيم قال حدثنا الليث) قال حدثنا مجاهد عن أبي الخليل عن أبي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة

تكره نصف النهار إلا يوم الجمعة فإن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة وهذا الحديث منهم من يوقفه

Mas'alah: What did the Companions do at midday on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1120

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

وذكر الأثرم قال حدثنا منجاب بن الحارث قال أخبرنا خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاصي عن أبيه قال كنت أرى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا زالت الشمس يوم الجمعة قاموا فصلوا أربعا

Mas'alah: What is the chain for the hadith that Friday to Friday expiates sins between them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1140

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو بكر محمد بن أبي العوام قال حدثنا عمر بن سعيد القرشي قال حدثنا سعيد ابن بشير عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهما لمن اجتنب الكبائر

Mas'alah: What is the hadith about purification and attending Friday prayer as expiation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1141

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Bath and Purification

وحدثنا سعيد قال حدثنا قاسم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن زياد بن كليب عن إبراهيم بن علقمة عن سليمان (بن يسار) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا أحدثكم عن يوم الجمعة لا يتطهر رجل ثم يأتي الجمعة فيجلس وينصت حتى يقضي الإمام صلاته إلا كانت له كفارة ما بين الجمعة إلى الجمعة ما اجتنبت الكبائر قال أبو بكر وحدثنا إسحاق بن منصور عن أبي

كدينة عن مغيرة عن إبراهيم عن علقمة عن القرثع عن سلمان عن النبي عليه السلام قال أحدثك عن يوم الجمعة من تطهر وأتى الجمعة ثم أنصت حتى يقضي الإمام صلاته كانت كفارة لما بينهما وبين الجمعة التي تليها ما اجتنبت المقتلة قال وحدثنا عفان قال حدثنا أبو عوانة عن مغيرة بن أبي معشر زياد بن كليب عن إبراهيم بن علقمة عن القرثع عن سلمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل حديث إسحاق بن منصور عن أبي كدينة

Mas'alah: How is the hadith of Itban about darkness and rain reconciled with the obligation of Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2014

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation and Conditions of Friday Prayer

وهذا عندنا على الجمعة فلا تتعارض الأحاديث وحديث مالك لعتبان في الظلمة والسيل والمطر

Mas'alah: What did the reciters of Kufa decide about praying with a ruler who delays prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2608

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation and Conditions of Friday Prayer

وروى محمد بن الصباح الدولابي قال حدثنا جرير عن أبي فروة عروة بن الحارث الهمداني عن إياس قال تذاكرنا الجمعة واجتمع قراء أهل الكوفة أن يدعوا الصلاة مع الحجاج لأنه كان يؤخرها حتى تكاد تغيب الشمس فتذاكروا ذلك وهموا أن يجمعوا عليه فقال شاب منهم ما أرى ما تفعلون شيئا ما للحجاج تصلون إنما تصلون لله عز وجل فاجتمع رأيهم على أن يصلوا معه - قال أبو عمر إنما صلى من صلى إيماء وقاعدا لخوف خروج الوقت وللخوف على نفسه القتل والضرب والله أعلم ومن كان شأنه التأخير لم يؤمن عليه فوات الوقت وخروجه عصمنا الله برحمته

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the number of sermons during Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3256

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Sermon Rulings

المؤذن وهو يخطب ثم يصلي ذكره ابن وهب عنه قال وقال مالك يخطب خطبتين وفي قول أبي حنيفة وأصحابه مما قدمنا مما يدل على أن الإمام يجلس فإذا فرغ المؤذن قام فخطب وقال الشافعي إذا أتى الإمام المسجد خطب الخطبة الأولى ولم

يذكر جلوسا عند الصعود فإذا فرغ من الأولى جلس جلسة خفيفة قدر (قراءة) قل هو الله أحد ثم يقوم فيخطب خطبة أخرى

Mas'alah: What is the ruling on shortening the sermon and combining prayers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3262]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Combining Friday Prayer with Other Prayers

أول وقت الظهر ثم تصلي العصر بإثر السلام من الظهر في ذلك اليوم روينا عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبنا بكلمات قليلة طيبات وقد ذكرنا هذا الخبر بإسناده فيما سلف من كتابنا هذا أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا أبي قال أنبأنا العلاء عن عدي بن ثابت عن أبي راشد عن عمار بن ياسر قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم (بإقصار الخطب) (1) وأنبأنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن إبراهيم الديبلي قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمان المخزومي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن حبيب عن عبد الله بن كثير عن عمار بن ياسر قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إن نقصر الخطبة ونطيل الصلاة وبه عن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل قال من فقه الرجل قصر الخطبة وطول الصلاة

Mas'alah: What did Aisha say about people attending Friday prayer without bathing?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3327]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Bath and Purification

الناس مهان أنفسهم فيروحون إلى الجمعة بهيئتهم قيل لهم لو اغتسلتم

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3327

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Bath and Purification

وذكر الشافعي وعبد الرزاق عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت إنما كان الناس عمال أنفسهم وكانوا يروحون بهيئتهم فقيل لهم لو اغتسلتم

Mas'alah: What did Aisha say about the reason for the command to bathe before Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3327

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Bath and Purification

وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمود بن خالد عن الوليد قال حدثنا عبد الله بن العلاء بن زبر أنه سمع القاسم بن محمد بن أبي بكر أنهم ذكروا غسل يوم الجمعة عند عائشة فقالت إنما كان الناس يسكنون العالية فيحضرون الجمعة وبهم وسخ فإذا أصابهم الروح سطعت أرواحهم فتأذى بهم الناس فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أولا يغتسلون

Mas'alah: What did Abu Umar say about praying Friday prayer after Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3513

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Combining Friday Prayer with Other Prayers

قال أبو عمر ليس في حديث ابن الزبير بيان أنه صلى مع صلاة العيد ركعتين للجمعة

Mas'alah: What is the majority view on the time of Jumu'ah prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3513

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation and Conditions of Friday Prayer

وذهب الجمهور إلى أن وقت الجمعة وقت الظهر وعلى هذا فقهاء الأمصار

Mas'alah: When must one repeat the Friday prayer prayed behind a sinful imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3532

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Validity of Multiple Friday Prayers in a City

شهودها فإن كان الذي يصلي منهم أو مثلهم يعني في الفسق والمذهب أعاد الصلاة
بعد شهودها معهم فإن كان لا يدري أنه يقول بقولهم ولا هو مثلهم فلا يعيد

Mas'alah: Is Friday prayer valid behind a rebel imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3533

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Validity of Multiple Friday Prayers in a City

والخارج على الإمام تجوز الجمعة خلفه فمن كان في طاعة الإمام أحرى بجوازها خلفه

Mas'alah: Who led the Friday and Eid prayers during the siege of Uthman?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3535]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Validity of Multiple Friday Prayers in a City

عة والعيد لأن الذي كان يصلي بهم الجمعة أبو أيوب الأنصاري وسهل بن حنيف أو ابنه أبو أمامة بن سهل وصلى بهم العيد علي بن أبي طالب ذكر أهل السير منهم الواقدي والزبيري أن أبا أيوب الأنصاري كان يصلي بالناس في حصر عثمان ثم صلى بهم سهل بن حنيف بعد

Mas'alah: What is the chain for the hadith on ghusl and siwak for Friday?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3751]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Bath and Purification

ومما أجاز لنا أبو جعفر أحمد بن رحمون الإفريقي وحدثنا به عنه أيضا أبو العباس أحمد بن سهل بن المبارك البصري قال حدثنا أحمد بن خالد بن ميسرة وأحمد بن قراد الجهيني قالا حدثنا يزيد بن سعيد الصباحي قال حدثنا مالك بن أنس عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في جمعة من الجمع يا معشر المسلمين إن هذا يوم جعله الله عيدا فاغتسلوا وعليكم بالسواك

Mas'alah: What is the hadith on ghusl and siwak for Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3752

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Bath and Purification

يا معشر المسلمين إن هذا يوم جعله الله عيدا فاغتسلوا وعليكم بالسواك

Mas'alah: What is the variant narration from Ibn Shihab on ghusl for Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3752

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Bath and Purification

وقد اختلف في هذا الحديث أصحاب ابن شهاب أيضا فرواه مالك كما رأيت في هذا ورواه ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في جمعة من الجمع يا معشر المسلمين إن هذا يوم جعله الله عيدا فاغتسلوا وعليكم بالسواك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about perfume and siwak on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3752

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Bath and Purification

حدثني خلف بن قاسم أنبأنا أحمد بن الحسن بن إسحاق أنبأنا يحيى بن عثمان بن صالح أنبأنا أبي أنبأنا ابن لهيعة حدثني عقيل أن ابن شهاب أخبره عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في جمعة من الجمع يا معشر المسلمين إن هذا يوم جعله

الله عيدا) للمسلمين ومن كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه وعليكم بالسواك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Friday being an 'Eid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3752

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

ورواه معمر عن الزهري قال أخبرني من لا أتهم من أصحاب محمد عليه السلام أنهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في جمعة من الجمع وهو على المنبر وهو يقول يا معشر المسلمين إن هذا اليوم جعله الله عيدا

Mas'alah: What is the ruling on ghusl and using perfume on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3753

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Bath and Purification

للمسلمين فاغتسلوا فيه بالماء ومن كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه وعليكم بالسواك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on ghusl for Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4520

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Bath and Purification

وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد حدثنا إسحاق بن إبراهيم

حدثنا هارون بن سعيد بن الهيثم حدثنا خالد بن نزار عن إبراهيم بن طهمان عن مالك ومنصور ومحمد بن عبد الله وأيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أتى الجمعة فليغتسل وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن جعفر وحسن بن رشيق والعباس بن مطرح الأزدي قالوا حدثنا محمد بن أحمد بن جعفر الكوفي حدثنا أحمد بن صالح حدثنا مطرف وإسماعيل (قال) (ب) وقرأت على عبد الله بن نافع قالوا حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل روى هذا الحديث عن نافع جماعة ورواه أيضا سالم عن ابن عمر من حديث ابن شهاب ومنهم من يرويه عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد رواه بكير بن الأشج عن نافع عن ابن عمر عن حفصة عن النبي عليه السلام

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on ghusl for Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4521

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Bath and Purification

حدثنا خلف بن القاسم بن سهل الحافظ قال حدثنا الحسين بن جعفر الزيات قال حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا إسماعيل بن مسلمة بن قعنب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل وممن روى هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مالك وأيوب وعبيد الله وابن جريج وعبد العزيز بن أبي رواد ومنصور بن المعتمر والليث بن سعد ومالك بن مغول والضحاك بن عثمان وليث بن سليم وحجاج بن أرطاة وأشعث كلهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال من جاء منكم الجمعة فليغتسل ورواه معمر والأوزاعي وابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on ghusl for Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4522

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Bath and Purification

ورواه الزبيدي عن الزهري عن سالم أنه أخبره عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء منكم الجمعة فليغتسل وروى يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن عمر بن الخطاب بينما هو يخطب يوم الجمعة إذ جاء رجل فجلس فقال عمر لم تحتبسون عن الجمعة فقال الرجل يا أمير المؤمنين ما هو إلا أن سمعت النداء فتوضأت ثم أقبلت فقال عمر الوضوء أيضا ألم تسمع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل وروى معمر عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب بينما هو قائم يوم الجمعة يخطب فذكر مثل هذا سواء قال في آخره والوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله كان يأمر بالغسل وقد رواه جماعة عن ابن شهاب كذلك مسندا واختلف فيه عن مالك فرواه عنه جمهور أصحابه عن ابن شهاب عن سالم أن عمر مرسلا ورواه بعضهم عنه عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر أن عمر متصلا وقد ذكرنا ذلك كله في باب ابن شهاب عن سالم من كتابنا هذا وذكرنا كثيرا من أسانيد هذه الآثار هناك

Mas'alah: What did Mu'awiyah say about not connecting a prayer to Friday prayer without speaking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4549

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Prohibitions During Friday Prayer and Sermon

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار أن نافعا بن جبير أرسله إلى السائب بن يزيد بن أخت نمر سله عن شيء رآه منه معاوية في الصلاة فقال صليت معه في المقصورة فلما سلمنا قمت في مقامي فصليت فلما دخل أرسل إلي فقال لا تعد لما صنعت إذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تكلم أو تخرج فإن نبي الله صلى الله عليه وسلم أمر بذلك أن لا توصل صلاة بصلاة حتى تكلم أو تخرج وذكره أبو داود عن الحسن بن علي الحلواني عن عبد الرزاق وذكر الطحاوي في هذا الخبر فقال انصرف ابن عمر إلى ذلك لما بلغه حديث معاوية هذا وذكر حديث ابن جريج عن عطاء أنه رأى ابن عمر (ه) على حسبما ذكرناه ثم ذكر حديث يزيد بن أبي حبيب عن عطاء

Mas'alah: What is the ruling on missing Friday prayer out of negligence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5345

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Exemptions from Friday Prayer

أخبرنا محمد بن عبد الملك وعبيد بن محمد قالا حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر قال حدثنا أبو أسامة ويزيد بن هارون قالا حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة عن عبيدة بن سفيان الحضرمي

قال سمعت أبا الجعد الضمري وكانت له صحبة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاونا بها طبع الله على قلبه

Mas'alah: What is the ruling on abandoning Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5346

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Exemptions from Friday Prayer

أخبرنا عبد الرحمان بن مروان قال أخبرنا الحسن بن حي القلزمي قال حدثنا عبد الله بن علي بن الجارود قال حدثنا عبد الله بن هاشم قال حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو قال حدثني عبيدة بن سفيان عن أبي الجعد الضمري وكانت له صحبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك ثلاث جمع تهاونا طبع الله على قلبه

Mas'alah: What is the ruling on abandoning Friday prayer without necessity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5346

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Exemptions from Friday Prayer

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا داود بن عبد الله الجعفري قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن أسيد بن أبي أسيد البراد عن ابن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير ضرورة فقد طبع على قلبه

Mas'alah: What is the hadith about abandoning Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5346

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Exemptions from Friday Prayer

حدثنا عبد الرحمان بن عبد الله بن خالد قال حدثنا علي بن محمد بن لؤلؤ قال حدثنا أبو يزيد خالد بن النضر قال حدثنا محمد بن موسى الحرشي قال حدثنا عبد الله بن جعفر قال حدثنا أسيد بن أبي أسيد عن عبد الله بن أبي قتادة عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الجمعة ثلاثا من غير ضرورة طبع الله على قلبه

Mas'alah: What is the hadith about abandoning Friday prayer three times without excuse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5347

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Exemptions from Friday Prayer

وحدثنا يعيش بن سعيد وأحمد بن قاسم ومحمد بن إبراهيم قالوا أخبرنا محمد بن معاوية قال حدثنا محمد بن الحسين بن مرداس أبو العباس الأيلي قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا عبد الله بن نافع عن أبي معشر عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الجمعة ثلاثا ولاء من غير عذر طبع الله على قلبه

Mas'alah: What did the Prophet recite in the Friday prayer according to the hadith of al-Nu'man ibn Bashir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5427

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Sermon Rulings

حديث أول لمالك عن ضمرة بن سعيد مالك عن ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن الضحاك بن قيس سأل النعمان ابن بشير ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة على إثر سورة الجمعة قال كان يقرأ هل أتاك حديث الغاشية هذا حديث متصل صحيح وقال فيه ابن عيينة عن ضمرة ابن سعيد عن عبيد الله أن الضحاك بن قيس كتب الى النعمان ابن بشير أخبرني بأي شيء كان النبي عليه السلام يقرأ في الجمعة فكتب إليه ثم ذكر الحديث هكذا قال كتب الضحاك فكتب إليه النعمان حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثنا ابن

Mas'alah: What is the preferred recitation for the imam in Friday prayer according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5428

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Sermon Rulings

واختلف الفقهاء فيما يقرأ به في صلاة الجمعة فقال مالك أحب إلي أن يقرأ الإمام في الجمعة هل أتاك حديث الغاشية مع سورة الجمعة

Mas'alah: What do the schools of thought say about reciting specific surahs in Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5429

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Sermon Rulings

وقال الشافعي وأبو ثور يقرأ في الركعة الأولى من صلاة الجمعة بسورة الجمعة وفي الثانية إذا جاءك المنافقون ويستحب مالك والشافعي وأبو ثور وداود بن علي ألا يترك سورة الجمعة على حال وقال أبو حنيفة وأصحابه ما قرأ به الإمام في صلاة الجمعة فحسن وسورة الجمعة وغيرها في ذلك سواء ويكرهون أن يؤقت في ذلك شيء من القرآن بعينه

Mas'alah: What is the ruling on sales prohibited due to distraction from Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6104

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Buying and Selling on Friday

وكذلك البيوع المذكورة المنهي عنها في الحديث المذكور في هذا الباب واستدل من ذهب هذا المذهب بأن النهي عن ذلك لم يرد به نفس البيع إنما أريد به معنى غير البيع وهو ترك الاشتغال عن الجمعة بما يحبس عنها وسواء كان بيعا أو غير بيع وجرى في ذلك ذكر البيع لأنهم كانوا يبتاعون ذلك الوقت فنهوا عن كل شاغل يشغل عن الجمعة وعن كل ما يحول بين من وجبت عليه وبين السعي إليها والبيع وغيره في ذلك سواء قالوا ولا معنى لفسخ البيع لأنه معنى غير شهود الجمعة لأنه قد يبيع ذلك الوقت ويدرك الجمعة قالوا ألا ترى أن رجلا لو ذكر صلاة لم يبق من وقتها إلا ما يصليها فيه كان عاصيا بالتشاغل عنها بالبيع وجاز بيعه قالوا فكذلك من باع بعد أذان الجمعة سواء قالوا وكذلك لو كان في صلاة فقال له رجل قد بعتك عبدي هذا بألف فقال قد قبلت صح البيع وإن كان منهيا عن قطع صلاته بالقول وأما قوله في هذا الحديث ولا تصروا الإبل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها إن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر فقد

اختلاف

Mas'alah: Does the hadith in this chapter refer to Friday prayer or other congregational prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6237

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وقد قيل إن معنى حديث هذا الباب إنما هو في الجمعة لا في غيرها من الصلوات الخمس في الجماعة

Mas'alah: What is the hadith about the special hour on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6268

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

حديث رابع وأربعون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه وأشار رسول الله بيده يقللها هكذا يقول عامة رواة الموطأ في هذا الحديث وهو قائم يصلي إلا قتيبة بن سعيد وأبا مصعب فإنهما لم يقولا في روايتهما لهذا الحديث عن مالك وهو قائم ولا قاله ابن أبي أويس في هذا الحديث عن مالك ولا قاله التنيسي وإنما قالوا فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها شيئا إلا أعطاه وبعضهم يقول أعطاه إياه والمعروف في حديث أبي الزناد هذا قوله وهو قائم من رواية مالك وغيره وكذلك رواه ورقاء في نسخته عن أبي الزناد وكذلك رواه ابن سيرين عن أبي هريرة أخبرنا عبد الله بن محمد بن

يوسف قال أخبرنا عبيد الله بن محمد بن أبي غالب قال أخبرنا محمد بن بدر قال أخبرنا رزق الله بن موسى قال حدثنا

Mas'alah: What are the narrations about the special hour on Friday in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6269

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

ورقاء بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه قال وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقبض أصابعه كأنه يقللها وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا عمرو بن زرارة وحدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثني يعقوب بن إبراهيم قالا أخبرنا إسماعيل عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم إن في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم قائم يصلي يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه قلنا ما يقللها قال يزهدها وغيره يقول يصغرها كأنه يشير إلى ضيق وقتها وقد روى ابن جريج عن عطاء أنه سمع أبا هريرة يقول في الجمعة ساعة لا يسأل الله فيها المسلم شيئا وهو يصلي إلا أعطاه قال ويقول أبو هريرة بيده يقللها هكذا موقوفا

Mas'alah: What is the virtue of Friday and its special hour in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6269

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

في هذا الحديث دليل على فضل يوم الجمعة ودليل على أن بعضه أفضل من بعض لأن تلك الساعة أفضل من غيرها وإذا جاز أن يكون يوم أفضل من يوم جاز أن تكون ساعة أفضل من ساعة والفضائل لا تدرك بقياس وإنما فيها التسليم والتعلم والشكر وأما قوله فيه وهو قائم يصلي فإنه يحتمل القيام المعروف ويحتمل أن يكون القيام ههنا المواظبة على الشيء لا الوقوف من قوله عز وجل ما دمت عليه قائما أي مواظبا بالاختلاف والاقتضاء وإلى هذا

Mas'alah: What are the different opinions on the timing of the special hour on Friday in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6270

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

التأويل يذهب من قال إن الساعة بعد العصر لأنه ليس بوقت صلاة ولكنه قوت مواظبة في انتظارها ومن هذا قول الأعشى ... يقوم على الوغم في قومه ... ويعفو إذا شاء أو ينتقم ... لم يرد بقوله ههنا يوم الوقوف من غير شيء ولكنه أراد المطالبة بالوغم حتى يدركه بالمواظبة عليه وأما الساعة المذكورة في يوم الجمعة فاختلف فيها فقال قوم رفعت وهذا عندنا غير صحيح حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد قال أخبرنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا عبيد بن محمد الوراق قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا ابن جريج قال أخبرني داود أبي عاصم عن عبد الله بان أنيس عن مولى معاوية قال قلت لأبي هريرة زعموا أن الساعة التي في يوم الجمعة التي لا يدعو فيها المسلم إلا استجيب له قد رفعت قال كذب من قال ذلك قلت فهي في كل جمعة أستقبلها قال نعم هكذا قال عبد الله بن أنيس وذكر سنيد عن حجاج عن ابن جريج قال أخبرني داود بن أبي عاصم عن عبد الله بن أنيس مولى

معاوية قال قلت لأبي هريرة زعموا أن الساعة فذكر مثله سواء قال أبو عمر على هذا القول جماعة العلماء إلا أنها اختلفت فيها الآثار وعلماء

Mas'alah: What are the different opinions on the hour of response on Friday?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6271]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

الأمصار فذهب عبد الله بن سلام إلى أنها بعد العصر إلى غروب الشمس وتابعه على ذلك قوم ومن حجة من ذهب إلى ذلك ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث أن الجلاح مولى عبد العزيز بن مروان حدثه أن أبا سلمة بن عبد الرحمان حدثه عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال يوم الجمعة ثنتا عشر يريد ثنتا عشرة ساعة فيها ساعة لا يوجد مسلم يسأل الله فيها شيئا إلا أتاه فالتمسوها آخر ساعة بعدا لعصر قال أبو عمر يقال إن قوله في هذا الحديث افتلمسوها آخر ساعة بعدالعصر من قول أبي سلمة وأبو سلمة هو الذي روى حديث أبي هريرة وقصته مع كعب وعبد الله بن سلام في الساعة التي في يوم الجمعة وسيأتي حديثه ذلك في باب يزيد بن الهادي من كتابنا هذا إن شاء الله وقال آخرون الساعة المذكورة في يوم الجمعة هي ساعة الصلاة وحينها من الإقامة إلى السلام واحتجوا بما حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث ابن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا خالد بن مخلد وحدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا زياد بن أيوب قال حدثنا أبو عامر قالا حدثنا كثير بن

Mas'alah: What is the hadith about the hour of response on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6272

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داو قال أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري قال قال لي عبد الله بن عمر أسمعت أباك يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن ساعة الجمعة قال قلت نعم سمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة

Mas'alah: What is the hour of response on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6273

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

وحدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا عبيد بن محمد الوراق حدثنا روح بن عبادة حدثنا عوف عن معاوية بن قرة عن أبي بردة بن أبي موسى أنه قال لعبد الله بن عمر هي الساعة التي يخرج فيها الإمام إلى أن تقضى الصلاة فقال ابن عمر أصاب الله بك قال

Mas'alah: What did Abu Burda say about the hour of response on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6273

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

وحدثنا ابن حميد حدثنا جرير عن مغيرة عن واصل بن حبان عن أبي بردة قال قلت لأبي إني لا أعلم أي ساعة هي فقال وما يدريك فقلت هي الساعة التي يخرج فيها الإمام وهي أفضل الساعات فقال بارك الله عليك قال

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about the hour of response on Friday?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6273]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

وحدثني يعقوب بن إبراهيم حدثنا جرير عن إسماعيل وسالم عن الشعبي أنه كان يقول في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة هي ما بين خروج الإمام إلى انقضاء الصلاة قال

Mas'alah: What did Awf ibn Hudhayra say about the hour of response on Friday?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6273]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

وحدثنا عمرو بن علي حدثنا عبد الله بن إدريس حدثنا حصين عن الشعبي عن عوف بن حضيرة قال الساعة التي ترجى في الجمعة من حين تقام الصلاة إلى انصراف الإمام قال

Mas'alah: What did Abu Burda say about the hour of response being when the imam descends the

minbar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6273

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

وحدثنا ابن بشار حدثنا عبد الرحمان حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي بردة قال الساعة التي في الجمعة عند نزول الإمام على المنبر

Mas'alah: What evidence supports the virtue of supplication at the hour of Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6274

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

قال أبو عمر يشهد لهذه الأقاويل ما جاء في الحديث الثابت قوله وأشار بيده يقللها ويصغرها ويحتج أيضا من ذهب إلى ذلك بحديث أبي الجلد عن علي بن أبي طالب عن النبي عليه السلام أنه قال إذا زالت الشمس وفاءت الأفياء وراحت الأرواح فاطلبوا إلى الله حوائجكم فإنها ساعة الأوابين ثم تلا فإنه كان للأوابين غفورا

Mas'alah: What did Abu Dharr say about the hour of supplication on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6274

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

وروى موسى بن معاوية عن أبي عبد الرحمان المقرئ عن حيوة بن شريح عن بكر بن عمرو عن الحرث بن يزيد الحضرمي عن عبد الرحمان بن حجيرة عن أبي ذر الغفاري أن امرأته سألته عن الساعة التي يستجاب فيها يوم الجمعة للعبد المؤمن فقال

إنها بعد زيغ الشمس بيسير إلى ذراع فإن سألتني بعدها فأنت طالق

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about the hour of response on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6274

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

وذكر سنيد عن وكيع عن محمد بن قيس قال تذاكرنا عند الشعبي الساعة التي ترجى في الجمعة قال هي ما بين أن يحرم البيع إلى أن يحل قال

Mas'alah: What was Ibn Sirin's opinion on the hour of response on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6274

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

وحدثنا معتمر قال قلت لابن عون ما كان رأي ابن سيرين في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة قال قلت لابن سيرين أي ساعة هي عندك قال أكثر ظني أنها الساعة التي كان يصلي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the opinion that the Friday hour is from Asr to sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6274

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

وقال آخرون هي من صلاة العصر إلى غروب الشمس

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the hour of response on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6274

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا ابن حميد حدثنا هارون عن عنبسة وعن سالم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الساعة التي تذكر يوم الجمعة ما بين الصلاة

العصر إلى غروب الشمس وكان سعيد إذا صلى العصر لم يكلم أحدا إلى غروب الشمس

Mas'alah: What does Abu Umar say about the differing opinions on the hour of response on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6275

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

قال أبو عمر ك أما من قال إنها بعد العصر ومن قال إنها آخر ساعة من يوم الجمعة فقد ذكرنا القائلين بذلك في باب يزيد بن الهادي في قصة عبد الله بن سلام مع أبي هريرة وكعب والله عز وجل أعلم بالساعة أي الساعات هي لأن أخبار الآحاد لا يقطع على معانيها والذي ينبغي لكل مسلم الاجتهاد في الدعاء للدين والدنيا في الوقتين المذكورين رجاء الإجابة فإنه لا يخيب إن شاء الله ولقد أحسن عبيد بن الأبرص حيث قال ... من يسأل الناس يرحموه ... وسائل الله لا يخيب ...

Mas'alah: What is the argument regarding the hour of response on Friday?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6275]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

وقد احتج بعض من خالف مذهب عبد الله بن سلام في هذا الباب بقوله صلى الله عليه وسلم في الأحاديث المذكورة في هذا الباب وهو قائم يصلي قالوا فقوله قائم يصلي يدفع قول من قال إنها آخر ساعةم النهار بعد العصر لأنها ليست ساعة يجوز للعبد المسلم فيها أن يقوم فيصلي وقد ينفصل من هذا الإدخال بوجهين أحدهما أن أبا هريرة سلم لابن سلام تأويله ولم يعترض عليه بقوله قائم فإن كان صحيحا فمعناه على ما قال بعض أهل اللغة إن قائما قد يكون بمعنى مقيم قالوا ومن ذلك قول الله عز وجل ما دمت عليه قائما يعني مقيما والوجه الآخر أنه لو كان عنده صحيحا في اللفظ والمعنى لعارض به ابن سلام والله أعلم وستأتي قصة ابن سلام مع أبي هريرة في باب يزيد بن الهادي من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What hadith supports Malik's view on going early to Friday prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7153]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

وأما الآثار التي تشهد لصحة ما ذهب إليه مالك في ذلك فأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن يحيى بن عمر أبو جعفر قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب

المسجد ملائكة يكتبون الناس الأول فالأول المهجر إلى الجمعة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كالمهدي بقرة ثم الذي يليه كالمهدي كبشا حتى ذكر الدجاجة والبيضة فإذا جلس الإمام طويت الصحف واستمعوا الخطبة ألا ترى إلى ما في هذا الحديث أنه قال يكتبون الناس الأول فالأول المهجر إلى الجمعة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه الحديث فجعل الأول مهجرا وهذه اللفظة إنما هي مأخوذة من الهاجرة والهجر وذلك وقت النهوض إلى الجمعة وليس ذلك عند طلوع الشمس لأن ذلك الوقت ليس بهاجرة ولا هجير والله أعلم

Mas'alah: What is another narration about the angels recording those who come early to Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7153

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى قال حدثنا سفيان عن الزهري وحفظته منه عن سعيد بن المسيب أنه أخبره عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من المسجد ملائكة يكتبون

Mas'alah: What are the different chains for the hadith on Friday prayer attendance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7155

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وروى إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن الأغر أبي عبد الله عن أبي هريرة نحو هذا

الحديث مختصرا وقد روى ابن عجلان حديث سمي فلم يذكر فيه الساعات التي ذكر مالك وجاء بلفظ هو نحو حديث ابن شهاب حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو إسماعيل الترمذي قال حدثنا أبو صالح قال حدثني الليث قال حدثني محمد ابن العجلان عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال تقعد ملائكة يوم الجمعة على أبواب المسجد يكتبون الناس على منازلهم فالناس فيها كرجل قدم بدنة وكرجل قدم بقرة وكرجل قدم شاة وكرجل قدم دجاجة وكرجل قدم عصفورا وكرجل قدم بيضة قال وحدثني العجلان مثلا بمثل إلا أنه لم يضعف ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة بمثل حديث بن شهاب إلا أنه قال المتعجل ولم يقل المهجر حدثنا محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد ابن حبيب قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة قال حدثني أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال المتعجل إلى الجمعة كالمهدي جزورا والذي يليه كالمهدي بقرة والذي يليه كالمهدي شاة والذي يليه كالمهدي الطير فإذا جلس الإمام على المنبر ختمت الصحف فهكذا أحاديث الأئمة الفقهاء مثل (حديث) سعيد بن المسيب

Mas'alah: What do the hadiths indicate about Malik's view on Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7156

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وأبي سلمة إنما فيها المهجر والمتعجل والذي يليه والذي يليه والذي يليه ليس فيها

ساعات وهذه الآثار كلها تدل على ما ذهب إليه مالك والله أعلم

Mas'alah: What does the narration from al-'Ala' ibn 'Abd al-Rahman say about Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7156

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

ورواه العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة فلم يذكر فيه الساعات أيضا

Mas'alah: What is the hadith about the virtue of Friday and angels recording attendees?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7156

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

حدثناه يونس بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قال حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطلع الشمس على يوم أفضل من يوم الجمعة وما من دابة إلا وهي تفزع ليوم الجمعة إلا هذين الثقلين الجن والإنس على باب من أبواب المسجد ملكان يكتبان الأول فالأول كرجل قدم بدنة وكرجل قدم بقرة وكرجل قدم شاة وكرجل قدم طيرا وكرجل قدم بيضة فإذا قعد الإمام طويت الصحف

Mas'alah: What does Abu Umar say about the mention of hours in Friday hadiths?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7156

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

قال أبو عمر لم أجد ذكر الساعات إلا في حديث مالك عن سمي وفي حديث علي ابن زيد عن أوس بن خالد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الملائكة يوم الجمعة على أبواب المسجد يكتبون الناس على منازلهم جاء فلان من ساعة كذا جاء فلان من ساعة كذا جاء فلان من ساعة كذا جاء فلان والإمام يخطب جاء فلان وقد أدرك الصلاة جاء فلان ولم يدرك الجمعة إذا لم يدرك الخطبة

Mas'alah: What is the hadith about devils and angels on Friday and the reward for attending?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7157

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

أم عثمان يعني ابن عطاء قال سمعت عليا على منبر الكوفة يقول إذا كان يوم الجمعة غدت الشياطين براياتها إلى الأسواق فيرمون الناس بالترابيث ويبطئونهم عن الجمعة وتغدو الملائكة فيجلسون على باب المسجد فيكتبون الرجل من ساعة والرجل من ساعتين حتى يخرج الإم

Mas'alah: What is the ruling on speaking during the Friday sermon and its effect on reward?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7157

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Prohibitions During Friday Prayer and Sermon

ام فإذا جلس الرجل مجلسا يستمكن فيه من الاستماع والنظر والصمت ولم يلغ كان له كفلان من الأجر وإن جلس مجلسا يستمكن فيه من الاستماع والنظر فلغا ولم ينصت كان له كفل من وزر ومن قال لصاحبه يوم الجمعة صه فقد لغا ومن لغا فليس له في جمعته تلك شيء ثم يقول في آخر ذلك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك

Mas'alah: What is the ruling on saying 'Amma ba'd' in the Friday sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7314

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Sermon Rulings

وفيه أيضا دليل على أن من شأن الخطبة أن يقال فيها أما بعد وقد اختلف في قول الله عز وجل وآتيناه الحكمة وفصل الخطاب فقال قوم فصل الخطاب أما بعد وقال آخرون فصل الخطاب البينات والشهود ومعرفة القضاء

Mas'alah: What is the hadith about the virtue of Friday and the special hour of supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7491

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

حديث أول ليزيد بن الهادي 896 - ملك عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أنه قال خرجت إلى الطور فلقيت كعب الأحبار فجلست معه فحدثني عن التوراة وحدثته عن رسول الله فكان فيما حدثته أن قلت قال رسول الله خير يوم طلعت عليه الشمس يوم

الجمعة وفيه خلق ءادم وفيه أهبط وفيه تيب عليه وفيه مات وفيه تقوم الساعة وما من دابة إلا وهي مصيخة يوم الجمعة من حين يصبح حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة إلا الجن والإنس وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه قال كعب ذلك في كل سنة مرة فقلت بل في كل جمعة فقرأ كعب التوراة فقال صدق رسول الله قال أبو هريرة فلقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري فقال من أين أقبلت فقلت من الطور فقال لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت سمعت رسول الله يقول لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد إلى المسجد الحرام أو

Mas'alah: What is the dispute between Ka'b al-Ahbar and Abdullah ibn Salam regarding the special hour on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7492

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

إلى مسجدي هذا أو إلى مسجد إيليا أو بيت المقدس يشك قال أبو هريرة ثم لقيت عبد الله بن سلام فحدثته بمجلسي مع كعب وما حدثته في يوم الجمعة فقلت قال كعب ذلك في كل سنة مرة قال قال عبد الله بن سلام كذب كعب فقلت ثم قرأ كعب التوراة فقال بل هي في كل جمعة قال عبد الله بن سلام صدق كعب ثم قال عبد الله بن سلام قد علمت أية ساعة هي فقال أبو هريرة أخبرني بها ولا تضن علي فقال عبد الله بن سلام هي آخر ساعة في يوم الجمعة وقد قال رسول الله لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي وتلك الساعة لا يصلى فيها فقال عبد الله بن سلام ألم يقل رسول الله من جلس مجلسا ينتظر الصلاة فهو في صلاة حتى يصلي قال أبو هريرة فقلت بلى قال فهو ذلك

Mas'alah: What is the virtue of Friday compared to other days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7495

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وفيه أن خير الأيام يوم الجمعة وهذا على الإطلاق والعموم وفي ذلك دليل على أن الأيام بعضها أفضل من بعض ولكن الفضائل في ذلك لا تعلم إلا بتوقيف ولا تدرك بقياس

Mas'alah: What is the virtue of giving charity on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7495

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

وذكر موسى بن معاوية عن أبي معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن ضمرة عن كعب الأحبار قال الصدقة يوم الجمعة تضاعف

Mas'alah: What did Ka'b al-Ahbar say about the virtues of Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7495

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

قال حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن هلال بن يساف عن كعب الأحبار أنه قال في يوم الجمعة إنه لتفزع فيه الخلائق كلها إلا الجن والإنس وإنه لتضعف فيه الحسنة وإنه يوم القيامة

Mas'alah: Is the creation of Adam and his descent to earth confirmed to be on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7495

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وفيه الخبر عن خلق آدم وهبوطه إلى الأرض وإنه قد تيب عليه من خطيئته وذلك والحمد لله ثابت بنص التنزيل الذي لا يجوز عليه التحريف والتبديل ولكن ليس في القرآن أن ذلك كان يوم الجمعة

Mas'alah: What is the disputed hour on Friday when supplication is answered?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7497

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وأما قوله وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئا إلا آتاه الله إياه فقد اختلف في تلك الساعة على حسبما قدمنا ذكره في باب أبي الزناد من هذا الكتاب وقول عبد الله بن سلام فيها أثبت شيء إن شاء الله ألا ترى إلى رجوع أبي هريرة إلى قوله وسكوته عندما ألزمه من الإدخال والمعارضة بأن منتظر الصلاة في صلاة وهو قول أبي هريرة وكعب وقد روي بنحو قول عبد الله بن سلام أحاديث مرفوعة قد ذكرنا بعضها هناك ومنها ما

Mas'alah: What is the hadith about seeking the hour of answered supplication on Friday after Asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7498

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

حدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا الصباحي قال حدثنا يحيى بن أبي طالب حدثنا بكر بن بكار حدثنا محمد بن أبي حميد حدثنا موسى بن وردان عن أنس بن مالك قال قال رسول الله التمسوا الساعة التي في يوم الجمعة بعد العصر إلى غروب الشمس

Mas'alah: What is the hadith that the hour of answered supplication on Friday is the last hour?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7498

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

حدثنا يونس بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا عبد السلام بن حفص عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله إن الساعة التي يتحرى فيها الدعاء يوم الجمعة هي آخر ساعة من الجمعة

Mas'alah: What is the hadith about the hour on Friday when supplication is answered?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7498

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

أخبرنا أحمد بن محمد قراءة مني عليه أن أحمد بن الفضل العباس حدثهم قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا ابن إدريس وأسد بن عمرو والمحاربي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله إن في يوم الجمعة لساعة يقللها لا يوافقها عبد مسلم فيسأل الله فيها خيرا إلا أعطاه إياه

فقال عبد الله بن سلام قد علمت أي ساعة هي آخر ساعات النهار من يوم الجمعة قال الله عز وجل خلق الإنسان من عجل سأريكم آياتي فلا تستعجلون

Mas'alah: What is the hadith about the hour on Friday when a believer's supplication is answered?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7499

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير قال حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا ابن أبي فديك قال حدثني بن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أن الرسول قال إن في الجمعة لساعة لا يوافقها مؤمن يسأل الله فيها شيئا إلا أعطاه قال فقدم علينا كعب الأحبار فقال له أبو هريرة ذكر رسول الله ساعة في يوم الجمعة لا يوافقها مؤمن يصلي يسأل الله شيئا إلا أعطاه قال كعب صدق والذي أكرمه إنها الساعة التي خلق الله فيها ءدام والتي تقوم فيها الساعة

Mas'alah: What is the hadith about the hour of answered prayer on Friday after Asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7499

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وحدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثني عمرو بن محمد العثماني حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن الثقة عن صفوان ابن سليم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري قال

قال النبي الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة بعد العصر إلى غروب الشمس

Mas'alah: What is the hadith about the last hour after Asr on Friday?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7500]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

حدثه عن جابر عن رسول الله أنه قال في الجمعة اثنتا عشر ساعة منها ساعة لا يوجد فيها عبد مسلم يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه التمسوها آخر ساعة بعد العصر

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of the Friday hour hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7500]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

قال أبو عمر الصحيح في هذا ما جاء عن أبي سلمة عن أبي هريرة وأما عن أبي سلمة عن أبي سعيد أو جابر فلا والله وأعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Friday hour being after Asr?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7500]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جبير حدثنا ابن المثنى

حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن إبراهيم بن ميسرة قال أخبرني من أرسله عمرو بن أوس إلى أبي هريرة يسأله عن الساعة التي في الجمعة فقال هي بعد العصر وشعبة عن الحكم عن ابن عباس قوله مثله وشعبة عن يونس بن حباب عن عطاء عن أبي هريرة مثله

Mas'alah: What is the hour of Friday according to Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7500

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وحدثنا أحمد حدثنا محمد حدثنا ابن حميد حدثنا هارون عن عبسة عن سالم عن سعيد بن جبير عن عباس قال الساعة التي تذكر يوم الجمعة ما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس وكان سعيد بن جبير إذا صلى العصر يوم الجمعة لم يتكلم إلى غروب الشمس

Mas'alah: What is the hour of Friday according to Tawus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7501

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وذكر موسى بن معاوية عن جرير عن ليث عن مجاهد وطاوس عن أبي هريرة أنه قال الساعة التي في الجمعة بعد العصر حتى تغيب الشمس أو بعد الصبح حتى تطلع الشمس ق

Mas'alah: What did Tawus do after Asr on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7501

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

ال فكان طاوس إذا صلى العصر يوم الجمعة لم يكلم أحدا ولم يلتفت مشغولا بالدعاء والذكر حتى تغيب الشمس

Mas'alah: What is the hour of Friday according to Tawus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7501

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وذكر سنيد عن حجاج عن ابن جريج قال أخبرني إسماعيل بن كثير أن طاوسا أخبره أن الساعة من يوم الجمعة التي تقوم فيها الساعة والتي أنزل فيها آدم والتي لا يدعو فيها المسلم بدعوة صالحة إلا استجاب الله له من حين تصفر الشمس إلى حين تغيب

Mas'alah: What is the most established report about the hour of Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7501

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

فهذا ما بلغنا من الأخبار في معنى قول عبد الله بن سلام في ساعة يوم الجمعة وذلك أثبت ما قيل في ذلك إن شاء الله

Mas'alah: Where were the conflicting reports about the hour of Friday mentioned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7501

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

أما الآثار المخالفة لذلك والأقوال فقد مضى ذكرها في باب أبي الزناد والحمد لله

Mas'alah: What is the best hour for supplication on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7504

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

يوم الجمعة وذكر أنه قالها فقال عبد الله بن سلام أنا أعلم أية ساعة هي بدأ الله عز وجل في خلق السماوات والأرض يوم الأحد وفرغ في آخر ساعة من يوم الجمعة فهي آخر ساعة من يوم الجمعة وفي قول عبد الله بن سلام كذب كعب ثم قوله صدق كعب دليل على ما كان القوم عليه من إنكار ما يجب إنكاره والإذعان إلى الحق والرجوع إليه إذا بان لهم

Mas'alah: What is the ruling on the hour of answered prayer on Friday after Asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7505

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وأخبرنا أحمد بن عبد الله حدثنا الحسن بن إسماعيل حدثنا عبد الملك بن يحيى حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا سنيد حدثنا الحجاج عن ابن جريج قال قال عطاء

عن بعض أهل العلم لا أعلمه إلا ابن عباس أنه قال في الساعة المستجاب فيها يوم الجمعة هي بعد العصر فقيل له لا صلاة بعد العصر قال بلى ولكن ما كان في مصلاه لم يقم منه فهو في الصلاة

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement to the man who stepped over necks on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8338

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Prohibitions During Friday Prayer and Sermon

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي أتى فتخطى رقاب الناس وهو يخطب في الجمعة آنيت وآذيت أي أخرت المجيء وآذيت الناس بالتخطي قال الشاعر وآنيت العشاء إلى سهيل أو الشعرى فطال بي الإناء

KITAB 5

كتاب صلاة الجماعة

Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب فضل الجماعة

The Chapter on the Merit of Congregational Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on repeating a prayer in congregation for the one who prayed alone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1342

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Repeating Prayer in Congregation

(قال أبو عمر قد علمنا أن (رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما) أمر الذي صلى في أهله وحده أن يعيد (في جماعة) من أجل فضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ ليتلافى ما فاته من فضل الجماعة إذا كان قد صلى منفردا والمصلي في جماعة قد حصل له الفرض والفضل فلم يكن لإعادته الصلاة وجه إلا أن يتطوع بها وسنة التطوع أن يصلي ركعتين وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى يعني في التطوع وروي عنه أنه نهى عن القصد إلى التطوع بعد العصر والصبح فمن ها هنا لم يكن لإعادة الصلاة لمن صلاها في جماعة وجه والله أعلم والأحاديث عن السلف تدل على ذلك لفضل الجماعة والله أعلم روى مالك عن عفيف بن عمر السهمي عن رجل من بني أسد أنه سأل أبا أيوب الأنصاري فقال إني أصلي في بيتي ثم آتي المسجد فأجد الإمام يصلي أفأصلي معه فقال أبو أيوب نعم فصل معه ومن صنع ذلك فإن له سهم جمع أو مثل سهم

Mas'alah: What is the ruling on staying away from congregational prayer when one hears the call?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2014

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Ruling on Congregational Prayer

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن

يونس قال حدثنا عبيد الله بن محمد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عمرة عن عائشة إن شاء الله عن عتبة بن مالك أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التخلف عن الصلاة قال أتسمع النداء قال نعم فلم يرخص له)

Mas'alah: What is the hadith about the superiority of congregational prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2101]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Congregational Prayer over Individual Prayer

حديث ثان لابن شهاب عن سعيد بن المسيب متصل مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا هكذا هو في الموطأ عند جميع الرواة ورواه جويرية بن أسماء عن مالك بإسناده فقال فضل صلاة الجماعة على صلاة أحدكم خمس وعشرون صلاة ورواه عبد الملك بن زياد النصيبي ويحيى بن محمد بن عباد عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ورواه الشافعي وروح بن عبادة وعمار بن مطر عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة

Mas'alah: Can the merit of congregational prayer be known through analogy?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2337]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Congregational Prayer over Individual Prayer

وأما الفضل فلا يدرك بقياس ولا نظر لأن الفضائل لا تقاس فرب جماعة أفضل من جماعة وكم من صلاة غير متقبلة من صاحبها وإذا كانت الأعمال لا تقع المجازاة عليها إلا على قدر النيات وهذا ما لا اختلاف فيه فكيف يعرف قدر الفضل مع مغيب النيات عنا والمطلع عليهما العالم بها يجازي كلا بما يشاء لا شريك له

Mas'alah: What is the reward for one who intends to attend congregational prayer but finds it over?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2337

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Reward for Intending Congregational Prayer but Missing It

وقد يقصد الإنسان المسجد فيجد القوم منصرفين من الصلاة فيكتب له أجر من شهدها لصحة نيته والله أعلم وقد روي مثل هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the reward for one who performs wudu well and goes to the mosque but finds the prayer over?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2338

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Reward for Intending Congregational Prayer but Missing It

توضأ فأحسن وضوءه ثم راح فوجد الناس قد صلوا أعطاه الله مثل أجر من صلاها أو حضرها لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا

Mas'alah: When does a person entering the mosque receive the reward of congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2339

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Reward for Intending Congregational Prayer but Missing It

وروى ابن علية عن كثير بن شنظير عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة قال إذا انتهى إلى القوم وهم قعود في آخر صلاتهم فقد دخل في التضعيف وإذا انتهى إليهم وقد سلم الإمام ولم يتفرقوا فقد دخل في التضعيف قال عطاء وكان يقول إذا خرج من بيته وهو ينويهم فأدركهم أو لم يدركهم فقد دخل في التضعيف

Mas'alah: What is the virtue of waiting for prayer compared to performing it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2339

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Walking to the Mosque and Waiting for Prayer

وإذا كان منتظر الصلاة كالمصلي في الفضل ومن نوى الشي كمن عمله في الفضائل فأي مدخل ههنا للقياس والنظر

Mas'alah: What is the ruling on congregational prayer for residents of a village?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4313

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Ruling on Congregational Prayer for Residents of a Village

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال حدثنا زائدة حدثنا السائب بن حبيش عن سعدان بن أبي طلحة اليعمري قال قال لي أبو الدرداء أين مسكنك قال قلت بقرية دون حمص فقال أبو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من ثلاثة في قرية ولا بد ولا تقام فيهم الصلاة إلا استحوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة فإنما يأكل الذئب القاصية قال زائدة يعني الصلاة في جماعة وذكره أبو داود عن أحمد بن يونس بإسناده وقال زائدة قال السائب يعني الجماعة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the virtue of congregational prayer over individual prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4512

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Congregational Prayer over Individual Prayer

حديث رابع وعشرون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة قد مضى القول في معنى هذا الحديث في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب من كتابنا هذا والفضائل لا تدرك بقياس ولا مدخل فيها للنظر وإنما هو ما صح منها ووقف رسول الله عليها فهو كما قال صلى الله عليه وسلم وفي حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بخمس وعشرين درجة

Mas'alah: What is the ruling on the virtue of larger congregations and front rows?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4513

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Larger Congregations and Front Rows

وكذلك روى عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ورى عبد الله بن عمر عن النبي عليه السلام بسبع وعشرين وأسانيدها كلها صحاح والله يتفضل بما يشاء ويضاعف لمن يشاء وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد لا أحفظه في وقتي هذا صلاة الجماعة تفضل صلاة أحدكم بأربعين درجة وأظنه انفرد به فليح بن سليمان وليس حديثه بالقوي وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا الحويطي حدثنا بقية بن الوليد عن عيسى بن إبراهيم عن موسى بن أبي حبيب عن الحكم بن عمير وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان فما فوقهما جماعة وقد استدل قوم على أن لا فضل لكثير الجماعة على قليلها ولا للصف المقدم منها على غيره بظاهر حديث ابن عمر هذا وما كان مثله وخالفهم آخرون فزعموا أن الجماعة كلما كثرت كان أفضل واحتجوا بحديث أبي

بصير عن أبي بن كعب مرفوعا بذلك وهو حديث ليس بالقوي وزعموا أن الصف الأول أفضل لما جاء فيه من الاستهام عليه ومن قوله عليه السلام خير صفوف الرجال أولها وخير صفوف النساء آخرها وعارضهم الأولون بأن تأولوا قوله عليه السلام خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وشر صفوف النساء أولها وخيرها آخرها إنما خرج على قوم كانوا يتأخرون في أجل النساء حتى أنزلت ولقد علمنا

المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين فحينئذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك القول ولا دليل فيه على ما ذهبوا إليه إذا كان على ما ذكرنا وفي المسألة نظر والفضائل إنما تعرف بما صح من التوقيف عليها فما صح من ذلك سلم له وطمع في بركته والمعنى في فضل الصف الأول التبكير وانتظار الصلاة وليس من تأخر وصار في الصف الأول كمن بكر وانتظر الصلاة وسيأتي ذكر هذا المعنى في باب سمي إن شاء الله

وفي فضل الجماعة في الصلاة أحاديث متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم أجمع العلماء على صحة مجيئها وعلى اعتقادها والقول بها وفي ذلك ما يوضح بدعة الخوارج ومخالفتهم لجماعة المسلمين في إنكارهم الصلاة في جماعة وكراهيتهم لأن يأتم أحد بأحد في صلاته إلا أن يكون نبيا أو صديقا أجارنا الله من الضلال برحمته وعصمنا (هـ) بفضله لا إله إلا هو

Mas'alah: What is the reward for walking to the mosque after performing wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5307

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Walking to the Mosque and Waiting for Prayer

حديث رابع لنعيم موقوف مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر أنه سمع أبا هريرة يقول من توضأ فأحسن وضوءه ثم خرج عامدا إلى الصلاة فإنه في صلاة ما دام يعمد إلى الصلاة وإنه يكتب له بإحدى خطوتيه حسنة ويمحى عنه بالأخرى سيئة فإذا سمع أحدكم الإقامة فلا يسع وإن أعظمكم أجرا أبعدكم دارا قالوا لم يا أبا هريرة قال من

أجل كثرة الخطا هكذا هذا الحديث موقوف في الموطأ لم يتجاوز به أبا هريرة ولم يختلف على مالك في ذلك ومعناه يتصل ويستند إلى النبي عليه السلام من طرق صحاح من غير حديث نعيم عن

Mas'alah: What is the hadith about the superiority of congregational prayer over individual prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5308]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Congregational Prayer over Individual Prayer

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته وفي سوقه بخمس وعشرين درجة وذلك أن أحدكم إذا توضأ فأحسن الوضوء وأتى المسجد لا يريد إلا الصلاة لا ينهزه غيرها لم يخط خطوة إلا رفع الله له بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فإذا دخل المسجد كان في صلاة ما كانت تحبسه والملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم تب عليه ما لم يؤذ فيه أحدا أو يحدث فيه قال أبو عمر آخر هذا الحديث عند مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الحديث وبهذا الإسناد عند مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة

Mas'alah: What is the virtue of waiting in the mosque for prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5309

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Walking to the Mosque and Waiting for Prayer

مرفوعا أيضا قوله صلى الله عليه وسلم لا يزال أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة وعنده في فضل الجماعة حديثه عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وحديثه عن نافع عن ابن عمر كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا كل هذا في موضعه من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the reward for walking a greater distance to the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5309

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Walking to the Mosque and Waiting for Prayer

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن ابن أبي ذئب عن عبد الرحمان بن مصران عن عبد الرحمان بن سعد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرا وقد روى عبد الرزاق وغيره عن الثوري عن إبراهيم بن مسلم عن أبي الأحموص عن عبد الله بن مسعود قال ما من رجل يتطهر فيحسن الطهر ويخطو خطوة يعمد بها إلى المسجد إلا كتب الله بها حسنة ورفعه بها درجة حتى إن كنا لنقارب في الخطا وهذا في معنى حديث نعيم

عن أبي هريرة ومثله لا يكون رأيا ويدلك على ذلك قوله حتى إن كنا لنقارب في الخطا وأما قوله في حديث نعيم فإذا سمع أحدكم الإقامة فلا يسع فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون الحديث روي عن أبي هريرة مسندا من طرق صحاح قد ذكرنا كثيرا منها في باب العلاء من كتابنا هذا ومضى القول هناك في معنى ذلك كله والحمد لله على ذلك كثيرا

Mas'alah: Is congregational prayer obligatory like Friday prayer according to Dawud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6235

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Ruling on Congregational Prayer

واستدل به داود وأصحابه على أن الصلاة في الجماعة فرض على كل أحد في خاصته كالجمعة وأنها لا تجزء المنفرد إلا أن يصليها في المسجد مع الجماعة أو يصليها قبل أن يفرغ الجماعة في المسجد منها كقولنا في الجمعة سواء واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد

Mas'alah: What does the hadith about congregational prayer being superior indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6237

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Congregational Prayer over Individual Prayer

لقوله صلى الله عليه وسلم صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة ففي هذا الحديث جواز صلاةالمنفرد والخبر بأن صلاة الجماعة أفضل

Mas'alah: What is the emphasis on attending congregational prayers for the five daily prayers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6238]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Ruling on Congregational Prayer

وأما التأكيد في الندب إلى الجماعات في الصلوات الخمس فأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا سويد بن نصر قال أخبرنا عبد الله بن المبارك عن المسعودي عن علي بن الأقمر عن أبي الأحوص عن عبد الله أنه كان يقول من سره أن يلقى الله غدا مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات

Mas'alah: What is the virtue of congregational prayer over individual prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6240]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Congregational Prayer over Individual Prayer

وعبد الله بن مسعود أحد الذين رووا عن النبي عليه السلام فضل صلاة الجمع على صلاة الفذ خمس وعشرون درجة

Mas'alah: What is the ruling on congregational prayer in a village or desert?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6240

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Ruling on Congregational Prayer for Residents of a Village

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا زائدة قال حدثنا السائب بن حبيش عن معدان بن أبي طلحة اليعمري عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة فإنما يأكل الذئب القاصية

Mas'alah: What does 'al-jama'ah' mean in the context of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6240

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Ruling on Congregational Prayer

وقال زائدة قال السائب يعني بالجماعة الصلاة في الجماعة

Mas'alah: What is the significance of attending congregational prayers for faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6584

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Congregational Prayer over Individual Prayer

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من شهد معنا الصلوات شهدنا له بالإيمان ثم تلا إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأما الآثار المسندة في معنى هذا الحديث فمنها ما حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن المسور بن أبي طنة وبكير بن الحسن الرازي قالا حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا هشيم عن أبي بشر عن أبي عمير عن عمومته عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول ما يشاهدهما منافق يعني العشاء والفجر وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار بندار قال حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن أبي بشر قال حدثني أبوعمير بن أنس بن مالك عن عمومة له من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شهدهما منافق يعني صلاة العشاء وصلاة الصبح قال أبو بشر وأنا أشهد أنه لا يحافظ عليهما منافق حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أبو الحسن النيسابوري بمصر قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد عن شعبة عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس عن عمومته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في صلاة الصبح والعشاء ما شهدهما منافق وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثنا هارون بن كامل قال حدثنا أبو صالح قال حدثنا معاوية بن صالح أن يحيى بن سعيد حدثه عن نافع عن ابن عمر أنه قال كنا إذا فقدنا الرجل في هاتين الصلاتين صلاة العشاء وصلاة الصبح أسأنا به الظن

Mas'alah: What is the virtue of preserving Fajr and Isha prayers in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6585

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of

Congregational Prayer > Virtue of Attending Isha and Fajr in Congregation

حدثنا محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد بن حبيب قال حدثنا الأوزاعي قال بلغنا أن شداد بن أوس قال من أحب أن يجعله الله من الذين يدفع بهم العذاب عن أهل الأرض فليحافظ على هاتين الصلاتين في الجماعة الصبح والعتمة وروى الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء الآخرة وصلاة الصبح ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا

Mas'alah: What is the hadith about coming to prayer with calmness and dignity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6801

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Walking to the Mosque and Waiting for Prayer

حديث سادس للعلاء بن عبد الرحمان مالك عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه وإسحاق أبي عبد الله أنهما أخبراه أنهما سمعا أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ثوب بالصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون وائتوها وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا فإن أحدكم في صلاة ما كان يعمد إلى الصلاة هذا الحديث لم يختلف على مالك فيما علمت في إسناده ولا في متنه وقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه من وجوه كثيرة أجلها ما حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال

حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن أبي سلمة ابن عبد الرحمان وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون وائتوها وأنتم تمشون عليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا وحدثنا سعيد قال حدثنا قاسم قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا إبراهيم ابن حمزة عن إبراهيم بن سعيد عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عنبسة أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمان أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون وائتوها تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا قال أبو داود وكذلك قال الزبيدي وابن أبي ذئب ومعمر وإبراهيم بن سعد وشعيب بن أبي حمزة كلهم عن الزهري بإسناده قالوا وما افتكم فأتموا وقال ابن عيينة وحده وما افتكم فاقضوا وقال محمد بن عمرو عن أبي سلمة وجعفر بن ربيعة عن العرج عن أبي هريرة فأتموا وكذلك روى ابن مسعود وابو قتادة وأنس عن النبي صلى الله عليه وسلم فأتموا واختلف عن أبي ذر فروي عنه فأتموا وفاقضوا

قال أبو داود وحدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا شعبة عن سعد ابن إبراهيم قال سمعت أبا سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ائتوا الصلاة وعليكم السكينة فصلوا ما أدركتم واقضوا ما سبقكم قال أبو داود وكذلك قال ابن سيرين وأبو رافع عن أبي هريرة واقضوا

Mas'alah: What is the importance of congregational prayer in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7123

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Congregational Prayer over Individual Prayer

وروى أبو صادق عن علي بن أبي طالب أنه قال إن الإسلام ثلاث أثافي الإيمان والصلاة والجماعة فلا تقبل الصلاة إلا بإيمان ومن آمن صلى وجامع ومن فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the marfu' hadith on congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7808

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Congregational Prayer over Individual Prayer

ورواه عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف وهو عندهم ثقة لا بأس به وليس كيحيى بن سعيد في الإتقان والجلالة عن محمد بن إبراهيم عن ابن أبي عمرة عن عثمان مرفوعا رواه عن عثمان بن حكيم سفيان الثوري وعبد الواحد بن زياد العبدي ذكره عبد الرزاق عن الثوري عن عثمان بن حكيم عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن عثمان بن عفان عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلى العشاء في جماعة فهو كنصف قيام ليلة ومن صلى العشاء والصبح في جماعة فهو كقيام ليلة

Mas'alah: What is the hadith about the reward for praying Isha and Fajr in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7808

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Attending Isha and Fajr in Congregation

وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا إسحاق بن يوسف قال حدثنا سفيان عن أبي سهل يعني عثمان بن حكيم قال حدثنا عبد الرحمن بن أبي عمرة عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر في جماعة كان كقيام ليلة

Mas'alah: What is the wording of the hadith on praying Isha and Fajr in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7808

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Attending Isha and Fajr in Congregation

هكذا في حديث عثمان بن حكيم هذا المرفوع من صلى العشاء والفجر في جماعة فكأنما قام ليلة

Mas'alah: What is the difference between the hadith of Yahya ibn Sa'id and the marfu' hadith on Fajr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7808

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Attending Isha and Fajr in Congregation

وفي حديث يحيى بن سعيد من قول عثمان رضي الله عنه من شهد الصبح في جماعة فكأنما قام ليلة لم يذكر معها العشاء

Mas'alah: What is the virtue of attending Fajr prayer in congregation according to Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7809

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Attending Isha and Fajr in Congregation

وكذلك في حديث الشفاء عن عمر بن الخطاب من قوله ذكره مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة أن عمر بن الخطاب فقد سليمان بن أبي حثمة في صلاة الصبح وأن عمر غدا إلى السوق ومسكن سليمان بين المسجد والسوق فمر على الشفاء أم سليمان فقال لم أر سليمان في الصبح فقالت إنه بات يصلي فغلبته عيناه فقال عمر لأن أشهد صلاة الصبح أحب إلي من أن أقوم ليلة

Mas'alah: What is the virtue of Isha and Fajr in congregation according to a variant narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7809

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Attending Isha and Fajr in Congregation

ورواه أبو حفص الأبار عن يحيى بن سعيد مرفوعا إلا أنه جعل في موضع العشاء الصبح وفي موضع الصبح العشاء حدثناه أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا أحمد بن الحسن الصيرفي حدثنا أبو الربيع الزهراني عن عمر بن عبد الرحمن

الأبار عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء في جماعة تعدل قيام ليلة وصلاة الصبح في جماعة تعدل قيام نصف ليلة

Mas'alah: What is the virtue of Fajr in congregation according to Umar's statement?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7809

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Attending Isha and Fajr in Congregation

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سليمان بن أبي حثمة عن الشفاء ابنة عبد الله قالت دخل علي بيتي عمر بن الخطاب فوجد عندي رجلين نائمين فقال ما شأن هذين أما شهدا معنا الصلاة قالت يا أمير المؤمنين صليا مع الناس وكان ذلك في

رمضان فلم يزالا يصليان حتى أصبحا ثم صليا الصبح ثم ناما فقال عمر لأن أصلي الصبح في جماعة أحب إلي من أن أصلي ليلة حتى أصبح

Mas'alah: Does the hadith on congregational prayer imply permissibility of praying alone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7810

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Ruling on Congregational Prayer

ليس في هذا الحديث حكم وإنما فيه فضل صلاة الفريضة في جماعة وزعم بعض

الناس أن فيه دليلا على جواز صلاة الرجل وحده وإن كانت مفضولة وليس ذلك بالبين في هذا الحديث لأنه يجوز أن يكون صلاها بعد كالفائتة وقد مضى القول في هذه المسألة

Mas'alah: What evidence is there for women attending congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7849

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Ruling on Congregational Prayer

وإن كان في هذا الحديث دليل على أن مشاهدة النساء الصلوات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن النص في ذلك ثابت مغن عن الاستدلال ألا ترى إلى قول عائشة إن النساء كن ينصرفن متلففات بمروطهن من صلاة الصبح فما يعرفن من الغلس

BAB 2

باب الإمامة
The Chapter on Leading Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a sick imam praying sitting while the congregation stands?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1927

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Sick Imam Leading Prayer

قال أبو عمر فعلى رواية أبي المصعب هذه عن مالك في قوله في الإمام المريض يصلي جالسا بقوم قيام أن صلاة من خلفه فاسدة تجب الإعادة عليهم في الوقت وغيره وقد روي عن مالك في هذه أنهم يعيدون في الوقت خاصة وذلك عندي والله أعلم لما ذكره في موطئه عن هشام بن عروة عن أبيه أن أبا بكر كان يصلي بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم (وهو جالس وأبو بكر إلى جنبه قائم والناس قيام خلف أبي بكر (2) ولما رواه في غير الموطإ عن ربيعة أن أبا بكر كان المقدم وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي)

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of a sitting imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1928

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Sitting Imam

قال أبو عمر قد احتج محمد بن الحسن لقوله ومذهبه في هذا الباب بالحديث الذي (ذكره) أبو المصعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن أحد

Mas'alah: What is the ruling on a sick person leading prayer while gesturing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1929

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Sick Imam Leading Prayer

وهو يومىء بقوم يركعون ويسجدون لم يجزهم في قولهم جميعا وأجزأت الامام صلاته وكان نفر يقول تجزيهم صلاتهم ل

Mas'alah: Is it valid to lead prayer without intending imamate at the start?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4242

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Validity of Intention for Imamate

وفيه رد على من لم يجز للمصلي أن يؤم أحدا إلا أن ينوي الإمامة مع الإحرام لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينو إمامة ابن عباس وقد قام إلى جنبه فأتم به وسلك رسول الله صلى الله عليه وسلم (فيه) سنة الإمامة إذ نقله عن شماله إلى يمينه

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer when leading others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6255

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Imam Shortening or Lightening Prayer

حديث ثان وأربعون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف فإن فيهم

الضعيف والسقيم والكبير وإذا صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء أكثر الرواة عن مالك في الموطأ لا يقولون في هذا الحديث والكبير وقاله جماعة منهم يحيى وقتيبة وهكذا رواية أبي الزناد من حديث مالك وغيره لم يذكر في حديثه هذا وذا الحاجة وهو محفوظ من حديث أبي هريرة أيضا وأبي مسعود وعثمان بن أبي العاص حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا كان أحدكم إماما فليخفف فإن وراءه الكبير والضعيف وذا الحاجة فإذا صلى أحدكم لنفسه فيطول ما شاء وأكثر ما في هذا الحديث أمر الأئمة بالتخفيف وترك التطويل لعلل قد بانت في قوله فإن فيهم الكبير والسقيم والضعيف وذا الحاجة والتخفيف لكل إمام أمر مجتمع عليه مندوب عند العلماء إليه إلا أن ذلك إنما هو أقل

Mas'alah: What is the ruling on the imam leading with light prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6259

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Imam Shortening or Lightening Prayer

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد وهو ابن الحرث عن ابن أبي ذئب قال أخبرنا الحرث بن عبد الرحمان عن سالم ابن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالتخفيف ويؤمنا بالصافات قال أبو عمر زاد بعضهم في هذا الحديث في الصبح وقد قيل في المغرب ولا حد في إكمال الصلاة

وتخفيفها أكثر من الاعتدال في الركوع

Mas'alah: What is the ruling on lightening prayer for the imam in congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6260

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Imam Shortening or Lightening Prayer

قال أبو عمر لا أعلم بين أهل العلم خلافا في استحباب التخفيف لكل من أم قوما على ما شرطنا من الإتيان بأقل ما يجزئ والفريضة والنافلة عند جميعهم سواء في استحباب التخفيف فيما إذا صليت جماعة بإمام إلا ما جاء في صلاة الكسوف على سنتها على ما قد بينا من مذاهب العلماء في ذلك في باب زيد ابن أسلم والحمد لله

Mas'alah: What did Umar say about the imam prolonging prayer and making people hate worship?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6263

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Imam Shortening or Lightening Prayer

حجاج عن ابن جريج قال أخبرني زايد عن ابن عجلان قال حدثين بكير بن عبد الله بن الأشج قال حدثني معمر بن أبي حبيبة عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن عمر بن الخطاب أنه قال أيها الناس لا تبغضوا الله إلى عباده فقال قائل منهم وكيف ذلك قال يكون الرجل إماما للناس يصلي بهم فلا يزال يطول عليهم حتى يبغض إليهم ما هم فيه أو يجلس قاصا فلا يزال يطول عليهم حتى يبغض إليهم ما هم فيه

Mas'alah: What is the correct narration about Abu Bakr leading the prayer during the Prophet's illness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7445

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Sitting Imam

فإن قيل له إنه قد اختلف عن عائشة في صلاته تلك فروي عنها أن أبا بكر كان المقدم قيل له ليس هذا باختلاف لأنه قد يجوز أن يكون أبو بكر هو المقدم في وقت ورسول الله صلى الله عليه وسلم المقدم في وقت آخر وقد روى الثقات الحفاظ أن أبا بكر كان خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بصلاته والناس قيام يصلون بصلاة أبي بكر فهذه زيادة حافظ وصف الحال وأتى بالحديث على وجهه

Mas'alah: What is Malik's view on a sick imam leading prayer while sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7448

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Sick Imam Leading Prayer

وروى الوليد بن مسلم عن مالك أنه أجاز للإمام المريض أن يصلي بالناس جالسا وهم قيام قال وأحب إلي أن يكون إلى جنبه من يعلم بصلاته ونحو هذا مذهب الشافعي 496)

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a sick imam leading prayer while sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7448

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer >

Ruling on the Sick Imam Leading Prayer

ك فصلاته فاسدة وعليهم الإعادة منهم من قال في الوقت ومنهم من قال أبدا وبعضهم قال لا يعيد الإمام المريض وبعضهم قال يعيد كما ذكرنا كل ذلك قاله أصحاب مالك وقد ذكرنا الحجة لمالك ومن قال بقوله في هذه المسألة مستوعبة في باب ابن شهاب عن أنس من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on a sick imam leading prayer while sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7448

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Sick Imam Leading Prayer

وقال أبو حنيفة وأكثر أصحابه في مريض صلى قاعدا يركع ويسجد فائتم به قوم فصلوا خلفه قياما قال يجزيه ويجزيهم قالوا وإن كان الإمام يومئ إيماء أو كان (497) مضطجعا والقوم يصلون خلفه قياما لم يجزهم ويجزيه هو

Mas'alah: What is the ruling of Abd al-Malik and Mutarrif on a sitting imam leading standing followers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7449

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Sitting Imam

وقال عبد الملك بن عبد العزيز ومطرف يعيدون أبدا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Abu Bakr leading prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7449

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Sitting Imam

وقد حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا أبو داود قال حدثنا شعبة عن سليمان الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت من الناس من يقول كان أبو بكر المقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصف ومنهم من يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم المقدم بين يدي أبي بكر

Mas'alah: How is the hadith of Aisha about Abu Bakr leading prayer reconciled?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7450

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Sitting Imam

قال أبو عمر فأكثر أحوال حديث عائشة هذا عند المخالف أن يجعل متعارضا فلا يوجب حكما وإذا كان ذلك كذلك كانت رواية ابن عباس تقضي على ذلك فكيف ورواية من روى أن أبا بكر كان يصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يصلون بصلاة أبي بكر فيها بيان وزيادة يجب قبولها وهي مفسرة ورواية من روى أن أبا بكر كان المقدم مجملة محتملة للتأويل لأنه جائز أن تكون صلاة أخرى ولو صح أنها كانت صلاة واحدة كان في رواية من روى عن عائشة وغيرها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان المقدم زيادة بيان لأنه قد أثبت ما قال غيره من تقدم أبي

بكر وزاد تأخره وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن روى أن أبا بكر كان المقدم لم يحفظ قصة تأخره وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقدير ذلك أن تكون جماعتهم رأوا أبا بكر في حال دخوله في الصلاة فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتهى إلى الصف الأول والصفوف كثيرة علم من قرب تغير حال أبي بكر وانتقال الإمامة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعلم ذلك من بعد فلهذا قلنا إن من نقل انتقال الإمامة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم علم ما خفي على من قال إن الإمام كان أبا بكر وقد يحتمل وجها آخر وذلك أن يكون أراد القائل أن أبا بكر كان الإمام يعني كان إماما في أول الصلاة وزاد القائل بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان إماما يعني أنه كان إماما في آخر تلك الصلاة هذا لو صح أنها كانت صلاة واحدة ولو جاز أن يكون رواية عائشة متعارضة لكانت رواية ابن عباس التي لم يختلف فيها قاضية في هذا الباب على حديث عائشة المختلف فيه وذلك أن ابن عباس قال أن أبا بكر كان يصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقتدي به والناس يصلون بصلاة أبي بكر كما قال هشام بن عروة عن أبيه في حديث عائشة فبان برواية ابن عباس أن الصحيح في حديث عائشة الوجه الموافق لقوله وبالله التوفيق لأنه يعضده ويشهد له

Mas'alah: What is the weakness of the hadith of Rabi'a about the imam leading prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7451

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Sitting Imam

وأما حديث ربيعة بن أبي عبد الرحمان فمنقطع لا حجة فيه وقد تكلمنا على معناه في

تقديم أبي بكر وقول ربيعة فيه ما مات نبي حتى يؤمه رجل من أمته فليس فيه ما يدل على أن أبا بكر المقدم لأنه قد صلى صلى الله عليه وسلم خلف عبد الرحمان بن عوف في السفر وقول ربيعة لا يتصل ولا يحتج به أحد له أدنى فهم بالحديث اليوم وكذلك ليس في قول من قال لعله نسخ لأنه لم يفعله أبو بكر ولا من بعده ما يشتغل به

Mas'alah: What is the hadith about Abu Bakr leading prayer during the Prophet's final illness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7451

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Sitting Imam

أخرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال حدثنا عبد الله بن رجاء قال أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أرقم بن شرحبيل قال سافرت مع ابن عباس من المدينة إلى الشام فسألته أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصى فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما مرض مرضه الذي مات فيه فذكر حديثا طويلا وفيه قال ليصل للناس أبو بكر فتقدم أبو بكر فصلى بالناس ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة فخرج يهادي بين رجلين فلما أحس به الناس سبحوا فذهب أبو بكر يتأخر فأشار إليه بيده مكانك فاستفتح رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث انتهى أبو بكر من القراءة وأبو بكر قائم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فائتم أبو بكر برسول الله صلى الله عليه وسلم وائتم الناس بأبي بكر فهذا حديث صحيح عن ابن عباس يعضد ما رواه عروة وغيره عن عائشة ولو انفرد لكان فيه كفاية وغنى

عن غيره والحمد لله وأرقم بن شرحبيل (هذا) هو أخو هذيل بن شرحبيل وأخو عمرو بن شرحبيل أبي ميسرة ثقة جليل ذكر العقيلي عن محمد بن إسماعيل الصائغ عن

BAB 3

باب شروط الإمامة ومن يؤم الناس

The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is Malik's ruling on a sick imam leading prayer while sitting?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1927]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of the Sick and Sitting Imam

وهذه الرواية غريبة عن مالك ومذهبه عند أصحابه على خلاف ذلك ذكر أبو المصعب عن مالك في مختصره قال لا يؤم الناس أحد قاعدا فإن أمهم قاعدا فسدت صلاته وصلاتهم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن أحد بعدي قاعدا قال فإن كان الإمام عليلا تمت صلاة الإمام وفسدت صلاة من خلفه قال ومن صلى قاعدا من غير علة أعاد الصلاة

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's ruling on a sick imam leading prayer while sitting?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1928]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of the Sick and Sitting Imam

وأما قول محمد بن الحسن في هذا الباب فإنه قال إذا صلى الرجل لمرض به قاعدا يركع ويسجد ولا يطيق إلا ذلك بقوم قيام يركعون ويسجدون فإن صلاته جائزة وصلاة من خلفه ممن لا يستطيع القيام حكمه كحكمه جائزة أيضا وصلاة من صلى خلفه ممن حكمه القيام باطلة

Mas'alah: What is the ruling on a sick person leading prayer according to Abu Hanifah and Abu Yusuf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1928

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of the Sick and Sitting Imam

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف صلاته وصلاتهم جائزة وقالوا لو صلى

Mas'alah: What is the ruling on a standing person following a sitting imam in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1929

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of the Sick and Sitting Imam

أنهم صلوا على فرضهم وصلى إمامهم على فرضه وأما ابن قاسم فإنه قال لا يأتم القائم بالجالس في فريضة ولا نافلة ولا بأس أن يأتم الجالس بالقائم قال ولا ينبغي أن يؤم أحد في نافلة ولا في فريضة قاعدا قال وان عرض الإمام ما يمنعه من القيام استخلف

Mas'alah: What is the ruling on a sick person leading other sick people in prayer while sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1929

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of the Sick and Sitting Imam

واختلف أصحاب مالك في إمامة المريض بالمرضى جلوسا فأجازها بعضهم وكرهها أكثرهم

Mas'alah: What is the ruling on a blind person leading prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2011

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Conditions of the Imam's Physical and Mental Capacity

مالك عن ابن شهاب عن محمود ابن الربيع أن عتبان بن مالك كان يؤم قومه وهو أعمى وأنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله إنها تكون الظلمة والسيل والمطر وأنا رجل ضرير البصر

Mas'alah: What are the rulings on leading prayer by a blind person and praying outside the mosque due to an excuse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2012

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of the Sick and Sitting Imam

وفي هذا الحديث من الفقه أن إمامة الأعمى جائزة وفيه أنه كان يجمع في مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان ذلك لعذر ومن هذا الباب قوله ألا صلوا في الرحال والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on praying behind sinful rulers and Khawarij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3531

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of Sinners and Disbelievers

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال حدثنا العباس بن عبد العظيم أنه سأل أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل عن الصلاة خلف الخوارج والفساق من الأمراء والسلاطين فقال أما الجمعة فينبغي

Mas'alah: What is the ruling on praying behind a usurper or rebel imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3532

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of the Appointed and the Rebel Imam

قال أبو عمر قد ذكرنا أن حديث أبي عبيد مولى ابن أزهر أصل في هذه المسألة وإن كان ذلك في صلاة العيد والأصل في ذلك أيضا ما فعله المسلمون يوم مؤتة لما قتل الأمراء وأجمعوا على خالد بن الوليد فأمروه وأيضا فإن المتغلب

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about praying behind a Kharijite imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3533

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of Sinners and Disbelievers

وذكر أبو بكر الأثرم قال سألت أبا عبد الله ما تقول في الخوارج إذا قدموا رجلا لا يقول بقولهم يصلي بالناس الجمعة قال صل خلفه

Mas'alah: What is the ruling on praying behind an imam appointed by rebels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3533

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of the Appointed and the Rebel Imam

فذكرت له قول من يقول إذا كان الذي قدمه لا تحل الصلاة خلفه فسدت الصلاة خلف هذا المقدم وإن لم يقل بقولهم فقال أما أنا فلست أقول بهذا

Mas'alah: What did Uthman say about praying behind an imam of fitna?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3534

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of Sinners and Disbelievers

وروى ابن المبارك عن الأوزاعي عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمان بن عوف بن عبيد الله بن عدي بن الخيار أنه دخل على عثمان فقال إنه يصلي بالناس إمام فتنة وأنا أتحرج من الصلاة معه فقال إن الصلاة أحسن ما صنع الناس فإذا أحسنوا فأحسن معهم وإذا ساءوا فاجتنب إساءتهم

Mas'alah: What are the rulings on choosing an imam without the ruler's permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3674

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of the Appointed and the Rebel Imam

وفيه أن تحري المسلمين بأن يقدموا إماما بغير إذن الوالي ومنها أن يأتم الإمام والوالي من كان برجل من رعيته ومنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى مع عبد الرحمان بن عوف ركعة وجلس معه في الأولى ثم قام فقضى وفيه فضل عبد الرحمان بن عوف إذ قدمه جماعة الصحابة في ذلك الموضع لصلاتهم بدلا من نبيهم صلى الله عليه وسلم وفيه صلاة الفاضل خلف المفضول وفيه حمد من بدر إلى أداء فرضه وشكره على ذلك وتحسين فعله

Mas'alah: What is the ruling on praying behind someone who holds a different opinion on wiping over leather socks?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3679]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of Those with Different Legal Opinions

وذكر الأثرم قال سمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل يقول فيمن تأول إنه لا بأس أن يصلى خلفه إذا كان لتأويله وجه في السنة وقال أبو عبد الله أرأيت لو أن رجلا لم ير المسح على الخفين فقد كان مالك لا يرى المسح على الخفين في الحضر لا ينبغي أن يصلى خلفه قال بلى ثم قال لو أنك لم تر أن تمسح وصلى بك رجل يرى المسح ألم تكن تصلي خلفه ثم قال لو أن رجلا لم ير الوضوء من الدم الخارج من الجسد ثم صلى ألم تصل خلفه ثم قال نحن نرى الوضوء من الدم أفلا نصلي خلف سعيد بن المسيب ومالك ممن سهل الوضوء من الدم قال بلى نصلي ثم قال قد روي عن أبي هريرة أنه لا يمسح وعن ابن عباس وعائشة وأبي أيوب

Mas'alah: What is the ruling on praying behind someone who rejects wiping over leather socks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3680

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of Those with Different Legal Opinions

قيل لأبي عبد الله فإن قال رجل أنا أذهب إلى حديث أبي أيوب حبب إلي الغسل قال نحن لا نذهب إلى قول أبي أيوب ولكن لو ذهب إليه ذاهب صلينا خلفه قال إلا أن يترك رجل المسح من أهل البدع من الرافضة الذين لا يمسحون وما أشبهه فهذا لا نصلي خلفه

Mas'alah: Is it permissible for a virtuous person to pray behind a less virtuous imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3699

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Rulings on Following a Less Virtuous Imam

وفيه أن الرجل العالم الخير الفاضل جائز له أن يأتم في صلاته بمن هو دونه وأن إمامة المفضول جائزة بحضرة الفاضل إذا كان المفضول أهلا لذلك ولا أعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى خلف أحد من أمته إلا خلف عبد الرحمن بن عوف واختلف في صلاته خلف أبي بكر أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا أحمد بن جعفر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثنا أبي قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا أيوب عن محمد عن عمرو بن وهب الثقفي قال كنا مع المغيرة بن شعبة فسئل هل أم رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد من هذه الأمة غير أبي بكر فقال نعم كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فلما كان من السحر ضرب

عنق راحلتي فظننت أن له حاجة فعدلت معه فانطلقنا حتى إذا برزنا عن الناس فنزل عن راحلته ثم انطلق فتغيب عني حتى ما أراه فمكث طويلا ثم جاء فقال حاجتك يا مغيرة قلت ما لي حاجة فقال هل معك ماء فقلت نعم فقمت إلى قربة أو سطحية معلقة في آخر الرحل فأتيت بماء فصببت عليه فغسل يديه فأحسن غسلهما قال وأشك أقال أدلكهما بتراب أم لا ثم غسل وجهه ثم ذهب يحسر عن يديه وعليه جبة

Mas'alah: What is the ruling on a less virtuous person leading prayer in the presence of a more virtuous one?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6235]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Rulings on Following a Less Virtuous Imam

وفيه أيضا إجازة إمامة المفضول بحضرة الفاضل

Mas'alah: What is the hadith about the imam considering the weakest among the congregation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6260]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Priority and Entitlement to Lead Prayer

روى مطرف بن الشخير عن عثمان بن أبي العاصي قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أؤم الناس وأن أقدرهم بأضعفهم فإن فيهم الكبير والسقيم

والضعيف وذا الحاجة ذكره الشافعي عن ابن عيينة عن محمد بن إسحاق عن سعيد بن أبي هند عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عثمان بن أبي العاصي

Mas'alah: What is the ruling on praying behind an imam hired for Ramadan in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6956

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Rulings on Following a Less Virtuous Imam

واختلف الفقهاء أيضا في حكم المصلي بأجرة فروى أشهب عن مالك أنه سئل عن الصلاة خلف من استؤجر في رمضان يقوم بالناس فقال أرجو أن لا يكون به بأس أن كان به بأس فعليه وروى عنه ابن القاسم أنه كرهه وهو أشد كراهية له في الفريضة وقال الشافعي وأصحابه وأبو ثور لا بأس بذلك ولا بأس بالصلاة خلفه

Mas'alah: Who is most entitled to lead the prayer, the most knowledgeable or the best reciter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7253

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Priority and Entitlement to Lead Prayer

في هذا الحديث من الفقه أن القوم إذا أجمعوا للصلاة فأحقهم وأولاهم بالإمامة فيها أفقههم لأن أبا بكر قدمه رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة بجماعة أصحابه ومعلوم أنهم كان فيهم من هو أقرأ منه ولا سيما أبي بن كعب وهذه مسألة اختلف فيها السلف فقال مالك يؤم القوم أعلمهم إذا كانت حاله حسنة وللسن حق قيل له

فأكثرهم قرآنا قال لا قد يقرأ من لا يكون فيه خير وقال الثوري يؤمهم أقرأهم فإن كانوا سواء فأعلمهم بالسنة فإن استووا فأسنهم قال الأوزاعي يؤمهم أفقههم في دين الله وقال أبو حنيفة يؤمهم أقرأهم لكتاب الله وأعلمهم للسنة فإن استووا في القراءة والعلم بالسنة فأكبرهم سنا فإن استووا في القراءة والفقه والسن فأورعهم قال محمد بن الحسن وغيره إنما قيل في الحديث أقرؤهم لأنهم أسلموا رجالا فتفقهوا فيما علموا من الكتاب والسنة أما اليوم فيتعلمون القرآن وهم صبيان لا فقه لهم وقال الليث يؤمهم أفضلهم وخيرهم ثم أقرؤهم ثم أسنهم إذا استووا وقال الشافعي يؤمهم أقرؤهم وأفقههم فإن لم يجتمع ذلك قدم أفقههم إذا كان يقرأ ما يكتفي به في صلاته وإن قدم أقرؤهم وعلم ما يلزمه في الصلاة فحسن وقال الأثرم قلت لأحمد بن حنبل رجلان أحدهما أفضل من صاحبه والآخر قرأ منه فقال حديث أبي مسعود يؤم القوم أقرأهم قال ألا ترى أن سالما مولى أبي حذيفة كان مع خيار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم عمر وأبو سلمة بن عبد الأسد وكان يؤمهم لأنه جمع القرآن وحديث عمرو بن سلمة أفهم للقرآن فقلت له حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا أبا بكر فليصل بالناس أليس هو خلاف حديث أبي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم يؤم القوم أقرؤهم فقال إنما قوله لأبي بكر يصلي بالناس إنما أراد الخلافة وكان لأبي بكر فضل بين على غيره وإنما الأمر في الإمامة إلى القراءة وأما قصة أبي بكر فإنما أراد به الخلافة

Mas'alah: What is the well-known Maliki view on a sick imam leading prayer while sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7448

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of the Sick and Sitting Imam

وروى جماعة أصحاب مالك عن مالك وهو المشهور من مذهبه أن ليس لأحد أن يؤم جالسا وهو مريض بقوم أصحاء ومن فعل ذل

Mas'alah: What is Malik's ruling on a sitting imam leading standing followers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7449

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of the Sick and Sitting Imam

وذكر ابن خواز بنداد عن مالك قال لا يؤم قاعد قياما فإن فعلوا أعادوا في الوقت

Mas'alah: What is the ruling on a healthy standing person following a sick sitting imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7449

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of the Sick and Sitting Imam

واتفق الشافعي وأبو حنيفة وأبو يوسف (498) وزفر والأوزاعي وأبو ثور على جواز اقتداء القائم الصحيح بالقاعد المريض

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on a sitting imam leading prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7449

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of the Sick and Sitting Imam

واحتج محمد بن الحسن لمذهبه في هذا الباب بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن أحد بعدي جالسا وهذا حديث مرسل ضعيف لا يرى أحد من أهل العلم كتابه ولا روايته وهو حديث انفرد به جابر الجعفي فرواه عن الشعبي عن النبي عليه السلام وجابر قد تكلم فيه ابن عيينة ومراسل الشعبي ليست عندهم بشيء

Mas'alah: What is the response to the hadith of Aisha about Abu Bakr leading prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7449

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of the Sick and Sitting Imam

فإن قيل قد روى شعبة عن موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله عن عائشة أن أبا بكر صلى بالناس ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه فالجواب في ذلك كالجواب في حديث شعبة عن الأعمش وقد مضى في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on praying an obligatory prayer behind a supererogatory imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8265

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Rulings on the Imam's Intention and Congregation's Consent

وقال الشافعي والأوزاعي وداود والطبري وهو المشهور عن أحمد ابن حنبل بجواز أن يقتدي في الفريضة بالمتنفل ويصلي الظهرخلف من يصلي العصر فإن كل مصل يصلي لنفسه ومن حجتهم أن قالوا إنما أمرنا أن نأتم به فيما ظهر من أفعاله أما النية

فمغيبة عنا وما غاب عنا فإنا لم نكلفه

BAB 4

باب موقف الإمام والمأموم والصفوف

The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the position of a single follower standing to the right of the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4244

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Position of the Follower Relative to the Imam

وأما قوله في هذا الحديث أعني قول ابن عباس ثم قمت إلى جنبه يعني رسول الله فوضع يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني اليمنى يفتلها فمعناه أنه قام عن يساره فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعله عن يمينه وهذا المعنى لم يقمه مالك في حديثه هذا وقد ذكره أكثر الرواة لهذا الحديث عن كريب من حديث مخرمة وغيره وذكره جماعة عن ابن عباس أيضا في هذا الحديث وهي سنة مسنونة مجتمع عليها لأن الإمام إذا قام معه واحد لم يقم إلا عن يمينه

Mas'alah: What is the ruling on passing through rows to reach the front row?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6944

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Crawling or Moving to Fill Gaps in Rows

وفيه أنه لا بأس بتخلل الصفوف ودفع الناس والتخلص بينهم للرجل الذي تليق به الصلاة في الصف الأول حتى يصل إليه

Mas'alah: Who should be in the first row of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6944

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Virtue and Preference of the First Row

ومن شأن الصف الأول أن يكون فيه أهل الفضل والعلم بحدود الصلاة لقوله صلى الله عليه وسلم ليلني منكم أهل

BAB 5

باب الاقتداء بالإمام

The Chapter on Following the Imam

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer with the imam as supererogatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1351

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Follower's Intention

ويشهد لما ذكرناه ما رواه ابن أبي ذئب عن عثمان بن عبد الله أن الأولى صلاته ومما يصحح هذا المذهب أيضا ما رواه أبو ذر وأبو هريرة وجماعة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سيكون عليكم بعدي أمراء يؤخرون الصلاة عن مواقيتها فصلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم سبحة أي نافلة وحديث يزيد بن الأسود الخزاعي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما الناس وهم يصلون فصليا معهم فإنها لكما نافلة وهذه الأحاديث تدل على أن الأولى فرضه والثانية تطوع (له) وتدل أيضا (على) إعادةالصلاة مع الإمام أنه أمر عام من غير تخصيص ولا تعيين وذكر أبو بكر الأثرم قال حدثنا عفان قال حدثنا جرير ابن حازم قال سمعت حمادا قال كان إبراهيم يقول إذا نوى الرجل صلاة كتبتها الملائكة فمن يستطيع أن يحولها فما صلى بعدها فهو تطوع

Mas'alah: What is the ruling on following the imam in prayer when he prays sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1914

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

حديث ثان للزهري عن أنس (مالك عن ابن شهاب) عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فصرع فجحش شقه الأيمن فصلى صلاة من

الصلوات وهو قاعد فصلينا وراءه قعودا فلما انصرف قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون

Mas'alah: What is the ruling on following the imam when the follower's intention differs from the imam's?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1921

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Follower's Intention

وأما قوله إنما جعل الإمام ليؤتم به فقد أجمع العلماء على أن الائتمام واجب على كل مأموم بإمامه في ظاهر أفعاله وأنه لا يجوز له خلافه لغير عذر (وفيه حجة لمالك وأبي حنيفة وأصحابهما في إبطال صلاة من خالفت نيته نية إمامه فصلى ظهرا خلف إمام يصلي عصرا أو صلى فريضة خلف

إمام يصلي نافلة لأنه لم يأتم به في صلاته فوجب أن لا يجزيه)

Mas'alah: What is the ruling on differing intentions between the imam and the follower in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1922

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Follower's Intention

وأما اختلاف نية الإمام والمأموم فقد أرجأنا القول في هذه المسألة إلى بلاغات مالك ومرسلاته عن نفسه حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه (فهناك أولى المواضع به) وقد ذكرنا (هذه اللفظة مسندة من غير حديث مالك في هذا الباب بإسناد صحيح وذكرنا) هنالك ما للعلماء في جواز اختلاف نية المأموم والإمام من المذاهب والأقوال والتنازع والاعتدال إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a healthy follower praying sitting behind a sick imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1923

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

واختلفوا في المأموم الصحيح يصلي قاعدا خلف (إمام) مريض لا يستطيع القيام فأجازت (ذلك) طائفة من أهل العلم اتباعا لهذا الحديث وما كان مثله من قوله صلى الله عليه وسلم في الإمام (وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون (3)) روي هذا (الحديث) عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق (كثيرة) متواترة من حديث أنس وحديث أبي هريرة وحديث عائشة وحديث ابن عمر وحديث جابر كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم بأسانيد صحاح وممن ذهب إلى هذا حماد بن زيد وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه (وإليه ذهب داود في رواية عنه) قال أحمد بن حنبل

Mas'alah: Which companions prayed sitting behind a sick imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1924

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam

> Rulings on the Sick Imam and Follower

وفعله أربعة من الصحابة بعده أسيد بن حضير وقيس بن قهد وجابر وأبو هريرة

Mas'alah: What is the ruling on the imam leading prayer while sitting due to illness and the congregation following him sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1924

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو الطاهر قال حدثنا أنس بن عياض قال حدثني يحيى بن سعيد الأنصاري عن بشير بن يسار أن أسيد بن حضير كان يؤم قومه بني عبد الأشهل فاشتكى فخرج عليهم بعد شكواه فأمروه أن يتقدم لهم فقال لا أستطيع فقالوا لا يصلي بنا ما كنت فينا غيرك فقال إني لا أستطيع أن أصلي قائما فاقعدوا فصلى قاعدا وصلوا قعودا

Mas'alah: What did the Prophet say about following the imam in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1925

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Conditions for Valid Following of the Imam

وروى أبو معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي هريرة قال إنما الإمام أمير فإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا

Mas'alah: What is the ruling on a healthy person praying sitting behind a sick imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1925

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

وقال جمهور أهل العلم لا يجوز لأحد أن يصلي في شيء من الصلوات المكتوبات جالسا وهو صحيح قادر على القيام لا إماما ولا منفردا ولا خلف امال ثم اختلفوا فمنهم من أجاز صلاة القائم خلف القاعد المريض لأن كلا يؤدي فرضه على قدر طاقته اقتداء وتأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم إذ صلى في مرضه الذي توفي فيه قاعدا وأبو بكر إلى جنبه قائما يصلي بصلاته والناس قيام خلفه يصلون بصلاته فلم يشر إلى أبي بكر ولا إليهم بالجلوس وأكمل صلاته بهم جالسا وهم خلفه قيام ومعلوم أن ذلك كان منه بعد سقوطه عن فرسه وصلاته حينئذ قاعدا وقوله فإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا فعلم أن الآخر من فعله ناسخ للأول

)

Mas'alah: Was the ruling on following a sitting imam abrogated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1926

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

فإنهم ما قاموا خلفه وهو جالس إلا لعلمهم بأنه قد نسخ ذلك بفعله صلى الله عليه وسلم) والدليل على أن حديث هذا الباب منسوخ بما كان منه في مرضه صلى الله

عليه وسلم إجماع العلماء على أن حكم القيام في الصلاة على الإيجاب لا على التخيير ولما أجمعوا على أن القيام في الصلاة لم يكن فرضه قط على التخيير وجب طلب الدليل على النسخ في ذلك وقد صح أن صلاة أبي بكر والناس (خلفه) قياما وهو قاعد في مرضه الذي توفي فيه متأخر عن صلاته في حين سقوطه عن فرسه فبان بذلك أنه ناسخ لذلك وممن ذهب هذا المذهب واحتج بنحو هذه الحجة الشافعي وداود بن علي وأصحابهما وقد أوضحنا معاني الآثار في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه وأتينا على حكاية قول من قال كان أبو بكر المقدم في تلك الصلاة ومن قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها المقدم في باب هشام بن عروة بما يغني عن ذكره هاهنا (وقد) روى الوليد بن مسلم عن مالك أنه أجاز للإمام المريض أن يصلي بالناس جالسا وهم قيام قال وأحب إلي أن يقوم إلى جنبه من يعلم الناس بصلاته

Mas'alah: What does the phrase 'when he bows, bow' indicate about the follower's actions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1930

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

وأما قوله في الحديث وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا فإنه يدل على أن عمل المأموم يكون بعقب عمل الإمام وبعده بلا فصل لأن الفاء توجب التعقيب والاستعجال وليست مثل ثم التي توجب التعقيب والتراخي

Mas'alah: What is Malik's view on the timing of the follower's actions relative to the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1930

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

واختلف قول مالك في ذلك فروي عنه أن عمل المأموم كله مع

عمل الإمام ركوعه وسجوده وخفضه ورفعه ما خلا الإحرام والتسليم فإنه لا يكون إلا بعد عمل الإمام وبعقبه

Mas'alah: What is another narration from Malik about the follower's actions except for the opening takbir and standing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1931

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

وروي عنه مثل ذلك أيضا ما خلا الإحرام والقيام من اثنتين والسلام وكان شيخنا أبو عمر أحمد بن عبد الملك بن هاشم رحمه الله يذهب إلى الرواية الأولى ورأيته مرارا لا أحصيها كثرة يقوم مع الإمام في حين قيامه من اثنتين ولا يراعي اعتداله ولا تكبيره وكان يقول هي أصح عن مالك

Mas'alah: What is Malik's preferred view on the follower's actions being after the imam's actions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1931

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

وقد روي عن مالك أيضا أن الأحب إليه في هذه المسألة أن يكون عمل المأموم (بعد عمل الإمام) وبعقبه في كل شيء

Mas'alah: What did Abu Musa teach about following the imam in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1932

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Conditions for Valid Following of the Imam

سعيد عن قتادة عن يونس بن جبير عن حطان بن عبد الله الرقاشي قال قال خطبنا أبو موسى فعلمنا صلاتنا وبين لنا سنتنا فقال إذا صليتم فأقيموا صفوفكم وليؤمكم أحدكم فإذا كبر الإمام فكبروا وإذا قال ((غير المغضوب عليهم ولا الضالين)) فقولوا آمين يحيكم الله فإذا كبر وركع فكبروا واركعوا فإن الإمام يركع قبلكم (ويرفع قبلكم) قال نبي صلى الله عليه وسلم فتلك بتلك وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد يسمع الله لكم فإذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا فإن الإمام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم قال نبي الله صلى الله عليه وسلم فتلك بتلك وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What does the hadith indicate about the follower's actions being immediately after the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1932

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

قال أبو عمر ففي هذا الحديث بيان أن عمل المأموم بعقب عمل الإمام دون فصل ولا تراخ وهو الذي يوجبه حكم الفاء في قوله فكبروا واركعوا وقد ثبت من جهة الأثر والنظر

Mas'alah: How should the follower's takbirat al-ihram relate to the imam's?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1933

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Following in the Opening Takbir and Taslim

أن حكم قوله فإذا كبر فكبروا في تكبيرة الإحرام أن يكون فراغ المأموم منها بعد فراغ الإمام منها وابتداؤه بها بعد ابتداء الإمام بها وإن كان ذلك معا فالقياس أن يكون الركوع والسجود وسائر العمل كذلك

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about when to say takbir and bow behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1933

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

قال أبو بكر الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يسأل متى يكبر خلف الإمام ومتى يركع

فذكر الحديث إذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا ثم قال يتبعه في كل شيء يصنعه كلما فعل شيئا فعله بعده

Mas'alah: When should the follower say the opening takbir relative to the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3143

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Following in the Opening Takbir and Taslim

واختلف الفقهاء في حال تكبيرة الإمام والمأموم في الإحرام فذكر ابن خواز بنداد قال قال مالك إذا كبر الإمام كبر المأموم بعده ويكره له أن يكبر في حال تكبيره وإن كبر في حال تكبيره أجزأه وإن كبر قبله لم يجزه قال وقال أبو حنيفة وزفر ومحمد والثوري وعبيد الله بن الحسين يكبر مع تكبير الإمام قال محمد بن الحسن فإن فرغ المأموم من التكبير قبل الإمام لم يجزه وقال الثوري يجزيه وقال أبو يوسف والشافعي في أشهر قوليه لا يكبر المأموم حتى يفرغ الإمام من التكبير وقال أصحاب الشافعي إن كبر قبل الإمام أجزأه وعندهم أنه لو افتتح الصلاة لنفسه ثم أراد أن يدخل في صلاة الإمام كان ذلك له على أحد قولي الشافعي وقالت طائفة من أصحاب داود وغيرهم إن تقدم جزء من تكبير المأموم في الإحرام تكبيرة الإمام لم يجزه وإنما يجزئه أن يكون تكبيره في الإحرام بعد إمامه وإلى هذا ذهب الطحاوي واحتج بأن المأموم إنما أمر أن يدخل في صلاة الإمام بالتكبيرة والإمام إنما يصير داخلا فيها بعد الفراغ من التكبير فكيف يصح دخول المأموم في صلاة لم يدخل فيها إمامه بعد واحتج أيضا لمن

Mas'alah: When should the follower stand for prayer according to Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3145

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Conditions for Valid Following of the Imam

عن أبي عثمان النهدي عن بلال قال قلت يا رسول الله لا تسبقني بآمين أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن أبي عثمان عن بلال أنه قال يا رسول الله لا تسبقني بآمين قالوا وهذا يدل على أنه كان يكبر قبل فراغ من الإقامة

Mas'alah: What is the ruling on reciting behind the imam in loud prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3567

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Following by Sight or Hearing

قال أبو عمر يقولون إن سماع أبي أويس ومالك بن أنس من الزهري كان واحدا بعرض واحد كذلك قال محمد بن يحيى النيسابوري وغيره والله أعلم وفقه هذا الحديث الذي من أجله نقل وجاء الناس به ترك القراءة مع الإمام في كل صلاة يجهر فيها الإمام بالقراءة ففي هذا الحديث دليل واضح على أنه لا يجوز للمأموم فيما جهر فيه إمامه بالقراءة من الصلوات أن يقرأ معه لا بأم القرآن ولا بغيرها لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستثن فيه شيئا من القرآن وهذا موضوع اختلفت فيه الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم واختلف فيه العلماء من الصحابة والتابعين وفقهاء المسلمين على ثلاثة أقوال (نذكرها ونبين وجوهها بعون الله إن شاء الله)

Mas'alah: What are the scholarly opinions on reciting behind the imam in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3568

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Following by Sight or Hearing

فقال منهم قائلون لا يقرأ لا فيما أسر ولا فيما جهر وقال آخرون يقرأ معه فيما أسر فيه ولا يقرأ فيما جهر فيه إلا بأم القرآن خاصة دون غيرها وسنبين أقوالهم واعتلالهم في هذا الباب إن شاء الله ونبين الحجة لكلا الفريقين وعليهم بما يحضرنا ذكره بعون الله وقال آخرون يقرأ مع الإمام فيما أسر فيه ولا يقرأ فيما جهر فيه وهو قول سعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله وسالم بن عبد الله بن عمر وابن شهاب وقتادة قال مالك وأصحابه وعبد الله بن المبارك وأحمد وإسحاق وداود بن علي والطبري إلا أن أحمد بن حنبل قال إن سمع لم يقرأ وإن لم يسمع قرأ ومن أصحاب داود من قال لا يقرأ فيما قرأ إمامه وجهر ومنهم من قال يقرأ وأوجبوا كلهم القراءة فيما إذا أسر الإمام وروي عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وابن مسعود على اختلاف عنهم القراءة في ما أسر الإمام دون ما جهر وعن عثمان بن عفان وأبي بن كعب وعبد الله بن عمر مثل ذلك وهو أحد قولي الشافعي كان يقوله بالعراق وهذا هو القول المختار عندنا وبالله توفيقنا فمن الحجة لمن ذهب هذا المذهب قول الله عز وجل وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون وهذا عند أهل العلم عند سماع القرآن في الصلاة فأوجب تبارك وتعالى الاستماع والإنصات على كل مصل جهر إمامه بالقراءة ليسمع القراءة ومعلوم أن هذا في صلاة الجهر دون صلاة السر لأنه

Mas'alah: What is the evidence for the command to be silent when the imam recites aloud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3572

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Following by Sight or Hearing

والدليل أيضا على خصوص الآية في هذا الموضوع قوله صلى الله عليه وسلم ما لي أنازع القرآن وقوله إذا قرأ الإمام فأنصتوا رواه أبو موسى وأبو هريرة وقوله في حديث ابن مسعود لقوم جهروا بالقراءة وهو يقرأ خلطتم علي القراءة أنصتوا للقراءة وقوله أنصتوا للقراءة دليل على أن ذلك كان في حال الجهر حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي قال حدثنا يونس بن إسحق عن أبي إسحق عن عبد الله قال كنا نقرأ خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم خلطتم علي القراءة وحدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعدي بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أنبأنا الجارود عن معاذ الترمذي قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا زاد الجارود وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد

قال أحمد بن شعيب وأنبأنا أحمد بن عبد الله قال أنبأنا محمد بن سعيد الأنصاري قال حدثنا محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا قال أحمد بن شعيب لا نعلم أحدا تابع ابن عجلان على قوله وإذا قرأ فأنصتوا قال أبو عمر بعضهم يقول أبو خالد الأحمر انفرد بهذا اللفظ في هذا الحديث وبعضهم يقول إن ابن عجلان انفرد به وقد ذكره النسائي من غير حديث أبي خالد الأحمر وحدثنا أحمد بن محمد (قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد) بن جرير قال حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي قال أنبأنا محمد بن سعد الأشهلي قال حدثنا محمد بن جرير وحدثنا أبو كريب قال حدثنا أبو خالد الأحمر جميعا عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا وروى جرير بن عبد الحميد عن سليمان التيمي عن قتادة عن أبي غلاب يونس بن جبير عن حطان الرقاشي عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأ الإمام فأنصتوا

Mas'alah: What is the evidence for the imam's recitation sufficing for the follower?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3587

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Following by Sight or Hearing

اء إمام فإن قراءة الإمام له قراءة واستدلوا على صحة قولهم بأن الجمهور قد أجمعوا على أن الإمام إذا لم يقرأ من خلفه لم تنفعهم قراءتهم فدل على أن قراءة الإمام قراءة لهم

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith 'the imam's recitation is recitation for the follower'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3588

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Following by Sight or Hearing

قال من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة وهذا حديث رواه جابر الجعفي عن أبي الزبير عن جابر عن النبي عليه السلام وجابر الجعفي ضعيف الحديث مذموم المذهب لا يحتج بمثله وقد روى هذا الحديث أبو حنيفة عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد ابن الهادي عن جابر بن عبد الله عن النبي عليه السلام ولم يسنده غير أبي حنيفة وهو سيء الحفظ عند أهل الحديث وقد خالفه الحفاظ فيه سفيان الثوري وشعبة وابن عيينة وجرير فرووه عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد مرسلا وهو الصحيح فيه الإرسال وليس مما يحتج به وقد رواه الليث بن سعد عن أبي يوسف عن أبي حنيفة عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن أبي الوليد عن جابر بن عبد الله فأدخل بين عبد الله بن شداد وبين جابر أبا الوليد هذا وهو مجهول لا يعرف وحديثه هذا لا يصح

Mas'alah: What is the Kufi argument against reciting behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3589

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Following by Sight or Hearing

واحتج أيضا من ذهب مذهب الكوفيين في هذا الباب بما حدثناه أحمد بن فتح بن عبد الله قال حدثنا محمد بن عبد الله بن زكرياء النيسابوري قال حدثنا أحمد بن

عمرو بن عبد الخالق البزار قال حدثنا محمد بن بشار وعمرو بن علي قالا حدثنا أبو أحمد قال حدثنا يونس بن اسحق عن أبيه عن أبي الأحوص عن عبد الله قال كانوا يقرأون خلف النبي صلى الله عليه وسلم فقال خلطتم علي القرآن قال أبو عمر هذا يحتمل أن يكون هذا في صلاة الجهر وهو الظاهر لأنهم لا يخلطون إلا برفع أصواتهم فلا حجة فيه للكوفيين وكذلك من قال إنما نهاهم عما عدا فاتحة الكتاب بعيد قوله وغير ظاهر معناه في هذا الحديث

Mas'alah: What is the Kufi evidence from Ali against reciting behind the imam?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3589]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Following by Sight or Hearing

واحتج أيضا من ذهب مذهب الكوفيين في ترك القراءة خلف الإمام بما رواه وكيع عن علي بن صالح بعن الأصبهاني عن المختار بن عبد الله بن أبي ليلى عن أبيه عن علي قال من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة قال أبو عمر هذا الخبر لو صح كان معناه من قرأ مع الإمام فيما

جهر فيه بالقراءة فقد أخطأ الفطرة لأنه حينئذ خالف الكتاب والسنة فكيف وهو خبر غير صحيح لأن المختار وأباه مجهولان وقد عارض هذا الخبر عن علي ما هو أثبت منه وهو خبر الزهري عن عبد الله بن أبي رافع عن علي وقد ذكرناه في هذا الباب

Mas'alah: What is the evidence from Zayd ibn Thabit against reciting behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3590

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Following by Sight or Hearing

واحتجوا أيضا بما رواه عبد الرزاق وغيره عن داود بن قيس قال أخبرني عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر قال حدثني موسى بن سعيد بن زيد بن ثابت أن زيد بن ثابت قال من قرأ مع الإمام فلا صلاة له وهذا يحتمل أن يكون من قرأ مع الإمام فيما جهر فيه بالقراءة على أنهم قد أجمعوا أنه من قرأ مع الإمام على أي حال كان فلا إعادة عليه فدل ذلك على فساد ظاهر حديث زيد هذا وروى الثوري عن أبي الزيناد عن زيد بن ثابت وابن عمر أنهما كانا لا يقرآن خلف الإمام وهذا حديث منقطع ويحتمل أن يكون أراد فيما جهر فيه دون ما أسر وقد ذكرنا ذلك عن ابن عمر أيضا من أصح الطرق عنه والحمد لله وأما ما روي عن سعد بن أبي وقاص أنه قال وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام في فيه حجر فمنقطع لا يصح ولا نقله ثقة

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on reciting behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3595

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Following by Sight or Hearing

قال أبو عمر للشافعي في القراءة خلف الإمام ثلاثة أقوال أحدها أن يقرأ مع الإمام فيما أسر وفيما جهر والثاني يقرأ معه فيما جهر بأم القرآن فقط ويتبع سكتات الإمام قبل وبعد والثالث لا يقرأ معه فيما جهر ويقرأ معه فيما أسر وذكر ابن خوازمنداد

قولا رابعا مثل قول أبي حنيفة لا يقرأ مع الإمام فيما أسر ولا فيما جهر وهذا القول الرابع عند أصحابه غير مشهور وأصحابه اليوم لا يذكرون في المسئلة إلا قولين أحدهما لا بد للمأموم من قراءة أم القرآن على كل حال فيما أسر وفيما جهر (والثاني يقرأ معه فيما أسر ولا يقرأ معه فيما جهر) وهذا هو القول عندنا وبالله التوفيق)

Mas'alah: Did Salim and al-Qasim pray with the rulers on rainy nights?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3971]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Barriers Between Imam and Follower (e.g., River, Road, Ship)

وقال عبيد الله بن عمر رأيت سالما والقاسم يصليان معهم يعني الأمراء في الليلة المطيرة

Mas'alah: What is the ruling on raising or lowering the head before the imam in prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4091]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

حديث ثان لمحمد بن عمرو مالك عن محمد بن عمرو بن علقمة عن مليح بن عبد الله السعدي عن أبي هريرة أنه قال الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الإمام فإنما ناصيته بيد شيطان (قال أبو عمر) هكذا رواه مالك موقوفا لم يختلف عليه فيه ورواه

الدراوردي عن محمد بن عمرو عن مليح عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام مرفوعا ولا يصح إلا موقوفا بهذا الإسناد والله أعلم (ورواه حفص بن عمر العدني عن مالك عن محمد بن عمرو عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم سواء ولم يتابع عليه عن مالك) وأما حديث محمد بن زياد

Mas'alah: What is the ruling on one who raises his head before the imam in prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4092]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار فحديث صحيح مرفوع رواه شعبة وحماد بن زيد وحماد بن سلمة ويونس بن عبيد عن محمد بن زياد (فالقول فيه كالقول في حديث محمد بن عمرو ولا خلاف في معناهما عند الفقهاء وأما أهل الظاهر فيجب على أصولهم إيجاب الإعادة على من فعل ذلك لأنه فعل ما نهي عنه (وكان عمل عندهم بطالقة النهي سهل) وحجتهم عندي في هذه المسألة قوله صلى الله عليه وسلم (إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا)

Mas'alah: Is it permissible for anyone who starts prayer alone to become an imam for someone who follows him?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4242]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam

> Conditions for Valid Following of the Imam

وقال آخرون جائز لكل من افتتح الصلاة وحده أن يكون إماما لمن ائتم به

Mas'alah: What is the ruling on following the imam and the use of tasbih and clapping in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6942

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Following by Sight or Hearing

حديث رابع لأبي حازم مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم وحانت الصلاة فجاء المؤذن إلى أبي بكر الصديق فقال أتصلي للناس فأقيم قال نعم فصلى أبو بكر فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف فصفق الناس وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته فلما أكثر الناس من التصفيق التفت أبو بكر فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن امكث مكانك فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ثم استأخر حتى استوى في الصف وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ثم انصرف فقال يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك فقال أبو بكر ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لي رأيتكم أكثرتم التصفيق من نابه شيء في صلاته فليسبح فإنه إذا سبح التفت إليه وإنما التصفيح للنساء

Mas'alah: What is the ruling on following the imam when he prays sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7250

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

حديث ثامن لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو شاك فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما فأشار إليهم أن اجلسوا فلما انصرف قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا وقد تقدم القول في معنى هذا الحديث مستوعبا مهذبا في باب ابن شهاب عن أنس من هذا الكتاب وقد روى هشام بن عروة عن أبيه مرسلا في رواية مالك ومسندا في رواية غيره نسخ هذا المعنى في الصلاة جالسا للصحيح خلف الإمام الجالس العليل وسيأتي في بابه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: Does the later action of the Prophet abrogate the earlier command to sit when the imam sits?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7445

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

فإن احتج محتج بأن الآثار متواترة عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال في الإمام إذا صلى جالسا فصلوا جلوسا رواها أنس وعائشة وأبو هريرة وجابر وابن عمر قيل له لسنا ندفع ثبوت تلك الآثار ولكنا نقول إن الآخر من فعله صلى الله عليه وسلم ينسخ

ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet praying behind Abu Bakr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7446

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

فإن قيل إن شعبة روى عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم (صلى) خلف أبي بكر قيل له ليس هذا بخلاف لأنه يمكن أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى خلف أبي بكر في غير تلك الصلاة في مرضه ذلك

Mas'alah: What is the evidence for a healthy person praying sitting behind a sick imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7447

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

لقوله صلى الله عليه وسلم فإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا وممن ذهب إلى هذا أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه قالا جائز أن يصلي الإمام بالناس جالسا من علة ويصلون رواءه قعودا وهم قادرون على القيام واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا قال أحمد بن حنبل وفعله أربعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهم جابر وأبو هريرة وأسيد بن حضير وقيس بن فهد

Mas'alah: What is the argument regarding the hadith of Aisha about following the imam in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7447

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Conditions for Valid Following of the Imam

قال أبو بكر الأثرم قيل لأحمد فمن احتج بحديث عائشة آخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس وأبو بكر قائم يأتم به والناس قائمون يأتمون بأبي بكر فقال قد كان الشافعي يحتج بهذا وليس في هذا حجة لأن أبا بكر ابتدأ الصلاة قائما بقيام

Mas'alah: What is the ruling on a standing person following a sitting imam in obligatory prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7447

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

قال أبو عمر فهذا قول وقال آخرون منهم الشافعي وأبو ثور وأبو حنيفة وأبو يوسف وزفر والأوزاعي جائز أن يقتدي القائم بالقاعد في صلاة الفريضة وغيرها وهو قول داود وقالوا لا يجوز لأحد أن يصلي جالسا وهو قادر على القيام إماما كان أو مأموما

Mas'alah: Is it permissible for an imam with an excuse to pray sitting while the congregation stands?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7447

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Conditions for Valid Following of the Imam

قالوا وجائز أن يصلي الإمام لعلة تمنعه من القيام وهو جالس بقوم قيام لأن كلا يؤدي فرضه على قدر طاقته

Mas'alah: What is the evidence from the practice of Abu Bakr regarding following a sitting imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7448

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

وحجة قائلي هذه المقالة أن أبا بكر كان واقفا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس يقتدي به والناس قيام يصلون بصلاة أبي بكر في صلاة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on a standing person following a sitting imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7448

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

وقال محمد بن الحسن ومالك والحسن بن حي والثوري في قائم اقتدى بجالس أو جماعة صلوا قياما خلف إمام جالس مريض إنه يجزيه ولا يجزيهم

Mas'alah: What is the ruling on a standing person following an imam who gestures due to illness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7449

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

واتفق أبو حنيفة وأبو يوسف (ومحمد أنه لا يقتدي من يركع ويسجد قائما أو قاعدا بالمومئ

Mas'alah: What is Zufar's ruling on following a gesturing imam when the excuse ends during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7449

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

وقال زفر يقتدي به إذا زال العذر في الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on a standing person following a reclining or gesturing imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7449

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد لا يقتدي القائم بالمضطجع ولا يالمومئ

Mas'alah: What is Abu Hanifa and Abu Yusuf's view on following a sitting imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7449

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

قال أبو حنيفة وأبو يوسف وإنما يقتدي بالقاعد

Mas'alah: What is the ruling on following a sitting imam according to Muhammad ibn al-Hasan and Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7449

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

وقال محمد بن الحسن ولا بالقاعد وهو قول مالك في غير رواية الوليد بن مسلم

Mas'alah: What is the ruling on one who raises his head before the imam in bowing or prostration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8262

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

038 038038 - قال ملك السنة في الذي يرفع رأسه قبل الإمام في ركوع أو سجود أن يخر راكعا أو ساجدا ولا يقف ينتظر الإمام وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وقال أبو هريرة الذي يرفع

رأسه ويحفضه قبل الإمام إنما ناصيته بيد شيطان

Mas'alah: What is the consensus on the severity of raising the head before the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8262

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

أما قوله السنة فإنه أمر لا أعلم فيه خلافا وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم التغليظ فيمن رفع رأسه قبل الإمام

Mas'alah: What hadith warns against raising the head before the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8262

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

روى شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام راكعا أو ساجدا أن يحول الله رأسه رأس حمار أو صورته صورة حمار

Mas'alah: Is repeating the prayer required for raising the head before the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8262

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

وهذا وعيد وتهديد وليس فيه أمر بإعادة فهو فعل مكروه لمن فعله ولا شيء عليه إذا أكمل ركوعه وسجوده

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the dislike of raising the head before the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8262

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

وقد أساء وخالف سنة المأموم وعلى كراهية هذا الفعل للمأموم جماعة العلماء من غير

أن يوجبوا فيه إعادة وكذلك قال أبو هريرة ناصيته بيد شيطان ولم يأمر فيه بإعادة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on raising the head before the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8263

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

وذكر مالك عن محمد بن عمرو بن علقمة عن مليح بن عبد الله السعدي عن أبي هريرة قال الذي يرفع رأسه ويخفض قبل الإمام فإنما ناصيته بيد شيطان

Mas'alah: What is the hadith about the imam being followed and not differing from him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8263

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

وأما قوله وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإن قوله إنما جعل الإمام ليؤتم به يستند من حديث مالك عن ابن شهاب عن أنس وقد مضى ذكره في باب ابن شهاب إلا أنه ليس فيه فلا تختلفوا عليه ويستند قوله فلا تختلفوا عليه من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا كبر فكبروا وإذا رجع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعين رواه معن بن عيسى وحده في الموطأ عن مالك وقد روي من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة

Mas'alah: What is the narration of the hadith about following the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8263

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

ذكر عبد الرزاق حدثنا معمر بن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن

Mas'alah: What are the actions the follower must do when the imam does them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8264

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين

Mas'alah: What is the ruling on a follower praying a different prayer than the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8264

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Follower's Intention

وفي قوله فلا تختلفوا عليه دليل على أنه لا يجوز أن يكون الإمام في صلاة ويكون المأموم في غيرها مثل أن يكون الإمام في ظهر والمأموم في عصر أو يكون الإمام في نافلة والمأموم في فريضة وهذا موضع اختلف الفقهاء فيه فقال مالك وأصحابه لا يجزي أحدا أن يصلي صلاة الفريضة خلف المتنفل ولا يصلي عصرا خلف من صلى ظهرا وهو قول أبي حنيفة وأصحابه والثوري وقول جمهور التابعين بالمدينة والكوفة وحجتهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فمن خالفه في نيته فلم يأتم به وقال فلا تختلفوا عليه ولا اختلاف أشد من اختلاف النيات إذ هي ركن العمل

Mas'alah: What is the evidence for the invalidity of differing intentions between imam and follower?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8264

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Follower's Intention

ومعلوم أن من صلى ظهرا خلف من يصلي عصرا أو صلى فريضة خلف من يصلي نافلة فلم يأتم بإمامه وقد اختلف عليه فبطلت صلاته وصلاة الإمام جائزة لأنه المتبوع لا التابع واحتجوا من قصة معاذ برواية عمرو بن يحيى عن معاذ بن رفاعة الزرقي عن رجل من بني سلمة أنه شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تطويل معاذ بهم فقال له

Mas'alah: What is the ruling on a supererogatory prayer behind someone praying an obligatory prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8265

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Follower's Intention

قالوا وصلاة المتنفل خلف من يصلي الفريضة لا يختلفون في جوازها

Mas'alah: What is the evidence from the hadith about following the imam in apparent actions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8265

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

قالوا وفي هذا الحديث نفسه دليل على صحة ذلك لأنه قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه إذا ركع فاركعوا وإذا سجد فاسجدوا وإذا كبر فكبروا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا فعرفنا أفعاله التي يأتم به فيها وهي الظاهرة إلينا من ركوعه وسجوده وتكبيره وقيامه وقعوده ففي هذه أمرنا أن لا نختلف عليه

Mas'alah: What is the evidence from the hadith of Mu'adh about following an imam in supererogatory prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8265

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Follower's Intention

قالوا والدليل على صحة هذا التأويل حديث جابر في قصة معاذ إذ كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ثم ينصرف فيؤم قومه في تلك الصلاة هي له نافلة ولهم فريضة وهو حديث ثابت صحيح لا يختلف في صحته

قالوا ولا يصح أن يجعل معاذ صلاته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نافلة ويزهد في فضل الفريضة معه صلى الله عليه وسلم ويدلك على ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة وهذا مانع لكل أحد أن تقام صلاة فريضة لم يصلها فيشتغل بنافلة عنها وقد روى ابن جريج عن عمرو بن دينار عن جابر أن معاذا كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء الآخرة ثم ينصرف إلى قومه فيصلي معهم هي له تطوع ولهم فريضة قال ابن جريج وحديث عكرمة عن ابن عباس أن معاذا فذكر مثل حديث جابر سواء ومثل ذلك أيضا حديث أبي بكرة

في صلاة الخوف صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بطائفة ركعتين ثم بطائفة ركعتين وهو مسافر خائف فعلمنا أنه في الثانية متنفل وقد أجمعوا أنه جائز أن يصلي النافلة خلف من يصلي الفريضة إن شاء وفي ذلك دليل على أن النيات لا تراعى في ذلك والله أعلم

BAB 6

باب أحكام المأموم

The Chapter on Rulings for the Follower

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Hudhayfah do when encountering multiple congregational prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1340

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Praying in Front of or Behind the Imam

قال وأخبرنا عثمان بن أبي شيبة وسفيان بن وكيع قالا حدثنا جرير عن ليث عن نعيم بن أبي هند عن ربعي بن خراش عن صلة بن زفر قال انطلقت مع حذيفة في حاجة فأتينا على مسجد وهم يصلون الظهر فصلينا معهم ثم خرجنا فأتينا على مسجد يصلون الظهر فصلينا معهم وذكر مثل ذلك في العصر والمغرب (من إعادتهما في جماعة قال فذهبت أقوم في الثالثة فأجلسني)

Mas'alah: What is the ruling on repeating a prayer in congregation after having already prayed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1341

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Repeating Prayer with Congregation

حدثنا سليمان بن حرب قال صليت ثم أتيت مسجد حماد بن زيد وذلك (في) صلاة العصر وقد علم حماد بن زيد أني أصلي بهم ها هنا فأقيمت الصلاة فقال لي حماد صل قلت قد صليت قال صل فصليت قلت لسليمان من صلى في جماعة أيعيد قال نعم

Mas'alah: What is the ruling if one nullifies ablution during the second rak'ah with the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1344

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Invalidity of the Follower's Prayer Due to the Imam

واختلفت أجوبته وأجوبة أصحابه فيمن أحدث في الثانية مع الإمام أو ذكر بعد فراغه منها أن الأولى على غير وضوء أو أسقط منها سجدة بما لم أر لذكره وجها في هذا الموضع

Mas'alah: What is Abu Thawr's ruling on repeating prayers in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1347

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Repeating Prayer with Congregation

وقال أبو ثور يعيدها كلها إلا الفجر والعصر إلا أن يكون في مسجد فتقام الصلاة فلا يخرج حتى يصليها وحجته النهي عن صلاة النافلة بعد العصر وبعد الصبح

Mas'alah: What is the ruling on praying sitting behind a sick imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1924

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Congregational Prayer for Travelers and Residents

أخبرنا إبراهيم بن شاكر قراءة مني عليه قال حدثنا عبد الله بن عثمان قال حدثنا (سعيد بن عثمان) قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا يعلى بن عبيد قال

حدثنا إسماعيل عن قيس بن أبي حازم عن قيس الأنصاري قال اشتكى إمامنا أياما فكنا نصلي بصلاته جلوسا

Mas'alah: What is the ruling on praying sitting behind a sick imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1925

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Congregational Prayer for Travelers and Residents

وروى الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن أبي الزبير أنهم شيعوا جابر بن عبد الله وهو مريض فصلى بهم قاعدا وصلوا معه قعودا

Mas'alah: What is the ruling on leaving the mosque before the imam says the taslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2339

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Joining and Leaving Congregation

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سعيد بن إبراهيم عن أبي سلمة قال من خرج من بيته قبل أن يسلم الإمام فقد أدرك

Mas'alah: What is the ruling on when the follower should stand for prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3145

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Joining and Leaving Congregation

واختلفوا في حين قيام المأموم إلى الصلاة فكان مالك لا يحد في ذلك حدا وقال لم أسمع فيه بحد وأرى أن ذلك على قدر طاقة الناس لاختلافهم في أحوالهم فمنهم الخفيف والثقيل وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا لم يكن الإمام معهم في المسجد وأنهم لا يقومون حتى يروا الإمام وهو قول الشافعي وداود وحجتهم حديث أبي قتادة الأنصاري عن النبي عليه السلام أنه قال إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني وهو حديث ثابت صحيح رواه يحيى بن كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه عن يحيى جماعة منهم أيوب السختياني والحجاج الصواف ومعمر بن راشد

وشيبان ذكره البخاري عن أبي نعيم عن شيبان ورواه ابن عيينة عن معمر وحدث به مسدد وغيره عن حماد بن زيد عن أيوب والحجاج جميعا عن يحيى بن أبي كثير

Mas'alah: When should the follower stand for congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3146

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Joining and Leaving Congregation

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا كان الإمام معهم في المسجد فإنهم يقومون في الصف إذا قال المؤذن حي على الفلاح وقال الشافعي وأصحابه وداود البدار في القيام إلى

الصلاة أولى في أول أخذ المؤذن في الإقامة لأنه بدار إلى فعل بر وليس في ذلك شيء محدود عندهم وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل سألت أبي عن الإمام أيكبر إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة أو حيث يفرغ من الإقامة فقال حديث أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني وقد روي عن عمر أنه كان يبعث إلى الصفوف فإذا استوت كبر وحديث لا تسبقني بآمين وأرجو أن لا يضيق ذلك إن شاء الله وقال أبو بكر الأثرم قلت لأحمد بن حنبل حديث أبي قتادة عن النبي عليه السلام إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني فقال أنا أذهب إلى حديث أبي هريرة رواه الزهري عن أبي سلمة عن أبي

هريرة خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أقيمت الصفوف فأقبل يمشي حتى أتى مقامه فذكر أنه لم يغتسل ولا أدفع حديث أبي قتادة وقال حديث أبي هريرة إسناده جيد قال أبو عمر قد تقدم حديث أبي هريرة في باب إسماعيل بن أبي حكيم في الجنب يصلي بالقوم وهو ناس كما ذكر محمد الزبيدي ويونس ومعمر والأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وقد ذكرنا الاختلاف فيه عن الزهري في باب إسماعيل بن أبي حكم وذكر الأثرم قال حدثنا الحسن بن عرفة قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر قال رأيت عمر بن عبد العزيز ومحمد بن كعب القرظي وسالم بن عبد الله وأبا قلابة وعراك بن مالك الغفاري ومحمد بن مسلم الزهري وسليمان بن حبيب يقومون إلى الصلاة في أول بدء من الإقامة

Mas'alah: What is the ruling on reciting behind the imam in loud prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3564

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the

Follower > Recitation Behind the Imam

حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيي قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري قال سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب قال سمعت أبا هريرة يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح فلما فرغ من

صلاته قال هل قرأ منكم معي أحد قال رجل نعم أنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم إني أقول ما بالي أنازع القرآن

Mas'alah: What is the ruling on reciting behind the imam in loud prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3565

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد وأحمد بن محمد المروزي ومحمد بن أحمد بن أبي خلف وعبد الله بن محمد الزهري وابن السراج قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري قال سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب قال سمعت أبا هريرة يقول صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة نظن أنها الصبح فذكر مثله سواء إلى قوله ما لي أنازع القرآن قال أبو داود قال مسدد في حديثه هذا قال سفيان قال معمر قال الزهري فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن السراج في حديثه قال معمر عن الزهري قال أبو هريرة فانتهى الناس وقال عبد الله بن محمد من بينهم

قال سفيان وتكلم الزهري بكلمة لم أسمعها فقال معمر إنه قال فانتهى الناس قال أبو داود ورواه عبد الرحمن بن إسحق عن الزهري وانتهى حديثه إلى قوله ما لي أنازع القرآن قال ورواه الأوزاعي عن أبي هريرة قال فيه قال الزهري واتعظ المسلمون فلم يكونوا يقرأون معه فيما جهر به قال أبو داود وسمعت محمد بن يحيى بن فارس قال قوله فانتهى الناس من كلام الزهري

قال أبو عمر رواه ابن جريج قال أخبرني ابن شهاب قال سمعت ابن أكيمة يحدث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث مالك سواء إلى قوله ما لي أنازع القرآن لم يزد على ذلك ورواه معمر وأبو أويس ويونس بن يزيد وأسامة بن زيد عن ابن شهاب أنه سمع ابن أكيمة يحدث عن أبي هريرة بمثل حديث مالك سواء وذلك دليل على ما قال محمد بن يحيى الذهلي أن قوله فانتهى الناس إلى آخر الكلام من كلام الزهري وذكر عبد الرازق عن معمر عن الزهري قال سمعت ابن أكيمة يحدث عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة جهر فيها بالقراءة ثم أقبل على الناس بعد ما سلم فقال لهم هل قرأ معي أحد منكم آنفا قالوا نعم يا رسول الله قال إني أقول ما لي أنازع القراءة فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يجهر به من القرآن حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن عبد الرحيم قال حدثنا إبراهيم بن أبي العباس قال حدثنا أبو أويس عن الزهري عن ابن أكيمة الكناني ثم الليثي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة جهر فيها بالقراءة ثم أقبل على الناس

بعد ما سلم فقال هل قرأ أحد منكم معي آنفا قالوا نعم يا رسول الله فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم إني أقول ما لي أنازع القرآن فانتهى الناس عن قراءة القرآن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر به من القراءة في الصلاة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the evidence for listening to the imam's recitation in loud prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3569

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

مستحيل أن يريد بالإنصات والاستماع من لا يجهر إمامه وكذلك مستحيل أن تكون منازعة القرآن في صلاة السر لأن المسر إنما يسمع نفسه دون غيره فقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لي أنازع القراءة يضاهي ويطابق قول الله عز وجل وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا وحدثني خلف بن القاسم حدثنا أحمد بن محمد بن عبيد بن آدم بن أبي إياس قال أنبأنا أبو معن ثابت بن نعيم (قال حدثنا آدم بن أبي إياس) قال حدثنا بكر بن خنيس عن إبراهيم بن مسلم الهنجرسي عن أبي عياض عن أبي هريرة قال كانوا يتكلمون في الصلاة حتى نزلت هذه الآية وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا قال إبراهيم بن مسلم فقلت لأبي عياض لقد كنت أظن أنه لا ينبغي لأحد يسمع القرآن ألا يستمع قالا لا إنما ذلك في الصلاة المكتوبة فأما في غير الصلاة فإن شئت استمعت وأنصت وإن شئت مضيت ولم تسمع وذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا سفيان عن إبراهيم بن ميسرة قال سمعت مجاهدا يقول ما رأيت أحدا بعد ابن عباس أفقه من أبي عياض وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا أحمد بن دحيم قال حدثنا إبراهيم بن حماد بن

إسحق قال حدثنا عمي إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا سليمان بن حياني الأحمر قال حدثنا داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أسيد بن جابر قال قال عبد الله بن مسعود أتقرأون خلف الإمام قلنا نعم قال ألا تفقهون مالك لا تعقلون

وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا قال إسماعيل حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن منصور عن أبي وائل قال سئل عبد الله عن القراءة خلف الإمام قال أنصت للقرآن فإن في الصلاة شغلا وسيكفيك ذلك الإمام قوله أنصت للقرآن يدل على أن ذلك في الجهر دون السر قال إسماعيل وحدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن سعيد بن المسيب في قوله وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا قال في الصلاة وذكر عن أبي العالية والزهري وزيد بن أسلم والشعبي وإبراهيم النخعي والحسن البصري ومجاهد مثله إلا أن مجاهدا زاد في الصلاة والخطبة يوم الجمعة ذكر وكيع عن سفيان عن جابر عن مجاهد قال وجب الإنصات في اثنتين في الصلاة والإمام يقرأ وفي الخطبة والإمام يخطب وسفيان عن ليث عن مجاهد في قوله فاستمعوا له وأنصتوا قال إنما ذلك في الصلاة وأما في غير الصلاة فلا وعن عطاء مثله سواء وذكر سنيد عن هشيم قال أنبأنا مغيرة عن إبراهيم وحدثنا جبير عن الضحاك في قوله وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا قالا في الصلوات المكتوبة قال قتادة الإنصات باللسان والاستماع بالأذنين علم أن لن يفقهوه حتى ينصتوا قال أبو عمر في قول الله عز وجل وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا مع إجماع أهل العلم أن مراد الله من ذلك في

الصلوات المكتوبة أوضح الدلائل على أن المأموم إذا جهر إمامه في الصلاة أنه لا

يقرأ معه بشيء وأن يستمع له وينصت وفي ذلك دليل على أن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب مخصوص في هذا الموضوع وحده إذا جهر الإمام بالقراءة لقول الله عز وجل وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا وما عدا هذا الموضوع وحده فعلى عموم الحديث وتقديره لا صلاة يعني لا ركعة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب إلا لمن صلى خلف إمام يجهر بالقراءة فإنه يستمع وينصت وهذا الحديث رواه ابن شهاب عن محمود بن الربيع عن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب ورواه عن ابن شهاب جماعة من أصحابه منهم معمر ويونس وعقيل وابن عيينة وشعيب وإبراهيم بن سعد وليس عند مالك عن ابن شهاب وسنذكر الدلائل على أن قوله لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب أن معناه لا ركعة في باب العلاء بن عبد الرحمن من كتابنا هذا عند قوله صلى الله عليه وسلم كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج إن شاء الله وبه العون لا شريك له

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith 'When the imam recites, be silent'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3574

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

فإن قال قائل إن قوله وإذا قرأ فأنصتوا لم يقله أحد في حديث أبي هريرة غير ابن عجلان ولا قاله أحد في حديث أبي موسى غير جرير عن التيمي قيل له لم يخالفهما من هو أحفظ منهما فوجب قبول زيادتهما وقد صحح هذين الحديثين أحمد بن حنبل وحسبك به إمامة وعلما بهذا الشأن حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الحميد

بن أحمد قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال قلت لأحمد بن حنبل من يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه صحيح إذا قرأ الإمام فأنصتوا فقال حديث ابن عجلان الذي يرويه أبو خالد والحديث الذي رواه جرير عن التيمي وقد زعموا أن المعتمر رواه قلت نعم قد رواه المعتمر قال فأي شيء تريد فقد صحح أحمد الحديثين جميعا عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث أبي هريرة وحديث أبي موسى قوله عليه السلام إذا قرأ الإمام فأنصتوا فأين المذهب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وظاهر كتاب الله عز وجل وعمل أهل المدينة ألا ترى إلى قول ابن شهاب فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقراءة حين سمعوا منه ما لي أنازع القرآن وقال مالك الأمر عندنا أنه لا يقرأ مع الإمام فيما جهر فيه الإمام بالقراءة فهذا يدلك على أن هذا عمل موروث بالمدينة

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about reciting behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3575

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن سليمن الشيباني عن جواب عن يزيد بن شريك أنه قال لعمر أقرأ خلف الإمام قال نعم قال وإن قرأت يا أمير المؤمنين قال نعم وإن قرأت وعن ابن التيمي عن ليث عن الأشعث عن أبي يزيد عن الحارث بن سويد ويزيد التيمي قالا أمرنا عمر بن الخطاب أن نقرأ خلف الإمام وهذا محله عندنا فيما أسر فيه الإمام لأن ابن عيينة روى عن أبي إسحاق الشيباني عن رجل قال عهد إلينا

عمر بن الخطاب أن لا نقرأ مع الإمام وهذا عندنا على الجهر لئلا يتضاد الخبر عنه وليس في هذا الباب شيء يثبت من جهة الإسناد عن عمر وعنه فيه اضطراب وأما علي فأصح شيء عنه ما رواه الزهري عن عبد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب قال يقرأ الإمام ومن خلفه في الأولين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة سورة وفي الأخريين بفاتحة الكتاب ويقرأ الإمام في المغرب في الأولين بفاتحة الكتاب وسورة وينصت من خلفه ويقرأ الإمام ومن خلفه في الثالثة بفاتحة الكتاب ويقرأ الإمام في العشاء في الأولين بفاتحة الكتاب وسورة سورة وينصت من خلفه ويقرأ الإمام ومن خلفه في الأخريين بفاتحة الكتاب وأمرهم أن ينصتوا في الفجر

Mas'alah: What is the ruling on reciting behind the imam in loud prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3577

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

ولهذا والله أعلم أدخل ملك قول ابن عمر المجمل في باب ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر فيه وقيده بترجمة الباب ثم قال ملك عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا سئل هل يقرأ أحد خلف الإمام قال إذا صلى أحدكم خلف الإمام فحسبه قراءة الإمام وإذا صلى وحده فليقرأ قال وكان عبد الله بن عمر لا يقرأ خلف الإمام قال أبو عمر يريد فيما جهر فيه بدليل حديث ابن شهاب عن سالم عنه ويدلك على ذلك أن مالكا جعل قول ابن عمر هذا في باب ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر فيه الإمام بالقراءة ثم أردفه بقوله الأمر عندنا أن يقرأ الرجل وراء الإمام فيما لا يجهر فيه الإمام بالقراءة ويترك القراءة فيما يجهر فيه الإمام بالقراءة ثم أردف قوله هذا بحديث ابن شهاب

المذكور في هذا الباب عن ابن أكيمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله ما لي أنازع القرآن ذكر عبد الرزاق عن معمر وابن جريج عن الزهري عن سالم قال تكفيك قراءة الإمام فيما يجهر به وعن معمر عن الزهري قال إذا قرأ الإمام وجهر فلا يقرأ شيئا فهذا مذهب مالك ومن ذكرنا من العلماء في هذا الباب ولا تجوز القراءة عند أصحاب مالك خلف الإمام إذا جهر بالقراءة وسواء سمع المأموم قراءته أو لم يسمع لأنها صلاة جهر فيها الإمام بالقراءة فلا يجوز فيها لمن خلفه القراءة لأن الحكم فيها واحد كالخطبة يوم الجمعة لا يجوز لمن لم يسمعها وشهدها أن يتكلم كما لا يجوز أن يتكلم من سمعها سوا

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha behind the imam in loud prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3578

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

وسوءا عندهم أم القرآن وغيرها لا يجوز لأحد أن يتشاغل عن الاستماع لقراءة إمامه والإنصات لا بأم القرآن ولا بغيرها ولو جاز للمأموم أن يقرأ مع الإمام إذا جهر لم يكن لجهر الإمام بالقراءة معنى لأنه إنما يجهر ليستمع له وينصت وأم القرآن وغيرها في ذلك سواء والله أعلم وقال أحمد بن حنبل من لم يسمع قراءة الإمام جاز له أن يقرأ وكان عليه إذا لم يسمع أن يقرأ ولو بأم القرآن لأن المأمور بالإنصات والاستماع هو من سمع دون من لم يسمع وقال بقوله طائفة من أهل العلم قبله وبعده (وقال بعض أصحاب ملك لا بأس أن يتكلم يوم الجمعة من لا يسمع الخطيب بما شاء من الخير وما به الحاجة إليه وكره مالك له ذلك وقد ذكرنا هذه المسئلة في

موضعها من هذا الكتاب) ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن الصلت الربعي عن سعيد بن جبير قال إذا لم يسمعك الإمام فاقرأ وعن ابن جريج عن عطاء قال إذا لم تفهم قراءة الإمام فاقرأ إن شئت وسبح وقال آخرون لا يترك أحد من المأمومين قراءة فاتحة الكتاب خلف إمامه فيما جهر فيه الإمام بالقراءة لأن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب عام لا يخصه شيء لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخص بقوله ذلك مصليا من مصل

Mas'alah: What is the correct position on reciting behind the imam according to the author?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3589

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

والصحيح فيه أنه من قول جابر ولسنا نذكر الخلاف في هذه المسألة بين الصحابة ومن بعدهم ولكن الحجة عند التنازع الكتاب والسنة لا ما سواهما

Mas'alah: What is the authenticity of reports from Ali about reciting behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3591

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

وكذلك كل ما روي عن علي في هذا الباب فمنقطع لا يثبت ولا يتصل وليس عنه فيه حديث متصل غير حديث عبد الله بن أبي ليلى وهو مجهول وزعم بعضهم أنه أخو

عبد الرحمن بن أبي ليلى ولا يصح حديثه ولا أعلم في هذا الباب صاحب صح عنه بلا اختلاف أنه قال مثل ما قال الكوفيون إلا جابر بن عبد الله وحده والله أعلم ذكر عبد الرزاق عن داود بن قيس عن عبد الله بن مقسم قال سألت جابر بن عبد الله أتقرأ خلف الإمام في الظهر والعصر قال لا وأما ما روي عن علقمة والأسود قالا وددنا أن الذي يقرأ خلف الإمام مليء فوه ترابا فهو صحيح عنهما لكنه يحتمل أن يكونا أرادا في الجهر دون السر فإن صح عنهما أنهما أرادا السر والجهر فقد خالفهما في ذلك من هو فوقهما ومثلهما وعند الاختلاف يجب الرد إلى كتاب الله وسنة رسوله وقد بينا وأوضحنا ما صح من السنة وما ورد به الكتاب في أول هذا الباب والحمد لله

Mas'alah: What is the evidence from Imran ibn Husayn about reciting behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3591

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

واحتج أيضا من ذهب مذهب الكوفيين في هذا الباب بحديث عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه الظهر فلما قضى صلاته قال أيكم قرأ سبح اسم ربك الأعلى فقال بعض القوم أنا يا رسول الله قال قد عرفت أن بعضكم خالجنيها رواه معمر وغيره عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين قالوا معنى هذا الحديث وهو حديث صحيح أن القراءة خلف الإمام فيما يسر به تكره ولا تجوز

Mas'alah: Does the hadith of Imran ibn Husayn prove the dislike of recitation behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3592

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

قال أبو عمر ليس في هذا الحديث دليل على كراهية ذلك لأنه لو كرهه لنهى عنه وإنما كره رفع صوت الرجل بسبح اسم ربك الأعلى في صلاة سنتها الإسرار بالقراءة حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر بن عبد الرزاق قال حدثنا سليمان بن الأشعث قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي ومحمد بن كثير العبدي قالا حدثنا شعبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر فجاء رجل فقرأ خلفه بسبح اسم ربك الأعلى فلما فرغ قال أيكم قرأ قالوا رجل قال قد عرفت أن بعضكم خالجنيها قال أبو الوليد في حديثه قال شعبة قلت لقتادة أليس يقول سعد أنصت للقرآن قال ذلك إذا جهر به وقال ابن كثير في حديثه قال شعبة قلت لقتادة كأنه كرهه قال لو كرهه نهى عنه

Mas'alah: What are the scholarly opinions on joining a person who started praying alone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4242

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Joining and Leaving Congregation

وفي هذه المسألة أقوال أحدها هذا وقد ذكرنا فساده وقال آخرون أما المؤذن والإمام إذا أذن فدعا الناس إلى الصلاة ثم انتظر فلم يأته أحد فتقدم وحده وصلى فدخل رجل فجائز له أن يدخل معه في صلاته ويكون إمامه لأنه قد دعا الناس إلى الصلاة ونوى الإمامة

Mas'alah: Is it permissible to pray alone at home when congregational prayer is established?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6236

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Repeating Prayer with Congregation

فإذا قامت الجماعة في المسجد فصلاة المنفرد في بيته جائزة

Mas'alah: What is the ruling on not waiting for the imam when prayer time is about to expire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6944

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Joining and Leaving Congregation

في هذا الحديث من الفقه أن الصلاة إذا خشي فوات وقتها لم ينتظر الإمام من كان فاضلا كان أو مفضولا

Mas'alah: Does clapping in prayer invalidate the prayer for men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6945

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Actions of the Follower in Prayer

وفيه أن التصفيق لا تفسد به صلاة الرجال إن فعلوه لأنهم لم يؤمروا بإعادة ولكن قيل لهم شأن الرجال في مثل هذه الحال التسبيح

Mas'alah: What did the Prophet say to Mu'adh about not prolonging prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8265

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Errors and Forgetfulness of the Imam Affecting the Follower

رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاذ لا تكن فتانا إما أن تصلي معي وإما أن تخفف عن قومك

Mas'alah: What does the story of Mu'adh indicate about praying supererogatory behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8265

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Actions of the Follower in Prayer

قالوا وهذا يدل على أن صلاته بقومه كانت فريضته وكان متطوعا بصلاته مع النبي صلى الله عليه وسلم

BAB 7

باب المسبوق وإدراك الركعة

The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Abu Musa al-Ash'ari do regarding repeating prayer in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1340

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Imam's Obligation to Wait for Latecomers

حكى ذلك أبو بكر الأثرم عن أحمد وعن سائر من ذكرنا كما ذكرنا بالأسانيد فمن ذلك أن قال حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال حدثنا حميد عن أنس قال قدمنا مع أبي موسى حين بعثه عمر على البصرة فصلى بنا الغداة في المربد فانتهينا إلى المسجد الجامع فأقيمت الصلاة علينا فصلينا مع المغيرة بن شعبة

Mas'alah: When should one who prayed alone join the congregation if they are sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1344

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer Praying Alone Then Joining Congregation

قال وإن دخل الذي صلى وحده المسجد فوجدهم جلوسا في آخر صلاتهم فلا يجلس معهم ولا يدخل في صلاتهم حتى يعلم أنه يدرك منها ركعة

Mas'alah: Does catching a rak'ah confer the merit of congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2336

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Definition of Catching a Rak'ah

وقال آخرون من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك فضل الجماعة لأن صلاته صلاة جماعة في فضلها وحكمها واستدلوا من أصولهم على ذلك بأنه لا يعيد في جماعة من أدرك ركعة من صلاة الجماعة

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah regarding the imam's forgetfulness?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2336]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer and Sujud al-Sahw

وقال آخرون معنى هذا الحديث أن مدرك ركعة من الصلاة مدرك لحكمها وهو كمن أدرك جميعها فيما يفوته من سهو الإمام وسجوده لسهوه ولو أدرك الركعة مسافر من صلاة مقيم لزمه حكم صلاة المقيم وكان عليه الإتمام ونحو هذا من حكم الصلاة -

Mas'alah: What does catching a rak'ah entail regarding time, ruling, and merit?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2336]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Definition of Catching a Rak'ah

قال أبو عمر ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة يوجب الإدراك التام للوقت والحكم والفضل إن شاء الله إذا صلى تمام الصلاة ألا ترى أن من أدرك الإمام راكعا فدخل معه وركع قبل أن يرفع الإمام رأسه من الركعة أنه مدرك عند الجمهور حكم الركعة وأنه كمن ركعها من أول الإحرام مع

إمامه فكذلك مدرك ركعة من الصلاة مدرك لها وقد أجمع علماء المسلمين أن من أدرك ركعة من صلاة من صلاته لا تجزئه ولا تغنيه عن إتمامها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا وهذا نص يكفي ويشفي فدل إجماعهم في ذلك على أن هذا الحديث ليس على ظاهره وأن فيه مضمرا بينه الإجماع والتوقيف وهو

Mas'alah: What is the meaning of catching a rak'ah with the imam and completing the prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2337

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Rulings on the Latecomer (Masbuq)

إتمام الصلاة وإكمالها فكأنه صلى الله عليه وسلم قال من أدرك ركعة من الصلاة مع إمامه ثم قام بعد سلام إمامه وأتم صلاته وحده على حكمها فقد أدركها كأنه قد صلاها مع الإمام من أولها هذا تقدير قوله ذلك صلى الله عليه وسلم بما ذكرنا من الإجماع وحديث النبي صلى الله عليه وسلم وإذا كان ذلك كذلك

Mas'alah: What is the core fiqh of the hadith on catching a rak'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2337

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Scholarly Differences on Catching a Rak'ah

فغير ممتنع أن يكون مدركا لفضلها وحكمها ووقتها فالذي عليه مدار هذا الحديث

وفقه أن مدرك ركعة من الصلاة مدرك لحكمها في السهو وغيره

Mas'alah: What is the ruling on catching the tashahhud in congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2339

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > What Constitutes Catching a Rak'ah

وروى شريك عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال من أدرك التشهد فقد أدرك الصلاة قال شريك يعني فضلها

Mas'alah: Does joining the imam during tashahhud count as catching the congregational reward?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2339

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > What Constitutes Catching a Rak'ah

وقال الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يقول إن دخل مع الإمام في التشهد فقد دخل في التضعيف وكان أبو سلمة وهو راوي الحديث يفتي بنحو هذا

Mas'alah: What is the definition of catching a rak'ah with the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2342

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Definition of Catching a Rak'ah

واختلف العلماء في حد إدراك الركعة مع الإمام فروي عن أبي هريرة من طريق فيه نظر أنه قال من أدرك القوم ركوعا فلا يعتد

بها وهذا قول لا نعلم أحدا قال به من فقهاء الأمصار ولا من علماء التابعين وقد روي معناه عن أشهب وروي عن جماعة من التابعين أنهم قالوا إذا أحرم الداخل والناس ركوع أجزأه وإن لم يدرك الركوع وبهذا قال ابن أبي ليلى والليث بن سعد وزفر بن الهذيل قالوا إذا كبر قبل أن يرفع الإمام رأسه ركع كيف أمكنه واتبع الإمام وكان بمنزلة النائم واعتد بالركعة وقد روي عن ابن أبي ليلى والليث بن سعد وزفر بن الهذيل والحسن بن زياد أنه إذا كبر بعد رفع الإمام رأسه من الركعة قبل أن يركع اعتد بها وقال الشعبي إذا انتهيت إلى الصف المؤخر ولم يرفعوا رؤوسهم وقد رفع الإمام رأسه فركعت فقد أدركت لأن بعضهم أئمة ببعض رواه داود عن الشعبي وقال جمهور العلماء من أدرك الإمام راكعا فكبر وركع وأمكن يديه من ركبتيه قبل أن يرفع الإمام رأسه من الركوع فقد أدرك الركعة ومن لم يدرك ذلك فقد فاتته الركعة ومن فاتته الركعة فقد فاتته السجدة لا يعتد بالسجود وعليه أن يسجد مع الإمام ولا يعتد به هذا مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم وهو قول الثوري والأوزاعي وأبي ثور وأحمد بن حنبل وإسحاق وروي ذلك عن علي وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عمر وعطاء وإبراهيم النخعي وميمون بن مهران وعروة بن الزبير ذكر

Mas'alah: What is the ruling on catching the imam in ruku'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2344

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and

Catching the Rak'ah > Latecomer Joining in Ruku' or Sujud

ابن أبي شيبة أخبرنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال إذا جئت والإمام راكع فوضعت يديك على ركبتيك قبل أن يرفع رأسه فقد أدركت وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني نافع عن ابن عمر قال إذا أدركت الإمام راكعا فركعت قبل أن يرفع رأسه فقد أدركت وإن رفع قبل أن تركع فقد فاتتك وعن معمر عن الزهري عن سالم أن زيد بن ثابت وابن عمر قالا في الذي يدرك القوم ركوعا مثل ذلك أيضا قالا وإن وجدهم سجودا سجد معهم ولم يعتد بذلك وذكر مالك في الموطأ عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول إذا فاتتك الركعة فقد فاتتك السجدة قال مالك وبلغني أن أبا هريرة كان يقول من أدرك الركعة فقد أدرك السجدة ومن فاته قراءة أم القرآن فقد فاته خير كثير وذكر ابن أبي شيبة عن يحيى بن آدم قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي رضي الله عنه قال لا يعتد بالسجود إذا لم يدرك الركوع قال وحدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وهبيرة عن عبد الله قال إذا لم يدرك الركوع فلا يعتد بالسجود

Mas'alah: How many takbirs does the latecomer who catches the imam in ruku' say?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2344

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer's Recitation and Actions

واختلف العلماء أيضا فيما يكبر من أدرك القوم مع الإمام ركوعا فقالت طائفة تجزئه تكبيرة واحدة واختلف القائلون بهذا فمنهم من قال يكبر تلك التكبيرة واقفا يحرم

بها ثم ينحط ولا تجزئه إن كبرها في حال الانحطاط للركوع لأن الصلاة إنما تفتتح بالقيام لا بالركوع ومنهم من قال إن ابتدأها واقفا وانحط بها لركوعه مفتتحا لصلاته بنية التحريم أجزأه ذلك ذكر مالك عن ابن شهاب قال إذا

أدرك الرجل الركعة فكبر تكبيرة واحدة أجزأت عنه تلك التكبيرة قال مالك وذلك إذا نوى بتلك التكبيرة افتتاح الصلاة هكذا في الموطآت عن مالك وليحيى بن يحيى في الموطأ عن مالك فيمن سها عن تكبيرة الافتتاح وكبر للركوع الأول أن ذلك يجزي عنه إذا نوى بهذا الافتتاح وهذا يحتمل القولين جميعا وكذلك اختلف في ذلك المتأخرون من أصحاب ملك وتحصيل المذهب أنه إذا افتتحها قائما وانحط بها مكبرا راكعا أنها تجزيه من تكبيرة الإحرام إذا نواها بذلك وذكر ابن أبي شيبة عن عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر وزيد بن ثابت قالا إذا أدرك القوم ركوعا فإنه تجزيه تكبيرة واحدة وهو قول عروة وإبراهيم وعطاء والحسن وقتادة والحكم بن عتيبة وميمون وجماعة وكلهم يستحب أن يكبر تكبيرتين واحدة للإحرام وثانية للركوع فإن كبر واحدة لافتتاح الصلاة والركعة أجزأه وعلى هذا مذهب جماعة الفقهاء بالحجاز والعراق وأتباعهم وقال ابن سيرين وحماد بن أبي سليمان لا يجزيه حتى يكبر تكبيرتين واحدة يفتتح بها وثانية يركع بها والقول الأول أصح من جهة النظر وقد بينا ما يجب من التكبير وما لا يجب منه في الباب الذي بعد هذا والحمد لله

Mas'alah: Does a latecomer perform prostration of forgetfulness with the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2346

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and

Catching the Rak'ah > Latecomer and Sujud al-Sahw

ومن هذا الباب أيضا المأموم لا يدرك ركعة مع الإمام أو يدركها وقد سها الإمام قبل أن يدخل معه هذا الداخل هل عليه سجود السهو أم لا فقال مالك إذا أدرك معه ركعة لزمه أن يسجد معه لسهوه وإن لم يدرك معه ركعة لم يلزمه ذلك ومذهب مالك في ذلك أن سجدتي السهو إن كانتا قبل السلام سجدهما معه وإن كانتا بعد السلام لم يسجدهما معه وسجدهما إذا قضى باقي صلاته وهو قول الأوزاعي والليث وقال الشافعي والكوفيون وسائر الفقهاء من دخل مع الإمام في بعض سهوه لزمه ويسجد معه وعن الشافعي أنه يسجدهما بعد القضاء أيضا - قال أبو عمر من راعى الركعة وإدراكها في هذه المسائل شهد له ظاهر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة لأن من أدرك الصلاة من أولها لزمه حكمها في كل شيء منها فقد جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرك ركعة منها

كمدركها فذلك عندي على العموم والله أعلم

Mas'alah: When must a latecomer repeat the prayer in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2347

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Imam's Obligation to Wait for Latecomers

ومن هذا الباب عند مالك وأصحابه الرجل يدرك ركعة من صلاة الجماعة فلا يعيد تلك الصلاة في جماعة إذا أدرك منها ركعة تامة وإن لم يدرك إلا السجود أو الجلوس فله أن يعيد في جماعة

Mas'alah: Is the rak'ah caught with the imam the beginning or end of the latecomer's prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2347

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer's Completion of Missed Rak'ahs

ومن هذا الباب أيضا الحكم فيمن أدرك ركعة من الصلاة هل هي أول صلاته أو آخرها فاختلف العلماء في ذلك فروي عن مالك أن ما أدرك هو أول صلاته إلا أنه يقضي ما فاته بالحمد وسورة ولم يختلف قول مالك وأصحابه أن المأموم يقضي ما فاته على حسب ما قرأ إمامه وقال ابن القاسم وما أدرك فهو أول صلاته ورواه عن مالك وقول الشافعي في هذه المسألة كرواية ابن القاسم سواء ما أدرك هو أول صلاته ويقضي بالحمد لله وسورة وهو قول الأوزاعي ومحمد بن الحسن وبه قال أحمد بن حنبل والطبري وجماعة وروى ابن عبد الحكم عن مالك إن ما أدرك فهو آخر صلاته وبه قال أشهب وهو قول أبي حنيفة والثوري وأبي يوسف والحسن بن حي وكل هؤلاء القائلين بالقولين جميعا يقولون يقضي ما فاته بالحمد وسورة على حسب ما قرأ إمامه وقد روي عن علي بن أبي طالب وأبي الدرداء وسعيد بن المسيب والحسن البصري وعمر بن عبد العزيز ومكحول وعطاء والزهري أن ما أدرك فهو أول صلاته ولم يرو عنهم في قضاء القراءة شيء منصوص وروي عن ابن عمر ومجاهد وابن سيرين أن ما أدرك فهو آخر صلاته ومن قال هذا القول فليس يجيء على أصله إلا القراءة كما قرأ الإمام لا غير وقال المزني صاحب الشافعي وداود بن علي وإسحاق بن راهويه وطائفة منهم عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون ما أدرك فهو أول

Mas'alah: What is the consensus on the latecomer's recitation and building upon the imam's prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2348

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer's Recitation and Actions

صلاته ويقرأ في الركعتين اللتين يقضيهما بالحمد وحدها - قال أبو عمر هذا الاختلاف كله إنما هو في القضاء للقراءة ولا يختلفون أن من فاته شيء من صلاته فهو بان في ركوعه وسجوده فقف على هذا الأصل والقياس على قول من قال ما أدرك فهو أول صلاته ما قاله المزني والله أعلم ولم يختلفوا أن من فاته بعض صلاته يتشهد في آخرها ويحرم إذا دخل وهذا يدل على أن ما أدرك فهو أول صلاته ويقضي آخرها وبالله التوفيق وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال وما فاتكم فاقضوا ويحتج بهذا كل من قال ما أدرك فهو آخر صلاته وسنذكر الروايات في ذلك على وجهها إن شاء الله في باب العلاء بن عبد الرحمن من كتابنا هذا وبالله توفيقنا وعوننا

Mas'alah: What is the ruling on catching up with the imam in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3698

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Rulings on the Latecomer (Masbuq)

وفي هذا الحديث أيضا من الفقه أنه من فاته شيء من صلاته مع الإمام صلى معه ما أدرك وقضى ما فاته وهذا أمر مجمع عليه

Mas'alah: What did Abu Dharr say about walking to prayer when the iqamah is given?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6805

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Imam's Obligation to Wait for Latecomers

وروى محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن أبي نضرة عن أبي ذر قال إذا أقيمت الصلاة فامش إليها كما كنت تمشي فصل ما أدركت واقض ما سبقك

Mas'alah: Is it permissible to run to catch the first takbir of congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6805

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Imam's Obligation to Wait for Latecomers

وقال إسحاق إذا خاف فوات التكبيرة الأولى فلا بأس أن يسعى

Mas'alah: Is what one catches with the imam considered the beginning or end of one's prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6806

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer's Completion of Missed Rak'ahs

وأما قوله وما فاتكم فأتموا على ما روى مالك وغيره ممن تقدم ذكره في هذا الباب ففيه دليل على أن ما أدرك المصلي مع إمامه فهو أول صلاته وهذا موضع اختلف فيه العلماء

Mas'alah: What is the Maliki ruling on whether what one catches with the imam is the beginning or end of one's prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6806

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer's Completion of Missed Rak'ahs

فأما مالك فاختلفت الرواية عنه فيما أدرك المصلي من صلاة الإمام هل هو أول صلاته أو آخرها فروى سحنون عن جماعة من أصحاب مالك منهم ابن القاسم عنه أن ما أدرك فهو أول صلاته ولكنه يقضي ما فاته بالحمد وسورة وهذا هو المشهور من المذهب وقال ابن خواز بنداد وهو الذي عليه أصحابنا وهو قول الأوزاعي والشافعي ومحمد بن الحسن وأحمد بن حنبل والطبري وداود بن علي

Mas'alah: What is the alternate Maliki view that what one catches is the end of one's prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6806

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer's Completion of Missed Rak'ahs

وروى أشهب وهو الذي ذكره ابن عبد الحكم عن مالك ورواه عيسى عن ابن القاسم عن مالك أن ما أدرك فهو آخر صلاته وهو قول أبي حنيفة والثوري والحسن بن حي

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on whether what the latecomer makes up is the beginning of his prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6806

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Scholarly Differences on Catching a Rak'ah

وذكر الطحاوي عن محمد عن أبي يوسف عن أبي حنيفة أن الذي يقضيه أول صلاته وكذلك يقرأ فيها ولم يحك خلافا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on recitation for a latecomer who catches two rak'ahs with the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6806

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer's Recitation and Actions

ولا خلاف عن مالك وأصحابه أن من أدرك مع الإمام ركعتين أنه يقرأ فيها بأم القرآن وحدها معه في كل ركعة ثم يقوم إذا سلم الإمام فيقرأ بأم القرآن وسورة فيما يقضي في كل ركعة وهذا قول الشافعي أيضا فكيف يصح مع هذا المذهب الدعوى على من قال بهذا القول أن ما أدرك فهو أول صلاته بل الظاهر الصحيح على ما ذكرنا أن ما أدرك آخر صلاته

Mas'alah: What is the reasoning of Shafi'i and Awza'i that what the latecomer catches is the beginning of his prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6807

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Scholarly Differences on Catching a Rak'ah

بأن قال ما أدرك فهو أول صلاته وقوله في القضاء والقراءة كقول مالك سواء وكذلك صرح الأوزاعي بأن ما أدرك من صلاة الإمام فهو أول صلاته وأظنهم راعوا الإحرام لأنه لا يكون إلا في أول الصلاة والتشهد والتسليم لا يكون إلا في آخرها فمن ههنا قالوا إن ما أدرك فهو أول

Mas'alah: What is the ruling of al-Muzani, Ishaq, and Dawud on what the latecomer catches?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6807

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Scholarly Differences on Catching a Rak'ah

صلاته والله أعلم وقال الثوري يصنع فيما يقضي مثل ما يصنع الإمام فيه

Mas'alah: What is the ruling of al-Hasan ibn Hayy and al-Muzani on the latecomer's prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6807

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Scholarly Differences on Catching a Rak'ah

وقال الحسن بن حي فيهما ذكر الطحاوي أول صلاة الإمام أول صلاتك وآخر صلاة الإمام آخر صلاتك إذا فاتك بعض صلاته وأما المزني وإسحاق وداود فقالوا ما أدرك فهو أول صلاته يقرأ فيه مع الإمام بالحمد لله وسورة إن أدرك ذلك معه وإذا قام للقضاء قرأ بالحمد لله وحدها فيما يقضي لنفسه لأنه آخر صلاته وهو قول عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون فهؤلاء اطرد على أصلهم قولهم وفعلهم

Mas'alah: What is authentically reported from the Salaf about making what you catch the first part of your prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6807

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Scholarly Differences on Catching a Rak'ah

وثبت عن سعيد بن المسيب والحسن البصري وعمر بن عبد العزيز ومكحول وعطاء والزهري والأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز ما أدركت فاجعله أول صلاتك

Mas'alah: What is the ruling on what one catches of prayer being the end of one's prayer according to Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6807

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Scholarly Differences on Catching a Rak'ah

وروي عن ابن عمر أنه قال ما أدركت فاجعله آخر صلاتك وعن مجاهد وابن سيرين مثل ذلك

Mas'alah: What are the arguments for and against what one catches being the beginning of one's prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6808

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Scholarly Differences on Catching a Rak'ah

واحتج القائلون بأن ما أدرك هو أول صلاته بقوله صلى الله عليه وسلم وما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا قالوا والتمام هو الآخر واحتج الآخرون بقوله ما فاتكم فاقضوا قالوا والذي يقضيه هو الفائت والحجج متساوية لكلا المذهبين من جهة الأثر والنظر إل

Mas'alah: What is the ruling on the latecomer making what he catches with the imam the beginning of his prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6808

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer's Completion of Missed Rak'ahs

وأما من جعل ما أدرك مع الإمام أول صلاته فليس يطرد فيه ويستقيم إلا ما قاله ابن أبي سلمة والمزني وإسحاق وداود والله أعلم وبه التوفيق والسداد لا شريك له وقد زعم بعض المتأخرين من أصحابنا أن من ذهب مذهب ابن أبي سلمة والمزني في هذا المسألة أسقط سنة الجهر في صلاة الليل وسنة السورة مع أم القرآن وهذا ليس بشيء لأن إمامه قد جاء بذلك وحصلت صلاته على سنتها في سرها وجهرها وغير ذلك من أحكامها وإنما هذا كرجل أحرم والإمام راكع ثم انحنى فلا يقال له أسقطت سنة الوقوف والقراءة وكرجل أدرك مع إمامه ركعة فجلس معه في موضع قيامه أو انفرد فلا يقال له أسأت أو أسقطت شيئا وحسبه إذا أتم صلاته أن يأتي بها على سنة آخرها ولا يضره ما سبقه إمامه في أولها لأنه مأمور باتباع إمامه وإنما جعل الإمام ليؤتم به

Mas'alah: What is the difference between making what one catches the beginning or end of one's prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6808

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer's Completion of Missed Rak'ahs

وقال أبو بكر الأثرم قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل أرأيت قول من قال يجعل ما أدرك مع الإمام أول صلاته ومن قال يجعله آخر صلاته أي شيء الفرق بينهما قال من أجل القراءة فيما يقضي قلت له فحديث النبي صلى الله عليه وسلم على أي القولين يدل عندك قال على أنه يقضي ما فاته قال صلى الله عليه وسلم صلوا ما أدركتم واقضوا ما سبقكم

BAB 8

باب استخلاف الإمام

The Chapter on Appointing a Replacement Imam

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence from the Prophet's illness regarding the imam appointing a substitute?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1929

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

وذكر سحنون عن ابن قاسم عن مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج وهو مريض وأبو بكر يصلي بالناس فجلس إلى جنب أبي بكر فكان أبو بكر الإمام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بصلاة أبي بكر وقال ما مات نبي حتى يؤمه رجل من أمته قال ابن القاسم قال مالك والعمل عندنا على حديث ربيعة هذا وهو أحب إلي أن النبي صلى الله عليه وسلم

صلى بصلاة أبي بكر قال سحنون بهذا الحديث أخذ ابن القاسم وليس في الموطإ

Mas'alah: What is the correct narration about the Prophet's position during his illness prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1930

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

قال أبو عمر أكثر الآثار الصحاح المسندة في هذا الباب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان المقدم وأن أبا بكر كان يصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما والناس يصلون بصلاة أبي بكر وهو الذي أقره مالك رحمه الله في الموطأ وقرىء عليه إلى أن مات وسنبينه في باب هشام بن عروة إن شاء الله

Mas'alah: What is the consensus on the recommendation for a sick imam to appoint a substitute?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1930

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

وأجمع العلماء مع اختلاف مذاهبهم في هذا الباب على استحباب الاستخلاف للمريض من الأئمة من يصلي بالناس كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مرض فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس فإن صلى بهم وهو مريض فللعلماء في ذلك ما ذكرنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on appointing a replacement imam when the original imam is delayed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6944

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

حدثنا حماد عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بني عمرو بن عوف في لحاء كان بينهم فحضرت صلاة العصر فقال بلال لأبي بكر أأقيم الصلاة فتصلي بالناس قال نعم فأقام بلال وتقدم أبو بكر فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يفرق الصفوف وصفق القوم وكان أبو بكر لا يكاد يلتفت فلما أكثروا التصفيق التفت فإذا هو برسول الله صلى الله عليه وسلم يفرق الصفوف فتأخر أبو بكر وأومأ إليه أن مكانك فتأخر وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بهم فلما

قضى صلاته قال يا أبا بكر مالك إذ أومأت إليك لم تقم قال ما كان لابن أبي قحافة أن يؤم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا قوم ما بالكم إذا نابكم أمر صفقتم سبحوا فإنما التصفيق للنساء

Mas'alah: Who should be in the first row for potential substitution of the imam?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6945]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Method of Appointing the Replacement Imam

الأحلام والنهى يريد ليحفظوا عنه ويعوا ما يكون منه في صلاته وكذلك ينبغي أن يكون في الصف من يصلح للاستخلاف إن ناب الإمام شيء في صلاته ممن يعرف إرقاعها وإصلاحها

Mas'alah: What is the ruling on appointing a substitute imam when the imam has an invalidating event?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6946]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

وفيه دليل على جواز الاستخلاف في الصلاة إذا أحدث الإمام أو منعه مانع من تمام صلاته لأن الإمام إذا أحدث كان أولى بالاستخلاف وكان ذلك منه أجوز من تأخر أبي بكر رضي الله عنه من غير حدث لأن المحدث لا يجوز له أن يتمادى في تلك

الصلاة وقد كان لأبي بكر أن يتمادى لولا موضع فضيلة رسول الله صلى الله عليه وسلم التقدم بين يديه بغير إذنه صلى الله عليه وسلم وقد كان يجوز له أن يثبت ويتمادى لإشارة رسول الله صلى الله عليه وسلم أن امكث مكانك وليس كذلك المحدث ولهذا يستخلف عند جمهور العلماء وقد ذكرنا ما في هذه المسألة من الاختلاف في باب إسماعيل بن أبي حكيم والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on two imams leading one prayer without a valid excuse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6946

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Congregation's Prayer When Imam Leaves Without Substitute

وأما استئخار أبي بكر عن إمامته وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكانه وصلاته في موضع أبي بكر ما كان بقي عليه فهذا موضع خصوص عند جمهور العلماء لا أعلم بينهم أن إمامين في صلاة واحدة من غير عذر حدث يقطع صلاة الإمام ويوجب الاستخلاف لا يجوز وفي إجماعهم على هذا دليل على خصوص هذا الموضع لفضل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأنه لا نظير له في

Mas'alah: What is the ruling on the imam stepping back for another without a valid excuse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6947

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Congregation's Prayer When Imam Leaves Without Substitute

ذلك ولأن الله عز وجل قد أمرهم أن لا يتقدموا بين يدي الله ورسوله وهذا على عمومه في الصلاة والفتوى والأمور كلها ألا ترى إلى قول أبي بكر ما كان لابن أبي قحافة أن يتقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم أو يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفضيلة الصلاة خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجهلها مسلم ولا يلحقها أحد وأما سائر الناس فلا ضرورة بهم إلى ذلك لأن الأول والثاني سواء ما لم يكن عذر ولو صلى أبو بكر بهم تمام الصلاة لجاز لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منعك أن تثبت إذ أمرتك وفي هذا دليل على أنه لولا أنه أمره ما قال له ما منعك أن تثبت وفي هذا ما يدلك على أنهم قد كانوا عرفوا منه ما يدل على خصوصه في ذلك والله أعلم وموضع الخصوص من هذا الحديث هو استئخار الإمام لغيره من غير حدث يقطع عليه صلاته وأمالوا تأخر بعد حدث وقدم غيره لم يكن بذلك بأس بل في هذا الحديث دليل عليه للعلة التي ذكرنا فكذلك كل علة تمنع من تماديه في صلاته

Mas'alah: What is the ruling on an imam who becomes impure and then returns after appointing a substitute?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6947

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Original Imam's Return or Inability

وقد روى عيسى عن ابن القاسم في رجل أم قوما فصلى بهم ركعة ثم أحدث فخرج وقدم رجلا ثم توضأ وانصرف فأخرج الذي قدمه وتقدم هل تجزئ عنهم صلاتهم فقال قد جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه جاء وأبو بكر يصلي بالناس

فسبح الناس بأبي بكر فتأخر وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرى أن يصلي بهم بقية صلاتهم ثم يجلسون حتى يتم هو لنفسه ثم يسلم ويسلمون قال عيسى قلت لابن القاسم فلو ذكر قبيح ما صنع بعد أن صلى ركعة قال يخرج ويقدم الذي أخرج قلت فإن لم يجده قال فليقدم غيره ممن أدرك الصلاة كلها

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet appointing Abu Bakr to lead prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6948

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عمرو بن عون قال أخبرنا حماد بن زيد عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال كان قتال بين بني عمرو بن عوف فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأتاهم ليصلح بينهم بعد الظهر فقال لبلال إذا حضرت صلاة العصر ولم آتك فمر أبا بكر فليصل بالناس فلما حضرت صلاة

Mas'alah: Who should lead the prayer when the imam is unable?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7252

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

حديث عاشر لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال مروا أبا بكر فليصل للناس فقالت عائشة إن أبا بكر إذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل للناس قال مروا أبا بكر فليصل للناس فقالت عائشة فقلت لحفصة قولي له إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل للناس ففعلت حفصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكن لأنتن صواحب يوسف مروا أبا بكر فليصل للناس فقالت حفصة لعائشة ما كنت لأصيب منك خيرا

Mas'alah: What is the ruling on standing in prayer when the imam is seated?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7445]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Replacement Imam's Position and Movement

قبل هذا الوقت والآخر من فعله ينسخ الأول لأنه كان جالسا في هذه الصلاة وأبو بكر قائم خلفه والنسا فلم يأمر أبا بكر بالجلوس ولا أحد وهذا بين غير مشكل والحمد لله

Mas'alah: What happened when the Prophet came out and found Abu Bakr leading prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7446]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

قال عروة فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة فخرج وإذا أبو بكر

يؤم الناس فلما رآه أبو بكر استأخر فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن كما أنت فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم حذاء أبي بكر إلى جنبه فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يصلون بصلاة أبي بكر

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet appointing Abu Bakr to lead prayer during his illness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7446

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا يوسف بن عدي قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلاة فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس قالت فلما دخل أبو بكر في الصلاة وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم خفة فقام يهادي بين رجلين ورجلاه تخطان في الأرض حتى أتى المسجد (قالت) فلما دخل المسجد وجد أبو بكر حسه فذهب يتأخر فأومأ إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قم كما أنت فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس عن يسار أبي بكر فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس جالسا وأبو بكر قائما يقتدي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يقتدون بصلاة أبي بكر

Mas'alah: Can one pray behind someone who considers tanned carrion skin permissible?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1264

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Praying Behind an Imam of a Different Madhhab

يصلى خلفه قيل له فتراه أنت جائزا قال لا نحن لا نراه جائزا لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب ولكنه إذا كان يتأول فلا بأس أن يصلى خلفه فقيل له كيف وهو مخطيء في تأويله فقال وإن كان مخطئا في تأويله ليس من تأول كمن لا يتأول ثم قال كل من تأول شيئا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه أو عن أحدهم فيذهب إليه فلا بأس أن يصلى خلفه وإن قلنا نحن خلافه من وجه آخر لأنه قد تأول قيل له فإن من الناس من يقول ليس جلد الثعالب بإهاب فنفض يده وقال ما أدري أي شيءهذا القول ثم قال أبو عبد الله من تأول فلا بأس أن يصلى خلفه يعني إذا كان تأويله له وجه في السنة (قال أبو عمر ما أنكره أحمد من قول القائل إن جلود الثعالب لا يقال للجلد منها إهاب هو قول يحكى عن النضر بن شميل أنه قال إنما الإهاب جلد ما يؤكل لحمه من الأنعام وأما ما لا يؤكل لحمه فإنما هو جلد ومسك (1) وقد أنكرت طائفة من أهل العلم قول النضر بن شميل هذا وزعمت أن العرب تسمي كل جلد إهابا واحتجت بقول عنترة ...

فشككت بالرمح الطويل إهابه ... ليس الكريم على القنا بمحرم

Mas'alah: What is the ruling on praying with the congregation after having prayed at home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1316

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

حديث تاسع عشر لزيد بن أسلم مسند مالك عن زيد ابن أسلم عن رجل من بني الديل يقال له بسر ابن محجن عن (أبيه محجن) أنه كان في مجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن بالصلاة فقام (رسول الله صلى الله عليه وسلم) فصلى ثم رجع ومحجن في مجلسه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منعك أن تصلي مع الناس ألست برجل مسلم قال بلى يا رسول الله ولكني قد صليت في أهلي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جئت فصل مع الناس وإن كنت قد صليت

Mas'alah: What is the ruling on repeating a prayer in congregation after having already prayed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1337

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

وفي هذا الحديث أيضا أن من صلى في بيته ثم دخل المسجد فأقيمت عليه تلك الصلاة أنه يصليها معهم ولا يخرج حتى يصلي وإن كان قد صلى في جماعة أهله أو غيرهم لأن في حديث هذا الباب بلى يا رسول الله ولكني قد صليت في أهلي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له على ذلك أن يصلي وإن كان قد صلى في أهله ولم يبين أنه كان صلى منفردا

Mas'alah: What is the majority view on repeating a prayer in congregation after having prayed in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1337

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

وهذا موضع اختلف العلماء فيه فقال جمهور الفقهاء إنما هذا لمن صلى وحده وأما من صلى في بيته أو غير بيته في جماعة فلا يعيد تلك الصلاة لأن إعادتها في جماعة لا وجه له وإنما كانت الإعادة لفضل الجماعة وهذا قد صلى في جماعة فلا وجه لإعادته في جماعة أخرى (ولو جاز أن

يعيد في جماعة أخرى من صلى في جماعة للزمه أن يعيد في جماعة أخرى) ثالثة ورابعة إلى ما لا نهاية له في تلك الصلاة وهذا لا يجوز أن يقول به أحد والله أعلم

Mas'alah: What is the evidence for not repeating a prayer twice in one day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1338

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم لا تعاد صلاة في يوم مرتين وقالوا معنى هذا الحديث أن من صلى في جماعة لا يعيد في جماعة

Mas'alah: Which scholars held the view that one who prayed in congregation should not repeat it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1338

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

وممن قال بهذا القول مالك بن أنس وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم

Mas'alah: What is the ruling of Ahmad ibn Hanbal and others on repeating a prayer in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1339

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

وقال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وهو قول داود جائز لمن صلى في جماعة ثم دخل المسجد فأقيمت تلك الصلاة أن يصليها ثانية في جماعة)

Mas'alah: What is Ahmad's ruling on leaving the mosque when the iqamah is called after having already prayed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1339

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

قال أحمد ولا يجوز له أن يخرج إذا أقيمت عليه الصلاة حتى يصليها وإن كان قد صلى في جماعة)

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on leaving the mosque during the iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1339

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

واحتج بحديث أبي هريرة قوله في الذي خرج عند الإقامة من المسجد أما هذا فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Which early authorities held that one should repeat a prayer in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1339

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

وروي عن أبي موسى الأشعري وحذيفة بن اليمان وأنس ابن مالك وصلة بن زفر والشعبي والنخعي إعادة الصلاة في جماعة لمن صلاها (في) جماعة وبه قال حماد بن زيد وسليمان

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on repeating prayers in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1346

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

وقال الشافعي يصلي الرجل الذي صلى وحده مع الجماعة كل صلاة المغرب وغيرها لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمحجن الديلي إذا جئت فصل مع الناس وإن كنت قد صليت ولم يخص صلاة من صلاة قال والأولى هي الفريضة والثانية سنة (تطوعا) سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قول داود (بن علي) إلا أن داود يرى الإعادة في الجماعة على من صلى وحده فرضا ولا يحتسب عنده بما صلى وحده وفرضه ما أدركه من صلاة الجماعة وأما من صلى في جماعة ثم أدرك جماعة أخرى فالاعادة ها هنا استحباب

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on repeating prayers in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1346

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

واختلف عن الثوري فروي عنه أنه يعيد الصلوات كلها مع الإمام كقول الشافعي سواء وروي عنه مثل قول مالك ولا خلاف

عن الثوري أن الثانية تطوع وأن التي صلى وحده هي المكتوبة

Mas'alah: What did the Prophet say about repeating prayer in congregation after praying at home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1352

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

قرأت على عبد الوارث بن سفيان حدثكم قاسم بن أصبغ قال نعم حدثنا قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا هشيم بن بشير قال أخبرنا يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد بن الأسود عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتى برجلين بعد ما صلى الغداة كانا في آخر المسجد لم يصليا معه قال ما منعكما أن تصليا معنا قالا كنا قد صلينا في رحالنا قال فلا تفعلا إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فإنها لكما نافلة وهذا نص في موضع الخلاف يقطعه وبالله التوفيق وروى شعبة عن يعلى بن عطاء بإسناده مثله سواء والحجة لمالك والقائلين بقوله إن الصلوات كلها تعاد مع الإمام إلا المغرب قوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى وقوله عليه الصلاة والسلام لا وتران في ليلة ومعلوم أن المغرب إن أعادها كانت إحدى صلاتيه تطوعا وسنة التطوع أن تصلى ركعتين وغير جائز أن يكون وتران في ليلة لأن ذلك لو كان صار شفعا وبطل

معنى الوتر فلما كان في إعادة المغرب مخالفة لهذين الحديثين منع مالك من إعادتها

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith on following the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1916

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Following the Imam in Actions and Recitation

الله صلى الله عليه وسلم (قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فذكره ورواه ابن وهب عن مالك عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم) وقال فيه إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وتابعه على ذلك عن مالك أبو علي الحنفي وابنه يحيى بن مالك وهذه الزيادة ليست في الموطإ إلا في بلاغات مالك أعني قوله (فلا تختلفوا (1) عليه) وقد رواها معن بن عيسى وأبو قرة موسى بن طارق عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وذكر الحديث وسنذكر بتمامه في (باب) بلاغات مالك إن شاء الله وزاد عبد الله بن وهب أيضا في هذا الحديث وإذا كبر فكبروا وإذا سجد فاسجدوا وتابعه على ذلك عبد الرحمن بن مهدي وجويرية بن أسماء وذكر فيه إبراهيم بن بشير عن مالك التكبير ولم يذكر السجود وليس في الموطإ قوله إذا كبر فكبروا ولا قوله إذا سجد فاسجدوا

Mas'alah: What is the ruling on following the imam in prayer when he prays sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1917

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Following the Imam in Actions and

Recitation

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ويونس بن عبد الأعلى قالا حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني يونس بن يزيد ومالك بن أنس والليث بن سعد وابن سمعان أن ابن شهاب أخبرهم قال أخبرني أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقه الأيمن فصلى (لنا) صلاة من الصلوات وهو جالس وصلينا معه جلوسا فلما انصرف قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعون فقوله في هذا الحديث فلا تختلفوا عليه ليس في الموطإ ولا رواه بهذا الإسناد عن مالك غير ابن وهب وابنه يحيى بن مالك وأبي علي الحنفي والله أعلم (وقوله وإذا كبر فكبروا وإذا سجد فاسجدوا ليس في الموطإ ولا رواه عن مالك غير ابن وهب وابن مهدي وجويرية والله أعلم) ورواه أبو حنيفة

Mas'alah: What is the ruling on following the imam when he prays sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1919

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Following the Imam in Actions and Recitation

ابن موسى بن عيسى الأسواني حدثنا أبو حنيفة قحزم بن عبد الله بن قحزم الأسواني حدثنا أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن أنس (بن مالك) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فصرع عنه فجحش

شقه الأيمن فصلى في بيته قاعدا وصلى خلفه قوم قياما فأشار إليهم أن اجلسوا ثم قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون فخلط فيه قحزم وزاد ونقص (ولم يتمه) والصحيح عن مالك فيه ما في الموطإ والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on praying sitting behind a standing imam in obligatory and supererogatory prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1922

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Following the Imam in Actions and Recitation

وأما قوله فإذا صلى قائما (فصلوا قياما) فهذا كلام خرج على صلاة الفريضة لأنه صلى بهم صلاة من الصلوات الخمس حين ذكر ذلك لهم (وأمرهم بما في هذا الحديث) وهذا ما لا خلاف فيه وقد أجمعوا على جواز صلاة الجالس خلف القائم في النافلة فدل (ذلك) على ما ذكرنا إلا أن المصلي في النافلة جالسا وهو قادر على

القيام له نصف أجر صلاة القائم وقد مضى القول في حكم صلاة القاعد في النافلة وحكم صلاة المريض في باب إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص

Mas'alah: What is the ruling on missing congregational prayer due to rain and darkness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2013

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Congregational Prayer in Special Circumstances

وفيه التخلف عن الجماعة في المطر والظلمة لمن لم يطق المشي إليها أو تأذى به

Mas'alah: What is the fiqh understanding of the virtue of congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2102

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

في هذا الحديث من الفقه معرفة فضل الجماعة والترغيب في حضورها وفيه دليل على أن الجماعة كثرت أو قلت سواء لأنه صلى الله عليه وسلم لم يخص جماعة من جماعة والقول على عمومه وقد قال صلى الله عليه وسلم اثنان فما فوقهما جماعة وقال صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ بكذا وكذا درجة لم يقصد جماعة من جماعة ولا موضعا من المسجد من موضع وأما حديث أبي بن كعب صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل وصلاته مع الثلاثة أزكى من صلاته مع الرجلين وكلما كثر فهو أزكى وأطيب فهو حديث ليس بالقوي لا يحتج بمثله وفي هذا الحديث أعني حديث مالك هذا دليل على جواز صلاة الفذ وحده وإن كانت الجماعة أفضل وإذا جازت صلاة الفذ وحده بطل أن يكون شهود صلاة الجماعة فرضا

لأنه لو كان فرضا لم تجز للفذ صلاته كما أن الفذ لا يجزئه يوم الجمعة أن يصلي قبل صلاة الإمام ظهرا (ولا غيرها) إذا كان ممن يجب عليه إتيان الجمعة قد احتج بهذا جماعة من العلماء وأكثر الفقهاء بالحجاز والعراق والشام يقولون إن حضور صلاة الجماعة فضيلة وفضل وسنة مؤكدة لا ينبغي تركها وليست بفرض ومنهم من

قال إنها فرض على الكفاية واختلف أصحاب الشافعي في هذه المسألة فمنهم من قال شهود الجماعة فرض (على الكفاية) ومنهم من قال شهودها سنة مؤكدة لا رخصة في تركها للقادر عليها إلا من عذر ولهم في ذلك دلائل يطول ذكرها للقولين جميعا وقال أهل الظاهر منهم داود إن حضور (صلاة) الجماعة فرض متعين

كالجماعة سواء وأنه لا يجزىء الفذ صلاة إلا بعد صلاة الناس في المسجد وإن صلاها قبلهم أعاد واستدل بظاهر آثار رويت في ذلك سنذكر ما روى منها مالك في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله قال أبو عمر لا يخلو قوله صلى الله عليه وسلم صلاة الجماعة

Mas'alah: How is the superiority of congregational prayer over individual prayer understood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2104

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

تفضل صلاة الفد من أحد ثلاثة أوجه إما أن يكون المراد بذلك (صلاة النافلة أو يكون المراد بذلك) من تخلف من عذر عن الفريضة أو يكون المراد بذلك من تخلف عنها بغير عذر فإذا احتمل ما ذكرنا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي (هذا) إلا المكتوبة علمنا أنه لم يرد صلاة النافلة بتفضيله صلاة الجماعة علمنا أنه لم يرد صلاة النافلة بتفضيله صلاة الجماعة على الفذ وإنما أراد بذلك الفرض وكذلك لما قال صلى الله عليه وسلم من غلبه على صلاته نوم كتب له أجرها وكذلك قوله إذا كان للعبد عمل يعمله فمنعه (منه) مرض أمر الله كاتبيه أن يكتبا له ما كان يعمل في صحته وكذلك قوله في

غزوة تبوك لأصحابه إن بالمدينة قوما ما سلكتم طريقا ولا قطعتم واديا ولا أنفقتم نفقة إلا وهم معكم حبسهم العذر

علمنا بهذه الآثار وما كان في معناها أن المتخلف بعذر لم يقصد إلى تفضيل غيره عليه وإذا بطل هذان الوجهان صح أن المراد بذلك هو المتخلف عن الواجب عليه بغير عذر وعلمنا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفاضل بينهما إلا وهما جائزان غير أن أحدهما أفضل من الآخر ومما يدل على ما ذكرنا حديث محجن الديلي حين قال له (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ما منعك أن تصلي معنا ألست برجل مسلم قال بلى ولكني قد صليت في رحلي فعلم أنه إنما صلى في رحله منفردا وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم ((إذا حضرت العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء (3))) وقد يكون من العذر المطر والظلمة لقوله ((ألا صلوا في الرحال (4))) ومن العذر أيضا مدافعة الأخبثين الغائط والبول وقد ذكرنا كثيرا من هذه الآثار في مواضعها من كتابنا ومضى القول هناك في معانيها والحمد لله (كثيرا)

Mas'alah: What is the ruling on eating garlic in relation to attending congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2200

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Preferred and Disliked Acts in Congregation

وقد اختلف العلماء في أكل الثوم فذهبت طائفة من أهل الظاهر القائلين بوجوب الصلاة في الجماعة فرضا إلى تحريم أكل الثوم (في وقت يوجد ريحه منه في المسجد) وقالوا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الثوم نهي تحريم فلا

يجوز لأحد أكله لأنه لا يجوز لأحد التأخر عن صلاة الجماعة إذا كان قادرا على شهودها ولايحل له التخلف عنها إذا سمع النداء بها مع الاستطاعة على المشي إليها قالوا وكل منع من إتيان الفرض والقيام به فحرام عمله والتشاغل به كما أنه حرام على الإنسان فعل كل ما يمنعه من مشاهدة الجمعة واحتجوا بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قد سماها خبيثة والله عز وجل قد وصف نبيه عليه الصلاة والسلام بأنه يحرم الخبائث وذكروا حديث يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من أكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا وقوله من أكل من هاتين الشجرتين الخبيثتين فلا يقربن مساجدنا

Mas'alah: Does the ruling on garlic indicate that congregational prayer is not obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2207

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

وجه للتطويل فيه وفي هذا الحديث من الفقه أيضا أن حضور الجماعة ليس بفرض لأنه لو كان فرضا ما كان أحد ليباح له ما يحبسه عن الفرض وقد أباحت السنة لآكل الثوم التأخر عن شهود الجماعة وقد بينا أن أكله مباح فدل ذلك على ما وصفنا وبالله عصمتنا ألا ترى أن الجمعة إذا نودي لها حرم على المسلمين كل ما يحبس عنها من بيع وقعود ورقاد وصلاة وكل ما يشتغل به المرء عنها وكذلك من كان (من أهل المصر) حاضرا فيه لا عذر له في التخلف عن الجمعة أنه لا يحل له أن يدخل

على نفسه ما يحبسه عنها فلو كانت الجماعة فرضا لكان أكل الثوم في حين وقت الصلاة حراما وقد ثبتت إباحته فدل ذلك على أن حضور الجماعة ليس بفرض والله أعلم وإنما حضورها سنة وفضيلة وعمل بر ومما يدل على أن حضور الجماعة ليس بفرض قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حضر العشاء وسمعتم الإقامة بالصلاة فابدؤا بالعشاء وفي الحديث المذكور أيضا من الفقه أن آكل الثوم يبعد من المسجد ويخرج عنه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقرب (مسجدنا أو) مساجدنا لأنه يؤذينا بريح الثوم وإذا كانت العلة في إخراجه من المسجد أنه يتأذى

Mas'alah: What is the ruling on praying behind a sitting imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2665

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Conditions for the Imam and Follower

الصلاة أتصلي وإمامك قاعد بين يديك ليس منا من رغب عنا وقال من قلة فقه الرجل أن يرى أنه في المسجد وليس في صلاة أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم فذكره بإسناده وذكر سائر كلام أحمد وكل ما في كتابي هذا عن الأثرم عن أحمد وغيره فبهذا الإسناد وحدثنا عبد الله قال حدثنا عبد الحميد قال حدثنا الخضر قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا موسى بن داود قال حدثنا محمد بن صبيح عن إسماعيل بن زياد قال مر علي رضي الله عنه على المساجد وفيها القناديل في شهر رمضان فقال نور الله على عمر قبره كما نور علينا مساجدنا

Mas'alah: What does the hadith of Imran ibn Husayn indicate about recitation behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3592

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Following the Imam in Actions and Recitation

(ومعنى قوله خالجنيها أي نازعنيها والمخالجة هنا عندهم كالمنازعة فحديث عمران هذا كحديث بن أكيمة عن أبي هريرة ولا تكون المنازعة إلا فيما جهر فيه المأموم وراء الإمام ويدلك على ذلك قول أبي هريرة وهو رواي الحديث في ذلك اقرأ بها في نفسك يا فارسي قاله في حديث العلاء (*)

Mas'alah: What does the hadith 'Why do I contend with the Quran' indicate about recitation behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3593

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Following the Imam in Actions and Recitation

قال أبو عمر في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن شهاب عن ابن أكيمة عن أبي هريرة ما لي أنازع القرآن دليل على أن القراءة خلف الإمام إذا أسر الإمام في صلاته بالقراءة جائزة لأن المنازعة في القرآن إنما تكون مع الجهر لا مع السر

Mas'alah: What is the summary of the evidence for recitation behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3595

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Following the Imam in Actions and Recitation

وقد تقدم في هذا الباب الحجة لهم فأغني عن إعادتها ها هنا

Mas'alah: What is the ruling on praying at home during cold and rainy nights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4302

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Congregational Prayer in Special Circumstances

حديث ثالث لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر أذن بالصلاة في ليلة ذات برد وريح فقال ألا صلوا في الرحال ثم قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات مطر يقول ألا صلوا في الرحال قال أبو عمر (لم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث ولا في لفظه وقد حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن محمد بن الحسن العسكري حدثنا المزني حدثنا الشافعي أخبرنا (2) مالك عن نافع عن ابن عمر أنه أذن بالصلاة في ليلة قرة وريح فقال ألا صلوا في الرحال ثم قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات مطر يقول ألا صلوا في الرحال)

Mas'alah: What is the ruling on missing congregational prayer due to rain and wind?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4303

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Congregational Prayer in Special

Circumstances

وفي هذا الحديث من الفقه الرخصة في التخلف عن الجماعة في ليلة المطر والريح الشديدة وقيل إن هذا إنما كان في السفر وعلى ذلك تدل ترجمة مالك للباب الذي ذكر فيه هذا الحديث وقيل أن ذلك كان يوم جمعة (وإذا كان في السفر فلا معنى لذكر يوم الجمعة) وجائز أن يكونوا ذلك الوقت كانوا يصلون بصلاة الإمام في رحال لهم وجائز أن تكون لهم رخصة في سفرهم يتخلفون عن الجماعة لشدة المضرة في السفر وفي ذكر الرحال دليل على أنه كان في سفر والله أعلم وقيل إن ذلك جائز في الحضر والسفر ولا فرق بين الحضر والسفر لأن العلة المطر والأذى والحضر والسفر في ذلك سواء فيدخل السفر بالنص والحضر بالمعنى لأن العلة فيه المطر وقد رخصت جماعة من أهل العلم في وقت المطر الشديد في التخلف عن الجمعة لمن وجبت عليه فكيف بالجماعة في غير الجمعة وقد مضى القول فيمن ذهب إلى أن الجماعة شهودها لمن سمع النداء فريضة ومن قال إن ذلك سنة وليس بفرض فيما سلف من كتابنا هذا وسيتكرر القول في ذلك في مواضع من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet intending to burn the houses of those who miss congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6234

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

حديث خامس وثلاثون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لقد هممت أن آمر بحطب فيحطب ثم آمر بالصلاة فيؤذن لها ثم آمر رجلا فيؤم الناس ثم أخالف إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم أحدهم أنه يجد عظما سمينا أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء

Mas'alah: What is the ruling on punishing those who miss congregational prayer without excuse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6235

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

وفيه إباحة عقوبة من تأخر عن شهود الجماعة لغير عذر ولم يكن يتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة إلا منافق أو من له عذر بين

Mas'alah: Can punishment be financial for missing congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6235

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

وقد استدلت به طائفة على أن العقوبة قد تكون في المال وجائز أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم يعاقب بما ذكر في هذا الحديث وجائز أن لا يفعل لأن ترك إنفاذ الوعيد ع

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of congregational prayer from the hadith of Itban?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6236

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

واحتج أيضا بحديث عتبان بن مالك وعمرو بن أم مكتوم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهما أو لأحدهما هل تسمع النداء قال نعم قال ما أجد لك رخصة

Mas'alah: What is the evidence from the hadith about burning houses for missing congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6236

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

واحتج بحديث هذا الباب قوله لقد هممت أن آمر بحطب فيحطب الحديث قال ومحال أن يحرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بيوت قوم إلا على ترك الواجب

Mas'alah: What is the ruling on attending congregational prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6236

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

وهذا عندنا على أن شهود الجماعة من السنن المؤكدة التي تجب عقوبة من أدمن

التخلف عنها من غير عذر

Mas'alah: What is the ruling on congregational prayer being a communal obligation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6236

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

وقد أوجبها جماعة من أهل العلم فرضا على الكفاية وهو قول حسن صحيح لإجماعهم على أنه لا يجوز أن يجتمع على تعطيل المساجد كلها من الجماعات

Mas'alah: Is congregational prayer obligatory or a virtue in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6237

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

وهذه الآثار كلها تدل على أن الجماعة ليست بفريضة وإنما هي فضيلة

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about attending congregational prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6239

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

الخمس حيث ينادى بهن فإن الله شرع لنبيه عليه السلام سنن الهدى وإنهن من سنن الهدى وإني لا أحسب منكم أحدا إلا له مسجدا يصلي فيه في بيته فلو صليتم في بيوتكم وتركتم مساجدكم تركتم سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the obligation of congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6239

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

وأخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن عبد الله العبسي الكوفي قال حدثنا جعفر بن عون عن إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله قال عليكم بالصلوات الخمس حيث ينادى بهن فإنها من سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم ولقد عهدتنا وإن الرجل ليهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم نفاقه

Mas'alah: Is attending congregational prayer a sunnah or an obligation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6239

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

فقد صرحت هذه الآثار عن ابن مسعود بأن شهود الجماعة سنة ومن تدبرها علم أنها واجبة على الكفاية والله أعلم

Mas'alah: What is the rebuke for those who miss the Isha prayer in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6240

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

وأما قوله والذي نفسي بيده لو يعلم أنه يجد عظما سمينا أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء فهذا توبيخ منه لمن تأخر عن شهود العشاء معه وتقريع وذم صريح وعتب

Mas'alah: What is the reward for attending congregational prayer compared to worldly gain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6241

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

صحيح إذا أضاف إليهم أن أحدهم لو علم أنه يجد من الدنيا العرض القليل والتافه الحقير والنزر اليسير في المسجد لقصده من أجل ذلك وهو يتخلف عن الصلاة (فيه) ولها من الأجر العظيم والثواب الجسيم ما لا خفاء به على مؤمن والحمد لله

Mas'alah: What is the rebuke for preferring food and play over congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6241

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

وكفى بهذا توبيخا في أثرة الطعام واللعب على شهود صلاة الجماعة

Mas'alah: Who were the hypocrites that the Prophet rebuked for missing congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6241

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

وهذا منه صلى الله عليه وسلم إنما كان قصدا إلى المنافقين وإشارة إليهم

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about those who miss congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6241

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

ألا ترى إلى قول ابن مسعود ولقد رأيتنا في ذلك الوقت وما يتأخر عنها إلا منافق معلوم نفاقه

Mas'alah: What is the ruling on attending Isha and Fajr prayers in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6583

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

حديث ثالث لعبد الرحمان بن حرملة مرسل يتصل من وجوه مالك عن عبد الرحمان بن حرملة الأسلمي عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بيننا وبين المنافقين شهود العشاء والصبح لا يستطيعونهما أو نحو هذا قال أبو عمر قوله

أو نحو هذا شك من المحدث ولم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث وإرساله ولا يحفظ هذا اللفظ عن النبي عليه السلام مسندا ومعناه محفوظ من وجوه ثابتة وأما قوله لقد هممت بالصلاة تقام ثم آمر بحطب الحديث فحديث صحيح أيضا وقد مضى في باب أبي الزناد وقال يحيي في هذا الحديث العشاء والصبح وقال القعنبي وابن بكير وجمهور الرواة للموطأ عن مالك فيه صلاة العتمة والصبح على ما في ترجمة الباب وفي ذلك جواز تسمية العشاء الآخرة بالعتمة ورد على من أنكر ذلك وفيه أن النفاق بعيد من الذين يواظبون على شهود العشاء والصبح في جماعة ومن واظب على هاتين الصلاتين في جماعة فأحرى أن يواظب على غيرهما

Mas'alah: What is the summary of scholarly disagreement on hastening to prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6805

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Preferred and Disliked Acts in Congregation

قال أبو عمر قد اختلف السلف في هذا الباب كما ترى وعلى القول بظاهر حديث النبي في هذا الباب جمهور العلماء وجماعة الفقهاء

Mas'alah: What did Malik say about walking quickly to prayer when the iqamah is given?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6805

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Preferred and Disliked Acts in Congregation

وقد روى ابن القاسم في سماعه قال سئل مالك عن الإسراع في المشي إلى الصلاة إذا أقيمت قال لا أرى بذلك بأسا ما لم يسع أو يخب

Mas'alah: What did Malik say about a man hurrying his horse to catch Maghrib prayer while on guard duty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6805

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Preferred and Disliked Acts in Congregation

قال وسئل عن الرجل يخرج إلى الحرس فيسمع مؤذن المغرب في الحرس فيحرك فرسه ليدرك الصلاة قال مالك لا أرى بذلك بأسا

Mas'alah: What is the ruling on the imam leading prayer while sitting due to illness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7444

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Conditions for the Imam and Follower

حديث ثالث وخمسون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في مرضه فأتى فوجد أبا بكر وهو قائم يصلي بالناس فاستأخر أبو بكر فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن كما أنت فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جنب أبي بكر فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الناس يصلون بصلاة أبي بكر

Mas'alah: What is the ruling on a sick person praying sitting behind a standing imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7446

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Conditions for the Imam and Follower

وليس بين المسلمين تنازع في جواز صلاة الجالس المريض خلف الإمام القائم الصحيح لأن كلا يؤدي فرضه على قدر طاقته

Mas'alah: What is the ruling on a healthy person praying sitting behind a sick imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7446

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Conditions for the Imam and Follower

وإنما التنازع بينهم في الصحيح القادر على القيام هل يجوز له أن يصلي جالسا خلف إمام مريض جالس في صلاته أم لا فقال قوم ذلك جائز

Mas'alah: What is the virtue of attending Isha and Fajr prayers in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7807

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

حديث تاسع وثلاثون ليحيى بن سعيد 247 - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن أبي عمرة أنه قال جاء عثمان بن عفان إلى صلاة

العشاء فرأى أهل المسجد قليلا فاضطجع في مؤخر المسجد ينتظر الناس أن يكثروا فأتاه ابن أبي عمرة فجلس إليه فسأله من هو فأخبره فقال له ما معك من القرآن فأخبره فقال عثمان من شهد العشاء فكأنما قام نصف ليلة ومن شهد الصبح فكأنما قام ليلة

Mas'alah: What is the ruling on women attending congregational prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7845

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Women Attending Congregational Prayer

وفي هذا الحديث شهود النساء في الصلوات في الجماعة ويؤكد ذلك قوله لا تمنعوا إماء الله مساجد الله

Mas'alah: What is the ruling on women attending the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7845

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Women Attending Congregational Prayer

وسيأتي هذا المعنى مبسوط ممهدا في باب يحيى عن عمرة عن عائشة قولها لو أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء بعده لمنعهن المسجد إن شاء الله

Mas'alah: What does the hadith indicate about women attending prayer with the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7849

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Women Attending Congregational Prayer

في هذا الحديث دليل على أن النساء كن يشهدن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة وفيه دليل على أن أحوال الناس تغيرت بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء ورجالا وروي عن أبي سعيد الخدري أنه قال ما نفضنا أيدينا عن قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أنكرنا قلوبنا

Mas'alah: What is the ruling on elderly women attending congregational prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7850

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Women Attending Congregational Prayer

دخل حديث بعضهم في بعض ولا بأس عند جمهور العلماء بمشاهدة المتجالات من النساء ومن لا يخشى عليهن ولا منهن الفتنة والافتتان بين الصلوات وأما الشواب فمكروه ذلك لهن

Mas'alah: What did Umar say about women attending congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7852

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Women Attending Congregational Prayer

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كانت امرأة لعمر تشهد العشاء والصبح في جماعة في المسجد فقيل لها تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار قالت فما يمنعه أن ينهاني قالوا يمنعه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا إماء الله مساجد الله

Mas'alah: What is the story of Abu Zur'ah al-Razi about the virtue of the five daily prayers in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8126

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

وبلغني أن أبا زرعة الرازي قال خطر ببالي تقصير الناس وتقصيري في الأعمال من النوافل والحج والصيام والجهاد فكبر ذلك في قلبي فرأيت ليلة فيما يرى النائم كأن آتيا أتاني فضرب بيده بين كتفي وقال قد أكثرت في العبادة وأي عبادة أفضل من الصلوات الخمس في جماعة

Mas'alah: What story illustrates the ruling on women attending congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8177

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Women Attending Congregational Prayer

حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المقرىء قال حدثنا إدريس بن علي ابن إسحاق ببغداد قال حدثنا أبو حامد محمد بن هارون الحضرمي قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في جماعة فقيل لها لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار قالت فما يمنعه أن ينهاني قالوا يمنعه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا إماء الله مساجد الله

Mas'alah: What is the fiqh ruling on women going to the mosque for night prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8178

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Women Attending Congregational Prayer

وفي هذا الحديث من الفقه جواز خروج المرأة إلى المسجد لشهود العشاء بالليل لأنها زيادة حافظ وقد يدخل في ذلك كل صلاة لعموم لفظ الأحاديث في ذلك وأن المعنى واحد

KITAB 6

كتاب صلاة المسافر

Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب قصر الصلاة في السفر

The Chapter on Shortening Prayer During Travel

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer during travel and fear?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2591]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Ruling on Shortening Prayer (Qasr)

قالا حدثنا أبو عوانة عن بكير بن الأخنس عن مجاهد عن ابن عباس قال فرضت الصلاة على (لسان) النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة - قال أبو عمر يعني مع الإمام ثم يتمون بركعة أخرى والله أعلم وقد قيل أن ركعة تجزىء في الخوف وليس هذا موضع ذكر اختلافهم في صلاة الخوف وقالت طائفة فرضت الصلاة على حسب ما (قد) استقر عليه في إجماع المسلمين وقصر الصلاة في السفر كان بعد ذلك رخصة من الله عز وجل (وصدقة) وتوسعة ورحمة قالوا ولم يقصر رسول الله صلى الله عليه وسلم آمنا بعد نزول آية القصر في صلاة الخوف وكان نزولها بالمدينة وفرضت الصلاة بمكة واحتجوا بآثار سنذكرها في باب ابن شهاب عن رجل من آل خالد

Mas'alah: Is shortening prayer during travel without fear a sunna or an obligation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3704]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Superiority of Shortening vs. Completing Prayer

في هذا الحديث من الفقه أن قصر الصلاة في السفر من غير خوف سنة لا فريضة لأنها لا ذكر لها في القرآن وإنما القصر المذكور في القرآن إذا كان سفرا وخوفا واجتمعا جميعا قال الله عز وجل وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن

تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا فلم يبح القصر إلا مع هذين الشرطين

Mas'alah: What does the Quranic verse 'When you are secure, establish prayer' mean regarding travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3705

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة أي فأتموا الصلاة فهذه صلاة الحضر

Mas'alah: How did the Prophet shorten prayer in all his travels without fear?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3705

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وقد تقدمت صلاة الخوف مع السفر وقد نص عليهما جميعا القرآن وقصر رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة من أربع إلى اثنتين إلا المغرب في أسفاره كلها آمنا لا يخاف إلا الله تعالى فكان ذلك منه سنة مسنونة صلى الله عليه وسلم زيادة منه في أحكام الله كسائر ما سنه وبينه مما ليس له في القرآن ذكر مما لو ذكرنا بعضه لطال الكتاب بذكره وهو ثابت عند أهل العلم أشهر من أن يحتاج فيه إلى القول في غير موضعه

Mas'alah: What do the hadiths of Ibn Umar and Umar indicate about the permissibility of shortening prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3705

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

فحديث ابن عمر في هذا الباب قوله إنما نفعل كما رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل مع حديث عمر حيث سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القصر في السفر من غير خوف فقال له تلك صدقة تصدق الله تعالى بها عليكم فاقبلوا صدقته يدلان على أن الله عز وجل قد يبيح في كتابه الشيء بشرط ثم يبيح ذلك الشيء على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم بغير ذلك الشرط ألا ترى أن القرآن إنما أباح القصر لمن كان خائفا ضاربا في الأرض وأباحه رسول الله صلى الله عليه وسلم آمنا

Mas'alah: What is the evidence that shortening prayer without fear is a sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3705

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

والدليل على أن قصر الصلاة في السفر من غير خوف سنة مسنونة مع ما تقدم من حديث هذا الباب ما حدثنا عبد الله بن

Mas'alah: What is the hadith of Ya'la ibn Umayyah about shortening prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3706

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

محمد بن أبي بكر حدثنا أبو داود حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد قالا حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار عن عبد الله بن بابيه عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب إقصار الناس الصلاة اليوم وإنما قال الله عز وجل إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا فقد ذهب ذلك فقال عجبت مما عجبت منه فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about shortening prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3708

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وأخبرنا عبد الرحمن بن أبان قال حدثنا محمد بن يحيى بن عبد العزيز قال حدثنا أحمد بن خالد وحدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسحق بن إبراهيم قال أنبأنا عبد الرزاق قال أنبأنا ابن جريج قال سأل حميد الضمري ابن عباس فقال إني أسافر أفأقصر الصلاة في السفر أم أتمها فقال ابن عباس ليس بقصرها ولكنه تمامها وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم آمنا لا يخاف إلا الله فصلى ركعتين حتى رجع ثم خرج أبو بكر آمنا لا يخاف إلا الله فصلى ركعتين حتى رجع ثم خرج عمر آمنا لا

يخاف إلا الله فصلى اثنتين حتى رجع ثم فعل ذلك عثمان ثلثي إمارته أو شطرها ثم صلاها أربعا ثم أخذ بها بنوا أمية

Mas'alah: Why did Uthman pray four rak'ahs at Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3708

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

قال ابن جريج وبلغني أنه إنما أوفاها عثمان أربعا بمنى فقط من أجل أن أعرابيا ناداه في مسجد الخيف بمنى فقال يا أمير المؤمنين ما زلت أصليهما ركعتين منذ رأيتك عام الأول فخشي عثمان أن يظن جهال الناس إنما الصلاة ركعتان قال ابن جريج وإنما أوفاها بمنى فقط

Mas'alah: What did Ibn Abbas report about the Prophet praying two rak'ahs while traveling from Madina to Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3709

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسافر من المدينة إلى مكة لا يخاف إلا الله فيصلي ركعتين ركعتين

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal report about Uthman completing prayer during travel due to marriage at Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3709

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وقال الأثرم عن أحمد بن حنبل قال زعموا أن عثمان إنما أتم في سفره لأنه تزوج بمنى فصلى أربعا

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about completing prayer when returning to family?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3709

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

قال وابن عباس يقول إذا قدمت على أهلك أو ماشية لك فأتم الصلاة

Mas'alah: What is the story of Uthman completing the prayer in Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3709

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

قال وقال بعض الناس لا إنما صلى خلفه أعرابي ركعتين فجعل يصلي أبدا ركعتين فبلغه ذلك فصلى أربعا ليعرف الناس كيف الصلاة

Mas'alah: What did Ibn Abbas and Ibn Umar say about shortening prayer and witr during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3709

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

حدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر عن ابن عباس وابن عمر قالا سن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين وهما تمام وقالا الوتر في السفر من السنة

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer when safe according to Ata and Amr ibn Dinar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3710

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

قال وحدثنا ابن جريج عن عطاء قال قلت له فيما جعل القصر وقد أمن الناس يعني فما لهم يقصرون آمنين قال السنة قلت رخصة قال نعم قال وقال لي عمرو بن دينار أما قوله إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا فإنما ذلك إذا خافوا وسن النبي صلى الله عليه وسلم بعد الركعتين فهما وفاء وليس بقصر فهذا عطاء بن أبي رباح يصرح بأنهما سنة وعمرو بن دينار مثله وكذلك قال القاسم بن محمد

Mas'alah: What are the interpretations of Aisha completing her prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3711

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

قال أبو عمر وقد قال قوم في إتمام عائشة أقاويل ليس منها شيء يروى عنها وإنما هي ظنون وتأويلات لا يصحبها دليل قال ابن شهاب تأولت ما تأول عثمان وهذا ليس بجواب موعب وأضعف ما قيل في ذلك إنها أم المؤمنين وإن الناس حيث كانوا بنوها وكان منازلهم منازلها وهذا أبعد ما قيل في ذلك من الصواب وهل كانت أما للمؤمنين إلا أنها زوج أبي المؤمنين صلى الله عليه وسلم وهو الذي سن الغزو في أسفاره في غزواته وحجه وعمره صلى الله عليه وسلم وفي قراءة أبي بن كعب ومصحفه النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم

Mas'alah: What did Aisha narrate about the Prophet completing and shortening prayer while traveling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3712

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وبنحو هذا القول ذكرنا جواب عطاء بن أبي رباح فيما تقدم عنه أن القصر سنة ورخصة وهو الذي روى عن عائشة ما حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع قال حدثنا المغيرة بن زياد عن عطاء عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتم في سفره ويقصر

Mas'alah: What is the ruling on completing prayer while traveling according to the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3712

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وقد أتم جماعة في السفر منهم سعد بن أبي وقاص وعثمان بن عفان وعائشة وقد عاب ابن مسعود عثمان بالإتمام وهو بمنى ثم لما أقام الصلاة عثمان مر ابن مسعود فصلى خلفه فقيل له في ذلك فقال الخلاف شر ولو أن القصر عنده فرض ما صلى خلف عثمان أربعا

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet's practice of fasting and shortening prayer while traveling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3713

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

أخبرنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا طلحة عن عطاء عن عائشة قالت كان قد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صام وأفطر وأتم وقصر في السفر

Mas'alah: What did Aisha report about the Prophet's actions regarding fasting and prayer while traveling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3713

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer

During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن الجهم حدثنا عبد الوهاب قال أنبأنا طلحة بن عمرو عن عطاء عن عائشة أنها قالت كل ذلك كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم صام وأفطر وقصر الصلاة وأتم

Mas'alah: What did the Companions do regarding prayer and fasting while traveling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3713

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وقد روى زيد العمي وإن لم يكن ممن يحتج به فإنه ممن يستظهر به عن أنس قال كنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نسافر فيتم بعضنا ويقصر بعضنا ويصوم بعضنا ويفطر بعضنا فلا يعيب أحد على أحد وإن كان زيد العمي وطلحة بن عمرو ممن لا يحتج بهما فإن الأحاديث الثابتة والاعتبار بالأصول تصحح ما جاء به مع فعل عائشة رحمها الله تعالى

Mas'alah: What is the evidence that shortening prayer during travel is a sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3714

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

ومن الدليل أيضا على أن القصر في السفر سنة وتوسعة وإن كان ما ذكرنا في هذا

الباب كافيا حديث يعلى بن أمية عن عمر بن الخطاب حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن ابن جريج عن ابن أبي عمار عن عبد الله بن بابيه عن يعلى بن أمية قال سألت عمر بن الخطاب قلت ليس عليكم أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا وقد آمن الناس فقال عجبت مما تعجب منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته وهذا كله يدل على أن القصر سنة وتوسعة وكذلك قال ابن عمر وابن عباس وعطاء وعمرو بن دينار والقاسم بن محمد كلهم قال سنة مسنونة ولم يقل واحد منهم إنها فريضة وقد ذكرنا الأخبار عنهم فيما تقدم من هذا الباب فتدبره ومعلوم أن الصلاة ركن عظيم من أركان الدين بل أعظم أركانه بعد التوحيد ومحال أن يضاف إلى أحد من الصحابة الذين أتموا في أسفارهم وإلى سائر السلف الذين فعلوا فعلهم أنهم زادوا في فرضهم عامدين ما يفسد عليهم به فرضهم

Mas'alah: What is Malik's view on shortening prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3715

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

هذا ما لا يحل لمسلم أن يتأوله عليهم ولا ينسبه إليهم وقد حكى أبو مصعب عن مالك وأهل المدينة في مختصره قال القصر في السفر سنة للرجال والنساء وحسبك بهذا في مذهب مالك مع أنه لم يختلف قوله أن من أتم في السفر يعيد ما دام في الوقت وذلك استحباب عند من فهم لا إيجاب

Mas'alah: What did Ibn Umar say about shortening prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3715

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق قال أنبأنا الخضر بن داود قال أنبأنا أبو بكر يعني الأثرم قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبان قال حدثنا قتادة عن صفوان بن محرز القاري أنه سأل عبد الله بن عمر عن الصلاة في السفر فقال ركعتان من خالف السنة فقد كفر ورواه معمر عن قتادة عن مورق العجلي قال سئل ابن عمر عن صلاة السفر فقال ركعتين ركعتين من خالف السنة كفر

Mas'alah: What is the meaning of disbelief in the context of rejecting the Prophet's concession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3715

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

قال أبو عمر الكفر ههنا كفر النعمة وليس بكفر ينقل عن الملة كأنه قال كفر لنعمة التأسي التي أنعم الله على عباده بالنبي

صلى الله عليه وسلم ففيه الأسوة الحسنة في قبول رخصته كما في امتثال عزيمته صلى الله عليه وسلم والكلام في هذا على قول المعتزلة والخوارج يطول وليس هذا

موضعه لخروجنا عما له قصدنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on praying four rak'ahs during travel intentionally or forgetfully?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3716

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Prayers That Are Shortened and Their Make-Up

واختلف الفقهاء فيمن صلى أربعا في السفر عامدا أو ساهيا فقال مالك من صلى في سفر تقصر فيه الصلاة أربعا أعاد في الوقت صلاة سفر ولم يفرق عامد وناس هذه رواية ابن القاسم قال ابن القاسم ولو رجع إلى بيته في الوقت لأعادها أربعا قال ولو أحرم مسافر وهو ينوي أربعا ثم بدا له فسلم من اثنتين لم يجزه وروى ابن وهب عن مالك في مسافر أم قوما فيهم مسافر ومقيم فأتم الصلاة بهم جاهلا قال أرى أن يعيدوا الصلاة جميعا وهذا قد يحتمل أن تكون الإعادة في الوقت

Mas'alah: What is the ruling on praying four rak'ahs during travel due to forgetfulness or ignorance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3716

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Effect of Forgetting or Ignorance on Shortening

وقال ابن المواز من صلى أربعا ناسيا لسفره أو لإقصاره أو ذاكرا لذلك وقال سحنون أو جاهلا فليعد في الوقت ولو افتتح على ركعتين فأتمها أربعا تعمدا أعادها أبدا وإن كان سهوا سجد لسهوه وأجزأته وقال سحنون بل يعيد لكثرة سهوه وقال

محمد ليس هو سهو مجتمع عليه

Mas'alah: What is the ruling on a traveller who prays four rak'ahs intentionally or forgetfully according to Hammad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3717

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Effect of Forgetting or Ignorance on Shortening

وقال حماد بن أبي سليمان إذا صلى أربعا متعمدا أعاد وإن كان ساهيا لم يعد

Mas'alah: What is the ruling on a traveller who intentionally prays four rak'ahs frequently?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3717

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Prayers That Are Shortened and Their Make-Up

وقال الحسن بن حي إذا صلى أربعا متعمدا أعاد إذا كان ذلك منه الشيء اليسير فإذا طال ذلك في سفره وكثر لم يعد

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer during travel according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3717

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وقال الشافعي القصر في غير الخوف سنة وأما في الخوف مع السفر فبالقرآن والسنة ومن صلى أربعا فلا شيء عليه ولا أحب لأحد أن يتم في السفر رغبة عن السنة كما لا أحب لأحد نزع خفيه رغبة عن السنة وليس للمسافر أن يصلي ركعتين إلا أن ينوي القصر مع الإحرام فإن أحرم ولم ينو القصر كان على أصل فرضه أربعا

Mas'alah: What do the scholars say about the traveller praying four rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3717

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Prayers That Are Shortened and Their Make-Up

قال أبو عمر قول الشافعي في هذا الباب أعدل الأقاويل إن شاء الله وقول مالك قريب منه نحوه لأن أمره بالإعادة في الوقت استحباب

وكذلك قول أحمد بن حنبل في هذا الباب قال الأثرم قلت له للرجل أن يصلي في السفر أربعا قال لا يعجبني ثم قال السنة ركعتان وأما قول الكوفيين فضعيف لا أصل له إلا أصل لا يثبت وقد أوضحنا فساد أصلهم واعتبارهم القعود مقدار التشهد في غير هذا الموضع ومما يدل على ما اخترناه إتمام من أتم من الصحابة ولم ينكر ذلك عليه وقد أخبر الله عنهم أنهم خير أمة أخرجت للناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فما لم ينكروه وأقروه فحق وصواب وقلنا إن القصر أولى لأنه المشهور من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفره وهو فعل أكثر الصحابة والتابعين فإن تكن رخصة ويسر وتوسعة فلا وجه للرغبة عنها فإن الله قد أحب أن تقبل رخصته وصدقته ونأتيها وإن تكن فضيلة فهو الذي ظننا وكيف كانت الحال فامتثال فعله في

كل ما أبيح لنا أفضل إن شاء الله وعلى هذا قال جماعة من أهل العلم إن المسح أفضل من الغسل لأنه كان يمسح صلى الله عليه وسلم على خفيه وهو المبين لعباد الله عز وجل مراد الله من كتابه وهو الهادي إلى صراط مستقيم صراط الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer during fear compared to travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5047

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

بعض من قال هذا الوجه من الفقهاء أن للقصر في الخوف خصوصا ليس في غير الخوف لقول الله عز وجل إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا قال فينبغي أن تكون الصلاة في السفر بشرط الخوف خلاف الصلاة في السفر في حال الأمن وذكروا عن جماعة من الصحابة منهم ابن عباس وزيد بن ثابت وجابر بن عبد الله أنهم قالوا الصلاة في الحضر أربع وفي السفر ركعتان وفي الخوف ركعة قالوا ولو كان القصر في حال الأمن وحال الخوف سواء ما كان لقوله إن خفتم معنى وقد جل الله عز وجل عن ذلك قال أبو عمر هذا القول خلاف ما عليه جمهور الفقهاء وقد يجوز في حكم لسان العرب أن يكون المسكوت عنه في معنى المذكور كما يجوز أن يكون بخلافه وقد بينا ذلك في مواضع والحمد لله ومما يدل على أن صلاة السفر في الخوف وفي الأمن سواء حديث ابن عمر حين قال له رجل من آل خالد بن أسد يا أبا عبد الرحمان إنا نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف

Mas'alah: What is the evidence for shortening prayer during travel in safety and fear?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5048

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

في القرآن ولا نجد صلاة السفر يعني في حال الأمن فقال يا ابن أخي إن الله بعث إلينا محمدا صلى الله عليه وسلم ونحن لا نعلم شيئا فإنما نفعل كما رأيناه يفعل أي رأيناه يفعل في حال الخوف وحال الأمن في السفر فعلا واحدا فنحن نفعل كما كان صلى الله عليه وسلم يفعل وفي ذلك ما يدل على أن مراد الله عز وجل في ذلك من عباده واحد ببيان السنة في ذلك كما صار قتل الصيد خطأ بالسنة يجب فيه من الجزاء كما يجب على من تقله عمدا مع قول الله عز وجل ومن قتله منكم متعمدا وقد عجب عمر بن الخطاب ويعلى بن أمية من هذا المعنى أيضا حين قال يعلى لعمر يا أمير المؤمنين ما بالنا نقصر الصلاة وقد أمنا والله عز وجل يقول إن خفتم فقال عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال تلك صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته وهذا أيضا بين في أن صلاة السفر في الأمن وفي الخوف سواء وبذلك جرى العمل والفتوى في أمصار المسلمين عند جمهور الفقهاء وقد يحتمل

Mas'alah: What is the ruling on the original obligation of prayer and its shortening during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5400

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Ruling on Shortening Prayer (Qasr)

هكذا قال فرض رسول الله وعنه نقول فرضت إلا أن الأوزاعي قال فيه عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ولم يروه مالك عن ابن شهاب ولا عن هشام إلا أن شيخا يسمى يحيى بن محمد بن عباد بن هانئ رواه عن مالك وابن أخي الزهري جميعا عن الزهري عن عروة عن عائشة أن الصلاة أول ما فرضت ركعتين فزيد في صلاة الحضر وأقرت صلاة السفر وهذا لا يصح عن مالك والصحيح في إسناده عن مالك في الموطأ وطرقه عن عائشة متواترة وهو عنها صحيح ليس في إسناده مقال إلا أن أهل العلم اختلفوا في معنى هذا الحديث فذهب منهم جماعة إلى ظاهره وعمومه وما يوجبه لفظه فأوجبوا القصر في السفر فرضا وقالوا لا يجوز لأحد أن يصلي في السفر إلا ركعتين ركعتين كل صلاة أربع قال أبو عمر فأما المغرب والصبح فلا خلاف بين العلماء أنهما كذلك فرضتا وأنهما لا قصر فيهما في السفر ولا غيره وهذا يدلك على أن قول عائشة فرضت الصلاة ركعتين ركعتين قول ظاهره العموم والمراد به الخصوص ألا ترى أن صلاة المغرب غير داخلة في قولها فرضت الصلاة ركعتين ركعتين وكذلك الصبح غير داخلة في قولها فزيد في صلاة الحضر لأنه معلوم أن الصبح لم يزد فيها ولم ينقص منها وأنها في السفر والحضر سواء فحجة من ذهب إلى إيجاب القصر في السفر

Mas'alah: What is the evidence for shortening prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5403

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وحدثنا عبد الوارث أيضا قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن شاذان قال

حدثنا موسى بن داود قالا حدثنا أبو عوانة عن بكير بن الأخنس عن مجاهد عن ابن عباس قال فرض الله الصلاة على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة وهذا أيضا حديث انفرد به بكير بن الأخنس وليس بحجة فيما انفرد به واحتجوا أيضا بأن قالوا وأما قول الله عز وجل وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا فغير جائز لمن جعل الطواف بين الصفا والمروة من أركان الحج مع قول الله عز وجل فلا جناح عليه أن يطوف بهما أن يحتج بهذه الآية في إباحة القصر في السفر وقالوا إنما نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم بعسفان بين الظهر والعصر في صلاة الخوف وذكروا في ذلك حديثا رواه مجاهد عن أبي عياش الزرقي عن النبي عليه السلام

Mas'alah: What evidence supports shortening prayer during travel without fear?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5405

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وما كان مثل هذا وكذلك قوله عز وجل في الصفا والمروة فلا جناح عليه أن يطوف بهما نزلت في إباحة ما كان عندهم محظورا لأن العرب كانت تتحرج من العمرة في أشهر الحج وتتحرج من فعل ما كانت تفعله في جاهليتها وقد بينا معنى هذه الآية في مواضع من كتابنا هذا والحمد لله قالوا وإن كان شرط الخوف مذكورا في الآية فإن النبي صلى الله عليه وسلم وهو المبين عن الله مراده قد بين بسنته أن المسافر يقصر الصلاة في الخوف وفي غير الخوف لأنه كان يقصر وهو آمن لا يخاف إلا الله فكان

القصر في السفر مع الأمن زيادة بيان على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن لم ينزل به وحي يتلى ومثله كثير في الشرع واحتجوا من الأثر بما حدثناه عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد قالا حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال حدثني عبد الرحمان بن عبد الله بن أبي عامر عن عبد الله بن بابيه عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب أرأيت إقصار الناس الصلاة اليوم وإنما قال الله عز وجل إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا فقد ذهب ذلك اليوم فقال عجبت مما عجبت

Mas'alah: What did the Prophet say about shortening prayer as a concession from Allah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5406]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

منه فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته هكذا قال يحيى القطان عن ابن جريج حدثني عبد الرحمان بن عبد الله بن أبي عمار وقال عبد الرزاق ومحمد بن بكر البرساني وأبو عاصم وحماد بن مسعدة عن ابن جريج قال سمعت عبد الله بن أبي عمار وقال الفزاري عن ابن جريج عن ابن أبي عمار قالوا ففي قوله صلى الله عليه وسلم إن القصر في السفر مع الأمن صدقة تصدق الله بها عليكم دليل على أن ذلك توسعة ورخصة ورحمة وليس بواجب وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال أما قوله إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا فإنما ذلك إذا خافوا الذين كفروا وسن النبي صلى الله عليه وسلم بعد الركعتين وليستا بقصر ولكنهما وفاء حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم

بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا يزيد بن إبراهيم عن محمد بن سيرين قال أنبئت

Mas'alah: Why did Uthman complete the prayer at Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5409

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Shortening Prayer at Mina and Arafah

رجع ثم خرج عمر آمنا لا يخاف إلا الله فصلى اثنتين حتى رجع ثم فعل ذلك عثمان ثلثي إمارته أو شطرها ثم صلاها أربعا ثم أخذ بها بنو أمية قال ابن جريج وبلغني إنما أوفاها عثمان أربعا بمنى من أجل أن أعرابيا ناداه في مسجد الخيف بمنى فقال يا أمير المؤمنين ما زلت أصليها ركعتين مذ رأيتك عام أول صليتها ركعتين فخشي عثمان أن يظن جهال الناس أن الصلاة ركعتان وإنما كان أوفاها بمنى فقط

Mas'alah: What was Ibn Mas'ud's view on completing the prayer at Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5412

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Shortening Prayer at Mina and Arafah

وقال معمر عن قتادة إن عثمان لما صلى أربعا بلغ ذلك ابن مسعود فاسترجع ثم قام أربعا فقيل له استرجعت ثم صليت أربعا قال الخلاف شر وروى أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمان بن يزيد عن عبد الله قال صلى عثمان بمنى

أربعا قال فقال عبد الله صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين ومع أبي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين ثم تفرقت بكم الطرق ولوددت أن لي من أربع ركعات ركعتين متقبلتين قال الأعمش فحدثني معاوية بن قرة أن عبد الله صلاها بعد أربعا فقيل له عبت على عثمان وتصلي أربعا قال الخلاف شر

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer at Mina based on Ibn Mas'ud's statement?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5413

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Shortening Prayer at Mina and Arafah

حدثناه عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد ابن زهير قال حدثني أبي قال حدثنا أبو معاوية محمد بن حازم قال حدثنا الأعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمان بن يزيد عن عبد الله قال صلى عثمان فذكره قال وحدثنا أبي قال حدثنا جرير عن مغيرة عن أصحابه عن إبراهيم عن الأسود قال كنت مع عبد الله بمنى فلما صلى عثمان أربعا قال عبد الله صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان ركعتين وصلى أبو بكر ركعتين وصلى عمر ركعتين قال الأسود فقلت يا أبا عبد الرحمان ألا سلمت في ركعتين وجعلت الركعتين الأخريين تسبيحا قال الخلاف شر

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's practice of shortening prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5417

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

فكانت حيثما نزلت على بنيها فلم تقصر لأن ذلك كان منها كأنها كانت في بيتها وهذا لا يجوز لأحد أن يعتقده لأن النبي عليه السلام به صارت عائشة وسائر أزواجه أمهات المؤمنين وكان صلى الله عليه وسلم للمؤمنين أبا رؤوفا رحيما وكان يقصر في أسفاره كلها في غزواته وعمرته وحجته صلى الله عليه وسلم وفي قراءة أبي بن كعب النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم فمما يرد حديث عائشة إتمامها في أسفارها ومما يرده أيضا حديث ابن عباس وغيره أن الصلاة فرضت في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين وما روي عنها مما قدمنا ذكره في هذا الباب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتم في السفر وقصر وصام وأفطر ومما يعارضه أيضا حديث القشيري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال وضع الله عن المسافر الصوم وشطر الصلاة والوضع لا يكون في الأغلب إلا مما قد ثبت فوضع منه وفي إجماع الجمهور من الفقهاء على أن المسافر إذا دخل في صلاة المقيمين فأدرك منها ركعة أنه يلزمه أن يصلي

Mas'alah: What did the Prophet do regarding shortening prayer during travel and Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5420

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا ابن علية عن علي بن زيد عن أبي نضرة قال مر عمران بن حصين في مجلسنا فقال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة وحججت معه فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة وشهدت معه الفتح فأقام بمكة ثمان عشرة لا يصلي إلا ركعتين ثم يقول

لأهل البلد صلوا أربعا فإنا قوم سفر واعتمرت معه ثلاث عمر لا يصلي إلا ركعتين فهذا يدلك على أن الإمامة لا تنقل فرضا عن حاله ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم لمن خلفه من أهل الحضر صلوا أربعا فإنا قوم سفر وكذلك قال عمر لأهل مكة أيضا حين صلى بهم ثم سلم من ركعتين وقال لهم أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر فلما لم يكن اتباع الإمام يحمل المقيم إذا صلى خلف المسافر على أن يجتزىء بركعتين ويقتصر على السلام معه لأن كلا على فرضه وكان المسافر إذا أدرك ركعة من صلاة المقيم انتقل حكمه إلى حكم المقيم ولزمه أن يصلي أربعا علمنا بذلك أن قصر الصلاة ليس بفرض واجب لأنه لو كان فرضا لأضاف المسافر إلى ركعته التي أدركها من صلاة المقيم ركعة أخرى واستجزى بذلك فلما أجمعوا على غير ذلك علم أن القصر للمسافر سنة لا فرض ألا ترى

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet dismounting for obligatory prayer while traveling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5533

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وأخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمان عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته نحو المشرق فإذا أراد أن يصلي المكتوبة نزل فاستقبل القبلة

Mas'alah: What is the best hadith on shortening prayer due to need?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6261

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وأحسن شيء روي عندي في تخفيف الصلاة والتجوز فيها من أجل الحاجة والحادث يعرض حديث أنس مع حديث أبي الزناد المذكور في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer for the weak and elderly?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6261

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Ruling on Shortening Prayer (Qasr)

فإذا جاز التخفيف والتجوز في الصلاة لمثل ما في هذا الحديث فكذلك يجوز ويجب من أجل الضعيف والكبير وذي الحاجة فكيف وقد ورد فيه النص الثابت والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer during travel in Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7432

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Shortening Prayer at Mina and Arafah

حديث موفي خمسين لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم صلى الصلاة بمنى ركعتين وأن أبا بكر صلاها بمنى ركعتين وأن عمر صلاها بمنى ركعتين وأن عثمان صلاها بمنى ركعتين شطر إمارته ثم أتمها بعد وهذا لم يختلف في إرساله في الموطأ وهو مسند صحيح من حديث ابن عمر وابن مسعود ومعاوية أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بمنى ركعتين فحديث ابن عمر رواه سالم ونافع وحديث ابن مسعود رواه أبو إسحاق السبيعي وإبراهيم النخعي عن عبد الرحمان بن يزيد عن ابن مسعود وحديث معاوية رواه ابن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن معاوية

Mas'alah: What are the rulings on shortening prayer for a traveling imam at Mina?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7433]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Shortening Prayer at Mina and Arafah

وفي حديث مالك هذا من الفقه قصر الصلاة في السفر وفيه أن الإمام المسافر لا يتم بمنى وهذا إذا لم ينو إقامة فإن نوى إقامة لزمه الإتمام وهذا عندنا إذا نوى إقامة أربع فما عدا

Mas'alah: What is the hadith about praying two rak'ahs during travel with the Prophet and the caliphs?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7434]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

حدثنا عبد الرحمان بن مروان قال حدثنا الحسن بن يحيى بالقلزم قال حدثنا عبد الله بن الجارود قال حدثنا عبد الله بن هاشم قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين ومع أبي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين ومع عثمان ركعتين صدرا من إمارته ثم أتمها عثمان وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا سعيد بن عثمان بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى حدثنا عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين ومع أبي بكر وعمر ومع عثمان صدرا من إمارته ثم أتمها قال البخاري وقد روى حفص بن عاصم عن ابن عمر صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين وأبا بكر وعمر وعثمان كذلك قال أبو عمر حديث حفص بن عاصم هذا عن ابن عمر حدثناه عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا عمر بن محمد الجمحي بمكة قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا القعنبي قال حدثنا عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه قال صحبت ابن عمر بطريق مكة فصلى بها الظهر ركعتين ثم أقبل وأقبلنا معه حتى جاء رحله فجلس وجلسنا معه فحانت منه التفاتة نحو الموضع حيث صلى فرأى ناسا قياما فقال ما يصنع هؤلاء

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet and the caliphs always prayed two rak'ahs during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7435

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

فقلت يتمون فقال يا ابن أخي صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فلم

يزد على ركعتين حتى قبضه الله ثم صحبت أبا بكر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله وصحبت عمر بن الخطاب فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ثم صحبت عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله وقد قال الله عز وجل لقد كان لكم فيهم أسوة حسنة في هذا الحديث أن عثمان لم يتم في سفره حتى مات وهذا يعارض رواية من روى أنه أتم شطر إمارته وتلك الرواية أولى من جهة الأثر ومن جهة النظر لأنها زيادة وفيه دليل على أن القصر سنة مسنونة ولو كان فرضا ما تركهم ابن عمر والإتمام ولغير ذلك عليهم وأمرهم بالإعادة لإفسادهم صلاتهم ولو كان كذلك ما وسعه السكوت عليه ولكن لما عرف أن القصر أفضل وأن الأخذ بالسنة أولى ندبهم إلى التأسي برسول الله صلى الله عليه وسلم لما في ذلك من الفضل وسواء كان القصر رخصة أو لم يكن هو أفضل لأنه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وروينا عن ابن مسعود نحو هذا المعنى الذي جاء عن ابن عمر فيما ذكرنا حدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال حدثنا بشر بن عمر قال شعبة قال أخبرني سليمان عن عمارة بن عمير وإبراهيم عن عبد الرحمان بن يزيد عن عبد الله قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر ومع عمر ركعتين فليت حظنا من أربع ركعتين متقبلتين وهذا يدل على الإباحة أيضا

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer during travel based on the Prophet's practice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7436

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا الميمون بن حمزة قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي قال أخبرنا إسماعيل ابن إبراهيم قال حدثنا علي بن زيد بن جذعان عن أبي نضرة قال مر عمران بن حصين فجلسنا فقام إليه فتى من القوم وسأله عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغزو والحج والعمرة فجاء فوقف علينا فقال إن هذا سألني عن أمر فأردت أن تسمعوه أو كما قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة وحججت معه فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة وشهدت معه الفتح فأقام بمكة ثمان عشرة ليلة لا يصلي إلا ركعتين ثم يقول لأهل البلد صلوا أربعا فإنا على سفر واعتمرت معه ثلاث عمر لايصلي إلا ركعتين وحججت مع أبي بكر الصديق وغزوت فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة وحججت مع عمر بن الخطاب حجات فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة وحج عثمان سبع سنين من إمارته لا يصلي إلا ركعتين ثم صلاها بمنى أربعا قال الطحاوي في هذا الحديث معنى لا يوجد في غيره وهو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل البلد الذين صلى بهم فيه هذه الصلاة صلوا أربعا فإنا على سفر وهي سنة يتفق أهل العلم عليها ولم نجدها في غير هذا الحديث وهذه السنة مما تفرد به أهل البصرة دون من سواهم

BAB 2

باب مسافة القصر

The Chapter on the Distance Allowing Shortening

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the distance that permits shortening the prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3719

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

واختلف الفقهاء أيضا في مقدار السفر الذي تقصر فيه الصلاة فقال مالك والشافعي والليث أربعة برد وهو قول ابن

Mas'alah: What are the different opinions on the distance for shortening prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3720

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Disagreements on Distance Among Scholars

عباس وابن عمر قال ملك ثمانية وأربعون ميلا ومسيرة يوم وليلة وهو قول الليث وقال الشافعي ستة وأربعون ميلا بالهاشمي أو يوم وليلة وهو قول الطبري وقال الأوزاعي اليوم التام وهذه كلها أقاويل متقاربة وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي لا يقصر أحد في أقل من مسيرة ثلاثة أيام ولياليها وقال داود من سافر في حج أو عمرة أو غزو قصر في قصير السفر وطويله ومن حجته حديث شعبة عن يزيد بن خمير عن حبيب بن عبيد عن جبير بن نفير قال خرجت مع شرحبيل بن السمط إلى قرية له على رأس سبعة عشر أو ثمانية عشر ميلا فصلى ركعتين فقلت له فقال رأيت عمر صلى بذي الحليفة ركعتين فقلت له فقال إنما أفعل كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل

Mas'alah: What is the distance that permits shortening prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6894

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

وفي هذا الحديث أيضا دليل على صحة ما ذهب إليه مالك والشافعي وأصحابهما في تقدير المسافة التي يجوز فيها للمسافر قصر الصلاة وتحديدها لأنهم قالوا لا تقصر الصلاة في مسافة أقل من يوم وليلة وقدروا ذلك بثمانية وأربعين ميلا وهي أربعة برد وهو قول ابن عباس وابن عمر والأصل في ذلك حديث أبي هريرة هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم بما ذكرنا واستدلوا من هذا الحديث بأن كل سفر يكون دون يوم وليلة فليس بسفر حقيقة وأن حكم من سافر حكم الحاضر لأن في هذا الحديث دليلا على إباحة السفر للمرأة فيما دون هذا المقدار مع غير ذي محرم فكان ذلك في حكم خروج المرأة في حوائجها إلى السوق وما قرب من المواضع المأمون عليها فيها في البادية والحاضرة وأما اليوم والليلة فظعن وانتقال يكون فيه الانفراد وتعترض فيه الأحوال فكان في حكم الأسفار الطوال لأن كل ما زاد عن اليوم والليلة من المدة في نوع اليوم والليلة وفي حكمها والله أعلم

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on the distance for shortening prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6895

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Disagreements on Distance Among Scholars

وقد اختلف الفقهاء في هذا الباب واختلفت فيه الآثار فقال مالك والشافعي ما ذكرنا

عنهما وهو قول ابن عباس وابن عمر على ما وصفنا وبه قال أحمد وإسحاق وحجتهم الاستدلال بحديث هذا الباب على حسبما اجتلبنا وهو حديث مالك المذكور عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك رواه ابن أبي ذئب بمعنى رواية مالك في تحديد مسيرة يوم وليلة وربما قال مسيرة يوم فما فوقه إلا أنه قال فيه عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه كما قال بشر بن عمر عن مالك وكذلك رواه شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله على اختلاف عن سهيل في ذلك وقد روي هذا الحديث عن سهيل بن أبي صالح عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر امرأة بريدا إلا مع زوج أو ذي محرم ورواه ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر امرأة إلا ومعها ذو محرم لم يقل يوما ولا غيره والألفاظ عن سهيل في هذا الحديث مضطربة لا تقوم بها حجة من روايته

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer for a journey of two days?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6895]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

وقالت طائفة لا تقصر الصلاة إلا في مسيرة يومين وكل سفر يكون دون ليلتين فللمرأة أن تسافر بغير محرم هذا قول الحسن البصري والزهري ومن حجتهم ما رواه شعبة وغيره عن عبد الملك بن عمير عن قزعة مولى زياد عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تسافر المرأة مسيرة ليلتين إلا مع

زوج أو ذي محرم

Mas'alah: What is the distance for shortening prayer according to some scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6896

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Disagreements on Distance Among Scholars

وقال آخرون لا يقصر المسافر الصلاة إلا في مسيرة ثلاثة أيام فصاعدا

Mas'alah: What is the distance for shortening prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6897

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

ومن حجة من ذهب في هذه المسالة مذهب أبي حنيفة أن الثلاثة الأيام سفر مجتمع على تقصير الصلاة فيه والأصل في الصلاة التمام باليقين فالواجب أن لا تقصر إلا بيقين واليقين ما أجمعوا عليه في الثلاثة الأيام لأن ما دون ذلك مختلف فيه وهو قول ابن علية وهذا وإن كان نظرا واحتياطا فليس بجيد من طريق الاتباع وأولى ما قيل في هذا الباب من طريق الاتباع مذهب ابن عمر وابن عباس وأهل المدينة والشافعي والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the distance for shortening prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6897

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

وقال الأوزاعي عامة العلماء يقولون يقصر المسافر في مسيرة اليوم التام قال وبه نأخذ وفي هذا الباب شذوذ تركنا حكايته تعلق به داود

BAB 5

باب مدة الإقامة التي تمنع القصر

The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the duration of residence that prevents shortening prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3721

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Definition of Residence Duration

واختلفوا في مدة الإقامة فقال مالك والشافعي والليث والطبري وأبو ثور إذا نوى إقامة أربعة أيام أتم وهو قول سعيد بن المسيب في رواية عطاء الخراساني عنه

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on the residence duration for shortening prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3722

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري إذا نوى إقامة خمس عشرة يوما أتم وإن كان أقل قصر وهو قول ابن عمر وقول سعيد بن المسيب في رواية هشيم عن داود بن هند عنه وقال الأوزاعي إن نوى إقامة ثلاثة عشر يوما أتم وإن نوى أقل قصر وعن سعيد بن المسيب قول ثالث إذا أقام ثلاثا أتم وعن السلف في هذه المسألة أقاويل متباينة منها إذا أزمع المسافر على مقام اثنتي عشرة أتم الصلاة رواه نافع عن ابن عمر قال نافع وهو آخر فعل ابن عمر وقوله وروى عكرمة عن ابن عباس قال أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة يقصر الصلاة فنحن إذا سافرنا تسعى عشر قصرنا وإن زدنا أتممنا وروي عن علي وابن عباس من أقام عشر ليال أتم الصلاة والطرق عنهما في ذلك ضعيفة وبذلك قال محمد بن علي والحسن بن صالح وروي عن سعيد بن جبير وعبد الله بن عتبة من أقام أكثر من خمس عشرة أتم وبه قال الليث بن

سعد وروي عن الحسن أن المسافر يصلي ركعتين أبدا حتى يدخل مصرا من الأمصار

Mas'alah: What are the various scholarly opinions on the maximum duration for shortening prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3723

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

وقال أحمد بن حنبل إذا أجمع المسافر مقام إحدى وعشرين صلاة مكتوبة قصر وإن زاد على ذلك أتم فهذه تسعة أقوال في هذه المسألة وفيها قول عاشر أن المسافر يقصر أبدا حتى يرجع إلى وطنه أو ينزل وطنا له وروي عن أنس أنه أقام سنتين بنيسابور يقصر الصلاة وقال أبو مجلز قلت لابن عمر آتي المدينة فأقيم بها السبعة أشهر والثمانية طالبا حاجة فقال صل ركعتين وقال أبو اسحق السبعي أقمنا بسجستان ومعنا رجال من أصحاب ابن مسعود سنتين نصلي ركعتين وأقام ابن عمر بأذربيجان ستة أشهر يصلي ركعتين وكان الثلج حال بينهم وبين القفول وأقام مسروق بالسلسلة سنتين وهو عامل عليها يصلي ركعتين ركعتين حتى انصرف يلتمس بذلك السنة وذكر يعقوب بن شيبة حدثنا معاوية بن عمر حدثنا زائدة عن منصور عن شقيق قال خرجت مع مسروق إلى السلسلة حين استعمل عليها فلم يزل يقصر حتى بلغ ولم يزل يقصر في السلسلة حتى رجع فقلت يا أبا عائشة ما يحملك على هذا قال أتباع السنة

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on the duration of stay that allows a traveler to shorten prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3724

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

وقال أبو حمزة نصر بن عمران قلت لابن عباس إنا نطيل المقام بالغزو بخراسان فكيف ترى قال صل ركعتين وإن أقمت عشر سنين محمل هذه الأحاديث عندنا على من لا نية له في الإقامة لواحد من هؤلاء المقيمين هذه المدد المتقاربة وإنما ذلك مثل أن يقول أخرج اليوم أخرج غدا وإذا كان هكذا فلا عزيمة ههنا على الإقامة وقال الأثرم سئل أحمد بن حنبل عن حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام عشرا يقصر الصلاة فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة لصبح رابعة قال فرابعة وخامسة وسادسة وسابعة وثامنة التروية وتاسعة وعاشرة قال فإنما حسب أنس مقامه بمكة ومنى لا وجه لحديث أنس غير هذا قال أحمد فإذا قدم لصبح رابعة قصر وما قبل ذلك يتم قال أقام النبي صلى الله عليه وسلم اليوم الرابع والخامس والسادس والسابع وصلى الصبح بالأبطح في اليوم الثامن فهذه إحدى وعشرون صلاة قصر فيها في هذه الأيام وقد أجمع على إقامتها فمن أجمع أن يقيم كما أقام النبي صلى الله عليه وسلم قصر فإن أجمع على أكثر من ذلك أتم قلت له فلم لا تقصر فيما زاد على ذلك قال لأنهم اختلفوا فنأخذ بالاحتياط ونتم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the duration of stay that prevents a traveler from shortening prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3725

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Four-Day Residence Rule

قال أبو عمر أصح شيء في هذه المسألة قول ملك ومن تابعه والحجة في ذلك حديث العلاء بن الحضرمي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه جعل للمهاجر أن يقيم بمكة ثلاثة أيام ثم يصدر ومعلوم أن الهجرة إذا كانت مفترضة قبل الفتح كان المقام بمكة لا يجوز ولا يحل فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم للمهاجر ثلاثة أيام لتقضية حوائجه وتهذيب أسبابه ولم يحكم لها بحكم المقام ولا جعلها في حيز الإقامة لأنها لم تكن دار مقام فإذا لم يكن كذلك فما زاد على الثلاثة أيام إقامة لمن نواها وأقل ذلك أربعة أيام ومن نوى إقامة ثلاثة أيام فما دونها فليس بمقيم وإن نوى ذلك كما أنه لو نوى إقامة ساعة أو نحوها لم يكن بساعته تلك داخل في حكم المقيم ولا في أحواله ومن الحجة أيضا في ذلك أن عمر رضي الله عنه حين أجلى اليهود جعل لهم إقامة ثلاثة أيام في قضاء أمورهم وإنما نفاهم عمر لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى دينان بأرض العرب ألا ترى أنهم لا يجوز تركهم بأرض العرب مقيمين بها فحين نفاهم عمر وأمرهم بالخروج لم يكن عنده الثلاثة أيام إقامة

وهذا بين لمن لم يعاند ويصده عن الحق هواه وعماه

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer for a traveller staying less than four days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3726

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Four-Day Residence Rule

واحتج أبو ثور لقوله في هذه المسألة بأن قال لما أجمعوا على ما دون الأربع أنه يقصر فيها واختلفوا في الأربع فما فوقها كان عليه أن يتم وذلك أن فرض التمام لا

يزول باختلاف

Mas'alah: Does intending to stay after Hajj obligate completing the prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5412

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Residence in Mecca and Mina

قال ابن شهاب فبلغني أن عثمان أيضا صلاها أربعا لأنه أزمع أن يقيم بعد الحج قال أبو عمر هذا وجه صحيح مجتمع عليه فيمن نوى الإقامة أنه يلزمه الإتمام

Mas'alah: Did Uthman complete the prayer at Mina because he intended to stay due to property in Ta'if?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5412

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

وقال وهيب عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر صلوا بمنى ركعتين وعثمان شطر إمارته ثم أتمها عثمان (أربعا بمنى) قال لأنه اتخذ أموالا بالطائف فأجمع المقام فأتم الصلاة أما قوله بالطائف فليس بشيء لأنه بلد آخر

BAB 6

باب الجمع بين الصلاتين
The Chapter on Combining Two Prayers

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on combining prayers during travel to Tabuk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 735

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

حديث رابع لداود مرسل من وجه متصل من وجه صحيح مالك عن داوود بن الحصين عن الأعرج (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الظهر والعصر في سفره إلى تبوك الأعرج هذا هو عبد الرحمان بن هرمز الأعرج مولى ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب من خيار التابعين توفي سنة سبع عشرة ومائة بالإسكندرية يكنى أبا أيوب وهذا الحديث هكذا جماعة من أصحاب مالك مرسلا إلا أبا المصعب في غير الموطأ ومحمد بن المبارك الصوري ومحمد بن خالد بن عثمة ومطرف والحنيني وإسماعيل بن داود المخراقي فإنهم قالوا عن مالك عن داود بن الحصين عن الأعرج عن أبي هريرة مسندا حدثنا خلف بن قاسم ابن سهل قال حدثنا أحمد بن الحسين بن إسحاق بن عتبة الرازي قال حدثنا علي بن سعيد ابن بشر الرازي حدثنا سليمان بن داود ابن أبي الغصن الرازي قال حدثنا إسماعيل بن داود المخراقي حدثنا مالك بن أنس عن داود بن الحصين عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر في سفره إلى تبوك حدثنا محمد حدثنا علي بن عمر حدثنا أبو بكر النقاش محمد بن الحسن المقرئ حدثنا أحمد بن يوسف بن عيسى حدثنا المروزي محمد بن غيلان حدثنا إسماعيل بن داود المخراقي عن مالك بن أنس عن داود بن الحصين عن عبد الرحمان الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان جمع بين الظهر والعصر في سفره إلى تبوك وحدثناه عبد الرحمان بن

Mas'alah: What is another chain for the hadith on combining prayers during travel to Tabuk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 736

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

يحيى قال حدثنا الحسين بن الخضر قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال حدثنا هلال بن بشر قال حدثنا محمد بن خالد عن عثمة قال حدثنا مالك عن داود بن الحصين عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يجمع بين الظهر والعصر في سفره إلى تبوك وحدثنا محمد حدثنا علي بن عمر حدثنا أبو بكر الشافعي حدثنا محمد بن يونس حدثنا محمد بن خالد بن عثمة حدثنا مالك عن داود بن الحصين عن عبد الرحمان أبن هرمز الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الظهر العصر في سفره إلى تبوك وكذلك رواه الحنيني عن مالك عن داود بن الحصين عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الظهر والعصر في سفره إلى تبوك مسندا قال وأصحاب مالك جميعا على إرساله عن الأعرج وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا الحسن بن رشيق حدثنا محمد بن زريق بن جامع حدثنا أبو مصعب حدثنا مالك عن داوود بن الحصين عن الأعرج قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الظهر والعصر في سفره إلى تبوك هكذا حدثنا به في الموطأ أبو مصعب عنه مرسل وكذلك هو عنه في الموطأ مرسل وذكر أحمد ابن خالد أن يحيى بن يحيى روى هذا الحديث عن مالك بن داود بن الحصين عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الظهر والعصر في سفره إلى تبوك مسندا قال وأصحاب مالك جميعا على إرساله

عن الأعرج في نسخة يحيى وروايته وقد يمكن أن يكون ابن وضاح طرح أبا هريرة من روايته عن يحيى لأنه رأى ابن القاسم وغيره ممن انتهت إليه روايته عن مالك في الموطأ أرسل الحديث فظن أن رواية يحيى غلط لم يتابع عليه فرمى أبا هريرة وأرسل الحديث فإن كان فعل هذا ففيه ما لا يخفى على ذي لب وقد كان له على يحيى تسور في الموطأ في بعضه فيمكن أن يكون هذا من ذلك إن صح أن رواية يحيى لهذا الحديث على الإسناد والاتصال وإلا فقول أحمد وهم منه وما أدري كيف هذا إلا أن روايتنا لهذا الحديث في الموطأ عن يحيى مرسلا قال كان يحيى قد أسنده كما ذكره أحمد بن خالد فقد تابعه محمد بن المبارك الصوري وأبو المصعب في غير الموطأ والحنيني ومحمد بن خالد بن عثمة وإسماعيل بن داود المخراقي ومن ذكرنا معهم وقد تأملت رواية يحيى فيما أرسل من الحديث ووصل في الموطأ فرأيتها اشد موافقة لرواية ابن المصعب في الموطأ كله من غيره وما رأيت في رواية في الموطأ أكثر اتفاقا منها حدثني أحمد بن فتح قال حدثنا حمزة بن محمد الحافظ بمصر قال حدثنا جعفر بن أحمد بن محمد بن الصباح قال حدثنا أبو المصعب عن مالك عن داود بن الحصين عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الظهر والعصر في سفره إلى تبوك قال أبو الحسين علي بن عمر الدارقطني لم يسنده عن أبي المصعب غير جعفر بن صباح وهو في الموطأ عند أبي المصعب وغيره مرسل

Mas'alah: What does the hadith say about combining Maghrib and Isha during travel to Tabuk?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 738]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Rulings on Combining Maghrib and Isha

قال أبو عمر لم يذكر في هذا الحديث الجمع بين المغرب والعشاء وهو محفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم في سفره إلى تبوك يجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء من حديث معاذ بن جبل وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه مالك وغيره عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ وسيأتي ذكر حديث مالك في باب أبي الزبير من كتابنا هذا إن شاء الله وقال أحمد بن عمرو البزار وقد روي في الجمع بين الصلاتين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من طريقين أحدهما زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة والاخر عن عبد الرحمان بن أبي الزناد عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة قال وقد روي عن ابن عباس وابن عمر ومعاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم وجوه يحتج بها قال أبو عمر في حديث معاذ بن جبل ذكر جمعه بين الصلاتين في غزوة تبوك قرأت على سعيد بن نصر أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل أنه قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء من تبوك حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا أبو صالح الفراء محبوب ابن موسى قال حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن سفيان عن أبي الزبير عن عامر بن واثلة عن معاذ بن جبل قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين

الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء في غزوة تبوك وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن يونس الكديمي قال حدثنا أبو بكر الحنفي قال حدثنا سفيان الثوري عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء وحدثنا عبد

الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن محمد البرتي قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا علي ابن مسهر عن أبي ليلى عن عطاء عن جابر قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب الرملي قال حدثنا المفضل بن فضالة عن الليث بن سعد عن هشام بن سعد عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في غزوة تبوك إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر وإن ارتحل قبل أن ترتفع الشمس أخر الظهر حتى ينزل للعصر وفي المغرب والعشاء مثل ذلك إن غابت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين المغرب والعشاء وإن ارتحل قبل أن تغيب الشمس أخر المغرب حتى ينزل العشاء ثم جمع بينهما قال أبو داود رواه ابن أبي فديك عن هشام بن سعد عن أبي الزبير على معنى حديث مالك

Mas'alah: What is another chain for the hadith on combining prayers during travel to Tabuk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 740

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

ورواه هشام بن عروة عن حسين بن عبيد الله عن كريب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث المفضل وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا ابن قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن عامر بن واثلة عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه

وسلم كان في غزوة تبوك إذاارتحل قبل أن تزيغ الشمس فذكر مثل حديث المفضل بن فضالة سواء إلى آخره

Mas'alah: What is the disagreement among jurists on how to combine prayers during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 740

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

قال أبو عمر اختلف الفقهاء في كيفية الجمع بين الصلاتين في السفر في الحال التي للمسافر أن يجمع فيها بين الصلاتين وقت ذلك وقد ذكرنا ذلك كله ووضحنا وجه الصواب فيه عندنا في باب أبي الزبير من كتابنا هذا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on combining Maghrib and Isha at Muzdalifah for one who missed the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3258

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Rulings on Combining Maghrib and Isha

إذا فاته ذلك مع الإمام وكذلك المغرب والعشاء يجمع) بينهما بالمزدلفة قال فإن احتبس إنسان دون المزدلفة لموضع عذر جمع بينهما أيضا قبل أن يأتي بالمزدلفة ولا يجمع بينهما حتى يغيب الشفق

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers for a traveller who prays alone at Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3258

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers at Sea or in Fear

وقال الشافعي وأبو يوسف ومحمد وأبو ثور وأحمد وإسحاق جائز أن يجمع بينهما من المسافرين من صلى مع الإمام ومن صلى وحده إذا كان مسافرا وعلتهم في ذلك أن (جمع) رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما كان من أجل السفر ولكل مسافر الجمع بينهما لذلك وكان عبد الله بن عمر يجمع بينهما وهو قول عطاء

Mas'alah: What is the ruling on the adhan for combining prayers at Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3259

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Adhan and Supererogatory Prayers When Combining

واختلف العلماء في الأذان للجمع بين الصلاتين بعرفة فقال مالك يصليهما بأذانين وإقامتين على ما قدمنا من قوله في صلاتي المزدلفة والحجة له قد تقدمت هناك وقال الشافعي والثوري وأبو حنيفة وأصحابه وأبو ثور وأبو عبيد والطبري يجمع بينهما بأذان واحد وإقامتين إقامة لكل صلاة واختلف عن أحمد بن حنبل فروى عنه الكوسج وعن إسحاق بن راهويه (أيضا) الجمع بين الصلاتين بعرفة بإقامة إقامة وقال الأثرم عن أحمد بن حنبل من فاتته الصلاة مع الإمام فإن شاء جمع بينهما بأذان وإقامتين وإن شاء بإقامة إقامة

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet combining prayers during the Tabuk expedition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3952

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

حديث سابع لأبي الزبير مالك عن أبي الطفيل عامر بن واثلة أن معاذ بن جبل أخبره أنهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء قال فأخر الصلاة يوما ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعا ثم دخل ثم خرج فصلى المغرب والعشاء جميعا ثم قال إنكم ستأتون غدا إن شاء الله عين تبوك وإنكم لن تأتوها حتى يضحى النهار فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى آتي قال فجئناها وقد سبقنا إليها رجلان والعين تبض بشيء من ماء فسألهما رسول الله صلى الله عليه وسلم هل مسستما

من مائها شيئا فقالا نعم فسبهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لهما ما شاء الله أن يقول ثم غرفوا بأيديهم من العين قليلا قليلا حتى اجتمع في شيء ثم غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم منه وجهه ويديه ثم أعاده فيها فجرت العين بماء كثير فاستقى الناس ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك يا معاذ إن طالت بك حياة أن ترى ما ههنا قد ملئ جنانا قال أبو عمر هذا حديث صحيح ثابت وأبو الطفيل من كبار التابعين وجلتهم وعلمائهم ممن ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكرناه في كتابنا في الصحابة على شرطنا فيه فأغنى عن ذكره ههنا وقد ذكرنا معاذ بن جبل هناك ذكرا مجودا إن شاء الله وكان أبو الطفيل محبا في علي غير متنقص لغيره من الصحابة وجهل أمره من جعله من الشيعة الغالية

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers for a traveller who is not actively journeying?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3955

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

قال أبو عمر قال أهل السير إن غزوة تبوك إلى الروم كانت في رجب من سنة تسع وفيه الجمع بين صلاتي النهار وبين صلاتي الليل للمسافر وإن لم يجد به السير وفي قوله في هذا الحديث فأخر الصلاة يوما ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعا ثم دخل ثم خرج فصلى المغرب والعشاء جميعا دليل على أنه جمع بين الصلاتين وهو نازل غير سائر ماكث في خبائه وفسطاطه يخرج فيقيم الصلاة ثم ينصرف إلى خبائه ثم يخرج فيقيمها ويجمع بين الصلاتين من غير أن يجد به السير وفي هذا الحديث أوضح الدلائل وأقوى الحجج في الرد على من قال لا يجمع المسافر بين الصلاتين إلا إذا جد به السير

Mas'alah: What is Malik's view on combining prayers during travel for Hajj or Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3955

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

واختلف الفقهاء في ذلك فروى ابن القاسم عن مالك وهو رأيه قال لا يجمع المسافر في حج أو عمرة إلا أن يجد به السير ويخاف فوات أمر فيجمع في آخر وقت الظهر وأول وقت العصر وكذلك في المغرب والعشاء إلا أن يرتحل عند

Mas'alah: When may a traveller combine Zuhr and Asr at the time of departure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3956

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Intent and Departure in Combining Prayers

الزوال فليجمع حينئذ في المرحلة بين الظهر والعصر ولم يذكر في العشاءين الجمع عند الرحيل أول الوقت

Mas'alah: Does Sahnun analogize Maghrib and Isha to Zuhr and Asr regarding combining?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3956

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Rulings on Combining Zuhr and Asr

قال سحنون وهما كالظهر والعصر

Mas'alah: What are the options for combining two prayers according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3956

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وذكر أبو الفرج عن مالك قال ومن أراد الجمع بين الصلاتين جمع بينهما إن شاء في آخر وقت الأولى منهما وإن شاء في وقت الآخرة منهما وإن شاء أخر الأولى فصلاها في آخر وقتها وصلى الثانية في أول وقتها قال وذلك كجواز الجمع بين

الظهر والعصر بعرفة وبين المغرب والعشاء بالمزدلفة

Mas'alah: What is the basis for combining prayers at Arafah and Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3956

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Permissible Reasons for Combining Prayers

قال أبو الفرج وأصل هذا الباب الجمع بين الظهر والعصر بعرفة والمغرب والعشاء بالمزدلفة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم سافر فقصر وجمع بينهما كذلك والجمع أيسر خطبا من التقصير فوجب الجمع بينهما في الوقت الذي جمع بينهما فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the preferred time for a traveller to combine Dhuhr and Asr according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3956

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Rulings on Combining Zuhr and Asr

وفي سماع ابن القاسم قال سحنون وأحب ما فيه إلي والذي سمعت من مالك أن يجمع المسافر في آخر وقت الظهر وأول وقت العصر وإن جمع بعد الزوال بينهما أجزأ ذلك عنه لأن النبي صلى الله عليه وسلم فعله

Mas'alah: May a traveller combine prayers to shorten the journey without fear?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3957

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

قال ابن حبيب وللمسافر أن يجمع ليقطع سفره وإن لم يخف شيئا ولم يبادره

Mas'alah: What did Layth ibn Sa'd say about combining prayers during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3957

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وقال الليث بن سعد لا يجمع إلا من جد به السير

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers for a traveler in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3957

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وكان الأوزاعي يقول لا يجمع بين الصلاتين إلا من عذر لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا جد به السير جمع

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers for a traveler in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3957

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وعن الثوري نحو هذا وعنه أيضا ما يدل على إجازة جمع الصلاتين في وقت إحداهما للمسافر وإن لم يجد السير

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers for a traveler in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3957

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يجمع أحد بين الصلاتين في سفر ولا حضر لا صحيح ولا مريض في صحو ولا في مطر إلا أن للمسافر أن يؤخر الظهر إلى آخر وقتها ثم ينزل فيصليها في آخر وقتها ثم يمكث قليلا ويصلي العصر في أول وقتها وكذلك المريض قالوا فأما أن يصلي صلاة في وقت أخرى فلا إلا بعرفة والمزدلفة لا غير

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers for a traveler in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3957

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وحجتهم ما رواه الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمان بن يزيد قال قال عبد

الله بن مسعود والذي لا إله غيره ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة قط إلا لوقتها إلا صلاتين جمع بين الظهر والعصر يوم عرفة وجمع بين المغرب والعشاء بجمع

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers for a traveler in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3958]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

قال أبو عمر ليس (في) هذا حجة لأن غير ابن مسعود حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه جمع بين الصلاتين في السفر بغير عرفة والمزدلفة ومن حفظ حجة على من لم يحفظ ولم يشهد وقال الشافعي وأصحابه من كان له أن يقصر فله أن يجمع بين الصلاتين في وقت إحداهما إن شاء في وقت الأولى وإن شاء في وقت الآخرة وهو قول عطاء بن أبي رباح وسالم بن عبد الله بن عمر وجمهور علماء المدينة حدثنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا قاسم بن أصبغ ومحمد بن أبي دليم قالا حدثنا ابن وضاح قال حدثنا عبد الله بن ذكوان ومحمد بن عمرو وإبراهيم بن أيوب وغير واحد قالوا حدثنا حمزة قال حدثنا سليمان بن عبد العزيز بن أخي رزيق بن حكيم قال مر بنا بأيلة ربيعة وأبو الزناد ومحمد بن المنكدر وصفوان بن سليم في أشياخ من أهل المدينة أرسل إليهم الوليد بن يزيد ليسألهم عن يمين كان حلف بها قال فأتيناهم في منزلهم وقد أخذوا في الرحيل فصلوا الظهر

والعصر جميعا حين زالت الشمس وركبوا ثم أتينا المسجد فإذا رزيق بن حكيم

يصلي للناس الظهر وذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا عمر بن ريان الأيلي قال حدثنا عمر بن سعد الأيلي عن يونس بن يزيد الأيلي قال مر بنا القعقاع بن حكيم ومحمد بن المنكدر زيد بن أسلم وأبو حازم وأبو الزناد وربيعة بن عبد الرحمن خارجين إلى الرباط فنزلوا وآتيناهم فسلم عليهم فوجدناهم قد شدوا محاملهم وسووا وطاءهم فصلوا الظهر والعصر ثم ركبوا ومشينا معهم إلى خلف بستان ابن وهب ثم ودعناهم وانصرفنا وأتينا المسجد ورزيق بن حكيم يصلي للناس الظهر قال أبو محمد الحسن بن علي قلت لعمر إلى أي رباط ذهبوا قال إلى عسقلان قال وحدثنا عمر بن زيان قال حدثنا عمر بن زيان قال حدثنا عمر بن سعد قال حدثنا يونس بن يزيد قال صحبت ابن شهاب إلى مكة ثماني سنين فكان يصلي الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا وبه قال أبو ثور وإسحاق بن راهويه وداود وقال الشافعي وداود ليس للمسافر أن يجمع بين الصلاتين ولا يؤخر صلاة عن وقتها إلا بنية الجمع

Mas'alah: What is the time range for combining prayers during travel and rain according to al-Tabari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3960

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وقال الطبري للمسافر أن يجمع بين الظهر والعصر ما بين الزوال إلى أن تغيب الشمس وبين المغرب والعشاء ما بين مغيب الشمس إلى طلوع الفجر قال والجمع في المطر كذلك

Mas'alah: How does Ahmad ibn Hanbal describe the method of combining prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3960

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وقال أحمد بن حنبل وجه الجمع أن يؤخر الظهر حتى يدخل وقت العصر ثم ينزل فيجمع بينهما ويؤخر المغرب حتى يغيب الشفق ثم يجمع بين المغرب والعشاء

Mas'alah: Is it permissible to combine prayers by advancing the later prayer to the earlier time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3960

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

قال فإن قدم العصر إلى الظهر والعشاء إلى المغرب فأرجو أن لا يكون به بأس

Mas'alah: What is Ishaq's view on combining prayers by advancing the later prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3960

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

قال إسحاق لا بأس بذلك بلا رجاء

Mas'alah: What does the hadith of Mu'adh indicate about combining prayers for a traveller?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3960

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

قال أبو عمر في حديث معاذ المذكور في هذا الباب ما يقطع الالتباس في أن للمسافر أن يجمع بين الصلاتين وإن لم يجد به السير وليس فيما روي من الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء ما يعارض حديث معاذ بن جبل لأن المسافر إذا كان له في السنة أن يجمع بين الصلاتين نازلا غير سائر فالذي يجد به السير أحرى بذلك وليس في واحد من الحديثين ما يعترض على الثاني به وهما حالان وإنما كانا يكونان متعارضين لو كان في أحدها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجمع المسافر بين

الصلاتين إلا أن يجد به السير وفي الآخر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين في سفره إلى تبوك نازلا غير سائر فأما أن يجمع وقد جد به السير ويجمع وهو نازل لم يجد به السير فليس هذا بمتعارض عند أحد له فهم وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on delaying Maghrib during travel based on Ibn Umar's practice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3961

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Rulings on Combining Maghrib and Isha

فإن احتج محتج بحديث فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر أنه استصرخ على

صفية في مسيره من مكة إلى المدينة فأخر المغرب عن وقتها الذي كان يصليها فيه كل ليلة حتى كاد الشفق أن يغيب ثم نزل فصلاها وغاب الشفق وصلى العشاء وأخبر أن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك كان يفعل إذا جد به السير قيل له قد روى حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه استصرخ على صفية فسار حتى غربت الشمس وبدت النجوم وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا عجل به السير في سفره جمع بين هاتين الصلاتين فسار حتى غاب الشفق ثم نزل فجمع بينهما وهذا

الإسناد واضح ومعناه على ما ذكرنا أوضح ولو صحا جميعا كانا دليلا على جواز الجمع كيف شاء المسافر من الوجهين جميعا

Mas'alah: What is the consensus on combining prayers at Arafah and Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3962

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Permissible Reasons for Combining Prayers

وقد أجمع المسلمون قديما وحديثا على أن الجمع بين الصلاتين بعرفة الظهر والعصر في أول وقت الظهر والمغرب والعشاء بالمزدلفة في وقت العشاء وذلك سفر مجتمع عليه وعلى ما ذكرنا فيه فكل ما اختلف فيه من مثله فمردود إليه

Mas'alah: What did Salim ibn Abdullah say about combining Zuhr and Asr during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3962

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

روى مالك عن ابن شهاب أنه قال سألت سالم بن عبد الله هل يجمع بين الظهر والعصر في السفر فقال نعم لا بأس بذلك ألم تر إلى صلاة الناس بعرفة فهذا سالم قد نزع بما ذكرنا وهو أصل صحيح لمن ألهم رشده ولم تمل به العصبية إلى المعاندة

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers as a concession for the traveller?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3962

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

ومعلوم أن الجمع بين الصلاتين للمسافر رخصة وتوسعة ولو كان الجمع على ما قال ابن القاسم والعراقيون من مراعاة آخر وقت الظهر وأول وقت العصر لكان ذلك أشد ضيقا وأكثر حرجا من الإتيان بكل صلاة في وقتها لأن وقت كل صلاة أوسع ومراعاته أمكن من مراعاة طرفي الوقتين ومن تدبير هذا وجده كما وصفنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on combining Asr with Maghrib and Isha with Fajr during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3963

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

ولو كان الجمع بين الصلاتين في السفر على ما ذهب إليه هؤلاء أيضا لجاز الجمع بين العصر والمغرب على ذلك المذهب وبين العشاء والفجر

Mas'alah: What is the consensus on combining prayers during travel and rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3963

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وقد أجمع العلماء على أن السنة إنما وردت في الجمع بين صلاتي النهار الظهر والعصر وبين صلاتي الليل المغرب والعشاء للرخصة في اشتراك وقتيهما في السفر لأنه عذر وكذلك عذر المطر

Mas'alah: What is the Hanafi view on the method of combining prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3963

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وليس ما قاله أبو حنيفة وأصحابه في كيفية الجمع جميعا إذا كانت كل واحدة من الصلاتين يؤتى بها في وقتها

Mas'alah: What did the Prophet do regarding combining prayers while traveling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3963

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وغيره أنه كان يجمع (بينهما) مسافرا في وقت إحداهما

Mas'alah: What is the description of combining prayers during travel in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3963

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا يزيد بن خالد الرملي قال حدثنا المفضل بن فضالة عن الليث بن سعد عن هشام بن سعد عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في غزوة تبوك إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر وإن

Mas'alah: What is the description of combining prayers during travel in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3964

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر حتى يزل للعصر وفي المغرب مثل ذلك إن غابت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين المغرب والعشاء وإن ارتحل قبل أن تغيب الشمس أخر المغرب حتى ينزل للعشاء ثم يجمع بينهما

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers during travel in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3965

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

غزوة تبوك إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر حتى يجمعها إلى العصر فيصليهما جميعا وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعا ثم سار وكذلك إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاها مع المغرب

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on combining Maghrib and Isha at Sarif?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3965

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Rulings on Combining Maghrib and Isha

حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو يحيى عبد الله بن أبي مسرة قال حدثنا يحيى بن محمد المحارمي قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن مالك بن أنس عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم

غربت له الشمس بمكة فجمع بينهما يعني المغرب والعشاء بسرف

وقال الدارقطني تابعه على هذا الحديث عن مالك قدامة بن شهاب حدثناه الحسن بن إسماعيل المحاملي القاضي حدثنا عبد الله بن شبيب حدثنا قدامة بن شهاب حدثنا مالك عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم غربت له الشمس بمكة فصلاها بسرف وذلك تسعة أميال

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Abbas on combining prayers without fear or travel?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3968]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Without a Valid Reason

حديث ثامن لأبي الزبير مالك عن أبي الزبير المكي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا في غير خوف ولا سفر قال مالك أرى ذلك كان في مطر أما سعيد بن جبير فأحد العلماء الفضلاء (من التابعين) قتله الحجاج صبرا سنة أربع وتسعين وهو ابن تسع وأربعين سنة وهو مولى لبني أسد وله أخبار يطول ذكرها وكان فقيها فاضلا شديدا على السلطان في تغيير المنكر وهذا حديث صحيح إسناده ثابت رواه جماعة عن أبي الزبير كما

Mas'alah: What do other narrators say about the hadith on combining prayers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3969]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

رواه مالك منهم حماد بن سلمة وغيره ولم يتأولوا فيه المطر ورواه قرة بن خالد عن أبي الزبير فقال فيه في سفرة سافرها إلى تبوك ذكره أبو داود

Mas'alah: What is the consensus on combining prayers in residence without excuse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3969

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Without a Valid Reason

وقد تقدم القول في جمع الصلاتين في السفر

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers in residence without an excuse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3969

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Without a Valid Reason

وأما في الحضر فأجمع العلماء على أنه لا يجوز الجمع بين الصلاتين في الحضر لغير عذر على حال ألبتة إلا طائفة شذت سنورد ما إليه ذهبت إن شاء الله وروينا عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عباس أنه قال الجمع بين الصلاتين في الحضر لغير عذر من الكبائر وهو حديث ضعيف

Mas'alah: What is the Maliki ruling on combining prayers due to rain and illness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3969

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Rain and Mud

واختلفوا في عذر المرض والمطر فقال مالك وأصحابه جائز أن يجمع بين المغرب والعشاء ليلة المطر (قال) ولا يجمع بين الظهر والعصر في حال المطر قال ويجمع بين المغرب والعشاء وإن لم يكن مطر إذا كان طينا وظلمة هذا هو المشهور من مذهب مالك في مساجد الجماعات في الحضر وما ينتاب منها من المواضع البعيدة التي في سلوكها مشقة وقال مرة ينصرفون مع مغيب الشفق يؤخر المغرب حتى يؤذن لها

ويقام فتصلى ثم يؤذن المؤذن في المسجد للعشاء ويقيمونها وتصلى ثم ينصرفون مع مغيب الشفق وقال مرة أخرى ينصرفون وعليهم إسفار وروى زياد بن عبد الرحمان المعروف بشبطون عن مالك أنه قال لا يجمع بين الصلاتين ليلة المطر في شيء من المواضع إلا بالمدينة لفضل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأنه ليس هناك مسجد غيره وهو يقصد من بعد

Mas'alah: Which early authorities practiced combining prayers on rainy nights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3970

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Rain and Mud

وروي عن ابن عمر وأبان بن عثمان وعروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمان وأبي بكر بن عبد الرحمن ومروان وعمر بن عبد العزيز أنهم كانوا يجمعون بين الصلاتين ليلة المطر وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وروى عبد الرحمان بن مهدي وسليمان بن بلال عن هشام بن عروة قال رأيت أبان بن عثمان يجمع بين الصلاتين في الليلة المطيرة فيصليها معه عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمان وأبو بكر بن عبد الرحمان لا ينكرونه

Mas'alah: What is the sunna regarding combining Maghrib and Isha on a rainy day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3971

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Rulings on Combining Maghrib and Isha

وروى أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن أبيه قال من السنة إذا كان يوم مطير أن يجمع بين المغرب والعشاء قال وكان يصلي المغرب ثم يمكث هنيئة ثم يصلي العشاء

Mas'alah: What did al-Shafi'i rule about combining prayers in persistent rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3971

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Rain and Mud

وقال (الشافعي) يجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء في المطر إذا كان

المطر قائما دائما ولا يجمع في غير حال المطر وبه قال أبو ثور والطبري لحديث ابن عباس هذا أن رسول الله صلى الله عليه

Mas'alah: How did scholars interpret the Prophet's combining prayers without fear or travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3972

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Without a Valid Reason

وسلم جمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء في غير خوف ولا سفر وتأولوا ذلك في المطر

Mas'alah: What was Abu Hanifa's position on combining prayers in rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3972

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Rain and Mud

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يجمع أحد بين الصلاتين في المطر لا الظهر والعصر ولا المغرب والعشاء وهو قول الليث بن سعد وأكثر أصحاب داود ومن حجتهم أن حديث ابن عباس هذا ليس فيه صفة الجمع ويمكن أن يكون أخر الظهر إلى آخر وقتها وجمع بينها وبين العصر في أول وقتها وصنع كذلك بالمغرب والعشاء وهذا قد يسمى جمعا قالوا ولسنا نحيل أوقات الحضر إلا بيقين

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers in residence due to hardship?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3972

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Without a Valid Reason

وقالت طائفة الجمع بين الصلاتين مباح في الحضر وإن لم يكن مطر إذا كان عذر يحرج به صاحبه ويشق عليه واحتجوا بأنه روي عن ابن عباس في هذا الخبر في غير خوف ولا مطر وأنه قيل له لم فعل ذلك يا ابن عباس قال أراد أن لا يحرج أمته (أخبرنا عبد الله بن محمد قال) حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Abbas about combining prayers without fear or rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3973

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Without a Valid Reason

أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر قيل لابن عباس ما أراد (إلى) ذلك قال أراد أن لا يحرج أمته

Mas'alah: What is the correct narration of the hadith on combining prayers without fear or travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3973

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Without a Valid Reason

قال أبو عمر هكذا يقول الأعمش في هذا الحديث عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس من غير خوف ولا مطر وحديث مالك عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال فيه من غير خوف ولا سفر وهو الصحيح فيه إن شاء الله والله أعلم وإسناد حديث مالك عند أهل الحديث والفقه أقوى وأولى وكذلك رواه جماعة عن أبي الزبير كما رواه مالك من غير خوف ولا سفر منهم الثوري وغيره إلا أن الثوري لم يتأول فيه المطر وقال فيه لئلا يحرج أمته

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Abbas about combining prayers without fear or travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3974

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Without a Valid Reason

قال حدثنا سفيان الثوري عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر بالمدينة من غير خوف ولا سفر قال قلت فلم فعل ذلك قال أن لا يحرج أحدا من أمته (ورواه صالح مولى التوءمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال فيه من غير خوف ولا مطر) وصالح مولى التوءمة ضعيف لا يحتج به والله أعلم وكان ابن سيرين لا يرى بأسا أن يجمع بين الصلاتين إذا كانت حاجة أو شيء ما لم يتخذه عادة وأجمع المسلمون أنه

ليس لمسافر ولا مريض ولا في حال المطر يجمع بين الصبح والظهر ولا بين العصر والمغرب ولا بين العشاء والصبح وإنما الجمع بين صلاتي الظهر والعصر وبين صلاتي المغرب والعشاء صلاتي النهار وصلاتي الليل لأن الصلاتين منهما مشتركتان في الوقت للمسافر وصاحب العذر ألا ترى اشتراكهما للحائض تطهر والمغمى عليه يفيق ونحوهما وأجمعوا أن الصبح لا يجمع مع غيرها أبدا في حال من الأحوال

Mas'alah: What is Ashhab's opinion on combining prayers without fear or travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3975

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Without a Valid Reason

وقال أشهب من رأيه لا بأس بالجمع بين الصلاتين كما جاء في الحديث من غير خوف ولا سفر وإن كانت الصلاة في أول الوقت أفضل وهذا يحتمل عندي أن يكون على مذهبهم في الجمع في تأخير الأولى وتقديم الثانية وقد حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال سمعت أحمد بن حنبل يسأل ما وجه حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة فقال أليس قد قال ابن عباس لئلا يحرج أمته إن قدم (رجل) أو أخر نحو هذا قال أبو بكر وأخبرنا عبد السلام بن أبي قتادة أنه سمع أبا عبد الله يقول هذه عندي رخصة للمريض والمرضع قال أبو عمر قد يحتمل أن يكون جمع بينهما بأن صلى الأولى في آخر وقتها وصلى الثانية في أول وقتها فكانت رخصة في التأخير بغير عذر إلى آخر الوقت للسعة والله أعلم

Mas'alah: What is the evidence for combining prayers without fear or illness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3976

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Without a Valid Reason

وقد روينا نحو هذا خبرا وإن كان في إسناده نظر حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا أحمد بن دحيم حدثنا محمد بن الحسين بن زيد حدثنا محمد بن سليمان حدثنا الربيع بن يحيى الأشناني حدثنا سفيان الثوري عن محمد بن المنكدر عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا علة للرخصة وحدثنا عبد الله بن محمد (قال حدثنا محمد) بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا سليمان بن حرب ومسدد وعمرو بن عون قالوا حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ثمانيا وسبعا الظهر والعصر والمغرب والعشاء ولم يقل سليمان ومسدد بنا قال أبو عمر رواه ابن عيينة وهو أثبت الناس في عمرو بن دينار عن عمرو بن دينار عن ابن عباس مثله وزاد قال عمرو قلت لأبي الشعثاء أظن أخر الظهر وعجل العصر وأخر المغرب وعجل العشاء قال وأنا أظن ذلك فهذا على ما ذكرنا ومن روى حديثا كان أعلم بمخرجه وسنذكر حديث ابن عيينة فيما بعد إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a sick person combining prayers in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3977

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Illness

واختلفوا أيضا في جمع المريض بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء فقال مالك إذا خاف المريض أن يغلب على عقله جمع بين الظهر والعصر عند الزوال وبين العشاءين عند الغروب قال فأما إن كان الجمع أرفق به لشدة مرض أو بطن يعني ولم يخش أن يغلب على عقله فليجمع بينهما في وسط وقت الظهر وعند غيبوبة الشفق قال مالك والمريض أولى بالجمع من المسافر وغيره لشدة ذلك عليه قال مالك وإن جمع المريض بين الصلاتين وليس بمضطر إلى ذلك أعاد ما دام في الوقت فإن خرج الوقت فلا شيء عليه وقال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه يجمع المريض بين الصلاتين (وكان الشافعي رحمه الله لا يرى أن يجمع المريض بين الصلاتين) وقال الليث يجمع المريض والمبطون وقال أبو حنيفة يجمع المريض بين الصلاتين كجمع المسافر عنده على ما قدمنا ذكره في هذا الباب قبل هذا عنه يصلي الظهر في آخر وقتها والعصر في أول وقتها لا يجوز له ولا للمسافر عنده وعند أصحابه غير هذا وأما في المطر فلا يجمع عندهم على حال

Mas'alah: What is the evidence for combining prayers from the hadith of Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3978

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Without a Valid Reason

ومن حجتهم ما حدثناه محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثمانيا جميعا وسبعا جميعا قال عمرو قلت يا أبا الشعثاء أظنه أخر الظهر وعجل العصر

وآخر العصر وأخر المغرب وعجل العشاء قال أنا أظن ذلك رواه قتيبة بن سعيد عن ابن عيينة بإسناده مثله فأقحم في الحديث قول أبي الشعثاء وعمرو بن دينار أخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا قتيبة قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة ثمانيا جميعا وسبعا جميعا أخر الظهر وعجل العصر وأخر المغرب وعجل العشاء قال أبو عمر الصحيح في حديث ابن عيينة هذا غير ما قال قتيبة حين جعل التأخير والتعجيل في الحديث وإنما هو ظن عمرو وأبي الشعثاء حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان

قال حدثنا عمرو بن دينار قال أخبرني جابر بن زيد قال سمعت ابن عباس يقول صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة ثمانيا جميعا وسبعا جميعا قلت له يا أبا الشعثاء أظنه أخر الظهر وعجل العصر وأخر المغرب وعجل العشاء قال وأنا أظن ذلك قال أبو عمر هذا جمع مباح في الحضر والسفر إذا صلى الأولى في آخر وقتها وصلى الثانية في أول وقتها لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صلى به جبريل عليه السلام وصلى هو بالناس في المدينة عند سؤال السائل عن وقت الصلاة فصلى في آخر وقت الصلاة بعد أن صلى في أوله وقال للسائل ما بين هذين وقت وعلى هذا تصح رواية من روى لئلا يحرج أمته ورواية من روى للرخصة وهذا جمع جائز في الحضر وغير الحضر وإن كانت الصلاة في أول وقتها أفضل وهو الصحيح في معنى حديث ابن عباس لم يتأول فيه المطر وتأول ما قال أبو الشعثاء وعمرو بن دينار وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on combining Maghrib and Isha during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4516

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Rulings on Combining Maghrib and Isha

حديث خامس وعشرون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا عجل به السير جمع بين المغرب والعشاء قد مضى القول في الجمع بين الصلاتين في السفر وغيره مستوعبا في باب أبي الزبير من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet combining prayers during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8128

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

حديث ثالث عشر من البلاغات 208 - مالك أنه بلغه عن علي بن حسين أنه كان يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يسير يومه جمع بين الظهر والعصر وإذا أراد أن يسير ليله جمع بين المغرب والعشاء وقد تقدمت الآثار المسندة في هذا الباب عند ذكر حديث داود بن الحصين عن الأعرج وتقدم القول في معنى ذلك في باب أبي الزبير والحمد لله

BAB 7

ب صلاة المسافر خلف المقيم والمقيم خلف المساف

The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a traveller praying behind a resident regarding rak'ah count?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2345]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other > Ruling on a Traveller Following a Resident Imam

ومن هذا الباب مراعاة الركعة عند مالك وجماعة معه المسافر يصلي وراء المقيم وقد اختلف العلماء فيها فقال مالك وأصحابه إذا لم يدرك المسافر من صلاة المقيم ركعة صلى ركعتين وإن أدرك مع المقيم ركعة صلى أربعا وهو قول الحسن والنخعي والزهري وقتادة وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي وأحمد بن حنبل وأبو ثور إذا دخل المسافر في صلاة المقيم صلى صلاة مقيم

أربعا وإن أدركه في التشهد وروي ذلك عن ابن عمر وابن عباس وجماعة من التابعين وفي هذه المسألة أيضا قولان آخران يردهما هذا الحديث أحدهما أن المسافر إذا أدرك ركعتين من صلاة المقيم استجزأ بهما وسلم بسلامه روي هذا عن طاوس والشعبي والآخر أن للمسافر أن ينوي خلف المقيم صلاة مسافر فإذا تشهد في الجلسة الوسطى سلم وخرج وإن أدرك المقيم جالسا صلى صلاة مسافر هذا قول إسحاق بن راهويه وهذان قولان ضعيفان شاذان والناس علىالقولين الأولين

Mas'alah: What is the ruling on a traveler praying behind a resident imam?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3714]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other > Ruling on a Traveller Following a Resident Imam

وقد أوردنا في هذا الباب ما فيه بيان لمن تدبر وحسبك بتوهين ظاهر حديث عائشة وخروجه عن ظاهره مخالفتها له وإجماع جمهور فقهاء المسلمين أنه ليس بأصل يعتبر في صلاة المسافر خلف المقيم

Mas'alah: What is the ruling on a traveller catching a rak'ah with a resident?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3727

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other > Catching a Rak'ah with a Resident Imam as a Traveller

في صلاة المقيم فقال مالك إذا أدرك منها ركعة صلى صلاة المقيم وإن لم يدرك ركعة صلى ركعتين وهو قول الزهري وقتادة وقول الحسن البصري وإبراهيم النخعي على اختلاف عنهما وقال الشافعي وأبو حنيفة والثوري والأوزاعي وأصحابهم يصلي صلاة مقيم وإن أدركه في التشهد وروي ذلك عن ابن عمر وابن عباس والحسن وإبراهيم وسعيد بن جبير وجابر بن زيد ومكحول وهو قول معمر بن راشد وبه قال أحمد وإسحق وأبو ثور

Mas'alah: What is the ruling on a traveller leading residents in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3727

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other > Ruling on a Resident Following a Traveller Imam

واختلفوا أيضا في مسافر صلى بمقيمين فقال مالك إذا سلم المسافر فأحب إلي أن

يقدموا رجلا يتم بهم وفي ذلك سعة وقال الشافعي والثوري وأبو حنيفة والأوزاعي يصلون فرادى ولا يقدمون أحدا وحجتهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر وقد فعله عمر ولم يأمر أن يتم أحدهم بهم

Mas'alah: What is the ruling on a traveller leading a mixed group and then appointing a resident as substitute?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3727

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other > Appointment of a Resident Imam by a Traveller Imam

واختلفوا أيضا في المسافر يؤم قوما فيهم مسافرون ومقيمون فيحدث بعد ركعة فيقدم مقيما فقال مالك يصلي المقيم تمام صلاة الأول ثم يشير إلى من خلفه بالجلوس ثم يقوم وحده فيتم صلاته أربعا ثم يقعد ويتشهد ويسلم من خلفه من المسافرين ويقوم من خلفه من المقيمين فيتموا لأنفسهم وقال أبو حنيفة

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on completing prayer when a traveller leads residents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3728

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other > Completion of Prayer by a Resident Behind a Traveller Imam

وأصحابه والثوري يتم المستخلف صلاة الأول ثم يتأخر ويقدم مسافرا يسلم بهم

فيسلم معه المسافرون ويقوم المقيمون فيقضون وحدانا وقال الشافعي والأوزاعي والليث بن سعد يتمون كلهم صلاة مقيم

Mas'alah: What is the ruling on following the imam in shortening prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5413

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other > Intention of the Traveller When Joining a Congregation

قال أبو عمر فهذا يدلك على أن القصر عند ابن مسعود ليس بفرض وإنما أنكر لمخالفة عثمان الأفضل عنده لأن الأفضل عنده اتباع السنة ثم رأى اتباع إمامه فيما أبيح له أولى من إتيان الأفضل في القصر لأن مخالفة الأئمة لا تجوز إلا فيما لا يحل وأما فيما أبيح فلا يجوز فيه مخالفة الأئمة إذا حملهم على ذلك الاجتهاد ولعل عثمان ذهب إلى أن اختيار رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفره القصر كان لأنه أيسر على أمته فاختاره لذلك وقالت عائشة ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما الحديث وهذا لا حجة فيه لأن ما اختاره رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته وسنه وواظب عليه كان أفضل مما سواه ومثل حديث ابن مسعود هذا حديث سلمان

Mas'alah: What is the ruling on a traveller praying four rak'ahs behind an imam who completes the prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5414

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and

Resident Following Each Other > Completion of Prayer by a Traveller Behind a Resident Imam

ذكر عبد الرزاق عن اسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي ليلى الكندي عن سلمان أنه كان مع قوم في السفر فحضرت الصلاة فقالوا له صل بنا فقال إنا لا نؤمكم ولا ننكح نساءكم فأبى فتقدم رجل من القوم فصلى بهم أربع ركعات فلما سلم قال سلمان ما لنا وللمربعة وإنما كان يكفينا نصف المربعة ونحن إلى الرخصة أحوج ألا ترى أن سلمان لم يعد الصلاة بل تمادى مع إمامه فصلى أربعا وإن كان لم يحمد ذلك له فهذا يدل على أن القصر عند سلمان رخصة وسنة وقد تقدم عن ابن عباس وابن عمر أن ذلك سنة وحدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة عن قتادة عن موسى ابن سلمة قال سألت ابن عباس قلت أكون بمكة فكيف أصلي قال ركعتين سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم فحسبك بهذا عن ابن عباس وفيه تصريح أن ذلك سنة وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له فيم جعل القصر في الخوف وقد أمن الناس قال

Mas'alah: Can a traveller's prayer obligation change from two rak'ahs to four when following a resident imam?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5418]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other > Intention of the Traveller When Joining a Congregation

أربعا فلو كان فرض المسافر ركعتين لم ينتقل فرضه إلى أربع كما أن المقيم إذا دخل

خلف المسافر لم ينتقل فرضه إلى اثنين وهذا واضح لمن تدبر وأنصف قالوا وكيف يجوز للمسافر أن يكون مخيرا إن شاء دخل خلف الإمام المقيم فصلى أربعا وإن شاء صلى وحده ركعتين ولا يكون مخيرا في حال انفراده إن شاء صلى ركعتين وإن شاء أربعا قالوا ولو كان فرض المسافر ركعتين ما جاز له تغيير فرضه بالدخول مع المقيم في صلاته ولبطلت صلاته كما لو صلى الصبح خلف إمام يصلى الظهر إلى آخرها وهذا بين واضح والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on a traveler praying behind a resident imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5421

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other > Ruling on a Traveller Following a Resident Imam

أنهم قد أجمعوا أنه جائز للمسافر أن يصلي خلف المقيم من كره ذلك منهم ومن استحسنه كلهم يجيزه وقد أجمعوا على أن المسافر إذا أدرك ركعة من صلاة المقيم لزمه الإتمام بل قد قال أكثرهم إنه إذا أحرم المسافر خلف المقيم قبل سلامه أنه تلزمه صلاة المقيم وعليه الإتمام فلو كان القصر فرضا واجبا ما دخل المسافر مع المقيم في صلاته والأمر في هذا واضح بين لمن لم يعاند وألهم رشده

BAB 8

باب سفر المعصية

The Chapter on Sinful Travel

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Who is permitted to shorten prayer during travel in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3720]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Sinful Travel > Ruling on Shortening Prayer for Sinful Travel

واختلفوا أيضا فيمن له أن يقصر فقال ملك من خرج إلى الصيد متلذذا لم أحب له أن يقصر ومن خرج في معصية لم يجز له أن يقصر ومن كان الصيد معاشه قصر وقال الشافعي إن سافر في معصية فلا يقصر ولا يمسح مسح المسافر وهو قول داود الطبريي وقال أحمد بن حنبل لا يقصر مسافر إلا في حج أو عمرة أو غزو

Mas'alah: What are the rulings on shortening prayer for various types of travel?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3721]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Sinful Travel > Ruling on Shortening Prayer for Sinful Travel

ورواه عن ابن مسعود وهو قول داود إلا أن داود قال في حج أو عمرة أو غزو ولأحمد بن حنبل قول آخر مثل قول الشافعي من سافر في غير معصية قصر ومسح وقصر علي رضي الله عنه في خروجه إلى صفين وخرج ابن عباس إلى ماله بالطائف فقصر الصلاة وقال نافع كان ابن عمر يطالع ماله بخيبر فيقصر الصلاة وأكثر الفقهاء على إباحة القصر للمسافر تاجرا وفي أمر أبيح له الخروج إليه وكان الأوزاعي يقول في رجل خرج في بعث إلى بعض المسلمين يقصر ويفطر في رمضان في مسيره ذلك وافق ذلك طاعة أو معصية واختلف أصحاب داود في ذلك فقال بعضهم بقوله لا قصر إلا في حج أو عمرة أو جهاد وقال بعضهم للعاصي أن يقصر وقال أبو حنيفة

وأصحابه والثوري والأوزاعي يقصر المسافر عاصيا كان أو مطيعا

Mas'alah: What is the ruling on a woman traveling without a mahram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6896

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Sinful Travel > Travel Without a Mahram

ورواه مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن قزعة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر امرأة فوق يومين إلا ومعها زوجها أو ذو محرم منها

Mas'alah: What is the ruling on a traveller who enters or leaves a city during prayer time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1022

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Returning from Travel and Completion of Prayer

ومنها أنه أفادنا في حكم من أسلم من الكفار أو بلغ من الصبيان أو طهر من الحيض في ذلك الوقت أنه كمن أدرك الوقت بكماله في وجوب صلاة ذلك الوقت وتلزمه تلك الصلاة بكمالها كما لو أدرك وقتها من أوله ففرط فيها وكذلك حكم المسافر يقدم الحضر وحكم الحضري يخرج مسافرا في بقية من الوقت أو بعد دخول الوقت وحكم المغمى عليه يفيق وهذا الحديث أصل هذا الباب كله فقف عليه (إلا أن الفقهاء اختلفوا ها هنا فذهب مالك وأصحابه إلى ظاهر هذا الحديث فقالوا من خرج مسافرا وقد بقي عليه من النهار مقدار ركعة بعد أن جاوز بيوت مصره أو قريته صلى

العصر ركعتين ولو خرج وقد بقي عليه مقدار ثلاث ركعات ولم يكن صلى الظهر والعصر صلاهما جميعا مقصورتين وهذا عنده حكم المغرب والعشاء يراعى منهما مقدار ركعة من كل واحدة منهما على أصله فيمن سافر وقد بقي عليه مقدار ركعة أنه يقصر تلك الصلاة ولو قدم في ذلك الوقت من سفره أتم وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي إذا خرج من مصره قبل خروج الوقت صلى ركعتين وإن قدم قبل خروج الوقت أتم وهذا قول مالك وقال زفر إن جاوز بيوت القرية والمصر ولم يبق من الوقت إلا ركعة فإنه مفرط وعليه أن يصلي العصر أربعا وإن قدم من

Mas'alah: What are the narrations about sleeping through prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2173

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Missed Travel Prayers and Makeup

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في نومه عن الصلاة في السفر آثار كثيرة من وجوه شتى رواها عنه جماعة من أصحابه منهم ابن مسعود وأبو مسعود وأبو قتادة وذو مخبر الحبشي وعمران بن حصين وأبو هريرة وقد ذكرناها في باب زيد بن أسلم وبعضهم ذكر أنه أذن وأقام ولم يذكر ذلك بعضهم وبعضهم ذكر أنه ركع ركعتي الفجر وبعضهم لم يذكر ذلك والحجة في قول من ذكر لا في قول من قصر وقد ذكرنا ذلك كله وما للعلماء فيه في باب مرسل زيد بن أسلم فلا معنى لإعادة شيء من ذلك ههنا

Mas'alah: What does the hadith indicate about the permissibility of being served by a free companion

during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2176

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Waiting and Accompanying Others During Travel

وفي هذا الحديث أيضا إباحة الاستخدام بالصاحب في السفر وإن كان حرا لأن بلالا كان في ذلك الوقت حرا كان أبو بكر اشتراه بمكة فأعتقه وله ولاؤه وذلك قبل الهجرة وكانت خيبر في سنة ست من الهجرة

Mas'alah: What is the evidence that Allah placed half the prayer and fasting from the traveler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2592

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

ابن أسيد إن شاء الله تعالى لأنه موضعها ومن حجتهم أيضا ما حدثناه أحمد بن فتح وعبد الرحمن بن يحيى قالا حدثنا عبد العزيز بن محمد بن أبي رافع البغدادي بمصر قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق (القاضي) قال حدثنا مسلم بن إبرهيم قال حدثنا وهيب بن خالد قال حدثنا عبد الله بن سوادة القشيري عن أبيه عن أنس بن مالك رجل منهم أتى المدينة وأتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتغدى فقال هلم إلى الغداء فقال يا نبي الله إني صائم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة قالوا ووضع لا يكون إلا من فرض متقدم والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer for residents of Makkah and Mina at Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3256

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Travel to Sacred Sites (Mina, Arafah, Muzdalifah)

واختلف في قصر الإمام إذا كان مكيا أو من أهل منى بعرفة فقال مالك يصلي أهل مكة ومنى بعرفة ركعتين ركعتين ما أقاموا يقصرون بالصلاة حتى يرجعوا إلى أهليهم وأمير الحاج أيضا كذلك إذا كان من أهل مكة قصر الصلاة بعرفة وأيام منى قال وعلى ذلك الأمر عندنا فإن كان أحد ساكنا بمنى مقيما أتم الصلاة إذا كان بمنى وعرفة أيضا كذلك قال مالك وأهل مكة يقصرون الصلاة بمنى وأهل منى يقصرون الصلاة بعرفة وأهل عرفة يقصرون الصلاة بمنى وهو قول الأوزاعي سواء

Mas'alah: What evidence supports shortening prayer at the sacred sites during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3257

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Travel to Sacred Sites (Mina, Arafah, Muzdalifah)

ومن حجتهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم لم يصلوا في تلك المشاهد كلها إلا ركعتين (وسائر الأمراء هكذا لا يصلون إلا ركعتين) فعلم أن ذلك سنة الموضع لأن من الأمراء مكيا وغير مكي واحتجوا أيضا بما رواه يزيد بن عياض عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل عتاب بن أسيد على مكة وأمره أن يصلي بأهل مكة ركعتين وهذا خبر عند أهل العلم بالحديث منكر لا تقوم به حجة لضعفه ونكارته

Mas'alah: What is the ruling on residents of Makkah praying four rak'ahs at Mina and Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3257

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Travel to Sacred Sites (Mina, Arafah, Muzdalifah)

وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي وأبو ثور وأحمد وإسحاق وداود من كان من أهل مكة صلى بمنى وعرفة أربعا لا يجوز له غير ذلك وحجتهم أن من كان مقيما لا يجوز له أن يصلي ركعتين وكذلك من لم يكن سفره سفرا تقصر في مثله الصلاة فحكمه حكم المقيم وقد تقدم ذكرنا أن السنة المجمع عليها الجمع بين الصلاتين الظهر والعصر يوم عرفة مع الإمام)

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the basis for shortening prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3701

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

ملك عن ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد أنه سأل عبد الله بن عمر فقال يا أبا عبد الرحمن إنا نجد صلاة الخوف وصلاة الحضر في القرآن ولا نجد صلاة السفر فقال ابن عمر يا ابن أخي إن الله بعث إلينا محمدا صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئا فإنما نفعل كما رأيناه يفعل

Mas'alah: What is the evidence for shortening prayer while traveling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3703

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

وأخبرنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن زبان قال حدثنا محمد بن رمح قال أنبأنا الليث بن سعد قال أنبأنا ابن شهاب عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد أنه قال لعبد الله بن عمر إنا نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف في القرآن ولا نجد صلاة السفر فقال ابن عمر إن الله تعالى بعث إلينا محمدا صلى الله عليه وسلم ونحن لا نعلم شيئا فإنما نفعل كما رأيناه يفعل

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3707

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي أبو إسماعيل قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا مالك بن مغول عن أبي حنظلة قال سألت ابن عمر عن صلاة السفر فقال ركعتين فقلت وأين قوله إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا ونحن آمنون فقال سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا ابن عمر قد أطلق عليها سنة وكذلك قال ابن عباس فأين المذهب عنهما

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about praying two rak'ahs during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3708

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

هشام بن عبد الملك عن شعبة عن قتادة عن موسى بن سلمة قال سألت ابن عباس قال قلت أكون بمكة فكيف أصلي قال ركعتين سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Ibn Umar report about praying two rak'ahs with the Prophet and caliphs during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3708

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

قال عبد الرزاق وأخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Aisha do regarding prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3710

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

حدثني عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا أحمد بن داود قال حدثنا سحنون قال أنبأنا ابن وهب قال أنبأنا ابن لهيعة عن بكير بن الأشج عن القاسم بن محمد أن رجلا قال عجبت من عائشة حين كانت تصلي أربعا في السفر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين فقال له القاسم بن محمد عليك بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الناس من لا يعاب

Mas'alah: What is the best explanation for Aisha completing her prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3712

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

وأحسن ما قيل في قصر عائشة وإتمامها أنها أخذت برخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم لتري الناس أن الإتمام ليس فيه حرج وإن كان غيره أفضل (فإن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه) ولعلها كانت تذهب إلى أن القصر في السفر رخصة وإباحة وأن الإتمام أفضل فكانت تفعل ذلك وهي التي روت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لم يخير بين أمرين قط إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما فلعلها ذهبت إلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يختر القصر في أسفاره إلا توسعة على أمته وأخذا بأيسر أمر الله

Mas'alah: What is the meaning of Aisha's statement that prayer was prescribed as two rak'ahs in travel and residence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3713

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

فإن قال قائل ما معنى قول عائشة فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في السفر والحضر فزيد في صلاة الحضر وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى قيل له أما ظاهر هذا القول فيدل على أن الركعتين في السفر فرض ولكن الآثار والنظر والاعتبار كل ذلك يدل على غير ما دل عليه ظاهر الحديث وسنبين ذلك في باب صالح بن كيسان من كتابنا هذا إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz say about the traveller's prayer being two rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3717

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

وقال عمر بن عبد العزيز الصلاة في السفر ركعتان حتم لا يصلح غيرهما

Mas'alah: What is the ruling on a traveller who stands for a third rak'ah and prays it according to al-Awza'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3717

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

وقال الأوزاعي إن قام المسافر لثالثة وصلاها ثم ذكر فإنه يلغيها ويسجد سجدتي السهو

Mas'alah: What did al-Hasan al-Basri say about a traveller who prays four rak'ahs intentionally?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3717

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

وقال الحسن البصري فيمن صلى في سفر أربعا متعمدا بئس ما صنع وقضت عنه ثم قال للسائل لا أبا لك ترى أصحاب محمد تركوها لأنها ثقلت عليهم

Mas'alah: Who among the Companions used to complete the prayer while travelling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3719

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

أخبرنا عبد الرحمن بن أبان بن عثمان قال حدثنا محمد بن يحيى بن عبد العزيز وأخبرنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال أخبرنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسحق بن إبراهيم قال حدثنا عبد الرزاق قال أنبأنا ابن جريج عن عطاء قال لا أعلم أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كان يوف الصلاة في السفر إلا سعد بن أبي وقاص وعائشة فإنهما كانا يوفيان الصلاة في السفر ويصومان قال وسافر سعد في نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فأوفى سعد الصلاة وصام وقصر القوم وأفطروا فقالوا لسعد كيف نفطر ونقصر الصلاة وأنت تتمها وتصوم فقال دونكم أمركم فإني أعلم شأني قال فلم يحرمه سعد عليهم ولم ينههم عنه قال ابن جريج فقلت لعطاء فأي ذلك أحب إليك قال قصرها وكل ذلك قد فعله الصالحون والأخيار قال عبد الرزاق أنبأنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها كانت تتم في السفر قال وأنبأنا الثوري عن عاصم عن أبي قلابة أنه كان يقول إن صليت في السفر أربعا فقد صلى من لا بأس به وإن صليت ركعتين فقد صلى من لا بأس به

Mas'alah: What is the ruling on a traveller joining a resident's prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3726

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Effect of Residence Intention on Travel Rulings

واختلف الفقهاء أيضا في المسافر يدخل في

Mas'alah: What does the author say about the abundance of travel-related prayer issues?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3728

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Legal Principles and Exceptions in Travel Rulings

قال أبو عمر مسائل السفر تكثر جدا وإنما ذكرنا منها ما كان في معنى حديثنا وما يعين على فتح ما انغلق منها من معناه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on performing supererogatory prayers between two combined prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4196

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Combining Prayers During Travel

وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن من السنة لمن جمع بين الصلاتين أن لا يتنفل بينهما (روى سفيان بن عيينة عن أبي نجيح عن عكرمة قال اتخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم واتخذتموه مصلى يعني الشعب (1)

Mas'alah: What is the ruling on traveling by sea in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5327

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

وفي حديث هذا الباب من الفقه إباحة ركوب البحر لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كره ركوبه لنهى عنه الذين قالوا إنا نركب البحر وقولهم هذا يدل على أن ذلك كان كثيرا ما يركبونه لطلب الرزق من أنواع التجارة وغيرها وللجهاد وسائر ما فيه إباحة أو فضيلة والله أعلم فلم ينههم عن ركوبه وهذا عندي إنما يكون لمن سهل ذلك عليه ولم يشق عليه ويصعب به كالمائد المفرط الميد أو من لا يقدر معه على أداء فروض الصلاة ونحوها من الفرائض ولا يجوز عند أهل العلم ركوب البحر في حين ارتجاجه ولا في

Mas'alah: What is the evidence for shortening prayer being obligatory during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5401

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

فرضا قول عائشة فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فأقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر وهذا واضح في أن الركعتين في السفر للمسافر فرض لا يجوز خلافه لأن الفرض الواجب لا يجوز خلافه ولا الزيادة عليه ألا ترى أن المصلي في الحضر لا يجوز له أن يصلي الظهر ستا ولا العصر ولا العشاء ولا يجوز له أن يصلي المغرب أربعا ولا الصبح أربعا لأنه لو فعل ذلك كان زائدا في فرضه عامدا لما يفسده وهذا كله إجماع لا خلاف فيه للحضري أنه لا يجوز له ذلك قالوا فكذلك المسافر لا يجوز له أن يصلي في السفر أربعا لأن فرضه في السفر ركعتان على ما ذكرت عائشة وممن ذهب إلى هذا عمر بن عبد العزيز إن صح عنه وحماد بن أبي سليمان وهو قول أبي حنيفة وأصحابه وقول بعض أصحاب مالك وقد روي عن مالك أيضا وهو المشهور عنه أنه قال من أتم في السفر أعاد في الوقت ومن حجة من ذهب إلى

إيجاب القصر فرضا في السفر حديث عمر بن الخطاب قال صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم وهو حديث رواه عبد الرحمان بن أبي ليلى عن عمر وقال ابن معين وعلي بن المديني لم يسمعه من عمر ورجاله ثقات

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the traveler's prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5402

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن زبير عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن عمر قال سفيان قال زبيد مرة عن عمر قال صلاة المسافر ركعتان تمام غير قصر على لسان النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر روى هذا الحديث يزيد بن هارون عن الثوري عن زبيد عن عبد الرحمان بن أبي ليلى قال سمعت عمر فخطؤوه فيه لقوله سمعت عمر وقد رواه محمد بن طلحة قال حدثنا زبيد عن عبد الرحمان بن أبي ليلى قال خطبنا عمر فقال ألا إن صلاة يوم الفطر وصلاة يوم النحر وصلاة يوم الجمعة وصلاة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان النبي صلى الله عليه وسلم فوهم أيضا فيه ورواه يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن زبيد عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فزاد كعب بن عجرة أدخله بين عبد الرحمان بن أبي ليلى وابن عمر وليس لهذا الحديث غير هذا الإسناد ومن أهل الحديث من يعلله ويضعفه ومنهم من يصحح إسناد يزيد بن أبي الجعد هذا فيه قال علي بن المديني هو أسندها وأحسنها وأصحها واحتجوا أيضا بما حدثناه عبد

الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد

Mas'alah: What is the view that shortening prayer during travel is a concession rather than an obligation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5404

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

وقالوا ذلك يدل على أن القصر إنما هو قصر المأموم خلف إمامه يصلي معه بعضها بشرط الخوف ولا يقوم معه وإذا كان ذلك كذلك كان حديث عائشة في معنى غير معنى الآية قد أفاد حكما زائدا واحتجوا أيضا بأن جابرا وابن عمر قالا ليس الركعتين في السفر بقصر وأن ابن عباس قال من صلى في السفر أربعا كمن صلى في الحضر ركعتين فهذه جملة ما نزع به الذين ذهبوا إلى أن القصر في السفر فرض على ظاهر حديث عائشة وقال آخرون القصر في السفر سنة مسنونة ورخصة وتوسعة فمن شاء قصر في السفر ومن شاء أتم كما أن المسافر مخير إن شاء صام وإن شاء أفطر وحجتهم قول الله عز وجل وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا قالوا فالقرآن يدل على أن القصر ليس بحتم لأن الحتم لا يقال فيه ليس عليكم جناح أن تفعلوه قالوا كل ما قيل فيه لا جناح فإنما هو رخصة لا حتم مثل قوله عز وجل ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم ولا جناح عليكم إن طلقتم النساء ولا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن

Mas'alah: Did the Prophet shorten prayer while safe during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5407

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

أن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج ما بين مكة والمدينة لا يخاف إلا الله يقصر الصلاة ومما يدل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقصر وهو آمن غير خائف قصره الصلاة في حجته حجة الوداع وهو يومئذ قد أمن وهذا ما لا يجهله أحد من أهل العلم حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا سليمان بن حرب وعارم بن الفضل قالا حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة أربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين زاد عارم وبينهما ستة أميال قال أنس وسمعتهم يصرخون بهما جميعا الحج والعمرة وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني محمد بن المنكدر وإبراهيم بن ميسرة سمعا أنس بن مالك يحدث قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة الظهر أربعا وصلينا العصر بذي الحليفة ركعتين فاستدلوا

Mas'alah: Is shortening prayer during travel a sunnah or an obligation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5408

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

بهذه الآثار على أن القصر في السفر سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس

بفريضة واحتجوا أيضا بما حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم قال حدثنا عبد الله بن روح حدثنا عثمان بن عمر قال أخبرنا مالك بن مغول عن أبي حنظلة الحذاء قال قلت لابن عمر أصلي في السفر ركعتين والله يقول إن خفتم ونحن نجد الزاد والمزاد فقال كذلك سن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا ابن عمر قد صرح بأن القصر سنة من رسول الله لا فريضة من الله ولا من رسوله ولو فرضها رسول الله لقال ابن عمر فرضها كما قال في زكاة الفطر وقد مضى في هذا المعنى ما فيه كفاية في باب ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد من كتابنا هذا وقد جاء في هذا الباب عن ابن عباس نحو ما جاء عن ابن عمر ذكر عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال سأل حميد الضمري ابن عباس فقال إني أسافر أفأقصر الصلاة في السفر أم أتمها فقال ابن عباس ليس بقصرها ولكنه تمامها وسنة النبي صلى الله عليه وسلم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم آمنا لا يخاف إلا الله فصلى اثنتين حتى رجع ثم خرج أبو بكر آمنا لا يخاف إلا الله فصلى ركعتين حتى

Mas'alah: What are the different opinions on why Uthman completed the prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5409

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

قال أبو عمر قد اختلف في المعنى الذي من أجله أتم عثمان الصلاة في سفره إلى مكة وبمكة فقال قوم أخذ بالمباح في ذلك إذ للمسافر أن يقصر وأن يتم كما كان له له أن يصوم وأن يفطر ومن ذهب إلى هذا المذهب احتج بما قدمنا ذكره من ظاهر الكتاب والسنة وبما حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع قال

حدثنا المغيرة بن زياد عن عطاء عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتم في السفر ويقصر

وأخبرنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا طلحة بن عمرو عن عطاء عن عائشة قالت كل قد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صام وأفطر وأتم وقصر في السفر حدثنا أحمد بن سعيد حدثنا مسلمة بن قاسم حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الأصبهاني حدثنا يونس بن حبيب حدثنا سليمان بن داود الطيالسي حدثنا حبيب بن يزيد الأنماطي حدثنا عمرو بن هرم عن جابر بن زيد قال قالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين يعني الفرائض فلما قدم المدينة وفرضت عليه الصلاة أربعا وثلاثا صلى وترك الركعتين اللتين كان يصليهما بمكة تماما للمسافر فهذه عائشة قد اضطربت الآثار عنها في هذا الباب وإتمامها في السفر يقضي بصحة ما وافق معناه منها وروى زيد العمي عن أنس قال كنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نسافر فيتم بعضنا ويقصر بعضنا ويصوم بعضنا ويفطر بعضنا ولا يعيب أحد على أحد وقال آخرون إن عثمان إنما أتم في السفر لأنه كان له في تلك المناهل أهل ومال وهذا موجود في حديث رواه

عكرمة بن إبراهيم الأزدي المرطي عن عبد الله بن الحرث بن أبي ذباب عن أبيه عن عثمان بن عفان أنه صلى بأهل منى أربع ركعات فلما سلم أقبل على الناس فقال إني تأهلت بمكة وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تأهل في بلدة فهو من أهلها فليصل أربعا فلذلك صليت أربعا ذكره الطحاوي عن يحيى بن عثمان بن صالح عن عمرو بن الربيع بن طارق الهلالي وعن إسماعيل بن حمدويه عن الحميدي

عن عبد الله بن عبد الرحمان مولى بني هاشم قالا جميعا أخبرنا عكرمة بن إبراهيم بإسناده كما ذكرناه والحرث بن أبي ذباب قد عمل لعمر بن الخطاب على الصدقة وقال آخرون إتمامه إنما كان على نحو إتمام عائشة وقد ذكرنا الوجوه التي تؤولت على عائشة في إتمامها في باب ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين ومع أبي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين ومع عثمان صدرا من خلافته ثم صلاها أربعا

Mas'alah: What is the ruling on completing prayer and fasting during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5415

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

السنة قلت ورخصة قال نعم قال وقال لي عمرو بن دينار مثله قال وحدثنا ابن جريج عن عطاء قال كان سعد ابن أبي وقاص وعائشة يوفيان الصلاة في السفر ويصومان قال وسافر نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فأوفى سعد الصلاة وصام وقصر القوم وأفطروا فقالوا لسعد كيف نفطر ونقصر الصلاة وأنت تتمها وتصوم فقال دونكم أمركم فإني أعلم بشأني قال فلم يحرمه سعد عليهم ولم ينههم عنه قال ابن جريج فقلت لعطاء فأي ذلك أحب إليك قال قصرها قال وكل ذلك قد فعله الصالحون والأخيار قال أبو عمر حديث عطاء هذا وما حكاه عن سعد وعائشة أعرف من رواية جويرية عن مالك عن الزهري عن رجل عن عبد الرحمان بن المسور بن مخرمة أن سعد بن أبي وقاص والمسمور بن مخرمة وعبد الرحمان بن عبد يغوث كانوا جميعا فكان سعد يقصر الصلاة ويفطر وكانا يتمان الصلاة ويصومان فقيل

لسعد في ذلك فقال سعد نحن أعلم المشهور عن سعد ما ذكره عطاء وعلى أن حال كان ففيه دليل على إباحة القصر والتمام وعلى هذا يخرج اختلاف الرواية عن سعد كأنه كان يتم مرة ويقصر أخرى وكذلك كل من روي عنه مثل ذلك من الصحابة والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on Aisha completing prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5416

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

وروى ابن وهب عن ابن لهيعة عن بكر بن الأشج عن القاسم بن محمد أن رجلا قال له عجيب من عائشة كانت تصلي أربعا في السفر ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين فقال له القاسم عليك بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن من الناس من لا يعاب وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها كانت تتم في السفر قال وأخبرنا الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عروة عن عائشة أنها كانت تتم في السفر قال أبو عمر رد الذين ذهبوا إلى أن القصر في السفر مع الأمن سنة مسنونة غير فريضة حديث عائشة حيث قالت فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فزيد في صلاة الحضر وأقرت صلاة السفر فردوه بأن قالوا قد صح عنها أنها كانت تتم في السفر وهذا من فعلها يرد قولها ذلك وإن صح قولها ذلك عنها ولم يدخله الوهم من جهة النقل فهو على غير ظاهره وفيه معنى مضمر باطن وذلك والله أعلم كأنها قالت فأقرت صلاة السفر لمن شاء أو نحو هذا قالوا ولا يجوز على عائشة أن تقر بأن القصر فرض في السفر وتخالف الفرض هذا ما لا يجوز لمسلم أن ينسبه إليها قالوا وغير جائز تأويل من تأول عليها أن إتمامها كان من أجل

أنها كانت أم المؤمنين

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer and witr during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5421

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

أخبرنا محمد بن عبد الملك وعبيد بن محمد قالا حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر عن ابن عباس وابن عمر قالا سن رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسافر ركعتين وهما تمام قالا والوتر في السفر من السنة فهذا ابن عمر وابن عباس قد قالا إن صلاة المسافر سنة كما قالا إن الوتر في السفر من السنة وقد مضى في هذا الباب عن ابن عمر أيضا وابن عباس مثل ذلك وعن عطاء وعمرو بن دينار والقاسم بن محمد مثل ذلك وقد أشبعنا هذا المعنى عند ذكر حديث ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد في كتابنا هذا والحمد لله

وأما اختلاف الفقهاء في هذا الباب فروي عن مالك أنه قال مرة في مسافر أم مقيمين فأتم بهم الصلاة جاهلا ومنهم المسافر والمقيم قال أرى أن يعيدوا الصلاة جميعا وروي عنه أيضا أنه قال يعيد ما كان في الوقت وما مضى وقته فلا إعادة عليه وقال ابن المواز فيمن صلى أربعا ناسيا لسفر أو ناسيا لإقصاره أو ذاكرا فليعد في الوقت وكذلك قال سحنون فيمن صلى في السفر ناسيا أو ذاكرا وزاد أو جاهلا أربعا إنه يعيد في الوقت وقال ابن المواز لو افتتح على ركعتين فأتمهما أربعا تعمدا أعاد أبدا وإن كان سهوا سجد لسهوه وأجزأه وقال سحنون بل يعيد أبدال لكثرة السهو وقال

ابن المواز ليس كسهو مجتمع عليه وذكر أبو الفرج عن مالك قال ومن أتم في السفر أعادها مقصورة ما دام في وقتها إلى أن ينوي مقاما فيعيدها كاملة ما دام في وقتها قال ولو صلى مسافر بمسافرين فسها فقام ليتم فليجلس من وراءه حتى يسلموا بسلامه وعليه إعادة الصلاة ما دام في الوقت قال القاضي أبو الفرج أحسبه أنه ألزم هذا الإعادة لأنه سبح به فتمادى في صلاته عامدا عالما بذلك وأما إن كان ساهيا فلا وجه لأمره بالإعادة لأنه بمنزلة مقيم

صلى الظهر خمسا ساهيا فلم يكن عليه إعادة وذكر ابن خواز منداد أن مالكا يقول إن القصر في السفر مسلون غير وجاب وهو قول الشافعي قال أبو عمر في قول مالك إن من أثم الصلاة في السفر لم تلزمه الإعادة إلا في الوقت دليل على أن القصر عنده ليس بفرض وقد حكى أبو الفرج في كتابه عن أبي المصعب عن مالك القصر في السفر للرجال والنساء سنة قال أبو الفرج فلا معنى للاشتغال بالاستدلال على مذهب مالك مع ما ذكره أبو المصعب أن القصر عنده سنة لا فرض قال ومما يدل على ذلك من مذهبه أنه لا يرى الإعادة على من أتم في السفر إلا في الوقت قال أبو عمر فهذا أصح ما في هذه المسألة وذلك أصح الأقاويل فيها من جهة النظر والأثر وبالله التوفيق وأما الشافعي وأبو ثور فكانا يقولان إن شاء المسافر قصر وإن شاء أتم وذكر أبو سعد القزويني المالكي أن الصحيح في مذهب مالك التخيير للمسافر في الإتمام والقصر كما قال الشافعي إلا أنه يستحب له القصر ولذلك يرى عليه الإعادة في الوقت إن أتم

Mas'alah: What is the ruling on a traveler completing four rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5424

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا صلى المسافر أربعا فإن كان قعد في كل ركعتين قدر التشهد صلاته تامة وإن لم يكن فقعد في الركعتين الأولیین قدر التشهد فعليه أن يعيد قال أبو عمر هذا على أصولهم في أن التشهد والسلام ليسا بواجبين والجلوس مقدار التشهد عندهم واجب وبه يخرج عندهم من الصلاة وللرد عليهم في ذلك موضع غير هذا وقال حماد بن أبي سليمان من أتم في السفر أعاد والإعادة عنده وعند أبي حنيفة على ما قدمنا من أصولهم أبدا وجاء عن عمر بن عبد العزيز ما يدل على أن القصر في السفر واجب لأنه قال الركعتان للمسافر حتم لا يصلح غيرهما واختلف في هذه المسألة عن أحمد بن حنبل فقال مرة أنا أحب العافية من هذه المسألة وقال مرة أخرى لا يعجبني أن يصلي أربعا السنة ركعتان وقد مضى القول في كثير من مسائل هذا الباب في باب ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on praying voluntary prayer on a mount during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5528

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

حديث رابع عشر لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته في السفر حيث توجهت به قال عبد الله بن دينار وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on praying voluntary prayer on a mount during travel?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5528]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

قال أبو عمر هكذا رواه جماعة رواة الموطأ فيما علمت ورواه يحيى بن مسلمة بن قعنب قال أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته حيث توجهت به والصواب ما في الموطأ مالك عن عبد الله بن دينار والله أعلم وهو حديث صحيح من جهة الإسناد روي عن ابن عمر من وجوه وروي عن جابر من وجوه وروي عن أنس أيضا من وجوه وتلقاه العلماء من السلف والخلف بالعمل والقبول في جملته إلا أنهم اختلفوا

Mas'alah: What is the ruling on praying voluntary prayer on a mount during travel?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5529]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

في بعض معانيه فالذي أجمعوا عليه منه أنه جائز لكل من سافر سفرا تقصر فيه أو في مثله الصلاة أن يصلي التطوع على دابته وراحلته حيثما توجهت به يومئ إيماء يجعل السجود أخفض من الركوع ويتشهد ويسلم وهو جالس على دابته وفي محمله إلا أن منهم جماعة يستحبون أن يفتتح المصلي صلاته على دابته في تطوعه إلى القبلة ويحرم بها وهو مستقبل القبلة ثم لا يبالي حيث توجهت به ومنهم من لم يستحب ذلك وقال كما يجوز له أن يكون في سائر صلاته إلى غير القبلة فكذلك افتتاحه لها لأنه لو كان في الأرض (لم يجز له الانحراف عن القبلة عامدا وهو بها عالم في شيء

من صلاته)

Mas'alah: What is the ruling on praying obligatory prayers on a mount during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5531

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

وكذلك رواه الثوري عن عبد الله بن دينار كما رواه مالك سواء وقد ذكر في هذا الحديث وغيره جماعة الرواة أن ذلك في التطوع دون المكتوبة وهو أمر مجتمع عليه لأنه لا يجوز لمصلي الفرض أن يدع القبلة عامدا بوجه من الوجوه إلا في شدة الخوف راجلا أو راكبا فإن لم يكن خائفا شديد الخوف هاربا لم يكن له أن يصلي راكبا وقد اختلف في صلاة الطالب في الخوف على ما قد ذكرناه في باب نافع وقال الأثرم قيل لأحمد بن حنبل يصلي المريض المكتوبة على الدابة والراحلة فقال لا يصلي أحد المكتوبة على الدابة مريض ولا غيره إلا في الطين والتطوع كذلك بلغنا يصلي ويومئ قال وأما في الخوف فقد قال الله عز وجل فإن خفتم فرجالا أو ركبانا قال أبو عمر قد ذكرنا حكم الصلاة في الطين في باب يزيد بن الهادي والحمد لله وقد اختلف قول مالك في المريض يصلي على محمله فمرة قال لا يصلي على ظهر البعير فريضة وإن اشتد مرضه حتى لا يقدر أن يجلس لمرض إلا بالأرض ومرة قال إذا

Mas'alah: How should one pray on a camel if unable to pray on the ground?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5532

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

كان ممن لا يصلي بالأرض إلا إيماء فليصل على البعير بعد أن يوقف له ويستقبل القبلة

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying on his she-camel during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5532

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة قال حدثنا أبي قال حدثنا عبد المجيد عن أبي جريج قال أخبرني موسى بن عقبة عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي على ناقته في السفر حيث توجهت به في غير المكتوبة

Mas'alah: What is the hadith about Ibn Umar praying voluntary prayer on his mount?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5532

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن الجهم السمري قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا شعبة عن عبد الله بن دينار قال كان عبد الله بن عمر يصلي على راحلته حيث توجهت به تطوعا وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying supererogatory and witr on his mount?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5533

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

ابن وهب قال أخبرنا يونس عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح على الراحلة أي وجه توجه ويوتر عليها غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة

Mas'alah: What is the ruling on praying voluntary prayers on a mount during travel in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5534

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والحسن بن حي والليث بن سعد وداود بن علي يجوز التطوع على الراحلة خارج المصر في كل سفر وسواء كان مما تقصر فيه الصلاة أو لا تقصر وحجتهم أن الآثار في هذا الباب ليس في شيء منها تخصيص سفر من سفر فكل سفر جائز ذلك فيه إلا أن يخص شيء من الأسفار مما يجب التسليم له

Mas'alah: What is the ruling on traveling alone in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6578

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Waiting and Accompanying Others During Travel

حديث أول لعبد الرحمان بن حرملة متصل مالك عن عبد الرحمان بن حرملة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب في هذا الحديث كراهية الوحدة في السفر وأنى هذا الحديث بلفظ الراكب ويدخل الراجل في معناه إذا كان وحده ولم تختلف الآثار في كراهية السفر للواحد واختلفت في الاثنين ولم يختلف في الثلاثة فما زاد أن ذلك حسن جائز وإنما وردت الكراهية في ذلك والله أعلم لأن الوحيد إذا مرض لم يجد من يمرضه ولا يقوم عليه ولا يخبر عنه ونحو هذا حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الله بن عامر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال جاء رجل يسلم على النبي عليه السلام خارجا من مكة فسأله النبي صلى الله عليه وسلم أصحبت من أحد قال لا قال الواحد شيطان والاثنان شيطانان والثلاثة ركب قال أبو عمر في هذا الحديث الذي بعد هذا بيان لمعنى هذا وقولنا فيه أبسط والحمد لله وقد كان مجاهد ينكر هذا الحديث مرفوعا ويجعله قول عمر ولا وجه لقول

مجاهد لأن الثقات رووه مرفوعا وخبر مجاهد أخبرناه محمد بن عبد الملك حدثنا ابن الأعرابي حدثنا سعدان بن نصر حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قيل له أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الواحد في السفر شيطان والاثنان شيطانان قال لا لم يقله النبي صلى الله عليه وسلم قد بعث النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن مسعود وخباب بن الأرت سرية وبعث دحية سرية وحده ولكن قال عمر يحتاط للمسلمين كونوا في أسفاركم ثلاثة إن مات واحد وليه اثنان الواحد شيطان والاثنان شيطانان قال أبو عمر معنى الشيطان ههنا البعيد من الخير في الأنس والرفق وهذا

أصل هذه الكلمة في اللغة من قولهم نوى شطون أي بعيدة ومما يدلك على أن الثلاثة ركب وأن حكمهم نحو حكم العسكر ما أخبرناه عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا علي بن بحر بن بري حدثنا حاتم بن إسماعيل حدثنا محمد بن عجلان عن نافع عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم قال نافع فقلنا لأبي سلمة فأنت أميرنا وفي هذا الحديث ما يدل على أن الاثنين ليسا بجماعة فتدبره تجده كذلك إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on performing voluntary prayer on a mount during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6704

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

ذلك) في باب عبد الله بن دينار من هذا الكتاب وذكرنا هناك ما للعلماء (في هذا الباب) من الاتفاق والاختلاف في السفر الذي جوز فيه التطوع على الدابة مستوعبا مبسوطا والحمد لله وقال النسائي لم يتابع عمرو بن يحيي على قوله يصلي على حمار وإنما يقولون على راحلته قال أبو عمر بين الصلاة على الحمار والصلاة على الراحلة فرق في التمكن لا يجهل والمحفوظ في حديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته تطوعا في السفر حيث توجهت به وتلا ابن عمر ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله وهذا معناه في النافلة بالسنة إن كان آمنا وأما الخوف فتصلى الفريضة على الدابة لقول الله عز وجل فإن خفتم فرجالا أو ركبانا وهذا كله مجتمع عليه من فقهاء الأمصار وجمهور العلماء وأما قول النسائي إن عمرو بن يحيى انفرد بقوله على حمار فإنما أراد والله أعلم في حديث ابن

عمر فإنه لا يعرف في حديث ابن عمر إلا على راحلته وأما غير ابن عمر فقد روي من حديث جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي أينما كان وجهه على الدابة رواه مسعر عن بكير بن الأخنس عن جابر بن عبد الله

Mas'alah: What is the ruling on praying on one's mount while traveling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6705

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

وقال الحسن كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلون في أسفارهم على دوابهم أينما كانت وجوههم رواه هشيم عن علي بن زيد قال حدثنا الحسن فذكره

Mas'alah: What did Ibn Umar report about the Prophet's prayer at Dhu al-Hulayfah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7417

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

ابن شهاب أن سالم بن عبد الله أخبره أن عبد الله بن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب راحلته بذي الحليفة ثم يصلي حين تستوي به قائمة

Mas'alah: What does Uthman's completion of prayer at Mina indicate about the permissibility of shortening?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7433

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Legal Principles and Exceptions in

Travel Rulings

وفيه أن عثمان أتم بعد تقصيره وعلمه بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر قصروا في مثل ما أتم هو فيه فدل ذلك على إباحة القصر والتمام عنده

Mas'alah: What are the interpretations of Uthman's completion of prayer at Mina?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7433]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Legal Principles and Exceptions in Travel Rulings

وقد تأول قوم على عثمان في إتمامه ذلك تأويلات منها أنه نوى الإقامة واتخذ دارا بمكة وأهلا وهذا لا يعرف بل المعروف بأنه لم يكن له فيها أهل ولا مال وقيل كان قد اتخذ أهلا بالطائف وقيل لأنه كان أمير المؤمنين فكانت أعماله كأنها داره وهذا عله لا يصح في نظر ولا يثبت في خبر

Mas'alah: Where was the ruling on shortening prayer during travel already discussed?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7433]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

وقد مضى القول في قصر الصلاة في السفر وفي أحكامها واختلاف العلماء فيها بمنى وغيرها ممهدا مبسوطا بعلل كل فرقة ووجوه قولها في باب ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد من هذا الكتاب وفي باب صالح بن كيسان أيضا فلا معنى لتكرير ذلك ههنا

Mas'alah: What is the sunnah regarding pooling expenses during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7633

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Waiting and Accompanying Others During Travel

أنه قال من السنة أن يخرج القوم إذا خرجوا في سفر نفقتهم جميعا فإن ذلك أطيب لأنفسهم وأحسن لأخلاقهم

Mas'alah: What is the ruling on traveling with animals and avoiding roads at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8056

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل حقها من الأرض وإذا سافرتم في السنة فأسرعوا عليها السير وإذا عرستم فاجتنبوا الطريق فإنه مأوى الهوام بالليل ورواه مالك بن أنس عن سهيل بإسناده مثله سواء وليس في الموطأ

Mas'alah: What is the supplication for travel according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8249

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Intention for Travel and Prayer

حديث ثامن وثلاثون من البلاغات 728 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا وضع رجله في الغرز وهو يريد السفر يقول بسم الله اللهم أنت

الصاحب في السفر والخليفة في الأهل اللهم ازو لنا الأرض وهون علينا السفر اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر ومن كآبة المنقلب ومن سوء المنظر في المال والأهل (34 54)

Mas'alah: What is the meaning of the travel supplication phrases?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8249

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Intention for Travel and Prayer

أما قوله ازو لنا الأرض فمعناه اطو لنا الطريق وقربه وسهله وأصل الانزواء الانضمام ووعثاء السفر شدته وخشونته والكآبة الحزن والمعنى في قوله وكآبة المنقلب أن لا ينقلب الرجل وينصرف من سفره إلى أمر يحزنه ويكتئب منه وأما سوء المنظر في الأهل والمال فكل ما يسوؤك النظر إليه وسماعه في أهلك ومالك وأما الغرز فموضع الركاب ولا يكون الغرز إلا في الرحال بمنزلة الركوب للسروج وهذا يستند من وجوه صحاح من حديث عبد الله ابن سرجس ومن حديث أبي هريرة وحديث ابن عمر وغيرهم حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن محمد بن الورد قال حدثنا أحمد بن حماد بن مسلم بن زغبة قال حدثنا

سعيد بن أبي مريم ويحيى بن عبد الله بن بكير قالا حدثنا حماد ابن زيد عن عاصم عن عبد الله بن سرجس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سافر قال اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة على الأهل اللهم اصحبنا في سفرنا واخلفنا في أهلنا اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب ومن الحور بعد الكون ومن دعوة المظلوم وسوء المنظر في الأهل والمال حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن

جعفر قال حدثنا عبد الرحمن بن معاوية العتبي قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا حماد بن زيد عن عاصم عن عبد الله بن سرجس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث مثله سواء وزاد وسئل عاصم عن الحور بعد الكون قال صار بعد ما كان قال أبو عمر يعني رجع عما كان عليه من الخير ومن رواه الحور بعد الكور فمعناه أيضا مثل ذلك أي رجع عن الاستقامة وذلك مأخوذ عندهم من كور العمامة وأكثر الرواة إنما يروونه بالنون وكذلك رواه عبد الرزاق عن معمر عن عاصم عن عبد الله بن سرجس في هذا الحديث حدثنا أحمد بن فتح بن عبد الله قال حدثنا حمزة بن محمد الحافظ ومحمد بن عبد الله بن زكرياء قالا حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا زكرياء بن يحيى قال حدثنا جرير عن مطرف عن أبي

إسحاق عن البراء قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج إلى سفر قال اللهم بلاغا يبلغ خيرا ومغفرة ورضوانا بيدك الخير إنك على كل شيء قدير اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل اللهم هون علينا السفر واطو لنا الأرض اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا محبوب بن موسى أخبرنا الفزاري عن عاصم عن عبد الله بن سرجس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر يقول اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب والحور بعد الكون ودعوة المظلوم وسوء المنظر في الأهل والمال حدثني عبد الرحمن بن يحيى وأحمد بن فتح قالا حدثنا حمزة ابن محمد بن علي قال أخبرنا محمد بن إسماعيل البغدادي حدثنا ابن أبي صفوان حدثنا ابن أبي عدي حدثنا شعبة عن عبد الله بن بشر الخثعمي عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر يركب راحلته قال بأصبعه هكذا وقال اللهم أنت الصاحب في

السفر والخليفة في الأهل والمال اللهم اصحبنا بنصح واقلبنا بذمة اللهم ازو لنا الأرض وهون علينا السفر أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب

Mas'alah: What did the Prophet advise a man going on a journey?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8252

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Intention for Travel and Prayer

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم السمري حدثنا جعفر بن عون أخبرنا أسامة ابن زيد عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني أريد سفرا قال أوصيك بتقوى الله والتكبير على كل شرف قال فلما ولى الرجل قال اللهم ازو له الأرض وهون عليه السفر

Mas'alah: What did the Prophet say when mounting his camel for travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8252

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Intention for Travel and Prayer

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أن عليا الأزدي أخبره أن ابن عمر علمه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استوى على بعيره خارجا في سفر كبر ثلاثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون اللهم أنت الصاحب في السفر

والخليفة في الأهل اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الأهل والملل وإذا رجع قالهن وزاد فيهن آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون

Mas'alah: What is the travel supplication (dua' al-safar) according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8253

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Intention for Travel and Prayer

قال الله أكبر الله أكبر ثم يقول سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون اللهم إني أسألك في سفري هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا السفر واطو عنا بعده اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل اللهم إنا نعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الأهل والمال تائبون آيبون عابدون لربنا حامدون

Mas'alah: What is the Prophet's travel supplication when mounting a camel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8253

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Intention for Travel and Prayer

حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أن عليا الزدي أخبره أن ابن عمر علمه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استوى على بعيره خارجا إلى السفر كبر ثلاثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون اللهم إني أسألك في سفرنا هذا البر والتقوى

ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا اللهم اطو لنا البعد اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل والمال وإذا رجع قالهن وزاد آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون

Mas'alah: What did the Prophet say when traveling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8254

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Intention for Travel and Prayer

عجلان قال أخبرني سعيد المقبري عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر قال اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الأهل والمال اللهم اطو لنا الأرض وهون علينا السفر

Mas'alah: What supplication did the Prophet recommend when leaving home for travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8254

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Intention for Travel and Prayer

وروينا من وجوه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من خرج من بيته يريد سفرا ومخرجا فقال حين يخرج بسم الله آمنت بالله توكلت على الله واعتصمت بالله وفوضت أمري إلى الله لا حول ولا قوة إلا بالله رزق خير ذلك المخرج وصرف عنه شره

KITAB 7

كتاب صلاة الخوف

Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب صلاة الخوف

The Chapter on Fear Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer during fear and travel according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3715

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Fear Prayer > Rulings on Shortening Prayer Due to Fear

أخبرنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن عثمان قال حدثنا سعد بن معاذ قال حدثنا الربيع بن سليمان عن الشافعي قال القصر في الخوف مع السفر بالقرآن والسنة والقصر في السفر من غير خوف بالسنة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5034

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Fear Prayer > Definition and Legal Basis of Fear Prayer

هكذا روى مالك هذا الحديث عن نافع على الشك في رفعه ورواه عن نافع جماعة ولم يشكوا في رفعه وممن رواه كذلك مرفوعا عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ابن أبي ذئب وموسى بن عقبة وأيوب بن موسى وكذلك رواه الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك رواه خالد بن معدان عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد الله بن عبد الواحد قال حدثنا محبوب بن موسى قال حدثنا إبراهيم بن محمد الفزاري عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بطائفة من أصحابه خلفه وقامت طائفة بينه وبين العدو فصلى بالذين خلفه ركعة وسجدتين ثم انطلقوا فقاموا في مقام أولئك وجاء الآخرون

فصلى بهم ركعة وسجدتين ثم سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تمت صلاته ثم صلت الطائفتان كل واحدة منهما ركعة ركعة

Mas'alah: What are the different opinions on the imam waiting for the second group with the salam in fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5046

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Fear Prayer > Types of Fear Prayer (Two or More Groups)

مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات ومن روايته أيضا عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات على حسبما بينهما من الاختلاف في انتظار الإمام الطائفة الأخرى بالسلام ومن القائلين بذلك مالك والشافعي وأبو ثور على اختلاف ما بينهم في السلام على حسبما وصفناه ووجه ثالث وهو حديث ابن مسعود على ما تقدم ذكره في هذا الباب من القائلين به أبو حنيفة وأصحابه إلا أبا يوسف وهو أحد الوجوه التي خير الثوري فيها وبه قال بعض أصحاب داود أيضا ووجه رابع وهو حديث أبي عياش الزرقي وما كان مثله على حسبما ذكرناه في هذا الباب ومن القائلين به ابن أبي ليلى والثوري أيضا في تخيره وقد قالت به طائفة من الفقهاء إذا كان العدو في القبلة ووجه خامس وهو حديث حذيفة وما كان مثله على ما قد مضى في هذا الباب ذكره وهو أحد الأوجه الثلاثة التي خير الثوري رحمه الله في العمل بها في صلاة الخوف ومن حجة من قال بهذا الوجه ما رواه بكير بن الأخنس عن مجاهد عن ابن عباس قال فرض الله عز وجل الصلاة على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة وزعم

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs during fear and travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5049

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Fear Prayer > Rulings on Shortening Prayer Due to Fear

وحديث ابن عباس انفرد به بكير بن الأخنس وليس بحجة فيما ينفرد به والصلاة أولى ما احتيط فيه ومن صلى ركعتين في خوفه وسفره خرج من الاختلاف إلى اليقين

Mas'alah: What is the ruling on the imam praying two rak'ahs with each group in the fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5051

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Fear Prayer > Fear Prayer for Maghrib with Multiple Groups

وقد حكى المزني عن الشافعي قال ولو صلى في الخوف بطائفة ركعتين ثم سلم فصلى بالطائفة الأخرى ركعتين ثم سلم كان جائزا قال وهكذا صلى النبي صلى الله عليه وسلم ببطن نخلة قال أبو عمر قد روي أن صلاته هكذا كانت يوم ذات الرقاع ويحتمل أن يكون صلاها مرتين على الهيئتين هناك

Mas'alah: What are the seven valid ways of performing the fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5052

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Fear Prayer > Types of Fear Prayer (Two or More Groups)

فهذه سبعة أوجه كلها ثابتة من جهة النقل قد قال بكل وجه منها طائفة من أهل العلم وقال أحمد بن حنبل والطبري وبعض أصحاب الشافعي بجواز كل وجه منها

Mas'alah: What is the preferred way of performing the fear prayer according to the author?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5052

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Fear Prayer > Types of Fear Prayer (Two or More Groups)

والوجه المختار في هذا الباب على أنه لا يخرج عندي من صلى لغيره مما قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الوجه المذكور في حديث ابن عمر حديث هذا الباب وما كان مثله لأنه ورد بنقل أئمة أهل المدينة وهم الحجة على من خالفهم ولأنه أشبه بالأصول لأن الطائفة الأولى والثانية لم يقضوا الركعة إلا بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة وهو المعروف من السنة المجتمع عليها في سائر الصلوات

Mas'alah: What is the ruling on the first group praying their rak'ah before the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5052

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Fear Prayer > Types of Fear Prayer (Two or More Groups)

وأما صلاة الطائفة الأولى ركعتها قبل أن يصليها إمامها فهو مخالف للسنة المجتمع عليها في سائر الصلوات ومخالف لقوله صلى الله عليه وسلم إنما جعل الإمام ليؤتم به

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith of Sahl ibn Abi Hathma regarding the fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5052

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Fear Prayer > Definition and Legal Basis of Fear Prayer

وقد روى الثقات حديث صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة على مثل معنى حديث ابن عمر فصار حديث سهل مختلفا فيه ولم يختلف في حديث ابن عمر إلا ما جاء من شك مالك رحمه الله في رفعه وقد رفعه من

غير شك جماعة عن نافع ورفعه الزهري عن سالم والشك لا يلتفت إليه واليقين معمول عليه

Mas'alah: Is there a need for fear prayer when one can pray in groups facing the qibla?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5056

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Fear Prayer > Conditions for Performing Fear Prayer

منهم ويأمر من يصلي بالفريق الآخر وليس بالناس اليوم حاجة إلى صلاة الخوف إذا كان لهم سبيل أن يصلوا فوجا فوجا ولا يدعوا فرض القبلة ولهم إليها سبيل

Mas'alah: What are the conditions for performing fear prayer according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5059

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Fear Prayer > Conditions for

Performing Fear Prayer

قال الشافعي لا يجوز لأحد أن يصلي صلاة الخوف إلا بأن يعاين عدوا قريبا غير مأمون أن يحمل عليه من موضع يراه أو يأتيه من يصدقه بمثل ذلك من قرب العدو منه ومسيرهم جادين إليه فإن لم يكن واحدا من هذين المعنيين فلا يجوز له أن يصلي صلاة الخوف فإن صلوا بالخبر صلاة الخوف ثم ذهب لم يعيدوا

Mas'alah: What is the ruling on Salat al-Khawf when there is a barrier between the Muslims and the enemy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5060

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Fear Prayer > Conditions for Performing Fear Prayer

وقال الشافعي إن كان بينهم وبين العدو حائل يأمنون وصول العدو إليهم لم يصلوا صلاة الخوف وإن كانوا لا يأمنونهم صلوا

BAB 2

باب صفة صلاة الخوف

The Chapter on the Description of Fear Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: How is the fear prayer (salat al-khawf) performed according to Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5033

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Preferred Maliki Description of Fear Prayer

حديث ثامن وخمسون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا سئل عن صلاة الخوف قال يتقدم الإمام بطائفة من الناس فيصلي بهم ركعة وتكون طائفة منهم بينه وبين العدو لم يصلوا فإذا صلى الذين معه ركعة استأخروا مكان الذين لم يصلوا ولا يسلمون ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلون معه ركعة ثم ينصرف الإمام وقد صلى ركعتين فيقوم كل واحد من الطائفتين فيصلون لأنفسهم ركعة ركعة بعد أن ينصرف الإمام فيكون كل واحد من الطائفتين قد صلوا ركعتين فإن كان خوفا هو أشد من ذلك صلوا رجالا قياما على أقدامهم أو ركبانا مستقبلي القبلة أو غير مستقبليها قال مالك قال نافع لا أرى ابن عمر حدثه إلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the Maliki position on the fear prayer according to the hadith of Sahl ibn Abi Hathmah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5037

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Preferred Maliki Description of Fear Prayer

وأما مالك وسائر أصحابه غير أشهب فإنهم كانوا يذهبون في صلاة الخوف إلى حديث سهل بن أبي جثمة وهو ما رواه مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن

محمد عن صالح بن خوات الأنصاري أن سهل بن أبي جثمة حدثه أن صلاة الخوف أن يقوم الإمام ومعه طائفة من أصحابه وطائفة مواجهة للعدو فيركع الإمام ركعة ويسجد بالذين معه ثم يقوم فإذا استوى قائما وثبت وأتموا لأنفسهم الركعة الباقية ثم سلموا وانصرفوا والإمام قائم وكانوا وجاه العدو ثم يقبل الآخرون الذين لم يصلوا فيكبرون وراء الإمام يركع بهم ويسجد ثم يسلم فيقومون فيركعون لأنفسهم الركعة الباقية ويسلمون وقال ابن القاسم وابن وهب وأشهب وغيره عن مالك أنه سئل فقيل له أي الحديثين أحب إليك أن يعمل به حديث صالح بن خوات أو حديث سهل بن أبي حثمة فقال أحب إلي أن يعمل بحديث سهل بن أبي حثمة يقومون بعد سلام الإمام فيقضون الركعة التي عليهم ثم يسلمون لأنفسهم

Mas'alah: What is the Maliki practice regarding the fear prayer and the difference between hadiths?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5038

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Preferred Maliki Description of Fear Prayer

وقال ابن القاسم العمل عند مالك في صلاة الخوف على حديث القاسم بن محمد عن صالح بن خوات قال وقد كان مالك يقول بحديث يزيد بن رومان ثم رجع إلى هذا قال أبو عمر حديث القاسم وحديث يزيد بن رومان كلاهما عن صالح بن خوات إلا أن بينهما فصلا في السلام ففي حديث القاسم أن الإمام يسلم بالطائفة الثانية ثم يقومون فيقضون الركعة وفي حديث يزيد بن رومان أنه ينتظرهم ويسلم بهم وقد تقدم في هذا الباب حديث القاسم من رواية مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم وأما حديث يزيد بن رومان فذكره أيضا في الموطإ مالك عن يزيد بن رومان عن صالح بن

خوات عمن صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف يوم ذات الرقاع أن طائفة صلت معه وطائفة وجاه العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ثبت قائما وأتموا لأنفسهم ثم جاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم ثم ثبت جالسا فأتموا لأنفسهم ثم سلم بهم وبهذا الحديث قال الشافعي وإليه ذهب قال الشافعي حديث صالح

Mas'alah: What is the evidence from the Quran for the fear prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5039]

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Quranic Evidence for Fear Prayer

ابن خوات هذا أشبه الأحاديث في صلاة الخوف بظاهر كتاب الله عز وجل وبه أقول ومن حجته أن الله عز وجل ذكر استفتاح الإمام ببعضهم لقوله فلتقم طائفة منهم معك ثم قال فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم وذكر انصراف الطائفتين والإمام من الصلاة معا بقوله فإذا قضيتم الصلاة وذلك للجميع لا للبعض ولم يذكر أن على واحد منهم قضاء وفي الآية أيضا دليل على أن الطائفة الثانية لا تدخل في الصلاة إلا بعد انصراف الطائفة الأولى بقوله ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا وهو خلاف ظاهر حديث أبي عياش الزرقي وما كان مثله في صلاة الخوف وفي قوله فليصلوا معك دليل على أن الطائفة الثانية تنصرف ولم يبق عليها من الصلاة شيء تفعله بعد الإمام بهذا كله نزع بعض من يحتج للشافعي لأخذه بحديث يزيد بن رومان لما فيه من انتظار الإمام الطائفة الثانية حتى يسلم بهم ومن حجة مالك في اختياره حديث القاسم بن محمد في سلام الإمام قبل الطائفة الثانية وقضائها الركعة الثانية بعد سلامه القياس على سائر الصلوات في أن الإمام ليس له أن ينتظر أحدا

Mas'alah: What is the ruling on the imam's recitation and the followers making up missed parts in fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5040

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Followers' Actions and Making Up Missed Parts

سبقه بشيء وأن السنة المجتمع عليها أن يقضي المأمومون ما سبقوا به بعد سلام الإمام وقول أبي ثور في ذلك كقول مالك بحديث سهل بن أبي حثمة في رواية القاسم عن صالح بن خوات قال يسلم الإمام ثم تقوم الطائفة الأخرى فتقضي ركعتها ولم يختلف مالك والشافعي وأبو ثور أن الإمام إذا قرأ في الركعة الثانية بأم القرآن وسورة قبل أن تأتي الطائفة الأخرى ثم أتته فركع بها حين دخلت معه قبل أن يقرأوا شيئا أنه يجزيهم إلا أن الشافعي قال إذا أدركوا معه ما يمكنهم فيه قراءة أم القرآن فلا يجزيهم إلا أن يقرؤوها وقول أحمد بن حنبل في صلاة الخوف كقول الشافعي سواء على حديث يزيد بن رومان هو المختار عند أحمد وكان لا يعيب من فعل شيئا من الأوجه المروية في صلاة الخوف قال الأثرم قلت لأحمد بن حنبل صلاة الخوف يقول فيها بالأحاديث كلها كل حديث في موضعه أم يختار واحدا منها فقال أنا أقول من ذهب إلى واحد منها أو ذهب إليها كلها فحسن

Mas'alah: Why is the hadith of Sahl ibn Abi Hathmah preferred for the fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5041

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Prophetic Narrations on Fear Prayer

وأما حديث سهل بن أبي حثمة فأنا أختاره لأنه أنكأ للعدو قلت له حديث سهل بن أبي حثمة تستعمله مستقبلي القبلة كان العدو أو مستدبريها قال نعم هو أنكأ فيهم لأنه يصلي بطائفة ثم يذهبون ويصلي بطائفة أخرى ثم يذهبون واختار داود وطائفة من أصحابه حديث سهل بن أبي حثمة أيضا في صلاة الخوف وكان عبد الرحمان بن مهدي ويحيى بن يحيى النيسابوري يختارون في صلاةالخوف حديث سهل بن أبي حثمة رواه شعبة عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة عن النبي عليه السلام مثل حديث مالك عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات سواء حرفا بحرف كذلك رواه معاذ بن معاذ العنبري عن شعبة وأما أبو حنيفة وأصحابه إلا أبا يوسف فإنهم ذهبوا إلى ما رواه الثوري وشريك وزائدة وابن فضيل عن خصيف عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف بطائفة وطائفة مستقبلي العدو فصلى بالذين وراءه ركعة وسجدتين وانصرفوا

Mas'alah: What is the description of the fear prayer according to the hadith of Sahl ibn Abi Hathma?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5042

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Preferred Maliki Description of Fear Prayer

ولم يسلموا فوقفوا بإزاء العدو ثم جاء الآخرون فقاموا مقامهم فصلى بهم ركع ثم سلم فقام هؤلاء فصلوا لأنفسهم ركعة ثم سلموا وذهبوا فقاموا مقام أولئك مستقبلي العدو ورجع أولئك إلى مراتبهم فصلوا لأنفسهم ركعة ثم سلموا وروى أبو الأسود عن عروة بن الزبير عن مروان عن أبي هريرة قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم عام نجد صلاة الخوف قال فقامت طائفة معه وطائفة أخرى مقابل العدو وظهورهم إلى القبلة فذكر مثل حديث ابن مسعود سواء إلا أنه ليس في حديث ابن مسعود وظهورهم إلى القبلة ولا ما يخالف ذلك فالمعنى عندي في حديث ابن مسعود وحديث أبي هريرة وحديث ابن عمر المذكور في هذا الباب واحد في أن الطائفتين كلتيهما لا تقضي كل واحدة منهما ركعتها إلا بعد سلام الإمام وكان الثوري مرة يقول بحديث ابن مسعود كقول أبي حنيفة ومرة بحديثه عن منصور عن مجاهد عن أبي عياش الزرقي قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان وعلى المشركين خالد بن الوليد فذكر الحديث وفيه والعدو بينهم وبين القبلة قال فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذوا السلاح

Mas'alah: What is the description of the fear prayer with two rows?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5043](#)

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Alternative Forms of Fear Prayer

ثم قاموا خلفه صفين صف بعد صف فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبروا جميعا ثم ركع وركعوا جميعا ثم رفع ورفعوا جميعا ثم سجد وسجد الذين يلونه والآخرون قيام يحرسونهم فلما سجدوا سجدتين قاموا وسجد الآخرون الذين كانوا خلفهم ثم تأخر الذين سجدوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مقام الذين كانوا يحرسونهم وتقدم الآخرون فقاموا في مقامهم ثم ركع النبي صلى الله عليه وسلم وركعوا ثم رفع فرفعوا جميعا ثم سجد وسجد الذين يلونه في الصف الذي يليه والآخرون قيام يحرسونهم فلما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من سجوده

وجلس سجد الآخرون ثم جلسوا جميعا ثم سلم عليهم قال فصلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة بعسفان ومرة بأرض بني سليم قال سفيان وحدثنا أبو الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم صلاها بنخلة مثل ذلك قال أبو عمر رواه أيوب وجماعة عن أبي الزبير عن جابر كما رواه الثوري وكذلك رواه عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر وكذلك رواه داود بن

Mas'alah: What is the description of the fear prayer according to Ibn Abbas and others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5044

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Preferred Maliki Description of Fear Prayer

حصين عن عكرمة عن ابن عباس وكذلك وراه قتادة عن الحسن عن حطان الرقاشي عن أبي موسى فعله ومن مرسل مجاهد وعروة مثله وإلى هذا الوجه في صلاة الخوف ذهب ابن أبي ليلى قال الثوري وبلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بذي قرد فصف خلفه صفا وقام صف بإزاء العدو فصلى بالذين خلفه ركعة ثم انصرفوا فقاموا مقام أصحابه وجاء الآخرون فصلى بهم ركعة ثم سلم عليهم فكانت للنبي عليه السلام ركعتان ولكل صف ركعة قال سفيان قد جاء هذا وهذا وأي ذلك فعلت رجوت أن يجزئ قال أبو عمر فخير الثوري في صلاة الخوف على ثلاثة أوجه أحدها حديث ابن مسعود الذي ذهب إليه أبو حنيفة والثاني حديث أبي عياش الرزقي وإليه ذهب ابن أبي ليلى جملة وذهب إليه أبو حنيفة وأصحابه إذا كان العدو في القبلة والثالث الوجه الذي بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة بذي قرد وهو وإن كان أرسله في جامعه فإنه محفوظ من حديثه عن الأشعث بن سليم عن

الأسود بن هلال عن ثعلبة بن بزهدم أنهم كانوا مع سعيد بن العاصي بطبرستان فسأل سعيد حذيفة عن صلاة الخوف فقال حذيفة

Mas'alah: What is the description of the fear prayer according to the hadith of Hudhayfah and Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5045

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Preferred Maliki Description of Fear Prayer

شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاها بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة ولم يقضوا وروى الثوري أيضا عن أبي بكر بن بن أبي الجهم عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس مثل حديث حذيفة وذكر أن ذلك كان بذي قرد فبلاغ الثوري قد بان أنه مسند عنده صحيح ورواه مجاهد عن ابن عباس وروى سماك الحنفي عن ابن عمر مثله والقاسم بن حيان عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله إلا أن بعض رواة حديث يزيد الفقير قال فيه إنهم قضوا ركعة وقال أحمد بن حنبل لا أعلم أنه روي في صلاة الخوف إلا حديث ثابت هي كلها ثابتة فعلى أي حديث صلى المصلي صلاة الخوف أجزأه إن شاء الله وكذلك قال الطبري قال أبو عمر في صلاة الخوف عن النبي عليه السلام وجوه كثيرة منها حديث ابن عمر المذكور في أول هذا الباب وما كان مثله على حسبما تقدم في هذا الباب ذكره ومن القائلين به من أئمة فقهاء الأمصار الأوزاعي وإليه ذهب أشهب صاحب مالك ووجه ثان وهو حديث صالح بن خوات من رواية

Mas'alah: What is the description of the fear prayer as narrated by Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5053

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Preferred Maliki Description of Fear Prayer

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابن السكن حدثنا محمد حدثنا البخاري حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أنه سأله هل صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فقال أخبرنا سالم أن عبد الله بن عمر قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد فوازينا العدو فصففنا لهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي لنا فقامت طائفة معه وأقبلت طائفة على العدو فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن معه ركعة وسجد سجدتين ثم انصرفوا مكان الطائفة التي لم تصل فجاءوا فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم ركعة وسجد سجدتين ثم سلم فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين

Mas'alah: What is the narration of Sahl ibn Abi Hathma about the fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5053

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Prophetic Narrations on Fear Prayer

وأما الرواية التي جاءت في حديث سهل بن أبي حثمة بنحو حديث ابن عمر فحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا

محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا

يحيى يعني القطان قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الخوف فصف صفا خلفه وصفا مصافي العدو فصلى بهم ركعة ثم ذهب هؤلاء وجاء أولئك فصلى بهم ركعة ثم قاموا فقضوا ركعة ركعة فإن قيل إن يحيى القطان قد خولف عن شعبة في ذلك فالجواب أن الذي خالفه لا يقاس به حفظا وإتقانا وإمامة في الحديث وما اخترناه في هذا الباب فهو اختيار أشهب وإليه ذهب الأوزاعي وقال به بعض أصحاب داود والحجة في اختيارنا هذا الوجه من بين سائر الوجوه المروية في صلاة الخوف أنه أصحها إسنادا وأشبهها بالأصول المجتمع عليها وفي صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخوف بأصحابه ركعة ركعة وأتمت كل طائفة لنفسها دليل على أن حديث جابر في قصة معاذ وصلاته بقومه بعد صلاته مع النبي صلى الله عليه وسلم

تلك الصلاة منسوخ لأنه لو جاز أن تصلى الفريضة خلف المتنفل لصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ركعتين والله أعلم قد احتج بهذا أبو الفرج وغيره من أصحابنا ومن الكوفيين أيضا إلا أنه يعترض عليهم حديث أبي بكرة وحديث جابر وفي ذلك نظر وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the description of the fear prayer (salat al-khawf) according to the hadith of Yazid ibn Ruman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7486

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Preferred Maliki Description of Fear Prayer

796 –) مالك عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات عمن صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع صلاة الخوف أن طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قائما وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت جالسا وأتموا لأنفسهم ثم صلى بهم

Mas'alah: What is the description of the fear prayer according to the hadith of Sahl ibn Abi Hathmah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7620

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Preferred Maliki Description of Fear Prayer

حديث خامس عشر ليحيى بن سعيد يحيى بن قاسم بن محمد حديث واحد 817 – مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن صالح ابن خوات الأنصاري أن سهل بن أبي حثمة حدثه أن صلاة الخوف أن يقوم الإمام ومعه طائفة من أصحابه وطائفة مواجهة العدو يركع الإمام ركعة ويسجد بالذين معه ثم يقوم فإذا استوى قائما ثبت وأتموا لأنفسهم الركعة الباقية ثم يسلمون وينصرفون والإمام قائم فيكونون وجاه العدو ثم يقبل الآخرون الذين لم يصلوا فيكبرون وراء الإمام فيركع بهم ويسجد ثم يسلم فيقومون فيركعون لأنفسهم الركعة الثانية ثم يسلمون هذا الحديث موقوف على سهل في الموطأ عند جماعة الرواة عن مالك ومثله لا يقال من جهة الرأي وقد روي مرفوعا مسندا بهذا الإسناد عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه وعبد الرحمن أسن من يحيى بن سعيد وأجل

Mas'alah: What is the difference between the two narrations of Malik on the fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7621

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Preferred Maliki Description of Fear Prayer

رواه شعبة عن عبد الرحمن كذلك وكان مالك يقول في صلاة الخوف بحديثه عن يزيد بن رومان ثم رجع إلى حديثه هذا عن يحيى بن سعيد عن القاسم وإنما بينهما انتظار الإمام الطائفة الثانية حتى تتم فيسلم بهم هكذا في حديث يزيد بن رومان وفي حديث يحيى أنه يسلم إذا صلى بها الركعة الثانية ثم يقومون فيركعون لأنفسهم وقد ذكرنا هذه المسألة مجودة في باب يزيد بن رومان من هذا الكتاب وذكرنا اختلاف الآثار واختلاف فقهاء الأمصار في صلاة الخوف ممهدا مبسوطا في باب نافع من هذا الكتاب فلا وجه لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What are the different narrations on the fear prayer of Sahl ibn Abi Hathmah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7621

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Prophetic Narrations on Fear Prayer

وأما حديث سهل بن أبي حثمة هذا فاختلف فيه على خمسة أوجه منها الوجهان اللذان عند مالك عن يزيد بن رومان عن يحيى بن سعيد على ما ذكرنا من اختلافهما في انتظار الإمام الطائفة الثانية حتى تتم ركعتها ثم يسلم بها والوجه الثالث هو أن الإمام ينتظر الطائفة الأخرى قاعدا فإذا كبروا خلفه قام وصلى بهم ركعة وسجدتين

ثم قعد حتى يقضوا ركعة ثم يسلم بهم وفي هذا الوجه وهذه الرواية أن الإمام ينتظر الطائفة الأخرى قاعدا واتفق حديث يزيد بن رومان ويحيى بن سعيد هذا على أن الإمام إنما ينتظرهم قائما والوجه الرابع أن الإمام يصف الطائفتين خلفه صفين فيحرم بهم ثم يركع ويسجد بالذين يلونه ثم يقوم قائما حتى يصلي الصف الذي خلفهم ركعة ثم يتقدمون ويتأخر الذين كانوا قدامهم فيصلي

بهم ركعة ثم يجلس حتى يصلي الذين تخلفوا ركعة ثم يسلم بهم والوجه الخامس أن يصلي بكل طائفة ركعة ثم يسلم فتقضي كل واحدة من الطائفتين ركعة ركعة بعد سلامه بمعنى حديث ابن عمر وهذه الثلاثة الأوجه في حديث سهل بن أبي حثمة اختلف فيها أصحاب شعبة عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح عن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يختلفوا في هذا الإسناد ولا في رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال حدثنا أبي قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه في خوف فجعلهم صفين فصلى بالذين يلونه ركعة ثم قام فلم يزل قائما حتى صلى الذين خلفه ركعة ثم تقدموا وتأخر الذين كانوا قدامهم فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ركعة ثم قعد حتى صلى الذين خلفه ركعة ثم سلم حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى عن

شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الخوف فصف صفا خلفه وصفا

مصافي العدو فصلى بهم ركعة ثم ذهب هؤلاء وجاء أولائك فصلى بهم ركعة ثم قاموا فقضوا ركعة ركعة قال أبو عمر هذا موافق لحديث نافع وسالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد اختلف على شعبة كما ترى ولم يختلف على مالك في حديثه هذا وهو أصح شيء عندي في هذا الباب وأولى والصواب إن شاء الله لما فيه من مطابقة ظاهر القرآن لاستفتاح الإمام ببعضها وذلك قوله فلتقم طائفة منهم معك ثم قال ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وفي حديث مالك هذا أن الطائفة الثانية لا تدخل في الصلاة إلا بعد انصراف الطائفة الأولى بخلاف رواية يحيى عن شعبة وفي حديث مالك أن الثانية لا تنصرف عن الإمام وعلى شيء من الصلاة وهذا أشبه بظاهر القرآن أيضا لما فيه من التسوية بين الطائفتين في افتتاحهم

BAB 3

باب صلاة الطائفتين

The Chapter on Prayer in Two Groups

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence that the command for fear prayer applies to all Muslims after the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5056

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Two Groups > Ruling and Basis of Two-Group Fear Prayer

ومن الحجة عليهم لسائر العلماء أنه لما كان قول الله عز وجل خذ من أموالهم صدقة لا يوجب الاقتصار على النبي صلى الله عليه وسلم وحده وأن من بعده يقوم في ذلك مقامه فكذلك قوله وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة سواء ألا ترى أن أبا بكر الصديق في جماعة الصحابة قاتلوا من تأول في الزكاة مثل تأويل هؤلاء في صلاة الخوف

BAB 4

باب صلاة شدة الخوف والمسايفة

The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Can fear prayer be performed with one imam after the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5055

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Method of Prayer in Extreme Fear

وقالت طائفة من أهل العلم منهم أبو يوسف وابن علية لا تصلى صلاة الخوف بعد النبي صلى الله عليه وسلم بإمام واحد وإنما تصلى بإمامين يصلي كل إمام بطائفة ركعتين واحتجوا بقول الله عز وجل وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك الآية قالوا فإذا لم يكن فيهم النبي عليه السلام لم يكن ذلك لهم لأن النبي صلى الله عليه وسلم ليس كغيره في ذلك ولم يكن من أصحابه من يؤثر بنصيبه منه غيره وكلهم كان يحب أن يأتم به ويصلي خلفه وليس أحد بعده يقوم في الفضل مقامه والناس بعده تستوي أحوالهم أو تتقارب فلذلك يصلي الإمام بفريق

Mas'alah: What is the summary of arguments against performing fear prayer with one imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5056

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Method of Prayer in Extreme Fear

قال أبو عمر هذه جملة ما احتج به القائلون بأن لا تصلى صلاة الخوف بإمام واحد لطائفتين بعد النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on facing the qibla during extreme fear in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5057

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Conditions for Facing the Qiblah in Fear Prayer

وأما مراعاة القبلة للخائف في الصلاة فساقطة عنه عند أهل المدينة والشافعي إذا اشتد خوفه كما يسقط عند النزول إلى الأرض لقول الله عز وجل فإن خفتم فرجالا أو ركبانا قال أبو عمر مستقبلي القبلة وغير مستقبليها وهذا لا يجوز لمصلي الفرض في غير الخوف

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i ruling on praying while riding or walking in extreme fear?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5057

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Prayer on Mounts and on Foot in Combat

وأما قول ابن عمر في حديثه هذا فإن كان خوفا هو أشد من ذلك صلوا رجالا قياما على أقدامهم أو ركبانا مستقبلي القبلة وغير مستقبليها فإليه ذهب مالك والشافعي وأصحابهما وجماعة غيرهم قال مالك والشافعي يصلي المسافر

Mas'alah: What is the ruling on facing the qibla during fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5058

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Conditions for Facing the Qiblah in Fear Prayer

والخائف على قدر طاقته مستقبل القبلة ومستدبرها وبذلك قال أهل الظاهر

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on facing the qibla during fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5058

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Conditions for Facing the Qiblah in Fear Prayer

وقال ابن أبي ليلى وأبو حنيفة وأصحابه لا يصلي الخائف إلا إلى القبلة ولا يصلي أحد في حال المسايفة وقول الثوري نحو قول مالك

Mas'alah: What is the Maliki ruling on bowing and prostration during fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5058

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Prayer by Gesture When Unable to Perform Normal Actions

ومن قول مالك والثوري أنه إن لم يقدر على الركوع والسجود فإنه يصلي قائما ويومئ قال الثوري إذا كنت خائفا فكنت راكبا أو قائما أومأت إيماء حيث كان وجهك ركعتين تجعل السجود أخفض من الركوع وذلك عند السلة والسلة المسايفة

Mas'alah: What is the Awza'i ruling on prayer during intense combat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5058

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Prayer by Gesture When Unable to Perform Normal Actions

وقال الأوزاعي إذا كان القوم مواجهي العدو وصلى بهم إمامهم صلاة الخوف فإن شغلهم القتال صلوا فرادى فإن اشتد القتال صلوا رجالا وركبانا إيماء حيث كانت وجوههم فإن لم يقدروا تركوا الصلاة حتى يأمنوا

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on striking and thrusting during fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5058

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Permissible Actions During Fear Prayer (e.g., striking, warning)

وقال الشافعي لا بأس أن يضرب في الصلاة الضربة ويطعن الطعنة وإن تابع الضرب أو الطعن أو عمل عملا بطلت صلاته واستحب الشافعي أن يأخذ المصلي سلاحه في الصلاة ما لم يكن نجسا أو يمنعه من الصلاة أو يؤذي أحدا قال ولا يأخذ الرمح إلا أن يكون في حاشية الناس وأكثر أهل

Mas'alah: Is taking weapons during fear prayer obligatory or recommended?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5059

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Permissible Actions During Fear Prayer (e.g., striking, warning)

العلم يستحبون للمصلي أخذ سلاحه إذا صلى في الخوف ويحملون قوله وخذوا أسلحتكم على الندب لأنه شيء لولا الخوف لم يجب أخذه فكان الأمر به ندبا

Mas'alah: What is the Zahiri ruling on taking weapons during fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5059

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Permissible Actions During Fear Prayer (e.g., striking, warning)

وقال أهل الظاهر أخذ السلاح في صلاة الخوف واجب لأمر الله به إلا لمن كان به أذى من مطر أو مرض فإن كان ذلك جاز له وضع سلاحه

Mas'alah: What is the situation that permits praying while riding or not facing the qibla in fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5059

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Prayer on Mounts and on Foot in Combat

قال أبو عمر الحال التي يجوز فيها للخائف أن يصلي راكبا وراجلا مستقبل القبلة وغير مستقبلها هي حال شدة الخوف والحال الأولى التي وردت الآثار فيها هي غير هذه الحال وأحسن الناس صفة للحالين جميعا من الفقهاء الشافعي رحمه الله ونحن نذكر هنا قوله في ذلك لنبين به المراد من الحديث وبالله التوفيق

Mas'alah: What level of fear permits praying on foot or riding in Salat al-Khawf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5060

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Ruling on Prayer in Extreme Fear

وقال الشافعي الخوف الذي يجوز فيه الصلاة رجالا وركبانا إطلال العدو عليهم فيتراءون صفا والمسلمون في غير حصن حتى تنالهم السلاح من الرمي وأكثر من أن يقرب العدو فيه منهم من الطعن والضرب فإذا كان هكذا والعدو من وجه واحد أو محيطون بالمسلمين والمسلمون كثير والعدو قليل تستقل كل طائفة وليها العدو بالكر وحتى تكون من بين الطوائف التي تليها يليها العدو في غير شدة خوف منهم صلى الذين لا يلونهم صلاة غير شدة الخوف لا يجزئ غير ذلك ولغير الشافعي قريب من هذا المعنى في الوجهين جميعا

Mas'alah: What is the ruling on building upon a prayer when the state of fear changes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5060

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Effect of Fear Ceasing or Enemy Defeat on the Prayer

وقال مالك إن صلى آمنا ركعة ثم خاف ركب وبنى وكذلك إن صلى ركعة راكبا وهو خائف ثم أمن نزل وبنى وهو أحد قولي الشافعي وبه قال المزني

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on building upon prayer when the state of fear changes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5060

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Effect of Fear Ceasing or Enemy Defeat on the Prayer

وقال أبو حنيفة إذا افتتح الصلاة آمنا ثم خاف استقبل ولم يبن فإن صلى خائفا ثم أمن

بنى

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on building upon prayer for the one on foot versus the rider?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5061

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Effect of Fear Ceasing or Enemy Defeat on the Prayer

وقال الشافعي يبني النازل ولا يبني الراكب

Mas'alah: What are the rulings on praying in fear when the enemy is mistaken or during combat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5061

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Ruling on Mistaken Enemy or Combat Scenarios in Fear Prayer

وللفقهاء اختلاف فيمن ظن العدو أو رآه فصلى صلاة خائف ثم انكشف له أنه لم يكن عدو في الخوف من السباع وغيرها وفي الصلاة في حين المسايفة وفي أخذ السلاح في الحرب مسائل كثيرة من فرع صلاة الخوف لا يجمل بي إيرادها لخروجنا بذلك عن تأليفنا وفيما ذكرنا من الأصول التي في معنى الحديث ما يستدل به على كثير من الفروع وللفروع كتب غير هذه وبالله العصمة والتوفيق

BAB 5

باب صلاة الطالب والمطلوب

The Chapter on the Prayer of the Pursuer and the Pursued

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Abu Yusuf's ruling on building upon prayer in fear situations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5061

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Prayer of the Pursuer and the Pursued > Building Upon Prayer in Fear Situations

وقال أبو يوسف لا يبني في شيء من هذا كله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the pursuer and the pursued?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5061

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Prayer of the Pursuer and the Pursued > Scholarly Disagreements on the Pursuer's Prayer

أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا محمد بن عبد الرحمان الرقي قال حدثنا عمرو بن أبي سلمة قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني سابق البربري قال كنت مع مكحول بدانق قال فكتب إلى الحسن يسأله عن الرجل يطلب عدوه فلم يبرح حتى جاء كتابه فقرأت كتاب الحسن إن كان هو

Mas'alah: What is the ruling on praying on the ground or on a mount for the pursuer and the pursued?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5062

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Prayer of the Pursuer and the Pursued > Dismounting vs. Staying Mounted for Prayer

الطالب نزل فصلى على الأرض وإن كان هو المطلوب صلى على ظهر قال الأوزاعي فوجدنا الأمر على غير ذلك قال شرحبيل بن حسنة لأصحابه لا تصلوا الصبح إلا على ظهر فنزل الأشتر فصلى على الأرض فمر به شرحبيل فقال مخالف خالف الله به قال فخرج الأشتر في الفتنة وكان الأوزاعي يأخذ بهذا الحديث في طلب العدو

Mas'alah: What is the majority view on the prayer of the pursuer and the pursued?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5062]

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Prayer of the Pursuer and the Pursued > Scholarly Disagreements on the Pursuer's Prayer

قال أبو عمر أكثر العلماء على ما قال الحسن في صلاة الطالب والهارب وما أعلم أحدا قال بما جاء عن شرحبيل بن حسنة في هذا الحديث إلا الأوزاعي وحده والله أعلم والصحيح ما قاله الحسن وجماعة الفقهاء لأن الطلب تطوع والصلاة المكتوبة فرضها أن تصلى بالأرض حيثما أمكن ذلك ولا يصليها راكبا إلا خائف شديد خوفه وليس كذلك حال الطالب والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fear prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5035]

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Quranic Evidence and Hadith on Fear Prayer

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قالا حدثا مسدد قال حدثا

يزيد بن زريع وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا إسماعيل بن مسعود عن يزيد بن زريع قال حدثنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بإحدى الطائفتين ركعة والطائفة الأخرى مواجهة العدو ثم انصرفوا فقاموا في مقام أولئك وجاء أولئك فصلى بهم ركعة أخرى ثم سلم عليهم ثم قام هؤلاء يقضون ركعتهم وقام هؤلاء يقضون ركعتهم قال أبو داود وكذلك روى نافع وخالد بن معدان عن ابن عمر قال وكذلك قول مسروق ويوسف بن مهران عن ابن عباس وكذلك روى الحسن عن أبي موسى أنه فعله ورواه أبو حرة عن الحسن عن أبي موسى عن النبي عليه السلام قال وكذلك رواية أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5036

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Quranic Evidence and Hadith on Fear Prayer

قال أبو عمر وروى أبو العالية الرياحي عن أبي موسى مثله حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن أبي العالية الرياحي أن أبا موسى كان بالدار من أصبهان وما كان بها يومئذ كبير خوف ولكن أحب أن يعلمهم دينهم وسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم فجعلهم صفين طائفة معها السلاح مقبلة على عدوها وطائفة من ورائه فصلى بالذين يلونه ركعة ثم نكصوا على أدبارهم حتى قاموا مقام الآخرين يتخللونهم وجاء الآخرون حتى قاموا وراءه فصلى بهم ركعة أخرى ثم سلم فقام الذين يلونه والآخرون فصلوا ركعة ركعة ثم

سلم بعضهم على بعض فتمت للإمام ركعتان في جماعة وللناس ركعة ركعة قال أبو عمر يعني مع الإمام وقضوا ركعة ركعة وبحديث ابن عمر هذا المذكور في هذا الباب وما كان مثله مثل حديث أبي موسى هذا وشبهه في صلاة الخوف قال جماعة من أهل العلم منهم الأوزاعي وإليه ذهب أشهب بن عبد العزيز صاحب مالك

Mas'alah: What is the ruling on whether the companions made up a rak'ah after the fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5049

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Making Up Missed Rak'ahs in Fear Prayer

أن تكون رواية من روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم ركعة ولم يقضوا أي في علم من روى ذلك لأنه قد روى غيره أنهم قضوا ركعة في تلك الصلاة بعينها وشهادة من زاد أولى

Mas'alah: Does a person in fear need to make up prayers performed in that state after becoming safe?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5049

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Concession vs. Obligation in Fear Prayer

ويحتمل أن يكون أراد بقوله لم يقضوا أي لم يقضوا إذ أمنوا وتكون فائدته أن الخائف إذا أمن لا يقضي ما صلى على تلك الهيئة من الصلوات في الخوف

Mas'alah: Did the companions pray one rak'ah in congregation and the second individually during

fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5049

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Division of Congregants into Groups

وقد يحتمل قوله صلوا في الخوف ركعة أي في جماعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وسكت عن الثانية لأنهم صلوها أفذاذا

Mas'alah: What is the sixth form of fear prayer according to the hadith of Abu Bakra?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5049

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Forms and Procedures of Fear Prayer

ووجه سادس وهو حديث أبي بكرة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم في صلاة الخوف ركعتين بطائفة وركعتين بطائفة فكانت للنبي عليه السلام أربع ولكل طائفة ركعتان رواه الأشعث وغيره عن الحسن عن أبي بكرة حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود

قال حدثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ قال حدثنا أبي حدثنا الأشعث عن الحسن عن أبي بكرة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر في خوف فصف بعضهم خلفه وبعضهم بإزاء العدو فصلى ركعتين ثم سلم فانطلق الذين صلوا فوقفوا موقف أصحابهم ثم جاء أولئك فصفوا خلفه فصلى بهم ركعتين ثم سلم فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أربع ولأصحابه ركعتان ركعتان وبذلك كان يفتي الحسن وروى يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر مثله بمعناه حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عفان قال حدثنا أبان بن يزيد

قال حدثني يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن جابر قال أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كنا بذات الرقاع فذكر الحديث وفيه قال فنودي بالصلاة قال فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بطائفة ركعتين ثم تأخروا وصلى بالطائفة الأخرى

ركعتين قال فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أربع ركعات وللقوم ركعتين

Mas'alah: Which scholars allow differing intentions of imam and follower in fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5051

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Imam's Role and Intent in Fear Prayer

قال أبو عمر كل من أجاز اختلاف نية الإمام والمأموم في الصلاة وأجاز لمن صلى في بيته أن يؤم في تلك الصلاة غيره وأجاز أن تصلى الفريضة خلف المتنفل يجيز هذا الوجه في صلاة الخوف وهو مذهب الأوزاعي والشافعي وابن علية وأحمد بن حنبل وداود

Mas'alah: What is the principle behind the fear prayer being light and cautious?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5051

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Concession vs. Obligation in Fear Prayer

وصلاة الخوف إنما وضعت على أخف ما يمكن وأحوطه للمسلمين

Mas'alah: Was the fear prayer ever performed by the Prophet while not traveling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5051

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Conditions for Performing Fear Prayer

ولا وجه لقول من قال إن حديث أبي بكرة وما كان في الحضر لأن فيه سلامه في كل ركعتين منها وغير محفوظ عن النبي عليه السلام أنه صلى صلاة الخوف في الحضر

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith of fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7487

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Quranic Evidence and Hadith on Fear Prayer

لم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث ومتنه ورواه أبو أويس عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات عن أبيه خوات بن جبير فذكر معناه ورواه عبد الله بن عمر عن أخيه عبيد الله بن عمر عن القاسم ابن محمد عن صالح بن خوات عن أبيه مختصرا بمعناه ورواه شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي خثمة مرفوعا ولم يختلف عن شعبة في إسناده هذا واختلف عنه في متنه على ما قد ذكرناه في باب نافع من هذا الكتاب وعند مالك فيه حديثه عن يحيى بن سعيد عن القاسم ابن محمد عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي خثمة موقوفا

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i position on the fear prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7487

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Quranic Evidence and Hadith on Fear Prayer

وإلى حديث مالك عن يزيد بن رومان المذكور في هذا الباب ذهب الشافعي رحمه الله وأصحابه في صلاة الخوف وبه قال داود وهو قول مالك إلا أن ابن القاسم ذكر عنه أنه رجع إلى حديث القاسم بن محمد في ذلك والخلاف منه إنما هو في موضع واحد وذلك أن الإمام عنده لا ينتظر الطائفة الثانية إذا صلى بها ركعة ولكن يسلم ثم تقوم تلك الطائفة فتقضي لأنفسها ذهب في ذلك إلى حديثه عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات عن سهل ابن أبي خثمة

Mas'alah: What was Malik's final position on the imam's taslim in the fear prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7488]

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Imam's Role and Intent in Fear Prayer

قال ابن القاسم كان مالك يقول لا يسلم الإمام حتى تقوم الطائفة الثانية فتتم لأنفسها ثم يسلم بهم على حديث يزيد بن رومان ثم رجع إلى حديث القاسم بن محمد أن الإمام يسلم ثم تقوم الطائفة الثانية فيقضون

Mas'alah: What does the author say about the differing scholarly opinions on the fear prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7488]

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Quranic Evidence and Hadith on Fear Prayer

قال أبو عمر لأهل العلم أقاويل مختلفة ومذاهب متباينة في صلاة الخوف قد ذكرناها

وذكرنا الآثار التي بها نزع كل فريق منهم ومنها قال وإليها ذهب وأوضحنا ذلك ومهدناه بحججه ووجوهه وعلله في باب نافع من هذا الكتاب والحمد لله

KITAB 8

كتاب صلاة العيدين

Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب صلاة العيدين

The Chapter on the Two Eid Prayers

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the adhan and iqamah for Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3484

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

ذكر عبد الرزاق عن معمر (عن الزهري) عن أبي عبيد مولى عبد الرحمان بن عوف أنه شهد العيد مع عمر بن الخطاب فصلى قبل أن يخطب بلا أذان ولا إقامة ثم خطب الناس فقال يا أيها الناس إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين أما أحدهما فيوم فطركم من صيامكم وعيدكم وأما الآخر فيوم تأكلون فيه من نسككم قال ثم شهدت مع عثمان بن عفان وكان ذلك يوم الجمعة فصلى قبل أن يخطب بلا أذان ولا إقامة ثم خطب الناس فقال يا أيها الناس هذا يوم اجتمع لكم فيه عيدان فمن كان منكم من أهل العوالي فقد أذنا له فليرجع ومن شاء فليشهد الصلاة قال ثم شهدت مع علي فصلى قبل أن يخطب بلا أذان ولا إقامة ثم خطب فقال يا أيها الناس إن رسول الله

Mas'alah: What is the ruling on the adhan for Eid prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3493

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

وأما الأحاديث المرفوعة في أذان العيد فأخبرنا محمد بن إبراهيم بن سعد قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمان قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا قتيبة بن سعيد وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن

حماد قال حدثنا مسدد قال أخبرنا أبو عوانة عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عيد قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة وحدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان قال حدثنا قاسم بن أصبغ

قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر بن عبد الله أنه شهد الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بلا أذان ولا إقامة وحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مرة ولا مرتين العيد بغير أذان ولا إقامة وحدثنا عبد الله بن محمد قال (حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود) قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاووس عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العيد بلا أذان ولا إقامة وأبو بكر وعمر وعثمان شك يحيى في عثمان

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا مؤمل قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاووس عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم العيد ثم خطب وصلى أبوبكر ثم خطب وصلى عمر ثم خطب وصلى عثمان ثم خطب بغير أذان ولا إقامة حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا مسدد قال حدثنا حصين بن نمير قال حدثنا الفضل بن عطية قال حدثنا سالم بن عبد الله عن أبيه قال خرج رسول الله

صلى الله عليه وسلم يوم عيد فبدأ فصلى بغير أذان ولا إقامة ثم خطب قال وحدثني عطاء عن جابر بن عبد الله بمثل ذلك وحدثنا سعيد قال حدثنا قاسم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمان بن عابس عن ابن عباس

Mas'alah: What is the ruling on the adhan for Eid prayers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3496]

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

وحدثنا عبد الله بن محمد واللفظ لحديثه قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان عن عبد الرحمان بن عابس قال سأل رجل ابن عباس أشهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم ولولا منزلتي منه ما شهدته من الصغر فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم الذي كان عند دار كثير بن الصلت فصلى ثم خطب ولم يذكر أذانا ولا إقامة ثم أمر بالصدقة وذكر الحديث وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن ابن عباس وجابر بن عبد الله قالا لم يكن يؤذن يوم الفطر ويوم الأضحى

Mas'alah: What is the ruling when Eid al-Fitr and Friday coincide on the same day?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3512]

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Time and Date of Eid Prayer

ابن أبي رباح إن اجتمع يوم الجمعة ويوم الفطر في يوم واحد فليجمعهما وليصلهما ركعتين فقط حين يصلي صلاة الفطر ثم هي هي حتى العصر

Mas'alah: How did Ibn al-Zubayr handle the coincidence of Eid and Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3512

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Time and Date of Eid Prayer

ثم أخبرنا عند ذلك قال اجتمعا يوم فطر ويوم جمعة في يوم واحد في زمن ابن الزبير فقال ابن الزبير عيدان اجتمعا في يوم واحد فجمعهما جميعا جعلهما واحدا فصلى يوم الجمعة ركعتين بكرة صلاة الفطر لم يزد عليهما حتى صلى العصر

Mas'alah: Did the narrator pray Zuhr on the day Eid and Friday coincided?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3512

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Time and Date of Eid Prayer

قال ولقد أنكرت أنا ذلك عليه وصليت الظهر يومئذ

Mas'alah: What is the ruling on praying before the sermon on Eid al-Fitr and Eid al-Adha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3766

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Actions of the Imam in Eid Prayer

مراسيل ابن شهاب عن نفسه حديث أول من مراسيل ابن شهاب مالك عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي يوم الفطر ويوم الأضحى قبل الخطبة مالك أنه بلغه أن أبا بكر وعمر كانا يفعلان ذلك

Mas'alah: What is the evidence for praying before the sermon on the two Eids?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3766

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Actions of the Imam in Eid Prayer

قال أبو عمر قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى في العيدين قبل الخطبة من وجوه منها حديث ابن عمر وحديث ابن عباس وحديث أبي سعيد الخدري وحديث البراء بن عازب وحديث جابر وغيرهم وقد ذكرنا الحكم

في ذلك وذكرنا أول من نسب إليه أنه خطب قبل الصلاة في العيدين في باب ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر فيما تقدم من كتابنا هذا فأغنى عن ذكره ههنا

Mas'alah: What is the most authentic hadith about the order of prayer and sermon in Eid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3767

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Actions of the Imam in Eid Prayer

وحديث ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر أنه صلى مع عمر وعثمان وعلي

فكلهم كان يصلي قبل الخطبة أصح ما في هذا الباب عن عثمان وغيره

Mas'alah: What did Ibn Umar report about the Prophet's practice of praying before the sermon on Eid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3768

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Actions of the Imam in Eid Prayer

ابن عبد الحكم قالا حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي في الأضحى والفطر ثم يخطب بعد الصلاة قال البخاري وروى أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر يصلون قبل الخطبة

Mas'alah: What did Jabir report about the Prophet's practice of praying before the sermon on Eid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3768

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Actions of the Imam in Eid Prayer

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح وحدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قالا جميعا حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء عن جابر قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة

Mas'alah: What is the ruling on the order of prayer and sermon on Eid in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3769

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Actions of the Imam in Eid Prayer

قالا أخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله سمعته يقول إن النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفطر فبدأ بالصلاة قبل الخطبة

Mas'alah: What is the ruling on the order of prayer and sermon on Eid in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3769

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Actions of the Imam in Eid Prayer

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن يحيى بن عمر بن علي قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب عن عطاء عن ابن عباس سمعه يقول أشهد أني شهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ثم خطب فرأى أنه لم يسمع النساء فأتاهن فوعظهن وذكرهن وأمرهن بالصدقة ومعه بلال باسط ثوبه فجعلت المرأة تلقي الخرص والخاتم والثوب والشيء

Mas'alah: What is the ruling on the order of prayer and sermon on Eid in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3769

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Actions of the Imam in Eid Prayer

ورواه عبد الوارث وشعبة وحماد بن زيد عن أيوب عن عطاء عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في العيدين قبل أن يخطب

Mas'alah: What is the ruling on the order of prayer and sermon on Eid in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3769

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Actions of the Imam in Eid Prayer

ورواه معمر عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال شهدت العيد مع النبي صلى الله عليه وسلم فصلى ثم خطب وقد ذكرنا حديث أبي سعيد الخدري وحديث البراء وغيرهما في باب ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر من كتابنا هذا بأسانيدها فأغنى عن ذكرها ههنا

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا إسحاق بن راهويه قال حدثنا عبدة بن سليمان قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر كانوا يصلون في العيدين قبل الخطبة وذكر عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال أخبرني الحسن بن مسلم (عن طاوس) عن ابن عباس قال شهدت صلاة الفطر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكلهم يصليها قبل الخطبة ثم يخطب بعد وهذا الحديث مثل حديث ابن شهاب عن أبي عبيد عن عثمان أنه كان يخطب بعد الصلاة وفي هذين الحديثين ما يرد قول القائل إن عثمان أول من خطب قبل الصلاة وأصح ما فيه عندنا والله أعلم أن معاوية فعل ذلك وقد ذكرنا من نسب ذلك إليه بالأسانيد

عمن قال ذلك في باب ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر من هذا الكتاب

وأخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أو حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان يصلون قبل الخطبة قال أبو عمر قد صح عن علي أنه كان يصلي قبل الخطبة فهذا عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته وسنة الخلفاء الراشدين بعده وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the number of takbirs in the Eid prayer according to Abu Hurayra?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5143

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Number and Ruling of Takbirs

والثاني لنافع عن أبي هريرة قوله وفعله موقوفا عليه في الموطأ وهو يستند من وجوه شتى وهو الحديث الموفي سبعين لنافع مالك عن نافع أنه قال شهدت الأضحى والفطر مع أبي هريرة فكبر في الركعة الأولى سبع تكبيرات قبل القراءة وفي الآخرة خمس تكبيران قبل القراءة قال أبو عمر مثل هذا لا يكون رأيا ولا يكون إلا توقيفا لأنه لا فرق بين سبع وأقل وأكثر من جهة الرأي والقياس والله أعلم وقد روي عن النبي عليه السلام أنه كبر في العيدين سبعا في الأولى وخمسا في الثانية من طرق كثيرة حسان

Mas'alah: What are the different narrations on the number of takbirs in Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5144

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Consensus and Disagreements on Takbir Count

من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ومن حديث جابر رواه ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر ومن حديث عائشة رواه أبو الأسود عن عروة عن عائشة ورواه عقيل وابن مسافر عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ومن حديث عمرو بن عوف المزني رواه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده ومن حديث ابن عمر رواه عبد الله بن عامر الأسلمي عن نافع عن ابن عمر ومن حديث أبي واقد الليثي كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث (ابن) عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التكبير في الفطر سبع في الأولى وخمس في الآخرة والقراءة بعدها في كلتيهما وبهذا قال مالك والشافعي وأصحابهما والليث بن سعد إلا أن مالكا قال سبعا في الأولى بتكبيرة الإحرام وقال الشافعي سوى تكبيرة الإحرام واتفقا في الثانية على خمس سوى تكبيرة القيام والركوع وقال أحمد بن حنبل كقول مالك سبعا بتكبيرة الإحرام في الأولى وخمسا في الثانية إلا أنه لا يوالي بين التكبير ويجعل بين كل تكبيرتين ثناء على الله وصلاة على النبي عليه السلام

Mas'alah: What did the Prophet recite in Eid prayers according to Abu Waqid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5433

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Recitation in Eid Prayer

حديث ثان لضمرة بن سعيد مالك عن ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله (بن عبد الله) بن عتبة بن مسعود أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي ما كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأضحى والفطر قال كان يقرأ ب قاف والقرآن المجيد واقتربت الساعة وانشق القمر يحتمل سؤال عمر رحمه الله مع جلالته لأبي واقد عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم في العيدين ليعلم إن كان عنده من ذلك علم وإلا أنبأه به ويحتمل أن يكون على مذهب من قال إن القراءة في العيدين تكون سرا وهو قول شاذ روي عن علي رضي الله عنه أنه قال من السنة أن لا يسمع الإمام قراءته من يليه ولا يرفع صوته ويحتمل أن يكون عمر نسي ذلك أو أراد عام بعينه والله

Mas'alah: What did the Prophet recite in Eid prayers according to the hadith of Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5434

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Recitation in Eid Prayer

أعلم بما كان من ذلك وموضع عمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم معروف وأنه كان من أولي الأحلام والنهى الذين كانوا يلونه والله أعلم وهذا الحديث رواه ابن عيينة قال حدثني ضمرة بن سعيد عن عبيد الله بن عبد الله قال خرج عمر يوم عيد فسأل أبا واقد الليثي بأي شيء كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في هذا اليوم فقال ب قاف واقتربت وقد زعم بعض أهل العلم بالحديث أن هذا الحديث منقطع لأن عبد الله لم يلق عمر وقال غيره هو متصل مسند ولقاء عبيد الله لأبي واقد الليثي غير مدفوع وقد سمع عبيد الله من جماعة من الصحابة ولم يذكر أبو داود في باب ما

يقرأ به في العيدين إلا هذا الحديث وهذا يدل على أنه عنده متصل صحيح واختلفت الآثار أيضا في هذا الباب وكذلك اختلف الفقهاء أيضا فيه فقال مالك يقرأ في صلاة العيدين ب والشمس وضحاها وسبح اسم ربك الأعلى ونحوها وقال الشافعي بحديث أبي واقد الليثي هذا في قاف واقتربت الساعة

Mas'alah: What are the different opinions on recitation in Eid prayers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5435]

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Recitation in Eid Prayer

وقال أبو حنيفة يقرأ فيهما سبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية وما قرأ من شيء أجزأه وقال أبو ثور يقرأ في العيدين ب سبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية وقد روي عن عمر بن الخطاب مثل ذلك وعن ابن مسعود أنه كان يقرأ فيهما بأم القرآن وسورة من المفصل وكان أبان بن عثمان يقرأ فيهما ب سبح اسم ربك الأعلى وإقرأ باسم ربك الذي خلق وليس في هذا الباب وحديث سمرة ابن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في العيدين ب سبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية وحديث حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقد ذكرناهما جميعا في الباب الذي قبل هذا وقد حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة قال حدثنا أبي قال حدثنا هشام عن ابن جريج عن موسى بن عبيدة عن محمد بن عمرة بن عطاء عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيد ب سبح اسم ربك الأعلى

Mas'alah: What is the ruling on recitation in Eid prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5436

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Recitation in Eid Prayer

وفي الثانية ب هل أتاك حديث الغاشية وهذا أولى ما قيل به في هذا الباب من طريق الاستحباب وفي اختلاف الآثار في هذا الباب دليل على أن لا توقيت فيه والله أعلم وما قرأ به الإمام في صلاة العيدين أجزأه إذا قرأ فاتحة الكتاب

Mas'alah: Is there an adhan and iqamah for Eid prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8136

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

حديث سادس عشر من البلاغات 508 -) مالك أنه سمع غير واحد من علمائهم يقول لم يكن في الفطر والأضحى نداء ولا إقامة منذ زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليوم

Mas'alah: Is there an adhan and iqamah for Eid prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8136

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

قال أبو عمر لم يكن عند مالك في هذا الباب حديث مسند وفيه أحاديث صحاح مسندة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو أمر لا خلاف فيه بين العلماء ولا تنازع بين الفقهاء أنه لا أذان ولا إقامة في العيدين ولا في شيء من الصلوات المسنونات والنوافل وإنما الأذان للمكتوبات لا غير وعلى هذا مضى عمل الخلفاء أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وجماعة الصحابة وعلماء التابعين وفقهاء الأمصار وأظن ذلك والله أعلم لأنه لا يشبه فرض بنافلة ولا أذان لصلاة على جنازة ولا لصلاة كسوف ولا لصلاة استسقاء ولا في العيدين لمفارقة الصلوات المفروضات والله أعلم

Mas'alah: What is the consensus of scholars on the absence of adhan for Eid prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8136

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Consensus and Disagreements on Takbir Count

هذا قول مالك في أهل المدينة والليث بن سعد في أهل مصر والأوزاعي في أهل الشام والشافعي في أهل الحجاز والعراق من أتباعه من النظار والمحدثين وهو قول أبي حنيفة والثوري وسائر الكوفيين وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور وداود والطبري وكان بنو أمية يؤذن لهم في العيدين وقد مضى القول في أول من فعل ذلك في باب ابن شهاب من هذا الكتاب

8 - 8

Mas'alah: What are the hadiths about the absence of adhan for Eid prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8137

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

فأما الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب فحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد البغدادي المفيد قال حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد الواسطي قال حدثنا عمي علي ابن أحمد وأبي محمد بن أحمد قالا حدثنا محمد بن صبيح الموصلي قال حدثنا عبد الله بن خراش بن حوشب قال حدثنا واسط ابن الحرث عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عيد ركعتين بغير أذان ولا إقامة وبدأ بالصلاة قبل الخطبة

Mas'alah: What is the narration about the Eid prayer without adhan and iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8137

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

وحدثنا أحمد بن عمر بن عبد الله قال حدثنا عبد الله بن محمد ابن علي قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا مالك بن سيف قال حدثنا علي بن معبد قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مرة ولا مرتين للعيد بغير أذان ولا إقامة

BAB 2

باب وقت صلاة العيدين

The Chapter on the Time of the Eid Prayers

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on performing Eid prayer when the sighting occurs after noon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4734

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Time of the Eid Prayers > Ruling on Eid Prayer When Crescent Is Sighted After Noon

جاءهم الخبر الثبت في ذلك فإن كان قبل الزوال صلوا العيد بإجماع من العلماء وأفطروا وإن كان بعد الزوال فاختلف العلماء في صلاة العيد حينئذ فقال مالك وأصحابه لا تصلى صلاة العيد في غير يوم العيد لا فطر ولا أضحى وروي مثله عن أبي حنيفة أن صلاة العيد إذا لم تصل في يوم العيد حتى تزول الشمس لم تصل بعد وقال أبو يوسف ومحمد يصلي بهم من الغد فيما بينه وبين الزوال ولو كان في الأضحى صلى بهم في اليوم الثالث وقال الثوري يخرجون في الفطر من الغد وقال الحسن بن حي لا يخرجون من الغد في الفطر ويخرجون في الأضحى وقال الليث يخرجون في الفطر والأضحى من الغد وقال الشافعي إذا لم تثبت الشهادة في الفطر إلا بعد الزوال لم تصل صلاة العيد بعد الزوال ولا من الغد إلا أن يثبت في ذلك حديث قال أبو عمر من ذهب في هذه المسألة إلى الخروج لصلاة العيد من الغد فحجته حديث أبي بشر جعفر بن أبي وحشية أن أبا عمير بن أنس حدثه قال أخبرني عمومة لي من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا أغمي علينا هلال شوال فأصبحنا صياما فجاء ركب من آخر النهار إلى النبي عليه السلام فشهدوا أنهم رأوا الهلال بالأمس فأمر النبي

Mas'alah: What is the ruling on performing Eid prayer after the time has passed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4735

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Time of the Eid Prayers > Ruling on Making Up Missed Eid Prayer

عليه السلام الناس بأن يفطروا من يومهم وأن يخرجوا لعيدهم من الغد وهذا حديث لا يجيء إلا بهذا الإسناد انفرد به جعفر بن أبي وحشية أبو بشر وهو ثقة واسطي روى عنه أيوب والأعمش وشعبة وهشيم وأبو عوانة وأما أبو عمير بن أنس فيقال إنه ابن أنس بن مالك واسمه عبد الله ولم يرو عنه غير أبي بشر ومن كان هكذا فهو مجهول لا يحتج به وقد أجمع العلماء على أن صلاة العيد لا تصلى يوم العيد بعد الزوال فأحرى أن لا تصلى في يوم آخر قياسا ونظرا إلا أن يصح بخلافه خبر وبالله التوفيق

BAB 3

باب التكبير في العيدين وأيام التشريق

The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Where is the discussion on takbir for the Eids mentioned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3509

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Scriptural Basis for Takbir in Tashriq

وأما التكبير فيهما فسيأتي ذكره في آخر باب نافع

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on the number of takbirs in Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5145

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Number of Takbirs in Eid Prayer

وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه التكبير في العيدين خمس في الأولى وأربع في الثانية بتكبيرة الافتتاح والركوع يحرم في الأولى ويستفتح ثم يكبر ثلاث تكبيرات ويرفع فيها يديه ثم يقرأ أم القرآن وسورة ثم يكبر ولا يرفع يديه ويسجد فإذا قام للثانية كبر ولم يرفع يديه وقرأ فاتحة الكتاب وسورة ثم كبر ثلاث تكبيرات يرفع فيها يديه ثم يكبر أخرى يركع بها ولا يرفع يديه فيها يوالي بين القرائتين قال أبو عمر ليس يروى عن النبي عليه السلام من وجه قوي ولا ضعيف مثل قول هؤلاء وأما الصحابة رضي الله عنهم فإنهم اختلفوا في التكبير في العيدين اختلافا كبيرا وكذلك اختلاف التابعين في ذلك وفعل أبي هريرة مع ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب أولى ما قيل به في ذلك والله الموفق للصواب قال الشافعي فعل أبي هريرة بين ظهراني المهاجرين والأنصار أولى لأنه لو خالف ما عرفوه وورثوه أنكروه عليه وعلموه وليس ذلك كفعل رجل في بلد كلهم يتعلم منه قال والتكبير في كلتا

الركعتين قبل القراءة أشبه بسنن الصلاة قال وكما لم يدخلوا تكبيرة القيام في تكبيرة العيد فكذلك تكبيرة الإحرام بل هي أولى بذلك لأنها لا تدخل في الصلاة إلا بها وتكبيرة القيام لو تركها لم تفسد صلاته وقال المزني إجماعهم على أن تكبير العيد في الأولى قبل القراءة يقضي بأن الركعة في الآخرة كذلك لأن حكم الركعتين في القياس سواء

Mas'alah: How many takbirs are in the Eid prayer according to a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5146

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Number of Takbirs in Eid Prayer

حدثنا سعيد وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا عبد الله بن روح المدائني حدثنا شبابة بن سوار حدثنا الحسن بن عمارة عن سعد بن إبراهيم عن حميد بن عبد الرحمان عن أبيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم تخرج له الحربة فيصلي إليها فيكبر اثنتي عشرة تكبيرة ثم كان أبو بكر وعمر وعثمان والأئمة يفعلون ذلك

BAB 4

باب الخروج إلى المصلى

The Chapter on Going Out to the Prayer Ground

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Ibn al-Mubarak say about women going out for the two Eids?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7857

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Women's Attendance at Eid Prayer

وقال ابن المبارك أكره اليوم الخروج للنساء في العيدين فإن أبت المرأة إلا أن تخرج فليأذن لها زوجها أن تخرج في أطهارها ولا تتزين فإن أبت أن تخرج كذلك فللزوج أن يمنعها من ذلك

Mas'alah: What did Abu Hanifa say about women attending Eid, Jumu'ah, and congregational prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7857

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Women's Attendance at Eid Prayer

وذكر محمد بن الحسن عن أبي يوسف عن أبي حنيفة قال كان النساء يرخص لهن في الخروج إلى العيد فأما اليوم فإني أكرهه قال وأكره لهن شهود الجمعة والصلاة المكتوبة في الجماعة وأرخص للعجوز الكبيرة أن تشهد العشاء والفجر فأما غير ذلك فلا

Mas'alah: What did Abu Hanifa say about women going out for Eid prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7857

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Women's Attendance at Eid Prayer

وروى بشر بن الوليد عن أبي يوسف عن أبي حنيفة أنه قال خروج النساء في العيدين حسن ولم يكن يرى خروجهن في شيء من الصلوات ما خلا العيدين

Mas'alah: What is the ruling on menstruating women attending the Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7858

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Women's Attendance at Eid Prayer

قال وحدثنا محمد بن عبيد حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب عن محمد عن أم عطية بهذا الخبر قال ويعتزل الحيض مصلى المسلمين

BAB 5

باب خطبة العيدين

The Chapter on the Two Eid Sermons

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the adhan and the order of sermon and prayer for Eid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3488

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Sermons > Ruling on the Order of Eid Sermon and Prayer

وذكر عبد الرزاق قال حدثنا ابن جريج قال أخبرني عطاء عن ابن عباس قال أرسل إلي ابن الزبير أول ما بويع له فقلت إنه لم يكن يؤذن للصلاة يوم الفطر فلا تؤذن لها قال فلم يؤذن لها ابن الزبير وأرسل إليه مع ذلك إنما الخطبة بعد الصلاة وأن ذلك قد كان يفعل قال فصلى ابن الزبير يومئذ قبل الخطبة فسأله ابن صفوان وأصحابه فقالوا هلا أذنتنا وفاتتهم الصلاة يومئذ فلما ساء الذي بينه وبين ابن عباس لم يعد ابن الزبير لأمر ابن عباس قال أبو عمر القول في تقديم الخطبة قبل الصلاة في العيدين يأتي في هذا الباب بعد تمام (القول في) الأذان والإقامة فيهما بعون الله إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on the order of prayer and sermon in Eid prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3497

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Sermons > Ruling on the Order of Eid Sermon and Prayer

قال أبو عمر وأما تقديم الصلاة قبل الخطبة في العيدين فعلى ذلك جماعة أهل العلم ولا خلاف في ذلك بين فقهاء الأمصار من أهل الرأي والحديث وهو الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعين وعلى ذلك علماء المسلمين إلا ما كان من بني أمية في ذلك أيضا وقد اختلف في أول من جعل الخطبة قبل الصلاة منهم فقيل عثمان وقيل معاوية وقيل مروان فالله أعلم ومن قال مروان فإنما أراد

بالمدينة وهو أمير عليها لمعاوية ولم يكن مروان ليحدث ذلك إلا عن أمر من معاوية ومن قال عثمان احتج بما حدثناه عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا الخشني حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال كانت الصلاة يوم العيد قبل الخطبة

Mas'alah: Who was the first to give the sermon before the Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3498

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Sermons > Historical Innovations in the Eid Sermon

فلما كان عثمان بن عفان كثر الناس قدم الخطبة قبل الصلاة أراد بذلك أن لا يفترق الناس وأن يجتمعوا وفي حديث مالك المذكور في هذا الباب عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر أنه شهد العيد مع عثمان فصلى ثم انصرف فخطب وما أظن مالكا ذكر ذلك والله أعلم إلا إنكارا لقول من قال إن عثمان أول من جعل الخطبة في العيدين قبل الصلاة وما ذكره مالك فليس فيه نفي لرواية يحيى بن سعيد عن يوسف بن عبد الله بن سلام لأن عثمان قصر الصلاة في سفر سنين ثم أتمها بعد وكذلك قدم الصلاة في العيدين سنين ثم قدم الخطبة فحكى كل ما علم ورأى والحديثان صحيحان وهو من حديث أهل المدينة ذكره عبد الرزاق وغيره عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال أول من بدأ بالخطبة قبل الصلاة يوم الفطر عثمان بن عفان

Mas'alah: What is the correct historical report about the order of Eid prayer and sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3499

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Sermons > Ruling on the Order of Eid Sermon and Prayer

قال أبو عمر وهم ابن جريج في هذا الحديث فرواه عن يحيى بن سعيد قال أخبرني يوسف بن عبد الله (بن سلام) قال أول من بدأ بالخطبة قبل الصلاة يوم الفطر عمر بن الخطاب وهذا خطأ بين لم تختلف الآثار عن أبي بكر وعمر أنهما صليا في العيدين قبل الخطبة على ما كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصحيح أيضا عن عثمان لأن ابن شهاب حكى ذلك عن أبي عبيد مولى ابن أزهر أنه صلى مع عمر وعثمان وعلي العيدين فكلهم صلى قبل الخطبة وليس في هذا الباب عنهم أصح من هذا الإسناد وأما حديث يوسف بن عبد الله بن سلام فخطب لا يثبت ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء أتدري أول من خطب يوم الفطر ثم صلى قال لا أدري أدركت الناس على ذلك قال وأخبرنا ابن جريج قال قال ابن شهاب أول من بدأ بالخطبة قبل الصلاة معاوية

Mas'alah: Who was the first to give the sermon before the Eid prayer according to various reports?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3500

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Sermons > Ruling on the Order of Eid Sermon and Prayer

(قال) وأخبرنا معمر قال بلغني أن أول من خطب ثم صلى معاوية قال وقد بلغني أيضا أن عثمان فعل ذلك كان لا يدرك عامتهم الصلاة فبدأ بالخطبة حتى يجتمع الناس قال

أبو عمر لا يصح عن عثمان والله أعلم وهذه أحاديث مقطوعة لا يحتج بمثلها وليس فيه حديث يحتج به إلا حديث ابن شهاب عن أبي عبيد أنه صلى مع عمر وعثمان وعلي فكلهم صلى ثم خطب في العيدين هذا هوالصحيح عنهم وأما الاختلاف الذي يمكن ففي معاوية وابن الزبير ومروان فهو عندي مثل قول من قال معاوية لأنه كان عاملا لمعاوية بالمدينة فكأنه قال أول من فعلها بالمدينة مروان وفي الخبر الذي قدمنا من رواية ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس إذ أرسل إليه ابن الزبير ما يدل على أن ابن الزبير كان يصلي (في) العيدين بعد الخطبة وفي ذلك رد لقول طارق بن

Mas'alah: What is the ruling on changing a disliked practice in the Eid prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3501]

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Sermons > Ruling on the Order of Eid Sermon and Prayer

شهاب (وقول طارق بن شهاب) ذكره عبد الرزاق عن الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال أول من قدم الخطبة قبل الصلاة يوم العيد مروان فقام إليه رجل فقال يا مروان خالفت السنة فقال مروان يا فلان ترك ما هنالك فقال أبو سعيد أما هذا فقد قضى الذي عليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكرا فاستطاع تغييره بيده فليفعل فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان قال أبو عمر قول مروان ترك ما هنالك يدل على أنه قد تقدمه من تركه والله أعلم وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا

Mas'alah: What did Marwan do regarding the minbar and sermon in the Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3502

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Sermons > Ruling on the Order of Eid Sermon and Prayer

أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن إسماعيل بن رجاء (عن أبيه) عن أبي سعيد الخدري (وعن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي سعيد الخدري) قال أخرج مروان المنبر في يوم عيد فبدأ بالخطبة قبل الصلاة فقام رجل فقال يا مروان خالفت السنة أخرجت المنبر في يوم العيد ولم يكن يخرج فيه وبدأت الخطبة قبل الصلاة فقال أبو سعيد من هذا فقالوا فلان بن فلان فقال أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم منكرا فاستطاع أن يغيره فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال

Mas'alah: What is the ruling on the order of the sermon and prayer on Eid in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3503

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Sermons > Ruling on the Order of Eid Sermon and Prayer

حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أبيه قال أخرج مروان المنبر وبدأ بالخطبة قبل الصلاة فقام رجل فقال يا مروان خالفت السنة أخرجت المنبر ولم يكن يخرج وبدأت بالخطبة قبل الصلاة فقال أبو سعيد من هذا فذكر الحديث مثله

حرفا بحرف إلى آخره وحدثنا سعيد قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال إن أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان فقام إليه رجل فقال الصلاة قبل الخطبة فقال ترك ما هنالك فقال أبو سعيد أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان

Mas'alah: What is the ruling on the order of the sermon and prayer on Eid in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3504

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Sermons > Ruling on the Order of Eid Sermon and Prayer

وذكر عبد الرزاق أخبرنا داود بن قيس قال حدثني عياض بن عبد الله بن أبي سرح أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول خرجت مع مروان في يوم عيد فطر أو أضحى وهو بيني وبين ابن مسعود حتى أفضينا إلى المصلى فإذا كثير بن الصلت الكندي قد بنى لمروان منبرا من لبن وطين فعدل مروان إلى المنبر حتى حاذاه فجذبته ليبدأ بالصلاة فقال يا أبا سعيد ترك ما تعلم فقلت كلا ورب المشارق والمغارب ثلاث مرات لا تؤتون بخير مما أعلم قال ثم بدأ بالخطبة قال أبو عمر قول مروان ترك ما هنالك وترك ما تعلم يدل على أن تركه قد كان تقدم وأولى ما قيل به في هذا الباب أن أول من قدم الخطبة قبل الصلاة في العيدين معاوية وهو قول ابن شهاب وغيره

Mas'alah: What is the ruling on the order of the sermon and prayer on Eid in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3505

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Sermons > Ruling on the Order of Eid Sermon and Prayer

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب قال أخبرنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني هشام بن سعيد عن عياض بن عبد الله بن سعيد أنه حدثه أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول خرجت مع مروان يوما إلى المصلى ويد مروان في يدي فأراد أن يرقى المنبر قبل أن يصلي فجذبت بيده فقلت صلاة العيد قبل الخطبة فقال مروان هذا أمر قد ترك يا أبا سعيد أما لو فعلنا ما تقول ذهب الناس وتركونا وقد ترك ما تعلم فقلت إذا لا تجدون خبرا مما أعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبدأ بالصلاة في هذا اليوم فإذا فرغوا من الصلاة قام فوعظ الناس وأمرهم ببعث إن كان أو أمر ثم انصرف

Mas'alah: What is the ruling on the order of the sermon and prayer on Eid in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3506

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Sermons > Ruling on the Order of Eid Sermon and Prayer

قال أبو عمر ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى في العيدين قبل الخطبة من حديث جابر وابن عباس وابن عمر والبراء وهاتان المسألتان ليس عند مالك فيهما حديث مسند مسألة الأذان في (صلاة) العيدين ومسألة تقديم الصلاة قبل الخطبة في ذلك وقد عد ذلك عليه أبو بكر البزار فيما ذكر له من السنن التي ليست عنده رحمه

الله حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق ومحمد بن بكر قالا حدثنا ابن جريج قال أخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله قال سمعته يقول إن النبي صلى الله عليه وسلم قام يوم الفطر فصلى فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ثم خطب الناس وذكر الحديث

Mas'alah: What is the ruling on the order of the sermon and prayer on Eid in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3507

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Sermons > Ruling on the Order of Eid Sermon and Prayer

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الرزاق عن أيوب عن عطاء عن ابن عباس قال أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه صلى قبل أن يخطب ثم خطب وهكذا رواه شعبة وحماد بن زيد عن أيوب عن عطاء عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في العيدين قبل الخطبة ورواه معمر عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم العيد ثم خطب فجعل موضع عطاء عكرمة حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا عبدة بن سليمان قال حدثنا عبيد الله بن عمر

Mas'alah: What is the consensus on not allowing the sermon before the Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3767

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Sermons > Ruling on the Order of Eid Sermon and Prayer

وجماعة العلماء على العمل بهذا والقول به والفتوى ولا يجوز عند جميعهم تقديم الخطبة قبل الصلاة في العيدين فلا وجه للكلام في هذا

Mas'alah: What is the historical practice of the Umayyads regarding the Eid sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3767

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Sermons > Ruling on the Order of Eid Sermon and Prayer

وأما أهل بلدنا فجرى بعضهم فيه على مذهب السلطان لأنه شيء صنعه بنو أمية قديما ينسب ذلك إلى معاوية وإلى مروان (وقد نسب) إلى عثمان ولا يصح

Mas'alah: Why is the Eid prayer performed before the sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8137

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Sermons > Ruling on the Order of Eid Sermon and Prayer

وقد تقدم من آثار هذا الباب والقول فيه ما يغني ويشفي في باب ابن شهاب عن أبي عبيد من هذا الكتاب والحمد لله ومضى هناك القول في تقديم الصلاة على الخطبة وهذا أيضا اتفاق من الآثار وإجماع من علماء الأمصار وذلك والله أعلم لمفارقة

الجمعة التي هي فرض وخطبتها قبلها فلما كانت هذه سنة غير فريضة ونافلة غير مكتوبة كانت الصلاة فيها قبل الخطبة

BAB 6

باب سنن العيدين وآدابهما

The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Who was the first to introduce the adhan for Eid prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3487

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Recitation in Eid Prayer

العيدين معاوية قال وحدثنا وكيع قال حدثنا أبي عن عاصم بن سليمان عن أبي قلابة قال أول من أحدث للعيد الأذان في العيدين ابن الزبير قال وحدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين قال أول من أخرج المنبر في العيدين بشر بن مروان وأول من أذن في العيدين زياد قال وحدثنا حسين عن زائدة عن عبد الملك بن عمير قال أول من اتخذ العودين وخطب جالسا وأذن في العيدين قدامه زياد قال وحدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا أبو كدينة عن أبي إسحاق عن يحيى بن وثاب قال أول من جلس على المنبر في العيدين وأذن فيهما زياد الذي يقال له ابن أبي سفيان

Mas'alah: Who was the first to introduce the adhan for Eid prayers according to different reports?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3489

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Recitation in Eid Prayer

وقد جاء عن ابن سيرين في أول من أحدث الأذان في العيدين خلاف ما تقدم ذكر ابن أبي شيبة قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن عون عن محمد قال أول من أحدث الأذان في الفطر والأضحى بنو مروان فهذا ما روي في أول من أذن في العيدين وأقام وذلك أربعة أقوال أحدها معاوية والثاني ابن الزبير والثالث زياد والرابع بنو مروان قال أبو عمر القول قول من قال إن معاوية أول من أذن له في العيدين على

ما قال سعيد بن المسيب وقول من قال زياد أول من فعل ذلك مثله أيضا لأن زيادا عامله وأما من قال ابن الزبير وبنو مروان فقد قصروا عما علمه غيرهم ومن لم يعلم فليس بحجة على من علم وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on bathing for the Eid prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3509

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Ghusl for Eid

وأما الاغتسال لهما فليس فيه شيء ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من جهة النقل وهو مستحب عند جماعة من أهل العلم قياسا على غسل الجمعة

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for the two Eids?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3753

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Ghusl for Eid

وفيه الغسل للعيدين لقوله إن هذا يوم جعله الله عيدا فاغتسلوا

Mas'alah: What did the Prophet command regarding women going out for Eid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7858

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Recitation in Eid Prayer

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد عن أيوب ويونس وحبيب ويحيى بن عتيق وهشام في آخرين عن محمد أن أم عطية قالت أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخرج ذوات الخدور يوم العيد قيل فالحيض قال يشهدن الخير ودعوة المسلمين فقالت امرأة يا رسول الله إن لم يكن لإحدانا ثوب كيف تصنع قال تلبسها صاحبتها طائفة من ثوبها

Mas'alah: What did the Prophet wear on the two Eids and Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7933

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Perfume and Adornment for Eid

وحدثني سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قالا حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتم ويلبس برده الأحمر في العيدين والجمعة

Mas'alah: Where is the Eid prayer performed in Makkah according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1816

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Eid Prayer Location and Congregation

وقد اتفق مالك وسائر العلماء على أن صلاة العيدين يبرز لها في كل بلد إلا بمكة فإنها تصلى في المسجد الحرام

Mas'alah: What is the ruling on the adhan and iqamah for Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3486

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

واحد من علمائهم يقولون لم يكن في الفطر ولا الأضحى نداء ولا إقامة منذ زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليوم قال مالك وتلك السنة التي لا اختلاف فيها عندنا قال أبو عمر روي من وجوه شتى صحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم يكن يؤذن (له) ولا يقام في العيدين من حديث جابر بن عبد الله وجابر بن سمرة وعبد الله بن عباس وابن عمر وسعد وهي كلها ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى العيد بغير أذان ولا إقامة وهو أمر لا خلاف فيه بين علماء المسلمين وفقهاء الأمصار وجماعة أهل الفقه والحديث لأنها نافلة وسنة غير فريضة وإنما أحدث فيهما الأذان بنو أمية واختلف في أول من فعل ذلك منهم فذكر ابن أبي شيبة قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال أول من أحدث الأذان في

Mas'alah: What are the hadiths from Ibn Umar and al-Bara about praying before the Eid sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3508

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Recitation and Actions in Eid Prayer

عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يصلون في العيدين قبل الخطبة حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا داود بن أبي هند عن الشعبي عن البراء بن عازب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم العيد بعد الصلاة وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن الشعبي عن البراء قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلاة وذكر عبد الرزاق أخبرنا معمر عن هشام عن عروة عن وهب بن كيسان عن رجل قال شهدت مع أبي بكر يوم

Mas'alah: What is the ruling on the adhan and iqamah for the Eid prayers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3509]

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

عيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بلا أذان ولا إقامة (ثم شهدته مع عمر بن الخطاب فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بلا أذان ولا إقامة)

Mas'alah: What is the summary of the rulings on the adhan and sermon position for the Eids?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3509]

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

فهذا ما صح عندنا في الأذان للعيدين وفي موضع الخطبة فيهما

Mas'alah: Where is the discussion on recitation in the Eid prayers mentioned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3509

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Recitation and Actions in Eid Prayer

وأما القراءة (فيهما) فسيأتي ذكرها أيضا في باب ضمرة بن سعيد

Mas'alah: What did Uthman say when Eid and Friday coincided?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3510

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Coincidence of Eid and Friday Prayers

وأما إذن عثمان لأهل العوالي وقوله قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان يعني الجمعة والعيد

Mas'alah: What is the scholarly interpretation of Uthman's permission regarding Eid and Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3511

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Coincidence of Eid and Friday Prayers

قال فمن أحب من أهل العالية أن ينتظر الجمعة فلينتظرها ومن أحب أن يرجع فقد أذنت له فقد اختلف العلماء في تأويل قول عثمان هذا

Mas'alah: What is the ruling on Eid prayer sufficing for Friday prayer when they coincide?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3511

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Coincidence of Eid and Friday Prayers

واختلف الآثار في ذلك أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم واختلف العلماء في تأويلها والأخذ بها فذهب عطاء بن أبي رباح إلى أن شهود العيد يوم الجمعة يجزئ عن الجمعة إذا صلى بعدها ركعتين على طريق الجمع

Mas'alah: Is Eid prayer sufficient for Friday prayer without additional prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3511

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Coincidence of Eid and Friday Prayers

وروي عنه أيضا أنه يجزيه وإن لم يصل غير صلاة العيد ولا صلاة بعد صلاة العيد حتى العصر وحكي ذلك عن ابن الزبير

Mas'alah: Why is the view that Eid prayer suffices for Friday prayer considered abandoned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3511

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Coincidence of Eid and Friday Prayers

وهذا القول مهجور لأن الله عز وجل افترض صلاة الجمعة في يوم الجمعة على كل من في الأمصار من البالغين الذكور الأحرار فمن لم يكن بهذه الصفات ففرضه الظهر في وقتها فرضا مطلقا لم يختص به يوم عيد من غيره

Mas'alah: What was reported about combining two Eid prayers when they coincide?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3512

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Coincidence of Eid and Friday Prayers

قال حتى بلغنا بعد أن العيدين كانا إذا اجتمعا صليا كذلك واحدا

Mas'alah: What did Muhammad ibn Ali ibn al-Husayn report about combining the two Eids?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3512

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Coincidence of Eid and Friday Prayers

وذكر عن محمد بن علي بن الحسين أنه أخبرهم أنهما كانا يجمعان إذا اجتمعا ورأى أنه وجده في كتاب لعلي زعم

Mas'alah: What did Ibn al-Zubayr do when two Eids coincided on the same day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3513

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Coincidence of Eid and Friday Prayers

الزبير بينهما يوم جمع بينهما قال سمعنا في ذلك أن ابن عباس قال أصاب عيدان اجتمعا في يوم واحد

Mas'alah: Does Friday prayer fall due when it coincides with Eid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3513

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Coincidence of Eid and Friday Prayers

وأما القول الأول إن الجمعة تسقط بالعيد ولا

Mas'alah: What is the ruling on Friday prayer coinciding with Eid?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3514]

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Coincidence of Eid and Friday Prayers

تصلى ظهرا ولا جمعة فقول بين الفساد وظاهر الخطأ متروك مهجور لا يعرج عليه لأن الله عز وجل يقول إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة ولم يخص يوم عيد من غيره وأما الآثار المرفوعة في ذلك فليس فيها بيان سقوط الجمعة والظهر ولكن فيها الرخصة في التخلف عن شهود الجمعة وهذا محمول عند أهل العلم على وجهين أحدهما أن تسقط الجمعة عن أهل المصر وغيرهم ويصلون ظهرا والآخر أن الرخصة إنما وردت في ذلك لأهل البادية ومن لا تجب عليه الجمعة وسنذكر اختلاف الناس في ذلك وفيمن تجب عليه الجمعة في هذا الباب إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What did the Prophet say when Eid and Friday coincided?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3515]

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Coincidence of Eid and Friday Prayers

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا ابن المصفى قال حدثنا بقية قال حدثنا شعبة قال حدثني المغيرة البصري

عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (أنه) قال قد اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شاء أجزأته الجمعة وإنا مجمعون إن شاء الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Eid and Friday coinciding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3516

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Coincidence of Eid and Friday Prayers

وقد رواه الثوري عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح مرسلا قال اجتمع عيدان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنا مجمعون فمن شاء منكم أن يجمع فليجمع ومن شاء أن يرجع فليرجع فاقتصر في هذا الحديث على ذكر إباحة الرجوع ولم يذكر الإجزاء ورواه زياد البكائي عن عبد العزيز بن رفيع بمعنى حديث الثوري إلا أنه أسنده

Mas'alah: What did the Prophet say when Eid and Friday coincided?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3516

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Coincidence of Eid and Friday Prayers

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن إسحاق النيسابوري قال حدثنا إبراهيم بن دينار قال حدثنا زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائي قال حدثنا عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة قال اجتمعنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم عيد ويوم جمعة فقال لنا رسول الله صلى الله عليه

وسلم وهو في العيد هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان عيدكم هذا والجمعة وإني مجمع إذا رجعت فمن أحب منكم أن يشهد الجمعة فليشهدها قال فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بالناس

Mas'alah: Does the Friday prayer obligation fall when it coincides with Eid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3517

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Coincidence of Eid and Friday Prayers

فقد بان في هذه الرواية ورواية الثوري لهذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع ذلك اليوم بالناس وفي ذلك دليل على أن فرض الجمعة والظهر لازم وأنها غير ساقطة وأن الرخصة إنما أريد بها من لم تجب عليه الجمعة ممن شهد العيد من أهل البوادي والله أعلم وهذا تأويل تعضده الأصول وتقوم عليه الدلائل ومن خالفه فلا دليل معه ولا حجة له

Mas'alah: What did Ibn al-Zubayr do when Eid and Friday coincided?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3517

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Coincidence of Eid and Friday Prayers

فإن احتج محتج بما حدثناه عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو قلابة قال حدثنا عبد الله بن حمران قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال أخبرني أبي عن وهب بن كيسان قال اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير فصلى العيد ولم يخرج إلى الجمعة قال فذكرت ذلك لابن عباس فقال ما أماط عن سنة نبيه فذكرت ذلك لابن الزبير

فقال هكذا صنع بنا عمر قيل له هذا حديث اضطرب في إسناده فرواه يحيى القطان قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال أخبرني

وهب بن كيسان قال اجتمع على عهد ابن الزبير عيدان فأخر الخروج حتى تعالى النهار ثم خرج فخطب فأطال الخطبة ثم نزل فصلى ركعتين ولم يصل للناس يومئذ الجمعة فذكر ذلك لابن عباس فقال أصاب السنة ذكره أحمد بن شعيب النسوي عن سوار عن القطان عن عبد الحميد بن جعفر لم يقل عن أبيه عن وهب بن كيسان وذكر أن ذلك حين تعالى النهار وأنه أطال الخطبة وقد يحتمل أن يكون صلى تلك الصلاة في أول الزوال وسقطت صلاة العيد واستجزى بما صلى في ذلك الوقت وفي رواية الأعمش عن عطاء عن ابن الزبير أن الناس جمعوا في ذلك اليوم ولم يخرج إليهم ابن الزبير وكان ابن عباس بالطائف فلما قدم ذكرنا له ذلك فقال

أصاب السنة وهذا يحتمل أن يكون صلى الظهر ابن الزبير في بيته وأن الرخصة وردت في ترك الاجتماعين لما في ذلك من المشقة لا أن الظهر تسقط وأما حديث إسرائيل عن عثمان بن المغيرة الثقفي عن إياس بن أبي رملة الشامي قال شهدت معاوية بن أبي سفيان يسأل زيد بن أرقم هل شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيدين اجتمعا في يوم قال نعم قال فكيف صنع قال صلى العيد ثم رخص في الجمعة فقال من شاء أن يصلي فليصل وهذا الحديث لم يذكره البخاري وذكره أبو داود عن محمد بن كثير عن إسرائيل وذكره النسائي عن عمرو بن علي

Mas'alah: Does the hadith on Eid and Friday prove the fall of Friday obligation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3520]

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Coincidence of Eid and Friday Prayers

عن ابن مهدي عن إسرائيل وليس فيه دليل على سقوط الجمعة وإنما فيه دليل أنه رخص في شهودها وأحسن ما يتأول في ذلك أن الأذان رخص به من لم تجب الجمعة عليه ممن شهد ذلك العيد والله أعلم وإذا احتملت هذه الآثار من التأويل ما ذكرنا لم يجز لمسلم أن يذهب إلى سقوط فرض الجمعة عمن وجبت عليه لأن الله عز وجل يقول يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله ولم يخص الله ورسوله يوم عيد من غيره من وجه تجب حجته فكيف بمن ذهب إلى سقوط الجمعة والظهر المجتمع عليهما في الكتاب والسنة والإجماع بأحاديث ليس منها حديث إلا وفيه مطعن لأهل العلم بالحديث

ولم يخرج البخاري ولا مسلم بن الحجاج منها حديثا واحدا وحسبك بذلك ضعفا لها وسنذكر الآثار في فرض الجمعة في باب صفوان بن سليم من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى وإن كان الإجماع في فرضها يغني عما سواه والحمد لله

Mas'alah: What does the report say about Ali ibn Abi Talib leading Eid prayer during the siege?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3536]

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Eid Prayer Location and Congregation

قال المدائني وأخبرنا ابن جعدة قال صلى سهل بن حنيف وعثمان محصور وصلى يوم العيد علي بن أبي طالب

Mas'alah: What is Malik's ruling on women attending the mosque and going out for Eid and rain prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7856

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Attendance of Women and Children at Eid Prayer

وأما أقاويل الفقهاء فيه فقال مالك لا يمنع النساء الخروج إلى المساجد فإذا جاء الاستسقاء والعيد فلا أرى بأسا أن تخرج كل امرأة متجالة هذه رواية ابن القاسم عنه

Mas'alah: What did al-Thawri say about women going out for the two Eids?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7857

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Attendance of Women and Children at Eid Prayer

وقال الثوري أكره اليوم للنساء الخروج إلى العيدين

Mas'alah: What is the rationale for women attending Eid prayer in early Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7859

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Attendance of Women and Children at Eid Prayer

قال أبو جعفر الطحاوي يحتمل أن يكون ذلك والمسلمون يومئذ قليل فأريد التكثير بحضورهن إرهابا للعدو واليوم فلا يحتاج إلى ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about having two garments for Friday or Eid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7932

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Eating Before Eid Prayer

حدثني خلف بن القاسم قال حدثنا سعيد بن عثمان بن السكن قال حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا محمد بن خزيمة البصري بمصر قال حدثنا حاتم بن عبيد الله أبو عبيدة قال حدثنا مهدي بن ميمون عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على أحدكم أن يكون له ثوبان سوى ثوبي مهنته لجمعته أو لعيده

KITAB 9

كتاب صلاة الكسوف

Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب صلاة الكسوف والخسوف

The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Abbas on the eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1041

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

حديث سادس لزيد بن أسلم مرسل صحيح مالك عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس أنه قال خسفت الشمس فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقام قياما طويلا قال نحوا من سورة البقرة قال ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع رأسه من الركوع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله قالوا يا رسول الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك هذا ثم رأيناك تكعكعت فقال إني رأيت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا ورأيت النار فلم أر كاليوم منظرا قط ورأيت أكثر

Mas'alah: What is the weakness in the chain of Ubayy ibn Ka'b's hadith on eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1047

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

وأما حديث أبي بن كعب فإنما يدور على أبي جعفر الرازي عن الربيع عن أنس عن

أبي العالية وليس هذا الإسناد عندهم بالقوي

Mas'alah: What is the chain for Aisha's hadith on the prayer of signs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1048

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

حدثنا محمد بن إبراهيم ومحمد بن حكم قالا حدثنا محمد ابن معاوية قال حدثنا الفضل بن الحباب القاضي قال حدثنا أحمد بن الفرات أبو مسعود قال حدثنا أبو داود قال حدثنا هشام عن قتادة عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت صلاة الآيات ست ركعات وأربع سجدات قال أبو مسعود ولم يرفعه أبو داود ورفعه معاذ بن هشام

Mas'alah: What is the ruling on audible recitation in eclipse prayer according to Hanafi and Hanbali scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1050

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Manner of Performing Solar Eclipse Prayer

وقال أبو يوسف ومحمد بن الحسن يجهر بالقراءة في صلاة الكسوف وروي عن علي بن أبي طالب إنه جهر وعن زيد بن أرقم والبراء بن عازب والعلاء بن يزيد مثله وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه

Mas'alah: What is the ruling on lunar eclipse prayer according to Malik and the Iraqis?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1054]

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Manner of Performing Lunar Eclipse Prayer

واختلفوا أيضا في صلاة كسوف القمر فقال العراقيون ومالك وأصحابه لا يجمع في صلاة القمر ولكن يصلي الناس أفذاذا ركعتين كسائر الصلوات والحجة لهم قوله صلى الله عليه وسلم صلاة المرء في بيته أفضل إلا المكتوبة وخص صلاة كسوف الشمس بالجمع لها ولم يفعل ذلك في

كسوف القمر فخرجت صلاة كسوف الشمس بدليلها وما ورد من التوفيق فيها وبقيت صلاة كسوف القمر على أصل ما عليه النوافل وقال الليث بن سعد لا يجمع في صلاة القمر ولكن الصلاة فيها كهيئة الصلاة في كسوف الشمس وهو قول عبد العزيز بن أبي سلمة ذكره ابن وهب عنه وقال ذلك لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم ذلك بهما فافزعوا إلى الصلاة وقال الشافعي وأصحابه وأهل الحديث وأحمد وإسحق وأبو ثور وداود والطبري الصلاة في كسوف القمر كهي في كسوف الشمس سواء وهو قول الحسن وإبراهيم وعطاء وحجتهم في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله قال الشافعي رحمه الله فكان الذكر الذي فزع إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عند كسوف الشمس هو الصلاة المذكورة فكذلك خسوف القمر يجمع الصلاة عنده على حسب الصلاة عند كسوف الشمس لأنه صلى الله عليه وسلم قد جمع بينهما في الذكر

Mas'alah: What evidence supports the obligation of prayer for both solar and lunar eclipses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1056

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

ولم يخص إحداهما من الأخرى بشيء وقال صلى الله عليه وسلم إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفا لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فصلوا وادعوا وروى عبد الله بن عباس عنه أنه قال فافزعوا إلى الصلاة إذا رأيتم ذلك وعرفنا كيف الصلاة عند إحداهما فكان دليلا على الصلاة عند الأخرى اه قال أبو عمر روي عن ابن عباس وعثمان بن عفان أنهما صليا في القمر جماعة ركعتين في كل ركعة ركوعان مثل قول الشافعي على حديث ابن عباس المذكور في هذا الباب وأخبرنا عبد الله بن محمد الجهني قال حدثنا حمزة ابن محمد الكناني قال حدثنا أحمد بن شعيب النسوي قال حدثنا عمران بن موسى قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا يونس عن الحسن عن أبي بكرة قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فانكسفت الشمس فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم (يجر رداءه) (ج) حتى انتهى إلى المسجد وثاب إليه الناس فصلى ركعتين فلما انكسفت الشمس قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف بهما الله عباده وأنهما لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فصلوا حتى

Mas'alah: What is Malik's ruling on lunar eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1057

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Manner of Performing Lunar Eclipse Prayer

ينكشف ما بكم وذلك أن ابنا له مات يقال له إبراهيم فقال ناس في ذلك وقد روي عن مالك أنه قال ليس في صلاة كسوف القمر سنة ولا صلاة فيها إلا لمن شاء وهذا شيء لم يقله أحد من العلماء غيره والله أعلم وسائر العلماء يرون صلاة كسوف القمر سنة كل على مذهبه

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about prayer during earthquakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1058

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

قال ابن مسعود إذا سمعتم هذا من السماء فافزعوا إلى الصلاة

Mas'alah: What is the evidence for prayer during earthquakes in early Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1058

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

قال أبو عمر لم يأت عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه صحيح أن الزلزلة كانت في عصره ولا صحت عنه فيها سنة وقد كانت (أول ما كانت) (أ) في الإسلام على عهد عمر فأنكرها فقال أحدثتم والله لئن عادت لأخرجن من بين أظهركم رواه ابن عيينة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن صفية قالت زلزلت المدينة على عهد عمر حتى اصطكت السرر فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ما أسرع ما أحدثتم والله لئن

عادت لاخرجن من بين أظهركم ورى حماد بن سلمة عن قتادة عن عبد الله بن الحارث قال زلزلت الأرض بالبصرة فقال ابن عباس والله ما أدري أزلزلت الأرض أم بي أرض فقام بالناس فصلى يعني صلاة الكسوف اه

Mas'alah: What is the ruling on praying eclipse prayer in a state of alarm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2182

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Ruling and Legal Status of Eclipse Prayer

وقد قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى صلاة الكسوف فزعا يجر ثوبه ويحتمل أن يكون فزعهم شفقة وتأسفا على ما فاتهم من وقت الصلاة ولعلهم حسبوا أن الصلاة قد فاتتهم أصلا فلحقهم الفزع والحزن لفوت الأجر والفضل ولم يعرفوا أن خروج الوقت لايسقط فرض الصلاة حتى قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها كما كان يصليها لوقتها فأخبرهم أنها غير ساقطة عنهم وإذا لم تسقط عنهم صلوها وإذا صلوها أدركوا أجرها إن شاء الله وأعلمهم صلى الله عليه وسلم في حديث أبي قتادة أن الإثم عنهم في ذلك ساقط بقوله ليس التفريط في النوم وإنما التفريط في اليقظة وفي بعض ألفاظ (حديث) أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الصلاة لا تفوت النائم إنما تفوت اليقظان ثم توضأ وصلى بهم وفي هذا (الحديث) تخصيص لقوله عليه السلام رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ وبيان (ذلك) أن رفع القلم (عنه) ههنا من جهة رفع المأثم لا من جهة رفع الفرض عنه وأن ذلك ليس من باب قوله وعن الصبي حتى يحتلم

Mas'alah: What is the evidence for praying during a lunar eclipse in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7245

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

واحتج الشافعي ومن قال بقوله في أن القمر يصلى لكسوفه كما يصلى في كسوف الشمس سواء في جماعة وعلى هيئتها بقوله صلى الله عليه وسلم إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فصلوا فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة عند خسوفهما ولم يخص إحداهما دون الأخرى بشيء وصلى عند كسوف الشمس فكان القمر في حكم ذلك عند كسوفه إذ لم ينقل عنه خلاف ذلك صلى الله عليه وسلم في القمر

Mas'alah: What is the Maliki and Hanafi ruling on praying individually during a lunar eclipse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7246

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Congregation and Individual Performance

وقال مالك وأبو حنيفة يصلي الناس عند كسوف القمر وحدانا ركعتين ركعتين ركعتين ولا يصلون جماعة وكذلك القول عند أبي حنيفة في كسوف الشمس في هيئة الصلاة

Mas'alah: What is the opinion of al-Layth and Abd al-Aziz on praying during a lunar eclipse?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7246]()

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Manner of Performing Lunar Eclipse Prayer

وقال الليث وعبد العزيز بن أبي سلمة لا يجمع فيها ولكن يصلونها منفردين على هيئة الصلاة في كسوف الشمس

Mas'alah: What is the Shafi'i position on the similarity of solar and lunar eclipse prayers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7246]()

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Manner of Performing Lunar Eclipse Prayer

وقال الشافعي وأصحابه والطبري الصلاة في خسوف الشمس والقمر سواء على هيئة واحدة ركعتان في كل ركعة ركوعان جماعة وروي ذلك عن عثمان بن عفان وابن عباس وقد مضت هذه الآثار مهذبة في باب زيد بن أسلم من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith of Asma bint Abi Bakr about the solar eclipse prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7374]()

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

حديث خامس وثلاثون لهشام مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر أنها قالت أتيت عائشة حين خسفت الشمس فإذا الناس قيام

يصلون وإذا هي قائمة تصلي فقلت ما للناس فأشارت (بيدها) نحو السماء وقالت سبحان الله فقلت آية فأشارت برأسها أن نعم قالت فقمت حتى تجلاني الغشي وجعلت أصب فوق رأسي الماء فحمد الله رسول الله صلى الله عليه وسلم وأثنى عليه ثم قال ما من شيء كنت لم أره إلا وقد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار ولقد أوحي إلي أنكم تفتنون في القبور مثل أو قريبا من فتنة الدجال لا أدري أيتهما قالت أسماء يؤتى أحدكم فيقال له ما علمك بهذا الرجل فأما المؤمن أو الموقن لا أدري أي ذلك قال أسماء فيقول هو محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءنا بالبينات والهدى فأجبنا وآمنا واتبعنا فيقال له نم صالحا قد علمنا إن كنت

لمؤمنا وأما المنافق أو المرتاب لا أدري أيهما قالت أسماء فيقول لا أدري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته

Mas'alah: Is eclipse prayer obligatory for even a partial eclipse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7375

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Obligation and Who Must Perform It

وفي هذا الحديث من الفقه أن الشمس إذا كسفت بأقل شيء منها وجبت الصلاة لذلك على سنتها ألا ترى إلى قول أسماء ما للناس فأشارت لها عائشة إلى السماء فلو كان كسوفا بينا ما خفي على أسماء ولا غيرها حتى تحتاج أن يشار إلى السماء

Mas'alah: Is eclipse prayer only performed when the sun becomes black?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7375

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Obligation and Who Must Perform It

وقالت طائفة من أصحابنا وغيرهم إن الشمس لا يصلى لها حتى تسود بالكسوف أو يسود أكثرها لما روي في حديث الكسوف إن الشمس كسف بها وصارت كأنها تنومة أي ذهب ضوؤها واسودت والتنوم نبات أسود وهذا القول ليس بشيء لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل لا يصلى لكسوفها حتى تسود بل صلى لها في كلتا الحالتين وليس في إحداهما ما يدفع الأخرى وليس ما ذكر في الصحة كحديث أسماء

Mas'alah: Is eclipse prayer performed in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7375

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Congregation and Individual Performance

وفيه أيضا من الفقه دليل على أن خسوف الشمس يصلي لها في جماعة وهذا المعنى وإن قام دليله من هذا الحديث فقد جاء منصوصا في غيره والحمد لله وهو أمر لا خلاف فيه وإنما الاختلاف في كيفية تلك الصلاة

Mas'alah: What is the hadith about the eclipse prayer and seeking refuge from the punishment of the

grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7846

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

حديث خامس وأربعون ليحيى بن سعيد 847 - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة أن يهودية جاءت تسألها فقالت أعاذك الله من عذاب القبر فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم أيعذب الناس في قبورهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عائذا بالله من ذلك ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة مركبا فخسفت الشمس فرجع ضحى فمر بين ظهري الحجر ثم قام يصلي وقام الناس وراءه فقام قياما طويلا ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم رفع فسجد ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم رفع ثم سجد ثم انصرف فقال ما شاء الله أن يقول ثم أمرهم أن يتعوذوا من عذاب القبر

Mas'alah: What is the narration about the lunar eclipse and the knowledge of the unseen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7847

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

قرأت على خلف بن أحمد بن مطرف حدثهم قال حدثنا أيوب بن سليمان ومحمد بن

عمر بن لبابة قالا حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم أبو زيد قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقرىء عن موسى بن علي قال سمعت أبي ليقول كنت عند عمرو بن العاصي بالإسكندرية فكسف بالقمر ليلة فقال رجل من القوم سمعت قسطال هذه المدينة يقول يكسف بالقمر هذه الليلة فقال رجل من الصحابة كذب أعداء الله هذا هم علموا ما في الأرض فما علمهم بما في السماء ولم ير عمرو ذلك كبيرا أو كثيرا ثم قال عمرو إنما الغيب خمس ما

BAB 2

باب وقت صلاة الكسوف

The Chapter on the Time of Eclipse Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: At what times of day is the eclipse prayer performed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1052

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Time of Eclipse Prayer > Permissible Times for Eclipse Prayer

واختلف الفقهاء أيضا في صلاة الكسوف هل هي في كل النهار أم لا فروى ابن وهب عن مالك قال لا يصلى الكسوف إلا في حين صلاة قال فإن كسفت في غير حين الصلاة ثم جاء حين الصلاة والشمس لم تنجل صلوا فإن تجلت قبل ذلك لم يصلوا

Mas'alah: What is Malik's view on performing eclipse prayer after noon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1052

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Time of Eclipse Prayer > Ruling on Eclipse Prayer After Noon

وروى ابن القاسم عنه قال لا أرى ان يصلى الكسوف بعد الزول وإنما سنتها تصلى ضحى إلى الزوال

Mas'alah: What is al-Layth's opinion on performing eclipse prayer at midday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1052

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Time of Eclipse Prayer > Effect of Sun Passing Zenith on Eclipse Prayer

وقال الليث ابن سعد يصلى الكسوف نصف النهار لأن نصف النهار لا يثبت لسرعة الشمس

Mas'alah: What did the scholars in Mecca do when an eclipse occurred after Asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1052

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Time of Eclipse Prayer > Eclipse Prayer After Asr

وقال الليث حججت سنة ثلاث عشرة ومائة وعلى الموسم سليمان بن هشام وبمكة عطاء بن أبي رباح وابن شهاب وابن أبي مليكة وعكرمة بن خالد وعمرو بن شعيب وقتادة وأيوب بن موسى وإسمعيل بن أمية فكسفت الشمس بعد العصر فقاموا قياما يدعون الله بعد العصر في

Mas'alah: Why did the scholars not pray the eclipse prayer after Asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1053

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Time of Eclipse Prayer > Eclipse Prayer After Asr

المسجد فقلت لأيوب بن موسى ما لهم لا يصلون وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكسوف فقال النهي قد جاء عن الصلاة بعد العصر فلذلك لا يصلون والنهي يقطع الأمر ذكره الحلواني عن ابن أبي مريم وأبي صالح كاتب الليث جميعا عن الليث

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on praying the eclipse prayer during prohibited times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1053

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Time of Eclipse Prayer > Eclipse Prayer During Prohibited Times

وقال أبو حنيفة وأصحابه والطبري لا تصلى صلاة الكسوف في الأوقات المنهي عن الصلاة فيها

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on praying the eclipse prayer at any time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1053

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Time of Eclipse Prayer > Eclipse Prayer During Prohibited Times

وقال الشافعي تصلى نصف النهار وبعد العصر وفي كل وقت وهو قول أبي ثور

Mas'alah: What is Ishaq's ruling on the time for the eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1053

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Time of Eclipse Prayer > Beginning Time of Eclipse Prayer

وقال إسحق تصلى في كل وقت إلا في حين الطلوع والغروب

BAB 3

باب صفة صلاة الكسوف

The Chapter on the Description of Eclipse Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the eclipse prayer having two rak'ahs with two bowings each?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1042

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Number of Rak'ahs and Bowings

أهلها النساء قالوا ولم يا رسول الله قال لكفرهن قالوا أيكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الإحسان لو أحسنت إلى إحداهن الدهر كله ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط هذا من أصح حديث يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف وهي ركعتان في كل ركعة ركوعان فحصلت أربع ركعات وأربع سجدات وكذلك روى ابن شهاب عن (كثير (1497) (ج) بن عباس) عن عبد الله بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك روت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديثها أيضا في ذلك أثبت حديث وأصحه رواه مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وعن يحيى بن سعيد عن مرة عن عائشة بمعنى واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف ركعتان في كل ركعة ركوعان وكذلك رواه ابن شهاب عن عروة عن عائشة وبه يقول مالك والشافعي وأصحابهما وهو قول أهل الحجاز وقول الليث بن سعد وبه قال أحمد بن حنبل وأبو ثور فأما قوله في هذا الحديث وهو دون القيام الأول فإنه أراد بقوله أن القيام الأول أطول من الثاني وكذلك الركوع الأول

Mas'alah: How are the standings and bowings in the eclipse prayer compared between the two rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1043

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Length and Manner of Standing

أطول من الثاني في الركعة الأولى وأراد والله أعلم في الركعة الثانية أن القيام الأول فيها دون القيام الأول في الركعة الأولى والركوع الأول فيها دون الركوع الأول في الركعة الأولى وأراد والله أعلم بقوله في القيام الأول فيها وكذلك ركوعه الثاني فيها دون ركوعه الأول فيها وقد قيل غير هذا وهذا أصح ما قيل في ذلك عندي والله أعلم لتكون الركعتان معتدلتين في أنفسهما وكما نقص القيام الثاني في الركعة الأولى عن القيام الأول فيها والركوع الثاني في الأولى عن الركوع الأول فيها نفسها فكذلك يجب أن تكون الركعة الثانية ينقص قيامها الثاني عن قيامها الأول وركوعها الثاني عن ركوعها الأول فيها نفسها ويكون قيامها الأول دون القيام الأول في الركعة الأولى وركوعها الأول دون الركوع الأول في الركعة الأولى وجائز على هذا (هـ) القياس أن يكون القيام الأول في الركعة الثانية مثل القيام الثاني في الركعة الأولى وجائز أن يكون دونه وحسبه أن يكون دون القيام الأول في الركعة الأولى والقول في الركوع على هذا القياس فتدبره وبالله التوفيق وقال مالك لم أسمع أن السجود يطول في صلاة الكسوف وهو مذهب الشافعي

Mas'alah: What is the difference of opinion on the eclipse prayer between the Hijazi and Iraqi scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1044

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

ورأت فرقة من أهل الحديث تطويل السجود في ذلك وروته عن ابن عمر وقال العراقيون منهم أبو حنيفة وأصحابه والثوري صلاة الكسوف كهيئة صلاتنا ركعتان نحو صلاة الصبح ثم الدعاء حتى تنجلي وهو قول إبراهيم النخعي قال أبو عمر روي

نحو قول العراقيين عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من حديث أبي بكرة وسمرة بن جندب وعبد الله بن عمر وقبيصة الهلالي والنعمان بن بشير وعبد الرحمن بن سمرة حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن أبي شعيب

Mas'alah: What are the conflicting hadiths on the eclipse prayer and which are preferred?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1045

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

قال حدثنا الحارث بن عمير البصري عن أيوب السختياني عن أبي قلابة عن النعمان بن بشير قال كشفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يصلي ركعتين ركعتين ويسلم حتى تجلت الشمس (حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أحمد بن زهير قال حدثنا عبد الله بن جعفر قال حدثنا عبيد الله بن عمرو عن أيوب عن أبي قلابة عن قبيصة الهلالي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا انكسفت الشمس أو القمر فصلوا كأحدث صلاة صليتموها مكتوبة)

Mas'alah: Why are the hadiths of Ibn Abbas and Aisha preferred for the eclipse prayer description?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1045

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

قال أبو عمر الأحاديث في هذا الوجه في بعضها اضطراب تركت ذلك لشهرته عند أهل الحديث ولكراهة التطويل والمصير إلى حديث ابن عباس وعائشة من رواية مالك أولى لأنهما أصح ما روي في هذا الباب من جهة الإسناد ولأن فيها زيادة في كيفية

الصلاة يجب قبولها واستعمال فائدتها ولأنهما قد وصفا صلاة الكسوف وصفا يرتفع معه الإشكال والوهم

Mas'alah: What is the ruling on recitation in the eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1048

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Recitation: Silent vs. Audible

قال أبو عمر قول ابن عباس في حديثنا المذكور في هذا الباب حيث قال نحوا من سورة البقرة دليل على سنة القراءة في صلاة الكسوف أن تكون سرا وكذلك روى ابن إسحاق عن هشام بن عروة وعبد الله ابن أبي سلمة عن عروة عن عائشة قالت كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فصلى بالناس فأقام فأطال القيام فحزرت قراءته فرأيت أنه قرأ سورة البقرة وساق الحديث وسجد سجدتين ثم قام فحزرت قراءته فرأيت أنه قرأ سورة آل عمران

Mas'alah: What is the ruling on silent recitation in the eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1049

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Recitation: Silent vs. Audible

وهذا يدل على أن قراءته كانت سرا ولذلك روى سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم يسمع له صوت في صلاة الكسوف وبذلك قال مالك والشافعي وأصحابهما وهو قول أبي حنيفة والليث بن سعد والحجة لهم ما ذكرنا

Mas'alah: What is the evidence for silent recitation in the eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1049

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد ابن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا الأسود بن قيس قال حدثني ثعلبة بن عباد العبدي من أهل البصرة أنه شهد خطبة يوما لسمرة فذكر حديث الكسوف بتمامه وفيه فصلى بنا فقام كأطول ما قام بنا قط لا نسمع له صوتا وذكر الحديث

Mas'alah: What is the evidence for silent recitation in the eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1050

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

ثعلبة بن عباد عن سمرة بن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم كسوف الشمس لا يسمع له صوت

Mas'alah: What is the ruling on audible recitation in the eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1050

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Recitation: Silent vs. Audible

وقد روي عن ابن عباس أنه قال في صلاة الخسوف كنت إلى جنب النبي صلى الله عليه وسلم فما سمعت منه حرفا

Mas'alah: What is the evidence for silent recitation in daytime eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1050

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

ومن حجة من ذهب إلى هذا المذهب ما جاء في الخبر صلاة النهار عجماء

Mas'alah: What is the evidence for silent recitation in eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1050

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

وروي عن علي رضي الله عنه أنهم حزروا قراءته (بالروم ويس أو العنكبوت) (أ)

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i view on recitation in eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1050

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Recitation: Silent vs. Audible

وروي عن أبان بن عثمان أنه قرأ في صلاة الكسوف سأل سائل والذي استحسن مالك والشافعي أن يقرأ في الأولى بالبقرة وفي الثانية بآل عمران وفي الثالثة بقدر مائة آية وخمسين آية من البقرة (وفي الرابعة بقدر خمسين آية من البقرة (ب) وفي كل واحدة أم القرآن لا بد وكل ذلك لا يسمع للقارئ فيه صوت

Mas'alah: What is the evidence for reciting aloud in the eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1051

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

واحتجوا أيضا بحديث سفيان بن حسين عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم جهر بالقراءة في كسوف الشمس

Mas'alah: What is the description of the eclipse prayer according to the hadith of Ubayy ibn Ka'b?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1051

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Number of Rak'ahs and Bowings

(وفي حديث ابي ابن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ بسورة من الطول ثم ركع خمس ركعات وسجد سجدتين ثم قام إلى الثانية فقرأ بسورة من الطول ثم ركع خمس ركعات وسجد سجدتين ثم جلس كما يدعو ثم انجلى كسوفها وقد يحتمل أن يكون قوله سورة من الطول في تقديره والظاهر فيه الجهر والله أعلم ولكنه حديث يدور على أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي وقد تكلم في هذا الاسناد (ب) وسفيان بن حسين في الزهري ليس بالقوي وقد تابعه على ذلك عن الزهري عبد الرحمن بن نمير وسليمان بن كثير وكلهم لين الحديث عن الزهري

Mas'alah: What is the argument for reciting aloud in the eclipse prayer based on consensus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1052

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

)

Mas'alah: What is the argument for reciting aloud in the eclipse prayer based on consensus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1052

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse

Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

ومن حجة من قال بالجهر في صلاة الكسوف إجماع العلماء على أن كل صلاة سنتها أن تصلى في جماعة من صلوات السنن سنتها الجهر كالعيدين والاستسقاء وكذلك الخسوف)

Mas'alah: What are the different opinions on the manner of the eclipse prayer according to al-Tabari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1052

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

وقال الطبري إن شاء جهر في صلاة الكسوف وإن شاء أسر وإن شاء قرأ في كل ركعة مرتين وركع فيها ركوعين وإن شاء أربع قراءات وركع أربع ركعات وإن شاء ثلاث ركعات في ركعة وإن شاء ركعتين كصلاة النافلة

Mas'alah: What is the ruling on the number of rak'ahs in eclipse prayer according to Ishaq ibn Rahawayh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1053

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Number of Rak'ahs and Bowings

وقال إسحق بن راهويه في صلاة الكسوف إن شاء أربع ركعات في ركعتين وإن شاء ست ركعات في ركعتين كل ذلك مؤتلف يصدق بعضه بعضا لأنه إنما كان يزيد في

الركوع إذا لم ير الشمس قد تجلت فإذا تجلت سجد قال فمن ها هنا زيادة الركعات ولا يجاوز بذلك أربع ركعات في كل ركعة لأنه لم يأتنا عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من ذلك

قال أبو عمر قد روي من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم خمس ركعات (في كل ركعة) (ب) على ما قدمنا ذكره في كل ركعة وهو حديث لين ومثله روي عن علي رحمه اله أنه صلى في الكسوف خمس ركعات وسجد سجدتين ثم قام ففعل في الركعة الثانية مثل ذلك وروي عن الحسن مثل ذلك وأصح شيء في هذا الباب حديث ابن عباس وعائشة أربع ركعات في أربع سجدات والله أعلم وقد روي عن أحمد بن حنبل وقاله جماعة من أصحاب الشافعي إن الآثار المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف كلها حسان وبأيها عمل الناس جاز عنهم إلا أن الاختيار عندهم ما في حديث ابن عباس هذا وما كان مثله

Mas'alah: What is the evidence for allowing sighing in prayer during an eclipse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4536

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

وقد احتج بعض من أباح النفخ في الصلاة على جهة التأوه بما حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقام وقمنا معه فأطال القيام حتى ظننا أنه ليس يركع ثم ركع فلم يكد يرفع رأسه ثم رفع رأسه فلم يكد يسجد ثم سجد فلم

يكد يرفع رأسه ثم فعل في الركعة الثانية كما فعل في الأولى وجعل ينفخ في الأرض ويبكي وهو ساجد في الركعة الثانية ويقول رب لم تعذبهم (وأنا فيهم رب لم تعذبهم (ب) ونحن نستغفرك ثم رفع رأسه (وقد) (ج) تجلت الشمس وذكر الحديث

Mas'alah: What is the description of the eclipse prayer as performed by the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7244

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Number of Rak'ahs and Bowings

حديث رابع لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت خسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس فقام فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم قام فأطال القيام وهو دون القيام الأول ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول ثم رفع فسجد ثم فعل في الركعة الآخرة مثل ذلك ثم انصرف وقد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله وكبروا وتصدقوا ثم قال يا أمة محمد والله ما من أحد أغير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته يا أمة محمد والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا (48)

Mas'alah: Is the recitation in the eclipse prayer silent or audible?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7375

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Recitation: Silent vs. Audible

وفيه دليل على أن صلاة خسوف الشمس لا يجهر فيها بالقراءة وقد ذكرنا الحجة في أن القراءة في الكسوف سرا واختلاف العلماء في ذلك ووجوه أقوالهم في باب زيد بن أسلم من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the evidence for long standing in the eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7376

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

وأما قولها فقمت حتى تجلاني الغشي فمعناه أنها قامت حتى غشي عليها أو كاد أن يغشى عليها من طول القيام وفي هذا دليل على طول القيام في صلاة الكسوف

BAB 4

باب الخطبة والدعاء في الكسوف

The Chapter on Sermon and Supplication during Eclipse

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on giving a sermon after eclipse prayer according to Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1057

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Sermon and Supplication during Eclipse > Disagreement Among Jurists on the Eclipse Sermon

واختلفوا أيضا بعد صلاة الكسوف فقال الشافعي ومن اتبعه وهو قول إسحاق والطبري يخطب بعدالصلاة في الكسوف كالعيدين ولاستسقاء واحتج الشافعي بحديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في حديث الكسوف وفيه ثم انصرف وقد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله الحديث وبه احتج كل من رأى الخطبة في الكسوف

Mas'alah: What is the Maliki and Hanafi view on the sermon during eclipse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1057

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Sermon and Supplication during Eclipse > Disagreement Among Jurists on the Eclipse Sermon

وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما لا خطبة في الكسوف واحتج بعضهم في ذلك بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما خطب الناس لأنهم قالوا إن الشمس كسفت لموت إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم فلذلك خطبهم يعرفهم أن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته

Mas'alah: What is the evidence for the imam delivering a sermon after the eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7245

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Sermon and Supplication during Eclipse > Evidence for the Sermon in Eclipse Prayer

وفي هذا الحديث حجة الشافعي في قوله إن الإمام يخطب في الكسوف بعد الصلاة كالعيدين والاستسقاء ألا ترى إلى قوله في هذا الحديث ثم انصرف وقد تجلت فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه وهو قول الطبري

Mas'alah: What is the Maliki and Hanafi position on the sermon in eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7245

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Sermon and Supplication during Eclipse > Disagreement Among Jurists on the Eclipse Sermon

وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما لا خطبة في الخسوف والحجة لهم أن خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ إنما كانت لأن الناس كانوا يقولون كسفت الشمس لموت إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم فخطبهم ليعلمهم بأنه ليس كذلك وأن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته

Mas'alah: What is the ruling on the sermon after the eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7376

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Sermon and Supplication during Eclipse > Ruling on the Sermon after Eclipse Prayer

وأما قوله فحمد الله وأثنى عليه فذلك كان بعد الفراغ من الصلاة وقد ذكرنا اختلاف الفقهاء في الخطبة بعد الكسوف فيما تقدم من حديث هشام بن عروة في هذا الكتاب

Mas'alah: What are the different narrations on the number of rak'ahs in eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1046

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Number of Rak'ahs and Bowings in Eclipse Prayer

فإن قيل إن طاوسا روى عن ابن عباس أنه صلى في صلاة الكسوف ركعتين في كل ركعة ثلاث ركعات ثم سجد وإن عبيد ابن عمير روى عن عائشة مثل ذلك وإن عطاء روى عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف ست ركعات في أربع سجدات وإن أبا العالية روى عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم عشر ركعات في ركعتي الكسوف وأربع سجدات فلم يكن المصير عندك إلى زيادة هؤلاء أولى قيل له إنما تقبل الزيادة من الحافظ إذا ثبتت عنه وكان أحفظ وأتقن ممن قصر أو مثله في الحفظ لأنه كأنه حديث آخر مستأنف وأما إذا كانت الزيادة من غير حافظ ولا متقن فإنها لا يلتفت إليها وحديث طاوس هذا مضطرب ضعيف رواه وكيع عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن طاوس عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ورواه غير الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عباس لم يذكر طاوسا ووقفه ابن عيينة عن سليمان الأحول عن طاوس عن ابن عباس (فعله) (أ) ولم يرفعه وهذا الاضطراب يوجب طرحه واختلف أيضا في متنه فقوم يقولون أربع ركعات في ركعة وقوم يقولون ثلاث ركعات في ركعة ولا يقوم بهذا الاختلاف حجة

Mas'alah: What is the chain for Jabir's hadith on eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1047

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

وأما حديث جابر فرواه أبو الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أربع ركعات في أربع سجدات مثل حديث ابن عباس هذا ذكره أبو داود قال حدثنا مؤمل ابن هشام قال حدثنا اسمعيل بن علية قال حدثنا هشام قال حدثنا أبو الزبير

Mas'alah: What is the weakness in the chain of Ubayd ibn Umayr's hadith on eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1047

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

وأما حديث عبيد بن عمير عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الكسوف ثلاث ركعات وسجدتين في كل ركعة فإنما يرويه قتادة عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة وسماع قتادة عندهم من عطاء غير صحيح وقتادة إذا لم يقل سمعت وخولف في نقله فلا تقوم به حجة لأنه يدلس كثيرا عمن من لم يسمع منه وربما كان بينهما غير ثقة وليس مثل هذه الأسانيد يعارض بها حديث عروة وعمرة عن عائشة ولا حديث عطاء بن يسار عن ابن عباس لأنها من الآثار التي لا مطعن لأحد فيها وقد كان أبو داود الطيالسي يروي حديث قتادة هذا عن هشام عن قتادة عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة موقوفا لا يرفعه

Mas'alah: What is the ruling on the eclipse prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7245

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Ruling and Obligation of Eclipse Prayer

وقد تقدم القول في معاني هذا الحديث وما للعلماء في صلاة الخسوف من المذاهب والمعاني ممهدا في باب زيد ابن أسلم بن أسلم من هذا الكتاب فلا معنى لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the linguistic meaning of kusuf and khusuf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7375

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Definition and Linguistic Meaning of Kusuf and Khusuf

قد مضى معنى الكسوف والخسوف في اللغة فيما تقدم من حديث هشام ومضت معاني صلاة الكسوف في باب زيد بن أسلم

Mas'alah: What is the ruling on the eclipse prayer and its description?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7847

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Description and Manner of Performing Eclipse Prayer

وأما صلاة الكسوف فقد مضى القول فيها ممهدا في باب زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس وحديثه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وحديثه هذا عن

يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة كلها في صلاة الكسوف بمعنى واحد ركعتين في كل ركعة ركوعان والقول فيها في موضع واحد يغني وقد مضى من القول والأثر في عذاب القبر في باب هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء من هذا الكتاب ما فيه كفاية

Mas'alah: What is the linguistic difference between khusuf and kusuf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7847

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Definition and Linguistic Meaning of Kusuf and Khusuf

وأما قوله خسفت الشمس فالخسوف بالخاء عند أهل اللغة ذهاب لونها وأما الكسوف بالكاف فتغير لونها قالوا يقال بئر خسيف إذا غار ماؤها وفلان كاسف اللون متغير اللون إلى السواد

KITAB 10

كتاب الاستسقاء

Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الاستسقاء

The Chapter on Seeking Rain

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: How many times can the rain prayer be performed in a year?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5633

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Seeking Rain > Repeating the Rain Prayer

وقال مالك لا بأس أن يستسقى في العام مرة أو مرتين أو ثلاثا إذا احتاجوا إلى ذلك

Mas'alah: What is the Shafi'i view on repeating the rain prayer for three days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5633

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Seeking Rain > Repeating the Rain Prayer

وقال الشافعي إن لم يسقوا يومهم ذلك أحببت أن يتابع الاستسقاء ثلاثة أيام يصنع في كل يوم منها كما صنع في الأول

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's supplication for rain during a drought?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5633

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Seeking Rain > Evidence and Hadiths on Istisqa'

أخبرنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمن حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا علي بن حجر أخبرنا إسماعيل قال أخبرنا حميد عن أنس قال قحط المطر عاما فقام بعض المسلمين إلى النبي عليه السلام في يوم الجمعة فقال يا

رسول الله قحط المطر وأجدبت الأرض وهلك المال قال فرفع يديه وما يرى في السماء سحابة ومد يديه حتى رأيت بياض إبطيه يستسقي الله قال فما صلينا الجمعة حتى أهم الشاب القريب الدار الرجوع إلى أهله فدامت جمعة فلما كانت الجمعة التي تليها قالوا يا رسول الله تهدمت البيوت واحتبس الركبان قال فتبسم

Mas'alah: What did the Prophet say when seeking rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7887

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Seeking Rain > Evidence and Hadiths on Istisqa'

357 - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استسقى قال اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت

Mas'alah: What is the text of the hadith about seeking rain from al-Thawri's narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7887

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Seeking Rain > Evidence and Hadiths on Istisqa'

فأما حديث الثوري فذكره أبو داود قال حدثنا سهل بن صالح حدثنا علي بن قادم حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استسقى يقول فذكر مثل لفظ حديث مالك سواء

BAB 2

باب الخروج للاستقاء

The Chapter on Going Out for Rain Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the time for going out to the rain prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5632

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Going Out for Rain Prayer > Time for Going Out to Rain Prayer

والخروج إلى الاستسقاء في وقت خروج الناس إلى العيد عند جماعة العلماء إلا أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فإنه قال الخروج إليها عند زوال الشمس

Mas'alah: What is the ruling on dhimmis going out to the rain prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5632

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Going Out for Rain Prayer > Attendance of Dhimmis and Non-Muslims

واختلف العلماء في خروج أهل الذمة إلى الاستسقاء فأجاز ذلك بعضهم وممن ذهب إلى ذلك مالك وابن شهاب ومكحول وقال ابن المبارك إن خرجوا عدل بهم عن مصلى المسلمين وقال إسحاق لا يؤمروا بالخروج ولا ينهوا عنه

Mas'alah: What is the ruling on dhimmis going out to the rain prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5632

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Going Out for Rain Prayer > Attendance of Dhimmis and Non-Muslims

وكرهت طائفة من أهل العلم خروج الذمة إلى الاستسقاء منهم أبو حنيفة والشافعي

وأصحابهما وقال الشافعي فإن خرجوا متميزين لم أمامهم

Mas'alah: What is the ruling on women going out to the rain prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5632

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Going Out for Rain Prayer > Attendance of Women and Menstruating Women

وكلهم كره خروج النساء الشواب إلى الاستسقاء ورخصوا في خروج العجائز

Mas'alah: What is the ruling on going out to the prayer ground for rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5633

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Going Out for Rain Prayer > Ruling on Going Out for Rain Prayer

وقال إسحاق لا يخرجون إلى الجبان إلا مرة واحدة ولكن يجتمعون في مساجدهم
فإذا فرغوا من الصلاة ذكروا الله ويدعو الإمام يوم الجمعة على المنبر ويؤمن الناس

BAB 3

باب صلاة الاستسقاء

The Chapter on the Rain Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer being two rak'ahs with audible recitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5629

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer > Description of the Rain Prayer (Rak'ahs and Recitation)

وقال مالك والشافعي وأبو يوسف ومحمد وسائر فقهاء الأمصار صلاة الاستسقاء سنة ركعتان يجهر فيهما بالقراءة

Mas'alah: What is the ruling on takbir in the rain prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5629

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer > Takbir in the Rain Prayer

وقال الشافعي والطبري التكبير في صلاة الاستسقاء كالتكبير في العيدين سواء وهو قول ابن عباس وسعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز وأبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وقال داود إن

شاء كبر كما يكبر في العيدين وإن شاء تكبيرة واحدة كسائر الصلوات

Mas'alah: What is the ruling on takbir in the rain prayer according to the majority?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5630

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer > Takbir in the Rain Prayer

وقال أبو حنيفة ومالك والثوري والأوزاعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور لا يكبر في الصلاة الاستسقاء إلا كما يكبر في سائر الصلوات تكبيرة واحدة للافتتاح وقد روي عن أحمد بن حنبل مثل قول الشافعي في ذلك

Mas'alah: What is the evidence for takbir in the rain prayer like the Eid prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5630]

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer > Evidence and Consensus on Rain Prayer

وحجة من قال يكبر فيها كما يكبر في العيد ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير بن حرب حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين حدثنا سفيان عن هشام بن إسحاق عن أبيه قال أرسلني أمير من الأمراء إلى ابن عباس أساله عن الاستسقاء فقال من أرسلك قال قلت فلان قال ما منعه أن يأتيني فيسألني خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متضرعا متذللا متبذلا متواضعا فلم يخطب خطبكم هذه فصلى ركعتين كما يصلي في العيد قال سفيان قلت للشيخ أخطب قبل الركعة أو بعدها قال لا أدري قال أبو عمر هو هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة روى عنه الثوري وحاتم بن إسماعيل ولم يرو هذا الحديث غيره وقد يحتمل أن يكون التشبيه فيه بصلاة العيدين من جهة أن صلاة الاستسقاء ركعتان ويحتمل أن يكون من

جهة التكبير والله أعلم

Mas'alah: Is the recitation aloud in the rain prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5633

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer > Description of the Rain Prayer (Rak'ahs and Recitation)

ولم يختلفوا في الجهر في صلاة الاستسقاء

BAB 4

باب خطبة الاستسقاء

The Chapter on the Rain Prayer Sermon

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the sermon before or after the rain prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5629

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer Sermon > Order of Sermon and Prayer

وقال الليث بن سعد الخطبة في الاستسقاء قبل الصلاة وقاله مالك ثم رجع عنه إلى أن الخطبة فيها بعد الصلاة وعليه جماعة الفقهاء وقد روي عن عمر بن الخطاب أنه خطب في الاستسقاء قبل الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on the imam delivering two sermons after the rain prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5629

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer Sermon > Number of Sermons

وقال مالك والشافعي يخطب الإمام بعد الصلاة خطبتين يفصل بينهما بالجلوس

Mas'alah: What is the ruling on a brief sermon during rain-seeking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5629

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer Sermon > Content of the Sermon

وقال أبو يوسف ومحمد يخطب خطبة خفيفة يعظهم ويحثهم على الخير

Mas'alah: What is the ruling on the number of sermons in the rain prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5629]

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer Sermon > Number of Sermons

وقال الطبري إن شاء خطب واحدة وإن شاء اثنتين

BAB 5

باب تحويل الرداء
The Chapter on Turning the Cloak

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the imam turning his cloak during the rain prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5631

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Turning the Cloak > Ruling on Turning the Cloak

وقال مالك والشافعي يحول الإمام رداءه عند فراغه من الخطبة يجعل ما على اليمين على الشمال وما على الشمال على اليمين ويحول الناس أرديتهم إذا حول الإمام رداءه كما حول الإمام فهذا قول الشافعي بالعراق ثم قال بصر ينكس الإمام رداءه فيجعل أعلاه أسفله ويجعل ما منه على منكبه الأيمن على منكبه الأيسر قال وإن جعل ما على يمينه على شماله ولم ينكسه أجزأه

Mas'alah: What is the ruling on the congregation turning their cloaks during the rain prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5631

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Turning the Cloak > Who Turns the Cloak (Imam, Congregation, Women)

وقال الليث بن سعد يحول الإمام رداءه كما قال مالك سواء قال ولا يحول الناس أرديتهم وهو قول محمد بن الحسن وكذلك قال أبو يوسف إلا أنه قال يحول الإمام إذا مضى صدر من خطبته

Mas'alah: What is the ruling on the imam turning his cloak during the rain prayer sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5631

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Turning the Cloak > Turning the

Cloak During the Sermon

وقال الشافعي يحول رداءه وهو مستقبل القبلة في الخطبة الثانية عند فراغها أو قرب ذلك ويحول الناس

Mas'alah: What is the ruling on the imam turning his cloak during the rain prayer sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5631

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Turning the Cloak > Turning the Cloak During the Sermon

قال أبو عمر قد مضى في حديث المسعودي عن أبي بكر بن حزم عن عباد بن تميم عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم حين حول رداءه جعل ما على الشمال منه على اليمين وما على اليمين على الشمال وعلى ذلك أكثر أهل العلم

Mas'alah: What is the ruling on the imam turning his cloak during the rain prayer sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5631

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Turning the Cloak > Turning the Cloak During the Sermon

وأما الذي ذهب إليه الشافعي واستحبه فموجود في حديث عمارة بن غزية حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز عن

Mas'alah: What is the ruling on the imam turning his cloak during the rain prayer sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5632

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Turning the Cloak > Turning the Cloak During the Sermon

عمارة بن غزية عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خميصة سوداء فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه ففي هذا الحديث دليل على أن الخميصة لو لم تثقل عليه صلى الله عليه وسلم لنكسها وجعل أعلاها أسفلها ولا أعلم خلافا أن الإمام يحول رداءه وهو قائم ويحول الناس وهم جلوس

Mas'alah: What is the hadith about the bedouin asking the Prophet to pray for rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2411

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا أبي قال سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن يعقوب بن عتبة عن جبير بن مطعم عن أبيه عن جده قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم أعرابي فقال يا رسول الله جهدت الأنفس وضاع العيال ونهكت الأموال فاستسق الله لنا فإنا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك أتدري ما تقول وسبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه ثم قال ويحك إنه لا

يستشفع بالله على أحد من خلقه شأن الله أعظم من ذلك ويحك وتدري ما الله إن الله على عرشه على سمواته وأرضه لهكذا وأشار بأصابعه الخمس مثل القبة وأشار يحيى بن معين بأصابعه كهيئة القبة وإنه ليئط أطيط الرحل

Mas'alah: What is the hadith of Abdullah ibn Zayd about the rain prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5624

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

حديث ثان لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر أنه سمع عباد بن تميم يقول سمعت عبد الله بن زيد المازني يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة هكذا روى مالك هذا الحديث بهذا الإسناد وهذا اللفظ لم يذكر فيه الصلاة لم يختلف رواة الموطأ في ذلك عنه فيما علمت إلا أن إسحاق بن عيسى الطباع روى هذا الحديث عن مالك فزاد فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ في الاستسقاء بالصلاة قبل الخطبة ولم يقل حول رداءه ذكره النسائي في مسند مالك عن زكرياء بن يحيى عن مروان بن عبد الله عن إسحاق ورواه سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر فذكر فيه الصلاة ورواه أبو بكر بن

محمد بن عمرو بن حزم والد عبد الله بن أبي بكر هذا عن عباد بن تميم فذكر فيه الصلاة وهذا الحديث سمعه عبد الله بن أبي بكر مع أبيه من عباد بن تميم وقد روى هذا الحديث عن عباد بن تميم محمد بن شهاب الزهري وحسبك به جلالة وحفظا وفهما فذكر فيه الصلاة رواه عن ابن شهاب جماعة منهم معمر وابن أبي ذئب

وشعيب ويونس كلهم عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد ورواه النعمان بن راشد عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا استسقى حول رداءه واستقبل القبلة فأخطأ في إسناده ولم يذكر فيه الصلاة ولم يتابع على إسناده هذا وليس هذا الحديث عند مالك عن ابن شهاب وليس في تقصير من قصر عن ذكر الصلاة حجة على من ذكرها والحجة في قول من أثبت وحفظ (وبالله العصمة والتوفيق) أخبرنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم استسقى وصلى ركعتين وقلت رداءه

وأخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه سمع عباد بن تميم يحدث عن عمه عبد الله بن زيد قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى يستسقي فحول رداءه واستقبل القبلة وصلى ركعتين وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا محمد بن منصور حدثنا سفيان حدثنا المسعودي عن أبي بكر وهو ابن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم قال سفيان فسألت عبد الله بن أبي بكر فقال سمعته من عباد بن تميم يحدث أبي عن عبد الله بن زيد الذي أري النداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المصلى يستسقي فاستقبل القبلة وقلب رداءه وصلى ركعتين هكذا في هذا الحديث عبد الله بن زيد الذي أري النداء وهو خطأ ولا أدري فمن أتى ذلك وما أظنه جاء من ابن عيينة ولا ممن فوقه لأنهم علماء جلة وإنما هو عبد الله بن زايد المازني

عم عباد بن تميم وهو عبد الله بن زيد بن عاصم وما الذي أري النداء فهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه وليس من بني مازن وقد ذكرناهما وبينا أمرهما في بابه من كتاب الصحابة والحمد لله وقد روي عن ابن عيينة في حديث الوضوء أنه جعله لعبد الله بن زيد الذي أري الأذان وهذا وهم وإنما هو لعبد الله بن زيد بن عاصم وقد ذكرنا ذلك في باب عمرو بن يحيي والله المستعان وأخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا يحيي بن سعيد والمسعودي عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وزاد فيه المسعودي قلت لأبي بكر أجعل الشمال على اليمين واليمين على الشمال أم جعل أعلاه أسفله قال لا بل جعل اليمين على الشمال والشمال على اليمين

Mas'alah: What is the narration about the Prophet praying two rak'ahs for rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5628

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى بن سعيد وهو القطان عن يحيى وهو ابن سعيد الأنصاري عن أبي بكر بن محمد عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يستسقي فصلى ركعتين واستقبل القبلة ورواه هشيم عن يحيى بن سعيد بإسناده مثله ولم يذكر الصلاة وكذلك رواه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد مثله سواء قال أبو عمر أحسن الناس سياقة لهذا الحديث معمر عن الزهري أخبرنا عبد الله

بن محمد بن عبد المؤمن حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بالناس يستسقي فصلى بهم ركعتين جهر بالقراءة فيهما وحول رداءه ورفع يديه فدعا واستسقى واستقبل القبلة

Mas'alah: What is the consensus on going out for rain prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5629

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Ruling on Performing the Rain Prayer

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن الخروج إلى الاستسقاء والبروز والاجتماع إلى الله عز وجل خارج المصر بالدعاء والضراعة إليه تبارك اسمه في نزول الغيث عند احتباس ماء السماء وتمادي القحط سنة مسنونة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا خلاف بين علماء المسلمين في ذلك

Mas'alah: What is the disagreement about prayer during rain-seeking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5629

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Ruling on Performing the Rain Prayer

واختلفوا في الصلاة في الاستسقاء فقال أبو حنيفة ليس في الاستسقاء صلاة ولكن يخرج الإمام ويدعو وروي عن طائفة من التابعين مثل ذلك وحجتهم حديث مالك وما كان مثله في هذا الباب

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's prayer for rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7190

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

حديث أول لشريك مالك عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس بن مالك أنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت المواشي وانقطعت السبل فادع الله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة قال فجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تهدمت البيوت وانقطعت السبل وهلكت المواشي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ظهور الجبال والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر قال فانجابت عن المدينة انجياب الثوب

Mas'alah: What rulings and lessons are derived from the hadith on seeking rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7191

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

في هذا الحديث الفزع إلى الله وإلى من ترجى دعوته عند نزول البلاء وفيه أن ذكر ما نزل ليس بشكوى إذا كان على الوجه المذكور وفيه الدعاء في الاستسقاء وفيه ما عليه بنو آدم من قلة الصبر عند البلاء ألا ترى سرعة شكواهم بالماء بعد الحاجة إليه وذلك معنى قول الله عز وجل إن الإنسان خلق هلوعا إذا مسه الشر جزوعا وإذا مسه الخير منوعا وفيه إباحة الدعاء في الاستصحاء كما يدعى في الاستسقاء وفيه ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخلق العظيم في إباحة كل من دعاه إلى ما

أراد ما لم يكن إثما وقد ذكرنا أحكام الاستسقاء والصلاة فيها والقراءة وسائر سننها في باب عبد الله بن أبي بكر من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the variant narration of the rain prayer hadith from Layth?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7191]

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

وروى هذا الحديث الليث عن سعيد المقبري عن شريك عن أنس قال بينا نحن في المسجد (يوم) الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب قام رجل فقال يا رسول الله انقطعت السبل وهلكت الأموال وأجدبت البلاد فادع الله أن يسقينا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه حذاء وجهه وقال اللهم اسقنا وذكر نحو حديث مالك إلا أنه قال اللهم حوالينا ولا علينا ولكن الجبال ومنابت الشجر قال فتمزق السحاب فما نرى منه شيئا ورواه إسماعيل بن جعفر عن شريك عن أنس مثله بأتم معنى وأحسن سياقة وفي آخر حديثه قال شريك سألت أنسا الرجل الذي أتاه آخرا هو الرجل الأول قال لا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet seeking rain and the people's reaction?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7192]

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

حدثنا إبراهيم بن شاكر حدثنا عبد الله بن محمد ابن عثمان حدثنا سعيد بن خمير وسعيد بن عثمان قالا حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا النصر بن محمد

قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثنا أبو رميل قال حدثني ابن عباس قال استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمطر الناس حتى سالت قناه أربعين يوما فأصبح الناس منهم من يقول لقد صدق! كذا ومنهم من يقول هذه رحمة وضعها الله

Mas'alah: What is the report about Umar ibn al-Khattab seeking rain and seeking forgiveness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7192

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

أخبرنا أحمد بن قاسم ومحمد بن إبراهيم قالا حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إبراهيم بن موسى بن جميل قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا نصر بن علي قال أخبرنا الأصمعي قال أخبرنا عبد الله بن عمرو بن السعدي سعد بن بكر عن أبيه قال شهدت عمر بن الخطاب يستسقي فجعل يستغفر قال فجعلت أقول فيم حرج له ولا أشعر أن الاستسقاء هو الاستغفار قال فقلدتنا السماء قلدا كل خمس عشرة حتى رأيت الأرنبة تأكلها صغار الإبل من وراء حقاق العرفط قال قلت ما حقاق العرفط قال ابنا سنتين وثلاث قال نصر قال الأصمعي الأرنبة شجرة صغيرة يقول فطالت من الأمطار حتى صارت الإبل كلها تتناولها من فوق شجر العرفط

Mas'alah: What is the story of the Bedouin complaining of drought to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7192

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

ويروى هذا الخبر عن مسلم الملائي عن أنس بغير هذا قال جاء أعرابي إلى النبي

صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أتيناك وما لنا صبي يغط ولا بعير يئط وأنشد

أتيناك والعذراء تدمي لبانها ... وقد شغلت أم الصبي عن الطفل ... ... وألقى بكفيه وخر استكانة ... من الجوع موتا ما يمر وما يحلي ... ... ولا شيء مما يأكل الناس عندنا ... ... سوى الحنظل العامي والعلهز الغسل ... وليس لنا إلا إليك فرارنا ... وأين فرار الناس إلا إلى الرسل ... فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر رداءه حتى صعد المنبر فرفع يديه ثم قال اللهم اسقنا غيثا مغيثا غدقا طبقا نافعا غير ضار عاجلا غير رايث وكذلك تخرجون قال فما رد رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه حتى التقت السماء بأبراقها وجاء أهل البطاح يضجون الغرق الغرق فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم حوالينا ولا علينا فانجاب السحاب عن المدينة حتى أحدق بها كالإكليل

فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال لله در أبي طالب لو كان حيا قرت عيناه من ينشدنا قوله فقال علي أنا يا رسول الله ... لعلك تريد وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ... ثمال اليتامى عصمة للأرامل ... ... يطيف به الهلاك من آل هاشم ... ... فهم عنده في نعمة وفواضل ... فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجل فقام رجل من كنانة فقال يا رسول الله إن يك شاعر أحسن فقد أحسنت أخبرناه خلف بن قاسم أخبرنا محمد بن أحمد بن بحير القاضي حدثنا إبراهيم بن محمد بن صدقة الواسطي ابن ابنة خالد الطحان حدثنا أحمد بن رشدين بن خيثم عن مسلم الملائي عن أنس بن مالك فذكره قال القاضي قال لنا إبراهيم اللبان الصدر والحنظل العامي الذي له عام والعلهز لا أعرفه وهكذا قال الشيخ وأظنه العنقز وهو أصول البردي وأما قوله بعير يئط فالأطيط الصوت وغدقا كثيرا وطبقا يطبق الأرض

وذكر أبو عبد الله محمد بن زكرياء بن دينار الغلابي قال حدثنا العباس ابن بكار قال حدثنا عيسى بن يزيد عن موسى بن عقبة أن أعرابيا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أجدبت عليه السنة فقال يا رسول الله إنه مرت بنا سنون كسني يوسف فادع الله لنا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المنبر يجر

رداءه وحوله على كتفه ثم قال اللهم اسقنا غيثا مغيثا (مريئا مريعا (22) فما استتم الدعاء حتى استقلت سحابة تمطر سحا فلم تزل كذلك حتى قدم أهل الأسافل يصيحون الغرق الغرق فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال لله أبو طالب لو كان حاضرا لقرت عيناه أما منكم أحد ينشدني شعره فقام علي بن أبي طالب فقال لعلك تريد يا رسول الله وقوله ... وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ... ... ربيع اليتامى عصمة للأرامل ... فقال نعم فقال الأعرابي وكان من مزينة ... لك الحمد والحمد ممن شكر ... ... سقينا بوجه النبي المطر ... ... دعا ربه المصطفى دعوة ... فأسلم معها إليه النظر ... ... فلم يك إلا أن ألقى الرداء ... وأسرع حتى رأينا الدرر ... ... ولم يرجع الكف عند الدعاء ... إلى النحر حتى أفاض الغدر ... ... سحاب وما في أديم السماء ... سحاب يراه الحديد البصر ... ... فكان كما قاله عمه ... وأبيض يسقى به ذو غدر ... ... به ينزل الله غيث السماء ... فهذا العيان لذاك الخبر ... ... فمن يشكر الله يلق المزيد ... ... ومن يكفر الله يلق الغير ... ليس هذا البيت في رواية الغلابي قال موسى بن عقبة فأمر له النبي صلى الله عليه وسلم براحلتين وكساه ثوبا

Mas'alah: What supplication did the Prophet make when seeking rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7888

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication for Rain

شعيب عن أبيه عن جده قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استسقى قال اللهم اسق عبادك وأحي بلدك الميت وانشر رحمتك

Mas'alah: What is the best narrated supplication for seeking rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7888

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication for Rain

وأحسن شيء روي في الدعاء في الاستسقاء مرفوعا ما أخبرناه عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا ابن أبي خلف حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا مسعر عن يزيد الفقيمي عن جابر بن عبد الله قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بواكي فقال اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا مريعا نافعا غير ضار عاجلا غير آجل قال فأطبقت عليهم السماء

Mas'alah: What supplication did the Prophet make when a Bedouin complained of drought?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7888

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication for Rain

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الهيثم حدثنا الحسن بن الربيع حدثنا ابن إدريس قال حدثنا حصين عن حبيب بن أبي ثابت

عن ابن عباس قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله لقد جئتك من عند قوم ما يتزود لهم راع ولا يخطر لهم فحل فصعد المنبر فحمد الله ثم قال اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريعا مريئا طبقا غدقا عاجلا غير رائث ثم نزل فما يأتيه أحد من وجه من الوجوه إلا قال قد أحيينا

Mas'alah: How did Umar ibn al-Khattab seek rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7888

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

وذكر ابن أبي شيبة عن وكيع عن عيسى بن حفص عن عطاء ابن أبي مروان عن أبيه قال خرجنا مع عمر بن الخطاب نستسقي فما زاد على الاستغفار

Mas'alah: What did Umar say when seeking rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7889

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

وعن وكيع عن سفيان عن مطرف عن الشعبي أن عمر خرج يستسقي فصعد المنبر فقال استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا واستغفروا ربكم إنه كان غفارا ثم نزل فقيل يا أمير المؤمنين لو استسقيت فقال لقد طلبت بمجاديح السماء التي يستنزل بها القطر

Mas'alah: How did Umar seek rain with al-Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7889

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

وروينا من وجوه عن عمر رحمه الله أنه خرج يستسقي وخرج معه بالعباس فقال اللهم إنا نتقرب إليك بعم نبيك ونستشفع به فاحفظ فيه نبيك كما حفظت الغلامين لصلاح أبيهما وأتيناك مستغفرين مستشفعين ثم أقبل على الناس فقال استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا إلى قوله وأنهارا

Mas'alah: What did al-Abbas supplicate when seeking rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7889

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

ثم قال العباس وعيناه تنضحان فطال عمر ثم قال اللهم أنت الراعي لا تهمل الضالة ولا تدع الكسير بدار مضيعة فقد ضرع الصغير ورق الكبير وارتفعت الشكوى وأنت تعلم السر والنجوى اللهم فأغثهم بغياثك من قبل أن يقنطوا فيهلكوا فإنه لا ييأس من روحك إلا القوم الكافرون

Mas'alah: What happened after the supplication for rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7889

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

فنشأت طريرة من سحاب فقال الناس ترون ترون

Mas'alah: How did the clouds gather after the rain prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7889]

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

ثم تلاءمت واستتمت وهبت فيها ريح ثم هرت

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's statement on rain clouds?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8274]

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication When Rain Becomes Harmful

حديث خامس وأربعون من البلاغات 438 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا أنشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة هذا حديث لا أعرفه بوجه من الوجوه في غير الموطأ إلا ما ذكره الشافعي في كتاب الاستسقاء عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى عن إسحاق بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا نشأت بحرية ثم استحالت شآمية فهو أمطر لها وابن أبي يحيى مطعون عليه متروك وإن كان فيه نبل ويقظة اتهم بالقدر والرفض وبلاغ مالك خير من حديثه والله أعلم وأما قوله إذا نشأت بحرية فمعناه إذا ظهرت سحابة من ناحية البحر وارتفعت يقال أنشأ فلان يقول كذا إذا ابتدأ قوله وأظهره بعد سكوت وكذلك قولهم أنشأ فلان حائط نخل أو بئرا أو كرما أي عمل ذلك وأظهره للناس وكل ما بدأ من الأعمال وظهر

فقد أنشأ ومنه قول الله عز وجل وله الجوار المنشآت في البحر كالأعلام أي السفن

الظاهرات في البحر كالجبال الظاهرات في الأرض وإنما سمى السحابة بحرية لظهورها من ناحية البحر يقول إذا طلعت سحابة من ناحية البحر وناحية البحر بالمدينة الغرب ثم تشاءمت أي أخذت نحو الشام والشام من المدينة في ناحية الشمال كأنه يقول إذا مالت السحابة الظاهرة من جهة الغرب إلى جهة الشمال فتلك عين غديقة أي ماء معين والعين مطر أيام لا يقلع وقيل العين ماء عن يمين قبلة العراق وقيل كل ماء مر من ناحية الفرات يقول فتلك سحابة يكون ماؤها غدقا والغديق الغزير وغديقة تصغير غدقة وسمي الرجل الغيداق لكثرة سخائه ومن هذا قول الله عز وجل لأسقيناهم ماء غدقا أي غزيرا كثيرا قال كثير وتغدق أعداد به ومشارب يقول يكثر المطر عليه وأعداد جمع عد وهو الماء الغزير ومنه الحديث في الماء العد وقال عمر بن أبي ربيعة إذا ما زينب ذكرت سكبت الدمع متسقا كأن سحابة تهمي بماء حملت غدقا

Mas'alah: What is the ruling on knowledge of rain and the unseen in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8276

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Ruling on Seeking Rain by the Stars

وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث إنما خرج على العرف والعادة لا على أنه يعلم نزول الماء بشيء من الأشياء علما صحيحا لا يخلف (لأن ذلك من علم الغيب) بل قد صح أن المدرك لعلم شيء من ذلك مرة قد يخطيء فيه من الوجه الذي أصاب مرة أخرى فليس بعلم صحيح يقطع عليه ومعلوم أن النوء قد يخوي فلا ينزل شيئا وإنما هي تجارب تخطيء وتصيب وعلم الغيب على صحة هو لله عز وجل وحده لا شريك له ونزول الغيث من مفاتيح الغيب الخمس التي لا يعلمها إلا الله عز

وجل

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to the stars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8277

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Ruling on Seeking Rain by the Stars

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من قال مطرنا نبوء كذا فهو كافر بالله مؤمن بالكوكب وهذا عند أهل العلم محمول على ما كان أهل الشرك يقولونه من إضافة المطر إلى الأنواء دون الله تعالى فمن قال ذلك واعتقده فهو كافر بالله كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن النوء مخلوق والمخلوق لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا

KITAB 11

كتاب السجود

Kitab al-Sujud (Prostration)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب سجود التلاوة

The Chapter on Prostration of Recitation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on prostration of recitation after fajr and asr prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4078

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > The Chapter on Prostration of Recitation > Timing and Prohibited Times for Sujud al-Tilawah

وحكم سجود التلاوة بعد الصبح والعصر كحكم الصلاة عند العلماء على أصولهم التي ذكرنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on prostration during recitation of Surah al-Inshiqaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6369

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > The Chapter on Prostration of Recitation > Number and Locations of Prostration Verses

حديث ثان لعبد الله بن يزيد مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن أبي هريرة أنه قرأ إذا السماء انشقت فسجد فيها فلما انصرف أخبرهم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فيها هذا حديث صحيح ولم يختلف فيه عن مالك إلا أن رجلا من أهل الإسكندرية رواه عن ابن بكير عن مالك عن الزهري وعبد الله بن يزيد جميعا عن أبي سلمة عن أبي هريرة وذكر الزهري فيه خطأ عن مالك لا يصح والحديث صحيح وقد رواه عن أبي هريرة جماعة منهم أبو سلمة والأعرج وعطاء بن ميناء وأبو رافع وأبو بكر بن عبد الرحمان ابن الحرث ومحمد بن سيرين وفي رواية ابن سيرين وعطاء بن ميناء والأعرج عن أبي هريرة زيادة واقرأ باسم ربك وفي هذا الحديث السجود في المفصل وهو أمر مختلف فيه فأما مالك وأصحابه وطائفة من أهل المدينة فإنهم لا يرون السجود في المفصل وهو

قول ابن عمر وابن عباس وروي ذلك عن أبي بن كعب وهو قول سعيد

Mas'alah: What is the ruling on prostration in the Mufassal and during obligatory prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6373

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sujud al-Tilawah During Obligatory Prayer

قال أبو عمر هذا حديث ثابت أيضا صحيح لا يختلف في صحة إسناده وكذلك الذي قبله صحيح أيضا وفيه السجود في المفصل والسجود في إذا السماء انشقت معينة والسجود في الفريضة وهذه فصول كلها مختلف فيها وهذا الحديث حجة لمن قال به وحجة على من خالف ما فيه

Mas'alah: What evidence shows Shu'bah erred in the prostration hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6377

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > The Chapter on Prostration of Recitation > Number and Locations of Prostration Verses

قال أبو عمر رضي الله عنه الدليل على أن ذلك جاء من شعبة أن يعقوب بن شيبة روى عن أبي بكر بن أبي الأسود قال حدثنا سعيد بن عامر قال سمعت شعبة مرة يحدث عن عاصم عن زر عن علي في عزائم السجود ومرة عن عبد الله فهذا يدل على أن الثوري حفظه عن عاصم وضبطه وشعبة أدركه فيه الوهم والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on prostration of recitation in the Mufassal surahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6379

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > The Chapter on Prostration of Recitation > Number and Locations of Prostration Verses

وقال من رأى السجود في المفصل من لم ير السجود واجبا لا حجة في هذا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سجد في والنجم وترك وكذلك سجود القرآن من شاء سجد ومن شاء ترك ولم يفرضها الله ولا كتبها على عباده

Mas'alah: What is the ruling on prostrating in Surah Sad according to the Shafi'i school?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6380

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > The Chapter on Prostration of Recitation > Number and Locations of Prostration Verses

وذهب الشافعي إلى أن لا سجود في ص وهو قول ابن مسعود وعلقمة ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال قال عبد الله بن مسعود إنما هي توبة نبي ذكرت وكان لا يسجد فيها يعني ص

Mas'alah: Is prostration of recitation obligatory or recommended according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6383

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > The Chapter on Prostration of Recitation > Obligation and Status of Sujud al-Tilawah

واختلفوا في وجوب سجود التلاوة فقال أبو حنيفة وأصحابه هو واجب وقال مالك والشافعي والأوزاعي والليث هو مسنون وليس بواجب وذكر عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال أخبرني أبو بكر ابن أبي مليكة عن عثمان بن عبد الرحمان عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير أنه حضر عمر بن الخطاب يوم الجمعة فقرأ على المنبر سورة النحل حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه حتى إذا

BAB 2

باب مواضع سجود القرآن

The Chapter on the Places of Prostration in the Qur'an

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on prostrating in Surah Sad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6380

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > The Chapter on the Places of Prostration in the Qur'an > Prostration in Surah Sad

واختلفوا أيضا في السجود في سورة ص فذهب مالك والثوري وأبو حنيفة إلى السجود فيها وروي ذلك عن عمر وعثمان وابن عمر وجماعة من التابعين وبه قال أحمد وإسحاق وأبو ثور واختلف في ذلك عن ابن عباس

Mas'alah: What is the evidence for prostrating in Surah Sad from Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6380

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > The Chapter on the Places of Prostration in the Qur'an > Evidence for Prostration Verses

ومن حجة من رأى السجود في ص أيضا ما أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال ليس ص من عزائم السجود وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها

Mas'alah: What did Abu Ishaq al-Sabi'i report about prostration in Surah al-Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6381

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > The Chapter on the Places of Prostration in the Qur'an > Prostration in Surah al-Hajj

وقال أبو إسحاق السبيعي أدركت الناس منذ سبعين سنة يسجدون في الحج سجدتين

BAB 3

باب صفة سجود التلاوة

The Chapter on the Description of Prostration of Recitation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on taslim after prostration of recitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6385

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > The Chapter on the Description of Prostration of Recitation > Taslim in Sajdat al-Tilawa

وقال أبو الأحوص وأبو قلابة وابن سيرين وأبو عبد الرحمان السلمي يسلم إذا رفع رأسه من السجود وبه قال إسحاق قال يسلم عن يمينه فقط السلام عليكم

Mas'alah: What are the eleven definitive prostrations in the Quran according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6370

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Number and Identification of Quranic Prostration Verses

ابن المسيب والحسن البصري وسعيد بن جبير وعكرمة ومجاهد وطاوس وعطاء كل هؤلاء يقول ليس في المفصل سجود بالأسانيد الصحاح عنهم وقال يحيى بن سعيد أدركنا القراء لا يسجدون في شيء من المفصل وكان أيوب السختياني لا يسجد في شيء من المفصل وقال مالك الأمر المجتمع عليه عندهم أن عزائم سجود القرن إحدى عشرة سجدة ويعني قوله المجتمع عليه أي لم يجتمع على غيرها كما اجتمع عليها عندهم هكذا تأول في قوله هذا ابن الجهم وغيره وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عكرمة بن خالد أن سعيد بن جبير أخبره أنه سمع ابن عباس وابن عمر يعدان كم في القرآن من سجدة فقالا الأعراف والرعد والنحل وبني إسرائيل ومريم والحج أولها والفرقان وطس وآلم تنزيل وص وحم السجدة إحدى عشرة سجدة قالا وليس في المفصل سجود هذه رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس وروى

عنه عطاء أنه لا يسجد في ص وقال عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج عن عطاء قال عد ابن عباس سجود القرآن عشرا فذكر مثل ما تقدم غير ص فإنه أسقطها وروى أبو جمرة الضبعي ومجاهد عن ابن عباس مثل رواية سعيد بن جبير عنه وعن ابن عرم إحدى عشرة سجدة فيها ص ليس في المفصل منها شيء وهذا كله قول مالك وأصحابه وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني سليمان الحول أن مجاهدا أخبره أنه سأل ابن عباس أفي ص سجدة قال نعم ثم تلا

Mas'alah: What is the evidence against prostration in the Mufassal portion of the Quran?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6371](#)

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

ووهبنا له حتى بلغ فبهداهم اقتده قال هو منهم وقال ابن عباس رأيت عمر قرأ ص على المنبر فنزل فسجد فيها ثم علا المنبر وعن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس مثله قال وحدثنا الفضل بن محمد ومعمر عن أبي جمرة الضبعي عن ابن عباس مثله وحجة من لم ير السجود في المفصل ما حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن رافع قال حدثنا أزهر بن القاسم رأيته بمكة قال حدثنا أبو قدامة عن مطر الوراق عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول إلى المدينة قال أبو عمر هذا عندي حديث منكر يرده قول أبي هريرة سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في إذا السماء انشقت ولم يصحبه أبو هريرة إلا بالمدينة قال أبو داود هذا حديث لا يحفظ عن غير أبي قدامة هذا بإسناده قال أبو داود وقد روي من حديث أبي الدرداء عن النبي عليه السلام إحدى عشرة سجدة وإسناده واه قال أبو

عمر رواه عمر الدمشقي مجهول عن أم الدرداء عن أبي الدرداء

Mas'alah: What is the evidence for prostration in the Mufassal portion of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6372

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

قال أبو عمر في حديث أبي الدرداء إحدى عشرة سجدة منها النجم واحتجوا أيضا بحديث زيد بن ثابت رواه وكيع عن ابن أبي ذئب عن يزيد بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم النجم فلم يسجد فيها وليس فيه حجة إلا على من زعم أن السجود واجب وقد قيل إن معناه أن زيد بن ثابت كان القارئ فلما لم يسجد لم يسجد النبي صلى الله عليه وسلم لأن المستمع تبع للتالي وهذا يدل على صحة قول عمر إن الله لم يكتبها علينا فإنما حديث زيد بن ثابت هذا حجة على من أوجب سجود التلاوة لا غير وقال جماعة من أهل العلم السجود في المفصل في والنجم وإذا السماء انشقت واقرأ باسم ربك هذا قول الشافعي والثو وأبي حنيفة وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور وروي ذلك عن أبي بكر وعمر وعلي وابن مسعود وعثمان وأبي هريرة وابن عمر على اختلاف عنه وعن عمر بن عبد العزيز وجماعة من التابعين وحجة من رأى السجود في المفصل حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سجد في إذا السماء انشقت واقرأ باسم ربك وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن عطاء بن ميناء عن أبي هريرة قال سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في إذا السماء انشقت واقرأ باسم ربك وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال

حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر ابن حماد قالا حدثنا مسدد قال حدثنا المعتمر قال سمعت أبي قال

Mas'alah: What is the hadith evidence for prostration in Surah al-Inshiqaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6373

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

حدثنا بكر عن أبي رافع قال صليت مع أبي هريرة العتمة فقرأ إذا السماء انشقت فسجد قلت ما هذه السجدة قال سجدت بها خلف أبي القاسم صلى الله عليه وسلم فلا أزال أسجد بها حتى ألقاه

Mas'alah: What is the chain of transmission for prostration in Surah al-Inshiqaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6373

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال أخبرنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا المعتمر عن قرة عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال سجد أبو بكر وعمر ومن هو خير منهما في إذا السماء انشقت واقرأ باسم ربك حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا الميمون بن حمزة قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي قال حدثنا سفيان بن عتيبة عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمان بن الحرث بن هشام عن أبي هريرة قال سجدت مع النبي صلى الله عليه

وسلم في إذا السماء انشقت

Mas'alah: What is the hadith on prostration in Surah al-Inshiqaq and Surah al-Alaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6374

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

حدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا علي بن سعيد قال حدثنا محمد بن أبي عمر العدني حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمان بن الحرث عن أبي هريرة قال سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في إذا السماء انشقت واقرأ باسم ربك الذي خلق وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن منصور وقتيبة بن سعيد قالا أخبرنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمان بن الحرث بن هشام عن أبي هريرة قال سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في إذا السماء انشقت واقرأ باسم ربك وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال أخبرنا محمد بن معاوية وأخبرنا عبد الله ابن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قالا أخبرنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن رافع قال حدثنا ابن أبي فديك (قال أخبرنا ابن أبي

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz command regarding prostration in Surah al-Inshiqaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6375

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

وقد ذكره عبد الله بن يوسف التنيسي في الموطأ عن مالك ورونه طائفة كذلك في الموطأ عن مالك أنه بلغه عن عمر بن عبد العزيز قال لمحمد بن قيس القاص اخرج إلى الناس فمرهم أن يسجدوا في إذا السماء انشقت

Mas'alah: What is the chain of transmission for the prostration in Surah al-Inshiqaq and Surah al-Alaq?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6375]

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

حدثنا عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا ليث عن يزيد بن أبي حبيب عن صفوان بن سليم عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد في إذا السماء انشقت واقرأ باسم ربك

Mas'alah: What did Abu Hurayrah do when he recited Surah al-Inshiqaq in prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6375]

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا الليث قال حدثنا ابن الهادي عن أبي سلمة بن عبد الرحمان أنه رأى أبا هريرة وهو يصلي فسجد في إذا السماء انشقت قال أبو

سلمة حين انصرف لقد

Mas'alah: Why did Abu Hurayra prostrate in Surah al-Inshiqaq despite people not doing so?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6376

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

سجدت في سورة ما رأيت الناس يسجدون فيها قال إني لو لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها لم أسجد

Mas'alah: What is the chain of transmission for Abu Hurayra's prostration in Surah al-Inshiqaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6376

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

وحدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قائلا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال حدثنا هشام بن أبي عبد الله عن يحيى يعني ابن أبي كثير عن أبي سلمة قال رأيت أبا هريرة قرأ إذا السماء انشقت فسجد فيها قال فقلت يا أبا هريرة ألم أرك سجدت قال لو لم أر النبي صلى الله عليه وسلم سجد ما سجدت

Mas'alah: What is the argument against prostration in the Mufassal based on Abu Salama's objection?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6376

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

قال أبو عمر احتج من أنكر السجود في المفصل بقول أبي سلمة لأبي هريرة لقد سجدت في سورة ما رأيت الناس يسجدون فيها قالوا فهذا دليل على أن السجود في إذا السماء انشقت كان قد تركه (الناس) وجرى العمل بتركه في المدينة فلهذا ما كان اعتراض أبي سلمة لأبي هريرة في ذلك

Mas'alah: What is the argument for prostration in Surah al-Inshiqaq based on the Sunnah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6376]

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

واحتج من رأى السجود في إذا السماء انشقت وفي سائر المفصل بأن أبا هريرة رأى الحجة في السنة لا فيما خالفهما ورأى أن من خلافها محجوج بها وكذلك أبو سلمة لما أخبره أبو هريرة بما أخبره به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سكت لما لزمه من الحجة ولم يقل له الحجة في عمل الناس لا فيما تحكي أنت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بل علم أن الحجة فيما نزع به أبو هريرة فسلم وسكت وقد ثبت عن أبي بكر وعمر والخلفاء بعدهما السجود في إذا السماء انشقت فأي عمل يدعى في خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين بعده

Mas'alah: What is the chain of transmission for Abu Bakr and Umar prostrating in Surah al-Inshiqaq?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6377]

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

حدثنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال

أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا قرة وهو ابن خالد عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال سجد أبو بكر وعمر رضي الله عنهما في إذا السماء انشقت ومن هو خير منهما

Mas'alah: What are the four definitive prostrations in the Quran according to Ali?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6377

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Number and Identification of Quranic Prostration Verses

وذكر عبد الرزاق عن معمر والثوري عن أبي إسحاق عن الحرث عن علي وذكره الثوري أيضا عن عاصم عن زر بن حبيش عن علي قال العزائم أربع آلم تنزيل وحم السجدة والنجم واقرا باسم ربك

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the four definitive prostrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6377

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Number and Identification of Quranic Prostration Verses

وهذا الحديث رواه شعبة عن عاصم قال سمعت زر بن حبيش قال قال عبد الله بن مسعود عزائم السجود أربع الم تنزيل السجدة وحم السجدة والنجم واقرأ باسم ربك

Mas'alah: What is the report of Umar prostrating in Surah al-Najm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6377

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

وذكر عبد الرزاق عن معمر ومالك عن الزهري عن عبد الرحمان الأعرج عن أبي هريرة أن عمر سجد في النجم ثم قام فوصل إليها سورة

Mas'alah: What is the evidence for prostrating in the Mufassal based on athar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6378

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

قال أبو عمر هذا الخبر في الموطأ عن ابن شهاب عن الأعرج أن عمر هكذا مقطوعا ليس فيه ذكر أبي هريرة فهذا جملة ما احتج به من رأى السجود في المفصل من جهة الأثر إذ لا مدخل في هذه المسألة للنظر

Mas'alah: What is the evidence against prostrating in the Mufassal from Zayd ibn Thabit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6378

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

وقد احتج من لم ير السجود في المفصل بما أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا هناد بن السري وأخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قالا حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن يزيد بن عبد الله بن قسيط

عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم النجم فلم يسجد فيها

Mas'alah: Which chain is preferred regarding the hadith of prostration in the Mufassal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6378

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Number and Identification of Quranic Prostration Verses

قال أبو عمر اختلف ابن أبي ذئب وأبو صخر في إسناد هذا الحديث والقول فيه عندي قول ابن أبي ذئب لأنه قد تابعه يزيد بن خصيفة على ذلك

Mas'alah: What is the evidence for prostration during recitation of Surah al-Najm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6379

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Number and Identification of Quranic Prostration Verses

وذكروا ما أخبرنا به عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن بكر قال أخبرنا أبو داود قال أخبرنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ سورة النجم فسجد فيها وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What did the Prophet say about prostration of recitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6379

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Obligatory vs. Recommended Prostrations of Recitation

وروى المطلب بن أبي وداعة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do regarding prostration of recitation during the Friday sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6379

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Obligatory vs. Recommended Prostrations of Recitation

وروى مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر بن الخطاب قرأ سجدة وهو على المنبر يوم الجمعة فنزل فسجد وسجد الناس معه ثم قرأها يوم الجمعة (الأخرى) فتهيأ الناس للسجود فقال على رسلكم إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء فلم يسجد ومنعهم أن يسجدوا

Mas'alah: What is the ruling on prostrating in the Mufassal surahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6379

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

قالوا فعلى هذا معنى ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم يسجد في والنجم وأنه سجد فيها والله أعلم فهذا ما في سجود المفصل من الآثار الصحاح واختلاف

العلماء من الصحابة ومن بعدهم رضوان الله عليهم

Mas'alah: What is the evidence for prostrating in Surah Sad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6380

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Number and Identification of Quranic Prostration Verses

وروى ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن سعيد بن أبي هلال عن عياض بن عبد الله بن سعد عن أبي سعيد الخدري قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ص فلما بلغ السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه فلما كان يوم آخر قرأها فلما بلغ السجدة تهيأ الناس للسجود فقال إنما هي توبة ولكني رأيتكم ثم نزل فسجد فاحتج بهذا الحديث من رأى السجود في ص

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about prostration in Surah Sad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6381

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

يقول سمعت ابن عباس يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد في ص وليست من عزائم السجود

Mas'alah: How many prostrations are in Surah al-Hajj according to Maliki and other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6381

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Number and Identification of Quranic Prostration Verses

واختلفوا في السجدة الثانية من الحج بعد إجماعهم على أن السجدة الأولى منها ثابتة يسجد التالي فيها في صلاة وفي غير صلاة إذا شاء فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما ليس في الحج إلا سجدة واحدة وهي الأولى وروي ذلك عن سعيد بن جبير والحسن البصري وإبراهيم النخعي وجابر بن زيد واختلف فيها عن ابن عباس

Mas'alah: Which scholars hold that Surah al-Hajj contains two prostrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6381

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Number and Identification of Quranic Prostration Verses

وقال الشافعي وأصحابه وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود والطبري في الحج سجدتان وهو قول عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن عمر وأبي الدرداء وأبي موسى الأشعري وعبد الله بن عباس على اختلاف عنه ومسلمة بن مخلد وأبي عبد الرحمان السلمي وأبي العالية الرياحي وزر ابن حبيش

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about the two prostrations in Surah al-Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6381

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Number and Identification of Quranic Prostration Verses

مالك عن نافع أن رجلا من أهل مصر أخبره أن عمر بن الخطاب قرأ سورة الحج فسجد فيها سجدتين ثم قال إن هذه السورة فضلت بسجدتين

Mas'alah: What did Ibn Umar and others report about prostrations in Surah al-Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6381

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Number and Identification of Quranic Prostration Verses

ومالك عن عبد الله بن دينار قال رأيت ابن عمر يسجد في سورة الحج سجدتين

وعبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع أن عمر وابن عمر كانا يسجدان في الحج سجدتين قال وقال ابن عمر لو سجدت فيها واحدة كانت السجدة الآخرة أحب إلي قال (وقال ابن عمر) إن هذه السورة فضلت بسجدتين وعن الثوري عن عاصم عن أبي العالية عن ابن عباس قال فضلت سورة الحج بسجدتين وعن الثوري عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الأولى من سورة الحج عزيمة والآخرة تعليم وكان لا يسجد فيها وقال الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يسأل كم في الحج فقال سجدتان قيل له حديث عقبة بن عامر عن النبي عليه السلام قال في الحج سجدتان قال نعم وراه ابن لهيعة عن مشرح عن عقبة بن عامر عن النبي عليه السلام قال في الحج سجدتان فمن لم يسجدهما فلا يقرأهما قال وهذا توكيد لقول عمر وابن عمر وابن عباس لأنهم قالوا فضلت سورة الحج بسجدتين

Mas'alah: What is the total number of prostrations in the Quran according to Malik and others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6382

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Number and Identification of Quranic Prostration Verses

واختلفوا في جملة عدد سجود القرآن فذهب مالك وأصحابه إلى أنها إحدى عشرة سجدة ليس في المفصل منها شيء هذا تحصيل مذهب مالك عند أصحابه وقد روى ابن وهب عن مالك أن سجود القرآن خمس عشرة سجدة في المفصل وغير المفصل وكان ابن وهب رحمه الله يذهب إلى هذا

وروي عن ابن عمر وابن عباس على اختلاف عنهما وعن أنس والحسن وسعيد بن المسيب وكل من تقدم ذكرنا عنه أنه لا يسجد في المفصل وقال أبو حنيفة والثوري أربع عشرة سجدة يها الأولى من الحج وقال الشافعي أربع عشرة سجدة سوى سجدة ص فإنها سجدة شكر وفي الحج عنده سجدتان وقال أبو ثور أربع عشرة سجدة فيها الثانية من الحج وسجدة ص وأسقط سجدة النجم وقال أحمد بن حنبل وإسحاق خمس عشرة سجدة في الحج سجدتان وسجدة ص وقال الطبري خمس عشرة سجدة ويدخل في السجدة بتكبير ويخرج منها بتسليم وقال الليث بن سعد أستحب أن يسجد في القرآن كله في المفصل وغيره

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about the obligation of prostration of recitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6384

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Obligatory vs. Recommended Prostrations of Recitation

كانت الجمعة القابلة قرأها حتى إذا جاء السجدة قال يا أيها الناس إنا نمر بالسجود فمن سجد فقد أصاب وأحسن ومن لم يسجد بفلا إثم عليه قال ولم يسجد عمر قال ابن جريج وأخبرنا نافع عن ابن عمر قال لم يفرض علينا السجود إلا أن نشاء قال أبو عمر أي شيء أبين من هذا عن عمر وابن عمر ولا مخالف لهما من الصحابة فيما علمت وليس قول من أوجبهما بشيء والفرائض لا تجب إلا بحجة لا معارض لها وبالله التوفيق وقال الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن الرجل يقرأ السجدة في الصلاة فلا يسجد فقال جائز أن لا يسجد وإن كنا نستحب أن يسجد فإن شاء سجد واحتج بحديث عمر ليست علينا إلا أن نشاء قيل له فإن هؤلاء يشددون يعني أصحاب أبي حنيفة فنفض يده وأنكر ذلك

Mas'alah: What are the rulings on takbir for prostration of recitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6384

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Conditions and Takbir for Sujud al-Quran

وأما اختلافهم في التكبير لسجود التلاوة والتسليم منها فقال الشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو حنيفة يكبر التالي إذا سجد ويكبر إذا رفع رأسه في الصلاة وفي غير الصلاة وروي ذلك عن جماعة من التابعين وكذلك قال مالك إذا كان في صلاة واختلف عنه إذا كان في غير صلاة وكان الشافعي وأحمد يقولان يرفع يديه إذا أراد أن يسجد قال الأثرم وأخبرت عن أحمد أنه كان يرفع يديه في سجود القرآن خلف الإمام في التراويح في رمضان قال وكان ابن سيرين ومسلم بن يسار

يرفعان أيديهما في سجود التلاوة إذا كبر وقال أحمد يدخل هذا في حديث وائل بن

حجر أن النبي كان يرفع يديه مع التكبير ثم قال من شاء رفع ومن شاء لم يرفع يديه ههنا

Mas'alah: What is the ruling on taslim after prostration of recitation according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6385

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Sujud al-Quran Outside Prayer

وقال إبراهيم النخعي والحسن البصري وسعيد بن جبير ويحيى بن وثاب ليس في سجود القرآن تسليم وهو قول مالك والشافعي وأبي حنفية وأصحابهم وقال أحمد بن حنبل أما التسليم فلا أدري ما هو فهذه أوصل مسائل السجود وبقيت فروع تضبطها هذه الأصول (كرهنا ذكرها خشية الإطالة على شرطنا في الاعتماد على الأصول) والأمهات وما في الأحاديث المذكورة من المعاني المضمنات والله المعين لا شريك له

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's supplication in prostration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7803

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Supplication and Adhkar During Sujud

حديث ثامن وثلاثون ليحيى بن سعيد 147 - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي أن عائشة أم المؤمنين قالت كنت نائمة إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم ففقدته من الليل فلمسته بيدي فوضعت يدي على قدميه وهو ساجد

يقول أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك هذا حديث مرسل في الموطأ عند جماعة الرواة لم يختلفوا عن مالك في ذلك وهو يستند من حديث الأعرج عن أبي هريرة عن عائشة ومن حديث عروة عن عائشة من طرق صحاح ثابتة حدثني أحمد بن محمد قراءة مني عليه قال حدثنا أحمد بن الفضل الدينوري قال حدثنا محمد بن جرير الطبري قال حدثني ابن عبد الرحيم البرقي قال حدثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا يحيى بن أيوب قال حدثني عمارة بن غزية قال سمعت أبا النضر يقول سمعت عروة بن الزبير يقول قالت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان معي على فراشي فوجدته ساجدا راصا عقبيه مستقبلا بأطراف أصابعه القبلة فسمعته يقول أعوذ برضاك من سخطك وبعفوك من عقوبتك وبك منك أثني عليك لا أبلغ كل ما

KITAB 12

كتاب الجنائز

Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الاحتضار والتلقين

The Chapter on the Dying Person and Prompting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Alqamah ibn Qays instruct regarding announcing his death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2041

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Dying Person and Prompting > Etiquettes for Those Present at Death

قال وأخبرنا معمر عن أبي إسحاق أن علقمة بن قيس حين حضرته الوفاة قال لا تؤذنوا بي أحدا كفعل الجاهلية)

BAB 2

باب غسل الميت

The Chapter on Washing the Dead

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the general ruling on washing the dead in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8143

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Obligation and Status of Washing the Deceased

قال أبو عمر غسل الموتى قد ثبت بالإجماع ونقل الكافة فواجب غسل كل ميت إلا من أخرجه إجماع أو سنة ثابتة وهذا قول مالك والله الموفق للصواب

Mas'alah: Who washed the Prophet's body and what is the ruling on that?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8299

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Who is Qualified to Wash the Deceased

وقد مضى في باب جعفر ابن محمد خبر غسله في قميصه صلى الله عليه وسلم وجرى ذكره ههنا لما في خبر مالك من ذلك ولم يختلف في أن الذين غسلوه علي والفضل بن عباس واختلف في العباس وأسامة بن زيد وقثم بن العباس وشقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل هؤلاء كلهم شهدوا غسله وقيل لم يغسله غير علي والفضل كان يصب الماء وعلي يغسله وقيل كان الناس قد تنازعوا ذلك فصاح أبو بكر يا معشر الناس كل قوم أولى بجنائزهم من غيرهم فانطلق الأنصار إلى العباس فكلموه فأدخل معهم أوس ابن خولي وكان الفضل والعباس يقلبانه وأسامة بن زيد وقثم يصبان الماء على علي رحمه الله وروي من وجه آخر أن العباس كان بالباب لم يحضر الغسل يقول لم يمنعني أن أحضره إلا أني كنت أراه صلى الله عليه وسلم يستحيي أن يراني أراه حاسرا صلوات الله وسلامه عليه ورضي الله عن جميع صحابته

وأزواجه وسلم تسليما

BAB 3

باب تكفين الميت

The Chapter on Shrouding the Dead

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence that the dead are resurrected in their burial clothes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6265

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Shroud Materials and Prohibited Fabrics

ومن قال إن الموتى جملة يبعثون على هيئاتهم احتج بحديث يحيى بن أيوب عن ابن الهادي عن محمد بن إبراهيم عن مسلمة عن أبي سعيد الخدري أنه لما حضرته الوفاة دعا بثياب جدد فلبسها ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها

Mas'alah: What is the ruling on the shroud of the deceased in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7269

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Obligation and Responsibility for the Shroud

حديث خامس عشر لهشام بن عروة ملاك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة هذا أثبت حديث يروى في كفن الرسول صلى الله عليه وسلم وهو الأصل في كفن الرجل الميت وقد روي أن النبي صلى الله عليه وسلم كفن في ثوب حبرة وقد روي أنه كفن في ريطتين وبرد نجراني وهذا غير صحيح لأن عائشة قالت أخر عنه البرد حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي قال حدثنا الزهري عن القسم بن محمد عن عائشة قالت أدرج النبي صلى الله عليه وسلم في

ثوب حبرة ثم أخر عنه وقد روي من حديث أهل اليمن عن وهب بن منبه عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا توفي أحدكم فوجد شيئا فليكفن في برد حبرة وأما قوله في هذا الحديث بيض سحولية فالسحولية ثياب قطن تصنع باليمن وقيل السحولية البيض قال المسيب بن علس ... في الآل يخفضها ويرفعها ... ... ريع يلوح كأنه سحل

والسحل الثوب الأبيض يشبه الطريق به ويقال سحول قرية باليمن حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة قال أخبرني أبي قال أخبرتني عائشة قالت كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب بيض ليس فيها قميص ولا عمامة ورواه حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وزاد من كرسف قال فذكر لعائشة قولهم في ثوبين وبرد حبرة فقالت أتي بالبرد ولكنهم ردوه ولم يكفنوه فيه وكذلك روى الثوري عن هشام في هذا الحديث أنها من كرسف والكرسف القطن حدثنا عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب سحول كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد ابن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How does the authentic hadith refute the claim that the Prophet was shrouded in his shirt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7271

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Shroud for Men and Use of Shirt and Turban

قال أبو عمر هذه الآثار الصحاح ترد حديث يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس قال كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب في قميصه الذي مات فيه وحلة له نجرانية وكيف يكفن في قميصه وعائشة تقول ليس فيها قميص وحديثها من جهة الإسناد أثبت وقد بانت فيه حلة البرد وأنه لم يتم تكفينه فيه فهذه زيادة يجب قبولها والمصير إليها أولى والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the shroud in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7271

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Obligation and Responsibility for the Shroud

وأما الفقهاء فأكثرهم يستحبون في الكفن ما في هذا الحديث وكلهم لا يرون في الكفن شيئا واجبا لا يجوز غيره وما كفن فيه الميت منها يواري عورته ويستره أجزأ

Mas'alah: What is the ruling on the number of shrouds for the deceased in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7271

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Number of Shrouds for Men and Women

قال مالك رحمه الله ليس في كفن الميت حد ويستحب الوتر وفي رواية أخرى عنه أحب إلي أن يكفن الرجل في ثلاثة أثواب ويعمم ولا أحب أن يكفن في أقل من ثلاثة أثواب

Mas'alah: What is the minimum shroud for a woman and a man in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7272

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Minimum and Recommended Shroud Specifications

وقال أبو حنيفة وأصحابه أدنى ما تكفن فيه المرأة ثلاثة أثواب والسنة فيها خمسة والرجل في ثوبين والسنة فيه ثلاثة

Mas'alah: What is the ruling on the number of shrouds for a man and a woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7272

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Number of Shrouds for Men and Women

وقال الأوزاعي والثوري يكفن الرجل في ثلاثة أثواب والمرأة في خمسة وهو أحد قولي الشافعي وهو قول أحمد وإسحاق وأبي ثور وروي عن الشافعي أيضا أنه قال أحب إلي أن لا يجاوز خمسة أثواب في كفن المرأة والثوب يجزئ واستحب ابن علية القميص في الكفن

Mas'alah: What is the ruling on shrouding the deceased in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7272

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Obligation and Responsibility for the Shroud

قال أبو عمر قولهم في هذا الباب كله استحسان والأصل ما ذكرت لك وقد كفن أبو بكر في ثوبين وثوب كان يلبسه باليا رواه عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه وهشام بن عروة عن أبيه وكان ابن عمر يعمم الميت ويسدل طرف العمامة على وجهه رواه معمر عن أيوب عن نافع ورواه ابن جريج وعبد الله عن نافع عن ابن عمر وروى مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمان عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال الميت يقمص ويؤزر ويلف في الثياب فإن لم يكن إلا ثوب واحد لف فيه وروى أيوب عن نافع أن ابن عمر كفن ابنه واحدا في خمسة أثواب قميص وثلاث لفائف وعمامة وعممه من تحت لحيته وأجمعوا أن حمزة كفن في ثوب واحد وأن مصعب بن عمير كفنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب واحد وهذا كله يوضح لك أن ما حد من العدد في الكفن استحسان واستحباب فمن وجد فليستعمل ما استحبوا ومن لم يجد أجزأه ما ستره

Mas'alah: What is the ruling on using a new shroud for the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7273

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Extravagance and Moderation in Shrouding

وقيل لأبي بكر الصديق رضي الله عنه ألا تشتري لك ثوبا جديدا فقال الحي أحوج

إلى الجديد من الميت إنما هو للمهلة كفنوني في ثوبي هذا واغسلوه وكان به مشق مع ثوبين آخرين قال ابن حبيب المهلة بكسر الميم صديد الجسد والمهلة بضم الميم عكر الزيت ومنه قوله عز وجل بماء كالمهل والمهلة بضم الميم التمهل

Mas'alah: What is the ruling on extravagance in shrouding the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7273

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Extravagance and Moderation in Shrouding

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن عبيد المحاربي قال حدثنا عمرو بن هشام أبو مالك الجنبي عن إسماعيل بن خالد عن عامر عن علي بن أبي طالب قال لا تغالوا في كفن فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تغالوا في الكفن فإنه يسلب سلبا سريعا

Mas'alah: What is the ruling on using a turban and shirt in the shroud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7273

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Shroud for Men and Use of Shirt and Turban

قال أبو عمر استحب مالك أن يعمم الميت وزعم أصحابه أن العمامة عندهم معروفة بالمدينة في كفن الرجل قالوا وكذلك الخمار للمرأة وكذلك استحب مالك أيضا أن يقمص الميت

Mas'alah: What is the preferred shroud according to al-Shafi'i?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7273]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Minimum and Recommended Shroud Specifications

وأما الشافعي فقال أحب الكفن إلي ثلاثة أثواب لفائف بيض ليس فيها قميص ولا عمامة فإن ذلك الذي اختاره الله لنبيه صلى الله عليه وسلم واختاره له أصحابه رحمهم الله

Mas'alah: What is the proper shroud for a man and a woman in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7274]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Shroud for Women and Young Girls

أدرج النبي صلى الله عليه وسلم ولا ينبغي أن يزاد الرجل على ثلاثة أثواب وينبغي لمن يجد أن لا ينقص المرأة من خمسة أثواب درع وخمار وثلاث لفائف أما الخمار فيخمر به رأسها وأما الدرع فيفتح في وسطه ثم تلبسه ولا يخاط في جوانبه وأحد اللفائف يلف على حجزتها وفخذيها حتى يستوي ذلك منها بسائر جسدها ثم تدرج في اللفافتين الباقيتين كما يدرج الرجل قال أبو عمر أما اللفافة التي تلف على حجزتها فهو المئزر الذي تشعر به يلي جلدها وهو النطاق عند أهل العلم وقد ذكرناه عند قوله صلى الله عليه وسلم أشعرنها إياه في حديث أيوب وجمهور الفقهاء على أن الكفن من رأس المال قال عيسى بن دينار يجبر الغرماء والورثة على ثلاثة أثواب من مال الميت تكون من أوسط ثيابه التي كانت تترك عليه لو أفلس قال أبو عمر خير ما

كفن فيه الموتى البياض من الثياب ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قال خير ثيابكم البياض فكفنوا فيها أمواتكم وليلبسها أحياؤكم والحبرة محمود أيضا في الكفن لمن قدر عليه ويكره الخز والحرير والثوب الرقيق الذي يصف والمصبوغ كله غيره أفضل منه وما كفن فيه الميت مما ستر العورة ووارى أجزأ وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on shrouding the deceased in three white garments?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7987]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Number of Shrouds for Men and Women

حديث ثامن وستون ليحيى بن سعيد 177 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية وهذا حديث مسند من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة من حديث مالك وغيره وقد ذكرناه في باب هشام بن عروة من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on shrouding the deceased?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7987]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Obligation and Responsibility for the Shroud

حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا أحمد بن محمد ابن إسماعيل قال حدثنا أحمد بن الحسن الصباحي قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا

محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاث لفائف بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة قالت فلما قبض أبو بكر قال كفنوني في هذا الثوب لثوب كان فيه ودع وزعفران كان يمرض فيه وأمرهم أن يغسلوه وثوبين آخرين فقالوا نكفنك في ثياب جدد قال لا الحي أحوج إلى الجديد من الميت إنما هو للمهلة يعني بالمهلة الصديد

Mas'alah: What is the ruling on the shrouds of men and women in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7988

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Number of Shrouds for Men and Women

وقد روى هذا الحديث جماعة عن هشام بن عروة ورواه عن عائشة القاسم وعروة إلا أن في حديث عروة زيادة قولها ليس فيها قميص ولا عمامة وقد مضى القول في أكفان الموتى بالرجال والنساء في باب هشام بن عروة والحمد لله

BAB 4

باب حمل الجنازة واتباعها

The Chapter on Carrying and Following the Funeral

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on announcing a funeral in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2040

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Announcing the Funeral

قال إبراهيم إذا كان عندك من يحمل الجنازة فلا تؤذن أحدا مخافة أن يقال ما أكثر من اتبعه

Mas'alah: What did 'Amr ibn Shurahbil instruct regarding his funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2042

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وروى حماد بن زيد عن عاصم عن أبي وائل قال قال عمرو بن شرحبيل حين حضرته الوفاة ما أدع مالا ولا أدع علي من دين وما أدع من عيال يهموني بعدي فإذا (أنا) مت فلا تنعوني إلى أحد وأسرعوا في المشي وذكر الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for walking in front of the funeral procession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3842

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

حديث تاسع من مراسيل ابن شهاب مالك عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة هكذا هذا الحديث في الموطأ مرسل عند الرواة عن مالك للموطأ وقد وصله عن مالك قوم منهم يحيى بن صالح الوحاظي وعبد الله بن عوف الخراز وحاتم بن سالم القزاز حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد القاضي حدثنا عبد الله بن أبي داود حدثنا يعقوب بن سفيان حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي أمام الجنازة حدثنا خلف بن القاسم حدثنا أحمد بن محمد بن عثمان بن أبي التمام حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي

حدثنا يعقوب بن سفيان الفارسي حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي حدثنا مالك عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشي أمام الجنازة حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن قاسم وحدثنا خلف بن القاسم قال أخبرنا الحسن بن رشيق قالا أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا يعقوب بن سفيان قال حدثنا يحيى بن صالح قال أخبرنا مالك بن أنس عن الزهري عن سالم عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي أمام الجنازة وأخبرنا بعض أصحابنا قال حدثنا عبيد الله بن محمد السقطي وقد أجازه لنا قال أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسين بن أحمد بن المؤمل قال حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن خالد قال أخبرنا عبد الله بن عون الخراز قال حدثنا مالك بن أنس عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة

Mas'alah: What is the preferred opinion on walking in front of the funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3848

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان يمشون أمامها فالأغلب الظاهر عندي أن سالما يقول ذلك وابن شهاب كما قال مالك في حديثه عن ابن شهاب وقد يحتمل أن يكون قوله قال يعني ابن عمر فيكون مسندا والله أعلم ورواية يونس بن يزيد وعقيل لهذا الحديث عن ابن شهاب هكذا عن سالم وكذلك رواية ابن جريج عن زياد بن سعد حدثناه عبد الرحمان بن عبد الله بن خالد قال حدثنا إبراهيم بن غالب التمار قال حدثنا محمد بن الربيع بن سليمان قال حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم قال حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج عن زياد بن سعد أنه أخبره أن ابن شهاب قال حدثني سالم أن ابن عمر كان يمشي بين يدي الجنازة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان يمشون أمام الجنازة وهذا أيضا يحتمل أن يكون ابن شهاب هو الذي يرسله ويحتمل أن يكون سالم يرسله ويحتمل أن يكون مسندا ورواه جعفر بن محمد بن خالد الأنطاكي عن حجاج عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن سالم بن

عبد الله عن أبيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان يمشون أمام الجنازة فأسنده ووصله كرواية ابن عيينة ومن تابعه ورواه جعفر بن عون عن ابن جريج عن الزهري ولم يذكر زياد بن سعد والقول قول حجاج وهو من أثبت الناس في ابن جريج ولم يسمعه ابن جريج من ابن شهاب إنما رواه عن زياد بن سعد عنه

كما قال حجاج أخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا الحسن بن رشيق وأخبرنا أحمد بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قالا حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال حدثنا الحسن بن الصباح البزاز قال حدثنا جعفر بن عون عن ابن جريج عن الزهري عن سالم قال رأيت ابن عمر يمشي أمام الجنازة وذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يمشون أمام الجنازة وهذاأيضا يحتمل ما ذكرنا ورواية ابن أخي ابن شهاب لهذا الحديث كرواية ابن عيينة سواء

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا سليمان بن داود الهاشمي قال أخبرنا إبراهيم بن سعد قال حدثني ابن أخي ابن شهاب عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر يمشون أمام الجنازة وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال حدثنا سليمان بن داود وإسحاق بن محمد المهدي قالا حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن أخي ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة وقد رواه هشام الدستوائي عن الزهري فبان بروايته أن رواية يحيى بن سعيد وموسى بن عقبة ومحمد بن أبي عتيق وزياد بن سعد لهذا الحديث عن ابن شهاب كلها مسندة متصلة عن سالم عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان إن شاء الله والله أعلم أخبرنا أبو القاسم خلف بن القاسم قال حدثنا الحسن بن رشيق

وأخبرنا أحمد بن عبد الله عن أبيه عن محمد بن قاسم قالا حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال حدثنا داود بن رشيد قال حدثنا وهب الله بن راشد قال حدثنا هشام

الدستوائي عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أنه كان يمشي أمام الجنازة ويقول مشى أمامها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان وقد روى وهب الله بن راشد عن يونس عن الزهري في هذا حديثا أخطأ في إسناده ومتنه أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال أخبرنا يحيى بن مالك قال حدثنا محمد بن سليمان بن أبي الشريف قال حدثنا إبراهيم بن إسماعيل الغافقي قال حدثنا عبد الرحمان بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا وهب الله بن راشد أبو زرعة عن يونس بن يزيد عن الزهري عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة وخلفها وكذلك رواه محمد بن بكر البرساني عن يونس عن الزهري عن أنس وهذا خطأ لا شك فيه لا أدري ممن جاء وإنما رواية يونس لهذا الحديث عن الزهري عن سالم مرسلا

Mas'alah: What is the chain of transmission for walking in front of the funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3853

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

هذا ورواية الدراوردي توافق رواية مالك ومن تابعه وتصحح ما قال ابن أبي السرير والله أعلم أنه مرسل عن ابن شهاب من قوله كما قال مالك ومن تابعه

Mas'alah: What is the ruling on walking in front of the funeral procession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3853

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral

> Rulings on Walking Positions in the Procession

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو إسماعيل الترمذي قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز الدراوردي عن محمد عمه عن سالم وابن عمر أنهما كانا يمشيان أمام الجنازة قال قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي بين يديها وأبو بكر وعمر وعثمان وكذلك السنة في اتباع الجنازة

Mas'alah: What is the ruling on walking in front of the funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3853

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا أحمد بن دحيم حدثنا أبو عروبة الحسين بن محمد الحراني حدثنا محمد بن الحرث البزاز حدثنا محمد بن سلمة عن عباس بن الحسن عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر يمشون أمام الجنازة

Mas'alah: What is the ruling on walking behind the funeral according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3854

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وقال أبو حنيفة وأصحابه المشي خلفها أفضل ولا بأس عندهم بالمشي أمامها وكذلك قال الأوزاعي الفضل عندنا المشي خلفها

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about walking in front of the funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3854

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وقال أحمد بن حنبل المشي أمامها أفضل واحتج بتقديم عمر بن الخطاب الناس في جنازة زينب بنت جحش وضعف أحمد حديث علي بن أبي طالب أنه قال فضل المشي خلفها على المشي أمامها كفضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ

Mas'alah: What is the virtue of walking behind the funeral procession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3855

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

بكر وعمر يمشيان أمامها فقال إن فضل الماشي خلفها على الذي يمشي أمامها كفضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ وإنهما ليعلمان من ذلك ما أعلم ولكنهما سهلان يسهلان على الناس وبه يأخذ الثوري

Mas'alah: What is the ruling on the position of a rider and a walker in a funeral procession according

to al-Tabari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3856

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وقال الطبري إن كان المشيع لها راكبا مشى خلفها وإن كان ماشيا فحيث شاء

Mas'alah: What did the Prophet say about the position of the rider and walker in a funeral procession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3856

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وروى المغيرة بن شعبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراكب يسير خلف الجنازة والماشي خلفها وأمامها وعن يمينها وعن يسارها وحيث شاء إذا كان قريبا منها

Mas'alah: What is the ruling on the position of the rider and walker in a funeral procession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3856

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا وهب بن بقية حدثنا خالد عن يونس عن زياد بن جبير عن أبيه عن المغيرة بن شعبة قال وأحسب أن

أهل زياد أخبروني أنه رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال الراكب (يسير) خلف الجنازة والماشي يمشي خلفها وأمامها وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها

Mas'alah: What did the Prophet say about the rider and walker in a funeral procession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3857

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الراكب خلف الجنازة والماشي يمشي منها حيث شاء

Mas'alah: What did the Prophet say about walking with the funeral procession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3857

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وقد أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال قرئ على سفيان قال سمعت يحيى الجابر عن أبي ماجد الحنفي قال سمعت عبد الله يعني ابن مسعود يقول سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنازة فقال الجنازة متبوعة وليست بتابعة

Mas'alah: What is the ruling on walking behind the funeral in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3858

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثني يحيى الجابر أنه سمع أبا ماجد الحنفي يحدث عن عبد الله بن مسعود قال سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنازة فقال ما دون الخبب الجنازة متبوعة وليست بتابعة وليس منا من تقدمها قال سفيان وهذه الكلمة ليس منا من تقدمها لا أدري أمرفوعة أو قول عبد الله رواه أبو عوانة عن يحيى الجابر بإسناده مثله وقال فيه ليس معها من تقدمها مرفوعا

Mas'alah: What is the ruling on walking behind the funeral procession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3858

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وقد روي في هذا الباب حديث هو عندهم منكر من حديث جريج بن معاوية أخي زهير بن معاوية عن كنانة مولى صفية عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال

امشوا خلف الجنازة فهذا ما جاء من الآثار المرفوعة في هذا الباب

Mas'alah: What did the Companions and Successors say about walking behind the funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3859

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وأما الصحابة والتابعون فروي عن أنس بن مالك ومعاوية بن قرة وسعيد بن جبير أنهم كانوا يمشون خلفها وقد روي عن نافع عن ابن عمر قلت كيف المشي في الجنازة فقال أما تراني أمشي خلفها وهذا عندي لا يثبت عنه والله أعلم والصحيح ما رواه ابن شهاب عن سالم عنه على ما ذكرناه في هذا الباب وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith about walking behind the funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3859

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وقال الأثرم ذكرت لأبي عبد الله الحديث الذي روي عن علي أنه مشى خلف الجنازة وأبو بكر وعمر أمامها وقال إنهما ليعلمان أن المشي خلفها أفضل فتكلم في إسناده وقال ذلك عن زائدة بن خراش قلت له لأنه مجهول فقال نعم لأنه ليس بمعروف قال أبو عمر زائدة بن خراش هذا هو كوفي من المشايخ الذين لم يرو عنهم غير أبي إسحاق وليس الحديث الذي

Mas'alah: What did the companions practice regarding walking in front of the funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3860

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

قال أبو بكر وحدثنا علي بن أحمد قال حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني يحيى بن أيوب عن يعقوب بن إبراهيم عن محمد بن المنكدر قال ما رأيت أحدا ممن أدركت من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلا وهم يمشون أمام الجنازة حتى إن بعضهم لينادي بعضا ليرجعوا إليهم

Mas'alah: What is the ruling on walking speed during a funeral procession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5139

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Hastening the Funeral

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أسرعوا بالجنازة فإن تكن صالحة فخير تقدمونها إليه وإن تكن غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم قال أبو عمر تأول قوم في هذا الحديث تعجيل الدفن لا المشي وليس كما ظنوا وفي قوله شر تضعونه عن رقابكم ما يرد قولهم مع أنه قد روي عن أبي هريرة وهو رواية الحديث ما يغني عن قول كل قائل روى شعبة وعيينة بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي بكرة أنه أسرع المشي في جنازة عثمان بن أبي العاص وأمرهم بذلك وقال لقد رأيتنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نرمل رملا وروى أبو ماجد عن ابن مسعود قال سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن المشي مع الجنازة فقال دون الخبب إن يكن خيرا يعجل إليه وإن يكن غير ذلك

فبعدا لأهل النار وذكر الحديث

Mas'alah: What is the ruling on walking calmly in a funeral procession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5141

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Hastening the Funeral

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح المدائني قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس قال أخبرنا شعبة عن ليث بن أبي سليم عن أبي بردة عن أبي موسى أنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة فكأنهم أسرعوا في السير فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بالسكينة وهذه الآثار توضح لك معنى الإسراع وأنه على حسبما يطاق وما لا يضر بالمتبع الماشي معها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on following a funeral procession with fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6933

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Using Fire or Censers in the Procession

وروى مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أنه نهى أن يتبع بنار وهذا مجتمع عليه وقد رويت الكراهية في ذلك من حديث ليث عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does Ayyub narrate from Nafi' about standing for funerals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7717

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Standing for the Funeral Procession

وروى أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن ربيعة النبي صلى الله عليه وسلم قبله

Mas'alah: When may one sit after following a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7718

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Sitting Before the Bier is Placed

وروى الثوري عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شيعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع في الأرض

Mas'alah: What is the ruling on standing for a funeral based on the Prophet's practice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7718

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Standing for the Funeral Procession

روى جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم في الجنازة حتى توضع في اللحد فمر حبر من أحبار

اليهود فقال هكذا نفعل فجلس النبي صلى الله عليه وسلم وقال اجلسوا وخالفوهم

Mas'alah: What is the ruling on standing for a funeral procession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7719

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Standing for the Funeral Procession

وروى الثوري عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن أبي معمر عن علي بن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتشبه بأهل الكتاب فيما لم ينزل فيه وحي وكان يقوم للجنازة فلما نهي انتهى

Mas'alah: What are the scholarly opinions on sitting before the funeral bier is placed on the ground?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7719

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Sitting Before the Bier is Placed

واختلف العلماء في هذا الباب فمن روي عنه أنه قال بالأحاديث التي زعمنا أنها منسوخة واستعملها ولم يرها منسوخة وقالوا لا يجلس من اتبع الجنازة حتى توضع من أعناق الرجال الحسن بن علي وأبو هريرة والمسور بن مخرمة وابن عمر وابن الزبير وأبو سعيد الخدري وأبو موسى الأشعري والنخعي والشعبي وابن سيرين وذهب إلى ذلك الأوزاعي وأحمد وإسحاق وبه قال محمد بن الحسن وحجتهم قوله صلى الله عليه وسلم إذا شيعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع

Mas'alah: What did Ibn Abbas and Hasan ibn Ali do when a funeral passed by?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7720

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Standing for the Funeral Procession

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد أن جنازة مرت بعبد الله بن عمر والحسن بن علي فقعد ابن عباس وقام الحسن

Mas'alah: Did the Prophet stand for a Jewish funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7721

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Standing for the Funeral Procession

فقال الحسن أليس قد قام رسول الله صلى الله عليه وسلم لجنازة يهودي فقال ابن عباس بلى وجلس بعد

Mas'alah: What is the correct ruling on standing for the funeral according to Ali and Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7721

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Standing for the Funeral Procession

قال أبو عمر الصواب في هذا الباب المصير إلى ما قال علي وابن عباس فقد حفظا

الوجهين جميعا وعرفا الناس أن الجلوس كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد القيام فوجب امتثال ذلك من سنته والآخر منها ناسخ

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i view on standing for a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7721

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Standing for the Funeral Procession

وهو أمر واضح وإلى هذا ذهب سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير ومالك والشافعي القيام لها منسوخ

Mas'alah: What is the hadith from Ali ibn Abi Talib about standing for a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7721

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Standing for the Funeral Procession

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل وأحمد بن زهير قالا حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن واقد بن عمرو عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم عن علي بن أبي طالب قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام مرة واحدة ثم لم يعد

BAB 5

باب الصلاة على الجنازة

The Chapter on the Funeral Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on repeating the funeral prayer for a deceased person who has already been buried?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2044

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Repeating the Funeral Prayer

واختلف الفقهاء فيمن فاتته الصلاة على الجنازة فجاء وقد سلم من الصلاة عليها وقد دفنت فقال مالك وأبو حنيفة لا تعاد الصلاة على الجنازة ومن لم يدرك

Mas'alah: What do various scholars say about praying at the grave for one who missed the funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2045

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

الصلاة مع الناس عليها لم يصل عليها ولا يصل على القبر وهو قول الثوري والأوزاعي والحسن بن حي والليث بن سعد

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet praying over a grave after burial?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2049

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

أتيناك لنؤذنك فوجدناك نائما فكرهنا أن نوقظك وتخوفنا عليك ظلمة الليل وهوام الأرض قال فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قبرها فصلى عليها وكبر أربعا

Mas'alah: What is the ruling on praying over a grave after burial?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2059]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

عن جده عبد الله بن أبي أمامة الحارثي (عن أبي أمامة الحارثي) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعدما دفن

Mas'alah: Did the Prophet pray over a deceased person after returning from Badr?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2059]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

قال وأخبرنا عبد الله (بن أحمد بن حنبل قال أخبرنا يحيي بن معين قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا عبد الله) بن المنيب (المدني) عن جده عبد الله بن أبي أمامة عن أبيه أبي أمامة بن ثعلبة قال رجع النبي صلى الله عليه وسلم من بدر وقد توفيت يعني أم أبي أمامة فصلى عليها

Mas'alah: What is the ruling on praying over a funeral after it has already been prayed upon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2059

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Repeating the Funeral Prayer

وذكر أبو بكر أحمد بن محمد بن هانيء الأثرم الطائي الوراق قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير أن أنس بن سيرين حدثه أن أنس بن ملك أتى جنازة وقد صلي عليها فصلى عليها)

Mas'alah: What is the ruling on praying over a funeral after it has already been prayed upon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2060

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Repeating the Funeral Prayer

قال وحدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا الضحاك ابن مخلد قال حدثنا سفيان بن سعيد عن شبيب بن غرقدة عن المستظل بن حصين أن عليا صلى على جنازة بعدما صلي عليها

Mas'alah: What is the ruling on praying over a grave after burial?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2061

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

ابن داود قال حدثنا أبو بكر قال أخبرنا الوليد قال حدثنا المثنى بن سعيد الضبعي عن

أبي جمرة الضبعي قال انطلقت أنا ومعمر بن سمير اليشكري وكان من أصحاب الدرهمين في خلافة عمر فانطلقنا نطلب جنازة نصلي عليها فاستقبلنا أصحابنا وقد فرغوا ورجعوا قال أبو جمرة فذهبت أرجع فقال امض بنا فمضينا إلى القبر فصلينا عليه

Mas'alah: What is the ruling on praying over a grave if one missed the funeral prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2061]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

قال وأخبرنا أحمد بن إسحاق قال حدثنا وهيب قال حدثنا أيوب عن محمد قال إذا فاتته الصلاة على الجنازة انطلق إلى القبر فصلى عليه قال وهيب ورأيت أيوب يفعله ومسلم أيضا

Mas'alah: What is the ruling on praying over an old grave?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2064]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

الله تعالى وافعلوا الخير وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر ولم يأت عنه نسخه ولا اتفق الجميع على المنع منه فمن فعل فغير حرج ولا معنف بل هو في حل وسعة وأجر جزيل إن شاء الله إلا أنه ما قدم عهده فمكروه الصلاة عليه لأنه لم

يأت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه أنهم صلوا على القبر إلا بحدثان ذلك وأكثر ما روي فيه شهر وقد أجمع العلماء أنه لا يصلى على ما قدم من القبور وما أجمعوا عليه فحجة ونحن نتبع ولا نبتدع والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on repeating the funeral prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2065]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Repeating the Funeral Prayer

لا يصلى على جنازة مرتين إلا أن يكون الذي صلى عليها غير وليها فيعيد وليها الصلاة (عليها) إن كانت لم تدفن وإن كانت قد دفنت أعادها على القبر

Mas'alah: What is the ruling on praying over the absent deceased in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2113]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

وفيه الصلاة على الميت الغائب وأكثر أهل العلم يقولون (إن) هذا خصوص للنبي صلى الله عليه وسلم وقد أجاز بعضهم الصلاة على الغائب إذا بلغه الخبر بقرب موته ودلائل الخصوص في هذه المسألة واضحة لا يجوز أن يشرك النبي صلى الله عليه وسلم فيها غيره لأنه والله أعلم أحضر روح النجاشي بين يديه حيث شاهدها وصلى عليها أو رفعت له جنازته كما كشف له عن بيت المقدس حين سألته قريش عن صفته

وقد روي أن جبريل عليه السلام أتاه بروح جعفر أو جنازته وقال قم فصل عليه

Mas'alah: What is the ruling on praying over the absent deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2114

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

ومثل هذا كله يدل على أنه مخصوص به لا يشاركه فيه غيره وعلى هذا أكثر العلماء في الصلاة على الغائب

Mas'alah: What is the ruling on forming rows in the funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2114

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Obligatory Conditions of the Funeral Prayer

وفيه الصف في الصلاة على الجنائز وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من مسلم يموت فيصلي عليه ثلاثة صفوف من المسلمين إلا أوجب رواه حماد بن زيد عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن مالك بن هبيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال وكان مالك إذا استقل أهل الجنازة جزأهم ثلاثة صفوف الحديث

Mas'alah: What is the evidence that the Negus died as a Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2114

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Praying over Specific Persons (Newborn, Executed, Disbeliever's Child)

وفيه أن النجاشي ملك الحبشة أسلم ومات مسلما لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي إلا على مسلم وذكر سنيد عن حجاج عن ابن جريج قال لما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على النجاشي طعن في ذلك المنافقون فنزلت (هذه الآية)

Mas'alah: What is the ruling on performing funeral prayer for the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2116

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Obligatory Conditions of the Funeral Prayer

(يوسف بن يزيد قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا) ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن جابر قال لما مات النجاشي قال النبي صلى الله عليه وسلم قد مات اليوم عبد صالح فقوموا فصلوا على أصحمة فكنت (في الصف) الأول أو الثاني

Mas'alah: What is the ruling on funeral prayer for martyrs, heretics, and rebels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2117

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Praying over Specific Persons (Newborn, Executed, Disbeliever's Child)

واتفق الفقهاء على ذلك إلا في الشهداء وأهل البدع والبغاة فإنهم اختلفوا في الصلاة

على هؤلاء حسبما يأتي في مواضعه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on praying the funeral prayer over an absent person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2117

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد بن أبي العشرين قال حدثنا الأوزاعي قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو قلابة قال حدثني أبو المهاجر قال حدثني عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أخاكم النجاشي قد مات فصلوا عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففنا خلفه فكبر (عليه) أربعا وما نحسب الجنازة إلا بين يديه

Mas'alah: What is the authentic hadith about four takbirs in funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2118

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Takbirs and Raising Hands

أبو بكر بن أبي داود السجستاني قال حدثنا العباس بن الوليد بن صبح الخلال قال حدثنا يحيى بن صالح قال حدثنا سلمة بن كلثوم قال حدثنا الأوزاعي قال أخبرني يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

صلى على جنازة فكبر عليها أربعا ثم أتى القبر من (قبل) رأسه فحثا فيه ثلاثا قال أبو بكر بن أبي داود ليس يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث صحيح أنه كبر على جنازة أربعا إلا هذا ولم يروه إلا سلمة بن كلثوم وهو ثقة من كبار أصحاب الأوزاعي قال وإنما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه ثابت أنه كبر على قبر أربعا وأنه كبر على النجاشي أربعا وأما على جنازة (أربعا) هكذا فلا إلا حديث سلمة بن كلثوم هذا قال أبو عمر أما صحيح فلا كما قال ابن أبي داود وقد جاءت أحاديث ضعاف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر على جنازة أربعا منها حديث رواه المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي الفقيه المدني المفتي بها وكان ثقة عن خالد بن

Mas'alah: What is the consensus on the number of takbirs in the funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2119

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Takbirs and Raising Hands

إلياس وهو ضعيف عند جميعهم عن إسماعيل بن عمرو بن سعد بن العاص وكان ثقة عن عثمان بن عبد الله بن الحكم عن عثمان بن عفان أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على عثمان بن مظعون فكبر عليه أربعا) قال أبو عمر اختلف السلف في عدد التكبير على الجنازة ثم اتفقوا على أربع تكبيرات وما خالف ذلك شذوذ يشبه البدعة والحدث حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا موسى بن معاوية عن وكيع عن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل قال جمع عمر الناس فاستشارهم في التكبير على الجنازة وجمعهم على أربع

تكبيرات قال وحدثنا وكيع عن مسعر عن عبد الملك الشيباني عن إبراهيم قال اجتمع أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في بيت (أبي) مسعود فأجمعوا على أن التكبير أربع

Mas'alah: What is the evidence for four takbirs in the funeral prayer from the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2120

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Takbirs and Raising Hands

وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا ابن وضاح حدثنا عبد الملك بن حبيب المصيصي حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن مغيرة عن إبراهيم عن عبد الله قال أجمعوا على أربع قال المغيرة بلغني أن عمر جمعهم وسألهم عن أحدث جنازة كبر عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فشهدوا أنه صلى على أحدث جنازة وكبر عليها أربعا حدثنا سعيد بن نصر حدثنا ابن أبي دليم حدثنا ابن وضاح حدثنا يوسف بن عدي حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال سئل عبد الله عن التكبير على الجنازة فقال كل ذلك قد صنع فرأيت الناس قد اجتمعوا على أربع قال أبو عمر يكبر خمسا احتج بحديث زيد بن أرقم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر على جنازة خمسا وهو حديث يرويه عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن زيد بن أرقم رواه عن عمرو بن مرة جماعة منهم شعبة وقد قال يحيى القطان عن شعبة كان عمرو بن مرة يعرف وينكر وقد جاء عن زيد بن أرقم ما يعارض

Mas'alah: What is the ruling on the number of takbirs in the funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2121

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Takbirs and Raising Hands

حديث عمرو بن مرة هذا أخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا شريك عن عثمان بن أبي زرعة المؤذن قال توفي أبو سريحة الغفاري فصلى عليه زيد بن أرقم فكبر أربعا فهذا يدل على أن ذلك ليس مما يحتج به عن زيد بن أرقم لأنه لو لم يكن عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم غيره ما خالفه وعلى أن حديث عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى إنما فيه أن زيد بن أرقم كان يكبر على جنائزهم أربعا وأنه (مرة) كبر خمسا فقيل له ما هذا فقال فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ففي هذا ما يدل على أن تكبيره علىالجنائز كان أربعا وأنه إنما كبر خمسا مرة واحدة ولا يوجد هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه والله أعلم وليس مما يحتج به على ما ذكرنا من إجماع الصحابة واتفاقهم على الأربع دون ما سواها والتكبير على الجنائز أربع هو قول عامة الفقهاء إلا ابن أبي ليلى وحده فإنه قال خمسا ولا أعلم له في ذلك سلفا إلا زيد بن أرقم وقد اختلف عنه في ذلك وحذيفة وأبو ذر وفي الإسناد عنهما من لا يحتج به وقد ذكر أبو بكر الأثرم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كبر أربعا

Mas'alah: What is the ruling on following the imam in the number of takbirs in funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2123

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Takbirs and Raising Hands

كان زيد بن أرقم يكبر على جنائزنا أربعا ثم كبر على جنازة خمسا فسألته فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها أو قال كبرها قال وحدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال حدثنا عامر عن علقمة قال قيل لعبد الله إن أصحاب معاذ يكبرون على الجنائز خمسا فلو وقت لنا فقال عبد الله إذا تقدم إمامكم (فكبر) فكبروا ما كبر فإنه لا وقت ولا عدة ومن حديث محمد بن إسماعيل الصائغ قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا وكيع قال لم يرو شعبة عن عمرو بن دينار عن أبي معبد عن ابن عباس إلا حديثين أحدهما أن ابن عباس قال يكبر (على) الجنائز ثلاثا والآخر أن ابن عباس قال ليس على أهل الكتاب حد قال وكيع حدثناه شعبة وذكر الفزاري عن حميد عن أنس

Mas'alah: What is the ruling on the number of takbirs in the funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2124

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Takbirs and Raising Hands

أنه صلى على جنازة فكبر ثلاثا ثم سلم فقيل له إنما كبرت ثلاثا فاستقبل القبلة فكبر الرابعة ثم سلم (حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن إبراهيم بن علي أبو العباس الكندي حدثنا أبو محمد الهيثم بن خلف الدوري حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا شعبة عن عمرو عن أبي معبد عن ابن عباس أنه كبر على الجنازة ثلاثا)

Mas'alah: What is the consensus on the number of takbirs in the funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2124

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Takbirs and Raising Hands

وقال مالك وأصحابه وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي ومن اتبعه والثوري والأوزاعي والحسن بن حي والليث بن سعد وأحمد بن حنبل وداود والطبري وهو قول سعيد بن المسيب وأبي سلمة وابن سيرين والحسن وسائر أهل الحديث التكبير أربع قال إبراهيم النخعي قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس مختلفون فمنهم من يقول كبر النبي صلى الله عليه وسلم أربعا ومنهم من يقول خمسا وآخر يقول سبعا فلما كان عمر جمع الصحابة فقال لهم انظروا أمرا تجتمعون عليه فأجمع أمرهم على أربع تكبيرات وقال سعيد بن المسيب كل ذلك قد كان خمس وأربع فأمر عمر الناس بأربع

Mas'alah: How does a latecomer make up missed takbirs in funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2127

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Latecomer

وأجمع هؤلاء الفقهاء على أن من فاته بعض التكبير فإنه يكبر مع الإمام ما أدرك منه ويقضي ما فاته وهو قول ابن شهاب

Mas'alah: Is it permissible to pray the funeral prayer inside the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2128

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

وقد استدل بعض شيوخنا على أن الجنازة لا يصلى عليها في المسجد بهذا الحديث لخروج رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصحابه إلى المصلى للصلاة على النجاشي

Mas'alah: What is the ruling on praying over a child from Byzantine lands without parents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6043

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Praying over Specific Persons (Newborn, Executed, Disbeliever's Child)

وقال الميمون بن عبد الملك بن عبد الحميد من ولد ميمون بن مهران سألت أحمد بن حنبل عن الصغير يخرج من أرض الروم ليس معه أبواه قال إذا مات صلى عليه المسلمون قلت يكره على الإسلام قال من يليه إلا هم حكمه حكمهم قال كان معه أبواه أو أحدهما لم يكره وهو على دينهما واحتج بحديث النبي صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه قلت وإن كان مع أحدهما قال وإن كان مع أحدهما قلت فيفدى الصغير إذا لم يكن معه أبواه قال لا ولا ينبغي إلا أن يكون معه أبواه فذكرت له حديث عمر بن عبد العزيز أنه فادى بصغير وقال نرده إليهم صغيرا ويرده الله إلينا كبيرا فنضرب عنقه فقال أحمد هذا لا شك كان معه أبواه أو أحدهما وتعجب أبو عبد الله من أهل الثغور

Mas'alah: What is the ruling on praying the funeral prayer in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7058

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

حديث ثاني عشر لأبي النضر مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها أمرت أن يمر عليها سعد بن أبي وقاص في المسجد حين مات لتدعو له فأنرك ذلك الناس عليها فقالت عائشة ما أسرع الناس ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد

Mas'alah: What is the ruling on praying funeral prayers in the mosque according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7061

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

وأما اختلاف الفقهاء في الصلاة على الجنائز في المسجد فروى ابن القاسم عن مالك أنه قال لا يصلى على الجنائز في المسجد ولا يدخل بها المسجد قال وإن صلي عليها عند باب المسجد وتضايق الناس وتزاحموا فلا بأس أن يكون بعض الصفوف في المسجد

Mas'alah: What is the ruling on the imam praying over someone executed for qisas or hadd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8028

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on

Praying over Specific Persons (Newborn, Executed, Disbeliever's Child)

وقد اختلف العلماء في صلاة الإمام على من قتله أو أمر بقتله في قصاص أو حد أو رجم فذهب مالك وأصحابه إلى أن من قتل في قصاص أو حد أو رجم لم يصل عليه الإمام وصلى عليه غيره وكذلك قطاع الطريق وقال الكوفيون وغيرهم لا فرق بين صلاة الإمام وصلاة غيره إلا أنهم قالوا فيمن قتل نفسه لا يصلي عليه الإمام وحده عقوبة له لأنه مطالب بنفسه كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي مات بخيبر فقال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه صلوا على صاحبكم فنظروا في متاعه فوجدوا خرزا من خرز يهود لا يساوي درهمين قالوا فترك الصلاة عليه لما كان به مطالب من الغلول وأمر غيره بالصلاة عليه قالوا فكذلك الذي يقتل نفسه لأنه مطالب بها إلا يقدر أحد من أهل الدنيا على تخليصه منها وعلى هذا حمل أهل العلم حديث سماك ابن حرب عن جابر بن سمرة أن رجلا قتل نفسه بمشقص فلم يصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم حملوه على أنه صلى عليه غيره والله أعلم وذهبوا إلى أن كل من كان من أهل القبلة لا تترك الصلاة عليه وعلى هذا جماعة العلماء إلا أبا حنيفة وأصحابه فإنهم خالفوا في البغاة وحدهم فقالوا لا نصلي عليهم لأن علينا منابذتهم واجتنابهم في حياتهم قالوا وبعد الموت أحرى لوقوع اليأس من توبتهم

BAB 6

باب دفن الميت
The Chapter on Burial of the Dead

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on exhuming a deceased relative for a valid reason?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4172

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Exhumation of Graves

وقد أخرج جابر بن عبد الله أباه من قبره الذي دفن فيه ودفنه في غير ذلك الموضع وفعل ذلك معاوية بشهداء أحد حين أراد أن يجري العين وذلك بمحضر من الصحابة ولم يبلغني أن أحدا أنكره يومئذ

Mas'alah: What is the ruling on exhuming the dead for a reason?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4173

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Exhumation of Graves

وأما نبش الموتى وإخراجهم لمعنى غير هذا المعنى فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا خالد بن خداش قال حدثنا غسان بن مضر قال حدثنا سعيد بن يزيد عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله قال دعاني أبي وقد حضر قتال أحد فقال لي يا جابر لا أراني إلا أول مقتول يقتل غدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وإني لن أدع أحدا أعز منك غير نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن لك أخوات فاستوص بهن خيرا وإن علي دينا فاقض عني فكان أول قتيل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال فدفنته هو وآخر في قبر واحد فكان في نفسي منه شيء فاستخرجته بعد ستة أشهر كيوم دفنته

Mas'alah: What is the ruling on moving a deceased person from a shared grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4173

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Exhumation of Graves

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثني سعيد بن عامر قال حدثنا شعبة عن أبي نجيح عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال دفن مع أبي رجل في قبر فلم تطب نفسي حتى حولته وحدثنا

عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا بندار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن أبي مسلمة عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله أن أباه قال إني معرض نفسي للقتل ولا أراني إلا مقتولا وإني لا أدع بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إلي منك وأوصاه ببناته ودين عليه فقتل يوم أحد فدفنوا بأحد قال فلم تطب نفسنا فاستخرجناهم بعد ستة أو سبعة أشهر فوجدناهم لم يتغيروا غير أن طرف أذن أحدهم قد تغير وأخبرنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف وأخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قالا حدثنا ابن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى قال حدثنا سفيان عن أبي الزبير سمع جابرا يقول لما أراد معاوية أن يجري العين التي في أسفل أحد عند قبور الشهداء الذين بالمدينة أمر مناديا فنادى من كان له ميت فليأته فليخرجه قال جابر فذهبت إلى أبي فأخرجناهم رطابا يتثنون قال أبو سعيد لا أنكر بعد هذا منكرا أبدا قال جابر فأصابت المسحات أصبع رجل منهم فقطر الدم قال أبو عمر وقد روينا أن طلحة بن عبيد الله رآه بعد قتله ودفنه مولى له

في النوم فشكا إليه أن الماء يؤذيه فنبشه وأخرجه من جنب ساقية كان دفن إليها ووجد جنبه قد اخضر فدفنه في غير ذلك الموضع وقد ذكرنا هذا الخبر في كتاب

الصحابة في باب طلحة على وجهه والحمد لله

Mas'alah: What is the preferred view on burial in Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7061

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Obligation and Ruling on Burial

الوجهين مذهب سعد وسعيد ومذهب عروة والأظهر فيه تفضيل البلد والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the type of grave (lahd vs. shaqq) for the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7425

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Description of the Grave (Lahd vs. Shaqq)

حديث ثامن وأربعون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه قال كان بالمدينة رجلان أحدهما يلحد والآخر لا يلحد فقال أيهما جاء أول عمل عمله فجاء الذي يلحد فلحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم لم يختلف عن مالك في إرسال هذا الحديث وقد رواه حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة

Mas'alah: What is the ruling on the burial of the Prophet and the type of grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7426

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Description of the Grave (Lahd vs. Shaqq)

أخبرني أحمد بن عبد الله حدثنا أبي حدثنا أحمد بن خالد حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا حجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة قالت لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا أين ندفنه قال أبو بكر في المكان الذي مات فيه قالت وكان في المدينة قباران أحدهما يلحد والآخر يشق ويضرح فبعثوا إليهما وقالوا اللهم خر لرسولك فجاء الذي يلحد فلحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم يقال إن الذي يلحد أبو طلحة والذي كان يشق أبو عبيدة فالله أعلم وفي هذا الحديث من المعاني أن اللحد إن شاء الله أفضل من الشق لأنه الذي اختاره الله لنبيه صلى الله عليه وسلم وفيه على أن الشق واللحد مباح ذلك كله ومما يدل على فضل اللحد قوله صلى الله عليه وسلم اللحد لنا والشق لغيرنا حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا حكام ابن سلم الرازي قال سمعت علي بن عبد الأعلى يذكر عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللحد لنا والشق لغيرنا وذكره أبو داود عن إسحاق بن إسماعيل عن حكام بن سلم بإسناده مثله حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن أبي اليقظان عن زاذان عن جرير عن النبي صلى الله عليه وسلم قل اللحد لنا والشق لغيرنا

وقد روي من حديث عائشة وابن عمر وسعد وجابر أن النبي صلى الله عليه وسلم ألحد له لحدا وأنه قال اللحد لنا والشق لغيرنا وروى عثمان بن زفر قال سمعت جعفر بن محمد يحدث عن أبيه أنه قال الذي ألحد قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو طلحة الأنصاري والذي ألقى المنطقة تحته شقران مولاه قال جعفر وأخبرني ابن أبي رافع قال سمعت شقران يقول أنا والله طرحت القطيفة تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر

Mas'alah: What is the ruling on standing at the grave after burial in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7723]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Condolences and Post-Burial Practices

واختلف أيضا في القائم على القبر بعد أن توضع الجنازة في اللحد فكره ذلك قوم وعمل به آخرون ذكر مالك عن أبي بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف أنه يسمع أبا أمامة بن سهل بن حنيف يقول كنا نشهد الجنائز فما يجلس آخر الناس حتى يؤذنوا

Mas'alah: What is the ruling on standing at the grave until burial?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7723]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Recommended Acts of Burial (Dafn)

ومن هنا والله أعلم قال أبو قلابة قيام الرجل على القبر حتى يوضع الميت في اللحد

بدعة وقد جاء عن علي وهو روى حديث النسخ ما يدل على أن القيام على اللحد لم يدخل في النسخ

Mas'alah: What is the ruling on burial of the deceased?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8298]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Obligation and Ruling on Burial

وذكر مالك في باب دفن الميت أنه بلغه أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ما صدقت بموت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعت وقع الكرازين ولا أحفظه عن أم سلمة متصلا والمعروف حديث عائشة ما علمنا بدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن صح حديث أم سلمة فلعله أن يكون أدركها من الجزع عليه ما أدرك عمر رضي الله عنه فظنت أنه غشي عليه وأسري به إلى ربه على نحو ما ظن عمر حين خطبهم فقال إن محمدا لم يمت وإنه ذهب به إلى ربه وسيرجع فيقطع أيدي رجال فبلغ ذلك أبا بكر فأتاهم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد من كان يعبد محمدا فإن محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت ثم تلا وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفائن مات أو قتل انقلبتهم على

أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا الآية قال عمر فكأني لم أسمع هذه الآية إلا يومئذ

BAB 7

باب التعزية
The Chapter on Condolences

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on announcing a person's death to friends?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2042

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Condolences > Ruling on Offering Condolences

عن حماد عن إبراهيم قال لا بأس إذا مات الرجل أن يؤذن صديقه وأصحابه إنما كانوا يكرهون أن يطاف في المجالس أنعي فلانا كفعل الجاهلية

Mas'alah: What is the basis for permitting announcement of death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2042

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Condolences > Ruling on Offering Condolences

ورخص في ذلك جماعة منهم أبو هريرة وغيره والأصل في هذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم إذا ماتت فآذنوني بها ونعى النجاشي للناس

Mas'alah: What is the ruling on mourning and consoling the family of the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7267

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Condolences > Ruling on Offering Condolences

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا عفان بن مسلم وموسى بن إسماعيل عن مهدي بن ميمون عن محمد بن أبي

يعقوب عن الحسن بن سعد عن عبد الله بن جعفر أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي آل جعفر بعد ثلاث يعني من موت جعفر فقال لا تبكوا على أخي بعد اليوم ادعوا لي بني أخي قال فجيء فأغيلمة كأنهم أفرخ محمد وعون وعبد الله فقال ادعوا لي الحلاق قال فجاء الحلاق فحلق رؤوسهم ثم

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about the proper time for visiting the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8173

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Condolences > Visiting the Sick and Attending Funerals

قال الأثرم سمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل وقال له شيخ كان يخدمه تجيء إلى فلان مريض سماه يعوده وذلك عند ارتفاع النهار في الصيف فقال ليس هذا وقت عيادة وقال

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about foolish visitors prolonging their stay?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8174

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Condolences > Visiting the Sick and Attending Funerals

الأثرم حدثنا أبو الوليد قال حدثنا مندل بن علي عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال عيادة حمقى القرى أشد على أهل المريض من مرض صاحبهم يجيئون في غير حين عيادة ويطيلون الجلوس

BAB 8

باب زيارة القبور

The Chapter on Visiting Graves

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What does the hadith say about visiting graves after prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 969

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Evidence and Practice of the Prophet and Companions

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث ونهيتكم عن زيارة

Mas'alah: What is the ruling on women visiting graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 970

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Visiting Graves for Men and Women

القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا فإن العلماء اختلفوا في ذلك على وجهين أحدهما أن الإباحة في زيارة القبور إباحة عموم كما كان النهي عن زيارتها نهي عموم ثم ورد النسخ بالإباحة على العموم فجائز للنساء والرجال زيارة القبور على ظاهر هذا الحديث لأنه لم يستثن فيه رجلا ولا امرأة اه

Mas'alah: What is the ruling on women visiting graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 971

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Visiting Graves for Men and Women

وقال آخرون إنما اقتضت الإباحة زيارة القبور للرجال والنساء فجائز للرجال زيارة

القبور وغير جائز ذلك للنساء لما خصص في ذلك واحتجوا لما ذهبوا إليه مما ذكرنا عنهم بحديث ابن عباس عن النبي عليه السلام وهو ما حدثناه أبو القاسم خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن محمد بن عبيد بن آدم ابن أبي إياس قال حدثنا أبو معن ثابت بن نعيم قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة عن محمد بن

Mas'alah: What is the ruling on elderly women visiting graves in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 972

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Visiting Graves for Men and Women

قال أبو عمر ممكن أن يكون هذا قبل الإباحة وتوقي ذلك للنساء المتجالات أحب إلي فأما الشواب فلا تؤمن الفتنة عليهن وبهن حيث

Mas'alah: Why do most scholars dislike women visiting graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 973

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Visiting Graves for Men and Women

خرجن ولا شيء للمرأة أفضل من لزوم قعر بيتها ولقد كره أكثر العلماء خروجهن إلى الصلوات فكيف إلى المقابر وما أظن سقوط فرض الجمعة عنهن إلا دليلا على إمساكهن عن الخروج فيما عداها والله أعلم

Mas'alah: What evidence supports the permissibility of women visiting graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 973

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Visiting Graves for Men and Women

واحتج من أباح زيارة القبور للنساء بما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق قال حدثنا الحسن بن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال حدثنا محمد بن المنهال قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا بسطام ابن مسلم عن أبي التياح يزيد بن حميد عن عبد الله بن أبي مليكة أن عائشة أقبلت ذات يوم من المقابر فقلت لها يا أم المؤمنين من أين أقبلت قالت من قبر أخي عبد الرحمن بن أبي بكر فقلت لها أليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور قالت نعم كان نهى عن زيارتها ثم أمر بزيارتها

Mas'alah: Did Aisha visit her brother's grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 973

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Visiting Graves for Men and Women

قال أبو بكر وحدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان بن جريج عن ابن أبي مليكة قال زارت عائشة قبر أخيها في هودج

Mas'alah: What is the ruling on women visiting graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 973

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Visiting Graves for Men and Women

قال أبو بكر وحدثنا مسدد قال حدثنا نوح بن

دراج عن أبان بن تغلب عن جعفر بن محمد قال كانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزور قبر حمزة بن عبد المطلب كل جمعة وعلمته بصخرة قال أبو بكر وسمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل يسئل عن المرأة تزور القبر فقال أرجو إن شاء الله أن لا يكون به بأس عائشة زارت قبر أخيها قال ولكن حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور ثم قال هذا أبو صالح ماذا كأنه يضعفه ثم قال أرجو إن شاء الله عائشة زارت قبر أخيها قيل لأبي عبد الله فالرجال قال أما الرجال فلا بأس به قال أبو عمر قد روي حديث لعن زوارات القبور من غير رواية أبي صالح ومن غير حديث ابن عباس حدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا عبد الملك بن بحر قال حدثنا موسى بن هارون قال حدثنا العباس بن الوليد قال حدثنا أبو عوانة عن عمر

ابن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوارات القبور (وبه عن موسى بن هارون) (ب) قال حدثنا العباس بن الوليد قال حدثنا عبد الجبار بن الورد قال سمعت ابن أبي مليكة يقول ركبت عائشة فخرج إلينا غلامها فقلت أين ذهبت أم المؤمنين قال ذهبت إلى قبر أخيها (عبد الرحمن تسلم عليه) (د)

Mas'alah: What is the ruling on praying at the grave for those who missed the funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2044

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Recitation and Prayer at Graves

وفيه الصلاة على القبر لمن لم يصل على الجنازة وهذا عند كل من أجازه ورآه إنما هو بحدثان ذلك على ما جاءت به الآثار المسندة وعن الصحابة أيضا رحمهم الله مثل ذلك

Mas'alah: What is the Maliki position on the hadith of the Prophet praying at a grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2045

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Recitation and Prayer at Graves

وقال بن القاسم قلت لمالك فالحديث الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى على قبر امرأة قال قد جاء هذا الحديث وليس عليه العمل

Mas'alah: What did Ibn Umar do when he visited his brother's grave after his death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2045

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Evidence and Practice of the Prophet and Companions

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع أن ابن عمر قدم بعدما توفي عاصم

أخوه فسأل عنه فقال أين قبر أخي فدلوه عليه فأتاه فدعا له

Mas'alah: What is the ruling on praying at the grave for a missed funeral according to Shafi'i and others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2046

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Recitation and Prayer at Graves

وقال الشافعي وأصحابه من فاتته الصلاة على الجنازة صلى على القبر إن شاء الله وهو رأي عبد الله بن وهب ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم وهو قول أحمد ابن حنبل وإسحاق بن راهويه وداود بن علي وسائر أصحاب الحديث قال أحمد ابن حنبل رويت الصلاة على القبر عن النبي صلى الله عليه وسلم من ستة وجوه حسان كلها وفي كتاب عبد الرزاق عن ابن مسعود ومحمد بن قرظة أن أحدهما صلى على جنازة بعدما دفنت وصلى الآخر عليها بعدما صلي عليها قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن ابن أبي مليكة قال توفي عبد الرحمن بن أبي بكر على ستة أميال من مكة فحملناه حتى جئنا به إلى مكة فدفناه فقدمت عائشة علينا بعد ذلك فعابت علينا ذلك ثم قالت أين قبر أخي فدللناها عليه فوضعت في هودجها عند قبره وصلت عليه وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا

أحمد بن محمد بن هانىء الطائي الأثرم الوراق قال حدثنا أبو عبد الله أحمد بن حنبل رحمه الله قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا (أيوب عن) ابن أبي مليكة أن عبد الرحمن بن أبي بكر توفي في منزل له كان فيه! فحمناه على رقابنا ستة أميال إلى

مكة وعائشة غائبة فقدمت بعد ذلك فقالت أروني قبر أخي فأروها فصلت عليه وقال حماد بن زيد عن أيوب عن ابن أبي مليكة قال قدمت عائشة بعد موت أخيها بشهر فصلت على قبره وقال عبد الرزاق حدثنا الحسن بن عمارة عن الحكم بن عتيبة عن حنش بن المعتمر قال جاء ناس من بعد أن صلى (علي) على سهل بن حنيف فأمر علي قرظة الأنصاري أن يؤمهم (ويصلي) عليه بعد ما دفن وعن ابن موسى أنه فعل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on visiting the grave of a martyr after burial?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2058

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Recitation and Prayer at Graves

بني سالم حتى توفي وجن عليه الليل فكان مما قال طلحة ادفنوني (وألحقوني) بربي ولا تدعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فإني أخاف عليه (اليهود) أن يصاب بشيء فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم حين أصبح فجاء حتى وقف على قبره (في) قطاره بالعصبة فصف وصف الناس معه ثم رفع يديه وقال اللهم الق طلحة تضحك (إليه) ويضحك إليك ثم انصرف

Mas'alah: What is the ruling on praying over a grave after burial according to Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2062

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Recitation and Prayer at Graves

ابن إبراهيم قال أخبرنا أيوب عن نافع قال توفي عاصم بن عمر وابن عمر غائب فقدم بعد ذلك قال أيوب أحسبه قال بثلاث فقال أروني قبر أخي فأروه فصلى عليه هكذا قال عن أحمد عن ابن علية عن أيوب وهو عندي وهم لا شك فيه لأن معمرا ذكر عن أيوب عن نافع أن ابن عمر أتى قبر أخيه ودعا له وهذا هو الصحيح المعروف من مذهب ابن عمر من غير ما وجه عن نافع وقد يحتمل أن تكون رواية ابن علية عن أيوب فصلى عليه بمعنى فدعا (له) لأن الصلاة دعاء وهو أصلها في اللغة فإذا كان هذا فليس بمخالف لما روى معمر وكذلك روى عبيد الله بن عمر (عن نافع) قال كان ابن عمر إذا انتهى إلى جنازة قد صلي عليها دعا وانصرف ولم يعد الصلاة وقد يحتمل ما ذكرنا عن عائشة من صلاتها على قبر أخيها عبد الرحمن أنها دعت (له) فكنى القوم عن الدعاء بالصلاة لأنهم كانوا عربا وهذا سائغ في اللغة والشواهد عليه محفوظة مشهورة فأغنى ذلك عن ذكرها هاهنا وإذا احتمل هذا فغير نكير أن يقال فيما ذكرنا من الآثار المرفوعة وغيرها أنه أريد بذكر الصلاة على القبر

Mas'alah: What is the ruling on praying over the grave of one buried without funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2064

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Recitation and Prayer at Graves

وقال عيسى بن دينار من دفن ولم يصل عليه من قتيل أو ميت فإني أرى أن يصلى على قبره قال وقد بلغني ذلك عن عبد العزيز بن أبي سلمة

Mas'alah: What is the ruling on praying over a grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2065

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Recitation and Prayer at Graves

وقال يحيى بن معين قلت ليحيى بن سعيد ترى الصلاة على القبر قال لا ولا أرى على من صلى عليه شيئا وليس الناس على هذا اليوم وأنا أكره أن أفعل شيئا أخالف الناس فيه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet visiting the Baqi' cemetery at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6682

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Evidence and Practice of the Prophet and Companions

حديث ثان لعلقمة بن أبي علقمة مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه أنها قالت سمعت عائشة تقول قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فلبس ثيابه ثم خرج قالت فأمرت جاريتي بريرة أن تتبعه فتبعته حتى إذا جاء البقيع وقف في أدناه ما شاء الله أن يقف ثم انصرف فسبقته بريرة فأخبرتني فلم أذكر له شيئا حتى أصبح ثم ذكرت ذلك له فقال إني بعثت إلى أهل البقيع لأصلي عليهم قال أبو عمر يحتمل أن تكون الصلاة ههنا الدعاء ويحتمل أن تكون كالصلاة على الموتى وذلك خصوص له والله أعلم لأن صلاته على من صلى عليه رحمة فكأنه أمر أن يستغفر لهم كما قيل له واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات

وأما قوله إني بعثت إلى أهل البقيع ومسيره إليهم فلا يدرى لمثل هذا علة والله أعلم وقد يحتمل أن يكون ليعمهم بالصلاة منه عليهم لأنه ربما دفن منهم من لم يصل عليه كالمسكينة ومثلها ممن دفن ليلا ولم يشعر به ليكون مساويا بينهم في صلاته عليهم ولا يؤثر بعضهم بذلك ليتم عدله فيهم وقد روى أبو مويهبة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا القصة حديثا حسنا يدل على أن ذلك كان منه عليه السلام حين خيره الله بين الدنيا والآخرة ونعيت إليه نفسه فاختار ما عنده صلى الله عليه وسلم قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا أحمد بن زهير حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق قال حدثني عبد الله بن عمر بن علي العيلي عن عبيد بن جبير مولى الحكم بن أبي العاصي عن عبد الله بن عمرو قال أخبرني أبو مويهبة مولى للنبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا مويهبة إني قد أمرت أن أستغفر لأهل البقيع فاستغفر لهم ثم انصرف فأقبل علي فقال يا أبا مويهبة إن الله قد خيرني في مفاتيح خزائن الدنيا والخلد فيها ثم الجنة أو لقاء ربي فاخترت لقاء ربي فأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم من تلك الليلة فبدأه وجعه الذي مات منه صلى الله عليه وسلم وأخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا أحمد بن محمد المكي قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا القعنبي قال قرأت على مالك عن أبي

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet visiting the graveyard and greeting the dead?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6810

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Evidence and Practice of the Prophet and Companions

حديث ثامن للعلاء بن عبد الرحمان مالك عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون وددت أني قد رأيت إخواننا قالوا يا رسول الله ألسنا بإخوانك قال بل أنتم أصحابي وإخواننا الذين لم يأتوا بعد وأنا فرطهم على الحوض قالوا يا رسول الله كيف تعرف من يأتي بعدك من أمتك قال ارأيت لو كانت لرجل خيل غر محلجة في خيل دهم بهم ألا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فإنهم يأتون يوم القيامة غرا محجلين من الوضوء وأنا فرطهم على الحوض فلا يذادن رجل عن

حوضي كما يذاد البعير الضال أناديهم ألا هلم ألا هلم ألا هلم فيقال إنهم قد بدلوا بعدك فأقول فسحقا فسحقا فسحقا

Mas'alah: What is the ruling on visiting graves for men and women in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6811

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Visiting Graves for Men and Women

قال أبو عمر في هذا الحديث من الفقه إباحة الخروج إلى المقابر وزيارة القبور وهذا (أمر) مجتمع عليه للرجال ومختلف فيه للنساء وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا فإنها تذكر الآخرة وقد مضى القول في هذا المعنى عند ذكر هذا الحديث في باب ربيعة ومضى القول في زيارة النساء للمقابر وما للعلماء في ذلك وما روي فيه من الأثر في غير

موضع من كتابنا هذا فلا وجه لتكرار ذلك ههنا وأما قوله في المقبرة السلام عليكم دار قوم مؤمنين فقد روي من وجوه حسان وحديث العلاء هذا من أحسنها إسنادا وقد روى شعبة وسفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا مر على القبور قال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون غفر الله العظيم لنا ولكم ورحمنا وإياكم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet visiting the graveyard at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6812

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Evidence and Practice of the Prophet and Companions

وقد حدثنا أحمد بن قاسم ويعيش بن سعيد ومحمد بن حكم قالوا حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال حدثنا شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن عطاء بن يسار عن عائشة أنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من الليل إلى المقبرة فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين أتانا وإياكم ما توعدون وإنا إن شاء الله بكم لاحقون اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد

Mas'alah: What is the evidence that the souls of the dead are at the graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6812

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Soul After Death and State of the Grave

وقد احتج به من ذهب إلى أن أرواح الموتى على أفنية القبور والله أعلم بما أراد رسوله صلى الله عليه وسلم بسلامه عليهم وقد نادى أهل القليب ببدر وقال ما أنتم بأسمع منهم إلا أنهم لا يستطيعون أن يجيبوا قيل إن هذا خصوص وقيل إنهم لم يكونوا مقبورين لقوله تعالى وما أنت بمسمع من في القبور وما أدري ما هذا وقد روى قتادة عن أنس في الميت حين يقبر أنه يسمع خفق نعالهم إذا ولوا عنه مدبرين وهذه أمور لا يستطاع على تكييفها وإنما فيها الاتباع والتسليم

Mas'alah: What is the ruling on greeting the dead when entering a graveyard?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6812]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Greetings and Supplications at Graves

قال أبو عمر ينبغي لمن دخل المقبرة أن يسلم ويقول ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال فإن لم يفعل فلا حرج ولا بأس عليه وممكن أن يكون قوله ذلك صلى الله عليه وسلم على وجه الاعتبار والفكرة في حال الأموات

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet visiting the Baqi' graveyard?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6813]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Evidence and Practice of the Prophet and Companions

حدثنا عبد العزيز بن عبد الرحمان قال حدثنا أحمد بن مطرف وحدثنا إبراهيم بن

شاكر قال حدثنا عبد الله بن (محمد) بن عثمان قالا حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا محمد بن الصباح قال حدثنا شريك عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن عائشة قالت فقدت النبي صلى الله عليه وسلم فاتبعته فأتى البقيع فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين أنتم لنا فرط وإنا بكم لاحقون اللهم لا تحرمنا أجورهم ولا تفتنا بعدهم ورواه أبو داود الطيالسي قال حدثنا شريك عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة مثله وذكر العقيلي قال حدثنا حجاج بن عمران حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي حدثنا سعيد بن هاشم حدثنا مسلم بن خالد عن زيد بن أسلم عن صخر بن أبي سمية عن عبد الله بن عمر أنه قام على باب عائشة مرة وقدم من سفر فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبت

Mas'alah: What supplication should be said when entering the graveyard?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6813

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Greetings and Supplications at Graves

وقال الحسن من دخل المقابر فقال اللهم رب الأجساد البالية والعظام النخرة إنها خرجت من الدنيا وهي بك مؤمنة فأدخل عليها روحا منك وسلاما مني كتب الله له بعددهم حسنات وأظن قوله وسلاما مني مأخوذا من قول النبي صلى الله عليه وسلم السلام عليكم

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say when visiting the graveyard?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6814

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Greetings and Supplications at Graves

وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه خرج إلى المقابر فلما أشرف على أهل القبور رفع صوته فنادى يا أهل القبور أتخبرونا عنكم أو نخبركم خبر ما عندنا أما خبر ما قبلنا فالمال قد اقتسم والنساء قد تزوجن والمساكن قد سكنها قوم غيركم هذا خبر ما قبلنا فأخبرونا خبر ما قبلكم ثم التفت إلى أصحابه فقال أما والله لو استطاعوا أن يجيبوا لقالوا لم نر زادا خير من التقوى وهذا كله مر على سبيل الاعتبار وما يذكر إلا ألولو الأبصار

BAB 9

باب البكاء والنوح على الميت

The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about the deceased being punished due to the weeping of the living?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5730

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Effect of Weeping on the Deceased

حديث ثالث عشر لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة ابنة عبد الرحمان أنها أخبرته أنها سمعت عائشة تقول وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول إن الميت ليعذب ببكاء الحي فقالت عائشة يغفر الله لأبي عبد الرحمان أما إنه لم يكذب ولكنه نسي أو أخطأ إنما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودية يبكي عليها أهلها فقال إنهم ليبكون عليها وإنها لتعذب في قبرها هذا الحديث في الموطأ عند جماعة الرواة إلا القعنبي فإنه ليس عنده في الموطأ وهو عنده في الزيادات خارج الموطأ (وهو حديث ثابت وليس في الموطأ (2)) لهذا الحديث غير هذا الإسناد وقد روى

Mas'alah: What are the different interpretations of the hadith on the deceased being punished for weeping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5731

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Effect of Weeping on the Deceased

الوليد بن مسلم عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب ببكاء الحي عليه وهذا حديث غريب لمالك لا أعلم أحدا رواه عنه غير الوليد بن مسلم وليس فيه نكارة لأنه محفوظ من رواية عبيد الله بن

عمر عن نافع عن ابن عمر قال أبو عمر اختلف الناس في معنى قوله عليه السلام إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه فقال منهم قائلون معناه أن يوصي بذلك الميت وقال آخرون معناه يمدح في ذلك البكاء بما كان يمدح به أهل الجاهلية من الفتكات والغدرات وما أشبهها من الأفعال التي هي عند الله ذنوب فهم يبكون لفقدها ويمدحونه بها وهو يعذب من أجلها فكأنه قال يعذب بما يبكى عليه به ومن أجله وقال آخرون البكاء في هذا الحديث وما كان مثله معناه النياحة وشق الجيوب ولطم الخدود ونحو هذا مثل النياحة وأما بكاء العين فلا وذهبت عائشة إلى أن أحدا لا يعذب بفعل غيره وهو أمر مجتمع عليه لقول الله عز وجل ولا تزر وازرة وزر أخرى) وقال صلى الله عليه وسلم لأبي رمثة في ابنه إنك لا تجني عليه ولا يجني عليك وقال الله

Mas'alah: What is the ruling on the deceased being punished for wailing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5732

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Effect of Weeping on the Deceased

عز وجل ولا تكسب كل نفس إلا عليها ولكن قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمر والمغيرة بن شعبة وغيرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعذب الميت بما نيح عليه وهذا محمول عند جماعة من أهل العلم على ما نذكره في الباب عنهم بعد ذكر الآثار في ذلك إن شاء الله فأما إنكار عائشة على ابن عمر فقد روي من وجوه منها ما رواه هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الميت ليعذب ببكاء أهله

وذكر ذلك لعائشة فقالت وهل ابن عمر إنما مر برسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودي فقال إن صاحب هذا القبر يعذب وأهله يبكون عليه وروى أيوب عن ابن أبي مليكة عن القاسم قال قالت عائشة إنكم لتحدثون عن غير كاذبين عمر وابنه ولكن السمع يخطئ قال أبو عمر ليس إنكار عائشة بشيء وقد وقف ابن عمر على مثل ما نزعت به عائشة فلم يرجع وثبت على ما سمع وهو الواجب كان عليه

Mas'alah: What is the evidence that the deceased is punished for wailing over him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5733

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Effect of Weeping on the Deceased

حدثنا يعيش بن سعيد وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن محمد البرتي حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب عن ابن سيرين قال قال ابن عمر إن المعول عليه يعذب فقال رجل إن الله أضحك وأبكى ولا تزر وازرة وزر أخرى قال فقال ابن عمر قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر فهذا يبين لك أن ابن عمر قد أثبت ما حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ولم ينس ومن حفظ فهو حجة على من لم يحفظ وليس يسوغ عند جماعة أهل العلم الاعتراض على السنن بظاهر القرآن إذا كان لها مخرج ووجه صحيح لأن السنة مبينة للقرآن قاضية عليه غير مدافعة له قال الله عز وجل وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم وقد أبى جماعة من العلماء من نسخ السنة بالقرآن فيما يمكن فيه النسخ وقالوا لو جاز ذلك لارتفع البيان وهذه مسألة من الأصول ليس هذا موضع ذكرها وقد روى مثل رواية ابن عمر هذه جماعة من الصحابة حدثنا عبد الوارث بن

سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا الحميدي

حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار أنه سمع ابن أبي مليكة يقول حضرت جنازة أم أبان وفي الجنازة عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس فجلست بينهما فبكى النساء فقال ابن عمر إن بكاء الحي على الميت عذاب للميت قال فقال ابن عباس صدرنا مع عمر أمير المؤمنين حتى إذا كنا بالبيداء إذا هو بركب نزول تحت شجرة فقال يا عبد الله اذهب فانظر من الركب ثم ألقحني فذهبت فقلت هذا صهيب مولى ابن جدعان فقال مره فليلحقني قال فلما قدمنا المدينة لم يلبث عمر أن طعن فجاء صهيب وهو يقول وا أخياه واصاحباه فقال عمر مه يا صهيب إن الميت يعذب ببكاء الحي عليه فقال ابن عباس فأتيت عائشة فسألتها فقالت يرحم الله عمر إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ليزيد الكافر عذابا ببعض بكاء أهله عليه وقد قضى الله أن لا تزر وازرة وزر أخرى فهذا عمر قد روى في بكاء الحي على الميت مثل رواية ابنه سواء وهذا حديث ثابت عن عمر صحيح الإسناد لا مقال فيه لأحد وقد رواه عن ابن مليكة جماعة منهم أيوب السختياني وغيره وروى شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن أبيه عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الميت يعذب في قبره بالنياحة

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا أبو نعيم حدثنا سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة أنه خرج يوما إلى المسجد والمغيرة بن شعيبة أمير على الكوفة فخرج المغيرة إلى المسجد فرقي المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ما هذا النوح في الإسلام قالوا توفي رجل من الأنصار يقال له قرظة بن

كعب فنيح عليه فقال المغيرة إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نيح عليه فإنه يعذب بما نيح عليه وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا الحسن بن سلام حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة قال توفي رجل من الأنصار يقال قرظة بن كعب فنيح عليه فخرج المغيرة بن شعيبة فقال ما هذا النوح في الإسلام سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نيح عليه يعذب بما نيح عليه وحدثنا يعيش بن سعيد وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن محمد البرتي حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب عن حميد بن هلال عن أبي بردة الأشعري عن أبي موسى قال إن الميت يعذب ما بكي عليه قال قلت ما نيح عليه قال ما بكي عليه قلت ما نيح عليه قال فما سكت حتى سكت

Mas'alah: What did the Companions say about the deceased being punished for weeping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5736

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Effect of Weeping on the Deceased

وأخبرنا أحمد بن محمد حدثنا وهب بن مسرة حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت عبد الله بن صبيح قال سمعت ابن سيرين قال ذكروا عند عمران بن حصين الميت يعذب ببكاء الحي (فقالوا كيف يعذب ببكاء الحي) فقال عمران قد قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What are the two scholarly opinions on wailing over the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5736

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Wailing and Screaming

قال أبو عمر فهؤلاء جماعة من الصحابة قد قالوا كما قال ابن عمر ورووا مثل ما روى ابن عمر إلا أن في حديث عمر وحديث المغيرة بن شعبة النياح دون البكاء وهو أصح عند كل من خالف عائشة في هذا الباب من العلماء ولهم في ذلك قولان أحدهما أن طائفة من أهل العلم ذهبت إلى تصويب عائشة في إنكارها على ابن عمر منهم الشافعي وغيره وهو عندي تحصيل مذهب مالك لأنه ذكر حديث عائشة في موطئه ولم يذكر خلافه عن أحد فأما الشافعي فذكر حديث عائشة من رواية مالك على ما تقدم ذكره في هذا الباب وذكر حديث عمر مع ابن عباس المذكور أيضا في هذا الباب عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة ثم قال الشافعي وأرخص في البكاء على الميت ولا ندبة ولا نياحة لما في النياحة

من تجديد الحزن ومنع الصبر وعظيم الإثم قال وقال ابن عباس الله أضحك وأبكى قال الشافعي فما روته عائشة وذهبت إليه أشبه بدلالة الكتاب ثم السنة قال الله عز وجل ولا تزر وازرة وزر أخرى وقال لتجزى كل نفس بما تسعى وقال عليه السلام لرجل في ابنه أما إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه وما زيد في عذاب كافر فباستحبابه لا بذنب غيره وقال آخرون منهم داود بن علي وأصحابه ما روى عمر وابن عمر والمغيرة أولى من قول عائشة وروايتها قالوا ولا يجوز أن تدفع رواية العدل بمثل هذا من الاعتراض لأن من روى وسمع وأثبت حجة على من نفى وجهل

قالوا وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النياحة نهيا مطلقا ولعن النائحة والمستمعة وحرم أجرة النائحة وقال ليس منا من حلق ومن سلق ومن خرق وليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية

Mas'alah: What is the meaning of 'salq' in the context of wailing over the dead?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5737

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Prohibited Acts of Mourning

قال أبو عمر أما قوله ليس منا من سلق فيتحمل معنيين أحدهما لطم الخدود حتى تحمر وخدشها حتى تعلوها الحمرة والدم عن قول العرب سلقت الشيء بالماء الحار والآخر سلق بمعنى صاح وناح وأكثر القول والعويل بدعوى الجاهلية وشبهها من قولهم سلقه بلسانه ولسان مسلق

وأما الأحاديث التي ذكروها فحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث عن أيوب عن حفصة عن أم عطية قالت نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النياحة وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا إبراهيم بن موسى حدثنا محمد بن ربيعة عن محمد بن الحسن بن عطية عن أبيه عن جده عن أبي سعيد الخدري قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة والمستمعة وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا عثمان بن أبي شيبة وحدثناه عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثني أبي قالا جميعا حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم

عن يزيد بن أوس قال دخلت على أبي موسى الأشعري وهو ثقيل فذهبت امرأته لتبكي أو تهم به فقال لها أبو موسى أما سمعت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت بلى فسكتت فلما مات أبو موسى لقيت المرأة فقلت

لها فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من حلق ومن سلق ومن خرق وحدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن زيد الإيامي عن إبراهيم النخعي عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية حدثنا محمد بن عبد الملك حدثنا ابن الأعرابي حدثنا سعدان بن نصر حدثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد قال سمعت ابن عباس يقول خلال من خلال الجاهلية الطعن في الأنساب والنياحة ونسي الثالثة قال سفيان

Mas'alah: What is the ruling on wailing (niyahah) and commanding family to obey Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5740

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Wailing and Screaming

يقولون إنها الاستسقاء بالأنواء فذكروا هذه الأحاديث ومثلها وقالوا قد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النياحة وحرمها ولعن النائحة والمستمعة قالوا وقد قال

الله عز وجل يأيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقال وأمر أهلك بالصلاة فواجب على كل مسلم أن يعلم أهله ما بهم الحاجة إليه من أمر دينهم ويأمرهم به وواجب عليه أن ينهاهم عن كل ما لا يحل لهم ويوقفهم عليه ويمنعهم منه ويعلمهم ذلك كله لقول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا قالوا فإذا علم الرجل المسلم ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في النياحة على الميت والنهي عنها والتشديد فيها ولم ينه عن ذلك أهله ونيح عليه بعد ذلك فإنما يعذب بمانيح عليه لأنه لم يفعل ما أمر به من نهي أهله عن ذلك وأمره إياهم بالكف عنه وإذا كان ذلك كذلك فإنما يعذب بفعل نفسه وذنبه لا بذنب غيره وليس في ذلك ما يعارض قول الله عز وجل لا تزر وازرة وزر أخرى وكان ما رواه عمر وابن عمر والمغيرة وغيرهم صحيح المعنى غير مدفوع وبالله التوفيق وقال المزني بلغني أنهم كانوا يوصون بالبكاء عليهم أو بالنياحة أو بهما وهي معصية ومن أمر بها فعملت بعده كانت له ذنبا فيجوز أن يزاد بذنبه عذابا كما قال الشافعي لا بذنب غيره

Mas'alah: What is the ruling on weeping over the dead after death has occurred?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6454

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Weeping with Tears

وفيه النهي عن البكاء عليه إذا وجب موته

Mas'alah: What is the ruling on women weeping over the deceased before and after death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6454

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Women Weeping and Wailing

وفي نهي جابر بن عتيك للنساء عن البكاء دليل على أنه قد كان سمع النهي عن ذلك فتأوله على العموم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن يعني يبكين حتى يموت ثم لا تبكين باكية يريد والله أعلم لا تبكين نياحا ولا صياحا بعد وجوب موته

Mas'alah: What is the ruling on weeping over the deceased without wailing or tearing clothes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6454

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Weeping with Tears

وعلى هذا جمهور الفقهاء أنه لا بأس بالبكاء على الميت ما لم يخلط ذلك بندبه وبنياحة وشق جيب ونشر شعر وخمش وجه قال ابن عباس في مثل هذا من بكاء العين دون نياحة الله أضحك وأبكى

Mas'alah: What is the ruling on weeping over the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6455

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Weeping with Tears

وقد روى الليث بن سعد عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي هريرة قال مر النبي

صلى الله عليه وسلم بجنازة يبكى عليها وأنا معه وعمر بن الخطاب فانتهرهم عمر فقال دعهن يا ابن الخطاب فإن النفس مصابة والعين دامعة والعهد قريب

Mas'alah: What is the ruling on wailing at the death of a child?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6455

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Wailing and Screaming

وروى عبد الرحمان بن حسان بن ثابت عن أمه سيرين قالت حضرت موت إبراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم فكنت كلما صحت أنا وأختي لا ينهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما مات نهانا عن الصياح وأما قوله فإذا وجب فلاتبكين باكية وتفسير لذلك بأنه إذا مات فأظن ذلك والله أعلم مأخوذ من وجبة الحائط إذا سقط وانهدم

BAB 10

باب الشهيد

The Chapter on the Martyr

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How did the Prophet announce the death of the martyrs of Mu'tah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2042

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyrs of Uhud

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أنس بن مالك قال نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on burying the martyr in his clothes without washing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6265

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Burying the Martyr

وهذا قد يحتمل أن يكون أبو سعيد سمع الحديث في الشهيد فتأوله على العموم ويكون الميت المذكور في حديثه هو الشهيد الذي أمر أن يزمل بثيابه ويدفن فيها ولا يغسل عنه دمه ولا يغير شيء من حاله بدليل حديث ابن عباس وغيره عن النبي أنه قال إنكم محشورون يوم القيامة حفاة عراة غرلا ثم

قرأ كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا إنا كنا فاعلين وأول من يكسى يوم القيامة إبراهيم فلهذا الحديث وشبهه تأولنا في حديث أبي سعيد ما ذكرنا والله أعلم وقد كان بعضهم يتأول في حديث أبي سعيد أنه يبعث على العمل الذي يختم له به وظاهره على غير ذلك والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on washing the martyr killed in battle?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6266]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

وقد استدل جماعة من أهل العلم بهذا الحديث وما كان مثله في سقوط غسل الشهيد المقتول في دار الحرب بين الصفين ولا حاجة بنا إلى الاستدلال في ترك غسل الشهداء الموصوفين بذلك مع وجود النص فيهم وسيأتي ما للعلماء في غسل الشهداء والصلاة عليهم في بلاغات مالك من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on washing martyrs?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6266]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

أخبرنا عبد الله بن محمد أخبرنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت عبد ربه يحدث عن الزهري عن ابن جابر عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في قتلى أحد لا تغسلوهم فإن كل جرح أو دم يفوح مسكا يوم القيامة ولم يصل عليهم قال أبو داود الذي تفرد به من هذا الحديث قوله لا تغسلوهم واختلف عن الزهري في الإسناد في هذا المعنى وقد ذكرنا بعض ذلك في بلاغات مالك والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on washing and praying over martyrs killed in battle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8138

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

37 213737 -) قال أبو عمر فيما حكاه مالك عن أهل العلم في هذا الباب في الشهداء المقتولين في المعترك أنهم لا يغسلون ولا يصلى عليهم حديث جابر انفرد به الليث عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن جابر بن عبد الله أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ويقول إنهم أكثر قرآنا فإذا أشاروا إلى

Mas'alah: What did the Prophet do with the martyrs of Uhud regarding washing and prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8139

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyrs of Uhud

أحدهما قدمه في اللحد وقال أنا الشهيد على هؤلاء يوم القيامة وأمر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا ذكره داود عن قتيبة ويزيد بن خالد جميعا عن الليث

Mas'alah: What is the evidence that the martyrs of Uhud were not washed or prayed over?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8139

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyrs of Uhud

وكذلك رواه ابن وهب عن الليث وفي هذا الباب أيضا حديث شعبة عن عبد ربه بن

سعيد عن الزهري عن ابن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه عن الزهري عن أنس رواه أسامة بن زيد عنه ذكره ابن وهب عن أسامة بن زيد عن الزهري عن أنس أن شهداء أحد لم يغسلوا ودفنوا بدمائهم ولم يصل عليهم

Mas'alah: What did the Prophet command regarding the burial of martyrs of Uhud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8139

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Burying the Martyr

ورواه ابن عباس أيضا ذكره أبو داود قال أخبرنا زياد بن أيوب حدثنا علي بن عاصم عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلى أحد أن ينزع عنهم الحديد والجلود وأن يدفنوا بدمائهم وثيابه

Mas'alah: What did the Prophet command regarding removing iron and burying martyrs in their clothes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8139

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Items Removed from the Martyr's Body

ورواه ابن وهب عن عبد الله بن السمح أنه أخبره عن عباد بن كثير عن عمر بن الخطاب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد انزعوا عنهم الحديد وادفنوهم في ثيابهم

Mas'alah: What is the ruling on washing and praying over martyrs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8139

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

واختلف الفقهاء في غسل الشهداء والصلاة عليهم فذهب مالك وأبو حنيفة والشافعي والثوري والليث بن سعد إلى أنهم لا يغسلون وحجتهم حديث جابر وسائر ما ذكرنا عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل الأحاديث في هذا الباب وبذلك قال أحمد بن حنبل والأوزاعي وإسحاق وداود وجماعة فقهاء الأمصار وأهل الحديث وابن علية

Mas'alah: What is the evidence for not washing martyrs according to the majority of jurists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8140

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

وقال سعيد بن المسيب والحسن البصري يغسل الشهداء قال أحدهما إنما لم يغسل شهداء أحد لكثرتهم وللشغل عن ذلك ولم يقل بقول سعيد والحسن هذا أحد من فقهاء الأمصار إلا عبيد الله بن الحسن العنبري البصري وليس ما ذكروا من الشغل عن غسل شهداء أحد علة لأن كل واحد منهم كان له ولي يشتغل به ويقوم بأمره والعلة والله أعلم في ترك غسلهم ما جاء في الحديث المرفوع في دمائهم أنها تأتي يوم القيامة كريح المسك رواه الزهري عن عبد الله بن ثعلبة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقتلى أحد زملوهم بجراحهم فإنه ليس من كلم يكلمه المؤمن في سبيل الله

إلا أتى يوم القيامة لونه لون الدم وريحه ريح المسك

Mas'alah: Is the ruling on not washing martyrs based on analogy or textual evidence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8140

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

وروي مثل هذا من وجوه فبان أن العلة ليست الشغل كما قال من قال ذلك وليس لهذه المسألة مدخل في القياس والنظر وإنما هي مسألة اتباع للأثر الذي نقلته الكافة في قتلى أحد أنهم لم يغسلوا ولثبوت أخبار الآحاد العدول بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the argument for the specificity of the martyrs of Uhud regarding washing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8140

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyrs of Uhud

وقد احتج بعض المتأخرين ممن ذهب مذهب الحسن وسعيد في هذه المسألة بقوله صلى الله عليه وسلم في شهداء أحد أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة

Mas'alah: Does the Prophet's testimony for the martyrs of Uhud indicate their exclusivity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8140

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyrs of Uhud

وقال هذا يدل على خصوصهم وأنهم لا يشركهم في ذلك غيرهم

Mas'alah: What is the ruling on washing martyrs of Uhud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8141

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyrs of Uhud

أن ذلك خصوص بذكر بعثه ملبيا ولا يقال ذلك في غيره أن يقول مثل ذلك في الشهداء بأحد لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لشهداء أحد أنا شهيد على هؤلاء وخصهم بترك الغسل

Mas'alah: What is the preferred opinion on washing martyrs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8141

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

قال أبو عمر القول بهذا خلاف على الجمهور وهو يشبه الشذوذ والقول بترك غسلهم أولى لثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم في قتلى أحد وغيرهم

Mas'alah: What is the ruling on burying a martyr in his bloodied clothes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8141

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Shrouding the Martyr in His Clothes

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا أبو داود حدثنا عبيد الله بن عمر حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن جابر قال رمي رجل بسهم في صدره أو في حلقه فمات فأدرج في ثيابه كما هو قال ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on praying over martyrs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8141

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Praying over the Martyr

وأما الصلاة عليهم فإن العلماء اختلفوا في ذلك واختلف فيه الآثار فذهب مالك والليث والشافعي وأحمد وداود إلى أن لا يصلى عليهم لحديث الليث عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك في قتلى أحد على ما تقدم ذكره

Mas'alah: What is the ruling of Kufan and Basran scholars on praying over martyrs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8141

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Praying over the Martyr

وقال فقهاء الكوفة والبصرة والشام يصلى عليهم ورووا آثارا كثيرة أكثرهم مراسيل أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على حمزة وعلى سائر شهداء أحد

Mas'alah: What is the ruling on washing and praying over a martyr who survives the battlefield?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8141

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyr Found Alive After Battle

وأجمع العلماء على أن الشهيد إذا حمل حيا ولم يمت في المعترك وعاش أقل شيء فإنه يصلى عليه كما صنع بعمر رضي الله

عنه

Mas'alah: What is the ruling on washing those killed unjustly in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8142

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyr Killed Outside Battlefield

واختلفوا في غسل من قتل مظلوما كقتيل الخوارج وقطاع السبيل واللصوص وما أشبه ذلك ممن قتل مظلوما فقال مالك لا يغسل إلا من قتله الكفار ومات في المعترك هذا وحده وأما من قتل في فتنة أو ثائرة أو قتله اللصوص أو البغاة أو قتل قودا أو قتل نفسه وكل مقتول غير المقتول في المعترك قتيل الكفار فإنه يغسل ويصلى عليه وقال أبو حنيفة والثوري كل من قتل مظلوما لم يغسل ولكنه يصلى عليه وعلى كل شهيد وهو قول سائر أهل العراق ورووا من طرق كثيرة صحاح عن زيد بن صوحان أنه قال لا تنزعوا عني ثوبا ولا تغسلوا عني دماء وادفنوني في ثيابي وقد روي عنه إلا الخفين وقتل زيد بن صوحان يوم الجمل وثبت عن عمار بن ياسر أنه

قال مثل قول زيد بن صوحان وقتل عمار بصفين سنة سبع وثلاثين وصلى عليه علي ولم يغسله وروى هشام بن حسان عن محمد بن سيرين في خبر حجر بن عدي بن الأدبر أنه قال لا تطلقوا عني حديدا ولا تغسلوا عني دماء وادفنوني في ثيابي فإني لاق معاوية بالجادة وإني مخاصم وللشافعي في ذلك قولان أحدهما يغسل جميع الموتى إلا من قتله أهل الحرب والآخر لا يغسل قتيل البغاة وقول أحمد بن حنبل في هذا الباب كله كقول مالك سواء

Mas'alah: What did Sa'd ibn Ubayd say about washing martyrs at al-Qadisiyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8143

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

وروى شعبة والثوري ومسعر بمعنى واحد عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب أن سعد بن عبيد القاري وهو أبو زيد قال يوم القادسية إني مستشهد غدا فلا تغسلوا عني دما ولا تنزعوا عني ثوبا

Mas'alah: What is the ruling on washing and clothing the martyr according to Makhul?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8143

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

وسئل مكحول عن الشهيد أيصلى عليه قال نعم وينزع عنه كل خف ومنطقة وخاتم

وجلد إلا الفرو فإنه من ثيابه ولا ينزع عنه شيء من ثيابه ولا يزاد عليه ثوب إلا أن تضم عليه ثيابه بثوب يلفونه به قال مكحول فإن لم يقتل قعصا ولم يجهز عليه وبات وطعم ثم مات نزعت عنه ثيابه وطهر وهو قول فقهاء الشام الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز وجماعتهم

Mas'alah: What is the chain of transmission for Ibn Umar's supplication over the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 704

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وذكر أبو الربيع سليمان بن داود الرشديني ابن اخت رشيدين بن سعد في كتاب الجنائز الكبيرة من موطأ ابن وهب ولم يروه عن ابن وهب غيره فيما علمت قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عبد الله بن عمر ومالك بن أنس والليث بن سعد ويونس بن يزيد وجرير بن حازم عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا صلى على الجنازة يقول اللهم مبارك فيه واغفر له وصل عليه وأورده حوض رسولك

Mas'alah: What is the ruling on speaking well of the deceased or the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 921

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

أخبرني أحمد بن محمد قال أخبرنا وهب بن مسرة قال أخبرنا (ه) محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حضرتم الميت أو المريض فقولوا

خيرا فإن الملائكة يؤمنون على ما

تقولون قالت فلما مات أبو سلمة أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن أبا سلمة قد مات قال قولي اللهم اغفر له وأعقبني منه عقبى حسنة قالت ففعلت فأعقبني الله من هو خير منه رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say to say upon calamity and what happened when Abu Salamah died?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 927]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

أخبرني عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد عن أمه أم سلمة أن أبا سلمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصاب أحدكم مصيبة فليقل إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم عندك احتسبت مصيبتي فأجرني فيها وأبدلني بها خيرا منها قالت فلما احتضر أبو سلمة بن عبد الأسد قال اللهم اخلفني في أهلي بخير مني فلما قبض أبو سلمة قلت إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم عندك احتسبت مصيبتي فأجرني فيها فكنت إذا أردت أن أقول وأبدلني خيرا منها قلت ومن خير من أبي سلمة فلم أزل حتى قلتها قال فلما انقضت عدتها خطبها أبو بكر فردته ثم خطبها عمر فردته ثم بعث إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطبها فقالت مرحبا برسول الله صلى الله عليه وسلم ومرحبا بالله ورسوله اقرأ رسول الله السلام وأخبره أني امرأة غيرى وأنا مصبية وليس أحد من أولياءي شاهدا قال فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أما قولك إني غيرى فإني سأدعو الله أن يذهب غيرتك وأما قولك إني مصبية فإن الله سيكفيك وأما

أولياؤك فليس أحد منهم شاهدا ولا غائبا إلا سيرضاني فقالت لابنها قم يا عمر فزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أما إني لا أنقصك مما أعطيت أختك فلانة جرتين ورحى ووسادة

Mas'alah: What did the Prophet say about visiting graves and drinking from vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 963

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وأخبرني أحمد بن محمد قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن زيد قال حدثنا فرقد السبخي قال حدثنا جابر بن يزيد عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور وإنه قد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه فزوروها تذكركم الآخرة ونهيتكم عن هذه الأوعية وإن الأوعية لا تحل شيئا منها ولا تحرمه فاشربوا فيها ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فاحبسوا ما بدا لكم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the permissibility of visiting graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 965

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

قال أبو عمر قدم تقدم القول في أن هذا القول إباحة فمن شاء انتبذ ومن شاء لم ينتبذ ومن شاء زار القبور ومن لم يشأ لم يزر

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet cursing women who visit graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 972

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

جحادة عن أبي صالح عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الزائرات للقبور والمتخذين عليها المساجد والسرج

Mas'alah: What is the ruling on funeral prayer during prohibited times in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1122

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وأما الصلاة على الجنائز في ذلك الوقت فإن أهل العلم أيضا اختلفوا في ذلك فقال مالك لا بأس بالصلاة على الجنائز بعد العصر ما لم تصفر الشمس فإذا اصفرت لم يصل على الجنازة إلا أن يكون يخاف عليها فيصلى عليها حينئذ ولا بأس بالصلاة على الجنازة بعد الصبح ما لم يسفر فإذا أسفر فلا تصلوا عليها إلا أن تخافوا عليها هذه رواية ابن القاسم عنه وذكر ابن عبد الحكم عنه أن الصلاة على الجنائز جائزة في ساعات الليل والنهار عند طلوع الشمس وعند غروبها ولا خلاف (في ذلك) عن مالك وأصحابه إن الصلاة على الجنائز ودفنها نصف النهار جائزة وقال الثوري لا يصلى على الجنائز إلا في مواقيت الصلاة وتكره الصلاة عليها نصف النهار وحين تغيب الشمس وبعد الفجر قبل أن تطلع الشمس

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يصلى على الجنائز عند الطلوع ولا عند الغروب ولا

نصف النهار ويصلى عليها في غيرها من الأوقات وقال الليث لا يصلى على الجنازة في الساعة التي تكره فيها الصلاة وقال الأوزاعي يصلى عليها ما دام في ميقات العصر فإذا ذهب عنهم ميقات العصر لم يصلوا عليها حتى تغرب الشمس وقال الشافعي يصلى على الجنائز في كل وقت والنهي عنده عن الصلاة في تلك الساعات إنما هو عن النوافل المبتدئات والتطوع وأما عن صلاة فريضة أو صلاة سنة فلا لدلائل من الأثر سأذكرها في كتابي هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on the impurity of the bodies of the dead?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1665

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

وأما جثث الموتى فقد اختلف فيها العلماء فمنهم من جعلها كلها سواء ويتحفظ عند غسل الميت من أن يطير إليه شيء من الماء ومنهم من حمل قول ابن مسعود (لا تنجسوا من موتاكم (1)) على أن جثث المؤمنين خاصة طاهرة وليس هذا موضع القول في هذه المسألة

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying over a poor woman's grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2038

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

حديث ثالث لابن شهاب عن أبي أمامة (مرسل) وهو يتصل من وجوه كثيرة ثابتة من غير حديث مالك مالك عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه أخبره أن

مسكينة مرضت فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمرضها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود المساكين ويسأل عنهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ماتت فآذنوني (بها) فخرج بجنازتها ليلا فكرهوا أن يوقظوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر بالذي كان من شأنها فقال ألم آمركم أن تؤذنوني بها فقالوا يا رسول الله كرهنا أن نخرجك ليلا ونوقظك فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صف بالناس على قبرها وكبر أربع تكبيرات

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying over a woman after burial?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2039

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

وقد روى موسى بن محمد بن إبراهيم القرشي عن مالك عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن رجل من الأنصار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر امرأة بعدما دفنت فكبر عليها أربعا

Mas'alah: What is the ruling on men visiting non-mahram women who are sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2040

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وفيه إباحة عيادة النساء وإن لم يكن ذوات محرم ومحل هذا عندي أن تكون المرأة متجالة وإن كانت غير متجالة فلا إلا أن يسأل عنها ولا ينظر إليها

Mas'alah: What is the ruling on announcing a funeral in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2040

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وفيه إجازة الإذن بالجنازة وذلك رد على من قال لا تشعروا بي أحدا

Mas'alah: What is the ruling on announcing a funeral in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2040

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

فأما الذين كرهوا ذلك فابن مسعود وأصحابه واختلف في ذلك عن ابن عمر وإبراهيم ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن أبي حمزة عن إبراهيم عن علقمة قال الإيذان بالجنازة من النعي والنعي من أمر الجاهلية

Mas'alah: How did Ibn Umar handle the timing of his funerals to avoid crowds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2041

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

قال وأخبرنا الثوري عن عاصم بن محمد عن أبيه أن ابن عمر كان يتحين بجنائزه غفلة الناس)

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about not announcing his death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2041

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

قال وأخبرني عمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال لا تؤذنوا بموتي أحدا حسبي من يحملني إلى حفرتي

Mas'alah: Was announcing death disliked according to Ibrahim and Ibn Sirin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2042

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وحماد بن زيد عن ابن عون قال سألت إبراهيم أكان النعي يكره قال نعم فذكرت ذلك لمحمد بن سيرين فقال يؤذن الرجل حميمه ويؤذن صديقه

Mas'alah: What is the reward for attending funerals and praying for the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2043

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

قال أبو عمر شهود الجنائز أجر وتقوى وبر والإذن بها تعاون على البر والتقوى وإدخال الأجر على الشاهد وعلى المتوفى ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يموت فيصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون أن يكونوا مائة يستغفرون له إلا شفعوا فيه رواه حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد وكان أخا عائشة في الرضاعة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن هذا

العدد ومثله لا يجتمعون لشهود جنازة إلا أن يؤذنوا لها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on burial at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2044

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وفيه إباحة الدفن بالليل

Mas'alah: What is the ruling on forming rows for the funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2044

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

وفيه الصف على الجنازة

Mas'alah: How many takbirs are there in the funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2044

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

وفيه أن التكبير على الجنازة أربع تكبيرات

Mas'alah: What is the sunnah of prayer at the grave compared to the funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2044

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وفيه أن سنة الصلاة على القبر كسنة الصلاة على الجنازة سواء في الصف عليها والدعاء والتكبير

Mas'alah: What did Ibn Umar do when he arrived at a funeral after the prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2045

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

قال وأخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع قال كان ابن عمر إذا انتهى إلى جنازة قد صلي عليها دعا وانصرف ولم يعد الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on repeating the funeral prayer for a deceased person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2045

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وذكر عن الثوري عن مغيرة عن إبراهيم قال لا تعاد على ميت صلاة

Mas'alah: What did Hasan and Qatada say about praying over a missed funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2045

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

قال وقال معمر كان الحسن إذا فاتته صلاة على جنازة لم يصل عليها وكان قتادة يصلي عليها بعد إذا فاتته

Mas'alah: What are the six hadiths about the Prophet praying over a grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2047

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

وأما الستة وجوه التي ذكر أحمد بن حنبل أنه روى منها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (صلى) على قبر فهي والله أعلم (حديث) سهل بن حنيف وحديث

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet visiting the poor and attending funerals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2048

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

فأما حديث سهل بن حنيف فحدثناه أبو عثمان سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا سعيد ابن يحيى أبو سفيان الحميري عن سفيان ابن حسين عن الزهري عن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود فقراء أهل المدينة ويشهد جنائزهم إذا ماتوا قال فتوفيت (امرأة) من أهل العوالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قضت فآذنوني بها قال فأتوه ليؤذنوه فوجدوه نائما وقد ذهب الليل فكرهوا أن يوقظوه وتخوفوا عليه ظلمة الليل وهوام الأرض قال فدفناها فلما أصبح سأل عنها فقالوا يا رسول الله

Mas'alah: What is the hadith of Sa'd ibn 'Ubadah about the Prophet praying over his mother's grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2049

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

وأما حديث سعد بن عبادة فحدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال (حدثنا نعيم بن حماد) قال حدثنا ابن المبارك قال أخبرنا المثنى بن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب أن سعد بن عبادة أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أم سعد توفيت وأنا غائب فصل عليها يا رسول الله فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى عليها وقد دفنت قبل ذلك بشهر وروى القطان عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن أم سعد بن عبادة ماتت والنبي صلى الله عليه وسلم غائب فأتى قبرها وصلى عليها وقد مضى لذلك شهر حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا

Mas'alah: What is the hadith of Abu Hurayrah about the Prophet praying over a grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2050

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

الخشني محمد بن عبد السلام قال حدثنا بندار محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان فذكره بإسناده (وذكره أبو بكر الأثرم قال حدثناأحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد فذكره بإسناده سواء) وأما حديث أبي هريرة فرويناه من وجوه أحسنها ما حدثناه عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال حدثنا عفان قال

حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر وأخبرنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان قال حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي وحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا عثمان بن جرير قالا (حدثنا) أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة قال كانت امرأة تقم المسجد فماتت فدفنت ليلا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying over the grave of a woman who cleaned the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2051

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

ففقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فهلا أعلمتموني فقالوا ماتت ليلا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى المقبرة فصلى على قبرها ثم قال إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها وإن صلاتي عليها نور قال حماد لا أدري الكلام الآخر عن أبي هريرة هو أم لا (وأخبرنا أحمد بن سعيد بن بشر وأحمد بن عبد الله بن محمد قالا أخبرنا مسلمة بن قاسم بن إبراهيم قال حدثنا جعفر بن محمد بن محمد الأصبهاني قال حدثنا يونس بن حبيب بن عبد القاهر قال حدثنا أبو داود الطيالسي قال حدثنا حماد بن زيد وأبو عامر الجزار عن ثابت البناني عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رجلا أسود أو امرأة سوداء كانت تنقي المسجد من الأذى ثم ماتت فدفنت ولم يؤذن النبي عليه السلام فأخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال دلوني على قبرها فانطلق إلى القبر فأتى على القبور فقال إن هذه القبور ممتلئة على أهلها ظلمة

وإن الله ينورها بصلاتي عليها (2) ثم أتى القبر فصلى عليها فقال رجل من الأنصار يا رسول الله إن أبي أو أخي مات وقد دفن فصل عليه يا رسول الله فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الأنصاري)

Mas'alah: What is the hadith of Amir ibn Rabi'ah about the Prophet praying over a grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2052

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

وأما حديث عامر بن ربيعة فحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا ابن أبي شيبة قال حدثنا داود بن عبد الله الجعفري قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن زيد بن قنفذ عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبر حديث فقال ما هذا القبر قالوا قبر فلانة قال فهلا آذنتموني قالوا كنت نائما فكرهنا أن نوقظك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تفعلوا ادعوني لجنائزكم ثم صف عليها فصلى وحدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة

Mas'alah: What is the ruling on praying over a grave and informing the imam of funerals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2053

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

قال حدثنا يعقوب بن محمد الزهري قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن زيد بن المهاجر عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال مر رسول الله صلى الله

عليه وسلم بقبر حديث فسأل عنه فقيل قبر فلانة المسكينة قال فهلا آذنتموني أصلي عليها فقالوا يا رسول الله كنت نائما فكرهنا أن نوقظك قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوني لجنائزكم أو قال أعلموني بجنائزكم فصف وصف الناس خلفه وصلى عليها وحدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد قال حدثنا الخضر ابن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال حدثنا أبو ثابت محمد بن عبد الله والقعنبي جميعا قالا حدثنا عبد العزيز بن محمد (عن محمد) بن زيد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة

عن أبيه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبر حديث فذكر مثله سواء

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Abbas about the Prophet praying over a neglected grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2054

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

وأما حديث ابن عباس فحدثناه خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا شعبة وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح المدائني قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا شعبة عن سليمان الشيباني قال سمعت الشعبي يقول أخبرني من مر مع النبي صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ فكبر عليه قال فقلت للشعبي يا أبا عمرو من أخبرك بهذا قال أخبرني بذلك ابن عباس وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا خالد بن عبد الله قال حدثنا الشيباني عن عامر عن

ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بقبر حديث عهد بدفن فسأل عنه فقالوا

مات ليلا فكرهنا أن نوقظك فنشق عليك فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفنا خلفه فصلينا عليه وأخبرنا عبد الرحمن بن أبان قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا الثوري عن سليمان الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة بعدما دفنت

Mas'alah: What is the hadith of Anas about the Prophet praying over a woman's grave after burial?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2055

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

وأما حديث أنس فحدثناه خلف بن قاسم قال حدثنا محمد بن زكرياء المقدسي قال حدثنا مضر بن محمد الأسدي قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا غندر عن شعبة عن حبيب بن الشهيد وعن ثابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر امرأة بعدما دفنت وحدثناه أبو العباس أحمد بن قاسم بن عيسى المقرىء قال حدثنا عبيد الله ابن محمد بن حبابة البغدادي

Mas'alah: What are the narrations about the Prophet praying at a grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2056

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

وقد روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى على قبر من ثلاثة أوجه سوى هذه الستة الأوجه المذكورة وكلها حسان منها (حديث) لزيد بن ثابت الأنصاري والحصين بن وحوح وأبي أمامة بن ثعلبة الأنصاري فالله أعلم أيها أراد أحمد بن حنبل

Mas'alah: What did the Prophet do when he learned of a recent burial in al-Baqi'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2057

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما وردنا البقيع إذا هو بقبر جديد فسأل عنه فقيل فلانة فعرفها فقال أفلا آذنتموني قالوا يا رسول الله كنت قائلا نائما فكرهنا أن نؤذنك فقال لا تفعلوا لا يموتن فيكم ميت ما كنت بين أظهركم إلا آذنتموني به فإن صلاتي عليه له رحمة قال ثم أتى القبر فصفنا خلفه فكبر أربعا

Mas'alah: What is the practice of the Companions regarding praying over the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2059

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وأما العمل من الصحابة بهذا فقد تقدم عن عائشة وعلي وابن مسعود وقرظة بن كعب وأبي موسى وغيرهم

Mas'alah: What is the ruling on praying over a funeral after it has already been prayed upon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2060

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

سلمان بن ربيعة وقد صلي على جنازة فصلى عليها)

Mas'alah: What is the Maliki ruling on prayer over the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2063

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

فيها الدعاء إلا أن يكون حديثا مفسرا يذكر فيه أنه صف بهم وكبر ورفع يديه ونحو هذا من وجه المعارضة ولكن الصحيح في النظر أن ذكر الصلاة على الجنائز إذا أتى مطلقا فالمراد به الصلاة المعهودة على الجنائز ومن ادعى غير ذلك كانت البينة عليه وليس ما ذكرنا من الآثار عن الصحابة والتابعين ما يرد قول مالك أن الصلاة على القبر جاء وليس عليه العمل لأنها كلها آثار بصرية وكوفية وليس منها شيء مدني أعني (عن الصحابة ومن بعدهم رضي الله عنهم) ومالك رحمه الله إنما حكى أنه ليس عليه العمل عندهم بالمدينة في عصره وعصر شيوخه وهو كما قال ما وجدنا عن مدني ما يرد (حكايته هذه والله تعالى قد نزهه عن التهمة والكذب وحباه بالأمانة والصدق) قال أبو عمر من صلى على قبر أو على جنازة قد صلي عليها فمباح له ذلك لأنه قد فعل خيرا لم يحظره الله ولا رسوله ولا اتفق الجميع على المنع منه (وقد) قال

Mas'alah: What is the ruling on praying over a grave when the deceased was buried without prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2064

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

وقد قال ابن حبيب فيمن نسي أن يصلى عليه حتى دفن (أو) فيمن دفنه يهودي أو نصراني دون أن يغسل ويصلى عليه ثم خشي عليه التغير أن يصلى على قبره وإن لم يخف عليه التغير نبش وغسل وصلي عليه إذا كان بحدثان ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the Prophet praying over the Negus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2109

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

حديث رابع لابن شهاب عن سعيد بن المسيب متصل مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي للناس في اليوم الذي مات فيه فخرج بهم إلى المصلى فصف بهم وكبر أربع تكبيرات هكذا (هو) في جميع الموطآت بهذا الإسناد وقد أخبرنا محمد حدثنا علي بن عمر حدثنا أبو بكر الشافعي محمد بن عبد الله بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن شداد المسمعي حدثنا خالد بن مخلد القطواني وابن قعنب قالا حدثنا مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith of the Prophet praying over the Negus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2110

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم النجاشي إلى الناس في اليوم الذي مات فيه وصف الناس في المصلى وكبر عليه أربع تكبيرات تفرد به محمد بن شداد بهذا الإسناد وروي هذا الحديث أيضا عن عبد الله بن نافع عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وليس في الموطأ إلا عن سعيد وحده (وهو محفوظ في حديث الزهري عن سعيد وأبي سلمة جميعا عن أبي هريرة رواه عقيل وصالح بن كيسان (1)))

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Prophet's funeral prayer over the Negus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2110

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وقد روى مكي بن إبراهيم وحباب بن جبلة في هذا الحديث إسنادا آخر عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر على النجاشي أربعا وليس هذا الإسناد في الموطأ لهذا الحديث ولا أعلم أحدا حدث به هكذا عن مالك غيرهما والله أعلم حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو الحسن علي بن الحسن بن علان حدثنا ابن يعلى أحمد بن علي بن المثنى قال سمعت سهل بن زنجلة الرازي يسأل ابن أبي سمينة عن حديث بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي

Mas'alah: What is the ruling on announcing a funeral and gathering for it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2111

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وفيه إباحة الإشعار بالجنازة والإعلام بها والاجتماع لها وهذا أقوى من

Mas'alah: What is the ruling on announcing a death (na'y) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2112

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

حديث حذيفة أنه كان إذا مات له ميت قال لا تؤذنوا به أحدا فإني أخاف أن يكون نعيا فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النعي وإلى هذا ذهب جماعة من السلف قد تقدم ذكر بعضهم في حديث (مالك عن) ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف وروي عن ابن عمر أنه كان إذا مات له ميت تحين غفلة الناس ثم خرج بجنازته وقد روي عنه خلاف هذا في جنازة رافع بن خديج لما نعي له قال وكيف تريدون أن تصنعوا (به) قالوا نحبسه حتى نرسل إلى قباء وإلى قريات حول المدينة ليشهدوا جنازته قال نعم ما رأيتم وجاء عن أبي هريرة أنه (كان) يمر بالمجالس فيقول إن أخاكم قد قبض فاشهدوا جنازته والأصل في هذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن شهاب عن أبي أمامة هلا آذنتموني بها وقوله في هذا الحديث نعى النجاشي للناس والنظر يشهد لهذا لأن (شهود) الجنائز أجر وخير ومن دعا إلى ذلك فقد دعا إلى خير وأعان عليه

Mas'alah: What is the ruling on taking the funeral to the prayer ground?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2112

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وفيه أن من السنة أن تخرج الجنازة إلى المصلى ليصلى عليها هناك وفي ذلك دليل على

Mas'alah: What is the ruling on praying over the deceased in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2113

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

أن صلاته على سهيل بن بيضاء في المسجد إباحة ليس بواجب وسيأتي القول في ذلك في باب أبي النضر إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on encouraging many people to attend funerals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2114

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وفي هذا الحديث أيضا دليل على الاستكثار من الناس في شهود الجنائز وذلك لا يكون إلا بالإشعار والإعلام والله أعلم

Mas'alah: What evidence does the Prophet's prayer over the Negus provide for funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2116

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وفي صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على النجاشي وأمره أصحابه بالصلاة عليه وهو غائب أوضح الدلائل على تأكيد الصلاة على الجنائز

Mas'alah: Is it permissible to bury a Muslim without praying over him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2116

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وعلى أنه لا يجوز أن يترك جنازة مسلم دون صلاة ولا يحل لمن حضره أن يدفنه دون أن يصلي عليه وعلى هذا جمهور علماء المسلمين (من السلف والخالفين)

Mas'alah: Is funeral prayer a communal obligation or a confirmed sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2116

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

إلا أنهم اختلفوا في تسمية وجوب ذلك فقال الأكثر هي فرض على الكفاية وقال بعضهم سنة واجبة على الكفاية يسقط وجوبها بمن حضرها عمن لم يحضرها

Mas'alah: Is it permissible to omit funeral prayer for sinners?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2116

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وأجمع المسلمون على أنه لا يجوز ترك الصلاة على جنائز المسلمين من أهل الكبائر كانوا أو صالحين وراثة عن نبيهم صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How many takbirs are there in the funeral prayer according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2117

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

وفيه التكبير على الجنائز (أربع لا غير وهذا أصح ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم في التكبير على الجنازة) وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه كبر على قبر أربعا وأنه كبر على جنازة أربعا حدثنا خلف بن القاسم الحافظ قال حدثنا أحمد بن صالح المقرىء قال حدثنا

Mas'alah: What is the evidence for four takbirs from the Prophet and the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2122

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

من حديث سهل بن حنيف على قبر ومن حديث جابر ومن حديث ابن عباس قال ابن عباس آخر جنازة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر عليها أربعا وعن أبي بكر الصديق أنه كبر أربعا وعن عمر أنه كبر على أبي بكر أربعا وعن علي أنه كبر على ابن المكفف أربعا (وعن أبي هريرة والبراء بن عازب وحذيفة وابن مسعود وأبي

مسعود أنهم كبروا أربعا) وعن علي أيضا أنه كبر أربعا وعن زيد بن ثابت أنه كبر على أمه أربعا وذكر حديث إبراهيم النخعي قال اجتمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت أبي مسعود واجتمع رأيهم على أن التكبير على الجنائز أربع قال الأثرم وحدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى قال

Mas'alah: What is the ruling on the number of takbirs in the funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2125

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

فإن احتج محتج بابن مسعود قيل له قد روي عنه أنه ليس في التكبير شيء معلوم وروي عنه أنه كبر أربعا وهو أولى وإن احتج محتج بعلي رضي الله عنه قيل له إنما كبر أكثر من أربع على قوم دون آخرين وذلك أنه (كان) يكبر على أهل بدر ستا أو سبعا وعلى سائر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسا وعلى سائر الناس أربعا وقد روى أبو معاوية عن الأعمش عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن معقل قال كبر علي في سلطانه أربعا أربعا على الجنازة إلا على سهل بن حنيف فإنه كبر عليه خمسا (ثم التفت) فقال إنه بدري والأحاديث عن علي في هذا مضطربة وما جمع عمر عليه الناس أصح وأثبت مع صحة السنن فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كبر أربعا وهو العمل المستفيض بالمدينة ومثل هذا يحتج فيه بالعمل لأنه قل يوم أو جمعة إلا وفيه جنازة وعليه الجمهور وهم الحجة وبالله التوفيق

Mas'alah: What should the follower do if the imam makes a fifth takbir in the funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2126

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

واختلفوا إذا كبر الإمام خمسا فروي عن مالك والثوري أنهما قالا قف حيث وقفت السنة قال ابن القاسم وابن وهب عن مالك لا يكبر معه الخامسة ولكنه لا يسلم إلا بسلامه وعن الحسن بن حي وعبيد الله بن الحسن نحو ذلك وقال أبو حنيفة وأبو يوسف إذا كبر الإمام خمسا قطع المأموم بعد الأربع بسلام ولم ينتظروا تسليمه وقال زفر التكبير على الجنائز أربع فإن كبر الإمام خمسا كبر معه وهو قول الثوري في رواية وقد روي عن الثوري أنه لا يكبر ولكنه يسلم (كما) قال أبو حنيفة (سواء) وروي عن أبي يوسف أنه رجع إلى قول زفر وقال الشافعي لا يكبر إلا أربعا فإن كبر الإمام خمسا فالمأموم بالخيار إن شاء سلم وقطع وإن شاء انتظر تسليم الإمام فسلم بسلامه ولا يكبر خامسة ألبتة وقال الأثرم قلت لأحمد بن حنبل فإن كبر الإمام خمسا أكبر معه قال نعم قال ابن مسعود كبر ما كبر إمامك قيل لأبي عبد الله أفلا ننصرف إذا كبر الخامسة فقال سبحان الله النبي صلى الله عليه وسلم كبر خمسا رواه زيد بن أرقم

Mas'alah: What should the follower do if the imam makes a fifth takbir in the funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2127

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

ثم قال ما أعجب الكوفيين سفيان رحمنا الله وإياه يقول ينصرف إذا كبر الخامسة وابن مسعود (يقول) ما كبر إمامكم فكبروا وقال أبو عبد الله الذي نختاره يكبر أربعا

فإن كبر (الإمام) خمسا كبرنا معه لما رواه زيد بن أرقم ولقول ابن مسعود قيل له فإن كبر ستا أو سبعا أو ثمانيا قال أما هذا فلا وأما خمس فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Should a latecomer wait for the imam or start with takbir in funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2127

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

واختلفوا إذا وجد الإمام قد سبقه ببعض التكبير فروى أشهب عن مالك أنه يكبر (أولا) ولا ينتظر الإمام وهو قول الشافعي والليث والأوزاعي وأبي يوسف وقال أبو حنيفة ومحمد ينتظر الإمام حتى يكبر فإذا كبر كبر معه وإذا سلم قضى ما عليه ورواه ابن القاسم عن مالك وحجة من قال هذا قوله صلى الله عليه وسلم ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا فلو كبر قبل أن يكبر إمامه في الجنازة (ثم) قضى ما فاته على عموم هذا الحديث صارت خمسا وحجة رواية أشهب ومن قال

Mas'alah: What is the ruling on the first takbir in funeral prayer for a latecomer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2128

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

بها أن التكبير الأول بمنزلة الإحرام فينبغي أن يفعله على كل حال ثم يقضي ما فاته بعد سلام إمامه وقال أحمد كل ذلك سهل لا بأس به روى وكيع عن سفيان عن مغيرة عن الحرث العكلي قال إذا جئت وقد كبر الإمام على الجنازة فقم ولا تكبر

حتى يكبر

Mas'alah: How should a latecomer make up missed takbirs if the bier is lifted?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2128

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

واختلفوا إذا رفعت الجنازة فقال مالك والثوري يقضي ما فاته (من التكبير) نسقا متتابعا ولا يدع فيما بين ذلك بشيء رفع النعش أو لم يرفع وقال أبو حنيفة والشافعي يقضي ما بقي عليه (من التكبير ما لم يرفع ويدعو ما بين التكبير وقال الليث كان الزهري يقول يقضي ما فاته) وكان ربيعة يقول لا يقضي وقال الليث يقضي وقال الأوزاعي لا يقضي وقال أحمد (ابن حنبل) إن قضى قبل أن يرفع فحسن وإلا فلا شيء عليه

Mas'alah: What evidence supports praying over the deceased in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2129

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

قال أبو عمر استدل بهذا وهو ممن يقول بأن عمل أهل المدينة أقوى من الخبر المنفرد وهو يروى من حديث مالك وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على سهيل بن بيضاء في المسجد وعلى أخيه سهل أيضا كذلك وأن أبا بكر صلي عليه في المسجد وأن عمر صلي عليه في المسجد وهذه نصوص سنة وعمل وليس للدليل المحتمل للتأويل مدخل مع النصوص وقد قال قائل هذه المقالة إن أبا بكر

وعمر إنما صلي عليهما في المسجد من أجل أنهما دفنا في المسجد فيلزمه أن يجيز الصلاة في المسجد على من يدفن فيه وإذا جاز أن يصلى على الجنازة في المسجد ثم يدفن فيه لم يكن المنع من الدفن في المسجد بمانع من الصلاة لأن الدفن (فيه) ليس بعلة للصلاة (فيه) فافهم والأصل في الأشياء

الإباحة حتى يصح المنع بوجه لا معارض له ودليل غير محتمل للتأويل وستأتي هذه المسألة في موضعها من كتابنا هذا 0 إن شاء الله

Mas'alah: What is the reward for those who lose three children and remain patient?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2131

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

حديث خامس لابن شهاب عن سعيد متصل مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لأحد من المسلمين (ثلاثة من الولد) فتمسه النار إلا تحلة القسم هكذا روى هذا الحديث مالك وغيره عن ابن شهاب وفيه أن المسلم تكفر خطاياه وتغفر له ذنوبه بالصبر على مصيبته ولذلك زحزح عن النار فلم تمسه لأن من لم تغفر له ذنوبه لم يزحزح عن النار والله أعلم أجارنا الله منها وإنما قلت ذلك بدليل قوله صلى الله عليه وسلم لا يزال المومن يصاب في ولده وحامته حتى يلقى الله

Mas'alah: What is the reward for patience and seeking reward upon the death of children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2132

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

وليست عليه خطيئة وإنما قلت إن ذلك بالصبر والاحتساب والرضى لقوله صلى الله عليه وسلم من صبر على مصيبته واحتسب كان جزاؤه الجنة وقد روى ابن سيرين وغيره هذا الحديث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا فيه من مات له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث كانوا له حجابا من النار وفي بعض ألفاظ (حديث أبي هريرة هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من المسلمين من يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته (إياهم) يجاء بهم يوم القيامة فيقال لهم ادخلوا الجنة فيقولون حتى يدخل آباؤنا فيقال لهم ادخلوا أنتم وآباؤكم بفضل رحمتي وقد روى أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن علية قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد (لم يبلغوا) الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم ففي قوله صلى الله عليه وسلم في هذه الأحاديث لم يبلغوا الحنث ومعناه عند أهل العلم لم يبلغوا الحلم ولم يبلغوا أن يلزمهم حنث دليل على (أن) أطفال المسلمين في الجنة لا محالة والله أعلم لأن الرحمة إذا نزلت بآبائهم من أجلهم استحال أن يرحموا من أجل من ليس بمرحوم ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم بفضل رحمته إياهم فقد صار الأب مرحوما بفضل رحمتهم وهذا على عمومه لأن لفظه صلى الله عليه وسلم في هذه الأحاديث لفظ عموم وقد أجمع العلماء على

ما قلنا من أن أطفال المسلمين في الجنة فأغنى ذلك عن كثير من الاستدلال ولا أعلم عن جماعتهم في ذلك خلافا إلا فرقة شذت من المجبرة فجعلتهم في المشيئة وهو قول شاذ (مهجور) مردود بإجماع الجماعة وهم الحجة الذين لا تجوز مخالفتهم ولا يجوز على مثلهم

الغلط في مثل هذا إلى ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من أخبار الآحاد الثقات العدول فمنها ما ذكرنا ومنها قوله صلى الله عليه وسلم إني مكاثر بكم الأمم حتى بالسقط يظل محبنطئا يقال له ادخل الجنة فيقول لا حتى يدخلها أبواي فيقال له ادخل أنت وأبواك وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صغاركم دعاميص الجنة وقد روى شعبة عن معاوية بن قرة بن إياس المزني عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا من الأنصار مات له ابن صغير فوجد عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما يسرك أن لا تأتي بابا من أبواب الجنة إلا وجدته يستفتح لك فقالوا يا رسول الله أله خاصة أم للمسلمين عامة قال بل للمسلمين عامة وهذا حديث ثابت صحيح بمعنى ما ذكرناه وقد ذكرنا آثار هذا الباب وما قالته الفرق في ذلك واعتقدته في باب أبي الزناد والحمد لله وفي هذه الآثار مع إجماع الجمهور دليل على أن قوله صلى

الله عليه وسلم الشقي من شقي في بطن أمه وإن الملك ينزل فيكتب أجله ورزقه ويكتب شقيا أو سعيدا في بطن أمه مخصوص مجمل وإن من مات من أطفال المسلمين قبل الاكتساب فهو ممن سعد في بطن أمه ولم يشق بدليل ما ذكرنا من الأحاديث والإجماع وفي ذلك أيضا دليل واضح على سقوط حديث طلحة بن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت أتي رسول الله صلى الله عليه

وسلم بصبي من صبيان الأنصار ليصلي عليه فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة لم يعمل سوءا قط ولم يدركه ذنب فقال النبي صلى الله عليه وسلم أو غير ذلك يا عائشة إن الله عز وجل خلق الجنة وخلق لها أهلا وهم في أصلاب آبائهم وخلق النار وخلق لها خلقا وهم في أصلاب آبائهم الله أعلم بما كانوا عاملين وهذا حديث ساقط ضعيف مردود بما ذكرنا من الآثار

Mas'alah: What is the ruling on dying in the land from which one emigrated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2938

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

وقد روى جرير بن حازم قال حدثني عمي جرير بن يزيد عن عامر بن سعد عن أبيه قال مرضت بمكة فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني فقلت يا رسول الله أموت بأرضي التي هاجرت منها ثم ذكر معنى حديث ابن شهاب هذا وفي آخره لكن سعد بن خولة البائس قد مات في الأرض التي هاجر منها

Mas'alah: What did the Prophet instruct regarding burying a muhajir who dies in Makkah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2938

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

حدثني محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن عبد الرحمن الأعرج قال خلف النبي

صلى الله عليه وسلم على سعد رجلا فقال إن مات بمكة فلا تدفنه بها

(قال سفيان لأنه كان مهاجرا)

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith on walking in front of the funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3844

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وحدثنا خلف بن قاسم بن سهل حدثنا أبو الحسين عثمان بن الحسين بن عبد الله بن أحمد البغدادي قال حدثنا أحمد بن محمد بن خالد المروزي حدثنا عبد الله بن عون الخراز عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة قال أبو عمر الصحيح فيه عن مالك الإرسال ولكنه قد وصله جماعة ثقات من أصحاب ابن شهاب منهم ابن عيينة ومعمر ويحيى بن سعيد وموسى بن عقبة وابن أخي ابن شهاب وزياد بن سعد وعباس بن الحسن الجزري على اختلاف عن بعضهم حدثني أبو عثمان سعيد بن نصر وأبو القاسم عبد الوارث قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل

العثماني الأيلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأيت

النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر بن الأثرم قال حدثنا عفان والقعنبي وسعيد بن منصور قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا القعنبي قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال (حدثنا مسدد قال) حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة

وأخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا ابن الأعرابي قال حدثنا سعيد بن نصر والحسن بن محمد الزعفراني قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة وحدثنا قاسم حدثنا القاسم بن شعبان حدثنا محمد بن الحسن الجهضمي الخياط قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري حدثنيه وسمعته من فيه يعيده ويبديه سمعته ما لا أحصيه يقول حدثني سالم عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة فهذه رواية ابن عيينة وأما غير ابن عيينة أيضا فحدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا محمد بن عمار الموصلي قال حدثنا يحيى بن اليماني عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم مشى أمام الجنازة وأبو بكر وعمر حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن

إسحاق قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس

قال حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر كان يمشي أمام الجنازة وقال قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي بين يديها وأبو بكر وعمر وعثمان وحدثنا سعيد قال حدثنا قاسم قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا ابن أبي أويس قال حدثني أخي عن سليمان بن أبي بلال عن محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر كان يمشي بين يدي الجنازة قال وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي بين يديها وأبو بكر وعمر وعثمان وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد حدثنا عبيد الله بن محمد العمري حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر كان يمشي أمام الجنازة وقال قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي بين يديها وأبو بكر وعمر وعثمان قال أبو عمر حديث يحيى بن سعيد وموسى بن عقبة ومحمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب في هذا الحديث ظاهره مرسل عن سالم أو عن ابن شهاب إلا أنه يقول عن سالم أن عبد الله بن عمر كان يمشي أمام الجنازة قال وقد

Mas'alah: What is the chain of transmission for walking in front of the funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3852

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وبعضهم يرويه عنه عن الزهري عن سالم عن أبيه مسندا والذين يروونه عنه مرسلا

أكثر وأحفظ وأما قوله وخلفها فلا يصح في هذا الحديث وهي لفظة منكرة فيه لا يقولها أحد من رواته أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا ابن أبي السري قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أنه كان يمشي أمام الجنازة وأن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر كانوا يمشون أمامها قال ابن أبي السري وهذا قول الزهري وأن النبي صلى الله عليه وسلم إلى آخره قال وكذلك يقول ابن جريج وعقيل ومالك وهو قولهم إلا يونس وابن عيينة فإنهما يقولان فيه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر قد ذكرنا من الروايات عن أصحاب ابن شهاب في هذا الباب ما فيه كفاية وقد روى الدراوردي عن ابن أخي ابن شهاب هذا الحديث على خلاف ما رواه سليمان بن داود الذي قدمنا ذكر حديثه والدراوردي أثبت من سليمان

Mas'alah: What is the preferred position for walking in a funeral procession according to Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3853

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

واختلف الفقهاء في المشي أمام الجنازة وخلفها وفي أي ذلك أفضل فقال مالك والليث والشافعي السنة المشي أمام الجنازة وهو الأفضل

Mas'alah: What is the ruling on walking behind or in front of the funeral according to al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3854

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وقال الثوري لا بأس بالمشي خلفها وأمامها والفضل في ذلك سواء

Mas'alah: Which companions and early scholars walked in front of the funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3854

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

قال أبو عمر روي عن ابن عمر وأبي هريرة والحسن بن علي وابن الزبير وأبي أسيد الساعدي وأبي قتادة وعبيد بن عمير وشريح أنهم كانوا يمشون أمام الجنازة ويأمرون بذلك وهو قول الفقهاء السبعة المدنيين وأكثر الحجازيين

Mas'alah: What did al-Zuhri say about walking behind the funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3854

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وقال الزهري المشي خلف الجنازة من خطأ السنة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on walking behind the funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3854

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

قال أبو عمر الحديث ذكره عبد الرزاق عن الثوري عن عروة بن الحرث عن زائدة بن أوس الكندي عن سعيد بن عبد الرحمان بن أبزى عن أبيه قال كنت مع علي بن

أبي طالب في جنازة وعلي آخذ بيدي ونحن خلفها وأبو

Mas'alah: What is the hadith from Abu Sa'id al-Khudri about walking in front of the funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3855

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وذكر عبد الرزاق أيضا بإسناد فيه لين من حديث الشاميين عن أبي سعيد الخدري عن علي بن أبي طالب معنى حديث ابن أبزى عن علي في حديث فيه طول وفيه وقال لي علي يا أبا سعيد إذا أنت شهدت جنازة فقدمها بين يديك واجعلها نصب عينيك فإنما هي موعظة وتذكرة وعبرة وذلك تمام الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for Umar ibn al-Khattab walking ahead of the funeral of Zaynab bint Jahsh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3855

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

أخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا ابن الأعرابي قال حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني وسعدان بن نصر قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر عن ربيعة بن عبد الله بن هرير أنه رأى عمر بن الخطاب يقدم الناس أمام جنازة زينب بنت جحش

Mas'alah: What is the ruling on praying over a child?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3856

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

والطفل يصلى عليه

Mas'alah: What is the ruling on praying over a miscarried fetus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3856

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة

Mas'alah: What did Sufyan say about those who walk ahead of the funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3857

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وكان سفيان يقول فيه أحيانا وليس منا من تقدمها

Mas'alah: What did the Prophet say about walking with the funeral procession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3857

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وحدثناه عبد الله حدثنا ابن حمدان حدثنا عبد الله بن أحمد حدثنا أبي حدثنا أبو كامل

حدثنا زهير حدثنا يحيى بن الحارث أبو الحارث التيمي أن

أبا ماجد رجلا من بني حنيفة قال قال ابن مسعود سألنا نبينا عليه الصلاة والسلام عن السير بالجنازة فقال السير ما دون الخبب فإن يكن خيرا تعجل إليه وإن يكن غير ذلك فبعدا لأهل النار الجنازة متبوعة ولا تتبع ليس منا من تقدمها

Mas'alah: What is the ruling on women walking in front of the funeral bier?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3859

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وروى أشهب عن مالك أنه سأله عن قول ابن شهاب المشي خلف الجنازة من خطأ السنة أذلك على الرجال والنساء فقال إنما ذلك للرجال وكره أن يتقدم النساء أمام النعش وأمام الرجال

Mas'alah: Which companions and successors walked in front of the funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3860

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وذكر أبو بكر الأثرم بالأسانيد الحسان عن عثمان بن عفان وطلحة والزبير وابن عباس وأبي هريرة وأبي أسيد وأبي قتادة وعبيد بن عمير وشريح والأسود بن يزيد والقاسم وعروة وسعيد بن جبير والسائب بن يزيد وسليمان بن يسار وسعيد بن المسيب وبسر بن سعد وعطاء بن يسار وابن شهاب وربيعة وأبي الزناد كلهم يمشون

أمام الجنازة

Mas'alah: What did Ibn Abi Layla say about walking in front of the funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3860

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

قال وحدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا ابن المبارك قال حدثنا موسى الجهني قال سألت عبد الرحمان بن أبي ليلى عن المشي بين يدي الجنازة فقال كنا نمشي بين يدي

الجنازة مع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون بذلك بأسا

Mas'alah: Did the Companions walk in front of a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3861

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

قال وحدثنا سعيد حدثنا هشيم عن مغيرة قال إبراهيم لأبي وائل وأنا أسمع أكان أصحابك يمشون أمام الجنازة قال نعم

Mas'alah: Do angels walk in front of a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3861

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

قال وحدثنا سعيد قال وحدثنا أبو الأحوص عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة قال إن الملائكة لتمشي أمام الجنازة

Mas'alah: What did Anas ibn Malik say about walking in front of a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3861

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وذكر عبد الرزاق عن أبي جعفر عن حميد الطويل قال سمعت العيزار يسأل أنس بن مالك عن المشي أمام الجنازة فقال أنس إنما أنت مشيع فامش إن شئت أمامها وإن شئت خلفها وإن شئت عن يمينها وإن شئت عن يسارها

Mas'alah: What is the ruling on women wailing over the dead and seclusion with men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3996

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

وقد قيل إن المعروف ههنا أن لا ينحن على موتاهن ولا يخلون رجل بامرأة

Mas'alah: What is the ruling on women wailing and secluding with non-mahram men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3996

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

ذكر معمر عن قتادة قال أخذ عليهن أن لا ينحن ولا يخلون بحديث الرجال إلا مع

ذي محرم

Mas'alah: What is the interpretation of 'nor disobey you in what is right' regarding wailing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3997

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

في قوله ولا يعصينك في معروف قال النوح

Mas'alah: What is the ruling on praying funeral prayers after Fajr and Asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4073

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

يصح (عن) غير ما أباحه ولا سبيل إلى استعمال الأحاديث عنه صلى الله عليه وسلم إلا بما ذكرنا قال وفي صلاة الناس بكل مصر على الجنائز بعد الصبح والعصر دليل على ما ذكرت هذا قول الشافعي وأصحابه في هذا الباب وكذلك روى المزني عنه فيمن لم يركع ركعتي الفجر حتى صلى الصبح أنه يركعهما بعد طلوع الشمس وقد مضى ذكر ما للعلماء في الصلاة على الجنائز في باب زيد بن أسلم عن عطاء عن الصنابحي

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement about the deceased being at rest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4093

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

حديث أول لمحمد بن عمرو بن حلحلة مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي عن معبد بن كعب بن مالك عن أبي قتادة بن ربعي أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة فقال مستريح ومستراح منه فقالوا يا رسول الله ما المستريح وما المستراح منه قال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها إلى رحمة الله والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب (قال أبو عمر) هكذا هو في جميع الموطآت بهذا الإسناد ولا خلاف فيه عن مالك (وأخطأ فيه على مالك سويد بن سعيد فرواه عن محمد بن عمرو بن حلحلة

عن معبد (بن كعب عن أبيه وليس بشيء) ورواه وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن مليح الديلي قال كنا في جنازة رجل من جهينة ومعنا معبد بن كعب السلمي قال معبد بن كعب سمعت أبا قتادة يقول مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فذكر الحديث سواء إلى آخره وذكره ابن أبي شيبة عن عبيد الله بن موسى عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن وهب بن كيسان ورواه محمد بن إسحاق عن معبد بن كعب فلا أدري سمعه منه أم لا حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن معاوية عن محمد بن إسحاق عن معبد بن كعب عن أبي قتادة وحدثنا عبيد بن محمد قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا أحمد بن خالد الوهبي قال

حدثنا محمد بن إسحاق عن معبد بن كعب بن مالك عن أبي قتادة الأنصاري قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوسا أتاه آت فقال يا رسول الله مات فلان بن فلان فقال عبد الله دعي فأجاب مستريح ومستراح منه فقلنا يا رسول الله مستريح

مماذا قال عبد الله الرجل المؤمن استراح من الدنيا ونصبها وهمومها وأحزانها وأفضى إلى رحمة الله قلنا ومستراح منه ماذا قال الرجل السوء في حديث ابن أبي شيبة قال عبد الله الرجل السوء يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب وهذا حديث ليس فيه معنى يشكل والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on exhuming a deceased relative for a valid reason?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4172

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وأما من فعل ذلك بوليه من الموتى لعذر ما ووجه غير الوجه الذي ذكرنا فلا بأس بذلك

Mas'alah: What is the evidence that the grave is a secure place for the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4172

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار بندار قال حدثنا عبد الرحمان قال سمعت مالكا يقول القبر حرز الميت كما أن البيت حرز للحي

Mas'alah: What is the ruling on breaking the bone of a deceased believer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4175

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وقد روى مالك عن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة موقوفا من قولها كسر عظم المؤمن ميتا ككسره وهو حي وأكثر الرواة للموطأ يقولون فيه عن مالك أنه بلغه أن عائشة كانت تقول كسر عظم المؤمن ميتا ككسره وهو حي تعني في الإثم وهو حديث يدخل في هذا الباب من جهة المعنى ومن جهة الإسناد ولا أعلم أحدا رفعه عن مالك وقد روي مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم مسندا من حديث عائشة من رواية عمرة وغيرها فرأيت ذكره ها هنا لأن أصله من رواية مالك وهو من هذا الباب أيضا لأنه يدل على كراهة حفر قبور المسلمين حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن سعد بن سعيد قال سمعت عمرة تقول سمعت عائشة تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كسر عظم المؤمن ميتا ككسره حيا وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمان قال قالت عمرة أعطني قطعة من

Mas'alah: What is the ruling on breaking the bone of a deceased person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4176

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

أرضك أدفن فيها فإن عائشة قالت كسر عظم الميت ككسره وهو حي قال محمد وكان مولى بالمدينة يحدث عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الحسن الكوفي قال حدثنا حذيفة قال حدثنا زهير يعني بن محمد عن إسماعيل بن أبي حكيم عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم كسر عظم المؤمن ميتا ككسره حيا

Mas'alah: What is the ruling on digging up graves of polytheists for money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4178

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وفي هذا الحديث إباحة نبش قبور المشركين لأخذ المال حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا أحمد بن محمد بن زياد قال حدثنا أحمد بن عبد الجبار قال حدثنا يونس بن بكير وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب حدثنا إبراهيم بن سعيد قالا جميعا حدثنا محمد بن إسحاق فذكره بإسناده)

Mas'alah: What is the hadith about the deceased being shown their place morning and evening?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4478

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

حديث تاسع عشر لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار يقال له هذا مقعدك

حتى يبعثك الله إلى يوم القيامة هكذا قال يحيى في هذا الحديث حتى يبعثك الله إلى يوم القيامة وهو خارج المعنى على وجه التفسير والبيان لحتى يبعثك الله وقال القعنبي حتيى يبعثك الله يوم القيامة وهذا أبين وأصح من أن يحتاج فيه إلى قول وقال فيه ابن القاسم حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة وهذا أيضا بين يريد حتى يبعثك الله إلى ذلك المقعد وإليه تصير وهو

عندي أشبه قوله عرض عليه مقعده لأن معنى مقعده عندي والله أعلم مستقره وما يصير إليه وكذلك رواه ابن بكير كما رواه ابن القاسم سواء في رواية قوم عن ابن بكير منهم إبراهيم بن باز ويحيى بن عامر وغيرهم ورواه مطرف بن عبد الرحمن بن قيس عن ابن بكير فقال فيه حتى يبعثك الله لم يزد واختلف في هذا الحديث أيضا على عبيد الله بن عمر قريبا من هذا الاختلاف على مالك أخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة وابن نمير قالا حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض أحدكم إذا مات على مقعده غدوة وعشية هكذا قال أبو أسامة وقال ابن نمير إذا مات أحدكم عض على مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار قال أبو أسامة إلى يوم القيامة وقال ابن نمير حتى يبعث إليه يوم القيامة قال أبو عمر فرواية أبي أسامة نحو رواية يحيى ورواية ابن نمير نحو رواية ابن القاسم وابن بكير ورواه الليث عن

Mas'alah: What is the hadith about the believer's soul and the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4484

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن يونس بن خباب عن المنهال بن عمر عن زاذان عن البراء بن عازب قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس على القبر وجلسنا حوله كأن على رؤوسنا الطير فقال أعوذ بالله من القبر ثلاث مرات ثم قال إن المؤمن إذا كان في إقبال من الآخرة وانقطاع من الدنيا نزلت إليه الملائكة فذكر الحديث وفيه فإذا عرج بروحه قالوا أي رب عبدك فيقال أرجعوه فإني عهدت إليهم أن منها خلقتهم وفيها أعيدهم ومنها أخرجهم تارة أخرى وذكر الحديث وساق في الكافر مثل ذلك أيضا وأما قوله أحدكم فإن الخطاب توجه إلى أصحابه وإلى المنافقين والله أعلم فيعرض على المؤمن منهم مقعده من الجنة وعلى المنافق مقعده من النار على نحو ما جاء في حديث البراء إن شاء الله وفي هذا الحديث الإقرار بالموت والبعث بعده والإقرار بالجنة والنار وقد استدل به من ذهب إلى أن الأرواح على أفنية القبور وهو أصح ما ذهب إليه في ذلك من طريق الآثار لأن الأحاديث الدالة على ذلك ثابتة متواترة وكذلك أحاديث السلام على القبور والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on hastening with funerals in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5137

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

ولنافع عن أبي هريرة في الموطأ حديثان موقوفان يستندان من غير ما وجه أحدهما وهو حديث تاسع وستون مالك عن نافع أن أبا هريرة قال أسرعوا بجنائزكم فإنما هو

خير تقدمونه إليه أو شر تطرحونه عن رقابكم هكذا روى هذا الحديث جمهور رواة الموطأ موقوفا على أبي هريرة ورواه الوليد بن مسلم عن مالك عن نافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتابع على ذلك عن مالك ولكنه مرفوع من غير رواية مالك من حديث

Mas'alah: What is the ruling on hastening with funerals based on hadith evidence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5138

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

نافع عن أبي هريرة من طرق ثابتة وهو محفوظ أيضا من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعا فأما حديث نافع فحدثناه عبد الوارث بن سفيان ويعيش بن سعيد قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن القاضي البرتي قال حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أيوب عن نافع مولى ابن عمر عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أسرعوا بجنائزكم إن يكن خيرا عجلتموه إليه وإن يكن غير ذلك قذفتموه عن أعناقكم وروى الأوزاعي عن نافع عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام مرفوعا ولا سماع للأوزاعي من نافع كذلك قال أبو زرعة وقال حدثنا إسحاق بن الخطمي قال حدثنا عمرو بن أبي سلمة قال قلت للأوزاعي يا أبا عمرو نافع أو عن رجل عن نافع قال رجل عن نافع قلت فعمرو بن شعيب أو رجل عن عمرو بن شعيب قال عمرو بن شعيب قلت فالحسن أو رجل عن الحسن قال رجل عن الحسن وأما حديث الزهري فحدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا سفيان بن أبي شيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة

Mas'alah: What is the ruling on the pace of walking in a funeral procession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5140

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وحديث أبي هريرة أثبت من جهة الإسناد ومعناهما متقارب والذي عليه جماعة العلماء في ذلك ترك التراخي وكراهة المطيطى والعجلة أحب إليهم من الإبطاء ويكره الإسراع الذي يشق على ضعفة من يتبعها وقد قال إبراهيم النخعي بطئوا بها قليلا ولا تدبوا دبيب اليهود والنصارى وروي عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة وجماعة من السلف أنهم أمروا أن يسرع بهم وهذا على ما استحبه الفقهاء وهو أمر خفيف إن شاء الله وقد روي عن النبي عليه السلام ما يفسر الإسراع من حديث أبي موسى ويوافق حديث ابن مسعود وقول إبراهيم حدثنا يعيش بن عبد الله وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن محمد البرتي قال حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ليث عن أبي بردة عن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم أبصر جنازة يسرع بها وهي تمخض كما يمخض الزق قال فقال عليكم بالقصد في جنائزكم إذا مشيتم وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم حدثنا بكر بن حماد حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد بن زياد عن ليث بإسناده ومعناه

Mas'alah: What did the Prophet say about walking calmly in a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5142

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح المدائني

قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس قال أخبرنا شعبة عن ليث بن أبي سليم عن أبي بردة عن أبي موسى أنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة فكأنهم أسرعوا في السير فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بالسكينة وهذه الآثار توضح لك معنى الإسراع وأنه على حسبما يطاق وما لا يضر بالمتبع الماشي معها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on mourning for a deceased spouse?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5147]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

نافع عن صفية بنت أبي عبيد الثقفي حديث واحد وهو حديث حاد وسبعون لنافع مالك عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن عائشة وحفصة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج هكذا روى يحيى هذا الحديث فقال فيه عن عائشة وحفصة جميعا وتابعه أبو المصعب الزهري ومصعب بن عبد الله الزبيدي ومحمد بن المبارك الصوري وعبد الرحمان بن القاسم في رواية سحنون ورواه القعنبي وابن بكير وسعيد بن عفير ومعن بن عيسى وعبد الله بن يوسف التنيسي فقالوا فيه عن عائشة أو حفصة على الشك وكذلك رواه الحرث بن مسكين ومحمد بن سلمة عن ابن القاسم ورواه ابن وهب فقال عن عائشة أو حفصة أو عن كلتيهما

Mas'alah: What is the difference between weeping and wailing in funerals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5741

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

قال أبو عمر أما البكاء بغير نياح فلا بأس به عند جماعة العلماء وكلهم يكرهون النياحة ورفع الصوت بالبكاء والصراخ والفرق في ذلك عندهم بين بين ذلك ما مضى في هذا الباب من الآثار في النياحة ولطم الخدود وشق الجيوب مع قوله صلى الله عليه وسلم إذ بكى على ابنه تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب رواه ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي عبد الرحمان بن عوف أنه قال له حينئذ أتبكي يا رسول الله وأنت تنهى عن البكاء فقال إنما نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت لهو ولعب ومزامير الشيطان عند نعمة وصوت عند مصيبة لطم وجوه وشق جيوب ورنة شيطان وهذا رحمة ومن لا يرحم لا يرحم يا إبراهيم لولا أنه وعد صدق وقول حق وأن أخرانا يلحق أولانا لحزنا عليك حزنا أشد من هذا وإنا بك يا إبراهيم لمحزونون تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب رواه ابن أبي ليلى عن عطاء عن جابر عن عبد الرحمان بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي أبو عثمان النهدي عن أسامة بن زيد نحو هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم في غير

ابنه إبراهيم أظنه ابن بعض بناته أتي به ونفسه تقعقع فجعله في حجره ودمعت عيناه وفاضت فقال له سعد ما هذا فقال إنها رحمة يضعها الله في قلب من يشاء وإنما يرحم الله من عباده الرحماء وروى أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في جنازة فبكت امرأة فصاح بها عمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها يا عمر فإن العين دامعة والنفس مصابة والعهد قريب رواه هشام بن عروة عن وهب بن

كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سلمة بن الأزرق عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث جابر بن عتيك ما يدل على أن الرخصة في البكاء إنما هي قبل أن تفيض النفس فإذا فاضت ومات لقوله صلى الله عليه وسلم فيه دعوهن ما دام عندهن فإذا وجب فلا تبكين باكية وسنذكر هذا الحديث في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله وهذه الأحاديث كلها تدل على أن البكاء غير النياحة وأن النهي إنما جاء في النياحة لا في بكاء العين وبالله العصمة والتوفيق لا شريك له

ابنه إبراهيم أظنه ابن بعض بناته أتي به ونفسه تقعقع فجعله في حجره ودمعت عيناه وفاضت فقال له سعد ما هذا فقال إنها رحمة يضعها الله في قلب من يشاء وإنما يرحم الله من عباده الرحماء وروى أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في جنازة فبكت امرأة فصاح بها عمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها يا عمر فإن العين دامعة والنفس مصابة والعهد قريب رواه هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سلمة بن الأزرق عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث جابر بن عتيك ما يدل على أن الرخصة في البكاء إنما هي قبل أن تفيض النفس فإذا فاضت ومات لقوله صلى الله عليه وسلم فيه دعوهن ما دام عندهن فإذا وجب فلا تبكين باكية وسنذكر هذا الحديث في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله وهذه الأحاديث كلها تدل على أن البكاء غير النياحة وأن النهي إنما جاء في النياحة لا في بكاء العين وبالله العصمة والتوفيق لا شريك له

Mas'alah: What does the dying person see at the time of death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5932

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

حضور الموت ومعاينة بشرى الخير أو الشر فعلى هذا تنزل الآثار وعلى ذلك فسره العلماء حدثنا عبد الرحمان بن يحيى وخلف بن القاسم قالا حدثنا أحمد بن محمد بن الحداد بكير حدثنا موسى بن هارون حدثنا أبو إسماعيل الترمذي حدثنا إسحاق بن موسى الهروي حدثنا إسماعيل بن جعفر عن عمارة بن غزية عن موسى بن وردان المصري عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن المسلم إذا حضره الموت رأى بشره فلم يكن شيء أبغض إليه من المكث في الدنيا وإذا حضر الكافر الموت رأى بشره فلم يكن شيء أحب إليه من المكث في الدنيا

Mas'alah: What happens to the soul of a righteous person at death according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5933

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا شبابة عن ابن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت تحضره الملائكة فإذا كان الرجل الصالح قالوا اخرجي أيتها لانفس الطيبة كانت في الجسد الطيب اخرجي حميدة وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان قال فلا تزال يقال لها ذلك حتى تخرج ثم يعرج بها إلى السماء فيفتح لها فيقال من هذا فيقولون فلان فيقال مرحبا بالنفس الطيبة كانت في السجد الطيب ادخلي حميدة وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان فلا يزال يقال ذلك حتى ينتهي بها إلى السماء يعني السابعة وإذا كان الرجل السوء وحضرته الملائكة

عند موته قالت اخرجي أيتها النفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث اخرجي ذميمة وأبشري بحميم وغساق وآخر من شكله أزواج فلا تزال يقال لها ذلك حتى تخرج وذكر الحديث وفيه ما يدل على أن ما ذكرنا من حب لقاء الله وكراهته إنما ذلك عند حضور الوفاة ومعاينة ما له عند الله والله أعلم وفيه ما يدل على أن البشارة قد تكون بالخير والشر وبما يسوء وبما يسر وقد روي عن النبي عليه السلام أنه قال لبعض أصحابه في حديث ذكره أينما مررت بقبر كافر فبشره بالنار وروي عن علي رضي الله عنه أنه قال بشر قاتل ابن صفية بالنار وقد حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد

ابن هارون أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قيل يا رسول الله ما منا أحد إلا وهو يكره الموت ويقطع به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان ذلك كشف له حدثنا خلف بن القاسم حدثنا حمزة بن محمد حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا هناد بن السري عن أبي زبيد عن مطرف عن عامر الشعبي عن شريح بن هانئ عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قال شريح فأتيت عائشة فقلت يا أم المؤمنين

Mas'alah: What is the ruling on children who die young between believing or disbelieving parents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5990

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

م أبويه فاعرفوا ذلك بالأبوين فمن كان صغيرا بين أبوين كافرين ألحق بحكمهما ومن كان صغيرا بين أبوين مسلمين ألقح بحكمهما وأما إيمان ذلك وكفره مما يصير إليه فعلم ذلك إلى الله ويعلم ذلك فضل الخضر موسى إذ أطلعه الله عليه في ذلك الغلام وخصه بذلك العلم قال أبوعمر ما بين رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحد من أمته حكم الأطفال الذين يموتون صغارا بيانا يقطع حجة العذر بل اختلفت الآثار عنه في ذلك بما سنورده بعد هذا إن شاء الله

Mas'alah: What are the narrations used by those who suspend judgment on the fate of children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6001

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

باب ذكر الأخبار التي احتج بها من أوجب الوقوف عن الشهادة لأطفال المسلمين وغيرهم بجنة أو نار وجعل جميعهم في مشيئة الجبار حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب قال أخبرنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمان بن هرمز الأعرج أنه قال قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بني آدم يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه كما تنتج الإبل من بهيمة جمعاء هل تحس من جدعاء قيل أفرأيت من يموت وهو صغير يا رسول الله قال الله أعلم بما كانوا عاملين (هكذا قال كل بني آدم) وهو يقتضي كل مولود لمسلم وغير مسلم على ظاهره وعمومه وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال

Mas'alah: What did the Prophet say about young children who die?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6017

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

وروى سعيد بن إياس الحريري عن خالد بن علان قال مات ابن لي فوجدت عليه وجدا شديدا فقلت يا أبا هريرة أسمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا يسخي أنفسنا عن موتانا فقال سمعته يقول صغاركم دعاميص الجنة

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمان بن الأصبهاني عن أبي حازم عن أبي هريرة قال أولاد المسلمين في جبل تكفلهم سارة وإبراهيم فإذا كان يوم القيامة دفعوهم إلى آبائهم حدثنا أحمد بن قاسم وأحمد بن محمد قالا حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا محمد بن قدامة قال حدثنا جرير عن الأعمش عن عثمان عن زاذان عن علي في قول الله عز وجل كل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين قال هم أطفال المسلمين وحدثنا خلف بن أحمد قال حدثنا أحمد بن سعيد وأحمد بن مطرف قالا حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي قال حدثنا المؤمل بن إسماعيل عن سفيان عن الأعمش عن عثمان بن موهب عن زاذان عن علي في كل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين قال أصحاب اليمين أطفال المسلمين قال أبوعمر اختصرت هذا الباب لأني قد تقصيته في كتاب الأجوبة عن المسائل المستغربة وتكلمت عليه في باب سعيد بن المسيب من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on praying over captured children who die in the possession of Muslims?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6039

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

قلت للشعبي إني بخراسان فأبتاع السبي فيموت بعضهم أفنصلي عليهم قال إذا صلى فصل عليهم قال أبو إسحاق وسألت هشاما وابن عون عن السبي يموتون وهم صغار في ملك المسلمين فقال هشام يصلى عليهم وقال ابن عون حتى يصلوا

Mas'alah: What is Abu Thawr's ruling on praying over a captured child who dies before choosing Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6044

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

وكان أبو ثور يقول إذا سبي مع أبويه أو أحدهما أو وحده ثم مات قبل أن يختار الإسلام لم يصل عليه

Mas'alah: What is the ruling on following a funeral versus sitting in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6290

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

ذكر الفريابي حدثنا حكيم بن زريق الأيلي قال سمعت أبي يسأل سعيد بن المسيب وأنا معه قال يا أبا محمد إنا أهل قرية لا نكاد أن نقبر موتانا إلا بالعشي فإذا خرجت

الجنازة لم يتخلف عنها احد إلا من لا يستطيع حضورها فكيف ترى اتباع الجنازة أحب إليك أم القعود في

المسجد فقال سعيد من صلى على جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تقبر فله قيراطان والتخلف في المسجد (أحب فإني) أذكر الله وأهلل وأسبح وأستغفر فإن الملائكة تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه فإذا فعلت تقول الملائكة اللهم اغفر لسعيد بن المسيب قال وحدثنا سفيان عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال الصلاة على الجنائز أفضل من صلاة التطوع

Mas'alah: What did the Prophet say about visiting the sick and the meaning of wujub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6453

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

حديث ثان لعبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحرث ابن عتيك وهو جد عبد الله بن عبد الله بن جابر أبو أمه أنه أخبره أن جابر بن عتيك أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب فصاح به فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غلبنا عليك يا أبا الربيع فصاح النسوة وبكين فجعل جابر يسكتهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن فإذا وجب فلا تبكين باكية قالوا يا رسول الله وما الوجوب قال إذا مات فقالت ابنته والله إن كنت لأرجو أن تكون شهيدا فإنك قد كنت قضيت جهازك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله قد أوقع أجره على قدر نيته وما تعدون الشهادة قالوا القتل في سبيل الله فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله المطعون شهيد والغريق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد والمبطون شهيد والحريق شهيد والذي يموت تحت الهدم شهيد والمرأة تموت بجمع شهيد

Mas'alah: What is the ruling on crying over a sick person at the time of death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6454

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

وفيه إباحة البكاء على المريض بالصياح وغير الصياح عند حضور وفاته

Mas'alah: What did the Prophet say about various types of martyrdom?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6457

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا وكيع قال حدثنا أبو العميس عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه يعوده فقال القتل في سبيل الله شهادة والمرأة تموت بجمع شهادة والغرق شهادة والحرق شهادة والمطعون شهادة والمبطون شهادة والمجنوب شهادة هكذا يقول أبو العميس في إسناد هذا الحديث

Mas'alah: What is the hadith about the graves of martyrs of Uhud being uncovered?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6490

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

حديث خامس لعبد الرحمان بن أبي صعصعة مالك عن عبد الرحمان بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة أنه بلغه أن عمرو بن الجموح وعبد الله بن عمرو الأنصاريين ثم السلميين كانا قد حفر السيل قبرهما وكان قبرهما مما يلي السيل وكانا في قبر واحد وهما ممن استشهد يوم أحد فحفر عنهما ليغير من مكانهما فوجدا لم يتغيرا كأنما ماتا بالأمس وكان أحدهما قد جرح فوضع يده على جرحه فدفن وهو كذلك فأميطت يده عن جرحه ثم أرسلت فرجعت كما كانت وكان بين أحد وبين يوم حفر عنهما ست وأربعون سنة هكذا هذا الحديث في الموطأ مقطوعا لم يختلف على مالك فيه وهو يتصل من وجوه صحاح بمعنى واحد متقارب

Mas'alah: What is the ruling on burying martyrs in groups at Uhud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6491

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

ذكر الفرياني عن سفيان عن أيوب عن حميد بن هلال عن هشام بن عامر قال لما كان يوم أحد شكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرج فقالوا يا رسول الله إنه يشتد علينا الحفر لكل إنسان فقال عمقوا وأحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر قالوا يا رسول الله فمن نقدم قال أكثرهم قرآنا قال فدفن أبي ثالث ثلاثة في قبر ذكرنا هذا الخبر وإن لم يكن فيه ذلك لعمرو بن الجموح ولا لعبد الله بن عمرو لما

فيه من صفة الدفن يومئذ

Mas'alah: What is the ruling on burying martyrs in their places of death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6491

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

وقد روى سفيان عن الأسود بن قيس عن نبيح عن جابر ابن عبد الله قال لما كان يوم أحد حمل القتلى ليدفنوا في البقيع فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله قال يأمركم أن تدفنوا القتلى في مضاجعهم بعدما حملت أبي وخالي عديلين لندفنهم في البقيع فردوا

Mas'alah: What is the ruling on fasting, manumission, and charity on behalf of a deceased person in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6599

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

وأما العتق فلا يكاد يوجد إلا من حديث مالك عن عبد الرحمان بن أبي عمرة هذا وأما الصيام عن الميت فقد روي أيضا من وجوه مختلفة وأما النذر فمن حديث ابن شهاب عن عبيد الله عن عباس أن سعد ابن عبادة سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن نذر كان على أمه فتوفيت قبل أن تقضيه فقال اقضه عنها فأما الصدقة عن الميت فمجتمع على جوازها لا خلاف بين العلماء فيها وكذلك العتق عن الميت جائز بإجماع أيضا إلا أن العلماء اختلفوا في الولاء فذهب مالك وأصحابه إلى أن الولاء

للمعتق عنه وذهب الشافعي وأصحابه إلى أن الولاء للمعتق على كل حال وذهب الكوفيون إلى أن العتق إن كان بأمر المعتق عنه فالولاء له وإن كان بغير أمره فالولاء للمعتق وقد ذكرنا هذه المسألة ووجوهها في باب ربيعة من كتابنا هذا وأما الصيام عن الميت فمختلف فيه فجماعة أهل العلم على أنه لا يصوم أحد عن وليه إذا مات وعليه صيام من رمضان ولكنه يطعم عنه قال أكثرهم إن شاء وكذلك جمهورهم أيضا على أنه لا يصوم أحد عن أحد لا في نذر ولا في غير نذر وممن ذهب إلى ذلك مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابه والثوري ومن أهل العلم من رأى أن يصوم ولي الميت عنه في النذر دون صيام رمضان منهم إسحاق بن راهويه وهو الصحيح عن ابن عباس أنه قال ما كان من شهر رمضان يطعم عنه وما كان من صيام النذر فإنه يقضي عنه وقد روي عن أحمد بن حنبل مثل قول ابن عباس سواء ومنهم من رأى أن يصوم عنه في كل صيام عليه على عموم ما روي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه منهم أحمد بن حنبل على

Mas'alah: What is the reward for seeking forgiveness for the dead in the graveyard?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6813

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وروينا عن أبي هريرة أنه قال من دخل المقابر فاستغفر لأهل القبور وترحم على الموات فكأنما شهد جنائزهم وصلى عليهم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet visiting the graveyard and greeting the dead?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6829

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

أخبرني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان ويونس بن عبد الله بن مغيث قالا حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمان قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال أخبرنا مالك عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون وددت أني رأيت إخواننا قالوا يا

رسول الله ألسنا بإخوانك قال بل أنتم أصحابي وإخواننا الذين لم يأتوا بعد وأنا فرطهم على الحوض قالوا يا رسول الله كيف تعرف من يأتي بعدك من أمتك قال أرأيت لو كان لرجل خيل غر محجلة في خيل دهم بهم ألا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فإنهم يأتون يوم القيامة غرا محجلين من الوضوء وأنا فرطهم على الحوض فليذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال أناديهم ألا هلم ألا هلم فيقال إنهم قد بدلوا بعدك فأقول فسحقا فسحقا

Mas'alah: What is the ruling on wearing sandals in graveyards?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6920

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

والحديث حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن سليمان بن داود المنقري البصري بمصر قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا

الأسود بن شيبان قال أخبرني خالد بن سمير قال أخبرني بشير بن نهيك قال أخبرني بشير بن الخصاصية وكان اسمه في الجاهلية زحم فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيرا قال بشير بينما أنا أمشي بين المقابر وعلي نعلان فإذا رجل ينادي من خلفي يا صاحب السبتيين فالتفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي إذا كنت في مثل هذا الموضع فاخلع نعليك قال فخلعتهما هكذا قال إنه كان اللابس لهما والمأمور فيهما

Mas'alah: What did the Prophet say about walking in sandals among graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6921

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

صلى الله عليه وسلم مر بقبور المشركين فقال لقد سبق هؤلاء خيرا كثيرا ثلاثا ثم مر بقبور المسلمين فقال لقد أدرك هؤلاء خيرا كثيرا وحانت من رسول الله صلى الله عليه وسلم نظرة فإذا رجل يمشي في القبور وعليه نعلان فقال يا صاحب السبتيتين ويحك ألق سبتيتيك فنظر الرجل فلما عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلعهما فرمى بهما

Mas'alah: What is the ruling on walking with sandals among graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6921

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وذهب قوم إلى أنه لا يجوز لأحد المشي بالنعال والحذاء بين القبور لهذا الحديث

Mas'alah: What is the evidence for the deceased hearing the footsteps of those leaving the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6921

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وقال آخرون لا بأس بذلك واحتجوا بما حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن سليمان الأنباري قال حدثنا عبد الوهاب يعني ابن عطاء عن سعيد عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه أنه يسمع قرع نعالهم

Mas'alah: What was Ahmad ibn Hanbal's opinion on walking among graves in sandals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6921

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وقال الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن المشي بين القبور في النعلين فقال أما أنا فلا أفعله أخلع نعلي على حديث بشير قال وقد تأول بعض الناس أنه ليسمع خفق نعالهم

Mas'alah: What is the ruling on walking in the graveyard with sandals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6921

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

قال الأثرم حدثنا عفان وسليمان بن حرب وهذا لفظ عفان قال حدثنا الأسود بن شيبان قال حدثنا خالد بن سمير قال حدثني بشير بن نهيك عن بشير قال بينما أنا أماشي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا على قبور المسلمين فقال لقد أدرك

هؤلاء خيرا ثم حانت من رسول الله صلى الله عليه وسلم نظرة فإذا برجل يمشي في القبور عليه نعلاه فناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم يا صاحب السبتيتين ويحك ألق سبتيتيك فنظر الرجل فلما عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلع نعليه فرمى بهما قال وحدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه ليسمع خفق نعالهم إذا ولوا قال ورأيت أبا عبد الله عند المقابر معلقا نعليه بيده

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of charity on behalf of the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6935

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

وأما معنى هذا الحديث فمجتمع عليه في جواز صدقة الحي عن الميت لا يختلف العلماء في ذلك وأنها مما ينتفع الميت بها وكفى بالاجتماع حجة وهذا من فضل الله على عباده المؤمنين أن يدركهم بعد موتهم عمل البر والخير بغير سبب منهم ولا يلحقهم وزر يعمله غيرهم ولا شر إن لم يكن لهم فيه سبب يسببونه أو يبتدعونه فيعمل به بعدهم

Mas'alah: What is the ruling on charity on behalf of the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6936

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

إنما المال كله لسعد قال فلما قدمت أخبرت بذلك فقلت للنبي صلى الله عليه وسلم أينفعها أن أتصدق عنها قال نعم وهذا الإسناد عن مالك يدل على الاتصال وهو الأغلب منه والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for Aisha's statement about the funeral prayer in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7059

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد القاضي حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا محمد بن خديمة الواسطي حدثنا حماد بن خالد الخياط عن مالك وعبد العزيز بن أبي سلمة عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة قالت ما أسرع الناس إلى الشر ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد

Mas'alah: What is the chain for the hadith of Aisha about the funeral prayer in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7059

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا البغوي قال حدثني جدي أحمد بن منيع قال حدثنا حماد ابن خالد الخياط قال حدثنا مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد

Mas'alah: What is the chain for Aisha's hadith about the funeral prayer in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7059

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا فليح بن سليمان عن صالح عن ابن عجلان ومحمد بن عبد الله بن عباد عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن البيضاء إلا في المسجد

Mas'alah: What is the ruling on burial in al-Baqi' and the virtue of different burial places?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7060

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وليس هذا مما اجتمع عليه العلماء ألا ترى أن مالكا ذكر عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال ما أحب أن أدفن في البقيع لأن أدفن في غيره أحب إلي ثم بين العلة مخافة أن ينبش له عظام رجل صالح أو يجاور فاجرا وهذا يستوي فيه البقيع وغيره ولو كان له فضل عنده لأحبه والله أعلم

Mas'alah: Why might a person prefer to be buried near relatives and friends?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7060

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وقد يستحسن الإنسان أن يدفن بموضع قرابته وإخوانه وجيرانه لا لفضل ولا لدرجة

Mas'alah: What did 'Umar pray for regarding martyrdom and death in Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7060

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وقد كان عمر رضي الله عنه يقول اللهم إني أسألك الشهادة في سبيلك ووفاة ببلد رسولك وهذا يحتمل

Mas'alah: What is the evidence for not praying over the deceased in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7065

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

قال أبو عمر احتج بعض من لا يرى الصلاة في المسجد على الجنائز من أصحابنا بحديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بالناس إلى المصلى حين صلى على النجاشي قال فالخروج بالجنازة إلى الجنازة أحرى بذلك ولا يصلى عليها في المسجد قال وإنما صلي على أبي بكر وعمر في المسجد لأنهما دفنا فيه وهذا لا يلزم إلا لمن قال لايصلى على الجنائز إلا في

المسجد ولم يقله أحد وأما من قال يصلى عليها في المسجد وفي غير المسجد فغير لازم له ما ذكر من ذكرنا قوله وقد مضى القول في هذا المعنى في باب ابن شهاب من هذا الكتاب والحمد لله وإن أولى الناس بإجازة الصلاة في المسجد على الجنازة من زعم أن الثوب الذي يجفف فيه الميت ويغسل طاهر يستغني عن الغسل

Mas'alah: What is the hadith about the death of Uthman ibn Maz'un?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7065

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

حديث ثالث عشر لأبي النضر مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما مات عثمان بن مظعون ومر بجنازته ذهبت ولم تلبس منها بشيء هكذا هو في الموطإ عند جماعة الرواة مرسلا مقطوعا لم يختلفوا في ذلك عن مالك وقد رويناه متصلا مسندا من وجه صالح حسن

Mas'alah: What did the Prophet do when Uthman ibn Maz'un died?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7066

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

أخبرنا سعيد بن عثمان قال أخبرنا أحمد بن دحيم بن خليل قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا محمد بن عبد الوهاب قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت لما مات عثمان بن مظعون كشف النبي صلى الله عليه وسلم الثوب عن وجهه

وقبل بين عينيه وبكى بكاء طويلا فلما رفع على السرير قال طوبى لك يا عثمان لم تلبسك الدنيا ولم تلبسها قال أبو عمر روى الثوري عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم عن عائشة قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل عثمان بن مظعون وهو ميت حتى رأيت دموعه تسيل على خده وروى الثوري أيضا عن موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وعائشة أن أبا بكر قبل النبي صلى الله عليه وسلم وهو ميت وأما قوله ذهبت ولم تلبس منها بشيء فكان عثمان بن مظعون أحد الفضلاء العباد الزاهدين في الدنيا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المتبتلين منهم وقد كان هو وعلي بن أبي طالب هما أن يترهبا ويتركا النساء ويقبلا على العبادة ويحرما طيب الطعام على أنفسهما فنزلت يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم الآية ذكر معمر وغيره عن قتادة في هذه الآية قال نزلت في علي بن أبي طالب وعثمان بن مظعون أرادوا أن يقلوا من الدنيا ويتركوا النساء ويترهبوا

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet not praying over the martyrs of Uhud and their burial?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7072

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

سلمة قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثني أسامة بن زيد قال أخبرني ابن شهاب الزهري عن أنس بن مالك قال لم يصل النبي صلى الله عليه وسلم على شهداء أحد وقال أنا الشاهد عليكم اليوم وكان يجمع بين الثلاثة نفر والاثنين ثم يسأل أيهما أكثر قرآنا فيقدمه في اللحد ويكفن الرجلين والثلاثة في الثوب الواحد قال أبو عمر اختلف على ابن شهاب في هذا الحديث اختلافا كثيرا ورواية الليث عندهم بالصواب أولى وأخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا ابن أبي العقب حدثنا أبو زرعة

حدثنا الحكم بن نافع أبو اليمان حدثنا شعيب عن الزهري أخبرني أيوب من بشير الأنصاري عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم حين خرج تلك الخرجة استوى على المنبر فتشهد فلما قضى تشهده كان أول كلام تكلم به أن استغفر للشهداء الذين قتلوا يوم أحد ثم قال إن عبدا من عباد الله خير بين الدنيا وبين ما عند ربه فاختار ما عند ربه ففطن بها أبو بكر الصديق أول الناس وعرف إنما يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه فبكى أبو بكر فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلك سدوا هذه الأبواب الشوارع في المسجد إلا باب أبي بكر فإني لا أعلم امرءا أفضل عندي يدا في الصحبة من أبي بكر

Mas'alah: What is the evidence for the Prophet's shroud being three white Yemeni garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7271

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Shrouding the Deceased

صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب سحولية بيض يمانية ليس فيها قميص ولا وكان عبد الله بن أبي بكر قد أعطاهم حلة حبرة فأدرجوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ثم استخرجوه منها قال إسماعيل وحدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا ابن المبارك عن هشام ابن عروة عن أبيه قال ذكر لعائشة فقالت نحن أعلم إنما تلك الحلة كانت لعبد الله بن أبي بكر أرادوا أن يكفنوه فيها فلم يفعلوا كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب بيض سحولية

Mas'alah: What is the minimum number of shrouds for a man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7273

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Shrouding the Deceased

وقال عيسى بن دينار لا ينبغي لمن (لم) يجد أن ينقص الميت من ثلاثة أثواب يدرج فيها إدراجا لا يجعل له إزار ولا عمامة ولكن يدرج كما

Mas'alah: What is the hadith about the questioning in the grave by Munkar and Nakir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7378

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وروى الأعمش ويونس بن خباب عن المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فذكر الحديث الطويل أمامه وفيه في صفة المؤمن ثم يعاد روحه إلى جسده وإنه ليسمع خفق نعال أصحابه إذا ولوا عنه ويدخل عليه ملكان فيقولان له من ربك فيقول الله فيقولان له ما دينك فيقول الإسلام فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول وأي رجل فيقولان محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول أشهد أن رسول الله قال فينتهرانه ويقولان له وما

يدريك فيقول إني قرأت كتاب الله فصدقت به وآمنت قال فهي آخر فتنة تعرض على المؤمن وذلك قول الله عز وجل يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة قال وينادي مناد من السماء أن صدق عبيد فأفرشوه من الجنة وألبسوه من الجنة وأروه مقعده من الجنة فيأتيه من طيبها وساق الحديث إلى صفة المنافق

والمرتاب قال فيدخل عليه ملكان فيقولان له اجلس قال وإنه ليسمع خفق نعال أصحابه إذ ولوا عنه قال فيجلس فيقولان له من ربك وما دينك ومن نبيك ففي رواية يونس بن خباب فيقول ربي الله وديني الإسلام ونبيي محمد صلى الله عليه وسلم فينتهرانه انتهارا شديدا ويقولان من ربك وما دينك ومن نبيك فقول لا أدري فيقولان لا دريت ولا تليت وقال الأعمش في حديثه فيقولان من ربك وما دينك فيقول لاأدري فيقولان ما تقول في هذا الرجل فيقول وأي رجل فيقولان محمد فيقول لا أدري سمعت الناس قالوا قولا فقلت كما يقول الناس قال فينادي مناد من السماء أن كذب عبدي فأفرشوه من النار وأروه مقعده من النار ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه وساقا الحديث إلى آخره

Mas'alah: What is the description of Munkar and Nakir and the punishment of the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7380

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

جاءك منكر ونكير إذا مت وانطلق بك قومك فقاسوا ثلاثة أذرع وشبرا في ذراع وشبر ثم غسلوك وكفنوك وحنطوك واحتملوك فوضعوك فيه ثم أهالوا عليك التراب فإذا انصرفوا عنك أتاك فتانا القبر منكر ونكير أصواتهما كالرعد القاصف وأبصارهما كالبرق الخاطف يجران شعورهما معهما مرزبة لو اجتمع عليها أهل الأرض لم يقلوها فقال عمر إن فرقنا فنحن أحق أن نفرق أنبعث على ما نحن عليه قال نعم إن شاء الله قال إذن أكفيكهما

Mas'alah: What is the hadith about the questioning of the deceased by Munkar and Nakir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7380

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وذكر سنيد عن إسماعيل بن علية عن عباد بن إسحاق عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مات المسلم أو المؤمن أتاه ملكان أزرقان أسودان يقال لأحدهما منكر والآخر نكير فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول ما كان يقول في الدنيا هو عبد الله ورسوله جاء بالحق فيقال له قد كنت تقول هذا ثم يفتح له في قبره سبعين ذراعا في سبعين وينور له عنده نور ويقال له نم صالحا فيقول أرجع إلى أهلي فأخبرهم فيقال له نم نومة العروس الذي لا يوقظه إلا أحب الناس إليه حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك وإن كان منافقا قال سمعت الناس يقولون شيئا فقلته فيقال قد كنت تقول ذلك قال ثم تؤمر الأرض فتلتئم عليه حتى تختلف أضلاعه فلا يزال كذلك معذبا حتى يبعثه الله

Mas'alah: What did the Prophet do when called to pray over a deceased person with unpaid debts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7695

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

دحيم قال حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعي إلى رجل من المسلمين ليصلي عليه أقبل على أصحابه فقال هل ترك من دين فإن قالوا نعم قال فهل ترك من وفاء فإن قالوا لا قال صلوا على صاحبكم

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet refusing to pray over a deceased person with unpaid debts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7695

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وعند سعيد بن أبي سعيد المقبري في هذا حديث آخر في هذا المعنى أخبرنا قاسم بن محمد قال أخبرنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا محمد بن عمرو عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بجنازة ليصلي عليها فقال أعليه دين قالوا نعم ديناران فقال أترك لهم وفاء قالوا لا قال صلوا على صاحبكم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about standing for funerals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7715

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

حديث تاسع وعشرون ليحيى بن سعيد يحيى عن واقد 237 - مالك عن يحيى بن سعيد عن واقد بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير بن مطعم عن مسعود بن الحكم عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم في الجنائز ثم جلس بعد

Mas'alah: What is the ruling on standing for funerals in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7716

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

قال أبو عمر حديث مالك في هذا الباب يدل على أن القيام للجنائز إذا مرت بالإنسان وقيامه إذا شيعها وشهدها حتى تدفن منسوخ وذلك أن الأمر أولا كان أن لا يجلس مشيع الجنازة حتى توضع في اللحد أو في الأرض وأن من مرت به الجنازة قام ثم نسخ ذلك بالتخفيف والحمد لله

Mas'alah: What hadith commands standing for a funeral until it passes or is placed down?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7716]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وروى ابن عيينة ومعمر عن الزهري عن سالم عن أبيه عن عامر بن ربيعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم أو توضع حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن

سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا الزهري عن سالم عن أبيه عن عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره

Mas'alah: What does al-Humaydi say about the abrogation of standing for funerals?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7717]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

قال الحميدي وهذا منسوخ

Mas'alah: What does Abd al-Razzaq narrate about standing for funerals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7717

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وذكر عبد الرزاق عن معمر بإسناده مثله

Mas'alah: What hadith from Abu Sa'id al-Khudri commands standing for a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7717

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وروى يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الجنازة فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع

Mas'alah: Should one stand for the funeral of a disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7717

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وروى ربيعة بن سيف عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تمر بنا جنازة الكافر أفنقوم لها قال نعم قوموا لها فإنكم إنما تقومون إعظاما للذي يقبض النفوس

Mas'alah: Which companions narrated hadiths about standing for funerals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7717

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وروى في القيام للجنائز أبو موسى وجابر ويزيد وزيد ابنا ثابت وقيس بن سعد وسهل بن حنيف كلهم عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about standing for a Jewish funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7718

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وروى الأوزاعي عن عبيد الله بن مقسم قال حدثني جابر بن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ مرت جنازة فقام لها فلما ذهبت فإذا بها جنازة يهودي فقلنا يا رسول الله إنها جنازة يهودي فقال إن الموت فزع فإذا رأيتم الجنازة فقوموا

Mas'alah: What is the variant wording about placing the bier in the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7718

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

ورواه أبو معاوية عن سهيل بإسناده مثله إلا أنه قال حتى توضع في اللحد

Mas'alah: What is the preferred ruling on standing for a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7718

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وقول الثوري أشبه وأولى إن شاء الله فهذه الآثار وهي صحاح ثابتة توجب القيام للجنازة على ما ذكرنا

Mas'alah: What is the abrogating evidence regarding standing for a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7718

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وقد جاءت آثار ناسخة لذلك

Mas'alah: What did Ali say about standing for a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7719

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

ورواه ابن عيينة عن ليث عن مجاهد عن أبي معمر عبد الله بن سخبرة الأزدي قال كانوا عند علي بن أبي طالب فمرت بهم جنازة فقاموا لها فقال علي ما هذا فقالوا أمر أبي موسى الأشعري فقال إنما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة واحدة ثم لم يعد

Mas'alah: What is the ruling on standing when a funeral passes by?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7720

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وروي عن أبي مسعود البدري وأبي سعيد الخدري وقيس بن سعد وسهل بن حنيف وسالم أنهم كانوا يقومون للجنازة إذا مرت بهم وقال أحمد وإسحاق من قام لها من أعبه ومن قعد فغير آثم وحجة هؤلاء قوله إذا رأيتم الجنازة فقوموا فإن الموت فزع

Mas'alah: What is the abrogating and abrogated ruling on standing for a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7720

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وروى علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس أن القيام في الجنازة كان قبل الأمر بالجلوس فبان بذلك أنهما علما الناسخ في ذلك من المنسوخ وليس على من لم يقف على ذلك نقيصة في تماديه على ما علم وهوالواجب عليه حتى يعلم أن ذلك قد رفع حكمه ونسخ

Mas'alah: What did Urwah ibn al-Zubayr say about standing for a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7721

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يعيب من قام للجنازة

وينكر ذلك عليه

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib report about the Prophet standing for a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7722

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

أخبرني واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ قال بينما أنا واقف أنتظر جنازة توضع فلما وضعت جلست إلى نافع بن جبير بن مطعم فقال لي نافع كأنك نظرت هذه الجنازة أن توضع قلت أجل قال نافع حدثني مسعود بن الحكم الأنصاري أنه سمع علي بن أبي طالب يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام ثم قعد

Mas'alah: What is the ruling on sitting while waiting for a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7722

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

ذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني موسى بن عقبة عن قيس بن مسعود عن أبيه أنه شهد جنازة مع علي بن أبي طالب بالكوفة فرأى الناس قياما ينتظرون الجنازة أن توضع فأشار إليهم أن اجلسوا فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جلس بعد ما كان يقوم

Mas'alah: What is the ruling on standing and sitting for a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7723

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

حدثنا يوسف بن موسى حدثنا وكيع قال البغوي وحدثنا علي بن مسلم حدثنا أبو داود قال البغوي وحدثنا خلاد أخبرنا النضر بن شميل قال البغوي وحدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا يحيى بن أبي بكير قال البغوي وحدثنا عباس حدثنا قراد قالوا كلهم حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر عن مسعود بن الحكم عن علي بن أبي طالب قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم للجنازة فقمنا ثم جلس فجلسنا وهذا لفظ حديث وكيع

Mas'alah: What is the ruling on abrogation of standing for funerals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7723

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وهذا عندي لم يدخل في المنسوخ لأن النسخ إنما جاء في القيام للجنازة عند رؤيتها شيعت حتى توضع

Mas'alah: What is the ruling on abrogation of standing for funerals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7723

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وقد كان من أهل العلم جماعة يذهبون إلى نسخ القيام على القبر وغيره في الجنائز

وأظنهم ذهبوا إلى أن القيام كله في الجنائز منسوخ لقول علي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم في الجنائز ثم قعد بعد

Mas'alah: What did Ali say about standing at the grave of a brother?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7724

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

قيس بن مسلم عن عمر بن سعد أن عليا قام على قبر ابن المكفف فقيل له ألا تجلس يا أمير المؤمنين فقال قليل لأخينا قيامنا على قبره قال ابن وضح وحدثنا يزيد بن موهب عن يحيى بن زكرياء ابن أب زائدة عن مالك بن مغول عن عمير بن سعد عن علي مثله قال ابن وضاح وحدثنا موسى حدثنا وكيع عن سفيان عن قيس عن عمير بن سعد عن علي قال ليل أحدكم القيام على قبر أخيه حتى يدفنه

Mas'alah: What did Ibn Umar say about standing at the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7724

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

قال وحدثنا إبراهيم بن طيفور حدثنا علي بن الحسن بن شقيق حدثنا الحسين بن واقد عن فرقد السجي عن سعيد بن جبير قال رأيت ابن عمر قام على قبر قائما حين وضع في القبر وقال يستحب إذا أنس من الرجل الخير أن يفعل به ذلك

Mas'alah: What did Maimun ibn Mihran say about standing at a grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7724

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

قال وحدثنا يوسف بن عدي عن أبي المليح عن ميمون بن مهران أنه وقف على قبر فقيل له أواجب هذا قال لا ولكن هؤلاء أهل البيت هذا لهم مني قليل

Mas'alah: Did the Prophet stand at a grave until burial was complete?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7725

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على قبر حتى دفن

Mas'alah: What did the Prophet say after burying a person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7725

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وذكر يعقوب بن شيبة قال حدثنا إسحاق بن إدريس الأسواري وإسحاق بن أبي إسرائيل قالا حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني عن عبد الله بن بجير وأثنى عليه خيرا أنه سمع هانئا مولى عثمان بن عفان يذكر عن عثمان قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الرجل وقف عليه فقال استغفروا لأخيكم واسألوا له

التثبت فإنه الآن يسأل

Mas'alah: What did the Prophet say about the grave being the first stage of the Hereafter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7725

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وبهذا الإسناد عن هانيء مولى عثمان قال كان عثمان إذا وقف على قبر بكى حتى تبتل لحيته قيل له تذكر الجنة والنار ولا تبكي وتبكي من هذا قال فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن القبر أول منازل الآخرة فإن نجا منه فما بعده أيسر منه وإن لم ينج منه فما بعده أشد منه

Mas'alah: Why did the Prophet ﷺ refrain from praying over the one who stole from the spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7742

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث صلوا على صاحبكم فإن ذلك كان كالتشديد بغير الميت من أجل أن الميت قد غل لينتهي الناس عن الغلول لما رأوا من ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة على من غل وكانت صلاته على من صلى عليه رحمة فلهذا لم يصل عليه عقوبة له وتشديدا لغيره والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on elderly and young women attending the mosque and funerals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7857

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وروى عنه أشهب قال تخرج المرأة المتجالة إلى المسجد ولا تكثر التردد وتخرج الشابة مرة بعد مرة وكذلك في الجنائز يختلف في ذلك أمر العجوز والشابة في جنائز أهلها وأقاربها

Mas'alah: What is the ruling on praying over sinners and heretics in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8029

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

قال أبو عمر ليس هذا بشيء والذي عليه جماعة العلماء وجمهور الفقهاء من الحجازيين والعراقيين أنه يصلي على ما قال لا إله إلا الله مذنبين وغير مذنبين مصرين وقاتلي أنفسهم وكل من قال لا إله إلا الله إلا أن مالكا خالف في الصلاة على أهل البدع فكرهها للأئمة ولم يمنع منها العامة وخالف أبو حنيفة في الصلاة على البغاة وسائر العلماء غير مالك يصلون على أهل الأهواء والبدع والكبائر والخوارج وغيرهم

Mas'alah: What is the ruling on washing and praying over martyrs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8138

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

حديث سابع عشر من البلاغات 608 –) مالك أنه بلغه عن أهل العلم أنهم كانوا يقولون الشهداء في سبيل الله لا يغسلون ولا يصلى عليهم ويدفنون في الثياب التي قتلوا فيها

Mas'alah: What is the ruling on washing and praying over martyrs who survive the battlefield?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8138

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

قال ملك وتلك السنة فيمن قتل في المعترك فلم يدرك حتى مات قال وأما من حمل منهم فعاش ما شاء الله بعد ذلك فإنه يغسل ويصلى عليه كما عمل بعمر بن الخطاب رضي الله عنه وذكر مالك عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه غسل وكفن وصلي عليه وكان شهيدا رحمه الله)

Mas'alah: What is the virtue of visiting the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8170

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

حديث ثالث وعشرون من البلاغات 218 –) مالك أنه بلغه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا عاد الرجل المريض خاض الرحمة حتى إذا قعد عنده قرت فيه أو نحو هذا (18 50) وهذا حديث محفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث جابر كما قال مالك ولا يحفظ أيضا من حديث أنس ومن حديث عمرو بن حزم وغيرهم وحديث عمرو بن حزم كحديث جابر سواء ونذكر

ههنا حديث جابر خاصة وهو حديث مدني صحيح حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي قال حدثنا بكر بن بكار حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال حدثتني أمي مندوس بنت علي قالت مرض عمر بن الحكم فعاده أهل المسجد فقال عمر بن الحكم سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا خاض الرحمة فإذا جلس عنده استنقع فيها فإذا خرج من عنده خاض الرحمة حتى يرجع إلى بيته وهذا الحديث رواه الواقدي قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر سمع عمر بن الحكم قال سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول من عاد مريضا خاض الرحمة حتى إذا قعد استقر فيها حدثناه أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا محمد بن عمر الواقدي فذكره وهو خطأ من الواقدي ولم يسمعه عبد الحميد من عمر بن الحكم وإنما رواه عن أمه عنه والله أعلم والواقدي ضعيف عند أكثرهم وقد رواه هشيم عن عبد الحميد بن جعفر عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنه لم يقل إن عبد الحميد سمعه من عمر بن الحكم كما قال الواقدي وحديث هشيم ذكره أبو بكر ابن أبي شيبة ويحيى بن معين عن هشيم حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن محمد بن المفسر حدثنا أحمد بن علي بن سعيد حدثنا يحيى بن معين حدثنا هشيم حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن عمر بن حكم بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا لم يزل يخوض الرحمة حتى يجلس فإذا جلس انغمس فيها وذكر البزار قال حدثنا زيد بن أحزم قال حدثنا عبد الله بن حمدان قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن عمر بن الحكم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال في آخره فإذا جلس

عنده غمرته

Mas'alah: What is the ruling on visiting a sick non-Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8173

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وقد عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم كافرا وقد كره بعض أهل العلم عيادة الكافر لما في العيادة من الكرامة وقد أمرنا أن لا نبدأهم بالسلام فالعيادة أولى أن لا تكون فإن أتونا فلا بأس بحسن تلقيهم لقول الله عز وجل وقولوا للناس حسنا دخل فيه الكافر والمؤمن ولقوله صلى الله عليه وسلم إذا أتاكم كريم قوم أو كريمة قوم فأكرموه

Mas'alah: What are the rulings on visiting the sick at various times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8173

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وعلى هذا الحديث وعمومه لا بأس بالعيادة في كل وقت وقد كرهها طائفة من العلماء في أوقات

Mas'alah: What is the proper etiquette for visiting the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8174

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

قال أبو عمر لقد أحسن ابن حذار في نحو هذا حيث يقول إن العيادة يوم بين يومين واجلس قليلا كلحظ العين بالعين لا تبرمن مريضا في مساءلة يكفيك من ذاك تسأل بحرفين ذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا أبو سعيد الجعفي قال حدثنا ضمرة قال حدثني الأوزاعي قال خرجت إلى البصرة أريد محمد بن سيرين فوجدته مريضا به البطن فكنا ندخل عليه نعوده قياما

Mas'alah: What is the best form of visiting the sick according to Ibn Tawus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8174

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

حدثنا أحمد بن عمر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا محمد بن إسحاق السجزي قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال أفضل العيادة أخفها

Mas'alah: What does the hadith say about the burial place of the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8291

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

838 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء وصلى الناس عليه أفذاذا لا يؤمهم أحد فقال ناس يدفن عند المنبر وقال آخرون يدفن بالبقيع فجاء أبو بكر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما دفن نبي قط إلا في مكانه الذي توفي فيه فحفر له فيه فلما كان عند غسله أرادوا

نزع قميصه فسمعوا صوتا يقول لا تنزعوا القميص فلم ينزع القميص وغسل وهو عليه صلى الله عليه وسلم (16 27)

Mas'alah: What does Anas report about the Prophet's appearance during Fajr prayer on the day of his death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8292

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

أخبرني أنس بن مالك أن المسلمين بيناهم في صلاة الفجر من يوم الاثنين وأبو بكر رضي الله عنه يصلي بهم لم يفجئهم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كشف حجرة عائشة فنظر إليهم وهم صفوف في الصلاة يضحك فنكص أبو بكر على عقبيه ليصل الصف يظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يخرج إلى الصلاة قال أنس فهم المسلمون أن يفتتنوا في صلاتهم فرحا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده أن أتموا صلاتكم ثم دخل الحجرة وأرخى الستر قال أنس بن مالك فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك اليوم

Mas'alah: What is the report about the Prophet's death and the Companions praying over him individually?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8294

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

وأما صلاة الناس عليه أفذاذا فمجتمع عليه عند أهل السير وجماعة أهل النقل لا

يختلفون فيه وقد ذكرناه عن ابن شهاب أيضا في هذا الباب وهو محفوظ في حديث سالم بن عبيد الأشجعي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الحديث الطويل في مرضه ووفاته صلى الله عليه وسلم أخبرناه عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن العباس الكابلي قال حدثنا عاصم بن علي قال حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق عن سلمة بن نبيط عن نعيم بن أبي هند عن نبيط بن شريط وكان قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم عن سالم بن عبيد وكان من أهل الصفة فذكر الحديث قال فيه فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا قوما أميين ولم يكن فيهم نبي قبله قال عمر لا يتكلمن بموته أحد إلا ضربته بسيفي هذا فقالوا لي اذهب إلى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فادعه يعني أبا بكر قال فذهبت أمشي فوجدته في المسجد فأجهشت فقال لي لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي فقلت إن عمر قال لا يتكلمن بموته أحد إلا ضربته بسيفي هذا قال فأخذ بساعدي ثم أقبل يمشي حتى دخل بيته فأكب على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان وجهه يمس وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استبان له أنه قد توفي فقال إنك ميت وإنهم ميتون قالوا يا صاحب رسول الله

توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قالوا يا صاحب رسول الله هل يصلى على الأنبياء قال يجيء قوم فيكبرون ويدعون ويجيء آخرون حتى يفرغ الناس قال فعرفوا أنه كما قال ثم قال قالوا يا صاحب رسول الله هل يدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قالوا أين قال حيث قبض الله روحه فإنه لم يقبضه إلا في مكان طيب قال فعرفوا أنه كما قال ثم قال عندكم صاحبكم ثم خرج فاجتمع إليه المهاجرون وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What did Abu Bakr say about where the Prophet should be buried?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8296

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

حين قبض فقال أبو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبض النبي إلا في أحب الأمكنة إليه فقال ادفنوه حيث قبض

Mas'alah: What is the hadith about washing the Prophet's body?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8297

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا النفيلي حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق قال حدثني يحيى بن عباد عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير قال سمعت عائشة تقول لما أرادوا غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا والله ما ندري أنجرد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثيابه كما

نجرد موتانا أم نغسله وعليه ثيابه فلما اختلفوا ألقى الله عليهم النوم حتى ما منهم رجلا إلا وذقنه في صدره ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو أن اغسلوا النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثيابه فقاموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسلوه وعليه قميصه يصبون الماء فوق القميص ويدلكونه بالقميص دون أيديهم وكانت عائشة تقول لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما غسله إلا نساؤه

Mas'alah: What does the author say about the tools used for digging graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8299

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

قال أبو عمر الكرازين يعني المساحي والمحافر وقد ذكرنا هذا الخبر من حديث عائشة مسندا في هذا الباب والحمد لله

Mas'alah: What did the Prophet say about weeping and prohibited sounds at times of calamity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8340

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

يا إبراهيم ما نملك لك من الله شيئا وذرفت عيناه قلت تبكي يا رسول الله أو لم تنه عن البكاء قال ما نهيت عنه ولكني نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عند نغمة لهو ولعب ومزامير شيطان وصوت عند مصيبة خمش وجوه وشق جيوب ورنة الشيطان وهذه رحمة ومن لا يرحم لا يرحم يا إبراهيم لولا أنه أمر حق ووعد صدق وأنها سبيل مأتية وأن آخرنا سيلحق بأولنا لحزنا عليك حزنا أشد من هذا وإنا بك لمحزونون تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب

KITAB 13

كتاب الزكاة

Kitab al-Zakah (Zakat)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب وجوب الزكاة وشروطها

The Chapter on the Obligation and Conditions of Zakat

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the pillars of religion and the ruling on one who does not pay zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1328

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Zakat > Zakat and the Ruling on Non-Payers

وروى حماد بن زيد عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال قواعد الدين ثلاثة شهادة أن لا إله إلا الله والصلاة وصوم رمضان ثم قال ابن عباس تجده كثير المال ولا يزكي فلا يقال لذلك كافر ولا يحل دمه

Mas'alah: What is the ruling on zakat for slaves and horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5592

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Zakat > Zakat on Slaves and Horses

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن خيثم قال حدثني أبي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء في فرسه ولا مملوكه صدقة حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن خيثم بن عراك بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم صدقة في عبده ولا في فرسه

Mas'alah: What is the relationship between sadaqah and zakah in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6709

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Zakat > Evidence for Zakat Obligation

الحطيئة ... ونحن ثلاثة وثلاث ذود ... لقد عال الزمان على عيالي ... ... أي مال عليهم والصدقة الزكاة المعروفة وهي الصدقة المفروضة سماها الله صدقة وسماها زكاة قال خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وقال إنما الصدقات للفقراء والمساكين الآية يعني الزكوات وقال وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وقال الذين لا يؤتون الزكاة فهي الصدقة وهي الزكاة وهذا ما لا تنازع فيه ولا اختلاف

BAB 2

باب النصاب والحول

The Chapter on Nisab and the Passing of a Year

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on zakat for a gift received before a year passes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 952

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Zakat on Acquired Wealth and New Assets

ابن أبي مريم عن أبي الزبير عن جابر قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو جاءنا مال لحثيت لك ثم حثيت لك ثم حثيت لك قال فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيت أبا بكر فحدثته فقال ونحن لو جاءنا مال لحثيت لك ثم حثيت لك ثم حثيت لك قال فأتى مال فحثى لي ثم حثى لي ثم حثى لي ثم قال ليس لي عليك فيه صدقة حتى يحول الحول فوزنها فكانت ألفا وخمسمائة درهم

Mas'alah: What is the ruling on asking for charity when one possesses forty dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1191

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Definition and Conditions of Nisab

والإلحاف في كلام العرب الإلحاح لا خلاف بين أهل اللغة في ذلك والإلحاح على غير الله مذموم لأنه قد مدح الله بضده فقال لا يسألون الناس إلحافا ولهذا قلت إن السؤال لمن ملك هذا المقدار مكروه ولم أقل إنه حرام لا يحل لأن ما لا يحل يحرم الإلحاح فيه وغير الإلحاح ويحرم التعرض له وفيه وما علمت أحدا من أهل العلم إلا وهو يكره السؤال لمن ملك هذا المقدار من الفضة أو عدلها من الذهب فغير جائز لأحد ملك أربعين درهما أو عدلها من الذهب أن يسأل على ظاهر الحديث وما جاء من غير مسألة فجائز له أن يأكله (إن كان من غير الزكاة وهذا ما لا أعلم فيه خلافا

فإن كان من الزكاة ففيه من الاختلاف ما نبينه إن شاء الله) ولا تحل الزكاة لغني إلا لخمسة على ما ذكرنا في باب ربيعة وأما غير الزكاة من التطوع كله فذلك جائز للغني والفقير وقد جعل بعض أهل العلم الأربعين درهما حدا بين الغنى والفقر فقال إن الصدقة يعني الزكاة لا يحل أخذها لمن ملك أربعين درهما لأنه غني إذا ملك ذلك وأظنه ذهب إلى هذا الحديث والله أعلم وهذا باب اختلف العلماء فيه ونحن نذكره ها هنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the nisab of gold, silver, and trade goods that prohibits receiving charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1193

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Nisab for Gold and Silver

واختلفوا في المقدار الذي تحرم به الصدقة لمن ملكه من الذهب والفضة وسائر العروض

Mas'alah: What is Malik's opinion on the forty dirham threshold for zakat eligibility?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1194

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Nisab for Gold and Silver

فأما مالك فقد ذكرنا قوله في الأربعين درهما ولا اختلاف عنه في ذلك وكان الحسن البصري يقول من له أربعون درهما فهو غني وحجة من ذهب إلى أن يحد في

هذا أربعين درهما حديث الأسدي المذكور في هذا الباب وهو حديث ثابت وقد رواه عبد الله بن عمرو بن العاص أيضا حدثنا يعيش بن سعيد بن محمد قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن غالب التمتام قال حدثنا إبراهيم بن بشار قال حدثنا سفيان عن داود بن شابور عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سأل وله أربعون درهما أو قيمتها فهو الملحف

وذكر كلاما فيه تغليظ على السائل إذا ملك ذلك وقد ذكرنا حديث أبي سعيد الخدري بمثل ذلك أيضا

Mas'alah: What is the nisab (minimum threshold) for zakat on silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4704

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Nisab for Gold and Silver

من ملك مائتي درهم فصاعدا

Mas'alah: How do Andalusian weights affect the zakat nisab calculation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6716

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Nisab for Gold and Silver

قال أبو عمر ما حكاه أبو عبيد يستحيل لأن الأوقية على عهد رسول الله صلى الله

عليه وسلم لم يجز أن تكون مجهولة المبلغ من الدراهم في الوزن ثم يوجب الزكاة عليها وهي لا يعلم مبلغ وزنها ووزن الدينار درهمان أمر مجتمع عليه معروف في الآفاق عند جماعة أهل الإسلام إلا أن الوزن عندنا بالأندلس مخالف لوزنهم فالدرهم الكيل عندهم هو عندنا بالأندلس درهم وأربعة أعشار درهم لأن دراهمنا مبنية على دخل أربعين مائة في مائة كيلا هكذا أجمع الأمراء والناس عليها عندنا بالأندلس في جميع نواحيها فعلى ما ذكرنا في الدرهم المعهود عندنا أنه درهم وخمسان تكون المائتا درهم كيلا مائتي درهم وثمانين درهما وقيل إن الدرهم المعهود بالمشرق وهو الدرهم الكيل المذكور هو بوزننا المعهود اليوم بالأندلس درهم ونصف وأظن ذلك بمصر وما والاها وأما أوزان العراق فعلى ما ذكرت لك لم يختلف عليها أن درهمهم درهم وأربعة أعشار درهم بوزننا وقد حكى الأثرم عن أحمد ابن حنبل أنه ذكر اختلاف الدينار والدرهم باليمن وناحية عدن فقال قد اصطلح الناس على دراهمنا وإن كان بينهم في ذلك اختلاف قال وأما الدنانير فليس فيها اختلاف

Mas'alah: What is the nisab for zakat on silver in Andalusian weights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6716

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Nisab for Gold and Silver

فجملة النصاب ومبلغه عندنا اليوم بوزننا ودخلنا على حسبما وصفنا خمسة وثلاثون دينارا دراهم حساب الدينار ثمانية دراهم بدراهمنا التي هي دخل أربعين ومائة في مائة كيلا وهذا على حساب الدرهم الكيل درهم وأربعة أعشار درهم وعلى حساب الدرهم درهم ونصف يكون سبعة وثلاثين دينارا دراهم فإذا ملك الحر المسلم وزن

المائتي درهم المذكورة من فضة مضروبة أو غير مضروبة وهي الخمس الأواقي المنصوصة في الحديث حولا كاملا فقد وجبت عليه صدقتها وذلك ربع عشرها خمسة دراهم للمساكين والفقراء ومن ذكر في آية الصدقات إلا المؤلفة قلوبهم فإن الله قد أغنى الإسلام

Mas'alah: What is the ruling on zakat on newly acquired wealth and the consideration of the year and nisab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6728

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Zakat on Acquired Wealth and New Assets

حين يقع في يده إلا أن يكون له شهر معلوم فيؤخره حتى يزكيه مع ماله والذي عليه جمهور العلماء مراعاة الحول والنصاب إلا أن اختلافهم في ضم الفوائد بعضها إلى بعض في الحول اختلاف يطول ذكره وتتشعب فروعه ولا يليق بنا في كتابنا هذا اجتلابه

Mas'alah: What is the hadith on the necessity of the passing of a year for zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6728

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Definition and Conditions of the Hawl (Annual Cycle)

وحدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا أحمد بن دحيم قال حدثنا أبو عروبة الحراني قال

حدثنا عمران بن بكار قال حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي قال حدثنا بقية بن الوليد عن إسماعيل بن عياش عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول ورواه مالك عن نافع عن ابن عمر موقوفا والناس عليه والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on zakat for newly acquired wealth before the passing of a year?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6728

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Zakat on Acquired Wealth and New Assets

ذكر الأثرم قال حدثنا أبو عبد الله يعني أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو يزيد خالد بن حبان الخراز عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن ابن عباس في الرجل يستفيد المال قال يزكيه حين يستفيد قال وقال ابن عمر ليس عليه زكاة حتى يحول عليه الحول قال ميمون ما اختلف ابن عمر وابن عباس في شيء إلا أخذ ابن عمر بأوثقهما إلا في هذا قال أبو عبد الله هذا حديث غريب وخالد بن حبان لم يكن به بأس وذكر أبو عبد الله عن وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن هبيرة قال كان عبد الله يعطينا العطاء ويزكيه وليس هذا مذهب أبي عبد الله وقال كان أبو بكر وعمر وعثمان وعلي يسألون هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة وإلى هذا يذهب أبو عبد الله ليس عنده في مال زكاة حتى يحول عليه الحول لا عطية ولا غيرها قال الأثرم وحدثنا القعنبي حدثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا رضي الله عنه قال ليس في المال زكاة حتى يحول عليه الحول وصلى الله على محمد

BAB 3

باب زكاة النقدين

The Chapter on Zakat of Gold and Silver

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the fifty dirham threshold?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1196

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Evidence and Scholarly Opinions on Zakat Rates

يا رسول الله قال خمسون درهما أو عدلها من الذهب وهذا الحديث إنما يدور على حكيم بن جبير وهو متروك الحديث هكذا رواه جماعة أصحاب الثوري منهم ابن المبارك وغيره عن الثوري عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود

Mas'alah: What is the story of Abu Dharr and the verse about hoarding wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5608

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Evidence and Scholarly Opinions on Zakat Rates

وأخبرنا عبد الله حدثنا حمزة حدثنا أحمد حدثنا أبو صالح المكي قال حدثنا فضيل بن عياض عن حصين عن زيد بن وهب قال أتيت الربذة فدخلت على أبي ذر فقلت ما أنزلك هذا فقال كنت بالشام فقرأت هذه الآية والذين يكنزون الذهب والفضة الآية فقال معاوية ليست هذه الآية فينا نزلت إنما هي في أهل الكتاب فقلت إنها فينا وفي أهل الكتاب إلى أن كان قول وتنازع وكتب إلى عثمان يشكوني فكتب إلي عثمان أن أقدم فقدمت المدينة وكثر ورائي الناس كأنهم لم يروني قط فدخلت على

Mas'alah: What is the weight of an uqiya in dirhams according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6715

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Nisab and Obligation of Zakat on Gold and Silver

والأوقية عندهم أربعون درهما كيلا لا خلاف في ذلك والأصل في الأوقية ما ذكر أبو عبيد في كتاب الموال قال كانت الدراهم غير معلومة إلى أيام عبد الملك بن مروان فجمعها وجعل كل عشرة من الدراهم وزن سبعة مثاقيل قال وكانت الدراهم يومئذ (درهم) من ثمانية دوانق زيف ودرهم من أربعة دوانق جيد قال فاجتمع رأي علماء ذلك الوقت لعبد الملك على أن جمعوا الأربعة الدوانق إلى الثمانية فصارت اثني عشر دانقا فجعلوا الدرهم ستة دوانق وسموه كيلا واجتمع لهم في ذلك أن في كل مائتي درهم زكاة وأن أربعين درهما أوقية وأن في الخمس الأواقي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دونها صدقة مائتي درهم لا زيادة وهي نصاب الصدقة

Mas'alah: What is the minority opinion on zakat for surplus silver below forty dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6717

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Nisab and Obligation of Zakat on Gold and Silver

وقالت طائفة من أهل العلم لا شيء فيما زاد على المائتي درهم حتى تبلغ الزيادة أربعين درهما فإذا بلغتها كان فيها درهم وذلك ربع عشرها هذا قول سعيد بن المسيب والحسن وعطاء وطاوس والشعبي وابن شهاب الزهري ومحكول وعمرو بن

دينار والأوزاعي وأبي حنيفة

Mas'alah: What is the nisab and obligation of zakat on gold (dinar)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6717

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Nisab and Obligation of Zakat on Gold and Silver

وأما زكاة الذهب فأجمع العلماء على أن الذهب إذ كان عشرون دينارا قيمتها مائتا درهم فما زاد أن الزكاة فيها واجبة إلا رواية جاءت عن الحسن وعن الثوري مال إليها بعض أصحاب داود بن علي أن الذهب لا زكاة فيه حتى يبلغ أربعين دينارا والدينار من الذهب هو المثقال الذي وزنه درهمان عددا بدراهمنا لا كيلا وهذا أمر مجتمع عليه لا خلاف فيه إلا ما كان من اختلاف الأوزان بين أهل البلدان وقد روي عن جابر بن عبد الله بإسناد لا يصح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدينار أربعة وعشرون قيراطا وهذا الحديث وإن لم يصح إسناده ففي قول جماعة العلماء به وإجماع الناس على معناه ما يغني عن الإسناد فيه والقيراط

Mas'alah: What are the rulings on zakat for gold and silver regarding nisab and value?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6718

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Nisab and Obligation of Zakat on Gold and Silver

وزنه ثلاث حبات من حبوب الشعير الممتلئة غير الخارجة عن المعهود من مقادير

الحبوب وذلك اثنتان وسبعون حبة وزن جميعها درهمان بدراهمنا اليوم والحمد لله وأجمعوا على أن لا زكاة فيما دون عشرين مثالا إذا لم تبلغ قيمتها مائتي درهم واختلفوا في العشرين دينارا إذا لم تبلغ قيمتها مائتي درهم وفيما يساوي من الذهب مائتي درهم وإن لم يكن وزنه عشرين دينارا فالذي عليه جمهور أهل العلم أن الذهب تجب فيه الزكاة على من ملكه حولا إذا كان وزنه عشرين دينارا فصاعدا يجب فيه ربع عشره وسواء ساوى مائتي درهم كيلا أم لم يساو وما زاد على العشرين مثقالا فبحساب ذلك في القليل والكثير وما نقص من عشرين دينارا فلا زكاة فيه سواء كانت قيمته مائتي درهم أو أكثر والمراعاة فيه وزنه في نفسه من غير قيمة هذا مذهب مالك والشافعي وأصحابهما والليث بن سعد والثوري في أكثر الروايات عنه وأحمد وإسحاق وأبي ثور وأبي عبيد وهو قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه وجماعة من التابعين بالعراق والحجاز منهم عروة بن الزبير وعمر بن عبد العزيز وابن سيرين والنخعي والحكم وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد إلا أن أبا حنيفة قال لا شيء فيما زاد على العشرين مثالا حتى يبلغ أربعة مثاقيل وهو قول الأوزاعي وقال آخرون ليس في الذهب زكاة حتى يبلغ صرفها مائتي درهم فإذا بلغ صرفها مائتي درهم ففيها ربع العشر وإن كان وزنها أقل من عشرين دينارا ولو كانت عشرين دينارا أو أزيد ولم يبلغ صرفها مائتي درهم لم تجب فيها زكاة حتى تبلغ أربعين دينارا فإذا بلغت أربعين دينارا ففيها دينار ولا يراعى فيها الصرف والقيمة إذا بلغت أربعين دينارا هذا قول الزهري وقد رواه يونس عنه في الحديث المذكور عن سالم وعبد الله ابني عبد الله بن عمر في ذلك الكتاب والصحيح عندي والله أعلم أنه من رأي ابن شهاب كذلك ذكره عنه معمر وغيره وهو قول عطاء وطاوس وبه قال أيوب السختياني وسليمان بن حرب

Mas'alah: What is the nisab for gold and the ruling on zakat for gold jewelry?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6719

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Zakat on Jewelry and Ornaments

وقالت طائفة ليس في الذهب شيء حتى تبلغ أربعين دينارا فإذا بلغت أربعين دينارا ففيها ربع عشرها دينار ثم ما زاد فبحساب ذلك هذا قول الحسن ورواية عن الثوري وبه قال أكثر أصحاب داود بن علي ولا خلاف بين علماء المسلمين أن في كل أرعين دينارا من الذهب دينارا يجب إخراجه زكاة على مالكها حولا كاملا تاجرا كان أو غير تاجر ما لم يكن حليا متخذا للبس النساء فإن كان حليا من ذهب أو فضة قد اتخذ للبس النساء أو كان خاتم فضة لرجل أو حلية سيف أو مصحف من فضة لرجل أو ما أبيح له اتخاذه من غير الآنية فإن العلماء اختلفوا في وجوب الزكاة فيه فذهب مالك وأصحابه إلى أن لا زكاة فيه وبه قال أحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وهو قول الشافعي بالعراق ووقف فيه بعد ذلك بمصر وقال أستخير الله فيه وروي عن ابن عمر وعائشة وأسماء وجابر رضي الله عنهم أن لا زكاة في الحلي وعن جماعة من التابعين بالمدينة والبصرة مثل ذلك وقال الثروي وأبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي في ذلك كله الزكاة وروي ذلك عن عمر وابن مسعود وابن عباس وعبد الله بن عمر وهو قول جماعة ابن عباس وسعيد بن المسيب والزهري وروي عنه عليه السلام بإسناد لا يحتج بمثله وقال الليث ما كان منه يلبس ويعار فلا زكاة فيه وما صنع ليفر به من الصدقة ففيه الصدقة وأما قوله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ففيه معنيان أحدهما نفي وجوب الزكاة عما ان دون هذا المقدار كما أن قوله ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة قد نفى وجوب الزكاة فيما دون ذلك

والمعنى الآخر وجوب المزكاة في هذا المقدار فما فوقه والوسق ستون صاعا

Mas'alah: How are gold and silver combined for zakat according to different schools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6723

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Combining Gold and Silver to Complete Nisab

قال أبو حنيفة فإن كانت قيمة كل واحد من الصنفين تبلغ مع الصنف الآخر المقدار الذي تجب فيه الزكاة منه نظر ما فيه الحظ للمساكين فجعل الصنفين كأنهما من ذلك الصنف (وجعل فيهما جميعا زكاة ذلك الصنف) وإن كان في التقويم بأحدهما دون الآخر زكاة قوم بالذي يجب بالتقويم فيه الزكاة وقد روي عن الثوري مثل هذا أيضا وقال أبو يوسف ومحمد ومالك والأوزاعي تضم بالأجزاء ويحسب الدينار بعشرة دراهم على ما كانت في الزمان الأول فمن كانت له عشرة دنانير ومائة درهم وجبت عليه الزكاة وأخرج من كل واحد بحسابه منه وهو قول الحسن وقتادة ومن تفسير الضم بالأجزاء أن تكون عنده من كل واحد من الصنفين الذهب والورق نصف كل نصف منهما أو يكون عنده ثلث أحدهما ومن الآخر ثلثاه على هذا المعنى فإن كانت الأجزاء على هذا المعنى غير متكاملة فلا زكاة فإن تكاملت بأقل الأجزاء مثل أن تكون عنده تسعون ومائة درهم ودينار أو تسعة عشر دينارا وعشرة دراهم وجبت فيهما جميعا الزكاة وقال ابن أبي ليلى والحسن بن صالح وشريك والشافعي وأصحابه وأبو ثور وأحمد وإسحاق وأبو عبيد والطبري وداود بن علي لا يضم شيء منهما إلى صاحبه ويعتبرون تمام النصاب في كل واحد منهما وهو قول صحيح في النظر ومعنى الأثر وبالله التوفيق قال أبو عمر أما التمر فقد ثبت عن النبي صلى الله

عليه وسلم من نقل الآحاد الثقات أنه قال ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة من رواية مالك عن محمد بن عبد الله

Mas'alah: When is zakat due on gold and silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6727

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Conditions of Ownership and Circulation for Zakat

وأما الذهب والورق فلا تجب الزكاة في شيء منها إلا بعد تمام الحول أيضا وعلى هذا جمهور العلماء والخلاف فيه شذوذ لا أعلمه إلا شيء روي عن ابن عباس ومعاوية أنهما قالا من ملك النصاب من الذهب والورق وجبت عليه الزكاة (في الوقت) وهذا قول لم يعرج عليه أحد من العلماء ولا قال به أحد من أئمة الفتوى إلا رواية عن الأوزاعي فمن باع عبده أو داره أنه يزكي الثمن

BAB 4

باب زكاة عروض التجارة

The Chapter on Zakat of Trade Goods

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on zakat for trade goods in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5582

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Definition and Scope of Trade Goods

وفي هذا الحديث من الفقه أن الخيل لا زكاة فيها وأن العبيد لا زكاة فيهم وجرى عند العلماء مجرى العبيد والخيل الثياب والفرش والأواني والجواهر وسائر العروض والدور وكل ما يقتنى من غير العين والحرث والماشية وهذا عند العلماء ما لم يرد بذلك أو بشيء منه تجارة فإن أريد بشيء من ذلك التجارة فالزكاة واجبة فيه عند أكثر العلماء وممن رأى الزكاة في الخيل والرقيق وسائر العروض كلها إذا أريد بها التجارة عمر وابن عمر ولا مخالف لهما من الصحابة وهو قول جمهور التابعين بالمدينة والبصرة والكوفة وعلى ذلك فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق والشام وهو قول جماعة أهل الحديث وقد روي عن ابن عباس وعائشة أنه لا زكاة في العروض قال سفيان عن ابن أبي ذئب عن القاسم عن عائشة قالت ليس في العروض صدقة وهذا لو صح كان معناه عندنا أن لا زكاة في العروض إذا لم يرد بها التجارة لأنها إذا أريد بها التجارة جرت مجرى العين لأن العين من الذهب والورق تحولت فيها طلبا للنماء فقامت مقامها وكذلك قول كل من روي عنه من التابعين لا زكاة في العروض على هذا محمله عندنا وعلى ما ذكرنا هذا مذهب جمهور الفقهاء لأنها اشتريت بالذهب والورق لترد إلى الذهب والورق ولا يحصل التصرف

في العين إلا بذلك فلهذا قامت العروض مقام العين فإذا اشتريت للقنية فلا صدقة فيها وقد شذ داود فلم ير الزكاة في العروض وإن نوى بها صاحبها التجارة وحجته

الحديث المذكور في هذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة قال ولم يقل إلا أن ينوي بها التجارة واحتج ببراءة الذمة وأنه لا يجب فيها شيء إلا باتفاق أو دليل لا معارض له قال والاختلاف في زكاة العروض موجود فذكر عن عائشة وابن عباس وعطاء وعمرو بن دينار ما ذكرنا وذكر عن مالك مذهبه فيما بار من العروض على التجار وكعبد ممن ليس بمدير وقوله في التاجر يبيع العرض بالعرض ولا ينض له شيء في حوله وجعل هذا خلافا أسقط به الزكاة في العروض واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة وقال سائر العلماء إنما معنى هذا الحديث فيما يقتنى من العروض ولا يراد به التجارة وللعلماء في زكاة العروض التي

Mas'alah: How is zakat calculated for trade goods according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5584

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Calculation of Zakat on Trade Goods

تبتاع للتجارة قولان أيضا أحدهما أن صاحبها يزكيها عن الثمن الذي اشتراها به والآخر أنها تقوم بالغا ما بلغت نقصت أو زادت والمدير وغير المدير عند جمهور أهل العلم سواء يقوم عند رأس الحول ويزكي كل ما نوى به التجارة في كل حول وممن قال ذلك الثوري وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وقال مالك المدير يقوم إذا نض له شيء في العام وغير المدير ليس عليه ذلك وإن أقام العرض للتجارة عنده سنين ليس عليه فيه زكاة فإذا باعه زكاه زكاة واحدة لسنة واحدة وهو قول عطاء وتحصيل مذهب الشافعي وأبي حنيفة إذا كانت

العروض للتجارة ففيها الزكاة إذا بلغت قيمتها النصاب يقومها بالدنانير أو بالدراهم الأغلب من نقد بلده رأس الحول ويزكي وسواء باع العروض بالعروض أو باع العروض بالعين وسواء نض له في العام شيء أو لم ينض وهذا كله قول الأوزاعي والثوري والحسن بن حي وسائر الفقهاء البغداديين من أهل الحديث وقال مالك إن كان ممن يبيع العرض بالعرض فلا زكاة فيه حتى ينض ماله وإن كان يبيع بالعين والعرض

Mas'alah: What is the Maliki ruling on zakat for the occasional trader versus the professional trader?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5585

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Intention and Classification of Goods

فإنه يزكي قال وإن لم يكن ممن يدير التجارات فاشترى سلعة بعينها فبارت عليه فمضت أحوال فلا زكاة عليه فإذا باع زكى زكاة واحدة قال وأما المدير الذي يكثر خروج ما ابتاع عنه ويقل بواره وكساده ويبيع بالنقد والدين فإنه يقوم ما عنده من السلع ويحصي ما عنده من العين وماله من الدين في ملأ وثقة مما لا يتعذر عليه أخذه ويقوم عروضه يفعل ذلك في كل عام إذا نض له شيء من العين ليزكيها مع ما نض له من العين وسواء نض له نصاب أم لا وقال ابن القاسم إذا نض له شيء من العين قوم عروضه وزكى لحوله منذ ابتدأ تجره وقال أشهب لا يقوم حتى يمضي له حول مستقبل مذ باع بالعين لأنه حينئذ صار مديرا ممن يلزمه التقويم وقال ابن نافع في الذي يدير العروض بالعروض ولا يبيع بعين إنه لا زكاة عليه أبدا حتى ينض له مائتا درهم أو عشرون دينارا فإذا نض له ذلك زكاه وزكى ماله بعد ذلك من قليل أو كثير

ينض له ولا تقويم عليه وقد ذكر ابن عبد الحكم عن مالك قال ومن كان

Mas'alah: How does the professional trader calculate zakat on trade goods annually?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5586

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Calculation of Zakat on Trade Goods

عنده مال أو مالان إنما يضعه في سلعة أو سلعتين ثم يبيع فيعرف حول كل مال فإنه إذا مر به اثنا عشر شهرا زكى ما في يديه من العين ثم لا زكاة عليه فيما عنده من العروض وإن أقام سنين حتى يبيع لأن هذا يحفظ ماله وأحواله والمدير لا يحفظ ماله ولا أحواله فمن ثم قوم هذا ولم يقوم هذا وقال الليث إذا ابتاع متاعا للتجارة فبقي عنده أحوالا ثم باعه فليس عليه إلا زكاة واحدة مثل قول مالك سواء

Mas'alah: What is the ruling on zakat for inherited or gifted trade goods?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5586

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Intention and Classification of Goods

واختلف الفقهاء فيمن ورث عروضا أو وهبت له فنوى بها التجارة فإنها لا تكون التجارة حتى يبيع ثم يستقبل بالثمن حولا وقال فيمن ورث حليا ينوي به التجارة كان للتجارة وفرق بين الحلي والعروض وقال الكوفيون الحلي وسائر

Mas'alah: What is the ruling on intention for trade goods regarding zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5587

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Intention and Classification of Goods

العروض سواء من ورث منها شيئا فنوى بها التجارة فإنها لا تكون للتجارة حتى يبيعها فيكون ثمنها للتجارة وقالوا إذا كان عنده عروض لغير التجارة فنواها للتجارة لم تكن للتجارة حتى يبيعها فيكون البدل للتجارة وإن كانت عنده للتجارة فنواها لغير التجارة صارت لغير التجارة وهو قول مالك والشافعي والثوري وعامة أهل العلم إلا إسحاق بن راهويه فإنه جعل النية عاملة في ذلك بكل وجه

Mas'alah: What is the evidence for zakat on trade goods?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5587

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Definition and Scope of Trade Goods

قال أبو عمر الحجة في زكاة العروض إذا اتجر بها صاحبها حديث سمرة بن جندب مع ما قدمنا ذكره عن الصحابة الذين لا مخالف لهم منهم وهو قول جمهور أهل العلم على ما تقدم ذكره

Mas'alah: What did the Prophet command regarding zakat on trade goods?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5588

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Definition and

Scope of Trade Goods

صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذي نعد للبيع

Mas'alah: What did the Prophet command regarding giving charity from slaves prepared for sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5588

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Definition and Scope of Trade Goods

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن علي بن زيد الصايغ في المسجد الحرام قال حدثنا مروان بن جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب قال أخبرني محمد بن إبراهيم بن خبيب بن سليمان بن سمرة بن جندب عن أبيه عن سمرة قال وكان يعني النبي صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نخرج الصدقة من الرقيق الذي يعد للبيع

Mas'alah: How did Umar ibn al-Khattab assess zakat on trade goods before sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5588

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Valuation of Trade Goods for Zakat

أخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الديبلي قال حدثنا محمد بن علي بن زيد قال أخبرنا سعيد بن منصور قال أخبرنا عبد الرحمان بن أبي الزناد عن أبيه قال أخبرني أبو عمرو بن حماس أن أباه حماسا أخبره أن عمر بن

الخطاب مر به ومعه أدم وأهب يتجر بهما فأقامها ثم أخذ صدقتها من قبل أن تباع

Mas'alah: What did Umar say to Hamas about paying zakat on trade goods?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5588]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Valuation of Trade Goods for Zakat

وذكر الشافعي قال أخبرنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أم سلمة عن أبي عمرو بن حماس أن أباه حماسا قال مررت على عمر بن الخطاب وعلى عاتقي أدمة أحملها فقال ألا تؤدي زكاتك يا حماس فقلت

Mas'alah: What is the ruling on zakat for trade goods in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5589]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Definition and Scope of Trade Goods

وذكر أبو بكر الأثرم قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا عبد الرحمان بن أبي الزناد عن أبيه عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أنه كان يقول كل مال أو رقيق أو دواب أدير للتجارة ففيه الزكاة

Mas'alah: What is the ruling on zakat for trade goods in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5589]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Definition and Scope of Trade Goods

وقال أبو جعفر الطحاوي روي عن عمر وابن عمر زكاة عروض التجارة من غير خلاف من الصحابة

Mas'alah: What is the ruling on zakat for trade goods in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5590]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Definition and Scope of Trade Goods

قال أبو عمر لهذا ومثله قلنا إن الذي روي عن عائشة وابن عباس في أن لا زكاة في العروض إنما ذلك إذا لم يرد بها التجارة وأما الآثار المسقطة للزكاة عن العروض ما لم يرد بها التجارة على ما ذكرنا عن أهل العلم فقوله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة وقوله صلى الله عليه وسلم قد عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال أخبرنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عفوت لكم عن الخيل والرقيق فأدوا زكاة أموالكم من كل مائتين خمسة وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا الأعمش عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عفوت لكم عن صدقة

الخيل والرقيق وليس فيما دون مائتين زكاة أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن عبد الله بن

المبارك قال حدثنا وكيع عن شعبة وسليمان عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثنا أيوب بن موسى عن مكحول عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن أبي هريرة يرفعه إلى النبي عليه السلام قال ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة وأخبرنا محمد قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد قال أخبرنا محمد بن علي بن حرب المروزي قال حدثنا محرز بن الوضاح عن إسماعيل وهو ابن أمية عن مكحول عن عراك بن مالك عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا زكاة على الرجل المسلم في عبده ولا فرسه قال أبو عمر هكذا في حديث إسماعيل بن أمية عن مكحول عن عراك وفي حديث أيوب بن موسى عن مكحول عن سليمان عن عراك وهو أولى بالصواب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on zakat for trade goods in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5592

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Definition and Scope of Trade Goods

قال أبو عمر فأجرى العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين سائر

العروض كلها على اختلاف أنواعها مجرى الفرس والعبد إذا اقتنى ذلك لغير التجارة وهم فهموا المراد وعلموه فوجب التسليم لما أجمعوا عليه لأن الله عز وجل قد توعد من اتبع غير سبيل المؤمنين أن يوليه ما تولى ويصليه جهنم وساءت مصيرا

BAB 5

باب زكاة الحرث والثمار

The Chapter on Zakat of Crops and Fruits

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What types of low-quality dates are excluded from zakat on palm trees?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1868

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Olives and Oil-Producing Crops

حديث ثالث لزياد بن سعد مالك عن زياد بن سعد عن ابن شهاب أنه قال لا يؤخذ في صدقة النخل الجعرور ولا مصران الفارة ولا عذق ابن حبيق قال وهو يعد على صاحب المال ولا يؤخذ منه في الصدقة

Mas'alah: What are the definitions of al-Ju'rur and al-Hubayq dates in the context of zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1869

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Olives and Oil-Producing Crops

قال الأصمعي الجعرور ضرب من الدقل يحمل شيئا صغارا لا خير فيه قال وعذق ابن حبيق ضرب من الدقل رديء والعذق النخلة بفتح العين والعذق بالكسر الكباسة كأن التمر سمي باسم النخلة إذ كان منها

قال الأصمعي وعذق ابن حبيق أو لون الحبيق نحو ذلك لأن الدقل يقال له الألوان واحدها لون والمعنى أن لا يؤخذ هذان الضربان من التمر في الصدقة لردائتهما وكان الناس يخرجون شرار ثمارهم في الصدقة فنهوا عن ذلك وأنزل الله عز وجل ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون وأخبرنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا يونس بن عبد الأعلى والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا

أسمع عن ابن وهب قال حدثني عبد الجليل بن حميد اليحصبي أن ابن شهاب حدثه قال حدثنا أبو أمامة بن سهل بن حنيف في هذه الآية التي قال الله عز وجل ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون قال هو الجعرور ولون حبيق فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يؤخذا في الصدقة وفي هذا الباب أيضا حديث عوف بن مالك حدثناه عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا نصر بن عاصم وحدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قالا حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد

الحميد بن جعفر قال حدثني صالح مولى ابن أبي عريب عن كثير بن مرة عن عوف بن مالك قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد وبيده عصا وقد علق رجل قنا حشفا فطعن بالعصا في ذلك التمر وقال لو شاء رب هذه الصدقة تصدق بأطيب منها إن رب هذه الصدقة يأكل حشفا يوم القيامة وذكر وكيع عن يزيد بن إبراهيم عن الحسن قال كان الرجل يتصدق برذالة ماله فنزلت هذه الآية ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون قال وحدثنا عمران بن حدير عن الحسن في قوله ((ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه)) قال لو وجدتموه يباع في السوق ما أخذتموه حتى يهضم لكم من الثمن

Mas'alah: What is the narration about Ibn Rawahah estimating the fruit crop?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2253

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

ذكر عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول خرص ابن رواحة أربعين

Mas'alah: When should palm trees be estimated for zakat according to 'Ata'?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2254]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

ألف وسق وزعم أن اليهود لما خيرهم أخذوا الثمر وأدوا عشرين ألف وسق قال ابن جريج قلت لعطاء فحق على الخارص إذا استكثر رب المال الخرص أن يخيره كما خير ابن رواحة اليهود قال أي لعمري وأي سنة خير من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وقلت لعطاء متى يخرص النخل قال حين تطعم

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on estimation (khar) for zakat on dates and grapes?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2254]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

واختلف الفقهاء في الخرص على صاحب النخل والعنب للزكاة بعد إجماعهم على أن الخرص لا يكون في غير النخل والعنب لحديث عتاب بن أسيد حدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا خالد بن النضر بالبصرة قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يزيد بن زريع

Mas'alah: What is the hadith about estimating grapes for zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2255

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

وبشر بن المفضل قالا حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عتاب بن أسيد وأمره أن يخرص العنب وتؤدى زكاته زبيبا كما تؤدى زكاة النخل تمرا فتلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في النخل والعنب

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about estimation (khar) being an innovation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2255

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

وروى الثوري وغيره عن الشيباني عن الشعبي قال الخرص اليوم بدعة)

Mas'alah: What is the ruling on the owner of a garden paying zakat on what he consumes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2256

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Fresh and Dried Fruits

قال أبو عمر كأنه يرى أنه منسوخ بالنهي عن المزابنة والله أعلم هذا على أن الثوري

مع قوله إنما على رب الحائط أن يؤدي عشر ما يصير في يده للمساكين إذا بلغ خمسة أوسق)

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on estimating fruits and leaving fresh dates for the owners?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2256

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

وقول الشافعي في ذلك (كله) كقول الليث سواء في خرص الثمار والترك لأهلها ما يأكلون رطبا ولا يحسب عليهم

Mas'alah: What is the evidence for giving zakat at harvest time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2256

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat Rates Based on Irrigation Method

والحجة لمن ذهب هذا المذهب ظاهر قوله عز وجل وآتوا حقه يوم حصاده وهذا يوجب مراعاة وقت الحصاد والجذاذ لا ما قبله

Mas'alah: What hadith supports leaving a portion when estimating fruits for zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2256

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

وما رواه شعبة قال أخبرني حبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عبد الرحمن بن مسعود بن دينار يقول جاء سهل بن أبي حثمة إلى مسجدنا فحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا خرصتم فخذوا

Mas'alah: What is the ruling on estimation (khar) of fruits for zakat in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2257

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

والآثار عن السلف في الخرص كثيرة جدا

Mas'alah: What is the ruling on estimating fruit for zakat purposes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3096

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

رواحة فيخرص النخل حين يطيب أوله ثم يخير يهود يأخدونها بذلك أو يدفعونها بذلك الخرص وإنما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالخرص في ذلك لكي تحصى الزكاة في ذلك قبل أن تؤكل الثمرة

Mas'alah: What is the minimum nisab for zakat on crops and silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4149

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Nisab for Crops and Fruits

قال كان جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صدقة في شيء من الزرع أو النخل أو الكرم حتى يكون خمسة أوسق وفي الرقة حتى تبلغ مائتي درهم انفرد به محمد بن مسلم من بين أصحاب عمرو بن دينار وما انفرد به فليس بالقوي وأما حديث معمر فذكره عبد الرزاق عن معمر

قال كان جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صدقة في شيء من الزرع أو النخل أو الكرم حتى يكون خمسة أوسق وفي الرقة حتى تبلغ مائتي درهم انفرد به محمد بن مسلم من بين أصحاب عمرو بن دينار وما انفرد به فليس بالقوي وأما حديث معمر فذكره عبد الرزاق عن معمر

Mas'alah: What is the nisab for zakat on crops?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6720

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Nisab for Crops and Fruits

بإجماع من العلماء بصاع النبي صلى الله عليه وسلم والصاع أربعة أمداد بمده صلى الله عليه وسلم ومده زنته رطل وثلث وزيادة شيء هذا قول عامة العلماء بالحجاز والعراق فهي ألف مد ومائتا مد وهي بالكيل القرطبي عندنا بالأندلس خمسة وعشرون قفيز على حساب كل قفيز ثمانية وأربعون مدا وإن كان القفيز اثنين وأربعين مدا كما زعم جماعة من الشيوخ عندنا فهي ثمانية وعشرون قفيزا ونصف

فقيز أو أربعة أسباع قفيز ووزن جميعها ثلاثة وخمسون ربعا وثلث ربع كل ربع منها من ثلاثين رطلا فهذا هو المقدار الذي لا تجب الزكاة فيما دونه وتجب فيه وفيما فوقه كيلا لأن الحديث إنما نبه على الكيل وهذا إجماع من العلماء أن الزكاة لا تجب فيما دون خمسة أوسق إلا أبا حنيفة وزفر ورواية عن بعض التابعين فإنهم قالوا الزكاة في كل ما أخرجته الأرض قليل ذلك وكثيره إلا الطرفاء والقصب الفارسي والحشيش والحطب وخالفه أصحابه فصاروا إلى ما عليه جماعة العلماء من الصحابة والتابعين وفقهاء المسلمين بالحجاز والعراق والشام ومصر في اعتبار الخمسة الأوسق المذكورة في هذا الحديث وأجمع العلماء كلهم من السلف والخلف على أن الزكاة واجبة في الحنطة والشعير والتمر والزبيب واختلفوا فيما سوى ذلك من الحبوب فقال مالك الحبوب التي تجب فيها الزكاة الحنطة والشعير والسلت والذرة والدخن والأرز والحمص والعدس والجلبان واللوبيا وما أشبه ذلك من الحبوب والقطاني كلها قال وفي الزيتون الزكاة وقال الشافعي كل ما يزرعه الآدميون وييبس ويدخر ويقتات مأكولا خبزا وسويقا وطحينا وطبيخا ففيه الصدقة قال والقطاني كلها

Mas'alah: Which crops and fruits are subject to zakat according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6721

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of Zakatable Crops and Fruits

فيها الصدقة قال وليس في الأبزار والقت والقثاء ولا حبوب البقل ولا الشونيز صدقة قال ولا يؤخذ في شيء من ثمر الشجر صدقة إلا في النخل والعنب واختلف قوله في الزيتون وآخر ما رجع إليه أن لا زكاة فيه لأنه إدام وقال أبو يوسف ومحمد بن

الحسن لا شيء فيما تخرجه الأرض إلا ما كان له ثمرة باقية تبلغ مكيلتها خمسة أوسق ولا تجب الزكاة فيما دون خمسة أوسق وقال الثوري وابن أبي ليلى ليس في شيء من الزرع والثمار زكاة إلا التمر والزبيب والبر والشعير وهو قول الحسن بن حي وقول الطبري في هذا الباب كله كقول الشافعي ولا زكاة عنده في الزيتون وقال أبو ثور الزكاة في الحنطة والشعير والأرز والحمص والعدس والذرة وجميع الحبوب مما يدخر ويؤكل قال وفي السلت والدخن واللوبيا والقرطم وما أشبه ذلك الزكاة وقال عطاء الصدقة في النخل والعنب والحبوب كلها وهو قول أحمد وروي عن أحمد أيضا إن كان كل شيء يدخر ويبقى فيه الزكاة وقال إسحاق كل ما وقع عليه اسم الحب وهو مما بقى في أيدي الناس ويصير في بعض الأزمنة عند الضرورة طعام القوم فهو حب يؤخذ منه العشر واختلفوا في ضم هذه الحبوب بعضها إلى بعض فمذهب مالك أن البر والشعير والسلت صنف واحد يضم بعض ذلك إلى بعض في الزكاة ولا يجوز فيها التفاضل قال وتضم القطاني كلها بعضها إلى بعض في الزكاة وهي عنده أصناف مختلفة في البيوع يجوز فيها التفاضل دون النساء والقطاني عنده الفول والحمص واللوبيا والجلبان والعدس قال وما يعرفه الناس من القطاني فإذا بلغ جميع

Mas'alah: What hadiths establish the nisab for zakat on grains and dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6724

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Nisab for Crops and Fruits

ابن الرحمان! بن أبي صعصعة وقد ذكرناه في باب محمد من هذا الكتاب وذكرنا

هناك من روى مثل روايته وما الصحيح من ذلك وذكرنا في هذا الباب من حديث إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيي بن حبان عن يحيى بن عمارة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة أوساق من حب وتمر صدقة وأمر النبي صلى الله عليه وسلم بخرص التمر للزكاة وقد ذكرنا طرق حديثه بذلك في باب شهاب من هذا الكتاب وأما البر فقد ذكرنا في الباب من رواية روح بن القاسم عن عمرو ابن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يجب أو يحل في البر والتمر زكاة حتى تبلغ خمسة أوسق وذكرنا حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا صدقة في شيء من الزرع أو النخل أو الكرم حتى يكون خمسة أوسق وروى عبد الرحمان بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن أسيد قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أخرص العنب وآخذ زكاته زبيبا كما تؤخذ زكاة التمر تمرا فهذا ما في الأحاديث من ذكر الحبوب والتمر والزبيب وحديث إسماعيل بن أمية يجمع كل حب وقد أجمع العلماء على أخذ الزكاة من البر والشعير والتمر والزبيب كما ذكرنا واختلفوا فيما سوى ذلك على ماوصفنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on zakat on olives according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6724

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Mixed Quality and Multiple Harvests

وأما اختلافهم في زكاة الزيتون فقال الزهري ومالك والأوزاعي والليث بن سعيد وسفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه وأبو ثور فيه الزكاة قال الزهري والأوزاعي

والليث يخرص زيتونا ويؤخذ زيتا صافيا

Mas'alah: How is zakat on olives calculated in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6725

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Mixed Quality and Multiple Harvests

وقال مالك لا يخرص ولكن يؤخذ العشر بعد أن يعصر ويبلغ كيل الزيتون خمسة أوسق

Mas'alah: What did Mujahid and others say about giving something extra besides zakat at harvest time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6726

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat Rates Based on Irrigation Method

وقال مجاهد حقه أن يلقي لهم من السنبل إذا حصد زرعه ويلقي لهم من الشماريخ إذا جد نخله فإذا كاله زكاه وهو قول عطاء وسعيد بن جبير أوجبوا عند الصرام والحصاد شيئا سوى الزكاة ثم الزكاة وروي عن ابن عمر نحوه قال يعطون من اعتر بهم الشيء وقال الربيع ابن أنس هو إلقاء السنبل ونحوه عن علي بن الحسين وهذا كله في معنى قول مجاهد

Mas'alah: Is the verse 'give its due on harvest day' abrogated by the zakat verses?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6726]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat Rates Based on Irrigation Method

وقالت طائفة هذه الآية منسوخة نزلت قبل نزول الزكاة لأن السورة مكية قالوا لم تنزل آية الزكاة إلا بالمدينة قوله خذ من أموالهم صدقة الآية وقوله وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ونحو هذا

Mas'alah: Which scholars held that the harvest verse is abrogated by zakat of one-tenth or half-tenth?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6727]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat Rates Based on Irrigation Method

وممن قال إن الآية منسوخة بالزكاة العشر او نصف العشر محمد بن الحنيفة! ومحمد بن علي بن الحسين وإبراهيم النخعي والسدي وعطية العوفي

Mas'alah: When is zakat due on crops and fruits?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6727]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Conditions for Zakat Obligation on Crops

قال أبو عمر أما زكاة الزرع والثمار والحبوب فيجب أداؤها في حين الحصاد الجداد بعد الدرس والذر ويعتبر وجوب ذلك فيمن مات عن زرعه أو باعه أو عن

نخله بالإزهاء وبدو الصلاح في التمر وبالاستحصاد واليبس والاستغناء عن الماء في الزرع وهذا إجماع من العلماء لا خلاف فيه إلا شذوذ

Mas'alah: What is the zakat rate on crops irrigated by rain versus irrigation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8059

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat Rates Based on Irrigation Method

الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء والأنهار والعيون أو كان بعلا العشر وما سقي بالسواني أو النضح نصف العشر

Mas'alah: What is the zakat rate on crops irrigated by rain versus irrigation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8059

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat Rates Based on Irrigation Method

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا بهلول بن راشد عن يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض فيما سقت السماء والأنهار والعيون إذا كان عثريا يسقى بالماء العشر وما سقي بالناضح نصف العشر

Mas'alah: What is the zakat rate on crops irrigated by rain versus irrigation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8059

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat Rates Based on Irrigation Method

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن سواد بن الأسود بن عمرو وأحمد بن عمرو بن السرح أبو الطاهر والحرث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن وهب قال أخبرنا عمرو بن الحرث أن أبا الزبير حدثه أنه سمع جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت الأنهار والعيون العشر وفيما سقي بالسانية نصف العشر

Mas'alah: What is the zakat rate on crops irrigated by rivers and wells?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8060

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat Rates Based on Irrigation Method

الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت الأنهار والعيون العشر وما سقي بالسواني ففيه نصف العشر

Mas'alah: What is the zakat rate on crops irrigated by rain and wells?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8060

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat Rates Based on Irrigation Method

وأخبرنا إبراهيم بن شاكر قال أخبرنا محمد بن أحمد قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا رجاء ابن محمد السقطي قال حدثنا سعيد بن عامر قال حدثنا همام عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم سنه فيما سقت السماء والعيون العشر وما سقي بالنواضح فنصف العشر انفرد به همام وغيره يرويه عن قتادة عن أبي الخليل

Mas'alah: What is the zakat rate on rain-irrigated and artificially irrigated crops?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8062

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat Rates Based on Irrigation Method

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا ابن الأصبهاني قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن وأمرني أن آخذ مما سقت السماء أو سقي بعلا العشر وبالدوالي نصف العشر

Mas'alah: What is the ruling on zakat for all types of crops and fruits according to some scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8063

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of Zakatable Crops and Fruits

واختلفوا في معنى آخر من هذا الحديث فقالت طائفة هذا الحديث يوجب العشر في

كل ما زرعه الآدميون من الحبوب والبقول وكل ما أنبتته أشجارهم من الثمرات كلها قليل ذلك وكثيره يؤخذ منه العشر أو نصف العشر على حسبما ذكرنا عند جداده وحصاده وقطافه كما قال الله عز وجل وآتوا حقه يوم حصاده يريد العشر أو نصف العشر وممن ذهب إلى هذا أبو حنيفة وزفر فقالا في قليل ما تخرجه الأرض وكثيره العشر أو نصف العشر إن سقي بالدالية والسانية إلا الحطب والقصب والحشيش

Mas'alah: What is the zakat threshold for crops according to Abu Yusuf and Muhammad ibn al-Hasan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8064

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Nisab for Crops and Fruits

وقال أبو يوسف ومحمد بن الحسن لا شيء فيما تخرجه الأرض إلا فيما كان له ثمرة باقية ثم تجب فيما يبلغ خمسة أوسق لا يجب فيما دونه

Mas'alah: What is the nisab for zakat on crops according to Malik and other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8064

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Nisab for Crops and Fruits

واعتبر مالك والثوري وابن أبي ليلى والشافعي والليث خمسة أوسق وقالوا لا زكاة فيما دونها وهو قول أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبي ثور وابن المبارك

وجمهور أهل الرأي والحديث

Mas'alah: Which grains and fruits are subject to zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8064

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of Zakatable Crops and Fruits

واختلفوا في الحبوب والثمار التي تجب فيها الزكاة وقد ذكرنا أقاويلهم في ذلك في باب عمرو بن يحيى من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is Dawud ibn 'Ali's opinion on zakat on crops and fruits?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8064

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of Zakatable Crops and Fruits

وقال داود بن علي في هذ الباب قولا بعضه كقول أبي حنيفة ومن تابعه وبعضه كقول سائر الفقهاء قال أما ما يؤكل أو يشرب مما يكال أو يزرعه الآدميون من الحبوب كلها والثمار فلا زكاة فيه حتى يبلغ خمسة أوسق وأما ما لا يكال ولا يضبط بكيل مما ينبته الناس ففي قليله وكثيره العشر أو نصف العشر على حسبما يسقى به

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on 'ushr and half 'ushr for irrigated crops?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8065

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat Rates Based on Irrigation Method

قال أبو عمر أما قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث فيما سقت السماء والأنهار والعيون العشر وما سقي النضح نصف العشر فمعناه عند جماعة أهل الحجاز وجمهور أهل العراق إذا بلغ المقدار خمسة أوسق وكان ما تجب فيه الزكاة من الثمار والحبوب فحينئذ يجب فيه العشر ونصف العشر ولا فرق بين أن يرد هذا في حديثين أو في حديث واحد ويدل على صحة هذا المذهب مع استفاضة في أهل العلم أنه لم يأت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من أصحابه ولا من التابعين بالمدينة أنه أخذ الصدقة من الخضر والبقول وكانت عندهم موجودة فدل على أن ذلك معفو عنه كما عفي عن الدور والدواب لأن الأصل العفو والوجوب طار عليه

Mas'alah: What is the argument against zakat on vegetables based on value?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8065]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of Zakatable Crops and Fruits

ومما يدل أيضا على ذلك وهو مذهب من أوجب الزكاة في الخضر أن الزكاة إنما تجب في العين المزكاة بجزء من أجزائها وأكثر

الذين أوجبوا الزكاة في البقول أوجبوها في قيمتها ولا أصل لأخذ القيمة في الزكاة

Mas'alah: What is the zakat on vegetables, fruit, and olives according to al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8066

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of Zakatable Crops and Fruits

ذكر معمر عن الزهري قال في الخضر والفاكهة إذا بلغ ثمنها مائتي درهمك ففيها خمسة دراهم قال والزيتون يكال ففيه العشر وإن سقي بالرشاء ففيه نصف العشر

Mas'alah: Was 'ushr (tithe) taken on wars (saffron) during the time of Umar ibn Abd al-Aziz?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8066

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of Zakatable Crops and Fruits

قال معمر وكان في زمن عمر بن عبد العزيز يؤخذ من الورس العشر

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on zakat for crops with mixed irrigation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8066

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat Rates Based on Irrigation Method

وقال الشافعي يزكي كل واحد منهما بحسابه وبهذا كان يفتي بكار بن قتيبة وهو حنفي وهو قول يحيى بن آدم

Mas'alah: What is Abu Hanifa's view on zakat for crops with mixed irrigation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8066

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat Rates Based on Irrigation Method

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد ينظر إلى الأغلب فيزكى به ولا يلتفت إلى ما سوى ذلك

BAB 6

باب زكاة الماشية

The Chapter on Zakat of Livestock

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet command regarding zakat on cattle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 672

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Cattle: Categories and Rates

أخبرنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أحمد قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن شبويه المروزي قال حدثنا حيوة بن شريح ابن يزيد قال حدثنا بقية عن المسعودي عن الحكم عن طاوس عن ابن عباس قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا أو تبيعة جذعا أو جذعة ومن كل أربعين بقرة مسنة قالوا فالأوقاص قال ما أمرت فيها بشيء وسأسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدمت عليه فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله فقال ليس فيها شيء قال أبو عمر لم يسنده عن المسعودي عن الحكم غير بقية بن الوليد وقد اختلفوا في الاحتجاج بما ينفرد به بقية عن الثقة وله روايات عن مجهولين لا يعرج عليهم وقد رواه الحسن بن عمارة عن الحكم عن

Mas'alah: What is the authentic hadith on zakat on cattle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 673

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Cattle: Categories and Rates

طاوس عن ابن عباس عن معاذ كما رواه بقية عن المسعودي عن الحكم والحسن مجتمع على ضعفه وقد روي عن معاذ هذا الخبر بإسناد متصل صحيح ثابت من غير

رواية طاوس ذكره عبد الرزاق قال أخبرنا معمر والثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فأمره أن يأخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا أو تبيعة ومن كل أربعين مسنة ومن كل حالم دينارا أو عدله معافر

Mas'alah: What is the zakat on cattle above forty head?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 673]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Cattle: Categories and Rates

واختلف الفقهاء من هذا الباب فيما زاد على الأربعين فذهب مالك والشافعي والأوزاعي والثوري وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود والطبري وجماعة أهل الفقه من أهل الرأي والحديث إلى أن لا شيء في ما زاد على الأربعين من البقر حتى تبلغ ستين فإذا بلغت ستين ففيها تبيعان إلى سبعين فإذا بلغت سبعين ففيها مسنة وتبيع إلى ثمانين فتكون فيها

مسنتان إلى تسعين فيكون فيها ثلاثة تبابيع إلى مائة فيكون فيها تبيعان ومسنة ثم هكذا أبدا في كل ثلاثين تبيع وفي كل أربعين مسنة وبهذا كله أيضا قال ابن أبي ليلى وأبو يوسف ومحمد بن الحسن وقال أبو حنيفة ما زاد على الأربعين فبحساب ذلك وتفسير ذلك على مذهبه أن يكون في خمس وأربعين مسنة وثمن وفي خمسين مسنة وربع وعلى هذا كل ما زاد قل أو كثر هذه الرواية المشهورة عن أبي حنيفة وقد روى أسد بن عمرو عن أبي حنيفة مثل قول أبي يوسف ومحمد ومالك والشافعي

وسائر الفقهاء وكان إبراهيم النخعي يقول في ثلاثين بقرة تبيع وفي أربعين مسنة وفي خمسين مسنة وربع وفي الستين تبيعان وكان الحكم وحماد يقولان إذا بلغت خمسين فبحساب ما زاد قال أبو عمر لا أقول في هذا الباب إلا ما قاله مالك ومن تابعه وهم الجمهور والله الموفق للصواب وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أن طاوسا أخبره أن معاذا قال لست آخذ في أوقاص البقر شيئا حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمرني فيها بشيء قال ابن جريج وقال عمرو بن شعيب إن معاذ بن جبل لم يزل بالجند منذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن حتى مات النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر ثم قدم على عمر فرده على ما كان فيه عليه قال أبو عمر الجند من اليمن هو بلد طاوس وتوفي طاوس سنة ست ومائة وتوفي معاذ سنة خمس عشرة أو أربع عشرة في طاعون

عمواس بالشام وقيل سنة ثمان عشرة وهو الصحيح وهو قول جمهورهم في طاعون عمواس أنه سنة ثمان عشرة وفي طاعون عمواس مات معاذ وابو عبيدة بن الجراح ويزيد بن أبي سفيان وقد ذكرنا خبره ووفاته في كتاب الصحابة والحمد لله على ذلك كثيرا

Mas'alah: What did Umar and Uthman rule regarding zakat on horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1310

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Working and Fodder-Fed Livestock

فأما الذي روي عن عمر وعثمان فروى عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أن جبير بن يعلى أخبره أنه سمع يعلى بن أمية يقول ابتاع عبد الرحمن بن أمية أخو يعلى ابن أمية من رجل من أهل اليمن فرسا أنثى بمائة قلوص فندم البائع فلحق بعمر فقال غصبني يعلى وأخوه فرسا لي فكتب إلى يعلى أن الحق بي فأتاه فأخبره الخبر فقال عمر بن الخطاب إن الخيل لتبلغ هذا عندكم فقال ما علمت فرسا قبل هذا بلغ هذا فقال عمر نأخذ من أربعين شاة (شاة) ولا نأخذ من الخيل شيئا خذ من كل فرس دينارا (قال) فضرب على الخيل دينارا دينارا

Mas'alah: What are the rights of camels regarding zakat?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5605]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Camels: Categories and Rates

أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال في قصة الإبل بعد قوله لا يؤدي حقها قال ومن حقها حلبها يوم ورودها

Mas'alah: What are the rights of camels beyond zakat?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5605]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Camels: Categories and Rates

قال وحدثنا الحسن بن علي قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا شعبة عن قتادة عن

أبي عمر الغداني عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو هذه القصة فقال له يعني لأبي هريرة فما حق الإبل قال تعطي الكريمة وتمنح الغزيرة وتفقر الظهر وتطرق الفحل وتسقي اللبن

Mas'alah: What is the zakat on twenty to twenty-four camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6709

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Camels: Categories and Rates

فإذا بلغت عشرين ففيها أربع شياه وهي فريضتها إلى أربع وعشرين

Mas'alah: What is the zakat on camels from 76 to 90?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6710

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Camels: Categories and Rates

فإذا كانت ستا وسبعين ففيها ابنتا لبون وهي فريضتها إلى تسعين

Mas'alah: What is the Shafi'i and Awza'i view on zakat for camels over 120?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6711

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Camels: Categories and Rates

وقال الشافعي والأوزاعي إذا زادت الإبل على عشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون وفي كل خمسين حقة وفي كل أربعين بنت لبون

Mas'alah: What is the Hanafi and Thawri view on zakat for camels over 120?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6711

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Camels: Categories and Rates

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري إذا زادت الإبل على عشرين ومائة استقبل الفريضة

Mas'alah: What is the prophetic basis for the consensus on camel zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6711

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Camels: Categories and Rates

وهذا الذي ذكرت لك أنه إجماع من العلماء في هذا الباب هو الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم بنقل الكافة ونقله الآحاد أيضا في كتاب عمرو بن حزم وغيره وفي كتاب أبي بكر الصديق وعمر الفاروق إلى العمال وهو المعمول به عند جماعة العلماء في جميع الآفاق والأحاديث في ذلك كثير قد ذكرها المصنفون وكثروا فيها وما ذكرنا وحكينا يغني عنها

Mas'alah: What are the zakat thresholds for camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6711

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Camels: Categories and Rates

وهذا كتاب تفسيرها لا يؤخذ في شيء من الإبل صدقة حتى تبلغ خمس ذود فإذا بلغت خمسا ففيها شاة حتى تبلغ عشرا فإذا بلغت عشرا فيها شاتان حتى تبلغ خمس عشرة فإذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ عشرين فإذا بلغت عشرين ففيها أربع شياه حتى تبلغ خمسا وعشرين فإذا

Mas'alah: What are the zakat obligations for camels from 25 to 120?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6712

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Camels: Categories and Rates

بلغت خمسا وعشرين افترضت فكان فيها فريضة ابنة مخاض فإن لم توجد ابنة مخاض فابن لبون ذكر حتى تبلغ خمسا وثلاثين فإذا كانت ستا وثلاثين ففيها ابنة لبون حتى تبلغ خمسا وأربعين فإذا كانت ستا وأربعين ففيها حقة طروقة الجمل حتى تبلغ ستين فإذا كانت إحدى وستين ففيها جذعة حتى تبلغ خمسا وسبعين فإذا بلغت ستا وسبعين ففيها ابنتا لبون حتى تبلغ تسعين فإذا كانت إحدى وتسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل حتى تبلغ عشرين ومائة فإذا كانت إحدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين مائة فإذا كانت ثلاثين ومائة ففيها حقة وابنتا لبون حتى تبلغ تسعا وثلاثين ومائة فإذا كانت أربعين ومائة ففيها حقتان وابنة لبون حتى تبلغ تسعا وأربعين ومائة فإذا كانت خمسين ومائة ففيها ثلاث حقاق حتى تبلغ

تسعا وخمسين ومائة فإذا كانت ستين ومائة ففيها أربع بنات لبون حتى تبلغ تسعا وستين ومائة فإذا بلغت سبعين ومائة ففيها حقة وثلاث لبون بنات حتى تبلغ تسعا وسبعين ومائة فإذا بلغت ثمانين ومائة ففيها حقتان وابنتا لبون حتى تبلغ تسعا وثمانين ومائة فإذا كانت تسعين ومائة ففيها ثلاث حقاق وابنة لبون حتى تبلغ تسعا وتسعين ومائة فإذا كانت مائتين ففيها أربع حقاق أو خمس بنات لبون أي السنين وجدت أخذت

Mas'alah: Is zakat due on working cattle and camels in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6713]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Working and Fodder-Fed Livestock

وليس في السوائم من الإبل والبقر ولا بقر الحرث صدقة من أجل أنها سوائم الزرع وعوامل الحرث

Mas'alah: What are the zakat thresholds for cattle in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6713]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Cattle: Categories and Rates

وفي كل ثلاثين بقرة تبيع ذكر وفي كل أربعين بقرة بقرة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on zakat for working camels and cattle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6713

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Working and Fodder-Fed Livestock

فأما اختلافهم في زكاة الإبل العوامل والبقر العوامل فذهب مالك إلى أن الزكاة فيها واجبة كغير العوامل سواء وهو قول مكحول وقتادة ورواية عن الليث رواها ابن وهب عنه وقال الثوري والأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والحسن بن صالح وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وداود

Mas'alah: What is the ruling on zakat for sheep exceeding three hundred?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6714

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Sheep and Goats: Categories and Rates

قال أبو عمر وأما الموضع الذي اختلفوا فيه من زكاة الغنم فهو إذا زادت على ثلاثمائة شاة فإن الحسن بن صالح بن حي قال إذا كانت الغنم ثلاثمائة شاة وشاة ففيها أربع شياه وإذا كانت أربعمائة شاة وشاة ففيها خمس شياه ثم هكذا كلما زادت في كل مائة شاة وروي عن منصور عن إبراهيم نحوه وقال مالك والثوري وأبو حنيفة والشافعي وسائر الفقهاء في مائتي شاة وشاة ثلاث شياه ثم لا شيء فيها زائدا إلى أربعمائة فتكون فيها أربع شياه ثم كلما زادت مائة ففيها شاة اتفاقا وإجماعا والآثار المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم كلها تدل على ما قال مالك وسائر الفقهاء دون ما قال الحسن بن حي لأن في جميعها في صدقة الغنم فإذا زادت على ثلاثمائة

ففي كل مائة شاة وهذا يقتضي ما قال

Mas'alah: When is zakat due on livestock?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6727

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Ruling on the Zakat Year and Annual Cycle for Livestock

وأما زكاة الإبل والبقر والغنم فتجب أيضا بتمام استكمال الحول والنصاب وعلى هذا جماعة العلماء إلا ما روي عن مالك أنه قال إنما تجب بمرور الساعي مع تمام الحول وهذا معناه عند أهل الفهم أن الساعي كان لا يخرج إلا بعد تمام مرور الحول فكان علامة لاستكمال الحول

BAB 7

باب زكاة المعادن والركاز

The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on zakat for minerals extracted from mines in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 978

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Zakat Obligation on Minerals: Conditions and Timing

واختلف العلماء فيما يخرج من المعادن (فقال مالك لا شيء فيما يخرج من المعادن) (ب) غير الذهب والفضة ولا شيء فيما يخرج منها من الذهب والفضة حتى يكون الذهب عشرين مثقالا والفضة مائتي درهم فيجب فيها الزكاة مكانها وما زاد فبحساب ذلك ما دام في المعدن نيل

فإن انقطع ثم جاء بعد ذلك نيل فإنه يتبدا فيه مقدار الزكاة مكانه قال والمعدن بمنزلة الزرع لا ينتظر به حول قال وما وجد في المعدن من الذهب والفضة من غير كبير عمل فهو بمنزلة الركاز فيه الخمس قال والمعدن في أرض العرب والعجم سواء قال والمعدن في أرض الصلح لأهلها لهم أن يصنعوا فيها ما شاءوا ويصالحون لمن أذنوا له فيه على ما شاءوا من خمس أو غيره قال وما افتتح عنوة فهو إلى السلطان يصنع بها ما شاء واختلف قول الشافعي فيما يخرج من المعادن فمرة يقول بقول مالك في ذلك ومرة يقول بما يخرج منها فائدة يستأنف بها حول وهو قول الليث بن سعد وقال الأوزاعي في ذهب المعدن وفضته الخمس ولا شيء فيما يخرج منه غيرهما وقال أبو حنيفة وأصحابه في الذهب والفضة والحديد والنحاس والرصاص الخمس واختلف قوله أعني أبا حنيفة في الزئبق يخرج في المعادن فمرة قال فيه الخمس ومرة قال ليس فيه شيء كالقار (هـ) والنفط وقد أوضحنا هذه المسألة في باب ابن شهاب عند قوله صلى الله عليه وسلم والمعدن جبار وفي الركاز الخمس (وتقصينا

القول فيها هنالك والحمد لله (و)

Mas'alah: What is the ruling on rikaz and khums in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2299

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Khums on Treasure Troves (Rikaz)

- قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم والبير جبار يدفع الضمان عن ربها في كل ما سقط فيها بغير صنيع آدمي والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث والمعدن جبار فتأويله أن المعادن المطلوب فيها الذهب والفضة تحت الأرض إذا سقط شيء منها وانهار على أحد من العاملين فيها فمات أنه هدر لا دية له في بيت المال ولا غيره وكذلك من سقط فيها فعطب بعد حفرها وأما قوله صلى الله عليه وسلم وفي الركاز الخمس فإن العلماء اختلفوا في الركاز وفي حكمه فقال مالك الركاز في أرض العرب للواجد وفيه الخمس قال وما وجد من ذلك في أرض الصلح فإنه لأهل تلك البلاد ولا شيء للواجد فيه قال وما وجد في أرض العنوة فهو للجماعة الذي افتتحوها وليس لمن أصابه دونهم ويؤخذ خمسه قال ابن القاسم كان ملك يقول في العروض والجوهر والحديد والرصاص ونحوه يوجد ركازا أن فيه الخمس ثم رجع فقال لا أرى فيه شيئا ثم آخر ما فارقناه عليه أن قال فيه الخمس وقال إسماعيل بن إسحاق كل ما وجده المسلمون في خرب الجاهلية من أرض العرب التي يفتتحها المسلمون من أموال الجاهلية ظاهرة أو مدفونة في الأرض فهو الركاز ويجرى مجرى الغنائم يكون لمن وجده أربعة أخماس ويكون سبيل خمسه سبيل خمس الغنائم يجتهد فيه الإمام على ما يراه من صرفه في الوجوه التي ذكر الله

من مصالح المسلمين - قال وإنما حكم للركاز بحكم الغنيمة لأنه مال كافر وجده مسلم فأنزل منزلة من قاتله وأخذ ماله فإن له أربعة أخماسه وقال الثوري في الركاز

Mas'alah: What are the rulings on rikaz and khums according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2300

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Khums on Treasure Troves (Rikaz)

يوجد في الدار أنه للواجد دون صاحب الدار وفيه الخمس وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد الركاز من الذهب والفضة وغيرهما مما كان من دفن الجاهلية أو البدرة أو القطعة يكون تحت الأرض فيوجد بلا مؤنة وفيه الخمس وقول الطبري كقولهم سواء وقال أبو حنيفة ومحمد في الركاز يوجد في الدار إنه لصاحب الدار دون الواجد وفيه الخمس وقال أبو يوسف هو للواجد وفيه الخمس وإن وجد في فلاة فهو للواجد في قولهم جميعا وفيه الخمس ولا فرق عندهم بين أرض الصلح وأرض العنوة وسواء عندهم أرض العرب وغيرها وجائز عندهم لواجده أن يحبس الخمس لنفسه إذا كان محتاجا وله أن يعطيه للمساكين - قال أبو عمر وجه هذا عندي من قولهم أنه أحد المساكين وأنه لا يمكن السلطان إن صرفه عليهم أن يعمهم به وقال الشافعي الركاز دفن الجاهلية العروض وغيرها وفيه الخمس وسواء وجده في أرض عنوة أو صلح بعد أن لا يكون في ملك أحد فإن وجده في ملك غيره فهو له إن ادعاه وفيه الخمس وإن لم يدعه فهو للواجد وفيه الخمس قال وإن أصاب شيئا من ذلك في أرض الحرب أو منازلهم فهو غنيمة له وللجيش وإنما يكون للواجد ما لا يملكه العدو مما لا يوجد إلا في الفيافي - قال أبو عمر أصل الركاز في اللغة ما

ارتكز بالأرض من الذهب والفضة وسائر الجواهر وهو عند الفقهاء أيضا كذلك لأنهم يقولون في البدرة التي توجد في المعدن مرتكزة بالأرض لا تنال بعمل ولا بسعي ولا نصب ففيها الخمس لأنها ركاز ودفن الجاهلية لأموالهم عند جماعة العلماء

Mas'alah: What is the distinction between pre-Islamic and Islamic buried property in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2301

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Rikaz Found in Graves, Conquered Land, and Dead Land

وكان لا يختلفون فيه إذا كان دفنه قبل الإسلام من الأمور العادية وأما ما كان من ضرب الإسلام فحكمه عندهم حكم اللقطة لأنه ملك مسلم لا خلاف بينهم في ذلك فقف على هذا الأصل

Mas'alah: What is the evidence for the distinction between minerals and rikaz in zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2301

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Definition and Types of Minerals and Rikaz

وقد استدل بعض أصحابنا وغيرهم من هذا الحديث بقوله صلى الله عليه وسلم والمعدن جبار وفي الركاز الخمس على أن الحكم في زكاة المعادن غير الحكم في الركاز لأنه صلى الله عليه وسلم قد فصل بين المعادن والركاز بالواو الفاصلة ولو

كان المعدن والركاز حكمهما سواء لقال صلى الله عليه وسلم والمعدن جبار وفيه الخمس فلما قال العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس علم أن حكم الركاز غير حكم المعدن فيما وجد منه والله أعلم وقد استدل قوم بما ذكرنا وفي ذلك عندي نظر

Mas'alah: What are the differing opinions on zakat on minerals?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2301]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Zakat Obligation on Minerals: Conditions and Timing

وقد اختلف الفقهاء فيما يؤخذ من المعادن فقال أبو حنيفة وأصحابه فيما خرج من المعادن من الذهب والفضة والحديد والنحاس والرصاص الخمس وما كان في المعدن من الذهب والفضة بعد إخراج الخمس اعتبر كل واحد فيما حصل بيده ما يجب فيه الزكاة فزكاه لتمام الحول إن أتى عليه وهو نصاب عنده الحول هذا إذا لم يكن معه ذهب أو فضة وجبت فيه الزكاة وإن كان عنده من ذلك ما تجب فيه الزكاة ضمه إلى ذلك وزكاه وكذلك عندهم كل فائدة تضم في الحول إلى النصاب من جنسها وتزكى بحول الأصل وهو قول الثوري قالوا وكلما ارتكز بالأرض من ذهب أو فضة أو غيرهما من الجواهر فهو ركاز وفيه الخمس في قليله وكثيره على ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم وفي الركاز الخمس وقال الأوزاعي في ذهب المعدن وفضته الخمس ولا شيء غيرهما وقال مالك وأصحابه لا شيء فيما يخرج من

Mas'alah: What is the nisab for zakat on gold and silver from minerals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2302

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Nisab and Zakat Rate for Minerals

المعادن من ذهب أو فضة حتى يكون عشرين مثقالا ذهبا أو خمس أواقي فضة وإذا بلغتا هذا المقدار وجب فيهما الزكاة وما زاد فبحاسب ذلك ما دام في المعدن نيل فإن انقطع ثم جاء بعد ذلك نيل آخر فإنه يبتدأ فيه الزكاة مكانه والمعدن عندهم بمنزلة الزرع تؤخذ منه الزكاة في حينه ولا ينتظر به حولا فإن انقطع عمله ولم يكمل فيما خرج بذلك العمل نصاب ثم ابتدأ العمل لم يضم ما خرج إلى ما حصل بالعمل الأول كزرع ابتدىء حصاده قال وإن وجد الذهب والفضة في المعدن من غير كثير عمل كالبدرة وشبهها فهو بمنزلة الركاز وفيه الخمس قال ملك وما وجد في المعدن بغير عمل فهو ركاز فيه الخمس وقد مضى ذكر زكاة المعدن خاصة في باب ربيعة وهذا كله تحصيل مذهب مالك عند جماعة أصحابه وروى ابن سحنون عن أبيه عن ابن نافع عن مالك في البدرة تخرج من المعدن أن فيها الزكاة وإنما الخمس في الركاز وهو دفن الجاهلية قال مالك ولا شيء فيما يخرج من المعادن من غير الذهب والفضة والمعادن في أرض العرب والعجم وقال في المعدن في أرض الصلح إذا ظهر فيها فهو لأهلها ولهم أن يمنعوا الناس من العمل فيها وأن يأذنوا لهم ولهم ما يصالحون عليه من خمس أو غيره - قال ملك وما فتح عنوة فهو إلى السلطان يفعل فيه ما يشاء

Mas'alah: Does a person combine minerals from multiple mines for zakat calculation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2302

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Combining Yields from Multiple Mines or Veins

وقال سحنون في رجل له معادن أنه لا يضم ما في واحد منها إلى غيرها ولا يزكي إلا عن مأتي درهم أو عشرين دينارا في كل واحد وقال محمد بن مسلمة يضم بعضها إلى بعض ويزكي الجميع كالزرع وذكر المزني عن الشافعي قال وأما الذي أنا واقف فيه فما يخرج من المعادن قال المزني الأولى به على أصله أن يكون ما يخرج من

Mas'alah: What is the ruling on zakat for minerals according to al-Shafi'i and al-Layth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2303

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Zakat Obligation on Minerals: Conditions and Timing

المعدن فائدة تركى لحوله بعد إخراجه قال وقال الشافعي ليس في شيء أخرجته المعادن زكاة غير الذهب والورق وقال عنه الربيع في البويطي ومن أصاب من معدن ذهبا أو ورقا فقد قيل هو كالفائدة يستقبل بها الحول وقيل إذا بلغ ما تجب فيه الزكاة زكاه مكانه وقال الليث بن سعد ما يخرج من المعادن من الذهب والفضة فهو بمنزلة الفائدة تستأنف به حولا ولا تجري فيه الزكاة إلا مع مرور الحول وهو قول الشافعي فيما حصله المزني من مذهبه وقول داود وأصحابه قال داود وما خرج من المعادن فليس بركاز إنما الركاز دفن الجاهلية وفيه الخمس لغير الواجد وما يخرج من المعادن فهو فائدة إذا حال عليها الحول عند مالك صحيح الملك وجبت فيها

الزكاة في الفضة والذهب على مقداريهما

Mas'alah: What is Malik's evidence for obligating zakat on minerals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2303

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Zakat Obligation on Minerals: Conditions and Timing

وحجة مالك في إيجابه الزكاة في المعادن حديث ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن النبي صلى الله عليه وسلم أقطع بلال بن الحارث المزني المعادن القبلية فتلك المعادن لا يؤخذ منها إلى اليوم إلا الزكاة وهذا حديث منقطع الإسناد لا يحتج بمثله أهل

Mas'alah: What is the Shafi'i evidence for zakat on minerals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2304

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Zakat Obligation on Minerals: Conditions and Timing

واحتج الشافعي بحديث عبد الرحمن بن أبي نعم عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى قوما من المؤلفة قلوبهم ذهبة في تربتها بعثها علي من اليمن قال والمؤلفة إنما حقهم في الزكوات فتبين بهذا أن المعادن سنتها سنة الزكاة

Mas'alah: What is the ruling on zakat for saffron according to Abu Hanifa and Abu Yusuf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8064

Index: **Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Zakat on Minerals from the Sea (Pearls, Amber, Gold, Silver)**

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف إذا بلغ الزعفران خمسة أوسق أخذ منه العشر

BAB 9

باب زكاة الفطر
The Chapter on Zakat al–Fitr

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the types of food for zakat al-fitr?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1221]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Permissible Food Types and Measurements (Sa', Mudd)

حديث رابع عشر لزيد بن أسلم صحيح متصل مالك عن زيد ابن أسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح العامري أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من زبيب أو صاعا من أقط قد ذكرنا عبد الله بن سعد بن أبي سرح في كتاب الصحابة بما يغني عن ذكره ها هنا وتوفي بفلسطين سنة ست وثلاثين وكان أخا عثمان لأمه وابنه عياض ثقة مأمون هكذا روى مالك هذا الحديث في موطئه عند جماعة رواته فيما علمت لم يقل فيه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حديث قد خرجه في المسند جماعة المصنفين من أهل العلم بالحديث لأنه قد صح فيه عن أبي سعيد إن ذلك كان منه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم روى ذلك عنه من وجوه وشرطنا أن لا نترك ذكر مثل هذا في كتابنا أخبرنا عبد الله بن

محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر بن عبد الرزاق قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا داود بن قيس عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري قال كنا نخرج إذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر عن كل صغير وكبير حر أو مملوك صاعا من طعام أو صاعا من أقط أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من زبيب (فلم نزل) نخرجه حتى قدم معاوية حاجا أو معتمرا فكلم الناس على المنبر وكان فيما كلم به الناس أن قال إني أرى أن

مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر فأخذ الناس بذلك

قال أبو سعيد فأما أنا فلا أزال أخرجه أبدا ما عشت قال أبو داود رواه ابن علية وغيره عن ابن إسحاق عن عبد الله بن عبد الله بن عثمان عن عياض عن أبي سعيد بمعناه وذكر فيه رجل واحد عن ابن علية أو صاعا من حنطة وليس بمحفوظ قال أبو داود وقد حدثناه مسدد عن إسمعيل بن علية ليس فيه ذكر الحنطة قال أبو داود وقد ذكر معاوية بن هشام في هذا الحديث عن الثوري عن زيد بن أسلم عن عياض عن أبي سعيد نصف صاع من بر وهو وهم من معاوية بن هشام أو ممن روي عنه قال أبو داود وحدثناه حامد بن يحيى عن سفيان بن عيينة عن ابن عجلان سمع عياضا عن أبي سعيد الخدري مثله وزاد فيه أو صاعا من دقيق قال حامد فأنكروا ذلك على سفيان فتركه قال أبو داود هذه الزيادة وهم من ابن عيينة أخبرنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال أخبرنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابن عجلان قال سمعت عياض

Mas'alah: What are the variant narrations on the measure for zakat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1224

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Permissible Food Types and Measurements (Sa', Mudd)

ابن عبد الله يخبر عن أبي سعيد الخدري قال لم يخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا صاع من تمر أو صاع من شعير أو صاع من زبيب أو صاع من دقيق أو صاع من سلت ثم شك سفيان فقال من دقيق أو سلت قال أبو عمر لم ذكر فيه

ابن عيينة صاعا من طعام وكذلك رواه يحيى القطان عن داود بن قيس لم يذكر الطعام وكذلك رواه عبد الله بن عبد الله بن عثمان عن عياض عن أبي سعيد ليس فيها من طعام وكذلك رواه الحارث بن أبي ذباب عن عياض عن أبي سعيد ليس فيها ذكر الطعام ورواه الثوري عن زيد بن أسلم فقال فيه من طعام كما قال مالك طعام)

Mas'alah: What did Muawiyah change regarding the measure of Zakat al-Fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1225

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Permissible Food Types and Measurements (Sa', Mudd)

عهد الرسول صلى الله عليه وسلم صاعا من تمر وصاعا من شعير وصاعا من أقط فلم نزل كذلك حتى كان معاوية بن أبي سفيان فقال أرى أن نصف صاع من سمراء الشام يعدل صاع تمر فأخذ به الناس خالفه وكيع عن داود بن قيس فذكر فيه صاعا من طعام كما قال القعنبي عن داود)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Zakat al-Fitr from Abu Saeed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1225

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Evidence and Scriptural Basis

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب النسوي قال أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد ابن أسلم عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري قال كنا نخرج

زكاة الفطر إذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من زبيب أو صاعا من أقط قال أبو عمر هذا الثوري وموضعه من الحفظ وموضعه قد ذكر في هذا الحديث عن زيد بن أسلم كنا نخرج زكاة الفطر إذ كان فينا

Mas'alah: What does the author say about the narration of Zakat al-Fitr in the Musnad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1226

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Evidence and Scriptural Basis

رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك قال فيه كل من رواه فلذلك ذكرناه في المسند كما ذكره القوم وبالله التوفيق وقال فيه الثوري صاعا من طعام كما قال مالك وكما قال داود بن قيس فيما رواه عنه القعنبي)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Zakat al-Fitr from Laith bin Saad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1226

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Evidence and Scriptural Basis

قرأت على عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسمعيل قال حدثنا أبو صالح وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عيسى بن حماد قالا جميعا أخبرنا الليث بن سعد قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن عبد الله بن عثمان بن حكيم عن عياض بن عبد الله بن سعد حدثه أن أبا سعيد الخدري قال كنا نخرج في عهد رسول

الله صلى الله عليه وسلم صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو صاعا من الأقط لا نخرج غيره

Mas'alah: What did people give for sadaqat al-fitr during Muawiya's time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1227

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Permissible Food Types and Measurements (Sa', Mudd)

زاد عبد الوارث فلما كثر الطعام في زمن معاوية جعلوه مدى حنطة)

Mas'alah: What is the hadith on the measure of sadaqat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1227

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Evidence and Scriptural Basis

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد ابن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا هناد بن السري وأخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا موسى بن معاوية قالا جميعا أخبرنا وكيع عن داود ابن قيس الفراء عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري قال كنا نخرج زكاة الفطر إذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو صاعا من أقط فلم نزل كذلك حتى قدم معاوية المدينة فكان فيما كلم به الناس قال ما أرى مدين من سمراء الشام إلا تعدل صاعا من هذا قال فأخذ الناس به

Mas'alah: What is the measure of sadaqat al-fitr in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1228

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Permissible Food Types and Measurements (Sa', Mudd)

المروزي قال أخبرنا محرز بن الوضاح عن إسمعيل بن أمية عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من أقط قال أبو عمر هذه الآثار كلها تدل على أن هذا الحديث مرفوع فلذلك ذكرناه في كتابنا هذا على شرطنا وذكر فيه زيد بن أسلم من رواية مالك والثوري صاعا من طعام وكذلك ذكر فيه داود بن قيس من رواية وكيع والقعنبي وكلهم ذكر فيه الشعير والتمر والأقط وزاد بعضهم فيه الزبيب وتأول أصحابنا وغيرهم في ذكر الطعام في حديث أبي سعيد هذا أنه الحنطة لأنه مقدم في الحديث ثم الشعير والتمر

Mas'alah: What are the different opinions on the measurement of sadaqat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1229

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Permissible Food Types and Measurements (Sa', Mudd)

والأقط بعده وكذلك اختلف الحسن وابن سيرين على ابن عباس في حديثه في صدقة الفطر فقال عنه ابن سيرين صاع من بر وقال عنه الحسن نصف صاع من بر وقال أبو رجاء سمعت ابن عباس يخطب على منبركم يعني منبر البصرة يقول صدقة الفطر صاع من طعام فتأولوه أيضا على أنه البر ولم يسمع الحسن ولا ابن سيرين هذا

الحديث من ابن عباس وقد سمعه منه أبو رجاء

Mas'alah: What are the rulings on sadaqat al-fitr regarding measurement and types of food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1229

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Permissible Food Types and Measurements (Sa', Mudd)

وأما حديث ابن عمر فسيأتي في باب نافع من كتابنا هذا باختلاف ألفاظه وتخريج معانيه ونذكر هناك إن شاء الله أحكام زكاة الفطر ووجوبها على الصغير والكبير والحر والعبد وما للعلماء في ذلك من التنازع والأقاويل بأتم ما يكون إن شاء الله ونذكر ها هنا اختلافهم في مكيلة صدقة الفطر وما الذي يخرج فيها من الحبوب وأصناف المأكول أو القيمة من العروض وغيرها وما لهم في ذلك من الأقاويل والاعتلال وبالله الحول وهو المستعان

Mas'alah: What is the required measurement for sadaqat al-fitr according to scholarly consensus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1229

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Permissible Food Types and Measurements (Sa', Mudd)

أجمع العلماء أن الشعير والتمر لا يجزء من أحدهما إلا صاع كامل أربعة أمداد بمد النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the disagreement among scholars regarding the measurement of wheat for sadaqat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1229

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Permissible Food Types and Measurements (Sa', Mudd)

واختلفوا في البر فقال مالك والشافعي وأصحابهما لا يجزء من البر ولا من غيره أقل من صاع بصاع النبي صلى الله عليه وسلم أربعة أمداد بمده صلى الله عليه وسلم وهو قول البصريين وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابهما يجزئ من البر نصف صاع وروي ذلك عن جماعة من الصحابة وجماعة التابعين بالحجاز والعراق

Mas'alah: What is the evidence for requiring a full sa' of wheat for sadaqat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1230

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Evidence and Scriptural Basis

وحجة من قال بالصاع من البر وغيره حديث أبي سعيد الخدري هذا وأنه ليس في شيء من الأحاديث الصحاح نصف صاع وحديث الزهري عن أبي سعيد عندهم لا يصح وفي حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم صاع من تمر أو صاع من شعير وكذلك حديث ابن عباس الصحيح فيه صاع لا نصف صاع والتمر والشعير كان قوت القوم في ذلك الوقت فواجب اعتبار القوت في كل زمان والقضاء منه بصاع كامل على ما في الاثار الصحاح عن ابن عمر وغيره منه بصاع كامل على ما في الآثار الصحاح عن ابن عمر وغيره

Mas'alah: What are the different narrations on the amount of wheat for zakat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1231

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Permissible Food Types and Measurements (Sa', Mudd)

وصاع من بر عن (كل) اثنين أو صاع من شعير أو تمر عن كل واحد غنيا كان أو فقيرا وهو حديث مضطرب (لا يثبت) واحتج أيضا من عقال بنصف صاع من بر بما روي عن سعيد ابن المسيب قال كانت صدقة الفطر تعطى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر نصف صاع من حنطة وروي عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وابن عباس وأبي هريرة وجابر وابن الزبير ومعاوية نصف صاع من بر وفي الأسانيد عن بعضهم ضعف واختلاف وكذلك روى سعيد بن المسيب عطاء وطاوس ومجاهد وعمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبير وعروة بن الزبير وأبو سلمة بن عبد الرحمن ومصعب بن سعد وغيرهم نصف صاع من بر وأما ابن عمر فكان لا يخرج في زكاة الفطر إلا التمر إلا مرة واحدة أعوزه التمر فأخرج شعيرا

Mas'alah: What is the ruling on paying barley for zakat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1232

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Permissible Food Types and Measurements (Sa', Mudd)

قال أشهب وسئل مالك عن الذي يؤدي الشعير في زكاة الفطر فقال لا يؤدي الشعير

إلا أن يكون يأكله قيل فينقيه قال لا بل يؤديه على وجهه كما يأكله قيل له فإن الناس يقولون مدان فقال القول ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكرت له الأحاديث التي تذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المدين من الحنطة فأنكرها

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on the type and amount of food for zakat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1232

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i)

وقال الشافعي أي قوت كان الأغلب على رجل أدى منه زكاة الفطر إن كان حنطة أو ذرة أو سلتا أو شعيرا أو تمرا أو زبيبا أدى صاعا بصاع النبي صلى الله عليه وسلم ولا يؤدي إلا الحب لا يؤدي دقيقا ولا سويقا ولا قيمة قال فإن أدى أهل البادية الأقط لم يبن لي أن عليهم إعادة

Mas'alah: What do Abu Yusuf and Muhammad say about raisins and value in Zakat al-Fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1233

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i)

وقال أبو يوسف ومحمد الزبيب بمنزلة التمر والشعير وما سوى ذلك يخرج بالقيمة قيمة ما ذكرنا من البر وغيره

Mas'alah: What does al-Awza'i say about the measure of wheat for Zakat al-Fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1233

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i)

وقال الأوزاعي يؤدي كل إنسان مدين (من قمح) بمد أهل بلده

Mas'alah: What does al-Layth say about the measure of wheat and dates for Zakat al-Fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1233

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i)

وقال الليث مدين من قمح بمد هشام وأربعة أمداد من التمر (والشعير والأقط

Mas'alah: What does Abu Thawr say about the types of food for Zakat al-Fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1233

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i)

وقال أبو ثور الذي يخرج في زكاة الفطر) صاع من تمر أو شعير أو طعام أو زبيب أو أقط إن كان بدويا ولا يعطى قيمة شيء من هذه الأصناف وهو يجدها

Mas'alah: What does Ahmad ibn Hanbal prefer for Zakat al-Fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1233

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i)

قال أبو عمر سكت أبو ثور عن ذكر البر وكان أحمد بن حنبل يستحب إخراج التمر

Mas'alah: What are the two main principles regarding the food for Zakat al-Fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1233

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Permissible Food Types and Measurements (Sa', Mudd)

(والأصل في هذا الباب ومداره على وجهين أحدهما اعتبار القوت وأنه لا يجوز إلا الصاع من كل شيء منه لأنه لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا الصاع وهذا قول مالك والشافعي والوجه الآخر اعتبار التمر والشعير وقيمتهما وعدلهما (على) ما قال الكوفيون وفي أخذ البدل والقيمة في الزكاة وفي صدقة الفطر كلام يطول واعتلال يكثر ليس هذا موضع ذكره وبالله التوفيق)

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on Zakat al-Fitr and the inclusion of 'from the Muslims'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4688

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Evidence and Scriptural Basis

ورواه سعيد بن عبد الرحمان الجمحي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ورواه كثير بن فرقد عن نافع عن ابن عمر ويونس بن يزيد عن نافع عن ابن عمر كلهم قالوا فيه من المسلمين وذكر أحمد بن خالد أن بعض أصحابه حدثه عن يوسف بن يعقوب القاضي عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام بهذا الحديث وقال فيه من المسلمين قال أبو عمر هذا عند أهل العلم بالحديث خطأ على أيوب لا شك فيه والمحفوظ عن أيوب فيه من رواية حماد بن زيد وإسماعيل بن علية وحماد بن سلمة وسلام بن أبي مطيع وعبد الله بن شوذب وعبد الوارث بن سعيد وسفيان بن عيينة كلهم رواه عن أيوب لم يقل فيه من المسلمين عنه واحد منهم وأحمد بن خالد ثقة مأمون رضي وإنما جاء هذا من بعض أصحابه الذي حدثه والله أعلم

Mas'alah: Which narrators omitted the phrase 'from the Muslims' in the hadith on Zakat al-Fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4689

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Evidence and Scriptural Basis

وأما عبيد الله بن عمر فلم يقل فيه من المسلمين عنه أحد فيما علمت أيضا غير سعيد بن عبد الرحمان الجمحي ورواه عن عبيد الله بن عمر يحيى بن سعيد القطان وبشر بن المفضل وعيسى بن يونس وأبو أسامة ومحمد بن عبيد الطنافسي لم يقل واحد منهم فيه عنه من المسلمين ورواه ابن جريج وابن أبي ليلى وابن أبي رواد (وغيرهم أيضا) (ج) عن نافع فلم يقولوا فيه من المسلمين

Mas'alah: What is the hadith of Ayyub on Zakat al-Fitr and the substitution of wheat for dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4689

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Evidence and Scriptural Basis

فأما حديث أيوب فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد يعني ابن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة رمضان على الذكر والأنثى والحر والمملوك صاعا من تمر أو صاعا من شعير قال عبد الله فعدل الناس نصف صاع من بر بصاع من تمر قال وكان عبد الله يعطي التمر فأعوز أهل المدينة التمر عاما فأعطى الشعير وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد وسليمان بن داود العتكي قالا حدثنا حماد عن أيوب

Mas'alah: What is the ruling on Zakat al-Fitr in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4690

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Obligation and Ruling of Zakat al-Fitr

ثله حرفا بحرف إلى آخره ليس فيه من المسلمين وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى قال حدثنا سفيان عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاع من تمر أو صاع من شعير قال ابن عمر فلما كان معاوية عدل الناس نصف صاع بر بصاع شعير قال نافع فكان عبد الله بن عمر يخرج زكاة الفطر

عن الصغير من أهله والكبير والحر والعبد قال أبو عمر هكذا قال ابن عيينة عن أيوب في الحديث قال ابن عمر فلما كان معاوية وقال ابن أبي رواد فيه عن نافع فلما كان عمر ويأتي ذلك في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on Zakat al-Fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4690

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Obligation and Ruling of Zakat al-Fitr

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال (أخبرنا) (أ) عمران بن موسى عن عبد الوارث قال حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة رمضان على الحر والعبد والذكر والأنثى صاعا من تمر أو صاعا من شعير فعدل الناس

Mas'alah: What is the ruling on the amount of Zakat al-Fitr in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4691

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Permissible Food Types and Measurements (Sa', Mudd)

به نصف صاع من بر وكل من رواه عن أيوب لم يقل فيه من المسلمين إلا ما ذكره أحمد بن خالد فالله أعلم ممن جاء الوهم في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on Zakat al-Fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4691

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Obligation and Ruling of Zakat al-Fitr

وأما حديث عبيد الله بن عمر فحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قالا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيي بن سعيد وبشر بن المفضل قالا حدثنا عبيد الله بن عمر قال حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فرض صدقة الفطر صاعا من شعير أو تمر على الصغير والكبير والحر والمملوك زاد بشر والذكر والأنثى قال أبو داود وهو صحيح في حديث أيوب وعبيد الله الذكر والأنثى قال أبو عمر قد سقط لقوم عن أيوب ولقوم عن عبيد الله في هذا الحديث الذكر والأنثى ولكن من حفظ حجة على من لم يحفظ

Mas'alah: What is the ruling on Zakat al-Fitr in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4692

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Obligation and Ruling of Zakat al-Fitr

حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر على الصغير والكبير والذكر والأنثى والحر والعبد صاعا من تمر أو صاعا من شعير

Mas'alah: What is the ruling on Zakat al-Fitr in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4692

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Obligation and Ruling of Zakat al-Fitr

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن أبي العنبس قال حدثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل حر أو عبد صغير أو كبير

Mas'alah: What is the ruling on Zakat al-Fitr regarding the type and amount of food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4692

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Permissible Food Types and Measurements (Sa', Mudd)

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الهيثم بن خالد الجهني قال حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة قال حدثنا عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال كان الناس يخرجون صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من شعير أو تمر أو سلت أو زبيب قال عبد الله فلما كان عمر وكثرت الحنطة جعل عمر نصف صاع حنطة مكان صاع من تلك الأشياء قال أبو عمر لم يقل أحد من أصحاب نافع عنه في هذا الحديث فيما علمت أو سلت أو زبيب إلا عبد العزيز بن أبي رواد وقال فيه فلما كان عمر وكثرت الحنطة جعل

Mas'alah: What is the ruling on Zakat al-Fitr regarding the amount of food to be given?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4693

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Permissible Food Types and Measurements (Sa', Mudd)

نصف صاع مكان تلك الأشياء وابن عيينة يقول فيه فلما كان معاوية وقول ابن عيينة عندي أولى والله أعلم لأنه أحفظ وأثبت من ابن أبي رواد

Mas'alah: What is the ruling on Zakat al-Fitr in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4693

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Obligation and Ruling of Zakat al-Fitr

وأما من ذكر في هذا الحديث من المسلمين كما قال مالك فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا يحيى بن أيوب البغدادي قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمان الجمحي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين

Mas'alah: What is the hadith on zakat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4693

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Evidence and Scriptural Basis

وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قالا أخبرنا يحيى بن محمد بن السكن قال حدثنا محمد بن جهضم قال حدثنا إسماعيل بن جعفر عن عمر بن نافع عن أبيه عن عبد الله بن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير على الحر والعبد والذكر والأنثى والصغير

والكبير من المسلمين فأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة قال أبو داود رواه عبد الله العمري عن نافع فقال فيه على كل مسلم ورواه سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن عبيد الله عن نافع فقال فيه من المسلمين قال والمشهور عن عبيد الله ليس فيه من المسلمين وأخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا الميمون بن حمزة قال حدثنا أبو جعفر الطحاوي أحمد بن محمد بن سلمة بن سلامة الأزدي قال حدثنا فهد بن سليمان وطاهر بن عمرو بن الربيع بن طارق الهلالي قالا حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق قال أخبرني يحيى بن أيوب عن يونس بن يزيد عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل حديث مالك سواء وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم وعبد الله بن محمد بن علي ومحمد بن يحيى بن عبد العزيز ومحمد بن محمد بن أبي دليم قالوا حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إبراهيم بن محمد قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكر عن الليث عن كثير

ابن فرقد عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال زكاة الفطر على كل حر وعبد من المسلمين صاع من تمر أو صاع من شعير وأما رواية

قتيبة بن سعيد لهذا الحديث عن مالك فحدثنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن المفضل الخفاف قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي وحدثنا محمد بن إبراهيم بن سميد قال حدثنا محمد بن معاوية وحدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا الحسن بن الخضر الأسيوطي قالا حدثنا أحمد بن شعيب قالا جميعا أخبرنا قتيبة بن سعيد قال أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر على الذكر والأنثى والحر والمملوك صاعا من تمر أو صاعا من شعير زاد أحمد بن شعيب في حديثه قال فعدل الناس إلى نصف صاع بر وزاد جعفر بن محمد في حديثه قال وكان ابن عمر يخرج عن غلمان له وهم غيب هكذا روى هذا الحديث قتيبة عن مالك لم يقل

Mas'alah: Is zakat al-fitr an obligatory duty or a confirmed sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4696

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Obligation and Ruling of Zakat al-Fitr

وفي هذا الحديث من الفقه معان اختلفت العلماء في بعضها وأجمعوا على بعضها فأول ذلك أنهم اختلفوا في زكاةالفطر هل هي فرض واجب أو سنة مؤكدة أو فعل خير مندوب إليه فجمهور العلماء وجماعة الفقهاء على أنها فرض واجب فرضه رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قال ابن عمر وقال قائلون هي سنة مؤكدة ولا ينبغي تركها وقال بعضهم هي فعل خير وقد كانت واجبة ثم نسخت روي هذا (القول) (أ) عن قيس بن سعد أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك وأخبرنا أحمد

بن محمد قال أخبرنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا أبو

Mas'alah: What is the evidence for the abrogation of zakat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4697

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Evidence and Scriptural Basis

كريب قالا حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهل عن القاسم بن مخيمرة عن أبي عمار الهمداني عن قيس بن سعد قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة فلما نزلت الزكاة لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسمعيل بن مسعود قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا شعبة عن الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة عن عمرو بن شرحبيل عن قيس بن سعد بن عبادة قال كنا نصوم عاشوراء ونؤدي صدقة الفطر فلما نزل رمضان ونزلت الزكاة لم نؤمر به ولم ننه عنه ونحن نفعله قال أبو جعفر الطبري أجمع العلماء جميعا لا اختلاف بينهم أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بصدقة الفطر ثم اختلفوا في نسخها فقال قيس بن سعد بن عبادة كان النبي عليه السلام يأمرنا بها قبل نزول الزكاة فلما نزلت آية الزكاة لم يأمرنا بها ولم ينهنا عنها ونحن نفعله قال وقال حل أهل

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of zakat al-fitr according to Malik and other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4698

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Obligation and Ruling of Zakat al-Fitr

العلم هي فرض لم ينسخها شيء قال وهو قول مالك والأوزاعي والثوري والشافعي وأبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد وأبي ثور قال الطبري حدثنا بقول مالك يونس عن أشهب عن مالك قال هي فرض وفي سماع زياد بن عبد الرحمن من مالك قال مالك سئل عن تفسير قول الله عز وجل وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة هي التي قرنت بالصلاة قال فسمعته يقول هي زكاة الأموال كلها من الذهب والورق والثمار والحبوب والمواشي وزكاة الفطر وتلا خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وذكر أبو التمام قال قال مالك زكاة الفطر واجبة وبه قال أهل العلم كلهم إلا بعض أهل العراق فإنه قال سنة مؤكدة قال أبو عمر اختلف المتأخرون من أصحاب مالك في هذه المسألة فقال بعضهم هي سنة مؤكدة وقال بعضهم هي فرض واجب وممن ذهب إلى مذاهبهم أصبغ بن الفرج وكذلك اختلف أصحاب داود بن علي فيها أيضا على قولين أحدهما أنها فرض واجب والآخر أنها سنة مؤكدة وسائر العلماء على أنها واجبة وأما قول ابن عمر في هذا الحديث فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر (وقد قاله ابن عباس وأبو سعيد الخدري وقد ذكرنا حديث أبي سعيد فيما سلف من كتابنا

Mas'alah: What is the meaning of 'farada' in the context of Zakat al-Fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4699

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Obligation and Ruling of Zakat al-Fitr

من باب زيد بن أسلم) فإنه يحتمل وجهين أحدهما وهو الأظهر فرض بمعنى أوجب والآخر فرض بمعنى قدر من المقدار كما تقول فرض القاضي نفقة اليتيم أي قدرها

وعرف مقدارها والذي أذهب إليه أن لا يزال قوله فرض على معنى الإيجاب إلا بدليل الإجماع وذلك معدوم في هذا الموضع وقد فهم المسلمون من قوله عز وجل فريضة من الله ونحو ذلك أنه شيء أوجبه وقدره وقضى به وقال الجميع للشيء الذي أوجبه الله هذا فرض وما أوجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم فعن الله أوجبه وقد فرض الله طاعته وحذر عن مخالفته ففرض الله وفرض رسوله سواء إلا أن يقوم الدليل على الفرق بين شيء من ذلك فيسلم حينئذ للدليل الذي لا مدفع فيه وبالله التوفيق والقول بوجوبها من جهة اتباع سبيل المؤمنين واجب أيضا لأن القول بأنها غير واجبة شذوذ أو ضرب من الشذوذ ولعل جاهلا أن يقول إن زكاة الفطر لو كانت فريضة لكفر من قال إنها ليست بفرض كما لو قال في زكاة المال المفروضة أو في الصلاة المفروضة إنها ليست بفرض كفر فالجواب عن هذا ومثله أن ما ثبت فرضه من جهة الإجماع الذي يقطع العذر كفر دافعه

Mas'alah: What is the ruling on paying Zakat al-Fitr before or after the Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4700

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Time of Obligation and Payment

وقد ذكر أبو داود وغيره من حديث عكرمة عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات قال أبو عمر (أما قول ابن عباس) (ه) في هذا الحديث فمن أداها قبل الصلاة فقد روي مثله عن ابن عمر أيضا رواه موسى

Mas'alah: When should Zakat al-Fitr be paid before Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4701

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Time of Obligation and Payment

ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر أن تؤدى قبل أن يخرج الناس إلى الصلاة قال وكان عبد الله بن عمر يؤديها قبل ذلك باليوم واليومين

Mas'alah: What is the time of obligation for Zakat al-Fitr according to Malik and others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4701

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Time of Obligation and Payment

واختلف الفقهاء في الوقت الذي بإدراكه تجب زكاة الفطر على مدركه فذكر أبو التمام قال تجب زكاة الفطر عند مالك بإدراك أول جزء من يوم الفطر في إحدى الروايتين عنه قال وقال العراقي تجب بآخر جزء من ليلة الفطر وأول جزء من يوم الفطر قال وقال الشافعي لا تجب حتى يدرك جزءا من آخر نهار رمضان وجزءا من ليلة الفطر

Mas'alah: What is Malik's position on when Zakat al-Fitr becomes obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4701

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Time of Obligation and

Payment

قال أبو عمر أما نصوص أقوالهم في الوقت الذي تجب فيه زكاة الفطر فقال مالك في رواية ابن القاسم وابن وهب وغيرهما عنه تجب بطلوع الفجر من يوم الفطر

Mas'alah: What are the rulings on Zakat al-Fitr for a newborn or purchased slave on the day of Fitr?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4701]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Dependents (Wife, Children, Slaves)

وذكروا عنه مسائل إن لم تكن على الاستحباب فهي تناقض على أصله هذا منها أنهم رووا عنه في المولود يولد ضحى يوم الفطر أنه يخرج عنه أبوه زكاة الفطر رواه أشهب وغيره عنه وقال ابن وهب عنه لو أدى زكاة الفطر صبيحة يوم الفطر ثم ولد له في ذلك اليوم مولود أو اشترى عبدا رأيت أن يخرج عن المولود والعبد زكاة الفطر قال وهو في الولد أبين قال ومن أسلم

يوم الفطر فعليه صدقة الفطر

Mas'alah: Who is responsible for Zakat al-Fitr when a slave is sold on the day of Fitr?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4702]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Dependents (Wife, Children, Slaves)

واختلف قوله في العبد يباع يوم الفطر فقال مرة يزكي عنه المبتاع ثم قال بل البائع واختاره ابن القاسم

Mas'alah: Is Zakat al-Fitr due for a child born after the day of Fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4702

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Dependents (Wife, Children, Slaves)

ولم يختلف قوله أن من ولد له مولود بعد يوم الفطر أنه لا يلزمه فيه شيء وهذا إجماع منه ومن سائر العلماء

Mas'alah: What is Layth's opinion on Zakat al-Fitr for a newborn after the Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4702

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Dependents (Wife, Children, Slaves)

وقال الليث إذا ولد المولود بعد صلاةالفطر فعلى أبيه عنه زكاة الفطر قال وأحب ذلك للنصراني يسلم ذلك الوقت ولا أراه واجبا عليه

Mas'alah: When does Zakat al-Fitr become obligatory according to Abu Hanifah and al-Tabari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4702

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Time of Obligation and Payment

وأما أبو حنيفة وأصحابه فلم يختلف قولهم إنها تجب بطلوع الفجر من يوم الفطر وهو قول الطبري فكل من كان عنده ممن يلزمه عنه زكاة الفطر قبل طلوع الفجر من ذلك اليوم فقد وجبت عليه الزكاة عنه ومن جاء بعد طلوع الفجر فلا شيء عليه

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the obligation of Zakat al-Fitr for dependents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4702

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Dependents (Wife, Children, Slaves)

وقال الشافعي إنما تجب زكاة الفطر عمن كان عنده وكان حيا في شيء من اليوم الآخر من رمضان وغابت عليه الشمس من ليلة شوال فإن ولد له أو ملك عبدا بعد غروب الشمس من ليلة الفطر فلا زكاة في شيء من ذلك

Mas'alah: When does Zakat al-Fitr become obligatory according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4702

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Time of Obligation and Payment

وكذلك روى أشهب عن مالك أن زكاة الفطر تجب بغروب الشمس ليلة الفطر

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on the obligation of Zakat al-Fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4702

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i)

وقال الأوزاعي من أدرك ليلة الفطر فعليه زكاة الفطر

Mas'alah: Until when is zakat al-fitr obligatory for a newborn or acquired slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4703

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Time of Obligation and Payment

وقال بعض أهل العلم تجب زكاة الفطر في المولود والعبد وغيرهم إلى أن تصلى صلاة العيد فمن ولد له أو كسب مملوكا بعد ذلك في ذلك اليوم فلا شيء عليه فيه

Mas'alah: Did scholars differ on whether zakat al-fitr is obligatory for the poor?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4703

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i)

واختلف الفقهاء أيضا في وجوبها على الفقراء

Mas'alah: What is Malik's ruling on zakat al-fitr for a man who owns only one slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4703

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

فروى ابن وهب عن مالك أنه قال في رجل له عبد لا يملك غيره قال عليه فيه زكاة الفطر

Mas'alah: Is zakat al-fitr obligatory on one who has only enough provision for fifteen days or a month?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4703

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Causes and Conditions of Obligation

قال مالك والذي ليس له إلا معيشة خمسة عشر يوما أو نحوها والشهر ونحوه عليه زكاة الفطر (قال مالك) (أ) وإنما هي زكاة الأبدان

Mas'alah: Does zakat al-fitr not obligate one who does not possess the means?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4703

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Causes and Conditions of Obligation

وروى عنه أشهب أن زكاة الفطر لا تجب على من ليس عنده

Mas'alah: Is zakat al-fitr obligatory on a needy person according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4703

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for the Poor and Needy

وروي عن مالك أيضا أن عليه صدقة الفطر وإن كان محتاجا

Mas'alah: Is one who is eligible to receive zakat al-fitr exempt from paying it for himself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4703

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for the Poor and Needy

وروي عنه أنه من كان له أن يأخذ صدقة الفطر فليس عليه أن يؤدي عن نفسه

Mas'alah: Is zakat al-fitr obligatory on a poor person who has a surplus of one sa'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4703

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for the Poor and Needy

وذكر أبو التمام قال مالك زكاة الفطر واجبة على الفقير الذي يفضل عن قوته صاع كوجوبها على الغني قال وبه قال الشافعي

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on who must pay zakat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4703

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i)

قال أبو عمر وذكر الطحاوي قال أبو حنيفة وأصحابه لا تجب زكاة الفطر على من يحل له أخذ الصدقة المفروضة ويحل عندهم أخذها لمن ليس له مائتا درهم على ما ذكرنا عنهم فيما سلف من كتابنا هذا فلا تلزم زكاة الفطر عندهم إلا على

Mas'alah: What is the Shafi'i and Tabari view on zakat al-fitr for one with only daily sustenance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4704

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i)

وقال الشافعي من ملك قوته وقوت من يمونه يومه ذلك وما يؤدي به عنه وعنهم زكاة الفطر أداها عنه وعنهم فإن لم يكن عنده بعد قوت اليوم إلا ما يؤدي عن بعض أدى عن بعض وإن لم يكن عنده إلا قوت يوم دون فضل فلا شيء عليه وهو قول الطبري

Mas'alah: On whom is Zakat al-Fitr obligatory according to Ibn 'Ulayyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4704

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Who is Obligated to Pay

وقال ابن علية زكاة الفطر واجبة على كل من كان عنده فضل عن نفسه وعمن يمون من أهله قال وهي واجبة على الأطفال والكبار من العبيد والأحرار قال وهي واجبة (هـ) على الرجل في كل من يمون من عياله وعبيده

Mas'alah: What is the hadith regarding the measure of Zakat al-Fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4704

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Evidence and Scriptural Basis

وقد روي من حديث الزهري عن ثعلبة بن عبد الله بن أبي صعير عن أبيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاع من بر بين اثنين أو صاع من تمر أو شعير على كل رأس صغيرا كان أو كبيرا غنيا كان أو فقيرا حرا أو عبدا فأما غنيكم فيزكيه الله وأما فقيركم فيرد الله عليه أكثر مما أعطى وليس دون الزهري

Mas'alah: Does the husband pay Zakat al-Fitr for his wife or does she pay for herself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4705

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Dependents (Wife, Children, Slaves)

واختلفوا في زوجة الرجل هل تزكي عن نفسها أو يزكي عنها زوجها فقال مالك والشافعي والليث وأحمد وإسحاق وأبو ثور على زوجها أن يخرج زكاة الفطر عنها كما يخرجها عن نفسه وهي واجبة عليه عنها وعن كل من يمون ممن تلزمه نفقته وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه ليس على الزوج أن يطعم عن زوجته ولا

عن خادمها وعليها أن تطعم زكاة الفطر عن نفسها وعن خادمها قالوا وليس على الرجل أن يؤدي عن أحد إلا عن ولده الصغير وعبيده لا غير وحجتهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر على

Mas'alah: For whom is Zakat al-Fitr obligatory according to Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4706

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Who is Obligated to Pay

الذكر والأنثى والصغير والكبير والحر والعبد فالعبد لا يملك عندهم وقد ناقضوا فيه وفي الصغير وقال داود هي على الحر والعبد والصغير والكبير ولا يؤديها حر عن عبد ولا كبير عن صغير قال مالك من لا بد له أن ينفق عليه لزمته عنه صدقة الفطر إن كان العبد مسلما وقال الشافعي من أجبرناه على نفقته من ولده الصغار والكبار الزمنى الفقراء وآبائه وأمهاته الزمنى الفقراء وزوجته وخادم واحد لها فإن كان لها أكثر من خادم لم يلزمه أن يزكي عنهم ولزمها أن تؤدي زكاة الفطر عمن بقي من رقيقها وقول مالك وأصحابه في هذا الباب نحو قول الشافعي ذكر أبو الفرج أن مذهب مالك في صدقة الفطر أنها تلزم الإنسان عن جميع من تلزمه نفقته من ولد ووالد وزوجة وخادمها وتلزمه في عبيده المسلمين وكذلك المدبر والمكاتب وأم الولد والمرهون والمخدم والمبيع بيعا فاسدا قال أبو عمر أما قوله من تلزمه نفقته فإنه أراد من يجبر على نفقته بقضاء قاض من غير أن يكون أجيرا وأصلهم

Mas'alah: On whom is Zakat al-Fitr obligatory based on maintenance obligations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4707

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Dependents (Wife, Children, Slaves)

في ذلك أنها تجب عليك عمن تلزمك نفقته بنسب كالأبناء الفقراء أو الآباء الفقراء وبنكاح وهن الزوجات أو ملك رق وهم العبيد وقد ذكر ابن عبد الحكم عن مالك قولا ليس عليه في عبيد عبيده ولا في أجيره ولا في رقيق امرأته إلا من كان منهم يخدمه لا بد له منه وإنما يلزمه من ذلك واحد منهم لأنه الذي تلزمه نفقته وهذا قوله في الموطأ سواء فقد نص في الأجير أنه لا تلزم عنه صدقة الفطر وذكر ابن وهب عن الليث أنه أخبره عن يحيى بن سعيد سمعه يقول يؤدي الرجل عن أهله ورقيقه ولا يؤدي عن الأجير ولكن الأجير المسلم يؤدي عن نفسه قال وأخبرني يونس عن ربيعة أنه قال في زكاة الفطر أنا أخرجها عن نفسي وعن ولدي وخادمي ولا أخرجها عمن يتبعني وإن كان معي وقال الليث إذا كانت إجارة الأجير معلومة فليس عليه أن يؤدي عنه وإن كانت يده مع يديه أدى عنه واختلفوا في العبد الكافر والغائب المسلم فقال مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وأبو ثور ليس على أحد أن يؤدي عن عبده الكافر صدقة الفطر وإنما هي على من صام وصلى وهو قول سعيد بن المسيب والحسن وحجتهم قوله صلى الله عليه وسلم في

Mas'alah: Is Zakat al-Fitr obligatory for a non-Muslim slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4708

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

حديث ابن عمر هذا من المسلمين فدل على أن الكفر بخلاف ذلك وقال الثوري وسائر الكوفيين عليه أن يؤدي زكاة الفطر عن عبده الكافر وهو قول عطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وعمر بن عبد العزيز والنخعي وروي ذلك عن أبي هريرة وابن عمر واحتج الطحاوي لأبي حنيفة في إيجاب زكاة الفطر عن العبد الكافر بأن قال قوله عليه السلام من المسلمين يعني من يلزمه إخراج الزكاة عن نفسه وعن غيره ولا يكون إلا مسلما وأما العبد فلم يدخل في هذا الحديث لأنه لا يملك شيئا ولا يفرض عليه شيء وإنما أريد بالحديث مالك العبد وأما العبد فلا يلزمه في نفسه زكاة الفطر وإنما تلزم مولاه المسلم عنه ألا ترى إلى إجماع العلماء في العبد يعتق قبل أن يؤدي عنه مولاه زكاة الفطر إنه لا يلزمه إذا ملك بعد ذلك مالا إخراجها عن نفسه كما يلزمه إخراج كفارة ما حنث فيه من الأيمان وهو عبد وأنه لا يكفرها بصيام ولو لزمته صدقة الفطر لأداها عن نفسه بعد عتقه قال أبو عمر قوله عليه السلام من المسلمين يقضي لمالك والشافعي وهو النظر أيضا لأنه طهرة للمسلمين وتزكية

Mas'alah: Does the master pay zakat al-fitr for his mukatab slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4709

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

وقال مالك يؤدي زكاة الفطر عن مكاتبه وحجته ما روي عن النبي عليه السلام وعن جماعة من الصحابة المكاتب عبد ما بقي عليه شيء

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanafi view on zakat for a mukatab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4709

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i)

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم لا زكاة عليه في مكاتبه لأنه لا ينفق عليه وهو منفرد فكسبه دون المولى وجائز له أخذ الصدقة

Mas'alah: Did Ibn Umar pay zakat al-fitr for his mukatab slaves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4709

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Evidence and Scriptural Basis

قال أبو عمر كان ابن عمر يؤدي عن مملوكيه الغيب والحضور ولا يؤدي عن مكاتبيه ولا مخالف له من الصحابة

Mas'alah: For which slaves must the master pay zakat al-fitr according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4709

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

وقال مالك يؤدي الرجل زكاة الفطر عن مملوكيه ورقيقه كلهم من كان منهم لتجارة أو لغير تجارة رهنا أو غير رهن إذا كان مسلما ومن غاب منهم أو أبق فرجا رجعته وحياته زكى عنه وإن كان إباقه قد طال وأيس منه فلا أرى أن يزكي عنه قال وليس

له أن يؤدي عن عبيد عبيده

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on zakat al-fitr for Muslim slaves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4709

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i)

وقال الشافعي عليه زكاة الفطر في رقيقه المسلمين كلهم الحضور والغيب الإباق وغيرهم لتجارة أو لغير تجارة وكذلك العبد المرهون رجا رجعة الغائب منهم أو لم يرجها إذا عرف حياتهم لأن كلا في ملكه فعليه

Mas'alah: Does a master pay Zakat al-Fitr for his slaves' slaves and a mukatab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4710

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

الزكاة (عنه) (أ) حتى يستيقن موته قال ويزكي عن عبيد عبيده وعبيد عبيد عبيده لأنهم كلهم عبيده ولا يؤدي عن المكاتب ولا على المكاتب أن يؤدي عن نفسه إلا أن تكون الكتابة فاسدة فيؤدي عنه السيد

Mas'alah: What is the ruling on Zakat al-Fitr for a partially owned slave according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4710

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i)

قال الشافعي ومن ملك بعض عبد زكى عن نصيبه منه

Mas'alah: What is the ruling on Zakat al-Fitr for slaves according to different schools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4710

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i)

وقال أبو حنيفة يؤدي زكاة الفطر عن عبيده وعبيد عبيده لأنهم عبيده كفارا كانوا أو مسلمين ولا يؤدي عن مكاتبه واختلف قوله في الصدقة عن الآبق ولم يختلف قوله أن العبد المغصوب ليس على سيده فيه صدقة ومال أبو ثور إلى هذا القول وعند الشافعي عليه فيه الصدقة إن كان مسلما حتى يستيقن موته لأنه على ملكه وسيأتي تمام القول في صدقة الفطر عن العبد المعتق بعضه وغيره من العبيد في باب عبد الله بن دينار من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: Who pays Zakat al-Fitr for a wealthy free minor child?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4710

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Dependents (Wife, Children, Slaves)

وأما الحر الصغير المليء فإن مالكا والشافعي وأبا حنيفة وأبا يوسف والليث بن سعيد قالوا يؤدي عنه أبوه من ماله وإن تطوع عنه أبوه من مال نفسه فحسن

Mas'alah: What is the ruling on paying Zakat al-Fitr for a minor from his own wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4710

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Dependents (Wife, Children, Slaves)

وقال الثوري وزفر ومحمد بن الحسن يؤدي عنه الأب من مال نفسه قال محمد بن الحسن فإن أداها من مال الصغير ضمن قال ولا

يجب في مال الصغير صدقة يتيما كان أو غير يتيم

Mas'alah: Does the guardian pay zakat al-fitr for an orphan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4711

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Dependents (Wife, Children, Slaves)

وقال مالك والشافعي وأبو ثور والأوزاعي وأبو حنيفة وأبو يوسف يؤدي الوصي عن اليتيم صدقة الفطر

Mas'alah: What is the summary of rulings on the obligation of zakat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4711

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Obligation and Ruling of Zakat al-Fitr

فهذا تمهيد القول في وجوب زكاة الفطر وعلى من تجب ومتى تجب وقد مضى القول في مكيلة زكاة الفطر مستوعبا في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا فلا وجه لإعادته ههنا وبالله التوفيق

Mas'alah: On whom is zakat al-fitr obligatory according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5594

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Evidence and Scriptural Basis

قال أبو عمر قد مضى في حديث مالك عن نافع عن ابن عمر من هذا الكتاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض صدقة الفطر من رمضان على الحر والعبد والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين وفي تخصيصه المسلمين دفع لإيجابها على أحد من الكافرين وهذا قاطع وقد بينا هذا المعنى في باب نافع والحمد لله وقد أجمع العلماء على أن على الإنسان أن يخرج زكاة الفطر عن كل مملوك له إذا كان مسلما ولم يكن مكاتبا ولا مرهونا ولا مغصوبا ولا آبقا أو مشترى للتجارة إلا داود وفرقة شذت فرأت زكاة الفطر على العبد فيما بيده دون مولاه واختلفوا في هؤلاء فذهب مالك والشافعي والليث والأوزاعي إلى أن على السيد في عبيد التجارة إذا كانوا مسلمين زكاة الفطر وبه قال أحمد وإسحاق وأبو ثور وحجتهم حديث نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر على كل حر وعبد

لم يخص عبدا من عبد وقال أبو حنيفة والثوري وعبيد الله بن الحسن العنبري ليس في عبيد التجارة صدقة الفطر وهو قول عطاء وإبراهيم النخعي واختلفوا أيضا في زكاة الفطر عن المكاتب فذهب

Mas'alah: What is the ruling on paying zakat al-fitr for a mukatab slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5595

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

مالك وأصحابه إلى أن على الرجل أن يخرج زكاة الفطر عن مكاتبه وهو قول عطاء وبه قال أبو ثور وحجتهم في ذلك ما ذهبوا إليه وقام دليلهم عليه من أن المكاتب عبد ما بقي عليه درهم وقال أبو حنيفة والشافعي والثوري وأصحابهم ليس على أحد أن يؤدي عن مكاتبه صدقة الفطر وهو قول أبي سلمة بن عبد الرحمان وبه قال أحمد بن حنبل وروي عن عبد الله بن عمر أنه كان يؤدي عن مملوكيه ولا يؤدي عن مكاتبيه ولا مخالف له من الصحابة ومن جهة النظر المكاتب كالأجنبي في استحقاق كسبه دون مولاه وأخذه من الزكاة وإن كان مولاه غنيا ففي القياس أن لا يلزم سيده أن يخرج زكاة الفطر عنه واختلفوا في العبد الغائب هل على سيده فيه صدقة الفطر وفي الآبق والمغصوب هل على سيدهم فيهم زكاة الفطر فأما العبد الغائب إذا غاب بإذن سيده ولم يكن آبقا وكان معلوم الموضع مرجو الرجعة فلا خلاف بين العلماء في إيجاب زكاة الفطر على سيده إلا داود ومن قال بقوله فإنهم يوجبون زكاة الفطر على العبد فيما بيده دون سيده وقد مضى القول في هذه المسألة في باب نافع وأما الآبق والمغصوب فإن مالكا قال إذا كان غيبته قريبة

علمت حياته أو لم تعلم إذا كان ترجى رجعته وحياته زكى عنه وإن كانت غيبته وإباقه قد طال ويئس منه فلا أرى أن يزكى عنه وقال الشافعي تؤدى عن المغصوب والآبق وإن لم ترج رجعتهم إذا علم حياتهم وهو قول أبي ثور وقال أبو حنيفة في العبد الآبق والمغصوب والمجحود ليس على مولاه أن يزكي عنه زكاة الفطر وهو قول الثوري وعطاء وروى أسد بن عمرو عن أبي حنيفة أن عليه في الآبق صدقة الفطر وقال وقف عليه في المغصوب صدقة الفطر وقال الأوزاعي إذا علمت حياته أدى عنه إذا كان في دار الإسلام وقال الزهري إن علم بمكانه يعني الآبق أدى عنه وبه قال أحمد بن حنبل واختلفوا في العبد المرهون فمذهب مالك والشافعي أن على الراهن أن يؤدي عنه زكاة الفطر وهو قول أبي ثور ومذهب أبي حنيفة أن الراهن إذا كان عنده وفاء بالدين الذي رهن فيه عبده وفضل مائتي درهم أدى زكاة الفطر عن العبد وإن لم يكن ذلك عنده فليس عليه شيء

Mas'alah: What is the ruling on zakat al-fitr for a slave owned by multiple partners?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5597

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

واختلفوا في العبد يكون بين شريكين فقال مالك والشافعي وأصحابهما يؤدي كل واحد منهما عنه من زكاة الفطر بقدر ما يملك منه وهو قول محمد بن الحسن وقال أبو حنيفة وأصحابه حاشا محمدا في عبد بين رجلين ليس على واحد منهما فيه صدقة الفطر وهو قول الحسن وعكرمة وبه قال الثوري والحسن بن حي فإن كان العبيد

جماعة فمثل ذلك عند أبي حنيفة وأبي يوسف لا يجب فيهم على سادتهم المشركين فيهم شيء وعند محمد يجب

Mas'alah: What is the ruling on zakat al-fitr for a partially freed slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5597

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

واختلفوا أيضا في العبد المعتق بعضه فقال مالك يؤدي السيد عن نصفه المملوك وليس على العبد أن يؤدي عن نصفه الحر وقال عبد الملك بن الماجشون على السيد أن يؤدي عنه صاعا كاملا وقال الشافعي يؤدي السيد عن النصف المملوك ويؤدي العبد عن نصفه الحر وبه قال محمد عن سلمة قال عليه أن يؤدي عن نفسه بقدر حريته قال فإن لم يكن للعبد مال رأيت لسيده أن يزكي عن كله وقال أبو حنيفة ليس على السيد أن يؤدي عما ملك من العبد ولا على العبد أن يؤدي عن نفسه وقال أبو ثور ومحمد على العبد أن يؤدي عن نفسه جميع زكاة الفطر وهو بمنزلة العبد إذا أعتق نصفه فكأنه قد عتق كله

Mas'alah: Who is liable for zakat al-fitr on a slave sold with an option?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5598

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

واختلفوا في صدقة الفطر في العبد في بيع الخيار فقال مالك إذا كان الخيار للبائع أو المشتري فالصدقة على البائع فسخ البيع أو أمضاه وقال الشافعي إذا كان الخيار للبائع فأنفذ البيع فعلى البائع وإن كان للمشتري فالزكاة على المشتري وإن كان الخيار لهما فعلى المشتري وقال ابن شريح من باع عبدا على أنه بالخيار أو المشتري أو هما جميعا فقد اختلف قول الشافعي في ذلك فقال في بعض أقاويله الصدقة على البائع كان الخيار له أو للمشتري أو لهما قال أبو عمر وهذا قول مالك سواء قال ابن شريح وقال الشافعي إذا كان العبد عند المشتري فأهل شوال وهو عنده كان عليه صدقة الفطر اختار رده أو أمضاه وقال أبو حنيفة إذا كان البائع بالخيار أو المشتري فصدقة الفطر عن العبد على من يصير إليه العبد إذا جاء يوم الفطر ومدة الخيار باقية وقال زفر إن كان الخيار للمشتري فعليه صدقة الفطر فسخ أو أجاز وإن كان للبائع فعلى البائع فسخ أو أجاز وإن كان للبائع فعلى البائع فسخ أو أجاز

Mas'alah: Who is liable for zakat al-fitr of a slave with split ownership between usufruct and title?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5598

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

واختلفوا في العبد الموصي برقبته لرجل ولآخر بخدمته فقال عبد الملك بن الماجشون الزكاة عنه على من جعلت له الخدمة إذا كان زمانا طويلا

وقال أبو حنيفة والشافعي وأبو ثور زكاة الفطر عنه على مالك رقبته

Mas'alah: Is zakat al-fitr due on the slaves of one's own slave in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5599

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

واختلفوا في عبيد العبيد فقال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أنه ليس على الرجل في عبيد عبيده صدقة الفطر وقال أبو حنيفة والشافعي صدقة الفطر عنهم جميعا على المولى وقال الليث يخرج عن عبيد عبيده زكاة الفطر ولا يؤدي عن مال عبده الزكاة

BAB 10

باب مصارف الزكاة

The Chapter on Recipients of Zakat

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say to Hasan ibn Ali when he took a date from charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 830

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Family of the Prophet (Ahl al-Bayt)

أبو عاصم النبيل قال حدثنا ثابت بن عمارة عن ربيعة بن شيبان قال قلت للحسن بن علي هل حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قال نعم دخلت غرفة الصدقة فأخذت تمرة من تمر الصدقة فألقيتها في فمي فقال النبي صلى الله عليه وسلم انزعها فإن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لأهله

Mas'alah: What is the ruling on voluntary charity for Banu Hashim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 832

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Family of the Prophet (Ahl al-Bayt)

واختلف العلماء أيضا في جواز صدقة التطوع لبني هاشم

Mas'alah: What is the ruling on voluntary charity for Banu Hashim and their clients?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 832

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Family of the Prophet (Ahl al-Bayt)

والذي عليه جمهور أهل العلم وهو الصحيح عندنا أن صدقة التطوع لا بأس بها لبني

هاشم ومواليهم

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet refrained from eating voluntary charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 833

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Family of the Prophet (Ahl al-Bayt)

وأما امتناعه صلى الله عليه وسلم من أكل صدقة التطوع فمشهور ومنقول من وجوه صحاح

Mas'alah: What is the ruling on a poor person gifting charity to a wealthy person in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 841

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Poor and Needy (Faqir and Miskin)

إن استقاء عمر بن الخطاب اللبن الذي سقيه من نعم الصدقة إنما استقاءه لأن الذي سقاه إياه كان من الأغنياء الذين لا تحل لهم الصدقة ولا يصح ملكها ولو كان ممن تحل له الصدقة ويستقر عليها ملكه ما استقاءه عمر لأنه كان يحل له حينئذ لأنه غني أهدى إليه رجل مسكين مما تصدق عليه على حديث بريرة وغيره مما قد ذكرناه في هذا الباب والحمد لله

Mas'alah: Who among the wealthy are permitted to receive zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1156

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Conditions of Eligibility for Zakat Recipients

تحل له الزكاة فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم خيرا من بعيره بمقدار حاجته وجمع في ذلك وضع الصدقة في موضعها وحسن القضاء وجائز أن يكون غارما وغازيا ممن تحل له الصدقة مع القضاء ووضع الصدقة موضعها والله أعلم وسيأتي في ذكر الخمسة الأغنياء الذين تحل لهم الصدقة فيما بعد من حديث زيد بن أسلم إن شاء الله)

Mas'alah: What is the hadith about asking for charity and the prohibition for one who possesses an uqiyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1187

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Conditions of Eligibility for Zakat Recipients

حديث ثاني عشر لزيد بن أسلم مسند ثابت مالك عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد قال نزلت أنا وأهلي ببقيع الغرقد فقال لي أهلي اذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسأله لنا شيئا نأكله وجعلوا يذكرون من حاجتهم فذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت عنده رجلا يسأله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا أجد ما أعطيك فتولى الرجل وهو مغضب ويقول لعمري أنك لتعطي من شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه ليغضب علي أن لا أجد ما أعطيه من سأل منكم وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافا قال الأسدي فقلت للقحة

لنا خير من أوقية قال (ولاوقية أربعون درهما) فرجعت ولم أسأله فقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بشعير وزبيب فقسم لنا منه حتى أغنانا الله هكذا رواه مالك وتابعه هشام بن سعد وغيره وهو حديث صحيح وليس حكم الصاحب إذا لم يسم كحكم من دونه إذا لم

Mas'alah: What is the hadith about asking for charity and the uqiyyah threshold?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1189]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Conditions of Eligibility for Zakat Recipients

فعلت فأخبرتها الخبر فرزقنا الله شيئا فصبرنا وبلغنا (حتى ألحت علينا حاجة هي أشد منها) فقالت لي أمي ائت النبي صلى الله عليه وسلم فسله لنا شيئا قال فجئته وهو في أصحابه جالس فاستقبلني فأعاد القول اول وزاد فيه من سأل وله أوقية أو قيمة أوقية فهو ملحف فقلت إن لي ناقة خيرا من أوقية فرجعت ولم أسأله هكذا روي هذا الحديث عن أبي سعيد ورواه مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري بغير هذا اللفظ والمعنى واحد إلا أنه لم يذكر فيه من سأل وله أوقية إلى آخره وإنما هذا موجود من رواية مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد على ما تقدم في هذا الباب وهذا الحديث من حديث ابن شهاب محفوظ كما رواه مالك وليس يحفظ حديث أبي سعيد الخدري المذكور فيه الأوقية إلا بالإسناد المذكور عن عمارة بن غزية عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه وهو لا بأس به وقد احتج به أحمد بن حنبل وسنذكر قوله في ذلك إن شاء الله تعالى وفي حديث زيد ابن أسلم هذا من الفقه معرفة بعض ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه

وسلم من الحلم وما كان القوم فيه من الصبر على الإقلال وقلة ذات اليد

Mas'alah: What is the ruling on asking for charity when one possesses an uqiyyah of silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1190

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Conditions of Eligibility for Zakat Recipients

وأما قول الرجل فيه والله إنك لتعطي من شئت فيحتمل أن يكون من الأعراب الجفاة الذين لا يدرون حدود ما أنزل الله على رسوله وفي هذا دليل على ما قال مالك إن من تولى تفريق الصدقات لم يعدم من يلومه قال وقد كنت أتولاها لنفسي فأوذيت فتركت ذلك وقد يجوز أن يكون منع النبي عليه السلام للرجل الذي منعه حين سأله من الصدقة لأنه كان غنيا لا تحل له أو ممن لا يجوز له أخذها لمعان الله ورسوله أعلم بها وفيه أن السؤال مكروه لمن له أوقية من فضة والأوقية إذا أطلقت فإنما يراد بها الفضة دون الذهب وغيره هذا قول العلماء ألا ترى إلى حديث أبي سعيد الخدري ليس فيما دون خمس ذود صدقة (وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة) ولا فيما دون خمس أواق صدقة فلم يختلف العلماء أنه لم يعن بذلك إلا الفضة دون غيرها وما علمت أن أحدا قال في الأوقية المذكورة في هذا الحديث أنه أريد بها غير الفضة وفي ذلك كفاية والأوقية أربعون درهما وهي بدراهمنا اليوم ستون درهما أو نحوها فمن سأل وله هذا الحد والعدد والقدر من الفضة أو ما يقوم مقامها ويكون عدلا منها فهو ملحف سأل إلحافا

Mas'alah: What is the fifty dirham threshold for zakat eligibility according to some scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1195

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Conditions of Eligibility for Zakat Recipients

وكان الثوري والحسن بن صالح وابن المبارك وأحمد ابن حنبل وإسحاق بن راهويه يقولون لا يعطى من الزكاة من له خمسون درهما أو عدلها من الذهب واحتجوا في ذلك بحديث عبد الله بن مسعود في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من سأل وهو غني جاءت يوم القيامة مسئلته خدوشا وكموشا أو كدوحا في وجهه قيل وما غناه أو ما الغنى

Mas'alah: What is the definition of wealth that makes zakat prohibited?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1198

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Conditions of Eligibility for Zakat Recipients

الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدخر مما أفاء الله عليه قوت سنة ثم يجعل ما سوى ذلك في الكراع والسلاح مع قول الله عز وجل ووجدك عائلا فأغنى وقال الشافعي يعطى الرجل على قدر حاجته حتى يخرجه ذلك من حد الفقر إلى حد الغنى كان ذلك تجب فيه الزكاة أو لا تجب فيه الزكاة ولا أحد حد في ذلك حدا ذكره المزني والربيع جميعا عنه ولا خلاف عنه في ذلك وكان الشافعي يقول أيضا قد يكون الرجل بالدرهم غنيا مع كسبه ولا يغنيه الألف مع ضعفه في نفسه وكثرة عياله وقال الطبري لا يأخذ من الزكاة من له خمسون درهما أو عدلها ذهبا إذا كان

على التصرف بها قادرا حتى يستغني عن الناس فإذا كان كذلك حرمت عليه الصدقة وأما إذا صرف الخمسين درهما في مسكن أو خادم أو ما لا يجد منه بدا وليس له سواها وكان على التصرف بها غير قادر حلت له الزكاة بحديث ابن مسعود (عن النبي صلى الله عليه وسلم في الخمسين درهما وذكر حديث قبيصة بن المخارق لا تحل المسئلة لمن له سداد من عيش أو قوام من عيش فكأنه جعل السداد الخمسين درهما المذكورة في حديث ابن مسعود والله تعالى أعلم بهذا الظاهر من معنى قوله هذا

Mas'alah: What is the ruling on accepting voluntary charity for the wealthy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1199

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Conditions of Eligibility for Zakat Recipients

قال أبو عمر ليس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه في هذا الباب شيء يرفع الإشكال ولا ذكر أحد عنه ولا عنهم في ذلك نصا غير ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من كراهية السؤال وتحريمه لمن ملك مقدارا ما في آثار كثيرة مختلفة الألفاظ والمعاني فجعلها قوم من أهل العلم حدا بين الغني والفقير وأبى ذلك آخرون وقالوا إنما فيها تحريم السؤال أو كراهيته فاما من جاءه شيء من الصدقات من غير مسألة فجائز له أخذه وأكله ما لم يكن غنيا الغنى المعروف عند الناس فتحرم عليه حينئذ الزكاة دون التطوع ولا خلاف بين علماء المسلمين أن الصدقة المفروضة لا تحل لغني إلا ما ذكر في حديث أبي سعيد الخدري على ما يأتي ذكره إن شاء الله في موضعه من كتابنا هذا واختلفوا في الصدقة التطوع هل تحل للغني

فمنهم من يرى التنزه عنها ومنهم من لم ير بها بأسا إذا جاءت من غير مسألة (لقوله صلى الله عليه وسلم لعمر ما جاءك من غير مسألة فكله وتموله فإنما هو رزق ساقه الله إليك) مع إجماعهم على أن السؤال لا يحل لغني معروف الغنى

Mas'alah: What are the hadiths on the prohibition of asking when one has sufficiency?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1201

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Conditions of Eligibility for Zakat Recipients

يغذيه في أهله وما يعشيهم وحديث عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن رجل من مزينة أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول من استغنى أغناه الله ومن استعف أعفه الله ومن سأل الناس وله عدل خمسة أوساق سأل إلحافا وحديث قبيصة بن المخارق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة فسأل حتى يصيبها أو يمسك ورجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسألة فسأل حتى يصيب قواما من عيش أو قال سدادا من عيش ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجا من قومه لقد أصابت فلانا الفاقة فقد حلت له المسألة فسأل حتى يصيب قواما أو سدادا من عيش ثم يمسك وما سواهن من المسألة يا قبيصة سحت يأكلها صاحبها سحتا وروى الفراسي أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أأسأل يا رسول الله قال لا وإن كنت لا بد سائلا فسل الصالحين (وذكر الحديث)

وروى عوف بن مالك الأشجعي أنهم بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم (وهم

سبعة أو ثمانية) فأخذ عليهم أن يعبدوا الله ولا يشركوا به شيئا ويصلوا الصلوات الخمس ويسمعوا ويطيعوا ولا يسألوا الناس شيئا (قال فلقد كان بعض أولئك النفر يسقط سوطه فما يسأل أحدا يناوله) وروى ثوبان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من تكفل لي أن لا يسأل الناس شيئا تكفلت له بالجنة وروى عمر بن الخطاب وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا أعطيت شيئا من غير أن تسأله فكل وتصدق) وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال من آتاه الله شيئا من غير مسألة ولا استشراف فليأكل وليتمول فإنما هو رزق

Mas'alah: What did the Prophet say about giving charity to the wealthy and the strong?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1214

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Conditions of Eligibility for Zakat Recipients

أخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا أبو سعيد الأعرابي قال حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن رجلين قالا أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم نعم الصدقة فسألناه فصعد فينا البصر وصوب وقال ما شئتما فلا حق فيها لغني ولا لقوي مكتسب

Mas'alah: What is the virtue of refraining from asking for charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1215

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Conditions of

Eligibility for Zakat Recipients

قيل له فإن تعفف قال ذلك خير له ثم قال ما أظن أحدا يموت من الجوع الله يأتيه برزقه ثم ذكر حديث أبي سعيد الخدري من استعف أعفه الله وحديث أبي ذر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له تعفف

Mas'alah: What is the meaning of 'sadad' in the context of permissible begging?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1216

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Conditions of Eligibility for Zakat Recipients

قال وسمعت أبا عبد الله يقول لا تحل المسألة إلا لأحد ثلاثة على حديث قبيصة بن المخارق حتى يصيب قواما أو سدادا من عيش قيل له ما السداد قال ما يعشيه

Mas'alah: What is the ruling on hinting at someone's need for charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1217

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Proof of Eligibility for Zakat Recipients

قال أبو بكر قيل له يعني أحمد بن حنبل فالرجل يذكر الرجل فيقول إنه محتاج فقال هذا تعريض وليس به بأس فإنما المسألة أن تقول أعطه ثم قال لا يعجبني أن يسأل المرء لنفسه فكيف لغيره والتعريض ها هنا أعجب إلي

Mas'alah: What is the ruling on asking for charity when one possesses an uqiyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1217

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Conditions of Eligibility for Zakat Recipients

قال وسمعته وذكر حديث أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم من سأل وله أوقية أو قيمة أوقية فهو

ملحف فقال هذا يقوي حديث عبد الله بن مسعود

Mas'alah: What is the ruling on giving zakat to a person with dependents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1218

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to Relatives and Dependents

قيل لأبي عبد الله (حديث عبد الله بن مسعود) من حديث من هو فقال من حديث عمارة بن غزية عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه قال قلت فإن كان رجل له عيال قال يعطى كل واحد منهم خمسين خمسين ومن كان له خمسون لم يعط منها شيئا وإن كان له دون خمسين بلغ الخمسين قيل له فإن كانت الخمسون لا تكفيه من سنة إلى سنة إنما تكفيه ثلاثة أشهر (أو نحوها) وهو يشتهي أن لا يحوجه إلى أحد فقال لا ينبغي أن يعطيه أكثر من خمسين فقلت أنا للذي سأله إذا فنيت الخمسون أعطاه خمسين أخرى قال نعم إذا فنيت أعطاه أخرى

Mas'alah: What is the ruling on giving zakat to a rich person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1532

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Conditions of Eligibility for Zakat Recipients

حديث خامس وثلاثون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة لغاز في سبيل الله أو لعامل عليها أو لغارم أو لرجل اشتراها بماله أو لرجل له جار مسكين فتصدق على المسكين فأهدى المسكين للغني هكذا رواه مالك مرسلا وتابعه على إرساله ابن عيينة وإسماعيل بن أمية ورواه الثوري عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال حدثني الليث عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره ورواه معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on giving charity to a rich person in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1533

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Conditions of Eligibility for Zakat Recipients

فأما رواية ابن عيينة فحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة رجل اشتراها بماله أو رجل أهديت له أو لعامل عليها أو لغارم أو لغاز في سبيل الله

Mas'alah: What are the recipients of zakat according to Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1534

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Eight Categories of Zakat Recipients

وفي هذا الحديث من الفقه ما يدخل في تفسير قول الله عز وجل إنما الصدقات للفقراء والمساكين الآية وتفسير لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي وقوله هذا عموم مخصوص بقوله في هذا الحديث إلا لخمسة وأجمع العلماء أن الصدقة المفروضة لا تحل لأحد من الأغنياء غير من ذكر في هذا الحديث من الخمسة الموصوفين فيه

Mas'alah: Can zakat be given to a wealthy fighter in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1535

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat in the Path of Allah (Fi Sabil Allah)

وذكر ابن أبي زيد وغيره عن ابن القاسم أنه قال في الزكاة يعطى منها الغازي وإن كان معه في غزاته ما يكفيه من ماله وهو غني في بلده روى ابن وهب عن مالك أنه يعطى منها الغزاة ومن لزم مواضع الرباط فقراء كانوا أو أغنياء

Mas'alah: What is the ruling on a fighter taking zakah when his wealth is absent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1536

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat in the Path of Allah (Fi Sabil Allah)

وأما الشافعي وأصحابه وأحمد بن حنبل وسائر أهل العلم فيما علمت فإنهم قالوا جائز للغازي في سبيل الله إذا ذهبت نفقته وماله غائب عنه أن يأخذ من الصدقة ما يبلغه

Mas'alah: What is the hadith of Qabisah regarding asking for charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1537

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Proof of Eligibility for Zakat Recipients

فأما حديث قبيصة فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد عن هارون بن رئاب قال حدثني كنانة بن نعيم عن قبيصة بن المخارق قال تحملت بحمالة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم أسأله فيها فقال أقم يا قبيصة حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة رجل تحمل بحمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ورجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا من عيش ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجا من قومه أصابت فلانا الفاقة

Mas'alah: What is the ruling on giving voluntary charity to a non-Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4638

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Conditions of Eligibility for Zakat Recipients

العلماء في الصدقة التطوع أنها جائزة من المسلم على المشرك قريبا كان أو غيره والقريب ألوى ممن سواه والحسنة فيه أتم وأفضل وإنما اختلفوا في كفارة الأيمان وزكاة الفطر فجمهور العلماء على أنه لا تجوز لغير المسلمين لقوله صلى الله عليه وسلم أمرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم وأردها على فقرائكم وكذلك كل ما يجب أن يؤخذ منهم فواجب أن يرد على فقرائهم وأجمعوا أن الزكاة المفروضة لا تحل لغير المسلمين فسائر ما يجب أداؤه عليهم من زكاة الفطر وكفارة الأيمان والظهار فقياس على الزكاة عندنا وأما التطوع بالصدقة فجائز على أهل الكفر من القربات وغيرهم لا أعلم في ذلك خلافا والله أعلم روى الثوري عن الأعمش عن جعفر بن إياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كانوا يكرهون أن يرضخوا لأنسابهم من أجل الكفر فنزلت ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء وما تنفقوا من خير فلأنفسكم الآية

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'The upper hand is better than the lower hand'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5023

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Proof of Eligibility for Zakat Recipients

حديث سادس وخمسون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسألة اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا هي المنفقة والسفلى السائلة لا خلاف علمته في إسناد هذا الحديث ولفظه واختلف فيه على أيوب عن نافع فرواه حماد بن زيد وعبد الوارث عن أيوب عن نافع عن ابن عمر فقال فيه اليد العليا المتعففة حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليد العليا خير من اليد السفلى اليد العليا المتعففة واليد السفلى السائلة

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about being encircled by what one hoarded?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5606

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Proof of Eligibility for Zakat Recipients

وقد ذهب في تأويل قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة إلى هذا المذهب مسروق بن الأجدع وكان من كبار أصحاب ابن مسعود وروي عن ابن مسعود مثله أيضا ذكر ابن أبي شيبة قال حدثنا خلف بن خليفة عن أبي هاشم عن أبي وائل عن مسروق في قوله سيطوقون مابخلوا به يوم القيامة قال هوالرجل يرزقه الله المال فيمنع قرابته الحق الذي فيه فيجعل حية يطوقها فيقول مالي ولك فتقول الحية أنا مالك

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of charity for Banu Hashim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6012

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Family of the Prophet (Ahl al-Bayt)

قال اجتمعت أنا والفضل بن عباس ونحن غلامان شابان قد بلغنا في حديث ذكره في كراهية الصدقة لبني هاشم

Mas'alah: What are the three categories for whom asking is permissible?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6232

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Proof of Eligibility for Zakat Recipients

وجهك يوم القيامة إن المسألة لا تصلح إلا لثلاث لذي فقر مدقع أو لذي غرم مفظع أو لذي دم موجع

Mas'alah: Can the state pay a deceased person's debt from zakat or fay'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7694

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to Debtors (Gharimun)

فإن الله لا يحبسه به عن الجنة إن شاء الله لأن على السلطان فرضا أن يؤدي عنه دينه إما من جملة الصدقات أو من سهم الغارمين أو مت الفيء الراجع على المسلمين من

صنوف الفيء

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of sadaqah (zakat) for the Prophet and his family?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8258

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Family of the Prophet (Ahl al-Bayt)

حدثنا محمد بن إبراهيم ومحمد بن عبد الله بن حكم قالا حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا الفضل بن الحباب القاضي حدثنا محمد ابن كثير أخبرنا شعبة عن الحكم عن ابن أبي رافع عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة لمحمد ولا لآل محمد ومولى القوم من أنفسهم

Mas'alah: Who are the family members of Muhammad upon whom charity is forbidden?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8258

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Family of the Prophet (Ahl al-Bayt)

أخبرنا أحمد بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثنا أبو سعيد عثمان بن جرير وحدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان قال حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي قالا حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا أبو حيان التيمي عن يزيد بن حيان قال قيل ليزيد بن أرقم من آل محمد الذين تحرم عليهم الصدقة قال آل علي وآل جعفر وآل عباس وآل عقيل

BAB 11

باب إخراج الزكاة وتعجيلها

The Chapter on Paying and Advancing Zakat

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on paying zakat before the completion of the year?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1153

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Paying and Advancing Zakat > Ruling on Advancing Zakat Before the Year Completes

وقد اختلف الفقهاء في تعجيل الزكوات قبل حلول الحول فأجاز ذلك أكثر أهل العلم وممن ذهب إلى إجازة تعجيل الزكاة قبل

الحلول سفيان الثوري والأوزاعي والشافعي وأحمد بن حنبل وأبو ثور وإسحاق بن راهويه وأبو عبيد وروي ذلك عن سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وابن شهاب والحكم بن عتيبة وابن أبي ليلى وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد يجوز تعجيل الزكاة لما في يده ولما يستفيده في الحول وبعده بسنين وقال زفر التعجيل عما في يده جائز ولا يجوز عما يستفيده وقال ابن شبرمة يجوز تعجيل الزكاة لسنين وقال مالك لا يجوز تعجيلها قبل الحلول إلا بيسير وقالت طائفة لا يجوز تعجيلها قبل محلها بيسير ولا كثير ومن عجلها قبل محلها لم يجزئه وكان عليه إعادته كالصلاة وروي ذلك عن الحسن البصري وهو قول بعض أصحاب داود وروى خالد بن خداش وأشهب عن مالك مثل ذلك قال أبو عمر من لم يجز تعجيلها قاسها على الصلاة وعلى سائر ما يجب مؤقتا لأنه لا يجزيء من فعله قبل وقته ومن أجاز تعجيلها قاس ذلك على الديون الواجبة لآجال محدودة أنه جائز تعجيلها وفرق بين الصلاة والزكاة بأن الصلاة يستوي الناس كلهم في وقتها وليس كذلك أوقات الزكاة لاختلاف أحوال الناس فيها فأشبهت الديون إذا عجلت وقد استدل الشافعي على جواز تعجيل الزكاة بهذا الحديث وفي قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

المستسلف منه البكر جملا جيدا دليل على أنه لم يكن ممن عليه

صدقة لأنه لم يحتسب له بذلك قضاه وبريء إليه منه ولا حجة للشافعي فيما استدل به من هذا الحديث في جواز تعجيل الزكاة وقد احتج بعض من نصر مذهبه على ما ذكرناه بأن قال جائز أن يكون الذي استقرض منه البكر ممن تحل له الصدقة فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم غير بعيره بمقدار حاجته وجمع في ذلك وضع الصدقة في موضعها وحسن القضاء قال وجائز أن يستسلف الإمام للفقراء ويقضي من سهمهم أكثر مما أخذ لما يراه من النظر والصلاح إذا كان ذلك من غير شرط ولا منفعة تعجيل

BAB 12

باب جباية الزكاة

The Chapter on Collection of Zakat

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What was Umar's practice regarding estimation for zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2257

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Collection of Zakat > Assessment and Appraisal of Zakatable Wealth

وروى سفيان عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار قال كان عمر بن الخطاب يأمر الخراص أن يخرصوا ويرفعوا عنهم قدر ما يأكلون

Mas'alah: What is the story of the request for sadaqah appointment by Rabi'ah and Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8256

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Collection of Zakat > Appointment and Conditions of Zakat Collectors

قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا أبو عبيدة بن أحمد قال حدثنا محمد بن علي بن داود قال حدثنا سعيد بن داود قال حدثنا مالك بن أنس أن ابن شهاب حدثه أن عبد المطلب بن ربيعة بن الحرث حدثه قال اجتمع ربيعة بن الحرث وعباس بن عبد المطلب فقالا والله لو بعثنا هذين الغلامين لي والفضل ابن عباس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلماه فأمرهما على هذه الصدقة فأديا ما يؤدي الناس وأصابا ما يصيب الناس قال فبينا هم كذلك جاء علي بن أبي طالب فدخل عليهما فذكرا ذلك له فقال علي لا تفعلا فوالله ما هو بفاعل فانتحاه ربيعة بن الحرث فقال والله ما

Mas'alah: What is the story of the companions requesting appointment as sadaqah collectors?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8257

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Collection of Zakat > Appointment and Conditions of Zakat Collectors

تفعل هذا إلا نفاسة علينا فوالله لقد نلت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فما نفسناه عليك فقال أنا أبو حسن أي قرم فأرسلوهما فانظروا ثم اضطجع قال فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر سبقناه إلى الحجر فقمنا عندها حتى جاء فأخذ بأيدينا ثم قال أخرجا ما تصدران ثم دخل ودخلنا عليه وهو يومئذ عند زينب بنت جحش قال فتواكلنا الكلام ثم تكلم أحدنا فقال يا رسول الله أنت أبر الناس وأوصل الناس وقد بلغنا النكاح فجئنا لتؤمرنا على هذه الصدقات فنؤدي إليك ما يودي العمال ونصيب ما يصيبون قال فسكت طويلا حتى أردنا أن نكلمه حتى جعلت زينب تلمع إلينا من وراء الحجاب ألا تكلماه ثم قال إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد إنما هي أوساخ الناس ادعوا لي محمية وكان على الخمس ونوفل بن الحرث بن عبد المطلب فجاءاه فقال لمحمية أنكح هذا الغلام ابنتك للفضل بن عباس فأنكحه وقال لنوفل بن الحرث أنكح هذا الغلام لي فأنكحني ثم قال لمحمية اصدق عنهما من الخمس كذا وكذا

Mas'alah: What is the ruling on zakat for cattle according to Mu'adh ibn Jabal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 671

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

حديث خامس لحميد بن قيس يدخل في المرفوع بالدليل مالك عن حميد بن قيس المكي عن طاوس اليماني أن معاذ بن جبل الأنصاري أخذ من ثلاثين بقرة تبيعا ومن أربعين بقرة مسنة وأتي بما دون ذلك فأبى أن يأخذ منه شيئا وقال لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا حتى ألقاه فأسأله فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يقدم معاذ بن جبل هذا الحديث ظاهره الوقوف على معاذ بن جبل من قوله إلا أن في قوله إنه لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم فيما دون الثلاثين والأربعين من البقر شيئا دليلا واضحا على أنه قد سمع منه صلى الله عليه وسلم في الثلاثين والأربعين ما عمل به في ذلك مع أنه لا يكون مثله رأيا وإنما هو توقيف ممن أمر بأخذ الزكاة من المؤمنين يطهرهم ويزكيهم بها صلى الله عليه وسلم ولا خلاف بين العلماء أن السنة في زكاة البقر عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the zakat on thirty and forty cattle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 672

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وأصحابه ما قال معاذ بن جبل في ثلاثين بقرة تبيع وفي أربعين مسنة والتبيع والتبيعة في ذلك عندهم سواء قال الخليل التبيع العجل من ولد البقر وحديث طاوس عندهم عن معاذ غير متصل ويقولون إن طاوسا لم يسمع من معاذ شيئا وقد رواه قوم عن طاوس عن ابن عباس عن معاذ إلا أن الذين أرسلوه أثبت من الذين أسندوه

Mas'alah: What is the zakat on cattle according to Ali and the caliphs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 673

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وذكر عبد الرزاق أيضا عن معمر والثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال وفي البقر من كل ثلاثين بقرة تبيع حولي وفي كل أربعين مسنة وكذلك في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم وكذلك في كتاب الصدقات لأبي بكر وعمر وعلى ذلك مضى جماعة الخلفاء ولم يختلف في ذلك العلماء إلا شيء روي عن سعيد بن المسيب وأبي قلابة والزهري وقتادة ولو ثبت عنهم لم يلتفت إليه لخلاف الفقهاء له من أهل الرأي والأثر بالحجاز والعراق والشام وسائر أمصار المسلمين إلى اليوم الذي جاء في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه على ما في حديث معاذ هذا وفيه ما يرد قولهم لأنهم يوجبون في كل خمس من البقر شاة إلى ثلاثين

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet consuming voluntary charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 828

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وقال آخرون وهم أكثر أهل العلم كل صدقة فداخلة تحت قوله صلى الله عليه وسلم إن الصدقة لا تحل لنا واستدلوا بأنه كان عليه السلام لا يأكل صدقة التطوع وقالوا في اللحم الذي

تصدق به على بريرة أنه كان من صدقات التطوع لأن المعروف في الصدقات

المفروضات أنها لا تفرق لحما وإنما تفرق لحما لحوم الأضحية والعقيقة وغير ذلك من التطوع

Mas'alah: What is the ruling on obligatory charity being prohibited for the Prophet and his family?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 829

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

قال أبو عمر أما تحريم الصدقة المفترضة عليه وعلى أهله فأشهر عند أهل العلم من أن يحتاج فيها إلى إكثار ونحن نذكر ها هنا من ذلك ما فيه كفاية إن شاء الله

Mas'alah: What did the Prophet say about eating a date found in his house due to fear it might be charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 829

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لأدخل بيتي فأجد التمرة ملقاة على فراشي فلولا أني أخشى أن تكون من الصدقة لأكلتها

Mas'alah: What did the Prophet do when he passed by a date for fear it might be charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 829

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وروى حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمر بالتمرة فما يمنعه من أخذها إلا مخافة أن تكون صدقة

Mas'alah: What did the Prophet say when Hasan ibn Ali took a date from charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 831

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

روى شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بتمر من تمر الصدقة فتناول الحسن ابن علي منها تمرة فلاكها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كخ إنه لا تحل لنا الصدقة

Mas'alah: What is the ruling on obligatory charity being forbidden for Banu Hashim and their clients?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 831

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

قال أبو عمر أما الصدقة المفروضة فلا تحل للنبي عليه السلام ولا لبني هاشم ولا لمواليهم لا خلاف بين علماء المسلمين في ذلك إلا أن بعض أهل العلم قال إن موالي بني هاشم لا يحرم عليهم شيء من الصدقات وهذا خلاف الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on charity being forbidden for the Prophet's family and their clients?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 832]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا من بني مخزوم على الصدقة فأراد أبو رافع أن يتبعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن الصدقة لا تحل لنا وإن مولى القوم منهم وأبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم واسمه أسلم وقيل إبراهيم وقيل غر ذلك على ما قد ذكرنا في كتاب الصحابة

Mas'alah: What is the ruling on a wealthy person buying back his own charity in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 840]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

لرجل اشتراها بماله أو لرجل له جار مسكين فتصدق على المسكين فأهدى المسكين للغني وهذا في معنى حديث بريرة سواء في قوله عليه السلام هو لها صدقة ولنا هدية وسيأتي هذا الحديث ويأتي القول فيه وفي إسناده ومعانيه في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا إن شاء الله وقوله لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة يريد الصدقة المفروضة وأما التطوع فغير محرمة على أحد غير من ذكرنا على حسب ما وصفنا في هذا الباب إلا أن التنزه عنها حسن وقبولها من غير مسئلة لا بأس به ومسئلتها غير جائزة إلا لمن لم يجد بدا وسنبين هذه الوجوه كلها في مواضعها من كتابنا هذا إن شاء الله وقد استدل جماعة من أهل العلم على جواز شراء المتصدق صدقته من الساعي إذا قبضها الساعي وبان بها إلى نفسه بحديث بريرة هذا وقالوا شراء الصدقة من الساعي ومن المتصدق عليه جائز لأنها ترجع إلى مشتريها من غير ملك الجهة لأنه ليس بمانع

للصدقة ولا عائد فيها من وجهها وقالوا كما رجعت الصدقة على بريرة هدية إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن بذاك بأس وكذلك إذا اشتراها المتصدق بها وقالوا كما أنه لو ورثها لم يكن بذلك عند أهل العلم بأس وقيل

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet borrowing for the poor and repaying from zakat camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1153

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

الصدقة ومعلوم أن الصدقة محرمة عليه لا يحل له أكلها ولا الانتفاع بها وقد مضى بيان هذا في ربيعة ولهذا علمنا أنه لم يكن ليؤدي عن نفسه من مال المساكين وإذا صح هذا علمنا أنه إنما استسلف الجمل للمساكين واستقرضه عليهم لما رأى من الحاجة ثم رده من إبل الصدقة كما يستقرض ولي اليتيم عليه نظرا له ثم يرده من ماله إذا طرأ له مال وهذا كله لا ينازع فيه والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on the status of the lender in the hadith of the borrowed camel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1153

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

وقد اختلف العلماء في حال المستقرض منه الجمل المذكور في هذا الحديث فقال منهم قائلون لم يكن المستقرض منه ممن تجب عليه صدقة ولا يلزمه زكاة لأنه قد رد عليه رسول الله صدقته ولم يحتسب له بها وقت أخذ الصدقات وخروج السعاة

وقتا واحدا يستوي الناس فيه فما لم يحتسب له بما أخذ منه صدقة علم أنه لم يكن ممن تلزمه صدقة في ماشيته لقصور نصابها عن ذلك والله أعلم هذا قول من لم يجز تعجيل الزكاة قبل محلها وقال آخرون جائز أن يكون المستقرض منه في حين رد ما استقرض منه إليه ممن لا تجب عليه الصدقة لجائحة لحقته في إبله وماله قبل تمام الحول فوجب رد ما أخذ منه إليه ومثال ذلك الاستسلاف في هذا الموضع عند هؤلاء أن يقول الإمام للرجل أقرضني على زكاتك لأهلها فإن وجبت عليك زكاة بتمام ملكك للنصاب حولا فذاك وإلا فهو دين لك أرده عليك من الصدقة وهذا كله على مذهب من أجاز تعجيل الزكاة قبل وقت وجوبها

Mas'alah: What is the meaning of the borrowing mentioned in the hadith regarding the poor?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1155

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

ثم نعود إلى القول في معنى الاستسلاف المذكور في هذا الحديث فنقول إن قال قائل لا يجوز أن يكون الاستقراض المذكور على المساكين لأنه لو كان قرضا على المساكين لما أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أموالهم أكثر مما استقرض لهم قيل له لما بطل أن يستقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم عل الصدقة لغنى وأن لا يستقرضها لنفسه لم يبق إلا أنه استقرضها لأهلها وهم الفقراء ومن ذكر معهم وكان في هذا الحديث دليل على أنه جائز لأمام إذا استقرض للمساكين أن يرد من مالهم أكثر مما أخذ على وجه النظر والصلاح إذا كان من غير شرط ووجه النظر في ذلك والمصلحة معلوم فإن منفعة تعجيل ما أخذه لشدة حاجة الفقير إليه أضعاف ما يلحقهم في رد الأفضل لأن ميل الناس إلى العاجل من أمر الدنيا فكيف نعطيه أكثر

مما أخذ منه والصدقة لا تحل لغني فالجواب عن هذا أنه جائز ممكن أن يكون المستقرض منه قد ذهبت إبله بنوع من جوائح الدنيا وكان في وقت صرف ما أخذ منه إليه فقيرا

Mas'alah: What is the ruling on the imam borrowing on behalf of the poor from zakat funds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1163

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

وفيه دليل على أن للإمام أن يستسلف للمساكين على الصدقات ولسائر المسلمين على بيت المال لأنه كالوصي لجميعهم أو الوكيل وفيه أن التداين في البر والطاعة والمباحات جائز وإنما يكره التداين في الإسراف وما لا يجوز وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the Maliki ruling on giving zakat to someone who possesses forty dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1192

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

فأما مالك رحمه الله فروى عنه ابن القاسم أنه سئل هل يعطى من الزكاة من له أربعون درهما فقال نعم وهو المشهور من مذهب مالك وروى الواقدي عن مالك أنه قال لا يعطى من الزكاة من له أربعون درهما قال أبو عمر هذا يحتمل أن يكون قويا مكتسبا (حسن التصرف في هذه المسألة وفي الأولى ضعيفا عن الاكتساب) أو من له عيال والله أعلم وقد قال مالك في صاحب الدار التي ليس فيها فضل عن سكناه ولا في ثمنها فضل إن بيعت يعيش فيه بعد دار تحمله أنه يعطى من الزكاة قال وإن كانت

الدار في ثمنها ما يشترى له به مسكن ويفضل له فضل يعيش به أنه لا يعطى من الزكاة والخادم عنده كذلك وقوله أيضا هذا في الدار والخادم يحتمل التأويلين جميعا إلا أن المعروف من مذهبه أنه لا يحد في الغنى حدا لا يجاوزه إلا على قدر الاجتهاد والمعروف من أحوال الناس وكذلك يرد ما يعطى المسكين الواحد من الزكاة أيضا إلى الاجتهاد من غير توقيف

Mas'alah: What is the ruling on giving zakat to someone who owns a house and a servant?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1193

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

فأما الثوري وأبو حنيفة والشافعي وأبو ثور وأبو عبيد وأحمد بن حنبل والطبري فكلهم يقولون فيمن له الدار والخادم وهو لا يستغني عنهما أنه يأخذ من الزكاة وتحل له ولم يفسروا هذا التفسير الذي فسره مالك إلا أن الشافعي قال في كتاب الكفارات من كان له مسكن لا يستغني عنه هو وأهله وخادم أعطي من كفارة اليمين والزكاة وصدقة الفطر قال وإن كان مسكنه يفضل عن حاجته وحاجة أهله الفضل الذي يكون بمثله غنيا لم يعط من ذلك شيئا فهذا القول ضارع قول مالك إلا أن مالكا قال يفضل له من ذلك فضل (يعيش به ولم يقل كم يعيش به والشافعي قال يفضل له من ذلك فضل) يكون به غنيا وروى سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن قال يعطى من الزكاة من له المسكن والخادم ورواه الربيع عن الحسن وفسره أبو عبيد على نحو ما قال الشافعي وعن إبراهيم النخعي نحو قول الحسن في ذلك وعن سعيد بن جبير مثله

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on giving zakat to someone with two hundred dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1195

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا تحل الصدقة لمن له مائتا درهم ولا بأس أن يأخذها من له أقل منها ويكرهون أن يعطى إنسان واحد من الزكاة مائتي درهم فإن أعطيها أجزأت عن المعطي عندهم ولا بأس أن يعطى أقل من مائتي درهم وهو قول ابن شبرمة وروى هشام عن أبي يوسف في رجل له (على رجل) مائة وتسعة وتسعون درهما فيتصدق عليه من زكاة بدرهمين أنه يقبل واحدا ويرد واحدا ففي هذا إجازة أن يقبل تمام المائتين وكراهة أن يقبل ما فوقها وحجتهم في ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم وأردها في فقرائكم والغني من له مائتا درهم لوجوب الزكاة عليه فيها لأنها لا تؤخذ إلا من غني

Mas'alah: What is the ruling on giving more than fifty dirhams from zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1197

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

إلا يحيى بن آدم فإنه جعل فيه مع حكيم بن جبير زبيد الإيامي ولا يجوز عند الثوري وأحمد بن حنبل والحسن بن صالح ومن قال بقولهم أن يعطى أحد من الزكاة أكثر من خمسين درهما لأنه الحد بين الغني والفقير عندهم والزكاة إنما جعلها الله للفقراء والمساكين وحرمها على الأغنياء إلا الخمسة الذين ذكرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيأتي ذكرهم في كتابنا هذا في موضعه إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on giving zakat to one who has a year's provision?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1197

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

وقال عبيد الله بن الحسن من لا يكون له ما يقيمه ويكفيه سنة فإنه يعطى من الزكاة وما أعلم لهذا القول وجها إلا أن يكون صاحبه عساه أخذه من حديث ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر بن

Mas'alah: What is the ruling on accepting charity for the wealthy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1203

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

ساقه الله إليه وهذا معناه أن يكون فقيرا أو يكون الشيء الذي جاءه من غير مسألة ليس من الزكاة إن كان غنيا بدليل قوله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي ويروى لذي مرة قوي رواه (عبد الله) بن عمرو بن العاص ورواه أيضا عبيد الله بن عدي بن الخيار عن رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذه كلها آثار مشهورة صحاح معروفة عند أهل الحديث موجودة في المسانيد والمصنفات وأمهات الدواوين (ذكرها أبو داود وغيره كرهت الإتيان بأسانيدها لاشتهارها والسؤال عند أهل العلم مكروه لمن يجد منه بدا على كل حال

Mas'alah: What is the ruling on the definition of wealth and limits on zakat distribution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1213

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

قال أبو عمر أما من حد في الغنى حدا خمسين درهما أو أربعين درهما أو مائتي درهم وزعموا أن المرء غني بملكه هذا المقدار على اختلافهم فيه ومن قال إنه لا يعطى أحد من الفقراء أكثر من مائتي درهم أو أكثر من خمسين درهما من الزكاة فإنه يدخل على كل واحد منهم ما يرد قوله من حديث سهل بن أبي حثمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ودى الأنصاري المقتول بخيبر بمائة ناقة من إبل الصدقة ودفعها إلى أخيه عبد الله بن سهل قد نزع لهذا بعض أصحابنا وفي ذلك عندي نظر فأما من جعل المرء بملكه ما تجب فيه الصدقة غنيا لقوله صلى الله عليه وسلم أمرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم فإنه يدخل عليه الإجماع على أن من ملك خمسة أوسق من شعير قيمتها خمسة دراهم أو نحوها مما لا يكون غنى عند أحد وكان ملكه إياها بزرعه لها في أرضه ولم يملك من حصاده غيرها أن الصدقة عليه فيها وإن لم يملك شيئا سوها وهذا عند جميعهم فقير مسكين غير غني وقد وجبت عليه الصدقة وهذا ينقض ما أصلوه وما ذهب إليه مالك والشافعي أولى بالصواب في هذا الباب والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on giving charity to the wealthy and the able-bodied?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1214

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا

تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة وبعضهم يقول فيه ولا لذي مرة قوي

Mas'alah: Who is eligible to receive charity according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1215

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

قال وسمعت أبا عبد الله وذكر حديث عبيد الله بن عدي ابن الخيار عن رجلين أتيا النبي صلى الله عليه وسلم فسألاه عن الصدقة فقال لهما إن شئتما ولا حق فيها لغني ولا لقوي مكتسب فقال هذا أجودها إسنادا ثم قال قد يكون قويا ولا يكون مكتسبا لا يكون في يده حرفة ولا يقدر على شيء فهذا تحل له الصدقة وإن كان قويا إذا كان غير مكتسب فإن كان يقدر على أن يكتسب فهو مضيق عليه في المسألة فإذا غيب عليك أمره فلم تدر أيكتسب أم لا أعطيته وأخبرته بما يحرم عليه (قال أبو بكر وسمعته يسأل عن قوله ذي مرة قوي قال هو الصحيح ثم قال ما أحسنه وأجوده من حديث يعني حديث عبيد الله بن عدي ابن الخيار (وقد ذكرناه بسندنا فيه قبل هذا والحمد لله)

)

Mas'alah: Can a person ask for charity on behalf of someone else?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1216

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

قال وسمعته يسأل هل يسأل الرجل لغيره فقال لا ولكن يعرض كما قال النبي صلى الله عليه وسلم حين جاءه قوم مجتابي النمار فقال تصدقوا ولم يقل أعطوهم

Mas'alah: What is the ruling on accepting charity from zakat or general wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1217

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

قلت لأبي عبد الله رجل سأل وهو ممن تحل له المسألة فجاءه رجل بمائة درهم فقال هذا رزق ساقه الله إليه فإن كان من الزكاة فهذا يضيق على المعطي والمعطى فإن كان من عرض ماله فلا بأس به

Mas'alah: What is the maximum amount of charity a person can receive?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1217

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

قال أبو عبد الله لا يأخذ من الصدقة من له خمسون درهما ولا يأخذ منها أكثر من خمسين درهما قيل له وما الأصل في أن لا يعطى أكثر من خمسين قال لأنه إذا أخذ خمسين صار غنيا إلا أن يكون له عيال أو يكون غارما أو يكون عليه دين ثم قال حديث عبد الله بن مسعود في هذا حديث حسن وإليه نذهب في الصدقة

Mas'alah: What is the variant narration of Yahya al-Qattan regarding Zakat al-Fitr?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1226]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

ورواه يحيى القطان عن داود بن قيس فلم يذكر فيه الطعام)

Mas'alah: What is the evidence for paying half a sa' of wheat for zakat al-fitr?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1230]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

وحجة من قال بنصف صاع من بر ما يروى عن ابن عمر أنه قال بعد أن ذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض صدقة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير قال فعدل الناس به نصف صاع من بر والناس في ذلك الزمان كبار الصحابة وقد روي أن عمر عدل ذلك وقضى به وقيل إن ذلك إنما كان في زمن معاوية وقد ذكرنا من روى هذا في حديث ابن عمر من كتابنا هذا في باب نافع والحمد لله وكان الصحابة في زمن معاوية متوافرين لا يجوز عليهم الغلط في مثل هذا واحتجوا أيضا بحديث الزهري عن ابن أبي صغير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في صدقة الفطر

Mas'alah: What foods are acceptable for zakat al-fitr according to Malik?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1232]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

وجملة قول مالك إنه يؤدي ما كان جل عيش أهل بلده القمح والشعير والسلت والذرة والدخن والأرز والزبيب والتمر والأقط قال ولا أرى لأهل مصر أن يدفعوا إلا القمح لأن ذلك جل عيشهم إلا أن يعلو سعرهم فيكون عيشهم الشعير فيعطونه قال ويعطى صاعا من كل شيء ولا يعطى مكان ذلك عرضا من العروض

Mas'alah: What does Abu Hanifa say about the measure for Zakat al-Fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1232

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

وقال أبو حنيفة يؤدي نصف صاع من بر أو دقيق أو سويق أو زبيب أو صاع من تمر أو شعير

Mas'alah: What is the ruling on zakat on horses according to the majority of scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1305

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

قال أبو عمر من ذهب في تأويل قوله صلى الله عليه وسلم ولم ينس حق الله في رقابها إلى حسن التملك والتعهد بالإحسان فهو والله أعلم مذهب من قال إن المال ليس فيه حق واجب سوى الزكاة ولم ير في الخيل زكاة وهو قول جمهور العلماء حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أبي قال حدثنا عبد الله بن يونس قال حدثنا بقي وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا أحمد بن دحيم قال حدثنا إبراهيم بن حماد قال حدثنا عمي إسماعيل بن إسحاق قالا (جميعا) حدثنا أبو بكر بن

أبي شيبة قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عكرمة عن ابن عباس قال من أدى زكاة ماله فلا جناح عليه أن لا يتصدق وعلى هذا مذهب أكثر الفقهاء أنه ليس في الأموال حق واجب غير الزكاة ومن حجتهم ما ذكره ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن دراج أبي السمح عن ابن حجيرة الخولاني عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال إذا أديت زكاة مالك فقد قضيت ما عليك

Mas'alah: What are the additional rights in wealth beyond zakat according to some scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1306

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Types of Zakatable Wealth

وقال آخرون معنى قوله ذلك إطراق فحلها وإفقار ظهرها وحمل عليها في سبيل الله وإلى هذا ونحوه ذهب ابن نافع فيما أظن لأن يحيى بن يحيى قال سألت عبد الله بن نافع عن حق الله في رقابها وظهورها فقال يريد أن لا ينسى أن يتصدق لله ببعض ما يكتسب عليها وهذا مذهب من قال في المال حقوق سوى الزكاة وممن قال ذلك مجاهد والشعبي والحسن ذكر إسماعيل القاضي قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن منصور وابن أبي نجيح عن مجاهد في أموالهم حق معلوم قال سوى الزكاة قال وحدثنا أبو بكر وعلي قالا حدثنا ابن فضيل عن بيان عن عامر قال في المال حق سوى الزكاة وزاد فيه إسمعيل بن سالم عن الشعبي قال تصل القرابة وتعطي المساكين قال وحدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن أبي حيان قال حدثنا مزاحم بن زفر قال كنت جالسا عند عطاء (فأتاه أعرابي) فسأله إن لي إبلا فهل علي

فيها حق بعد الصدقة قال نعم

قال وحدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال في المال حق سوى الزكاة حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن زفر القاضي بمصر قال حدثنا محمد ابن روح أبو يزيد قال حدثنا عبد الملك بن قريب الأصمعي قال حدثنا المبارك بن فضالة قال سمعت الحسن يحدث عن قيس بن عاصم المنقري وكان ممن نزل البصرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا سيد أهل الوبر قال قلت يا رسول الله ما خير المال قال نعم المال الأربعون والأكثر الستون وويل لأصحاب المئين إلا من أدى حق الله في رسله ونجدتها وأفقر ظهرها وأطرق فحلها ومنح غزيرها ونحر سمينها فأطعم القانع والمعتر وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What does the hadith of Jabir say about rights in livestock beyond zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1308

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Types of Zakatable Wealth

)

Mas'alah: What is the hadith about the punishment for not paying the due rights of camels, cattle, and sheep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1308

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

فقد جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في الماشية حقا سوى الزكاة وهذا بين في حديث جابر أيضا حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يعلى بن عبيد عن عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي حقها إلا أقعد لها يوم القيامة بقاع قرقر تطأه ذات الظلف بظلفها وتنطحه ذات القرن بقرنها ليس فيها يومئذ جماء ولا مكسورة القرن قالوا يا رسول الله وما حقها قال إطراق فحلها وإعارة دلوها ومنحها وحلبها على الماء وحمل عليها في سبيل الله)

Mas'alah: What is the opinion that 'the right of Allah' refers to obligatory zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1308

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

وقال آخرون أراد بقوله ولم ينس حق الله في رقابهما ولا ظهورها الزكاة الواجبة (فيها)

Mas'alah: Which jurists obligate zakat on horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1308

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

ولا أعلم أحدا من فقهاء الأمصار أوجب الزكاة في الخيل إلا أبا حنيفة وشيخه حماد بن أبي سليمان وخالف أبا حنيفة في ذلك صاحباه أبو يوسف ومحمد وسائر فقهاء

الأمصار

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on zakat for horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1309

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

فأما أبو حنيفة فكان يقول إذا كانت الخيل سائمة ذكورا وإناثا يطلب نسلها فالزكاة فيها عن كل فرس دينار قال وإن شاء قومها وأعطى عن كل مائتي درهم خمسة دراهم قال أبو عمر هذا يدل على ضعف قوله لأن المواشي التي تجب فيها الزكاة لا يجوز تقويمها عند أحد من أهل العلم

Mas'alah: What is the evidence for not obligating zakat on horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1309

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وحجة من لم يوجب الزكاة في الخيل قوله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة وسيأتي هذا الحديث في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله تعالى وروى علي عن النبي صلى الله عليه وسلم (أنه) قال عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق وقال الثوري عن عبد الله بن حسن نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يؤخذ من الخيل شيء ولم يبلغنا أن أحدا من الخلفاء الراشدين أخذ من الخيل صدقة إلا خبر روي عن عمر بن

الخطاب فيه اضطراب وعن عثمان فيه خبر منقطع وروي عن علي وابن عمر أن لا صدقة في الخيل وبذلك قال علماء التابعين وفقهاء المسلمين إلا ما ذكرنا من قول أبي حنيفة وهو قول ضعيف

Mas'alah: Did Uthman collect zakat on horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1311

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وعن ابن جريج قال أخبرني ابن أبي حسين أن ابن شهاب أخبره إن عثمان كان يصدق الخيل وإن السائب بن يزيد أخبره إنه كان يأتي عمر بن الخطاب بصدقة الخيل (قال ابن أبي حسين) قال ابن شهاب لم أعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سن صدقة الخيل

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on zakat of horses from Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1311

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

قال أبو عمر الخبر في صدقة الخيل عن عمر صحيح من حديث الزهري وقد روي من حديث مالك أيضا حدثني محمد قال حدثنا علي بن عمر الحافظ قال حدثنا أبو بكر الشافعي حدثنا معاذ بن المثنى حدثنا عبد الله بن محمد ابن أسماء حدثنا جويرية عن مالك عن الزهري أن السائب بن يزيد أخبره قال لقد رأيت أبي يقيم الخيل ثم يدفع صدقتها إلى عمر رضي الله عنه وهذا حجة لأبي حنيفة ومعنى قوله والله

Mas'alah: What was Umar's practice regarding zakat on horses and slaves in Syria?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1312

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وقد ذكر معمر عن أبي إسحاق وغيره كلاما معناه عن عمر أن أهل الشام ألحوا عليه في أخذ الصدقات من خيلهم وعبيدهم فكان يأخذها منهم وكان يرزقهم مثل ذلك من الأجرية (قال) فلما كان معاوية حسب ذلك فإذا الذي كان يعطيهم أكثر من الذي كان يأخذ منهم فترك ذلك ولم يأخذ منهم شيئا ولم يعطهم شيئا

Mas'alah: In which kitab of al-Istidhkar was this hadith previously mentioned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1328

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وقد ذكرنا هذا الحديث فإسناده في كتاب الزكاة من كتاب الاستذكار)

Mas'alah: What does the hadith encourage regarding charity with small items?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1395

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

قال أبو عمر في هذا الحديث الحض على الصدقة بكل ما أمكن من قليل الأشياء وكثيرها وفي قول الله عز وجل فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره أوضح الدلائل في هذا الباب

Mas'alah: What is the virtue of giving even small amounts in charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1396

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

وتصدقت عائشة رضي الله عنها بحبتين من عنب فنظر إليها بعض أهل بيتها فقالت لا تعجبن فكم فيها من مثقال ذرة ومن هذا الباب قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ولو بشق تمرة ولو بكلمة طيبة وإذا كان الله يربي الصدقات ويأخذ الصدقة بيمينه فيربها كما يربي أحدنا فلوه أو فصيله فما بال من عرف هذا يغفل عنه وما التوفيق إلا بالله

Mas'alah: What is the ruling on giving zakat to a wealthy person in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1534

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتحل الصدقة لغني إلا لخمسة لعامل عليها أو لرجل اشتراها بماله أو غارم أو غاز في سبيل الله أو مسكين تصدق عليه فأهدى منها لغني وحدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا عبد الرزاق فذكر بإسناده مثله سواء

Mas'alah: What is the ruling on a wealthy person taking zakat for jihad or debt in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1534

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وكان ابن القاسم يقول لا يجوز لغني أن يأخذ من الصدقة ما يستعين به على الجهاد وينفقه في سبيل الله وإنما يجوز ذلك للفقير قال وكذلك الغارم لا يجوز له أن يأخذ

من الصدقة ما يفي بها ماله ويؤدي منها دينه وهو عنها غني قال وإذا احتاج الغازي في غزوته وهو غني له مال غائب عنه لم يأخذ من الصدقة شيئا واستقرض فإذا بلغ بلده أدى ذلك من ماله هذا كله ذكره ابن حبيب عن ابن القاسم وزعم أن ابن نافع وغيره خالفا في ذلك

Mas'alah: When is zakah permissible for a fighter in the path of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1535

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وذكر عيسى بن دينار في تفسير هذا الحديث قال تحل الصدقة لغاز في سبيل الله قد احتاج في غزوته وغاب عنه غناه ووفره قال ولا تحل لمن كان معه ماله من الغزاة إنما تحل لمن كان ماله غائبا عنه منهم قال عيسى وتحل لعامل عليها وهو الذي يجمعها للمساكين من عند أرباب المواشي والأموال فهذا يعطى منها على قدر سعيه لا على قدر ما جمع

Mas'alah: Who qualifies as a debtor eligible for zakah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1536

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

من الصدقات والعشور ولا ينظر إلى الثمن وليس الثمن بفريضة وإنما له قدر اجتهاده وعمله قال وتحل لغارم غرما قد فدحه وذهب بماله إذا لم يكن غرمه في فساد ولا دينه في فساد مثل أن يستدين في نكاح أو حج أو غير ذلك من وجوه الصلاح والمباح

Mas'alah: Is a debtor who still has sufficient wealth entitled to zakah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1536

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

قال وأما غارم لم يفدحه الغرم ولم يحتج وقد بقي له من ماله ما يكفيه فإنه لا حق له في الصدقات

Mas'alah: When is zakah permissible for a wealthy person who buys it or receives it as a gift?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1536

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

قال وتحل لرجل اشتراها بماله ولرجل له جار مسكين تصدق عليه فأهدى المسكين للغني

Mas'alah: Can a guarantor or debtor pay their debt from charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1536

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

قالوا والمحتمل بحمالة في صلاح وبر والمتدائن في غير فساد كلاهما يجوز له أداء دينه من الصدقة وإن كان الحميل غنيا فإنه جائز له أخذ الصدقة إذا وجب عليه أداء ما تحمل به وكان ذلك يجحف بماله

Mas'alah: Is charity permissible for the wealthy worker or purchaser?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1538

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

وأجمع العلماء على أن الصدقة تحل لمن عمل عليها وإن كان غنيا وكذلك المشتري لها بماله والذي تهدى إليه على ما جاء في هذا الحديث وكذلك سائر من ذكر فيه والله أعلم وظاهر هذاالخبر يقتضي أن الصدقة تحل لهؤلاء الخمسة في حال غناهم ولو لم يجز لهم أخذها إلا مع الحاجة والفقر لما كان للاستثناء وجه لأن الله قد أباحها للفقراء والمساكين إباحة مطلقة وحق الاستثناء أن يكون مخرجا من الجملة ما دخل في عمومها هذا هو الوجه والله أعلم

Mas'alah: What can a recipient of charity do with the charity they receive?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1540

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن من جاز له أخذ الصدقة وحلت له أنه يتصرف فيها ويملكها ويصنع فيها ما شاء من بيع وهبة وغير ذلك مما أحب ولذلك ما يطيب أكلها لمن اشتراها ولمن أهديت إليه

Mas'alah: Does owning a horse prevent a person from being eligible for charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1731

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

وفيه من الفقه الحض على الصدقة وفيه أن الفرس إذا كان صاحبه محتاجا إليه لاغنى به عنه لضعفه عن التصرف في معاشه على رجليه فإن ملكه للفرس لا يخرجه عن حد الفقر ولا يدخله في حكم الأغنياء الذين لا تحل لهم الصدقة

Mas'alah: Can charity be given from both voluntary and obligatory charity to a person who rides a horse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1732

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

وقد أطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم إعطاءه وإن جاء على فرس ولم يقل من صدقة التطوع دون الصدقة الواجبة فجائز أن يعطي من كل صدقة

Mas'alah: What is the ruling on a house and servant needed by the owner in relation to zakat eligibility?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1732

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

ومحمل الدار التي لا غنى لصاحبها عن سكناها ولا فضل له فيها عما يحتاج إليه منها والخادم الذي لا غنى به عنه محمل الفرس وهذا قول جمهور فقهاء الأمصار وقد تقدم القول في ذلك في باب حديث زيد (بن أسلم) عن عطاء بن يسار عن الأسدي من كتابنا هذا فأغنى ذلك عن إعادته هاهنا

Mas'alah: What is the ruling on encouraging giving to a beggar who may be needy in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1732

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

ويحتمل أن يكون صلى الله عليه وسلم أراد بقوله في هذاالحديث الحض على إعطاء السائل وأن لا يرد كائنا من كان إذا رضي لنفسه بالسؤال إذ الأغلب من هذه الحال أنها لا تكون إلا عن حاجة ندبا إلى نوافل الخير وصدقة التطوع وفعل البر والإحسان بكل مستضعف إذا لم يعلم أنه غني مستكثر بالسؤال مع ما كان منه صلى الله عليه وسلم من التغليط في المسألة وكراهيتها وقد تقدم هذا المعنى مجودا فلا وجه للإكثار فيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting taking al-Ju'rur in zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1868

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن يحيى بن فارس حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا عباد عن سفيان بن حسين عن الزهري عن

أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجعرور

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting taking al-Ju'rur and al-Hubayq in zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1869

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا سليمان بن كثير قال حدثنا الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لونين من التمر الجعرور ولون الحبيق قال ونزلت ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون

Mas'alah: What is the ruling on giving poor quality dates and coins in zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1872

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وذكر الفريابي عن قيس بن الربيع عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن معقل قال نزلت في قوم أخرجوا في زكاة أموالهم الحشف والدرهم الرديء قال ((ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه)) قال ولو أن لك حقا على رجل لم تأخذ ذلك منه قال وحدثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال كانوا يتصدقون بالحشف فنهوا عن

ذلك وأمروا أن يتصدقوا بطيب قال وفي ذلك نزلت ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون (الآية)

Mas'alah: What is the ruling on taking poor quality dates in zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1872

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

قال أبو عمر هذا باب مجتمع عليه لا اختلاف فيه أنه لا يؤخذ هذان اللونان من التمر في الصدقة إذا كان معهما غيرهما فإن لم يكن معهما غيرهما أخذ منهما وكذلك الرديء كله لا يؤخذ منه إذا كان معه غيره لأنه حينئذ تيمم للخبيث إذا أخرج عن غيره

Mas'alah: What types of dates should the zakat collector avoid taking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1873

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

قال مالك لا يأخذ المصدق الجعرور ولا مصران الفارة ولا عذق ابن حبيق ولا يأخذ البردى والبردى من أجود التم

Mas'alah: What is the ruling on taking the middle quality when paying zakat on livestock?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1873

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

ر فأراد مالك أن لا يأخذ الرديء جدا ولا الجيد جدا ولكن يأخذ الوسط

Mas'alah: What is the ruling on young sheep in zakat calculation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1873

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال مالك ومثل ذلك السخال (من الغنم) تعد مع الغنم على صاحبها ولا تؤخذ

Mas'alah: What is the ruling on zakat on vegetables and fresh produce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2199

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

قال أبو عمر في هذا الحديث من الفقه معرفة كون البقول والخضر بالمدينة فلما (لم) ينقل أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أخذ منها الزكاة دل على أن الزكاة ساقطة عن الخضر وعما أخرجت الأرض غير القوت المدخر وقد أوضحنا هذه المسألة وذكرنا وجوهها واختلاف العلماء فيها في أول بلاغات مالك وذلك قوله إنه بلغه عن سليمان بن يسار (وبسر بن سعيد) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the tithe for rain-irrigated land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2200

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

قال فيما سقت السماء العشر الحديث

Mas'alah: Was the Prophet's estimation (khar) of fruit for the Jews related to zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2253

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقد قيل إن خرص رسول الله صلى الله عليه وسلم على اليهود كان من أجل الزكاة الواجبة في تلك الثمرة لا لغير ذلك والله أعلم

Mas'alah: Why did the Prophet send estimators to assess fruit yield for zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2253

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

(فكان يبعث من يخرص الثمار على أربابها توسعة عليهم ورفقا بهم لأنهم لو منعوا من أجل سهم المساكين من أكلها رطبا ومن التصرف فيها بالصلة والصدقة والأكل لأضر بهم ذلك وكانت عليهم فيه مشقة كبيرة ولو تركوا والتصرف فيها بالأكل وغيره لأضر ذلك بالمساكين وأتلف كثير مما تجب فيه الزكاة ولهذا ما كان (من) توجيه رسول الله صلى الله عليه وسلم للخارص وإرساله إياه لذلك والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling if the owner discovers a discrepancy after estimation of fruit yield?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2253

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

والأصل أن أرباب الأموال أمناء والخرص لا يخرجهم عن ذلك لأنهم لم يخرص عليهم إلا رفقا بهم وإحسانا إليهم على حسب ما ذكرنا من إطلاقهم للتصرف في ثمارهم وحفظ ما يجب للمساكين فيها من حين طيبها فإن تبين لرب المال بعد الخرص زيادة على ما خرص الخارص أداها لأن الخرص حكم على الظاهر والاجتهاد فإذا جاءت الحقيقة بخلاف ذلك رجع إليها وفي هذا اختلاف بين السلف والخلف والصواب ما ذكرت والله أعلم

Mas'alah: Why did the Prophet order estimation of fruit for zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2254

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

(ثم يخبر يهود أن يأخذوها بذلك الخرص أو يدفعوها إليه بذلك وإنما كان أمر النبي عليه السلام بالخرص لكي تحصى الزكاة قبل أن تؤكل الثمار وتفرق)

Mas'alah: Is there zakat on olives and can they be estimated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2255

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

واستدل بعضهم على أن الزيتون لا زكاة فيه لأنه مما اجتمع على أنه لا يخرص ولو كانت فيه الزكاة لخرص لأن ثمرته بادية وما عدا النخل والعنب مما اجتمع على زكاته فثمرته ليست ببادية وقد أجاز بعض المتأخرين الخرص في الزيتون ودفع الإجماع فيما ذكرنا ورواه عن الزهري والأوزاعي

Mas'alah: Which scholars permit estimation (khar) for zakat on dates and grapes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2255

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وممن أجاز الخرص في النخل والعنب للزكاة مالك والأوزاعي والليث بن سعد والشافعي ومحمد بن الحسن قال الطحاوي وقال في الإملاء إنه قول أبي حنيفة وقال داود بن علي الخرص للزكاة جائز في النخل وغيره جائز في العنب ودفع حديث عتاب بن أسيد وكره الثوري الخرص ولم يجزه بحال وقال الخرص غير مستعمل قال وإنما على رب الحائط أن يودي عشر ما يصير في يده للمساكين إذا بلغ خمسة أوسق

Mas'alah: What is the Maliki and Hanafi ruling on accounting for what the owner eats in zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2256

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

يقول إن صاحب الثمرة والأرض يحسب عليه ما أكله وهو قول أبي حنيفة وزفر ومالك وأصحابه

Mas'alah: What is Abu Yusuf's ruling on zakat when the owner eats and feeds others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2256

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقال أبو يوسف إذا أكل صاحب الأرض وأطعم جاره وصديقه أخذ منه عشر ما بقي إذا بلغ خرصه ما فيه الزكاة وإن أكل الجميع لم يكن عليه شيء فإن بقي منها قليل أو كثير فعليه عشره أو نصف عشره

Mas'alah: What is Malik's view on leaving fruit for the owners during estimation for zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2256

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقال مالك لا يترك الخراص لأرباب الثمار شيئا لمكان ما يأكلون ولا يترك لهم من الخرص شيء ذكره ابن القاسم (وغيره عنه)

Mas'alah: What is al-Layth's view on zakat on grains and fresh dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2256

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقال الليث في زكاة الحبوب يبدأ بها قبل النفقة وما أكل من فريك هو وأهله فإنه لا يحسب عليه بمنزلة الرطب الذي يترك لأهل الحوائط يأكلون ولا يخرص عليهم

Mas'alah: What is the ruling on leaving one-third or one-fourth in estimation for zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2257

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

ودعوا الثلث فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع رواه عن شعبة جماعة من أصحابه وذكره أبو داود وغيره وهذا الحديث حجة على من أنكر الخرص للزكاة

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's estimation of a woman's garden for zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2257

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

ومثل حديث أبي حميد الساعدي في خرص رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه على المرأة للزكاة خرصوا عليها عام تبوك في حديقتها عشرة أوسق فقد ذكرنا الخبر في غير هذا الموضع

Mas'alah: What did the Prophet say about leniency in estimation for zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2257

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وروى ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خففوا في الخرص فإن في المال العرية والواطية والأكلة والوصية والعامل والنوائب

Mas'alah: What was the practice of early Muslims regarding estimation for zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2257

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقال الحسن كان المسلمون يخرص عليهم ثم يوخذ منهم على ذلك الخرص

Mas'alah: What is the hadith about fire, well, and mine being causes of no liability and the khums on treasure trove?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2297

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Cash and Windfall Gains

حدثنا محمد بن محمد بن سليمان بن الحارث الواسطي أخبرنا جعفر بن عبد الواحد قال قال لنا ابن عقبة بن عبد الغافر أخبرنا مسلمة بن علقمة عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النار جبار والبير جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس

Mas'alah: Why did the Prophet not appoint Ali over sadaqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2305

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

وقال الطحاوي قد أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم هؤلاء من غنائم خيبر وهم المؤلفة قال وعلى أن عليا لم يكن على الصدقة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يستعمل على الصدقة أحدا من بني هاشم

Mas'alah: What is the ruling on khums for rikaz?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2305

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Cash and Windfall Gains

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة قال حدثنا مطرف قال حدثنا ملك بن أنس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الركاز الخمس

Mas'alah: What is the hadith on zakat thresholds for dates, silver, and camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4145

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

حديث أول لمحمد بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة مالك عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة الأنصاري ثم المازني عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة أوسق في التمر صدقة وليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة (قال أبو عمر) هكذا هذا الحديث عند جميع الرواة عن مالك في الموطأ وفي الموطأ أيضا لمالك عن عمرو بن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on zakat thresholds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4147

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

ومن اضطراب هذا الحديث واختلاف إسناده ما أخبرناه عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن منصور الطوسي قال حدثنا يعقوب قال حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال حدثني محمد بن

يحيى بن حبان ومحمد بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة وكانا ثقة عن يحيى بن عمارة بن أبي حسن وعباد بن تميم وكانا ثقة عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس (ذود) من الإبل صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق (من التمر) صدقة وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال أخبرنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا هرون بن عبد الله قال حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة عن يحيى بن عمارة وعباد بن تميم عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صدقة فيما دون خمسة أوسق من التمر ولا فيما دون خمس أواق من الورق ولا فيما دون خمس من الإبل قال أبوعمر اتفق أبوإسحاق والوليد بن كثير على مخالفة مالك في هذا الحديث فجعله عن محمد هذا عن يحيى بن عمارة وعباد بن تميم عن أبي سعيد وجعله مالك عن محمد

Mas'alah: What is the reward for one who performs both zakat and prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4612

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

فمن وجبت عليه زكاة وصلاة فقام بهما على حسبما يجب فيهما كان له أجران ومن لم يجب عليه زكاة وأدى صلاته كان له أجر واحد إلا أن الله يوفق من يشاء ويتفضل على من يشاء

Mas'alah: What is the hadith on Zakat al-Fitr and the variant wording regarding 'from the Muslims'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4687

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

حديث تاسع وثلاثون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين لم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث ولا في متنه ولا في قوله فيه من المسلمين إلا قتيبة بن سعيد وحده فإنه روى هذا الحديث عن مالك ولم يقل فيه من المسلمين وسائرالرواة عن مالك قالوا عنه فيه من المسلمين وكذلك هو في الموطأ عند جميعهم فيما علمت وقد زعم بعض الناس أنه لا يقول فيه أحد من المسلمين غير مالك وذكره أيضا أحمد بن خالد عن ابن وضاح وليس كما ظن الظان وقد قاله غير مالك جماعة ولو انفرد به مالك لكان حجة يوجب حكما عند أهل العلم فكيف ولم ينفرد به وقد رواه إسماعيل بن جعفر عن عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر

Mas'alah: What was al-Shafi'i's earlier and later view on the obligation time of zakat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4702

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

وقد كان الشافعي يقول ببغداد إنما تجب زكاة الفطر بطلوع الفجر من يوم الفطر ثم رجع إلى ما

ذكرنا عنه بمصر

Mas'alah: What is the ruling of Ubaydullah ibn al-Hasan on zakat al-fitr for one with surplus food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4704

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

قال عبيد الله بن الحسن إذا أصاب فضلا عن غدائه وعشائه فعليه أن يأخذ ويعطي صدقة الفطر

Mas'alah: Are Bedouins obligated to pay Zakat al-Fitr like city dwellers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4705

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

وأجمعوا أن الأعراب وأهل البادية في زكاة الفطر كأهل الحضر سواء إلا الليث بن سعيد فإنه قال ليس على أهل العمود أصحاب المظال والخصوص زكاة الفطر وهذا مما انفرد به من بين هؤلاء الفقهاء إلا أنه قد روي مثل قوله عن عطاء والزهري وربيعة قال أبو عمر هؤلاء في الصيام كسائر المسلمين فكذلك يجب أن يكونوا في زكاة الفطر كسائر المسلمين

Mas'alah: What is the ruling on paying Zakat al-Fitr for a mukatab slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4709

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

وهذا سبيل الواجبات من الصدقات والكافر لا يتزكى فلا وجه لأدائها عنه

Mas'alah: Can a slave pay Zakat al-Fitr for himself if he has wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4709

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

وقال أبو ثور يؤدي العبد عن نفسه إن كان له مال وهو قول داود

Mas'alah: What is the ruling on zakat for minors and slaves according to Abu Thawr and Dawud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4711

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

وقال أبو ثور وداود الزكاة على الصغير والكبير في أموالهم لا يؤديها أحد عنهم والعبيد عندهما مالكون وصدقة الفطر عليهم واجبة على أنفسهم

Mas'alah: What is the distinction between taking zakat and leading fear prayer in terms of following the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5056

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

قال أبو عمر ليس في أخذ الزكاة التي قد استوى فيها النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعده من الخلفاء ما يشبه صلاة من صلى خلف النبي صلى الله عليه وسلم وصلى غيره

خلف غيره لأن أخذ الزكاة فائدتها توصيلها للمساكين وليس في هذا فضل للمعطى كما في الصلاة فضل للمصلى خلفه

Mas'alah: What is the consensus on zakat for silver and gold vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5215

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن متخذ الآنية من الفضة أو الذهب عليه الزكاة فيها إذا بلغت من وزنها ما تجب فيها الزكاة وليس ذلك عندهم من باب الحلي المتخذ لزينة النساء ولا من باب السيف المحلى ولا المصحف المحلى في شيء فقف على هذا الأصل واعلم أن ما أجمعوا عليه فهو الحق الذي لا شك فيه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on zakat for vessels made of silver or gold?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5216

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن متخذ الآنية من الفضة أو الذهب عليه الزكاة فيها إذا بلغت من وزنها ما تجب فيها الزكاة وليس ذلك عندهم من باب الحلي المتخذ لزينة النساء ولا من باب السيف المحلى ولا المصحف المحلى في شيء فقف على هذا الأصل واعلم أن ما أجمعوا عليه فهو الحق الذي لا شك فيه وبالله التوفيق

Mas'alah: Does failure to pay zakat or perform Hajj make one a disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5268

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

قال ابن عباس نجده كثير المال لا يزكي فلا نقول له بذلك كافر ولا حلال دمه ونجده كثير المال ولا يحج فلا نراه بذاك كافرا ولا حل دمه

Mas'alah: What is the ruling on zakat for slaves and horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5580

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

حديث رابع وعشرون لعبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار مالك عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار وعن عراك بن مالك عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة الرواة ورواه حبيب كاتب مالك عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر فأخطأ وكان كثير الخطأ وقد نسب إلى الكذب لكثرة غرائبه وخطئه عن مالك وهذا الحديث أيضا أخطأ فيه يحيى بن يحيى كخطئه في الحديث الذي قبله سواء وأدخل بين سليمان وعراك بن مالك واوا فجعل الحديث لعبد

الله بن دينار وعراك وهو خطأ غير مشكل وهذان الموضعان مما عد عليه من غلطه في الموطأ والحديث محفوظ في الموطآت كلها وغيرها لسليمان بن يسار عن عراك بن مالك وهما تابعان نظيران وعراك أسن من سليمان وسليمان عندهم أفقه وكلاهما

ثقة جليل عالم وعبد الله بن دينار تابع أيضا ثقة توفي عراك بن مالك الغفاري بالمدينة سنة اثنتين ومائة وتوفي سليمان بن يسار سنة سبع ومائة وقد تقدم ذكر وفاة عبد الله بن دينار في أول بابه من هذا الكتاب وما زال العلماء قديما يأخذ بعضهم عن بعض ويأخذ الكبير عن الصغير والنظير عن النظير ونفخ الشيطان في أنوف كثير من أهل عصرنا ببلدنا فأعجبوا بما عندهم وقنعوا بيسير ما علموا ونصبوا الحرب لأهل العناية وأبدوا له الشحناء والعداوة حسدا وبغيا وقديما كان في الناس الحسد ولقد كان ذلك فيما روي من إبليس لآدم ومن ابني آدم بعضهما لبعض ولقد أحسن سابق رحمه الله حيث يقول ... جنى الضغائن آباء لنا سلفوا ... فلن تبيد وللآباء أبناء ... وقد ذم الله الحاسدين في كتابه ونهى عن الحسد رسوله صلى الله عليه وسلم فقال لا تحاسدوا ثم قال إذا حسدتم فلا تبغوا ولا معصوم إلا من عصمه الله فهو حسبنا لا شريك له

Mas'alah: What is the ruling on zakat for grazing horses and inherited trade goods?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5586

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وأما زكاة الخيل السائمة فقد مضى القول فيها في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا ولم يختلف العلماء أن العروض كلها من العبيد وغير العبيد إذا لم تكن تبتاع للتجارة أنه لا زكاة فيها وسواء ورثها الإنسان أو وهبت له أو اشتراها للقنية لا شيء فيها بوجه من الوجوه

Mas'alah: How did Umar calculate zakat on Hamas's trade goods?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5589

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

يا أمير المؤمنين مالي غير هذه وأهب في القرظ فقال ذلك مال فضع فوضعتها بين يديه فحسبها فوجدها قد وجبت فيها الزكاة فأخذ منها الزكاة

Mas'alah: What did Umar instruct Hamas regarding zakat on his trade goods?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5589

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أبي سلمة أن أبا عمرو بن حماس أخبره أن أباه حماسا كان يبيع الأدم والجعاب وأن عمر قال له يا حماس أد زكاة مالك فقال والله مالي مال إنما أبيع الأدم والجعاب فقال قومه وأد زكاته

Mas'alah: What is the hadith about zakat on horses and slaves except fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5593

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

يحيى بن فياض قالا حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن رجل عن مكحول عن عراك بن مالك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الخيل

والرقيق زكاة إلا زكاة الفطر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the additional wording on zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5593

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

قال أبو عمر هذه الزيادة جاءت في هذا الحديث كما ترى ولا ندري من الرجل الذي رواها عن مكحول وإنما كنا نعرف هذه الزيادة لجعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك هذا إن صحت عنه أيضا أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو إسماعيل الترمذي قال حدثنا سعيد بن أبي مريم قال حدثنا نافع بن يزيد عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صدقة في فرس الرجل ولا عبده إلا صدقة الفطر وهذا لم يجئ به غير جعفر بن ربيعة إلا أنه قد روي بأسانيد معلولة كلها

Mas'alah: Does zakat al-fitr apply to a non-Muslim slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5593

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

فاحتج بهذه الزيادة بعض من ذهب مذهب العراقيين في إيجاب صدقة الفطر في المملوك الكافر فقال قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة إلا صدقة الفطر في الرقيق ولم يفرق بين الكافر والمسلم

Mas'alah: Is zakat due on the property of a slave in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5599

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

وأما مال العبد فإن مالكا قال لا زكاة في مال العبد على السيد ولا على العبد وهو قول الأوزاعي وقال الشافعي وأبو حنيفة والثوري مال العبد لمولاه وزكاته على المولى وروي عن عطاء أن على العبد أن يخرج الزكاة عما بيده ويزكي عن نفسه صدقة الفطر وبه قال أبو ثور وداود وهو عندهم مالك صحيح الملك وللكلام في ملك العبد موضع غير هذا وقد مضى منه في باب نافع من هذا الكتاب ما فيه كفاية وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about the punishment for not paying zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5602

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

حديث سادس وعشرون لمالك عن عبد الله بن دينار مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة أنه كان يقول من كان عنده مالم لم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيبتان يطلبه حتى يمكنه يقول أنا كنزك قال أبو عمر وهذا الحديث أيضا موقوف في الموطأ غير مرفوع وقد أسنده عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار أيضا عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بالإسناد الأول ورواه عبد العزيز بن (الماجشون) عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو عندي خطأ منه في الإسناد والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about the punishment for not paying zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5603

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن أحمد بن المنذر وبكير بن الحسن قالا حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا عبد العزيز بن الماجشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الذي لا يؤدي زكاة ماله يمثل له يوم القيامة شجاع أقرع له زبيبتان فيلزمه قال أو يطوق به يقول أنا كنزك أنا كنزك وكذلك رواه أبو النضر هاشم بن القاسم عن عبد العزيز بن الماجشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقد روي عن أبي هريرة هذا الحديث أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق صحاح ثابتة منها حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ومنها حديث ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى معناه من حديث ابن مسعود وأحاديث هذا الباب ثابتة في هذا المعنى وروى مالك عن عبد الله بن دينار أنه قال سمعت عبد الله بن عمر يسأل عن الكنز ما هو قال هو المال الذي لا تؤدى منه الزكاة

Mas'alah: What is the hadith about punishment for not paying zakat on treasure, sheep, and camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5604

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا موسى

بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من صاحب كنز لا يؤدي حقه إلا جعله الله يوم القيامة يحمى عليها في نار جهنم فيكوى به جنبه وجبهته وظهره حتى يقضي الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وما من صاحب غنم لا يؤدي حقها إلا جاءت يوم القيامة أوفر ما كانت فيبطح لها بقاع قرقر فتنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها كلما مضت أخراها ردت عليه أولاها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وما من صاحب إبل لا يؤدي حقها إلا جاءت يوم القيامة أوفر ما كانت فيبطح لها بقاع قرقر فتطؤه بأخفافها كلما مضت أخراها ردت عليه أولاها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار قال أبو داود وحدثنا جعفر بن مسافر قال أخبرنا ابن أبي فديك عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن

Mas'alah: Is there a right in wealth besides zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5605

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

قال أبو عمر إلى هذا ذهب من جعل في المال حقا سوى الزكاة وتأول قول الله عز وجل في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم وقد بينا هذا المعنى فيما سلف من كتابنا هذا وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث سمرة أنه قال في الأموال حق سوى الزكاة

Mas'alah: Does the punishment for hoarding apply only to zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5606

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

قال وحدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن أبي وائل عن عبد الله سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة قال ثعبان بفيه زبيبتان ينهشه يقول أنا مالك الذي بخلت به وليس في هذا بيان أنه غير الزكاة والأكثر على أن ذلك في الزكاة والله أعلم

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about withholding zakat in Maliki tafsir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5607

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

وقد روي عن ابن مسعود في هذه الآية سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة قال ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا جاء يوم القيامة شجاع أقرع يطوق في عنقه ينهشه وعلى هذا جاء حديث مالك عن ابن عمر وأبي هريرة

Mas'alah: What is the ruling on withholding zakat in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5607

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

وقد روي خبر ابن مسعود مرفوعا أخبرناه عبد الله بن محمد بن أسد حدثنا حمزة بن محمد حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا مجاهد بن موسى حدثنا ابن عيينة عن جامع بن

أبي راشد عن أبي وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل له مال لا يؤدي حق ماله إلا جعل له طوقا في عنقه شجاع أقرع فهو يفر منه وهو يتبعه ثم قرأ مصداقه من كتاب الله ولا يحسبن الذين يبخلون إلى قوله سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة

Mas'alah: What is the ruling on withholding zakat in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5608

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

مال لا يؤدي زكاته طوقه يوم القيامة شجاعا أقرع ينقر رأسه يقول أنا مالك الذي كنت تبخل بي وتلا سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about withholding zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5608

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

قال وحدثنا أسد حدثنا يزيد بن عطاء عن أبي إسحاق عن شقيق بن سلمة عن ابن مسعود أنه سئل عن هذه الآية سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة قال يطوق شجاعا له زبيبتان ينقر رأسه

Mas'alah: What is the punishment for hoarding wealth in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5609]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

وحدثنا عبد الله حدثنا حمزة حدثنا أحمد أخبرنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يكون كنز أحدهم يوم القيامة شجاعا أقرع ذا زبيبتين يتبع صاحبه وهو يتعوذ منه فلا يزال يتبعه حتى يلقمه أصبعه

الشجاع الحية وقيل الثعبان وقيل الشجاع من الحيات الذي يواثب ويقوم على ذنبه وربما بلغ رأس الفارس وأكثر ما يكون في الصحاري قال الشماخ أو البعيث ... وأطرق إطراق

Mas'alah: What are the linguistic definitions of bint labun, bint makhad, and ibn labun?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5812]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

والذي ذكره أهل اللغة في بنات اللبون وبنات المخاض وبني اللبون غير ما ذكره الرازي وذلك أن أبا إسحاق الحربي ذكر عن أبي نصر عن الأصمعي قال لقاح الإبل وأن تحمل سنة وتجم سنة فإذا وضعت الناقة وانقطع لبنها وحملت لتمام سنة من يوم وضعته سميت المخاض وولدها ابن مخاض وبنت مخاض فإذا أتى على حمل أمه عشرة أشهر فهي العشراء والعشار فإذا وضعت لتمام سنة فالولد ابن لبون والأنثى بنت لبون لأنه قد صار لأمه لبن من الحمل الذي كان بعده فإذا مضت السنة

واستحقت أمه حملا آخر فهو حق سنة والأنثى حقة فإذا مضت الرابعة ودخلت الخامسة فهو جذع والأنثى جذعة ولم يلق سنا ثم هو في السادسة ثني والأنثى ثنية فإذا دخلت السابعة فهو رباع والأنثى رباعية فهذا قول الأصمعي فيما ذكر الحربي

Mas'alah: What are the definitions of bint makhad and bint labun according to Arabic linguists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5812

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان أخبرنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير أخبرنا عبد الله بن ياسين قال قال أبو عبيدة إذا مضى الحول فطم الفصيل وذلك في الربيع ولا يفطم حتى يأكل البقول فإذا كان عقب الربيع بعد رعي السعدان فطمت الفصلان في رأس الحول وتلقح أمهاتها حين

تفطم فهي حينئذ بنات مخاض إلى أن تنتج أمهاتها في رأس العامين من تمام حولين وهي إلى أن تمضي الحولان بنو مخاض فإذا نتجت أمهاتها في رأس الحول من العام الثاني بعد ما يتم لبنات المخاض حولان من النتاج فهي بنات لبون حتى تستوفي العام الثالث فإذا كان رأس ثلاث سنين لقحت أمهاتها أو لم تلقح فهي حقاق الذكر حق والأنثى حقة فهي كذلك حقاق حتى تستوفي أربع سنين فإذا كان رأس أربع سنين نتجت أمهاتها أو لم تنتج فهي جذاع وجذع وجذعان الذكر جذع والنثى جذعة وهي كذلك جذاع حتى تستوفي خمس سنين وإذا كان رأس الخمس سنين فهي الثني والثنيان جمع الذكور منها والذكر الواحد ثني والأنثى ثنية حتى تستوفي ست سنين فإذا كان رأس ست سنين فهي ربع الذكر رباع والأنثى رباعية فهي كذلك حتى

تستوفي سبع سنين فإذا كان رأس سبع سنين فهي سدس الذكر والأنثى سواء سديس وسدس فهي كذلك حتى تستوفي ثماني سنين فإذا كان رأس ثماني سنين فهي بزل وبزل الذكر بازل والأنثى بزول إلى تسع سنين ويقال أول ما يخرج بازله وهو نابه فطر نابه ثم يكون مخلف عام ومخلف عامين ومخلف ثلاثة أعوام ومخلف أربعة أعوام ومخلف خمسة أعوام فإذا جاوز خمسة أعوام ببزله فهو عود

قال أبو عمر هذا كله قول أبي عبيدة وقال أبو عبيد عن غير واحد إذا دخل في السنة الرابعة فهو حق والأنثى حقة لأنها استحقت أن يحمل عليها واستحق أن يحمل عليه ويركب فإذا دخل في الخامسة فهو جذع وجذعة فإذا دخل في السادسة وألقى ثنيته فهو ثني فإذا دخل في السابع فهو رباع ورباعية فإذا دخل في الثامنة فألقى السن الذي بعد الرباعية فهو سديس وسدس فإذا دخل في التاسعة فطر نابه وطلع فهو بازل فإذا دخل في العشار فهو مخلف ثم ليس له اسم ولكن يقال بازل عام وبازل عامين ومخلف عام ومخلف عامين إلى ما زادت قال أبو عبيد وإذا لقحت الناقة فهي خلفة فلا تزال خلفة إلى عشرة أشهر فإذا بلغت عشرة أشهر فهي عشراء وقال النضر بن شميل بنت مخاض لسنة وبنت لبون لسنتين وحقة لثلاث وجذعة لأربع وثني لخمس ورباع لست وسديس لسبع وبازل لثمان وقال أبو حاتم قال بعضهم إذا ألقى رباعيته فهو رباع وإذا ألقى ثنيته فهو ثني لا أدري أسمعته من الأصمعي أم لا وقال الأصمعي والجذوعة وقت وليس بسن

Mas'alah: What is the hadith about a man asking the Prophet for camels from the zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5840

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

حديث حادي عشرين لعبد الله بن أبي بكر مرسل مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا من بني عبد الأشهل على الصدقة فلما قدم سأله إبلا من إبل الصدقة فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عرف الغضب في وجهه وكان مما يعرف به الغضب في وجهه أن تحمر عيناه ثم قال إن الرجل يسألني ما لا يصلح لي ولا له فإن منعته كرهت المنع وإن أعطيته أعطيته ما لا يصلح لي ولا له فقال الرجل يا رسول الله لا أسألك منها شيئا أبدا (هكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة فيما علمت عن مالك مرسلا عن عبد الله بن أبي بكر ورواه أحمد بن منصور التلي عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أنس حدثناه خلف بن القاسم حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمود بن أحمد بن خليد الشماع حدثنا أبو شعيب عبد الله بن

الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني حدثنا أحمد بن منصور التلي حدثنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا من بني عبد الأشهل على الصدقة فلما قدم سأله بعيرا من الصدقة فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عرف الغضب في وجهه هكذا حدثنا لم يزد)

Mas'alah: What does the author explain about the Prophet's appointment of charity collectors and the meaning of the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5841

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

قال أبو عمر أما استعمال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصدقات أصحابه من بني عبد الأشهل وهم من الأنصار ومن الأزد وغيرهم فمعروف مشهور في الآثار والسير وأما قوله في هذا الحديث فلما قدم سأله إبلا من إبل الصدقة فهذا (عندي) يحتمل أن يكون سأله من إبل الصدقة شيئا زائدا على قدر عمالته لا يستحقه بها وكأنه أدلى بعمالته وظن أنه سيزيده على ما يجب له من سهمه أو أجره فغضب لذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ سأله مالا يصلح وهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغضب إذا رأى مالا يصلح أو سمع به وكان في غضبه لا يتعدى ما حد له ربه عز وجل ولا يزيد على أن تحمر (وجنتاه) وعيناه إلا أن يكون حدا لله

فيقوم لله به صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the share of charity workers in zakat according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5842

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

ولا يجوز أن يحمل أحد هذا الحديث على أن العامل على الصدقات سأله ما يجب له من سهمه وحقه في العمل عليها فمنعه وغضب لذلك هذا ما لا يحل لأحد أن يظنه لأن الله عز وجل قد جعل في الصدقات للعاملين عليها حقا واجبا وقد اختلف العلماء في ذلك الحق ما هو فذهب منهم طائفة إلى أن ذلك سهم من ثمانية أسهم وأن الصدقات مقسومة على ثمانية أسهم منها للعاملين عليها سهم وممن ذهب إلى هذا جماعة منهم الشافعي في أحد قوليه وقال آخرون إنما للعامل عليها قدر عمالته قد يكون ثمنا ويكون أقل ويكون أكثر ومن ذهب إلى هذا مالك بن أنس وأبو حنيفة

وأبو ثور وقال آخرون له أجره في ذلك بقدر سعيه ولا يزاد على الثمن وروى سعيد بن أبي عروبة عن قتادة أنه قال تقسم الصدقة على الأسهم الثمانية بالسوية وعن أبي جعفر محمد بن علي مثله وبه قال الشافعي وأصحابه وهو قول عكرمة أيضا وقد قال الشافعي في العاملين على الصدقات إنهم يعطون منها بقدر أجور أمثالهم وهو المشهور عن الشافعي وروى الأخضر بن عجلان عن رجل قد سماه قال سألت عبد الله بن عمرو ما للعاملين على الصدقة قال بقدر عمالتهم وقال أبو حنيفة يعطى العامل ما

يسعه ويسع أعوانه قال ولا أعرف الثمن وقال مالك ليس للعامل على الصدقة فريضة مسماة وإنما ذلك إلى الإمام يجتهد في ذلك وقال أبوحنيفة وأصحابه ومالك وأصحابه ليس قسم الصدقات على أهل السهمان كالميراث ولكن الوالي يقسمها على ما يرى من حاجتهم ويؤثر أهل الحاجة والعذر حيث كانوا قال مالك وعسى أن تنتقل الحاجةإلى الصنف الآخر بعد عام أو عامين فيؤثر أهل الحاجة والعذر حيث كانوا وقال محمد بن الحسن يعطي الإمام للعاملين عمالتهم بما يرى وذكر أبو عبيد أن قول الثوري في هذه المسألة كقول مالك وبه قال أبو عبيد وقال الزهري في قول الله عز وجل والعاملين عليها هم السعاة وقال قتادة هم جباتها الذين يجبونها وقال الشافعي هم المتولون لقبضها

Mas'alah: What are the rulings on asking for charity and who may take it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5845

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

وقد ذكرنا ما يجوز فيه السؤال ولمن يجوز ومن يجوز له أخذ الصدقة من الأغنياء وغيرهم في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا فأغنى ذلك عن إعادته ها هنا

Mas'alah: What is the definition of a miskin according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5951

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

حديث ثامن لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان قالوا فما المسكين يا رسول الله قال الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن الناس له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس هكذا قال يحيى في هذا الحديث فما المسكين ولم يقل فمن المسكين وكان وجه الكلام أن يقول فما المسكين لأن من وضعت لمن يعقل وقد تابع يحيى على قوله فما المسكين جماعة ويحتمل وجهين أحدهما أن يكون أراد بها الحال التي يكون بها السائل مسكينا والوجه الآخر أن تكون ما ههنا من كما قال عز وجل والسماء وما بناها أراد ومن بناها وكما قال وما

Mas'alah: What is the difference between faqir and miskin according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5953

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

واختلف العلماء وأهل اللغة في المسكين والفقير فقال منهم قائلون الفقير أحسن

حالا من المسكين قالوا والفقير الذي له بعض ما يقيمه ويكفيه والمسكين الذي لا شيء له واحتجوا بقول الراعي ... أما الفقير الذي كانت حلوبته ... وفق العيال فلم يترك له سبد ... قالوا لا ترى أنه قد أخبر أن لهذا الفقير حلوبة وممن ذهب إلى هذا يعقوب بن السكيت وابن قتية وهو قول يونس بن حبيب وذهب إليه قوم من أهل الفقه والحديث وقال آخرون المسكين أحسن حالا من الفقير واحتج قائلوا هذه المقالة بقول الله عز وجل أما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر فأخبر أن للمسكين سفينة من سفن البحر وربما ساوت جملة من المال واحتجوا بقول الله عز وجل للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضربا في الأرض يحسبهم الجاهل

أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس إلحافا قالوا فهذه الحال التي وصف الله بها الفقراء دون الحال التي أخبر بها عن المساكين قالوا ولا حجة في بيت الراعي لأنه إنما ذكر أن الفقير كانت له حلوبة في حال ما قالوا والفقير معناه في كلام العرب المفقور الذي نزعت فقرة من ظهره من شدة الفقر فلا حال أشد من هذه واستشهدوا بقول الشاعر ... لما رأى لبد النسور تطايرت ... رفع القوادم كالفقير الأعزل ... أي لم يطق الطيران فصار بمنزلة من انقطع صلبه ولصق بالأرض قالوا وهذا هو الشديد المسكنة واستدلوا بقول الله عز وجل أو مسكينا ذا متربة يعني مسكينا قد لصق بالتراب من شدة الفقر وهذا يدل على أن ثم مسكينا ليس ذا متربة مثل الطواف وشبهه ممن له البلغة والسعي في الاكتساب بالسؤال والتحرف ونحو هذا وممن ذهب إلى أن المسكين أحسن حالا من الفقير الأصمعي وأبو جعفر أحمد بن عبيد وهو قول الكوفيين من الفقهاء أبي حنيفة وأصحابه ذكر ذلك عنهم الطحاوي وهو أحد قولي الشافعي وللشافعي رحمه الله قول آخر أن الفقير

والمسكين سواء ولا فرق

Mas'alah: What is the Maliki view on the meaning of faqir and miskin?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5955]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

بينهما في المعنى وإن افترقا في الاسم وإلى هذا ذهب ابن القاسم وسائر أصحاب مالك في تأويل قول الله عز وجل إنما الصدقات للفقراء والمساكين وأما أكثر أصحاب الشافعي فعلى ما ذهب إليه الكوفيون في هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What are the three permissible reasons for asking in the hadith of Qabisah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6230]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

قبيصة بن مخارق الهلالي قال تحملت حمالة فأتيت النبي عليه السلام فقال أقم يا قبيصة حتى تأتينا الصدقة وآمر لك بها ثم قال يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لإحدى ثلاث رجل تحمل بحمالة فحلت له المسألة فسأل حتى يصيبها ثم يمسك ورجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسألة فسأل حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا من عيش ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجا من قومه قد أصابت فلانا الفاقة فحلت له المسألة فسأل حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا من عيش ثم يمسك وما سواهن من المسائل يا قبيصة سحت يأكلها صاحبها سحتا

Mas'alah: What is the ruling on eating from charity and accepting it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6488

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

وفي هذا الحديث أيضا الأكل من الصدقة وقبولها

Mas'alah: What do the Hanafi scholars say about giving charity from one's wealth when swearing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6659

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

وذكر المروزي عن أصحاب الرأي أنهم قالوا يتصدق من ماله بما تجب فيه الزكاة من الذهب والفضة والمواشي ولا يجب عليه أن يتصدق بشيء من العقار والمتاع وسائر الأموال غير ما تجب فيه الزكاة من العين والحرث والمواشي

Mas'alah: What is the hadith about the nisab for zakat on camels, silver, and grains?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6705

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Types of Zakatable Wealth

حديث ثالث لعمرو بن يحيى مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أنه قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس أواق صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة هذا حديث صحيح الإسناد عند جميع أهل الحديث وأما حديث مالك عن

محمد بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم في مثل هذا المتن فخطأ في الإسناد وإنما هذا الحديث محفوظ ليحيى بن عمارة عن أبي سعيد الخدري وقد ذكرنا الرواية الصحيحة في ذلك في باب محمد بن أبي صعصعة من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on zakat thresholds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6706

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Types of Zakatable Wealth

وهذا الحديث رواه عن عمرو بن يحيى جماعة من جلة العلماء احتاجوا إليه فيه ورواه عن أبيه أيضا جماعة والحديث صحيح بهذا الإسناد أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد وحدثنا محمد ابن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية قالا حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالا حدثنا عبد الرحمان قال حدثنا سفيان وشعبة ومالك عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة أوسق ولا فيما دون خمس ذود ولا فيما دون خمس أواق فضة صدقة قال وأخبرنا عيسى بن حماد قال أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس ذود ولا فيما دون خمس أواق صدقة ولا فيما دون خمسة أوسق صدقة قال أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا روح بن القاسم قال حدثني عمرو بن يحيى بن عمارة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل في البر والتمر زكاة حتى تبلغ خمسة

أوسق ولا تحل في الورق زكاة حتى تبلغ خمسة أواق ولا تحل في الإبل زكاة حتى تبلغ خمس ذود قال وأخبرنا أحمد بن عبدة قال أخبرنا حماد عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس أواق صدقة ولا فيما دون خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمسة أوسق صدقة

Mas'alah: What are the different narrations of the hadith on zakat thresholds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6707

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Types of Zakatable Wealth

قال وأخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمان قال حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمارة عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في حب ولا تمر صدقة حتى تبلغ خمسة أوسق ولا فيما دون خمس ذود ولا فيما دون خمس أواق صدقة قال حمزة لم يذكر أحد في هذا الحديث في حب غير إسماعيل ابن أمية وهو ثقة قرشي من ولد سعيد بن العاصي قال وهذه السنة لم يروها عن النبي صلى الله عليه وسلم أحد من أصحابه غير أبي سعيد الخدري قال أبو عمر هو كما قال حمزة لم يقل أحد في هذا الحديث من حب غير إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمارة عن أبي سعيد الخدري وقد قيل إن هذا الحديث ليس يأتي من وجه لا مطعن فيه ولا علة عن أبي سعيد الخدري إلا من حديث يحيى بن عمارة عنه من رواية ابنه عمرو بن يحيى عنه ومن رواية محمد بن يحيى بن حبان عنه وقد روي من حديث ابن أبي صعصعة عن أبي سعيد الخدري وقد مضى ذكر العلة فيه بهذا الإسناد وقد وجدناه من حديث

أبي هريرة بإسناد حسن حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ قا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن إسحاق عن ابن المبارك عن معمر قال حدثني سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ليس فيما دون خمسة أوساق صدقة وليس فيما دون خمس أواق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on zakat thresholds?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6708]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Types of Zakatable Wealth

وروى أبو البختري عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ليس فيما دون خمسة أوساق زكاة رواه وكيع وغيره عن إدريس الأودي عن عمرو بن مرة عن أبي البختري ويقولون إن أبا البختري لم يسمع من أبي سعيد الخدري قال أبو عمر قد روى أبو البختري عن أبي سعيد الخدري أحاديث غير هذا وسنه فوق إدراك أبي سعيد وقد تقدم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك ولكنه غريب غير محفوظ حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن محمد البرتي قال حدثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود قال حدثنا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار قال كان جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صدقة في شيء من الزرع أو النخل أو الكرم حتى يكون خمسة أوسق ولا في الرقة حتى تبلغ مائتي درهم وهذه سنة جليلة تلقاها الجميع بالقبول

Mas'alah: What is the meaning of the word 'dhawd' in the hadith on zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6708

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال أبو عمر أما قوله ليس فيما دون خمس ذود صدقة فالذود واحد من الإبل فكأنه قال ليس فيما دون خمس من الإبل أو خمس إبل أو خمس جمال أو خمس نوق صدقة والذود واحد (من هذه كلها) ومنه قيل الذود إلى الذود إبل وقد قيل إن الذود القطعة من الإبل ما بين الثلاث إلى العشر والأول أكثر وأشهر قال

Mas'alah: What is the zakat threshold for camels in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6709

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

ففي هذا الحديث دليل على أن ما كان دون خمس من الإبل فلا زكاة فيه وهذا إجماع أيضا من علماء المسلمين

Mas'alah: What is the zakat due on five camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6709

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

فإذا بلغت خمسا ففيها شاة واسم الشاة يقع على واحدة من الغنم والغنم الضأن والمعز جميعا وهذا أيضا إجماع من العلماء أنه ليس في خمس الإبل إلا شاة واحدة وهي فريضتها إلى تسع

Mas'alah: What is the zakat on ten to fourteen camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6709

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

فإذا بلغت الإبل عشرا ففيها شاتان وهي فريضتها إلى أربع عشرة

Mas'alah: What is the zakat on fifteen to twenty camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6709

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

فإذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث شياه وهي فريضتها إلى عشرين

Mas'alah: What is the zakat on twenty-five camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6709

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

فإذا بلغت خمسا وعشرين ففيها ابنة مخاض وهو ابنة حول كامل فإن لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر وقد وصفنا أسنان الإبل كلها من أولها إلى آخرها ما يؤخذ منها في الصدقات وفي الديات في باب عبد الله بن أبي بكر من هذا الكتاب فلا معنى لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the zakat on twenty-five to thirty-five camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6710

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وابنة مخاض أو ابن لبون إن لم توجد ابنة مخاض فريضة خمس وعشرين من الإبل إلى خمس وثلاثين منها

Mas'alah: What is the zakat on camels from 36 to 45?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6710

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

فإذا كانت ستا وثلاثين ففيها ابنة لبون وهي فريضتها إلى خمس وأربعين

Mas'alah: What is the zakat on camels from 46 to 60?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6710

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

فإذا كانت ستا وأربعين ففيها حقة وهي فريضتها حتى تبلغ ستين

Mas'alah: What is the zakat on camels from 61 to 75?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6710

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

فإذا كانت إحدى وستين ففيها جذعة وهي فريضتها إلى خمس وسبعين

Mas'alah: What is the zakat on camels from 91 to 120?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6710

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

فإذا كانت إحدى وتسعين ففيها حقتان وهي فريضتها إلى عشرين ومائة

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on zakat for camels exceeding 120?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6710

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

فإذا كانت إحدى وعشرين ومائة فهذا موضع اختلاف بين العلماء وكل ما قدمت لك إجماع لا خلاف فيه وأما اختلافهم في هذا الموضع فإن مالكا قال إذا زادت الإبل على عشرين ومائة واحدة فالمصدق بالخيار إن شاء أخذ ثلاث بنات لبون وإن شاء أخذ حقتين قال ابن القاسم وقال ابن شهاب إذا زادت واحدة على عشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون إلى أن تبلغ ثلاثين ومائة فيكون فيها حقة وابنتا لبون قال ابن قاسم يتفق ابن شهاب ومالك في هذا ويختلفان فيها بين واحد وعشرين ومائة إلى تسع وعشرين ومائة قال ابن القاسم ورأيي على قول ابن شهاب وذكر ابن حبيب أن عبد العزيز بن أبي سلمة وعبد العزيز بن أبي حازم وابن دينار يقولون بقول مالك إن الساعي مخير إذا زادت الإبل على عشرين ومائة في حقتين أو ثلاث بنات لبون كما قال مالك وذكر أن المغيرة المخزومي كان يقول إذا زادت الإبل على عشرين ومائة ففيها حقتان لا غير إلى ثلاثين ومائة وليس الساعي في ذلك مخيرا قال وأخذ عبد الملك بن الماجشون بقول المغيرة في ذلك

Mas'alah: What is the consensus on zakat for 130 camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6711

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال أبو عمر إذا بلغت الإبل ثلاثين ومائة ففيها حقة وابنتا لبون بإجماع من العلماء لأن الأصل في فرائض الإبل المجتمع عليها في كل خمسين حقة وفي كل أربعين بنت لبون فلما احتملت الزيادة على عشرين ومائة للوجهين جميعا وقع الاختلاف كما رأيت للاحتمال في الأصل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Prophet's letter on zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6711

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وأحسن شيء منها ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا المطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب في الصدقات قال ابن شهاب هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقة وهي عند آل عمر بن الخطاب قال يونس حدثني ابن شهاب قال أقرأنيها سالم فوعيتها على وجهها وهي التي انتسخ عمر بن عبد العزيز من عبد الله وسالم ابني عبد الله بن عمر وأمر عماله بالعمل بها ولم يزل الخلفاء يعملون بها

Mas'alah: What are the zakat thresholds for sheep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6712

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

ولا تؤخذ من الغنم صدقة حتى تبلغ أربعين فإذا بلغت أربعين ففيها شاة حتى تبلغ عشرين ومائة فإذا كانت إحدى وعشرين ومائة ففيها شاتان حتى تبلغ مائتي شاة فإذا كانت مائتي شاة وشاة ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ ثلاثمائة فإذا زادت على ثلاثمائة شاة ففي كل مائة شاة فليس فيها إلا ثلاث شياه حتى تبلغ أربعمائة شاة ففيها أربع شياه حتى تكون خمسمائة ففيها خمس شياه ثم ذكرها هكذا إلى ألف فيكون فيها عشر شياه في كل مائة

شاة شاة

Mas'alah: What is the zakat threshold for silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6713

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

قال ثم كلما زادت مائة ففيها شاة ولس في الورق صدقة حتى تبلغ مائتي درهم فإذا بلغت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم ثم في كل أربعين ردهما زاد على مائتي درهم درهم

Mas'alah: What are the zakat thresholds for gold in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6713

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وليس في الذهب صدقة حتى يبلغ صرفها مائتي درهم فإذا بلغ صرفها مائتي درهم ففيها خمسة دراهم ثم في كل ما يبلغ صرفه أربعين درهما درهم حتى تبلغ أربعين دينارا فإذا بلغت أربعين دينارا ففيها دينار ثم ما زاد على ذلك من الذهب ففي صرف أربعين درهما درهم وفي كل أربعين دينارا دينار

Mas'alah: What does Ibn Shihab say about zakat on gold and working animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6713

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

قال أبو عمر أما قوله في زكاة الذهب وبقر الحرث والسوائم عوامل الإبل فليس ذلك في شيء من الأحاديث المرفوعة إلا في هذا الحديث وهو من رأي ابن شهاب محفوظ وكثيرا ما كان يدخل في أواخر الحاديث رأيه فيظن السامع أن ذلك في الحديث وكل ما في هذا الحديث فإجماع من العلماء إلا في زكاة الذهب فإن الجمهور على خلاف ابن شهاب في ذلك والخلاف فيه على ما نذكره بعد في هذا الباب وكذلك الخلاف في موضع واحد من زكاة الغنم وفي زكاة العوامل من الإبل والبقر

Mas'alah: What are the arguments for and against zakat on working animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6714

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

والطبري ليس في العوامل من الإبل والبقر صدقة وروي ذلك عن علي ومعاذ وجابر

بن عبد الله ولا مخالف لهم من الصحابة وروى عبد الله بن صالح عن الليث مثل ذلك وهو قول جماعة التابعين بالحجاز والعراق وحجة من أوجب الزكاة في العوامل من الإبل والبقر ظاهر الأحاديث في الإبل والبقر في كل ثلاثين بقرة تبيع وفي كل أربعين مسنة لم يخص عاملا عن غير عامل وحجة من أسقط عنها الزكاة حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في كل إبل سائمة من كل أربعين بنت لبون الحديث قالوا والسائمة هي الراعية التي يطلب نماؤها في نسلها ورسلها قالوا وفي ذكر السائمة نفي للزكاة عن العاملة وبين أصحاب مالك وبين مخالفيهم في زكاة العوامل من جهة النظر والمقايسات ما رغبت عن ذكره

Mas'alah: What is the ruling on zakat for less than five uqiyas of silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6715

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وأما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث هذا الباب وليس فيما دون خمس أواق صدقة فإنه إجماع من أهل العلم أيضا وفي هذا القول معنيان أحدهما نفي الزكاة عما دون خمس أواق والمعنى الثاني إيجابها في ذلك المقدار وفيما زاد عليه بحسابه هذا ما يوجبه ظاهر هذا الحديث لعدم النص عن العفو بعد الخمس الأواقي حتى تبلغ مقدارا ما فلما عدم النص في ذلك وجب القول بإيجابها في القليل والكثير بدلالة العفو عما دون الخمس الأواقي وعلى هذا أكثر العلماء وسنذكر القائلين به والخلاف فيه في هذا الباب بعد إن شاء الله

Mas'alah: How is zakat distributed among the eight categories of recipients?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6717

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

وأهله اليوم عن أن يتألف عليه وسائر الأصناف المذكورات من وضع زكاته في صنف منهم أجزأه إلا العاملين على الصدقات فإنما لهم بقدر عمالتهم وقد ذكرنا ما للعلماء في قسم الصدقات على الأصناف المذكورين في الآية من التنازع في غير هذا الموضع وما ذكرت لك ههنا فهو المعتمد عليه المعمول به

Mas'alah: What is the ruling on zakat for amounts exceeding two hundred dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6717

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وما زاد على المائتي درهم من الورق فبحساب ذلك في كل شيء منه ربع عشره قل أو كثر هذا قول مالك والليث والشافعي وأكثر أصحاب أبو حنيفة وابن أبي ليلى والثوري والأوزاعي واحمد ابن حنبل وأبي ثور وإسحاق وأبي عبيد وروي ذلك عن علي وابن عمر

Mas'alah: How are different types of grains and fruits combined for zakat purposes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6722

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

ذلك خمسة أوسق أخذ من كل واحد بحصته والدخن عنده صنف على حدة وكذلك الذرة صنف والأرز صنف ولا يضم شيء منها إلى صاحبه في الزكاة وقال الشافعي والثوري والأوزاعي وأبو يوسف ومحمد لا يضم شعير إلى حنطة ولا يضم جنس ولا نوع إلى غيره إذا خالفه في الاسم واللون ولا يضم من القطاني كلها وغيرها شيء إلى غيره ويعتبر من كل واحد خمسة أوسق وذكر ابن وهب عن الليث قال السلت والذرة والدخن والأرز والقمح والشعير صنف واحد يضم بعضه إلى بعض وتؤخذ منه الزكاة ولا يباع صنف منه بالآخر إلا مثل بمثل يدا بيد والقطاني كلها عنده صنف واحد في الزكاة ومختلفة الأجناس في البيع وعن الحسن والزهري في ضم الأصناف بعضها إلى بعض في هذا الباب نحو قول مالك وعن عطاء ومحكول والحسن بن صالح وشريك في ذلك مثل قول الشافعي وبه قال أبو عبيد وأحمد وأبو ثور وأجمعوا أنه لا يضاف التمر إلى الزبيب ولا إلى البر ولا البر إلى الزبيب ولا الإبل إلى البقر ولا البقر إلى الغنم والغنم الضأن والمعز يضاف بعضها إلى بعض بإجماع واختلفوا في ضم الذهب والورق بعضها إلى بعض في الزكاة فقال مالك والأوزاعي وأبو حنيفة وأصحابه والثوري يضم أحدهما إلى الآخر فيكمل به النصاب إلا أن أبا حنيفة قال يضم بالقيمة وكذلك قال الثوري إلا أنه قال يضم القليل إلى الكثير بقيمة الأكثر وتفسير ضمهما بالقيمة أن يقوم أحدهما بالآخر فإن بلغت قيمته ما تجب فيه الزكاة من ذلك الصنف جعلهما كأنهما صنف واحد وزكهما زكاة ذلك الصنف

Mas'alah: What is Abu Hanifa's view on zakat for olives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6725

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقال أبو حنيفة والثوري (وأبو ثور) تؤخذ الزكاة من حبه وكان ابن عباس يوجب في الزيتون الزكاة وروي عن عمر ولا يصح عنه فيه شيء

Mas'alah: What was al-Shafi'i's changing view on zakat for olives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6725

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وكان الشافعي يقول بالعراق في الزيتون الزكاة ثم قال بمصر لا أعلم أن الزكاة تجب في الزيتون أخبرني قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال سمعت سعيد بن عثمان يقول سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم يقول اجتمع على هذه المسألة ثلاثة أنا أخالفهم مالك وابن القاسم وأشهب يقولون إن في الزيت الزكاة ما اجتمع الناس على حبه فكيف على زيته

Mas'alah: How did al-Shafi'i and Malik use the Quranic verse on zakat for olives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6725

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

قال أبو عمر قد احتج الشافعي في إيجاب الزكاة بقول الله عز وجل والزيتون والرمان متشابها وغير متشابه كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده ونزع مالك بهذه الآية كما صنع الشافعي فدل على أن الآية عندهم محكمة غير منسوخة واتفقا جميعا على أن لا زكاة في الرمان ثم اضطرب الشافعي في الزيتون وكان يلزمهما إيجاب الزكاة في الزيتون والرمان بهذه الآية فإن كان الرمان خرج باتفاق

فقد أبان بذلك أن الآية ليست على عمومها

Mas'alah: What is the interpretation of the pronoun in the zakat verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6726

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

وأنها موقوفة على ما أخذ منه من الأموال وما عفي عنه فكان الضمير على هذا التأويل عائدا على النخل والزرع وقد ذكرنا ما أجمعوا عليه من ذلك وما اختلفوا فيه

Mas'alah: Is zakat obligatory on olives according to the Quranic verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6726

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وأما الزيتون فواجب فيه الزكاة بهذه الآية وجمهور العلماء على أن هذه الآية محكمة

Mas'alah: What did Ibn Abbas and other scholars say about the meaning of 'give its due on harvest day'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6726

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وروي عن ابن عباس أنه قال في تأويل قول الله عز وجل وآتوا حقه يوم حصاده قال العشر ونصف العشر وقال مرة أخرى حقه الزكاة المفروضة يوم يكال أو يعلم كيله وروي عن أنس في قوله وآتوا حقه يوم حصاده قال الزكاة وبهذا قال جابر بن زيد

أبو الشعثاء وسعيد بن المسيب وطاوس والحسن وقتادة والضحاك وزيد بن أسلم وأبو صالح وعكرمة

Mas'alah: Is there zakat on vegetables and fruits according to the majority of scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6727

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وأما الخضر والفواكه فجمهور أهل العلم على أن لا زكاة فيها وسنذكر ذلك في باب الثقة عند مالك عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد من هذا الكتاب عنده ذكر قوله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء والعيون والبعل العشر وما سقي بالنضح نصف العشر ونبين المعنى في ذلك هنالك إن شاء الله

Mas'alah: What is the justification for fighting those who withhold zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7124

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

فإن قيل قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها فقد عصموا دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله فمن قال لا إله إلا الله حرم دمه قيل لقائل ذلك لو تدبرت قوله في هذا الحديث إلا بحقها لعلمت أنه خلاف ما ظننت ألا ترى أن أبا بكر الصديق قد رد على عمر ما نزع به من هذا الحديث وقال من حقها الزكاة ففهم عمر ذلك من قوله وانصرف إليه وأجمع الصحابة عليه فقاتلوا مانعي الزكاة كما قاتلوا أهل الردة وسماهم بعضهم أهل ردة

على الاتساع لأنهم ارتدوا عن أداء الزكاة ومعلوم مشهور عنهم أنهم قالوا ما تركنا ديننا ولكن شححنا على أموالنا فكما جاز قتالهم عند جميع الصحابة على منعهم الزكاة وكان ذلك عندهم في معنى قوله عليه السلام إلا بحقها فكذلك من شق عصا المسلمين وخالف إمام جماعتهم وفرق كلمتهم لأن الفرض الواجب اجتماع كلمة أهل دين الله المسلمين على من خالف دينهم من الكافرين حتى تكون كلمتهم واحدة وجماعتهم غير مفترقة

Mas'alah: What is the nisab for zakat on dinars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7299

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

فقد ذكرنا ذلك كله في باب حميد من هذا الكتاب ذكر الواقدي قال وفيها يعني سنة ست وسبعين أمر عبد الملك بن مروان أن تنقش الدنانير والدراهم حدثني بذلك سعد بن راشد عن صالح بن كيسان قال وحدثني ابن أبي الزناد عن أبيه أن عبد الملك بن مروان ضرب الدنانير والدراهم وهو أول من أحدث ضربها قال وحدثني عبد الرحمان بن حزم الليثي عن هلال بن أمية قال سألت ابن المسيب في كم تجب الزكاة من الدنانير قال في كل عشرين مثقالا بالشامي نصف مثقال قلت ما بال الشامي من البصري قال هو الذي يضرب عليه الدنانير وكان ذلك وزن الدنانير قبل أن تضرب كانت اثنين وعشرين قيراطا إلا حبة وكانت العشرة وزن سبعة

Mas'alah: How were dirhams standardized under Abd al-Malik ibn Marwan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7300

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وذكر أبو عبيد في كتاب الأموال وذكر ذلك جماعة من أهل العلم بالسير والخبر أن الدراهم كانت غير معلومة إلى أيام عبد الملك بن مروان فجمعها وجعل كل عشرة من الدراهم وزن سبعة مثاقيل قال وكانت الدراهم يومئذ درهم من ثمانية دوانق زيف ودرهم من أربعة دوانق جيد قال فاجتمع رأي علماء ذلك الوقت لعبد الملك على أن جمعوا الأربعة الدوانق إلى الثمانية فصارت اثني عشر داقا فجعلوا الدرهم ستة دوانق وسموه كيلا فاجتمع لهم في ذلك أن في كل مائتي درهم زكاة وأن أربعين درهما أوقية وأن في الخمس الأواق التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دونها صدقة مائتي درهم لا زيادة وهي نصاب الصدقة

Mas'alah: What is the meaning of the verse 'And give them from the wealth of Allah' regarding giving zakah to mukatab slaves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7317

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

واختلف أهل العلم في معنى قول الله عز وجل وآتوهم من مال الله الذي آتاكم فذهبت طائفة من أهل العلم وهو قول بعض أهل النظر من متأخري أصحاب الشافعي إلى أن قوله عز وجل وآتوهم من مال الله لم يرد به سيدي المكاتبين وإنما هو خطاب عام للناس مقصود به إلى من آتاه الله مالا تجب فيه زكاة فأعلم الله عباده أن وضع الزكاة في العبد المكاتب جائز وإن كان لا يؤمن عليه العجز وخصه من بين سائر العبيد بذلك فجعل للمكاتبين حقا في الزكوات بقوله وفي الرقاب قالوا وهذا هو

الوجه الذي يجب الاعتماد عليه في الإيتاء المذكور في الآية لأن وضع بعض الكتابة لا تسميه العرب إيتاء والإيتاء هو إعطاء ما تتناوله الأيدي بالدفع والقبض هذا هو المعروف عند أهل اللسان قالوا ولو أراد الوضع عن المكاتب لقال ضعوا عنهم أو فأعينوهم به بل هو من مال غير الكتابة ومعروف في نظام القرآن أن يسبق بضمير على غيره كما قال وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن والمأمور بترك العضل الأولياء لا المطلقون ومثله قوله أولئك مبرؤون مما يقولون والمبرؤون غير القائلين وهذا كثير في القرآن

Mas'alah: What is the reward for giving charity from lawful earnings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7627

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

حديث ثامن عشر ليحيى بن سعيد 127 - مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي الحباب سعيد بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تصدق بصدقة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا الطيب كان إنما يضعها في كف الرحمن يربيها كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله حتى يكون مثل الجبل هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك في الموطأ مرسلا وتابعه أكثر الرواة عن مالك على ذلك وممن تابعه ابن القاسم وابن وهب مطرف وأبو المصعب وجماعة ورواه معن بن عيسى ويحيى بن عبد الله بن بكير عن مالك عن يحيى عن أبي الحباب عن أبي هريرة مسندا حدثناه عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا الحسن بن الخضر قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا علي بن شعيب قال حدثنا معن بن عيسى عن مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من

تصدق بصدقة وذكر الحديث حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا يحيى بن عمر ويحيى بن أيوب قالا حدثنا ابن بكير عن مالك

Mas'alah: What is the reward for giving charity from lawful earnings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7628

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطرف بن عبد الرحمن قال حدثنا ابن بكير عن مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تصدق من كسب طيب ولا يقبل الله إلا طيبا كان كأنما يضعها في كف الرحمن فيربيها له كما يربي أحدكم فصيله أو فلوه حتى يكون مثل الجبل

Mas'alah: What is the reward for charity as described in a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7629

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

روى وكيع عن عباد بن منصور عن القاسم بن محمد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن العبد إذا تصدق بصدقة وضعت في كف الرحمن قبل أن تقع في كف السائل قال فيربيها كما يربي أحدكم فصيله أو فلوه حتى إن اللقمة لتصير مثل أحد ثم قرأ يمحق الله الربا ويربي الصدقات

Mas'alah: What does the hadith say about giving charity even with a date?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7629

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ولو بشق تمرة دليل على عظيم فضل الصدقة

Mas'alah: What is the ruling on completing zakat with supererogatory charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7978

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

قال ثم الزكاة مثل ذلك ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك

Mas'alah: What is the hadith about zakat on rain-fed and irrigated crops?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8058

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

حديث أول من البلاغات 097 97097097 - مالك عن الثقة عنده عن سليمن بن يسار وعن بسر بن سعيد أن رسول الله قال فيما سقت السماء والعيون والبعل العشر وما سقي بالنضح نصف العشر (17 33) وهذا الحديث يتصل من وجوه صحاح ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وجابر ومعاذ

Mas'alah: What is the zakat rate on crops irrigated by rain and wells?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8060

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير ومحمد بن سليمان المنقري قالا حدثنا الحكم ابن موسى قال حدثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود قال حدثنا الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب وما سقت السماء وكان سيحا أو كان بعلا ففيه العشر إذا بلغ خمسة أوسق وما سقي بالرشاء والدالية ففيه نصف العشر إذا بلغ خمسة أوسق

Mas'alah: What is the zakat rate on crops irrigated by rain and wells?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8061

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فأمرني أن آخذ مما سقت السماء العشر وما سقي الدوالي نصف العشر

Mas'alah: What is the hadith chain for zakat rates on rain-fed and irrigated crops?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8061

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وأخبرنا محمد بن عمروس قال حدثنا علي بن عمر الحافظ قال حدثنا محمد بن مخلد قال حدثنا أحمد بن ملاعب قال حدثنا ابن علي بن المديني قال سمعت أبي يقول حدثنا عاصم بن عبد العزيز الأشجعي قال حدثنا الحرث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء العشر وفيما سقي بالنضح نصف العشر

Mas'alah: What is the consensus on the zakat rate for crops irrigated by rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8063

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وهذه الأحاديث كلها بمعنى واحد وأجمع العلماء على القول بظاهرها في المقدار المأخوذ في الشيء المزكى من الزرع وذلك العشر في البعل كله من الحبوب والثمار التي تجب فيها الزكاة عندهم كل على أصله من الحبوب والثمار التي تجب فيها الزكاة على حسبما قدمنا عنهم في باب عمرو بن يحيى من هذا الكتاب وكذلك ما سقت العيون والأنهار لأن المؤونة فيه قليلة واتباعا للسنة وأما ما سقي بالدوالي والسواني فنصف العشر فيما تجب فيه الزكاة عندهم هذا ما لا خلاف فيه بينهم

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz decree regarding zakat on all produce of the earth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8064

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن سماك بن الفضل قال كتب عمر ابن عبد العزيز أن

يؤخذ مما أنبتت الأرض من قليل أو كثير العشر

Mas'alah: Is there zakat on vegetables according to 'Ali?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8065

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

ذكر عبد الرزاق عن قيس بن الربيع عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضميرة عن علي قال ليس في الخضر صدقة

Mas'alah: Is there zakat on vegetables according to Mujahid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8065

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وعن إبراهيم بن طهمان عن منصور عن مجاهد قال ليس في الخضر زكاة قال منصور فذكرت ذلك لإبرهيم فقال صدق

Mas'alah: Did Mu'adh take zakat on vegetables?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8065

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقال موسى بن طلحة لم يأخذ معاذ بن جبل من الخضر شيئا وقال أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الخضر زكاة

Mas'alah: How is zakat calculated for crops irrigated by both rain and artificial means according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8066

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

واختلف الفقهاء فيما سقي مرة بماء السماء والنهر ومرة بدالية فقال مالك ينظر إلى ما تم به الزرع فيزكى عليه العشر أو النصف العشر فأي ذلك كان أكثر سقيه زكي عليه هذه رواية ابن القاسم عنه

Mas'alah: What is the ruling on zakat for crops irrigated half by springs and half by wells according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8066

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وروى ابن وهب عن مالك إذا سقي نصف سنة بالعيون ثم انقطعت فسقي بقية السنة بالناضح فإن عليه نصف زكاته عشرا والنصف الآخر نصف العشر وقال مرة أخرى زكاته بالذي تمت به حياته

Mas'alah: What does al-Tahawi argue about considering the predominant irrigation method for zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8067

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

قال الطحاوي قد اتفق الجميع على أنه لو سقاه بماء المطر يوما أبو يومين أنهلا

اعتبار به ولا يجعل لذلك حصة فدل على أن الاعتبار بالأغلب

Mas'alah: What is the ruling on sadaqah for the family of Muhammad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8256

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

828 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة لآل محمد إنما هي أوساخ الناس (58 13)

Mas'alah: What does the author say about the hadith of al-Zuhri and the prohibition of obligatory charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8257

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وحديث الزهري هذا أتم معنى وأحسن سياقة وأثبت من جهة الإسناد وقد تقدم في تحريم الصدقة المفروضة على محمد وعلى آله

ما فيه كفاية وشفاء وبيان فيما سلف من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on Banu Hashim and obligatory charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8258

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

قال أبو عمر الذي عليه جماعة أهل العلم أن بني هاشم بأسرهم لا يحل لهم أكل الصدقات المفروضات أعني الزكوات وقد مضى من بيان هذا المعنى في باب ربيعة وغيره ما فيه كفاية

KITAB 14

كتاب الصوم

Kitab al-Sawm (Fasting)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب وجوب صوم رمضان وشروطه

The Chapter on the Obligation and Conditions of Ramadan Fasting

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about the virtues of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5260

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Ramadan Fasting > Virtues and Merits of Ramadan

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا حامد بن عمر قال حدثنا المعتمر بن سليمان عن أيوب السختياني عن أبي قلابة عن أبي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبشر أصحابه جاءكم شهر مبارك فرض الله عليكم صيامه تفتح فيه أبواب الجنة وتغلق فيه أبواب الجحيم وتغل فيه الشياطين فيه ليلة القدر خير من ألف شهر من حرم خيرها فقد حرم

BAB 2

باب رؤية الهلال وثبوت الشهر

The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about sighting the crescent for Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4712

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

حديث موفي أربعين لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له

Mas'alah: What is the interpretation of the phrase 'if it is cloudy' in the hadith on sighting the moon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4712

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Ruling on the Day of Doubt

وقد مضى تفسير قوله فإن غم عليكم في باب ثور بن زيد ومضى هناك كثير من معاني هذا الباب مما لا يعاد ههنا

Mas'alah: How did various narrators transmit the hadith on sighting the crescent moon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4712

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

وهكذا روى هذا الحديث جماعة أصحاب نافع عن نافع عن ابن عمر قالوا فيه فإن

غم عليكم فاقدروا له وكذلك رواه سالم عن ابن عمر عن النبي عليه السلام فإن غم عليكم فاقدروا له وكذلك رواه مالك عن عبد الله بن دينار وسنذكره في بابه إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent moon for Ramadan and Shawwal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4713

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Crescent Sighting for Shawwal and Dhul-Hijjah

وقد ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهلال شهر رمضان إذا رأيتموه فصوموا ثم إذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فاقدروا له ثلاثين يوما

Mas'alah: What is the ruling on completing thirty days when the crescent is obscured?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4714

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Completion of Sha'ban as Thirty Days

وأبو بكرة وطلق الحنفي وغيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فأكملوا العدد ثلاثين بمعنى واحد وقد ذكرنا حديث ابن عباس فيما سلف من كتابنا (هذا) (أ) في باب ثور بن زيد وأما حديث أبي هريرة فروي عنه من وجوه من حديث سعيد بن المسيب وأبي سلمة والأعرج ومحمد بن

زياد وغيرهم وهي ثابتة وسائر الطرق في هذا الحديث كلها حسان عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on certainty and probability in sighting the crescent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4715

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Ruling on the Day of Doubt

قال الله عز وجل فمن شهد منكم الشهر فليصمه يريد والله أعلم من علم منكم بدخول الشهر والعلم في ذلك ينقسم قسمين أحدهما ضروري والآخر غلبة ظن فالضروري أن يرى الإنسان الهلال بعينه في جماعة كان أو وحده أو يستفيض الخبر عنده حتى يبلغ إلى حد يوجب العلم أو يتم شعبان ثلاثين يوما فهذا كله يقين بعلم ضرورة ولا يمكن للمرء أن يشكك في ذلك نفسه وأما غلبة الظن فأن يشهد بذلك شاهدان عدلان وهذا معنى قول الله عز وجل فمن شهد منكم الشهر فليصمه وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم فإن غم عليكم فاقدروا له عند أكثر أهل العلم أن لا يصام رمضان ولا يفطر منه إلا برؤية صحيحة أو إكمال شعبان ثلاثين يوما وإنما وجب أن يكون ذلك عند العلماء كذلك لأن الشهر معلوم أنه قد يكون تسعة وعشرين يوما ويكون ثلاثين يوما هذا مما يعلم عيانا واضطرارا وقد قال صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر نحن أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا وهكذا وعقد الإبهام في الثالثة والشهر

Mas'alah: What is the ruling on the month being 29 or 30 days in relation to fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4716

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Completion of Sha'ban as Thirty Days

هكذا وهكذا وهكذا يعني تمام ثلاثين يوما وقد ذكرنا هذا الخبر ومثله في باب عبد الله بن دينار عند قوله صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون وذكرنا في باب ثور بن زيد خبر ابن مسعود لما صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين أكثر مما صمنا معه ثلاثين فلما كان معلوما أن الشهر قد يكون تسعا وعشرين وقد يكون ثلاثين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن غم عليكم فاقدروا له يريد والله أعلم بأن يكملوا العدة ثلاثين يوما أو يرى الهلال قبل ذلك لتسع وعشرين وهكذا رواه أبو هريرة وابن عباس وحذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروايتهم تفسير حديث ابن عمر في قوله فاقدروا له

Mas'alah: What is Ibn Umar's opinion on the hadith 'faqdiru lahu' regarding fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4716

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Ruling on the Day of Doubt

وأما ابن عمر فله مذهب ذهب إليه وتأوله في معنى ما رواه من قوله صلى الله عليه وسلم فاقدروا له وأكثر أهل العلم في ذلك على خلافه وسنذكر مذهبه في ذلك عنه ونذكر من تابعه عليه بعد في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on fasting the day of doubt as part of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4717

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Ruling on the Day of Doubt

وأما صومه على أن يكون من رمضان إن ظهر الهلال خوفا أن يكون من رمضان وهل يجزئ ذلك إن ثبت أنه من رمضان أم لا فقد اختلف العلماء في ذلك اختلافا كثيرا

Mas'alah: What is the ruling if one fasts the day of doubt voluntarily and it turns out to be Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4717

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Ruling on the Day of Doubt

ومن صامه تطوعا أو احتياطا ثم ثبت أنه من رمضان لم يجزه وكان عليه قضاؤه

Mas'alah: What is the ruling on fasting the day of doubt according to Hasan ibn Hayy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4718

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Ruling on the Day of Doubt

وقال الحسن بن حي أكره صوم يوم الشك فإن صامه أحد على ذلك فعليه القضاء إن ثبت أنه من رمضان

Mas'alah: What is the ruling on fasting the day of doubt as if it were Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4718

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Ruling on the Day of Doubt

وقال ربيعة بن عبد الرحمن وحماد بن أبي سليمان وابن أبي ليلى من صام يوم الشك على أنه من رمضان لم يجزه وعليه الإعادة

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz say about sighting the crescent of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4722

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

في (صيام (أ) الفرض والتطوع في باب ابن شهاب ذكر عبد الرزاق قال) أخبرنا ابن جريج قال أخبرني مزاحم قال خطب عمر بن عبد العزيز في خلافته فقال انظروا هلال رمضان فإن رأيتموه فصوموا وإن لم تروه فأكملوا ثلاثين يوما

Mas'alah: What is the ruling on those who ate or did not eat when news of the crescent sighting arrives late?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4722

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Ruling on Eating on the Day of Doubt

قال وأصبح الناس منهم الصائم ومنهم المفطر ولم يروا الهلال فجاءهم الخبر بأن قد ريء الهلال قال فكلم الناس عمر وبعث الحرس في العسكر من أصبح صائما فليتم صومه فقد وفق له ومن أصبح مفطرا لم يذق شيئا فليتم بقية يومه ومن كان طعم شيئا فليتم ما بقي من يومه وليقض يوما مكانه وإني لعقت لعقا من عسل فأنا صائم بقية يومي ثم أبدله بعد

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith 'if it is cloudy, then complete the count' according to Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4722

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Ruling on the Day of Doubt

وروي عن ابن عمر في معنى ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله فإن غم عليكم فاقدروا له شيء لم يتابعه على تأويله ذلك فيما علمت إلا طاوس وأحمد بن حنبل

Mas'alah: What did Asma bint Abi Bakr and Aisha narrate regarding the crescent sighting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4722

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

وروي عن أسماء بنت أبي بكر مثل ذلك وروي عن عائشة نحوه

Mas'alah: What was Ibn Umar's practice regarding fasting when the crescent is not seen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4722

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Completion of Sha'ban as Thirty Days

وذلك أن ابن عمر كان يقول إذا لم ير الهلال ولم يكن في السماء غيم ليلة ثلاثين من شعبان وكان صحوا أفطر الناس ولم يصوموا وإن كان في السماء غيم في تلك الليلة

Mas'alah: What is the ruling on fasting the day of doubt in Sha'ban?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4723

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Ruling on the Day of Doubt

أصبح الناس صائمين وأجزأهم من رمضان إن ثبت بعد أن الشهر تسع وعشرون وربما كان شعبان حينئذ تسعا وعشرين

Mas'alah: What is the narration from Ibn Umar about fasting when it is cloudy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4723

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Ruling on the Day of Doubt

وأما الرواية بذلك عن ابن عمر فذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن

ابن عمر أنه إذا كان سحاب أصبح صائما وإن لم يكن سحاب أصبح مفطرا

Mas'alah: How did Ibn 'Umar verify the sighting of the crescent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4723

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Testimony for Crescent Sighting

قال نافع فكان ابن عمر يبعث مساء ثلاثين من شعبان من ينظر

Mas'alah: What did the Prophet say about sighting the crescent for fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4724

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له

Mas'alah: How did Ibn Umar determine the start of Ramadan by sighting the crescent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4724

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

وكان ابن عمر إذا مضى لشعبان تسع وعشرون نظر له الهلال فإن رؤي فذاك وإن لم يروا لم يحل دون منظره سحاب ولا قتر أصبح مفطرا وإن حال دون منظره سحاب أو قتر أصبح صائما

Mas'alah: What is the view of some tabi'un on using stars and lunar mansions for crescent sighting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4725

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Astronomical Calculation vs. Sighting

وقد كان بعض جلة التابعين فيما حكاه عنه محمد بن سيرين يذهب في هذا الباب إلى اعتباره بالنجوم ومنازل القمر وطريق الحساب

Mas'alah: What is the Basran jurists' interpretation of the hadith 'faqdiru lahu' regarding lunar mansions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4725

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Astronomical Calculation vs. Sighting

وذهب بعض فقهاء البصريين إلى أن معنى قوله عليه السلام فاقدروا له ارتقاب منازل القمر وهو علم كانت العرب تعرف منه قريبا من علم العجم

Mas'alah: How is the length of the lunar month determined by the moon's setting and rising times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4726

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Astronomical Calculation vs. Sighting

ثم يغيب وذلك في أدنى مفارقته الشمس ولا يزال في كل ليلة يزيد على مكثه في الليلة التي قبلها ستة أسباع ساعة فإذا كان في الليلة السابعة غاب في نصف الليل وإذا كان ليلة أربع عشرة تأخر ستة أسباع ساعة ولا يزال في كل ليلة يتأخر طلوعه عن الوقت الذي طلع فيه في الليلة التي قبلها ستة أسباع إلى أن يكون طلوعه ليلة ثمان وعشرين مع الغداة فإن لم ير صبح ثمان وعشرين علم أن الشهر ناقص وأنه من تسع وعشرين وإن ريء علم أنه تام وإن عدته ثلاثون يوما

Mas'alah: How is the lunar month determined by the moon's stay and rising times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4726

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Astronomical Calculation vs. Sighting

وقال وقد يتعرف أيضا بمكث الهلال في ليالي النصف الأول من الشهر ومغيبه من الليل وأوقات طلوعه ليالي (هـ) النصف الآخر من الشهر وتأخره عن أول الليل بضرب آخر من العلم والعمل عندهم

Mas'alah: How is the lunar month determined by the moon's position in the lunar mansions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4726

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the

Month > Astronomical Calculation vs. Sighting

ويتعرف أيضا من المنازل فإن الهلال إذا طلع أول ليلة من شعبان في الشرطين فكان شعبان ناقصا طلع في البطين ونحو هذا

Mas'alah: What is the ruling on relying on lunar mansions for determining the start of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4727

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Astronomical Calculation vs. Sighting

وفيما ذكر هذا القائل من الضيق والتنازع والاضطراب ما لا يليق أن يتعلق به أولو الألباب وهو مذهب تركه العلماء قديما وحديثا للأحاديث الثابتة عن النبي عليه السلام صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فأتموا ثلاثين

Mas'alah: What is the ruling on considering lunar mansions for determining the start of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4727

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Astronomical Calculation vs. Sighting

ولم يتعلق أحد من فقهاء المسلمين فيما علمت باعتبار المنازل في ذلك وإنما هو شيء روي عن مطرف بن الشخير وليس بصحيح عنه والله أعلم ولو صح ما وجب اتباعه عليه لشذوذه ولمخالفة الحجة له

Mas'alah: What is the ruling on using astronomical calculations to determine the start of Ramadan according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4727

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Astronomical Calculation vs. Sighting

وقد حكي عن الشافعي أنه قال من كان مذهبه الاستدلال بالنجوم ومنازل القمر ثم تبين له من جهة النجوم أن الهلال الليلة وغم عليه جاز له أن يعتقد الصيام

Mas'alah: What is the Maliki ruling on confirming Ramadan without sighting the crescent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4728

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Astronomical Calculation vs. Sighting

ويبيته ويجزئه والصحيح عنه في كتبه وعند أصحابه أنه لا يصح اعتقاد رمضان إلا برؤية أو شهادة عادلة لقوله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين يوما

Mas'alah: What did the Prophet do regarding fasting in Sha'ban and sighting the crescent for Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4728

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا معاوية بن صالح عن عبد الله بن أبي قيس قال سمعت عائشة تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من شعبان ولا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤية رمضان فإن غم عليه ثلاثين يوما ثم صام

Mas'alah: What did the Prophet say about fasting only after sighting the crescent or completing the month?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4728

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن منصور عن ربعي عن بعض أصحاب النبي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا الشهر حتى تكملوا العدد أو تروا الهلال ثم صوموا ولا تفطروا حتى تكملوا العدة أو تروا الهلال

Mas'alah: What do the hadiths indicate about the invalidity of Ibn Umar's interpretation regarding the crescent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4728

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

وهذان الحديثان ينتجان ببطلان تأويل ابن عمر ومذهبه وكذلك آثار هذا الباب والله يوفق من يشاء للصواب

Mas'alah: What is the ruling on accepting testimony for sighting the crescent of Shawwal and Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4729

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Testimony for Crescent Sighting

قال أبو عمر أما الشهادة على رؤية الهلال فأجمع العلماء على أنه لا تقبل في شهادة شوال في الفطر إلا رجلان عدلان واختلفوا في هلال رمضان

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the number of witnesses required for sighting the crescent of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4729

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Number of Witnesses Required

فقال مالك والثوري والأوزاعي والليث والحسن بن حي وعبيد الله بن الحسن وابن علية لا يقبل في هلال رمضان ولا شوال إلا شاهدا عدل رجلان

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on accepting testimony for sighting the crescent of Ramadan and Shawwal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4729

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Number of Witnesses Required

وقال أبو حنيفة وأصحابه في رؤية هلال رمضان شهادة رجل واحد عدل إذا كان في السماء علة (وإن لم يكن في السماء علة) (ج) لم يقبل إلا شهادة العامة ولا يقبل في هلال شوال وذي الحجة إلا شهادة عدلين يقبل مثلهما في الحقوق وإن كان في السماء علة

Mas'alah: What is the ruling on accepting a single witness for sighting the crescent of Ramadan?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4729]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Number of Witnesses Required

وهو قول داود هكذا حكاه أبو جعفر الطحاوي عن أبي حنيفة وأصحابه في كتابه الكبير في الخلاف اشترط العدالة ولم يذكر المرأة وذكر عنه في المختصر في الشهادة على هلال رمضان شاهد واحد مسلم

Mas'alah: What is the ruling on accepting a woman's testimony for sighting the crescent of Shawwal?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4730]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Number of Witnesses Required

أو امرأة مسلمة لم يشترط العدالة وفي الشهادة على هلال شوال رجل وامرأتان كسائر الحقوق

Mas'alah: What is the difference of opinion among scholars on accepting a single witness for the Ramadan crescent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4730

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Number of Witnesses Required

واختلف قول الشافعي في هذه المسألة فحكى المزني عنه أنه قال إن شهد على رؤية هلال رمضان رجل عدل (واحد) (أ) رأيت أن أقبله للأثر الذي جاء فيه والاحتياط والقياس ألا يقبل إلا شاهدان قال ولا أقبل على رؤية هلال الفطر إلا عدلين وقال في البويطي ولا يصام رمضان ولا يفطر منه بأقل من شاهدين حرين مسلمين عدلين وقال أحمد بن حنبل من رأى هلال رمضان وحده صام فإن كان عدلا صوم الناس بقوله ولا يفطر إلا بشهادة عدلين ولا يفطر إذا رآه وحده

Mas'alah: What is the ruling on a person who sees the Ramadan crescent alone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4730

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Crescent Sighting by a Single Individual

قال أبو عمر لم يختلف العلماء فيمن رأى هلال رمضان وحده فلم تقبل شهادته أنه

يصوم لأنه متعبد بنفسه لا بغيره وعلى هذا أكثر العلماء لا خلاف في ذلك إلا شذوذ لا يشتغل به

Mas'alah: What is the ruling on a person who sees the Shawwal crescent alone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4730

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Crescent Sighting for Shawwal and Dhul-Hijjah

ومن رأى هلال شوال وحده أفطر عند الشافعي والحسن بن حي وروي عن مالك أنه لا يفطر للتهمة وهو قول أبي حنيفة والثوري أنه لا يفطر ومثله قول الليث وأحمد لا يفطر من رآه وحده واستحب الشافعي أن يخفي

فطره

Mas'alah: What is the ruling when the crescent is sighted in one country but not another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4731

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Universality of Crescent Sighting Across Regions

واختلف العلماء في الحكم إذا رأى الهلال أهل بلد دون غيره من البلدان فروي عن ابن عباس وعكرمة والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله أنهم قالوا لكل أهل بلد رؤيتهم وبه قال إسحاق بن راهويه وحجة من قال هذا القول ما حدثناه عبد الله بن

محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى

Mas'alah: What is the ruling on differing crescent sightings between regions according to the hadith of Kuraib?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4732

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Universality of Crescent Sighting Across Regions

ابن إسماعيل قال حدثنا إسمعيل بن جعفر قال أخبرني محمد بن أبي حرملة قال أخبرني كريب أن أم الفضل بنت الحرث بعثته إلى معاوية بالشام قال فقدمت الشام فقضيت حاجتها فاستهل رمضان وأنا بالشام فرأينا الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني ابن عباس ثم ذكر الهلال فقال متى رأيتم الهلال قال قلت رأيته ليلة الجمعة قال أنت رأيته قلت نعم ورآه الناس وصاموا وصام معاوية قال لكن رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين يوما أو نراه قلت (ولا تكتفي برؤية معاوية (1) قال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on following another region's crescent sighting in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4732

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Universality of Crescent Sighting Across Regions

وفيه قول آخر روي عن الليث بن سعد والشافعي وأحمد بن حنبل قالوا إذا ثبت عند الناس أن أهل بلد رأوه فعليهم قضاء ما أفطروا وهو قول مالك فيما روي لابن القاسم وقد روي عن مالك وهو مذهب المدنيين من أصحابه أن الرؤية لا تلزم غير البلد الذي حصلت فيه إلا أن يحمل الإمام على ذلك وأما مع اختلاف الكلمة فلا إلا في البلد بعينه وعمله هذا معنى قولهم وقد لخصنا مذاهبهم في ذلك في الكتاب الكافي

Mas'alah: What is the ruling on relying on a crescent sighting from a different region for Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4733

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Universality of Crescent Sighting Across Regions

قال أبو عمر إلى القول الأول أذهب لأن فيه أثرا مرفوعا وهو حديث حسن تلزم به الحجة وهو قول صاحب كبير لا مخالف له (من الصحابة) (ب) وقول طائفة من فقهاء التابعين ومع هذا إن النظر يدل عليه عندي لأن الناس لا يكلفون علم ما غاب عنهم في غير بلدهم ولو كلفوا ذلك لضاق عليهم أرأيت لو ريء بمكة أو بخراسان هلال رمضان أعواما بغير ما كان بالأندلس ثم ثبت ذلك بزمان عند أهل الأندلس أو عند بعضهم أو عند رجل واحد منهم أكان يجب عليه قضاء ذلك وهو قد صام برؤية وأفطر برؤية أو بكمال ثلاثين يوما كما أمر ومن عمل بما يجب عليه مما أمر به فقد قضى الله عنه وقول ابن عباس عندي صحيح في هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent before or after noon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4733

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Sighting the Crescent Before or After Noon

قال أبو عمر قد مضى القول ممهدا في الهلال يرى قبل الزوال أو بعد الزوال في باب ثور بن زيد

Mas'alah: What is the consensus on breaking the fast when the Shawwal crescent is sighted at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4733

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Sighting the Crescent Before or After Noon

وأجمع العلماء على أنه إذا ثبت أن الهلال من شوال ريء بموضع استهلاله ليلا وكان ثبوت ذلك وقد مضى من النهار بعضه أن الناس يفطرون ساعة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the month being twenty-nine days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5536

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Completion of Sha'ban as Thirty Days

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين العسكري حدثنا إسماعيل بن يحيي المزني حدثنا الشافعي حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون لا تصوموا حتى تروا

الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له

Mas'alah: What did the Prophet say about the month being twenty-nine days when he separated from his wives?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5538](#)

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Completion of Sha'ban as Thirty Days

قال حدثنا ابن جريج قال أخبرنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول اعتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه شهرا فخرج صبح تسعة وعشرين فقال النبي عليه السلام إن الشهر تسع وعشرون ثم صفق النبي صلى الله عليه وسلم بيديه ثلاثا مرتين الأصابع كلها والثالثة بتسع منها وعند ابن جريج في هذا المعنى حديث أم سلمة أيضا حدثنا أحمد بن قاسم حدثنا قاسم حدثنا الحرث بن أبي أسامة حدثنا روح حدثنا ابن جريج قال أخبرني يحيى بن محمد بن صيفي أن يحيى بن عبد الرحمان أخبره أن أم سلمة أخبرته أن النبي صلى الله عليه وسلم حلف أن لا يدخل على بعض أهله شهرا فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا عليهن أو راح فقيل له حلفت يا نبي الله لا تدخل عليهن شهرا فقال إن الشهر تسعة وعشرون يوما وروى شعبة قال أنبأني سلمة بن كهيل قال سمعت أبا الحكم السلمي يحدث عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم آلى من نسائه شهرا فأتاه جبريل عليه السلام فقال يا محمد الشهر تسع وعشرون

Mas'alah: Which companions narrated the hadith that the month is twenty-nine days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5539

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Completion of Sha'ban as Thirty Days

وروى هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة منهم أنس بن مالك وأم سلمة وابن عباس وعمر بن الخطاب وأبو هريرة وغيرهم بمعنى حديث جابر هذا وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فضرب بيده وقال الشهر هكذا وهكذا وهكذا ثم عقف إبهامه الثالثة صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن أغمي عليكم فاقدروا له قال أبو عمر لم يختلف عن نافع في هذا الحديث في قوله فاقدروا له وكذلك روى سالم عن ابن عمر ورواه الدراوردي عن عبد الله بن دينار فقال فيه فإن غم عليكم فأحصوا العدة وقد مضى القول مستوعبا في معنى فاقدروا له وما للعلماء في ذلك من الوجوه في باب نافع عن ابن عمر من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة شيء من ذلك ههنا قرأت على سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا إبراهيم بن طهمان عن عبد

Mas'alah: What did the Prophet say about sighting the crescent for fasting and breaking the fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5540

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

العزيز عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه سمعه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون ولا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه إلا أن يغم عليكم فإن غم عليكم فأحصوا العدة وروى هذا الحديث عن ابن عمر جماعة أعني حديث الشهر تسع وعشرون منهم عمرو بن دينار وسعد بن عبيدة وسعيد بن عمرو وغيرهم ومما يدل على ما ذكرنا في صدر هذا الباب ما حدثناه أحمد بن محمد قال حدثنا وهب بن مسرة وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا غندر عن شعبة عن الأسود بن قيس قال سمعت سعيد بن عمرو بن سعيد يحدث أنه سمع ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب والشهر هكذا وهكذا وهكذا وعقد الإبهام في الثالثة والشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني تمام ثلاثين

BAB 3

باب النية في الصوم

The Chapter on Intention in Fasting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on completing the fast after realizing it is Ramadan on the day of doubt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4719

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Intention for Interrupted Fasts and Unknowing Acts

وقال الشافعي لو أصبح يوم الشك لا ينوي الصوم ولم يأكل ولم يشرب حتى علم أنه من شهر رمضان فأتم صومه رأيت أن عليه إعادة صوم ذلك اليوم وسواء كان ذلك قبل الزوال أو بعده إذا أصبح لا ينوي (صيامه من شهر رمضان قال وكذلك لو أصبح ينوي) (د) صومه متطوعا لم يجزه من رمضان ولا أرى رمضان يجزئه إلا بإرادته والله أعلم قال ولا فرق عندي بين الصوم والصلاة (ه) في هذا المعنى وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد لو أن رجلا أصبح صائما في أول يوم من شهر رمضان ولا ينوي أنه من شهر رمضان وينوي بصيامه التطوع ثم علم بعد

Mas'alah: What is the ruling on fasting when one mistakenly intends to break the fast on the first day of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4720

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Intention for Interrupted Fasts and Unknowing Acts

وقالوا لو أن رجلا أصبح ينوي الفطر في أول يوم من شهر رمضان وهو لا يعلم أنه من رمضان ويظن أنه من شعبان فاستبان له قبل انتصاف النهار أنه من رمضان فإنه يجزئ عنه إن لم يكن أكل أو شرب قبل أن يستبين له

Mas'alah: What is the ruling on fasting when one intended to break the fast on a day of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4720

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Intention for Interrupted Fasts and Unknowing Acts

قال أبو ثور لو أن رجلا أصبح ينوي الفطر في أول يوم من شهر رمضان وهو لا يعلم أنه من رمضان ويرى أنه من شعبان فاستبان له أنه من شهر رمضان قبل أن ينتصف النهار لم يجزه عن شهر رمضان وكان عليه قضاء ذلك اليوم

Mas'alah: How does the hadith 'Actions are by intentions' apply to intention in fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4721

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Conflicting Hadiths on Night Intention

الأعمال بالنيات وإنما لامرئ ما نوى وقد صح أن التطوع غير الفرض فمحال أن ينوي التطوع ويجزئه عن الفرض

Mas'alah: What is the argument of those who say Ramadan does not require intention?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4721

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Conflicting Hadiths on Night Intention

وأما ما ذهب إليه الأوزاعي وأبو حنيفة والثوري وابن علية فحجتهم أن رمضان لا

يحتاج إلى نية ولا يكون صومه تطوعا أبدا كما أن من صام شعبان ينوي به رمضان لا يكون عن رمضان ولا يكون في رمضان صوم عن غيره لأنه وقت لا تحيل فيه النية العمل

Mas'alah: Which scholars held that intention is not required for Ramadan fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4721

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Conflicting Hadiths on Night Intention

قال أبو عمر قد قال بكلا القولين جماعة من التابعين وممن قال بقول الأوزاعي عطاء وعمر بن عبد العزيز ولكن القول الأول أصح وأحوط من جهة الأثر والنظر إن شاء الله والله الموفق للصواب

BAB 4

باب الإمساك والفطر

The Chapter on Abstention and Breaking the Fast

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on praying Maghrib before breaking the fast in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6596

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Abstention and Breaking the Fast > Rulings on Breaking the Fast and Praying Maghrib

الخطاب خشي أن يطول المكث على العشاء فقدم الصلاة على العشاء ثم فعل ذلك عثمان بن عفان وهذا حديث غريب لمالك عن الزهري عن أنس صحيح وفي الموطأ بإثر هذا الحديث مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمان بن عوف أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان كانا يصليان المغرب حين ينظران إلى الليل الأسود قبل أن يفطرا ثم يفطران بعد الصلاة وذلك في رمضان وسيأتي فقه هذا الحديث في باب أبي حازم عن سهل بن سعد أن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on hastening to break the fast and delaying suhur?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6652

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Abstention and Breaking the Fast > Rulings on Hastening to Break the Fast

وأما قوله وتعجيل الفطر والاستيناء بالسحور فقد مضى في باب عبد الرحمان بن حرملة بعض هذا المعنى مسندا صحيحا حدثنا خلف بن القاسم بن سهل أبو القاسم الحافظ رحمه الله قال حدثنا أحمد بن إبراهيم بن الحداد قال حدثنا أبو عبد الرحمان زكرياء بن يحيي خياط السنة حدثنا وهب بن بقية حدثنا محمد بن المطلب عن أبان بن بشير المعلم حدثنا يحيى بن أبي كثير حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من النبوة تعجيل الإفطار وتأخير السحور

ووضع اليمنى على اليسرى في الصلاة وأخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الديبلي قال حدثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ قال حدثنا سعيد بن منصور أخبرنا هشيم أخبرنا منصور بن زاذان عن محمد بن أبان الأنصاري عن عائشة قالت ثلاث من النبوة تعجيل الإفطار وتأخير السحور ووضع اليمنى على اليسرى في الصلاة

Mas'alah: When does the fast end and what is the ruling on doubt about sunset?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6940]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Abstention and Breaking the Fast > Rulings on Breaking the Fast Due to Doubt about Sunset

الشمس أم لا لأن الفرض إذا لزم بيقين لم يخرج عنه إلا بيقين والله عز وجل يقول ثم أتموا الصيام إلى الليل وأول الليل مغيب الشمس كلها في الأفق عن أعين الناظرين من شك لزمه التمادي حتى لا يشك في مغيبها قال صلى الله عليه وسلم إذا أقبل الليل من ههنا يعني المشرق وأدبر النهار من ههنا يعني المغرب وغربت الشمس فقد أفطر الصائم حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير ومحمد بن إسماعيل قالا حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا هشام بن عروة قال أخبرني أبي قال سمعت عاصم بن عمر ابن الخطاب يحدث عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقبل الليل من ههنا وأدبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد أفطر الصائم

Mas'alah: What is the ruling on breaking the fast on a cloudy day when the sun reappears?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6941]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Abstention and Breaking the Fast > Rulings on Breaking the Fast Due to Doubt about Sunset

أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر أنهم أفطروا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم غيم ثم طلعت الشمس فقلت لهشام فأمروا بالقضاء قال ومن ذلك بد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on hastening to break the fast?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6941]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Abstention and Breaking the Fast > Rulings on Hastening to Break the Fast

أخبرنا أحمد بن محمد بن هشام قال حدثنا أحمد بن إبراهيم بن فراس قال حدثنا محمد بن إبراهيم الديبلي قال حدثنا علي بن زيد الفرائضي قال حدثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل أحب عبادي إلي أسرعهم فطرا قال أبو عمر لم يسمع الأوزاعي هذا الحديث من الزهري بينهما قرة بن حيويل كذلك رواه ثقات أصحاب الأوزاعي وأما محمد بن كثير هذا فكثير الخطأ ضعيف النقل

Mas'alah: What is the ruling on hastening to break the fast and the Prophet's practice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6941

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Abstention and Breaking the Fast > Rulings on Hastening to Break the Fast

حدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال (حدثنا (9) الحرث ابن أبي أسامة قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن أبي حازم عن سهل ابن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر وروي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي في رمضان حتى يفطر ولو على شربة من ماء وقد مضت آثار هذا الباب في باب عبد الرحمان بن حرملة من هذا الكتاب

BAB 5

باب مفسدات الصوم

The Chapter on Invalidators of Fasting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a voluntary fast that was intended when an obligatory fast was due?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4720

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Invalidators of Fasting > Mistaken Breaking of Fast

ن يتطوع به ولا يجزئه من شيء واجب عليه

Mas'alah: What is another chain for the hadith on fasting while in a state of janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5877

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Invalidators of Fasting > Janabah at Dawn

(أخبرنا محمد بن إبراهيم) حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا علي بن حجر حدثنا إسماعيل يعني ابن جعفر حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أن أبا يونس مولى عائشة أخبره عن عائشة أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهي تسمع من وراء الباب فقال يا رسول الله تدركني الصلاة وأنا جنب فأصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا تدركني الصلاة وأنا جنب فأصوم قال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقي

Mas'alah: What is the ruling on fasting after becoming junub at dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5879

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Invalidators of Fasting > Janabah at Dawn

أخبرنا محمد بن إبراهيم بن سعيد حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه حدثنا بشر بن شعيب حدثني أبي عن الزهري قال أخبرني عبد الله بن عبد الله بن عمر أنه احتلم ليلا في رمضان واستيقظ قبل أن يطلع الفجر ثم نام قبل أن يغتسل فلم يستيقظ حتى أصبح قال فلقيت أبا هريرة حين أصبحت فاستفتيته في ذلك فقال أفطر فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالفطر إذا أصبح الرجل جنبا

Mas'alah: What is the ruling on fasting after becoming junub at dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5879

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Invalidators of Fasting > Janabah at Dawn

قال عبد الله بن عبد الله بن عمر فجئت عبد الله بن عمر فذكرت له الذي أفتاني به أبو هريرة فقال إني أقسم بالله لئن أفطرت لأوجعن متنيك فإن بدا لك أن تصوم يوما آخر فافعل

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5880

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Invalidators of Fasting > Janabah at Dawn

أخبرنا محمد بن عبد الملك حدثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني حدثنا أبو عباد عن شعبة حدثني عبد الله بن أبي السفر عن عبد الرحمن بن الحارث عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يصبح جنبا ثم يغتسل ثم يخرج إلى الصلاة ويصلي وأسمع قراءته ثم يصوم

Mas'alah: What is the ruling on a person in janabah who delays ghusl until after dawn in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5881

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Invalidators of Fasting > Janabah at Dawn

وقال إبراهيم النخعي في رواية غير الرواية الأولى عنه إن ذلك يجزيه في التطوع ويقضي في الفرض

Mas'alah: Which scholars hold that fasting is valid for one who becomes junub at dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5883

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Invalidators of Fasting > Janabah at Dawn

العلماء علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت وأبو الدرداء وأبو ذر وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعائشة وأم سلمة وبه قال مالك في علماء المدينة والشافعي في سائر علماء المكيين والحجازيين والثوري وأبو حنيفة وابن علية في جماعة فقهاء العراقيين والأوزاعي والليث في فقهاء أهل الشام والمغرب وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وأبو عبيد وداود بن علي والطبري وجماعة أهل الحديث وأما اختلاف الفقهاء في الحائض تطهر قبل الفجر فلا تغتسل حتى يطلع الفجر فإن مالكا والشافعي والثوري وأحمد وإسحاق وأبو ثور يقولون هي بمنزلة الجنب وتغتسل وتصوم ويجزيها صوم ذلك اليوم وقال عبيد الله بن الحسن العنبري والحسن بن حي والأوزاعي تصومه وتقضيه وقال أبو حنيفة وأصحابه إن

كانت أيامها أقل من عشرة صامته وقضته وإن كانت أيامها عشرا فإنها تصوم ولا تقضي قال أبو عمر قد اتفق هؤلاء كلهم على أنها تصومه واختلفوا في قضائه ولا حجة مع من أوجب القضاء فيه وإيجاب فرض والفرائض لا تثبت من جهة الرأي وإنما تثبت من جهة التوقيف بالأصول الصحاح ولا أدري إن كان عبد الملك بن الماجشون يرى صومه أم لا لأنه يقول إن يومها ذلك يوم فطر فإن كان لا يرى صومه فهو شاذ والشذوذ لا نعرج

Mas'alah: What is the ruling on one who breaks the fast thinking the sun has set?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6940

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Invalidators of Fasting > Mistaken Breaking of Fast

واختلف الفقهاء فيمن أفطر وهو يظن أن الشمس قد غربت ثم بدت له بعد إفطاره فقال مالك والشافعي وأبو حنيفة والثوري والليث فيمن أكل وظنه ليلا ثم تبين له أنه نهار أو أفطر وهو يظن أن الشمس قد غربت فإذا بها لم تغرب فعليه القضاء وقال مجاهد وجابر بن زيد لا قضاء عليه في شيء من ذلك كله وبه قال داود وقال الشافعي وعبيد الله بن الحسن من أكل وهو شاك في الفجر فلا شيء عليه وقال الثوري يتسحر الرجل ما شك حتى يرى الفجر

Mas'alah: What is the chain of transmission for Abu Hurayra's hadith on fasting while junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7171

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Invalidators of Fasting > Janabah at Dawn

قال أبو عمر قد ثبت أن أبا هريرة لم يسمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم واختلف عليه فيمن أخبره بذلك ففي رواية سمي عن أبي بكر بن عبد الرحمان عنه أنه قال أخبرنيه مخبر ولم يسم أحدا وفي رواية الزهري عن أبي بكر بن عبد

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on fasting while junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7172

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Invalidators of Fasting > Janabah at Dawn

الرحمان عن أبي هريرة أنه قال أخبرني بذلك الفضل بن عباس (وكذلك روى جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن أبي بكر بن عبد الرحمان عن أبي هريرة أنه قال أخبرني بذلك الفضل بن عباس) وكذلك رواه يعلى بن عتبة وعكرمة بن خالد وعبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمان كلهم عن أبي بكر بن عبد الرحمان عن أبي هريرة أن قال حدثنيه الفضل بن عباس ورواه المقبري عن أبي هريرة قال ابن عباس حدثنيه ورواه عمر بن أبي بكر ابن عبد الرحمان عن أبيه عن جده عن عائشة فساق الخبر وقال فأخبرت أبا هريرة فقال هي أعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم منا إنما أسامة بن زيد حدثني بذلك ذكره النسائي عن جعفر بن مسافر عن ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمان ورواه أبو حازم عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمان بن الحرث ابن هشام عن أبيه عن أبي هريرة بهذا الحديث وفيه قال مروان لعبد الرحمان عزمت عليك لما أتيته فحدثته أعن رسول الله صلى الله عليه وسلم تروي هذا قال لا إنما حدثني فلان وفلان فرجعت إلى مروان فأخبرته ذكره النسائي عن عمرو بن علي عن فضيل بن سليمان عن أبي حازم عن عبد الملك بن أبي بكر والرواية الأولى عن عبد الملك بن أبي بكر رواها ابن جريج عنه

Mas'alah: What did Aisha say to Abu Hurayra about fasting while junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7173

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Invalidators of Fasting > Janabah at Dawn

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرني أحمد بن عثمان ومعاوية بن صالح قالا حدثنا خالد ابن مخلد قال حدثنا يحيى بن عمير قال سمعت المقبري يقول كان أبو هريرة يفتي الناس أنه من يصبح جنبا فلا يصوم ذلك اليوم فبعثت إليه عائشة لا تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل هذا فأشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يصبح جنبا من أهله ثم يصوم فقال ابن عباس حدثنيه

BAB 6

باب ما لا يفسد الصوم

The Chapter on What Does Not Invalidate Fasting

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7170

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Does Not Invalidate Fasting > State of Janabah and Wet Dream

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا مؤمل بن يحيى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا شعبة قال حدثني قتادة عن سعيد بن المسيب عن عامر بن أبي أمية أخي أم سلمة عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنبا ثم يصوم ذلك اليوم

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7175

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Does Not Invalidate Fasting > State of Janabah and Wet Dream

حديث حادي عشر لسمي مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمان عن أبي بكر ابن عبد الرحمان عن عائشة وأم سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم أنهما قالتا إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم

Mas'alah: What is the ruling on kissing while fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7268

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Does Not Invalidate Fasting > Kissing and Physical Contact

حديث رابع عشر لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض أزواجه وهو صائم ثم تضحك قد مضى القول في القبلة للصائم في باب زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار من هذا الكتاب وقد روى هذا الحديث ابن سلمة عن عروة عن عائشة وسماع أبي سلمة من عائشة صحيح وهو أسن من عروة حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن محمد الحمصي القاضي قال حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم

BAB 7

باب القضاء والكفارة

The Chapter on Making Up and Expiation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on expiation for breaking the fast in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1552

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

فعليه القضاء ولا كفارة عنده إلا على من جامع فأولج ناسيا أو عامدا وسيأتي ذكر كفارةالمفطر في رمضان بجماع أو أكل في باب ابن شهاب عن حميد إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is Malik's ruling on kissing and emission for a fasting person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1552

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Ejaculation and Emission During Fasting

وقال مالك لا أحب للصائم أن يقبل فإن قبل في رمضان فأنزل فعليه القضاء والكفارة وإن قبل فأمذى فعليه القضاء ولا كفارة

Mas'alah: What is the ruling on making up a fast after kissing and pre-ejaculation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1552

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Ejaculation and Emission During Fasting

وقال ابن خواز بنداد القضاء على من قبل فأمذى عندنا مستحب ليس بواجب

Mas'alah: What is the ruling on expiation for breaking the fast in Ramadan according to the hadith of Abu Hurayra?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2431

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

حديث أول لابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف مسند مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رجلا أفطر في رمضان فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكفر بعتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكينا فقال لا أجد فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر قال خذ هذا فتصدق به فقال يا رسول الله ما أجد أحوج مني فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه ثم قال كله - هكذا روي هذا الحديث عن ملك لم يختلف رواة الموطأ عليه فيه بلفظ التخيير في العتق والصوم والإطعام ولم يذكر الفطر بأي شيء كان هل كان بجماع أو بأكل بل أبهم ذلك وتابعه على روايته هذه ابن جريج وأبو أويس عن ابن شهاب وكذلك رواه أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال عن يحيي بن سعيد عن ابن شهاب بإسناده مثله ورواه أشهب عن ملك والليث جميعا والمعروف فيه عن الليث كرواية ابن عيينة ومعمر وإبرهيم بن سعد ومن تابعهم وروى هذا الحديث جماعة من أصحاب ابن شهاب عن ابن شهاب بإسناده هذا فذكروه عن النبي صلى الله عليه وسلم على ترتيب كفارة الظهار هل تستطيع أن تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع أن تصوم

Mas'alah: What is the ruling on choosing feeding over freeing a slave for expiation of breaking the

fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2432

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Types and Amounts of Expiation

وروي عن الشعبي في المفطر عامدا في رمضان أن عليه عتق رقبة أو إطعام ستين مسكينا أو صيام شهرين متتابعين مع قضاء اليوم وهذا مثل قول مالك سواء إلا أن مالكا يختار الإطعام لأنه شبه البدل من الصيام ألا ترى إلى أن الحامل والمرضع والشيخ الكبير والمفرط في قضاء رمضان حتى يدخل عليه رمضان آخر لا يؤمر واحد منهم بعتق ولا صيام مع القضاء وإنما يؤمر بالإطعام فصار الإطعام له مدخل في الصيام ونظائره من الأصول

Mas'alah: What is the expiation for intercourse during Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2434

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Intercourse During Ramadan

أخبرني عمرو بن الحارث أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه أن محمد بن جعفر بن الزبير حدثه أن عباد بن عبد الله بن الزبير حدثه أنه سمع عائشة تقول أتى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد في رمضان فقال يا رسول الله احترقت فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأنه قال أصبت أهلي قال تصدق قال والله يا نبي الله ما لي شيء ولا أقدر عليه قال اجلس فجلس فبينا هو على ذلك إذ أقبل رجل يسوق حمارا عليه طعام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أين المحترق آنفا

فقام الرجل فقال رسول الله تصدق بهذا فقال يا رسول الله أعلى غيرنا فوالله إنا لجياع قال كلوه ففي هذا الحديث بيان ما ذهب إليه ملك رحمه الله في اختياره الإطعام دون غيره وقد كان الشافعي وابن علية يقولان إن مالكا ترك في هذا الباب ما رواه إلى رأيه وليس كما ظنا والأغلب أن مالكا سمع الحديث لأنه مدني فذهب إليه في اختياره الإطعام مع ما ذكرناه من شهود الأصول له بدخول الإطعام في البدل من الصيام والله أعلم وقد كان ابن أبي ليلى يقول في الذي يأتي أهله في رمضان نهارا هو مخير في العتق والصيام قال وإن لم يقدر على واحد منهما أطعم وإلى هذا ذهب أبو جعفر محمد بن جرير الطبري قال لا سبيل إلى الإطعام إلا عند العجز عن العتق والصيام وهو مخير في العتق والصيام وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي والشافعي والحسن بن صالح بن حي وأبو ثور في المجامع أهله في رمضان نهارا عليه القضاء والكفارة والكفارة عندهم مثل كفارة الظهار عتق رقبة فإن لم يجد

Mas'alah: What is the sequence of expiation for breaking the fast in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2435

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Types and Amounts of Expiation

صام شهرين متتابعين فإن لم يستطع أطعم ستين مسكينا ولا سبيل عندهم في هذه الكفارة إلى الصيام إلا عند العجز عن العتق وكذلك لا سبيل عندهم فيها إلى الإطعام إلا عند عدم القدرة على الصيام ككفارة الظهار في الرتبة سواء وروى سفيان بن عيينة ومعمر وشعيب بن أبي حمزة والأوزاعي وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر والليث بن سعد وإبرهيم بن سعد والحجاج بن أرطأة كلهم عن ابن شهاب عن حميد

بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للذي استفتاه حين وقع على امرأته في رمضان هل تجد رقبة قال لا قال فهل تستطيع صيام شهرين وبعضهم يقول متتابعين قال لا قال فأطعم ستين مسكينا وكذلك رواه منصور بن المعتمر وعراك بن ملك عن الزهري بإسناده مثله في رجل واقع امرأته في رمضان على هذا الترتيب وذكر التتابع في الشهرين وكل من قال بهذا الخبر من علماء المسلمين يقول الشهران في صيام الكفارة متتابعان والحجة في قول من حفظ الشيء وشهد به أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الهيثم أبو الأحوص قال حدثنا يحيى بن بكير قال

Mas'alah: What is the ruling on making up the missed day along with expiation for Ramadan?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2437]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Delaying Make-Up Fasts

أفتجد إطعام ستين مسكينا قال لا قال فأتي بعرق تمر فقال تصدق به قال على أفقر منا ما بين لابتيها أحد أحوج إليه منا قال أطعمه عيالك وذكره عبد الرزاق عن معمر عن الزهري بإسناده مثله سواء بمعناه وزاد قال الزهري وإنما كان هذا رخصة له خاصة ولو أن رجلا فعل ذلك اليوم لم يكن له بد من التكفير واختلف العلماء في قضاء ذلك اليوم مع الكفارة فقال مالك الذي آخذ به في الذي يصيب أهله في شهر رمضان إطعام ستين مسكينا وصيام ذلك اليوم قال وليس العتق والصوم من كفارة رمضان في شيء وقال الأوزاعي إن كفر بالعتق أو بالطعام صام يوما مكان ذلك اليوم الذي أفطره وإن صام شهرين متتابعين دخل فيهما قضاء يومه ذلك وقال الثوري

يقضي اليوم ويكفر كفارة الظهار وقال الشافعي يحتمل إن كفر أن تكون الكفارة بدلا من الصيام ويحتمل أن يكون الصيام مع الكفارة ولكل وجه وأحب إلي أن يكفر ويصوم مع الكفارة هذه رواية الربيع عنه وقال المزني عنه من وطىء امرأته فأولج عامدا كان عليه القضاء والكفارة وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن وأبو ثور وأحمد بن حنبل وإسحاق يقضي يوما مكانه ويكفر مثل كفارة الظهار وقال الأثرم قلت لأبي عبد الله الذي يجامع في رمضان فكفر أليس عليه أن يصوم يوما مكانه قال ولا بد من أن يصوم يوما

Mas'alah: What are the arguments for and against requiring make-up with expiation in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2438

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Distinction Between Qada and Kaffarah

مكانه ومن حجة من لم ير مع الكفارة قضاء أنه ليس في خبر أبي هريرة ولا خبر عائشة ولا في شيء من الأخبار التي لا علة فيها ذكر القضاء وإنما فيه الكفارة فقط ولو كان القضاء واجبا لذكره مع الكفارة ومن حجة من رأى القضاء حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن أعرابيا جاء ينتف شعره وقال يا رسول الله وقعت على امرأتي في رمضان فذكر مثل حديث أبي هريرة وزاد وأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقضي يوما مكانه أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن المفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج بن أرطأة عن عمرو بن شعيب فذكره وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا جعفر بن مسافر قال حدثنا ابن أبي فديك قال

حدثنا هشام بن سعد عن أبي سلمة عن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رجلا أفطر في رمضان بهذا الحديث قال فأتي بعرق فيه تمر قدر خمسة عشر صاعا وقال فيه كله أنت وأهل بيتك وصم يوما واستغفر الله وهشام بن سعد لا يحتج به في حديث ابن شهاب ومن جهة النظر والقياس لا يسقط القضاء لأن الكفارة

Mas'alah: What is the ruling on kaffarah for one who intentionally breaks the fast by eating or drinking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2439

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Eating, Drinking, or Other Acts

عقوبة الذنب الذي ركبه والقضاء بدل من اليوم الذي أفسده وكما لا يسقط عن المفسد حجه بالوطىء إذا أهدى القضاء للبدل بالهدي فكذلك قضاء ذلك اليوم والله أعلم واختلف العلماء أيضا فيمن أفطر في رمضان بأكل أو بشرب متعمدا فقال مالك وأصحابه والأوزاعي وإسحاق بن راهويه وأبو ثور عليه من الكفارة ما على المجامع كل واحد منهم على أصله الذي قدمنا ذكره وإلى هذا ذهب أبو جعفر محمد بن جرير وروي مثل ذلك أيضا عن عطاء في رواية وعن الحسن والزهري وقال الشافعي وأحمد بن حنبل عليه القضاء ولا كفارة عليه وهو قول سعيد بن جبير وابن سيرين وجابر بن زيد والشعبي وقتادة وروى مغيرة عن إبرهيم مثله وقال الشافعي عليه مع القضاء العقوبة لانتهاكه حرمة الشهر وسائر من ذكرنا قوله من التابعين قال يقضي يوما مكانه ويستغفر الله ويتوب إليه قال بعضهم ويصنع معروفا ولم يذكر عنهم عقوبة وقال أحمد بن حنبل لا أقول بالكفارة إلا في الغشيان ذكره عنه الأثرم قال وقيل له مرة أخرى رجل أكل متعمدا في رمضان فقال هذا الذي أتهيبه أن أفتي بكفارة أقول

يقضي يوما مكانه وإن كفر لم يضره وقد روي عن عطاء أيضا أن من أفطر يوما من رمضان من غير علة كان عليه تحرير رقبة فإن لم يجد فبدنة أو بقرة أو عشرين صاعا من طعام يطعم المساكين

Mas'alah: What is the expiation for breaking the fast in Ramadan according to Ibn Abbas?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2440]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

وعن ابن عباس أنه قال عليه عتق رقبة أو صوم شهر أو إطعام ثلاثين مسكينا حدثنا محمد بن إبرهيم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب أنبأنا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا المعتمر قال قرأت على فضيل عن أبي حريز أن أيفع حدثه أنه سأل سعيد بن جبير عمن أفطر في رمضان فقال كان ابن عباس يقول من أفطر في رمضان فعليه عتق رقبة أو صوم شهر أو إطعام ثلاثين مسكينا قال قلت ومن وقع على امرأته وهي حائض أو سمع أذان الجمعة فلم يجمع وليس له عذر قال كذلك عتق رقبة

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about the expiation for breaking the fast?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2440]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

وعن سعيد بن المسيب أنه قال عليه صيام شهر

Mas'alah: What was Rabi'ah's opinion on the number of days to fast as expiation for breaking Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2440

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Types and Amounts of Expiation

وعنه أيضا وهو قول ربيعة أن عليه أن يصوم اثني عشر يوما وكان ربيعة يحتج لقوله هذا بأن شهر رمضان فضل على اثني عشر شهرا فمن أفطر فيه يوما كان عليه اثنا عشر يوما وكان الشافعي رحمه الله يعجب من هذا ويتنقص فيه ربيعة ويهجنه وكان لا يرضى عنه

Mas'alah: What is the ruling on making up missed fasts in Ramadan with consecutive days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2441

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Conditions and Validity of Make-Up Fasts

قال صيام شهر قال فعددت أياما فقال صيام شهر هكذا قال معمر عن قتادة وهي رواية مفسرة وأظنه ذهب إلى التتابع في الشهر لا يخلطه بفطر كأنه يقول من أفسده بفطر يوم أو أكثر قضاه كله نسقا والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on making up a day and seeking forgiveness for intentionally breaking a Ramadan fast according to Ibn Sirin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2441

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Making Up Missed Fasts (Qada)

وذكر معمر أيضا عن أيوب عن ابن سيرين قال يقضي يوما ويستغفر الله وهو قول الشعبي وسعيد بن جبير

Mas'alah: What is the ruling on intentionally breaking a Ramadan fast according to Ibrahim al-Nakha'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2441

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

وروي عن إبرهيم النخعي روى بكار بن قتيبة حدثنا هلال بن يحيى بن مسلم قال حدثنا أبو عوانة عن المغيرة عن إبرهيم في رجل أفطر يوما من رمضان قال يستغفر الله ولا يعد ويصوم يوما مكانه

Mas'alah: What is the Maliki position on the expiation for intentionally breaking a Ramadan fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2442

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

وإنما في المسألة قولان أحدهما قول مالك ومن تابعه والحجة لهم من جهة الأثر حديث ابن شهاب هذا ومن جهة النظر أن الآكل والشارب في القياس كالمجامع

سواء لأن الصوم في الشريعة في وجه واحد شيء واحد فسبيل نظيره في الحكم سبيله والنكتة الجامعة بينهما انتهاك حرمة الشهر بما يفسد الصوم عمدا وقد تقدم أن لفظ حديث ملك في هذا الباب يجمع كل فطر

Mas'alah: What is the Shafi'i position on expiation for intentionally breaking a Ramadan fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2442

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

والقول الثاني قول الشافعي ومن تابعه والحجة لهم أن الحديث ورد في المجامع أهله وليس الآكل مثله بدليل إجماعهم على أن المستقيء عمدا إنما عليه القضاء وليس عليه كفارة وهو مفطر عمدا وكذلك مزدرد الحصاة عمدا عليه القضاء وهو مفطر متعمدا وليس عليه كفارة لأن الذمة بريئة فلا يثبت فيها شيء إلا بيقين والآكل عمدا لا يرجم ولا يجلد ولا يجب عليه غسل فليس كالمجامع والكلام في

هذه المسألة يطول وفيما لوحنا به كفاية إن شاء الله

Mas'alah: What is the amount of food for kaffarah for breaking a fast in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2443

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Types and Amounts of Expiation

واختلف العلماء أيضا فيما يجزي من الإطعام عمن يجب عليه أن يكفر به عن فساد يوم من شهر رمضان فقال ملك والشافعي وأصحابهما والأوزاعي يطعم ستين مدا بمد النبي صلى الله عليه وسلم لستين مسكينا مدا لكل مسكين والحجة لمن قال هذا القول ما حدثناه أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن المفضل بن العباس قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا أيوب بن سويد الرملي عن الأوزاعي عن الزهري قال حدثني حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الهيثم قال حدثنا أبو صالح قال حدثنا هقل قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني الزهري قال

Mas'alah: What is the kaffarah for breaking the fast by intercourse during Ramadan?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2444]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Intercourse During Ramadan

حدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثني أبو هريرة قال بينما أنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس إذ جاءه رجل فقال يا رسول الله قد هلكت قال ويحك وما صنعت قال وقعت على أهلي قال أعتق رقبة قال ما أجدها قال فصم شهرين متتابعين قال لا أستطيع قال فأطعم ستين مسكينا قال ما أجد فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه خمسة عشر صاعا وفي حديث أيوب بن سويد بمكتل فيه خمسة عشر صاعا من تمر فقال أين السائل فقال ها أنا يا رسول الله قال خذه وتصدق به على ستين مسكينا فقال يا رسول الله أعلى غير أهلي فوالذي نفسي بيده

ما بين لابتي المدينة أحد أحوج مني فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه وقال خذه واستغفر ربك وإذا أطعم خمسة عشر ستين أصاب كل مسكين منهم ربع صاع وذلك مد بمد النبي صلى الله عليه وسلم وهذا قاطع في موضع الخلاف

Mas'alah: What is the amount of food for kaffarah in Ramadan according to different schools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2444

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Types and Amounts of Expiation

وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه لا يجزيه أقل من مدين بمد النبي صلى الله عليه وسلم وذلك نصف صاع لكل مسكين تتمة ثلاثين صاعا قياسا منهم على إجماع العلماء أن ذلك هو المقدار الذي لا يجزي أقل منه في فدية الأداء وقول مالك ومن تابعه أولى لأنه نص لا قياس وقد روى هشام بن سعد هذا الحديث عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة فذكر فيه خمسة عشر صاعا إلا أنه جعله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وإنما هو لحميد بن عبد الرحمن وهشام بن سعد لين

ضعيف سيما في ابن شهاب وأيوب بن سليمان وأبو بكر الأويسي! ضعيفان وإنما ذكرته لتقف عليه وتعرفه وتعرف أن الحديث لا يصح لابن شهاب إلا عن حميد والله أعلم حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا أيوب بن سليمان قال حدثني أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال عن هشام بن سعد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن

أبي هريرة قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر في رمضان قال أعتق رقبة قال لا أجدها قال صم شهرين متتابعين قال لا أستطيع قال أطعم ستين مسكينا قال لا أجد قال فأتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر قدر خمسة عشر صاعا قال خذا هذا فتصدق به قال ما أحد أحوج مني ومن أهل بيتي قال كله أنت وأهل بيتك وصم يوما مكانه

Mas'alah: Is the expiation required from a woman who willingly allows intercourse during Ramadan?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2448]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Intercourse During Ramadan

واختلفوا في الكفارة على المرأة إذا وطئها زوجها وهي طائعة في رمضان فقال مالك إذا طاوعته زوجته فعلى كل واحد منهما كفارة وإن أكرهها فعليه كفارتان عنه وعنها وكذلك إذا وطىء أمته كفر كفارتين وقال الأوزاعي سواء طاوعته أو أكرهها فليس عليهما إلا كفارة واحدة إن كفر بالعتق أو بالإطعام فإن كفر بالصيام فعلى كل واحد منهما صيام شهرين متتابعين وقال الشافعي رحمه الله والعتق والإطعام سواء ليس عليهما إلا كفارة واحدة وسواء طاوعته أو أكرهها لأن النبي صلى الله عليه

Mas'alah: What is the ruling on expiation for intercourse during Ramadan when the wife is coerced?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2448]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for

Intercourse During Ramadan

وسلم إنما أجاب السائل بكفارة واحدة ولم يسأله أطاوعته امرأته أو أكرهها ولو كان الحكم في ذلك مختلفا لما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم تبيين ذلك وهو قول داود وأهل الظاهر وقد أجمعوا أن كفارة المظاهر واحدة وان وطيء وقال أبو حنيفة وأصحابه إن طاوعته فعلى كل واحد منهما كفارة وإن أكرهها فعليه كفارة واحدة لا غير ولا شيء عليها ومن حجة من رأى الكفارة لازمة عليها إن طاوعته القياس على قضاء ذلك اليوم فلما وجب عليها قضاء ذلك اليوم وجب عليها الكفارة عنه

Mas'alah: What is the ruling on breaking the fast while making up missed Ramadan days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2451

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Making Up Missed Fasts (Qada)

وأجمعوا أن المفطر في قضاء رمضان لا يقضيه وإنما عليه ذلك اليوم الذي كان عليه من رمضان لا غير إلا ابن وهب فإنه جعل عليه يومين قياسا على الحج

Mas'alah: How many expiations are required for multiple acts of intercourse on the same day in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2451

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Multiple Days or Repeated Offenses

وأجمعوا على أن من وطيء في يوم واحد مرتين أو أكثر أنه ليس عليه إلا كفارة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on multiple expiations for breaking fast on different days in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2451

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Multiple Days or Repeated Offenses

واختلفوا فيمن أفطر مرتين أو مرارا في أيام من أيام رمضان فقال مالك والليث والشافعي والحسن بن حي عليه لكل يوم كفارة وسواء وطيء المرة الأخرى قبل أن يكفر أو بعد أن يكفر وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا جامع أياما في رمضان فعليه كفارة واحدة ما لم يكفر ثم يعود وكذلك الآكل والشارب عندهم فإن كفر ثم عاد فعليه كفارة أخرى قالوا وإن أفطر في رمضان فعليه كفارتان وروى آخر عن أبي حنيفة إذا أفطر وكفر ثم عاد فلا كفارة عليه لإفطاره الثاني إذا كان في شهر واحد واختلف عن الثوري فروي عنه مثل قول أبي حنيفة رواية أبي يوسف وروي عنه غير ذلك

Mas'alah: What is the ruling on feeding the poor on behalf of a deceased person who owed fasts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2984

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Making Up Missed Fasts (Qada)

وليه والمشهور عنهم الإطعام دون الصيام وهو المعروف من مذهب الشافعي وبه قال

الحسن بن حي وابن علية (أن لا يصوم أحد عن أحد والإطعام عند أبي حنيفة والثوري والشافعي والأوزاعي والحسن بن حي) وابن علية واجب في رأس ماله أوصى به أو لم يوص وقال الليث ابن سعد وأحمد بن حنبل وأبو عبيد يصوم عنه وليه في النذر ويطعم عنه في قضاء رمضان مدا من حنطة عن كل يوم والإطعام عندهم واجب في مال الميت وقال أبو ثور يصوم عنه وليه في قضاء رمضان وفي النذر جميعا وحجة أبي ثور حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه رواه عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن أبي جعفر عن محمد (بن جعفر (بن الزبير عن عروة عن عائشة وروي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله لم يخص نذرا من غير نذر

Mas'alah: What is the Maliki ruling on making up a broken voluntary fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3831

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Making Up Missed Fasts (Qada)

فأعجبنا فأفطرنا فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فبادرتني حفصة فسألته فقال صوما يوما مكانه قال أبو عمر اختلف الفقهاء في هذا الباب فقال مالك وأصحابه من أصبح صائما متطوعا فأفطر متعمدا فعليه القضاء وكذلك قال أبو حنيفة وأبو ثور وحجتهم ما قد ذكرنا في هذا الباب من الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الشافعي وأصحابه وأحمد وإسحاق أستحب له أن لا يفطر فإن أفطر فلا قضاء عليه وقال الثوري أحب إلي أن يقضي واختلف أصحاب أبي حنيفة فمنهم من قال بقول الشافعي ومنهم من قال بقول صاحبهم والفقهاء كلهم من أهل الرأي والأثر يقولون إن

المتطوع إذا أفطر ناسيا أو غلبه شيء فلا قضاء عليه وقال ابن علية المتطوع عليه القضاء إذا أفطر ناسيا أو عامدا قياسا على الحج قال الأثرم سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل عن رجل أصبح صائما متطوعا فبدا له فأفطر أيقضيه

Mas'alah: What is the Maliki evidence for requiring make-up of a broken voluntary fast?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3838]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Making Up Missed Fasts (Qada)

ومن حجة مالك ومن قال بقوله في إيجاب القضاء على المتطوع إذا أفسد صومه عامدا مع حديث ابن شهاب في قصة عائشة وحفصة المذكور في هذا الباب قول الله عز وجل ولا تبطلوا أعمالكم وقوله تبارك وتعالى ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه وليس من أفطر عامدا بعد دخوله في الصوم بمعظم لحرمة الصوم وقد أبطل عمله الذي أمر الله بتمامه ونهاه عن إبطاله والنهي عن الشيء يقتضي الأمر بضده وقد قال الله عز وجل ثم أتموا الصيام إلى الليل وهذا يقتضي عمومه الفرض والنفل كما قال عز وجل وأتموا الحج والعمرة لله

Mas'alah: What is the analogy for requiring make-up of a broken voluntary fast?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3839]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Making Up Missed Fasts (Qada)

وقد أجمعوا على أن المفسد لحجة التطوع أو عمرته أن عليه القضاء فالقياس على هذا الإجماع إيجاب القضاء على مفسد صومه عامدا قياس صحيح

Mas'alah: What is the ruling on eating after knowing it is Ramadan on the day of doubt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4717

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Breaking Fast Due to Illness or Excuse

وإن أكل بعد علمه بذلك لم يكن عليه كفارة إلا أن يقصد لانتهاك من حرمة اليوم عالما بما في ذلك من الإثم فيكفر حينئذ إن كان لم يأكل فيه شيئا حتى ورد أنه من رمضان ثم أكل متعمدا منتهكا لحرمة الشهر

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed fast when one begins the day intending to break the fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4720

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Conditions and Validity of Make-Up Fasts

قالوا ولو كان هذا الصيام قضاء من رمضان أو من صيام كان عليه فإنه لا يجزئه لأنه قد أصبح مفطرا

Mas'alah: What is the expiation for breaking the fast after seeing the Ramadan crescent alone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4731

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

وقال مالك من رأى هلال رمضان وحده فأفطر فعليه الكفارة مع القضاء وقال أبو حنيفة لا كفارة عليه والشافعي على أصله في الأكل فإن وطئ كفر عنده

Mas'alah: What is the ruling on a person in janabah who delays ghusl until after dawn in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5881

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Janabah and Delayed Ghusl

وكان الحسن بن حي يستحب إن أصبح جنبا في رمضان أن يقضي ذلك اليوم وكان يقول يصوم الرجل تطوعا وإن أصبح جنبا ولا قضاء عليه

Mas'alah: What is the correct expiation for intercourse during Ramadan according to the majority of scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6850

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Intercourse During Ramadan

هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة الرواة مرسلا وقد روي معناه متصلا من وجوه صحاح وقد ذكرناها في باب ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمان عن أبي

هريرة إلا أن قوله في هذا الحديث هل تستطيع أن تهدي بدنة غير محفوظ في الأحاديث المسندة الصحاح ولا مدخل للبدن أيضا في كفارة الواطئ في رمضان عند جمهور العلماء وذكر البدنة هو الذي أنكر على عطاء في هذا الحديث وأما ذكر الرقبة وذكر الصدقة بالعرق وسائر ما ذكرنا في هذا الحديث فمحفوظ من حديث أبي هريرة وحديث عائشة من راوية الثقات الأثبات والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on expiation for intercourse in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6852

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Intercourse During Ramadan

وهكذا رواه الجمهور من أصحاب الزهري على هذا الترتيب وقال فيه معمر قال الزهري وإنما كان هذا رخصة له خاصة فلو أن رجلا فعل ذلك اليوم لم يكن له بد من التكفير

Mas'alah: What is the ruling on expiation for breaking the fast in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6852

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

وقد ذكرنا ما للفقهاء في تأويل أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه بأكل ذلك العرق من التمر هو وعياله وفي وجوب الكفارة عليه إذا أيسر في باب ابن شهاب بما

يغني عن ذكره ههنا

Mas'alah: What is the ruling on offering a camel as expiation for intercourse in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6852

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Types and Amounts of Expiation

وأما ذكر البدنة في هذا الحديث فهو موجود من حديث مجاهد وعطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيها اضطراب ولا أعلم أحدا كان يفتي بذلك من أهل العلم إلا الحسن البصري فإنه قال إذا لم يجد المجامع في رمضان يعني عامدا غير معذور رقبة أهدى بدنة إلى مكة

Mas'alah: What is the expiation for breaking the fast in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6853

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد ابن محمد البرتي قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا هشيم عن إسماعيل بن سالم عن مجاهد أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الذي افطر يوما في رمضان بكفارة الظهار

Mas'alah: What is the ruling on delaying make-up of missed Ramadan fasts and the expiation required?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7604

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Delaying Make-Up Fasts

تقوم الدلالة على غير ذلك وفي تأخير عائشة قضاء ما عليها من صيام رمضان دليل على التوسعة والرخصة في تأخير ذلك وذلك دليل على أن شعبان أقصى الغاية في ذلك فمن أخره حتى يدخل عليه رمضان آخر وجبت عليه الكفارة التي أفتى بها جمهور السلف والخلف من العلماء وذلك مد عن كل يوم والله أعلم

BAB 8

باب صوم المريض والمسافر

The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 573

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

الصيام في السفر لأن الفطر في السفر بر أيضا لمن شاء أن يأخذ برخصة الله تعالى ذكره وأما قوله ليس من البر فهو كقوله ليس البر ومن قد تكون زائدة كقولهم ما جاءني من أحد أي ما جاءني أحد والله أعلم فأما من احتج بقول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر وزعم أن ذلك عزمة فلا دليل معه على ذلك لأن ظاهر الكلام وسياقه إنا يدل على الرخصة والتخيير والدليل على ذلك قوله عز وجل يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ودليل آخر وهو إجماعهم أن المريض إذا تحامل على نفسه فصام وأتم يومه أن ذلك مجزئ عنه فدل على أن ذلك رخصة له والمسافر في التلاوة وفي المعنى مثله والكلام في هذا أوضح من أن يحتاج فيه إلى إكثار والله المستعان وحدثني أبو القاسم خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الفوارس أحمد بن محمد بن الحسين بن السندي قال حدثنا أبو الفضل قاسم بن محمد بن الخياط قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثنا حميد الطويل عن أنس بن مالك قال سافرنا مع رسول الله فصام قوم وأفطر قوم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم وحدثنا احمد بن عبد الله ابن محمد بن علي قال حدثنا الميمون بن حمزة الحسيني قال حدثنا أبو جعفر الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي قال أخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنا

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1397

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

ليس (من) البر الصيام في السفر أي ليس البر كله بتمامه لأن الفطر أيضا في السفر في رمضان جزء للأخذ برخصة الله عز وجل وإباحته وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on fasting Ashura while traveling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2485

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Voluntary Fasts While Traveling

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا ابن مقلاص عن ابن وهب قال حدثني معاوية قال حدثنا أبو خليفة قال كنا مع ابن شهاب يوم عاشوراء في سفر وكان يأمر بفطر رمضان في السفر قال فرأيته صائما في يوم عاشوراء فقلت يا أبا بكر تصوم يوم عاشوراء في السفر وأنت تفطر في رمضان في السفر فقال إن رمضان له عدة من أيام أخر وعاشوراء يفوت

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling during Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3020

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

حديث سابع لابن شهاب عن عبيد الله مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ الكديد ثم أفطر فأفطر الناس وكانوا يأخذون بالأحدث فالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر قوله في هذا الحديث وكانوا يأخذون بالأحدث فالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون إنه من كلام ابن شهاب

Mas'alah: Is it permissible to travel during Ramadan and break the fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3021

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

وفي هذا الحديث من الفقه إباحة السفر في رمضان وفي ذلك رد قول من قال ليس لمن ابتدأ صيام رمضان في الحضر أن يسافر فيفطر لقول الله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر ورد قول من قال إن المسافر في رمضان إن صام بعضه في الحضر لم يجز له الفطر في سفره

Mas'alah: What is the ruling on one who begins Ramadan at home then travels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3022

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

روى حماد بن سلمة عن قتادة عن محمد بن سيرين عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال من أدركه رمضان وهو مقيم ثم سافر بعد لزمه الصوم لأن الله تعالى يقول من شهد منكم الشهر فليصمه وهو قول عبيدة وطائفة معه ورواه حماد بن زيد عن أيوب عن محمد عن عبيدة قوله وتأول من ذهب مذهب هؤلاء في قوله أو على سفر من أدركه رمضان وهو مسافر ففي الحديث ما يبطل هذا القول كله لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم سافر في رمضان بعد أن صام بعضه في الحضر مقيما وكان خروجه بعد مدة منه قد ذكرناها وذكرنا اختلاف الآثار فيها في باب حميد الطويل والحمد لله وفيه جواز الصوم في السفر وجواز الفطر في السفر وفي ذلك رد على من ذهب إلى أن الصوم في السفر لا يجوز وأن من فعل ذلك لم يجزه وزعم أن الفطر عزمة من الله في قوله ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر وهو قول يروى عن ابن عباس وأبي هريرة وقد ذكرنا في باب حميد الطويل من كتابنا هذا عن ابن عباس خلافه من وجوه صحاح وروي عن ابن عمر أنه قال إن صام في السفر

Mas'alah: What do scholars say about fasting while traveling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3023

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

قضى في الحضر وعن عبد الرحمان بن عوف أنه قال الصائم في السفر كالمفطر في الحضر وجمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين على خلاف هذا الحديث وشبهه عن النبي صلى الله عليه وسلم مما قدمنا ذكره في باب حميد منها حديث أنس سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنا الصائم ومنا المفطر

فلم يعب هذا على هذا ولا هذا على هذا وحديث حمزة بن عمرو الأسلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له في السفر إن شئت فصم وإن شئت فأفطر وهو مذكور في باب هشام بن عروة وذكرنا في باب سمي حديث ابن عباس وأبي سعيد الخدري خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس مختلفون فصائم ومفطر والآثار بهذا كثيرة جدا وأجمع الفقهاء أن المسافر بالخيار إن شاء صام وإن شاء أفطر إلا أنهم اختلفوا في الأفضل من ذلك وقد مضى القول فيه في باب حميد والله أعلم واختلف الفقهاء في الفطر المذكور في هذا الحديث فقال قوم معناه إن أصبح مفطرا نوى الفطر فتمادى عليه في أيام سفره واحتجوا بحديث العلاء بن المسيبب عن الحكم بن عيينة عن مجاهد عن ابن عباس قال صام رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة حتى أتى

Mas'alah: What did Ibn Abbas report about the Prophet's fasting during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3025

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أنبأنا محمد بن رافع قال حدثنا يحيى ابن آدم قال حدثنا مفضل عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بإناء فشرب نهارا ليراه الناس ثم أفطر حتى دخل مكة وافتتح مكة في رمضان قال ابن عباس فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر وأفطر فمن شاء صام ومن شاء أفطر

Mas'alah: What is the ruling on a traveler who breaks his fast after starting it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3025

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

واختلف الفقهاء في المسافر يفطر بعد دخوله في الصوم فقال مالك عليه القضاء والكفارة لأنه كان مخيرا في الصوم والفطر فلما اختار الصوم صار من أهله ولم يكن له أن يفطر وهو قول الليث عليه الكفارة ثم قال مالك مرة لا كفارة عليه وهو قول المخزومي وأشهب وابن كنانة ومطرف وقال ابن الماجشون إن أفطر بجماع كفر لأنه لا يقوى بذلك على سفره ولا عذر له وقال أبو حنيفة والشافعي وداود والطبري والأوزاعي والثوري لا كفارة عليه وكلهم يقول ليس له أن يفطر إلا البويطي حكى عن الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on a resident who starts fasting then travels and breaks his fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3026

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

من أصبح صائما في الحضر ثم سافر لم يكن له أن يفطر وكذلك من صام في سفره ليس له أن يفطر إلا أن يثبت حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه أفطر يوم الكديد فإن ثبت كان لهما جميعا أن يفطرا

Mas'alah: What is the ruling on one who intends to fast while resident then travels and breaks his fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3026

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

واختلفوا أيضا في الذي يخرج في سفره وقد يبيت الصوم فقال مالك من أصبح في رمضان مقيما صائما ثم سافر فأفطر فعليه القضاء ولا كفارة وبه قال أبو حنيفة والشافعي وداود والطبري والأوزاعي وللشافعي قول آخر أنه يكفر إن جامع وكره مالك للذي يصبح صائما في الحضر ثم يسافر أن يفطر ولم يره إثما إن أفطر وكذلك قال داود والمزني وقال أبو حنيفة والشافعي في رواية المزني لا يجوز له أن يفطر فإن فعل فقد أساء ولا كفارة عليه وقال المخزومي وابن كنانة عليه القضاء والكفارة وقولهما شذوذ في ذلك عن جماعة أهل العلم وقال أحمد وإسحاق وداود يفطر إذا برز مسافرا وهو قول ابن عمر والشعبي وجماعة وستأتي مسائل هذا الباب بأسد استيعاب في باب سمي من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What did the Prophet do when he broke his fast while traveling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3834

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

قال وأخبرنا سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة حتى إذا كان بكراع الغميم وهو صائم رفع إناء فوضعه على يده وهو على الرحل فشرب والناس ينظرون

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7177

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

وفي هذا الحديث من الفقه الصيام في السفر في رمضان لأن سفره هذا عام الفتح كان في رمضان لا خلاف في ذلك وفي صومه صلى الله عليه وسلم رمضان في سفره إبطال قول من قال لا يصوم أحد رمضان في السفر وجعل الفطر عزمة من الله لقوله عز وجل فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر يقول إن المسافر لا يصوم في سفره لأن الله أراد منه صيام أيام أخر وهذا قول يروى عن عبيدة وسويد بن غفلة وكان أبو مجاز يقول لا يسافر أحد في رمضان فإن سافر ولا بد فليصم وفي هذا الحديث وشبهه مما تقدم ذكرنا له في باب ابن شهاب عن عبيد الله ما يبطل هذا التأويل وعلى إجازة الصوم في السفر في رمضان وغيره جماعة فقهاء الأمصار حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة في رمضان حين فتح مكة فصام حتى أتى عسفان ثم دعا بماء أو أتي بماء فشرب فكان ابن عباس يقول من شاء صام ومن شاء أفطر

Mas'alah: What is the ruling on the one who fasts while traveling being like the one who breaks fast while at home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7178

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

وفي هذا الحديث وشبهه بطلان قول من قال الصائم في السفر كالمفطر في الحضر وهو قول شاذ هجره الفقهاء كلهم يروى عن عبد الرحمان بن عوف والسنة ترده وقد ذكرنا كثيرا من معاني هذا الحديث في باب حميد وباب ابن شهاب عن عبيد الله من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on a traveler intending to break the fast before setting out?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7178]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Intention for Fasting While Sick or Traveling

واتفق الفقهاء في المسافر في رمضان أنه لا يجوز له أن يبيت الفطر لأن المسافر لا يكون مسافرا بالنية وإنما يكون مسافرا بالعمل والنهوض في سفره وليست النية في السفر كالنية في الإقامة لأن المسافر إذا نوى الإقامة كان مقيما في الحين لأن الإقامة لا تفتقر إلى علم والمقيم إذا نوى أن يسافر لم يكن مسافرا حتى يأخذ في السفر ويعمل عمل المسافر ويبرز عن الحضر فيجوز له حينئذ تقصير الصلاة وأحكام المسافر ولا خلاف بينهم في الذي يؤمل السفر أنه لا يجوز له أن يفطر في الحضر حتى يخرج

Mas'alah: What is the ruling on a traveler who breaks the fast before departing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7178

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

واختلف أصحاب مالك في هذا إن أفطر قبل أن يخرج فذكر ابن سحنون عن عبد الملك بن الماجشون أنه قال إن سافر فلا شيء عليه من الكفارة وإن لم يسافر عليه الكفارة قال وقال أشهب لا شيء عليه من الكفارة سافر أو لم يسافر قال وقال سحنون عليه الكفارة سافر أو لم يسافر وهو بمنزلة المرأة تقول غدا تأتيني حيضتي فتفطر لذلك ثم رجع إلى قول عبد الملك وقال ليس مثل المرأة لأن الرجل يحدث السفر إذا شاء والمرأة لا تحدث الحيضة وقال ابن حبيب إن كان قد تأهب لسفره وأخذ في سبب الحركة فلا شيء عليه ز وحكي ذلك عن أصبغ وعن ابن الماجشون فإن عاقه عن السفر عائق كان عليه الكفارة وحسبه أن ينجو إن سافر

وروى عيسى عن ابن القاسم أنه ليس عليه إلا قضاء يوم لأنه متأول في فطره

Mas'alah: What is the ruling on a resident who begins fasting then travels during the day in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7179

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

واختلف الفقهاء في الذي يصبح في الحضر صائما في رمضان ثم يسافر في صبيحة يومه ذلك وينهض في سفره هل له أن يفطر ذلك اليوم أم لا فذهب مالك والشافعي

وأبو حنيفة وأصحابهم إلى أن لا يفطر ذلك اليوم بحال وهو قول الزهري ويحيى بن سعيد والأوزاعي وبه قال أبو ثور واختلفوا إن فعل فكلهم قال يقضي ولا يكفر وروي عن بعض أصحاب مالك أنه يقضي ويكفر وهو قول ابن كنانة والمخزومي وليس قولهما هذا بشيء لأن الله قد أباح له الفطر في الكتاب والسنة وإنما قولهم لا يفطر استحبابا لتمام ما عقده فإن أخذ برخصة الله كان عليه القضاء وأما الكفارة فلا وجه لها ومن أوجبها فقد أوجب ما لم يوجبه الله وروي عن ابن عمر في هذه المسألة أنه يفطر إن شاء في يومه ذلك إذا خرج مسافرا وهو قول الشعبي وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق قال أحمد يفطر إذا برز عن البيوت وقال إسحاق يفطر حين يضع رجله في الرحل وهو قول داود وقال الحسن البصري يفطر في بيته إن شاء يوم يريد أن يخرج قال أبو عمر قول الحسن شاذ ولا ينبغي لأحد أن يفطر وهو حاضر لا في نظر ولا في أثر وقد روي عن الحسن خلاف ذلك ذكر عبد الرزاق عن معمر عمن سمع الحسن يقول لا يفطر ذلك اليوم إلا أن يشتد عليه العطش فإن خاف على نفسه أفطر وقال إبراهيم لا يفطر ذلك اليوم

Mas'alah: What is the ruling on a traveler who breaks his fast without excuse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7180

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

واختلفوا في الذي يختار الصوم في السفر فيصوم ثم يفطر نهارا من غير عذر فكان مالك يوجب عليه القضاء والكفارة وقد روي عنه أنه لا كفارة عليه وهو قول أكثر أصحابه إلا عبد الملك فإنه قال إن أفطر بجماع كفر لأنه لا يقوى بذلك على سفره

ولا عذر له وعلى ذلك مذاهب سائر الفقهاء بالحجاز والعراق أنه لا كفارة عليه

Mas'alah: What is the ruling on a traveler breaking his fast after starting to fast according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7180

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

وروى البويطي عن الشافعي قال إن صح حديث الكديد لم أر بأسا أن يفطر المسافر بعد دخوله في الصوم في سفره وروى المديني عنه كقول مالك أنه لا يرى الكفارة على من فعل ذلك

Mas'alah: What is the evidence for the dropping of expiation for a traveler who breaks his fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7180

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Expiatory Fasts for the Sick and Traveler

قال أبو عمر الحجة في سقوط الكفارة واضحة من جهة النظر لأنه متأول غير هاتك لحرمة صومه عند نفسه وهو مسافر قد دخل في عموم إباحة الفطر ومن جهة الأثر أيضا

Mas'alah: What is the ruling on the traveller breaking his fast in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7181

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا محمد بن حاتم وأخبرنا سويد أخبرنا عبد الله عن شعبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج في رمضان فصام حتى أتى قديدا فأتي بقدح من لبن فشرب فأفطر هو وأصحابه

Mas'alah: What is the ruling on a traveller breaking his fast after starting to fast in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7182

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

فهذه الآثار كلها تبين لك أن للصائم أن يفطر في سفره بعد دخوله في الصوم مختارا له في رمضان وفيها دليل على أن الفطر أولى إن شاء الله وقد تقدم ذكر اختلاف العلماء في الأفضل من ذلك في باب حميد الطويل ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح في شهر رمضان فصام حتى بلغ الكديد ثم أفطر قال الزهري فكان الفطر آخر الأمرين قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن نافع قال كان ابن عمر لا يصوم في السفر قال وما رأيته صام في السفر قط إلا يوما واحدا فإني رأيته أفطر حين أمسى فقلت له أكنت صائما قال نعم كنت أرى أني سأدخل مكة اليوم فكرهت أن يكون الناس صياما وأنا مفطر وذلك في رمضان

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling according to the hadith of Hamzah ibn Amr al-Aslami?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7276

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

وروى ابن وهب في موطئه قال أخبرني عمرو بن الحرث عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير عن أبي مراوح عن حمزة بن عمرو الأسلمي أنه قال يا رسول الله أجد بي قوة على الصيام في السفر فهل علي من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي رخصة من الله فمن أخذ بها فحسن ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه فهذا أبو الأسود وهو ثبت في عروة وغيره قد خالف هشاما فجعل الحديث عن عروة عن أبي مراوح عن حمزة وهشام يجعله عن عروة عن عائشة وفي رواية أبي الأسود ما يدل على أن رواية يحيى ليست بخطأ وقد روى سليمان بن يسار هذا الحديث عن حمزة بن عمرو الأسلمي وسنه قريب من سن عروة والحديث صحيح لعروة وقد يجوز أن يكون عروة سمعه من عائشة ومن أبي مراوح جميعا عن حمزة فحدث به عن كل واحد منهما وأرسله أحيانا والله أعلم وفي هذا الحديث التخيير للصائم في رمضان إن شاء أن يصوم في سفره وإن شاء أن يفطر وهو أمر مجتمع عليه من جماعة فقهاء الأمصار وهو الصحيح في هذا الباب وذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب قال دعا عمر بن عبد العزيز سالم بن عبد الله وعروة بن الزبير فسألهما عن الصيام في السفر فقال عروة يصوم وقال سالم لا يصوم فقال عروة إنما أحدث عن عائشة وقال سالم

إنما أحدث عن عبد الله بن عمر قال فلما امتريا قال عمر اللهم غفرا صمه في اليسر وأفطره في العسر وقد بينا ما في هذه المسألة من التنازع بين السلف وما فيها بين

الخلف من الاختلاف في الأفضل من الصوم أو الفطر في السفر في رمضان وأوضحنا المعاني في ذلك وبسطناها في غير موضع من كتابنا هذا منها باب حميد الطويل وباب ابن شهاب عن عبيد الله وباب سمي والله الموفق للصواب لا شريك له

BAB 9

باب صوم الحائض والنفساء

The Chapter on Fasting of the Menstruating and Post–Natal Woman

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman making up fasts missed due to menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4060

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Menstruating and Post-Natal Woman > Makeup of Missed Fasts Due to Menstruation

وقال المرأة في ذلك مثل الرجل وتقضي أيام الحيض

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who delays ghusl until after dawn in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5881

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Menstruating and Post-Natal Woman > Ruling on Purity Before Dawn and Delayed Ghusl

وكان يرى على الحائض إذا أدركها الصبح ولم تغتسل أن تقضي ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who becomes pure before dawn but delays her bath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5882

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Menstruating and Post-Natal Woman > Ruling on Purity Before Dawn and Delayed Ghusl

اليوم وذهب عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون في الحائض نحو هذا المذهب
وذلك أنه قال إذا طهرت الحائض قبل الفجر فأخرت غسلها حتى طلع الفجر فيومها

يوم فطر لأنها في بعضه غير طاهر وليست كالذي يصبح جنبا فيصوم لأن الاحتلام لا ينقض الصوم والحيض ينقضه قال أبو عمر قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصائم يصبح جنبا ما فيه شفاء وغنى واكتفاء عن قول كل قائل من حديث عائشة وغيرها ودل كتاب الله عز وجل على مثل ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك قال الله عز وجل فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر وإذا أبيح الجماع والأكل والشرب حتى يتبين الفجر فمعلوم أن الغسل لا يكون حينئذ إلا بعد الفجر وقد نزع بهذا جماعة من العلماء منهم ربيعة والشافعي وغيرهما ومن الحجة أيضا فيما ذهبت إليه الجماعة في هذا الباب إجماعهم على أن الاحتلام بالنهار لا يفسد الصيام فترك الاغتسال من جنابة تكون ليلا أحرى أن لا يفسد الصوم والله أعلم وممن ذهب إلى ما قلنا من

Mas'alah: What is the Maliki position on fasting after menstruation ends before dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5884

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Menstruating and Post-Natal Woman > Ruling on Purity Before Dawn and Delayed Ghusl

عليه ولا معنى لما اعتل به من أن الحيض ينقض الصوم والاحتلام لا ينقضه لأن من طهرت من حيضتها ليست بحائض والغسل بالماء عبادة ومعلوم أن الغسل معنى والطهر غيره فتدبر والصحيح في هذا الباب ما ذهب إليه مالك والشافعي والثوري ومن تابعهم وبالله التوفيق

BAB 10

باب صوم التطوع

The Chapter on Voluntary Fasting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fasting 'Ashura before Ramadan was prescribed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2476

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Voluntary Fasting on Specific Days (Ashura, Ayyam al-Bid, Shawwal, etc.)

ورواه ابن أبي ذئب عن ابن شهاب فقال فيه إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم عاشوراء ويأمر بصيامه

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the date of Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2483

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Voluntary Fasting on Specific Days (Ashura, Ayyam al-Bid, Shawwal, etc.)

واختلف العلماء في يوم عاشوراء فقالت طائفة هو اليوم العاشر من المحرم وممن روي ذلك عنه سعيد بن المسيب والحسن بن أبي الحسن البصري

Mas'alah: What is the disagreement among scholars regarding the day of Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2483

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Voluntary Fasting on Specific Days (Ashura, Ayyam al-Bid, Shawwal, etc.)

وفي اختلاف العلماء في يوم عاشوراء

Mas'alah: What is the correct date of Ashura according to the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2484

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Voluntary Fasting on Specific Days (Ashura, Ayyam al-Bid, Shawwal, etc.)

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن إسحاق النيسابوري قال حدثنا محمد بن جعفر الوركاني قال حدثنا سلام بن سالم الطويل عن زيد العمي عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار وابن عباس أنهما قالا يوم عاشوراء اليوم التاسع ولكن اسمه العاشوراء

Mas'alah: What is the ruling on fasting Ashura to differ from Jews and Christians?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2484

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Voluntary Fasting on Specific Days (Ashura, Ayyam al-Bid, Shawwal, etc.)

وروى ابن وهب عن يحيى بن أيوب أن إسماعيل بن أمية حدثه أنه سمع أبا غطفان يقول سمعت عبد الله بن عباس يقول حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وأمر بصيامه قالوا يا رسول الله إنه يوم يعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا كان العام المقبل صمنا التاسع فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكره أبو داود عن سليمان بن داود المهري

Mas'alah: What is the ruling on fasting two days to be certain of Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2485

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Voluntary Fasting on Specific Days (Ashura, Ayyam al-Bid, Shawwal, etc.)

ومن صام يومين كان على يقين من صيام عاشوراء

Mas'alah: What is the definition of Ashura according to the author of al-Ayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2485

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Voluntary Fasting on Specific Days (Ashura, Ayyam al-Bid, Shawwal, etc.)

وقال صاحب العين عاشوراء اليوم العاشر من المحرم قال ويقال التاسع

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast and making it up?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3825

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد حدثنا أبي قال حدثنا عبد الله بن عمرو بن أبي سعيد حدثنا

عبد العزيز بن يحيى حدثنا مالك عن ابن شهاب (عن) عروة أن عائشة وحفصة

أصبحتا صائمتين متطوعتين فأهدي لهما شيء من طعام فأفطرتا عليه فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت عائشة قالت حفصة وبدرتني بالكلام وكانت ابنة أبيها فقالت يا رسول الله أصبحت أنا وعائشة صائمتين متطوعتين فأهدي لنا شيء من طعام فأفطرنا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوما يوما مكانه وقد روي عن مطرف وروح بن عبادة كذلك مسندا عن عروة عن عائشة وكذلك رواه القدامي ولا يصح عنه عن مالك إلا ما في الموطأ وهو حديث اختلف فيه على ابن شهاب فرواه مالك كما ترى ورواه جعفر بن برقان وسفيان بن حصين وصالح بن أبي الأخضر وإسماعيل بن إبراهيم بن أبي حبيبة وصالح بن كيسان ويحيى بن سعيد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كنت أنا وحفصة صائمتين الحديث مثله سواء بمعناه مسندا قال أبو عمر مدار حديث صالح بن كيسان ويحيى بن سعيد على يحيى بن أيوب وهو صالح وإسماعيل بن إبراهيم متروك الحديث وجعفر بن برقان في الزهري ليس بشيء وسفيان بن حسين وصالح بن أبي الأخضر في حديثهما عن

الزهري خطأ كثير وحفاظ أصحاب ابن شهاب يروونه مرسلا منهم مالك ومعمر وعبيد الله بن عمر وابن عيينة هكذا روى حديث عبيد الله بن عمر عنه يحيى القطان وقد رواه أبو خالد الأحمر عن عبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد وحجاج بن أرطاة عن الزهري عن عروة عن عائشة وحفصة حدثنا محمد بن رشيق قال حدثنا أحمد بن سليمان البغدادي قال حدثنا الهيثم بن خلف الدوري قال حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد وحجاج بن أرطاة كلهم عن الزهري عن عروة أن عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين فأهدي لهما هدية فدخل عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أفطرتا فأمرهما أن يقضيا يوما مكانه وكان ابن عيينة يحكي عن الزهري أن هذا الحديث ليس هو عن عروة

وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال سمعناه من صالح (بن أبي) الأخضر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت أصبحت أنا وحفصة

Mas'alah: What is the ruling on making up a voluntary fast that was broken?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3830

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Obligation to Make Up a Broken Voluntary Fast

محمول على ذلك لأنه معلوم أنهما لو كان صيامهما واجبا أفطرتا ولو أفطرتا ما احتاجتا إلى نقل القضاء في ذلك والله أعلم أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني حيوة بن شريح عن ابن الهادي عن زميل مولى عروة عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت أهدي لي ولحفصة طعام وكنا صائمتين فأفطرنا ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله إنا أهديت لنا هدية فاشتهيناها فأفطرنا فقال لا عليكما صوما يوما مكانه وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا الربيع بن سليمان قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني حيوة بن شريح عن ابن الهادي قال حدثني زميل مولى عروة عن عروة عن عائشة فذكره سواء حرفا بحرف وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا أحمد بن عيسى عن ابن وهب عن جرير بن حازم عن يحيي بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت أصبحت صائمة أنا وحفصة وأهدي لنا طعام

Mas'alah: What is the evidence for not requiring make-up for a broken voluntary fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3832

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Obligation to Make Up a Broken Voluntary Fast

قال أبو عمر من حجة من قال إن المتطوع إذا أفطر لا شيء عليه من قضاء ولا غيره ما حدثناه عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحرث عن أم هانئ قالت لما كان يوم الفتح فتح مكة جاءت فاطمة فجلست عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم وأم هانئ عن يمينه قال فجاءت الوليدة بإناء فيه شراب فناولته فشرب منه ثم ناوله أم هانئ فشربت منه قالت يا رسول الله لقد أفطرت وكنت صائمة قال لها أكنت تقضين شيئا قالت لا قال فلا يضرك إن كان تطوعا

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast based on the hadith of Umm Hani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3833

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا الربيع بن سليمان قال حدثني يحيى بن حسان قال حدثنا حماد عن سماك بن حرب عن هارون بن أم هانئ عن أم هانئ قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه

وسلم وأنا صائمة فأتي بإناء من لبن فشرب ثم ناولني فشربت فقلت يا رسول الله إني كنت صائمة ولكني كرهت أن أرد سؤرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كان من قضاء رمضان فاقضي يوما مكانه وإن كان من غير قضاء رمضان فإن شئت فاقضي وإن شئت فلا تقضي

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3834

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

صلى الله عليه وسلم فقلت إنا خبأنا لك حيسا فقال أما إني كنت أريد الصوم ولكن قربيه

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast after starting it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3834

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

قال وهذا لما كان له أن يدخل في الصوم في السفر وأن لا يدخل وكان مخيرا في ذلك كان له إذا دخل فيه أن يخرج منه فالتطوع بهذا أولى

Mas'alah: What was Ibn Abbas's view on breaking a voluntary fast?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 3834

Index: Kitab al–Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

قال وأخبرنا مسلم بن خالد وعبد المجيد عن ابن جريج عن عطاء أن ابن عباس كان لا يرى بالإفطار في صيام التطوع بأسا

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 3835

Index: Kitab al–Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

قال وأخبرنا مسلم وعبد المجيد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر أنه كان لا يرى بالإفطار في صيام التطوع بأسا

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 3835

Index: Kitab al–Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

وذكر عن معمر عن الزهري عن عبيد الله أن ابن عباس قال الصوم كالصدقة أردت أن تصوم فبدا لك أو أردت أن تصدق فبدا لك

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3835

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

قال عبد الرزاق وأخبرنا إسرائيل عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال من أصبح صائما متطوعا إن شاء صام وإن شاء أفطر ولا قضاء

Mas'alah: What is al-Shafi'i's argument comparing voluntary fasting to Hajj and Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3836

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

واحتج الشافعي على من أدخل عليه الحجة بالإجماع في حج التطوع والعمرة أنه ليس لأحد الخروج منهما بعد الدخول فيهما وإن من خرج منهما قضاهما وأن الصيام قياس عليه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's voluntary fasting when no food was available?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3836

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

حدثنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا

عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل علي قال هل عندكم من طعام فإذا قلنا لا قال إني صائم

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast when food is offered?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3837

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

فدخل علينا يوما فقلنا يا رسول الله أهدي لنا حيس فحبسناه لك فقال أدنيه فأصبح صائما وأفطر

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast when food is presented?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3837

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا طلحة بن يحيى قال حدثتني عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتيها وهو صائم فيقول أصبح عندك شيء تطعمه فتقول لا فيقول إني صائم ثم جاءها بعد ذلك فقالت أهديت لنا هدية فقال ما هي قالت حيس قال قد أصبحت صائما فأكل

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast when invited to eat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3839

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب فإن كان مفطرا فليأكل وروي فإن شاء أكل وإن كان صائما فليدع وروي فليصل يريد فليدع وروي في هذا الحديث أيضا وإن كان صائما فلا يأكل فلو كان الفطر في التطوع حسنا لكان أفضل ذلك وأحسنه في إجابة الدعوة التي هي سنة مسنونة فلما لم ي

Mas'alah: What is the ruling on a woman fasting voluntarily without her husband's permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3839

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Voluntary Fasting and Parental or Host Commands

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تصوم امرأة زوجها شاهد يوما من غير شهر رمضان إلا بإذنه وفي هذا ما يدل على أن المتطوع لا يفطر ولا يفطر غيره لأنه لو كان للرجل أن يفسد عليها ما احتاجت إلى إذنه ولو كان مباحا كان ذلك لا معنى له والله أعلم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قدم إليه سمن وتمر وهو صائم فقال ردوا تمركم في وعائه وردوا سمنكم في سقائه فإني صائم ولم يفطر بل أتم صومه إلى

Mas'alah: What is the ruling on intentionally breaking a voluntary fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3840

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

وقد روي عن ابن عمر في المفطر متعمدا في صوم التطوع أنه قال ذلك اللاعب بدينه أو قال بصومه

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast when invited to food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3840

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن الجهم حدثنا روح بن عبادة حدثنا شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير أنه دعي إلى طعام وهو صائم فقال لأن تختلف الأسنة في جوفي أحب إلي من أن أفطر

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast without excuse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3840

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن إبراهيم عقال إن أفطر المتطوع من غير

عذر فعليه القضاء وهو مذهب ابن عمر وبه قال الحسن البصري ومكحول وهو قول ملك وأصحابه وإليه ذهب أبو ثور

الليل على ظاهر قول الله عز وجل ثم أتموا الصيام إلى الليل ولم يخص فرضا من نافلة وقد روي عن ابن عمر في المفطر متعمدا في صوم التطوع أنه قال ذلك اللاعب بدينه أو قال بصومه حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن الجهم حدثنا روح بن عبادة حدثنا شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير أنه دعي إلى طعام وهو صائم فقال لأن تختلف الأسنة في جوفي أحب إلي من أن أفطر قال وحدثنا روح بن عبادة قال حدثنا قزعة بن سويد قال حدثني معروف بن أبي معروف أن عطاء صنع لهم طعاما بذي طوى فقربه إليهم وعطاء صائم ومجاهد صائم وسعيد بن جبير صائم فأفطر عطاء ومجاهد وقال سعيد لأن تختلف الشفار في جوفي أحب إلي من أن أفطر وقد روي عن سعيد بن جبير خلاف ذلك على ما تقدم قال أبو عمر الاحتياط في أعمال البر أولى ما قيل به في ذلك وبالله التوفيق وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن إبراهيم عقال إن أفطر المتطوع من غير عذر فعليه القضاء وهو مذهب ابن عمر وبه قال الحسن البصري ومكحول وهو قول ملك وأصحابه وإليه ذهب أبو ثور

Mas'alah: What is the ruling on a vow to fast for a year?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4060

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Voluntary Fasting and Vows (Nadhr)

وقال الليث بن سعد فيمن جعل على نفسه صيام سنة أنه يصوم ثلاثة عشر شهرا لمكان رمضان ويومين لمكان الفطر والأضحى ويصوم أيام التشريق

Mas'alah: What is the ruling on fasting the day of doubt as a voluntary act?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4717

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Voluntary Fasting on the Day of Doubt

قال أبو عمر أما صوم يوم الشك تطوعا فقد مضى القول فيه في باب ثور بن زيد

Mas'alah: What did Aisha say about fasting a day in Sha'ban versus breaking a day in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4723

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

وروي عن عائشة أنها قالت لأن أصوم يوما من شعبان أحب إلي من أن أفطر يوما من رمضان

Mas'alah: What is the ruling on fasting the day of Arafah for a mutamatti' in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7006

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Voluntary Fasting on Specific Days (Ashura, Ayyam al-Bid, Shawwal, etc.)

وقد أجمع العلماء على أن يوم عرفة جائز صيامه للمتمتع إذا لم يجد هديا وأنه جائز صيامه بغير مكة ومن كره صومه بعرفة فإنما كرهه من أجل الضعف عن الدعاء والعمل في ذلك الموقف والنصب لله فيه فإن صيامه قادرا على الإتيان بما كلف من العمل بعرفة بغير حرج ولا إثم وفي حديث موسى بن علي هذا ذكر عرفة (مع بيان (44) حكمه وذكر يوم النحر وقد أجمعوا على أنه لا يحل لأحد صومه وذكر أيام التشريق وقد اختلف العلماء في صيامها للمتمتع وغيره على ما يأتي ذكره في موضعه في هذا الكتاب إن شاء الله

BAB 11

باب الأيام المنهي عن صومها

The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the two 'Eid days according to hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3480

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Consensus and Hadith Evidence on Prohibited Days

وقال ابن أبي ذئب فيه عن سعيد بن خالد نحو قول مالك عن ابن شهاب إلا أن سعيد بن خالد رفع النهي عن صيام اليومين المذكورين في هذا الحديث من حديث علي وعثمان ويرفعه ابن شهاب من حديث عمر بن الخطاب وقول ابن شهاب أولى عندهم بالصواب

Mas'alah: What did 'Ali and 'Uthman say about fasting on the day of Fitr and Nahr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3480

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Consensus and Hadith Evidence on Prohibited Days

وحديثه ذكره ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد عن أبي عبيد مولى بني أزهر قال شهدت العيد مع علي وعثمان فكانا يصليان ثم ينصرفان فيذكران الناس

فسمعتهما يقولان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام هذين اليومين يوم الفطر ويوم النحر

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the two Eid days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3509

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Eid al-Fitr and Eid al-Adha

وأما قول عمر في حديثنا في هذا الباب في خطبته إن هذين يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم والآخر يوم تأكلون فيه من نسككم فلا خلاف بين العلماء في صحة هذا الحديث

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the day of Fitr and Adha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3510

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Eid al-Fitr and Eid al-Adha

واستعماله وكلهم مجمع على أن صيام يوم الفطر ويوم الأضحى لا يجوز بوجه من الوجوه لا للمتطوع ولا لناذر (صومه) ولا أن يقضي فيهما رمضان لأن ذلك معصية وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال لا نذر في معصية

Mas'alah: What is the ruling on fasting during the days of Tashriq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3510

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

وإنما اختلف الفقهاء في صيام أيام التشريق للمتمتع والنادر صومها وقضاء رمضان

فيها والتطوع بآخر يوم منها وسنذكر ذلك كله في كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on fasting during the days of Mina and Tashriq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3882

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

حديث ثاني عشر من مراسيل ابن شهاب مالك عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن حذافة أيام منى يطوف يقول إنما هي أيام أكل وشرب وذكر لله قال أبو عمر قوله أيام منى يريد الأيام التي يقيم الناس فيها بمنى في حجهم وهي ثلاثة أيام بعد يوم النحر إلا لمن تعجل في يومين منها وهي أيام التشريق وهي أيام المعدودات التي أمر الله عباده المؤمنين بذكر الله فيها ومعنى ذلك عند أهل العلم ذكر الله مع رمي الجمار هناك وفي سائر الأمصار تكبير أدبار الصلوات والله أعلم وسنبين ذلك (كله) في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله ويقال سميت منى لاجتماع الناس بها والعرب تقول لكل مكان يجتمع الناس فيه منى لما يمنى فيه من الدماء

Mas'alah: What are the narrations prohibiting fasting during the days of Tashriq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3884

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Consensus and Hadith Evidence on Prohibited Days

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن صيام أيام منى من حديث علي بن أبي طالب ومن حديث عمرو بن العاص ومن حديث بشر بن سحيم وعقبة بن عامر وأنس بن مالك وأبي هريرة وامرأة من الأنصار وجماعة وإنما ذكرنا ههنا حديث ابن شهاب خاصة فربما أردفناه بما خف علينا ونشطنا إليه من غير رواية ابن شهاب أخبرنا يعيش بن سعيد وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مضر بن محمد قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا هشيم قال أخبرنا عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيام التشريق أيام طعم وذكر لله ورواه أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة بإسناده مثله سواء وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا الربيع بن صبيح ومرزوق أبو عبد الله الشامي قالا حدثنا يزيد الرقاشي عن أنس

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the day of Arafah and the days of Tashriq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3885

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

ابن مالك قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم أيام التشريق وحدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا موسى بن معاوية وأبو بكر بن أبي شيبة قالا حدثنا وكيع بن الجراح عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن يوم عرفة يوم النحر وأيام التشريق عندنا أهل الإسلام وهي أيام أكل وشرب قال أبو عمر هذا حديث في جمع يوم عرفة مع أيام التشريق في النهي عن صيامها لا يأتي إلا بهذا

الإسناد وسيأتي القول في صوم يوم عرفة وما جاء في ذلك عن السلف في باب أبي النضر وهو الحديث الثالث لمالك عن أبي النضر في كتابنا هذا ويأتي لمالك في الحديث الخامس عشر عن أبي النضر القول في معنى أيام منى لأن مالكا روى عن أبي النضر سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام أيام منى فذكرنا هنالك الآثار أيضا في ذلك وذكرنا ثم ما بلغنا

عن الفقهاء وأهل اللغة في تعيين أيام منى وعددها واشتقاق معناها وذكرنا معنى أيام التشريق في باب يزيد بن الهادي كل ذلك ممهدا مبسوطا إن شاء الله ونذكر ههنا في باب يزيد بن الهادي أيضا اختلاف العلماء في صوم أيام التشريق وبالله العون والتوفيق

Mas'alah: Is it permissible to fast voluntarily during the days of Tashriq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3886

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Ruling on Voluntary Fasting on Prohibited Days

وأما صيام أيام التشريق فلا خلاف بين فقهاء الأمصار فيما علمت أنه لا يجوز لأحد صومها تطوعا وقد روي عن الزبير وابن عمر والأسود بن يزيد وأبي طلحة ما يدل على أنهم كانوا يصومون أيام التشريق تطوعا وفي أسانيد أخبارهم تلك ضعف وجمهور العلماء من الفقهاء وأهل الحديث على كراهية ذلك ذكر ابن عبد الحكيم عن مالك فقال لا بأس بسرد الصوم إذا أفطر يوم الفطر ويوم النحر وأيام التشريق لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامها وقال في موضع آخر ولا يتطوع

أحد بصيام أيام منى لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام أيام منى

Mas'alah: What is the ruling on fasting during the three days of slaughter in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3887

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

وقال ابن القاسم عن مالك لا ينبغي لأحد أن يصوم أيام الذبح الثلاثة ولا يقضي فيها صياما واجبا من نذر ولا قضاء

Mas'alah: What is the Maliki ruling on making up missed Ramadan fasts during the days of Tashriq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3888

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Ruling on Qada' (Make-up) on Prohibited Days

رمضان ولا يصومها إلا المتمتع وحده الذي لم يصم ولم يجد الهدي قال وأما آخر أيام التشريق فيصام إن نذره رجل أو نذر صيام ذي الحجة فأما قضاء رمضان أو غيره فلا يفعل إلا أن يكون قد صام قبل ذلك صياما متتابعا فمرض ثم صح وقوي على الصيام في هذا اليوم فيبني على الصيام الذي كان صامه في الظهار أو قتل النفس وأما قضاء رمضان خاصة فإنه لا يصومه فيه

Mas'alah: What is the Maliki distinction between the first two and the third day of Tashriq regarding

fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3888

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

قال أبو عمر لا أعلم أحدا من أهل العلم غير مالك وأصحابه فرقوا بين اليومين الأولين من أيام التشريق في الصيام خاصة وبين اليوم الثالث منها وجمهور علماء من أهل الرأي والأثر لا يجيزون صوم يوم الثالث من أيام التشريق في قضاء رمضان ولا في نذر ولا في غير ذلك من وجوه الصيام إلا للمتمتع وحده فإنهم اختلفوا في ذلك ولم يختلفوا فيما ذكرت لك لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام أيام منى وعن صيام أيام التشريق وهي أيام منى وأقل ما يقع عليه أيام ثلاثة وليس في حديث ذكر صيام أيام الذبح إنما ذلك النهي عن صيام أيام التشريق ولا خلاف بين العلماء أن أيام التشريق هي الأيام المعدودات وهي أيام منى وهي ثلاثة أيام بعد يوم النحر كل هذه الأسماء واقعة على هذه الأيام ولم يختلفوا في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the days of Fitr and Adha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4058

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Eid al-Fitr and Eid al-Adha

حديث ثالث لمحمد بن يحيى بن حبان مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين يوم الفقر ويوم الأضحى (قال أبو عمر) قد مضى القول في معنى هذا الحديث في باب

ابن شهاب عن أبي عبيد وصيام هذين اليومين لا خلاف بين العلماء أنه لا يجوز على حال من الأحوال لا لمتطوع ولا لناذر ولا لقاض فرضا ولا لمتمتع لا يجد هديا ولا لأحد من الناس كلهم أن يصومهما (وهو) إجماع لا تنازع فيه فارتفع القول في ذلك وهما يومان حرام صيامهما فمن نذر صيام واحد منهما فقد نذر معصية وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من نذر أن يعصي الله فلا يعصه ولو نذر ناذر صيام يوم بعينه أو (صياما بعينه) مثل صيام ستة بعينها وما كان مثل ذلك فوافق

Mas'alah: What is the ruling on making up missed fasts on the days of Eid al-Fitr and Eid al-Adha?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4059]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Ruling on Qada' (Make-up) on Prohibited Days

ذلك يوم فطر أو أضحى فأجمعوا أن لا يصومهما واختلفوا في قضائهما ففي (أحد) قولي الشافعي وزفر بن الهذيل وجماعة ليس عليه قضاؤهما (وهو قول ابن كنانة صاحب مالك) وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد يقضيهما وهو قول الحسن بن حيي والأوزاعي وآخر قولي الشافعي وقد روي عن الأوزاعي أنه يقضيهما إلا أن ينوي أن لا يقضيهما ولا يصومهما واختلف قول مالك في ذلك على ثلاثة أوجه أحدها أنه يقضيهما والآخر أنه يقضيهما إلا أن يكون نوى أن لا يقضيهما والثالث أنه لا يقضيهما إلا أن يكون نوى أن يصومهما روى الرواية الأولى عنه ابن وهب والروايتين الأخريين ابن القاسم قال ابن وهب قال مالك فيمن نذر أن يصوم ذا الحجة فإنه يفطر يوم النحر ويومين بعده ويقضي وأما آخر أيام التشريق فإنه يصومه وروى ابن القاسم عن مالك فيمن نذر صيام سنة بعينها أنه يفطر يوم الفطر وأيام النحر

ولا قضاء عليه إلا أن يكون نوى أن يصومها قال ثم سئل بعد ذلك عمن أوجب صيام ذي الحجة فقال يقضي أيام الذبح إلا أن يكون نوى أن لا قضاء لها قال ابن القاسم قوله الأول حب إلي أن لا قضاء عليه إلا أن ينوي أن يقضيه فأما آخر

Mas'alah: What is the ruling on fasting during the days of Tashriq?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4060]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

أيام التشريق الذي ليس فيه دم فإنه يصومه ولا يدعه

Mas'alah: What is the ruling on a vowed fast that coincides with the days of Eid?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4060]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Ruling on Vowing to Fast on Prohibited Days

وروي عنه فيمن نذر صيام الإثنين والخميس يوافق ذلك الفطر والأضحى أنه يفطر ولا قضاء عليه وهذا خلاف الأول إلا أني أحسب أنه جعل الإثنين والخميس كمن نذر صيام سنة بعينها والجواب الأول في سنة بعينها والقياس أن لا قضاء في ذلك لأن من نذر صوم يوم بعينه أبدا لا يخلو أن يدخل يوم الفطر والأضحى في نذره أو لا يدخل فإن دخل في نذره فلا يلزمه لأن من قصد إلى نذر صومه لم يلزمه ونذر ذلك باطل فإن لم يدخل في نذره فهو أبعد من أن يجب عليه قضاؤه

Mas'alah: What is the prohibition of fasting the day of doubt according to the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4718

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Day of Doubt

وروي عن عمر وعلي وابن مسعود وحذيفة وعمار وأبي هريرة وابن عباس وأنس بن مالك النهي عن صيام يوم الشك مطلقا وروي أيضا مثل ذلك عن سعيد بن المسيب وأبي وائل والشعبي والنخعي وعكرمة وابن سيرين وذكر عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن حبيب بن الشهيد قال

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the day of Arafah for the pilgrim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6999

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Exceptions: Permissibility for Mutamatti' and Others

حديث ثالث لأبي النضر مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عمير مولى ابن عباس عن أم الفضل بنت الحرث أنا أناسا اختلفوا عندها في يوم عرفة في رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فأرسلت إليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه قال أبو عمر محمل هذا الحديث عندنا أنه كان بعرفة وقد روي ذلك منصوصا وإذا كان بعرفة فالفطر أفضل تأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم وقوة على الدعاء وقد قال صلى الله عليه وسلم أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة ونهى عن صوم يوم عرفة بعرفة وتخصيصه بعرفة دليل على أن غير عرفة ليست كذلك وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم فضل صوم عرفة وأنه يكفر

سنتين والله أعلم وقد روي عن ميمونة في هذا الباب مثل حديث أم الفضل سواء حدثناه أحمد بن سعيد حدثنا ابن أبي دليم حدثنا ابن وضاح حدثنا يعقوب بن حميد حدثنا الدراوردي عن إبراهيم بن عقبة عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة أنهم تماروا في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فقالت ميمونة سأبعث إليه بشراب فإن كان مفطرا لم يرده فبعثت إليه بقدح لبن فشرب والناس ينظرون يعني يوم عرفة

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the Day of Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7002

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Exceptions: Permissibility for Mutamatti' and Others

قال أبو عمر محمل هذا عندي بعرفة خاصة والله أعلم والآثار تدل على ذلك ألا ترى أن في هذا الحديث عن عمر أنه مر بأبيات بعرفات لعبد القيس ومعلوم أن عمر إنما كان يأتي في خلافته عرفة في أيام الحج خاصة ومثل هذا حديث ابن أبي نجيح عن أبيه عن ابن عمر أنه سئل عن صيام يوم عرفة فقال حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصمه وحججت مع عمر فلم يصمه وحججت مع عثمان فلم يصمه وأنا لا أصومه ولا آمر به ولا أنهى عنه وهذا يبين أن ذلك في أيام الحج وأنه لا يصح النهي عن صوم يوم عرفة إلا بعرفة في أيام الحج ومثل هذا أيضا حديث يحيى بن أبي إسحاق عن سعيد ابن المسيب عن ابن عمر في ذلك حدثنا سعيد بن نصر قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد ابن زيد قال حدثني يحيى بن أبي إسحاق قال سألت سعيد بن

المسيب عن صوم يوم عرفة فقال كان ابن عمر لا يصومه فقلت غيره فقال حسبك به شيخا أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حوشب بن عقيل عن مهدي الهجري قال حدثنا عكرمة قال كنا عند أبي هريرة في بيته فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة

Mas'alah: What did the Prophet say about fasting on the Day of Arafah at Arafat?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7003]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Exceptions: Permissibility for Mutamatti' and Others

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حوشب بن عقيل عن مهدي الهجري قال حدثنا عكرمة قال كنا عند أبي هريرة في منزله فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة وروى حماد بن زيد وإسماعيل بن علية عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال أفطر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة وبعثت إليه أم الفضل بلبن فشربه وفي حديث حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال حدثتني أم الفضل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر بعرفة أتته بلبن فشربه حدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا داود بن نوح حدثنا حماد حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أنه أفطر بعرفة وأتي برمان فأكله وقال حدثتني أم الفضل فذكره وحديث ابن علية ذكره ابن أبي شيبة عنه وهذا كله يدل على أن فطر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة في حديث أم

الفضل كان بعرفة وقد ذهبت طائفة إلى ترك صومه بعرفة وغير عرفة للدعاء وقالوا دعاء يوم عرفة بعرفة وغيرها دعاء مرجو إجابته وممن ذهب إلى هذا عبيد بن عمير ومحمد بن المنكدر وكان ابن عباس يقول لأصحابه من صحبني من ذكر أو أنثى فلا يصم يوم عرفة وروى سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير أنه قال أفطر يوم عرفة لأتقوى على الدعاء وهذا ممكن أن يكون بعرفة لأنه موضع الاجتهاد في الدعاء مع ما فيه القوم من النصب والتعب بالسفر وأما ما روي في فضل صومه وذلك يدل على أنه بغيره والله أعلم فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا داود بن

Mas'alah: What is the ruling on fasting during the days of Mina and Tashriq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7073

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

حديث خامس عشر لأبي النضر مرسل مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام أيام منى لم يختلف عن مالك في إسناده هذا الحديث وإرساله وعند مالك في هذا المعنى حديثه عن يزيد بن الهادي عن أبي مرة عن عمرو بن العاصي متصل مسند وفي هذا الباب آثار كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق شتى فأما حديث سليمان بن يسار هذا فرواه الثوري عن أبي النضر وعبد الله ابن أبي بكر عن سليمان ابن يسار عن عبد الله بن حذافة حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمان بن مهدي

عن سفيان عن سالم أبي النضر وعبد الله بن أبي بكر عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن حذافة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن ينادي في أيام التشريق أنها أيام أكل وشرب قال عبد الرحمان وقرأته على مالك عن أبي النضر عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام أيام منى قال ابن مهدي وما أراه إلا أثبت من حديث سفيان وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال سئل يحيى بن معين عن حديث عبد الرحمان بن مهدي عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر وسالم أبي النضر عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن حذافة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن ينادي أيام التشريق أنها أيام أكل وشرب فقال مرسل

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of fasting during the days of Tashriq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7074

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

قال أبو عمر هذا وإن كان مرسلا فإنه حديث يتصل من غير ما وجه ويتصل حديث عبد الله بن حذافة من رواية ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا صالح قال حدثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن حذافة يطوف في منى لا تصوموا هذه الأيام فإنها أيام أكل وشرب وذكر لله أخبرنا عبد الوارث حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا موسى ابن معاوية ومحمد بن سليمان قالا حدثنا وكيع بن الجراح حدثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن نافع بن جبير عن بشر بن سحيم الغفاري أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم خطب في أيام التشريق فقال لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة مسلمة وإن هذه أيام أكل وشرب ورواه أبو إسحاق السبيعي عن حبيب بن أبي ثابت بإسناده مثله وأخبرنا قاسم بن محمد حدثنا خالد بن سعد حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور حدثنا ابن سنجر حدثنا إسماعيل بن عبد المالك الربعي حدثنا إبراهيم ابن طهمان عن أبي الزبير عن ابن كعب بن مالك عن أبيه كعب بن مالك أنه حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه وأوس بن الحدثان في أيام التشريق فنادى لا يدخل الجنة إلا مؤمن وأيام منى أيام أكل وشرب وروى محمد بن يحيى بن حبان عن أم الحرث بنت عياش بن أبي ربيعة أنها رأت بديل بن ورقاء يطوف على جمل على أهل المنازل بمنى يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاكم أن تصوموا هذه الأيام فإنها أيام أكل وشرب

Mas'alah: What is the ruling on fasting the days of Tashriq according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7522

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

حديث ثالث ليزيد بن الهادي 007 7007007 - مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن أبي مرة مولى أم هانيء عن عبد الله بن عمرو بن العاصي أنه دخل على أبيه عمرو بن العاصي فوجده يأكل قال فدعاني قال فقلت له إني صائم فقال هذه الأيام التي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهن وأمرنا بفطرهن قال مالك وهي أيام التشريق هكذا يقول يحيى في هذا الحديث عن أبي مرة مولى أم هانيء عن عبد الله بن عمرو وأنه أخبره أنه دخل على أبيه عمرو بن العاصي فجعل الحديث عن

أبي مرة عن عبد الله بن عمرو عن أبيه لم يذكر سماع أبي مرة من عمرو بن العاصي وقال يحيى أيضا مولى أم هانيء امرأة عقيل وهو خطأ فاحش أدركه عليه ابن وضاح وأمر بطرحه قال وللصواب أنها أخته لا امرأته وقال سائر الرواة عن مالك منهم القعنبي وابن القاسم وابن وهب وابن بكير وأبو مصعب ومعن والشافعي وروح بن عبادة ومحمد بن الحسن وغيرهم في هذا الحديث عن يزيد بن الهادي عن أبي مرة مولى أم هانيء أنه دخل مع عبد الله بن عمرو بن العاصي وروى ابن وهب وغيره عن مخرمة بن بكير بن الأشبح عن أبيه قال سمعت أبا مرة

يحدث عن أبي رافع مولى ابن العجماء عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال دخلت على عمرو بن العاصي الغد من يوم النحر وعبد الله صائم فقال اقترب فكل فقلت إني صائم فقال عمرو فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن صيام هذه الأيام ذكره أبو الحسن الدارقطني حدثنا أبو بكر النيسابوري حدثنا أحمد بن عبد الله محمد بن وهب حدثنا عمي عبد الله بن وهب فذكره ورواية مخرمة بن بكير هذه تشهد لرواية يحيى بن يحيى عن مالك بأن أبا مرة لم يسمع الحديث من عمرو بن العاصي والله أعلم وقال ابن أخي ابن وهب والربيع بن سليمان المرادي عن ابن وهب أخبرني ابن لهيمة عن مالك عن ابن الهادي عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب أنه قال دخلت مع عبد الله بن عمرو على أبيه هكذا يقول يزيد في هذا الحديث عن أبي مرة مولى أم هانيء وأكثرهم يقولون مولى عقيل بن أبي طالب واسمه يزيد بن مرة وقال القعنبي في هذا الحديث عن مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن أبي مرة مولى أم هانيء أنه دخل مع عبد الله بن عمرو بن العاصي على أبيه عمرو بن العاصي وكذلك قال روح بن عبادة عن مالك وكذلك قال الليث عن يزيد بن الهادي عن أبي مرة مولى عقيل أنه دخل هو وعبد الله بن عمرو بن العاصي على عمرو بن العاصي

وذكر مثل حديث مالك

Mas'alah: What is the chain for the hadith prohibiting fasting on the days of Tashriq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7524

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Consensus and Hadith Evidence on Prohibited Days

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد ابن الجهم السمري حدثنا روح بن عبادة عن مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن أبي مرة مولى أم هانىء أنه دخل مع عبد الله بن عمرو على أبيه عمرو بن العاصي يقرب إليه طعاما قال كل قال إني صائم فقال عمرو كل فهذه الأيام التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بفطرها وينهانا عن صيامها قال مالك وهي أيام التشريق وقد روى هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم وإنما هو عن عبد الله بن عمرو عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وأحسن أسانيد حديث عمرو بن العاصي هذا إسناد مالك هذا عن يزيد بن الهادي عن أبي مرة عن عبد الله بن عمرو عن أبيه وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن صيام أيام التشريق جماعة من الصحابة منهم علي بن أبي طالب وعبد الله بن حذافة وبشر ابن سحيم وعمرو بن العاصي وعقبة بن عامر حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا موسى بن علي وحدثنا عبد الله ابن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن موسى بن علي والأخبار في حديث بن

وهب قال سمعت أبي يقول أنه سمع عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيد أهل الإسلام وهي أيام أكل وشرب لا يوجد ذكر يوم عرفة في غير هذا الحديث وقد مضى القول في ذلك في غير هذا الباب من هذا الكتاب منها باب ابن شهاب وباب أبي النضر ومضى هنالك كثير من معاني هذا الباب والحمد لله

Mas'alah: What is the Maliki ruling on fasting the days of Tashriq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7525

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

واختلف الفقهاء في صيام أيام التشريق للمتمتع إذا لم يجد الهدي ولم يصم قبل يوم النحر ولمن نذر صومها أو صوم بعضها فذكر ابن عبد الحكم عن مالك قال لا بأس بصيام الدهر إذا أفطر يوم الفطر ويوم النحر وأيام التشريق لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامها وقال في موضع آخر ولا يتطوع أحد بصيام أيام منى وروى ابن وهب عن مالك قال لا يصام يوم الفطر ويوم النحر وأيات التشريق وروى ابن القاسم عن مالك قال لا يصوم أحد يوم الفطر ولا يوم النحر بحال من الأحوال ولا ينبغي لأحد أن يصوم أيام الذبح الثلاثة قال وأما اليومان اللذان بعد يوم النحر فلا يصومهما أحد

متطوعا ولا يقضي فيهما صياما واجبا من نذر ولا رمضان ولا يصومهما إلا المتمتع

الذي لم يصم في الحج ولم يجد الهدي قال وأما آخر أيام التشريق فيصام إن نذءه رجل أو نذر صيام ذي الحجة فأما قضاء رمضان أو غيره فلا يفعل إلا أن يكون قد صام قبل ذلك صياما متتابعا فمرض ثم صح وقوي على الصيام في هذا اليوم فيبني على الصيام الذي كان صامه في الظهار أو قتل النفس وأما رمضان خاصة فإنه لا يصومه عنه وقال الشافعي في رواية الربيع والمزني ولا يصام يوم الفطر ولا يوم النحر ولا أيام منى فرضا ولا تطوعا ولو صامها متمتع لم يجد هديا لم يجز عنه بحال قال المزني وقد قال مرة يجزي عنه ثم رجع عنه وأصحاب الشافعي على القولين جميعا وقال أبو حنيفة وأصحابه وابن علية لا يصام يوم الفطر ولا يوم النحر ولا أيام التشريق على حال ومن نذر صيامها لم يجز له وقضاها ولا يصومها المتمتع ولا غيره وقال الليث لا يصوم أحد أيام منى متمتع ولا غيره والحجة لمذهب الليث ومن قال كقوله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر مناديه فنادى

في أيام التشريق أنها أيام أكل وشرب ونهى عن صيامها وقد علم أن في أصحابه من المتمتعين من يمكن أن يكون لا يجد هديا وحقيقة النهي حمله على العموم إلا أن يتفق على أنه أريد به الخصوص وقد روي عن عمر وابن عباس أنهما نهيا المتمتع عن صيام أيام منى وقد أجمعوا على أن النهي عن صيام يوم النحر ويوم الفطر نهي عموم فكذلك نهيه عن صيام أيام منى هذه جملة ما احتج به الكوفيون ومن قال بقولهم في ذلك ومن حجة من أجاز صيام أيام التشريق للمتمتع إذا لم يجد الهدي عموم قول الله عز وجل في المتمتع فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج ومعلوم أنها من أيام الحج لما فيها من عمله فبهذا قلنا إن النهي خرج على التطوع بها كنهيه عن الصلاة بعد العصر والصبح على ما قد ذكرناه والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on voluntary fasting during the days of Tashriq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7528

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Ruling on Voluntary Fasting on Prohibited Days

قال أبو عمر روي عن ابن عمر والزبير وأبي طلحة والأسود بن يزيد أنهم يصومون أيام التشريق تطوعا وليس ذلك بصحيح عنهم ولو صح كان الحجة فيما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فيما جاء عنهم وجماعة العلماء والفقهاء على كراهية صيام أيام التشريق تطوعا وبالله التوفيق

BAB 12

باب ليلة القدر والعشر الأواخر

The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on seeking Laylat al-Qadr in the last seven nights of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5542

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Rulings on Specifying Particular Nights (e.g., 21st, 23rd)

حديث سادس عشر لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك لم يختلفوا فيه ورواه شعبة (عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر) أن النبي عليه السلام قال تحروها ليلة سبع وعشرين يعني ليلة القدر هكذا حدث به عن شعبة وهب بن جرير وقد مضى القول في ليلة القدر مستوعبا في باب حميد الطويل من كتابنا هذا فلا معنى لإعادة ذلك ههنا

حديث سادس عشر لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك لم يختلفوا فيه ورواه شعبة (عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر) أن النبي عليه السلام قال تحروها ليلة سبع وعشرين يعني ليلة القدر هكذا حدث به عن شعبة وهب بن جرير وقد مضى القول في ليلة القدر مستوعبا في باب حميد الطويل من كتابنا هذا فلا معنى لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on Laylat al-Qadr and its specification?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7052

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Scholarly Opinions on the Specific Night

حديث حادي عشر لأبي النضر مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أن عبد الله بن أنيس الجهني قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله إني شاسع الدار فمرني ليلة أنزل لها فقال له (رسول الله صلى الله عليه وسلم) انزل ليلة ثلاثة وعشرين هذا حديث منقطع ولم يلق أبو النضر عبد الله بن أنيس ولا رآه ولكنه يتصل من وجوه شتى صحاح ثابتة ورواه الضحاك بن عثمان عن أبي النضر عن بسر بن سعيد عن عبد الله ابن أنيس ولكن جاء بلفظ حديث أبي سعيد الخدري وذلك عندي منكر في هذا الإسناد حدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا محمد بن عمر الواقدي قال حدثنا الضحاك بن عثمان عن أبي النضر عن بسر بن سعيد عن عبد الله بن أنيس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أريت ليلة القدر ثم أنسيتها ثم أراني صبيحتها أسجد في ماء وطين فمطرنا ليلة ثلاث وعشرين فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فانصرف وإن أثر الماء والطين لفي أنفه وجبهته وكان عبد الله بن أنيس ينزل ليلة ثلاث وعشرين

Mas'alah: What did the Prophet say about seeking Laylat al-Qadr on the twenty-third night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7055

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Rulings on Specifying Particular Nights (e.g., 21st, 23rd)

من خلقه ثم قال وما أراها إلا ليلة ثلاث وعشرين لسبع بقين

Mas'alah: What is the author's reference to a previous discussion on Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7055

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Determination of Laylat al-Qadr (Fixed or Moving)

وقد ذكرنا هذا الخبر في باب حميد الطويل وقد مضى القول في ذلك وفي سائر معاني هذا الباب مستوعبا ممهدا مبسوطا هناك فلا وجه لتكرير ذلك ههنا أخبرنا محمد بن عبد المالك وعبيد بن محمد قالا حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا أحمد بن خالد الوهبي حدثني محمد بن إسحاق عن معاذ بن عبد الله بن حبيب عن أبيه عن عبد الله بن عبد الله بن حبيب قال وكان رجلا في زمن عمر بن الخطاب قال جلس إلينا عبد الله بن أنيس في مجلس حسبته قال في آخر رمضان فقلنا له يا أبا يحيى هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الليلة المباركة من شيء قال جلسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر هذا الشهر فقلنا له يا نبي الله متى نلتمس هذه الليلة المباركة لمساء قال التمسوها لمساء ثلاث وعشرين فقال له رجل من القوم فهي إذن أولى ثمان فقال إنها ليست بأولى ثمان ولكنها أولى سبع إن الشهر لا يتم

Mas'alah: What did the Prophet say about Laylat al-Qadr being the twenty-third night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7056

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Evidence for Laylat al-Qadr Being the 27th Night

قال ابن سنجر وحدثنا أبو صالح حدثني الليث حدثني يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن إسحاق عن معاذ بن عبد الله بن حبيب عن عبد الله بن حبيب عن عبد الله بن أنيس

أنه سئل عن ليلة القدر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التمسوها الليلة وتلك الليلة ليلة ثلاث وعشرين فقال رجل يا رسول الله هي إذن أولى ثمان فقال بل أولى سبع إن الشهر لا يتم

Mas'alah: What did Ibn Abbas dream about Laylat al-Qadr being the twenty-third night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7056

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Evidence for Laylat al-Qadr Being the 27th Night

وحدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال بينا أنا نائم في رمضان فقيل لي إن الليلة ليلة القدر فقمت وأنا ناعس فتعلقت ببعض أطراف فسطاط رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فنظرت في الليلة فإذا ليلة ثلاث وعشرين

Mas'alah: What does Ibn Abbas say about the sun on Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7056

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Signs and Calculations of Laylat al-Qadr

قال ابن عباس إن الشيطان يطلع مع الشمس كل يوم إلا ليلة القدر وذلك أنها تطلع يومئذ لا شعاع لها

Mas'alah: What is the significance of the 23rd night in Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7056

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Rulings on Specifying Particular Nights (e.g., 21st, 23rd)

قال أبو عمر يقال إن ليلة الجهني معروفة بالمدينة ليلة ثلاث وعشرين وحديثه هذا مشهور عند خاصتهم وعامتهم

Mas'alah: What did the Juhani do on the 23rd night of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7056

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Rulings on Specifying Particular Nights (e.g., 21st, 23rd)

وروى ابن جريج هذا الخبر لعبد الله بن أنيس وقال في آخره فكان الجهني يمسي تلك الليلة يعني ليلة ثلاث وعشرين في المسجد فلا يخرج منه حتى يصبح ولا يشهد شيئا من رمضان قبلها ولا بعدها ولا يوم الفطر

Mas'alah: What did Ibn Abbas do on the 23rd night of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7056

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Rulings on Specifying Particular Nights (e.g., 21st, 23rd)

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبيد الله بن أبي يزيد قال كان ابن عباس ينضح

على أهله الماء ليلة ثلاث وعشرين

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7057

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Scholarly Opinions on the Specific Night

وعن ابن جريج قال أخبرني يونس بن يوسف أنه سمع سعيد بن المسيب يقول استقام ملأ القوم على أنها لثلاث وعشرين يعني في ذلك العام والله أعلم

Mas'alah: What did Aisha do on the night of the 23rd of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7057

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Recommended Supplications and Acts on Laylat al-Qadr

وذكر عبد الرزاق أيضا عن الثوري عن منصور عن إبراهيم عن الأسود قال كانت عائشة توقظ أهلها ليلة ثلاث وعشرين

Mas'alah: What is the disagreement among scholars about which night is Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7057

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Scholarly Opinions on the Specific Night

وعن محمد بن راشد عن مكحول أنه كان يراها ليلة ثلاث وعشرين فحدثه الحسن بن الحر عن عبدة بن أبي لبابة أنه قال هي ليلة سبع وعشرين وأنه قد جرب ذلك بأشياء وبالنجوم فلم يلتفت مكحول إلى ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about Laylat al-Qadr being on the seventh night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7057

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Rulings on Specifying Particular Nights (e.g., 21st, 23rd)

وعن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني رأيت في النوم ليلة القدر كأنها ليلة سابعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم أرى رؤياكم قد تواطأت أنها في ليلة سابعة فمن كان متحريها منكم فليتحرها في ليلة سابعة

Mas'alah: What did Ayyub do on the night of the 23rd of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7057

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Recommended Supplications and Acts on Laylat al-Qadr

قال معمر فكان أيوب يغتسل في ليلة ثلاث وعشرين ويمس طيبا

Mas'alah: What does Abu Umar say about the opinions that Laylat al-Qadr is the 23rd night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7058

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Scholarly Opinions on the Specific Night

قال أبو عمر أفردنا في هذا الباب أقوال القائلين بأنها ليلة ثلاث وعشرين على ما في حديث عبد الله بن أنيس المذكور في هذا الباب وقد مضى في باب حميد الطويل من هذا الكتاب شفاء في هذا المعنى وما في ذلك من مذاهب العلماء ممهدا والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the ruling on seeking Laylat al-Qadr in the last ten nights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7512

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Rulings on I'tikaf and Seeking Laylat al-Qadr

وأما قوله في ليلة القدر إني رأيتها ثم أنسيتها ورأيتني أسجد من صبحتها في ماء وطين فالتمسوها في العشر الأواخر والتمسوها في كل وتر

Mas'alah: What is the scholarly consensus on Laylat al-Qadr being in the odd nights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7512

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > The Odd Nights and Their Interpretations

فعلى هذا أكثر العلماء أنها عندهم في الوتر من العشر الأواخر وقد ذكرنا ما في ليلة

القدر من المذاهب والآثار والاعتبار والاختيار في باب حميد الطويل من كتابنا هذا فلا معنى لتكرير ذلك ههنا

Mas'alah: What hadith mentions seeking Laylat al-Qadr in the last ten nights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7512

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

وقد روي من حديث جابر بن سمرة أن رسول الله قال التمسوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان فإني قد رأيتها ونسيتها وهي ليلة مطر وريح وهذا نحو معنى حديث أبي سعيد الخدري في هذا الباب

Mas'alah: What is the significance of the twenty-first night for Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7517

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Rulings on Specifying Particular Nights (e.g., 21st, 23rd)

وأما قوله وذلك صبيحة ليلة إحدى وعشرين فذلك يدل على أن تلك الليلة كانت ليلة القدر لا محالة والله أعلم لأن رسول الله قال إني رأيتها ثم أنسيتها ورأيتني أسجد من صبحتها في ماء وطين فكان كما رأى في نوم ومعلوم أن ليلة القدر جائز أن تكون ليلة إحدى وعشرين وفي كل وتر من العشر الأواخر أيضا وقد قيل في غير الوتر وفي غير العشر الأواخر أيضا إذا كان في شهر

Mas'alah: What is the reference to the chapter on Humaid al-Tawil regarding Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7518

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Determination of Laylat al-Qadr (Fixed or Moving)

رمضان وقد قدمنا ذكر ذلك كله في باب حميد الطويل من هذا الكتاب

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on which night is Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7518

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Scholarly Opinions on the Specific Night

وقد ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن ليلة القدر في كل رمضان ليلة إحدى وعشرين وذهب آخرون إلى أنها ليلة ثلاث وعشرين في كل رمضان وذهب آخرون إلى أنها ليلة سبع وعشرين في كل رمضان وذهب آخرون إلى أنها تنتقل في كل وتر من العشر الأواخر وهذا عندنا هو الصحيح إن شاء الله

Mas'alah: What is the Maliki view on the shifting of Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7518

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Determination of Laylat al-Qadr (Fixed or Moving)

وقد ذكرنا القائلين بهذه الأقاويل وما روي في ذلك كله من الأثر في باب حميد

الطويل والحمد لله وذكرنا في باب أبي النضر من هذا الكتاب ما قيل في ليلة ثلاثة وعشرين ومن قطع بأنها ليلة ثلاث وعشرين أبدا وهي عندنا تنتقل وبهذا يصح استعمال الآثار المرفوعة وغيرها وبالله التوفيق

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about seeking Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7518

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Scholarly Opinions on the Specific Night

ذكر عبد الرزاق عن الأسلمي عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا كان يتحرى ليلة القدر تسع عشرة وإحدى وعشرين وثلاث وعشرين

Mas'alah: What did Abdullah ibn Mas'ud say about seeking Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7518

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Scholarly Opinions on the Specific Night

وعن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال قال عبد الله بن مسعود تحروا ليلة القدر سبع عشرة صباحة بدر أو إحدى وعشرين أو ثلاث وعشرين

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7519

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Scholarly Opinions on the Specific Night

وعن الأسلمي عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال ليلة القدر في كل رمضان تأتي

Mas'alah: What did the Prophet say about Laylat al-Qadr according to Abu Dharr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7519

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

ومن حديث أبي ذر أن رسول الله قال هي في كل رمضان

Mas'alah: What did Abu Qilabah say about Laylat al-Qadr moving in the last ten nights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7519

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Determination of Laylat al-Qadr (Fixed or Moving)

وعن معمر عن أيوب عن أبي قلابة قال ليلة القدر تنتقل في العشر الأواخر في كل وتر

Mas'alah: What is the correct view on seeking Laylat al-Qadr in the last ten nights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7519

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Rulings on I'tikaf and Seeking Laylat al-Qadr

قال أبو عمر هذا أصح لأن ابن عمر روى عن رسول الله أنه قال التمسوها في العشر الأواخر في كل وتر وهي التسع الأواخر وفي التسع الأواخر في كل وتر

Mas'alah: What is the hadith about seeking Laylat al-Qadr in the last ten nights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7519

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

وقد روي ذلك من حديث عمر عن النبي حدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن كثير حدثنا عبد الله بن إدريس عن عاصم بن كليب عن أبيه عن ابن عباس عن عمر أن النبي ذكر ليلة القدر فقال التمسوها في العشر الأواخر في وتر منها

Mas'alah: What is the hadith of Abu Sa'id al-Khudri about Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7520

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

وروي مثل ذلك من حديث أبي سعيد الخدري وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the hadith of Abu Sa'id indicate about the timing of Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7520

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

وقد روى الدراوردي حديث أبي سعيد عن يزيد بن الهادي بإسناده وساقه سياقة حسنة وذكر فيه أن رسول الله كان ينصرف إذا اعتكف العشر الأوسط ليلة إحدى وعشرين وهذا يدل على أن ذلك كان ليلا وهذا يرد رواية من روى عن مالك في هذا الحديث وهي الليلة التي كان يخرج من صبحتها من اعتكافه ويصحح رواية من روى هي الليلة التي كان يخرج فيها من اعتكافه

Mas'alah: What did the Prophet say about seeking Laylat al-Qadr in the last ten nights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7521

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

الليلة ثم أنسيتها فابتغوها في العشر الأواخر وابتغوها في كل وتر وقد رأيتني صبيحتها أسجد في طين وماء

Mas'alah: What is the hadith about Laylat al-Qadr being in the last seven nights of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8279

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

حديث سادس وأربعون من البلاغات 538 - مالك أن رجالا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام بالسبع الأواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر (19 14)

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8279

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

هكذا روى يحيى عن مالك هذا الحديث وتابعه قوم ورواه القعنبي والشافعي وابن وهب وابن القاسم وابن بكير وأكثر الرواة عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رجالا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكروا الحديث مثله سواء هو محفوظ مشهور من حديث نافع عن ابن عمر لمالك وغيره ومحفوظ أيضا لمالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر

Mas'alah: What is the hadith about Laylat al-Qadr being in the last seven nights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8280

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

نافع عن ابن عمر أن رجالا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر

Mas'alah: What is the hadith about Laylat al-Qadr being on the seventh night of the last ten?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8280

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

ورواه حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال كانوا لا يزالون يقصون على رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا أنها في الليلة السابعة من العشر الأواخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم إني أرى رؤياكم قد تواطأت أنها ليلة السابعة في العشر الأواخر فمن كان متحريها فليتحرها ليلة السابعة من العشر الأواخر وقد مضى القول ممهدا مبسوطا في ليلة القدر عند ذكر حديث حميد الطويل عن أنس من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on seeking Laylat al-Qadr in the last seven nights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8280

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Rulings on Specifying Particular Nights (e.g., 21st, 23rd)

أخبرنا عبد الرحمن بن مروان قال حدثنا أبو محمد الحسن بن يحيى القلزمي قال حدثنا عبد الله بن علي بن الجارود قال حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا جابر بن يزيد بن رفاعة عن يزيد بن أبي سليمان قال سمعت زر ابن حبيش يقول لولا سفهاؤكم لوضعت يدي في أذني ثم ناديت ألا إن ليلة القدر في السبع الأواخر قبلها ثلاث وبعدها ثلاث نبأ من لم يكذبني عن نبأ من لم يكذبه يعني به أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What are the principles regarding making up obligatory acts with specific times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1030

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

والأصول مختلفة في قضاء ما يجب من الأعمال في أوقات معينة (إذا فاتت أوقاتها فمنها أن صوم رمضان في وقت بعينه فإذا منع المسلم من صيامه علة كان عليه أن يأتي بعدته من أيام أخر ومنها أن أعمال الحج أوقات معينة) (ج) فإذا فات وقتها لم تعمل في غيرها كالوقوف بعرفة وبالمزدلفة وغير ذلك من أعمال الحج وكرمي الجمار في أيامها وكالضحايا في أيامها لا يعمل

شيء من ذلك في غيرها قام دليل الإجماع على ذلك وقام الدليل من القرآن على ما ذكرنا في قضاء الصيام فلما احتملت الصلاة الوجهين جميعا طلبنا الدليل على ذلك

فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بين مراد الله منها فيمن نام أو نسي أنه يقضي ورأينا العاجز عن القيام في الصلاة أنه يسقط عنه وكذلك إن عجز عن الجلوس وغيره حتى يومئ إيماء فإذا لم يقدر على الإيماء فهو المغمى عليه ووجب سقوط ذلك عنه بخروج الوقت

Mas'alah: What did 'Abd al-Rahman ibn 'Usaylah report about Laylat al-Qadr from Bilal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1099

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقال ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد ابن عبد الله اليزني عن عبد الرحمن بن عسيلة قال لم يكن بيني وبين وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا خمس ليال توفي وأنا بالجحفة فقدمت وأصحابه متوافرون فسألت بلالا عن ليلة القدر فقال ليلة ثلاث وعشرين قال أبو عمر قدم الصنابحي هذا يومئذ المدينة فصلى وراء أبي بكر

Mas'alah: What is the ruling on kissing while fasting in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1544

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

حديث سادس وثلاثون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رجلا قبل امرأته وهو صائم في رمضان فوجد من ذلك وجدا شديدا فأرسل امرأته تسأل له عن ذلك فدخلت على أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم

فذكرت ذلك لها فأخبرتها أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم فرجعت فأخبرت زوجها بذلك فزاده ذلك شرا وقال لسنا مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم يحل الله لرسوله ما شاء ثم رجعت امرأته إلى أم سلمة فوجدت عندها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لهذه المرأة فأخبرته أم سلمة فقال ألا أخبرتيها أني أفعل ذلك فقالت قد أخبرتها فذهبت إلى زوجها فأخبرته فزاده ذلك شرا وقال لسنا مثل رسول

الله صلى الله عليه وسلم يحل الله لرسوله ما شاء فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والله إني لأتقاكم لله وأعلمكم بحدوده هذا الحديث مرسل عند جميع رواة الموطإ عن مالك وهذا المعنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم صحيح من حديث عائشة وحديث أم سلمة وحديث حفصة يروى عنهن كلهن وعن غيرهن عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ثابتة وقد ذكر منها مالك حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض أزواجه وهو صائم ثم تضحك عطف به على حديث زيد بن أسلم هذا في الموطإ ونحن نذكر ما روي في ذلك من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

في باب بلاغات مالك لأنه بلغه أن عائشةكانت إذا ذكرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم تقول وأيكم أملك لنفسه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ونذكر هاهنا ما روي في ذلك من حديث أم سلمة خاصة دون غيرها من الآثار إذ هي التي رفع عنها هذا الحديث هاهنا وبالله العون

Mas'alah: What is the ruling on kissing for a fasting person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1546

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

وفي هذا الحديث من الفقه أن القبلة للصائم جائزة في رمضان وغيره شابا كان أو شيخا على عموم الحديث وظاهره لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل للمرأة هل زوجك شاب أم شيخ ولو ورد الشرع بالفرق بينهما لما سكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه المبين عن الله مراده من عباده وأظن أن الذي فرق بين الشيخ والشاب في القبلة للصائم ذهب إلى قول عائشة في حديثها في هذا الباب وأيكم أملك لأربه من رسول الله

صلى الله عليه وسلم أي أملك لنفسه وشهوته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وبهذا أيضا احتج من كرهها وسيأتي هذا الحديث في باب بلاغات مالك (ويأتي القول فيها هناك) إن شاء الله وممن كره القبلة للصائم عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وعروة بن الزبير وقد روي عن ابن مسعود أنه قال يقضي يوما مكانه وكره مالك القبلة للصائم في رمضان للشيخ والشاب ذهب فيها إلى ما رواه عن ابن عمر أنه كان ينهى عن القبلة والمباشرة للصائم ولما رواه عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال لم أر القبلة للصائم تدعو إلى خير ولم يذهب فيها إلى ما رواه عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس أنه رخص فيها للشيخ وكرهها للشاب وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن إبراهيم

Mas'alah: What is the ruling on kissing for a fasting person according to Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1548

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

ابن الحداد وحدثنا زكريا بن يحيى السجزي وجعفر بن محمد الفريابي قالا حدثنا قتيبة قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن ابن عباس في القبلة للصائم قال إن عروق الخصيتين معلقة بالأنف فإذا وجد الريح تحرك وإذا تحرك دعا إلى ما هو أكثر من ذلك والشيخ أملك لأربه وذكر عبد الرزاق أخبرنا معمر عن عاصم بن سليمان عن أبي مجلز قال جاء رجل إلى ابن عباس شيخ يسأله عن القبلة وهو صائم فرخص له فجاءه شاب فنهاه قال وأخبرنا ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد قال سمعت ابن عباس يقول لا بأس بها إذا لم يكن معها غيرها يعني القبلة قال وأخبرنا ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس أنه سئل عن القبلة للصائم فقال هي دليل إلى غيرها والاعتزال أكيس

Mas'alah: Why do some scholars dislike kissing for a fasting person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1549

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

قال أبو عمر كل من كرهها فإنما كرهها خوفا أن تحدث شيئا يكون رفثا كإنزال الماء الدافق أو خروج المني وشبه ذلك مما لا يجوز للصائم وقد قال صلى الله عليه وسلم من كان صائما فلا يرفث فدخل فيه رفث القول وغشيان النساء وما دعا إلى ذلك وأشباهه ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب أن عمر بن الخطاب كان ينهى عن القبلة للصائم فقيل له إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان

يقبل وهو صائم فقال من ذا له من الحفظ والعصمة ما لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزهري وأخبرني من سمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتناهون عن القبلة صياما ويقولون إنها تدعو إلى أكثر منها قال أبو عمر لا أرى معنى حديث ابن المسيب في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on kissing for a fasting person according to Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1550

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

عن عمر إلا تنزها واحتياطا منه لأنه قد روي فيه عن عمر حديث (مرفوع) ولا يجوز أن يكون عند عمر حديث ويخالفه إلى غيره حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن محمد المفسر حدثنا أحمد بن علي حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة قالا حدثنا شبابة بن سوار عن ليث بن سعد عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري عن جابر بن عبد الله الأنصاري عن عمر بن الخطاب قال هششت إلى امرأتي فقبلتها وأنا صائم فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله أتيت أمرا عظيما قبلت وأنا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت لو تمضمضت بالماء وأنت صائم قال قلت لا بأس قال ففيم وكان الشافعي يكرهها لمن حركته بها شهوة وخاف أن يأتي عليه منها شيء ولم يكرهها لمن أمن عليه وقال أبو ثور إذا كان يخاف أن

Mas'alah: Which scholars permitted kissing for a fasting person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1551

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

يتعدى إلى غيرها لم يتعرض لها ورويت الرخصة في القبلة للصائم عن عمر بن الخطاب ولا يصح ذلك عنه ورويت عن سعد بن أبي وقاص وأبي هريرة وابن عباس أيضا وعائشة وبه قال عطاء والشعبي والحسن وهو قول أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وداود بن علي ولا أعلم أحدا رخص فيها لمن يعلم أنه يتولد عليه منها ما يفسد صومه وقال أبو حنيفة وأصحابه لا بأس بالقبلة إذا كان يأمن على نفسه قالوا فإن قبل فأمنى فعليه القضاء ولا كفارة وهو قول الثوري والحسن بن حي والشافعي فيمن قبل فأمنى أن عليه القضاء وليس عليه كفارة قال ابن علية لا تفسد القبلة الصوم إلا أن ينزل الماء الدافق ولو قبل فأمذى لم يكن عليه شيء عند الشافعي وأبي حنيفة والثوري وابن علية والأوزاعي وقال أحمد من قبل فأمذى أو أمنى

Mas'alah: What is the ruling on continuous fasting (wisal) for the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1554

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Continuous Fasting (Wisal)

وقال صلى الله عليه وسلم في الوصال إني لست كهيئتكم إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني فأخبر بموضع الخصوص على أن من العلماء من لم يجعل الوصال خصوصا له وجعله من باب الرفق والتيسير على أمته وسنبين القول في ذلك في كتابنا هذا عند ذكر ذلك الحديث إن شاء الله قال الله عز وجل وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم صراط الله وقال صلى الله عليه وسلم خذوا عني مناسككم وقال صلوا كما رأيتموني

أصلي

وقال عبد الله بن عمر إن الله بعث إلينا محمدا صلى الله عليه وسلم ونحن لا نعلم شيئا فإنما نفعل كما رأيناه يفعل وفي غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله والله إني لأخشاكم لله وأعلمكم بحدوده دليل على أن الخصوص لا يجوز ادعاؤه عليه بوجه من الوجوه إلا بدليل مجتمع عليه وقال صلى الله عليه وسلم إنما بعثت معلما مبشرا وبعثت رحمة مهداة صلوات الله وسلامه عليه فلا يجوز ادعاء الخصوص عليه في شيء إلا فيما بان به خصوصه في القرآن أو السنة الثابتة أو الإجماع لأنه قد أمرنا باتباعه والتأسي به والاقتداء بأفعاله والطاعة له أمرا مطلقا وغير جائز عليه أن يخص بشيء فيسكت لأمته عنه ويترك بيانه لها وهي مأمورة باتباعه هذا ما لا يظنه ذو لب مسلم بالنبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Umm Salamah say about kissing while fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1558

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

وأما الأحاديث عن أم سلمة في هذا الباب فأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثني يحيى بن سعيد عن طلحة بن يحيى قال حدثني عبد الله بن فروخ أن امرأة سألت أم سلمة فقالت إن زوجي يقبلني وهو صائم وأنا صائمة فما ترين فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلني وهو صائم وأنا صائمة

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Umm Salamah about kissing while fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1558

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

وأخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن عبد الله ابن فروخ عن أم سلمة قالت كان رسول الله صلى الله

Mas'alah: What did Umm Salamah say about the Prophet kissing while fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1559

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

عليه وسلم يقبلني وهو صائم وأنا صائمة

Mas'alah: What is the ruling on kissing while fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1559

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

وأخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قال حدثنا أحمد بن جعفر ابن حمدان بن مالك قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا عفان قال حدثنا همام قال سمعنا من يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن زينب ابنة أم سلمة حدثته قالت حدثتني أمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم

Mas'alah: What is a further chain of transmission for the kissing while fasting hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1560

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

وقرأت على أبي عثمان سعيد بن نصر أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن زينب ابنة أم سلمة أخبرته أن أم سلمة حدثتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم

Mas'alah: What is the ruling on kissing while fasting according to hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1561

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

وقد روي عن أم سلمة أيضا في هذا الحديث غير هذا وذلك ما حدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثنا بكر بن سهل قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا موسى بن علي ابن رباح عن أبيه عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص أن عبد الله بن عمرو بن العاص أرسله إلى أم سلمة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم فإن قالت لا فقل لها إن عائشة تحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم قال أبو قيس فجيئتها فقالت أحر أم مملوك فقلت بل مملوك فقالت أدنه فدنوت فقلت إن عبد الله بن عمرو أرسلني إليك أسألك هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم فقالت لا فقلت إن عائشة تحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم فقالت لعله لم يتمالك

عنها حبا

وهذا حديث متصل ولكنه ليس يجيء إلا بهذا الإسناد وليس بالقوي وهو منكر على أصل ما ذكرنا عن أم سلمة وقد رواه عن موسى بن علي عبد الرحمن بن مهدي وعبد الله بن يزيد المقري كما رواه عبد الله بن صالح سواء وما انفرد به موسى بن علي فليس بحجة والأحاديث المذكورة عن أبي سلمة معارضة له وهي أحسن مجيئا وأظهر تواترا وأثبت نقلا منه وأما الأحاديث في هذا الباب عن عائشة فأسانيدها لا مطعن لأحد فيها وسنراها في باب بلاغات مالك إن شاء الله وإسناد حديث حفصة في ذلك أحسن وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on standing in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2372

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

عليه وسلم يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمر بعزيمة ثم يقول من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك ثم كان الأمر على ذلك خلافة أبي بكر وصدرا من خلافة عمر - قال أبو عمر رواية عبد الرزاق هذه تصحح رواية يحيى وتشهد لها في حديث أبي هريرة مسندا قال أبو داود وكذلك رواه عقيل ويونس وأبو أويس من قام رمضان إلا عقيل قال من صام رمضان وقامه - قال أبو عمر رواه أبو أويس عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة وحميد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Qiyam Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2372

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان بلفظ يحيى - قال أبو عمر حمل على توصيل حديث أبي سلمة جماعة أصحاب ابن شهاب فممن وصله معمر وسفيان بن عيينة ويونس بن يزيد وعقيل وأبو أويس وتبين بذلك صحة ما رواه يحيى وابن بكير دون ما رواه القعنبي ومن تابعه من أصحاب ملك وتبين لنا أن القعنبي ومن تابعه لم يقيموا الحديث ولم يتقنوه إذ أرسلوه وهو متصل صحيح الاتصال ومما يزيد في ذلك صحة أن يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو روياه عن أبي سلمة عن أبي هريرة وهذا كله يشد ما رواه يحيى ولعمري لقد حصلت

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Qiyam Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2373

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

نقله عن مالك وألفيته من أحسن أصحابه نقلا ومن أشدهم تخلصا في المواضع التي اختلف فيها رواة الموطأ إلا أن له وهما وتصحيفا في مواضع فيها سماجة - قال أبو عمر أما رواية محمد بن عمرو فحدثني سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن بشير عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان وقامه إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر

إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وأما حديث يحيى بن أبي كثير فحدثني محمد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى قال حدثني أبو سلمة قال حدثني أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه هكذا في كتابي قام رمضان وقد رواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وهذا مما يصفح رواية يحيى حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه

- قال أبو عمر يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو ويحيى بن سعيد الأنصاري يقولون عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمضان وابن شهاب يقول عن أبي سلمة من قام رمضان كذلك رواه مالك ومعمر ويونس وأبو أويس وعقيل إلا أن عقيلا قال من صام رمضان وقامه وابن عيينة وحده يقول عن ابن شهاب عن أبي سلمة من صام رمضان ومن قامه ومن قام ليلة القدر على أنه قد اختلف على ابن عيينة في ذلك فروى عنه من قام رمضان كسائر أصحاب ابن شهاب والصحيح عنه في ذلك من صام رمضان وقام ليلة القدر حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا الميمون بن حمزة الحسيني قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي وحدثنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا أحمد بن إبرهيم الفرضي قال حدثنا أبو عثمان عمرو بن محمد الناقد وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن

أبي شيبة وحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن يحيى بن عمر الطائي قالوا كلهم حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه هكذا قال هؤلاء كلهم عن ابن عيينة من صام رمضان ورواه عنه حامد بن يحيى فقال من قام رمضان وحدثنا عبد الوارث بن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Qiyam Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2375

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري قال أنبأنا أبو سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ومن قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه هكذا قال حامد بن يحيى عنه قام رمضان ولم يقل صام وزاد ما تأخر وهي زيادة منكرة في حديث الزهري وذكر البخاري حديث حامد من رواية ملك متصلا مسندا وذكر حديث أبي سلمة من غير رواية مالك بلفظ من صام رمضان فهذا ما بلغنا من الاختلاف في إسناد هذا الحديث وألفاظه من رواية ابن شهاب خاصة وقد هذبنا ذلك ومهدناه بمبلغ وسعنا وطاقتنا والله المعين لا شريك له وفي هذا الحديث من الفقه فضل قيام رمضان وظاهره يبيح فيه الجماعة والانفراد لأن ذلك كله فعل خير وقد ندب الله إلى فعل الخير وفيه دليل على أن ما أمر به عمر وفعله من قيام رمضان قد كان سبق من رسول

الله صلى الله عليه وسلم فيه الترغيب والحض فصار ذلك من سننه

Mas'alah: What is the ruling on expiation for intercourse during Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2432

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

شهرين متتابعين قال لا ثم ذكروا الإطعام إلى آخر الحديث وكذله رواه الوليد بن مسلم عن ملك ذكره صفوان بن صالح عن الوليد بن مسلم قال قلت للأوزاعي رجل واقع امرأته في شهر رمضان نهارا ثم جاء تائبا قال يؤمر بالكفارة بما أخبرني الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الذي واقع امرأته في يوم من شهر رمضان بعتق رقبة قال لا أجد قال فصم شهرين متتابعين قال لا أستطيع قال أطعم ستين مسكينا قال لا أجد قال الوليد وأخبرني ملك بن أنس والليث بن سعد عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه هكذا قال الوليد وهو وهم منه على ملك والصواب عن ملك ما في الموطأ أن رجلا أفطر فخيره النبي صلى الله عليه وسلم أن يعتق أو يصوم أو يطعم فذهب ملك رحمه الله إلى أن المفطر عامدا في رمضان بأكل أو بشرب أو جماع أن عليه الكفارة المذكورة في هذا الحديث على ظاهره لأنه ليس في روايته فطر مخصوص بشيء دون شيء فكل ما وقع عليه اسم فطر متعمدا فالكفارة لازمة لفاعله على ظاهر هذا الحديث

Mas'alah: What is Malik's preferred opinion on expiation for breaking the fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2433

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

فهذا ما اختاره ملك وأصحابه وقال ابن وهب عن ملك الإطعام أحب إلي في ذلك من العتق وغيره وقال ابن القاسم عنه أنه لا يعرف إلا الإطعام ولا يؤخذ بالعتق ولا بالصيام وقد روى عن عائشة قصة الواقع على أهله في رمضان بهذا الخبر ولم يذكر فيه إلا الإطعام

Mas'alah: What is the hadith of Aisha about a man who had intercourse during Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2433

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أنبأنا عيسى بن حماد قال أنبأنا الليث بن سعد عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت إن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احترقت ثم قال وطئت امرأتي في رمضان نهارا قال تصدق تصدق فقال ما عندي شيء وأمره أن يمكث فجاءه عرق تمر فيه طعام فأمره أن يتصدق به

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith on breaking the fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2433

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

ورواه عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد جماعة منهم حماد بن سلمة وغيره كلهم يقول فيه إنه وطىء امرأته في رمضان ورواه عبد الوهاب عن يحيى بن سعيد بإسناده وقال فيه أفطرت في رمضان لم يذكر الوطىء وذكره ابن وهب قال

Mas'alah: What did the Prophet command the man who had intercourse in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2436

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

حدثني بكر يعني ابن منصور عن جعفر بن زمعة عن عراك بن ملك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره أنه وطىء امرأته في رمضان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة قال لا أجد فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرا فأمره أن يتصدق به قال فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته فأمره أن يأكله هو رواه أبو الأسود وإسحاق بن بكر بن مضر عن بكر بن مضر بإسناده مثله سواء إلا أنهما قالا شهرين متتابعين ذكره النسائي عن الربيع بن سليمان عنهما وأخبرني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة عن منصور عن الزهري قال حدثني حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن رجل أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني وقعت على امرأتي في رمضان قال أتجد عتق رقبة قال لا قال أتستطيع صيام شهرين متتابعين قال لا قال

Mas'alah: What is the ruling on someone who intentionally eats during Ramadan according to

Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2440

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وروى معمر عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه سأله عن رجل أكل في رمضان عامدا قال عليه صيام شهر قال قلت يومين

Mas'alah: What is the ruling on intentionally breaking a fast in Ramadan according to various narrations from Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2441

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وروى هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب في الرجل يفطر يوما من رمضان متعمدا قال يصوم شهرا ولم يزد وكذلك رواية سعيد بن أبي عروبة وأبي عوانة عن قتادة عن سعيد بن المسيب في الذي يفطر يوما من رمضان متعمدا قال يصوم شهرا

Mas'alah: What is the ruling on intentionally breaking a fast in Ramadan according to a narration from Sa'id ibn al-Musayyab via Abu Qilabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2441

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وذكر ابن أبي شيبة عن عبدة عن عاصم قال أرسل أبو قلابة إلى سعيد بن المسيب في رجل أفطر يوما من رمضان متعمدا فقال سعيد يصوم عن مكان كل يوم أفطر

شهرا وهذه الرواية عندي وهم عن سعيد والله أعلم والصحيح عنه ما تقدم

Mas'alah: What is the ruling on intentional breaking of a Ramadan fast according to Ibrahim al-Nakha'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2441

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وروى حماد بن أبي سليمان عن إبرهيم أنه قال من أفطر يوما من رمضان

متعمدا فعليه صيام ثلاثة آلاف يوم وهذا لا وجه له إلا أن يكون كلاما خرج على التغليظ والغضب لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن ابن مسعود وعلي من أفطر في رمضان عامدا لم يكفره صيام الدهر وقد تقدم عن إبرهيم من رواية مغيرة وغيره ما يوضح لك هذا على أن أقاويل التابعين بالحجاز والعراق في هذا الباب كما ترى لا وجه لها عند أهل الفقه والنظر وجماعة أهل الأثر ولا دليل عليها ولا يلتفت إليها لمخالفتها للسنة في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the hadith about intentional breaking of fast in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2443

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وقد روى أبو المطوس عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من أفطر يوما من رمضان متعمدا لم يجزه صيام الدهر وإن صامه وروي عن علي وابن مسعود وهذا يحتمل أن يكون لو صح على التغليظ وهو حديث ضعيف لا

يحتج بمثله وقد جاءت الكفارة بأسانيد صحاح والكفارة تغطية الذنب وغفرانه ولله الحمد

Mas'alah: What is the ruling on the poor person who must feed others as kaffarah for breaking the fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2445

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

واختلف العلماء أيضا في الواطيء أهله في رمضان إذا وجب عليه التكفير بالإطعام دون غيره ولم يجد ما يطعم وكان في حكم الرجل الذي ورد هذاالحديث فيه فأما مالك فلم أجد عنه في ذلك شيئا منصوصا وكان عيسى بن دينار يقول إنها على المعسر واجبة فإذا أيسر أداها وقد يخرج قول ابن شهاب على هذا لأنه جعل إباحة النبي صلى الله عليه وسلم لذلك الرجل أكل الكفارة رخصة له وخصوصا قال ابن شهاب ولو أن رجلا فعل ذلك اليوم لم يكن له بد من التكفير

Mas'alah: What did al-Awza'i say about the kaffarah for a poor person who intentionally broke the fast in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2446

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وقال الأوزاعي وسئل عن رجل أفطر في شهر رمضان متعمدا فلم يجد كفارة المفطر ولم يقدر على الصيام أيسئل في الكفارة فقال رد رسول الله صلى الله عليه وسلم كفارة المفطر على أهله فليستغفر الله ولا يعد ولم ير عليه شيئا إذا كان في وقت

وجوب الكفارة عليه معسرا

Mas'alah: Is the kaffarah for breaking the fast in Ramadan a debt that remains even if one is poor?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2447

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وزعم الطبري أن قياس قول الثوري وأبي حنيفة وأصحابه وأبي ثور أن الكفارة دين عليه لا يسقطها عنه إعساره بها وعليه أن يأتي بها إذا قدر عليها وذلك أن قولهم في كل كفارة لزمت إنسانا فسبيلها عندهم الوجوب في ذمة المعسر يؤديها إذا أيسر فكذلك سبيل كفارة المفطر في رمضان في قياس قولهم - قال أبو عمر إن احتج محتج في إسقاط الكفارة عن المعسر بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال له كله أنت وعيالك لم يقل له وتؤديها إذا

Mas'alah: What is the ruling on one who has intercourse while fasting out of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2448

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

واختلفوا فيمن جامع ناسيا لصومه فقال الشافعي والثوري في رواة الأشجعي وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي وأبو ثور وإسحاق بن

راهويه ليس عليه شيء لا قضاء ولا كفارة بمنزلة من أكل ناسيا عندهم وهو قول الحسن وعطاء ومجاهد وإبرهيم وقال مالك والليث بن سعد والأوزاعي والثوري في

رواية المعافى عليه القضاء ولا كفارة وروي مثل ذلك عن عطاء وقد روي عن عطاء أنه رأى عليه الكفارة مع القضاء وقال مثل هذا لا ينسى حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا محمد بن الجهم حدثنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج قال كنت إذا سألت عطاء عن الرجل يصيب أهله ناسيا لا يجعل له عذرا ويقول لا ينسى هذا ولا يجهله وقال قوم من أهل الظاهر سواء وطئ ناسيا أو عامدا عليه القضاء والكفارة وهو قول ابن الماجشون عبد الملك وإليه ذهب أحمد بن حنبل لأن الحديث الموجب للكفارة لم يفرق بين الناسي والعامد

Mas'alah: What is the ruling on one who eats or drinks while fasting out of forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2449

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting (Mufsidat)

واختلفوا أيضا فيمن أكل أو شرب ناسيا فقال الثوري وابن أبي ذئب والأوزاعي والشافعي وأبو ثور وإسحاق وأحمد وأبو حنيفة وأصحابه وداود لا شي عليه ويتم صومه وهو قول جمهور التابعين وقال ربيعة وملك عليه القضاء وقال الأثرم سمعت أبا عبد الله يسأل عمن أكل ناسيا في رمضان فقال ليس عليه شيء على حديث أبي هريرة ثم قال أبو عبد الله مالك زعموا أنه يقول عليه القضاء وضحك وحديث أبي هريرة في ذلك أحسن حدثنا عبد الله

ابن محمد حدثنا محمد بن بكير حدثنا أبو داود حدثنا موسى بن إسماعيل وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن أحمد بن كامل قال حدثنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد قالا جميعا حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب

وحبيب وهشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني كنت صائما فأكلت وشربت ناسيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله أطعمك وسقاك أتم صومك حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا محمد بن الجهم حدثنا روح بن عبادة حدثنا سعيد عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أكل أو شرب ناسيا فليمض في صومه فإن الله عز وجل أطعمه وسقاه وروي عن جماعة في المفطر ناسيا بأكل أو شرب أنه لا شيء عليه منهم علي رضي الله عنه وابن عمر وعلقمة وإبرهيم وابن سيرين وجابر بن زيد قال الأثرم قيل لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل رجل نسي

فجامع فقال ليس الجماع مثل الأكل عليه القضاء والكفارة ناسيا كان أو عامدا لأن الذي جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال وقعت على امرأتي ولم يسئله النبي صلى الله عليه وسلم أنسيت أم تعمدت قال أبو عبد الله وظاهر قول الرجل للنبي صلى الله عليه وسلم وقعت على امرأتي النسيان والجهالة فلم يسئله أنسيت أم تعمدت وأفتاه على ظاهر الفعل

Mas'alah: Is expiation required for intentional intercourse while making up a missed Ramadan fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2451

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وأجمعوا على أن المجامع في قضاء رمضان عامدا لا كفارة عليه حاشا قتادة وحده

Mas'alah: What is the hadith about the gate of Paradise called Rayyan for those who fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2461

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وقد ذكر البزار عن حاجب بن سليمان حدثنا وكيع حدثنا الثوري عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن للجنة بابا يدعى الريان يدخل منه الصائمون فإذا أدخل آخرهم أغلق وأما قوله صلى الله عليه وسلم ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان والريان فعلان من الري وفي الحديث دليل على أن من صام يومين محتسبا بهما وجه الله

يعطش فيهما نفسه سقاه الله وأرواه يوم القيامة وإنما قلنا يومين ولم نقل يوما واحدا وإن كان جاء في غير هذا الحديث لقوله صلى الله عليه وسلم من أنفق زوجين في سبيل الله ثم قال وإن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان ومن أرواه الله يوم القيامة لم يظمأ ولم ينل بؤسا وتلك حال من غفر له وأدخل الجنة برحمة الله لا حرمنا الله ذلك برحمته آمين

Mas'alah: What is the hadith about the gate of paradise called Rayyan for those who fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2462

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للجنة باب يقال له الريان لا يدخل منه إلا الصائمون وهذا مما يدل أيضا على أن للجنة أبوابا

Mas'alah: What is the ruling on fasting on Ashura according to the hadith of Muawiya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2473

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

حديث رابع لابن شهاب عن حميد مسند ملك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع معاوية بن أبي سفيان يوم عاشوراء عام حج وهو على المنبر يقول يا أهل المدينة أين علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لهذا اليوم هذا يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه وأنا صائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر -

Mas'alah: Is fasting on Ashura obligatory or voluntary?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2473

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

قال أبو عمر لا يختلف العلماء أن يوم عاشوراء ليس بفرض صيامه ولا فرض إلا صوم رمضان

Mas'alah: What does the hadith indicate about the virtue of fasting on Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2473

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وفي هذا الحديث دليل على فضل صوم عاشوراء لأنه لم يخصه بقوله صلى الله عليه

وسلم وأنا صائم إلا لفضل فيه وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسوة الحسنة

Mas'alah: Did the Prophet specifically seek the virtue of fasting on Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2473

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

حدثنا سعيد بن نصر قال ثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا حامد ابن يحيى قال حدثنا سفيان عن عبيد الله بن يزيد قال سمعت ابن عباس يقول ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم صام يوما يتحرى فضله على

الأيام إلا هذا اليوم يعني يوم عاشوراء

Mas'alah: Was the permission to fast or not fast on Ashura revealed after obligation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2474

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وأما قوله صلى الله عليه وسلم فمن شاء فليصمه ومن شاء فليفطره فإن هذه إباحة وردت بعد وجوب

Mas'alah: Was fasting Ashura obligatory before Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2474

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وذلك أن طائفة من العلماء قالوا إن صوم يوم عاشوراء كان فرضا ثم نسخ بشهر رمضان فلهذا ما أخبرهم بهذا الكلام

Mas'alah: What is the evidence that fasting Ashura was abrogated by Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2474

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

واحتجوا بحديث الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان صيام عاشوراء قبل أن ينزل رمضان الحديث رواه ابن عيينة وجماعة عن ابن شهاب

Mas'alah: When was fasting Ramadan made obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2474

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وقد ذكرنا عن ابن شهاب في باب حديثه عن عروة في المواقيت أنه كان قد فرض الصيام بالمدينة قبل بدر يعني صيام شهر رمضان

Mas'alah: What did the Prophet say about fasting Ashura after Ramadan was prescribed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2474

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم

قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا محمد بن أبي حفصة عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت كانوا يصومون عاشوراء قبل أن يفرض رمضان وكان يوما تستر فيه الكعبة فلما فرض الله رمضان قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم من شاء أن يصومه فليصمه ومن شاء أن يتركه

Mas'alah: What is the ruling on fasting 'Ashura before Ramadan was prescribed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2476

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وقد روى شيخ يسمى محمد بن عبد الله بن قوهي عن معن بن عيسى عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم عاشوراء ويأمر بصيامه

Mas'alah: How did the Prophet and his companions observe Ramadan fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2477

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

قال أبو عمر لما فرض رمضان صامه رسول الله صلى الله عليه وسلم على وجه التبرك والتبرر وأمر بصيامه على ذلك وأخبر بفضل صومه وفعل ذلك بعده أصحابه

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab write about fasting on Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2477

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

ألا ترى أن عمر بن الخطاب كتب إلى الحارث بن هشام أن غدا يوم عاشوراء فصم وأمر أهلك أن يصوموا

Mas'alah: What is the chain of transmission for Ali's command to fast on Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2477

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا يوسف بن عدي قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كان يأمر بصوم يوم عاشوراء

Mas'alah: What did Ibn 'Umar narrate about fasting 'Ashura after Ramadan was prescribed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2477

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وقد روى عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك مثل رواية عائشة رواه عبيد الله بن عمر وأيوب عن نافع عن ابن عمر أنه قال في صوم عاشوراء صامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بصومه فلما فرض رمضان ترك فكان عبد الله لا

يصومه من أجل حديثه هذا وخفي عليه ما ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم من صيامه وصومه له صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about fasting 'Ashura after Ramadan was revealed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2478

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان عاشوراء يوما تصومه أهل الجاهلية فلما نزل رمضان سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يوم من أيام الله فمن شاء صامه ومن شاء تركه وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير حدثنا القاسم بن سلام أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال صامه رسول الله وأمر بصيامه فلما فرض رمضان ترك فكان ابن عمر لا يصومه إلا أن يأتي على صومه يعني يوم عاشوراء - قال أبو عمر وكان طاوس لا يصومه لأنه والله أعلم لم يبلغه ما جاء فيه من الفضل وليس فيما خفي عليه على ما علمه غيره حجة ومعلوم أن قوله عز وجل فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض لا تدفع هذه الإباحة فضل انتظار الصلاة في المسجد وعملها والله تعالى أعلم وعلى هذا يحمل حديث معاوية المذكور في هذا الباب أن تخييره إنما كان لسقوط وجوب صيامه لا أنه لا معنى لصومه ولما سقط وجوبه صيم على جهة الفضل والآثار تدل على ذلك وهذا عندي مثل قيام الليل كان في أول الإسلام فريضة حولا كاملا فلما فرضت الصلاة الخمس صار قيام الليل فضيلة بعد فريضة وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قالا

أنبأ زياد بن أيوب قال حدثنا هشيم قال أنبأ

Mas'alah: Why did the Prophet command fasting 'Ashura upon arriving in Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2479

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء فسئلوا عن ذلك فقالوا هو اليوم الذي أظهر الله فيه موسى على فرعون ونحن نصومه تعظيما له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن أولى بموسى منكم وأمر بصيامه فهذا دليل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصمه أيضا إلا تعظيما له وقد روينا عن طارق بن شهاب أنه قال كان يوم عاشوراء لأهل يثرب يلبس فيه النساء شارتهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوهم فصوموه وروينا عن ابن مسعود وجابر بن سمرة وقيس بن سعد قالوا كنا نؤمر بصوم

Mas'alah: What is the ruling on fasting 'Ashura after Ramadan was prescribed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2480

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

عاشوراء فلما نزل رمضان لم نؤمر به ولم ننه عنه ونحن نفعله

Mas'alah: What is the practice of Ibn Mas'ud regarding fasting on Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2480

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وقال علقمة أتيت ابن مسعود فيما بين رمضان إلى رمضان ما من يوم إلا أتيته فيه فما رأيته في يوم صائما إلا يوم عاشوراء

Mas'alah: What does the hadith of Mu'awiyah indicate about the virtue of Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2480

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

–

Mas'alah: What does the hadith of Mu'awiyah indicate about the virtue of Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2480

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

قال أبو عمر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث معاوية المذكور في هذا الباب يا أهل المدينة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يفرض الله عليكم صيامه وأنا صائم الحديث دليل على أن له فضلا قال الله عز وجل لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة

Mas'alah: Who narrated the hadith about the Prophet fasting on Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2480

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وقد جاء بهذا اللفظ في هذا الحديث قوله وأنا صائم عن جماعة من الحفاظ منهم مالك وابن عيينة

Mas'alah: What is the virtue of fasting on Ashura according to hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2480

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

ثم ما جاء عن عمر وعلي وابن مسعود وغيرهم من الصحابة وما جاء في ذلك عن التابعين أكثر من أن يحصى مع ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صيام يوم عاشوراء يكفر سنة ماضية رواه أبو قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد

Mas'alah: What is the hadith about fasting on Arafah and Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2481

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

ابن إسماعيل وأحمد بن زهير قالا حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا داود بن شابور عن أبي قزعة عن أبي الخليل عن أبي حرملة عن أبي قتادة أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال صيام يوم عرفة يكفر هذه السنة والتي تليها وصيام يوم عاشوراء يكفر سنة

Mas'alah: What indicates the virtue of fasting on Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2481

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

ومما يدل على فضله والترغيب في صيامه ما روي عن النبي صلى الله

Mas'alah: What did the Prophet command regarding eating on Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2482

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

عليه وسلم أنه أمر قوما قد طعموا يوم عاشوراء أن يكفوا عن الطعام ويصوموا باقي يومهم

Mas'alah: What is the hadith about fasting the remainder of Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2482

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا ابن أبي دليم وقاسم بن أصبغ قالا حدثنا ابن وضاح قال حدثنا محمد بن مسعود قال حدثنا يحيى القطان عن يزيد بن أبي عبيد قال حدثنا

سلمة بن الأكوع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل أذن في قومك يوم عاشوراء من أكل فليصم بقية يومه ومن لم يأكل فليتم صيامه

Mas'alah: What is the evidence for Ashura being the ninth of Muharram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2483

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وقال آخرون هو اليوم التاسع منه واحتجوا بحديث الحكم بن الأعرج قال أتيت ابن عباس في المسجد الحرام فسألته عن يوم عاشوراء فقال اعدد فإذا أصبحت يوم التاسع فأصبح صائما قلت كذلك كان محمد يصوم قال نعم صلى الله عليه وسلم وقد روي عن ابن عباس القولان جميعا

Mas'alah: Which scholars recommended fasting both the ninth and tenth of Muharram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2483

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وقال قوم من أهل العلم من أحب صوم عاشوراء صام يومين التاسع والعاشر وأظن ذلك احتياطا منهم والله أعلم وممن روي عنه ذلك ابن عباس أيضا وأبو رافع صاحب أبي هريرة وابن سيرين وقاله الشافعي وأحمد وإسحاق

Mas'alah: Did Ibn Abbas fast Ashura while traveling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2483

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وروى يحيى القطان عن ابن أبي ذئب عن شعبة مولى ابن عباس قال كان ابن عباس يصوم عاشوراء في السفر ويوالي بين اليومين مخافة أن يفوته

Mas'alah: How did Ibn Sirin change his practice regarding Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2483

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وروى ابن عون عن محمد بن سيرين أنه كان يصوم العاشر فبلغه أن ابن عباس كان يصوم التاسع والعاشر فكان ابن سيرين يصوم التاسع والعاشر

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about fasting the ninth to oppose the Jews?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2483

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وذكر عبد الرزاق قال أنبأ ابن جريج أخبرني عطاء أنه سمع ابن عباس يقول خالفوا اليهود وصوموا التاسع

Mas'alah: What did the Prophet intend regarding fasting the ninth of Muharram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2484

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وروى وكيع عن ابن أبي ذئب عن القاسم بن غنام 027) عن عبد الله بن عمير مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لئن بقيت إلى قابل لأصومن اليوم التاسع ذكره ابن أبي شيبة وغيره عن وكيع

Mas'alah: What evidence is there that the Prophet continued fasting Ashura until his death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2485

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وفي هذا دليل على أنه كان يصوم العاشر إلى أن مات ولم يزل يصومه حتى قدم المدينة وذلك محفوظ من حديث ابن عباس

Mas'alah: What does the Prophet's consistency in fasting Ashura indicate about its virtue?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2485

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وفي مواظبته على صيامه دليل على فضله والله أعلم

Mas'alah: Which narrations about Ashura from Ibn Abbas are considered most authentic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2485

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

والآثار عن ابن عباس في هذا الباب مضطربة مختلفة ولكن ما ذكره ابن وهب

ووكيع أصح من حديث زيد العمي ومن حديث الحكم بن الأعرج والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about the obligation of fasting Ramadan and the recommendation of standing in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2656

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

أخبرنا محمد حدثنا علي بن عمر الحافظ حدثنا أبو علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي حدثنا بشر بن عمر حدثنا مالك بن أنس عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل فرض عليكم صيام (شهر) رمضان وسننت لكم قيامه فمن صامه وقامه إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه (ومن قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه (5)) قال أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني لم يذكره إلا أبو قلابة عن

Mas'alah: What is the ruling on fasting on behalf of a deceased person who owed fasts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2983

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

واختلف الفقهاء فيمن مات وعليه صيام من قضاء رمضان أو من نذره وقد كان قادرا على صيامه فقال مالك لا يصوم عنه وليه في الوجهين جميعا ولا يصوم أحد عن أحد قال مالك وهذا أمر مجتمع عليه عندنا وتحصيل مذهبه أن الإطعام في ذلك واجب

على الميت وغير واجب على الورثة وإن أوصى بذلك الميت كان في ثلثه وقال أبو حنيفة وأصحابه إن أمكنه القضاء فلم يفعل أطعم عنه ورثته في النذر وفي قضاء رمضان جميعا وهو قول الثوري والأوزاعي والشافعي وقد روي عن هؤلاء أنه إن لم يجد ما يطعم عنه صام عنه

Mas'alah: What is the evidence for distinguishing between a vow and making up Ramadan fasts for a deceased person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2985

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

واحتج من فرق بين النذر وقضاء رمضان بأن سعيد بن جبير روى عن ابن عباس في قضاء رمضان يطعم عنه وفي النذر يصام عنه وهو راوي الحديث وهو أعمل بتأويله واحتج من قال لا يصام عنه في وجه من الوجوه بما قدمنا من قول ابن عباس لا يصوم أحد عن أحد مطلقا وبما روى محمد بن عبد الرحمان بن ثوبان عن ابن عباس فيهما جميعا الإطعام وفي فتوى ابن عباس بخلافه ما يوهنه عند الكوفي والمدني قالوا لأنه لو صح عنه أو عنده لم يخالفه وكذلك حديث عائشة سواء لأنها أفتت بخلافه روى عبد العزيز بن رفيع عن امرأة منهم يقال لها عمرة عن عائشة من قولها يطعم عنه في قضاء رمضان ولا يصام وقد أجمعوا أن لا يصلي أحد عن أحد والصوم في القياس مثله فإن ادعوا فيه أثرا عورضوا بما ذكرنا من علل الأثر في ذلك ولا أعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذين الوجهين والله أعمل وأما مذهب الشافعي وأبي ثور وأحمد في مثل هذا الأصل فالمصير إلى المسند عندهم أولى من قول الصاحب وفتواه عندهم بخلاف ما رواه لا حجة فيه وهذا الأصل قد أوضحناه في

غير هذا الموضع وقال بعض أهل العلم إن النذر الذي كان على أم سعد بن عبادة كان عتقا وكل ما كان في مال الإنسان واجبا فجائز أن يؤديه عنه

Mas'alah: What is the evidence for breaking the fast while traveling?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3021]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

واحتج من ذهب إلى الفطر في السفر بأن آخر فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطر في السفر وبقوله ليس من البر الصيام في السفر وقد أوضحنا هذا المعنى في باب حميد الطويل فلا معنى لإعادة ذلك ههنا ورواية ابن جريج لهذا الحديث عن ابن شهاب كرواية مالك سواء وقال فيه معمر قال الزهري فكان الفطر آخر الأمرين

Mas'alah: Did the Prophet break his fast during the conquest of Mecca?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3024]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

قديدا ثم أفطر حتى أتى إلى مكة وهذا لا بيان فيه لما تأولوه وقال آخرون معناه أنه أفطر في نهاره بعد ما مضى منه صدر وأن الصائم جائز له أن يفعل ذلك في سفره واحتج من قال هذا القول بحديث جعفر بن محمد عن أمه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان وصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس وهم مشاة وركبان فقيل له إن الناس قد شق عليهم الصوم وإنما ينظرون إلى ما فعلت فدعا بقدح من ماء فرفعه حتى نظر إليه الناس ثم شرب فأفطر

بعض الناس وصام بعض فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم إن بعضهم قد صام قال أولئك العصاة حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا أحمد بن دحيم حدثنا إبراهيم بن حماد قال حدثنا عمي إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا عبد الواحد بن غياث قال حدثنا عبد العزيز بن المختار قال حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر فذكر الحديث

Mas'alah: What is the ruling on eating and drinking based on the adhan of Bilal and Ibn Umm Maktum?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3298]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Conditions and Integrals of Fasting

حديث سابع لابن شهاب عن سالم مرسل عند يحيى وأكثر الرواة مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم قال وكان رجلا أعمى لا ينادي حتى يقال له أصبحت أصبحت هكذا رواه يحيى مرسلا وتابعه على ذلك أكثر الرواة عن مالك ووصله القعنبي وابن مهدي وعبد الرزاق وأبو قرة)

(موسى بن طارق وعبد الله بن نافع ومطرف بن عبد الله الأصم وابن أبي أويس والحنيني ومحمد بن عمرالواقدي وأبو قتادة الحراني ومحمد بن حرب الأحرش وزهير بن عباد الرواسي وكامل بن طلحة كل هؤلاء وصلوه فقالوا فيه عن سالم عن أبيه وسائر رواة الموطأ أرسلوه وممن أرسله ابن قاسم والشافعي وابن بكير وأبو المصعب الزهري وعبد الله بن يوسف التنيسي وابن وهب في الموطأ ومصعب الزبيري ومحمد بن الحسن ومحمد بن المبارك الصوري وسعيد بن عفير ومعن بن

عيسى وجماعة يطول ذكرهم وقد روي عن ابن بكير متصلا ولا يصح عنه إلا مرسلا كما في الموطأ له وأما أصحاب ابن شهاب فرووه متصلا مسندا عن ابن شهاب منهم ابن عيينة وابن جريج وشعيب بن أبي حمزة والأوزاعي والليث ومعمر ومحمد بن إسحاق وابن أبي سلمة وعند معمر ومحمد بن إسحاق في هذا حديث آخر)

Mas'alah: What is the ruling on eating suhur and the permissibility of eating, drinking, and intercourse during the night of Ramadan?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3305]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Conditions and Integrals of Fasting

وفيه دليل على أكل السحور وعلى أن الليل كله موضع الأكل والشرب والجماع لمن شاء كما قال الله عز وجل وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر

Mas'alah: What is the ruling on the timing of suhur before dawn?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3305]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Conditions and Integrals of Fasting

وفي هذا دليل على أن السحور لا يكون إلا قبل الفجر لقوله إن بلالا ينادي بليل ثم منعهم من ذلك عند أذان ابن أم مكتوم وهو إجماع لم يخالف فيه إلا الأعمش فشذ ولم يعرج على قوله

Mas'alah: What is the definition of the day of fasting from dawn to sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3305

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Conditions and Integrals of Fasting

والنهار الذي يجب صيامه من طلوع الفجر إلى غروب الشمس على هذا إجماع علماء المسلمين فلا وجه للكلام فيه

Mas'alah: What is the ruling on one who eats after dawn thinking it is still night or being uncertain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3306

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Conditions and Integrals of Fasting

واختلفوا فيمن أكل بعد الفجر وهو يظن أنه ليل أو أكل وهو شاك في الفجر فقال مالك من تسحر بعد طلوع الفجر أو أكل قبل غروب الشمس وهو لا يعلم فعليه القضاء إن كان واجبا وإن كان تطوعا مضى ولا شيء عليه وهو قول ابن علية في الواجب خاصة قال هو عندي بمنزلة من

صلى قبل الوقت وقال أبو حنيفة والثوري والليث بن سعد والشافعي عليه القضاء في الذي يأكل وهو يرى أنه ليل ثم يعلم أنه نهار وأما الذي يأكل وهو شاك في الفجر فقال أبو حنيفة أحب إلي أن يقضي إذا كان أكثر رأيه أنه أكل بعد الفجر وقال مالك عليه القضاء وقال الشافعي وعبيد الله بن الحسن لا شيء عليه وقال الثوري كل ما شككت حتى تستيقن وقال الشافعي من بين هؤلاء من أفسد صومه التطوع عامدا أساء ولا شيء عليه وليس هذا موضع ذكر هذه المسألة ولمالك في موطئه أحاديث

في السحور حسان سيأتي موضعها من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the correct narration regarding the prohibition of fasting on 'Eid days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3481

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

قال أبو عمر هذا خطأ والصواب ما قاله ابن شهاب من رواية مالك وغيره عنه على ما تراه في هذا الباب إن شاء الله وكان أبو عبيد هذا ثقة مأمونا قال الطبري كان من ساكني المدينة وبها توفي سنة ثمان وتسعين وكان من قدماء من كان يتفقه بالمدينة من أهلها ومن كبار تابعيها

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the two Eid days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3482

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

حديث أول لابن شهاب عن أبي عبيد مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فصلى ثم انصرف فخطب الناس فقال إن هذين يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم والآخر يوم تأكلون فيه من نسككم قال أبو عبيد ثم شهدت العيد مع عثمان بن عفان فجاء فصلى ثم انصرف فخطب وقال إنه قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان فمن أحب من أهل العالية أن ينتظر الجمعة فلينتظرها ومن أحب أن يرجع فقد أذنت له قال أبو عبيد ثم شهدت العيد مع علي (بن أبي طالب) وعثمان محصور

فجاء فصلى ثم انصرف فخطب

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast and making it up?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3825

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

حديث ثامن من مراسيل ابن شهاب مالك عن ابن شهاب أن عائشة وحفصة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم أصبحتا صائمتين متطوعتين فأهدي لهما طعام فأفطرتا عليه فدخل عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عائشة فقالت حفصة وبدرتني بالكلام وكانت بنت أبيها يا رسول الله إني أصبحت أنا وعائشة صائمتين متطوعتين فأهدي لنا طعام فأفطرنا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيا يوما مكانه آخر هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جميع رواته فيما علمت وقد روي عن عبد العزيز بن يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مسندا ولا يصح ذلك عن مالك والله أعلم

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on making up a broken voluntary fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3829

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

وهكذا هو في المصنف في رواية الدبري سواء حرفا بحرف وقال الشافعي أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج قال فقلت له يعني ابن شهاب أسمعته من عروة بن الزبير قال لا إنما أخبرنيه بباب عبد الملك بن مروان أو رجل من جلساء عبد الملك

بن مروان قال أبو عمر وقد روي في هذا الباب أيضا من حديث عائشة بنت طلحة عن عائشة حديث إلا يصح فيه قوله صلى الله عليه وسلم صوما يوما مكانه وروي فيه عن ابن عباس أيضا بمثل ذلك حديث منكر وأحسن حديث في هذا الباب إسنادا حديث ابن وهب عن حيوة عن ابن الهادي عن زميل مولى عروة عن عروة عن عائشة وحديث ابن وهب أيضا عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة غلا أن غير جرير إنما يرويه عن يحيى بن سعيد عن الزهري وقد تقدمت علل حديث الزهري في ذلك وليس في حديث جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة ذكر متطوعتين ولكنه

Mas'alah: What is the evidence from al-Shafi'i for the permissibility of breaking a voluntary fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3833

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

واحتج الشافعي أيضا لجواز الفطر في التطوع بأن قال حدثنا سفيان بن عيينة عن طلحة بن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت دخل علي رسول الله

Mas'alah: What analogy did Ibn Abbas give for breaking a voluntary fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3834

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

قال وأخبرنا مسلم وعبد المجيد عن ابن جريج عن عطاء أن ابن عباس كان لا يرى بأسا أن يفطر الإنسان في صيام التطوع ويضرب لذلك أمثالا رجل طاف سبعا ولم

يوفه فله ما احتسب أو صلى ركعة

Mas'alah: What is the difference of opinion on breaking a voluntary fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3836

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

واختلف فيها عن سعيد بن جبير وهو أحد قوليه ذكر ابن أبي كبشة عن شريك أنه أخبره عن سالم يعني الأفطس أنه صنع طعاما فأرسل إلى سعيد بن جبير فقال إني صائم فحدثه بحديث سلمان أنه فطر أبا الدرداء فأفطر

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3839

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

كن ذلك كذلك علم أن الفطر في التطوع لا يجوز

Mas'alah: What is the ruling on completing the fast until night for both obligatory and voluntary fasts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3840

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Conditions and Integrals of Fasting

الليل على ظاهر قول الله عز وجل ثم أتموا الصيام إلى الليل ولم يخص فرضا من نافلة

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast when invited to food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3840

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

قال وحدثنا روح بن عبادة قال حدثنا قزعة بن سويد قال حدثني معروف بن أبي معروف أن عطاء صنع لهم طعاما بذي طوى فقربه إليهم وعطاء صائم ومجاهد صائم وسعيد بن جبير صائم فأفطر عطاء ومجاهد وقال سعيد لأن تختلف الشفار في جوفي أحب إلي من أن أفطر

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith prohibiting fasting during the days of Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3883

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

هكذا هو في الموطأ عند جميع رواته عن مالك واختلف فيه أصحاب ابن شهاب عليه فروه معمر عن الزهري عن مسعود بن الحكم الأنصاري عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أمر النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن حذافة السهمي أن يركب راحلته أيام منى فيصيح في الناس لا يصومن أحد فإنها أيام أكل وشرب قال فلقد رأيته على راحلته ينادي بذلك ذكره عبد الرزاق عن معمر ورواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا صالح قال حدثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن حذافة يطوف في منى لا

تصوموا هذه الأيام فإنها أيام أكل وشرب وذكر لله ورواه يونس بن يزيد وابن أبي ذئب وعبد الله بن عمر العمري عن الزهري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن حذافة مرسلا هكذا كما رواه مالك سواء وهو الصحيح في حديث ابن شهاب هذا والله أعلم

Mas'alah: What is the best fasting and prayer after Ramadan and obligatory prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4242

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن حميد بن عبد الرحمان بن عوف عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة الليل

Mas'alah: What is the variant narration of the hadith on completing thirty days when the moon is obscured?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4713

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وذكر الشافعي هذا الحديث فقال حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين لم يقل فاقدروا له

والمحفوظ في حديث ابن عمر فاقدروا له

Mas'alah: What is the hadith that God made the crescents as time markers for people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4713

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

قال عبد الرزاق وأخبرنا عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أن الله جعل الأهلة مواقيت للناس فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين

Mas'alah: What is the Maliki view on determining the start of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4714

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وذكر مالك في موطئه حديث ابن عمر هذا وأردفه بحديث ابن عباس فكأنه والله أعلم ذهب إلى أن معنى حديث ابن عمر في قوله فاقدروا له أن يكمل شعبان ثلاثين يوما إذا غم الهلال على ما قال ابن عباس وعلى هذا المذهب جمهور أهل العلم أن لا يصام رمضان إلا بيقين من خروج شعبان واليقين في ذلك رؤية الهلال أو بإكمال شعبان ثلاثين يوما وكذلك لا يقضى بخروج رمضان إلا بمثل ذلك أيضا من اليقين وهذا أصل مستعمل عند أهل العلم أن لا تزول عن أصل أنت عليه إلا بيقين مثله وأن لا يترك اليقين

بالشك

Mas'alah: What is the ruling on fasting the day of doubt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4716

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

فواجب أن لا يصام يوم الشك على أنه من رمضان وأن لا يقضى بدخول شهر إلا بيقين رؤيته أو تمام عدده

Mas'alah: What is the Maliki ruling on fasting the day of doubt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4717

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

فجملة قول مالك وأصحابه في ذلك أن يوم الشك لا يصام على الاحتياط خوفا أن يكون من رمضان ويجوز صومه تطوعا

Mas'alah: What if one intended to break the fast on the day of doubt and it becomes clear it is Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4717

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وإن أصبح فيه ينوي الفطر ولم يأكل أو أكل ثم صح أنه من رمضان كف عن الأكل في بقية يومه وقضاه

Mas'alah: What is the ruling on one who intentionally breaks the fast in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4717

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting (Mufsidat)

وقد مضى القول فيما يجب على من أفطر عامدا في رمضان بأكل أو غيره بأتم ما يكون في باب ابن شهاب عن ملك عن حميد بن عبد الرحمن والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on fasting the day of doubt in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4717

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا داود بن قيس قال سألت القاسم بن محمد عن صيام اليوم الذي يشك فيه من رمضان فقال إذا كان مغيما يتحرى أنه من رمضان فلا يصمه وقال الوليد

ابن مزيد قلت للأوزاعي إن صام رجل آخر يوم من شعبان تطوعا أو خوفا أن يكون من رمضان ثم صح أنه من رمضان أجزئه قال نعم وقد وفق لصومه

Mas'alah: What is the ruling on fasting before Ramadan according to Ibn 'Ulayyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4718

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقال ابن علية لا ينبغي لأحد أن يتقدم رمضان بصوم فإن فعل ثم صح أنه من رمضان أجزأ عنه

Mas'alah: What is the ruling on the day of doubt according to al-Thawri?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4718]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقال الثوري إذا أصبح الرجل في اليوم الذي يشك فيه ولم ينو الصوم ثم بلغه أنه من رمضان قال يتم صومه ويقضي يوما مكانه قال فإن أصبح في ذلك اليوم وهو ينوي الصوم وقال أنظر فإن كان من رمضان صمت وإلا لم أصم فأصبح على ذلك فعلم أنه من رمضان قال يجزئه إذا نوى ذلك من الليل

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about fasting the day of doubt?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4719]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

سمعت محمد بن سيرين يقول لأن أفطر يوما من رمضان لا أتعمده أحب إلي من أن أصوم اليوم الذي يشك فيه من شعبان وقال ابن سيرين خرجت في اليوم الذي يشك فيه فلم أدخل على أحد يؤخذ عنه العلم إلا وجدته يأكل إلا رجلا كان يحسب ويأخذ بالحساب ولو لم يعلم ذلك كان خيرا له

Mas'alah: What was Malik's view on fasting the day of doubt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4719

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقال مالك كان أهل العلم ينهون عن صيامه

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on fasting the day of doubt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4719

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقال الشافعي لا يجب صوم رمضان حتى يستيقن بدخوله ولا يصام يوم الشك على أنه من رمضان

Mas'alah: What is the ruling on the validity of fasting when one realizes it is Ramadan after starting the day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4720

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

ذلك أن يومه ذلك من رمضان فإنه يجزء عنه صيامه وليس عليه قضاء ذلك اليوم

Mas'alah: What is the ruling on fasting when one realizes it is Ramadan after midday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4720

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقالوا إن علم أن ذلك اليوم من رمضان بعدما انتصف النهار فإنه يصوم بقية يومه وعليه قضاء ذلك اليوم

Mas'alah: Does a voluntary fast suffice for Ramadan if one was unaware it was Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4720

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

قال ولو نوى بصوم ذلك اليوم التطوع وهو لا يعلم أنه من رمضان لم يجزه أيضا وكان عليه قضاؤه

Mas'alah: What is the proof that a voluntary intention cannot fulfill an obligatory fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4720

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Conditions and Integrals of Fasting

قال أبو عمر أما من ذهب إلى إبطال (صوم) (هـ) من عقد نيته على تطوع عن الواجب أو صام يوم الشك على غير يقين أنه من رمضان فالحجة له قول رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Why can the obligatory fast of Ramadan not be performed with doubt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4721

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

ومن جهة النظر أيضا فرض رمضان قد صح بيقين فلا يجوز أداؤه بشك

Mas'alah: What is the scholarly disagreement regarding the obligation of intention and making it at night for fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4721

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Conditions and Integrals of Fasting

وقد ذكرنا ما للعلماء من التنازع في وجوب النية والتبييت

Mas'alah: What was Asma bint Abi Bakr's practice regarding fasting on a cloudy day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4723

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وروي عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت تصوم اليوم الذي يغمى على الناس فيه

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's ruling on fasting the day of doubt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4723

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقال أحمد بن حنبل صيام يوم الشك واجب وهو مجزئ من رمضان إن ثبت أنه من رمضان

Mas'alah: What did the Prophet say about sighting the crescent for fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4723

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا سعيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فاقدروا له

Mas'alah: What was Ibn 'Umar's practice regarding fasting when the sky was clear or cloudy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4724

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

له الهلال فإن كان صحوا ورآه صام وإن لم يره لم يصم وإن حال بينه وبينه قتر أصبح صائما

Mas'alah: Did Ibn Umar break fast with the people despite his calculation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4724

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

قال وكان ابن عمر يفطر مع الناس ولا يأخذ بهذا الحساب

Mas'alah: What is the contradiction in the principle of precautionary fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4724

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

قال أبو عمر هذا الأصل ينتقض على من أصله لأن من أغمي عليه هلال رمضان فصام على فعل ابن عمر ثم أغمي عليه هلال شوال لا يخلو أن يكون يجزئ على

Mas'alah: What is the ruling on fasting thirty-one days due to precaution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4725

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

احتياطه خوفا أن يفطر يوما من رمضان أو يترك احتياطه فإن ترك احتياطه نقض ما أصله وإن جرى على احتي

Mas'alah: How is the crescent moon's visibility calculated when it is obscured on the 30th of Sha'ban?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4725

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

قال أبو عمر من ذهب إلى هذا المذهب يقول في معنى قوله عليه السلام فاقدروا له

إن التقدير في ذلك (يكون) (ج) إذا غم على الناس ليلة ثلاثين من شعبان بأن يعرف مستهل الهلال في شعبان في أول ليلة ويعلم أنه يمكث فيها ستة أسباع ساعة

Mas'alah: What is the ruling on the interpretation of 'faqdiru lahu' in the hadith on sighting the crescent?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4727]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقد تأول بعض فقهاء البصرة في معنى قوله في الحديث فاقدروا له نحو ذلك والقول فيه واحد

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the day of doubt (yawm al-shakk)?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4729]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقال عمار بن ياسر من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on fasting with the community?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4731]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وكان الشعبي والنخعي يقولان لا يصوم أحد إلا مع جماعة الناس وقال الحسن وابن سيرين يفعل الناس ما يفعل إمامهم

Mas'alah: What is the ruling on continuous fasting (wisal) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4736

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Continuous Fasting (Wisal)

حديث حاد وأربعون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال قالوا فإنك تواصل يا رسول الله قال إني لست كهيئتكم إني أطعم وأسقى أجمع العلماء على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال وروي ذلك عنه صلى الله عليه وسلم من وجوه منها حديث أنس وحديث ابن عمر وحديث أبي هريرة وحديث أبي سعيد الخدري وحديث عائشة واختلفوا في تأويله فقال منهم قائلون إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال رفقا منه بأمته ورحمة بهم فمن قدر على الوصال فلا حرج لأنه لله عز وجل يدع طعامه وشرابه وكان عبد الله بن محمد بن يوسف أخبرنا أحمد بن محمد بن إسماعيل قال حدثنا محمد بن الحسن الأنصاري قال حدثنا الزبير بن بكار قال حدثنا محمد بن سلمة عن مالك بن أنس أن عامر بن عبد الله بن الزبير كان

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of continuous fasting (wisal)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4737

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Continuous Fasting (Wisal)

يواصل في شهر رمضان ثلاثا فقيل له ثلاثة أيام قال ومن يقوى يواصل ثلاثة أيام يومه وليله ومن حجة من ذهب هذا المذهب ما حدثناه محمد بن إبراهيم قال محمد بن معوية وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قالا حدثنا أحمد بن

شعيب قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا عبدة بن سليمان قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة قالوا يا رسول الله إنك تواصل قال إني لست كأحد منكم يطعمني ربي ويسقيني وكان أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه لا يكرهان أن يواصل من سحر إلى سحر لا غير ومن حجة من ذهب إلى هذا أيضا ما حدثناه عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا قتيبة بن سعيد أن بكر بن مضر حدثهم عن ابن الهادي عن عبد الله بن حباب عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فأيكم أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فإنك تواصل قال إني لست كهيئتكم إن لي مطعما يطعمني وساقيا يسقيني

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة ومحمد بن الجهم قالا حدثنا روح قال حدثنا صالح قال أخبرنا ابن شهاب عن أبي سملة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال فقال رجل من المسلمين إنك يا رسول الله تواصل فقال لستم مثلي إني أبيت فيطعمني ربي ويسقيني فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال فقال لو تأخر لزدتكم كالمنكل لهم وكذلك رواه شعيب بن أبي حمزة ويحيى بن سعيد الأنصاري عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد كالمنكل لهم حين أبوا أن ينتهوا ورواه عبد الرحمن بن نمر عن الزهري قال أخبرني سعيد وأبو سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره وبهذه الآثار وشبهها يحتج من ذهب إلى أن النهي عن الوصال إنما كان رحمة بهم وشفقة عليهم ورفقا وكره مالك والثوري وأبو حنيفة والشافعي وجماعة من أهل الفقه والآثار الوصال على كل حال لمن قوي عليه ولغيره ولم يجيزوا

الوصال لأحد ومن حجتهم ما حدثناه محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل في رمضان فواصل الناس فنهاهم عن الوصال فقالوا إنك تواصل قال إني لست مثلكم إني أطعم

وأسقى فقد نهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال وثبت عنه عليه السلام أنه قال إذا نهيتكم عن شيء فانتهوا عنه وإذا أمرتكم بشيء فخذوا منه ما استطعتم وحقيقة النهي الزجر والمنع أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا عبد الوهاب قال سئل سعيد عن الوصال فأخبرنا عن قتادة عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ألا) (أ) لا تواصلوا فقيل له إنك تواصل فقال إني لست كأحد منكم إن ربي يطعمني ويسقيني ومما احتج به أيضا من نهى عن الوصال على كل حال ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير ومحمد بن إسمعيل قالا حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا هشام بن عروة قال حدثني أبي قال سمعت عاصم بن عمر بن الخطاب يحدث عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقبل الليل من ههنا وأدبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد أفطر الصائم قالوا ففي هذا الحديث ما يدل على أن الوصال للنبي

Mas'alah: What is the ruling on continuous fasting beyond nightfall?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4740

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Continuous Fasting (Wisal)

صلى الله عليه وسلم خصوص وأن الواصل لا ينتفع بوصاله لأن الليل ليس بموضع للصيام بدليل هذا الحديث وشبهه وقد روي عن عبد الله بن أبي أوفى عن النبي عليه السلام مثله وقال الله عز وجل ثم أتموا الصيام إلى الليل وإلى هنا غاية لا تتجاوز هذا ما نزع به من احتج لمذهبنا في ذلك وفي المسألة عندي نظر ولا أحب لأحد أن يواصل وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on repentance from major sins before death?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4787]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وأما التوبة من الخمر وغيرها من كبائر الذنوب فمبسوطة للمؤمن ما لم تحضره الوفاة ويعاين الموت ويغرغر فإذا بلغ هذه الحال فلا توبة له إن تاب حينئذ وتوبته مردودة عليه قال الله عز وجل وليست التوبة للذين يعملون السيآت حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن يعني المسلمين ثم قال ولا الذين يموتون وهم كفار الآية يعني جماعة الكافرين وهذه الآية تفسر قوله عز وجل قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف يريد قبل حضور الموت على ما وصفنا وهذا ما لا خلاف فيه بين العلماء لأن الله تعالى قد نص عليه في كتابه للمذنبين من المسلمين وللكفار أيضا وقال ابن عباس ومجاهد والضحاك وقتادة وغيرهم في قول الله عز وجل إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة

Mas'alah: What is the hadith about Ramadan and the opening of the gates of Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5255

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

حديث أول لأبي سهيل بن مالك مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة أنه قال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين ذكرنا هذا الحديث ههنا لأن مثله لا يكون رأيا ولا يدرك مثله إلا توقيفا وقد روي مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي سهيل هذا وغيره من رواية مالك وغيره ولا أعلم أحدا رفعه عن مالك إلا معن بن عيسى إن صح عنه حدثنا خلف بن قاسم حدثنا الحسين بن أحمد بن محمد حدثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الواشجي حدثنا أبو موسى الأنصاري عن معن عن مالك عن أبي سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنان وأغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين

Mas'alah: What is the narration of al-Zuhri regarding the hadith about Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5257

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وأما رواية الزهري لهذا الحديث عن أبي سهيل فحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إبراهيم بن يعقوب قال حدثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع بن يزيد عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين ورواه عبد الرزاق عن معمر عن

الزهري عن ابن أبي أنس عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين وعند معمر فيه إسناد آخر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال حدثني نافع بن أبي أنس أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثل حديث معمر حرفا بحرف وقال شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال حدثني ابن أبي أنس مولى التيميين أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the gates of Paradise being opened in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5258

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وأما قوله في هذا الحديث فتحت أبواب الجنة فمعناه والله أعلم أن الله يتجاوز فيه للصائمين عن ذنوبهم ويضاعف لهم حسناتهم فبذلك تغلق عنهم أبواب الجحيم وأبواب جهنم لأن الصوم جنة يستجن بها العبد من النار وتفتح لهم أبواب الجنة لأن أعمالهم تزكو فيه لهم وتتقبل منهم هذا مذهب من حمل الحديث على الاستعارة والمجاز ومن حمله على الحقيقة فلا وجه له عندي إلا أن يرده إلى هذا المعنى وقد جاء ذكر ذلك مفسرا في غير موضع من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the devils being chained in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5259

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وأما قوله وصفدت فيه الشياطين أو سلسلت فيه الشياطين فمعناه عندي والله أعلم أن الله يعصم فيه المسلمين أو أكثرهم في الأغلب من المعاصي فلا يخلص إليهم فيه الشياطين كما كانوا يخلصون إليه منهم في سائر السنة وأما الصفد بتخفيف الفاء في كلام العرب فهو الغل فعلى هذا سواء قول صفدت الشياطين أو سلسلت الشياطين يقال صفدته أصفده صفدا وصفودا إذا أوثقته والاسم الصفاد والصفاد أيضا حبل يوثق به وهو الصفد أيضا والجمع أصفاد والصفد الغل وفي غير هذا المعنى الصفد العطاء يقال منه أصفدت الرجل إذا أعطيته مالا

Mas'alah: What are the five special gifts given to the Muslim community in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5259

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

حدثنا عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام بن أبي هشام عن محمد بن محمد بن الأسود عن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطيت أمتي خمس خصال في رمضان لم تعطهن أمة قبلها خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك وتستغفر لهم الملائكة حتى يفطروا ويزين الله لهم كل يوم جنته ثم يقول يوشك عبادي الصائمون أن يلقوا عنهم المؤنة والأذى ثم يصيرون إليك وتصفد فيه مردة الشياطين فلا يخلصون إلى ما كانوا يخلصون إليه في غيره ويغفر لهم آخر ليلة قيل يا رسول الله أهي ليلة القدر قال لا ولكن العامل إنما يوفى أجره إذا انقضى عمله

Mas'alah: What hadith describes the blessings of Ramadan and the obligation of fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5260

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا بشر بن هلال قال حدثنا عبد الوارث عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاكم رمضان شهر مبارك فرض الله عليكم فيه صيامه تفتح فيه أبواب السماء وتغلق فيه أبواب الجحيم وتغل فيه مردة الشياطين لله فيه ليلة خير من ألف شهر من حرم خيرها فقد حرم

Mas'alah: What did the Prophet say about the gates of heaven and hell in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5261

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عطاء بن السائب عن عرفجة قال كنت في بيت فيه عتبة بن فرقد فأردت أن أحدث بحديث وكان رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كأنه أولى بالحديث فحدث الرجل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في رمضان تفتح له أبواب الجنة وتغلق فيه أبواب النار ويصفد فيه كل شيطان مريد وينادي فيه مناد كل ليلة يا طالب الخير هلم ويا طالب الشر أمسك

Mas'alah: What did the Prophet say about the gates of heaven and hell in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5261

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن عرفجة قال كنت عند عتبة بن فرقد وهو يحدثنا عن رمضان قال فدخل علينا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسكت عتبة كأنه هابه فلما جلس قال له عتبة يا أبا فلان حدثنا بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في رمضان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تغلق فيه أبواب النار وتفتح

Mas'alah: What does the hadith say about the gates of Paradise and devils being chained during Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5262

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

فيه أبواب الجنة وتصفد فيه الشياطين وينادي مناد كل ليلة يا باغي الخير هلم ويا باغي الشر أقصر

Mas'alah: What evidence from Aisha supports delaying making up missed fasts until Sha'ban?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5271

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وقالت عائشة إنه ليكون علي الصوم من رمضان فما أقضيه حتى يدخل شعبان فتبين

بذلك أن هذه أمور لم يضيقها المسلمون فبطل بذلك قول من شذ فضيقها

Mas'alah: What did the Prophet say about the traveller's exemption from fasting and half of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5418

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن حاتم قال أخبرنا ابن حبان قال حدثنا عبد الله عن ابن عيينة عن أيوب عن شيخ من بني قشير عن عمه أنه انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يأكل أو قال يطعم فقال إذن فكل فقلت إني صائم فقال إن الله وضع عن المسافر شطر الصلاة والصيام وعن الحبلى والمرضع ورواه عبد الله بن الشخير وعمرو بن أمية الضمري عن النبي عليه السلام فأما حديث ابن الشخير فرواه أبو عوانة عن أبي بشر عن هانىء بن عبد الله بن الشخير عن

Mas'alah: What did the Prophet say about the traveller's exemption from fasting and half of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5419

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال أخبرنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عبدة بن عبد الرحيم عن محمد بن شعيب قال أخبرنا الأوزاعي عن يحيى

عن أبي سلمة قال حدثني عمرو بن أمية الضمري قال قدمت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر فقال انتظر الغداء يا أبا أمية فقلت إني صائم قال ادن مني حتى أخبرك عن المسافر إن الله وضع عنه الصيام ونصف الصلاة

Mas'alah: What is the hadith about Bilal's adhan before dawn and eating until Ibn Umm Maktum's adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5462

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

حديث رابع لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم

Mas'alah: What is the hadith about the month being twenty-nine days and sighting the crescent for fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5536

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

حديث خامس عشر لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له هكذا هو عند جماعة الرواة عن مالك

Mas'alah: What are the possible interpretations of the Prophet's statement 'the month is twenty-nine'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5537

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

أما قوله الشهر تسع وعشرون فإنه يحتمل وجهين لا ثالث لهما في النظر أحدهما أن يكون الألف واللام! في الشهر إشارة إلى شهر بعينه وهو الشهر والله أعلم الذي آلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من أزواجه فكأنه قال عليه السلام هذا الشهر تسع وعشرون أو تكون إشارة إلى رمضان بعينه كأنه قال شهرنا (هذا) تسع وعشرون ومعلوم أن من الشهور ما يكون تسعا وعشرين ومنها ما يكون ثلاثين فأعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه أن ذلك الشهر تسع وعشرون

Mas'alah: What is the second interpretation of the hadith 'the month is twenty-nine'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5537

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

والوجه الآخر أن يكون أراد بقوله الشهر تسع وعشرون أي أن الشهر قد يكون تسعا وعشرين فلا تكون حينئذ إشارة إلى معهود

Mas'alah: What is the correct understanding of the definite article in 'the month' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5537

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

ولا يجوز أن يكون أراد بقوله الشهر تسع وعشرون أن الشهور كلها تسع وعشرون وليس التعريف في الشهر ههنا إشارة إلى جنس الشهور ولكن المعنى ما ذكرنا والأمر في ذلك بين لا تنازع فيه والحمد لله

Mas'alah: What did the Prophet say about sighting the crescent for fasting and breaking the fast?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5541]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

العزيز عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه سمعه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون ولا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه إلا أن يغم عليكم فإن غم عليكم فأحصوا العدة وروى هذا الحديث عن ابن عمر جماعة أعني حديث الشهر تسع وعشرون منهم عمرو بن دينار وسعد بن عبيدة وسعيد بن عمرو وغيرهم ومما يدل على ما ذكرنا في صدر هذا الباب ما حدثناه أحمد بن محمد قال حدثنا وهب بن مسرة وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا غندر عن شعبة عن الأسود بن قيس قال سمعت سعيد بن عمرو بن سعيد يحدث أنه سمع ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب والشهر هكذا وهكذا وهكذا وعقد الإبهام في الثالثة والشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني تمام ثلاثين

Mas'alah: What is the practice of cursing disbelievers in Ramadan according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5862

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وقد ذكر مالك عن داود بن الحصين أنه سمع عبد الرحمن الأعرج يقول ما أدركت الناس إلا وهم يلعنون الكفرة في رمضان

Mas'alah: What is the hadith about fasting while in a state of janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5875

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

حديث أول لأبي طوالة مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري عن أبي يونس مولى عائشة أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الباب وأنا أسمع يا رسول الله إني أصبح جنبا وأنا أريد الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أصبح جنبا وأنا أريد الصيام فأغتسل وأصوم فقال له الرجل يا رسول الله إنك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والله إني أرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقي هكذا روى يحيى هذا الحديث مرسلا وهي رواية عبيد الله ابنه عنه وأما ابن وضاح في روايته عن يحيى في الموطأ فإنه جعله عن عائشة فوصله وأسنده وكذلك هو عند جماعة الرواة للموطأ مسندا عن عائشة منهم ابن القاسم والقعنبي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fasting while junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5876

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

وابن بكير وأبو المصعب (وعبد الله بن يوسف وابن عبد الحكم وابن وهب حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو الفوارس أحمد بن محمد بن الحسين حدثنا يونس بن عبد الأعلى حدثنا ابن وهب حدثنا مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر أبي طوالة الأنصاري عن أبي يونس مولى عائشة عن عائشة أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف بالباب يا رسول الله إني أصبح جنبا وأنا أريد الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أصبح جنبا وأنا أريد الصيام فأغتسل وأصوم فقال يا رسول الله إنك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقي) وقد ذكرأبو داود رواية القعنبي عن مالك لهذا الحديث عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر عن يونس مولى عائشة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مسندا كما ذكرنا إلا أنه قال في آخره وأعلمكم بما أتبع ورواية ابن القاسم وغيره له كما وصفنا مسندا عن عائشة وهو محفوظ صحيح عن عائشة من طرق شتى من كل طريق في الموطأ حاشا رواية يحيى وبالله التوفيق

Mas'alah: Does becoming junub at night before dawn invalidate the fast?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5877]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

وفيه المعنى المقصود إليه في هذا الحديث وذلك أن الجنب إذا لحقته جنابة ليلا قبل الفجر لم يضر صيامه أن لا يغتسل إلا بعد الفجر

Mas'alah: What did Abu Hurayra narrate about fasting while junub at dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5877

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

فأما اختلاف الآثار فإن أبا هريرة كان يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أن من أدركه

Mas'alah: What is the ruling on one who reaches dawn in a state of janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5878

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

الصبح وهو جنب فقد أفطر ولم يجز له صيام ذلك اليوم وهذا الحديث لم يسمعه أبو هريرة من النبي صلى الله عليه وسلم وقد أحال إذ وقف عليه مرة على الفضل بن عباس ومرة على أسامة بن زيد ومرة قال أخبرنيه مخبر ومرة قال حدثني فلان وفلان وسنذكر ذلك كله أو بعضه في باب (سمي) من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on fasting after becoming junub at dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5879

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

سمع أبا هريرة يقول ورب هذا البيت ما قلت من أدركه الصبح وهو جنب فلا صوم له محمد ورب البيت قاله

Mas'alah: Did Abu Hurairah retract his fatwa on fasting after a wet dream?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5880

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

قال أبو عمر روي عن أبي هريرة أنه رجع عن هذه الفتوى في هذه المسألة إلى ما عليه الناس من حديث عائشة ومن تابعها في هذا الباب

Mas'alah: What was Abu Hurairah's initial ruling on fasting after a wet dream?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5880

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

روى عبد الله بن المبارك عن ابن أبي ذئب عن سليمان بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أخيه محمد بن عبد الرحمن أنه كان سمع أبا هريرة يقول من احتلم من الليل أو واقع أهله ثم أدركه الفجر ولم يغتسل فلا يصم قال ثم سمعته نزع عن ذلك

Mas'alah: What is the consensus on the hadith of Aisha and Umm Salamah about fasting while junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5881

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

قال أبو عمر روى هذا الحديث عن عائشة من وجوه كثيرة وطرق متواترة وكذلك روي أيضا عن أم سلمة

Mas'alah: What is the scholarly consensus on fasting while in a state of janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5881

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

وأما اختلاف العلماء في هذا الباب (فالذي عليه جماعة فقهاء الأمصار بالعراق والحجاز القول بحديث عائشة وأم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصبح جنبا ويصوم ذلك اليوم منهم مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم وأحمد وأبو ثور وإسحاق وعامة أهل الفتوى من أهل الرأي والحديث)

Mas'alah: What is the ruling on a junub person who knows or does not know his state at dawn in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5881

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

روي عن إبراهيم النخعي وعروة بن الزبير وطاوس أن الجنب في رمضان إذا علم بجنابته فلم يغتسل حتى يصبح فهو مفطر وإن لم يعلم حتى يصبح فهو صائم

Mas'alah: What is the ruling on a person in janabah who delays ghusl until after dawn in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5881

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

وروي عن الحسن البصري وسالم بن عبد الله بن عمر أنهما قالا يتم صيام يومه ذلك

ويقضيه إذا أصبح فيه جنبا

Mas'alah: What is the ruling on continuous fasting (wisal) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6198

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Continuous Fasting (Wisal)

حديث تاسع وعشرون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إياكم والوصال إياكم والوصال قالوا فإنك تواصل يا رسول الله قال إني لست كهيئتكم إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني وقد تقدم القول في معنى هذا الحديث في باب نافع عن ابن عمر والحمد لله ولا يصح عن مالك في النهي عن الوصال غير حديثه عن أبي الزناد وعن نافع وقد روي عن شجرة بن عبد الله قاضي القيروان عن مالك عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال في الصيام وهو باطل عن الزهري عن أنس لمالك وغيره

Mas'alah: What is the meaning of fasting in Islamic law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6304

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

حديث ثان وخمسون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة فإذا كان أحدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل فإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إني صائم إني صائم أما الصيام في الشريعة فمعناه الإمساك عن الأكل والشرب ووطء النساء نهارا إذا كان تارك ذلك يريد به

وجه الله وينويه هذا معنى الصيام في الشريعة عند جميع علماء الأمة وأما أصله في اللغة فالإمساك مطلقا وكل من أمسك عن شيء فقد صام عنه ويسمى صائما ألا ترى قول الله عز وجل إني نذرت للرحمان صوما فلن أكلم اليوم إنسيا فسمى الإمساك عن الكلام صوما وكل ممسك عن حركة أو عمل أو طعام أو شراب فهو صائم في أصل اللسان لكن الاسم الشرعي ما قدمت لك وهو يقضي في المعنى على الاسم اللغوي وقد ذكرنا شواهد الشعر على الاسم اللغوي في الصيام واستوعبنا القول في معناه في باب ثور بن زيد والحمد لله

Mas'alah: What does the hadith 'Fasting is a shield' mean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6305

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وأما قوله الصيام جنة في هذا الحديث فكذلك رواه القعنبي ويحيي وأبو مصعب وجماعة ولم يذكر ابن بكير في هذا الحديث الصيام جنة وإنما قال عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان أحدكم صائما فلا يرفث الحديث والجنة الوقاية والستر من النار وحسبك بهذا فضلا للصائم حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا عنبسة الغنوي عن الحسن أن عثمان بن أبي العاصي كان يحدث أن نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول الصيام جنة يستجن بها العبد من النار وأما قوله فإذا كان أحدكم صائما فلا يرفث فإن الرفث هنا الكلام القبيح والتشاتم والخنا والتلاعن ونحو ذلك من قبيح الكلام الذي

هو سلاح اللئام ومنه اللغو كله والباطل والزور قال العجاج عن اللغا ورفث الكلام قرأت على أبي عبد الله محمد بن عبد الملك أن أبا محمد عبد الله بن مسروق حدثهم قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر الجرجاني قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا فطر قال حدثني زياد بن الصحين عن رفيع أبي العالية قال خرجنا مع ابن عباس حجاجا فأحرم فأحرمنا ثم نزل يسوق الإبل وهو يرتجز ويقول ... وهن يمشين بنا هميسا ... إن تصدق الطير تجامع لمسا ... قلت يا أبا عباس ألست محرما قال بلى قلت فهذا الكلام الذي تكلم به قال إنه لا يكون الرفث إلا ما واجهت به النساء وليس معي نساء

Mas'alah: What is the ruling on leaving false speech while fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6307

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه وقال أحمد بن يونس فهمت الإسناد من ابن أبي ذئب وأفهمني الحديث رجل إلى جنبه أراه ابن أخيه ورواه ابن المبارك عن ابن أبي ذئب بإسناده مثله والقول الثاني أن الصائم يقول في نفسه لنفسه إني صائم يا نفسي فلا سبيل إلى شفاء غيظك بالمشاتمة ولا يظهر قوله إني صائم لما فيه من الرياء وإطلاع الناس على عمله لأن الصوم من العمل الذي لا يظهر ولذلك يجزي الله الصائم أجره بغير حساب على حسبما نذكر في الباب بعد هذا إن شاء الله وللصيام فرائض وسنن وقد ذكرنا فرائضه في باب ثور بن زيد ومن سننه أن لا يرفث الصائم ولا يغتاب أحدا وأن يجتنب قول الزور والعمل به على ما جاء في آثار هذا الباب

وغيرها وأما قوله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه فمعناه الكراهية والتغليظ كما جاء في الحديث من شرب الخمر فليشقص الخنازير أي يذبحها أو ينحرها أو يقتلها بالمشقص وليس هذا على الأمر بشقص الخنازير ولكنه على تعظيم إثم شارب الخمر فكذلك من اغتاب أو شهد زورا أو منكرا لم يؤمر بأن يدع صيامه ولكنه يؤمر باجتناب ذلك ليتم له أجر صومه فاتقى عبد ربه وأمسك عن الخنا والغيبة والباطل بلسانه صائما كان أو غير صائم فإنما يكب الناس في النار على وجوهم حصائد ألسنتهم والله الموفق للرشاد

Mas'alah: What is the virtue of the fasting person's mouth odor?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6308

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

حديث ثالث وخمسون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك إنما يذر شهوته وطعامه وشرابه من أجلي فالصيام لي وأنا أجزي به كل حسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به هذا الحديث والذي قبله رواهما عن أبي هريرة جماعة من أصحابه منهم سعيد بن المسيب والأعرج وأبو صالح ومحمد بن سيرين وغيرهم ورواه أبو سعيد وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه أبو هريرة وخلوف فم الصائم ما يعتريه في آخر النهار من التغير وأكثر ذلك في شدة الحر ومعنى قوله لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك يريد أزكى عندالله وأقرب إليه وأرفع عنده من ريح المسك وهذا في فضل الصيام وثواب الصائم ومن أجل هذا الحديث كره جماعة من أهل العلم

السواك للصائم في آخر النهار من أجل الخلوف لأنه أكثر ما يعتري الصائم الخلوف في آخر النهار لتأخر الأكل والشرب عنه

Mas'alah: What is the ruling on using a toothstick (siwak) while fasting?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6309]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

واختلف الفقهاء في السواك للصائم فرخص فيه مالك وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي وابن علية وهو قول إبراهيم النخعي ومحمد بن سيرين وعروة بن الزبير ورويت الرخصة فيه عن عمر وابن عباس وليس عن واحد منهم فرق بين أول النهار وآخره ولا بين السواك الرطب واليابس وحجة من ذهب هذا المذهب قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة ولم يخص رمضان ولا غيره وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يستاك وهو صائم وقال الشافعي أحب السواك عند كل وضوء بالليل والنهار وعند تغير الفم إلا أني أكرهه للصائم آخر النهار من أجل الحديث في خلوف فم الصائم وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وروي ذلك عن عطاء ومجاهد وأما السواك الرطب فيكرهه مالك وأصحابه وبه قال أحمد وإسحاق وهو قول زياد بن حدير وأبي ميسرة والشعبي والحكم بن عتيبة وقتادة ورخص فيه الثوري والأوزاعي والشافعي وأبو حنيفة وأصحابه وأبو ثور وهو قول مجاهد وسعيد بن جبير وإبراهيم وعطاء وابن سيرين وروي ذلك عن ابن عمر وقال ابن علية السواك سنة للصائم والمفطر والرطب فيه واليابس سواء لأنه ليس بمأكول ولا مشروب وقال الأثرم سمعت أبا عبد الله يسأل عن السواك للصائم فقال ما بينه وبين الظهر ويدعه بالعشي لأنه يستحب له أن

يفطر على خلوف فيه وعن مجاهد وعطاء أنهما كرها السواك بالعشي للصائم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that fasting is for Allah and He rewards it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6310

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وأما قوله الصيام لي وأنا أجزي به فإنما هي حكاية حكاها النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل ولم يصرح بها مالك في حديثه هذا لأنه إنما أدى ما سمع وأظن ذلك إنما ترك حكايته من تركها لأنه شيء مفهوم لا يشكل على أحد إذا كان له أدنى فهم إن شاء الله وقد روي من وجوه هكذا كرواية مالك من حديث ابن سيرين وغيره عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الصوم لي وأنا أجزي به يذر طعامه وشرابه من أجلي وهذا حذف من الحديث وإضمار إلا أن في لفظه وسياقته ما يدل عليه وقد روي من وجوه على ما ينبغي بلا حذف ولا إضمار حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن فضيل عن أبي سنان عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله يقول الصوم لي وأنا أجزي به إن للصائم فرحتين إذا أفطر فرح وإذا لقي الله فرح والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريحا لمسك حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا محمد بن مرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله تبارك وتعالى كل عمل ابن آدم له الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصيام

فهو لي وأنا أجزي به يترك الطعام لشهوته من أجلي هو لي وأنا أجزي به ويترك الشراب لشهوته من أجلي هو لي وأنا أجزي به

وقرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا روح قال حدثنا شعبة قال حدثنا محمد ابن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يحدث عن ربه قال كل ما يعمله ابن آدم كفارة له إلا الصوم يدع الصائم الطعام والشراب من أجلي فالصوم لي وأنا أجزي به وخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك

Mas'alah: What is the meaning of the statement that fasting is for Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6311

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

فإن قال قائل (وما) معنى قوله الصوم لي وأنا أجزي به وقد علم أن الأعمال التي يراد بها وجه الله كلها له وهو يجزي بها فمعناه والله أعلم أن الصوم لا يظهر من ابن آدم في قول ولا عمل وإنما هو نية ينطوي عليها صاحبها ولا يعلمها إلاالله وليست مما تظهر فتكتبها الحفظة كما تكتب الذكر والصلاة والصدقة وسائر الأعمال لأن الصوم في الشريعة ليس بالإمساك عن الطعام والشراب لأن كل ممسك عن الطعام والشراب إذا لم ينو بذلك وجه الله ولم يرد أداء فرضه أو التطوع لله به فليس بصائم في الشريعة فلهذا ما قلنا إنه لا تطلع عليه الحفظة ولا تكتبه ولكن الله يعلمه ويجازي به على ما شاء من التضعيف والصوم في لسان العرب أيضا الصبر إنا يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب وقال أبو بكر بن الأنباري الصوم يسمى صبرا لأنه حبس النفس

عن المطاعم والمشارب والمناكح والشهوات

Mas'alah: What is the linguistic and religious significance of fasting being called patience?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6312]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

قال أبو عمر من الدليل على الصوم يسمى صبرا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر فكأنه صام الدهر يعني بشهر الصبر شهر رمضان وقد يسمى الصائم سائحا ومنه قول الله عز وجل السائحون الراكعون الساجدون يعني الصائمين المصلين ومنه أيضا قوله قانتات تائبات عابدات سائحات فللصوم وجه من لسان العرب وقد ذكرنا جميعها في هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the hadith about hastening to break the fast?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6594]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

حديث خامس لعبد الرحمان بن حرملة مالك عن عبد الرحمان بن حرملة الأسلمي عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما علجوا الفطر لم يختلف الرواة عن مالك في إرسال هذا الحديث بهذا الإسناد وهو متصل في الموطأ من حديث مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد ويتصل أيضا من غير رواية مالك من حديث سهل بن سعد وأبي هريرة حدثنا أحمد بن قاسم وعبد

الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان

عن أبي حازم قال سمعت سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر وأخبرنا محمد إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا شعيب بن يوسف قال حدثنا يزيد بن هارون وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا وهب بن بقية عن خالد جميعا عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الدين ظاهرا ما عجل الناس الفطر إن اليهود يؤخرون وقرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا دحيم قال حدثنا محمد بن شعيب عن الأوزاعي عن قرة بن حيويل المصري عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب عبادي إلي أعجلهم فطرا حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن حميد عن أنس قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حتى يفطر ولو على شربة من ماء وروى ابن وهب عن مالك وعمرو بن الحارث ويونس يزيد عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرب العشاء وحضرت الصلاة فابدءوا به قبل أن تصلوا المغرب إلا أن مالكا قال في حديثه فابدءوا بالعشاء ولا تعجلوا عن عشائكم فكان الأمر على ذلك فلما ولي عمر بن

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah at dawn during Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6603

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

حديث أول لعبد ربه بن سعيد مالك عن عبد ربه بن سعيد عن أبي بكر بن عبد الرحمان ابن الحرث بن هشام عن عائشة وأم سلمة أمي المؤمنين رضي الله عنهما أنهما قالتا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من جماع غير احتلام في رمضان ثم يصوم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fasting while in janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6604

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

قال أبو عمر هكذا يروي مالك هذا الحديث عن عبد ربه بن سعيد عن أبي بكر بن عبد الرحمان عن عائشة وأم سلمة وخالفه عمرو بن الحرث فرواه عن عبد ربه بن سعيد عن عبد الله بن كعب عن أبي بكر بن عبد الرحمان أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا أحمد ابن الهيثم قاضي الثغر قال حدثنا مرملة قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو عن عبد ربه وهو ابن سعيد عن عبد الله بن كعب الحميري أن أبا بكر حدثه أن مروان أرسله إلى أم سلمة يسألها عن الرجل يصبح جنبا يصوم فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من جماع لا حلم ثم لا يفطر ولا يقضي وروى قوم هذا الحديث أيضا عن أبي بكر بن عبد الرحمان عن أبيه عن عائشة وأم سلمة وقد سمعه أبو بكر

بن عبد الرحمان بن الحرث من عائشة وأم سلمة لأنه مضى مع أبيه إذ أرسله مروان إليهما وهذا ثابت عنه من حديث سمي وغيره من الثقات وهو معروف عند أهل العلم مشهور يستغنى عن الاستشهاد عليه وسيأتي ذكر ذلك في باب سمي من كتابنا هذا إن شاء الله وقد مضى ما للعلماء من الصحابة والتابعين من المذاهب في الجنب يصبح في رمضان ولم يغتسل وفي الحائض أيضا تصبح طاهرا ولم تغتسل مجودا ومستوعبا في باب أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمان بن معمر من كتابنا هذا فلا معنى لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the expiation for having intercourse during the day in Ramadan?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6849]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

حديث ثان لعطاء الخراساني مالك عن عطاء بن عبد الله الخراساني عن سعيد بن المسيب أنه قال جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب نحره وينتف شعره ويقول هلك الأبعد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال أصبت أهلي وأنا صائم في رمضان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع أن تعتق رقبة فقال لا فقال هل تستطيع أن تهدي بدنة فقال لا قال فاجلس فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به فقال ما أحد أحوج مني فقال كله وصم يوما مكان ما أصبت

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about the hadith of Ata' al-Khurasani regarding

intercourse in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6850

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وقد اختلف على القاسم في حكايته تلك فروى سعيد بن منصور عن إسماعيل بن علية عن خالد الحذاء عن القاسم بن عاصم قال قلت لسعيد بن المسيب ما حديث حدثناه عنك عطاء الخراساني قال ماهو قلت في الذي وقع على امرأته في رمضان فذكر الحديث هكذا قال فيه حدثنا عنك عطاء الخراساني

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on expiation for breaking the fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6851

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وروى أبو صالح عن الليث بن سعد عن عمرو بن الحرث عن أيوب السختياني عن القاسم أنه قال لسعيد بن المسيب إن عطاء بن أبي رباح حدثني أن عطاء الخراساني حدث عنك في الرجل الذي أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أفطر في رمضان أنه أمره بعتق رقبة فقال لا أجدها فقال قاهد جزورا قال لا أجدها قال فتصدق بعشرين صاعا من تمر قال سعيد كذب الخراساني إنما قلت تصدق تصدق ففي هذه الرواية أن القاسم هذا قال لسعيد إن عطاء بن أبي رباح حدثني أن عطاء الخراساني حدثه عنك وفي الرواية الأولى أن القاسم هذا قال لسعيد ما حديث حدثناه عنك عطاء الخراساني وهذا اضطراب وباطل

Mas'alah: What is the established narration on the expiation for intercourse in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6851

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وأما قول حماد بن زيد في حديثه (هذا) أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الذي واقع امرأته في رمضان بكفارة الظهار فإن الرواية الثابتة عن أبي هريرة من رواية ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمان عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الذي وقع على امرأته في رمضان بالكفارة على ترتيب كفارة الظهار هكذا رواه ابن عيينة ومعمر والأوزاعي والليث بن سعد ومنصور بن المعتمر وغيرهم عن ابن شهاب بإسناده على ترتيب كفارة الظهار

Mas'alah: What is the expiation for intercourse during Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6852

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

حدثنا عبد الوارث بن سفيان ويعيش بن سعيد قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو بكر محمد بن أبي العوام قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا الحجاج بن أرطاة عن إبراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب وعن الزهري عن حميد بن عبد الرحمان عن أبي هريرة قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل ينتف شعره ويدعو ويله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك قال قد وقع على امرأته في رمضان قال أعتق رقبة قال لا أجدها إن قال صم شهرين متتابعين قال لا أستطيع قال أطعم ستين مسكينا قال لا أجد قال فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم

بعرق فيه خمسة عشر صاعا من تمر فقال خذ هذا فأطعمه عنك ستين مسكينا قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتيها أهل بيت أفقر منا قال كله أنت وعيالك

Mas'alah: What is the hadith about the man who had intercourse in Ramadan and the expiation of a camel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6853

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

قال حدثنا موسى بن معاوية الصمادحي قال حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني وقعت على أهلي في رمضان قال بئسما صنعت أعتق رقبة قال لا أجدها قال انحر بدنة قال لا أجدها قال اذهب فتصدق بعشرين صاعا إن أو أحد وعشرين صاعا من تمر قال لا أجد قال فجئني أتصدق عنك قال ما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه مني قال اذهب فكله أنت وأهلك

Mas'alah: Who was the man who had intercourse during Ramadan in the time of the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6854

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا عثمان بن أحمد الخلال قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد البزار قال حدثنا أبو الجماهر محمد بن عثمان قال سمعت سعيد بن بشير يقول عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن الرجل الذي وقع

على أهله في رمضان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سلمان بن صخر أحد بني بياضة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم تصدق

Mas'alah: What is the author's critique of the identification of the man who broke his fast in Ramadan?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6854]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

قال أبو عمر أظن هذا وهما لأن المحفوظ أنه ظاهر من امرأته ثم وقع عليها لا أنه كان ذلك منه في رمضان والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on hastening to break the fast?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6939]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

حديث ثالث لأبي حازم مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر قال أبو عمر من السنة تعجيل الفطر وتأخير السحور والتعجيل إنما يكون بعد الاستيقان بمغيب الشمس ولا يجوز لأحد أن يفطر وهو شاك هل غابت

Mas'alah: What is Abu Hanifa's view on making up a fast when uncertain about dawn?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6941]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقال أبو حنيفة إن كان أكثر ظنه في حين أكله أنه أكل بعد طلوع الفجر فأحب إلينا أن يقضي

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the day of Arafah for the pilgrim and non-pilgrim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7000

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وكان مالك والثوري والشافعي يختارون الفطر يوم عرفة بعرفة قال إسماعيل عن ابن أبي أويس عن مالك أنه كان يأمر بالفطر يوم عرفة في الحج ويذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ذلك اليوم مفطرا وقال الشافعي أحب صوم يوم عرفة لغير الحاج فأما من حج فأحب إلي أن يفطر ليقويه الفطر على الدعاء قال أبو عمر قول الشافعي أحسن شيء في هذا الباب وكان ابن الزبير وعائشة يصومان يوم عرفة وعن عمر بن الخطاب وعثمان بن أبي العاصي مثل ذلك إلا أنه قد جاء عن عمر أنه لم يصم يوم عرفة وهذا عندي على أنه بعرفة لئلا تتضاد عنه الرواية في ذلك روى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن عبيد بن عمير أن عمر بن الخطاب لم يصم يوم عرفة وأما عثمان ابن أبي العاصي فكان يصومه ذكر الفاكهي قال حدثنا حسين بن حسن ويعقوب بن حميد قالا حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت حميدا يحدث عن الحسن قال لقد رأيت عثمان بن أبي العاصي يرش عليه ماء في يوم عرفة وهو صائم وهذا يحتمل أن يكون بغير عرفة أيضا قال وحدثنا يعقوب بن حميد حدثنا الوليد بن مسلم عن ابن جابر عن أبيه عن عطاء قال صيام يوم عرفة كصيام ألف يوم

وهذا أيضا بغير عرفة والله أعلم وكان إسحاق بن راهويه يميل إلى صومه بعرفة وغير عرفة وقال قتادة لا بأس به إذا لم يضعف عن الدعاء وكان عطاء يقول أصومه في الشتاء ولا أصومه في الصيف وهذا لئلا يضعفه صومه مع الحر عن الدعاء والله أعلم

Mas'alah: What did Ibn Umar narrate about the Prophet and the caliphs fasting on the Day of Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7001

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وكان ابن عمر يقول لم يصمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر ولا عمر ولا عثمان فأنا لا أصومه حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن عمر حدثنا علي بن حرب حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن أبيه عن ابن عمر قال حججت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يصمه ومع أبي بكر فلم يصمه ومع عمر فلم يصمه ومع عثمان فلم يصمه ولا أصومه ولا آمر بصيامه ولا أنهى عنه وهذا يوضح لك أن ذلك كان في الحج بعرفة لما ذكرنا والله أعلم أخبرنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد ابن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا مسلم بن إبراهيم وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا مسدد قالا جميعا حدثنا الحرث بن عبيد أبو قدامة الإيادي قال حدثنا هوذة أبو الأشهب (ابن خليفة بن عبد (33) الله) البصري عن أبيه عن جده قال مر عمر بن الخطاب بأبيات بعرفات فقال ما هذه الأبيات قلنا لعبد القيس فقال لهم خيرا ودعا لهم ونهاهم عن صوم يوم عرفة قال وحج أبي وطليق بن محمد الخزاعي فاختلفا في صوم يوم عرفة فقال أبي بيني وبينك سعيد بن المسيب فأتيناه فقلت له يا

أبا محمد إنا اختلفنا في صوم يوم عرفة فجعلناك بيننا فقال أنا أخبركم عثمان هو خير مني عبد الله بن عمر كان لا يصومه وقال حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر ومع عمر ومع عثمان فكلهم كان لا يصومه وأنا لا أصومه

Mas'alah: What is the hadith about fasting on the Day of Arafah expiating sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7004

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

شابور عن أبي قزعة عن أبي الخليل عن أبي حرملة عن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صيام يوم عرفة يكفر هذه السنة والتي تليها وهذا الحديث اختلف في إسناده اختلافا يطول ذكره وأبو الخليل وأبو حرملة لا يحتج بهما وطائفة تقول أبو حرملة وطائفة تقول حرملة بن إياس الشيباني ولكنه صحيح عن أبي قتادة من وجوه روى شعبة عن غيلان بن جرير المعولي عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم عرفة فقال يكفر السنة الماضية والباقية ذكره أبو بكر بن أبي شيبة عن شبابة عن شعبة وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن غيلان بن جرير سمع عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم يوم عرفة فقال يكفر السنة الماضية والباقية وسئل عن صوم يوم عاشوراء فقال يكفر السنة الماضية وهذا إسناد حسن صحيح وهو يعضد ما تقدم حدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد ابن خالد حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا سليمان بن أحمد الواسطي حدثنا عمر بن عبد الواحد حدثنا إسحاق بن عبد الله

عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري عن قتادة بن النعمان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوم يوم عرفة كفارة سنتين سنة أمامه وسنة خلفه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the virtue of fasting on the Day of Arafah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7005]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

قال أبو عمر إسحاق هذا هو إسحاق بن أبي فروة وهو ضعيف والفضائل يتسامح في أسانيدها وذكر الفاكهي قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال قرأت على فضيل عن أبي حريز أنه سمع سعيد بن جبير يحدث أن رجلا سأل ابن عمر عن صوم يوم عرفة فقال كنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نعدله بصوم سنة وهذا يوضح لك ما ذكرناه وبذلك يصح استعمال الروايات كلها عن ابن عمر وغيره في هذا الباب وأما حديث عقبة بن عامر في هذا الباب فحدثناه أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا موسى بن معاوية وأبو بكر بن أبي شيبة قالا حدثنا وكيع بن الجراح عن موسى بن علي بن رياح عن أبيه عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عندنا أهل الإسلام وهي أيام أكل وشرب وحدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن حيون قال حدثنا بشر بن موسى قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ عن موسى بن علي بن رياح عن أبيه عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال أبو عمر هذا حديث انفرد به موسى بن علي عن أبيه وما انفرد به فليس بالقوي وذكر يوم عرفة في هذا

الحديث غير محفوظ وإنما المحفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه يوم الفطر ويوم النحر وأيام التشريق أيام أكل وشرب

Mas'alah: What does the hadith say about the Prophet's voluntary fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7006

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

حديث رابع لأبي النضر مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لايفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط إلا رمضان وما رأيته في شهر أكثر صياما منه في شعبان ليس في هذا الحديث معنى يشكل ولا للعلماء فيه تنازع وصيام غير شهر رمضان نافلة وتطوع والصيام سنة وفعل خير وعمل بر فمن شاء استقل ومن شاء استكثر وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the hadith about Abdullah ibn Unays and the night of the 23rd of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7053

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا أبو بكر بن الأسود ن قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التيمي عن ابن عبد الله بن أنيس الجهني قال حدثني أبي قال قلت يا رسول الله إني أكون في باديتي وأنا بحمد الله أصلي فيها فمرني بليلة من هذا الشهر أنزلها

بهذا المسجد أصليها فيه قال انزل ليلة ثلاث وعشرين فصلها فيه

Mas'alah: What is the story of Abdullah ibn Unays asking the Prophet about Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7053

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي حدثنا إبراهيم بن حمزة حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن يزيد بن الهادي عن أبي بكر بن محمد عن عبد الله بن عبد الرحمان بن كعب عن عبد الله بن أنيس قال كنا نبتدئ في رمضان فقال قومنا إنه ليشق علينا أن ننزل بعيالنا وثقلنا وإنا نخشى عليهم الضيعة إن نزلنا وتركناهم وإنا لنكره أن تفوتنا هذه الليلة فهل لكم أن نرسل إلى رسول

Mas'alah: What is the hadith about Laylat al-Qadr being on the twenty-third night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7054

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد ابن عبد الواحد ومحمد بن إسماعيل الترمذي قالا حدثنا سعيد بن الحكم بن أبي مريم حدثنا يحيى بن أيوب حدثنا يزيد بن الهادي أن أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أخبره عن عبد الرحمان بن كعب بن مالك عن عبد الله بن أنيس قال كنا بالبادية فقلنا إن قدمنا بأهلنا شق علينا وإن خلفناهم أصابتهم ضيعة قال فبعثوني وكنت أصغرهم إلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له قولهم فأمرنا بليلة ثلاث وعشرين

Mas'alah: What did the Prophet say about seeking Laylat al-Qadr on the seventh night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7055

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

أبي عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني شيخ كبير عليل يشق علي القيام فمرني بليلة لعل الله يوفقني فيها لليلة القدر فقال عليك بالسابعة

Mas'alah: What is the ruling on voluntary fasting during the days of Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7076

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وأجمع العلماء على أن صيام أيام منى لا يجوز تطوعا وأنها أيام لا يتطوع أحد بصيامهن وقد روي عن بعض الصحابة وبعض التابعين جواز صيامها تطوعا على ما ذكرنا عنهم في مراسيل ابن شهاب وذلك لا يصح وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن صيامها ولم يختلفوا أنها لا يتطوع أحد بصيامها واختلفوا في

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7168

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

حديث عاشر لسمي مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمان بن الحرث بن هشام أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمان بن الحرث بن هشام يقول كنت أنا وأبي عند مروان بن الحكم وهو أمير المدينة فذكر له أن أبا هريرة يقول من أصبح جنبا أفطر ذلك اليوم فقال مروان أقسمت عليك يا عبد الرحمان لتذهبن إلى أم المؤمنين عائشة وأم سلمة فلتسألنهما عن ذلك فذهب عبد الرحمان وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة فسلم عليها ثم قال يا أم المؤمنين إنا كنا عند مروان فذكر له أن أبا هريرة يقول من أصبح جنبا أفطر ذلك اليوم قالت عائشة ليس كما قال أبو هريرة يا عبد الرحمان أترغب عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع قال عبد الرحمان لا والله قالت عائشة فأشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم قال ثم خرجنا حتى دخلنا على أم سلمة فسألها عن ذلك فقالت مثل ما قالت عائشة قال فخرجنا حتى جئنا مروان بن الحكم فذكر له عبد الرحمان ما قالتا فقال مروان أقسمت عليك يا أبا محمد لتركبن

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7170

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

وفيه طلب الحجة وطلب الدليل والبحث عن العلم حتى يصح فيه وجه العمل ألا ترى ان مروان حين أخبره عبد الرحمان بن الحرث عن عائشة وأم سلمة بما أخبره به في هذا الحديث بعث إلى أبي هريرة طالبا الحجة وباحثا عن موقعها ليعرف من أين قال أبو هريرة ما قاله من ذلك ز وفيه اعتراف العالم بالحق وإنصافه إذا سمع الحجة وهكذا أهل الدين والعلم وأولو إنصاف واعتراف وفيه الحكم الذي من أجله ورد

هذا الحديث وذلك أن الجنب إذا أصابته جنابة من الليل في رمضان لم يضره أن يصبح جنبا ولم يفسد ذلك صيامه ولا قدح في شيء منه وهذا موضع للعلماء فيه اختلاف وتنازع قد ذكرنا ذلك كله في باب أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمان بن معمر من هذا الكتاب ولم نر تكريره ههنا

Mas'alah: What is the narration from Abu Hurayrah about fasting while junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7170

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

وأما الرواية عن أبي هريرة أنه من أصبح جنبا فقد أفطر ذلك اليوم فقد ذكرنا بعضها في باب أبي طوالة أيضا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fasting while junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7170

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

وأخبرنا محمد بن أبان قال حدثنا محمد بن يحيى وحدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا أحمد بن سعيد قالوا حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمان بن الحرث بن هشام قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله من أدركه الصبح جنبا فلا صوم له قال فانطلقت أنا وأبي فدخلنا عل عائشة وأم سلمة فسألناهما عن ذلك فأخبرانا أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم كان

Mas'alah: What happened when Marwan sent to Abu Hurayrah about the fasting while junub narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7171

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم قال فدخلنا على مروان فأخبرناه بقولهما وقول أبي هريرة فقال مروان عزمت عليكما لما ذهبتما إلى أبي هريرة فأخبرتماه قال فلقينا أبا هريرة عند باب المسجد فقال له أبي إن الأمير عزم علينا في أمر لنذكره لك فقال وما هو قال فحدثه أبي قال فتلون وجه أبي هريرة ثم قال هكذا حدثني الفضل بن عباس وهن أعلم قال الزهري فحول الحديث إلى غيره

Mas'alah: What did Abu Hurayrah say about the source of the hadith on fasting while junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7171

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

قال عبد الرزاق وأخبرنا ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أن يحيى بن جعدة أخبره عن عبد الله بن عمر بن عبد القاري أنه سمع أبا هريرة يقول ورب هذا البيت ما أنا قلت من أدركه الصبح جنبا فليفطر ولكن محمد قاله

Mas'alah: What is the ruling on intentionally remaining junub until dawn during Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7171

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

قال ابن جريج قلت لعطاء أيبيت الرجل جنبا في شهر رمضان حتى يصبح يتعمد ذلك ثم يصوم قال أما أبو هريرة فكان ينهى عن ذلك وأما عائشة فكانت تقول ليس بذلك بأس فلما اختلفا على عطاء قال يتم صوم يومه ذلك ويبدل يوما

Mas'alah: What did Aisha and Umm Salama say about the Prophet fasting while junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7173

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

هريرة يقول من أصبح جنبا فلا يصم فانطلق أبو بكر (وأبوه عبد الرحمان فدخلوا على أم سلمة وعائشة فكلتاهما قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم فانطلق أبو بكر) وعبد الرحمان حتى أتيا أبا هريرة فأخبراه قال هما قالتاه لكما قالا نعم قال هما أعلم إنما حدثنيه أو أنبأنيه الفضل بن عباس

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7173

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا عبد الوهاب أخبرنا عمر بن قيس عن عطاء ابن ميناء عن أبي هريرة أنه قال

كنت حدثتكم من أصبح جنبا فقد أفطر فإنما ذلك من كيس أبي هريرة فمن أصبح جنبا فلا يفطر

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet ordering people to break fast during travel in the year of conquest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7176

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

حديث ثاني عشر لسمي مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمان عن أبي بكر ابن عبد الرحمان عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الناس في سفره عام الفتح بالفطر وقال تقووا لعدوكم وصام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر قال الذي حدثني لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب الماء على رأسه من العطش أو من الحر ثم قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن طائفة من الناس قد صاموا حين صمت فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكديد (1159 دعا بقدح فشرب فأفطر الناس (116) هذا حديث مسند صحيح ولا رق بين أن يسمي التابع الصاحب الذي حدثه أو لا يسميه في وجوب العمل بحديثه لأن الصحابة كلهم عدول مرضيون ثقات أثبات ومما أمر مجتمع عليه عند أهل العلم بالحديث

وقد روي معنى هذا الحديث من وجوه عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عباس وجابر وأبي سعيد الخدري وقد ذكرناها في باب حميد الطويل ومنها ما ذكرنا في باب ابن شهاب

Mas'alah: What hadith reports the Prophet ordering breaking the fast at al-Kadid during Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7180

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثنا عبد الرحيم بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي حدثنا عبد الله بن يوسف التميمي حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن عطية بن قيس عن قزعة بن يحيى عن أبي سعيد الخدري قال آذننا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح بالرحيل لليلتين خلتا من رمضان فخرجنا صواما حتى بلغنا الكديد فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفطر وأصبح الناس شرجين منهم الصائم ومنهم المفطر حتى إذا بلغنا الظهران آذننا بلقاء العدو وأمرنا بالفطر فأفطرنا أجمعين

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet breaking his fast at Usfan during Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7181

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعب قال أخبرنا محمد بن قدامة عن جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بإناء فشرب نهارا يراه الناس ثم أفطر حتى أتى مكة

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet breaking his fast while travelling to Hunayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7181

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الأعلى عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان إلى حنين والناس مختلفون فصائم ومفطر فلما استوى على راحلته دعا بإناء من ماء قال فوضعه على راحلته ثم نظر الناس فقال المفطرون للصوام أفطروا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet breaking his fast at Kura' al-Ghamim during the conquest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7181

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا الليث قال حدثني ابن الهادي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم فصاح الناس فبلغه أن الناس قد شق عليهم الصيام فدعا بقدح من بعد العصر فشرب والناس ينظرون فأفطر بعض الناس وصام بعض فبلغه أن ناسا صاموا فقال أولئك العصاة

Mas'alah: What is the ruling on a traveler who returns home after breaking the fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7182

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

واختلفوا في المسافر يكون مفطرا في سفره ويدخل الحضر في بقية من يومه ذلك فقال مالك والشافعي وأصحابهما وهو قول ابن علية وداود في المرأة تطهر والمسافر يقدم وقد أفطروا في السفر أنهما يأكلان ولا يمسكان قال مالك والشافعي ولو قدم مسافر في هذه الحال فوجد امرأته قد طهرت جاز له وطؤها قال الشافعي أحب لهما أن يستترا بالأكل والجماع خوف التهمة وروى الثوري عن أبي عبيد عن جابر بن زيد أنه قدم من سفر في شهر رمضان فوجد المرأة قد اغتسلت من حيضتها فجامعها وروي عن ابن مسعود أنه قال من أكل أول النهار فليأكل آخره

قال سفيان هو كصنيع جابر بن زيد ولم يذكر سفيان عن نفسه خلافا لهما وقال ابن علية القول ما قال ابن مسعود من أكل أول النهار فليأكل آخره وقال أبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي وعبيد الله بن الحسن في المرأة تطهر في بعض النهار والمسافر يقدم وقد أفطر في سفره أنهما يمسكان بقية يومهما وعليهما القضاء واحتج لهم الطحاوي بأن قال لم يختلفوا أن من غم عليه هلال رمضان فأكل ثم علم أنه يمسك عما يمسك عنه الصائم قال فكذلك الحائض والمسافر وفرق ابن شبرمة بين الحائض والمسافر فقال في الحائض تأكل ولا تصوم إذا طهرت بقية يومها والمسافر إذا قدم ولم يأكل شيئا يصوم يومه ويقضي قال أبو عمر قد روى ابن جريج عن عطاء في الذي يصبح مفطرا في أول يوم من رمضان يظنه من شعبان فيأكل ثم يأتيه الخبر الثبت أنه رمضان أنه يأكل ويشرب بقية يومه إن شاء ولا نعلم أحدا قاله

غير عطاء والله أعلم وقد مضى القول في كثير من معاني هذا الباب في باب ابن شهاب عن عبيد الله من هذا الكتاب والحمد لله رب التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling according to the hadith of Hamza ibn Amr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7275

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

حديث سادس عشر لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله إني رجل أصوم أفأصوم في السفر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شئت فصم وإن شئت فأفطر هكذا قال يحيى عن مالك عن هشام عن أبيه أن حمزة بن عمرو وقال سائر أصحاب مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال يا رسول الله أصوم في السفر وكان كثير الصيام والحديث محفوظ عن هشام عن أبيه عن عائشة كذلك رواه جماعة عن هشام منهم ابن عيينة وحماد بن سلمة ومحمد بن عجلان وعبد الرحيم بن سليمان ويحيى القطان ويحيى بن هاشم ويحيى بن عبد الله بن سالم وعمرو بن هاشم وابن نمير وأبو أسامة ووكيع وأبو معاوية والليث بن سعد وأبو ضمرة وأبو إسحاق الفزاري كلهم رووه عن هشام عن أبيه عن عائشة كما رواه جمهور أصحاب مالك عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة ورواه أبو معشر المدني وجرير بن عبد الحميد والمفضل بن فضالة كلهم عن هشام عن أبيه أن حمزة بن عمرو كما رواه يحيى عن مالك سواء حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا عبد الوهاب قال أخبرنا أبو

معشر المدني عن هشام بن عروة عن أبيه أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال جئت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسألته فقلت يا رسول الله إني رجل أصوم أفأصوم في السفر قال إن شئت فصم وإن شئت فأفطر

Mas'alah: What is the ruling on fasting on Ashura after Ramadan was prescribed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7277

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

حديث سابع عشر لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه اختلف في ألفاظ هذا الحديث عن عائشة وغيرها وقد ذكرنا ما يجب من القول في ذلك كله في باب ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمان من هذا الكتاب فلا معنى لإعادة ذلك ههنا وأجمع العلماء على أن لا فرض في الصوم غير شهر رمضان وعلى أن يوم عاشوراء مندوب إلى صومه وأن له فضلا

على غيره على ما قد بيناه في باب ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمان بن عوف ومعنى قول عائشة وترك يوم عاشوراء أي ترك صومه على الإيجاب إذ لا فرض غير رمضان ومثل حديث عائشة هذا حديث ابن عمر روى ابن القاسم عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر يوم عاشوراء فقال كان يوما يصومه أهل الجاهلية فمن شاء فليصمه ومن شاء فليفطره وهذا إسناد غريب لمالك

في هذا الحديث لا أعلمه لغير ابن القاسم عن مالك حدثناه عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا الحسن بن الخضر قال حدثنا أحمد بن شعيب عن الحرث بن مسكين عن ابن القاسم عن مالك عن نافع عن ابن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره وهو محفوظ لنافع عن ابن عمر وقد ذكرنا في باب ابن شهاب عن عروة أن فرض صيام رمضان كان بالمدينة قبل بدر وقد صامه رسول الله صلى الله عليه وسلم تعظيما له إلى أن مات روى الحميدي وغيره عن ابن عيينة قال سمعت عبد الله بن أبي لبيد قال سمعت ابن عباس يقول ما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صام يوما تحرى فضله على الأيام إلا هذا اليوم يعني يوم عاشوراء ومن حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان العام المقبل صمنا التاسع فلم يأت العام المقبل حتى مات صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا هذا الخبر وغيره مما يدل عل فضله وذكرنا مذاهب العلماء في صومه واهتبالهم به في باب ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمان والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fasting Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7279

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أحمد ابن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا أبو إسحاق عن الأسود قال ما رأيت أحدا آمر بصوم عاشوراء من علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأبي موسى يعني الأشعري

Mas'alah: What is the hadith about seeking Laylat al-Qadr in the last ten nights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7423

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

حديث سابع وأربعون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان لم يختلف عن مالك فيما علمت في إرسال هذا الحديث وقد رواه أنس بن عياض أبو ضمرة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وهذا المعنى يتصل أيضا من حديث نافع وعبد الله بن دينار عن ابن عمر

Mas'alah: What is the hadith about seeking Laylat al-Qadr in the odd nights of the last ten?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7424

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

ومن حديث الزهري عن سالم عن ابن عمر أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني رأيت ليلة القدر ليلة كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرى رؤياكم قد تواطأت فالتمسوها في العشر الأواخر في الوتر منها وعروة قد أدرك ابن عمر وقد روي هذا المعنى أيضا من حديث الفلتان الجرمي وأبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها الناس إني أبينت لي ليلة القدر فخرجت أحدثكم بها فجاء رجلان يختصمان ومعهما الشيطان فنسيتها فالتمسوها في العشر الأواخر من رمضان التمسوها في التاسعة والتمسوها في السابعة والتمسوها في

الخامسة حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر ابن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه مختصرا وحدثنا عبد الوارث وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم بن كليب عن أبيه عن الفلتان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان منكم ملتمسا ليلة القدر فليلتمسها في العشر الأواخر قال أبو عمر الفلتان هذا هو الفلتان بن عاصم الجرمي خال كليب (الجرمي) وهو راويته وقد مضى القول في معنى هذا الحديث مبسوطا ممهدا في باب حميد الطويل والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on kissing while fasting according to Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8161

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

حديث موفي عشرين من البلاغات 908 - مالك أنه بلغه أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت إذا ذكرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم تقول وأيكم أملك لأربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم (18 18)

Mas'alah: What is the ruling on kissing while fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8161

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله بن عمر قال سمعت القاسم بن محمد يحدث عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلني وهو في رمضان صائم قال ثم تقول عائشة وأيكم كان أملك لأربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on kissing while fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8161

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

وحدثنا عبد الوارث وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلني وهو صائم وأيكم يملك إربه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك إربه

Mas'alah: What is the ruling on kissing while fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8161

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا الربيع بن سليمان قال

حدثنا ابن وهب قال أخبرني أسامة بن زيد أن ابن شهاب حدثه عن عروة عن عائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم قالت عائشة وأيكم

كان أملك لأربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر رواه ابن أبي ذئب ومعمر وعقيل عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن عائشة وقد رواه هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عروة عن عائشة فدل على أن الحديث لعروة عن عائشة كما هو للقاسم عن عائشة ولعلقمة عن عئشة وللأسود عن عائشة وقد رواه هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رواه مالك وغيره عن هشام وقد ذكرناه في هشام بن عروة من هذا الكتاب والحمد لله أخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا منصور عن إبراهيم عن علقمة قال خرجنا حجاجا فتذاكر القوم الصائم يقبل فلما قدمنا المدينة دخلنا على عائشة فقالوا لي يا أبا شبل سلها فقلت لا أرفث عندها سائر اليوم فسمعت مقالتهم فقالت ما كنتم تقولون إنما أنا أمكم قالوا يا أم المؤمنين الصائم يقبل فقالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم وكان أملككم لإربه

أخبرنا عبد الرحمن بن مروان قال حدثنا الحسن بن يحيى القاضي قال حدثنا عبد الله بن علي بن الجارود قال حدثنا محمد بن آدم قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل ويباشر وهو صائم وكان أملككم لإربه أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود وعلقمة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم ولكنه أملك لإربه قال أبو عمر قولها أملك لإربه يعني أملك لنفسه ولشهوته وقد اختلف العلماء في كراهية القبلة للصائم على حسب ما قدمنا ذكره مبسوطا في باب زيد بن أسلم من هذا الكتاب فلا وجه لإعادته ههنا

وقد احتج بعض من كره القبلة للصائم بقول عائشة هذا وأيكم أملك لأربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفتوى عائشة بجواز القبلة (للصائم) دليل على أن ذلك مباح لكل من أمن على نفسه إفساد صومه ذكر مالك عن أبي النضر عن عائشة بنت طلحة أنها كانت عند عائشة فدخل عليها زوجها هنالك وهو عبد الله بن عبد الرحمن

ابن أبي بكر الصديق وهو صائم فقالت له عائشة ما يمنعك أن تدنو من أهلك فتقبلها وتلاعبها فقال أقبلها وأنا صائم قالت نعم وهي التي روت الحديث وعلمت مخرجه ومن خاف على أمة محمد ما لم يخفه عليها نبيها فقد جاء من التعسف بما لا يخفى ولما كان التأسي به مندوبا إليه استحال أن يأتي منه ما يكون خصوصا أو يسكت عليه وقد مضى من هذا الباب والمعنى ما فيه شفاء في باب زيد بن أسلم عن عطاء والحمد لله وأما حديث مالك أنه بلغه أن عائشة رضي الله عنها كانت تقول كسر عظم المسلم ميتا ككسره حيا تعني في الإثم فقد مضى ذكره في باب أبي الرجال من هذا الكتاب وذكرنا هناك من أسنده ورفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وذلك عند حديثه في المختفي النباش وصلى الله على محمد

Mas'alah: What is the hadith about Laylat al-Qadr being in the last ten nights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8270

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا محمد بن مصفر حدثنا بقية بن الوليد حدثني يحيى بن سعيد عن خالد بن سعدان عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليلة القدر في العشر البواقي

من قامهن ابتغاء حسبتهن فإن الله يغفر له ما تقدمن ذنبه وهي ليلة تسع أو سبع أو خامسة أو ثالثة أو آخر ليلة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أمارة ليلة

Mas'alah: What are the signs of Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8271

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

القدر أنها صافية بلجاء كأن فيها قمرا ساطعا ساكنة لا برد فيها ولا حر ولا يحل لكوكب أن يرمي به فيها حتى يصبح وإن أمارة الشمس صبيحتها تخرج مستوية ليس فيها شعاع مثل القمر ليلة البدر ولا يحل للشيطان أن يخرج معها يومئذ

KITAB 15

كتاب الاعتكاف

Kitab al–I'tikaf (Seclusion)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الاعتكاف

The Chapter on I'tikaf

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the time of entering i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3737

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on I'tikaf > Time and Duration of I'tikaf

فقيل له قد روى يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة أم المؤمنين أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الفجر ثم يدخل معتكفه فسكت

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet's i'tikaf in the last ten days of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3741

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on I'tikaf > Evidence and Hadith on I'tikaf

وقد روي في هذا الباب لمالك عن ابن شهاب حديث غريب حدثنا محمد حدثنا علي بن عمر الحافظ حدثنا عمر بن الحسن بن علي الشيباني أخبرنا عبد الله بن إسماعيل القرشي حدثنا محمد بن يوسف بن محمد بن سوقة حدثنا علي بن الربيع بن الركين بن الربيع عن عسلة الفزاري حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن علي بن حسين عن صفية بنت حي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجاور في المسجد العشر الأواخر من رمضان قال أبو الحسن هذا حديث صحيح من حديث الزهري وهو غريب من حديث مالك لم يكتبه مالك إلا بهذا الإسناد قال أبو عمر لا يصح عن مالك (ابن شهاب عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة حديث واحد مرسل) يتصل من وجوه ولا يوقف على اسم أبي بكر هذا وهو قرشي عدوي يقال في نسبه أبو بكر بن سليمان بن أبي حثمة بن غانم بن عبد الله بن عوف بن عبيد بن عويج بن عدي بن

كعب وهو من ثقات التابعين بالمدينة ممن له قدر وعلم بالأنساب وأيام الناس وحديث مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

ركع ركعتين من إحدى صلاتي النهار الظهر أو العصر فسلم من اثنتين فقال له ذو الشمالين رجل من بني زهرة بن كلاب أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قصرة وما نسيت فقال له ذو اليدين قد كان بعض ذلك يا رسول الله فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال أصدق ذو اليدين فقالوا نعم فأتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي من الصلاة ثم سلم مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن مثل ذلك هكذا الحديث في الموطأ عند جميع الرواة وبهذا الإسناد عن ابن شهاب خاصة منقطع وهو في الموطأ مسند متصل من طريق قد ذكرناها فيما سلف من كتابنا هذا وأما حديث ابن شهاب فقد وصله الأوزاعي ومعمر وابن جريج وغيرهم من أصحاب ابن شهاب حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم قال حدثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة وعبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة قال سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركعتين فقام ابن عبد عمرو بن فضيلة من خزاعة حليف لبني زهرة فقال

أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت فقال كل ذلك لم يكن ثم أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال أصدق ذو الشمالين قالوا نعم فأتم ما بقي من صلاته ثم سجد سجدتي السهو ورواه عبد الحميد بن حبيب عن الأوزاعي عن ابن

شهاب قال حدثني ابن المسيب وأبو سلمة وعبد الله بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يذكر أبا هريرة وقال فيه فأتم ما بقي من الصلاة لم يسجد السجدتين اللتين يسجدان في وهم الصلاة حين ثبته الناس حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد فذكره ورواه صالح بن كيسان عن ابن شهاب أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة أخبره أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين ثم سلم وذكر الحديث وفيه فأتم ما بقي من صلاته ولم يسجد السجدتين اللتين يسجدان إذا شك الرجل في صلاته حين لقنه الناس قال صالح قال ابن شهاب وأخبرني هذا الخبر سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وأخبرنيه أبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو بكر بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله ورواه ابن إسحاق عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وأبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة قال

Mas'alah: What did Malik say about the practice of the virtuous during the last ten days of Ramadan regarding i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7509

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on I'tikaf > Virtue and Recommended Times (Last Ten Days of Ramadan)

وقال مالك في الموطأ أنه رأى أهل الفضل إذا اعتكفوا العشر الأواخر من رمضان لا يرجعون إلى أهليهم حتى يشهدوا العيد مع الناس

Mas'alah: What is the hadith of Abu Sa'id al-Khudri about the Prophet's i'tikaf in the last ten nights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7520

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on I'tikaf > Evidence and Hadith on I'tikaf

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قراءة مني عليه أن الميمون بن حمزة الحسني حدثهم قال حدثنا أبو جعفر الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله يجاور في رمضان العشر التي في وسط الشهر فإذا كان يمسي من عشرين ليلة تمضي وتستقبل إحدى وعشرين يرجع إلى مسكنه ويرجع من كان يجاور معه ثم أقام في شهر جاور فيه تلك الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس وأمرهم بما شاء الله عز وجل فقال إني كنت أجاوز هذه العشر ثم بدا لي أن أجاور هذه العشر الأواخر فمن كان اعتكف معي فليثبت في معتكفه وقد رأيت هذه

BAB 2

باب شروط الاعتكاف

The Chapter on Conditions of I'tikaf

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the rulings on the time of entering i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3738

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Conditions of I'tikaf > Minimum Duration of I'tikaf

وقد اتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة والليث على خلاف هذا الحديث إلا أنهم اختلفوا في وقت دخول المعتكف لمسجد ليلا فقال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم إذا وجب على نفسه اعتكاف شهر دخل المسجد قبل غروب الشمس قال مالك وكذلك من أراد أن يعتكف يوما أو أكثر دخل معتكفه قبل غروب الشمس من ليلة ذلك اليوم وقال الشافعي إذا قال لله علي اعتكاف يوم دخل قبل طلوع الفجر وخرج قبل غروب الشمس خلاف قوله في الشهر وقال زفر بن الهذيل والليث بن سعد يدخل قبل طلوع الفجر والشهر واليوم سواء عندهم لا يدخل إلا قبل طلوع الفجر وروي مثل ذلك عن أبي يوسف قال أبو عمر الليالي تبع للأيام وقال الأوزاعي بظاهر حديث عائشة هذا قال يصلي في المسجد الصبح ثم يقوم إلى معتكفه ولم يذكر مالك رحمه الله في موطئه في حديثه عن يحيى بن سعيد عن عمرة في هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يعتكف صلى الصبح ثم دخل معتكفه وما أظنه تركه والله أعلم إلا أنه رأى الناس على خلافه وأجمع مالك وأصحابه على أن المرأة إذا نذرت اعتكاف شهر فمرضته أنها لا تقضيه ولا شيء عليها واختلفوا إذا حاضته فقال ابن القاسم تقضيه وتصل قضاءها بما اعتكفت قبل ذلك فإن لم تفعل استأنفت

BAB 3

باب موضع الاعتكاف

The Chapter on the Place of I'tikaf

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Where should a woman perform i'tikaf according to different schools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3735

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on the Place of I'tikaf > Place of I'tikaf for Women

واختلف الفقهاء في مكان اعتكاف النساء فقال مالك تعتكف المرأة في مسجد الجماعة ولا يعجبه أن تعتكف في مسجد بيتها وقال أبو حنيفةلا تعتكف المرأة إلا في مسجد بيتها ولا تعتكف في مسجد الجماعة وقال الثوري اعتكاف المرأة في بيتها أفضل منه في المسجد لأن صلاتها في بيتها أفضل وهو قول إبراهيم وقال الشافعي المرأة والعبد والمسافر يعتكفون حيث شاؤوا لأنه لا جمعة عليهم قال منصور يعني من المساجد لأنه لا اعتكاف عنده إلا في مسجد

BAB 4

باب أحكام المعتكف وما يجوز له

The Chapter on Rulings for the Person in I'tikaf

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What activities are permissible for the mu'takif according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2874

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Rulings for the Person in I'tikaf > Permissible Acts During I'tikaf

(أنه يبني) واختلف العلماء في اشتغال المعتكف بالأمور المباحة فقال مالك لا يعرض المعتكف لتجارة ولا غيرها ولا بأس أن يأمر بصنعته ومصلحة أهله ويبيع ماله ويصنع كل ما (لا) يشغله إذا كان خفيفا قال مالك ولا يكون معتكفا حتى يجتنب ما يجتنب المعتكف (قال) ولا بأس بنكاح (المعتكف) ما لم يكن الوقاع والمرأة المعتكفة تنكح نكاح الخطبة هذا كله قوله في الموطآت وقال ابن القاسم عن مالك لا يقوم المعتكف إلى رجل يعزيه بمصيبة ولا يشهد نكاحا يعقد في المسجد يقوم إليه ولكن لو غشيه ذلك في مجلسه لم أر بذلك بأسا ولا يقوم لناكح فيهنئه ولا يكتب العلم ولا يشتغل في مجلس العلم قال ويشتري ويبيع إذا كان خفيفا ولا يشهد الجنائز ولا يعود المرضى وجملة مذهبه أن المعتكف لا يشتغل بشيء من أمور الدنيا إلا اليسير الذي لا يستغني عنه في مصالحه مثل الكتاب الخفيف يكتبه فيما يحتاج إليه أو (يأمر) من يخدمه ومثل هذا من مراعاة أحواله إذا كان يسيرا خفيفا ومن مذهبه عند أصحابه أن

BAB 5

باب ما يفسد الاعتكاف

The Chapter on What Invalidates I'tikaf

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What invalidates i'tikaf according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2875

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on What Invalidates I'tikaf > Nullifiers of I'tikaf (General)

المعتكف إذا أتى كبيرة (من الكبائر) فسد اعتكافه لأن الكبيرة ضد العبادة كما الحدث ضد الطهارة والصلاة وترك ما حرم عليه أعلى منازل الاعتكاف في العبادة هذا كله قول (ابن) خواز بنداد عن مالك وقال الثوري المعتكف يعود المريض ويشهد الجمعة وما لا يحسن أن يضيعه لا يدخل سقفا إلا أن يكون ممره فيه ولا يجلس عند أهله ولا يوصيهم بحاجته إلا وهو قائم أو ماش ولا يبيع ولا يشتري وإن دخل سقفا بطل اعتكافه وقال الحسن بن حي إن دخل المعتكف بيتا ليس في طريقه أو في غير جامع بطل اعتكافه ويحضر الجنازة ويعود المريض ويشهد الجمعة ويخرج للوضوء ويدخل بيت المريض للعيادة ويكره أن يبيع ويشتري وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يخرج المعتكف لجنازة ولا لعيادة مريض وله أن يتحدث ويبيع ويشتري في المسجد ويتشاغل بما لا يأثم فيه ويزوج ويتزوج ويشهد في النكاح ويتطيب

Mas'alah: What is the ruling on leaving i'tikaf on the night of Eid al-Fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7509

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on What Invalidates I'tikaf > Invalidation by Leaving the Mosque

وقال ابن القاسم فإن خرج ليلة الفطر فلا قضاء عليه

Mas'alah: What invalidates i'tikaf according to Ibn al-Majishun and Sahnun?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7509

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on What Invalidates I'tikaf > Nullifiers of I'tikaf (General)

وقال ابن الماجشون وسحنون يفسد اعتكافه لأنه السنة المجتمع عليها أنه يبيت في معتكفه حتى يصبح

Mas'alah: What is the scholarly consensus on leaving i'tikaf on the night of Eid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7509

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on What Invalidates I'tikaf > Invalidation by Leaving the Mosque

قال أبو عمر لم يقل بقولهما أحد من أهل العلم فيما علمت ولا وجه له في القياس لأن ليلة الفطر ليست بموضع اعتكاف ولا صيام ولا من شهر رمضان ولا يصح فيها عن النبي شيء

BAB 6

باب قضاء الاعتكاف

The Chapter on Making Up I'tikaf

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on making up missed i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3732

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Making Up I'tikaf > Obligation to Make Up I'tikaf

هذا الحديث أدخله مالك وغيره من العلماء في باب قضاء الاعتكاف وهو أعظم ما يعتمد عليه من فقهه ومعنى ذلك عندي والله أعلم أن رسول

Mas'alah: What is the ruling on making up i'tikaf based on intention alone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3734

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Making Up I'tikaf > Obligation to Make Up I'tikaf

فغير نكير أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قضى الاعتكاف من أجل أنه كان قد نوى أن يعمله وإن لم يدخل فيه لأنه كان أوفى الناس لربه بما عاهده عليه وأبدرهم إلى طاعته

Mas'alah: Is making up i'tikaf obligatory or recommended if one intended it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3734

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Making Up I'tikaf > Obligation to Make Up I'tikaf

فإن كان دخل فيه فالقضاء واجب عند العلماء لا يختلف في ذلك الفقهاء وإن كان

لم يدخل فيه فالقضاء مستحب لمن هذه حاله عند أهل العلم مندوب إليه أيضا مرغوب فيه ومن العلماء من أوجب قضاءه عليه من أجل أنه كان عقد عليه نيته والوجه عندنا ما ذكرنا

Mas'alah: How is making up i'tikaf compared to voluntary Hajj, prayer, and fasting?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3735]

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Making Up I'tikaf > Comparison of Make-Up with Other Acts of Worship

ومن جعل على المعتكف قضاء ما قطعه من اعتكافه قاسه على الحج التطوع يقطعه صاحبه عمدا أو مغلوبا وسيأتي القول في حكم قطع الصلاة التطوع والصيام التطوع وما للعلماء في ذلك من المذاهب في باب مرسل ابن شهاب في هذا الكتاب

Mas'alah: What is the difference between illness and menstruation regarding making up missed i'tikaf?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3739]

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Making Up I'tikaf > Make-Up Due to Menstruation

وقال محمد بن عبدوس الفرق بين المرض والحيض أن المريضة تمرض الشهر كله والحائض لا تحيض الشهر كله وأقصى ما تحيض منه خمسة عشر يوما فإذا وجب عليها بعضه وجب كله قال أبو عمر هذه حجة من يسامح نفسه ويكلم من يقلده وفسادها أظهر من أن يحتاج إلى الكلام عليها وقد سوى سحنون بين حكم الحيض

والمرض وقال إنما عليها إذا طهرت من حيضتها اعتكاف بقية المدة إن بقي منها شيء في المرض والحيض جميعا وما مضى فليس عليها قضاؤه وهو ظاهر قول مالك في الموطأ وقد قال مالك فيمن نذرت صوم يوم بعينه إنها إن مرضت أو حاضت فأفطرت لذلك فلا قضاء عليها فإن أفطرت لغير عذر وهي تقوى على الصيام فعليها القضاء فحكم الاعتكاف عندي مثل ذلك وهو قول الليث والشافعي وزفر وأما قوله في هذا الحديث حتى اعتكف عشرا من شوال ففيه أن الاعتكاف في غير رمضان جائز كما هو في رمضان وهذا ما لا خلاف فيه إلا أن العلماء اختلفوا في صوم المعتكف هل هو واجب عليه أم لا فقال مالك والثوري والحسن بن حي وأبو حنيفة لا اعتكاف إلا بصوم وهو قول الليث

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed i'tikaf and expiation for an oath?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4061]

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Making Up I'tikaf > Make-Up and Expiation for Oaths

وقال محمد ابن الحسن يعتكف يوما مكانه إذا جعل ذلك على نفسه ويكفر (مكانه) عن يمينه إن أراد يمينا وقد مضى القول في صيام أيام التشريق في باب مرسل ابن شهاب في هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet intending i'tikaf in Ramadan and making it up in Shawwal?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8267]

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Making Up I'tikaf > Make-Up in Shawwal

138 - مالك قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد العكوف في رمضان ثم رجع فلم يعتكف حتى إذا ذهب رمضان اعتكف عشرا من شوال

Mas'alah: What is the ruling on making up i'tikaf in Shawwal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8268

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Making Up I'tikaf > Make-Up in Shawwal

خباء عائشة وحفصة وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم آلبر تقولون بهن ثم انصرف فلم يعتكف حتى اعتكف عشرا من شوال

Mas'alah: What is the ruling on making up i'tikaf in Shawwal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8268

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Making Up I'tikaf > Make-Up in Shawwal

وإنما الحديث في الموطأ لمالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة (وهو محفوظ ليحيى بن سعيد عن عمرة) مسندا عن عائشة من رواية الثقات فهو حديث يحيى بن سعيد معروف لا حديث ابن شهاب فلذلك لم نذكر هذا الحديث في باب يحيى بن سعيد من كتابنا هذا وذكرناه في باب ابن شهاب عن عمرة من أجل رواية يحيى وإن كانت عندنا وهما وقد بينا ذلك هناك وذكرنا ما للعلماء في معنى هذا الحديث من المعاني والمذاهب مبسوطا هناك والحمد لله فلا وجه لتكرير ذلك ههنا وإنما ذكرنا الحديث

ههنا لأن مالكا قال في قضاء الاعتكاف بعد ذكر حديث عمرة هذا قال مالك بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد الاعتكاف في رمضان ثم رجع فلم يعتكف حتى إذا ذهب رمضان اعتكف عشرا من شوال هكذا ذكره مختصرا في الباب كما ذكرناه ولهذا ما ذكرناه ههنا

BAB 7

باب الاعتكاف المنذور والمندوب

The Chapter on Vowed and Recommended I'tikaf

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on i'tikaf on Eid days without fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4061

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Vowed and Recommended I'tikaf > Voluntary I'tikaf and Its Rulings

نذر اعتكاف يوم الفطر ويوم النحر اعتكف ولم يصم وأجزأه وهو قول كل من يرى الاعتكاف جائزا بغير صوم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's i'tikaf and entering the house?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2862

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

حديث رابع عشر لابن شهاب عن عروة ملك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يدني إلي رأسه فأرجله وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان هكذا قال ملك في الحديث عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة كذلك رواه عنه جمهور رواة الموطإ وممن رواه كذلك فيما ذكر الدارقطني معن بن عيسى والقعنبي وابن القاسم وأبو المصعب وابن كثير ويحيى بن يحيى (يعني) النيسابوري وإسحاق بن الطباع وأبو سلمة منصور بن سلمة الخزاعي وروح بن عبادة وأحمد بن إسماعيل وخالد بن مخلد وبشر بن عمر الزهراني حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن إسحاق بن مهران السراج قال حدثنا عمي وأبي قالا حدثنا يحيى بن يحيى النيسابوري قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة

عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يدني إلي رأسه فأرجله وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان

Mas'alah: What does Ibn Wahb narrate about Aisha's i'tikaf and entering the house?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2863

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

وذكره ابن وهب في موطأه فقال وأخبرني مالك ويونس والليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنها كانت إذا اعتكفت في المسجد فدخلت بيتها لم تسأل عن المريض إلا وهي مارة وقالت عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان فأدخل حديث بعضهم في بعض وإنما يعرف جمع عروة وعائشة ليونس والليث لا لمالك والمحفوظ لمالك عن أكثر رواته في هذا الحديث ابن شهاب عن عمرة عن عروة

Mas'alah: What do other narrators say about the chain of the i'tikaf hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2863

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

وأما سائر أصحاب ابن شهاب غير مالك فقال أكثرهم فيه عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة منهم معمر وسفيان بن حسين وزياد بن سعد والأوزاعي وكذلك رواه بندار ويعقوب الدورقي عن عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يدني إلي رأسه

فأرجله وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان لم تذكر عمرة في هذا الحديث وتابع ابن مهدي

Mas'alah: What did Malik say about the chain of the i'tikaf hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2864

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

وقال محمد بن المثنى عن عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة أنها كانت تعتكف وتمر بالمريض وتسأل به وهي تمشي قال عبد الرحمن فقلت لمالك عن عروة عن عمرة وأعدت عليه فقال الزهري عن عروة عن عمرة أو الزهري عن عمرة

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet visiting Aisha during i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2864

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني الزهري قال حدثني عروة أن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيني وهو يعتكف في المسجد حتى يتكىء على عتبة باب حجرتي فأغسل رأسه وأنا في حجرتي وسائره في المسجد

Mas'alah: What is the discussion about the chains of transmission for Aisha's i'tikaf hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2865

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

قال الأوزاعي وحدثني الزهري قال حدثني عروة وعمرة أن عائشة كانت إذا اعتكفت في المسجد تعتكف العشر الأواخر من رمضان ولا تدخل بيتها إلا لحاجة الإنسان التي لا بد منها وكانت تمر بالمريض من أهلها فتسأل عنه وهي تمشي لا تقف فجعل الأوزاعي المعنيين بإسنادين أحدهما عروة عن عائشة والآخر عروة وعمرة عن عائشة

Mas'alah: What is the analysis of the chains for Aisha's hadith on i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2867

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

جميعا فصارت روايته عن يونس أولى وأثبت وأما شبيب بن سعيد فإنه تابع الليث على روايته عن يونس في القصة الأخيرة فقال عروة عن عمرة عن عائشة قال فقد صح الخبر الآخر عندنا عن عروة وعمرة عن عائشة باجتماع يونس من رواية ابن وهب وعثمان بن عمر والأوزاعي من رواية المغيرة والليث بن سعد من رواية ابن أبي مريم عن عروة وعمرة عن عائشة وباجتماع معمر ومالك وهشيم على عمرة وعبد الرحمن بن مهدي وأبو نعيم عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة أن عائشة كانت تجاور فتمر بالمريض من أهلها فلا تعرض له فالحديثان عندنا محفوظان بالخبرين جميعا إلا ما كان من رواية مالك في ترجيل النبي صلى الله عليه وسلم فقط إن شاء الله قال وقد روى ابن أبي حبيب ما حدثنا به أبو صالح الحراني قال حدثنا

ابن لهيعة عن ابن أبي حبيب عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف فيمر بالمريض في البيت فيسلم عليه ولا يقف قال وهذا معضل لا وجه له إنما هو فعل عائشة ليس ذكر النبي صلى الله عليه وسلم من هذا الحديث في شيء وهذا الوهم من ابن لهيعة فيما نرى والله أعلم

Mas'alah: What is the dispute over Malik's narration of Aisha combing the Prophet's hair during i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2868

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

قال أبو عمر الذي أنكروا على مالك ذكره عمرة في حديث عائشة أنها كانت ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معتكف هذا ما أنكروا عليه لا غير في هذا الحديث لأن ترجيل عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معتكف لا يوجد إلا حديث عروة وحده عن عائشة وغير هذا قد جومع مالك عليه من حديث مرور عائشة وغيره من ألفاظ حديث مالك وإسناده وقد روى حديث الترجيل هذا عن عروة تميم بن سلمة وهشام بن عروة ذكر أبو بكر بن أبي شيبة عن ابن نمير ويعلى عن الأعمش عن تميم بن سلمة عن عروة عن عائشة قالت كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض وهو عاكف وقال يعلى في حديثه هذا كنت أغسل قال أبو بكر وحدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يدني إلي رأسه وهو مجاور وأنا في حجرتي فأغسله وأرجله بالماء وأنا حائض وقد رواه الأسود بن يزيد عن عائشة مثل رواية عروة سواء إلا أن في حديث الأسود يخرج إلي رأسه وفي حديث عروة يدني إلي رأسه وبعضهم يقول فيه يدخل إلي رأسه وفي ذلك ما يدل على جواز

Mas'alah: What do the hadiths say about the mu'takif inserting his head into the house to be washed and combed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2869

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

إدخال المعتكف رأسه البيت ليغسل ويرجل وقد يحتمل قول الأسود يخرج إلي رأسه أي يخرجه من المسجد إلي في البيت فأرجله حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة جميعا عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة وهذا لفظ حديث سفيان قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلي رأسه وهو معتكف فأغسله وأنا حائض وليس في حديث زائدة ذكر وهو معتكف وفي هذه الأحاديث الثلاثة حديث تميم بن سلمة وهشام بن عروة (عن عروة) عن عائشة وحديث الأسود عن عائشة وأنا حائض وليس ذلك في حديث الزهري من وجه يثبت وأما معنى قوله عن عائشة يدني إلي رأسه فأرجله فالترجيل أن يبل الشعر ثم يمشط وقد ذكرنا هذا المعنى وما فيه من اختلاف الآثار في غير موضع من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: Does a woman's combing the Prophet's hair during i'tikaf prove that her hands are not 'awrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2870

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

وفي ترجيل عائشة شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معتكف دليل على أن اليدين من المرأة ليستا بعورة ولو كانتا عورة ما باشرته بهما في اعتكافه ويدلك على ذلك أيضا أنها تنهى في الإحرام عن لباس القفازين وتؤمر بستر ما عدا وجهها وكفيها وتؤمر بكشف الوجه والكفين في الصلاة فدل على أنهما غير عورة منها وهو عندنا أصح ما قيل في ذلك وقد مضى القول في معنى العورة من الرجال والنساء في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب والحمد لله

Mas'alah: What is the linguistic and legal meaning of i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2871

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

قال أبو عمر معنى الاعتكاف في كلام العرب الإقامة على الشيء والمواظبة عليه والملازمة له هذا معنى العكوف والاعتكاف في اللسان وأما في الشريعة فمعناه الإقامة على الطاعة وعمل البر على حسب ما ورد من سنن الاعتكاف فمما أجمع عليه العلماء من ذلك أن الاعتكاف لا يكون إلا في مسجد لقول الله عز وجل وأنتم عاكفون (في المساجد) إلا أنهم اختلفوا في المراد بذكر المساجد في الآية

المذكورة فذهب قوم إلى أن الآية خرجت على نوع من المساجد وإن كان لفظها العموم فقالوا لا اعتكاف إلا في مسجد نبي كالمسجد الحرام أو مسجد الرسول أو مسجد بيت المقدس لا غير وروي هذا القول عن حذيفة بن اليمان وسعيد بن المسيب ومن حجتهم أن الآية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو معتكف في مسجده فكان المقصد والإشارة إلى نوع ذلك المسجد في ما بناه نبي وقال الآخرون لا اعتكاف إلا في مسجد تجمع فيه الجمعة لأن الإشارة في الآية عندهم

إلى ذلك الجنس من المساجد روي هذا القول عن علي بن أبي طالب وابن مسعود وهو قول عروة والحكم وحماد والزهري وأبي جعفر محمد بن علي وهو أحد قولي مالك

Mas'alah: In which mosques is i'tikaf permissible according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2872

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Place of I'tikaf (Mosque Requirements)

وقال آخرون الاعتكاف في كل مسجد جائز روي هذا القول عن سعيد بن جبير وأبي قلابة وإبرهيم النخعي وهمام بن الحارث وأبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي الأحوص والشعبي وهو قول الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما (والثوري) وحجتهم حمل الآية على عمومها في كل مسجد وهو أحد قولي مالك وبه يقول ابن علية وداود والطبري وقال الشافعي لا يعتكف في غير المسجد الجامع إلا من الجمعة إلى الجمعة قال واعتكافه في المسجد الجامع أحب إلي ويعتكف المسافر والعبد والمرأة حيث شاءوا ولا اعتكاف إلا في مسجد لقول الله عز وجل وأنتم عاكفون في المساجد -

Mas'alah: What does the Prophet's practice of not entering his house during i'tikaf indicate about the mu'takif's obligations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2872

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

قال أبو عمر في حديثنا هذا من قول عائشة وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان تعني رسول الله صلى الله عليه وسلم دليل على أنه لم يكن اعتكافه في بيته وأنه كان في مسجده صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على أن المعتكف لا يشتغل بغير لزومه المسجد ومعلوم أن لزوم المسجد إنما هو للصلوات وتلاوة القرآن وأن المعتكف إذا لم يدخل بيت نفسه فأحرى أن لا يدخل بيت غيره وفي اجتناب رسول الله صلى الله عليه وسلم (ذلك) دليل على أنه لا يجوز وإذا لم يجز له دخول البيت وإن لم يكن في ذلك معصية (فكل شغل يشغله عن اعتكافه لا يجوز له لأنه في ذلك المعنى وإن لم يكن فيه معصية)

Mas'alah: What are the rulings on leaving i'tikaf for necessity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2873

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

وفي معنى دخول البيت لحاجة الإنسان كل ما لا غنى بالإنسان عنه من منافعه ومصالحه وما لا يقضيه عنه غيره وفي معنى ترجيل رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه كل ما (كان) فيه صلاح بدنه من الغذاء وغيره مما يحتاج إليه ومن جهة النظر المعتكف ناذر جاعل على نفسه المقام في المسجد لطاعة الله فواجب عليه الوفاء بذلك فإن خرج لضرورة ورجع في فور زوال الضرورة بنى على ما مضى من اعتكافه ولا شيء عليه ومن الضرورة المرض البين والحيض وهذا عندي في معنى خروجه صلى الله عليه وسلم لحاجة الإنسان لأنها ضرورة واختلف مالك في المعتكف يخرج لعذر غير ضرورة مثل أن يموت أبوه أو ابنه ولا يكون له من يقوم به أو شراء طعام يفطر عليه أو غسل نجاسة من ثوبه لا يجد من يكفيه شيئا من ذلك فروي عنه من

فعل هذا كله أو ما كان مثله يبتدىء وروي عنه أنه يبني وهو الأصح عند ابن خواز بنداد وغيره قياسا على حاجة الإنسان والحيض والمرض اللذين لم يختلف قول ملك فيهما

Mas'alah: What are the differing opinions on visiting the sick and attending funerals during i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2876

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Prohibited Acts During I'tikaf

وقال الشافعي لا يعود المعتكف مريضا ولا يشهد جنازة ولا يفارق موضع اعتكافه بعيدا إلا لحاجة الإنسان وكلما يفعله غير المعتكف في المسجد فعله المعتكف ولا يقعد بعد الفراغ من أكله في بيته - قال أبو عمر معاني الشافعي وأبي حنيفة في هذا الباب واحدة ومعاني مالك متقاربة والحجة لمن ذهب مذهبهم أن عائشة كانت لا تعود المريض من أهلها وهي معتكفة الإمارة وقد روى عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها قالت السنة على المعتكف أن لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة ولا يمس امرأة ولا يباشرها ولا يخرج لحاجة إلا ما لا بد له منه ولا اعتكاف إلا بصوم ولا اعتكاف إلا في مسجد جامع ولم يقل أحد في حديث عائشة هذا السنة إلا عبد الرحمن بن إسحاق ولا يصح هذا الكلام كله عندهم إلا من قول الزهري في صوم المعتكف ومباشرته وسائر الحديث والحجة لمذهب الثوري ومن تابعه أن علي بن أبي طالب قال إذا اعتكف الرجل فليشهد الجمعة وليعد المريض وليحضر الجنازة وليأت أهله وليأمرهم بالحاجة وهو قائم وأجاز علي البيع والشراء للمعتكف

Mas'alah: What is the consensus on touching and kissing during i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2877

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Prohibited Acts During I'tikaf

وذكر الحسن الحلواني قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن أبي إسحاق الشيباني عن سعيد بن جبير قال اعتكفت في مسجد الحي فأرسل إلي عمرو بن حريث (يدعوني) وهو أمير على الكوفة فلم آته فعاد ثم عاد فأتيته فقال ما منعك أن تأتينا قلت إني كنت معتكفا قال وما عليك إن المعتكف يشهد الجمعة ويعود المريض ويمشي مع الجنازة ويجيب الإمام - قال أبو عمر أجمع العلماء أن المعتكف لا يباشر ولا يقبل واختلفوا فيما عليه إذا فعل ذلك فقال مالك والشافعي إن فعل شيئا من ذلك فسد اعتكافه قال المزني وقال (الشافعي) في موضع (آخر) من مسائل الاعتكاف لا يفسد الاعتكاف من الوطىء إلا ما يوجب الحد واختاره المزني قياسا على أصله في الصوم والحج وقال أبو حنيفة إن فعل فأنزل بطل اعتكافه وأجمعوا أن المعتكف لا يدخل بيتا ولا يستظل بسقف إلا (في) المسجد الذي يعتكف فيه أو يدخل لحاجة الإنسان أو ما كان مثل ترجيله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about the scope of i'tikaf rulings in this book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2878

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

ومسائل الاعتكاف ونوازله يطول ذكرها ويقصر الكتاب عن تقصي أقاويل العلماء فيها والاعتلال لها وقد ذكرنا من ذلك ما في معنى حديثنا وذكرنا الأصول التي عليها

مدار الاعتكاف وسنذكر حكم الاعتكاف بصوم وبغير صوم واختلاف العلماء في ذلك عند ذكر حديث ابن شهاب عن عمرة من هذا الكتاب على ما رواه يحيى عن مالك في ذلك إن شاء الله وبالله التوفيق

Mas'alah: What did Malik say about i'tikaf among the Tabi'un?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2940

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

وقال مالك رحمه الله ما بلغني أن أحدا من التابعين اعتكف إلا أبا بكر بن عبد الرحمن وذلك لشدة الاعتكاف (فيما أرى) والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's intention to observe i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3728

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

وهي عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصاري مالك عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يعتكف فلما انصرف إلى المكان الذي أراد أن يعتكف فيه وجد أخبية خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب فلما رآها سأل عنها فقيل له هذا خباء عائشة وحفصة وزينب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آلبر تقولون بهن ثم انصرف فلم يعتكف حتى اعتكف عشرا من شوال

Mas'alah: What is the error in Yahya's transmission of the i'tikaf hadith in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3729

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

هكذا هذا الحديث ليحيى في الموطأ عن مالك عن ابن شهاب وهو غلط وخطأ مفرط لم يتابعه أحد من رواة الموطأ فيه عن ابن شهاب)

Mas'alah: How did the narrators of the Muwatta differ in the chain of the hadith about 'Amrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3729

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

وإنما هو في الموطأ لمالك عن يحيى بن سعيد إلا أن رواة الموطأ اختلفوا في قطعه وإسناده فمنهم من يرويه عن مالك عن يحيى بن سعيد إلا أن رواة الموطأ اختلفوا في قطعه وإسناده فمنهم من يرويه عن مالك عن يحيى بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يذكر عمرة ومنهم من يرويه عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة لا يذكر عائشة ومنهم من يرويه عن ملك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة يصله بسنده

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's i'tikaf and his wives' tents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3730

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

قال البخاري وأخبرنا النعمان حدثنا حماد بن زيد حدثنا يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الأواخر من رمضان وكنت أضرب له خباء فيصلي الصبح ثم يدخله فاستأذنت حفصة عائشة أن تضرب خباء فأذنت لها فضربت خباء فلما رأته زينب بنت جحش ضربت خباء آخر فلما أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى الأخبية فقال ما هذا فأخبر فقال آلبر تردن بهن فترك الاعتكاف ذلك الشهر ثم اعتكف عشرا من شوال

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3730

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية ويعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه قالت فإنه أراد مرة أن يعتكف في العشر

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's i'tikaf and his wives' tents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3731

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

الأواخر من رمضان قال فأمر ببنائه فضرب فلما رأيت ذلك أمرت ببنائي فضرب قالت وأمر غيري من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ببنائها فضرب فلما صلى

الفجر نظر إلى الأبنية فقال ما هذا آلبر تردن قالت فأمر ببنائه فقوض وأمر أزواجه بأبنيتهن فقوضت ثم أخر الاعتكاف إلى العشر الأول من شوال

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's i'tikaf and his wives' tents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3731

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت يحيى بن سعيد يحدث عن عمرة عن عائشة قالت أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعتكف العشر الأواخر من رمضان فسمعت بذلك فاستأذنته فأذن لي ثم استأذنته حفصة فأذن لها ثم استأذنته زينب فأذن لها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يعتكف صلى الصبح ثم دخل معتكفه فلما صلى الصبح رأى في المسجد أربعة أبنية فقال لمن هذه قالوا لعائشة وحفصة وزينب فقال النبي صلى الله عليه وسلم آلبر تردن بهذا فلم يعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك العشرة واعتكف عشرا من شوال وربما قال سفيان في هذا الحديث آلبر تقولون بهن

Mas'alah: What is the variant narration of the i'tikaf hadith from Abd al-Razzaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3732

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

مثله سواء إلى قوله فلما صلى إذا هو بأربعة أبنية فقال ما هذا قالوا عائشة وحفصة

وزينب قال آلبر تقولون بهذا فرفع بناءه قالت فلم يعتكف العشر الأواخر من رمضان واعتكف عشرا من شوال

Mas'alah: What is another chain for the hadith on the Prophet's i'tikaf in Shawwal?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3732]

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

وحدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور وأخبرنا محمد بن عبد الملك وعبيد بن محمد قالا حدثنا عبد الله بن مسروق قال حدثنا عيسى بن مسكين قالا جميعا حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر الجرجاني قال حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا يحيي بن عبيد قال أنبأنا يحيي بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يعتكف صلى الصبح ثم دخل االمكان الذي يريد أن يعتكف فيه فأراد أن يعتكف العشر الأواخر من رمضان فضرب له خباء وأمرت عائشة فضرب لها خباء وأمرت حفصة فضرب لها خباء فلما رأت زينب خباءهما أمرت فضرب لها خباء فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك قال آلبر تردن فلم يعتكف في رمضان واعتكف عشرا في شوال

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of i'tikaf outside of Ramadan?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3733]

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

الله صلى الله عليه وسلم كان قد نوى اعتكاف العشر الأواخر من رمضان فلما رأى ما

كرهه من تنافس زينب وحفصة وعائشة في ذلك وخشي عليهن أن تدخل نيتهن داخلة وما الله أعلم به فانصرف ثم وفى الله بما نواه من فعل البر فاعتكف عشرا من شوال وفي ذلك جواز الاعتكاف في غير رمضان

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet's words regarding his wives' intentions in i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3733

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

وأما قوله في حديث مالك آلبر يقولون بهن فيحتمل أي أيظنون بهن البر فأنا أخشى عليهن أن يردن الكون معي ولا يردن البر خالصا فكره لهن ذلك وعلى هذا يخرج قوله في غير حديث مالك آلبر يردن أو تردن كأنه تقرير وتوبيخ بلفظ الاستفهام أي ما أظنهن يردن البر أو ليس يردن البر والله أعلم

Mas'alah: Why did the Prophet dislike i'tikaf for his wives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3733

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

وقد يجوز أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم كره لأزواجه الاعتكاف لشدة مؤنته لأن ليله ونهاره سواء

Mas'alah: Did the early Muslims practice i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3733

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

قال مالك رحمه الله لم يبلغني أن أبا بكر ولا عمر ولا عثمان ولا ابن المسيب ولا أحدا من سلف هذه الأمة اعتكف إلا أبا بكر بن عبد الرحمن وذلك والله أعلم لشدة الاعتكاف

Mas'alah: Is i'tikaf for women disliked in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3733

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Eligibility for I'tikaf (Men, Women, Children, Slaves)

ولو ذهب ذاهب إلى أن الاعتكاف للنساء مكروه بهذا الحديث كان مذهبا

Mas'alah: Is i'tikaf for women in mosques permissible?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3733

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Eligibility for I'tikaf (Men, Women, Children, Slaves)

ولولا أن ابن عيينة ذكر فيه أنهن استأذنه في الاعتكاف لقطعت بأن الاعتكاف للنساء في المساجد غير جائز وما أظن استيذانهن محفوظا والله أعلم ولكن ابن عيينة حافظ وقد قال في هذا الحديث سمعت يحيى بن سعيد

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of i'tikaf by intention upon entering it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3733

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Conditions for Valid I'tikaf

وفي هذا الحديث من الفقه أن الاعتكاف يلزم بالنية مع الدخول فيه وإن لم يكن في حديث مالك ذكر دخوله صلى الله عليه وسلم في ذلك الاعتكاف الذي قال لأن في رواية ابن عيينة وغيره لهذا الحديث أن

Mas'alah: How did the Prophet enter i'tikaf and what is the role of intention?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3734

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Conditions for Valid I'tikaf

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يعتكف صلى الصبح ثم دخل معتكفه فلما صلى الصبح يعني في المسجد وهو موضع اعتكافه نظر فرأى الأخبية والاعتكاف إنما هو الإقامة في المسجد فكأنه والله أعلم كان قد شرع في اعتكافه لكونه في موضع اعتكافه مع عقد نيته على ذلك والنية هي الأصل في الأعمال وعليها تقع المجازات فمن هنا والله أعلم قضى اعتكافه ذلك في شوال صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on women performing i'tikaf in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3735

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Eligibility for I'tikaf (Men, Women, Children, Slaves)

وقد احتج بهذا الحديث بعض من كره للنساء الاعتكاف في المسجد ذكر الأثرم قال

سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن النساء يعتكفن قال نعم قد اعتكف النساء

Mas'alah: What is the evidence for women's i'tikaf in the congregational mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3735

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Eligibility for I'tikaf (Men, Women, Children, Slaves)

قال أبو عمر من حجة من أجاز اعتكاف المرأة في مسجد الجماعة حديث ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة هذا لأن فيه أنهن استأذنه في الاعتكاف فأذن لهن فضربن أخبيتهن في

Mas'alah: What are the arguments regarding women's i'tikaf in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3736

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Eligibility for I'tikaf (Men, Women, Children, Slaves)

المسجد ثم منعهن بعد لغير المعنى الذي أذن لهن من أجله والله أعلم

Mas'alah: What do Hanafi scholars say about women's i'tikaf with their husbands?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3736

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Eligibility for I'tikaf (Men, Women, Children, Slaves)

وقال أصحاب أبي حنيفة إنما جاز لهن ضرب أخبيتهن في المسجد للاعتكاف من أجل أنهن كن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وللنساء أن يعتكفن في المسجد مع

أزواجهن وكما أن للمرأة أن تسافر مع زوجها كذلك لها أن تعتكف معه

Mas'alah: What is the evidence against women's i'tikaf in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3736

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Eligibility for I'tikaf (Men, Women, Children, Slaves)

وقال من لم يجز اعتكافهن في المسجد أصلا إنما ترك النبي صلى الله عليه وسلم الاعتكاف إنكارا عليهن قال ويدل على ذلك قوله آلبر يردن قال وقد قالت عائشة لو رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء بعده لمنعهن المسجد ولم يختلفوا أن صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد فكذلك الاعتكاف والله أعلم

Mas'alah: When did the Prophet enter his place of i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3736

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

وأما قولهم في هذا عن يحيى بن سعيد بإسناده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يعتكف صلى الصبح ثم دخل في معتكفه فلا أعلم من فقهاء الأمصار من قال به إلا الأوزاعي وقد قال به طائفة من التابعين وهو ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: When should the person in i'tikaf enter his place of seclusion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3736

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

ذكر الأثرم قال سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن المعتكف في أي وقت يدخل معتكفه فقال يدخله قبل غروب الشمس فيكون يبتدئ ليلته

Mas'alah: What are the transmitted opinions on whether i'tikaf requires fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3737

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Fasting and I'tikaf

وروي عن ابن مسعود مثله وروي عن عائشة لا اعتكاف إلا بصوم ولم يختلف عنها في ذلك واختلف عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس فروي عنهما القولان جميعا ولم يختلف عن الشعبي أنه لا اعتكاف إلا بصوم واختلف عن النخعي فروي عنه الوجهان أيضا جميعا

Mas'alah: What is the argument for allowing i'tikaf without fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3737

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Fasting and I'tikaf

ومن حجة من أجازه بغير صوم أن اعتكاف رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في رمضان ومحال أن يكون صوم رمضان لغير رمضان ولو نوى المعتكف في رمضان

بصومه التطوع والفرض فسد صومه عند مالك وأصحابه ومعلوم أن ليل المعتكف يلزمه فيه من اجتناب مباشرة النساء ما يلزمه وأن ليله داخل في اعتكافه وليس الليل بموضع صوم فكذلك نهاره وليس بمفتقر إلى الصوم فإن صام فحسن

Mas'alah: When should a person enter and exit i'tikaf according to different scholars?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3737]

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

قال وسمعته مرة أخرى يسأل عن المعتكف في أي وقت يدخل معتكفه فقال قد كنت أحب له أن يدخل معتكفه بالليل حتى يبيت فيه ويبتدئ ولكن حديث عمرة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل معتكفه إذا صلى الغداة قيل له فمتى يخرج قال يخرج منه إلى المصلى

Mas'alah: Is fasting obligatory for the person performing i'tikaf in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3740]

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Fasting and I'tikaf

وقال الشافعي وأحمد بن حنبل وداود بن علي وابن علية الاعتكاف جائز بغير صوم وهو قول الحسن وسعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح وعمر بن عبد العزيز كلهم قالوا ليس على المعتكف صوم إلا أن يوجبه على نفسه ومن حجتهم أيضا حديث ابن عمر أن عمر بن الخطاب نذر في الجاهلية أن يعتكف ليلة فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يفي بنذره ومعلوم أن الليل لا صوم فيه رواه عبد الله بن بديل عن عمرو بن

دينار عن ابن عمر أن عمر جعل على نفسه أن يعتكف في الجاهلية ليلة أو يوما فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال له اعتكف وصم والحديث الأول أصح نقلا عند أهل الحديث وقال الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يقول الصوم يجب على المعتكف فعاوده السائل فقال يصوم وهو أكثر ما روي فيه وقد مضى معنى الاعتكاف وسننه وكثير من أصول مسائله في باب ابن شهاب عن عروة والله وبالله التوفيق وأما وقت خروج المعتكف من اعتكافه فسنذكره ونذكر ما للعلماء فيه من الأقاويل في باب يزيد بن الهاد من كتابنا هذا إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on a vow to observe i'tikaf on the day of Fitr and Nahr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4060

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Vows and Stipulations in I'tikaf

وعلى ما ذكرنا يسقط الاعتكاف عمن نذر يوم الفطر ويوم النحر عند من يقول لا اعتكاف إلا بصوم وقد اختلف عن مالك في هذه المسألة فروي عنه أنه إن اعتكف يجزئه له وروي عنه أنه لا يعتكف ولا شيء عليه لأنه لا اعتكاف إلا بصوم وهو الصحيح على أصله وقال الشافعي من

Mas'alah: What is the virtue of seclusion and withdrawal from people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5897

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

وأما قوله خير الناس بعده رجل معتزل في غنيمة له ففي ذلك حض على الانفراد عن

الناس واعتزالهم والفرار عنهم ولست أدري في هذا الكتاب موضعا أولى بذكر العزلة وفضلها من هذا الموضع وقد فضلها رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ترى وفضلها جماعة العلماء والحكماء لا سيما في زمن الفتن وفساد الناس وقد يكون الاعتزال عن الناس مرة في الجبال والشعاب ومرة في السواحل والرباط ومرة في البيوت وقد جاء في غير هذا الحديث إذا كانت الفتنة فاخف مكانك وكف لسانك ولم يخص موضعا من موضع وقد قال عقبة بن عامر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما النجاة يا رسول الله فقال يا عقبة أمسك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك وبمثل هذا أوصى ابن مسعود رجلا قال أوصني

Mas'alah: What is the virtue of seclusion with sheep to preserve one's religion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5907

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

قال أبو عمر ويدخل في هذا الباب قوله عليه السلام يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن

Mas'alah: What is the general principle regarding places of seclusion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5907

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Place of I'tikaf (Mosque Requirements)

وإنما جاءت هذه الأحاديث بذكر الشعاب والجبال واتباع الغنم والله أعلم لأن ذلك هو الأغلب في المواضع التي يعتزل فيها الناس فكل موضع يبعد عن الناس فهو

داخل في هذا المعنى مثل اسم الاعتكاف في المساجد ولزوم السواحل للرباط والذكر ولزوم البيوت فرارا عن شرور الناس لأن من نأى عنهم سلموا منه وسلم منهم لما في مجالستهم ومخالطتهم من الخوض في الغيبة واللغو وأنواع اللفظ وبالله العصمة والتوفيق لا رب غيره

Mas'alah: What is the ruling on a person in i'tikaf praying the funeral prayer in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7061

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

وقد قال في كتاب الاعتكاف من المدونة في صلاة المعتكف على

الجنازة في المسجد ما يدل على أنه معروف عندهم الصلاة على الجنازة في المسجد قال ابن نافع قال مالك في المعتكف وإن انتهى إليه زحام الناس الذين يصلون على الجنازة وهو في المسجد فإنه لا يصلي عليها وهو قول أبي حنيفة ومحمد بن الحسن إنه لا يصلى على الجنائز في المسجد وأجاز ذلك أبو يوسف وقال الشافعي وأصحابه وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور وداود لا بأس أن يصلى على الجنائز في المسجد من ضيق وغير ضيق على كل حال وهو قول عامة أهل الحديث واحتجوا بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ابني بيضاء في المسجد وأن أبا بكر صلي عليه في المسجد وأن عمر صلي عليه في المسجد ومن حجة داود في ذلك أن الله لم ينه عن ذلك ولا رسوله ولا اتفق الجميع عليه والأصل إباحة فعل الخير في كل موضع إلا موضع تقوم بالمنع من ذلك فيه حجة لا معارض لها وحجة من قال بقول مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحفظ عنه أنه صلى على غير ابن بيضاء في المسجد

وأن إنكار من أنكره على عائشة لا يكون إلا لأصل عندهم لأنهم يستحيل عليهم أن يروا رأيهم حجة عليها واحتجوا من الأثر بما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر ابن حماد قالا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن ابن أبي ذئب قال حدثني

صالح مولى التوءمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له وحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة قال حدثنا اليغوي قال حدثنا علي بن الجعد أخبرنا ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوءمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له قال البغوي وقد روى هذا الحديث سفيان الثوري عن ابن أبي ذئب حدثني به أحمد بن محمد القاضي حدثنا أبو حذيفة حدثنا سفيان عن ابن أبي ذئب عن صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة في المسجد فليس له أجر واحتج من ذهب مذهب مالك بحديث صالح مولى التوءمة هذا مع ما ذكرنا من إنكار من أنكر ذلك على عائشة وقال الآخرون أما رواية أبي حذيفة عن الثوري لهذا الحديث وقوله فيه فليس له أجر فخطأ لا إشكال فيه ولم يقل أحد في هذا الحديث ما قاله أبو حذيفة قالوا والصحيح في هذا الحديث ما قاله يحيى القطان وسائر رواة هذا الحديث عن ابن أبي ذئب بإسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم وذلك قوله من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له هذا هو الصحيح في هذا الحديث قالوا ومعنى قوله لا شيء له يريد لا شيء عليه قالوا وهذا صحيح معروف في لسان العرب قال الله عز

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman touching the Prophet during i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7266

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Nullifiers of I'tikaf

هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلي رأسه من المسجد وهو مجاور وأنا في حجرتي فأرجل رأسه وأنا حائض وقد مضى القول في معنى العمل في الاعتكاف وما يجتنبه المعتكف وما لا بأس عليه في عمله مجودا في باب ابن شهاب وفي هذا الحديث تفسير لقول الله عز وجل ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد وفيه بيان أن مباشرة المرأة للرجل ليست كمباشرة الرجل لها وأن المعنى المراد بالمباشرة ههنا الجماع وما كان في معناه وقد تقدم القول في ذلك كله والحمد لله وفي هذا الحديث دليل على أن الحائض ليست بنجس وهو أمر مجتمع عليه وقد قال صلى الله عليه وسلم لعائشة ناوليني الخمرة فقالت إني حائض فقال إن حيضتك ليست بيدك وقد مضى القول في معنى هذا الحديث في باب ربيعة وفي ترجيل عائشة شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض تفسير لقول الله عز وجل فاعتزلوا النساء في المحيض لأن اعتزالهن كان يحتمل أن لا يقربن في البيوت ولا يجتمع معهن في مواكلة ولا مشاربة ويحتمل أن يكون اعتزال الوطء لا غير ويحتمل أن يكون مباشرتهن مؤتزرات فبين رسول الله صلى الله عليه وسلم مراد الله من ذلك على ما قد أوضحناه وذكرنا اختلاف العلماء فيه وما جاء في ذلك من الآثار عن النبي عليه السلام في باب ربيعة وقد ذكرنا كثيرا من حكم طهارة الحائض في باب ابن شهاب عن عروة في حديث الاعتكاف وذكرنا في باب نافع الحكم في الضوء بسؤر المرأة وفضل وضوئها والاغتسال معها في إناء واحد وهو أمر صحت به الآثار واتفق عليه فقهاء الأمصار وفيه دليل على أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم كان ذا شعر وقد مضى في باب زيد بن سعد من هذا الكتاب أنه كان يسدل ناصيته ثم فرق بعد

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's i'tikaf in the middle ten days of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7506

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

996 - مالك عن يزيد بن الهادي عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري أنه قال كان رسول الله يعتكف العشر الوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج فيها من صبحتها من اعتكافه قال من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر وقد رأيت هذه الليلة ثم أنسيتها وقد رأيتني أسجد من صبحتها في ماء وطين فالتمسوها في العشر الأواخر والتمسوها في كل وتر قال أبو سعيد فأمطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد قال أبو سعيد فأبصرت عيناي رسول الله انصرف وعلى جبهته وأنفه أثر الماء والطين من صبيحة إحدى وعشرين

Mas'alah: What is the ruling on i'tikaf in Ramadan being a sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7506

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

قال أبو عمر في هذا الحديث وهو من أصح حديث يروى في هذا الباب دليل على أن الاعتكاف في رمضان سنة مسنونة لأن رسول الله كان

يعتكف في رمضان ويواظب على ذلك وما واظب عليه فهو سنة لأمته والدليل على أنه كان يعتكف في كل رمضان قوله كان رسول الله يعتكف العشر الوسط من رمضان فاعتكف عاما ثم ساق القصة وهذا يدل على أنه كان يعتكف كل رمضان والله أعلم

Mas'alah: What is the consensus on i'tikaf not being obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7507

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

وأجمع علماء المسلمين على أن الاعتكاف ليس بواجب وأن فاعله محمود عليه مأجور فيه وهكذا سبيل السنن كلها ليست بواجبة فرضا ألا ترى إلى إجماعهم على قولهم هذا فرض وهذا سنة أي هذا واجب وهذا مندوب إليه وهذه فريضة وهذه فضيلة

Mas'alah: What are the variant narrations regarding the time of exiting i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7507

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

وأما قوله حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج فيها من صحبتها من اعتكافه فهكذا رواية يحيى من صبحتها وتابعه على ذلك جماعة منهم ابن بكير والشافعي وأما القعنبي وابن وهب وابن القاسم وجماعة أيضا فقالوا في هذا الحديث

عن مالك وهي الليلة التي يخرج فيها من اعتكافه لم يقولوا من صبحتها وقال يحيى بن يحيى وابن بكير والشافعي من صبحتها

Mas'alah: What does the hadith of Abu Sa'id al-Khudri say about the Prophet's i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7508

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله يعتكف العشر الوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي كان يخرج من صبحتها من اعتكافه وذكر الحديث إلى آخره حرفا بحرف كرواية يحيى إلا أنه قال في موضع وقد رأيت هذه الليلة وقال أريت هذه الليلة ثم أنسيتها وقال رأيتني أسجد فجعل في موضع وقد قال في الموضعين وقد أريت في موضع رأيت وقال فأمطرت السماء من تلك الليلة فزاد من

Mas'alah: What is another chain for the hadith on the Prophet's i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7508

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

وحدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا يحيى ين أيوب وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطرف بن عبد الرحمن قالا حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير عن مالك عن يزيد بن الهادي عن محمد بن إبراهيم بم الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري أنه

قال كان رسول الله يعتكف العشر الوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج من صبحتها من اعتكافه وساق الحديث كرواية يحيى حرفا بحرف إلى آخره هكذا قال ابن بكير يخرج من صبحتها وقال يحيى يخرج فيها من صبحتها وقال الشافعي

Mas'alah: What do different narrators say about the time of exiting i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7509

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

يخرج من صبحتها وقال القعنبي وابن القاسم وطائفة يخرج فيها ولم يقولوا من صبحها ولا من صحبتها

Mas'alah: What is the ruling on i'tikaf at the beginning, middle, or end of the month?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7509

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

وروى ابن وهب وابن عبد الحكم عن مالك قال ولا بأس بالاعتكاف في أول الشهر ووسطه وآخره فمن اعتكف في أوله أو وسطه فليخرج إذا غابت الشمس من آخر يوم من اعتكافه وإن اعتكف في آخر الشهر فلينصرف إلى بيته حتى يشهد العيد مع المسلمين ويبيت ليلة الفطر في معتكفه ويرجع من المصلى إلى أهله قال وكذلك بلغني عن النبي

Mas'alah: What is Malik's ruling on the mu'takif leaving on the night of Eid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7509

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

وقد روى ابن القاسم عن مالك في المستخرجة في المعتكف يخرج ليلة الفطر من اعتكافه لا إعادة عليه

Mas'alah: When should one enter i'tikaf for the last ten days according to al-Shafi'i and Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7510

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

وقال الشافعي إذا أراد أن يعتكف العشر الأواخر دخل قبل الغروب فإذا أهل هلال شوال فقد أتم العشر وهو قول أبي حنيفة وأصحابه

Mas'alah: What is the correct Maliki position on the mu'takif leaving after sunset on the last day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7510

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

قال أبو عمر قد أجمعوا في المعتكف العشر الأول أو الوسط من رمضان أنه يخرج إذا غابت الشمس من آخر يوم من اعتكافه وفي إجماعهم على ذلك ما يوهن رواية من روى يخرج من صبحتها أو في صبحتها واختلفوا في العشر الأواخر وما أجمعوا عليه يقضي على ما اختلفوا فيه من ذلك ويدل والله أعلم على تصويب رواية من روى

يخرج فيها من اعتكافه يعني بعد الغروب والله أعلم والصحيح في تحصيل مذهب مالك أن مقام المعتكف ليلة الفطر في معتكفه وخروجه منه إلى العيد استحباب وفضل لا إيجاب وليس مع من أوجب ذلك حجة من جهة النظر ولا صحيح الأثر بالله التوفيق

Mas'alah: When should the mu'takif enter the mosque for i'tikaf according to the scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7510

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

واختلف العلماء أيضا في المعتكف متى يدخل المسجد الذي يريد الاعتكاف فيه فقال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم إذا أوجب على نفسه اعتكاف شهر دخل المسجد قبل غروب الشمس

Mas'alah: When should one enter i'tikaf for a day or more according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7510

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

قال مالك وكذلك من أراد أن يعتكف يوما أو أكثر دخل معتكفه قبل

Mas'alah: What is the Shafi'i view on entering i'tikaf for a day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7511

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

غروب الشمس من ليلة ذلك اليوم وقال الشافعي إذا قال لله علي اعتكاف يوم دخل قبل طلوع الفجر وخرج بعد غروب الشمس خلاف قوله في الشهر

Mas'alah: What is the view of Zufar and Layth on entering i'tikaf for a month or a day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7511

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

وقال زفر والليث بن سعد يدخل في الشهر وفي اليوم قبل طلوع الفجر وهو قول أبي يوسف ولم يفرقوا بين الشهر واليوم

Mas'alah: What is the ruling on the night entering into i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7511

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

قال أبو عمر ذهب هؤلاء إلى أن الليل لا مدخل له في الاعتكاف إلا أن يتقدمه ويتصل به اعتكاف نهار وذهب أولئك إلى أن الليلة تبع لليوم في كل أصل فوجب اعتبار ذلك

Mas'alah: What is the evidence from the Prophet's practice on entering i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7511

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

وروى يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة أن النبي كان إذا أراد أن يعتكف صلى الصبح ثم دخل المكان الذي يعتكف فيه

Mas'alah: What is the general ruling on the time and conditions for i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7511

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

قال أبو عمر قد ذكرنا معاني الاعتكاف وأصول مسائله وأمهات أحكامه في باب ابن شهاب عن عروة من هذا الكتاب وأجمع العلماء على أن رمضان كله موضع للاعتكاف وأن الدهر كله موضع للاعتكاف إلا الأيام التي لا يجوز صيامها وقد ذكرنا ما لهم من التنازع في الاعتكاف بغير صوم في باب ابن شهاب عن عروة وذكرنا اختلافهم في صيام أيام التشريق في غير موضع من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What happened when the Prophet prostrated in mud and water on the morning of the 21st?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7521

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

قال أبو سعيد فاشتملت السماء في تلك الليلة فأمطرت فوكف المسجد في مصلى رسول الله ليلة إحدى وعشرين بصر عيني نظرت إليه انصرف من صلاة الصبح وجبينه ممتلىء طينا وماء

Mas'alah: What did the Prophet say about reciting the Quran aloud in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7772

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Prohibited Acts During I'tikaf

حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن أبي حازم مولى الأنصار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان معتكفا في رمضان في قبة على بابها حصير قال وكان الناس يصلون عصبا عصبا قال فلما كان ذات ليلة رفع باب القبة فأطلع رأسه فلما رآه الناس أنصتوا فقال إن المصلي يناجي ربه فلينظر أحدكم ما يناجي به ربه ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of i'tikaf from 'Amrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7862

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

هذا ما ليحيى بن سعيد عن عمرة وله عن عمرة حديث الاعتكاف قد ذكرناه في باب ابن شهاب برواية يحيى له عن مالك عن ابن شهاب وهو مما رواه عن زياد عن مالك وذلك خطأ وإنما الحديث ليحي بن سعيد عند جماعة الرواة ليس لابن شهاب والله الموفق للصواب وهو حديث مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يعتكف فلما انصرف إلى

المكان الذي أراد أن يعتكف فيه رأى خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم آلبر تقولون بهن ثم انصرف فلم يعتكف حتى اعتكف

عشرا من شوال

Mas'alah: How is the hadith of i'tikaf transmitted in the Muwatta'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7863

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

هكذا هو في الموطأ مرسلا وقد وصله الوليد بن مسلم عن مالك وكذلك رواه جماعة عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة مسندا

Mas'alah: What is the hadith about Aisha and Hafsah seeking permission for i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7863

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > I'tikaf for Women and Marital Issues

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا ابن ملاس حدثنا أبو عامر العقري حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا أبو عمرو والأوزاعي ومالك بن أنس عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة ذكرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان فاستأذنته عائشة فأذن لها وسألته حفصة أن يأذن لها ففعل فلما رأت ذلك زينب بنت جحش أمرت ببناء لها قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى الصبح انصرف إلى بنائه فأبصر الأبينة فقال ما هذا قالوا عائشة وحفصة وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنا بمعتكف فرجع فلما أفطر اعتكف عشرا من شوال

Mas'alah: What is the chapter on making up i'tikaf in the Muwatta according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8267

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Make-Up and Interruption of I'tikaf

هذا المعنى عند مالك في باب قضاء الاعتكاف من الموطأ عن يحيي ابن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن مرسلا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the mu'takif going out for Eid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8267

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

ولا أدري أمن يحيى جاء ذلك أم من زياد بن عبد الرحمن فإن يحيى لم يسمع من باب خروج المعتكف إلى العيد في الموطأ إلا آخر الاعتكاف من مالك فرواه عن زياد عن مالك فوقع فيه حديثه عن زياد عن مالك عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يعتكف فلما انصرف إلى المكان الذي أراد أن يعتكف فيه وجد أخبية خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب فلما رآها سأل عنها فقيل له هذا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's intention to perform i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8269

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال سمعت يحيى بن سعيد يحدث عن عمرة عن عائشة قالت أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان فسمعت بذلك فاستأذنته فأذن لها ثم استأذنته حفصة فأذن لها ثم استأذنته زينب فأذن لها فذكر الحديث وقال فيه فلم يعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك العشر واعتكف عشرا من شوال

KITAB 16

كتاب الحج

Kitab al-Hajj (Pilgrimage)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب وجوب الحج وشروطه

The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the conditions for Hajj being obligatory according to Abu Hanifah and al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3082

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Conditions for the Obligation of Hajj

قال أبو حنيفة والشافعي لا يجب الحج إلا على من ملك زادا وراحلة من الأحرار البالغين وعند أبي حنيفة وأصحابه وأحمد وطائفة ذو المحرم في المرأة من السبيل وسنبين هذا في باب سعيد بن أبي سعيد إن شاء

الله

Mas'alah: How did al-Shafi'i use the hadith of al-Khath'amiyyah to argue that Hajj is an obligation on wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3083

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Conditions for the Obligation of Hajj

والذي عول عليه الشافعي وأصحابه في هذا الباب حديث ابن عباس في قصة الخثعمية وبه استدلوا على أن الحج فرض واجب في المال قالوا وأما البدن فمجتمع عليه والنكتة التي بها استدلوا وعليها عولوا قول المرأة في هذا الحديث إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة فأخبرته أن الحج إذا فرض على المسلمين كان أبوها في حال لا يستطيعه ببدنه فأخبرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يجزئه أن تحج عنه وأعلمها أن ذلك

كالدين تقضيه عنه فكان في هذا الكلام معان منها أن الحج وجب عليه كوجوب الدين ومعلوم أن الدين واجب في المال لا في البدن ومنها أن عملها في ذلك يجزئ عنه فدل على أن ذلك ليس كالصلاة التي لا يعملها أحد عن أحد ومنها أن الاستطاعة تكون بالمال كما تكون بالبدن واحتجوا من الآثار بكل ما ذكر فيه تشبيه الحج بالدين وسنذكرها في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: Is Hajj obligatory on minors and slaves according to scholarly consensus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3083

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Hajj for Slaves and Freed Persons

وأجمع علماء المسلمين أن الحج غير واجب على من لم يبلغ من الرجال والنساء وقال داود الحج على العبد واجب وقال سائر الفقهاء لا حج عليه

Mas'alah: What is the meaning of istita'ah (ability) for Hajj according to 'Ikrimah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3084

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Conditions of Istita'ah (Ability)

أخبرني أبو عبد الله محمد بن خليفة قال حدثنا أبو الحسن محمد بن نافع المكي قال حدثنا إسحاق بن أحمد الخزاعي قال حدثنا ابن المقرئ قال حدثني أبي قال حدثنا حيوة وابن لهيعة

قالا حدثنا شرحبيل بن شريك قال سمعت عكرمة مولى ابن عباس يقول في قول الله عز وجل من استطاع إليه سبيلا قال السبيل الصحة وقال الضحاك إذا كان شابا فليواجر نفسه بأكلة وعقبة حتى يقضي نسكه

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of Hajj on one who is physically unable?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3089

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Hajj for the Blind and Disabled

قالوا وتشبيهه صلى الله عليه وسلم ذلك بالدين دليل على وجوب الحج على من ببدنه عن الامتساك على الدؤبة وكان له مال يستأجر به قالوا وكذلك هو واجب على من مات قبل أن يؤديه إذا استطاع ذلك ببدنه أو بماله

Mas'alah: What is the ruling on a bachelor performing Hajj before marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3092

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Financial Priorities: Hajj vs. Dependents

وخشي على نفسه فلا بأس أن يتزوج ويحج بعد أن يوسر هذا كله قول الثوري رحمه الله

Mas'alah: What is the ruling on women traveling for Hajj without a mahram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4128

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Hajj for Women: Mahram and Travel

وهذا الحديث المرسل داخل في مسند أبي الأسود عن عروة عن عائشة هذا وفيه خروج النساء في سفر الحج مع أزواجهن وهذا لا خلاف فيه بين العلماء واختلفوا في المرأة لا يكون لها زوج ولا ذو محرم منها هل تخرج إلى الحج دون ذلك مع النساء أم لا وهل المحرم من الاستطاعة أم لا وسنذكر الاختلاف في ذلك (إن شاء الله) في باب سعيد (بن أبي سعيد) المقبري من كتابنا هذا عند قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم منها رواه مالك عن أبي سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on delaying Hajj after becoming able according to Abu Yusuf and al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5269

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Obligation of Hajj: Immediate vs. Delayed

واختلف قول أبي يوسف في هذه المسألة فروي عنه أنه على الفور وروي عنه أنه في سعة من تأخيره أعواما وهو قول محمد بن الحسن والشافعي

Mas'alah: What is the interpretation of the verse 'Complete the Hajj and Umrah for Allah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6587

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Obligation of Hajj: Immediate vs. Delayed

وأما قول الله عز وجل وأتمو الحج والعمرة لله فمحتمل للتأويل قالت طائفة أتموا بمعنى أقيموا الحج والعمرة لله هكذا قال السدي وغيره ومن حجة من ذهب هذا المذهب أن قوله عز وجل أتموا بمعنى أقيموا الحج والعمرة لله هكذا قال السدي وغيره ومن حجة من ذهب هذا المذهب أن قوله عز وجل وأتموا بمعنى أقيموا وأقيموا بمعنى أتموا قال الله عز وجل فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة بمعنى أتموا وقال وأتموا الحج والعمرة لله بمعنى أقيموا الحج والعمرة لله وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن أبي إسحاق قال سمعت مسروقا يقول أمرتم في القرآن بإقامة أربع أقيموا الصلاة وأتموا الزكاة وأقيموا الحج والعمرة حدثنا خلف بن قاسم حدثنا ابن المسور وبكير بن الحسن قالا حدثنا يوسف بن يزيد القراطيسي قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا إسرائيل وأبو الأحوص عن أبي إسحاق عن مسروق قال أمرتم في كتاب الله بإقامة أربع بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وإقامة الحج والعمرة إلى بيت الله قال أسد وحدثنا زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن مسروق قال أمرتم في كتاب الله المنزل بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وإقام الحج والعمرة قال والعمرة من الحج بمنزلة الزكاة من الصلاة

Mas'alah: What does the verse 'Complete the Hajj and Umrah' mean for those who have entered into them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6588

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Obligation of Hajj: Immediate vs. Delayed

وقال آخرون إنما خوطب بهذا من دخل في الحج والعمرة ولا خلاف أن من دخل في واحدة منهما أن عليه إتمامها

Mas'alah: What is the third interpretation of completing Hajj and Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6588

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Obligation of Hajj: Immediate vs. Delayed

وقد قيل في الآية قول ثالث روي عن علي بن أبي طالب وجماعة أنهم قالوا في قول الله عز وجل وأتموا الحج والعمرة لله قال إتمامها أن تحرم من دويرة أهلك وموضعك وهذا في معنى قول من قال الإتمام يقع على الابتداء روى عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة أن رجلا أتى عليا رضي الله عنه فقال أرأيت قول الله تبارك وتعالى وأتموا الحج والعمرة لله فقال إتمامها أن تحرم بها من دويرة أهلك أخبرنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن نافع أبو الحسن المكي قال حدثنا أبو محمد إسحاق بن محمد الخزاعي قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمان المخزومي أبو عبيد الله قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن طاوس قال سمعت ابن عباس يقول في قول الله عز وجل وأتمو الحج والعمرة لله والله إنها لقرينتها في كتاب الله وحدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن نافع قال حدثنا إسحاق بن أحمد قال حدثنا

سعيد بن عبد الرحمان قال حدثنا عبد الله بن الوليد العدني حدثنا سفيان الثوري عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال ليس أحد من خلق الله إلا وعليه حجة وعمرة واجبتان وذكر عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني نافع مولى ابن عمر أنه سمع عبد الله بن عمر يقول فذكره حرفا بحرف وزاد من استطاع إلى ذلك سبيلا وحدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن نافع قال حدثنا إسحاق بن أحمد قال حدثنا أبو عبيد الله المخزومي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن العمرة هي الحج الأصغر

Mas'alah: What is the ruling on a husband preventing his wife from performing Hajj?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8179]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Hajj for Women: Mahram and Travel

يمنع امرأته المسجد إذا استأذنته في الخروج إليه كان أوكد أن يجب عليه أن لا يمنعها الخروج لزيارة من في زيارته صلة لرحمها ولا من شيء لها فيه فضل أو إقامة سنة وإذا كان ذلك كذلك فالإذن ألزم لزوجها إذا استأذنته في الخروج إلى بيت الله الحرام للحج وقد أوضحنا ما للعلماء في هذا المعنى في باب سعيد بن أبي سعيد والحمد لله

Mas'alah: What is the evidence for obligating a husband to permit his wife to perform Hajj?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8179]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj >

Hajj for Women: Mahram and Travel

وقد احتج بعض أصحابنا وغيرهم في إيجاب الإذن للمرأة على الزوج في الخروج إلى أداء فريضة الحج بقوله عز وجل ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه الآية وفيما ذكرناه في باب سعيد بن أبي سعيد كفاية والحمد لله

BAB 2

باب المواقيت
The Chapter on Miqats

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the correct place for entering ihram according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4197

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

حديث ثان لموسى بن عقبة مالك عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله أنه سمع أباه يقول بيداؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من عند المسجد يعني مسجد ذي الحجة قال أبو عمر هكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة للموطأ (عن مالك رحمه الله) وكذلك رواه ابن عيينة كما رواه مالك سواء بلفظ واحد وبإسناده قال فيه سمعت موسى سمع سالما سمعت ابن عمر فذكره ورواه شعبة عن موسى بن عقبة فخالفهما في معناه (وسنذكر ذلك في هذا الباب إن شاء الله) وأما قوله في هذا الحديث بيداؤكم فإنه أراد موضعكم الذي

Mas'alah: Where did the Prophet enter ihram for his Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4200

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

واختلفت الآثار في الموضع الذي أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لحجته من أقطار ذي الحليفة ولا خلاف أن ميقات أهل المدينة ذو الحليفة وسنذكر المواقيت وما للعلماء في حكمها في باب نافع من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: Did the Prophet enter ihram from the mosque of Dhu al-Hulayfah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4200](#)

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

فقال قوم أحرم من مسجد ذي الحليفة بعد أن صلى فيه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet entering ihram from al-Bayda or the mosque?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4201](#)

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وقرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا أبو قلابة قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا شعبة عن موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحرم من البيداء وربما قال من المسجد حين استوت به راحلته ورواية شعبة لهذا الحديث عن موسى بن عقبة مخالفة لرواية مالك عنه بإسناد واحد

وروى مالك عن سعيد المقبري عن عبيد بن جريج أنه سمع عبد الله بن عمر يقول لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته وابن جريج وغيره عن محمد بن المنكدر عن أنس مثله بمعناه ومحمد بن إسحاق عن أبي الزناد عن عائشة بنت سعد عن أبيها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذ طريق الفرع أهل إذا استقلت به راحلته وإذا أخذ طريق أحد أهل إذا أشرف على البيداء ففي هذه الآثار كلها الإهلال بالبيداء وهي مخالفة لحديث مالك في هذا الباب وقد ذكر هذه الآثار كلها أبو داود وهي آثار ثابتة صحاح من جهة النقل وحديث ابن عباس يفسر ما

أوهم الاختلاف منها أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر بن عبد الرزاق قال حدثنا سليمان بن الأشعث قال حدثنا محمد بن منصور قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال حدثني أبي عن ابن إسحاق قال حدثني خصيف بن عبد الرحمان الجزري عن سعيد بن جبير قال

قلت لعبد الله بن عباس يا أبا عباس عجبت لاختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في إهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أوجب فقال إني لأعلم الناس بذلك خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا فلما صلى بمسجده بذي الحليفة ركعتين أوجبه مجلسه فأهل بالحج حين فرغ من الركعتين فسمع منه أقوام فحفظ عنه ثم ركب فلما استقلت به ناقته أهل وأدرك ذلك منه أقوام وذلك أن الناس كانوا يأتون أرسالا فسمعوه حين استقلت به راحلته يهل فقالوا إنما أهل حين استقلت به ناقته ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما وقف على شرف البيداء أهل (بها وأدرك ذلك منه أقوام فقالوا إنما أهل حين علا على شرف البيداء) فمن أخذ بقول عبد الله بن عباس أهل في مصلاه إذا فرغ من ركعتيه قال أبو عمر قد بان بهذا الحديث معنى اختلاف الآثار في هذا الباب وفيه تهذيب لها وتلخيص وتفسير لما كان ظاهره الاختلاف منها والأمر في هذا الباب واسع عند جميع العلماء وبالله التوفيق

Mas'alah: What are the miqat locations for ihram according to the hadith of Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4913

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

حديث موفي خمسين لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهل أهل المدينة من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة وأهل نجد من قرن قال عبد الله وبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل أهل اليمن من يلملم هكذا روى هذا الحديث جماعة رواة الموطأ عن مالك فيما علمت وكذلك رواه أصحاب نافع كلهم عن نافع عن ابن عمر وكذلك رواه عبد الله بن دينار عن ابن عمر وكذلك رواه ابن شهاب عن سالم عن أبيه عن النبي عليه السلام مثله سواء اتفقوا كلهم على أن ابن عمر لم يسمع من النبي عليه السلام قوله ويهل أهل اليمن من يلملم

ورواه صدقة بن يسار قال سمعت ابن عمر يقول وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرنا قال فقيل له وللعراق قال لا عراق يومئذ أخبرنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمان قال حدثنا أحمد بن شعيب بن سنان قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد قال حدثنا نافع عن عبد الله بن عمر أن رجلا قام في المسجد فقال يا رسول الله من أين تأمرنا أن نهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل أهل المدينة من ذي الحليفة ويهل أهل الشام من الجحفة ويهل أهل نجد من قرن قال ابن عمر ويزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل أهل اليمن من يلملم وكان ابن عمر يقول لم أفقه هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال

حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يهل

أهل المدينة من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة وأهل نجد من قرن وذكر لي ولم أسمع أنه قال ويهل أهل اليمن من يلملم ولا خلاف بين العلماء أن مرسل الصاحب عن الصاحب أو عن الصحابة وإن لم يسمهم صحيح حجة وقد روى ابن عباس مثل حديث ابن عمر هذا كله عن النبي عليه السلام أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس وعن ابن طاوس عن أبيه قالا وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرنا ولأهل اليمن يلملم وقال هي لهم ولمن أتى عليهن من سواهم ممن أراد الحج والعمرة قال ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ قال وكذلك حتى يبلغ ذلك أهل مكة فيهلون منها

Mas'alah: What are the miqat boundaries for ihram according to hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4916

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس مثله سواء بمعناه وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال أخبرنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل اليمن يلملم ولأهل نجد قرنا فهي لهم ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن كان يريد الحج والعمرة ومن كان دونهن فمن أهله حتى أن أهل مكة يهلون منها

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the miqat for Iraq and the East?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4916

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

قال أبو عمر أجمع أهل العلم بالحجاز والعراق والشام وسائر أمصار المسلمين فيما علمت على القول بهذه الأحاديث واستعمالها لا يخالفون شيئا منها واختلفوا في ميقات أهل العراق وفيمن وقته فقال مالك والشافعي والثوري وأبو حنيفة وأصحابهم ميقات أهل العراق وناحية المشرق كلها ذات عرق وقال الثوري والشافعي إن أهلوا من العقيق فهو أحب إلينا وقال منهم قائلون عمر بن الخطاب رضي الله عنه

هو الذي وقت لأهل العراق ذات عرق لأن العراق في زمانه افتتحت ولم يكن في العراق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال آخرون هذه غفلة من قائلي هذا القول بل رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي وقت لأهل العراق ذات عرق والعقيق كما وقت لأهل الشام الجحفة والشام كلها يومئذ دار كفر كما كانت العراق يومئذ دار كفر فوقت المواقيت لأهل النواحي لأنه علم أنه سيفتح الله على أمته الشام والعراق وغيرهما من البلدان ولم تفتح الشام ولا العراق جميعا إلا على عهد عمر وهذا ما لا خلاف فيه بين أهل السير وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منعت العراق دينارها ودرهمها ومنعت الشام إردبها ومديها وقفيزها بمعنى ستمنع عند أهل العلم وقال صلى الله عليه وسلم ليبلغن هذا الدين ما بلغ الليل والنهار وقال عليه السلام زويت لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا هشام بن بهرام حدثنا المعافى عن أفلح بن حميد عن القاسم عن عائشة قالت وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام ومصر الجحفة ولأهل العراق ذات عرق ولأهل اليمن يلملم وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الطائف قرن وهي نجد ولأهل الشام الجحفة ولأهل اليمن يلملم ولأهل العراق ذات عرق وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا

وكيع قال حدثنا سفيان عن يزيد بن أبي زياد عن محمد بن علي عن عبد الله بن عباس قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المشرق العقيق

Mas'alah: What is the ruling on the miqat of Dhat Irq for Iraqis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4919

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

قال أبو عمر كل عراقي أو مشرقي أحرم من ذات عرق فقد أحرم عند الجميع من ميقاته والعقيق أحوط وأولى عندهم من ذات عرق وذات عرق ميقاتهم أيضا بإجماع

Mas'alah: What is the ruling on entering ihram before the miqat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4919

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram before the Miqat

وكره مالك رحمه الله أن يحرم أحد قبل الميقات وروي عن عمر بن الخطاب أنه أنكر على عمران بن حصين إحرامه من البصرة وعن عثمان بن عفان أنه أنكر على عبد الله بن عامر إحرامه قبل الميقات وكره الحسن البصري وعطاء بن أبي رباح الإحرام من الموضع البعيد وهذا من هؤلاء والله أعلم كراهية أن يضيق المرء على نفسه ما قد وسع الله عليه وأن يتعرض لما لا يؤمن أن يحدث في إحرامه وكلهم ألزمه الإحرام إذا فعل لأنه زاد ولم ينقص ويدلك على ما ذكرنا أن ابن عمر روى المواقيت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أجاز الإحرام قبلها من موضع بعيد هذا كله

Mas'alah: What is the ruling on ihram before the miqat according to the Salaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4920

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram before the Miqat

قال وليس الإحرام مثل عرفات والمزدلفة التي لا يجاز بهما موضعهما قال والذين أحرموا قبل الميقات من الصحابة والتابعين كثير قال وحدثنا حفص بن عمر الحوضي حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة أن رجلا أتى عليا فقال أرأيت قول الله عز وجل وأتموا الحج والعمرة لله قال علي أن تحرم من دويرة أهلك قال وحدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع أن ابن عمر أهل من

بيت المقدس وقال لولا أن يرى معاوية أن بي غير الذي بي لجعلت أهل منه

Mas'alah: What is the ruling on ihram before the miqat according to Shafi'i and Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4920

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram before the Miqat

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والحسن بن حي المواقيت رخصة وتوسعة يتمتع المرء بحله حتى يبلغها ولا يتجاوزها والإحرام قبلها فيه فضل لمن فعله وقوي عليه ومن أحرم من منزله فهو حسن لا بأس به وروي عن علي بن أبي طالب وابن مسعود وجماعة من السلف أنهم قالوا في قول الله عز وجل وأتموا الحج والعمرة لله قالوا إتمامها أن تحرم من دويرة أهلك

Mas'alah: Where did Ibn Umar perform ihram during the year of the arbiters?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4921

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram before the Miqat

قال أبو عمر أحرم عبد الله بن عمر من بيت المقدس عام الحكمين وذلك أنه شهد التحكيم بدومة الجندل فلما افترق عمرو بن العاص وأبو موسى الأشعري من غير اتفاق نهض إلى بيت المقدس ثم أحرم منها بعمرة

Mas'alah: What is the strongest evidence for Malik's view on ihram from the miqat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4921

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram before the Miqat

ومن أقوى الحجج لما ذهب إليه مالك في هذه المسألة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرم من بيته بحجته وأحرم من ميقاته الذي وقته لأمته صلى الله عليه وسلم وما فعله فهو الأفضل إن شاء الله

Mas'alah: What did the Companions and early Muslims do regarding ihram from the miqat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4922

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram before the Miqat

وكذلك صنع جمهور الصحابة والتابعين بعدهم كانوا يحرمون من مواقيتهم ومن حجة من رأى الإحرام من بيته أفضل قول عائشة ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما فإن كان إثما كان أبعد الناس منه ومن حجتهم أيضا أن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وعمران بن حصين وابن عمر وابن عباس أحرموا من المواضع البعيدة وهم فقهاء الصحابة وقد شهدوا إحرام رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته من ميقاته وعرفوا مغزاه ومراده وعلموا أن إحرامه من ميقاته كان تيسيرا على أمته صلى الله عليه وسلم ومن حجتهم أيضا ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا ابن أبي فديك عن عبد الله بن عبد الرحمان بن يحنس عن

يحيى بن أبي سفيان الأخنسي عن جدته حكيمة عن أم سلمة زوج النبي عليه السلام أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أهل

Mas'alah: What is the ruling on passing one's miqat and proceeding to a closer one?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4923

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat and Returning

واختلف الفقهاء في الرجل المريد للحج والعمرة يجاوز ميقات بلده إلى ميقات آخر أقرب إلى مكة مثل أن يترك أهل المدينة الإحرام من ذي الحليفة حتى يحرموا من الجحفة فتحصيل مذهب مالك أن من فعل ذلك فعليه دم وقد اختلف في ذلك أصحاب مالك فمنهم من أوجب الدم ومنهم من أسقطه وأصحاب الشافعي على إيجاب الدم في ذلك وهو قول الثوري والليث بن سعد وقال أبو حنيفة وأصحابه لو أحرم المدني من ميقاته كان أحب إليهم فإن لم يفعل وأحرم من الجحفة فلا شيء عليه وهو قول الأوزاعي وأبي ثور وكره أحمد بن حنبل وإسحاق مجاوزة ذي الحليفة إلى الجحفة ولم يوجب الدم في ذلك وقد روي عن عائشة أنها كانت إذا أرادت الحج أحرمت من ذي الحليفة وإذا أرادت العمرة أحرمت من الجحفة

Mas'alah: What is the ruling on a traveler passing a miqat not designated for his region?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4924

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Entering Ihram from a Non-Designated Miqat

وقال ابن القاسم قال لي مالك كل من مر بميقات ليس هو له بميقات فليحرم منه مثل أن يمر أهل الشام وأهل مصر من العراق قادمين فعليهم أن يهلوا من ذات عرق ميقات أهل العراق وكذلك إن قدموا من اليمن أهلوا من يلملم وإن قدموا من نجد فمن قرن وكذلك جميع أهل العراق ومن مر منهم بميقات ليس له فليهل من ميقات أهل ذلك البلد إلا أن مالكا قال لي غير مرة في أهل الشام وأهل مصر إذا مروا بالمدينة فأرادوا أن يؤخروا إحرامهم إلى الجحفة فذلك لهم قال ابن القاسم لأنها طريقهم قال مالك والفضل لهم في أن يحرموا من ميقات أهل المدينة

Mas'alah: What is the ruling on one who passes the miqat and then returns to it?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4924]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat and Returning

واختلفوا فيمن جاوز الميقات وهو يريد الإحرام فأحرم ثم رجع إلى الميقات فقال مالك إذا جاوز الميقات ولم يحرم منه فعليه دم ولا ينفعه رجوعه وهو قول أبي حنيفة وعبد الله بن المبارك وقال مالك من أراد الحج والعمرة فجاوز الميقات ثم أحرم وترك الإحرام من الميقات فليمض ولا يرجع مراهقا كان أو غير مراهق وليهرق دما قال وليس لمن تعدى الميقات فأحرم أن يرجع إلى الميقات فينقض إحرامه قال إسماعيل لأنه قد وجب عليه الدم لتعديه ما أمر به فلا وجه لرجوعه

Mas'alah: What is the ruling on one who passes the miqat out of ignorance in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4925]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ignorance and Forgetfulness Regarding the Miqat

وقال مالك من جاوز الميقات ممن يريد الإحرام جاهلا فليرجع إلى الميقات إن لم يخف فوات الحج ولا شيء عليه وإن خاف فوات الحج أحرم من موضعه وكان عليه دم لما ترك من الإحرام من الميقات وقال الشافعي والأوزاعي وأبو يوسف ومحمد إذا رجع إلى الميقات فقد سقط عنه الدم لبى أو لم يلب وقد روي عن أبي حنيفة أنه إن رجع إلى الميقات فلبى سقط عنه الدم وإن لم يلب لم يسقط عنه الدم وكلهم يقول إنه إن لم يرجع وتمادى فعليه دم

Mas'alah: What are the opinions of the Tabi'un on one who misses the miqat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4925

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ignorance and Forgetfulness Regarding the Miqat

وللتابعين في هذه المسألة أقاويل أيضا غير هذه أحدها أنه لا شيء على من ترك الميقات هذا قول عطاء والنخعي وقول آخر أنه لا بد له أن يرجع إلى الميقات إذا تركه فإن لم يرجع حتى قضى حجه فلا حج له هذا قول سعيد بن جبير وقول آخر وهو أن يرجع إلى الميقات كل من تركه فإن لم يفعل حتى تم حجه رجع

إلى الميقات وأهل منه بعمرة روي هذا عن الحسن البصري فهذه الأقاويل الثلاثة شذوذ ضعيفة عند فقهاء الأمصار لأنها لا أصل لها في الآثار ولا تصح في النظر

Mas'alah: What is the ruling on a slave who passes the miqat without intending ihram in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4926]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram for Specific Persons (Slave, Child, Unconscious)

واختلفوا في العبد يجاوز الميقات بغير نية إحرام ثم يحرم فقال مالك أيما عبد جاوز الميقات ولم يأذن له سيده في الإحرام ثم أذن له بعد مجاوزته الميقات فأحرم فلا شيء عليه وهو قول الثوري والأوزاعي وقال أبو حنيفة عليه دم لتركه الميقات وكذلك إن عتق واضطرب الشافعي في هذه المسألة فمرة قال في العبد عليه دم لتركه الميقات كما قال أبو حنيفة وقال في الكافر يجاوز الميقات ثم يسلم لا شيء عليه قال وكذلك الصبي يجاوزه ثم يحتلم فيحرم لا شيء عليه وقال مرة أخرى لا شيء على العبد وعلى الصبي والكافر يسلم الفدية إذا أحرما من مكة ومرة قال عليهم ثلاثتهم دم وهو تحصيل مذهبه قال أبو عمر الصحيح عندي في هذه المسألة أنه لا شيء على واحد منهم لأنه لم يخطر بالميقات مريدا للحج

وإنما تجاوزه وهو غير قاصد الحج ثم حدثت له حال بمكة فأحرم منها فصار كالمكي الذي لا دم عليه عند الجميع

Mas'alah: What is the ruling on one who invalidates his Hajj and then passes the miqat in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4927]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat without Ihram

وقال مالك من أفسد حجته فإنه يقضيها من حيث كان أحرم بالحجة التي أفسد وهو قول الشافعي وهذا عند أصحابهما على الاختيار واتفق مالك والشافعين وأبو حنيفة وأصحابهم والثوري وأبو ثور على أن من مر بالميقات لا يريد حجا ولا عمرة ثم بدا له في الحج أو العمرة وهو قد جاوز الميقات أنه يحرم من الموضع الذي بدا له منه الحج ولا يرجع إلى الميقات ولا شيء عليه وقال أحمد وإسحاق يرجع إلى الميقات ويحرم منه وأما حديث مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر أهل من الفرع محتملة عند أهل العلم على أنه مر بميقاتك لا يريد إحراما ثم بدا له فأهل منه أو جاء إلى الفرع من مكة أو غيرها ثم بدا له في الإحرام هكذا ذكر الشافعي وغيره في معنى حديث ابن عمر هذا ومعلوم أن ابن عمر روى حديث المواقيت ومحال أن

Mas'alah: What is the miqat for someone whose home is within the miqat boundaries?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4928

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Those Whose Home Is between Miqats

وأجمعوا كلهم على أن من كان أهله دون المواقيت أن ميقاته من أهله حتى يبلغ مكة على ما في حديث ابن عباس

Mas'alah: What are the two anomalous opinions on the miqat for those residing between Makkah and the miqat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4928

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Those Whose Home

Is between Miqats

وفي هذه المسألة أيضا قولان شاذان أحدهما لأبي حنيفة قال يحرم من موضعه فإن لم يفعل فلا يدخل الحرم إلا حراما فإن دخله غير حرام فليخرج من الحرم وليهل من حيث شاء من الحل والقول الآخر لمجاهد قال إذا كان الرجل منزله بين مكة والميقات أهل من مكة

Mas'alah: What are the miqat locations for ihram from different regions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5487

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

حديث تاسع لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل المدينة أن يهلوا من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة وأهل نجد من قرن قال عبد الله بن عمر أما هؤلاء الثلاث فسمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل أهل اليمن من يلملم وهذا الحديث قد تقدم القول فيه في باب نافع عن ابن عمر أيضا (من كتابنا هذا فلا معنى لإعادة شيء من ذلك ههنا) والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on the timing of ihram for residents of Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6930

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram for Residents of Mecca and the Haram

ذكر عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال لا يهل أحد من مكة بالحج حتى يريد الرواح إلى منى قال ابن طاوس وكان أبي إذا أراد أن يحرم من المسجد استلم الركن ثم خرج قال عبد الرزاق وأخبرنا ابن جريج قال قال عطاء وجه إهلال أهل مكة أن لا يهل أحدهم حتى تتوجه به دابته نحو منى فإن كان ماشيا فحين يتوجه نحو منى قال ابن جريج قال لي عطاء أهل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخلوا في حجتهم مع النبي صلى الله عليه وسلم عشية التروية حين توجهوا إلى منى قال ابن جريج وقال لي ابن طاوس ذلك أيضا قال ابن جريج وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله وهو يخبر عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم قال فأمرنا بعدما طفنا أن نحل وقال إذا أردتم أن تنطلقوا إلى منى فأهلوا قال فأهللنا من البطحاء

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's practice of entering ihram at different routes?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7417]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

قال وحدثنا ابن بشار قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا أبي قال سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن أبي الزناد عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص قالت قال سعد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذ طريق الفرع أهل إذا استقلت به راحلته وإذا أخذ طريق أحد أهل إذا أشرف على البيداء

Mas'alah: What is the ruling on praying at al-Mu'arras when returning from Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8325

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

حديث سابع وخمسون من البلاغات 648 - قال ملك لا ينبغي لأحد أن يجاوز المعرس إذا قفل يعني من حجته حتى يصلي فيه وإن مر به في غير وقت صلاة فليقم حتى تحل الصلاة ثم يصلي ما بدا له لأنه بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرس به وأن عبد الله بن عمر أناخ به (20 206)

BAB 3

باب الإحرام وأنواع النسك

The Chapter on Ihram and Types of Rites

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on entering Mecca without ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1949

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

وقال الشافعي من دخل مكة غير محرم فقد أساء ولا شيء عليه لأن الحج والعمرة لا يجبان إلا على من نواهما وأحرم بهما قال الشافعي وسنة الله في عباده أن لا يدخلواالحرم إلا حرما قال ومكة مباينة لسائر البلاد فلا يدخلها أحد إلا بإحرام إلا أن من أصحابنا من رخص للحطابين وشبههم ممن يدخل لمنافع أهله ونفسه قال أبو ثور ليس على العراقي يدخل مكة بغير إحرام لحاجة شيء

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on entering Mecca without ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1949

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يدخل أحد مكة بغير إحرام فإن دخلها أحد غير محرم فعليه حجة أو عمرة وهو قول الثوري إلا أنه قال فإن لم يحج ولم يعتمر قيل له استغفر الله وهو قول عطاء والحسن بن حي

Mas'alah: What is the ruling on entering Mecca without ihram due to fear or fitna?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1950

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

وذكر عبد الرزاق أخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع قال خرج ابن عمر من مكة يريد المدينة فأخبر بالفتنة فرجع فدخل مكة بغير إحرام وقد كان ابن عباس وأصحابه يشددون في ذلك ذكر عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال أخبرنا عطاء أنه سمع ابن عباس يقول لا عمرة على أهل مكة من أجل الطواف إلا أن يخرج أحدهم من الحرم فلا يدخله إلا حراما قال فقيل له فإن خرج قريبا لحاجته قال يقضي حاجته ويجمع مع قضائها عمرة قال وأخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال لا يحل لأحد من خلق الله أن يدخل لحاجة ولا لغيرها إلا حراما فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخلها قط إلا حراما إلا عام الفتح قال وأخبرنا معمر عن ابن أبي نجيح عن عطاء أنه كان يرخص للحطابين من أهل مكة أن يدخلوها بغير إهلال

Mas'alah: What are the rulings on tamattu', ifrad, and qiran in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2751

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فأهللنا بعمرة أنها إنما أرادت نفسها لا رسول الله وكذلك روى عنها القاسم وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج) - قال أبو عمر مالك أحسن (الناس) سياقة لهذا الحديث عن ابن شهاب وفي حديثه معان قصر عنها غيره وكان أثبت الناس في ابن شهاب رحمه الله وفي حديثه هذا عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة من الفقه أن التمتع جائز وأن الإفراد جائز وأن القران جائز وهذا لا خلاف فيه بين أهل العلم لأن رسول الله صلى

الله عليه وسلم رضي كلا ولم ينكره في حجته على أحد من أصحابه بل أجازه لهم ورضيه واختلف العلماء في ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم (به محرما) يومئذ وفي الأفضل من الثلاثة لا وجه فقال منهم قائلون منهم مالك رحمه الله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ مفردا والإفراد أفضل من (القران والتمتع قال والقران أفضل من التمتع) وروى مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة وعن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج واحتج أيضا من ذهب مذهب مالك (في ذلك (6)) بما رواه ابن عيينة وغيره عن الزهري عن عروة عن عائشة في هذا الحديث قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من

Mas'alah: What is the evidence for ifrad being the Prophet's practice in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2752

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

أراد أن يهل (بحج فليهل ومن أراد أن يهل) بحج وعمرة فليهل ومن أراد أن يهل بعمرة فليهل قالت عائشة فأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج وأهل به ناس معه وذكر الحديث وكذلك رواه جماعة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة سواء وقالوا فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما أنا فأهل بالحج وهذا نص في موضع الخلاف وهو حجة من قال بالإفراد وفضله وقد روى الدراوردي (عن جعفر بن محمد) عن أبيه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد بالحج وروى الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر قال أقبلنا مهلين بحج (مفردا) وروى

الحميدي أيضا عن الدراوردي عن علقمة بن أبي علقمة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج وقد روى هذا الحديث أيضا عن مالك عن علقمة بإسناده مثله حدثنا به من طريق أبي مصعب عن مالك وليس في الموطإ كذلك وروى عباد بن عباد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال أهللنا مع

Mas'alah: Which scholars preferred tamattu' over ifrad in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2753

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

واستحب آخرون التمتع بالعمرة إلى الحج وقالوا ذلك أفضل وهو مذهب عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وابن الزبير وعائشة أيضا وبه قال أحمد بن حنبل وهو أحد قولي الشافعي كان الشافعي يقول الإفراد أحب إلي من التمتع (ثم القران) وقال في البويطي التمتع أحب إلي من الإفراد ومن القران واحتج القائلون بتفضيل التمتع بحديث معمر عن أيوب قال قال عروة لابن عباس ألا تتقي الله

ترخص في المتعة فقال ابن عباس سل أمك يا عرية فقال عروة أما أبو بكر وعمر فلم يفعلا فقال ابن عباس والله ما أراكم منتهين حتى يعذبكم الله نحدثكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدثونا عن أبي بكر وعمر وبحديث الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى وساق الهدي معه من ذي الحليفة وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج وتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم بالعمرة إلى الحج قال عقيل قال ابن شهاب وأخبرني عروة عن عائشة بمثل خبر سالم عن أبيه في تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج ذكره البخاري عن ابن بكير عن الليث واحتجوا أيضا بحديث سعد بن أبي وقاص في المتعة صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنعناها معه وبحديث عمران بن حصين قال تمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم متعة الحج وبحديث سعيد بن المسيب عن على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تمتع رواه شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد ورواه حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد وبحديث مالك وعبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن حفصة أنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأن الناس حلوا (بعمرة) ولم تحل أنت من عمرتك فقال إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر

وسيأتي القول في حديث حفصة هذا في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله واحتجوا أيضا بما حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الرحمن بن عمر بن راشد بدمشق قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا أحمد بن خالد الوهبي قال حدثنا ابن إسحاق عن الزهري عن سالم قال إني لجالس مع ابن عمر في المسجد إذ جاءه رجل من أهل الشام فسأله عن التمتع بالعمرة إلى الحج فقال ابن عمر حسن جميل قال فإن أباك كان ينهى عنها فقال ويلك فإن كان أبي ينهى عن ذلك فقد فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر به أفبقول أبي آخذ أم بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم (قم عني) وقال عبد الله بن شريك تمتعت فسألت ابن عمر وابن عباس وابن الزبير فقالوا لسنة نبيك وقال شعبة عن أبي حمزة تمتعت فنهاني عنها أناس فسألت ابن عباس فقال سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم يعني التمتع واحتجوا بآثار كثيرة يطول ذكرها منها حديث الثوري (عن ليث) عن طاوس عن ابن عباس قال تمتع رسول الله صلى الله

Mas'alah: What is the ruling on Qiran in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2757

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

وقال آخرون القران أفضل وهو أحب إليهم منهم أبو حنيفة والثوري وبه قال المزني صاحب الشافعي (قال) لأنه يكون مؤديا للفرضين جميعا وهو قول إسحاق (قال إسحاق) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع قارنا وهو قول علي بن أبي طالب وقال أبو حنيفة (القران أفضل ثم التمتع ثم الإفراد وقال أبو يوسف) القران والتمتع سواء وهما أفضل من الإفراد واحتج من استحب القران وفضله بآثار منها حديث عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو بوادي العقيق أتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة رواه الأوزاعي وعلي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس سمع عمر سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وحدثنا (الصبي) بن معبد عن عمر بن الخطاب قال الصبي أهللت بالحج والعمرة

Mas'alah: What is the ruling on combining Hajj and Umrah (Qiran) based on the Prophet's practice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2760

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

رأى ذلك علي لبى بهما جميعا فقال لبيك بحج وعمرة معا فقال له عثمان تراني أنهى عنهما وتفعلها فقال علي لم أكن لأدع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا

يحتمل أن يكون لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أباح ذلك فصار سنة –

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing Hajj and Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2769

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ihram for Women: Menstruation and Postpartum

بعض أصحابه بعمرة وبعضهم بحجة وكنت أنا ممن أهل بعمرة قالت فأدركتني عرفة وأنا حائض (فذكر الحديث) وكذلك رواه حماد بن سلمة وحماد بن زيد والدراوردي وجماعة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مثله وقال مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهللنا بعمرة وقال معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت (خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فأهللت بعمرة) وقال إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت أهللت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بعمرة وروى ابن وهب عن الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر أن عائشة أقبلت مهلة بعمرة حتى إذا كانت بسرف عركت فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فوجدها تبكي فقال ما يبكيك قالت حضت ولم أحلل ولم أطف بالبيت والناس يذهبون الآن إلى الحج قال فإن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاغتسلي ثم أهلي بالحج ففعلت ووقفت المواقف كلها حتى إذا طهرت طفت

بالكعبة والصفا والمروة ثم قال قد حللت من حجك وعمرتك هكذا قال فقلت يا رسول الله إني أجد في نفسي أني لم أطف بالبيت حتى حججت فقال اذهب يا عبد

الرحمن فأعمرها من التنعيم وذلك ليلة الحصبة هكذا قال ابن وهب في هذا الحديث بإسناده عن جابر أن عائشة أقبلت مهلة بعمرة ثم قال فيه قد حللت من حجك وعمرتك

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing Hajj and Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2770

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ihram for Women: Menstruation and Postpartum

وحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا يونس بن محمد المؤدب قال حدثني الليث قال حدثني أبو الزبير عن جابر قال أقبلنا مهلين بحج مفرد وأقبلت عائشة مهلة بحجة وعمرة حتى إذا كنا بسرف عركت وذكر الحديث وفيه فإن هذا أمر قد كتبه الله على بنات آدم فاغتسلي ثم أهلي بحج وليس في شيء من حديث جابر ودعي العمرة ولا انقضي رأسك وامتشطي قالوا فالوجه عندنا في حديثها أنها كانت مهلة بعمرة فلما حاضت وخافت فوت عرفة أمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تهل بالحج مدخلة له على العمرة وإذا كان هكذا فليس فيه ما يخالف قول الله تبارك وتعالى وأتموا الحج والعمرة لله لأنها تكون قارنة

ويكون عليها حينئذ دم لقرانها وهذا ما لا خلاف في جوازه فالوهم الداخل على عروة في حديثه هذا إنما هو في قوله انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة -

Mas'alah: What is the ruling on combining Hajj and Umrah during the month of Dhul-Hijjah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2771

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Combining Hajj and Umrah in One Ihram

قال أبو عمر قد روى حماد بن زيد أن هذا الكلام لم يسمعه عروة في حديثه ذلك من عائشة فبين موضع الوهم فيه أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف وإبراهيم بن شاكر قالا أخبرنا (محمد بن (3) أحمد بن يحيي قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا الحسن بن أحمد قال حدثنا محمد بن عبيد) قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين هلال ذي الحجة فقال النبي صلى الله عليه وسلم من شاء أن يهل بحج فليهل ومن شاء أن يهل بعمرة فليهل فمنا من أهل بحج ومنا من أهل

Mas'alah: What is the disagreement between Urwa and Qasim regarding Aisha's Ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2773

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ihram for Women: Menstruation and Postpartum

وروى محمد بن عبيد عن حماد بن زيد عن أيوب عن ابن أبي مليكة قال ألا تعجب من اختلاف عروة والقاسم قال القاسم أهلت عائشة بالحج وقال عروة أهلت بعمرة وذكر الحارث بن مسكين عن يوسف بن عمر عن ابن وهب عن مالك أنه قال في حديث عروة عن عائشة في الحج ليس عليه العمل عندنا قديما ولا حديثا ولا ندري

أذلك كان ممن حدثه أو من غيره غير أنا لم نجد أحدا من الناس أفتى بهذا -

Mas'alah: What is the ruling on abandoning Umrah and combining Hajj and Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2775

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Changing or Abandoning Ihram

والله أعلم ولذلك أمر أخاها أن يخرج بها إلى التنعيم فتعتمر منه مكان العمرة التي رفضتها وهذا القول قد دفعناه فيما مضى من هذا الباب وإنما يؤخذ هذا اللفظ من حديث القاسم بن محمد عن عائشة رواه أيمن بن نابل عنه والقاسم يقول عنها أنها أهلت بحج لا بعمرة وليس في حديثه رفض عمرة وقد يوجد معنى حديث القاسم هذا عن الأسود عن عائشة والقول في ذلك واحد لأنه يلزم من صحح هذا أن يصحح أنها كانت مهلة بحج مفرد فيبطل عليه أصله في رفض العمرة وقد روى ابن جريج عن عطاء وأبي الزبير عن عائشة أنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم إني أجد في نفسي من عمرتي أن لم أكن طفت قال فاذهب يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم وهذا يدل على أنها كانت قد أدخلت الحج على عمرتها ولم تطف لذلك إلا طوافا واحدا فأحبت أن تطوف طوافين كما طاف من صواحبها من تمتع وسلم من الحيض حتى طاف بالبيت والله أعلم وفي حديثنا المذكور في هذا الباب أيضا من الفقه على مذهب مالك والشافعي ومن دفع رفض العمرة إدخال الحج على العمرة وهو شيء لا خلاف فيه بين العلماء ما لم يطف المعتمر بالبيت أو يأخذ في

Mas'alah: What is the ruling on the qarin performing two tawafs and two sa'is?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2779

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

وقال الثوري والأوزاعي وابن أبي ليلى وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن صالح على القارن طوافان وسعيان وروي هذا القول عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وهو قول الشعبي وجابر بن زيد وعبد الرحمن بن الأسود وروى سعيد بن منصور عن هشام عن منصور بن زاذان عن الحكم عن زياد بن مالك عن علي وعبد الله قالا في القارن يطوف طوافين ويسعى سعيين وروى منصور عن إبرهيم ومالك بن الحارث عن أبي نصر السلمي قال أهللت بالحج فأدركت عليا فقلت له إني أهللت بالحج أفأستطيع أن أضيف إليه عمرة قال لا لو كنت أهللت بعمرة ثم أردت أن تضيف إليها حجا ضممته قال قلت كيف أصنع إذا أردت ذلك قال تصب عليك إداوة من ماء ثم تحرم بهما جميعا وتطوف لكل واحد منهما طوافا ورواه شعبة والثوري عن منصور وروى الأعمش هذا الحديث عن إبراهيم ومالك بن الحارث عن عبد الرحمن بن أذنية قال سألت عليا فذكره وردوا حديث عطاء عن عائشة قول النبي صلى الله عليه وسلم طوافك يجزيك لحجك وعمرتك بأن عروة روى عنها انقضي رأسك وامتشطي ودعي العمرة وأهلي بالحج قالوا فكيف

Mas'alah: What are the types of ihram during the Farewell Pilgrimage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4127

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

حديث ثان لأبي الأسود مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمان عن عروة بن الزبير أنه أخبره عن عائشة أم المؤمنين قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من أهل بعمرة ومنا من أهل بحج وعمرة ومنا من أهل بالحج وحده وأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج فأما من أهل بعمرة فحل وأما من أهل بالحج أو جمع الحج والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر قال أبو عمر هذا حديث ثابت صحيح وقد روي عن مالك عن محمد بن عبد الرحمان عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع خرج إلى الحج فمن أصحابه من أهل بحج ومنهم من جمع الحج والعمرة ومنهم من أهل بعمرة فأما من أهل بحج أو جمع الحج والعمرة فلم يحل وأما من كان أهل بعمرة فحل

Mas'alah: What is the ruling on tamattu' and qiran in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4128

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

وفي هذا الحديث أيضا أعني الحديث المذكور في هذا الباب عن أبي الأسود عن عروة عن عائشة إباحة التمتع بالعمرة إلى الحج وإباحة القران وهو جمع الحج والعمرة وهذا ما لا خلاف بين العلماء فيه وإنما اختلفوا في الأفضل في ذلك وكذلك اختلفوا فيما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم به محرما (في خاصته) عام حجة الوداع وقد ذكرنا ذلك كله وذكرنا الآثار الموجبة لاختلافهم فيه وأوضحنا ذلك بما فيه كفاية في باب حديث ابن شهاب

Mas'alah: What is the definition of ihram and talbiyah in Islamic law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4198

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Definition and Reality of Ihram

وأما قوله ما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم فالإهلال في الشريعة هو الإحرام بالحج وهو التلبية بالحج أو العمرة وهو قول لبيك اللهم لبيك وينوي ما شاء من حج أو عمرة وأكثر الفقهاء يقولون إن الإحرام فرض من فرائض الحج وركن من أركانه إما بالقول والنية جميعا وإما بالنية على حسب اختلافهم في ذلك مما سنذكره في باب نافع عند ذكر (حديث) التلبية في كتابنا هذا إن شاء الله)

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i ruling on intention sufficing for speech in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4198

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Intention and Specification in Ihram

واتفق مالك بن أنس والشافعي) على أن النية في الإحرام تجزئ عن الكلام)

Mas'alah: Did the Prophet enter ihram after mounting his riding animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4200

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

وقال آخرون لم يحرم إلا من بعد أن استوت به راحلته بعد خروجه من المسجد

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet entering ihram at al-Bayda?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4201

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال أخبرنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح قال حدثنا أشعث عن الحسن عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر ثم ركب راحلته فلما علا على البيداء أهل

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud and Aisha say about the obligation of ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4909

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Conditions and Rulings of Ihram

وقال ابن مسعود الفرض الإحرام وهو ذلك المعنى أيضا وكذلك قال ابن الزبير وقالت عائشة لا إحرام إلا لمن أهل ولبى

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on intention in ihram for Hajj or Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4909

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Intention and Specification in Ihram

وقال الشافعي تكفي النية في الإحرام بالحج من أن يسمى حجا أو عمرة قال وإن لبى بحج يريد عمرة فهي عمرة وإن لبى بعمرة يريد حجا فهو حج وإن لبى لا يريد حجا ولا عمرة فليس بحج ولا عمرة وإن لبى ينوي الإحرام ولا ينوي حجا ولا عمرة فله الخيار يجعله أينما شاء وإن لبى

فقد نوى أحدهما فنسي فهو قارن لا يجزيه غير ذلك هذا كله قول الشافعي رحمه الله

Mas'alah: How does one enter ihram without the talbiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4912

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Changing or Abandoning Ihram

الرجل لا يكون داخلا في الصلاة إلا بالتكبير ويكون داخلا في الإحرام بالتلبية وبغير التلبية من الأعمال التي توجب الإحرام بها على نفسه مثل أن يقول قد أحرمت بالحج والعمرة أو يشعر الهدي وهو يريد بإشعاره الإحرام أو يتوجه نحو البيت وهو يريد بتوجهه الإحرام فيكون بذلك كله وما أشبهه محرما وقد مضى القول في الحين الذي يقطع فيه التلبية الحاج والمتعمر وإلى أين تنتهي تلبيته في باب محمد بن أبي بكر والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on a Qarin performing one Tawaf and one Sa'y?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4980

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

صلى الله عليه وسلم أشهدكم أني قد أوجبت حجا مع عمرتي قال فانطلق يهل بهما جميعا حتى قدم مكة فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم ينحر ولم يقصر ولم يحل من شيء حرمه الله عليه حتى كان يوم النحر فنحر وحلق ورأى أنه قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه ذلك الأول ثم قال هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet being a Qarin or Mutamatti' in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5004

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

فقد مضى القول عن عائشة في ذلك وكيف يجوز أن يتأولوا ذلك في حديث ابن عمر وهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قارنا لا متمتعا فإن اعتلوا بأن حديث ابن عمر في حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم مختلف قد روي عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تمتع في حجة الوداع رواه عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه وروي عنه أنه أهل هو وأصحابه بالحج رواه حميد عن بكر المزني عنه قيل لهم لما اضطربت الآثار عنه في ذلك قضيا برواية جابر وعائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفراد الحج وتركنا ما سوى ذلك فإن ذكروا أن علي بن أبي

طالب وعبد الله بن مسعود كانا يقولان القارن يطوف طوافين ويسعى سعيين قيل لهم قد خالفهما ابن عمر وجابر وابن عباس وعائشة فوجب النظر فإن ذكروا ما رواه الحكم عن ابن أبي ليلى عن علي قال أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعمرة وحجة فطاف بالبيت لعمرته ثم عاد فطاف بحجته قيل لهم هذا حديث منكر إنما رواه الحسن بن عمارة عن الحكم فرفعه

Mas'alah: What is the variant wording of the hadith on the pilgrim's state of ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5073

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

كهذا قال يحيي في هذا الحديث ما شأن الناس حلوا وأنت لم تحل من عمرتك

Mas'alah: How do scholars resolve conflicting hadiths on ifrad, tamattu', and qiran in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5076

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

وهي كلها آثار صحاح ثابتة قد أخرجها البخاري ومسلم وأبو داود وغيرهم قال أبو عمر الذي عليه أهل العلم فيما اختلف من الآثار المصير إلى أقوى ما رووه وكان أثبت عندهم من جهة النقل والمعنى وأشبه بالأصول المجتمع عليها هذا إذا تعارضت الآثار في محظور ومباح ولم يقم دليل على نسخ شيء منها ولم يمكن ترتيب بعضها

على بعض فكيف والأحاديث في القران والإفراد والتمتع لم يختلف إلا في وجوه مباحة كلها لا يختلف العلماء في ذلك ولا أحد من الأمة بأن الإفراد والتمتع والقران كل ذلك مباح بالسنة الثابتة المتواترة النقل وبإجماع العلماء وإنما اختلفت الآثار واختلف العلماء فيما كان به رسول الله صلى الله عليه وسلم محرما في خاصة نفسه وهذا لا يضر جهله لما وصفنا ولما لم يكن لأحد من العلماء سبيل إلى الأخذ بكل ما تعارض وتدافع من الآثار في هذا الباب ولم يكن بد من المصير إلى وجه واحد منها صار كل واحد منهم إلى الأصح عنده بمبلغ اجتهاده فصار مالك إلى تفضيل الإفراد على التمتع وعلى القران لوجوه منها أنه روي ذلك أيضا عن عائشة من وجوه فكانت تلك الوجوه أولى

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's command to his companions to change their Hajj to Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5080

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Changing or Abandoning Ihram

أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر عن حفصة قالت قلت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا ولم تحل من عمرتك فذكره حرفا بحرف إلى آخره قال أبو عمر معلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه في حجته أنه من لم يكن منهم معه هدي أن يفسخ حجه في عمرة وهذا ما لم يختلف في نقله وإنما اختلف في خصوصه وعلته وعلى هذا خرج سؤال حفصة وقولها ما شأن الناس حلوا ولم تحل أنت من عمرتك فجاوبها بما جرى ذكره

ولم يختلف عنه صلى الله عليه وسلم أنه لما قدم مكة أمر أصحابه أن يحلوا إلا من كان قد ساق هديا وثبت هو على إحرامه فلم يحل منه إلا وقت ما يحل الحاج من حجه قال ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي ولجعلتها عمرة فمن كان ليس معه هدي فليحل وليجعلها عمرة وهذا عندنا خصوص والله أعلم لأنه صلى الله عليه وسلم علم أنه لا يحج بعدها وكان قد عرف من أمر جاهليتهم أنهم لا يرون العمرة في أشهر الحج إلا فجورا ونسخ الله ذلك من أمرهم فأراد

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of ifrad in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5084

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن أبي الزبير عن جابر قال أقبلنا مهلين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج مفردا وأقبلت عائشة مهلة بعمرة وذكر الحديث والآثار في الإفراد كثيرة أيضا وكل ذلك مجتمع على جوازه وبالله العون والتوفيق والتسديد لا شريك له

Mas'alah: What did Ibn al-Zubayr say about the practice of Ibn Abbas and Ibn Umar regarding ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5690

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj:

Ifrad, Qiran, Tamattu'

وقد كان ابن الزبير يحلف إن فعل ما روي عن ابن عباس وابن عمر في هذا الباب بدعة ولا يجوز في العقول أن يحلف على أن ذلك بدعة إلا وهو قد علم أن السنة خلاف ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman combining Hajj and Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6514

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ihram for Women: Menstruation and Postpartum

حديث رابع لعبد الرحمان بن القاسم مالك عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فأهللنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا قالت فقدمت مكة وأنا حائض فلم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة قالت ففعلت فلما قضيت الحج أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمان بن أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم وأما الذين كانوا أهلوا بالحج أو جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك بهذا الاسناد عن عبد الرحمان ابن القاسم عن أبيه عن عائشة ولم يتابعه عليه أحد فيما علمت من رواة الموطأ وإنما هذا الحديث في الموطأ عند

جماعة الرواة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة هكذا بهذا الإسناد وهو عند يحيى بهذا الإسناد كذلك أيضا وبإسناد آخر عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه

Mas'alah: What is the ruling on a woman who gives birth before entering ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6564

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ihram for Women: Menstruation and Postpartum

حديث ثامن لعبد الرحمان بن القاسم مالك عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن أسماء بنت عميس أنها ولدت محمد بن أبي بكر بالبيداء فذكر ذلك أبو بكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مرها فلتغتسل ثم أهل هكذا هذا الحديث في الموطأ مرسلا عند جماعة الرواة عن مالك لم يختلفوا فيه فيما علمت إلا أن بعض رواة الموطأ يقول فيه عن مالك عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه أن أسماء وبعضهم يقول فيه عن أسماء أنها ولدت والقاسم لم يلق أسماء بنت عميس فهو مرسل في رواية مالك وقد ذكره سليمان بن بلال حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال قال حدثني يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم بن محمد يحدث عن أبيه عن أبي بكر الصديق أنه خرج حاجا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه امرأته أسماء بنت عميس فولدت بالشجرة محمد بن أبي بكر فأتى أبو بكر النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأمرها أن تغتسل ثم تهل بالحج ثم تصنع ما يصنع الناس إلا أنها لا تطوف

وقد روي عن سعيد بن المسيب أيضا من وجوه صحاح وهو أيضا مرسل ومنهم من يجلعل حديث سعيد من قول أبي بكر كذلك رواه ابن عيينة عن عبد الكري الجزري ويحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن أسماء بنت عميس نفست بذي الحليفة محمد بن أبي بكر فأمرها أبوبكر أن تغتسل ثم تهل ورواه ابن وهب عن الليث بن سعد ويونس بن يزيد وعمرو بن الحارث أنهم أخبروه من ابن شهاب عن سعيد بن المسيب إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أسماء بنت عميس بن عبد الله بن جعفر وكانت عاركا أن تغتسل ثم تهل بالحج قال ابن شهاب فلتفعل المرأة في العمرة ما تفعل في الحج ورووي هذا الحديث متصلا من وجوه من حديث عائشة وجبار وابن عمر أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا عبدة عن عبيد الله عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت نفست أسماء بنت عميس بمحمد بن أبي بكر بالشجرة فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر أن تغتسل وترحل وتهل حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق وأحمد بن زهير قالا حدثنا إسحاق بن محمد الفروي قال حدثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن أبا بكر خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم ومعه أسماء بنت عميس حتى إذا كان بذي الحليفة ولدت أسماء محمد بن أبي بكر فاستفتى لها أبو بكر النبي صلى الله عليه وسلم فقال مرها فلتغتسل ثم تهل

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا إسحاق بن محمد الفروي قال حدثنا عبد الله بن عمر عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة فذكره

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating or postpartum woman performing Hajj rituals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6566

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ihram for Women: Menstruation and Postpartum

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن عيسى وإسماعيل بن إبراهيم أبو معمر قالا حدثنا مروان بن شجاع عن خصيف عن عكرمة ومجاهد وعطاء عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال النفساء والحائض إذا أتتا على الوقت تغتسلان وتحرمان وتقضيان المناسك كلها غير الطواف بالبيت قال أبو داود ولم يذكر ابن عيسى عكرمة ومجاهد قال عن عطاء عن ابن عباس

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for ihram for a postpartum woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6566

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ghusl for Ihram

قال أبو عمر في أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أسماء وهي نفساء بالغسل عند الإهلال وقوله في الحائض والنفساء أنهما تغسلان ثم تحرمان دليل على

Mas'alah: Is ghusl for ihram obligatory or recommended in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6567

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ghusl for

Ihram

تأكيد الغسل للإحرام إلا أن جمهور أهل العلم لا يوجبونه وهو عند مالك وأصحابه سنة مؤكدة لا يرخصون في تركها إلا من عذر بين

Mas'alah: What is the ruling on leaving ghusl for ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6567

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ghusl for Ihram

وقال ابن القاسم لا يترك الرجل ولا المرأة الغسل عندا لإحرام إلا من ضرورة

Mas'alah: What is the ruling on performing ghusl in Madinah with a delay before ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6567

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ghusl for Ihram

قال وإن اغتسل بالمدينة غدوة ثم أقام إلى العشي ثم راح إلى ذي الحليفة فأحرم قال لا يجزئه الغسل إلا أن يغتسل ويركب من فوره أو يأتي ذا الحليفة فيغتسل إذا أراد الإحرام

Mas'alah: Is ghusl for ihram obligatory and what is the penalty for omitting it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6567

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ghusl for Ihram

قال أحمد بن المعذل عن عبد الملك بن الماجشون الغسل عند الإحرام لازم إلا أنه ليس في تركه ناسيا ولا عامدا دم ولا فدية قال وإن ذكره بعد الإهلال فلا أرى عليه غسلا ولم أسمع أحدا قاله

Mas'alah: What is the ruling on the menstruating woman's ghusl for ihram according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6567

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ghusl for Ihram

وقد روي عن مالك أنها تغتسل كما تغتسل غير الحائض وإن لم تطف

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for ihram according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6568

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ghusl for Ihram

قال وقال الشافعي ينبغي لكل من أراد الإحرام أن يغتسل فإن لم يفعل فقد أساء إن تعمد ذلك ولا شيء عليه

Mas'alah: What is the Zahiri ruling on ghusl for ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6568

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ghusl for Ihram

وقال أهل الظاهر الغسل عند الإهلال واجب على كل من أراد أن يحرم بالحج طاهرا كان أو غير طاهر

Mas'alah: What did Hasan al-Basri say about ghusl for ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6568

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ghusl for Ihram

وقد روي عن الحسن البصري ما يدل على هذا المذهب قال الحسن إذا نسي الغسل عند إحرامه فإنه يغتسل إذا ذكر

Mas'alah: What did Ata' say about ghusl for ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6568

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ghusl for Ihram

وقد روي عن عطاء إيجابه وروي عنه أن الوضوء يكفي عنه

Mas'alah: Where did the Prophet enter ihram after praying Zuhr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7417

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

قال وحدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح قال حدثنا أشعث عن الحسن عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر ثم ركب راحلته فلما علا جبل البيداء أهل

Mas'alah: When did the Prophet begin the talbiyah for ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7417

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

في حديث مالك عن سعيد المقبري عن عبيد بن جريج عن ابن عمر قال لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى انبعثت به راحلته

Mas'alah: What is the ruling on converting Hajj to Umrah for those without a sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7811

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Changing or Abandoning Ihram

347 - مالك عن يحيى بن سعيد قال حدثتني عمرة بنت عبد الرحمن أنها سمعت

عائشة أم المؤمنين تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس ليال بقين من ذي القعدة ولا نرى إلا أنه الحج فلما دنونا من مكة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة أن يحل قالت عائشة فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا قالوا نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه قال يحيى بن سعيد فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال أتتك والله بالحديث على وجهه قال أبو عمر هذا خلاف رواية عروة عنها لأن عروة يقول عنها خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهللنا بعمرة وهي حجة واحدة وخروج واحد

Mas'alah: What is the ruling on converting Hajj into Umrah (faskh al-hajj)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7812

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Changing or Abandoning Ihram

وأما قولها فلما دنونا من مكة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة أن يحل فهذا فسخ الحج في العمرة

Mas'alah: What is the evidence from Abu Dharr and Bilal regarding faskh al-hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7813

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Changing or Abandoning Ihram

واعتلوا أيضا بما روي في ذلك عن أبي ذر وبلال بن الحارث المزني أن ذلك خصوص لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What was the position of Ahmad ibn Hanbal and Dawud on faskh al-hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7813

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Changing or Abandoning Ihram

وكان أحمد بن حنبل وداود بن علي يذهبان إلى أن فسخ الحج في العمرة جائز إلى اليوم ثابت وأن كل من شاء أن يفسخ حجه في عمرة إذا كان ممن لم يسق هديا كان ذلك له اتباعا للآثار التي رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وقال أحمد بن حنبل في فسخ الحج أحاديث ثابتة لا تترك لمثل حديث أبي ذر وحديث بلال بن الحارث وضعفهما وقال من المرقع بن صيفي الذي يرويه عن أبي ذر قال وروي الفسخ عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث جابر وعائشة وأسماء ابنة أبي بكر وابن عباس وأبي موسى الأشعري وأنس بن مالك وسهل بن حنيف

وأبي سعيد الخدري والبراء بن عازب وابن عمر وسبرة الجهني قال أحمد من أهل الحج مفردا أو قرن الحج مع العمرة فإن شاء أن يجعلها عمرة فعل ويفسخ إحرامه في عمرة إن شاء فعل وإن شاء لم يفعل

Mas'alah: Was the annulment of Hajj specific to the Prophet's companions or for those after them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7818

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Changing or Abandoning Ihram

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا النفيلي قال حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد قال أخبرني ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن الحارث بن بلال بن الحارث عن أبيه قال قلت يا رسول الله فسخ الحج لنا خاصة أم لمن بعدنا قال لكم خاصة

Mas'alah: Was converting Hajj to Umrah specific to those with the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7818

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Changing or Abandoning Ihram

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود حدثنا هناد بن السري قال حدثنا محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود أن أبا ذر كان يقول فيمن حج ثم فسخها عمرة لم يكن ذلك إلا للركب الذين كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم عن قال أخبرنا عبد العزيز عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن الحارث بن بلال عن أبيه قال قلت يا رسول الله أفسخ الحج لنا خاصة أم للناس عامة قال بل لنا خاصة وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال أخبرنا محمد بن معاوية قال أخبرنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن يزيد عن عبد الرحمن

BAB 4

باب التلبية

The Chapter on Talbiyah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Anas ibn Malik say about talbiyah and takbir on the day of Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4104

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Takbir after Stopping Talbiyah

مالك عن محمد بن أبي بكر الثقفي أنه سأل أنس بن مالك وهما غاديان من منى إلى عرفة كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان يهل المهل منا فلا ينكر عليه ويكبر المكبر فلا ينكر عليه

Mas'alah: When is it permissible to stop the talbiyah during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4105

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

قال أبو عمر هذا حديث صحيح وفيه أن الحاج جائز له قطع التلبية قبل الوقوف بعرفة وقبل رمي جمرة العقبة وهو موضع اختلف فيه السلف والخلف فروى أنس بن مالك ما ذكرنا وعن ابن عمر مثله مرفوعا وهو فعل ابن عمر وقوله في ذلك أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أبي سلمة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال غدونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى إلى عرفات فمنا الملبي ومنا المكبر أخبرنا خلف بن سعيد قراءة مني عليه أن عبد الله بن محمد حدثهم قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا القعنبي قال حدثنا يحيى بن

عمير أن عمر بن عبد العزيز قال لعبيد الله بن عبد الله بن عمر سألت أباك عن اختلاف الناس في التلبية فقال أخبرني أبي أنه غدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى غداة عرفة حين صلى الصبح قال فلم تكن لي همة إلا أن أرمق الذي أراه يصنع فسمعته يهلل ويكبر والناس كهيأته يهللون ويكبرون ويلبون ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع ذلك كله فلم أره ينهى عن شيء من ذلك كله ولزم التهليل والتكبير وحدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا أبو الأحوص عن أشعث عن أبيه وعلاج جميعا عن ابن عمر أنه لم يفتر من التهليل والتكبير حين دفع من عرفة حتى أتى المزدلفة فأذن وأقام وذكر الحديث

وذكر إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أبي سلمة عن ابن عمر قال غدونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى إلى عرفة فمنا الملبي ومنا المكبر قال إسماعيل وحدثنا به علي قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن يحيى بن سعيد فذكره قال إسماعيل وحدثنا مسدد قال حدثنا يوسف الماجشون عن أبيه أن عبد الله بن عمر قال غدونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عرفة فمنا الملبي ومنا المكبر فلا يعاب على الملبي تلبيته ولا على المكبر تكبيره قال وكان عبد الله بن عمر يكبر

Mas'alah: What is the ruling on cutting the talbiyah when going from Mina to Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4107

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of

Talbiyah

قال أبو عمر فقال قوم من العلماء بهذه الأحاديث قالوا جائز قطع التلبية للحاج إذا راح من منى إلى عرفة فيهلل ويكبر ولا يلبي واستحبوا ذلك قالوا وإن أخر قطع التلبية إلى زوال الشمس بعرفة فحسن ليس به بأس وأما عبد الله بن عمر فكان يقطع التلبية في رواحه من منى إلى عرفة وروى مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا غدا من منى إلى عرفة قطع التلبية وروى حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان يلبي حين يغدو من منى إلى عرفة وروى ابن علية عن أيوب عن بكر بن عبد الله المزني عن ابن عمر قال إذا أصبحت غاديا من منى إلى عرفة فأمسك عن التلبية فإنما هو التكبير وذكر إسماعيل القاضي قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا جرير بن

Mas'alah: What is the ruling on cutting the talbiyah upon entering the Haram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4108

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

(ذكر مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقطع التلبية في الحج إذا انتهى إلى الحرم (1) حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم يلبي حين يغدو من منى إلى عرفة فإذا غدا ترك التلبية وكان يترك التلبية في العمرة إذا دخل الحرم وبما روي عن ابن عمر في هذا الباب كان الحسن البصري وغيره يقولون ذكر إسماعيل (القاضي) قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا هشام عن الحسن في الذي يهل بالحج من مكة قال يلبي حتى يغدو الناس من منى إلى عرفات

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz announce about the talbiyah on the day of Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4109

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Takbir after Stopping Talbiyah

(وحدثنا نصر) قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال قال محمد بن هلال رأيت عمر بن عبد العزيز يصيح بالناس بعد ما صلى الصبح يوم عرفة بمنى أيها الناس إنه التهليل والتكبير وقد انقطعت التلبية

Mas'alah: When should the pilgrim stop saying the talbiyah upon returning to Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4109

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

وحدثنا علي قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا معمر بن يحيى بن سلم سمعت أبا جعفر يقول إذا رجعت إلى عرفة فاقطع التلبية وهلل وكبر فهذا كله وجه واحد وقول واحد

Mas'alah: When do the Maliki scholars stop the talbiyah on the day of Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4109

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

وكانت جماعة آخرون لا يقطعون التلبية إلا عند زوال الشمس بعرفة روي ذلك عن جماعة من السلف وهو قول مالك بن أنس وأصحابه وأكثر أهل المدينة ذكر إسماعيل قال حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا ابن أبي ذئب عن ابن شهاب قال كانت الأئمة يقطعون التلبية إذا زالت الشمس يوم عرفة وسمى ابن شهاب أبا بكر وعمر وعثمان وعائشة وسعيد بن المسيب قال أبو عمر أما عثمان وعائشة فقد روي عنهما غير ذلك وكذلك سعيد بن المسيب وسنذكره في هذا الباب وهو قريب مما حكى عنهم ابن شهاب

Mas'alah: When does the Maliki school hold that the talbiyah should be stopped on the day of Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4110

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

وأما علي بن أبي طالب فلم يختلف عنه في ذلك فيما علمت روى مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علي بن أبي طالب كان يلبي في الحج حتى إذا زاغت الشمس من يوم عرفة قطع التلبية قال مالك وذلك الذي لم يزل عليه أهل العلم ببلدنا وكذلك أم سلمة كانت تقطع التلبية إذا زاغت الشمس من عرفة روى ذلك ابن أبي فديك عن موسى بن يعقوب الزمعي عن عمته عنها وقد روي عن ابن عمر مثل ذلك والرواية الأولى عنه أثبت روى علي بن المديني عن الفضل بن العلاء عن ابن خثيم عن يوسف بن ماهك قال حججت مع عبد الله بن عمر ثلاث حجج فخرجنا معه من مكة حتى صلى بنا الصلوات كلها بمنى ثم غدا إلى عرفة وغدونا معه حتى أتى نمرة فلما زاغت الشمس أمسك عن التلبية وهو قول السائب بن يزيد وسليمان بن يسار وابن شهاب

ذكر إسماعيل عن إبراهيم بن حمزة حدثنا الدراوردي عن ابن أخي ابن شهاب عن عمه أنه كان يقطع التلبية يوم عرفة إذا زاغت الشمس

Mas'alah: When does the pilgrim stop the talbiyah according to the third opinion?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4110]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

وفي هذه المسألة قول ثالث وهو أن التلبية لا يقطعها الحاج حتى يروح من عرفة إلى الموقف وذلك بعد جمعة بين الظهر والعصر في أول وقت الظهر وهذا القول قريب من

القول الذي قبله روي أيضا عن جماعة من السلف منهم عثمان وعائشة وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن المسيب وغيرهم وروى الدراوردي وابن أبي حازم عن ابن حرملة أنه سأل سعيد بن المسيب حتى متى ألبي في الحج قال حتى تروح من عرفة إلى الموقف والدراوردي أيضا عن علقمة عن ابن أبي علقمة عن أمه عن عائشة أنها كانت تنزل عرفة في الحج وكانت تهل في المنزل ويهل من كان معها وتصلي الصلاتين كلتيهما الظهر والعصر في منزلها ثم تروح إلى الموقف فإذا استوت على دابتها قطعت التلبية ذكره إسماعيل بن إسحاق حدثنا إبراهيم بن حمزة وحدثنا الدراوردي وروى مالك عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها كانت تترك التلبية إذا راحت إلى الموقف ومالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة مثله بمعناه وحماد بن زيد وغيره عن هشام عن عروة عن أبيه عن عائشة مثله

وروى ابن وهب وعبد الله بن نافع والمغيرة بن عبد الرحمان كلهم عن عبد الله بن عمر عن نافع أن عثمان كان يقطع التلبية إذا راح إلى الموقف

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz command regarding the talbiyah on the day of Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4112

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Takbir after Stopping Talbiyah

وروى علي بن المديني عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو قال صليت مع عمر بن عبد العزيز الصبح بمنى ثم غدا وغدونا معه فرأى الناس مكبرين لا يلبي أحد فأمر صاحب شرطته عبد الله بن سعد فركب بغله فأمره أن يطوف في الناس فينادي أخبر الناس أن الأمير يأمركم أن تلبوا فإنما هي التلبية حتى تروحوا إلى الموقف قال أبو عمر هذه الرواية عن عمر بن عبد العزيز أصح من التي تقدمت عنه في هذا الباب من حديث ابن أبي أويس وروي عن سالم ومحمد بن المنكدر ما يدخل في معنى هذا القول وروى حماد بن زيد عن أيوب قال كنا بعرفة فجعل سالم بن عبد الله يكبر وصلى ابن المنكدر الظهر بعرفة فلما سلم لبى ابنه فحصبه

Mas'alah: What is the ruling on continuing talbiyah until stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4112

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

وفيها قول رابع أن المحرم بالحج يلبي أبدا حتى يرمي جمرة العقبة يوم النحر ثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول عمر وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وميمونة وبه قال عطاء بن أبي رباح وطاوس وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وهو قول جمهور فقهاء الأمصار وأهل الحديث وممن قال بذلك منهم سفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه وابن أبي ليلى والحسن بن حي والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وداود بن

علي والطبري وأبو عبيد

Mas'alah: When do scholars differ on stopping the talbiyah during stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4113

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

إلا أن هؤلاء اختلفوا في شيء من ذلك فقال الثوري والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم وأبو ثور يقطعها في أول حصاة يرمي بها من جمرة العقبة

Mas'alah: When does the talbiyah end according to Ahmad, Ishaq, and others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4113

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

وقال أحمد وإسحاق وطائفة من أهل النظر والأثر لا يقطع التلبية حتى يرمي جمرة العقبة بأسرها قالوا وهو ظاهر الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة ولم يقل أحد من رواة (هذا) الحديث حتى رمى بعضها حتى إنه قال بعضهم في حديث عائشة ثم قطع التلبية في آخر حصاة

Mas'alah: What is the hadith evidence for continuing talbiyah until stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4113

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بكر بن حماد حدثنا مسدد حدثنا عبد الله بن داود عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس عن الفضل بن عباس أنه كان ردف النبي صلى الله عليه وسلم وأن النبي صلى الله عليه وسلم لبى حتى (رمى) جمرة العقبة

Mas'alah: What is the hadith evidence for the Prophet continuing talbiyah until stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4113

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا بكر حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أردف

الفضل من جمع وأن الفضل حدثه فذكر الحديث مثله

Mas'alah: What is the ruling on continuing talbiyah until stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4113

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

وحدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا الترمذي حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا محمد بن أبي

حرملة أخبرنا كريب (عن) ابن عباس عن الفضل بن عباس وكان ردف النبي صلى الله عليه وسلم في المزدلفة حتى رمى الجمرة قال لم أزل أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبي حتى الجمرة جمرة العقبة وروى سفيان بن عيينة عن يزيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس سمعت عمر يهل بالمزدلفة فقلت يا أمير المؤمنين فيم الإهلال قال هل قضينا نسكنا بعد ذكره ابن المقري عبد الرحمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن يزيد المقري عن جده عن سفيان

Mas'alah: What is the ruling on continuing talbiyah until stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4114

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

قال أبو عمر من اعتبر الآثار المرفوعة في هذا الباب مثل حديث محمد بن أبي بكر الثقفي عن أنس وحديث عمر وحديث ابن عباس وغيرها استدل على الإباحة في ذلك ولهذا ما اختلف السلف فيه هذا الاختلاف ولم ينكر بعضهم على بعض ولما كان ذلك مباحا استحب كل واحد منهم ما ذكرنا عنه ومال إليه استحبابا لا إيجابا والله أعلم أخبرنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان قال حدثنا سعيد بن عثمان وسعيد بن حمير قالا حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا إسماعيل بن

خليل قال حدثنا علي بن مسهر قال أخبرنا الأعمش عن سليمان بن ميسرة عن طارق بن شهاب قال أفاض عبد الله من عرفات وهو يلبي فسمعه رجل فقال من هذا الملبي وليس بحين التلبية فقيل له إنه ابن أم عبد فاندس بين الناس وذهب فذكر لعبد الله فجعل يلبي لبيك عدد التراب أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا يحيى بن سعيد عن إسماعيل بن خالد قال حدثني وبرة قال سألت ابن عمر عن التلبية يوم عرفة فقال التكبير أحب إلي وذكر ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن أبي الزبير عن جابر قال يهل ما دون عرفة ويكبر يوم عرفة وذكر حماد بن زيد عن سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين قال حججت زمن ابن الزبير فسمعته يوم عرفة يقول ألا وإن أفضل الدعاء اليوم التكبير وهذا على الأفضل عنده والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on continuing talbiyah until stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4115

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and

End

ومن حجة من اختار التلبية حتى يرمي في جمرة العقبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك فعل وقال خذوا عني مناسككم وهو المبين عن الله مراده وهي زيادة في الرواية يجب قبولها

Mas'alah: When does the talbiyah end for a pilgrim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4116

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

ومن جهة النظر أن المحرم لا يحل من شيء من إحرامه ولا يلقي عنه شيئا من شعثه حتى يرمي جمرة العقبة فإذا رماها فقد حلت له أشياء كانت محظورة عليه وذلك أول إحلاله فينبغي أن تكون تلبيته بالحج على حسب ما كانت عليه من حين أحرم إلى ذلك الوقت والله أعلم

Mas'alah: What is the meaning of talbiyah in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4116

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of Talbiyah

ومعنى التلبية إجابة إبراهيم فيما ذكروا قال مجاهد وغيره لما أمر إبراهيم صلى الله عليه وسلم أن يؤذن في الناس بالحج قام على المقام فقال يا عباد الله أجيبوا الله فقالوا ربنا لبيك ربنا لبيك فمن حج البيت فهو ممن أجاب دعوته أخبرنا عبد الله بن

محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس عن الفضل بن عباس أن لنبي صلى الله عليه وسلم لبى حتى رمى جمرة العقبة

Mas'alah: Is it permissible to recite the talbiyah while circumambulating the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4117

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah during Tawaf and Sa'y

فكان ربيعة بن أبي عبد الرحمان يلبي إذا طاف بالبيت ولا يرى به بأسا وبه قال الشافعي وأحمد بن حنبل أنه لا بأس بذلك وأنكر ذلك سالم قال ابن عيينة ما رأيت أحدا يقتدى به يلبي حول البيت إلا عطاء بن السائب وقال إسماعيل لا يزال الرجل ملبيا حتى يبلغ الغاية التي إليها يكون استجابته وهو الموقف بعرفة وقد تقدم قول علي وابن عمر واختار مالك لذلك والحمد لله)

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the Prophet beginning his talbiyah at al-Bayda?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4198

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

تزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يهل إلا منه قال ذلك ابن عمر منكرا لقول من قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أهل في حجته حين أشرف على

البيداء والبيداء الصحراء يريد بيداء ذي الحليفة

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the necessity of talbiyah for ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4198

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Ruling and Obligation of Talbiyah

وناقض (في هذه المسألة) أبو حنيفة فقال إن الإحرام عنده من شرط التلبية ولا يصح إلا بالنية كما لا يصح الدخول في الصلاة إلا بالنية والتكبير ثم قال

Mas'alah: What is the text and chain of transmission of the hadith on the talbiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4901

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of Talbiyah

حديث تاسع وأربعون لنافع عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن عمر أن تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال وقال عبد الله بن عمر يزيد فيها لبيك لبيك لبيك وسعديك والخير بيديك والرغباء والعمل يقال إنه لم يسمع أبو الربيع الزهراني من مالك غير هذا الحديث حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو حذيفة أحمد بن محمد بن علي الدينوري حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي وحدثنا خلف حدثنا أبو الطاهر محمد بن عبد الله القاضي حدثنا موسى بن هارون الحمال قالا حدثنا سليمان

بن داود أبو الربيع الزهراني حدثنا مالك عن نافع عن ابن

عمر قال كانت تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك هكذا روى هذا الحديث أبو الربيع الزهراني لم يذكر زيادة ابن عمر وكل من روى الموطأ ذكرها فيه وذكرها أيضا جماعة من غير رواة الموطأ حدثنا خلف بن قاسم حدثنا علي بن الحسن بن غيلان حدثنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي قال حدثنا أبو الربيع الزهراني وعبد الأعلى بن حماد النرسي قال أبوالربيع حدثنا مالك وقال عبد الأعلى قرأت على مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أن تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وزاد عبد الأعلى وكان ابن عمر يزيد فيها لبيك لبيك وسعديك والخير في يديك والرغباء إليك والعمل هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك وكذلك رواه أصحاب نافع أيضا ورواه ابن شهاب عن سالم عن أبيه عن النبي عليه السلام مثله سواء

ورواه عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي عليه السلام مثله بمعناه وروى عبد الله بن مسعود وجابر بن عبد الله عن النبي عليه السلام مثل حديث ابن عمر هذا في تلبيته صلى الله عليه وسلم سواء دون زيادة ابن عمر من قوله وفي حديث أبي هريرة زيادة لبيك إله الحق ومن حديث عمرو بن معدي كرب قال لقد رأيتنا ونحن إذا حججنا نقول ... لبيك تعظيما إليك عذرا ... هذي زبيد قد أتتك قسرا ... ... تعدو بها مضمرات شنزرا ... يقطعن خبتا وجبالا وعرا ... ... قد خلفوا الأوثان خلوا صفرا ... ونحن نقول اليوم كما علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر التلبية

على حسبما في حديث ابن عمر

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the recitation of 'inna al-hamda' in the talbiyah and on adding to it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4903

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Adding to the Prophet's Talbiyah

واختلفت الرواية في فتح إن وكسرها في قوله إن الحمد والنعمة لك وأهل العربية يختارون في ذلك الكسر وأجمع العلماء على القول بهذه التلبية واختلفوا في الزيادة فيها فقال

Mas'alah: What is the Maliki ruling on adding extra phrases to the talbiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4904

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Adding to the Prophet's Talbiyah

مالك أكره أن يزيد على تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أحد قولي الشافعي وقد روي عن مالك أنه لا بأس أن يزاد فيها ما كان ابن عمر يزيده في هذا الحديث وقال الشافعي لا أحب أن يزيد على تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أن يرى شيئا يعجبه فيقول لبيك إن العيش عيش الآخرة وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه وأحمد بن حنبل وأبو ثور لا بأس بالزيادة في التلبية على تلبية رسول الله صلى الله

عليه وسلم يزيد فيها ما شاء قال أبو عمر من حجة من ذهب إلى هذا ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا جعفر يعني ابن محمد قال حدثني أبي عن جابر بن عبد الله قال أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر التلبية بمثل حديث ابن عمر قال والناس يزيدون ليك ذا المعارج ونحوه من الكلام والنبي عليه السلام يسمع فلا يقول لهم شيئا

واحتجوا أيضا بأن ابن عمر كان يزيد فيها ما ذكر مالك وغيره عن نافع في هذا الحديث وما روي عن عمر بن الخطاب أنه كان يقول بعد التلبية لبيك ذا النعماء والفضل الحسن لبيك مرهونا منك ومرغوبا إليك وعن أنس بن مالك أنه كان يقول في تلبيته ... لبيك حقا حقا ... تعبدا وزقا ... ومن كره الزيادة في التلبية احتج بأن سعد بن أبي وقاص أنكر على من سمعه يزيد في التلبية ما لم يعرفه وقال ما كنا نقول هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث سعد في ذلك حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان قال حدثني عبد الله بن أبي سلمة أن سعدا سمع رجلا يقول لبيك ذا المعارج فقال إنه لذو المعارج ولكن لم يكن يقول هذا ونحن مع نبينا صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر من زاد في التلبية ما يحمل ويحسن من الذكر فلا بأس ومن اقتصر على تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the preferred form of the talbiyah according to Malik?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4906]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of

Talbiyah

فهو أفضل عندي وكل ذلك حسن إن شاء الله عز وجل وسنذكر ما للعلماء في رفع الصوت بالتلبية في باب عبد الله بن أبي بكر من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the linguistic meaning of the talbiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4906

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of Talbiyah

ومعنى التلبية إجابة الله فيما فرض عليهم من حج بيته والإقامة على طاعته فالمحرم بتلبيته مستجيب لدعاء الله إياه في إيجاب الحج عليه ومن أجل الاستجابة والله أعلم لبى لأن من دعي فقال لبيك فقد استجاب وقد قيل إن أصل التلبية الإقامة على الطاعة يقال منه ألب فلان بالمكان إذا أقام به وأنشد ابن الأنباري في ذلك ... محل الهجر أنت به مقيم ... ملب ما تزول ولا تريم ... وقال آخر ... لب بأرض ما تخطاها النعم ... ... قال وإلى هذا المعنى كان يذهب الخليل والأحمر قال أبو عمر وقال جماعة من أهل العلم إن معنى التلبية إجابة إبراهيم عليه السلام حين أذن بالحج في الناس ذكر سنيد قال حدثنا جرير عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه

عن ابن عباس قال لما فرغ إبراهيم من بناء البيت قيل له أذن في الناس بالحج قال رب وما يبلغ صوتي قال أذن وعلي البلاغ فنادى إبراهيم أيها الناس كتب عليكم الحج إلى البيت العتيق قال فسمعه ما بين السماء والأرض أفلا ترون الناس يجيبون من أقطار البلاد يلبون قال وحدثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد في قوله وأذن

في الناس بالحج قال قام إبراهيم على مقامه فقال يا أيها الناس أجيبوا ربكم فقالوا لبيك اللهم لبيك فمن حج اليوم فهو ممن أجاب إبراهيم يومئذ قال أبو عمر معنى لبيك اللهم لبيك عند العلماء أي إجابتي إياك إجابة بعد إجابة ومعنى قول ابن عمر وغيره لبيك وسعديك أي أسعدنا سعادة بعد سعادة وإسعادا بعد إسعاد وقد قيل معنى سعديك مساعدة لك وأما قولهم لبيك إن الحمد والنعمة لك فيروى بفتح الهمزة وكسرها وكان أحمد بن يحيى ثعلب يقول الكسر

Mas'alah: What is the preferred grammatical case for 'inna' in the talbiyah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4908]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of Talbiyah

في ذلك أحب إلي لأن الذي يكسرها يذهب إلى أن الحمد والنعمة لك على كل حال والذي يفتح يذهب إلى أن المعنى لبيك لأن الحمد لك أي لبيك لهذا السبب قال أبو عمر المعنى عندي واحد لأنه يحتمل أن يكون من فتح الهمزة أراد لبيك لأن الحمد لك على كل حال والملك لك والنعمة وحدك دون غيرك حقيقة لا شريك لك

Mas'alah: When should the pilgrim begin the talbiyah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4908]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

واستحب الجميع أن يكون ابتداء المحرم بالتلبية بإثر صلاة يصليها نافلة أو فريضة من ميقاته إذا كانت صلاة لا يتنفل بعدها فإن كان في غير وقت صلاة لم يبرح حتى يحل وقت صلاة فيصلي ثم يحرم إذا استوت به راحلته وإن كان ممن يمشي فإذا خرج من المسجد أحرم

Mas'alah: What is al-Thawri's view on talbiyah as a pillar of Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4909

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Ruling and Obligation of Talbiyah

وقال الثوري الفرض الإحرام قال والإحرام التلبية قال والتلبية في الحج مثل التكبير في الصلاة

Mas'alah: What is al-Shafi'i's position on talbiyah as a pillar of Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4909

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Ruling and Obligation of Talbiyah

ولم أجد في هذه المسألة نصا عن الشافعي وأصوله تدل على أن التلبية ليست من أركان الحج عنده

Mas'alah: What is the ruling on forgetting the talbiyah after intending ihram from Dhu

al-Hulayfah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4910

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Penalty for Omitting Talbiyah

قال أبو عمر وذكر إسماعيل بن إسحاق عن أبي ثابت قال قيل لابن القاسم أرأيت المحرم من مسجد ذي الحليفة إذا توجه من فناء المسجد بعد أن صلى فتوجه وهو ناس أيكون في توجهه محرما فقال ابن القاسم أراه محرما فإن ذكر من قريب لبى ولا شيء عليه وإن تطاول ذلك عليه ولم يذكر حتى خرج من حجه رأيت أن يهريق دما قال إسماعيل بن إسحاق وهذا يدل من قوله على أن الإهلال للإحرام ليس عنده بمنزلة التكبير للدخول في الصلاة لأن

الرجل لا يكون داخلا في الصلاة إلا بالتكبير ويكون داخلا في الإحرام بالتلبية وبغير التلبية من الأعمال التي توجب الإحرام بها على نفسه مثل أن يقول قد أحرمت بالحج والعمرة أو يشعر الهدي وهو يريد بإشعاره الإحرام أو يتوجه نحو البيت وهو يريد بتوجهه الإحرام فيكون بذلك كله وما أشبهه محرما

Mas'alah: When does the pilgrim stop saying the talbiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4911

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

وقد مضى القول في الحين الذي يقطع فيه التلبية الحاج والمتعمر وإلى أين تنتهي تلبيته في باب محمد بن ابي بكر والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith about raising the voice with the talbiyah during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5696

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Raising the Voice in Talbiyah

حديث تاسع لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن خلاد بن السائب الأنصاري عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أتاني جبريل فأمرني أن آمر أصحابي أو من معي أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية أو بالإهلال يريد أحدهما هذا حديث اختلف في إسناده اختلافا كثيرا وأرجو أن تكون رواية مالك فيه أصح ذلك إن شاء الله فأما الثوري فروى هذا الحديث عن عبد الله بن أبي لبيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن خلاد بن السائب عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم جاءني جبريل فقال مر أصحابك فليرفعوا أصواتهم بالتلبية فإنها شعار الحج ذكره ابن أبي شيبة عن وكيع عن سفيان الثوري بهذا الإسناد وذكر ابن سنجر حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن عبد الله بن أبي لبيد قال أخبرنا المطلب بن عبد الله بن حنطب عن خلاد بن السائب عن أبيه عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاني جبريل فقال ارفع صوتك بالإهلال فإنه شعار الحج هكذا قال قبيصة خلاد بن السائب عن أبيه ولم يقل وكيع عن أبيه وقد مضى القول في معنى التلبية والإهلال فيما سلف من هذا الكتاب والمعنى فيهما واحد وذلك رفع صوت الحاج بلبيك اللهم لبيك على ما مضى في حديث نافع عن ابن عمر من ألفاظ التلبية

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of the talbiyah in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5697

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Ruling and Obligation of Talbiyah

واختلف العلماء في وجوب التلبية وكيفيتها فذهب أهل الظاهر إلى وجوب التلبية منهم داود وغيره وقال سائر أهل العلم ذلك من سنن الحج وزينته وكان مالك يرى عل من ترك التلبية من أول إحرامه إلى آخر حجه دما يهريقه وكان الشافعي وأبو حنيفة لا يريان عليه شيئا وإن كان قد أساء عندهم وقد مضت هذه المسألة في باب نافع من هذا الكتاب مجودة وكذلك أوجب أهل الظاهر رفع الصوت بالتلبية

ولم يوجبه غيرهم

Mas'alah: How loud should a pilgrim raise their voice with the talbiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5698

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Recommended Volume and Frequency

وقال مالك يرفع المحرم صوته بالتلبية قدر ما يسمع نفسه وكذلك المرأة ترفع صوتها قدر ما تسمع نفسها

Mas'alah: What is the ruling on raising the voice with talbiyah in mosques?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5698

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah in Mosques and Sacred Places

وقال في الموطأ لا يرفع المحرم صوته بالإهلال في المساجد مساجد الجماعة ليسمع نفسه ومن يليه إلا المسجد الحرام ومسجد منى فإنه يرفع صوته فيهما قال ويلبي عند اصطدام الرفاق

Mas'alah: Why is raising the voice with talbiyah allowed in the Sacred Mosque and Mina mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5698

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah in Mosques and Sacred Places

وقال إسماعيل بن إسحاق الفرق بين المسجد الحرام ومسجد منى وبين سائر المساجد في رفع الصوت بالتلبية أن مساجد الجماعة إنما بنيت للصلاة خاصة فكره رفع الصوت فيها وجاءت الكراهية في رفع الصوت فيها عاما لم يخص أحد من أحد إلا الإمام الذي يصلي بالناس فيها فدخل الملبي في الجملة ولم يدخل في ذلك المسجد الحرام ومسجد منى لأن المسجد الحرام جعل للحاج وغير الحاج قال الله عز وجل سواء العاكف فيه والبادي وكان الملبي إنما يقصد إليه فكان له فيه من الخصوص ما ليس في غيرها وأما مسجد منى فإن للحاج خاصة قال ما ليس في غيرها وأما مسجد منى فإن للحاج خاصة قال

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim raising his voice with talbiyah in mosques between Makkah and Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5698

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah in Mosques and Sacred Places

وقد ذكر أبو ثابت عن ابن نافع عن مالك أنه سئل عن المحرم هل يرفع صوته بالتلبية في المساجد التي بين مكة والمدينة قال نعم لا بأس بذلك قال إسماعيل لأن هذه المساجد إنما جعلت للمجتازين وأكثرهم المحرمون فهم من النحو الذي وصفنا وقال

Mas'alah: What is the ruling on raising the voice with talbiyah according to al-Shafi'i, Abu Hanifah, and al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5699

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Raising the Voice in Talbiyah

الشافعي وأبو حنيفة والثوري وأصحابهم يرفع المحرم صوته بالتلبية (قال الشافعي) ويلبي عند اصطدام الرفاق والإشراف والهبوط واستقبال الليل وفي المساجد كلها وقد كان الشافعي يقول بالعراق مثل قول مالك ثم رجع إلى هذا على ظاهر الحديث المذكور في هذا الباب وعمومه لأنه لم يخص فيه موضعا من موضع وكان ابن عمر يرفع صوته بالتلبية وقال ابن عباس هي زينة الحج وقال أبو حازم كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغون الروحاء حتى تبح حلوقهم من التلبية

Mas'alah: What is the ruling on a woman raising her voice with talbiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5699

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Raising the Voice in Talbiyah

وأجمع العلماء على أن السنة في المرأة أن لا ترفع صوتها وإنما عليها أن تسمع نفسها فخرجت من جملة ظاهر الحديث وخصت بذلك وبقي الحديث في الرجال وأسعدهم به من ساعده ظاهره وبالله التوفيق وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم قال كان ابن عمر يرفع صوته بالتلبية فلا يأتي الروحاء حتى يصحل صوته أو يشخب صوته قال أبو عمر لا وجه لقوله أو يشخب والصحيح يصحل قال الخليل صحل صوته صحلا فهو صحل إذا كانت فيه بحة

Mas'alah: When should a Meccan begin the talbiyah for Hajj according to Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6929

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah for the Resident of Makkah

وأما قوله في الحديث ورأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهل أنت حتى كان يوم التروية فقال ابن عمر لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته فإن ابن عمر قد جاء بحجة قاطعة نزع بها وأخذ بالعموم في إهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يخص مكة من غيرها وقال لا يهل الحاج إلا في وقت يتصل له عمله وقصده إلى البيت ومواضع المناسك والشعائر لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل واتصل له عمله وقد تابع ابن عمر على قوله هذا في

إهلال المكي ومن بمكة من غير أهلها جماعة من أهل العلم

Mas'alah: When should Meccans begin the talbiyah according to Umar ibn al-Khattab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6930

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah for the Resident of Makkah

وفي هذه المسألة وهذا الباب مذهب آخر لعمر بن الخطاب تابعه عليه أيضا جماعة من العلماء ذكر مالك في الموطأ عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه أن عمر بن الخطاب قال يا أهل مكة ما شأن الناس يأتون شعثا وأنتم مدهنون أهلوا إذا رأيتم الهلال ومالك عن هشام بن عروة أن عبد الله بن الزبير أقام بمكة تسع سنين يهل بالحج لهلال ذي الحجة وعروة بن الزبير معه يفعل ذلك

Mas'alah: What is the practice of Ibn al-Zubayr and Ata regarding talbiyah and tawaf before going to Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6931

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah for the Resident of Makkah

وذكر عبد الرزاق أخبرنا معمر عن هشام بن عروة قال أقام عبد الله بن الزبير تسع سنين يهل بالحج إذا رأى هلال ذي الحجة ويطوف بين الصفا والمروة قبل أن يخرج إلى منى قال وأخبرنا هشام بن حسان قال كان عطاء بن أبي رباح يعجبه إذا توجه إلى

منى أن يهل ثم يمضي على وجهه وقال عطاء إذا أحرم عشية التروية فلا يطف بالبيت حت

Mas'alah: What are the different times for beginning the talbiyah for Hajj according to Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6932

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah for the Resident of Makkah

ذكر عبد الرزاق عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع قال أهل ابن عمر مرة بالحج حين رأى الهلال ومرة أخرى بعد الهلال من جوف الكعبة ومرة أخرى حين راح منطلقا إلى منى قال وأخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه أهل بالحج من مكة ثلاث مرات فذكر مثله قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر مثله وعن معمر وابن جريج عن خصيف عن مجاهد عن ابن عمر نحوه قال مجاهد فقلت لابن عمر قد أهللت فينا إهلالا مختلفا قال أما أول عام الأول فأخذت بأخذ أهل بلدي ثم نظرت فإذا أنا أدخل على أهلي حراما وأخرج حراما وليس كذلك كنا نصنع إنما كنا نهل ثم نقبل على شأننا قلت فبأي ذلك نأخذ قال نحرم يوم التروية قال وأخبرنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء قال إن شاء المكي ألا يحرم بالحج إلا يوم منى فعل قال وكذلك إن كان أهله دون الميقات إن شاء أهل من أهله وإن شاء من الحرم

Mas'alah: Where is the discussion on the talbiyah for those residing within the miqat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6932

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah for the Resident of Makkah

قال أبو عمر قد ذكرنا إهلال من كان مسكنه دون المواقيت إلى مكة في باب نافع من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that the Prophet began the talbiyah from Ji'ranah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8305

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

حديث ثان وخمسون من البلاغات 148 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل من الجعرانة (20 27) وهذا إنما أحفظه مسندا من حديث محرش الكعبي الخزاعي عن رجل من الصحابة قد ذكرناه ونسبناه في كتاب الصحابة ولا يعرف هذا الحديث إلا به والله أعلم وهو حديث صحيح من رواية أهل مكة حدثناه سعيد بن نصر قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا عبد الله بن روح المدائني قال حدثنا عثمان بن عمر قال أخبرنا ابن جريج عن مزاحم بن أخي مزاحم عن عبد العزيز بن أبي عبد الله عن محرش أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم الجعرانة معتمرا فدخل مكة ليلا فطاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم أتى الجعرانة كالبائت فمر ببطن سرف ثم أتى المدينة هكذا قال شيخنا في هذا الإسناد عبد العزيز بن أبي عبد الله وإنما هو عبد العزيز بن عبد الله ولكنه كذلك كان في كتاب قاسم في

حديث عبد الله بن روح وحدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن نافع قال حدثنا إسحاق بن أحمد الخزاعي قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمن حدثنا

هشام بن سليمان وعبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج قال أخبرني مزاحم بن أبي مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله عن محرش الكعبي أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من الجعرانة حين أمسى معتمرا فدخل مكة ليلا فقضى عمرته ثم خرج من تحت ليلته فأصبح بالجعرانة كبائت حتى إذا زالت الشمس خرج من الجعرانة في بطن سرف حتى جامع الطريق طريق المدينة بسرف قال محرش فلذلك خفيت عمرته على كثير من الناس وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا ابن عيينة عن إسماعيل بن أمية عن مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله أن محرش الكعبي أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر من الجعرانة ثم أصبح بمكة كبائت قال فرأيت ظهره كأنه سبيكة فضة وروى معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من الطائف فكان بالجعرانة اعتمر منها

BAB 5

باب محظورات الإحرام

The Chapter on Prohibitions of Ihram

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on applying perfume before ihram?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 655]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

أبو زيد بن أبي الغمر عن يعقوب بن عبد الرحمان الزهري عن موسى بن عقبة وروى هشام بن عروة عن أخيه عثمان بن أبي عروة عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند إحرامه بأطيب ما أجد وربما قالت بأطيب الطيب لحرمه وحله وقالوا لا معنى لحديث بن المنتشر لأنه ليس ممن يعارض به هؤلاء الأئمة فلو كان مما يحتج به ما كان في لفظه حجة لأن قوله طاف على نسائه يحتمل أن يكون طوافه لغير جماع وجائز أن يكون طوافه عليهن ليعلمهن كيف يحرمن أو لغير ذلك والدليل على ذلك ما رواه إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كان يرى وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ثلاث وهو محرم قالوا والصحيح في حديث ابن المنتشر ما رواه شعبة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه أنه سأل ابن عمر عن الطيب عند الإحرام فقال لأن أتطيب بقطران أحب إلي من أن أفعل قال فذكرته لعائشة فقالت يرحم الله ابا عبد الرحمان قد كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطوف علىنسائه ثم يصبح محرما ينضخ طيبا قالوا والنضخ في كلام العرب اللطخ والجري والظهور قال الله عز وجل فيهما عينان نضاختان قال النابغة ... من كل نهكتة نضخ العبير بها ... ... لا الفحش يعرف من فيها ولا الزور ... يريد لطخ العبير بها قالوا ولا معنى لحديث الأعرابي في هذا لمعان منها أنه يحتمل أن يكون الأعرابي تطيب بعد ما أحرم ومنها أنه كان عام حنين وتطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم عند احرامه

Mas'alah: What is the ruling on perfume for men in ihram and in general?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 656

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

في حجة الوداع فلو كان ما تطيب به الأعرابي يومئذ مباحا للرجال في حال الإحلال محظرا عليهم في الإحرام كان ذلك منسوخا بفعله عام حجة الوداع صلى الله عليه وسلم قالوا وقد صح وعلم أن الطيب الذي كان على الأعرابي يومئذ كان خلوقا والخلوق لا يجوز للرجال في حال الحل ولا في حال الإحرام واحتجوا فيما ذهبوا إليه من هذا بحديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يتزعفر الرجل رواه حماد بن زيد وشعبة وإسماعيل بن علية وهشيم كلهم عن عبد العزيز بن صهيب واحتجوا أيضا في ذلك بما رواه أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن جديه قالا سمعنا أبا موسى الأشعري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة رجل في جسده شيء من خلوق وبم رواه يوسف بن صهيب عن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تقربهم الملائكة المتخلق والسكران والجنب وبحديث الحسن عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا وطيب الرجال ريح لا لون وطيب النساء لون لا ريح وروى حميد عن أنس عن النبي عليه السلام مثله ونحوه

Mas'alah: What is the evidence for the Prophet using perfume while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 658

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

حدثني الأسود عن عائشة أنها قالت كان يرى وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم

Mas'alah: What is the ruling on using perfume after stoning the jamrah and shaving the head but before tawaf al-ifadah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 658]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وروى مالك عن يحيى بن سعيد وعبد الله بن أبي بكر وربيعة بن أبي عبد الرحمان أن الوليد بن عبد الملك سأل سالم بن عبد الله وخارجة بن زيد بن ثابت بعد أن رمى الجمرة وحلق رأسه وقبل أن يفيض عن الطيب فنهاه سالم وأرخص له خارجة بن زيد

Mas'alah: What is the ruling on applying perfume before ihram and before tawaf al-ifadah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 658]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

قال إسماعيل بن إسحاق جاء عن عائشة بالإسناد الصحيح أنها قالت كنت أطيب رسول الله لحرمه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت وقد كانت عائشة تفتي بذلك بعد النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا إبراهيم بن الحجاج حدثنا عبد العزيز بن المختار عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر أن أباه كان يكره الطيب

عندالاحرام وكان يعلم أن عائشة كانت تفتي بأنه لا بأس بالطيب عند الإحرام قال إسماعيل وجاء عن عمر بالأسانيد الصحاح أنه كره الطيب عند الإحرام وبعد رمي الجمرة

قبل الطواف بالبيت وأمر معاوية أن تغسل أم حبيبة عنه الطيب وقال في خطبته بعرفة إذا رميتم الجمرة ونحرتم فقد حل لكم ما حرم عليكم إلا النساء والطيب لا يمس أحد طيبا ولا نساء حتى يطوف بالبيت وهذا بمحضر جماعة الصحابة فما رد قوله ذلك عليه أحد ولا أنكره منكر وجاء عن عثمان في ذلك مثل مذهب عمر وعن ابن عمر مثل ذلك ولا يقع في القلب أنهم جهلوا ما روت عائشة ولا أنهم يقصدون لخلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه يمكن أن يكون علموا نسخ ذلك وإذا كان ذلك ممكنا فالاحتياط التوقف فمن اتقى ذلك فقد احتاط لنفسه

Mas'alah: What were the opinions of the Tabi'un on using perfume during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 659

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

قال وأما التابعون فاختلفوا في ذلك أيضا فذهبت جماعة منهم إلى ما روي عن عائشة وجماعة إلى ما روي عن عمر

Mas'alah: What is the ruling on using perfume after stoning Jamrat al-Aqabah before Tawaf al-Ifadah according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 659

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وقال أبو ثابت قلت لابن القاسم هل كان مالك يكره أن يتطيب إذا رمى جمرة العقبة قبل أن يفيض قال نعم قلت فإن فعل أترى عليه الفدية قال لا أرى عليه شيئا لما جاء فيه

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim who applies perfume after ihram out of ignorance or forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 660

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Penalties for Multiple Violations

واختلف الفقهاء فيمن تطيب بعد إحرامه جاهلا أو ناسيا فكان مالك يرى الفدية على كل من قصد إلى التطيب بعد إحرامه عامدا أو ناسيا أو جاهلا إذا تعلق بيده أو ببدنه شيء منه والطيب المسك والكافور والزعفران والورس وكل ما كان معروفا عند الناس بأنه طيب لطيب رائحته وأما شم الرياحين والمرور في سوق الطيب وإن كان ذلك مكروها عنده فإنه لا شيء على من وصل إليه رائحته إذا لم يعلق بيديه أو بدنه منه شيء

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on a pilgrim who applies perfume after ihram out of ignorance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 660

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Penalties for Multiple Violations

وقال الشافعي إن تطيب جاهلا أو ناسيا فلا شيء عليه وإن تطيب عامدا فعليه الفدية قال والفرق في التطيب بين الجاهل والعامد أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الأعرابي وقد أحرم وعليه خلوق بنزع الجبة وغسل الصفرة ولم يأمره بفدية ولو كانت عليه فدية لأمره بها كما أمره بنزع الجبة لم يختلف قول الشافعي في الجاهل واختلف قوله في الناسي يلبس أو يتطيب ناسيا فمرة أوجب عليه الفدية ومرة لم ير عليه فدية

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim who enters ihram while wearing a shirt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 660

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وفي هذا الحديث رد على من زعم من العلماء أن الرجل إذا أحرم وعليه قميص كان عليه أن يشقه وقالوا لا ينبغي أن ينزعه كما ينزع الحلال قميصه لأنه إذا فعل ذلك غطى رأسه وذلك لا يجوز له فلذلك أمر بشقه وممن قال بهذا من العلماء الحسن والشعبي والنخعي وأبو قلابة وسعيد بن جبير على اختلاف عنه ذكر سعيد بن منصور قال حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن قال هشيم وأخبرني مغيرة عن إبراهيم والشعبي أنهم قالوا إذا أحرم الرجل وعليه قميصه فليخرقه حتى يخرج منه وروى

شعبة عن المغيرة عن إبراهيم قال إذا أحرم الرجل وعليه قميص فليخرقه قال أحدهما يشقه وقال الآخر

يخلعه من قبل رجليه وذكر الطحاوي قال حدثنا روح بن الفرج قال حدثنا يوسف بن عدي قال حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال يخرقه ولا ينزعه هكذا قال وهو عندي خطأ لأن الثوري روى عن سالم (1238 9 الأفطس عن سعيد بن جبير قال ينزع ثيابه ولا يخرقها وهو الصحيح إن شاء الله عن سعيد بن جبير ذكره عبد الرزاق وغيره عن الثوري وذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة قال إن أحرم في قميص شقه

Mas'alah: What is the evidence for tearing the shirt when entering ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 661

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

قال أبو عمر احتج من ذهب إلى هذا المذهب بما رواه عبد الرحمان (1239) بن عطاء بن أبي لبيبة أنه سمع ابني جابر يحدثان عن أبيهما بينا النبي صلى الله عليه وسلم جالس مع أصحابه شق قميصه حتى خرج منه فقيل له فقال واعتدهم يقلدون هديي اليوم فنسيت ذكره عبد الرزاق عن داود بن قيس عن عبد الرحمان بن عطاء ورواه أسد ابن موسى عن حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمان بن عطاء بن أبي لبيبة عن عبد الملك بن جابر عن جابر بن عبد الله قال كنت عندالنبي صلى الله عليه وسلم جالسا فقد قميصه من جيبه حتى إذا أخرجه من رجليه فنظر القوم إلى النبي صلى الله عليه

وسلم فقال إني أمرت ببدني التي بعثت بها أن تقلد اليوم وتشعر على كذا وكذا فلبست قميصي ونسيت فلم أكن لأخرج قميصي من رأسي وكان

بعث ببدنه وأقام بالمدينة

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet marrying Maymunah while in a state of ihram?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 893]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sexual Relations and Marriage in Ihram

وابن شهاب وجمهور علماء المدينة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينكح ميمونة إلا وهو حلال قبل أن يحرم وما أعلم أحدا من الصحابة روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة وهو محرم إلا عبد الله بن عباس ورواية من ذكرنا معارضة لروايته والقلب إلى رواية الجماعة أميل لأن الواحد أقرب إلى الغلط وأكثر أحوال حديث ابن عباس أن يجعل متعارضا مع رواية من ذكرنا فإذا كان كذلك سقط الاحتجاج بجميعها ووجب طلب الدليل على هذه المسئلة من غيرها فوجدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه قد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن نكاح المحرم وقال لا ينكح المحرم ولا ينكح فوجب المصير إلى هذه الرواية التي لا معارض لها لأنه يستحيل أن ينهى عن شيء ويفعله مع عمل الخلفاء الراشدين لها وهم عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وهو قول ابن عمر وأكثر أهل المدينة وسنذكر حديث عثمان في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله

وذكر مالك عن داود بن الحصين عن أبي غطفان ابن طريف المريء قال تزوج أبي وهو محرم ففرق بينهما عمر بن الخطاب وروى قتادة عن الحسن سمعه يحدث عن علي بن أبي طالب قال أيما رجل نكح وهو محرم فرقنا بينه وبين امرأته وروى الثوري عن قدامة بن موسى قال سألت سعيد بن المسيب عن محرم نكح قال يفرق بينهما فهؤلاء يفسخون نكاح المحرم وهم جلة العلماء من الصحابة والتابعين

والتفريق لا يكون إلا عن بصيرة مستحكمة وإن ذلك لا يكون عندهم والله أعلم كذلك إلا لصحته عندهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال لا يتزوج المحرم ولا يخطب على غيره

وروى مالك وأيوب وعبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه قال لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب قال عبد الرزاق وأخبرني معمر عن عبد الكريم الجزري عن ميمون بن مهران قال سألت صفية ابنة شيبة أتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم فقالت بل تزوجها وهو حلال قال وأخبرنا معمر عن أيوب وجعفر بن برقان قالا كتب عمر بن عبد العزيز إلى ميمون بن مهران ان يسئل يزيد بن الأصم كيف تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة أحلالا أم حراما فسأله فقال بل تزوجها حلالا وكتب بذلك إليه فهذا عمر بن عبد العزيز يقنع في ذلك بيزيد بن الأصم (لعلمه باتصاله بها وهي خالته ولثقته به قال عبد الرزاق وأخبرنا معمر عن الزهري قال أخبرني يزيد بن الأصم) (أ) أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة حلالا وروى حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد عن ميمون بن

مهران عن يزيد بن الأصم عن ميمونة قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم

بسرف وهما حلالان بعد ما رجع من مكة وقرأت على سعيد بن نصر أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال أخبرنا ابن وضاح قال أخبرنا أبو بكر بن أبي شيبة قال أخبرنا يحيى بن آدم قال أخبرنا جرير بن حازم قال حدثنا أبو فزارة عن يزيد بن الأصم قال حدثتني ميمونة بنت الحارث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه تزوجها وهو حلال قال وكانت خالتي وخالة ابن عباس

Mas'alah: What is the ruling on a person in ihram contracting marriage?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 896]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sexual Relations and Marriage in Ihram

واختلف فقهاء الأمصار في نكاح المحرم فقال مالك واصحابه والليث والأوزاعي والشافعي وأحمد بن حنبل لا ينكح المحرم ولا ينكح وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري لا بأس أن ينكح المحرم وأن ينكح

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim eating game meat?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1220]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

حديث ثالث عشر لزيد بن أسلم مسند صحيح مالك عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي قتادة الأنصاري مثل حديث أبي النضر في الحمار الوحشي إلا أن في

حديث زيد بن أسلم قال هل معكم من لحمه شيء هكذا هو في الموطأ وسيأتي حديث أبي النضر في بابه إن شاء الله وفي قوله صلى الله عليه وسلم هل معكم من لحمه شيء دليل على أن صيد البر للمحرم حلال إذا لم يصده إلا أنه في هذا المعنى وفيما يصاد من أجل المحرم كلام وتعليل واختلاف بين العلماء يأتي ذلك إن شاء الله في باب حرف الميم عند ذكر حديث ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله وفي حرف السين عند ذكر أحاديث أبي النضر سالم مولى عمر بن عبيد الله وبالله العون واختلف في اسم أبي قتادة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكرناه في كتاب الصحابة والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim washing his head with khitmi or sidr?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1364](#)

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

وأما غسل المحرم رأسه بالخطمي والسدر (1) فالفقهاء على كراهية ذلك هذا مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم وكان مالك وأبو حنيفة يريان الفدية على المحرم إذا غسل رأسه بالخطمي وقال أبو ثور لا شيء عليه إذا فعل ذلك وكان عطاء وطاوس ومجاهد يرخصون للمحرم إذا كان قد لبد رأسه (في غسل رأسه) بالخطمي ليلين

وروي عن ابن عمر أنه كان يفعل ذلك ويحتمل أن يكون هذا من فعل ابن عمر بعد رمي جمرة العقبة وكان رضي الله عنه إذا لبد حلق فإنما كان فعله (ذلك) والله تعالى

أعلم عونا على الحلق واحتج بعض المتأخرين على جواز غسل المحرم رأسه بالخطمي بأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالمحرم الميت أن يغسلوه بماء وسدر وأمرهم أن يجنبوه ما يجتنب المحرم قال فدل ذلك على إباحة غسل رأس المحرم بالسدر قال والخطمي في معناه قال أبو عمر هذا حديث اختلف الفقهاء في القول به وليس هذا موضع الكلام فيه

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim entering the bathhouse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1365

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

واختلفوا أيضا في دخول (المحرم) الحمام فكان مالك وأصحابه يكرهون ذلك ويقولون من دخل الحمام فتدلك وأنقى الوسخ فعليه الفدية وكان الثوري والأوزاعي والشافعي وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وأحمد بن حنبل وإسحاق وداود بن علي لا يرون بدخول المحرم الحمام بأسا وروي عن ابن عباس من وجه ثابت أنه كان يدخل الحمام وهو محرم

Mas'alah: What is the ruling on entering Mecca without ihram and carrying weapons?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1945

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sanctuary of Medina Rules

وفي هذا الحديث من الفقه دخول مكة) بغير إحرام وبالسلاح وإظهار السلاح فبها ولكن هذا عند جميع العلماء منسوخ ومخصوص بقوله صلى الله عليه وسلم إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض لم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدي وإنما أحلت لي ساعة من نهار يعني يوم الفتح وقد تكلمنا على معنى هذا الحديث في كتاب الأجوبة عن المسائل المتسغربة في كتاب البخاري بما يغني عن إعادته هاهنا

Mas'alah: What is the ruling on woodcutters and frequent visitors entering Mecca without ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1949

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sanctuary of Medina Rules

قال أبو عمر لا أعلم خلافا بين فقهاء الأمصار في الحطابين ومن يدمن الاختلاف إلى مكة ويكثره في اليوم والليلة أنهم لا يؤمرون بذلك لما عليهم فيه من المشقة ولو ألزموا الإحرام لكان عليهم في اليوم الواحد ربما عمر كثيرة وقد دخل عبد الله بن عمر مكة بغير إحرام وذلك أنه خرج عنها ثم خوف فانصرف بغير إحرام فمثل هذا وشبهه رخص له

Mas'alah: What are the different versions of the hadith about gifting wild donkey meat to the Prophet while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3012

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وقد روي عن ابن عباس من حديث سعيد بن جبير ومقسم وعطاء وطاوس أن الصعب بن جثامة أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حمار وحش قال سعيد بن جبير في حديثه عجز حمار وحش فرده يقطر دما رواه شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير وقال مقسم في حديثه رجل حمار وحش رواه هشيم عن يزيد بن أبي زياد عن مقسم ذكره إسماعيل القاضي عن إبراهيم الهروي عن هشيم وقال عطاء في حديثه أهدى له عضد صيد فلم يقبله وقال إنا حرم رواه حماد بن سلمة عن قيس عن عطاء وقال طاوس في حديثه عضوا من لحم صيد حدث به إسماعيل عن علي بن المديني عن يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس إلا أن منهم من يجعله عن ابن عباس عن زيد بن أرقم أخبرناه عبد الرحمان بن يحيى حدثنا أحمد بن سعيد حدثنا محمد بن محمد الباهلي حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل حدثنا هشام ابن يوسف القاضي عن ابن جريج قال أخبرني حسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس قال قدم زيد بن أرقم فقال له ابن عباس يستذكره كيف أخبرتني عن لحم أهدي للنبي صلى الله عليه وسلم حراما قال نعم أهدى له رجلا عضوا من لحم فرده عليه وقال إنا لا

نأكله إنا حرم وكذلك رواه أبو عاصم عن ابن جريج بإسناده هذا مثله ورواه حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن عطاء عن ابن عباس أنه قال لزيد بن أرقم أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدي له عضو من صيد وهو محرم فلم يقبله قال بلى

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim accepting and eating game hunted for him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3013

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

قال إسماعيل سمعت سليمان بن حرب يتأول هذا الحديث على أنه صيد من أجل النبي صلى الله عليه وسلم ولولا ذلك كان أكله جائزا قال سليمان ومما يدل على أنه صيد من أجله قولهم في هذا الحديث فرده يقطر دما كأنه صيد في ذلك الوقت قال إسماعيل وإنما تأول سليمان بن حرب الحديث الذي فيه أنه أهدي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حمار وهو موضع يحتاج إلى تأويل وأما رواية مالك أن الذي أهدي إليه حمار وحش فلا يحتاج إلى تأويل لأن المحرم لا يجوز له أن يمسك صيدا حيا ولا يذكيه وإنما يحتاج إلى التأويل قول إن الذي أهدي هو بعض الحمار قال إسماعيل وعلى تأويل سليمان بن حرب تكون الأحاديث كلها المرفوعة غير مختلفة

Mas'alah: What are the hadiths about a Muhrim and game?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3014

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

قال أبو عمر الأحاديث المرفوعة في هذا الباب منها حديث عمير بن سلمة في قصة البهزي وحماره العقير رواه مالك عن يحيى ابن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن عمير ومنها حديث أبي قتادة روي من وجوه وممن روى قصة أبي قتادة جابر وأبو سعيد وسنذكر حديث أبي قتادة في باب النضر بن سالم من كتابنا هذا إن شاء الله ومنها حديث الصعب بن جثامة المذكور في هذا الباب من حديث ابن عباس على تواتر طرقه واختلاف ألفاظه ومنها حديث علي بن أبي طالب

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدي إليه رجل حمار وحش فأبى أن يأكله وحديث المطلب عن جابر يفسره قوله صلى الله عليه وسلم صيد البر لكم حلال مالم تصيدوه أو يصاد لكم وأجمع العلماء على أنه لا يجوز للمحرم قبول صيد وهب له ولا يجوز له شراؤه ولا اصطياده ولا استحداث ملكه بوجه من الوجوه لا خلاف بين علماء المسلمين في ذلك لعموم قول الله عز وجل وحرم عليكم صيد البر مادمتم حرما ولحديث الصعب بن جثامة في

قصة الحمار

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim purchasing game?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3015

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

ولأهل العلم قولان في المحرم يشتري الصيد أحدهما أن الشراء فاسد والثاني صحيح وعليه أن يرسله

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim who has game in his hand or home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3015

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

واختلف العلماء فيمن أحرم وفي يده صيد أو في بيته عند أهل فقال مالك إن كان في يده فعليه إرساله وإن كان في أهله فليس عليه أن يرسله وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد وأحمد بن حنبل وقال ابن أبي ليلى والثوري والحسن بن صالح سواء كان في بيته أو في يده عليه أن يرسله فإن لم يرسله ضمن وهو أحد قولي الشافعي وقال أبو ثور والشافعي في أحد قوليه سواء كان في يده أبو في أهله ليس عليه أن يرسله وعن مجاهد وعبد الله بن الحارث مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim eating game hunted for him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3015

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

واختلفوا أيضا فيما صيد للمحرمين أو من أجلهم فقال مالك لا بأس أن يأكل المحرم الصيد إذا لم يصد له ولا من أجله فإن صيد له أو من أجله لم يأكله فإن أكل محرم من صيد صيد من أجله فداه وهو قول الأوزاعي والحسن بن حي قال مالك فأما ما ذبحه المحرم فهو ميتة لا يحل لمحرم ولا لحلال وقد اختلف قوله فيما صيد لمحرم بعينه كالأمير وشبهه هل لغير ذلك الذي صيد من أجله أن يأكله هو وسائر من معه من المحرمين والمشهور من مذهبه عند أصحابه أن المحرم لا يأكل ما صيد لمحرم معين أو غير معين ولم يأخذ بقول عثمان لأصحابه حين أتي بلحم صيد وهو محرم كلوا فلستم مثلي لأنه صيد من

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of a Muhrim eating game hunted by a Halal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3017

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

كل حال إذا اصطاده الحلال سواء صيد من أجله أو لم يصد وبه قال أبو حنيفة وأصحابه لظاهر قول الله عز وجل لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم فحرم صيده وقتله على المحرمين دون ما صاد غيرهم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a Muhrim eating game hunted for him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3017

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وذهب مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وأبو ثور إلى أن ما صيد من أجل المحرم لم يجز أكله وما لم يصد من أجله جاز له أكله وروي هذا القول عن عثمان بن عفان وبه قال عطاء في رواية وإسحاق في رواية وقد روي عن عطاء وعن أبي عباس أيضا أنهما قالا ما ذبح وأنت محرم لم يحل لك أكله وهو عليك حرام وما ذبح من الصيد قبل أن تحرم فلا شيء في أكله

Mas'alah: What is the ruling on hunting land game for a Muhrim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3018

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and

Game Penalties

المذكور في هذا الباب من حديث ابن عباس وحجة مالك والشافعي حديث المطلب عن جابر حدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب عن عمرو عن المطلب عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه أو يصطاد لكم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of al-Sa'b ibn Jaththamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3018

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وقد روى عبد الله بن إدريس الأودي الكوفي وهو إمام في الحديث ثقة جليل عن مالك بهذا الإسناد أحاديث في نسق واحد حدثنا عبد الرحمان بن يحيى حدثنا الحسن بن الخضر حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا محمد بن العلاء أخبرنا ابن إدريس عن مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا حمى إلا لله ولرسوله وسئل عن القوم يبيتون فيصيبون الولدان قال هم منهم وأهدي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأبواء حمار فرده

Mas'alah: Why did Malik dislike wearing dyed garments during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3259

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وذكر ذلك ابن بكير عن مالك قال إنما كره لبس المصبغات لأنها تنتفض وليس هذا عند القعنبي ولا يحيى ولا مطرف

Mas'alah: Did Aishah dislike safflower-dyed clothing during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3260

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

أن عائشة كانت تكره المثرد بالعصفر

Mas'alah: What was al-Shafi'i's ruling on wearing safflower-dyed clothes in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3260

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

ورخص فيه الشافعي لأنه ليس بطيب

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report about wearing dyed clothes in ihram?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 3260

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

أخبرني أحمد بن عبد الله بن محمد أن أباه حدثه قال أنبأنا محمد بن فطيس قال حدثنا يحيى بن إبراهيم بن مزين قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد الله بن عمر عن عبد الرحمان بن القاسم عن عبد الله بن عبد الله بن عمر أنه قال كنت أخرج وعلي ثوبان مضرجان في الحرم (مع ابن عمر) فلا ينكر علي

Mas'alah: What is the ruling on perfume for a muhrim in ihram?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 3260

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

والأصل في هذا الباب أن الطيب للمحرم بعد الإحرام لا يحل بإجماع العلماء لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم (المحرم) عن الزعفران والورس وما صبغ بهما من الثياب المصبغات في الإحرام

Mas'alah: Why did Umar forbid certain dyed garments in ihram?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 3261

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وقال بعض أهل العلم إنما كان ذلك من عمر خوفا من التطرق إلى ما لا يجوز من الصبغ مثل الزعفران والورس وما أشبههما مما يعد طيبا

Mas'alah: What clothing is prohibited for a pilgrim in ihram according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4879

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

حديث ثامن وأربعون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلبس المحرم من الثياب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين فيلبس الخفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئا من الثياب مسه الزعفران ولا الورس

Mas'alah: What is the ruling on wearing sewn garments for a muhrim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4880

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

رواه عن ابن شهاب معمر وابن عيينة وإبراهيم بن سعد وغيرهم وليس هذا الحديث عند مالك عن ابن شهاب وفي معنى ما ذكر في هذا الحديث من القمس والسراويلات والبرانس يدخل المخيط كله بأسره فلا يجوز لباس شيء منه للمحرم

عند جميع أهل العلم

Mas'alah: What clothing is permissible for a woman in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4880

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

وأجمعوا أن المراد بهذا الخطاب في اللباس المذكور الرجال دون النساء وأنه لا بأس للمرأة بلباس القميص والدرع والسراويل والخمر والخفاف

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim retaining perfume applied before ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4880

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وأجمعوا أن الطيب كله لا يجوز للمحرم أن يقربه متطيبا به زعفرانا كان أو غيره وإنما اختلفوا فيمن تطيب قبل إحرامه هل له أن يبقي الطيب على نفسه وهو محرم أم لا وقد ذكرنا ما للعلماء في ذلك في باب حميد بن قيس من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on covering the head for a man in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4880

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وأجمعوا أن إحرام الرجل في رأسه وأنه ليس له أن يغطي رأسه لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم المحرم عن لبس البرانس والعمائم وهذا ما لا خلاف والحمد لله فيه

Mas'alah: What is the ruling on a woman in ihram covering her face?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4880

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

وأجمعوا على أن إحرام المرأة في وجهها وروي عن النبي عليه السلام أنه نهى المرأة الحرام عن النقاب والقفازين

Mas'alah: What garments are prohibited for a person in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4881

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قالا حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر قال قام رجل فقال يا رسول الله ماذا تأمرنا أن نلبس من الثياب في الحرم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القميص ولا السراويلات ولا العمائم ولا البرانس ولا الخفاف إلا أن يكون أحد ليس له نعلان فليلبس الخفين أسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئا من الثياب مسه

الزعفران ولا الورس ولا تنتقب المرأة الحرام ولا تلبس القفازين قال أبو داود روى هذا الحديث حاتم بن إسماعيل ويحيى بن أيوب عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام على ما قال الليث ورواه أبو قرة موسى بن طارق عن موسى بن عقبة عن نافع موقوفا عن ابن عمر

Mas'alah: What did the Prophet say about what garments to wear in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4883

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا سويد بن نصر أخبرنا عبد الله عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن رجلا قام فقال يا رسول الله ماذا تأمرنا أن نلبس من الثياب في الإحرام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القمص ولا السراويلات ولا الخفاف إلا أن يكون رجل ليس له نعلان فليلبس الخفين أسفل من الكعبين ولا يلبس شيئا من الثياب مسه الزعفران والورس ولا تنتقب المرأة الحرام ولا تلبس القفازين وعلى كراهية النقاب للمرأة جمهور علماء المسلمين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من فقهاء الأمصار أجمعين لم يختلفوا في كراهية الانتقاب والتبرقع للمرأة المحرمة إلا شيء روي عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت تغطي وجهها وهي محرمة وروي عن عائشة أنها قالت تغطي المحرمة وجهها إن شاءت وقد روي عنها أنها لا تفعل وعليه الناس وأما القفازان فاختلفوا فيهما أيضا فروي عن سعد بن أبي وقاص أنه كان يلبس بناته وهن محرمات القفازين ورخصت

Mas'alah: What is the ruling on a woman covering her face in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4884

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

فيهما عائشة أيضا وبه قال عطاء والثوري ومحمد بن الحسن وهو أحد قولي الشافعي وقد يشبه أن يكون مذهب ابن عمر لأنه كان يقول إحرام المرأة في وجهها

Mas'alah: What clothing is permissible for a woman in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4884

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

ولا خلاف بين العلماء بعد ما ذكرنا في أنه جائز للمرأة المحرمة لباس القمص والخفاف والسراويلات وسائر الثياب التي لا طيب فيها وأنها ليست في ذلك كله كالرجل

Mas'alah: What is the ruling on a woman covering her face and head in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4884

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

وأجمعوا أن إحرامها في وجهها دون رأسها وأنها تخمر رأسها وتستر شعرها وهي

محرمة

Mas'alah: How may a woman in ihram cover her face from men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4884

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

وأجمعوا أن لها أن تسدل الثوب على وجهها من فوق رأسها سدلا خفيفا تستتر به عن نظر الرجال إليها

Mas'alah: What did the Companions do regarding covering the face while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4885

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

وروي عن عثمان بن عفان وعبد الرحمان بن عوف وزيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير أنهم كانوا يغطون وجوههم وهم محرمون ذكر مالك في موطئه عن يحيي بن سعيد عن القاسم بن محمد قال أخبرني القرافصة بن عمير الحنفي أنه رأى عثمان بن عفان بالعرج يغطي وجهه وهو محرم

Mas'alah: What did Uthman ibn Affan do while in ihram regarding covering his face?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4886

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وعن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال رأيت عثمان بن عفان بالعرج وهو محرم في يوم صائف قد غطى وجهه بقطيفة أرجوان ثم أتي بلحم صيد فقال لأصحابه كلوا فقالوا ولا تأكل فقال إني لست كهيئتكم إنما صيد من أجلي

Mas'alah: What did Ibn al-Qasim say about a muhrim covering his face?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4886

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

قيل لابن القاسم فإن فعل قال لم أسمع من مالك فيه شيئا ولا أرى عليه شيئا لما جاء عن عثمان

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim covering his face and the fidya required?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4886

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وقد روي عن مالك فيمن غطى وجهه وهو محرم أنه يفتدي

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim covering his face and head in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4886

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وفي موضع آخر من كتاب ابن القاسم قيل أرأيت محرما غطى وجهه ورأسه في قول مالك قال مالك إن

نزعه مكانه فلا شيء عليه وإن تركه فلم ينزعه مكانه حتى انتفع بذلك افتدى

Mas'alah: What is the ruling on a woman covering her face while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4887

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

قلت وكذلك المرأة إذا غطت وجهها قال نعم إلا أن مالكا كان يوسع للمرأة أن تسدل رداءها من فوق رأسها على وجهها إذا أرادت سترا وإن كانت لا تريد سترا فلا تسدل

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim seeking shade while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4887

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

وروي عن عثمان بن عفان أنه كان يستظل وهو محرم وأنه أجاز ذلك للمحرم وبه قال عطاء بن أبي رباح والأسود بن يزيد وهو قول ربيعة والثوري وابن عيينة والشافعي وأصحابه

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanafi ruling on shading during ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4887

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

وقال الشافعي وأبو حنيفة لا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on wearing trousers in ihram when no izaar is available?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4888

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

واختلفوا فيه إذا لم يجد إزارا هل له لبس السراويل وإن لبسها على ذلك هل عليه فدية أم لا

Mas'alah: What is Malik's ruling on wearing trousers in ihram when no izaar is available?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4888

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وفي الموطأ سئل مالك عما ذكر عن النبي عليه السلام أنه قال من لم يجد إزارا فليلبس سراويل فقال مالك لم أسمع بهذا ولا أرى أن يلبس المحرم سراويل لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس السراويلات فيما نهى عنه من لبس الثياب التي لا ينبغي للمحرم أن يلبسها قال ولم يستثن فيها كما استثنى في الخفين

Mas'alah: What is the ruling on wearing trousers in ihram and the fidyah required?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4888

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وقول أبي حنيفة في ذلك كقول مالك ويرون على من لبس السراويل وهو محرم الفدية وسواء عند مالك وجد الإزار أو لم يجد

Mas'alah: What is the ruling on wearing trousers in ihram when no izaar is available according to other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4888

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وقال عطاء بن أبي رباح والشافعي وأصحابه والثوري وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وداود إذا لم يجد المحرم إزارا لبس السراويل ولا شيء عليه وحجة

من ذهب إلى هذا ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول السراويل لمن لم يجد الإزار والخف لمن لم يجد النعلين وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو بن دينار قال أخبرني أبو الشعثاء جابر بن زيد قال سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب على المنبر يقول من لم يجد النعلين فليلبس الخفين ومن لم يجد إزارا فليلبس سراويل

وروى زهير عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim wearing khuffs when he cannot find sandals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4890

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

واختلفوا فيمن لم يجد نعلين هل يلبس الخفين ولا يقطعهما فذهب عطاء بن أبي رباح وسعيد بن سالم القداح وطائفة من أهل العلم غيرهما إلى أن من لم يجد نعلين لبس الخفين ولم يقطعهما وإلى هذا ذهب أحمد بن حنبل قال عطاء وفي قطعهما فساد

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim cutting khuffs below the ankles?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4890

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وقال أكثر أهل العلم إذا لم يجد المحرم نعلين لبس الخفين وقطعهما أسفل من الكعبين وممن قال بهذا مالك بن أنس والشافعي والثوري وأبو حنيفة وإسحاق وأبو ثور وجماعة من التابعين وقال الشافعي ابن عمر قد زاد على ابن عباس شيئا نقصه ابن عباس وحفظه ابن عمر وذلك قوله وليقطعهما أسفل من الكعبين والمصير إلى رواية ابن عمر أولى

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim wearing khuffs when he has sandals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4890

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وروى ابن وهب عن مالك والليث أن من لبس خفين مقطوعين أو غير مقطوعين إذا كان واجدا للنعلين فعليه الفدية وقال أبو حنيفة لا فدية عليه إذا لبسهما مقطوعين وهو واجد

للنعلين

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim wearing cut khuffs when he has sandals according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4891

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

واختلف قول الشافعي فيمن لبس الخفين مقطوعين وهو واجد للنعلين فمرة قال عليه الفدية ومرة قال لا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on buying and trying on khuffs while in ihram according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4891

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وقال مالك من ابتاع خفين وهو محرم فجربها وقاسهما في رجله فلا شيء عليه وإن تركهما حتى منعه ذلك من حر أو برد أو مطر افتدى

Mas'alah: What was Ibn Umar's practice regarding cutting khuffs for a female muhrim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4891

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

قال أبو عمر كان ابن عمر يقطع الخفين حتى للمرأة المحرمة وهذا شيء لا يقول به

أحد من أهل العلم فيما علمت

Mas'alah: What is the ruling on a female muhrim wearing khuffs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4891

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

ولا بأس بلباس المحرمة الخفاف عند جميعهم

Mas'alah: What is the ruling on a woman in ihram cutting khuffs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4891

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

وقد روي عن ابن عمر أنه انصرف عن ذلك حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابن أبي عدي عن محمد بن إسحاق عن ابن شهاب قال حدثني سالم أن عبد الله بن عمر كان يقطع الخفين للمرأة المحرمة ثم حدثته صفية بنت أبي عبيد أن عائشة حدثتها

Mas'alah: What did Ibn Umar do when cold and offered a burnus while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4892

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

ومما وصفت من ورعه وتوقفه ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد عن أيوب عن نفاع عن ابن عمر أنه وجد القر فقال يا نافع ألق علي ثوبا قال فألقيت عليه برنسا فقال أتلقي علي هذا وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلبسه المحرم ألا ترى أنه كره أن يلقى عليه البرنس وسائر أهل العلم إنما يكرهون الدخول فيه ولكنه رحمه الله استعمل العموم في اللباس لأن التغطية والامتهان قد يسمى لباسا ألم تسمع إلى قول أنس فقمت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس

Mas'alah: Did Malik dislike a muhrim putting his shoulders in a qaba without inserting his arms?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4892]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

قال أسد وأبو ثابت وسحنون وأبو زيد قلت لابن القاسم هل كان مالك يكره للمحرم أن يدخل منكبه في

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim wearing a qaba over the shoulders without inserting arms?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4893]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

القباء من غير أن يدخل يديه في كميه ولا يزره عليه قال نعم قلت فكان يكره له أن

يطرح قميصه على ظهره يتردى به من غير أن يدخل فيه قال لا قيل له فلم كره أن يدخل منكبيه في القباء إذا لم يدخل فيه ولم يزره قال لأن ذلك دخول في القباء ولباس له فلذلك كرهه

Mas'alah: What did Abu Hanifa and others say about a muhrim putting his shoulders in a qaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4893

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

قال أبو عمر كان أبو حنيفة وأصحابه وأبو ثور يقولون لا بأس أن يدخل منكبيه في القباء وهو قول إبراهيم النخعي وكره ذلك الثوري والليث بن سعد والشافعي وقال عطاء لا بأس أن يتردى به

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a muhrim inserting his shoulders into a qaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4893

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وجملة قول مالك وأصحابه أن المحرم إذا أدخل كتفيه في قباء افتدى وإن لم يدخل كتفيه فلا شيء عليه وهو قول زفر وقول الشافعي وقال أبو حنيفة لا فدية عليه إلا أن يدخل فيه يديه

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim tying his izaar around his neck?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4893

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وقال مالك إن عقد إزاره على عنقه افتدى وقال الشافعي وأبو حنيفة لا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim wearing a himyan or mintaqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4894

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

قال أبو عمر روي عن ابن عمر أنه كره الهميان والمنطقة للمحرم وروي عن ابن عباس أنه أجاز ذلك للمحرم وكذلك روي عن عائشة أنها قالت أوثق عليك نفقتك وأجاز ذلك جماعة فقهاء الأمصار متقدموهم ومتأخروهم وعن جماعة من التابعين بالحجاز والعراق مثل ذلك وقال إسحاق بن راهويه ليس له أن يعقد السيور ولكن يدخل بعضها في بعض وقال مالك أحب ما سمعت إلي في ذلك ما حدثني يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول في المنطقة يلبسها المحرم تحت ثيابه إنه لا بأس بذلك إذا جعل في طرفيها جميعا سيورا يعقد بعضها إلى بعض وقال ابن علية قد أجمعوا على أن المحرم ليس له أن يعقد الهميان والإزار على وسطه والمنطقة مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim carrying a khurj on his head?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4895

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وقال أبو حنيفة وأصحابه إن عصب رأسه يوما إلى الليل فعليه صدقة وإن عصب بعض جسده فلا شيء عليه وقال الشافعي من عصب رأسه فعليه الفدية وكذلك إذا شد السير على رأسه أو حمل خرجه على رأسه قال ولا بأس أن يضع يده على رأسه وقال مالك لا بأس أن يحمل المحرم خرجه وجرابه على رأسه إذا كان فيه زاده واحتاج إلى ذلك كما أرخص له في حل منطقة نفسه قال وأما لو تطوع بحمله أو آجر نفسه على ذلك لكان عليه الفدية قال والأطباق والغراير والأحرجة في ذلك سواء

Mas'alah: What is the evidence for not requiring expiation from the forgetful or ignorant person in Ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4897

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Fidyah and Expiation Rules

قال أبو عمر من لم ير على اللابس الناسي والجاهل شيئا استدل بحديث يعلى بن أمية في الأعرابي الذي أحرم وعليه جبة وصفرة خلوق فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بنزع الجبة وغسل الخلوق ولم يأمره بفدية وقد ذكرنا هذا الخبر وأحكامه في باب حميد بن قيس من كتابنا هذا

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim wearing cloth dyed with saffron or wars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4898

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وأما الثوب المصبوغ بالورس والزعفران فلا خلاف بين العلماء أن لباس ذلك لا يجوز للمحرم على ما جاء في حديث ابن عمر هذا فإن غسل ذلك الثوب حتى تذهب ريح الزعفران منه وخرج عنه فلا بأس به عند جميعهم أيضا

Mas'alah: What is Malik's ruling on a muhrim wearing a washed garment that still has traces of saffron or wars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4898

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وكان مالك فيما ذكر ابن القاسم عنه يكره الثوب الغسيل من الزعفران والورس إذا بقي فيه من لونه شيء وقال لا يلبسه المحرم وإن غسله إذا بقي فيه شيء من لونه إلا أن لا يجد غيره فإن لم يجد غيره صبغه بالمشق وأحرم فيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting a muhrim from wearing cloth touched by wars or saffron?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4898

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وقد روى يحيى بن عبد الحميد عن أبي معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فقال فيه ولا تلبسوا ثوبا مسه ورس أو زعفران إلا أن يكون غسيلا

Mas'alah: What is the ruling on using safflower (usfur) for a pilgrim in ihram according to Abu Hanifah and al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4899

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري العصفر طيب وفيه الفدية على من استعمل شيئا منه في اللباس وغيره إذا استعمله وهو محرم فهذه جمل ما في هذا الحديث من الأحكام والحمد لله على عونه لا شريك له

Mas'alah: What are the rulings on using wars and usfur while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4900

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وقال الطحاوي عن ابن أبي عمران رأيت يحيى بن معين وهو يتعجب من الحماني كيف يحدث بهذا الحديث فقال له عبد الرحمان بن مهدي هذا عندي ثم وثب من

فوره فجاء بأصله فأخرج منه هذا الحديث عن أبي معاوية كما قال الحماني والورس نبات يكون باليمن كشبه العصفر صبغه ما بين الصفرة والحمرة ورائحته طيبة واختلفوا في العصفر فجملة مذهب مالك وأصحابه أن العصفر ليس بطيب ويكرهون للحاج استعمال الثوب الذي ينتفض في جلده فإن فعل فقد أساء ولا فدية عليه عندهم وهو قول الشافعي وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري العصفر طيب وفيه الفدية على من استعمل شيئا منه في اللباس وغيره إذا استعمله وهو محرم فهذه جمل ما في هذا الحديث من الأحكام والحمد لله على عونه لا شريك له

Mas'alah: What are the five animals a pilgrim may kill according to hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4932

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

وغيره من وجوه سنذكر أكثرها في هذا الباب إن شاء الله وليس في حديث ابن عمر عند أحد من الرواة ذكر الحية وهو محفوظ من حديث عائشة وحديث أبي سعيد وابن مسعود قرأت على سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا والله الزهري عن سالم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب لا جناح في قتلهن على من قتلهن في الحل والحرم الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور قال الحميدي قيل لسفيان إن معمرا يرويه عن الزهري عن عروة عن عائشة فقال حدثنا والله الزهري عن سالم عن أبيه ما ذكر عروة عن عائشة قال أبو عمر اتفق جمهور العلماء وجماعة الفقهاء على القول بجملة

هذا الحديث واختلفوا في تفسير تلك الجملة وتخصيصها بمعان نذكرها إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim killing predatory animals that attack?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4934

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

قال أبو عمر ليس هذا الباب عند مالك وأصحابه من باب ما يؤكل عنده من السباع وما لا يؤكل في شيء وقد ذكرنا مذهب مالك وغيره فيما يكره أكله من السباع وما لا يكره منها مستوعبا في باب إسماعيل بن أبي حكيم من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة ذلك ههنا وقال ابن القاسم قال مالك لا بأس أن يقتل المحرم السباع التي تعدو على الناس وتفترس ابتدأته أو ابتدأها جائز له قتلها على كل حال فأما صغار أولادها التي لا تفترس ولا تعدو على الناس فلا ينبغي للمحرم قتلها قيل لابن القاسم فهل يكره مالك للمحرم قتل الهر الوحشي والثعلب والضبع قال نعم قيل له فإن ابتدأني الضبع أو الهر أو الثعلب وأنا محرم فقتلتها أعلي في قول مالك شيء قال لا وهو رأيي ألا ترى أن رجلا لو عدا على رجل فأراد قتله فدفعه عن نفسه لم يكن عليه شيء وقال أشهب سألت مالكا أيقتل المحرم الغراب والحدأة من غير أن يضرا به فقال لا إلا أن يضرا به إنما أذن في

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim killing predatory animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4935

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory

Animals and Exceptions

قتلهما إذا أضرا في رأيي فأما أن يصيبهما بدءا فلا أرى ذلك وهما صيد وليس للمحرم أن يصيد وليسا مثل العقرب والفأرة والغراب والحدأة صيد فلا يجوز أن يقتلا في الحرم خوف الذريعة إلى الاصطياد فإن أضرا بالمحرم فلا بأس أن يقتلهما قال فقلت له أيصيد المحرم الثعلب والذئب قال لا ثم قال والله ما أدري أعلى هذا أصل رأيك أم تتجاهل قلت ما أتجاهل ولكن ظننت أن تراه من السباع قال مالك وكل شيء لا يعدو من السباع مثل الهر والثعلب والضبع وما أشبهها فلا يقتله المحرم وإن قتله وداه لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأذن في قتل السباع وإنما أذن في قتل الكلب العقور قال وصغار الذئاب لا أرى أن يقتلها المحرم فإن قتلها فداها وهي مثل فراخ الغربان أيذهب يصيدها وقال إسماعيل بن إسحاق إنما قال ذلك مالك في أولاد السباع التي لا تعدو على الناس لأن الإباحة إنما جاءت في الكلب العقور وأولاده لست تعقر فلا تدخل في هذا النعت قال وقد جاء في حديث عائشة خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم

Mas'alah: What hadiths support the killing of certain animals by a pilgrim in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4937

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

قال وقد روي عن النبي عليه السلام أنه قال في عتبة بن أبي لهب سيسلط الله عليه أو اللهم سلط عليه كلبا من كلابك فعدا عليه الأسد فقتله وحدثنا نصر بن علي قال أخبرنا يزيد بن هارون قال أخبرنا الحجاج عن وبرة قال سمعت ابن عمر يقول أمر

رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الذئب والغراب والفأرة قلت فالحية والعقرب قال قد كان يقال ذلك قال إسماعيل فإن كان هذا الحديث محفوظا فإن ابن عمر جعل الذئب في هذا الموضع كلبا عقورا قال وهذا غير ممتنع في اللغة والمعنى قال وأما الحية فلو لم يأت فيها نص لدخلت في معنى العقرب وفي معنى الكلب العقور فكيف وقد جاء فيها النص حدثنا ابن نمير حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ليلة عرفة فخرجت حية فقال اقتلوا اقتلوا فسبقتنا قال وحدثنا علي قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمان بن أبي

Mas'alah: What is the ruling on killing harmful animals while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4938

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

قال أبو عمر الأسود المذكور هنا الحية هو اسم من أسمائها وفي هذا الحديث ذكر قتل المحرم الأفعى والحية وليس في حديث ابن عمر وإذا أضفتهما إلى الخمس الفواسق المذكورة في حديث ابن عمر صرن سبعا وفي ذلك دليل على أن الخمس لسن مخصوصات وأن ما كان في معناها فله حكمها (فتدبر) وسيأتي بيان هذا الباب في هذا كله ومعناه واختلاف العلماء فيه إن شاء الله

Mas'alah: What animals may a pilgrim in ihram not kill according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4938

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

وذكر ابن عبد الحكم عن مالك كل ما ذكرنا عنه من رواية أشهب وابن القاسم وزاد ولا يقتل المحرم الوزغ ولا قردا ولا خنزيرا ولا يقتل الحية الصغيرة ولا صغار الدواب ولا فراخ الغربان في وكرها فإن قتل ثعلبا أو صقرا أو بازيا فداه

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim in ihram killing harmful birds and animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4939

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

روى ابن وهب وأشهب عن مالك قال أما ما ضر من الطير فلا يقتل منه المحرم إلا الذي سمى النبي صلى الله عليه وسلم الغراب والحدأة قال ولا أرى أن يقتل المحرم غرابا ولا حدأة إلا أن يضراه قال ولا بأس بقتل الفأرة والحية والعقرب وإن لم تضره قال ولا أرى أن يقتل المحرم الوزغ لأنه ليس من الخمس التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلهن قيل لمالك فإن قتل المحرم الوزغ فقال لا ينبغي له أن يقتله وأرى أن يتصدق إن قتله وهو مثل شحمة الأرض وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب فليس لأحد أن يجعلها ستا ولا سبعا

Mas'alah: Is there consensus on killing snakes in ihram and in the Haram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4939

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

قال أبو عمر لا خلاف عن مالك وجمهور العلماء في قتل الحية في الحل والحرم وكذلك الأفعى وذلك مستعمل بالنص وبمعنى النص عند جميعهم في هذا الباب فافهمه

Mas'alah: What is the expiation for killing a louse while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4940

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

شيء قال وقال مالك في القملة حفنة من طعام قال ولم أسمعه يحد أقل من حفنة طعام في شيء من الأشياء قال وقال مالك قول ابن عمر أنه كان يكره أن ينزع المحرم حلمة أو قرادا من بعيره أعجب إلي من قول عمر أنه كان يقرد بعيره

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim in ihram killing or removing lice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4940

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

قال وقال مالك لا يصلح للمحرم أن يقتل قملة ولا يطرحها من رأسه إلى الأرض ولا

من جلده ولا من بدنه فإن قتلها أو ألقاها أطعم قبضة من طعام

Mas'alah: What is Malik's ruling on a pilgrim killing ants?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4941

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

قال أرى أن يطعم شيئا فقلت لمالك أفرأيت النملة قال كذلك أيضا فهذه جملة قول مالك في هذا الباب فتدبرها

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a muhrim removing or killing insects from himself or his mount?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4941

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

وجملة مذهبه عند أصحابه في هذا الباب أن المحرم لا يقرد بعيره ولا يطرح عنه شيئا من دوابه فإن طرح عن البعير قرادا أطعم ولا بأس عليه أن يرمي عن نفسه القراد لأنها ليست من دواب بني آدم ولا يطرح عن نفسه قملة لأنها منه وجائز أن يطرح عن نفسه جميع دواب الأرض مثل الحلمة والحمنان والنملة والذرة والبرغوث ولا يقتل شيئا من ذلك فإن قتل منه شيئا أطعم وجائز أن يطرح المحرم عن دابته العلقة لأنها ليست من دوابها المتعلقة فيها فهذا أصل مذهبه

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on a muhrim killing predatory animals?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4941]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وقال أبو حنيفة لا يقتل المحرم من السباع إلا الكلب والذئب خاصة ويقتلهما ابتدآه أو ابتدأهما لا شيء عليه في قتلهما وإن قتل غيرهما من السباع فداه قال وإن ابتدأه غيرهما من السباع فقتله فلا شيء عليه وإن لم يبتدئه فداه إن قتله قال ولا شيء عليه في قتل الحية والعقرب والحدأة هذه جملة أبي حنيفة وأصحابه إلا زفر وقال زفر لا يقتل

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim killing predatory animals?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4942]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

إلا الذئب وحده ومن قتل غيره وهو محرم فعليه الفدية ابتدأه أو لم يبتدئه

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim killing predatory animals according to al-Awza'i, al-Thawri, and al-Hasan ibn Hayy?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4942]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وقول الأوزاعي والثوري والحسن بن حي نحو قول أبي حنيفة قال الثوري المحرم يقتل الكلب العقور قال وما عدا عليك من السباع فاقتله وليس عليك كفارة قال ويقتل المحرم الحدأة والعقرب

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on a muhrim killing birds of prey and insects?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4942

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وقال أبو حنيفة وأصحابه في كل ذي مخلب من الطير إن قتله المحرم من غير أن يبتدئه فعليه جزاؤه وإن ابتدأه الطير فلا شيء عليه قالوا وإن قتل المحرم الذئاب والقملة والبقة والحلمة والقراد فليس عليه شيء قالوا ويكره قتل القملة فإن قتلها فكل شيء يصدق به فهو خير منها

Mas'alah: What is the evidence for the Maliki and Iraqi positions on hunting by a muhrim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4942

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

قال أبو عمر قد احتج مالك رحمه الله لنفسه في هذا الباب في بعض مسائله واحتج له إسماعيل أيضا بما ذكرنا وجملة الحجة لمذهبه ومذهب العراقيين أيضا في ذلك عموم قول الله عز وجل وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما

فكل وحشي من الطير أو الدواب عندهم صيد وقد خص رسول الله صلى الله عليه وسلم دواب بأعيانها وأرخص للمحرم في قتلها من أجل ضررها فلا وجه أن يزاد عليها إلا أن يجمعوا على شيء فيدخل في معناها واستدلوا على أنه لم يرد بقوله والكلب العقور جملة السباع لأنه أباح أكل الضبع وجعلها من الصيد وجعل فيها على المحرم إن قتلها كبشا وهي سبع وأما القملة وما كان مثلها مما يخرج من الجسد فليس من باب الصيد وإنما ذلك من باب التفث وحلاق الشعر

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on a muhrim killing animals whose meat is not eaten?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4943

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وأما الشافعي رحمه الله فقال كل ما لا يؤكل لحمه فللمحرم أن يقتله قال وللمحرم أن يقتل الحية والعقرب والفأرة والحدأة والغراب والكلب العقور وما أشبه الكلب العقور مثل السبع والنمر والفهد والذئب قال وصغار ذلك كله وكباره سواء قال وليس في الرخمة والخنافس والقردان والحلم وما يؤكل لحمه جزاء لأن هذا ليس من الصيد قال الله عز وجل وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما فدل

Mas'alah: What is the definition of game prohibited for a muhrim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4944

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and

Game Penalties

أن الصيد الذي حرم عليهم ما كان لهم قبل لإحرام حلالا لأنه لا يشبه أن يحرم في الإحرام خاصة إلا ما كان مباحا قتله قال وما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله فلا يجوز أكله لأن ما عملت (فيه) الذكاة بالاصطياد أو الذبح لم يؤمر بقتله حكى هذه الجملة المزني والربيع

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim killing harmful predatory animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4944

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

وحكى الحسن بن محمد الزعفراني عنه قال وما لا يؤكل لحمه على وجهين أحدهما عدو فليقتله المحرم وغير المحرم وهو مأجور عليه إن شاء الله وذلك مثل الأسد والنمر والحية والعقرب وكل ما يعدو على الناس وعلى دوابهم وطائرهم مكابرة فيقتل ذلك المحرم وغيره وإن لم يتعرضه وهو مأجور على قتله ومنها ما يضر من الطائر مثل العقاب والصقر والبازي فهو يعدو على طائر الناس فيضر فله أن يقتله أيضا وله أن يتركه لأن فيه منفعة وقد يؤلف ويتأنس فيصطاد ويسع المحرم وغيره تركه لأنه لا يؤكل ولم يرغب في قتله لمنفعته ومنها ما يؤذي ولا منفعة فيه بأكل لحمه ولا غير ذلك فيقتل أيضا مثل

Mas'alah: What is the ruling on killing non-edible birds and insects for a pilgrim in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4945

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وقال الربيع عنه لا شيء على المحرم في قتله من الطير كل ما لا يحل أكله قال وله أن يقتل من دواب الأرض وهوامها كل ما لا يحل أكله قال والقملة ليست صيدا ولا مأكولة فلا تفدى بشيء إلا أن يطرحها المحرم عن نفسه فتكون كإماطة الأذى من الشعر والظفر

Mas'alah: What are the anomalous opinions of the Tabi'un regarding killing animals during ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4945

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وقد جاء عن التابعين في هذا الباب أقاويل شاذة تخالفها السنة أو يخالف بعضها دليلا أو نصا

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim killing a wild rat and a non-vicious dog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4946

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

وقال عطاء في الجرذ الوحشي ليس بصيد فاقتله وهذا قول صحيح إلا أنه تناقض

فقال في الكلب الذي ليس بعقور إن قتله ضمنه بقيمته ومعلوم أن الجرذ الوحشي ليس بصيد

Mas'alah: What did the Prophet say about killing five creatures in the sacred precinct?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4946

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا علي بن بحر قال حدثنا حاتم بن إسماعيل قال حدثنا محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس قتلهن حلال في الحرم الحية والعقرب والحدأة والفأرة والكلب العقور

Mas'alah: What did Umar say about a pilgrim killing a snake?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4947

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن عمر بن علي بن حرب قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت الزهري يقول حدثني سالم عن أبيه أن عمر سئل عن الحية يقتلها المحرم فقال هي عدو فاقتلوها حيث وجدتموها

Mas'alah: Did Salim ibn Abdullah kill a snake while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4948

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

وقال عبد الرحمان بن حرملة رأيت سالم بن عبد الله وهو محرم ضرب حية بسوطه حتى قتلها

Mas'alah: Which five animals may a pilgrim in ihram kill?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4948

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

واحتجوا بما حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس يقتلهن المحرم الحية والفأرة والحدأة والغراب الأبقع والكلب العقور

Mas'alah: What did Mujahid say about killing crows while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4948

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

وقال مجاهد ترمي الغراب ولا

Mas'alah: What did the Prophet say about what a pilgrim in ihram may kill?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4949

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

واحتجوا بما أخبرناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل وأخبرنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثني يعقوب بن إبراهيم قالا جميعا حدثنا هشيم قال أخبرنا يزيد بن أبي زياد قال حدثنا عبد الرحمان بن أبي نعم عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عما يقتل المحرم فقال الحية والعقرب والفويسقة ويرمي الغراب ولا يقتله والكلب العقور والحدأة والسبع العادي

Mas'alah: What did Ali say about what a pilgrim in ihram may kill?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4949

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

قال ابن جرير وحدثنا محمد بن حميد قال حدثنا مروان بن المغيرة عن علي بن عبد الأعلى عن أبيه عن عامر بن هني عن محمد بن الحنفية عن علي أنه قال يقتل المحرم الحية والعقرب والغراب الأبقع ويرمي الغراب والفويسقة والكلب العقور

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim in ihram killing lice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4951

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

وقال الثوري إذا كثر القمل على المحرم فقتلها كفر

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim in ihram killing lice according to Abu Thawr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4951

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

وقال أبو ثور لا شيء على المحرم في قتل القمل قل أو كثر وكذلك قال داود وهو قول طاوس وسعيد بن جبير وعطاء وجابر بن زيد

Mas'alah: What did Aisha say about a pilgrim killing vermin except lice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4952

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

وروى الثوري عن جابر عن عطاء عن عائشة قالت المحرم يقتل الهوام كلها غير القملة فإنها منه

Mas'alah: What did the companions rule regarding a man whose thigh broke while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4976

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

ومالك عن أيوب بن أبي تميمة عن رجل من أهل البصرة كان قديما قال خرجت إلى مكة حتى إذا كنت ببعض الطريق كسرت فخذي فأرسلت إلى مكة وبها عبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير والناس فلم يرخص لي أحد في أن أحل فأقمت على ذلك الماء سبعة أشهر ثم حللت بعمرة

Mas'alah: What is the ruling on a person in ihram contracting marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5151

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sexual Relations and Marriage in Ihram

نافع عن نبيه بن وهب حديث واحد وهو حديث ثان وسبعون لنافع مالك عن نافع عن نبيه بن وهب أخي بني عبد الدار أن عمر بن عبيد الله أرسل إلى أبان بن عثمان وأبان يومئذ أمير الحاج وهما محرمان إني أردت أن أنكح طلحة بن عمر بنت شيبة بن جبير وأردت أن تحضر ذلك فأنكر عليه أبان وقال سمعت عثمان بن عفان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim wearing saffron-dyed clothing and leather socks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5486

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

حديث ثامن لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران أو ورس وقال من لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين وقد مضى القول في معنى هذا الحديث كله في باب نافع عن ابن عمر من كتابنا هذا فلا معنى لإعادة شيء من ذلك ههنا

Mas'alah: What is the correct narration from Ibn Abbas and Ibn Umar on taqlid and ish'ar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5680

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

فقد أحرم وإن كان في أهله وليس في الرواية عن ابن عباس وابن عمر أو جلل وإنما ذلك عن ميمون وحده

Mas'alah: What is the Maliki ruling on applying perfume before ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6555

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وقال آخرون منهم مالك وأصحابه لا يجوز أن يتطيب المحرم قبل إحرامه بما يبقى عليه رائحته بعد الإحرام وإذا أحرم حرم عليه الطيب حتى يطوف بالبيت وهذا مذهب عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعبد الله بن عمر وعثمان بن أبي العاصي وبه قال عطاء والزهري وسعيد بن جبير والحسن وابن سيرين وإليه ذهب محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة وهو اختيار الطحاوي وحجة من ذهب هذا المذهب من جهة الأثر حديث يعلى بن أمية عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر الرجل الذي أحرم بعمرة وعليه طيب خلوق أو غيره

Mas'alah: What is the argument for the specificity of the Prophet's permission to wear perfume in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6556

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وعليه جبة أن ينزع عنه الجبة ويغسل الطيب وادعوا الخصوص في حديث عائشة لأن الرسول الله صلى الله عليه وسلم كان أملك الناس لأربه ولأن ما يخاف على غيره من تذكر الجماع الممنوع منه في الإحرام مأمون منه صلى الله عليه وسلم وقالوا لو كان على عمومه للناس عامة ما خفي على عمر وعثمان وابن عمر مع علمهم بالمناسك وغيرها وجلالتهم في الصحابة وموضع عطاء من علم المناسك موضعه وموضع الزهري من علم الأثر موضعه ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء قال أخبرني صفوان بن يعلى أن يعلى كان يقول لعمر أرني نبي الله صلى الله عليه وسلم حين ينزل عليه فلما كان بالجعرانة وعلى النبي صلى الله عليه وسلم ثوب أظل به عليه معه خمسة ناس من أصحابه منهم عمر بن الخطاب إذ جاء

رجل عليه جبة متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل أحرم بعمرة في جبة بعدما تضمخ بطيب فسكت ساعة فجاءه الوحي فأشار عمر إلى يعلى بيده أن تعالى فجاء وأدخل رأسه فإذا النبي صلى الله عليه وسلم محمر الوجه يغط كذلك ساعة ثم سري عنه فقال أين السائل عن العمرة آنفا فالتمس الرجل فأتي به فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما الطيب الذي بك فاغسله عنك ثلاث مرات وأما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك قال ابن جريج كان عطاء يأخذ في الطيب للمحرم بهذا الحديث قال ابن جريج وكان عطاء يكره الطيب عند الإحرام ويقول إن كان به شيء منه فليغسله ولينقه وكان يأخذ بشأن صاحب الجبة قال ابن جريج

Mas'alah: What is Ibn Jurayj's view on the abrogation of the earlier hadith on perfume in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6557

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

قال أبو عمر مذهب ابن جريج في هذا الباب خلاف مذهب عطاء وحجته أن الآخر ينسخ الأول حجة صحيحة ولا خلاف بين جماعة أهل العلم بالسير والأثر أن قصة صاحب الجبة كانت عام حنين بالجعرانة سنة ثمان وحديث عائشة عام حجة الوداع وذلك سنة عشر فإذا لم يصح الخصوص في حديث عائشة فالأمر فيه واضح جدا وقد ذكرنا خبر يعلى ابن أمية عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة صاحب الجبة من طرق شتى في باب حميد ابن قيس من كتابنا هذا وذكرنا هناك كثيرا من اعتلال

الطائفتين للمذهبين والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on wearing perfume while in ihram according to Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6557

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وذكر عبد الرزاق عن معمر أنه أخبره عن الزهري عن سالم عن أبيه قال وجد عمر بن الخطاب طيبا وهو بالشجرة فقال ما هذا الريح فقال معاوية مني طيبتني أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فتغيظ عليه عمر وقال منك لعمري أقسمت عليك لترجعن إلى أم حبيبة فلتغسله عنك كما طيبتك وكان الزهري يأخذ بقول عمر فيه وروى مالك عن نافع عن أسلم مولى عمر عن عمر أنه وجد ريح طيب وهو بالشجرة فذكر مثله ورواه أيوب عن نافع عن أسلم عن عمر مثله سواء وزاد قال فرجع معاوية إليها حتى لحقهم ببعض الطريق ومالك عن الصلت بن زبيد عن غير واحد من أهله أن عمر بن الخطاب وجد ريح طيب وهو

Mas'alah: What is the ruling on removing perfume from the head before ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6558

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

بالشجرة وإلى جنبه كثير بن الصلت فقال عمر ممن هذه الريح فقال كثير مني لبدت

رأسي وأردت أن أحلق قال عمر فاذهب إلى شربة فادلك رأسك حتى تنقيه ففعل كثير بن الصلت قال أبو عمر الشربة مستنقع الماء عند أصول الشجر حوض يكون مقدار ريها وقال ابن وهب هو الحوض حول النخلة يجتمع فيها الماء وأنشد أهل اللغة في هذا المعنى من شاهد الشعر قول زهير ... ينهضن من شربات ماؤها طحل ... على الجذوع يخفن الغم والغرقا ... وهذا مما عيب على زهير وقالوا أخطأ لأن خروج الضفادع من الماء ليس مخافة الغرق وإنما ذلك لأنهن يبضن على شطوط الماء ومن هذا قول كثير عزة ... من القلب من عضدان هامة شربت ... بسقي وجمت للنواضح بيرها ... فمعنى قوله شربت أي جعلت لها شرب والعضيد والعضد والعضدان قالوا بنات النخل والشربات جمع شربة والشرب جمع شرب

Mas'alah: What is the ruling on perfume for a person in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6558

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع قال حدثنا محمد بن قس عن بشير بن يسار الأنصاري قال لما أحرموا وجد عمر ريح طيب فقال ممن هذه الريح فقال البراء بن عازب مني يا أمير المؤمنين قال قد علمنا أن امرأتك عطرة أو عطارة إنما الحاج الأنفر الأغبر قال وحدثنا أبو خالد الأحمد! عن يحيى بن سعيد عن الزهري أن عمر بن الخطاب دعا بثوب

Mas'alah: What is the ruling on applying perfume before ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6559

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال أخبرنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا هناد بن السري عن وكيع عن مسعر وسفيان عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال سمعت ابن عمر يقول لأن أصبح مطليا بقطران أحب إلي من أن أصبح محرما أنضخ طيبا فدخلت على عائشة فأخبرتها بقوله فقالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف في نسائه ثم أصبح محرما قال وأخبرنا حميد بن مسعدة عن بشر بن المفضل قال حدثنا شعبة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال سألت ابن عمر عن الطيب عند الإحرام فقال لأن أطلى بالقطران أحب إلي من ذلك فذكرت ذلك لعائشة فقالت يرحم الله أبا عبد الرحمان قد كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطوف على نسائه ثم يصبح ينضخ طيبا قد ذكرنا ما للعلماء في معنى قوله في هذا الحديث ينضخ طيبا وتقصينا القول في الطيب للمحرم بما في ذلك من الاعتلال والنظر ومعاني الأثر ممهدا ذلك كله في باب حميد بن قيس من كتابنا هذا فلا معنى لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What did Ibn Umar and Ata say about using perfume before ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6560

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم قال كان ابن عمر يترك المجمر قبل الإحرام بجمعتين وأبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن برد عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا أراد أن يحرم ترك إجمار ثيابه قبل ذلك بخمس عشرة قال وحدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عن عطاء أنه كره الطيب عند الإحرام وقال إن كان به منه شيء فليغسله ولينقه قال وحدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الملك عن سعيد بن جبير أنه كان يكره للمحرم حين يحرم أن يدهن بدهن فيه مسك أو أفواه ابو عبير قال وحدثنا عبد الأعلى عن هشام عن محمد أنه كان يكره أن يتطيب الرجل عند إحرامه قال وحدثنا عبد العلى عن هشام عن الحسن مثل ذلك ويحب أن يحيى أشعث أغبر

Mas'alah: What is the ruling on using perfume after stoning Jamrat al-Aqabah but before Tawaf al-Ifadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6561

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

ذكر مالك عن يحيى بن سعيد وعبد الله بن أبي بكر وربيعة أن الوليد ابن عبد الملك سأل سالم بن عبد الله وخارجة بن زيد بن ثابت بعد أن رمى الجمرة وحلق رأسه وقبل أن يفيض عن الطيب فنهاه سالم وأرخص له خارجة وروى جماعة عن مالك أنه أخذ في هذه المسألة بقول خارجة ولم ير على من تطيب بعد رمي جمرة العقبة وقبل أن يطوف طواف الإفاضة شيئا وإن كان يكره له ذلك وأخذه في هذا بقول خارجة ترك لقول عمر ومذهبه في ذلك لأن عمر قال من رمى جمرة العقبة فقد حل له كل شيء

إلا النساء والطيب ومعلوم أنه إذا لم يحل له الطيب فهو حرام عليه وتلزمه الفدية إن تطيب قبل الإفاضة على مذهب عمر وقد خالف مالك عمر أيضا في معنى حديثه هذا لأن مالكا يقول لا يحل الاصطياد لمن رمى جمرة العقبة حتى يطوف طواف الإفاضة وقد قال عمر إلا النساء والطيب ولم يقل والصيد وزعم بعض أصحاب مالك أن ذلك الموضع لم يكن موضع صيد فلذلك استغنى عن ذكره عمر رحمه الله وحجة مالك قول الله عز وجل وإذا حللتم فاصطادوا ومن لم يفض لم يحل كل الحل لأنه حرام من النساء عند الجميع وقال الشافعي وجماعة من رمى جمرة العقبة فقد حل له كل شيء إلا النساء قال أبو عمر فإذا طاف طواف الإفاضة فقد تم حجه وحل له كل شيء بإجماع وإنما رخص الشافعي ومن تابعه في الطيب لمن رمى جمرة العقبة

لحديث عائشة طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت تريد بعد رمي جمرة العقبة ورخص في الصيد من أجل قول عمر إلا النساء والطيب ولم يقل والصيد وقد قال الله عز وجل وإذا حللتم فاصطادوا ومن رمى جمرة العقبة فقد حل له الحلاق والتفث كله بإجماع فقد دخل تحت اسم الإحلال وفي هذه المسألة ضروب من الاعتلال تركتها والله المستعان

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim eating game not hunted for him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6996

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

في هذا الباب وبه قال مالك والشافعي وأصحابهما وأحمد وإسحاق وأبو ثور وروي

أيضا عن عطاء مثل ذلك وحجة من ذهب هذا المذهب أنه عليه تصح الأحاديث في هذا الباب وأنها إذاحملت على ذلك لم تتضاد ولا تدافعت وعلى هذا يجب أن تحمل السنن ولا يعارض بعضها ببعض ما وجد إلى استعمالها سبيل هذا وجه النظر في ذلك وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث مثل ذلك حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا يوسف بن عدي قال حدثنا ابن وهب عن يعقوب بن عبد الرحمان عن عمرو مولى المطلب أخبره عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لحم صيد البر لكم حلال وأنتم حرم ما لم تصطادوه أو يصطد لكم أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب عن عمرو عن المطلب عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه أو يصد لكم قال حمزة قال لنا أبو عبد الرحمان عمرو بن أبي عمر ليس بالقوي في الحديث وإن كان مالك قد روى عنه واختلف عن مالك وطائفة من أهل المدينة فيما صيد لقوم معينين من المحرمين هل يجوز أكله لغيرهم من المحرمين فقال بعضهم لا يجوز وأجازه بعضهم على مذهب عثمان رحمه الله وقد أتينا بما للعلماء في هذه المسألة وأخواتها من التنازع والمذاهب في كتاب الاستذكار والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim assisting a non-muhrim in hunting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6997

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

قال أبو عمر وفي حديث أبي قتادة أنه لما استوى على فرسه سأل أصحابه أن يناولوه سوطه أو رمحه فأبوا وفي هذا دليل على أن المحرم إذا أعان الحلال على الصيد بما قل أو كثر فقد فعل ما لا يجوز له وهذا إجماع من العلماء

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim directing a non-muhrim to game?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6997

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

واختلفوا في المحرم يدل المحرم أو الحلال على الصيد فأما إذا دل المحرم الحلال على الصيد فقال مالك والشافعي وأصحابهما يكره له ذلك ولا جزاء عليه وهو قول ابن الماجشون وأبي ثور ولا شيء عليه وقال المزني جائز أن يدل المحرم الحلال على الصيد وقال أبو حنيفة وأصحابه عليه الجزاء قال أبو حنيفة ولو دله في الحرم لم يكن عليه جزاء وقال زفر عليه الجزاء في الحل دله عليه أو الحرم وبه قال أحمد وإسحاق وهو قول علي وابن عباس وعطاء قال أبو عمر القول الأول أقيس وأصح في النظر

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim directing another muhrim to game?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6997

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

واختلف العلماء أيضا فيما يجب على المحرم يدل المحرم على الصيد فيقتله فقال قوم عليهما كفارة واحدة منهم عطاء وحماد بن أبي سليمان وقال آخرون على كل واحد منهما كفارة روي ذلك عن سعيد بن جبير والشعبي والحرث العكلي وبه قال أبو حنيفة وأصحابه وعن سعيد بن جبير أنه قال على كل واحد من القاتل والآمر والمشير والدال جزاء وقال الشافعي وأبو ثور لا جزاء إلا على القاتل وحده

Mas'alah: What is the ruling on a group sharing in killing game while in ihram?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6997]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

واختلفوا في الجماعة يشتركون في قتل الصيد فقال مالك إذا قتل جماعة محرمون صيدا أو جماعة محلون في الحرم صيدا فعلى كل واحد منهم جزاء كامل وبه قال الثوري والحسن بن حي وهو قول الحسن البصري

Mas'alah: What is the ruling on a group of muhrims or non-muhrims sharing in killing game?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6998]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

والنخعي ورواية عن عطاء وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا قتل جماعة محرمون صيدا فعلى كل واحد منهم جزاء كامل وإن قتل جماعة محلون صيدا في الحرم فعلى

جماعتهم جزاء واحد وقال الشافعي عليهم كلهم جزاء واحد وسواء كانوا محرمين أو محلين في الحرم وهو قول عطاء والزهري وبه قال أحمد وإسحاق وأبو ثور وروي عن عمر وعبد الرحمان بن عوف أنهما حكما على رجلين أصابا ظبيا بشاة قال أبو عمر من جعل على كل واحد منهم جزاء قاسه على الكفارة في قتل النفس لأنهم لا يختلفون في وجوب الكفارة على جميع القتلة خطأ على كل واحد منهم كفارة ومن جعل فيه جزاء واحدا قاسه على الدية ولا يختلفون أن من قتل نفسا خطأ وإن كانوا جماعة إنما عليهم دية واحدة يشتركون فيها وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث أبي قتادة هذا ما يدل على أن المشير المحرم لا يجوز له أكل ما أشار بقتله على الحلال أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب أخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا أبو داود قال أخبرنا شعبة قال أخبرني عثمان بن عبد الله بن موهب قال سمعت عبد الله بن أبي قتادة يحدث عن أبيه أنهم كانوا في مسير لهم بعضهم محرم وبعضهم ليس بمحرم قال فرأيت حمار وحش فركبت فرسي وأخذت الرمح فاستعنتهم فأبوا أن يعينوني فاختلست سوطا من بعضهم وشددت على الحمار فأصبته فأكلوا منه فأشفقوا قال فسئل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل أشرتم أو أعنتم قالوا لا قال فكلوه

Mas'alah: What is the hadith about the five harmful creatures that may be killed in the sacred precinct?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7406

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

حديث حاد وأربعون لهشام مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في الحرم الفأرة والعقرب والغراب والحدأة والكلب العقور هذا حديث يتصل عن النبي صلى الله عليه وسلم ويستند من حديث ابن عمر وعائشة وكلاهما قد سمع منه عروة وقد روى هذا الحديث وكيع عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ولم يذكر فيه عائشة من رواة الموطأ أحد فيما علمت والله أعلم وهو محفوظ عن عائشة وعن ابن عمر فأما حديث ابن عمر فقد ذكرناه في

باب نافع من هذا الكتاب وذكرنا هناك ما فيه من الأحكام والمعاني وما (للعلماء) في ذلك من المذاهب والحمد لله ويشبه أن يكون عروة أخذ هذا الحديث عن عائشة لأنه راويتها وابن أختها وروايته عنها أكثر من روايته عن ابن عمر فكيف وقد رواه الثقات عن هشام عن أبيه عن عائشة حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا أبي قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الكلب العقور والفأرة والحدأة والعقرب والغراب قال وسئل عروة عن لحم الغراب فكرهه وقال سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسقا وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال كره رجال من أهل العلم أكل الحدأة والغراب حيث سماهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فواسق الدواب التي تقتل في الحرم قال أبو عمر قد ذكرنا الاختلاف في أكلها وأوضحنا الوجوه التي منها نزعوا في باب نافع وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on cupping for a pilgrim in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7617

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

حديث رابع عشر ليحيي بن سعيد 717 - مالك عن يحيي بن سعيد عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم فوق رأسه وهو يومئذ بلحيي جمل مكان بطريق مكة هذا مرسل في الموطأ عند جماعة الرواة وقد روي مسندا من وجوه صحاح من حديث ابن عباس وجابر وعبد الله بن بحينة وأنس حدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا هلال بن بشر قال حدثنا محمد بن خالد بن عثمة قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني علقمة بن أبي علقمة أنه سمع الأعرج قال سمعت عبد الله بن بحينة يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وسط رأسه وهو محرم بلحيي جمل من طريق مكة وهذا حديث مدني لفظه لفظ حديث مالك سواء وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء وطاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه احتجم وهو محرم

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا علي بن الحسن بن عبد الله يعرف بابن قلنبة الإسكندراني قال حدثنا أحمد بن عبد الوارث قال حدثنا عيسى بن حماد أخبرنا الليث بن سعد عن أبي الزبير عن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم حدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال حدثنا وهب بن جرير أخبرنا شعبة

عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم محرم حدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد وحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا إبراهيم بن جامع قالا حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا معلى بن أسد العمي قال حدثنا وهيب عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا هشام عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم في رأسه من داء كان به

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا محمد بن يحيى بن سليمان المروزي قال حدثنا داود بن عمرو الضبي قال حدثنا عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم عن حميد عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم من داء كان برأسه

Mas'alah: What is the ruling on shaving hair during cupping for a pilgrim?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7619]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

قال أبو عمر لا خلاف بين العلماء في أن للمحرم أن يحتجم إذا كان به أذى ونزل به ضر إلا أنه إن حلق شيئا من الشعر في موضع المحاجم فعليه فدية إذا حلق شيئا له

بال عند مالك وإن حلق عند مالك شعرة أو شعرتين فلا شيء عليه ويستحب له أن يطعم قبضة من طعام وقال جماعة من أهل العلم إن حكم شعر البدن غير شعر الرأس للمحرم وليس في شعر البدن شيء وقد ذكرنا اختلاف العلماء في حكم حلاق الشعر وما لهم في ذلك من المذاهب فيما تقدم من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim eating game caught by a non-muhrim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7799

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وفي هذا الحديث من الفقه أن كل ما صاد الحلال جائز للمحرم أكله وهذا موضع اختلف العلماء فيه قديما وحديثا واختلفت الآثار فيه أيضا وقد بينا ذلك وأوضحناه في باب ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله وفي باب أبي النضر أيضا من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim disturbing or helping to catch game?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7799

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وفيه أيضا دليل على أن المحرم لا يجوز له أن ينفر الصيد ولا يعين عليه ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر رجلا أن يقف عند الظبي الحاقف حتى يجاوزه

الناس لا يريبه أحد أي لا يمسه أحد ولا يحركه ولا يهيجه أحد والحاقف الواقف المنثني والمنحني وكل منحن فهو محقوقف وإذا صار رأس الظبي بين يديه إلى رجليه وميل رأسه فهو حاقف ومحقوقف هذا قول الأخفش وقال غيره من أهل اللغة الحاقف الذي قد لجأ إلى حقف وهو ما انعطف من الرمل

وقال العجاج سماوة الهلال حتى احقوقف يعني انعطف وسماوته شخصه وقال أبو عبيد حاقف يعني قد انحنى وتثنى في نومه ويقال للرجل إذا انحنى حقف فهو حاقف قال وأما الأحقاف فجمع حقف ومن ذلك قول الله عز وجل إذ أنذر قومه بالأحقاف (46 21) قال أبو عبيد إنما سميت منازلهم بالأحقاف لأنها كانت بالرمال

BAB 6

باب الفدية والدماء

The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is Malik's later view on sexual intercourse after stoning Jamrat al-Aqabah but before Ifadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2541

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Sexual Intercourse During Hajj

أصحابه وذكر ابن أبي حازم أن ملكا رجع عن هذا القول إلى أن قال من وطىء بعد رمي جمرة العقبة وقبل الإفاضة فعليه هدي بدنة لا غير ومن وطىء قبل جمرة العقبة وبعد الوقوف بعرفة اعتمر وأهدى وأجزأ عنه هذه رواية ابن أبي حازم عن ملك وهي رواية شاذة عند المالكيين لا يعرفونها والمعروف عندهم ما قدمنا ذكره وعلى رواية ابن أبي حازم عن ملك جماعة من العلماء منهم الشافعي وأبو حنيفة والثوري وقد روى ملك عن أبي الزبير عن عطاء عن ابن عباس في الذي يطأ أهله بعد رمي جمرة العقبة وقبل أن يفيض أنه ينحر بدنة ويجزيه وروي عن ثور بن زيد عن عكرمة أظنه عن ابن عباس أنه يعتمر ويهدي ورواية ثور عن عكرمة في هذا ضعيفة لأن أيوب روى عن عكرمة أنه قال ما أفتيت برأي قط إلا في ثلاث مسائل إحداهن في الذي يصيب أهله قبل أن يطوف للإفاضة يعتمر ويهدي

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj rituals out of order on the Day of Sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2547

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Invalidating Hajj Acts

قال أبو عمر اختلف العلماء فيمن قدم نسكا قبل نسك أو أخره مما يصنعه الحاج

يوم النحر خاصة مثل تقديم النحر قبل الرمي أو الحلق قبل النحر أو قبل الرمي فأما اختلافهم فيمن حلق قبل أن يرمي فإن ملكا قال ما تقدم ذكره عنه وعليه أصحابه في إيجاب الفدية في ذلك قال ومن ذبح قبل أن يرمي أو حلق قبل أن يذبح فلا شيء عليه وروي عن ابن عباس أنه قال من قدم من حجه شيئا أو أخره فعليه دم ولا يصح ذلك عنه وعن إبرهيم وجابر بن زيد مثل قول ملك في إيجاب الفدية على من حلق قبل أن يرمي وهو قول الكوفيين وقال الشافعي وأبو ثور وأحمد بن حنبل وإسحاق وداود والطبري لا شيء على من حلق قبل أن يرمي ولا على من قدم شيئا أو أخره ساهيا مما يفعل يوم النحر وروي عن الحسن وطاوس أنه لا شيء على من حلق قبل أن يرمي مثل قول الشافعي ومن تابعه وعن عطاء بن أبي

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman combining Hajj and Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2766

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Invalidating Hajj Acts

هؤلاء يعني القاسم وعمرة والأسود على الرواية التي ذكرنا فعلمنا بذلك أن الرواية التي رويت عن عروة غلط ويشبه أن يكون الغلط إنما وقع فيه أنها لم يمكنها الطواف بالبيت وأن تحل بعمرة كما فعل من لم يسق الهدي فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تترك الطواف وتمضي على الحج فتوهموا بهذا المعنى أنها كانت معتمرة وأنها تركت عمرتها وابتدأت الحج قال وكيف يجوز لإنسان أن يترك عمرته أو حجه والله يقول وأتموا الحج والعمرة لله فأمر بإتمام ما دخل فيه من ذلك قال فإذا حاضت المعتمرة وحضر يوم عرفة وخافت فوات الحج أدخلت الحج على

العمرة وصارت قارنة وكذلك الرجل إذا أهل بالعمرة ثم خاف فوات عرفة أهل بالحج وأدخل الحج على العمرة وصار قارنا كما يفعل من لا يخاف فوات عرفة سواء وعليه الهدي للقران - قال أبو عمر وقال أيضا بعض من يأبى رفض العمرة للحائض محتجا لمذهبه قد روى ابن شهاب وهشام بن عروة (عن عروة) عن عائشة أنها قالت يومئذ كنت مهلة بعمرة وهؤلاء حفاظ لا يدفع

Mas'alah: What is the ruling on a Meccan who comes from beyond the miqat in ihram for umrah and then initiates hajj from Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2897

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Invalidating Hajj Acts

وأجمعوا في المكي يجيء من وراء الميقات محرما بعمرة ثم ينشىء الحج من مكة وأهله بمكة ولم يسكن سواها أنه لا دم عليه وكذلك إذا سكن غيرها وسكنها وكان له أهل فيها وفي غيرها

Mas'alah: What is the ruling on a Meccan who moves away and returns in the hajj months to perform umrah and hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2897

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Invalidating Hajj Acts

وأجمعوا على أنه لو انتقل عن مكة بأهله وسكن غيرها ثم قدمها في أشهر الحج

معتمرا فأقام (بها حتى حج من عامه) أنه متمتع كسائر أهل الآفاق وقد ذكرنا مسألة طاوس فيما مضى من هذا الباب

Mas'alah: What was Malik's view on the fidyah for wearing safflower-dyed clothes in ihram?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3260]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Wearing Prohibited Clothing

وقد كان مالك فيما ذكر عنه وهب وابن القاسم يستحب إيجاب الفدية على من لبس المعصفر المصبغ في الإحرام وهو قول أبي حنيفة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a pilgrim shading himself in a litter requiring fidya?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4887]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Wearing Prohibited Clothing

وقال مالك إن استظل المحرم في محمله افتدى

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim wearing trousers and the fidyah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4891]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Wearing Prohibited Clothing

قال ومن لبس السراويل افتدى على كل حال وجد إزارا أو لم يجد إلا أن يفتق السراويل

Mas'alah: What is the Maliki ruling on expiation for a pilgrim who wears perfume or shaves intentionally or forgetfully?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4895]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Using Perfume or Oil

وجملة قول مالك أنه سواء في المحرم لبس ناسيا أو عامدا أو تطيب أو حلق ناسيا أو عامدا لضرورة أو غير ضرورة عليه في ذلك كله الكفارة وهو مخير فيها إن شاء صام ثلاثة أيام وإن شاء أطعم ستة مساكين مدين مدين لكل مسكين وإن شاء ذبح شاة

Mas'alah: When does fasting or feeding substitute for a sacrificial animal in expiation for harm and game?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4895]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

قال مالك وإنما يكون الصيام والطعام مكان الهدي في فدية الأذى وجزاء الصيد لا غير قال وأما دم المتعة أو الهدي الواجب على

Mas'alah: What is the ruling on fasting when unable to offer a sacrificial animal for various Hajj

violations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4896

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

من عجز عن المشي أو وطئ أهله أو فاته الحج أو رجل ترك شيئا من الحج فجبره بالدم أي شيء كان المتروك من حجه فإن هذا كله إذا لم يجد الهدي فيه من وجب عليه صام فقط وليس في شيء من ذلك إطعام

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanafi ruling on expiation for a pilgrim who wears perfume or clothes intentionally?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4896

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Using Perfume or Oil

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما كل من لبس عامدا أو تطيب عامدا فليس بمخير في الكفارة وإنما عليه الدم لا غير قالوا فإن كان ذلك من ضرورة فهو مخير على حسبما تقدم عن مالك إن شاء صام وإن شاء نسك بشاة وإن شاء أطعم ستة مساكين مدين مدين على حديث كعب بن عجرة

Mas'alah: What is the ruling on expiation for wearing perfume or sewn clothes forgetfully during Ihram according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4896

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Using Perfume or Oil

وللشافعي فيمن لبس أو تطيب ناسيا قولان أحدهما لا فدية عليه والآخر عليه الفدية

Mas'alah: What is the ruling on expiation for the forgetful and intentional violator of Ihram according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4896

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Using Perfume or Oil

وقال أبو حنيفة والثوري والليث بن سعد الناسي والعامد في وجوب الفدية سواء

Mas'alah: What is Dawud's ruling on expiation for wearing sewn clothes out of necessity during Ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4896

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Wearing Prohibited Clothing

وقال داود لا فدية عليه إن لبس من ضرورة وإنما عليه الفدية إن لبس عامدا

Mas'alah: What is the ruling on expiation for shaving the head or body hair during Ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4896

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

وإن حلق رأسه لضرورة فعليه الفدية وإن حلق شعر جسده فلا فدية عليه لضرورة ولا لغير ضرورة

Mas'alah: What is the ruling on fidyah for the forgetful pilgrim compared to the one in necessity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4897

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

ومن أوجب الفدية على الناسي وغيره فحجته أن الفدية إنما وردت فيمن فعلها من ضرورة وذلك محفوظ في قصة كعب بن عجرة فالضرورة وغير الضرورة والنسيان وغيره في ذلك سواء لأنه إذا وجبت على من فعل ذلك من ضرورة فأحرى أن تجب على من فعل ذلك من غير ضرورة والناسي قياس على المضطر والعامد أحرى بذلك وأولى

Mas'alah: What is the ruling on multiple violations of ihram in one instance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4897

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Multiple Violations and Multiple Fidyahs

واختلفوا فيمن لبس أو تطيب في مواطن فقال مالك إن لبس القميص والسراويل والعمامة والقلنسوة وما أشبه ذلك من الثياب في فور واحد وكانت حاجته إلى ذلك كله في فور واحد فعليه كفارة واحدة وكذلك إن تطيب مرارا في موطن واحد وفور

واحد فعليه فدية واحدة وإن كان ذلك في أحوال مختلفة فعليه لكل مرة فدية وبه قال

أبو حنيفة والثوري والليث وهو أحد قولي الشافعي)

Mas'alah: What is the ruling on multiple violations requiring multiple fidyah according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4898

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Multiple Violations and Multiple Fidyahs

وقال محمد بن الحسن والأوزاعي وهو أحد قولي الشافعي) أيضا ليس عليه إلا كفارة واحدة ما لم يكفر فإن كفر ثم صنع شيئا من ذلك فعليه كفارة أخرى

Mas'alah: What is Malik's ruling on repeated violations of ihram requiring multiple fidyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4898

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Multiple Violations and Multiple Fidyahs

وقد روي عن مالك أنه عليه في كل ما يلبس أو يتطيب فدية بعد فدية أبدا

Mas'alah: Why is a fidyah required for killing a louse during ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4945

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Killing Pigeons or Specific Game

فإن قال قائل فلم تفدى القملة وهي تؤذي وهي لا تؤكل قيل ليس تفدى إلا على ما يفدى الشعر والظفر ولبس ما ليس له لبسه لأن في طرح القملة إماطة أذى عن نفسه إذا كانت في رأسه ولحيته وكأنه أماط بعض شعره فأما إذا كانت ظاهرة فقتلت فإنها لا تودى

Mas'alah: What is the ruling on omitting a rite of Hajj according to Hanafi and Shafi'i scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5726

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Invalidating Hajj Acts

وقال أبو حنيفة والثوري والشافعي وأصحابهم عليه دم ومن حجتهم أن ابن عباس كان يقول من ترك شيئا من نسكه فعليه دم)

Mas'alah: What do some Shafi'i scholars say about the blood sacrifice for leaving the farewell tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5726

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Invalidating Hajj Acts

ومن أصحاب الشافعي من يقول إن هذا الدم استحباب (2))

Mas'alah: What is the expiation for leaving tawaf al-dukhul in Maliki and Shafi'i fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5728

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Invalidating Hajj Acts

قال أبو عمر فإن تركه فتحصيل مذهب مالك والشافعي أن عليه لتركه دما والدم عندهم خفيف في ذلك لأنه نسك

Mas'alah: What is the evidence for requiring a blood sacrifice for omitting a rite of Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5729

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Invalidating Hajj Acts

قال أبو عمر حجة من أوجب فيه الدم أن النبي صلى الله عليه وسلم فعله في حجته وقال خذوا عني مناسككم وهو المبين عن الله مراده فصار من مناسك الحج وسننه فوجب على تاركه الدم

Mas'alah: What is the expiation for shaving the head due to lice while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6634

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

مالك عن عبد الكريم بن مالك الجزري عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن كعب بن

عجرة أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرما فأذاه القمل في رأسه فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحلق رأسه وقال له صم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين مدين مدين لك إنسان أو انسك بشاة أي ذلك فعلت أجزأ عنك قال أبو عمر هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن عبد الكريم الجزري عن ابن أبي ليلى وتابعه أبو المصعب وابن بكر والقعنبي ومطرف والشافعي ومعن ابن عيسى وسعيد بن عفير وعبد الله بن يوسف التنيسي ومصعب الزبيري ومحمد بن المبارك الصوري كل هؤلاء رووه عن مالك كما رواه يحيى لم يذكروا مجاهدا في إسناد هذا الحديث ورواه ابن وهب وابن القاسم ومكي بن إبراهيم عن مالك عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة وذكر الطحاوي أن القعنبي رواه هكذا كما رواه ابن وهب وابن القاسم فذكر فيه مجاهدا قال أبو عمر الصواب في إسناد هذا الحديث قول من جعل فيه مجاهدا بين عبد الكريم وبين ابن بي ليلى ومن أسقطه فقد أخطأ فيه والله أعلم وزعم الشافعي أن مالكا هو الذي وهم فيه فرواه عن عبد الكريم عن ابن أبي ليلى وأسقط من إسناده مجاهدا

Mas'alah: What is the ruling on the fidyah for shaving the head during ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6848

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالا حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمان بن الأصبهاني عن عبد الله بن معقل قال قعدت في هذا المسجد إلى

كعب بن عجرة فسألته عن هذه الآية ففدية من صيام أو صدقة أو نسك فقال كعب في نزلت وكان في أذى من رأسي فحملت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت أرى أن الجهد بلغ منك ما أرى أتجد شاة قلت لا قال فنزلت هذه الآية ففدية من صيام أو صدقة أو نسك فالصوم ثلاثة أيام والصدقة على ستة مساكين لكل مسكن نصف صاع من طعام والنسك شاة

Mas'alah: What is the ruling on fasting the days of Mina for the mutamatti' who cannot find a sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7077

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

صيامها للمتمتع إذا لم يجد هديا لقول الله عز وجل فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وهي من أيام الحج فمنهم من أجاز له صيامها إذا لم يصم قبل يوم النحر ومنهم من لم يجز له ذلك لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامها وحمل النهي في ذلك على العموم وجعلها كيوم الفطر ويوم النحر في تحريم الصيام وقد أوضحنا اختلافهم في صيام أيام منى في باب يزيد بن الهادي وباب مرسل ابن شهاب والحمد لله

Mas'alah: Was the permission to convert Hajj to Umrah specific to the Prophet's companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7812

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Invalidating Hajj Acts

وقد تواترت به الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق صحاح من حديث عائشة وغيرها ولم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء يدفعه إلا أن أكثر العلماء يقولون إن ذلك خصوص لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خاصة واعتلوا بأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أمر أصحابه أن يفسخوا الحج في العمرة ليوري الناس أن العمرة في أشهر الحج جائزة وذلك أن قريشا كانت تراها في أشهر الحج من أفجر الفجور وكانت لا تستجيز ذلك ألبتة وكانت تقول إذا خرج صفر وكانوا يجعلون المحرم صفر وبرأ الدبر وعفا الأثر حلت العمرة لمن اعتمر فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه من لم يكن منهم معه هدي أن يفسخ حجه في عمرة ليعلم الناس أنه لا بأس بالعمرة في أشهر الحج واعتلوا بقول الله عز وجل وأتموا الحج والعمرة لله وهذا يوجب إتمام الحج على كل من دخل فيه إلا من خص بالسنة الثابتة وهم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم على الوجه الذي ذكرنا واعتلوا بأن عمر بن الخطاب كان يقول متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أنهي عنهما وأعاقب عليهما متعة النساء ومتعة الحج يعني فسخ

الحج في العمرة

BAB 7

باب الطواف
The Chapter on Circumambulation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on tawaf without purification in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2761

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

بالبيت ولا بين الصفا والمروة ففيه بيان أن الحائض لا تطوف بالبيت وأن الطواف لا يجوز على غير طهارة وذلك حجة على أبي حنيفة وأصحابه الذين يجيزون لغير الطاهر الطواف ويرون على من طاف غير طاهر من جنب أو حائض دما ويجزيه طوافه وعند مالك والشافعي لا يجزيه ولا بد من إعادته وحجتهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعائشة حين حاضت اصنعي كل ما يصنع الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت وأنه قال في صفية أحابستنا هي قيل إنها قد طافت قال فلا إذن وقال صلى الله عليه وسلم الطواف بالبيت صلاة إلا أن الله عز وجل أحل فيها النطق وقال لا صلاة إلا بطهور ومن حجة أبي حنيفة أن الإحرام وهو ركن من أركان الحج يجوز بغير طهارة ويستحب أن يكون على طهارة فكذلك الطواف بالبيت وأما قولها فشكوت ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة فإن جماعة من أصحابنا تأولوا قوله ودعي العمرة ودعي عمل العمرة

Mas'alah: What is the ruling on the number of tawaf for a qarin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2777

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Obligatory Acts of Tawaf

عبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله وعطاء بن أبي رباح وقول الحسن ومجاهد

وطاووس وحجة من قال بهذا القول حديث مالك هذا عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة وفيه قالت أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين جمعواالحج والعمرة إنما طافوا طوافا واحدا فإن قيل إن من روى هذا الحديث عن ابن شهاب لم يذكر (هذا فيه) من قول عائشة قيل له إن تقصير من قصر عنه ليس بحجة على من حفظه ومالك أثبت الناس عند الناس في ابن شهاب وقد ذكره مالك وحسبك به ومن حجتهم أيضا حديث الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جمع الحج والعمرة كفاه لهما طواف واحد وسعي واحد فإن قيل الدراوردي غلط في هذا الحديث فرفعه وإنما هو حديث موقوف كذلك رواه كل من رواه عن عبيد الله وكذلك رواه مالك عن نافع عن ابن عمر موقوفا قيل لهم قد روى أيوب بن موسى وأيوب السختياني وإسماعيل بن أمية والليث بن سعد وموسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أنه قال لما خرج إلى مكة معتمرا مخافة حصر قال ما شأنهما إلا واحد أشهدكم أني قد أوجبت إلى عمرتي حجة ثم تقدم فطاف لهما طوافا واحدا وقال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا الطرق عن هؤلاء في هذا الحديث في باب نافع والحمد لله

ومن حجتهم أيضا حديث ابن أبي نجيح عن عطاء عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها إذا رجعت إلى مكة فإن طوافك يجزيك لحجتك وعمرتك ومن حجتهم أيضا حديث أبي الزبير عن جابر رواه الليث وابن جريج وغيرهما عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة طوفي بالبيت وبين الصفا والمروة ثم قد حللت من حجك وعمرتك وروى رباح بن أبي معروف عن عطاء عن جابر أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يزيدوا على طواف واحد وروى منصور بن أبي الأسود عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه

وسلم طاف بالبيت طوافا واحدا لحجته وعمرته - قال أبو عمر هذا الحديث خطأ والله أعلم لأن فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قارنا أو متمتعا وهو مختلف فيه عن عطاء إلا أنه يشبه مذهب ابن عمر وهو معروف من مذهب ابن عباس في التمتع

Mas'alah: What is the ruling on the tawaf of a woman who abandoned her umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2780

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Obligatory Acts of Tawaf

يكون طوافها في حجتها التي أحرمت بها بعد ذلك يجزىء عنها من حجتها تلك ومن عمرتها التي رفضتها وتركتها هذا محال وزعموا أن حديث عطاء عن عائشة لم يتابع عليه بن أبي نجيح وأن حديث عطاء عن جابر رواه أبو الزبير عن جابر فجعله في السعي قال لم يطف النبي عليه السلام وأصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافا واحدا وسنزيد القول في إدخال العمرة على الحج وفي طواف القارن بيانا في باب نافع من كتابنا هذا إن شاء الله وفي قول عائشة في حديث مالك وأما الذين أهلوا بالحج أو جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا دليل على أن الحاج يجزيه في حجه إن كان مفردا أو قارنا طواف واحد ويقضي بذلك فرضه فإن جعل الطواف يوم النحر ووصله بالسعي لم يكن عليه شيء في ترك طواف القدوم غير الدم وإن كان معذورا في تركه لم يأثم والطواف الموصول بالسعي في حين دخول مكة لمالك وأصحابه في نيابته عن طواف الإفاضة مذهب نذكره في باب نافع إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on one who performs tawaf and sa'y becoming halal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2905

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Obligatory Acts of Tawaf

الهذيل قال كنت جالسا عند ابن عباس فأتاه رجل يزعم أنه مهل بالحج وأنه طاف بالبيت وبالصفا والمروة فقال له ابن عباس أنت معتمر فقال له الرجل لم أرد عمرة فقال أنت معتمر وروى ابن أبي مليكة عن عروة بن الزبير أنه قال لابن عباس أضللت الناس قال وما ذاك قال تفتي الناس إذا طافوا بالبيت فقد حلوا وقال أبو بكر وعمر من أحرم بالحج لم يزل محرما إلى يوم النحر فقال ابن عباس أحدثكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدثوني عن أبي بكر وعمر فقال عروة كانا أعلم برسول الله منك وذكر روح بن عبادة عن أشعث عن الحسن جواز فسخ الحج في العمرة واحتج أحمد ومن قاله بهذا القول بقول سراقة بن مالك بن جعشم في حديث جابر يا رسول الله متعتنا هذه لعامنا أم للأبد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل للأبد وهذا يحتمل أن يكون أراد وجوب ذلك مرة في الدهر والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on including the Hijr in tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3293

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Inside the Hijr

قال أبو عمر في حديث مالك عن ابن شهاب عن سالم المذكور في هذا الباب دليل على أن الحجر من البيت وقد أوضحنا ذلك بما ذكرنا من الآثار وإذا صح أن الحجر

من البيت فواجب إدخاله في الطواف وأجمع العلماء أن كل من طاف بالبيت لزمه أن يدخل الحجر في طوافه وفي إجماعهم على ذلك ما يكفي واختلفوا فيمن لم يطف من وراء الحجر ولم يدخل الحجر في طوافه فالذي عليه جمهور أهل العلم أن ذلك لا يجزئ وأن فاعل ذلك في حكم من لم يطف فمن لم يطف الطواف الواجب كاملا رجع من بلاده حتى يطوف ويكمله فهو فرض مجتمع عليه وممن قال ما ذكرنا في الطواف وراء الحجر مالك والشافعي وأحمد وأبو ثور وهو قول عطاء وابن عباس وروينا عن ابن عباس أنه كان يقول في هذه المسألة الحجر من البيت ويتلو قول الله عز وجل وليطوفوا بالبيت العتيق ويقول

طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم من وراء الحجر وقال مالك والشافعي ومن قال بقولهم من لم يدخل الحجر في طوافه ولم يطف من ورائه في شوط أو شوطين أو أكثر ألغى ذلك وبنى على ما كان طاف طوافا كاملا قبل أن يسلك في الحجر ولا يعتد بما سلك في الحجر وقال أبو حنيفة وأصحابه من سلك في الحجر ولم يطف من ورائه وذكر ذلك وهو بمكة أعاد الطواف وإن كان شوطا قضاه وإن كان أكثر قضى ما بقي عليه من ذلك فإن خرج عن مكة وانصرف إلى الكوفة فعليه دم وحجه تام وروي عن الحسن البصري نحو ذلك قال من فعل ذلك فعليه الإعادة فإن حل أهراق دما

Mas'alah: What is the disagreement among Companions about touching all corners of the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3295

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the

Black Stone and Yemeni Corner

واختلف عن ابن عباس ومعاوية في ذلك فروى شعبة عن قتادة عن أبي الطفيل قال قدم معاوية وابن عباس فطاف ابن عباس فاستلم الأركان كلها فقال معاوية إنما استلم رسول الله صلى الله عليه وسلم الركنين اليمانيين وقال ابن عباس ليس شيء من أركانه مهجورا وروى هذا الخبر عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي الطفيل فقلب القصة فيه وجعل مكان ابن عباس معاوية ومكان معاوية ابن عباس أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن شريك عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي الطفيل قال طاف معاوية بالبيت ومعه ابن عباس فكان معاوية يستلم الأركان كلها فإذا استلم الركنين اللذين في الحجر فقال له ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يستلم هذين فقال له معاوية إنه ليس من البيت شيء مهجور (وجعل ابن عباس يتخافتها كلما استلم ويقول

Mas'alah: What did Muawiya say about the corners of the Kaaba not being abandoned?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3296](#)

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستلم هذين ويقول له معاوية أن ليس في البيت شيء مهجور)

Mas'alah: What is the ruling regarding touching the corners of the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3297

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

فحصلت الرواية في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وعبد الله بن عباس ولا حجة في قول أحد مع السنة الثابتة

Mas'alah: Why did the Prophet not touch the two corners near the Hijr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3297

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

وروى معمر عن الزهري عن سالم أن أباه أخبر بقول عائشة إن الحجر بعضه من البيت فقال ابن عمر والله (إني) لأظن عائشة إن كانت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لأظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يترك استلامهما إلا أنهما ليسا على قواعد البيت ولا طاف الناس من وراء الحجر إلا لذلك

Mas'alah: What is Malik's ruling on delaying the two rak'ahs of tawaf after asr and fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4077

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Two Rak'ahs After Tawaf

وقال مالك بن أنس من طاف بالبيت بعد العصر أخر ركعتي الطواف حتى تغرب الشمس وكذلك من طاف بعد الصبح لم يركعهما حتى تطلع الشمس وترتفع

Mas'alah: What is the Maliki view on performing the tawaf prayer after Fajr but not after Asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4077

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Two Rak'ahs After Tawaf

وبعض أصحاب مالك يرى الركوع للطواف بعد الصبح ولا يراه بعد العصر وهذا

Mas'alah: What is the ruling on a sick person performing tawaf while riding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4131

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf While Riding or Carrying

حديث رابع لأبي الأسود مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمان عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة أنها قالت شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أني أشتكي فقال طوفي من وراء الناس وأنت راكبة قالت فطفت راكبة بعيري ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلي إلى جانب البيت وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور (قال أبو عمر) هذا (ما) لا خلاف فيه بين أهل العلم كلهم يقول إن من كان له عذر أو اشتكى مرضا أنه جائز له الركوب في طوافه بالبيت وفي سعيه بين الصفا والمروة واختلفوا في جواز الطواف راكبا لمن لم يكن له عذر أو

مرض على ما ذكرنا عنهم في باب جعفر بن محمد من

Mas'alah: What is the ruling on tawaf while riding for a healthy person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4132

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf While Riding or Carrying

كتابنا هذا فلا حاجة لإعادته هاهنا وكلهم يكره الطواف راكبا للصحيح الذي لا عذر له وفي ذلك ما يبين أن طواف رسول الله صلى الله عليه وسلم راكبا في حجته إن صح ذلك عنه كان لعذر والله أعلم وقد أوضحنا ذلك ومضى القول فيه هناك وبالله العصمة والتوفيق

Mas'alah: What is the position of women during tawaf relative to men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4132

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Boundaries and Direction of Tawaf

وفي هذا الحديث أيضا من الفقه أن النساء في الطواف يكن خلف الرجال كهيأة الصلاة

Mas'alah: Why did the Prophet pray beside the Kaaba before Maqam Ibrahim was moved?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4132

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Two Rak'ahs After Tawaf

وقيل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما صلى إلى جانب البيت يومئذ من أجل أن المقام كان حينئذ ملصقا بالبيت قبل أن ينقله عمر بن الخطاب من ذلك المكان إلى الموضع الذي هو به اليوم من صحن المسجد

Mas'alah: What is the description of the Prophet's tawaf and sa'y during his Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4133

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Sunnah and Recommended Acts of Tawaf

قال أبو عمر ما أدري (ما) وجه هذا القول لأن جعفر بن محمد روى عن أبيه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما طاف في حجته أتى المقام فصلى عنده ركعتين ثم أتى الحجر فاستسلمه ثم خرج إلى الصفا فبدأ منها بالسعي وقد ذكرنا هذا الحديث من طرق في باب بلاغات مالك من هذا الكتاب

Mas'alah: Is there only one obligatory tawaf in Hajj according to Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4997

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Obligatory Acts of Tawaf

ولما أجمعوا أن من لم يطف للدخول وطاف للإفاضة وسعى أنه يجزئه الدم كان بذلك مع فعل ابن عمر هذا معلوما أن فرض الحج طواف واحد ويعتبر هذا بالمكي أنه ليس عليه إلا طواف واحد وينوب أيضا عند مالك وأصحابه في الحج الطواف التطوع عن الواجب لأنه عمل بعمل في زمن واحد

Mas'alah: What is Malik's ruling on the tawaf and sa'y for one who combines Hajj and Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4998

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Obligatory Acts of Tawaf

قال مالك من أهل بحجة وعمرة أو أدخل الحج على العمرة طاف لهما طوافا واحدا بالبيت وسعى لهما بين الصفا والمروة سعيا واحدا وهو قول الشافعي وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور والحجة لمن ذهب هذا المذهب حديث مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة الحديث قالت وأما الذين أهلوا بالحج أو جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا وقد ذكرنا هذا الخبر في باب ابن شهاب عن عروة والحمد لله

Mas'alah: What did the Companions do regarding tawaf for qiran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4998

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Obligatory Acts of Tawaf

وروى رباح بن أبي معروف عن عطاء عن جابر أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يزيدوا على طواف واحد

Mas'alah: Does tawaf and sa'y between Safa and Marwah suffice for both Hajj and Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4999

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Obligatory Acts of Tawaf

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن قال حدثنا الشافعي عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن عائشة أن النبي عليه السلام قال لها طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك لحجك وعمرتك

Mas'alah: What is the opinion of Sufyan al-Thawri, Abu Hanifa, and others on tawaf for qiran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5000

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Obligatory Acts of Tawaf

وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه وابن أبي ليلى والحسن بن حي والأوزاعي على القارن طوافان وسعيان

Mas'alah: What is the criticism of the Darawirdi hadith from Ibn Umar regarding tawaf?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5001]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Obligatory Acts of Tawaf

واعتلوا في حديث الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بأن قالوا أخطأ فيه الدراوردي لأن الجماعة رووه عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قوله ولم يرفعوه

Mas'alah: What is the interpretation of Ibn Umar's statement about the Prophet's single tawaf?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5001]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Obligatory Acts of Tawaf

قالوا وأما قول ابن عمر حين طاف طوافا واحدا وقال هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه أراد هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته طاف طوافا واحدا بعد رجوعه من منى ورمي الجمرة لأنه كان في حجته متمتعا عند ابن عمر وقد كان طاف

لعمرته عند الدخول وأمر من لم يكن معه هدي أن يحل ولم يحل هو لأنه (كان) ساق الهدي قالوا فإن كان ابن عمر جعل طواف القارن كطواف المتمتع فقد خالفه في ذلك علي وابن مسعود وذكروا ما حدثناه عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا عبد الرحمان عن سفيان عن الأعمش عن

إبراهيم عن عبد الرحمان بن أذينة أنه سأل عليا عمن جمع بين الحج والعمرة فقال إذا قدمت مكة فطف طوافين بالبيت وطوافين بين الصفا والمروة ولا تحل حتى تنحر أو قال حتى يوم النحر وقد ذكرنا خبر علي وابن مسعود من طرق في باب ابن شهاب قال أبو عمر أما قولهم إن عائشة أرادت بقولها وأما الذين جمعوا الحج مع العمرة فإنما طافوا لهما طوافا واحدا أرادت جمع متعة لا جمع قران فدعوى لا برهان عليها وظاهر حديث عائشة وسياقه يدل على أنها أرادت الذين قرنوا الحج

والعمرة لأنها فصلت بالواو بين من أهل بحج وبين من أهل بعمرة فتمتع بها وبين من جمع الحج والعمرة ثم قالت فأما الذين أهلوا بعمرة فإنهم طافوا بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى بحجهم وأما الذين كانوا أهلوا بالحج أو جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا لهما طوافا واحدا ولم تقل وأما الذين أهلوا بعمرة تعني من تمتع فدل على أنها أرادت من قرن والله أعلم وقد رفع الإشكال في ذلك ما أوردنا من الآثار عن نافع عن ابن عمر أنه قرن بين الحج والعمرة وطاف لهما طوافا واحدا ولم يزد على ذلك وقال هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس حملهم على الدراوردي بشيء لأنه قد تابع الدراوردي يحيى بن يمان عن الثوري عن عبيد الله بمعنى روايته والدليل على صحة ما رواه الدراوردي أن أيوب السختياني وأيوب بن موسى وموسى بن عقبة وإسماعيل بن أمية رووا عن نافع عن ابن عمر معنى ما رواه الدراوردي وقد ذكرنا أحاديثهم فيما مضى من هذا الباب وأما قولهم إن عائشة وابن عمر أرادا بقولهما ذلك جمع متعة لا جمع قران

Mas'alah: What is the ruling on the Qarin performing a single tawaf?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5005]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Obligatory Acts of Tawaf

والحسن بن عمارة متروك الحديث لا يحتج بمثله ومن جهة النظر قد أجمعوا أن المحرم إذا قتل الصيد في الحرم لم يجب عليه إلا جزاء واحد وهو قد اجتمع عليه حرمتان حرمة الإحرام وحرمة الحرم فكذلك الطواف للقارن وكذلك أجمعوا أن القارن يحل بحلق واحد فكذلك الطواف أيضا قياسا والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on Tawaf by a menstruating or junub person?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5723]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

حنيفة قالوا لا ينبغي لأحد أن يطوف أحد إلا طاهرا فإن طاف غير طاهر من جنب أو حائض فيجزيه وعلي دم وقال مالك والشافعي وأكثر أهل العلم لا يجزيه وعليه أن يعود إليه طاهرا ولو من بلده إن كان طوافا واجبا وقد بينا الحجة في ذلك في باب ابن شهاب عن عروة وقد قيل إن منع الحائض من الطواف إنما كان من أجل أنه في المسجد والحائض لا تدخل في المسجد لأنه موضع الصلاة (والطواف الذي أشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بقوله ألم تكن طافت هو طواف الإفاضة وذلك ظاهر في حديث مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن أبي سلمة عن أم سليم انها حاضت أو ولدت بعدما أفاضت وفي حديث ابن شهاب عن أبي

سلمة وعروة عن عائشة قالت حاضت صفية بعدما أفاضت وفي حديث الأعرج عن أبي سلمة عن عائشة قالت خرجنا حجاجا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفضنا يوم النحر وحاضت صفية وفي حديث مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أن صفية بنت حيي حاضت فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on delaying tawaf for one who arrives on the day of Tarwiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5728

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf al-Qudum and Its Timing

قال وإن قدم يوم التروية فلا يترك الطواف

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on leaving tawaf al-dukhul and performing tawaf al-ziyarah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5729

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf al-Qudum and Its Timing

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا ترك الحاج طواف الدخول فطاف طواف الزيارة رمل في ثلاثة أشواط منه وسعى بين الصفا والمروة ولم يكن عليه شيء

Mas'alah: What is the ruling on omitting the arrival tawaf according to Abu Thawr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5729

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf al-Qudum and Its Timing

وقال أبو ثور إن ترك الحاج إذا قدم مكة الطواف للدخول وهو بمكة حتى أتى منى كان عليه دم وذلك أن هذا شيء من نسكه تركه

Mas'alah: What is the evidence for not requiring anything for omitting the arrival tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5729

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf al-Qudum and Its Timing

وحجة من لم ير فيه شيئا أن الله لم يأمر بذلك الطواف ولا رسوله ولا اتفق الجمع على وجوبه سنة

Mas'alah: What is Malik's ruling on a menstruating woman performing ghusl at Dhu Tuwa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6567

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Conditions and Purification for Tawaf

وقال ابن نافع عن مالك لا تغتسل الحائض بذي طوى لأنها لاتطوف بالبيت

Mas'alah: What did Ibn Umar say about Aisha's statement that the Hijr is part of the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6919

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Inside the Hijr

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مخلد بن خالد قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أنه أخبر بقول عائشة إن الحجر بعضه من البيت فقال ابن عمر والله إني لظن عائشة إن كانت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لأظن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يترك استلامهما إلا أنهما ليسا على قواعد البيت ولا طاف الناس من وراء الحجر إلا لذلك

Mas'alah: What is the ruling on performing tawaf and sa'y after ihram before going to Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6931

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf al-Qudum and Its Timing

ى يروح إلى منى قال هشام وقال الحسن أي ذلك فعل فلا بأس إن شاء أهل حين يتوجه إلى منى وإن شاء قبل ذلك وإن أهل قبل يوم التروية فإنه يطوف باليت ويسعى بن الصفا والمروة

Mas'alah: What is the ruling on touching the Yemeni Corner during tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7388

وقد صنع ابن واضح مثل هذا أيضا في موطأ يحيى في قول مالك سمعت بعض أهل العلم يستحب إذا رفع الذي يطوف بالبيت يده عن الركن اليماني أن يضعها على فيه فأمر ابن وضاح بطرح اليماني من رواية يحيى وهذا مما تسور فيه على رواية يحيى وهي أصوب من رواية يحيى ومن تابعه في هذا الموضع وكذلك روى ابن وهب وابن القاسم وابن بكير وأبو المصعب وجماعة في هذا الموضع عن مالك أنه سمع بعض أهل العلم يستحب إذا رفع الذي يطوف بالبيت يده عن الركن اليماني أن يضعها على فيه زاد ابن وهب من غير تقبيل وقالوا كلهم الركن اليماني والعجب من ابن وضاح وقد روى موطأ ابن القاسم وفيه اليماني كيف أنكره وقد روى القعنبي عن مالك في ذلك قال سمعت بعض أهل العلم يستحبون إذا رفع الذي يطوف بالبيت يده عن الركن الأسود أن يضعها على فيه هكذا قال القعنبي الركن الأسود وأظن ابن وضاح إنما أنكر اليماني في رواية يحيى لأنه رأى رواية القعنبي أو من تابع القعنبي على قوله الأسود فمن هناك أنكر اليماني على أن ابن وضاح لم يرو موطأ القعنبي وروى موطأ ابن القاسم وموطأ ابن وهب وفيهما جميعا اليماني كما روى يحيى وهي بأيدي أهل بلدنا في الشهرة كرواية يحيى ولكن الغلط لا يسلم منه احد وأما إدخاله في حديث عبد الرحمان بن عوف الأسود فكذلك رواه أكثر رواة الموطأ فابن وضاح في هذا معذور ولكنه لم يكن بنبغي له أن يزيد في رواية الرجل ولا يردها إلى رواية غيره ففي ذلك من الإحالة ما لا يرضاه أهل الحديث وهذا المعنى في الفقه كله جائز عند أهل العلم لا نكير فيه فجائز عندهم أن يستلم الركن اليماني والركن الأسود لا يختلفون في شيء من ذلك

Mas'alah: What are the rulings on touching the Black Stone and the Yemeni corner during tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7390

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

قال أبو عمر قوله الركنين اليمانيين يريد الركن الأسود واليماني ولقد ذكرنا مراتبهما والأحاديث فيهما واختلاف السلف في كيفية استلامهما وأخبرنا بأن الفقهاء على استلام الركنين خاصة على حديث ابن عمر وعائشة وبسطنا ذلك كله في حديث ابن شهاب وغيره من هذا الكتاب حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدع أن يستلم الركن اليماني والحجر في كل طوفة قال وكان عبد الله بن عمر يفعله قال أبو عمر هذا أفضل ما روي في هذا الباب وأولاه وأصحه وقد روي عن مجاهد وطاوس أنهما كانا يستحبان استلام الركنين الأسود واليماني في كل وتر من الطواف روي ذلك عنهما من طرق وأما إنكار ابن وضاح لاستلام الركن اليماني فلا وجه له اللهم إلا أن يكون أنكر اللفظة في حديث مالك عن هشام عن أبيه في قصة عبد الرحمان بن عوف دون أن ينكر استلام الركن اليماني فإن استلامه لا خلاف بين العلماء فيه روينا عن مجاهد وعطاء من وضع يده على الركن اليماني ثم دعا استجيب له وعن الزبير الركن اليماني باب من أبواب الجنة وفي الترغيب في استلامه آثار كثيرة ذكره الخزاعي في كتاب فضائل مكة الكتاب الكبير وقد روى عبد الله بن مسلم بن

Mas'alah: What is the ruling on kissing the Yemeni corner during tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7391

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

هرمز عن مجاهد عن بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استلم الركن اليماني قبله ووضع خده الأيمن عليه قال أبو عمر هذا لا يصح وإنما المعروف قبل يده وإنما يعرف تقبيل الحجر الأسود ووضع الوجه عليه وقد جاء هذا الحديث كما ترى وليس يعرف بالمدينة العمل به فالله أعلم حدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن نافع المكي قال حدثنا إسحاق بن أحمد الخزاعي قال حدثنا محمد بن علي قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه أن عبد الرحمان ابن عوف كان إذا أتى الركن فوجدهم يزدحمون عليه استقبله وكبر ودعا ثم طاف فإذا وجد خلوة استلمه أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة قال حدثنا يعقوب بن محمد الزهري قال أخبرنا القاسم بن محمد بن عبد الرحمان الأنصاري من ولد أحيحة بن الجلاح عن أبي نجيح عن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا أبا محمد كيف صنعت حين طفت قال استلمت وتركت قال أصبت أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن محمد بن جامع السكري قراءة عليه من كتابه سنة أربع وأربعين وثلاثمائة وأنا أسمع قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن عروة عن عبد الرحمان بن عوف قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف صنعت في استلامك الحجر قال استلمت وتركت قال أصبت

Mas'alah: What is the ruling on men and women touching the corners of the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7392

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

وعند هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف في حجة الوداع حول الكعبة يستلم الركن بمحجن كراهية أن يصرف عنه الناس وليس هذا عند مالك عن هشام قال أبو عمر الاستلام للرجال دون النساء عن عائشة وعطاء وغيرهما وعليه جماعة الفقهاء

Mas'alah: What did the Prophet do after completing tawaf before going to Safa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8310

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Sunnah and Recommended Acts of Tawaf

حديث رابع وخمسون من البلاغات 348 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قضى طوافه بالبيت ركع الركعتين وإذا أراد أن يخرج إلى الصفا استلم الركن الأسود (20 112) هكذا هذا الحديث عند رواة الموطأ عن مالك ورواه الوليد بن مسلم عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر وهو محفوظ من حديث جابر من طرق صحاح من رواية مالك وغيره

Mas'alah: How did the Prophet perform tawaf and sa'y between Safa and Marwa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8311

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Sunnah and Recommended Acts of Tawaf

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا علي بن حجر أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف سبعا رمل ثلاثا ومشى أربعا ثم قرأ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى فصلى سجدتين جعل المقام بينه وبين الكعبة ثم استلم الركن ثم خرج فقال إن الصفا والمروة من شعائر الله نبدأ بما بدأ الله به

Mas'alah: What is the ruling on praying the tawaf prayer inside the Hijr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8311

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Two Rak'ahs After Tawaf

واختلفوا إذا صلاهما في الحجر فجمهور العلماء على أن ذلك جائز لا بأس به وهو مذهب عطاء والثوري والشافعي وأبو حنيفة وروي ذلك عن ابن عمر وابن الزبير وسعيد بن جبير وغيرهم

Mas'alah: What is Malik's ruling on praying the obligatory tawaf prayer in the Hijr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8311

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Two Rak'ahs After Tawaf

وقال مالك إن صلى صلاة الطواف الواجب في الحجر أعاد

Mas'alah: What is the ruling if one delays the two rak'ahs of tawaf until returning home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8312

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Forgetting or Delaying Tawaf and Its Prayer

الطواف والسعي بين الصفا والمروة وإن لم يركعهما حتى بلغ بلده أهراق دما ولا إعادة عليه

Mas'alah: What is the ruling on one who forgets the two rak'ahs of tawaf until leaving the Haram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8312

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Forgetting or Delaying Tawaf and Its Prayer

واختلفوا فيمن نسي ركعتي الطواف حتى خرج من الحرم أو رجع إلى بلده فقال الشافعي وأبو حنيفة يركعهما حيثما ذكر من حل أو حرم

Mas'alah: What is Sufyan al-Thawri's view on the place for performing the two rak'ahs of tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8312

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Two Rak'ahs After Tawaf

وقال سفيان الثوري يركعهما حيثما شاء ما لم يخرج من الحرم

Mas'alah: What is the ruling on one who delays the two rak'ahs of tawaf until returning home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8312

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Forgetting or Delaying Tawaf and Its Prayer

وقال مالك إن لم يركعهما حتى يرجع إلى بلده فعليه هدي

Mas'alah: How do the two rak'ahs of tawaf compare to obligatory prayer in terms of making up?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8313

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Forgetting or Delaying Tawaf and Its Prayer

على الصلاة المكتوبة في الحج وليس ركعتا الطواف بأوكد من المكتوبة وأكثر أحوالهما أن يحكم لهما بحكمهما في القضاء على من نسيهما أو تركهما وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on touching the Black Stone at the beginning and end of tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8313

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

وأما استلام الركن فسنة مسنونة عند ابتداء الطواف وعند الخروج بعد الطواف والرجوع إلى الصفا لا يختلف أهل العلم في ذلك قديما وحديثا والحمد لله

Mas'alah: What is the description of the Prophet's tawaf and prayer at Maqam Ibrahim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8313

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Sunnah and Recommended Acts of Tawaf

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت وصلى الركعتين عند المقام قرأ فيهما قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد ثم قرأ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ثم عاد إلى الحجر فاستلمه ثم خرج إلى الصفا

Mas'alah: What is the ruling on praying at Maqam Ibrahim and touching the Hijr after tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8313

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Sunnah and Recommended Acts of Tawaf

قال أبو عمر كان مالك يستحب لمن طاف بالبيت أن يركع عند المقام فإن لم يقدر فحيث أمكنه فإذا ركع أتى الحجر فاستلمه بيده ووضع يده عليه فيه ثم خرج إلى الصفا للسعي ومن ترك الاستسلام فلا شيء عليه ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن بن عوف كيف صنعت في استلام الركن الأسود فقال استلمت وتركت فقال أصبت

BAB 8

باب السعي بين الصفا والمروة

The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the sanctity of Medina and hunting within its boundaries?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2094

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Sa'y in Hajj and Umrah

حديث أول لابن شهاب عن سعيد بن المسيب متصل مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال لو رأيت الظباء بالمدينة ترتع ما ذعرتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتيها حرام (لم يختلف رواة الموطأ في إسناده ولامتنه) وفي هذا الحديث من الفقه تحريم المدينة وإذا كانت حراما لم يجز فيها الاصطياد ولا قطع الشجر كهئة مكة إلا أنه لا جزاء فيه عند العلماء كذلك قال مالك والشافعي وأصحابهما وقال أبو حنيفة صيد المدينة غير محرم وكذلك قطع شجرها وهذا الحديث حجة عليه مع سائر ما في

(تحريم) المدينة من الآثار واحتج لأبي حنيفة بعض من ذهب مذهبه بحديث سعد بن أبي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من وجدتموه يصيد في حدود المدينة أو يقطع من شجرها فخذوا سلبه وأخذ سعد سلب من فعل ذلك قال وقد اتفق الفقهاء على أنه لا يؤخذ سلب من صاد في المدينة فدل ذلك على أنه منسوخ قال وقد يحتمل أن يكون معنى النهي عن صيد المدينة وقطع شجرها لأن الهجرة كانت إليها فكان بقاء الصيد والشجر مما يزيد في زينتها ويدعو إلى ألفتها كما روي عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن هدم آطام المدينة فإنها من زينة المدينة قال أبو عمر ليس في هذا كله حجة لأن حديث سعد ليس بالقوي ولو صح لم يكن في نسخ أخذ السلب ما يسقط ما صح

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that the Prophet only performed one sa'y between Safa and Marwah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5001

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Order and Sequence of Sa'y

ودفعوا أيضا حديث الحجاج عن أبي الزبير عن جابر بأن قالوا رواه ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافا واحدا قالوا وإنما معنى هذا أن السعي بين الصفا والمروة لا يصنع إلا في طواف القدوم خاصة مرة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing tawaf and sa'y during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6512

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Sa'y for Women

حديث ثالث لعبد الرحمان بن القاسم مالك عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت قدمت مكة وأنا حائض فلم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت ولا بين الصفا والمروة حتى تطهري هكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث غير أن لا تطوفي بالبيت ولا بين الصفا والمروة حتى تطهري وقال غيره من رواة الموطأ غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري لم يذكروا ولا بين الصفا والمروة ولا ذكر أحد من رواة الموطأ في هذا الحديث ولا بين الصفا والمروة غير

يحيى فيما علمت وهو عندي وهم منه والله أعلم والمعروف من مذهب مالك أن الحائض لا بأس أن تسعى بين الصفا والمروة إذا كانت قد طافت بالبيت قبل أن تحيض ذكر مالك في موطئه قال والمرأة الحائض إذا كانت قد طافت بالبيت قبل أن تحيض فإنها تسعى بين الصفا والمروة وتقف بعرفة والمزدلفة وترمي الجمار غير أن لا تطوف بالبيت حتى تطهر من حيضتها

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing sa'y between Safa and Marwah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6513

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Sa'y for Women

قال أبو عمر رواية يحيى هذه إن صحت فتشبه مذهب ابن عمر ذكر مالك في الموطأ عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول في المرأة الحائض التي تهل بحج أو عمرة إنها تهل بحجها أبو بعمرتها إذا أرادت ولكن لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة ولا تقرب المسجد حتى تطهر وهي لا تحل حتى تطوف بالبيت وبين الصفا والمروة فقول ابن عمر هذا على نحو رواية يحيى إلا أن ذلك غير محفوظ في حديث عبد الرحمان بن القاسم هذا عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفقهاء الأمصار بالحجاز والعراق والشام لا يرون بأسا بالسعي بين الصفا والمروة على غير طهارة وما جاز عندهم لغير الطاهر أن يفعله جاز للحائض أن تفعله وهذا مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم وهو قول عطاء وبه قال أحمد وأبو ثور وغيرم وحجتهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة في هذا الحديث افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت وكان الحسن البصري يقول من سعى

بين الصفا والمروة على غير طهارة فإن ذكر قبل أن يحل فليعد وإن ذكر بعدما حل فلا شيء عليه وأجمعوا أنه لا يجوز لأحد الطواف بالبيت إلا على طهارة واختلفوا فيمن فعله على غير طهارة ثم خرج إلى بلده قبل أن يعلم به فقال مالك والشافعي حكمه حكم من لم يطف أصلا وقال أبو حنيفة يبعث بدم ويجزئه

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of Sa'i between Safa and Marwah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7279

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Obligatory Status of Sa'y

حديث ثامن عشر لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال قلت لعائشة أم المؤمنين وأنا يومئذ حديث السن أرأيت قول الله عز وجل إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما فما على الرجل شيء ألا يطوف بهما قالت عائشة كلا لو كان كما تقول لكانت فلا جناح عليه ألا يطوف بهما إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار كانوا يهلون لمناة وكانت مناة حذو قديد وكانوا يتحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأنزل عز وجل إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of Sa'i between Safa and Marwah in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7280

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah >

Obligatory Status of Sa'y

قال أبو عمر في هذا الحديث من قول عائشة دليل على وجوب السعي بين الصفا والمروة في الحج وقد بينت عائشة معنى نزول الآية ومخرجها وجاءت بالعلم الصحيح في ذلك وعلى قولها على وجوب السعي بين الصفا والمروة مالك والشافعي وأصحابهما وبه قال أحمد وإسحاق وأبو ثور وكل هؤلاء يقول إن السعي بين الصفا والمروة واجب فرضا وعلى من نسيه أو نسي شوطا واحدا منه أن ينصرف إليه حيث ذكره في بلده أو غير بلده حتى يأتي به كاملا كمن نسي الطواف الواجب طواف الإفاضة سواء أو نسي شيئا منه ولا خلاف بين علماء المسلمين في وجوب طواف الإفاضة وهو الذي يسميه العراقيون طواف الزيارة يوم النحر بعد رمي جمرة العقبة إلا أن منهم من يقول إن عمل الحج ينوب فيه التطوع عن الفرض على ما بيناه عنهم في غير هذا الموضع واختلفوا في وجوب السعي بين الصفا والمروة فذهب مالك والشافعي وأصحابهما وأحمد وإسحاق وأبو ثور إلى ما ذكرنا وهو مذهب عائشة رضي الله عنها ومذهب عروة وغيره وكان أنس بن مالك وعبد الله بن الزبير ومحمد بن سيرين يقولون هو تطوع وليس ذلك بواجب وروي ذلك عن ابن عباس ويشبه أن يكون مذهب أبي بن كعب وابن مسعود لأن في مصحف أبي (ومصحف ابن مسعود فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما

Mas'alah: What is the ruling on omitting Sa'i between Safa and Marwah in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7281

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Errors and Omissions in Sa'y

وقال أبو حنيفة والثوري من ترك السعي بين الصفا والمروة فعليه دم وهو قول الحسن البصري إلا أن تلخيص أبي حنيفة في ذلك إن طاف أربعة أشواط وترك ثلاثة فعليه إطعام ثلاثة مساكين لكل مسكين نصف صاع من حنطة وإن ترك شوطين أطعم مسكينين كذلك نصف صاع لكل واحد منهما وإن ترك شوطا واحدا أطعم مسكينا واحدا نصف صاع من حنطة إلا أن يكون طعامه هذا يبلغ دما فإن بلغ دما أطعم من ذلك ما شاء فأجزى عنه وإن ترك السعي كله بين الصفا والمروة في الحج ناسيا أو في العمرة فعليه دم وروي عن طاوس في هذا المسألة أنه قال على من ترك السعي بين الصفا والمروة عمرة واختلف عن عطاء في هذه المسألة على ثلاثة أقوال أحدها أنه لا شيء على من ترك السعي بين الصفا والمروة والآخر أنه عليه دم والثالث أنه إن شاء أطعم مساكين وإن شاء ذبح شاة فأطعمها المساكين

BAB 9

باب الوقوف بعرفة
The Chapter on Standing at Arafah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the best supplication on the Day of Arafah according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1823

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Supplications at Arafah

قال أبو عمر قد روي من وجوه أن هذا القول إنما قاله جرير لعون بن عبد الله بن عتبة والله أعلم لمالك عن زياد بن أبي زياد هذا من مرفوعات الموطإ حديث واحد مرسل وآخر موقوف مسند مالك عن زياد بن أبي زياد عن طلحة بن عبيد الله بن كريز أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة وأفضل ما قلته أنا والنبيون من قبلي لا إله إلا الله (وحده لا شريك له) ذكر مالك هذا الحديث في موضعين من موطئه أحدهما آخر كتاب الصلاة ذكره فيه كما ذكرناه هاهنا عنه وذكره

Mas'alah: What is the text of the hadith on the best supplication on the Day of Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1825

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Supplications at Arafah

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أبي قال حدثنا عبد الله بن يونس قال حدثنا بقي بن مخلد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن نضر بن عربي عن ابن أبي حسين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر دعائي ودعاء الأنبياء قبلي بعرفة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير قال أبو بكر وحدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن أخيه عن

علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر دعائي ودعاء الأنبياء قبلي بعرفة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا اللهم اشرح لي صدري ويسر لي أمري أعوذ بك من وسواس الصدر وفتنة القبر وشتات الأمر وأعوذ بك من شر ما يأتي في الليل والنهار

Mas'alah: What is the virtue of the Day of Arafah and its supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1826

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Supplications at Arafah

وما تهب به الرياح ومرسل مالك أثبت من تلك المسانيد والله أعلم وقد روي معناه عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق شتى وسنذكر منها ما حضرنا إن شاء الله تعالى وفيه من الفقه أن دعاء يوم عرفة أفضل من غيره وفي ذلك دليل على فضل يوم عرفة على غيره وفي فضل يوم عرفة دليل أن للأيام بعضها فضلا على بعض إلا أن ذلك لا يدرك إلا بالتوقيف والذي أدركنا من ذلك بالتوقيف الصحيح فضل يوم الجمعة ويوم عاشوراء ويوم عرفة وجاء في يوم الاثنين ويوم الخميس ما جاء وليس شيء من هذا يدرك بقياس ولا فيه للنظر مدخل وفي الحديث أيضا دليل على أن دعاء يوم عرفة مجاب كله في الأغلب وفيه أيضا أن أفضل الذكر لا إله إلا الله

Mas'alah: What is the ruling on standing at Arafah at night based on the hadith of Urwah ibn Mudarris?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3230

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالموقف يعني بجمع فقلت جئت يا رسول الله من جبلي طيء أكللت مطيتي وأتبعت نفسي والله ما تركت من حبل إلا وقفت عليه فهل لي من حج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أدرك معنا هذه الصلاة وأتى عرفات قبل ذلك ليلا أو نهارا فقد تم حجه وقضى تفثه قال إسماعيل القاضي ظاهر هذا الحديث إن كان صحيحا والله أعلم يدل على أن الرجل سأله عما فاته من الوقوف بالنهار بعرفة فأعلمه أن من وقف بعرفة ليلا أو نهارا فقد تم حجه فدار الأمر على أن الوقوف بالنهار لا يضره إن فاته لأنه لما قال ليلا أو نهارا فالسائل يعلم أنه (إذا وقف بالليل وقد فاته الوقوف بالنهار أن ذلك لا يضره وأنه قد تم حجه لأنه رأى له بهذا القول أن يقف بالنهار دون الليل) وعلم أن المعنى فيه إذا وقف بالليل وقد فاته الوقوف بالنهار أن ذلك لا يضره قال ولو حمل هذا الحديث أيضا على ما يحتج به من احتج به لوجب على من لم يدرك الصلاة مع الإمام بجمع أن يكون حجه فاسدا ولكن الكلام يحمل على صحته وصحة هذا المعنى فيه لأن

Mas'alah: What is the scholarly discussion on the meaning of 'night or day' in the hadith of standing at Arafat?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3231]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

الرجل إنما سأل وقد أدرك الصلاة بجمع وقد وقف بعرفة ليلا فأعلم أن حجه تام وقال أبوالفرج معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث عروة بن مضرس وقد أفاض قبل ذلك ليلا أو نهارا أراد والله أعلم ليلا أو نهارا وليلا فسكت عن أن يقول ليلا لعلمه بما قدم من فعله لأن من وقف نهارا فقد أدرك الليل لأنه أراد بذكر النهار اتصال الليل به قال وقد يحتمل أن يكون قوله ليلا أو نهارا بمعنى ليلا ونهارا فتكون أو بمعنى الواو كما قال الله عز وجل ولا تطع منهم آثما أو كفورا أي آثما وكفورا والله أعلم قال أبو عمر لو كان كما ذكر كان الوقوف واجبا ليلا ونهارا ولم يغن أحدهما عن صاحبه وهذا لا يقوله أحد وقد أجمع المسلمون أن الوقوف بعرفة ليلا يجزئ عن الوقوف بالنهار إلا أن فاعل ذلك عندهم إذا لم يكن مراهقا ولم يكن له عذر فهو مسيء ومن أهل العلم من رأى عليه دما ومنهم من لم ير عليه شيئا وجماعة العلماء يقولون إن من وقف بعرفة ليلا أو نهارا بعد زوال الشمس من يوم عرفة أنه مدرك للحج إلا مالك بن أنس ومن قال بقوله فإن الفرض عنده الليل دون النهار وعند سائر العلماء الليل والنهار بعد الزوال في ذلك سواء في الفرض إلا أن السنة أن يقف كما وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم نهارا يتصل

Mas'alah: What is the ruling on the timing of departure and sermon on the day of Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3250

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Sermon and Prayers at Arafah

قال أبو عمر هذا الحديث يخرج في المسند لقول عبد الله بن عمر للحجاج الرواح هذه الساعة إن كنت تريد السنة ولقول سالم إن كنت تريد أن تصيب السنة فاقصر

الخطبة وعجل الصلاة وقول ابن عمر صدق وروى معمر عن الزهري أنه كان شاهدا مع سالم وأبيه هذه القصة مع الحجاج وذكر ذلك عبد الرزاق وغيره عن معمر عن الزهري وذلك عند أهل العلم وهم من معمر وقال يحيى بن معين وهم في ذلك معمر وابن شهاب لم ير ابن عمر ولا سمع منه شيئا وقال أحمد بن عبد الله بن صالح قد روى الزهري عن عبد الله بن عمر نحو ثلاثة أحاديث قال أبو عمر هذا مما لا يصححه أحد سماعا وليس لابن شهاب سماع من ابن عمر غير حديث معمر هذا إن صح عنه وأما محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري فقال ممكن أن يكون الزهري قد شاهد ابن عمر مع سالم في قصة الحجاج واحتج برواية معمر وفيها فركب هو وسالم وأنا معهما حين زاغت الشمس

وفيها قال الزهري وكنت يومئذ صائما فلقيت من الحر شدة قال محمد بن يحيى وقد روى ابن وهب عن عبد الله العمري عن ابن شهاب نحو رواية معمر في حديثه قال ابن شهاب وأصاب الناس في تلك الحجة من الحر شيء لم يصبنا مثله واحتج أيضا بأن عنبسة روى عن يونس عن ابن شهاب قال وفدت إلى مروان وأنا محتلم قال ومروان مات سنة خمس وستين ومات ابن عمر (في تلك الحجة) سنة ثلاث وسبعين (قال) وأظن مولد الزهري سنة خمسين أو نحو هذا وموته سنة أربع وعشرين ومائة فممكن أن يكون شاهد ابن عمر في تلك الحجة فلست أدفع رواية معمر هذا كله كلام الذهلي وذكر الحلواني قال سمعت أحمد بن صالح يقول قد أدرك الزهري الحرة وهو بالغ وعقلها أظنه قال وشهدها وكانت الحرة في أول خلافة يزيد بن معاوية وذلك سنة إحدى وستين قال أبو عمر أما رواية معمر لهذا الحديث فيما ذكر عبد الرزاق قال أنبأنا معمر عن الزهري قال كتب عبد الملك بن مروان إلى الحجاج أن اقتد بابن عمر في مناسك الحج فأرسل إليه الحجاج يوم عرفة إذا أردت أن تروح

فآذنا فراح هو وسالم وأنا معهما حين زاغت الشمس فوقف بفناء الحجاج فقال ما يحبسه فلم ينشب أن خرج الحجاج فقال إن أمير

Mas'alah: What did Salim advise al-Hajjaj about the sermon and prayer on Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3252

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Sermon and Prayers at Arafah

المؤمنين كتب إلي أن أقتدي بك وأن آخذ عنك فقال له سالم إن أردت السنة فأوجز الخطبة والصلاة قال الزهري وكنت يومئذ صائما فلقيت من الحر شدة وذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا عبد الرزاق قال أنبأنا معمر عن الزهري في حديثه الذي ذكر أن عبد الملك بن مروان كتب إلى الحجاج أن اقتد بابن عمر في مناسك الحج قال وقال الزهري وأنا يومئذ بينهما وكنت صائما فلقيت من الحر شدة وذكر الحسن بن علي قال حدثنا عبد الزاق قال أنبأنا معمر عن الزهري في حديثه الذي ذكر أن عبد الملك بن مروان كتب إلى الحجاج اقتد بابن عمر في مناسك الحج فأرسل إليه الحجاج قال وقال الزهري وأنا يومئذ بينهما وكنت صائما فلقيت من الحر شدة قال عبد الرزاق فقلت لمعمر فرأى الزهري ابن عمر قال نعم وقد سمع منه حديثين فسلني عنهما أحدثكهما قال فجعلت أتحين خلوته لأن أسأله عنهما ولا يكون معنا أحد قال فلم يمكني ذلك حتى أنسيته فما ذكرت حتى نفضت يدي من قبره فندمت بعد ذلك فقلت وما ضرني لو سمعتهما وسمع معي غيري فهذا يدل على أن الحديث الثاني لم يسمع من معمر ولا أنه ذكر فيما علمت عند أحد من أهل العلم وقد قال أحمد بن خالد أن الحديث الآخر في الحج وهذا لا يوجد ولا يعرف والله أعلم قال

الحلواني وحدثنا يعقوب بن إبراهيم قال أنبأنا شريك عن خالد بن ذؤيب عن الزهري قال رأيت ابن عمر يمشي

أمام الجنازة قال حدثنا أحمد بن صالح قال أنبأنا عنبسة بن خالد بن أخي يونس بن يزيد عن الزهري قال وفدت إلى مروان بن الحكم وأنا محتلم قال الحسن ومات ابن مروان سنة أربع وسبعين في أولها إلا أنه حج سنة ثلاث وسبعين ومات بعد الحج ومنهم من يقول مات في آخر سنة ثلاث وسبعين

Mas'alah: What is the ruling on the timing of the adhan and sermon at Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3255

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Sermon and Prayers at Arafah

واختلف الفقهاء في وقت أذان المؤذن بعرفة للظهر والعصر وفي جلوس الإمام للخطبة قبلها فقال مالك يخطب الإمام طويلا ثم يؤذن المؤذن وهو يخطب ثم يصلي ذكر ذلك ابن وهب عنه وهذا معناه أن يخطب الإمام صدرا من خطبته ثم يؤذن المؤذن فيكون فراغه مع فراغ الإمام من الخطبة ثم ينزل فيقيم وحكى عنه ابن نافع أنه قال الأذان بعرفة بعد جلوس الإمام للخطبة وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا صعد الإمام المنبر أخذ المؤذن في الأذان فإذا فرغ المؤذن قام الإمام يخطب ثم ينزل ويقيم المؤذن للصلاة وبمثل ذلك سواء قال أبو ثور وقال الشافعي يأخذ المؤذن في الأذان إذا قام الإمام للخطبة الثانية فيكون فراغه من الأذان بفراغ الإمام من الخطبة ثم ينزل فيصلي الظهر ثم يقيم المؤذن (الصلاة) وقال مالك وسئل عن

الإمام إذا صعد المنبر يوم عرفة أيجلس قبل أن يخطب قال نعم ثم يقوم فيخطب طويلا ثم يؤذن

Mas'alah: What is the ruling on the imam's recitation during Dhuhr and Asr at Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3256

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Sermon and Prayers at Arafah

وأجمع العلماء على أن الإمام لا يجهر بالقراءة في الظهر والعصر (بعرفة) لا في يوم الجمعة ولا غيرها (وأجمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك فعل لم يجهر) وأجمعوا على أن الرسول صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر يوم عرفة إذا جمع بينهما ركعتين وأجمعوا على أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يومئذ مسافرا ولم ينو إقامة لأنه أكمل عمل حجه وعجل الانصراف

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers for one who misses the imam at Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3257

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Combined Prayers at Arafah

واختلف الفقهاء فيمن فاتته الصلاة يوم عرفة مع الإمام) هل له أن يجمع بينهما أم لا فقال مالك له أن يجمع (بين الظهر والعصر

Mas'alah: Is it permissible to delay the prayer at Arafah slightly for acts like ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3261

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Ghusl and Purification for Arafah

وفي الحديث أيضا من الفقه ما يدل على أن تأخير الصلاة بعرفة بعد الزوال قليلا لعمل يكون من أعمال الصلاة مثل الغسل والوضوء وما أشبه ذلك أنه لا بأس به

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for standing at Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3261

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Ghusl and Purification for Arafah

وفيه الغسل للوقوف بعرفة لأن قول الحجاج لعبد الله بن عمر أنظرني حتى أفيض علي ماء كذلك كان وهو مذهب عبد الله بن عمر وأهل العلم يستحبونه ذكر مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يغتسل لإحرامه قبل أن يحرم ولدخوله مكة ولوقوف عشية عرفة

Mas'alah: What is the ruling on shortening the sermon and hastening the prayer at Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3261

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Sermon and Prayers at Arafah

وقصر الخطبة في ذلك (وفي غيره سنة مسنونة وتعجيل الصلاة في ذلك الموضع) سنة مجتمع عليها في

Mas'alah: What is the ruling on the imam praying at Arafah without a sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3262

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Sermon and Prayers at Arafah

وأجمع الفقهاء جميعا على أن الإمام لو صلى بعرفة يوم عرفة بغير خطبة أن صلاته جائزة وأنه يقصر الصلاة إذا كان مسافرا وإن لم يخطب وأجمعوا أن الخطبة قبل الصلاة يوم عرفة

Mas'alah: Why did the Prophet recite quietly in the Zuhr prayer at Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3263

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Combined Prayers at Arafah

وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ فيها فأسر القراءة إنما هي ظهر ولكنها قصرت من أجل السفر والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on standing at Arafah during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3263

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Obligatory Standing at Arafah

وأما الوقوف بعرفة فأجمع العلماء في كل عصر وبكل مصر فيما علمت أنه فرض لا ينوب عنه شيء وأنه من فاته الوقوف بعرفة في وقته الذي لا بد منه فلا حج له

Mas'alah: What is the ruling on the time for standing at Arafah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3263

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

واختلفوا في تعيين ذلك الوقت وحصره بعد إجماعهم على أن من وقف بعرفة قبل الزوال يوم عرفة فهو في حكم من لم يقف فقال مالك وأصحابه الليل هو المفترض والوقوف بعد الزوال حتى يجمع بين الليل والنهار سنة دل على ما أضفنا إليه من ذلك مذهبه جوابه في مسائله في ذلك ذكر ابن وهب وغيره عنه أن من دفع من عرفة قبل أن تغيب الشمس ثم لم ينصرف إليها في ليلة النحر (فيقف بها) أن حجه قد فاته

Mas'alah: What is the ruling on departing after sunset but before the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3264

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Departure from Arafah Before Sunset

وقال مالك فيما ذكره أشهب بن عبد العزيز عنه أن من دفع بعد الغروب وقبل الإمام فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the Maliki position on departing Arafat before sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3264

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Departure from Arafah Before Sunset

ولا نعلم أحدا من فقهاء الأمصار قال بقول مالك إن من دفع قبل الغروب فلا حج له وهو قد وقف بعد الزوال وبعد الصلاة ولا روينا عن أحد من السلف والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on standing at Arafah after noon and departing before sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3264

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

وقال سائر العلماء كل من وقف بعرفة بعد الزوال أو في ليلة النحر فقد أدرك الحج فإن دفع قبل غروب الشمس من عرفة فعليه دم عندهم وحجه تام

Mas'alah: Does returning to Arafah after sunset remove the obligation of a blood sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3264

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Departure from Arafah Before Sunset

قال الكوفيون فإن رجع بعد غروب الشمس لم يسقط عنه ذلك الدم الذي كان قد وجب عليه وهو قول أبي ثور

Mas'alah: What is the ruling on returning to Arafah after departing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3264

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Departure from Arafah Before Sunset

وقال الشافعي وهو قول مالك إن عاد إلى عرفة حتى يدفع بعد المغيب فلا شيء عليه وإن لم يرجع حتى يطلع الفجر أجزأت عنه عند الشافعي حجته وعليه دم

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of standing at Arafah at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3264

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

وحجة من قال بقول الشافعي في أن الليل والنهار بعد الزوال في الوقوف بعرفة سواء إلا ما ذكرنا من الدم حديث عروة بن مضرس الذي قدمنا ذكره في باب (حديث) الصلاة بالمزدلفة قوله صلى الله عليه وسلم وقد أتى عرفة قبل ذلك ليلا أو نهارا وقد ذكرنا هناك من قول إسماعيل ما فيه بيان لما ذهب إليه مالك

Mas'alah: What is the evidence that the obligatory standing at Arafah is at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3265

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

وقال أبو الفرج وغيره من أصحابنا الدليل على أن الوقوف ليلا هو الفرض دون النهار حكم الجميع لمن أدرك بعض الليل بتمام الحج وإن إدراك أوله كإدراك آخره وهذا يدل على أنه كله وقت للوقوف ثم اتفقوا أنه لا حج لمن دفع من عرفة قبل الزوال وقبل الظهر والعصر فوجب أن يسوى كما يسوى بي

Mas'alah: What is the ruling on standing in the bottom of Arafah valley?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3265

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

ن حكم سائر الليل لأنه ما انتفى في بعض الجنس فهو منتف في سائره وذكروا كلاما كثيرا لم أر لذكره وجها وما قدمنا من قول إسماعيل وأبي الفرج في الباب قبل هذا هو المعتمد عليه في المذهب والله أعلم وأجمعوا أن الوقوف ببطن عرفة (من عرفة لا يجوز لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وارتفعوا عن بطن عرفة

Mas'alah: What is the ruling on someone who stands at the bottom of Arafah and not elsewhere?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3265

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

واختلفوا فيمن وقف بها ولم يقف من عرفة بغيرها فقال مالك يهريق دما وحجه تام وقال الشافعي لا يجزيه وحجه فائت وبه قال أبو المصب الذي قال عليه حج قابل والهدي كمن فاته الحج

Mas'alah: What did the Prophet say about Hajj being Arafah and the days of Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3266

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Obligatory Standing at Arafah

الرحمان بن يعمر الديلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحج عرفات فمن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك وأيام منى ثلاثة فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه

Mas'alah: What is the ruling on one who becomes unconscious at Arafah before standing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3267

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Excused and Ignorant at Arafah

وقد ذكرنا مسألة من أغمي عليه بعرفة قبل الوقوف بها حتى انصدع الفجر في باب موسى بن عقبة من هذا الكتاب وأما الصلاة بعرفة فلا أعلم خلافا بين علماء المسلمين أن من لم يشهدها مع الإمام وأدرك الوقوف على حسبما تقدم ذكرنا له أن حجه

Mas'alah: What is the obligatory standing at Arafah during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3268

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Obligatory Standing at Arafah

تام ولا شيء عليه وأن الوقوف بعرفة في الوقت المذكور على حسبما ذكرنا هو المفترض

Mas'alah: What did Umar say about missing prayer with the imam on the day of Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3268

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Combined Prayers at Arafah

وقد جاء في ذلك حديث خالفه الإجماع ذكره عبد الرزاق قال قلت للثوري أن ابن عيينة حدثني عن عبدة بن أبي لبابة عن سويد بن غفلة أن عمر بن الخطاب قال من فاتته الصلاة مع الإمام يوم عرف

Mas'alah: What is the ruling regarding the imam proceeding to Arafah after the prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3268

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Imam at Arafah

ة فلا حج له فقال لي إنها قد جاءت أحاديث لا يؤخذ بها وقد تركت هذا منها وما

يضره أن لا يشهدها مع الإمام (بعرفة)

Mas'alah: What is the sunnah regarding the imam proceeding to the standing place after prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3268

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Imam at Arafah

قال الكشوري قلت لابن أبي عمر أتعرف هذا الحديث (لابن عيينة قال لا أعرفه قال وأما قول القعنبي وأشهب عن مالك في هذا الحديث) وعجل الوقوف فإن السنة التي لا اختلاف فيها أن الإمام إذا فرغ من الصلاتين ركب معجلا وراح إلى الموقف وكذلك يصنع كل من معه ما يركب لأن ال

Mas'alah: Is it better to stand at Arafah riding or on foot?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3268

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Recommended Acts on the Day of Arafah

وقف بعرفة راكبا أفضل إن شاء الله لمن قدر عليه وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم راكبا ومن وقف راجلا فلا شيء عليه

Mas'alah: What are the rulings on standing at Arafah and departing after sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4189

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Departure from Arafah Before Sunset

وفي هذا الحديث من الفقه الوقوف بعرفة يوم عرفة ثم الدفع منها بعد غروب الشمس على يقين من مغيبها ليلة النحر إلى المزدلفة وهذا ما لا خلاف فيه والوقوف المعروف بعرفة بعد صلاة الظهر والعصر في مسجد عرفة جميعا في أول وقت الظهر

إلى غروب الشمس والمسجد معروف وموضع الوقوف بجبال الرحمة معروف وليس المسجد موضع وقوف لأنه فيما أحسب من بطن عرنة الذي أمر الواقف بعرفة أن يرتفع عنه وهذا كله أمر مجتمع عليه لا موضع للقول فيه

Mas'alah: What is the ruling on an unconscious person who stands at Arafah without ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4199

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Excused and Ignorant at Arafah

قالوا وناقض مالك فقال من أغمي عليه فلم يحرم فلا حج له ومن وقف بعرفة مغمى عليه أجزأه

Mas'alah: Does standing at Arafah require intention?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4199

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Obligatory Standing at Arafah

قال أبو عمر الذي يدخل علينا في هذا أن الوقوف بعرفة فرض فيستحيل أن يتأدى من غير قصد إلى أدائه كالإحرام سواء وكسائر الفروض لا تسقط إلا بالقصد إلى أدائها بالنية والعمل هذا هو الصحيح في هذا الباب والله الموفق للصواب و

Mas'alah: What is the ruling on an unconscious person standing at Arafah without intention?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4199

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Excused and Ignorant at Arafah

وافق أبو حنيفة مالكا فيمن شهد عرفة مغمى عليه ولم ينو حتى انصدع الفجر وخالفهما الشافعي فلم يجز للمغمى عليه وقوفه بعرفة حتى يصح ويفيق عالما بذلك قاصدا إليه وبقول الشافعي قال أحمد وإسحاق وأبو ثور وداود وأكثر الناس وسنذكر التلبية وحكمها في باب نافع من كتابنا هذا إن شاء

Mas'alah: What did the Prophet say about the standing places at Arafat and Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8314

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

448 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن عرنة والمزدلفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن محسر (20 166)

Mas'alah: What are the locations of Arafat and Muzdalifah according to hadith scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8314

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

وهذا الحديث يتصل من حديث جابر بن عبد الله ومن حديث ابن عباس ومن حديث علي بن أبي طالب قال ابن وهب سألت سفيان ابن عيينة عن عرنة فقال موضع الممر في عرفة ثم ذلك الوادي كله قبلة المسجد إلى العلم الموضوع للحرم بطريق مكة وأما بطن محسر فذكر ابن وهب أيضا عن سفيان بن عيينة قال بطن محسر حين تنحدر من الجبل الذي عند المشعر الحرام عند النخيلات عند المشلل

Mas'alah: What did the Prophet say about the entire area of Arafat and Mina being places for standing and sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8314

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن جعفر بن عمران قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثنا أبي قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا أسامة يعني ابن زيد عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفة كلها موقف ومنى كلها منحر وكل فجاج مكة طريق ومنحر

Mas'alah: What are the exceptions to the standing places at Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8316

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

محسر وعرفة كلها موقف إلا بطن عرنة

Mas'alah: What did the Prophet say about the standing places at Arafah and Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8316

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

وذكره ابن وهب في موطئه قال أخبرني محمد بن أبي حميد عن محمد بن المنكدر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عرفة موقف إلا ما جاز بطن عرنة وكل الزدلفة موقف إلا ما خلف بطن محسر قال وقال لي مالك الوقوف بعرفة على الدواب والإبل أحب إلي من أن أقف قائما وإن وقف قائما فلا بأس أن يستريح

Mas'alah: What is the ruling on standing at Arafah and avoiding Batn 'Uranah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8316

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Standing at Batn 'Uranah and Namirah

قال ابن وهب وأخبرني يزيد بن عياض عن إسحاق بن عبد الله عن عمرو بن شعيب

وسلمة بن كهيل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا الموقف وكل عرفة موقف وارتفعوا عن بطن عرنة ومن أجاز بطن عرنة قال أن تغيب الشمس فلا حج له

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about the boundaries of Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8316

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

وقال الشافعي وعرفة ما جاز وادي عرنة الذي فيه المسجد قال ووادي عرنة من عرفة إلى الجبال المقابلة على عرفة كلها مما يلي حوائط بني عامر وطريق حضن فإذا جاوزت ذلك فليس بعرفة

Mas'alah: What is the ruling on one who stands at 'Uranah instead of 'Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8317

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Standing at Batn 'Uranah and Namirah

واختلف الفقهاء فيمن وقف من عرفة بعرنة فقال مالك فيما ذكر ابن المنذر عنه يهريق دما وحجه تام وهذه رواية رواها خالد بن نزار عن مالك

Mas'alah: What is the ruling on standing at Batn 'Uranah according to Abu al-Mus'ab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8317

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Standing at Batn 'Uranah and Namirah

وذكر أبو المصعب أنه كمن لم يقف وحجه فائت وعليه الحج من قابل إذا وقف ببطن عرنة

Mas'alah: What is the ruling on leaving Arafah from 'Uranah according to Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8317

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Standing at Batn 'Uranah and Namirah

وروي عن ابن عباس قال من أفاض من عرنة فلا حج له

Mas'alah: What is the ruling on standing at 'Uranah according to Qasim and Salim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8317

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Standing at Batn 'Uranah and Namirah

وقال القاسم وسالم من وقف بعرنة حتى دفع فلا حج له

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on standing at a place the Prophet forbade?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8317

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Standing at Batn 'Uranah and Namirah

وذكر ابن المنذر هذا القول عن الشافعي قال وبه أقول لأنه لا يجزيه أن يقف بمكان أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يقف به

Mas'alah: What is the evidence for excluding Batn 'Uranah from Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8318

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Standing at Batn 'Uranah and Namirah

قال أبو عمر قد ذكرنا أن الاستثناء لبطن عرنة من عرفة لم يجيء مجيئا تلزم حجته لا من جهة النقل ولا من جهة الإجماع

Mas'alah: What is the ruling on standing anywhere in Arafah during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8318

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

والذي ذكر المزني عن الشافعي قال ثم يركب فيروح إلى الموقف عند الصخرات ثم يستقبل القبلة بالدعاء قال وحيثما وقف الناس من عرفة أجزأهم لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا موقف وكل عرفة موقف

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of standing at 'Arafah in a specific location?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8318

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

قال أبو عمر ومن حجة من ذهب مذهب أبي المصعب أن الوقوف بعرفة فرض مجتمع عليه في موضع معين فلا يجوز أداؤه إلا بيقين ولا يقين مع الاختلاف

Mas'alah: What are the rulings on standing at 'Arafah and staying overnight at Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8318

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

قال أبو عمر قد ذكرنا فرض الوقوف بعرفة بالليل والنهار وما في ذلك ما تنازع علماء الأمصار ووجوه ذلك كله ومعانيه في باب ابن شهاب عن سالم وكذلك مضى القول في باب بن شهاب عن سالم في أحكام الوقوف بالمزدلفة والمبيت بها ممهدا ذلك كله مبسوطا واضحا والحمد لله

Mas'alah: What did the Prophet say about standing at the sacred sites during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8319

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

الله بن صفوان عن يزيد بن سنان قال أتانا ابن مربع الأنصاري ونحن بعرفة في مكان يباعده عمرو عن الإمام فقال أنا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكم يقول قفوا على مشاعركم فإنكم على إرث من إرث إبراهيم

Mas'alah: What is the history of standing at 'Arafah and Muzdalifah before Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8319

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

وروى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة وكانوا يسمون الحمس وكان سائر الناس يقفون بعرفة قالت فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه أن يأتي عرفات فيقف بها ثم يفيض منها فذلك قوله ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس

Mas'alah: What are the standing places at Arafat and Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8320

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

وذكر ابن وهب عن يحيى بن عبد الله بن سالم عن عبد الرحمن بن الحرث عن زيد بن علي بن حسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف بعرفة وقال هذا الموقف وكل عرفة موقف ثم دفع فجعل يسير العنق ويقول

السكينة حتى جاء المزدلفة فجمع بها بين الصلاتين ثم وقف بالمزدلفة على قزح قال هذا الموقف وكل المزدلفة موقف ثم دفع فجعل يسير العنق وهو يقول السكينة أيها الناس حتى وقف على محسر فعرج راحلته فخبت به حتى خرج عنه ثم سار سيره الأول حتى رمى ثم دخل المنحر فقال هذا المنحر وكل منى منحر

BAB 10

باب المبيت بمزدلفة ومنى

The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on those who do not depart with the Imam from Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3216

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Departure from Arafah to Muzdalifah

واختلف العلماء فيمن لم يدفع مع الإمام على ما سنذكره إن شاء الله والمزدلفة هي المشعر الحرام وهي جمع ثلاثة أسماء لموضع واحد ومن الدليل على أن ذلك كذلك لإمام الحاج والناس في تلك الليلة قوله صلى الله عليه وسلم لأسامة بن زيد الصلاة أمامك بالمزدلفة وسنذكر هذا الحديث ووجه القول فيه في باب موسى بن عقبة من كتابنا هذا إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What are the two opinions on the manner of combining prayers at Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3216

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

واختلف العلماء في هيئة الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة على وجهين أحدهما الأذان والإقامة والآخر هل يكون جمعهما متصلا لا يفصل بينهما بعمل أم يجوز العمل بينهما بعمل مثل العشاء وحط الرحال ونحو ذلك

Mas'alah: What is the evidence for Malik's ruling on the adhan and iqamah at Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3217

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and

Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

قال أبو عمر لا أعلم فيما قاله مالك في هذا الباب حديثا مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم بوجه من الوجوه ولكنه روى عن عمر بن الخطاب من حديث إسرائيل عن سماك بن حرب عن النعمان بن حميد أبي قدامة أنه صلاها مع عمر بالمزدلفة كذلك واختلف فيه وليس بقوي الحديث وروي عن ابن مسعود من حديث أبي إسحاق عن عبد الرحمان بن يزيد قال خرجت مع عبد الله بن مسعود إلى مكة فلما أتى جمعا صلى الصلاتين كل واحد منهما بأذان وإقامة ولم يصل بينهما شيئا رواه الثوري وشعبة وجماعة عن أبي إسحاق

Mas'alah: What is the ruling on praying Maghrib and Isha together at Muzdalifah with one iqamah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3219]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

وقال آخرون تصلى الصلاتان جميعا بالمزدلفة بإقامة واحدة ولا يؤذن في شيء منهما واحتجوا بما رواه شعبة عن الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل قالا صلى بنا سعيد بن جبير بإقامة المغرب ثلاثا فلما سلم قام فصلى ركعتي العشاء ثم حدث عن ابن عمر أنه صنع بهم في ذلك المكان مثل ذلك وحدث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع بهم في ذلك المكان مثل ذلك وذكر عبد الرزاق وعبد الملك بن الصباح عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع صلاة المغرب ثلاثا والعشاء ركعتين بإقامة واحدة وقالا أيضا عن الثوري عن أبي إسحاق عن عبد الله بن مالك قال صليت

مع ابن عمر المغرب ثلاثا والعشاء ركعتين بالمزدلفة بإقامة واحدة فقال مالك بن خالد قال عبد الرزاق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ibn Umar about praying at Muzdalifah with one iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3220

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

هو الحارثي وقال عبد الملك هو المحاربي ما هذه الصلاة يا أبا عبد الرحمان قال صليتها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان بإقامة واحدة قال أبو عمر الصواب الحارثي وقد روى شعبة هذا الحديث عن أبي إسحاق عن عبد الله بن مالك بن الحرث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه الثوري ورواه زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن مالك بن الحرث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم والصواب ما قاله شعبة والثوري والله أعلم وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا يونس قال حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال حدثني أربعة كلهم ثقة منهم سعيد بن جبير وعلي الأزدي عن ابن عمر أنه صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة بإقامة واحدة وذكر عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن أبي حسين عن علي الأزدي عن ابن عمر مثله وبه يقول سفيان الثوري وجماعة وقد حمل قوم حديث ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن

عمر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا لم يناد في واحدة منهما إلا بالإقامة على هذا أيضا أي بإقامة واحدة وحمله غيرهم على الإقامة لكل صلاة منهما دون أذان وهو الصواب وهو محفوظ في حديث ابن أبي ذئب من رواية الحفاظ الثقات وكذلك ذكر معمر وغيره في هذا الحديث عن ابن شهاب على ما سنذكره إن شاء الله وقد روي من حديث أبي أيوب الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى المغرب والعشاء بجمع بإقامة واحدة ولا يصح قوله فيه بإقامة واحدة لأن مالكا وغيره من الحفاظ لم يذكروا ذلك فيه وروي ذلك أيضا من حديث البراء وهو عند أهل الحديث خطأ وسنذكر ذلك في بابه من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on praying the two prayers at Muzdalifah with one adhan and two iqamahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3221

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

وقال آخرون تصلى الصلاتان جميعا بالمزدلفة بأذان واحد وإقامتين واحتجوا بحديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وهو أكمل حديث روي في الحج وأتمه وأحسنه مساقا رواه بتمامه عن جعفر بن محمد يحيى بن سعيد القطان وحاتم بن إسماعيل وجماعة وإلى هذا ذهب أبو جعفر الطحاوي واختاره وزعم أن النظر يشهد له لأن الآثار لم تختلف أن الصلاتين بعرفة صلاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بأذان واحد

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers at Muzdalifah with one adhan and iqamah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3222]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

وإقامتين فكذلك صلاتا المزدلفة في القياس لأنهما في حرمة الحج والآثار مختلفة في ذلك بالمزدلفة وغير مختلفة في ذلك بعرفة وخالف الطحاوي في ذلك أبا حنيفة وأصحابه لأنهم يقولون إن الصلاتين تصليان بالمزدلفة بأذان واحد وإقامة واحدة وذهبوا في ذلك إلى ما رواه هشيم عن يونس بن عبيد عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أنه جمع بين المغرب والعشاء بجمع بأذان واحد وإقامة واحدة ولم يجعل بينهما شيئا قالوا فكان محالا أن يكون ابن عمر أدخل بينهما أذانا إلا وقد علمه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي مثل هذا مرفوعا من حديث خزيمة بن ثابت وليس بالقوي وقد حكى الجوزجاني عن محمد بن الحسن عن أبي يوسف عن أبي حنيفة أنهما تصليان بأذان وإقامتين يؤذن للمغرب ويقام للعشاء فقط وإلى هذا ذهب الطحاوي وبه قال أبو ثور وحجتهم في ذلك حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم واعتلوا بنحو ما قدمنا ذكره من أن عمر وابن مسعود إنما أذنا للثانية من أجل تأخيرهما العشاء

Mas'alah: What is the ruling on praying Maghrib and Isha together at Muzdalifah with two iqamahs?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3222]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

وقال آخرون تصلى الصلاتان جميعا بإقامتين دون أذان لواحدة منهما وممن قال ذلك الشافعي وأصحابه ومن حجة من ذهب إلى ذلك ما ذكره عبد الرزاق

عن معمر عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء المزدلفة جمع بين المغرب والعشاء صلى المغرب ثلاثا والعشاء ركعتين بإقامة لكل واحدة منهما ولم يصل بينهما شيئا ورواه الليث بن سعد عن عبد الرحمان بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وليس في حديث مالك هذه الزيادة وهؤلاء حفاظ زيادتهم مقبولة وذكر الشافعي عن عبد الله بن نافع عن ابن أبي حبيب عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه مثله غير أنه قال لم يناد بينهما ولا على إثر واحدة منهما إلا بإقامة حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بجمع بإقامة إقامة لم يسبح بينهما ولا على إثر واحدة منهما واحتج الشافعي أيضا بحديث مالك عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد أنه سمعه يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى إذا كان بالشعب نزل فبال ثم توضأ فلم يسبغ الوضوء فقلت له الصلاة فقال الصلاة أمامك فركب حتى جاء المزدلفة فنزل فتوضأ فأسبغ الوضوء ثم أقيمت الصلاة

Mas'alah: What is the evidence for combining prayers at Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3224

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

فصلى المغرب ثم أناخ كل إنسان بعيره في منزله ثم أقيمت العشاء فصلاها ولم يصل بينهما شيئا قال أبو عمر هذه الآثار ثابتة عن ابن عمر وهي من أثبت ما روي في هذا الباب عنه ولكنها محتملة للتأويل وحديث جابر لم يختلف عليه فيه أخبرني عبد الرحمان بن يحيى وغيره عن أحمد بن سعيد قال سمعت أحمد بن خالد يعجب من مالك في هذا الباب إذ أخذ بحديث ابن مسعود ولم يروه وترك الأحاديث التي روى

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on the adhan and iqamah for the combined prayers at Muzdalifah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3225]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

وأما اختلاف الفقهاء في ذلك فإن مالكا ذهب إلى أن كل صلاة منهما يؤذن لها ويقام واحدة بإثر أخرى وعلى ذلك أصحابه وذهب الثوري إلى أنهما جميعا تصليان بإقامة واحدة ولا يفصل بينهما إلا بالتسليم وذهب الشافعي إلى أن كل واحدة منهما تصلى بإقامة إقامة ولا يؤذن لواحدة منهما به قال إسحاق بن راهويه وهو أحد قولي أحمد بن حنبل وروي ذلك عن سالم والقاسم وذهب أبو حنيفة وأصحابه إلى أنهما يصليان بأذان واحد وإقامتين وهو قول أبي ثور واحتج بحديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وقد ذكرنا حجة كل واحد

منهم من جهة الأثر ولا مدخل في هذه المسألة للنظر وإنما فيها الاتباع

Mas'alah: What is the ruling on praying Maghrib and Isha before reaching Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3226

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

واختلفوا فيمن صلى الصلاتي المذكورتين قبل أن يصل إلى المزدلفة فقال مالك لا يصليهما أحد قبل جمع إلا من عذر فإن صلاهما من عذر لم يجمع بينهما حتى يغيب الشفق وقال الثوري لا يصليهما حتى يأتي جمعا وله السعة في ذلك إلى نصف الليل فإن صلاهما دون جمع أعاد وقال أبو حنيفة إن صلاهما قبل أن يأتي المزدلفة فعليه الإعادة وسواء صلاهما قبل مغيب الشفق أو بعده عليه أن يعيدهما إذا أتى المزدلفة واختلف عن أبي يوسف ومحمد فروي عنهما مثل ذلك وروي عنهما إن صلاهما بعرفات أجزأه وعلى قول الشافعي لا ينبغي أن يصليهما قبل جمع فإن فعل أجزأه وبه قال أبو ثور وأحمد وإسحاق وروي ذلك عن عطاء وعروة وسالم والقاسم وسعيد بن جبير وقد روي عن جابر بن عبد الله قال لا صلاة إلا بجمع ومن الحجة لمن ذهب إلى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم خذوا عني مناسككم وصلاهما جميعا بعد مغيب الشفق بجمع فليس لأحد أن يصليهما إلا في ذلك الموضع كذلك إلا من عذر كما قال مالك والله أعلم

وقد ذكرنا أقوال الفقهاء فيمن فاتته الصلاة مع الإمام بالمزدلفة هل له أن يجمع الصلاتين أم لا في كتابنا هذا عند ذكر الصلاة بعرفة

Mas'alah: What is the ruling on missing the stay at Muzdalifah and its effect on the validity of Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3228

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Muzdalifah

لهم في أن لا يصبحوا بها ولا يقفوا مع الإمام والفرض على الضعيف والقوي سواء ولكنه تأخر لمواضع الفضل وتعليم الناس قال وما كان بعد نصف الليل فهو من آخر الليل وروي عن عطاء أنه إن لم ينزل بجمع فعليه دم وإن نزل بها ثم ارتحل بليل فلا شيء عليه رواه ابن جريج وغيره وهو الصحيح عنه وكان عبد الله بن عمر يقول إنما جمع منزل تدلج منه إذا شئت وقال علقمة وعامر الشعبي وإبراهيم النخعي والحسن البصري من لم ينزل بالمزدلفة وفاته الوقوف بها فقد فاته الحج ويجعلها عمرة وهو قول عبد الله بن الزبير وبه قال الأوزاعي إن الوقوف بالمزدلفة فرض واجب يفوت الحج بفواته وقد روي عن الثوري مثل ذلك ولا يصح عنه والأصح عنه إن شاء الله ما قدمنا ذكره وروي عن حماد بن أبي سليمان أنه قال من فاتته الإفاضة من جمع فقد فاته الحج فليحل بعمرة ثم يحج قابلا وحجة من قال بهذا القول قول الله عز وجل فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من أدرك جمعا مع الناس حتى يفيض فقد أدرك وهذا المعنى رواه عروة بن مضرس عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Is standing at Muzdalifah obligatory for Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3232

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Muzdalifah

له بالليل ولا خلاف بين أهل العلم أن الوقوف بعرفة فرض لا حج لمن فاته الوقوف بها يوم عرفة كما ذكرنا أو ليلة النحر على ما وصفنا وسنذكر ما يجب من القول في أحكام الوقوف بعرفة والصلاة بها في أولى المواضع من كتابنا هذا وذلك حديث ابن شهاب عن سالم في قصة ابن عمر مع الحجاج إن شاء الله واحتج أيضا بعض من لم ير الوقوف بالمزدلفة فرضا من غير أصحابنا بأن قال ليس في حديث عروة بن مضرس دليل على ما ذكر لمن أوجب الوقوف بالمزدلفة فرضا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما قال فيه من صلى صلاتنا هذه وكان قد أتى قبل ذلك عرفة من ليل أو نهار فقد قضى حجه وتم تفثه فذكر الصلاة بالمزدلفة وكان أجمع أنه لو بات بها ووقف ونام عن الصلاة فلم يصلها مع الإمام حتى فاتته أن حجه تام فلما كان حضور الصلاة مع الإمام المذكور في هذا الباب ليس من صلب الحج كان الوقوف بالموطن الذي تكون فيه الصلاة أحرى أن يكون كذلك قالوا فلم يتحقق بهذا الحديث ذلك الفرض إلا بعرفة خاصة قالوا فإن احتج محتج بقول الله عز وجل فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام وقال قد ذكر الله المشعر الحرام كما ذكر عرفات وذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنته فحكمهما واحد لا يجزئ الحج إلا بإصابتهما قيل له ليس في قول الله عز وجل فاذكروا الله عند المشعر الحرام دليل على أن ذلك على الوجوب في الوقوف وكل قد أجمع أنه لو وقف بالمزدلفة ولم يذكر الله أن حجه تام فإذا لم يكن الذكر المأمور به من صلب الحج فشهود الموطن أولى بأن لا يكون كذلك

Mas'alah: What is the ruling on combining Maghrib and Isha at Muzdalifah for those who depart with the Imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4193

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

وفي هذا الحديث أيضا من الفقه أن الإمام إذا دفع بالحاج والناس معه لا يصلون المغرب في تلك الليلة إلا مع العشاء في وقت واحد بالمزدلفة وهذا أمر مجتمع عليه لا خلاف فيه واختلف العلماء فيمن لم يدفع مع الإمام لعلة وعذر ودفع وحده بعد دفع الإمام بالناس هل له أن يصلي تلك (الصلاتين) في المزدلفة أم لا فقال مالك لا يصليهما أحد قبل جمع إلا من عذر فإن صلاهما من عذر لم يجمع بينهما حتى يغيب الشفق وقال الثوري لا يصليهما حتى يأتي جمعا وله السعة في ذلك إلى نصف الليل فإن صلاهما دون جمع أعاد وقال أبو حنيفة إن صلاهما قبل أن يأتي المزدلفة فعليه الإعادة وسواء صلاهما قبل مغيب الشفق أو بعده عليه أن يعيدهما إذا أتى المزدلفة وحجة هؤلاء كلهم قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث لأسامة أمامك يعني بالمزدلفة واختلف عن أبي يوسف ومحمد فروي عنهما مثل قول أبي حنيفة وروي عنهما إن صلى بعرفات أجزأه وعلى مذهب الشافعي لا ينبغي أن يصليهما قبل جمع فإن فعل أجزأه وبه قال أبو ثور وأحمد وإسحاق وروي ذلك عن عطاء وعروة وسالم والقاسم وسعيد بن جبير وروي عن جابر بن عبد الله أنه قال لا صلاة إلا بجمع ولا مخالف له من الصحابة فيما علمت

Mas'alah: What is the ruling on combining Maghrib and Isha before reaching Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4194

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الصلاة أمامك يدل على أنه لا يجوز لأحد أن يصليهما إلا هناك وقد قال صلى الله عليه وسلم (خذوا عني مناسككم) ولم يصلهما إلا بالمزدلفة فإن كان له عذر فعسى الله أن يعذره وأما من لا عذر له فواجب أن لا تجزئه صلاته قبل ذلك الموضع على ظاهر هذا الحديث ومن أجاز الجمع بينهما قبل المزدلفة أو بعدها في غيرهما فإنه ذهب إلى أنه سفر وللمسافر الجمع بين الصلاتين على ما ذكرنا من أحكامهم وأقوالهم في كيفية الجمع بينهما للمسافر فيما سلف من كتابنا هذا وله أن لا يجمع بينهما لا يختلفون في ذلك للمسافر بغير عرفة والمزدلفة قال مالك يجمع الرجل بين الظهر والعصر يوم عرفة إذا فاته ذلك مع الإمام قال وكذلك المغرب والعشاء يجمع أيضا بينهما بالمزدلفة من فاته ذلك مع الإمام قال وإن احتبس إنسان دون المزدلفة لموضع عذر جمع بينهما أيضا قبل أن يأتي المزدلفة ولا يجمع بينهما حتى يغيب الشفق قال أبو حنيفة لا يجمع بينهما إلا من صلاهما مع الإمام يعني صلاتي عرفة وصلاتي المزدلفة قال وأما من صلى وحده

فلا يصلي كل صلاة منهما إلا لوقتها وكذلك قال الثوري قال إن صليت في رحلك فصل كل صلاة لوقتها وقال الشافعي وأبو يوسف ومحمد وأحمد بن حنبل وأبو ثور وإسحاق جائز أن يجمع بينهما من المسافرين من صلى مع الإمام ومن صلى وحده إذا كان مسافرا وعلتهم في ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما جمع بينهما من أجل السفر فلكل مسافر الجمع بينهما وكان عبد الله بن عمر يجمع بينهما وحده وهو قول عطاء وقد ذكرنا حكم الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة وحكم الأذان بينهما والإقامة ومن أجاز أن تناخ الإبل وغير ذلك بينهما ومن لم يجز ذلك وما للعلماء في ذلك كله من الأقوال والاعتلال من جهة الأثر والنظر في باب ابن شهاب عن سالم

من كتابنا هذا فلذلك لم نذكره هاهنا وبالله توفيقنا وفي هذا الحديث أيضا دلالة واضحة على أن الجمع في ذلك توقيف منه صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet permit for camel herders regarding staying overnight at Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5707

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Exemptions from Staying Overnight at Mina

حديث حادي عشر لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه أن أبا البداح بن عاصم بن عدي أخبره عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص لرعاء الإبل في البيتوتة عن منى يرمون يوم النحر ثم يرمون الغد أو من بعد الغد ليومين ثم يرمون يوم النفر

Mas'alah: What is the ruling on the concession for herders regarding stoning and overnight stay at Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5715

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Exemptions from Staying Overnight at Mina

قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا أحمد بن زهير حدثنا أبي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن أبي البداح بن عاصم بن عدي عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص للرعاء

في البيتوتة عن منى يرمون يوم النحر ثم يرمون الغد أو من بعد الغد لليومين ثم يرمون يوم النفر ففي كل رواية عن مالك في الموطأ وغيره في هذا الحديث الرخصة للرعاء في أن يرموا إن شاؤا يوم ثاني النحر وهو الأول من أيام التشريق ليومين ثم لا يرمون إلى يوم النفر وإن شاؤوا أن لا يرموا يوم ثاني النحر ويرمون في اليوم الثالث منه ليومين أي ذلك شاؤوا فذلك لهم على حديث مالك التخيير لهم فيه ثابت وكان مالك يقول يرمون يوم النحر يعني جمرة العقبة ثم لا يرمون من الغد فإذا كان بعد الغد رموا ليومين لذلك اليوم ولليوم الذي قبله لأنهم يقضون ما كان عليه ولا يقضي أحد عنده شيئا إلا بعد أن يجب عليه وغيره يقول ذلك كله جائز على ما في حديث مالك لأنها أيام رمي كلها وقد رخص لهم في ذلك وصحت الرخصة به والذي قاله مالك في هذه المسألة موجد في رواية ابن جريج لهذا الحديث أخبرنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا

Mas'alah: Who is permitted to stay overnight in Mecca during the days of Tashriq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5716

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Exemptions from Staying Overnight at Mina

وأما البيتوتة بمكة وغيرها عن منى ليالي التشريق فغير جائز عند الجميع إلا للرعاء على ما في حديث أبي البداح هذا عن أبيه ولمن ولي السقاية من آل العباس ولا خلاف بين العلماء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سن في حجته المبيت بمنى ليالي التشريق وكذلك قال جماعة من أهل العلم منهم

Mas'alah: What is the ruling on those who skip staying overnight in Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5718

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Penalties for Missing Overnight Stays

واختلف الفقهاء في حكم من بات عن منى من غير الرعاء وأهل السقاية من سائر الحاج فقال مالك من ترك المبيت ليلة من ليالي منى بمنى فعليه دم وكذلك (عنده) لو ترك ((1)

المبيت الليالي كلها عليه دم

Mas'alah: What is Malik's ruling on staying in Mecca during Mina nights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5719

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

وسئل مالك فيما ذكر أشهب وغيره عنه عمن أفاض يوم النحر فبات بمكة ليلة من ليالي منى قال أرى عليه دما وقال أبوحنيفة وأبو يوسف ومحمد إن كان يأتي منى فيرمي الجمار ثم يبيت بمكة فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on missing overnight stay in Mina according to Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5719

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and

Mina > Penalties for Missing Overnight Stays

وقال الشافعي إذا ترك المبيت بمنى ليلة من ليالي منى ففيها ثلاثة أقاويل أحدها عليه مد والثاني عليه درهم والثالث عليه (ثلث) (1)) دم فإن ترك ليلتين فكذلك على هذه الثلاثة الأقاويل أحدها مدان والآخر درهمان والآخر ثلثا دم وأما إن ترك ذلك ثلاث ليال فلم يختلف قوله إن عليه دما

Mas'alah: What is the ruling on spending all nights of Mina in Makkah according to Abu Thawr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5719

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

وقال أبو ثور إذا بات ليالي منى كلها بمكة فعليه دم

Mas'alah: What is the ruling on spending the nights of Mina in Makkah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5719

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

قال أبو عمر لا أعلم أحدا أرخص في المبيت عن منى ليالي منى للحاج إلا الحسن البصري ورواية رواها عكرمة عن ابن عباس ذكر الطبري عن يعقوب الدورقي عن هشيم عن أبي حرة عن الحسن أنه كان لا يرى بأسا أن يبيت الحاج أيام منى بمكة ويأتي منى إذا أصبح ويرمي الجمار بعد الزوال في كل يوم وذكر عبد الرزاق عن

الأسلمي عن داو عن عكرمة عن ابن عباس في رجل بات بمكة أيام منى قال ليس عليه شيء وعن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال لا بأس أن يبيت الرجل بمكة

Mas'alah: What is the ruling on staying overnight in Mina after stoning the jamarat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5720

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

ليالي منى ويظل إذا رمى الجمار

Mas'alah: What is the ruling on staying overnight in Makkah during Mina days due to fear for property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5720

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Exemptions from Staying Overnight at Mina

وروى عطاء عن ابن عباس قال إذا كان للرجل متاع بمكة فخشي عليه الضيعة إن بات بمنى فلا بأس أن يبيت عنده بمكة وهذه الرواية أشبه لأنه خائف مضطر فرخص له

Mas'alah: What is the ruling on spending the night in Makkah without necessity during Mina days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5720

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

وقال ابن جريج عن عطاء إذا جاء مكة لغير ضرورة وبات بها فليهرق دما

Mas'alah: What is the ruling on staying overnight in Makkah during the nights of Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5720

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

ومعمر عن الزهري قال إذا بات بمكة ليالي منى فعليه دم

Mas'alah: What is the consensus on staying overnight in Mina as a ritual of Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5720

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

قال أبو عمر أجمع الفقهاء على أن المبيت للحاج غير الذين رخص لهم ليالي منى بمنى من شعائر الحج ونسكه والنظر يوجب على كل مسقط لنسكه دما قياسا على سائر شعائر الحج ونسكه

Mas'alah: What is the ruling on staying overnight in Mina during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5720

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

وأحسن ما في هذا الباب ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر لا يبيتن أحد من الحاج من وراء العقبة وكان يوكل بذلك رجالا لا يتركون أحدا من الحاج يبيت من وراء العقبة إلا أدخلوه وهذا يدل على أن المبيت من مؤكدات أمور الحج والله أعلم

ليالي منى ويظل إذا رمى الجمار وروى عطاء عن ابن عباس قال إذا كان للرجل متاع بمكة فخشي عليه الضيعة إن بات بمنى فلا بأس أن يبيت عنده بمكة وهذه الرواية أشبه لأنه خائف مضطر فرخص له وقال ابن جريج عن عطاء إذا جاء مكة لغير ضرورة وبات بها فليهرق دما ومعمر عن الزهري قال إذا بات بمكة ليالي منى فعليه دم قال أبو عمر أجمع الفقهاء على أن المبيت للحاج غير الذين رخص لهم ليالي منى بمنى من شعائر الحج ونسكه والنظر يوجب على كل مسقط لنسكه دما قياسا على سائر شعائر الحج ونسكه وأحسن ما في هذا الباب ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر لا يبيتن أحد من الحاج من وراء العقبة وكان يوكل بذلك رجالا لا يتركون أحدا من الحاج يبيت من وراء العقبة إلا أدخلوه وهذا يدل على أن المبيت من مؤكدات أمور الحج والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on staying in Mina and the timing of stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7076

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

قال أبو عمر من تعجل من الحاج في يومين من أيام منى صار مقامه بمنى ثلاثة أيام بيوم النحر ومن لم ينفر منها إلا في آخر اليوم الثالث حصل له بمنى مقام أربعة أيام من أجل يوم النحر والتعجيل لا يكون أبدا إلا في آخر النهار وكذلك اليوم الثالث لأن الرمي في تلك الأيام إنما وقته بعد الزوال

Mas'alah: What does the narration from al-Darawardi say about the exception of Batn Muhassir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8315

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Muzdalifah

وقد روى الدراوردي عن محمد بن أبي حميد عن ابن المنكدر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث مالك سواء المزدلفة كلها موقف إلا بطن

Mas'alah: What is the boundary of Muzdalifah according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8317

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Muzdalifah

قال الشافعي والمزدلفة مما يلي عرفة وليس المأزمان من المزدلفة إلى أن تأتي وادي

محسر عن يمينك وشمالك من تلك البطون والشعاب والجبال كلها من مزدلفة

Mas'alah: What is the ruling on al-Hasbah for one who hastens in two days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8328

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying at al-Muhassab

حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن حدثنا ابن شعبان حدثنا محمد ابن أحمد حدثنا يونس عن ابن وهب عن ابن أبي ذئب وغيره عن ابن شهاب أنه لا حصبة لمن تعجل في يومين

BAB 11

باب رمي الجمار
The Chapter on Stoning the Pillars

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on stoning Jamrat al-Aqabah while riding in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2536

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

روي عنه صلى الله عليه وسلم من حديث جابر ما استحب العلماء والله أعلم أن يرمي الرجل جمرة العقبة راكبا وممن استحب ذلك ملك والشافعي وجماعة قال ملك رحمه الله يرمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا وفي غير يوم النحر ماشيا

Mas'alah: What is the ruling on delaying the stoning of Jamrat al-Aqabah until after sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2538

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

واختلفوا فيمن أخر رميها حتى غربت الشمس من يوم النحر فذكر ابن القاسم أن ملكا رحمه الله كان يقول مرة عليه دم ومرة لا يرى عليه شيئا قال وقد تأخرت صفية امرأة ابن عمر على ابنة أخيها حتى أتت منى بعد ما غابت الشمس فرمت يوم النحر ولم يبلغنا أن ابن عمر أمرها بشيء ذكر ذلك أبو ثابت عن ابن القاسم وقال الثوري من أخرها عامدا إلى الليل فعليه دم وقال أبو حنيفة وأصحابه والشافعي يرميها من الغد ولا شيء عليه إن كان تركها عامدا والناسي لا شيء عليه وقد قيل على العامد لذلك دم

Mas'alah: What is the ruling on stoning Jamrat al-Aqabah outside its proper time?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2538]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

واختلفوا فيمن رمى جمرة العقبة في غير وقتها قبل أو بعد

Mas'alah: What is the ruling on stoning Jamrat al-Aqabah after dawn but before sunrise?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2540]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Timing of Stoning the Jamarat

وأما اختلافهم في رمي جمرة العقبة بعد طلوع الفجر وقبل طلوع الشمس فإن أكثر الفقهاء يجيزون ذلك وممن أجازها ملك والشافعي وأبو حنيفة ومن قال بقولهم وقال أبو ثور إن اختلفوا في رميها قبل طلوع الشمس لم تجز من رماها وكان عليه الإعادة وإن أجمعوا سلمنا للإجماع وحجته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رماها بعد طلوع الشمس ومن رماها قبل طلوع الشمس كان مخالفا للسنة ولزمه إعادتها في وقتها لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل لها وقتا فمن تقدمه لم يجزه وزعم ابن المنذر أنه لا يعلم خلافا فيمن رماها قبل طلوع الشمس وبعد طلوع الفجر أنه يجزيه قال ولو علمت في ذلك خلافا لأوجبت على فاعل ذلك الإعادة ولم يعرف قول أبي ثور الذي حكيناه وقد ذكره الطحاوي عن الثوري وذكره ابن خواز منداد أيضا

Mas'alah: What is the ruling on sexual intercourse before stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2540

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Permissible Acts After Stoning

فهذا حكم جمرة العقبة التي ترمى يوم النحر ولا يرمى من الجمار يوم النحر غيرها وهي ركن من أركان الحج لو وطىء المحرم قبل رميها لفسد حجه عند ملك وأصحابه فإن وطىء بعد رمي جمرة العقبة وقبل الإفاضة فعليه عندهم أن يعتمر ويهدي وإنما أمروه بالعمرة ليكون طوافه للإفاضة في إحرام صحيح وهذا هو المشهور من مذهب ملك عند

Mas'alah: What is the ruling on intercourse after the Day of Sacrifice regardless of stoning order?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2542

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Permissible Acts After Stoning

يعتمر ويهدي وسواء وطئها قبل رمي جمرة العقبة أو بعد إذا كان قد وقف ليلا بعرفة وكان وطؤه بعد يوم النحر وقد ذكر ابن حبيب عن ملك وأصحابه فيمن وطيء قبل رمي جمرة العقبة أنه يفسد حجه وإن كان بعد يوم النحر وهذا غير معروف في مذهب ملك وأصحابه والمعروف ما ذكرت لك فهذه أحكام جمرة يوم النحر فيمن وطىء قبلها أو بعدها وليس لشيء من الجمار حكمها

Mas'alah: What is the time for stoning the jamarat on the days of Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2542

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Timing of Stoning the Jamarat

وأما الجمار التي ترمى في أيام منى بعد يوم النحر فأجمع علماء المسلمين أن وقت الرمي في غير يوم النحر بعد زوال الشمس وقال ملك والثوري والأوزاعي والشافعي وأبو يوسف لا يجزىء الرمي في غير يوم النحر إلا بعد الزوال وقال أبو حنيفة إن فعله أحد قبل الزوال أجزأه وعن عطاء وطاوس وعكرمة مثل قول أبي حنيفة إلا أن طاوسا قال إن شاء رمى من أول النهار ونفر وقال عكرمة إن رمى أول النهار لم ينفر حتى تزول الشمس وعن عمر وابن عباس وابن عمر وجماعة التابعين مثل قول ملك في ذلك أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي يوم النحر ضحى فأما بعد ذلك فبعد زوال الشمس وكان يرميها على راحلته ويقول لنا خذوا عني مناسككم فلعلي لا أحج بعد حجتي هذه وقال ملك في الموطأ السنة الثابتة التي لا اختلاف فيها عندنا

Mas'alah: What is the ruling on delaying the stoning of Jamrat al-Aqabah until night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2545

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

يكن عليه شيء لأن مالكا قال إذا رمى جمرة العقبة يوم النحر في بقية النهار لم يكن عليه شيء وإن أخرها إلى الليل فإن أبا ثابت حكى عن ابن القاسم قال كان ملك مرة يقول عليه دم ومرة لا يراه عليه قال وقد تأخرت صفية امرأة ابن عمر عن ابنة أخيها حتى أتت منى بعد ما غابت الشمس يوم النحر فرمت ولم يبلغنا أن ابن عمر أمرها بشيء -

Mas'alah: What is the Maliki ruling on delaying the stoning of Jamrat al-Aqabah until night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2545

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

قال أبو عمر قد روى سحنون عن ابن القاسم أن ملكا لم يأخذ برخصة ابن عمر لصفية في ذلك ورأى أن من أخر رمي جمرة العقبة حتى الليل ورماها بالليل عليه لذلك دم والذي رواه أبو ثابت عن ابن القاسم أتم وأكثر العلماء على أنه ليس في ذلك دم وقد ذكرنا هذه المسئلة وما للعلماء فيها من الأقوال فيما تقدم من هذا الباب والحمد لله

Mas'alah: What does the hadith of Ikrimah indicate about the time of stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2545

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Timing of Stoning the Jamarat

قال إسماعيل وحديث عكرمة يدل على أن الرجل رمى بالعشي لأنه حكى أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل يومئذ فعلم أن المسألة كانت في اليوم قال والظاهر أيضا في قوله بعدما أمسيت يدل على العشي لأنه الغالب في كلام الناس فهذا هو النص القوي في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم فأما ما يزاد في الأحاديث الضعيفة فهو شيء لا يدرى كيف صحته والله أعلم به –

Mas'alah: What is the ruling on intercourse on the Day of Nahr before stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3267

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Permissible Acts After Stoning

ه عند الجميع وعلى هذا إجماع العلماء وهو قول فقهاء الأمصار إلا ما ذكرنا عن مالك فيمن وطئ يوم النحر قبل جمرة العقبة على اختلاف عنه على حسبما أوردناه في باب ابن شهاب عن عيسى بن طلحة من هذا الكتاب وقد ذكرنا في هذا الباب في الوقوف بعرفة ما فيه شفاء إن شاء الله

Mas'alah: What did the Prophet permit for shepherds regarding stoning during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5710

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning on Behalf of Others (Sick, Minor, Incapacitated)

أخبرنا محمد بن إبراهيم بن سعيد حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمن حدثنا

أحمد بن شعيب أخبرنا عمرو بن علي حدثنا يحيى القطان حدثنا مالك أخبرنا عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن أبي البداح بن عاصم بن عدي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص للرعاء في البيتوتة يرمون يوم النحر واليومين الذين بعده يجمعونها في أحدهما

Mas'alah: What is the ruling on shepherds combining stoning days in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5710

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning on Behalf of Others (Sick, Minor, Incapacitated)

قال أبو عمر هذا هو الصحيح في إسناد هذا الحديث وأما ألفاظه فلم يذكر فيه في البيتوتة عن منى ومعلوم أنه إنما رخص لهم في البيتوتة عن منى بمكة هذا ما لا شك فيه رخص لهم في ذلك ولمن ولي السقاية من آل العباس وفي رواية القطان هذه ما يدل على أن الرعاء رخص لهم في جمع رمي اليومين في اليوم الواحد قدموا ذلك أو أخروه ومالك لا يرى لهم التقديم إنما يرى لهم تأخير رمي اليوم الثاني إلى الثالث ثم يرمون في الثالث ليومين لأنه لا يقضي عنده شيء من ذلك حتى يجب وغيره يقول لا بأس بذلك كله لأنها رخصة رخص لهم فيها كما رخص لمن نفر وتعجل في يومين وعند مالك أن الرعاء إذا رموا في اليوم الثالث وهو الثاني من أيام التشريق لذلك اليوم ولليوم الذي قبله نفروا إن شاؤا في بقية ذلك اليوم فإن لم ينفروا وبقوا إلى الليل لم ينفروا اليوم الثالث من أيام التشريق حتى يرموا في وقت الرمي بعد الزوال وإنما لم يجز مالك للرعاء تقديم الرمي لأن غير الرعاء لا يجوز لهم

Mas'alah: What is the ruling on stoning the pillars before noon during Tashriq days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5711

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Timing of Stoning the Jamarat

أن يرموا في أيام التشريق شيئا من الجمار قبل الزوال ومن رماها قبل الزوال أعادها فكذلك الرعاء ليس لهم التقديم وإنما رخص لهم في تأخير رمي اليوم الثاني إلى الثالث فقف على ذلك

Mas'alah: What is the consensus on the timing of stoning the Jamarat during the days of Tashriq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5711

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Timing of Stoning the Jamarat

قال أبو عمر لم يقل القطان في حديثه هذا عن مالك ثم يرمون يوم النفر وهو في الموطأ وأجمع العلماء على أن أيام التشريق كلها أيام رمي وهي الثلاثة الأيام بعد يوم النحر وأجمعوا أن يوم النحر لا يرمى فيه غير جمرة العقبة قبل الزوال ووقتها من طلوع الشمس إلى الزوال وكذلك أجمعوا أن وقت رمي الجمرات في أيام التشريق الثلاثة التي هي أيام منى بعد يوم النحر وقت الرمي فيما بعد زوال الشمس إلى غروب الشمس واختلفوا في حكم من ترك الرمي في اليوم الثاني من أيام التشريق فقال مالك من نسي رمي الجمار حتى يمسي فليرم أية ساعة ذكر (من ليل أونهار كما يصلي أية ساعة ذكر) غير أنه إذا مضت أيام منى فلا رمي فإن ذكر بعد أن يصدر وهو بمكة أو بعد ما يخرج منها فعليه الهدي

Mas'alah: What is the ruling on one who forgets or is ignorant about stoning during the days of Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5711

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Errors and Omissions in Stoning

قال ابن وهب فقلت لمالك أفرأيت الذي ينسى أو يجهل في غير يوم النحر في أيام

Mas'alah: What is the ruling on delayed stoning at Mina and the required expiation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5712

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

منى فلا يرمي حتى الليل قال يرمي ساعتئذ ويهدي أحب إلي وهو أخف عندي من الذي يفوته الرمي يوم النحر حتى يمسي

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on delayed stoning of the Jamarat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5712

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

وقال أبو حنيفة إذا ترك رمي الجمار كلها يومه إلى الليل وهو في أيام الرمي رماها بالليل ولا شيء عليه وإن ترك الرمي حتى ينشق الفجر رمى وعليه دم قال وإن ترك من جمرة العقبة يوم النحر ثلاث حصيات إلى الغد رماهن وعليه صدقة نصف صاع

لكل حصاة وإن ترك أربع حصيات فما فوقهن كان عليه دم ورماهن إذا لم يرم حتى طلع الفجر من الغد

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on delayed stoning of the jamarat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5712

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

وقال الشافعي أيام منى أيام للرمي فمن أخر ونسي شيئا قضى في أيام منى فإن مضت أيام منى ولم يرم أهراق لذلك دما إن كان الذي ترك ثلاث حصيات وإن كان أقل ففي كل حصاة مد يتصدق به وهو قول أبي ثور

Mas'alah: What is the ruling on missing the time for stoning the jamarat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5712

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن من فاته رمي ما أمر برميه من الجمار في أيام التشريق حتى غابت الشمس من آخرها وذلك اليوم الرابع من يوم النحر وهو الثالث من أيام التشريق فقد فاته وقت الرمي ولا سبيل له إلى الرمي أبدا ولكن يجبره بالدم أو بالطعام على حسب ما للعلماء في ذلك من الأقاويل فمن ذلك أن مالكا قال لو ترك الجمار كلها أو ترك جمرة منها أو ترك حصاة من جمرة حتى خرجت أيام منى

فعليه دم)

Mas'alah: What is the ruling on missing all stoning of the jamarat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5712

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

وقال أبو حنيفة إن ترك الجمار كلها

Mas'alah: What are the expiations for missing stoning of the jamarat according to various scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5713

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

وإن ترك جمرة واحدة كان عليه لكل حصاة من الجمرة إطعام مسكين نصف صاع حنطة إلى أن يبلغ دما فيطعم ما شاء إلا جمرة العقبة فمن تركها فعليه دم وكذلك قال الأوزاعي إلا أنه قال إن ترك حصاة تصدق بشيء وقال الثوري يطعم في الحصاة والحصاتين والثلاث فإن ترك أربعا فصاعدا فعليه دم وقال الليث عليه في الحصاة الواحدة دم وقال الشافعي في الحصاة الواحدة مد من طعام وفي حصاتين مدان وفي ثلاث حصيات دم ولقول آخر مثل قول الليث والأول أشهر عنه

Mas'alah: What is the ruling on the concession for camel herders regarding stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5713

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning on Behalf of Others (Sick, Minor, Incapacitated)

قال أبو عمر وقد ذكرنا الرتبة في أوقات رمي الجمرات وذلك لمن لم يرخص له من سائر الحاج كلهم ورخص لرعاء الإبل ولأهل سقاية العباس في المبيت بمكة عن منى وكذلك رخص لهم في جمع رمي يومين في يوم واحد على ما جاء في الآثار المذكورة في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on combining stoning days for camel herders?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5714

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning on Behalf of Others (Sick, Minor, Incapacitated)

لرعاء الإبل في البيتوتة يرمون يوم النحر ثم يرمون الغد أو من بعد الغد ليومين ثم يرمون يوم النفر وهذه الألفاظ كألفاظ رواية يحيى سواء إلا أن القعنبي وابن وهب لم يذكرا عن منى وكذلك يحيى القطان لم يقل فيه عن منى ومعلوم أنهم إنما رخص لهم في البيتوتة عن منى وليس تقصير من قصر عنه بشيء وكذلك رواه عبد الرزاق عن مالك كما قال هؤلاء في البيتوتة لم يقل عن منى ذكر عبد الرزاق عن مالك قال حدثني عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن أبي البداح بن عاصم بن عدي عن أبيه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لرعاء الإبل في البيتوتة أن يرموا يوم النحر ثم يجمعون رمي يومين بعد يوم النحر فيرمونه في أحدهما ثم يرمون يوم النفر وهذا مثل

رواية يحيى القطان في أن لهم أن يجمعوا رمي يومين في يوم قدموا ذلك أو أخروه وألفاظ الموطأ تدل على هذا لأن قوله فيه ثم يرمون الغد يعني من يوم النحر أو من بعد الغد ليومين ليست (أو) هاهنا للشك وإنما هي للتخيير بلا شك وقد بان ذلك في رواية يحيى القطان وعبد الرزاق وغيرهما عن مالك وذكر عبد الرزاق لم يرمون يوم النفر وكذلك في الموطأ ولم يذكره يحيى القطان وهو شيء نقصه وقد روى هذا الحديث عبد الرحمن بن مهدي عن مالك فجود إسناده ولفظه

Mas'alah: What are the different narrations on the concession for herders regarding stoning?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5716]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning on Behalf of Others (Sick, Minor, Incapacitated)

عثمان بن الهيثم حدثنا ابن جريج أخبرني محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن أبي البداح بن عاصم بن عدي أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص للرعاء أن يتعاقبوا فيرموا يوم النحر ثم يدعوا يوما وليلة ثم يرمون الغد وأما رواية ابن عيينة لهذا الحديث فحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثني أبي حدثنا سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن أبي البداح بن عدي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رخص للرعاء أن يرموا يوما ويدعوا يوما قال أحمد بن زهير وسئل يحيى بن معين عن هذا الحديث فقال أخطأ فيه ابن عيينة وأخبرنا عبد الله بن محمد أخبرنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا مسدد حدثنا سفيان عن عبد الله بن أبي بكر ومحمد عن أبيهما عن أبي البداح بن عاصم بن عدي عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أرخص للرعاء أن يرموا يوما ويدعوا يوما

Mas'alah: What is the ruling on perfume and women after stoning the jamrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6559

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Permissible Acts After Stoning

فأتي بثوب فيه ريح طيب فرده ومالك عن نافع وعبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب خطب الناس بعرفة وعلمهم أمر الحج وقال لهم فيما قال إذا جئتم منى فمن رمى الجمرة فقد حل له ما حرم على الحاج إلا النساء أو الطيب لا يمس أحد نساء ولا طيبا حتى يطوف بالبيت وكيع عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه أن عثمان رضي الله عنه رأى رجلا قد تيطب عند الإحرام فأمره أن يغسل رأسه بطين

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering before throwing the pebbles during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8323

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Permissible Acts After Stoning

فأتى رجل فقال يا رسول الله إني ذبحت قبل أن أرمي قال ارم ولا حرج ثم أتى البيت فطاف به ثم أتى زمزم فقال يا بني عبد المطلب سقايتكم فلولا أن يغلبكم الناس عليها لنزعت منها

BAB 12

باب الهدي

The Chapter on Sacrificial Offerings

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing the hady before stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2544

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Time and Place of Slaughtering Hady

قال إسماعيل وإذا نحر قبل أن يرمي لم يكن أيضا عليه شيء لأن الهدي قد بلغ محله ألا ترى أن معتمرا لو ساق معه هديا فنحره حين بلغ مكة قبل أن يطوف ويسعى لكان قد أخطأ ولم يكن عليه إبدال الهدي وإنما كان ينبغي له أن لا ينحر الهدي حتى يفرغ من طوافه وسعيه فينحر الهدي ثم يحلق فلما أخطأ لم يكن عليه الإبدال لأن الهدي قد بلغ محله ولم يكن في شيء من ذلك انتقاص لعمرته لأن الرجل قد يعتمر ولا يسوق هديا فتكون عمرته تامة ولو نحر هديه قبل أن يبلغ محله في الحج لم يكن عليه غير إبدال الهدي خاصة ولا يكون عليه في ذلك انتقاص لشيء من أمر الحج

Mas'alah: What is the ruling if a pilgrim slaughters his sacrifice before dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Time and Place of Slaughtering Hady

وقال أبو ثابت عن ابن القاسم قال ملك إن ذبح المحرم ذبيحته قبل الفجر أعاد ذبيحته -

Mas'alah: Who is exempt from the requirement of a sacrificial animal for tamattu'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2889

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Conditions and Exemptions for Hady

وعلى هذه الأقاويل الأربعة مذاهب السلف في تأويل قول الله عز وجل ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام فليس له التمتع بالعمرة إلى الحج ولا يكون متمتعا أبدا أعني التمتع الموجب للهدي ما كان هو وأهله كذلك

Mas'alah: What is the ruling on fasting as an alternative to the sacrificial animal for tamattu'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2890

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Substitution of Fasting for Hady

وذلك ما استيسر من الهدي يذبحه لله ويعطيه المساكين بمنى أو بمكة فإن لم يجد الهدي صام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى بلده والثلاثة الأيام في الحج آخرها يوم عرفة فإن صامها من حين يحرم بحجه إلى يوم النحر فقد أدى ما عليه من صيام أيام الحج وإن فاته ذلك فليس له صيام يوم النحر بإجماع من علماء المسلمين نقلا عن النبي صلى الله عليه وسلم واختلف في صيامه أيام التشريق إذ هي من أيام الحج فرخص له خاصة في ذلك قوم وأبى من ذلك آخرون وسنذكر ذلك إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on the Meccan performing tamattu' from other cities and the obligation of the sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2893

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Hady for Residents of Mecca and Sacred Precinct

والآخر قاله في المكي إذا تمتع من مصر من الأمصار فعليه الهدي وهذا لم يعرج عليه لظاهر قول الله عز وجل ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام والتمتع على ما قد أوضحنا عن جماعة العلماء بالشرائط التي وصفنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on the timing of the obligation of the sacrificial animal for the mutamatti'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2894

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Time and Place of Slaughtering Hady

واختلفوا في وقت وجوب الهدي على المتمتع فذكر ابن وهب عن مالك أنه سئل عن المتمتع بالعمرة إلى الحج يموت بعدما يحرم بالحج بعرفة أو غيرها أترى عليه هديا قال من مات من أولئك قبل أن يرمي جمرة العقبة فلا أرى عليه هديا ومن رمى الجمرة ثم مات فعليه الهدي قيل له فالهدي من رأس المال أو من الثلث قال بل من رأس المال وقال الشافعي إذا أحرم بالحج فقد وجب عليه دم المتعة إذا كان

واجدا لذلك ذكره الزعفراني عنه وقال عنه الربيع إذا أهل المتمتع بالحج ثم مات من ساعته أو بعد قبل أن يصوم ففيها قولان أحدهما أن عليه دم المتعة لأنه دين عليه ولا يجوز أن يصام عنه والآخر أنه لا دم عليه لأن الوقت الذي وجب عليه فيه الصوم قد

زال وغلب عليه واتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم أن المتمتع إذا لم يجد هديا صام الثلاثة أيام إذا أحرم وأهل بالحج إلى آخر يوم عرفة وهو قول أبي ثور وقال عطاء لا بأس أن يصوم المتمتع في العشر وهو حلال قبل أن يحرم وقال مجاهد وطاوس إذا صامهن في أشهر الحج أجزاه وأجمع العلماء على أن الصوم لا سبيل للمتمتع إليه إذا كان يجد الهدي

Mas'alah: What is the ruling on the mutamatti' who cannot find a sacrificial animal and fasts, then finds one before completing his fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2895

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Substitution of Fasting for Hady

واختلفوا فيه إذا كان غير واجد للهدي فصام ثم وجد الهدي قبل إكمال صومه فذكر ابن وهب عن مالك قال إذا دخل في الصوم ثم وجد هديا فأحب إلي أن يهدي وإن لم يفعل أجزأه الصيام وقال الشافعي يمضي في صومه وهو فرضه وكذلك قال أبو ثور وقال أبو حنيفة إذا أيسر المتمتع في اليوم الثالث من صومه بطل الصوم ووجب عليه الهدي وإن صام ثلاثة أيام في الحج ثم أيسر كان له أن يصوم السبعة الأيام ولا يرجع إلى الهدي وقال إبراهيم النخعي إذا وجد ما يذبح قبل أن يحل فليذبح وإن كان قد صام وإن لم يجد ما يذبح حتى يحل فقد أجزأه (الصوم) وقال عطاء إن صام ثم وجد ما يذبح فليذبح حل أم لم يحل ما كان في أيام التشريق واختلفوا فيما على من

Mas'alah: When does the mutamatti' who drives a hady sacrifice it according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2897

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Time and Place of Slaughtering Hady

واختلفوا في حكم المتمتع الذي يسوق الهدي فقال مالك إن كان متمتعا حل إذا طاف وسعى ولا ينحر هديه (إلا بمنى) إلا أن يكون مفردا للعمرة فإن كان مفردا للعمرة نحر هديه بمكة وإن كان قارنا نحره بمنى ذكره ابن وهب عن مالك وقال مالك من أهدى هديا للعمرة وهو متمتع لم يجزه ذلك وعليه هدي آخر للمتعة لأنه إنما يصير متمتعا إذا أنشأ الحج بعد أن حل من عمرته وحينئذ يجب عليه الهدي

Mas'alah: When do different scholars say the mutamatti' should sacrifice his hady?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2898

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Time and Place of Slaughtering Hady

وقال أبو حنيفة والثوري وأبو ثور وإسحاق لا ينحر المتمتع هديه إلى يوم النحر وقال أحمد إن قدم المتمتع قبل العشر طاف وسعى ونحر هديه وإن قدم في العشر لم ينحر إلا يوم النحر وقاله عطاء وقال الشافعي يحل من عمرته إذا طاف وسعى ساق هديا أو لم يسق وقال أبو ثور يحل ولكن لا ينحر هديه حتى يحرم بالحج وينحره يوم النحر وقول أحمد بن حنبل في التمتع ومسائله المذكورة هاهنا كلها كقول الشافعي سواء وله قولان أيضا في صيام المتمتع أيام التشريق إن لم يصم قبل يوم النحر

Mas'alah: Can a mutamatti' who cannot find a sacrificial animal fast during the days of Tashriq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3886

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Substitution of Fasting for Hady

واختلفوا في المتمتع إذا لم يجد الهدي ولم يكن صام الثلاثة الأيام في الحج قبل يوم النحر فقال الشافعي والكوفيون

لا يصوم المتمتع ولا غيره أيام التشريق ولا يصومها أحد بحال متطوع ولا غير متطوع وإن صامها المتمتع لم تجز عنه وقال المزني وقد كان الشافعي قال مرة إن صامها المتمتع أجزأت عنه ثم رجع عن ذلك

Mas'alah: How is the fasting for a mutamatti' performed when unable to find a sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4896

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Substitution of Fasting for Hady

قال ابن القاسم والصوم في هذا كله كصوم المتمتع ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع هذا كله إذا لم يجد الهدي

Mas'alah: What is the ruling on fasting for one who cannot find a sacrificial animal during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4972

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Substitution of

Fasting for Hady

قال مالك فمن لم يجد هديا فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله

Mas'alah: What is the ruling on the Hady and fasting required of a Qarin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5005

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Obligation of Hady for Tamattu' and Qiran

وأما قوله في حديثنا المذكور في هذا الباب وأهدى فإن أهل العلم اختلفوا فيما على القارن من الهدي والصيام فروي عن ابن عمر أن القارن والمتمتع على كل واحد منهما

هدي بدنة أو بقرة وكان يقول ما استيسر من الهدي بدنة أو بقرة وقد روي عن عمر وعلي وابن عباس في قوله ما استيسر من الهدي شاة وعليه جمهور العلماء وجماعة الفقهاء وكان مالك يقول في القارن فإن لم يجد صام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع هو والمتمتع في ذلك سواء وكذلك قال الشافعي وأبو ثور قال الشافعي يجزئ القارن شاة قياسا على المتمتع قال وهو أخف شأنا من المتمتع وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد تجزيه شاة والبقرة أفضل ولا يتجزئ عندهم إلا الدم عن المعسر وغيره ولا مدخل عندهم للصيام في هذا الموضع قياسا على من جاوز الميقات غير محرم أو ترك رمي الجمار حتى مضت أيامها قال أبو عمر هذا بعيد من القياس والقران بالتمتع أشبه وأولى أن يقاس بعضها على بعض وقد نص الله في المتمتع الصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إن لم يجد هديا والقارن مثله وله حكمه

قياسا ونظرا وبالله التوفيق

Mas'alah: When does a person become muhrim after sending a hady and later following it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5679

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Marking and Sending Sacrificial Animals

وقال إن بعث بهديه فقلده وأقام حلالا ثم بدا له أن يخرج فخرج واتبع هديه فإنه لا يكون محرما حين يخرج إنما يكون محرما (2)) إذا أدرك هديه وأخذه وسار به وساقه معه

Mas'alah: What is the ruling on ihram for one who sends a hady for tamattu'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5679

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Marking and Sending Sacrificial Animals

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إن بعث بهدي لمتعة ثم أقام حلالا أياما ثم خرج وقد كان قلد هديه فهو محرم حين يخرج ألا ترى أنه بعث بهدي المتعة

Mas'alah: What is the hadith about marking sacrificial animals (taqlid and ish'ar) cited by those who follow Ibn Abbas and Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5680

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Marking and

Sending Sacrificial Animals

فأما الحديث الذي إليه ذهب من اتبع ابن عباس وابن عمر على قولهما في هذا الباب فما وجدته في أصل سماع أبي رحمه الله أن محمد بن أحمد بن قاسم بن هلال حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا نصر بن مرزوق حدثنا أسد بن موسى حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن عطاء بن لبيبة عن عبد الملك بن جابر عن جابر بن عبد الله قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم جالسا فقلد قميصه من جنبيه حتى أخرجه من رجليه فنظر القوم إلى النبي عليه السلام فقال أمرت ببدني التي بعثت بها أن تقلد وتشعر على مكان كذا وكذا فلبست قميصي ونسيت فلم أكن لأخرج قميصي من رأسي وكان بعث ببدنه وأقام بالمدينة

Mas'alah: What is the ruling on sexual intercourse after sending a sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5681

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Marking and Sending Sacrificial Animals

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال وأخبرنا هشام بن حسان عن ابن سيرين أن ابن عباس بعث بهديه ثم وقع على جارية له فأتى مطرف بن الشخير في المنام فقيل له ائت ابن عباس فمره أن يطهر فرجه فلما أصبح أبى أن يأتيه فأتى الليلة الثانية فقيل له بمثل ذلك وأتى ليلة ثالثة فقيل له قول فيه بعض الشدة فلما أصبح أتى ابن عباس فأخبره بذلك فقال ابن عباس وما ذلك

ثم ذكر فقال إني وقعت على فلانة بعد ما قلدت الهدي فكتب ذلك اليوم الذي وقع

عليها فلما قدم ذلك الرجل الذي بعث بالهدي معه سأله أي يوم قلدت الهدي فأخبره فإذا هو قد وقع عليها بعدما قلد الهدي فأعتق ابن عباس جاريته تلك قال وأخبرنا ابن جريج أخبرنا نافع عن ابن عمر قال إذا قلد الرجل هديه فقد أحرم والمرأة كذلك فإن لم يحج فهو حرام حتى ينحر هديه قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر مثله وحماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا بعث بهديه أمسك عن النساء وروى يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال إذا قلد الرجل الهدي وأشعره فقد أحرم وإن كان في أهله وقد روى أبو العالية عن ابن عمر خلاف ما روى نافع ذكر حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي العالية قال سألت ابن عمر عن الرجل يبعث بهديه أيمسك عن النساء فقال ابن عمر ما علمنا المحرم يحل حتى يطوف بالبيت وذكر معمر عن أيوب عن أبي العالية قال سمعت ابن عمر يقول إذا بعث الرجل بالهدي فهو محرم والله لو كان محرما ما كان له حل دون أن يطوف بالبيت

قال أيوب فذكرته لنافع فأنكره وروى شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب قال من قلد أو أشعر أو جلل فقد أحرم

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing the hady to exit ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5690

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Hady for Violations and Penalties

يعمله إذا نحر هديه وهذا خلاف الإحرام المتفق عليه وليس حديث جابر مما يعارض

بمثله حديث عائشة عند أهل العلم بالحديث

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim removing ihram garments after sending a sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5690

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Marking and Sending Sacrificial Animals

روى مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير أنه رأى رجلا متجردا بالعراق قال فسألت الناس عنه فقالوا أمر بهديه أن يقلد فلذلك تجرد قال ربيعة فلقيت عبد الله بن الزبير فقال بدعة ورب الكعبة

Mas'alah: What did the Prophet say about the place of sacrifice at Mina and during Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8321

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Time and Place of Slaughtering Hady

حديث سادس وخمسون من البلاغات 548 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بمنى هذا المنحر وكل منى منحر وقال في العمرة هذا المنحر وكل فجاج مكة وطرقها منحر (20 178)

Mas'alah: What did Ibn Wahb say about the boundaries of the place of sacrifice in Mina and

Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8321

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Time and Place of Slaughtering Hady

قال ابن وهب منى كلها منحر إلى العقبة وما وراء العقبة فليس بمنحر ومكة في العمرة منحر فجاجها بين بيوتها وما قاربها وما تباعد من البيوت فليس بمنحر

Mas'alah: What did the Prophet say about Mina being a place of sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8324

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Time and Place of Slaughtering Hady

سعيد عن جعفر بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا جابر قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم منى كلها منحر

BAB 13

باب الحلق والتقصير

The Chapter on Shaving and Shortening

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on shaving the head before sacrificing in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2536

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Order of Shaving with Stoning and Sacrifice

فأما قوله فحلقت قبل أن أذبح فإن العلماء مجمعون كافة عن كافة أن واجبا على المحرم أن لا يأخذ من شعره شيئا من حين يحرم بالحج إلى أن يرمي جمرة العقبة في وقت رميها فإن اضطر إلى حلق شعره لضرورة لازمة فالحكم فيه ما نص الله في كتابه وبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث كعب بن عجرة وقد شرحنا ذلك فيما تقدم من كتابنا هذا وأجمعوا أن النبي صلى الله عليه وسلم حلق رأسه في حجته بعد ما رمى جمرة العقبة يوم النحر بعد أن نحر وقال اللهم اغفر للمحلقين وأجمعوا أن

Mas'alah: What is the ruling on shaving versus shortening hair for men and women in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2537

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Ruling on Shaving vs. Trimming

التقصير يجزي عن الحلق لمن لم يلبد ولم يعقص ولم يضفر وأجمعوا أن الحلاق أفضل من التقصير وأن ليس على النساء حلق وأن سنتهن التقصير

Mas'alah: What is the ruling on distributing the Prophet's hair after shaving?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2537

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Shaving and Tahallul (Leaving Ihram)

وعلى العمل به جماعة المسلمين إلا ما كان من قسم الشعر فإن ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة تبركا به وجعل أبو بكر بن أبي شيبة عن حفص بن غياث عن هش

Mas'alah: What is the ruling on shaving the head before sacrificing the hady?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2543

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Order of Shaving with Stoning and Sacrifice

أن أحدا لا يحلق رأسه ولا يأخذ من شعره حتى ينحر هديا إن كان معه وذلك إن الله عز وجل يقول في كتابه ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله وقال ملك الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا أن من قرن بين الحج والعمرة لم يأخذ من شعره شيئا حتى ينحر هديا إن كان معه ولا يحل من شيء كان حرم عليه حتى يحل يوم النحر بمنى وسئل ملك عن الرجل ينسى الحلاق في الحج بمنى أواسع له أن يحلق بمكة قال ذلك واسع والحلاق بمنى أحب إلي

Mas'alah: What is the ruling on shaving before stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2543

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Order of Shaving with Stoning and Sacrifice

قال أبو ثابت قلت لابن القاسم ما قول ملك فيمن حلق قبل أن يرمي جمرة العقبة فقال قال ملك عليه الفدية قيل له فما قول ملك فيمن حلق قبل أن يذبح قال لا شيء عليه وهو يجزئه قيل له فما قول ملك إن ذبح قبل أن يرمي قال يجزئه ولا شيء عليه – قال أبو عمر لم يختلف قول ملك وأصحابه فيمن حلق قبل أن يرمي جمرة العقبة أن عليه الفدية ويمر بعد ذلك الموسى على رأسه

Mas'alah: What is the ruling on shaving before sacrificing the hady after stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2544

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Order of Shaving with Stoning and Sacrifice

الحلق ألا ترى أن رجلا لو لم يكن معه هدي ثم رمى جمرة العقبة حل له الحلق ولبس الثياب وما أشبه ذلك فلهذا المعنى لم يكن على من بدأ بالحلق قبل الذبح شيء

Mas'alah: What is the ruling on shaving before slaughtering during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2548

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Order of Shaving with Stoning and Sacrifice

وأما اختلافهم فيمن حلق قبل أن يذبح فجمهور العلماء على أن لا شيء عليه كذلك قال عطاء وطاوس وسعيد بن جبير وعكرمة ومجاهد والحسن وقتادة وهو قول ملك والأوزاعي والثوري والشافعي وأبي ثور وأحمد وإسحاق وداود ومحمد بن جرير وقال إبرهيم النخعي من حلق قبل أن يذبح أهراق دما وقال جابر بن زيد عليه الفدية وقال أبو حنيفة عليه دم قال وإن كان قارنا فعليه دمان دم للقران ودم للحلق وقال زفر على القارن إذا حلق قبل أن ينحر ثلاثة دماء دم للقران ودمان للحلق قبل النحر

Mas'alah: What did the Prophet say about shaving before sacrificing during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Order of Shaving with Stoning and Sacrifice

أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل حلق قبل أن يذبح قال اذبح ولا حرج وقال آخر ذبحت قبل أن أرمي قال ارم ولا حرج قال فما سئل عن شيء قدمه رجل قبل شيء إلا قال افعل ولا حرج -

Mas'alah: Is shaving the head an obligatory ritual for the pilgrim and the one prevented from completing Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3912

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Shaving and Tahallul (Leaving Ihram)

والحلاق عند مالك وأصحابه نسك واجب على الحاج والمعتمر وعلى المحصر بعدو أو بمرض

Mas'alah: What is the hadith about shaving and trimming during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5009

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Ruling on Shaving vs. Trimming

حديث ثالث وخمسون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قالوا والمقصرين هكذا هذا الحديث عندهم جميعا عن مالك عن نافع عن ابن عمر وكذلك رواه سائر أصحاب نافع لم يذكر واحد من رواته فيه أنه كان يوم الحديبية وهو تقصير وحذف والمحفوظ في هذا الحديث أن دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم للمحلقين ثلاثا وللمقصرين مرة إنما جرى يوم الحديبية حين صد عن البيت فنحر وحلق ودعا للمحلقين

وهذا معروف مشهور محفوظ من حديث ابن عمر وابن عباس وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة وحبشي بن جنادة وغيرهم أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا الميمون بن حمزة قال حدثنا أبو جعفر الطحاوي قال حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون قال حدثنا الوليد قال حدثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي إبراهيم الأنصاري قال حدثنا أبو سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يستغفر يوم الحديبية للمحلقين ثلاثا وللمقصرين مرة أخبرنا أحمد بن سعيد بن بشر حدثنا مسلمة بن قاسم حدثنا جعفر بن محمد الأصبهاني حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي قال حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي إبراهيم الأنصاري عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه حلقوا رؤوسهم يوم الحديبية إلا عثمان بن عفان وأبا قتادة واستغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم للمحلقين ثلاثا وللمقصرين مرة ووجدت في أصل سماع أبي بخطه رحمه الله أن محمد بن أحمد بن قاسم بن هلال حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي قال حدثنا نصر بن مرزوق قال حدثنا أسد

ابن موسى قال حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة قال حدثنا ابن إسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال حلق رجال يوم الحديبية وقصر آخرون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله المحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين قال رحم الله المحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين (قال رحم الله المحلقين) قال والمقصرين قالوا (يا رسول الله) فما بال المحلقين ظاهرت لهم بالترحم قال لم يشكوا وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى (قال حدثنا أحمد بن محمد بن زيان) قال حدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي قال حدثنا يونس بن بكير قال أخبرنا ابن إسحاق فذكر بإسناده مثله وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن

BAB 14

باب طواف الإفاضة

The Chapter on Tawaf al-Ifadah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on performing Tawaf al-Ifadah before stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2543

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Order of Tawaf al-Ifadah with Other Hajj Rituals

وذكر ابن عبد الحكم فيمن طاف طواف الإفاضة قبل أن يرمي جمرة العقبة يوم النحر أنه يرمي ثم يحلق رأسه ثم يعيد الطواف للإفاضة قال ومن طاف للإفاضة قبل الحلاق إلا أنه قد رمى جمرة العقبة فإنه يحلق رأسه ثم يعيد طواف الإفاضة فإن لم يعد الطواف فلا شيء عليه لأنه قد طاف وقال إسماعيل القاضي من حلق قبل أن يذبح لم يكن عليه شيء لأن الظاهر يدل على أنه من رمى جمرة العقبة ثم حلق قبل أن يذبح فلا شيء عليه وقد كان ينبغي له أن يذبح ثم يحلق بعد الذبح فلما بدأ بالحلاق كان قد أخطأ ولم يكن عليه شيء لأن الرمي يحل به

Mas'alah: What is the ruling on tawaf al-ifadah according to other schools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4997

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Ruling and Status of Tawaf al-Ifadah

وأما سائر الفقهاء فطواف الإفاضة يوم النحر واجب عندهم فرضا لقول الله عز وجل وليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق فلم يوجب الطواف إلا بعد قضاء البيت وذلك إنما يتم برمي جمرة العقبة وقد قال في الشعائر ثم محلها إلى البيت العتيق فجعله بعدها قالوا وأما طواف الدخول فسنة ساقطة عن المكي والمراهق كسقوط طواف الوداع عن الحائض

Mas'alah: What is the ruling on tawaf al-ifadah for a menstruating woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5724

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah for Women (Menstruation and Postpartum Bleeding)

فقال أحابستنا هي فقيل إنها قد أفاضت فهذه الآثار كلها قد أوضحت أن الطواف الحابس للحائض الذي لا بد منه هو طواف الإفاضة) وكذلك يسميه أهل الحجاز طواف الإفاضة ويسميه أهل العراق طواف الزيارة وكره مالك أن يقال طواف الزيارة وهو واجب فرضا عند الجميع لا ينوب عنه دم ولا بد من الإتيان به وإياه عنى الله عز وجل بقوله ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق إلا أن مذهب مالك في هذا الطواف أنه ينوب عنه غيره مع وجوبه عنده على حسب ما بيناه من مذهبه في ذلك في الكتاب الكافي وفي هذا الحديث دليل واضح أيضا على وجوبه وإن كان الإجماع يغني عن ذلك ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم لعلها تحبسنا ثم قال ألم تكن طافت معكن فلما قيل له بلى قال فاخرجن فلو قيل له لم تطف لاحتبس عليها حتى تطهر من حيضتها وتطوف لأن من أدرك عرفة قبل انفجار الصبح من يوم النحر فقد أدرك الحج فكل فرض فيه سواه يجيء به متى ما أمكنه وقدر عليه وكل سنة فيه جبرها بالدم

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who has performed tawaf al-ifadah and then menstruates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5725

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah for Women (Menstruation and Postpartum Bleeding)

فالمرأة الحائض قبل طواف الإفاضة تبقى ويحبس عليها كريها حتى تطهر فتفيض فإذا كانت قد أفاضت ثم حاضت وخرج الناس لم يكن عليها البقاء لوداع البيت ورخص لها في أن تنفر وتدع السنة في طواف الوداع رخصة لها وعذار وسعته)

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman at Mina who has not performed tawaf al-ifadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5728

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah for Women (Menstruation and Postpartum Bleeding)

وقال مالك إذا حاضت المرأة بمنى قبل أن تطوف للإفاضة فإنها تقيم حتى تطهر ثم تطوف بالبيت للإفاضة ثم تخرج إلى بلدها

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who has performed Tawaf al-Ifadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6563

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah for Women (Menstruation and Postpartum Bleeding)

حديث سابع لعبد الرحمان بن القاسم مالك عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة أن صفية بنت حيي حاضت فذكروا ذلك لرسول صلى الله عليه وسلم فقال أحابستنا هي فقيل إنا قد أفاضت قال فلا إذا صفية هذه بنت حيي بن أخطب إحدى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكرناها وأخبارها في كتاب النساء من كتاب

الصحابة وقد مضى القول في معاني هذا الحديث وما فيه للسلف والخلف من المذاهب والوجوه في باب عبد الله بن أبي بكر عن أبيه من كتابنا هذا فلا معنى لإعادة ذلك ههنا إن شاء الله

BAB 15

باب طواف الوداع

The Chapter on Farewell Tawaf

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on one who omits the farewell tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5725

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Invalidation and Repetition of Farewell Tawaf

وفي الحديث المذكور في هذا الباب دليل واضح على ما ذكرنا إلا أن الفقهاء اختلفوا فيمن ترك طواف الوداع غير الحائض

Mas'alah: What is Malik's ruling on omitting the farewell tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5726

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Invalidation and Repetition of Farewell Tawaf

فقال مالك من ترك وداع البيت أساء ولا دم عليه (لأن الوداع عنها من مستحبات الحج بدليل قوله صلى الله عليه وسلم فاخرجن وفي غير هذا الحديث فلا إذا وهذا تنبيه على أنه لم يبق عليها من النسك شيء ومما يدل على ذلك أن أهل مكة والمقيمين بها لا وداع عليهم فعلم أنه استحباب والمستحب إذا ترك ليس فيه دم ولما كان طواف الوداع بعد استباحة وطء النساء أشبه طواف المكي والمعتمر فلا شيء فيه (1)))

Mas'alah: What did Umar and Ibn Abbas say about the farewell tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5726

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Returning to Perform

Farewell Tawaf

قال أبو عمر قد روي ذلك عن عمر وابن عباس وغيرهم ولا مخالف لهم من الصحابة

Mas'alah: What was the dispute between Zayd and Ibn Abbas about a menstruating woman's departure from Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5727

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Farewell Tawaf for Women and Menstruation

قال عبد الرزاق وأخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه أن زيد بن ثابت وابن عباس تماريا في صدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها الطواف بالبيت فقال ابن عباس تنفر وقال زيد لا تنفر فدخل زيد على عائشة فسألها فقالت تنفر فخرج زيد وهو يتبسم ويقول ما الكلام إلا ما قلت

Mas'alah: What is Malik's opinion on returning for Tawaf al-Wada' from a distance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5727

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Returning to Perform Farewell Tawaf

وقال مالك هذا عندي بعيد وفيه ضرر داخل على الناس وإنما يرجع إلى طواف الوداع من كان قريبا ولم يكن عليه في انصرافه ضرر

Mas'alah: What do scholars recommend regarding Tawaf al-Wada'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5727

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Obligation and Ruling of Farewell Tawaf

وأهل العلم كلهم يستحب أن لا يدع أحد وداع

BAB 16

باب الفوات والإحصار

The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on entering Mecca without ihram for a fearful person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1947

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings for the Meccan Who Is Prevented

وقال الشافعي من دخل مكة خائفا لحرب أو خائفا من سلطان أو ممن لا يقدر على دفعه جاز له دخول مكة بغير إحرام لأنه في معنى المحصر وقد روي عن الشافعي مثل قول ابن شهاب وداود (في هذا الباب) والمشهور عنه أنها لا تدخل إلا بإحرام (إلا ما ذكرت عنه) وقال ابن وهب عن مالك لست آخذ بقول ابن شهاب في دخول الإنسان مكة بغير إحرام وكره ذلك وقال إنما يكون ذلك على مثل ما عمل عبد الله بن عمر من القرب إلا رجلا يأتي بالفاكهة من الطائف أو ينقل الحطب يبيعه فلا أرى بذلك بأسا قيل له ورجوع ابن عمر من قديد إلى مكة بغير إحرام فقال ذلك أنه جاءه خبر من جيوش المدينة وقال إسماعيل بن إسحاق القاضي كره أكثر أهل العلم أن يدخل أحد مكة إلا محرما

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing Umrah who fears missing Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2762

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

وأما المعتمرة يأتيها حيضها قبل أن تطوف بالبيت ويدركها يوم عرفة وهي حائض لم تطف أو المعتمر يقدم مكة ليلة عرفة فيخاف فوات عرفة إن طاف بالبيت وسعى بين

الصفا والمروة فإن العلماء اختلفوا في هؤلاء فقال مالك في الحائض المعتمرة تخشى فوات عرفة أنها تهل بالحج وتكون كمن قرن الحج والعمرة ابتداء وعليها هدي ولا يعرف مالك رفض الحج ولا رفض العمرة لمن أحرم بواحد منهما وقوله إن الإنسان إذا عقد على نفسه الإحرام فلا يحل منه حتى يؤديه ويتمه وبقول مالك في هذه المسألة قال الأوزاعي (والشافعي) وأبو ثور وإبراهيم بن علية في الحائض وفي المعتمر يخاف فوات عرفة قبل أن يطوف قالوا ولا يكون إحلاله بالحج نقضا للعمرة ويكون قارنا وحجتهم قول الله عز وجل وأتموا الحج والعمرة لله ودفعوا

حديث عروة هذا وقالوا هو غلط ووهم لم يتابع عروة على ذلك أحد من أصحاب عائشة وقال بعضهم إنما كانت عائشة يومئذ مهلة بالحج ولم تكن مهلة بعمرة كما قال عروة قالوا وإذا كانت مهلة بالحج سقط القول عنا في رفض العمرة لأنها لم تكن مهلة (بالعمرة) قالوا وقد روت عمرة عن عائشة والقاسم بن محمد عن عائشة والأسود بن يزيد عن عائشة ما يدل (على) أنها كانت محرمة بحجة لا بعمرة وذكروا حديث يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة لا نرى إلا أنه الحج أو لا نرى إلا الحج هكذا رواه مالك وسليمان بن بلال وسفيان بن عيينة وغيرهم عن يحيى بن سعيد وكذلك (روى) منصور عن إبرهيم عن الأسود عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى إلا (أنه) الحج وروى حماد بن سلمة قال حدثنا عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت لبينا بالحج حتى إذا كنا بسرف حضت

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing Hajj and Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2772

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

بعمرة حتى إذا كنت بسرف حضت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي فقال ما شأنك فقلت وددت أني لم أخرج العام وذكرت له محيضها قال عروة فحدثني غير واحد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها دعي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي وافعلي ما يفعل الحاج المسلمون في حجهم قالت فأطعت الله ورسوله فلما كانت ليلة الصدر أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن أبي بكر فأخرجها إلى التنعيم فأهلت (منه) بعمرة ففي رواية حماد بن زيد عن هشام بن عروة في هذا الحديث علة اللفظ الذي عليه مدار المخالف في النكتة التي بها يستجيز رفض العمرة لأنه كلام لم يسمعه عروة من عائشة وإن كان حماد بن زيد قد انفرد بذلك فإنه ثقة فيما نقل وبالله التوفيق -

Mas'alah: What is the ruling on tamattu' for one who is prevented from reaching the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2905

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Converting Missed Hajj to Umrah

والوجه الرابع من المتعة متعة المحصر ومن صد عن البيت ذكر يعقوب بن شيبة أنبأنا أبو سلمة التبوذكي حدثنا وهيب حدثنا إسحاق بن سويد (قال) سمعت عبد الله بن الزبير وهو يخطب ويقول يا أيها الناس إنه والله ليس التمتع بالعمرة إلى الحج كما

تصنعون ولكن التمتع بالعمرة إلى الحج أن يخرج الرجل حاجا فيحبسه عدو

أو أمر يعذر به حتى تذهب أيام الحج فيأتي البيت فيطوف ويسعى بين الصفا والمروة ثم يتمتع بحله إلى العام المستقبل ثم يحج ويهدي وسنذكر وجوه ذلك في باب نافع عن ابن عمر إن شاء الله وأما قول سعد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنعناها معه فليس فيه دليل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تمتع لأن عائشة وجابرا يقولان إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج ويقول أنس وابن عباس وجماعة قرن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أنس سمعته يلبي بعمرة وحجة معا وقال صلى الله عليه وسلم دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة ويحتمل قوله صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعنى أذن فيها وأباحها وإذا أمر الرئيس بالشيء جاز أن يضاف فعله إليه كما يقال رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الزنا وقطع في السرقة ونحو هذا ومن هذا المعنى قول الله عز وجل ونادى فرعون في قومه أي أمر فنودي والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on one who misses Hajj and must offer a sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3264

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Making Up the Missed Hajj (Qada' al-Hajj)

وعليه حج قابل والهدي ينحره في حج قابل وهو كمن فاته الحج

Mas'alah: What is the ruling on one who misses the Hajj and must perform Umrah instead?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3912

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Converting Missed Hajj to Umrah

وقال مالك من فاته الحج تحلل بعمل عمرة وعليه الحج من قابل والهدي وهو قول الثوري وقال أبو حنيفة يتحلل بعمرة ولا هدي عليه وعليه الحج من قابل وقال الأوزاعي يعمل ما أدرك من عمل الحج ويقضي

Mas'alah: What is the ruling on shaving or trimming hair for the one prevented from completing Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3913

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Exiting Ihram (Tahallul) When Prevented

قال أبو حنيفة ليس على المحصر تقصير ولا حلاق وقد روي عن أبي يوسف أن ذلك عليه لا بد له منه يحلق أو يقصر واختلف أصحاب الشافعي في هذه على قولين أحدهما أن الحلاق نسك والآخر ليس الحلاق من نسك

Mas'alah: Is a sacrificial animal obligatory for the one prevented from completing Hajj by an enemy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3913

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

واختلف العلماء أيضا في وجوب الهدي على المحصر فقال مالك لا هدي على المحصر بعدو وقال أبو حنيفة وأصحابه عليه الهدي وهو قول الشافعي وأشهب

Mas'alah: What are the rulings on traveling for hajj on a dangerous road and on ihsar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4967

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Definition of Being Prevented (Ihsar)

الحديث معان من الفقه منها أنه جائز للرجل أن يخرج حاجا في الطريق المخوف إذا لم يوقن بالسوء ورجا السلامة وإن كان مع ذلك يخاف ويخشى وليس ذلك من ركوب الغرر ومنها إباحة الإهلال والدخول في الإحرام على هذا الوجه فإن سلم ونجا نفذ لوجهه وإن منع وحصر كان له حكم المحصر على ما سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل به حين حصر عام الحديبية ونحن نذكر ههنا من أحكام الإحصار بالعدو وبالمرض وغيره من الموانع ما فيه شفاء وكفاية بحول الله فهو أولى المواضع بذكر ذلك من كتابنا هذا إن شاء الله ثم ننصرف إلى باقي معاني الحديث وتوجيهها والقول فيها ولا ننال شيئا من ذلك إلا بعونه لا شريك له

Mas'alah: What is the Maliki ruling on stipulating conditions in ihram when fearing ihsar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4967

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Stipulating Conditions for Exiting Ihram

فمن ذلك أن مالكا والثوري وأبا حنيفة وأصحابهم قالوا لا ينفع المحرم الاشتراط في الحج إذا خاف الحصر لمرض أو عدو قال أبو عمر والاشتراط أن يقول إذا أهل في الحال التي وصفنا لبيك اللهم لبيك ومحلي حيث حبستني من الأرض قال مالك والاشتراط في الحج باطل ويمضي على

Mas'alah: What is the ruling on stipulating conditions in hajj according to Malik and others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4968

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Stipulating Conditions for Exiting Ihram

إحرامه حتى يتمه على سائر أحكام المحصر ولا ينفعه قوله محلي حي حبستني وبه قال أبو حنيفة والثوري وهو قول إبراهيم النخعي ومحمد بن شهاب الزهري وهو قول ابن عمر أيضا ذكر ابن وهب عن يونس وذكر عبد الرزاق عن معمر جميعا عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر أنه كان ينكر الاشتراط في الحج ويقول أليس حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لم يشترط فإن حبس أحدكم حابس عن الحج فليأت البيت فليطف به وبين الصفا والمروة ويحلق أو يقصر ثم قد حل من كل شيء حتى يحج قابلا ويهدي أو يصوم إن لم يجد هديا قال الشافعي لو ثبت حديث ضباعة لم أعده وكان محله حيث حبسه الله بلا هدي واختلف أصحابه في هذه المسألة إلى اليوم فمنهم من يقول ينفعه الاشتراط على حديث ضباعة ومنهم من يقول الاشتراط باطل

Mas'alah: What are the types of ihsar (prevention from completing Hajj) according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4970

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Definition of Being Prevented (Ihsar)

قال أبو عمر الإحصار عند أهل العلم على وجوه منها الحصر بالعدو ومنها بالسلطان الجائر ومنها بالمرض وشبهه وأصل الحصر في اللغة الحبس والمنع قال الخليل وغيره حصرت الرجل حصرا منعته وحبسته وأحصر الحاج عن بلوغ المناسك من مرض أو نحوه هكذا قال جعل الأول ثلاثيا من حصرت وجعل الثاني في المرض رباعيا وعلى هذا خرج قول ابن عباس لا حصر إلا حصر العدو ولم يقل إلا إحصار العدو وقالت طائفة يقال أحصر فيهما جميعا من الرباعي وقال منهم جماعة حصر وأحصر بمعنى في المرض والعدو جميعا ومعناه حبس واحتج من قال بهذا من الفقهاء بقول الله عز وجل فإن أحصرتم وإنما نزلت هذه الآية في الحديبية وعلى نحو ذلك أهل العلم في أحكام المحبوس بعدو والمحبوس بمرض إلا أن أكثر علماء اللغة يقولون في هذا الفعل من العدو حصره العدو فهو محصور وأحصره المرض فهو محصر

Mas'alah: What is the ruling on one prevented by illness from completing Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4970

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

وأما اختلاف الفقهاء في هذا المعنى فقال مالك والشافعي وأصحابهما كلهم اتفقوا

على أن من أحصره المرض فلا يحله إلا

Mas'alah: What is the ruling on one prevented by an enemy from completing Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4971

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by an Enemy (Ihsar al-Ada)

الطواف بالبيت ومن حصر بعدو فإنه ينحر هديه حيث حصر ويتحلل وينصرف ولا قضاء عليه إلا أن يكون ضرورة فحج حجة الفريضة ولا خلاف بين الشافعي ومالك في شيء من ذلك واحتج مالك بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمر أحدا من أصحابه عام الحديبية بقضاء العمرة التي صد فيها عن البيت

Mas'alah: What is Malik's ruling on one prevented by an enemy from reaching the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4971

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by an Enemy (Ihsar al-Ada)

وقال ابن وهب وغيره عن مالك من أحصر بعدو وحيل بينه وبين البيت حل من كل شيء ونحر هديه وحلق رأسه حيث حبس وليس عليه قضاء إلا أن يكون لم يحج حجة قط فعليه أن يحج حجة الإسلام

Mas'alah: What is the ruling on one prevented from completing Hajj by non-enemy causes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4971

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

قال وأما من أحصر بغير عدو فإنه لا يحل دون البيت قال وكذلك كل من حبس عن الحج بعدما يحرم إما بمرض أو خطإ من العدد أو خفي عليه الهلال فهو محصر عليه ما على المحصر وكذلك من أصابه كسر أو بطن متحرق

Mas'alah: How does Malik treat the people of Makkah regarding being prevented from Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4971

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings for the Meccan Who Is Prevented

وقال مالك أهل مكة في ذلك كأهل الآفاق لأن الإحصار عنده في المكي الحبس عن عرفة خاصة

Mas'alah: What is the ruling on a sick person prevented from Hajj who needs medicine?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4971

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

قال فإن احتاج المحصر بمرض إلى دواء تداوى به وافتدى ويبقى على إحرامه

Mas'alah: What must a sick person prevented from Hajj do upon recovery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4972

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Making Up the Missed Hajj (Qada' al-Hajj)

لا يحل من شيء منه حتى يبرأ من مرضه فإذا برئ من مرضه مضى إلى البيت فطاف به سبعا وسعى بين الصفا والمروة وحل من حجه أو من عمرته

Mas'alah: What did Umar command for those who missed Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4972

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Making Up the Missed Hajj (Qada' al-Hajj)

قال مالك وقد أمر عمر بن الخطاب أبا أيوب الأنصاري وهبار بن الأسود حين فاتهما الحج وأتيا يوم النحر أن يحلا بعمرة ثم يرجعان حلالين ثم يحجان عاما قابلا ويهديان

Mas'alah: What did the Prophet do at Hudaybiyyah regarding the sacrificial animal and shaving before circumambulation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4972

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Exiting Ihram (Tahallul) When Prevented

قال مالك وبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حل هو وأصحابه بالحديبية

فنحروا الهدي وحلقوا رؤوسهم وحلوا من كل شيء قبل أن يطوفوا بالبيت وقبل أن يصل إليه الهدي قال ثم لم نعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أحدا من أصحابه ولا ممن كان معه أن يقضوا شيئا ولا يعودوا لشيء

Mas'alah: What is the ruling on one who is prevented from Hajj by an enemy versus other than an enemy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4972

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Definition of Being Prevented (Ihsar)

قال مالك وعلى هذا الأمر عندنا فيمن أحصر بعدو كما أحصر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فأما من أحصر بغير عدو فإنه لا يحل دون البيت

Mas'alah: What is the ruling on one prevented by illness or error in counting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4973

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

قال أبو عمر بمثل هذا كله قال الشافعي أيضا ذهبا جميعا فيمن أحصره العدو إلى قصة الحديبية وأن النبي صلى الله عليه وسلم نحر الهدي في مكانه الذي أحصر وحل ورجع وذهبا في الحصر بمرض إلى ما روي عن عمر وابن عباس وعائشة وابن عمر وابن الزبير أنهم قالوا في المحصر بمرض أو خطإ في العدد أنه لا يحله إلا الطواف بالبيت

Mas'alah: What are the options for one who fears missing the standing at Arafah due to illness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4973

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

وحكم من كانت هذه حاله عند مالك وأصحابه أن يكون بالخيار إذا خاف فوت الوقوف بعرفة لمرض إن شاء مضى إذا أفاق إلى البيت فطاف به وتحلل بعمرة وإن شاء أقام على إحرامه إلى قابل فإن تحلل بالطواف بالبيت فعليه دم ويقضي حجه من قابل وإن أقام على إحرامه ولم يواقع شيئا مما نهي عنه الحجاج فلا هدي عليه

Mas'alah: What is the ruling on one who miscalculates the days and misses Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4973

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

ومن حجته في ذلك الإجماع من الصحابة على من أخطأ العدد أنه هكذا حكمه لا يحله إلا الطواف بالبيت

Mas'alah: What is the Maliki ruling on ihsar (being prevented) and its application to missing Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4973

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

والحصر عند مالك ومن تابعه إنما يكون عن عرفة فقط فإذا علم المحصر بعدو أو غيره أنه قد فاته الوقوف بعرفة في وقت أو انكشف له العدو في زمن لا يصل فيه إلى البيت إلا بعد فوات عرفة أو غلب ذلك على ظنه تحلل مكانه وانصرف وأما

من وقف بعرفة وصد عن مكة فهو على إحرامه حتى ينكف العدو ثم يطوف ويتم حجه فرضا كان أو تطوعا وإن خاف طول الزمان انصرف إلى بلده فمتى أمكنه الرجوع إلى البيت عاد فإن كان مس النساء دخل محرما وطاف وأهدى وإن لم يمس النساء ولا الصيد طاف وتم حجه

Mas'alah: Is a hady required for one prevented from reaching the Kaaba in Hajj or Umrah according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4974

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

وكان ابن القاسم يقول ليس على من صد عن البيت في حج أو عمرة هدي إلا أن يكون ساقه معه وهو قول مالك

Mas'alah: What is Ashhab's opinion on the hady for one prevented from reaching the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4974

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

وقال أشهب عليه الهدي إذا صد عن البيت بعد أن أحرم لا بد له منه ينحره كما نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدي بالحديبية وهو قول الشافعي

Mas'alah: What is the evidence for Malik and Ibn al-Qasim's view that no sacrificial animal is required when prevented from reaching the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4974

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

ومن حجة من ذهب مذهب مالك وابن القاسم في ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما نحر يوم الحديبية هديا قد كان أشعره وقلده حين أحرم بعمرته فلما لم يبلغ ذلك الهدي محله للصد أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فنحر لأنه كان هديا قد وجب بالإشعار والتقليد وخرج لله فلم يجز الرجوع فيه ولم ينحره رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجل الصيد فلهذا لا يجب عنده على من صد عن البيت هدي

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on a wealthy or poor person who is prevented from completing Hajj and cannot find a sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4975

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

وقال الشافعي لو أحصر موسر لا يجد هديا مكانه أو معسر بهدي ففيها قولان أحدهما لا يحل إلا بهدي والآخر أنه مأمور بأن يأتي بما يقدر عليه فإن لم يقدر على

شيء خرج مما عليه وكان عليه أن يأتي إذا قدر عليه

Mas'alah: Where should a person prevented from completing Hajj slaughter the sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4975

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

ومن قال هذا قال لا يحل مكانه ويذبح إذا قدر فإن قدر على أن يكون الذبح بمكة لم يجزه أن يذبح إلا بها وإن لم يقدر ذبح حيث قدر

Mas'alah: Can food or fasting substitute for a sacrificial animal when one is prevented from completing Hajj according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4975

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Fasting as Alternative to Hady for the Prevented

قال الشافعي ويقال لا يجزئ إلا هدي ويقال يجزئه إذا لم يجد هديا طعام أو صيام فإن لم يجد الطعام كان كمن لم يجد هديا ولا طعاما وإذا قدر أدى أي هدي كان عليه

Mas'alah: What is the evidence that a sacrificial animal is obligatory for one prevented from completing Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4975

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

فهذا يبين لك أن الهدي عند الشافعي على المحصر واجب لإحلاله وبه قال أشهب وعليه أكثر العلماء والحجة في ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحل يوم الحديبية ولم يحلق رأسه حتى نحر الهدي فدل ذلك على أن من شرط إحلال المحصر بعدو ذبح هدي متى وجده وقدر عليه

Mas'alah: What did Ibn Umar say about one prevented from reaching the Kaaba by illness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4976

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر قال من حبس دون البيت بمرض فإنه لا يحل حتى يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة فإن اضطر إلى شيء من لبس الثياب التي لا بد له منها أو إلى الدواء صنع ذلك وافتدى

Mas'alah: What did Ibn Umar, Ibn al-Zubayr, and Marwan rule regarding a man who fell ill in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4976

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

ومالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن ابن حزابة المخزومي صرع ببعض طريق مكة وهو محرم بالحج فسأل على الماء الذي كان عليه فوجد عليه عبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير ومروان بن الحكم فذكر لهم الذي عرض له فكلهم أمره أن يتداوى بما لا بد منه ويفتدي فإذا صح اعتمر فحل من إحرامه ثم عليه أن يحج قابلا ويهدي قال

Mas'alah: What is the ruling on one who is prevented from completing hajj by something other than an enemy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4977

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

مالك وعلى ذلك الأمر عندنا فيمن حبس بغير عدو

Mas'alah: How does a pilgrim prevented by an enemy exit ihram according to the Sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4977

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Exiting Ihram (Tahallul) When Prevented

قال وإنما جعلنا للمحصر بالعدو أن يحل بالسنة وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حصره العدو فحل

Mas'alah: Is the ruling for the muhsar by an enemy based on the Quran or the Sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4977

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by an Enemy (Ihsar al-Ada)

قال مالك ولم نجعل له الإحلال بالكتاب وإنما جعلناه بالسنة في ذلك ذكر ذلك أحمد بن المعذل عن مالك وهو قول الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on one who misses the hajj after entering ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4977

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

وذكر مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار قصة أبي أيوب إذ فاته الحج وذكر عن نافع عن سليمان بن يسار قصة هبار بن الأسود إذ فاته الحج أيضا فأمرهما عمر بن الخطاب كل واحد منهما أن يحل بعمل عمرة ثم يحج من قابل ويهدي فمن لم يجد صام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع

Mas'alah: What is the ruling on someone who misses Arafah and is prevented from completing Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4977

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

وهذا أمر مجتمع عليه فيمن فاته الحج بعد أن أحرم به ولم يدرك عرفة إلا يوم النحر

Mas'alah: What is the ruling on one prevented from Arafah by illness according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4977

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

والمحصر عن عرفة بمرض عند مالك والشافعي كذلك وهو قول الأوزاعي ذكره الوليد بن مزيد عنه قال من أحصر بمرض فلا يحل من شيء حتى يحل بالبيت

Mas'alah: What did Ibn Umar do when he feared being prevented from reaching the Kaaba during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4978

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by an Enemy (Ihsar al-Ada)

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرني علي بن ميمون الرقي قال حدثنا سفيان عن أيوب السختياني وأيوب بن موسى وإسماعيل بن أمية وعبيد الله بن عمر عن نافع قال خرج عبد الله بن عمر فلما أتى ذا الحليفة أهل بالعمرة فسار قليلا فخشي أن يصد عن البيت فقال إن صددت صنعت كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله ما سبيل الحج إلا سبيل العمرة أشهدكم أني قد أوجبت مع عمرتي حجا فسار حتى أتى قديدا فاشترى منها

هديا ثم قدم مكة فطاف بالبيت سبعا وبين الصفا والمروة وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل

Mas'alah: What did Ibn Umar do when he feared being prevented from Hajj due to conflict?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4978

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by an Enemy (Ihsar al-Ada)

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال أخبرنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا عبد الرزاق قال سمعت عبيد الله بن عمر وعبد العزيز بن أبي رواد يحدثان عن نافع قال خرج ابن عمر يريد الحج زمان نزل الحجاج بابن الزبير فقيل له إن كان

Mas'alah: How did Ibn Umar combine Hajj and Umrah when fearing prevention?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4979

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by an Enemy (Ihsar al-Ada)

بينهما قتال خفنا أن نصد عن البيت فقال لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة إذن أصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم أشهدكم أني قد أوجبت عمرة حتى إذا كان بظهر البيداء قال ما شأن الحج والعمرة إلا واحد أشهدكم أني قد أوجبت حجا مع عمرة وأهدى هديا اشتراه بقديد فانطلق فقدم مكة فطاف بالبيت

وبالصفا والمروة ولم يزد على ذلك لم يحلق ولم يقصر ولم يحلل من شيء كان أحرم منه حتى كان يوم النحر نحر وحلق ورأى أن قد قضى طوافه للحج والعمرة بطوافه الأول وقال هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the Hijazi school's view on being prevented from completing Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4980

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Definition of Being Prevented (Ihsar)

فعلى هذا وعلى ما ذكرنا عن الصحابة في هذا الباب من الآثار مذهب الحجازيين في الإحصار

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on the muhsar regarding sacrifice and tahallul?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4981

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

وقال أبو حنيفة المحصر بالعدو والمرض صواء يذبح هديه في الحرم ويحل قبل يوم النحر إن ساق هديا وعليه حجة وعمرة وهو قول الطبري

Mas'alah: What is the ruling of Abu Yusuf and Muhammad on the muhsar not being able to perform tahallul before the day of Nahr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4981

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Exiting Ihram (Tahallul) When Prevented

وقال أبو يوسف ومحمد ليس ذلك له ولا يتحلل دون يوم النحر وهو قول الثوري والحسن بن صالح

Mas'alah: What is the ruling on the muhsar performing umrah according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4981

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Converting Missed Hajj to Umrah

واتفق أبو حنيفة وأصحابه في المحصر بعمرة يتحلل منها متى شاء وينحر هديه سواء بقي الإحصار إلى يوم النحر أو زال عنه هكذا روى محمد عن أبي يوسف عن أبي حنيفة

Mas'alah: What is Zufar's narration from Abu Hanifah on the muhsar if the ihsar remains until the day of Nahr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4981

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Exiting Ihram (Tahallul) When Prevented

وروى زفر عن أبي حنيفة أنه إن بقي الإحصار إلى يوم النحر أجزأ ذلك عنه وكان

عليه قضاء حجة وعمرة وإن صح قبل فوت الحج لم يجزه ذلك وكان محرما بالحج على حاله

Mas'alah: What is the ruling on the muhsar in umrah who recovers after sending the hady?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4981

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Exiting Ihram (Tahallul) When Prevented

قال ولو صح في العمرة بعد أن بعث بالهدي فإن قدر على إدراك الهدي قبل أن يذبح مضى حتى يقضي عمرته وإن لم يقدر حل إذا نحر عنه الهدي

Mas'alah: What is Sufyan al-Thawri's view on sending a sacrificial animal when one is prevented from Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4981

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

وقال سفيان الثوري إذا أحصر المحرم بالحج بعث بهدي فنحر عنه يوم النحر وإن نحر قبل ذلك لم يجزه

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on ihsar and sending a sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4982

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented >

Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

وجملة قول أصحاب الرأي أنه إذا أحصر الرجل بعث بهديه وواعد المبعوث معه يوما يذبح فيه فإذا كان ذلك اليوم حلق عند أبي يوسف أو قصر وحل ورجع فإن كان مهلا بحج قضى حجة وعمرة لأن إحرامه بالحج صار عمرة وإن كان قارنا قضى حجة وعمرتين وإن كان مهلا بعمرة قضى عمرة وسواء عندهم المحصر بالعدو والمرض وذكر الجوزاني عن محمد بن الحسن قال قال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد من أهل بحج فأحصر فعليه أن يبعث بثمن هدي فيشترى له بمكة فيذبح عنه يوم النحر ويحل وعليه عمرة وحجة وليس عليه تقصير في قول أبي حنيفة ومحمد لأن التقصير نسك وليس عليه من النسك شيء وقال أبو يوسف يقصر وإن لم يفعل فلا شيء عليه وقالوا إذا بعث بالهدي فإن شاء أقام مكانه وإن شاء انصرف وإن كان مهلا بعمرة بعث فاشتري له الهدي ويواعدهم يوما فإذا كان ذلك اليوم حل وكان عليه عمرة مكانها

Mas'alah: What is the ruling on a qarin who is prevented (ihsar) and must send two sacrificial animals?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4983]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

وقالوا إذا كان المحصر قارنا فإنه يبعث فيشترى له هديان فينحران ويحل وعليه عمرتان وحجة فإن شاء قضى العمرتين متفرقتين والحجة بعد ذلك وإن شاء ضم إحدى العمرتين إلى الحجة وروي عن ابن مسعود وعلقمة نحو قول أبي حنيفة فيمن

أحصر بمرض في الحج والعمرة سواء على اختلاف عنهما في ذلك أيضا وهو قول الحكم وحماد وإبراهيم وجماعة من الكوفيين وقال أبو ثور فيمن أحصر بعدو مثل قول مالك والشافعي سواء وقال في المحصر بالكسر أو المرض أو العرج إنه يحل في الموضع الذي عرض له ذلك فيه ولا هدي عليه وعليه القضاء قال أبو عمر من حجة من أوجب القضاء على المحصر بعدو ما أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا النفيلي قال حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن ميمون قال سمعت أبا حاضر الحميري يحدث أن ميمون بن مهران قال خرجت معتمرا عام حاصر أهل الشام ابن الزبير بمكة وبعث معي رجال من

Mas'alah: What is the ruling on replacing sacrificial animals when prevented from entering the Haram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4984

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

قومي بهدي فلما انتهيت إلى أهل الشام منعونا أن ندخل الحرم فنحرت الهدي مكاني ثم حللت ثم رجعت فلما كان من العام المقبل خرجت لأقضي عمرتي فأتيت ابن عباس فسألته فقال أبدل الهدي فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يبدلوا الهدي الذي نحروا عام الحديبية في عمرة القضاء

Mas'alah: What is the hadith evidence for the ruling on one who breaks a bone or becomes lame during ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4984

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

وأما الحجة لأبي ثور ومن ذهب مذهبه في المحصر بمرض يحل في موضعه ولا هدي عليه وعليه القضاء فما حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قالا جميعا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن حجاج الصواف قال حدثني يحيى بن أبي كثير عن عكرمة قال سمعت الحجاج بن عمرو الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كسر أو عرج فقد حل وعليه الحج من قابل قال عكرمة فسألت ابن عباس وأبا هريرة فقالا صدق

Mas'alah: What is the ruling on one who breaks a bone or becomes lame during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4985

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

وأخبرنا أحمد بن محمد قال أخبرنا أحمد بن الفضل أخبرنا محمد بن جرير قال حدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن الحجاج بن أبي عثمان قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني عكرمة قال حدثني الحجاج بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كسر أو عرج فقد حل وعليه حجة أخرى فحدثت به ابن عباس وأبا هريرة فقالا صدق هكذا رواه الحجاج بن أبي عثمان

الصواف ورواه معاوية بن سلام ومعمر عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة قال قال عبد الله بن رافع مولى أم سلمة أنا سألت الحجاج بن عمرو عمن حبس وهو محرم فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث مثله سواء قال فحدثت بذلك ابن عباس وأبا هريرة فقالا صدق ورواه عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن عبد الله بن نافع عن الحجاج بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله بمعناه إلى آخره من قول

ابن عباس وأبي هريرة صدق

Mas'alah: What is Abu Thawr's argument that the one prevented by illness from reaching the Kaaba may exit ihram without a sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4986

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

فهذه حجة أبي ثور ومن ذهب مذهبه في أن المحرم إذا حبسه المرض أو الكسر عن البيت حل ولا شيء عليه من هدي ولا غيره إلى القضاء في العام المقبل

Mas'alah: What is the ruling on the sacrificial animal for one prevented from completing Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4986

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

ومن الحجة عليه لسائر العلماء الذين أوجبوا عليه الهدي ولم يجيزوا له أن يحل ويحلق حتى ينحر الهدي القياس على حصر العدو لأنه كله منع عن الوصول إلى البيت لقول الله عز وجل فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله فلما أمر الله المحصر بأن لا يحلق رأسه حتى يبلغ الهدي محله علم بذلك أنه لا يحل المحصر من إحرامه إلا إذا حل له حلق رأسه ولا يحل له ذلك حتى ينحر الهدي واستدلوا بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية أنه لم يحلق رأسه حتى نحر ولم يحل حتى نحر الهدي أخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثنا يحيى بن أيوب بن بادي قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثني ميمون بن يحيى عن

مخرمة بن بكير عن أبيه قال سمعت نافعا مولى ابن عمر يقول إذا عرض للمحرم عدو فإنه يحل حينئذ وقد فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حبسه كفار قريش في عمرة عن البيت فنحر هديه وحلق وحل هو وأصحابه ثم رجعوا حتى اعتمروا من العام المقبل قالوا ومعنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث الحجاج بن عمرو من كسر أو عرج فقد حل أي فقد حل له أن يحل بما يحل به المحصر من النحر أو الذبح لا أنه قد حل بذل من إحرامه قالوا وإنما هذا مثل قولهم قد حلت فلانة للرجال إذا انقضت عدتها والمعنى في ذلك أنها تحل لهم بما يجب أن تحل به من الصداق وغيره من شروط النكاح

Mas'alah: What is the ruling on making up an Umrah for one prevented from completing it?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4988]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented >

Making Up the Missed Hajj (Qada' al-Hajj)

قال أبو عمر من زعم أن على المحصر بعمرة قضاء عمرته التي صد فيها عن البيت بعدو كان حصره أو بغير عدو زعم أن اعتمار رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه في العام المقبل من عام الحديبية إنما كان قضاء لتلك العمرة قالوا ولذلك ما قيل لها عمرة القضاء واستدلوا بقوله صلى الله عليه وسلم من كسر أو عرج فقد حل وعليه حجة أخرى أو عمرة أخرى ومن زعم أن المحصر بعدو ينحر هديه ويحلق رأسه وقد حل بفعله ذلك من كل شيء ولا شيء عليه احتج بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقال لأحد منهم عليكم قضاء هذه العمرة ولا حفظ ذلك عنه بوجه من الوجوه ولا قال في العام المقبل إن عمرتي هذه قضاء عن العمرة التي حصرت فيها ولم ينقل ذلك عنه أحد قالوا والعمرة المسماة بعمرة القضاء هي عمرة القضية عندنا قالوا وعمرة القضاء وعمرة القضية سواء وإنما قيل ذلك لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضى قريشا وصالحهم في ذلك العام على الرجوع عن البيت وقصده من قابل إن شاء فسميت بذلك عمرة القضية

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of making up Hajj for one prevented by an enemy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4989

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Making Up the Missed Hajj (Qada' al-Hajj)

قال أبو عمر كل ما ذكرنا قد قيل فيما وصفنا وقد اختلف العلماء في وجوب القضاء عن المحصر بعدو على حسبما قدمنا في هذا الباب واجتلبنا ومن جهة النظر إيجاب قضاء إيجاب فرض والفروض لا تجب أن تثبت إلا بدليل لا معارض له وبالله التوفيق

Mas'alah: Where should one who is prevented from completing pilgrimage sacrifice his animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4990

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

واختلف الفقهاء في المحصر بعدو أين ينحر هديه فقال مالك ينحر هديه حيث حصر في الحرم وغيره وبذلك قال الشافعي وقال أبو حنيفة لا ينحره إلا في الحرم وقد ذكرنا هذه المسألة مجودة في باب أبي الزبير وكذلك اختلفوا في وجوب الحلاق على المحصر وسنذكر ذلك في الباب الذي بعد هذا وأما قول ابن عمر في حديث هذا الباب ما أمرهما

إلا واحد أشهدكم أني قد أوجبت الحج مع العمرة ففيه دليل على أن الحج ينعقد بالنية وإن العبارة عن تلك النية تكون بالتلبية وبغير التلبية وقد تقدم هذا المعنى مجودا في حديث نافع والحمد لله وفيه إدخال الحج على العمرة وذلك بين عنه في الأحاديث المذكورة في هذا الباب من رواية مالك وغيره عن نافع عنه

Mas'alah: What is the ruling on one who is prevented by an enemy in Mecca in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5006

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings for the Meccan Who Is Prevented

وقال مالك من حصره العدو بمكة تحلل بعمل عمرة إلا أن يكون مكيا فيخرج إلى

الحل ثم يتحلل بعمرة

Mas'alah: What is the ruling on ihsar (being prevented) in Hajj according to different schools?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5007]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Definition of Being Prevented (Ihsar)

وقال الشافعي الإحصار بمكة وغيرها سواء وقال أبو حنيفة إذا أتى مكة محرما بالحج فلا يكون محصرا وقال مالك من وقف بعرفة فليس بمحصر ويقيم على إحرامه حتى يطوف بالبيت ويهدي ونحو ذلك قول أبي حنيفة وهو أحد قولي الشافعي وله قول آخر أنه يكون محصرا وهو قول الحسن وقد تكرر هذا المعنى ومضى كثير من معاني هذا الباب في باب ابن شهاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on ihsar (being prevented) in Hajj according to different schools?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5008]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Definition of Being Prevented (Ihsar)

وقال الشافعي الإحصار بمكة وغيرها سواء وقال أبو حنيفة إذا أتى مكة محرما بالحج فلا يكون محصرا وقال مالك من وقف بعرفة فليس بمحصر ويقيم على إحرامه حتى يطوف بالبيت ويهدي ونحو ذلك قول أبي حنيفة وهو أحد قولي الشافعي وله قول آخر أنه يكون محصرا وهو قول الحسن وقد تكرر هذا المعنى ومضى كثير من

معاني هذا الباب في باب ابن شهاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on the muhsar shaving his head after sacrificing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5012

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Exiting Ihram (Tahallul) When Prevented

فقد ثبت أن ذلك كان عام الحديبية حين حصر النبي صلى الله عليه وسلم ومنع من النهوض إلى البيت وصد عنه وهذا موضع اختلف فيه العلماء فقال منهم قائلون إذا نحر المحصر هديه فليس عليه أن يحلق رأسه لأنه قد ذهب عنه النسك كله واحتجوا بأنه لما سقط عنه بالإحصار جميع المناسك كالطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة وذلك مما يحل به المحرم من إحرامه لأنه إذا طاف بالبيت حل له أن يحلق فيحل له بذلك الطيب واللباس فلما سقط عنه ذلك كله بالإحصار سقط عنه سائر ما يحل به المحرم من أجل أنه محصر وممن قال بهذاالقول واحتج بهذه الحجة أبو حنيفة ومحمد الحسن قالا ليس على المحصر تقصير ولا حلاق وقال أبو يوسف يحلق المحصر فإن لم يحلق فلا شيء عليه وخالفهما آخرون فقالوا يحلق المحصر رأسه بعد أن ينحر هديه وذلك واجب عليه كما يجب على الحاج والمعتمر سواء

Mas'alah: What is the evidence that the muhsar must still shave his head?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5013

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Exiting Ihram (Tahallul) When Prevented

ومن الحجة لهم أن الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة ورمي الجمار قد منع من ذلك كله المحصر وقد صد عنه فسقط عنه ما قد حيل بينه وبينه وأما الحلاق فلم يحل بينه وبينه وهو قادر على أن يفعله وما كان قادرا على أن يفعله فهو غير ساقط عنه وإنما يسقط عنه ما حيل بينه وبين عمله وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المذكور في هذا الباب ما يدل على أن حكم الحلق باق على المحصرين كما هو على من قد وصل إلى البيت سواء لدعائه للمحلقين ثلاثا وللمقصرين واحدة وهو الحجة القاطعة (والنظر الصحيح) وإلى هذا ذهب مالك وأصحابه فالحلاق عندهم نسك يجب على الحاج الذي قد أتم حجه وعلى من فاته الحج (وعلى) المحصر بعدو والمحصر بمرض وقد حكى ابن أبي عمران عن ابن سماعة عن أبي يوسف في نوادره أن عليه الحلاق أو التقصير لا بد له منه واختلف قول الشافعي في هذه المسألة على قولين أحدهما أن الحلاق للمحصر من النسك والآخر ليس من النسك

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the muhsar shaving before sacrificing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5014

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Exiting Ihram (Tahallul) When Prevented

واختلف العلماء في المحصر هل له أن يحلق أو يحل بشيء في الحل قبل أن ينحر ما استيسر من الهدي فقال مالك السنة الثابتة التي لا اختلاف فيها عندنا أنه لا يجوز لأحد أن يأخذ من شعره حتى ينحر هديه قال عز وجل في كتابه ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله ومعنى هذا من قوله فيمن أتم حجه لا في المحصر لأنه قد

تقدم قوله في المحصر أنه لا هدي عليه إن لم يكن ساقه معه والحلاق عنده للحج وللمعتمر سنة وعلى تاركه الدم والتحلل في مذهبه عند أصحابه لا يتعلق بالحلاق وإنما التحلل الرمي أو ذهاب زمانه أو طواف الإفاضة فمن تحلل في الحل من المحصرين كان حلاقه فيه ومن تحلل في الحرم كان حلاقه فيه والاختيار أن يكون الحلاق بمنى فإن لم يكن فبمكة وحيثما حلق أجزأه من حل وحرم ويجب حلاق جميع الرأس أو تقصير جميعه والحلاق أفضل إلا أن النساء لا يجوز لهن غير التقصير وحلاقهن معصية عنده إن لم يكن لضرورة ويجوز للمريض أن يحلق ويفتدي وينقص ذلك إحرامه وجميع محرمات الحج لا يفسدها إلا الجماع وقد ذكرنا أحكام الفدية على من حلق رأسه من مرض وغيره في باب حميد بن قيس والحمد لله

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the muhsar who cannot afford a sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5015

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Fasting as Alternative to Hady for the Prevented

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا حل المحصر قبل أن ينحر هديه فعليه دم ويعود حراما كما كان حتى ينحر هديه وإن أصاب صيدا قبل أن ينحر الهدي فعليه الجزاء قالوا وهو الموسر في ذلك والمعسر لا يحل أبدا حتى ينحر أو ينحر عنه قالوا وأقل ما يهديه شاة لا عمياء ولا مقطوعة الأذنين وليس هذا عندهم موضع صيام ولا إطعام وقال الشافعي في المحصر إذا أعسر بالهدي فيه قولان (أحدهما) لا يحل أبدا إلا بهدي والقول الآخر أنه مأمور بأن يأتي بما قدر عليه فإن لم يقدر على شيء خرج بما عليه وكان عليه أن يأتي به إذا قدر عليه قال ومن قال هذا قال يحل مكانه ويذبح إذا

قدر فإن قدر على أن يكون الذبح بمكة لم جزه أن يذبح إلا بها وإن لم يقدر ذبح حيث قدر قال ويقال لا يجزيه إلا هدي ويقال إذا لم يجد هديا كان عليه الإطعام أو الصيام وإن لم يجد واحدا من هذه الثلاث أتى بواحد منها إذا قدر

Mas'alah: What is the ruling on a slave who is muhsar and cannot afford a sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5016

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Fasting as Alternative to Hady for the Prevented

وقال في العبد لا يجزيه إلا الصوم إذا أحصر تقوم له الشاة دراهم ثم الدراهم طعاما ثم يصوم عن كل مد يوما قال والقول في إحلاله قبل الصوم واحد من قولين أحدهما يحل والآخر لا يحل حتى يصوم والأول أشبههما بالقياس لأنه أمر بالإحلال للخوف فلا يؤمر بالإقامة على خوف والصوم يجزئه هذا كله قوله بمصر رواه المزني والربيع عنه وقال ببغداد في العبد يعطيه سيده في التمتع والقران هديا ذكر فيها الوجهين قال وفيها قول آخر إن أذن له بالتمتع ليس يلزمه الدم رواه الحسن بن محمد الزعفراني عنه وذكر الربيع عنه في المحصر أنه لو ذبح ولم يحلق حتى زال خوف العدو لم يكن له الحلاق وكان عليه الإتمام لأنه لم يحل حتى صار غير محصور قال وهذا قول من قال لا يكمل إحلال المحرم إلا بحلاق قال ومن قال يكمل إحلاله قبل الحلاق والحلاق أول الإحلال فإنه يقول إذا ذبح فقد حل وليس عليه أن يمضي إلى وجهه إذا ذبح

Mas'alah: What did the Prophet say to his wives during Hajjat al-Wada' about this being the last Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7816

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Stipulating Conditions for Exiting Ihram

ذئب عن صالح مولى التوءمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنسائه في حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر

Mas'alah: What did the Prophet say to his wives during the Farewell Pilgrimage regarding Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7816

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Stipulating Conditions for Exiting Ihram

أخبرنا عبد الله حدثنا محمد حدثنا أبو داود حدثنا النفيلي حدثنا عبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن ابن لأبي واقد الليثي عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأزواجه في حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر

BAB 17

باب النيابة في الحج

The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of an elderly parent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3078

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Hajj on Behalf of the Incapable Elderly

حديث أول لابن شهاب عن سليمان بن يسار مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس قال كان الفضل رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت امرأة من خثعم تستفتيه فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه فجعل رسول الله يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر فقالت يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع هذا حديث صحيح ثابت لم يختلف في إسناده وقد سمعه سليمان ابن يسار من ابن عباس كذلك قال الأوزاعي عن الزهري عن سليمان ابن يسار أن عبد الله بن عباس أخبره أن امرأة من خثعم استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع والفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن فريضة الله فذكر الحديث وكذلك رواية ابن عيينة عن الزهري حدثني سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا نصر بن حماد قال حدثنا مسدد قالا جميعا

حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري قال سمعت سليمان بن يسار يقول سمعت ابن عباس يقول أن امرأة من خثعم سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة النحر والفضل ردفه فقالت إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي وهو شيخ كبير لا

يستطيع أن يتمسك على الراحلة فهل ترى أن أحج عنه قال نعم قال الحميدي وحدثنا سفيان قال كان عمرو بن دينار حدثناه أولا عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عباس وزاد فيه فقالت يا رسول الله أو ينفعه ذلك قال نعم كما لو كان على أحدكم دين فقضاه فلما جاءنا الزهري تفقدت هذا فلم يقله

Mas'alah: Can a physically disabled person delegate Hajj to another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3084

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Hajj on Behalf of the Incapable Elderly

يكون معضوبا ببدنه لا يقدر أن يثبت على ركب بحال وهو قادر على من يطيعه إذا أمره أن يحج عنه بطاعته له أو من يستأجره فيكون هذا ممن لزمه فرض الحج لأنه قادر بهذا الوجه قال ومعروف من لسان العرب أن يقول الرجال أنا مستطيع أن أبني دارا أو أخيط ثوبا يعني بالإجارة أو بمن أطاعه واحتج بحديث الخثعمية حديث ابن عباس هذا المذكور في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of another person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3085

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Ruling on Deputyship (Niyabah) in Hajj

وحمل بعضهم حديث الخثعمية على أن ذلك على الاستحباب لمن شاء لا على أداء

واجب واحتجوا بحديث عبد الرزاق عن الثوري عن سليمان الشيباني عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال أحج عن أبي قال نعم إن لم تزده خيرا لم تزده شرا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Hajj on behalf of another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3086

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Evidence for Deputyship from Hadith and Analogy

قال أبو عمر أما ظاهر إسناد هذا الحديث فظاهر جميل لأن الشيباني ثقة وهو سليمان بن أبي سليمان وروى عنه شعبة والثوري وهشيم وكذلك يزيد ابن الأصم ثقة ولكنه حديث لا يوجد عند أصحاب الثوري الذين هم أعلم بالثوري من عبد الرزاق مثل القطان وابن مهدي وابن المبارك ووكيع وأبي نعيم وهؤلاء جلة أصحاب الثوري في الحديث وعبد الرزاق ثقة فإن صح هذا الخبر ففيه حجة لمالك وأصحابه فيما تأولوه في حديث الخثعمية ويدخل عليهم منه لأنهم لم يجعلوه أصلا يقيسون عليه ولا يجيزون صلاة أحد من أحد ولا يقولون فيها إنها إن لم تزد المصلى عنه خيرا لم تزده شرا كما في هذا الخبر في الحج

Mas'alah: What is the evidence for performing Hajj on behalf of another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3087

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Evidence for Deputyship from Hadith and Analogy

ومن حجة الشافعي ومن قال بقوله حديث شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس عن أبي رزين العامري أنه قال يا رسول

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of a deceased person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3088

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Hajj on Behalf of the Deceased

وروى معمر عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رجل يا نبي الله إن أبي مات ولم يحج أفأحج عنه قال أرأيت لو كان على أبيك دين أكنت قاضيه قال نعم قال فدين الله أحق

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of an elderly parent who cannot travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3088

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Hajj on Behalf of the Incapable Elderly

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن يوسف بن الزبير عن عبد الله بن الزبير قال جاء رجل من خثعم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الركوب وأدركته فريضة الحج فهل يجزئ أن أحج عنه قال أنت أكبر ولده قال نعم قال أرأيت لو كان عليه دين أكنت

تقضيه قال نعم قال فحج عنه

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vowed Hajj for a deceased person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3089

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Vowed Hajj and Its Fulfillment by Proxy

وروى عبد الرزاق عن هشيم بن بشير عن جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال أتى رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أختي نذرت أن تحج وإنها ماتت قال أرأيت لو كان عليها دين أكنت قاضيه قال نعم قال فاقضوا الله فهو أحق بالوفاء

Mas'alah: What is the Maliki argument comparing Hajj to a debt regarding proxy performance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3089

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Comparison of Hajj Deputyship with Prayer and Fasting

قال أبو عمر حجة أصحاب مالك في تشبيهه الحج بالدين أن ذلك أيضا خصوص للخثعمية كما خص أبوها بأن يعمل عنه ما لم يجب عليه وكذلك خصت بالعمل عنه لتؤجر ويلحقه ثواب عملها بدليل القرآن في الاستطاعة وبدليل الإجماع أنه لا يصلي أحد عن أحد فرضا وجب عليه وقد يعمل عنه ما لم يجب عليه ويشركه في ثوابه هذا معنى قولهم

Mas'alah: How is Hajj performed on behalf of another compared to a child's Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3090

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Child or Slave Performing Hajj on Behalf of Another

وجعلوا حج الخثعمية عن أبيها كالحج بالصبي الذي أريد به التبرك لا الفرض

Mas'alah: What is the Shafi'i objection to the Maliki analogy between Hajj and debt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3090

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Comparison of Hajj Deputyship with Prayer and Fasting

وأدخل بعض من يحتج لمالك على أصحاب الشافعي أن قال لو ثبت تشبيه الحج بالدين لكنت مخالفا له لأنك زعمت أن من حج عنه ثم وجد قوة أنه لا يجزئه وليس الدين كذلك لأنه إذا أدي لم يحتج أن يؤدى ثانية وانفصل من ذلك أصحاب الشافعي بأنه إنما أمر بالحج عنه لعدمه الاستطاعة ببدنه فلما صح كان حينئذ قد توجه إليه فرض الحج ولزمه قضاؤه عن نفسه لقدرته على ذلك ببدنه فأشار على المعتدة بالشهور يطرأ عليها الحيض فتعود إليه

Mas'alah: Why does Malik allow Hajj on behalf of a deceased person but not prayer or fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3090

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Comparison of Hajj Deputyship with Prayer and Fasting

وأدخل بعض أصحاب الشافعي أن مالكا يجيز أن يحج الرجل عن الميت إذا أوصى بذلك ولا يجيز الصلاة ولا الصيام أن يعملهما أحد عن أحد غيره ميت ولا حي وفي ذلك دليل على خلاف الحج للصلاة وأعمال البدن ولبعضهم على بعض تشغيب يطول ذكره ولا يجمل اجتلابه

Mas'alah: Does the hadith indicate the permissibility of performing Hajj on behalf of another?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3090]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Evidence for Deputyship from Hadith and Analogy

وفي هذا الحديث أيضا دليل على جواز حج الرجل عن غيره

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on performing Hajj on behalf of another?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3090]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Evidence for Deputyship from Hadith and Analogy

واختلف الفقهاء في ذلك فقال الحسن بن صالح بن حي لا يحج أحد عن أحد إلا عن ميت لم يحج حجة الإسلام وهو قول مالك والليث وقال أبو حنيفة للصحيح أن يأمر من يحج عنه ويكون ذلك تطوعا وقال للمريض أن يأمر من يحج عنه حجة الإسلام فإن مات

كان ذلك مسقطا لفرضه وإن أوصى أن يحج عنه كان ذلك في ثلثه وإن تطوع رجل بالحج عنه بعد الموت أجزأه ولا يجوز عنده أن يواجر أحد نفسه في الحج وقال الثوري نحو قول أبي حنيفة

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of a deceased person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3091

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Hajj on Behalf of the Deceased

أخبرنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن عثمان قال حدثنا طاهر بن عبد العزيز قال حدثنا عباد بن محمد قال حدثنا يزيد بن أبي حكيم قال سمعت سفيان قال إذا مات الرجل ولم يحج فليوص أن يحج عنه فإن هو لم يوص فحج عنه ولده فحسن إنما هو دين يقضيه وقد كان يستحب لذي القرابة أن يحج عن قرابته فإن كان لا قرابة له فمواليه إن كان فإن ذلك يستحب فإن أحجوا عنه رجلا تطوعا فلا بأس قال وإذا أوصى الرجل أن يحج عنه فليحج عنه من قد حج ولا ينبغي لرجل أن يحج عن غيره إذا لم يحج وإن لم يجد ما يحج به قال وإذا كان الرجل عليه دين ولم يحج فليبدأ بدينه فإن كان عنده فضل يحج به حج وإن كان عنده قدر ما إن حج به أضر بعياله فلينفق على عياله ولا بأس أن يحج الرجل بدين إذا كان له عروض إن مات ترك وفاء وإن لم يكن للرجل شيء ولم يحج فلا يعجبني أن يستقرض ويسأل الناس فيحج به فإن فعل أو آجر نفسه أجزأه من حجة الإسلام قال وإذا كان عنده ما يحج به ولم يكن حج حجة الإسلام فأراد أن يتزوج

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of a deceased person who did not leave a will?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3092

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Hajj on Behalf of the Deceased

وقال ابن أبي ليلى والأوزاعي والشافعي يحج عن الميت وإن لم يوص ويجزيه قال الشافعي ويكون ذلك من رأس المال

Mas'alah: What is the ruling on a person who has never performed Hajj doing so on behalf of a deceased person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3092

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Obligation of Hajj on the Capable vs. Proxy for Others

وقال مالك يجوز أن يحج عن الميت من لم يحج قط ولكن الاختيار أن يحج عن نفسه أولا وهو قول أبي حنيفة والثوري والأوزاعي

Mas'alah: What is the ruling on a woman performing Hajj on behalf of a man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3092

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Conditions for Valid Deputyship

وقال الحسن بن صالح لا يحج عن الميت إلا من قد حج عن نفسه ويكره أن تحج

المرأة عن الرجل ولا يكره أن يحج الرجل عن المرأة لأن المرأة تلبس والرجل لا يلبس

Mas'alah: What is the ruling on a person who has not performed Hajj doing so on behalf of a deceased person according to Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3092

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Hajj on Behalf of the Deceased

وقال الشافعي لا يحج عن الميت إلا من قد حج عن نفسه فإن حج عن الميت صرورة كانت نيته للنفل لغوا

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of hiring someone to perform Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3093

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Hired Pilgrims (Ijarah) for Hajj

ومن حجة مالك والشافعي على جواز ذلك إجماعهم على كتاب المصحف وبناء المساجد وحفر القبور وصحة الاستئجار في ذلك وهو قربة إلى الله فكذلك عمل الحج عن الغير والصدقات قربة إلى الله عز وجل وقد أباح للعامل عليها أن يأخذ منها على قدر عمله ولا معنى لاعتبار الإجماع على أن الذمي لا يجوز استئجاره في ذلك لأنهم قد أجمعوا أن الذمي لا يحج عن المسلم تطوعا وأن ذلك جائز في المسلم

Mas'alah: What does the hadith of al-Khath'amiyyah say about a woman performing Hajj on behalf of a man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3093

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Evidence for Deputyship from Hadith and Analogy

وفي حديث الخثعمية هذا رد على الحسن بن صالح بن حي في قوله إن المرأة لا يجوز أن تحج عن الرجل وحجة لمن أجاز ذلك

Mas'alah: What is the evidence against a man performing Hajj on behalf of another who has not performed Hajj for himself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3093

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Obligation of Hajj on the Capable vs. Proxy for Others

وأما حجة من أبى جواز حج الرجل عن الرجل وهو صرورة لم يحج عن نفسه فحديث ابن عباس حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني قال حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of another before performing it for oneself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3094

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Obligation of Hajj on the Capable vs. Proxy for Others

النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال من شبرمة قال أخ لي أو قريب لي فقال حججت عن نفسك قال لا قال فحج عن نفسك ثم حج عن شبرمة ومن أبى القول بهذا الحديث علله بأنه قد روي هذا الحديث موقوفا على ابن عباس وبعضهم يجعله عن قتادة عن سعيد بن جبير لا يذكر عزرة وليست هذه عللا يجب بها التوقف عن القول بالحديث لأن زيادة الحافظ مقبولة حكمها حكم الحديث نفسه لو لم يجيء به غيره وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on ihram performed on behalf of an unconscious person who misses Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4199

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Ritual Actions of the Proxy (Ihram, Stoning, Takbir)

فيمن أغمي عليه فأحرم عنه أصحابه ولم يفق حتى (فاته) الوقوف بعرفة أنه يجزيه إحرام أصحابه عنه وبه قال الأوزاعي

Mas'alah: What is the ruling on an unconscious person whose companions assume ihram for him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4199

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Ritual Actions of the Proxy (Ihram, Stoning, Takbir)

وقال مالك والشافعي وأبو يوسف ومحمد من عرض له هذا فقد فاته الحج ولا ينفعه إحرام أصحابه عنه

Mas'alah: What is the ruling on perfume for a pilgrim in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 654

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

صلى الله عليه وسلم طاف على نسائه بعد التطيب وإذا طاف عليهن اغتسل لا محالة فكان بين إحرامه وتطيبه غسل قالوا فكأن عائشة إنما أرادت بهذا الحديث الاحتجاج على من كره أن يوجد من المحرم بعد إحرامه ريح الطيب كما كره ذلك ابن عمر وأما بقاء نفس الطيب على المحرم فلا قال أبو عمر هذا ما احتج به من كره الطيب للمحرم من طريق الآثار ومن طريق النظر وقال جماعة من أهل العلم لا بأس أن يتطيب المحرم عند إحرامه قبل أن يحرم بما شاء من الطيب مما يبقى عليه بعد إحرامه ومما لا يبقى وممن قال بهذا من العلماء أبو حنيفة وأبو يوسف والثوري والشافعي وأصحابه وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وجماعة وجاء ذلك أيضا عن جماعة من الصحابة منهم سعد بن أبي وقاص وابن عباس وأبو سعيد الخدري وعائشة وأم حبيبة وعبد الله بن الزبير ومعاوية فثبت الخلاف في هذه المسألة بين الصحابة ومن بعدهم وكان عروة بن الزبير وإبراهيم النخعي وسعيد بن جبير والحسن البصري وخارجة بن زيد لا يرون بالطيب كله عند الإحرام بأسا والحجة لمن ذهب هذا المذهب حديث عائشة قالت طيبت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لحرمه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت هذا لفظ القاسم بن محمد عن عائشة ومثله رواية عطاء عن عائشة في ذلك وقال الأسود عن عائشة إنها كانت تطيب النبي صلى الله عليه وسلم بأطيب ما تجد من الطيب قالت حتى إني لأرى وبيص الطيب في رأسه ولحيته وروى موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن عائشة قالت كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغالية الجيدة عند إحرامه

رواه

Mas'alah: What is the ruling on perfume for a pilgrim in ihram based on Umar's practice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 657

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قالوا وما روي عن عمر رحمه الله في كراهيته للطيب على المحرم فيتحمل أن يكون ليلا يراه جاهل فيظن أنه تطيب بعد الإحرام فيستجيز بذلك الطيب بعد الإحرام وكان عمر كثير الاحتياط في مثل هذا ألا ترى أنه نهى طلحة بن عبيد الله عن لبس الثوب المصبوغ بالمدر خوفا أن يراه جاهل فيتسجيز بذلك لبس الثياب المصبغة قالوا وفي لفظ عمر لمعاوية عزمت عليك لترجعن إلى أم حبيبة فلتغسله عنك دليل على أنه لم يكن ذلك عنده محرما لأن من أتى مالا يحل ليس يقال له عزمت عليك لتتركن ما لا يحل لك لا سيما في عمر ومعاوية فقد كان عمر يضرب بالدرة على أقل من هذا أجل من معاوية وأسن قالوا ولو صح عن عمر ما ذهب إليه من كره الطيب عند الإحرام لم تكن فيه حجة لوجود الاختلاف بين الصحابة في ذلك والمصير إلى السنة فيه وروى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم بن عبد الله أنه ذكر قول عمر في الطيب ثم قال قالت عائشة أنا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه قال سالم وسنة رسول الله أحق أن تتبع وروى الثوري عن منصور عن سعيد بن جبير قال كان ابن عمر لا يدهن إلا بالزيت حين يريد أن يحرم قال منصور فذكرت ذلك لإبراهيم فقال ما تصنع بهذا

Mas'alah: What oils may a Muhrim use before Ihram and before Ifadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 659

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وقال مالك لا بأس أن يدهن المحرم قبل أن يحرم وقبل أن يفيض بالزيت والبان غير المطيب مما لا ريح له

Mas'alah: Why is perfume not analogous to clothing and hunting in Hajj prohibitions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 659

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال أبو عمر لا معنى لمن قاس الطيب على الثياب والصيد لأن السنة قد فرقت بين ذلك فأجازت التطيب عند الإحرام بما يرى بعد الإحرام في المفارق والشعر ويوجد ريحه من المحرم وحظرت على المحرم أن يحرم وعليه شيء من المخيط أو بيده شيء من الصيد ومن جعل الطيب قياسا على الثياب والصيد فقد جمع بين ما فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكثر المسلمين بينه وقد شبه بعض الفقهاء الطيب قبل الإحرام بالواطئ قبل الفجر يصبح جنبا بعد الفجر ولم يكن له أن ينشئ الجنابة بعد الفجر وهو قياس صحيح إن شاء الله ولكن إنكاره للمحرم أن يشم الطيب بعد إحرامه إذا أجاز التطيب قبل الإحرام مناقض تارك للقياس لأن الاستمتاع من رائحة الطيب لمن

Mas'alah: What is the evidence for disliking perfume for the Muhrim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 660

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

تطيب قبل إحرامه أكثر من شمه من غيره والله أعلم وهم لا يجيزون مس الطيب اليابس ولا حمله في الخرق إذا ظهر ريحه وهذا كله دليل على صحة قول من كره الطيب للمحرم وهو الاحتياط وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the majority ruling on a pilgrim who forgetfully enters ihram while wearing a shirt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 662

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وقال جمهور فقهاء الأمصار ليس على من نسي فأحرم وعليه قميصه أن يخرقه ولا يشقه وممن قال ذلك مالك وأصحابه والشافعي ومن سلك سبيله وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد والثوري وسائر فقهاء الأمصار وأصحاب الآثار وحجتهم في ذلك حديث عطاء عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه في قصة الأعرابي الذي أحرم وعليه جبة فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينزعها وهو الحديث المذكور في هذا الباب ولا خلاف بين أهل العلم بالحديث أنه حديث ثابت صحيح وحديث جابر الذي يرويه عبد الرحمان بن عطاء بن أبي لبيبة عندهم حديث ضعيف لا يحتج به وهو عندهم أيضا مع ضعفه مردود بالثابت عن عائشة أنها قالت كنت أفتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقلده ويبعث به فلا يحرم عليه شيء أحله الله له حتى ينحر الهدي وإن كان جماعة العلماء قالوا إذا أشعر هديه أو قلده فقد أحرم وقال آخرون إذا كان يريد بذلك الإحرام وسنذكر هذا المعنى مجردا في باب عبد

الله بن أبي بكر إن شاء الله وذكر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل أحرم في قميص انزع عنك القميص واغسل عنك الطيب حسبته قال ثلاث مرات قال قتادة فقلت لعطاء إن ناسا يقولون إذا أحرم في قميصه فليشقه قال لا لينزعه إن الله لا يحب الفساد وروى سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عطاء بإسناده مثله سواء وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال من أحرم في قميص فلينزعه ولا يشقه قال أبو عمر ليس نزع القميص بمنزلة اللباس في أثر ولا نظر فأما الأثر فقد ذكرناه في قصة الأعرابي وأما النظر فإن المحرم لو حمل على رأسه شيئا لم يعد ذلك معد لبس القلنسوة وكذلك من تردى بإزار وحلل

به بدنه لم يحكم له بحكم لباس المخيط وفي هذا دليل على أنه إنما نهى عن لباس الرأس القلنسوة في حال الإحرام اللباس المعهود وعن لباس الرجل القميص اللباس المعهود وعلم أن النهي إنما وقع في ذلك وقصد به إلى من قصد وتعمد فعل ما نهي عنه من اللباس في حال إحرامه اللباس المعهود في حال إحلاله فخرج بما ذكرنا ما أصاب الرأس من القميص المنزوع هذا ما يوجب النظر إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim washing his head?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1354

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

حديث موفي عشرين لزيد بن أسلم مسند صحيح مالك عن زيد ابن أسلم عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه أن ابن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالأبواء فقال

ابن عباس يغسل المحرم رأسه وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه قال فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستر بثوب قال فسلمت عليه فقال من هذا قلت أنا (عبد الله) بن حنين أرسلني إليك عبد الله بن عباس أسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم قال فوضع أبو أيوب يده علىالثوب فطأطأ حتى بدا لي رأسه ثم قال لإنسان يصب عليه اصبب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل

روى يحيى بن يحيى هذا الحديث عن مالك عن زيد بن أسلم عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه فذكره ولم يتابعه على إدخال نافع بين زيد بن أسلم وبين إبراهيم ابن عبد الله بن حنين أحد (من) رواة الموطأ عن مالك فيما علمت وذكر نافع في هذا الإسناد عن مالك خطأ عندي لا أشك فيه فلذلك لم أر لذكره في الإسناد وجها وطرحته منه كما طرحه ابن وضاح وغيره وهو الصواب إن شاء الله وهذا مما يحفظ من خطأ يحيى بن يحيى في الموطأ وغلطه ومثل هذا من غلطه الواضح أيضا روايته في كتاب الحج أيضا عن مالك عن نافع عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى جملا (كان) لأبي جهل بن هشام وهذا غلط غير مشكل وليس لذكر نافع في هذا الإسناد وجه وإنما رواه مالك عن عبد الله بن أبي بكر لا عن نافع وكذلك هو عند (كل) من روى الموطأ عن مالك وقد روى عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين هذا ابن شهاب ونافع مولى عبد الله بن عمر وزيد بن أسلم ومحمد بن عمرو ومحمد بن إسحاق والحرث بن أبي ذباب ويزيد بن أبي حبيب وأبو الأسود محمد بن عبد الرحمن وموسى بن عبيدة وغيرهم

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim washing his head with water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1357

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا زيد ابن أسلم عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه قال تمارى ابن عباس والمسور بن مخرمة في المحرم يغسل رأسه بالماء وهما بالعرج فأرسلوني إلى أبي أيوب الأنصاري أسأله قال فأتيته وهو يغتسل بين قرني البئر فسلمت عليه فرفع رأسه وضم ثوبه إلى صدره حتى إني لأنظر إلى صدره فقلت أرسلني إليك ابن أخيك عبد الله بن عباس أسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم قال فغرف الماء على رأسه وأمر على رأسه فأقبل به وأدبر وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل فقال المسور والله لا ما ريتك أبدا

Mas'alah: What evidence is there about Ibn Abbas's knowledge of the Muhrim washing his head?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1362

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وفي هذا الحديث دليل والله أعلم على أن ابن عباس قد كان عنده في غسل المحرم رأسه علم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنبأه ذلك أبو أيوب أو غيره لأنه كان يأخذ علم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في السنن وغيرها عن جميعهم ويختلف إليهم ألا ترى إلى قول عبد الله بن حنين لأبي أيوب رحمه الله أرسلني إليك ابن عباس أسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم

ولم يقل (هل) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم على حسبما اختلفا فيه فالظاهر والله أعلم أنه قد كان عنده من ذلك علم

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim washing his head with water in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1362

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

واختلف أهل العلم في غسل المحرم رأسه بالماء فكان مالك لا يجيز ذلك للمحرم ويكرهه (له) ومن حجته أن عبد الله بن عمر كان لا يغسل رأسه وهو محرم إلا من احتلام قال مالك فإذا رمى المحرم جمرة العقبة (جاز له غسل رأسه وإن لم يحلق قبل الحلق لأنه إذا رمى جمرةالعقبة) فقد حل

له قتل القمل وحلق الشعر وإلقاء التفث ولبس الثياب قال وهذا الذي سمعت من أهل العلم وعند جويرية في هذا الباب عن مالك حديث غريب صحيح حدثناه عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا ابن الأعرابي وحدثنا محمد قال حدثنا علي بن عمر الحافظ قال حدثنا إسمعيل بن محمد الصفار قالا حدثنا أبو داود السجستاني حدثنا سوار بن سهل القرشي حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء حدثنا جويرية عن مالك عن الزهري عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي أنه رأى قيس بن سعد بن عبادة غسل أحد شقي رأسه بالشجرة ثم التفت فإذا هديه قد قلدت فقام فأهل قبل أن يغسل شق رأسه الآخر وقال الثوري وأبو حنيفة والشافعي والأوزاعي وأحمد ابن حنبل وأبو ثور وداود لا بأس بأن يغسل المحرم رأسه بالماء وكان عمر بن الخطاب يغسل رأسه بالماء وهو محرم ويقول لا يزيده الماء إلا شعثا ورويت

الرخصة في ذلك (أيضا) عن ابن عباس وجابر بن عبد الله وعليه جماعة التابعين وجمهور فقهاء المسلمين

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim washing his head due to janabah or submerging it in water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1364

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وقد أجمعوا أن المحرم يغسل رأسه من الجنابة وأتباع مالك في كراهيته للمحرم غسل رأسه بالماء (قليل) وقد كان ابن وهب وأشهب يتغاطسان وهما محرمان مخالفة لابن القاسم في إبايته من ذلك وكان ابن القاسم يقول إن من غمس رأسه في الماء أطعم شيئا خوفا من قتل الدواب ولا بأس عند جميعهم أن يصب الماء (على المحرم لحر يجده وكان أشهب يقول لا أكره للمحرم غمس رأسه في الماء قال وما يخاف في الغمس ينبغي أن يخاف مثله في صب الماء على الرأس من الحر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the best supplication on the Day of Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1824

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

في كتاب الحج فنسبه قال مالك عن زياد بن أبي زياد مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي عن طلحة بن عبيد الله بن كريز الخزاعي وذكر الحديث وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل سألت أبي عن طلحة بن عبيد الله بن كريز فقال ثقة قال أبو

عمر لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث كما رأيت ولا أحفظه بهذا الإسناد مسندا من وجه يحتج بمثله وقد جاء مسندا من حديث علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص فأما حديث علي فإنه يدور على دينار أبي عمرو عن ابن الحنفية وليس دينار ممن يحتج به وحديث عبد الله بن عمرو من حديث عمرو بن شعيب وليس دون عمور من يحتج به فيه (وأحاديث الفضائل لا يحتاج فيها إلى من يحتج به)

Mas'alah: What did the early Muslims hope for regarding the fetus on the Day of Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1841

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن الفضل بن العباس قال حدثنا محمد بن جرير بن يزيد قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان عن داود بن أبي هند عن محمد بن سيرين قال كانوا يرجون في ذلك الموطن يعني بعرفة حتى للجنين في بطن أمه

Mas'alah: What is the ruling on taking hair at the time of ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1864

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

عن هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان لايرى بأسا أن يأخذ شعره عند الإحرام

Mas'alah: What did a scholar do when he missed Hajj on the day of sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1864

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وكان أبي إذا تخلف عن الحج حلق يوم الأضحى

Mas'alah: What is the ruling on entering Mecca without ihram for frequent visitors?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1948

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

ورخصوا للحطابين ومن أشبههم ممن يكثر اختلافه إلى مكة ورخص أيضا لمن خرج من مكة يريد بلدة ثم بدا له أن يرجع كما صنع عبد الله بن عمر قال وأما من نزع من موضعه إلى مكة في تجارة أو غيرها فلا ينبغي أن يدخلها إلا محرما لأنه يأتي الحرم فينبغي له أن يحرم لدخوله إياه (قال) ومما يؤكد ذلك أن رجلا لو جعل على نفسه مشيا إلى مكة لوجب عليه أن يدخلها محرما بحج أو عمرة قال وأما حديث الزهري عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح (مكة) وعلى رأسه المغفر فإن هذه والله أعلم حال خصوص لأنه أحلت له مكة بعض ذلك اليوم فلم يكن لإحرامه وجه لأنها كانت حلالا (له) ساعة وإنما يستحب أن لا يدخلها (إلا) محرما من أجل أنها حرم وذكر حديث طاوس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل قط مكة إلا محرما إلا يوم الفتح

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i ruling on entering Mecca without ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1948

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

قال أبو عمر قد اختلف العلماء فيمن دخل مكة بغير إحرام فقال مالك والليث لا يدخل أحد مكة من أهل الآفاق إلا محرما فإن لم يفعل أساء ولا شيء عليه وهو قول الشافعي

وأبي ثور

Mas'alah: Does the sanctuary protect someone who deserves execution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1954

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

فلم يجرهم (الحرم) (1)) وهذا موضع اختلف فيه العلماء قديما وحديثا

Mas'alah: What does the hadith say about the Prophet entering Mecca for Umrah al-Qada while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1959

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

يومئذ محرما لم يرفعه إلى أنس وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال أخبرني أنس (بن مالك) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة في عمرة القضاء وهو

محرم وابن رواحة بين يديه وهو يقول ... خلوا بني الكفار عن سبيله ... قدأنزل الرحمان في تنزيله ... ... بأن خير القتل في سبيله ... ... ومما يدل على أن دخلوه (مكة) عام فتح مكة وعلى رأسه المغفر خصوص له وأنها أحلت له ساعة من نهار ثم عادت إلى حالها ما أخبرناه أبو الحسن محمد بن أحمد ابن العباس الإخميمي فيما كتب بإجازته إلي وأذن لي أن أرويه عنه قال حدثنا علي بن أحمد علان قال حدثنا سلمة بن شبيب قال حدثنا الحسن بن محمد بن أعين الحراني قال حدثنا معقل بن عبيد الله عن أبي الزبير عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لأحد أن يحمل بمكة سلاحا وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أحمد

Mas'alah: What did Ibn Nafi' say about the boundaries of the sanctuary of Medina for hunting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2098

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وقال ابن نافع اللابتان هما الحرتان إحداهما التي ينزل بها الحاج إذا رجعوا من مكة وهي بغربي المدينة والأخرى مما يليها من شرقي المدينة قال فما بين هاتين الحرتن حرام أن يصاد فيها طير أو صيد قال ابن نافع وحرة أخرى مما يلي قبلة المدينة وحرة رابعة من جهة الجوف فما بين هذه الحرار كلها في الدور محرم أن يصاد فيها ومن فعل ذلك أثم ولم يكن عليه جزاء ما صاده كما يكون عليه في حرم مكة إذا صاد فيه

Mas'alah: What is the ruling on the sanctity of Medina between its lava fields?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2099

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال إسماعيل بن إسحاق بعد أن ذكر الآثار في تحريم ما بين لابتي المدينة إني لأعجب ممن رد هذه الأحاديث بحديث أنس يابا عمير ما فعل النغير

Mas'alah: What is the hadith about the sanctity of Medina and its blessings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2100

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال إسماعيل حدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا الفضيل بن سليمان قال حدثنا محمد بن أبي يحيى عن أبي إسحاق عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتي المدينة حرام كما حرم إبراهيم مكة اللهم اجعل البركة فيها بركتين وبارك لهم في صاعهم ومدهم

Mas'alah: What is Rabi'ah's unusual ruling on a pilgrim killing a locust?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2440

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

ولربيعة رحمه الله شذوذ كثير منها في المحرم يقتل جرادة قال عليه صاع من قمح قال لأنه أدنى الصيد

Mas'alah: What is the hadith about performing Hajj rituals out of order?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2534

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

لمالك عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله هذا حديث واحد مسند في الموطأ ملك عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عبد الله بن عمرو قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس في حجة الوداع بمنى يسألونه فجاء رجل فقال يا رسول الله لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح فقال رسول الله اذبح ولا حرج فجاء رجل آخر فقال يا رسول الله لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي فقال ارم ولا حرج قال فما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء قدم ولا أخر إلا قال افعل ولا حرج هذا حديث صحيح لا يختلف في إسناده ولا أعلم عن ملك اختلافا في ألفاظه إلا ما رواه يحيى بن سلام عن ملك ذكره الدارقطني عن الحسن بن رشيق عن يوسف بن عبد الأحد عن سليمان بن شعيب عن أبي سلام عن ملك عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف للناس في حجة الوداع فقال رجل يا رسول الله حلقت قبل أن أذبح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذبح ولا حرج قال آخر يا رسول الله ذبحت قبل أن أرمي قال ارم ولا حرج قال آخر يا رسول الله طفت بالبيت قبل أن أذبح قال اذبح ولا حرج

Mas'alah: What is the textual analysis of the hadith about Hajj rituals out of order?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2535

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال فما سئل عن شيء قدم ولا أخر إلا قال لا حرج لا حرج ولم يقل أحد في هذا الحديث طفت بالبيت قبل أن أذبح إلا يحيى بن سلام ولم يتابع عليه وهكذا رواه جمهور أصحاب ابن شهاب كما رواه ملك في موطئه وزاد فيه صالح بن أبي الأخضر عن ابن شهاب وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته ولهذا مع ما

Mas'alah: What are the various juristic rulings derived from the hadith on Hajj rituals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2536

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وفي هذا الحديث من الفقه وجوه كثيرة من أحكام الحج منها ما أجمعوا عليه ومنها ما اختلفوا فيه

Mas'alah: What is the description of the Prophet's stoning, sacrifice, and shaving during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2537

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وروى أنس بن ملك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى جمرة العقبة يوم النحر ونحر بدنة أو أمر بها فنحرت وقال للحلاق دونك فحلق شقه الأيمن ثم شقه الأيسر وناول شعر أحد الشقين أبا طلحة وقسم الآخر بين من يليه الشعرة والشعرتين وهذا الحديث رواه هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أنس بن ملك

Mas'alah: What is the sequence of actions for the pilgrim on the Day of Sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2537

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

فلا خلاف بين العلماء أن سنة الحاج أن يرمي جمرة العقبة يوم النحر ثم ينحر هديا إن كان معه ثم يحلق رأسه فمن قدم شيئا من ذلك عن موضعه أو أخره فللعلماء في ذلك ما نذكره بعون الله وحوله إن شاء الله ووقت رمي جمرة العقبة يوم النحر ضحى بعد

طلوع الشمس إلى الغروب وأجمع علماء المسلمين على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما رماها ضحى ذلك اليوم وأجمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرم من الجمرات يوم النحر غير جمرة العقبة وأجمعوا على أن من رماها من طلوع الشمس إلى الزوال يوم النحر فقد أصاب سنتها ووقتها المختار وأجمعوا أن من رماها يوم النحر قبل المغيب فقد رماها في وقت لها وإن لم يكن ذلك مستحسنا له

Mas'alah: What is the ruling on stoning Jamrat al-Aqabah before dawn on the Day of Sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2538

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

فأما اختلافهم فيمن رماها قبل طلوع الفجر يوم النحر فأكثر العلماء على أن ذلك لا يجزيء وعلى من

فعله الإعادة وهو قول ملك والثوري وأبي حنيفة وأصحابه وأبي ثور وأحمد بن حنبل وإسحاق قال ملك في الموطأ إنه سمع بعض أهل العلم يكره رمي الجمرة حتى يطلع الفجر من يوم النحر قال فإن رمى قبل الفجر فقد حل له النحر قال ملك ولم يبلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص لأحد برمي قبل الفجر فمن رماها فقد حل له الحلق وقال عطاء بن أبي رباح وابن أبي مليكة وعكرمة بن خالد وجماعة المكيين في الذي يرمي جمرة العقبة قبل طلوع الفجر إن ذلك يجزيء ولا إعادة على من فعل ذلك وبه قال الشافعي وأصحابه إذا كان الرمي بعد نصف الليل قال الشافعي وكذلك إن نحر بعد نصف الليل وقبل الفجر أجزأه وروي عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت ترمي الجمار بالليل واحتج الشافعي بحديث أم سلمة وقال أنبأ داود بن عبد الرحمن وعبد العزيز بن محمد الدراوردي عن هشام بن عروة عن أبيه قال دار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أم سلمة يوم النحر وأمرها أن تعجل الإفاضة من جمع حتى ترمي الجمرة وتوافي صلاة الصبح بمكة وكان يومها وأحب أن توافيه قال وأنبأ الثقة عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال الشافعي وهذا لا يكون إلا وقد رمت الجمرة قبل الفجر بساعة

Mas'alah: What is the ruling on intercourse after the Day of Sacrifice but before stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2541

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

وقال ملك وجمهور أصحابه في الذي يطأ أهله بعد يوم النحر قبل رمي جمرة العقبة

أنه يرمي الجمرة ويطوف للإفاضة وعليه أن يعتمر ويهدي ليس عليه غير ذلك وإنما يفسد حجه عندهم إذا وطئها يوم النحر قبل أن يرمي الجمرة وأما إن وطئها بعد يوم النحر فإن عليه أن

Mas'alah: What do the narrations say about the order of Hajj rituals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2544

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

قال إسماعيل وهاتان الخلتان هما المبتغتان في حديث الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو قال إسماعيل والذي رواه هشام بن حسان عن عطاء عن ابن عباس مثله في المعنى والذي رواه وهيب عن ابن طاوس مجمل غير أنه لا يبين فيه خلاف حديث الزهري والذي رواه خالد عن عكرمة عن ابن عباس ذكر فيه أنه رمى بعدما أمسى وهذا أيضا ليس فيه انتقاص للحج وإنما كان ينبغي له أن يرمي جمرة العقبة في ذلك اليوم قبل الزوال فلما أخطأ وأخرها إلى بعد الزوال لم

Mas'alah: What is the authenticity of the phrase 'I shaved before stoning' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2545

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر اللفظ الذي أنكره إسماعيل في هذا الحديث على من ذكره وزاده وأتى به هو قوله حلقت قبل أن أرمي وهو محفوظ في الأحاديث ثم

Mas'alah: What did the Prophet say to the one who shaved before slaughtering on the Day of Sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

ذكر إسماعيل حديث ابن شهاب فقال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسئل يومئذ فيقول لا حرج فسأله رجل فقال حلقت قبل أن أذبح فقال لا حرج فقال رميت بعد ما أمسيت قال لا حرج قال إسماعيل وثنا نصر بن علي عن يزيد بن زريع مثله قال وحدثنا إبرهيم بن الحجاج قال حدثنا وهيب عن ابن طاوس عن طاوس عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قيل له يوم النحر وهو بمنى في الرمي والحلق والتقديم والتأخير فقال لا حرج قال إسماعيل وثنا نصر بن علي قال حدثنا هشام عن عطاء عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل يوم النحر عن رجل حلق قبل أن يذبح أو ذبح قبل أن يرمي وأشباه هذا فأكثروا في التقديم والتأخير فما سأله أحد يومئذ عن شيء من هذا النحو إلا قال لا حرج

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj rituals out of order according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2548

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

رباح من قدم نسكا قبل نسك فلا حرج وروي ذلك عن سعيد بن جبير وطاوس ومجاهد وعكرمة وقتادة وذكر ابن المنذر عن الشافعي في هذه المسألة من حلق قبل أن يرمي أن عليه دما وزعم أن ذلك حفظه عن الشافعي وهو خطأ على الشافعي

والمشهور من مذهبه في كتبه وعند أصحابه أنه لا شيء على من قدم أو أخر من أعمال الحج كلها شيئا إذا كان ساهيا

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering before stoning during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2548

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

ولا أعلم خلافا فيمن نحر قبل أن يرمي أنه لا شيء عليه وذلك والله أعلم لأن الهدي قد بلغ محله مع ما جاء في حديث ابن شهاب هذا من قوله صلى الله عليه وسلم لمن نحر قبل أن يرمي أو حلق قبل أن يذبح لا حرج

Mas'alah: What is the evidence for not requiring expiation for advancing or delaying Hajj rituals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2548

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

وحجة من لم يوجب على من قدم شيئا من نسك يوم النحر أو أخره ساهيا الأخبار التي رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم ففي بعضها من قدم نسكا قبل نسك لا حرج وفي بعضها أن القائل قال حلقت قبل أن أرمي وحلقت قبل أن أذبح وذبحت قبل أن أرمي أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا محمد بن شعيب قال

Mas'alah: How did Imam al-Shafi'i use the hadith about advancing Hajj rituals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

قال أبو عمر فقوله في هذا الحديث فما سئل عن شيء قدم ولا أخر إلا قال افعل ولا حرج من رواية ملك وغيره به احتج الشافعي ومن تابعه وبالله التوفيق حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير عن الشيباني عن زياد بن علاقة عن أسامة بن زيد عن أسامة بن شريك قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم حاجا فكان الناس يسئلونه فمن قال سعيت قبل أن أطوف أو أخرت شيئا أو قدمت شيئا فكان يقول لا حرج

Mas'alah: What is the ruling on performing ifadah before shaving after stoning in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

واختلفوا فيمن أفاض قبل أن يحلق بعد الرمي فكان ابن عمر يقول يرجع فيحلق أو يقصر ثم يرجع إلى البيت فيفيض وقال عطاء ومالك والشافعي وسائر الفقهاء تجزئه الإفاضة ويحلق أو يقصر ولا شيء عليه وهذا كله في معنى الحديث أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال

Mas'alah: What did the Prophet say about shaving before sacrificing or sacrificing before stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

أخبرنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا يعقوب قال حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن عطاء عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عمن حلق قبل أن يذبح أو ذبح قبل أن يرمي فجعل يقول لا حرج لا حرج ورواه قيس بن سعد عن عطاء عن جابر مرفوعا مثله وزاد فيه وقال آخر طفت بالبيت قبل أن أذبح قال اذبح ولا حرج وحديث قيس بن سعد عن عطاء عن جابر رواه حماد بن سلمة عن قيس هكذا كما ذكرنا وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا عمرو بن منصور قال حدثنا المعلى بن أسد قال حدثنا وهيب عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قيل له يوم النحر بمنى في النحر والحلق والرمي والتقديم والتأخير فقال لا حرج التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد

Mas'alah: What is the hadith of Aisha about Hajj and Umrah during the Farewell Pilgrimage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2744

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

حديث عاشر لابن شهاب عن عروة مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فأهللنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من معه هدي فليهلل بالحج مع العمرة ثم لا يحل منهما حتى يحل منهما جميعا قالت فقدمت مكة وأنا حائض فلم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة قلت ففعلت فلما قضيت الحج أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم وأما الذين كانوا أهلوا بالحج أو جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا روى هذا الحديث يحيى في الموطأ عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة (هكذا قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث حرفا بحرف) ثم أردفه بحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Aisha about Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2745

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة (ولم يذكر في إسناد ابن شهاب عن عروة عن عائشة أكثر من قوله بمثل ذلك عطفا على حديث عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة (كما ذكرنا لفظه وسياقته هنا) وهذا شيء لم يتابع يحيى عليه أحد من رواة الموطأ (فيما علمت (5)) ولا غيرهم عن مالك أعني إسناد عبد الرحمن بن القاسم في هذا المتن وإنما رواه أصحاب مالك كلهم كما ذكرنا عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة إلى قوله وأما الذين كانوا أهلوا بالحج فلم يذكروه وقالوا وأما الذين جمعوا الحج والعمرة ورووا كلهم ويحيى معهم عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت قدمت مكة وأنا حائض فلم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال افعلي ما يفعل

الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت

)

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith about Hajj and Umrah from different transmitters?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2747]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة فجاءت ببعضه وقصرت عن تمامه ولم تقم بسياقته منهم عبد الرحمن بن مهدي) وأبو سعيد مولى بني هاشم وموسى بن داود وإبراهيم بن عمر بن أبي الوزير أبو المطرف ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة (ذكر ذلك الدارقطني وكذلك رواه (1)) عبد الله بن وهب وألفاظهم أيضا مع اختصارهم للحديث مختلفة فلفظ حديث ابن مهدي بإسناده عن عائشة أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين أهلوا بالعمرة طافوا بالبيت وبين الصفا والمروة ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم والذين قرنوا طافوا طوافا واحدا ولفظ حديث أبي سعيد مولى بني هاشم بإسناده عن عائشة قالت كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين لبوا من مكة لم يطوفوا حتى رجعوا من منى ولفظ (حديث) موسى بن داود (عن ملك) بإسناده عن عائشة (قالت) إن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين كانوا معه لم يطوفوا حتى رموا الجمرة ولفظ ابن وهب حين اختصره قال أخبرني مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهللت بعمرة فقدمت مكة وأنا حائض فشكوت ذلك

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أهلي بالحج ودعي العمرة فلما قضينا الحج أرسلني رسول

Mas'alah: What is the discussion about the tawaf of those who performed Hajj and Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2749

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

فإنما طافوا طوافا واحدا ولم يذكروا الذين أهلوا بالحج وذكره يحيى بالإسناد الذي ذكرنا ثم عطف عليه ما وصفنا وقال أبو داود في بعض النسخ بأثر حديث مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قال وكذلك رواه إبراهيم بن سعد ومعمر عن ابن شهاب نحوه ولم يذكرا طواف الذين أهلوا بالعمرة وذكرا طواف الذين جمعوا الحج والعمرة - قال أبو عمر فأما حديث معمر فذكره عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام (حجة) الوداع فأهللت بعمرة ولم أكن سقت الهدي فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي فليهل بحج مع عمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا فحضت فلما دخلت ليلة عرفة قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم إني كنت (قد) أهللت بعمرة فكيف أصنع بحجتي فقال انقضي رأسك وامتشطي وأمسكي عن العمرة وأهلي بالحج فلما قضيت الحج أمر عبد الرحمن بن أبي بكر فأعمرني من التنعيم مكان عمرتي التي سكت عنها (هكذا ذكره عبد الرزاق لم يذكر فيه طواف الذين أهلوا بعمرة (5) ولا طواف الذين أهلوا بالحج أو جمعوا الحج والعمرة)

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing Hajj and Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2750

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وأما حديث إبراهيم بن سعيد فحدثنا سعد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر قال حدثنا (سليمان) بن داود الهاشمي قال أخبرنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت أهللت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن حجة الوداع بعمرة وكنت ممن تمتع ولم يسق الهدي فزعمت أنها حاضت ولم تطهر حتى دخلت ليلة عرفة فقالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا يوم عرفة ولم أطهر بعد وكنت تمتعت بالعمرة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج وأمسكي عن العمرة قالت ففعلت حتى إذا قضيت حجتي ونفر الناس أمر عبد الرحمن بن أبي بكر ليلة الحصبة فأعمرني من التنعيم مكان عمرتي التي سكت عنها (ورواه ابن عيينة فاختصره ولكنه جوده أخبرنا عبد الوارث بن سفيان أخبرنا قاسم حدثنا الخشني حدثنا محمد بن أبي عمر حدثنا سفيان عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنها قالت أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج وأهل به ناس وأهل ناس بالعمرة وكنت فيمن أهل بالعمرة - قال أبو عمر هذا يفسر رواية مالك في هذا الحديث عن عائشة قالت خرجنا

Mas'alah: Which scholars preferred ifrad over tamattu' and qiran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2753

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

واستحب أبو ثور الإفراد أيضا وفضله على التمتع والقران وهو قول عبد العزيز بن أبي سلمة والأوزاعي وعبد الله بن الحسن وهو أحد قولي الشافعي أن الإفراد أفضل وهو أشهر قوليه عنه وروى ذلك عن أبي بكر وعمر وعثمان وعائشة وجابر

Mas'alah: What are the types of Hajj and which is most virtuous?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2760

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

قال أبو عمر التمتع والقران (والإفراد) كل ذلك جائز بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد مضى القول في معنى نهي عمر عن التمتع بما فيه بيان لمن فهم ولم يكن تمتع ولا قران في شيء من حج الجاهلية وإنما كانوا على الإفراد وكانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور لا خلاف بين أهل العلم والسير في ذلك والإفراد أفضل إن شاء الله لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مفردا فلذلك قلت إنه أفضل لأن آثاره أصح عنه في إفراده صلى الله عليه وسلم ولأن الإفراد أكثر عملا ثم العمرة عمل آخر وذلك كله طاعة والأكثر منها أفضل وأما قول عائشة في حديثها في هذا الباب حديث مالك عن ابن شهاب عن عروة عنها قالت فقدمت مكة وأنا حائض فلم أطف

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet's instruction to Aisha regarding Umrah during menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2762

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

يعني الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة وكذلك تأولوا في رواية من روى واسكتي عن العمرة ورواية من روى امسكي عن العمرة أي امسكي عن عمل العمرة لا أنه أمر برفضها وابتداء الحج وإنشائه كما زعم العراقيون وقال العراقيون قوله في هذا الحديث انقضي رأسك وامتشطي يدفع تأويل من تأول ما ذكرنا –

Mas'alah: What did the Prophet say to Aisha when she menstruated during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2764

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي فقال ما يبكيك يا عائشة فقلت حضت ليتني لم أكن حججت يا رسول الله فقال سبحان الله إنما هو شيء كتبه الله على بنات آدم انسكي المناسك كلها غير أن لا تطوفي بالبيت فلما دخلنا مكة وذكر باقي الحديث

Mas'alah: What does the hadith of Aisha indicate about her intention for Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2764

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة فذكره ففي هذا الحديث عن عائشة لبينا بالحج وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها حين شكت إليه حيضتها انسكي المناسك كلها غير الطواف وهذا واضح أنها كانت حاجة مهلة بالحج والله

أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Aisha about Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2764

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وأخبرنا سعيد بن نصر أيضا قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح المدائني قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس قال حدثنا أفلح بن حميد عن القاسم عن عائشة وهذا لفظ حديث حاتم وهو أتم معنى وبعض حديثهما دخل في بعض أنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج في أشهر الحج وأيام الحج حتى قدمنا سرف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه من لم يكن منكم ساق هديا فأحب

Mas'alah: What did the Prophet tell Aisha when she was menstruating during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2765

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

أن يحل من حجه بعمرة فليفعل قالت عائشة فالآخذ بذلك من أصحابه والتارك وفي حديث عثمان بن عمر وكان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ناس من أصحابه الهدي فلم تكن لهم عمرة ثم رجع إلى حديث حاتم قال فلم يحلوا (قالت) فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي وقد أهللت بالحج فقال ما يبكيك فقلت حرمت العمرة لست أصلي قال إنما أنت امرأة من بنات آدم كتب الله عليك ما

كتب عليهن فكوني على حجك وعسى الله أن يرزقكها وذكر تمام الحديث ألا ترى إلى قولها في هذا الحديث وقد أهللت بالحج وقوله فكوني على حجك وقولها في حديث حماد بن سلمة لبينا بالحج في أشهر الحج فهذه الألفاظ مع ما تقدم من قولها في رواية الحفاظ أيضا خرجنا لا نرى إلا الحج دليل على أنها لم تكن معتمرة ولا مهلة بعمرة كما زعم عروة والله أعلم فإذا لم تكن كذلك فكيف يأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم برفض عمرة وهي محرمة بحجة لا بعمرة

Mas'alah: What is the evidence that Aisha was in ihram for Umrah during the Farewell Pilgrimage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2767

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

حفظهم وإتقانهم وقد صرحوا عنها بأنها كانت مهلة بعمرة ووافقهم جابر على ذلك من رواية الثقات عنه وذكر في حديثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها أن تغتسل وتهل بالحج فتكون قارنة مدخلة للحج على عمرتها إذ لم يمكنها الطواف بالبيت لحيضها وخشيت فوات عرفة قالوا وليس في رواية من روى عن عائشة كنا مهلين بالحج وخرجنا لا نرى إلا الحج بيان لأنها كانت هي مهلة بالحج وإنما هو استدلال لأنه يحتمل أن تكون أرادت بقولها خرجنا تعني خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه مهلين بالحج تريد بعض أصحابه أو أكثر أصحابه والله أعلم وليس الاستدلال المحتمل للتأويل كالصريح وقد صرح جابر بأنها كانت مهلة يومئذ بعمرة كما قال عروة عنها قالوا والوهم الذي دخل على عروة (والله أعلم) إنما كان في قوله انقضي رأسك وامتشطي ودعي العمرة وأهلي بالحج أخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال

حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من أراد منكم أن يهل بالحج فليهل ومن أراد منكم أن يهل بحج وعمرة فليهل ومن أراد أن يهل بعمرة فليهل قالت عائشة وأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج وأهل به ناس معه وأهل ناس بالحج والعمرة وأهل ناس بالعمرة وكنت ممن أهل بالعمرة قال سفيان ثم غلبني الحديث فهذا الذي حفظت منه

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing Hajj and Umrah in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2772]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

قال أبو عمر الاضطراب عن عائشة في حديثها (هذا) في الحج عظيم وقد أكثر العلماء في توجيه الروايات فيه ودفع بعضهم بعضا ببعض ولم يستطيعوا الجمع بينها ورام قوم الجمع بينها في بعض معانيها وكذلك أحاديثها في الرضاع مضطربة أيضا وقال بعض العلماء في أحاديثها)

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman abandoning Umrah for Hajj according to different schools?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2774]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه المعتمرة الحائض إذا خافت فوت عرفة رفضت عمرتها وألغتها وأهلت بالحج وعليها لرفض عمرتها دم ثم تقضي عمرة بعد وحجتهم

في ذلك حديث ابن شهاب عن عروة عن عائشة وحديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها في حديثها المذكور في هذا الباب دعي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج قالوا ولا يقاس بالزهري وعروة أحد في الحفظ والإتقان فقالوا وكذلك روى عكرمة عن عائشة وابن أبي مليكة عن عائشة وزيادة مثل الزهري وهؤلاء مقبولة وقد زادوا وذكروا ما قصر عنه غيرهم وحذفه وليس من قصر عن ذكر شيء ولم يذكره بحجة على من ذكره قال عبد الرزاق ذكرت للثوري ما حدثنا معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قال علي رضي الله عنه إذا خشي المتمتع فوتا أهل بحج في عمرته وكذلك الحائض المعتمرة تهل بحج في عمرتها قال وحدثنا هشام عن الحسن مثله وعن طاووس (مثله) فقال الثوري لا نقول بهذا ولا نأخذ به ونأخذ بحديث عائشة ونقول عليها لرفض عمرتها دم - قال أبو عمر ليس في حديث عروة عن عائشة وهو الذي أخذ به الثوري ذكر دم لا من رواية الزهري ولا من رواية غيره بل قال فيه هشام بن عروة ولم يكن في شيء (من ذلك دم ذكر ذلك أنس بن عياض وغيره عن هشام بن عروة في حديثه هذا) ومن حجة الثوري ومن قال بقوله في رفض العمرة قول عائشة لرسول الله صلى الله عليه وسلم (حينئذ) يا رسول الله يرجع صواحبي بحج وعمرة وأرجع أنا بالحج ولو كانت قارنة قد أدخلت على عمرتها حجا لم تقل ذلك

Mas'alah: What did Sa'd ibn Abi Waqqas say about tamattu' during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2888

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

سفيان وهما يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج فقال الضحاك لا يصنع ذلك إلا من

جهل أمر الله فقال سعد (بئس ما قلت يا ابن أخي فقال الضحاك فإن عمر قد نهى عن ذلك فقال سعد) قد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنعناها معه لم يختلف الرواة عن مالك في (إسناد) هذا الحديث ومتنه بمعنى واحد فيما علمت وكذلك رواه معمر عن الزهري بإسناد مالك ومعناه ولم يقمه ابن عيينة وروى هذا الحديث الليث عن (عقيل عن) ابن شهاب بهذا الإسناد مثله سواء إلا أنه لم يذكر فيه نهي (عمر) عن التمتع وقد ذكرنا في باب ابن شهاب عن عروة اختلاف الآثار في ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم به في خاصته محرما في حجته وذكرنا مذاهب العلماء في الأفضل من ذلك

Mas'alah: What are the four types of tamattu' according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2888

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وفي هذا الحديث ذكر التمتع بالعمرة إلى الحج وذلك عند العلماء على أربعة أوجه منها ما اجتمع على أنه تمتع ومنها ما اختلف فيه فأما الوجه المجتمع على أنه التمتع المراد بقول الله عز وجل فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي فهو الرجل يحرم بعمرة في

أشهر الحج وهي شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة وقد قيل ذو الحجة (كله) فإذا أحرم أحد بعمرة في أشهر الحج وكان مسكنه من وراء الميقات من أهل الآفاق ولم يكن من حاضري المسجد (الحرام) والحاضرو المسجد الحرام عند مالك وأصحابه هم أهل مكة وما اتصل بها خاصة وعند الشافعي وأصحابه هم من لا يلزمه

تقصير الصلاة من موضعه إلى مكة وذلك أقرب المواقيت وعند أبي حنيفة وأصحابه هم أهل المواقيت ومن وراءها من كل ناحية فمن كان من أهل المواقيت أو من أهل ما وراءها فهم من حاضري المسجد الحرام وعند غير هؤلاء (هم) أهل الحرم

Mas'alah: What is the meaning of tamattu' in the Quranic verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2890

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

فهذا إجماع من أهل العلم قديما وحديثا في المتعة والتمتع المراد بقول الله فمن تمتع بالعمرة إلى الحج والمعنى والله أعلم أنه تمتع بحله كله فحل له النساء وغير ذلك مما يحرم على المحرم وسقط عنه السفر لحجه من بلده وسقط عنه الإحرام من ميقاته (في الحج)

Mas'alah: What is the reason for the obligatory blood sacrifice on the mutamatti'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2890

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

وقد قال بعض أصحابنا إنما ذلك لسقوط السفر خاصة لا لتمتعه بالحل لأن القارن لم يتمتع بحل وعليه دم والوجه العام ما ذكرت لك من تمتعه بحله وسقوط سفره وسقوط الإحرام من ميقاته فلذلك كله وجب الدم عليه إذ حصل حاجا ولم يحرم بحجه ذلك من ميقات أهله ولا شخص لذلك الحج من موضعه بعد أن حصل محرما في أشهر الحج وزمانه وحج من عامه فهذه العلة الموجبة عليه الدم والله

أعلم

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about tamattu' and the requirement of a sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2892

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

روى هشيم وغيره عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال من اعتمر في أشهر الحج ثم أقام حتى يحج فهو متمتع وعليه الهدي فإن رجع إلى مصره ثم حج من عامه فلا شيء عليه وعلى هذا الناس

Mas'alah: What is the ruling on the mutamatti' who misses fasting the three days before the day of sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2896

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

فاته صوم الثلاثة الأيام قبل يوم النحر فذكر ابن وهب عن مالك قال من نسي صوم الثلاثة الأيام في الحج أو مرض فيها فإن كان بمكة فليصم (الأيام الثلاثة بمكة وقال إن لم يصم قبل يوم عرفة فليصم) أيام منى الثلاثة وليصم إذا رجع إلى أهله سبعة وإن كان رجع إلى أهله فليهد إن قدر فإن لم يقدر فليصم ثلاثة أيام في بلده وسبعة بعد ذلك وهو قول أبي ثور وتحصيل مذهب مالك أنه إذا قدم بلده ولم يصم ثم وجد الهدي لم يجزه الصوم ولا يصوم إلا إذا لم يجد هديا وقال أبو حنيفة وأصحابه إن

انقضى يوم عرفة ولم يصم الثلاثة أيام فعليه دم لا يجزيه غيره وقال الشافعي بالعراق يصوم أيام منى إن لم يكن صام قبل يوم النحر وقال بمصر لا يصومها وعليه أكثر أصحابه ويصومها كلها إذا رجع إلى بلده فإن مات قبل ذلك أطعم عنه

Mas'alah: What is the ruling on a non-Meccan who performs umrah in the hajj months and then intends to stay and perform hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2896

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وأجمعوا على أن رجلا من (غير) أهل مكة لو قدم (مكة) معتمرا في أشهر الحج عازما على الإقامة بها ثم أنشأ الحج من عامه ذلك (فحج) أنه متمتع عليه ما على المتمتع

Mas'alah: What is the ruling on a Meccan who performs umrah from outside the Haram in the hajj months and then performs hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2896

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وأجمعوا على أن مكيا لو أهل بعمرة من خارج الحرم في أشهر الحج فقضاها ثم حج من عامه ذلك أنه من حاضر المسجد الحرام الذين لا متعة لهم وأن لا شيء عليه

Mas'alah: Which early scholars recommended tamattu' in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2900

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

أبي رباح وطاووسا والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وسألت بالبصرة الحسن
وجابر بن زيد ومعبدا الجهني وأبا المتوكل الناجي كلهم أمرني بمتعة الحج

Mas'alah: What is the ruling on residing in Makkah for a Muhajir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2939

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

وقال فضيل بن مرزوق سألت إبرهيم عن الجوار بمكة فرخص فيه وقال إنما كره لئلا
يغلو السعر وكره لمن هاجر أن يقيم بها)

Mas'alah: What is the hadith about Ibn Abbas and al-Fadl passing in front of the Prophet at Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2977

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

أخبرنا عبد الكريم أن مجاهدا أخبره عن ابن عباس قال أتيت أنا والفضل على أتان
فمررنا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة

Mas'alah: What is the hadith of al-Sa'b ibn Jaththamah about gifting a wild donkey to the Prophet while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3010

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

حديث سادس لابن شهاب عن عبيد الله مسند مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمار وحش وهو بالأبواء أو بودان فرده عليه رسول الله صلى الله وسلم قال فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في وجهي قال إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم هذا حديث لم يختلف في إسناده على مالك ولا على ابن شهاب وكل من في إسناده فقد سمعه بعضهم من بعض سماعا كذلك في الإملاء عن ابن شهاب قال أخبرني عبيد الله قال سمعت ابن عباس قال أخبرني الصعب بن جثامة وقد قلنا في السند المعنعن في أول كتابنا ما فيه كفاية وممن رواه عن ابن شهاب كما رواه مالك معمر وابن جريج وعبد الرحمان بن الحرث وصالح بن كيسان وابن أخي ابن

شهاب والليث بن سعد ويونس بن يزيد ومحمد بن عمرو بن علقمة كلهم قالوا فيه أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمار وحش كما قال مالك وخالفهم ابن عيينة ومحمد بن إسحاق فقالا فيه أهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حمار وحش وقال ابن جريج في حديثه قلت لابن شهاب الحمار عقير قلت لا ادري فقد بين أبي جريج أن ابن شهاب شك فلم يدر هل كان عقيرا أم لا إلا أن في مساق حديثه أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمار وحش فرده علي وروى حماد بن زيد هذا الحديث عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل حتى إذا كان

بقديد أهدي إليه بعض حمار فرده عليه وقال إنا حرم لا نأكل الصيد هكذا قال حماد ابن زيد عن صالح بن كيسان عن عبيد الله لم يذكر ابن شهاب وقال بعض حمار ذكره إسماعيل القاضي عن سليمان بن حرب عن حماد ابن زيد وعند حماد بن زيد في هذا أيضا إسناد آخر عن عمرو بن دينار عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم بحمار وحش فرده عليه وقال إنا حرم لا نأكل الصيد هكذا قال في هذا الإسناد بحمار وحش ورواه إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب كما قدمنا ذكره وهو أولى بالصواب عند أهل العلم فهذا ما في حديث

Mas'alah: What are the hadith evidences for the rulings on a Muhrim eating game?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3017

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال أبو عمر من أجاز أكل لحم صيد للمحرم إذا اصطاده الحلال فحجتهم حديث البهزي عن النبي صلى الله عليه وسلم في حمار الوحش العقير أنه أمر به أبا بكر فقسمه بين الرفاق من حديث مالك وغيره وسيأتي ذكره في باب يحيى بن سعيد إن شاء الله وحديث أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إنما هي طعمة أطعمكموها الله من حديث مالك وغيره وحجة من لم يجزه حديث الصعب بن جثامة

Mas'alah: What is the ruling on the ihram of a woman covering her face?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3080

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وفيه دليل على أن إحرام المرأة في وجهها وهذا ما لم يختلف فيه الفقهاء

Mas'alah: Can a woman perform Hajj without a mahram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3080

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وفيه دليل على أن المرأة تحج وإن لم يكن معها ذو محرم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للخثعمية حجي عن أبيك ولم يقل إن كان معك ذو محرم وفي ذلك دليل على أن المحرم ليس من السبيل والله أعلم وستأتي هذه المسألة واختلاف العلماء فيها في باب سعيد بن أبي سعيد إن شاء الله

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the specificity of the hadith of al-Khath'amiyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3080

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وأما اختلاف أهل العلم في معنى هذا الحديث فإن جماعة منهم ذهبوا إلى أن هذا الحديث مخصوص به أبو الخثعمية لا يجوز أن

يتعدى به إلى غيره بدليل قول الله عز وجل من استطاع إليه سبيلا وكان أبو الخثعمية ممن لا يستطيع فلم يكن عليه الحج فلما لم يكن ذلك عليه لعدم استطاعته كانت ابنته مخصوصة بذلك الجواب وممن قال ذلك مالك بن أنس وأصحابه وجعلوا أبا الخثعمية مخصوصا بالحج عنه كما كان سالم مولى أبي حذيفة عندهم وعند من

خالفهم في هذه المسألة مخصوصا برضاعه في حال الكبر مع اشتراط الله عز وجل تمام الرضاعة في الحولين فكذلك أبو الخثعمية مع شرط الله في وجوب الحج الاستطاعة وهي القدرة وذهب آخرون إلى أن الاستطاعة تكون بالبدن والقدرة وتكون أيضا في المال لمن لم يستطع ببدنه واستدلوا بهذا الحديث ومثله وممن قال ذلك الشافعي

Mas'alah: What is the meaning of istita'ah (ability) for Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3081

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

واختلف العلماء في الاستطاعة التي عنى الله عز وجل بقوله ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا فروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال السبيل الزاد والراحلة وهذا الحديث لو صح لكان فرض الحج في المال والبدن نصا كما قال الشافعي ومن تابعه ولكنه حديث انفرد به إبراهيم بن يزيد الخوزي

وهو ضعيف

Mas'alah: What did the Prophet say about the meaning of 'al-sabil' (the means) for Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3082

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

روى عبد الرزاق وغيره قال حدثنا إبراهيم بن يزيد قال سمعت محمد بن عباد بن

جعفر يحدث عن ابن عمر قال قام رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال من الحاج يا رسول الله قال الشعث التفل فقام رجل آخر فقال أي الحج أفضل يا رسول الله قال العج والثج فقام رجل آخر فقال ما السبيل يا رسول الله قال الزاد والراحلة

Mas'alah: What did Umar and Ibn Abbas say about the meaning of 'al-sabil' for Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3082

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

وروي عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس أنهما قالا السبيل الزاد والراحلة

Mas'alah: What is the interpretation of 'istita'ah' (ability) for Hajj by early scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3082

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

وروى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله من استطاع إليه سبيلا قال السبيل أن يصح بدن العبد ويكون له ثم زاد وراحلة من غير أن يجحف به وبه قال الحسن البصري وسعيد بن جبير ومجاهد وإليه ذهب الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه

Mas'alah: What are the two types of istita'ah (ability) for Hajj according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3083

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

وقال الشافعي الاستطاعة على وجهين أحدهما أن يكون مستطيعا ببدنه واجدا من ماله ما يبلغه الحج بزاد وراحلة واحتج بحديث النبي صلى الله عليه وسلم المذكور قال الوجه الآخر أن

Mas'alah: What is Malik's definition of istita'ah for Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3084

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

وقال مالك كل من قدر على التوصل إلى البيت وإقامة المناسك بأي وجه قدر بزاد وراحلة أو ماشيا على رجليه فقد لزمه فرض الحج ومن لم يستطع بمرض أو زمانة فليس بمخاطب في الحج هذا مذهب مالك وجميع أصحابه

Mas'alah: What is the ruling on Hajj for a ma'dub (physically incapacitated) person according to Malik and Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3084

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

واتفق مالك وأبو حنيفة أن المعضوب الذي لا يتمسك على الراحلة ليس عليه الحج

Mas'alah: What is Malik's evidence that Hajj is a personal bodily obligation that cannot be delegated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3085

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

ومن حجة مالك أيضا ومن ذهب مذهبه عموم قول الله عز وجل من استطاع إليه سبيلا فبأي وجه استطاع فذلك بنفسه وقدر فقد لزمه الحج وليس استطاعة غيره استطاعة له والحج عنده وعند أصحابه من عمل الأبدان فلا ينوب فيه أحد عن أحد قياسا على الصلاة

Mas'alah: When does Hajj become obligatory for a poor person who reaches the House?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3087

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

ومن حجة مالك وأصحابه أيضا الإجماع على أن الفقير إذا وصل إلى البيت بخدمة الناس أو بالسؤال أو بأي وجه وصل إليه فقد تعين عليه الفرض ووجب عليه الحج وأنه إذا أيسر فلا قضاء عليه

Mas'alah: Is Hajj obligatory for one without provisions who can walk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3087

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

ومن قول مالك وأصحابه أيضا أن الذي لا زاد له ليس عليه الحج وإن كان قادرا على المشي إذا لم يكن من عادته السؤال والتبذل فإن حج أجزأه

Mas'alah: Does reaching Makkah make Hajj obligatory for a poor person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3087

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

فإن قيل إن الفقير إذا وصل إلى البيت فقد تعين عليه الفرض ولزمه لأنه مستطيع حينئذ قيل له لو كان الحج لا يجب فرضا إلا على من ملك زادا أو راحلة لما تعين فرضه على الفقير بدخوله مكة كما لا يتعين فرضه على العبد بدخوله مكة ولو كان الزاد والراحلة من شرائط الوجوب لا ستوى فيه حاضرو المسجد الحرام وغيرهم كما استووا في الحرية والبلوغ الذي لا يجوز الحج إلا بهما ويدخل على قائلي هذا القول إن العلة في العبيد باقية لم تزل وهي الرق وعلة الذي لم يستطع ثم استطاع قد زالت

Mas'alah: Can one perform Hajj and Umrah on behalf of an elderly parent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3088

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj with Minors and Guardianship

الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة قال احجج عن أبيك واعتمر

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a bachelor performing Hajj before marriage and a woman traveling without a mahram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3092

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وقال ابن القاسم عن مالك ينبغي للأعزب إذا أفاد مالا أن يحج قبل أن ينكح قال وحجه أولى من قضائه دينا عن أبيه قال وقال مالك ولتخرج المرأة مع وليها فإن أبى ولم يكن لها ولي ووجدت من يخرج معها من الرجال أو نساء مأمونين فلتخرج وهو قول الشافعي وسنذكر ما للعلماء من المذاهب في المرأة التي لا محرم لها يخرج معها عند ذكر حديث سعيد المقبري إن شاء الله

Mas'alah: What is the evidence against hiring a non-Muslim to perform Hajj?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3093]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

ومن حجته أن الحج قربة إلى الله عز وجل ولا يصح أن يعمله غير المتقرب به وقال بعض أصحابه ألا ترى أنه لا يجوز بإجماع أن يستأجر الذمي أن يحج عن مسلم وذلك لأنه قربة للمسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on combining Maghrib and Isha at Muzdalifah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3215]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

حديث ثالث لابن شهاب عن سالم مسند مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك فيما علمت إلا محمد بن عمرو الغزي فإنه

ذكر فيه الظهر والعصر بعرفة وزاد ألفاظا ليست في الموطأ عند أحد من الرواة أخبرني محمد حدثنا علي بن عمر الحافظ حدثنا علي بن محمد بن أحمد المصري حدثنا بكر بن سهل الدمياطي حدثنا محمد بن عمرو حدثنا مالك بن أنس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر بعرفة وبين المغرب والعشاء بالمزدلفة لم يناد في واحدة منهما إلا بالإقامة ولم يفصل بينهما تطوعا ولا إثر واحدة منهما قلت فما بال الأذان قال إنما الأذان داع يدعو الناس

Mas'alah: Is there scholarly consensus on combining Maghrib and Isha at Muzdalifah on the night of sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3216

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر لا خلاف علمته بين علماء المسلمين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين أن المغرب والعشاء يجمع بينهما في وقت العشاء ليلة النحر بالمزدلفة لإمام الحاج والناس معه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the adhan and iqamah for combined prayers at Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3216

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وأما اختلافهم في الأذان والإقامة فإن مالكا وأصحابه يقولون يؤذن لكل واحدة منهما

ويقام بالمزدلفة وكذلك قوله في الظهر والعصر بعرفة أيضا إلا أن ذلك في أول وقت الظهر بإجماع قال ابن القاسم

Mas'alah: What is the rationale for Malik's view on the adhan and iqamah for combined prayers at Arafah and Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3217

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

والذي يحضرني من الحجة لمالك في هذا الباب من جهة النظر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سن في الصلاتين بعرفة والمزدلفة أن الوقت لهما جميعا وقت واحد وإذا كان وقتهما واحدا وكانت كل واحدة تصلى في وقتها لم تكن واحدة منهما أولى بالأذان والإقامة من الأخرى لأن ليس

واحدة منهما فائتة تقضى وإنما هي صلاة تصلى في وقتها وكل صلاة صليت في وقتها فسنتها أن يؤذن لها ويقام في الجماعة وهذا بين والله أعلم

Mas'alah: What is the alternative view on the adhan and iqamah for the second prayer at Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3218

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وقال آخرون أما الأولى منهما فتصلى بأذان وإقامة وأما الثانية فتصلى بلا أذان ولا إقامة قالوا وإنما أمر عمر بالتأذين للثانية لأن الناس كانوا قد تفرقوا لعشائهم فأذن

ليجمعهم قالوا وكذلك نقول نحن إذا تفرق الناس عن الإمام لعشاء أو غيره أمر المؤذنين فأذنوا لجمعهم وإذا أذن أقام قالوا فهذا معنى ما روي عن عمر رضي الله عنه قالوا والذي روي عن ابن مسعود فمثل ذلك أيضا وذكروا ما حدثناه محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمان بن يزيد قال كان ابن مسعود يجعل العشاء بالمزدلفة بين الصلاتين وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا أبو بكر بن عياش أبي إسحاق عن عبد الرحمان بن يزيد قال كنت مع ابن مسعود بجمع فجعل بين المغرب والعشاء العشاء وصلى كل صلاة بأذان وإقامة وذكر الطحاوي قال حدثنا ابن أبي داود قال حدثنا أحمد بن يونس قال

حدثنا إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن الأسود أنه صلى الصلاتين مرتين بجمع كل صلاة بأذان وإقامة والعشاء بينهما

Mas'alah: What does the author summarize about the differing reports on combining prayers at Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3225

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر فهذا اختصار ما بلغنا من الآثار واختلافها في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتهذيب ذلك

Mas'alah: What is the consensus on the Prophet's departure from Arafah and combining prayers at Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3225

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وأجمع العلماء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دفع من عرفة بالناس بعدما غربت الشمس يوم عرفة فأفاض إلى المزدلفة وأنه عليه السلام أخر حينئذ صلاة المغرب فلم يصلها حتى أتى المزدلفة فصلى بها بالناس بالمغرب والعشاء جميعا بعدما غاب الشفق ودخل وقت العشاء الآخرة وأجمعوا أن ذلك سنة الحاج في ذلك الموضع وقد قدمنا ذكر ما اختلف فيه عنه صلى الله عليه وسلم من كيفية الأذان والإقامة في حين جمعه للصلاتين بالمزدلفة

Mas'alah: What is the ruling on someone who does not stay at Muzdalifah on the night of sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3227

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

واختلفوا فيمن لم يمر بالمزدلفة ليلة النحر ولم يأتها ولم يبت بها غداة النحر فقال مالك من لم ينخ بالمزدلفة ولم ينزل بها وتقدم إلى منى فرمى الجمرة فإنه يهريق دما فإن نزل بها ثم دفع منها في أول الليل أو وسطه أو آخره وترك الوقوف مع الإمام فقد أجزأه ولا دم عليه وقال الثوري من لم يقف بجمع ولم يقف بها ليلة النحر فعليه دم وهو قول عطاء في رواية وقول الزهري وقتادة وبه قال أحمد وإسحاق وأبو ثور وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا ترك الوقوف بالمزدلفة ولم يقف بها ولم يمر

بها ولم يبت فيها فعليه دم قالوا فإن بات وتعجل في الليل رجع إذا كان خروجه من غير عذر حتى يقف مع الإمام أو يصبح بها فإن لم يفعل فعليه دم قالوا وإن كان رجل مريض أو ضعيف أو غلام صغير فتقدموا من المزدلفة بالليل فلا شيء عليهم وقال الشافعي إن نزل وخرج منها بعد نصف الليل فلا شيء عليه وإن خرج قبل نصف الليل فلم يعد إليها ليقف بها مع الإمام ويصبح فعليه شاة قال وإنما حددنا نصف الليل لأنه بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن لضعفة أهله أن يرتحلوا من آخر الليل ورخص

Mas'alah: What is the hadith of Urwah ibn Mudarris regarding catching the Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3229

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا زكرياء بن أبي زائدة عن عامر قال حدثني عروة بن مضرس بن أوس بن حارثة بن لام أنه حج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يدرك الناس إلا ليلا وهم بجمع فانطلق إلى عرفات ليلا فأفاض منها ثم رجع إلى جمع فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أتعبت نفسي وأنصبت راحلتي فهل لي من حج فقال من صلى معنا الغداة بجمع ووقف معنا حتى نفيض وقد أفاض من عرفات قبل ذلك ليلا أو نهارا فقد تم حجه وقضى تفثه رواه عن الشعبي جماعة منهم إسماعيل بن أبي خالد وعبد الله بن أبي السفر وداود بن أبي هند وكان سفيان بن عيينة يقول زكرياءأحفظهم لهذا الحديث عن الشعبي قال أبو عمر معناهم كله واحد متقارب أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا مسدد

حدثنا يحيى عن إسماعيل حدثنا عامر أخبرنا عروة بن مضردس الطائي قال أتيت

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Hajj is Arafah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3233

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

قال وقد ذكر الله في كتابه أشياء من أمر الحج لم يرد بذكرها إيجابها هذا ما احتج به أبو جعفر الأزدي وذكر حديث عبد الرحمان بن يعمر الديلي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الحج عرفات وفي بعض ألفاظ هذا الحديث الحج يوم عرفة فمن أدرك جمعا قبل صلاة الفجر فقد أدرك

Mas'alah: What is the story of Ibn Umar and al-Hajjaj on the day of Arafah regarding the timing of departure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3248

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

حديث خامس لابن شهاب عن سالم يجري مجرى المسند مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أنه قال كتب عبد الملك بن مروان إلى الحجاج بن يوسف أن لا تخالف عبد الله بن عمر في أمر الحج قال فلما كان يوم عرفة جاءه عبد الله بن عمر حين زاغت الشمس وأنا معه فصاح به عند سرادقه أين هذا فخرج إليه الحجاج وعليه ملحفة معصفرة فقال مالك يا أبا عبد الرحمن فقال الرواح إن كنت تريد السنة فقال أهذه الساعة قال نعم قال فأنظرني حتى أفيض علي ماء ثم أخرج فنزل عبد الله

حتى خرج الحجاج فصار بيني وبين أبي فقلت له إن كنت تريد أن تصيب السنة فاقصر الخطبة وعجل الصلاة قال فجعل ينظر إلى عبد الله بن عمر كيما يسمع ذلك منه فلما رأى ذلك عبد الله قال صدق

Mas'alah: What are the fiqh rulings derived from the hadith of Ibn Umar and al-Hajjaj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3253

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وفي هذا الحديث فقه وآداب وعلم من أمور الحج كثير فمن ذلك مشي الرجل الفاضل مع السلطان الجائر فيما لا بد منه ولا نقيصة عليه فيه وفيه تعليم الرجل الفاجر السنن إذا كان لذلك وجه ولعله ينتفع بها وتصرفه عن غيه وفيه الصلاة خلف الفاجر من السلاطين ما كان إليهم إقامته مثل الحج والجمعة والأعياد ولا خلاف بين العلماء أن الحج يقيمه السلطان للناس ويستخلف على ذلك من يقيمه لهم على شرائعه وسننه ويصلي خلفه الصلوات كلها برا كان أو فاجرا أو مبتدعا ما لم تخرجه بدعته من الإسلام وفي هذا الحديث أن رواح الإمام من موضع نزوله بعرفة إلى مسجدها حين نزول الشمس وأن الجمع بين الظهر والعصر في المسجد في أول وقت الظهر سنة وهذا ما لا خلاف فيه بين

أهل العلم وكذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلزم كل من بعد عن المسجد بعرفة أو قرب إلا أن يكون متصلا موضع نزوله بالصفوف فإن لم يفعل وصلى بصلاة الإمام وفهمها فلا حرج وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نزل بنمرة من عرفة وحيثما نزل من عرفة فجائزة وكذلك وقوفه منها حيثما وقف فجائز

إلا بطن عرفة فإذا زاغت الشمس راح إلى المسجد بعرفة فصلى بها الظهر والعصر جميعا مع الإمام على ما قلنا في أول وقت الظهر أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا نافع بن عمر عن سعيد بن حسان عن ابن عمر قال لما قتل الحجاج ابن الزبير أرسل إلى ابن عمر أية ساعة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يروح في هذا اليوم قال إذا كان ذلك رحنا فلما أراد ابن عمر أن يروح قال أزاغت الشمس قالوا لم تزغ ثم قال زاغت الشمس فلما قالوا قد زاغت ارتحل وفي حديث جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم لما زاغت الشمس أمر بالقصوى فرحلت له وأتى بطن الوادي وخطب الناس ثم أذن بلال ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى لعصر ولم يصل بينهما شيئا ثم راح إلى الموقف

قال أبو عمر هذا كله ما لا خلاف بين علماء المسلمين فيه وأما وقت الرواح من منى إلى عرفة فليس هذا موضع ذكره وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم عرفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن عرفة وسيأتي ذكره ونوضح القول فيه بموضعه من كتابنا هذا وذلك عند ذكر مراسل مالك إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers at Arafah for one praying alone according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3258

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وقال الثوري صل مع الإمام (بعرفات) الصلاتين إن استطعت وإن صليت في رحلك

فصل كل صلاة لوقتها وكذلك قال أبو حنيفة لا يجمع بينهما إلا من صلاهما مع الإمام وأما من صلى وحده فلا يصلي كل صلاة منهما إلا لوقتها وهو قول إبراهيم

Mas'alah: Is wearing safflower-dyed clothing permissible during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3259

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وفي لبس الحجاج المعصفر وترك ابن عمر الإنكار عليه مع أمر عبد الملك إياه أن لا يخالف عبد الله بن عمر في (شيء من) أمر الحج دليل على أنه مباح وإن (كان) أكثر أهل العلم يكرهونه وإنما قلنا إنه مباح لأنه ليس بطيب وإنما كرهوه لأنه ينتفض

Mas'alah: Which scholars disliked wearing safflower-dyed clothing in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3260

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وممن كان يكره لبس المصبغات بالعصفر في الإحرام الثوري وأبو حنيفة وأصحابه وأبو ثور

Mas'alah: What did Umar say about Ibn Ja'far wearing safflower-dyed clothes in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3260

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وقد ذكر عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي جعفر محمد بن علي قال أبصر عمر بن الخطاب على عبد الله بن جعفر ثوبين مضرجين يعني معصفرين وهو محرم فقال ما هذا فقال علي بن أبي طالب ما أخال أحدا يعلمنا السنة فسكت عمر

Mas'alah: What is the correct narration regarding hastening the prayer at Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3263

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وأما قوله في هذا الحديث وعجل الصلاة فكذلك رواه يحيى وابن القاسم وابن وهب ومطرف وقال فيه القعنبي وأشهب إن كنت تريد الوقوف وهو عندي غلط والله أعلم لأن أكثر الرواة عن مالك على خلافه وتعجيل الصلاة بعرفة سنة ماضية على ما قدمنا ذكره وقد يحتمل ما قاله القعنبي أيضا لأن تعجيل الوقوف بعد تعجيل الصلاة والفراغ منها سنة أيضا وقد ذكرنا أحكام الصلاة بعرفة وذكرنا ما أجمعوا عليه منها وما اختلفوا فيه والحمد لله

Mas'alah: What is the historical account of Ibn Umar's standing place at Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3266

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر ذكر أهل السير والمعرفة بأيام الناس منهم الزبير وغيره أن ابن عمر مات بعقب هذه الحجة بمكة وأن ابن عمر كان له موقف معروف بعرفة كان قد وقف فيه

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أو رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وقف به عام حجة الوداع فكان ابن عمر يتبرك بالموقف فيه وكان لا يدع الحج كل عام منذ قتل عثمان إلى أن مات بعد ابن الزبير وكان يلزم ذلك الموقف فانطلق مع الحجاج بن يوسف يومئذ حتى وقف في موقفه الذي كان يقف فيه وكان ذلك الموقف بين يدي الحجاج فأمر من نخس بابن عمر حتى نفرت به ناقته فسكنها ابن عمر ثم ردها إلى ذلك الموقف فأمر الحجاج أيضا بناقته فنخست فنظرت

فسكنها ابن عمر حتى سكنت ثم ردها إلى ذلك الموقف فثقل على الحجاج أمره فأمر رجلا معه حربة يقال أنها كانت مسمومة فلما دفع الناس من عرفة لصق به ذلك الرجل وأمر الحربة على قدمه ونخسه بها فمرض منها أياما ثم مات بمكة وصلى عليه الحجاج يومئذ وقد ذكرنا خبره بأكثر من هذا في كتاب الصحابة

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Hajj is Arafah' in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3267

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم الحج عرفات معناه عند أهل العلم أن شهود عرفة به ينعقد الحج وهو الركن الذي عليه مدار الحج ألا ترى أن من وطئ بعد الوقوف بعرفة أنه يجبر فعله ذلك بالدم ومن أصاب أهله قبل وقوفه بعرفة فسد حج

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers at Arafah with the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3268

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وجمع الصلاتين بها سنة مع الإمام

Mas'alah: What did the Prophet say about rebuilding the Kaaba on the foundations of Ibrahim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3269

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

حديث سادس لابن شهاب عن سالم مسند مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد الله (بن محمد) بن أبي بكر الصديق أخبره عن عبد الله بن عمر عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألم تري إلى قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم قالت فقلت يا رسول الله أفلا تردها على قواعد إبراهيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت فقال ابن عمر لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر إلا أن البيت لم يتم على قواعد إبراهيم

Mas'alah: What is the hadith about the wall (al-Jadr) being part of the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3271

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو الأحوص قال حدثنا الأشعث عن الأسود بن يزيد عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجدر أمن البيت هو قال نعم قلت فلم لم يدخلوه في البيت قال إن قومك قصرت بهم النفقة قلت فما شأن بابه مرتفعا قال فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا ولولا أن قومك حديث عهد بجاهلية فأخاف أن تنكر قلوبهم لنظرت أن أدخل الجدر في البيت وألصق بابه بالأرض قال أبو عمر الجدر لغة في الجدار والجدر أيضا والجدير مكان بني حوله جدار قاله الخليل أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال كان بين الفجار وبنيان الكعبة خمسة عشرة سنة قال ابن شهاب وكان بين الفيل

Mas'alah: What did the Prophet say about rebuilding the Ka'bah on the foundations of Ibrahim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3281

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وفي هذا الباب حديث تفرد بن إبراهيم بن طهمان عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد هممت أن أهدم الكعبة وأبنيها على قواعد إبراهيم وأجعل لها بابين وأسويها بالأرض فإنهم إنما رفعوها أن لا يدخلها إلا من أحبوا

Mas'alah: What is the story of Ibn al-Zubayr rebuilding the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3291

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

للناس اهدموا فأبوا أن يهدموا وخافوا أن ينزل عليهم العذاب قال مجاهد فخرجنا إلى منى فأقمنا بها ثلاثا ننتظر العذاب قال وارتقى ابن الزبير على جدار الكعبة هو بنفسه فهدم فلما رأوا أنه لم يصبه شيء اجترءوا على ذلك قال فهدموا قال فلما بناها جعل لها بابين وأوطأهما بالأرض بابا يدخلون منه وبابا يخرجون منه وزاد فيها مما يلي الحجر ستة أذرع وزاد في طولها تسعة أذرع قال فلما ظهر الحجاج رد الذي كان ابن الزبير أدخل من الحجر فيها فقال عبد الملك بن مروان وددنا أنا كنا تركنا أبا خبيب وما تولى من ذلك (يعني ابن الزبير) وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا أبي قال سمعت مرثد بن شراحيل يحدث أنه حضر ذلك قال أدخل ابن الزبير على عائشة سبعين رجلا من خيار قريش فأخبرتهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها لولا حداثة عهد قومك بالشرك لبنيت البيت على قواعد إسماعيل وإبراهيم وتدري لم قصروا عن قواعد إبراهيم قالت قلت لا قال قصرت بهم

Mas'alah: Which corners of the Kaaba did the Prophet touch during tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3294

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وفي هذا الحديث أيضا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستلم من الأركان إلا ركنين اليماني والأسود وعلى هذا مذهب مالك والشافعي وفقهاء الحجاز والعراق

من أهل الرأي والحديث ولا أعلم في ذلك خلافا إلا في الطبقة الأولى من الصحابة رضي الله عنهم فإنه روي عن جابر بن عبد الله ومعاوية بن أبي سفيان وأنس بن مالك وعبد الله بن الزبير والحسن والحسين أنهم كانوا يستلمون الأركان (كلها) وروي عن عروة وأبي الشعثاء مثل ذلك وروي عنهما خلافه

Mas'alah: Which narration is more reliable regarding touching the Yemeni corners?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3296

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر هذه الرواية أثبت من رواية قتادة لأن مجاهدا روي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم يستلم إلا الركنين اليمانيين وأنه أنكر على معاوية استلامه الركنين الآخرين فلما قال له معاوية ليس من البيت شيء مهجور قال له ابن عباس لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة والذي عليه جماعة فقهاء الأمصار وأهل المعرفة بالآثار استلام الركنين اليمانيين وذلك لحديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وهو حديث لا مطعن لأحد فيه رواه عن ابن عمر سالم ونافع وعبيد بن جريج ويوسف بن ماهك وغيرهم والركنان اللذان لا يستلمان هما الركن الشامي الذي يلي الركن الأسود والركن الغربي الذي يقابل اليماني وهما اللذان يليان الحجر وقد نهى عمر بن الخطاب يعلى بن أمية عن استلام الركنين الغربيين وهما هذان المذكوران وقال عمر ليعلى لنا في رسول الله أسوة حسنة

Mas'alah: What is the narration of Abd al-Aziz ibn Umar about mut'ah during the Farewell Pilgrimage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3348

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وروى هذا الحديث عبد العزيز (بن عمر بن عبد العزيز) عن الربيع بن سبرة بأتم ألفاظ وذكر فيه أن ذلك كان في حجة الوداع أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد العزيز بن عمر عن الربيع بن سبرة عن أبيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح حدثنا شبابة قال حدثنا ورقاء بن عمر عن عبد العزيز بن عمر عن الربيع بن سبرة عن أبيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجاجا وحدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عبد العزيز بن عمر عن عبد العزيز بن سبرة عن أبيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة في حجة الوداع

Mas'alah: What did Hasan al-Basri say about the timing of mut'ah permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3350

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر وكان الحسن البصري يقول إن هذه القصة كانت في عمرة القضاء ذكر عبد الرزاق عن معمر عن عمرو عن الحسن قال ما حلت المتعة قط إلا ثلاثا في عمرة القضاء ما حلت قبلها ولا بعدها قال أبو عمر لم أجد هذا في حديث مسند إلا

من حديث ابن لهيعة حدثني أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا إسحاق بن عيسى قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا الربيع بن سبرة قال كنت عند عمر بن عبد العزيز وعنده ابن شهاب الزهري فقال

Mas'alah: Why did Uthman pray four rak'ahs at Mina according to al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3709

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

بمنى ركعتين ومع أبي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين ومع عثمان صدرا من خلافته ثم صلاها أربعا قال الزهري فبلغني أن عثمان إنما صلاها أربعا لأنه أزمع أن يعتمر بعد الحج

Mas'alah: What is the distinction between invalidating Hajj and invalidating fasting or prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3836

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

بأن قال الفرق بين ذلك أن من أفسد صلاته أو صيامه أو طوافه كان عاصيا لو تمادى في ذلك فاسدا وهو بالحج مأمور بالتمادي فيه فاسدا ولا يجوز له الخروج منه حتى يتمه على فساده ثم يقضيه وليس كذلك الصوم والصلاة

Mas'alah: What is the Maliki view on the mutamatti' fasting during the days of Tashriq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3887

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

قال أبو عمر قوله بالعراق إن المتمتع لم يصم الثلاثة أيام في الحج ما بين أن يهل بالحج إلى يوم عرفة صام أيام التشريق وهو قول مالك والأوزاعي وإسحاق وروي ذلك عن ابن عمر وعائشة وعروة وعبيد بن عمير والزهري وقال أحمد بن حنبل أرجو أن لا يكون به بأس أن يصومها المتمتع إذا لم يكن صام قبلها قال وربما جبنت عنه وقال الشافعي بمصر لا يصوم أحد أيام منى لا متمتع ولا غيره وهو قول أبي حنيفة وأصحابه والثوري وروي ذلك عن علي بن أبي طالب قال علي يصوم بعد أيام التشريق وبه قال الحسن وعطاء وروي عن ابن عباس وطاوس ومجاهد وسعيد بن جبير إذا فات المتمتع الصوم في العشر لم يجزه إلا الهدي

Mas'alah: What are the 'known days' (ayyam ma'lumat) according to Maliki scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3889

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

واختلف العلماء في الأيام المعلومات فقال مالك وأصحابه هي يوم (النحر) ويومان بعده وهي أيام الذبح عنده وهو قول ابن عمر روى نافع عن ابن عمر قال المعلومات يوم النحر ويومان بعده من أيام التشريق والأيام المعدودات الثلاثة ليس منها يوم النحر وهذا كله قول مالك سواء وقول أبي يوسف قال أبو يوسف إلى هذا أذهب لقول الله عز وجل ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام فهي أيام الذبح يوم النحر ويومان بعده على ما قال ابن عمر وقال أبو حنيفة

والشافعي الأيام المعلومات أيام العشر والمعدودات أيام التشريق وهو قول عبد الله بن عباس وبه قال إبراهيم النخعي وغيره وإليه ذهب الطبري

Mas'alah: Where did the Prophet sacrifice his Hady during the Hudaybiyyah expedition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3909

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

أن يبلغ محله وقالوا كان بناء رسول صلى الله عليه وسلم في الحل وكان يصلي في الحرم ذكر محمد بن إسحاق عن الزهري قال كان بناء رسول الله صلى الله عليه وسلم مضروبا في الحل وكان يصلي في الحرم وقال عطاء في الحرم نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم هديه يومئذ وكان عطاء يقول إذا بلغ الهدي الحرم فقد بلغ محله قال أبو عمر ظاهر قول الله عز وجل والهدي معكوفا أن يبلغ محله يرد قول عطاء والله أعلم وقد قال الله عز وجل ثم محلها إلى البيت العتيق

Mas'alah: Where should a person prevented by an enemy sacrifice his Hady according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3909

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

واختلف الفقهاء فيمن حصره العدو في غير الحرم فقال مالك المحصر بعدو ينحر هديه حيث حصر في الحرم وغيره وهو قول الشافعي وداود بنعلي وقال أبو حنيفة لا ينحر هديه إلا في الحرم

Mas'alah: What is the ruling on the Muhsar (blocked pilgrim) sacrificing his Hady and the obligation of making up Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3910

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

وقال عطاء لا يحل المحصر إلا أن ينحر هديه في الحرم وقد روي عنه إجازة نحر الهدي للمحصر في الحل والحرم وهو قول ابن مسعود وابن عمر وابن الزبير وهو قول مالك والحجة لذلك أن الهدي تابع للتحلل قياسا على من تم حجه ألا ترى أن من تم حجه نحر بمنى ومن تمت عمرته نحر بمكة فكذلك المحصر ينحر حيث يحل وكل متحلل فهديه منحور حيث يحل والله أعلم وقال مالك من حصره المرض فلا يحله إلا الطواف بالبيت فإن أحصر بعدو فإنه ينحر هديه حيث حصر ويتحلل وينصرف ولا قضاء عليه إلا أن يكون صرورة وهذا كله قول الشافعي وداود بن علي وقال أبو حنيفة المحصر بالعدو والمرض سواء يذبح هديه في الحرم ويحل يوم النحر إن شاء وعليه حجة وعمرة وهو قول الطبري وقال أبو يوسف ومحمد ليس ذلك له ولا يتحلل دون يوم النحر وهو قول الثوري والحسن بن صالح

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the Muhsar by an enemy and the necessity of making up Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3911

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

وقال مالك من أحصر بعدو فحال بينه وبين البيت فإنه يحل من كل شيء وينحر هديه ويحلق رأسه حيث حبس وليس عليه قضاء قال مالك وبلغني أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم حل هو وأصحابه بالحديبية فنحروا الهدي وحلقوا رؤوسهم وحلوا من كل شيء قبل أن يطوفوا بالبيت وقبل أن يصل إليه الهدي ثم لم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه ولا أحدا ممن كان معه أن يقضوا شيئا ولا يعيدوا الشيء قال مالك وعلى هذا الأمر عندنا فيمن حصر بالعدو كما حصر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فأما من حصر بغير عدو فإنه لا يحل دون البيت وقول الشافعي في هذا الباب كله كقول مالك سواء واختلفوا إذا حصره العدو بمكة فقال مالك يتحلل بعمل عمرة كما لو حصره العدو في الحل إلا أن يكون مكيا فيخرج إلى الحل ثم يتحلل بعمرة وقال الشافعي الإحصار بمكة وغيرها سواء وقال أبو حنيفة إذا أتى مكة محرما (بالحج) فلا يكون محصرا

Mas'alah: What is the ruling on someone who stands at Arafat and is not considered Muhsar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3912

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

وقال مالك من وقف بعرفة فليس بمحصر ويقيم على إحرامه حتى يطوف بالبيت ويهدي ونحو ذلك قال أبو حنيفة وهو أحد قولي الشافعي وقال الحسن بن حي يكون محصرا وهو أحد قولي الشافعي أيضا

Mas'alah: What is the linguistic difference between ihsar and hasr in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3912

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

واختلف أهل اللغة في لفظ الإحصار والحصر فقال بعضهم أحصره المرض وحصره العدو واحتج من ذهب هذا المذهب بقول ابن عباس لا حصر إلا حصر العدو وقال بعضهم يقال فيهما جميعا أحصره واحتج من ذهب إلى هذا بقول الله عز وجل فإن أحصرتم وأنها نزلت بالحديبية

Mas'alah: What is the evidence for sharing a camel among seven in Hajj and Umrah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3920]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

حدثنا عبد الرحمان بن مروان قال حدثنا الحسن بن يحيى القلزمي قال حدثنا عبد الله بن علي بن الجارود قال حدثنا عبد الله بن هاشم قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول اشتركنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحج والعمرة كل سبعة في بدنة

قال الأثرم قيل لأحمد ضحى ثمانية ببقرة قال لا يجزئ حدثنا عبد الرحمان بن مروان قال حدثنا الحسن بن علي بن داود المطرز أبو علي قال حدثنا أبو القاسم جعفر بن محمد الجروي قال حدثنا أبو الأشعث قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت أبي يحدث قال حدثنا قتادة عن أنس بن مالك قال سمعت أبي يحدث قال حدثنا قتادة عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الحديبية دعوني فأنطلق بالهدي فأنحره فقال المقداد بن الأسود لا والله لا نكون كالملأ من بني إسرائيل إذ قالوا لموسى اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون ولكنا نقول اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم مقاتلون قال فنحر الهدي بالحديبية قال قتادة كانت معهم يومئذ

سبعون بدنة بين كل سبعة بدنة حدثنا عبد الرحمان بن مروان قال حدثنا الحسن بن يحيى القلزمي قال حدثنا عبد الله بن علي بن الجارود قال حدثنا عبد الله بن هاشم قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول اشتركنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحج والعمرة كل سبعة في بدنة

Mas'alah: What is the ruling on idtiba' (uncovering the right shoulder) for the pilgrim in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3928

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال وأما الاضطباع فإنه للمحرم وذلك أنه يكون مرتديا بالرداء أو مشتملا فيكشف منكبه الأيمن حتى يصير الثوب تحت إبطيه وهذا معنى الحديث الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه طاف وس

Mas'alah: What is the hadith about allowing tawaf prayer at any time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4076

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

ومما يخص به أيضا هذه الآثار وما كان مثلها على مذهب أبي ثور ومن قال بقوله قوله صلى الله عليه وسلم يا بني عبد مناف لا تمنعوا أحدا طاف بهذا البيت وصلى لي ساعة شاء حدثناه محمد بن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمان قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال سمعت أبا الزبير قال سمعت عبد الله بن باباه يحدث عن جبير بن مطعم أن النبي

صلى

Mas'alah: What did the Prophet say about performing tawaf and prayer at the Kaaba at any time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4077

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

الله عليه وسلم قال يا بني عبد مناف لا تمنعوا أحدا طاف بهذا البيت وصلى أي ساعة شاء من ليل أو نهار

Mas'alah: What did Nafi' do regarding talbiyah and takbir on the way to Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4108

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

حازم قال غدونا من منى إلى عرفة مع نافع فكان يكبر أحيانا ويلبي أحيانا

Mas'alah: When did Ibn Umar stop the talbiyah during Hajj and Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4108

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر كان ابن عمر إذا قدم حاجا أو معتمرا فرأى الحرم ترك التلبية حتى يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة ثم يعود في التلبية إلى صبيحة يوم عرفة

فإذا غدا من منى إلى عرفة قطع التلبية وأخذ في التهليل والتكبير

Mas'alah: When does a qarin or mufrid become halal during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4129

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وفيه أن من كان قارنا أو مفردا لا يحل دون يوم النحر وهذا معناه بطواف الإفاضة فهو الحل كله لمن رمى جمرة العقبة قبل ذلك يوم النحر ضحى ثم طاف الطواف المذكور وهذا أيضا لا خلاف فيه

Mas'alah: What is the hadith that the Prophet performed ifrad in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4130

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

حديث ثالث لأبي الأسود مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمان عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج وهذا الحديث مستخرج من الحديث الذي قبله أخرجه مالك رحمه الله حجة له في مذهبه لأنه يذهب إلى أن الإفراد أفضل وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في حجه مفردا وقد مضى القول في هذا في باب ابن شهاب عن عروة من كتابنا هذا فأغنى عن إعادته هاهنا

Mas'alah: What is the hadith of Usamah ibn Zayd about the Prophet's actions during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4188

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

حديث أول لموسى بن عقبة مالك عن موسى بن عقبة عن كريب مولى عبد الله بن عباس عن أسامة بن زيد أنه سمعه يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى إذا كان بالشعب نزل فبال فتوضأ فلم يسبغ الوضوء فقلت له الصلاة يا رسول الله فقال الصلاة أمامك فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب ثم أناخ كل أناس بعيره في منزله ثم أقيمت العشاء فصلاها ولم يصل بينهما شيئا (قال أبو عمر هكذا رواه جماعة الحفاظ الأثبات من رواة الموطأ عن مالك فيما علمت إلا أشهب وابن الماجشون فإنهما روياه عن مالك عن موسى بن عقبة عن كريب عن ابن عباس عن أسامة بن زيد ذكره النسائي قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا أشهب وكذلك حدث به المعافى عن ابن الماجشون والصحيح في هذا الحديث طرح

Mas'alah: What is the ruling on an unconscious person who regains consciousness before Arafah and assumes ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4199

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وقال بعض أصحابنا ليس بتناقض لأن الإحرام لا يفوت إلا بفوت عرفة وحسب المغمى عليه أن يحرم إذا أفاق قبل عرفة فإذا أحرم ثم أغمي عليه فوقف به مغمى عليه أجزأه من أجل أنه على إحرامه

Mas'alah: Did the Prophet enter ihram when he reached al-Bayda?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4200

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وقال آخرون إنما أحرم حين أظل على البيداء فأشرف عليها

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet entering ihram at al-Bayda?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4201

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وقد أوضح ابن عباس المعنى في اختلافهم رضي الله عنه فأما الآثار التي ذكر فيها أنه أهل حين أشرف على البيداء فأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا النضر قال أخبرنا أشعث بن عبد الملك عن الحسن عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالبيداء ثم ركب وصعد جبل البيداء وأهل بالحج والعمرة حين صلى الظهر

Mas'alah: What does the author say about Jesus descending and performing tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4564

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

ه أعلم أن عيسى سينزل على ما في الآثار وسيطوف بالبيت) وفيه أن الطواف بالبيت

من سنن النبيئين والمرسلين والآثار في نزول عيسى بن مريم عليه السلام وحجه البيت وطوافه ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد حج البيت فيما زعموا آدم وجماعة من الأنبياء بعده قبل رفع إبراهيم قواعده (هـ) وبعد ذلك

Mas'alah: What is the ruling if the community errs in crescent sighting for Hajj and Eid?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4731]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

قال أبو عمر قد أجمعوا على أن الجماعة لو أخطأت الهلال في ذي الحجة فوقفت بعرفة في اليوم العاشر إن ذلك يجزئها فكذلك الفطر والأضحى والله أعلم روى حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون

Mas'alah: What is the consensus on the prohibition of certain garments for a muhrim?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4879]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال أبو عمر كل ما في هذا الحديث فمجتمع عليه من أهل العلم أنه لا يلبسه المحرم ما دام محرما ورواه ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on women's ihram clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4882

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال أبو عمر رفعه صحيح عن ابن عمر رواه ابن إسحاق عن نافع عن ابن عمر مرفوعا ورواه ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر مرفوعا أيضا فهذا يصحح ما رواه الليث وحاتم بن إسماعيل ويحيى بن أيوب أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثني أبي عن ابن إسحاق قال حدثني نافع عن عبد الله بن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى النساء في إحرامهن عن القفازين والنقاب وما مسه الورس والزعفران من الثياب ولتلبس بعد ذلك ما أحبت من ألوان الثياب من معصفر أو خز أو حلي أو سراويل أو قمص أو خف قال أبو داود روى هذا الحديث عن ابن إسحاق عبدة ومحمد بن سلمة إلى قوله وما مس الورس والزعفران من الثياب ولم يذكرا ما بعده

Mas'alah: What is Malik's ruling on a woman wearing gloves in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4884

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وقال مالك إن لبست المرأة القفازين افتدت وللشافعي قولان في ذلك أحدهما تفتدي والآخر لا شيء عليها

Mas'alah: What is the preferred ruling on a woman wearing gloves in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4884

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

قال أبو عمر الصواب عندي قول من نهى المرأة عن القفازين وأوجب عليها الفدية لثبوته عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on a woman covering her face while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4884

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

ولم يجيزوا لها تغطية وجهها وهي محرمة إلا ما ذكرنا عن أسماء روى مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر أنها قالت كنا نخمر وجوهنا ونحن محرمات مع أسماء بنت أبي بكر الصديق

Mas'alah: What did Aisha report about covering the face in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4885

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وقد يحتمل أن يكون ما روي عن أسماء في ذلك كنحو ما روي عن عائشة أنها قالت كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن محرمون فإذا مر بنا راكب سدلنا الثوب من قبل رؤوسنا وإذا جاوزنا الراكب رفعناه

Mas'alah: What is the ruling on a man covering his head in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4885

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وأجمعوا أن الرجل المحرم لا يخمر رأسه على ما تقدم ذكرنا له

Mas'alah: What is the ruling on a man covering his face in ihram according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4885

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

واختلفوا في تخميرة وجهه فروي عن ابن عمر أنه قال ما فوق الذقن من الرأس على المحرم أن لا يغطيه وإلى هذا ذهب مالك وأصحابه وبه قال محمد بن الحسن الشيباني

Mas'alah: Which scholars permitted a muhrim to cover his face?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4886

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وعن سعيد بن أبي وقاص وجابر بن عبد الله والقاسم بن محمد وطاوس أنهم أجازوا للرجل المحرم أن يغطي وجهه وبه قال الثوري والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور

Mas'alah: What was Malik's opinion on a muhrim covering his face?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4886

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وقال ابن القاسم كره مالك للمحرم أن يغطي وجهه وأن يغطي ما فوق ذقنه لأن إحرامه عنده في وجهه ورأسه

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim entering a tent or shelter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4887

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وأجمعوا أن للمحرم أن يدخل الخباء والفسطاط وإن نزل تحت شجرة أن يرمي عليها ثوبا

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim seeking shade on his mount?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4887

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

واختلفوا في استظلاله على دابته أو على المحمل فروي عن ابن عمر أنه قال أصح لمن أحرمت له وبعضهم يرفعه عنه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a pilgrim shading on a litter?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 4887

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وكره مالك وأصحابه أن يستظل المحرم على محمله وبه قال عبد الرحمان بن مهدي وأحمد بن حنبل

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim shading while keeping it away from the head?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 4888

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال ولا بأس أن يستظل إذا جافى ذلك عن رأسه

Mas'alah: What is the ruling on wearing trousers in ihram when an izaar is available?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 4888

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وأجمعوا أن المحرم إذا وجد إزارا لم يجز له لبس السراويل

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim bandaging his head or body out of necessity?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 4894

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

واختلفوا في المحرم يعصب رأسه وجسده عن ضرورة فقال مالك لا يفعل ذلك أحد إلا من ضرورة فإن فعل ذلك من غير ضرورة فعليه الفدية وسواء في ذلك عنده الرأس والجسد

Mas'alah: What is the ruling on using safflower (usfur) for a muhrim in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4899

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

واختلفوا في العصفر فجملة مذهب مالك وأصحابه أن العصفر ليس بطيب ويكرهون للحاج استعمال الثوب الذي ينتفض في جلده فإن فعل فقد أساء ولا فدية عليه عندهم وهو قول الشافعي

Mas'alah: What is the meaning of 'farada al-hajj' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4908

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وقال أهل العلم بتأويل القرآن في قول الله عز وجل فمن فرض فيهن الحج قالوا الفرض التلبية كذلك قال عطاء وعكرمة وطاوس وغيرهم وقال ابن عباس الفرض الإهلال وهو ذلك بعينه والإهلال التلبية وقد ذكرنا معنى الإهلال في اللغة في باب موسى بن عقبة من كتابنا هذا بما يغني عن إعادته ههنا وذكرنا هناك مسألة من معاني هذا الباب يجب الوقوف عليها

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on the validity of ihram with takbir or tasbih?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4909]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وقال أبو حنيفة وأصحابه إن كبر أو هلل أو سبح ينوي بذلك الإحرام فهو محرم فعلى هذا القول التلبية عند الثوري وأبي حنيفة ركن من أركان الحج والحج إليها مفتقر ولا يجزئ منها شيء عندهم غيرها

Mas'alah: What is the Maliki and Hanafi ruling on intention in ihram without specifying Hajj or Umrah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4910]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وذكر ابن خواز بنداد قال قال مالك النية بالإحرام في الاحج تجزئ وإن نسي فذلك واسع قال وهو قول أبي حنيفة أنه إن نوى فكبر ولم يسم حجا ولا عمرة أجزته النية غير أن الإحرام عنده من شرطه التلبية ولا يصح عنده إلا بتلبية قال وكذلك قال الثوري قال وقال الحسن بن حي والشافعي التلبية إن فعلها فحسن وإن تركها فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the virtue of performing hajj or umrah from al-Aqsa Mosque?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4923]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر أو وجبت له الجنة شك عبد الله أيهما قال

Mas'alah: What is the hadith about five animals that a pilgrim may kill without penalty?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4929]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

حديث حاد وخمسون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور لا خلاف عن مالك في إسناد هذا الحديث ولفظه حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين العسكري حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا الشافعي أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور

Mas'alah: What are the various chains of transmission for the hadith on five animals permissible to kill in ihram?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4930]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وكذلك رواه أيوب وعبيد الله والليث وغيرهم عن نافع عن ابن عمر وكذلك رواه عبد الله بن دينار عن ابن عمر ورواه ابن شهاب فاختلف عليه فيه فرواه ابن عيينة عن

الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي عليه السلام ورواه معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة وهذا يمكن أن يكون إسنادا آخر ورواه يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر عن حفصة ورواه زيد بن جبير عن ابن عمر قال أخبرتني إحدى نسوة النبي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المحرم بقتل خمس من الدواب فذكر مثله سواء فأما رواية نافع عن ابن عمر لهذا الحديث فمقتصرة على إباحة قتل هذا الخمس المذكورات من الدواب للمحرم في حال إحرامه في الحل والحرم جميعا وأما رواية ابن شهاب عن سالم عن أبيه لهذا الحديث ففيها لا جناح على من قتلهن في الحل والحرم وهذا أعم

Mas'alah: What is the general ruling on killing harmful animals for the pilgrim and non-pilgrim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4931

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

لأنه يدخل فيه المحرم وغير المحرم في الحل والحرم ومعلوم أنه ما جاز للمحرم قتله فغير المحرم أحرى أن يجوز ذلك له ولكن لكل وجه منها حكم سنذكره في هذا الباب إن شاء الله قرأت على محمد بن إبراهيم أن محمد بن معاوية حدثهم قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب لا جناح على من قتلهن وهو حرام الحدأة والغراب والفأرة والكلب العقور والعقرب وكذلك رواه أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء وزاد قيل لنافع فالحية قال الحية لا شك في قتلها وقال بعضهم عن أيوب قلت لنافع الحية قال الحية لا يختلف في قتلها قال أبو عمر ليس كما قال نافع وقد اختلف

العلماء في جواز قتل الحية للمحرم ولكنه شذوذ وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم قتلها للمحرم وغير المحرم في الحرم

Mas'alah: What did the Prophet say about animals a pilgrim in ihram may kill?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4938

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

نعم عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل المحرم الأفعى والأسود والعقرب والحدأة والكلب العقور والفويسقة

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim removing ticks and fleas from himself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4939

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال ابن القاسم عن مالك إن طرح المحرم الحلمة أو القراد أو الحمنان أو البرغوث عن نفسه لم يكن عليه

Mas'alah: May a pilgrim remove ticks, ants, and lice from his body?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4940

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وقال ابن أبي أويس قال مالك إنما يطرح المحرم عن نفسه القراد والنملة والذرة وما

ليس من دواب جسده إذا كان ذلك يؤذيه قال وأما دواب جسده فلا يلقي منها شيئا عن نفسه إلا أن يؤذيه شيء من ذلك فيطرحه من موضع من جسده إلى موضع غيره وينقل القملة من موضع من جسده إلى موضع منه إن شاء

Mas'alah: May a pilgrim change his garment if infested with lice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4940

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وسئل مالك عن الرجل يؤذيه القمل في إزاره وهو محرم أيضعه ويلبس غيره قال نعم

Mas'alah: Is there a penalty for a pilgrim in ihram killing mosquitoes and fleas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4940

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وقال ابن وهب سئل مالك عن البعوض والبراغيث يقتلها المحرم أعليه كفارة فقال إني أحب ذلك

Mas'alah: May a pilgrim in ihram remove ticks from himself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4940

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال وقال لي مالك يلقي المحرم القراد عن نفسه

Mas'alah: What is the ruling if a pilgrim in ihram unknowingly kills a hornet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4940

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال وقال لي في محرم لدغته دبرة فقتلها وهو لا يشعر

Mas'alah: What is the ruling on killing harmful insects like wasps by a muhrim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4945

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

الزنبور وما أشبهه ألا ترى أنه إذا قتل الفأرة والغراب والحدأة لمعنى الضرر كان ما هو أعظم ضررا منها أولى أن يقتل

Mas'alah: Is it permissible for a muhrim to kill a mouse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4946

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

للمحرم قتل الفأرة وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أباح للمحرم قتلها وعليه جماعة الفقهاء

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim killing a snake and a scorpion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4946

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وقال الحكم بن عتيبة) وحماد بن أبي سليمان لا يقتل المحرم الحية ولا العقرب رواه شعبة عنهما

Mas'alah: What is the argument for not killing snakes and scorpions while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4946

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

ومن حجتهما أن هذين من هوام الأرض فمن قال بقتلهما لزمه مثل ذلك في سائر هوام الأرض

Mas'alah: What is the refutation of the argument that a pilgrim cannot kill snakes and scorpions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4946

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وهذا أيضا لا وجه له ولا معنى لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أباح للمحرم قتلهما

Mas'alah: Did the Prophet kill a snake at Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4947

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو قلابة قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل حية بمنى

Mas'alah: What did al-Hasan say about a pilgrim killing a snake?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4948

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وقال السري بن يحيى سألت الحسن أيقتل المحرم الحية قال نعم

Mas'alah: Which crow may a pilgrim kill according to some scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4948

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وقالت طائفة لا يقتل من الغربان إلا الغراب الأبقع خاصة

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim in ihram killing a crow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4949

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال أبو عمر قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وغيره أنه أباح للمحرم قتل الغراب

ولم يخص أبقع من غيره فلا وجه لما خالفه لأنه لا يثبت وجمهور العلماء على القول بحديث ابن عمر وما كان مثله في معناه من حديث أبي هريرة وغيره وأما حديث عبد الرحمان ابن أبي نعم عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الغراب يرميه المحرم ولا يقتله فليس مما يحتج به على مثل حديث نافع عن ابن عمر وسالم عن ابن عمر والحديث عن علي فيه أيضا ضعف ولا يثبت وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة وغيره أنه أباح للمحرم قتل الحية وهو قول عمر وعلي وجمهور العلماء

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim in ihram removing ticks from his camel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4950

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وأما تقريد المحرم بعيره فأكثر العلماء على إجازة ذلك وتقريده رمي القراد ونزعه عنه وقتله روى مالك وغيره عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحرث عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير أنه رأى عمر بن الخطاب يقرد بعيرا له في الطين بالسقيا يعني أنه كان يغرق القراد في الطين وينزعه عن بعيره وكذلك روي عن ابن عباس وجابر بن زيد وعطاء لا بأس أن يقرد المحرم

بعيره وهو قول الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما وبه قال أبو ثور وأحمد وإسحاق وداود وكان عبد الله بن عمر يكره للمحرم أن ينزع القراد عن بعيره واتبعه على ذلك مالك وأصحابه

Mas'alah: What did Jabir ibn Zayd say about a pilgrim finding a louse on his face?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4951

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

ذكر عبد الرزاق أخبرنا هشيم عن أبي بشر قال سئل جابر بن زيد عن المحرم تسقط القملة على وجهه فقال انبذها عنك أو عن وجهك ما حقها في وجهك قال إذن تموت قال موتها وحياتها بيد الله

Mas'alah: What is the expiation for killing a louse while in ihram according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4951

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وقد روي عن عطاء أن في القملة حفنة من طعام كقول مالك سواء وهو قول قتادة وذكر عبد الرزاق أخبرنا معمر عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران قال كنت عند ابن عباس فسأله رجل

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about a pilgrim who lost a louse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4952

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال وجدت قملة وأنا محرم فطرحتها ثم ابتغيتها فلم أجدها فقال تلك الضالة لا تبتغى

Mas'alah: What is the hadith about the five harmful animals to be killed in the sacred and non-sacred areas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4960

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وذكروا ما حدثنا به محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا وكيع قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم

Mas'alah: What are the five harmful animals that may be killed outside the state of ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4961

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

الغراب والحدأة والكلب العقور والعقرب والفأرة

Mas'alah: What is the ruling on killing harmful animals in the state of Ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4961

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

بن المسيب يحدث عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والكلب العقور والغراب الأبقع والحدية والفأرة

Mas'alah: What is the ruling on stipulating conditions in hajj according to Ahmad and others?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4969]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وقال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور لا بأس أن يشترط وله شرطه على ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن غير واحد من أصحابه قال أبو عمر جواز الاشتراط في الحج عن عمر وعلي وابن مسعود وعمار بن ياسر وبه قال علقمة وشريح وعبيدة والأسود وسعيد بن المسيب وعطاء بن يسار وعكرمة وهو مذهب عطاء بن أبي رباح وحجتهم في ذلك حديث ضباعة قال أبو عمر حديث ضباعة في ذلك ما أخبرنيه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عباد بن العوام عن هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس أن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إني أريد الحج أأشترط قال نعم قالت وكيف أقول قال قولي لبيك اللهم لبيك ومحلي من الأرض حيث حبستني

Mas'alah: What is the ruling on a sick person or one who misses Arafah who performs tawaf to exit ihram?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4973]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

قال مالك إذا تحلل المريض والذي تفوته عرفة بالطواف بالبيت فعليهما القضاء وإن كانا متطوعين وكذلك المعتمر

Mas'alah: What is the ruling on one prevented from Hajj by illness according to the Hijazi scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4975

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

وأما من أحصر بغير عدو من موانع الأمراض وشبهها فحكمه عند أهل الحجاز في ذلك ما قد روى مالك عن ابن

Mas'alah: Who is considered muhsar (prevented) in the Quranic verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4977

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

قال مالك والمحصر الذي أراد الله عز وجل بقوله فإن أحصرتم هو المريض

Mas'alah: What is another narration about Ibn Umar's intention to perform Hajj during conflict?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4979

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن موسى بن عقبة عن نافع أن ابن عمر أراد أن يحج عام نزل الحجاج بابن الزبير فقيل له إن الناس كان بينهم شيء وإنا نخاف أن يصدونا فقال إذن نصنع كما صنع رسول الله

Mas'alah: What is the evidence from narrations about the Qarin performing one Tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4980

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وذكرنا ههنا رواية السختياني وأيوب بن موسى وإسماعيل بن أمية وعبيد الله بن عمر وعبد العزيز بن أبي رواد وموسى بن عقبة عن نافع لهذا الحديث لأن في رواية جميعهم فيه عن نافع عن ابن عمر أنه طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة وهو قارن ثم قال هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس ذلك في رواية مالك عن نافع وهي زيادة قوم حفاظ ثقات وفيها حجة قاطعة لمالك ومن تابعه في القارن أنه لا يطوف إلا طوافا واحدا ولا يسعى إلا سعيا واحدا

Mas'alah: What is the Maliki view on how one who breaks a bone or becomes lame exits ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4987

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

قال أبو عمر لم يختلف العلماء فيمن كسر أو عرج أنه يحل ولكن اختلفوا فيما به يحل فقال مالك إنه يحل بالطواف بالبيت لا يحله غيره ومن خالف مالكا في ذلك من الكوفيين يقول يحل بالنية وفعل ما يتحلل به على ما وصفنا عنهم وأبو ثور يقول بظاهر حديث الحجاج بن عمرو على ما ذكرنا عنه ولم يقل أحد أنه بنفس الكسر يكون حلالا غير أبي ثور وتابعه داود وبعض أصحابه

Mas'alah: What is the consensus on combining hajj and umrah before tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4992

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر العلماء مجمعون على أنه إذا أدخل الحج على العمرة في أشهر الحج على ما وصفنا قبل الطواف بالبيت أنه جائز له ذلك ويكون قارنا بذلك يلزمه الذي أنشأ الحج والعمرة معا

Mas'alah: What are the rulings on combining Hajj with Umrah after beginning tawaf according to Malik, Abu Hanifa, and al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4993

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

فإن فعل وأدخل الحج على العمرة بعد ذلك فقد اختلفوا فيما يلزم من ذلك فقال مالك من أدخل الحج على العمرة بعد أن يفتتح الطواف لزمه ذلك وصار قارنا وروي مثل ذلك عن أبي حنيفة والمشهور عنه أنه لا يجوز إلا قبل الأخذ في الطواف على ما قدمنا وقال الشافعي لا يكون قارنا وذكر أن ذلك قول عطاء وبه قال أبو ثور وغيره

Mas'alah: What is the ruling on entering ihram for two Hajjs or two Umrahs according to Malik, al-Shafi'i, and Abu Hanifa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4995

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

ومن هذا الباب اختلافهم فيمن أهل بحجتين أو بعمرتين أو أدخل حجة على حجة أو عمرة على عمرة فقال مالك الإحرام بحجتين أو عمرتين لا يجوز ولا يلزمه إلا واحدة وبذلك قال الشافعي ومحمد بن الحسن قال الشافعي وكذلك لو أحرم بحج ثم أدخل عليه حجا آخر قبل أن يكمل فهو مهل بحج واحد ولا شيء عليه في الثاني من فدية ولا قضاء ولا غيره وقال أبو حنيفة تلزمه الحجتان ويصير رافضا لأحدهما حين يتوجه إلى مكة وقال أبو يوسف تلزمه الحجتان ويصير رافضا ساعتئذ

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on entering ihram for two or more Hajjs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4996

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وذكر الجوزاني عن محمد قال وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد من أهل بحجتين معا أو أكثر فإنه إذا توجه إلى مكة وأخذ في العمل فهو رافض لها كلها إلا واحدة وعليه لكل حجة رفضها دم وحجة وعمرة

Mas'alah: What is the evidence from Ibn Umar's hadith for Malik's ruling on the entry tawaf sufficing for the ifadah tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4996

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وأما قوله في حديث ابن عمر ثم نفذ حتى جاء البيت فطاف به طوافا واحدا ورأى أن ذلك مجزئ عنه وأهدى ففيه حجة لمالك في قوله بأن طواف الدخول إذا وصل

بالسعي يجزئ عن طواف الإفاضة لمن تركه جاهلا أو نسيه ولم يذكره حتى رجع إلى بلده وعليه الهدي ولا أعلم أحدا قاله غيره وغير أصحابه والله أعلم

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Umar indicate about the tawaf for a qarin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4996

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وفي رواية موسى بن عقبة وعبيد الله بن عمر في حديث هذا الباب عن نافع عن ابن عمر قوله ما أمرهما إلا واحد وانطلق يهل بهما جميعا حتى قدم مكة فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم يحلق ولم يقصر ولم يحل حتى كان يوم النحر فنحر وحلق ورأى أن قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه ذلك الأول فهذا يبين لك أن الطواف في الحج واحد واجب للقارن وغيره وأن من اقتصر عليه لم يسقط

فرضا

Mas'alah: Does a qarin need only one tawaf for both Hajj and Umrah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4997

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وفي هذا الحديث أيضا حجة لمالك ومن قال بقوله في القارن أنه يجزئه طواف واحد لحجه وعمرته وهذا موضع اختلف فيه العلماء قديما وحديثا وقد ذكرناه في باب ابن

شهاب عن عروة ونعيد منه ههنا طرفا كافيا بعون الله

Mas'alah: What is the hadith that one tawaf and one sa'y suffice for the qarin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4999

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وروى الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قرن بين الحج والعمرة كفاه لهما طواف واحد وسعي واحد ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا

Mas'alah: What is the argument regarding Aisha's hadith on tawaf for qiran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5000

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

ومن حجتهم أن قالوا في حديث عائشة وقولها فيه وأما الذين جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا لهما طوافا وحدا قالوا أرادت جمع متعة لا جمع قران يعني أنهم طافوا طوافا واحدا بعد جمعهم بين الحج والعمرة التي قد كانوا طافوا لها لأن حجتهم تلك كانت مكية والحجة المكية لا يطاف لها قبل عرفة وإنما يطاف لها بعد عرفة طوافا واحدا

Mas'alah: What hadith supports that the companions did not perform tawaf until after stoning the jamrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5000

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

واحتجوا بما ذكره أبو داود قال حدثنا قتيبة قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن أصحاب النبي عليه السلام الذين كانوا معه لم يطوفوا حتى رموا الجمرة ودفعوا

Mas'alah: How do scholars refute the hadith of Hajjaj ibn Artah regarding qiran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5001

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

ودفعوه أيضا بأن جعفر بن محمد روى عن أبيه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج قالوا فكيف يقبل حديث حجاج بن أرطاة عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرن بين الحج والعمرة وطاف لهما طوافا واحدا والحجاج ضعيف عندهم ليس بحجة

Mas'alah: What is the ruling on praying at Dhu al-Hulayfah before ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5019

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

حديث خمس وخمسون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة فصلى بها قال نافع وكان عبد

الله يفعل ذلك وهذا عند مالك وغيره من أهل العلم مستحب مستحسن مرغوب فيه كما يستحبون أن لا يكون إهلال المحرم من ذي الحليفة وغيرها إلا بإثر صلاة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك كان إحرامه بإثر صلاة صلاها يومئذ وليس شيء مما في هذا الحديث من سنن الحج ومناسكه التي يجب فيها على تاركها فدية أو دم عند أهل العلم ولكنه حسن كما ذكرت لك عند جميعهم إلا ابن عمر فإنه جعله سنة وهذه البطحاء المذكورة في هذا الحديث يعرفها أهل المدينة بالمعرس وقال مالك في الموطإ لا ينبغي لأحد أن يجاوز المعرس إذا قفل راجعا إلى المدينة حتى يصلي به ما بدا له لأنه بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرس به

Mas'alah: What is the ruling on stopping at al-Mu'arras in Dhu al-Hulayfah on return from Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5020

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وقال أبو حنيفة من مر بالمعرس من ذي الحليفة راجعا من مكة فإن أحب أن يعرس به حتى يصلي فعل وليس عليه ذلك بواجب وقال محمد بن الحسن محتجا له بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرس به وأن ابن عمر أباخ به وليس ذلك عندنا من الأمر الواجب إنما هو مثل المنازل التي نزل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم من منازل طريق مكة وبلغنا أن ابن عمر كان يتبع آثاره تلك فينزل بها فلذلك فعل مثل ذلك بالمعرس لا أنه كان يراه واجبا على الناس ولو كان واجبا لقال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه للناس ما يقفون عليه وقال إسماعيل بن إسحاق ليس نزوله صلى الله عليه وسلم بالمعرس كسائر منازل طريق مكة لأنه كان يصلي الفريضة

حيث أمكنه والمعرس إنما كان يصلي نافلة ولا وجه لمن زهد الناس في الخير قال ولو كان المعرس كسائر المنازل ما أنكر ابن عمر على نافع ما توهمه عليه من التأخر عنه قال وحدثنا أبو ثابت عن ابن أبي حازم عن موسى بن عقبة عن نافع أن ابن عمر سبقه إلى المعرس وأبطأ

Mas'alah: What is the ruling on staying at al-Muhassab during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5021

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر وأما المحصب فموضع قرب مكة في أعلى المدينة نزله أيضا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مالك وغيره يستحبون النزول به والمبيت والصلاة فيه وجعله بعض أهل العلم من المناسك التي ينبغي للحجاج نزولها والمبيت فيها وأكثرهم على أن ذلك ليس من مناسك الحج ومشاعره في شيء وهو الصواب والمحصب يعرف بالأبطح والبطحاء أيضا خيف بني كنانة والخيف الوادي وروى مالك عن نافع عن ابن عمر أنه كان يصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمحصب ثم يدخل مكة من الليل ويطوف بالبيت

ورواه أيوب عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالبطحاء ثم هجع بها هجعة ثم دخل مكة وكان ابن عمر يفعله وروى أيوب وحميد الطويل عن بكر بن عبد الله المزني عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء حرفا بحرف ذكره حماد بن سلمة عن أيوب وحميد جميعا وروى الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال حين أراد أن ينفر من منى نحن نازلون غدا إن شاء الله بخيف بني كنانة يعني المحصب وذلك أن بني كنانة تقاسموا على بني هاشم وبني المطلب ذكر الحديث وروى معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله أين تنزل غدا في حجته قال هل ترك لنا عقيل منزلا ثم قال نحن نازلون بخيف بني كنانة حيث تقاسمت قريش على الكفر يعني المحصب وذكر الحديث وروى هشام بن عروة عن عائشة قالت المحصب ليس بسنة وإنما هو منزل نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكون أسمح لخروجه فمن شاء نزله ومن شاء لم ينزله

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim who has matted their hair and garlanded their sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5073

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

حديث حاد وستون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر عن حفصة أنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأن الناس حلوا وأنت لم تحلل فقال إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر

Mas'alah: What are the arguments for preferring ifrad over tamattu' in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5077

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

عنده من حديث حفصة هذا ومنها أنه الثابت في حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ومنها أنه اختيار أبي بكر وعمر وعثمان ومنها أن ذلك أتم ولذلك لم يحتج فيه إلى جبر شيء بدم ومنها من جهة النظر حجج لمخالفة معارضها بمثلها من جهة النظر أيضا ليس بنا حاجة ههنا إلى ذكر شيء منها وذهب غيره إلى أن التمتع أفضل لآثار رووها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه تمتع وكان ابن عمر يذهب إلى التمتع ويزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تمتع في حجته وكان ابن عمر من أعلم الصحابة بالحج وذهب آخرون إلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرن بين الحج والعمرة في حجته لآثار رووها صحاح عندهم أيضا بذلك والآثار في التمتع والقران كثيرة جدا وقد ذكرنا منها في باب ابن شهاب عن عروة من كتابنا هذا ما فيه كفاية وفي باب نافع أيضا ما فيه شفاء وما أعلم أحدا في قديم الدهر ولا حديثه رد حديث حفصة هذا بأن قال إن مالكا انفرد منه بقوله ولم تحل أنت من عمرتك إلا هذا الرجل والله يغفر لنا وله برحمته أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الله بن محمد

Mas'alah: Was the Prophet a mutamatti', qarin, or mufrid during his farewell Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5079

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

الله صلى الله عليه وسلم كان يومئذ متمتعا ولا قارنا وقال في جوابه لها ما يدل على أنه كان مفردا لقوله لبدت رأسي وقلدت هديي ولم يعرف أن هدي المفرد تطوع لا يمنع من إحلال لمن أمر بفسخ حجه في عمرة كما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ أصحابه وسنبين هذا المعنى فيما بعد من هذا الباب إن شاء الله وإنما

حمله على ذلك والله أعلم تقصير البخاري عنه في رواية عبيد الله حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ وأخبرنا أحمد بن محمد وأحمد بن سعيد وأحمد بن قاسم قالوا حدثنا وهب بن مسرة قالا جميعا حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قلت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا ولم تحل أنت من عمرتك قال إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أحل من الحج حدثنا عبد الله بن محمد وعبد الرحمان بن عبد الله قالا حدثنا أحمد بن جعفر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن

Mas'alah: What is the ruling on praying in the Hijr of the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5097

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا القعنبي قال حدثنا عبد العزيز الدراوردي عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة أنها قالت كنت أحب أن أدخل البيت وأصلي فيه فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فأدخلني في الحجر فقال صل في الحجر إذا أردت دخول البيت فإنما هو قطعة من البيت فإن قومك اقتصروا حين بنوا الكعبة فأخرجوه من البيت

Mas'alah: Is Hajj obligatory immediately or can it be delayed in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5269

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

حسب سننها المعلومة وقد بينا ذلك في غير موضع من كتابنا هذا وفي سائر كتبنا ولم يذكر في حديث مالك الحج وقد قال بعض من تكلم في الموطأ من أصحابنا ومن قبله منهم إن الحج لم يكن حينئذ مفترضا وأنه بعد ذلك نزل فرضه ومن قال هذا القول زعم أن فرض الحج على من استطاع السبيل إليه يجب في فور الاستطاعة على حسب الممكن وهذه مسألة ليس فيها لمالك جواب وقد اختلف فيها المالكيون فطائفة منهم قالت وجوب الحج على الفور ولا يجوز تأخيره مع القدرة عليه وإلى هذا ذهب بعض البغداديين المتأخرين من المالكيين وهو قول داود وقالت طائفة منهم بل ذلك على التراخي وعلى هذا القول أكثر المالكيين من أهل المغرب وبعض العراقيين منهم وإليه ذهب أبو عبد الله محمد بن أحمد بن خواز بنداد البصري المالكي وله احتج في كتاب الخلاف

Mas'alah: Can a husband prevent his wife from performing Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5269

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وجاءت الرواية عن مالك رحمه الله أنه سئل عن المرأة تكون صرورة مستطيعة على الحج تستأذن زوجها في ذلك فيأبى أن يأذن لها هل يجبر على إذن لها قال نعم ولكن لا يعجل عليه ويؤخر العام بعد العام وهذه الرواية عن مالك تدل على أن الحج عنده ليس على الفور بل على التراخي والله أعلم

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about delaying Hajj after becoming able?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5270

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

قال الشافعي يجوز تأخير الحج بعد الاستطاعة العام بعد العام ولم يحد

Mas'alah: What is the evidence that Hajj is not immediately obligatory according to Ibn Shurayh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5270

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

وقال أبو العباس أحمد بن عمر بن شريح محتجا لقول الشافعي ومن تابعه على أن الحج ليس على الفور عند الاستطاعة قال وجه الأمر في ذلك أنا وجدنا المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها لا يفسقون من تأخر عاما أو عامين بعد بلوغه مع استطاعته على الحج ولا يسقطون شهادته ولا يزعمون أنه قد ترك أداء الحج في وقته وأنه ليس كتارك الصلاة حتى خرج وقتها فيكون قاضيا لها بعد خروج وقتها ووجدنا هذا

من شأنهم ليس مما يحدث في عصر دون عصر فعلمنا أن ذلك ميراث الخلف عن السلف ووجدنا فرائض كثيرة سبيلها كسبيل الحج في ذلك منها قضاء الصوم والصلاة فلم نرهم ضيقوا على الحائض إذا طهرت في قضاء الصلاة في أول وقتها ولها أن تؤخره ما دام في وقتها سعة ولا في قضاء ما عليها من الصوم ولا على المسافر إذا انصرف من سفره وكلهم لا يؤمن عليه هجمة الموت

Mas'alah: What is the ruling on delaying Hajj for an extended period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5271

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

ثم نظرنا في أمر الحج إذا أخره المرء المدة الطويلة كرجل ترك أن يحج خمسين سنة وهو مستطيع في ذلك كله فوجدنا ذلك مستنكرا لا يأمر بذلك أحد من أهل العلم غير أنه إذا حج بعد المدة الطويلة لم يكن قاضيا للحج كقضاء من ترك الصلاة حتى خرج وقتها فقلنا الوقت ممدود بعد وإن كان قد أخر تأخيرا مستنكرا فإذا مات علمنا أنه قد أخر الفرض حتى فات بموته وصار الموت علامة لتفريطه حين فات وقت حجه

Mas'alah: When does a person become sinful for delaying Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5271

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

فإن قال قائل فمتى يكون عاصيا وبماذا عصى قلنا أما المعصية فتأخيره الفرض حتى خرج وقته ويقع عصيانه بالحال التي عجز فيها من النهوض إلى الحج وبان ذلك بالموت وكذلك قال عمر بن الخطاب من مات ولم يحج فليمت يهوديا إن شاء أو نصرانيا فعلق

Mas'alah: What is the significance of death as a marker for the obligation of Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5272

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

الوقت بالموت أي يموت كما يموت اليهودي والنصراني دون أن يحج والنصراني واليهودي يموت كافرا بكفره وهذا يموت عاصيا بتركه الحج مستطيعا له

Mas'alah: Is a person sinful for delaying Hajj if they intended to perform it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5272

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

قال أبو عمر الذي عندي في ذلك والله أعلم أنه إذا جاز له التأخير وكان مباحا له وهو مغيب عنه موته فلم يمت عاصيا إذا كانت نيته منعقدة على أداء ما وجب من ذلك عليه وهو كمن مات في آخر وقت صلاة لم يظن أنه يفوته كل الوقت والله أعلم

Mas'alah: What is the evidence for delaying Hajj from the hadith of Dhimam ibn Tha'labah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5273

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

ومما احتج به ابن خواز بنداد في جواز تأخير الحج وأنه ليس على الفور حديث ضمام بن ثعلبة السعدي من بني سعد بن بكر قدم على النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الإسلام فذكر الشهادة والصلاة والزكاة وصوم رمضان والحج وقال في آخر الحديث هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع الحديث على نحو ما ذكره مالك من حديث طلحة بن عبيد الله في الأعرابي من أهل نجد إلا أنه ليس في حديث مالك

ذكر الحج وقد روى حديث ضمام هذا عبد الله بن عباس وأبو هريرة وأنس بن مالك وفيها كلها ذكرالحج وحديث أنس أحسنها سياقة وأتمها ونحوه حديث ابن عباس واختلف في وقت قدومه فقيل قدم ضمام بن ثعلبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة خمس وقيل في سنة سبع وقال ابن هشام عن أبي عبيدة في سنة تسع سنة وفد أكثر العرب وذكر ابن إسحاق قدوم ضمام بن ثعلبة على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر العام الذي قدم فيه وقال الواقدي قدم ضمام بن ثعلبة وافد بني سعد بن بكر عام الخندق بعد انصراف الأحزاب فأسلم فكان أول من قدم من وفد العرب ويقال أول من قدم وافدا على النبي صلى الله عليه وسلم بلال بن الحرث المزني من وفد مزينة

Mas'alah: What does Abu Umar say about the hadiths mentioning Hajj and the five pillars?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5278]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

قال أبو عمر في هذه الأحاديث كلها ذكر الحج وهي أحاديث ثابتة حسان صحيحة وقوله في حديث ابن عباس وأما الخامسة فلا أسألك عنها يعني الحج بعد أن جعلها خامسة ففيه دليل على أن الإسلام ودينه على خمسة أعمدة عنده فمنها الحج والمعنى في قوله ذلك أن العرب كانت تعرف الحج وتحج كل عام في الأغلب فلم ير في ذلك ما يحتاج فيه إلى المناشدة وكان ذلك مما ترغب فيه العرب لا سواقها وتبررها وتحنفها فلم يحتج في الحج إلى ما احتاج في غيره من السؤال والمناشدة والله أعلم وأظن سقوط ذكر الحج من حديث مالك حديث طلحة بن عبيد الله كان على ما في حديث ابن عباس فلم يذكره أحد رواته فيه والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on delaying Hajj after becoming able to perform it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5278

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

ومن الدليل على جواز تأخير الحج إجماع العلماء على ترك تفسيق القادر على الحج إذا أخره العام والعامين ونحوهما وأنه إذا حج بعد أعوام من حين استطاعته فقد أدى الحج الواجب عليه في وقته وليس عند الجميع كمن فاتته الصلاة حتى خرج وقتها فقضاها بعد خروج

وقتها ولا كمن فاته صيام رمضان لمرض أو سفر فقضاه ولا عمن أفسد حجه فلزمه قضاءه فلما أجمعوا أنه لا يقال لمن بعد أعوام من وقت استطاعته أنت قاض لما كان وجب عليك ولم يأت بالحج وفي وقته علمنا أن وقت الحج موسع فيه وأنه على التأخير والتراخي لا على الفور وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the evidence that Hajj is obligatory at one's leisure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5279

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

ومما نزع به من رآه على التراخي ما ذكر الله في كتابه من أمر الحج في سورة الحج وهي مكية ومن ذلك أيضا أن قول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا في سورة آل عمران ونزلت في عام أحد وذلك سنة ثلاث من الهجرة ولم يحج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا سنة عشر فإن قيل إن مكة كانت

ممنوعة منه ومن المسلمين قيل قد افتتحها سنة ثمان في رمضان ولم يحج حجته التي لم يحج بعد فرض الحج عليه غيرها إلا في سنة عشر وأمر عتاب بن أسيد إذ ولاه مكة سنة ثمان أن يقيم الحج للناس وبعث أبا بكر الصديق رضي الله عنه سنة تسع فأقام للناس الحج وحج هو صلى الله عليه وسلم سنة عشر من الهجرة فصادف الحج في ذي الحجة وأخبر أن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض وأن الحج في ذي الحجة إلى يوم القيامة إبطالا لما كانت العرب في جاهليتها عليه في تأخير الحج المنسي الذي

Mas'alah: How was the month of Hajj fixed to Dhul-Hijjah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5280]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

كانوا ينسونه له عاما بعد عام فأنزل الله تعالى إنما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما الآية نقلت ذلك كله الكافة لم يختلفوا فيه واستقر الحج من حجة النبي صلى الله عليه وسلم في ذي الحجة إلى يوم القيامة إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on traveling by sea for Hajj?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5328]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

وإذا جاز ركوب البحر في الجهاد وطلب المعيشة فركوبه للحج في أداء الفرض

أجوز لمن قدر على ذلك وسهل عليه وقد روي عن الشافعي رحمه الله أنه قال ما يبين لي أن أوجب الحج على من وراء البحر ولا أدري كيف استطاعته قال أبو عمر قد أجمع العلماء على أن من بينه وبين مكة من اللصوص والفتن ما يقطع الطريق ويخاف منه في الأغلب ذهاب المهجة والمال فليس ممن استطاع إليه سبيلا فكذلك أهوال البحر والله أعلم

Mas'alah: What animals may a muhrim kill without penalty?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5488]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

حديث عاشر لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب من قتلهن وهو محرم فلا جناح عليه العقرب والفأرة والكلب العقور والغراب والحدأة قد سلف القول في هذا الحديث مستوعبا كاملا في باب نافع عن ابن عمر أيضا فلا معنى لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the Shafi'i view on ihram through sending a sacrificial animal?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5679]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وقال الشافعي وأبو ثور وداود لا يكون أحد محرما بسياقة الهدي ولا بتقليده ولا يجب عليه بذلك إحرام حتى ينويه ويريده

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on garlanding camels for Hajj or Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5685

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

إلا أن أبا حنيفة وأصحابه خصوا الإبل إذا قلدها من قصد البيت أنه يكون بتقليده لها محرما إذا كان قاصدا للحج أو العمرة إلى البيت وليس كذلك عندهم من قلد الغنم وإن أم البيت لأن الغنم لا تقلد عندهم

Mas'alah: What are the minimum actions required for a pilgrim to exit ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5689

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وأما من جهة النظر فإن الأصول كلها تشهد أن المحرم لا يحل إلا بعمل يعمله أقله الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة وهذا أمر متفق عليه

Mas'alah: What is the ruling on exiting ihram without performing rituals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5689

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

وفي حديث عبد الرحمن بن عطاء وقول ابن عباس وابن عمر ما يوجب أن يحل دون عمل

Mas'alah: What is the evidence for the weakness of the hadith on refraining from cutting hair and nails in the ten days of Dhul-Hijjah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5691

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

ومما يدل على ضعفه ووهنه أن مالك روى عن عمارة (بن عبد الله) عن سعيد بن المسيب قال لا بأس بالإطلاء بالنورة في عشر ذي الحجة فترك سعيد لاستعمال هذا الحديث وهو راويته دليل على أنه عنده غير ثابت أو منسوخ

Mas'alah: What is Malik's ruling on shaving the head and trimming nails in the ten days of Dhul-Hijjah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5692

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

أحرى أن يكون مباحا ومذهب مالك أنه لا بأس بحلق الرأس وتقليم الأظفار وقص الشارب في عشر ذي الحجة وهو مذهب سائر الفقهاء بالمدينة والكوفة

Mas'alah: Why was Abbas allowed to stay overnight in Mecca during Mina days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5717

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

مالك وغيره أن الرخصة في المبيت عن منى ليالي منى إنما ذلك للرعاء وللعباس وولده خاصة فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاهم عليها وأذن لهم في المبيت

بمكة من أجل شغلهم في السقاية وكان العباس ينظر في السقاية ويقوم بأمرها ويسقي الحاج شرابها أيام الموسم فلذلك أرخص له في المبيت عن منى بمكة كما أرخص لرعاء الإبل في المبيت عن منى أيام منى في إبلهم من أجل حاجتهم إلى رعي الإبل وضرورتهم إلى الخروج بها نحو المراعي التي تبعد عن منى فلا يجوز لأحد غيرهم ذلك من سائر الحاج أخبرنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل أخبرنا محمد بن جرير) حدثنا تميم بن المنتصر الواسطي (حدثنا عبد الله بن نمير (1) أخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن العباس استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيت بمكة أيام منى من أجل سقايته فأذن له وأخبرنا عبد الله بن محمد أخبرنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا ابن نمير وأبوأسامة عن عبيد الله عن نافع (عن ابن عمر (2) قال استأذن العباس رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته فأذن له

حدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس بن عبد المطلب أن يبيت بمكة أيام منى من أجل سقايته وأخبرنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا إسحاق بن منصور حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن أبي البداح بن عاصم بن عدي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لرعاء الإبل في البيتوتة عن منى وذكر الحديث وأخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد حدثنا أحمد بن الفضل بن العباس أخبرنا محمد بن جرير حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا هشيم عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس أنه كان يأتي منى كل يوم عند زوال الشمس فيرمي الجمار ثم يرجع إلى مكة فيبيت بها لأنه كان من أهل

السقاية

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing Tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5722

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

حديث ثاني عشر لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنها قالت يا رسول الله إن صفية بنت حيي قد حاضت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلها تحبسنا ألم تكن طافت معكن بالبيت قلن بلى قال فاخرجن! هذا حديث صحيح لم يختلف في إسناده ولا في معناه وروي عن عائشة من وجوه كثيرة صحاح وفيه من الفقه أن الحائض لا تطوف بالبيت وهو أمر مجتمع عليه لا أعلم خلافا فيه إلا أن طائفة منهم أبو

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating or postpartum woman who menstruates before tawaf al-ifadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5725

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

ذكر ابن عبد الحكم عن مالك قال إذا حاضت المرأة أو نفست قبل الإفاضة فلا تبرح حتى تطهر وتطوف بالبيت ويحبس عليها الكري ما يحبس على الحائض خمسة عشر يوما ويحبس على النفساء حتى تطهر بأقصى ما يحبس النساء الدم ولا حجة للكري أن يقول لم أعلم أنها حامل وليس عليها أن تعينه في العلف

Mas'alah: What is the ruling on a woman who menstruates after tawaf al-ifadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5725

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

قال وإن حاضت بعد الإفاضة فلتنفر

Mas'alah: What is the consensus on the farewell tawaf being a sunnah of Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5726

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وقد أجمعوا أن طواف الوداع من النسك ومن سنن الحج المسنونة

Mas'alah: What did Umar say about the farewell tawaf being the last rite of Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5726

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وروى معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن عمر بن الخطاب خطب الناس فقال إذا نفرتم من منى فلا يصدر أحد حتى يطوف بالبيت فإن آخر المناسك الطواف بالبيت

Mas'alah: What did Ibn Umar do when Safiyyah menstruated on the day of Nahr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5726

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

ومعمر عن أيوب عن نافع وعن الزهري عن سالم أن صفية بنت أبي عبيد حاضت يوم النحر بعدما طافت بالبيت فأقام ابن عمر عليها سبعا حتى طهرت فطافت فكان آخر

Mas'alah: What did Ibn Umar say about a concession for women regarding tawaf?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5727]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

عهدها بالبيت قال الزهري وأخبرني طاوس أنه سمع ابن عمر قبل أن يموت بعام أو بعامين يقول أما النساء فقد رخص لهن قال الزهري ولو رأيت طاوسا علمت أنه لا يكذب

Mas'alah: What did Ibn Umar say about not departing until tawaf is performed?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5727]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال معمر وأخبرنا ابن طاوس عن أبيه أنه سمع ابن عمر يقول لا ينفرن أحد من الحاج حتى يطوف بالبيت فقلت ما له لم يسمع ما سمع أصحابه ثم جلست إليه من العام القابل فسمعته يقول أما النساء فقد رخص لهن

Mas'alah: What is the ruling on returning to perform Tawaf al-Wada' if possible?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5727]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر كل من لم يطف طواف الوداع وأمكنه الرجوع إليه بغير ضرر يدخل عليه رجع فطاف ثم نفر

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do regarding those who did not perform Tawaf al-Wada'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5727

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وقد كان عمر بن الخطاب يرد من لم يودع البيت بالطواف من مر الظهران

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman at Mina who has not performed tawaf al-ifadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5728

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

البيت إذا كان عليه قادرا فإن نفر ولم يودع فقد ذكرنا ما للعلماء في ذلك من إيجاب الدم

Mas'alah: What is the ruling on tawaf al-qudum and its connection to sa'y?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5728

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر فهذان الطرفان قد مضى حكمهما أو الإجماع والاختلاف فيهما وبقي الطواف الثالث وهو طواف الدخول الذي يصله الحاج بالسعي بين الصفا والمروة إذا لم يخش فوت عرفة

Mas'alah: Is tawaf al-qudum considered a sunnah of Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5728

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

ولا خلاف بين العلماء أن هذا الطواف من سنن الحج وشعائره ونسكه

Mas'alah: What is the ruling on delaying tawaf al-dukhul for one who arrives on the day of Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5728

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

واختلفوا فيمن قدم مكة وهو قادر على الطواف غير خائف فوت عرفة فلم يطف فقال مالك بن أنس فيمن قدم يوم عرفة إن شاء أخر الطواف إلى يوم النحر وإن شاء طاف وسعى ذلك واسع كله

Mas'alah: Is tawaf al-dukhul waived for the Meccan and the adolescent who fears missing Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5729

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

ساقط عن المكي وعن المراهق الذي يخاف فوت عرفة

Mas'alah: What is the ruling on a woman who menstruates or gives birth after ifadah on the Day of Sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5764

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

حديث سابع عشر لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر (عن أبيه) أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره أن أم سليم بنت ملحان استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاضت أو ولدت بعدما أفاضت يوم النحر فأذن لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرجت هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة الرواة عن مالك فيما علمت ولا أحفظه عن أم سليم إلا من هذا الوجه وهو منقطع وأعرفه أيضا من حديث هشام عن قتادة عن عكرمة أن أم سليم استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعناه وهذا أيضا منقطع والمحفوظ في هذا الحديث عن أبي سلمة عن عائشة قصة صفية وحديث عائشة في قصة صفية متواتر الطرق عن عائشة

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who has already performed ifadah during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5765

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وأما حديث أبي سلمة عن عائشة في ذلك فحدثناه محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن

معاوية حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن أبي سلمة وعروة أن عائشة قالت حاضت صفية بنت حيي بعد ما أفاضت قالت عائشة فذكرت حيضتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحابستنا هي فقلت يا رسول الله إنها قد كانت أفاضت وطافت بالبيت ثم حاضت بعد الإفاضة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلتنفر ورواه ابن وهب عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن عروة عن عائشة مثله ورواه محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة عن عائشة مثله بمعناه وأخبرنا عبد الله بن محمد أخبرنا حمزة بن محمد حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد أخبرني أبي عن جدي حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي سلمة أن عائشة قالت حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفضنا يوم النحر وحاضت صفية فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ما

يريد الرجل من امرأته فقالت يا رسول الله إنها حائض فقال أحابستنا هي قالوا يا رسول الله قد أفاضت يوم النحر قال اخرجوا وقد روى هذا الحديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن صفية حاضت الحديث والصواب عند أهل العلم بالحديث في هذا الإسناد قول الزهري عن أبي سلمة عن عائشة وقد مضى القول في معنى هذا الحديث فيما تقدم في باب عبد الله بن أبي بكر من كتابنا هذا والحمد لله وبه التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of rafath in the context of Hajj and fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6306

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وفي غير هذه الرواية في هذا الحديث ... وهن يمشين بنا هميسا ... إن تصدق الطير تنك لميسا ... قال أبو عمر الرفث في كلام العرب على وجهين أحدهما الجماع والآخر الكلام القبيح والفحش من المقال واختلف العلماء في قول الله عز وجل فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج فأكثر العلماء على أن الرفث ههنا جماع النساء وغشيانهن والفسوق المعاصي بإجماع والجدال المراء وقيل السباب والمشاتمة وقيل ألا تغضب صاحبك وقيل إن لا جدال في الحج اليوم لأنه قد استقام في ذي الحجة ولم يختلف العلماء في قول الله عز وجل أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم أن الرفث ههنا الجماع وأما قوله فإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إني صائم ففيه قولان أحدهما أنه يقول للذي يريد مشاتمته ومقاتلته إني صائم وصومي يمنعني من مجاوبتك لأني أصون صومي عن الخنا والزور من القول بهذا أمرت ولولا ذلك لانتصرت لنفسي بمثل ما قلت لي سواء ونحو ذلك والمعنى حينئذ على هذا التأويل في الحديث أن الصائم نهي عن مقاتلته بلسانه ومشاتمته وصونه صومه عن ذلك وبهذا ورد الحديث حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبيه

Mas'alah: What is the ruling on ifrad (performing Hajj alone) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6509

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

حديث ثان لعبد الرحمان بن القاسم مالك عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج قال أبو عمر هذا أصح حديث

يروى عن النبي عليه السلام أنه أفرد الحج وإليه ذهب مالك في اختياره الإفراد وأصحابه وأبو ثور وجماعة وري ذلك عن أبي بكر وعمر وعثمان وهو أحد قولي الشافعي واختياره وروى محمد بن الحسن عن مالك أنه قال إذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان مختلفان وبلغنا أن أبا بكر وعمر عملا بأحد الحديثين وتركا الآخر كان في ذلك دلالة أن الحق فيما عملا به وقد مضى القول ممهدا في هذا المعنى وما فيه للعلماء السلف منهم والخلف من التنازع والاختلاف فيما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم به محرما في حجته وهل كان حينئذ مفردا أو متمتعا أو قارنا وذكرنا هناك اختلاف الآثار في ذلك وما ذهب إليه فقهاء

Mas'alah: What is the preference for ifrad over qiran in Hajj according to hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6510

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

حدثنا خلف بن قاسم بن سهل بن محمد حدثنا أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن محمد بن عطية حدثنا أبو عبد الرحمان زكرياء بن يحيى السجزي حدثنا ابن الرماح قال قلت الإفراد أحب إليك أم القران قال الإفراد قلت من أين قال لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج قلت عمن فقال حدثني عبد الرحمان ابن القاسم عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أفرد الحج وحدثنا خلف بن القاسم حدثنا أبوبكر محمد بن الحسين بن صالح السبيعي بدمشق حدثنا أحمد بن خالد بن يزيد بن عبد الله الكندي الحلبي حدثنا مطرف بن عبد الله المدني حدثنا مالك عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أفرد الحج ورواه مطرف أيضا عن ابن أبي حازم عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر عن النبي صلى

الله عليه وسلم مثله ورواه الوليد بن مسلم عن الأوزاعي وابن جريج عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء وأبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the definition of Hajj in Islamic law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6510

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وأما الحج في الشريعة فقصد الكعبة البيت الحرام والطواف والسعي بين الصفا والمروة والرمي والوقوف بعرفة على سنتها ثم بالمزدلفة على سنتها ثم ايتان منى والمقام بها لرمي الجمار ثم الطواف وكل ذلك على سنته فيما هو معلوم والحمد لله

Mas'alah: What is the linguistic definition of Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6511

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وأما الحج في اللغة فالقصد قال الشاعر ... وأشهد من عوف حلولا كثيرة ... يحجون سب الزبرقان المزعفرا ... ... والسب الثوب أو العمامة وقال جرير ... قوم إذا حاولوا حجا لبيعتهم ... صروا الفلوس وحجوا غير أبرار

Mas'alah: What is the hadith of Aisha about perfuming the Prophet before ihram and before tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6547

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

حديث سادس لعبد الرحمان بن القاسم مالك عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت هذا حديث صحيح ثابت لا يختلف أهل العلم بالحديث في صحته وثبوته ولكن الفقهاء اختلفوا في القول به على حسبما ذكرناه في باب حميد بن قيس من كتابنا هذا وذكرنا اعتلال كل طائفة لمذهبها في ذلك من جهة الأثر والنظر هناك وسنذكر ههنا فيه من جهة الأثر مالم يقع هناك لتكمل الفائدة إن شاء الله وهذا الحديث روي عن عائشة من وجوه فممن رواه عنها القاسم وسالم وعروة والأسود ومسروق وعمرة وممن رواه عن القاسم ابنه عبد الرحمان وأفلح بن حيمد ورواه عن عروة ابن شهاب وعثمان بن عروة وهشام بن عروة ولم يسمعه هشام من أبيه إنما سمعه من أخيه عثمان عن أبيه

وروى هذا الحديث عن عبد الرحمان بن القاسم يحيى بن سعيد الأنصاري ومنصور بن المعتر والثوري وحماد بن سلمة وابن عيينة وغيرهم حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد حدثنا الحسن بن مخلد العطار حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا مالك عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يحل أخبرنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال أخبرنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمان قال أخبرنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا حسين بن منصور بن جعفر النيسابوري قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت طيبت

رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه حين أحرم ولحله حين أحل وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا أحمد بن حرب قال حدثنا ابن إدريس عن يحيى ابن سعيد عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأطيب ما أجد لحرمه ولحله وحين يريد أن يزور البيت وأخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن عبد الرحمان بن القاسم عن القاسم

قال قالت عائشة طيبت النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يحرم ويوم النحر قبل أن يطوف بالبيت بطيب فيه مسك أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن عمر بن يحيى قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين لحرمه حين أحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت قالت ولا أعلم أن المحرم يحله غير الطواف بالبيت حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا وجيه بن الحسن قال حدثنا بكار ابن قتيبة قال حدثنا أبو عامر العقدي قال حدثنا أفلح بن حميد عن القاسم ابن محمد عن عائشة قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه حين أحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت حدثنا عبد الرحمان بن عبد الله بن خالد قال حدثنا التيميم قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا سحنون قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني أسامة بن زيد وأفلح بن حميد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي لحرمه حين أحرم ولحله حين حل قبل أن يطوف بالبيت قال ابن وهب وأخبرني أسامة بن زيد قال حدثني أبو بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمان عن عائشة مثله أخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا

أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل الترميذي قال حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي قال حدثنا سفيان قال سمعت الزهري يحدث عن عروة عن

عائشة قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين لحرمه حين أحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت ورواه الأوزاعي قال فيه عنه عن الزهري عن عروة عن عائشة وطيبته لإحلاله طيبا لا يشبه طيبكم هذا يعني ليس له بقاء هكذا رواه ضمرة بن ربيعة عن الأوزاعي ورواه عيسى بن يونس عن الأوزاعي بإسناده مثله حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عثما ابن عروة بن الزبير عن أبيه عن عائشة أنها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين بأطيب الطيب قال أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال سفيان ابن عيينة قال عثمان بن عروة هشام يرويه عني وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن عمر بن يحيى قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان عن عثمان بن عروة عن أبيه عن عائشة قال سألتها بأي شيء كنت تطيبين رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت بأطيب طيب حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة قال حدثنا أبي قال حدثنا هشام عن ابن جريج قال أخبرني عمر بن عبد الله بن عروة سمع عروة والقاسم بن محمد يخبران عن عائشة قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذريرة في حجة الوداع في الحل والإحرام

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين بأطيب ما أجد أخبرنا محمد بن إبراهيم قال

حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال حدثنا أحمد بن يحيى بن الوزير قال حدثنا شعيب ابن الليث عن أبيه عن هشام بن عروة عن عثمان بن عروة عن عروة عن عائشة قالت لقد كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم عند إحرامه بأطيب ما أجد أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن الصباح قال حدثنا إسماعيل بن زكريا عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كأني أنظر إلى وبيص المسك في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم ورواه الثوري وشعبة عن منصور والأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة مثله سواء إلا أنهم قالوا في موضع المسك الطيب ورواه عبد الرحمان بن الأسود وأبو إسحاق عن الأسود عن عائشة مثله بمعناه

Mas'alah: What is the ruling on applying perfume before ihram according to some scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6553

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر فذهب قوم إلى القول بهذه الآثار وقالوا لا بأس أن يتطيب المحرم قبل إحرامه بما شاء من الطيب ومسكا كان أو غيره مما يبقى عليه بعد إحرامه ولا يضره بقاؤه عليه بعد إحرامه إذا تطيب قبل إحرامه لأن بقاء الطيب عليه ليس بابتداء منه وليس بمتطيب بعد الإحرام وإنما المنهي عنه التطيب بعد الإحرام قالوا ولا بأس أن يتطيب أيضا إذا رمى جمرة العقبة قبل أن يطوف بالبيت وحجتهم فيما ذهبوا إليه من ذلك كله حديث عائشة هذا وهو حديث ثابت وقد عملت به عائشة رضي الله عنها وجماعة من الصحابة منهم سعد بن أبي وقاص وعبد الله ابن عباس وعبد الله بن الزبير

وعبد الله بن جعفر

وأبو سعيد الخدري وجماعة من التابعين بالحجاز والعراق وإليه ذهب الشافعي وأصحابه والأوزاعي والثوري وأبو حنيفة وأبو يوسف وزفر وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور وكل هؤلاء يقول لا بأس أن يتطيب قبل أن يحرم وبعد رمي جمرة العقبة قرأت على أحمد بن عبد الله بن محمد أن أباه أخبره قال حدثنا عبد الله ابن يونس قال حدثنا بقي بن مخلد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه قال رأيت عائشة تنكت في مفارقها الطيب قبل أن تحرم ثم تحرم قال أبو بكر وحدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن الشعبي قال كان سعد يتطيب عند اطلإحرام بالذريرة وذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن عائشة بنت سعد عن سعد مثله وذكر أبو بكر حدثنا وكيع عن عيينة بن عبد الرحمان عن أبيه عن ابن عباس وابن الزبير أنهما كانا لا يريان بالطيب عند الإحرام بأسا قال وحدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن الشعبي قال كان عبد الله ابن جعفر يموت المسك ثم يجعله على يافوخه قبل أن يحرم قال وحدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي الضحى قال رأيت عبد الله بن الزبير وفي رأسه ولحيته من الطيب وهو محرم ما لو كان لرجل لاتخذ منه رأس ماله

قال وحدثنا وكيع وأبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن الزبير أنه كان يتطيب بالغالية الجيدة عند إحرامه قال وحدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة أن ابن عباس كان لا يرى بأسا بالطيب عند إحرامه ويوم النحر وذكر عبد الرزاق عن الأسلمي عن إسحاق بن كعب بن عجرة عن زينب أن أبا سعيد الخذري كان يدهن بألبان عند الإحرام قال وأخبرنا الأسلمي قال أخبرني صالح مولى التوأمة أنه سمع ابن

عباس يقول إني لأتطيب بأجود ما أجد من الطيب إذا أردت أن أحرم وإذا حللت قبل أن أفيض وذكر أبو بكر قال حدثنا وكيع عن علي عن كثير بن بسام عن ابن الحنفية أنه كان يغلف رأسه بالغالية الجيدة إذا أراد أن يحرم وعبد الرزاق عن معمر عن ابن شهاب أن عروة كان يتطيب عند الإحرام بألبان والذريرة وهو مذهب القاسم والشعبي وإبراهيم

Mas'alah: When is perfume permitted for a pilgrim after stoning the Jamrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6560

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال أبو عمر قد أجمعوا على أنه لا يجوز للمحرم بعد أن يحرم أن يمس شيئا من الطيب حتى يرمي جمرة العقبة واختلفوا في ذلك إذا رمى الجمرة قبل أن يطوف بالبيت على ما ذكرنا وأجمعوا أنه إذا طاف بالبيت طواف الإفاضة يوم النحر بعد رمي جمرة العقبة أنه قد حل له الطيب والنساء والصيد وكل شيء وتم حله وقضى حجه وههنا مسائل كثيرة للعلماء فيها تنازع على أصولهم هي فروع ليس من شرطنا ذكرها وفي هذا الباب للفقهاء حجج من جهة النظر قد ذكرنا منها ما عليه مدار الباب عند ذكر حديث حميد بن قيس عن عطاء في قصة الأعرابي صاحب الجبة لا وجه لاعادتها ههنا وجملة القول على مذهب مالك في هذا الباب أن الطيب عنده للإحرام وبعد العقبة ليس بحرام وإنما هو مكروه ومال فيه إلى اتباع عمر وابن عمر لقوة ذلك عنده وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating or postpartum woman performing Hajj rituals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6566

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وروى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحائض والنفساء هذا المعنى وهو صحيح مجتمع عليه لا خلاف بين العلماء فيه كلهم يأمر النفساء بالاغتسال على ما في هذا الحديث وتهل بحجها وعمرتها وهي كذلك وحكمها حكم الحائض تقضي المناسك كلها وتشهدها غير أنها لا تطوف بالبيت حتى تطهر

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for ihram at Dhu al-Hulayfah and Dhu Tuwa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6567

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وروى ابن نافع عن مالك أنه استحب الأخذ بقول ابن عمر في الاغتسال للإهلال بذي الحليفة وبذي طوى لدخول مكة وند الوراح إلى عرفة قال ولو تركه تارك من غير عذر لم أر عليه شيئا

Mas'alah: What is the ruling on ghusl performed in Madinah before proceeding to Dhu al-Hulayfah for ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6567

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال وقال مالك إن اغتسل بالمدينة وهو يريد الإحرام ثم مضى من فوره إلى ذي الحليفة فأحرم فأرى غسله مجيزا عنه

Mas'alah: Should a menstruating or postpartum woman perform ghusl for ihram and standing at Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6567

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

قال فالحائض تغتسل لأنها من أهل الحج وكذلك النفساء تغتسلان للإحرام والوقوف بعرفة

Mas'alah: What is the Maliki position on ghusl for ihram being a sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6568

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وذكر ابن خواز بنداد أن مذهب مالك في الغسل للإهلال أنه سنة قال وهو أوكد عنده من غسل الجمعة ولا يجوز ترك السنة اختيارا قال ومن تركه فقد أساء وإحرامه صحيح كمن صلى الجمعة على غير غسل

Mas'alah: What is the extent of the sanctuary of Medina and the meaning of its two lava fields?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6753

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وأما حرم المدينة وكم يبلغ من المسافة ومعنى لابتيها وهما الحرتان فقد مضى في كتابنا هذا في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب والحمد الله

المدينة فتلقوه بالوجوب دون جزاء كذلك قال أبو هريرة وزيد بن ثابت وأبو سعيد ذكر إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن زينب بنت كعب بن عجرة عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم ما بن لابتي المدينة وأنه حرم شجرها أن يعضد قالت زينب فكان أبو سعيد يضرب بنيه إذا صادوا فيها ويرسل الصيد قال وحدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عاصم الأحول قال قلت لأنس بن مالك حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قال نعم وقد قالت فرقة في صيد المدينة جزاء واحتجوا بأنه حرم نبي كما مكة حرم نبي واعتلوا بقوله إن إبراهيم حرم مكة وإني أحرم ما بين لابتيها والوجه المختار ما قدمنا ذكره وهو قول مالك والشافعي وأبي حنيفة وأكثر أهل العلم والأصل أن الذمة بريئة فلا يجب فيها شيء إلا بيقين وأما حرم المدينة وكم يبلغ من المسافة ومعنى لابتيها وهما الحرتان فقد مضى في كتابنا هذا في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب والحمد الله

Mas'alah: What is the story of Ka'b ibn 'Ujrah regarding the fidyah verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6848

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر ابن حماد قال

حدثنا مسدد قال حدثنا أبو عوانة عن عبد الرحمان بن الأصبهاني عن عبد الله بن معقل قال كنا في المسجد جلوسا فجلس إلينا كعب بن عجرة فقال في أنزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك قال قلت كيف كان شأنك قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمين فوقع القمل في رأسي ولحيتي وشاربي حتى تقع في حاجبي فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ما كنت أرى بلغ منك هذا ادع الحلاق فدعا الحلاق فحلق رأسي قال هل تجد من نسيكة قال لا قال فصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين بين كل مسكينين صاع فنزلت في خاصة وللناس عامة

Mas'alah: Is a mahram considered a necessary means for the obligation of Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6892

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

واختلف الفقهاء من هذا المعنى في ذي المحرم للمرأة هل هو من السبيل الذي ذكر الله في الحج أم لا فقالت طائفة المحرم من السبيل الذي قال الله عز وجل من استطاع إليه سبيلا فمن لم يكن لها من النساء ذو محرم فتخرج معه فليست ممن استطاع إلى الحج سبيلا لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تسافر المرأة إلا مع ذي محرم منها وممن ذهب إلى هذا إبراهيم النخعي والحسن والبصري وأبو حنيفة وأصحابه وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور وقال الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن الرجل هل يكون محرما لأم امرأته يخرجها إلى الحج فقال أما في حجة الفريضة فأرجو لأنها

تخرج إليها مع النساء ومع كل من أمنته وأما في غيرها فلا وكأنه ذهب إلى أنه لم يذكر في القرآن قال أبو عمر يعني في قول الله عز وجل ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن الآية كلها قال لأثرم قيل لأحمد فيحج الرجل بأخت امرأته قال لا لأنها ليست منه بمحرم لأنها قد تحل له قيل له فالأخ من الرضاعة يكون محرما قال نعم قيل له فيكون الصبي محرما قال لا حتى يحتلم لأنه لا يقوم بنفسه فكيف تخرج معه امرأة في سفر لا حتى يحتلم وتجب عليه الحدود أو يبلغ خمس عشرة سنة

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on a woman performing Hajj without a mahram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6893

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وقال آخرون جائز للمرأة أن تحج حجة الفريضة إذا كانت مع ثقات من ثقات المسلمات والمسلمين فأما مالك والشافعي فقالا تخرج مع جماعة النساء قال الشافعي وإذا خرجت مع حرة مسلمة ثقة لا شيء عليها وقال الأوزاعي تخرج مع قوم عدول وتتخذ سلما تصعد عليه وتنزل ولا يقربها رجل إلا أن يأخذ برأس البعير وتضع رجلها على ذراعه وقال ابن سيرين تخرج مع رجل من المسلمين لا بأس به وروى أيوب عن محمد أنه كان إذا سئل عن المرأة لم تحج وليس لها محرم

فربما قال إنما المؤمنون إخوة ويقول رب من ليس بمحرم أوثق من محرم ذكره عبد الرزاق عن معمر وابن التيمي عن أيوب عن ابن سيرين قال أبو عمر ليس المحرم عند هؤلاء من شرائط الاستطاعة ومن حجتهم الإجماع في الرجل يكون معه الزاد والراحلة وفيه الاستطاعة ولم يمنعه فساد طريق ولا غيره أن الحج عليه واجب قالوا

فكذلك المرأة لأن الخطاب واحد والمرأة من الناس

Mas'alah: What practices of Ibn Umar are derived from the Prophet's actions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6916

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

حديث خامس لسعيد بن أبي سعيد مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبيد بن جريج أنه قال لعبد الله بن عمر يا أبا عبد الرحمان رأيتك تصنع أربعا لم أر أحدا من أصحابك يصنعها قال ما هن يا ابن جريج قال رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين ورأيتك تلبس النعال السبتية ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهل أنت حتى كان يوم التروية فقال عبد الله ابن عمر أما الأركان فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس إلا اليمانيين وأما النعال السبتية فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فأنا أحب أن ألبسها وأما الصفرة فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فأنا أحب أن أصبغ بها وأما الإهلال فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته

Mas'alah: Which corners of the Kaaba should be touched during tawaf according to the majority of jurists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6918

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وأما قوله رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين فالسنة التي عليها جمهور الفقهاء أن ذينك الركنين يستلمان دون غيرهما وأما السلف فقد اختلفوا في ذلك فروي عن جابر وأنس وابن الزبير والحسن والحسين أنهم كانوا يستلمون الأركان كلها وعن عروة مثل ذلك واختلف عن معاوية وابن عباس في ذلك فقال أحدهما ليس من البيت شيء مهجور والصحيح عن ابن عباس أنه كان لا يستلم إلا الركنين الأسود واليماني وهما المعروفان باليمانيين وهي السنة وعلى ذلك جماعة الفقهاء منهم مالك والشافعي وأبو حنيفة والثوري والأوزاعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود والطبري وحجتهم حديث ابن عمر هذا وما كان مثله عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Umar about touching only the two Yemeni corners of the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6918

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

حدثنا خلف بن سعيد حدثنا عبد الله بن محمد ابن علي حدثنا أحمد بن خالد حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر قال لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح من البيت إلا الركنين اليمانيين ورواه ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه مثله

Mas'alah: What is Malik's ruling on delaying tawaf and sa'y for those who begin ihram in Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6930

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال مالك من أهل بمكة من أهلها ومن كان مقيما بها من أهل المدينة وغيرهم فليؤخر الطواف الواجب بالبيت والسعي بين الصفا والمروة حتى يرجع من منى ويكون إهلاله من جوف مكة لا يخرج إلى الحرم وكذلك فعل ابن عمر

وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين أهلوا من مكة أخروا الطواف والسعي حتى رجعوا من منى

Mas'alah: What is the distinction between obligatory and voluntary tawaf in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6931

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر ليس يريد الطواف الواجب لأن الطواف الواجب لا يكون إلا بعد رمي جمرة العقبة ولكنه يطوف ما بدا له بالبيت ويركع إن شاء وهو قول مالك أيضا قال أبو عمر قد روي عن ابن عمر في هذا الباب أنه فعل فيه أيضا بقول أبيه وهو كله واسع جائز لمن فعله لا يختلف الفقهاء في جواز ذلك

Mas'alah: Why was Abu Qatadah not in ihram when he hunted the wild donkey?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6994

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال أبو عمر يقال إن أبا قتادة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهه على طريق البحر مخافة العدو فلذلك لم يكن محرما إذا اجتمع مع أصحابه لأن مخرجهم لم يكن واحدا وكان ذلك عام الحديبية أو بعده بعام عام القضية وكان اصطياد أبي قتادة الحمار لنفسه لا لأصحابه والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim eating game hunted by a non-muhrim?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6994]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وفي حديث أبي قتادة هذادليل على أن لحم الصيد حلال أكله للمحرم إذا لم يصده وصاده الحلال وفي ذلك أيضا دليل على أن قوله عز وجل وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما معناه الاصطياد وقتل الصيد وأكله لمن صاده وأما من لم يصده فلي ممن عني بالآية والله أعلم وتكون هذه الآية على هذا التأويل مثل قوله عز وجل يا ايها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم سواء لأن هذه الآية إنما نهي فيها عن قتل الصيد واصطياده لا غير

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on a muhrim eating game hunted by a non-muhrim?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6994]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وهذا باب اختلف فيه السلف والخلف فكان عطاء ومجاهد وسعيد بن جبير يرون

للمحرم أكل ما صاده الحلال من الصيد مما يحل للحلال أكله وبه قال أبو حنيفة وأصحابه وهو قول عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان والزبير بن العوام وأبي هريرة وحجة من ذهب هذا المذهب حديث أبي قتادة هذا وحديث البهزي وسنذكره في باب يحيى بن سعيد من كتابنا هذا إن شاء الله وحديث طلحة بن عبيد الله أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا ابن جريج قال حدثني محمد بن المنكدر عن معاذ بن عبد الرحمان التيمي

عن أبيه قال كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن محرمون فأهدي لنا طير وهو راقد فأكل بعضنا فاستيقظ طلحة فوفق من أكله وقال أكلناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the opinion that prohibits a muhrim from eating game under any circumstances?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6995

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وقال آخرون لحم الصيد محرم على المحرمين على كل حال ولا يجوز لمحرم أكل لحم صيد البتة على ظاهر عموم قول عز وجل وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما قال ابن عباس هي مبهمة وكذلك كان علي بن أبي طالب وابن عمر لا يريان أكل الصيد للمحرم ما دام محرما وكره ذلك طاوس وجابر بن زيد وروي عن الثوري وإسحاق مثل ذلك وحجة من ذهب هذا المذهب حديث ابن عباس عن الصعب بن

جثامة أنه أهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمار وحش أو لحم حمار وحش بالأبواء أو بودان فرده عليه وقال لم نرده عليك إلا أنا حرم وقد ذكرنا هذا الخبر في باب ابن شهاب من هذا الكتاب وحجتهم أيضا حديث زيد بن أرقم وابن عباس حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا جعفر بن محمد حدثنا عفان وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود حدثنا أبو سلمة قالا جميعا حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا قيس بن سعد عن عطاء عن ابن عباس أنه قال لزيد بن أرقم يا زيد أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدي له عضد صيد وقال عفان عضو صيد فلم يقبله وقال إنا حرم قال نعم وقال عفان بلى وروي عن علي بن زيد عن عبد الله بن الحرث بن نوفل عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه في حديث فيه طول وفيه عن عثمان إجازة ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim eating game hunted specifically for him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6995

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وقال آخرون ما صاده الحلال للمحرم أو من أجله فلا يجوز له أكله وما لم يصد له ولا من أجله فلا بأس للمحرم بأكله وهو الصحيح عن عثمان

Mas'alah: What are the days of Mina and Tashriq in the context of Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7075

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

قال أبو عمر لا خلاف بين العلماء أن أيام منى هي الأيام المعدودات التي ذكر الله عز وجل في قوله واذكروا الله في أيام معدودات وهي أيام التشريق وأن هذه الثلاثة الأسماء واقعة عليها وقد ذكرنا اختلاف العلماء في أيام الذبح وهي الأيام المعلومات في باب يحيى بن سعيد وذكرنا معنى أيام التشريق في باب يزيد بن الهادي وأيام منى هي أيام رمي الجمار بمنى وهي واقعة بإجماع علىالثلاثة الأيام التي يتعجل الحاج منها في يومين بعد يوم النحر فأيام منى ثلاثة بإجماع وهي أيام التشريق وهي الأيام المعدودات فقف على ذلك ومما يدلك على أنها ثلاثة قول العرجي ... ما نلتقي إلا ثلاث منى ... حتى يفرق بيننا النفر ... وقال عروة بن أذينة ... ... نزلوا ثلاث منى بمنزل غبطة ... وهم على سفر لعمرك ما همو ... وقال كثير بن عبد الرحمان ... ... تفرق أهواء الحجيج على منى ... وفرقهم صرف النوى مثنى أربع

Mas'alah: What are the boundaries of Mina according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7076

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وروى ابن جريج عن عطاء قال حد منى رأس العقبة مما يلي منى إلى المنحر قال ابن جريج حد منى إذا هبطت من وادي محسر فأصعدت في بطن المسيل فأنت في منى إلى العقبة عند جمرة العقبة

Mas'alah: What is the definition of an accepted Hajj (al-Hajj al-Mabrur)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7168

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وأما الحج المبرور فقيل هو الذي لا رياء فيه ولا سمعة ولا رفث فيه ولا فسوق ويكون بمال حلال والله أعلم وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about Safiyyah bint Huyayy and menstruation during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7281

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

تاسع عشر لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر صفية بنت حيي فقيل إنها قد حاضت فقال رسول الله

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman after tawaf al-ifadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7282

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

الله صلى الله عليه وسلم لعلها حابستنا فقالوا يا رسول الله إنها قد طافت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا إذا هذا حديث لا خلاف بين فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق والشام في القول به وأن المرأة إذا حاضت بعد طوافها بالبيت طوافها للإفاضة أنها تنفر ولا تنتظر طهرها لطواف الوداع وأن طواف الوداع ساقط عنها ولا شيء في ذلك عليها ولا يحبس عليها كري ولا غيره اتباعا لهذا الحديث وهو أمر مجتمع عليه عندهم وقد ذكرنا هذه المسألة وما فيها عن السلف وما يجب في المرأة لو كان حيضها قبل طواف الإفاضة وما في ذلك كله ووجوهه ممهدا في باب عبد الله بن أبي بكر من هذا الكتاب والحمد لله حديث موفي عشرين لهشام بن عروة

مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن أمي افتلتت نفسها وأراها لو تكلمت تصدقت أفأتصدق عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وهذا الحديث أيضا مجتمع على القول بمعناه ولا خلاف بين العلماء أن صدقة الحي عن الميت جائزة مرجو نفعها وقبولها إذا كانت من طيب فإن

الله لا يقبل إلا الطيب وليس الصدقة عندهم من باب عمل البدن في شيء فلا يجوز لأحد أن يصلي عن أحد وجائز له أن يتصدق عن وليه وعن غيره وهذا مما ثبتت به السنة ولم تختلف فيه الأمة ويقولون إن الرجل المذكور في هذا الحديث هو سعد بن عبادة وقد مضى القول في قصة سعد بن عبادة وصدقته عن أمه في غير موضع من كتابنا هذا والحمد لله وأما قوله افتلتت نفسها فإنه أراد اختلست نفسها وماتت فجأة قال الشاعر ... من يأمن الأيام بعد صبيرة القرشي ماتا ... سبقت منيته المشيب وكان ميتته افتلاتا ... وقال خالد بن يزيد ... فإن تفتلتها فالخلافة تنفلت ... بأكرم علقي منبر وسرير ... وقال أبو بكر بن شاذان سألت أبا زيد النحوي عن قول عمر كانت بيعة أبي بكر فلتة فقال أراد فجأة وأنشد قول الشاعر وكان ميتته افتلاتا قال وتقول العرب إذا رأت الهلال بغير قصد إلى ذلك رأيت الهلال فلتة حديث حاد وعشرون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستأذن علي فأبيت أن آذن له علي حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن

Mas'alah: What was the Prophet's pace when departing from Arafah during the Farewell

Pilgrimage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7330

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

حديث خامس وعشرون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال سئل أسامة بن زيد وأنا جالس كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع من عرفة فقال كان يسير العنق فإذا وجد فرجة نص قال هشام والنص فوق العنق هكذا قال يحيى فرجة وتابعه جماعة منهم أبو المصعب وابن بكير وسعيد بن عفير وقالت طائفة منهم ابن وهب وابن القاسم والقعنبي فإذا وجد فجوة والفجوة والفرجة سواء في اللغة وليس في هذا الحديث أكثر من

معرفة كيفية السير في الدفع من عرفة وهو شيء يجب الوقوف عليه وامتثاله على أئمة الحاج فمن دونهم لأن في استعجال السير إلى مزدلفة استعجال الصلاة بها ومعلوم أن المغرب لا تصلى تلك الليلة إلا مع العشاء وتلك سنتهما فيجب أن يكون ذلك على حسب ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن قصر عن ذلك أو زاد فقد أساء إذا كان عالما بما جاء في ذلك وأما حكم الجمع بين الصلاتين في المزدلفة فقد ذكرناها في باب ابن شهاب من هذا الكتاب والحمد لله والعنق مشي معروف للدواب لا يجهل وقد يستعمل مجازا في غير الدواب قال الشاعر ... يا جارتي يا طويلة العنق ... ... أخرجتني بالصدود عن عنق ... والنص ههنا كالخبب وهو فوق العنق وأرفع في الحركة وأصل النص في اللغة الرفع يقال منه نصصت الدابة في سيرها قال الشاعر ... ألست التي كلفتها سير ليلة ... من أهل منى نصا إلى أهل يثرب ... وقال اللهبي ... ... يا رب بيداء وليل داج ... قطعته بالنص والإدلاج ... وقال آخر ... ... ونص الحديث إلى أهله ... ... فإن الوثيقة في نصه ... أي ارفعه

إلى أهله وانسبه إليهم

Mas'alah: What is the hadith of Umar kissing the Black Stone during tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7384

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

حديث سابع وثلاثون لهشام وهو أول المراسيل مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر بن الخطاب قال وهو يطوف بالبيت للركن الأسود إنما أنت حجر ولولا إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك ثم قبلة

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith of Umar kissing the Black Stone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7385

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

هذا الحديث مرسل في الموطأ هكذا لم يختلف فيه وهو يستند من وجوه صحاح ثابتة ذكر ابن وهب في موطئه قال أخبرني يونس وعمرو بن الحرث عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أنه حدثه قال قبل عمر الحجر ثم قال أما والله لقد علمت أنك حجر ولولا إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك قال عمرو بن الحرث وحدثني بمثلها زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر قال أبو عمر زعم أبو بكر البزار أن هذا الحديث رواه عن عمر مسندا أربعة عشر رجلا قال أبو عمر أفضلها وأثبتها وإن كانت كلها ثابتة حديث الزهري عن سالم عن أبيه وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا وجيه بن الحسن قال حدثنا بكار بن قتيبة قال حدثنا مؤمل قال

حدثنا سفيان عن عاصم عن عبد الله بن سرجس قال رأيت عمر بن الخطاب يقبل الحجر ويقول إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولكن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك فأنا أقبلك وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد قالا حدثنا عاصم الأحول قال سمعت عبد الله بن سرجس قال رأيت الأصلع عمر بن الخطاب رحمة الله عليه أتى

الركن الأسود فقبله ثم قال والله إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا ابن كثير قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عائش بن ربيعة عن عمر أنه جاء إلى الحجر فقبله فقال إني لأعلم أنك حجر لا تنفع ولا تضر ولولا إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا إسرائيل عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة قال رأيت عمر بن الخطاب يقبل الحجر ويقول إني لأعلم أنك حجر ولكني رأيت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم بك حفيا

Mas'alah: What is the ruling on kissing the Black Stone during tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7386

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر لا يختلفون أن تقبيل الحجر الأسود في الطواف من سنن الحج لمن قدر على ذلك ومن لم يقدر على تقبيله وضع يده عليه ورفعها إلى فيه فإن لم يقدر على ذلك أيضا للزحام كبر إذا قابله فمن لم يفعل فلا حرج عليه ولا ينبغي لمن قدرعلى ذلك أن يتركه تأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بعده أخبرنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن نافع المكي قال حدثنا إسحاق بن أحمد الخزاعي قال حدثنا محمد بن علي قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا أبو عوانة عن عامر بن أبي سلمة عن أبيه أن عبد الرحمان ابن عوف كان إذا أتى الركن فوجدهم يزدحمون عليه استقبله وكبر ودعا ثم طاف فإذا رأى خلوة استلمه

Mas'alah: What is the hadith about touching the Black Stone during tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7387

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

حديث ثامن وثلاثون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمان بن عوف كيف صنعت يا أبا محمد في استلام الركن فقال عبد الرحمان استلمت وتركت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبت قال أبو عمر كان ابن وضاح يقول في موطأ يحيى إنما الحديث كيف صنعت يا أبا محمد في استلام الركن الأسود وزعم أن يحيى سقط له من كتابه الأسود وأمر ابن وضاح بإلحاق الأسود في كتاب يحيى ولم يرو يحيى الأسود ولكنه رواه ابن القاسم وابن وهب والقعنبي وجماعة وقد روى أبو مصعب وغيره كما روى يحيى لم يذكروا الأسود وكذلك رواه ابن عيينة وغيره عن هشام بن عروة عن أبيه لم يذكروا الأسود كما روى يحيى وهو أمر محتمل جائز في الوجهين جميعا ورواه

الثوري عن هشام عن أبيه فقال فيه كيف صنعت في استلامك الحجر وسنذكر في آخر هذا الباب بعض ما ذكرنا من أسانيد هذا الحديث إن شاء الله

Mas'alah: What is the difference between kissing the Black Stone and touching the Yemeni Corner?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7389]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وإنما الذي فرقوا بينهما فيه التقبيل لا غير فرأوا تقبيل الركن الأسود والحجر ولم يروا تقبيل اليماني وأما استلامهما جميعا فأمر مجتمع عليه وإنما اختلفوا في استلام الركنين الآخرين وقد ذكرنا اختلافهم في ذلك في مواضع من كتابنا والحمد لله وقد كان عروة بن الزبير وهو راوية هذا الحديث يستلم الأركان كلها ذكر مالك في الموطأ عن هشام بن عروة أن أباه كان إذا طاف بالبيت يستلم الأركان كلها وكان لا يدع الركن اليماني إلا أن يغلب عليه وذكر ابن وهب في موطأ مالك عن مالك قال سمعت بعض أهل العلم يستحب إذا رفع الذي يطوف يده على الركن اليماني أن يضعها على فيه من غير تقبيل ولا يقبل إلا الركن الأسود يقبل ويستلم باليد وتوضع على الفم ولا يقبل اليد فيهما جميعا قال أبو عمر فهذا كله من قول مالك في موطئه من رواية ابن وهب وغيره يبين ما بينا وبالله توفيقنا وفي استلام الركنين الأسود واليماني آثار ثابتة مسندة أحسنها حديث ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر قال لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمح من البيت إلا الركنين اليمانيين قال وأخبر ابن عمر بقول عائشة أن الحجر من البيت فقال إن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لأظن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يترك استلامهما إلا أنهما ليسا على قواعد إبراهيم صلى الله عليه وسلم ولا طاف الناس من وراء

الحجر إلا لذلك

Mas'alah: What did Anas report about the Prophet's prayer and ihram at Dhu al-Hulayfah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7417

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال أخبرنا ابن جريج عن محمد بن المنكدر عن أنس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة أربعا وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين ثم بات بذي الحليفة حتى أصبح فلما ركب راحلته واستوت به أهل

Mas'alah: What is the ruling on the place of ihram and the meaning of ihram in language and law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7417

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وقد ذكرنا هذا الخبر بتمامه وما فيه من المعاني في باب سعيد المقبري وذكرنا الاختلاف في موضع إهلاله صلى الله عليه وسلم وما جاء في ذلك في معنى الإهلال من جهة اللغة والشريعة ومهدنا كله في باب موسى بن عقبة وغير ما باب من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on staying in Mecca after completing Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7433

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وقد كان المقام بمكة بعد تمام الحج عند عثمان مكروها على ذلك جماعة من أهل العلم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقم فيما بعد تمام حجته ولا أبو بكر ولا عمر ولهذا قال (من قال) من السلف الجوار بمكة بدعة

Mas'alah: What is the explanation for Uthman completing the prayer during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7433

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

ومنها أنه إنما فعل ذلك من أجل أعرابي صلى معه فقصر العام كله في أهله ثم أخبره من قابل بما صنع فعز على عثمان فعله ذلك فأتم وهذا أيضا ضعيف من التأويل

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the mutamatti' fasting the days of Tashriq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7527

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

قال أبو عمر تحصيل مذهب مالك في صيام المتمتع إذا لم يجد الهدي ولم يصم الثلاثة الأيام في الحج أنه يصوم أيام التشريق وهو قول ابن عمر وعائشة وهو أحد قولي الشافعي قال مالك فإن فاته صيام أيام التشريق صام العشرة كلها إذا رجع إلى بلاده وأجزأه وإن وجد هديا بعد رجوعه أهدى ولم يصم

Mas'alah: What is the linguistic derivation of the term 'days of Tashriq'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7528

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وفي اشتقاق أيام التشريق لأهل اللغة قولان أحدهما أنها سميت بذلك لأن الذبح فيها يجب بعد شروق الشمس والآخر أنها سميت بذلك لأنهم كانوا يشرقون فيها لحوم الأضاحي إذا قددت قال قتادة وقول ثالث إنما سميت أيام التشريق لأنهم كانوا يشرقون الشمس في غير بيوت ولا أبنية للحج هذا قول أبي جعفر محمد بن علي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on combining prayers at Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7680

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

627 - مالك عن يحيى بن سعيد عن عدي بن ثابت الأنصاري أن عبد الله بن يزيد الخطمي أخبره أن أبا أيوب الأنصاري أخبره أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا

Mas'alah: What did the Prophet do with a wild donkey and a gazelle while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7796

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

فجاء البهزي وهو صاحبه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله

شأنكم بهذا الحمار فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر فقسمه بين الرفاق ثم مضى حتى إذا كان بالأثاية بين الرويثة والعرج إذا ظبي حاقف في ظل شجرة وفيه سهم فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر رجلا أن يقف عنده لا يريبه أحد من الناس حتى يجاوزه

Mas'alah: What did Umar's prohibition indicate about the ruling on faskh al-hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7813

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

ومعلوم أن عمر لم يكن لينهى عن شيء فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أباحه أو أمر به ولا ليعاقب عليه إلا وقد علم أن ذلك إما خصوص وإما منسوخ هذا ما لا شك فيه ذو لب

Mas'alah: Which scholars held that faskh al-hajj is not permissible today?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7813

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وممن ذهب إلى أن فسخ الحج في العمرة لا يجوز لأحد اليوم وأنه لم يجز لغير أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي والليث بن سعد في جماعة من التابعين بالحجاز والعراق والشام ومصر وبه قال أبو ثور وإسحاق بن راهويه وأبو عبيد والطبري وهو قول أكثر أهل العلم

Mas'alah: How does Abu Umar refute the evidence for converting Hajj to Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7814

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

قال أبو عمر ليس في هذا حجة لأن قوله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من أمري ما استدبرت لجعلتها عمرة إنما معناه لأهللت بعمرة وجعلت إحرامي بعمرة أتمتع بها وإنما في هذا حجة لمن فضل التمتع وأما من أجاز فسخ الحج في العمرة فما له في هذا حجة لاحتمال ما ذكرنا وهو الأظهر فيه وأما قوله لسراقة بل للأبد فإنما معناه أن حجته تلك وعمرته ليس عليه ولا على من حج معه غيرها للأبد ولا على أمته غير حجة واحدة أو عمرة واحدة في مذهب من أوجبها في دهره للأبد لا فريضة في الحج غيرها هذا معنى قوله لسراقة والله أعلم

Mas'alah: What was the pre-Islamic view on Umrah during Hajj months?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7815

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج ومعمر عن ابن طاوس عن أبيه قال قدموا بالحج خالصا لا يخالطه شيء وكانوا يرون العمرة في أشهر الحج أفجر الفجور وكانوا يقولون إذا برأ الدبر وعفا الأثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر وكانوا يدعون المحرم صفر فلما حج النبي صلى الله عليه وسلم خطبهم فقال من كان أهل بالحج فليطف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم ليلحق أو ليقصر ثم ليحل إلا من كان معه هدي قال فبلغه أنهم يقولون يأمرنا أن نحل فقال لو شعرت ما أهديت نزل الأمر

عليه من السماء بعدما طاف بين الصفا والمروة فكلمهم بذلك فقال سراقة يا رسول الله علمنا تعليم قوم أسلموا اليوم عمرتنا هذه لعامنا هذا أم لأبد فقال بل لأبد بل لأبد

Mas'alah: Is Hajj required every year or once in a lifetime?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7815

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

قال أبو عمر يحتمل أن يكون قوله هذا نحو حديث الزهري عن أبي سنان عن ابن عباس أن الأقرع بن حابس سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الحج في كل عام أو مرة واحدة قال بل مرة واحدة ومن زاد فهو متطوع

Mas'alah: What did the Prophet say to his wives during the Farewell Pilgrimage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7815

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وروى أبو هريرة وأبو واقد الليثي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لأزواجه في حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر حدثنا أحمد بن قاسم حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة ببغداد حدثنا البغوي حدثنا جدي حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا ابن أبي

Mas'alah: Does this hadith refer to tamattu' or annulment of Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7817

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وهذا يحتمل أن يكون التمتع المعروف لا فسخ الحج

Mas'alah: Was the annulment of Hajj specific to the Prophet's companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7817

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وأما حديث بلال بن الحارث المزني فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد وأخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قالا حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن الحارث بن بلال المزني عن أبيه قال قلت يا رسول الله فسخ الحج لنا خاصة أم للناس عامة فقال بل لنا خاصة

Mas'alah: Was the annulment of Hajj specific to the Prophet's companions according to Abu Dharr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7817

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان عن يحيي ين سعيد عن المرقع عن أبي ذر أنه قال إنما كان فسخ الحج من رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا خاصة

Mas'alah: Was tamattu' during Hajj a concession for the Prophet's companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7819

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

حدثنا سفيان عن الأعمش وعياش الغامري عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر في متعة الحج قال كانت لنا رخصة

Mas'alah: What is the difference between Faskh al-Hajj and Tamattu'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7820

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

قال أبو عمر فسخ الحج في العمرة هي المتعة التي كان عمر ينهى عنها في الحج ويعاقب عليها لا التمتع الذي أذن الله ورسوله فيه

Mas'alah: What is the ruling on the Muhrim who dies in Ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8140

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

قال ويلزم من قال في المحرم الذي وقصته ناقته فقال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخمروا رأسه ولا تقربوه طيبا فإنه ملبيا

Mas'alah: What did the Prophet recite and do at Maqam Ibrahim after tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8310

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير عن الوليد عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما انتهى إلى مقام إبراهيم قرأ واتخدوا من مقام إبرهيم مصلى فصلى ركعتين فقرأ فاتحة الكتاب وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد ثم عاد إلى الركن واستلمه ثم خرج إلى الصفا

Mas'alah: What does Abu Umar say about the long hadith of Jabir on Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8311

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر هذا الحديث من حديث جابر الطويل في الحج رواه حاتم بن إسماعيل وجماعة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر في حديثه الطويل قال فيه ثم رجع فاستلم الحجر ثم خرج من الباب إلى الصفا

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs after tawaf at Maqam Ibrahim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8311

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وطرقه كثيرة جدا صحاح كلها فأما ركوع الطائف بالبيت إذا فرغ من طوافه وطاف

سبعا فإنه يصلي ركعتين عند المقام إن قدر وإلا فحيثما قدر من المسجد وهذا إجماع من العلماء لا خلاف بينهم في ذلك

Mas'alah: What is the evidence for requiring blood sacrifice for missed Hajj rituals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8312

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

قال أبو عمر من أوجب الدم في ذلك فحجته أن ذلك النسك والشعائر وقد قال ابن عباس من نسي من نسكه شيئا فليهرق دما إلا أن مالكا لا يرى على من نسي طواف الوداع أو تركه دما وهو من النسك عند جميعهم ومن حجة من لم ير في ركعتي الطواف غير القضاء القياس

Mas'alah: What did the Prophet say about Mina being a place of sacrifice and Arafat being a place of standing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8315

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا جعفر بن محمد حدثني أبي عن جابر قال ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم قد نحرت ههنا ومنى كلها منحر ووقف بعرفة فقال قد وقفت ههنا وعرفة كلها موقف ووقف بالمزدلفة فقال قد وقفت ههنا والمزدلفة كلها موقف

Mas'alah: What did the Prophet say about the entire area of Arafah and Muzdalifah being places of standing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8315

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حفص عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال وقفت ههنا بعرفة وعرفة كلها موقف ووقفت ههنا بجمع وجمع كلها موقف ونحرت ههنا بمنى ومنى كلها منحر فانحروا في رحالكم

Mas'alah: Do most narrations exclude Batn 'Uranah and Batn Muhassir from Arafah and Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8315

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر أكثر الآثار ليس فيها استثناء بطن عرنة من عرفة ولا بطن محسر من المزدلفة وكذلك نقلها الحفاظ الأثبات الثقات من أهل الحديث في حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر في الحديث الطويل في الحج ليس فيه استثناء عرنة ولا محسر

Mas'alah: Where is Batn 'Uranah located in relation to the mosque of Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8316

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وأما بطن عرنة فهو بغربي مسجد عرفة حتى لقد قال بعض العلماء إن الجدار الغربي من مسجد غرفة لو سقط في بطن عرنة

Mas'alah: What is the location of Wadi Muhassir in relation to Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8317

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وأما وادي محسر فهو دون المزدلفة فكل من وقف بعرفة للدعاء ارتفع عن بطن عرنة وكذلك من وقف صبيحة يوم النحر للدعاء بالمشعر بالحرام وهو المزدلفة ارتفع عن وادي محسر

Mas'alah: What is the definition of 'Uranah and Arafat according to Ibn Sha'ban?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8317

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو إسحاق بن شعبان عرنة موضع الممر من عرفة ثم ذلك الوادي من فناء المسجد إلى مكة إلى العلم الموضوع للحرم قال وعرفة كل سهل وجبل أقبل على الموقف فيما بين التلعة إلى أن يفضوا إلى طريق نعمان وما أقبل من كبكب من عرفة

Mas'alah: What is the ruling on hastening in the valley of Muhassir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8319

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وأما بطن محسر فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أسرع السير في بطن محسر

Mas'alah: What is the ruling on hastening in the valley of Muhassir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8319

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثنا أبي قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم أوضع في وادي محسر ورواه أبو نعيم والقطان وابن مهدي ومحمد بن كثير عن الثوري قال حدثني أبو الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the meaning of al-ida' (hastening) in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8320

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر الإيضاع سرعة السير

Mas'alah: What is the description of the Prophet's Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8320

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وفي حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر الحديث الطويل في الحج رواه عن جعفر بن جماعة من أئمة أهل الحديث وفيه حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها

Mas'alah: What did the Prophet do when he reached Muhassir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8320

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وفيه أنه أردف الفضل بن عباس حتى أتى محسر فحرك قليلا

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do at Muhassir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8320

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وروى هشام بن عروة عن أبيه أن عمر بن الخطاب كان يحرك في محسر ويقول إليك تعدو قلقا وضينها مخالفا دين النصارى دينها وزاد غير هشام معترضا في بطنها جنينها قد ذهب الشحم الذي يزينها

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the place of sacrifice in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8321

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

قال أبو عمر المنحر في الحج بمنى إجماع من العلماء

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the place of sacrifice in Hajj and Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8322

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

بمكة حيث شاء منها وهذا إجماع أيضا لا خلاف فيه يغني عن الإسناد والاستشهاد فمن فعل ذلك فقد أصاب السنة ومن لم يفعل ونحر في غيرهما فقد اختلف العلماء في ذلك فذهب مالك إلى أن المنحر لا يجوز في الحج إلا بمنى ولا في العمرة إلا بمكة ومن نحر في غيرهما لم يجزه ومن نحر في الحج أو في العمرة في أحد الموضعين أجزأه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلهما موضعا للنحر وخصهما بذلك وقال الله عز وجل هديا بالغ الكعبة فلا بد من أن يبلغ به البيت ومنى من مكة

Mas'alah: What did the Prophet say about the standing places at Arafah, Muzdalifah, and Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8323

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

طالب قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال هذه عرفة وهذا الموقف

وعرفة كلها موقف ثم أفاض حين غربت الشمس فأردف أسامة وجعل يسير على يمينه والناس يضربون يمينا وشمالا وهو يقول يا أيها الناس عليكم بالسكينة ثم أتى جمعا فصلى بها الصلاتين جمعا فلما أصبح أتى قزح فقال هذا قزح وهذا الموقف وجمع كلها موقف ثم أفاض فلما انتهى إلى وادي محسر قرع ناقته حتى جاز الوادي ثم وقف وأردف الفضل ثم أتى الجمرة فرماها ثم أتى المنحر بمنى فقال هذا المنحر ومنى كلها منحر فاستقبلته جارية من خثعم شابة فقالت إن أبي شيخ كبير قد أدركته فريضة الله في الحج أفيجزي أن أحج عنه فقال حجي عن أبيك ولوى عنق الفضل فقال له العباس يا رسول الله لويت عنق ابن عمك فقال رأيت شابا وشابة فلم آمن الشيطان عليهما

Mas'alah: What is the context of the Prophet's statement about Mina as a place of sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8324

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر هذا القول خرج على المنحر في الحج لأنه قاله في حجته صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the location of al-Mu'arras and its connection to the hadith of Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8326

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر المعرس هو البطحاء التي تقرب من ذي الحليفة فيما بينهما وبين المدينة

فبلاغ مالك في هذا الموضع هو مسند قد تقدم ذكره في باب نافع لأن مالكا روي عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة فصلى بها قال نافع وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك وذكره ابن وهب عن مالك أنه أخبره أن نافعا حدثهم أن عبد الله ابن عمر قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا صدر من الحج أو العمرة أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة فصلى بها قال نافع وكان عبد الله ابن عمر يفعل ذلك وهذا يدل على أن بلاغات مالك لا يحيل فيها إلا على ثقة وقد مضى القول في هذا الحديث في موضعه من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on staying at al-Muhassab (al-Abtah) near Makkah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8326

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وأما المحصب فيقال له الأبطح وهو قرب مكة وفيه مقبرة مكة وهو منزل نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته قبل دخوله مكة وفي خروجه عنها منصرفا فقال قوم النزول به سنة وقال آخرون ليس بسنة وكان ملك يستحب ذلك أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا سليمان بن داود والحرث بن مسكين قراءة

عليه وأنا أسمع عن ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث أن قتادة حدثه أن أنس بن مالك حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ورقد رقدة بالمحصب ثم ركب إلى البيت فطاف به وذكر مالك في الموطأ عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمحصب ثم يدخل

مكة من الليل فيطوف بالبيت وروى الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين أراد أن ينفر من منى نحن نازلون غدا إن شاء الله بخيف بني كنانة يعني المحصب وروى نزوله في المحصب جماعة منهم عائشة وأبو جحيفة وأنس وغيرهم وذكر معمر عن الزهري عن سالم أن أبا بكر وعمر وابن عمر كانوا ينزلون الأبطح وعن الزهري عن عروة عن عائشة أنها لم تكن تفعل ذلك وقالت إنما نزله النبي صلى الله عليه وسلم لأنه كان منزلا أسمح لخروجه وروى الزهري وهشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت ليس المحصب بسنة إنما هو منزل نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه كان أسمح لخروجه

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about al-Muhassab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8328

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وروى ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال ليس المحصب بشيء إنما هو منزل نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on al-Tahsib (staying at al-Abtah) according to Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8328

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر يقال أيضا للمحصب الأبطح أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا عمرو بن علي حدثنا عبد الله بن داود

قال حدثنا الحسن بن صالح قال سألت عمرو بن دينار عن التحصيب بالأبطح فقال قال ابن عباس إنما كان منزلا نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث أبي جحيفة قال دفعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالأبطح في قبة يعني المحصب

Mas'alah: What is Malik's ruling on al-Tahsib for one who hastens in two days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8328

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وقال مالك من تعجل في يومين فلا نعلمه يحصب

Mas'alah: When is al-Tahsib performed according to Ibn Shabban?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8328

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو إسحاق بن شعبان إنما التحصيب لمن صدر آخر أيام منى وبذلك سميت تلك الليلة ليلة الحصبة

KITAB 17

كتاب العمرة

Kitab al–'Umrah (Umrah)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب العمرة

The Chapter on Umrah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar say about killing snakes during Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4947

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Umrah > Invalidation and Expiation in Umrah

وروى شعبة عن مخارق بن عبد الله عن طارق بن شهاب قال اعتمرت فمررت بالرمال فرأيت حيات فجعلت أقتلهن فسألت عمر فقال هن عدو فاقتلوهن

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of Umrah according to the Companions and Successors?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6587

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Umrah > Ruling on Obligation of Umrah

وأما الصحابة فروي عن ابن عمر وابن عباس وزيد بن ثابت إيجاب العمرة ولا مخالف لهم من الصحابة إلا ما روي عن ابن مسعود على اختلاف عنه واختلف التابعون في هذه المسألة فأوجبها بعضهم وهم الأكثر ولم يوجبها بعضهم وأكثر أهل الحجاز على إيجابها وأهل الكوفة لا يوجبونها

Mas'alah: Is Umrah obligatory for all Muslims including the people of Makkah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6589

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Umrah > Ruling on Obligation of Umrah

قال وحدثنا أبو عبيد الله سعيد بن عبد الرحمان المخزومي قال حدثنا عبد المجيد بن

عبد العزيز بن أبي رواد وهشام بن سليمان المخزومي عن بن جريج قال قال عطاء ليس من خلق الله أحد إلا عليه حجة وعمرة واجبتان لا بد منهما لمن استطاع إليهما سبيلا إلا أهل مكة فإن عليهم حجة وليس عليهم عمرة من أجل طوافهم بالبيت وقال عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج عن عطاء مثله سواء

Mas'alah: What is the ruling on Umrah according to al-Sha'bi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6589

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Umrah > Ruling on Obligation of Umrah

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا حفص بن عمر عن شعبة عن سعيد بن أبي بردة قال سمعت الشعبي قرأ وأتموا الحج والعمرة لله رفعا وقال الشعبي ولا أراها إلا تطوعا قال سعيد وسمعت أبي قرأ وأتموا الحج والعمرة لله نصبا وقال لا أراها إلا واجبة قال أبو عمر لا أعلم أحدا من أئمة القراء تعلق بالشعبي في قراءته هذه ولا تابعه عليها والناس على نصب العمرة عطفا على الحج وقراءة الشعبي ليست بصحيحة المعنى لأن الإتمام يجب في العمرة كما يجب في الحج لمن دخل في واحد منهما بإجماع ولو صحت قراءة الشعبي كان فيها خلاف الإجماع وما خلافه مردود ومعلوم أن الحج لله كما العمرة لله فلا وجه لقراءة الشعبي والله أعلم

حدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن نافع قال حدثنا إسحاق قال حدثنا محمد بن زنبوز حدثنا الفضيل بن عياض عن منصور عن مجاهد قال العمرة الحج الأصغر وذكر عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال العمرة على الناس إلا على

أهل مكة قال وأخبرنا معمر والثوري عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد قالوا العمرة واجبة وتجزئ منها المتعة قال وأخبرنا الثوري ومعمر عن داود ابن أبي هند قال قلت لعطاء العمرة علينا فريضة كالحج قال نعم قلت أتجزئنا منها المتعة قال نعم قال وأخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال المتعة في الحج تقضي قال معمر وقال الزهري كان أهل الجاهلية يقولون العمرة الحج الأصغر قال معمر وقال قتادة العمرة واجبة قال وأخبرنا ابن جريج عن معمر عن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس قال العمرة واجبة كوجوب الحج قال وأخبرنا الثوري عن يونس عن الحسن وابن سيرين قالا العمرة واجبة قال وأخبرنا معمر والثوري عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال العمرة واجبة قال وأخبرنا عبد الملك بن أبي سليمان قال سألت سعيد بن جبير عن العمرة أواجبة هي فقال نعم فقال له قيس بن رومان فإن الشعبي يقول ليست واجبة فقال كذب الشعبي إن الله عز وجل يقول وأتموا الحج والعمرة لله

Mas'alah: Is Umrah obligatory or a Sunnah according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6591

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Umrah > Ruling on Obligation of Umrah

قال أبو عمر فهؤلاء ذهبوا إلى أن العمرة واجبة فرضا كالحج وخالفهم غيرهم على ما قدمنا ذكره في هذا الباب فذهبوا إلى أن العمرة سنة وتطوع على حسبما ذكرنا عنهم ذكر عبد الرزاق أخبرنا عثمان بن مطر عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم عن ابن مسعود قال الحج فريضة والعمرة تطوع قال وأخبرنا الثوري عن سماك عن إبراهيم قال العمرة سنة وليست بفريضة

Mas'alah: What is the ruling on Umrah in Ramadan being equivalent to Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7188

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Umrah > Umrah in Ramadan

منه وكان لنا جمل هو الذي يريد أن نخرج عليه فأوصى به أبو معقل في سبيل الله قال فهلا خرجت عليه فإن الحج من سبل الله إذا فاتتك هذه الحجة معنا فاعتمري عمرة في رمضان فإنها كحجة قالت وكانت تقول الحج حجة والعمرة عمرة وقد قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك والله ما أدري أخاصة لي لما فاتني من الحج أم هي للناس عامة قال يوسف فحدثت بهذا الحديث مروان بن الحكم وهو أمير المدينة زمن معاوية فقال من سمع هذا الحديث معك قلت ابنها معقل بن أبي معقل وهو رجل صدق فأرسل إليه فحدثه بمثل ما حدثني قال فقيل لمروان إنها حية في دارها فوالله ما اطمأن إلى حديثنا حتى ركب إليها في الناس فدخل عليها فحدثته هذا الحديث وحدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا ابن سنجر حدثنا أحمد بن خالد حدثنا محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد عن الحرث بن أبي بكر بن عبد الرحمان بن الحرث بن هشام عن أبيه قال كنت في الناس مع مروان حين دخل عليها فسمعناها تحدث بهذا الحديث قال فكان أبو بكر لا يعتمر إلا في العشر الأواخر من رمضان لذلك من حديث أم معقل حدثنا محمد بن خليفة حدثنا محمد بن المنكدر عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال بعثني مروان بن الحكم إلى رجل من الأنصار أسأله عن العمرة في رمضان فجئته فحدثني أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ولامرأته اعتمرا في شهر رمضان فإن عمرة فيه كحجة

Mas'alah: What is the virtue of Umrah in Ramadan according to the hadith of Umm Ma'qil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7189

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Umrah > Umrah in Ramadan

وقد حدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد ابن عمرو قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا أبو المغيرة قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة قال حدثني ابن أم معقل الأسدية قال قالت أمي يا رسول الله إني أريد الحج وجملي أعجف فقال اعتمري في رمضان فإن عمرة في رمضان كحجة

Mas'alah: What is the ruling on Umrah in Ramadan being equal to Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7189

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Umrah > Umrah in Ramadan

ورواه الأسود بن يزيد عن أم معقل أخبرنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن محمد بن بدر قال حدثنا الحسن ابن حماد قال حدثنا علي بن عابس عن أبي إسحاق عن الأسود عن أم معقل قالت أردت أن أحج فقلت لأبي معقل أعطني بكرك فأحج عليه أو تمر نخلك فأبى علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمري في رمضان فإن عمرة في رمضان تعدل حجة

Mas'alah: What is the virtue of Umrah in Ramadan being equal to Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7189

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Umrah > Umrah in Ramadan

وقد روى أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث أم معقل هذا حدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن نافع قال حدثنا إسحاق بن أحمد قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا سعيد بن أبي مريم قال حدثنا إبراهيم بن سويد عن هلال بن يسار عن أنس بن مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرة في رمضان كحجة

Mas'alah: Where should one sacrifice a voluntary hady during Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8321

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Umrah > Comparison of Umrah and Hajj Rulings

وأما العمرة فلا طريق لمنى فيها فمن أراد أن ينحر في عمرته وساق هديا يتطوع به نحره

BAB 3

باب إحرام العمرة
The Chapter on Ihram for Umrah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: When does the pilgrim stop the talbiyah during Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4116

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Ihram for Umrah > Stopping the Talbiyah in Umrah

واختلف الفقهاء في قطع التلبية في العمرة فقال الشافعي يقطع التلبية في العمرة إذا افتتح الطواف وقال مالك لا يقطع المحرم التلبية في العمرة إذا أحرم من التنعيم حتى يرى البيت وأما من أحرم من المواقيت بعمرة فإنه يقطع التلبية إذا دخل الحرم وانتهى إليه قال وبلغني ذلك عن ابن عمر وعروة بن الزبير (واختلف العلماء في الطواف (في التلبية (3)) للحاج

Mas'alah: What is the completion of umrah according to Sa'id ibn Jubayr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4921

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Ihram for Umrah > Ruling on Ihram for Umrah

حدثنا خلف بن القاسم حدثنا أحمد بن صالح حدثنا أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله المنادي قال حدثنا جدي قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا سفيان عن محمد بن سوقة قال سمعت سعيد بن جبير وسئل ما تمام العمرة فقال أن تحرم من أهلك وأحرم ابن عمر وابن عباس من الشام وأحرم عمران بن حصين من البصرة وأحرم عبد الله بن مسعود من القادسية وكان الأسود وعلقمة وعبد الرحمان بن يزيد وأبو إسحاق يحرمون من بيوتهم

Mas'alah: Where should a person in Mecca go to begin ihram for Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6931

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Ihram for Umrah > Ihram for Umrah from within Makkah

قال مالك ومن أهل بعمرة من مكة فليخرج إلى الحل

BAB 4

باب طواف العمرة وسعيها

The Chapter on Tawaf and Sa'y of Umrah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the order of tawaf and sa'i for the one performing Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2762

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Tawaf and Sa'y of Umrah > Order of Tawaf and Sa'y

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن المعتمر لا يسعى بين الصفا والمروة حتى يطوف بالبيت

BAB 5

باب التحلل من العمرة

The Chapter on Release from Umrah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman who menstruates before performing umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5725

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Release from Umrah > Rulings on Menstruation and Postpartum Bleeding in Umrah

قال وإن اشترطت عليه عمرة المحرم فحاضت قبل أن تعتمر فلا يحبس عليها كريها ولا يرجع عليها من الكراء شيء

BAB 6

باب القران والتمتع

The Chapter on Qiran and Tamattu'

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the historical ruling on Tamattu' during the caliphates?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2756]

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

عليه وسلم حتى مات وأبو بكر حتى مات وعمر حتى مات وعثمان حتى مات وأول من نهى عنها معاوية - قال أبو عمر حديث ليث هذا منكر وهو ليث بن أبي سليم ضعيف والمشهور عن عمر وعثمان أنهما كانا ينهيان عن التمتع وإن كان جماعة من أهل العلم قد زعموا أن المتعة التي نهى عنها عمر وضرب عليها فسخ الحج في عمرة فأما التمتع بالعمرة إلى الحج فلا وزعم من صحح نهي عمر عن التمتع أنه إنما نهى عنه لينتجع البيت مرتين أو أكثر في العام وقال آخرون إنما نهى عنها عمر لأنه رأى الناس مالوا إلى التمتع ليسارته وخفته فخشي أن يضيع الإفراد والقران وهما سنتان للنبي صلى الله عليه وسلم وذكر معمر عن الزهري عن سالم قال سئل ابن عمر عن متعة الحج فأمر بها فقيل له إنك لتخالف أباك فقال إن عمر لم يقل الذي تقولون إنما قال عمر أفردوا الحج من العمرة فإنه أتم للعمرة أي أن العمرة لا تتم في شهور الحج إلا بهدي وأراد أن يزار البيت في غير شهور الحج فجعلتموها أنتم حراما وعاقبتم الناس عليها وقد أحلها الله وعملها رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا أكثروا عليه قال كتاب الله بيني وبينكم كتاب الله أحق أن يتبع أم عمر

Mas'alah: What evidence supports the preference for Tamattu'?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2757]

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

واحتج (أحمد) بن حنبل في اختيار التمتع بقوله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي ولجعلتها عمرة والأحاديث في التمتع كثيرة جدا

Mas'alah: What is the hadith evidence for Qiran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2758

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

جميعا فلما قدمت على عمر ذكرت ذلك له فقال هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم وهو حديث كوفي جيد الإسناد ورواه الثقات الأثبات عن أبي وائل عن الصبي بن معبد عن عمر ومنهم من يجعله عن أبي وائل عن عمر رواه هكذا عن أبي وائل عن عمر الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل وعاصم بن أبي النجود وسيار أبو الحكم ورواه الأعمش ومنصور وعبدة بن أبي لبابة عن أبي وائل عن الصبي بن معبد عن عمر وهؤلاء جودوه وهم أحفظ ورواه عن الصبي مسروق وأبو وائل ومنها حديث حفصة الذي قدمناه ذكره ومنها حديث أنس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لبيك بحجة وعمرة معا ورواه حميد الطويل وحبيب بن الشهيد عن بكر المزني قال سمعت أنس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبي بالحج والعمرة جميعا قال بكر فحدثت بذلك ابن عمر فقال لي بالحج وحده فلقيت أنسا فحدثته فقال ما تعودننا إلا صبيانا أنا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لبيك بحجة وعمرة معا وهذا الحديث يعارض ما روي عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم (تمتع) وفيهما نظر ويخرج على مذهب ابن عمر في التمتع أنه لبى بالحج وحده من مكة وقد روى معمر وغيره عن أيوب

Mas'alah: What is the evidence for combining Hajj and Umrah (Qiran)?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2759]

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

عن أبي قلابة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل بحجة وعمرة معا وروي عن أنس من وجوه ومنها ما رواه قتادة عن مطرف عن (عمران) بن حصين أنه قال (له) إني أحدثك حديثا لعل الله ينفعك به أعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جمع بين حج وعمرة ولم ينزل فيهما كتاب ولم ينه عنهما رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيهما رجل برأيه وهذا قد تأوله جماعة على التمتع وقالوا إنما أراد عمر بقوله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جمع بين حج وعمرة أي أنه جمع بينهما في سفرة واحدة وحجة واحدة وقد روي (عن عمران) ما يعضد هذا التأويل روى الحسن وأبو رجاء عن عمران بن حصين قال نزلت آية المتعة في كتاب الله تعالى وفعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل قرآن يحرمه ولم ينه عنه حتى مات قال رجل (بعد) برأيه ما شاء ومنها رواية شعبة عن الحكم عن علي بن حسين عن مروان بن الحكم قال شهدت عثمان وعليا بين مكة والمدينة وعثمان ينهى أن يجمع بين الحج والعمرة (قال) فلما

Mas'alah: What did the Prophet tell Aisha about menstruation during Umrah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2768]

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings for Menstruating Women in Qiran and Tamattu'

فهذا واضح في أنها كانت مهلة بعمرة (أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري حدثنا محمد حدثنا أبو معاوية حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين لهلال ذي الحجة فقال لنا من أحب منكم أن يهل بالحج فليهل ومن أحب أن يهل بعمرة فليهل فلولا أني أهديت لأهللت بعمرة قالت فمنا من أهل بعمرة ومنا من أهل بحجة وكنت ممن أهل بعمرة فأظللني يوم عرفة وأنا حائض فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ارفضي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج فلما كانت ليلة الحصبة أرسل معي عبد الرحمن إلى التنعيم فأهللت بعمرة مكان عمرتي) وحدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا محمد بن محمد بن أبي دليم وعبد الله بن محمد بن علي قالا حدثنا عمر بن حفص بن غالب قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا أبو ضمرة أنس بن عياض عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين لهلال ذي الحج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب منكم أن يهل بعمرة فليفعل فإني لولا أني أهديت لأهللت بعمرة قالت عائشة فأهل

Mas'alah: What is the Maliki position on abandoning Umrah and combining Hajj and Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2773

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

قال أبو عمر يريد مالك أنه ليس عليه العمل في رفض العمرة لأن العمل عليه عنده في أشياء كثيرة منها أنه جائز للإنسان أن يهل بعمرة ويتمتع بها ومنها أن القارن

يطوف طوافا واحدا وغير ذلك مما فيه ما نذكره في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on adding umrah to hajj or hajj to umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2776

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Distinction Between Adding Umrah to Hajj and Other Cases

الطواف واختلفوا في إدخال العمرة على الحج فقال مالك يضاف الحج إلى العمرة ولا تضاف العمرة إلى الحج قال فمن فعل ذلك فليست العمرة بشيء ولا يلزمه لذلك شيء وهو حاج مفرد وكذلك من أهل بحجة فأدخل عليها حجة أخرى أو أهل بحجتين لم تلزمه إلا واحدة ولا شيء عليه وهذا كله قول الشافعي والمشهور من مذهبه وقال ببغداد إذا بدأ فأهل بالحج فقد قال بعض أصحابنا لا يدخل العمرة عليه والقياس أن أحدهما إذا جاز أن يدخل على الآخر فهما سواء وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد من أضاف إلى حج عمرته لزمته وصار قارنا وقد أساء فيما فعل وقال أبو حنيفة من أهل بحجتين أو عمرتين لزمتاه وصار رافضا لإحداهما (حين يتوجه إلى مكة وقال أبو يوسف تلزمه الحجتان ويصير رافضا لإحداهما (3) ساعتئذ وقال محمد بن الحسن بقول مالك والشافعي تلزمه الواحدة إذا أهل بهما جميعا ولا شيء عليه وقال أبو ثور إذا أحرم بحجة فليس له أن يضم إليها عمرة ولا يدخل إحراما على إحرام كما لا يدخل صلاة على صلاة وفيه أيضا أن القارن يجزيه طواف واحد (وسعي واحد) وبهذا قال مالك والشافعي وأصحابهما وأحمد وإسحاق وأبو ثور وهو مذهب

Mas'alah: Is there consensus on the permissibility of tamattu' in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2888

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

ولا خلاف علمته بين علماء المسلمين في جواز التمتع بالعمرة إلى الحج

Mas'alah: What constitutes tamattu' that requires a sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2889

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Definition and Performance of Tamattu'

ومن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام فخرج من موضعه محرما بعمرة في أشهر الحج أو أحرم بها من ميقاته وقدم مكة محرما بالعمرة فطاف لها وسعى وحل بها في أشهر الحج ثم أقام حلالا بمكة إلى أن أنشأ الحج منها في عامه ذلك قبل رجوعه إلى بلده وقبل خروجه إلى ميقات أهل ناحيته فهو متمتع بالعمرة إلى الحج وعليه ما أوجب الله على من تمتع بالعمرة إلى الحج

Mas'alah: What is the ruling on one who performs 'umrah in the months of Hajj and then returns home before Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2891

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Returning Home and Its Effect on Hady Obligation

فإن اعتمر في أشهر الحج ثم رجع إلى بلده ومنزله ثم حج من عامه ذلك فليس بمتمتع ولا هدي عليه ولا صيام عند جماعة العلماء أيضا إلا الحسن البصري فإنه قال عليه هدي حج أو لم يحج قال لأنه كان يقال عمرة في أشهر الحج متعة وروى سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتمرون في أشهر الحج ثم يرجعون ولا يهدون فقيل لسعيد بن المسيب فإن حج من عامه قال عليه الهدي قال قتادة وقال الحسن عليه الهدي حج أو لم يحج وهشيم عن يونس عن الحسن أنه قال عليه الهدي حج أو لم يحج وقد روي عن يونس عن الحسن قال ليس عليه هدي والصحيح عن الحسن ما ذكرنا أخبرنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير قال أخبرنا ابن حميد حدثنا هارون بن المغيرة عن عنبسة عن أشعث النجار عن الحسن قال إن اعتمر في أشهر الحج ثم رجع إلى أهله (ثم حج) من عامه ذلك فعليه هدي لأنه كان يقال عمرة في أشهر الحج متعة

Mas'alah: What is the ruling on 'umrah after the Day of Sacrifice being considered tamattu'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2891

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Timing and Months of Hajj for Umrah

وقد روي عن الحسن أيضا في هذا الباب قول لم يتابع عليه أيضا ولا ذهب إليه أحد من أهل العلم وذلك أنه قال من اعتمر بعد يوم النحر فهي متعة والذي عليه جماعة الفقهاء وعامة العلماء ما ذكرت لك قبل هذا

Mas'alah: What is the correct interpretation of Malik's hadith on 'umrah in the months of Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2892

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Timing and Months of Hajj for Umrah

فإن ظن ظان أن معنى حديث مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال من اعتمر في أشهر الحج شوال أو ذي القعدة أو ذي الحجة قبل الحج فقد استمتع ووجب عليه الهدي (أو الصيام إن لم يجد هديا كمعنى ما روي عن الحسن في إيجاب الهدي) على من اعتمر في أشهر الحج وإن لم يحج فليس كما ظن ولا يعرف ذلك من مذهب ابن عمر وفي قوله (في) هذا الحديث قبل الحج دليل على أنه حج ولذلك فسره مالك في الموطإ فقال بأثر حديثه ذلك قال مالك وذلك إذا أقام حتى الحج ثم حج وذكر إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول من اعتمر في أشهر الحج شوال أو ذي القعدة أو ذي الحجة ثم أقام حتى يحج فهو متمتع عليه الهدي أو الصيام إن لم يجد هديا قال إسماعيل وحدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن سعيد المسيب أنه قال إذا اعتمر الرجل في أشهر الحج ثم رجع إلى أهله ثم حج من عامه فليس عليه هدي وعلى هذا جماعة العلماء على قدمنا

Mas'alah: What is the ruling on tamattu' for someone who performs Umrah outside the Hajj months and then stays until Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2893

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Timing and Months of Hajj for Umrah

وقد روي عن طاوس في التمتع قولان هما أشد شذوذا مما ذكرنا عن الحسن أحدهما أن من اعتمر في غير أشهر الحج ثم أقام حتى الحج ثم حج من عامه أنه متمتع وهذا لم يقل به أحد من العلماء (فيما علمت) غيره ولا ذهب إليه أحد من فقهاء الأمصار وذلك والله أعلم أن شهور الحج أحق بالحج من العمرة لأن العمرة جائزة في السنة كلها والحج إنما موضعه شهور معلومة فإذا جعل أحد العمرة في أشهر الحج (ولم يأت في ذلك العام بحج) فقد جعلها في موضع كان الحج أولى به (ثم رخص الله عز وجل في كتابه وعلى لسان رسوله في عمل العمرة في أشهر الحج للمتمتع والقارن للحج معها ولمن شاء أن يفردها في أشهر الحج كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

Mas'alah: What is the ruling on tamattu' for someone who initiates Umrah outside the Hajj months but performs it during the Hajj months?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2893

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Timing and Months of Hajj for Umrah

واختلفوا فيمن أنشأ عمرة في غير أشهر الحج ثم عملها في أشهر الحج ثم حج من عامه ذلك فقال مالك عمرته في الشهر الذي حل فيه

يريد أن كان حل منها في غير أشهر الحج فليس بمتمتع وإن كان حل منها في أشهر الحج فهو متمتع إن حج من عامه وقال الثوري إذا قدم الرجل معتمرا في شهر

رمضان وقد بقي عليه منه يوم أو يومان فلم يطف لعمرته حتى رأى هلال شوال فكان إبراهيم يقول هو متمتع وأحب إلي أن يهريق دما وقال أبو حنيفة وأصحابه إن طاف للعمرة ثلاثة أشواط في رمضان وأربعة أشواط في شوال كان متمتعا وإن طاف لها أربعة في رمضان وثلاثة في شوال لم يكن متمتعا وقال الشافعي إذا طاف بالبيت في أشهر الحج للعمرة فهو متمتع إن حج من عامه ذلك وذلك أن العمرة إنما تكمل بالطواف بالبيت وإنما ينظر إلى إكمالها وقال أبو ثور إذا دخل في العمرة في أشهر الحج فسواء طاف لها في رمضان أو في شوال لا يكون بهذه العمرة متمتعا

Mas'alah: What are the tawaf and sa'y obligations for the mutamatti' according to the scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2897

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Definition and Performance of Tamattu'

واتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم والثوري وأبو ثور على أن المتمتع يطوف لعمرته بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة وعليه بعد (أيضا) طواف آخر لحجه وسعي بين الصفا والمروة وروي عن عطاء وطاوس ومجاهد أنه يكفيه سعي واحد بين الصفا والمروة وأما طواف القارن فقد ذكرناه في باب ابن شهاب عن عروة

Mas'alah: What is the ruling on the mutamatti' who does not drive a hady according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2898

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Hady (Sacrificial Animal) in Qiran and Tamattu'

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا لم يسق المتمتع هديا فإذا فرغ من عمرته صار حلالا فلا يزال كذلك حتى يحرم بالحج فيصير حراما ولو (كان) ساق هديا لمتعته لم يحل من عمرته حتى يحل من حجته لأنه ساق الهدي على حديث حفصة وحجة الشافعي في جواز إحلاله أن المتمتع إنما يكون متمتعا إذا استمتع بإحلاله إلى أن يحرم بالحج فأما من لم يحل من المعتمرين فإنما هو قارن لا متمتع والقران قد أباح التمتع

Mas'alah: What is the summary of the rulings on tamattu' and the consensus on its permissibility?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2899]

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

فهذه جملة أصول أحكام التمتع بالعمرة إلى الحج وهذا هو الوجه المشهور في التمتع وقد قيل أن هذا الوجه هو الذي روي عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود كراهيته وقالا أو إحداهما يأتي أحدهم منى وذكره يقطر منيا وقد أجمع علماء المسلمين على جواز هذا وعلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أباحه وأذن فيه وقد قال جماعة من العلماء إنما كرهه عمر رضي الله عنه لأن أهل الحرم كانوا قد أصابتهم يومئذ مجاعة فأراد عمر أن ينتدب الناس إليهم لينعشوا بما يجلب من المير وقال آخرون أحب أن يزار البيت في العام مرتين (مرة) للحج ومرة للعمرة ورأى أن الإفراد أفضل فكان يميل إليه ويأمر به وينهى عن غيره استحبابا ولذلك قال افصلوا بين حجكم وعمرتكم فإنه أتم لحج أحدكم ولعمرته أن يعتمر في غير أشهر الحج أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا صدقة بن موسى عن ملك بن دينار قال سألت

بالحجاز عطاء بن

Mas'alah: What is the second form of tamattu' combining Hajj and Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2900

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Definition and Performance of Tamattu'

والوجه الثاني من وجوه التمتع بالعمرة إلى الحج هو أن يجمع الرجل بين العمرة والحج فيهل بهما جميعا في أشهر الحج أو غيرها يقول لبيك بعمرة وحجة معا فإذا قدم مكة طاف لحجته وعمرته طوافا واحدا وسعى سعيا واحدا أو طاف طوافين وسعى سعيين على مذهب من رأى ذلك وقد ذكرنا القائلين بالقولين جميعا وحجة كل فريق منهم في باب ابن شهاب عن عروة وإنما جعل القران من باب التمتع لأن القارن متمتع بترك النصب في السفر إلى العمرة مرة وإلى الحج أخرى وتمتع بجمعهما لم يحرم لكل واحدة من ميقاته وضم إلى الحج فدخل تحت قول الله عز وجل فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي وهذا وجه من التمتع لا خلاف بين العلماء في جوازه وأهل المدينة لا يجيزون الجمع بين الحج والعمرة إلا بسياق الهدي وهو عندهم بدنة لا يجوز دونها وأهل العراق يختارون البدنة ويستحبونها وتجزى عندهم عن القارون شاة وهو قول الشافعي وقد قال في بعض كتبه القارون أخف

حالا من المتمتع فإن لم يجد القارن الهدي صام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى بلده حكمه في ذلك حكم المتمتع بالعمرة إلى الحج ومما يدلك على أن القران

تمتع قول ابن عمر إنما جعل القران لأهل الآفاق وتلا ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام فمن كان من حاضري المسجد الحرام وتمتع أو قرن لم يكن عليه دم قران ولا تمتع ومن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام وقرن أو تمتع فعليه دم وكان عبد الملك بن الماجشون يقول إذا قرن المكي الحج مع العمرة كان عليه دم القران من أجل أن الله تعالى إنما أسقط عن أهل مكة الدم والصيام في التمتع لا في القران وقال مالك لا أحب لمكي أن يقرن بين الحج والعمرة وما سمعت أن مكيا قرن فإن فعل لم يكن عليه دم ولا صيام وعلى قول مالك جمهور الفقهاء في ذلك

Mas'alah: What is the third form of tamattu' involving changing Hajj to Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2901

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Definition and Performance of Tamattu'

والوجه الثالث من التمتع هو الذي تواعد عليه عمر بن الخطاب الناس وقال متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أنهى عنهما متعة النساء ومتعة الحج وقد تنازع العلماء بعده في جواز هذا الوجه هلم جرا وذلك أن يهل الرجل بالحج حتى إذا دخل مكة فسخ حجه في عمرة ثم حل وأقام حلالا حتى يهل بالحج يوم التروية فهذا هو الوجه الذي تواترت الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه أنه أمر أصحابه في

حجته من لم يكن معه منهم هدي ولم يسقه وكان قد أحرم بالحج أن يجعلها عمرة

وقد أجمع العلماء على تصحيح الآثار بذلك عنه صلى الله عليه وسلم ولم يدفعوا شيئا منها إلا أنهم اختلفوا في القول بها والعمل لعلل نذكرها إن شاء الله فجمهور أهل العلم على ترك العمل بها لأنها عنده خصوص خص بها رسول الله صلى الله عليه وسلم (أصحابه) في حجته تلك لعلة قالها ابن عباس رحمه الله قال كانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور ويجعلون المحرم صفرا ويقولون إذا برأ الدبر وعفا الأثر وانسلخ صفر أو قالوا دخل صفر حلت العمرة لمن اعتمر ذكره ابن أبي شيبة عن أبي أسامة عن وهيب عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس (قال أبو بكر بن أبي شيبة وحدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا وهيب قال حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال كان أهل الجاهلية يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور (3) وكانوا يسمون المحرم صفر وكانوا يقولون إذا برأ الدبر وعفا الأثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة رابعة فأمرهم أن يجعلوها عمرة فقالوا يا رسول الله أي الحل قال الحل كله)

ففي هذا دليل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما فسخ الحج في العمرة ليريهم أن العمرة في أشهر الحج لا بأس بها فكان ذلك له ولمن معه خاصة لأن الله قد أمر بإتمام الحج والعمرة كل من دخل فيهما أمرا مطلقا ولا يجب أن يخالف ظاهر كتاب الله إلا إلى ما لا إشكال فيه من كتاب (ناسخ) أو سنة مبينة واحتجوا من الحديث بما حدثنا به محمد بن إبرهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أنبأنا إسحاق بن إبرهيم عن عبد العزيز بن محمد عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن الحارث بن بلال عن أبيه قال قلنا يا رسول الله فسخ الحج لنا خاصة أم للناس عامة فقال بل لنا خاصة وحدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل (حدثنا الحميدي) حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال

سمعت ربيعة بن أبي عبد الرحمن يذكر عن الحارث (بن بلال بن الحارث) المزني عن أبيه قال قلت يا رسول الله افسخ الحج لنا خاصة أم لمن بعدنا قال بل لنا خاصة وحدثنا سعيد وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا حجاج بن منهال حدثنا أبو عوانة عن معاوية بن

Mas'alah: What did Uthman and others say about tamattu' being specific to the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2904

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

إسحاق عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال سئل عثمان بن عفان عن متعة الحج فقال كانت لنا ليست لكم وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية ويعلى بن عبيد عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن ابن ذر قال إنما كانت المتعة بالحج لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة وقال أبو معاوية يعني أن يجعل الحج عمرة وقال إسماعيل حدثنا حجاج حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد قال أخبرني المرقع عن أبي ذر قال ما كانت لأحد بعدنا أن يحرم بالحج ثم يفسخها بعمرة وعلى هذا جماعة فقهاء الحجاز والعراق والشام كمالك والثوري والأوزاعي وأبي حنيفة والشافعي وأصحابهم وأكثر علماء التابعين وجمهور فقهاء المسلمين إلا شيء يروى عن ابن عباس وعن الحسن البصري وبه قال أحمد بن حنبل قال أحمد بن حنبل لا أرد تلك الآثار المتواترة الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم في فسخ الحج في العمرة بحديث الحارث بن بلال عن أبيه وبقول أبي ذر قال ولم يجمعوا على ما قال أبو ذر ولو أجمعوا كان حجة وقد خالف ابن عباس أبا ذر ولم يجعله

خصوصا وذكر عن يحيى القطان عن الأجلح عن عبد الله بن أبي

Mas'alah: What did the Prophet say about 'umrah being included in Hajj and the ruling on tamattu'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3349

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

دخل حديث بعضهم في بعض قال حتى إذا كنا بعسفان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن العمرة قد دخلت في الحج فقام إليه سراقة بن مالك بن جعشم المدلجي فقال يا رسول الله علمنا تعليم قوم كأنما ولدوا اليوم أرأيت عمرتنا هذه لعامنا هذا أم للأبد فقال بل للأبد قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قدم (منكم) مكة فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة فقد حل إلا من كان معه هدي قال فقدمنا مكة فطفنا بالبيت وبين الصفا والمروة حتى حللنا ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم تمتعوا من هذه النسوان وفي حديث ورقاء الاستمتاع عندنا التزويج وفي حديث عبدة قالوا يا رسول الله إن العزبة قد شقت علينا قال فاستمتعوا من هذه النساء قال فأتيناهن فأبين أن ينحكنا! إلا أن نجعل بيننا وبينهن أجلا (فذكروا ذلك) قال فخرجت أنا وصاحب لي وفي حديث ورقاء وهو ابن عم لي وهو أسن مني وأنا أشب منه وعلي برد وعليه برد وبرده أمثل من بردي قال فأتينا امرأة من بني عامر فعرضنا عليها

Mas'alah: Can one performing umrah combine it with hajj before beginning tawaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4991

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on

Combining Hajj with Umrah During Tawaf

ولا خلاف بين العلماء في أن للمحرم بالعمرة إدخال الحج على العمرة ما لم يبتدئ الطواف بالبيت لعمرته هذا إذا كان ذلك في أشهر الحج على أن جماعة منهم وهم أكثر أهل الحجاز يستحبون أن لا يدخل المحرم الحج على العمرة حتى يفرغ من عملها ويفصل بينها وبين العمرة ولهذا استحبوا العمرة في غير أشهر الحج وروى مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب قال افصلوا بين حجتكم وعمرتكم فإن ذلك أتم لحج أحدكم وأتم لعمرته أن يعتمر في غير أشهر الحج

Mas'alah: What is the ruling on performing umrah during the months of hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4992

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Timing and Months of Hajj for Umrah

قال أبو عمر هذا إفراط من عمر رحمه الله في استحباب الإفراد في الحج ولذلك قال هذا القول والله أعلم لئلا يتمتع أحد بالعمرة إلى الحج ولا يجمع بينهما ويفرد كل واحد منهما فإن ذلك أتم لهما عنده ولا نعلم أحدا من أهل العلم كره العمرة في أشهر الحج غير عمر رضي الله عنه وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم لم تكن عمره كلها إلا في شوال وقيل في ذي القعدة وهما جميعا من أشهر الحج وستأتي الآثار في عمره صلى الله عليه وسلم في باب هشام بن عروة إن شاء الله

Mas'alah: Until what point in umrah can one combine it with hajj according to Maliki scholars?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4992]

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Combining Hajj with Umrah During Tawaf

وقالت طائفة من أصحاب مالك إن له أن يدخل الحج على العمرة وإن كان قد طاف ما لم يركع ركعتي الطواف وقال بعضهم ذلك له بعد الطواف ما لم يكمل السعي بين الصفا والمروة (وهذا كله شذوذ عند أهل العلم (2))

Mas'alah: What is Ashhab's view on combining hajj with umrah after beginning tawaf?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4993]

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Combining Hajj with Umrah During Tawaf

وقال أشهب من طاف لعمرته ولو شوطا واحدا لم يكن له إدخال الحج عليها وهذا هو الصواب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on adding Umrah to an existing Hajj according to Malik and al-Shafi'i?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4993]

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Distinction Between Adding Umrah to Hajj and Other Cases

واختلفوا في إدخال العمرة على الحج فقال مالك يضاف الحج إلى العمرة ولا تضاف العمرة إلى الحج فإن أهل أحد بالحج ثم أضاف العمرة إليه فليست العمرة

بشيء ولا يلزمه شيء وهو أحد قولي الشافعي وهو المشهور عنه قاله بمصر قال من أهل بالحج لم يدخل العمرة على الحج حتى يكمل عمل الحج وهو آخر أيام التشريق إن أقام إلى آخرها وإن نفر النفر الأول واعتمر يومئذ لزمته العمرة لأنه لم يبق عليه للحج عمل قال ولو أخره كان أحب إلي قال ولو أهل بعمرة من يوم النفر الأول كان إهلاله باطلا

لأنه معكوف على عمل من (عمل) الحج ولا يخرج منه إلا بإكماله والخروج منه وقال ببغداد إذا بدأ فأهل بالحج فقد قال بعض أصحابنا لا يدخل العمرة على الحج قال والقياس أن أحدهما إذا جاز أن يدخل على الآخر فهما سواء وقال أبو حنيفة وأصحابه من أهل بحجة ثم أضاف إلى الحج عمرة فهو قارن ويكون عليه ما على القارن قالوا ولو طاف لحجته شوطا ثم أهل بعمرة لم يكن قارنا (ولم يلزمه) لأنه قد عمل في الحج قالوا فإن كان إهلاله بعمرة فطاف لها شوطا ثم أهل بحجة لزمته وكان قارنا إذا طاف لعمرته في أشهر الحج قالوا والفرق بينهما أن الحج يدخل على العمرة ولا تدخل العمرة على الحج قالوا وإن أهل بعمرة وقد طاف للحج فإنه يرفضها وعليه لرفضها دم وعمرة مكانها وقال الأوزاعي لا بأس أن يضيف العمرة إلى الحج بعد ما يهل بالحج وقال أبو ثور إذا أحرم بحجة فليس له أن يضيف إليها عمرة ولا يدخل إحراما على إحرام كما لا يدخل صلاة على صلاة

قال أبو عمر قول أبي ثور لا يدخل إحراما على إحرام كما لا تدخل صلاة على صلاة ينفي دخول الحج على العمرة وهذا شذوذ وفعل ابن عمر في إدخاله الحج على العمرة ومعه على ذلك جمهور العلماء خير من قول أبي ثور الذي لا أصل له إلا القياس الفاسد في هذا الموضع والله المستعان

Mas'alah: What is the evidence for one tawaf for qiran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4998

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Definition and Forms of Qiran

وما حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قرن بين الحج والعمرة وطاف لهما طوافا واحدا

Mas'alah: What did Ibn Umar report about the Prophet's practice of one tawaf for qiran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4999

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Definition and Forms of Qiran

حدثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن نافع أن ابن عمر قرن بين الحج والعمرة وطاف لهما طوافا واحدا ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل وقد تقدم في هذا الباب حديث ابن عمر هذا من طرق

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet's command to cancel hajj for umrah indicates tamattu' rather than qiran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5000

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Definition and

Performance of Tamattu'

حديث أبي معاوية عن الحجاج بن أرطاة عن أبي الزبير عن جابر بأن ابن جريج والأوزاعي وعمرو بن دينار وقيس بن سعد رووه عن عطاء عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه بفسخ الحج في العمرة وهم على الصفا في آخر الطواف فهذا تمتع لا قران لأنهم حجوا يومئذ

بعد ذلك والطواف للحج بعد ذلك إنما يكون طوافا واحدا

Mas'alah: What is the evidence for the superiority of qiran and tamattu' over ifrad?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5081]

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

صلى الله عليه وسلم أن يريهم أن العمرة في أشهر الحج ليس بها بأس فأمر أصحابه أن يحلوا بعمرة يتمتعون بها ومما استدل بها من فضل القران والتمتع على الإفراد أن قال إن حديث حفصة هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله إني قلدت هديي ولبدت رأسي فلا أحل حتى أنحر الهدي يدل أنه كان قارنا صلى الله عليه وسلم بقوله حتى أحل من الحج كذلك رواه الحفاظ عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن حفصة وقال أحمد بن حنبل عبيد الله بن عمر أقعد بنافع من أيوب ومالك وكلهم ثبت لأنه لو كان مفردا لحجه لكان هديه تطوعا والهدي التطوع لا يمنع من الإحلال الذي يحله الرجل إذا لم يكن معه هدي ولو كان هديه تطوعا لكان حكمه كحكم من لم يسق هديا ولجعلها عمرة على حرصه على ذلك بدليل قوله لو استقبلت من أمري

ما استدبرت ما سقت الهدي والهدي الذي يمنع من ذلك هدي قران أو هدي متعة هذا ما لا شك فيه عند أهل العلم ألا ترى لو أن رجلا خرج يريد التمتع وأحرم بعمرة أنه إذا طاف لها وسعى وحلق حل منها بإجماع إلا أن يكون معه هدي لمتعته فإن كان

ساق هديا لمتعته لم يحل حتى يرم النحر ولو ساق هديا تطوعا حل قبل يوم النحر بعد فراغه من العمرة قالوا فثبت بذلك أن هدي النبي صلى الله عليه وسلم لما كان قد منعه من الإحلال وأوجب ثبوته على الإحرام إلى يوم النحر لم يكن هدي تطوع وإنما كان هديا لسبب عمرة يراد بها قران أو تمتع هذا كله قول من نفى أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ مفردا وعول على حديث حفصة وما كان في معناه قالوا ونظرنا في حديث حفصة هذا فإذا حديثها قد دلنا على أن ذلك القول من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان منه بعدما حل الناس ألا ترى إلى قول حفصة ما شأن الناس حلوا ولم تحل أنت من عمرتك ولا يخلو النبي عليه السلام حين قال لحفصة مجاوبا لها عن قولها إني قلدت هديي ولبدت رأسي فلا أحل حتى أنحر الهدي من أن يكون قال ذلك قبل أن يطوف أو بعد الطواف فإن كان قد طاف قبل ذلك ثم أحرم بالحج من بعد فإما كان متمتعا ولم يكن قارنا إذ أحرم بالحج بعد فراغه من الطواف للعمرة وإن كان قد أحرم بالحج قبل طوافه للعمرة فإنما كان قارنا وهذا أشبه إن شاء الله

وعلى أي الوجهين كان فإن حديث حفصة هذا ينفي أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم كان مفردا لحجة لم تتقدمها عمرة ولم يكن معها عمرة وإذا كان ذلك كذلك فحكم حديث حفصة هذا كحكم سائر الأحاديث المأثورة عنه صلى الله عليه وسلم

أنه قرن أو كحكم الأحاديث عنه أنه تمتع ومالك رحمه الله لا ينكرها ولكنه قال إن المصير إلى رواية من روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج أولى لأنه قد صح عنه ذلك من طريق النقل كما صحت تلك الوجوه ورجحنا اختيارنا الإفراد بأنه عمل أبي بكر وعمر وعثمان وحسبك بقول عمر افصلوا بين حجكم وعمرتكم وكان لا يزيد على الإفراد ومحال أن يجهل هؤلاء الخلفاء الأفضل والأصح مما روي في ذلك مع موضعهم من العلم والجلالة والفهم وقد صح عن عائشة عن وجوه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج وصح مثل ذلك عن جابر وجابر ساق الحديث في الحج سياقة من حفظه من أول الإهلال به إلى آخره عنه صلى الله عليه وسلم روى الأوزاعي عن ابن جريج عن عطاء قال حدثني جابر بن عبد الله قال أهللنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا لا يخالطه شيء

Mas'alah: What is the ruling on completing Umrah in Shawwal and tamattu'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7189

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Conditions for Valid Tamattu'

وقد ذكرنا حكم من اعتمر في رمضان فحل من عمرته في شوال وأحكام التمتع ووجوها في باب ابن شهاب عن محمد بن عبد الله والحمد لله

Mas'alah: What is the evidence for the perpetual nature of Umrah from the Prophet's statement?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7814

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Timing and Months of Hajj for Umrah

واحتج أيضا أحمد ومن ذهب مذهبه بقوله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي ولجعلتها عمرة ويقول سراقة بن جعشم يا رسول الله علمنا تعليم قوم أسلموا اليوم أعمرتنا هذه لعامنا هذا أم لأبد فقال بل لأبد بل لأبد

Mas'alah: Is tamattu' for this year or forever according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7817

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Conditions for Valid Tamattu'

ذه لعامنا أم للأبد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبد وذكر النسائي عن هناد عن عبدة عن ابن أبي عروبة عن مالك ابن دينار عن عطاء عن سراقة قال تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا ألنا خاصة أم للأبد فقال بل للأبد

Mas'alah: What is the ruling on performing Umrah during the months of Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7819

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Timing and Months of Hajj for Umrah

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال أخبرنا محمد بن معاوية قال أخبرنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا بشر بن خالد قال أخبرنا غندر عن شعبة عن سليمان عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر قال كانت المتعة رخصة لنا وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال أخبرنا

محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عبد الأعلى بن واصل قال حدثنا أبو أسامة عن وهيب بن خالد قال حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض ويجعلون المحرم صفر ويقولون إذا برأ الدبر وعفا الوبر وانسلخ صفر أو قال دخل صفر حلت العمرة لمن اعتمر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم صبيحة رابعة مهلين فأمرهم أن يجعلوها عمرة فتعاظم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله أي الحل قال الحل كله حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو عبيدة بن أحمد قال حدثنا أبو خالد يزيد بن سنان

Mas'alah: What is the ruling on combining Umrah with Hajj (Qiran and Tamattu')?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7820

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Definition and Forms of Qiran

وقال بعض أصحابنا في أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يفسخوا حجهم في عمرة أوضح دليل على أنه لا يجوز إدخال العمرة على الحج لأنه لو جاز ذلك لم يؤمروا بفسخ الحج في العمرة إذ الغرض كان في ذلك أن يريهم صلى الله عليه وسلم جواز العمرة في أشهر الحج لا غير لما كانوا عليه من أن ذلك لا يحل ولا يجوز على ما كانوا عليه في جاهليتهم فأراهم صلى الله عليه وسلم فسخ ذلك وإبطاله بعمل العمرة في أشهر الحج ولو جاز إدخالها على الحج ما احتاج والله أعلم إلى الخروج عما دخل فيه واستئنافه بعد المعنى المذكور والله الموفق للصواب

BAB 7

باب تكرار العمرة والعمرة عن الغير

The Chapter on Repeating Umrah and Umrah on Behalf of Another

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Maliki ruling on performing multiple Umrah in one year?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6591]

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Repeating Umrah and Umrah on Behalf of Another > Ruling on Repeating Umrah in One Year

وأما اختلافهم في جواز العمرة مرارا في سنة احدة فقال مالك لا أرى لأحد أن يعتمر في السنة مرارا وكره عمرتين في سنة واحدة ومنع منها الحاج ما لم يتحلل من آخر عمله بمنى ومن حجة من ذهب مذهب مالك في ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعتمر عمرتين في عام واحد واعتمر ثلاث عمر أو أربعا كل عمرة منها في سنة ومن حجته أيضا في ذلك أن عائشة كانت في آخر أمرها إذا حجت بقيت بمكة حتى يهل المحرم ثم تخرج من مكة إلى الميقات فتهل منه بعمرة فكان يقع حجها في عام واحد وعمرتها في عام آخر وقال أبو حنيفة وأصحابه العمرة مباحة في السنة كلها إلا يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق قال والحاج وغيره في ذلك سواء وروى بشر بن الوليد عن أبي يوسف قال لا بأس بالعمرة يوم عرفة وقال الثوري يعتمر متى شاء وقال الحسن بن صالح بن حي يعتمر في السنة كلها إلا في أيام التشريق

Mas'alah: What is the ruling on performing Umrah multiple times in one year?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6592]

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Repeating Umrah and Umrah on Behalf of Another > Ruling on Repeating Umrah in One Year

وقال الشافعي لا بأس أن يعتمر في السنة مرارا ومتى شاء إلا الحاج فإنه لا يعتمر ما

دام حاجا قال أبو عمر ذكر عبد الرزاق أخبرنا عبيد الله وعبد الله ابنا عمر عن نافع أن عبد الله بن عمر اعتمر في السنة مرتين قال وأخبرنا معمر والثوري عن صدقة بن يسار عن القاسم بن محمد أن عائشة اعتمرت قال الثوري في حديثه مرارا في السنة وقال معمر في حديثه ثلاث مرات في سنة قال صدقة فقلت للقاسم أنكر ذلك عليها أحد فقال أعلى أم المؤمنين عائشة قال أبو عمر في قول صدقة بن يسار للقاسم بن محمد أنكر ذلك عليها أحد دليل على أن الاختلاف بين السلف في هذه المسألة قديم معروف قال وأخبرنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال اعتمرت عائشة في سنة ثلاث مرات من الجحفة مرة ومرة من التنعيم ومرة من ذي الحليفة قال وأخبرنا معمر عن صدقة بن يسار قال سمعت القاسم بن محمد يقول في كل شهر عمرة وكان يكره عمرتين في شهر واحد قال وأخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال في كل شهر عمرة قال وأخبرنا الثوري عن منصور عن إبراهيم قال كانوا لا يعتمرون في السنة إلا مرة واحدة

Mas'alah: What is the evidence for performing Umrah multiple times in one year?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6593

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Repeating Umrah and Umrah on Behalf of Another > Evidence for Repeating Umrah

قال أبو عمر لا أعلم لمن كره العمرة في السنة مرارا حجة من كتاب ولا سنة يجب التسليم لمثلها والعمرة فعل خير وقد قال الله عز وافعلوا الخير فواجب استعمال عموم ذلك والندب إليه حتى يمنع منه ما يجب التسليم به وأما اعتمار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الحج فقد ذكرنا فيه حديث ابن جريج عن عكرمة بن

خالدن عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر قبل أن يحج وهو أمر مشهور عند جميع أهل السير والعلم بالأثر يغني عن الإسناد وحديث ابن عمر هذا حديث ثابت من جهة الإسناد متصل ومما يدلك على أنه اعتمر قبل الحج صلى الله عليه وسلم أن عمرته كانت والمشركون بمكة يومئذ أخبرنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا إسماعيل يعني ابن أبي خالد قال حدثنا ابن أبي أوفى قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت ثم خرج من الصفا والمروة يطوف فجعلنا نستره من أهل مكة أن يرميه أحدهم أو يصيبه بشيء قال أبو عمر ولم يكن في حجة الوداع بمكة رجل مشرك وهذا أشهر من أن يحتاج إلى الاستشهاد عليه وقد اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجته عمرا قيل ثلاثا وقيل أربعا وسنذكر ذلك وما جاء فيه من الأثر في باب هشام بن عروة ونزيد ذلك بيانا في باب بلاغات مالك من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's Umrahs in Shawwal and Dhu al-Qi'dah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8308

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Repeating Umrah and Umrah on Behalf of Another > Number of the Prophet's Umrahs

ابن عروة وفي حديث هشام بن عروة عن أبيه إحداهن في شوال واثنتان في ذي القعدة وروى معمر عن الزهري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربعا فذكر مثل ما ذكر موسى بن عقبة عنه وزاد منهن واحدة مع حجته وذهب إلى هذا جماعة

وقد ذكرنا ذلك في باب هشام بن عروة عن أبيه من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of Umrah and performing multiple Umrahs in one year?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8309

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Repeating Umrah and Umrah on Behalf of Another > Ruling on Repeating Umrah in One Year

قال أبو عمر قد مضى القول في إيجاب العمرة وجوازها قبل الحج وجواز اعتمار عمر في عام واحد وما في ذلك كله للعلماء من المذاهب والتنازع والوجوه في باب باب عبد الرحمن بن حرملة من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's instruction to do in Umrah what you do in Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 663

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Recommended Acts and Etiquette of Umrah

وأما قوله وافعل في عمرتك ما تفعل في حجك فكلام خرج على لفظ العموم والمراد به الخصوص وقد تبين ذلك في سياقة ابن عيينة له عن عمرو بن دينار حيث قال فقال له النبي عليه السلام ما كنت تصنع في حجك قال كنت أنزع هذه يعني الجبة وأغسل هذا الخلوق فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك أي من هذا الذي ذكرت من نزع القميص وغسل الطيب فخرج كلامه صلى الله عليه وسلم في حديث مالك وما كان مثله على جواب السائل فيما

قصده بالسؤال عنه وهذا إجماع من العلماء أنه لا يصنع المعتمر عمل الحج كله وإنما عليه أن يتم عمل عمرته وذلك الطواف والسعي والحلاق والسنن كلها والإجماع يدلك على أن قوله في هذا الحديث وافعل في عمرتك ما تفعل في حجك كلام ليس على ظاهره وأنه لفظ عموم أريد به الخصوص على ما وصفنا من الاقتصار به على جواب السائل في مراده وبالله التوفيق تم السفر الاول من كتاب التمهيد بحمد الله وعونه إن شاء الله تعالى حديث رابع لحميد بن قيس منقطع والله المعين برحمته

Mas'alah: What is the fifty-second hadith of Nafi' about Ibn Umar's umrah during the fitnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4965

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Umrah During Hajj Season and Restricted Days

حديث ثان وخمسون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه قال حين خرج إلى مكة معتمرا في الفتنة إن صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فأهل بعمرة من أجل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل بعمرة يوم الحديبية ثم إن عبد الله بن عمر نظر في أمره فقال ما أمرهما إلا واحد والتفت إلى أصحابه فقال ما أمرهما إلا واحد أشهدكم أني قد أوجبت الحج مع العمرة ثم نفذ حتى جاء البيت فطاف به طوافا واحدا ورأى أنه مجزئ عنه وأهدى

Mas'alah: What is the hadith about the number of umrahs performed by the Prophet?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4989]

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Repetition of Umrah

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا النفيلي وقتيبة قالا حدثنا داود بن عبد الرحمان العطار عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع عمرة عمرة الحديبية والثانية حيث تواطئوا على عمرة قابل والثالثة من الجعرانة والرابعة التي قرن مع حجته

Mas'alah: What is the evidence regarding the umrah of Hudaybiyyah being a valid umrah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4989]

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Umrah During Hajj Season and Restricted Days

قال أبو عمر ليس في قوله حيث تواطئوا على عمرة قابل دليل على أنها على جهة القضاء وحسبك أنه قد جعل عمرة الحديبية وهي التي حصر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرة من عمره وقد أجمعوا على أن تلك عمرة من عمره وإنما اختلفوا في العمرة الرابعة فمن زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مفردا يقول لم يعتمر رسول

الله صلى الله عليه وسلم إلا ثلاث عمر عمر الحديبية والعمرة من قابل وعمرة الجعرانة وهو مذهب مالك وعروة بن الزبير وجماعة وسنذكر الآثار في ذلك في باب هشام بن عروة وفي باب بلاغ مالك إن شاء الله ومن زعم أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم تمتع في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج أو قرن الحج مع العمرة زعم أن عمره كانت أربعا صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا ما اعتل به من جهة الأثر من قال إنه كان مفردا وما اعتل به من قال إنه تمتع ومن قال إنه قرن كل ذلك في با

Mas'alah: What is the scholarly discussion about the wording of the hadith on the Prophet's umrah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5073]

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Repetition of Umrah

والمعنى واحد عند أهل العلم ولم يختلف الرواة عن مالك في قوله

ولم تحل أنت من عمرتك وزعم بعض الناس أنه لم يقل أحد في هذا الحديث عن نافع ولم تحل أنت من عمرتك إلا مالك وحده وجعل هذا القول جوابا لسائله عن معنى هذا الحديث قال أبو عمر فلا أدري ممن أتعجب من المسئول الذي استحيا أن يقول لا أدري أو من السائل الذي قنع بمثل هذا الجواب والله المستعان وهذه اللفظة قد قالها عن نافع جماعة منهم مالك وعبيد الله بن عمر وأيوب السختياني وهؤلاء حفاظ أصحاب نافع والحجة فيه على من خالفهم ورواه ابن جريج عن نافع فلم يقل من عمرتك أخبرنا عبد الرحمان بن مروان حدثنا الحسن بن يحيى القلزمي حدثنا أحمد بن زيد بن مروان حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر قال حدثنا هشام بن سليمان وعبد المجيد عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال حدثتني حفصة أن النبي عليه السلام أمر أزواجه أن يحللن عام حجة الوداع قالت حفصة فقلت ما يمنعك أن تحل قال إني قلدت هديي ولبدت رأسي فلا أحل حتى أنحر هديي قال أبو عمر قد علم كل ذي علم بالحديث أن مالكا في نافع وغيره زيادته مقبولة لموضعه

من الحفظ والإتقان

والتثبت ولو زاد هذه اللفظة مالك وحده لكانت زيادته مقبولة لفقهه وفهمه وحفظه وإتقانه وكذلك كل عدل حافظ فكيف وقد تابعه من ذكرنا ولكن المسئول لما رأى حديث حفصة هذا يوجب أن النبي عليه السلام كان متمتعا في حجته أو قارنا ولا بد من إحدى هاتين الحالتين على حديث حفصة هذا وعرف أن مالكا كان يذهب إلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مفردا في حجته تلك لحديثه عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة ولحديثه عن أبي الأسود وابن شهاب جميعا عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج دفع حديث حفصة بما لا وجه له وزعم أن مالكا انفرد بقوله ولم تحل أنت من عمرتك قال أبو عمر فلم ينفرد بها مالك ولو انفرد بها ما نسب أحد إليه الوهم فيها لأنها لفظة لا يدفعها أصل ولا نظر من أصل ولو جوز له أن يدفع حديث حفصة هذا بمثل ذلك من خطل القول كيف كان يصنع في أحاديث التمتع كلها التي روي فيها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في حجته متمتعا وفي أحاديث القران التي صرحت أو دلت على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يومئذ قارنا

Mas'alah: What is the ruling on performing Umrah before Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6585

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Umrah During Hajj Season and Restricted Days

حديث رابع لعبد الرحمان بن حرملة مالك عن عبد الرحمان بن حرملة أن رجلا سأل سعيد بن المسيب فقال أعتمر قبل أن أحج فقال سعيد نعم قد اعتمر رسول الله صلى

الله عليه وسلم قبل أن يحج يتصل هذا الحديث من وجوه صحاح وهو أمر مجتمع عليه لا خلاف بين العلماء فيه كلهم يجيزون العمرة قبل الحج لمن شاء لا بأس بذلك عندهم وكلهم يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر قبل حجته وإنما اختلفوا في وجوب العمرة وفي جوازها في السنة مرارا على ما نذكره في هذا الباب بعون الله إن شاء الله حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا مخلد بن يزيد ويحيى بن زكرياء عن ابن جريج عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يحج

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا إسحاق الأزرق قال حدثنا زكرياء عن أبي إسحاق عن البراء قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الحج

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of Umrah according to the jurists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6586

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Ruling on Umrah (Obligation vs. Sunnah)

وأما اختلاف الفقهاء في وجوب العمرة فذهب مالك إلى أن العمرة سنة مؤكدة وقال في موطئه ولا أعلم أحدا من المسلمين أرخص في تركها وهذا اللفظ يوجبها إلا أن أصحابه وتحصيل مذهبه على ما ذكرت لك وقال أبو حنيفة وأصحابه العمرة تطوع وقال الشافعي والثوري والأوزاعي العمرة فريضة واجبة وهو قول ابن عباس وابن عمر وزيد بن ثابت ومسروق وعلي بن حسين وعطاء وطاوس ومجاهد والحسن وابن

سيرين وسعيد بن جبير (وغيرهم) واختلف في ذلك عن ابن مسعود قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لسائل سأله عن العمرة أواجبة هي قال لا ولأن تعتمر خير لك انفرد به الحجاج بن أرطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال خباب يا رسول الله العمرة واجبة قال لا ولأن تعتمر خير لك وما انفرد به الحجاج بن أرطاة فلا حجة فيه وروي عنه عليه السلام أنه قال العمرة تطوع بأسانيد لا تصح ولا تقوم بمثلها حجة وروي عنه صلى الله عليه وسلم في إيجابها أيضا ما لا تقوم به حجة من جهة الإسناد

Mas'alah: Is it permissible to perform Umrah before Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6594

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Umrah During Hajj Season and Restricted Days

ذكر عبد الرزاق أخبرنا هشام بن حسان عن محمد بن سرين عن كثير ابن أفلح قال سئل زيد بن ثابت عن رجل اعتمر قبل أن يحج فقال صلاتان لا يضرك بأيهما بدأت قال هشام وقال الحسن نسكان لا يضرك بأيهما بدأت قال وأخبرنا الثوري عن سليمان التيمي عن سعيد الجريري عن حيان ابن عمير قال سألت ابن عباس أعتمر قبل الحج فقال نسكان لله عليك لا يضرك بأيهما بدأت قال حيان وقال ابن عباس العمرة واجبة قال وأخبرنا ابن عيينة عن هشام بن حجير قال قيل لابن عباس تزعم أن العمرة قبل الحج وقد قال الله عز وجل وأتموا الحج والعمرة لله قال ابن عباس فكيف تقرأ من بعد وصية يوصى بها أو دين أفبالدين تبدأ أم بالوصية وقد بدأ بالوصية

Mas'alah: What is the ruling on 'Umrah expiating sins and Hajj being rewarded with Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7167

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Definition and Virtue of Umrah

حديث تاسع لسمي مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمان عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة هذا حديث انفرد به سمي ليس يرويه غيره واحتاج الناس إليه فيه سمي عن أبيه أبي صالح حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا جعفر بن عمر قال حدثنا شعبة عن سهيل بن أبي صالح عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة والعمرة إلى العمرة تكفر ما بينهما وحدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا بكر بن محمد بن عبد الوهاب البصري قال حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا عبد العزيز بن المختار عن سهيل عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة والعمرة إلى العمرة تكفر ما بينهما قال أبو عمر قوله العمرة إلى العمرة تكفر ما بينهما مثل قوله الجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر وقد مضى القول في هذا المعنى مجودا في باب زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن الصنابحي من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the virtue of Umrah in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7184

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Definition and Virtue of Umrah

حديث ثالث عشر لسمي مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمان أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمان يقول جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني كنت تجهزت للحج فاعترض لي فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمري في رمضان فإن عمرة فيه كحجة هكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة للموطأ (وهو مرسل في ظاهره إلا أنه قد صح أن أبا بكر سمعه من تلك المرأة فصار) مسندا بذلك والحديث صحيح مشهور من رواية أبي بكر وغيره وفيه من الفقه تطوع النساء بالحج وهذا إذا كانت الطرق مأمونة وكان مع المرأة ذو محرم أو كانت في جماعة نساء يعين بعضهن بعضا وينبغي أن ينضم الرجل إليهن عند الركوب والنزول وفيه أن الأعمال قد يفضل بعضها بعضا في أوقات وأن الشهور بعضها أفضل من بعض (والعمل في بعضها أفضل من بعض) وأن شهر رمضان مما يضاعف فيه عمل البر وذلك دليل على عظيم فضله وفيه أن الحج أفضل من العمرة وذلك والله أعلم لما فيه من زيادة المشقة في العمل والإنفاق وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم عمرة في رمضان تعدل حجة من وجوه كثيرة من حديث علي بن أبي طالب وأنس وابن عباس ووهب بن خنيش وأبي طليق وأم معقل وهو حديثها وقد قيل أم سنان (والأشهر أم عقيل) وأحسنها

إسنادا حديث ابن عباس فمن أسانيد هذا الحديث المسند ما رواه عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمان عن امرأة من بني أسد بن خزيمة يقال لها أم معقل قالت قلت يا رسول الله إني أردت الحج فضل جملي أو قالت بعيري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمري في شهر رمضان فإن عمرة فيه تعدل حجة هكذا قال الزهري في اسم المرأة أم معقل وهو المشهور المعروف وقد تابعه على ذلك جماعة وقد ذكرناها في كتاب الصحابة وذكرنا الاختلاف فيه

هناك بما يغني عن ذكره ههنا حدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن نافع قال حدثنا إسحاق بن أحمد حدثنا سعيد بن عبد الرحمان حدثنا عبد المجيد عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس يخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لامرأة من الأنصار إذا كان شهر رمضان فاعتمري فإن عمرة فيه تعدل حجة قال ابن جريج وسمعت داود بن عاصم يحدث هذا الحديث عن أبي بكر بن عبد الرحمان وقال اسم المرأة أم سنان حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن إبراهيم بن الحداد قال حدثنا محمد بن محمد بن سليمان وعبد الجبار السمرقندي قالا حدثنا محمد ابن الوزير الواسطي قال حدثنا إسحاق الأزرق عن سفيان الثوري عن إبراهيم

ابن مهاجر عن أبي بكر بن عبد الرحمان بن الحرث بن هشام أنه كان رسول مروان إلى أم معقل يسألها عن الحديث فقالت كان علي حجة وكان أبو معقل يعني زوجها قد أعد بكرا له في سبيل الله في بني كعب فسألته البكر فذكر لي ما صنع فيه قالت فسألته من صرام النخل فقال قوت أهلي فذكرت ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادفع إليها البكر فلتحج عليه فإنه في سبيل الله قالت وقد كان حج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشيا فقال يا رسول الله إني قد كبرت وعلي حجة فما يجزي منها فقال عمرة في رمضان تجزيك من حجتك وحدثنا عبد الرحمان بن مروان حدثنا الحسن بن يحيى حدثنا ابن الجارود حدثنا عبد الله بن هشام حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال أخبرني عطاء قال سمعت ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة من الأنصار سماها ابن عباس فنسيت اسمها ما منعك أن تحجي معنا العام قالت يا نبي الله إنه كان لنا ناضحان فركب أبو فلان وابنه تعني زوجها وابنها ناضحا وترك ناضحا ننضح عليه الماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم فإن كان رمضان فاعتمري فيه فإن عمرة فيه تعدل حجة أو قال كحجة وأخبرنا

إبراهيم بن شاكر حدثنا محمد بن أحمد حدثنا محمد بن أيوب حدثنا أحمد بن عمرو البزار حدثنا أحمد بن عبدة حدثنا يزيد بن زريع

حدثنا حبيب المعلم عن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمرة في رمضان تعدل حجة قال أبو عمر أحسن الناس سياقة لهذا الحديث محمد بن إسحاق عن عيسى بن معقل عن يوسف بن عبد الله بن سالم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن عمرة الطائي وحدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو ابن منصور قال حدثنا محمد بن سنجر واللفظ لحديثه وهو أتم قالا حدثنا أحمد بن خالد الوهبي قال حدثنا محمد بن إسحاق عن عيسى بن معقل بن أم معقل الأسدي أسد خزيمة قال حدثني يوسف بن عبد الله بن سلام عن جدته أم معقل قالت لما حج بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع أمر الناس أن يتهيئوا معه قالت ففعلوا قالت وأصابتنا هذه القرحة الحصبة أو الجدري قالت فدخل علينا من ذلك ما شاء الله أن يدخل فأصابني مرة وأصاب أبا معقل فأما أبو معقل فهلك فيها قالت وكان لنا جمل ننضح عليه نخلات فكان هو الذي يريد أن يحج عليه قالت فجعله أبو معقل في سبيل الله وشغلنا بما أصابنا وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من حجته جئته حين تماثلت من وجعي فدخلت فقال يا أم معقل ما منعك أن تخرجي معنا في وجهنا هذا قالت يا نبي الله لقد تهيأ لنا ذلك فأصابتنا هذه القرحة فهلك فيها أبو معقل وأصابني فيها مرضي هذا حتى صححت

Mas'alah: What is the ruling on the number of Umrahs performed by the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7418

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Repetition of Umrah

حديث خامس وأربعون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعتمر إلا ثلاثا إحداهن في شوال واثنتين في ذي القعدة وهذا حديث مرسل أيضا عند جميع الرواة عن مالك وقد روي مسندا عن عائشة حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال حدثنا داود بن عبد الرحمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر عمرتين عن عائشة يريد بن سنان الزهاوي ومسلم بن خالد الزنجي وليس هؤلاء ممن يذكر مع مالك في صحة النقل وحدثنا عمر بن حسين قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد وإذا ابن عمر جالس إلى حجرة عائشة فسألناه كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم فقال أربعا إحداهن في رجب فكرهنا أن نرد عليه فقال عروة يا أم المؤمنين أما تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمان قالت ما يقول قال يقول اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع عمر

إحداهن في رجب قالت يرحم الله أبا عبد الرحمان ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم (عمرة) إلا وهو شاهده وما اعتمر في رجب قط قال أبو عمر روي عن جماعة من السلف منهم ابن عباس وعائشة وإليه ذهب ابن عيينة والزهري وجماعة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمر ثلاث مفترقات وواحدة مع حجته وهذا على مذهب من جعله قارنا أو متمتعا وأما من جعله مفردا في حجته فهو ينفي أن تكون

عمره إلا ثلاثا وقد ذكرنا الآثار في القران والتمتع والإفراد في باب ابن شهاب من هذا الكتاب وأما ابن شهاب وهو أعلم الناس بالسير عندهم فكان يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر ثلاثا كلهن في ذي القعدة حدثنا عمر بن حسين قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا إبراهيم بن المنذر الخزامي قال حدثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عمر اعتمر من الجحفة عام الحديبية فصده الذين كفروا في ذي القعدة سنة ست واعتمر من العام المقبل في ذي القعدة من سنة سبع آمنا هو وأصحابه ثم اعتمر الثالثة في ذي القعدة سنة ثمان حين أقبل من الطائف من الجعرانة حدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا محمد بن معمر قال حدثنا أشهل بن بكار قال حدثنا وهيب عن عبد الله بن عثمان بن خيثم عن سعيد بن جبير وطلق بن حبيب وأبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How many umrahs did the Prophet perform and in which months?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7420

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Repetition of Umrah

اعتمر ثلاث عمر كلها في ذي القعدة إحداهن زمن الحديبية والأخرى في صلح قريش والأخرى مرجع من الطائف زمن حنين من الجعرانة حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون عن زكرياء عن أبي إسحاق عن البراء قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عمر حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد

قال حدثنا مسدد قال حدثنا الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر ثلاث عمر في ذي القعدة كل ذلك يلبي حتى يستلم الحجر قال أبو عمر قد ذكرنا في باب عبد الرحمان بن حرملة من هذا الكتاب ما للعلماء من المذاهب في العمرة ووجوبها وهل يعتمر في السنة أكثر من مرة فلا معنى لذكر شيء من ذلك ههنا وسيأتي زيادة في باب عمرة رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذكر بلاغات مالك إن شاء الله وفي اعتمار رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال وذي القعدة أوضح الدلائل على رد قول من كره العمرة في أشهر الحج على أني لا أعرف أحدا كره ذلك إلا من لا يعد خلافا فيه لشذوذه في ذلك وقد شبه عليه بقول عمر رضي الله عنه افصلوا بين حجكم وعمرتكم فإن ذلك أتم لحج أحدكم وأتم لعمرته أن يعتمر في غير أشهر الحج وهذا إنما أراد به عمر ندب

الناس إلى إفراد الحج وكراهية التمتع فإذا أفرد الإنسان الحج وأتم عليه خرج من شهوره وجازت له العمرة عند عمر وغيره وقد بينا هذا المعنى في باب عبد الرحمان بن حرملة ولم يختلف العلماء في جواز العمرة في شهور الحج في شوال وذي القعدة وذي الحجة لمن تمتع وإن لم يتمتع وفي إجماعهم على ما وصفنا دليل على أن معنى قول عمر عندهم ما ذكرنا أو على أنهم تركوه ونبذوه ولم يلتفتوا إليه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت عمره في شهور الحج وقد صح عن عمر أنه أذن لعمر بن أبي سلمة أن يعتمر في شوال فصار ما وصفنا إجماعا صحيحا والحمد لله وقال أهل العلم إن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم (في شوال وذي القعدة إنما كانت ليقطع بذلك ما كان عليه المشركون من إنكار العمرة في شهور الحج) ولهذا ما فسخ أصحابه حجتهم بأمره في عمرة ولهذا ما أعمرت عائشة من التنعيم في ذي الحجة كل ذلك دفع لما كان المشركون عليه من كراهيتهم العمرة في أشهر

الحج ألا ترى إلى ما روي من قولهم إذا دخل صفر حلت العمرة لمن اعتمر وقد ذكرنا هذا الخبر بتمامه في باب ابن شهاب والحمد لله

Mas'alah: What does Malik's report about Uthman's Umrah indicate about his residence in Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7433

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Umrah During Hajj Season and Restricted Days

وقد ذكر مالك في الموطأ أنه بلغه أن عثمان بن عفان كان إذا اعتمر ربما لم يحطط عن راحلته حتى يرجع وهذا يدلك على أنه لم يتخذ بمكة أهلا قط والله أعلم

Mas'alah: Is Umrah for this year or forever according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7817

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Ruling on Umrah (Obligation vs. Sunnah)

وروى شعبة عن عبد الملك عن طاوس عن سراقة بن جعشم أنه قال يا رسول الله أرأيت عمرتنا ه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that the Prophet performed three Umrahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8307

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Repetition of Umrah

حديث ثالث وخمسون من البلاغات مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

اعتمر ثلاثا عام الحديبية وعام القضية وعام الجعرانة وهذا يروى أيضا من وجوه قد ذكرنا كثيرا منها في باب هشام بن عروة حدثنا عبد الوارث بن سفيان وعمر بن حسين قالا حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عمر اعتمر من الجحفة عام الحديبية فصده الذين كفروا في ذي القعدة سنة ست واعتمر من العام المقبل في ذي القعدة سنة ست واعتمر من العام المقبل في ذي القعدة سنة سبع آمنا هو وأصحابه ثم اعتمر الثالثة في ذي القعدة سنة ثمان حين أقبل من الطائف من الجعرانة قال أبو عمر هكذا كان ابن شهاب يقول كلهن في ذي القعدة وكذلك في حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي وغيره وقد ذكرنا ذلك في باب هشام

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that the Prophet performed three Umrahs in Dhu al-Qi'dah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8308

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Repetition of Umrah

حدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أيوب بن حبيب الرقي حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق حدثنا محمد بن معمر حدثنا سهل بن بكار حدثنا وهيب عن عبد الله بن عثمان بن خيثم عن سعيد بن جبير وطلق بن حبيب وأبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر ثلاث عمر كلها في ذي القعدة إحداهن زمن الحديبية والأخرى في صلح قريش والأخرة مرجعه من الطائف زمن حنين من الجعرانة

Mas'alah: What is the number of the Prophet's Umrahs according to al-Bara' and Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8308

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Repetition of Umrah

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا أبي حدثنا يزيد أخبرنا زكرياء عن أبي إسحاق عن البراء قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يحج ثلاث عمر فقالت عائشة لقد علم أنه اعتمر أربع عمر بعمرته التي حج فيها

KITAB 18

كتاب الهدي والأضحية

Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الهدي

The Chapter on Hady

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about sacrificing a camel or cow for seven people at Hudaybiyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3906

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Hady for Tamattu' and Qiran

حديث أول لأبي الزبير مالك عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله أنه قال نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة هذا حديث صحيح عند أهل العلم والحديبية موضع من الأرض في أول الحرم منه حل ومنه حرم بينه وبينه مكة نحو عشرة أميال أو خمسة عشر ميلا وهو واد قريب من بلدح على طريق جدة ومنزل النبي صلى الله عليه وسلم بها معروف ومشهور بين الحل والحرم نزله صلى الله عليه وسلم واضطرب به بناؤه حين صده المشركون عن البيت وذلك سنة ست من الهجرة ونزل معه أصحابه فعسكرت قريش لصد النبي صلى الله عليه وسلم بذي طوى وأتاه الحليس بن

علقمة أو ابن زبان أحد بني الحرث بن عبد مناة بن كنانة فأخبره أنهم قد عسكروا بذي طوى وحلفوا أن لا يدخلها عليهم عنوة أبدا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قصد مكة زائرا للبيت ومعظما له ولم يقصد لقتال قريش فلما اجتمعوا لصده عن البيت بعث إليهم عثمان بن عفان يخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأت لحرب وإنما جاء زائرا للبيت ومعظما لحرمته فخرج عثمان حتى أتى مكة فأخبرهم بذلك فقالوا له إن شئت أنت أن تطوف بالبيت فطف وأما محمد فلا في عامه هذا فقال عثمان ما كنت لأفعل حتى يطوف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحتبسته قريش عندها فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن عثمان قتل فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم (حين بلغه ذلك) لا نبرح حتى نناجز القوم ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى البيعة فكانت بيعة الرضوان تحت الشجرة فكان الناس يقولون بايعهم على الموت وكان جابر بن عبد

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on a dhimmi or non-offerer invalidating a shared sacrificial offering?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3917]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Delegation of Slaughter

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا كان فيهم ذمي أو من لا يريد أن يهدي فلا يجزيهم من الهدي

Mas'alah: What did the Prophet say about the sacrificial animals at Hudaybiyyah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3920]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Hady for Tamattu' and Qiran

حدثنا عبد الرحمان بن مروان قال حدثنا الحسن بن علي بن داود المطرز أبو علي قال حدثنا أبو القاسم جعفر بن محمد الجروي قال حدثنا أبو الأشعث قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت أبي يحدث قال حدثنا قتادة عن أنس بن مالك قال سمعت أبي يحدث قال حدثنا قتادة عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال يوم الحديبية دعوني فأنطلق بالهدي فأنحره فقال المقداد بن الأسود لا والله لا نكون كالملأ من بني إسرائيل إذ قالوا لموسى اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون ولكنا نقول اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم مقاتلون قال فنحر الهدي بالحديبية قال قتادة كانت معهم يومئذ سبعون بدنة بين كل سبعة بدنة

Mas'alah: What did the narrator mention to Abd al-Rahman ibn Mahdi about the hadiths of Aisha and Umm Salamah regarding sending the hady?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5692

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Delegation of Slaughter

وقال ذكرت لعبد الرحمن بن مهدي حديث عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا بعث بالهدي وحديث أم سلمة إذا

Mas'alah: What should be done with a sacrificial animal that becomes lame on the way?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7396

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Defective or Injured Hady

أخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا أبو النياح عن موسى بن سلمة قال خرجت أنا وسنان بن سلمة ومعنا بدنتان فأزحفتا علينا بالطريق فلما قدمنا

مكة أتينا ابن عباس فسألناه فقال على الخبير سقطت بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فلانا الأسلمي وبعث معه بثمان عشرة بدنة فقال يا رسول الله أرأيت إن أزحف علي منها شيء بالطريق قال تنحرها وتصبغ نعلها أو قال تغمس نعلها في دمها فتضرب بها على صفحتها ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رفقتك

Mas'alah: What is the ruling on eating from an obligatory sacrificial animal that is injured?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7397

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Eating from Hady

وعن ابن عمر وابن عباس وعطاء والنخعي في الهدي الواجب يعطب قالوا كل إن شئت إذا نحرته وعليك البدل

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's sacrifice at Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8321

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Place of Slaughter (Mina vs. Mecca)

وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الديبلي قال حدثنا عامر بن محمد القرمطي قال حدثنا أبو مصعب الزبيري قال حدثنا الحسين بن زيد بن علي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر بدنة بالحربة وهو بمنى وقال هذا المنحر وكل منى منحر

BAB 2

باب سوق الهدي وإشعاره وتقليده

The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on garlanding and marking a sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5677

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Taqlid (Garlanding) of Hady

حدثناه سعيد بن عثمان حدثنا أحمد بن دحيم حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد عن يعقوب الدورقي عن عثمان بن عمر عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلد هديه وأشعره وبعث به إلى مكة وأقام بالمدينة فلم يجتنب شيئا كان له حلالا

Mas'alah: What is the ruling on sending a sacrificial animal and entering ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5677

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

وفي حديث مالك في الموطأ معان من الفقه منها أن عبد الله بن عباس كان يرى أن من بعث بهدي إلى الكعبة لزمه إذا قلده أن يحرم ويجتنب كل ما يجتنب الحاج حتى ينحر هديه وقد تابع عبد الله بن عباس على ذلك عبد الله بن عمر وطائفة وروي بمثل ذلك أثر مرفوع من حديث

جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for Aisha making necklaces for sacrificial sheep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5678

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Women Performing Taqlid and Ish'ar

ذكر عبد الرزاق قال حدثنا عمر بن ذر قال سمعت عطاء بن أبي رباح يقول رأيت عائشة تفتل القلائد للغنم تساق معها هديا

Mas'alah: Does garlanding a sacrificial animal obligate ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5678

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

ومنها أن تقليد الهدي لا يوجب على صاحبه الإحرام وهذا المعنى الذي سبق له الحديث وهو الحجة عند التنازع

Mas'alah: What is the Maliki ruling on ihram when garlanding a sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5678

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

وقد تنازع العلماء واختلفوا في ذلك فأما مالك فذكر ابن وهب وغيره عنه أنه سئل

عما اختلف الناس فيه من الإحرام في تقليد الهدي ممن لا يريد الحج ولا العمرة فقال الأمر عندنا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on sending a hady without intending Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5679

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

الذي نأخذ به في ذلك قول عائشة أن النبي عليه السلام بعث بهديه ثم أقام فلم يترك شيئا فما أحل الله له حتى نحر الهدي قال مالك ولا ينبغي أن يقلد الهدي ولا يشعر إلا عند الإهلال إلا رجل لا يريد الحج فيبعث بهديه ويقيم حلالا في أهله

Mas'alah: What is al-Thawri's view on garlanding a sacrificial animal and entering ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5679

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

وقال الثوري إذا قلد الهدي فقد أحرم إن كان يريد الحج أو العمرة وإن كان لا يريد ذلك فليبعث بهديه وليقم حلالا

Mas'alah: What is the Hanafi view on garlanding a sacrificial animal and ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5679

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

وقال أبو حنيفة من ساق هديا وهو يؤم البيت ثم قلده فقد وجب عليه الإحرام وإن جلل الهدي أو أشعره لم يكن محرما إنما يكون محرما (بالتقليد وقال إن كان معه شاة فقلدها لم يجب عليه الإحرام لأن الغنم لا تقلد

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet sending his sacrificial animals and the rulings on ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5684

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

زياد قلد بدنه فتجرد قالت عائشة فهل كانت له كعبة يطوف بها قالوا لا قالت والله ما حل أحد من حج ولا عمرة حتى يطوف بالبيت ثم قالت لقد كنت أفتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يبعث بها فما يتقي أو قالت فما يجتنب شيئا مما يجتنب المحرم وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن مسروق قال قلت لعائشة إن رجالا ها هنا يبعثون بالهدي إلى البيت ويأمرون الذين يبعثونهم أن يعرفوهم اليوم الذي يقلدونها فلا يزالون محرمين حتى يحل الناس فصفقت بيدها فسمعت ذلك من وراء الحجاب فقالت سبحان الله لقد كنت أفتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فيبعث بها إلى الكعبة

ويقيم فينا لا يترك شيئا مما يصنع الحلال حتى يرجع الناس حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن جعفر حدثنا هارون بن عيسى حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا

Mas'alah: What did Aisha say about making garlands for the Prophet's sacrificial camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5685

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Materials and Form of the Garland (Taqlid)

أفلح بن حميد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت فتلت قلائد بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها وأشعرها وبعث بها إلى البيت وأقام بالمدينة فما حرم عليه شيء كان له حلالا

Mas'alah: What is Malik's ruling on garlanding different types of sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5685

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Hady for Different Animals (Camels, Cows, Sheep)

وهو قول مالك وأصحابه في الغنم أنها لا تقلد قال مالك وأصحابه تقلد الإبل والبقر ولا تقلد الغنم وتجزئ النعل الواحدة في التقليد وتجعل حمائل القلائد مما شئت

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on garlanding sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5685

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Taqlid (Garlanding) of Hady

وقال أبو حنيفة وأصحابه يقلد كل هدي متعة أو قران أو تطوع من الإبل والبقر فأما الغنم فلا تقلد ولا يقلد هدي إحصار ولا جماع ولا جزاء صيد ولا حنث في يمين يهدي جزورا أو بقرة

Mas'alah: Is covering or garlanding more important for sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5686

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Covering (Tajlil) and Cutting Coverings

حسن ولا يضر تركه والتقليد أوجب منه

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on garlanding sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5686

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Taqlid (Garlanding) of Hady

وقال الشافعي تقلد الإبل والبقر وتقلد الغنم الرقاع

Mas'alah: What is the evidence for garlanding sheep as sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5686

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Hady for Different Animals (Camels, Cows, Sheep)

واحتج من اختار تقليد الغنم بما رواه الأعمش ومنصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى إلى البيت مرة غنما فقلدها حدثناه محمد بن إبراهيم حدثنا معاوية حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا حماد بن السري عن أبي معاوية فذكره قال أحمد بن شعيب وأخبرنا محمد بن قدامة حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت لقد رأيتني أفتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغنم فيبعث بها ثم يقيم فينا حلالا وروى شعبة وسفيان عن منصور بإسناده نحوه وشعبة أيضا وسفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة

مثله ومحمد بن جحادة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة مثله ومحمد بن جحاجة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة معناه

Mas'alah: What is the argument against garlanding sheep as sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5687

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Hady for Different Animals (Camels, Cows, Sheep)

واحتج من لم ير تقليد الغنم بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما حج حجة واحدة لم يهد فيها غنما وأنكروا حديث الأسود عن عائشة في تقليد الغنم قالوا هو حديث لا يعرفه أهل بيت عائشة

Mas'alah: What is the ruling on marking sacrificial animals (ish'ar) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5687

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Ish'ar (Marking) of Hady

واختلف الفقهاء أيضا في إشعار البدن فقال مالك تشعر الإبل والبقر ولا تشعر الغنم وتشعر في الشق الأيسر وكذلك قال أبو يوسف ومحمد مثل قول مالك سواء في ذلك كله

Mas'alah: What is the evidence for marking sacrificial animals from the Prophet's practice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5687

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Ish'ar (Marking) of Hady

(وحجة من رأى الإشعار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أشعر أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود أخبرنا أبو الوليد الطيالسي وحفص بن عمر المعنى قالا حدثنا شعبة عن قتادة قال أبوالوليد قال سمعت أبا حسان عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بذي الحليفة ثم دعى ببدنة

فأشعرها من صفحة

Mas'alah: What did the Prophet do when marking and garlanding his sacrificial camel at Dhu al-Hulayfah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5688

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Place and Method of Marking (Ish'ar)

سنامها الأيمن ثم سلت الدم عنها وقلدها بنعلين ثم أتي براحلة فلما قعد عليها واستوت به على البيداء أهل بالحج

Mas'alah: What does Abu Dawud say about the Basran narration on ish'ar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5688

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Place and Method of Marking (Ish'ar)

قال أبو داود وهذا مما تفرد به أهل البصرة من السنن لا يشركهم فيه أحد أن النبي صلى الله عليه وسلم أشعر من الجانب الأيمن

Mas'alah: From which side did the Prophet mark his sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5688

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Place and Method of Marking (Ish'ar)

قال أبو عمر هذا هو المعروف المحفوظ في حديث ابن عباس هذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أشعر بدنته من شقها الأيمن

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of the left-side ish'ar narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5688

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Place and Method of Marking (Ish'ar)

وهذا عندي منكر في حديث ابن عباس هذا والمعروف فيه ما ذكره أبو داود الجانب الأيمن لا يصح في حديث ابن عباس غير ذلك

Mas'alah: On which side did Ibn Umar mark his sacrificial animal when intending ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5689

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Place and Method of Marking (Ish'ar)

عمر أنه كان يشعر في الشق الأيمن حين يريد أن يحرم

Mas'alah: What is the ruling on marking the sacrificial animal on either side?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5689

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Place and Method of Marking (Ish'ar)

وروى ابن علية عن أيوب عن نافع قال كان ابن عمر يشعر من الجانب الأيسر وربما أشعر من الجانب الأيمن وهو أمر خفيف عند أهل العلم لا يكرهون شيئا من ذلك

Mas'alah: What did Ibn Umar say when marking his sacrificial camel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5689

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Place and Method of Marking (Ish'ar)

وروى مالك عن نافع قال كان ابن عمر إذا وخز في سنام بدنته يشعرها قال بسم الله والله أكبر

Mas'alah: From which side should sacrificial camels be marked?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5689

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Place and Method of Marking (Ish'ar)

ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن مجاهد قال تشعر البدن من حيث تيسر)

Mas'alah: On which side should sacrificial animals be marked?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5689

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Place and Method of Marking (Ish'ar)

وقال الشافعي وأبو ثور وأحمد وإسحاق وسائر أهل العلم تشعر البدن في الشق الأيمن وحجتهم أن رسول اله صلى الله عليه وسلم قلد بدنة وأشعرها من الشق الأيمن وسلت الدم عنها رواه ابن عباس وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Did the Prophet avoid ihram restrictions after sending his sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5691

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

وفي حديث عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حين قلد هديه وبعث به وهو يرد حديث أم سلمة ويدفعه

Mas'alah: What is the ruling on riding a sacrificial animal (hady) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6199

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

حديث موفي ثلاثين لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال يا رسول الله إنها بدنة فقال اركبها فقال يا رسول الله إنها بدنة فقال اركبها وويلك في الثانية أو الثالثة هكذا يرويه أكثر الرواة عن مالك في الموطأ في الثانية أو في الثالثة وممن قال ذلك عتيق بن يعقوب الزبيري وقتيبة وقال فيه ابن عبد الحكم في الثالثة أو في

الرابعة حدثناه خلف حدثنا ابن الورد حدثنا يوسف بن يزيد حدثنا ابن عبد الحكم أخبرنا مالك فذكره بإسناده هكذا قال مالك في هذا الحديث عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة وخالفه ابن عيينة فقال فيه عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي قال حدثنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on riding a sacrificial animal?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6200]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

إسحاق بن إسماعيل العثماني الأيلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يسوق بدنة فقال اركبها فقال إنها بدنة يا رسول الله فقال ويلك اركبها

Mas'alah: What is the ruling on garlanding sacrificial animals?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7393]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Taqlid (Garlanding) of Hady

حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا الميمون بن حمزة قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المدني قال حدثنا الشافعي قال أخبرنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن

ناجية صاحب بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال يا رسول الله كيف أصنع بما عطب من الهدي قال انحره ثم اغمس قلائده في دمه ثم اضرب بها صفحة عنقه ثم خل بينه وبين الناس أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا وهب بن خالد قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن ناجية صاحب هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصنع بما عطب من الهدي فأمره أن ينحر كل بدنة عطبت ثم يلقي حبلها في دمها ويخلي بينها وبين الناس يأكلونها كذا وقع عنده حبلها في دمها وإنما هو نعلها في دمها وناجية هذا هو ناجية بن جندب الأسلمي وقد ذكرناه ورفعنا في نسبه في كتاب الصحابة وروى ابن عباس هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيه ولا تأكل منها أنت ولا أحد من رفقتك وسنذكره ههنا إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on garlanding sacrificial animals in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7393

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Taqlid (Garlanding) of Hady

وفي هذا الحديث من الفقه أن الهدي يقلد وأن التقليد من شأنه وسنته والتقليد أن يعلق في عنق البدن نعل علامة ليعرف أنها هدي وروي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلد هديه نعلين وكذلك كان ابن عمر يفعل وبه قال الشافعي واستحسنه والنعل عندي تجزئ وهو قول مالك والزهري وجماعة العلماء كلهم لا يختلفون في تقليد الهدي ويجزئ عند جميعهم نعل واحدة والذي أجمعوا عليه من تقليد الهدي

الإبل والبقر واختلفوا في

Mas'alah: What is the ruling on garlanding sheep for sacrifice according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7394

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Hady for Different Animals (Camels, Cows, Sheep)

تقليد الغنم فكان مالك وأبو حنيفة وأصحابهم ينكرون تقليد الغنم وأجاز تقليده الشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور لقول عائشة كنت أقلد الغنم لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قول عطاء وجماعة

Mas'alah: Does garlanding a sacrificial animal obligate one to be in a state of ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7394

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

وقد مضى في هذا الكتاب في باب عبد الله بن أبي بكر القول في تقليد الهدي هل يوجب على صاحبه أن يكون محرما لذلك أم لا والصحيح في ذلك حديث عائشة على ما ذكرناه هناك من أحسن طرقه ما أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا يزيد بن خالد وقتيبة بن سعيد أن الليث حدثهم عن ابن شهاب عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمان أن عائشة قالت كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم يهدي من المدينة فأفتل قلائد هديه ثم لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم

Mas'alah: What is the ruling on a voluntary sacrificial animal that is injured on the way?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7397

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Defects in Hady After Marking or Garlanding

وروى ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن ابن المسيب قال مضت السنة إذا أصيبت البدنة تطوعا في الطريق أن ينحرها ويغمس قلائدها (في دمها) (396) ثم لا يأكل منها ولا يطعم ولا يقسم فإن فعل شيئا من ذلك ضمن

BAB 3

باب ما يجزئ في الهدي

The Chapter on What Suffices as Hady

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on sharing a camel or cow among seven people for obligatory sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3916

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on What Suffices as Hady > Sharing in Hady Animals

وقال الشافعي وأبو حنيفة والأوزاعي تجزئ البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة كلهم وقد وجب عليه دم من تمتع أو قران أو حصر عدو أو مرض وكل من وجب عليه ما استيسر من الهدي وذلك شاة أجزأه شرك في بقرة أو بدنة إذا كان ذلك الشرك سبعها أو أكثر من سبعها ولا تجزئ البدنة ولا البقرة عن أكثر من سبعة وهذا كله قول الثوري وأحمد بن حنبل وأبي ثور وداود بن علي والطبري وعامة

الفقهاء وروي ذلك عن جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم علي وابن مسعود

Mas'alah: How many persons does a camel suffice for in sacrificial offerings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3919

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on What Suffices as Hady > Sharing in Hady Animals

وروى الزهري عن عروة عن مروان والمسور بن مخرمة ورافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم البدنة عن عشرة وروى الزهري عن عروة بن مروان والمسور بن مخرمة أنهم كانوا يوم الحديبية بضع عشر مائة وروى محمد بن إسحاق بن أنهم

كانوا سبعمائة ونحر عنهم سبعين بدنة وروي عن جابر قال كنا يوم الحديبية ألفا وأربعمائة

Mas'alah: What is the consensus on the maximum number of people sharing a cow or camel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3919

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on What Suffices as Hady > Sharing in Hady Animals

وقال أبو جعفر الطبري اجتمعت الحجة على أن البقرة والبدنة لا تجزئ عن أكثر من سبعة قال وفي ذلك دليل على أن حديث ابن عباس وما كان مثله خطأ ووهم أو منسوخ

BAB 4

باب الأضحية
The Chapter on Udhiya

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on sharing a sacrificial animal among more than seven people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3919

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Partnership in Sacrificial Animals

وقال أبو جعفر الطحاوي قد اتفقوا على جوازها عن سبعة واختلفوا فيما زاد فلا تثبت الزيادة إلا بتوقيف لا معارض له واتفاق

Mas'alah: What was Ahmad ibn Hanbal's position on the hadith of Umm Salamah regarding refraining from cutting hair and nails?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5692

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Prohibition of Cutting Hair and Nails for the Intending Sacrificer

وذكر الأثرم أن أحمد بن حنبل كان يأخذ بحديث أم سلمة هذا فقيل له فإن أراد غيره أن يضحي وهو لا يريد أن يضحي فقال إذا لم يرد أن يضحي لم يمسك عن شيء إنما قال إذا أراد أحدكم أن يضحي

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith of Umm Salamah on sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5693

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Prohibition of Cutting Hair and Nails for the Intending Sacrificer

قال أبو عمر حديث قتادة هذا اختلف فيه على قتادة وكذلك حديث أم سلمة مختلف فيه وفي رواته من لا تقوم

به حجة وأكثر أهل العلم يضعفون هذين الحديثين وقد ذكر عمران بن أنس أنه سأل مالكا عن حديث أم سلمة هذا فقال ليس من حديثي قال فقلت لجلسائه قد رواه عنه شعبة وحدث به عنه وهو يقول ليس من حديثي فقالوا لي إنه إذا لم يأخذ بالحديث قال فيه ليس من حديثي قال أبو عمر إن ابن أنس هذا مدني في سن مالك بن أنس يكنى أبا أنس وليس هو عمران بن ابي أنس أبو شعيب المدني وعمران بن أبي أنس أوثق من عمران بن أنس فقف على ذلك (حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير بن حرب حدثنا يحيى بن أيوب حدثنا معاذ بن معاذ العنبري حدثنا محمد بن عمرو حدثنا عمرو بن مسلم بن عمارة بن أكيمة الليثي قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت أم سلمةتقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له ذبح يذبحه فإذا أهل هلال ذي الحجة فلا يأخذ من شعره ولا من أظفاره شيئا وبه (2) عن أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا

دخل الرجل في العشر وابتاع أضحيته فليمسك عن شعره وأظفاره قلت النساء قال أما النساء فلا لم يذكر ابن عقيل في حديثه أم سلمة قال وحدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن كثير بن أبي كثير مولى عبد الرحمن بن سمرة عن يحيى بن يعمر أن علي بن أبي طالب قال إذا دخل العشر واشترى أضحيته أمسك عن شعره وأظفاره قال قتادة فأخبرت بذلك سعيد بن المسيب فقال كذلك كانوا يقولون)

Mas'alah: What did Jibril say about the superiority of a young ram for sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7159

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Recommended and Disliked Qualities of Animals

يوم عيد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا جبريل كيف رأيت عيدنا فقال يا محمد لقد تباهى به أهل السماء وقال يا محمد اعلم أن الجذع من الضأن خير من السيد من البقر والجذع من الضأن خير من السيد من البقر والجذع من الضأن خير من السيد من الإبل ولو علم الله ذبحا هو خير منه لفدى به إبراهيم ابنه

Mas'alah: What is the evidence that camels are the best sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7159

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Recommended and Disliked Qualities of Animals

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الرقاب أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها ومعلوم أن الإبل أكثر ثمنا من الغنم فوجب أن تكون أفضل استدلالا بهذا الحديث

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of udhiyah from the hadith of Abu Burdah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7644

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Conditions and Obligation of Udhiyah

وقال إبراهيم النخعي الأضحى واجب على أهل الأمصار ما خلا الحاج وحجة من ذهب إلى إيجابه أمر رسول الله أبا بردة بن نيار بأن يعيد الضحية إذ أفسدها قبل وقتها وقال له في الجذعة

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of udhiyah based on the hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7645]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Conditions and Obligation of Udhiyah

العناق لا يجزىء عن أحد بعدك ومثل هذا إنما يقال في الفرائض الواجبة لا في التطوع

Mas'alah: What hadith supports the obligation of udhiyah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7645]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Conditions and Obligation of Udhiyah

واحتجوا أيضا بما حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا عبد الله بن عياش قال حدثني عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله من كان له سعة فلم يضح فلا يشهد مصلانا

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of sacrifice for those who can afford it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7646

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Conditions and Obligation of Udhiyah

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة قال وأخبرنا الليث بن سعد وبكر بن مضر قالا أخبرنا عبيد الله بن أبي جعفر عن ابن هرمز قال سمعت أبا هريرة وهو في المصلى يقول من قدر على سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on udhiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7647

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Conditions and Obligation of Udhiyah

وقال الشافعي هي سنة على جميع الناس وعلى الحاج بمنى أيضا وليست بواجبة

Mas'alah: Did Abu Bakr and Umar perform the Udhiya sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7649

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Conditions and Obligation of Udhiyah

وروى الشعبي عن أبي سريحة الغفاري قال رأيت أبا بكر وعمر وما يضحيان

BAB 5

باب شروط الأضحية وعيوب الضحايا

The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eight people sharing a cow for sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3920

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Species and Type of Sacrificial Animals

قال الأثرم قيل لأحمد ضحى ثمانية ببقرة قال لا يجزئ

Mas'alah: What is the hadith about the defects that disqualify a sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6737

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Defects That Disqualify Sacrificial Animals

وذكر ابن وهب هذا الحديث عن عمرو بن الحرث والليث بن سعد وابن لهيعة أن سليمان بن عبد الرحمان حدثهم عن عبيد بن فيروز مولى بني شيبان عن البراء بن عازب أخبرنا عبد الرحمان بن عبد الله بن خالد قال حدثنا محمد بن تميم قال حدثنا عيسى بن مسكين وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قالا حدثنا سحنون قال حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث والليث بن سعد وابن لهيعة أن سليمان بن عبد الرحمان الدمشقي حدثهم عن عبيد بن فيروز مولى بين شيبان عن البراء بن عازب الأنصاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشار بإصبعه قال وإصبعي أقصر من إصبع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يشير بإصبعه يقول لا يجوز من الضحايا أربع العوراء البين عورها

والعرجاء البيت عرجها والمريضة البيت مرضها والعجفاء التي لا تنقي قال البراء بن عازب فلقد رأيتني وإني لآتي الشاة قد تركت وأشير إليها فإذا أطرفت أخذتها فضحيت بها حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح المدائني قال حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن سليمان بن عبد الرحمان عن عبيد بن فيروز قال سألت البراء بن عازب ما يتقى من الأضاحي قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدي أقصر من يده فقال العوراء البين عورها والعرجاء البين ظلعها والمريضة البين مرضها والكسيرة التي لا تنقي يعني المهزولة قال قلت للبراء إني لأكره أن يكون في القرن نقص أو في الأذن نقص أو في السن نقص قال فما كرهته فدعه ولا تحرمه على أحد

ووجدت في أصل سماع أبي بخطه رحمه الله أن محمد بن أحمد بن قاسم ابن هلال حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا نصر بن مرزوق قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا شعبة عن سليمان بن عبد الرحمان مولى بني أسد ابن موسى قال سمعت عبيد بن فيروز مولى بني شيبان قال سألت البراء بن عازب ما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأضاحي وما نهى عنه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدي أقصر من يده أربع لا يجزين العوراء البين عورها والعرجاء البين ظلعها والمريضة البين مرضها والكسيرة التي لا تنقي قال قلت فإني أكره أن يكون في السن نقص أو في الأذن نقص أو في القرن نقص قال إن كرهت شيئا فدعه ولا تحرمه على أحد وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا عفان وعاصم بن علي قالا حدثنا شعبة عن سليمان ابن عبد الرحمان مولى بني أسد قال سمعت عبيد بن فيروز مولى بني شيبان قال سألت البراء بن عازب ما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأضاحي وماذا نهى عنه فقال

قال النبي صلى الله عليه وسلم ويدي أقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله وروى هذا الحديث عثمان بن عمر عن الليث بن سعد عن سليمان بن عبد الرحمان عن القاسم مولى يزيد بن معاوية عن عبيد بن فيروز فأدخل بين سليمان وبين عبيد بن فيروز القاسم وهذا لم يذكره غيره وقد ذكرنا من رواية شعبة عن سليمان بن عبد الرحمان سمعت عبيد بن فيروز وشعبة موضعه من الإتقان والبحث موضعه وابن وهب أثبت في الليث من عثمان بن عمر ولم يذكر

ما ذكر عثمان بن عمر فاستدلنا بهذا أن عثمان بن عمر وهم في ذلك والله أعلم حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قراءة مني عليهما أن قاسم بن أصبغ حدثهما قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن إسماعيل بن أبي خالد الفدكي أنه حدثه أن البراء بن عازب سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأضاحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكره العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والمهزولة البين هزالها والمكسورة بعض قوائمها بين كسرها

Mas'alah: What are the rulings on defects in sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6740

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Defects That Disqualify Sacrificial Animals

ذلك الباب ما للعلماء فيه من الأقوال والمعاني والاعتلال واقتصرنا من القول ههنا

على أحكام العيوب في الضحايا ليقع في كل باب ما هو أولى به من معانيه وبالله التوفيق

Mas'alah: Is a missing ear a defect that disqualifies a sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6740

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Ruling on Ear and Tail Defects

ومن الهزال من العيوب التي تتقى في الضحايا بإجماع قطع الأذن أو أكثره والعيب في الأذن مراعى عند جماعة العلماء في الضحايا

Mas'alah: What is the ruling on a naturally earless animal for sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6740

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Ruling on Ear and Tail Defects

واختلفوا في السكاء وهو التي خلقت بلا أذن فمذهب مالك والشافعي أنها إذا لم تكن لها أذن خلقة لم تجز وإن كانت صغيرة الأذن أجزأت وروى بشر بن الوليد عن أبي يوسف عن أبي حنيفة مثل ذلك وذكر محمد بن الحسن عنه وعن أصحابه أنها إذا لم تكن لها أذن خلقة أجازت في الضحية قال والعمياء خلقة لا تجوز في الضحية

Mas'alah: What is the ruling on a tailless or earless animal for sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6741

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Ruling on Ear and Tail Defects

وقال مالك والليث المقطوعة الأذن أو جل الأذن لا تجزئ والشق للميسم يجزئ وهو قول الشافعي وجماعة الفقهاء

Mas'alah: What are the scholarly opinions on the permissibility of a tailless animal for sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6741

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Ruling on Ear and Tail Defects

واختلفوا في جواز الأبتر في الضحية فروي عن ابن عمر وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والحسن وإبراهيم النخعي أنه يجزئ في الضحية وكان الليث بن سعد يكره الضحية بالأبتر وذكر ابن وهب عن الليث أنه سمع يحيى بن سعيد يقول يكره ذهاب الذنب والعور والعجف وذهاب الأذن أو نصفها وعن ابن لهيعة عن خالد بن زيد عن عطاء أن الأبتر لا يجوز في الضحايا)

Mas'alah: What are the rulings on ear defects in sacrificial animals according to hadith and scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6744

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Ruling on Ear and Tail Defects

الفقهاء له في القرن خاصة وأما الأذن فكلهم على القول بما فيه في الأذن وفي الأذن عن النبي صلى الله عليه وسلم آثار حسان حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سلمة بن كهيل عن حجية بن عدي عن علي قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف العين والأذن وحدثنا سعيد وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبيد الله أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن شريح بن النعمان عن علي قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف العين الأذن ولا نضحي بمقابلة لا مدابرة ولا شرقاء ولا خرقاء والمقابلة ما قطع طرف أذنها والمدابرة ما قطع من جانبي الأذن والشرقاء المشقوقة الأذن والخرقاء المثقوبة الأذن قال أبو عمر كان بعض العلماء يقول في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع لا تجوز في الضحايا دليل على أن ما عدا تلك الأربع من العيوب في الضحايا يجوز والله أعلم

Mas'alah: What are the age classifications for sacrificial animals in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7641

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Age Requirements for Sacrificial Animals

والجدي الذكر والأنثى عناق من أولاد المعز خاصة والجفرة منها ما كان يرضع وينال من الكلأ فيجتمع فيه الرعي واللبن

BAB 6

باب وقت ذبح الأضحية

The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the days of slaughter (ayyam al-dhabh)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3889

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Scholarly Disagreements on Timing

وأما اختلاف العلماء في أيام الذبح فقال مالك وأبو حنيفة والثوري وأحمد بن حنبل وأصحابهم أيام الذبح يوم النحر ويومان بعده وروي ذلك عن علي بن أبي طالب وابن عمر وابن عباس وقال الأوزاعي والشافعي أيام التشريق كلها الثلاثة أيام أضحى والأضحى عندهما أربعة أيام يوم النحر وثلاثة أيام

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing before the Eid prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7635

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Eid Prayer

327 - مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن أبا بردة ابن نيار ذبح أضحيته قبل أن يذبح رسول الله يوم الأضحى فزعم أن رسول الله أمره أن يعود لضحية أخرى فقال أبو بردة لا أجد إلا جذعا قال فاذبح

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering before the Imam on Eid al-Adha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7636

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Imam

وفي حديث مالك من الفقه أن الذبح لا يجوز قبل ذبح الإمام لأن رسول الله أمر الذي ذبح قبل أن يذبح بالإعادة وقد أمرنا الله بالتأسي به وحذرنا من مخالفة أمره ولم يخبرنا رسول الله أن ذلك خصوص له فالواجب في ذلك استعمال عمومه وقد أجمع العلماء على أن الأضحى مؤقت بوقت لا يتقدم إلا أنهم اختلفوا في تعيين ذلك الوقت على ما نورده عنهم في هذا الباب

إن شاء الله

Mas'alah: What is the consensus on slaughtering before the Eid prayer for residents?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7637]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Consensus on Time-Bound Nature of Udhiyah

وأجمعوا على أن الذبح لأهل الحضر لا يجوز قبل الصلاة لقوله ومن ذبح قبل الصلاة فتلك شاة لحم

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of slaughtering before the Imam?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7637]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Imam

وحجتهم حديث مالك هذا عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن رسول الله أمر أبا

بردة بن نيار لما ذبح أضحيته قبل ذبح رسول الله أن يعيد بضحية أخرى

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing before the Imam in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7637

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Imam

وقال معمر عن الحسن في قول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله نزلت في قوم ذبحوا قبل أن ينحر النبي أو قبل أن يصلي النبي فأمرهم النبي أن يعيدوا

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering udhiya before the Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7638

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Eid Prayer

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والليث بن سعد لا يجوز ذبح الأضحية قبل الصلاة ويجوز بعد الصلاة قبل أن يذبح الإمام وحجتهم حديث الشعبي عن البراء أن رسول الله قال من نسك قبل الصلاة فإنما هي شاة لحم وقد ذكرنا هذا الحديث فيما تقدم من هذا الباب وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زياد أبو جعفر البزاز ببغداد قال حدثنا زكرياء بن عدي قال حدثنا حفص عن داود وعاصم عن الشعبي عن البراء قال قال رسول الله في خطبته يوم

النحر من ذبح قبل الصلاة فليعد وحدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو وحدثنا محمد بن عبد الملك وعبيد بن محمد قالا حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قالا حدثنا ابن سنجر قال حدثنا هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة عن زبيد عن الشعبي عن البراء بن عازب عن النبي أنه قال أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلي ثم ننحر فمن فعل ذلك فقد أصاب سنتنا ومن تعجل فإنما هو لحم قدمه لأهله وكان أبو بردة ابن نيار ذبح قبل الصلاة فقال يا رسول الله إن عندي جذعة خيرا من مسنة فقال اجعلها مكانه ولن تجزىء أو توفي عن أحد بعدك

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing before the Imam in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7639

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Imam

وذكر الطحاوي حديث ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر المذكور في هذا الباب وقال لا حجة فيه لأنه قد خالفه حماد بن سلمة فرواه عن أبي الزبير عن جابر أن رجلا ذبح قبل أن يصلي النبي عتودا جذعا فقال النبي لا تجزىء عن أحد بعدك ونهى أن يذبحوا قبل أن يصلي فجعل ذبح أبي بردة كان قبل الصلاة لا قبل ذبح الإمام بعد الصلاة كما قال ابن جريج

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering before the Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7639

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Eid Prayer

ومن حجتهم أيضا ما حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك وقفه مرة ورفعه أخرى أن رسول الله صلى ثم خطب فقال من ذبح قبل الصلاة أعاد ذبحا فقام رجل من الأنصار فقال يا رسول الله إن جيراني إما قال بهم حاجة أو قال فاقة فذبحت قبل الصلاة وعندي عناق لهي أحب إلي من شاتي لحم قال فرخص له فإن كانت رخصته عدت ذلك الرجل فلا علم لي ثم انكفأ إلى كبشين أملحين فذبحهما وتفرق الناس إلى غنيمة فتجزعوها

Mas'alah: What did the Prophet say about sacrificing before the Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7640

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Eid Prayer

يوم أضحى فرأى قوما قد ذبحوا وقوما لم يذبحوا فقال من كان ذبح قبل صلاتنا فليعد ومن لم يذبح فليذبح باسم الله

Mas'alah: What is the ruling on repeating the sacrifice if done before the Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7640

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Repeating Sacrifice for Timing Error

وذكره الشافعي قال أخبرنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الأسود ابن قيس قال سمعت جندب بن عبد الله البحلي قال شهدت العيد مع النبي وأن ناسا ذبحوا قبل الصلاة فقال من كان منكم ذبح قبل الصلاة فليعد ذبيحته ومن لم يكن ذبح فليذبح على اسم الله

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing before the Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7642

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Eid Prayer

هند عن عامر الشعبي عن البراء بن عازب أن رسول الله قام يوم النحر خطيبا فحمد الله وأثنى عليه ثم قال لا يذبحن أحد حتى نصلي قال فقام خالي فقال يا رسول الله هذا يوم اللحم فيه معدوم وإني ذبحت نسيكتي فأطعمت أهلي وجيراني فقال له النبي متى فعلت قال قبل الصلاة قال فأعد ذبحا آخر

Mas'alah: What is the ruling on a sacrifice made before its proper time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7642

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Repeating Sacrifice for Timing Error

قال الشافعي وقول النبي في هذا الحديث هي خير نسيكتيك لأنك ذبحتهما تنوي نسيكتين فلما ذبحت الأولى قبل وقت الذبح كانت الأخرى هي النسيكة والأول غير نسيكة وإن نويت بها النسيكة

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering the udhiya before the imam?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7642]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Imam

وأخبرنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال قال أخبرنا أحمد بن بهزاد بن مهران السيرافي قال حدثنا الربيع ابن سليمان في كتاب البويطي عن الشافعي قال قال الشافعي ولا يذبح أحد حتى يذبح الإمام إلا أن يكون ممن لا يذبح فإذا صلى وفرغ من الخطبة حل الذبح قال وينبغي للإمام أن يحضر ضحيته المصلى فيذبح حين يفرغ من الخطبة فإن لم يفعل فليتوخ الناس قدر

Mas'alah: What is the Maliki and Hanbali view on the time for slaughtering the udhiya?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7643]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Scholarly Disagreements on Timing

قال أبو عمر ومثل قول الشافعي في هذا كله قول مالك وقال أحمد بن حنبل إذا انصرف الإمام فاذبح وهو قول إبراهيم

Mas'alah: What is the view of Ishaq and al-Tabari on the time for slaughtering the udhiya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7643

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Scholarly Disagreements on Timing

وقال إسحاق إذا فرغ الإمام من الخطبة فاذبح واعتبر الطبري قدر مضي وقت صلاة النبي وخطبته بعد ارتفاع الشمس وحكى المزني نحوه عن الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on the time of udhiyah and the days of sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7650

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Days of Sacrifice (Known and Numbered)

للمواظبة عليها أنها واجبة فرضا وكانوا أئمة يقتدي بهم من بعدهم ممن ينظر في دينه إليهم لأنهم الواسطة بين النبي وبين أمته فساغ لهم من الاجتهاد في ذلك ما لا يسوغ اليوم لغيرهم والأصل في هذا الباب أن الضحية سنة مؤكدة لأن رسول الله فعلها وواظب عليها أو ندب أمته إليها وحسبك أن من فقهاء المسلمين من يراها فرضا لأمر رسول الله المضحي قبل وقتها بإعادتها وقد بينا ما في ذلك والحمد لله وأما وقت الأضحى فإن العلماء مجمعون على أن يوم النحر يوم أضحى وأجمعوا على أن قوله عز وجل ليذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام (22 28) إنما قصد به أيام الذبح والنحر واختلفوا في تعيينها فقالت طائفة هي أيام العشر وروي هذا عن ابن عباس وإليه ذهب الشافعي والطبري وفرقة واحتج بعض من ذهب إلى هذا بأنه جائز أن يكون مراد الله من قوله في أيام معلومات بعض تلك الأيام

وهو يوم النحر كما قال عز وجل الحج أشهر معلومات يريد بعض الأشهر وأقلها كما قال عز وجل وجعل القمر فيهن نورا (71 16) وليس القمر في السبع السموات وإنما هو في بعضهن

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on the days of sacrifice?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7651]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Scholarly Disagreements on Timing

وقال الآخرون الأيام المعلومات هي أيام الذبح وذلك يوم النحر ويومان بعده وروي ذلك عن علي وابن عمر وابن عباس أيضا وعلى هذا القول أكثر الناس وأما تمهيد أقوال العلماء في مدة أيام النحر فإنهم أجمعوا على أنه لا يكون أضحى قبل طلوع الفجر من يوم النحر لا لحضري ولا لبدوي واختلفوا فيما بعد ذلك فروي عن ابن سيرين أن الأضحى يوم واحد يوم النحر وحده وعن سعيد بن جبير وجابر بن زيد أن الأضحى في الأمصار يوم واحد وبمنى ثلاثة أيام وعن قتادة النحر يوم النحر وستة أيام بعده وعن الحسن الأضحى إلى هلال المحرم قال أبو عمر هذه أقاويل كلها شاذة وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري وأحمد بن حنبل وأكثر أهل العلم الأضحى يوم النحر ويومان بعده وروي عن علي وابن عمر وابن عباس وأنس مثله وقال الشافعي والأوزاعي الأضحى يوم النحر وثلاثة أيام بعده وروي ذلك عن علي بن أبي طالب أيضا وهو قول عطاء وروي أيضا مثله عن ابن عباس والحسن عن اختلاف عنهما وهو قول عمر بن عبد العزيز

Mas'alah: What is the evidence for the days of sacrifice from hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7652

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Days of Sacrifice (Known and Numbered)

حدثنا أحمد بن قاسم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن الحسن الصوفي حدثنا الهيثم بن خارجة حدثنا إسمعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر أن عمر بن عبد العزيز قال الأضحى يوم النحر وثلاثة أيام بعده وروى إسمعيل بن عياش أيضا عن سليمان بن موسى عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه عن النبي كل فجاج مكة منحر وكل أيام التشريق ذبح واحتج بهذا أصحاب الشافعي وأما أهل الحديث فإنهم يقولون إنه مما انفرد بوصله إسمعيل بن عياش ولم يتابع على ذلك وإنما هو مرسل وقال أحمد بن حنبل الصحيح فيه مرسل قال أحمد وقد روي الأضحى يوم النحر ويومان بعده عن غير واحد من أصحاب النبي حدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمن قال حدثنا سعيد بن عثمن قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا ابن أبي ليلى عن أبي المنهال عن زر عن علي رضي الله عنه قال الأيام المعدودات يوم النحر ويومان بعده اذبح في أيها شئت وأفضلها أولها وقال الطحاوي مثله لا يكون رأيا فدل أنه توقيف والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering the udhiyah before the Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7684

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Eid Prayer

حديث سادس وعشرون ليحيى بن سعيد يحيى عن عباد بن تميم حديث واحد 927 – مالك عن يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم أن عويمر بن أشقر ذبح أضحيته قبل أن يغدو إلى المصلى فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمره أن يعود بأضحية أخرى لم يختلف عن مالك في هذا الحديث ورواه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم عن عويمر بن أشقر أنه ذبح قبل أن يصلي فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يعيد قال أبو عمر ذكر أحمد بن زهير عن يحيى بن معين أن حديث عباد بن تميم هذا عن عويمر بن أشقر مرسل وأظن يحيى بن معين إنما قال ذلك من أجل رواية مالك هذه عن يحيى عن عباد بن تميم أن عويمر بن أشقر ذبح أضحيته وظاهر هذا اللفظ الانقطاع لأن عباد بن تميم لا يجوز أن يظن به أحد من أهل العلم أنه أدرك ذلك الوقت ولكنه ممكن أن يدرك عويمر بن أشقر فقد روى هذا الحديث عبد العزيز الدراوردي عن يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم أن عويمر بن أشقر أخبره أنه ذبح قبل الصلاة وذكر ذلك

لرسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما صلى فأمره أن يعيد أضحيته وهذه الرواية مع رواية حماد بن سلمة تدل على غلط يحيى بن معين وقوله في ذلك ظن لم يصب فيه والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering udhiyah before the Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7685

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Eid Prayer

ولا خلاف بين العلماء أن من ذبح أضحيته قبل أن يغدو إلى المصلى ممن عليه صلاة العيد فهو غير مضح وأنه ذبح قبل وقت الذبح وكذلك من ذبح قبل الصلاة وإنما اختلفوا فيمن ذبح بعد الصلاة وقبل ذبح الإمام وقد ذكرنا ذلك فيما تقدم من هذا الكتاب في باب يحيى عن بشير بن يسار والحمد لله

BAB 7

باب الأكل من الأضحية وتوزيعها

The Chapter on Eating from and Distributing Udhiya

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What do the majority of scholars recommend regarding eating and giving charity from udhiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 958

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Eating from and Distributing Udhiya > Ruling on Eating from Udhiyah

وعلى هذا جماعة العلماء إلا أنهم يستحبون للمضحي أن يأكل ويتصدق ويكرهون له أن لا يتصدق منها بشيء

Mas'alah: What was al-Shafi'i's recommended division of udhiyah meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 958

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Eating from and Distributing Udhiya > Ruling on Eating from Udhiyah

وكان الشافعي رحمه الله يستحب أن يأكل من أضحيته ثلثها ويتصدق بثلث ويدخر ثلثا على ما جاء في الحديث

Mas'alah: What was Malik's position on eating from and distributing udhiyah meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 958

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Eating from and Distributing Udhiya > Ruling on Eating from Udhiyah

وأما مالك رحمه الله فلم يحد في ذلك حدا وكان يستحب أن يأكل منها ويتصدق من

غير أن يحد في ذلك حدا

Mas'alah: What is the ruling on storing sacrificial meat after three days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5666

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Eating from and Distributing Udhiya > Ruling on Storing Udhiyah Meat Beyond Three Days

حدثنا إبراهيم بن شاكر حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان وأخبرنا عبد العزيز بن عبد الرحمن حدثنا أحمد بن مطرف قالا حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي حدثنا أحمد بن عبد الملك بن صالح حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا محمد بن إسحاق حدثنا عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث فلما كان في العام القابل وضحى الناس قالت قلت يا رسول الله إن كانت هذه الأضاحي لترفق الناس كانوا يدخرون من لحومها وودكها قال فما منعهم من ذلك قلت يا نبي الله أو لم تنهاهم عام الأول عن أن يأكلوا لحومها بعد ثلاث قال إنما نهيت عن ذلك للحاضرة التي حضرتهم من أهل البادية ليبثوا لحومها فيهم فأما الآن فليأكلوا وليدخروا وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ونهيتكم عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث فكلوا وادخروا وتزودوا وقد ذكرنا الآثار بذلك في باب (ربيعة) من كتابنا هذا

وتكلمنا على معاني هذا الحديث هناك بما يغني عن إعادته ها هنا وبالله توفيقنا أخبرنا خلف بن القاسم وعبد الله بن محمد بن أسد قالا حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد

حدثنا بكر بن سهل والوليد بن العباس بن مسافر قالا حدثنا أبو صالح حدثنا عبد الله بن صالح حدثنا الليث حدثني عبيد الله بن أبي جعفر عن أبي الأسود عن هشام بن عروة عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنها قالت في لحم الضحايا كنا نصلح منه ويقدم فيه الناس إلى المدينة وقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تأكلوا إلا ثلاثة أيام ليس بالعزيمة ولكن أراد أن يطعموا منه فهذا الحديث يبين لك معنى النهي عن أكل لحوم الضحايا أنه كان ندبا إلى الخير لا إيجابا وفي إسناد هذا الحديث رواية النظير عن النظير والكبير عن الصغير وعلى هذا كان السلف رضي الله عنهم أجمعين

Mas'alah: Who may eat from a sacrificial animal that becomes incapacitated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7396

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Eating from and Distributing Udhiya > Ruling on Incapacitated Sacrificial Animals

قال أبو عمر (قوله) ولا أحد من أهل رفقتك لا يوجد إلا في حديث ابن عباس هذا بهذا الإسناد عن موسى بن سلمة وسنان بن سلمة وليس ذلك في حديث هشام بن عروة عن أبي عن ناجية وهذا عندنا أصح من حديث ابن عباس عن ذؤيب وعليه العمل عند الفقهاء ومن جهة النظر أهل رفقته وغيرهم في ذلك

BAB 8

باب العقيقة

The Chapter on Aqiqah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on 'aqiqah in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1398]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Definition and Ruling of Aqiqah

حديث رابع وعشرون لزيد بن أسلم مسند مالك عن زيد ابن أسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه (أنه) قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا أحب العقوق وكأنه إنما كره الاسم وقال من ولد له ولد فأحب أن ينسك عن ولده فليفعل روى هذا الحديث (ابن عيينة عن) زيد ابن أسلم عن رجل من (بني) ضمرة عن أبيه أو عن عمه هكذا على الشك والقول في ذلك قول مالك ولا أعلمه روى معنى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم (إلا من هذا الوجه ومن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم) واختلف فيه على عمرو بن شعيب أيضا

Mas'alah: What is the ruling on 'aqiqah and the number of sheep?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1399]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

(ومن أحسن أسانيد حديثه ما ذكره عبد الرزاق قال أخبرنا داود بن قيس قال سمعت عمرو بن شعيب يحدث عن أبيه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا أحب العقوق وكأنه كره الاسم قالوا يا رسول الله ينسك أحدنا عن ولده فقال من أحب منكم أن ينسك عن ولده فليفعل عن الغلام شاتان مكافأتان وعن

الجارية شاة)

Mas'alah: What is the ruling on 'aqiqah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1399

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Definition and Ruling of Aqiqah

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في العقيقة آثار سنذكرها هنا إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on 'aqiqah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1400

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Definition and Ruling of Aqiqah

وكان الواجب بظاهر هذا الحديث أن يقال للذبيحة عن المولود نسيكة ولا يقال عقيقة لكنني لا أعلم أحدا من العلماء مال إلى ذلك ولا قال به وأظنهم والله أعلم تركوا العمل بهذا المعنى المدلول عليه من هذا الحديث لما صح عندهم في غيره من لفظ العقيقة

Mas'alah: What is the ruling on 'aqiqah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1400

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Definition and Ruling of Aqiqah

وذلك أن سمرة بن جندب روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الغلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه

Mas'alah: What is the ruling on 'aqiqah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1400

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Definition and Ruling of Aqiqah

وروى سلمان الضبي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال مع الغلام عقيقته فأهريقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى وهما حديثان ثابتان إسناد كل واحد منهما خير من إسناد حديث زيد ابن أسلم هذا

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqiqah sacrifice for a newborn in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1401

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Definition and Ruling of Aqiqah

حدثنا معلى بن أسد قال أخبرنا سلام بن أبي مطيع قال حدثنا قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم

السابع ويحلق رأسه ويسمى

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqiqah sacrifice for a newborn in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1401

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Definition and Ruling of Aqiqah

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال أخبرنا عفان قال حدثنا أبان قال حدثنا قتادة عن الحسن عن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل غلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويماط عنه الأذى ويسمى

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqiqah sacrifice for a newborn in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1401

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Definition and Ruling of Aqiqah

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا حجاج ابن منهال قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا أيوب وقتادة

ويونس وهشام وحبيب بن الشهيد عن محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر الضبي

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مع الغلام عقيقته فأهرقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو غسان قال أخبرنا إسرائيل عن عبد الله بن المختار عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الغلام مرتهن بعقيقته فهذا لفظ العقيقة قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ثابتة أثبت من حديث زيد بن أسلم هذا وعليها العلماء وهو الموجود في كتب الفقهاء وأهل الأثر في الذبيحة عن المولود العقيقة دون النسيكة

Mas'alah: Is 'aqiqah obligatory or recommended in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1405

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

قال أبو عمر في هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم من ولد له ولد فأحب أن ينسك عن ولده فليفعل دليل على أن العقيقة ليست بواجبة لأن الواجب لا يقال فيه من أحب فليفعله وهذا موضع اختلف العلماء فيه فذهب أهل الظاهر إلى أن العقيقة واجبة فرضا منهم داود بن علي وغيره واحتجوا لوجوبها بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بها وفعلها وكان بريدة الأسلمي يوجبها وشبهها بالصلاة فقال الناس يعرضون يوم القيامة على العقيقة كما يعرضون على الصلوات الخمس وكان الحسن البصري يذهب إلى أنها واجبة عن الغلام يوم سابعه فإن لم يعق عنه عق عن نفسه وقال الليث بن سعد يعق عن المولود في أيام سابعه في أيها شاء فإن لم تتهيأ لهم العقيقة في سابعه فلا بأس أن يعق عنه بعد ذلك وليس بواجب أن يعق عنه بعد سبعة

أيام وكان الليث يذهب إلى أنها واجبة في السبعة الأيام

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the timing and obligation of 'aqiqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1406

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

وكان مالك يقول هي سنة واجبة يجب العمل بها وهو قول الشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبي ثور والطبري قال مالك لا يعق عن الكبير ولا يعق عن المولود إلا يوم سابعه ضحوة فإن جاوز يوم السابع لم يعق عنه (وقد روي عنه أنه يعق عنه في السابع الثاني) قال ويعق عن اليتيم ويعق العبد المأذون له في التجارة عن ولده إلا أن يمنعه سيده قال مالك ولا يعد اليوم الذي ولد فيه إلا أن يولد قبل الفجر من ليلة ذلك اليوم وروي عن عطاء إن أخطأهم أمر العقيقة يوم السابع أحببت أن يؤخره إلى يوم السابع الآخر وروي عن عائشة أنها قالت إن لم يعق عنه يوم السابع ففي أربع شعرة فإن لم يكن ففي إحدى وعشرين وبه قال إسحاق بن راهويه وهو مذهب ابن وهب قال ابن وهب قال مالك بن أنس إن لم يعق عنه في يوم السابع عق عنه في السابع الثاني وقال ابن وهب ولا بأس أن يعق عنه في السابع الثالث

Mas'alah: What are the rulings on 'aqiqah for a child who dies before the seventh day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1407

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for a Deceased Newborn

وقال مالك إن مات قبل السابع لم يعق عنه وروي عن الحسن مثل ذلك وقال الليث بن سعد في المرأة تلد ولدين في بطن واحد إنه يعق عن كل واحد منهما قال أبو عمر ما أعلم عن أحد من فقهاء الأمصار خلافا في ذلك والله أعلم وقال الشافعي لا يعق المأذون له المملوك عن ولده ولا يعق عن اليتيم كما لا يضحى عنه وقال الثوري ليست العقيقة بواجبة وإن صنعت فحسن وقال محمد بن الحسن هي تطوع كان المسلمون يفعلونها فنسخها ذبح الأضحى فمن شاء فعل ومن شاء لم يفعل وقال أبو الزناد العقيقة من أمر المسلمين الذين كانوا يكرهون تركه قال أبو عمر الآثار كثيرة مرفوعة عن الصحابة والتابعين وعلماء المسلمين في استحباب العمل بها وتأكيد سنتها ولا وجه لمن قال إن ذبح الأضحى نسخها

Mas'alah: How many sheep should be sacrificed for a newborn boy and girl in 'aqiqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1408

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

واختلفوا في عدد ما يذبح عن المولود من الشياه في العقيقة عنه فقال مالك يذبح عن الغلام شاة واحدة وعن الجارية شاة الغلام والجارية في ذلك سواء والحجة له ولمن قال بقوله في ذلك ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن والحسين كبشا كبشا وروى جعفر بن محمد عن أبيه أن فاطمة ذبحت عن حسن وحسين كبشا كبشا وكان عبد الله بن عمر يعق عن الغلمان والجواري من

ولده شاة شاة وبه قال أبو جعفر محمد بن علي بن حسين كقول مالك سواء وقال الشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور يعق عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهو قول ابن عباس وعائشة وعليه جماعة أهل الحديث وحجتهم في ذلك ما حدثناه أبو القاسم عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه قال حدثنا قاسم بن أصبغ

قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد وحدثنا أبو عثمان سعيد بن نصر قراءة مني عليه أيضا واللفظ له قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قالا جميعا حدثنا سفيان قال أخبرنا عمرو بن دينار قال أخبرني عطاء بن أبي رباح أن حبيبة بنت ميسرة الفهرية مولاته أخبرته أنها سمعت أم كرز الخزاعية تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في العقيقة عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة وعند ابن عيينة أيضا في هذا الحديث إسناد آخر عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت عن أم كرز حدثنيه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثني عبيد الله بن أبي يزيد قال أخبرني أبي أنه سمع سباع بن ثابت يحدث أنه سمع أم كرز الكعبية تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أقروا الطير على مكناتها قالت وسمعته صلى الله عليه وسلم يقول عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة ولا يضركم ذكرانا كن أو إناثا هكذا قال ابن عيينة في هذا الحديث عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه وخالفه حماد بن زيد فلم يقل عن أبيه

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن أبي يزيد عن سباع بن ثابت عن أم كرز قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغلام شاتان مثلان وعن الجارية

شاة قال أبو داود هذا هو الصحيح وهم ابن عيينة فيه قال أبو عمر لا أدري من أين قال هذا أبو داود وابن عيينة حافظ وقد زاد في الإسناد وله عن عبيد الله ابن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت عن أم كرز ثلاثة أحاديث وحدثنا بحديث حماد بن زيد أيضا عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد فذكره بإسناده حرفا بحرف

Mas'alah: What did the Prophet say about 'aqiqah for a newborn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1411

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Definition and Ruling of Aqiqah

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا داود بن قيس عن عمرو بن شعيب (عن أبيه) عن جده قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا أحب العقوق فقال أي رسول الله إنما أسألك عن أحدنا يولد له المولود فقال من أحب أن ينسك عن ولده فليفعل عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة

Mas'alah: What is the ruling on 'aqiqah for a baby girl according to Hasan and Qatada?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1411

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

قال أبو عمر انفرد الحسن وقتادة بقولهما إنه لا يعق عن الجارية بشيء وإنما يعق عن الغلام فقط بشاة وأظنهما ذهبا إلى ظاهر حديث سلمان مع الغلام عقيقته والى ظاهر حديث سمرة الغلام مرتهن بعقيقته

Mas'alah: What is the ruling on wiping the baby's head with the blood of the 'aqiqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1411

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Prohibition of Breaking Bones and Smearing Blood

وكذلك انفرد الحسن وقتادة أيضا بأن الصبي يمس رأسه بقطنة قد غمست في دم (العقيقة)

Mas'alah: What is the ruling on shaving the baby's head at the time of 'aqiqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1412

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Shaving the Head and Charity of Silver

قال أبو عمر أما حلق رأس الصبي عند العقيقة فإن العلماء كانوا يستحبون ذلك وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في حديث العقيقة يحلق رأسه ويسمى

Mas'alah: Which scholars held the view of smearing the baby's head with 'aqiqah blood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1412

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Prohibition of Breaking Bones and Smearing Blood

ولا أعلم أحدا من أهل العلم قال يدمى رأس الصبي إلا الحسن وقتادة فإنهما قالا يطلى رأس الصبي بدم العقيقة

Mas'alah: Why do scholars disapprove of smearing blood on the baby's head?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1412

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Prohibition of Breaking Bones and Smearing Blood

وأنكر ذلك سائر أهل العلم وكرهوه وحجتهم في كراهيته قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث سلمان بن عامر الضبي وأميطوا عنه الأذى فكيف (يجوز) أن يؤمر بإماطة الأذى عنه وأن يحمل على رأسه الأذى

Mas'alah: Does the Prophet's command to remove harm abrogate the pre-Islamic practice of smearing blood on the newborn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1412

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Prohibition of Breaking Bones and Smearing Blood

وقوله صلى الله عليه وسلم أميطوا عنه الأذى ناسخ لما كان عليه أهل الجاهلية من تخضيب رأس الصبي بدم العقيقة

Mas'alah: What is the ruling on eating from sacrificial meat after the prohibition was lifted?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 953

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

وذكر أهل السير أن النبي صلى الله عليه وسلم وعد عمرو ابن العاص حين بعثه إلى المنذر بن ساوى أن يستعمله على صدقات معد فلما قدم بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمله عليها أبو بكر إنفاذا لرأي رسول الله صلى الله عليه وسلم) (أ)

حديث حادي عاشر لربيعة منقطع متصل من وجوه شتى مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري أنه قدم من سفر فقدم إليه أهله لحما فقال انظروا أن يكون هذا من لحوم الأضاحي فقالوا هو منها فقال أبو سعيد ألم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها فقالوا إنه قد كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدك فيها أمر فخرج أبو سعيد فسأل عن ذلك فأخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث فكلوا وتصدقوا وادخروا ونهيتكم عن الانتباذ فانتبذوا وكل مسكر حرام ونهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا يعني لا تقولوا سواء سوء قال أبو عمر لم يسمع ربيعة من أبي سعيد الخدري وهذا الحديث يتصل من غير حديث ربيعة ويستند إلى النبي صلى الله عليه وسلم من طرق حسان من حديث علي بن أبي طالب وأبي سعيد

Mas'alah: What is the consensus on eating sacrificial meat after three days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 956

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

ولذلك لا خلاف علمته من العلماء في إجازة أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث وقبل ثلاث وأن النهي عن ذلك منسوخ على ما جاء في هذا الحديث لا خلاف بين فقهاء المسلمين في ذلك

Mas'alah: What is the reason for the prohibition of eating sacrificial meat after three days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 956

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

وقد روت عمرة عن عائشة بيان العلة في النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث وأن ذلك إنما كان محبة في الصدقة من أجل الدافة التي كانت قد دفت عليهم يعني الجماعة من الفقراء القادمة عليهم وروى ذلك مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة وسنذكره في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What did the Prophet say about eating and storing sacrificial meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 957

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

عليه وسلم إنا كنا نهيناكم عن لحومها أن تأكلوها فوق ثلاث لكي تسعكم فقد جاء الله بالسعة فكلوا وادخروا وائتجروا ألا وإن هذه الأيام أيام أكل وشرب وذكر الله عز وجل

Mas'alah: What are the options for the one sacrificing regarding eating and giving charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 958

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

وإذا كان هذا كما ذكرنا فجائز للمضحي أن يأكل أضحيته كلها وجائز أن يتصدق بها كلها وجائز أن يدخر وأن لا يدخر

Mas'alah: What was the opinion of some scholars on dividing udhiyah meat into half for eating and half for charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 958

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

وكان غيره يستحب أن يتصدق بنصف ويأكل نصفا لقول الله في البدن فكلوا منها وأطعموا القانع والمعتر

Mas'alah: What did the Prophet do with the meat of his udhiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 959

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحيته ثم قال يا ثوبان أصلح لحم هذه الأضحية فلم أزل أطعمه منها حتى قدم المدينة

Mas'alah: What does the hadith indicate about storing udhiyah meat and sacrificing during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 959

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

ففي هذا الحديث ادخار لحم الأضحية وفيه الضحية في السفر

Mas'alah: What hadiths are narrated about storing sacrificial meat and visiting graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 962

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

فأما الآثار في هذا الباب فحدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا فليح بن سليمان عن محمد بن عمرو العتواري قال حدثني أبي أن عبد الله بن بن عمر مر به فقال له أين أصبحت غاديا يا أبا عبد الرحمن قال أردت أبا سعيد الخدري

قال فانطلقت معه فقال له ابن عمر يا أبا سعيد ما حديث بلغني عنك أنك تحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحوم الأضاحي وادخارها بعد ثلاث (وفي زيارة القبور وفي الأنبذة فقال أبو سعيد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحي وادخارها بعد ثلاث) (د) فقد جاء الله بالسعة فكلوا وادخروا ما بدا لكم وكنت نهيتكم عن

Mas'alah: What did the Prophet say about visiting graves, drinking vessels, and sacrificial meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 964

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

وأخبرني عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا معرف بن واصل عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن ثلاث وإني آمركم بهن عن زيارة القبور فزوروها فإن في زيارتها تذكرة ونهيتكم عن الأشربة أن تشربوا إلا في ظروف الأدم فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرا ونهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تأكلوها بعد ثلاث فكلوا واستمتعوا بها في أسفاركم

Mas'alah: What did the Prophet prohibit and later permit regarding graves, sacrificial meat, and containers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 968

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

نهى عن زيارة القبور ولحوم الأضاحي أن تحبس فوق ثلاث وعن الدباء والحنتم والنقير والمزفت ثم إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكر الآخرة ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فكلوا وأطعموا وادخروا ونهيتكم عن الظروف فانتبذوا فيما بدا لكم واجتنبوا كل مسكر)

Mas'alah: What is the linguistic origin of the term 'aqiqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1402

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on 'Aqiqah (Sacrifice for a Newborn)

وأما العقيقة في اللغة فزعم أبو عبيد عن الأصمعي وغيره أن أصلها الشعر الذي يكون على رأس الصبي حين يولد (قال) وإنما سميت الشاة التي تذبح عنه عقيقة لأنه يحلق عنه ذلك الشعر عند الذبح قال ولهذا قيل في الحديث وأميطوا عنه الأذى يعني بالأذى ذلك الشعر

قال أبو عبيد وهذا مما قلت لك إنهم ربما سموا الشيء باسم غيره إذا كان معه أو من سببه فسميت الشاة عقيقة لعقيقة الشعر وكذلك كل مولود من البهائم فإن الشعر الذي يكون عليه حين يولد عقيقة وعقة قال زهير يذكر حمار وحش ... أذلك أم شتيم الوجه جأب ... عليه من عقيقته عفاء ... يعني صغار الوبر وقال ابن الرقاع في العقة يصف حمارا ... تحسرت عقة عنه فأنسلها ... واجتاب اخرى جديدا بعد ما ابتقلا ... قال يريد أنه لما فطم من الرضاع وأكل البقل ألقى عقيقته واجتاب أخرى

وهكذا زعموا يكون قال أبو عبيد العقة والعقيقة في الناس والحمر ولم يسمع في غير ذلك قال أبو عمر هذا كله كلام أبي عبيد وحكايته وما ذكره في تفسير العقيقة

Mas'alah: What did the Prophet command regarding the application of blood from the aqiqah on the newborn's head?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1412

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on 'Aqiqah (Sacrifice for a Newborn)

روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان أهل الجاهلية إذا حلقوا رأس الصبي وضعوا دم العقيقة على رأسه بقطنة مغموسة في الدم فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجعلوا مكان الدم خلوقا

Mas'alah: What is the ruling on applying blood to a newborn's head in pre-Islamic practice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1413

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on 'Aqiqah (Sacrifice for a Newborn)

حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن ثابت قال حدثنا علي بن الحسين قال حدثني أبي قال حدثني عبد الله بن بريدة قال سمعت أبي بريدة يقول كنا في الجاهلية إذا ولد لأحدنا غلام ذبح شاة ولطخ رأسه بدمها فلما جاء الله بالإسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونلطخه

بالزعفران

Mas'alah: What is the textual variant in the hadith of Samurah regarding the aqiqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1413

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on 'Aqiqah (Sacrifice for a Newborn)

قال أبو عمر لا أعلم أحدا قال في حديث سمرة ويدمى مكان ويسمى إلا هماما

Mas'alah: What is the hadith of Samurah about the 'aqiqah and the application of blood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1413

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on 'Aqiqah (Sacrifice for a Newborn)

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد ابن بكر بن عبد الرزاق التمار بالبصرة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا حفص بن عمر النمري قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويدمى

Mas'alah: How is the blood from the 'aqiqah handled according to Qatadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1413

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on 'Aqiqah (Sacrifice for a Newborn)

فكان قتادة إذا سئل عن الدم كيف يصنع (به) قال إذا ذبحت العقيقة أخذت (منها) صوفة واستقبلت بها أوداجها ثم

توضع على يافوخ الصبي على رأسه ثم يغسل رأسه بعد ويحلق قال أبو داود وقوله ويدمى وهم من همام وجاء تفسيره عن قتادة وهو منسوخ

Mas'alah: When should a newborn be named according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1414

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on 'Aqiqah (Sacrifice for a Newborn)

وأما تسمية الصبي فإن مالكا رحمه اله قال يسمى يوم السابع وهو قول الحسن البصري والحجة لهذا القول حديث سمرة (وقد ذكرناه وهو) قوله يذبح عنه يوم سابعه ويسمى يريد والله أعلم ويسمى يومئذ قال مالك إن لم يستهل صارخا لم يسم وقال ابن سيرين وقتادة والأوزاعي إذا ولد وقد تم خلقه سمي في الوقت إن شاء ويجوز أن يحتج لمن قال بهذا القول بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ولد لي الليلة فسميته غلام بإبراهيم

Mas'alah: What defects should be avoided in the 'aqiqah sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1414

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on 'Aqiqah (Sacrifice for a Newborn)

وعند مالك والشافعي وأصحابهما وهو قول أبي ثور يتقي في العقيقة من العيوب ما يتقي في الضحايا ويسلك بها

مسلك الضحايا يؤكل منها ويتصدق ويهدي إلى الجيران وروي مثل ذلك عن عائشة وعليه جمهور العلماء

Mas'alah: Is it permissible to break the bones of the 'aqiqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1415

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on 'Aqiqah (Sacrifice for a Newborn)

وقال مالك وابن شهاب لا بأس بكسر عظامها وقال ابن جريج تطبخ بماء وملح أعضاء أو قال آرابا وتهدى في الجيران والصديق ولا يتصدق منها بشيء

Mas'alah: Is a person liable for game killed by a sacrificial animal they lead?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2292

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

وذكر ابن وهب قال أخبرني يونس وابن أبي ذئب عن ابن شهاب أنه سئل عن رجل قاد بدنة فأصابت طيرا فقتلته فقال إن كان يقودها أو يسوقها حتى أصابت الطير فقد وجب عليه جزاء ما قتلت وإن لم يكن يقودها ولا يسوقها فليس يجب عليه جزاء

ما أصابت

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering Hady and Udhiya at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2546

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

قال أبو عمر قوله هذا معناه عندي على أصله أن الذبح بالليل لا يجزىء في الهدي والضحايا ولا وجه له عندي غير ذلك على مذهبه ألا ترى إلى ما قدماه من قوله أن من رمى قبل الفجر وإن كان لا يجزئه رميه أن النحر قد حل له وقوله إن من قدم نحره قبل رميه لا شيء عليه قال إسماعيل ولا يضره ذلك ولا ينتقص من حجه شيء لأن هديه قد بلغ

محله فإذا لم يفسد عليه ما قدمه من نحره قبل رميه شيئا من حجه ولا أوجب عليه شيئا فلا وجه لإعادة ما نحره من هديه إلا من أجل أنه ذبحه بالليل وذلك لا يجزئه عنده لقول الله عز وجل ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام فذكر الأيام دون الليالي وعند غيره الليالي تبع للأيام والله أعلم -

Mas'alah: What is the ruling on eating from the sacrifice after three days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3483

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

لا خلاف أعلمه في الموطأ في إسناد هذا الحديث ولا في متنه ورواه جويرية عن مالك فجعل لفظه مختصرا مرفوعا عن علي بن أبي طالب في النهي عن الأكل من النسك فوق ثلاث قال شهدت العيد مع علي بن أبي طالب فسمعته يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم أن تأكلوا من نسككم فوق ثلاث وقال فيه سعيد الزبيري ومكي جميعا عن مالك بإسناده عن أبي عبيد أنه شهد العيد مع علي بن أبي طالب وعثمان محصور فصلى قبل أن يخطب ثم خطب فقال أيها الناس إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم أن تمسكوا لحم نسككم فوق ثلاث فلا يصبحن في بيت أحد منكم لحم بعد ثلاث وزاد في حديث هذا الباب معمر عن ابن شهاب عن أبي عبيد بلا أذان ولا إقامة

Mas'alah: What is the ruling on eating from the sacrifice after three days?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3485]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

صلى الله عليه وسلم نهى عن أن تأكلوا من نسككم بعد ثلاث فلا تأكلوها بعد قال أبو عمر أظن مالكا رحمه الله إنما قصر في موطئه عن ذكر النهي عن الأكل من النسك بعد ثلاث في حديث علي هذا من رواية معمر هذه والله أعلم لأن ذلك عنده منسوخ وحديث علي (به) في ذلك الوقت حين سمعه أبو عبيد عمل والعمل بالمنسوخ لا يجوز فلذلك أنكره وترك ذكره من هذا الوجه وقد ذكرنا هذا المعنى وذكرنا النسخ بإسناد واحد وأسانيد مختلفة ومضى القول في ذلك في باب ربيعة بن أبي عبد الرحمان من كتابنا هذا وأما تقصير مالك في ذكر الأذان والإقامة من حديث

ابن شهاب هذا فلا أدري ما وجهه ولم يختلف قوله قط في أن لا أذان في العيدين ولا إقامة وذكر في موطئه أنه سمع غير

Mas'alah: What is the ruling on eating from sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3510

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

وفيه دليل على الأكل من الضحايا وسائر النسك وإن كان في قول الله عز وجل فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير ما يغني عن قول كل قائل إلا أني أقول الأكل من الهدي بالقرآن ومن الضحية بالسنة

Mas'alah: What did the Prophet sacrifice for himself and his family during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3891

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Obligatory and Voluntary Hady (Hady al-Tatawwu')

حديث ثالث عشر من مراسيل ابن شهاب مالك عن ابن شهاب أنه قال ما نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه وعن أهل بيته إلا بدنة واحدة أو بقرة واحدة قال مالك لا أدري أيتهما قال ابن شهاب هكذا رواه جماعة أصحاب مالك عنه في الموطأ وغيره إلا جويرية فإنه رواه عن مالك عن الزهري قال أخبرني من لا أتهم عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت ما نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أهله إلا بدنة واحدة

أو بقرة واحدة لا أدري أيتهما قالت حدثناه عن عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء قال حدثنا جويرية عن مالك فذكره

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing a cow for multiple wives during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3895

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

قال حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح بقرة عن نسائه وكن متمتعات لم يسم عدتهن وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن عثمان قال حدثنا الوليد عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عمن اعتمر معه من نسائه في حجة الوداع بقرة بينهن وحدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عمرو بن عثمان ومحمد بن مهران الرازي قالا حدثنا الوليد عن الأوزاعي وذكره بإسناده وبمعناه سواء

Mas'alah: How many cows did the Prophet sacrifice for his wives during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3896

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in

Sacrificial Animals

ويعضدها في قوله بقرة واحدة ويعارض ظاهر حديث يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح عن نسائه يومئذ البقر وظاهر حديث عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى عن نسائه بالبقر كل ذلك على لفظ الجمع كذلك رواه الثوري وابن عيينة وشعبة وحماد بن سلمة كلهم عن عبد الرحمان عن أبيه عن عائشة وأما ابن جريج فأرسله قال فيه عن عبد الرحمان بن القاسم أنه سمع أباه يقول أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه في حجة الوداع بقرة بقرة عن كل امرأة ونحو ذلك هو عندي حديث مالك وروى مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمان أنها قالت سمعت عائشة تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس (ليال) بقين من ذي القعدة ولا نرى إلا أنه الحج فذكر الحديث وفيه قالت عائشة فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقالوا نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه

Mas'alah: What did Ibn 'Umar report about the Prophet sacrificing a cow for his wives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3897

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

وقد ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه البقر يومئذ يعني في حجة الوداع

Mas'alah: How are conflicting hadiths about the number of cows sacrificed reconciled?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3897

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

ففي هذه الأحاديث كلها ذكر البقر على لفظ الجمع وفي حديث ابن شهاب بقرة واحدة عن أزواجه وهو عندي تفسير حديث يحيى بن سعيد لأنه يحتمل أن يكون أراد بذكر البقر الجنس تقول دخل علينا بلحم بقر أي لم يكن لحم إبل ولا غنم كما تقول لحم بقر تنفي أن يكون غير بقري وهو من بقرة واحدة وإذا حمل الخبران على هذا لم يتدافعا

Mas'alah: What is Malik's ruling on sacrificing one cow for a man and his household?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3897

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

وصح بذلك مذهب مالك في إجازته أن يضحي الرجل عنه وعن أهل بيته بالبقرة الواحدة وفي معناها عنده الشاة الواحدة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on sharing in sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3898

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

واختلف الفقهاء في الاشتراك في الهدي والضحايا فقال مالك يجوز للرجل أن يذبح الشاة أو البقرة أو البدنة عن نفسه وعن أهل البيت وسواء كانوا سبعة أو أكثر من سبعة يشركهم فيها ولا يجوز أن يشتروها بينهم بالشركة فيذبحوها إنما يجزئ إذا تطوع عنهم ولا يجزئ عن الأجنبيين هذا كله قول مالك وقال الليث بن سعد مثله في البقر وأجاز مالك الاشتراك في الهدي التطوع على هذا الوجه ولا يجوز عنده الاشتراك في الهدي الواجب بحال لا في بدنة ولا في بقرة والحجة له فيما ذهب إليه من ذلك كله حديث ابن شهاب المذكور في هذا الباب وحديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أشرك عليا في هديه عام حجة الوداع وقد قال صلى الله عليه وسلم في بعض ضحاياه هذه عني وعمن لم يضح من أمتي وهذا كله تطوع ليس باشتراك لازم على ما قال مالك رحمه الله وقال الشافعي والأوزاعي والثوري وأبو حنيفة وأصحابهم يجوز الاشتراك في الهدي التطوع وفي الواجب وفي الضحايا

Mas'alah: What is the ruling on a camel or cow being sufficient for seven people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3899

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة وهو قول أحمد بن حنبل وأبي ثور والطبري وداود بن علي ولا يجوز عند واحد منهم اشتراك أكثر من سبعة في بدنة ولا بقرة وأجمع أنه لا يجوز الاشتراك في الشاة لمن لزمه دم وحجة هؤلاء حديث جابر قال كنا نتمتع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذبح البقرة عن سبعة والبدنة عن سبعة حدثنا عبد الله

بن محمد الجهني قال حدثنا حمزة بن محمد الكناني قال حدثنا أحمد بن شعيب النسوي قال أخبرنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا هشيم قال حدثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر قال كنا نتمتع فذكره وسنذكره بعد هذا في باب أبي الزبير من هذا المعنى ما فيه شفاء لأنه أولى بذلك من ذكره ههنا وفي هذا الحديث أيضا جواز نحر البقر وذبحها لأن في بعض الروايات ذبح وفي بعضها نحر وهو لفظ حديث مالك وكان مالك يجيز (نحر) البقر ويستحب فيها الذبح لقول الله عز وجل إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة

Mas'alah: Can a camel or cow be shared among seven muhsarin or mutamatti'in for hady?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3913]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

واختلفوا في البدنة والبقرة هل تجزئ عن سبعة محصرين أو متمتعين أم لا فقال مالك لا يجوز الاشتراك في الهدي لا تجزئ البدنة ولا البقرة عمن وجب عليه دم إلا عن واحد قال ولا يجوز الاشتراك في الهدي الواجب ولا في الضحايا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on sharing in obligatory hady and udhiya?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3913]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

قال أبو عمر لم يختلف عن مالك وأصحابه أنه لا يجوز الاشتراك في الهدي الواجب إلا رواية شذت عند أصحابه عنه وكذلك لا يجوز عنده الاشتراك في الضحايا إلا على ما نصفه عنه ههنا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on sharing in voluntary hady?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3913

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

واختلف قوله في الاشتراك في هدي التطوع فذكر ابن عبد الحكم عنه أنه لا بأس بذلك وكذلك ذكر ابن المواز

Mas'alah: What is Malik's interpretation of Jabir's hadith regarding sharing in voluntary and obligatory hady?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3914

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

قال مالك تفسير حديث جابر في التطوع ولا (يشترك في شيء من الواجب قال وأما في العمرة تطوعا فلا بأس بذلك وقال ابن المواز لا يشترك في واجب ولا في التطوع قال وأرجو أن يكون خفيفا في التطوع)

Mas'alah: What is the Maliki ruling on sharing in hady whether voluntary, obligatory, nadhr, jaza', or fidya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3914

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

وروى ابن القاسم عن مالك وهو قوله لا يشترك في هدي تطوع أو واجب أو نذر أو جزاء أو فدية

Mas'alah: What is the ruling on sharing a sacrificial animal among family members in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3914

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

قال وأما الضحايا فجائز أن يذبح الرجل البدنة أو البقرة عن نفسه وعن أهل بيته وإن كانوا أكثر من سبعة يشركهم فيها ولا يجوز عنده أن يشتروها بينهم بالشركة فيذبحوها إنما يجزئ إذا تطوع عن أهل بيته ولا يجزئ عن الأجنبيين

Mas'alah: What is the ruling on sharing a sacrificial animal by contributing money in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3914

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

وقال في موطئه أحسن ما سمعت أن الرجل ينحر عنه وعن أهل بيته بدنة أو يذبح بقرة أو شاة وهو يملكها ويشركهم فيها فأما أن يشترك فيها ناس في نسك أو ضحية ويخرج كل واحد منهم حصته من ثمنها فإن ذلك يكره وقال الليث بن سعد مثله في البقر والإبل

Mas'alah: What is the evidence for the Prophet sharing a cow among his wives for sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3914

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

ومن حجة مالك فيما ذهب إليه من ذلك حديث ابن شهاب عن عمرة وعروة عن عائشة أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم نحر عن نسائه بقرة واحدة في حجة الوداع بينهن يعني أنه تطوع بذلك عنهن والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on sharing in a sacrificial animal based on the Prophet's inclusion of Ali?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3915

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

وأشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا في هديه عام حجة الوداع تطوع عنه بذلك وقد تقدم ذكر حديثه في باب جعفر بن محمد من كتابنا هذا فأغنى عن إعادته ههنا واحتج له ابن خواز بنداد بإجماعهم على أنه لا يجوز الاشتراك في الكبش الواحد قال وكذلك البدنة والبقرة لأنه دم أريق بواجب وما زاد من احتج بهذا على أن جمع بين ما فرقت السنة

Mas'alah: What is the ruling on sharing in sacrificial animals and its relation to sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3915

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

وقال الأبهري الاشتراك في الضحايا والهدايا يوجب القسمة بين الشركاء قال القسمة بيع من البيوع ولا يجوز أن يباع النسك بإجماع فلذلك لا يجوز الاشتراك في الضحايا والهدايا

Mas'alah: What is the ruling on selling voluntary sacrificial animals and sharing in them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3915

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

قال أبو عمر إجماع العلماء على أن بيع الهدي التطوع لا يجوز مع إجازتهم الاشتراك فيه يبطل ما اعتل به الأبهري

Mas'alah: What is the distinction between sale and charity in sharing sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3916

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

رحمه الله ويدلك ذلك على أن هذا ليس من باب البيوع في شيء وإنما هو من باب الصدقة بالمشاع فكيف وقد ورد في الاشتراك في الهدي ما ورد عن السلف الذي لا يجوز عليهم تحريف التأويل ولا الجهل به

Mas'alah: What is the Maliki position on sharing in voluntary sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3916

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

ويصح الاحتجاج لمالك في هذا الباب على مذهبه في أن الهدي الذي ساقه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية كان تطوعا فأشركهم في ثوابه (لا) في الملك بالثمن كما صنع بعلي في حجة الوداع إذ أشركه في الهدي الذي ساقه تطوعا أيضا عند مالك لأنه كان مفردا صلى الله عليه وسلم وفي المسألة ضروب من النظر

Mas'alah: What is Zufar ibn al-Hudhayl's view on sharing a camel or cow when the obligatory offering arises from the same cause?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3917

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in

Sacrificial Animals

وكان زفر بن الهذيل يقول إن كان الهدي الواجب على السبعة نفر وجب من باب واحد مثل أن يكونوا متمتعين أو قارنين أو نحو ذلك جاز لهم الاشتراك في البدنة أو البقرة إذا كانوا سبعة فأدنى قال فإن اختلف الوجه الذي منه وجب عليهم الدم لم يجزهم ذلك

Mas'alah: What is Abu Thawr's view on a dhimmi or non-offerer sharing in a sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3917

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

وكان أبو ثور يقول إن شاركهم ذمي أو من لا الهدي وأراد حصته من اللحم أجزأه من أراد منهم الهدي حصته يعني إذا كانت سبع البدنة فما فوقه ويأخذ الباقون حصصهم من اللحم

Mas'alah: What is the evidence for a camel or cow sufficing for seven persons in obligatory sacrificial offerings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3917

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

ومن حجة هؤلاء في تجويزهم البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة قد وجب على كل

واحد منهم دم حديث أبي الزبير عن جابر المذكور في هذا الباب وقد رواه عن جابر غير واحد وهو حديث صحيح أخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن قيس عن عطاء عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا مجالد قال حدثني الشعبي عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سن الجزور عن سبعة والبقرة عن سبعة وأخبرنا محمد بن إبراهيم أخبرنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا هشيم قال حدثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر قال كنا نتمتع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذبح البقرة عن سبعة نشترك فيها حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو إسماعيل الترمذي قال حدثنا المعلى بن أسد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا مجالد بن سعيد قال حدثني الشعبي قال سألت ابن عمر قلت الجزور والبقرة تجزئ عن سبعة قال فقال يا شعبي ولها سبعة أنفس قال

قلت إن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سن الجزور والبقرة عن سبعة قال فقال ابن عمر لرجل أكذلك يا فلان قال نعم قال ما سمعت بهذا

Mas'alah: What is the ruling on eating the meat of sacrificial animals after three days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3922

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

حديث ثان لأبي الزبير مالك عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث ثم قال كلوا وتزودوا وادخروا وقد تقدم القول في معنى هذا الحديث مستوعبا في باب ربيعة بن أبي عبد الرحمان وهو الحديث الحادي عشر من حديثه في كتابنا هذا فلا وجه لتكرار القول فيه ههنا

حديث ثان لأبي الزبير مالك عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث ثم قال كلوا وتزودوا وادخروا وقد تقدم القول في معنى هذا الحديث مستوعبا في باب ربيعة بن أبي عبد الرحمان وهو الحديث الحادي عشر من حديثه في كتابنا هذا فلا وجه لتكرار القول فيه ههنا

Mas'alah: What is the ruling on eating the meat of sacrificial animals after three days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5664

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

حديث خامس لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن واقد

أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاثة أيام قال عبد الله بن أبي بكر فذكرت ذلك لعمرة بنت عبد الرحمن فقالت صدق سمعت عائشة تقول دف ناس من أهل البادية حضرة الأضحى في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخروا لثلاث وتصدقوا بما بقي قالت فلما كان بعد ذلك قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقد كان الناس ينتفعون بضحاياهم ويحملون منها الودك ويتخذون منها الأسقية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك أو كما قال قالوا نهيت عن لحوم الضحايا بعد ثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت عليكم فكلوا وتصدقوا وادخروا يعني بالدافة قوما مساكين قدموا المدينة

Mas'alah: What is the ruling on sending a sacrificial animal and its effect on the pilgrim's restrictions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5676

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

حديث ثامن لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة أنها أخبرته أن زياد بن أبي سفيان كتب إلى عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن عبد الله بن بن عباس قال من أهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر الهدي وقد بعثت بهديي فاكتبي لي بأمرك أو مري صاحب الهدي قالت عمرة فقالت عائشة ليس كما قال ابن عباس أنا فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أبي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله له حتى نحر الهدي

Mas'alah: What is the virtue of voluntarily sending a sacrificial animal to the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5678

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Obligatory and Voluntary Hady (Hady al-Tatawwu')

ومنها التطوع بإرسال الهدي إلى الكعبة تقربا إلى الله عز وجل بذلك وفي ذلك دليل على فضل الهدي والضحايا

Mas'alah: What did Ibn Abbas and Ibn Umar say about taqlid and ish'ar of the hady?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5679

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وقال ابن عباس وابن عمر وميمون بن أبي شبيب وجماعة من قلد أو أشعر أو جلل

Mas'alah: What is the ruling on one who sends a sacrificial animal and remains at home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5680

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Obligatory and Voluntary Hady (Hady al-Tatawwu')

فذهب قوم إلى أن الرجل إذا بعث بهديه وأقام في أهله فقلد الهدي وأشعره أنه يتجرد فيقيم كذلك حتى يحل الناس من حجهم واحتجوا بهذا الحديث وبما مضى في حديث مالك عن ابن عباس من قوله من أهدى هديا حرم عليه ما يحرم على

Mas'alah: Why did Malik reject the hadith of Abd al-Rahman ibn At ' regarding the sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5683

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

قال أبو عمر لم يلتفت مالك ومن قال بقوله إلى حديث عبد الرحمن بن عطاء بن لبيبة عن ابن جابر عن جابر المذكور في هذا الباب وردوه بحديث عائشة لتواتر طرقه عنها وصحته وما يصحبه من جهة النظر إلى ثبوته من طرق الأثر رواه مسروق بن الأجدع والأسود بن يزيد عن عائشة وهشام بن عروة (عن أبيه) عن عائشة (وابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة (2)) وعبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة وأفلح بن حميد عن القاسم عن عائشة ذكر معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت إن كنت لأفتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يبعث بها فما يجتنب شيئا مما يجتنب المحرم وذكر ابن وهب عن الليث عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة مثله وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن هشام عن عروة عن أبيه قال دخل رجل على عائشة فقال إن ابن

Mas'alah: Which scholars agreed with Aisha's hadith on sending sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5685

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

والآثار عن عائشة بهذا متواترة وبها قال مالك والشافعي في أكثر أهل الحجاز وأبو

حنيفة والثوري والحسن بن حي وعبيد الله بن الحسن في جماعة أهل العراق والأوزاعي في أهل الشام والليث بن سعد وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو عبيد وأبو ثور وداود والطبري ولم يقل واحد منهم بحديث عبد الرحمن بن عطاء وليس عندهم بذلك وترك مالك الرواية عنه وهو جاره وحسبك بهذا

Mas'alah: What is the ruling on covering sacrificial animals with cloth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5686

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وقال مالك جلال البدن من عمل الناس وهو من زينتها ولا بأس بشق أوساط الجلال إذا كانت بالثمن اليسير بالدرهمين ونحو ذلك لأن ذلك زينة لها

Mas'alah: What is the ruling on garlanding and covering all types of sacrificial animals according to Abu Thawr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5686

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وقال أبو ثور تقلد البدن والهدي كلها من الإبل والبقر والغنم تطوعا كانت أو واجبة في متعة أو قران أو جزاء صيد أو نذر أو يمين إذا اختار صاحب الهدي قلد ذلك كله إن شاء ويجلل الهدي بما شاء

Mas'alah: What does the narration from Ibn Ulayyah report about the side of ish'ar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5688

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

ورأيت في كتاب ابن علية عن أبيه عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي حسان الأعرج عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أشعر بدنة من الجانب الأيسر ثم سلت الدم عنها وقلدها نعلين

Mas'alah: What is the Maliki position on marking the sacrificial animal on the left side?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5688

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

إلا أن عبد الله بن عمر كان يشعر بدنته من الجانب الأيسر هكذا روى مالك وأيوب وعبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وهو قول مالك وأبي يوسف ومحمد وجماعة وهو المعروف عن عطاء

Mas'alah: Did Ibn Umar sometimes mark the hump of the sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5689

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وقد كان ابن عمر ربما أشعر في السنام

Mas'alah: Why did Abu Hanifah dislike marking sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5689

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وقال أبو حنيفة أكره الإشعار لأنه تعذيب للبدن في غير نفع لها ولا لصاحبها لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتخاذ شيء فيه الروح غرضا (ولنهيه عن المثلة

Mas'alah: What is the ruling on cutting hair and nails for one intending to sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5690

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

وفي حديث عائشة أيضا من الفقه ما يرد الحديث الذي رواه شعبة عن مالك بن أنس عن عمر بن مسلم بن أكيمة عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل العشر فأراد أحدكم أن يضحي فلا يأخذ من شعره ولا من أظفاره (شيئا)

Mas'alah: Is it permissible to cut hair and nails for one intending to sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5691

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

ففي هذا الحديث أنه لا يجوز لمن أراد أن يضحي أن يحلق شعرا ولا يقص ظفرا

Mas'alah: Is sexual intercourse permissible during the ten days of Dhul-Hijjah for one intending to sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5691

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

وقد أجمع العلماء على أن الجماع مباح في أيام العشر لمن أراد أن يضحي فما دونه

Mas'alah: What did Layth ibn Sa'd and al-Awza'i say about refraining from cutting hair and nails for the one who intends to sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5692

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

وقال الليث بن سعد وقد ذكر له حديث سعيد بن المسيب عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أهل عليه منكم هلال ذي الحجة وأراد أن يضحي فلا يأخذ من شعره وأظفاره حتى يضحي فقال الليث قد روي هذا والناس على غير هذا وقال الأوزاعي إذا اشترى أضحيته بعد ما دخل العشر فإنه يكف عن قص شاربه

وأظفاره وإن اشتراها قبل أن يدخل العشر فلا بأس

Mas'alah: What was al-Shafi'i's differing opinion on refraining from cutting hair and nails during the ten days for the one who intends to sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5692

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

واختلف قول الشافعي في ذلك فمرة قال من أراد أن يضحي لم يمس في العشر من شعره شيئا ولا من أظفاره وقال في موضع آخر أحب لمن أراد أن يضحي أن لا يمس في العشر من شعره ولا من أظفاره شيئا حتى يضحي لحديث أم سلمة فإن أخذ من شعره وأظفاره فلا بأس لأن عائشة قالت كنت أفلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث

Mas'alah: How did Yahya ibn Sa'id reconcile the hadiths of Aisha and Umm Salamah regarding the sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5693

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

دخل العشر فبقي عبد الرحمن ولم يأت بجواب فذكرته ليحيى بن سعيد فقال يحيى ذاك له وجه وهذا له وجه حديث عائشة إذا بعث بالهدي وأقام وحديث أم سلمة إذا أراد أن يضحي بالمصر

Mas'alah: Does the prohibition on cutting hair and nails apply to the one sacrificing in the city?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5693

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

قال أحمد وهكذا أقول قيل له فيمسك عن شعره وأظفاره قال نعم كل من أراد أن يضحي فقيل له هذا على الذي بمكة فقال لا بل على المقيم

Mas'alah: What is the ruling on refraining from cutting hair and nails for those who buy sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5693

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

قال وقد رواه محمد بن عمرو عن شيخ مالك قيل له إن قتادة يروي عن سعيد بن المسيب أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا إذا اشتروا ضحاياهم أمسكوا عن شعورهم وأظفارهم إلى يوم النحر فقال هذا يقوي هذا ولم يره خلافا ولا ضعفه

Mas'alah: What is the ruling on selecting good sacrificial animals in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5872

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

مائة بدنة فيها جمل لأبي جهل عليه برة من فضة وقد رويت عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدي في حجته مائة بدنة فيها جمل لأبي جهل وفي هذا اللفظ بهذا الإسناد نظر في هذا الحديث دليل على استسمان الهدايا واختيارها وانتخابها وأن الجمل يسمى بدنة كما أن الناقة تسمى بدنة وهذا الاسم مشتق من عظم البدن عندهم وفي هذا الحديث رد قول من زعم أن البدنة لا تكون إلا أنثى وفيه إجازة هدي ذكور الإبل وهو أمر مجتمع عليه في الهدي وأما استسمان الضحايا والهدايا والغلو في ثمنها واختيارها فداخل عندي تحت عموم قول الله عز وجل ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أفضل الرقاب فقال أغلاها ثمنا وهذا كله مداره على صحة النية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأعمال بالنيات قال الله عز وجل لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم وفي حديث مجاهد عن ابن عباس المذكور في هذا الباب فيه قوله ليغيظ به المشركين وذلك عندي تفسير لهذا الحديث لمن تدبر وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on riding a sacrificial animal and drinking its milk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6200

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

اختلف العلماء في ركوب الهدي الواجب والتطوع فذهب أهل الظاهر إلى أن ركوبه جائز من ضرورة وبعضهم أوجب ذلك وذهبت طائفة من أهل الحديث إلى أنه لا بأس بركوب الهدي على كل حال أيضا على ظاهر هذا الحديث والذي ذهب إليه مالك

وأبو حنيفة والشافعي وأكثر الفقهاء كراهية ركوبه من غير ضرورة فكره مالك ركوب الهدي من غير ضرورة وكذلك كره شرب لبن البدنة وإن كان بعد ري فصيلها فإن فعل شيئا من ذلك كله فلا شيء عليه وقال أبو حنيفة والشافعي إن نقصها الركوب أو شرب لبنها فعليه قيمة ما شرب من لبنها وقيمة ما نقصها الركوب وحجة من ذهب هذا المذهب أنه ما خرج لله فغير جائز الرجوع في شيء منه ولا الانتفاع به فإن اضطر إلى ذلك جاز له لحديث جابر في ذلك حدثناه عبد الله بن محمد

قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال أخبرنا أبو الزبير قال سألت جابر بن عبد الله عن ركوب الهدي فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اركبها بالمعروف إذا لجأت إليها حتى تجد ظهرا وأما قوله ويلك فمخرجه الدعاء عليه إذ أبى من ركوبها في أول مرة وقال له إنها بدنة وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم أنها بدنة فكأنه قال له الويل لك في مراجعتك إياي فيما لا تعرف والله أعلم وكان الأصمعي يقول ويل كلمة عذاب وويح كلمة رحمة

Mas'alah: What defects in sacrificial animals are prohibited according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6736

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

مالك عن عمرو بن الحرث عن عبيد بن فيروز عن البراء بن عازب أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم سئل ماذا يتقى من الضحايا فأشار بيده وقال أربعا وكان البراء يشير بيده ويقول يدي أقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم العرجاء البين ظلعها والعوراء البين عروها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لا تنقي هكذا روى مالك هذا الحديث عن عمرو بن الحرث عن عبيد بن فيروز لم يختلف الرواة عن مالك في ذلك والحديث إنما رواه عمرو بن الحرث عن سليمان ابن عبد الرحمان عن عبيد بن فيروز عن البراء بن عازب فسقط لمالك ذكر سليمان بن عبد الرحمان ولا يعرف هذا الحديث إلا لسليمان بن عبد الرحمان هذا ولم يروه غيره عن عبيد بن فيروز ولا يعرف عبيد بن فيروز إلا بهذا الحديث وبرواية سليمان عنه ورواه عن سليمان جماعة من الأئمة منهم شعبة والليث وعمرو بن الحرث ويزيد بن أبي حبيب وغيرهم

Mas'alah: Does the hadith on defects prove that sacrifice is obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6739

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

قال أبو عمر استدل بعض من ذهب إلى إيجاب الضحية فرضا بهذا الحديث لقوله فيه أربع لا تجزئ أو لا تجوز في الضحايا قالو فقوله لا تجزئ دليل على وجوبها لأن التطوع لا يقال فيه لا يجزئ قالوا والسلامة من العيوب إنما تراعى في الرقاب الواجبة وأما التطوع فجائز أن يتقرب إلى الله فيه بالأعور وغيره قالوا فكذلك الضحايا

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of sacrifice in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6739

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

قال أبو عمر ليس في هذا حجة لأن الضحايا قربان سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقرب به إلى الله عز وجل على حسبما ورد به الشرع وهو حكم ورد به التوقيف فلا يتعدى به سنته صلى الله عليه وسلم لأنه محال أن يتقرب إليه بما قد نهي عنه على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أخرنا القول في إيجاب الأضحية فرضا أو سنة أو تطوع إلى باب يحيى بن سعيد من هذا الكتاب فهناك موضع القول في ذلك وذكرنا في

Mas'alah: What are the four defects unanimously prohibited in sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6740

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

قال أبو عمر أما العيوب الأربعة المذكورة في هذا الحديث فمجتمع عليها لا أعلم خلافا بين العلماء فيها ومعلوم أن ما كان في معناها داخل فيها ولا سيما إذا كانت العلة فيها أبين ألا ترى أن العوراء إذا لم تجز فالعمياء أحرى ألا تجوز وإذا لم تجز العرجاء فالمقطوعة الرجل أو التي لا رجل لها المقعدة أحرى ألا تجوز وهذا كله واضح لا خلاف فيه والحمد لله

Mas'alah: What minor defects are permissible in sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6740

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

وفي هذا الحديث دليل على أن المرض الخفيف يجوز في الضحايا والعرج الخفف الذي تلحق به الشاة الغنم لقوله صلى الله عليه وسلم البين مرضها والبين ظلعها وكذلك النقطة في العين إذا كانت يسيرة لقوله العوراء البين عورها وكذلك المهزولة التي ليست بغاية في الهزال لقوله والعجفاء التي لا تنقي يريد التي لا شيء فيها من الشحم والنقي الشحم وقد بان في نسق ما أوردنا من الحاديث تفسير هذه اللفظة وقد جاء في الحديث الآخر البين هزالها وفي لفظ حديث شعبة والكسير التي لا تنقي ومعنى الكسير هي التي لا تقوم ولا تنهض

Mas'alah: What is the hadith evidence regarding a tailless sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6741

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

وقد روي في الأبتر حديث مرفوع ليس بالقوي وفيه نظر حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل حدثنا محمد بن أحمد بن حماد الدولابي حدثنا إسحاق بن الحسن حدثنا آدم حدثنا شعبة قال حدثنا جابر الجعفي قال سمعت محمد بن قرظة يحدث عن أبي سعيد الخدري أنه قال اشتريت كبشا لأضحي به فأكل الذئب من ذنبه أو قال أكل ذنبه فسألت عنه النبي صلى الله عليه

وسلم فقال ضح به)

Mas'alah: What are the possible interpretations of the hadith about the docked-tailed sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6741

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

وهذا يحتمل وجوها منها أنه قطع بعض ذنبه ومنها أنه قطع كله ومنها أنه إذا كان القطع طارئا عليه ولم يخلق أبتر فلا بأس به إذا كان يسيرا ومنها أنه لم يخص خلقة من غيرها ومنها أنه عرض له بعد أن شتراه ضحية فأوجبه على مذهب من سوى بين ذلك وبين الهدي وقد قيل إنه لم يسمع محمد بن قرظة من أبي سعيد الخدري وقد تكلموا في جابر الجعفي ولكن شعبة روى عنه وكان يحسن الثناء عليه وحسبك بذلك من مثل شعبة وحدثنا أحمد بن سعيد بن بشر حدثنا مسلمة بن قاسم حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الأصبهاني حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي قال حدثنا شعبة عن جابر عن محمد بن قرظة عن أبي سعيد الخدري قال

Mas'alah: What defects in sacrificial animals are prohibited according to Malik and other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6742

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

اشتريت كبشا أضحي به فأكل الذئب ذنبه أو من ذنبه فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ضح به وروى مالك عن نافع عن ابن عمر أنه كان يتقي في الضحايا والبدن التي نقص من خلقها والتي لم تسن قال ابن قتيبة قوله لم تسن أي لم تنبت أسنانها كأنها لم تعط أسنانا وهذا كما يقول لم تلبن لم تعط لبنا ولم تسمن أي لم تعط سمنا ولم تعسل أن لم تعط عسلا هذا مثل النهي عن الصماء في الأضاحي وهذا أصح عن ابن عمر عندي والله أعلم من رواية من روى عنه جواز الأضحية بالأبتر إلا أنه يحتمل أن يكون اتقى ابن عمر لمثل ذلك ورعا ويحتمل أن يكون اتقاؤه كان لما نقص منها خلقة وحمل حديثه على عمومه أولى به ولا حجة مع ذلك فيه وذكر ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب أنه قال لا يجوز من الضحية المجذوعة ثلث الأذن ومن أسفل منها ولا يجوز مسلولة الأسنان ولا العوراء ولا العرجاء البين عرجها والمصرمة الأطباء المقطوعة حلمة الثدي قال وأخبرني عبد الجبار بن عمر عن ربيعة أنه كان يكره كل نقص يكون في الضحية أن يضحى به قال وأخبرني عمرو بن الحرث وابن لهيعة عن بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار أنه كان يكره من الضحايا التي بها من العيب ما ينقص من ثمنها

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing an animal with a broken horn or other defects in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6743

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

قال وسمعت مالكا يكره كل نقص يكون في الضحايا إلا القرن وحده فإنه لا يرى بأسا أن يضحي بمكسورة القرن ويراه بمنزلة الشاة الجماء قال أبو عمر على هذا

جماعة الفقهاء لا يرون بأسا أن يضحي بالمكسور القرن وسواء كان قرنه يدمي أو لا يدمي وقد روي عن مالك أنه كرهه إذا كان يدمي أنه جعله من المرض وأجمع العلماء على أن الضحية بالجماء جائزة وقالت جماعتهم وجمهورهم أنه لا بأس أن يضحى بالخصي واستحسنه بعضهم إذا كان أسمن من غيره قال ابن وهب قال لي مالك العرجاء إذا لم تلحق الغنم فلا تجوز في الضحايا قال أبو عمر روى قتادة عن جزي بن كليب عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى في الضحايا عن عضباء الأذن والقرن قال قتادة فقلت لسعيد ابن المسيب ما عضب الأذن والقرن قال النصف أو أكثر قال أبو عمر لا يوجد ذكر القرن في غير هذا الحديث وبعض أصحاب قتادة لا يذكر فيه القرن ويقتصر فيه على ذكر الأذن وحدها كذلك روى هشام وغيره عن قتادة وجملة القول أن هذا حديث لا يحتج بمثله مع ما ذكرنا من مخالفة

Mas'alah: What is the strength of the hadith about examining the eye and ear of sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6745

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

وهذا لعمري كما زعم إن لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ذلك وما إذا ثبت عنه شيء منصوص بخلاف هذا التأويل فلا سبيل إلى القول به وما زيد عليه من السنن الثابتة في غيره فمضموم إليه وحديث علي في استشراف العين والأذن حديث حسن الإسناد ليس بدون حديث البراء وبالله التوفيق

وهذا لعمري كما زعم إن لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ذلك وما إذا ثبت عنه شيء منصوص بخلاف هذا التأويل فلا سبيل إلى القول به وما زيد عليه من السنن الثابتة في غيره فمضموم إليه وحديث علي في استشراف العين والأذن حديث حسن الإسناد ليس بدون حديث البراء وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on preferring camels over rams for udhiya in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7158

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

قال أبو عمر وقد استدل بحديث سمي المذكور في هذا الباب الشافعي وأصحابه ومن قال بقولهم في تفضيل البدن في الضحايا على الكباش

Mas'alah: What is the best type of sacrificial animal according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7158

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وهذا موضع اختلف فيه الفقهاء فقال مالك وأصحابه أفضل الضحايا الفحول من الضأن وإناث الضأن خير من فحول المعز وفحول المعز خير من إناثها وإناث المعز خير من الإبل والبقر

Mas'alah: What is the evidence for preferring rams in udhiya from the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7158

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وحجة من ذهب هذا المذهب قول الله عز وجل وفديناه بذبح عظيم وذلك كبش لا جمل ولا بقرة

Mas'alah: What is the evidence for the superiority of rams in udhiya from prophetic practice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7158

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وقال بعضهم لو علم الله حيوانا أفضل من الكبش لفدى به إسحاق وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين وأكثر ما ضحى به الكباش

Mas'alah: What is the preferred animal for sacrifice according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7159

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وقال الشافعي الإبل أحب إلي أن يضحى بها من البقر والبقر أحب إلي من الغنم والضأن أحب إلي من المعز

Mas'alah: What is the preferred sacrificial animal according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7159

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وقال أبو حنيفة وأصحابه الجزور في الأضحية أفضل ما ضحي به ثم يتلوه البقر في ذلك ثم تتلوه الشاة

Mas'alah: What is the evidence for preferring camels over other sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7159

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وحجة من ذهب إلى هذا المذهب قوله صلى الله عليه وسلم المهجر إلى الجمعة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كالمهدي بقرة ثم الذي يليه كالمهدي شاة فبان بهذا الحديث أن التقرب إلى الله عز وجل بالإبل أفضل من التقرب إليه بالبقر ثم بالغنم على ما في هذا الحديث

Mas'alah: What is the consensus on the best sacrificial animals for hajj and udhiya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7159

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وقد أجمعوا على أن أفضل الهدايا الإبل واختلفوا في الضحايا فكان ما أجمعوا عليه في الهدي قاضيا على ما اختلفوا فيه في الأضاحي لأنه قربان كله

Mas'alah: What does consensus indicate about the sheep as a sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7159

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وقد أجمعوا على أنه ما استيسر من الهدي شاة فدل على نقصان ذلك عن مرتبة غيره

Mas'alah: What is the significance of the ram used to ransom Prophet Ismail?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7160

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وأما الذبح العظيم الذي فدي به الذبيح فجائز أن يطلق عليه عظيم لما ذكر ابن عباس أنه كبش رعى في الجنة أربعين خريفا وأنه الذي قربه ابن آدم فتقبل منه ورفع إلى الجنة

Mas'alah: What is the virtue of the ram as the first sacrifice accepted by Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7160

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

قال أبو عمر لو لم يكن فضل الكبش إلا أنه أول قربان تقرب به إلى الله في الدنيا فتقبله وأنه فدي به نبي كريم من الذبح قال الله فيه بذبح عظيم

Mas'alah: What is the hadith about the ram resembling the one sacrificed by Ibrahim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7160

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمان بن ثوبان قال مر النعمان بن أبي قطبة على النبي صلى الله عليه وسلم بكبش أعين أقرن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما أشبه هذا الكبش بالكبش الذي ذبحه إبراهيم فاشترى معاذ بن عفراء كبشا أقرن أعين وأهداه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فضحى به

Mas'alah: What should be done with a sacrificial animal that becomes disabled?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7392

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

حديث تاسع وثلاثون لهشام مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن صاحب هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله كيف أصنع بما عطب من الهدي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بدنة عطبت من الهدي فانحرها ثم ألق

قلائدها في دمها ثم خل بين الناس وبينها يأكلونها هذا حديث مرسل في الموطأ وهو في غير الموطأ مسند لأن جماعة من الحفاظ رووه عن هشام بن عروة عن أبيه عن ناجية الأسلمي صاحب بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم وغير نكير أن يسمع عنه عروة حدثنا محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمان قال حدثنا الفضل بن الحباب القاضي بالبصرة أبو خليفة قال حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا سفيان بن سعيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن ناجية الأسلمي أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معه بهدي قال إن عطب فانحره ثم اصبغ نعله في دمه ثم خل بينه وبين الناس

Mas'alah: What is the ruling on a voluntary sacrificial animal that becomes disabled before reaching its destination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7394

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

وأما قوله كيف أصنع بما عطب من الهدي فجاوبه رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ذكر في حديث هشام هذا فإن هذا محمله عند العلماء على الهدي التطوع وكذلك كان هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم تطوعا لأنه كان في حجته مفردا والله أعلم وقد ذكرنا الاختلاف عنه في ذلك في باب ابن شهاب وغيره

Mas'alah: Is it permissible to eat from a voluntary sacrificial animal that becomes disabled before reaching its destination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7394

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

والهدي التطوع لا يجوز لأحد ساقه أكل شيء منه إذا عطب قبل أن يبلغ محله لئلا يكون ذلك ذريعة إلى أكل الهدي قبل محله من أجل أنه تطوع فينصرف من الناس من لم تصح نيته فيما أخرجوه لله ويعتلون بأنه عطب

Mas'alah: What should the owner of a voluntary sacrificial animal do if it becomes disabled according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7394

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

ذكر أبو ثابت وأسد وسحنون وابن أبي الغمر عن ابن القاسم قلت لابن القاسم أرأيت هدي التطوع إذا عطب كيف يصنع به صاحبه في قول مالك قال مالك يرمي بقلائده في دمه إذا نحره ويخلي بن الناس وبينه ولا يأمر أحدا أن يأكل منه فقيرا ولا غنيا فإن أكل هو أو أمر أحدا من الناس

بأكله أو حز شيئا من لحمه كان عليه البدل

Mas'alah: What is the ruling on a guaranteed sacrificial animal that becomes disabled?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7395

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

قال ابن القاسم وقال مالك كل هدي مضمون إذا عطب فليأكل منه صاحبه وليطعم منه الأغنياء والفقراء ومن أحب ولا يبيع من لحمه ولا من جلده ولا من قلائده شيئا

Mas'alah: What types of sacrificial animals are considered guaranteed and what are their rulings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7395

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

قال مالك ومن الهدي المضمون ما إن عطب قبل أن يبلغ محله جاز له أن يأكل منه وهو إن بلغ محله لم يأكل منه وهو جزاء الصيد وفدية الأذى ونذر المساكين فهذا إن عطب قبل محله جاز له أن يأكل منه لأن عليه بدله وإذا بلغ محله أجزأه عن الذي ساقه ولا يجزيه أن يأكل منه

Mas'alah: Why is it permissible to eat from a guaranteed sacrificial animal that becomes disabled before reaching its destination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7395

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

قال إسماعيل بن إسحاق لأن الهدي المضمون إذا عطب قبل أن يبلغ محله كان عليه بدنة وبذلك جاز له أن يأكل منه ولا يطعم لأنه لما لم يكن عليه بدله خيف أن يفعل ذلك بالهدي وينحر من غير أن يعطب فاحتيط على الناس

Mas'alah: What is the established practice regarding a voluntary sacrificial animal that becomes disabled on the road?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7395

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

وبذلك مضى العمل في هدي التطوع إذا عطب في الطريق نحره صاحبه وخلى بينه وبين الناس

Mas'alah: What hadiths does Isma'il ibn Ishaq mention about Naji and Dhu'ayb regarding sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7395

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

وذكر إسماعيل بن إسحاق حديث هشام هذا عن أبيه عن ناجية وحديث ابن عباس عن ذؤيب الخزاعي

Mas'alah: What is the dispute regarding the hadith of Ibn Abbas about Naji and Dhu'ayb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7395

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

قال أبو عمر أما حديث ناجية فقد تقدم ذكره وأما حديث ابن عباس فاختلف فيه عنه فطائفة روت عنه ما يدل على أن ناجية الأسلمي حدثه وطائفة روت عنه أن ذؤيبا الخزاعي حدثه وذؤيب هذا هو والد قبيصة بن ذؤيب وربما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا معه هديا فسأله كما سأله ناجية فالله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet sending sacrificial animals with a man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7395

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا الميمون بن حمزة قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي قال أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم يعني ابن علية قال حدثنا أبو التياح عن موسى بن سلمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بثمان عشرة بدنة مع رجل فأمره فيها

Mas'alah: What did the Prophet instruct regarding a sacrificial animal that becomes disabled on the way?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7396

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

بأمر فانطلق ثم رجع إليه فقال أرأيت إن عطب منه شيء قال فانحرها ثم اصبغ نعلها في دمها ثم اجعلها على صفحتها ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رفقتك

Mas'alah: What is the ruling on a sacrificial animal that becomes incapacitated during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7396

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

وروى شعبة وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سنان بن سلمة عن ابن عباس أن ذؤيبا الخزاعي حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث معه بالبدن ثم يقول إذا عطب شيء منها فخشيت عليه موتا فانحره ثم اغمس نعله في دمه ثم اضرب صفحته ولا تطعم منها ولا أحد من أهل رفقتك

Mas'alah: What is the ruling on who may eat from a sacrificial animal that becomes incapacitated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7397

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

سواء ويدخل في قوله عليه السلام وخل بين الناس وبينه يأكلونه أهل رفقته وغيرهم

Mas'alah: What is the ruling on liability for eating from a voluntary sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7397

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

وإنما الضمان على من أكل من هديه التطوع وإن لم يكن موجدا في الحديث المسند فإن ذلك عن الصحابة والتابعين وعليه جماعة فقهاء الأمصار

Mas'alah: What is the ruling on liability for eating from a voluntary sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7397

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

وروي عن عمر وعلي وابن مسعود إن أكل من الهدي التطوع غرم وعن ابن عباس إن أكلت أو أمرت بأكله غرمت وعن ابن المسيب مثله سواء من رواية مالك عن ابن شهاب

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a sacrificial animal that is injured before reaching its destination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7397

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

وأما اختلاف الفقهاء في هذه المسألة فقال مالك ما عطب من الهدي قبل أن يبلغ

محله فإن كان واجبا أكل منه إن شاء وأبدله وإن كان تطوعا نحره ثم صبغ قلائده في دمه وخلى بين الناس وبينه ولم يأكل ولم يطعم ولم يتصدق فإن أكل أو أطعم أو تصدق ضمن وهو قول الشافعي والأوزاعي والثوري إلا أنهم قالوا يضمن ما أكل أو أطعم أو تصدق وليس عليه البدل إلا لما أتلف فإن أتلفه كله ضمنه كله وكذلك قال أبو حنيفة أيضا إلا أنه قال يتصدق بالهدي التطوع إذا عطب أفضل من أن يتركه فتأكله السباع قال ولو أطعم منه غنيا ضمن وقال في الهدي الواجب لا بأس أن

Mas'alah: What is the ruling on selling the meat of a sacrificial animal and eating from it after it reaches its destination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7398

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

يبيع لحمه وهو قول عطاء يستعين به في ثمن هدي وهؤلاء لا يرون بيعه واختلفوا فيما يؤكل من الهدي إذا بلغ محله فقال مالك يؤكل من الهدي كله إذا بلغ محله إلا جزاء الصيد ونسك الأذى وما نذر للمساكين وقال الشافعي لا يؤكل من الهدي كله شيء إذا بلغ محله إلا بالتطوع وحده فأما الهدي الواجب فلا يأكل شيئا منه وقال أبو حنيفة يؤكل من هدي المتعة والقران والتطوع ولا يؤكل مما سواه وقال الثوري يؤكل من هدي المتعة والإحصار والوصية والتطوع

Mas'alah: What are the days of Tashriq and the days of slaughter for Udhiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7528

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

وأيام التشريق هي أيام منى وأيام الذبح بعد يوم النحر عند جماعة من أهل العلم وقد اختلف العلماء في أيام الذبح للأضحى وقد ذكرنا اختلافهم في ذلك باب يحيى ابن سعيد عن بشير بن يسار من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the alternative chain for the hadith about sacrificing before the Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7635

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

وقد رواه معن بن عيسى عن مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن أبي بردة بن نيار أنه ذبح قبل أن يذبح رسول الله فذكر الحديث

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering before the Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7636

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

المنصور بن المعتمر عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله يوم النحر بعد الصلاة فقال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب النسك ومن نسك قبل

الصلاة فتلك شاة لحم فقام أبو بردة بن نيار فقال والله يا رسول الله لقد نسكت قبل أن أخرج إلى الصلاة وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب فعجلت وأكلت ثم أطعمت أهلي وجيراني فقال رسول الله تلك شاة لحم قال فإن عندي عناقا جذعة هي خير من شاتي لحم فهل تجزي عني قال نعم ولن تجزيء عن أحد بعدك

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering after the prayer but before the Imam's slaughter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7637

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

وأما الذبح بعد الصلاة وقبل ذبح الإمام فموضع اختلف فيه العلماء لاختلاف الآثار في ذلك فذهب مالك والشافعي وأصحابهما والأوزاعي إلى أنه لا يجوز لأحد أن يذبح أضحيته قبل ذبح الإمام

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing before the Prophet's sacrifice on Eid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7637

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

وروى ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى يوم النحر بالمدينة فتقدم رجال فنحروا وظنوا أن رسول الله قد نحر فأمر من كان نحر أن يعيد بذبح آخر ولا ينحر حتى ينحر النبي ذكره سنيد عن حجاج عن ابن جريج ففي هذين الحديثين أن

النحر لا يجوز قبل نحر الإمام

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing a jadha' (young goat) for udhiya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7640

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وأما قوله في حديث مالك لا أجد إلا جذعا فإن الجذع الذي أراد أبو بردة كان عناقا أو عتودا وقد بان ذلك في الأحاديث التي ذكرنا من غير رواية مالك وهو أمر مجتمع عليه عند أهل العلم أن الجذع المذكور في حديث أبي بردة هذا كان عناقا أو عتودا على ما جاء في حديث البراء وحديث جابر وأنس بن مالك والعناق والعتود والجفرة لا تكون إلا من ولد المعز خاصة ولا تكون من ولد الضأن وهذا ما لا خلاف فيه بين أهل اللغة وفيها قال رسول الله لأبي بردة لا تجزىء عن أحد بعدك وهو أمر مجتمع عليه عند العلماء أن الجذع من المعز لا تجزىء اليوم عن أحد لأن أبا بريدة خص بذلك

Mas'alah: What is the ruling on a young goat as a sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7642

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

فقال عندي عناق لبن هي خير من شاتي لحم فقال هي خير نسيكتيك ولن تجزىء

جذعة عن أحد بعدك

Mas'alah: What is the ruling on one who slaughters before the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7643

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

انصرافه وذبحه ومن ذبح قبل الإمام فلا ضحية له وأحب له أن يضحي بغيرها فإن لم يفعل فلا شيء عليه ولا ضحية له

Mas'alah: What is the consensus on the age and type of animal for udhiya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7643

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

قال أبو عمر لا أعلم خلافا بين العلماء من ذبح قبل الصلاة وكان من أهل المصر أنه غير مضح وكذلك لا أعلم خلافا أن الجذع من المعز ومن كل شيء يضحى به غير الضأن لا يجوز وإنما يجوز من ذلك كله الثني فصاعدا ويجوز الجذع من الضأن بالسنة المسنونة والذي يضحى به بإجماع من المسلمين الأزواج الثمانية وهي الضأن والمعز والإبل والبقر وقد اختلف الفقهاء في الأفضل من ذلك وقد ذكرنا ذلك في باب سمي من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing a jadha' (young) goat for udhiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7643

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وأما حديث عاصم بن كليب عن أبيه عن النبي أنه قال إن الجذع يوفي مما يوفي منه الثني فهذا إنما هو في الضأن بدليل حديث البراء وغيره في قصة أبي بردة بن نيار أن رسول الله قال له في العناق وهي من المعز أنها لن تجزىء عن أحد بعدك

Mas'alah: What is the consensus on sacrificing a jadha' sheep for udhiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7643

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وأما الأضحية بالجذع من الضأن فمجتمع عليها عند جماعة الفقهاء

Mas'alah: What is the hadith evidence for sacrificing a jadha' sheep with the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7644

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا سحنون قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث أن بكير بن الأشج

حدثه أن معاذ بن خبيب حدثه عن عقبة بن عامر الجهني قال ضحينا مع رسول الله بجذع من الضأن

Mas'alah: Is the udhiyah sacrifice obligatory or a sunnah according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7644

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وأما قوله في حديث مالك فأمره أن يعيد بضحية أخرى فبهذا احتج من ذهب إلى أن الضحية واجبة فرضا لأن ما لم يكن واجبا فرضا لم يؤمر فيه بالإعادة وهذا موضع اختلف العلماء فيه فقال أبو حنيفة الضحية واجبة وقال أبو يوسف ليست بواجبة وقال محمد بن الحسن الأضحى واجب على كل مقيم في الأمصار إذا كان موسرا هكذا ذكره الطحاوي عنهم في كتاب الخلاف وذكر عنهم في مختصره قال أبو حنيفة الأضحية واجبة على المقيمين الواجدين من أهل الأمصار وغيرهم ولا تجب على المسافرين قال ويجب على الرجل من الأضحية على ولده الصغير مثل الذي يجب عليه عن نفسه قال وخالفه أبو يوسف ومحمد فقالا ليست الأضحية بواجبة ولكنها سنة غير مرخص لمن وجد السبيل إليها في تركها قال وبه نأخذ

Mas'alah: What is the argument regarding the obligation of udhiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7645

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال الطحاوي فإن قيل لأنه كان أوجبها فأتلفها فأوجب عليه إعادتها قيل له لو أراد هذا لتعرف قيمة المتلفة ليأمره بمثلها فلما لم يعتبر ذلك دل على أنه لم يقصد إلى ما ذكرت

Mas'alah: What is the emphasis on the obligation of udhiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7645

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

قالوا وهذه غاية في تأكيدها ووجوبها

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the obligation of sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7646

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال مالك على الناس كلهم أضحية المسافر والمقيم ومن تركها من غير عذر فبئسما صنع

Mas'alah: What is the ruling on udhiyah according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7646

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال الثوري والشافعي ليست بواجبة وقال الثوري لا بأس بتركها وقال الشافعي هي سنة وتطوع ولا يجب لأحد قدر عليها تركها وتحصيل مذهب مالك أن الضحية سنة مؤكدة لا ينبغي تركها وهي على كل مقيم ومسافر إلا الحاج بمنى ويضحى عنده عن اليتيم والمولود وعن كل حر واجد

Mas'alah: What is the ruling on udhiyah according to Rabi'ah and Layth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7647

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقول أبي ثور في هذا كقول الشافعي وكان ربيعة والليث يقولان لا نرى أن يترك المسلم الموسر المالك لأمره الضحية

Mas'alah: What is the comparison between udhiyah and charity in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7647

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وروي عن سعيد بن المسيب وعطاء وعلقمة والأسود أنهم كانوا لا يوجبونها وهو قول أحمد بن حنبل وروي عن الشعبي أن الصدقة أفضل من الأضحية وقد روي عن مالك مثله وروي عنه أيضا أن الضحية أفضل والصحيح عنه وعن أصحابه في مذهبه أن الضحية أفضل من الصدقة إلا بمنى فإن الصدقة بثمن الأضحية بمنى أفضل لأنه

ليس بموضع أضحية وقد روي عنه أن الصدقة بثمن الأضحية بمنى أفضل

Mas'alah: What is the comparison between udhiyah and charity according to various scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7647

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال ربيعة وأبو الزناد وأبو حنيفة وأصحابه وأحمد بن حنبل الضحية أفضل من الصدقة وقال أبو ثور الصدقة أفضل من الأضحية

Mas'alah: Why is udhiyah considered superior to charity in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7647

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

قال أبو عمر الضحية عندنا أفضل من الصدقة لأن الضحية سنة وكيدة كصلاة العيد ومعلوم أن صلاة العيد أفضل من سائر النوافل وكذلك صلوات السنن أفضل من التطوع كله

Mas'alah: What hadith is narrated about the virtue of sacrificing animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7647

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقد روي في فضل الضحايا آثار حسان فمنها ما رواه سعيد بن داود بن أبي الزبير عن مالك عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ما من نفقة بعد صلة الرحم أعظم

Mas'alah: What is the hadith about the reward for sacrificing an animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7648

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم السمري قال حدثنا نصر بن حماد قال حدثنا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عطاء بن أبي رباح عن عائشة قالت يا أيها الناس ضحوا وطيبوا بها أنفسا فإني سمعت رسول الله يقول ما من عبد توجه بأضحيته إلى القبلة إلا كان دمها وفرثها وصوفها حسنات محضرات في ميزانه يوم القيامة فإن الدم وإن وقع في التراب فإنما يقع في حرز الله حتى يوفيه صاحبه يوم القيامة

Mas'alah: What is the evidence for the udhiyah not being obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7648

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

قال أبو عمر احتج الشافعي في سقوط وجوب الضحية بحديث أم سلمة عن النبي أنه

قال إذا دخل العشر عشر ذي الحجة فأراد أحدكم أن يضحي فلا يأخذن من شعره ولا من أظفاره

Mas'alah: What is the evidence from the hadith that udhiyah is not obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7648

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

قال في قوله فأراد أن يضحي دليل على أنها غير واجبة وهذا الحديث رواه شعبة عن

Mas'alah: Why did Malik not act on the hadith prohibiting hair and nail cutting for one intending to sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7649

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

مالك بن أنس عن عمر بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة وكان مالك لا يحدث به أصحابه لأنه كان لا يأخذ بما فيه من معنى المنع من حلق الشعر وقطع الظفر لمن أراد الضحية وإنما لم يأخذ به لحديث عائشة أن رسول الله كان يبعث بهديه ثم لا يحرم عليه شيء مما يحرم على المحرم حتى ينحر الهدي

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the ruling of the sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7649

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال ابن عمر في الضحية ليست بحتم ولكنها سنة ومعروف

Mas'alah: Why did Abu Mas'ud al-Ansari leave the sacrifice despite being wealthy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7649

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال أبو مسعود الأنصاري إني لأدع الأضحى وأنا موسر مخافة أن يرى جيراني أنها حتم علي

Mas'alah: What did Ibn Abbas do regarding udhiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7649

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال عكرمة كان ابن عباس يبعثني يوم الأضحى بدرهمين أشتري له لحما ويقول من لقيت فقل هذه أضحية ابن عباس وهذا أيضا محمله عند أهل العلم لئلا يعتقد فيها

Mas'alah: What does the author say about the hadith of the Prophet sacrificing a cow for his wives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7821

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال الشافعي عن مالك في هذا الحديث نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه بقرة ومنهم من يرويه بقرا وقد ذكرنا هذا المعنى في باب مرسل بن شهاب من هذا الكتاب وذكرنا حكم الاشتراك في الهدي هناك وفي باب أبي الزبير فلا وجه لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanafi ruling on sacrificing elsewhere in the Haram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8322

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

وقال الشافعي وأبو حنيفة إن نحر في غير منى ومكة من الحرم أجزأه قالوا وإنما لمكة ومنى اختصاص الفضيلة والمعني في ذلك الحرم لأن مكة ومنى حرم وقد أجمعوا أن من نحر في غير الحرم لم يجزه

KITAB 19

كتاب النكاح

Kitab al-Nikah (Marriage)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الترغيب في النكاح والخطبة

The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a man proposing to a woman after being sent as a messenger?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4053

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Proposal (Khutbah) and Its Sermon

وذكر ابن وهب قال أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه عن عبيد الله بن سعد عن الحارث بن أبي ذياب أن جريرا البجلي أمره عمر بن الخطاب أن يخطب امرأة من دوس ثم أمره مروان بن الحكم من بعد ذلك أن يخطبها (عليه) ثم أمره عبد الله بن عمر بعد ذلك فدخل عليها فأخبرها بهم الأول فالأول ثم خطبها لنفسه فقالت والله ما أدري أتلعب أم أنت جاد قال بل جاد فنكحته وولدت له ولدين وهذا يبين لك معنى قوله صلى الله عليه وسلم لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه أنه كما قال مالك والشافعي وجمهور الفقهاء إن ذلك أن تركن إليه ويتراضيا ويتفقا على صداق معلوم وهي تشترط لنفسها ونحو ذلك مما تعلم به الموافقة والركون والله أعلم

Mas'alah: What is the linguistic and juristic definition of a woman without a husband?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6332

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Encouragement to Marry and Choosing a Spouse

قالوا فالأيم كل من لا زوج لها من النساء قالوا وكذلك كل رجل لا امراة له أيم أيضا الرجل أيم إذا كان لا زوجة له والمرأة أيم إذا كانت لا زوج لها واحتجوا أيضا بما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سعيد

بن المسيب قال آمت حفصة ابنة عمر من زوجها وآم عثمان من رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر عمر بعثمان فقال هل لك في حفصة فلم يحر إليه شيئا فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فقال ألم تر إلى عثمان عرضت عليه حفصة فأعرض عني ولم يحر إلي شيئا فقال النبي صلى الله عليه وسلم فخير من ذلك أتزوج أنا حفصة وأزوج عثمان أم كلثوم فتزوج النبي صلى الله عليه وسلم حفصة وزوج عثمان أم كلثوم ألا ترى أن في هذا الحديث آمت حفصة وآم عثمان قالوا ففي ذلك دليل على أن من لا زوج له فهو أيم ثيبا كان أو بكرا رجلا كان أو امرأة

Mas'alah: What is the story of Umar ibn al-Khattab proposing to a woman from the Azd tribe?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6410

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Encouragement to Marry and Choosing a Spouse

حدثنا سعيد بن سيد قال حدثنا يحيى بن فطر حدثنا أحمد بن زياد حدثنا ابن وضاح حدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث بن سعد عن عياش ابن عباس الفتياني عن بكير بن عبد الله بن الأشج أن عمر بن الخطاب أتى أهل بيت من الأزد وفتاتهم في خدرها قريبا منه فقال إن مروان بن الحكم يخطب إليكم ابنت

Mas'alah: Is it permissible to mention a suitor's faults when asked about him during a proposal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6410

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Backbiting and Discussing Suitors' Faults

كم وهو سيد شباب قريش وإن جرير البجلة يخطب إليكم ابنتكم وهو سيد أهل المشرق وإن أمير المؤمنين يخطب إليكم ابنتكم يريد نفسه فأجابته الفتاة من خدرها فقالت أجاد امير المؤمنين فقال نعم قالت زوجوا أمير المؤمنين فزوجوه فولدت منه وأما قوله أما معاوية فصلعوك لا مال له وأما أبو جهم فلايضع عصاه عن عاتقه ففيه دليل على أن قول المرء في غيره ما فيه إذا سئل عنه عند الخطبة جائز وأن إظهار ما هو عليه من عيب فيه صواب لا بأس به وليس من باب الغيبة في شيء وهو يعارض قوله إذا قلت في أخيك ما فيه فقد اغتبته وقد أجمعوا على أنه جائز تبيين حال الشاهد إذا سأل عنه الحاكم وتبين حال ناقل الحديث وتبين حال الخاطب إذا سئل عنه وفي ذلك أوضح الدلائل على أن حديث الغيبة ليس على عمومه وقد قيل إن الغيبة إنما هي أن تصفه على جهة العيب له بما في خلقته من دمامة وسوء خلق أو قصر أو عمش أو عرج ونحو ذلك وأما أن تذمه بما فيه من أفعاله فليس ذلك غيبة وهذا عندي ليس بالقوي والذي عليه مدار هذا المعنى أن من استشير لزمه القول بالحق وأداء النصيحة وليس

ذلك من باب الغيبة لأنه لم يقصد بذلك إلى لمزه ولا إلى شفاء غيظ ولا أذى ويكون حديث الغيبة مرتبا على هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on seeking counsel regarding choosing a spouse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6411

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Encouragement to Marry and Choosing a Spouse

وفي هذا أيضا دليل على استشارة ذوي الرأي وأنه جائز أن يستشير الرجل من يرضى دينه في امرأتين يسميهما له أيتهما يتزوج وكذلك للمرأة في رجلين أيهما (تتزوج) وفيه أن للمستشار أن يشير بغير من استشير فيه لأنه أشار عليه السلام إلى (أسامة) ولم تذكر له إلا أبا جهم ومعاوية

Mas'alah: What is the best treasure a man can have according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6419

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Encouragement to Marry and Choosing a Spouse

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ قال حدثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي قال حدثني أبي قال حدثنا غيلان بن جامع عن عثمان أبي اليقظان عن جعفر بن إياس عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ألا أخبرك بخير ما يكنز المرء المرأة الصالحة إذا نظر إليها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن عيال الترمذي قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا الليث عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قيل يا رسول الله أي النساء خير قال التي تسره إذا نظر وتطيعه إذا أمر ولا تخالفه في نفسها ولا في ماله بما يكره قال أبو عمر هذه الآثار تدل على أن الكفاءة في الدين أولى ما اعتبر واعتمد عليه وبالله التوفيق روي من حديث هشيم عن مجالد عن الشعبي عن ابن عباس ومن حديث النضر بن شميل عن عوف عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تزوج الرجل المرأة لدينها وجمالها كان ذلك سدادا من عوز قال

النضر بن شميل السداد بالكسر البلغة وكذلك ما سد به الشيء والسداد بالفتح القصد

Mas'alah: What is the narration about an effeminate man describing a woman for marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7404

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Looking at a Prospective Spouse

وقد روي هذا الخبر عن سعد بن أبي وقاص بخلاف هذا اللفظ حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن واضح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا بكر بن عبد الرحمان قال حدثنا عيسى بن المختار عن ابن أبي ليلى عن عبد الكريم عن مجاهد عن عامر بن سعد عن سعد بن مالك أنه خطب امرأة وهو بمكة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليت عندي من رآها ومن يخبرني عنها فقال رجل مخنث يدعى هيت أنا أنعتها لك إذا أقبلت قلت تمشي على ست وإذا أدبرت قلت تمشي على أربع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أرى هذا إلامنكرا ما أراه إلا يعرف أمر النساء وكان يدخل على سودة فنهاه أن يدخل عليها فلما قدم المدينة نفاه

فكان كذلك حتى أمر عمر فجلد فكان يرخص له يدخل المدينة يوم الجمعة فيتصدق يعني يسأل الناس قاله ابن وضاح

BAB 2

باب أركان النكاح وشروطه

The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on conditions in marriage contracts based on the hadith of 'Uqbah ibn 'Amir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6070

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage > Conditions in the Marriage Contract

ومنهم من يرى أن الشرط صحيح لحديث عقبة بن عامر عن النبي عليه السلام أحق الشروط أن يوفى به ما استحللتم به الفروج حدثناه عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر أخبرنا أبو داود حدثنا عيسى بن حماد المصري حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم بن الفروج وهذا

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on fulfilling conditions in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6071

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage > Conditions in the Marriage Contract

حديث إن كان صحيحا فإن معناه والله أعلم أحق الشروط أن يوفى به من الشروط الجائزة ما استحللت به الفروج فهو أحق ما وفى به المرء وأولى ما وقف عنده والله أعلم

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule about conditions in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6071

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage > Conditions in the Marriage Contract

وقد روى الشاميون في هذا عن عمر ما حدثناه محمد بن عبد الملك قال حدثنا ابن الأعرابي قال حدثنا سعدان بن نصر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن يزيد بن جابر عن إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر عن عبد الرحمان بن غنم قال شهدت عمر يسأل عنه فقال لها دارها فإن مقاطع الحقوق عند الشروط قال سعدان وحدثنا سفيان عن عمرو عن أبي الشعثاء قال هو بما استحل من فرجها

Mas'alah: What is the story of Sa'd ibn Abi Waqqas preventing his daughter from traveling with her husband?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6072]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage > Conditions in the Marriage Contract

وكانت مولاة نافع بن عتبة بن أبي وقاص قالت رأيت سعدا زوج ابنته رجلا من أهل الشام وشرط لها أن لا يخرجها فأرادت أن تخرج معه فنهاها سعد وكره خروجها فأبت إلا أن تخرج فقال سعد اللهم لا تبلغها ما تريد فأدركها الموت في الطريق فقالت ... تذكرت من يبكي علي فلم أجد ... من الناس إلا أعبدي وولائدي ...

Mas'alah: What is the view of Layth ibn Sa'd on binding conditions in marriage?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6072]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage > Conditions in the Marriage Contract

وإلى هذا المعنى ذهب الليث بن سعد وطائفة إلى أن الشرط لازم والوجه المختار عندنا ما ذكرنا

Mas'alah: What did Umar rule about a condition not to take a wife from her home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6072

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage > Conditions in the Marriage Contract

وقد روي عن عمر بن الخطاب من رواية المدنيين خلاف ما تقدم عنه من رواية الشاميين حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا محمد بن معاوية حدثنا الفضل بن الحباب أبو خليفة حدثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا الليث بن سعيد حدثنا كثير بن فرقد عن عبيد بن السباق أن رجلا شرط عليه في امرأته عند عقدة النكاح ألا يخرجها من دارها ولم يذكر عتقا ولا طلاقا فأراد بها بلدا آخر فخصامته إلى عمر بن الخطاب فقضى عمر أن تتبع زوجها وأنه لا شرط لها قال وحدثنا الليث حدثنا توبة بن النمر الحضرمي أن عمر بن عبد العزيز كتب في ذلك بمثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on conditions in marriage contracts according to hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6073

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage >

Conditions in the Marriage Contract

قال أبو عمر قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون عند شروطهم إلا شرط أحل حراما أو حرم حلالا وقال كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل يعني في حكم الله كما قال كتاب الله عليكم يعني حكمه وقضاءه فكل شرط ليس في حكم الله وحكم رسوله جوازه فهو باطل وهذا أصح ما في هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What are the conditions of marriage contracts according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6073

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage > Conditions in the Marriage Contract

والكلام في شروط النكاح وما يلزم منها وما لا يلزم عند العلماء موضع غير هذا

Mas'alah: What did the Prophet say about stipulating conditions not in the Book of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7312

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage > Conditions in the Marriage Contract

قال وقال ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة قالت قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب الناس فقال يا معشر المسلمين ما بال قوم يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله وإن كان شرط مائة شرط فليس له شرطه شرط الله أحق وأوثق

BAB 3

باب الولي في النكاح

The Chapter on the Guardian in Marriage

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on marriage without a guardian in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6332

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

قال أبو عمر ذهب إلى هذا القول طائفة ممن قال لا نكاح إلا بولي وكل من قال النكاح جائز بغير ولي وسنبين اختلاف العلماء في النكاح بغير ولي بعد هذا إن شاء الله ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم الأيم أحق بنفسها من وليها عند هذه الطائفة القائلة لا نكاح إلا بولي أنه من عدا الأب من الأولياء وأن الأب لم يرد بذلك ومن قال بهذا مالك وأصحابه وجماعة قال إسماعيل بن إسحاق إنكاح غير الأب لا يجوز إلا بأمر المرأة قال وأما الأب فيجوز إنكاح ابنته البكر بغير أمرها لأنه غير متهم في ولده كما

Mas'alah: What are the scholarly views on who the guardian in the hadith refers to?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6335

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

قال أبو عمر فحصل أن الولي المذكور في هذا الحديث هو الأب عند الشافعي وعند مالك في غير الأب من سائر الأولياء وهو عند الكوفيين الأب وغير الأب من سائر الأولياء كلهم في النكاح وسيأتي مذهبهم في ذلك ملخصا في هذا الباب بعد إن شاء الله قال أبو عمر في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الأيم أحق بنفسها من وليها دليل على أن للولي حقا في إنكاح وليته على ما مضى في هذا الباب من القول على

الفرق بين الثيب والبكر وعلى الجمع بينهما في المعنى المراد بالولي المذكور في الحديث على حسبما وصفنا

Mas'alah: What is the ruling on the necessity of a guardian for a valid marriage contract?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6335

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

وقد اختلف العلماء في هذا المعنى فقال منهم قائلون لا نكاح إلا بولي ولا يجوز للمرأة أن تباشر عقد نكاحها بنفسها دون وليها ولا أن تعقد نكاح غيرها وممن قال هذا مالك والشافعي وسفيان والثوري وابن أبي ليلى وابن شبرمة وابن المبارك وعبيد الله ابن الحسن واحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد والطبري وروي ذلك عن عمر وعلي وابن مسعود وابن عباس وأبي هريرة وهو قول سعيد بن المسيب والحسن وعمر بن عبد العزيز وجابر بن زيد أبي الشعثاء وخالف هؤلاء أهل الرأي من الكوفيين وطائفة من التابعين

Mas'alah: What are the narrations from Abu Hurairah and Aisha regarding women marrying without a guardian?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6336

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Woman Contracting Her Own Marriage

وروينا عن أبي هريرة أنه قال البغايا اللائي ينكحن أنفسهن بغير ولي وعن عائشة أنها كانت إذا أنكحت رجلا من قرابتها امرأة منهم ولم يبق إلا العقد قالت اعقدوا فإن النساء لا يعقدن وأمرت رجلا فأنكح

Mas'alah: What is the ruling on the necessity of a guardian in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6338

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

وحدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا إسحاق بن عيسى قال حدثنا هشيم عن الحجاج عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح إلا بولي والسلطان ولي من لا ولي له

Mas'alah: What is the ruling on marriage without a guardian in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6338

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن قدامة بن أعين قال حدثنا أبو عبيدة الحداد عن يونس وإسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نكاح إلا

بولي قال أبو داود يونس لقي أبا بردة

حدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم قال

Mas'alah: What is the ruling on marriage without a guardian in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6339

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

حدثنا الحرث قال حدثنا إسحاق بن عيسى وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا المعلى بن منصور قالا جميعا أخبرنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح إلا بولي

Mas'alah: What is the ruling on marriage without a guardian in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6339

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا المعلى بن منصور قال حدثنا ابن أبي زائدة قال حدثني إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح إلا بولي

Mas'alah: What is the ruling on the necessity of a guardian for marriage?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6339]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا ابن أبي دليم وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قالا حدثنا ابن وضاح قال حدثنا موسى بن معاوية قال حدثنا وكيع عن إسرائيل وسفيان عن أبي إسحاق عن أبي بردة بن موسى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نكاح إلا بولي وليس في حديث سفيان عن أبيه

Mas'alah: What is the ruling on the necessity of a guardian and two witnesses for marriage?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6340]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

زريع عن شعبة ومن حديث بشر بن منصور عن الثوري هذا الحديث مسندا ولكن الصحيح عنهما إرساله وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح إلا بولي وشاهدين عدلين من حديث ابن عباس وحديث ابن عباس وحديث أبي هريرة وحديث ابن عمر إلا أن في نقلة ذلك ضعفا فلذلك لم أذكره

Mas'alah: What is the occasion of revelation for the verse forbidding guardians from preventing remarriage?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6340]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship over Mature Women (Bikr and Thayyib)

قال البخاري وأخبرنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا يونس عن الحسن أن أخت معقل بن يسار طلقها زوجها فتركها حتى نقضت عدتها ثم خطبها فأبى معقل فنزلت هذه الآية فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن قال البخاري وقال إبراهيم عن يونس عن الحسن حدثني معقل بن يسار

Mas'alah: What is the ruling on the necessity of a guardian for a valid marriage in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6341

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

قال أبو عمر هذا أصح شيء وأوضحه في أن للولي حقا في الإنكاح ولا نكاح إلا به لأنه لولا ذلك ما نهي عن العضل ولاستغني عنه

Mas'alah: What is the evidence for the necessity of a guardian in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6342

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

قال أبو عمر هذا أصح شيء وأوضحه في أن للولي حقا في الإنكاح ولا نكاح إلا به

لأنه لولا ذلك ما نهي عن العضل ولاستغني عنه وقال مجاهد وعكرمة وابن جريج نزلت فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن في أخت معقل بن يسار قال ابن جريج أخته حمل بنت يسار كانت تحت أبي البداح فطلقها وانقضت عدتها فرغب فيها وخطبها فعضلها معقل بن يسار فنزلت هذه الآية قال أبو عمر فقد صرح الكتاب والسنة بأن لا نكاح إلا بولي فلا معنى لما خالفهما ألا ترى أن الولي نهي عن العضل فقد أمر بخلاف العضل وهو التزويج كما أن الذي نهي عن أن يبخس الناس قد أمر بأن يوفي الكيل والوزن وهذا بين كثير وبالله التوفيق وقد كان الزهري والشعبي يقولان إذا تزوجت المرأة بغير إذن وليها كفؤا فهو جائز وكذلك كان أبو حنيفة يقول إذا زوجت المرأة نفسها كفؤا بشاهدين فذلك نكاح جائز صحيح وهو قول زفر وإن زوجت نفسها غير كفء فالنكاح جائز وللأولياء أن يفرقوا بينهما وقال أبو يوسف لا يجوز النكاح إلا بولي فإن سلم الولي جاز وإن أبى أن يسلم والزوج كفء أجازه القاضي وإنما يتم النكاح في قوله حين يجيزه القاضي وهو قول محمد بن الحسن وقد كان محمد بن الحسن يقول يأمر القاضي الولي بإجازته فإن لم يفعل استأنفا عقدا

Mas'alah: What is the role of guardianship in marriage when there is no ruler or guardian?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6344](#)

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship of the Ruler or Sultan

الله المؤمنين بعضهم لبعض أولياء فقال والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض والمؤمنون في الجملة هكذا يرث بعضهم بعضا فلو أن رجلا مات لا وارث له لكان

ميراثه للمسلمين ولو جنى جناية لعقل عنه المسلمون ثم تكون ولاية أقرب من ولاية وقرابة أقرب من قاربة فإنما يجوز النكاح على جهته وبمن هو أولى بالمرأة وبمن لو تاشجروا وترافعوا إلى الحاكم لجعل أمر المرأة إلى ذلك الرجل فإذا كانت المرأة بموضع لا سلطان فيه ولا ولي لها فإنها تصير أمرها إلى من يوثق به من جيرانها فيزوجها ويكون هو وليها في هذه الحال لأن الناس لا بد لهم من التزويج وإنما يعملون فيه بأحسن ما يمكن وعلى هذا قال مالك في المرأة الضعيفة الحال إنه يزوجها من تسند أمرها إليه لأنها ممن تضعف عن السطان وأشبهت من لا سلطان بحضرتها ورجعت في الجملة إلى أن المسلمين أولياؤها ولذلك قال مالك في المرأة التي لها أولياء إنه يزوجها ذو الرأي منهم وإن كان أبعد إليها من غيره على ما قال عمر بن الخطاب لا تنكح المرأة إلا بإذن وليها أو ذي الرأي من أهلها أو السلطان لأن ذلك وجه من وجوه إنكاحها بل هو أحسنه لأنه لو رفع إلى الحاكم أمرها لأسنده إلى ذلك الرجل قال إسماعيل وإذا صيرت المرأة أمرها إلى رجل وتركت الأولياء فإنها أخذت الأمر من غير وجهه وفعلت ما ينكره الحاكم عليها وينكره المسلمون فيفسخ ذلك النكاح من غير أن يعلم حقيقة أنه حرام لما وصفنا من أن المؤمنين بعضهم أولياء بعض ولما في ذلك من الاختلاف ولكن لتناولها الأمر من غير وجهه ولأنه أحوط في الفروج وتحصينها فإذا وقع الدخول وتطاول الأمر لم يفسخ لأن الأمور إذا تفاوتت لم يرد منها إلا الحرام الذي لا شك فيه ويشبه ما فات من ذلك بحكم الحاكم إذا حكم بحكم لم يفسخ إلا أن يكون خطأ لا يشك فيه فأما ما يجتهد فيه الرأي وفيه

Mas'alah: What is the ruling on a marriage contracted without a guardian after consummation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6345

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Marriage Contracted by a Non-Guardian

الاختلاف فإنه لا يفسخ ولا يرد من رأي إلى رأي وقد كان يشبه على مذهب مالك أن يكون الدخول فوتا وإن لم يتطاول ولكني أحسبه احتاط في ذلك لئلا تجري الناس على التزويج بغير ولي ويستعجلون الدخول ليجوز لهم

Mas'alah: What is the ruling when a judge annuls a marriage contracted without a guardian?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6345

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Annulment of Invalid Marriages by Guardians

قال وأما ما قال مالك إن المرأة إذا زوجها غير ولي ففسخه الحاكم أنها تطليقة فإنما قال ذلك لما وصفنا أنه ليس يعلم حقيقة أنه حرام ولو كان يعلم حقيقة أنه حرام لكان فسخا بغير طلاق ولم يكن عند بن القاسم عن مالك في المرأة إذا تزوجت بغير إذن وليها ثم مات أحدهما جواب في توارثهما وقال كان مالك يستحب أن لا يقام على ذلك النكاح حتى يبتدأ النكاح جديدا ولم يكن يحقق فساده

Mas'alah: What is the ruling on inheritance in a marriage without a guardian in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6345

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Marriage Contracted by a Non-Guardian

قال إسماعيل والذي يشبه عندي على مذهب مالك أن هذين يتوارثان إن مات أحدهما لأن الفسخ يقع عنده بطلاق والنكاح ثابت حتى يفرق بينهما وقد ذكر أبو ثابت أن ابن القاسم كان يرى أن بينهما الميراث لو مات أحدهما قبل أن يفسخ النكاح فهذه جملة مذهب مالك ووجوه في النكاح بغير ولي

Mas'alah: What is the opinion of Layth ibn Sa'd on marriage without a guardian?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6345

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

ومذهب الليث بن سعيد في هذا الباب نحو مذهب مالك

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on marriage without a guardian?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6345

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

وأما الشافعي وأصحابه فالنكاح عندهم بغير ولي مفسوخ أبدا قبل الدخول وبعده ولا يتوارثان إن مات أحدهما والولي عندهم من فرائض النكاح لقيام الدليل عندهم من الكتاب والسنة على أن لا نكاح إلا بولي قال الله عز وجل وأنكحوا الأيامى منكم كما قال فانكحوهن بإذن أهلهن وقال مخاطبا الأولياء فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن وقال صلى الله عليه وسلم لا نكاح إلا بولي وقال أيما امرأة نكحت بغير

إذن ولي فنكاحها باطل ولما قال صلى الله عليه وسلم الأيم أحق بنفسها من وليها دل على

أن غير الأيم وليها أحق بها منها وكأن الفرق بينهما في الإذن عنده الأب على ما ذكرنا من مذهب الشافعي في ذلك فلهذا كله قال الشافعي وأصحابه إن النكاح بغير ولي باطل مفسوخ أبدإن وفسخه بغير طلاق ولم يفرقوا بين الدنية الحال وبين الشريفة لإجماع العلماء على أن لا فرق بينهما في الدماء وقال صلى الله عليه وسلم المسلمون تتكافأ دماؤهم وهذا على الحر بالحر وسائر الأحكام كذلك ليس في شيء منها فرق بين الوضيع والرفيع في كتاب ولا سنة

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the order of guardianship in marriage?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6346]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Types and Levels of Guardianship

وقال الشافعي لا ولاية لحد مع الأب فإن مات فالجد ثم أبو الجد ثم أبو أبي الجد كذلك لأن كلهم أب والثيب والبكر في ذلك سواء لا تنكح واحدة منهما بغير ولي إلا أن الثيب لا ينكحها أب ولا غيره إلا بأمرها وينكح الأب البكر من بناته بغير أمرها لأنه أحق بها من الثيب على ما قدمنا والولاية بعد الجد وإن علا الأخوة ثم الأقرب فالأقرب قال المزني قال في الجديد من انفرد بأم كان أولى بالإنكاح كالميراث وقال في القديم هما سواء

Mas'alah: What is the opinion of al-Thawri on guardians in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6346

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Types and Levels of Guardianship

وقال الثوري كقول الشافعي الأولياء العصبة

Mas'alah: What is Abu Thawr's view on who can act as a guardian in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6346

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Types and Levels of Guardianship

وقال أبو ثور كل من وقع إليه اسم ولي فله أن ينكح وهو قول محمد بن الحسن

Mas'alah: What is the ruling on divorce and inheritance if a marriage was contracted without a guardian?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6346

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Marriage Contracted by a Non-Guardian

حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا الحسن بن سلمة قال حدثنا ابن الجارود قال حدثنا إسحاق بن منصور قال قلت لأحمد بن حنبل إذا تزوجها بغير ولي ثم طلقها قال أحتاط لهذا وأجيز طلاقه وقال إسحاق كلما طلقها وقد عقد النكاح بلا ولي لم يقع

عليها طلاق ولا يقع بينهما ميراث لأن النبي عليه السلام قال فنكاحها باطل ثلاثا والباطل مفسوخ لا يحتاج إلى فسخ حاكم ولاغيره

Mas'alah: What is the Hanafi view on the necessity of a guardian in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6346

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

وأما أبو حنيفة وأصحابه فليس الولي عندهم من أركان النكاح ولا من فرائضه وإنما هو لئلا يلحقه عارها فإاذ تزوجت كفؤا جاز النكاح بكرا كانت أو ثيبا وقال أصحاب أبي حنيفة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الأيم أحق بنفسها فيه دليل على أن لها أن تزوج نفسها لأنه لم يقل إنها أحق

بنفسها في الإذن دون العقد ومن ادعى أنه أرادا لإذن دون العقد فعليه الدليل قالوا والأيم كل امرأة لا زوج لها بكرا كانت أو ثيبا قالوا فالمرأة إذا كانت رشيدة جاز لها أن تلي عقد نكاحها لأنه عقد أكسبها مالا فجاز أن تتولاه بنفسها كالبيع والإجارات قالوا وقد أضاف الله عز وجل النكاح إليها بقوله حتى تنكح زوجا غيره وبقوله أن ينكحن أزواجهن وبقوله فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف)

Mas'alah: What is the ruling on a previously married woman's right to marry without a guardian according to Dawud and his followers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6348

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Woman Contracting Her Own Marriage

وقال داود وأصحابه في قوله الأيم أحق بنفسها من وليها هي الثيب ولها أن تزوج نفسها بغير ولي والبكر يزوجها وليها ولا تتزوج بغير ولي لقوله لا نكاح إلا بولي وهذا على الأبكار خاصة بدليل قوله الثيب أحق بنفسها واحتج أيضا بقوله صلى الله عليه وسلم ليس للولي مع الثيب أمر وبحديث خنساء وسنذكره في باب عبد الرحمان بن القاسم من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the hadith about the guardian having no authority over a previously married woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6348

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship over Mature Women (Bikr and Thayyib)

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن صالح بن كيسان عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس للولي مع الثيب أمر واليتيمة تستأمر وصمتها إقرارها

Mas'alah: What is the ruling on the general application of the hadith 'No marriage without a guardian'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6348

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

قال أبو عمر الأولى أن يحمل قوله صلى الله عليه وسلم لا نكاح إلا بولي على عمومه وكذلك قوله أيما امرأة نكحت بغير وليها فنكاحها باطل على عمومه أيضا وأما الحديث الأيم أحق بنفسها من وليها فإنما ورد للفرق بين الثيب والبكر في الإذن والله أعلم

Mas'alah: Does the hadith about consulting a virgin apply to her father in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6349

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship over Mature Women (Bikr and Thayyib)

قال أبو قرة سألت مالكا عن قول النبي عليه السلام والبكر تستأذن في نفسها أيصيب هذا القول الأب قال لا لم يعن الأب بهذا إنما عني به غير الأب قال وإنكاح الأب جائز على الصغار من ولده ذكرا كان أو أنثى قال ولا ينكح الجارية الصغيرة أحد من الأولياء غير الأب

Mas'alah: What evidence supports the father's authority over his virgin daughter's marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6350

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship of the Father and Agnatic Relatives

ومن حجتهم أيضا قوله صلى الله عليه وسلم لا تنكح اليتيمة إلا بإذنها لأن فيه دليلا على أن غير اليتيمة تنكح بغير إذنها وهي البكر ذات الأب وكذلك قوله الثيب أحق بنفسها فيه دليل على أن البكر وليها أحق منها وهو الأب

Mas'alah: What is the Kufan argument regarding the guardian's authority over a virgin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6353

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship over Mature Women (Bikr and Thayyib)

قال أبو عمر ليس يأتي هذا اللفظ في هذا الحديث إلا بهذا الإسناد وهو مما انفرد به يحيى بن أبي كثير وهو ثقة وهو أثبت عندهم من محمد بن عمر وظاهره يقتضي أن البكر لا ينكحها وليها أبا كان أو غيره حتى يستأذنها ويستأمرها ولا يستأذن ولا يستأمر إلا البوالغ وهذه حجة الكوفيين إلا أن البكر ههنا يحتمل أن تكون اليتيمة بدليل حديث محمد بن عمرو وإذا حمل على هذا لم تتعارض الأحاديث)

Mas'alah: What is the ruling on a non-father guardian marrying a minor girl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6353

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship over Minors and Orphans

واختلفوا في غير الأب من الأولياء أخا كان أو غيره هل له أن يزوج الصغيرة فقال مالك والشافعي لا يجوز لأحد (من الأولياء غير الأب) أن يزوج الصغيرة قبل البلوغ

أخا كان أو غيره وهو قول ابن أبي ليلى والثوري وبه قال أحمد بن حنبل وأبو ثور وأبو عبيد وحجة من قال بهذا قوله صلى الله عليه وسلم تستأمر اليتيمة في نفسها فإن سكتت فقد أذنت

Mas'alah: What is the ruling on a guardian marrying a minor girl in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6354

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship over Minors and Orphans

قالوا والصغيرة ممن لا إذن لها فلم يجز العقد عليها إلا بعد بلوغها ولأن الأخ لا يتصرف في مالها فكذلك بضعها وقال أبو حنيفة يجوز أن يزوج الصغيرة وليها من كان أبا كان أو غيره غير أن لها الخيار إذا بلغت وبه قال محمد بن الحسن وقال أبو يوسف الاختيار لها ولا فرق بين الأب وغيره من الأولياء عندهم قالوا من جاز له أن يزوجها كبيرة جاز أن يزوجها صغيرة وروي مثل قول أبي حنيفة هذا عن الحسن وعمر بن عبد العزيز وطاوس وعطاء بن أبي رباح وقتادة وابن شبرمة والأوزاعي واختلفوا في النكاح يقع على غير ولي ثم يجيزه (الولي) قبل الدخول فقال مالك وأصحابه إلا عبد الملك ذلك جائز إذا كانت إجازة الولي لذلك بالقرب فإن كان ذلك قريبا جاز وللولي في ذلك أن يجيز أو يفسخ ما كان بحدثان ذلك وسواء دخل أو لم يدخل للولي إجازته وفسخه ما لم تطل إقامتها معه هذا إذا عقد النكاح غير الولي ولم تعقده المرأة لنفسها فإن زوجت المرأة نفسها وعقدت عقدة النكاح من غير ولي قريب ولا بعيد من المسلمين فإن هذا النكاح لا يقر أبدا على حال وإن تطاول وإن ولدت الأولاد ولكنه يلحق (به) الولد إن دخل ويسقط الحد ولا بد من

فسخ ذلك النكاح على كل حال وقال ابن نافع عن مالك الفسخ فيه بغير طلاق وقال عبد الملك بن الماجشون لو أن امرأة مالكة أمرها تزوجت على أن يجيز وليها فأجاز ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a woman delegating her marriage to a non-guardian in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6355

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Delegation of Marriage by the Woman

لم يجز قال وكذلك إن كانت حظية ذات حظاء فجعلت أمرها إلى رجل فزوجها فأجاز ذلك وليها لم يجز وقال أحمد بن المعذل قال لي عبد الملك انظر أبدا في هذا الباب فإن كان العقد من المرأة أو ممن جعلت ذلك إليه وهو غير ولي ثم أجاز ذلك الولي فإن ذلك مردود أبدا وإن كان العقد من الولاة ثم أجازته المرأة فهي لهم تبع وهو ماض قال إسماعيل أما تشبيه عبد الملك تزويج غير الولي بأمر المرأة بتزويج المرأة نفسها فلا يشبهه لأن المرأة لا تلي عقد نكاح نفسها ولا غيرها ولا أمها لأن هذا باب ممنوع منه النساء قال وجعل عبد الملك تزويج غير ولي المرأة بأمرها أضعف من تزويج الولي المرأة بغير أمرها وجعل مالك تزويج غير الولي بأمرها أقوى من تزويج الولي لامراة بغير أمرها قال إسماعيل والذي قال مالك أشبه وأبين لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال الأيم أحق بنفسها من وليها فإذا عقد نكاحها الولي بغير أمرها ثم أجازت لم يجز إلا أن يكون بالقرب فإنه استحسن ذلك لأنه كان في وقت واحد وفور واحد وإنما أبطله مالك لأن عقد الولي بغير أمر المرأة كلا عقد لأنها لو أنكرته لم يكن فيه طلاق وإذا زوج المرأة غير ولي بأمرها فهو نكاح قد وقع

فيه اختلاف فإنما يفسخ باجتهاد الرأي والأول يفسخ بالحقيقة قال فجعل عبد الملك الأقوى أضعف والأضعف أقوى قال وقد حكى ابن القاسم عن مالك في المرأة يزوجها غير الولي بإذنها أن فسخه ما هو عندي بالبين ولكنه أحب إلي قال ابن القاسم وبينهما الميراث لو مات أحدهما قبل الفسخ

Mas'alah: What is the ruling on a woman of low status delegating her marriage to a non-guardian?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6356

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship in Cases of Low-Status Women

قال أبو عمر من مشهور قول مالك وأصحابه في المرأة التي لا حال لها ولا قدر ولا مال أن لها أن تجعل أمرها إلى من يزوجها وأنه لا يحتاج في ذلك إلى إجازة وليها قال ابن القاسم عن مالك في المعتقة والمسالمة والمرأة المسكينة تكون في القرية التي لا سلطان فيها أو تكون في الموضع الذي فيه سلطان ولا خطب لها قال مالك لا أرى بأسا أن تستخلف على نفسها من يزوجها فيجوز ذلك وقال عبد الملك بن الماجشون قول أصحابنا في الدنية الحال والموضع والأعجمية والوغدة تسند أمرها إلى رجل له حال وليس من مواليها ولا ممن يأخذ لها بالقسم أنه لو زوجها مضى ولم يرد وكان مستحسنا يجري في ذلك مجرى الولي قال وأما المرأة ذات الحال والنعمة والنسب والمال فإنه لا يزوجها في قولنا لا أعلم فيه شكا عند أصحابنا إلا ولي أو من يلي الولي أو السلطان

Mas'alah: What is the minimum age for marrying an orphan girl according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6358

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship over Minors and Orphans

وقال أحمد بن حنبل لا أرى للقاضي ولا للولي أن يزوج اليتيمة

حتى تبلغ تسع سنين قال فإن زوجت صغيرة دون تسع سنين فلا أرى أن يدخل بها حتى تبلغ تسع سنين قال أبو عمر لا أعلم أحدا قاله غيره وأظنه أخذه من قصة عائشة في الدخول وقد تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بنت ست سنين أو سبع سنين ودخل بها وهي ابنة تسع أو عشر سنين

BAB 5

باب الصداق في النكاح

The Chapter on Dower in Marriage

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on marriage using the word hibah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6953

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Dower in Marriage > Dower in Marriage of a Woman Gifting Herself

قال أبو عبيدة يعني عن طيب نفس بالفريضة التي فرضها الله من ذلك دون خير حكومة قال وما أخذ بالحكام فلا يقال له نحلة وقد قيل إن المخاطب بهذه الآية الآباء لأنهم كانوا يستأثرون بمهور بناتهم التي فرضها الله لهن وقال الله عز وجل والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن يعني مهورهن وقال في الإماء فانكحوهن بإذن اهلهن وآتوهن أجورهن يعني مهوروهن وأجمع علماء المسلمين أنه لا يجوز لأحد أن يطأ فرجا وهب له وطؤه دون رقبته بغير صداق وأن الموهوبة لا تحل لأحد غير النبي صلى الله عليه وسلم واختلفوا في عقد النكاح بلفظ الهبة مثل أن يقول الرجل (للرجل) قد وهبت لك ابنتي أو وليتي وسمى صداقا أو لم يسم فقال الشافعي لا يصح النكاح بلفظ الهبة ربيعة والشافعي ومالك على اختلاف عنه وأبو ثور وأبو عبيد وداود وغيرهم وذهبت طائفة من أصحاب مالك أن النكاح ينعقد بلفظ الهبة لأنه لفظ يصح للتمليك والاعتبار فيه بالمعنى لا باللفظ وقال ابن القاسم عن مالك لا تحل الهبة لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال وإن كانت هبته إياها ليست على نكاح إنما وهبها له ليحضنها أو ليكفلها فلا أرى بذلك باسا

BAB 6

باب الكفاءة في النكاح

The Chapter on Suitability in Marriage

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a Qurayshi woman marrying a mawla in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6413

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Suitability in Marriage > Kafa'ah for Different Social Classes (Quraysh, Mawla, Arab)

وأما قوله انكحي أسامة بن زيد قالت فنكحته ففي هذا جواز نكاح الموالي القريشية وأسامة بن زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو رجل من كلب وفاطمة قرشية فهرية أخت الضحاك بن قيس الفهري وهذا أقوى شيء في نكاح المولى العربي والقرشية ونكاح العربي القرشية وهذا مذهب مالك وعليه أكثر أهل المدينة روى ابن أبي أويس عن مالك قال لم أر هذا من أهل الفقه والفضل ولم أسمع أنه أنكر أن يتزوج العرب في قريش ولا أن يتزوج الموالي في العرب وقريش إذا كان كفؤا في صاله قال مالك ومما يبين ذلك أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة أنكح سالما فاطمة بنت الوليد بن عتبة فلم ينكر ذلك عليه ولم يعبه أحد من أهل ذلك الزمان قال أبو عمر قد كرهه قوم وهذا الحديث حجة عليهم قال الله عز وجل إن

أكرمكم عند الله أتقاكم وقد روي في بعض الحديث أنهم قالوا أنكحها مولاه فقالت فاطمة رضيت بما رضي لي به رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث مالك فجعل الله فيه خيرا واغتبطت به

Mas'alah: What is the Maliki view on kafa'ah (compatibility) in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6414

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Suitability in Marriage > Definition and Basis of Kafa'ah

واختلف العلماء في الأكفاء في النكاح فجملة مذهب مالك وأصحابه أن الكفاءة عندهم في الدين وقال ابن القاسم عن مالك إذا أبى والد الثيب أن يزوجها رجلا دونه في النسب والشرف إلا أنه كفؤ في الدين فإن السلطان يزوجها ولا ينظر إلى قول الأب والولي من كان إذا رضيت به وكان كفؤا في دينه ولم أسمع منه في قلة المال شيئا قال مالك تزويج المولى العربية حلال في كتاب الله عز وجل قوله إنا خلقناكم من ذكر وأنثى الآية وقوله فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها واعتبر أبو حنيفة وأصحابه الكفاءة في النكاح من جهة النسب والمال والصناعات وهو قول الثوري والحسن بن حي قال أبو حنيفة قريش أكفاء والعرب أكفاء ومن كان له أبوان في الإسلام أكفاء ولا يكون كفؤا من لم يجد المهر والنفقة وقال أبو يوسف وسائر الناس على أعمالهم فالقصار لا يكون كفؤا لغيره من التجار وهم يتفاضلون بالأعمال فلا يجوز إلا الأمثال قال وتعذر المهر والنفقة لا يمنع من الكفاءة والعبد ليس بكفء لأحد وكان أبو الحسن الكرخي من بين أصحاب أبي حنيفة يخالف أصحابه في الكفاءة ويقول الكفاءة في الأنفس كالقصاص وسائر أصحابه يعتبرون الكفاءة في المهر والنفقة

Mas'alah: What is the Shafi'i view on marriage to a non-kuf'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6415

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Suitability in Marriage > Evidence and Scholarly Disputes on Kafa'ah

وفي الشافعي ليس نكاح غير الكفء محرما فأرده بكل حال إنما هو تقصير المتزوجة والولاة فإن رضيت ورضوا جاز قال وليس نقص المهر نقصا في النسب

والمهر لها دونهم فهي أولى به منهم كالنفقة لها أن تتركها متى شاءت قال وإذا اختلف الولاة فزوجها بإذنها أحدهم كفئا جاز وإن كان غير كفء لم يثبت إلا باجتماعهم قبل نكا

Mas'alah: What is the definition of kafa'ah according to the Shafi'is?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6415]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Suitability in Marriage > Definition and Basis of Kafa'ah

حه فيكون حقا لهم تركه قال أبو عمر الكفاءة عندالشافعي وأصحابه النسب والحال وأفضل الحال عندهم الدين والحال اسم جامع لمعان كثيرة منها الكرم والمروءة والمال والصناعة والدين وهو أرفعها روى مالك عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب قال كرم المؤمن تقواه ودينه وحسبه ومروءته خلقه وحدثني خلف بن القاسم حدثنا أبو بكر بن محمد بن عبيد الله بن أحمد الصيدلاني قال أنشدنا أبو الحسن علي بن سليمان بن الفضل الأخفش لبعض المتقدمين ... إني رأيت الفتى الكريم إذا ... رغبته في صنيعة رغبا ... ... ولم أجد عروة الخلائق إلا ... الدين لما اختبرت والحسبا ...

Mas'alah: What is the ruling on suitability (kafa'ah) in marriage?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6415]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Suitability in Marriage > Definition and Basis of Kafa'ah

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أنكحوا إلى الأكفاء وإياكم والزنج فإنه

Mas'alah: What is the authenticity of hadiths about marriage compatibility (kafa'ah)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6416

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Suitability in Marriage > Evidence and Scholarly Disputes on Kafa'ah

خلق مشوه وهذا الحديث منكر باطل لا أصل له رواه داود بن المجبر عن أبي أمية بن يعلى الثقفي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وداود هذا وأبو أمية ابن يعلى متروكان والحديث ضعيف منكر وكذلك حديث مبشر عن الحجاج بن أرطأة عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تنكحوا النساء إلا الأكفاء حديث ضعيف لا يحتج بمثله ولا أصل له وكذلك حديث بقية عن زرعة عن عمران بن الفضل عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال العرب أكفاء بعضها لبعض قبيلة لقبيلة وحي لحي ورجل لرجل إلا حائك وحجام حديث منكر موضوع وقد روي من حديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن ابن عمر مرفوعا مثله ولا يصح أيضا عن ابن جريج والله أعلم وأحسن من هذه الأسانيد ما رواه حماد بن سلمة وغيره عن محمد بن عمرو ابن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بني بياضة أنكحوا أبا هند وأنكحوا إليه وأبو هند مولى وبنو بياضة فخذ من العرب في الأنصار وقد قال صلى الله عليه وسلم إذا جاءكم من تضرون دينه وخلقه فزوجه إن لم تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير ولم يخص عربيا من مولى وحمله على العموم أولى

Mas'alah: What is the strongest evidence for marriage compatibility?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6417

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Suitability in Marriage > Evidence and Scholarly Disputes on Kafa'ah

قال أبو عمر أصح شيء في هذا الباب حديث مالك وغيره في قصة فاطمة بنت قيس ونكاحها بإذن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد وهو ممن قد جرى على أبيه السبأ والعتق

BAB 7

باب الإجبار والاختيار

The Chapter on Compulsion and Choice

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a father marrying his minor daughter without her consent?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6333]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Minors and Insane Persons

لا يتهم في نفسه وماله لأن ولده هبة له كسائر ماله قال الله عز وجل هب لي من لدنك ذرية طيبة قال ووهبنا له إسحاق وليس غير الأب من الأولياء كذلك فلا يجوز لغير الأب أن يزوج وليته إلا بأمرها (قال صلى الله عليه وسلم الأيم أحق بنفسها من وليها) قال إسماعيل والأيم التي لا زوج لها بالغا كانت أو غير بالغ بكرا كانت أو ثيبا قال ولم يدخل الأب في جملة الأولياء لأن أمره في ولده أجل من أن يدخل مع الأولياء الذين لا يشبهونه وليست لهم أحكامه ولو دخل في جملة الأولياء لما جاز له أن ينكح ابنته الصغيرة ثم لا يكون لها خيار عند بلوغ ولا غيره قال وقد توهم قوم أن الأيم في هذا الحديث الثيب وهو غلط شديد وإنما توهموا ذلك حين خصت البكر بأن إذنها صماتها فظنوا أن الأيم هي الثيب ولو كان الأمر كما توهموا لكانت الثيب أحق بنفسها من وليها وكانت البكر ليست بأحق بنفسها وكان الاستئمار لها إنما هو على الترغيب في ذلك لا على الإيجاب إذا كانت ليست بأحق بنفسها من وليها وهذا الحديث إنما جاء في الأيامى جملة وكأنه والله أعلم إعلام للناس إذا أمروا بإنكاح الأيامى في القرآن مع ما أمروا به من إنكاح العبيد والإماء أنهن لسن بمنزلة العبيد والإماء وأنهن إنما ينكحهن الأولياء بأمرهن وأنهن أحق بأنفسهن ولولا ذلك لكان للأولياء أن ينكحوهن بغير أمرهن كما ينكح السيد أمته وعبده بغير أمرهما إذ كان ظاهر القرآن في اللفظ قد أجرين فيه مجرى واحدا قال الله تبارك وتعالى وأنكحوا

الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم فأمروا بإنكاح من لا زوج له وهن الأيامى ولم يؤمروا بإنكاح الثيب دون البكر وذكر حديث سعيد بن المسيب قال آمت حفصة من زوجها وآم عثمان من رقية الحديث ذكر حديث ابن أخي الزهري عن عمه عن سالم عن أبيه عن عمر قال آمت حفصة من خنيس بن حذافة السهمي الحديث ثم قال حدثنا الحوضي وسليمان بن حرب قالا حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن هانئ بن هانئ قال رأيت امرأة جاءت إلى علي رضوان الله عليه ذات شارة فقالت هل لك في امرأة لا أيم ولا ذات بعل وذكر الحديث قال وإنما يقال آمت منه زوجته أي صارت غير ذات زوج وليس أنها صارت ثيبا بموته أو بفراقه وإنما تصير أيما بموته أو بفراقه إذا صارت غير ذات زوج قال ويقال للرجل أيضا أيم إذا لم تكن له زوجة وأنشد قول الشاعر ... فإن تنكحي أنكح وإن تتأيمي ... وإن كنت أفتى منكم أتأيم ... وأنشد أيضا بيتي الأسدي يوم القادسية وقد تقدم ذكرنا لهما ثم قال ويقال في بعض الحديث وأحسبه مرفوعا أعوذ بالله من بوار الأيم قال وهذا في اللغة أشهر من أن يحتاج فيه إلى إكثار ثم قال وإنما كان في الحديث معنيان أحدهما أن الأيامى كلهن أحق بأنفسهن من أوليائهن وهم من عدا الأب من الأولياء والمعنى الآخر تعليم الناس كيف تستأذن البكر وأن إذنها صماتها لأنها تستحيي أن تحيب بلسانها قال إسماعيل فهذا معنى الحديث عند مالك أن الأيم أحق بنفسها من وليها إنما

هو لسائر الأولياء دون الأب وأن الأب أقوى أمرا من أن يدخل في هذه الجملة ولو كان داخلا فيها لما جاز له أن يزوج ابنته الصغيرة لأنها داخلة في جملة الأيامى ولو كانت أحق بنفسها لم يجز له أن يزوجها حتى تبلغ وتستأمر إذا كان التزويج أمر يلزمها في نفسها لا حيلة لها فيه كما أن غير الأب من الأولياء لا يجوز له أن يزوج

صغيرة والأب له أن يزوج الصغيرة بإجماع من المسلمين ثم يلزمها ذلك ولا يكون لها في نفسها خيار إذا بلغت هذا

Mas'alah: How do Maliki and Shafi'i schools interpret the hadith on the thayyib's right to herself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6347

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Virgins and Thayyibs (Non-Virgins)

قال أبو عمر أما قوله صلى الله عليه وسلم الأيم أحق بنفسها من وليها فإنما ورد للفرق بين حكم الثيب والبكر في الإذن هذا هو قول الشافعي وغيره ممن يقول إن الولي ههنا الأب وأما مالك وأصحابه فهذا الحديث عندهم إنما هو في اليتيمة بكرا كانت أو ثيبا والولي عندهم من عدا الأب ههنا وقد مضى هذا القول ووجهه فلا معنى لإعادته فما تأوله أصحاب أبي حنيفة في هذا الحديث فغير مسلم لهم وأما احتجاجهم بقوله حتى تنكح زوجا غيره فإنما هذا على ما يجب من النكاح الذي أمر الله ورسوله (به) ومنه الولي والصداق وغير ذلك وفي هذه المسألة كلام كثير واعتراض طويل لكل فريق من هؤلاء على صاحبه يطول ذكره ولو أتينا به لخرجنا عن شرطنا وإنما غرضنا التعريف بما في الحديث من المعاني التي جعلها الفقهاء أصولا في أحكام الديانة ليوقف على

Mas'alah: Can a father marry off his minor daughter without her consent in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6349

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Minors and Insane Persons

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن للأب أن يزوج ابنته الصغيرة ولا يشاورها لتزويج رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة وهي بنت ست سنين إلا أن العراقيين قالوا لها الخيار إذا بلغت وأبى ذلك أهل الحجاز ولا حجة مع من جعل لها الخيار عندي والله أعلم

Mas'alah: Can a father compel his adult virgin daughter to marry in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6349

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Virgins and Thayyibs (Non-Virgins)

واختلفوا في الأب هل يجبر ابنته الكبيرة البكر على النكاح أم لا فقال مالك والشافعي وابن أبي ليلى إذا كانت المرأة بكرا كان لأبيها أن يجبرها على النكاح ما لم يكن ضررا بينا وسواء كانت صغيرة أو كبيرة وبه قال أحمد وإسحاق وجماعة وحجتهم أنه لما كان له أن يزوجها وهي صغيرة كان له أن يزوجها وهي كبيرة إذا كانت بكرا لأن العلة البكورة لأن الأب ليس كسائر الأولياء بدليل تصرفه في مالها ونظره لها وأنه غير متهم عليها ولو لم يجز له أن يزوجها وهي بكر بالغ إلا بإذنها ما جاز له أن يزوجها صغيرة كما أن غير الأب لما لم يكن له أن يزوجها بكرا بالغا إلا بإذنها لم يكن له أن يزوجها صغيرة فلو احتيج إلى إذنها في الأب ما زوجها حتى تكون ممن لها الإذن بالبلوغ فلما أجمعوا على أن للأب أن يزوجها صغيرة وهي لا إذن لها صح بذلك أن له أن يزوجها بغير إذنها كائنة ما كانت بكرا لأن الفرق إنما ورد بين الثيب والبكر على ما قدمنا

Mas'alah: What is the ruling of Abu Hanifah on a father marrying off his adult daughter without her consent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6351

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Virgins and Thayyibs (Non-Virgins)

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي والحسن بن حي وأبو ثور وأبو عبيد لا يجوز للأب أن يزوج البالغ من بناته بكرا كانت أو ثيبا إلا بإذنها ومن حجتهم قوله صلى الله عليه وسلم الأيم أحق بنفسها قالوا والأيم هي التي لا بعل لها وقد تكون ثيبا وبكرا فكل أيم على هذا إلا ما خصته السنة ولم تخص من ذلك إلا الصغيرة وحدها يزوجها أبوها بغير إذنها لأنه لا إذن لمثلها وقد ثبت أن أبا بكر الصديق زوج عائشة ابنته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي صغيرة لا أمر لها في نفسها فخرج الصغار من النساء بهذا الدليل وقالوا الولي ههنا كل ولي أب وغير أب وهو حق الكلام أن يجعل على ظاهره وعمومه ما لم يرد مايخصه ويخرجه عن ظاهره واحتجوا أيضا بقوله صلى الله عليه وسلم لا تنكح البكر حتى تستأذن قالوا فهذا على عمومه في كل بكر إلا الصغيرة ذات الأب بدليل قصة عائشة وإجماعهم على أن ذلك صحيح عنه صلى الله عليه وسلم واحتجوا أيضا بحديث ابن عباس أن رجلا زوج ابنته وهي بكر فأبت وجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فرد نكاحها قال أبو عمر هذا حديث انفرد به جرير بن حازم لم يروه غيره عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس وقد روي من حديث جابر وابن عمر مثل ذلك وليس

Mas'alah: What is the ruling on a virgin girl whose father marries her against her will?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6352

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Virgins and Thayyibs (Non-Virgins)

محفوظا حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا حسين بن محمد المروزي وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قالا حدثنا جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن جارية بكرا أتت النبي عليه السلام فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a father marrying off his virgin daughter without her consent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6352

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Virgins and Thayyibs (Non-Virgins)

قال أبو عمر هذا عند أصحابنا يحتمل أن يكون ورد في عين زوجها أبوها من غير كفء وممن يضر بها

Mas'alah: What is the hadith about seeking permission from a virgin and a matron for marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6353

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Virgins and Thayyibs (Non-Virgins)

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن قالوا وكيف إذنها قال أن تسكت

Mas'alah: What is the ruling on the marriage of a minor virgin with a father as guardian?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6353

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Minors and Insane Persons

وكانت الصغيرة والكبيرة إذا كانت بكرا ذات أب سواء والعلة ما ذكرنا من البكورة) والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a father marrying off a previously married woman without her consent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6569

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Virgins and Thayyibs (Non-Virgins)

حديث تاسع لعبد الرحمان بن القاسم مالك عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عبد الرحمان ومجمع ابني يزيد ابن جارية عن خنساء بنت خدام الأنصارية أن أباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك

له فرد نكاحها وقد جرى من ذكر خنساء في كتاب الصحابة ما فيه كفاية وهذا حديث صحيح مجتمع على صحته وعلى القول به لأن القائلين لا نكاح إلا بولي يقولون إن الثيب لا يزوجها وليها أبا كان أو غيره إلا بإذنها ورضاها ومن قال ليس للولي مع الثيب أمر فهو أحرى باستعمال هذا الحديث وكذلك الذين أجازوا النكاح بغير ولي وقد ذكرنا القائلين بهذه الأقوال كلها وذكرنا وجوهها والاعتلال لها في باب عبد الله بن الفضل ومدار هذا الحديث ومعناه الذي من أجله ورد أن الثيب لا يجوز عليها في نكاحها إلا ما ترضاه ولا أعلم مخالفا في أن الثيب لا يجوز لأبيها ولا لأحد من أوليائها إكراهها على النكاح إلا الحسن البصري فإن أبا بكر بن أبي شيبة ذكر قال حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه

كان يقول نكاح الأب جائز على ابنته بكرا كانت أو ثيبا أكرهت أو لم تكره وقال إسماعيل القاضي لا أعلم أحدا قال في الثيب بقول الحسن وذك عبد الرزاق أخبرنا معمر عن صالح بن كيسان عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس للولي مع الثيب أمر وقال ابن القاسم قال لي مالك في الأخ يزوج أخته الثيب برضاها والأب ينكر أن ذلك جائز على الأب قال مالك وماله ولها وهي مالكة أمرها وقال أبو حنيفة وأصحابه في الثيب لا ينبغي لأبيها أن يزوجها حتى يستأمرها فإن أمرته زوجها وإن لم تأمره لم يزوجها بغير أمرها فإن زوجها بغير أمرها ثم بلغها كان لها أن تجيزه فيجوز أو تبطله فيبطل وقال إسماعيل بن إسحاق أصل قول مالك في هذه المسألة أنه لا يجوز إلا أن يكون بالقرب فإنه استحسن إجازته لأنه كان في وقت واحد وفور واحد وإنما أبطله مالك لأن عقد الولي بغير أمر المرأة كأنه لم يكن ولو بلغ المرأة فأنكرت لم يكن فيه طلاق لأنه لم يكن هناك نكاح وذكر عن أبي ثابت عن ابن القاسم قال ولقد سألت مالكا عن الرجل يزوج ابنه

البالغ المنقطع عنه أو ابنته الثيب وهي غائبة عنه فيرضيان بما فعل أبوهما فقال مالك لا يقام على هذا النكاح وإن رضيا لأنهما لو ماتا لم يكن بينهما ميراث قال وسألت مالكا عن

رجل زوج أخته ثم بلغها فقالت ما وكلت ولا أرضى ثم كلمت في ذلك فرضيت قال مالك لا أراه نكاحا جائزا ولا يقام عليه حتى يستأنفا نكاحا جديدا إن أحبت وقال الشافعي وأحمد بن حنبل ومن زوج ابنته الثيب بغير أمرها فالنكاح باطل وإن رضيت قال الشافعي لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل لخنساء إلا أن تجيزي قال أبو عمر ليس في حديث مالك في هذا الباب ذكر بمن كانت خنساء تحته حين آمت منه ولا من الذي زوجها منه أبوها فكرهته ولا إلى من صارت بعد ذلك وكانت خنساء هذه تحت أنيس بن قتادة فآمت منه قتل عنها يوم أحد فزوجها أبوها رجلا من بني عوف فكرهته وشكت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد ذلك التزويج ونكحت أبا لبابة بن عبد المنذر قرأت على خلف بن القاسم أن أبا علي سعيد بن السكن حدثهم قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا عبد الله ابن عمر بن أبان الجعفي قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن حجاج بن السائب عن أبيه عن جدته خنساء بنت خدام أنها كانت أيما من رجل فزوجها أبوها رجلا من بني عوف فحنت إلى أبي لبابة بن عبد المنذر فارتفع شأنها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أباها أن يلحقها بهواها فتزوجت أبا لبابة

Mas'alah: What is the ruling on a father marrying off his daughter against her will?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6572

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Virgins and Thayyibs (Non-Virgins)

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن سعيد بن عبد الرحمان الحجشي! عن أبي بكر بن محمد أن رجلا من الأنصار يقال له أنيس بن قتادة تزوج خنساء بنت خدام فقتل عنها يوم أحد فأنكحها أبوها رجلا من بني عوف فجاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إن أبي أنكحني رجلا وإن عم ولدي أحب إلي منه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم أمرها إليها قال وأخبرنا ابن جريج قال أخبرنا عطاء الخراساني عن ابن عباس أن خداما أبا وديعة أنكح ابنته رجلا فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فاشتكت إليه أنها أنكحت وهي كارهة فانتزعها النبي صلى الله عليه وسلم من زوجها وقال لا تكرهوهن فنكحت بعد ذلك أبا لبابة الأنصاري وكانت ثيبا قال ابن جريج أخبرت أنها خنساء ابنة خدام من أهل قباء قال عبد الرزاق وأخبرنا الثوري عن أبي الحويرث عن نافع بن جبير قال آمت خنساء بنت خدام فزوجها أبوها وهي كارهة فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إن أبي زوجني وأناكارهة وقد ملكت أمري قال فلا نكاح له انكحي من شئت فرد نكاحه ونكحت أبا لبابة الأنصاري

Mas'alah: What is the ruling on a father marrying off his daughter against her will?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6573

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Virgins and Thayyibs (Non-Virgins)

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن سعيد بن عبد الرحمان الحجشي! عن أبي بكر بن محمد أن رجلا من الأنصار يقال له أنيس بن قتادة تزوج خنساء بنت خدام فقتل عنها يوم أحد فأنكحها أبوها رجلا من بني عوف فجاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إن أبي أنكحني رجلا وإن عم ولدي أحب إلي منه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم أمرها إليها قال وأخبرنا ابن جريج قال أخبرنا عطاء الخراساني عن ابن عباس أن خداما أبا وديعة أنكح ابنته رجلا فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فاشتكت إليه أنها أنكحت وهي كارهة فانتزعها النبي صلى الله عليه وسلم من زوجها وقال لا تكرهوهن فنكحت بعد ذلك أبا لبابة الأنصاري وكانت ثيبا قال ابن جريج أخبرت أنها خنساء ابنة خدام من أهل قباء قال عبد الرزاق وأخبرنا الثوري عن أبي الحويرث عن نافع بن جبير قال آمت خنساء بنت خدام فزوجها أبوها وهي كارهة فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إن أبي زوجني وأناكارهة وقد ملكت أمري قال فلا نكاح له انكحي من شئت فرد نكاحه ونكحت أبا لبابة الأنصاري

BAB 8

باب المحرمات من النساء

The Chapter on Women Unlawful to Marry

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Kufan view on zina creating a marriage prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2732

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition Through Zina and Its Effects

وأما الكوفيون فذهبوا إلى أن الزنى يحرم وأن له في هذه القصة حكما باطنا أوجب الحجاب والحكم الظاهر لحاق ابن وليدة زمعة بالفراش

Mas'alah: Does zina create a marriage prohibition according to Ibn al-Qasim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2732

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition Through Zina and Its Effects

وقد وافقهم ابن القاسم في (أن) الزنى يحرم من نكاح الأم والابنة ما يحرم النكاح خلاف الموطأ

Mas'alah: What is the ruling on a man marrying his daughter born from zina in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2737

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition Through Zina and Its Effects

واختلف الفقهاء في معنى هذا الحديث في نكاح الرجل ابنته من زنى أو أخته بنت أبيه من زنى فحرم ذلك قوم منهم ابن القاسم وهو قول أبي حنيفة وأصحابه وأجاز

ذلك (قوم) آخرون منهم عبد الملك بن الماجشون وهو قول الشافعي على كراهة (قال) وأحب (إلي) التنزه عنه لقوله احتجبي منه (يا سودة) وهو لا يفسخه إذا نزل وقد روي عن مالك مثل ذلك وحجته الولد للفراش وللعاهر الحجر فنفى أن يكون الولد لغير فراش وأبعد أن يكون

للزاني شيء

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a convert who married a mother and daughter?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3819]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition Upon Conversion to Islam

وقال أبو ثابت قلت لابن القاسم أرأيت الحربي أو الذمي يسلم وقد تزوج الأم والابنة في عقدة واحدة أو عقدتين فلم يبن بهما أله أن يحبس أيتهما شاء ويفارق الأخرى قال نعم قلت وهذا قول مالك قال نعم قال مالك إلا أن يكون مسهما جميعا فإن مسهما جميعا فارقهما جميعا قال ابن القاسم وإن مس واحدة ولم يمس الأخرى لم يكن له أن يختار التي لم يمس وامرأته ههنا التي قد مس

Mas'alah: What is the ruling on a Magian who embraces Islam while married to a mother and her daughter?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3819]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition

Upon Conversion to Islam

قال وأخبرني من أثق به عن ابن شهاب أنه قال في المجوسي يسلم وتحته الأم وابنتها أنه إن لم يكن أصاب واحدة منهما

Mas'alah: What is the ruling on a man who embraces Islam and has a mother and daughter as wives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3820

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition Upon Conversion to Islam

اختار أيتهما شاء وإن وطئ إحداهما أقام على التي وطئ وفارق الأخرى وإن مسهما جميعا فارقهما جميعا ولم تحل له واحدة منهما أبدا

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz rule regarding a Magian who converted to Islam with his wife and daughter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3820

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition Upon Conversion to Islam

وحدثني أبو ثابت قال حدثني عبد الله بن وهب قال أخبرني ابن لهيعة عن ابن أبي حبيب أن مجوسيا أسلم وكان تحته امرأة وابنتها فكتب فيه عمر بن عبد العزيز أن له في النساء سعة ففرق بينهما وبينه ثم لا يرتجع منها شيئا

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz rule regarding a Magian who converted to Islam with his wife and daughter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3820

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition Upon Conversion to Islam

قال عبد الله وأخبرني أسامة بن زيد الليثي أن عدي بن أرطاة كتب إلى عمر بن عبد العزيز يسأله عن رجل من المجوس أسلم وعنده امرأة وابنتها أسلمتا معه فكتب إليه عمر أن يطلقهما جميعا وقال لا أحب أن يمسك واحدة منهما وقد اطلع ذلك المطلع منهما

Mas'alah: What is the ruling on a man shaking hands with a non-mahram woman in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4002

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Conditions and Exceptions for Prohibition by Affinity

في قوله إني لا أصافح النساء دليل على أنه لا يجوز لرجل أن يباشر امرأة لا تحل له ولا يمسها بيده ولا يصافحها وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يخلون رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهم وفي قوله صلى الله عليه وسلم إني لا أصافح النساء دليل على أنه كان يصافح الرجال عند البيعة وغيرها صلى الله عليه وسلم ولو كان لا يرى المصافحة لقال إني لا أصافح أحدا ألا ترى إلى الحديث المروي عن عثمان رحمه الله أنه قال ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري بيميني منذ بايعت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا دخول المصافحة في المبايعة عند

ذكرنا حديث البيعة في باب عبد الله بن دينار من هذا الكتاب وذكرنا هناك من الآثار في ذلك ما يكفي وقد أخبرنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن صالح بن عمر المقرئ حدثنا أحمد بن جعفر بن محمد المنادي حدثنا جعفر بن شاكر حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصافح النساء قال وقد حدثنا سفيان بن المنصور عن إبراهيم قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصافح النساء وعلى يده ثوب

Mas'alah: What are the rulings on prohibition through marriage contract without consummation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4261]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition Through Contract and Consummation

على امرأة نكاحا ولم يدخل بها ثم طلقها أنها حرام على ابنه وعلى أبيه وكذلك لو كانت له أمة فلمسها بشهوة أو قبلها حرمت على ابنه وعلى أبيه فهذا يبين لك أن التحريم يقع ويدخل على المرء بأقل شيء وكذلك لو طلق بعض امرأة طلقت كلها وكذلك لو ظاهر من بعضها لزمه الظهار الكامل ولو عقد على امرأة بعض نكاح أو على بعض امرأة نكاحا لم يصح وكذلك المبتوتة لا يحلها عقد النكاح عليها حتى يدخل بها زوجها ويطأها وطأ صحيحا ولهذا قال مالك في نكاح المحلل إنه يحتاج أن يكون نكاح رغبة لا يقصد به التحليل ويكون وطؤه لها وطأ مباحا لا تكون صائمة ولا محرمة ولا في حيضتها ويكون الزوج بالغا مسلما)

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of a stepdaughter through marriage to the mother?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4261

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Permanent Prohibitions Due to Affinity (Musaharat)

وقد يعترض على هذا الأصل في البر والحنث (بأن) التحريم لا يصح في الربيبة بالعقد حتى ينضم إلى ذلك الدخول بالأم وهذا إجماع وإنما الخلاف في الأم ولهذا نظائر

Mas'alah: What did Ibn Tawus say about seeing a female mahram naked?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5338

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Conditions and Exceptions for Prohibition by Affinity

وحدثنا ابن جريج قال أخبرني ابن طاوس عن أبيه قال ما من امرأة أكره إلي أن أراها عريانة أو أرى عريتها من ذات محرم قال وكان يشدد في ذلك

Mas'alah: Does a man need to seek permission to enter upon his sisters?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5339

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Conditions and Exceptions for Prohibition by Affinity

وروى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء قال سألت ابن عباس قلت إن لي

أختين أعولهما وأنفق عليهما وهما معي في البيت أفأستأذن عليهما قال نعم فأعدت عليه فقال أتحب أن تراهما عريانتين قلت لا قال فاستأذن عليهما

Mas'alah: What is the ruling on a man looking at the hair of his wife's mother or daughter-in-law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5340

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Conditions and Exceptions for Prohibition by Affinity

وقال أبو بكر الأثرم سألت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل عن الرجل ينظر إلى شعر أم امرأته أو امرأة ابنه أو امرأة أبيه فقال هذا في القرآن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن وكذا وكذا الآية قلت ينظر إلى ساق امرأة أبيه أو ابنه فقال ما أحب أن يرى ذلك من أخته وأمه فكيف بغيرهما

Mas'alah: What did Ibrahim say about a man looking at the hair of his mother, daughter, aunt, and legs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5341

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Conditions and Exceptions for Prohibition by Affinity

روى حماد بن سلمة عن الحجاج عن إبراهيم أنه كان لا يرى بأسا أن ينظر الرجل إلى شعر أمه وابنته وخالته وعمته وكره الساقين

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the meaning of 'or what their right hands possess'

regarding who may see a woman's adornment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5341

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Conditions and Exceptions for Prohibition by Affinity

قال أبو عمر اختلف العلماء في معنى قوله تعالى أو ما ملكت أيمانهن في الآيتين إحداهما في سورة النور قوله وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بني إخوانهن أو بني أخواتهن أو نسائهن أو ما ملكت أيمانهن والأخرى في سورة الأحزاب قوله لا جناح عليهن في آبائهن ولا أبنائهن ولا إخوانهن ولا أبناء إخوانهن ولا أبناء أخواتهن ولا نسائهن ولا ما ملكت أيمانهن

Mas'alah: What is the prohibition of marrying a woman over her paternal or maternal aunt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6181

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition of Combining Women (Jam')

وذكر عبد الرزاق وغيره عن الثوري عن عاصم عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها

Mas'alah: What is the consensus on the prohibition of intercourse with a pregnant woman carrying another's child?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6182

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Temporary

Prohibitions (e.g., Iddah, Ihram, Disbelief)

قال أبو عمر أما النهي عن وطء المرأة وفي بطنها جنين لغيره فمجتمع أيضا على تحريمه

Mas'alah: What is the ruling on the wives of the Prophet veiling from a blind man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6407

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Conditions and Exceptions for Prohibition by Affinity

وأما وجه قوله لزوجته ميمونة وأم سلمة إذا جاء ابن أم مكتوم احتجبا منه فقالتا أليس بأعمى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفعمياوان أنتما فإن الحجاب على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ليس كالحجاب على غيرهن لما هن فيه من الجلالة ولموضعهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم بدليل قول الله تعالى يا نساء

Mas'alah: What is the ruling on effeminate men entering upon women in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7401

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Conditions and Exceptions for Prohibition by Affinity

وفي هذا الحديث من الفقه إباحة دخول المخنثين من الرجال على النساء وإن لم يكونوا منهن بمحرم والمخنث الذي لا بأس بدخوله على النساء هو المعروف عندنا اليوم بالمؤنث وهو الذي لا أرب له في النساء ولا يهتدي إلى

شيء من أمورهن فهذا هو المؤنث المخنث الذي لا بأس بدخوله على النساء فأما إذا فهم معاني النساء والرجال كما فهم هذا المخنث وهو المذكور في هذا الحديث لم يجز للنساء أن يدخل عليهن ولا جاز له الدخول عليهن بوجه من الوجوه لأنه حينئذ ليس من الذين قال الله عز وجل فيهم غير أولي الإربة من الرجال وليس المخنث الذي تعرف فيه الفاحشة خاصة وتنسب إليه وإنما المخنث شدة التأنيث في الخلقة حتى يشبه المرأة في اللين والكلام والنظر والنغمة وفي العقل والفعل وسواء كانت فيه عاهة الفاحشة أم لم تكن وأصل التخنث التكسر واللين فإذا كان كما وصفنا لك ولم يكن له في النساء أرب وكان ضعيف العقل لا يفطن لأمور الناس أبله فحينئذ يكون من غير أولي الإربة الدين أبيح لهم الدخول على النساء ألا ترى أن ذلك المخنث لما فهم من أمور النساء قصة بنت غيلان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ عن دخوله على النساء ونفاه إلى الحمى فيما روي

Mas'alah: What is the hadith about the effeminate man who was banned from entering the Prophet's wives' chambers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7404

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Conditions and Exceptions for Prohibition by Affinity

وذكر معمر عن الزهري وهشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت كان رجل يدخل على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مخنث فكانوا يعدونه من غير أولي الإربة فدخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم يوما وهو عند بعض نسائه وهو ينعت امرأة

فقال إنها إذا أقبلت أقبلت بأربع وإذا أدبرت أدبرت بثمان فقال لأرى هذا يعلم ما ههنا لا يدخلن هذا عليكم فحجبوه

BAB 9

باب الجمع بين النساء

The Chapter on Combining Women in Marriage

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a man who converts to Islam while having more than four wives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3813

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Exceeding Four Wives Upon Embracing Islam

حديث سادس من مراسيل ابن شهاب مالك عن ابن شهاب أنه قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من ثقيف أسلم وعنده عشر نسوة حين أسلم أمسك منهن أربعا وفارق سائرهن هكذا رواه جماعة رواة الموطأ وأكثر رواة ابن شهاب ورواه ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عثمان بن محمد بن أبي سويد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغيلان بن أبي سلمة الثقفي حين أسلم وتحته عشر نسوة خذ منهن أربعا وفارق سائرهن رواه يحيى بن سلام عن مالك ومعمر وبحر السقاء عن الزهري عن سالم عن أبيه مسندا فأخطأ فيه يحيى بن سلام على مالك ولم يتابع عنه على ذلك ووصله معمر فرواه عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر ويقولون إنه من خطأ معمر ومما حدث به بالعراق من حفظه وصحيح حديثه ما حدث به باليمن من كتبه حدثنا خلف بن سعيد

قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا أبو عبيد القاسم بن سلام قال حدثنا يزيد بن هارون عن سعيد بن أبي عروبة عن معمر بن راشد عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وعنده عشر نسوة وأسلمن معه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يختار منهن أربعا قال وأخبرنا أبو عبيد قال وحدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم

مثل ذلك وقد ذكر يعقوب بن شيبة حدثنا أحمد بن شبويه حدثنا عبد الرزاق قال لم يسند لنا معمر حديث غيلان بن سلمة أنه أسلم وعنده عشر نسوة وقد روي عن قيس بن الحرث وبعضهم يقول فيه الحرث بن قيس الأسدي والأكثر قيس بن الحرث قال أسلمت وعندي ثماني نسوة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اختر منهن أربعا

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد ووهب بن بقية قالا أخبرنا هشيم عن ابن أبي ليلى عن حميضة بن الشمرذل عن الحرث بن قيس قال مسدد ابن عميرة قال وهب الأسدي قال أسلمت وعندي ثماني نسوة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اختر منهن أربعا قال أبو داود وحدثنا أحمد بن إبراهيم قال حدثنا هشيم بهذا الحديث فقال قيس بن الحرث مكان الحرث بن قيس قال أحمد بن إبراهيم هذا هو الصواب يعني قيس بن الحرث قال أبو داود وحدثنا أحمد بن إبراهيم قال حدثنا بكر بن عبد الرحمان قاضي الكوفة عن عيسى بن المختار عن ابن أبي ليلى عن حميضة بن الشمرذل عن قيس بن الحرث بمعناه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a convert choosing four wives from among more than four?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3817

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Exceeding Four Wives Upon Embracing Islam

وقد اختلف الفقهاء في ذلك فقال مالك والشافعي ومحمد بن الحسن والأوزاعي

والليث بن سعد إذا أسلم الكافر كتابيا كان أو غير كتابي وعنده عشر نسوة أو خمس نسوة أو ما زاد على أربع اختار منهن أربعا ولا يبالي كن الأوائل أو الأواخر على ما روي في هذه الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك إذا أسلم وتحته أختان اختار أيتهما شاء إلا أن الأوزاعي روي عنه في الأختين أن الأولى امرأته

Mas'alah: What is the ruling on a convert choosing his wives if they were married in one contract?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3818

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Exceeding Four Wives Upon Embracing Islam

وقال الثوري وأبو حنيفة وأبو يوسف يختار الأوائل فإن تزوجن في عقدة واحدة فرق بينه وبينهن

Mas'alah: What is the ruling on a man who embraces Islam with ten wives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3818

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Exceeding Four Wives Upon Embracing Islam

وقال أحمد بن المعذل سئل عبد الملك عن رجل أسلم وعنده عشر نسوة قال يفارق ستا ويقيم على أربع وتلك السنة التي أمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الثقفي قال عبد الملك فإن وجد الاثنتين من الأربع أختيه قال يكون له من الست اثنتان لأنه لم يطلق إنما ظن السلطان أنه قد أبقى له أربعا ففسخ ما سوى ذلك بتخييره إياه ثم

انكشف أن منهن أختين له فينبغي أن يرد إلي بخييره كما لو كن عنده أمسك أربعا وفسخ ما سوى ذلك قال أحمد يعني تخييره من الست اثنتين لأنه رجل كان عنده ثماني نسوة فكان عليه أن يفارق أربعا فغلط

عليه السطان فنزع منه ستا لأن أختيه من الرضاعة لم يكونا زوجتيه قيل لعبد الملك فلم تزوجن قال إذ لا يكون له إليهن سبيل لأنه أحلهن لمن نكحهن قال وإن كان خفي على الحاكم فإنه حكم قد فات وقيل النكاح لم يفت فمن هناك رد عليه قال وإذا تزوجت فهي مثل المطلقة لم تبلغها الرجعة فتزوجت وهي زوجة للأول ففاتت ومضى ذلك قال ولو أسلم وعنده أختان من نسب أو رضاع أو امرأة وعمتها كان ذلك كله كأنما عقده وهو مسلم عقدا واحدا

Mas'alah: What is Malik's ruling on a polytheist who converts to Islam with more than four wives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3821

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Exceeding Four Wives Upon Embracing Islam

وقال ابن أبي أويس قال مالك في المشرك يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة أنه يختار منهن أربعا ولا يبالي أوائل كن أو أواخر هو في ذلك بالخيار قال مالك وذلك أنه لو مات من الأوائل أربع أو أكثر أو أقل جاز له أن يحبس من الأواخر أربعا ولو كان كما يقول هؤلاء لم يصح أن يحبس الأواخر إذا مات الأوائل لأن نكاحهن فاسد في قولهم

Mas'alah: What did the Prophet say to a man who converted to Islam with two sisters as wives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3821

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Exceeding Four Wives Upon Embracing Islam

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وعبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قالا حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا وهب بن جرير عن أبيه قال سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي وهب الجيشاني عن الضحاك بن فيروز عن أبيه قال قلت يا رسول الله إني أسلمت وتحتي أختان قال طلق أيتهما شئت ورواه وهب عن ابن لهيعة عن أبي وهب الجيشاني سمع الضحاك بن فيروز عن أبيه مثله سواء

Mas'alah: What is the ruling on combining a woman with her paternal or maternal aunt in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6179

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Combining a Woman with Her Aunt

حديث سادس وعشرون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها قال أبو عمر هذا حديث صحيح ثابت مجتمع على صحته رواه عن أبي هريرة جماعة من أصحابه منهم سعيد بن المسيب وأبو سلمة وأبو صالح وغيرهم حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو قلابة قال حدثنا أبو عاصم قال حدثنا همام عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا همام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن تنكح المرأة على عمتها وعلى خالتها

Mas'alah: What is the ruling on marrying a woman together with her paternal or maternal aunt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6180

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Combining a Woman with Her Aunt

وأخبرنا أحمد بن فتح قال حدثنا أحمد بن الحسن بن إسحاق الرازي قال حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرج بن عبد الرحمان القطان قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثني الليث بن سعد عن أيوب بن موسى عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن سليمان بن يسار عن عبد الملك بن يسار عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها

Mas'alah: What is the consensus on marrying a woman together with her close relatives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6180

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Prohibited Combinations by Lineage and Affinity

قال أبو عمر أجمع العلماء عل القول بهذا الحديث فلا يجوز عند جميعهم نكاح المرأة على عمتها وإن علت ولا على ابنة أختها وإن سفلت ولا على خالتها وإن علت ولا على ابنة أخيها وإن سفلت والرضاعة في ذلك كالنسب

Mas'alah: Who narrated the hadith prohibiting combining a woman with her aunt in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6180

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Combining a Woman with Her Aunt

وقد كان بعض أهل الحديث يزعم أن الحديث لم يروه أحد غير أبي هريرة وقد رواه علي بن أبي طالب وابن عباس وابن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص وجابر كما رواه أبو هريرة

Mas'alah: What is the ruling on combining a woman with her paternal or maternal aunt in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6181

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Combining a Woman with Her Aunt

ابن ميسرة عن أبي جرير قاضي سجستان أن عكرمة حدثهم عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها وقال إنكن إذا فعلتن ذلك قطعتن أرحامكن

Mas'alah: What is the prohibition of combining a woman with her niece or aunt in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6181

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Combining a Woman with Her Aunt

وروى معمر عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح المرأة على ابنة أخيها ولا تنكح المرأة على عمتها ولا تنكح المرأة على خالتها ولا تنكح المرأة على ابنة أختها

Mas'alah: What is the ruling on marrying a woman along with her paternal or maternal aunt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6182

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Combining a Woman with Her Aunt

وأما قوله صلى الله عليه وسلم لا تنكح على عمتها ولا على خالتها فإجماع العلماء على القول بظاهر هذا الحديث يغني عن قول كل قائل إلا أنهم اختلفوا في المعنى المراد

Mas'alah: What is the ruling on combining a woman and her close relative in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6183

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Prohibited Combinations by Lineage and Affinity

به فقالت فرقة معناه كراهية القطيعة فلا يجوز أن يجمع بين امرأة وقريبتها وسواء كانت عمة أو بنت عم أو خالة أو بنت خال

Mas'alah: What is the correct opinion on combining a woman and her cousin in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6183

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Prohibited Combinations by Lineage and Affinity

وروي عن ابن جريج عنه أنه لا بأس بذلك وهو الصحيح

Mas'alah: What did Ata say about marrying a woman and her paternal cousin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6183

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Prohibited Combinations by Lineage and Affinity

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أيجمع بينها وبين ابنة عمها قال لا بأس بذلك

Mas'alah: What is the ruling on marrying two paternal cousins in one night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6183

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Prohibited Combinations by Lineage and Affinity

وذكر عبد الرزاق عن ابن عيينة وابن جريج عن عمرو بن دينار أن حسن بن محمد بن علي أخبره أن حسن بن حسن بن علي نكح في ليلة واحدة ابنة محمد بن علي وابنة عمر بن علي فجمع بين ابنتي عم زاد ابن عيينة في حديثه فأصبح نساؤهم لا يدرين إلى أيتهما يذهبن

Mas'alah: What did Qatada say about marrying two paternal cousins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6183

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Prohibited Combinations by Lineage and Affinity

وذكر عن معمر عن قتادة في ابنتي العم يجمع بينهما قال ما هو بحرام إن فعلته ولكنه يكره من أجل القطيعة

Mas'alah: What is the ruling on combining two paternal cousins in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6184

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Prohibited Combinations by Lineage and Affinity

قال أبو عمر على هذا القول جماعة فقهاء الأمصار من أهل الرأي والحديث لا يختلفون في أنه جائز الجمع بين ابنتي العم من النسب والرضاعة لأن ابنتي العم لو كانت إحداهما ذكرا حل له نكاح الأخرى وليس كذلك المرأة مع عمتها

Mas'alah: What is the principle of prohibition on combining two women related by blood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6184

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Prohibited Combinations by Lineage and Affinity

ومعنى هذا الحديث عندهم كراهية الجمع وتحريمه بين كل امرأتين لو كانت

إحداهما رجلا لم يحل له نكاح الأخرى من النسب خاصة دون المصاهرة فافهم هذا الأصل فإنه مأخوذ من تحريم الجمع بين الأختين لأنه لا يحل لأحدهما لو كانت رجلا نكاح أختها فكذلك كل من كان بمنزلتهما من ذوات المحارم وإن بعدن إذا كانت إحدى المرأتين لو كان مكانها رجل لم يجز أن يتزوج الأخرى لم يحل الجمع بينهما لأحد

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about combining two women in marriage?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6184]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Prohibited Combinations by Lineage and Affinity

وروى معتمر بن سليمان عن فضيل بن ميسرة عن أبي حريز عن الشعبي قال كل امرأتين إذا جعلت موضع

Mas'alah: What is the ruling on combining two women in marriage if one were a man?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6185]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Prohibited Combinations by Lineage and Affinity

إحداهما ذكرا لم يجز له أن يتزوج بالأخرى فالجمع بينهما باطل فقلت له عمن هذا فقال عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did al-Thawri and al-Sha'bi say about combining two women in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6185

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Prohibited Combinations by Lineage and Affinity

وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن ابن أبي ليلى عن الشعبي قال لا ينبغي لرجل أن يجمع بين المرأتين لو كانت إحداهما رجلا لم يحل له نكاحهما

Mas'alah: What is Sufyan's interpretation of the prohibition on combining women in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6185

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Prohibited Combinations by Lineage and Affinity

قال سفيان تفسيره عندنا أن يكون من النسب ولا يكون بمنزلة امرأة وابنة زوجها يجمع بينهما إن شاء

Mas'alah: What is the ruling on combining a man's daughter and his wife in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6185

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Combining Mother and Daughter

وقد كره قوم من السلف أن يجمع الرجل بين ابنة رجل وامرأته من أجل أن إحداهما لو كانت رجلا لم يحل له نكاح الأخرى

Mas'alah: What is the distinction between lineage and affinity in combining women in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6185

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Prohibited Combinations by Lineage and Affinity

والذي عليه الفقهاء أنه لا بأس بذلك وأن المراعى في هذا المعنى النسب دون غيره من المصاهرة فإنه لا بأس أن يجمع بين امرأة الرجل وابنته من غيرها

وقد فرق قوم من جهة النظر بين امرأة الرجل وابنته وبين المرأة وعمتها بأن قالوا في هاتين وما كان مثلهما أيتهما جعلت ذكرا لم يحل له الأخرى وأما امرأة الرجل وابنته من غيرها فإنه لو كان موضع البنت ابن لم يحل له امرأة أبيه وبقي فيها وجه آخر وذلك أن يجعلوا موضع المرأة ذكرا فتحل له الأنثى لأنه رجل أجنبي تزوج ابنة رجل أجنبي وليس الأختان ولا العمة مع ابنة أخيها والخالة مع ابنة أختها كذلك لأن هؤلاء أيتهما جعلت ذكرا لم تحل له الأخرى فقف على هذا الأصل فعليه جماعة أئمة الفتوى والحمد لله والرضاعة في هذا الباب كالنسب ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس أنه كره العمة والخالة من الرضاعة وعن ابن جريج عن عطاء قال قلت له أيجمع الرجل بين المرأة وعمتها من الرضاعة قال لا ذلك مثل الولادة

(وعن معمر عن قتادة أن ابن مسعود قال وأكره عمتك من الرضاعة وخالتك من الرضاعة)

BAB 10

باب نكاح الكتابيات والمشركات

The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on marrying polytheist women and intercourse with polytheist slave women?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 875]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Ruling on Marrying Polytheist and Idolatrous Women

وطؤهن أو يكن من الوثنيات فتكون إباحة وطئهن منسوخة بقول الله تعالى ولا تنكحوا المشركات يعني الوثنيات ومن ليس من أهل الكتاب حتى يومن وعلى هذا جماعة فقهاء الأمصار وجمهور العلماء وما خالفه فشذوذ لا يعرج عليه (ولا يعد خلافا) (أ) وفيه أن الرجل يجوز له أن يخبر عن نفسه بما فيه مما لا نقيصة عليه في دينه منه من شهوة النساء للعفاف وحب المال للتستر والكفاف والاستغناء عن الناس ألا ترى إلى قوله اشتدت علينا العزبة وأحببنا الفداء وأما قوله فما عليكم فما بمعنى ليس ولا زائدة كقوله تعالى ما منعك ألا تسجد إذا أمرتك بمعنى أن تسجد فيكون تقدير الكلام قوله عليه السلام ما عليكم أن تفعلوا أي لا حرج عليكم في العزل وقوله ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة أراد ما من نسمة قدر الله أن تكون إلا ولا بد من كونها فلا يوجب العزل منع الولد كما لا يوجب الاسترسال أن يأتي الولد بل ذلك بيده تعالى لا إله إلا هو) وفيه أن أم الولد لا يجوز بيعها لقوله وأحببنا الفداء فأردنا أن نعزل والفداء ها هنا الثمن في البيع أو أخذ الفداء من أقاربهن

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim woman being married to a non-Muslim?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3780]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Marriage of Muslim Women to Non-Muslim Men

وروى عنه سفيان بن حسين أن أبا العاص بن الربيع أسر يوم بدر فأتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد عليه امرأته وفي هذا أنه ردها عليه وهو كافر فمن هناك قال ابن شهاب إن ذلك كان قبل أن تنزل الفرائض

Mas'alah: What is the ruling on returning Muslim women to non-Muslim husbands?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3780

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Effect of Conversion to Islam on Existing Marriages with Non-Muslims

وقال آخرون قصة أبي العاص هذه منسوخة بقوله عز وجل فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار الآية إلى قوله ولا تمسكوا بعصم الكوافر

Mas'alah: What is the ruling on Muslim women married to non-Muslims?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3780

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Marriage of Muslim Women to Non-Muslim Men

ومما يدل على أن قصة أبي العاص منسوخة بقوله يا ايها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله أعلم بإيمانهن فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن إلى قوله ولا تمسكوا بعصم الكوافر

Mas'alah: What is the consensus that a Muslim woman cannot be married to a disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3780

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Marriage of Muslim Women to Non-Muslim Men

إجماع العلماء على أن أبا العاص بن الربيع كان كافرا وأن المسلمة لا يحل أن تكون زوجة لكافر قال الله عز وجل ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للملاعن لا سبيل لك عليها

Mas'alah: What is the ruling that a Muslim woman cannot be under a polytheist?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3781

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Marriage of Muslim Women to Non-Muslim Men

روى سعيد بن جبير وعكرمة عن أبي عباس قال لا يعلو مسلمة مشرك فإن الإسلام يظهر ولا يظهر عليه

Mas'alah: What is the ruling on a man who marries a polytheist woman and her daughter and then both embrace Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3820

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Effect of Conversion to Islam on Existing Marriages with Non-Muslims

وقال ابن أبي أويس قال مالك في الرجل ينكح المرأة المشركة وابنتها فدخل بهما ثم أسلم ويسلمان أنه يفرق بينهما وبينه ولا ينكح واحدة منهما أبدا

BAB 11

باب نكاح الإماء

The Chapter on Marrying Slave Women

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the scholarly opinions on coitus interruptus with a married slave woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 889

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Rights and Obligations of Married Slave Women

واختلف الفقهاء في العزل عن الزوجة الأمة فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما الإذن في العزل عن الزوجة الأمة إلى مولاها (وعن الثوري روايتان إحداهما لا يعزل عنها الا بامرها والاخرى بأمر مولاها) (د)

وقال الشافعي له أن يعزل عن الزوجة الأمة دون إذنها ودون إذن مولاها وليس له العزل عن الحرة إلا بإذنها وقد روي في هذا الباب حديث مرفوع في إسناده ضعف ولكن إجماع الحجة على القول بمعناه يقضي بصحته حدثناه خلف بن قاسم قال حدثنا ابن المفسر قال حدثنا أحمد بن علي القاضي قال حدثنا أبو خيثمة زهير ابن حرب قال حدثنا اسحق بن عيسى قال حدثنا ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن الزهري عن محرر بن أبي هريرة عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعزل عن الحرة إلا بإذنها (ومن حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن لي جارية أفأعزل عنها فقال النبي صلى الله عليه وسلم سياتيها ما قدر لها) (ب)

Mas'alah: Does a man need permission to enter upon his married slave woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5339

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Conflict Between Marriage and Master's Rights

قال ابن وهب أخبرني ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن أبي عبد الرحمان الجبلي أنه قال كان رجال من الفقهاء يكرهون أن يلج الرجل على أمته إذا كانت متزوجة حتى يستأذن عليها

Mas'alah: What is the ruling on a slave's marriage after manumission or a slave woman's marriage without permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6357

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Effect of Change in Financial Status on Slave Marriage

ورضيه جاز لأن عيب النكاح من قبله وإن فرق بينهما كان طلاقا بمنزلة من إليه طلاق زوجة رجل فإن لم يطلق ثبت النكاح

Mas'alah: What is the ruling on a slave woman's marriage without her master's permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6357

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Ruling on Slave Marriage Without Master's Permission

قال أبو عمر هذا ولم يختلف قولهم أن نكاح الأمة بغير إذن سيدها ورضاه باطل وقال أبو حنيفة وأصحابه ذلك النكاح موقوف على من إليه إجازته من الأولياء وكذلك نكاح الأمة والعبد وهو موقوف على إجازة السيد قياسا على البيع الموقوف على إجازة السيد استدلالا بحديث الشاتين من حديث

عروة البارقي وحكيم بن حزام ولإجماع المسلمين على أن الوصية موقوفة على قبول الموصى له

Mas'alah: What is the ruling on a man who marries his slave to a slave woman and stipulates a share of her children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7312

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Offspring and Conditions in Slave Marriages

أخبرنا محمد حدثنا علي حدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد وأبو سهل بن زياد وعثمان بن أحمد الرقاق قالوا حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثني أبو ثابت قال حدثني عبد الله بن وهب قال أخبرني مالك أنه سأل ابن شهاب عن رجل خطب على عبده وليدة قوم واشترط أن ما ولدت الأمة من ولد فلي شطره وقد أعطاها العبد مهرها قال ابن شهاب هذا من الشرط الذي لا نرى له جوازا

BAB 12

باب الأنكحة الفاسدة والمنهي عنها

The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the fiqh rulings derived from the hadith on 'azl and captives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 874

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Tahlil and Muhallil Marriages

القرشي أن أبا سعيد الخدري أخبره قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال له رجل يا رسول الله إنا نصيب سبايا ونحب الأثمان فكيف ترى في العزل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنكم لتفعلون ذلك لا عليكم ألا تفعلوا فإنها ليست نسمة كتب الله لها أن تخرج إلا وهي خارجة فلا نرى أن هذا كان نهيا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعزيمة) وأما ابن محيريز هذا فاسمه عبد الله نزل المدينة وهو معدود في الشاميين من جلة التابعين وخيارهم روى عنه مكحول وفي هذا الحديث من الفقه أن العرب تسبى وتسترق وهو أصح حديث يروى في هذا المعنى وفيه رد على من قال إن العرب لا تسترق وفيه إباحة الوطء بملك اليمين وأن ما وقع في سهم الإنسان من الغنيمة ملك يمينه وذلك والحمد لله من أطيب الكسب وهو مما أحله الله لهذه الأمة وحرمه على من قبلها وجواز الوطء بملك اليمين مقيد بمعان في الشريعة منها أنه لا يدخل في ذلك ذوات المحارم من النسب والرضاع (ومنها ألا توطأ من ليست كتابية حتى تسلم) (ب) ومنها ألا توطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تحيض حيضة وأما وطء نساء بني المصطلق فلا يخلو أمرهن من أن يكن من نساء العرب الذين دانوا بالنصرانية أو اليهودية فيحل

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding mut'ah marriage and donkey meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3337

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي (عن أبيهما) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الأهلية لم يختلف رواة الموطأ فيما علمت في إسناد هذا الحديث ولا في متنه ورواه يحيى بن أيوب المصري عن مالك وأبو زبيد عبثر بن القاسم عن سفيان الثوري عن مالك فذكر فيه مخاطبة علي لابن عباس في المتعة قوله له دع عنك هذا في رواية يحيى بن أيوب وفي رواية عبثر إنك امرؤ تائه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الحمر الأهلية

وقد روى هذا الحديث عن مالك جماعة من الأئمة منهم يحيى بن سعيد وسفيان بن سعيد وعمر بن محمد بن زيد وحماد بن زيد وورقاء بن عمر فمنهم من ذكر مخاطبة علي لابن عباس فيه ومنهم من ساقه كما في الموطأ وهكذا قال مالك في هذا الحديث نهي عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الأهلية وقد تابعه على ذلك جماعة منهم معمر ويونس بن يزيد عن ابن شهاب ويحيى بن سعيد الأنصاري ولم يسمعه يحيى بن سعيد من ابن شهاب إنما سمعه من مالك عن ابن شهاب وسفيان بن حسين كلهم اتفقوا عن ابن شهاب فجعلوا النهي عن متعة النساء يوم خيبر كما قال مالك وخالفهم ابن عيينة فيما ذكر الحميدي عنه وفي رواية غير الحميدي ليس بمخالفة لهم وقد كان بعض أصحابنا يقول يحتمل حديث مالك التقديم والتأخير كأنه أراد نهى عن متعة النساء وعن أكل لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر فيكون الشيء المنهي عنه يوم خيبر أكل لحوم الحمر خاصة ويكون النهي عن المتعة خارجا عن

ذلك موقوفا على وقته بدليله وهذا تأويل فيه بعد

وقد روى ابن بكير هذا عن مالك بإسناده فقال فيه نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر لم يزد على ذلك ورواه الشافعي عن مالك بإسناده عن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية لم يزد على ذلك وسكت عن قصة المتعة لما فيها من الاختلاف فأما رواية يحيى بن سعيد عن الزهري لهذا الحديث فحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن محمد بن ناصح المفسر قال حدثنا أحمد بن علي بن سعيد القاضي حدثنا يحيى بن أيوب حدثنا هشيم أخبرنا يحيى بن سعيد الأنصاري عن الزهري عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي بن الحنفية أن عليا مر بابن عباس وهو يفتي في متعة النساء أنه لا بأس بها فقال له علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر ويقولون إنه لم يسمعه يحيى بن سعيد من الزهري وإنما رواه مالك عن الزهري حدثنا خلف بن عبد الله بن عمر حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج حدثنا بكر بن خلف حدثنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو الطاهر محمد بن أحمد بن عبد الله وعلي بن محمد بن عمر الحراني قالا حدثنا جعفر بن محمد الفريابي حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد قال سمعت يحيى بن سعيد الأنصاري يقول أخبرني مالك

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah marriage and eating domesticated donkey meat?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3344]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن متعة النساء وعن لحوم الحمر الأهلية لم يذكر الحسن ومن زاد ذكر الحسن في هذا الحديث فالقول قوله وزيادته مقبولة حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن الليث بن سعد حدثني يحيى بن أيوب عن مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عبد الله وحسن ابني محمد بن علي عن أبيهما أنه حدثهما أن علي بن أبي طالب بلغه أن عبد الله بن عباس يرخص في المتعة بالنساء قال دع هذا عنك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عنها وعن لحوم الحمر الإنسية يوم خيبر حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا عبد الله بن محمد بن ناصح قال حدثنا أحمد بن علي بن سعيد قال حدثنا أبو خيثمة والقواديري وأبو بكر بن أبي شيبة قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن حسن وعبد الله ابني محمد بن علي عن أبيهما عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر وعن لحوم الحمر الأهلية حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah marriage and eating domesticated donkey meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3345

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

قال حدثنا الزهري قال أخبرني الحسن وعبد الله ابنا محمد بن علي وكان الحسن أرضاهما عن أبيهما أن عليا قال لابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر قال سفيان يعني أنه نهى عن

لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر يعني نكاح المتعة

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah marriage in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3346

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه عن جده قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمتعة عام الفتح ثم نهى عنها وقال هي حرام من حرام الله إلى يوم القيامة وكذلك رواه إبراهيم بن علي التميمي عن مالك عن ابن شهاب عن الربيع بن سبرة عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء عام الفتح ولا يصح عن مالك ورواه حماد بن زيد عن أيوب عن الزهري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم الفتح فقلت ممن سمعته فقال حدثني رجل عن أبيه عن عمر بن عبد العزيز وزعم (معمر) أنه الربيع بن سبرة وحديث حماد بن زيد هذا عن أيوب حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب ومسدد قالا حدثنا حماد بن زيد فذكره

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah marriage in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3346

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

وقال آخرون إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة عام حجة الوداع

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of mut'ah marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3347

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

واحتجوا بما حدثناه عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر التمار قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الرزاق عن إسماعيل بن أمية عن الزهري قال كنا عند عمر بن عبد العزيز فتذاكرنا متعة النساء فقال رجل يقال له ربيع بن سبرة أشهد على أبي أنه حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وذهب أبو داود إلى أصح ما روي في ذلك وأما عبد الرزاق فذكر في كتابه عن معمر عن الزهري عن الربيع بن سبرة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم متعة النساء هكذا قال لم يقل وقت كذا وقد ذكره أبو داود وقال حدثنا محمد بن يحيى بن فارس قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن ربيع بن سبرة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم متعة النساء لم يزد وقد روي عن مالك هذا الحديث عن الزهري عن الربيع بن سبرة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة هكذا مختصرا روته طائفة لا يحتج بمثلها عن مالك وليس يصح فيه لمالك عن ابن شهاب غير (حديث) هذا الباب والله أعلم

Mas'alah: What is the story of Sabra al-Juhani about the prohibition of mut'ah marriage?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3350]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

النكاح فنظرت إلي وإليه فقالت برد كبرد والشاب أعجب إلي منه قال فتزوجتها فكان الأجل بيني وبينها عشرا وفي حديث معمر فاختارتني فتزوجتها ثلاثا ببردي ثم اتفقوا فبت معها تلك الليلة ثم غدوت إلى المسجد فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وورقاء قائم بين الركن والباب وهو يقول وقال معمر على المنبر يخطب فسمعته يقول إنا كنا أذنا لكم في الاستمتاع من هذه النساء فمن كان تزوج امرأة إلى أجل فليخل سبيلها وليعطها ما سمى لها وليفارقها ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا فإن الله قد حرمها عليكم إلى يوم القيامة وفي حديث ورقاء فإنهن حرام من حرام الله وقد حرمتها إلى يوم القيامة

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah (temporary marriage) in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3351]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

لي كيف كان أمر أبيك في المتعة قال (قلت) سمعت أبي يقول اعتمرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرة فأذن لنا في المتعة فخرجت أنا وابن عمي إلى مكة فرأينا امرأة كأنها بكرة عيطاء فعرضنا عليها أنفسنا ببردينا وكنت أشب من ابن عمي وكان برد ابن عمي خيرا من بردي فجعلت تنظر إلي فقال ابن عمي إن بردي خير من برده

فقالت قد رضيناه على ما كان من برده فتمتعنا بهن ثلاث ليال ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم زجرنا عنهن بعد ثالثة (قال) فقال عمر بن عبد العزيز ما سمعت في المتعة بحديث هو أثبت من هذا

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah (temporary marriage) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3351

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

وروى الليث بن سعد عن الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في المتعة فانطلقت أنا ورجل إلى امرأة من بني عامر كأنها بكرة عيطاء فعرضنا عليها أنفسنا فقالت ما تعطي فقلت ردائي وقال صاحبي ردائي وكنت أشب منه فإذا نظرت إلى رداء صاحبي أعجبها وإذا نظرت إلي أعجبتها فقالت أنت وردائك يكفيني فمكثت معها ثلاثة أيام ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى من كان معه شيء من النساء التي يتمتع

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah (temporary marriage) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3352

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال

حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن عبد ربه عن عبد العزيز بن عمر عن الربيع بن سبرة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في المتعة حتى انتهيت إليه بعد ثالثة فإذا هو يحرمها أشد التحريم ويقول فيها أشد القول

Mas'alah: What did the Prophet say about the permissibility of mut'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3353

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

عليه وسلم في المتعة لعزبة كانت بالناس شديدة ثم نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنها بعد ذلك

Mas'alah: What did Salamah ibn al-Akwa' narrate about the permissibility of mut'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3353

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

وأما سلمة بن الأكوع فروي عنه أنه قال إنما رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم عام أوطاس في المتعة ثلاثا ثم نهى عنها ذكره ابن أبي شيبة قال أبو العميس عن إياس بن سلمة عن أبيه

Mas'alah: What is the ruling on the duration of mut'ah marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3353

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا (محمد! بن عبد السلام قال حدثنا) محمد بن بشار قال حدثنا أبو عاصم عن ابن أبي ذئب عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما رجل تمتع فعشرة ما بينهما ثلاثة أيام فإن أحبا أن يزدادا ازدادا وإن أحبا أن يتتاركا تتاركا

Mas'alah: What did Jabir and Salamah narrate about the Prophet's permission for mut'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3353

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم عن محمد بن عبد السلام حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار قال سمعت الحسن بن محمد يحدث عن جابر بن عبد الله وسلمة بن الأكوع قالا خرج علينا يعني رسول

Mas'alah: What did the Prophet say about mut'ah with women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3354

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

الله صلى الله عليه وسلم فقال إن رسول الله قد أذن لكم فاستمتعوا يعني متعة النساء

Mas'alah: What is the interpretation of the mut'ah verse in Surah al-Nisa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3357

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

قال عطاء فهي التي في سورة النساء فما استمتعتم به منهن إلى كذا وكذا من الأجل على كذا وكذا ليس بتشاور فإن بدا لهما أن يتراضيا بعد الأجل وأن يتفرقا فنعم وليس بنكاح

Mas'alah: Can a man engage in mut'ah with more than four women simultaneously?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3357

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

قال ابن جريج وسألت عطاء أيستمتع الرجل بأكثر من أربع جميعا وهل الاستمتاع إحصان وهل يحل استمتاع المرأة لزوجها الذي مضى قال ما سمعت فيه بشيء وما راجعت فيه أصحابي

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah marriage according to the narration of Ibn Jurayj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3357

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

وعن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم قال كانت بمكة امرأة عراقية تتنسك جميلة لها ابن يقال له أبو أمية وكان سعيد بن جبير يكثر الدخول عليها قال

قلت يا أبا عبد الله ما أكثر ما تدخل على المرأة قال إنا قد أنكحناها ذلك النكاح للمتعة قال ابن جريج وأخبرت أن سعيدا قال هي أحل من شرب الماء يعني المتعة

Mas'alah: What does Abu Umar say about the Meccan school's view on mut'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3358

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

قال أبو عمر هذه آثار مكية عن أهل مكة قد روي عن ابن عباس خلافها وسنذكر ذلك وقد كان العلماء قديما وحديثا يحذرون الناس من مذهب المكيين أصحاب ابن عباس ومن سلك سبيلهم في المتعة والصرف ويحذرون الناس من مذهب الكوفيين أصحاب ابن مسعود ومن سلك سبيلهم في النبيذ الشديد ويحذرون الناس من مذهب أهل المدينة في الغناء وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحريم نكاح المتعة مما قد ذكرناه ما فيه شفاء وليس أحد من خلق الله إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about mut'ah being neither fornication nor marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3358

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

حدثنا عبد الله بن محمد الجهني قال حدثنا أحمد بن محمد المكي قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا أبو عبيد قال حدثنا ابن بكير عن الليث عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عمار مولى الشريد قال سألت ابن عباس عن المتعة أسفاح هي أم نكاح فقال ابن عباس لا سفاح

ولا نكاح قلت فما هي قال هي المتعة كما قال الله قلت هل لها من عدة قال نعم عدتها حيضة قلت يتوارثان قال لا وأجمعوا أن المتعة نكاح لا إشهاد فيه ولا ولي وأنه نكاح إلى أجل تقع فيه الفرقة بلا طلاق ولا ميراث بينهما وهذا ليس حكم الزوجات في كتاب الله ولا سنة رسوله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Aisha say about mut'ah marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3359

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال أخبرنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا بشر بن عمر قال حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة أن عائشة كانت إذا سئلت عن المتعة قالت بيني وبينكم كتاب الله قال الله عز وجل

والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون قالت فمن ابتغى غير ما زوجه الله أو ما ملكه فقد عدا

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of mut'ah marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3359

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن القاسم بن! إني لأرى تحريمها في القرآن قال قلت فأين قال فقرأ علي هذه الآية والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما

Mas'alah: What did the scholars say about mut'ah marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3360

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين الآية قال معمر قال الزهري ازدادت العلماء لها مقتا حتى قال الشاعر ... (يا صاح هل لك في فتيا ابن عباس) ...

Mas'alah: What did Urwah ibn al-Zubayr say about mut'ah marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3360

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

وقد أخبرنا محمد حدثنا علي بن عمر حدثنا أبو بكر النيسابوري حدثنا أحمد بن عبد الرحمان بن وهب حدثني عمي قال حدثنا يونس ومالك (بن أنس عن الزهري عن عروة بن الزبير قام بمكة فقال) إن ناسا أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم يفتون بالمتعة يعرض برجل فناداه فقال (إنك) جلف جاف لعمري لقد كانت المتعة تعمل في عهد إمام المتقين يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah (temporary marriage) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3361

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

فأما قوله عز وجل فما استمتعتم به منهن فللعلماء في تأويلها قولان خلافا لابن عباس أحد القولين أنها منسوخة روي ذلك عن ابن مسعود وعلي بن أبي طالب وسعيد بن المسيب وذكر أبو عبيد قال حدثنا ابن أبي زائدة عن حجاج عن (الحكم عن) عن أصحاب عبد الله (عن عبد الله) بن مسعود قال المتعة منسوخة نسخها الطلاق والصداق والعدة والميراث وروى أبو إسحاق عن الحرث عن علي قال نسخ صوم رمضان كل صوم ونسخت الزكاة كل صدقة ونسخ الطلاق والعدة والميراث المتعة ونسخت الضحية كل ذبح وروى الثوري عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب

قال نسخها الميراث والقول الثاني روي عن عمر بن الخطاب والحسن بن أبي الحسن أنهما كانا يتأولان قوله فما استمتعتم به منهن

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about temporary marriage (mut'ah)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3364

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

وروى الحجاج بن أرطاة عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس هل (ترى) ما صنعت وبما أفتيت سارت بفتياك الركبان وقالت فيه الشعراء فقال إنا لله وإنا إليه راجعون لا والله ما بهذا أفتيت ولا هذا أردت ولا أحللت منها إلا ما أحل الله من الميتة والدم ولحم الخنزير

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the prohibition of mut'ah marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3364

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

قال أبو عمر هذه الآثار كلها عن ابن عباس معلولة لا تجب بها حجة من جهة الإسناد ولكن عليها العلماء والآثار التي رواها المكيون عن ابن عباس صحاح الأسانيد (عنه) وعليها أصحاب ابن عباس وأما سائر العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين وفقهاء المسلمين فعلى تحريم المتعة منهم مالك في أهل المدينة والثوري

وأبو حنيفة في أهل الكوفة والشافعي فيمن سلك سبيله من أهل الحديث والفقه والنظر بالاتفاق والأوزاعي في أهل الشام والليث بن سعد في أهل مصر وسائر أصحاب الآثار حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أصحاب الفضل بن الحباب قال حدثنا مسلم بن

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah marriage according to the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3365

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

إبراهيم قال حدثنا شعبة عن منصور عن مجاهد في قوله فما استمتعتم به منهن قال النكاح وروي عن عمر بن الخطاب أنه قال لا أوتي برجل تمتع وهو محصن إلا رجمته ولا أوتي برجل تمتع وهو غير محصن إلا جلدته وعن ابن عمر أنه سئل عن المتعة فقال هو السفاح وروى معمر عن الزهري عن سالم قال قيل لابن عمر إن ابن عباس يقول هذا قالوا بلى والله إنه ليقوله أما والله ما كان يقول ذلك في زمن عمر وإن كان عمر لينكل في مثل هذا وما أظنه إلا السفاح

Mas'alah: What is the ruling on a man marrying with the intention of temporary stay?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3366

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

قال مالك وليس على الرجل إذا نكح أن ينوي حبس امرأته وحبسه إن وافقته وإلا طلقها وقال الأوزاعي لو تزوجها بغير شرط ولكنه ينوي أن لا يحبسها إلا شهرا أو نحوه ويطلقها فهو متعة ولا خير فيه

Mas'alah: What is the ruling on returning Zaynab to Abu al-As with a new marriage contract?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3784

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Marriages of Polytheists Upon Conversion

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع بنكاح جديد

Mas'alah: What is the ruling on returning a woman to her first husband after conversion and remarriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3790

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Marriages of Polytheists Upon Conversion

فقال يا نبي الله إني قد أسلمت وعلمت بإسلامي فانتزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها الآخر وردها إلى زوجها الأول ورواه حفص بن جميع وسليمان بن معاذ وهذا لفظه عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال أسلمت امرأة على عهد

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهاجرت وتزوجت وكان زوجها قد أسلم فردها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى زوجها ذكره البزار وحدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا عبد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال أسلمت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزوجت فجاء زوجها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني قد أسلمت معها وعلمت بإسلامي فانتزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها الآخر وردها إلى زوجها الأول قال أبو عمر احتج الطحاوي لأبي حنيفة وأصحابه والثوري بأن قال خبر ابن شهاب منقطع وفي الأصول أن العدة إذا

Mas'alah: What is the ruling on a marriage that a Muslim cannot initiate?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3820]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Annulment of Invalid Marriages

قال إسماعيل كل ملك لا يجوز لمسلم أن يستأنفه فإنه لا يجوز للذي أسلم أن يقيم عليه

Mas'alah: What is the ruling on a marriage contract that is invalid due to a defect in the contract?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4056]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Annulment of Invalid Marriages

وقال الشافعي هي مصيبة ويستغفر الله منها والنكاح ثابت دخل أو لم يدخل وهو مع هذا مكروه لا ينبغي لأحد أن يفعله وبمثل ما قال الشافعي بقول أبو حنيفة وأصحابه وجماعة وهو القياس لأن النكاح لو كان فاسدا محرما غير منعقد لم يصح بالدخول وعلى أصل مالك إنما يصح بالدخول من النكاح ما كان فساده في الصداق وأما ما كان فساده في العقد فمحال أن يصح بالدخول والنكاح مفتقر إلى صحة العقد وقد ينعقد مع السكوت عن الصداق فافهم)

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the validity of a tahlil marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4264

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Tahlil and Muhallil Marriages

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد النكاح جائز إذا دخل بها وله (4) أن يمسكها إن شاء)

Mas'alah: What is the ruling on a marriage intended to make a woman permissible for her first husband according to Abu Hanifah and his companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4264

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Tahlil and Muhallil Marriages

وقال أبو حنيفة وأصحابه مرة لا تحل للأول إذا تزوجها الآخر ليحلها ومرة قالوا

تحل (له) بهذا النكاح إذا جامعها

وطلقها ولم يختلفوا أن نكاح هذا الزوج صحيح وله أن يقيم عليه

Mas'alah: What is the ruling on a marriage with a condition of making a woman permissible for her first husband according to Zufar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4265

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Tahlil and Muhallil Marriages

وروى الحسن بن زياد عن زفر إذا شرط تحليلها للأول فالنكاح جائز والشرط باطل ويكونا محصنين بهذا التزويج مع الجماع وتحل للأول قال وهو قول أبي حنيفة

Mas'alah: What is the ruling on a marriage conditioned to make a woman permissible for her first husband according to Abu Yusuf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4265

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Tahlil and Muhallil Marriages

وقال أبو يوسف النكاح على هذا الشرط فاسد ولها مهر المثل بالدخول ولا يحصنها هذا ولا يحلها لزوجها الأول

Mas'alah: What is the ruling on the marriage being invalid if one of the three intends something?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4265

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Tahlil and Muhallil Marriages

وقال الحسن وإبراهيم إذا هم أحد الثلاثة فسد النكاح

Mas'alah: What are the scholarly opinions on the validity of shighar marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4447

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Shighar Marriage

وأجمع العلماء على أن نكاح الشغار مكروه لا يجوز واختلفوا فيه إذا وقع (هل يصح) (أ) بمهر المثل أم لا فقال مالك لا يصح النكاح في الشغار دخل بها أو لم يدخل ويفسخ أبدا (قال) (ج) وكذلك لو قال أزوجك ابنتي على أن تزوجني ابنتك بمائةدينار ولا خير في ذلك قال ابن القاسم لا يفسخ النكاح في هذا إن دخل ويثبت بمهر المثل ويفسخ في الأول دخل أو لم يدخل على ما قال مالك وقال الشافعي إذا لم يسم لواحدة منهما مهرا وشرط أن يزوجه ابنته علىأن يزوجه الآخر ابنته وهو يلي أمرها على أن صداق كل واحدة منهما بضع الأخرى ولم يسم صداقا فهذا الشغار ولا يصح ويفسخ قال ولو سمي لإحداهما أو لهما صداقا فالنكاح ثابت بمهر المثل والمهر فاسد ولكل واحدة منهما مهر مثلها إن كان دخل بها ونصف مهر مثلها إن كان طلقها قبل الدخول وقال أبو حنيفة إذا قال أزوجك ابنتي أو أختي على أن تزوجني ابنتك فتكون كل واحدة منهما مهر الأخرى فهو الشغار ويصح النكاح بمهر

المثل وهو قول ليث بن سعد وبه قال الطبري

Mas'alah: What are the legal arguments for and against the validity of shighar marriage?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4448]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Shighar Marriage

قال أبو عمر حجة من قال هذا القول أن الشريعة قد نهت عن صداق الخمر والخنزير والغرر والمجهول والنكاح في ذلك كله يصح بمهر المثل والأصل عندهم أن التزويج مضمن بنفسه لا يبدله وليس بمفتقر في العقد إلى الصداق لأن القرآن قد ورد بجواز العقد في النكاح دون صداق بقوله لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة يريد ما لم تمسوهن وما لم تفرضوا لهن فريضة يعني صداقا فسماه نكاحا وجعل فيه الطلاق ولم يكن فيه ذكر الصداق وحجة مالك والشافعي ومن أبطل نكاح الشغار أنه نكاح طابق النهي ففسد امتثالا لنهيه صلى الله عليه وسلم لقوله عز وجل وما نهاكم عنه فانتهوا وقال صلى الله عليه وسلم كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد يعني مردودا

Mas'alah: What is the ruling on stipulating the divorce of another woman in a marriage contract?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6069]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Invalid Conditions in Marriage Contracts

وفقه هذا الحديث أنه لا يجوز لامرأة ولا لوليها أن يشترط في عقد نكاحها طلاق غيرها ولهذا الحديث وشبهه استدل جماعة من العلماء بأن شرط المرأة على الرجل عند عقد نكاحها أنها إنما تنكحه على أن كل من يتزوجها عليها من النساء فهي طالق شرط باطل وعقد نكاحها على ذلك فاسد يفسخ قبل الدخول لأنه شرط فاسد دخل في الصداق المستحل به الفرج ففسد لأنه طابق النهي ومن أهل العلم من يرى الشرط باطلا في ذلك كله والنكاح ثابت صحيح وهذا هو الوجه المختار وعليه أكثر علماء الحجاز وهم مع ذلك يكرهونها ويكرهون عقد النكاح عليها وحجتهم حديث هذا الباب وما كان مثله وحديث عائشة في قصة بريرة يقتضي في مثل هذا جواز العقود وبطلان الشروط وهو أولى ما اعتمد عليه في هذا الباب ومن أراد أن يصح له هذا الشرط المكروه عند أصحابنا عقده بيمين فيلزمه الحنث

Mas'alah: What is the ruling on using disliked oaths in marriage contracts?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6070]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Invalid Conditions in Marriage Contracts

في تلك اليمين بالطلاق أو بما حلف به وليس من أفعال الأبرار ولا من مناكح السلف الأخيار استباحة النكاح بالأيمان المكروهة ومخالفة السنة

Mas'alah: What hadiths prohibit intercourse with a pregnant woman until she delivers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6182]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages >

Marriages Involving Zina

وقد روي بذلك من أخبار الآحاد العدول عن النبي عليه السلام حديثان أحدهما من حديث أبي سعيد الخدري والآخر من حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا توطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تحيض وكلاهما طريقه صالح حسن يحتج بمثله

BAB 14

باب الخيار والعيوب في النكاح

The Chapter on Options and Defects in Marriage

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on marriage with a condition of tahlil or khiyar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4264

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Conditions and Validity of Options in Marriage

(وروي عن الليث في نكاح الخيار والمحلل أن النكاح جائز والشرط باطل وهو قول ابن أبي ليلى في ذلك وفي نكاح المتعة وروي عن الأوزاعي أنه قال في نكاح المحلل بيسما صنع والنكاح جائز

Mas'alah: What is the ruling on a slave woman's choice upon being freed while married to a slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 790

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

فأما قول عائشة إن بريرة أعتقت فخيرت في زوجها فكانت سنة ولكن من ذلك سنة مجتمع عليها ومنها ما اختلف فيه فأما المجتمع عليه الذي لا خلاف بين العلماء فيه فهو أن الأمة إذا أعتقت تحت عبد قد كانت زوجت منه فإن لها الخيار في البقاء معه أو مفارقته فإن اختارت المقام في عصمته لزمها ذلك ولم يكن لها فراقه بعد وإن اختارت مفارقته فذلك لها هذا ما لا خلاف علمته فيه

Mas'alah: What did Hafsah and Ibn Umar say about the freed slave woman's option?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 791

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

لم يمسها زوجها قال الشافعي لا أعلم في ذلك وقتا إلا ما قالته حفصة رضي الله عنها قال أبو عمر روي عن حفصة وعبد الله ابني عمر رضي الله عنهما أن للأمة الخيار إذا أعتقت ما لم يمسسها زوجها

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the slave woman's option if she claims ignorance after being touched?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 791

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وقال الشافعي إن أصابها زوجها فادعت الجهالة ففيها قولان

Mas'alah: What is the opinion of Ibn Umar regarding the option of a slave woman freed while married to a slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 792

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وحدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول في الأمة تكون تحت العبد فتعتق إن لها الخيار ما لم يمسها

Mas'alah: Does the husband's manumission before her purity cut off the slave woman's option?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 795

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

قال وإن أعتق زوجها قبل أن تطهر فلا أرى ذلك يقطع خيارها لأنه قد وجب لها الخيار وإنما منعها منه الحيض

Mas'alah: What is the view of other scholars on the freed slave woman's choice being a dissolution without divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 795

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وقال الثوري والحسن بن حي وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي وأصحابه إن اختارت الأمة المعتقة نفسها فهو فسخ بغير طلاق وهو قول أحمد بن حنبل وإسحق

Mas'alah: Does a partially free slave woman have the option to annul marriage after being freed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 796

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وقال ابن أبي أويس سئل مالك عن الجارية نصفها حر ونصفها مملوك يخطبها العبد فتأبى أن تتزوجه فيسئلها سيدها ذلك فتطاوعه ثم تعتق بعد ذلك أترى لها الخيار قال نعم إني لأرى ذلك لها فقيل إنه لم يكن لها أن تأبى التزويج ولا يكرهها سيدها على ذلك قال بلى قيل له فكيف يكون لها الخيار قال هي في حالها حال أمة وإنما ذلك بمنزلة ما لو أن أمة ليس فيها عتق طلبت إلى سيدها أن يزوجها عبدا ففعل فزوجها فلها الخيار فقيل له إن هذه لو شاءت لم تفعل والأخرى لم يكن لها أن تأبى وهذه قد طاوعت ولم يكن ليجبرها على النكاح قال لكنها في حالها كلها في حدودها

وكشف شعرها كالأمة فما أرى إلا أن يكون لها الخيار

Mas'alah: What is the ruling on a slave woman's choice upon manumission if married to a free man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 796

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

واختلفوا أيضا في الأمة تعتق تحت الحر فقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والحسن
بن صالح لها الخيار حرا كان زوجها أو عبدا

Mas'alah: What is the argument for a slave woman's choice upon manumission regarding her marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 796

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

ومن حجتهم أن الأمة لم يكن لها في إنكاحها رأي من أجل أنها كانت أمة فلما عتقت
كان لها الخيار ألا ترى إلى إجماعهم على أن الأمة يزوجها سيدها بغير إذنها من أجل
أموتها فإذا كانت حرة كان لها الخيار

Mas'alah: What is the argument that a manumitted slave woman has choice regardless of husband's status?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 797

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

واحتجوا أيضا بما روي في بعض الآثار في قصة بريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها قد ملكت نفسك فاختاري قالوا فكل من ملكت نفسها اختارت وسواء كانت تحت حر أو عبد وادعوا أن قول من قال إن زوج بريرة كان حرا أولى لأن الرق ظاهر بزعمهم والحرية طارئة ومن أنبأ عن الباطن كان أولى

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a slave woman freed under a free husband?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 797

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وقال مالك وأهل المدينة والأوزاعي والليث بن سعد والشافعي وابن أبي ليلى إذا أعتقت الأمة تحت حر فلا خيار لها وهو قول أحمد واسحق

Mas'alah: What is the argument against giving a freed slave woman a choice when married to a free man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 797

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

ومن حجتهم أنها لم يحدث لها حال ترتفع بها عن الحر فكأنهما لم يزالا حرين ولما لم ينقص حال الزوج عن حالها ولم يحدث به عيب لم يكن لها خيار

Mas'alah: What is the ruling on the wife's option when the husband's defect is removed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 797

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of the Marriage Contract

وقد أجمع الفقهاء أن لا خيار لزوجة العنين إذا ذهبت العنة وكذلك زوال سائر العيوب تنفي الخيار

Mas'alah: What is the ruling on the choice given to a slave woman upon manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 797

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وأما حجتهم بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لبريرة قد ملكت نفسك فاختاري فإنه خطاب ورد فيمن كانت تحت عبد فأما من أعتقت تحت حر فلا تملك بذلك نفسها لأنه ليس هناك شيء يوجب ملكها لنفسها

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus ('azl) during military expeditions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 870

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

حديث خامس لربيعة بن أبي عبد الرحمن مسند صحيح مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى ابن حبان عن ابن محيريز أنه قال دخلت المسجد فرأيت أبا سعيد الخدري فجلست إليه فسألته عن العزل فقال أبو سعيد الخدري خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فأصبنا سبيا من سبي العرب فأشتيهنا النساء واشتدت علينا العزبة وأحببنا الفداء فأردنا أن نعزل فقلنا نعزل

ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا قبل أن نسئله فسألناه عن ذلك فقال ما عليكم ألا تفعلوا ما من

نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة (هكذا جاء هذا الحديث في الموطأ) (أ)

Mas'alah: What is the ruling on 'azl (coitus interruptus) with captives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 872

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

ورواه ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز الشامي أنه سمع أبا سعيد الخدري وأبا صرمة المازني يقولان أصبنا سبايا في غزوة بني المصطلق وهي الغزوة التي أصاب فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم جويرية فكان منا من يريد أن يتخذ أهلا ومنا من يريد أن يستمتع ويبيع فتذاكرنا العزل فذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ألا تفعلوا فإن الله عز وجل قد قدر ما هو خالق إلى يوم القيامة ولهذا الاضطراب في ذكر أبي صرمة في هذا الحديث لم يذكره مالك في حديثه والله أعلم) وخالفهما إبراهيم بن سعد فرواه عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري وحديث مالك وشعيب وعقيل هو الصواب عندهم والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus (azl) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 886

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

وفي هذا الحديث أيضا إباحة العزل وقد اختلف السلف في ذلك والحجة قائمة لمن أجازه بهذا الحديث وما كان مثله حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا محمد بن قاسم بن شعبان قال حدثنا محمد بن الحسن بن الضحاك قال حدثنا

أبو مروان العثماني قال حدثنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم عن ابن شهاب الزهري أن زيد بن ثابت وابن مسعود كانا يعزلان وكان عمر وابن عمر يكرهان العزل)

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus with a slave woman without her permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 887

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

وفي الحديث أيضا أن للرجل) أن يعزل عن الأمة بغير أمرها وأنها لا حق لها في ذلك لأنهم لم يحتاجوا في أمر العزل إلى أكثر من معرفة جوازه في الشريعة لم يضيفوا الى ذلك استيمار الإماء ولا مشاورتهن فدل ذلك على جواز العزل عنهن دون رأيهن والأصول تشهد لصحة هذا التأويل والإجماع والقياس لأنه لما جاز له ان يمنع أمته الوطئ أصلا كان له العزل عنها أحرى بالجواز وهذا أمر وإن كان جاء عن بعض السلف كراهية العزل فإن أكثرهم على إباحته وجوازه وهو أمر لا خلاف فيه بين فقهاء الأمصار فيه والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus with a free woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 888

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

وكذلك لا خلاف بين العلماء أيضا في أن الحرة لا يعزل عنها إلا بإذنها لأن الجماع من حقها ولها المطالبة به وليس الجماع المعروف التام إلا أن لا يلحقه العزل وفي الموطأ عن سعد بن أبي وقاص وأبي أيوب الأنصاري وزيد بن ثابت وابن عباس جواز العزل وإباحته)

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of coitus interruptus from the hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 888]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

فإن قيل قد روى حماد بن زيد عن عاصم عن زيد عن علي أنه كان يكره العزل ويقول هو الوأد الخفي قيل لو صح هذا عن علي كانت الحجة فيما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دون قوله لأنه قد ثبت في هذا الحديث قول الصحابة فأردنا أن نعزل فقلنا نعزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا قبل أن نسئله فسألناه فقال ما عليكم ألا تفعلوا فأي شيء أبين من إباحة العزل (وإجازته وهذا في السنة الثابتة وهي الحجة عند التنازع وقد صح عن علي خلاف هذا وروى يزيد بن أبي حبيب عن معمر بن أبي حبيبة عن معاذ بن أبي رفاعة قال شهدت نفرا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرون الموءدة فيهم علي وعمر وعثمان والزبير وطلحة وسعد فاختلفوا فقال عمر إنكم أصحاب رسول الله

Mas'alah: What is the definition of a buried alive female infant (maw'udah) in relation to coitus interruptus?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 889]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

صلى الله عليه وسلم تختلفون في هذا فكيف بمن بعدكم فقال علي إنها لا تكون موءودة حتى يأتي عليها الحالات السبع فقال له عمر صدقت أطال الله بقاءك قال ابن لهيعة انها لاتكون موءودة حتى تكون نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم عظما ثم لحما ثم تظهر ثم تستهل فحينئذ إذا دفنت فقد وئدت لأن من الناس من قال إن المرأة إذا أحست بحمل فتداوت حتى تسقطه فقد وأدته ومنهم من قال العزل الموءدوة الصغرى فأخبر علي رضي الله عنه أن ذلك لا يكون موءدة إلا بعد ما وصف وقد قيل في) قول الله عز وجل نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم إن شئت فاعزل وإن شئت فلا تعزل

Mas'alah: What is Malik's ruling on coitus interruptus with a free woman and a slave woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 889

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

قاله جماعة من العلماء وإن كان في ذكر الآية قولان غير هذا ذكر إسمعيل بن أبي أويس عن مالك قال لا يعزل عن الحرة إلا بإذنها وإن كانت تحته أمة لقوم تزوجها فلا يعزل عنها إلا بإذن أهلها وإن كانت أمته فليعزل إن شاء

Mas'alah: What does the hadith about the Prophet marrying Maymunah indicate about the permissibility of agency in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 892

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

قال أبو عمر في رواية مالك لهذا الحديث دليل على جواز الوكالة في النكاح وهو أمر لا أعلم فيه خلافا والرواية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال متواترة عن ميمونة بعينها وعن أبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم وعن سليمان بن يسار مولاها وعن يزيد بن الأصم وهو ابن أختها وهو قول سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وأبي بكر بن عبد الرحمن

Mas'alah: What is the ruling on marriage while in ihram?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 897]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وذكر عبد الرزاق عن محمد بن مسلم عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أنه لم ير بنكاح المحرم بأسا قال وأخبرنا الثوري عن مغيرة عن إبراهيم قال يتزوج المحرم إن شاء لا بأس به قال وقال لي الثوري لا تلتفت فيه إلى قول أهل المدينة

Mas'alah: What is Malik's evidence for prohibiting marriage while in ihram?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 897]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وحجة مالك ومن قال بقوله حديث عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن ذلك مع ما ذكرناه عن الصحابة في هذا الباب وتفرقة عمر بينهما تدلك على قوة

بصيرته في ذلك حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال أخبرنا قاسم بن أصبغ قال أخبرنا أحمد بن زهير قال أخبرنا عبد الله بن جعفر قال أخبرنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن ميمون بن مهران قال أتيت صفية بنت شيبة امرأة كبيرة فقلت لها أتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم قالت لا والله لقد تزوجها وهما حلالان

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of marriage while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 897

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وحجة العراقيين في ذلك حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة بسرف وهو محرم رواه عن ابن عباس عكرمة وسعيد بن جبير وجابر بن يزيد أبو الشعثاء ومجاهد وعطاء بن أبي رباح كلهم عن ابن عباس بهذا الحديث وذكر ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال حدثت ابن شهاب عن جابر بن يزيد عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

نكح ميمونة وهو محرم فقال ابن شهاب حدثني يزيد بن الأصم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال قال قلت لابن شهاب أتجعل حفظ ابن عباس كحفظ أعرابي يبول على فخذيه حدثناه قاسم بن محمد قال أخبرنا خلف بن سعيد قال أخبرنا أحمد بن عمرو قال أخبرنا محمد بن سنجر قال أخبرنا أبو المغيرة قال حدثنا الأوزاعي قال حدثنا عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم قال سعيد بن المسيب وهم ابن عباس وإن كانت

خالته ما تزوجها إلا بعد ما أحل قال أبو عمر هكذا في الحديث قال سعيد بن المسيب فلا أدري أكان الأوزاعي يقوله أو عطاء

Mas'alah: What do the historians say about the Prophet's marriage to Maymunah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 899

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Special Rulings for the Prophet's Marriages

قال أبو عمر واختلف أهل السير في الأخبار في تزويج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة فقالت طائفة تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم وقال آخرون تزوجها وهو حلال على حسب اختلاف الفقهاء سواء وذكر الأثرم عن أبي عبيدة معمر بن المثنى قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر توجه إلى مكة معتمرا سنة سبع وقدم عليه جعفر بن أبي طالب من أرض الحبشة فخطب عليه ميمونة ابنة الحارث الهلالية وكانت أختها لأمها أسماء بنت عميس عند جعفر ابن أبي طالب وسلمى بنت عميس عند حمزة بن عبد المطلب وأختها لأبيها وأمها أم الفضل تحت العباس فأجابت جعفر بن أبي طالب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعلت أمرها إلى العباس فأنكحها النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم فلما رجع بنى بها بسرف حلالا وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من العام المقبل عام الحديبية

Mas'alah: What is the historical account of the Prophet's marriage to Maymunah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 900

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Special Rulings for the Prophet's Marriages

معتمرا في ذي القعدة سنة سبع وهو الشهر الذي صده فيه المشركون عن المسجد الحرام فلما بلغ موضعا ذكره بعث جعفر بن أبي طالب بين يديه إلى ميمونة بنت الحارث بن حزن العامرية فخطبها عليه فجعلت أمرها إلى العباس بن عبد المطلب فزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حلال قال أبو عمر قال أبو عبيدة ميمونة بنت الحارث الهلالية وقال ابن شهاب العامرية وهي من ولد هلال بن عامر بن صعصعة وقد ذكرت نسبها مرفوعا في كتاب الصحابة وبالله التوفيق وعليه التوكل

Mas'alah: What is the ruling on a man sleeping with his wife in one garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 902

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

وفيه من الفقه نوم الرجل الشريف مع أهله في ثوب واحد وسرير واحد

Mas'alah: What is the ruling on a woman who is ungrateful to her husband?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1067

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

بعض وقد فضل الله أيضا بعض الرجال على بعض وبعض النساء على بعض وبعض

الأنبياء على بعض لا يسأل عما يفعل وهو الحكيم العليم اهـ وحدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد (قال حدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا أحمد بن خالد (ب) قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني قال أخبرنا عمران القطان عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله عز وجل يوم القيامة إلى امرأة لا تشكر لزوجها وهي لا تستغني عنه وكذلك رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله إلى امرأة لا تعرف حق زوجها وهي لا تستغني عنه رواه شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمر موقوفا (حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا عمرو بن مرزوق قال حدثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمر قال لا ينظر الله إلى امرأة لا تشكر لزوجها وهي لا

Mas'alah: What is the evidence for prohibiting borrowing slave women for intercourse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1160

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وحجة من لم يجز استقراض الإماء وهم جمهور العلماء إن الفروج محظورة لا تستباح إلا بنكاح أو ملك يمين ولأن القرض ليس بعقد لازم من جهة المقترض لأنه يرده متى شاء فأشبه الجارية المشتراة بالخيار ولا يجوز وطؤها بإجماع حتى تنقضي أيام الخيار فهذه قياس عليها ولو جاز استقراض الإماء لحصل الوطء في غير نكاح ولا ملك صحيح

Mas'alah: What is the hadith about taking the forelock when marrying or buying?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1737

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of the Marriage Contract

حديث ثامن وأربعون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا تزوج أحدكم المرأة أو اشترى الجارية فليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة وإذا اشترى البعير فليأخذ بذروة سنامه وليستعذ بالله من الشيطان وهذا أيضا مرسل عند جميع الرواة للموطأ والله أعلم ومعناه يستند من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي ومن حديث أبي لاس الخزاعي وقد رواه عنبسة بن عبد الرحمن عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وعنبسة ضعيف لا يحتج به وفيه إباحة النكاح والبيع والشراء وفيه أن الدعاء كله ترجى إجابته حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا

ابن أبي مريم قال حدثنا يحيى بن أيوب قال حدثنا ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول إذا أفاد أحدكم دابة أو امرأة أو خادما أو بعيرا فليضع يده على ناصيته وليقل اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه وأعوذ بك من شرها ومن شر ما جبلتها عليه فأما البعير فإنه يأخذ بذروة سنامه ثم ليقل مثل ذلك حدثنا عبد الرحمن بن مروان قال حدثنا الحسن بن علي بن داود قال حدثنا أبو غسان عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عجلان عن أبيه محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا

تزوج أحدكم المرأة أو ابتاع الجارية أو البعير أو الدابة فليأخذ بناصيتها ثم ليقل اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه وأعوذ بك من شرها ومن وشر ما جبلتها عليه وكذلك رواه حاتم بن إسماعيل وأبو غسان محمد بن مطرف عن ابن عجلان بإسناده ومعناه ورواه ابن لهيعة

أيضا عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله (وذكر أسد بن موسى حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف عن محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي عليه السلام قال إذا ابتاع أحدكم الوصيف أو الوصيفة أو الدابة أو تزوج المرأة فليأخذ بناصيتها ويقول اللهم إني أسأك خيرها وخير ما جبلتها عليه وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه) وحدثنا عبيد بن محمد قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن أبي لاس الخزاعي قال حملنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على إبل من إبل الصدقة ضعاف للحج فقلنا يا رسول الله ما نرى أن تحملنا قال ما من بعير إلا وفي ذروته شيطان فاذكروا الله عليها إذا ركبتموها كما أمركم الله ثم امتهنوها لأنفسكم فإنما يحمل الله حدثني سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي

Mas'alah: What is the ruling on claiming children from the pre-Islamic period in Islam?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2729]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

ادعاهم في الإسلام (ذكره مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يليط أولاد الجاهلية بمن ادعاهم في الإسلام –

Mas'alah: What is the ruling on the free woman as a marriage bed and the paternity of her child?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2729

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

وأجمعت الجماعة من العلماء أن الحرة فراش بالعقد عليها مع إمكان الوطء (وإمكان) الحمل فإذا كان عقد النكاح يمكن معه الوطء والحمل فالولد لصاحب الفراش لا ينتفي عنه أبدا بدعوى (غيره) ولا بوجه من الوجوه إلا باللعان

Mas'alah: What did the Prophet rule regarding the child belonging to the marriage bed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2740

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

عن عبد الله بن أبي يزيد عن أبيه قال أرسل عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى شيخ من بني زهرة من أهل دارنا فذهبت مع الشيخ إلى عمر وهو في الحجر فسأله عن ولاد من ولاد الجاهلية قال وكانت المرأة في الجاهلية إذا طلقها زوجها أو مات عنها نكحت بغير عدة فقال الرجل أما النطفة فمن فلان وأما الولد فعلى فراش فلان فقال عمر صدقت ولكن قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالولد للفراش (فلما لم يلتفت إلى قول القائف مع الفراش كان أحرى أن لا يلتفت معه إلى الدعوى (3) وحدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا الميمون بن حمزة قال حدثنا أبو جعفر الطحاوي

قال سمعت أبا الرداد عبد الله بن عبد السلام يقول سمعت عبد الملك بن هشام النحوي يقول هو زمعة بالفتح) وحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن عمر بن علي قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا

Mas'alah: What is the ruling on a master who has intercourse with his slave woman married to his slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2742

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

ذكر إسماعيل بن إسحاق عن ابن أبي أويس عن مالك في الرجل يطأ أمته وقد زوجها عبده فتحمل منه فقال مالك يعاقب ولا يلحق به الولد وإنما الولد للفراش وقال مرة أخرى إن كان العبد غاب غيبة بعيدة ثم وطئها السيد فالولد له (قال مالك في

Mas'alah: What is the ruling on claiming paternity through adoption after its abrogation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2816

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

وفي هذا الحديث ما كانوا عليه من التبني وأن من تبنى صبيا كان ينتسب إليه حتى نزلت ادعوهم لآبائهم فنسخ ذلك فلا يجوز اليوم أن يقال ذلك في غير الابن الصحيح

Mas'alah: What is the ruling on a woman's option to annul marriage to a eunuch and its effect on ihsan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3041

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

قال وإذا تزوجت المرأة خصيا وهي لا تعلم أنه خصي فوطئها ثم علمت أنه خصي فلها أن تختار فراقه ولا يكون ذلك الوطء إحصانا

Mas'alah: What is the duty of the imam in preventing men and women from gazing at each other?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3080

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Looking and Gaze in Marriage

وفيه دليل على أن الإمام يجب عليه أن يحول بين الرجال والنساء في التأمل والنظر وفي معنى هذا منع النساء اللواتي لا يؤمن عليهن ومنهن الفتنة من الخروج والمشي في الحواضر والأسواق وحيث ينظرن إلى الرجال قال صلى الله عليه وسلم ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء وفي قول الله عز وجل قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم الآية ما يكفي لمن تدبر كتاب الله ووفق للعمل به حدثنا أحمد حدثنا مسلمة حدثنا جعفر حدثنا يوسف بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي قال حدثنا سكين بن عبد العزيز قال حدثني أبي عن ابن عباس أن الفضل كان رديف النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فجعل يلحظ إلى امرأة فقال النبي صلى الله عليه وسلم مه يا غلام فإن هذا يوم من حفظ فيه بصره غفر له

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting mut'ah marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3345

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

قال أبو عمر على هذا أكثر الناس والله أعلم وعند الزهري (في هذا الباب) حديث آخر رواه عن الربيع بن سبرة عن أبيه حدثناه أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى قال حدثنا سفيان عن الزهري قال أخبرني الربيع بن سبرة عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة يوم الفتح وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا سليمان بن داود الهاشمي قال حدثنا إبراهيم يعني ابن سعد قال حدثنا عبد الملك بن

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Mas'ud on temporary marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3354

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وفي هذا الحديث أيضا حديث ابن مسعود حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن عبد الله قال كنا ونحن شباب فقلنا يا رسول الله ألا نستخصي قال لا ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل ثم قرأ عبد الله بن مسعود يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud narrate about marriage and prohibition of donkey meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3354

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وروى هذا الحديث عبد الرزاق وغيره عن ابن عيينة عن إسماعيل عن قيس عن ابن مسعود مثله فنهانا أن نختصي وأمرنا أن نتزوج المرأة بالشيء عما نهانا عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمر الانسة

Mas'alah: What was the disagreement among the Companions regarding mut'ah marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3354

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وأما الصحابة فإنهم اختلفوا في نكاح المتعة فذهب ابن عباس إلى إجازتها فتحليلها لا خلاف عنه في ذلك وعليه أكثر أصحابه منهم عطاء بن أبي رباح وسعيد بن جبير وطاووس وروي تحليلها أيضا وإجازتها

Mas'alah: What did Jabir ibn Abdullah say about mut'ah marriage during the Prophet's time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3355

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وأخبرني ابن الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر حتى نهى عمر

الناس عنها في شأن عمرو بن حريث

Mas'alah: What did Umar say about mut'at al-nisa' and mut'at al-hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3356

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

إبراهيم قال حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أنهي عنهما وأعاقب عليهما متعة النساء ومتعة الحج

Mas'alah: What incident led Umar to prohibit mut'ah marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3357

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

فسأله القوم عن أشياء ثم ذكروا له المتعة فقال نعم استمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر حتى إذا كان في آخر خلافة عمر استمتع عمرو بن حريث بامرأة سماها جابر ونسيت اسمها فحملت المرأة فبلغ ذلك عمر فدعاها فسألها فقالت له نعم قال من أشهد قال عطاء فلا أدري قالت أمي وابنها أو أخاها وابنها قال فهلا غيرهما فنهى عن ذلك

Mas'alah: What is the ruling on temporary marriage (nikah al-mut'ah) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3365

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

واختلف العلماء في معنى المتعة في الرجل يتزوج عشرة أيام أو نحوها إلى أجل يجوز أن يقول أتزوجها شهرا أو يقول تمتعيني بنفسك بهذا الدينار شهرا فقال مالك والثوري وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي والأوزاعي كلهم يقول هذا نكاح المتعة وهو باطل دخل أو لم يدخل ويفسخ قبل الدخول وبعده وهذه المتعة المحظورة المحرمة وهو قول أحمد رحمه الله وأهل الحديث وقال زفر إذا تزوجها عشرة أيام أو شهرا فالنكاح ثابت والشرط باطل وقالوا كلهم ما خلا الأوزاعي إنه إذا نكح المرأة نكاحا صحيحا بغير شرط ولكنه نوى أن لا يحبسها إلا شهرا أو مدة معلومة فإنه لا بأس به ولا تضره نيته إذا لم يكن ذلك من شروط نكاحه

Mas'alah: What is the ruling on a woman's hijrah separating her from her disbelieving husband?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3778

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

قال ابن شهاب ولم يبلغنا أن امرأة هاجرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وزجها كافر ومقيم بدار الكفر إلا فرقت هجرتها بينها وبين زوجها إلا أن يقدم مهاجرا قبل أن تنقضي عدتها

Mas'alah: What is the ruling on a man who becomes Muslim and his wife later embraces Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3778

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

وليس في هذا الباب من المسند الحسن الإسناد إلا حديث رواه وكيع عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس أن رجلا جاء مسلما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاءت امرأته مسلمة بعده فقال يا رسول الله إنها

قد كانت أسلمت معي فردها عليه

Mas'alah: What is the ruling on a woman who remarries after her husband's emigration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3779

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

وبعضهم يزيد في هذا الحديث أنها تزوجت فانتزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها الآخر وردها إلى الأول

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet returning Zaynab to Abu al-As after her conversion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3779

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

وقد حدث داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال رد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته زينب على أبي العاص بالنكاح الأول ولم يحدث شيئا بعضهم يقول فيه بعد ثلاث سنين وبعضهم يقول بعد ست سنين وبعضهم يقول بعد سنتين وبعضهم

لا يقول شيئا من ذلك

Mas'alah: What does the verse 'They are not lawful for them nor they for them' indicate?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3781]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

وفي قول الله عز وجل لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن ما يغني ويكفي والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on the marriage of spouses who embrace Islam together?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3782]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

فقد أجمع العلماء أن الزوجين إذا أسلما معا في حال واحدة أن لهما المقام على نكاحهما إلا أن يكون بينهما نسب أو رضاع يوجب التحريم وأن كل من كان له العقد عليها في الشرك كان له المقام معها إذا أسلما معا وأصل العقد معفي عنه لأن عامة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا كفارا فأسلموا بعد التزويج وأقروا على النكاح الأول ولم يعتبر في أصل نكاحهم شروط الإسلام وهذا إجماع وتوقيف وإنما اختلف العلماء في تقدم إسلام أحد الزوجين على ما نذكره ههنا إن شاء الله قال أبو عمر لم يختلف العلماء أن الكافرة إذا أسلمت ثم انقضت عدتها أنه لا سبيل لزوجها إليها إذا كان لم يسلم في عدتها إلا شيء روي عن إبراهيم النخعي شذ فيه عن جماعة العلماء ولم يتبعه عليه أحد من الفقهاء إلا بعض أهل الظاهر فإنه قال أكثر أصحابنا لا يفسخ النكاح لتقدم إسلام الزوجة إلا بمضي مدة يتفق الجميع

على نسخه لصحة وقوعه في أصله ووجود التنازع في حقه واحتج بحديث ابن عباس بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد زينب على أبي العاص بالنكاح الأول بعد مضي سنتين لهجرتها وأظنه مال فيه إلى قصة أبي العاص وقصة أبي العاص لا تخلو من أن يكون أبو العاص كافرا إذ رده رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ابنته زينب على النكاح الأول أو مسلما فإن كان كافرا فهذا ما لا شك فيه أنه كان قبل نزول الفرائض

وأحكام الإسلام في النكاح إذ في القرآن والسنة والإجماع تحريم فروج المسلمات على الكفار فلا وجه ههنا للإكثار وإن كان مسلما فلا يخلو من أن يكون كانت حاملا فتمادى حملها ولم تضعه حتى أسلم زوجها فرده رسول الله صلى الله عليه وسلم إليها في عدتها وهذا ما لم ينقل في خبر أو تكون قد خرجت من العدة فيكون أيضا ذلك منسوخا بالإجماع لأنهم قد أجمعوا أنه لا سبيل له إليها بعد العدة فكيف كان ذلك فخبر ابن عباس في رد أبي العاص إلى زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر متروك لا يجوز العمل به عند الجميع فاستغني عن القول فيه وقد يحتمل قوله على النكاح الأول يريد على مثل النكاح الأول من الصداق على أنه قد روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم رد زينب إلى أبي العاص بنكاح جديد وكذلك يقول الشعبي على عمله بالمغازي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرد أبا العاص إلى ابنته زينب إلا بنكاح جديد وهذا يعضده الأصول

Mas'alah: What is the ruling on the marriage of a woman who converts to Islam before her husband?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3792

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

وذكر ابن أبي شيبة عن عبد السلام بن حرب عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن الزهري أن امرأة عكرمة بن أبي جهل أسلمت قبله ثم أسلم وهي في العدة فردت إليه وذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر مالك عن ابن شهاب أن ابنة الوليد بن المغيرة وكانت تحت صفوان بن أمية فأسلمت يوم الفتح ثم أسلم واستقرت عنده بذلك النكاح وكان بين إسلام صفوان بن أمية وبين إسلام امرأته نحو من شهر وأن أم حكيم بنت الحرث بن هشام كانت تحت عكرمة بن أبي جهل فأسلمت يوم الفتح ثم أسلم عكرمة فثبتا على نكاحهما (ذلك) وذكر مالك عن ابن شهاب قال لم يبلغنا أن امرأة هاجرت إلى الله ورسوله وزوجها كافر بدار الحرب إلا فرقت هجرتها بينها وبين زوجها إلا أن يقدم زوجها مهاجرا قبل أن تنقضي عدتها

Mas'alah: What is the ruling on the validity of the marriage of Umm Hakim and Ikrimah after his conversion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3812

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

وأما القول في ثبوت نكاحهما فقد تقدم مستوعبا في باب صفوان بن أمية من هذا الكتاب والمعنى فيهما واحد لا يفترقان في شيء من ذلك وقد ذكرنا خبر عكرمة بن أبي جهل وكيف كان إسلامه وشيئا كافيا من خبره في كتابنا في الصحابة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a new Muslim who had more than four wives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3817

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Number of Wives and Polygamy Rulings

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا بكر بن عبد الرحمان قال حدثنا عيسى بن المختار عن ابن أبي ليلى عن حميضة بن الشمرذل عن قيس بن الحرث الأسدي أنه أسلم وتحته ثاني نسوة فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يختار منهن أربعا

Mas'alah: What did the Prophet say about not shaking hands with women during the pledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3995

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Looking and Gaze in Marriage

يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لا أصافح النساء إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة أو مثل قولي لامرأة واحدة قال أبو عمر لا خلاف عن مالك في إسناد هذا الحديث ومتنه عند أحد من رواته عنه فيما علمت وهكذا رواه الثوري عن محمد بن المنكدر سمع أمية بنت رقيقة مثل حديث مالك (هذا) سواء إلى آخره إلا أنه قال بعد قوله (الله) أرحم بنا من أنفسنا قالت فقلنا يا رسول الله ألا تصافحنا فقال إني لا أصافح النساء ثم ذكره سواء ورواه ابن عيينة عن محمد بن المنكدر مختصرا في هذا الحديث من الفقه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبايع الناس على الإسلام وشروطه وشرائعه ومعالمه على حسبما ذكرنا في الباب قبل هذا وهذه البيعة على حسبما نص الله في كتابه وأنه لا يكلف الله نفسا إلا وسعها وكل ما كلفهم وافترض عليهم ففي وسعهم وطاقتهم ذلك كله وأكثر منه وأما قول رسول الله

Mas'alah: What conditions did the Prophet impose on women during the pledge of allegiance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3998

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Looking and Gaze in Marriage

قال سنيد قال حدثنا حجاج عن ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترط عليهن فيما يمتحنهن به نياحة الجاهلية أن لا ينحن بها ولا يخلون بالرجال في البيوت

Mas'alah: What is the ruling on proposing marriage over the proposal of another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4051

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

حديث ثان لمحمد بن يحيى بن حبان مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه قال أبو عمر هذا حديث صحيح ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي عن أبي هريرة من وجوه ورواه أيضا ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم والمعنى فيه عند أهل العلم بالحديث أن الخاطب إذا ركن إليه وقرب أمره ومالت النفوس بعضها إلى بعض في ذلك وذكر الصداق ونحو ذلك لم يجز لأحد حينئذ الخطبة على رجل قد تناهت حاله وبلغت ما وصفنا والدليل على ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خطب لأسامة بن زيد فاطمة بنت قيس إذ أخبرته أن معاوية وأبا جهم خطباها ولم ينكر أيضا خطبة واحد منهما وخطبها على خطبتهما إذ لم يكن من فاطمة ركون وميل والله أعلم وهذا الباب يجري مجرى قوله صلى الله عليه وسلم لا يبع

بعضكم على بيع بعض ولا يسوم أحدكم على سوم

Mas'alah: What is the interpretation of the prohibition of proposing over another's proposal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4052

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

أخيه ألا ترى أنه لو ترك البائع مع أول مساوم لأخذ السلعة بما شاء ولكان في ذلك ضرر بين داخل على الناس وقد فسر مالك والشافعي وأبو عبيد هذا الحديث بمعنى ما ذكرناه ومعلوم أن الحال التي أجاز فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم الخطبة لأسامة في الحديث المذكور غير الحال التي نهى أن يخطب فيها الرجل على خطبة أخيه وإذا كان ذلك كذلك فالوجه فيه ما وصفنا إن شاء الله تعالى حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا المعلى بن منصور قال حدثنا الليث بن سعد عن أبي الزبير قال سألت عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو بن حفص عن طلاق جده فاطمة بنت قيس فقال عبد الحميد طلقها البتة ثم خرج إلى اليمن وذكر الحديث وفيه فانتقلت إلى ابن أم مكتوم حتى خلت فخطبها معاوية بن أبي سفيان وأبو جهم بن حذيفة فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أما معاوية فغلام من غلمان قريش لا يملك شيئا وأما أبو جهم بن حذيفة فإني أخاف عليك عصاه ولكن إن شئت دللتك على رجل أسامة بن زيد قالت نعم يا رسول الله فزوجها أسامة بن زيد ففي هذا الحديث أوضح الدلالة على معنى النهي أن يخطب الرجل على خطبة أخيه وأن الوجه فيه ما ذكرنا والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling if a marriage occurs after a prohibited proposal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4054

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطب الرجل على خطبة أخيه قال قال مالك إذا كان (هكذا) فملكها رجل آخر ولم يدخل بها فإنه يفرق بينهما وان دخل بها مضى (النكاح) وبينما صنع حين خطب امرأة نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تخطب على (تلك) الحال قال وسمعت مالكا يقول أكره إذا بعث الرجل رجلا يخطب له امرأة أن يخطب الرسول لنفسه وأراها خيانة قال ولم أسمع أحدا أرخص في ذلك قال أبو عمر ذلك عندي على أنه لم يذكر الرجل المرسل له ولو ذكره وذكر نفسه لم يكن بذلك بأس على حديث عمر المذكور والله أعلم

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the validity of marriage after proposing over another's proposal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4054

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

ولم يختلف العلماء في أنه إذا لم يكن ركون ولا رضى أن النكاح جائز واختلفوا إذا وقع النكاح مع الثاني بعد الركون إلى الأول والرضى به فقول مالك ما ذكرنا وقد روي عنه أنه يفسخ على كل حال وروي عنه أنه لا يفسخ أصلا وهو قول أبي حنيفة وأصحابه وقول الشافعي أنه لا يفسخ واختلف عنه هل هو عاص بفعله ذلك أم لا

Mas'alah: What is Dawud's opinion on annulling a marriage made after proposing over another's proposal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4055

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

وقال داود يفسخ النكاح على كل حال

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's ruling on a marriage after proposing over another's proposal when consummation has occurred?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4055

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

وقال ابن القاسم إذا تزوج الرجل المرأة بعد أن ركنت إلى غيره فدخل بها (فإنه) يتحلل الذي خطبها عليه ويعرفه بما صنع فإن حلله وإلا فليستغفر الله من ذلك وليس يلزمه طلاقها وقد أثم فيما فعل وقال ابن وهب إن لم يجعله الأول في حل مما صنع فليطلقها فإن رغب فيها الأول وتزوجها فقد برىء هذا من الإثم وإن كره تزويجها فليراجعها الذي فارقها بنكاح جديد وليس يقضي عليه بالفراق

Mas'alah: What is the meaning of the prohibition of proposing over a brother's proposal according to Ibn al-Qasim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4055

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

وقال ابن القاسم إنما معنى النهي في أن يخطب الرجل على خطبة أخيه في رجلين صالحين وأما إذا كان الذي خطبها أولا فركنت إليه رجل سوء فإنه ينبغي للولي أن يحضها على تزويج الرجل الصالح الذي يعلمها الخير ويعينها عليه)

Mas'alah: What is the summary of Malik's madhhab on marriage after proposing over a brother's proposal?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4055]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

قال أبو عمر تحصيل مذهب مالك في نكاح من خطب على خطبة أخيه في الحال الذي لا يجوز له أن يخطب فيها أنه إن لم يكن دخل (بها) فرق بينهما وإن كان دخل مضى النكاح وبئس ما صنع)

Mas'alah: What additional hadith narrations are reported about the prohibition of proposing over another's proposal?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4056]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة هذا في النهي عن (1) أن يخطب الرجل على خطبة أخيه ألفاظ زائدة وهي في معنى ما ذكرنا لا تخالفه إن شاء الله حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا المعلى بن منصور قال حدثنا المغيرة ابن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي

هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the occurrence of prohibition (tahrim) with minimal acts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4260

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وفي هذا حجة واضحة لما ذهب إليه مالك في الإيمان أنه لا يقع التحليل منها والبر إلا بأكمل الأشياء وأن التحريم يقع بأقل شيء ألا ترى أن الله عز وجل لما حرم على الرجل (نكاح) حليلة ابنه وامرأة أبيه وكان الرجل إذا عقد

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on what constitutes consummation for tahlil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4261

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وقال الشافعي إذا أصابها بنكاح صحيح وغيب الحشفة في فرجها فقد ذاق العسيلة وسواء في ذلك قوي النكاح وضعيفه وسواء أدخله بيده أو بيدها وكان ذلك من صبي أو مراهق أو مجبوب بقي له ما (يغيبه) كما يغيب غير الخصي

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about Sa'id ibn al-Musayyib's knowledge of the hadith of 'usaylah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4262

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

قال أبو عمر أظنه والله أعلم لم يبلغه حديث العسيلة هذا ولم يصح عنده وأما سائر العلماء متقدمهم ومتأخرهم فيما علمت فعلى القول بهذا الحديث على ما وصفنا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the marriage of a tahlil (temporary husband)?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4264]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

واختلف العلماء أيضا في نكاح المحلل وهو من هذا الباب فقال مالك المحلل لا يقيم على نكاحه حتى يستكمل نكاحا جديدا فإن أصابها فلها مهر مثلها ولا تحلها إصابته لزوجها الأول وسواء علما أو لم يعلما إذا تزوجها ليحلها ولا يقر على نكاحه ويفسخ

Mas'alah: What is the ruling on a marriage intended to make a woman permissible for her first husband according to al-Shafi'i?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4265]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وقال الشافعي إذا قال أتزوجك لأحلك ثم لا نكاح بيننا بعد ذلك فهذا ضرب من نكاح المتعة وهو فاسد لا يقر عليه ويفسخ ولا يطأ إن دخل بها ولو وطئ على هذا لم يكن وطؤه تحليلا

Mas'alah: What is the ruling on an unconditional marriage intended to make a woman permissible for her first husband according to al-Shafi'i?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4265]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

فإن تزوجها تزويجا مطلقا لم يشترط هو ولا اشترط عليه التحليل فللشافعي في كتابه القديم قولان في ذلك أحدهما مثل قول مالك والآخر مثل قول أبي حنيفة ولم يختلف قوله في كتابه الجديد المصري أن النكاح صحيح إذا لم يشترط (وهو قول داود)

Mas'alah: What is the ruling on marrying a divorced woman to make her permissible for her first husband without stipulating it?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4265]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وقال سالم والقاسم (3)

لا بأس أن يتزوجها ليحلها إذا لم يعلم الزوجان قالا وهو مأجور وقال ربيعة ويحيى بن سعيد إن تزوجها ليحلها فهو مأجور وقال داود بن علي لا أبعد أن يكون مريد نكاح المطلقة ليحلها لزوجها مأجورا إذا لم يظهر ذلك في اشتراطه في حين العقد لأنه قصد إرفاق أخيه المسلم وإدخال السرور عليه إذا كان نادما مشغوفا فيكون فاعل ذلك مأجورا إن شاء الله وقال أبو الزناد إن لم يعلم واحد منهما فلا بأس

بالنكاح وترجع إلى زوجها الأول وقال عطاء لا بأس أن يقيم المحلل على نكاحه) قال أبو عمر روى علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وأبو هريرة وعقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعن الله المحلل والمحلل له وقال عقبة في حديثه ألا أخبركم بالتيس المستعار هو المحلل ولفظ التحليل في هذه الأحاديث يحتمل أن يكون مع الشرط كما قال الشافعي (وهو الأظهر فيه لأن إرادة المرأة إذا لم يقدح في العقد ولها فيه حظ فالنكاح كذلك والمطلق أحرى أن لا يراعي فلم يبق (إلا) أن يكون معنى الحديث إظهار الشرط فيكون كنكاح المتعة ويبطل هذا هو الصحيح والله أعلم) ويحتمل

أن يكون إذا نوى أن يحلها لزوجها كان محللا (لقوله الأعمال بالنية) وقد روي عن عمر بن الخطاب في هذا تغليظ شديد قوله لا أوتى بمحلل ولا محلل له إلا رجمتهما وقال ابن عمر التحليل سفاح (وقال الحسن وإبراهيم إذا هم أحد الثلاثة فسد النكاح وقال سالم والقاسم لا بأس أن يتزوجها ليحلها إذا لم يعلم الزوج وإلا فهو مأجور وهذا يحتمل أن يكون المحلل الملعون عندهما من شرط ذلك عليه والله أعلم وإلا فظاهر الحديث يرد قولهما وقال عطاء لا بأس أن يقيم المحلل على نكاحه) (ولا يحتمل قول ابن عمر إلا التغليظ لأنه قد صح عنه أنه وضع الحد عن الواطئ فرجا حراما جهل تحريمه وعذره بالجهالة فالمتأول أولى بذلك ولا خلاف أنه لا رجم عليه) حدثني محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمان قال (حدثنا) إسحاق بن أبي حسان الأنماطي قال حدثا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد بن حبيب كاتب الأوزاعي قال حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن عبد الملك بن المغيرة أن رجلا سأل ابن عمر فقال كيف ترى في التحليل فقال عبد الله بن عمر لا أعلم ذلك إلا السفاح

Mas'alah: What is the ruling on proposing marriage over a brother's proposal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4356

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

حديث تاسع لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه قال أبو عمر هكذا هو في الموطأ عند جميع الرواة ورواه أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبع أحدكم على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه إلا أن يأذن له وروى صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يخطب أحدكم على خطبةأخيه إلا أن يترك أويأذن له وقد مضى القول في معنى هذا الحديث بما يجب في ذلك مجودا في باب محمد بن يحيى بن حبان من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة ذلك هاهنا وخطبة النكاح بالكسر والخطبة في الجمعة وما كان مثلها بالضم

Mas'alah: What is the ruling on shighar marriage in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4445

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

حديث خامس عشر لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار هكذا رواه جملة أصحاب مالك وقال فيه ابن وهب (عن مالك) عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح الشغار وكلهم ذكر عن مالك في تفسير الشغار أنه الرجل يزوج ابنته أو وليته من رجل على أن يزوج ذلك الرجل منه ابنته أيضا أو وليته ويكون بضع كل واحدة

منهما صداقا للأخرى دون صداق

Mas'alah: What is the linguistic and legal definition of shighar marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4446

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وهذا ما لا خلاف بين العلماء فيه أنه الشغار المنهي عنه في هذا الحديث وللشغار في اللغة معنى لا مدخل له ههنا وذلك أنه مأخوذ عندهم من شغر الكلب إذا رفع رجله للبول وذلك زعموا لا يكون منه إلا بعد مفارقة حال الصغر إلى حال يمكن فيها طلب الوثوب على الأنثى للنسل وهو عندهم للكلب إذا فعله علامة بلوغه إلى حال الاحتلام من الرجال ولا يرفع رجله للبول إلا وهو قد بلغ ذلك المبلغ يقال منه شغر الكلب يشغر شغرا إذا رفع رجله فبال أو لم يبل ويقال شغرت بالمرأة أشغرها شغرا إذا رفعت رجليها للنكاح فهذا معنى الشغار في اللغة وأما معناه في الشريعة فأن ينكح الرجل رجلا وليته على أن ينكحه الآخر وليته بلا صداق بينهما على ما قاله مالك وجماعة الفقهاء وكذلك ذكره خليل في كتابه أيضا

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'La janb wa la shighar'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4465

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

قال أبو عمر في معنى حديث هذا الباب جاء قوله صلى الله عليه وسلم لا جنب ولا شغار في الإسلام فأما الشغار

Mas'alah: What is the authenticity and chain of the hadith on marriage in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5152

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

هذا حديث صحيح احتج به وذهب إليه جماعة من أئمة أهل الحجاز منهم مالك والليث والشافعي وهو قول ابن عمر وسعيد بن المسيب وجماعة وقال عباس وغيره عن ابن معين نبيه بن وهب ثقة قال أبو عمر نبيه بن وهب نسبه ابن إسحاق فقال فيه نبيه بن وهب بن عامر بن عكرمة بن عامر بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي ونسبه الزبير بن أبي بكر القاضي فقال نبيه بن وهب بن عثمان بن أبي طلحة بن عبد العزيز بن عثمان بن عبد الدار بن قصي والزبير أعلم بأنساب قريش والقلب إلى ما قاله أميل والله أعلم وعمر بن عبيد الله بن معمر التيمي مشهور هو مولى أبي النضر من فوق إلا أنه لم يقل أحد في هذا الحديث فيما علمت ابنة شيبة بن جبير إلا مالك عن نافع ورواه أيوب وغيره عن نافع فقال فيه ابنة شيبة بن عثمان ذكره أبو داود قال حدثنا سليمان بن داود أبو الربيع قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا أيوب عن نافع عن نبيه ابن وهب أن عمر بن عبيد الله أراد أن ينكح ابنه طلحة بن عمر من ابنة شيبة بن عثمان وساق الحديث بمعنى حديث مالك سواء وكذلك رواه عثمان بن عمر عن عمر بن عبيد الله أنه أراد أن ينكح ابنه طلحة ابنة شيبة بن عثمان وقد مضى القول في نكاح المحرم وما في ذلك من اختلاف السلف والخلف

Mas'alah: Does a man need to seek permission to enter upon his wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5338

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

قال ابن جريج قلت لعطاء أيستأذن الرجل على امرأته قال لا

Mas'alah: What is the ruling on a male slave seeing his mistress like a mahram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5342

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

قال إسماعيل حديث نبهان مولى أم سلمة يدل على أنه يجوز للعبد أن يرى من سيدته ما يراه ذو المحارم منها مثل الأب والأخ لأنه لا يحل له أن يتزوج سيدته ما دام مملوكا لكنه لا يدخل في المحرم الذي يحل لها أن تسافر معه لأن حرمته لا تدوم وتزول بزوال الرق إذا أعتقته

Mas'alah: What is the ruling on a male slave seeing his mistress's hair?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5342

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

قال أبو عمر هذا يقضي على قوله لأن من لا تدوم حرمته لا يكون ذا محرم مطلقا وإذا لم يكن كذلك فالاحتياط أن لا يرى العبد شعر مولاته وغدا كان أو غير وغد وقد يستحسن ويستحب الوغد لأشياء وقد سوى الله بين المملوك والحر في هذا المعنى فقال وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا وقال ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم وحديث أم سلمة لم يروه إلا نبهان مولاها وليس بمعروف بحمل العلم

Mas'alah: What is the ruling on lying to one's wife for reconciliation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5354

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

جناح أن أكذب امرأتي قال لا يحب الله الكذب فأعادها فقال لا يحب الله الكذب فقال يا رسول الله أستصلحها وأستطيب نفسها قال لا جناح عليك قال ابن عيينة وأخبرني ابن أبي حسين قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلح الكذب إلا في ثلاث الرجل يصلح بين اثنين والحرب خدعة والرجل يستصلح امرأته قال أبو عمر هذا الحديث يفسر الأول ولهذا أردفه ابن عيينة به والله أعلم ومعلوم أن الرخصة لم تأت في أن يصدق الرجل امرأته فيما يعدها به لأن الصدق لا يحتاج أن يقال فيه لا جناح عليك وفي هذا الحديث إباحة الكذب فيما يصلح به المرء على نفسه في أهله وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ليس بالكذاب من قال خيرا أو نمى خيرا أو أصلح بين اثنين ومعلوم أن إصلاح المرء على نفسه فيما بينه وبين أهله بما لا يؤذي به أحدا أفضل من إصلاحه على غيره كما أن ستره على نفسه أولى به من ستره على غيره أخبرنا خلف بن قاسم قال أخبرنا ابن أبي العقب بدمشق قال أخبرنا أبو زرعة قال أخبرنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني حميد بن عبد

Mas'alah: Did the Prophet shake hands with women when taking the pledge of allegiance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5454

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Looking and Gaze in Marriage

وكان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصافح النساء عند البيعة وكان يصافح الرجال وقد مضى هذا المعنى مجودا في باب محمد بن المنكدر من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on the groom's stay with a virgin and a previously married woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5705

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

إنه رفعه لصدقت ولكنه قال السنة كذلك

Mas'alah: How long did the Prophet stay with Safiyyah after marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5705

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

قال وحدثنا عثمان بن أبي شيبة عن هشيم عن حميد عن أنس قال لما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية أقام عندها ثلاثا وكانت ثيبا

Mas'alah: What is the correct narration about the groom staying seven days with a virgin and three with a previously married woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5705

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

قال أبو عمر هذا الحديث (فيما يقولون) خطأ من أبي عاصم النبيل وله خطأ كثير عن

مالك والثوري وإنما المحفوظ في حديث خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس أنه قال السنة للبكر سبع وللثيب ثلاث

Mas'alah: What is the ruling on the groom's stay with a virgin and a previously married woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5705

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

وأما رواية أيوب فالمحفوظ فيها عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم (ما حدثناه سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يعلى حدثنا محمد عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للبكر سبع وللثيب ثلاث

Mas'alah: How long must a husband wait for his menstruating wife to become pure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5725

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

قال وإن كان بين الحائض وبين طهرها اليوم واليومان أقام معها أبدا وإن كان بين ذلك أيام لم يحبس إلا كريها وحده

Mas'alah: What is the meaning of the statement 'Allah's condition precedes her condition'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6070

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of the Marriage Contract

حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا ابن الأعرابي قال حدثنا سعدان بن نصر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي ليلى عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله الأسدي عن علي رضي الله عنه قال شرط الله قبل شرطها قال أبو عمر يقول إن الله قد أباح ما ترومون المنع منه

Mas'alah: What is the ruling on a condition that a wife not be taken from her home?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6071]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of the Marriage Contract

قال أبو عمر معنى حديث عمر وقول أبي الشعثاء هو فيمن نكح امرأة وشرط لها أن لا يخرجها من دارها ونحو هذا مذهب سعد بن أبي وقاص أيضا حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف حدثنا الحسين بن أحمد بن بزاذ حدثنا أبو سعيد بن الأعرابي حدثنا ابن أبي الدنيا حدثنا العباس بن طالب حدثنا أبو إسحاق الطالقاني عن ابن المبارك عن داود بن قيس قال حدثتني أمي

Mas'alah: What is the ruling on marrying a woman over her aunt or having intercourse with a pregnant slave?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6182]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وروى مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول كان ينهى أن تنكح المرأة على عمتها وعلى خالتها وأن يطأ الرجل وليدة وفي بطنها جنين لغيره

Mas'alah: What did 'Ata' say about combining a woman and her paternal cousin in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6183

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

ذكر عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن عطاء أنه كره أن يجمع بين ابنة العم

Mas'alah: What was Malik's opinion on marrying two paternal cousins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6184

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وفي سماع ابن القاسم سئل مالك عن ابنتي العم أتجمعان قال ما أعلمه حراما قيل له أفتكرهه قال إن ناسا ليتقونه وقال لنا قبل ذلك غيره أحسن منه قال ابن القاسم وهو حلال لا بأس به

Mas'alah: What is the consensus of the jurists on combining two women in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6185

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

قال أبو عمر وعلى هذامذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة والأوزاعي وسائر فقهاء الأمصار من أهل الحديث وغيرهم فيما علمت لا يختلفون في هذا الأصل

Mas'alah: What is the ruling on a thayyib's consent in marriage according to hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6329

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Consent and Silence in Marriage

وذكروا ما حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شبة قال حدثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عبد الرحمان بن وهب قال حدثنا نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الثيب أولى بأمرها من وليها والبكر تستأمر وصمتها إقرارها قالوا ففي هذا الحديث ومثله ما يدل على أن الأيم المذكورة في هذا الحديث المراد بها الثيب دون غيرها قالوا ودليل آخر وهو ذكر البكر بعدها بالواو الفاصلة فدل على أن الأيم غير البكر وإذا كانت غير البكر فهي الثيب قالوا ولو كانت الأيم في هذا الحديث كل من لا زوج لها من النساء لبطل قوله صلى الله عليه وسلم لا نكاح إلا بولي ولكانت كل امرأة أحق بنفسها من وليها وهذا ترده السنة الثابتة في أن لا نكاح إلا بولي ويرده القرآن في قوله مخاطبا للأولياء وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن قالوا ولما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأيم أحق بنفسها من وليها دل على أن الأيم وهي الثيب أحق بنفسها وأن لوليها مع ذلك (أيضا) حقا لأنه لا يقال فلان أحق من فلان بكذا إلا ولذاك فيه حق ليس كحق الذي هو أحق به منه ودل أيضا على أن لولي البكر عليها حقا فوق ذلك الحق والفرق بينهما أن ذلك الولي لا ينكح الثيب إلا بأمرها وله أن ينكح البكر بغير أمرها والولي عندهم ههنا هو الأب خاصة قالوا ولما كان للأب أن ينكح البكر من بناته بغير أمرها وليس له ذلك في الثيب إلا بأمرها علمنا أن ذلك ليس من باب التهمة في شيء لأن البكر والثيب في ذلك سواء لأنهما بنتاه لا يتهم

على واحدة منهما وممن قال في

Mas'alah: What is the difference between a thayyib and a bikr in marriage consent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6330

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Consent and Silence in Marriage

هذا الحديث بمعنى ما ذكرنا الشافعي وأصحابه وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه واحتجوا بضروب من الحجج معناها ما وصفنا وذكر المزني وغيره عن الشافعي قال وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأمر في نفسها وإذنها صماتها دلالة على الفرق بين الثيب والبكر في أمرين أحدهما أن إذن البكر الصمت والتي تخالفها الكلام والآخر أن أمرهما في ولاية أنفسهما مختلف فولاية الثيب أنها أحق من الولي قال والولي ههنا الأب والله أعلم دون سائر الأولياء ألا ترى أن سائر الأولياء غير الأب ليس له أن يزوج الصغيرة ولا له أن يزوج الكبيرة البكر وغيرها إلا بإذنها وذلك للأب في الأبكار من بناته بوالغ وغير بوالغ ولم تفترق البكر والثيب إلا في الأب خاصة لأن الأب هو الولي الكامل الذي لا ولاية لأحد معه وإنما يستحق غيره من الأولياء الولاية بسببه عند فقده وهم قد يشتركون في الولاية وهو ينفرد بها فلذلك وجب له اسم الولي مطلقا وذكر حديث خنساء حين أنكحها أبوها وهي ثيب بغير رضاها فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم نكاحها قال والبكر مخالفة لها لاختلافهما في لفظ النبي صلى الله عليه وسلم ولو كانتا سواء كان لفظ النبي عليه السلام أنهما أحق بأنفسهما قال وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة وهي صغيرة زوجها أبوها وهي لا إذن لها ولو كانت ممن يحتاج إلى إذنها ما زوجت حتى تكون في حال من له الإذن بعد البلوغ ولكن لما زوجها أبوها وهي

صغيرة كان له أن يزوجها بعد البلوغ كذلك بغير أمرها ما لم تكن ثيبا قال وأما الاستئمار للبكر فعلى استطابة النفس قال الله عز وجل لنبيه عليه السلام وشاورهم في الأمر لا على أن لأحد رد ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن لاستطابة أنفسهم وليقتدى بسنته فيهم قال وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم نعيما أن يؤامر أم ابنته

Mas'alah: What is the evidence for seeking a woman's consent in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6331

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Consent and Silence in Marriage

قال أبو عمر وذكر من ذهب هذا المذهب أيضا ما رواه معمر والأوزاعي وهشام الدستوائي وغيرهم عن يحيى بن أبي كثير عن المهاجر بن عكرمة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يستأمر بناته إذا إنكحهن قال كان يجلس عند خدر المخطوبة فيقول إن فلانا يذكر فلانة فإن حركت الخدر لم يزوجها وإن سكتت زوجها وذكر ابن أبي شيبة عن حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء مرسلا مثله سواء وروى الثوري ومعمر عن عبد الكريم الجزري عن ابن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استأمروا الأبكار في أنفسهن فإنهن يستحيين فإذا سكتت فهو رضاها فهذا لفظ الثوري قال الشافعي وهذا في الآباء على استطابة النفس ممن له أن ينكحها كما أمر نعيما أن يشاور أم ابنته ومعلوم أنها لا أمر لها معه في ابنته ولما عسى أن يكون عندها مما يخفى عليه من ذلك

Mas'alah: What is the definition of a woman without a husband in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6331

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Virgins and Spinsters

وقال آخرون الأيم كل امرأة لا زوج لها بكرا كانت أم ثيبا واستشهدوا بقول الشاعر ... فإن تنكحي أنكح وإن تتأيمي ... وإن كنت أفتى منكم أتأيم ... قال أبو عمر ومن هذا قول الشماخ ... يقر بعيني أن أنبأ أنها ... وإن لم أنلها أيم لم تزوج ... وأبين من هذا قول أمية بن أبي الصلت ... لله در بني علي ... أيم منهم وناكح ... إن لم يغيروا غارة ... شعواء تحجر كل نائح

Mas'alah: What is the consensus that no marriage should be contracted without a guardian?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6336

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

وسنذكر قولهم ههنا إن شاء الله بعونه وفضله وكلهم يقول لا ينبغي أن ينعقد نكاح بغير ولي

Mas'alah: What is the evidence for the ruling that there is no marriage without a guardian?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6336

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

قال أبو عمر حجة من قال لا نكاح إلا بولي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد

ثبت عنه أنه قال لا نكاح إلا بولي وقال الله عز وجل وإذا طلقتم النساء فبلغهن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن وهذه الآية نزلت في معقل بن يسار إذ عضل أخته عن مراجعة زوجها ولولا أن له حقا في الإنكاح ما نهي عن العضل وأما افتتاح هذه الآية بذكر الزواج ثم الميل إلى الأولياء فذلك معروف في لسان العرب كما قال واستشهدوا شهيدين من رجالكم فخاطب المتبايعين ثم قال ممن ترضون من الشهداء فخاطب الحكام وهذا كثير والرواية الثابتة في معقل بن يسار تبين ما قلنا وسنذكرها إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a woman who marries without her guardian's permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6336

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر عن عبد الرزاق قال حدثنا سليمان بن الأشعث قال حدثنا محمد بن كثير قال أخبرنا سفيان قال حدثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ثلاث مرات فإن دخل بها فالمهر لها بما أصاب منها فإن تشاجروا فالسلطان ولي من ولا ولي له

Mas'alah: What is the ruling on a woman who marries without her guardian's permission according to another chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6338

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

أبو الأحوص قال حدثنا عبد الغفار بن داود قال حدثنا ابن لهيعة وسمعه منه عن جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ثلاث مرات فإن وطئها فلها المهر بما استحل من فرجها فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له

Mas'alah: What is the occasion of revelation for the verse forbidding guardians from preventing remarriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6341

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

وقال مجاهد وعكرمة وابن جريج نزلت فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن في أخت معقل بن يسار قال ابن جريج أخته حمل بنت يسار كانت تحت أبي البداح فطلقها وانقضت عدتها فرغب فيها وخطبها فعضلها معقل بن يسار فنزلت هذه الآية

Mas'alah: What is the evidence that a guardian is required for a valid marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6341

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

قال أبو عمر فقد صرح الكتاب والسنة بأن لا نكاح إلا بولي فلا معنى لما خالفهما ألا ترى أن الولي نهي عن العضل فقد أمر بخلاف العضل وهو التزويج كما أن الذي

نهي عن أن يبخس الناس قد أمر بأن يوفي الكيل والوزن وهذا بين كثير وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a woman marrying without her guardian's permission according to different scholars?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6341]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

وقد كان الزهري والشعبي يقولان إذا تزوجت المرأة بغير إذن وليها كفؤا فهو جائز وكذلك كان أبو حنيفة يقول إذا زوجت المرأة نفسها كفؤا بشاهدين فذلك نكاح جائز صحيح وهو قول زفر وإن زوجت نفسها غير كفء فالنكاح جائز وللأولياء أن يفرقوا بينهما وقال أبو يوسف لا يجوز النكاح إلا بولي فإن سلم الولي جاز وإن أبى أن يسلم والزوج كفء أجازه القاضي وإنما يتم النكاح في قوله حين يجيزه القاضي وهو قول محمد بن الحسن وقد كان محمد بن الحسن يقول يأمر القاضي الولي بإجازته فإن لم يفعل استأنفا عقدا

Mas'alah: Who has the right to give a woman in marriage according to Malik?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6343]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

مالك للرجل أن يزوج المرأة وهو من فخذها وإن كان ثم من هو أقعد بها قال أبن القاسم وإ كانت بكرا فزوجها ذو الرأي وأصاب وجه الرأي ولها أخ أو غيره من

الأولياء فهو عندي جائز قال مالك تولي العربية أمرها المولى من أهل الصلاح دون الأولياء قال ابن القاسم ولا يكون عند مالك الأقرب من الأولياء أقعد إلا إن تشاحوا في إنكاحها وخطبت ورضيته فإذا كان ذلك كان الأقرب فالأقرب ينكها دونهم قال وقال مالك في المرأة الثيب لها الأب والأخ فزوجها الأخ برضاها وأنكر الأب قال مالك ليس للأب هنا قول إذا زوجها الأخ برضاها لأنها قد ملكت أمرها فهذه كلها روايات ابن القاسم عن مالك ورى ابن وهب عن مالك قال الابن أولى بإنكاح أمه من أبيها وبالصلاة عليها إذا ماتت (والأخ أولى بإنكاح أخته من الجد والصلاة عليها إذا ماتت (55)) قال وسمعت مالكا يقول في الثيب ينكها ولي دونه ولي قال إن كان بأمرها نظر في ذلك الولي فإن رأى سدادا جاز قال ابن وهب وقال مالك في الرجل يزوج المرأة من قومه ولها ولي غائب إن ذلك النكاح لا يجوز وأنه يفسخ إلا أن يرى السلطان أن ذلك النكاح حسن لا بأس به فقيل لمالك فالرجل يزوج أخته وأبوه غائب فقال لا ينكحها حتى يكتب إلى أبيه قال إسماعيل بن إسحاق قال مالك في هذا الباب أقاويل يظن من سمعها أن بعضها يخالف بعضا وجملة هذا الباب أن الله تبارك وتعالى أمر بالنكاح وحض عليه الرسول عليه السلام وجعل

Mas'alah: What is the hadith about consulting women regarding their marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6349

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Consent and Silence in Marriage

ابن إدريس عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أبي عمرو مولى عائشة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تستأمر النساء في أبضاعهن قالت قلت يا رسول الله إنهن يستحيين قال الأيم أحق بنفسها والبكر تستأمر وسكوتها إقرارها

Mas'alah: What is the ruling on consulting an orphan virgin about her marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6350

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Consent and Silence in Marriage

حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا أحمد بن محمد بن زياد قال حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني قال حدثنا أسباط بن محمد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تستأمر اليتيمة فإن سكتت فهو رضاها وإن أبت فلا جواز عليها قال وحدثنا الزعفراني قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن محمد ابن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تستأمر اليتيمة في نفسها فإن سكتت فهو رضاها وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة قال أبو داود وحدثنا أبو كامل قال حدثنا يزيد بن زريع قالا حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تستأمر اليتيمة في نفسها فإن سكتت فهو إذنها وإن أبت فلا جواز عليها قال أبو عمر ليس يروي هذا الحديث عن أبي سلمة بهذا اللفظ غير محمد بن عمرو والله أعلم حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسحاق ابن الحسن الحربي قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا يونس بن أبي

Mas'alah: What is the hadith about consulting an orphan virgin in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6351

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Consent and Silence in Marriage

إسحاق قال حدثني أبو بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تستأمر اليتيمة في نفسها فإن سكتت فقد أذنت وإن أنكرت لم تكره

Mas'alah: What is the evidence that a virgin with a father does not need to be consulted?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6351

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Virgins and Spinsters

قالوا ففي قوله تستأمر اليتيمة دليل على أن غير اليتيمة لا تستأمر وهي ذات الأب إذا كانت بكرا بدليل قوله الثيب أحق بنفسها

Mas'alah: What does the hadith 'the matron has more right to herself than her guardian' mean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6352

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Consent and Silence in Marriage

وأما قوله الأيم أحق بنفسها من وليها فقد مضى هذا الحديث وتكرر ومضى القول في معانيه على اختلاف ما للعلماء فيها

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission from a virgin before marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6352

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Consent and Silence in Marriage

وأما قوله لا تنكح البكر حتى تستأذن فحدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا أبو

سعيد بن الأعرابي قال حدثنا الزعفراني قال حدثنا وكيع قال حدثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح الثيب حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن قالوا يا رسول الله كيف إذنها قال أن تسكت وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال أبان قال حدثنا يحيى عن أبي

Mas'alah: What is the ruling on the consent of a virgin and a matron in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6353

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Consent and Silence in Marriage

سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح الثيب حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن قالوا يا رسول الله وكيف إذنها قال إذا سكتت فهو رضاها

Mas'alah: What is the ruling on a slave marrying without his master's permission in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6356

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

قال أبو عمر ولم يختلف قول مالك وأصحابه في العبد ينكح بغير إذن سيده إن السيد بالخيار إن شاء أجازه وأن شاء فسخه ولم يشترطوا ههنا قربا ولا بعدا وقال يحيى بن سعيد الأمر عندنا بالمدينة على هذا إن شاء أمضاه السيد وإن شاء فسخه فإن أمضاه فلا بأس به قال إسماعيل وهو قول سعيد ابن المسيب والحسن وإبراهيم

والحكم قال وليس هذا مثل أن يتزوجها على الخيار لأنه نكاح لا خيار فيه انعقد عليه وإنما صار الخيار للسيد في فسخه وإمضائه لما يدخل عليه في عبده مما لم يرضه فإذا علمه

Mas'alah: What is the ruling on a slave or orphan marrying without permission and then gaining capacity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6357

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وقال عبد الملك بن الماجشون في العبد يتزوج بغير إذن سيده والمولى عليه يتزوج بغير إذن وليه ثم يعتق العبد ويلي اليتيم نفسه من قبل أن يفسخ نكاحهما إن نكاحهما يثبت قال ولو أن أمة تزوجت بغير إذن سيدها ثم أمضاه لم يمض وذكر ابن القاسم وغيره عن مالك في العبد والأمة مثل ذلك قال ابن القاسم لأن العبد يعقد نكاح نفسه والأمة لا تعقد نكاح نفسها فعقدها نكاحها باطل قال ابن القاسم ولو باعه السيد قبل أن يعلم بنكاحه لم يكن للمشتري أن يرد نكاحه ولو أن يرد البيع إن شاء إذا علم بذلك فإن رده كان للبائع إجازة النكاح ورده وقال عبد الملك لو أن رجلا زوج غلاما لغيره جاريته أو جارية غيره ثم علم السيد فأجاز قال يمضي النكاح وإنما ذلك كتزويج اليتيم والعبد إذا أمضاه الولي والسيد

Mas'alah: What is the ruling on a woman marrying without her guardian's permission according to Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6358

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

وقال الشافعي إذا نكحت المرأة بغير إذن وليها فلا يجوز النكاح وإن أجازه الولي حتى يبتدأ بما يجوز وكذلك البيع عنده إذا وقع فاسدا كرجل باع مال غيره بغير إذنه لا يجوز وإن أجازه صاحبه حتى يستأنفا بيعا وهو قول داود في الوجهين جميعا ومن حجتهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل وأيما عبد نكح بغير إذن سيده فنكاحه باطل وهو عاهر ولم يقل إلا أن يجيزه السيد فكذلك كل ولي كالسيد في ذلك واحتج الشافعي بحديث خنساء حين رد النبي صلى الله عليه وسلم نكاحها إذ زوجها أبوها بغير إذنها ولم يقل إلا أن تجيزي

Mas'alah: What is the opinion of Thawri, Ahmad, and Ishaq on renewing a defective marriage contract?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6358

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of the Marriage Contract

وقال الثوري وأحمد وإسحاق في هذه المسألة أحب أن يستقبلوا نكاحا جديدا

Mas'alah: Is silence of an orphan virgin considered consent to marriage in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6359

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Consent and Silence in Marriage

واختلفوا في سكوت اليتيمة البكر هل يكون رضا قبل إذنها في ذلك وتفويضها فعند مالك وأصحابه أن البكر اليتيمة إذا لم تأذن في النكاح فليس السكوت منها رضى فإن أذنت وفوضت أمرها وعقد نكاحها إلى وليها

Mas'alah: What is the ruling on the silence of an orphan virgin as consent in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6360

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Consent and Silence in Marriage

ثم أنكحها ممن شاء ثم جاء يستأمرها فإن إذنها حينئذ الصمت عندهم إذا كانت بكرا كما ذكرنا وفي مذهب أبي حنيفة والشافعي وغيرهم أن سكوت البكر اليتيمة إذا استؤمرت وذكر لها الرجل ووصف وأخبرت بأنها تنكح منه وأنها إن سكتت لزمها فسكتت بعد هذا فقد لزمها

Mas'alah: What is the ruling on visiting righteous women in their homes and speaking with them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6409

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

ففي حديث مالك في أم شريك تلك امرأة يغشاها أصحابي وفي حديث مجالد عن الشعبي تلك امرأة يتحدث عندها وفي حديث أبي بكر بن أبي الجهم وقد مضى ذكره أن بيت أم شريك يغشى وفي حديث أبي الزبير أن بيتها يوطأ وفي هذا كله دليل على أن القوم إنما كانوا يتحدثون بالمعاني وإياها كانوا يراعون وفيما ذكرنا دليل على ما وصفنا من جواز غشيان النساء الصالحات المتجالات في بيوتهن والحديث معهن

Mas'alah: What is the ruling on proposing marriage over the proposal of another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6409

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

وأما قوله إن معاوية وأبا جهم خطباني ثم خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها لأسامة حين أخبرته أن معاوية وأبا جهم خطباها ففيه دليل على أنه لا بأس أن يخطب الرجل على خطبة أخيه مالم تكن إليه على ما قال مالك وغيره مما قد ذكرناه في باب محمد بن يحيى بن حبان وغيره من كتابنا هذا واتفق جمهور الفقهاء على أنه إذا ركن إلى الخاطب الأول لم يجز أن يخطب أحد على خطبته وقال بعض أصحاب الشافعي يجوز على حديث فاطمة هذا وهذا ليس بشيء لأنه يجعل الأحاديث معارضة وإذا حملت على ما قال الفقهاء لم تتعارض وقد مضى الحكم فيمن خطب على خطبة أخيه في باب محمد بن يحيى بن حبان

Mas'alah: What examples from the Companions illustrate proposing over another's proposal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6409

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

ومثل خطبة رسول الله لأسامة بن زيد على خطبة معاوية وأبي جهم ما ذكره ابن وهب عن ابن لهيعة وغيره عن عبيد الله بن المغيرة أنه سمع الحرث بن سفيان الأسدي يحدث عن الحرث بن سعد بن أبي ذباب أن عمر بن الخطاب خطب امرأة على جرير البجلي وعلى مروان بن الحكم وعلى عبد الله بن عمر فدخل على المرأة وهي جالسة في قبتها عليها ستر فقال عمر إن جرير البجلي يخطب وهو سيد أهل المشرق

ومروان يخطب وهو سيد شباب قريش وعبد الله بن عمر

وهو من قد علمتم وعمر بن الخطاب فكشفت المرأة عنها فقالت أجاد أمير المؤمنين قال نعم قالت فقد أنكحت يا أمير المؤمنين أنكحوه

Mas'alah: What is the evidence used by those who forbid a freed slave marrying an Arab woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6416

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وقد احتج من لم يجز نكاح المولى العربية بحديث شعبة عن أبي إسحاق عن أوس بن ضمعج عن سلمان أنه قال لا نؤمكم في الصلاة ولا نتزوج نساءكم يعني العرب قالوا ومثل هذا لا يقوله سلمان من رأيه

Mas'alah: What are the four reasons a woman is married for in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6418

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Looking and Gaze in Marriage

حدثنا يحيى قال حدثني عبيد الله بن عمر قال حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك وحدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا ابن الأعرابي قال حدثنا سعدان ابن نصر قال حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق عن عبد الملك عن عطاء عن جابر أنه تزوج امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه

وسلم فلقي النبي صلى الله عليه وسلم فقال له يا جابر تزوجت قال نعم قال أبكر أم ثيب قال بل ثيب قالا أفلا بكرا تلاعبها قال يا رسول الله كان لي أخوات فخشيت أن يدخل بيني وبينهن قال فقال فذاك إذا إن المرأة تنكح في دينها ومالها وجمالها فعليك بذات الدين تربت يداك قال أبو عمر في هذا الحديث أن الحسب غير المال ألا ترى أنه فصل بينهما بالواو الفاصلة كما فصل بين الجمال والدين وهذا أصح إسنادا من حديث بريدة وحديث سمرة وقد يحتمل أن يكون معنى حديث بريدة خرج على الذم لأهل الدنيا والخبر عن حال أهلها في الأغلب والله أعلم حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا حيوة قال حدثنا شرحبيل بن شريك أنه سمع أبا عبد الرحمان الجبلي يحدث عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة

Mas'alah: What is the ruling on a woman traveling without a mahram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6891

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Travel and Mahram for Women

حديث ثان لسعيد بن أبي سعيد مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم منها

Mas'alah: What is the ruling on a woman traveling without a mahram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6892

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Travel and Mahram for Women

قال أبو عمر في هذا الحديث من الفقه أن المرأة لا يجوز لها أن تسافر هذه المسافة فما فوقها إلا مع ذي محرم أو زوج وقد اختلفت ألفاظ أحاديث هذا الباب في مقدار المسافة وسنذكر ذلك والمعنى فيه في آخر هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on women traveling without a mahram for less than three days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6896

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Travel and Mahram for Women

وكل سفر يكون دون ثلاثة أيام فللمرأة أن تسافر بغير محرم هذا قول الثوري وأبي حنيفة وأصحابه وهو قول ابن مسعود قال أبو حنيفة ثلاثة أيام ولياليها مسير الإبل ومشي الأقدام

Mas'alah: What is the evidence for women not traveling three days without a mahram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6896

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Travel and Mahram for Women

ومن حجتهم ما رواه عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة أن تسافر مسيرة ثلاثة أيام إلا مع محرم ورواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وروى الأعمش عن

أبي صالح عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة سفر ثلاثة أيام فصاعدا إلا ومعها زوجها أو ابنها أو ذو محرم منها وبعض أصحاب الأعمش يقول فيه بإسناده فوق ثلاث وروى سهيل عن أبيه وسعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء هذه رواية وهيب عن سهيل وروى روح بن القاسم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا مثله بمعناه والرواية الأولى عن سهيل رواها حماد بن سلمة وعبد العزيز بن المختار عن سهيل

Mas'alah: What are the conflicting hadiths on the distance a woman may travel without a mahram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6897

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Travel and Mahram for Women

وروى بكر بن خنيس عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر امرأة في الإسلام مسيرة بريد إلا مع زوج أو ذي محرم فحصل حديث سهيل في هذا الباب مضطربا في إسناده ومتنه وقد روى سفيان بن حمزة عن كثير بن زيد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا نساء المؤمنات لا تخرج امرأة مسيرة ليلة إلا ومعها ذو محرم

Mas'alah: What is the ruling on a woman traveling without a mahram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6897

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Travel and Mahram for Women

وقد اضطربت الآثار المرفوعة في هذا الباب كما ترى في ألفاظها ومحملها عندي

والله أعلم أنها خرجت على أجوبة السائلين فحدث كل واحد بمعنى ما سمع كأنه قيل له صلى الله عليه وسلم في وقت ما هل تسافر المرأة مسيرة يوم بلا محرم فقال لا وقيل له في وقت آخر هل تسافر المرأة مسيرة يومين بغير محرم فقال لا وقال له آخر هل تسافر المرأة مسيرة ثلاثة أيام بغير محرم فقال لا وكذلك معنى الليلة والبريد ونحو ذلك فأدى كل واحد ما سمع على المعنى والله أعلم ويجمع معاني الآثار في هذا الباب وإن اختلفت ظواهرها الحظر على المرأة أن تسافر سفرا يخاف عليها الفتنة بغير محرم قصيرا كان أو طويلا والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on female circumcision (khafd) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6901

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

وقد روى أبو إسحاق عن حارثة بن مضرب عن علي أن سارة لما وهبت هاجر لإبراهيم فأصابها غارت سارة فحلفت ليغيرن منها ثلاثة أشياء فخشي إبراهيم أن تقطع أذنيها أو تجدع أنفها فأمرها أن تخفضها وتثقب أذنيها وروي عن أم عطية أنها كانت تخفض نساء الأنصار

Mas'alah: What is the ruling on a woman gifting herself in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6951

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of the Marriage Contract

حديث خامس لأبي حازم مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة فقالت يا رسول الله إني قد وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال يا رسول الله زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل عندك من شيء تصدقها إيه فقال ما عندي إلا إزاري هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أعطيتها إياه جلست لا إزار لك فالتمس شيئا فقال ما أجد شيئا قال التمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل معك من

Mas'alah: What is the ruling on marriage contracted with the word hibah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6954

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of the Marriage Contract

قال ابن القاسم وإن وهب ابنته وهو يريد إنكاحها فلا أحفظه عن مالك وهو عندي جائز كالبيع قال مالك من قال أهب لك هذه السلعة على أن تعطيني كذا وكذا فهو بيع وإلى هذا ذهب أكثر المتأخرين من المالكيين البغداديين وقالوا إذا قال رجل لرجل قد وهبت لك ابنتي على دينار جاز وكان نكاحا صحيحا قياسا على البيع وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي ينعقد النكاح بلفظ الهبة إذا كان اشهد عليه ولها المهر المسمى إن كان سمى وإن كان لم يسم لها مهرا فلها مهر مثلها ومما احتج به أصحاب أبي حنيفة في هذا أن الطلاق يقع بالتصريح وبالكناية قالوا فكذلك النكاح والذي خص به رسول الله صلى الله عليه وسلم تعري البضع من العوض لا النكاح بلفظ الهبة قال أبو عمر الصحيح أنه لا ينعقد بلفظ الهبة نكاح كما أنه لا ينعقد بلفظ النكاح هبة شيء من الأموال مع ما ورد به التنزيل المحكم في الموهوبة أنها للنبي صلى الله عليه وسلم خالصة دون المؤمنين فلما لم تصح الهبة في

ذلك لم يصح بلفظها نكاح هذا هو الصحيح في النظر والله أعلم ومن جهة النظر أيضا أن النكاح مفتقر إلى التصريح لتقع الشهادة عليه وهو ضد الطلاق فكيف يقاس عليه وقد أجمعوا أن النكاح لا ينعقد بقوله قد أبحت لك وقد أحللت لك فكذلك الهبة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استحللتم فروجهن بكلمة الله بمعنى القرآن وليس في القرآن عقد النكاح بلفظ الهبة وإنما فيه التزويج والنكاح وفي إجازة النكاح بلفظ الهبة إبطال بعض خصوصية النبي صلى الله عليه وسلم والله أعلم وفي هذا الحديث أيضا من الفقه إجازة أخذ الأجرة على تعليم القرآن وقد اختلف في ذلك العلماء فكرهه قوم منهم أبو حنيفة وأصحابه وأجازه

Mas'alah: What is the linguistic argument that touching in the Quran refers to intercourse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7015

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

قال أبو عمر فمما احتج به من ذهب هذا المذهب أن قال الملاسمة واللمس نظيرها في كتاب الله المسيس والمس والمماسة مثل الملامسة قال الله عز وجل وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد أجمعوا على أن رجلا لو تزوج امرأة فمسها بيده أو قبلها في فمها أو جسدها ولم يخل بها ولم يجامعها أنه لا يجب عليه إلا نصف الصداق كمن لم يصنع شيئا من ذلك وأن المس والمسيس عني به ههنا الجماع فكذلك اللمس والملامسة قالوا وكذلك قال ابن عباس إن الله عز وجل حي كريم يكني عن الجماع بالمسيس وبالمباشرة وباللمس وبالرفث ونحو ذلك وذكروا ما حدثناه إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا أبو صالح الفراء قال حدثنا

أبو إسحاق الفزاري عن أبي إسحاق الشيباني عن بكير بن الأخنس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال إن

Mas'alah: How does the Quran use euphemisms for sexual intercourse in relation to menstruation and i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7016

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

الله حي كريم يكني قال فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله فهذا باب من الجماع وقد كنى وقال ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد وقال فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم فهذا باب من الجماع وقد كنى وقال تبارك وتعالى أو لامستم النساء فهذا باب من الجماع وقد كنى

Mas'alah: What is the ruling on kissing without desire in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7021

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

قال وقد يكن أن يقبل الرجل امرأته لغير شهوة برا بها وإكراما لها ورحمة ألا ترى إلى ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قدم من سفر فقبل فاطمة وهذا حديث يرويه الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة قال فالقبلة تكون لشهوة ولغير شهوة

Mas'alah: What is the ruling on singing and duff during weddings and Eids?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7328

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage Sermon and Formalities

وقد أتى ما هو أثبت من هذا من جهة الإسناد في خصوص الرخصة في ذلك في الأعياد والإملاك خاصة روى ابن شهاب وهشام بن عروة عن عروة عن عائشة أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان تغنيان في يوم عيد أو في أيام منى ويضربان بالدف ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع ذلك ولا ينهاهما فانتهرهما أبو بكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد وفي كلا الوجهين آثار عن السلف كثيرة تركت ذكرها لأن مدار الباب كله على ما أوردنا فيه والله أسأله العصمة والتوفيق

Mas'alah: What did Umar say about the two types of Mut'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7820

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

البصري حدثنا مكي بن إبراهيم حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال عمر متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أنهي عنهما وأعاقب عليهما متعة النساء ومتعة الحج

Mas'alah: What is the ruling on women leaving the house for their needs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7859

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Travel and Mahram for Women

أخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد حدثنا أحمد بن عمرو وحدثنا ابن سنجر حدثنا ابن نمير حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت خرجت سودة لحاجتها ليلا بعدما ضرب علينا الحجاب وكانت امرأة تفرع النساء جسمة فوافقها عمر فناداها يا سودة إنك والله ما تخفين علينا إذا خرجت فانظري كيف تخرجين فانكفت راجعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوافقته يتعشى فأخبرته بما قال عمر وإن العرق لفي يده فأوحى الله إليه ثم رفع عنه وإن العرق لفي يده فقال قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتكن

Mas'alah: What is the ruling on a husband permitting his wife to visit relatives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8178

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

وفي معنى هذا الحديث أيضا الإذن لها في الخروج لكل مباح حسن من زيارة الآباء والأمهات وذوي المحارم من القرابات لأن الخروج لهن إلى المسجد ليس بواجب عليهن بل قد جاءت الآثار الثابتة تخبر بأن الصلاة لهن في بيوتهن أفضل فصار الإذن لهن إلى المسجد وإذا لم يكن للرجل أن

KITAB 20

كتاب الصداق

Kitab al-Sadaq (Dower)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الصداق
The Chapter on Dower

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the dower (sadaq) in marriage according to Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3363

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower > Definition and Minimum of Dower

على أنه قد روي عن ابن عباس أخبرنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي وحدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا عمر بن محمد القاسم قال حدثنا بكر بن سهل الدمياطي قالا حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طالب عن ابن عباس في قوله فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن يقول إذا تزوج أحدكم المرأة ثم نكحها مرة واحدة فقد وجب صداقها كله والاستمتاع هو النكاح وهو قوله وآتوا النساء صدقاتهن نحلة وقوله ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة قال المتراضي أن يوفيها صداقها ثم يخيرها وروى أبو عبيدة عن الحجاج عن ابن جريج وعثمان بن عطاء (عن عطاء) الخرساني عن ابن عباس في قوله فما استمتعتم به منهن قال نسختها يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن

Mas'alah: What is the ruling on a man who proposes to a woman and they agree on a dower?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4053

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower > Obligation and Liability for Dower

وذكر إسماعيل (بن) أبي أويس قال سئل مالك عن رجل خطب امرأة وركنت إليه واتفقا على صداق معروف حتى صارت من (اللواتي)

BAB 3

باب ما يجوز أن يكون صداقا

The Chapter on What May Serve as Dower

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on marriage with a dower of teaching Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6952

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on What May Serve as Dower > Dower Consisting of Teaching or Services

القرآن شيء قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنكحتكها بما معك من القرآن روى هذا الحديث عن أبي حازم عن سهل جماعة وأحسنهم كلهم له سياقة مالك رحمه الله وهذا الحديث يدخل في التفسير المسند في قوله عز وجل وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي الآية والموهوبة خص بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده دون سائر أمته صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل خالصة لك من دون المؤمنين قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم يعني من الصداق فلا بد لكل مسلم من صداق قل أو أكثر على حسبما للعلماء في ذلك من التحديد في قليله دون كثيره على ما نورده في هذا الباب إن شاء الله وخص النبي صلى الله عليه وسلم بأن الموهوبة له جائزة دون صداق وفي القياس أن كل ما يجوز البدل منه والعوض جازت هبته إلا أن الله عز وجل حرم الإبضاع من النساء إلا بالمهور وهي الصدقات المعلومات قال الله عز وجل وآتوا النساء صدقاتهن نحلة

Mas'alah: What is the minimum amount of dower (sadaq) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6957

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on What May Serve as Dower > Minimum Amount of Dower

وذكر الوليد بن مزيد عن الأوزاعي أنه سئل عن رجل أم قوما فأخذ عليه أجرا فقال لا صلاة له وكرهه أبو حنيفة وأصحابه وهذه المسألة معلقة من التي قبلها وأصلهما واحد وفي هذه المسألة اعتلالات يطول ذكرها وفيه أيضا من الفقه أن الصداق كل ما وقع عليه اسم شيء مما يصح تملكه قل أو كثر لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل له التمس ربع دينار فصاعدا ولا عشرة دراهم فصاعدا ألا ترى إلى قوله هل عندك من شيء تصدقها ثم قال التمس ولو خاتما من حديد فقال أصحابنا يريد بقوله التمس شيئا وهل عندك من شيء أي من شيء تقدمه إليها من صداقها لأن عادتهم جرت بأن يقدموا من الصداق بعضه وقال الشافعي وأصحابه يريد شيئا تصدقها إياه فيقتضي أن كل شيء وجده مما يكون ثمنا لشيء جاز أن يكون صداقا قل أو كثر وقد مضى القول في هذا المعنى مجودا في باب حميد من هذا الكتاب

Mas'alah: Can teaching the Quran be given as a dower in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6960

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on What May Serve as Dower > Dower Consisting of Teaching or Services

وفيه أيضا دليل على أن تعليم القرآن جائز أن يكون مهرا وهذا موضع اختلف فيه الفقهاء فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما لا يكون القرآن ولا تعليم القرآن مهرا وهو قول الليث وحجة من ذهب هذا المذهب أن الفروج لا تستباح إلا بالأموال لذكر الله الطول في النكاح والطول المال والقرآن ليس بمال وقال الله عز وجل أن تبتغوا بأموالكم والقرآن ليس بمال ولأن التعليم من المعلم والمتعلم يختلف ولا يكاد يضبطه فأشبه الشيء المجهول قالوا ومعنى ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه

قال قد

أنكحتكها بما معك من القرآن فإنما هوعلى جهة التعظيم للقرآن وأصله لا على أنه مهر وإنما زوجه إياها لكونه من أهل القرآن كما روى أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم زوج أبا طلحة أم سليم على إسلامه والمهر مسكوت عنه لأنه معهود معلوم أنه لا بد منه أخبرنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أحمد بن عمرو بالبزار قال حدثنا أحمد بن سنان الواسطي قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أن أبا طلحة أتى أم سليم يخطبها قبل أن يسلم فقالت أتزوج بك وأنت تعبد خشبة نحتها عبد بني فلان إن أسلمت تزوجت بك قال فأسلم أبو طلحة فتزوجها على إسلامه يريد لما أسلم استحل نكاحها وسكت عن المهر وكان أحمد بن حنبل يكره النكاح على القرآن وقال الشافعي وأصحابه جائز أن يكون تعليم القرآن أو سورة منه مهرا قال فإن طلقها قبل الدخول رجع عليها بنصف أجر التعليم هذه رواية المدني عنه وذكر الربيع عنه في البويطي أنه إن طلقها قبل الدخول رجع عليها بنصف مهر مثلها لأن تعليم النصف لا يوقف على حده قال فإن وقف عليه جعل امرأة تعلمها ومن الحجة لمذهب الشافعي في ذلك أن الحديث الثابت ورد بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوج ذلك الرجل تلك المرأة على تعليمه إياها سورا سماها ولأن تعليم القرآن يصح أخذ الأجرة عليه فجاز أن يكون صداقا قالوا ولا

وجه لقول من قال إن ذلك كان من أجل حرمة القرآن ومن أجل كونه من أهل القرآن لأن في الحديث ما يبطل هذا التأويل لأنه قال التمس شيئا ثم قال له التمس ولو خاتما من حديد ثم قال له هل معك من القرآن شيء فقال سورة كذا فقال قد

زوجتكها بما معك من القرآن أي بأن تعلمها تلك السورة من القرآن قال أبو عمر دعوى التعليم على الحديث دعوى باطل لا يصح وتأويل الشافعي على ما ذكرنا في هذا الباب محتمل فأما دعوى الخصوص فضعيف لا وجه له ولا دليل عليه وأكثر أهل العلم لا يجيزون ما قال الشافعي وأولى ما قيل به في هذا الباب قول مالك ومن تابعه إن شاء الله والله الموفق للصواب وقد أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد عن أبيه عن محمد بن عمر بن لبابة قال أخبرنا مالك بن علي القرشي عن يحيى بن يحيى أن يحيى بن مضر حدثه عن مالك بن أنس في الذي أمره النبي صلى الله عليه وسلم أن ينكح بما معه من القرآن أن ذلك في أجرته على تعليمها ما معه

BAB 7

باب الصداق قبل الدخول وبعده

The Chapter on Dower Before and After Consummation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the dower (sadaq) before and after consummation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3362

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Dower Entitlement After Consummation

أنه إذا تمتع بالعقدة ثم طلقها فلها (نصف الصداق وإن وطئ فلها) الصداق كله ولا جناح عليهما فيما تراضيا به من بعد الفريضة فترك المرأة للزوج الصداق وهو قوله فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا فتعفو المرأة عن صداقها أو يعفو الزوج عن النصف إن طلق قبل أن يطأها فيتم لها الصداق وذهب إلى هذا جماعة من أهل العلم قالوا فما استمتعتم به منهن بالنكاح والوطء فآتوهن أجورهن وهو الصداق كاملا وإن استمتعتم بالنكاح ولم تطئوا فنصف الصداق فإن كنتم قد سميتم ذلك فريضة (يقول أجورهن فريضة) من الله عليكم ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة مثل قوله إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح فهذان القولان عليهما أهل العلم إلى اليوم في جميع أمصار المسلمين مخالفين لابن عباس في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on dower and revocation when a woman converts before consummation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3789

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Dower Entitlement Before Consummation

ذكر إسماعيل بن أبي أويس عن مالك قال الأمر عندنا في المرأة تسلم وزوجها كافر قبل أن يدخل بها ويمسها أنه لا صداق لها سمي لها أو لم يسم وليس لزوجها عليها

رجعة لأنه لا عدة عليها ولو دخل بها كان له عليها الرجعة ما دامت في عدتها وكان لها صداقها كاملا فإن بقي لها عليه شيء من مهرها فلها بقيته أسلم في عدتها أو لم يسلم

Mas'alah: What was the dower given to women who chose to stay with their captors?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1327

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Dower of the Like (Mahr al-Mithl)

قال وكان الصداق الذي جعل لمن اختار أهله عشر أواق لكل امرأة والأوقية أربعون درهما

Mas'alah: What is the ruling on accepting a hunting dog as dower and its compensation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2949

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Defective or Invalid Dower

وعن عثمان أنه أجاز الكلب الضاري في المهر وجعل على قاتله عشرا من الإبل

-

Mas'alah: What is the ruling on the dower of a kitabi or majusi woman who converts before consummation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3788

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Dower for Non-Muslim Spouses

وجملة قول مالك وأصحابه في صداق الكتابية والمجوسية إذا أسلمت قبل البناء أنه لا صداق لها ولا شيء منه معجل ولا مؤجل فإن قبضته ردته لأن الفراق من قبلها ولو بنى بها كان لها صداقها كاملا وكذلك المرتدة في الصداق

Mas'alah: What is the ruling on the dower of a majusi woman when one spouse converts before consummation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3789

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Dower for Non-Muslim Spouses

قال وقال مالك في المجوسية يتزوجها المجوسي ثم يسلم أحدهما ولم يدخل بها فرض لها أو لم يفرض أنه لا صداق لها إن أسلمت قبله وأبى هو أن يسلم أو أسلم قبلها فأبت في أن تسلم في الوجهين

Mas'alah: What is the minimum dower according to Maliki and Hanafi schools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6957

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Minimum and Maximum Limits of Dower

وأما اختلاف العلماء في مبلغ أقل الصداق فذهب مالك وأصحابه إلى أن النكاح لا يكون بأقل من ربع دينار ذهبا أو ثلاثة دراهم كيلا من ورق أو قيمة ذلك من العروض قياسا على قطع اليد لأنه عضو يستباح بمقدر من المال فأشبه قطع اليد ولم يكن بد

من التقدير في ذلك لأن الله شرط عدم الطول في نكاح الإماء وقلما يعدم الإنسان ما يتمول أو يتملك وقد ذكرنا الحجة لهذا القول في باب حميد الطويل من هذا الكتاب وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يكون المهر أقل من عشرة دراهم قياسا أيضا على ما تقطع اليد فيه عندهم واحتجوا بحديث يروى عن جابر عن

النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا صداق أقل من عشرة دراهم وهو حديث لا يثبت وروي عن الشعبي عن علي مثله ولا يصح أيضا عن علي وقال ابن شبرمة أقل المهر خمسة دراهم يعني كيلا وفي ذلك تقطع اليد عنده أيضا وروي عن النخعي ثلاثة أقاويل أحدها أنه كره أن يتزوج بأقل من أربعين درهما وروي عنه أنه قال أكره أن يكون مثل مهر البغي ولكن العشرة والعشرون وكان سعيد بن جبير يستحب أن يكون المهر خمسين درهما وقال الحسن البصري وسعيد بن المسيب وابن أبي ليلى والثوري والأوزاعي وعطاء وعمرو بن دينار والشافعي ومسلم بن خالد الزنجي وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور والليث بن سعد والحسن بن حي والطبري وداود يجوز النكاح بقليل المال وكثيره إلا أن الحسن يعجبه أن لا يكون أقل من دينار أو عشرة دراهم ويجيزه بدرهم وقال الأوزاعي كل نكاح وقع بدرهم فما فوقه لا ينقضه قاض قال والصداق ما تراضى عليه الزوجان من قليل أو كثير وقال الشافعي كل ما كان ثمنا لشيء أو أجرة جاز أن يكون صداقا وقال سعيد بن المسيب لو أصدقها سوطا لحلت أخبرنا خلف بن قاسم حدثنا ابن شعبان حدثنا عمران بن موسى بن زكرياء حدثنا خشيش بن أصرم حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عكرمة عن ابن عباس قال النكاح جائز على موزة إذا هي رضيت

Mas'alah: Is there a maximum limit for dower in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6959

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Minimum and Maximum Limits of Dower

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن لا توقيت ولا تحديد في أكثر الصداق وذكر الله تعالى الصداق في كتابه ولم يحد في أكثره ولا في أقله حدا ولو كان الحد مما يحتاج في ذلك إليه لبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ هو المبين عن الله مراده صلى الله عليه وسلم وقد قال صلى الله عليه وسلم التمس ولو خاتما من حديد والحدود لا تصح إلا بكتاب الله أو سنة ثابتة لا معارض لها أو إجماع يجب التسليم له هذه جملة ما احتج به من ذهب هذا المذهب وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن ما يصدقه الرجل امرأته لا يملك شيئا منه وأنه للمرأة دونه ألا ترى إلى قوله إن أعطيتها إزارك جلست لا إزار لك وفي هذا ما يدل على أن الصداق لو كان جارية ووطئها الزوج حد لأنه وطئ ملك غيره وهذا موضع اختلف فيه السلف والآثار وأما فقهاء الأمصار فعلى ما ذكرت لك وهو الصحيح لقول الله عز وجل والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون ومن وطئ جارية قد أمهرها زوجته وملكتها عليه ببضعها فلم يطأ ملك يمين وتعدى

Mas'alah: Does the wife become entitled to the entire dower upon the marriage contract?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6959

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Ownership and Entitlement to Dower

واختلف الفقهاء في المهر المسمى هل تستحق المرأة جميعه بالعقد أم لا فالظاهر من مذهب مالك أنه لا تستحق بالعقد إلا نصفه وأما الصداق إذا كان شيئا بعينه فهلك ثم طلق قبل الدخول لم يكن له عليها شيء وأنه لو سلم وطلق قبل الدخول أخذ نصفه ناميا أو ناقصا والنماء والنقصان بينهما وقد روي عن مالك وقال به طائفة من أصحابه أنها تستحق المهر كله بالعقد

Mas'alah: What evidence supports the wife's full ownership of the dower upon contract?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6960

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Ownership and Entitlement to Dower

واستدل قائل ذلك بالموت قبل الدخول وبوجوب الزكاة في الماشية نفسها عليه وأنه لا يقال للزوج أغرم عليها الزكاة ثم تدخل وبأنه لو كانت بينهما لم تجب عليها في أربعين شاة أو خمس ذود زكاة فلما أوجبوا عليها الزكاة في ذلك علم أنها كلها على ملكها وبهذا القول قال الشافعي وأصحابه واعتلوا بالإجماع على أن الصداق إذا قبضته وكان معينا في غير ذمة الزوج وهلك قبل الدخول كان منها وكان له أن يدخل بها بغير شيء وبأنها لو كان الصداق أباها عتق عليها عقب العقد قبل الدخول بلا خلاف واحتجوا أيضا بقول الله عز وجل وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فأمر بتسليم الصداق إليها فوجب ملكه لها وشبهوا سقوطه بالطلاق قبل الدخول بعد وجوبه وثبوته بالبائع يرجع إليه عين ملكه عند فلس المبتاع منه ولهم في ذلك ضروب من الكلام يكفي منه ما ذكرنا وهو عينه وعليه مداره والحمد لله

KITAB 21

كتاب الوليمة

Kitab al-Walimah (Wedding Feast)

Canonical Maliki reference section

BAB 4

باب إجابة الدعوة
The Chapter on Responding to the Invitation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on responding to an invitation to a wedding feast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4485

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > The Chapter on Responding to the Invitation > Obligation to Respond to Invitations

حديث موفي عشرين لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا دعي أحدكم إلى وليمة فليأتها لا خلاف (عن مالك) (أ) في لفظ هذا الحديث وكذلك رواه عبيد الله بن عمر عن نافع كما رواه مالك سواء بمعنى واحد ورواه حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أجيبوا الدعة إذا دعيتم لم يخص وليمة من غيرها وكذلك رواه موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام كرواية أيوب سواء ورواه معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرسا كان أو دعوة ورواه الزبيدي عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل رواية معمر بمعنى واحد

Mas'alah: What is the ruling on attending a wedding feast while fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4486

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > The Chapter on Responding to the Invitation > Attending While Fasting

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا المعلى قال حدثنا ابن أبي زائدة قال حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا دعي أحدكم إلى وليمة فليأتها وكان ابن عمر

إذا دعي أجاب فإن كان صائما ترك وإن كان مفطرا أكل

Mas'alah: What does the hadith say about responding to invitations?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4487]

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > The Chapter on Responding to the Invitation > Obligation to Respond to Invitations

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجيبوا الدعوة إذا دعيتم

Mas'alah: What does the hadith say about responding to invitations?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4487]

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > The Chapter on Responding to the Invitation > Obligation to Respond to Invitations

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أجيبوا الدعوة إذا دعيتم لها

Mas'alah: What are the rulings on responding to a wedding feast invitation while fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4488

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > The Chapter on Responding to the Invitation > Attending While Fasting

إلى الوليمة فقال ليأتها من دعي إليها ولو سئل عن غيرها أيضا لقال مثل ذلك بدليل الآثار المروية عنه في هذا الباب وقد ذكرناها في باب إسحاق بن أبي طلحة من كتابنا هذا واستدل أيضا من ذهب هذا المذهب بحديث معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام إذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرسا كان أو دعوة قالوا ففي هذا الحديث التسوية بين الوليمة وغيرها وقد ذكرنا القائلين بهذه الأقوال في باب ابن شهاب عن الأعرج من كتابنا هذا وقال قائلون من أهل العلم من دعي إلى وليمة فليجب وليأكل إن كان مفطرا وإن كان صائما فليدع ولا يدع الأكل إلا أن يكون صائما إذا كان الطعام مما يحل أكله واحتجوا بحديث ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا دعي أحدكم فليجب فإن كان مفطرا فليأكل وإن كان صائما فليصل يقول وليدع

Mas'alah: Is it obligatory to eat when responding to an invitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4489

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > The Chapter on Responding to the Invitation > Ruling on Eating at the Feast

ابن أبي شيبة قال حدثنا حفص بن غياث عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره ورواه أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة قوله قال

أيوب وكان محمد ينحو بأحاديث أبي هريرة نحو الرفع وقال آخرون إذا أجاب فإن شاء أكل وإن شاء لم يأكل واحتجوا بما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعي فليجب فإن شاء طعم وإن شاء ترك

Mas'alah: What is the ruling on responding to an invitation to a wedding feast?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4489]

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > The Chapter on Responding to the Invitation > Obligation to Respond to Invitations

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا محمد بن نمير قال حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعي أحدكم فليجب فإن شاء أكل وإن شاء ترك

Mas'alah: What is the ruling on the worst food being wedding feast food?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3418]

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

حديث أول لابن شهاب عن الأعرج مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة أنه كان يقول شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الأغنياء ويترك المساكين ومن لم

يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله هذا حديث مسند عندهم لقول أبي هريرة قد عصى الله ورسوله وهو مثل حديث أبي الشعثاء عن أبي هريرة أنه رأى رجلا خارجا من المسجد بعد الأذان فقال أما هذا فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم ولا يختلفون في هذا وذاك أنهما مسندان مرفوعان وقد روى هذا الحديث مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم روح بن القاسم عن مالك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the worst food?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3419]

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

حدثنا ابن قاسم حدثنا إسحاق بن داود الصواف حدثنا يحيى بن غيلان حدثنا عبد الله بن زريع حدثنا روح بن القاسم حدثني مالك عن الزهري عن عبد الرحمان الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شر الطعام طعام الوليمة يدعى إليها الأغنياء يترك الفقراء ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله وتابع روح بن القاسم عن مالك على ذلك إسماعيل بن مسلمة بن قعنب أخبرنا محمد حدثنا علي بن عمر حدثنا أبو بكر النيسابوري حدثنا مالك بن سيف التجيبي حدثنا إسماعيل بن مسلمة حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شر الطعام طعام الوليمة يدعى إليها الأغنياء ويمنع الفقراء ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Is the hadith on the worst food from Abu Hurayra's own words?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3420

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

قال أبو الحسن قال لنا أبو بكر النيسابوري هذا عند جمهور رواة الموطأ من كلام أبي هريرة قال أبو عمر ورواه معمر عن الزهري عن ابن المسيب والأعرج جميعا عن أبي هريرة قال شر الطعام طعام الوليمة يدعى الغني ويمنع المسكين وهي حق من تركها فقد عصى ذكره عبد الرزاق عن معمر بهذا الإسناد وهذا اللفظ من قول أبي هريرة قال عبد الرزاق وربما قال معمر في هذا الحديث ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله ورواه الأوزاعي عن الزهري بمثل إسناد مالك ولفظه سواء ورواه ابن جريج عن ابن شهاب فجعله من كلام النبي صلى الله عليه وسلم حدثني يعيش بن سعيد وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن محمد البرتي قال حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد الملك بن جريج عن الزهري عن عبد الرحمان الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بئس الطعام الوليمة يدعى له الأغنياء ويترك الفقراء ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله وقد روي عن ابن عيينة مرفوعا أيضا

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on the worst food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3421

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

فأما قوله شر الطعام طعام الوليمة فلم يرد ذم الطعام في ذاته وحاله وإنما ذم الفعل الذي هو الدعاء للأغنياء إليه دون الفقراء فإلى فاعل ذلك توجه الذم لا إلى الطعام

والله أعلم وقد مضى القول في وجوب إتيان الدعوة في باب إسحاق ومضى هناك من الآثار في ذلك ما فيه كفاية

Mas'alah: Which invitations to food must be accepted according to Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3421

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Obligation to Attend the Wedding Feast

واختلف الفقهاء فيما يجب إتيانه من الدعوات إلى الطعام فقال مالك والثوري يجب إجابة وليمة العرس ولا يجب غيرها وقال الشافعي إجابة وليمة العرس واجبة ولا أرخص في ترك غيرها من الدعوات التي يقع عليها اسم الوليمة كالإملاك والنفاس والختان وحادث سرور ومن تركها لم يتبين لي أنه عاص كما تبين في وليمة العرس وقال عبيد الله بن الحسن العنبري القاضي البصري إجابة كل دعوة اتخذها صاحبها للمدعو فيها طعاما واجبة وقال الطحاوي لم نجد عن أصحابنا يعني أبا حنيفة وأصحابه في ذلك شيئا إلا في إجابة وليمة العرس خاصة والله أعلم قال أبو عمر وقد قال صاحب العين الوليمة طعام العرس وقد أولم أي أطعم وروي عن الحسن قال دعي عثمان بن أبي العاصي إلى ختان فأبى أن يجيب قال وقد كنا على

عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نأتي الختان ولا ندعى له وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمان بن عوف أولم ولو بشاة قال إذا دعيتم فأجيبوا وإذا دعي أحدكم فليجب فإن كان صائما دعا وإن كان مفطرا أكل وقال صلى الله عليه وسلم من دعي إلى وليمة فليأتها ولا (أعلم) خلافا في وجوب إتيان الوليمة لمن دعي إليها إذا لم يكن فيها منكر ولهو وفي قوله في هذا الحديث فقد عصى الله

ورسوله ما يرفع الإشكال ويغني عن الإكثار وأما غير الوليمة من الطعام المدعو إليه فمن أوجب الإجابة إليه من أهل العلم فحجته ظاهر الآثار التي أوردناها في باب إسحاق (بن أبي طلحة ومن أبى حق ذلك ذهب إلى أن المراد بها وليمةالعرس وفي باب إسحاق) بيان ما اخترنا من ذلك وهذا إذا لم يكن هناك من المنكر واللهو ما يمنع من الإجابة

Mas'alah: What is the ruling on attending a wedding feast where there is entertainment or sin?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3423]

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Conditions for Attending a Feast with Sin or Entertainment

وقد اختلف الفقهاء في هذا المعنى أيضا فقال مالك إن اللهو الخفيف مثل الدف والكبر فلا يرجع فإني أراه خفيفا وقاله ابن القاسم وقال أصبغ أرى أن يرجع قال وقد أخبرني ابن وهب عن مالك أنه قال لا ينبغي لذي الهيئة أن يحضر موضعا فيه لعب وقال الشافعي إذا كان في وليمة العرس مسكر أو خمر أو ما أشبهه من المعاصي الظاهرة نهاهم فإن نحوا ذلك وإلا لم أحب له أن يجلس وإن علم ذلك عندهم لم أحب له أن يجيب قال وضرب الدف في العرس لا بأس به وقد كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو حنيفة إذا حضر الوليمة فوجد فيها لعبا فلا بأس أن يقعد ويأكل وقال هشام الداري عن محمد بن الحسن إن كان الرجل ممن يقتدى به فأحب إلي أن يخرج وقال الليث بن سعد إن كان (فيها) الضرب بالعود واللهو فلا يشهدها قال أبو عمر الأصل في هذا الباب ما حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن

سلمة قال

Mas'alah: What are the linguistic definitions of different types of feasts in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3425

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Definition and Types of Feasts (Walimah)

قال أهل اللغة طعام الوليمة هو طعام العرس والإملاك خاصة قالوا ويقال للطعام الذي يصنع للنفساء الخرس والخرسة وللطعام الذي يصنع عند الختان الإعذار وللطعام الذي يصنع للقادم من سفر النقيعة وللطعام الذي يعمل عند بناء الدار الوكيرة وأنشد ثعلب لبعض العرب ... كل طعام تشتهي ربيعة ... الخرس والإعذار والنقيعة ... وقال ثعلب والمأدبة كل ما دعي إليه من الطعام قال ويقال طعام أكل على ضفف إذا كثرت عليه الأيدي وكان قليلا

Mas'alah: What is the ruling on attending wedding feasts and other invitations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4486

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on Attending Feasts for Non-Wedding Occasions

وقد أجمعوا على وجوب الإتيان إلى وليمة في العرس واختلفوا فيما سوى ذلك وقد ذكرنا اختلافهم في هذا الباب ومضى القول فيه مستوعبا في باب ابن شهاب عن الأعرج وفي باب إسحاق بن أبي طلحة كتابنا هذا فلا وجه لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What does the hadith say about responding to invitations for weddings or other occasions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4486

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Obligation to Attend the Wedding Feast

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرسا كان أو دعوة قال أبو داود وحدثنا ابن المصفى قال حدثنا بقية قال حدثنا الزبيدي عن نافع بإسناد أيوب ومعناه

Mas'alah: Is responding to an invitation obligatory only for wedding feasts or for all invitations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4487

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Obligation to Attend the Wedding Feast

قال أبو عمر من ذهب إلى أنه لا يجب إتيان الدعوة في غير الوليمة زعم أن قوله ههنا أجيبوا الدعوة مجمل تفسيره حديث مالك وعبيد الله إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتيها فقالوا الدعوة في هذا الحديث هي الدعوة إلى الوليمة بدليل ما في حديث مالك وعبيد الله من ذكر ذلك ومن ذهب إلى أن الوليمة وغيرها في إجابة الدعوة إليها سواء احتج بظاهر قوله أجيبوا الدعوة فأخذ بعموم هذا اللفظ وجعل ذكر الوليمة في حديث مالك ومن تابعه كأنه خرج على جواب السائل عن إجابة الوليمة قالوا أو ليس في ذلك ما يوجب الاقتصار على الوليمة دون غيرها كأنه صلى

الله عليه وسلم سئل عمن دعي

Mas'alah: What is the ruling on food at a wedding feast that contains forbidden elements?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4489

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Conditions for Attending a Feast with Sin or Entertainment

وأما الطعام في الوليمة أو غيرها يكون فيه اللهو أو الخمر والمكروه من الأمور فقد ذكرنا ما للعلماء في ذلك عند ذكر حديث ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة في طعام الوليمة من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith of Yahya ibn Sa'id about the Prophet's wedding feast without bread or meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7983

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

حديث سابع وستون ليحيى بن سعيد 077 77077077 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يولم بالوليمة ما فيها خبز ولا لحم هكذا هو الحديث في الموطأ عند جماعتهم لم يجاوزوا به يحيى بن سعيد ولم يختلف الرواة عن مالك فيه وأما حديث أحمد بن المبارك عن مالك عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أولم على بعض نسائه بسويق وتمر فباطل عن مالك ويصح عن الزهري من غير رواية مالك ويستند من وجه من حديث يحيى بن

سعيد الأنصاري إلا أنه لا يصح سماعه ليحيى من أنس ورواه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن حمد عن أنس قال شهدت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وليمة ليس فيها خبز ولا لحم ذكره ابن وهب وسعيد بن عفير عن سليمان بن بلال بهذا الإسناد وزاد ابن وهب في هذا الحديث قلت فبأي شيء يا أبا حمزة قال بسويق حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا محمد بن الهيثم أبو الأحوص حدثنا ابن عفير حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن حميد الطويل عن أنس قال أكلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وليمة ليس فيها خبز ولا لحم قلت فبأي شيء هو يا أبا حمزة قال تمر وسويق

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet's walimah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7984

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

ورواه إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن أنس وإسماعيل هذا ليس بالقوي فيما روى عن أهل المدينة حدثني أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا مالك بن عيسى القفصي الحافظ قال حدثنا محمد بن عوف قال حدثنا محمد بن المبارك الصوري قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن أنس قال أولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على بعض أزواجه على غير خبز ولا لحم إلا الحيس وحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المقرىء قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة البغدادي قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال أخبرنا سلام بن مسكين عن عمر بن معدان عن ثابت عن أنس بن مالك قال شهدت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وليمة ما فيها خبز ولا لحم

قال البغوي لا نعلم أحدا قال في هذا الحديث مع عمر بن معدان ثابت إلى علي بن الجعد قال أبو عمر قد روى هذا الحديث عن أنس الزهري وحميد وعمرو بن أبي عمرو ولا ينكر من حديث ثابت ولثابت عن أنس حديث الموليمة على زينب وأما هذه الوليمة فهي الوليمة على صفية لأنه كان في سفر ولم يكن هناك غير ذلك والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the food served at a wedding feast (walimah)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7985

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

وفي هذا الحديث دليل على التأكيد في الإطعام للوليمة بما يسر من قليل وكثير وليست الوليمة اللحم إنما الوليمة طعام العرس لحما كان أو غير لحم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet's walimah for Zaynab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7985

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن غالب حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعم على زينب حين تزوجها خبزا ولحما حتى امتد النهار

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's walimah for Zaynab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7985

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

وحدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا حميد الطويل عن أنس قال أولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على زينب فأشبع المسلمين خبزا ولحما

Mas'alah: What is the ruling on the food of the wedding feast and responding to the invitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7985

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

وقد مضى في باب حميد الطويل وباب ابن شهاب عن الأعرج من أحكام طعام الوليمة والإجابة إليها ما فيه كفاية وشفاء فلا وجه لتكرير ذلك ههنا

Mas'alah: What did the Prophet serve at his wedding feast for Safiyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7985

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا حامد بن يحيى قال حدثنا سفيان قال حدثنا وائل بن داود عن أبيه بكر بن وائل عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أولم على صفية بسويق وتمر

Mas'alah: What did the Prophet do for his wedding feast after the conquest of Khaybar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7986

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

يقول لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر واصطفى صفية بنت حيي لنفسه خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يردفها وراءه يحوي عليها عباءته ثم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع رجله حتى تقوم عليها وتركب فلما بلغ سد الصهباء عرس بها فصنع حيسا في نطع فأمرني فدعوت من حوله فكانت تلك وليمته

KITAB 22

كتاب القسم والنشوز

Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب القسم بين الزوجات
The Chapter on Division among Wives

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's division of nights when he married Umm Salamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5700

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > The Chapter on Division among Wives > Drawing Lots for Division and Travel

حديث عاشر لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوج أم سلمة وأصبحت عنده قال لها ليس بك على أهلك هوان شئت سبعت عندك وسبعت عندهن وإن شئت ثلثت عندك ودرت فقالت ثلثت هذا حديث ظاهره الانقطاع وهو متصل مسند صحيح قد سمعه أبو بكر من أم سلمة أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك ببغداد حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي أخبرنا عبد الرزاق ويحيى بن

سعيد الأموي وروح بن عبادة قالوا حدثنا ابن جريج أخبرنا حبيب بن أبي ثابت أن عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو والقاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أخبراه أنهما سمعا أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته في حديث طويل ذكروه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن شئت سبعت لك وإن أسبع لك أسبع لنسائي وقد روي هذا الحديث من وجه آخر متصل أيضا حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا موسى بن إسماعيل وأخبرنا قاسم بن محمد (حدثنا خالد بن سعد حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور) حدثنا محمد بن سنجر حدثنا عبيد الله بن

عائشة وأخبرنا عبد الله بن عبد المؤمن حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا عفان قالوا حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا ثابت حدثني ابن عمر بن أبي سلمة بمنى عن أبيه عن أم سلمة في حديث طويل ذكره في نكاح رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة وفيه فلما بنى بأهله قال لها إن شئت أن أسبع لك سبعت للنساء وهذا لفظ

حديث أحمد بن حنبل عن عفان قال وحدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت حدثني عمر بن أبي سلمة قال وقال سليمان بن المغيرة عن ابن عمر بن أبي سلمة قال أبوعمر قول جعفر بن سليمان في هذا الحديث عن ثابت حدثني عمر بن أبي سلمة خطأ وإنما هو لثابت عن ابن عمر بن أبي سلمة كما قال حماد بن سلمة وسليمان بن المغيرة وأخبرنا عبد الله بن محمد أخبرنا أحمد بن جعفر حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا أبي حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني محمد بن أبي بكر عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبيه عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوجها أقام عندها ثلاثة أيام وقال إنه ليس بك على أهلك هوان إن شئت سبعت لك وإن سبعت لك سبعت لنسائي)

Mas'alah: What is the hadith evidence for the division of nights between a virgin and a previously married bride?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5704

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > The Chapter on Division among Wives > Drawing Lots for Division and Travel

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن أخبرنا محمد بن بكر بن داسة أخبرنا أبو داود حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا هشيم وإسماعيل عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعا وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا ولو قلت

BAB 3

باب نشوز الزوجة
The Chapter on Recalcitrance of the Wife

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a husband hitting his wife and the interpretation of the verse on men being protectors in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6412

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > The Chapter on Recalcitrance of the Wife > Conditions for Striking and Its Limits

وقد روي عن الحسن وقتادة أن رجلا ضرب امرأته وجرحها فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم يطلبون القصاص فأنزل الله الرجال قوامون على النساء الآية فمعنى العصا في هذين الحديثين الإخافة والشدة بكل ما يتهيأ ويمكن مما يجمل ويحسن من الأدب فيما يجب الدب فيه

Mas'alah: What constitutes nushuz from the wife that permits khul'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7825

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > The Chapter on Recalcitrance of the Wife > Ransom (Khul') and Fidya from the Nashiz Wife

قال أبو عمر ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لا يحل للرجل أن يأخذ من امرأته شيئا من الفدية حتى يكون النشوز من قبلها قيل له وكيف يكون النشوز قال أن تظهر له البغضاء وتسيء عشرته وتظهر له الكراهية وتعصي أمره فإذا فعلت ذلك فقد حل له أن يقبل منها ما أعطاها لا يحل له أكثر مما أعطاها وهو قول أبي حنيفة

قال أبو عمر روي عن علي بن أبي طالب بإسناد منقطع لا يأخذ منها أكثر مما أعطاها وهو قول الحسن وعطاء وطاوس وعن ابن المسيب والشعبي كرها أن يأخذ منها كل

ما أعطاها وروي عن ابن عمر وابن عباس أنه لا بأس أن يأخذ منها أكثر مما أعطاها وهو قول عكرمة وإبراهيم ومجاهد وجماعة ذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع أن ابن عمر جاءته مولاة لامرأته اختلعت من زوجها بكل شيء لها وبكل ثوب عليها فلم ينكر ذلك عبد الله وقال عكرمة يأخذ منها حتى قرطها وقال مجاهد وإبراهيم يأخذ منها حتى عقاص رأسها

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the division of nights for a virgin and a previously married woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5702

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > Division of Nights for New Brides

قال أبو عمر أما قوله في هذا الحديث إن سبعت لك سبعت لنسائي فإنه لا يقول به مالك ولا أصحابه وهذا مما تركوه من رواية أهل المدينة لحديث بصري رواه مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال للبكر سبع وللثيب ثلاث قال مالك وذلك الأمر عندنا ولا يحسب على التي تزوج ما أقام عندها

Mas'alah: What is the ruling on the division of nights for a new bride according to the Kufan scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5703

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > Division of Nights for New Brides

قال أبو عمر من قال بحديث هذا الباب يقول إن أقام عند البكر أو الثيب سبعا أقام

عند سائر نسائه سبعا سبعا وإن أقام عندها ثلاثا أقام عند كل واحدة منهن كذلك وتأولوا في قوله وإن شئت ثلثت ودرت أي درت بثلاث ثلاث على سائرهن وهذا قول فقهاء الكوفيين وفي هذا الباب عجب لأنه صار فيه أهل الكوفة إلى ما رواه أهل المدينة وصار فيه أهل المدينة إلى ما رواه أهل البصرة)

Mas'alah: What is the ruling on the division of nights for a new bride according to Malik, Shafi'i, and others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5703

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > Division of Nights for New Brides

واختلف الفقهاء في هذا الباب فقال مالك والشافعي وأصحابهما والطبري يقيم عند البكر سبعا وعند الثيب ثلاثا فإن كانت له امرأة أخرى غير التي تزوج فإنه يقسم بينهما بعد أن تمضي أيام التي تزوج وقال ابن القاسم عند مالك مقامه عند البكر سبعا وعند الثيب ثلاثا إذا كان له امرأة أخرى واجب وقال ابن عبد الحكم عن مالك إنما ذلك مستحب وليس بواجب وقال الأوزاعي مضت السنة أن يجلس في بيت البكر سبعا وعند الثيب أربعا وإن تزوج بكرا وله امرأة أخرى فإن للبكر ثلاثا ثم يقسم وإن تزوج الثيب وله امرأة كان لها الثلثان وقال الثوري إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها ليلتين ثم قسم بينهما بعد قال

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on the division of nights for a new bride?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5704

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > Division of Nights for New Brides

وقد سمعنا حديثا آخر قال يقيم مع البكر سبعا ومع الثيب ثلاثا وقال أبو حنيفة وأصحابه القسم بينهما سواء البكر والثيب ولا يقعد عند الواحدة إلا كما يقعد عند الأخرى (قال محمد بن الحسن لأن الحرمة لهما سواء ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤثر واحدة على أخرى واحتج بحديث هذا الباب وما قدمنا في تأويله)

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's ruling on staying with a virgin for seven days and a previously married woman for three?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5705

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > Division of Nights for New Brides

حدثنا عبد الوارث بن سفيان أخبرنا قاسم بن أصبغ حدثنا أبو قلابة الرقاشي حدثنا أبو عاصم حدثنا سفيان الثوري عن أيوب وخالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا تزوج البكر أقام عندها سبعا وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا

Mas'alah: Does the ruling of seven and three days apply absolutely or only when the husband has other wives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5706

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > Division of

Nights for New Brides

(قال أبو عمر) لم يخص في هذا الحديث من كانت عنده امرأة ممن لم تكن عنده امرأة بل قال للبكر سبع وللثيب ثلاث قولا مطلقا وهذا عند جماعة من أهل العلم إن كانت له غيرها لأن من لم يكن له غيرها فمقامه كله عندها ومبيته في بيتها والقسم إنما هو في المبيت لا في النهار

Mas'alah: What is the opinion of a group of scholars on staying with a new bride day and night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5706

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > Division of Nights for New Brides

وقالت طائفة من العلماء إنه يلزمه المقام عند البكر سبعا وعند الثيب ثلاثا على ظاهر الحديث نهارا وليلا ثم يقسم بعد في المبيت إن كان له غيرها

Mas'alah: Is the right to stay with a new bride a right of the wife or the husband?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5706

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > Division of Nights for New Brides

(وعلى حسب هذا الاختلاف اختلفوا في المقام عندها هل هو من حقوقها أو من حقوق الزوج على نسائه غيرها فقالت طائفة هو حق للمرأة إن شاءت طلبته وإن شاءت تركته وقال آخرون هو حق للزوج على نسائه إن شاء أقام عندها وإن شاء لم

يقم وسوى بينها وبين سائر نسائه وكلا القولين قد روي أيضا عن مالك رحمه الله وظاهر الحديث يشهد لقول من جعله من حق المرأة لقوله للبكر سبع وللثيب ثلاث ويوجب عليه في البكر على كل حال أن يقيم عندها سبعا وعند الثيب ثلاثا على عموم الآثار وهو قول جماعة أيضا من فقهاء الأمصار وهو أمر معمول به عندهم وحسبك بقول أنس مضت السنة بذلك وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a husband disciplining his wives by hitting in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6411

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > Nushuz (Marital Discord) and Disciplinary Steps

وفي هذا كله ما يوضح لك أن للرجل ضرب نسائه فيما يصلحهم وتصلح به حاله وحالهم معه كما له أن يضرب امرأته عند امتناعها عليه ونشوزها ضربا غير مبرح

Mas'alah: What is the ruling on a husband hitting his wife excessively in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6412

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > Nushuz (Marital Discord) and Disciplinary Steps

وقد قال بعض أصحابنا إن فيه إباحة ضرب الرجل امرأته ضربا كثيرا لأنه قصد به قصد العيب له والضرب القليل ليس بعيب لأن الله قد أباحه قال ولما لم يغير رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي جهم ما كان عليه من ذلك كان في طريق الإباحة

وفيما قال من ذلك والله أعلم نظر

Mas'alah: What is the ruling on a man traveling with one of his wives by lot?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6517]

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > Travel with Wives and Drawing Lots

قال أبو عمر وخروج الرجل مع أهله في السفر من العمل المباح فإذا كان له نساء حرائر لم يجز له أن يسافر بواحدة منهن حتى يقرع بينهن فإذا أقرع بينهن ووقعت القرعة على من وقعت منهن خرجت معه واستأثرت به في سفرها فإذا رجع من سفره استأنف القسمة بينهن ولم يحساب التي خرجت معه بأيام سفره معها وكانت مشقتها في سفرها ونصبها فيه بإزاء نصيبها منه وكونها معه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet casting lots among his wives before travel?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6518]

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > Travel with Wives and Drawing Lots

عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها

Mas'alah: What is the evidence for using lots among the Prophet's wives for travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7881

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > Travel with Wives and Drawing Lots

وبأنه كان يقرع بين نسائه أيتهن يخرج بها إذا أراد سفرا لاستوائهم في الحق لهن

KITAB 23

كتاب الخلع

Kitab al-Khul' (Khul')

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الخلع
The Chapter on Khul'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on khul' initiated by the wife in exchange for property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7828

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > The Chapter on Khul' > Definition and Ruling of Khul'

قال إسماعيل وكيف يجوز القول في رجل قالت له امرأته طلقني على ماله فطلقها أنه لا يكون طلاقا وهو لو جعل أمرها بيدها من غير شيء فطلقت نفسها كان طلاقا قال فأما قوله فإن طلقها فلا تحل له من بعد فهو معطوف على الطلاق مرتان لأن قوله (أو تسريح) (2 229) إنما يعني به أو تطليق والله أعلم فلو كان الخلع معطوفا على التطليقتين لكان لا يجوز الخلع أصلا إلا بعد تطليقتين وهذا لا يقوله أحد قال ومثل هذا في القرآن كثير مثل فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله وهي على كل حال حلق محصر أو غير محصر لأنه لم يخص المحصر كما لم يخص بالفدية من قد طلق تطليقتين بل هي للأزواج كلهم

Mas'alah: What is the hadith of Habibah bint Sahl regarding khul' in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7822

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Definition and Legal Nature of Khul'

حديث حاد وأربعون ليحيى بن سعيد 447 – مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة الأنصارية أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في الغلس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه فقالت أنا حبيبة ابنة سهل يا رسول الله قال ما شأنك قالت لا أنا ولا

ثابت بن قيس لزوجها فلما جاء زوجها ثابت بن قيس قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه حبيبة قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر فقالت حبيبة يا رسول الله كل ما أعطاني عندي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لثابت خذ منها فأخذ منها وجلست في أهلها

Mas'alah: What is the ruling on khul' with the full dower or more in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7822]

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Compensation in Khul' (Consideration)

لم يختلف على مالك في هذا الحديث وهو حديث صحيح ثابت مسند متصل وهو الأصل في الخلع وفيه إباحة اختلاع المرأة من زوجها بجميع صداقها وفي معنى ذلك جائز أن تختلع منه بأكثر من ذلك وأقل لأنه مالها كما الصداق مالها فجائز الخلع بالقليل والكثير إذا لم يكن الزوج مضرا بها فتفتدي من أجل ضرره

Mas'alah: What is the ruling on khul' with more than the dower in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7823]

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Compensation in Khul' (Consideration)

وأجمع العلماء على إجازة الخلع بالصداق الذي أصدقها إذا لم يكن مضرا بها وخافا ألا يقيما حدود الله واختلفوا في الخلع على أكثر مما أعطاها فذهب مالك والشافعي إلى جواز الخلع بقليل المال وكثيره وبأكثر من الصداق وبمالها كله إذا كان ذلك من قبلها قال مالك لم أزل أسمع إجازة الفدية بأكثر من الصداق لقول الله عز وجل

فلا جناح عليهما فيما افتدت به ولحديث حبيبة بنت سهل مع ثابت بن قيس قال فإذا كان النشوز من قبلها جاز للزوج ما أخذ منها بالخلع وإن كان أكثر من الصداق إذا رضيت بذلك وكان لم يضر بها فإن كان لخوف ضرره أو لظلم ظلمها أو أضر بها لم يجز له أخذه وإن أخذ شيئا منها على هذا الوجه رده ومضى الخلع عليه

Mas'alah: When is khul' permissible according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7823

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Conditions and Validity of Khul'

وقال الشافعي الوجه الذي تحل به الفدية والخلع أن تكون المرأة مانعة لما يجب عليها غير مؤدية حقه كارهة له فتحل الفدية حينئذ للزوج قال الشافعي وإذا حل له أن يأكل ما طابت به نفسا له على غير فراق جاز له أن يأكل ما طابت له به نفسا وتأخذه بالفراق إذا كان ذلك برضاها ولم يضرها

Mas'alah: Does divorce apply to a woman who has entered khul'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7823

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Effects of Khul' (Number of Divorces, Iddah)

قال الشافعي والمختلعة لا يلحقها طلاق وإن كانت في العدة وهو قول ابن عباس وابن الزبير

Mas'alah: What is the Maliki ruling on divorce after khul'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7823

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Effects of Khul' (Number of Divorces, Iddah)

قال أبو عمر وبه قال مالك وهو القياس والنظر لأنها ليست زوجة

Mas'alah: What is the evidence for taking more than the dower in khul'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7824

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Compensation in Khul' (Consideration)

وقال إسماعيل القاضي اختلف الناس فيما يأخذ منها على الخلع فاحتج الذين قالوا يأخذ منها أكثر مما أعطاها بقول الله عز وجل فلا جناح عليهما فيما افتدت به

Mas'alah: What is the linguistic argument regarding the verse on khul'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7824

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Definition and Legal Nature of Khul'

قال إسماعيل فإن قال قائل إنما هو معطوف على ما أعطاها من صداق أو بعضه قيل له لو كان كذلك لكان فلا جناح عليهما فيما افتدت به منه أو من ذلك

Mas'alah: What analogy is used to explain the permissibility of taking compensation in khul'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7824

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Definition and Legal Nature of Khul'

قال وهو بمنزلة من قال لا تضربن فلانا إلا أن تخاف منه فإن خفته فلا جناح عليك فيما صنعت به فهذا إن خافه كان الأمر إليه فيما يفعل به لأنه لو أراد الضرب خاصة لقال من الضرب أو فيما صنعت به منه

Mas'alah: What is the evidence for restricting khul' to cases of open lewdness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7824

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Conditions and Validity of Khul'

واحتج الذين قالوا لا يحل له من ذلك شيء حتى يراها على فاحشة بقوله ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة

Mas'alah: What is the ruling on taking compensation in khul' when the husband is at fault?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7824

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Compensation in Khul' (Consideration)

واحتج الذين قالوا إنه لا يجوز الأخذ إذا كانت الإساءة من قبله بقوله وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا

Mas'alah: Is the verse on fear of not maintaining Allah's limits in khul' abrogated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7824

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Definition and Legal Nature of Khul'

الآية هكذا قال إسماعيل قال ومن قال بأن قوله فإن خفتم ألا يقيما حدود الله منسوخ بالآيتين فإن قوله مدفوع بأنه إنما يكون النسخ بالخلاف ولا خلاف في الآيتين للآية الأخرى لأنهما إذا خافا ألا يقيما حدود

Mas'alah: What is the consensus on khul' and the hadith of Habibah bint Sahl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7825

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Definition and Legal Nature of Khul'

الله فقد صار الأمر منهما جميعا والعمل في الآية الأخرى منسوب إلى الزوج خاصة وذلك إرادته لاستبدال زوج مكان زوج ولأن الزوجة إذا خافت ألا تقيم حدود الله فاختلعت منه فقد طابت نفسها بما أعطت وهو قول عامة أهل العلم وذكر حديث حبيبة بنت سهل عن أبي مصعب عن مالك ثم قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذؤيب أنه تلا فلا جناح عليهما فيما افتدت به

Mas'alah: What is the definition of taking more than what was given in khul'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7825

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Compensation in Khul' (Consideration)

قال هو أن يأخذ منها أكثر مما أعطاها

Mas'alah: When is khul' permissible according to Hisham ibn Urwa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7825

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Conditions and Validity of Khul'

قال وحدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة قال كان أبي يقول إذا جاء الفساد من قبل المرأة حل له الخلع وإن جاء من قبل الرجل فلا ولا نعمة

Mas'alah: What is the nature of khul' divorce according to different schools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7826

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Khul' as a Divorce or Annulment

واختلفوا في فرقة الخلع فذهب مالك والثوري وأبو حنيفة وأصحابهم إلى أن الخلع تطليقة بائنة وهو أحد قولي الشافعي وأحب إلى المزني وقال أحمد وإسحاق الخلع فرقة وليس بطلاق وهو قول داود وقال الشافعي في أحد قوليه إن الرجل إذا خلع امرأته فإن نوى بالخلع طلاقا أو سماه فهو طلاق فإن كان سمى واحدة فهي تطليقة بائنة وإن لم ينو طلاقا ولا شيئا لم تقع فرقة

وقال أبو ثور إذا لم يسم الطلاق فالخلع فرقة وليس بطلاق وإن سمى تطليقة فهي تطليقة فهي تطليقة والزوج أملك برجعتها ما دامت في العدة قال أبو عمر احتج من

لم ير الخلع طلاقا بحديث ابن عيينة عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس أن إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص سأله فقال رجل طلق امرأته تطليقتين ثم اختلعت منه أيتزوجها قال نعم لينكحها ليس الخلع بطلاق ذكر الله عز وجل الطلاق في أول الآية وآخرها والخلع فيما بين ذلك فليس الخلع بشيء ثم قال الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان وقرأ فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره واحتج من جعل الخلع طلاقا بحديث شعبة عن الحكم عن خيثمة عن عبد الله بن شهاب قال شهدت عمر بن الخطاب أتته المرأة ورجل في خلع فأجازه وقال إنما طلقك بمالك وبحديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن جمهان مولى الأسلميين عن أم بكرة الأسلمية أنها اختلعت من زوجها عبد الله بن أسيد ثم أتيا عثمان بن عفان في ذلك فقال هي تطليقة إلا أن تكون سميت فهو كما سميت

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of khul' according to the companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7830

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Definition and Legal Nature of Khul'

قال أبو عمر في هذا الحديث أحكام وعلوم منها أن عثمان رضي الله عنه أجاز الخلع وعلى ذلك جماعة الناس إلا بكر بن عبد الله المزني فإنه قال إن قوله عز وجل فلا جناح عليهما فيما افتدت به منسوخ نسخه قوله وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطارا الآية قال عقبة بن أبي الصهباء سألت بكر بن عبد الله المزني عن الرجل يريد أن يخالع امرأته فقال لا يحل له أن يأخذ منها شيئا قلت فأين قول الله عز وجل فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به قال هي منسوخة قلت وما نسخها قال ما في سورة النساء قوله وإن أردتم استبدال زوج

مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه الآية

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of khul' in the absence of the ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7831

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Conditions and Validity of Khul'

قال أبو عمر قول بكر هذا خلاف السنة الثابتة في قصة ثابت بن قيس وحبيبة بنت سهل وخلاف جماعة العلماء والفقهاء بالحجاز والعراق والشام وكان ابن سيرين وأبو قلابة يقولان لا يحل للرجل الخلع حتى يجد على بطنها رجلا لأن الله يقول إلا أن يأتين بفاحشة مبينة قال أبو قلابة فإذا كان ذلك جاز له أن يضارها ويشق عليها حتى تختلع منه قال أبو عمر ليس هذا بشيء لأن له أن يطلقها أو يلاعنها وأما أن يضارها ليأخذ مالها فليس ذلك له

Mas'alah: What is the ruling on khul' being considered a divorce or annulment in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7831

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Khul' as a Divorce or Annulment

وفي حديث عثمان أيضا من الفقه إجازة الخلع عند غير السلطان وهو خلاف قول الحسن وزياد وسعيد بن جبير ومحمد بن سيرين قال سعيد بن أبي عروبة قلت لقتادة عمن أخذ الحسن الخلع إلى السلطان قال عن زياد وفيه أنه جعله طلاقا خلافا لقول ابن عباس أنه فسخ بغير طلاق وفيه أنه أجازه بالمال ولم يسأل أهو أكثر من صداقها أو أقل على خلاف ما يقول أبو حنيفة والزهري وعطاء ومن تابعهم في أن الخلع لا

يكون بأكثر من الصداق وفيه أنه أجاز للمختلعة أن تنتقل فلم يجعل لها سكنى

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period of a woman divorced by khul' in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7832

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Effects of Khul' (Number of Divorces, Iddah)

وجعلها خلافا للمطلقة وهذا خلاف قول مالك والشافعي وأبي حنيفة

Mas'alah: Does a woman who has khul' have control over her own marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7832

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Effects of Khul' (Number of Divorces, Iddah)

وفيه أن المختلعة أملك لنفسها لا تنكح إلا برضاها خلاف قول أبي ثور

Mas'alah: What rulings apply to a woman who has khul' regarding divorce, zihar, and inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7832

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Effects of Khul' (Number of Divorces, Iddah)

وفيه دليل على أن المختلعة لا يلحقها طلاق ولا ظهار ولا إيلاء ولا لعان لأنه لم يجعل لها سكنى ولا نفقة ولا يتوارثان وجعلها بخلاف الرجعية

Mas'alah: What is the evidence that khul' is not a form of divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7832

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Khul' as a Divorce or Annulment

وقول أبي حنيفة إنها يلحقها الطلاق خلاف أقاويل الفقهاء وكذلك ما رواه طاوس عن ابن عباس في أن الخلع ليس بطرق شذوذ في الرواية وما احتج به فغير لازم لأن قوله عز وجل الطلاق مرتان عند أهل العلم كلام تام بنفسه وقوله ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا حكم مستأنف

Mas'alah: What did Tawus say about khul' not being divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7833

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Khul' as a Divorce or Annulment

وذكر إسماعيل القاضي حدثنا علي بن المديني حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح قال تكلم طاوس فقال الخلع ليس بطلاق هو فراق فأنكره عليه أهل مكة فجمع ناسا منهم ابنا عباد وعكرمة بن خالد فاعتذر إليهم من هذا القول وقال إنما ابن عباس قاله

Mas'alah: What are the definitions of mukhtali'ah, muftadiyah, and mubari'ah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7834

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Definition and Legal Nature of Khul'

قال أبو عمر قال مالك رحمه الله المختلعة هي التي اختلعت من جميع مالها والمفتدية هي التي افتدت ببعض مالها والمبارئة هي التي بارأت زوجها من قبل أن يدخل بها فقالت قد أبرأتك مما كان يلزمك من صداقي ففارقني قال وكل هذا سواء هي تطليقة بائنة

Mas'alah: How do scholars use the terms mukhtali'ah and muftadiyah interchangeably?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7834

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Definition and Legal Nature of Khul'

قال أبو عمر قد تدخل عند غيره من أهل العلم بعض هذه الألفاظ على بعض فيقال مختلعة وإن دفعت بعض مالها وكذلك المفتدية ببعض مالها وكل مالها وهذا توجيه اللغة والله أعلم

KITAB 24

كتاب الفرقة

Kitab al-Furqah (Marital Separation)

Canonical Maliki reference section

BAB 2

باب الفرقة بالعيب
The Chapter on Separation Due to Defect

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on setting a waiting period for an impotent husband?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4256

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Impotence: Rulings and Waiting Period

قال أبو عمر حديث عروة عن عائشة في هذا الباب من رواية هشام بن عروة وابن شهاب عن عروة وإن كان إسنادا ثابتا فإنه ناقص سقط منه ذكر طلاق ابن الزبير لتميمة بنت وهب وقد شبه به على قوم منهم ابن علية وداود لما فيه من قوله فاعترض عنها فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت زوجها وقالت إنما معه مثل هدبة الثوب فظنوا أنها (أتت) شاكية بزوجها فلم يسأله عن ذلك ولا ضرب له أجلا وخلاها معه قالوا فلا يضرب للعنين أجل ولا يفرق بينه وبين امرأته وهو كمرض من الأمراض فخالفوا جمهور سلف المسلمين من الصحابة والتابعين (في تأجيل العنين) لما توهموه في حديث هذا الباب وليس فيه موضع شبهة لأن مالكا وغيره قد ذكروا طلاق عبد الرحمان بن الزبير للمرأة فكيف يضرب أجل لمن قد فارق امرأته وطلقها قبل أن يمسها حدثني قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال حدثنا بشر بن ثابت قال حدثنا شعبة قال (حدثنا) يحيى

ابن أبي إسحاق أخبرني أبي قال سمعت سليمان بن يسار يحدث عن عائشة أن رجلا طلق امرأته ثلاثا فتزوجها رجل فطلقها قبل أن يدخل بها فأراد الأول أن يتزوجها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حتى تذوقي عسيلته فقد بان بهذا الحديث أنه طلقها قبل أن يدخل بها وهو حديث لا مطعن لأحد في ناقليه وكذلك حديث مالك

في ذلك فيه فاعترض عنها فلم يستطع أن يمسها ففارقها وإذا صحت مفارقته لها وطلاقه إياها بطلت النكتة التي بها نزع من أبطل تأجيل العنين من هذا الحديث وقد قضى بتأجيل العنين عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود والمغيرة بن شعبة ولا مخالف لهم من الصحابة إلا شيء يروى عن علي بن أبي طالب مختلف فيه ذكره ابن عيينة عن أبي إسحاق عن هانئ بن هانئ قال أتت امرأة إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقالت هل لك في امرأة لا أيم ولا ذات زوج فقال أين زوجها فذكر الحديث وفيه فقال لها علي (ابن أبي طالب) اصبري فلو شاء الله أن يبتليك بأشد من ذلك لابتلاك ورواه محمد بن جابر عن أبي إسحاق عن عمارة بن عبد عن علي وليس هذا الإسناد مع اضطرابه مما يحتج به

Mas'alah: What is the ruling on giving the impotent husband a one-year deferment before separation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4258

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Impotence: Rulings and Waiting Period

وذكر عبد الرزاق عن الحسن بن عمارة عن يحيى بن الجزار عن علي قال يؤجل العنين سنة فإن أصابها وإلا فهي أحق بنفسها وروى يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن خالد بن كثير الهمداني عن الضحاك بن مزاحم أن عليا أجل العنين سنة وهذان الإسنادان إن لم يكونا مثل إسناد هانئ وعمارة لم يكونا أضعف والأسانيد عن سائر الصحابة ثابتة (من قبل الأئمة) وعليها العمل وفتوى فقهاء الأمصار مثل مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي وجماعة فقهاء الحجاز والعراق إلا طائفة من المتأخرين ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب

قال قضى عمر بن الخطاب في الذي لا يستطيع النساء أن يؤجل سنة قال معمر يؤجل سنة من يوم ترافعه كذلك بلغني قال أبو عمر على هذا جماعة القائلين بتأجيل العنين من يوم ترافعه بخلاف أجل المولى وذلك والله أعلم لأن المولى مضار قادر على الفيء ورفع الضرر والعنين غير عالم بشكوى زوجته إياه حتى تشكوه فجعل له أجل سنة لما في السنة من اختلاف الزمن بالحر والبرد ليعالج نفسه فيها والله أعلم

BAB 6

باب الفرقة بالردة واختلاف الدين

The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling if a Magian husband converts to Islam and his wife does not?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3785

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion > Rulings on Kitabi and Magian Spouses

فإن كانا مجوسيين وأسلم الرجل قبل فإن مالكا قال يعرض عليها الإسلام في الوقت فإن أسلمت وإلا وقعت الفرقة بينهما

Mas'alah: What is the ruling on marital separation when a husband converts and his Magian wife is absent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3785

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion > Effect of Different Abodes on Marital Rulings

قال إسماعيل بن إسحاق إذا أسلم الرجل وزوجته مجوسية غائبة فإن الفرقة تقع بينهما حين يسلم ولا ينتظر بها (لأنه لو انتظر بها) كان متمسكا بعصمتها وقد قال الله عز وجل ولا تمسكوا بعصم الكوافر قال والحاضرة إذا عرض عليها الإسلام فليس الرجل ممسكا بعصمتها لأنه لا ينتظر بها شيئا غير حاضر إنما هو كلام وجواب فكأنها إذا أسلمت في هذه الحال قد أسلمت مع إسلامه إذا كان إنما ينتظر جوابها ألا ترى الآية لما نزلت وقعت الفرقة بين المسلمين الذين كانوا بالمدينة وبين أزواجهم اللاتي كن بمكة ولم ينتظر أن يعرض عليهن

الإسلام وقد كان ذلك ممكنا في ذلك الوقت للهدنة التي كانت بينهم إلى أن نقضوا

العهد بعد سنين من الصلح قال والكوافر التي أنزل الله عز وجل فيهن هذا هن المشركات من العرب فكان سبيل المجوسيان سبيلهن فليس يجوز للمسلم أن يمسك بعصمة كافرة من غير أهل الكتاب كانت معه في دار الإسلام أو في غير دار الإسلام قال والفرقة بينهما بغير طلاق لأنهما مغلوبان على الفسخ وليس يراجعها في العدة إن أسلمت بخلافه إذا كان هو المتقدم الإسلام لأن إسلامه قبلها أشبه بالمفارق يرتجع والارتجاع إنما هو بالرجال لا بالنساء

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on separation due to difference of religion when a dhimmi wife converts to Islam?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3787]

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion > Comparative Views on Separation Due to Religion

وقال أبو حنيفة وأصحابه في الذميين إذا أسلمت المرأة عرض على الزوج الإسلام فإن أسلم وإلا فرق بينهما قالوا ولو كانا حربيين وأسلمت هناك كانت امرأته حتى تحيض ثلاث حيض فإن لم يسلم وقعت الفرقة وفرقوا بين حكم دار الإسلام ودار الحرب

Mas'alah: What is Ibn Shubruma's ruling on a Christian wife converting before consummation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3787]

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion > Conversion Before or After Consummation

وقال ابن شبرمة في النصراني تسلم امرأته قبل الدخول يفرق بينهما ولا صداق لها ولو كانت المرأة مجوسية وأسلم الزوج قبل الدخول ثم لم تسلم المرأة حتى انقضت عدتها فلها نصف الصداق وإن أسلمت قبل أن تنقضي عدتها فهما على نكاحهما

Mas'alah: What is the ruling on offering Islam to the husband when the wife converts?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3787]

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion > Offering Islam to the Non-Muslim Spouse

وقال الثوري كقول أبي حنيفة في عرض الإسلام على الزوج إذا أسلمت امرأته فإن أسلم وإلا فرق بينهما وقال في المهر إن أسلمت وأبى فلها جميع المهر إن كان دخل بها وإن لم يكن دخل بها فلها النصف وإن أسلم وأبت وهي مجوسية فلا مهر إن لم يدخل بها

Mas'alah: What is the ruling on a Christian woman who converts to Islam while her husband is traveling?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3788]

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion > Conversion of One Spouse to Islam

وقال مالك في النصرانية تكون تحت النصراني فيخرج إلى بعض الأسفار فتسلم امرأته وهو غائب فإنها تؤمر بالنكاح إذا انقضت عدتها ولا ينتظر بها وليس له منها

شيء إن قدم بعد انقضاء عدتها وهو مسلم نكحت أو لم تنكح هذا إذا أسلم بعد انقضاء عدتها فإن أسلم قبل انقضاء عدتها في غيبته فإن نكحت قبل أن يقدم زوجها أو يبلغها إسلامه فلا سبيل له إليها وإن أدركها قبل أن تنكح فهو أحق بها قال وإن كانت الغيبة قريبة استؤني بتزويجها وكتب للسلطان فلعله قد أسلم قبلها وإن كانت بعيدة فلا

Mas'alah: What is the ruling on dhimmi spouses when one embraces Islam before the other?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3784

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > Separation Due to Conversion to Islam

وأما اختلافهم في الذميين إذا أسلم أحدهما قبل صاحبه فقول مالك والشافعي والليث والحسن بن حي والأوزاعي اعتبار العدة في وقوع الفرقة على ما ذكرنا عنهم في الحربية

Mas'alah: What is the ruling on separation when a wife embraces Islam and the husband delays?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3785

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > Separation Due to Conversion to Islam

إلا أن الأوزاعي يقول إذا أسلمت المرأة ولم يسلم زوجها إلا بعد انقضاء العدة فهي طليقة وهو خاطب وفي قول مالك والشافعي والليث والحسن بن حي إذا انقضت عدتها فلا سبيل له إليها وليست الفرقة عندهم طلاقا وإنما هو فسخ بغير طلاق وإذا أسلم في عدتها فهو أحق بها عند مالك والشافعي والليث والأوزاعي والحسن بن

حي وسواء كانت المرأة قبل أن يسلم كتابية أو مجوسية زوجها أحق بها أبدا إن أسلم في عدتها

Mas'alah: What is the ruling on separation due to conversion and the waiting period?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3791]

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > Waiting Period (Iddah) After Separation

وجهت على سبب غير الطلاق فإنما تجب بعد ارتفاع النكاح وأما مع بقاء النكاح فلا عدة قال أبو عمر لو ارتفع النكاح ما كان يعرض الإسلام على الثاني منهما معا وقد أجمعوا على ذلك في الفور روي (عن) عمر وابن عباس الفرقة بين الزوجين إذا أسلمت المرأة الذمية وأبى زوجها أن يسلم ولم يعتبر العدة وذكر ابن أبي شيبة حدثنا معتمر عن أبيه عن الحسن وعمر بن عبد العزيز قالا في النصرانية تسلم تحت زوجها أخرجها عنه الإسلام وروى حماد بن سلمة عن زياد الأعلم عن الحسن في النصرانية تكون تحت النصراني فتسلم قبل الدخول قال فرق بينهما الإسلام وروي عن علي بن أبي طالب نحو قول مالك والشافعي وحسبك بقول ابن شهاب أنه لم يبلغه غير ما حكى في حديثه المذكور في هذا الباب وأنه أحق بها إن أسلم في عدتها وذكر حماد بن سلمة قال أخبرنا عبيد الله بن عمر عن الزهري أن امرأة عكرمة بن أبي جهل وامرأة سهيل بن عمرو أسلمتا في عدتهما فأقاما على نكاحهما

Mas'alah: What is the definition of separation (furqah) according to the people of Syria?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4390]

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > Nature of Separation (Divorce vs. Annulment)

قال وحد الفرقة أن يتوارى كل واحد منهما عن صاحبه وهو قول أهل الشام

KITAB 25

كتاب الطلاق

Kitab al-Talaq (Divorce)

Canonical Maliki reference section

BAB 2

باب من يصح طلاقه

The Chapter on Whose Divorce Is Valid

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on divorcing a woman whose pregnancy is not yet apparent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4857

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Whose Divorce Is Valid > Conditions for Valid Divorce by the Husband

قال أبو عمر لا يجوز عند العلماء طلاق من لم يستبن حملها على ما قدمنا ذكره عن ابن عباس في أول هذا الباب

BAB 4

باب الطلاق السني والبدعي

The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the significance of the second menstruation and purity in sunni divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4829

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Definition of Sunnah Divorce

وكذلك أيضا رواه محمد بن عبد الرحمان عن سالم عن ابن عمر لا أنه زاد ذكر الحامل وذهب إلى هذا طائفة من أهل العلم منهم أبو حنيفة وبه قال المزني قالوا إنما أمر المطلق في الحيض بالمراجعة لأنه كان طلاقا خطأ فأمر أن يراجعها ليخرجها من أسباب الطلاق الخطأ ثم يتركها حتى تطهر من تلك الحيضة ثم يطلقها طلاقا صوابا إن شاء طلاقها ولم يروا للحيضة الأخرى بعد ذلك معنى على ظاهر ما روى هؤلاء

Mas'alah: What is the distinction between lawful and unlawful divorce according to Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4830

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Definition of Innovated Divorce

قال أبو عمر قد جاء في هذا خبر كفانا انتحال التعليل والنظر ذكره عبد الرزاق عن عمه وهب بن نافع قال حدثني عكرمة عن ابن عباس أنه سمعه يقول الطلاق الحلال أن يطلقها طاهرا من غير جماع أو يطلقها حاملا مستبين حملها وأما الطلاق الحرام فأن يطلقها حائضا أو يطلقها حين يجامعها فلا تدري أيشتمل الرحم على ولد أم لا وأما الطلاق فقد قيل فيه ما ذكرنا وقيل إن المطلق في الحيض إنما أمر

بالمراجعة ليستباح بالرجعة طلاق السنة فإذا لم يحقق الرجعة بالوطء لم يكن لها

معنى وقيل إنما نهي عن الطلاق في الحيض لئلا تطول عدة المرأة وأمره بمراجعتها لوقوع طلاقه فاسدا ثم لم يجز أن يباح له طلاقها في الطهر الذي يلي تلك الحيضة لأنه لو أبيح له أن يطلقها إذا طهرت من تلك الحيضة كانت في معنى المطلقة قبل الدخول وكانت تبني على عدتها الأولى فأراد الله أن ينقطع حكم الطلاق الأول بالوطء فإذا وطئها في الطهر لم يتهيأ له أن يطلقها فيه حتى تحيض ثم تطهر فإذا طلقها بعد ذلك استأنفت عدتها من ذلك الوقت ولم تبن وقيل إنه لما طلق في وقت لم يكن له أن يطلق فيه أدب بأن منع الطلاق في وقت كان له أن يوقعه فيه وقد قيل إن الطهر الثاني جعل للإصلاح الذي قال الله عز وجل وبعولتهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحا لأن حق المرتجع أن لا يرتجع رجعة ضرر لقوله ولا تمسكوهن ضرارا

Mas'alah: What is the evidence that sunnah divorce consists of three separate divorces?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4832

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Evidence for Sunnah and Innovated Divorce

واستدل قوم على أن الطلاق للعدة والسنة يكون ثلاثا مفترقات بهذا الحديث قالوا طلاق السنة أن يكون بين كل تطليقتين حيضة لقوله ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء طلق وكانوا يستحبون أن يطلق الرجل امرأته في كل طهر تطليقة وسنذكر ما للعلماء في كيفية الطلاق للسنة وما أجمعوا عليه من ذلك وما اختلفوا فيه منه في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on divorcing a menstruating wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4840

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Ruling on Divorce During Menstruation

وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن محمد بن المفسر حدثنا أحمد بن علي بن سعيد القاضي المروزي حدثنا أبو السائب حدثنا ابن إدريس عن عبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال طلقت امرأتي وهي حائض فأتى عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له قال مره فليراجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء طلقها قبل أن يجامعها وإن شاء أمسك فإنها العدة التي قال الله عز وجل قال عبيد الله فقلت لنافع ما فعل بتلك التطليقة قال اعتد بها فهذه الآثار كلها توضح لك ما قلنا عن ابن عمر وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم مره فليراجعها دليل على أنها طلقة لأنه لا يؤمر بالمراجعة إلا لمن لزمته الطلقة

Mas'alah: What is the ruling on divorce during menstruation in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4842

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Ruling on Divorce During Menstruation

عنه غير أبي الزبير وقد رواه عنه جماعة جلة فلم يقل ذلك واحد منهم وأبو الزبير ليس بحجة فيما خالفه فيه مثله فكيف بخلاف من هو أثبت منه ولو صح لكان معناه عندي والله أعلم ولم يرها على استقامة أي ولم يرها شيئا مستقيما لأنه لم يكن طلاقه لها على سنة الله وسنة رسوله هذا أولى المعاني بهذه اللفظة إن صحت وكل من روى

هذا الخبر من الحفاظ لم يذكروا ذلك وليس من خالف الجماعة الحفاظ بشيء فيما جاء به وقد احتج بعض من ذهب إلى أن الطلاق في الحيض لا يقع وأن المطلق لا يعتد بتلك التطليقة بما روي عن الشعبي أنه قال إذا طلق الرجل امرأته وهي حائض لم يعتد بها في قول ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا من الشعبي إنما معناه لا يعتد بتلك الحيضة في العدة ولم يرد لا يعتد بتلك التطليقة وقد روي عنه ذلك منصوصا رواه شريك عن جابر عن عامر في رجل طلق امرأته وهي حائض قال يقع عليه الطلاق ولا يعتد بتلك الحيضة واختلف العلماء في أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المطلق في الحيض بالمراجعة فقال قوم عوقب بذلك لأنه

Mas'alah: What is the definition of sunna divorce according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4845

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Definition of Sunnah Divorce

قال أبو عمر لم يختلف العلماء كلهم أن الرجل إذا طلق في طهر قد مس فيه أنه لا يجبر على الرجعة ولا يؤمر بها وإن كان طلاقه قد وقع على غير سبيل السنة وطلاق السنة هو الطلاق الذي أذن الله فيه للعدة كما قال في كتابه فطلقوهن لعدتهن وأجمع العلماء على أن من طلق امرأته وهي طاهر طهرا لم يمسها فيه (بعد أن طهرت من حيضتها) طلقة واحدة ثم تركها حتى تنقض عدتها أو راجعها مراجعة رغبة أنه مطلق للسنة وأنه قد طلق للعدة التي أمر الله بها

Mas'alah: What is the consensus on the definition of sunna divorce?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4847]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Definition of Sunnah Divorce

قال أبو عمر قول مالك في طلاق السنة إجماع لا اختلاف فيه أنه طلاق السنة الذي أمر الله عز وجل به للعدة يوافقه على ذلك غيره وهو لا يوافق غيره على أقوالهم في طلاق السنة ويعضد قوله من جهة النظر أن المطلق في كل طهر تطليقة تقع بعض طلاقه بغير عدة كاملة بل يقع طلاقه كله بغير عدة كاملة لأن كل طلقة إنما تكون بأزائها حيضة واحدة وليس شأن الطلاق أن يعتد منه بحيضة واحدة بل الواجب أن تكون ثلاثة قروء لكل طلقة وأن تستقبل العدة بالطلاق لقوله فطلقوهن لعدتهن أو لقبل عدتهن وكل طلاق يوجب العدة الكاملة فهو بخلاف ما أمر الله به من الطلاق للعدة على ظاهر الخطاب فإن جعلت الثلاثة قروء للطلقة الأولى كانت الثانية والثالثة بغير أقراء تعتد بها ومعلوم أن الطلقة الثانية بقرءين والطلقة الثالثة بقرء واحد وهذا خلاف حكم العدة في المطلقات

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on sunnah divorce?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4847]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Evidence for Sunnah and Innovated Divorce

وقال أحمد بن حنبل طلاق السنة أن يطلقها طاهرا من غير جماع واحدة ويدعها حتى تنقضي عدتها قال ولو طلقها ثلاثا في طهر لم يصبها فيه كان أيضا مطلقا للسنة وكان

Mas'alah: What is the Kufan view on divorcing three times according to the sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4848

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Number of Divorces Permitted per Tuhr

وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة وسائر أهل الكوفة من أراد أن يطلق امرأته ثلاثا للسنة طلقها حين تطهر من حيضتها قبل أن يجامعها طلقة واحدة ثم يدعها حتى تحيض ثم تطهر فإذا طهرت وطلقها ثالثة حرمن عليه حتى تنكح زوجا غيره وتبقى عليها عندهم من عدتها حيضة لأن الأقراء عندهم الحيض ومن فعل هذا عندهم فهو مطلق للسنة

Mas'alah: What is Malik's and al-Awza'i's view on who is considered a sunnah divorcer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4848

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Definition of Sunnah Divorce

وقال مالك والأوزاعي وأبو عبيد القاسم بن سلام ليس هذا بمطلق للسنة وليس عندهم المطلق للسنة إلا من طلق على الوجه الأول الذي حكينا عن مالك وأصحابه حاشا أشهب

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the number of divorces in sunnah divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4848

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Number of Divorces Permitted per Tuhr

وقال الشافعي وأصحابه وأبو ثور وأحمد بن حنبل وداود بن علي ليس في عدد الطلاق سنة ولا بدعة وإنما السنة في وقت الطلاق فإذا أراد الرجل أن يطلق امرأته للسنة أمهلها حتى تحيض ثم تطهر فإذا طهرت طلقها من قبل أن يجامعها كما شاء إن شاء واحدة وإن شاء اثنتين وإن شاء ثلاثا أي ذلك فعل فهو مطلق للسنة

Mas'alah: What is the definition of sunna divorce according to Ibn Mas'ud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4850

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Definition of Sunnah Divorce

ومن الأثر ما قرأته على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال أخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمان قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال طلاق العدة أن يطلقها وهي طاهر ثم يدعها حتى تنقضي عدتها أو يراجعها إن شاءت

Mas'alah: What is the definition of sunni divorce according to Ibn Mas'ud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4853

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Definition of Sunnah Divorce

ومما احتجوا به أيضا أن سفيان روى حديث ابن مسعود في طلاق السنة فلم يقل واحدة ولا ثلاثا حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن

أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال طلاق السنة أن يطلقها طاهرا من غير جماع

Mas'alah: What is the sunnah ruling for divorcing a non-pregnant consummated woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4856

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Ruling on Divorce During Menstruation

فهذا حكم طلاق الحائل المدخول بها للسنة

Mas'alah: What is the ruling on divorcing a pregnant woman according to the Sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4856

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Sunnah Divorce for Pregnant Women

قال أبو عمر وأما الحامل فلا خلاف بين العلماء أن طلاقها للسنة من أول الحمل إلى آخره لأن عدتها أن تضع ما في بطنها

Mas'alah: What is the sunna divorce for a pregnant woman, a minor, and a post-menopausal woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4859

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Sunnah Divorce for Pregnant Women

وطلاق السنة عند مالك وأصحابه في الحامل والصغيرة التي لم تتحض واليائسة من المحيض أن يطلقن واحدة متى شاء وتحل الحامل بآخر ولد في بطنها والصغيرة واليائسة بتمام ثلاثة أشهر ومن كانت في عدتها بالشهور كاليائسة

Mas'alah: What is the ruling on divorcing a woman with irregular bleeding and her waiting period in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4860

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Ruling on Divorce During Menstruation

والمستحاضة عند مالك وأصحابه أيضا يطلقها زوجها للسنة متى شاء وعدتها سنة إلا أن ترتاب فتقيم إلى زوال الريبة وهذا إذا كانت المستحاضة لا تميز دم حيضتها من دم استحاضتها فإن ميزته لم يطلقها زوجها للسنة إلا في طهرها المعروف وتعتد به قرءا إذا كان دم حيضتها بعده معروفا هذا قول مالك والشافعي وأكثر أهل العلم وقد قال مالك أيضا إن المستحاضة لا يبرئها إلا السنة أبدا ميزت دمها أو لم تميزه لأن الاستحاضة ريبة وهذا أشهر في مذهبه عند أصحابه وعند الشافعي إذا كانت متشبهة الدم لا تدري دم حيضتها من دم استحاضتها وكان حيضها قبل الاستحاضة وبعدها سواء فإنها تعتد بقدر أيام حيضتها وأما إذا ميزت فهو قرؤها لعدتها وصلاتها وفروع هذا الباب تطول وقد ذكرنا من

BAB 5

باب الطلاق الرجعي والبائن

The Chapter on Revocable and Irrevocable Divorce

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the nature of the separation when a freed woman chooses divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 793

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Revocable and Irrevocable Divorce > Divorce of Slaves and Freedwomen

واختلف الفقهاء أيضا في فرقة المعتقة إذا اختارت فراق زوجها فقال مالك والأوزاعي والليث بن سعد هو طلاق بائن

Mas'alah: What is the ruling on a dhimmi woman being made permissible through intercourse after divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4262

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Revocable and Irrevocable Divorce > Divorce by Non-Muslims and Its Effect

قال وإن أصاب الذمية وقد طلقها مسلم أو زوج ذمي بنكاح صحيح أحلها

Mas'alah: What is the most authentic hadith on irrevocable divorce according to Abu Dawud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4855

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Revocable and Irrevocable Divorce > Definition and Types of Irrevocable Divorce

وقال أبو داود حديث الشافعي هذا أصح حديث في هذا الباب يعني في البتة قال لأنهم أهل بيته وهو أعلم بهم

BAB 6

باب طلاق المدخول بها وغير المدخول بها

The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Does sunnah divorce apply to a non-consummated marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4848

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Sunnah and Bid'ah Divorce in Unconsummated Marriage

وأجمع العلماء أن طلاق السنة إنما هو في المدخول بها وأما غير المدخول بها فليس في طلاقها سنة ولا بدعة وإن أمر الله عز وجل ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم في الطلاق للعدة هو طلاق

Mas'alah: What is the ruling on divorce of a non-consummated wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4849

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Ruling on Divorce Before Consummation

المدخول بها من النساء فأما غير المدخول بها فلا عدة عليهن ولا سنة ولا بدعة في طلاقهن قال الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها الآية

Mas'alah: What is the Maliki ruling on divorcing a non-consummated wife with three divorces?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4849

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Triple Divorce Before Consummation

ويطلق غير المدخول بها زوجها في كل وقت متى شاء من الطلاق واحدة وأكثر إلا أنه إن طلق عند مالك وأصحابه غير المدخول بها ثلاثا لزمه وهو عندهم عاص في فعله

Mas'alah: What is Ashhab's view on divorcing a non-consummated wife while she is menstruating?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4849

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Divorce During Menstruation or Postpartum Bleeding

وقال أشهب لا يطلقها وإن كانت غير مدخول بها حائضا

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's view on divorcing an unconsummated wife while she is menstruating?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4849

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Divorce During Menstruation or Postpartum Bleeding

وقال ابن القاسم يطلقها متى شاء وإن كانت حائضا وعليه الناس

Mas'alah: How many divorces may a husband pronounce for a consummated and unconsummated wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4852

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Effect of Consummation on Number of Divorces

قالوا فله أن يطلق كم شاء إذا كانت مدخولا بها وإن كانت غير مدخول بها طلقها كم شاء ومتى شاء طاهرا وحائضا لأنه لا عدة عليها

BAB 7

باب الطلاق الثلاث

The Chapter on Triple Divorce

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the dispute among scholars regarding the number of divorces an emancipated slave woman may pronounce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 794

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce for Slaves and Dhimmis

شاءت وقد قال قوم من العلماء إنها لا تطلق نفسها إلا واحدةب بائنة وقد روي ذلك عن مالك وقال به بعض أصحابه والمشهور عنه وعن جملة أصحابه ما قدما من مذهبه على حديث زبراء وهو أصل لا يدفع لأنه لم يبلغنا أن أحدا من الصحابة أنكر عليها ذلك وقد كان كثير من الصحابة في حياة حفصة متوافرين وفي القياس من كان له أن يوقع طلقة كان له أن يوقع ثلاثا

Mas'alah: Why does Malik's school not allow an emancipated slave woman to pronounce three divorces at once?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 794

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce for Slaves and Dhimmis

قال أبو عمر قد احتج بهذا الحديث من أصحابنا من أجاز لها أن توقع الثلاث تطليقات في اختيارها نفسها وليس ذلك على أصل مذهب مالك من وجهين أحدهما إنه لا يجب لأحد إيقاع الثلاث مجتمعات والثاني إنه طلاق معلق بعبد لا مدخل فيه للثلاث لأن الطلاق منوط بأحوال الرجال لا بالنساء وطلاق العبد إنما هو تطليقتان

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce (al-batt) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4259

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

وأصل المسألة اتباع السلف وليس في حديثنا في هذا الباب ما يوجب للعنين حكما فلذلك تركنا اختلاف أحكامه وفيه من الفقه إباحة إيقاع الطلاق البات طلاق الثلاث ولزومه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينكر على رفاعة إيقاعه له كما أنكر على ابن عمر طلاقه في الحيض وظاهر هذا الحديث من رواية مالك ومن تابعه في قوله إن رفاعة طلق امرأته ثلاثا إنها كانت مجتمعات فعلى هذا الظاهر جرى قولنا وقد يحتمل أن يكون طلاقه ذلك آخر ثلاث تطليقات ولكن الظاهر لا يخرج عنه إلا ببيان وقد نزع بهذا الحديث من أباح وقوع الثلاث مجتمعات وجعل وقوعها في الطهر سنة لازمة وهذا موضع اختلاف بين الفقهاء وقد أوضحناه في باب عبد الله بن يزيد وفي باب نافع أيضا والحمد لله وفي قوله صلى الله عليه وسلم لامرأة رفاعة أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة دليل على أن إرادة المرأة الرجوع إلى زوجها لا يضر العاقد عليها وأنها ليست بذلك في معنى التحليل المستحق صاحبه اللعنة

Mas'alah: What is the Maliki view on triple divorce in a single period of purity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4845

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce and Customary Practice

واختلفوا فيمن طلق امرأته ثلاثا مجتمعات في طهر لم يمسها فيه أو أردفها في كل

طهر من الأطهار التي يعتد بها في عدتها تطليقة بعد أن طلقها واحدة في طهر لم يمسها فيه هل هو بهذين الفعلين أو بأحدهما مطلق للسنة أم لا فقال مالك وأصحابه طلاق السنة أن يطلق طلقة في طهر لم يمس

فيه ولو كان في آخر ساعة منه ثم يمسها حتى تنقضي عدتها وذلك بظهور أول الحيضة الثالثة في الحرة أو الحيضة الثانية في الأمة فيتم للحرة ثلاثة أقراء وللأمة قرآن والقرء الطهر المتصل بالدم عندهم فإن طلقها في كل طهر تطليقة أو طلقها ثلاثا مجتمعات في طهر لم يمسها فيه فقد لزمه وليس بمطلق للسنة عند مالك وجمهور أصحابه وهو قول الأوزاعي وأبي عبيد وقال أشهب لا بأس أن يطلقها في كل طهر تطليقة ما لم يرتجعها في خلال ذلك وهو يريد أن يطلقها ثانية فلا يسعه ذلك لأنه يطول العدة عليها فإذا لم يرتجعها فلا بأس أن يطلقها في كل طهر مرة وعلى هذا يخرج ما رواه يحيى بن يحيى في الموطأ في تفسير قراءة ابن عمر يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لقبل عدتهن قال يحيى قال مالك يريد بذلك أن يطلق الرجل امرأته في كل طهر وهذا التفسير لم يروه أحد عن مالك في الموطأ غير يحيى والله أعلم

Mas'alah: What is the evidence that triple divorce in one sitting is not sunna?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4849

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Evidence and Wisdom of Triple Divorce

قال أبو عمر من حجة من قال إن الطلاق لا يكون للسنة في المدخول بها إلا واحدة

ولا تكون الثلاث المجتمعات للسنة على حال من الأحوال قول الله عز وجل الطلاق مرتان ثم قال فإن طلقها فلا تحل له من بعد ومرتان لا تكونان إلا في وقتين والثلاث في ثلاث أوقات

Mas'alah: What is the Quranic evidence regarding the prohibition of triple divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4850

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Evidence and Wisdom of Triple Divorce

ودليل آخر وهو قول الله عز وجل إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن إلى قوله لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا فأي أمر يحدث بعد الثلاث والأمر إنما أريد به المراجعة

Mas'alah: Why is triple divorce not considered sunna according to the Maliki view?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4850

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Evidence and Wisdom of Triple Divorce

ومثل هذا لا يطلقه ابن مسعود برأيه ويشبه أن يكون توقيفا مع دلالة القرآن عليه بقوله لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا وهي الرجعة عند أهل العلم ولا سبيل إليها مع الثلاث فبطل أن يكون وقوع الثلاث السنة

Mas'alah: What is the Shafi'i argument that triple divorce in a pure state is sunna?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4850

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Evidence and Wisdom of Triple Divorce

ومن حجة الشافعي ومن قال بقوله في أن الثلاث إذا وقعت في طهر لا جماع فيه فهو أيضا طلاق السنة قول الله عز وجل عند ذكر ما أباحه من طلاق النساء للعدة إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن وقرئ لقبل عدتهن أي لاستقبال عدتهن

Mas'alah: What is the hadith of Fatimah bint Qays about triple divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4854

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Evidence and Wisdom of Triple Divorce

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو نعيم حدثنا زكرياء بن أبي زائدة عن عامر قال حدثتني فاطمة ابنة قيس أن زوجها طلقها ثلاثا فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرها فاعتدت عند ابن عمها عمرو بن أم كلثوم و

Mas'alah: Does the general hadith on divorce permit triple divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4855

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Evidence and Wisdom of Triple Divorce

وليس فيما احتجوا من عموم قوله عليه السلام ثم إن شاء طلق بعد وإن شاء أمسك ما يدل على إباحة طلاق الثلاث

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce (al-battah) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6388

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Definition and Nature of Triple Divorce

ففي هذا جواز طلاق ألبتة وطلاق الثلاث لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه أحد أنه أنكر ذلك ولكن قد اختلف عن فاطمة في طلاقها هذا فقيل إنه طلقها ثلاثا مجتمعات وقيل إنها كات آخر ثلاث تطليقات والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce in light of conflicting narrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6392

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Evidence and Wisdom of Triple Divorce

وروى ابن إسحاق عن عمران بن أبي أنس عن أبي سلمة عن فاطمة قالت كنت عند أبي عمر فبعث إلي بتطليقتي الثالثة فهذا ما بلغني مما في حديث فاطمة من الاختلاف في صفة طلاقها فلا حجة فيه لمن قال إن طلاق الثلاث مجتمعات سنة ولا لمن أنكر ذلك للاختلاف فيه وقد أوضحنا القول في هذه المسألة وبسطناه ومهدناه في باب نافع والحمد لله

BAB 9

باب التمليك والتخيير

The Chapter on Delegation and Option

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Does leaving the council invalidate the freed woman's option?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 793

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Effect of Time Limits on the Wife's Option

ففي هذا الحديث مرورها في السكك ومراجعتها النبي عليه السلام ولم يبطل ذلك خيارها فبطل قول من قال إن خيارها إنما هو ما داما في مجلسهما

Mas'alah: What is Malik's ruling on the number of divorces an emancipated slave woman can pronounce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 793

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Rulings for Minor or Slave Wives

قال مالك هي تطليقة بائنة إلا أن تطلق نفسها ثلاثا فإن طلقت نفسها ثلاثا فذلك لها ولها أن تطلق نفسها ما شاءت من الطلاق فإن طلقت نفسها واحدة فهي بائنة

Mas'alah: Does the sale of a slave woman constitute divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7313

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Comparison with Options in Sale and Manumission

وفي إجماعهم على أن بريرة قد خيرت تحت زوجها بعد أن اشترتها عائشة فأعتقتها

خيرها النبي صلى الله عليه وسلم بين أن تقر عند زوجها وبين أن يفسخ نكاحها وفي تخييره لها في ذلك دليل على أن بيع الأمة ليس بطلاقها لأن بيعها لو كان طلاقا ما خيرت وهي مطلقة

BAB 13

باب الحلف بالطلاق والتحليل

The Chapter on Swearing by Divorce and Tahlil

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a woman who is in ihram or fasting for tahlil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4262

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Swearing by Divorce and Tahlil > Making a Divorced Woman Permissible (Tahlil)

قال ولو أصابها الزوج محرمة أو صائمة أحلها

Mas'alah: What is the ruling on a woman's permissibility to her first husband after a second marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4264

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Swearing by Divorce and Tahlil > Making a Divorced Woman Permissible (Tahlil)

الداناج عن أبي رافع عن أبي هريرة قال حدثتني أم المؤمنين ولا أراها إلا عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحل للأول حتى يذوق الآخر عسيلتها)

Mas'alah: What is the ruling on the option of a freed slave woman regarding her marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 792

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

وروى مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن مولاة لبني عدي يقال لها زبراء أخبرته أنها كانت تحت عبد وهي أمة يومئذ فعتقت قالت فأرسلت إلي حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فدعتني فقالت إني مخبرتك خبرا ولا أحب أن تصنعي شيئا

إن أمرك بيدك ما لم يمسك زوجك فإن مسك فليس لك من الأمر شيء قالت فقلت هو الطلاق ثم الطلاق ثم الطلاق ففارقته ثلاثا

Mas'alah: What evidence does the hadith of Barirah provide for the emancipated slave woman's right to divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 793

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

قال أبو عمر حديث ابن شهاب عن عروة في قصة بريرة دليل على صحة ما قلنا وما ذهب إليه مالك في أن لها أن توقع من الطلاق ما

Mas'alah: What is Malik's position on the number of divorces an emancipated slave woman may pronounce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 794

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

وقد حكى أبو الفرج أن مالكا لا يجيز لها أن توقع إلا واحدة فتكون بائنة أو تطليقتين فلا تحل له إلا بعد زوج وهو أصل مالك

Mas'alah: What is the ruling on a freed slave woman's divorce being revocable?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 794

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Revocability and Irrevocability of Divorce

وروي عن بعض العلماء أنها طلقة رجعية

Mas'alah: Why is the divorce in the case of a freed slave woman's choice not revocable?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 795

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Revocability and Irrevocability of Divorce

قال أبو عمر لا معنى لقول من قال إنها طلقة رجعية لأن زوجها لو ملك رجعتها لم يكن لاختيارها معنى وأي شيء كان يفيدها فرارها عن زوجها ومفارقتها إياه بتطليقها نفسها وهو يملك رجعتها هذا ما لا معنى له لأنها إنما اختارت نفسها لتخلصها من عصمته فلو ملك رجعتها لم تتخلص منه وإذا استحال ذلك فمعلوم أن الطلاق إذا وقع بائنا لم يكن رجعيا بعد وكيف يكون بائنا عند وقوعه وتكون لزوجها رجعتها إن أعتق هذا محال

Mas'alah: Why is it impossible for a divorced woman to be given a choice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 800

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Revocability and Irrevocability of Divorce

رسول صلى الله عليه وسلم في أن تبقى مع من طلقت عليه أو تطلق نفسها لأنه محال أن تخير وهي مطلقة وهذا واضح يغني عن الإكثار فيه

Mas'alah: Does triple divorce in one utterance apply after li'an?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1979]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

وقد احتج بهذا الحديث من قال إن الطلاق ثلاثا بكلمة واحدة مباح لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينكر على العجلاني أن طلق امرأته ثلاثا بكلمة واحدة بعد الملاعنة واختلفوا هل تقع الثلاث مجتمعات في الطهر للسنة أم لا وسنذكر ذلك في حديث مالك عن نافع عن ابن عمر أن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a man who divorces one of his four wives without specifying which one?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2440]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

ومنها فيمن طلق امرأة من نسائه الأربع وجهلها بعينها أنه لا يلزمه فيهن شيء ولا يمنع من وطئهن إلى أشياء يطول ذكرها ليس بنا حاجة إلى الإتيان بها

Mas'alah: What is the ruling on paternity when a woman is divorced immediately after the marriage contract?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2729]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

واختلف الفقهاء في المرأة يطلقها زوجها في حين العقد عليها بحضرة الحاكم أو الشهود فتأتي بولد لستة أشهر فصاعدا من ذلك الوقت عقيب العقد فقال مالك

والشافعي لا يلحق به لأنها ليست

بفراش له إذ لم يمكنه الوطء في العصمة وهو كالصغير (أو الصغيرة اللذين (3) لا يمكن منهما الولد) وقال أبو حنيفة هي فراش له ويلحق به ولدها

Mas'alah: What is the ruling of al-Hasan ibn Hayy on a convert choosing the first four wives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3818

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

وقال الحسن بن حي يختار الأربع الأوائل فإن لم يدر أيتهن أول طلق كل واحدة منهن تطليقة حتى تنقضي عدتهن ثم يتزوج منهن أربعا إن شاء

Mas'alah: What is the ruling on a woman who has been divorced three times remarrying her first husband?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4251

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

مالك عن المسور بن رفاعة بن أبي مالك القرظي حديث واحد توفي المسور بن رفاعة هذا سنة ثمان وثلاثين ومائة مالك عن المسور بن رفاعة القرظي عن الزبير بن عبد الرحمان بن الزبير أن رفاعة بن سموال طلق امرأته تميمة بنت وهب في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا فنكحت عبد الرحمان بن الزبير فاعترض عنها فلم يستطع أن يمسها ففارقها فأراد رفاعة أن ينكحها وهو زوجها الأول الذي كان

طلقها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاه عن تزوجها وقال لا تحل لك حتى تذوق العسيلة

Mas'alah: What is the ruling on a woman being lawful to her first husband after an intermediate marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4253

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

حدثنا قاسم (بن أصبغ) قال حدثنا ابن وضاح قالا جميعا حدثنا سحنون قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني مالك عن المسور بن رفاعة القرظي عن الزبير بن عبد الرحمان بن الزبير عن أبيه أن رفاعة بن سموال طلق امرأته تميمة بنت وهب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا فنكحت عبد الرحمان بن الزبير فاعترض عنها فلم يستطع أن يمسها فطلقها ولم يمسها فأراد رفاعة أن ينكحها وهو زوجها الذي كان طلقها قال عبد الرحمان فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاه عن تزويجها وقال لا تحل لك حتى تذوق العسيلة وقد ذكر هذا الحديث أيضا سحنون عن ابن وهب وابن القاسم وعلي بن زياد كلهم عن مالك عن المسور بن رفاعة القرظي عن الزبير بن عبد الرحمان بن الزبير عن أبيه أن رفاعة بن سموال طلق امرأته وذكر الحديث وقال فيه عن هؤلاء الثلاثة عن مالك في هذا الإسناد عن أبيه والحديث صحيح مسند والزبير بن عبد الرحمان بن الزبير بفتح الزاي فيهما جميعا كذلك روى يحيى وابن وهب وابن القاسم والقعنبي وغيرهم وقد روي عن ابن بكير أن الأول

مضموم وروي عنه الفتح فيهما كسائر الرواة عن مالك في ذلك وهو الصحيح فيهما جميعا بفتح الزاي وهم زبيريون بالفتح في بني قريظة معروفون (وهم بنو الزبير بن باطيا القرظي قتل يوم قريظة وله يومئذ قصة عجيبة محفوظة) أخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليهما أن قاسم بن أصبغ حدثهما قال أنبأنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رفاعة القرظي طلق امرأته فنكحها عبد الرحمان بن الزبير فاعترض عنها فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت

زوجها فقالت والذي أكرمك بالحق ما معه إلا مثل هذه الهدبة فقال فلا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك هكذا قال عبد الرحمان بن الزبير بالفتح وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري قال أخبرني عروة عن عائشة أنه سمعها تقول جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني كنت عند رفاعة فبت طلاقي فتزوجت عبد الرحمان بن الزبير وإنما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك قال وأبو بكر عند النبي صلى الله عليه وسلم وخالد بن سعيد بالباب فنادى يا أبا بكر فقال ألا تسمع إلى ما تجهر به هذه عند رسول الله صلى الله عليه وسلم (هذا أصح حديث يروى في هذا الباب وأثبته من جهة الإسناد)

Mas'alah: What is the ruling on a woman divorced three times being made lawful for her first husband?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4260]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

وفي هذا الحديث دليل على أن المطلقة ثلاثا لا يحلها لزوجها المطلق لها إلا طلاق زوج قد وطئها وأنه إن لم يطأها وطلقها فلا تحل لزوجها (أي الأول)

Mas'alah: What is the interpretation of the Quranic verse on divorce and remarriage?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4260]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

وفي هذا الحديث تفسير لقول الله عز وجل فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره وهو يخرج في التفسير المسند وذلك أن لفظ النكاح في جميع القرآن إنما أريد به العقد لا الوطء إلا في قوله عز وجل فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره فإنه أريد بلفظ النكاح هاهنا العقد والوطء جميعا بدليل السنة الواردة في هذا الحديث وذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا تحل له حتى تذوق العسيلة والعسيلة هاهنا الوط لا يختلفون في ذلك

Mas'alah: What is the unique opinion of Hasan al-Basri on what makes a thrice-divorced woman permissible?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4262]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

وانفرد الحسن البصري بقوله لا يحل المطلقة ثلاثا إلا وطئ يكون فيه إنزال وذلك معنى ذوق العسيلة عنده ولا يحلها عنده التقاء الختانين ولم يتابعه على ذلك غيره

Mas'alah: What is the unique opinion of Sa'id ibn al-Musayyib on the permissibility of a thrice-divorced woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4262

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

وانفرد سعيد بن المسيب رحمه الله من بين سائر أهل العلم بقوله إن من تزوج المطلقة ثلاثا ثم طلقها قبل أن يمسها فقد حلت بذلك النكاح وهو العقد لا غير لزوجها الأول على ظاهر قول الله عز وجل حتى تنكح زوجا غيره قال فقد نكحت زوجا (يلحقه) ولدها ويجب الميراث بينهما

Mas'alah: What is the hadith of 'A'ishah about the permissibility of a thrice-divorced woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4262

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر (قال) حدثنا أبو داود حدثنا مسدد حدثنا أبو معاوية عن

الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امرأته ثلاثا فتزوجت زوجا غيره فدخل بها ثم طلقها قبل أن يواقعها

أتحل لزوجها الأول قال لا حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتها وقد روى هذا الحديث أبو هريرة عن عائشة حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا عبد العزيز بن المختار قال حدثنا عبد الله

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Umar about divorcing a menstruating wife and the proper procedure for divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4827

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

حديث سابع وأربعون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مره فليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك وإن شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء هذا حديث مجتمع على صحته من جهة النقل ولم يختلف أيضا في ألفاظه عن نافع وقد رواه عنه جماعة أصحابه كما رواه مالك سواء قالوا فيه حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم

Mas'alah: What are the narrations about the proper time for divorce according to the sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4828

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

إن شاء طلق قبل أن يجامع وإن شاء أمسك فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء وممن قال ذلك أيوب وعبيد الله بن عمر وابن جريج والليث بن سعد ومحمد بن إسحاق ويحيى بن سعيد كلهم عن نافع عن ابن عمر وكذلك رواه الزهري عن سالم عن ابن عمر لم يختلفوا أيضا عليه فيه مثل رواية نافع سواء حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر الحديث وكذلك رواه عطاء الخراساني عن الحسن عن ابن عمر سواء مثل رواية نافع والزهري قال أبو داود (قال أبو عمر وكذلك رواه علقمة عن ابن عمر) ورواه يونس بن جبير وعبد الرحمان بن أيمن وأنس بن سيرين وسعيد بن جبير وزيد بن أسلم وأبو الزبير كلهم عن ابن عمر بمعنى واحد أن النبي عليه السلام أمره أن يراجعها حتى تطهر ثم إن شاء طلق وإن شاء أمسك لم يذكروا ثم تحيض ثم تطهر قال أبو داود وكذلك رواه عن أبي وائل عن ابن عمر

Mas'alah: What is the hadith about Ibn Umar divorcing his wife during menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4830

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

منصوصا في هذا الحديث حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن عبد الرحيم قال حدثنا معلى بن عبد الرحمان الواسطي قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال حدثني نافع ومحمد بن قيس عن عبد الله بن عمر أنه طلق امرأته وهي في دمها حائض فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يراجعها فإذا طهرت مسها حتى إذا طهرت أخرى فإن شاء طلقها وإن شاء أمسكها

Mas'alah: Why is divorce prohibited during a purity period in which intercourse occurred?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4830

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

وقد قال بعض أصحابنا إن الذي يمس في الطهر إنما نهي عن الطلاق فيه لأنها لا تدري أعدة حامل تعتد أم عدة حائل

Mas'alah: What is the reasoning behind requiring intercourse after revocation before divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4832

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

قالوا فالطهر الأول جعل للإصلاح وهو الوطء ثم لم يجز أن يطلق في طهر وطئ فيه لما ذكرنا وقد قيل إنه لو أبيح له أن يطلقها بعد الطهر من تلك الحيضة كان كأنه قد أمر بأن يراجعها ليطلقها فأشبه النكاح إلى أجل ونكاح المتعة فلم يجعل له ذلك حتى يطأ (هذا كله مذهب الحجازيين الذين يذهبون إلى أن الأقراء الأطهار)

Mas'alah: What does the hadith indicate about the permissibility of divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4832

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

وفي هذا الحديث من الفقه أن الطلاق مباح لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما كره له ذلك الطلاق لأنه طلق امرأته في الحيض فأمره بمراجعتها من ذلك والمطلق

Mas'alah: What is the ruling on divorce during menstruation versus during a period of purity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4833

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

في الحيض مطلق لغير العدة والله عز وجل يقول إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن وقرئ فطلقوهن لقبل عدتهن وكذلك كان يقرأ ابن عمر وغيره ولو طلقها لعدتها في طهر لم يمسها فيه لم يكره له ذلك ألا ترى إلى قوله في هذا الحديث ثم إن شاء طلق وإن شاء أمسك وهذا غاية في الإباحة والقرآن ورد بإباحة الطلاق وطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض نسائه وهو أمر لا خلاف فيه

Mas'alah: Is divorce during menstruation disliked and sinful?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4833

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

وفيه أن الطلاق في الحيض مكروه وفاعله عاص لله عز وجل إذا كان عالما بالنهي عنه والدليل على أنه مكروه وإن كان شيئا لا خلاف فيه أيضا والحمد لله تغيظ رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن عمر حين طلق امرأته حائضا أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عنبسة حدثنا يونس عن ابن شهاب قال أخبرني سالم بن عبد الله عن أبيه أنه طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله

صلى الله عليه وسلم فتغيظ رسول الله ثم قال مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر

ثم تحيض فتطهر ثم إن شاء طلقها طاهرا قبل أن يمسها فذلك الطلاق للعدة كما أمره الله

Mas'alah: Is divorce during menstruation effective and binding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4834

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

وفيه أن الطلاق في الحيض لازم لمن أوقعه وإن كان فاعله قد فعل ما كره له إذ ترك وجه الطلاق وسنته والدليل على أن الطلاق لازم في الحيض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عمر بمراجعة امرأته إذ طلقها حائضا والمراجعة لا تكون إلا بعد لزوم الطلاق ولم لم يكن الطلاق في الحيض واقعا ولا لازما ما قال له راجعها لأن من لم يطلق ولم يقع عليها طلاق لا يقال فيه راجعها لأنه محال أن يقال لرجل امرأته في عصمته لم يفارقها راجعها ألا ترى إلى قول الله عز وجل في المطلقات وبعولتهن أحق بردهن في ذلك ولم يقل هذا في الزوجات اللاتي لم يلحقهن الطلاق وعلى هذا جماعة فقهاء الأمصار وجمهور علماء المسلمين وإن كان الطلاق عند جميعهم في الحيض بدعة غير سنة فهو لازم عند جميعهم ولا مخالف في ذلك إلا أهل البدع

والضلال والجهل فإنهم يقولون إن الطلاق لغير السنة غير واقع ولا لازم وروي مثل ذلك عن بعض التابعين وهو شذوذ لم يعرج عليه أهل العلم من أهل الفقه والأثر في شيء من أمصار المسلمين لما ذكرنا ولأن ابن عمر الذي عرضت له القضية احتسب بذلك الطلاق وأفتى بذلك وهو ممن لا يدفع علمه بقصة نفسه ومن جهة النظر قد علمنا أن الطلاق ليس من الأعمال التي يتقرب بها إلى الله عز وجل فلا تقع إلا على

حسب سنتها وإنما هو زوال عصمة فيها حق لآدمي فكيفما أوقعه وقع فإن أوقعه لسنة هدي ولم يأثم وإن أوقعه على غير ذلك أثم ولزمه ذلك ومحال أن يلزم المطيع ولا يلزم العاصي ولو لزم المطيع الموقع له إلا على سنته ولم يلزم العاصي لكان العاصي أخف حالا من المطيع

Mas'alah: What evidence supports the binding nature of divorce during menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4835

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

وقد احتج قوم من أهل العلم بأن الطلاق في الحيض لازم لقول الله عز وجل ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه يريد أنه عصى ربه وفارق امرأته وحسبك بابن عمر فقد أنكر على من ظن أنه لا يحتسب بالطلاق في الحيض

Mas'alah: What did Ibn Umar say about divorce during menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4836

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

حدثنا إسماعيل بن إسحاق ومحمد بن الهيثم أبو الأحوص قالا حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن أيوب وسلمة بن علقمة عن محمد عن أبي غلاب قال سألت ابن عمر عن رجل طلق امرأته وهي حائض فقال تعرف عبد الله بن عمر فإنه طلق امرأته وهي حائض فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأمره أن يراجعها قلت أتحتسب بها قال فمه إن عجز واستحمق ومحمد هذا هو محمد بن سيرين وأبو

غلاب هذا هو يونس بن جبير

Mas'alah: What is another narration about divorce during menstruation from Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4836

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين عن يونس بن جبير قال سألت ابن عمر قلت رجل طلق امرأته وهي حائض فقال تعرف ابن عمر فإنه طلق امرأته وهي حائض فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم فأمره أن يراجعها قلت فتعتد بتلك الطلقة قال فمه أرأيت إن عجز واستحمق هكذا قال مسدد عن حماد عن أيوب عن محمد بن سيرين لم يذكر سلمة بن علقمة

Mas'alah: What did the Prophet command regarding divorce during menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4837

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا القعنبي قال حدثنا يزيد بن إبراهيم عن محمد بن سيرين قال حدثني يونس بن جبير قال سألت عبد الله بن عمر قال قلت رجل طلق امرأته وهي حائض فقال تعرف عبد الله بن عمر قال قلت نعم قال فإن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض فأتى عمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال مره فليراجعها ثم ليطلقها في قبل

عدتها قال قلت فتعتد بها قال فمه أرأيت إن عجز واستحمق

Mas'alah: What is the ruling on divorce during menstruation in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4837]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو قلابة قال حدثنا بشر بن عمر قال حدثنا شعبة عن أنس بن سيرين عن ابن عمر قال طلقت امرأتي وهي حائض فأتى عمر النبي عليه السلام فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مره فليراجعها ثم ليطلقها إن شاء فقال أنس أتعتد بتلك الطلقة قال نعم وقد سمع هذا الحديث أنس بن سيرين من ابن عمر ولم يسمعه منه محمد بن سيرين

Mas'alah: What is the ruling on divorce during menstruation in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4838]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

حدثنا خلف بن سعيد حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا أحمد بن خالد حدثنا علي بن عبد العزيز وحدثناه عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن إجازة قال حدثنا أحمد بن إبراهيم بن جامع قال حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال أخبرني أنس بن سيرين قال سمعت ابن عمر يقول طلق ابن عمر امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليراجعها فإذا طهرت فليطلقها قال قلت أفتحتسب بها قال فمه ومعنى قوله هذا فمه أرأيت إن

عجز أو استحمق أي فأي شيء يكون إذا لم يعتد بها إنكارا منه لقول أنس أفتعتد بها فكأنه والله أعلم قال وهل من ذلك بد أن تعتد بها أرأيت لو عجز بمعنى تعاجز عن فرض آخر من فرائض الله فلم يقمه أو استحمق فلم يأت به أكان يعذر فيه ونحو هذا من القول والمعنى والدليل على أنه قد اعتد بها ورآها لازمة له أنه كان يفتي أن من طلق امرأته

Mas'alah: What is the ruling on divorce during menstruation in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4839]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

ثلاثا في الحيض لم تحل له ولو جاز أن تكون الطلقة الواحدة في الحيض لا يعتد بها لكانت الثلاث أيضا لا يعتد بها وهذا ما لا إشكال فيه عند كل ذي فهم

Mas'alah: What is the ruling on divorce during menstruation in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4839]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

أخبرنا أحمد بن محمد وخلف بن أحمد قالا حدثنا أحمد بن مصرف قال حدثنا عبيد الله بن يحيى عن أبيه عن الليث بن سعد عن نافع أن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض تطليقة واحدة فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض عنده حيضة أخرى ثم يمهلها حتى تطهر من حيضتها فإذا أراد أن يطلقها فليطلقها حين تطهر من قبل أن يجامعها فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق

لها النساء قال وكان عبد الله بن عمر إذا سئل عن ذلك قال لأحدهم إذا أنت طلقت امرأتك وهي حائض مرة أو مرتين فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بهذا وإن كنت طلقتها ثلاثا فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك وعصيت الله فيما أمرك به من طلاق امرأتك وروى الشافعي قال أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج أنهم أرسلوا إلى نافع يسألونه هل حسبت تطليقة

Mas'alah: What is the ruling on divorcing a menstruating wife in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4841

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

ولو لم تلزمه لقال دعه فليس هذا بشيء أو نحو هذا وقد روي عن ابن عمر في هذا خبر ظاهره على خلاف ما ذكرناه وليس كذلك لما وصفنا

Mas'alah: What is the ruling on divorcing a menstruating wife in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4841

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع عبد الرحمان بن أيمن مولى عروة يسأل ابن عمر وأبو الزبير يسمع قال كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا قال طلق عبد الله بن عمر امرأته وهي حائض قال عبد الله فردوها علي ولم يرها شيئا قال وإذا طهرت فليطلق أو ليمسك قال أبو

عمر وقرأ النبي عليه السلام يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن روى أبو عاصم النبيل هذا الحديث عن ابن جريج فلم يقل فيه ولم يرها شيئا قال أبو عمر قوله في هذا الحديث ولم يرها شيئا منكر عن ابن عمر لما ذكرنا عنه أنه اعتد بها ولم يقله أحد

Mas'alah: What is the ruling on divorcing a menstruating wife in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4843

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

تعدى ما أمر به ولم يطلق للعدة فعوقب بإمساك من لم يرد إمساكه حتى يطلق كما أمر للعدة وقال آخرون إنما أمر بذلك قطعا للضرر في التطويل عليها لأنه إذا طلقها في الحيض فقد طلقها في وقت لا تعتد به من قرئها الذي تعتد به فتطول عدتها فنهي عن أن يطول عليها وأمر أن لا يطلقها إلا عند استقبال عدتها واختلف الفقهاء في المطلق زوجته وهي حائض هل يجبر على رجعتها أم لا فقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي وابن أبي ليلى وأحمد بن حنبل وأبو ثور والطبري يؤمر برجعتها إذا طلقها حائضا ولا يجبر على ذلك وقال مالك وأصحابه يجبر على مراجعتها إذا طلقها في الحيض أو في دم النفاس وهو أولى لما يقتضيه الأمر من وجوب الائتمار واستعمال المأمور ما أمر به حتى يخرجه عن جبر الوجوب دليل ولا دليل ههنا على ذلك والله أعلم وقال داود بن علي كل من طلق امرأته حائضا أجبر على رجعتها وإن طلقها نفساء لم يجبر على رجعتها وهذا إذا طلقها واحدة أو اثنتين عند جميعهم وجملة قول مالك وأصحابه في هذه المسألة أن الحائض والنفساء لا يجوز طلاق واحدة منهما حتى تطهر فإن طلقها زوجها في دم حيض أو دم نفاس

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of multiple divorces?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4851

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

واستدلوا على جواز وقوع أكثر من واحدة بقوله عز وجل أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وهذا فيمن قيل فيهن في أول السورة طلقوهن لعدتهن ثم قال ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن وهذا لا يكون إلا في المبتوتات لأن غير المبتوتة ممن عليها الرجعة ينفق عليها حاملا وغير حامل فعلم بهذا أن قوله لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا راجع إلى بعض ما انتظمه الكلام وهي التي لم يبلغ بطلاقها ثلاثا كما أن قوله والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء قد عم المطلقات ذوات الأقراء وقوله في نسق الآية فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن راجع إلى من لم يبلغ بطلاقها الثلاث وفي ذلك إباحة إيقاع ما شاء المطلق من الطلاق

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Umar indicate about divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4851

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

وظاهر حديث ابن عمر يشهد بهذا لأن النبي عليه السلام

Mas'alah: What evidence is cited for the permissibility of triple divorce from prophetic practice?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4852]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

ومما احتجوا به أيضا أن العجلاني طلق امرأته بعد اللعان ثلاثا فلم ينكره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن رفاعة بن سموأل طلق امرأته ثلاثا فلم ينكر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن ركانة طلق امرأته البتة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أردت بها فلو أراد ثلاثا لكانت ثلاثا ولم ينكر ذلك عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن فاطمة ابنة قيس طلقها زوجها ثلاثا كذلك ذكره الشعبي عن فاطمة وشعبة وسفيان عن أبي بكر بن أبي الجهم عن فاطمة (ومنصور عن تميم مولى فاطمة عن فاطمة) وأبو الزبير عن عبد الحميد عن أبي عمر بن حفص زوج فاطمة كلهم قالوا طلقها ثلاثا وكذلك قال أكثر أصحاب ابن شهاب في حديث فاطمة (ثلاثا وقال مالك في حديثه طلقها البتة

Mas'alah: What does the hadith of Fatima bint Qays indicate about triple divorce?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4853]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

قالوا ففي حديث فاطمة) ابنة قيس أن زوجها طلقها ثلاثا ولم ينكره رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the argument that one who can give one divorce can give three?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4853]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

قالوا ومن جهة النظر من كان له أن يوقع واحدة كان له أن يوقع ثلاثا وليس في عدد الطلاق سنة ولا بدعة وهو مباح قد أباحه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How do Maliki scholars refute the Shafi'i evidence for triple divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4853

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

قال أبو عمر قد عارض أصحابنا احتجاجهم هذا فقالوا أما حديث العجلاني فلا حجة فيه لأنه طلق في غير موضع طلاق فاستغنى عن الإنكار عليه وأما حديث رفاعة بن سموأل فقالوا ممكن أن يكون طلقها ثلاثا مفترقات في أوقات وأما حديث فاطمة ابنة قيس فقد قال فيه أبو سلمة عنها بعث إلي زوجي بتطليقي الثالثة هذا معنى ما ردوا به على من احتج عليهم من الشافعيين بما ذكرنا

Mas'alah: What is the reference to Rifa'ah's hadith about irrevocable divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4854

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

وأما حديث رفاعة بن سموأل في طلاقه لزوجته البتة فقد مضى ذكره في باب المسور بن رفاعة من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the hadith of Rukanah about irrevocable divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4854

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو عبيدة

ابن أحمد قال حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا محمد بن إدريس الشافعي قال أخبرني عمي محمد بن علي بن شافع عن عبد الله بن علي بن السائب عن نافع عن ابن عجير بن عبد يزيد أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته سهيمة المزنية البتة ثم أتى النبي عليه السلام فقال إني طلقت امرأتي سهيمة المزنية البتة ووالله ما أردت إلا واحدة فقال النبي عليه السلام آلله ما أردت إلا واحدة فقال والله ما أردت إلا واحدة فردها إليه النبي عليه السلام فطلقها ثانية زمن عمر والثالثة في زمن عثمان

Mas'alah: What does the author say about scholarly disagreement on the irrevocable divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4855

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Revocability and Irrevocability of Divorce

قال أبو عمر اختلف على عبد الله بن علي في هذا الحديث وسنذكر حديث عبد الله بن يزيد في كتابنا هذا إن شاء الله ونذكر هناك اختلاف العلماء في البتة بما يجب في ذلك من القول بعون الله

Mas'alah: What is the meaning of the Quranic verses on divorce and reconciliation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4856

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

لأنه جائز أن يكون أراد عليه السلام فإن شاء طلق الطلاق الذي أذن الله فيه بقوله لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا يعني المراجعة وبقوله الطلاق مرتان ثم إن طلقها فلا تحل له الثالثة وهذا معناه في أوقات متفرقات والله أعلم)

Mas'alah: What is the evidence for divorcing a pregnant woman according to the Sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4856

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

وكذلك ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عمر أنه أمره أن يطلقها طاهرا أو حاملا ولم يخص أول الحمل من آخره

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Umar regarding divorcing a menstruating woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4856

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو

بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمان مولى لطلحة

عن سالم عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر للنبي عليه السلام فقال مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا أو حاملا

Mas'alah: When can a woman with an apparent pregnancy be divorced?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4857

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

فإذا استبان حملها طلقها متى شاء على عموم هذا الخبر

Mas'alah: What does the hadith about divorcing during purity indicate about the meaning of 'quru' in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4861

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ثم تطهر (ثم تحيض ثم تطهر) ثم إن شاء طلق وإن شاء أمسك فتلك العدة التي أمر الله تعالى أن تطلق لها النساء ففيه دليل بين على أن الأقراء التي تعتد بها المطلقة هي الأطهار والله أعلم لأن الله تبارك وتعالى جعل المطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطلاق في الحيض وقال إن الطلاق في الطهور هو الطلاق الذي أذن الله عز وجل فيه للعدة بقوله فطلقوهن لعدتهن أو لقبل عدتهن علم أن الأقراء التي تعتد بها المطلقة هي الأطهار لأن الطلاق للعدة إنما يكون فيها وليس للطلاق في الحيض للعدة وفي ذلك بيان أن الأقراء الأطهار والله أعلم

Mas'alah: What is the evidence for Malik and al-Shafi'i regarding the permissibility of divorce during purity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4869

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

والحجة لمالك والشافعي ومن قال بقولهما أن النبي عليه السلام أذن في طلاق الطاهر من غير جماع ولم يقل أول الطهر ولا آخره

Mas'alah: What is the foundational hadith on the timing of divorce in relation to purity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4876

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

قال أبو عمر الأصل في هذا الباب والمعتمد عليه فيه حديث ابن عمر عن النبي عليه السلام في قوله إذا طهرت إن شاء طلق وإن شاء أمسك لم يخص أول الطهر من آخره ولو كان بينهما فرق لبينه لأنه المبين عن الله مراده وقد بلغ وما كتم صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith about Ibn Umar divorcing his wife while she was menstruating?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4876

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن عبد

السلام قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة أن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال مره فليراجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر فإن شاء طلق وإن شاء أمسك

Mas'alah: What does the author explain about Ibn Abbas's statement regarding a woman who divorced herself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5396

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Khul' and Divorce at Wife's Request

ومن هذا الباب قول ابن عباس في المرأة التي جعل زوجها أمرها بيدها فطلقت نفسها خطأ الله نوءها أي أخلى

الله نوءها من المطر والمعنى حرمها الله الخير كما حرم من لم يمطر وقت المطر

Mas'alah: What is the ruling on a woman asking for the divorce of her co-wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6068

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Khul' and Divorce at Wife's Request

حديث خامس عشر لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسأل المرأة طلاق أختها لتستفرغ صحفتها ولتنكح فإنما لها ما قدر لها في هذا الخبر من الفقه أنه لا ينبغي أن تسأل المرأة

زوجها أن يطلق ضرتها لتنفرد به فإنما لها ما سبق به القدر عليها لا ينقصها طلاق ضرتها شيئا مما جرى به القدر لها ولا يزيدها وقال الأخفش كأنه يريد أن تفرغ صحفة تلك من خير الزوج وتأخذه هي وحدها قال أبو عمر وهذا الحديث من أحسن أحاديث القدر عند أهل العلم والسنة وفيه أن المرء لا يناله إلا ما قدر له

قال الله عز وجل قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا والأمر في هذا واضح لمن هداه (الله) والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on preventing a woman from marrying her former husband after divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6340

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا أبو عامر قال حدثنا عباد بن راشد عن الحسن قال حدثنا معقل بن يسار قال كانت لي أخت تخطب إلي فأتاني ابن عم لي فأنكحتها إياه ثم طلقها طلاقا له رجعة ثم تركها حتى نقضت عدتها فلما خطبت أتاني يخطبها فقلت والله لا أنكحتكها أبدا قال ففي نزلت وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن قال فكفرت عن يميني وأنكحتها إياه

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith of Fatimah bint Qays regarding her divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6388

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

وكذلك روى محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن فاطمة بنت قيس قالت كت عند رجل من بني مخزوم فطلقني ألبتة ثم ساق الحديث نحو حديث مالك وكذلك روى الليث عن أبي الزبير عن عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو بن حفص أن جده طلق فاطمة ألبتة وكذلك روى مجالد عن الشعبي عن فاطمة قالت كنت عند أبي عمرو بن حفص بن المغيرة فطلقني فبت طلاقي وخرج إلى اليمن وذكر الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Fatimah bint Qays regarding triple divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6389

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمود بن خالد قال حدثنا الوليد قال حدثنا أبو عمرو يعني الأوزاعي عن يحيى قال حدثني أبو سلمة قال حدثتني فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص المخزومي طلقها ثلاثا وساق الحديث قال أبو داود وكذلك رواه الشعبي والبهي وعطاء عن عبد الرحمان بن عاصم وأبو بكر بن أبي الجهم عن فاطمة أن زوجها طلقها ثلاثا قال أبو عمر يعني أبو داود أن الشعبي روى عن فاطمة أن زوجها طلقا ثلاثا وأن الزهري روى عن أبي سلمة عن فاطمة أن زوجها طلقها ثلاثا كذا رواه يونس وعقيل عن ابن شهاب وعند ابن شهاب في ذلك إسناد آخر عن عبيد الله بن عبد الله سنذكره إن شاء الله وأن أبا بكر بن أبي الجهم روى عن فاطمة أن زوجها طلقها ثلاثا وأن عطاء روى عن عبد الرحمان بن عاصم عن فاطمة أن زوجها طلقها ثلاثا وهو عبد الرحمان بن عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح الأنصاري رواه ابن جريج عن عطاء ورواه حجاج بن

أرطاة عن عطاء عن ابن عباس عن فاطمة وهو خطأ ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عطاء قال أخبرني عبد الرحمان بن عاصم بن ثابت أن فاطمة ابنة قيس أخت

الضحاك بن قيس الفهرية وكانت عند رجل من بني مخزوم فأخبرته أن زوجها طلقها ثلاثا وخرج إلى بعض المغازي وأمر وكيلا له أن يعطيها بعض النفقة وذكر الحديث قرأت على عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا أبو داود قال حدثنا شعبة عن أبي بكر بن أبي الجهم قال دخلت على فاطمة بنت قيس أنا وأبو سلمة بن عبد الرحمان وهي في بيت آل الزبير فسألناها عن حديثها فقالت طلقني زوجي ثلاثا فلم يدع لي سكنى ولا نفقة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له لم يدع لي سكنى ولا نفقة فقالوا صدقت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسكني في بيت أم شريك ثم قال إن بيت أم شريك مغشي ولكن اقعدي في بيت ابن ام مكتوم فإنه رجل أعمى فإنك إن تنزعي ثيابك لم ير شيئا قال ففعلت قالت فلما انقضت عدتي خطبني معاوية وأبو جهم فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له (ذلك) فقال أما معاوية فرجل لا مال له وأما أبو جهم فرجل شديد على النساء فخطبني أسامة بن زيد فتزوجته فبارك الله لي وروى معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن أبا عمرو ابن حفص أرسل إلى فاطمة بنت قيس امرأته بتطليقة كانت بقيت له من طلاقه وروى الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن فاطمة بنت قيس أنها أخبرته أنها كانت عند أبي حفص بن المغيرة وأن أبا

حفص بن المغيرة طلقها آخر ثلاث تطليقات هذه رواية يزيد بن خالد الرملي عن

الليث ذكرها أبو داود عن يزيد هذا وروى عبد الله بن صالح عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمان بن عوف أن فاطمة ابنة قيس وهي أخت الضحاك بن قيس أخبرته أنها كانت تحت أبي عمرو بن حفص بن المغيرة فطلقها ثلاثا حدثناه عبد الوارث قال (حدثنا قاسم قال (109)) حدثنا مطلب قال حدثنا عبد الله بن صالح وهذه الرواية عندي أصح من التي ذكر أبو داود عن يزيد بن خالد عن الليث لأني أخشى أن يكون صحف كما صنع في اسم زوج فاطمة إذ قال كانت عند أبي حفص بن المغيرة وإأ أبا حفص بن المغيرة وقد مضى القول على من قال ذلك قبل هذا والحمد لله وروى يونس عن الزهري عن عبيد الله مثل حديث معمر فجمع يونس الحديثين عن الزهري حديث عبيد الله وحديث أبي سلمة وكذلك الزبيدي جمع الحديثين جميعا عن الزهري وفي حديث عبيد الله أنها طلقها زوجها تطليقة كانت بقيت لها بعث إليها بطلاقها ذلك كذلك قال معمر وغيره فيه وهذا يصحح ما قاله مالك أنه طلقها وهو غائب وقال في هذا الحديث جماعة عن الشعبي وعن أبي سلمة أنه طلقها ثم خرج إلى اليمن أو إلى بعض المغازي فالله أعلم وروى صالح بن كيسان وابن جريج وشعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن أبي سلمة عن فاطمة أن زوجها طلقها آخر ثلاث تطليقات

Mas'alah: What was Marwan's position on the hadith of Fatima bint Qays regarding housing and maintenance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6396

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Mut'ah (Consolatory Gift) for Divorced Women

وفي حديث معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن فاطمة بنت قيس قالت

حين أرسل إليها مروان قبيصة بن ذؤيب يسألها عن ذلك فحدثته فأتى مروان فأخبره فقال مروان لم أسمع بهذا الحديث إلا من امرأة سنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها فقالت فاطمة حين بلغها قول مروان بيني وبينكم القرآن قال الله لا تخرجوهن من بيوتهن حتى بلغت لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا قالت هذا لمن كانت له مراجعة فأي أمر يحدث بعد

Mas'alah: What is Fatima bint Qays's argument about housing and maintenance for a thrice-divorced woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6397

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Mut'ah (Consolatory Gift) for Divorced Women

الثلاث فكيف تقولون لا نفقة لها أما إذا لم تكن حاملا فعلم تحبسونها فكيف تحبس امرأة بغير نفقة

Mas'alah: What is the majority opinion on whether selling a slave woman is divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7313

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

وعلى القول بأن بيع الأمة ليس بطلاقها جماعة فقهاء الأمصار من أهل الرأي والحديث وجمهور السلف

Mas'alah: What is the minority opinion that the sale of a slave woman constitutes divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7313

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

وقد روي عن بعضهم أن بيع الأمة طلاقها وممن روي ذلك عنه ابن مسعود وابن عباس

Mas'alah: What does Ibn Khuzaymah say about Ibn Abbas's opinion on the sale of a slave woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7313

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

وقال أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة رحمه الله في فتوى ابن عباس رضي الله عنه إن بيع الأمة طلاقها مع رواياته لقصة بريرة وتخيير رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها بعد البيع والعتق وشهادته أنه رأى زوجها يتبعها في سكك المدينة دليل على أن المخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم بالخبر وإن كان فقيها عالما مبرزا قد يعزب عنه بعض دلائل الخبر الذي رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم لأن ابن عباس قد عزب عنه مع علمه وفهمه وفقهه موضع الاستدلال بذلك إذ كان يقول بيع الأمة طلاقها

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on divorce and khul'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7833

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Khul' and Divorce at Wife's Request

فيمن طلقت وفيمن لم تطلق ثم قال فإن طلقها فرجع إلى المعنى الأول في قوله الطلاق مرتان ومثل هذا التقديم والتأخير ودخول قصة على أخرى في القرآن كثير ولطاوس مع جلالته روايتان شاذتان عن ابن عباس هذه إحداهما في الخلع والأخرى في الطلاق الثلاث المجتمعات أنها واحدة

Mas'alah: What is the consensus on triple divorce being binding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7833

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

وروى عن ابن عباس جماعة من أصحابه خلاف ما روى طاوس في طلاق الثلاث أنها لازمة في المدخول بها وغير المدخول بها أنها ثلاث لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره وعلى هذا جماعة العلماء والفقهاء بالحجاز والعراق والشام والمشرق والمغرب من أهل الفقه والحديث وهم الجماعة والحجة وإنما يخالف في ذلك أهل البدع الخشبية وغيرهم من المعتزلة والخوارج عصمنا الله برحمته

KITAB 26

كتاب الرجعة

Kitab al–Raj'ah (Revocation of Divorce)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الرجعة

The Chapter on Revocation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Mas'ud indicate about revocable divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4854

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Revocation > Definition and Nature of Raj'ah

قال أبو عمر رواه شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود فقال فيه أو يراجعها إن شاء فدل على أن ذلك طلاق يملك فيه الرجعة)

BAB 5

باب الرجعة في العدة

The Chapter on Revocation during the Waiting Period

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the scholarly views on the second menstruation and purity in the context of revocable divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4829

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Revocation during the Waiting Period > Timeframe for Revocation during the Waiting Period

قال أبو عمر للحيضة الثانية والطهر الثاني وجوه عند أهل العلم منها أن المراجعة لا تكاد تعلم صحتها إلا بالوطء لأنه المبتغى من النكاح في الأغلب فكان ذلك الطهر موضعا للوطء (الذي) تستيقن به المراجعة فإذا مسها لم يكن له سبيل إلى طلاقها في طهر قد مسها فيه لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن شاء طلق قبل أن يمس ولإجماعهم على أن المطلق في طهر قد مس فيه ليس بمطلق للعدة كما أمر الله سبحانه فقيل له دعها حتى تحيض أخرى ثم تطهر ثم طلق إن شئت قبل أن تمس وقد جاء هذا المعنى

Mas'alah: What is the Maliki ruling on compelling revocation of divorce during menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4844

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Revocation during the Waiting Period > Compulsion to Revoke and Its Consequences

طلقة أو طلقتين لزمه ذلك وأجبر على الرجعة أبدا ما لم تخرج من عدتها وسواء أدرك ذلك في تلك الحيضة التي طلق فيها أو الطهر الذي بعده أو الحيضة الثانية أو الطهر بعدها إذا كان طلاقه في الحيض يجبر على رجعتها أبدا في ذلك كله ما لم تنقض العدة هذا قول مالك وأصحابه إلا أشهب بن عبد العزيز فإنه قال يجبر على

الرجعة ما لم تطهر (وحتى تحيض ثم تطهر) فإذا صارت في الحال التي أباح له النبي صلى الله عليه وسلم طلاقها لم يجبر على رجعتها ولا خلاف بينهم أعني مالكا وأصحابه أن المطلق في الحيض إذا أجبر على الرجعة وقضي بذلك عليه ثم شاء طلاقها أنه لا يطلقها في ذلك الحيض ولكن يمهل حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء حينئذ طلق وإن شاء أمسك على ما في الحديث ولا يطلقها بعد طهرها من ذكل الدم الذي ارتجعها فيه بالقضاء فإن فعل لزمه ولا يؤمر ههنا ولا يجبر على الرجعة إلا ما ذكرنا عن أشهب أنه قال يجبر على الرجعة ما لم يخرج إلى الطهر الثاني قال كيف أجبره على الرجعة في موضع له أن يطلق فيه وقال الليث بن سعد إذا أجبرته على

Mas'alah: What is the ruling on intercourse during the waiting period after a revocable divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4845

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Revocation during the Waiting Period > Methods of Revocation: Verbal and by Intercourse

الرجعة فطهرت من تلك الحيضة لم أمنعه من الوطء حتى تحيض ثم تطهر فيطلق قبل المسيس

Mas'alah: What is the ruling on revoking divorce and the waiting period before final divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4852

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Revocation during the Waiting Period > Effect of Revocation on the Waiting Period and Divorce Count

أقره أن يراجع امرأته ثم يمهلها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء طلق وإن شاء أمسك ولم يحظر طلاقا من طلاق ولا عددا من عدد في الطلاق

Mas'alah: Does a freed slave husband have the right to revoke divorce according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 795

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Revocation in Cases of Slave Wives

وقد روى ابن نافع عن مالك أن للعبد الرجعة إن أعتق قال ابن نافع ولا أرى ذلك ولا رجعة له وإن أعتق

Mas'alah: What is the ruling on a person in ihram revoking a divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5153

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Revocation and Ihram (Pilgrimage)

وجماعة الفقهاء يقولون إن للمحرم أن يراجع امرأته إن لم تكن بائنة منه إلا أحمد بن حنبل فإنه قال المراجعة عندي تزويج ولا يراجع امرأته

واختلاف الآثار في نكاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة في باب ربيعة من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة ذلك ههنا وجماعة الفقهاء يقولون إن للمحرم أن يراجع امرأته إن لم تكن بائنة منه إلا أحمد بن حنبل فإنه قال المراجعة عندي تزويج ولا يراجع امرأته

KITAB 28

كتاب الظهار

Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on kaffarat al-zihar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6851

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Evidence and Proofs for Zihar Rulings

وروى حماد بن زيد هذا الخبر عن أيوب قال حدثني القاسم بن عاصم قال قلت لسعيد بن المسيب إن عطاء الخراساني حدثني عنك أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الذي واقع امرأته في رمضان بكفارة الظهار فقال كذب ما حدثته إنما بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له تصدق تصدق فهذه مثل رواية خالد الحذاء

KITAB 29

كتاب اللعان

Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب اللعان

The Chapter on Li'an

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is Abu Hanifah's position on nukul in li'an compared to other cases?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4809

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Li'an > Retraction and Contradiction in Li'an

والعجب من أبي حنيفة يقضي بالنكول في الحقوق بين الناس ولا يرى رد اليمين ولم يقل بالنكول ههنا والذي ذهب إليه أبو حنيفة والله أعلم أنه حين عز إقامة الحد عليها بدعوى زوجها ويمينه دون إقرارها أو بينة تقوم عليها ولم

Mas'alah: Why does Abu Hanifah not apply nukul in li'an due to shubuhat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4810

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Li'an > Retraction and Contradiction in Li'an

يقض بالنكول لأن الحدود تدرأ بالشبهات ومثل هذا كله شبهة درأ بها الحد عنها وحبسها حتى تلتعن وهذا قول ضعيف في النظر مع مخالفته الجمهور والأصول والله المستعان

Mas'alah: What is the ruling on a man who finds another man with his wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7099

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Li'an > Causes Necessitating Li'an

قال وأخبرنا معمر عن كثير بن زياد عن الحسن في الرجل يجد مع امرأته رجلا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفى بالسيف شا يريد أن يقول شاهدا فلم يتم الكلمة قال إذا تتابع فيه السكران والغيران فسر أبو عبيد التتابع قال التهافت فعل الشيء بغير تثبت

BAB 2

باب شروط اللعان

The Chapter on Conditions of Li'an

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the conditions for performing li'an in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1976

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Conditions of Li'an > Conditions for the Husband Performing Li'an

وأنها ليست كالطلاق الذي للرجل أن يوقعه حيث أحب وهذا ما لا خلاف فيه وكذلك لا يختلفون أن اللعان لا يكون إلا في المسجد الذي تجمع فيه الجمعة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعن بين المتلاعنين المذكورين في المسجد ذكر ذلك ابن مسعود وغيره في حديث اللعان وقد ذكرنا حديث ابن مسعود وغيره في باب نافع عن ابن عمر من كتابنا هذا واستحب جماعة من أهل العلم أن يكون اللعان في الجامع بعد العصر وفي أي وقت كان في المسجد الجامع أجزأ عندهم

Mas'alah: What is the ruling on li'an between a free man and a slave woman or a Muslim and a dhimmi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1977

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Conditions of Li'an > Li'an Between Free and Slave Spouses

وهذا موضع اختلف فيه العلماء فقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه لا لعان بين الحر والمملوكة ولا بين المملوك والحرة ولا بين المسلم والذمية الكتابية ولهم في ذلك حجج (لا تقوم على ساق) منها حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا لعان بين مملوكين ولا كافرين وهذا حديث ليس دون عمرو بن شعيب من يحتج به واحتجوا من جهة النظر أن الأزواج لما استثنوا من جملة الشهداء بقوله ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم وجب أن لا يلاعن إلا من تجوز

شهادته لا عبد ولا كافر ولا يلاعن عندهم إلا الحر المسلم

Mas'alah: What conditions does Malik require for li'an to be performed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1989

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Conditions of Li'an > Conditions for the Husband Performing Li'an

وكان مالك يقول لا يلاعن إلا أن يقول رأيتك تزني أوينفي حملا أو ولدا منها قال والأعمى يلاعن إذا قذف

BAB 3

باب صفة اللعان وألفاظه

The Chapter on the Description and Words of Li'an

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the description and wording of li'an according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1988

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on the Description and Words of Li'an > Definition and Legal Basis of Li'an

وأما كيفية اللعان فإن ابن القاسم ذكر عن مالك أنه يحلف أربع شهادات يريد أربع أيمان يقول أشهد بالله لرأيتها تزني

وإن نفى حملها زاد ولقد استبريتها وما الحمل مني يقول ذلك أربع مرات والخامسة لعنة الله علي إن كنت من الكاذبين ثم تقوم هي فتقول أشهد بالله ما رآني أزني وإن حملي لمنه تقول ذلك أربع مرات والخامسة غضب الله عليها إن كان من الصادقين

Mas'alah: What is the procedure for li'an according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1992

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on the Description and Words of Li'an > Views of Other Schools (Shafi'i, Zufar) on Li'an Wording

وقال الشافعي يقول الملاعن أشهد بالله إني لمن الصادقين فيما رميت به زوجتي فلانة بنت فلان ويشير إليها إن كانت حاضرة يقول ذلك أربع مرات ثم يقعده الإمام ويذكره الله ويقول له إني أخاف

إن لم تكن صدقت أن تبوء بلعنة الله فإن رآه يريد أن يمضي على ذلك أمر من يضع يده على فيه ويقول إن قولك وعلي لعنة الله إن كنت من الكاذبين موجبة إن كنت

كاذبا فإن أبى تركه يقول ولعنة الله علي إن كنت من الكاذبين فيما رميت به فلانة من الزنا قال أبو عمر أخذ الشافعي هذا من حديث سفيان بن عيينة عن عاصم بن كليب (عن أبيه) عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر رجلا حيث أمر المتلاعنين أن يتلاعنا أن يضع يده على فيه عند الخامسة يقول إنها موجبة

BAB 4

باب نفي الحمل والولد باللعان

The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about the child of Zam'ah and the ruling on paternity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2724

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Evidence and Resemblance in Lineage

حديث تاسع لابن شهاب عن عروة مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أنها قالت كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة مني فاقبضه إليك قالت فلما كان الفتح أخذه سعد بن أبي وقاص وقال ابن أخي قد كان عهد إلي فيه فقال عبد بن زمعة أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه (فتساوقا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن أخي قد كان عهد إلي فيه وقال عبد بن زمعة أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه) فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة (بنت زمعة) احتجبي منه لما رأى من شبهه بعتبة فما رآها حتى لقي الله

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith 'the child belongs to the bed'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2725

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Evidence and Resemblance in Lineage

هكذا روى مالك هذا الحديث لا خلاف علمته عنه في إسناده ولا في لفظه إلا أن ابن وهب وأبا جعفر النفيلي والقعنبي في غير الموطأ رووه مختصرا عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الولد للفراش

وللعاهر الحجر لم يذكروا قصة عبد بن زمعة وعتبة رواه هكذا عن ابن وهب ابن أخيه ومحمد بن عبد الحكم وبحر بن نصر ويقال إنه ليس عند يونس عن ابن وهب وعند ابن وهب والقعنبي أيضا في الموطأ الحديث بتمامه وهو أصل هذا الحديث عن مالك وقد خالفه ابن عيينة في بعض لفظه لم يقل فيه وللعاهر الحجر والقول قول مالك وقد أتقنه وجوده حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن سليمان الرملي حدثنا إبراهيم بن عبد الله البصري حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن عتبة بن أبي وقاص عهد

إلى أخيه سعد (بن أبي وقاص) أن ابن وليدة زمعة هو مني فاقبضه إليك فلما فتحوا مكة أخذه سعد فقال عبد بن زمعة هذا أخي وابن وليدة أبي قال فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم به لعبد بن زمعة وقال الولد للفراش وللعاهر الحجر وأمر سودة أن تحتجب منه فما رآها حتى ماتت حدثنا سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان وقال حدثنا الزهري قال حدثنا عروة بن الزبير أنه سمع عائشة تقول اختصم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في ابن أمة لزمعة فقال سعد يا رسول الله إن أخي عتبة أوصاني فقال إذا قدمت مكة فانظر ابن أمة زمعة فاقبضه فإنه ابني وقال عبد بن زمعة يا رسول الله أخي وابن (أمة) أبي ولد على فراش أبي فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش واحتجبي منه يا سودة قيل لسفيان فإن مالكا يقول فيه وللعاهر الحجر فقال سفيان لكنا لم نحفظه من الزهري أنه قاله في هذا الحديث - قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر من أصح

Mas'alah: What is the hadith 'the child belongs to the bed' as narrated by Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2728

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Evidence and Resemblance in Lineage

أخبرهم عن عروة بن الزبير عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الولد للفراش وللعاهر الحجر

Mas'alah: What is the hadith about the child belonging to the bed and no paternity claim in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2728

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Evidence and Resemblance in Lineage

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال لما فتحت مكة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قام رجل فقال إن فلانا ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا دعوة في الإسلام ذهب أمر الجاهلية الولد للفراش وللعاهر الأثلب قالوا وما الأثلب قال الحجر -

Mas'alah: What are the juristic principles derived from the hadith on the child belonging to the marriage bed?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2728]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Evidence and Resemblance in Lineage

قال أبو عمر في هذا الحديث وجوه من الفقه وأصول جسام منها الحكم بالظاهر لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم حكم بالولد للفراش على ظاهر حكمه وسننه ولم يلتفت إلى الشبه وكذلك حكم في اللعان بظاهر الحكم ولم يلتفت إلى ما جاءت به بعد قوله إن جاءت به كذا فهو للذي رميت به فجاءت به على النعت المكروه ومن ذلك قوله عليه السلام فأقضي له على نحو ما أسمع منه وفي هذا الحديث دليل على ما كان عليه أهل الجاهلية من استلحاق أولاد الزنا وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يليط أولاد الجاهلية بمن

Mas'alah: What is the ruling on the child of fornication and the principle of the bed in Maliki law?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2729]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Evidence and Resemblance in Lineage

قال أبو عمر هذا) إذا لم يكن هناك فراش لأنهم كانوا في جاهلتهم يسافحون ويناكحون وأكثر نكاحاتهم على حكم الإسلام غير جائزة وقد أمضاها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما جاء الإسلام أبطل به رسول الله صلى الله عليه وسلم حكم الزنى (لتحريم الله إياه) وقال للعاهر الحجر فنفى أن يلحق في الإسلام ولد الزنى وأجمعت الأمة على ذلك نقلا عن نبيها صلى الله عليه وسلم وجعل رسول الله صلى

الله عليه وسلم كل ولد يولد على فراش لرجل لاحقا به على كل حال إلى أن ينفيه بلعان على حكم اللعان وقد ذكرناه في موضعه من كتابنا هذا

Mas'alah: What does the hadith of Zam'ah indicate about paternity and the bed?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2731]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Evidence and Resemblance in Lineage

وفي هذا كله ما يدلك (على) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما حكم (بالولد) (لزمعة) لأن فراشه قد كان معروفا عنده والله أعلم لا أنه قضى به لعبد بن زمعة بدعواه على أبيه (هذا أولى ما حمل عليه هذا الحديث والله أعلم لأن فيه قول عبد بن زمعة أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه فلم ينكر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ولد على فراشه فدل على أنه علم بوطء زمعة لوليدته فلذلك لم ينكر الفراش وكانت سودة بنت زمعة زوجته صلى الله عليه وسلم ومثل هذا لا يخفى من أفعال الصهر على صهره فلما لم ينكر قول عبد بن زمعة ولد على فراشه دل على أنه قد كان علم بأنها كانت فراشا له بمسه إياها فقضى بما علم من ذلك ولولا ذلك لم يلحق الولد بزمعة بدعوى أخيه لأن سنته المجتمع عليها أنه لا يؤخذ أحد بإقرار غيره عليه) إلا أن هذا في التأويل ما يوجب قضاء القاضي بعلمه وهو مما يأباه مالك (وأكثر) أصحابه

Mas'alah: What was Umar's practice regarding attributing children of the Jahiliyyah to claimants?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2739]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Evidence and Resemblance in Lineage

قال أبو عمر وقد ظن أن عمر بن الخطاب كان يليط أولاد الجاهلية بمن ادعاهم كان هناك فراش أم لا وذلك جهل وغباوة وغفلة مفرطة وإنما الذي كان عمر يقضي به أن يليط أولاد الجاهلية بمن ادعاهم إذا لم يكن هناك فراش وفيما ذكرنا من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر ما يكفي ويغني ونحن نزيد ذلك بيانا بالنصوص عن عمر رحمه الله وإن كان مستحيلا أن يظن به (أحد) أنه خالف بحكمه حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الولد للفراش وللعاهر الحجر إلا جاهل لا سيما مع استفاضة هذا الخبر عند الصحابة ومن بعدهم حدثني أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا الميمون بن حمزة الحسيني قال حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي قال حدثنا أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني قال حدثنا الشافعي عن سفيان بن عيينة

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'the child belongs to the marriage bed'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2741

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Paternity and Lineage Rulings

سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار (أنه) سمع عبيد بن عمير يقول نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما قضى بالولد للفراش من أجل نوح عليه السلام وروى شعبة عن سعد بن إبراهيم عن سعيد بن المسيب قال أول قضاء علمته من قضاء رسول الله

صلى الله عليه وسلم رد دعوة زياد (يعني والله أعلم قوله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر) وفي قوله صلى الله عليه وسلم وللعاهر الحجر إيجاب الرجم على الزاني لأن (العاهر الزاني) (والعهر الزنى) وهذا معروف عند جماعة أهل العلم فأهل الفقه لا يختلفون في ذلك إلا أن العاهر في هذا الحديث المقصود إليه بالحجر هو المحصن دون البكر وهذا أيضا إجماع من المسلمين أن البكر لا رجم عليه وقد ذكرنا أحكام الرجم والإحصان وما في ذلك للعلماء من المنازع في باب ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله والحمد لله وقد قيل إن قول صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر

Mas'alah: What does 'the fornicator gets the stone' mean in the context of paternity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2742

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Paternity and Lineage Rulings

الحجر والزاني لا شيء له في الولد ادعاه أو لم يدعه وأنه لصاحب الفراش دونه ولا ينتفي عنه أبدا إلا بلعان (في الموضع الذي يجب فيه اللعان) (وهذا إجماع أيضا من علماء المسلمين أن الزاني لا يلحقه ولد من زنى ادعاه أو نفاه) قالوا فقوله وللعاهر الحجر كقولهم بفيك الحجر أي لا شيء لك قالوا ولم يقصد بقوله وللعاهر الحجر الرجم إنما قصد به إلى نفي الولد عنه واللفظ محتمل للتأويلين جميعا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a man claiming a child from a woman without known marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2743

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Paternity and Lineage Rulings

الرجل يدعي الولد من المرأة ويقول قد نكحتها وهي امرأة (أو كانت امرأتي (1)) وهذا ولدي منها ولم يعلم ذلك قال مالك لا يجوز هذا في حياته ولا عند مماته إذا لم يعلم ذلك)

Mas'alah: What is the ruling on negating pregnancy and child through li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4800

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

ونذكر ههنا حكم الحمل والولد وما ضارع ذلك بعون الله لا شريك له

Mas'alah: What is the ruling on disavowing a child after birth in li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4801

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

انتفى منه بعد أن ولده

Mas'alah: What is the disagreement among scholars on li'an regarding pregnancy?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4801]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

وقد اختلف العلماء في الملاعنة على الحمل فقال منهم قائلون لا سبيل إلى أن يلاعن أحد عن حمل ولا لأحد أن ينتفي من ولد لم يولد بعد لأنه ربما حسب أن بالمرأة حملا وليس بها حمل قالوا وكم حمل ظهر في رأي العين ثم انفش واضمحل قالوا فلا لعان على الحمل بوجه من الوجوه قالوا ولو التعن أحد على الحمل لم ينتف عنه الولد حتى ينفيه بعد أن يولد ويلتعن بعد ذلك وينفيه في اللعان فحينئذ ينتفي عنه هذا قول أبي حنيفة وطائفة من فقهاء الكوفة

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i view on li'an regarding a visible pregnancy?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4801]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

وقال آخرون جائز أن ينتفي الرجل من الحمل إذا كان حملا ظاهرا هذا قول مالك والشافعي وجماعة من فقهاء أهل الحجاز والعراق وحجتهم أن المرأة التي لاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينها وبين زوجها كانت حاملا فانتفى الملاعن من ولدها ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بأمه والآثار الدالة على صحة هذا القول كثيرة وسنذكر منها في هذا الباب ما فيه كفاية وشفاء وهداية إن شاء الله

Mas'alah: What is the Maliki position on denying pregnancy through li'an and istibra?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4802

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

وجملة قول مالك وأصحابه في هذه المسألة أنه لا ينفي الحمل بدعوى رؤية الزنا ولا ينفي الحمل إلا بدعوى الاستبراء وأنه لم يطأ بعد الاستبراء والاستبراء عندهم حيضة كاملة هذا قول مالك وأصحابه إلا عبد الملك فإنه قال ثلاث حيض ورواه أيضا عن مالك وقال ابن القاسم لا يلزمه ما ولدت بعد لعانه إلا أن يكون حملا ظاهرا حين لاعن بإقرار أو بينة فيلحق به وقال (المغيرة) المخزومي إن أقر بالحمل وادعى رؤية لاعن فإن وضعته لأقل من ستة أشهر من يوم الرؤية فهو له وإن كان لستة أشهر فأكثر فهو اللعان فإن ادعاه لحق به وحده قال المغيرة يلاعن في الرؤية من يدعي الاستبراء (وإن وضعت لأقل من ستة أشهر من يوم الرؤية لحق به ولا ينفعه إن نفاه ولا يحد قال ولو قال بعد الوضع لأقل

من ستة أشهر كنت استبريته ونفاه كان للعان الأول قال أصبغ لا ينتفي إلا بلعان ثان)

Mas'alah: What is the ruling if a husband admits to intercourse after claiming to have seen zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4803

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an and Retraction or Admission

ولا خلاف عن مالك وأصحابه أنه إذا ادعى رؤية وأقر أنه وطئ بعدها حد ولحق به

الولد قال ابن القاسم فلو أكذب نفسه في الاستبراء وادعى الولد لحق به وحده إذ باللعان نفيناه عنه وصار قاذفا

Mas'alah: What are the specific wordings for the husband's testimony in li'an for zina and denial of pregnancy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4804

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

لمن الصادقين لرأيتها تزني ويقول في نفي الحمل أشهد بالله لزنيت وذكر ابن المواز عن ابن القاسم قال في نفي الحمل) أشهد بالله إني لمن الصادقين ما هذا الحمل مني قال أصبغ وأحب إلي أن يزيد لزنيت قال أصبغ يقول في الرؤية كالمرود في المكحلة قال مالك وابن القاسم

Mas'alah: What is the wording of li'an when denying a child or pregnancy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4804

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

قال أبو عمر إن كان ولدا أو حملا ونفاه قال في لعانه أشهد بالله لقد زنيت وما هذا الحمل مني أو ما هذا الولد مني وتقول هي أشهد بالله ما زنيت وإن هذا الحمل منه أو هذا الولد منه وإن كان غائبا أو ميتا سمته ونسبته وقالت وإنه من زوجي فلان بن

فلان يقول كل واحد منهما هذا القول أربع مرات بأربع شهادات (بالله) ثم

Mas'alah: Can a husband perform li'an to deny pregnancy according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4810

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

واتفق مالك والشافعي على أنه جائز أن يلاعن إذا نفى الحمل وكان الحمل ظاهرا على ما تقدم عن مالك وأصحابه وهو قول الشافعي وأصحابه أيضا والحجة لهم الآثار المتواترة بذلك التي لا يعارضها ولا يخالفها مثلها فمن ذلك ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا سليمان بن داود الهاشمي قال أخبرنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سهل بن سعد قال جاء عويمر إلى عاصم بن عدي فقال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فيقتل به أم كيف يصنع فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فعاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه المسائل ثم لقيه عويمر فسأله ما صنعت فقال صنعت إنك لم تأت بخير سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعاب المسائل فقال عويمر والله لآتين رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فوجده قد أنزل عليه فيها فدعا بهما فتلاعنا فقال عويمر لئن انطلقت بها يا رسول الله لقد كذبت عليها قال ففارقها قبل أن يأمره بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فصارت سنة في المتلاعنين ثم قال انظروها فإن جاءت به أسحم أدعج العينين عظيم الإليتين فلا أراه إلا قد صدق وإن جاءت به أحمر كأنه وحرة فلا

أراه إلا كاذبا قال فجاءت به على النعت المكروه فهذا الحديث يدل على أنها كانت حاملا وإذا كانت حاملا فقد وقع التلاعن على الحمل لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفاه عن الرجل وألحقه بأمه وليس في شيء من الآثار أن اللعان أعيد في ذلك مرة ثانية بعد أن ولدته وفي ذلك ما يدل على أنه نفاه حملا فنفاه عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وألحقه بأمه

Mas'alah: What is the ruling on negating pregnancy through li'an?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4816]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

سهل عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعاصم بن عدي أمسك المرأة عندك حتى تلد ومثله أيضا حديث ابن وهب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سهل بن سعد قال فيه ثم خرجت حاملا فكان الولد إلى أمه

Mas'alah: What is the ruling on the lineage of the child of li'an in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4821]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Paternity and Lineage Rulings

وفي حديث مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألحق الولد بأمه وهو أولى وأصح من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم جعله لعصبة أمه

Mas'alah: What is the story of the man who found another man with his wife and asked about li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1968

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Causes Necessitating Li'an

مالك عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي أنه أخبره أن عويمر بن أشقر العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي (الأنصاري) فقال له يا عاصم أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل سل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل

Mas'alah: What happened when the Prophet disliked the question about li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1969

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم (المسائل) وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم (فلما جاء عاصم إلى أهله جاء عويمر) فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم لم تأتني بخير قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم (المسألة) التي سألته عنها فقال عويمر والله لا أنتهي حتى أسأله عنها فأقبل عويمر حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو وسط الناس فقال يا رسول الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد

أنزل فيك وفي صاحبتك فاذهب فأت بها فتلاعنا وأنا مع (الناس) عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغا (من تلاعنهما) قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها فطلقها (عويمر) ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال مالك) قال ابن شهاب فكانت تلك

Mas'alah: What is the sunnah of the two li'an participants?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1970]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

(بعد) سنة المتلاعنين هكذا هو في الموطإ عند جماعة الرواة قال ابن شهاب فكانت تلك سنة المتلاعنين ورواه جويرة عن مالك بإسناده عن ابن شهاب عن سهل وساقه بنحو ما في الموطإ إلى آخره وقال فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان فراقه إياها سنة هكذا قال في نسق الحديث جعله من قول سهل بن سعد لا من قول ابن شهاب وكذلك رواه إبراهيم بن طهمان عن مالك بإسناده ومعناه وقال في آخره فلما فرغا من تلاعنهما طلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكانت فرقته إياها سنة بعد ومن رواة إبراهيم بن طهمان من يقول عنه فيه فكان طلاقه إياها سنة كل ذلك مدرج في كلام سهل لا من قول ابن شهاب وهو عند جماعة رواة الموطإ من قول ابن شهاب كذلك هو عند القعنبي ومطرف ومعن بن عيسى وابن بكير وابن القاسم وابن وهب والشافعي وأبي مصعب والتنيسي ويحيى بن يحيى النيسابوري وأحمد بن إسماعيل المدني وعبد الله بن نافع

الزبير وغيرهم واختلف أصحاب ابن شهاب في ذلك أيضا قال الدارقطني وقد روى

حديث اللعان عن الزهري عن سهل بن سعد جماعة من الثقات فاختلفوا عنه في قوله فكان فراقه إياها سنة المتلاعنين فأدرجه جماعة منهم في نفس الحديث وجعلوه من قول سهل بن سعد منهم ابن جريج وابن أبي ذئب والأوزاعي وعياض بن عبد الله الفهري وفليح بن سليمان وإبراهيم بن إسماعيل ابن مجمع وفصله عقيل بن خالد وإبراهيم بن سعد ومحمد بن إسحاق ويزيد بن أبي حبيب فيما كتب (به) إليه الزهري قالوا في آخره قال ابن شهاب فكانت تلك سنة المتلاعنين كما في الموطإ وقد حدثنا محمد بن عمروس (إجازة) عن أبي الحسن علي بن عمر الحافظ أنه أخبره ببغداد قال حدثنا البغوي

Mas'alah: What is the ruling on inheritance and separation in li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1972

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Inheritance and Li'an

قال قرىء على سويد بن سعيد عن مالك عن الزهري عن سهل بن سعد أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا فيقتله فيقتلونه أم كيف يفعل قال فأنزل الله فيهما ما ذكر في القرآن من التلاعن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قضي فيك وفي امرأتك قال فتلاعنا وأنا شاهد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمسكتها فقد كذبت عليها ففارقها فكانت السنة فيهما أن يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملا فأنكر حملها وكان ابنها يدعى إليها ثم جرت السنة أن يرثها وترث منه ما فرض الله لها وهذه الألفاظ لم يروها عن مالك فيما علمت غير سويد بن سعيد والله أعلم وروى عبد الله بن إدريس هذا الحديث عن مالك ومحمد بن إسحاق جميعا عن ابن شهاب عن سهل

بن سعد فذكره بطوله وزاد فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل الله فيكما قرآنا وتلا ما أنزل الله في ذلك و! لا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما بعد العصر فلما تلاعنا قال يا رسول الله ظلمتها إن أمسكتها فهي الطلاق

Mas'alah: What is the ruling on li'an after Asr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1973

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

فهي الطلاق فهي الطلاق ولم يذكر أحد فيما علمت في هذا الحديث أنه لاعن بينهما بعد (صلاة) العصر إلا ابن إدريس وأظنه حمل لفظ ابن إسحاق على لفظ مالك وقال الدارقطني لم يقل في هذا الحديث عن ابن شهاب أحد من أصحابه أنه لاعن بينهما بعد صلاة العصر غير محمد بن إسحاق

Mas'alah: What are the fiqh rulings derived from the li'an hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1973

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Ruling of Li'an

وفي هذا الحديث من الفقه السؤال عن الإشكال وفيه أن الاستفهام بأرأيت (عن المسائل) كان قديما في عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه أن من قتل رجلا وادعى أنه إنما قتله لأنه وجده مع امرأته أنه يقتل به وقد بينا هذه المسألة في سهيل بن أبي صالح من هذا الكتاب وفيه أن يتولى السؤال عن مسألتك غيرك وإن كانت مهمة وفيه قبول خبر الواحد لأنه لو لم يجب قبول خبره عنده ما أرسله يسأل له وفيه

كراهية سماع الكلام إذا كان فيه تعريض بقبيح قذفا كان أو غيره وقد زعم بعض الناس أن في هذا الحديث دليلا على أن الحد لا يجب في التعريض بالقذف وهذا لا حجة فيه لأن المعرض (به) غير معين وإنما يجب الحد على من عرض بقذف رجل يشير إليه أو يسميه في مشاتمته وبطلبه المعرض به فحينئذ يجب في

Mas'alah: What are the rulings on li'an and the obligation of seeking knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1975

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Conditions for Li'an

أزواجهم ولم يفرق بين من ذكر رجلا بعينه (وبين) من لم يذكره وقد رمى العجلاني زوجته بشريك بن سحماء وكذلك هلال بن أمية فلم يحد واحد منهما وفيه أن طباع البشر أن تكون الغيرة تحمل على سفك الدماء إلا أن يعصم الله عن ذلك بالعلم والتثبت والتقى وفيه أن العالم إذا كره السؤال (له) أن يعيبه وينجه صاحبه وفيه أن من لقي شيئا من المكروه بسبب غيره كان له أن يؤنب ذلك الذي لقي المكروه بسببه ويعاتبه لقول عاصم لعويمر لم تأتني بخير وفيه أن المحتاج إلى المسألة من مسائل العلم لا يردعه عن تفهمها غضب العالم وكراهيته لها حتى يقف على الثلج منها وفيه أن السؤال عما يلزم علمه من أمر الدين واجب في المحافل وغير المحافل وأنه لا حياء يلزم فيه ألا ترى إلى قوله فأقبل عويمر حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو وسط الناس فقال يا رسول الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل وفيه أن الملاعنة لا تكون إلا عند السلطان

Mas'alah: Must li'an be performed in the presence of a ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1976

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وفيه أن المتلاعنين يتلاعنان بحضرة الحاكم خليفة كان أوغيره وفي قوله

Mas'alah: Is li'an obligatory between every married couple regardless of status?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1977

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Conditions for Li'an

أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا دليل على أن الملاعنة تجب بين كل زوجين لأنه لم يخص رجلا من رجل ولا امرأة من امرأة ونزلت آية اللعان على هذا السؤال بهذا العموم فقال والذين يرمون أزواجهم ولم يخص زوجا من زوج

Mas'alah: What is the Maliki position on li'an between all spouses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1977

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Conditions for Li'an

وقال مالك وأهل المدينة اللعان بين كل زوجين وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد وأبي ثور وداود والحجة لهم أن اللعان

Mas'alah: Does li'an necessitate annulment of marriage like divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1978

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

يوجب فسخ النكاح فأشبه الطلاق وكل من يجوز طلاقه يجوز لعانه واللعان أيمان ليس بشهادة ولو كان شهادة (ما) سوى فيه بين (الرجل) والمرأة ولكانت المرأة على النصف من الرجل ولا يشهد أحد لنفسه وقد سمى الله أيمان المنافقين شهادة بقوله نشهد إنك لرسول الله وقال اتخذوا أيمانهم جنة ومن جهة القياس والنظر محال أن ينتفي عنه ولد الحرة المسلمة باللعان ولا ينتفي عنه ولد الأمة والكتابية باللعان

Mas'alah: Who may witness the li'an procedure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1978

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وفيه أن الحاكم يحضر مع نفسه للتلاعن قوما يشهدون ذلك ألا ترى إلى قول (سهل بن سعد فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي شهود) سهل بن سعد لذلك دليل على جواز شهود الغلمان والشبان التلاعن مع الكهول والشيوخ بين يدي الحاكم لأن سهلا كان يومئذ غلاما قال أبو عمر ما أدرك سهل بن سعد النبي صلى الله عليه وسلم إلا وهو غلام صغير

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1979

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وأخبرنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا عبيد الله بن عمر قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا محمد بن إسحاق عن الزهري قال قلت لسهل بن سعد ابن كم أنت يؤمئذ يعني يوم المتلاعنين قال ابن خمس عشرة سنة

Mas'alah: Does separation after li'an require a divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1979

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

واختلف الفقهاء في فرقة المتلاعنين هل تحتاج إلى طلاق أم لا فقال مالك وأصحابه والليث بن سعد وهو قول زفر بن الهذيل إذا فرغا جميعا من اللعان وقعت الفرقة وإن لم يفرق الحاكم ثم لا يجتمعان أبدا ومن حجتهم في أن للفرقة تأثيرا في التعان المرأة وجوبه عليها وقياسا على أن تفاسخ البيع لا يكون إلا بتمام تجالفهما جميعا وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن لا تقع الفرقة بعد فراغهما من اللعان حتى يفرق الحاكم بينهما وهو قول الثوري لقول ابن عمر فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المتلاعنين فأضاف

Mas'alah: What is the evidence for separation being part of li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1980

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

الفرقة إليه لا إلى اللعان ولقوله عليه السلام لا سبيل لك عليها

Mas'alah: What is Malik's argument that the Prophet's separation was a declaration of li'an's ruling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1980

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وحجة مالك أن تفريقه صلى الله عليه وسلم إنما كان إعلاما منه أن ذلك شأن اللعان ومثله قوله لا سبيل لك عليها ومن حجته أيضا أنه لما افتقر اللعان إلى حضور الحاكم افتقر إلى تفريقه كفرقة العنين وقال الأوزاعي نحو قول مالك

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on when the marital bed is removed in li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1980

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وقال الشافعي إذا أكمل الزوج الشهادة والالتعان فقد زال فراش امرأته التعنت أو لم تلتعن (قال) وإنما التعان المرأة لدرء الحد لا غير وليس لالتعانها في زوال الفراش معنى ولما كان لعان الزوج ينفي الولد ويسقط الحد رفع الفراش (وقد ذكرنا حجته في باب نافع عن ابن عمر من كتابنا هذا والحمد لله)

Mas'alah: Do all jurists agree that li'an is independent of divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1980

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وكل الفقهاء من أهل المدينة وسائر الحجازيين وأهل الشام وأهل الكوفة يقولون إن اللعان مستغن عن الطلاق

Mas'alah: What is the ruling on the judge's obligation to separate the mutual imprecators?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1981

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وإن حكمه وسنته الفرقة بين المتلاعنين وإنما اختلافهم الذي قدمنا في أن الحاكم يلزمه أن يفرق بينهما إلا عثمان البتي في أهل البصرة فإنه لم ير التلاعن بنقض شيئا من عصمة الزوجين حتى يطلق وهو قول لم يتقدمه إليه أحد من الصحابة على أن البتي قد استحب للملاعن أن يطلق بعد اللعان ولم يستحبه قبل ذلك فدل على أن اللعان عنده قد أحدث حكما (قال أبو عمر (2)) معنى قول ابن شهاب في آخر حديث مالك فكانت سنة المتلاعنين يعني الفرقة بينهما إذا تلاعنا لا أنه أراد الطلاق وذلك موجود منصوص عليه في حديث ابن شهاب مع ما يعضده من الأصول التي ذكرنا في هذا الكتاب

Mas'alah: What is the narration of Ibn Wahb about the story of 'Uwaymir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1981

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وروى ابن وهب في موطئه قال أخبرني عياض بن عبد الله الفهري عن ابن شهاب عن سهل بن سعد أن عويمر ابن أشقر الأنصاري أحد بني العجلان جاء إلى عاصم فذكر

مثل حديث مالك عن ابن شهاب عن سهل وزاد فيه

Mas'alah: What is the ruling on separation and inheritance for the li'an couple?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1982

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Inheritance and Li'an

وكانت امرأة عويمر حبلى فأنكر حملها وكان الغلام يدعى إلى أمه قال وجرت السنة في الميراث أنه يرثها وترث عنه ما فرض الله للأم قال ابن شهاب قال عويمر عن ذلك ليس بهذا حقا إن أنا رميت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذب قال فمضت السنة في المتلاعنين أن يفرق بينهما ولا يجتمعان أبدا فهذا نص عن ابن شهاب في ذلك) وجمهور الفقهاء على أنه لا يجوز للملاعن أن يمسكها ويفرق بينهما وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فرق بين المتلاعنين وحدثني سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا حجاج قال حدثنا همام قال حدثنا أيوب أن سعيد بن جبير حدثه عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرق بين أخوي بني العجلان

Mas'alah: What is the ruling if the husband refuses to perform li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1983

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Retraction of Accusation or Li'an

وروى ابن عيينة عن الزهري عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاعنين وروى مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رجلا لاعن امرأته

في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وانتفى من ولدها ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بأمه ولم يذكر أحد من أصحاب ابن شهاب عنه عن سهل بن سعد في هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاعنين غير ابن عيينة وحده وهو محفوظ من حديث ابن عمر ويقولون إنه لم يقل أحد في حديث ابن عمر وألحق الولد بأمه إلا مالك بن أنس وسنذكر حديثه في باب نافع من كتابنا هذا إن شاء الله واختلفوا في الزوج إذا أبى من الالتعان فقال أبو حنيفة لا حد عليه لأن الله جعل على الأجنبي الحد وعلى الزوج اللعان فلما (لم) ينتقل اللعان إلى الأجنبي لم ينتقل الحد إلى الزوج ويسجن أبدا حتى

Mas'alah: What is the ruling on the husband performing li'an when he has witnesses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1984

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Causes Necessitating Li'an

يلاعن لأن الحدود لا تؤخذ قياسا وقال مالك والشافعي وجمهور الفقهاء إن لم يلتعن الزوج حد لأن اللعان له براءة كما الشهود للأجنبي وإن لم يأت (الأجنبي) بأربعة شهداء حد فكذلك الزوج إن لم يلتعن حد وجائز عند من احتج بهذه الحجة القياس في الحدود وفي حديث العجلاني ما يدل على ذلك لقوله إن سكت سكت على غيظ وإن قتلت قتلت وإن نطقت جلدت وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم له عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة ومن جهة القياس أيضا (أنه) لما لحق الزوجة من العار بقذف الزوج لها مثل ما لحق الأجنبية وجبت التسوية بينهما واختلفوا هل للزوج أن يلاعن مع شهوده فقال مالك والشافعي يلاعن كان له شهود أو لم يكن لأن الشهود ليس لهم عمل لا درء الحد وأما رفع الفراش ونفي الولد فلا بد فيه من اللعان وقال

أبو حنيفة وأصحابه إنما جعل اللعان للزوج إذا لم يكن له شهداء غير نفسه

Mas'alah: What is the ruling if the husband admits lying after li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1985

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Retraction of Accusation or Li'an

واختلفوا إذا أكذب نفسه الملاعن هل له أن يراجعها إذا جلد الحد فأجاز ذلك حماد بن أبي سليمان وأبو حنيفة ومحمد بن الحسن قالوا يكون خاطبا من الخطاب وقال مالك والثوري والأوزاعي والحسن بن حي والليث بن سعد والشافعي وأبو يوسف وزفر وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد لا يجتمعان أبدا سواء أكذب نفسه أو لم يكذبها ولكنه إن أكذب نفسه جلد الحد ولحق به الولد ولا يجتمعان أبدا وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وابن مسعود وبه قال أكثر علماء التابعين بالمدينة وروي مثل قول أبي حنيفة في هذه المسألة عن سعيد بن جبير وسعيد بن المسيب وإبراهيم وابن شهاب على اختلاف عن إبراهيم وابن شهاب في ذلك لأنه قد روي عنهما أن المتلاعنين لا يتناكحان أبدا وكذلك قال الحسن البصري وقال الشعبي والضحاك إذا أكذب نفسه جلد الحد وردت إليه امرأته وهذا عندي قول ثالث خلاف من قال يكون خاطبا من الخطاب وخلاف من قال لا يجتمعان أبدا قال أبو عمر التلاعن يقتضي التباعد فإذا حصلا متباعدين لم يجز لهما أن يجتمعا أبدا وقد قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لا سبيل لك عليها وفي قوله هذا إعلام أن الفرقة تقع باللعان وأن السبيل عنها مرتفعة لأن قوله لا سبيل لك عليها مطلق غير مقيد (بشيء) حدثنا سعيد بن نصر

وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المتلاعنين وقال حسابكما على الله أحدكما كاذب لا سبيل لك عليها قال يا رسول الله مالي قال (لا (1))) مال لك إن كنت صادقا (فهو) بما استحللت من فرجها وإن كنت كذبت فهو أبعد لك وقال بعض أصحابنا وهو الأبهري ومن جهة المعنى فإنما عوقب الملاعن بمنع التراجع لما أدخل من الشبهة في النسب كما عوقب القاتل عمدا أن لا يرث واحتج أيضا لمذهب مالك في النكاح في العدة أنه يفرق بينهما ولا يتناكحان أبدا بمنع المتلاعنين من ذلك عقوبة لهما لما قطعا من نسب الولد ولم يتصادقا فيه قال فكذلك المتزوج في العدة

Mas'alah: What is the ruling on the li'an couple remarrying after separation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1987

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

لما أدخل الشبهة في النسب عوقب بالمنع من الاجتماع ورفع فراشهما لأنه أفرش غير فراشه قال أبو عمر الأصول عند أهل العلم مستغنية عن الاحتجاج لهما والزاني قد افترش غير فراشه ولم يمنع من النكاح بعد الاستبراء ولأهل العلم في هذه المسألة أقوال وأغلال ليس هذا موضع ذكر ذلك (وقول مالك في مسألة الناكح في العدة هو مذهب عمر بن الخطاب) وقد روي عن علي وابن مسعود (في المتلاعنين) مثل ذلك (ولا مخالف لهم من الصحابة) ومن حجة أبي حنيفة ومن ذهب مذهبه في هذه المسألة عموم قول الله عز وجل وأحل لكم ما وراء ذلكم فلما لم يجمعوا على

تحريمها دخلت تحت عموم الآية ومن جهة النظر لما لحق الولد وجب أن يعود الفراش لأن كل واحد منهما يقتضيه عقد النكاح ويوجبه قال أبو عمر ذكر إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب في هذا الحديث عن سهل بن سعد أن المرأة كانت حاملا وأنها جاءت بعد

Mas'alah: What is the sunnah regarding separation and inheritance after li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1988

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

ذلك بولد وتابعه على ذلك ابن جريج فقال في درج حديثه عن ابن شهاب عن سهل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جاءت به أحمر قصيرا كأنه وحرة فلا أراها إلا قد صدقت وكذب عليها وإن جاءت به أسود أعين ذا إليتين فلا أراها إلا (قد) صدق عليها فجاءت به على المكروه من ذلك فقال ابن جريج قال ابن شهاب فكانت السنة بعدهما أن يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملا وكان ابنها يدعى لأمه قال ثم جرت السنة أنه يرثها وترث منه ما فرض الله لها وسنذكر هذا المعنى بما فيه للعلماء من التنازع في باب نافع عن ابن عمر لأنه أولى به لقول ابن عمر في حديثه وانتفى من ولدها وليس للحمل ولا للولد ذكر في حديث مالك عن ابن شهاب هذا فلذلك أخرناه إلى باب نافع إن شاء الله

Mas'alah: Where was the procedure of li'an for denying pregnancy previously discussed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1989

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an with a Pregnant Wife

وقد ذكرنا كيفية اللعان في نفي الحمل عن مالك وأصحابه في باب نافع من كتابنا هذا

Mas'alah: What is the Maliki view on when li'an becomes obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1989

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Conditions for Li'an

وقول أبي الزناد ويحيى بن سعيد والليث بن سعد والبتي مثل قول مالك أن الملاعنة لا تجب بالقذف وإنما تجب بادعاء الرؤية أو نفي الحمل مع دعوى الاستبراء وعندهم أنه إذا قال لزوجته يا زانية جلد الحد والحجة لهذا القول قائمة من الآثار فمنها حديث مالك هذا عن ابن شهاب عن سهل بن سعد قوله فيه أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا وكذلك ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا (قاسم بن أصبغ) قال حدثنا إسماعيل ابن إسحاق قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني

سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد قال أخبرني عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن ابن عباس أنه ذكر المتلاعنان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي في ذلك قولا ثم انصرف فأتاه رجل من قومه فذكر أنه وجد مع امرأته رجلا وذكر الحديث وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا يزيد ابن هارون قال أنبأنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء هلال بن أمية وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم فجاء من أرضه عشاء فوجد عند أهله رجلا فرأى بعينه وسمع بأذنه

فلم يهجه حتى أصبح ثم غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني جئت أهلي عشاء فوجدت عندهم رجلا فرأيت بعيني وسمعت بأذني فكره رسول الله ما جاء به واشتد عليه فنزلت والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم الآيتين كلتيهما فسري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبشر يا هلال (فقد جعل الله لك مخرجا وذكر الحديث بطوله (2) وروى جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال لما قذف هلال)

ابن أمية امرأته قيل له والله ليجلدنك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانين فقال الله أعدل من أن يضربني وقد علم أني رأيت حتى استبنت وسمعت حتى استيقنت فنزلت آية الملاعنة فهذه الآثار كلها تدل على أن الملاعنة التي قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما كانت بالرؤية فلا يجب أن تتعدى ذلك ومن قذف امرأته ولم يذكر رؤية حد بعموم قوله والذين يرمون المحصنات الآية (ومن جهة النظر فإن ذلك قياس على الشهود) ولأن المعنى في اللعان إنما هو من أجل النسب ولا يصح ارتفاعه إلا بالرؤية أو نفي الولد فلهذا قالوا إن القذف (المجرد) لا لعان فيه وفيه الحد لعموم قول الله عز وجل والذين يرمون المحصنات وقياسا على الشهادة التي لا تصح إلا برؤية والله أعلم

Mas'alah: What is the majority view on li'an being triggered by accusation of zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1991

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Causes Necessitating Li'an

وقال الشافعي وأبو حنيفة والثوري وأبو عبيد وأحمد بن حنبل وداود وأصحابهم إذا

قال لها يا زانية يا زانية وجب اللعان إن لم يأت بأربعة شهداء وسواء عندهم قال يا زانية أو رأيتك تزنين أو زنيت وهو قول جمهور العلماء وعامة الفقهاء وجماعة أصحاب الحديث وقد روي أيضا عن مالك مثل ذلك

Mas'alah: What is the evidence for li'an being triggered by accusation without sighting?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1992]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Causes Necessitating Li'an

وحجتهم أن الله عز وجل قال والذين يرمون أزواجهم كما قال والذين يرمون المحصنات ولم يقل في واحدة منهما برؤية ولا بغير رؤية وسوى بين الرميين بلفظ واحد فمن قذف محصنة غير زوجته ولم يأت بأربعة شهداء جلد الحد ومن قذف زوجته ولم يأت بأربعة شهداء لاعن فإن لم يلاعن حد وقد أجمعوا أن الأعمى يلاعن إذا قذف امرأته ولو كانت الرؤية من شرط اللعان ما لاعن الأعمى ولهم في هذا حجج يطول ذكره

Mas'alah: What is the ruling on li'an for a mute person?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1992]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

واختلفوا في ملاعنة الأخرس فقال مالك والشافعي يلاعن لأنه ممن يصح طلاقه وظهاره وإيلاؤه إذا فهم ذلك عنه ويصح يمينه للمدعى عليه وقال أبو حنيفة لا يلاعن لأنه ليس من أهل الشهادة ولأنه قد ينطلق لسانه فينكر اللعان فلا يمكننا إقامة الحد

عليه

Mas'alah: Is there li'an between a slave woman and her master?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2730]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

وأجمع العلماء على أن لا لعان بين الأمة وسيدها

Mas'alah: What is al-Muzani's interpretation of the Prophet's judgment in the disputed paternity case?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2733]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

قال المزني وأما أنا فيحتمل تأويل هذا الحديث عندي والله أعلم أن يكون صلى الله عليه وسلم أجاب عن المسألة فأعلمهم بالحكم أن هذا يكون إذا ادعى صاحب فراش وصاحب زنى لا أنه قبل على عتبة قول أخيه سعد وعلى زمعة (قول ابنه) أنه أولدها الولد لأن كل واحد منهما أخبر عن غيره وقد أجمع المسلمون أنه لا يقبل إقرار أحد على غيره وفي ذلك عندي دليل على أنه حكم خرج على المسألة

ليعرفهم كيف الحكم في مثلها إذا نزل ولذلك قال لسودة احتجبي منه لأنه حكم على المسألة وقد حكى الله عز وجل في كتابه مثل ذلك في قصة داود والملائكة إذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا لا تخف الآية ولم يكونا خصمين ولا كان لواحد منهما تسع وتسعون نعجة ولكنهم كلموه على المسألة ليعرف بها ما أردوا تعرفه

فيحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم حكم في هذه القصة على المسألة وإن لم يكن أحد يؤنسني على هذا التأويل (أو كان) فإنه عندي صحيح والله أعلم قال المزني قال الشافعي إن رؤية ابن زمعة سودة مباح في الحكم ولكنه كرهه لشبهة وأمر بالتنزه اختيارا (قال المزني لما لم يصح دعوى سعد لأخيه (9) ولا دعوى عبد بن زمعة ولا أقرت سودة أنه ابن أبيها فيكون أخاها منعه من رؤيتها وأمرها بالاحتجاب منه ولو ثبت أنه أخوها ما أمرها أن تحتجب منه لأنه صلى الله عليه وسلم بعث بصلة الأرحام وقد قال لعائشة في عمها من الرضاعة إنه عمك فليلج عليك ويستحيل أن يأمر زوجه أن

لا تحتجب من عمها من الرضاعة ويأمر زوجة له أخرى تحتجب من أخيها لأبيها قال ويحتمل أن تكون سودة جهلت ما علم أخوها عبد بن زمعة فسكتت - قال المزني فلما لم يصح أنه أخ لعدم البينة أو الإقرار ممن يلزمه إقراره وزاده بعدا في القلوب شبهه بعتبة أمرها بالاحتجاب منه وكان جوابه صلى الله عليه وسلم على السؤال لا على تحقيق زنى عتبة بقول أخيه ولا بالولد أنه لزمعة بقول ابنه بل قال الولد للفراش على قولك يا عبد بن زمعة لا على ما قال سعد ثم أخبر بالذي يكون إذا ثبت مثل هذا -

Mas'alah: What is the ruling on li'an and the attribution of the child in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4789

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

حديث سادس وأربعون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رجلا لاعن

امرأته في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتفل من ولدها ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بالمرأة هكذا قال وانتفل من ولدها وأكثرهم يقولون وانتفى من ولدها والمعنى واحد وربما لم يذكر بعضهم فيه انتفى ولا انتفل واقتصر على الفرقة بين المتلاعنين وإلحاق الولد بأمه فهذه فائدة حديث ابن عمر هذا حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن الحسين بن إسحاق الرازي وأبو أحمد الحسين بن جعفر الزيات قالا حدثنا يوسف

Mas'alah: What did the Prophet do in the case of li'an according to Malik's hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4790]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

ابن يزيد قال حدثنا سعيد بن منصور حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المتلاعنين وألحق الولد بأمه

Mas'alah: What is the correct wording of the li'an hadith in the Muwatta?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4790]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وقد قال قوم في هذا الحديث عن مالك إن الرجل قذف امرأته وليس هذا في الموطأ ولا يعرف من مذهبه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4790

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد القاضي حدثنا ابن الأعرابي حدثنا إبراهيم بن راشد حدثنا (أبو) عاصم بن مهجع خال مسدد حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن رجلا انتفى من ولده وقذف امرأته فلاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بأمه

Mas'alah: What is another chain for the hadith on li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4790

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وحدثنا خلف حدثنا محمد بن عبد الله القاضي حدثنا البغوي حدثنا جدي حدثنا يحيى بن أبي زائدة والحسن بن سوار قالا حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن رجلا انتفى من ولده وقذف امرأته فلاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بأمه

Mas'alah: Is the report that the Prophet separated the li'an couple authentic from Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4791

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وأما قوله ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما فهو عندي محفوظ من حديث

ابن عمر صحيح

Mas'alah: What did Ibn Uyaynah report about the Prophet separating the li'an couple?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4791

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وقال ابن عيينة عن ابن شهاب عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاعنين وأنكروه على ابن عيينة في حديث ابن شهاب عن سهل وقد ذكرنا ذلك في باب ابن شهاب عن سهل بن سعد من كتابنا هذا

Mas'alah: What did Yahya ibn Ma'in say about the hadith of Ibn Uyaynah on li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4791

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وقد كان ابن معين يقول في ذلك ما حدثنا به عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال سئل يحيى بن معين عن حديث ابن عيينة وأن النبي صلى الله عليه وسلم فرق بينهما فقال أخطأ ليس النبي صلى الله عليه وسلم فرق بينهما هكذا ذكره ابن أبي خيثمة في التاريخ عن ابن معين

Mas'alah: How is Ibn Ma'in's statement about the Prophet's separation in li'an interpreted?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4791

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an After Death of a Spouse

فإن صح هذا ولم يكن فيه وهم فالوجه فيه أن يحمل كلام ابن معين على أن ليس النبي عليه السلام فرق بينهما من حديث ابن شهاب عن سهل بن سعد وأما ظاهر كلام ابن معين فإنه يوجب أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفرق بين المتلاعنين وهذا خطأ من ابن

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet separated between the two li'an parties?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4792

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

معين إن كان أراده لأنه قد صح عن ابن عمر من حديث مالك وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاعنين

Mas'alah: What is the Maliki view on the li'an causing separation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4792

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

وقد يحتمل أن يكون أراد بقوله ليس النبي صلى الله عليه وسلم فرق بينهما أي أن اللعان فرق بينهما فإن كان أراد هذا فهو مذهب مالك وأكثر أهل العلم وقد ذكرنا هذا المعنى في باب ابن شهاب عن سهل بن سعد من كتابنا هذا

Mas'alah: What did Sahl ibn Sa'd witness regarding the Prophet's separation in li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4792

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثني معلى قال حدثنا سفيان عن الزهري سمع سهل بن سعد يقول شهدت النبي صلى الله عليه وسلم وكنت ابن خمس عشرة سنة فرق بين المتلاعنين

Mas'alah: What is the narration of Sahl ibn Sa'd about the Prophet separating the li'an couple?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4792

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد ووهب بن بيان وأحمد بن عمرو بن السرح وعمرو بن عثمان قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن سهل بن سعد قال مسدد (قال) شهدت المتلاعنين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابن خمس عشرة سنة ففرق بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did some narrators say about the li'an incident?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4793

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وقال آخرون إنه شهد النبي عليه السلام فرق بين المتلاعنين فقال الرجل كذبت

عليها يا رسول الله إن أمسكتها وبعضهم لم يقل عليها

Mas'alah: What did Abu Dawud say about Ibn 'Uyaynah's narration on li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4793

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

قال أبو داود ولم يتابع أحد ابن عيينة على قوله إنه فرق بين المتلاعنين

Mas'alah: What did Ibn 'Umar say about the man who accused his wife and the Prophet's ruling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4793

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل يعني ابن علية قال حدثنا أيوب عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر رجل قذف امرأته فقال فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أخوي بني العجلان وقال الله يعلم

Mas'alah: What did the Prophet say to the mutala'inayn about separation and wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4794

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب يرددها ثلاث مرات فأبيا ففرق بينهما قال

وحدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمع عمرو بن سعيد بن جبير سمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتلاعنين حسابكما على الله أحدكما كاذب لا سبيل لك عليها فقال يا رسول الله مالي قال لا مال لك إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللته من فرجها وإن كنت كذبت عليها فهو أبعد لك وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا معلى قال حدثنا يحيى بن أبي زائدة قال أخبرنا ابن أبي سليمان يعني عبد الملك عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر أرأيت المتلاعنين أيفرق بينهما فقال سبحان الله نعم كان أول من سأل عن هذا فلان فسكت عنه النبي عليه السلام ثم جاء فقال أرأيتك الذي سألت عنه فقد ابتليت به فنزلت

عليه الآيات في سورة النور فتلاها عليه ووعظه وذكره وأخبره أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة فقال والذي بعثك بالحق ما كذبت ثم دعا المرأة فقال لها مثل ذلك فقالت والذي بعثك بالحق إنه لكاذب فبدأ بالرجل فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ثم دعا بالمرأة فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ثم فرق بينهما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان قال سمعت سعيد بن جبير يقول سئلت عن المتلاعنين زمن مصعب بن الزبير فلم أدر ما أقول وأتيت ابن عمر فقلت أرأيت المتلاعنين أيفرق بينهما فذكر مثله سواء إلى آخره فهذا عن ابن عمر من وجوه صحاح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاعنين كما روى مالك وهذا يدلك على أنه إنما أنكر على ابن عيينة ذلك في حديث سهل بن سعد عندي والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on attributing the child to the mother in li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4796

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

وقد زعم قوم أن مالكا أيضا انفرد في حديثه هذا بقوله فيه وألحق الولد بالمرأة أو ألحق الولد بأمه قالوا وهذا لا يقوله أحد غير مالك عن نافع عن ابن عمر قال أبو عمر حديث نافع عن ابن عمر في هذا الباب رواه عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم لاعن بين رجل وامرأته وفرق بينهما وهكذا رواه كل من رواه عن نافع ذكروا فيه اللعان والفرقة ولم يذكروا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألحق الولد بالمرأة وقاله مالك عن نافع كما رأيت وحسبك بمالك حفظا وإتقانا وقد قال جماعة من أئمة أهل الحديث إن مالكا أثبت في نافع وابن شهاب من غيره حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا معلى قال حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعن بين رجل وامرأته انتفى من ولدها ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بأمه هكذا قال بأمه

وفي الموطأ وألحق الولد بالمرأة وذلك كله سواء وهذه اللفظة وألحق الولد بأمه أو بالمرأة التي زعموا أن مالكا انفرد بها وهي محفوظة أيضا من وجوه منها أن ابن وهب ذكر في موطئه قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي قال حضرت لعانهما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابن خمس عشرة سنة وساق الحديث قال وفيه ثم خرجت حاملا فكان الولد لأمه وذكر الفريابي عن الأوزاعي عن الزهري عن سهل بن سعد الساعدي في هذا الخبر خبر المتلاعنين

وقال فيه فكان الولد يدعى لأمه وذكر أبو داود الحديثين جميعا ذكر حديث ابن وهب عن أحمد بن صالح عن ابن وهب وذكر حديث الفريابي عن محمود بن خالد عن الفريابي وحسبك بحديث مالك في ذلك

Mas'alah: What does it mean that the child is attributed to the mother in li'an?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4798]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

ومالك مالك في إتقانه وحفظه وتوقيه وانتقائه لا يرويه فإن قيل ما معنى قوله وألحق الولد بأمه ومعلوم أنه قد لحق بأمه وأنها على كل أمه قيل له المعنى أنه ألحقه بأمه دون أبيه ونفاه عن أبيه بلعانه وصيره إلى أمه وحدها ولهذا ما اختلف العلماء في ميراثه فجعل بعضهم عصبته عصبة أمه وجعل بعضهم أمه عصبته وسنذكر اختلافهم في ذلك في آخر هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: Does li'an necessitate separation between the spouses?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4798]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

وأما تفريق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المتلاعنين فذلك عندنا إعلام منه صلى الله عليه وسلم أن التلاعن يوجب الفرقة والتباعد فأعلمهما بذلك وفرق بينهما وقال لا سبيل لك عليها وهذا على الإطلاق على ما قد بينا فيما سلف من كتابنا في باب ابن شهاب عن سهل بن سعد وقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم الله يعلم أن

أحدكما كاذب فهل منكما تائب وأخبر أن الخامسة موجبة يعني أنها توجب لعنة الله وغضبه (فلما جهل الملعون منهما وصح أن أحدهما قد لحقته لعنة الله وغضبه) فرق والله

أعلم بينهما لئلا يجتمع رجل ملعون وامرأة غير ملعونة

Mas'alah: What is the reasoning behind separation in li'an if the curse is not known to be on the woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4799

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

ولسنا نعرف أن المرأة أفردت باللعنة فنقيسها على اليهودية الجائز نكاحها ولا بأس أن يكون الأسفل ملعونا كما أنه لا بأس أن يكون كافرا ولا سبيل إلى معرفة من حقت عليه اللعنة منهما فمن ههنا وقعت الفرقة ولو أيقنا أن اللعنة حقت على المرأة بكذبها لم نفرق بينهما هذا جملة ما اعتل به بعض أصحابنا وفي ذلك نظر والتلاعن يقتضي التباعد وعليه جمهور السلف وفي قوله صلى الله عليه وسلم لا سبيل لك عليها كفاية ودلالة صحيحة على أن اللعان هو الموجب للفرقة بينهما وأن الحاكم إنما ينفذ الواجب في ذلك من حكم الله تعالى ذكره ولم يكن تفريق النبي صلى الله عليه وسلم بين المتلاعنين بعد اللعان استئناف حكم وإنما كان تنفيذا لما أوجبه الله تعالى باللعان بينهما فالواجب على سائر الحكام تنفيذ الحكم بذلك والتفريق بينهما فإن فعل فقد فعل ما يجب وإن ترك كان الحكم بالفرقة بينهما نافذا على حسبما ذكرنا

Mas'alah: What is the Hanafi argument for the judge separating the li'an couple?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4799

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

واحتج أصحاب أبي حنيفة لقوله إذا التعنا فرق الحاكم بينهما بما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه فرق بين

Mas'alah: What is the evidence that the judge must separate the li'an couple?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4800

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

المتلاعنين قالوا فدل على أنه الفاعل للفرقة قالوا وهي فرقة تفتقر إلى حضور الحاكم فوجب أن يفتقر إلى تفريقه قياسا على فرقة العنين

Mas'alah: What is the Maliki analogy between dissolution of sale and li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4800

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

ومن حجة مالك ومن قال بقوله إن التفاسخ في التبايع لما وقع بتمام التحالف فكذلك اللعان

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on separation occurring with the husband's li'an alone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4800

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

وأما الشافعي فإن الفرقة تقع عنده بالتعان الزوج وحده لأنه لما دفع لعانه الولد والحد وجب أن يرفع الفراش لأن لعان المرأة لا مدخل له في ذلك وإنما هو لنفي الحد عنها لا غير

Mas'alah: What is the ruling on separation by divorce after li'an according to al-Batti?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4800

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وذهب عثمان البتي أن الفرقة تقع بالطلاق بعد اللعان لأن العجلاني طلقها ثلاثا بعد اللعان وقد مضى القول أيضا في حكم فرقة المتلاعنين وهل يحتاج الحاكم إلى أن يفرق بينهما بعد اللعان أم لا وما في ذلك للعلماء من التنازع ووجه الصواب فيه عندنا عند ذكر حديث ابن شهاب عن سهل بن سعد في كتابنا هذا ذكرنا هناك أيضا أحكاما صالحة من أحكام اللعان لا معنى لإعادته ههنا

Mas'alah: What does it mean for a husband to disavow a child during pregnancy in li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4800

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an with a Pregnant Wife

فأما قوله في حديثنا هذا انتفى من ولدها فإنه يحتمل أن يكون انتفى منه وهو حمل

ظاهر ويحتمل أن يكون

Mas'alah: What is the ruling on li'an when a husband accuses his wife of zina according to other schools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4803

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Conditions for Li'an

أما الشافعي وأحمد بن حنبل وأبو حنيفة وأبو ثور وأصحابهم فإنهم يقولون كل من قذف امرأته وطلبت الحد ولم يأت زوجها بأربعة شهداء لاعن وسواء قال لها يا زانية أو زنيت أو رأيتها تزني يلاعن أبدا وكل من نفى الحمل عندهم وقال ليس مني ولم يكن علم به لاعن ولا معنى عندهم للاستبراء لأن الاستبراء قد تلد معه فلا معنى له ما كان الفراش قائما إلا أبا حنيفة فإنه على أصله في أن لا لعان على حمل على ما ذكرت لك

Mas'alah: How does the li'an procedure begin with the husband's testimony?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4803

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وقال مالك وابن القاسم وغيرهما يبدأ بالزوج في اللعان فيشهد أربع شهادات بالله يقول في الرؤية أشهد بالله إني

Mas'alah: What is the fifth oath in li'an invoking the curse of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4804

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

ويقول في الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين

Mas'alah: What does the woman testify in li'an regarding seeing and pregnancy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4804

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وتقول المرأة في الرؤية أشهد بالله ما رآني أزني وفي الحمل أشهد بالله ما زنيت وإن هذا الحمل منه

Mas'alah: What does the husband and wife say in the fifth oath of li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4805

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

يقول الزوج في الخامسة وعليه لعنة الله إن كان من الكاذبين وتقول هي وعليها غضب الله إن كان من الصادقين فيما ذكر من رؤية أو فيما ذكر من زناها ومن نفي حملها أو ولدها على حسبما فسرت لك

Mas'alah: What is the ruling on separation after li'an and its consequences?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4805

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

فإذا تم التعان المرأة بعد التعان الرجل وقعت الفرقة بينهما ثم لم تحل له أبدا وسواء فرق الحكم بينهما أو لم يفرق وإن أكذب نفسه بعد ذلك حد ولحق به الولد ولم يتراجعا أبدا وإن بقي من لعانه أو لعان المرأة ولو مرة واحدة شهادة واحدة الخامسة أو غيرها فأكذب نفسه قبل تمامها حد وبقيت معه زوجته إذا لم يتم لعانها هذا كله قول مالك وأصحابه

Mas'alah: What happens if a man performs li'an for a pregnancy that later disappears?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4805]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an with a Pregnant Wife

ولو لاعن عندهم من نفى حملا فانفش لم ترد إليه ولم تحل له أبدا لأنه قد يجوز أن تكون أسقطته وكتمته

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the effect of completing li'an?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4805]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

وعند الشافعي أن الرجل إذا تم التعانه فقد زال فراشه ولا تحل له أبدا

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on li'an and separation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4805

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

وعند أبي حنيفة أن تمام اللعان لا يوجب فرقة حتى

يفرق الحاكم بينهما ولكل واحد منهم حجة من حديث مالك هذا وغيره محتملة التأويل وقول مالك أولى بالصواب إن شاء الله

Mas'alah: What is al-Shafi'i's argument that li'an itself causes separation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4806

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

وقال الشافعي رحمه الله تفريق النبي عليه السلام بين المتلاعنين تفرق حكم ليس لطلاق الزوج فيه مدخل وإنما هو تفريق أوجبه اللعان فأخبر به النبي صلى الله عليه وسلم بقوله لا سبيل لك عليها قال وإذا أكمل الزوج الشهادة والالتعان فقد زال فراش امرأته ولا تحل له أبدا وإن أكذب نفسه التعنت أو لم تلتعن قال وإنما قلت هذا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا سبيل لك عليها ولم يقل حتى تكذب نفسك قال وكان معقولا في حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لحق الولد بأمه أنه نفاه عن أبيه وأن نفيه عنه إنما كان بيمينه والتعانه لا بيمين المرأة على تكذيبه قال ومعقول في إجماع المسلمين أن الزوج إذا أكذب نفسه لحق به الولد وجلد الحد ولا معنى للمرأة في نفيه وإن المعنى للزوج وكيف يكون لها

معنى في يمين الزوج ونفي الولد وإلحاقه والولد بكل حال ولدها لا ينتفي عنها أبدا إنما ينتفي عن الرجل وإليه ينتسب قال والدليل على ذلك ما لا يختلف فيه أهل العلم من أن الأم لو قالت ليس هو منك إنما استعرته لم يكن قولها شيئا إذ عرف أنها ولدته على فراشه ولم ينتف عنه إلا بلعان لأن ذلك أحق للولد دون الأم وكذلك لو قال هو ابني وقالت هي بل زنيت وهو من زنى كان ابنه ولم ينظر إلى قولها ألا ترى أن حكم النفي والإثبات إليه دون أمه فكذلك نفيه بالتعانه إليه دون أمه قال والتعان المرأة إنما هو لدرء الحد عنها لا غير ليس من إثبات الولد ولا نفيه في شيء

Mas'alah: What is the ruling if a husband delays li'an after knowing of the child?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4807

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an with a Pregnant Wife

قال الشافعي وإذا علم الزوج بالولد فأمكنه الحاكم إمكانا بينا فترك اللعان لم يكن له أن ينفيه بعد وقال ببغداد إذا لم يشهد بحضرة ذلك في يوم أو يومين لم يكن له نفيه وقال بمصر أيضا ولو قال قائل له نفيه في ثلاثة أيام إن كان حاضرا كان مذهبا

Mas'alah: When does separation occur in li'an according to different schools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4808

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

قال أبو عمر كل من قال إن الفرقة تقع باللعان دون تفريق الحاكم من فقهاء الأمصار

خاصة يقولون إن الفرقة لا تقع بينهما إلا بتمام التعانهما جميعا إلا الشافعي وأصحابه فإنهم قالوا تقع الفرقة بتمام التعان الزوج وحده

Mas'alah: What is the penalty for a woman who refuses to perform li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4808

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Qadhf (False Accusation)

وكلهم يقولون إن المرأة إذا أبت أن تلتعن بعد التعان الزوج وجب عليها الحد وحدها إن كانت غير مدخول بها الجلد وإن كانت مدخولا بها الرجم

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on imprisoning a woman who refuses li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4808

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Qadhf (False Accusation)

إلا أبا حنيفة وأصحابه فإنهم قالوا إن أبت أن تلتعن حبست أبدا حتى تلتعن والحجة عليهم قول الله عز وجل ويدرأ عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله والسجن ليس بعذاب والله أعلم بدليل قول الله عز وجل إلا أن يسجن أو عذاب أليم فجعل السجن غير العذاب وقد سمى الله الحد عذابا بقوله وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين وقوله ويدرأ عنها العذاب

Mas'alah: What other scholars agreed with Abu Hanifah on li'an?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4809]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

وقد روي مثل قول أبي حنيفة في هذه المسألة عن عطاء والحرث العكلي وابن شبرمة وهو خلاف ظاهر القرآن وخلاف ما عليه أكثر علماء المسلمين

Mas'alah: What is the evidence from Ibn Abbas on separation and hadd in li'an?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4809]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد قراءة مني عليه أن محمد بن بكر حدثهم قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن محمد المروزي حدثنا علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال وقوله والذين يرمون أزواجهم الآية قال فإذا حلفا فرق بينهما وإن لم يحلفا أقيم الجلد أو الرجم وهذا كقول مالك سواء في الفرقة وإقامة الحد عند نكول المرأة

Mas'alah: What is the ruling on stoning or flogging the wife who refuses li'an?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4809]

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Qadhf (False Accusation)

وقال الضحاك بن مزاحم في قوله عز وجل ويدرأ عنها العذاب قال إن هي أبت أن تلاعن رجمت إن كانت ثيبا وجلدت إن كانت بكرا وهو قول أكثر أهل العلم بتأويل

القرآن وأكثر فقهاء الأمصار

Mas'alah: Is li'an a dissolution or a divorce according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4810

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

ومذهب مالك والشافعي أن اللعان فسخ بغير طلاق وقال أبو حنيفة هي طلقة بائنة

Mas'alah: What is the evidence for li'an from the hadith of the Ansari man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4812

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Ruling of Li'an

ومما يصحح أيضا ما قلناه ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال إنا ليلة جمعة في المسجد إذ دخل رجل من الأنصار فقال لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فتكلم جلدتموه وإن قتل قتلتموه أو سكت سكت على غيظ والله لأسألن عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان من الغد أتى رسول الله فسأله فقال لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فتكلم جلدتموه أو قتل قتلتموه وسكت سكت على غيظ فقال اللهم افتح وجعل يدعو فنزلت آية اللعان والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فابتلي به ذلك الرجل من بين الناس فجاء هو وامرأته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا فشهد الرجل أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ثم الخامسة لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين قال

فذهبت لتلتعن فقال لها النبي عليه السلام مه فأبت وفعلت فلما أدبر قال لعلها أن تجيء به أسود أجعد فجاءت به أسود أجعد

Mas'alah: What are the fiqh rulings derived from the li'an hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4813

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Ruling of Li'an

وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن المرأة كانت حبلى وفيه ضروب من الفقه ظاهرة أبينها أن القاذف

Mas'alah: What is the ruling on a husband who accuses his wife and does not perform li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4814

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Qadhf (False Accusation)

لزوجته يجلد إن لم يلاعن وعلى هذا جماعة أهل العلم إلا ما قدمنا ذكره عن أبي حنيفة في هذا الباب وشئ روي على الشعبي والحرث العكلي قالوا الملاعن إذا كذب نفسه لم يضرب وهذا قول لا وجه له والقرآن والسنة يردانه ويقضيان أن كل من يقذف امرأته ولم يخرج مما قاله بشهود أربعة إن كان أجنبيا أو بلعان إن كان زوجا جلد الحد ولا يصح عندي عن الشعبي وكذلك لا يصح إن شاء الله عن غيره وقد ذكر أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو بكر بن عياش حدثنا مطرف عن عامر يعني الشعبي قال إذا أكذب نفسه جلد الحد وردت إليه امرأته وحجاج عن ابن جريج عن ابن شهاب مثله وهشيم عن جرير عن الضحاك مثله قال حماد بن سليمان يكون

خاطبا من الخطاب إذا جلد وهو قول أبي حنيفة

Mas'alah: What are the three opinions on the husband who retracts his li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4815

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Retraction of Accusation or Li'an

وأصحابه وقد ذكرنا اختلاف الفقهاء في هذه المسألة في باب ابن شهاب عن سهل بن سعد من هذا الكتاب وللناس فيها ثلاثة أقاويل أحدهما أنه إذا أكذب نفسه جلد وردت إليه امرأته دون نكاح على عصمته والثاني أن يكون بعد الجلد خاطبا كما ذكرنا والثالث أنهما لا يجتمعان أبدا وأما قول من قال إنه لا يجلد فلا يعرج عليه ولا يشتغل به وهو وهم وخطأ (وقد (4) مضى القول في هذا والحجة في باب ابن شهاب عن سهل بن سعد من هذا الكتاب فلا وجه لإعادته ههنا) ومما يوضح أيضا التلاعن على الحمل البين ما أخبرناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبغ حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق قال حدثني عباس بن

Mas'alah: What is the hadith about the man who accused his wife and the revelation of the li'an verses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4816

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن الهيثم أبو

الأحوص حدثنا محمد بن عائذ الدمشقي قال حدثنا الهيثم بن حميد حدثنا ثور بن يزيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رجلا من بني زريق قذف امرأته فأتى النبي عليه السلام فردد ذلك أربع مرات على النبي عليه السلام فنزلت آية الملاعنة فقال النبي عليه السلام قد نزل من الله أمر عظيم فأبى الرجل إلا أن يلاعنها فرأيت المرأة تدرأ عن نفسها العذاب فتلاعنا فقال النبي عليه السلام إما أن تجيء به أصيفر أحيمش مسلول العظام فهو للمتلاعن وإما أن تجيء به أسود كالجمل الأورق فهو لغيره فجاءت به أسود كالجمل الأورق فدعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the child born after li'an and the evidence against Abu Hanifah's view?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4817

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

فجعله لعصبة أمه وقال لولا الأيمان التي مضت يعني اللعان لكان فيه كذا وكذا قال أبو عمر في هذا الحديث رأيت المرأة تدرأ عن نفسها العذاب وهو حجة على أبي حنيفة في قوله إنها تسجن وقد مضى القول في ذلك

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Abbas indicate about li'an concerning pregnancy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4818

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an with a Pregnant Wife

القاسم عن أبيه عن ابن عباس ما يدل على أن الملاعنة كانت على الحمل

Mas'alah: What is the full hadith of Hilal ibn Umayyah on li'an and its rulings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4818

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وحديث عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس حديث طويل في اللعان ذكر فيه كلام سعد بن عبادة وقصة تلاعن هلال بن أمية وزوجته إذ رماها بشريك بن سحماء حديثا طويلا حدثناه عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا عباد بن منصور وذكره أبو داود حدثنا الحسن بن علي حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا عباد بن منصور ولم يسقه بتمامه وفيه عند جميعهم ففرق رسول الله بينهما يعني بعد تمام التعانهما وقضى ألا يدعى ولدها لأب ولا ترمى هي ولا يرمى ولدها ومن رماها أو رمى ولدها فعليه الحد وقضى أن لا بيت عليها ولا قوت من أجل أنهما مفترقان من غير طلاق ولا هي متوفى عنها وقال إن جاءت به أصيهب أثيبج أحمش الساقين فهو لهلال وإن جاءت به أورق جعدا

Mas'alah: What does the hadith indicate about the lineage of the child of li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4821

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

غيره والجمالي العظيم الخلق يقال ناقة جمالية إذا كانت في خلق الجمل والخدلج الضخم الساقين يقال امرأة خدلجة إذا كانت ضخمة الساق وهذه الآثار كلها تدل على أن المرأة الملاعنة كانت في حين التلاعن حبلى فلما نفاه في لعانه نفاه عنه

رسول الله صلى الله عليه وسلم وألحقه بأمه

Mas'alah: What is the ruling on inheritance between twins born from li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4824

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Inheritance and Li'an

واختلفوا في توءمي الملاعنة فذهب مالك والشافعي وهو قول أهل المدينة إلى أن توارثهما كتوارث الإخوة للأب والأم ويحتجون بأن الملاعن إذا استلحقهما جلد الحد ولحق به النسب وذهب الكوفيون إلى أن توءمي الملاعنة كتوءمي الزانية لا يتوارثان إلا على أنهما لأم

Mas'alah: What happens if the father claims the child of li'an after the child's death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4824

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

وإن مات ابن الملاعنة فاستلحقه الملاعن بعد موته فإن مالكا وأبا حنيفة وأصحابهما يقولون إن خلف ولدا لحق به نسبه وورث وإن لم يخلف ولدا لم يرثه ويجلد الحد على كل حال وقال الشافعي يجلد الحد ويلحق به الولد ونسبه ويرث خلف ولدا أو لم يخلف

Mas'alah: What is the ruling on inheritance if the husband dies after li'an but before the wife's

imprecation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4824

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Inheritance and Li'an

وإن مات الملاعن بعد أن التعن وقبل أن تلتعن المرأة فإن التعنت بعده لم ترث وإن نكلت عن الالتعان حدت وورثت في قول مالك وقال الشافعي لا يتوارثان أبدا إذا التعن الرجل وتم التعانه لأن الفراش قد زال بالتعانه وإنما التعان المرأة لدفع الحد عنها

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on inheritance between spouses before judicial separation in li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4825

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Inheritance and Li'an

قال أبو حنيفة لا ينقطع التوارث بينهما أبدا حتى يفرق الحاكم بينهما فأيهما مات قبل ذلك ورثه الآخر وإليه ذهب أحمد بن حنبل ولكل واحد منهم في هذه المسائل اعتلالات يطول ذكرها ولو تعرضنا لها خرجنا عن شرطنا في كتابنا وبالله توفيقنا

قال أبو حنيفة لا ينقطع التوارث بينهما أبدا حتى يفرق الحاكم بينهما فأيهما مات قبل ذلك ورثه الآخر وإليه ذهب أحمد بن حنبل ولكل واحد منهم في هذه المسائل اعتلالات يطول ذكرها ولو تعرضنا لها خرجنا عن شرطنا في كتابنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What did the Prophet say about a man finding another with his wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7095

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Causes Necessitating Li'an

حديث خامس لسهيل مالك عن سهيل بن أبي صالح السمان عن أبيه عن أبي هريرة أن سعد بن عبادة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت إن وجدت مع امرأتي رجلا أأمهله حتى آتي بأربعة شهداء قال نعم

Mas'alah: What did the Prophet say about a man who finds another with his wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7096

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Causes Necessitating Li'an

حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال سعد بن عبادة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لو وجدت رجلا مع أهلي لم أقتله حتى آتي بأربعة شهداء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال لا والذي بعثك بالحق إن كنت لأعاجله بالسيف قبل ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا إلى ما يقول سيدكم إنه لغيور ولأنا أغير منه والله أغير مني

Mas'alah: What is the ruling on a man who finds another man with his wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7098

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Causes Necessitating Li'an

وذكره عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل يجد مع امرأته رجلا أيقتله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا إلا بالبينة فقال سعد بن عبادة وأي بينة أبين من السيف فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا تسمعون ما يقول سيدكم قالوا لا تلمه يا رسول الله فإنه رجل غيور والله ما تزوج امرأة قط إلا بكرا ولا طلق امرأة قط فاستطاع أحد منا أن يتزوجها فقال النبي صلى الله عليه وسلم يأبى الله إلا بالبينة

Mas'alah: What is the ruling on a man who finds another man with his wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7099

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Causes Necessitating Li'an

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن عكرمة قال لما نزلت والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم قال سعد بن عبادة أي لكع إن تفخذها رجل فذهبت أن أجمع الشهداء لم أجمعهم حتى يقضي حاجته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تسمعون إلى قول سيدكم وذكر معنى حديث ابن شهاب إلى آخره وقال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا إلا بالبينة التي ذكر الله

KITAB 30

كتاب العدة

Kitab al-'Iddah (Waiting Period)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب العدة
The Chapter on Waiting Period

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about the hadiths on 'iddah and the meaning of 'aqra'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4869

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period > Definition and Basis of 'Iddah

وذكر أبو بكر الأثرم أن أحمد بن حنبل كان يذهب إلى قول عمر وعلي وعبد الله وأبي موسى ثم رجع عن ذلك وقال رأيت حديث عمر وعبد الله يختلف في إسناده إلا الأعمش ومنصور والحكم وحديث علي رواه سعيد بن المسيب عن علي وليس هو عندي سماع أرسله سعيد عن علي وحديث الحسن عن أبي موسى الأشعري منقطع لأن الحسن لم يسمع من أبي موسى وسائر الأحاديث عن الصحابة في هذا مرسلة قال والأحاديث عمن قال أنه أحق بها حتى

تدخل في الحيضة الثالثة أسانيدها صحاح قوية قال ثم ذهب بعد أحمد إلى هذا قال أبو عمر الاختلاف الذي حكاه أحمد بن حنبل في حديث عمر وعبد الله هو أن الأعمش يرويه عن إبراهيم عن عمر وعبد الله أنهما قالا هو أحق بها ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة وكذلك رواه حماد عن إبراهيم مرسلا عن عمر وعبد الله كما رواه الأعمش وكذلك رواه أبو معشر أيضا ورواه الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عمر وعبد الله قالا هو أحق بها مالم تغتسل من الثالثة فهذا هو الاختلاف الذي عنى أحمد بن حنبل والله أعلم ومن خالفنا يقول إن مراسيل إبراهيم عن ابن مسعود وعمر صحاح كلها وما أرسل منها أقوى من الذي أسند حكى هذا القول يحيى القطان وغيره وقد ذكرنا في صدر هذا الديوان ما يشفي في هذا المعنى عن إبراهيم وغيره وأما حديث علي فرواه قتادة عن سعيد بن المسيب عن علي ورواه جعفر بن محمد

عن أبيه عن علي أنه قال له الرجعة حتى تغتسل من الحيضة الثالثة

ورواه الزهري أيضا عن سعيد عن علي ذكره الحميدي عن سفيان عن الزهري قال أخبرني سعيد عن علي أنه أحق بها ما لم تغتسل من الثالثة وهو قول سعيد وأما حديث أبي موسى فإنما يرويه الحسن عن أبي موسى ولم يسمع منه كما قال أحمد وأما حديث ابن عباس فرواه ابن أبي يحيى عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس ورواه جعفر بن محمد أيضا عن أبيه عن ابن عباس وأما سائر الأحاديث عن الصحابة الذين روي عنهم أنه أحق بها ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة فإنما هي من مراسيل مكحول والشعبي وكل هؤلاء يقولون الأقراء الحيض وأما الأحاديث عن الصحابة القائلين بأن الأقراء الأطهار فأسانيدها صحاح روى حديث عائشة ابن شهاب عن عروة وغيره عن عائشة أن الأقراء الأطهار وحديث زيد بن ثابت أنه قال إذا دخلت في الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت منه وبرئ منها ولا ترثه ولا يرثها

Mas'alah: What is the evidence from the hadith of the mustahadah regarding the meaning of quru'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4874

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period > Definition and Basis of 'Iddah

وأما احتجاجهم بقوله صلى الله عليه وسلم للمستحاضة اقعدي أيام أقرائك وانظري إذا أتاك قرؤك فلا تصلي ونحو هذا فليس فيه حجة لأن الحيض قد يسمى قرءا ولسنا ننازعهم في ذلك ولكنا ننازعهم أن يكون الله عز وجل أراده بقوله يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء على أن هذا الحديث قد ضعفه أهل العلم لأنه يروى عن عائشة وعائشة لم

يختلف عنها في أن الأقراء الأطهار فيبعد عن عائشة أن تروي عن النبي عليه السلام أنه قال للمستحاضة دعي الصلاة أيام أقرائك وتقول الأقراء الأطهار فإن صح عن عائشة فهو حجة عليهم لأن عائشة تكون حينئذ أخبرت بأن القرء الذي يمنع من الصلاة ليس هو القرء الذي تعتد به من الطلاق وكفى بتفرقة عائشة بين هذين حجة وأما حديث فاطمة ابنة أبي حبيش فلم يذكر فيه هشام بن عروة من رواية مالك وغيره القرء إنما قال فيه إذا

BAB 2

باب عدة الطلاق

The Chapter on Waiting Period after Divorce

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: When does a divorced woman become permissible for remarriage according to early scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4867

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Divorce > Proof and Disputes Regarding Completion of 'Iddah

عن أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وأبي موسى الأشعري ومعاذ بن جبل وأبي الدرداء وعبادة بن الصامت وابن عباس وجماعة من التابعين بالحجاز والشام والعراق وقولهم كلهم أن المطلقة لا تحل للأزواج حتى تغتسل من الحيضة الثالثة

BAB 3

باب عدة الوفاة

The Chapter on Waiting Period after Death

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How was the waiting period for widows abrogated from one year to four months and ten days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5781

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Death > Duration of Widow's Iddah

ونزل بذلك القرآن قوله عز وجل والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول غير إخراج ثم نسخ ذلك بقوله يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم كيف لا تصبر إحداكن هذا القدر وقد كانت تصبر حولا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith of Furai'ah bint Malik about the waiting period for a widow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6872

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Death > Place of Observing Widow's Iddah

هكذا قال عبد الله بن أبي بكر سعد بن إسحاق وكذلك قال يحيي القطان حدثنا عبد الرحمان بن يحيي قال حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن يوسف وحدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا محمد بن مسعود قال حدثنا يحيي بن سعيد القطان قال حدثني سعد بن إسحاق قال حدثتني زينب بنت كعب عن فريعة بنت مالك قالت خرج زوجي في طلب أعلاج فأدركهم بطرف القدوم فقتلوه فأتى نعيه وأنا في دار شاسعة من دور أهلي فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له إني أتاني نعي زوجي وأنا في دار

شاسعة من دور أهلي ولم يدع لي نفقة ولا مالا ورثته وليس المسكن لي فلو تحولت إلى إخوتي وأهلي كان أرفق بي في بعض شأني فقال تحولي فلما خرجت من المسجد أو الحجرة دعاني أو أمر من دعاني فدعيت له فقال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله فاعتدت أربعة أشهر وعشرا فأرسل إلي عثمان فأتيته فحدثته فأخذ به أخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور قال حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر قال حدثنا عبد الله ابن نمير قال حدثني يحيى بن سعيد عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن عمته زينب بنت كعب أنها سمعت فريعة ابنة مالك بن سنان تحدث أن زوجها قتل بمكان بالمدينة يسمى طرف القدوم وأن فريعة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تريد أن تنتقل من بيت زوجها إلى أهلها فذكرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لها في ذلك فقامت ثم دعا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله

BAB 4

باب عدة الحامل

The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the waiting period for a divorced pregnant woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4857

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Duration of Pregnancy (Minimum and Maximum)

وأجمع العلماء أن المطلقة الحامل عدتها وضع حملها

Mas'alah: Does the waiting period end when a pregnant woman delivers one of twins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4857

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Multiple Pregnancies (Twins) and 'Iddah

واختلفوا إذا كان في بطنها ولدان فوضعت أحدهما هل تنقضي بذلك عدتها فقال مالك والشافعي وأبو حنيفة والثوري والأوزاعي وأكثر أهل العلم لا تنقضي عدتها حتى تضع جميع حملها وإن وضعت ولدا وبقي في بطنها آخر فلزوجها عليها الرجعة إذا لم يبت طلاقها ثلاثا حتى تضع الولد الثاني

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period of a pregnant woman who delivers one of twins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4857

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Multiple Pregnancies (Twins) and 'Iddah

وقال آخرون إذا وضعت أحدهما فقد انقضت عدتها وروي ذلك عن عكرمة

والحسن وإبراهيم وقد روي عن

الحسن وإبراهيم خلاف ذلك أن زوجها أحق بها ما لم تضع الآخر وعلى هذا القول الناس وقد أجمعوا على أنها لا تنكح وفي بطنها ولد فبان بإجماعهم هذا خطأ قول من قال إنها تنقضي عدتها بوضع أحدهما وذكر أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن عكرمة قال إذا وضعت أحدهما فقد انقضت عدتها قيل له فتزوج قال لا قال قتادة خصم العبد قال وحدثنا أبو داود عن هشام عن حماد عن إبراهيم في رجل طلق امرأته وفي بطنها ولدان قال هو أحق برجعتها ما لم تضع الآخر وتلا وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن وذكر المعلى حدثنا هشيم (عن يونس عن الحسن قالا إذا طلقها وفي بطنها ولدان فوضعت أحدهما فقد انقضت عدتها قال حدثنا هشيم) أخبرنا شعبة عن حماد عن إبراهيم مثله

أخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا المعلى قال حدثنا عباد بن العوام أخبرنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن وعطاء قالوا هو أحق بها ما لم تضع الآخر وهذا هو الصواب لظاهر قول الله عز وجل وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ومن بقي في بطنها ولد فل تضع حملها والأصل أنه أملك بها فلا يزول ماله من ذلك إلا بيقين ولا يقين إلا بوضع جميع الحمل

Mas'alah: Does the waiting period of a pregnant woman end with the delivery of a clot or an embryo?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4859

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant

Woman > End of 'Iddah by Delivery

وما وضعته الحامل من مضغة أو علقة فقد حلت به عند مالك وأصحابه وهو قول إبراهيم وغيره وقال الشافعي وأصحابه وأحمد بن حنبل لا تحل إلا بوضع ما يتبين فيه شيء من خلق الإنسان وهو قول الحسن البصري وغيره

Mas'alah: What is the waiting period for a pregnant widow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6605

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Duration of Pregnancy (Minimum and Maximum)

حديث ثان لعبد ربه بن سعيد مالك عن عبد ربه بن سعيد بن قيس عن أبي سلمة بن عبد الرحمان أنه قال سئل عبد الله بن عباس وأبو هريرة عن الحامل يتوفى عنها زوجها فقال ابن عباس آخر الأجلين وقال أبو هريرة إذا ولدت فقد حلت فدخل أبو سلمة بن عبد الرحمان على أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فسألها عن ذلك فقالت أم سلمة ولدت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بنصف شهر فخطبها رجلان أحدهما شاب والآخر كهل فحطت إلى الشاب فقال الشيخ لم تحل بعد وكان أهلها غيبا ورجا إذا جاء أهلها أن يؤثروه بها فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد حللت فانكحي من شئت قال أبو عمر هذا حديث صحيح جاء من طرق شتى كثيرة ثابتة كلها من رواية الحجازيين والعراقيين وأجمع العلماء على القول به إلا ما روي عن ابن عباس في هذا الحديث وغيره وروي مثله عن علي بن أبي طالب من وجه منقطع أنه قال في الحامل المتوفى عنها زوجها عدتها آخر الأجلين يعني إن كان الحمل أكثر من أربعة أشهر وعشر اعتدت بوضعه وإن وضعت قبل أربعة أشهر وعشر

أكملت أربعة أشهر وعشرا فهذا مذهب ابن عباس وعلي بن أبي طالب على أنه قد روي

عن ابن عباس رجوعه إلى حديث أم سلمة في قصة سبيعة ومما يصحح هذا عنه أن أصحابه عكرمة وعطاء وطاوس وغيرهم على القول بأن المتوفى عنها الحامل عدتها أن تضع حملها على حديث سبيعة وكذلك سائر العلماء من الصحابة والتابعين وسائر أهل العلم أجمعين كلهم يقول كعدة الحامل المتوفى عنها أن تضع ما في بطنها من أجل حديث سبيعة هذا وأما مذهب علي وابن عباس في هذه المسألة فمعناه الأخذ باليقين لمعارضة عموم قوله عز وجل في المتوفى عنهن يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا ولم يخص حاملا من غير حامل وعموم قوله عز وجل وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ولم يخص متوفى عنها من غيرها فمن لم يبلغه حديث سبيعة لزمه الأخذ باليقين في عدة المتوفى عنها الحامل ولا يقين في ذلك لمن جهل السنة في سبيعة إلا الاعتداد بآخر الأجلين ومثال هذا مسألة أم الولد تكون تحت زوج قد زوجها منه سيدها ثم يموت ويموت زوجها ولا تدري أيهما مات قبل صاحبه فإنها تعتد من حين مات الآخر منهما أربعة أشهر وعشرا فيها حيضة وعلى هذا جماعة العلماء القائلين بأن عدة أم الولد من سيدها حيضة ومن زوجها شهران وخمس ليال كلهم يقول ههنا بدخول إحدى العدتين في الأخرى ومعلوم أنهما لا يلزمانها معا وإنما يلزمها إحداهما فإذا جاءت بهما معا على الكمال في وقت واحد فذلك أكثر ما يلزمها لأنها إن كان سيدها قد مات قبل زوجها فلا استبراء عليها من سيدها وإن كان سيدها مات بعد مضي شهرين وخمس ليال فعليها أن تأتي

بحيضة تستبرئ بها نفسها من سيدها ومعنى هذه المسألة الشك في أيهما مات أولا

وفي المدة هل هي شهران وخمس ليال أو أكثر وقد قيل إن معنى هذه المسألة أنها لا تدري هل بين موتيهما يوم واحد أو شهران وخمس ليال أو أكثر وفي هذه المسألة لأهل الرأي نظر ليس هذا موضع ذكره وإنما ذكرناها من جهة التمثيل وأنه من وجب عليه أحد شيئين يجلهه بعينه لزمه الإتيان بهما جميعا ذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال كان ابن عباس يقول إن طلقها وهي حامل ثم توفي عنها فآخر الأجلين أو مات عنها وهي حامل فآخر الأجلين قيل له وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن قال ذلك في الطلاق قال وأخبرنا ابن جريج عن عطاء قال إن طلقها حبلى فإذا وضعت فلتنكح حين تضع وهي في دمها لم تطهر قال وأخبرنا ابن جريج عن عمرو ابن مسلم عن عكرمة أنه أخذ في ذلك بحديث سبيعة قال وأخبرنا معمر والثوري عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال قال أبي مسعود ومن شاء باهلته أو لاعنته إن الآية التي في سورة النساء القصرى وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن نزلت بعد الآية التي في سورة البقرة والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا الآية قال وبلغه أن عليا رضي الله عنه قال هي آخر الأجلين فقال ذلك قال أبو عمر روي عن عمر وابن عمر مثل قول ابن مسعود وهو قول سعيد بن المسيب وابن شهاب وعليه الناس

Mas'alah: Does the waiting period of a pregnant widow end with delivery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6608

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > End of 'Iddah by Delivery

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال إذا وضعت حملها فقد

حل أجلها قال وقال إن رجلا من الأنصار قال لابن عمر سمعت أباك يقول لو وضعت حملها وهو على سريره لم يدفن لحلت أحبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا المطلب بن شعيب قال حدثني عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سليمان بن داود المهري قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنا يونس عن ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة أن أباه كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم الزهري يأمره أن يدخل على سبيعة ابن الحرث الأسلمية فيسألها عن حديثها وعما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استفتته فكتب عمر بن عبد الله بن الأرقم إلى عبد الله بن عتبة يخبره أن سبيعة بنت الحرث أخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة وهو من بني عامر ابن لؤي وكان ممن شهد بدرا توفي عنها في حجة الوداع وهي حامل فلم تلبث أن وضعت حملها بعد وفاته فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها أبو السنابل بن بعلك رجل من بني عبد الدار فقال ما لي أراك متجملة لعلك ترجين النكاح إنك والله ما أنت بناكح حتى يمر عليك أربعة اشهر وعشر قالت سبيعة فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين أمسيت فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فأفتاني بأني قد حللت حين وضعت حملي وأمرني بالتزويج إن بدا لي قال ابن شهاب ولا أرى بأسا أن تتزوج حين وضعت وإن كانت في دمها غير أنه لا يقربها حتى تطهر وليس في حديث الليث قول ابن شهاب ولفظ الحديثين سواء

Mas'alah: How does the Prophet's explanation resolve the conflict between Quranic verses on the waiting period of pregnant widows?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6609

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Duration of Pregnancy (Minimum and Maximum)

قال أبو عمر لما كان عموم الآيتين معارضا أعني قول الله عز وجل والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا وقوله وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن لم يكن بد من بيان رسول الله صلى الله عليه وسلم لمراد الله منهما على ما أمره الله عز وجل بقوله وأنزلنا إليكم الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم فبين رسول الله صلى الله عليه وسلم مراد الله من ذلك بما أفتى به سبيعة الأسلمية فكل ما خالف ذلك فلا معنى له من جهة الحجة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the waiting period for a pregnant widow according to the hadith of Subay'ah al-Aslamiyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7337

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Duration of Pregnancy (Minimum and Maximum)

حديث سابع وعشرون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة أنه أخبره أن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حللت فانكحي من شئت قد مضى القول في معنى هذا الحديث في باب عبد ربه بن سعيد فلا معنى لتكريره ها هنا وأكثر رواة الموطأ ليس هذا الحديث عندهم بهذا الإسناد

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period of a pregnant widow in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7337

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Duration of Pregnancy (Minimum and Maximum)

وفقه هذا الحديث أن المتوفى عنها الحامل عدتها تضع ما في بطنها خلاف قول من قال عدتها آخر الأجلين وقد بينا ذلك كله وأوضحنا القول فيه والحجة والحمد لله

Mas'alah: What is the waiting period for a pregnant widow after her husband's death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7605

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Duration of Pregnancy (Minimum and Maximum)

حديث حادي عشر ليحيى بن سعيد يحيى عن سليمان بن يسار أربعة أحاديث 417 - ملك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن عبد الله بن عباس وأبا سلمة بن عبد الرحمن اختلفا في المرأة تنفس بعد وفاة زوجها بليال فقال أبو سلمة إذا وضعت ما في بطنها فقد حلت وقال ابن عباس آخر الأجلين فجاء أبو هريرة فقال أنا مع ابن أخي يعني أبا سلمة فبعثوا كريبا مولى عبد الله بن عباس إلى أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يسألها عن ذلك فجاءهم فأخبرهم أنها قالت ولدت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بليال فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد حللت فانكحي من شئت

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period of a pregnant widow based on the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7606

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Duration of Pregnancy (Minimum and Maximum)

وقد مضى القول في معنى هذا الحديث في باب عبد ربه بن سعيد من هذا الكتاب وفي حديث عبد ربه أن الاختلاف في عدة الحامل المتوفى عنها كان بين أبي هريرة وابن عباس وأن أبا سلمة كان رسولهما إلى أم سلمة في ذلك وعبد ربه ثقة ويحيى ثقة والمعنى الذي له جلب الحديث غير مختلف فيه والحمد لله وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الوضع من الحامل المتوفى عنها انقضاء عدتها وهذا المعنى لم يختلف فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي ذلك بيان لمراد الله من قوله والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا أنه عنى منهن من لم تكن حاملا

Mas'alah: What did Ali and Ibn Abbas say about the waiting period of a pregnant widow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7607

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Duration of Pregnancy (Minimum and Maximum)

وقد جاء عن علي وابن عباس في هذه المسألة ما قد ذكرناه وأوضحنا معناه في باب عبد ربه والحمد لله

BAB 5

باب عدة الآيسة والصغيرة ومن لم تحض

The Chapter on Waiting Period of the Menopausal, Minor, and Non-Menstruating Woman

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How is the waiting period calculated for a minor or post-menopausal woman divorced during the day in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4860

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Menopausal, Minor, and Non-Menstruating Woman > Waiting Period for Menopausal Women

والصغيرة فطلقت في بعض اليوم لم تعتد بها في ذلك اليوم عند مالك وأصحابه وأما سائر العلماء فتعتد به عندهم إلى مثله من اليوم الذي تتم به عدتها فإن طلقت الصغيرة أو اليائسة عند استهلال الهلال اعتدت بالأهلة تسعا وعشرين كان الهلال أو ثلاثين وإن طلقت في بعض الشهر أتمت بقية الشهر واعتدت بالأهلة الشهرين وتبني على بقية ذلك الشهر تمام الثلاثين يوما

BAB 8

باب الإحداد
The Chapter on Mourning

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman's mourning period (ihdad) for her husband?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5767

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Obligation of Mourning (Ihdad)

حديث ثامن عشر لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن حميد بن نافع عن زينب بنت أبي سلمة أنها أخبرته هذه الأحاديث الثلاثة قالت زينب دخلت على أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي أبوها أبو سفيان بن حرب فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره فدهنت به جارية ثم مسحت بعارضيها ثم قالت والله مالي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا قالت زينب (ثم دخلت على زينب) بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي أخوها فدعت بطيب فمست منه ثم قالت والله مالي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول اله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on a widow's mourning period and using kohl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5768

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Duration of Mourning

يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث إلا زوج أربعة أشهر وعشرا قالت زينب وسمعت أمي أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله إن ابنتي توفي

عنها زوجها وقد اشتكت عينيها أفتكحلهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم قال إنما هي أربعة أشهر وعشرا وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول (قال حميد بن نافع فقلت لزينب وما ترمي بالبعرة على رأس الحول) فقالت زينب كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمارا أو شاة أو طائر فتفتض به فقلما تفتض بشيء إلا مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره قال مالك الحفش البيت الرديء وتفتض تمسح به جلدها كالنشرة

Mas'alah: What are the rulings on ihdad (mourning) for a widow in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5772

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Obligation of Mourning (Ihdad)

قال أبو عمر أما صفرة الخلوق فمعروفة وأما الإحداد فترك المرأة الزينة كلها عند زوجها ما دامت في عدتها يقال لها حينئذ امرأة حاد ومحد لأنه يقال أحدت المرأة تحد وحدت تحد فهي محاد وحاد إذا تركت الزينة لموت زوجها هذا كله قول الخليل وغيره وأما الإحداد عند العلماء فالامتناع من الطيب والزينة بالثياب والحلي وما كان من الزينة كلها الداعية إلى الأزواج وجملة مذهب مالك في ذلك أن المرأة المحد لا تلبس ثوبا مصبوغا إلى أن يصبغ بسواد وتلبس البياض كله رقيقه وغليظه ولا تلبس رقيق ثياب اليمن وتلبس غليظها إن شاءت وتلبس الكتان كله رقيقه وغليظه ما لم يكن مصبوغا وكذلك القطن ولا تلبس خزا ولا حريرا ولا تلبس خاتما

من ذهب ولا من فضة ولا من حديد أيضا ولا حليا ولا قرطا ولا خلخالا ولا سوارا ولا تمس طيبا بوجه من الوجوه ولا تحنط ميتا ولا تدهن بزئبق ولا خيري ولا بنفسج ولا بأس أن تدهن بالشيرق والزيت ولا تختضب بحناء ولا كتم ولا بأس أن تمتشط بالسدر وما لا يختمر في رأسها ولا تكتحل إلا من ضرورة فإن كانت ضرورة فقد أرخص لها مالك وأصحابه في الكحل تجعله بالليل وتمسحه بالنهار ومن قول مالك والشافعي

Mas'alah: Who is obligated to observe ihdad (mourning) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5773

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Persons Obligated to Mourn

إن الإحداد على كل زوجة صغيرة كانت أو كبيرة أمة كانت أو حرة مسلمة كانت أو ذمية وكذلك المكاتبة والمدبرة إذا كانت زوجة وكذلك امرأة المفقود الإحداد عليها عنده وقال ابن الماجشون لا إحداد عليها وذكر ابن عبد الحكم عن مالك قال الإحداد على الكتابية في زوجها المسلم وقال أشهب لا إحداد عليها ورواه عن مالك أيضا وقال ابن نافع لا إحداد على الذمية وهو قول أبي حنيفة لقوله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت قال أبو عمر هذا لا حجة فيه لأن العلة حرمة المسلم الذي تعتد من مائه وجاء الحديث بذكر من يؤمن بالله واليوم الآخر لأن الخطاب إلى من هذه حاله كان يتوجه فدخل المؤمنات في ذلك بالذكر ودخل غير المؤمنات بالمعنى الذي ذكرنا كما يقال هذا طريق المسلمين ويدخل في معناه أهل الذمة وقال صلى الله عليه وسلم لا يبع أحدكم على بيع أخيه

يعني المسلم فدخل في ذلك الذمي بالمعنى وقد أوجب رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة للمسلم وهي واجبة لأهل الذمة كما تجب للمسلم إلى أشياء يطول ذكرها من هذا الباب ولا خلاف أن الزوجة الذمية في النفقة والعدة وجميع أحكام الزوجات كالمسلمة وكذلك الإحداد

Mas'alah: What is the Maliki ruling on ihdad for a divorced woman and umm walad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5774

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a Divorced Woman

ألا ترى أنه حق للزوج الميت من أجل ما يلحقه من النسب فأشبه الحكم بين المسلم والذمي بحكم الإسلام ولا خلاف عن مالك وأصحابه أن المطلقة المبتوتة وغيرها لا إحداد عليها وكذلك أم الولد لا إحداد عليها عند وفاة سيدها وإنما الإحداد عندهم على المتوفى عنها زوجها على حسب ما ذكرنا وقال الشافعي الإحداد في البدن وهو ترك زينة البدن وذلك أن يدخل على البدن شيء من غيره بزينة من ثياب يتزين بها وطيب يظهر على المرأة فيدعوها إلى شهوتها فمن ذلك الدهن كله في الرأس وذلك لأن الأدهان كلها سواء في ترجيل الشعر وإذهاب الشعث ألا ترى أن المحرم يفتدي إن دهن رأسه ولحيته بزيت لما وصفت قال وكل كحل كان زينة فلا خير فيه فأما الفارسي وما أشبهه إذا احتاجت إليه فلا بأس لأنه ليس بزينة بل يزيد العين مرها وقبحا وما اضطرت إليه مما فيه زينة من الكحل اكتحلت به ليلا وتمسحه نهارا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أم سلمة وهي حاد على أبي سلمة فقال ما هذا فقالت إنما هو صبر فقال صلى الله عليه وسلم اجعليه بالليل وامسحيه بالنهار

Mas'alah: What do the hadiths of Umm Salamah say about kohl for a widow in ihdad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5775

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

قال أبو عمر حديث أم سلمة هذا في الموطأ من بلاغات مالك وسنذكر ذلك في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله ونذكر من طرقه ما يصح عندنا متصلا مسندا بعون الله وحديث أم سلمة هذا المرسل ظاهره مخالف لحديث أم سلمة المسند المذكور في هذا الباب لأن حديث أم سلمة في هذا الباب على ما رواه مالك وغيره عن عبد الله بن أبي بكر عن حميد بن نافع عن زينب بنت أم سلمة (عن أم سلمة) يدل على أن المتوفى عنها زوجها لا تكتحل أصلا لأنه اشتكت إليه امرأة عينها فلم يأذن لها من الكحل لا ليلا ولا نهارا لا من ضرورة ولا من غيرها وقال لا مرتين أو ثلاثة ولم يقل إلا أن تضطر وأصل المسألة كان على أنها اشتكت عينيها وهذه ضرورة وقد حكى مالك عن نافع عن صفية ابنة أبي عبيد أنها اشتكت عينها وهي حاد على زوجها عبد الله بن عمر فلم تكتحل حتى كادت عيناها ترمصان وقد قال بهذا طائفة من أهل العلم أن المرأة الحاد لا تكتحل بحال من الأحوال على هذا الحديث كما صنعت صفية وأما حديث أم سلمة المرسل فإن فيه أن امرأة سألتها وهي حاد عن الكحل وقد اشتكت عينها فبلغ ذلك منها فقالت لها أم سلمة اكتحلي بكحل الجلاء بالليل

Mas'alah: What is the Maliki view on using kohl for medical necessity during ihdad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5776

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and

Cosmetics

جعل مالك فتوى أم سلمة هذه تفسيرا للحديث المسند في الكحل لأن أم سلمة روته وما كانت لتخالفه إذا صح عندها وهي أعلم بتأويله ومخرجه والنظر يشهد لذلك لأن المضطر إلى شيء لا يحكم له بحكم المترفه المتزين وليس الدواء والتداوي من الزينة في شيء وإنما نهيت الحاد عن الزينة لا عن التداوي وأم سلمة أعلم بما روت مع صحته في النظر وعليه أهل الفقه وبه قال مالك والشافعي وأكثر الفقهاء

Mas'alah: What did Salim ibn Abdullah and Sulayman ibn Yasar say about kohl for a widow during 'iddah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5776

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

وقد ذكر مالك في موطئه أنه بلغه عن سالم بن عبد الله وسليمان بن يسار أنهما كانا يقولان في المرأة يتوفي عنهها زوجها أنها إذا خشيت على بصرها من رمد بعينها أو شكوى أصابتها أنها تكتحل وتتداوى بالكحل وإن كان

Mas'alah: What are the mourning restrictions for a widow and a divorced woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5778

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Prohibited Acts During Mourning

عنها لا تختضب ولا تكتحل ولا تبيت عن بيتها ولا تلبس ثوبا مصبوغا قالا والمتوفى عنها والمطلقة في الزينة سواء للاحتياط

Mas'alah: What is the ruling on ihdad for a divorced woman with irrevocable divorce according to Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5778

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a Divorced Woman

قال أبو عمر قول الشافعي في هذا الباب نحو قول مالك إلا أنه اختلف قوله في وجوب الإحداد على المطلقة التي لا تملك رجعتها فمرة قال عليها الإحداد وهو قول الكوفيين لأنها كالمتوفى عنها في أنهما غير ذواتي زوج وليست ممن تملك رجعتها ومرة قال لا يبين عندي أن أوجب عليهما الإحداد لأنهما قد تختلفان في حال وإن اجتمعا في غيره

Mas'alah: What is the evidence that ihdad is only required for a deceased husband?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5778

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Obligation of Mourning (Ihdad)

قال أبو عمر في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت إلا على زوج دليل على أن الإحداد إنما يجب على الموتى ومن

أجلهم لا على المطلقات والله أعلم

Mas'alah: Is ihdad required for a revocably divorced woman?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5778]

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a Divorced Woman

وأجمعوا أن لا إحداد على المطلقة الرجعية والمبتوتة أشبه بها منها بالمتوفى عنها والله أعلم

Mas'alah: Is ihdad obligatory according to scholarly consensus?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5778]

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Obligation of Mourning (Ihdad)

وأجمعوا أن الإحداد واجب على ما ذكرنا إلا الحسن البصري فإنه قال ليس الإحداد بواجب

Mas'alah: What did the Prophet instruct Umm Salamah regarding kohl and grooming during mourning?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8260]

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

أم سلمة دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي أبو سلمة وقد جعلت على عيني صبرا فقال ما هذا يا أم سلمة قالت قلت إنما هو صبر يا رسول الله ليس فيه طيب قال إنه يشب الوجه فلا تجعليه إلا بالليل وتنزعيه بالنهار ولا تمتشطي بالطيب ولا بالحناء فإنه خضاب قالت قلت فبأي شيء أمتشط يا رسول الله قال بالسدر تغلفين به رأسك

Mas'alah: What is the ruling on a mourning woman using kohl in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8260

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

قال أبو عمر في حديث أم سلمة هذا دليل على أن المرأة المحد لا تكتحل بشيء يزينها ويشبها فإن اضطرت إلى شيء من ذلك جعلته ليلا ومسحته بالنهار وكل ما جاء عن أم سلمة من الحديث في النهي عن اكتحال المرأة المحد فهذا يفسره ويقضي عليه وعليه فتوى الفقهاء

Mas'alah: What is Malik's ruling on a mourning woman using kohl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8260

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

قال مالك لا تكتحل المرأة الحاد إلا أن تضطر فإن اضطرت فتكتحل بالليل وتمسحه

بالنهار ويكون الكحل بغير طيب ولا تكتحل بالإثمد

Mas'alah: What is the ruling on a mourning woman using kohl at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8260

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

قال أبو عمر هذا يدل على أن ذلك الكحل فيه شيء من الزينة ولهذا منعت منه بالنهار مع اضطرارها إليه وأبيح لها بالليل لأن الليل خلاف النهار في رؤية الناس لها وقول الشافعي في هذا كقول مالك قال الشافعي

لا تكتحل بكحل فيه زينة فإن اضطرت إلى كحل زينة اكتحلت بالليل ومسحته بالنهار

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on a mourning woman using kohl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8261

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

وقال أبو حنيفة إذا اشتكت عينيها اكتحلت بالكحل الأسود وغيره

Mas'alah: What is the ruling on a woman in mourning dyeing and using kohl according to

Ahmad and Ishaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8261

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

وقال أحمد وإسحاق لا تختضب ولا تكتحل

Mas'alah: What did the Prophet say about a woman in mourning avoiding dyed clothes and kohl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8261

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا إبراهيم بن طهمان حدثني بديل عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا الحلي ولا تختضب ولا تكتحل

Mas'alah: What are the rulings on kohl for a woman in mourning during her waiting period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8261

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

قال أبو عمر وهذا على التزيين بالكحل وأما على الاضطرار فهو معنى آخر بالليل

خاصة وقد ذكرنا في كحل المرأة المحد وسائر ما تجتنبه في عدتها وما للعلماء في ذلك من المذاهب ممهدا مبسوطا موعبا في باب عبد الله بن أبي بكر والحمد لله وبه التوفيق

BAB 9

باب السكنى والنفقة في العدة

The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Maliki ruling on housing and maintenance for a mula'anah during 'iddah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4819

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing and Maintenance for the Woman Divorced by Li'an

وفيه أيضا أن لا بيت عليها ولا قوت يعني لا سكنى لها ولا نفقة وهذا موضع اختلف فيه العلماء فأما مالك فإنه لم يذهب إلى هذا ورأى أن السكنى لكل مطلقة وجبت لها النفقة أو لم تجب مختلعة كانت أو ملاعنة أو مبتوتة ولا نفقة عنده إلا لمن يملك رجعتها خاصة أو حامل بعد تحملها فسقوطها من أجل الحمل وللمبتوتات والمختلعات كلهن عنده السكنى دون النفقة وهذا كله أيضا قول الشافعي لا خلاف بينهما في شيء من ذلك كله

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on maintenance for every woman in iddah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4819

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing and Maintenance for the Irrevocably Divorced Woman

وذهب أبو حنيفة وجماعة من السلف إلى إيجاب النفقة لكل معتدة مبتوتة وغير مبتوتة مع السكنى

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on housing and maintenance for irrevocably divorced women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4820

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing and Maintenance for the Irrevocably Divorced Woman

وذهب أحمد بن حنبل وأبو ثور وجماعة من أهل الحديث وهو قول داود أيضا إلى أن لا سكنى ولا نفقة لمن لا رجعة عليها فلا سكنى عندهم للملاعنة والمختلعة ولا لغيرها ولا نفقة) وهذا الحديث حجة لمن ذهب إلى هذا وروي عن جماعة من السلف أيضا وسنذكر اختلاف العلماء في إيجاب السكنى والنفقة للمبتوتة ومن جرى مجراها في باب عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان من كتابنا هذا ونذكر وجوه أقاويلهم ومعانيها هناك إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on housing and maintenance for a woman divorced irrevocably?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6396

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing and Maintenance for the Irrevocably Divorced Woman

الحكم عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس أنها أتت النبي صلى الله عليه وسلم فجعل لها السكنى والنفقة فقيل له إنه طلقها ثلاثا فقال لا سكنى ولا نفقة وأمرها أن تعتد في بيت ابن أم مكتوم

Mas'alah: What is the ruling on housing and maintenance for a woman divorced irrevocably?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6396

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing and Maintenance for the Irrevocably Divorced Woman

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا المعلى بن منصور قال حدثنا أبو عوانة عن مطرف عن عامر قال سألت فاطمة بنت قيس عن المرأة يطلقها زوجها ثلاثا فقالت طلقني زوجي ثلاثا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجعل لي سكنى ولا نفقة فقيل لعامر إن عمر لم يصدقها فقال عامر ألا تصدق امرأة فقيهة نزل بها هذا

Mas'alah: What is the ruling on housing and maintenance for a woman divorced irrevocably?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6396

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing and Maintenance for the Irrevocably Divorced Woman

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا المعلى قال حدثنا شريك عن أبي بكر بن صخر قال دخلت على فاطمة فذكر الحديث وفيه فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ليس لك نفقة ولا سكنى

Mas'alah: What is the Maliki ruling on housing and maintenance for an irrevocably divorced woman during her waiting period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6399

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing and Maintenance for the Irrevocably Divorced Woman

وقال مالك والشافعي وأصحابهما والأوزاعي المبتوتة لها السكنى واجب لها وعليها ولا نفقة لها وهو قول سعيد بن المسيب وعروة ابن الزبير والقاسم بن محمد وسليمان بن يسار وروي ذلك عن ابن عمر وعائشة وعطاء وغيرهم ذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن هشام بن عروة عن أبيه قال لا نفقة للمبتوتة إلا أن تكون حاملا ولها السكنى ومعمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال لا تنتقل المبتوتة من بيت زوجها حتى يحل أجلها وقال إسماعيل بن إسحاق قال قوم لا سكنى للمبتوتة ولا نفقة وذهبوا إلى الحديث الذي ذكر عن فاطمة بنت قيس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعل لها سكنى ولا نفقة وتأولوا قول الله عز وجل أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم أن ذلك إنما هو في المرأة التي تطلق واحدة أو اثنتين ويملك زوجها رجعتها قال ولو كان ذلك كما تأولوا لكان أسكنوهن حيث سكنتم وأنفقوا عليهن ولم يستثن النفقة على الحامل خاصة لأن التي يملك زوجها رجعتها لها أحكام الزوجات في السكنى والنفقة لا فرق بينهما وبين التي لم تطلق في ذلك فعلمنا أنه لما استثنى النفقة منهن لذوات الأحمال أنها ليست التي يملك زوجها رجعتها أما الشافعي فاحتج في سقوط نفقة المبتوتة بحديث مالك المذكور في هذا الباب عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة ابن عبد الرحمان عن فاطمة بنت قيس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها ليس لك نفقة وأوجب عليها السكنى ثم نقلها عن موضعها لعلة قال

Mas'alah: What is the ruling on housing for divorced women during the waiting period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6400

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing Rights of the Divorcée

الشافعي وإنما أسكنها في بيت ابن أم مكتوم لأنها كان في لسانها ذرب

Mas'alah: What is the ruling on a divorced woman moving during her waiting period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6401

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Moving During the Waiting Period

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل ابن إسحاق قال حدثنا أبو ثابت المدني عن عبد الله بن وهب قال أخبرني ابن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه قال دخلت على مروان بن الحكم فقلت إن امرأة من أهلك طلقت فمررت عليها آنفا وهي تنتقل فعبت ذلك عليها فقالوا أمرتنا فاطمة ابنة قيس وأخبرتنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها أن تنتقل إلى (بيت) ابن أم مكتوم حين طلقها زوجها فقال مروان أجل هي أمرتهم بذلك قال عروة فقلت له والله لقد عابت ذلك عائشة أشد العيب وقالت إن فاطمة كانت في مكان وحش مخيف على ناحيتها فلذلك أرخص لها رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on a divorced woman moving from her residence during the waiting period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6401

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Moving During the Waiting Period

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه قال قالت فاطمة ابنة قيس يا رسول الله إني أخاف أن يقتحم علي فأمرها أن تحول

Mas'alah: What is the ruling on a divorced woman leaving her residence during the waiting period?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6401]

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Moving During the Waiting Period

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن بكر قال أخبرنا أبو داود قال أخبرنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء عن أبيه عن سفيان عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار في خروج فاطمة إنما كان ذلك من سوء الخلق قال وحدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا جعفر بن برقان قال حدثنا ميمون بن مهران قال قدمت المدينة فدفعت إلى سعيد بن المسيب فقلت فاطمة ابنة قيس طلقت فخرجت من بيتها

Mas'alah: What is the ruling on the residence of a divorced woman during her waiting period?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6402]

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing Rights of the Divorcée

فقال سعيد بن المسيب تلك امرأة فتنت الناس إنها كانت لسنة فوضعت على يدي

ابن أم مكتوم الأعمى وروى مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد وسليمان بن يسار أنه سمعهما يذكران أن سعيد بن العاصي طلق بنت عبد الرحمان الحكم البتة فانتقلها عبد الرحمان فأرسلت عائشة إلى مروان بن الحكم وهو أمير المدينة فقالت اتق الله واردد المرأة إلى بيتها الحديث فهذا عمر وعائشة وابن عمر ينكرون على فاطمة أمر السكنى ويخالفونها في ذلك ومال إلى قولهم فقهاء التابعين بالمدينة وإليه ذهب مالك والشافعي وأصحابهما لكن من طريق الحجة وما يلزم منها قول أحمد بن حنبل ومن تابعه أصح وأحج لأنه لو وجب السكنى عليها وكانت عبادة تعبدها الله بها لألزمها ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يخرجها عن بيت زوجها إلى بيت أم شريك ولا إلى بيت ابن أم مكتوم (ولأنه) أجمعوا أن المرأة التي تبذو على أحمائها بلسانها تؤدب وتقصر على السكنى في المنزل الذي طلقت فيه وتمنع من أذى الناس فدل ذلك على أن من اعتل بمثل هذه العلة في الانتقال اعتل بغير صحيح من النظر ولا متفق عليه من الخبر هذا ما يوجبه عندي التأمل لهذا الحديث مع صحته وبالله التوفيق وإذا ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة بنت قيس وقد طلقت طلاقا باتا لا سكنى لك ولا نفقة وإنما السكنى والنفقة لمن عليها رجعة فأي شيء يعارض به هذا هل يعارض إلا بمثله عن النبي صلى الله عليه وسلم الذي هو المبين عن الله مراده من كتابه ولا شيء عنه عليه السلام يدفع ذلك ومعلوم أنه أعلم بتأويل قول الله عز وجل أسكنوهن من حيث سكنتم من غيره ص وأما الصحابة فقد اختلفوا كما رأيت منهم من يقول لها السكنى

Mas'alah: What is the ruling on housing and maintenance for a divorced woman during her waiting period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6403

والنفقة منهم عمر وابن مسعود ومنهم من يقول لها السكنى ولا نفقة منهم ابن عمر وعائشة ومنهم من يقول لا سكنى لها ولا نفقة وممن قال ذلك علي وابن عباس وجابر وكذلك اختلاف فقهاء الأمصار على هذه الثلاثة الأقوال على ما ذكرنا وبينا والحمد لله وأما الشافعي ومالك فلا محالة أنه لم يثبت عندهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لفاطمة لا سكنى لك ولا نفقة مع ما رأوا من معارضة العلماء الجلة لها في ذلك والله الموفق للصواب ذكر عبد الرزاق عن معمر والثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة أن رجلا طلق امرأته ثلاثا فأبت أن تجلس في بيتها فأتى ابن مسعود فقال هي تريد تخرج إلى أهلها فقال احبسها ولا تدعها فقال إنها تأبى علي قال فقيدها قال إن لها إخوة غليظة رقابهم قال فاستأد عليهم الأمير وفي هذا الحديث وجوب استتار المرأة إذا كانت ممن للعين فيها حظ عن عيون الرجال وف ذلك تحريم للنظر إليهن وقد روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينظر إلى فاطمة هذه إذ جاءته في هذه القصة حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري قال حدثنا سفيان بن عيينة عن مجالد عن الشعبي عن فاطمة ابنة قيس قالت أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاستتر مني وأشار عني بثوبه على وجهه وكذلك في حديث قيلة ابنة مخرمة الحديث الطويل في قدومها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأومأ بيده خلفه إذ قيل له

Mas'alah: What is the ruling on a widow's residence during her waiting period according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6875

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing Rights of the Widow

قال وأخبرنا معمر عن الزهري قال أخذ المترخصون في المتوفى عنها بقول عائشة وأخذ أهل العزم والورع بقول ابن عمر قال وأخبرنا معمر وابن جريج عن هشام بن عروة عن أبيه قال لا تنتقل المتوفى عنها إلا أن ينتوي أهلها منزلا فتنتوي معهم وهو قول ابن شهاب وأما إذا كان المسكن بكراء فقال مالك هي أحق بسكناه من الورثة والغرماء من رأس مال المتوفى إلا أن لا يكون فيه عقد لزوجها وأراد أهل المسكن إخراجها وإذا كان المسكن لزوجها لم يبع في دينه حتى تنقضي عدتها وهذا كله قول الشافعي وأبي حنيفة وجمهور العلماء وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling if a slave husband is freed during his wife's waiting period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 794

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Slave and Freed Women

قال الأوزاعي لو أعتق زوجها في عدتها فإن بعض شيوخنا يقول هو أملك بها وبعضهم يقول هي بائنة

Mas'alah: Is the hadith on returning a wife after her waiting period abrogated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3779

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

وهذا الخبر وإن صح فهو متروك منسوخ عند الجميع لأنهم لا يجيزون رجوعه إليها بعد خروجها من عادتها

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period for a woman from enemy territory who emigrates as a Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3784

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

وأما اختلاف الفقهاء في الحربية تخرج إلينا مسلمة فإن مالكا قال إن أسلم الزوج قبل أن تتحيض ثلاث حيض فهي امرأته وإن لم يسلم حتى حاضت ثلاث حيض فقد وقعت الفرقة ولا فرق عنده بين دار الإسلام ودار الحرب وهو قول الشافعي سواء ولا حكم للدار عنده وكذلك قال الأوزاعي والليث بن سعد اعتبر العدة وقال أبو حنيفة في الحربية تخرج إلينا مسلمة ولها زوج كافر بدار الحرب فقد وقعت الفرقة بينهما (ولا عدة عليها وقال أبو يوسف ومحمد أما الفرقة فقد وقعت بينهما) ولا سبيل له إليها إلا بنكاح جديد ولكن العدة عليها وهو قول الثوري

Mas'alah: What is the ruling of Shafi'i and others on conversion of either spouse during the waiting period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3786

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Prohibition of Remarriage During 'Iddah

وقال الشافعي والأوزاعي والليث بن سعد والحسن بن حي لا فرق بين الرجل والمرأة في ذلك وأيهما أسلم قبل ثم أسلم صاحبه في العدة كانا على نكاحهما وسواء عندهم أهل الكتاب في ذلك أو غير أهل الكتاب وكذلك سواء عندهم تقدم إسلام الرجل أو تقدم إسلام المرأة لأن أبا سفيان بن حرب وحكيم بن حزام أسلما قبل ثم أسلمت امرأتاهما فاستقرت كل واحدة منهما عند زوجها بالنكاح الأول إذ أسلمت في العدة وأسلمت امرأة صفوان وامرأة عكرمة فاستقرتا بالنكاح الأول وذلك قبل انقضاء العدة وهذا يدل على أن

قوله عز وجل لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن في حال دون حال وذلك التمادي في الإمساك بعد العدة على ما بينت وأحكمت في ذلك السنة

Mas'alah: What is the ruling on the husband's right to his wife if he converts during her waiting period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3793

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Prohibition of Remarriage During 'Iddah

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن مجاهد قال إذا أسلم وهي في عدتها فهي امرأته يعني إذا كان أسلمت قبله قال وحدثنا ابن علية عن ابن أبي نجيح عن عطاء قال إن أسلم وهي في العدة فهو أحق بها قال وحدثنا عبد الله بن موسى عن سفيان عن عمرو بن ميمون عن عمر بن عبد العزيز قال هو أحق بها ما دامت في العدة وذكر حماد بن سلمة عن عبيد الله بن عمر قال إذا أسلم الرجل في عدة امرأته فهو أحق بها

Mas'alah: When does the waiting period begin for a divorced woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4851

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Commencement and Calculation of 'Iddah

وإذا طلقت في طهر لم تمس فيه فهي مستقبلة عدتها من يومئذ وسواء طلقت واحدة أو أكثر لا يمنعها إيقاع أكثر من واحدة من ذلك

Mas'alah: What are the poetic evidences for the meaning of 'quru'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4863

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

قال أبو عمر في الأقراء شواهد من أشعار العرب الفصحاء معانيها متقاربة فمنها قول عمرو بن كلثوم ... ذارعي عيظل إذا ما بكر ... هجان اللون لم تقرأ جنينا ... وقال حميد بن ثور ... أراها غلاماها الحمى فتشذرت ... مراحا ولم تقرأ جنينا ولا دما ... أي لم تجتمع ولم تضم في رحمها جنينا في وقت الجمع وقال الهذلي ... كرهت العقر عقر بني شليل ... إذا هبت لقارئها الرياح ... أي لوقتها (والعقر ههنا موقف الإبل (1) إذا وردت الماء) وقال الأعشى فجعل الأقراء الأطهار ... أفي كل عام أنت جاشم غزوة ... تشد لأقصاها عزيم عرائكا ... ... مورثة مالا وفي الحي رفعة ... لما ضاع فيها من قروء نسائكا ... فالقروء في هذا البيت الأطهار قال ابن قتيبة لأنه لما خرج إلى الغزو لم يقرب نساءه أيام قروئهن أي أطهارهن

Mas'alah: What does the poetry of al-A'sha indicate about the meaning of 'aqra'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4864

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

قال أبو عمر يدلك على أن الأقراء في بيت الأعشى الأطهار وإن كان ذلك فيه بينا والحمد لله

Mas'alah: What did al-Qutaybi say about the meaning of 'quru' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4864

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

وقال القتبي في قول الله عز وجل ثلاثة قروء هي الحيض وهي الأطهار أيضا واحدها قرء وتجمع أقراء (قال) وإنما جعل الحيض قرءا والطهر قرءا لأن أصل القرء في كلام العرب الوقت يقال رجع فلان لقروئه ولقارئه أي لوقته وأنشد بيت الهذلي المذكور

Mas'alah: What is the meaning of 'qur' in the Qur'anic verse on divorce waiting periods?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4865

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء فقال منهم قائلون الأقراء الحيض ههنا واستدلوا بأشياء كثيرة منها قول الله عز وجل ثلاثة قروء قالوا والمطلق في الطهر إذا مضى بعضه واعتدت به امرأته فلم تعتد ولم تتربص ثلاثة قروء وإنما تربصت قرءين

وبعض الثالث إذا كانت الأقراء الأطهار قالوا والله عز وجل يقول ثلاثة قروء فلا بد أن تكون كاملة وفرقوا بين قوله عز وجل ثلاثة قروء فلا تكون إلا ثلاثة كاملة عندهم وبين قوله الحج أشهر معلومات وإنما هي شهران وبعض الثالث عند الجميع فقالوا ذكر الله في القرء ثلاثة عددا ولم يذكر في أشهر الحج عددا وما ذكر فيه عدد فلا بد من إكمال ذلك العدد واحتجوا أيضا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم
للمستحاضة اتركي الصلاة أيام أقرائك أي أيام حيضك وبما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال أخبرنا مطلب بن شعيب فقال حدثنا عبد الله بن صالح قال

حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن المنذر بن المغيرة عن عروة بن الزبير أن فاطمة ابنة أبي حبيش حدثته أنها أتت النبي صلى الله عليه وسلم فشكت إليه الدم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذلك عرق فانظري إذا أتاك قرؤك فلا تصلي وإذا مر القرء فتطهري ثم صلي ما بين القرء إلى القرء واحتجوا أيضا بالإجماع على أن عدة أم الولد حيضة وبأشياء يطول ذكرها هذه جملتها وممن ذهب إلى هذا سفيان الثوري والأوزاعي وأبو حنيفة وأصحابه وسائر الكوفيين وأكثر العراقيين وهو الذي استقر عليه أحمد بن حنبل فيما ذكر الخرقي عنه خلاف ما حكى الأثرم عنه قال إذا طلق الرجل امرأته وقد دخل بها فعدتها ثلاث حيض غير الحيضة التي طلقها فيها إن طلقها حائضا فإذا اغتسلت من الحيضة الثالثة أبيحت للأزواج حكى ذلك عنه عمر بن الحسين الخرقي في مختصره على مذهب أحمد بن حنبل وهذا مذهب الفقهاء الذين ذكرناهم وهو المروي

Mas'alah: What is the evidence that 'qur' refers to purity periods in divorce waiting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4867

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

وقال آخرون الأقراء التي عنى الله عز وجل وأرادها بقوله في المطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء هي الأطهار ما بين الحيضة والحيضة قرء قالوا وهو المعروف من لسان العرب على ما ذكرنا من أهل العلم باللغة في هذا الباب قالوا وإنما هو جمع الرحم الدم لا طهوره ومنه قرأت الماء في الحوض أي جمعته وقرأت القرآن أي ضممت بعضه إلى بعض بلسانك قالوا والدليل على أن الأطهار هي الأقراء التي أمر الله المطلقة أن تتربصها أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطلاق في الطهر لمن شاء أن يطلق

Mas'alah: What is the ruling on the timing of divorce in relation to the waiting period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4868

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Commencement and Calculation of 'Iddah

وقوله في العدة التي أمر الله عز وجل أن يطلق لها النساء فبين مراد الله عز وجل من قوله فطلقوهن لعدتهن أو لقبل عدتهن وهو المبين عن الله مراده صلى الله عليه وسلم وسنزيد هذا الوجه حجة وبيانا فيما بعد من هذا الباب إذ أتينا على نقض ما احتج به القائلون بالقول الأول إن شاء الله

Mas'alah: Who among the scholars held that 'aqra' means purity (at-har) in 'iddah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4868

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

ومِمن ذهب إلى أن الأقراء الأطهار مالك والشافعي وداود بن علي وأصحابهم وهو قول عائشة وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمر وروي أيضا عن ابن عباس وبه قال القاسم وسالم وأبان بن عثمان وأبو بكر بن عبد الرحمان وسليمان بن يسار وعروة بن الزبير وعمر بن عبد العزيز وابن شهاب وربيعة ويحيى بن سعيد كل هؤلاء يقولون الأقراء الأطهار فالمطلقة عندهم تحل للأزواج وتخرج من عدتها بدخولها في الدم من الحيضة الثالثة وسواء بقي من الطهر الذي طلقت فيه المرأة يوم واحد أو أقل أو أكثر أو ساعة واحدة فإنها تحتسب به المرأة قرءا لأن المبتغى من الطهر

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the completion of 'iddah with the onset of the third menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4869

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

دخول الدم عليه وهو الذي ينبئ عن سلامة الرحم وليست استدامة الطهر بشيء وهذا كله قول مالك والشافعي وسائر الفقهاء القائلين بأن الأقراء الأطهار إلا الزهري وحده فإنه قال في امرأة طلقت في بعض طهرها أنها تعتد ثلاثة أطهار سوى بقية ذلك الطهر فعلى قوله لا تحل المطلقة حتى تدخل في الحيضة الرابعة

Mas'alah: What is the ruling on the divorced woman's 'iddah ending with the third menstruation

according to Ibn 'Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4872

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

وحديث ابن عمر رواه مالك عن نافع عن ابن عمر قال إذا طلق امرأته فدخلت في الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت منه وبرئ منها ولا ترثه ولا يرثها وابن عمر روى الحديث عن النبي عليه السلام أنه قال فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء وله عرضت القصة إذ طلق امرأته حائضا وهو أعلم بهذا ومعه زيد بن ثابت وعائشة وجمهور التابعين بالمدينة ومعه دليل حديث النبي عليه السلام وهو الحجة القاطعة عند التنازع في مثل هذا وبالله التوفيق وقد روينا عن ابن عباس خلاف ما روى المخالفون عنه أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي حدثنا إبراهيم بن حمزة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن ثور بن زيد الديلي عن عكرمة أن ابن عباس كان يقول إذا حاضت الثالثة فقد بانت من زوجها وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا المعلى قال أخبرني عبد العزيز بن محمد أن ثور بن زيد الكناني حدثه عن عكرمة

Mas'alah: What is the ruling on a divorced woman marrying after the third menstrual period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4873

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

عن ابن عباس قال إذا حاضت المطلقة الحيضة الثالثة فقد بانت من زوجها إلا أنها لا تتزوج حتى تطهر وهذه الزيادة قوله إلا أنها لا تتزوج حتى تطهر ضعيفة في النظر فإن

صحت احتمل أن يكون استحبابا من ابن عباس أن لا يعقد على الحائض أحد خوف أن تدعوه الشهوة إلى الوطء في حيضها وهي عندي زيادة منكرة وحسبه أنه قد أخرجها من العدة بقوله فقد بانت من زوجها وإذا خرجت من العدة فالنكاح لها مباح في الأصول كلها

Mas'alah: What is the meaning of three quru' in the Qur'anic verse on 'iddah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4873

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

وأما حجة من احتج بأن (الله) قال ثلاثة قروء فوجب أن تكون ثلاثة كاملة وقال في قوله الحج أشهر معلومات فجائز أن تكون شهرين وبعض الثالث وفرق بين ذلك بذكر العدد فلا وجه لما قال لأن المبتغى من الأقراء ما يبرأ به الرحم وهو خروج المرأة من الطهر إلى الدم فذلك الوقت هو المبتغى والمراعى وقد حصل منه ثلاثة أوقات كاملة بدخولها في الدم من الحيضة الثالثة ودليل آخر وهو أن الطهر مذكر فهو أشبه بقول الله عز وجل ثلاثة قروء لإدخاله الهاء في

Mas'alah: What is the linguistic argument for quru' meaning tuhr in 'iddah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4874

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

ثلاثة وهي لا تدخل إلا في العدد المذكر والحيضة مؤنثة فلو أرادها لقال ثلاث قروء وقد احتج أصحابنا بهذا وهذا عندي ليس بشيء لأن التذكير في العدد إنما جاء على

لفظ القرء وهي مذكرة

Mas'alah: What is the consensus on the meaning of 'quru' in divorce and iddah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4875

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

وقد أجمعوا على أن الطلاق للعدة أن يطلقها طاهرا من غير جماع لا حائضا وأجمعوا على أن كل معتدة من طلاق أو وفاة تحسب عدتها من ساعة طلاقها أو وفاة زوجها وذلك دليل على أن الأقراء الأطهار إلا الحيض لأن القائلين بأنها الحيض يقولون إنها لا تعتد إلا بالحيض المقبلة بعد الطهر الذي طلقت فيه فجعلوا عليها ثلاثة قروء وشيئا آخر وذلك خلاف الكتاب والسنة ويلزمهم أن يقولوا إنها قبل الحيضة في غير عدة وحسبك بهذا خلافا لظاهر قول الله عز وجل فطلقوهن لعدتهن ولقول النبي عليه السلام فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء وأما حدتهم بأن أم الولد عدتها حيضة بإجماع وأنها لا يحل لها النكاح حتى تطهر من حيضتها وذلك دليل على أن القرء الحيضة فليس هو كما ظنوا وجائز لها عندنا أن تنكح إذا دخلت في الحيضة واستيقنت أن دمها دم حيض وقد قال

Mas'alah: What are the variant chains of transmission for the hadith on mourning for a husband?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5148

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Widows

وقال فيه أبو مصعب إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ولم يقل ذلك غيره وانتهى الحديث عند غيره إلى قوله إلا على زوج قرأت على أحمد بن قاسم بن عيسى أن عبيد الله بن محمد بن حبابة حدثهم ببغداد قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا مصعب بن عبد الله الزبيدي قال حدثني مالك بن أنس عن نافع عن صفية عن عائشة وحفصة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت إلا على زوج وأما سائر أصحاب نافع غير مالك فإنهم اختلفوا في هذا الحديث أيضا عن نافع اختلافا كثيرا فرواه صخر بن جويرية عن نافع عن صفية عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة الحديث وكذلك رواه حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن صفية عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ورواه سعيد بن أبي عروبة عن أيوب عن نافع عن صفية عن بعض أزواج النبي عليه السلام وهي أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابن علية عن أيوب بإسنادين أحدهما كما رواه حماد بن زيد عن أيوب عن نافع وصخر عن نافع والآخر

Mas'alah: How does Malik reconcile the hadiths on kohl for a widow in ihdad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5776

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Widows

وامسحيه بالنهار (وهذا عندي وإن كان ظاهره مخالفا لحديث هذا الباب لما فيه من إباحته بالليل وقوله في هذا الحديث لا مرتين أو ثلاثا على الإطلاق فإن ترتيب الحديث والله أعلم على أن الشكاة التي قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا لم

تبلغ والله أعلم منها مبلغا لا بد لها فيه من الكحل بقوله ها هنا ولو كانت محتاجة إلى ذلك مضطرة تخاف ذهاب بصرها لأباح لها ذلك والله أعلم كما صنع بالتي قال لها اجعليه بالليل وامسحيه بالنهار والنظر يشهد لهذا التأويل لأن الضرورات تنقل المحظور إلى حال المباح في الأصول وكذلك)

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about a widow using kohl for eye treatment?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5777]

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Widows

وقال الشافعي الصبر يصفر فيكون زينة وليس بطيب وهو كحل الجلاء فأذنت فيه أم سلمة للمرأة بالليل حيث لا يرى وتمسحه بالنهار حيث يرى فكذلك ما أشبهه

Mas'alah: What does the phrase 'tafattadu bihi' mean in the context of a woman completing her iddah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5779]

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

وقال ابن وهب قوله تفتض به قال تؤتى بدابة فتمسح على ظهرها بيدها وتؤتى ببعرة من بعر الغنم فترمي بها من وراء ظهرها ثم يكون إحلالا لها بعد السنة

Mas'alah: What is the dispute regarding housing for a thrice-divorced woman?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6395]

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

وأما قوله وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك فهذا موضع اختلاف بين أهل العلم منهم من زعم أن المبتوتة لا سكنى لها ولا نفقة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمرها أن تعتد في بيت زوجها الذي كانت تسكنه وقال لا نفقة لك وقالوا لو كان لها السكنى ما أمرها أن تخرج من بيت زوجها

Mas'alah: What is the ruling on the 'iddah of a woman divorced three times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6395

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا زكريا بن أبي زائدة عن عامر قال حدثتني فاطمة بنت قيس أن زوجها طلقها ثلاثا فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرها فاعتدت عند ابن عمها عمرو بن أم مكتوم

Mas'alah: When is a divorced woman entitled to housing and maintenance according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6396

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

وروى مجالد بن سعيد وسعد بن زيد عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها إنما السكنى والنفقة للمرأة إذا كان لزوجها عليها رجعة

Mas'alah: What does Marwan's statement indicate about the practice in Medina regarding Fatima's hadith on housing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6397

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

وفي قول مروان في هذا الحديث سنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها دليل على أن العمل كان عندهم بخلاف حديث فاطمة في السكنى وقولها فعلم تحبسونها إنما كانت تخاطب بهذا كبار التابعين وهذا كله يدل على أن العمل كان عندهم بالمدينة من زمن عمر بخلاف حديث فاطمة في السكنى والله أعلم

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about the divorced woman's residence during her waiting period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6397

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا عمرو بن ميمون بن مهران عن أبيه قال جلست إلى سعيد بن المسيب فسألته فقال إنك لتسأل سؤال رجل قد تبحر العلم قبل اليوم قال قلت إني بأرض أسأل بها قال فكيف وجدت ما أفتيت به مما يفتيك به غيري ممن سألت من العلماء قلت وافقتم إلا في فريضة واحدة قال وما هي قلت سألتك عن المطلقة ثلاثا تعتد في بيت زوجها أم تنتقل إلى أهلها فقلت تعتد في بيت زوجها وقد كان من أمر فاطمة بنت قيس ما قد علمت فقال سعيد تلك امرأة فتنت الناس وسأخبرك عن شأنها إنها لما طلقت استطالت على أحيائها وآذتهم

بلسانها فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنتقل إلى بيت ابن أم مكتوم قال قلت لئن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها

بذلك إن لنا في رسول الله لأسوة حسنة مع أنها أحرم الناس عليه ليس له عليها رجعة ولا بينهما ميراث قال أبو عمر هذا من أحسن ما يجري من الاحتجاج في هذا المعنى يقول لو كان السكنى عليها واجبا لقصرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنعها من الاستطالة بلسانها بما شاء مما يردعها عن ذلك والله أعلم مع أنه ليست منه ولا هو منها

Mas'alah: What are the scholarly interpretations of 'fahishah' in the context of divorced women's housing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6400

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

قال أبو عمر اختلف العلماء في تأويل قول الله عز وجل في المطلقات لا تخرجوهن من بويتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بافحشة مبينة فقال قوم الفاحشة ههنا الزنا والخروج لإقامة الحد وممن قال ذلك عطاء ومجاهد وعمرو بن دينار والشعبي وهذا فيمن وجب السكنى عليها ولم يجب السكنى باتفاق إلا على الرجعية وقال ابن مسعود وابن عباس الفاحشة إذا بذت بلسانها وهو قول سعيد بن المسيب وغيره وقال قتادة الفاحشة النشوز قال وفي حرف ابن مسعود إلا أن تفحش وذكر عبد الرزاق عن ابن عيينة والثوري عن محمد بن عمرو بن علقمة عن إبراهيم التيمي عن ابن عباس في قوله إلا أن يأتين بفاحشة مبينة قال إذا بذت بلسانها فهو الفاحشة (له)

أن يخرجها قال أبو عمر فعلى هذا تأول بعض أهل المدينة خروج فاطمة عن بيتها وهو وجه حسن من التأويل وقال بعضهم كانت فاطمة تسكن مع زوجها في موضع وحش مخوف فلهذا ما أذن لها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الانتقال وقال بعضهم كان ذلك من سوء خلق فاطمة

Mas'alah: What is the ruling on a widow observing her waiting period in her husband's home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6873

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Widows

في هذا الحديث إيجاب العمل بخبر الواحد ألا ترى إلى عمل عثمان ابن عفان به وقضائه باعتداد المتوفى عنها (زوجها) في بيتها من أجله في جماعة الصحابة من غير نكير وفي هذا الحديث وهو حديث مشهور معروف عند علماء الحجاز والعراق أن المتوفى عنها زوجها عليها أن تعتد في بيتها ولا تخرج منه وهو قول جماعة فقهاء الأمصار بالحجاز والشام والعراق ومصر منهم مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي والليث بن سعد وهو قول عمر وعثمان وابن عمر وابن مسعود وغيرهم وكان داود وأصحابه يذهبون إلى أن المتوفى عنها زوجها ليس عليها أن تعتد في بيتها وتعتد حيث شاءت لأن السكنى إنما ورد به القرآن في المطلقات ومن حجته أن المسألة مسألة اختلاف قالوا هذا الحديث إنما ترويه امرأة غير معروفة بحمل العلم وإيجاب السكنى إيجاب حكم والأحكام لا تجب إلا بنص كتاب أو سنة ثابتة أو إجماع قال أبو عمر أما السنة فثابتة بحمد الله وأما الإجماع فمستغنى عنه مع السنة لأن الاختلاف إذا نزل في مسألة كانت الحجة في قول من وافقته السنة وبالله التوفيق وأما الاختلاف في هذه المسألة فذكر عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال

أخبرني عطاء عن ابن عباس قال إنما قال الله تعتد أربعة

أشهر وعشرا ولم يقل في بيتها قال وأخبرني عطاء أن عائشة حجت واعتمرت بأختها بنت أبي بكر في عدتها وكان قتل عنها زوجها طلحة بن عبيد الله قال عطاء ولا يضر المتوفى عنها أين اعتدت قال ابن جريج وأخبرني ابن شهاب عن عروة قال خرجت عائشة بأختها أم كلثوم حين قتل عنها زوجها طلحة بن عبيد الله إلى مكة في عمرة قال عروة وكانت عائشة تفتي المتوفى عنها زوجها بالخروج في عدتها قال وأخبرنا الثوري عن عبيد الله بن عمر أنه سمع القاسم بن محمد يقول أبى الناس ذلك عليها وعن الثوري وغيره عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن علي رضي الله عنه أنه انتقل ابنته أم كلثوم في عدتها وقتل عنها عمر رحمه الله

Mas'alah: What is the waiting period for a woman who has been divorced by khul' in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7828

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

واختلف الفقهاء أيضا في عدة المختلعة فقال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم وهو قول أحمد بن حنبل عدة المختلعة كعدة المطلقة فإن كانت ممن تحيض فثلاث حيض وإن كانت من اليائسات فثلاثة أشهر ويروى هذا عن عمر وعلي وابن عمر وقال إسحاق وأبو ثور عدة المختلعة حيضة ويروى هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث هشام بن يوسف عن معمر عن عمرو بن

مسلم عن عكرمة عن ابن عباس أن ثابت بن قيس اختلعت منه امرأته فجعل النبي

صلى الله عليه وسلم عدتها حيضة حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن حيون حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا هشام عن معمر بإسناده ورواه عبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن مسلم عن عكرمة مرسلا وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضا من وجه آخر وكلاهما ليس بالقوي حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا المعلى بن منصور حدثنا ابن لهيعة قال حدثني أبو الأسود عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ربيع بنت معوذ قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر امرأة ثابت بن قيس حين اختلعت منه أن تعتد بحيضة وروي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه في ذلك بما حدثناه عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن زبان حدثنا محمد بن رمح قال حدثنا الليث بن سعد عن نافع أنه سمع الربيع ابنة معوذ بن عفراء تخبر عبد الله بن عمر أنها اختلعت من زوجها في زمان عثمان فجاء معها عمها معاذ بن عفراء إلى

عثمان فقال إن ابنة معوذ اختلعت من زوجها أفتنتقل فقال عثمان تنتقل ولا ميراث بينهما ولا عدة عليها ولكن لا تنكح حتى تحيض حيضة خشية أن يكون بها حمل فقال ابن عمر عثمان خيرنا وأعلمنا وفي رواية أيوب وعبيد الله بن عمر في هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر ولا نفقة لها

Mas'alah: What is the waiting period for a woman who has khul'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7832

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

وفيه أنه لم يجعل عدتها عدة المطلقة وجعل عدتها حيضة وبهذا قال إسحاق بن راهويه وأبو ثور وهو قول ابن عباس بلا اختلاف عنه وأحد قولي الشافعي وروي عن ابن عمر مثل ذلك

Mas'alah: What is the waiting period for a woman who has khul' according to various scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7832

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

وروي عنه أن عدة المختلعة عدة المطلقة رواه مالك وغيره عن نافع عن ابن عمر وهو أصح عن ابن عمر وهو المشهور من قول الشافعي وبه قال سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وسالم وعروة وعمر بن عبد العزيز والزهري والحسن والنخعي ومالك والأوزاعي وأبو حنيفة وأحمد بن حنبل

Mas'alah: Can a husband propose to his wife during her iddah after khul'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7834

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Prohibition of Remarriage During 'Iddah

قال أبو عمر واختلف العلماء في المختلعة هل لزوجها أن يخطبها في عدتها ويراجعها بإذنها ورضاها على حكم النكاح فقال أكثر أهل العلم ذلك جائز له وحده وليس لأحد غيره أن يخطبها في عدتها وهو مذهب مالك والشافعي وجمهور الفقهاء وهو قول سعيد بن المسيب والزهري وعطاء وطاوس والحسن وقتادة وغيرهم

Mas'alah: What is the minority opinion on a husband proposing to his wife during her iddah after khul'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7834

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Prohibition of Remarriage During 'Iddah

وقالت طائفة من المتأخرين لا يخطبها في عدتها هو ولا غيره وهو وغيره في نكاحها وعدتها سواء وهذا شذوذ وبالله التوفيق والعصمة

Mas'alah: What is the ruling on a widow using sabr on her eyes during mourning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8259

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Widows

حديث موفي أربعين من البلاغات 928 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أم سلمة وهي حاد على أبي سلمة وقد جعلت على عينيها صبرا فقال ما هذا يا أم سلمة إنما هو صبر يا رسول الله قال فاجعليه بالليل وامسحيه بالنهار (29 108) وهذا الحديث معروف عن أم سلمة من حديث بكير بن الأشج وهو حديث فيه طويل اختصره مالك وأرسله حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا سحنون قالا جميعا أخبرنا ابن وهب قال أخبرني مخرمة عن أبيه قال سمعت المغيرة بن الضحاك يقول أخبرتني أم حكيم ابنة أسيد عن أمها أن زوجها توفي وكانت تشتكي عينيها فتكتحل بكحل الجلاء فأرسلت مولى لها إلى أم سلمة فسألتها عن كحل الجلاء فقالت لا تكتحلي به إلا من أمر لا بد منه يشتد عليك فتكتحلي بالليل وتمسحيه

بالنهار ثم قالت عند ذلك

KITAB 31

كتاب الرضاع

Kitab al–Rada' (Suckling)

Canonical Maliki reference section

BAB 3

باب قدر الرضاع المحرم وعدده

The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Does a single breastfeeding or suckle establish a foster relationship?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2807

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Single Suckling and Its Ruling

وبهذا احتج من قال أن الرضاعة الواحدة والمصة الواحدة لا تحرم لأنها لا تشد عظما ولا تنبت لحما في الحولين ولا في غيرهما) وحديث وكيع هذا حدثناه عبد الله بن محمد (بن عبد المومن قال) حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن سليمان الأنباري (قال) حدثنا وكيع عن سليمان بن المغيرة فذكره ومن أصحاب سليمان بن المغيرة من يوقفه على ابن مسعود ووكيع حافظ حجة

Mas'alah: What is the evidence for the number of breastfeedings required to establish fosterage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2809

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Evidence for the Number of Sucklings

وأما قوله لسهلة في سالم مولى أبي حذيفة أرضعيه خمس رضعات لتحرم عليه بلبنها هذا لفظ حديث مالك وتابعه يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة في قوله في هذا الحديث خمس رضعات فإنه استدل بذلك الشافعي في أنه لا يحرم من الرضاع أقل من خمس رضعات متفرقات وأما معمر فقال في حديثه هذا عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أرضعي سالما تحرمي عليه ولم يذكر خمس

Mas'alah: What are the different narrations regarding the number of breastfeedings that establish prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2810

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Disagreements on the Number of Sucklings

رضعات ولا غير ذلك وكذلك رواية عمرة عن عائشة فأرضعيه لم يقل خمسا ولا عشرا وكذلك رواية القاسم عن عائشة (أرضعيه) لم يقل خمسا ولا عشرا) وليس من أجمل كمن أوضح وفصل مع حفظ مالك ويونس وقد روى معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها أفتت بذلك وقال يحيى بن سعيد فيه عن ابن شهاب بإسناده عشر رضعات والصواب فيه ما قاله مالك ويونس بن يزيد خمس رضعات وقد روي عنها لا يحرم من الرضاع أقل من سبع رضعات)

Mas'alah: What is the correct number of breastfeedings that establish prohibition according to Aisha's school?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2810

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Minimum Number of Sucklings for Prohibition

والصحيح عنها خمس رضعات إلا أن أصحابنا يصححون عن عائشة في مذهبها العشر رضعات لأنه ترك لحديثها المرفوع في الخمس رضعات)

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the number and definition of breastfeedings for prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2811

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Disagreements on the Number of Sucklings

وأما الشافعي فذهب إلى أن لا يحرم من الرضاع إلا خمس رضعات ولا يحرم ما دونها والرضعة عنده ما وصل إلى الجوف قل أو كثر فهي رضعة إذا قطع فإن لم يقطع ولم يخرج الثدي من فمه فهي واحدة قال وإن التقم الثدي قليلا قليلا ثم أرسله ثم عاد إليه كان رضعة واحدة كما لو حلف الرجل ألا يأكل إلا مرة فأكل وتنفس بعد الازدراد ويعود فيأكل ذلك أكل مرة وإن طال ذلك وانقطع قطعا بينا بعد قليل أو كثير ثم أكل كانت أكلتين قال ولو أنفد ما في أحد الثديين ثم تحول إلى الآخر فأنفد ما فيه كانت رضعة واحدة

Mas'alah: What is Aisha's position on the minimum number of breastfeedings that establish prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2812

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Minimum Number of Sucklings for Prohibition

معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت لا يحرم من الرضاع دون خمس رضعات معلومات قال الشافعي وهو مذهبها وبه كانت تفتي وتعمل فيمن أرادت أن يدخل عليها قال وقد روي عنها عشر وسبع ولا يصح ورد حديث نافع بأن أصحاب عائشة وهم عروة والقاسم وعمرة يروون عنها خمس رضعات لا يقولون عشر رضعات

Mas'alah: What is the number of sucklings that cause prohibition according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2813

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Disagreements on the Number of Sucklings

وقال أبو ثور وأبو عبيد وداود لا يحرم إلا ثلاث رضعات واحتجوا بحديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تحرم المصة ولا المصتان وحديثه عليه الصلاة والسلام لا تحرم الإملاجة ولا

الإملاجتان قيل الإملاجة الرضعة وقيل المصة وقد روي لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان قالوا فأقل زيادة على الرضعتين تحرم وهي الثلاث

Mas'alah: What is the number of breastfeedings required for prohibition according to Hafsah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2814

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Disagreements on the Number of Sucklings

وقالت حفصة لا يحرم دون عشر رضعات وروى مالك عن نافع أن صفية ابنة أبي عبيد أخبرته أن حفصة أم المؤمنين أرسلت بعاصم بن عبد الله بن سعد إلى أختها فاطمة بنت عمر بن الخطاب ترضعه عشر رضعات ليدخل عليها وهو صغير يرضع ففعلت فكان يدخل عليها

Mas'alah: What is the number of sucklings that establish foster relationship according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5672

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Minimum Number of Sucklings for Prohibition

حديث سابع لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة أنها قالت كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مما يقرأ من القرآن (هذا أصح إسناد لهذا الحديث عن عائشة) وإلى القول بهذا الحديث في مقدار الرضاع المحرم ذهب الشافعي وجماعة وهو مذهب عائشة وقد ذكرنا من جاء معهم من العلماء ذلك ومن خالفهم فيه ودليل كل واحد منهم فيما ذهب إليه من ذلك في باب (ابن شهاب) عن عروة وقد تقدم القول في معنى ناسخ القرآن ومنسوخه وما في ذلك من الوجوه في باب (زيد بن أسلم) ومضى القول في مقدار ما يحرم من الرضاع وما للعلماء في ذلك من التنازع في باب (ابن شهاب) عن عروة أيضا

)

Mas'alah: What is the minimum number of sucklings that establish foster relationship?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5673

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Minimum Number of Sucklings for Prohibition

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا عبيد

الله بن عمر حدثنا خالد بن الحارث حدثنا سعيد عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن مسيكة عن عائشة أنها قالت لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان ولا يحرم من الرضاع أقل من سبع رضعات قال أحمد بن زهير خالفه هشام عن قتادة حدثنا عبيد الله بن عمر حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أبي الخليل صالح بن أبي مريم عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت إنما يحرم من الرضاع سبع رضعات قال وحدثنا عبيد الله بن عمر حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أبي الخليل صالح بن أبي مريم عن عبد الله بن الحارث عن أم الفضل أن رجلا من بني عامر قال يا رسول الله هل تحرم الرضعة الواحدة قال لا قال أبو عمر اختلف على قتادة في هذا الحديث فيما ذكر أحمد بن زهير وغيره وهي عندي أحاديث جمعها صالح بن أبي مريم ليس فيها اختلاف والأحاديث عن عائشة في هذا مضطربة ويستحيل أن تكون السبع منسوخة عندها بخمس ثم تفتي بالسبع ولا تقوم بما نقل عن عائشة في هذا الحديث

حجة وقد مضى القول في ذلك بما يكفي في باب (ابن شهاب) والحمد لله وأما من جهة الإسناد فحديث مالك أثبت عند أهل العلم بالحديث من حديث صالح أبي الخليل لأن نقلته كلهم أئمة علماء جلة وإن كان قد قيل إن مالكا انفرد بهذا الحديث عن عبد الله بن أبي بكر وإن عبد الله بن أبي بكر انفرد به عن عمرة وإنه لا يعرف إلا بهذا الإسناد ولكنهم عدول يجب العمل بما رووه وبالله التوفيق

حجة وقد مضى القول في ذلك بما يكفي في باب (ابن شهاب) والحمد لله وأما من جهة الإسناد فحديث مالك أثبت عند أهل العلم بالحديث من حديث صالح أبي الخليل لأن نقلته كلهم أئمة علماء جلة وإن كان قد قيل إن مالكا انفرد بهذا الحديث

عن عبد الله بن أبي بكر وإن عبد الله بن أبي بكر انفرد به عن عمرة وإنه لا يعرف إلا بهذا الإسناد ولكنهم عدول يجب العمل بما رووه وبالله التوفيق

BAB 4

باب سن الرضاع

The Chapter on the Age of Suckling

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the duration of breastfeeding that establishes foster relationships?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2808

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Age of Suckling > Maximum Age for Suckling (Two Years)

واختلف الفقهاء في مدة الفطام (فقال ابن وهب عن مالك قليل الرضاع وكثيره يحرم في الحولين) وما كان بعد الحولين فإنه لا يحرم قليله ولا كثيره وهذا لفظه في موطأه وهو قول الشافعي والحسن بن حي والثوري وأبي يوسف ومحمد لا يعتبر عندهم الفطام وإنما يعتبر الوقت

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the duration of breastfeeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2808

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Age of Suckling > Scholarly Disputes on Age Limit

وقال أبو حنيفة حولين وستة أشهر بعدهما سواء فطم أو لم يفطم

Mas'alah: What is Zufar's view on the age limit for breastfeeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2809

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Age of Suckling > Scholarly Disputes on Age Limit

وقال زفر ما دام يجتزي باللبن ولم يطعم فهو رضاع وإن أتى عليه ثلاث سنين

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on the time limit for breastfeeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2809

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Age of Suckling > Scholarly Disputes on Age Limit

وقال الأوزاعي إذا فطم لسنة أو ستة أشهر فما رضع بعده لا يكون رضاعا ولو أرضع ثلاث سنين لم يفطم كان رضاعا وقد قيل عنه لا يكون بعد الحولين رضاع

Mas'alah: What is the majority view on the two-year limit for breastfeeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2809

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Age of Suckling > Scholarly Disputes on Age Limit

وقال الشافعي والثوري وأبو يوسف ومحمد وأبو ثور وأحمد وإسحاق وأبو عبيد وداود لا رضاع إلا في الحولين وما كان بعد الحولين ولو بيوم أو يومين في حكم رضاع الكبير لا يحرم شيئا لأن الله سبحانه جعل تمام الرضاعة حولين فلا سبيل إلى أن يزاد عليهما إلا بنص أو توقيف ممن يجب له التسليم وذلك غير موجود

BAB 5

باب ما يحرم من الرضاع
The Chapter on What Is Prohibited by Suckling

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of suckling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5578

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on What Is Prohibited by Suckling > General Principle of Prohibition by Suckling

حديث ثالث وعشرون لعبد الله بن دينار عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار حديثان مالك عن عبد الله بن دينار عن سلمان بن يسار وعن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة هكذا في كتاب يحيى وعن عروة بن الزبير بواو العطف وهو خطأ والصواب في إسناد هذا الحديث سليمان بن يسار عن عروة بن الزبير وكذلك هو عند القعنبي وابن بكير وابن وهب وابن القاسم والتنيسي وأبي المصعب وجماعتهم في الموطأ عن مالك عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عروة بن الزبير عن عائشة

وهو معروف لسليمان بن يسار عن عروة وغير نكير رواية النظير عن النظير فكيف وسليمان دون عروة في السن واللقاء وإن كانا جميعا من فقهاء عصرهما وقد روى هذا الحديث عن عروة مكحول الشامي وهو من كبار التابعين أيضا ورواه عن عروة ابن شهاب وهشام بن عروة وجماعة ذكر ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن جعفر بن ربيعة عن مكحول عن عروة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال يحرم من الراضعة ما يحرم من النسب ورواه يحيى القطان عن مالك كما رواه سائر أصحاب مالك غير يحيى بن يحيى وحسبك بيحيى بن سعيد القطان إتقانا وحفظا وجلالة قرأت على عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد

بن عبد السلام قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا مالك قال حدثنا عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما حرمت الولادة حرمت الرضاعة وهذا الحديث واضح المعنى وفيه دليل على أن لبن الفحل يحرم وإن كان محتملا للتأويل وقد مضى القول مستوعبا في لبن الفحل وما في ذلك من التنازع بين العلماء مجودا في باب ابن شهاب عن عروة من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة ذلك ههنا

BAB 6

باب لبن الفحل

The Chapter on the Milk of the Male Source

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Who held that laban al-fahl creates prohibition through rada'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2788

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Scholarly Consensus and Disagreement on Labn al-Fahl

وممن قال لبن الفحل يحرم والرضاع من قبل الرجل كهو من قبل النساء عروة بن الزبير وابن شهاب وطاوس وعطاء ومجاهد وأبو الشعثاء جابر بن زيد واختلف فيه عن القاسم بن محمد والحسن البصري وهو مذهب ابن عباس وروى مالك عن ابن شهاب عن عمرو بن الشريد قال سئل ابن عباس عن رجل تزوج امرأتين فأرضعت إحداهما جارية وأرضعت الأخرى غلاما هل يتزوج الغلام الجارية فقال لا اللقاح واحد وقال عبد الرزاق أخبرنا معمر وابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان يحرم لبن الفحل وبهذا قال مالك (بن أنس) والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي والليث بن سعد وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وحجتهم ما قدمنا من حديث عائشة في قصة أبي القعيس وهو مذهب ابن عباس وأصحابه وعائشة رضي الله عنهم (على اختلاف عنها) وذكر إسماعيل القاضي عن ابن أبي أويس قال قال مالك وقد اختلف في أمر الرضاعة من قبل الأب ونزل برجال من أهل المدينة في أزواجهم منهم محمد بن المنكدر وابن أبي حبيبة فاستفتوا في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on those who separated from their wives due to differing opinions on labn al-fahl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2789

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Practical Cases of Prohibition by Male's Milk

فاختلف الناس عليهم (فأما ابن المنكدر وابن أبي حبيبة) ففارقوا نساءهم وروى سحنون عن ابن القاسم عن مالك مثله وزاد وقد اختلف فيه اختلافا شديدا –

Mas'alah: What is the chain of transmission for the opinion that labn al-fahl does not cause prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2791

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Chain of Transmission for Rulings on Labn al-Fahl

ووجدت في كتاب أبي بخطه رحمه الله حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن أحمد قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أحمد بن سلمة قال حدثنا يزيد بن هرون عن محمد بن عمرو بن علقمة عن يزيد بن عبد الله بن قسيط قال سألت سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وعطاء بن يسار وأبا سلمة بن عبد الرحمن عن لبن الفحل فقالوا ما كان من الرضاع من قبل الرجال فإنه لا يحرم شيئا قال وحدثنا أحمد بن سلمة قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا أيوب السختياني قال أول ما سمعت بلبن الفحل وأنا بمكة فجعل إياس بن معاوية يقول وما بأس هذا ومن يكره هذا قال فلما قدمت البصرة ذكرت ذلك لمحمد بن سيرين فقال نبئت أن ناسا من أهل المدينة اختلفوا فيه فمنهم من كرهه ومنهم من لم يكرهه ومن كرهه في أنفسنا أفضل ممن لم يكرهه وممن كرهه القاسم بن محمد قال (ابن وضاح) وحدثنا يحيى بن جابر حدثنا عبد الله بن فروخ عن هشام بن حسان عن ابن سيرين في لبن الفحل فقال من كرهه أحب إلينا ممن لم يكرهه قال وحدثنا محمد بن رمح قال حدثنا ابن لهيعة عن يحيى بن سعيد أن واقد بن عبد الله كان له أخ من مزينة من الرضاعة فأرضعت امرأة المزني ابنة لعبد الله بن عبد الله بن عمر فتزوجها واقد بن عبد الله

وسالم بن عبد الله بن عمر والقاسم بن محمد بن أبي بكر إذ ذاك حيان (لا

Mas'alah: What is the chain of transmission for Ibrahim al-Nakha'i's view on labn al-fahl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2792

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Chain of Transmission for Rulings on Labn al-Fahl

ينكران قال حدثنا يوسف بن عدي قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم النخعي أنه كان لا يرى بلبن الفحل بأسا قال وحدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم بن عتيبة عن إبراهيم النخعي قال لا بأس بلبن الفحل

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of marriage through the milk of the male source (foster father)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7284

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Ruling on Prohibition of Marriage by Male's Milk

ذلك فقال إنه عمك فأذني له فقلت يا رسول الله إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل فقال إنه عمك فليلج عليك قالت عائشة وذلك بعدما ضرب الحجاب وقالت عائشة يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة هذا أبين حديث في تحريم لبن الفحل ألا ترى إلى قول عائشة فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل والرجل هو أبو القعيس والمستأذن على عائشة هو أخوه أفلح

وكذلك قال مالك في حديثه عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنها أخبرته أن أفلح أخا أبي القعيس استأذن عليها وهو عمها من الرضاعة بعد أن ضرب الحجاب وذكر الحديث على حسبما مضى ذكره في باب ابن شهاب فأبو القعيس هو الذي أرضعت امرأته عائشة فصارت أما لها من الرضاعة وصار هو أباها لأن اللبن منه تولد وجاء أخوه يستأذن عليها وهو أخو أبيها من الرضاعة فظنت عائشة أن اللبن ليس من الفحل فقالت إنما أرضعتني المرأة تريد وليس هذا أخا المرأة فيكون عمي أو خالي وإنما هو أخو زوجها فأخبرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه عمها لأن أخاه أبوها بإرضاع زوجته إياها وهذا بين وهو مذهب ابن عباس وإليه ذهب فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق والشام منهم مالك والشافعي وأبو حنيفة والثوري والليث والأوزاعي وأحمد بن حنبل وعليه جماعة أهل الحديث

Mas'alah: What is the ruling on the milk of the male (laban al-fahl) in establishing foster relationships?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7285

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Definition of Labn al-Fahl

وأخبرنا خلف حدثنا أبو الطاهر حدثنا يوسف بن يعقوب حدثنا محمد ابن كثير حدثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم بن عتيبة عن عراك عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال تربت يداك في هذا الحديث أو ما علمت أنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب فإلى هذا ذهب من ذكرنا من فقهاء الأمصار وذهب جماعة من التابعين بالمدينة وغيرها إلى أن لبن الفحل لا يحرم شيئا وقد ذكرنا من قال بالقولين جميعا من العلماء وذكرنا الحجة لكل فريق منهم وما نزعوا به لمذاهبهم

وذكرنا الوجه المختار عندنا في ذلك وهو ما وافق هذا الحديث وشبهه من السنن وأوضحنا ذلك كله ومهدناه في باب ابن شهاب عن عروة من هذا الكتاب فلم نر لتكرير ذلك ههنا وجها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on suckling of an adult?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1359

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

وفي الموطأ أن أبا موسى أفتى بجواز رضاع الكبير فرد ذلك عليه ابن مسعود فقال أبو موسى لا تسئلوني ما دام هذا الحبر بين أظهركم وروى مالك أن ابن مسعود رجع عن قوله في الربيبة إلى قول أصحابه بالمدينة

Mas'alah: Why did the Prophet tell Sawda to veil from the child of Zam'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2732

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

وأما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث احتجبي منه يا سودة فقد أشكل معناه قديما على العلماء فذهب أكثر القائلين بأن الحرام لا يحرم الحلال وأن الزنى لا تأثير له في التحريم إلا أن قوله ذلك كان منه على وجه الاختيار والتنزه فإن للرجل أن يمنع امرأته من رؤية أخيها هذا قول (أصحاب) الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on marrying a girl breastfed by one's milk from zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2738

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

وكذلك اختلفوا في الرجل يزني بالمرأة فترضع بلبنه صبية هل له أن يتزوجها فمذهب جماعة ممن قال بتحريم لبن الفحل من (العراقيين) والكوفيين وغيرهم أنه لا يجوز له نكاحها وحدثنا محمد بن عبد الملك! قال حدثنا (أبو سعيد) ابن الأعرابي قال حدثنا سعدان بن نصر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال أعطاني جابر بن زيد صحيفة فيها مسائل أسأل عنها عكرمة (فكأني تبطأت فانتزعها من يدي وقال هذا عكرمة مولى ابن عباس هذا أعلم الناس قال (3)) وكان فيها رجل فجر بامرأة فرآها ترضع جارية أيحل له أن يتزوجها قال لا وقاله جابر بن زيد – قال أبو عمر أجاز نكاحها طائفتان من الحجازيين أحدهما تقول إن لبن الفحل لا يحرم شيئا والأخرى تقول أن الزنى لا يؤثر تحريما ولا حكم له وإنما الحكم للوطء الحلال في الفراش الصحيح وسنذكر

اختلاف الفقهاء في التحريم بلبن الفحل في هذا الكتاب إن شاء الله –

Mas'alah: What is the ruling on a woman's hijab from a male relative through breastfeeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2781

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

حديث حادي عشر لابن شهاب عن عروة مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنها أخبرته أن أفلح أخا أبي القعيس جاء يستأذن عليها وهو عمها من الرضاعة بعد أن

نزل الحجاب قالت فأبيت أن آذن له فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرته بالذي صنعت فأمرني أن آذن له (علي (1) - قال أبو عمر في هذا الحديث دليل على أن احتجاب النساء من الرجال لم يكن في أول الإسلام وأنهم كانوا يرون النساء ولا يستتر نساؤهم عن رجالهم إلا بمثل ما كان يستتر رجالهم عن رجالهم حتى نزلت آيات الحجاب وكان سبب نزولها فيما قال أهل العلم بالتفسير والسير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع طعاما ودعا إليه أصحابه (في هداء زينب) وذلك في بيت أم سلمة فلما أكلوا أطالوا الحديث فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يدخل ويخرج ويستحي منهم فأنزل الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه يقول غير منتظرين ومتحينين وقته يعني

وقت الطعام ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث إن ذلك كان يؤذي النبي فيستحيي منكم والله لا يستحيي من الحق وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهم من وراء حجاب وأنزل الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها وقرئت حتى تستأذنوا ثم نزلت يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن فأمر النساء بالحجاب ثم أمرن عند الخروج أن يدنين عليهن من جلابيبهن وهو القناع وهو عند جماعة العلماء في الحرائر دون الإماء وفيه أيضا أن ذوي المحارم من النسب والرضاع لا يحتج منهم ولا يستتر عنهم إلا العورات والمرأة في ما عدا وجهها وكفيها عورة بدليل أنها لا يجوز لها كشفه في الصلاة وقبل الرجل ودبره عورة مجمع عليها وقد ذكرنا اختلاف الناس في الفخذ من الرجل (في غير هذا الموضع (4)) وبينا معاني العورة في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وفي باب صفوان بن سليم وذكرنا هناك من يلزم المرأة الاستتار عنه وزدنا ذلك بيانا في باب

هشام بن عروة وجرى من هذا المعنى ذكر في الباب الذي يلي هذا لابن شهاب وأوضحنا في باب صفوان بن سليم المعنى في الاحتجاب والاستئذان على ذوات

المحارم جملة وما يحل لذي المحرم أن يراه من ذات محارمه وما يحل من ذلك للعبيد الذكور والإماء والحمد لله

Mas'alah: Does the husband of a wet nurse become a father through rada'?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2784]

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

بإجماع واختلفوا في زوج المرأة المرضعة هل يكون أبا للطفل بأنه كان سبب اللبن الذي به أرضع وهل يكون ولده من غير تلك المرأة إخوة الرضيع أم لا فقال جماعة من أهل العلم إن زوج تلك المرأة أب لذلك الطفل لأن اللبن له وبسببه ومنه وكل ولد لذلك الرجل من تلك المرأة ومن غيرها فهم إخوة الصبي المرضع وهذا موضع التنازع وفي حديث عائشة هذا بيان تحريم الرضاع من قبل الرجال لأن أفلح المستأذن عليها لم يكن بينه وبين أبي بكر الصديق رضاع ولو كان أبو بكر قد رضع مع أفلح هذا امرأة واحدة لم تحجبه عائشة وما كانت عائشة ولا مثلها ممن يخفى عليه مثل هذا ولكن لما علمت أنه ليس بأخ لأبيها من الرضاع حجبته وكانت امرأة أخيه أبي القعيس قد أرضعتها فصارت أمها من الرضاع وزوجها أبو القعيس أبا لها فلهذا ما صار أخو أبي القعيس عمها ولم تعلم أن الرجال يكون الرضاع واللبن من قبلهم أيضا فحجبته حتى أعلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا ترى مراجعتها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث هشام بن عروة عن أبيه عنها إذ قالت يا

رسول الله إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل تقول إن هذا الرجل ليس أخا للمرأة التي أرضعتني وإنما هو أخو زوجها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه عمك ومن ادعى أن أبا القعيس كان رضيع أبي بكر الصديق فقد كابر ودفع الآثار والله المستعان

Mas'alah: What is the hadith of Aisha about Aflah seeking permission due to rada'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2785

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا المطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث بن سعد قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي عليه السلام أنها قالت استأذن علي أفلح أخو أبي القعيس بعدما نزل الحجاب فقلت والله لا آذن له حتى أستأذن فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن أخا أبي القعيس ليس هو الذي أرضعني ولكن أرضعتني المرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إيذني له فإنه عمك تربت يمينك قال عروة فلذلك كانت عائشة تقول حرموا من الرضاعة ما تحرمون من النسب قال ابن شهاب فنرى ذلك يحرم منه ما يحرم من النسب أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا قاسم بن أصبغ ووهب بن مسرة قالا حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أحمد بن (عمرو) قال حدثنا أنس بن عياض عن هشام بن عروة عن أبيه (عن عائشة) قالت جاء عمي من الرضاعة بعد ما ضرب علينا الحجاب فقلت والله لا آذن له حتى استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت جاء عمي من الرضاعة فأبيت أن آذن له حتى أستأذنك قال فليلج

فقلت إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه عمك فليلج عليك وكانت تقول يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال سمعت الزهري يحدث عن عروة عن عائشة أنها قالت جاء عمي من الرضاعة أفلح بن أبي القعيس فاستأذن علي بعد ما ضرب الحجاب فلم آذن له فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته فقال إنه عمك فأذني له قال الحميدي قال سفيان وحدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم (مثله) وزاد فيه أنها قالت قلت يا رسول الله إنما أرضعتني المرأة لم يرضعني الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تربت يمينك هو عمك فأذني له وقد ذكر معمر هذه الزيادة في حديثه هذا عن ابن شهاب ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت جاء أفلح أخو أبي القعيس يستأذن عليها فقال إني

عمك فأبت أن تأذن له فلما دخل عليها النبي عليه السلام ذكرت ذلك له فقال النبي عليه السلام أفلا أذنت لعمك قالت يا رسول الله إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل قال فأذني له فإنه عمك تربت يمينك (وقد رواه بعض أصحاب ابن عيينة عنه عن ابن شهاب مثل رواية معمر) قال وكان أبو القيس أخا زوج المرأة التي أرضعت عائشة وقال معمر وأخبرني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة نحوه وقد رواه عراك بن مالك عن عروة فأوضح المعنى فيه وبين المراد منه أيضا حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا أحمد بن دحيم وحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن حبابة قالا حدثنا البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال أخبرنا شعبة عن الحكم عن

عراك بن مالك عن عروة عن عائشة قالت استأذن علي أفلح

Mas'alah: What did the Prophet say about Aflah being a foster uncle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2788

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

ابن أبي قعيس فلم آذن له فقال لي إني عمك أرضعتك امرأة أخي (بلبن أخي) قالت فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم قال صدق هو عمك فأذني له

Mas'alah: Which scholars held that labn al-fahl does not cause prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2789

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وممن قال أن لبن الفحل ليس بشيء ولا يحرم شيئا سعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله وأبو سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار وأخوه عطاء بن يسار ومكحول وإبرهيم النخعي والشعبي والحسن البصري على اختلاف عنه والقاسم بن محمد على اختلاف عنه وأبو قلابة وإياس بن معاوية وهو قول داود وابن علية وقضى به عبد الملك بن مروان وكان يقول إن الرجل ليس من الرضاعة في شيء ورري ذلك عن ابن عمر وجابر بن عبد الله كل هؤلاء يقول لا بأس بلبن الفحل ولا يحرم شيئا ولا تكون الرضاعة من قبل الرجال (بحال) وحجتهم أن عائشة كانت تفتي بخلاف حديث أبي القعيس روى ذلك عنها القاسم بن محمد من رواية مالك وغيره وذلك أن القاسم قال كانت عائشة تأذن لمن أرضعته أخواتها وبنات أخيها ولا تأذن لمن أرضعه

نساء إخوتها ونساء بني أخيها وروى مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها كانت تدخل عليها من أرضعته أخواتها وبنات أخيها ولا تدخل عليها من أرضعه نساء إخوتها وروى محمد بن عمرو بن علقمة الليثي قال قدم الزهري المدينة في أول خلافة هشام فذكر أن عروة كان يحدث عن عائشة أن أبا القعيس جاء يستأذن

على عائشة وقد أرضعتها امرأة أخيه فأبت أن تأذن له فزعم عروة أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فهلا أذنت له فإن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة ففزع أهل المدينة لذلك فذكر محمد بن عمرو أنه جاء عبد الرحمن بن القاسم فسأله فقال أشهد على القاسم بن محمد لكان يحدثنا أن عائشة كانت تأذن لمن أرضع أخواتها وبنات أخيها (عليها) ولا تأذن لمن أرضع نساء أخيها وبني أخيها (حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا (3) ابن وضاح حدثنا يحيى بن جابر من أهل القيروان قال حدثنا عبد الله بن فروخ عن هاشم بن حسان عن محمد بن سيرين أنه سئل عن لبن الفحل فقال يكرهه ناس من الفقهاء ولا يكرهه آخرون وكان من كرهه أحب إلي ممن لم يكرهه قال وحدثنا ابن وضاح قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا مصعب بن ماهان عن سفيان عن منصور عن مجاهد أنه كان يكره لبن الفحل قال وحدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا مصعب عن سفيان عن عباد بن منصور عن القاسم بن محمد وعطاء بن أبي رباح وطاوس والحسن بن أبي الحسن أنهم كرهوا لبن الفحل قال وحدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء جابر بن زيد أنه كان يكره لبن الفحل)

Mas'alah: What is the discussion regarding the hadith of Abu al-Qays and its chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2792

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

فإن قال قائل حديث أبي القعيس مضطرب يقول فيه الزهري أفلح أخو أبي القعيس وهو المستأذن وقال محمد بن عمرو إن أبا القعيس كان ذلك وقال الحكم بن عتيبة عن عراك بن مالك عن عروة أفلح بن أبي القعيس وهذا اضطراب قيل له هذا اضطراب لا يمنع من القول بالحديث لأن المعنى المقصود بالحديث والمراد منه متفق عليه في الأثر وهو أن المستأذن من كان منهما فزوجة أخيه المرضعة لعائشة وصيره رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك عما لها وسواء سمي أو لم يسم وجائز أن يكون أفلح أخا أبي القعيس وابن أبي القعيس لأنه جائز أن يكون أبو القعيس بن أبي القعيس وليس في رواية ابن شهاب وعراك (بن ملك) ما يتدافع وأما قول محمد بن عمرو أن أبا القعيس فأظنه وهما وابن شهاب فيما نقل من ذلك لا يقاس به غيره في حفظه وإتقانه فلا حجة فيما

نزع به هذا القائل وكذلك لا حجة في حديث القاسم عن عائشة لأن لها أن تأذن لمن شاءت من ذوي محارمها وتحجب من شاءت ولو صح عنها هذا وذاك لكان المصير إلى السنة أولى لأن السنة لا يضرها من خالفها والمصير إليها أولى كما صار من خالفها في هذه المسألة إلى ما روته في فرض الصلاة وقصرها ولم يصر إلى إتمامها (هي) في السفر ونحن لا نعلم أن عائشة حجبت من حجبت ممن جرى ذكره في حديث القاسم إلا بخبر واحد (عن واحد) وبمثل ذلك علمنا حديث النبي صلى الله عليه وسلم في قصة أبي القعيس فوجب علينا العمل بالسنة إذا نقلها العدول ولم يجز

لنا تركها بغير سنة فافهم

Mas'alah: What does the hadith 'What is forbidden by suckling is what is forbidden by birth' mean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2793

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يوافق حديث أبي القعيس وهو قوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب رواه سعيد بن المسيب عن علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم (ورواه مالك عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار (4) وعن عروة عن عائشة) ورواه أيضا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on milk when the child is attributed to the father through doubt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2794

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Milk Source and Its Rulings

قال أحمد بن المعذل كل من لحقه الولد بشبهة في وطء أو نكاح (صحيح) فاللبن (له) يحرم من قبله وكل من لم يلحقه الولد ولم يقع له درؤه بشبهة فليس بأب ولا فحل مراعى لبنه لأنه لا يراعى له نسب فكيف رضاع قال وسمعت عبد الملك يقول ذلك يعني ابن الماجشون قال ولو كانت جارية ما حرمت عليه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الولد للفراش وللعاهر الحجر فقطع النسب وسيأتي ذكر لبن الذي

يطأ امرأته وهي ترضع في باب أبي الأسود إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the story of Salim, the freed slave of Abu Hudhayfah, and suckling the adult?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2795

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

حديث ثاني عشر لابن شهاب عن عروة مالك عن ابن شهاب أنه سئل عن رضاعة الكبير فقال أخبرني عروة بن الزبير أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وكان قد شهد بدرا كان تبنى سالما الذي يقال له سالم مولى أبي حذيفة كما تبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة وأنكح أبو حذيفة سالما وهو يرى أنه ابنه (وأنكحه) بنت أخيه فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة وهي (يومئذ) من المهاجرات الأول وهي يومئذ من أفضل أيامى قريش فلما أنزل الله في كتابه في زيد بن حارثة ما أنزل فقال ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم رد كل واحد من أولئك إلى أبيه فإن لم يعلم أبوه رد إلى مواليه فجاءت سهلة بنت سهيل وهي امرأة أبي حذيفة وهي من بني عامر من لؤي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله كنا نرى سالما ولدا وكان يدخل علي وأنا فضل وليس لنا إلا بيت واحد فماذا ترى في شأنه فقال لها رسول الله صلى الله

Mas'alah: What was the practice of Aisha and the other wives regarding suckling the adult?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2796

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

عليه وسلم فيما بلغنا أرضعيه خمس رضعات فيحرم بلبنها وكانت تراه ابنا من الرضاعة فأخذت بذلك عائشة أم المؤمنين فيمن كانت تحب أن يدخل عليها من الرجال فكانت تأمر أختها أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق وبنات أخيها أن يرضعن من أحبت أن يدخل عليها من الرجال وأبى سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم إن يدخل عليهن بتلك الرضاعة أحد من الناس وقلن لا والله ما نرى الذي أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم سهلة بنت سهيل إلا رخصة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في رضاعة سالم وحده لا والله لا يدخل علينا بهذه الرضاعة أحد فعلى هذا كان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في رضاعة الكبير

Mas'alah: What is the ruling on suckling an adult in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2797

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

ترضع سالما خمس رضعات فكان يدخل عليها بتلك الرضاعة وسائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يأبين ذلك ويقلن إنما كانت الرخصة في سالم وحده

Mas'alah: What is the story of Abu Hudhayfah adopting Salim and the ruling on suckling the adult?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2798

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال قال حدثنا أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال قال قال يحيى أخبرني ابن شهاب قال أخبرني

عروة بن الزبير وابن عبد الله بن ربيعة عن عائشة وأم سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم أن أبا حذيفة بن عتبة بن عبد شمس كان من شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم تبنى سالما وهو مولى لامرأة من الأنصار كما تبنى النبي صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة وأنكح أبو حذيفة بن عتبة سالما بنت أخيه ند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة وكانت هند بنت الوليد بن عتبة (بن ربيعة) من المهاجرات الأول وهي يومئذ من أفضل أيامى قريش فلما أنزل الله تعالى في زيد بن حارثة ما أنزل ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله رد كل أحد ينتمي من أولئك إلى أبيه فإن لم يعلم أبوه رد إلى مواليه فجاءت سهلة بنت سهيل امرأة أبي حذيفة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي من بني عامر بن لؤي فقالت له فيما بلغنا يا رسول الله كنا نرى سالما ولدا وكان يدخل (علي) وأنا فضل ليس لنا إلا بيت واحد فماذا ترى يا رسول الله فقال لها فيما بلغنا أرضعيه عشر رضعات فتحرم بلبنها

Mas'alah: What is the ruling on suckling the adult and the disagreement among the Prophet's wives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2799

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

فكانت تراه ابنا من الرضاعة فأخذت بتلك الرضاعة عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فيمن كانت تحب أن يدخل عليها من الرجال فكانت تأمر أختها أم كلثوم بنت أبي بكر وبنات أخيها أن يرضعن لها من أحبت أن يدخل عليها من الرجال وأبى سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم إن يدخل عليهن بتلك الرضاعة (أحد) وقلن لعائشة (والله) ما نرى الذي أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم بنت سهيل من رضاعة سالم إلا رخصة في رضاعة سالم وحده من رسول الله صلى الله عليه وسلم دون الناس

فوالله لا يدخل علينا أحد بتلك الرضاعة فعلى هذا الأمر كان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في رضاعة الكبير

Mas'alah: What is the difference between the narrations of Yahya ibn Sa'id and Malik regarding the number of sucklings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2800

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

(وفي رواية يحيى بن سعيد هذا الحديث عشر رضعات وفي رواية مالك خمس رضعات وسنبين ذلك كله إن شاء الله)

Mas'alah: Which companions of al-Zuhri narrated the hadith of breastfeeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2800

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وصله أيضا جماعة من أصحاب الزهري منهم معمر وعقيل ويونس وابن جريج عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة بمعناه

Mas'alah: Who narrated the meaning of the hadith on breastfeeding of an adult?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2801

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وقد روى معناه في رضاعة الكبير القاسم وعمرة (عن سهلة) بنت سهيل مختصرا

Mas'alah: What is the ruling on breastfeeding an adult in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2802

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

والذي عليه جاء هذا الحديث رضاعة الكبير والتحريم بها وهو مذهب عائشة من بين أزواج النبي صلى الله عليه وسلم حملت عائشة حديثها هذا في سالم مولى أبي حذيفة على العموم فكانت تأمر أختها أم كلثوم وبنات أخيها أن يرضعن من أحبت أن يدخل عليها وصنعت عائشة ذلك بسالم بن عبد الله بن عمر وأمرت أم كلثوم فأرضعته فلم تتم رضاعه فلم يدخل عليها ورأى غيرها هذا الحديث خصوصا في سالم وسهلة بنت سهيل واختلف العلماء في ذلك كاختلاف أمهات المؤمنين فذهب الليث بن سعد إلى أن رضاعة الكبير تحرم كما تحرم رضاعة الصغير وهو قول عطاء بن أبي رباح وروى عن علي ولا يصح عنه والصحيح (عنه أن) لا رضاع بعد فطام وكان أبو موسى يفتي به ثم انصرف عنه إلى قول ابن مسعود

Mas'alah: What did 'Ata' say about breastfeeding an adult?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2802

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

وأما قول عطاء فذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عطاء يسئل قال له رجل سقتني امرأة من لبنها بعد ما كنت رجلا كبيرا أفأنكحها قال لا قلت وذلك رأيك قال

نعم قال عطاء كانت عائشة تأمر (به) بنات أخيها

Mas'alah: How is an adult breastfed and what is the scholarly consensus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2803

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

- قال أبو عمر هكذا إرضاع الكبير كما ذكر يحلب له اللبن ويسقاه وأما أن تلقمه المرأة ثديها كما تصنع بالطفل فلا لأن ذلك لا يحل عند جماعة العلماء وقد أجمع فقهاء الأمصار على التحريم بما يشربه الغلام الرضيع من (لبن) المرأة وإن لم يمصه من ثديها وإنما اختلفوا في السعوط به وفي الحقنة والوجور وفي حين يصنع له منه بما لا حاجة بنا إلى ذكره هاهنا

Mas'alah: What was al-Layth's view on breastfeeding an adult?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2803

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

وروى ابن وهب عن الليث أنه قال أنا أكره رضاع الكبير أن أحل منه شيئا

Mas'alah: What is the ruling on using breastfeeding to create a mahram for travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2803

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

وروى عنه كاتبه أبو صالح عبد الله بن صالح أن امرأة جاءته فقالت إني أريد الحج وليس لي محرم فقال اذهبي إلى امرأة (رجل) ترضعك فيكون زوجها أبا لك فتحجين معه

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of breastfeeding an adult?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2803

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وقال بقول الليث قوم منهم ابن علية وحجة من قال بذلك حديث عائشة في قصة سالم وسهلة وفتواها بذلك وعملها به

Mas'alah: What is the hadith of Sahla bint Suhayl about breastfeeding Salim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2804

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

محمد بن يحيى بن عمر بن علي قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت جاءت سهلة بنت سهيل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني لأرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم علي كراهية قال فأرضعيه قالت وهو شيخ كبير فقال النبي صلى الله عليه وسلم أولست فاعلم أنه شيخ كبير فأرضعيه ثم أتته بعد فقالت يا رسول الله ما رأيت في وجه أبي حذيفة شيئا أكرهه

Mas'alah: What is the ruling on breastfeeding an adult to establish fosterage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2804

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا سريج بن النعمان قال حدثنا حماد بن سلمة عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن سهلة امرأة أبي حذيفة أنها قالت يا رسول الله إن سالما مولى أبي حذيفة يدخل علي وهو ذو اللحية فقال لها أرضعيه

Mas'alah: What is the ruling on breastfeeding an adult to establish mahram in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2805

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

الليث قال حدثني ابن الهاد عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن امرأة أبي حذيفة أنها ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم (سالما) مولى أبي حذيفة ودخوله عليها فزعمت عمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها أن ترضعه فأرضعته وهو رجل بعد ما شهد بدرا

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith on breastfeeding an adult?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2805

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

قال أبو عمر الصحيح في حديث القاسم أنه عن عائشة لا عن سهلة كما قال (ابن عيينة لا كما قال) حماد بن سلمة

Mas'alah: What is the ruling on breastfeeding an adult to establish mahram in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2805

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله (ابن عبيد الله) بن أبي مليكة أن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق أخبره أن عائشة أخبرته أن سهلة بنت سهيل بن عمرو جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن سالما لسالم مولى أبي حذيفة معنا في البيت وقد بلغ ما بلغ الرجال وعلم ما يعلم الرجال فقال النبي صلى الله عليه وسلم أرضعيه تحرمي عليه قال ابن أبي مليكة فمكثت سنة

أو قريبا منها لا أحدث به رهبة له ثم لقيت القاسم فقلت له لقد حدثتني حديثا ما حدثته بعد قال ما هو فأخبرته قال حدث به عني أن عائشة أخبرتنيه -

Mas'alah: Was the hadith on breastfeeding adults abandoned by the majority of scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2806

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

قال أبو عمر هذا يدلك على أنه حديث ترك قديما ولم يعمل به ولم يتلقه الجمهور بالقبول على عمومه بل تلقوه على أنه خصوص والله أعلم

Mas'alah: Which scholars held that breastfeeding an adult is not effective?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2806

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وممن قال رضاع الكبير ليس بشيء (ممن رويناه لك عنه وصح لدينا) عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وابن عمر وأبو هريرة وابن عباس وسائر أمهات المؤمنين غير عائشة وجمهور التابعين وجماعة فقهاء الأمصار منهم الثوري ومالك وأصحابه والأوزاعي وابن أبي ليلى وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي وأصحابه وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد والطبري

Mas'alah: What is the evidence that breastfeeding is only from hunger?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2806

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

ومن حجتهم قوله صلى الله عليه وسلم إنما الرضاعة من المجاعة ولا رضاع إلا ما أنبت اللحم والدم

Mas'alah: What did the Prophet say about checking brothers through breastfeeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2806

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال

حدثنا مسدد قال حدثنا أبو الأحوص قال حدثنا أشعث عن أبيه عن مسروق عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي رجل قاعد فاشتد ذلك عليه ورأيت الغضب في وجهه فقلت يا رسول الله إنه أخي من الرضاعة فقال انظرن

إخوانكن من الرضاعة إنما الرضاعة من المجاعة ورواه عن أشعث هذا وهو ابن أبي الشعثاء شعبة والثوري بمثل رواية أبي الأحوص سواء ولا أعلم في هذا الباب مسندا غير هذا الحديث وليس له غير هذا الإسناد وهو خلاف رواية أهل المدينة عن عائشة ولكن العمل بالأمصار على هذا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith that breastfeeding must strengthen bone and grow flesh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2807

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Quantity and Method of Milk Intake

وروى وكيع عن سليمان بن المغيرة عن أبي موسى الهلالي عن أبيه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا رضاع إلا ما شد العظم وأنبت اللحم (أو قال ما أنشز العظم)

Mas'alah: What is the Maliki ruling on breastfeeding after two years?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2808

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Duration of Breastfeeding Period

وروى ابن القاسم عن مالك الرضاع حولان وشهر أو شهران لا ينظر إلى رضاع أمه

إياه بعد الحولين إنما ينظر إلى الحولين وشهر أو شهرين قال ابن القاسم فإن لم تفصله أمه وأرضعته ثلاث سنين فأرضعته امرأة بعد ثلاث سنين والأم ترضعه لم تفطمه قال مالك لا يكون هذا رضاعا ولا يلتفت فيه إلى رضاع أمه إنما ينظر في هذا إلى الحولين والشهر والشهرين

Mas'alah: Does weaning before two years affect the ruling on breastfeeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2808

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Duration of Breastfeeding Period

قال ابن القاسم ولو فصلته أمه قبل الحولين مثل أن ترضعه لسنة أو نحوها فتفطمه قبل الحولين فينقطع رضاعه ويستغني عن الرضاع فترضعه امرأة أجنبية قبل تمام الحولين فلا يعد ذلك رضاعا إذا فطم قبل الحولين واستغنى عن الرضاع والحجة لقول ابن القاسم هذا قوله عز وجل في الحولين لمن أراد أن يتم الرضاعة مع ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم لا رضاع بعد فطام

Mas'alah: What is the story of Salim and the ten breastfeedings from Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2810

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وقد روى مالك عن نافع أن سالم بن عبد الله أخبره أن عائشة أرسلت به وهو يرضع إلى أختها أم كلثوم بنت أبي بكر فقالت أرضعيه عشر رضعات حتى يدخل علي قال سالم فأرضعتني أم كلثوم ثلاث رضعات ثم مرضت فلم ترضعني غير ثلاث مرات فلم

أكن أدخل على عائشة من أجل أن أم كلثوم لم تتم لي عشر رضعات فلهذا الحديث قال أصحابنا إنها تركت حديثها حيث قالت نزل في القرآن

عشر رضعات ثم نسخن بخمس وفعلها هذا يدل على وهي ذلك القول إذ يستحيل أن تدع الناسخ وتأخذ بالمنسوخ

Mas'alah: What evidence does al-Shafi'i use for the five breastfeedings ruling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2811

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وحجته في الخمس رضعات حديث مالك ويونس عن ابن شهاب عن عروة المذكور في هذا الباب وحديث مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة أنها قالت كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي مما يقرأ في القرآن وروى ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة مثله وروى

Mas'alah: What is the evidence that one or two sucklings do not cause prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2812

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Quantity and Method of Milk Intake

واحتج الشافعي أيضا بحديث ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تحرم المصة والمصتان ولا الرضعة ولا الرضعتان وجعله كلاما خرج على جواب

سائل عن الرضعة والرضعتين فأجابه لا يحرمان كما لو سأل هل يقطع في درهم أو درهمين كان الجواب لا قطع في درهم ولا درهمين ولم يكن في ذلك أن أقل زيادة على الدرهمين يقطع فيها لما جاء من تحديد القطع في ربع دينار فكذلك تحديد الخمس رضعات (مع ذكر الرضعة والرضعتين)

Mas'alah: What is the evidence that only suckling that opens the intestines causes prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2812

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Quantity and Method of Milk Intake

واحتج أيضا بأن قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن الحجاج عن أبي هريرة (قال) لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء

–

Mas'alah: How is the hadith of five sucklings interpreted as explaining the Quranic verse on foster mothers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2813

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

قال أبو عمر رفع هذا الحديث حماد بن سلمة عن هشام وتوقيفه أصح واحتج الشافعي بهذا كله وجعل حديث عائشة في الخمس رضعات مفسرا له ويحمله ظاهر القرآن في قوله وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم واعتبارا بقطع السراق في ربع دينار

فصاعدا قال فبان بأن المراد بتحريم الرضاع بعض المرضعين دون بعض لا من لزمه اسم رضاع كما كان المراد بعض السارقين دون بعض وبعض الزناة دون بعض

Mas'alah: What is the evidence from Aisha that the Quran was revealed with ten sucklings then abrogated to five?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2813

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

واحتج (بعض) من ذهب مذهبه بحديث الزهري عن سالم بن عبد الله قال كانت عائشة تقول نزل القرآن بعشر رضعات ثم صار إلى خمس فليس يحرم من الرضاع دون خمس رضعات (فهذا ما روى مالك عن نافع في العشر رضعات في قصة سالم لأن الزهري أعلم من نافع وأحفظ لما يسمع ووعى من ذلك والله أعلم)

Mas'alah: What is the ruling on the quantity of breastfeeding that causes prohibition according to Malik and other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2814

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Quantity and Method of Milk Intake

وقال مالك وأبو حنيفة والثوري والأوزاعي والليث بن سعد (والطبري) وسائر العلماء فيما علمت قليل الرضاع وكثيره يحرم في وقت الرضاع وقال الليث أجمع المسلمون أن قليل الرضاع وكثيره يحرم فيما يفطر الصائم -

Mas'alah: How did Malik's followers refute the hadith of Aisha regarding five breastfeedings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2814

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

قال أبو عمر أما حديث عائشة في الخمس رضعات فرده أصحابنا وغيرهم ممن

ذهب في هذه المسألة مذهبنا ودفعوه بأنه لم يثبت قرآنا وهي قد أضافته إلى القرآن وقد اختلف عنها في العمل به فليس بسنة ولا قرآن

Mas'alah: How did scholars refute the hadith of one or two sucks regarding breastfeeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2815

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وردوا حديث المصة والمصتان بأنه مرة يرويه ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم (ومرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ومرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم) ومثل هذا الاضطراب يسقطه عندهم وحديث أم الفضل وأم سلمة في ذلك أضعف

Mas'alah: How did scholars refute the hadith of Aisha regarding five breastfeedings based on Urwah's practice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2815

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وردوا حديث عروة عن عائشة في الخمس رضعات أيضا بأن عروة كان يفتي بخلافه ولو صح عنده ما خالفه

Mas'alah: What is the ruling on breastfeeding within two years?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2815]

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Duration of Breastfeeding Period

وروى مالك عن إبراهيم بن عقبة أنه سأل سعيد بن المسيب عن الرضاعة فقال ما كان في الحولين وإن كان قطرة واحدة فهي تحرم قال ثم سألت عروة بن الزبير فقال مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a small amount of breast milk causing prohibition?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2815]

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Quantity and Method of Milk Intake

وروى معمر عن إبراهيم بن عقبة قال أتيت عروة بن الزبير فسألته عن صبي شرب قليلا من لبن امرأة فقال لي عروة كانت عائشة لا تحرم بدون سبع رضعات أو خمس قال فأتيت ابن المسيب فقال أقول بقول عائشة ولكن لو دخلت بطنه قطرة بعد أن يعلم أنها دخلت بطنه حرم

Mas'alah: What is the ruling on one or two sucks in breastfeeding according to Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2816

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Quantity and Method of Milk Intake

عمر يسأل عن المصة والمصتين فقال لا يصلح فقيل له إن ابن الزبير لا يرى بهما بأسا فقال ابن عمر قضاء الله أحق من قضاء ابن الزبير يقول الله وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة

Mas'alah: What is the ruling on one or two breastfeedings according to Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2816

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Quantity and Method of Milk Intake

وروى حماد أيضا عن أبي الزبير قال أمرني عطاء بن أبي رباح أن أسأل ابن عمر عن الرضعة والرضعتين فسألته فقال لا يصلح فقيل له إن ابن الزبير فذكره

Mas'alah: What is the ruling on al-ghilah (intercourse during breastfeeding)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4122

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Rights and Obligations of the Mother and Wet Nurse

حديث أول لأبي الأسود مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمان بن نوفل أنه قال أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين عن جذامة بنت وهب الأسدية أنها أخبرتها أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد هممت أن أنهى عن الغيلة حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم (قال أبو عمر)

هكذا هو في الموطأ عند جميع الرواة إلا أبا عامر العقدي فإنه جعله عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر جذامة وكذلك رواه القعنبي في سماعه من مالك في غير الموطأ ورواه في الموطأ كما رواه سائر الرواة عن عائشة عن جذامة)

Mas'alah: What is the definition of al-ghilah according to Malik and other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4123

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Rights and Obligations of the Mother and Wet Nurse

ذلك وأما الغيلة فقد فسرها مالك في موطأه إثر هذا الحديث ذكره القعنبي وغيره عن مالك قال والغيلة أن يمس الرجل امرأته وهي ترضع حملت أو تحمل قال أبو عمر اختلف العلماء وأهل اللغة في معنى الغيلة فقال منهم قائلون كما قال مالك معناها أن يطأ الرجل امرأته

Mas'alah: What are the linguistic and juristic definitions of ghilah and ghayl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4124

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Rights and Obligations of the Mother and Wet Nurse

وهي ترضع وقال الأخفش الغيلة والغيل سواء وهو أن تلد المرأة فيغشاها زوجها وهي ترضع فتحمل فإذا حملت فسد اللبن على الصبي ويفسد به جسده وتضعف قوته حتى ربما كان ذلك في عقله قال وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم (فيه) أنه ليدرك الفارس فيدعثره عن سرجه أي يضعف فيسقط عن السرج قال الشاعر ... فوارس لم يغالوا في رضاع ... فتنبو في أكفهم السيوف ... يقال قد أغال الرجل

ولده وأغيل الصبي وصبي مغال ومغيل إذا وطئ أبوه أمه في رضاعه قال امرؤ القيس ... فألهيتها عن ذي تمائم مغيل ... وقال أبو كبير الهذلي ... ومبرأ من كل غير حيضة ... وفساد مرضعة وداء مغيل ... وأما الحديث الذي ذكره الأخفش فهو حديث أسماء بنت يزيد بن السكن (والغيل لبن الفحل قال الأصمعي)

Mas'alah: What is the ruling on a man having intercourse with a nursing woman in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4126

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Rights and Obligations of the Mother and Wet Nurse

وابن الماجشون وحكاه ابن القاسم عن مالك ولم يسمعه منه في الرجل يتزوج المرأة وهي ترضع فيصيبها وهي ترضع أن ذلك اللبن له وللزوج قبله لأن الماء يغير اللبن ويكون منه الغذاء واحتج بهذا الحديث لقد هممت أن أنهى عن الغيلة قال ابن القاسم وبلغني عن مالك إذا ولدت المرأة من الرجل فاللبن منه بعد الفصال وقبله ولو طلقها وتزوجت وحملت من الثاني فاللبن منهما جميعا أبدا حتى يتبين انقطاعه من الأول وقال أبو حنيفة وأصحابه والشافعي اللبن من الأول في هذه المسألة حتى تضع فيكون من الآخر وهو قول ابن شهاب وقد روي عن الشافعي أنه منهما حتى تضع فيكون من الثاني وقد مضى القول في لبن الفحل في باب ابن شهاب عن عروة والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on a woman nursing her child in front of a mahram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5337

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Rights and Obligations of the Mother and Wet Nurse

وحدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا علي بن سهل قال حدثنا زيد بن أبي الزرقاء عن سفيان في المرأة تخرج ثديها من كمها ترضع صبيها بين يدي ذي محرم منها فكرهه

Mas'alah: What is the hadith about a man seeking permission in Hafsa's house and the ruling on foster uncle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5668

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

حديث سادس لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة أم المؤمنين أخبرتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها وأنها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة قالت عائشة فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة فقالت عائشة يا رسول الله لوكان فلان حيا لعمها من الرضاعة دخل علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة قد مضى القول في معنى هذا الحديث وما كان مثله في باب (ابن شهاب) عن عروة فلا معنى لإعادة ذلك ها هنا

Mas'alah: What is the ruling on foster relationships and the prohibition of marriage through suckling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5669

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

وقد نسبنا عمرة بنت عبد الرحمن فيما مضى أيضا من كتابنا هذا وأما قوله في هذا الحديث لعم حفصة من الرضاعة فإنه كان عمها لأنه كان أخا عمر بن الخطاب من الرضاعة أرضعتهما امرأة واحدة وليس كأفلح أخي أبي القعيس عم عائشة وقد ذكرنا كيف المعنى في قصة عائشة مع أخي أبي القعيس في باب (ابن شهاب) عن عروة فلا معنى لتكريره ها هنا وأما قوله في هذا الحديث إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة ففيه دليل على أن امرأة الابن من الرضاعة محرمة فإن ظن ظان أن في قول الله عز وجل وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم دليل على أن الأبناء من الرضاعة لا تحرم حلائلهم على آبائهم فليس كما ظن لأن هذه الآية إنما نزلت في حلائل الأبناء من الأصلاب نفيا للذين تبنوا ولم يكونوا أبناء مثل زيد بن حارثة إذ تبناه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يدعى زيد بن محمد حتى نزلت ادعوهم لآبائهم ثم نكح رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأته بعد أن قضى زيد منها وطره وطلقها فمعنى قوله الذين من أصلابكم يريد غير المتبنين وأما الرضاعة فلا ألا ترى إلى قول الله

عز وجل وأن تجمعوا بين الأختين بعد قوله وحلائل أبنائكم أنه قد دخل فيه بإجماع المسلمين الأختان من الرضاعة لما بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرضاعة أنها تحرم ما يحرم النسب فلو تزوج رجل صبيتين رضيعتين فجاءت امرأة فأرضعتهما صارتا أختين بالرضاع وحرمتا عليه واستأنف نكاح أيتهما شاء فقف على الأصل في هذا الباب وفي كل باب تعرف به وجه الصواب

عز وجل وأن تجمعوا بين الأختين بعد قوله وحلائل أبنائكم أنه قد دخل فيه بإجماع المسلمين الأختان من الرضاعة لما بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرضاعة أنها تحرم ما يحرم النسب فلو تزوج رجل صبيتين رضيعتين فجاءت امرأة فأرضعتهما

صارتا أختين بالرضاع وحرمتا عليه واستأنف نكاح أيتهما شاء فقف على الأصل في هذا الباب وفي كل باب تعرف به وجه الصواب

Mas'alah: What is the ruling on a man inseminating the child of another?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6182]

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Milk Source and Its Rulings

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه ولد غيره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Aflah ibn Qu'ays seeking permission to enter upon Aisha?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7285]

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن عراك بن مالك عن عروة بن الزبير قال استأذن أفلح بن قعيس أو ابن أبي قعيس على عائشة فقال إني عمك أرضعتك امرأة أخي فأبت أن تأذن له فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته فقال ائذني له فإنه عمك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Aflah ibn Abi al-Qu'ays and foster relationships?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7285

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

أخبرنا خلف بن قاسم قال أخبرنا أبو الطاهر محمد بن أحمد بن عبد الله ابن نصر بن بحير بن عبد الله بن صالح بن أسامة الذهلي القاضي قال حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي قال حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت دخل علي أفلح بن أبي القعيس قالت فاستترت منه فقال أتستترين مني وأنا عمك قال من أين قال أرضعتك امرأة أخي قالت إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال إنه عمك فليلج عليك

KITAB 32

كتاب النفقة

Kitab al-Nafaqah (Maintenance)

Canonical Maliki reference section

BAB 2

باب نفقة المطلقة والعدة

The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a divorced woman during her waiting period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6386

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Revocably Divorced Woman

حديث ثالث لعبد الله بن يزيد مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة ابن عبد الرحمان عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها ألبتة وهو غائب (بالشام) فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ثم قال لها تلك امرأة يغشاها أصحابي اعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك فإذا حللت فآذنيني قالت فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم بن هشام خطباني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معاوية فصعلوك لا مال له انكحي أسامة بن زيد قالت فكرهته ثم قال انكحي

أسامة بن زيد قالت فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت (به)

Mas'alah: What is the Maliki view on maintenance for a woman divorced irrevocably?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6392

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

واختلف أهل العلم في النفقة للمبتوتة فأباها قوم وهم أهل الحجاز منهم مالك

والشافعي وتابعهم على ذلك أحمد وإسحاق وأبو ثور وحجتهم ظاهرة قوية بهذا الحديث

Mas'alah: What is the Hanafi view on maintenance and housing for a woman divorced irrevocably?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6392

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

وقال آخرون لها النفقة وممن قال ذلك أكثر فقهاء العراقيين منهم ابن شبرمة وابن أبي ليلى والثوري والحسن بن صالح وأبو حنيفة وأصحابه وعثمان البتي وعبيد الله بن الحسن وحجتهم ما روي عن عمر وابن مسعود أنهما قالا المطلقة ثلاثا لها السكنى والنفقة

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding housing and maintenance for a woman divorced three times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6393

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا المعلى قال حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عمر قال المطلقة ثلاثا لها السكنى والنفقة ما دامت في العدة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on maintenance and housing of a divorced woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6393

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

وزاد بعض أهل الكوفة في الحديث عن عمر النفقة والحديث يدور على الأعمش بأسانيد مختلفة وكل رواية الأعمش على اختلافها في هذا الحديث فإنها تدور على إبراهيم وقد روى منصور وهو

Mas'alah: What is the ruling on housing and maintenance for a thrice-divorced woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6394

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

أصح رواية من الأعمش عن إبراهيم في المطلقة ثلاثا لها السكنى والنفقة ولا يجبر على النفقة هذا كله كلام إسماعيل وفيه ما فيه من دفع ظاهر قول عمر إلى دعوى لا يسيغ هو ولا غيره لأحد مثل ذلك في دفع نص إلا أنه لما كان قول عمر خلاف نص السنة كان دفعه بتأويل ضعيف خيرا من أن ينسبه إلى مخالفة السنة الثابتة على أنهم متفقون فيما رواه العدول أنه لا يرد نص بتأويل يدفعه جملة وذلك عندي في المسند دون رأي أحد والله أعلم

Mas'alah: What did the Prophet say about maintenance and housing for a thrice-divorced woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6394

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن الشعبي عن فاطمة ابنة قيس قالت طلقني زوجي ثلاثا فجئت النبي صلى الله عليه وسلم فسألته فقال لا نفقة لك ولا سكنى قال فذكرت ذلك لإبراهيم فقال قال عمر بن الخطاب لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لها النفقة والسكنى

Mas'alah: What did the Prophet say about maintenance for a thrice-divorced woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6395

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

فأخبرتني أن زوجها المخزومي طلقها وأبى أن ينفق عليها فجاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نفقة لك فانتقلي فاذهبي إلى ابن أم مكتوم فكوني عنده فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده ففي هذا الحديث تصريح بأن لا نفقة لها

Mas'alah: What is the scholarly consensus on maintenance and housing for a thrice-divorced woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6395

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

وكذلك أحاديث فاطمة كلها لم يختلف في أنها لا نفقة لها وإنما اختلف في ذكر السكنى فمنهم من ذكرها ومنهم من لم يذكرها

Mas'alah: Which scholars held that a thrice-divorced woman has no right to housing or maintenance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6395

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

ورووا أيضا منصوصا في حديث فاطمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها لا سكنى لك ولا نفقة وممن ذهب إلى هذا جماعة من أهل العلم وبه قال أحمد ابن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وداود وروي ذلك عن علي بن أبي طالب وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عباس

BAB 3

باب السكنى
The Chapter on Housing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Quranic basis for housing a divorced woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6393

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Housing > Housing Obligation for the Wife

قال ونحسب أن الحديث إنما هو لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لها السكنى لأن السكنى موجود في القرآن بقوله تعالى أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم

BAB 4

باب نفقة الأولاد

The Chapter on Maintenance of Children

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on spending on children and wives as a righteous deed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2932

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of Children > Obligation and Basis of Child Maintenance

وفيه دليل على أن الإنفاق على البنين والزوجات من الأعمال الصالحات وإن ترك المال للورثة أفضل من الصدقة به إلا لمن كان واسع المال والأصول تعضد هذا التأويل لأن الإنفاق على من تلزمه نفقته فرض وأداء الفرائض أفضل من التطوع

BAB 6

باب نفقة المماليك والدواب

The Chapter on Maintenance of Slaves and Animals

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of providing maintenance for slaves in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8185

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of Slaves and Animals > Obligation of Maintenance for Slaves

وفي حديث هذا الباب أيضا دليل على وجوب نفقة المماليك على مالكيهم وأجمع العلماء على أن نفقة المماليك واجبة على ساداتهم بالمعروف صغارا كانوا أو كبارا زمنى كانوا أو أقوياء يلزم السيد

Mas'alah: What is the ruling on the master's obligation to provide maintenance for his slave in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8186

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of Slaves and Animals > Obligation of Maintenance for Slaves

النفقة على مملوكه ويجبر على ذلك لأنه له من الإنفاق أو البيع أو العتق وللسيد أن يستعمل عبده وأمته في كل ما يطيق كل واحد منهما ويحسنه ويخارجه في ذلك إن شاء

Mas'alah: What is the ruling on recovering expenses spent on a slave according to Ibn Shubrumah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 868

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Reimbursement and Recovery of Maintenance Payments

وقال ابن شبرمة إذا أنفق على العبد رجع على صاحبه على كل حال إلا أن يكون قد انتفع به وخدمه فتكون النفقة بمنفعة

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of maintenance for wives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2933

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Evidence and Legal Reasoning for Maintenance Rulings

ولو استدل مستدل على وجوب نفقات الزوجات بهذا الحديث لكان مذهبا لقوله حتى ما تجعل في أخرى امرأتك

Mas'alah: What is the correct interpretation of 'the upper hand' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5024

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Evidence and Legal Reasoning for Maintenance Rulings

قال أبو عمر رواية مالك في قوله اليد العليا المنفقة أولى وأشبه بالأصول من قول من قال المتعففة بدليل حديث من طارق المحاربي قال قدمنا المدينة فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر يخطب الناس ويقول يد المعطي العليا وابدأ بمن تعول أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك أدناك ذكره النسوي عن يوسف بن عيسى عن الفضل بن موسى عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن جامع بن شداد عن طارق المحاربي وفي قوله المنفقة آداب وفروض وسنن فمن الإنفاق فرضا الزكوات

والكفارات ونفقة البنين والآباء والزوجات وما كان مثل ذلك من النفقات ومن الإنفاق سنة الأضاحي وزكاة الفطر عند من رآها سنة لا فرضا وغير ذلك كثير والتطوع كله أدب وسنة مندوب إليها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو الأحوص حدثنا أشعث عن أبيه عن رجل من بني يربوع قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس فسمعه يقول يد المعطي العليا أمك وأباك وأختك وأخاك وأدناك أدناك

Mas'alah: Is a woman obliged to help her husband with fodder?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5728

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Servants and Additional Expenses in Maintenance

قال مالك وليس عليها أن تعينه في العلف

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a woman divorced irrevocably?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6392

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Divorced Women: Pregnancy and Nursing

وأما قوله والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة ففي هذا دليل بل نص أن لا نفقة للمبتوتة إلا أن تكون حاملا فيكون لها النفقة بإجماع لقول الله عز وجل وإن كن أولات حمل

فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن وفي هذا دليل بين أنهن إن لم يكن أولات حمل لم ينفق عليهن وفاطمة بنت قيس لم تكن حاملا فلهذا ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نفقة لك

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a woman divorced by triple talaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6393

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Divorced Women: Pregnancy and Nursing

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد ابن شاذان قال حدثنا المعلى قال حدثنا يعقوب عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عمر بن الخطاب أنه قال لا يجوز في دين المسلمين قول امرأة وكان يجعل للمطلقة ثلاثا السكنى والنفقة

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a woman divorced by triple talaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6393

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Divorced Women: Pregnancy and Nursing

وروى شعبة عن حماد عن إبراهيم عن شريح في المطلقة ثلاثا قال لها النفقة والسكنى

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a woman divorced by triple talaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6393

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Divorced Women: Pregnancy and Nursing

قال إسماعيل بن إسحاق قال أبو حنيفة المطلقة ثلاثا ينفق عليها زوجها وإن كانت غير حامل

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a woman divorced by triple talaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6393

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Divorced Women: Pregnancy and Nursing

ورووا في ذلك حديثا ليس بقوي الإسناد عن عمر أنه قال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لها السكنى والنفقة

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a pregnant woman divorced by triple talaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6393

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Divorced Women: Pregnancy and Nursing

قال إسماعيل والذي في كتاب ربنا أن لها النفقة إذا كانت حاملا ونحن نعلم أن عمر لا يقول ندع كتاب ربنا إلا لما هو موجود في كتاب ربنا والذي وجدنا في كتاب

ربنا النفقة لذوات الأحمال

Mas'alah: What is the definitive ruling on maintenance for a non-pregnant irrevocably divorced woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6394

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Divorced Women: Pregnancy and Nursing

قال أبو عمر أما النفقة للمبتوتة ففيه نص ثابت عن النبي عليه السلام أنها لا نفقة لها وذلك قوله صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس ليس لك عليه نفقة من حديث مالك وغيره فلا معنى لما خالفه وفي قول الله عز وجل وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن دليل على أن لا نفقة لغير حامل فهذا هو المعتمد عليه في هذا الباب وهي النكتة التي عليها مداره من الكتاب والسنة

Mas'alah: What is the relationship between housing and maintenance for a divorced woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6397

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Divorced Women: Pregnancy and Nursing

قال أبو عمر تقول فاطمة إن كنتم تحبسونها على زوجها في بيته فأوجبوا لها النفقة وإن لم توجبوا لها النفقة فلا توجبوا عليها السكنى

Mas'alah: What is the ruling on maintenance and housing for a divorced woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6408

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Divorced Women: Pregnancy and Nursing

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا معلى قال حدثنا ليث بن سعد عن أبي الزبير قال سألت عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو بن حفص عن طلاق جده فاطمة بنت قيس فقال عبد الحميد طلقها البتة ثم خرج إلى اليمن ووكل بها عياش بن أبي ربيعة فأرسل إليها عياش ببعض النفقة فسخطتها فقال لها عياش ما لك علينا من نفقة ولا مسكن وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسليه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما قال فقال ليس لك نفقة ولا مسكن ولكن متاع بالمعروف اخرجي عنهم فقالت أخرج إلى بيت أم شريك فقال إن بيتها يوطأ فانتقلي إلى بيت عبد الله بن أم مكتوم الأعمى فهو أقل واطية وأنت تضعين ثيابك عنده فانتقلت إليه حتى حلت فخطبها معاوية بن أبي سفيان وأبو جهم بن حذيفة فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أما معاوية فغلام من غلمان قريش لا يملك شيئا وأما أبو جهم فإني أخاف عليك عصاه ولكن إن شئت دللتك على رجل أسامة بن يزد قالت نعم يا رسول الله فزوجها أسامة بن زيد

Mas'alah: What is the ruling on the obligation to provide for owned animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7138

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Servants and Additional Expenses in Maintenance

وفي هذا الحديث دليل على وجوب نفقات البهائم المملوكة على مالكيها وهذا ما لا خلاف فيه أيضا ولا في القضاء به والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on prolonged absence from one's family without necessity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7165

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Absent Husbands: Claims and Divorce

وفي هذا الحديث دليل على أن طول التغرب عن الأهل لغير حاجة وكيدة من دين أو دنيا لا يصلح ولا يجوز وأن من انقضت حاجته لزمه الاستعجال إلى أهله الذين يمونهم ويقوتهم مخافة ما يحدثه الله بعده فيهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء إثما أن يضيع من يقوت وقد روينا عن مالك من حديث سمي حديثا يدخل في هذا الباب حدثناه خلف بن قاسم قال حدثنا أبو القاسم عثمان بن محمد بن عثمان البغدادي الدباغ حدثنا أحمد بن يوسف المنيجي حدثنا حاجب بن سليمان حدثنا وكيع بن الجراح حدثنا مالك بن أنس عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما للمسافر لأصبحوا على ظهر سفر إن الله لينظر إلى الغريب في كل يوم مرتين وهذا حديث غريب لا أصل له في حديث مالك ولا في غيره والله أعلم ومما يدخل في هذا الباب أيضا من رواية مالك وغيره سافروا تصحوا وقد ظنه قوم معارضا لحديث السفر كقطعة من العذاب وليس كذلك لاحتماله أن يكون العذاب هو التعب والتعب ههنا مستديما للصحة

Mas'alah: What evidence supports the obligation of maintenance for slaves, wives, and children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8186

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Evidence and Legal Reasoning for Maintenance Rulings

ومن الدليل على وجوب نفقة المملوك على سيده حديث أبي هريرة في ذلك حدثناه أحمد بن فتح قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا أبو النعمان عارم بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا عاصم ابن بهدلة عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما أبقى غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول ثم اتبع الحديث تقول امرأتك أنفق علي أو طلقني ويقول مملوكك أنفق علي أو بعني ويقول ولدك إلى من تكلني فهذا بين في وجوب نفقات الزوجات والبنين والمماليك وليس في وجوب نفقة المماليك ذكرانا كانوا أو إناثا بالمعروف اختلاف على قدر حال المملوك أو المملوكة

KITAB 33

كتاب الحضانة

Kitab al-Hadanah (Child Custody)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What are the rulings for children in this world according to the scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6037

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Duration of Custody

(باب ذكر ما للعلماء من الأقوال والمذاهب في أحكام الأطفال في دار الدنيا) قال أبو عمر ذكر المروزي وغيره أن أهل العلم بأجمعهم قد اتفقوا على أن حكم الأطفال في الدنيا حكم آبائهم ما لم يبلغوا فإذا بلغوا فحكمهم حكم أنفسهم قال أبو عمر أما أطفال المسلمين فحكمهم حكم آبائهم أبدا ما لم يبلغوا لأنه لا يلحقهم سبي من قبل مسلم فيغير حكمهم عند المسلمين فهم كآبائهم أبدا في المواريث والنكاح والصلاة عليهم ودفنهم في مقابرهم وسائر أحكامهم وكذلك أطفال أهل الذمة كآبائهم أيضا في جميع أحكامهم حتى يبلغوا لا خلاف بين العلماء في ذلك أيضا وكذلك أطفال الحرب كآبائهم في أحكامهم إلا ما خصت السنة منهم ومن نسائهم ألا يقتلوا في دار الحرب إلا أن يقاتلوا لأنهم لا يقاتلون في الأغلب من أحوالهم والله عز وجل يقول وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم فما دام أطفال أهل الحرب لم يسبوا فحكمهم حكم آبائهم أبدا على حسبما ذكرنا لا يختلف العلماء في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a Christian child when one parent converts to Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6044

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Conditions of the Custodian

قال فظاهر هذا أن حكم الصغير حكم أبويه فقلت لأحمد الغلام النصراني إذا أسلم أحد أبويه فقال هو مع المسلم منهما سواء كان أما أو أبا حكمه حكم المسلم منهما

Mas'alah: What did the Prophet do with the child of the stoned woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8030

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

قال أبو عمر في حديث بريدة هذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالصبي بعد أن فطم إذ رجم أمه فدفع إلى رجل من المسلمين يكفله

KITAB 34

كتاب الجنايات

Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الجنايات
The Chapter on Criminal Injuries

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Who is liable for damage caused by an animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2291

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

وأما السائق للدابة أو راكبها أو قائدها فإنهم عند جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين ضامنون لما جنت الدابة من أجلهم وبسببهم

Mas'alah: What is the Zahiri view on liability for injuries caused by an animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2291

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

وقال داود وأهل الظاهر لا ضمان في جرح العجماء على أحد على أي حال كان برجل أو بمقدم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل جرحها جبارا ولم يخص حالا من حال قالوا فلا ضمان على أحد بسبب جناية عجماء إلا أن يكون حملها على ذلك وأرسلها عليه فتكون حينئذ كالآلة فيضمن

Mas'alah: What is the ruling on liability when driving an animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2292

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

وقال الشعبي إذا ساق الدابة

Mas'alah: What is the liability of a rider for injuries caused by his animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2293

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

وقال ملك إن فزعها الراكب أو عنتها ضمن ما أصابت برجلها وإن لم يفزعها ولم يعنتها لم يضمن ما أصابت برجلها ويضمن ما أصابت بمقدمها على كل حال

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on liability for a horse's kick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2293

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

وقال أبو حنيفة وأصحابه في نفحة الدابة برجلها إذا كان صاحبها يسير عليها فالضمان عليه وقد روي عن شريح أنه أبطل النفحة بالرجل -

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on liability for damage caused by unattended animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2293

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا ضمان على أصحاب البهائم فيما تفسد وتجني عليه لا في الليل ولا في النهار إلا أن يكون راكبا أو سائقا أو قائدا أو مرسلا

Mas'alah: What did the Prophet rule regarding a camel that entered a garden and caused damage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3628

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

أخبرنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسحق بن إبراهيم قال أنبأنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حرام بن محيصة عن أبيه أن ناقة للبراء دخلت حائط رجل فأفسدت فيه فقضى النبي صلى الله عليه وسلم على أهل الأموال حفظها بالنهار وعلى أهل المواشي حفظها بالليل

Mas'alah: What is the evidentiary value of a broken chain of transmission in a homicide case?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7100

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Categories of Homicide and Intent

قال أبو عمر هذا خبر منقطع وليس فيه شهادة قاطعة على معاينة القتل ولا إقرار القاتل فلا حجة فيه

BAB 2

باب القتل العمد
The Chapter on Intentional Killing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on killing a man who attempts to rape a slave girl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7099

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Killing in Self-Defense or Defense of Honor

وقد روى أهل العراق في هذه المسألة عن عمر بن الخطاب أنه أهدر دمه ولم يصح وإنما يصح عن عمر أنه أهدر دم الذي أراد اغتصاب الجارية الهذلية نفسها فرمته بحجر ففضت كبده فمات فارتفعوا إلى عمر فقال ذلك قتيل الله والله لا يودى أبدا ذكره معمر عن الزهري عن القاسم بن محمد عن عبيد بن عمير قال الزهري ثم قضت القاضة بعد بأن يودى

Mas'alah: What is the ruling on killing a man who attempts to rape a slave girl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7099

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Killing in Self-Defense or Defense of Honor

قال أبو عمر ففي هذا جاء عن عمر أنه أهدر دمه لأنها دفعته عن نفسها فأتى دفعها على روحه لا في الذي وجد مع امرأته رجلا

Mas'alah: What is the ruling on a man who kills his wife and her lover in flagrante delicto?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7099

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Killing in Self-Defense or Defense of Honor

وقد روى الثوري عن مغيرة بن النعمان عن هانئ بن حرام أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فقتلهما فكتب عمر بكتاب في العلانية أن أقيدوه وكتابا

Mas'alah: What is the authenticity of reports about Umar's rulings on killing in cases of adultery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7100

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Proof of Intentional Killing

في السر أن أعطوه الدية وهذا لا يصح مثله عن عمر والله أعلم ولم تكن في أخلاقه المداهنة في دين الله وقد روى هذا الحديث قبيصة بن عقبة عن الثوري عن المغيرة بن النعمان عن مالك بن أنس عن هانئ بن حزام وهانئ بن حزام أو! حزام مجهول وحديثه هذا لا حجة فيه لضعفه

Mas'alah: What is the story of the Ansari man who killed his brother's wife's lover?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7100

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Proof of Intentional Killing

وذكر وكيع عن عاصم عن الشعبي قال كان رجلان أخوان من الأنصار يقال لأحدهما أشعث فغزا في جيش من جيوش المسلمين قال فقالت امرأة أخيه لأخيه هل لك في امرأة أخيك معها رجل يحدثها فصعد فأشرف عليه وهو معها على فراشها وهي تنتف له دجاجة وهو يقول ... وأشعث غره الإسلام مني ... خلوت بعرسه ليل التمام ...

... أبيت على حسناياها ويمسى ... على دهماء لاحقة الحزام ... ... كأن مواضع الربلات منها ... ... فئام قد جمعن فئام ... قال فوثب إليه الرجل فضربه بالسيف حتى قتله ثم ألقاه فأصبح قتيلا بالمدينة فقال عمر أنشد الله رجلا كان عنده من هو أعلم إلا قام به فقام رجل فأخبره بالقصة فقال سحقا وبعدا

Mas'alah: What is the ruling on a father killing his son regarding retaliation in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7892]

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Killing of a Non-Equivalent Victim

وحديث هذا الباب ليس فيه تصريح بطرح القود بين الأب وابنه إذا قتله ولكنه فيه دليل على ذلك لأن عمر إنما أمر فيه بالمدية المغلظة لطرح القود وهذا ما لا إشكال فيه إن شاء الله

Mas'alah: What is the Maliki ruling on executing a father for killing his son?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7892]

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Killing of a Non-Equivalent Victim

وقد اختلف الفقهاء في ذلك بعض الاختلاف فروي عن مالك أنه قال يقتل الوالد بولده إذا قتله عمدا وهو قول عثمن البتي ودفع من ذهب هذا المذهب ما روي من الأثر في ذلك لأنها كلها معلولة الأسانيد والمشهور من مذهب مالك عند أصحابه أن

الرجل إذا ذبح ولده أو عمل به عملا لا يشك في أنه عمد إلى قتله دون أدب فإنه يقاد به وإن حذفه بسيف أو عصا لم يقتل به

Mas'alah: What is the ruling on a grandfather killing his grandson according to Hasan ibn Hayy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7893

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Killing of a Non-Equivalent Victim

وقال الحسن بن حي يقاد الجد بابن الابن ولا يقاد الأب بابنه وكان يجيز شهادة الجد لابن ابنه

BAB 3

باب القتل الخطأ
The Chapter on Accidental Killing

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Is a person liable for unintentional harm caused by their hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2292

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Accidental Killing > Liability for Accidental Killing by Lawful Acts

قال أبو عمر لا خلاف علمته أن ما جنت يد الإنسان خطأ أنه يضمنه في ماله فإن كان دما فعلى عاقلته تسليما للسنة المجتمع عليها وقد روي عن جماعة من الصحابة والتابعين ضمان السائق والراكب والقائد على الأصل الذي قدمنا فافهمه

BAB 4

باب شبه العمد وما ألحق بالخطأ

The Chapter on Quasi–Intentional Killing and What Is Attached to Mistake

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the meaning of shibh al-'amd (semi-intentional killing) and the scholarly disagreement about it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5811

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Definition of Quasi-Intentional Killing

قال أبو عمر قد ذكرنا شبه العمد ومعناه وما للعلماء فيه من التنازع والمعاني في كتاب الأجوبة عن المسائل المستغربة والحمد لله

BAB 5

باب شروط القصاص
The Chapter on Conditions of Retaliation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on executing retribution before the wound heals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5829

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Qisas for Wounds and Injuries

وأجاز الشافعي القصاص قبل البرء إذا سأل ذلك المجروح فإن زاد ذلك وآل إلى ذهاب عضو أو نفس كان فيه الأرش والدية وهذه مسألة فيها ضروب من الاعتراض والحجاج للفريقين ليس هذا موضع ذكر شيء من ذلك)

Mas'alah: What is the ruling that a father is not executed for killing his son?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7891

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Parent-Child Retaliation Exemption

وقد روي مسندا من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك روي قوله صلى الله عليه وسلم لا يقاد والد بولد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

Mas'alah: What is the hadith stating that a parent is not executed for killing a child?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7896

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Parent-Child Retaliation Exemption

جابر عن يعقوب بن عطاء عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقاد والد بولد

Mas'alah: What is the hadith that the Prophet did not execute a father for killing his son?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7896

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Parent-Child Retaliation Exemption

حدثنا خلف بن القاسم حدثنا محمد بن الحسين بن صالح الحلبي حدثنا أحمد بن عبد الجبار الصوفي حدثنا الهيثم بن خارجة قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن سراقة بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان لا يقيد الأب من ابنه ولا يقيد الابن من أبيه

Mas'alah: What is the ruling on a father not being executed for his son?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7897

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Parent-Child Retaliation Exemption

قال أبو عمر استفاض عند أهل العلم قوله صلى الله عليه وسلم لا يقاد بالولد الوالد وقوله صلى الله عليه وسلم لا وصية لوارث استفاضة هي أقوى من الإسناد والحمد لله

BAB 8

باب الجراح والشجاج

The Chapter on Wounds and Head Injuries

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on waiting for wounds to heal before retribution or compensation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5829

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Wounds and Head Injuries > Wounds That Worsen After Injury or Settlement

قال أبو عمر وكذلك السنة في الجراح كلها عند مالك وأصحابه وأبي حنيفة وأصحابه وأبي حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي لا يقتص عندهم من جرح عمد ولا يؤدى جرح خطأ حتى يبرأ ويعلم ما يؤول إليه

BAB 11

باب الجناية على الجنين

The Chapter on Injury to the Fetus

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the signs of life in a fetus according to hadith scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2273

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Injury to the Fetus > Signs of Life and Legal Personhood of the Newborn

وقد استدل قوم من أهل الحديث بأن الحياة فيه لا تعلم إلا بما ذكر من المعاني وهي الأكل والشرب والاستهلال والنطق لقوله كيف أغرم ما لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل وقد يحتمل أن يكون نزع بهذه لأنها أسباب الحياة وعلاماتها فكل ما علمت به الحياة كان مثلها

Mas'alah: What is the ruling on injury to a fetus causing miscarriage in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2377

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Injury to the Fetus > Unintentional Injury and Miscarriage

حديث خامس لابن شهاب عن أبي سلمة مسند مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى فطرحت جنينها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة عبد أو وليدة هكذا روى ملك هذا الحديث بهذا الإسناد أيضا مع ما تقدم من روايته له عن ابن شهاب عن سعيد مرسلا على ما ذكرنا في كتابنا هذا ولم يختلف على مالك في إسناد هذا الحديث ومتنه ولم يذكر في موطئه قصة قتل المرأة التي طرحت جنينها لما فيه من الاختلاف والاضطراب بين أهل النقل وأهل الفقه من أصحابنا والتابعين ومن بعدهم من الخالفين وإنما ذكر قصة الجنين الذي لم يختلف فيه الأخبار عن النبي صلى الله

عليه وسلم وقد ذكرنا حكم الجنين وما للعلماء في ذلك من التنازع والمعنى في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب من كتابنا فأغنى عن إعادته هاهنا وذكرنا حكم قتل المرأة وما روي فيه وفي حكمه عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن العلماء بعده في شبه العمد بما يكفي ويشفي في كتاب الأجوبة عن المسائل المستغربة ولم نذكره في كتابنا هذا لأن مالكا لم يذكر شيئا منها في حديثه في موطئه ولا في غيره فيما علمت وأكثر الرواة لحديث أبي سلمة هذا عن ابن شهاب وغيره يذكرون ما رمت به المرأة صاحبتها إلا أنهم اختلفوا في

ذلك فطائفة منهم تقول بحجر وطائفة تقول بمسطح ومنهم من يقول بعمود فسطاط ولمن أثبت شبه العمد من العلماء في الحجر وصغره وعظمه والعمود وثقله ويزداد الضرب بذلك كله أو بعضه مذاهب مختلفة وأحكام غير مؤتلفة والآثار بذلك أيضا مضطربة ولهذا الاضطراب والله أعلم لم يذكر مالك شيئا من ذلك وإنما قصد إلى المعنى المراد بالحكم عنده لأنه لا يفرق في مذهبه بين الحجر وغيره في باب العمد فلذلك لم يذكر ذلك والله أعلم وهذا كله منه فرار عن إثبات شبه العمد ونفي له لأنه عنده باطل فلم يذكر في موطئه في حديث ابن شهاب هذا شيئا يدل عليه واقتصر على قصة الجنين لا غير وغيره قد ذكر ذلك وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم قصة الجنين هذه في المرأتين اللتين رمت إحداهما الأخرى جماعة من الصحابة منهم محمد بن مسلمة والمغيرة بن شعبة وأبو هريرة وابن عباس وجابر بن عبد الله وبريدة الأسلمي وحمل

ابن النابغة الهذلي ومنهم من يرويه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم من يرويه عن عمر عن حمل بن مالك هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عويمر بن

أشقر وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن هؤلاء من يذكر قتل المرأة والحكم في ديتها في هذا الحديث مع حكم الجنين ومنهم من يقتصر على حكم الجنين لا غير ولم نر أن نذكر في كتابنا شيئا من هذه الطرق غير طرق حديث أبي هريرة لأنه لم يرو مالك غيره في هذا الباب وقد روى الليث بن سعد عن عبد الرحمن بن مسافر عن ابن شهاب هذا الحديث بهذا الإسناد عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1297

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Minors and Those with Diminished Capacity

وليس هذا حكم (اكتساب) السيئات إن شاء الله يدلك على ذلك أنه لم يذكر في هذا الحديث حركات الخيل ونقلبه في سيئات المفتخر بها كما ذكر ذلك في حسنات المحتسب المريد بها البر ألا ترى أنها لو قطعت حبلها نهارا فأفسدت زرعا أو رمحت فقتلت أو جنت أن صاحبها برئ من الضمان عند جميع أهل العلم ويبين ذلك أيضا قوله في هذا الحديث ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقيها كان ذلك له حسنات وفي هذا دليل على أن المسلم إذا صنع شيئا يريد به الله عز وجل فكل ما كان بسبب منه وإليه كان له حكمه في الأجر والله أعلم

Mas'alah: What is Malik's ruling on executing a criminal in the sanctuary?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1954

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Jurisdictional and Procedural Issues in Jinayat

فأما مالك فقال من وجب عليه القصاص في الحرم اقتص منه ومن قتل ودخل الحرم لم يجره ولم يمنع الحرم حدا وجب وهو قول الشافعي ورواه ابن سماعة عن أبي يوسف

Mas'alah: What is the hadith about fire being exempt from liability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2296

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Minors and Those with Diminished Capacity

وقد روى معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال النار جبار

Mas'alah: What is the ruling on killing someone who professes faith and prays?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3396

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Conditions for Retaliation

وفيه أن من أظهر الشهادة بأن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله حقنت دمه إلا أن يأتي ما يوجب إراقته مما فرض عليه من الحق المبيح لقتل النفس المحرمة وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أليس يصلي بعد قوله أليس يشهد أن لا إله إلا الله

دليل على أن الصلاة من الإيمان وأنه لا إيمان لمن لا صلاة له وفي قوله صلى الله عليه وسلم أولئك الذين نهاني الله عنهم دليل على أن من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله لم ينهه الله عن قتله وكذلك قوله أليس يصلي دليل على أنه لا يجوز قتل من صلى وإذا لم يجز قتل من صلى جاز قتل من لم يصل وقد تقدم القول في تارك الصلاة في باب زيد بن أسلم عن بسر بن محجن فأغنى عن إعادته وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أولئك الذين نهاني الله عنهم رد لقول صاحبه القائل له بلى ولا صلاة له بلى ولا شهادة له لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أثبت له الشهادة والصلاة ثم أخبر أن الله نهاه عن قتلهم يعني عن قتل من أقر ظاهرا وصلى ظاهرا

Mas'alah: Does the ruling on breaking the bone of a believer differ for a non-believer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4177]

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Conditions for Retaliation

وفي قول من قال في هذا الحديث كسر عظم المؤمن دليل على أن غير المؤمن بخلافه والله أعلم

Mas'alah: What happened when a man from Syria killed his wife and her companion?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7095]

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Types of Homicide and Their Rulings

وروى مالك رحمه الله عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن رجلا من أهل الشام يدعى ابن خيري وجد مع امرأته رجلا فقتله أو قتلهما فأشكل على معاوية القضاء فيه فكتب إلى أبي موسى الأشعري يسأل له علي

Mas'alah: What is the ruling on killing a man found with one's wife in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7098

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Types of Homicide and Their Rulings

قال أبو عمر يريد والله أعلم أن الغيرة لا تبيح للغيور ما حرم عليه وأنه يلزمه مع غيرته الانقياد لحكم الله ورسوله وأن لا يتعدى حدوده فالله ورسوله أغير ولا خلاف علمته بين العلماء فيمن قتل رجلا ثم ادعى أنه إنما قتله لأنه وجده مع امرأته بين فخذيها ونحو ذلك من وجوه زناه بها ولم يعلم ما ذكر عنه إلا بدعواه أنه لا يقبل منه ما ادعاه وأنه يقتل به إلا أن يأتي بأربعة شهداء يشهدون أنهم رأوا وطئه لها وإيلاجه فيها ويكون مع ذلك محصنا مسلما بالغا أو من يحل دمه بذلك)

Mas'alah: What is the ruling on accepting a killer's claim that the victim deserved death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7098

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Evidence and Witnesses in Jinayat Cases

فإن جاء بشهداء يشهدون له بذلك نجا وإلا قتل وهذا أمر واضح لو لم يجيء به

الخبر لأوجبه النظر لأن الله حرم دماء المسلمين تحريما مطلقا فمن ثبت عليه أنه قتل مسلما فادعى أن المسلم قد كان يجب قتله لم يقبل منه رفعه القصاص عن نفسه حتى يتبين ما ذكر وهكذا كل من لزمه حق لآدمي لم يقبل قوله في المخرج منه إلا ببينة تشهد له بذلك)

Mas'alah: What is the hadith about a man who struck his son with a sword and the ruling of Umar ibn al-Khattab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7891

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Parents and Relatives

حديث حاد وخمسون ليحيى بن سعيد 457 - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رجلا من بني مدلج يقال له قتادة حذف ابنه بالسيف فأصاب ساقه فنزى في جرحه فمات فقدم سراقة بن جعشم على عمر بن الخطاب فذكر ذلك له فقال له عمر اعدد على ماء قديد عشرين ومائة بعير حتى أقدم عليك فلما قدم عليه عمر أخذ من تلك الإبل ثلاثين حقة وثلاثين جذعة وأربعين خلفة ثم قال أين أخو المقتول قال هأنذا قال خذها فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس لقاتل شيء

Mas'alah: What is the ruling of other scholars on executing a father for killing his son?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7892

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Parents and Relatives

وقال الشافعي وأبو حنيفة والأوزاعي لا يقاد والد بولده على حال وكذلك الجد لا يقاد بابن ابنه

Mas'alah: Where did the author discuss the types of killing (intentional, error, quasi-intentional)?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7893]

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Types of Homicide and Their Rulings

وقد ذكرنا وجه العمد والخطأ ووجه شبه العمد في القتل في كتاب الأجوبة عن المسائل المستغربة وجرى من ذلك ذكر كاف في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the evidence for the father being killed in retaliation for killing his son?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7895]

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Parents and Relatives

والحجة لمذهب مالك في قتل الأب بابنه ظاهر قول الله عز وجل الحر بالحر النفس بالنفس ولم يخص أبا من غيره وقوله عز وجل ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب

Mas'alah: What is the ruling on a parent not being killed for killing their child?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7896]

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Parents and Relatives

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقتل الوالد بالولد

KITAB 35

كتاب الديات

Kitab al–Diyat (Blood Money)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الديات

The Chapter on Blood Money

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on injuries caused by an animal and on buried treasure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2289

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

حديث ثان لابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة متصل مسند مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جرح العجماء جبار وفي الركاز الخمس قال ملك وتفسير الجبار أنه لا دية فيه - قال أبو عمر لا يختلفون أن الجبار الهدر الذي لا أرش فيه ولا دية على ما قال ملك رحمه الله قال الشاعر ... كم ملك نزع الملك عنه ... ... وجبار بها دمه جبار ... هكذا روى هذا الحديث جمهور الرواة عن ملك كما رواه يحيى ورواه القعنبي عن ملك عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة لم يذكر أبا سلمة هكذا ذكره إسماعيل القاضي عن القعنبي وهو عندنا في الموطأ للقعنبي من رواية علي بن عبد العزيز وغيره عن القعنبي

ملك عن ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة جميعا عن أبي هريرة مسندا كما رواه يحيى وغيره في الموطأ هكذا ذكره القعنبي في كتاب الديات في الموطأ وذكره في كتاب الزكاة فقال فيه ملك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الركاز الخمس هكذا ذكره القعنبي في كتاب الزكاة اختصر إسناده ولفظه وذكره يحيى في كتاب الزكاة مختصرا للفظ وجاء بإسناده كاملا فقال عن ملك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال وفي الركاز الخمس وأما ابن القاسم في رواية سحنون فرواه عن ملك عن

ابن شهاب عن ابن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسلا هكذا وأما اختلاف أصحاب ابن شهاب في إسناد هذا الحديث فرواه ابن عيينة عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر أبا سلمة هكذا حدث عنه ابن أبي شيبة وغيره ورواه الليث بن سعد كما رواه ملك سواء عن ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العجماء جرحها جبار الحديث بتمامه سواء وكذلك رواه معمر وابن جريج ذكر عبد الرزاق عن معمر وابن جريج عن ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار والبئر جرحها جبار والمعدن جرحه جبار وفي الركاز الخمس والعجماء عند العرب كل بهيمة وسبع وحيوان غير ناطق مفصح قال الشاعر يصف كلبا

يكاد إذا ما أبصر الضيف مقبلا ... يكلمه من حبه وهو أعجم ... وقال أحمد بن ثور يصف حمامة ... ... ولم أر محزونا له مثل صوتها ... ... ولا عربيا شاقه صوت أعجما ... قال ابن جريج والجبار في كلام أهل تهامة الهدر والركاز ما وجد في معدن وما استخرج منه وما وجد من مال مدفون كان قبل هذه الأمة وقال ابن جريج وأقول هو مغنم وقال أهل اللغة الجبار الهدر الذي لا يجب فيه شيء وجرح العجماء جنايتها وأجمع العلماء على أن العجماء إذا جنت جناية نهارا أو جرحت جرحا لم يكن لأحد فيه سبب أنه هدر لا دية فيه على أحد ولا أرش

Mas'alah: What is the ruling on liability for a kick versus a pull of the reins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2292

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for

Animal-Related Injuries

وقال ابن سيرين كانوا لا يضمنون من النفحة ويضمنون من رد العنان

Mas'alah: What is the ruling on liability for a kick unless the person prods the animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2292

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

وقال حماد لا يضمن النفحة إلا أن ينخس الإنسان الدابة وعن شريح مثله

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on liability for damage caused by animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2293

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

وقال الشافعي الضمان عن البهائم على وجهين أحدهما ما أصابت من الزرع بالليل فأفسدته والوجه الثاني إذا كان الرجل راكبا فما أصابت بيدها أو رجلها أو فمها أو ذنبها من نفس أو جرح فهو ضامن لأن عليه منعها في تلك الحال من كل ما تتلف به شيئا قال وكذلك إذا كان سائقا أو قائدا وكذلك الإبل المقطرة بالبعير لأنه

قائدها قال ولا يجوز في هذا الاضمان كل ما أصابت به الدابة تحت الراكب أولا يضمن إلا ما حملها عليه لا يصح إلا أحد هذين القولين فأما من ضمن عن يدها ولم

يضمن عن رجلها فهو تحكم قال وأما ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من أن الرجل جبار فهذا خطأ لأن الحفاظ لم يحفظوه هكذا

Mas'alah: What is the ruling on liability for a guard dog or trap placed in one's home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2294

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

قال ولو جعل في داره كلبا عقورا أو حبالة فدخل إنسان فقتله الكلب لم يكن عليه شيء قال المزني سواء عندي أذن لذلك الإنسان أن يدخل الدار أو لم يأذن

Mas'alah: What is the ruling of Ibn Shubruma and Ibn Abi Layla on liability for animal damage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2294

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

وقال ابن شبرمة وابن أبي ليلى يضمن ما أتلفت الدابة برجلها إذا كان عليها أوقادها أو ساقها كما يضمن ما أتلفت وهو عليها بغير رجلها كقول الشافعي سواء

Mas'alah: What is the hadith about the leg being exempt from liability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2294

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

ومن حجته أيضا ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الرجل جبار وهذا لا يثبته أهل العلم بالحديث وله إسنادان أحدهما رواه الثوري وغيره عن أبي قيس الأودي عن هزيل بن شرحبيل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال

Mas'alah: What is the hadith about the well, the leg, and the animal being exempt from liability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2295

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

البير جبار والرجل جبار والعجماء جبار وفي الركاز الخمس وهذا حديث مرسل هكذا رواه الثوري وغيره عن أبي قيس هذا ورواه زياد بن عبد الله البكائي عن الأعمش عن أبي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فوصله وأسنده وليس زياد البكائي ممن يحتج به إذا خالفه مثل الثوري وأبو قيس أيضا ليس ممن يحتج به في حكم ينفرد به والإسناد الآخر ما رواه سفيان بن حسين الواسطي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل جبار وهذا حديث لا يوجد عند أحد من أصحاب الزهري إلا سفيان بن

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by a well or animal in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2298

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

فيه ولا يجوز له ذلك من طريق ضيق أو غير ذلك مما ليس له أن يفعله فجنت جناية أنه ضامنها وإن أوقفها في موضع يعرف الناس مثله توقف فيه الدواب أو يوقف فيه مثل دابته قال ابن حبيب نحو دار نفسه أو باب المسجد أو دار العالم أو القاضي أو ما أشبه ذلك فلا ضمان عليه فيما جنت وكذلك إذا أرسلها في موضع ليس له أن يرسلها فيه ضمن ما جنت وأما قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث والبير جبار فمعناه أنه لا ضمان على رب البير وحافرها إذا سقط فيها إنسان أو دابة أو غير ذلك فتلف وعطب هذا إذا كان حافر البير قد حفرها في موضع يجوز له أن يحفرها فيه مثل أن يحفرها في فنائه أو في ملكه أو في داره أو في صحراء للماشية أو في طريق واسع محتمل ونحو ذلك وهذا كله قول ملك والشافعي وداود وأصحابهم وقول الليث بن سعد قال ابن القاسم قال ملك للإنسان أن يحفر في الطريق بيرا يحدثها للمطر وله أن يحفر إلى جنب حائطه مرحاضا وله أن يحدث في داره ميزابا ولا يضمن ما عطب بشيء من ذلك قال وما حفره في الطريق مما لا يجوز له لضيق الطريق أو لغير ذلك ضمن ما عطب به وقال ابن القاسم أيضا عن ملك إن حفر في داره بيرا لسارق يرصده ليقع فيه أو وضع له حبالات أو شيئا يتلف به السارق فدخل فعطب فهو ضامن - قال أبو عمر وجه قوله هذا أنه لم يحفر البير لمنفعته وإنما حفرها قاصدا ليعطب بها غيره فهو الجاني حينئذ والله أعلم وأما الشافعي فلا ضمان عليه عنده في هذا فيما علمت وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد له أن يحدث في الطريق ما لا يضر به قالوا وهو ضامن لما أصابه

Mas'alah: What is the ruling on killing a guard dog that does not accompany livestock?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2946

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for

Animal-Related Injuries

قال مالك وإذا لم يسرح كلب الدار مع الماشية فلا شيء على قاتله

Mas'alah: What is the ruling on liability for livestock damage at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3621

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

حديث ثان لابن شهاب عن ابن محيصة) مالك عن ابن شهاب عن حرام بن سعد بن محيصة أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط رجل فأفسدت فيه فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن على أهل الحوائط حفظها بالنهار وأن ما أفسدت المواشي بالليل ضامن على أهلها هكذا رواه جميع رواة الموطأ فيما علمت مرسلا وكذلك رواه أصحاب ابن شهاب عن ابن شهاب أيضا هكذا مرسلا إلا أن ابن عيينة رواه عن الزهري عن سعيد بن المسيب وحرام بن سعد بن محيصة أن ناقة للبراء دخلت حائط قوم فذكر مثله بمعناه وجعل مع حرام بن سعد سعيد بن المسيب ورواه ابن أبي ذئب عن ابن شهاب أنه بلغه أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط قوم مثل حديث مالك سواء ولم يصنع ابن أبي ذئب شيئا لأنه أفسد إسناده ورواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حرام بن محيصة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتابع عبد الرزاق على ذلك وأنكروا عليه قوله فيه عن أبيه حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر بن عبد الرزاق التمار قال سمعت أبا داود يقول لم يتابع أحد عبد الرزاق على قوله في هذا الحديث عن أبيه

Mas'alah: What is the ruling on liability for livestock damage to guarded and unguarded gardens at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3623

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

على الرجاء والخوف قال والحوائط التي تحرس والتي لا تحرس سواء والمحظر عليه وغير المحظر سواء يغرم أهلها ما أصابت بالليل بالغا ما بلغ وإن كان أكثر من قيمتها

Mas'alah: What is the ruling on liability if an animal tramples a sleeping person at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3623

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

قال مالك فإذا انفلتت دابة بالليل فوطئت على رجل نائم لم يغرم صاحبها شيئا وإنما هذا في الحوائط والزرع والحرث

Mas'alah: What is the liability for damage caused by a dangerous animal after prior warning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3623

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

قال وإذا تقدم إلى صاحب الكلب الضاري أو البعير أو الدابة فما أفسدت ليلا أو

نهارا فعليهم غرمه

Mas'alah: What is the evidence for liability for damage to crops and vineyards by animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3624

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

الكتاب عند قوله صلى الله عليه وسلم جرح العجماء جبار فأغنى عن إعادته ههنا فأما فساد الزروع والحوائط والكروم فقال مالك والشافعي وأهل الحجاز في ذلك ما ذكرناه عنهم في هذا الباب وحجتهم حديث البراء بن عازب المذكور فيه مع ما دل عليه القرآن في قصة داود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم ولا خلاف بين أهل اللغة أن النفش لا يكون إلا بالليل وكذلك قال جماعة العلماء بتأويل القرآن وقال الله عز وجل لمحمد صلى الله عليه وسلم عند ذكر من ذكر من أنبيائه في سورة الأنعام أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده فجاز الاقتداء بكل ما ورد به القرآن من شرائع الأنبياء إلا أن يمنع من ذلك ما يجب التسليم له من نسخ في الكتاب أو سنة واردة عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ذلك)

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by livestock according to the Hijazi jurists and al-Layth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3624

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

وقد قال جمهور فقهاء الحجاز بحديث البراء بن عازب في هذا الباب وقال الليث بن سعد يضمن رب الماشية كلما أفسدت بالليل والنهار ولا يضمن أكثر من قيمة الماشية ولا أعلم من أين

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by livestock according to al-Thawri?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3625]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

واختلف فيه عن الثوري فروى ابن المبارك عنه أن لا ضمان على صاحب الماشية وروى الواقدي عنه في شاة وقعت في غزل حائك بالنهار أنه يضمن

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by livestock when sent loose versus guarded?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3625]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

وقال الطحاوي تصحيح الروايتين عن الثوري أنه إذا أرسلها سائبة ضمن وإذا أرسلها محفوظة لم يضمن بالليل ولا بالنهار

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by livestock in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3625]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

واختلف أصحاب داود في هذا الباب فقال بعضهم بقول مالك والشافعي وقال بعضهم لا ضمان على رب الماشية والدابة لا في ليل ولا في نهار ولا على الراكب والسائق والقائد إلا أن يتعدى في إرسالها وربطها في موضع لا يجب له ربطها فيه أو يعنف عليها في السياق فيضمن بجناية نفسه

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by livestock in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3625

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

وأما إذا لم يكن له في ذلك سبب فلا ضمان عليه لقوله صلى الله عليه وسلم جرح العجماء جبار إنما معناه على ما قدمنا في بعض المتلفات دون بعض لحديث البراء بن عازب وهو حديث مشهور وصحيح من حديث الأئمة الثقات مع عمل أهل المدينة به وسائر أهل الحجاز وهم يروون حديث (العجماء جرحها جبار) وعنهم نقل وليس له مخرج إلا عن أهل المدينة فكيف يجهلون معناه وهم رواته مع علمهم وموضعهم من الفقه والفهم هذا ما لا يظنه ذو فهم

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by livestock in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3625

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا ضمان على أرباب البهائم فيما تفسده أو تجني عليه لا في ليل ولا في نهار إلا أن يكون راكبا

أو سائقا أو قائدا وحجتهم في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم العجماء جرحها جبار ومن حجتهم أيضا أن الذمة بريئة لا يثبت فيها شيء إلا بما لا مدفع فيه وجعلوا حديث جرح العجماء جبار معارضا لحديث البراء بن عازب وليس كما ذهبوا إليه لأن التعارض في الآثار إنما يصح إذا لم يمكن استعمال أحدهما إلا بنفي الآخر وحديث العجماء جرحها جبار معناه على الجملة لم يخص حديث البراء وتبقى له أحكام كثيرة على حسب ما ذكرناها فيما سلف من كتابنا هذا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لو جاء عنه في حديث واحد العجماء جرحها جبار نهارا لا ليلا وفي الزرع والحوائط والحرث دون غيره لم يكن هذا مستحيلا من القول فكيف يجوز أن يقال في هذا متعارض وإنما المتعارض والمتضاد المتنافي الذي لا يثبت بعضه إلا بنفي بعض وإنما هذا من باب المجمل والمفسر ومن باب العموم والخصوص وقد بين ذلك في كتاب الأصول بما فيه كفاية

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by livestock by day versus by night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3626

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

والفرق عند أهل العلم في حديث البراء وحديث أبي هريرة في العجماء وبين ما تتلفه العجماء ليلا من الزرع والحرث وبين ما تتلفه نهارا أن أهل المواشي بهم ضرورة إلى إرسال مواشيهم لترعى بالنهار ولأهل الزرع حقوق في أن لا تتلف عليهم زروعهم والأغلب عندهم أن من له الزرع يتعاهده بالنهار ويحفظه عمن أراده لانتشار البهائم للرعي وغيره فجعل حفظ ذلك بالنهار على أهل الزرع لأنه وقت التصرف في المعاش والرعي وحفظ الأموال وإرسال الدواب والمواشي وإذا أتلفت بالنهار من الزرع شيئا فصاحب الزرع إنما أوتي من قبل نفسه حيث لم يحفظه في

الوقت الذي الأغلب من الناس أنهم يحفظونه فيه ممن أراده إذ لو منع الناس من ترك مواشيهم للرعي من أجل الزرع للحقتها في ذلك مضرة ومشقة فإذا جاء الليل فقد جاء الوقت الذي يرجع كل شيء إلى موضعه ويرجع أهل الزرع إلى منازلهم ويرد أهل الماشية ماشيتهم إلى مواضعهم ليحفظوها فيها فإذا تركوها ليلا حتى أفسدت فالجناية من أهل المواشي لا من أهل الزرع لأن الأغلب أن الناس لا يحفظون زروعهم بالليل لاستغنائهم عن ذلك وعلمهم أن المواشي بالليل ترد إلى أماكنها فإذا فرط صاحب الماشية في ردها إلى منزله أو فرط في ضبطها وحبسها عن الانتشار بالليل حتى أتلفت شيئا فعليه ضمان ذلك غلا أن تكون الماشية ضالة أو نافرة فلا يتهيأ لصاحبها ضمها ولا ردها إلى مكانها فإذا كان كذلك لم يلزمه ضمان ما أتلفت بالليل كما لا يلزمه ضمان ما أتلفت بالنهار

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by a ridden, driven, or led animal in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3627

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Collisions (Ships, Riders, Vehicles)

وأما السائق والراكب والقائد فإنهم يضمنون ما أصابت الدابة استدلالا بحديث البراء لأن ذلك في معنى ما أتلفت بالليل لأن الراكب يتهيأ له حفظ الدابة فعليه حفظها ولا مشقة عليه في ذلك وكذلك سائقها وقائدها والأغلب أن الناس إذا ركبوا أو ساقوا أو قادوا منعوا الدابة مما أرادت من إتلاف أو غيره فإذا لم يفعلوا ذلك فإنما أوتوا من قبل أنفسهم فعليهم الضمان إلا أن تكون الدابة قد غلبت الراكب أو القائد أو السائق فلم يقدر عليها فإذا كان كذلك فلا غرم عليه ولا ضمان يلزمه لأنه مغلوب عن حفظ ما أمر بحفظه ولم يمكنه الدفع

Mas'alah: What is the meaning of the hadith of al-Bara' regarding liability for daytime animal damage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3627

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

وخبر البراء بن عازب هذا في طرح الضمان عن أهل المواشي فيما أتلفت ماشيتهم من زروع الناس نهارا إنما معناه

Mas'alah: What did the Prophet say about liability for damage caused by livestock at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3628

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

وبه عن عبد الرزاق قال أنبأنا ابن جريج عن ابن شهاب قال حدثني أبو أمامة بن سهل بن حنيف أن ناقة دخلت في حائط قوم فأفسدت فيه فذهب أصحاب الحائط إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم على أهل الأموال حفظ أموالهم نهارا (بما معناه عند أهل العلم حفظ أموالهم (108) بالنهار) وعلى أهل الماشية حفظ ماشيتهم بالليل وعليهم ما أفسدته

Mas'alah: How did Shuraih judge liability for a sheep damaging yarn based on day or night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3628

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

قال وأخبرنا معمر عن قتادة عن الشعبي أن شاة وقعت في غزل حائك فاختصموا إلى شريح فقال الشعبي انظروه فإنه سيسألهم ليلا وقعت فيه أم نهارا ففعل ثم قال إن كان بالليل ضمن وإن كان بالنهار لم يضمن ثم قرأ شريح إذ نفشت فيه غنم القوم قال فالنفش بالليل والهمل بالنهار قال وأخبرنا معمر عن

Mas'alah: What is the distinction between damage by livestock at night and during the day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3629

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for

Animal-Related Injuries

الزهري قال النفش بالليل والهمل بالنهار

Mas'alah: What was the crop in the case of livestock damage?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3629]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

وقال معمر وابن جريج بلغنا أن حرثهم كان عنبا

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by livestock at night?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3629]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

قرأت على أحمد بن عبد الله بن محمد حدثكم الميمون بن حمزة قال نعم حدثنا قال حدثنا الطحاوي قال أنبأنا المزني قال حدثنا الشافعي قال أنبأنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب وحرام بن سعد بن محيصة أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط قوم فأفسدت فيه فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن على أهل الأموال حفظ أموالهم بالنهار وعلى أهل الماشية ما أفسدت ماشيتهم بالليل أو قال ما أصابت مواشيهم بالليل

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by livestock entering a garden at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3629

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

وحدثني عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر بن محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمود بن خالد قال حدثنا الفريابي عن الأوزاعي عن الزهري عن حرام بن محيصة عن البراء بن عازب قال كانت لنا ناقة ضارية فدخلت حائط قوم فأفسدت فيه فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى أن حفظ الحوائط بالنهار على أهلها وأن على أهل الماشية ما أصابت ماشيتهم بالليل

Mas'alah: What is the Maliki position on liability for a harmful camel that causes damage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3630

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

هذا الحديث كانت لنا ناقة ضارية ولا أعلم وجها لمن فرق من أصحابنا بين الضارية وغيرها من جهة الأثر ولا صحيح النظر وأما من تقدم إليه بالنهي فلم ينته عن كف عادية ضارية فمن قبله أتي لا من قبل ضارية والله أعلم

Mas'alah: What are the fiqh rulings derived from the hadith on blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3880

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Proofs and Juristic

Disagreements on Blood Money

وهذا الحديث لا تقوم به الحجة وليس مما يعارض به حديث ابن شهاب وأصح ما في هذا الباب حديث ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب عن الضحاك بن سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه من الفقه أن الرجل العالم الخير الجليل قد يخفى عليه من السنن والعلم ما يكون عند غيره ممن هو دونه في العلم وأخبار الآحاد علم خاصة لا ينكر أن يخفى منه الشيء على العالم وهو عند غيره وفيه أن القياس لا يستعمل مع وجود الخبر وصحته وأن الرأي لا مدخل له في العلم مع ثبوت السنة بخلافه ألا ترى عمر قد كان عنده في رأيه أن من يعقل يرث الدية فلما أخبره الضحاك بما أخبره رجع إليه وقضى به واطرح رأيه وفيه إثبات العمل بخبر الواحد وفيه ما يبين مذهب عمر في خبر الواحد أنه عنده مقبول معمول به وأن مراجعته لأبي موسى في حديث الاستئذان لم يكن إلا للاستظهار أو لغير ذلك من الوجوه التي قد بيناها في كتاب العلم فأغنى ذلك

عن ذكرها ههنا

Mas'alah: Is there blood money or retaliation for breaking the bone of a deceased person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4176

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Direct and Indirect Causation

قال أبو عمر هذا كلام عام يراد به الخصوص لإجماعهم على أن كسر عظم الميت لا دية فيه ولا قود فعلمنا أن المعنى ككسره حيا في الإثم لا في القود ولا الدية لإجماع

العلماء على ما ذكرت لك

Mas'alah: May a bedouin pay diyah in camels if the recipient prefers otherwise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5800

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Blood Money for Intentional and Accidental Killing

قال قلت لعطاء البدوي صاحب البقر والشاء أله أن يعطي إبلا إن شاء وإن كره المتبع قال ما أرى إلا أنه ما شاء المعقول له (هو) حقه له ماشية العاقل ما كانت لا تصرف إلى غيرها إن شاء

Mas'alah: What did Umar rule regarding blood money for urban dwellers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5801

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Blood Money for Intentional and Accidental Killing

على القرى حي كثر المال وغلت الإبل فأقام مائة من الإبل بستمائة دينار إلى ثمانمائة دينار

Mas'alah: What is the ruling on diyat al-'amd (blood money for intentional killing) when accepted?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5809

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Blood Money for Intentional and Accidental Killing

قال أبو عمر اتفق مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم على أن دية الخطأ أخماسا على حسب ما ذكرنا عنهم من اختلافهم في أسنان الإبل واتفق مالك وأبو حنيفة على أن دية العمد إذا قبلت ودية العمد الذي لا قصاص فيه أرباعا (خمس وعشرون بنت مخاض وخمس وعشرون بنت لبون) وخمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة وأما الشافعي فالديات عنده ديتان مخففة ومغلظة إحداهما وهي المخففة دية الخطأ أخماسا على ما قدمنا ذكره عنه وعن مالك وهو قول سليمان بن يسار وابن شهاب وأهل المدينة والأخرى المغلظة في العمد الذي لا قصاص فيه وفي شبه العمد والتغليظ عنده في ذلك كله سواء وليس عند الشافعي دية تؤخذ أرباعا وأما مالك وأبو حنيفة فالديات عندهما ثلاث ديات دية الخطأ على ما ذكرنا عنهما وعن كل واحد منهما ودية العمد الذي لا قصاص فيه والدية المغلظة واتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة وأبويوسف على أن الدية المغلظة ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون خلفة في بطونها أولادها وخالفهم محمد بن الحسن فقال في المغلظة ثلاث وثلاثون حقة وثلاث وثلاثون جذعة وأربع وثلاثون خلفة

Mas'alah: What is the ruling on the equivalence of ibn labun and bint makhad in blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5811

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Blood Money for Intentional and Accidental Killing

وقال أبو بكر الرازي وأيضا فإن ابن لبون بمنزلة ابنة مخاض فيصير موجبه بمنزلة موجب أربعين بنت مخاض قال أبوعمر (أسنان الإبل في الديات لم تؤخذ قياسا ولا نظرا وإنما أخذت اتباعا وتسليما وما أخذ من جهة الأثر

Mas'alah: What did the Prophet write regarding blood money for a tooth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5838

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Blood Money for Intentional and Accidental Killing

وذكر عبد الرزاق أخبرنا معمر عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب لهم كتابا فيه وفي السن خمس من الإبل وذكر ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال قرأت كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتبه لعمرو بن حزم حين بعثه على نجران وكان الكتاب عند أبي بكر بن حزم فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا بيان من الله ورسوله يأيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود فكتب الآيات منها حتى بلغ إن الله سريع الحساب ثم كتب هذا كتاب الجراح في النفس مائة من الإبل وفي

الأنف إذا أوعي جدعا مائة من الإبل وفي العين خمسون من الإبل وفي الأذن خمسون من الإبل وفي اليد خمسون من الإبل وفي الرجل خمسون من الإبل وفي كل أصبع مما هنا لك عشر من الإبل وفي المأمومة ثلث النفس وفي الجائفة ثلث النفس وفي المنقلة خمس عشرة وفي الموضحة خمس من الإبل وفي السن خمس من الإبل قال ابن شهاب فهذا الذي قرأت في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم

BAB 3

باب دية الأعضاء والمنافع

The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Shuraih rule regarding liability of a rider for his animal's actions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2293

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Intentional vs. Accidental Injuries

وذكر إسماعيل القاضي قال حدثنا الهروي قال حدثنا أشعث عن ابن سيرين عن شريح أنه كان يضمن الفارس ما أوطأت دابته بيد أو رجل ويبرىء من النفحة قال إسماعيل وقاله الحسن والنخعي وذلك لأن الراكب كان سببه

Mas'alah: What is the reasoning for distinguishing between an animal's leg and its front in liability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2294

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Intentional vs. Accidental Injuries

قال أبو عمر من فرق بين الرجل والمقدم في راكب الدابة وسائقها وقائدها فحجته أنه يمكنه التحفظ من جناية فمها ويدها إذا كان راكبا عليها أو قائدا لها ولا يمكنه ذلك من رجلها

Mas'alah: What is the analysis of the chain of transmission regarding the accidental killing of Ashyam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3877

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Intentional vs. Accidental Injuries

وذكره عبد الرزاق أيضا عن ابن جريج عن الزهري عن ابن المسيب عن عمر مثله سواء وزاد فيه وكان قتل أشيم خطأ وهذا يحتمل أن يكون قوله وكان قتل أشيم خطأ من قول سعيد بن المسيب أيضا ويحتمل أن يكون من قول ابن شهاب كما قال مالك وهو المعروف من ابن شهاب إدخاله كلامه في الأحاديث كثيرا وهو الذي يشبه أن يكون من قول ابن شهاب كما قال مالك لا من قول سعيد وقد روي عن ابن المبارك عن مالك عن الزهري عن أنس قال كان قتل أشيم خطأ وهو غريب من حديث مالك جدا حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن حيون قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان مشكدانة قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن مالك عن الزهري عن أنس قال كان قتل أشيم خطأ هكذا رواه مشكدانة عن ابن المبارك عن مالك عن الزهري عن أنس

Mas'alah: What is the ruling on the blood money for cutting only the soft part of the nose (marin)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5819

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for the Nose and Smell

وقد اختلفوا في المارن إذا قطع ولم يستأصل الأنف كله فذهب مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم إلى أن في ذلك الدية كاملة ثم إن قطع منه بعد ذلك شيء ففيه حكومة قال مالك الذي فيه الدية من الأنف أن يقطع المارن وهو دون العظم قال ابن القاسم وسواء قطع المارن من العظم واستؤصل الأنف من العظم من تحت العينين إنما فيه الدية كالحشفة فيها الدية وفي استئصال الذكر الدية قال ابن القاسم وإذا خزم الأنف أو كسر فبرأ على عثم ففيه الاجتهاد وليس فيه دية

Mas'alah: What is the ruling on diyah for nose injuries according to Ibn Jurayj and the fuqaha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5821

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for the Nose and Smell

فله عشر الدية قال وإذا أوعي جدعه ففيه الدية قال وما أصيب منه دون ذلك فبحساب ذلك ذكره عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز (عن أبيه) وهو محفوظ عنه من وجوه ولكن الفقهاء على مخالفته في ذلك وقد يحتمل أن يكون ذلك منه على وجه الحكومة لا على التوقيف

Mas'alah: What did the Prophet and Umar rule regarding diyah for the nose?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5821

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for the Nose and Smell

وذكر معمر عن رجل عن عكرمة قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأنف إذا جدع كله بالدية وإذا جدعت روثته بنصف الدية قال وقضى بذلك عمر

Mas'alah: What is the ruling of Abu Hanifa and al-Shafi'i on the diyah for the eye of a one-eyed person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5828

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Paired Organs and One-Eyed Persons

وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما والثوري وعثمان البتي في عين الأعور إذا فقئت خطأ نصف الدية ومن حجتهم أن القصاص فيها إذا كانت عمدا بعين واحدة فكذلك يجب أن تكون ديتها في الخطأ دية عين واحدة واحتجوا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم الذي كتبه لعمرو بن حزم وفي العين خمسون وفي اليد خمسون (وفي الرجل خمسون) ولم يخص عينا من عين ولا يدا من يد ولا رجلا من رجل

Mas'alah: What is the evidence for the diyah of a tooth being five camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5831

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Teeth

ا في الأسنان على ما ذكرت لك

Mas'alah: What is the ruling on cutting a deficient hand or fingers in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5831

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Abnormal Anatomy (e.g., Six Fingers)

وكذلك اختلاف الفقهاء في قطع اليد الناقصة الأصابع وفيمن قطع الأصابع أو بعضها ثم قطع الكف ونحو ذلك من المسائل النوازل كثيرة جدا

Mas'alah: What is the ruling on blood money for a blackened tooth or eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5831

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Injuries to the Head and Face

وكذلك اختلافهم في السن السوداء وفيمن ضرب سن رجل فاسودت أو عينه فابيضت وفي السن تقلع ثم تنبت كثير أيضا جدا

Mas'alah: What is the hadith on blood money for fingers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5832

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Hands and Fingers

الشافعي حدثنا ابن علية حدثنا غالب التمار عن مسروق بن أوس عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الأصابع عشر عشر

Mas'alah: What is the ruling on diyah for fingers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5833

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Hands and Fingers

وسلم قال الأصابع سواء قلت عشر عشر قال نعم قال أبو داود رواه محمد بن جعفر عن سعيد عن غالب قال سمعت مسروق بن أوس

Mas'alah: What is the ruling on diyah for fingers and wounds in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5833

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Hands and Fingers

وحدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا عبد الوهاب بن عطاءالعجلي أخبرنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مسند ظهره إلى الكعبة في المواضح خمس خمس من الإبل وفي الأصابع عشر عشر من الإبل

Mas'alah: What is the diyah for teeth in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5833

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Teeth

وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا زهير بن حرب أبو خيثمة حدثنا يزيد بن مروان أخبرنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الأسنان خمس خمس

Mas'alah: What is the ruling on blood money for fingers in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5835

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Hands and Fingers

علي بن الجعد حدثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه وهذه سواء وأشار إلى الخنصر والإبهام

Mas'alah: What is the ruling on blood money for the thumb and little finger?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5835

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Hands and Fingers

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا نصر بن علي أخبرنا يزيد بن زريع عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه وهذه سواء يعني الإبهام والخنصر)

Mas'alah: What is the ruling on blood money for the little finger and thumb in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5835

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Hands and Fingers

وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بكر بن حماد قالا حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه وهذه سواء يعني الخنصر والإبهام

Mas'alah: What is the ruling on blood money for the thumb, little finger, molar, and incisor?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5835

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Hands and Fingers

وقرأت على عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أبو قلابة حدثنا عبد الصمد حدثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه وهذه سواء يعني الإبهام والخنصر والضرس والثنية)

Mas'alah: What is the ruling on the equality of teeth and fingers in blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5836

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Teeth

قال أبو داود وحدثنا محمد بن حاتم بن بزيع حدثنا علي بن الحسن حدثنا أبو حمزة عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسنان سواء والأصابع سواء

Mas'alah: What is the ruling on the equality of fingers of hands and feet in blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5836

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Feet and Toes

قال وحدثنا عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان بن صالح حدثنا أبو ثميلة عن يسار المعلم عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابع اليدين والرجلين سواء

Mas'alah: What is the ruling on the diyah of teeth according to the book of Amr ibn Hazm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5837

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Teeth

منها خمس خمس من الإبل لا يفضل شيء منها على شيء على ما في كتاب عمرو بن حزم

Mas'alah: What is the difference of opinion among the Salaf regarding the diyah of teeth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5837

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Teeth

وقد روي عن بعض السلف (من الصحابة) تفضيل الثنايا ومقدم الفم وعن طاوس وسعيد بن المسيب وعطاء في دية الأسنان خلاف لهذه الآثار ولا معنى لقولهم لأن السنة التي فيها لحجة تثبت بخلافه

Mas'alah: What did Tawus say about the diyah of the canine tooth and molars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5837

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Teeth

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج أخبرنا عمر بن مسلم أنه سمع طاوسا يفضل الناب أعلى الفم وأسفله على الأضراس وأنه قال في الأضراس صغار الإبل

BAB 4

باب الشجاج والجراح

The Chapter on Head Injuries and Wounds

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the blood money amount for a head wound (ma'mumah)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5798

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Blood Money (Diyah) for Specific Wounds (Mudihah, Munaqqilah, Ma'mumah, Ja'ifah, Hashimah)

ألف دينار وذكروا تمام الحديث قال أحمد بن زهير سمعت يحيى بن معين يقول الحكم بن موسى ثقة وسليمان بن داود الذي يروي عن الزهري حديث الصدقات والديات مجهول لا يعرف قال أبو عمر هكذا وقع عند شيخي في أصله في المأمومة نصف الدية وهو خطأ من الكاتب والمحفوظ في هذا الحديث وغيره أن في المأمومة ثلث الدية لا يختلف العلماء في ذلك من السلف والخلف وأهل العراق يقولون لها الآمة وأهل الحجاز المأمومة وكذلك في كتاب عمرو بن حزم المأمومة فيها ثلث الدية كذلك نقل الثقات وأما ما في حديث مالك من الفقه فقوله في النفس مائة من الإبل وهذا موضع فيه تنازع بين العلماء بعد إجماعهم أن على أهل الإبل في دية النفس إذا أتلفت خطأ مائة من الإبل لا خلاف بين علماء المسلمين في ذلك ولا يختلفون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلها كذلك وإنما تنازعوا واختلفوا في الدية على أهل الورق والذهب واختلفوا أيضا هل يؤخذ فيها الشاء والبقر والحلل أم لا تكون إلا

Mas'alah: What is the ruling on diyah for a penetrating wound in a limb and for a nose wound?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5820

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

معلومة وإن برأ على غير عثم فلا شيء فيه قال وليس العمل عند مالك على ما قيل إن في كل نافذة في عضو من الأعضاء ثلث دية ذلك العضو قال وليس الأنف إذا خزم فبرأ على غير عثم كالموضحة تبرأ على غير عثم فتكون فيها ديتها لأن تلك جاءت بها السنة وليس في خزم الأنف أثر قال والأنف عظم منفرد ليس فيه موضحة

Mas'alah: Does the mudihah wound occur on the body or only the head?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5824

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Definitions and Classification of Head Wounds (Shijaj)

الفقهاء إلا الليث بن سعد فإنه قال الموضحة تكون في الجسد أيضا وقال الأوزاعي الموضحة في الوجه والرأس سواء قال وهي في جراحة الجسد على النصف مما في جراحة الرأس

Mas'alah: What is the consensus on the location of mudihah and ja'ifah wounds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5824

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Definitions and Classification of Head Wounds (Shijaj)

واتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة والبتي وأصحابهم أن الموضحة لا تكون إلا في الوجه والرأس ولا تكون الجائفة إلا في الجوف

Mas'alah: What are the locations for various types of head wounds according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5824

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Definitions and Classification of Head Wounds (Shijaj)

وقال الشافعي وأبو يوسف لا تكون الموضحة ولا المنقلة ولا الهاشمة ولا السمحاق ولا الباضعة ولا المتلاحمة ولا الدامية إلا في الرأس والجبهة والصدغين واللحيين وموضع اللحم من اللحيين والذقن وقال الشافعي كل جرح عند الوجه والرأس ففيه حكومة إلا الجائفة ففيها ثلث النفس

Mas'alah: What is Malik's ruling on the location of al-ma'mumah, al-munaqqilah, and al-mudihah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5824

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Definitions and Classification of Head Wounds (Shijaj)

وقال مالك المأمومة والمنقلة والموضحة لا تكون إلا في الرأس والوجه ولا تكون المأمومة إلا في الرأس خاصة إذا وصل إلى الدماغ قال والموضحة ما تكون في جمجمة الرأس وما

دونها فهو من العنق ليس فيه موضحة

Mas'alah: What are the definitions and diyah amounts for different head wounds in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5825

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Definitions and Classification of Head Wounds (Shijaj)

وقال ابن القاسم حد الموضحة ما أفضى إلى العظم ولو بقدر إبرة كانت في الوجه أو في الرأس والمنقلة التي تطير فراشها من العظم وإن قل ولا تخرق إلى الدماغ إذا استوقن أنه من الفراش والجائفة ما أفضى إلى الجوف ولو بمدخل إبرة قال فإن نفذت من الجانب الآخر ففيها ثلثا الدية وهو أحسن قول مالك

Mas'alah: What are the rulings on diyah for various head wounds (shijaj) and body wounds in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5825

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Blood Money (Diyah) for Specific Wounds (Mudihah, Munaqqilah, Ma'mumah, Ja'ifah, Hashimah)

قال أشهب وكل ما ثقب

منه فوصل إلى الدماغ فهو من الرأس وقال أشهب وابن القاسم ليس في موضحة الجسد ومنقلته ومأمومته إلا الاجتهاد قال أبو عمر كذلك مذهب الشافعي والعراقيين أن فيها حكومة وليس عند مالك وأصحابه في الدامية والباضعة والسمحاق والملطاة دية فإن برئت على غير شين فلا شيء فيها عندهم وإن برئت على شين ففيها الاجتهاد واتفق مالك والشافعي وأصحابهم أن من شج رجلا مأمومتين أو موضحتين أو ثلاث مأمومات أو موضحات أو أكثر في ضربه أن فيهن ديتهن كلهن وإن

انخرقت فصارت واحدة ففيها دية واحدة واتفق مالك وأبو حنيفة والشافعي والأوزاعي على أنه ليس فيما دون الموضحة من الشجاج أرش مقدر إنما فيه حكومة قال مالك ولم يعقل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما دون الموضحة من جراح الخطأ عقلا مسمى قال مالك وهو الأمر المجتمع عليه قال أبو عمر روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قضى في الترقوة بجمل وفي الضلع بجمل وعن علي في السمحاق أربعة من الإبل وبه قال الحسن بن صالح وعن زيد بن ثابت في العين القائمة إذا طفيت بمائة دينار وهذا

كله محمول عند مالك والشافعي وأبي حنيفة على أن ذلك كان منهم على وجه الحكومة لا على التوقيف والموضحة عند أبي حنيفة والشافعي وأصحابهم في الذقن وما فوقه من اللحي الأسفل وغيره خلاف قول مالك ومن حجتهم أن ابن عمر كان يقول ما فوق الذقن من الرأس فلا يغطيه المحرم وذلك عندهم محمول على أنه أراد الذقن وما فوقه بدليل الإجماع على أن المحرم لا يغطي ذقنه كما لا يغطي وجهه قالوا وذلك نحو قول الله عز وجل فاضربوا فوق الأعناق وإنما أراد الأعناق وما فوقها قالوا وإذا كان ذلك من الوجه وجب أن تكون فيه موضحة وقال أبو جعفر الطحاوي قول الليث لا معنى له في قوله الموضحة في الجسد لأن ما في البدن لا يسمى شجاجا وإنما يسمى شجة ما كان في الرأس قال ويسمى ما في البدن جراحة قال أبو عمر

Mas'alah: What is the ruling on diyah for wounds (mawadih), teeth, and fingers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5834

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Blood

Money (Diyah) for Specific Wounds (Mudihah, Munaqqilah, Ma'mumah, Ja'ifah, Hashimah)

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن غالب حدثن المقدمي محمد بن أبي بكر حدثنا محمد بن سواء حدثنا ابن أبي عروبة عن مطر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المواضح خمس من الإبل والأسنان سواء خمس خمس من الإبل والأضراس سواء عشر عشر قال ابوعمر هكذا وقع عنده والأضراس وهو خطأ وإنما هو والأصابع سواء عشر عشر وهذا محفوظ في هذا الحديث وغيره لا يختلف فيه

Mas'alah: What is the ruling on diyah for wounds (mawadih) and fingers in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5834]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Blood Money (Diyah) for Specific Wounds (Mudihah, Munaqqilah, Ma'mumah, Ja'ifah, Hashimah)

أخبرنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا عبد الوهاب بن عطاء حدثنا سعيد عن مطر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في المواضح خمس خمس من الإبل والأصابع كلها سواء عشر عشر من الإبل

BAB 5

باب الأرش والحكومة

The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is al-Tahawi's view on liability for damage caused by an animal's leg, tail, hand, or mouth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2293

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Liability for Injuries Caused by Animals

قال الطحاوي لا يمكن التحفظ من الرجل والذنب فهو جبار على كل حال ويمكنه التحفظ من اليد والفم فعليه ضمانه

Mas'alah: What is the ruling on additional compensation for a disfiguring wound on the cheek?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5825

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Compensation for Injuries to the Head and Face

وقال مالك في الخد موضحة فإن شانت الوجه زيد في الأرش فإن لم تشن لم يزد على أرش الموضحة وذلك على الاجتهاد قال ولم يأخذ مالك بقول سليمان بن يسار في موضحة للوجه أنه يزاد فيها لشينها ما بينك وبين نصف عقلها قال مالك وما سمعت أحدا قاله غيره

Mas'alah: What is the ruling on waiting for an eye injury to reach its final state before judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5828

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Compensation for Injuries to the Eye and Ear

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن جعفر (غندر) حدثنا محمد بن القاسم الأنباري حدثني أبي حدثني أبو عكرمة الضبي قال تقدم إلى الشعبي رجل ضرب عين رجل فاحمرت فدمعت فشرقت فاغرورقت فقال الشعبي يحكم فيها بيت الراعي ... لهما أمرها حتى إذا ما تبوأت ... بأخفافها مأوى تبوأ مضجعا ... قال أبوعكرمة ومعناه أن العين ينتظر بها أن تبلغ غاية ما تنتهي إليه (ثم) يقضى فيها حينئذ

Mas'alah: What is the ruling on the diyah for a paralyzed hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5830

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Compensation for Injuries to the Hand and Fingers

واتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة أن اليد الشلاء (إنما) فيها حكومة والقول في الرجل كالقول في اليد سواء

Mas'alah: What is the ruling on compensation for wounds less than a head wound?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7530

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Assessment of Compensation for Partial Injuries

قال أبو عمر قد قال مالك في موطئه لم أعلم أحدا من الأئمة في القديم ولا في الحديث قضى فيما دون الموضحة بشيء معلوم وهذا القول يعارض حديث يزيد بن قسيط هذا وحديث يزيد بن قسيط يدفع قول مالك هذا في موطئه فما أدري ما هذا

ولا مخرج له إلا أن يكون لم يصح عنده وأما حديثه المسند في الموطأ فهو

BAB 6

باب دية المرأة والكتابي والعبد

The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on comparing liability for animal damage to liability for a slave's injury?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3625

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Slave

قال الليث هذا إلا أن يجعله قياسا على العبد الجاني أنه لا يفتك بأكثر من قيمته ولا يلزم سيده جنايته بأكثر من قيمته وهذا ضعيف الوجه

Mas'alah: What is the ruling on the blood money of a woman compared to a man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5815

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Woman

وقد أجمع العلماء على أن دية المرأة على النصف من دية الرجل إلا أن العلماء في جراح النساء مختلفون فكان مالك والليث وجمهور أهل المدينة يقولون يستوي الرجل والمرأة في عقل الجراح حتى تبلغ ثلث دية الرجل ثم تكون دية المرأة على النصف وهو قول زيد بن ثابت وسعيد بن المسيب (وعروة والزهري والفقهاء السبعة وربيعة وابن أبي سلمة ويحيى بن سعيد وأبي الزناد وقالت طائفة من أهل العلم تعاقل المرأة الرجل إلى دية الموضحة ثم تعود إلى النصف من ديته) وقال الثوري وأبو حنيفة والشافعي دية المرأة وجراحها على النصف من دية الرجل فيما قل أو كثر وهو قول علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وجماعة من التابعين وإنما صرت ديتها والله أعلم على النصف من دية الرجل (من أجل) أن لها نصف ميراث الرجل وشهادة امرأتين بشهادة رجل وهذا إنما هو في دية الخطأ وأما العمد ففيه القصاص بين النساء

والرجال لقول الله عز وجل النفس بالنفس والحر بالحر ولتكافؤ دماء المؤمنين الأحرار

Mas'alah: What is the ruling on the blood money of non-Muslims in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5816]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

واختلف العلماء أيضا في ديات الكفار فقال مالك دية أهل الكتاب على النصف من دية المسلم ودية المجوسي ثمانمائة درهم وديات نسائهم على النصف من ذلك وهو قول أحمد بن حنبل (وذكر مالك في الموطأ أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز قضى أن دية اليهودي والنصراني إذا قتل أحدهما مثل نصف دية الحر المسلم (1) وهذا المعنى قد روى فيه سليمان بن بلال عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل دية اليهودي والنصراني على النصف من دية المسلم وعبد الرحمن هذا قد روى عنه الثوري وسليمان بن بلال وقد روى ابن إسحاق هذا الحديث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله) وقال الشافعي دية اليهودي والنصراني ثلث دية المسلم ودية المجوسي ثمانمائة درهم (وحجته أن قوله أقل ما قيل في ذلك والذمة بريئة إلا بيقين أو حجة) وقال أبوحنيفة والثوري وعثمان البتي!

Mas'alah: What are the differing opinions on the blood money of non-Muslims?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5817]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

والحسن بن حي الديات كلها سواء دية المسلم واليهودي والنصراني والمجوسي والمعاهد والذمي وهو قول سعيد بن المسيب ومجاهد وعطاء والزهري قال أبو عمر الآثار في هذا الباب مختلفة المرفوعة منها والموقوفة واختلاف السلف في هذه المسألة واعتلالهم لأقاويلهم يطول ويكثر وليس ذلك مما يجب الإتيان به على شرطنا ولو ذكرنا ذلك وذكرنا أصول مسائل القصاص بين العبيد والأحرار والمسلمين والكفار (لخرجنا عما له قصدنا في تأليفنا) ولكنا إنما تعرضنا لتبيين ما في حديثنا في هذا الباب من المعاني والله المعين لا شريك له ومن أعلى ما روي من الآثار في ديات الكفار ما رواه ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عام الفتح في خطبته دية الكافر المعاهد نصف دية المسلم وروى ابن إسحاق أيضا عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس في قصة بني قريظة والنضير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What evidence do scholars use for the blood money of non-Muslims?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5818

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

جعل ديتهم سواء دية كاملة (فاحتج بهذا الخبر من ذهب مذهب أبي حنيفة في ذلك واحتجوا أيضا بقوله عز وجل وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى

أهله وتحرير رقبة مؤمنة فأما ما احتجوا به من الأثر فإنه حديث فيه لين وليس في مثله حجة) وأما قوله عز وجل وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة فمعناها عند أهل الحجاز مردود على قوله وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ ثم قال وإن كان من قوم يريد ذلك المؤمن والله أعلم (وقوله فدية مسلمة على لفظ النكرة ليس يقتضي دية بعينها)

Mas'alah: What is the ruling on the blood money of a non-Muslim according to the early caliphs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5818

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

واختلف عن أبي بكر وعمر وعثمان في دية الكافر فروي عنهم في ذلك القولان جميعا وبالله التوفيق

BAB 7

باب دية الجنين
The Chapter on Blood Money for the Fetus

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the diyah for a fetus (ghurrah) in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2262]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Definition and Basis of Ghurrah

حديث ثالث عشر لابن شهاب عن سعيد بن المسيب مرسل (متصل) من وجوه مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين يقتل في بطن أمه بغرة عبد أو وليدة فقال الذي قضي عليه كيف أغرم ما لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك بطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هذا من إخوان الكهان هكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة عن مالك في موطئه مرسلا ولا أعلم أحدا وصله بهذا الإسناد إلا ما رواه أبو سبرة المدني عن مطرف عن مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة وما ذكره الدارقطني قال حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق وأحمد بن كامل القاضي قالا حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد حدثنا أبو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى فألقت جنينا وقال ابن كامل أن امرأتين كانتا تحت رجل من هذيل فتعايرتا فرمت إحداهما الأخرى بحجر فألقت جنينا وقالا

فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة عبد أو وليدة هكذا رواه أبو قلابة عن أبي عاصم عن مالك وإنما في الموطأ حديث سعيد مرسل وحديث أبي سلمة عن أبي هريرة وقد وصل حديث سعيد ثقات من أصحاب ابن شهاب وغيره وهو حديث اختصره مالك فذكر منه دية الجنين التي عليها الأمر المجتمع عليه

(عنده) وترك قصة المرأة إذ ضربت فألقت الجنين المذكور لأن فيه من رواية ابن شهاب إثبات شبه العمد وإلزام العاقلة الدية وهذا شيء لا يقول به مالك لأنه وجد الفتوى والعمل بالمدينة على خلافه فكره أن يذكر في موطأه بمثل هذا الإسناد الصحيح ما لا يقول به (ويقول به) غيره وذكر قصة الجنين لا غير لأنه أمر مجتمع عليه في الغرة وهذا الحديث عند ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن أبي سلمة جميعا عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فطائفة من أصحابه يحدثون (به) عنه هكذا (وطائفة يحدثون به عنه عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ولا يذكرون أبا سلمة) وطائفة يحدثون به عنه عن أبي

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on the fetus' blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2264

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Definition and Basis of Ghurrah

سلمة عن أبي هريرة ولا يذكرون سعيدا ومالك أرسل عنه حديث سعيد هذا ووصل حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنه لم يذكر قصة المرأة لا في حديث سعيد (هذا) المرسل ولا في حديث أبي سلمة واقتصر منهما على ذكر قصة الجنين وديته لا غير لما ذكرنا من العلة ولما شاء الله مما هو أعلم به والحديث محفوظ لأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن شهاب (وغيره ولسعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن شهاب) وهو حديث صحيح رواه جماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب وابن عباس وجابر والمغيرة بن شعبة وأبو

هريرة وحمل بن مالك بن النابغة ومحمد بن مسلمة إلا أن محمد بن مسلمة حديثه في الجنين لا غير ولسنا نذكر ههنا إلا حديث أبي هريرة خاصة لأنه لم يرو مالك غيره أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا سعيد بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا

إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى أن دية جنينها غرة عبد أو وليدة وقضى أن دية المرأة على عاقلتها قال البخاري وحدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في جنين امرأة من بني لحيان بغرة عبد أو أمة ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ميراثها لبنيها وزوجها وأن العقل على عصبتها أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا وهب بن بيان وأبي السرح قالا حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها فاختصموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن دية جنينها غرة عبد أو وليدة أو قضى بدية المرأة على عاقلتها وورثها ولدها ومن معه فقال حمل بن النابغة الهذيلي يا رسول الله كيف

أغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم إنما هذا من إخوان الكهان من أجل سجعه الذي سجع قال أبو داود وحدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة في هذه القصة قال ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ميراثها لبنيها والعقل على عصبتها قال أبو عمر فقد ذكرنا ما يجب من القول في قصة قتل المرأة والاختلاف في ذلك من جهة الأثر واختلاف العلماء في ديتها وقتلها وما لهم في شبه العمد من الأقاويل والوجوه في كتاب ((الأجوبة عن المسائل المستغربة)) فمن أراده نظر إليه وتأمله هناك ولم نذكر ههنا شيئا من ذلك لأنه ليس في حديث مالك ذكر قتل المرأة وإنما فيه قصة الجنين ونحن نذكر ما للعلماء في ذلك من الأقوال والوجوه ههنا وبالله عوننا وتوفيقنا

Mas'alah: What are the agreed-upon rulings on the diyah for a fetus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2266

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Disputed Issues and Scholarly Opinions

فمن أحكام الجنين ما أجمع العلماء عليه ومنها ما اختلفوا فيه فمما أجمعوا عليه من ذلك أن الجنين إذا ضرب بطن أمه فألقته حيا ثم مات بقرب خروجه وعلم أن موته

كان من أجل الضربة وما فعل بأمه وبه في بطنها ففيه الدية كاملة وأنه يعتبر فيه الذكر والأنثى وعلى هذا جماعة فقهاء الأمصار وفي إجماعهم على ما ذكرنا دليل واضح على أن الجنين الذي قضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة عبد أو أمة كانت

قد ألقته (أمه) ميتا ومع هذا الدليل نصان أحدهما من جهة الإجماع أن الغرة واجبة في الجنين إذا رمته ميتا وهي حية والنص الثاني ما في حديث سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين يقتل في بطن أمه بغرة والمقتول في بطن أمه لا تطرحه إلا ميتا لا محالة وإن لم تلقه وماتت وهو في جوفها لم يخرج فلا شيء فيه ولا حكم له وهذا أيضا إجماع لا خلاف فيه فإن ألقته ميتا وهي حية فالحكم (فيه) ما ثبتت به السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم على ما ذكر في هذا الحديث عبد أو أمة وقد كان للغرة أصل معروف في الجاهلية لمن لم يبلغ بشرفه أن يودي دية كاملة قال مهلهل بن ربيعة واسمه عدي وإنما قيل له مهلهل لأنه أول من أرق الشعر وقصده فيما ذكروا قال في قتل أخيه كليب بن ربيعة ... كل قتيل في كليب غره ... حتى ينال القتل آل مره ... يعني مرة بن هذيل بن شيبان بن ثعلبة وكان جساس بن مرة قتل كليب بن ربيعة التغلبي

Mas'alah: What is the value of the ghurrah (compensation for a fetus) according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2267

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Value and Type of Ghurrah

واختلف العلماء في الغرة وقيمتها فقال مالك الغرة تقوم بخمسين دينارا أو ست مائة درهم نصف عشر دية

Mas'alah: What is the value of the ghurrah according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2268

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Disputed Issues and Scholarly Opinions

الحر المسلم الذكر وعشر دية أمه الحرة وهو قول ابن شهاب وربيعة وسائر أهل المدينة وقال أبو حنيفة وأصحابه وسائر الكوفيين قيمة الغرة خمسمائة درهم وهو قول إبراهيم والشعبي وقال مغيرة خمسون دينارا وقال الشافعي سن الغرة سبع سنين أو ثماني سنين وليس عليه أن يقبلها معيبة وقال داود كل ما وقع عليه اسم غرة

Mas'alah: At what stage of fetal development is the ghurrah obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2268

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Conditions for Obligating Ghurrah

واختلفوا في صفة الجنين الذي تجب فيه الغرة ما هو فقال مالك ما طرحته من مضغة أو علقة أو ما يعلم أنه ولد ففيه الغرة وقال الشافعي لا شيء فيه حتى يتبين من خلقه شيء

Mas'alah: When does a fetus's death require full diyah instead of ghurrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2268

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Fetus Born Alive Then Dies

قال مالك إذا سقط الجنين فلم يستهل صارخا ففيه الغرة وسواء تحرك أو عطس ففيه الغرة أبدا حتى يستهل صارخا (فإن استهل صارخا) ففيه الدية كاملة وقال الشافعي وسائر الفقهاء إذا علمت حياته بحركة أو بعطاس أو باستهلال أو بغير ذلك مما تستيقن به حياته ثم مات ففيه الدية (كاملة)

Mas'alah: What is the ruling on the blood money for a fetus when the mother dies from the injury?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2268

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Fetus Miscarried After Mother's Death

وجماعة فقهاء الأمصار يقولون في المرأة إذا ماتت من ضرب بطنها ثم خرج الجنين ميتا بعد موتها إنه لا يحكم فيه بشيء وأنه هدر إذا ألقته بعد موتها إلا الليث بن سعد وداود فإنهما قالا إذا ضرب بطن المرأة وهي

حية فألقت جنينا ميتا ففيه الغرة وسواء رمته بعد موتها أو قبل موتها اعتبرا حياة أمه في وقت ضربها لا غير وهو قول أهل الظاهر وأما سائر الفقهاء فإنهم اعتبروا حالها في وقت إلقائها للجنين لا غير فإن ألقته ميتا وهي ميتة فلا شيء فيه عندهم وإن ألقته ميتا وهي حية ففيه الغرة وأما إذا ألقته وهي حية فقد ذكرنا حكمه وأنه لا خلاف أن فيه الدية واحتج أبو جعفر الطحاوي على الليث بن سعد لسائر الفقهاء بأن قال قد أجمعوا والليث معهم على أنه لو ضرب بطنها وهي حية فماتت والجنين في بطنها ولم يسقط أنه لا شيء فيه ما لم يسقط فكذلك إذا أسقطته بعد موتها قال أبو جعفر ولا يختلفون أيضا أنه لو ضرب بطن امرأة ميتة حامل فألقت جنينا ميتا أنه لا شيء فيه

فكذلك إذا كان الضرب في حياتها ثم ماتت ثم ألقته ميتا قال فبطل بذلك قول الليث

Mas'alah: Is kaffarah required along with ghurrah for a fetus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2271

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Relation to Kaffarah and Other Penalties

وأجمع الفقهاء أن الجنين إذا خرج حيا ثم مات وكانت فيه الدية أن فيه الكفارة مع الدية واختلفوا في الكفارة إذا خرج ميتا فقال مالك فيه الغرة والكفارة إذا خرج ميتا وقال أبو حنيفة والشافعي إن خرج حيا ففيه الكفارة والدية وإن خرج ميتا ففيه الغرة ولا كفارة وهو قول داود بن علي وهذا على أصولهم التي قدمنا ذكرها أن نلقيه أمه وهي حية

Mas'alah: How is the ghurrah for a fetus inherited?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2271

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Inheritance of Ghurrah

واختلفوا في كيفية ميراث الغرة في الجنين فقال مالك والشافعي وأصحابهما الغرة في الجنين موروثة عن الجنين

Mas'alah: How is the diyah of the fetus inherited?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2272

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus >

Inheritance of Ghurrah

لأنها ديته على كتاب الله عز وجل واحتج الشافعي في ذلك بقوله في الحديث كيف أغرم من لا أكل ولا شرب ولا استهل قال فالمضمون الجنين لأن العضو لا يعترض فيه بهذا وكان ابن هرمز يقول ديته لأبويه خاصة لأبيه ثلثاها ولأمه ثلثها من كان منهما حيا كان ذلك له فإن كان أحدهما قد مات كانت للباقي منهما أبا كان أو أما لا يرث الإخوة منها شيئا

Mas'alah: What is the Hanafi view on the ghurrah for a fetus?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2272]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Disputed Issues and Scholarly Opinions

وقال أبو حنيفة وأصحابه الغرة للأم ليس لأحد معها فيها شيء وليست دية وإنما هي بمنزلة جناية جني عليها فقطع عضو من أعضائها (وهو قول ربيعة بن أبي عبد الرحمن) ومن حجتهم في أنها ليست دية لأنه لم يعتبر فيها هل هو ذكر أو أنثى كما يلزم في الديات فدل على أن ذلك كالعضو (ولهذا كانت ذكاة الشاة ذكاة لما في بطنها من الأجنة ولولا ذلك كانت ميتة) وقول داود وأهل الظاهر في هذا كقول أبي حنيفة واحتج داود بأن الغرة لم يملكها الجنين فتورث عنه قال أبو عمر تدخل عليه دية المقتول خطأ هو لم يملكها وهي تورث عنه وقول مالك والشافعي في هذه المسألة (أولى) وبالله العصمة والهدى

Mas'alah: What is the ruling on the blood money for the fetus of a slave woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2276

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Ghurrah Based on Mother's Status (Free/Slave)

وأما جنين الأمة فاختلاف العلماء فيه لا يشبه اختلافهم في جنين الحرة فأما مالك وأهل المدينة والشافعي ومن قال بقولهم فقالوا في جنين الأمة إن وقع ميتا من ضربة الضارب لأمه ففيه عشر قيمة أمه ذكرا كان الجنين أو أنثى وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه إن كان جنين الأمة غلاما ففيه نصف عشر قيمة نفسه لا قيمة أمه فإن كانت أنثى فعشر قيمتها (نفسها) لو كانت حية أو كان حيا وقال داود لا شيء في جنين الأمة وللتابعين في ذلك أقاويل

Mas'alah: What is the blood money for a woman who induces her own miscarriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2277

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Liability for Ghurrah (Who Pays)

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن القاسم بن شعبان حدثنا أحمد بن شعيب النسوي قال أخبرنا علي بن سعيد بن مسروق قال حدثنا يحيى بن أبي زائدة عن إسرائيل عن مغيرة عن إبراهيم في امرأة عالجت نفسها حتى أسقطت فقال تعطى أباه غرة) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد

Mas'alah: What is the ruling on blood money for a fetus in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2380

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Definition and Basis of Ghurrah

مثل إسناد مالك هذا واقتصر فيه أيضا على قصة الجنين لا غير كما رواه مالك سواء قرأت على عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرج قال حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني ابن مسافر عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في امرأتين من هذيل اقتتلتا فرمت إحداهما الأخرى بحجر فأصابت بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي في بطنها فاختصموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن دية ما في بطنها غرة عبد أو أمة فقال ولي المرأة التي غرمت كيف أغرم يا رسول الله ما لا شرب ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هو من إخوان الكهان ففي هذا الحديث أنها رمتها بحجر ومحفوظ في هذه القصة من حديث المغيرة بن شعبة وغيره أنها رمتها بمسطح والمسطح الخشبة وقال النضر بن شميل المسطح العود يرقق به الخبز وقال أبو عبيد المسطح عود من العيدان - قال أبو عمر المرأتان الهذليتان المذكورتان في هذا الحديث إحداهما يقال لها أم عفيف بنت مسروح من بني سعد بن هذيل والأخرى مليكة أخت عويمر بن الأشقر وهذا موجود من حديث عويمر بن أشقر

ومن حديث عبد الله بن عباس إلا أن ابن عباس قال في هذا الحديث كان اسم إحداهما مليكة والأخرى أم غطيف وقد ذكرناهما في الصحابيات في كتاب الصحابة

بما يغني عن ذكرهما هاهنا وقد روى هذا الحديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر قصة الجنين لا غير بمثال رواية ملك ومعناه سواء وكذلك رواه حماد بن سلمة ومحمد بن بشر وخالد الواسطي عن محمد بن عمرو ورواه عيسى بن يونس عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة عبد أو أمة أو فرس أو بغل ولم يقل ذلك غير عيسى بن يونس فيما علمت وعيسى ثقة وقد ذكرنا اختلاف أهل العلم في دية الجنين وما لهم فيه من المعاني والأحكام في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب واقتصرنا من ذلك على أقاويل أهل الفتوى من أئمة الأمصار دون ما عدوه شذوذا وبالله العصمة والتوفيق

BAB 9

باب توريث الدية وتعجيلها وتأخيرها

The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Does a wife inherit from her husband's diyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3876

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

وأخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن عمر كان يقول الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها حتى كتب إليه الضحاك بن سفيان أن النبي صلى الله عليه وسلم ورث امرأة أشيم من دية زوجها وأخبرنا خلف بن سعيد قال حدثنا أحمد بن خالد قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب أن عمر بن الخطاب قال ما أرى الدية إلا للعصبة لأنهم يعقلون عنه فهل سمع أحد منكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئا فقال الضحاك بن سفيان الكلابي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمله على الأعراب كتب إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها فأخذ بذلك عمر

Mas'alah: What is the ruling on a wife inheriting from her husband's blood money (diyah)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3878

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا إبراهيم بن عبد الله قال حدثنا هشيم عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال جاءت امرأة إلى

عمر تسأله أن يورثها من دية زوجها فقال ما أعلم لك شيئا فنشد الناس من كان عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم علم فليقم فقام الضحاك بن سفيان الكلابي فقال كتب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أورث امرأة أشيم من دية زوجها قال أبو إسحاق ولم يسمعه هشيم من الزهري قال أبو عمر هكذا في حديث ابن شهاب أن الضحاك بن سفيان أخبر بهذا الخبر عمر بن الخطاب وهذا بين في حديث مالك وهشيم وابن جريج وغيرهم في هذا الحديث وقال فيه ابن عيينة حتى كتب إليه الضحاك وهو عندي وهم وإنما الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى الضحاك لا أن الضحاك كتب (بذلك) إلى عمر ألا ترى إلى حديث مالك وغيره فقال الضحاك حين نشدهم عمر وأخبر

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith on a wife inheriting blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3879

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

به عمر وقال له ادخل الخباء حتى آتيك فلما نزل عمر أخبره الضحاك وفي حديث غيره من كان عنده علم فليقم فقام الضحاك وهذا كله يدل على أن ابن عيينة وهم في قوله حتى كتب إليه الضحاك وأن الصحيح ما قاله مالك وغيره وقد روى زفر بن وئيمة عن المغيرة بن شعبة أن الذي أخبر بهذا الحديث عمر زرارة بن جزي رجل من الصحابة

Mas'alah: What is the ruling on inheriting blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3879

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Inheritance of Blood Money

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال أخبرنا يوسف بن أحمد قال حدثنا محمد بن عمرو بن موسى قال أخبرنا محمد بن أحمد بن الوليد الأنطاكي قال حدثنا محمد بن المبارك الصوري قال حدثنا صدقة بن خالد قال حدثنا محمد بن عبد الله الشعيثي عن زفر بن وئيمة عن المغيرة بن شعبة أن زرارة بن جزي قال لعمر بن الخطاب أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى الضحاك بن سفيان أن يورث امرأة أشيم الضبابي من ديته

Mas'alah: Who inherits from blood money according to the jurists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3881

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

ولا خلاف بين الفقهاء والفراض في هذا الباب وجاء فيه عن الحسن البصري وحده أن الإخوة للأم والمرأة والزوج لا يرثون من الدية شيئا وروي مثل ذلك عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وروي عنه أيضا أنه قال قد ظلم من لم يورث بني الأم من الدية

Mas'alah: How did Malik classify the hadith on a father killing his son in relation to blood money and inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7893

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Killer's Inheritance of Blood Money

ن أثبت شبه العمد وقد ذكرنا حكم الديات في العمد وشبهه وفي الخطأ وما يغلظ منها وما لا يغلظ وكيف الحكم فيها ممهدا مبسوطا في باب عبد الله بن أبي بكر من هذا الكتاب والحمد لله ولم يدخل مالك هذا الحديث في باب الديات وإنما أدخله في باب ميراث العقل فإن كان قتل قتادة المدلجي ابنه خطأ بأن يكون أراد غيره وأصابه فالدية في ذلك على عاقلته وإن كان أراده فليس الحذف بالسيف من شأن القتل به ولا خلاف بين العلماء أن من قصد إلى غيره بحديدة يقال مثلها إنه عمد صحيح فيه القود إلا أن يكون القاتل أبا فإنهم اختلفوا فيه وقد حكم مالك في حذف الرجل ابنه بالسيف بغير حكم الأجنبي في ذلك لأن ذلك من الأجنبي عنده عمد يجب فيه القود لأنه لا يعرف شبه العمد وينكره

Mas'alah: What does the author discuss about Umar's ruling on diyah for a fetus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 939

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

الضحاك بن سفيان الكلاب فقال كتب إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها وكذلك ناشد الناس في دية الجنين من عنده فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره حمل بن مالك بن النابغة أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة عبد أو أمة فقضى به عمر ولا يشك ذو لب ومن له أقل منزلة في العلم أن موضع أبي موسى من الإسلام ومكانه من الفقه والدين أجل من أن يرد خبره ويقبل خبر الضحاك ابن سفيان الكلابي وحمل بن مالك الأعرابي وكلاهما لا يقاص به في حال وقد قال له عمر في حديث ربيعة هذا أما إني لم أتهمك ولكني خشيت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدل على اجتهاد كان من عمر رحمه الله في ذلك الوقت

Mas'alah: What is the ruling on livestock that damages crops at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2291

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

واختلفوا في المواشي يهملها صاحبها ولا يمسكها ليلا فتخرج فتفسد زرعا أو كرما أو غير ذلك من ثمار الحوائط والأجنة وخضرها وسنذكر اختلافهم في ذلك ونوضح القول فيه عند ذكر حديث ابن شهاب عن حرام بن سعد بن محيصة من كتابنا هذا إن شاء الله ولا خلاف بينهم أن ما أفسدت المواشي وجنت نهارا من غير سبب آدمي أنه هدر من الزروع وغيرها إلا ما روى عن ملك وبعض أصحابه في الدابة الضارية المعتادة الفساد على ما سنذكره إن شاء الله تعالى في باب ابن شهاب عن حرام بن محيصة

Mas'alah: What is the ruling on liability when a mule driver causes a woman to fall?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2292

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

وقال حماد أيضا إذا ساق المكاري حمار عليه امرأة فتخر فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling of al-Awza'i and Layth ibn Sa'd on liability for animal damage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2294

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

وقال الأوزاعي والليث بن سعد في هذا الباب كله كقول ملك لا يضمن ما أصابت الدابة برجلها من غير صنعه ويضمن ما أصابت بيدها ومقدمها إذا كان راكبا عليها أو سائقا لها أو قائدا -

Mas'alah: What is the ruling on a woman's inheritance from her husband's blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2700

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Inheritance of Diyah

علمه الضحاك بن سفيان الكلابي في ميراث المرأة من دية زوجها (وجهل) من ذلك أيضا ما علمه أبو موسى الأشعري في الاستئذان وموضع عمر من العلم الموضع الذي لا يجهله أحد من أهل العلم قال عبد الله بن مسعود لو أن علم أهل الأرض جعل في كفة وجعل علم عمر في كفة لرجح علم عمر وإذا جاز مثل هذا على عمر فغير نكير أن يجهل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وابنته رضي الله عنها ما علمه أبو بكر من قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة وقد علمه جماعة من الصحابة وذلك موجود في حديث مالك عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان وسيذكر بعد في هذا الباب إن شاء الله تعالى) وقد جهل أبو بكر وعمر ما علم

المغيرة ومحمد بن مسلمة من توريث الجدة وجهل ابن مسعود ما علم معقل بن سنان الأشجعي من صداق المتوفى عنها التي لم يدخل بها ولم يسم لها وقد جهل الأنصار وأبو موسى

Mas'alah: What is the hadith about Umar inquiring about diyah inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3874

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Inheritance of Diyah

(حديث حادي عشر من مراسيل ابن شهاب) مالك عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب نشد الناس بمنى من كان عنده علم من الدية أن يخبرني فقام الضحاك بن قيس الكلابي فقال كتب إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها فقال له عمر ادخل الخباء حتى آتيك فلما نزل عمر بن الخطاب أخبره الضحاك فقضى بذلك عمر بن الخطاب قال ابن شهاب وكان قتل ابن أشيم خطأ

هكذا روى هذا الحديث جماعة أصحاب مالك فيما علمت في الموطأ وغيره ورواه أصحاب ابن شهاب عنه عن سعيد بن المسيب وهو صحيح عن سعيد بن المسيب ورواية سعيد بن المسيب عن عمر قد تكلمنا فيها في غير هذا الموضع وأنها تجري مجرى المتصل وجائز الاحتجاج بها عندهم لأنه قد رآه وقد صحح بعض العلماء سماعه منه وولد سعيد بن المسيب لسنتين مضتا من خلافة عمر وقال سعيد ما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقضية ولا أبو بكر ولا عمر إلا وأنا أحفظها وهذا الحديث عند جماعة أهل العلم صحيح معمول به غير مختلف فيه سنة مسنونة عندهم

فأغنى ذلك عن الإكثار والبيان والله المستعان حدثني سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي وحدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا الميمون بن حمزة قال حدثنا أبو جعفر الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on blood money and expiation for accidentally killing children of polytheists?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5252]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Non-Muslims

وأما قوله صلى الله عليه وسلم من آبائهم فمعناه حكمهم حكم آبائهم لا دية فيهم ولا كفارة ولا إثم فيهم أيضا لمن لم يقصد إلى قتلهم وأما أحكام أطفال المشركين في الآخرة فليس من هذا الباب في شيء وقد اختلف العلماء في حكم أطفال المشركين في الآخرة وقد ذكرنا اختلافهم واختلاف الآثار في ذلك في باب أبي الزناد من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What are the prescribed blood money amounts for various injuries?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5795]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

حديث مرسل موفي عشرين لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه إن في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه

وسلم لعمرو بن حزم في العقول إن في النفس مائة من الإبل وفي الأنف إذ أوعي جدعا مائة من الإبل وفي المأمومة ثلث الدية وفي الجائفة مثلها وفي العين خمسون وفي اليد خمسون وفي الرجل خمسون وفي كل أصبع مما هنالك عشر من الإبل وفي السن خمس وفي الموضحة خمس لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث بهذا الإسناد وقد روي مسندا من وجه صالح وهو كتاب مشهور عند أهل السير معروف ما فيه عند أهل العلم معرفة تستغني بشهرتها

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5796

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

عن الإسناد لأنه أشبه التواتر في مجيئه لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة وقد روى معمر هذا الحديث عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده وذكر ما ذكره مالك سواء في الديات وزاد في إسناده عن جده وروي هذا الحديث أيضا عن الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده بكماله وكتاب عمرو بن حزم معروف عند العلماء وما فيه فمتفق عليه إلا قليلا وبالله التوفيق ومما يدلك على شهرة كتاب عمرو بن حزم وصحته ما ذكره ابن وهب عن مالك والليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال وجد كتاب عند آل حزم يذكرون أنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وفيما هنالك من الأصابع عشر عشر فصار القضاء في الأصابع إلى عشر عشر أخبرنا عبد الرحمن بن مروان حدثنا أبو الطيب أحمد بن عمر الجريري حدثنا حامد بن شعيب البخلي وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن

Mas'alah: What are the prescribed blood money amounts in the letter of Amr ibn Hazm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5797

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

زهير بن حرب ومحمد بن سليمان المنقري قالوا حدثنا الحكم بن موسى حدثنا يحيى بن حمزة حدثنا سليمان بن داود قال المنقري الجزري ثم اتفقوا قال حدثنا الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب قال في حديث عبد الوارث إلى أهل اليمن ثم اتفقوا بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم فقدم به على أهل اليمن وهذا نسخته بسم الله الرحمن الرحيم من محمد النبي صلى الله عليه وسلم إلى شرحبيل بن عبد كلال والحرث بن عبد كلال ونعيم بن عبد كلال قبل ذي رعين ومعافر وهمدان أما بعد فذكر الحديث في الصدقات إلى آخرها وفيه من اعتبط مؤمنا قتلا عن بينة فإنه قود إلا أن يرضى أولياء المقتول وفي النفس الدية مائة من الإبل وفي الأنف إذا أوعب جدعه الدية وفي اللسان الدية وفي الشفتين الدية وفي البيضتين الدية وفي الذكر الدية وفي الصلب الدية وفي العينين الدية وفي الرجل الواحدة نصف الدية وفي المأمومة نصف الدية وفي المنقلة خمس عشرة من الإبل وفي الجائفة ثلث الدية وفي كل أصبع من الأصابع من اليد والرجل عشر من الإبل وفي السن خمس من الإبل وفي الموضحة خمس من الإبل وأن الرجل يقتل بالمرأة وعلى أهل الذهب

Mas'alah: How did 'Umar adjust the diyah amounts when camel prices changed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5799

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

في الثلاثة الأصناف الإبل والذهب والورق على حسبما نورده في هذا الباب مهذبا ممهدا إن شاء الله ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال كانت الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة بعير لكل بعير أوقية فذلك أربعة آلاف فلما كان عمر غلت الإبل ورخصت الورق فجعلها عمر أوقية ونصفا ثم غلت الإبل ورخصت الورق فجعلها عمر أوقيتين فذلك ثمانية آلاف ثم لم تزل الإبل تغلو ويرخص الورق حتى جعلها عمر اثني عشر ألفا أو ألف دينار ومن البقر مائتا بقرة ومن الشاة ألفا شاة وذكر عبد الرزاق أيضا عن ابن جريج عن عطاء قال كانت الدية الإبل حتى كان عمر فجعلها لما غلت الإبل عشرين ومائة لكل بعير قال قلت لعطاء فإن شاء القروي أعطى مائة ناقة أو مائتي بقرة أو ألفي شاة ولم يعط ذهبا قال نعم إن شاء أعطى إبلا ولم يعط ذهبا هو الأمر الأول (قال) قلت لعطاء أيعطي القروي إن شاء بقرا أو غنما قال لا) يتعاقل أهل القرى من الماشية غير الإبل يقول هو عقلهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عطاء وكان

Mas'alah: What are the different types of property accepted for diyah payment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5800

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

يقال على أهل الإبل الإبل وعلى أهل الذهب الذهب وعلى أهل الورق الورق وعلى أهل الغنم الغنم وعلى أهل البز الحلل

Mas'alah: What did Tawus say about diyah being one hundred camels for all people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5800

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

قال ابن جريج وأخبرنا ابن طاوس عن أبيه أنه كان يقول على الناس كلهم أجمعين أهل القرية وأهل البادية مائة من الإبل فمن لم تكن عنده إبل فعلى أهل الورق الورق وعلى أهل البقر البقر وعلى أهل الغنم الغنم وعلى أهل البز البز قال يعطون من أي صنف كان بقيمة الإبل ما كانت ارتفعت أو انخفضت قيمتها يومئذ قال طاوس وحق المعقول له الإبل

Mas'alah: How did the Prophet value camels for diyah payment by town dwellers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5800

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

قال ابن جريج وقال عمرو بن شعيب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيم الإبل على أهل القرى أربعمائة دينار أو عدلها من الورق ويقيمها على أثمان الإبل فإذا غلت رفع في قيمتها وإذا هانت نقص من قيمتها على أهل القرى على نحو الثمن ما كان قال

Mas'alah: What did Abu Bakr rule regarding blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5800

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

وقضى أبو بكر في الدية

Mas'alah: What did Umar say about the fluctuation of blood money value?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5801

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وقضى عمر في الدية على أهل القرى اثني عشر ألف درهم قال إني أرى الزمان تختلف فيه الدية تختفض مرة من قيمة الإبل وترتفع مرة أخرى وأرى المال قد كثر قال وأنا أخشى عليكم الحكام بعدي وأن يصاب الرجل المسلم فتهلك ديته بالباطل وأن ترتفع ديته بغير حق فتحمل على أقوام مسلمين فتجتاحهم فليس على أهل القرى زيادة في تغليظ عقل ولا في الشهر الحرام ولا في الحرمة وعلى أهل القرى فيه تغليظ لا يزاد فيه على اثني عشر ألفا وعلى أهل البادية على أهل الإبل مائة من الإبل على أسنانها كما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى أهل البقر مائتا بقرة وعلى أهل الشاء ألفا شاة ولم أقسم على أهل القرى إلا عقلهم يكون ذهبا وورقا فيقام عليهم ولو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى على أهل القرى في الذهب والورق عقلا مسمى لا زيادة فيه لاتبعنا قضاء رسول الله فيه ولكنه يقيمه على أثمان الإبل

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of transmission of hadiths on blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5801

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

قال أبو عمر الأحاديث التي ذكرنا في هذا الباب عن الزهري وعطاء وعمرو بن شعيب مرسلة وفيه أحاديث

مسندة سنذكرها بعد ذكر أقاويل الفقهاء في هذا الباب حجة لهم وتنبيها على أصولهم إن شاء الله

Mas'alah: What is the basis for juristic rulings on blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5802

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

وإنما مدار هذا الباب عند الفقهاء على حديث عمرو بن حزم وما كان مثله في النفس مائة من الإبل وعلى ما قضى به عمر بن الخطاب على أهل الذهب والورق والشاء والبقر على اختلاف الروايات عنه في ذلك على حسبما نذكرها إن شاء الله

Mas'alah: What is the disagreement among the successors regarding blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5802

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

وأما اختلاف التابعين في هذا الباب فمضطرب جدا ومنه شذوذ مخالف للآثار المسندة

Mas'alah: What is the ruling on the types of property used for blood money according to Malik and others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5802

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وأما أقاويل الفقهاء فإن مالكا والشافعي في أحد قوليه وأبا حنيفة وزفر ذهبوا إلى أن الدية من الإبل والدنانير والدراهم لا غير ولم يختلفوا هم ولا غيرهم أن الإبل مائة من الإبل وكذلك لم يختلفوا أن الذهب ألف دينار

Mas'alah: What is the amount of blood money in silver according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5802

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

واختلفوا في الورق فذهب مالك أن الدية من الورق اثنا عشر ألف درهم على ما بلغه عن عمر بن الخطاب أنه قوم الدية على أهل القرى فجعلها على أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الورق اثني عشر ألف درهم قال مالك وأهل الذهب أهل الشام وأهل مصر وأهل الورق أهل العراق وكذلك قال الشافعي في أحد قوليه إن الدية على أهل الورق اثنا عشر ألف درهم

Mas'alah: What did al-Muzani report from al-Shafi'i regarding blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5802

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

وقال المزني قال الشافعي الدية

Mas'alah: What is the ruling on paying blood money in gold and silver when camels are unavailable?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5803

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

الإبل فإن أعوزت الإبل فقيمتها بالدنانير والدراهم على ما قومها عمر بن الخطاب ألف دينار على أهل الذهب واثنا عشر ألف درهم على أهل الورق وذكر قول عطاء كانت الدية الإبل حتى قومها عمر قال الشافعي والعلم محيط بأنه لم يقومها إلا قيمة يومها للإعواز قال ولا تقوم بغير الدنانير والدراهم قال ولو جاز أن تقوم بغير الدنانير والدراهم جعلنا على أهل الخيل الخيل وعلى أهل الطعام الطعام وهذا لا يقوله أحد قال أبو عمر قد قاله بعض من شذ في قوله قال المزني وقوله القديم على أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الورق اثنا عشر ألف درهم قال ورجوعه عن القديم رغبة عنه إلى الجديد هو أشبه بالسنة

Mas'alah: What is the evidence for the blood money being twelve thousand dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5803

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

قال أبو عمر حجة من جعل الدية من الورق اثني عشر ألف درهم ما أخبرناه عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن سليمان الأنباري حدثنا زيد بن الحباب عن محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن

عباس أن رجلا من بني عدي قتل فجعل النبي صلى الله عليه وسلم ديته اثني عشر ألفا
قال أبو داود رواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن

Mas'alah: What is the ruling on the hadith stating blood money is ten thousand dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5804

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

قال أبو عمر ليس لمن خالف هذا وقال بعشرة آلاف درهم من الورق في الدية عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث لا مرسل ولا مسند

Mas'alah: What is the report from Umar regarding twelve thousand dirhams for blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5804

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وأما الذي جاء عن عمر في الاثني عشر ألفا فحدثنا عبد الله بن محمد أيضا حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا يحيى بن حكيم حدثنا عبد الرحمن بن عثمان حدثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال كانت الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانمائة دينار وثمانية آلاف درهم ودية أهل الكتاب يومئذ على النصف من دية المسلمين قال وكان كذلك حتى استخلف عمر فقام خطيبا فقال ألا إن الإبل قد غلت ففرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الورق اثني عشر ألفا وعلى أهل البقر مائتي بقرة وعلى أهل الشاء ألفي شاة وعلى أهل الحلل مائتي حلة قال وترك دية أهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من الدية

Mas'alah: What did Umar fix as the blood money in gold and silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5805

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب فرض الدية من الذهب ألف دينار ومن الورق اثني عشر ألف درهم

Mas'alah: What did Uthman and Ibn Abbas rule regarding blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5805

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

وروى ابن أبي نجيح عن أبيه أن عثمان قضى في الدية اثني عشر ألف درهم وروى نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس مثل ذلك

Mas'alah: What did Ali say about the amount of blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5805

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

وروى الشعبي عن الحارث عن علي قال الدية اثنا عشر ألفا

Mas'alah: How did Umar value camels for blood money and what do the reports indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5805

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وروى هشيم عن يونس عن الحسن أن عمر قوم الإبل في الدية كل بعير بعير بمائة وعشرين درهما اثني عشر ألفا فهذا ما في الاثني عشر ألفا عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن عمر وعثمان وعلي وابن عباس رضي الله عنهم إلا أن الآثار عن عمر منها ما يدل على أن الورق والذهب إنما جعلها قيمة للإبل ولم يجعلها أصلا في الدية ومنها ما يدل على أنه جعل الدية من الذهب والورق وكذلك الآثار كلها عن الصحابة في هذا الباب تحتمل التأويل على حسب ما ذكرنا عن عمر

Mas'alah: What is Abu Hanifa's view on the amount of blood money in silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5805

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري الدية من الورق عشرة آلاف درهم وحجتهم في ذلك ما رواه الشعبي عن عبيدة عن عمر أنه جعل الدية على أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الورق عشرة آلاف درهم وعلى أهل البقر مائتي بقرة وعلى أهل الشياه ألف شاة وعلى أهل الإبل مائة من الإبل وعلى أهل الحلل مائتي حلة

Mas'alah: What does the hadith from Umar indicate about dirhams and dinars in blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5806

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

قال أبو عمر في هذا الحديث عن عمر ما يدل على أن الدراهم والدنانير صنف من أصناف الدية لا على وجه البدل والقيمة وكذلك يدل ظاهر حديث يحيى بن سعيد أيضا عن عمر وهو الظاهر في الحديث عن علي وعثمان وابن عباس والله أعلم وأما مالك والشافعي وأبو حنيفة فإنهم لا يرون أن يؤخذ في الدية شيء إلا الإبل أو الذهب أو الورق لا غير وكذلك قال الليث بن سعد قال مالك لا يقبل من أهل الإبل إلا الإبل ولا من أهل الذهب إلا الذهب ولا من أهل الورق إلا الورق وقال أبو يوسف ومحمد بن الحسن الدية من الرقة عشرة آلاف درهم على أهل الورق ومن الذهب ألف دينار على أهل الذهب وعلى أهل الإبل مائة بعير وعلى أهل البقر مائتا بقرة وعلى أهل الشاء ألفا شاة وعلى أهل الحلل مائتا حلة يمانية قال ولا يؤخذ في البقر إلا الثني فصاعدا ولا يؤخذ من الحلل إلا اليمانية قيمة كل حلة خمسون درهما فصاعدا ومذهب الثوري في ذلك كمذهب أبي يوسف ومحمد وذكره الثوري عن عمر ولم يخالفه وأما أبو حنيفة فخالف ما رواه في ذلك عن عمر (في البقر والشاء والحلل)

Mas'alah: What are the different opinions on the ages of camels for diyat al-khata' (blood money for accidental killing)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5807

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

قال أبو عمر روي ذلك عن عمر من حديث الشعبي وغيره وبه قال عطاء وطاوس وطائفة من التابعين وهو قول الفقهاء السبعة المدنيين واختلف الفقهاء أيضا في أسنان دية الخطأ إذا قضي بالدية إبلا فقال مالك والشافعي وأصحابهما دية الخطأ أخماسا

وكذلك قال أبو حنيفة وأصحابه إلا أنهم اختلفوا في الأسنان من كل صنف فقال مالك والشافعي عشرون بنت مخاض وعشرون ابن لبون وعشرون بنت لبون وعشرون حقة وعشرون جذعة وقال أبو حنيفة عشرون ابن مخاض وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون حقة وعشرون جذعة وهو قول عبد الله بن مسعود وراه الثوري وشعبة وغيرهما عن منصور عن إبراهيم عن عبد الله بن مسعود وروى زيد بن جبير عن خشف بن مالك عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله مرفوعا

Mas'alah: What are the different opinions on the division of diyat al-khata' into quarters?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5808

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

إلا أن خشف بن مالك ليس بمعروف وأما قول مالك والشافعي فروي عن سليمان بن يسار وليس فيه عن صاحب شيء ولكنه عليه أهل المدينة وكذلك حكى ابن جريج عن ابن شهاب وذكر معمر عن ابن شهاب أن دية الخطأ أرباعا ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وعشرون ابنة مخاض وعشرون ابن لبون وكذلك روى معمر وابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه وروى أبو إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي في دية الخطأ أرباعا خمس وعشرون جذعة وخمس وعشرون حقة وخمس وعشرون بنت مخاض وخمس وعشرون بنت لبون وبهذا قال عطاء إلا أنه جعل مكان بنات لبون بني لبون وروى سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن ن قتل خطأ فديته مائة من الإبل ثلاثون بنت مخاض وثلاثون بنت لبون وثلاثون حقة وعشر ابن لبون ذكره أبو داود قال حدثنا هارون بن

زيد بن أبي الزرقاء حدثني أبي حدثنا محمد بن راشد أخبرنا سليمان بن موسى فذكره وذكر معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في دية الخطأ مثل ذلك سواء

Mas'alah: What are the three types of blood money (diyat) according to Malik and Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5810

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

قال أبو عمر فالديات عند مالك وأبي حنيفة ثلاث ديات دية الخطأ أخماسا ودية العمد الذي لا قصاص فيه أرباعا والدية المغلظة أثلاثا على حسبما ذكرنا عنهم إلا أن محمد بن الحسن خالفهم في أسنان الدية المغلظة على حسب ما ترى وروي مثل قول محمد بن الحسن عن زيد بن ثابت وهو صحيح مشهور عنه وروي مثل قول مالك والشافعي وأبي حنيفة في أسنان الدية المغلظة عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه (واختلفوا فيما) تغلظ فيه الدية فقال مالك الدية تغلظ على الأب في قتله ابنه وكذلك الجد لا غير ولا تغلظ الدية في غير ذلك وأنكر شبه العمد ولم يعرفه والتغليظ عند مالك في النفس وفي الجراح على أهل الإبل في الجنس وعلى أهل الذهب والورق زيادة اعتبارا بقيمة الإبل وقال أبوحنيفة وأصحابه لا تغلظ الدية إلا في شبه العمد قالوا والتغليظ في النفس دون الجراح وقال الشافعي تغلظ في شبه العمد وفي العمد الذي لا قصاص فيه التغليظ في ذلك سواء قال والتغليظ في النفس والجراح جميعا

Mas'alah: What are the categories of camels for blood money in cases of accidental killing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5811

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

قال أبو عمر دية الخطأ تكون أخماسا عند مالك والشافعي ومن تابعهما على ما ذكرنا عنهم وعن أهل المدينة عشرون بنت مخاض وعشرون ابن لبون وعشرون بنت لبون وعشرون حقة وعشرون جذعة وتكون أيضا أخماسا عند أبي حنيفة والثوري والكوفيين على ما ذكرنا عنهم وعن ابن مسعود في ذلك عشرون ابن مخاض وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون حقة وعشرون جذعة فالاختلاف بين الحجازيين والعراقيين في هذه المسألة أن جعلوا مكان ابن لبون ابن مخاض فافهم

Mas'alah: What is the dispute regarding substituting ibn makhad for ibn labun in blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5811

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وقال أبو جعفر الطحاوي قول من جعل في الخطأ مكان ابن لبون ابن مخاض أولى لأن بني اللبون أعلى من بني المخاض فلا تثبت هذه الزيادة إلا بتوقيف

Mas'alah: What is the ruling on the equality of blood money for free Muslim men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5814

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن ديات الرجال شريفهم ووضيعهم سواء إذا كانوا أحرارا مسلمين وكذلك ذكور الصبيان في دياتهم كآبائهم الطفل والشيخ في ذلك سواء وكذلك الطفلة كأمها في ديتها

Mas'alah: What is the meaning of the phrase 'if the nose is completely cut off' in the hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5818]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

قال أبو عمر أما قوله في هذا الحديث وفي الأنف إذا أوعي جدعا فهكذا هو عندنا في الموطأ أوعي وكذلك رواه جماعة في غير الموطأ عن غير واحد من سلف أهل العلم

Mas'alah: What is the ruling on the blood money for the complete severance of the nose?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5819]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

والفقه من أهل الحجاز وغيرهم ورواه بعضهم وفي الأنف إذا أوعب جدع أو أوعب جدعا رواه هكذا جماعة أيضا وهذا اللفظ عند أهل اللغة أولى لأن الوعب إيعابك الشيء تقول العرب أوعبت الشيء واستوعبته إذا استأصلته وأما الجدع في كلام العرب فالقطع للأنف والأذن جميعا دون غيرهما هذا أصل اللفظة يقال منه رجل أجدع ومجدوع وقد جدع أنفه وجدعت أذنه ولا يختلف العلماء أن الأنف إذا استؤصل بالجدع والقطع فيه الدية كاملة مائة من الإبل أو على ما ذكرنا من مذاهبهم

في الدية على أهل الذهب وأهل الورق ومذاهبهم في أسنان الإبل في ذلك

Mas'alah: What did al-Shafi'i rule regarding diyah for complete severance of the soft part of the nose?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5820]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

وقال الشافعي في الأنف إذا أوعي مارنه جدعا الدية

Mas'alah: What are the rulings on diyah for various injuries to the nose?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5820]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

قال أبو عمر مارن الأنف طرفه ومقدمه وهو مما لان منه وفيه جماله كله وقد روي عن مجاهد وعطاء أن في الأنف جائفة قال مجاهد ثلث الدية فإن نفذت فالثلثان وعن عمر بن الخطاب أنه جعل في إحدى قصبتي الأنف حقتين وعن عمر بن عبد العزيز قال إذا كسر الأنف كسرا يكون شيئا فسدس دية قال وإن هشم فعرضت منه الغنة والبحح وفساد الكلام فنصف الدية قال وإن هبر المارن فصار مهبورا ففيه ثلث الدية قال وإن لم يكن فيه عيب ولا غنة ولا ريح توجد منه فربع الدية قال وإن ضرب أنفه فبرأ على غير عثم غير أنه لا يجد ريحا طيبة ولا منتنة

Mas'alah: What did Mujahid say about diyah for injuries to the tip of the nose?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5821

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

وذكر ابن جريج عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أنه كان يقول في الروثة من الأنف الثلث فإذا بلغ المارن العظم فالدية وافية فإن أصيبت من الروثة الأرنبة أو غيرها ما لم تبلغ العظم فبحساب الروثة

Mas'alah: What did Mujahid say about the diyah for the nose tip?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5821

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

وقال معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في روثة الأنف ثلث الدية

Mas'alah: What did the Prophet rule regarding diyah for the nose according to Amr ibn Shu'ayb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5821

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

وذكر ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأنف إذ اجدع كله بالعقل كاملا وإذا جدعت روثته فنصف العقل خمسين من الإبل أو عدلها من الذهب أو الورق أو البقر أو الشاء

Mas'alah: What is the consensus on diyah for the nose and definitions of its parts?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5821]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

قال أبو عمر اتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم على أن الأنف لا جائفة فيه ولا جائفة عندهم إلا فيما كان في الجوف وأن الدية تجب في قطع مارن الأنف والمارن ما لان من الأنف كذلك قال الخليل وغيره وأظن روثته

مارنه وأرنبته طرفه وقد قيل الأربنة والروثة والعرتمة طرف الأنف وأما الهبر فهو القطع في اللحم والمهبور المقطوع منه والهبرة بضعة من اللحم والمنخران السمان اللذان يخرج منهما النفس والخياشيم عظام رقاق فيما بين أعلاه إلى الرأس ويقال الخياشيم عروق في باطن الأنف والأخشم الذي قد منع الشم (قال أبو عمر) الذي عليه الفقهاء مالك والشافعي والكوفيون ومن تبعهم في الشم إذا نقص أو فقد حكومة ويحتمل كل ما جاء في هذا الباب عن عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز ومجاهد وغيرهم أن يكون على وجه الحكومة والله أعلم فلا يكون مخالفا لما عليه الفقهاء في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the ma'mumah head wound and its diyah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5822]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

وأما قوله في حديثنا المذكور في هذا الباب وفي المأمومة ثلث الدية فالمأمومة لا

تكون إلا في الرأس وهي التي تخرق إلى جلد الدماغ وفيها ثلث الدية وهي أمر مجتمع عليه على ما في كتاب عمرو بن حزم الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل اليمن على حسب ما ذكرنا من ذلك في هذا الباب ويقال للمأمومة الآمة كذلك يقول لها أهل العراق وقال أهل الحجاز المأمومة وأما الجائفة فكل ما خرق إلى الجوف من بطن أو ظهر أو ثغرة النحر وفيها ثلث الدية لا يختلفون في ذلك أيضا على ما في كتاب عمرو بن حزم فإن نفذت من جهتين

فهي عندهم جائفتان وفيها من الدية الثلثان

Mas'alah: What is the diyah for the mudihah wound?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5823

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

قال أبو عمر لا يختلفون أن الموضحة فيها خمس من الإبل على ما في كتاب عمرو بن حزم أيضا والموضحة عندهم هي التي توضح عن العظم وتبرزه حتى ينظر إليه في الرأس خاصة ولا تكون في البدن موضحة بحال وعلى ذلك جماعة

Mas'alah: What is the ruling on al-mudihah on the nose and lower jaw?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5825

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

قال مالك والأنف ليس من الرأس فليس فيه موضحة وكذلك اللحي الأسفل ليس فيه

موضحة

Mas'alah: What is Ashhab's view on additional compensation for a disfiguring wound?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5825

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

وقال أشهب لا يزاد لشينها شيء كانت في الوجه أو في الرأس

Mas'alah: What is the definition of a ja'ifah wound in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5825

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

قال مالك والجائفة ما أفضت إلى الجوف

Mas'alah: What is the diyah for a munqilah wound in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5825

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

قال أبو عمر لا خلاف أن المنقلة فيها خمس عشرة من الإبل ولا تكون إلا في الرأس

Mas'alah: What is the diyah for the eye and for a one-eyed person whose good eye is lost in Maliki

fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5827

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

وأما قوله في الحديث وفي العين خمسون فأجمع العلماء على أن من فقئت عينه خطأ أن فيها نصف الدية خمسون من الإبل أو عدلها من الذهب والورق على حسب ما قدمنا ذكره عنهم في هذا الباب واختلفوا في الأعور تفقأ عينه الصحيحة خطأ فقال مالك والليث بن سعد فيها الدية كاملة وروي ذلك عن عمر وعثمان وعبد الله بن عمر قال مالك ومن كان ذاهب السمع من إحدى أذنيه

Mas'alah: What is the blood money for the remaining ear, leg, or hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5828

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

فضرب الإنسان الأذن الأخرى فذهب سمعه فعليه نصف الدية وكذلك الرجلين واليدين إذا قطع إنسان الباقية منهما فعليه نصف الدية

Mas'alah: What did Malik say specifically about the eye of a one-eyed person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5828

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

قال ابن القاسم وإنما قال ذلك مالك في عين الأعور وحدها دون غيرها

Mas'alah: What is the diyah for the hand and arm in Maliki and other schools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5829

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

وأما قوله في اليد خمسون وفي الرجل خمسون فأمر مجتمع عليه أيضا على ما في كتاب عمرو بن حزم إلا أنهم اختلفوا في اليد تقطع من الساعد فقال مالك والثوري والشافعي وابن أبي ليلى من اليد نصف الدية وسواء قطعت من الساعد أو قطعت الأصابع أو قطعت الكف وروى بشر بن الوليد عن أبي يوسف مثل ذلك وقال أبو حنيفة وأبو يوسف في رواية محمد عنه في رجل قطع يد رجل من نصف الساعد أن

في اليد نصف الدية وفيما قطع من الساعد حكومة وهو قول محمد بن الحسن

Mas'alah: What is the diyah for teeth according to the book of Amr ibn Hazm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5830

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

وكذلك اتفقوا في أن الأسنان كلها سواء وأن دية كل واحد منها خمس من الإبل على ما في كتاب عمرو بن حزم

Mas'alah: What were the rulings of Umar and Muawiya on the diyah for molars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5830

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

وأما ما روى مالك في موطئه عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر قضى في الأضراس ببعير بعير وأن معاوية قضى فيها بخمسة أبعرة خمسة أبعرة وأن سعيد بن المسيب قال لو كنت أنا لجعلت في الأضراس بعيرين بعيرين فتلك الدية سواء فإن المعنى في ذلك أن الأضراس عشرون ضرسا والأسنان اثني عشر سنا أربع ثنايا وأربع رباعيات وأربع أنياب فعلى قول عمر تصير الدية ثمانين بعيرا في الأسنان خمسة خمسة وفي الأضراس بعير بعير وعلى قول معاوية في الأضراس والأسنان خمسة أبعرة خمسة أبعرة فتصير الدية ستين ومائة بعير وعلى قول سعيد بن المسيب بعيرين بعيرين في الأضراس

وهي عشرون ضرسا يجب لها أربعون بعيرا (وفي الأسنان خمسة أبعرة خمسة أبعرة فذلك ستون بعيرا) تتمة المائة بعير وهي الدية كاملة من الإبل

Mas'alah: What is the point of disagreement regarding diyah for teeth and molars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5831

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

والاختلاف بينهم إنما هو في الأضراس ل

Mas'alah: What is the extensive disagreement among scholars on the diyat of teeth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5831

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

واختلاف العلماء من الصحابة والتابعين في ديات الأسنان وتفضيل بعضها على بعض كثير جدا والحجة قائمة لما ذهب إليه الفقهاء مالك والشافعي وأبو حنيفة والثوري بظاهر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي السن خمس من الإبل والضرس سن من الأسنان

Mas'alah: What is the ruling on blood money for fingers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5832

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

حدثنا أحمد بن قاسم حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا عبد الوهاب أخبرنا سعيد عن غالب التمار عن مسروق بن أوس عن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى في الأصابع سواء عشر عشر من الإبل

Mas'alah: What is the ruling on the equality of fingers and teeth in blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5836

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا عباس العنبري حدثنا عبد الصمد بن عبد الوراث حدثني شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الأصابع سواء والأسنان سواء الثنية والضرس سواء هذه وهذه سواء

Mas'alah: What is the consensus on the equality of fingers and teeth in blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5836

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

قال أبو عمر على هذه الآثار جماعة فقهاء الأمصار وجمهور أهل العلم أن الأصابع كلها سواء دية كل واحد منها عشر عشر من الإبل لا يفضل منها شيء على شيء وأن الأسنان كلها سواء الثنايا والأضراس والأنياب في كل واحد

Mas'alah: What was the ruling of Umar and Muawiyah on the diyah of teeth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5837

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

قال وأخبرناابن جريج أخبرني يحيى بن سعيد قال قال سعيد بن المسيب قضى عمر بن الخطاب فيما أقبل من الفم أعلى الفم وأسفله بخمس قلائص وفي الأضراس ببعير بعير حتى إذا كان معاوية وأصيبت أضراسه قال أنا أعلم بالأضراس من عمر فقضى فيها بخمس خمس قال سعيد فلو أصيب الفم كله في قضاء عمر لنقصت الدية ولو أصيبت في قضاء معاوية لزادت الدية ولو كنت أنا لجعلت في الأضراس بعيرين (بعيرين) فذلك الدية كاملة

Mas'alah: What is the diyah of a molar according to Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5837

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

وروى مالك عن داود بن الحصين عن أبي غطفان أن مروان أرسله إلى ابن عباس يسأله ماذا جعل في الضرس فقال فيه خمس من الإبل

قال فردني إلى ابن عباس فقال أتجعل مقدم الفم مثل الأضراس فقال ابن عباس لو أنك لا تعتبر ذلك إلا بالأصابع عقلها سواء وذكر الثوري عن أزهر بن محارب قال اختصم إلى شريح رجلان أصاب أحدهما ثنية الآخر وأصاب الآخر ضرسه فقال شريح الثنية وجمالها والضرس ومنفعته سن بسن قوما

Mas'alah: What is the current practice regarding blood money for teeth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5838

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

قال أبو عمر على هذا العمل اليوم في جميع الأمصار والله أعلم

Mas'alah: What is the consensus on blood money for teeth except incisors and molars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5839

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

قال أبو عمر هذا كله مجتمع عليه إلا ما ذكرت لك من الثنايا والأضراس

Mas'alah: What is the ruling on blood money for the ear and hearing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5839

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Loss of Senses and Functions

وأما الأذن فمنهم من حمله على السمع ومنهم من جعله الأذن وهذا اختلاف فأما مالك فقال في الأذنين حكومة وفي السمع الدية وقال الشافعي وأبو حنيفة والثوري والليث في الأذنين الدية وفي السمع الدية وروي عن عمر وعلي في الأذنين مثل ذلك قال أبوعمر أما كتاب عمرو بن حزم على ما رواه سليمان بن داود عن الزهري في الصدقات والديات فطويل وقد ذكرنا منه في بابنا هذا ما وافقه وسنذكره بتمامه في غير هذا الموضع إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on the aggravation of blood money for a father who kills his son?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7893

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah and Qisas Relationship

وفي هذا الحديث أيضا تغليظ الدية على الأب في قتله ابنه لأن عمر غلظها على قتادة المدلجي في قتله ابنه وقد يحتمل أن يكون قتله عمدا ويحتمل أن يكون شبه عمد على مذهب م

Mas'alah: What is the ruling on the aggravation of blood money in camels for a father?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7893

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah and Qisas Relationship

وأما قول عمر في هذا الحديث لسراقة بن جعشم اعدد على ماء قديد عشرين ومائة بعير فإنه أراد أن يأخذ منها ثلاثين حقة وثلاثين

جذعة وأربعين خلفة حوامل يختار ذلك في المائة والعشرين وهذا بين في الحديث وهكذا التغليظ على الأب في دية الإبل

Mas'alah: How is the aggravated blood money (diyah mughallazah) calculated in gold and silver?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7894]

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وأما تغليظها في الذهب أو الورق على أهلها فإنه ينظر إلى قيمة أسنان الدية غير مغلظة فتعرف ثم ينظر إلى قيمة أسنان التغليظ ثم يحكم بزيادة ما بينهما فإن كان قيمة الأسنان في الخطأ ستمائة وقيمة المغلظة ثمانمائة فبين القيمتين مائتان وذلك ثلث دية الخطأ فيزاد على أهل الورق أو الذهب ثلث الدية أو أقل أو أكثر على حسبما بين القيمتين وتكون الدية المغلظة على الأب في ماله هذا مذهب مالك وأصحابه وعامة العلماء ومعنى قول عمر عندهم لسراقة المدلجي اعدد على ماء قديد كذا وكذا قال له ذلك لأنه كان المخاطب بذلك لوجاهته في قومه ومعرفة عمر به لأنه أحد الصحابة وكان سيد بني مدلج فاستغنى عمر بمخاطبته عن مخاطبة الأب لأنه كان الذي قدم عليه بخبر قتل قتادة المدلجي لابنه فلذلك توجه الخبر إليه لا لأن ذلك على عاقلة قتادة هذا قول من جعل الدية في قتل الأب ابنه في مال الأب ومن جعلها على عاقلة يجعل الخطاب لسراقة لأنه وجه قومه الذين يعقلون عنه وهو يجمعها فيهم

Mas'alah: What is the ruling on a husband killing his wife regarding blood money and inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7894

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah and Qisas Relationship

وذكر ابن وهب في موطئه وقد تقدم إسناده قال أخبرني حفص بن ميسرة أن عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي حدثه قال

حدثني غير واحد أن عديا الجذامي كان له امرأتان فاقتلتا فرمى إحداهما فماتت منها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعقلها ولا ترثها

Mas'alah: What is the Maliki ruling on aggravating the blood money for a father who kills his son?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7895

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah and Qisas Relationship

ومذهب مالك أن الدية تغلظ على الأب في قتل ابنه ولا تغلظ عنده على أحد الدية إلا على الأب أو الجد في قتل ابنه أو ابن ابنه والأم في هذا مثل الأب وتغلظ عنده الدية في الإبل وفي الذهب والورق وتغلظ في النفس وفي الأعضاء وقد ذكرنا مذهبه ومذهب غيره في الديات المغلظات فيما سلف من هذا الكتاب والحمد لله فلا وجه لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What did Umar rule regarding a father who killed his son?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7900

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah and Qisas Relationship

روى عبد الواحد بن زياد عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلا قتل ابنه فغرمه عمر الدية مائة من الإبل ولم يورثه من الدية ولا من سائر ميراثه شيئا وقال لولا إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقتل والد بولد لقتلتك

KITAB 36

كتاب العاقلة

Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب العاقلة

The Chapter on the Aqilah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Who is liable for the ghurrah: the offender or the 'aqilah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2269

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on the Aqilah > Liability for Injuries and Non-Lethal Harm

واختلفوا في الذي تجب عليه الغرة فقال مالك وأصحابه هي في مال الجاني وهو قول الحسن بن حي ومن حجتهم في ذلك رواية من روى هذا الحديث فقال الذي قضي عليه كيف أغرم وهذا يدل على أن الذي قضي عليه معين وأنه واحد وهو الجاني لا يعطي ظاهر هذا اللفظ غير هذا ولو أن دية الجنين قضي بها على العاقلة لقال في الحديث فقال (الذين) قضي عليهم وفي القياس إن كان جان جنايته عليه إلا ما قام بخلافه الدليل الذي لا معارض له مثل إجماع لا يجوز خلافه

أو نص أو سنة من جهة نقل الآحاد العدول لا معارض لها فيجب الحكم بها وقد قال الله عز وجل ولا تكسب كل نفس إلا عليها ولا تزر وازرة وزر أخرى وقال صلى الله عليه وسلم لأبي رمثة في ابنه إنك لا تجني عليه ولا يجني عليك وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما الغرة على العاقلة ومن حجتهم ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحسن بن سلام السواق قال حدثنا أبو عمر الحوضي عن شعبة عن منصور عن إبراهيم عن عبيد بن نضيلة عن المغيرة بن شعبة أن امرأتين كانتا تحت رجل من هذيل فضربت إحداهما الأخرى بعمود فقتلتها فاختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال (أحد الرجلين كيف) ندي من لا صاح ولا استهل ولا شرب ولا أكل فقال

أسجع كسجع الأعراب فقضى فيه بغرة وجعله على عاقلة المرأة وهذا نص ثابت صحيح في موضع الخلاف يوجب الحكم ولما كانت دية المضروبة على العاقلة كان الجنين أحرى بذلك في القياس والنظر

BAB 3

باب ما تحمله العاقلة

The Chapter on What the Aqilah Bears

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqilah bearing the diyah for ma'mumah and ja'ifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5823

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on What the Aqilah Bears > Aqilah Liability for Wounds and Injuries

واختلف قول مالك في عقل المأمومة والجائفة فقال عقلهما في العمد والخطأ في كل واحدة منهما على العاقلة وقال أيضا إن كان لجانيهما عمدا مال فالعقل في ماله فإن لم يكن له مال فالعقل على عاقلته وبهذا كان يأخذ ابن كنانة وكان ابن القاسم يقول كل من أصاب من أحد شيئا من جسده وله مثل الذي أصاب فلم يكن إلى القصاص سبيل لسنة مضت فيه فدية ذلك على العاقلة إذا بلغ ذلك ثلث الدية عمدا كان أو خطأ مثل المأمومة والجائفة قال وكل من أصاب شيئا من أحد من الناس عمدا مما فيه القصاص إلا أنه ليس له مثله فلم يوجد إلى القصاص سبيل فإن ذلك على الجاني في ماله إن كان له مال وإلا اتبع به مثل دية الرجل واليد والذكر

BAB 4

باب ما لا تحمله العاقلة

The Chapter on What the Aqilah Does Not Bear

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does the 'aqilah bear in cases of intentional injury and error?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5823

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on What the Aqilah Does Not Bear > Intentional Killing and Wounds

قال أبو عمر الذي عليه جمهور العلماء وعامة الفقهاء أن العاقلة لا تحمل عمدا ولا اعترافا ولا صلحا ولا تعقل عمدا ولا تحمل من دية الخطأ إلا ما جاوز الثلث وقد روي عن مالك مثل ذلك كله وهو الصحيح في مذهبه إن شاء الله

KITAB 37

كتاب القسامة

Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide)

Canonical Maliki reference section

BAB 4

باب أيمان القسامة

The Chapter on Oaths of Qasamah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Iraqi school's view on beginning with oaths in qasamah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7661]

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Oaths of Qasamah > Conditions and Eligibility for Qasamah Oaths

وذهب جمهور أهل العراق إلى تبدئة المدعى عليهم بالأيمان في الدماء كسائر الحقوق وممن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه وعثمن البتي والحسن بن صالح وسفيان الثوري وابن أبي ليلى وابن شبرمة كل هؤلاء قالوا يبدأ المدعى عليهم على عموم قول رسول الله البينة على من ادعى واليمين على من أنكر

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on oaths in homicide?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7663]

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Oaths of Qasamah > Conditions and Eligibility for Qasamah Oaths

قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثني أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثنا إبراهيم بن سعد جميعا عن محمد بن إسحاق واللفظ لحديث عبد الوارث قال حدثني محمد بن إبراهيم بن الحرث عن عبد الرحمن بن بجيد بن قيظي أحد بني حارثة قال محمد بن إبراهيم وايم الله ما كان سهل بأكثر علما منه ولكنه كان أسن منه إنه قال والله ما كان الشأن هكذا ولكن سهل أوهم ما قال رسول الله احلفوا على ما لا علم لكم به ولكنه كتب إلى يهود حين كلمته الأنصار أنه قد وجد وقتيلا بين أبياتكم فدوه فكتبوا إليه يحلفون بالله ما قتلوه ولا يعلمون له قاتلا فوداه رسول الله من عنده

Mas'alah: How are fractional oaths completed in qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7669

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Oaths of Qasamah > Number and Distribution of Oaths Among Heirs

فإن وقع في الأيمان كسور أتممت اليمين على أكثرهم ميراثا ومعنى ذلك أن يحلف هذا يمينا وهذا يمينا ثم يرجع إلى الأول فيحلف ثم الذي يليه حتى تتم الأيمان كلها

BAB 5

باب من يحلف في القسامة

The Chapter on Who Swears in Qasamah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Abu Yusuf's ruling on those who refuse to swear oaths in qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7671

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Who Swears in Qasamah > Comparative Views on Qasamah Oaths

وروى الحسن بن زياد عن أبي يوسف إذا أبوا أن يقسموا تركهم ولم يحبسهم وجعل الدية على العاقلة في ثلاث سنين

Mas'alah: Where must oaths for qasamah and li'an be taken according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7213

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

القسامة واللعان وفيما له بال من الحقوق يريد ربع دينار فصاعدا في جامع بلده في أعظم مواضعه وليس عليه التوجه إلى القبلة هذه رواية ابن القاسم

Mas'alah: What is the ruling on swearing at the Prophet's minbar and between the corner and the maqam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7213

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

وروى ابن الماجشون عن مالك أنه يحلف قائما مستقبل القبلة ولا يعرف مالك

اليمين عند المنبر إلا منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقط يحلف عنده في ربع دينار فأكثر قال مالك ومن أبى أن يحلف عند المنبر فهو كالناكل عن اليمين ويجلب في أيمان القسامة عند مالك من كان من عمل مكة إلى مكة فيحلف بين الركن والمقام ويجلب في ذلك إلى المدينة من كان من عملها فيحلف عند المنبر

Mas'alah: What is the Shafi'i position on oaths at the minbar and between the corner and maqam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7213

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

ومذهب الشافعي في هذا الباب كمذهب مالك في المنبر بالمدينة وبين الركن والمقام بمكة في القسامة واللعان وأما في الحقوق فلا يحلف عنده عند المنبر في أقل من عشرين دينارا

Mas'alah: What is the story of Abu Bakr making Qays ibn Makshuh take an oath at the minbar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7215

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

وذكر حديث أبي بكر الصديق في قصة قيس بن مكشوح فقال أخبرني من أثق به عن الضحاك بن عثمان عن المقبري عن نوفل بن مساحق العامري عن المهاجر بن أبي أمية قال كتب إلي أبو بكر أن أبعث إليه بقيس بن مكشوح في وثاق فبعثت به إليه

فجعل قيس يحلف ما قتل داوديه وأحلفه أبو بكر خمسين يمينا مرددة عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالله ما قتله ولا علم له قاتلا ثم عفا عنه وذكر حديث مالك عن هاشم بن هاشم المذكور في هذا الباب بمثل لفظ ابن بكير وابن القاسم والقعنبي سواء

Mas'alah: What is Malik's ruling on bringing distant people to Medina for oaths except in blood cases?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7217

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

وقال مالك لا يجلب إلى المدينة للأيمان من بعد عنها إلا في الدماء أيمان القسامة

Mas'alah: What does Abu Umar say about bringing people to Medina and Mecca for oaths in blood cases?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7217

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

قال أبو عمر قد مضى في هذا الباب عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أنهما جلبا إلى المدينة ومكة في الأيمان في الدماء فقول مالك في ذلك أولى لما جاء عنهما وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith of the Qasamah from Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7653

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

حديث حاد وعشرون ليحيى بن سعيد 427 - مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أنه أخبره أن عبد الله بن سهل الأنصاري ومحيصة بن مسعود خرجا إلى خيبر فتفرقا في حوائجهما فقتل عبد الله بن سهل فقدم محيصة فأتى هو وأخوه حويصة وعبد الرحمن بن سهل إلى النبي فذهب عبد الرحمن ليتكلم لمكانه من أخيه فقال رسول الله كبر كبر فتكلم محيصة وحويصة فذكرا شأن عبد الله بن سهل فقال لهم رسول الله أتحلفون خمسين يمينا وتستحقون دم صاحبكم أو قاتلكم قالوا يا رسول الله لم نشهد ولم نحضر فقال رسول الله فتبرئكم يهود بخمسين يمينا فقالوا يا رسول الله كيف نقبل أيمان قوم كفار قال يحيى فزعم بشير أن رسول الله وداه من عنده لم يختلف الرواة عن مالك في إرسال هذا الحديث وقد رواه حماد بن زيد وسفيان بن عيينة والليث بن سعد وعبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة وبعضهم يجعل مع سهل بن أبي حثمة رافع بن خديج جميعا عن النبي وكلهم يجعله عن سهل بن أبي حثمة مسندا

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبيد الله بن عمرو بن ميسرة ومحمد بن عبيد المعنى قالا حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج أن محيصة بن مسعود وعبد الله بن سهل انطلقا قبل خيبر فتفرقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل فاتهموا اليهود فجاء أخوه عبد الرحمن بن سهل وأبنا عميه حويصة ومحيصة فأتوا

النبي فتكلم عبد الرحمن في أمر أخيه وهو أصغرهم فقال رسول الله الكبر الكبر قال ليبدأ الأكبر فتكلموا في أمر صاحبهم فقال رسول الله يقسم منكم خمسون على رجل فيدفع برمته قالوا أمر لم نشهده كيف نحلف قال فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم قالوا يا رسول الله قوم كفار قال فوداه رسول الله من قبله قال قال سهل دخلت مربد التمر فركضتني ناقة من تلك الأبل ركضة برجلها هذا أو نحوه قال أبو داود رواه مالك وبشر بن المفضل عن يحيى فقالا فيه أتحلفون خمسين يمينا وتستحقون دم صاحبكم أو قاتلكم ولم يذكر بشير دم وقال عبدة عن يحيى كما قال حماد

Mas'alah: What is the ruling on execution by Qasamah being limited to one person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7655

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

قال أبو عمر في حديث حماد بن زيد هذا دليل واضح على أنه لا يقتل بالقسامة إلا واحد لأنه أمرهم بتعيين رجل يقسمون عليه فيدفع إليهم برمته وهو حجة لمالك وأصحابه في ذلك وكذلك في حديث الزهري عن سهل ابن أبي حثمة تسمون قاتلكم ثم تحلفون عليه خمسين يمينا فيسلم إليكم ومن جهة النظر فلأن الواحد أقل من يستيقن أنه قتله فوجب أن يقتصر بالقسامة عليه قال أبو داود ورواه ابن عيينة عن يحيى فبدأ بقوله تبرئكم يهود بخمسين يمينا تحلفون ولم يذكر الاستحقاق هكذا قال أبو داود وليس عندنا حديث ابن عيينة كذلك وهو عندنا من رواية الحميدي وهو أثبت الناس في ابن عيينة على غير ما ذكره حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسمعيل قال حدثنا الحميدي

قال حدثنا سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد قال أخبرني بشير بن يسار أنه سمع سهل بن أبي حثمة يقول وجد عبد الله بن سهل قتيلا في فقير أو قليب من قلب خيبر فأتى أخوه النبي عبد الرحمن بن سهل وعماه حويصة ومحيصة ابنا مسعود فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال النبي الكبر الكبر فتكلم محيصة فذكر مقتل عبد الله بن سهل فقال يا رسول الله إنا وجدنا عبد الله بن

Mas'alah: What is the ruling on the Qasamah and the Prophet's payment of blood money?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7656]

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

سهل قتيلا وإن اليهود أهل كفر وغدر وهم الذين قتلوه فقال رسول الله تحلفون خمسين يمينا وتستحقون صاحبكم أو دم صاحبكم قالوا يا رسول الله كيف نحلف على ما لم نحضر ولم نشهد قال فتبرئكم يهود بخمسين يمينا قالوا كيف نقبل أيمان قوم مشركين قال فوداه رسول الله من عنده قال سهل فلقد ركضتني بكرة منها ورواه الشافعي وغيره جماعة عن ابن عيينة كما قال أبو داود وأخبرنا محمد بن إبراهيم وأحمد بن محمد قالا حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا عبيد الله بن يحيى قال أخبرني أبي عن الليث عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال يحيى حسبت أنه قال وعن رافع بن خديج أنهما قالا خرج عبد الله ابن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد حتى إذا كانا بخيبر تفرقا في بعض ما هنالك ثم إذا محيصة يجد عبد الله قتيلا فدفنه ثم أقبل إلى رسول الله هو وحويصة بن مسعود وعبد الرحمن بن سهل وكان أصغر القوم فذهب عبد الرحمن ليتكلم قبل صاحبيه فقال رسول الله كبر للكبر في السن فصمت وتكلم صاحباه ثم تكلم معهما

فذكروا لرسول الله مقتل عبد الله بن سهل فقال أتحلفون خمسين يمينا فتستحقون صاحبكم أو قتيلكم فقالوا وكيف نحلف ولم نشهد قال فتبرئكم يهود بخمسين يمينا

قالوا وكيف نقبل أيمان قوم كفار فلما رأى ذلك رسول الله أعطى عقله وقد رواه بشر بن المفضل عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال وجد عبد الله بن سهل قتيلا فجاء أخوه وعماه وذكر الحديث وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق قال فحدثني الزهري عن سهل بن أبي حثمة قال ابن إسحاق وحدثني أيضا بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال أصيب عبد الله بن سهل بخيبر وكان خرج إليها في أصحاب له يمتار منها تمرا فوجد في عين قد كسرت عنقه ثم طرح فيها فأخذوه فغيبوه ثم قدموا على رسول الله فذكروا له شأنه فتقدم إليه أخوه عبد الرحمن ومعه ابنا عمه حويصة ومحيصة ابنا مسعود وكان عبد الرحمن من أحدثهم سنا وكان صاحب الدم وكان ذا قدم في القوم فلما تكلم قبل ابني عمه قال رسول الله الكبر الكبر فسكت فتكلم حويصة ومحيصة ثم تكلم هو بعد فذكروا لرسول الله قتل صاحبهم فقال رسول الله تسمون قاتلكم ثم تحلفون عليه خمسين

يمينا فيسلم إليكم فقالوا يا رسول الله ما كنا لنحلف على ما لا نعلم قال فيحلفون لكم بالله خمسين يمينا ولا يعلمون له قاتلا ثم يبرؤون من دمه قالوا يا رسول الله ما كنا لنقبل أيمان يهود ما فيهم من الكفر من أعظم من أن يحلفوا على إثم قال فوداه رسول الله من عنده مائة ناقة قال سهل فوالله ما أنسى بكرة منها حمراء ضربتني وأنا أحوزها

Mas'alah: What is the ruling on the plaintiffs beginning the oaths in Qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7658

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

ففي هذه الروايات لمالك وغيره إثبات تبدئة المدعين بالأيمان في القسامة وفي حديث مالك هذا من الفقه إثبات القسامة في الدم وهو أمر كان في الجاهلية فأقرها رسول الله في الإسلام

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet confirming the Qasamah from the Jahiliyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7658

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

ذكر معمر ويونس عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار عن رجال أو رجل من أصحاب رسول الله من الأنصار أن رسول الله أقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية ذكره عبد الرزاق عن معمر وذكره ابن وهب عن يونس قال يونس عن رجل وقال معمر عن رجال وقال معمر عن الزهري عن ابن المسيب كانت القسامة في الجاهلية فأقرها رسول الله وقضى بها في الأنصاري الذي وجد مقتولا في جب اليهود بخيبر

Mas'alah: What is the ruling on the claimants of blood beginning with oaths in qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7659

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

وفيه أن المدعين الدم يبدؤون بالأيمان في القسامة خاصة وهو يخص قول النبي البينة على المدعي واليمين على المنكر فكأنه قال بدليل هذا الحديث إلا في القسامة ولا فرق بين أن يجيء ذلك في حديث واحد أو حديثين لأن ذلك كله بسنته

Mas'alah: What is the exception to the rule of oath for the denier in qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7660

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Defendant and Return of Oaths

أنكر إلا في القسامة

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about beginning with oaths in qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7660

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

وهذا الحديث وإن كان في إسناده لين فإن الآثار المتواترة في حديث هذا الباب تعضده ولكنه موضع اختلف فيه العلماء

Mas'alah: What is Malik's view on beginning with oaths in qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7660

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

فقال مالك رحمه الله الأمر المجتمع عليه عندنا والذي سمعت ممن أرضى في

القسامة والذي اجتمعت عليه الأمة في القديم والحديث أن يبدأ بالأيمان المدعون في القسامة قال وتلك السنة التي لا اختلاف فيها عندنا والذي لم يزل عليه عمل الناس أن المبدئين في القسامة أهل الدم الذين يدعونه في العمد والخطأ لأن رسول الله بدأ الحارثيين في صاحبهم الذي قتل بخيبر

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on beginning with oaths in qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7660

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

وذهب الشافعي في تبدئة المدعين الدم بالأيمان إلى ما ذهب إليه مالك في ذلك على ظواهر هذه الأحاديث المتقدم ذكرها في هذا الباب

Mas'alah: What is the evidence for beginning with oaths in qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7660

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

ومن حجة مالك والشافعي في تبدئة المدعين الدم باليمين مع صحة الأثر بذلك قول الله عز وجل ولكم في القصاص حياة وقوله عز وجل لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا فالعداوة التي كانت بين الأنصار واليهود بدأ الحارثيين بالأيمان وجعل العداوة سببا تقوى به دعواهم لأنه لطخ يليق بهم في الأغلب لعداوتهم ومن سنته أن من قوي سببه في دعواه وجبت تبدئته باليمين ولهذا جاء اليمين مع الشاهد والله

أعلم مع ما في هذا من قطع التطرق إلى سفك الدماء وقبض أيدي الأعداء عن إراقة دم من عادوه على الدنيا والله أعلم

Mas'alah: What is the narration about the Prophet starting with the Jews in the oath of Qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7662

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

قالوا فهذا عندنا في جميع الحقوق وعارضوا الآثار المتقدمة بما حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن يسار عن رجال من الأنصار أن النبي قال لليهود وبدأ بهم أيحلف منكم خمسون رجلا فأبوا فقال للأنصار استحقوا فقالوا نحلف على الغيب يا رسول الله فجعلها رسول الله على يهود لأنه وجد بين أظهرهم

Mas'alah: What is the ruling on the reliability of hadith narrations regarding oaths in homicide?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7663

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

قال أبو عمر ليس قول عبد الرحمن بن بجيد هذا مما يرد به قول سهل بن أبي حثمة لأن سهلا أخبر عما رأى وعاين وشاهد حتى ركضته منها ناقة واحدة وعبد الرحمن بن بجيد لم يلق النبي ولا رآه ولا شهد هذه القصة وحديثه مرسل وليس إنكار من

أنكر شيئا بحجة على من أثبته ولكن قد تقدم عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار عن رجال من الأنصار مخالفة في تبدئة الأيمان في هذه القصة وهو حديث ثابت وكذلك اختلف في حديث سهل بن أبي حثمة

Mas'alah: What is the correct narration regarding oaths in homicide according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7664

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

أيضا ولكن الرواية الصحيحة في ذلك إن شاء الله رواية مالك ومن تابعه عن يحيى بن سعيد وغيره على ما ذكرناه في هذا الباب

Mas'alah: What is the hadith of Sahl ibn Abi Hathma regarding oaths in homicide?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7664

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

ومن الاختلاف في حديث سهل ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سعيد يعني ابن عبيد الطائي عن بشير بن يسار أن رجلا من الأنصار يقال له سهل بن أبي حثمة أخبره أن نفرا من قومه انطلقوا إلى خيبر فتفرقوا فيها فوجدوا منهم قتيلا فقالوا للذين وجدوه عندهم قتلتم صاحبنا قالوا ما قتلناه ولا علمنا له قاتلا قال فانطلقوا إلى النبي فقالو يا نبي الله انطلقنا إلى خيبر فوجدنا أحدنا قتيلا فقال رسول الله الكبر الكبر فقال لهم تأتون بالبينة على من قتل فقالوا ما لنا بينة قال فيحلفون لكم قالوا ما نرضى

أيمان يهود فكره رسول الله أن يبطل دمه فوداه بمائة من إبل الصدقة

Mas'alah: What is the ruling on the Qasamah in the hadith of Rafi' ibn Khadij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7665

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي بن راشد قال حدثنا هشيم عن أبي حيان التيمي قال حدثنا عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج قال أصبح رجل من الأنصار مقتولا بخيبر فانطلق أولياؤه إلى النبي فذكروا ذلك له فقال لهم شاهدان يشهدان على قتل صاحبكم قالوا يا رسول الله لم يكن ثم أحد من المسلمين وإنما هم يهود وقد يجترئون على أعظم من هذا قال فاختاروا منهم خمسين فاستحلفوهم فأبوا فوداه رسول الله من عنده

Mas'alah: Who begins the oaths in Qasamah, the plaintiffs or the defendants?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7665

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

قال أبو عمر في هذه الأحاديث كلها تبدئة المدعى عليهم بالأيمان في القسامة وفي الآثار المتقدمة عن سهل بن أبي حثمة تبدئة المدعين بالأيمان وقد روى ابن شهاب هذه وهذه وقضى بما في حديث سهل فدل على أن ذلك عنده الأثبت والأولى على ما قال أحمد بن حنبل وعلى ما ذهب إليه الحجازيون والله أعلم

Mas'alah: What is the evidence regarding who begins the oaths in Qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7665

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

فإن قيل قد روي عن ابن شهاب عن عراك بن مالك وسليمان بن يسار أن عمر بن الخطاب بدأ المدعى عليهم بالأيمان في القسامة قيل له المصير إلى المسند الثابت أولى من قول الصاحب من جهة الحجة وفي هذا الحديث حديث يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار نكول الفريقين عن الأيمان وفي ذلك ما

Mas'alah: Was the blood money paid by the Prophet in the Qasamah case obligatory or voluntary?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7666

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

يدل على أن الدية إنما جعلها رسول الله من عنده تبرعا لئلا يبطل ذلك الدم وذلك ليس بواجب والله أعلم

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on the causes and rulings of Qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7666

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

وقد روى ابن عبد الحكم عن مالك في قتيل ادعى بعض ولاته أنه قتل عمدا وقال بعضهم لا علم لنا بمن قتله ولا نحلف فإن دمه يطل وللفقهاء في القسامة وفيما

يوجبها من الأسباب وفيما يجب بها من القود أو الدية مذاهب نذكرها هنا نحن ليتبين للناظر في كتابنا معنى القسامة بيانا واضحا إن شاء الله

Mas'alah: What are the conditions for the qasamah to be obligatory according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7666

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Conditions for Initiating Qasamah

قال مالك رحمه الله القسامة لا تجب إلا بأحد أمرين إما أن يقول المقتول دمي عند فلان أو يأتي ولاة المقتول بلوث من بينة وإن لم تكن قاطعة على الذي يدعى عليه الدم فهذا يوجب القسامة لمدعي الدم على من ادعوه فيحلف من ولاة الدم خمسون رجلا خمسين يمينا فإن قل عددهم أو نكل بعضهم ردت الأيمان عليهم إلا أن ينكل أحد من ولاة المقتول الذين يجوز عفوهم فلا يقتل حينئذ أحد ولا سبيل إلى الدم إذا نكل واحد منهم ولا ترد الأيمان على من بقي إذا نكل أحد ممن يجوز له العفو عن الدم وإن كان واحدا قال مالك وإنما ترد الأيمان على من بقي إذا نكل أحد ممن لا يجوز له عفو فإن نكل واحد ممن يجوز له العفو فإنه إذا كان ذلك ردت الأيمان حينئذ على المدعى عليهم الدم فيحلف منهم خمسون رجلا

Mas'alah: How are the fifty oaths administered in qasamah for intentional killing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7667

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Rulings on Blood Money (Diyah) in Qasamah

خمسين يمينا فإن لم يبلغوا خمسين رجلا ردت الخمسون يمينا على من حلف منهم حتى تكمل الخمسون يمينا فإن لم يوجد أحد يحلف إلا الذي ادعي عليه الدم حلف وحده خمسين يمينا قال مالك لا يقسم في قتل العمد إلا اثنان من المدعين فصاعدا يحلفان خمسين يمينا تردد عليهما ثم قد استحقا الدم وقتلا من حلفا عليه وكذلك إن كان ولي الدم الذي ادعاه واحدا بدىء به فحلف وحده خمسين يمينا فإذا حلف المدعون خمسين يمينا استحقوا صاحبهم وقتلوا من حلفوا عليه ولا يقتل في القسامة إلا واحد ولا يقتل فيها اثنان هذا كله قول مالك في موطئه وموطأ ابن وهب

Mas'alah: Why does Malik consider the dying victim's statement as a basis for qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7667

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Lawth (Circumstantial Evidence) and Its Sources

قال أبو عمر إنما جعل مالك قول المقتول دمي عند فلان شبهة ولطخا وجب به تبدئة أوليائه بالأيمان في القسامة لأن المعروف من طباع الناس عند حضور الموت الإنابة والتوبة والتندم عى ما سلف من سيىء العمل ألا ترى إلى قول الله عز وجل لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين (63 10) وقوله حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن فهذا معهود من طباع الإنسان وغير معلوم من عادته أن يعدل عن قاتله إلى غيره ويدع

Mas'alah: What is the rationale for accepting the dying victim's accusation in qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7668

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Lawth (Circumstantial Evidence) and Its Sources

قاتله وما خرج عن هذا فنادر في الناس لا حكم له فلهذا وشبهه مما وصفنا ذهب مالك إلى ما ذكرنا والله أعلم

Mas'alah: What is the precedent of the slain cow in relation to qasamah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7668]

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

وقد نزع بعض أصحابنا في ذلك بقصة قتيل البقرة لأنه قبل قوله في قاتله وفي هذا ضروب من الاعترافات وفيما ذكرنا كفاية إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on testimony and oaths in qasamah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7668]

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Testimony and Witnesses in Qasamah

وذكر ابن القاسم عن مالك قال إذا شهد رجل عدل على القاتل أقسم رجلان فصاعدا خمسين يمينا

Mas'alah: What is the role of a single witness in qasamah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7668]

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Testimony and Witnesses in Qasamah

وقال ابن القاسم والشاهد في القسامة إنما هو لوث وليست شهادة

Mas'alah: How many of the victim's heirs must swear in qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7668

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

وعند مالك أن ولاة الدم إذا كانوا جماعة لم يقسم إلا اثنان فصاعدا واعتل بعض أصحابه لقوله هذا بأن النبي إنما عرضها على جماعة

Mas'alah: What is the ruling on qasamah in cases of accidental killing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7668

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

والقسامة في قتل الخطأ كهي في العمد لا تستحق بأقل من خمسين يمينا من أجل أن الدية إنما تجب عن دم والدم لا يستحق بأقل من خمسين يمينا فالقسامة على الخطأ وإن لم يكن يجب بها قتل ولا قود كالقسامة في قتل العمد

Mas'alah: What must the oath in qasamah specify?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7668

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Rulings on Blood Money (Diyah) in

Qasamah

واليمين في القسامة على من سمى أنه ضربه وأن من ضربته مات

Mas'alah: What happens if the heirs swear against one person in qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7668

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah Involving Slaves and Dhimmis

فإن أقسم ولاة المقتول على واحد لأنه لا يقتل بالقسامة أكثر من واحد قتل المحلوف عليه

Mas'alah: What is the punishment for those accused of homicide who are not sworn against?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7668

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah Involving Slaves and Dhimmis

فإن كان معه ممن ادعي عليه الدم جماعة غيره ضربوا مائة مائة وسجنوا سنة ثم خلي عنهم والدية في

Mas'alah: Who pays the blood money in accidental killing via qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7669

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Rulings on Blood Money (Diyah) in Qasamah

قتل الخطأ على عاقلة الذي يقسمون عليه أنه مات من فعله به خطأ

Mas'alah: How are oaths distributed among heirs in qasamah for accidental killing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7669

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

قال مالك وإنما يحلفون في قسامة الخطأ على قدر ميراث كل واحد منهم في الدية

Mas'alah: What is the ruling when one heir pardons the accused in qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7669

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

وقال مالك إذا ادعى الدم بنون أو إخوة فعفا أحدهم عن المدعى عليه لم يكن إلى الدم سبيل وكان لمن بقي منهم أنصباؤهم من الدية بعد أيمانهم

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's view on diyah after swearing and pardon in qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7669

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

قال ابن القاسم لا يكون لهم من الدية شيء إلا أن يكونوا قد أقسموا ثم عفا بعضهم

Mas'alah: What is the ruling when one heir refuses to swear qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7669

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

فأما إذا نكل أحدهم عن القسامة لم يكن لمن بقي شيء من الدية

Mas'alah: What additional issues do Malik's companions discuss regarding qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7669

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

ولأصحاب مالك في عفو العصبات مع البنات وفي نوازل القسامة مسائل لا وجه لذكرها ههنا

Mas'alah: Why is qasamah in homicide distinguished from oaths in other claims according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7669

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

وقال مالك في الموطأ إنما فرق بين القسامة في الدم وبين الأيمان في الحقوق وأن الرجل إذا داين الرجل استثبت عليه في حقه وأن الرجل إذا أراد أن يقتل الرجل لم يقتله في جماعة من الناس وإنما يلتمس الخلوة قال فلو لم تكن القسامة إلا فيما ثبت بالبينة وعمل فيها كما يعمل في الحقوق هلكت الدماء وبطلت اجترأ الناس عليها إذا

عرفوا القضاء فيها ولكن إنما جعلت القسامة إلى ولاة المقتول يبدؤون فيها ليكف الناس عن الدم وليحذر القاتل أن يؤخذ في ذلك بقول المقتول

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on qasamah when a slain person is found in a hostile area?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7670

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

وقال الشافعي إذا وجد القتيل في دار قوم محيطة أو قبيلة وكانوا أعداء للمقتول وادعى أولياؤه قتله فلهم القسامة وكذلك الزحام إذا لم يفترقوا حتى وجدوا بينهم قتيلا أو في ناحية ليس إلى جانبه إلا رجل واحد أو يأتي شهود متفرقون من المسلمين من نواح لم يجتمعوا فيها يثبت كل واحد منهم على الانفراد على رجل أنه قتله فتتواطأ شهادتهم ولم يسمع بعضهم بشهادة بعض وإن لم يكونوا ممن يعدل أو شهد رجل عدل أنه قتله لأن كل سبب من هذا يغلب على عقل الحاكم أنه كما ادعى وليه فللولي حينئذ أن يقسم على الواحد وعلى الجماعة سواء كان جرح أو غيره لأنه قد يقتل بما لا أثر له قال ولا ينظر إلى دعوى الميت

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on administering oaths to fifty men from a village in qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7670

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

وقال الأوزاعي يستحلف من أهل القرية خمسون رجلا خمسين يمينا ما قتلنا ولا علمنا قاتلا فإن حلفوا بروا وإن نقصت قسامتهم وليها المدعون فأحلفوا بمثل ذلك عن رجل واحد فإن حلفوا استحقوا وإن نقصت قسامتهم أو نكل رجل منهم لم يعطوا الدم وعقل قتيلهم إذا كان بحضرة الذين ادعي عليهم في ديارهم

Mas'alah: What triggers qasamah according to al-Layth ibn Sa'd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7670

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Conditions for Initiating Qasamah

وقال الليث بن سعد الذي يوجب القسامة أن يقول المقتول قبل موته فلان قتلني أو يأتي من الصبيان أو النساء أو النصارى ومن أشبههم ممن لا يقطع بشهادته أنهم رأوا هذا حين قتل هذا فإن القسامة تكون مع ذلك

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on qasamah when a slain person is found in a locality?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7671

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

وقال أبو حنيفة إذا وجد قتيل في محلة وبه أثر وادعى الولي على أهل المحلة أنهم قتلوه أو على واحد منهم بعينه استحلف من أهل المحلة خمسون رجلا بالله ما قتلنا ولا علمنا قاتلا يختارهم الولي فإن لم يبلغوا خمسين كرر عليهم الأيمان ثم يغرمون الدية وإن نكلوا عن اليمين حبسوا حتى يقروا أو يحلفوا وهو قول زفر

Mas'alah: What is the ruling on the qasamah when the heir accuses a specific person outside the locality?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7671

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

وقالوا جميعا يعني أبا حنيفة وأصحابه إن ادعى الولي على رجل من غير أهل المحلة فقد أبرأ أهل المحلة ولا شيء له عليهم

Mas'alah: What is the ruling on the qasamah according to al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7671

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

وقال الثوري في هذا كله مثل قول أبي حنيفة إلا أن ابن المبارك روى عن الثوري أنه إن ادعى الولي على رجل بعينه من أهل المحلة فقد برىء أهل المحلة وصار دمه هدرا إلا أن يقيم البينة على ذلك الرجل

Mas'alah: What is the ruling on the qasamah according to al-Hasan ibn Hayy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7671

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

وقال الحسن بن حي يحلف من كان حاضرا من أهل المحلة من ساكن أو مالك خمسين يمينا ما قتلته ولا علمت قاتلا فإذا حلفوا كان عليهم الدية ولا يستحلف من كان غائبا وإن كان مالكا وسواء كان به أثر أو لم يكن

Mas'alah: What is the ruling on the qasamah according to Uthman al-Batti?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7671

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

وقال عثمان البتي يستحلف منهم خمسون رجلا ما قتلنا ولا علمنا قاتلا ثم لا شيء عليهم غير ذلك إلا أن تقوم البينة على رجل بعينه أنه قتله

Mas'alah: Who among the early scholars rejected the qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7672

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

وكان مسلم بن خالد الزنجي وأهل مكة لا يرون القسامة وهو قول عمر بن عبد العزيز وسليمان بن يسار وسالم بن عبد الله وقتادة والحسن وإليه ذهب ابن علية

Mas'alah: What did al-Hasan al-Basri say about qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7672

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

وقال الحسن البصري القتل بالقسامة جاهلية

Mas'alah: What is the evidence for qasamah leading to retaliation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7672

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

قال أبو عمر من حجة مالك والشافعي في أحد قوليه أنه يوجب القود في القسامة ومن قال بقولهما مع الآثار المتقدم ذكرها في هذا الباب ما حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمود بن خالد وكثير بن عبيد قالا حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله قتل بالقسامة رجلا من بني نصر بن مالك

Mas'alah: Who among the early scholars ruled by qasamah for retaliation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7672

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

وقد روي عن عمر بن عبد العزيز أنه قضى فيها بالقود وقضى بها عبد الله بن الزبير وحسبك بقول مالك أنه الذي لم يزل عليه علماء أهل المدينة قديما وحديثا

Mas'alah: How did Hanafi scholars argue for diyah in qasamah cases?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7672

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Rulings on Blood Money (Diyah) in

Qasamah

واحتج بعض أصحاب أبي حنيفة لقوله في هذا الباب بحديث مالك عن ابن أبي ليلى عن سهل بن أبي حثمة في هذه القصة قوله إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب قالوا ومعلوم أن النبي لم يقل ذلك لهم إلا وقد تحقق عندهم قبل

ذلك وجود القتيل بخيبر فدل ذلك على وجوب الدية على اليهود لوجود القتيل بينهم لأنه لا يجوز أن يؤذنوا بحرب إلا بمنعهم حقا واجبا عليهم

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule in a qasamah case?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7673

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

واحتجوا أيضا بما روي عن عمر بن الخطاب في رجل وجد قتيلا بين قريتين فجعله على أقربهما وأحلفهم خمسين يمينا ما قتلنا ولا علمنا قاتلا ثم أغرمهم الدية

Mas'alah: What did al-Harith ibn al-Azma' say about swearing and paying blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7673

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

فقال الحرث بن الأزمع نحلف ونغرم قال نعم

Mas'alah: What is the criticism of the hadith of Sahl regarding qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7673

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

قالوا وحديث سهل مضطرب

Mas'alah: What is the preferred hadith regarding the qasamah of the Jews for a found corpse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7673

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

قالوا والمصير إلى حديث ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة وسليمان بن يسار عن رجال من الأنصار في هذه القصة أولى لأن نقلته أئمة فقهاء حفاظ لا يعدل بهم غيرهم وفيه فجعلها رسول الله دية على اليهود لأنه وجد بين أظهرهم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on qasamah when a corpse is found in a locality?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7673

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

وأما مالك والشافعي والليث بن سعد فقالوا إذا وجد قتيل في محلة قوم أو قبيلة قوم لم يستحق عليهم بوجوده شيء ولم تجب به قسامة حتى تكون الأسباب التي شرطوها كل على أصله الذي قدمنا عنه

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's report from Malik on qasamah for a corpse found anywhere?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7673

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

قال ابن القاسم عن مالك سواء وجد القتيل في محلة قوم أو دار قوم أو أرض قوم أو في سوق أو مسجد جماعة فلا شيء فيه ولا قسامة وقد طل دمه

Mas'alah: What is the definition of a locality and what is Shafi'i's ruling on qasamah when a corpse is found there?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7674

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

قال أبو عمر المحلة قرية البوادي والمجاشر والقياطن وكذلك القبائل والمياه والأحياء وقال الشافعي إذا وجد في محلة أو قبيلة قتيل وهم أعداؤه لا يحيط بهم غيرهم فذلك لوث يقسم معه وإن خالطهم غيرهم فقد طل دمه إلا أن يدعي الأولياء على أهل المحلة فيحلفون ويبرؤون وفرق الشافعي بين أن يكون أهل القبيلة والمحلة أعداء المقتول فيجعل عقله عليهم مع القسامة أو لا يكونوا فلا يلزمهم شيء وكذلك لو وجد قتيل في ناحية ليس بقرية إلا رجل واحد وجد بقرية رجل في يده سكين ملطوخة بالدم فإنه يجعل ذلك لوثا يقسم معه وسواء كان به أثر أم لم يكن

Mas'alah: What is Abu Hanifah's and others' ruling on qasamah when a corpse has marks of violence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7674

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

واعتبر أبو حنيفة إن كان بالقتيل أثر فيجعله على القبيلة أو لا يكون أثر له فلا يجعله على أحد وقول الثوري وابن شبرمة وعثمان البتي وابن أبي ليلى في القسامة كقول أبي حنيفة إلا أنه سواء عندهم كان به أثر أم لم يكن به أثر

Mas'alah: What is the ruling on considering the dying declaration of a murder victim for qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7674

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Lawth (Circumstantial Evidence) and Its Sources

وقال الشافعي وأبو حنيفة والثوري والأوزاعي وسائر أهل العلم غير مالك والليث لا يعتبر بقول المقتول دمي عند فلان ولا يستحق بهذا القول قسامة

Mas'alah: What is the Maliki argument for qasamah based on the story of the slain Israelite and the cow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7674

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

واحتج جماعة من المالكيين لمذهب مالك في ذلك بقصة المقتول من بني إسرائيل إذ ذبحت البقرة وضرب ببعضها فأحياه الله وقال

فلان قتلني فأخذ بقوله ورد المخالف هذا بأن تلك آية لبني إسرائيل لا سبيل إليها اليوم وبأن شريعتنا فيها أن الدماء والأموال لا تستحق بالدعاوى دون البينات ولم نتعبد بشريعة من قبلنا لقوله عز وجل لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا وقتيل بني إسرائيل لم يقسم أحد عليه مع قوله هذا قتلني وهذا لا يقوله أحد من علماء المسلمين أن المدعى عليه يقتل بقول المدعي دون بينة ولا قسامة فلا معنى لذكر قتيل بني إسرائيل ههنا وقد أجمع العلماء على أن قول الذي تحضره الوفاة لا يصدق على غيره في شيء من الأموال فالدماء أحق بذلك وقد علمنا أن من الناس من يحب الاستراحة من الأعداء للبنين والأعقاب ونحو هذا مما يطول ذكره

Mas'alah: What is Malik's ruling on the number of oath-takers and the role of women in qasamah for intentional and accidental killing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7675

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

وقال مالك إذا كان القتل عمدا حلف أولياء المقتول خمسين يمينا على رجل واحد وقتلوه قال ابن القاسم لا يقسم في العمد إلا اثنان فصاعدا كما أنه لا يقتل بأقل من شاهدين وكذلك لا يحلف النساء في العمد لأن شهادتهن لا تجوز فيه ويحلفن في الخطأ من أجل أنه مال وشهادتهن جائزة في الأموال

Mas'alah: What is the Shafi'i position on qasamah for intentional killing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7675

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

وعند الشافعي يقسم الولي واحدا كان أو أكثر على واحد مدعى عليه وعلى جماعة مدعى عليهم ومن حجة الشافعي أنه ليس في قول رسول الله يقسم منكم خمسون على رجل منهم فيدفع إليهم برمته ما يدل على أنه لا يجوز قتل أكثر من واحد وإنما فيه التنبيه

Mas'alah: What is the Shafi'i argument that qasamah is a substitute for testimony?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7676

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Testimony and Witnesses in Qasamah

على تعيين المدعى عليه الدم واحدا كان أو جماعة ومن حجته أيضا في ذلك أن القسامة بدل من الشهادة فلما كانت الشهادة تقتل بها الجماعة فكذلك القسامة والله أعلم والاحتجاج على هذه الأقوال ولها يطول والله المستعان

Mas'alah: What is the Hanafi position on qasamah and retaliation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7676

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

وقال أبو حنيفة لا يستحق بالقسامة قود خلاف قول مالك وعلى كلا القولين جماعة

من السلف

Mas'alah: What are the two Shafi'i narrations on qasamah and retaliation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7676

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

وعن الشافعي روايتان إحداهما أن القسامة يستحق بها القود ويقتل بها الواحد والجماعة إذا أقسموا عليهم في العمد لقوله وتستحقون دم صاحبكم أو قاتلكم والقول الآخر كقول أبي حنيفة أن القسامة توجب الدية دون القود في العمد والخطأ جميعا إلا أنها في العمد في أموال الجناة وفي الخطأ على العاقلة

Mas'alah: What is the evidence from hadith for dropping retaliation in qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7676

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

والحجة من جهة الأثر في إسقاط القود في القسامة حديث أبي ليلى عن سهل عن النبي قوله إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب وتأول من ذهب إلى هذا في قوله دم صاحبكم دية صاحبكم لأن من استحق دية صاحبه فقد استحق دمه لأن الدية قد تؤخذ في العمد فيكون ذلك استحقاقا للدم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the apparent meaning of blood in qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7676

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

قال أبو عمر الظاهر في ذكر الدم القود والله أعلم وسيأتي ذكر حديث أبي ليلى في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله ويأتي القول في هذا المعنى فيه هناك بعون الله

Mas'alah: What are the two opinions among scholars regarding the basis for qasamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7677

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

قال أبو عمر كل من أوجب الحكم بالقسامة من علماء الحجاز والعراق فهم في ذلك على معنيين وقولين فقوم أوجبوا الدية والقسامة بوجوب القتيل فقط ولم يراعوا معنى آخر وقوم اعتبروا اللوث فهم يطلبون ما يغلب على الظن وما يكون شبهة يتطرق بها إلى حراسة الدماء ولم يطلبوا في القسامة الشهادة القاطعة ولا العلم البت وإنما طلبوا شبهة وسموه لوثا لأنه يلطخ المدعى عليه ويوجب الشبهة ويتطرق بها إلى حراسة الأنفس وحقن الدماء إذ في القصاص حياة والخير كله في ردع السفهاء والجناة وقد قدمنا عن مالك وغيره هذا المعنى فلذلك وردت القسامة والله أعلم

Mas'alah: What is the origin of qasamah in Islamic law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7677

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

ولا أصل لهم في القسامة غير قصة عبد الله بن سهل الحارثي الأنصاري المقتول بخيبر على ما قد ذكرنا من الروايات بذلك على اختلافها موعبة واضحة في هذا الباب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on returning the oath to the plaintiff when the defendant refuses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7677

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Defendant and Return of Oaths

وفي رد رسول الله الأيمان في القسامة دليل على رد اليمين على المدعي إذا نكل المدعى عليه عنها في سائر الحقوق وإلى هذا ذهب مالك والشافعي في رد اليمين وهذا أصلهم في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the qasamah and blood money in the case of the murder of Abdullah ibn Sahl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8048

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Conditions for Initiating Qasamah

فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب فكتب إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فكتبوا إنا والله ما قتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم فقالوا لا قال فتحلف لكم يهود قالوا ليسوا بمسلمين فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده فبعث إليهم بمائة ناقة

حتى أدخلت عليهم الدار قال سهل لقد ركضتني منها ناقة حمراء هكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث عن أبي ليلى بن عبد الله ابن عبد الرحمن بن سهل عن سهل أنه أخبره رجال من كبراء قومه وتابعه على ذلك ابن وهب وابن بكير وليس في روايتهم ما يدل على سماع أبي ليلى من سهل بن أبي حثمة وقال ابن القاسم وابن نافع والشافعي وأبو المصعب مطرف عن مالك فيه أنه أخبره هو ورجال من كبراء قومه وقال القعنبي وبشر بن عمر الزهراني فيه عن مالك عن أبي ليلى أنه أخبره عن رجال من كبراء قومه وذلك كله وإن اختلف لفظه يدل على سماع أبي ليلى من سهل بن أبي حثمة ورواية التنيسي لهذا الحديث نحو رواية ابن القاسم والشافعي حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عمر بن محمد بن القاسم ومحمد ابن أحمد بن كامل ومحمد بن أحمد بن المسور قالوا حدثنا بكر بن

Mas'alah: What is the ruling on the qasamah and whether it establishes retaliation or blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8049

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

سهل قال حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا مالك حدثنا أبو ليلى عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن أبي حثمة أنه أخبره هو ورجال من كبراء قومه أن عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا إلى خيبر فذكر الحديث بتمامه فلا معنى لإنكار من أنكر سماع أبي ليلى من سهل بن أبي حثمة وقوله مع ذلك إنه مجهول لم يرو عنه غير مالك بن أنس وليس كما قال وليس بمجهول وقد روى عنه محمد بن إسحاق ومالك وحديثه هذا متصل إن شاء الله صحيح وسماع أبي ليلى من سهل صحيح

ولأبي ليلى رواية عن عائشة وجابر وقد مضى القول في معنى هذا الحديث ممهدا مبسوطا في باب يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار من هذا الكتاب والحمد لله فلا معنى لتكرير ذلك ههنا قال أبو عمر لا حجة لمن جعل قوله في هذا الحديث إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يأذنوا بحرب حجة في إبطال القود بالقسامة لأن قوله فيه تحلفوا وتستحقون دم صاحبكم يدل على القود فإن ادعى مدع أنه أراد بقوله دم صاحبكم ما يجب بدم صاحبكم وهي الدية فقد ادعى باطنا لا دليل عليه والظاهر فيه القود والله أعلم ولا يخرج حديث أبي ليلى هذا على مذهب مالك إلا أن يجعل مخاطبة النبي صلى الله عليه وسلم بذلك بعد عفو من يجوز له العفو من ولاة الدم عن القتل على أخذ الدية ويخرج على مذهب الشافعي بعد أن يحلف ولاة

للدم ويخرج على مذهب أبي حنيفة بعد أن يحلف المدعى عليهم للدم وقد بان في حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي في هذه القصة معنى قوله إما أن يدوا صاحبكم وأن ذلك كان بعد الإخبار بأنهم إن حلفوا خمسين يمينا على رجل أعطوه برمته وهذا هو القود بعينه وكذلك في رواية حماد بن زيد وغيره عن يحيى بن سعيد لهذا الحديث عن بشير بن يسار وقد ذكرناه في بابه من هذا الكتاب وجدت في أصل سماع أبي رحمه الله بخطه أن محمد بن أحمد ابن قاسم حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا نصر بن مرزوق قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن عبد الله بن سهل الأنصاري وجد مقتولا بخيبر عند قباء رجل من اليهود فأتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأراد عبد الرحمن بن سهل أن يتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه الكبر يا عبد الرحمن فليتكلم الأكبر فتكلم عمه فقال يا رسول الله إنا وجدنا أخانا مقتولا عند قباء هذا اليهودي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقسمون خمسين يمينا أنه قتل

صاحبكم فأدفعه إليكم برمته قالوا كيف نفسم على ما لا علم لنا به فقال يناقلونكم خمسين يمينا ما قتلوا صاحبكم فقالوا يا رسول الله إنهم يهود ونحن مسلمون فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل خيبر

أن أدوا مائة من الإبل وإلا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وأعانهم ببضع وثلاثين ناقة وهو أول دم كانت فيه القسامة قال أبو عمر في هذا الحديث من الفقه ضروب قد ذكرناها وذكرنا من تعلق بها من الفقهاء ومن خالفها وإلى ما خالفها من الأثر في باب يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار والحمد لله

KITAB 38

كتاب الحدود

Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الحدود
The Chapter on Prescribed Penalties

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the definition of non-severe flogging in hadd penalties?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1765

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Procedural Rules for Flogging and Execution in Hudud

ضرب غير مبرح ضرب ين ضربين

Mas'alah: What did 'Umar say about the inviolability of Muslims' backs except in hadd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1766

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Procedural Rules for Flogging and Execution in Hudud

وذكر عبد الرزاق عن قيس بن ربيع قال حدثني أبو حصين عن حبيب بن صهبان قال سمعت عمر يقول ظهور المسلمين حمى الله لا يحل لأحد أن يجرحها إلا في حد قال ولقد رأيته يقيد من نفسه

Mas'alah: What is the ruling on the hadd penalty for a slave and a dhimmi according to Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3057

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Application of Hudud on Slaves and Partially Free Persons

وقد روي عن ابن عباس أن لا حد على عبد ولا ذمي وهو محتمل يحتمل التأويل وری عنه أيضا أن ليس على الأمة حد حتى تحصن بحر رواه ابن عيينة عن ابن أبي

نجيح عن مجاهد عنه وهو قول طاوس وعطاء

Mas'alah: What did the Prophet say about carrying out hadd penalties on slaves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3061

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Application of Hudud on Slaves and Partially Free Persons

قال أبو عمر روى الثوري عن عبد الأعلى عن ميسرة عن علي أن النبي عليه السلام قال أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم

Mas'alah: What is the Hanafi evidence that hadd penalties are reserved for the ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3061

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Procedural Rules for Flogging and Execution in Hudud

وحجة أبي حنيفة ومن قال بقوله ما روي عن الحسن وعبد الله ابن محيريز ومسلم بن يسار أنهم قالوا الجمعة والزكاة والحدود والفيء والحكم إلى السلطان

Mas'alah: What is the ruling on not establishing hudud in mosques and not executing a father for his son?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7897

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Procedural Rules for Flogging and Execution in Hudud

بن إبراهيم بن إسحاق بن مهران قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قالا جميعا حدثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف قال حدثنا إسماعيل بن مسلم عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقام الحدود في المساجد ولا يقاد بالولد الوالد وليس في حديث خلف بن القاسم عن طاوس سقط إن شاء الله من الإسناد

BAB 2

باب شروط إقامة الحدود

The Chapter on Conditions for Implementing Prescribed Penalties

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on executing a prescribed penalty before the sultan's judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7101

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Conditions for Implementing Prescribed Penalties > Authority to Execute Hudud

وذكر عبد الرزاق عن الثوري قال إذا قطع رجل يد السارق أو قتل الزاني قبل أن يبلغ السلطان فعليه القصاص وليس على الزاني والسارق غير ذلك قد أخذ منهما الذي كان عليهما قال وإذا قتل المرتد قبل رفعه إلى السلطان فليس على قاتله شيء

BAB 3

باب درء الحدود بالشبهات

The Chapter on Averting Prescribed Penalties by Doubts

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Aisha say about the child of adultery bearing no sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8033

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Averting Prescribed Penalties by Doubts > Consequences of Dropping Hadd (Lineage, Marriage, Liability)

وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا أحمد بن جعفر بن المنادي حدثنا العباس بن محمد حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في ولد الزنا قالت ما عليه من ذنب أبويه شيء ثم قرأت ولا تزر وازرة وزر أخرى

BAB 4

باب الإقرار والشهادة في الحدود

The Chapter on Confession and Testimony in Prescribed Penalties

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Does confession of a hadd offense stand in place of testimony?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1763

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Confession and Testimony in Prescribed Penalties > Ruler's Testimony in Hadd Cases

وفي هذا الحديث من الفقه أيضا أن الاعتراف بما يوجب الحد يقوم مقام الشهادة على ما ذكرنا وهذا ما لا خلاف فيه إلا ما قدمنا ذكره من العدد في الإقرار

Mas'alah: Is retraction of a confession to a hadd offense accepted?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1763

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Confession and Testimony in Prescribed Penalties > Retraction of Confession in Hadd Cases

واختلف الفقهاء في رجوع المقر بالحد بعد إقراره قبل أن يقام عليه الحد فقال مالك يقبل رجوعه عن الإقرار بالزنا والسرقة وشرب الخمر ويغرم للمسروق منه ما سرق إن ادعاه وهو قول الثوري والشافعي وأبي حنيفة والحسن بن حي وقد روي عن مالك أنه إذا ضرب أكثر الحد ثم انصرف أتم عليه وروى أبو يوسف عن ابن أبي ليلى أنه أنه لا يقبل رجوعه وروى عنه الليث أنه يقبل وقال عثمان البتي لا يقبل رجوعه وقال الأوزاعي في رجل اعترف على نفسه بالزنا أربع مرات وهو محصن ثم ندم وأنكر أن يكون أتى ذلك أنه يضرب حد الفرية على نفسه فإن اعترف بسرقة أو شرب خمر أو قتل ثم أنكر عاقبه السلطان دون الحد

Mas'alah: What is the ruling on retracting a confession before the hadd is carried out?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1764

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Confession and Testimony in Prescribed Penalties > Retraction of Confession in Hadd Cases

قال أبو عمر الصحيح أنه لا يجلد إذا رجع عن إقراره لأنه محال أن يقام عليه حد وهو منكر له بغير بينة ألا ترى أن الشهود لو رجعوا عن شهادتهم قبل إقامة الحد عليه لم يقم وكذلك لا يتم عليه إذا ابتدىء به لأنه كل جلدة قائمة بنفسها فغير جائز أن يقام عليه شيء منها بعد رجوعه كرجوع الشهود سواء وليس الإقرار بحد الله وحق لا يطالب به آدمي كالإقرار بالمال للآدميين لأن الإقرار بالحد توبة لم تعرف إلا من قبله فإن نزع عنها كان كمن لم يأت بها والكلام في هذا واضح وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the disagreement among jurists about retracting a confession of zina or drinking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3870

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Confession and Testimony in Prescribed Penalties > Retraction of Confession in Hadd Cases

واختلف الفقهاء أيضا في رجوع المقر بالزنا وشرب الخمر وما ليس من حقوق الآدميين فقال مالك والليث والشافعي

Mas'alah: Which jurists accept retraction of confession for zina, theft, and drinking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3871

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Confession and Testimony in

Prescribed Penalties > Retraction of Confession in Hadd Cases

(والثوري) والحسن بن حي وأبو حنيفة وأصحابه يقبل رجوع المقر بالزنا والسرقة وشرب الخمر

Mas'alah: What is the ruling on retraction of confession in hudud cases?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3871

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Confession and Testimony in Prescribed Penalties > Retraction of Confession in Hadd Cases

وقال ابن أبي ليلى وعثمان البتي لا يقبل رجوعه في شيء من ذلك كله

Mas'alah: What is the ruling on retraction of confession for zina, theft, and drinking according to al-Awza'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3871

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Confession and Testimony in Prescribed Penalties > Retraction of Confession in Hadd Cases

وقال الأوزاعي في رجل أقر على نفسه بالزنا أربع مرات وهو محصن ثم ندم وأنكر أن يكون أتى ذلك أنه يضرب حد الفرية على نفسه فإن اعترف بسرقة أو شرب خمر أو قتل ثم أنكر عاقبه السلطان دون الحد

Mas'alah: What is the ruling on retraction of confession during the execution of the hadd penalty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3871

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Confession and Testimony in Prescribed Penalties > Retraction of Confession in Hadd Cases

واختلف قول مالك في المقر بالزنا أو شرب الخمر يقام عليه الحد فيرجع تحت العذاب فمرة قال إذا أقيم عليه أكثر الحد أتم عليه لأن رجوعه ندم منه ومرة قال يقبل منه رجوعه أبدا ولا يضرب بعد رجوعه ويرفع عنه وهو قول

BAB 5

باب الستر والتوبة قبل الحد

The Chapter on Concealment and Repentance before the Penalty

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on concealing the sins of a Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1774

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Concealment and Repentance before the Penalty > Ruling on Concealing Sins and Hudud Offenses

يصلح ذكرها عنده وفيه أيضا ما يدل على أن الستر واجب على المسلم في خاصة نفسه إذا أتى فاحشة وواجب ذلك عليه أيضا في غيره ما لم يكن سلطانا يقيم الحدود وفي الستر على المسلم آثار كثيرة صحاح نذكر منها هاهنا ما يوافق معنى هذا الحديث وسائرها نذكرها عند قوله صلى الله عليه وسلم في حديث يحيى بن سعيد يا هزال لو سترته بردائك كان خيرا لك إن شاء الله حدثني سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفس عن أخيه كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة ومن يسر على مسلم يسر الله عليه في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه قال أبو عمر فإذا كان المرء يؤجر في الستر على غيره فستره على

نفسه كذلك أو أفضل والذي يلزمه في ذلك التوبة والإنابة والندم على ما صنع فإن ذلك محو للذنب إن شاء الله وقد حدثنا خلف بن القسم حدثنا محمد بن القاسم بن شعبان حدثنا أحمد بن محمد بن سلام حدثنا محمد بن علي الشقيقي قال سمعت أبي قال أخبرنا عبد الله بن المبارك قال أخبرنا مالك بن مغول عن العلاء بن بدر قال إن الله لا يهلك أمة وهم يستترون بالذنوب حدثني محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا

محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد قال حدثنا الأوزاعي قال أخبرني عثمان بن أبي سودة قال حدثني من سمع عبادة بن الصامت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله ليستر العبد من الذنب ما لم يخرقه قالوا وكيف يخرقه يا رسول الله قال يحدث به الناس حدثني خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثنا عبيد الله بن محمد العمري قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن أخي ابن شهاب عن ابن شهاب عن سالم

Mas'alah: What is the hadith about the man from Aslam who confessed to zina and was advised to conceal his sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7573

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Concealment and Repentance before the Penalty > Virtue of Concealing One's Own Sin

حديث ثالث ليحيى بن سعيد 607 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن رجلا من أسلم جاء إلى أبي بكر الصديق فقال إن الأخر زنى فقال له أبو بكر هل ذكرت ذلك لأحد غيري فقال لا فقال له أبو بكر فتب إلى الله واستتر بستر الله فإن الله يقبل التوبة عن عباده فلم تقرره نفسه حتى أتى عمر بن الخطاب فقال له عمر مثل الذي قال له أبو بكر فلم تقرره نفسه حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له إن الأخر زنى فقال سعيد فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات كل ذلك يعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا أكثر عليه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهله فقال أيشتكي أبه جنة فقالوا يا رسول

الله والله إنه لصحيح فقال أبكر أم ثيب فقالوا بل ثيب يا رسول الله فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم هذا الحديث مرسل عند جماعة الرواة عن مالك وقد تابعه على إرساله طائفة من أصحاب يحيي بن سعيد وروى هذا الحديث الزهري فاختلف عليه فرواه يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر أن رجلا من أسلم أتى النبي صلى الله عليه وسلم الحديث

ورواه شعيب بن أبي حمزة وعقيل بن خالد عن ابن شهاب عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال شعيب أتى رجل من أسلم النبي صلى الله عليه وسلم وقال عقيل أتى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعنى واحد وألفاظ مختلفة ولم تختلف ألفاظهم في أنه ماعز الأسلمي وأنه رده رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع مرات وروي هذا الحديث عن ابن شهاب مرسلا وقد ذكرناه في مراسل ابن شهاب وذكرنا هناك الآثار المروية في هذا الباب وكثيرا من الأحكام التي توجبها ألفاظها والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on concealing one's sin and not confessing to the ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7574

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Concealment and Repentance before the Penalty > Virtue of Concealing One's Own Sin

وفي هذا الحديث من الفقه أن الستر أولى بالمسلم على نفسه إذا وقع حدا من الحدود من الاعتراف به عند السلطان وذلك مع اعتقاد التوبة والندم على الذنب وتكون نيته ومعتقده ألا يعود فهذا أولى به من الاعتراف فإن الله يقبل التوبة عن عباده

ويحب التوابين وهذا فعل أهل العقل والدين والندم والتوبة واعتقاد أن لا عودة ألا ترى إلى قوله أيشتكي أبه جنة وروى يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى إلى أبي بكر فأخبره أنه زنى فقال له أبو بكر هل ذكرت ذلك لأحد قبلي

فقال لا فقال له أبو بكر استتر بستر الله وتب إلى الله فإن الناس يعيرون ولا يغيرون وإن الله يقبل التوبة عن عباده

Mas'alah: What is the ruling on concealing one's own sins and the virtue of concealment before the prescribed penalty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7576

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Concealment and Repentance before the Penalty > Virtue of Concealing One's Own Sin

وفيه دليل على أن إظهار الإنسان ما يأتيه من الفواحش حمق لا يفعله إلا المجانين وأنه ليس من شأن ذوي العقول كشف ما واقعه من الحدود والاعتراف به عند السلطان وغيره وإنما من شأنها الستر على أنفسهم والتوبة من ذنوبهم وكما يلزمهم الستر على غيرهم فكذلك يلزمهم الستر على أنفسهم وسنذكر في هذا الباب الذي بعده في الستر أحاديث يستدل بها الناظر في كتابنا على صحة هذا إن شاء الله

BAB 6

باب التعزير

The Chapter on Discretionary Punishment

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the severity of flogging for zina, drinking, and qadhf according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1765

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Maximum Limit and Severity of Ta'zir

وقال أبو حنيفة وأصحابه التعزير أشد الضرب وضرب الزنا أشد من الضرب في الخمر وضرب الشارب أشد من ضرب القاذف

Mas'alah: What is the evidence that ta'zir should not reach the level of hadd in number or severity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1766

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Maximum Limit and Severity of Ta'zir

ومن حجة من لم يبلغ بالتعزير الحد في العدد ولا في الإيجاع عدم النص فيه وإن عرض المسلم ودمه محظوران محرمان (لا يحلان) إلا بيقين لا شك فيه مع ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يجلد أحد فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود الله رواه أبو بردة الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن جابر عن أبي بردة الأنصاري

Mas'alah: What is the ruling on not reaching the prescribed punishment in discretionary punishment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1767

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Maximum Limit and Severity of Ta'zir

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن إسماعيل بن أيوب عن أبيه عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث أنه قال لا يبلغ بالعقوبة الحدود وعن ابن جريج أيضا عن عمر بن عبد العزيز نحوه

Mas'alah: What is the evidence for discretionary punishment being more severe than prescribed punishments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1767

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Maximum Limit and Severity of Ta'zir

واحتج من رأى التعزير أشد الحدود ضربا بما حدثني محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل شقيق ابن سلمة الأسدي قال كان رجل له على أم سلمة دين فكتب إليها كتابا يحرج عليها فأمر به عمر بن الخطاب أن يجلد ثلاثين جلدة كلها تبضع اللحم وتحدر الدم قال سفيان لأنها أمه ولا ينبغي للرجل أن يضيق على أمه ونحو هذا

Mas'alah: What do the reports about Umar indicate regarding the severity of discretionary punishment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1768

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Maximum Limit and Severity of Ta'zir

حسبها اضربوها حدها ولا تخرقوا عليها جلدها قال فهذان الحديثان يدلان على أن عمر رضي الله عنه كان يرى الضرب في التعزير أشد منه في الزنى قالوا وكذلك لا محالة سائر الحدود

Mas'alah: What is the ruling on disciplining a slave woman who commits zina without the hadd penalty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3057

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Ta'zir for Sexual Misconduct and Suspicion

قال أبو عمر هذا مذهب كل من لا يرى على الأمة حدا حتى تنكح أنها تؤدب وتجلد دون الحد إذا زنت وتأولوا حديث أبي هريرة وزيد بن خالد على هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on a man who finds another in his home and strikes him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7101

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Liability for Death or Injury from Ta'zir

وقد جاء عن عمر في رجل وجد رجلا في داره ملفوفا في حصير بعد العتمة أنه ضربه مائة جلدة وأصبح ما في هذا ما قاله علي رضي الله عنه إن لم يأت بأربعة شهداء فليعط برمته وهو معنى حديث النبي صلى الله عليه وسلم وقوله في ذلك لا إلا بالبينة وعلى هذا جمهور الفقهاء

Mas'alah: What is the ruling on applying the least severe punishment due to disagreement?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1336

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Shubha (Legal Doubt) and Averting Hudud

الاختلاف فالواجب القول بأقل ما قيل في ذلك وهو الضرب والسجن وأما القتل ففيه اختلاف والحدود تدرأ بالشبهات

Mas'alah: What is the ruling on burning a man who commits sodomy in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1752

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Zina (Fornication/Adultery)

قال وحدثني عبد العزيز بن أبي حازم عن داود ابن بكر عن محمد بن المنكدر أن خالدا كتب إلى أبي بكر يذكر أنه وجد في بعض نواحي العرب رجلا ينكح كما تنكح المرأة فاستشار فيه أبو بكر فكان علي من أشدهم فيه قولا فقال إن هذا ذنب لم تعص به أمة من الأمم إلا أمة واحدة صنع الله بها ما قد علمتم أرى أن تحرقوه بالنار فأجمع رأيهم على ذلك فكتب أبو بكر إلى خالد فحرقه

Mas'alah: What is the ruling on burning a man who commits sodomy in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1752

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Zina (Fornication/Adultery)

قال وحدثني معن بن عيسى عن معاوية بن صالح عن عياض بن عبد الله قال لما

استشارهم أبو بكر قالوا نرى أن ترجمه فقال علي أرى أن تحرقوه فإن العرب تأنف من المثلة ولا تأنف من الحدود فحرقوه

Mas'alah: What type of whip should be used for carrying out hadd penalties?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1764

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

وفي هذا الحديث أيضا من الفقه أن الحدود لا تقام إلا بسوط قد لان وأما قوله لم تقطع ثمرته فهذا من الاستعارة أراد أنه لم يمتهن وقوله قد ركب به يعني نالته المهنة ولينته

Mas'alah: What is the severity of flogging across different hadd penalties according to Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1764

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

واختلف الفقهاء في أشد الحدود ضربا فقال مالك وأصحابه والليث بن سعد الضرب في الحدود كلها سواء

Mas'alah: What is the severity of flogging for zina, qadhf, and drinking according to al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1765

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

وقال الثوري ضرب الزنا أشد من ضرب القذف وضرب القذف أشد من ضرب الشرب

Mas'alah: What is the severity of flogging for zina, drinking, and qadhf according to al-Hasan ibn Hayy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1765

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

وقال الحسن بن حي ضرب الزنا أشد من ضرب الشرب والقذف وعن الحسن البصري مثله وزاد ضرب الشارب أشد من ضرب التعزير

Mas'alah: What is the severity of hadd for zina compared to qadhf and khamr according to 'Ata'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1765

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

وقال عطاء بن أبي رباح حد الزنا أشد من حد الفرية وحد الفرية والخمر واحد

Mas'alah: What is the argument for uniform severity of lashing across all hudud penalties?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1765

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

واحتج من جعل الضرب في الحدود كلها واحدا سواء بورود التوقيف فيها على عدد

الجلدات ولم يرد في شيء منها تخفيف ولا تثقيل عمن يجب التسليم له فوجبت التسوية في ذلك لأن مثل هذا لا يؤخذ قياسا وإنما هي عقوبات ورد فيها توقيف عدد دون كيفية شدة وتخفيف في نوع الضرب فالوجه فيها التسوية لأن من فرق احتاج إلى دليل ولا دليل معه في ذلك إلا التحكم

Mas'alah: What is the argument that zina lashing is more severe than qadhf and khamr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1765

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

ومن حجة من قال إن الزنا أشد ضربا من القذف والقذف أشد من الخمر لأن الزنا أكثر عددا في الجلدات فاستحال أن يكون القذف أبلغ في النكاية لأن الله قد قصر

بالعدد فيه عن عدد الزنا وكذلك الخمر لم يثبت فيه حد إلا بالاجتهاد وسبيل مسائل الاجتهاد أن لا تقوى قوة مسائل التوقيف

Mas'alah: What are the body parts to be struck in hudud according to Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1771

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

واختلفوا في المواضع التي تضرب من الإنسان في الحدود فقال مالك الحدود كلها لا تضرب إلا في الظهر قال وكذلك التعزير لا يضرب إلا في الظهر عندنا وقال الشافعي وأصحابه يتقى الوجه والفرج ويضرب سائر الأعضاء وروي عن علي بن أبي

طالب رضي الله عنه مثل قول الشافعي أنه كان يقول اتقوا وجهه ومذاكيره

Mas'alah: What are the different opinions on which body parts are struck in hudud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1772

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

وقال أبو حنيفة ومحمد بن الحسن تضرب الأعظاء كلها في الحدود إلا الفرج والوجه والرأس وقال أبو يوسف يضرب الرأس أيضا وروي عن عمر وابن عمر أنهما قالا لا يضرب الرأس قال ابن عمر لم نؤمر أن نضرب الرأس وروى سفيان عن عاصم عن أبي عثمان أن عمر رضي الله عنه أتي برجل في حد فقال للجلاد اضرب ولا تر إبطك وأعط كل عضو حقه ومن حجة مالك أن العمل عندهم بالمدينة لا يخفى لأن الحدود تقام أبدا وليس مثل ذلك يجهل وبنحو ذلك من العمل يسوغ الاحتجاج لكل فرقة لأنه شيء لا ينفك منه إلا ما روى كل واحد من الأثر عن السلف فيميل باختياره إليه

Mas'alah: What is the ruling on the manner of flogging men and women in hudud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1773

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

واختلفوا في كيفية ضرب الرجال والنساء فقال مالك الرجل والمرأة في الحدود كلها سواء لا يقام واحد منهما يضربان قاعدين ويجرد الرجل في جميع الحدود ويترك علىالمرأة ما يسترها وينزع عنها ما يقيها من الضرب وقال الثوري لا يجرد

الرجل ولا يمد ويضرب قائما والمرأة قاعدة وقال الليث بن سعد وأبو حنيفة والشافعي الضرب في الحدود كلها وفي التعزير مجردا قائما غير ممدود إلا حد القذف فإنه يضرب وعليه ثيابه وينزع عنه المحشو والفرو وقال الشافعي إن كان مده صلاحا مد ومن الحجة لمالك ما أدرك عليه الناس ومن الحجة للثوري حديث ابن عمر في رجم النبي صلى الله عليه وسلم اليهوديين وفيه لقد رأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة وهذا يدل على أن الرجل كان قائما والمرأة قاعدة وضرب أبو هريرة رجلا في القذف قائما وما جاء عن عمر وعلي في ضرب الأعضاء يدل على القيام والله أعلم وكل ما ذكرناه من المسائل في هذا الباب فإنها كلها قائمة المعنى في هذا الحديث حديث زيد بن أسلم هذا

Mas'alah: What is the ruling on intercession for prescribed penalties when they reach the ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1779

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

فلا شفاعة حينئذ له ولا عفو عنه ومن هذا وشبهه قام الدليل على أن الحدود إذا بلغت السلطان لم يجز أن يتشفع فيها ولا أن تترك إقامتها ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم في حديث صفوان بن أمية (فهلا قبل أن تأتيني به (2)) وقول الزبير إذا بلغت به السلطان فلعن الله الشافع والمشفع

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on executing a criminal who enters the sanctuary?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1954

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

وقال أبو حنيفة إذا وجب عليه قصاص أو حد (فدخل الحرم) لم يقتص منه في النفس ولا يحد فيما يأتي على النفس وتقام الحدود عليه فيما دون النفس مما سوى ذلك حتى يخرج من الحرم

Mas'alah: What is Zufar's ruling on executing qisas or hadd penalties within the Haram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1954

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

وكذلك قال زفر قال وإن قتل في الحرم (أو زنى في الحرم) رجم وقتل في الحرم

Mas'alah: What is Abu Yusuf's ruling on executing a criminal who enters the Haram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1954

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

وروى محمد بن شجاع عن الحسن بن زياد عن أبي يوسف قال يخرج من الحرم فيقتل وكذلك في الرجم

Mas'alah: Is the report of a single narrator accepted in hadd cases?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3048

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Evidentiary Requirements for Hudud

وفي هذا الحديث أيضا إثبات خبر الواحد وإيجاب العمل به في الحدود وإذا وجب

ذلك في الحدود فسائر الأحكام أحرى بذلك

Mas'alah: What is Malik's view on the master executing hadd on his slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3061

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Slaves vs. Free Persons

واختلف الفقهاء في القول بهذا الحديث فقال مالك يحد المولى عبده وأمته في الزنا وشرب الخمر والقذف إذا شهد عنده الشهود ولا يقطعه في السرقة وإنما يقطعه الإمام وهو قول الليث

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on executing hadd on slaves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3061

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Slaves vs. Free Persons

وقال أبو حنيفة يقيم الحدود على العبيد والإماء السلطان دون المولى في الزنا وفي سائر الحدود وهو قول الحسن بن حي

Mas'alah: What is al-Thawri's view on the master executing hadd on his slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3061

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Slaves vs. Free Persons

وقال الثوري في رواية الأشجعي عنه يحده المولى في الزنا وهو قول الأوزاعي

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the master executing all hadd penalties on his slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3061

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Slaves vs. Free Persons

وقال الشافعي يحده المولى في كل حد ويقطعه وحجته قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها وقوله صلى الله عليه وسلم أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم

Mas'alah: What did the Companions do regarding executing hadd on their slaves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3061

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Slaves vs. Free Persons

وروي عن جماعة من الصحابة أنهم أقاموا الحدود على عبيدهم منهم ابن عمر وابن مسعود وأنس ولا مخالف لهم من الصحابة

Mas'alah: What is the evidence regarding Ibn Mas'ud executing a hadd penalty in Sham?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3061

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Slaves vs. Free Persons

وروي عن الأعمش أنه ذكر له إقامة عبد الله بن مسعود حدا بالشام فقال الأعمش هم أمراء حيثما كانوا

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'no fornicator fornicates while he is a believer'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3199

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hudud

ألا ترى إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن يريد مستكمل الإيمان ولم يرد به نفي جميع الإيمان عن فاعل ذلك بدليل الإجماع على توريث الزاني والسارق وشارب الخمر إذا صلوا للقبلة وانتحلوا دعوة الإسلام من قرابتهم المؤمنين الذين آمنوا بتلك الأحوال وفي إجماعهم على ذلك مع

Mas'alah: Are the prescribed penalties expiation for major sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3200

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hudud

وقد جعل الله في ارتكاب الكبائر حدودا جعلها كفارة وتطهيرا كما جاء في حديث عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم فمن واقع منها شيئا يعني من الكبائر وأقيم عليه الحد فهو له كفارة ومن لا فأمره إلى الله إن شاء غفر له وإن شاء عذبه

Mas'alah: What is the ruling on killing a hypocrite who prays and testifies?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3405

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hudud

الله بن عدي بن الخيار أن رجلا من الأنصار أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مجلس فساره يستأذنه في قتل رجل من المنافقين فجهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أليس يشهد أن لا إله إلا الله قال بلى يا رسول الله ولكن لا شهادة له قال أليس يشهد أن محمدا رسول الله قال بلى يا رسول الله ولا شهادة له قال أليس يصلي قال بلى يا رسول الله ولكن لا صلاة له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولئك الذين نهاني الله عنهم

Mas'alah: What is the ruling on killing a man who testifies to the shahada?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3405

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hudud

حدثناه علي بن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن عبيد الله بن عدي بن الخيار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي برجل فلما وجه ليقتل قال أيشهد أن لا إله إلا الله قالوا نعم ولا شهادة له قال أيشهد أني رسول الله قالوا نعم ولا شهادة له قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولئك الذين نهاني الله عنهم

Mas'alah: What is the ruling on pardoning a prescribed penalty before the case is brought to the ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3764

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Shubha (Legal Doubt) and Averting Hudud

ومعنى قوله عندهم فهلا قبل أن تأتيني به هلا كان ما أردت من العفو عنه قبل أن تأتيني به فإن الحدود إذا لم أوت بها ولم أعرفها لم أقمها وإذا أتتني لم يجز العفو عنها ولا لغيري هذا معناه والله أعلم

Mas'alah: Does a supervening doubt in hadd cases have the same effect as an existing doubt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3764

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Shubha (Legal Doubt) and Averting Hudud

ومن حجتهم أيضا أن الطارئ من الشبهة في الحدود بمنزلة ما هو موجود في الحال قياسا على الشهادات وبالله التوفيق

Mas'alah: Is it permissible to pardon hadd penalties before they reach the ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3764

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Shubha (Legal Doubt) and Averting Hudud

قال أبو عمر لا أعلم بين أهل العلم اختلافا في الحدود إذا بلغت إلى السلطان لم يكن فيها عفو لا له ولا لغيره وجائز للناس أن يتعافوا الحدود ما بينهم ما لم يبلغ السلطان وذلك محمود عندهم

Mas'alah: What is the evidence for accepting retraction of confession during the hadd penalty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3872

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Shubha (Legal Doubt) and Averting Hudud

ابن القاسم وعليه الناس لأنه محال أن يقام حد بغير إقرار ولا بينة وإذا أكذب نفسه قبل تمام الحد فما بقي من الحد لا يتم عليه لأنه حينئذ يضرب بغير إقرار ولا بينة وظهور المسلمين ودماؤهم حمى إلا بيقين ولا وجه لقول من جعل رجوعه ندما لإجماعهم على أن رجوعه قبل أن يقام عليه الحد ليس بندم ولا فرق في القياس والنظر بين أول الحد وآخره وإذا جاز أن يقبل رجوعه بعد سوط واحد جاز أن يقبل بعد سبعين والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about cursing the grave robber (al-mukhtafi)?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4170]

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Hirabah (Armed Robbery/Corruption)

حديث ثالث لأبي الرجال مالك عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن أمه عمرة بنت عبد الرحمان أنه سمعها تقول لعن رسول الله المختفي والمختفية يعني نباش القبور

Mas'alah: What does the hadith about cursing the grave robber indicate?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4176]

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Hirabah (Armed Robbery/Corruption)

وفي لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النباش دليل على أن كل من أتى المحرمات

وارتكب الكبائر المحظورات في أذى المسلمين وظلمهم جائز لعنه والله أعلم وقد تكلمنا على هذا المعنى في غير هذا الموضع وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله والواصلة والمستوصلة والخمر وشاربها الحديث وكثيرا ممن يطول الكتاب بذكرهم

Mas'alah: What did Hasan al-Basri say about backgammon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4213

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Ta'zir (Discretionary Punishment)

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا موسى بن معاوية حدثنا وكيع عن الفضل بن دلهم قال كان الحسن يقول النرد ميسر العجم)

Mas'alah: What is the ruling on naming a person by a continuous action in the context of prescribed penalties?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4394

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hudud

وأما اعتلالهم بتسمية الفاعل بفعله الدائم ما دام يفعله كالمصلي والآكل وشبه ذلك فيدخل عليهم أن هذا لا يصح إلا في الأفعال المتعلقة بواحد كالصوم والصلاة والأكل والشرب وما أشبه ذلك أما الأفعال التي لا تتم إلا من اثنين كالمبايعة والمقاتلة والمبارزة وما أشبه ذلك فلا يجوز أن يتم الاسم إلا وهو موجود منهما جميعا ويدخل عليهم أيضا أن السارق والزاني وما أشبههما لا يقع عليهما الاسم إلا

بعد تمام الفعل الموجب للحد وما دام الاسم موجودا فالحد واجب إن لم يقم حتى يقام

Mas'alah: What is the ruling on applying hudud penalties to dhimmis for zina and drinking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4767

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Applicability of Hudud to Non-Muslims

قال أبو عمر الصحيح في النظر عندي ألا يحكم بنسخ شيء من القرآن إلا ما قام عليه الدليل الذي لا مدفع له ولا يحتمل التأويل وليس في قوله عز وجل وأن احكم بينهم بما أنزل الله دليل على أنها ناسخة للآية قبلها لأنها يحتمل معناها أن يكون وأن احكم بينهم بما أنزل الله إن حكمت ولا تتبع أهواءهم فتكون الآيتان مستعملتين غير متدافعتين واختلف الفقهاء أيضا في اليهوديين الذميين إذا زنيا هل يحدان أم لا فقال مالك إذا زنى أهل الذمة أو شربوا الخمر فلا يعرض لهم الإمام إلا أن يظهروا ذلك في ديار المسلمين ويدخلوا عليهم الضرر فيمنعهم السلطان من الإضرار بالمسلمين قال وإنما رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهوديين لأنه لم يكن لهم يومئذ ذمة وتحاكموا إليه وقال أبو حنيفة وأصحابه يحدان إذا زنيا كحد المسلم وهو أحد قولي الشافعي وقال في كتاب الحدود إن تحاكموا إلينا فلنا أن نحكم أو ندع فإن حكمنا حددنا المحصن بالرجم لأن النبي صلى الله عليه وسلم رجم يهوديين زنيا وجلدنا البكر مائة وغربناه عاما وقال في كتاب الجزية لا خيار للإمام ولا للحاكم إذا جاءوه في حد لله وعليه أن يقيمه عليهم لقول الله عز وجل حتى يعطوا

Mas'alah: What did Malik say about the hadith regarding calling someone a disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5472

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hudud

وفي سماع أشهب سئل مالك عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لرجل يا كافر فقد باء بها أحدهما قال أرى ذلك في الحرورية فقلت له أفتراهم بذلك كفارا فقال ما أدري ما هذا

Mas'alah: What is the ruling on prescribed penalties as expiation for sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5476

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hudud

وجعل الله عز وجل في بعض الكبائر حدودا جعلها طهرة وفرض كفارات في كتابه للذنوب من التقرب إليه بما يرضيه فجعل على القاذف جلد ثمانين إن لم يأت بأربعة شهداء ولم يجعله بقذفه كافرا وجعل على الزاني مائة وذلك طهرة له كما قال صلى الله عليه وسلم في التي رجمها لقد خرجت من ذنوبها كيوم ولدتها أمها وقال صلى الله عليه وسلم من أقيم عليه الحد فهو له كفارة ومن لم يقم عليه حده فأمره إلى الله إن شاء غفر له وإن شاء عذبه

Mas'alah: What is the ruling on calling a Muslim a disbeliever in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5480

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hudud

قال الرجل لأخيه يا كافر أو أنت كافر فقد باء بها أحدهما فإن كان كما قال وإلا رجعت إلى الأول

Mas'alah: What did Rabi'ah say about using a bead to promote or prevent pregnancy?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5621]()

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Ta'zir (Discretionary Punishment)

قال ابن وهب وبلغني عن ربيعة أنه قال من ألبس امرأة خرزة كيما تحمل أو كيما لا تحمل قال هذا من الرأي السوء المسخوط ممن عمل به

Mas'alah: What is the ruling on killing a man found with one's wife without four witnesses?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7095]()

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Zina (Fornication/Adultery)

قال أبو عمر في هذا الحديث النهي عن قتل من هذه حاله تعظيما للدم وخوفا من التطرق إلى إراقة دماء المسلمين بغير ما أمرنا الله به من البينات أو الإقرار الذي يقام عليه وسد الباب الافتيات على السلطان في الحدود التي جعلت في الشريعة إليه وأمر فيها بإقامة الحق على الوجوه التي ورد التوقيف بها وقد مضى في غير موضع من كتابنا هذا ذكرها وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لو أعطي قوم بدعواهم لادعى أقوام دماء أقوام وأموالهم

Mas'alah: What is the ruling on requiring four witnesses for killing in cases of adultery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7096

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Zina (Fornication/Adultery)

فسأل أبو موسى عن ذلك علي بن أبي طالب فقال له علي بن أبي طالب إن هذا لشيء ما هو بأرضي عزمت عليك لتخبرني فقال أبو موسى كتب إلى معاوية بن أبي سفيان أسألك عن ذلك فقال علي أنا أبو الحسن إن لم يأت بأربعة شهداء فليعط برمته فأدخل مالك في موطئه قول علي هذا فأخذ حديثه المسند عن سهيل تفسيرا له وكشفا عن معناه وعملا به ولم يزد على ذلك في بابه وهو كاف على ما وصفنا وعلى ذلك جمهور العلماء

Mas'alah: What is the ruling on killing a person liable to flogging before the hadd is carried out?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7101

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

وقد قال ابن القاسم في هذه المسألة لو كان المقتول بكرا حده الجلد فقتله ثم أتى بأربعة شهداء أنهم رأوا ذلك كالمرود في المكحلة قال ابن القاسم يستحب في هذا أن تكون الدية على القاتل في ماله يؤديها إلى أولياء المقتول وغيره يرى عليه في ذلك القود لأنه قتل من لم يجب عليه القتل

Mas'alah: What is the ruling on one who acts independently in executing a hadd penalty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7101

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

وقال معمر عن الزهري فيمن افتات على السلطان في حد عليه العقوبة ولا يقتل

Mas'alah: What is the ruling on the hadd penalty for a mentally ill person?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7575]

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Ignorance of the Law as a Defense

وفيه أيضا دليل على أن المجنون لا يلزمه حد ولهذا ما سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أيشتكي أبه جنة وهذا إجماع أن المجنون المعتوه لا حد عليه والقلم عنه مرفوع

Mas'alah: How were the prescribed penalties for theft and zina established in the Quran and Sunnah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7866]

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hudud

وأما السرقة والزنى فقد أحكم الله حدودهما في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم بما لا مدخل للرأي فيه وأظن قوله صلى الله عليه وسلم هذا كان عند نزول قول الله عز وجل في فاحشة الزنى واللذان يأتيانها منكم فآذوهما وبعد قوله فأمسكوهن في البيوت ثم نسخ ذلك كله بالجلد والحد

Mas'alah: What is the ruling on not establishing hudud in mosques and not executing a father for his son?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7897

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن إسحاق بن مهران السراج قال حدثنا بشر بن موسى قال حدثنا خلاد بن يحيي المقرىء عن قيس بن مسلم عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقام الحدود في المساجد ولا يقاد بالولد الوالد

KITAB 39

كتاب حد الزنا

Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب حد الزنا

The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar do with a woman who committed zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1767

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Evidence and Abrogation of Stoning

وبما رواه شعبة عن واصل عن المعرور بن سويد قال أتي عمر بن الخطاب بامرأة زنت فقال أفسدت

Mas'alah: What are the scholarly views on judging by the Book of Allah in the hadith of stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3033

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Evidence and Abrogation of Stoning

وأما قوله في الحديث لأقضين بينكما بكتاب الله فلأهل العلم في ذلك قولان أحدهما أن الرجم في كتاب الله على مذهب من قال إن من القرآن ما نسخ خطه وثبت حكمه وقد أجمعوا أن من القرآن ما نسخ حكمه وثبت خطه وهذا في القياس مثله وقد ذكرنا وجوه نسخ القرآن في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا فأغنى ذلك عن ذكره ههنا ومن ذهب هذا المذهب احتج بقول عمر بن الخطاب الرجم في كتاب الله حق على من زنى من الرجال والنساء إذا أحصن وقوله لولا أن يقال إن عمر زاد في كتاب الله لكتبتها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما ألبتة فإنا قد قرأناها وسنبين ما لأهل العلم من التأويل في قول عمر هذا بما يجب في باب يحيى بن سعيد من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on exile for men and women in zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3043

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Procedural Issues (e.g., pregnancy, banishment, delay of penalty)

وقال الأوزاعي ينفى الرجل ولا تنفى المرأة

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on exile for fornicators?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3043

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Procedural Issues (e.g., pregnancy, banishment, delay of penalty)

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا نفي على زان وإنما عليه الحد رجلا كان أو امرأة حرا كان أو عبدا

Mas'alah: What is the ruling on exiling from Mecca to Ta'if according to Ata?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3046

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Procedural Issues (e.g., pregnancy, banishment, delay of penalty)

وقال ابن جريج قلت لعطاء نفى من مكة إلى الطائف قال حسبه ذلك

Mas'alah: What is the explanation of Umar's ruling on the hadd penalty for slave women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3056

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Prescribed Penalties for Slaves

قال وقد روي تصديق هذا في حديث مفسر حدثناه يزيد عن جرير بن حازم عن عيسى بن عاصم قال تذاكرنا يوما قول عمر هذا فقال سعيد ابن حرملة إنما ذلك من قول عمر في الرعايا فأما اللواتي قد أحصنهن مواليهن فإنهن إذا أحدثن جردن

Mas'alah: What did the Companions do regarding punishing slave women for zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3061

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Prescribed Penalties for Slaves

وروي عن ابن أبي ليلى قال أدركت بقايا الأنصار يضربون الوليدة من ولائدهم إذا زنت في مجالسهم

Mas'alah: What is the ruling on selling a slave woman after executing the hadd penalty for zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3062

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Prescribed Penalties for Slaves

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في حديثنا المذكور في هذا الباب ثم ليبعها ولو بضفير

فهذا على وجه الاختيار والحض على مباعدة الزانية لما في ذلك من الاطلاع ربما على المنكر والمكروه ومن العون على الخبث قالت أم سلمة يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون قال نعم إذا كثر الخبث وتفسيره عند أهل العلم أولاد الزنا وقد احتج بهذا الحديث من لم ير نفي الإماء بعد إقامة الحد عليهن لقوله صلى الله عليه وسلم ثم إن زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولم يقل فانفوها وقد تقدم اختلاف العلماء في نفي الزناة في الباب قبل هذا والحمد لله وأجمع الفقهاء أن الأمة الزانية ليس بيعها بواجب لازم على ربها وإن اختاروا له ذلك وقال أهل الظاهر بوجوب بيعها إذا زنت في الرابعة منهم داود وغيره وفي هذا الحديث دليل على أن التغابن في البيع وأن المالك الصحيح الملك جائز له أن يبيع ما له القدر الكبير بالتافه اليسر وهذا لا خلاف فيه بين العلماء إذا عرف قدر ذلك واختلفوا فيه إذا لم يعرف قدر ذلك فقال قوم إذا عرف قدر ذلك جاز كما تجوز الهبة لو وهب وقال آخرون عرف قدر ذلك أو لم يعرف فهو جائز إذا كان رشيدا حرا بالغا

والحجة لمن ذهب هذا المذهب قوله صلى الله عليه وسلم دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض ولا يبع حاضر لباد وسنوضح هذا المعنى في أولى المواضع به من كتابنا هذا إن شاء الله والضفير الحبل قيل من سعف النخيل وقيل حبل الشعر والله أعلم بالصواب

Mas'alah: What is the significance of the Prophet being appointed as judge in the case of the Jewish adulterers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4772

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed

Penalty for Zina > Evidence and Abrogation of Stoning

حكموا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فإذا كان من إليه إقامة الحد هو الذي حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا وجه للاعتبار بحكم الزانيين فيما ليس لهما ولا لأحدهما

Mas'alah: What is the ruling on stoning for adultery in the Torah as applied by the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4776

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Evidence and Abrogation of Stoning

عن أبي هريرة قال زنى رجل وامرأة من اليهود وقد أحصنا حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وكان الرجم مكتوبا عليهم في التوراة فتركوه وأخذوا بالتجبيه يضرب مائة بحبل مطلي بقار ويحمل على الحمار ووجهه مما يلي دبر الحمار قال فيه ولم يكونوا من أهل دينه فخير في ذلك قال فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم واللفظ لحديث أبي داود مختصر

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's judgment on the Jewish adulterers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4776

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Evidence and Abrogation of Stoning

والحكم كان فيهم بشهادة لا باعتراف وذلك محفوظ من حديث جابر

Mas'alah: What did 'Umar ibn al-Khattab say about the stoning verse and the sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7547

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Evidence and Abrogation of Stoning

407 -) مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه سمعه يقول لما صدر عمر بن الخطاب من منى أناخ بالأبطح ثم كوم كومة بطحاء ثم طرح عليها رداءه واستلقى ثم مد يديه إلى السماء فقال اللهم كبرت سني وضعفت قوتي وانتشرت رعيتي فاقبضني إليك غير مضيع ولا مفرط ثم قدم المدينة فخطب الناس فقال أيها الناس قد سنت لكم السنن وفرضت لكم الفرائض وتركتم على الواضحة إلا أن تضلوا بالناس يمينا وشمالا وضرب بإحدى يديه على الأخرى ثم قال إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم أن يقول قائل لا نجد حدين في كتاب الله فقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رجمنا والذي نفسي بيده لولا أن يقول الناس زاد عمر بن الخطاب في كتاب الله لكتبتها الشيخ والشيخة فارجموهما ألبتة فإنا قد قرأناها قال ملك قال يحيى بن سعيد قال سعيد بن المسيب فما انسلخ ذو الحجة حتى قتل عمر رحمه الله قال مالك الشيخ والشيخة الثيب والثيبة فارجموهما ألبتة

Mas'alah: What is the ruling on stoning for zina based on the hadith of Jabir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7578

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Evidence and Abrogation of Stoning

المجيد عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من أسلم ورجلا من اليهود وامرأة

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on delaying punishment for a pregnant woman until after delivery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8032

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Procedural Issues (e.g., pregnancy, banishment, delay of penalty)

وقال أبو حنيفة لا تحد حتى تضع فإن كان جلدا حتى تقال من النفس وإن كان رجما رجمت بعد الوضع

BAB 2

باب الإحصان

The Chapter on Ihsan

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the conditions of ihsan that necessitate stoning in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3040

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Conditions of Ihsan (Being Muhsan)

واختلف الفقهاء في الإحصان الموجب للرجم فجملة قول مالك ومذهبه أن يكون الزاني حرا مسلما بالغا عاقلا قد وطىء وطئا مباحا في عقد نكاح ثم زنى بعد هذا والكافر عنده والعبد لا يثبت لواحد منهما إحصان في نفسه وكذلك العقد الفاسد لا يثبت به إحصان وكذلك الوطء المحظور كالوطء في الإحرام أو في الصيام أو في الاعتكاف أو في الحيض لا يثبت بشيء من ذلك إحصان إلا أن الأمة والكافرة والصغيرة يحصن الحر المسلم عنده ولا يحصنهن هذا كله تحصيل مذهب مالك وأصحابه

Mas'alah: What are the two types of ihsan in Hanafi fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3040

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Definition and Linguistic Meaning of Ihsan

وحد الحصانة في مذهب أبي حنيفة وأصحابه على ضربين أحدهما إحصان يوجب الرجم يتعلق بسبع شرائط الحرية والبلوغ والعقل والإسلام والنكاح الصحيح والدخول والآخر إحصان يتعلق به حد القذف له خمس شرائط في المقذوف الحرية والبلوغ والعقل والإسلام والعفة

Mas'alah: What is Abu Yusuf's view on a Muslim's ihsan over a Christian woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3041

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Religion (Islam, Christianity, Judaism) on Ihsan

وقد روي عن أبي يوسف في الإملاء أن المسلم يحصن النصرانية ولا تحصنه وروي عنه أيضا أن النصراني إذا دخل بامرأته النصرانية ثم أسلما أنهما محصنان بذلك الدخول

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on ihsan for free persons regardless of religion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3041

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Religion (Islam, Christianity, Judaism) on Ihsan

وقال الشافعي إذا دخل بامرأته وهما حران ووطئها فهذا إحصان كافرين كانا أو مسلمين

Mas'alah: What are the Shafi'i opinions on whether a slave or minor can achieve ihsan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3041

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Slavery and Freedom on Ihsan

واختلف أصحاب الشافعي على أربعة أوجه فقال بعضهم إذا تزوج العبد أو الصبي

ووطئا فذلك إحصان وقال بعضهم لا يكون واحد منهما محصنا كما قال مالك وقال بعضهم إذا تزوج الصبي احصن إذا وطيء فإن بلغ وزنى كان عليهما الرجم والعبد لا يحصن وقال بعضهم إذا تزوج الصبي لا يحصن وإذا تزوج العبد أحصن وقالوا جميعا الوطء الفاسد لا يقع به إحصان

Mas'alah: What is Malik's ruling on who can be muhsin and muhsan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3041

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Slavery and Freedom on Ihsan

وقال مالك تحصن الأمة الحر ويحصن العبد الحرة ولا تحصن الحرة العبد ولا الحر الأمة وتحصن اليهودية والنصرانية المسلم وتحصن الصبية الرجل وتحصن المجنونة العاقل ولا يحصن الصبي المرأة ولا يحصن العبد الأمة ولا تحصنه إذا جامعها في حال الرق

Mas'alah: What is al-Thawri's opinion on ihsan with a Christian or slave woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3042

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Religion (Islam, Christianity, Judaism) on Ihsan

وقال الثوري لا يحصن بالنصرانية ولا بالمملوكة وهو قول الحسن بن حي زاد الحسن بن حي وتحصن المشركة بالمسلم ويحصن المشركان كل واحد منها

بصاحبه

Mas'alah: What is al-Layth ibn Sa'd's ruling on ihsan for slave couples and Christians?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3042

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Slavery and Freedom on Ihsan

وقال الليث بن سعد في الزوجين المملوكين لا يكونان محصنين حتى يدخل بها بعد عتقهما وكذلك النصرانيان لا يكونان محصنين حتى يدخل بها بعد إسلامهما قال وإن تزوج امرأة في عدتها فوطئها ثم فرق بينهما فهو إحصان

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on stoning for a slave married to a free woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3042

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Slavery and Freedom on Ihsan

وقال الأوزاعي في العبد تحته الحرة إذا زنى فعليه الرجم وإن كان تحته أمة وأعتق ثم زنى فليس عليه الرجم حتى ينكح غيرها وقال في الصغيرة التي لم تحصن إنها تحصن الرجل والغلام الذي لم يحتلم لا يحصن المرأة قال ولو تزوج امرأة فإذا هي أخته من الرضاعة فهذا إحصان

Mas'alah: What is the critique of al-Awza'i's ruling on stoning slaves in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3042

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Slavery and Freedom on Ihsan

قال أبو عمر إيجاب الأوزاعي الرجم على المملوكة تحت الحر وعلى العبد تحت الحرة لا وجه له لأن الله تعالى يقول فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب والرجم لا يتنصف وقد قال صلى الله عليه وسلم في الأمة إذا زنت فاجلدوها وقال مالك في حديثه ذلك ولم يحصن وسنبين ذلك بعد تمام القول في هذا

الحديث إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on flogging a slave woman for zina before and after ihsan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3060

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Slavery and Freedom on Ihsan

قال الله عز وجل ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات فوصفهن بالإيمان ثم قال فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة والإحصان التزويج ههنا لأن ذكر الإيمان قد تقدم ثم جاءت السنة في الأمة إذا زنت ولم تحصن فقيل جلد دون الحد وقيل بل الحد ويكون زيادة بيان كنكاح المرأة على عمتها وخالتها ونحو ذلك مما يطول ذكره وقد مضى مكررا هذا المعنى

في غير موضع من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: Where are the rulings on ihsan and stoning discussed in this book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8031

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Definition and Linguistic Meaning of Ihsan

وقد تقدم حكم الإحصان الموجب للرجم وكثير من أحكام الرجم في باب ابن شهاب عن عبيد الله من هذا الكتاب وتقدم أيضا في باب مرسل ابن شهاب وفي باب نافع عن ابن عمر أصول من أحكام الرجم وفي باب يحيى بن سعيد من كتابنا هذا ما فيه كفاية إن شاء الله

BAB 3

باب ثبوت الزنا بالإقرار والبينة والحمل

The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a single confession of zina being sufficient for the hadd penalty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1760

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

وفي هذا الحديث من الفقه أن من اعترف بالزنا مرة واحدة لزمه الحد إذا كان بالغا عاقلا مميزا ولم ينصرف عن إقراره ذلك ولا رجع عنه وهذا قول مالك والشافعي وأصحابهما وبه قال عثمان البتي وإليه ذهب أبو جعفر الطبري ومن حجتهم أن هذا الحديث ليس فيه أكثر من ذكر اعترافه والاعتراف إذا أطلق فإنه يلزم كل ما وقع عليه اسم اعتراف مرة كان أو أكثر من ذلك ولا وجه لقول من قال إن الاعتراف كالشهادة وإنه لا يلزم فيه أقل من أربع

مرات في الزنا وفي السرقة مرتين لإجماعهم على أنه يلزم في غير الحدود الإقرار مرة واحدة وسنذكر اختلافهم في هذه المسألة في باب مراسيل ابن شهاب إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about lashing a slave who confessed to zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1769

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

وعن علي بن أبي طالب أنه قال لقنبر في العبد الذي أقر عنده بالزنى اضربه كذا وكذا ولا تنهك

Mas'alah: What does the case of a man whose son confessed to zina indicate about accepting confessions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3046

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

وأما قول الرجل إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته مع قول أبي هريرة فجلد ابنه مائة جلدة وغربه عاما فيدل على أن ابن الرجل المتكلم أقر على نفسه بما لا يؤخذ أبوه أو صدقه في قوله ذلك عليه ولولا ذلك لما أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم الحد لأن من شريعته صلى الله عليه وسلم أن لا يؤخذ أحد بإقرار غيره عليه قال الله عز وجل ولا تزر وازرة وزر أخرى ولا تكسب كل نفس إلا عليها (لا على غيرها) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي رمثة في ابنه إنك لا تجني عليه ولا يجني عليك وهذا كله يوضح لك أنه إنما جلده بإقراره وكسبه على نفسه لا بإقرار أبيه عليه ولولا إقراره بذلك على نفسه لا بإقرار أبيه عليه ولولا إقراره بذلك على نفسه لكان أبوه قاذفا له وهذا ما لا خلاف في شيء منه عند العلماء والحمد لله

Mas'alah: Is a single confession sufficient to establish the hadd penalty for zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3048

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

وفي هذا الحديث أيضا أن اعتراف الزاني مرة واحدة بالزنا يوجب عليه الحد ما لم

يرجع ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم فإن اعترفت فارجمها ولم يقل إن اعترفت أربع مرات وسنبين هذا في باب مرسل ابن شهاب من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: How many confessions are required for stoning according to different hadiths?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3866

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

أربع مرات وفي حديث أبي سعيد الخدري ثلاث مرات وفي حديث جابر بن سمرة أنه اعترف مرتين ثم أمر به فرجم هكذا رواه شعبة وإسرائيل وأبو عوانة عن سماك عن جابر بن سمرة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the number of confessions required for the hadd penalty for zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3866

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

واختلف الفقهاء في عدد الإقرار بالزنا فقال مالك والليث والشافعي وعثمان البتي إذا أقر مرة واحدة حد وهو قول داود والطبري ومن حجتهم ما روي من الآثار المذكور فيها الرجم بإقرار مرتين وثلاثا وهو دون الأربع وحديث ابن شهاب عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد في قصة العسيف قوله صلى الله عليه وسلم واغد يا أنيس

على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها ولم يقل إن اعترفت أربع مرات فكل اعتراف على ظاهر هذا الحديث يوجب الرجم مرة كان أو أكثر وقد أجمعوا أن الإقرار في الحقوق يجب بالمرة الواحدة وكذلك الحدود في القياس وليس الشهادات من باب الإقرار

Mas'alah: What is the Maliki argument that one confession suffices for the hadd penalty for zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3867

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

في (شيء) لإجماعهم على أن الإقرار في الحقوق لا يجب تكراره مرتين قياسا على الشاهدين وكذلك لا يجب الإقرار في الزنا أربع مرات قياسا على الشهود الأربعة

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the number of confessions required for stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3867

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يجب الرجم بالإقرار حتى يقر بالزنا أربع مرات في مجالس مفترقة وهو أن يغيب عن مجلس القاضي حتى لا يراه ثم يعود فيقر

Mas'alah: What is the opinion of Hasan ibn Hayy on the number of confessions for zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3867

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

وقال الحسن بن حي يقر أربع مرات ولم يذكر مجالس مفترقة

Mas'alah: What does the hadith indicate about the Jews appointing the Prophet as judge in a case of zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4772

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

ففي هذا الحديث أن اليهود دعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وحكموه في الزانيين منهم وكذلك حديث مالك عن نافع عن ابن عمر بنحو ذلك وحديث ابن شهاب أيضا في ذلك يدل على ما وصفنا

Mas'alah: What is the ruling on stoning (rajm) for adultery in Islamic law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7551

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Initiation of Stoning

وذكر مالك في الموطأ هذا الكلام الآخر عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس أنه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول الرجم في كتاب الله حق على من زنا من

الرجال والنساء إذا أحصن إذا قامت عليه البينة أو كان الحبل أو الاعتراف

Mas'alah: Does pregnancy serve as evidence for establishing the hadd penalty for zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7552

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Establishing Zina by Pregnancy

ينزع عنه واختلفوا في الحبل يظهر بالمرأة هل يكون مثل البينة والاعتراف أم لا ففي حديث عمر هذا التسوية بين البينة والاعتراف والحبل فذهب قوم إلى أن المرأة إذا ظهر بها حمل ولم يعلم لها زوج أن عليها الحد ولا ينفعها قولها إنه من زوج أو من سيد إن كانت أمة إذا لم يعلم ذلك قالوا وهذا حد قد وجب بظهور الحمل فلا يزيله إلا يقين من بينة النكاح أو ملك يمين

Mas'alah: What is Malik's ruling on a pregnant woman claiming marriage or coercion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7552

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Claim of Marriage as Defense

وقال مالك إذا وجدت امرأة حاملا فقالت تزوجت أو استكرهت لم يقبل ذلك منها إلا ببينة على ما ذكرت لك أو جاءت تستغيث وهي تدمي أو نحو ذلك من فضيحة نفسها وإلا أقيم عليها الحد هكذا رواه ابن عبد الحكم وغيره عن مالك

Mas'alah: What is the ruling on applying the hadd penalty to a pregnant woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7552

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Initiation of Stoning

وقال ابن القاسم إن كانت طارئة غريبة فلا حد عليها وإلا أقيم عليها الحد وهو قول عثمان البتي وقال أبو حنيفة والشافعي لا حد عليها إلا أن تقر بالزنا أو تقوم بذلك عليها بينة ولم يفرقوا بين طارئة وغير طارئة

Mas'alah: What are the scholarly views on the number of confessions required for the hadd penalty for zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7575

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

وأما إعراض رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه ففيه مذاهب لأهل العلم منهم من زعم أن ذلك كان لأن الإقرار لا بد أن يكون أربع مرات كالشهادات على الزنى وكان إعراضه لئلا يتم الإقرار الموجب للحد محبة في الستر فلما تم الإقرار على حكمه أمر بالرجم ومنهم من قال مرة واحدة تجزىء وقد ذكرنا مذاهبهم والآثار التي منها نزع وفرع كل فريق منهم قوله في باب مرسل ابن شهاب من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet's turning away was not to complete four confessions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7575

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

وفي قوله عليه السلام أيشتكي أبه جنة دليل على أنه إنما رده وأعرض عنه من أجل ذلك والله أعلم لا ليتم إقراره وأربع مرات كما زعم من قال ذلك ويدل على صحة هذا التأويل قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن شهاب واغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها ولم يقل إن اعترفت أربع مرات وفي حديث الأوزاعي عن يحيى عن أبي قلابة عن أبي المهاجر عن عمران بن حصين أن امرأة قالت يا رسول الله إني أصبت حدا فأقمه علي فأمر بها فشكت عليها ثيابها وقد ذكرنا هذا الخبر في باب يعقوب بن زيد من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on stoning a pregnant woman who confesses to zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8023

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Initiation of Stoning

387 -) مالك عن يعقوب بن زيد بن طلحة عن أبيه زيده بن طلحة عن عبد الله بن أبي مليكة أنه أخبره إن امرأة جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته أنها زنت وهي حامل فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبي حتى تضعي فلما وضعته جاءته فقال رسول

Mas'alah: What did the Prophet instruct regarding the woman who confessed to zina after childbirth?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 8024

Index: Kitab Hadd al–Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Initiation of Stoning

الله صلى الله عليه وسلم اذهبي حتى ترضعيه فلما أرضعته جاءته فقال اذهبي فاستودعيه قال فاستودعته ثم جاءت فأمر بها فرجمت

Mas'alah: What is the ruling on stoning a woman who confessed to zina after childbirth?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 8025

Index: Kitab Hadd al–Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Initiation of Stoning

قال ابن وهب وسمعت شمر بن نمير يحدث عن حسين بن عبد الله عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك إلا أن فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يكفله فقال رجل من الأنصار أنا أكفله فقال اذهبوا بها فارجموها قال علي فعير رجل من أهلها بها فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال تلك لقد تابت توبة لو تابها عريف أو صاحب عشور لقبلت منه

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith about the Prophet sponsoring the child of the stoned woman?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 8031

Index: Kitab Hadd al–Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Initiation of Stoning

وروي من حديث علي بن أبي طالب وحديث أبي بكر في قصة هذه المرأة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفل ولدها وفي حديث علي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أكفله ولا يصح حديث علي هذا لأنه من رواية حسين بن ضميرة لا غير وكذلك حديث أبي بكرة لا يصح لأنه عن رجل مجهول وأحسن إسناد لهذا الحديث حديث بريدة وحديث عمران وبالله التوفيق وهو المستعان

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the child of adultery and stoning the mother?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8033

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Initiation of Stoning

حدثنا ابن وهب حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة قال كان ابن عباس يقول في ولد الزنا لو كان شر الثلاثة لم يتأن بأمه أن ترجم حتى تضعه

BAB 4

باب حد المحصن
The Chapter on the Penalty of the Muhsan

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the prescribed penalty for a muhsan (married) fornicator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1761

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Penalty of the Muhsan > Ruling on Stoning the Muhsan

وفي هذا الحديث أيضا أن الحد على الزاني الجلد بالسوط وذلك إذا كان بكرا لم يحصن عند جماعة فقهاء الأمصار وعلماء المسلمين ومعنى قول الله عز وجل الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة معناه الأبكار دون من قد أحصن وأما المحصن فجلده الرجم إلا عند الخوارج ولا يعدهم العلماء خلافا لجهلهم وخروجهم عن جماعة المسلمين وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم المحصنين فممن رجم ماعز الأسلمي والغامدية

والجهنية والتي بعث إليها أنيسا ورجم عمر بن الخطاب سخيلة بالمدينة ورجم بالشام وقصة الحبلى التي أراد رجمها فقال له معاذ بن جبل ليس لك ذلك للذي في بطنها فإنه ليس لك عليه سبيل وعرض مثل ذلك لعثمان بن عفان مع علي في المجنونة الحبلى ورجم علي شراحة الهمدانية ورجم أيضا في مسيره إلى صفين رجلا أتاه مقرا بالزنا وهذا كله مشهور عند العلماء إلا أنهم اختلفوا في جلد المحصن مع الرجم فقالت فرقة يجلد ويرجم وقال الجمهور يرجم ولا جلد عليه وسنذكر ذلك في حديث ابن

شهاب عن عبيد الله عند قوله صلى الله عليه وسلم لأنيس الأسلمي (وائت المرأة فإن اعترفت فارجمها) من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the consensus on stoning the married adulterer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3035]

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Penalty of the Muhsan > Evidence for Stoning the Muhsan

قال الله عز وجل الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة فأجمعوا أن الأبكار داخلون في هذا الخطاب وأجمع فقهاء المسلمين وعلماؤهم من أهل الفقه والأثر من لدن الصحابة إلى يومنا هذا أن المحصن حده الرجم

Mas'alah: What is the majority view on combining flogging and stoning for the married adulterer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3035]

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Penalty of the Muhsan > Combining Stoning with Flogging

واختلفوا هل عليه مع ذلك جلد أم لا فقال جمهورهم لا جلد على المحصن وإنما عليه الرجم فقط وممن قال ذلك مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم والثوري والأوزاعي والليث بن سعد والحسن بن صالح وابن أبي ليلى وابن شبرمة وأحمد وإسحاق وأبو ثور والطبري كل هؤلاء يقولون لا يجتمع جلد ورجم

Mas'alah: What is the ruling on stoning the married adulterer and judging dhimmis who seek our judgment?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4763]

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Penalty of the

Muhsan > Penalty for Muhsan Dhimmis and Non-Muslims

وفيه دليل على ما اليهود عليه من الخبث والمكر والتبديل وفيه إثبات الرجم والحكم به على الثيب الزاني وهو أمر أجمع أهل الحق وهم الجماعة أهل الفقه والأثر عليه ولا يخالف فيه من يعده أهل العلم خلافا وقد ذكرنا المعنى الذي اختلف فيه أهل العلم منه في باب ابن شهاب عن عبيد الله وذلك الجلد مع الرجم وجمعهما على الثيب فلا معنى لإعادة شيء من ذلك ههنا وفيه أن أهل الكتاب وسائر أهل الذمة إذا تحاكموا إلينا ورضوا بحكم حاكمنا حكم بينهم بما في شريعتنا كان ذلك موافقا لما عندهم أو مخالفا وأنزلهم في الحكم منزلتنا وعلى هذا عندنا كان حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرجم على اليهوديين لأنه قد رجم ماعزا وغيره من المسلمين ومعلوم أنه إنما رجم من رجم من المسلمين بأمر الله وحكمه لأنه كان لا ينطق عن الهوى ولا يتقدم بين يدي الله وإنما يحكم بما أراه الله فوافق ذلك ما في التوراة وقد كان عنده بذلك علم فلذلك سألهم عنه والله أعلم واختلف أهل العلم في أهل الذمة إذا ترافعوا إلينا في خصوماتهم وسائر مظالمهم وأحكامهم هل علينا أن نحكم بينهم فرضا واجبا أم نحن في ذلك مخيرون فقال جماعة من علماء الحجاز والعراق إن الإمام والحاكم مخير

Mas'alah: What is the consensus on stoning the muhsan for zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7553

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Penalty of the Muhsan > Evidence for Stoning the Muhsan

قال أبو عمر الخوارج كلها والمعتزلة تكذب بكل هذه الفصول السنة وأهل السنة

على التصديق بها وهم الجماعة والحجة على من خالفهم بما هم عليه من استمساكهم بسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم ولا خلاف بين علماء المسلمين أهل الحديث والرأي أن المحصن إذا زنى حده الرجم وجمهورهم يقول ليس عليه مع الرجم شيء ومنهم من يقول يجلد ويرجم وهم قليل وقد ذكرنا هذه المسألة مجودة في باب ابن شهاب عن عبيد الله عن زيد بن خالد من هذا الكتاب والحمد لله

BAB 5

باب حد غير المحصن

The Chapter on the Penalty of the Non-Muhsan

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the penalty for the unmarried adulterer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3034

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Penalty of the Non-Muhsan > Prescribed Penalty: Flogging and Exile

وفيه أن الزاني إذا لم يحصن حده الجلد دون الرجم وهذا لا خلاف بين أحد من أمة محمد صلى الله عليه وسلم فيه

BAB 6

باب صفة الرجم والجلد

The Chapter on the Description of Stoning and Lashing

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the severity of lashing in zina compared to other prescribed punishments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1768

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Description of Stoning and Lashing > Timing and Severity of Flogging

قال أبو عمر من قال إن الحدود كلها سواء إلا في العدد جعل قوله ((ولا تأخذكم بهما رأفة)) في إسقاط الحد لا في صفة الضرب وضرب الزنى أخف عندهم فإنهم يقولون ضربا غير مبرح لا يشق جلدا ولا سوطا فوق سوط)

Mas'alah: What is the correct interpretation of the verse on compassion in executing hadd penalties?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1769

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Description of Stoning and Lashing > Evidence and Variant Readings for Stoning

قال أبو عمر فيما روي عن عمر وعلي رضي الله عنهما في هذا الباب من صفة ضرب الزاني دليل على أن قوله عز وجل ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله الآية إنما أريد به أن لا تعطل الحدود وأن لا يأخذ الحكام رأفة على الزناة فيعطلوا حدود الله ولا يحدوهم وهذا قول جماعة أهل التفسير وممن قال ذلك الحسن ومجاهد وعطاء

وعكرمة وزيد بن أسلم وقال الشعبي والنخعي وسعيد بن جبير (لا تأخذكم بهما رأفة) قالوا في الضرب والجلد وذكر إسماعيل القاضي قال حدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا موسى بن داود قال حدثنا نافع بن عمر الجمحي عن ابن أبي مليكة عن عبيد

الله بن عبد الله أو عبد الله بن عبد الله يعني ابن عمر قال ضرب ابن عمر جارية له أحدثت فجعل يضرب رجليها وأحسبه قال ظهرها فقلت ((لا تأخذكم بهما رأفة في دين الله)) فقال يا بني وأخذتني بها رأفة إن الله لم يأمرني أن أقتلها أما أنا فقد أوجعت حيث أضرب وذكره وكيع عن نافع بن عمر الجمحي بإسناده مثله قال إسماعيل وحدثنا نصر بن علي قال حدثنا عبد الملك بن الصباح عن عمران بن حديد قال سألت أبا مجلز عن الرأفة فقلت إنا لنرجمهم إذا نزل ذلك بهم قال ليس بذاك إنما الرأفة ترك الحدود إذا رفعت إلى السلطان حدثني قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد

قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا شعبة عن عاصم عن أبي وائل قال أدركت عمر جلد رجلا فقال للجلاد لا ترني إبطك وأخبرنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن محمد الباهلي قال حدثنا سليمان بن عمر وهو الأقطع قال حدثنا عيسى بن يونس عن حنظلة السدوسي قال سمعت أنس بن مالك يقول كان يؤمر بالسوط فتقطع ثمرته ثم يدق بين حجرين حتى يلين ثم يضرب به قلنا لأنس في زمن من كان هذا قال في زمن عمر بن الخطاب

Mas'alah: What is the minority view on flogging before stoning the married adulterer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3035

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Description of Stoning and Lashing > Description and Method of Lashing

وقال الحسن البصري وإسحاق بن راهويه وداود بن علي الزاني المحصن يجلد ثم يرجم وحجتهم عموم الآية في الزنا بقوله الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة فعم الزناة ولم يخص محصنا من غير محصن وحديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم بالحجارة وروى

Mas'alah: What is the ruling on lashing an adulteress after postpartum bleeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8032

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Description of Stoning and Lashing > Stoning of Pregnant Women and Istibra

وروي عن علي بن أبي طالب من ثلاثة وجوه من حديث أبي عبد الرحمن السلمي وأبي جميلة ميسرة الطهوي وعاصم بن ضميرة كلهم عن علي أن أمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وبعضهم يقول لبعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم زنت فلما ولدت أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أجلدها بعدما تعلت من نفاسها فجلدتها وقد ثبت من حديث بريدة مراعاة الفطام وهي زيادة يجب قبولها

Mas'alah: Does the ruling on digging a pit for stoning apply equally to women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8033

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Description of Stoning and Lashing > Digging a Pit and Tying the Condemned

قال ابن القاسم والمرجومة مثله

Mas'alah: What is Abu Hanifa's view on digging a pit for stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8033

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Description of Stoning and Lashing > Digging a Pit and Tying the Condemned

وقال أبو حنيفة لا يحفر للمرجوم وإن حفر للمرجومة فحسن

Mas'alah: What do the hadiths of Imran ibn Husayn and Burayda say about digging a pit for stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8033

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Description of Stoning and Lashing > Digging a Pit and Tying the Condemned

قال أبو عمر ليس في حديث عمران بن حصين في قصة الجهينية أنه حفر لها ولكن في حديث بريدة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بها فحفر لها

Mas'alah: What evidence do Maliki scholars use for not digging a pit for stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8033

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Description of Stoning and Lashing > Digging a Pit and Tying the Condemned

وروي عن علي أنه حفر لشراحة الهمدانية واستدل أصحابنا بأن المرجوم لا يحفر له بحديث مالك عن نافع عن ابن عمر في اليهوديين اللذين رجمهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت الرجل يحني على المرأة وفي ذلك دليل على أنهما لم يحفر لهما والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about a man confessing to zina and being flogged with a whip?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1758

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Execution of the Hadd Penalty (Stoning and Flogging)

حديث موفى خمسين لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم أن رجلا اعترف على نفسه بالزنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسوط فأتي بسوط مكسور فقال فوق هذا فأتي بسوط جديد لم تقطع ثمرته فقال دون هذا فأتي بسوط قد ركب به ولان فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلد ثم قال أيها الناس قد آن لكن أن تنتهوا عن حدود الله من أصاب من هذه القاذورة شيئا فليستتر بستر الله فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله هكذا روى هذا الحديث مرسلا جماعة الرواة للموطأ ولا أعلمه يستند بهذا اللفظ من وجه من الوجوه وقد روى

معمر عن يحيى بن أبي كثير عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء وذكر ابن وهب في موطئه عن مخرمة بن بكر عن أبيه قال سمعت عبيد الله بن مقسم يقول سمعت كريبا مولى ابن عباس يحدث أو يحدث عنه أنه قال أتى رجل إلى النبي صلى الله عليه

وسلم فاعترف على نفسه بالزنا ولم يكن الرجل أحصن فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم سوطا فوجد رأسه شديدا فرده ثم أخذ سوطا آخر فوجد رأسه لينا فأمر رجلا من القوم فجلده مائة جلدة ثم قام على المنبر فقال أيهاالناس اتقوا الله واستتروا بستر الله وقال انظروا ما كره الله لكم أو قال احذروا ما حذركم الله من الأعمال فاجتنبوه فإنه ما نؤتى به من امرىء قال ابن وهب معناه نقيم عليه كتاب الله وقد ذكرنا الآثار المسندة في الاعتراف بالزنا التي جاءت في معنى هذا الحديث في باب مراسيل ابن شهاب من كتابنا هذا

Mas'alah: What is the hadith about the two men who disputed before the Prophet regarding a case of zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3027

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Testimony and Witness Requirements

حديث ثامن لابن شهاب عن عبيد الله مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني أنهما أخبراه أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وقال الآخر وهو أفقههما أجل يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي في أن أتكلم قال تكلم قال إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فأخبرني أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وبجارية لي ثم إني سألت أهل العلم فأخبروني أن ما على ابني جلد مائة وتعريب عام وأخبروني إنما الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله أما غنمك وجاريتك فرد عليك وجلد ابنه مائة وغربه عاما

Mas'alah: What is the ruling on stoning the woman who confessed to zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3028

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Execution of the Hadd Penalty (Stoning and Flogging)

وأمر أنيسا الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر فإن اعترفت رجمها فاعترفت فرجمها

Mas'alah: What is the meaning of 'al-'asif' and the ruling on the son's stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3028

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Execution of the Hadd Penalty (Stoning and Flogging)

قال مالك والعسيف الأجير هكذا قال يحيى فأخبرني أن على ابني الرجم فافتديت منه وكذلك قال ابن القاسم وهو الصواب والله أعلم وقال القعنبي فأخبروني أن على ابني الرجم

Mas'alah: What is the ruling on stoning the married adulterer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3029

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

ورواه شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال أخبرني عبيد الله ابن عبد الله أن أبا هريرة قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قام رجل من الأعراب فقال يا

رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق يا رسول الله اقض له بكتاب الله وائذن لي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال إن ابني كان عسيفا على هذا والعسيف الأجير فزنى بامرأته وساق الحديث بمثل حديث مالك سواء

Mas'alah: What is the narration of 'Abd al-'Aziz ibn Abi Salamah on the hadith of the unmarried fornicator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3029

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

ورواه عبد العزيز بن أبي سلمة وصالح بن كيسان والليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله عن زيد بن خالد الجهني قال

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يأمر فيمن زنى ولم يحصن بجلد مائة وتغريب عام هكذا مختصرا لم يزيدوا حرفا ولم يذكروا أبا هريرة ورواه يحيى بن سعيد ومعمر ومالك وشعيب بن أبي حمزة والليث بن سعد وابن جريج عن ابن شهاب بكماله إلا أن شعيبا لم يذكر زيد بن خالد اختصره ومن ضم إليه أبا هريرة استقصى الحديث وساقه كما ساقه مالك سواء ورواه ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد ابن خالد وشبل قالوا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم وساق الحديث بتمامه وذكره في هذا الحديث شبلا خطأ عند جميع أهل العلم بالحديث ولا مدخل لشبل في هذا الحديث بوجه من الوجوه وقال يحيى بن معين ذكر ابن عيينة في هذا الحديث شبلا خطأ لم يسمع شبل من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا وقال محمد بن

يحيى النيسابوري وهم ابن عيينة في ذكر شبل في هذا الحديث وإنما ذكر شبل في حديث خالد الأمة إذا زنت قال ولم يقم ابن عيينة إسناد ذلك الحديث أيضا وقد أخطأ فيهما جميعا

Mas'alah: What does the author say about the hadith of the slave woman who commits zina?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3031]

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

قال أبو عمر سنذكر ما صنع ابن عيينة وغيره من أصحاب ابن شهاب في حديث الأمة إذا زنت بعد إكمالنا القول في حديثنا هذا بعون الله

Mas'alah: What is the evidence for stoning from the hadith of the Prophet?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3034]

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

ومن حجته أيضا ظاهر هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله ثم قال لأنيس الأسلمي إن اعترفت امرأة هذا فارجمها فاعترفت فرجمها وأهل السنة والجماعة مجمعون على أن الرجم من حكم الله عز وجل على من أحصن

Mas'alah: What did Ali do with an adulteress and what are the two types of stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3036

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Execution of the Hadd Penalty (Stoning and Flogging)

أبو حصين وإسماعيل بن أبي خالد وعلقمة بن مرثد وغيرهم عن الشعبي قال أتي علي بزانية فجلدها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة ثم قال الرجم رجمان رجم سر ورجم علانية فأما رجم العلانية فالشهود ثم الإمام ثم الناس وأما رجم السر فالاعتراف فالإمام ثم الناس

Mas'alah: What is the evidence for stoning without flogging for the married adulterer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3036

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وحجة الجمهور أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم ماعزا الأسلمي ورجم يهوديا ورجم امرأة ولم يجلد واحدا منهم

Mas'alah: What is the evidence that the verse on flogging applies only to the unmarried adulterer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3036

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وقيل امرأتين روى عبد الرزاق عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر سمعه يقول رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من أسلم ورجلا من اليهود وامرأة فدل ذلك على أن الآية قصد بها من لم يحصن من الزناة

Mas'alah: What is the evidence from Abu Bakr and Umar for stoning without flogging?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3036

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

ورجم أبو بكر وعمر ولم يجلدا روى الحجاج بن منهال عن حماد بن سلمة قال أخبرنا الحجاج عن الحسن بن سعد عن عبد الله بن شداد أن عمر رجم في الزنا رجلا ولم يجلده

Mas'alah: What is the story of Umar sending to the woman who confessed to adultery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3036

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

وحديث مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن أبي واقد الليثي إذ بعثه عمر إلى امرأة الرجل التي زعم أنه وجد

Mas'alah: What is the ruling on stoning a woman who confesses to adultery without flogging?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3037

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

معها رجلا فاعترفت وأبت أن تنزع وتمادت على الاعتراف فأمر بها عمر فرجمت ولم يذكر جلدا

Mas'alah: What is the chain of transmission for Umar stoning a woman without flogging?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3037

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

وروى ابن وهب عن عبد الله ابن عمر العمري عن نافع أن عمر بن الخطاب رجم امرأة ولم يجلدها بالشام

Mas'alah: What did Umar say about the verse of stoning and the penalty for the thayyib?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3037

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وروى مخرمة بن بكير عن أبيه قال سمعت سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار يقولان إن عمر بن الخطاب كان يقول إن آية الرجم نزلت وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم ورجمنا بعده فقال عمر عند ذلك ارجموا الثيب واجلدوا البكر

Mas'alah: What is the evidence for stoning without flogging from the hadith of Ibn Shihab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3037

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

ومن أوضح شيء فيما ذهب إليه جمهور العلماء حديث ابن شهاب المذكور في هذا الباب قوله لأنيس أن يأتي امرأة الآخر فإن اعترفت رجمها فاعترفت فرجمها ولم يذكروا جلدا

Mas'alah: What is the ruling on flogging and stoning for the married adulterer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3037

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وأما حديث عبادة بن الصمت عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله الثيب بالثيب جلد مائة والرجم فإنما كان هذا في أول نزول آية

Mas'alah: How was the penalty for adultery abrogated from confinement to flogging and stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3038

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Definition and Prohibition of Zina

الجلد وذلك أن الزناة كانت عقوبتهم إذا شهد عليهم أربعة من العدول في أول

الإسلام أن يمسكوا في البيوت إلى الموت أو يجعل الله لهم سبيلا فلما نزلت آية الجلد التي في سورة النور قوله عز وجل الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة الآية قام صلى الله عليه وسلم فقال خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم بالحجارة فكان هذا في أول الأمر ثم رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة ولم يجلدهم فعلمنا أن هذا حكم أحدثه الله نسخ به ما قبله

Mas'alah: What was the opinion of al-Zuhri regarding flogging with stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3038

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أنه كان ينكر الجلد مع الرجم ويقول رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يجلد

Mas'alah: What is the ruling on flogging a married adulterer before stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3038

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وعن الثوري عن مغيرة عن إبراهيم قال ليس على المرجوم جلد بلغنا أن عمر رجم ولم يجلد

Mas'alah: What is the third opinion on flogging and stoning based on age?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3038

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وفي هذه المسألة قول ثالث وهو أن الشيب من الزناة كان شابا رجم وإن كان شيخا جلد ورجم

Mas'alah: What is the ruling on flogging and stoning for different categories of adulterers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3039

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

روي ذلك عن مسروق وقالت به فرقة من أهل الحديث أخبرنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا محمد بن يحيي المروزي قال حدثنا خلف بن هشام البزار قال حدثنا أبو شهاب عن الأعمش عن مسلم عن مسروق قال البكران يجلدان وينفيان سنة والثيبان يرجمان والشيخان يجلدان ويرجمان

Mas'alah: What do the people of innovation say about stoning for adultery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3039

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Definition and Prohibition of Zina

وأما أهل البدع فأكثرهم ينكر الرجم ويدفعه ولا يقول به في شيء من الزناة ثيبا ولا غير ثيب عصمنا الله من الخذلان برحمته

Mas'alah: What is the hadith of Umar confirming stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3039

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال سمعت عمر بن الخطاب يخطب فقال أيها الناس إن الرجم حق فلا تخدعن عنه فإن آية ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رجم وأن أبا بكر قد رجم وأنا قد رجمنا بعدهما وسيكون قوم من هذه الأمة يكذبون بالرجم ويكذبون بالدجال ويكذبون بطلوع الشمس من مغربها ويكذبون بعذاب القبر ويكذبون بالشفاعة ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعدما امتحشوا

Mas'alah: What is the ruling on stoning a Jewish or Christian person who commits zina after ihsan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3041

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Non-Muslims (Dhimmis and Harbis)

وروى بشر بن الوليد عن أبي يوسف قال قال ابن أبي ليلى إذا زنى اليهودي

والنصراني بعدما أحصنا فعليهما الرجم قال أبو يوسف وبه نأخذ

Mas'alah: What is the ruling on flogging and exile for an unmarried fornicator in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3043

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وأما قوله في الحديث وجلد ابنه مائة جلدة وغربه عاما فلا خلاف بين علماء المسلمين أن ابنه ذلك كان بكرا وأن الجلد جلد البكر مائة جلدة واختلفوا في التغريب

Mas'alah: What is Malik's ruling on exile for men, women, and slaves in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3043

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

فقال مالك ينفى الرجل ولا تنفى المرأة ولا العبد ومن نفي حبس في الموضع الذي ينفى إليه

Mas'alah: What is al-Thawri and al-Shafi'i's ruling on exiling a fornicator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3043

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وقال الثوري والشافعي والحسن بن حي ينفى الزاني إذا جلد امرأة كان أو رجلا واختلف قول الشافعي في نفي العبد فقال مرة أستخير الله في تغريب العبيد وقال مرة ينفى العبد نصف سنة وقال مرة أخرى سنة إلى غير بلده وبه قال الطبري

Mas'alah: What is the evidence for exiling fornicators from the hadith of Ubadah ibn al-Samit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3043

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

قال أبو عمر من حجة من غرب الزناة مع حديثنا هذا حديث عبادة بن الصامت البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام لم يخص عبدا من حر ولا أنثى من ذكر حدثني أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أسامة ومحمد بن الجهم قالا حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن عبادة بن الصامت وحدثنا

Mas'alah: What is the hadith of Ubadah ibn al-Samit about flogging and exiling fornicators?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3044

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير وبكر بن حماد قال أحمد حدثنا أبي وقال بكر حدثنا مسدد قالا حدثنا يحيى القطان عن ابن

أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن حطان بن عبد الله عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب جلد مائة ورجم بالحجارة والبكر جلد مائة ثم نفي سنة

Mas'alah: What is the evidence from Ibn Umar that the Prophet and caliphs flogged and exiled fornicators?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3044]

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

ومن حجتهم أيضا ما حدثناه عبد الرحمان بن مروان قال حدثنا الحسن بن علي بن داود قال حدثنا موسى بن الحسن الكوفي قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا ابن إدريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب وغرب وأن أبا بكر ضرب وغرب وأن عمر ضرب وغرب

Mas'alah: What is the evidence for not exiling slave fornicators from the hadith of Abu Hurayrah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3044]

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وحجة من لم ير النفي على العبيد حديث أبي هريرة في الأمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر فيه الحد دون النفي ومن رأى نفي العبيد زعم أن حديث الأمة معناه التأديب لا الحد وسنوضح القول في ذلك في الباب بعد هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the evidence for not exiling women in the prescribed penalty for zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3044

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

ومن حجة من لم ير نفي النساء ما يخشى عليهن من الفتنة وقد روي عن أبي بكر وعمر تغريب المرأة البكر وروي عن علي أنه لم ير

نفي النساء

Mas'alah: What did Abdullah and Ali say about flogging and exiling for zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3045

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وروى عبد الرزاق عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال قال عبد الله في البكر يزني بالبكر يجلدان مائة وينفيان سنة قال وقال علي حسبهما من الفتنة أن ينفيا

Mas'alah: To what distance did Umar exile the fornicator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3045

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

قال معمر وسمعت الزهري وسئل إلى كم ينفى الزاني قال نفاه عمر من المدينة إلى البصرة ومن المدينة إلى خيبر

Mas'alah: What is the ruling on a man who confesses to zina with a specific woman who denies it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3047

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

واختلفوا فيمن أقر بالزنى بامرأة بعينها وجحدت هي فقال مالك يقام عليه حد الزنا ولو طلبت حد القذف لأقيم عليه أيضا قال وكذلك لو قالت زنى بي فلان وأنكر حدت للقذف ثم للزنا وبهذا قال الطبري وقال أبو حنيفة لأحد عليه للزنا وعليه حد القذف وعليها مثل ذلك إن قالت له ذلك وقال أبو يوسف ومحمد والشافعي يحد من أقر منهما للزنا فقط لأنا قد أحطنا علما أنهلا يجب عليه الحدان جميعا لأنه إن كان زانيا فلا حد على قاذفه فإذا أقيم عليه حد الزنا لم يقم عليه حد القذف وقال الأوزاعي يحد للقذف ولا يحد للزنا وقال ابن أبي ليلى إذا أقر هو وجحدت هي جلد وإن كان محصنا ولم يرجم

Mas'alah: What is the hadd penalty for an unmarried slave woman who commits zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3050

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

حديث تاسع لابن شهاب عن عبيد الله مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن

الأمة إذا زنت ولم تحصن فقال إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لا أدري أبعد الثالثة أم الرابعة هكذا روى مالك هذا الحديث عن ابن شهاب بهذا الإسناد وتابعه على إسناده عن ابن شهاب يونس بن يزيد ويحيى بن سعيد ورواه عقيل والزبيدي وابن أخي الزهري عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن شبلا أو شبل بن خالد المزني أخبره أن عبد الله بن مالك الأوسي أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة وذكروا الحديث إلا أن عقيلا وحده قال مالك بن عبد الله الأوسي وقال الزبيدي وابن أخي الزهري عبد الله ابن مالك وكذلك قال يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن شبل عن حامد المزني عن عبد الله بن مالك الأوسي فجمع يونس بن يزيد

الإسنادين جميعا في هذا الحديث وانفرد مالك فيه بإسناد واحد عن ابن شهاب عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد وعند عقيل والزبيدي وابن أخي الزهري فيه أيضا إسناد واحد عن ابن شهاب عن عبيد الله عن شبل عن عبد الله بن مالك وجمع يونس الحديثين جميعا ورواه ابن عيينة عن ابن شهاب عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن فقال إذا زنت فاجلدوها وذكر الحديث هكذا قال ابن عيينة في هذا الحديث فجعل شبلا مع أبي هريرة وزيد بن خالد فأخطأ وأدخل إسناد حديث في آخر ولم يقم حديث شبل قال أحمد بن زهير سمعت يحيى بن معين يقول شبل هذا لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا وقال عباس سمعت يحيى بن معين يقول ليس لشبل صحبة يقال إنه شبل بن معبد ويقال شبل بن حامد قال وأهل مصر يقولون شبل بن حامد عن عبد الله بن مالك الأوسي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحيى بن معين وهذا عندي أشبه لأن شبلا ليس له صحبة وقال محمد بن يحيى النيسابوري جمع ابن عيينة

في حديثه هذا أبا هريرة وزيد بن خالد وشبلا وأخطأ في ضمه شبلا إلى أبي هريرة وزيد بن خالد في هذا الحديث قال وإن كان عبيد الله بن عبد الله قد جمعهم في حديث الأمة فإنه رواه عن أبي

Mas'alah: What is the prescribed punishment for a married slave woman who commits zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3054

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وأجمع العلماء على أن الأمة إذا تزوجت فزنت أن عليها نصف ما على الحرة البكر من الجلد لقول الله عز وجل فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب والإحصان في كلام العرب على وجوه منها الإسلام ومنها العفة ومنها التزويج ومنها الحربة إلا أنه في الأماء ههنا على وجهين منهم من يقول فإذا أحصن زوجن أو تزوجن ومنهم من يقول إحصانها إسلامها فمن قرأ أحصن بفتح الألف فمعناه تزوجن أو أسلمن على مذهب من قال ذلك وأما من قرأ بضم الألف فمعناه زوجن أي أحصن بالأزواج

يريد أحصنهن غيرهن يعني الأزواج بالنكاح وقد قيل أحصن بالإسلام فالزوج يحصنها والإسلام يحصنها والمعنيان متداخلان في القولين

Mas'alah: What is the opinion of Ibn Abbas on the punishment of a slave woman who commits zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3055

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وكان ابن عباس يقول إذا أحصن بالأزواج وكان يقول ليس على الأمة حد حتى تحصن بزوج وروى عطية بن قيس عن أم الدرداء عن أبي الدرداء مثله وهو مذهب كل من قرأ بهذه القراءة

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about the punishment of a slave woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3055

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وروى أهل مكة عن عمر بن الخطاب ما يضارع هذا المذهب روى عمرو بن دينار وعطاء بن أبي رباح عن الحرث بن عبد الله بن أبي ربيعة عن أبيه أنه سأل عمر بن الخطاب عن الأمة كم حدها فقال ألقت فروتها وراء الدار قال أبو عبيد لم يرد عمر رحمه الله بقوله هذا الفروة

Mas'alah: What is the interpretation of Umar's statement about the slave woman's hadd penalty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3056

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

بعينها لأن الفروة جلدة الرأس كذا قال الأصمعي وكيف تلقي جلدة رأسها من وراء الدار ولكن إنما أراد بالفروة القناع يقول ليس عليها قناع ولا حجاب لأنها تخرج إلى كل موضع يرسلها أهلها إليه لا تقدر على الامتناع من ذلك ولذلك لا تكاد تقدر على الامتناع من الفجور فكأنه رأى أن لا حد عليها إذا فجرت بهذا المعنى

Mas'alah: What is the apparent meaning of Umar's hadith regarding the hadd penalty for a slave woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3056

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

قال أبو عمر ظاهر حديث عمر أن لا حد على الأمة إلا أن تحصن بالتزويج وقد قيل إن معناه أن لا حد على الأمة كانت ذات زوج أو لم تكن لأنها لا حجاب عليها ولا قناع وإن كانت ذات زوج

Mas'alah: What is the ruling on the hadd penalty for a male slave who commits zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3057

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

روى ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان لا يرى على العبد حدا إلا أن ينكح الأمة حر فيحصنها فيجب عليها شطر الجلد

Mas'alah: What is the ruling on a male slave who commits zina without being muhsan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3057

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

قال ابن جريج قلت لعطاء فزنى عبد ولم يحصن قال جلد غير حد

Mas'alah: What is the ruling on the hadd penalty for a Muslim slave woman who commits zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3058

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

واختلف في ذلك عن عاصم والحسين وابن سيرين وكل هؤلاء يرون الحد على الأمة إذا زنت وهي مسلمة ذات زوج كانت أو غير ذات زوج خميسن جلدة وتأويل أحصن عند هؤلاء من أهل العلم على وجهين أحدهما أسلمن والثاني عففن وليس عففن لأنه يستحيل أن يكون عففن فإن أتين بفاحشة يعني الزنا والله أعلم

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the hadd punishment for a slave woman who commits zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3058

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وروى الثوري عن حماد عن إبراهيم أن معقل بن مقرن المزني جاء إلى عبد الله بن مسعود فقال إن جارية لي زنت قال اجلدها خمسين قال ليس لها زوج قال إسلامها إحصانها

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do with slave women who committed zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3059

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وروى أهل المدينة عن عمر بن الخطاب ما وافق هذا المعنى وهو أصح إن شاء الله

رواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن سليمان بن يسار قال أخبرني عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة قال أحدث ولائد من رقيق الإمارة فأمر بهن عمر بن الخطاب وأمر شبابا من شباب قريش فجلدوهن الحد قال فكنت فيمن جلدوهن رواه عن يحيى ابن سعيد مالك وابن جريج وابن عيينة وغيرهم

Mas'alah: What is the ruling on flogging virgin slave women from the khums for zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3059

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وروى معمر عن الزهري أن عمر بن الخطاب جلد ولائد من الخمس أبكارا في الزنا

Mas'alah: What is the ruling on flogging a slave woman for zina according to Anas ibn Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3059

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

واختلف عن أنس في هذه المسألة فروى سلام بن مسكين عن حبيب بن أبي فضالة عن صالح بن كريز عن أنس أنه قال في أمة له لا تجلدوها وما كان عليك من ذنب فعلي

Mas'alah: What is the ruling on flogging slave women for zina regardless of marriage according to Anas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3059

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وروى هشيم عن داود عن ثمامة بن عبد الله بن أنس قال شهدت أنس بن مالك يضرب إماءه الحد إذا زنين تزوجن أو لم يتزوجن

Mas'alah: What is the ruling on a slave woman who commits zina according to Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3059

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وروى معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر في الأمة إذا زنت قال إذا

Mas'alah: What is the prescribed penalty for a slave woman who commits zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3060

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

كانت ليست ذات زوج جلدها سيدها نصف ما على المحصنات من العذاب وإن كانت ذات زوج رفع أمرها إلى السلطان

Mas'alah: How does the Quranic verse and Sunnah address the hadd penalty for slave women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3060

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

قال أبو عمر ظاهر قول الله عز وجل يقضي أن لا حد على الأمة وإن كانت مسلمة إلا بعد التزويج ثم جاءت السنة بجلدها وإن لم تحصن فكان ذلك زيادة بيان

Mas'alah: Who has the authority to carry out the hadd penalty on slaves for zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3060

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

قال الزهري مضت السنة أن يحد العبد والأمة أهلوهم في الزنا إلا أن يرفع أمرهم إلى السلطان فليس لأحد أن يفتات عليه

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah (temporary marriage) and its penalty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3355

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Definition and Prohibition of Zina

وروى مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن خولة بنت حكيم دخلت على بن الخطاب وقالت إن ربيعة بن أمية استمتع بامرأة مولدة فحملت منه فخرج عمر بن الخطاب فزعا يجر رداءه فقال هذه المتعة ولو كنت تقدمت فيها لرجمت

Mas'alah: What is the hadith about a man confessing to zina and being stoned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3862

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

حديث عاشر من مراسيل ابن شهاب مالك عن ابن شهاب أنه أخبره أن رجلا اعترف على نفسه بالزنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد على نفسه أربع مرات فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم هكذا هو في الموطأ عند جميع رواته فيما علمت وقد روى هذا الحديث عن ابن شهاب مسندا عقيل وغيره حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا المطلب بن شعيب قراءة عليه قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه قال أتى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله إني قد زنيت فأعرض عنه حتى ثنى ذلك أربع مرات فلما شهد على نفسه أربع مرات دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبك جنون فقال لا قال فهل أحصنت قال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فأخبرني من سمع جابر بن عبد الله يقول فكنت فيمن رجمه فلما أذلقته الحجارة هرب فأدركناه بالحرة فرجمناه هكذا قال عقيل عن ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة وبعضه عن جابر وقد جوده إن شاء الله ورواه معمر ويونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن جابر أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي

Mas'alah: What is the story of the man from Aslam who confessed to zina and was stoned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3864

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

وابن (أبي) السري العسقلاني قالا حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله أن رجلا من أسلم جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فأعرض عنه ثم اعترف فأعرض عنه حتى شهد على نفسه أربع شهادات فقال (له) النبي صلى الله عليه وسلم أبك جنون قال لا قال أحصنت قال نعم قال فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فرجم في المصلى فلما أذلقته الحجارة فر فأدرك فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا ولم يصل عليه وأخبرنا عبد الرحمان بن عبد الله قال حدثنا أبو العباس بن تميم قال حدثنا عيسى بن مسكين وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا سحنون قال حدثني ابن وهب

Mas'alah: What is the hadith about the man from Aslam confessing to zina and being stoned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3865

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمان عن جابر بن عبد الله أن رجلا من أسلم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه وحدثه أنه زنا فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنحى لشقه الذي أعرض قبله فأخبره أنه زنا وشهد على نفسه أربع مرات فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل بك جنون فقال لا قال فهل أحصنت قال نعم فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرجم بالمصلى فلما أذلقته الحجارة جمز حتى أدرك بالحجارة فقتل بها رجما وقد روى هذا الحديث في رجم الأسلمي وهو ماعز جماعة من الصحابة منهم أبو هريرة رواه عنه ابن عمه عبد الرحمان بن الصامت وأبو سلمة ومنهم جابر

بن عبد الله روي عنه من طرق شتى وابن عباس روي عنه أيضا من وجوه كثيرة وجابر بن سمرة وسهل بن سعد ونعيم بن هزال وأبو سعيد الخدري وبريدة الأسلمي وأكثرهم يقول إنه اعترف

Mas'alah: What is the story of Ma'iz ibn Malik coming to the Prophet to confess to zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3868

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا بشير بن المهاجر قال حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني قد ظلمت نفسي وزنيت وأنا أريد أن تطهرني فرده فلما كان من الغد أتاه أيضا فقال يا رسول الله إني قد زنيت فرده الثانية فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قومه فقال أتعلمون بعقله بأسا أتنكرون منه شيئا قالوا لا نعلمه إلا وفي العقل من صالحينا فيما نرى قال فأتاه الثالثة فأرسل إليهم أيضا فسأل عنه فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله فلما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمر به فرجم

Mas'alah: What is another narration of Ma'iz confessing to zina multiple times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3868

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن مجالد عن الشعبي عن

جابر قال جاء ماعز بن مالك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنه قد زنا فقال أما لهذا أحد فردوه ثم جاء ثلاث مرات فقال أما لهذا أحد فردوه فلما كانت الرابعة قال

Mas'alah: What did the Prophet say when ordering the stoning of Ma'iz?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3869

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Execution of the Hadd Penalty (Stoning and Flogging)

ارجموه فرماه ورميناه وفر واتبعناه قال عامر فقال لي جابر فههنا قتلناه

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Abbas about the Prophet rejecting Ma'iz until he confessed four times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3869

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

حدثنا عبد الرحمان بن يحيي قال حدثنا أحمد بن سيد قال حدثنا عبد الملك بن أبجر قال حدثنا موسى بن هارون قال حدثنا العباس بن الوليد قال حدثنا أبو عوانة عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم رد ماعزا حتى شهد وأقر أربع مرات ثم أمر برجمه

Mas'alah: What is the hadith about the man who confessed to zina and was stoned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3869

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن سماك قال سمعت جابر بن سمرة يقول أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل أشعر قصير له عضلات فأقر أنه قد زنا فرده مرتين ثم أمر برجمه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما نفرنا غازين في سبيل الله تخلف أحدهم له نبيب كنبيب التيس

Mas'alah: What do the hadiths indicate about the confession of zina in separate or single sessions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3870

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

قال أبو عمر في بعض هذه الأحاديث ما يدل على أن إقراره كان في مجالس مفترقة وفي حديث ابن عباس أيضا وجابر بن سمرة وأبي هريرة ما يدل على أنه أقر على نفسه في مجلس واحد مرتين أو أربع مرات أعرض (عنه) رسول الله صلى الله عليه وسلم منها في الثلاث وبعضهم يقول شهد على نفسه أربع شهادات والآثار في ذلك كثيرة طرقها جدا قد ذكرها المصنفون وفيما ذكرنا منها كفاية وإنما غرضنا أن نذكر حديث ابن شهاب متصلا لا غير ولكنا ذكرنا غيره لأنه من حجة المخالف وفيما ذكرنا من الحجة لمذهبنا شفاء إن شاء الله

Mas'alah: What does the hadith of Ma'iz ibn Malik indicate about accepting retraction during stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3872

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

قال أبو عمر ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة وجابر ونعيم بن هزال ونصر بن دهر وغيرهم أن ماعز بن مالك لما رجم ومسته الحجارة هرب فأتبعوه فقال لهم ردوني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلوه رجما وذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه ففي هذا أوضح الدلائل على أنه يقبل رجوعه إذا رجع والله أعلم وقد جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم هروبه رجوعا وقال فهلا تركتموه

Mas'alah: What did the Prophet say about Ma'iz ibn Malik after his stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3873

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Execution of the Hadd Penalty (Stoning and Flogging)

وقال إنه لفي أنهار الجنة ينغمس فيها

Mas'alah: What is the chain of transmission for the stoning of Ma'iz ibn Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3873

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير

قال حدثنا عبيد الله بن عمر قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثني محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي الهيثم بن نصر بن دهر الأسلمي عن أبيه قال كنت فيمن رجمه يعني ماعز بن مالك فلما وجد مس الحجارة جزع جزعا شديدا قال فذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا تركتموه

Mas'alah: What did Ma'iz say when he felt the stones during his stoning?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3873]

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Execution of the Hadd Penalty (Stoning and Flogging)

وفي حديث سعيد حديث ابن أبي شيبة فلما وجد مس الحجارة قال ردوني إلى النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith about the Jewish couple who committed zina and were stoned?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4760]

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Non-Muslims (Dhimmis and Harbis)

حديث رابع وأربعون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبيد الله بن عمر أن اليهود جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا أن رجلا منهم وامرأة زنيا فقال هلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة في شأن الرجم فقالوا

نفضحهم ويجلدون فقال عبد الله بن سلام كذبتم إن فيها الرجم فأتوا بالتوراة فنشروها فوضع أحدهم يده على آية الرجم ثم قرأ ما قبلها وما بعدها فقال عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فإذا فيها آية الرجم فقالوا صدق يا محمد فيها آية الرجم (هـ) فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال عبد الله بن عمر فرأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة

Mas'alah: What are the conditions for stoning a dhimmi for zina?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4769]

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Non-Muslims (Dhimmis and Harbis)

ههنا وكلهم يشترط في الإحصان الموجب للرجم الإسلام هذا من شروطه عند جميعهم ومن رأى رجم أهل الذمة منهم إذا أحصنوا إنما رآه من أجل أنهم (إذا) (أ) تحاكموا إلينا لزمنا أن نحكم بينهم بحكم الله فينا وكذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم باليهوديين المذكورين في هذا الحديث حين تحاكموا إليه

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about the Jewish adulterers and the verse on judgment?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4771]

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Non-Muslims (Dhimmis and Harbis)

قال أبو عمر لو تدبر من احتج بهذا الحديث ما احتج به منه لم يحتج به لأنه في درج الحديث تفسير قوله عز وجل إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا يقول إن أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوه وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا وذلك دليل على أنهم حكموه لا أنه قصرهم على ذلك الحكم وذلك بين أيضا في حديث ابن عمر وغيره فإن قال قائل إن حديث ابن عمر من حديث مالك وغيره ليس فيه أن الزانيين حكما رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رضيا بحكمه قيل له حد الزاني حق من حقوق الله على الحاكم إقامته ومعلوم أن اليهود كان لهم حاكم يحكم بينهم ويقيم حدودهم عليهم وهو الذي حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم والله أعلم ألا ترى إلى ما في حديث ابن عمر أن اليهود جاؤا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا إن رجلا منهم وامرأة زنيا ثم

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Umar about the Jewish adulterers who came to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4772

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Non-Muslims (Dhimmis and Harbis)

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني قال حدثني ابن وهب قال حدثني هشام بن سعد أن زيد بن أسلم حدثه عن ابن عمر قال أتى نفر من يهود فدعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاهم في بيت المدراس فقالوا يا أبا القاسم إن رجلا منا زنى بامرأة فاحكم فوضعوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسادة فجلس عليها ثم قال ائتوني بالتوراة فأتوه بها فنزع الوسادة من تحته ووضع التوراة عليها ثم قال آمنت بك وبمن أنزلك ثم ذكر

قصة الرجم نحوا من حديث مالك عن نافع عن ابن عمر

Mas'alah: What is the hadith about the Jews consulting the Prophet regarding stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4773

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Non-Muslims (Dhimmis and Harbis)

أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني رجل من مزينة ممن يتبع العلم ويعيه عن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه اليهود وكانوا قد شاوروا في صاحب لهم زنى بعد ما أحصن فقال بعضهم لبعض إن هذا النبي قد بعث وقد علمتم أنه قد فرض عليكم الرجم فذكر حديثا فيه فقال لهم يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر اليهود أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى بن عمران ما تجدون في التوراة من العقوبة على من زنى وقد أحصن قالوا نجد يحمم ويجلد وسكت حبرهم وهو في جانب البيت فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم صمته ألظ به ينشده فقال حبرهم أما إذ نشدتنا فإنا نجد عليه الرجم فذكر حديثا فيه فإني أقضي بما في التوراة فأنزل الله يأيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر إلى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من النبيئين الذين أسلموا فحكموا بما في التوراة

Mas'alah: What is the narration of the Jews bringing the adulterers to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4774

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Non-Muslims (Dhimmis and Harbis)

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا عنبسة قال حدثنا يونس قال قال محمد بن مسلم سمعت رجلا من مزينة ممن يتبع العلم ويعيه ونحن عند ابن المسيب يحدث عن أبي هريرة قال أتى رجل من اليهود وامرأة فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا إلى هذا النبي فإنه نبي بعث بالتخفيف فإن أفتى بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله وقلنا فتيا نبي من أنبيائك قال فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه فقالوا يا أبا القاسم ما ترى في رجل منهم وامرأة زنيا فلم يكلمهم بكلمة حتى أتى بيت مدراسهم فقام على الباب فقال أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ما تجدون في التوراة على من زنى إذا أحصن قالوا يحمم ويجبه ويجلد والتجبية أن يحمل الزانيان على حمار ويقابل أقفيتهما ويطاف بهما قال

Mas'alah: What did the Prophet rule regarding the stoning of the Jewish adulterers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4775

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Non-Muslims (Dhimmis and Harbis)

وسكت شاب منهم فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم ألظ به ينشده فقال اللهم إذ نشدتنا فإنا نجد في التوراة الرجم فقال النبي صلى الله عليه وسلم فيم ارتخصتم أمر

الله قال زنى ذو قرابة من ملك من ملوكنا فأخر عنه الرجم ثم زنى رجل في أسرة من الناس فأراد رجمه فحال قومه دونه وقالوا لا يرجم صاحبنا حتى نجيء بصاحبك فترجمه فاصطلحوا على هذه العقوبة بينهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم فإني أحكم بما في التوراة فأمر بهما فرجما

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's judgment on the Jewish adulterers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4776

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Non-Muslims (Dhimmis and Harbis)

ففي هذا الآثار كلها دليل على أنه إنما حكم في اليهوديين بما حكم من أجل أنه حكم وتحوكم إليه ورضي به وفي حديث ابن إسحاق إن ذلك كان حين قدم المدينة وذلك يدل على أن اليهود لم يكن لهم يومئذ ذمة كما قال مالك رحمه الله

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's judgment on the Jewish adulterers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4776

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Non-Muslims (Dhimmis and Harbis)

وعبد ابن شهاب أيضا في هذا الباب عن سالم عن ابن عمر قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أمر برجمهما فلما رجما رأيته يجافي بيده عنها ليقيها الحجارة رواه معمر وغيره عنه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet stoning a Jewish man and woman for adultery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4776

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Non-Muslims (Dhimmis and Harbis)

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال حدثنا أبو أسامة قال مجالد أخبرنا عن عامر عن جابر بن عبد الله قال جاءت يهود برجل منهم وامرأة زنيا فقال ائتوني بأعلم رجل منكم فأتوه بابني صوريا فناشدهما كيف

Mas'alah: What is the ruling on stoning based on testimony of four witnesses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4777

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Testimony and Witness Requirements

تجدان أمر هذين في التوراة قالا نجد في التوراة إذا شهد أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها مثل الميل في المكحلة رجما قال فما منعكما أن ترجموهما قال ذهب سلطاننا فكرهنا القتل فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشهود فجاء أربعة فشهدوا أنهم رأوا ذكره في فرجها مثل الميل في المكحلة فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجمهما

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet stoning a Jewish couple?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4777

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Non-Muslims (Dhimmis and Harbis)

وروى شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم يهوديا ويهودية انفرد به عن سماك شريك

Mas'alah: What is the ruling of Abu Yusuf and Muhammad on delayed stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5712

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Execution of the Hadd Penalty (Stoning and Flogging)

وقال أبو يوسف ومحمد يرمي ما ترك من الغد ولا شيء عليه

Mas'alah: What did the Prophet say to Sa'd ibn 'Ubadah about killing an adulterer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7097

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Execution of the Hadd Penalty (Stoning and Flogging)

وذكر مسلم بن الحجاج قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن سعد بن عبادة الأنصاري قال يا رسول الله أرأيت الرجل يجد مع امرأته رجلا أيقتله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا

Mas'alah: What is the ruling on stoning (rajm) for adultery in Islamic law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7550

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال سمعت عمر ابن الخطاب يقول إن الله بعث محمدا بالحق وأنزل عليه الكتاب وكان فيما أنزل عليه آية الرجم فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده قال سفيان وقد سمعته من الزهري بطوله فحفظت منه أشياء وهذا مما لم أحفظه يومئذ قال أبو عمر قول ابن عيينة وقد سمعته من الزهري بطوله يعني حديث السقيفة وفيه هذا الكلام عن عمر في الرجم وقد روى حديث السقيفة عن الزهري بتمامه مالك وغيره رواه عن مالك جماعة منهم ابن وهب وإسحاق بن محمد الفروي وعبد العزيز بن يحيى وجويرية بن أسماء حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا إسحاق بن محمد الفروي قال حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس وأخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء قال حدثنا جويرية بن أسماء عن مالك عن الزهري أن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة أخبره أن عبد الله بن عباس أخبره أنه كان يقرىء عبد

Mas'alah: What is the ruling on stoning (rajm) for adultery in Islamic law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7551

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

الرحمن بن عوف فذكرا حديث السقيفة بطوله وفيه قال عمر أما بعد فإني قائل لكم مقالة قد قدر لي أن أقولها لعلها بين يدي أجلي فمن وعاها وعقلها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته ومن خشي أن لا يعيها فلا أحل له أن يكذب علي إن الله بعث محمدا بالحق وأنزل عليه الكتاب وكان مما أنزل عليه آية الرجم فقرأناها وعقلناها ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا وأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فنترك فريضة أنزلها الله فيضلوا فإن الرجم في كتاب الله على من زنا إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف وذكر الحديث بتمامه

Mas'alah: What are the requirements for establishing the hadd penalty for adultery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7551

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Conditions for the Hadd Penalty

وأجمع العلماء على أن البينة إذا كانوا شهودا أربعة عدولا أقيم الحد على الزاني وكذلك الاعتراف إذا ثبت على العاقل البالغ ولم

Mas'alah: What did Umar say about the punishment of stoning in his sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7553

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قالا حدثنا حماد بن زيد واللفظ لحديث مسدد وهو أتم عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال سمعت عمر بن الخطاب يخطب فقال أيها الناس إن الرجم حق فلا تخدعن عنه وإن آية ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رجم وأن أبا بكر قد رجم وأنا قد رجمنا بعدهما وسيكون قوم من هذه الأمة يكذبون بالرجم ويكذبون بالدجال ويكذبون بطلوع الشمس من مغربها

Mas'alah: What is the evidence that the verse of stoning was abrogated in recitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7554

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وذكر حماد بن سلمة عن الحجاج عن الحسن بن سعد عن عبد الله بن شداد أن عمر رجم رجلا في الزنا ولم يجلده وفي حديث مالك هذا دليل على أن آية الرجم مما نسخ خطه من القرآن ولم يكتبه عثمان في المصحف ولا جمعه أبو بكر في الصحف وقد ذكرنا وجوه النسخ في القرآن عند ذكر حديث زيد بن أسلم من كتابنا هذا فلا معنى لتكريره ههنا

Mas'alah: What is the difference between the hadd of a virgin and a non-virgin in zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7576

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وفيه دليل على أن حد الثيب حد البكر في الزنى ولهذا ما سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أبكر هو أم ثيب ولا خلاف بين علماء المسلمين أن حد البكر في الزنى غير حد الثيب وأن حد البكر الجلد وحده وحد الثيب الرجم وحده إلا أن من أهل العلم من رأى على الثيب الجلد والرجم جميعا وهم قليل روي ذلك عن علي وعبادة وتعلق به داود وأصحابه والجمهور على أن الثيب يرجم ولا يجلد وقد ذكرنا الاختلاف في ذلك في باب ابن شهاب عن عبيد الله وأما أهل البدع من الخوارج والمعتزلة فلا يرون الرجم على أحد من الزناة ثيبا كان أو غير ثيب وإنما حد الزناة عندهم الجلد الثيب وغير الثيب سواء عندهم وقولهم في ذلك خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلاف سبيل المؤمنين فقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده وعلماء المسلمين في أقطار الأرض متفقون على ذلك من أهل الرأي والحديث وهم أهل الحق وبالله التوفيق

Mas'alah: Who was the man from Aslam who came to Abu Bakr regarding zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7577

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

وأما قوله إن رجلا من أسلم جاء إلى أبي بكر الصديق فهذا الرجل هو ماعز الأسلمي لا يختلف أهل العلم في ذلك وقد تقدم من رواية يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه ماعز بن مالك الأسلمي وهو معروف عند العلماء محفوظ لا يختلفون فيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Ma'iz ibn Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7577

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

أخبرنا قاسم بن محمد حدثنا خالد بن سعد حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا إسرئيل عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ماعز بن مالك فاعترف مرتين فقال اذهبوا به ثم ردوه فاعترف مرتين حتى اعترف أربعا فقال اذهبوا به فارجموه

Mas'alah: What did the Prophet say to Ma'iz when he confessed to zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7577

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

قال ابن سنجر وحدثنا عارم قال حدثنا أبو عوانة عن سماك ابن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لماعز ما بلغني عنك قال وما بلغك عني قال وقعت على جارية بني فلان قال نعم قال فشهد على نفسه أربع شهادات أو أقر أربع مرات قال فأمر النبي صلى الله عليه وسلم برجمه

Mas'alah: What does the author say about the story of Hazzal in this chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7577

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

وفي الباب بعد هذا في قصة هزال بيان ذلك أيضا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7578

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Testimony and Witness Requirements

حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الرحمن المروزي قال حدثنا عبد الله بن الحسين قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا بشر بن عمر الزهراني قال حدثنا عبد الله بن لهيعة قال حدثنا أبو الزبير قال سألت جابر بن عبد الله هل رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجم رجلا من أسلم ورجلا من اليهود وامرأة وقال لليهودي نحن نحكم عليكم اليوم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Ma'iz's confession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7578

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الرحمن بن إسماعيل أبو عيسى الأسوائي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال حدثنا سفيان بن وكيع بن الجراح الرواسي حدثني أبي عن إسرائيل عن جابر عن عامر الشعبي عن عبد الرحمن بن أبزى عن أبي بكر الصديق أن ماعزا أقر على نفسه بالزنى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم إن أقررت الرابعة أقمت عليك الحد فأقر

عنده الرابعة فأمر به فحبس ثم سأل عنه فذكروا خيرا فرجم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Ma'iz al-Aslami?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7580]

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثني عبد الله بن صالح قال حدثني الليث عن يحيى بن سعيد عن يزيد بن نعيم عن جده هزال وعن محمد بن المنكدر عن هزال أنه أمر ماعز الأسلمي أن يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخبره بحدثه فأتاه ماعز فأخبره بحدثه فأعرض عنه مرارا وهو يردد ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث إلى قومه فسألهم أبه جنة فقالوا لا فسأل عنه أثيب أم بكر فقالوا ثيب فأمر به فرجم ثم قال يا هزال لو سترته بردائك كان خيرا لك

Mas'alah: What is the hadith of the woman who confessed to zina and was stoned?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8024]

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

قال ابن وهب أخبرني مالك عن يعقوب بن زيد بن طلحة التيمي عن أبيه أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إنها زنت وهي حبلى فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبي حتى تضعيه فذهبت فلما وضعت جاءته فقال اذهبي حتى ترضعيه فلما أرضعته جاءته فقال اذهبي حتى تستودعيه فلما استودعته جاءته فأقام

عليها الحد هكذا قال وأقام عليها الحد والحد الرجم على ما ذكره يحيي وغيره في هذا الحديث

Mas'alah: What is another chain for the hadith on stoning the pregnant woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8025

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

قال ابن وهب وأخبرني ابن لهيعة عن محمد بن عبد الرحمن عن عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان عن محمود بن لبيد الأنصاري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the hadith of Buraidah al-Aslami about the Ghamidiyyah woman who committed zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8029

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

وأما حديث بريدة الأسلمي في هذا الباب فحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا بشير بن المهاجر قال حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه قال جاءت الغامدية فقالت يا رسول الله إني قد زنيت وأنا أريد أن تطهرني وأنه ردها فلما كان الغد قالت يا نبي الله لم تردني فلعلك تريد أن تردني كما رددت ماعزا فوالله إني لحبلى قال أما الآن فاذهبي حتى تلدي فلما ولدت أتته

بالصبي في خرقة قالت هذا قد ولدته قال اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه فأرضعته فلما فطمته أتته بالصبي وفي يده كسرة خبز فقالت يا نبي صلى الله عليه وسلم قد فطمته وقد أكل الطعام فدفع الغلام إلى رجل من المسلمين ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها وأمر الناس أن يرموا وأقبل خالد بن الوليد

فرمى رأسها وانتضح الدم وجه خالد فسبها خالد فسمع النبي صلى الله عليه وسلم سبه إياها فقال مهلا يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ثم أمر بها فصلي عليها ودفنت

Mas'alah: What is the narration about the Ghamidiyyah woman and her stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8030

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي قال حدثنا عيسى يعني ابن يونس عن بشير بن المهاجر قال حدثنا عبد الله ابن بريدة عن أبيه أن امرأة يعني من غامد أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني قد فجرت فقال ارجعي فرجعت فلما كان من الغد أتته فقالت لعلك تريد أن تردني كما رددت ماعز بن مالك فوالله إني لحبلى قال ارجعي حتى تلدي فرجعت فلما ولدت أتته بالصبي فقال هذا قد ولدته قال ارجعي فأرضعيه حتى تفطميه فجاءت به وقد فطمته وفي يده شيء يأكله فأمر الصبي فدفع إلى رجل من المسلمين وأمر بها فحفر لها وأمر بها فرجمت وأمر بها فصلي عليها ودفنت وقال لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له

Mas'alah: What is the Maliki ruling on delaying stoning until a woman weans her child?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8031

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Execution of the Hadd Penalty (Stoning and Flogging)

قال أبو عمر اختلف الفقهاء في انتظار المرأة التي قد وجب عليها الرجم إلى أن تفطم ولدها فقال مالك لا تحد حتى تضع إذا كانت ممن تجلد وإن كان رجما رجمت بعد الوضع وقد روي عنه أنها لا ترجم حتى تجد من يكفل ولدها والمشهور من مذهبه أنه إن وجد للصبي من يرضعه رجمت وإن لم يوجد للصبي من يرضعه لم ترجم حتى تفطم الصبي فإذا فطمت الصبي رجمت

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on delaying stoning until weaning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8032

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Execution of the Hadd Penalty (Stoning and Flogging)

وقال الشافعي أما الجلد فيقام عليها إذا ولدت وأفاقت من نفاسها وأما الرجم فلا يقال عليها حتى تفطم ولدها ويوجد من يكفله

Mas'alah: Which hadiths mention waiting for weaning before stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8032

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Execution of the Hadd Penalty (Stoning and Flogging)

قال أبو عمر ليس في حديث عمران بن حصين انتظار الفطام وذلك محفوظ صحيح في حديث بريدة الأسلمي وفي مرسل مالك المذكور في هذا الباب وفي حديث أبي بكرة وحديث علي وحديث أبي المليح الهذلي عن النبي صلى الله عليه وسلم كلهم ذكروا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرجمها حتى فطمته

Mas'alah: What is the ruling on digging a pit for the person to be stoned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8033

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Execution of the Hadd Penalty (Stoning and Flogging)

واختلفوا في المرجومة هل يحفر لها فقال مالك لا يحفر للمرجوم

KITAB 40

كتاب حد القذف

Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What evidence supports the view that lashing for qadhf is the most severe?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1768

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Evidence and Proof Requirements

واحتج من قال ضرب القذف أشد الضرب بما أخبرني به أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن يحيى بن عمر قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه قال لما جلد أبو بكرة أمرت جدتي أم كلثوم بنت عقبة بشاة فسلخت ثم ألبس مسكها قال فهل ذلك إلا من ضرب شديد

Mas'alah: What is the narration about the severity of lashing for qadhf from the story of Abu Bakra?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1769

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Evidence and Proof Requirements

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن القاسم بن شعبان حدثنا الحسين بن محمد بن الضحاك حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني حدثنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن جده قال لما جلد أبو بكرة أمرت أمه بشاة فذبحتها ثم جعلت جلدها على ظهره وما ذاك إلا من ضرب شديد) وكان أبي يرى أن ضرب القذف شديد

Mas'alah: What is the ruling on indirect accusations of zina (ta'rid bi al-qadhf) in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1974]

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Definition and Elements of Qadhf

التعريض (بالقذف) (الحد إذا كان يعلم من المعرض أنه قصد به قصد القذف وقد صح عن عمر أنه كان يحد في التعريض بالقذف) وهو قول مالك إذا كان مفهوما من ذلك التعريض مراد القاذف وللكلام في هذه المسألة موضع غير هذا واختلف الفقهاء في حكم من قذف امرأته برجل سماه فقال مالك ليس على الإمام أن يعلم المقذوف وهو أحد قولي الشافعي والحجة لمن ذهب هذا المذهب قول الله عز وجل ولا تجسسوا ولأن العجلاني رمى امرأته بشريك ابن سحماء فلم يبعث فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أعلمه وقالت طائفة عليه أن يعلمه لأنه من حقوق الآدميين وقد روي ذلك عن الشافعي واحتج من قال بهذا القول بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم واغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها وقال مالك إن ذكر المرمي به في التعانه حد له وهو قول أبي حنيفة لأنه قاذف لمن لم يكن به ضرورة إلى قذفه وقال الشافعي لا حد عليه لأن الله لم يجعل على من رمى زوجته بالزنا إلا حدا واحدا بقوله والذين يرمون

Mas'alah: May the imam question the accused person about a false accusation of zina?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3048]

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Initiating and Demanding the Hadd Penalty

وفيه أن للإمام أن يسأل المقذوف فإن اعترف حكم عليه بالواجب وإن لم يعترف وطالب القاذف أخذ له بحده

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the imam executing the hadd penalty for qadhf without the victim's demand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3048

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Initiating and Demanding the Hadd Penalty

وهذا موضع اختلف فيه الفقهاء فقال مالك لا يحد الإمام القاذف حتى يطالبه المقذوف إلا أن يكون الإمام سمعه فيجلده إن كان معه شهود عدول قال ولو أن الإمام شهد عنده شهود عدول على قاذف لم يقم الحد حتى يرسل إلى المقذوف وينظر ما يقول لعله يريد سترا على نفسه وقال أبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي والشافعي لا يحد إلا بمطالبة المقذوف

Mas'alah: What is the opinion of Ibn Abi Layla on the imam executing the hadd penalty for qadhf without the victim's demand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3049

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Initiating and Demanding the Hadd Penalty

وقال ابن أبي ليلى يحده الإمام وإن لم يطالبه المقذوف

Mas'alah: What is the ruling on qadhf against a mula'anah or her child?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4819

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Relationship Between Qadhf and Li'an

جماليا خدلج الساقين سابغ الإليتين فهو للذي رميت به فجاءت به أورق جعدا جماليا خدلج الساقين سابغ الإليتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا الأيمان لكان لي ولها شأن قال عكرمة فكان بعد ذلك أميرا على مصر ويدعى للأب قال أبو عمر في هذا الحديث وقضى أن من رماها أو رمى ولدها فعليه الحد وهو حجة لمالك ومن قال بقوله أن من قذف الملاعنة أو ولدها حد إن لم يأت بأربعة شهداء وعليه أكثر الناس وهذا الحديث حجة في ذلك

KITAB 41

كتاب السرقة

Kitab al-Sariqah (Theft)

Canonical Maliki reference section

BAB 3

باب نصاب السرقة
The Chapter on the Nisab of Theft

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the nisab for amputation when gold is stolen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4751

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Nisab for Specific Items (e.g., Hide, Pearl)

فإن كان المسروق ذهبا عينا أو تبرا مصوغا أو غير مصوغ لم ينظر فيه إلى قيمة الثلاثة دراهم وروعي فيه ربع دينار واعتبر ذلك فإن بلغ ربع دينار وزنا قطع يد سارقه على الشروط التي وصفنا

Mas'alah: What is the nisab for amputation when stolen goods are silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4751

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Nisab for Specific Items (e.g., Hide, Pearl)

وإن كان المسروق فضة اعتبر فيه وزن الثلاثة دراهم المذكورة فإن بلغ ذلك الوزن ففيه القطع

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's agreement with Malik on the nisab of theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4751

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Disputes on Nisab Among Scholars

وبهذا كله قال أحمد بن حنبل في الذهب والفضة وتقويم العروض كقول مالك سواء

لا يخالف في شيء من ذلك

Mas'alah: What is the minimum value for amputation in theft according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4751

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Disputes on Nisab Among Scholars

قال أحمد إن سرق من الذهب ربع دينار فصاعدا قطعت يده وإن سرق من الدراهم ثلاثة دراهم فصاعدا قطعت يده وإن سرق عرضا قوم فإن بلغت قيمته ثلاثة دراهم قطعت يده

Mas'alah: What are the conditions for amputation in theft regarding the nisab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4754

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Conditions for Reaching Nisab

من شروط السرقة وجب عليه القطع ومن سرق فضة وزن ثلاثة دراهم كيلا فعليه أيضا القطع إذا كانت ربع دينار لأن الثلاثة دراهم التي قوم بها المجن في حديث ابن عمر وقوم بها عثمان إلا تريجة كانت عندهم في ذلك الوقت من صرف اثني عشر درهما بدينار ومن سرق عند الشافعي شيئا من العروض قوم بالربع دينار لا بالثلاثة دراهم على غلاء الذهب ورخصه فإن بلغ العرض المسروق ربع دينار بالتقويم قطع

سارقه وهو قول إسحاق بن راهويه وأبي ثور وجماعة من التابعين وقال داود بن علي لا تقطع اليد في أقل من ربع دينار عينا من الذهب أو قيمة ذلك من كل شيء قال وحديث ابن عمر في تقويم المجن بثلاثة دراهم إنما كان ذلك لأن الثلاثة دراهم كانت يومئذ قيمة ربع دينار لأن الدية كانت تقوم اثني عشر ألف درهم بدينار قال فليس في حديث ابن عمر خلاف لحديث عائشة في الربع دينار ولو خالفه كانت الحجة فيما روته عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال القطع في ربع دينار فصاعدا وأما حديث ابن عمر فليس فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقطعوا اليد في ثلاثة دراهم فصاعدا وإنما ذلك من قول ابن عمر أن قيمة المجن

كانت ثلاثة دراهم يومئذ فاحتمل ما ذكرنا على أنه قد خالفه غيره في ذلك وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد لا يقطع اليد إلا في عشرة دراهم يعني كيلا أو دينار ذهبا عينا أو وزنا ولا يقطع حتى يخرج بالمتاع من ملك الرجل وحجة من ذهب هذا المذهب ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا يوسف بن عدي قال حدثنا ابن إدريس قال حدثنا محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قيمة المجن الذي قطع فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا يوسف قال ابن إدريس حدثنا محمد بن إسحاق عن عطاء عن ابن عباس قال قوم المجن الذي قطع فيه النبي عليه السلام عشرة دراهم وحدثنا سعيد بن نصر وأحمد بن محمد قالا حدثنا وهب بن مسرة وقاسم بن أصبغ قالا حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا ابن نمير وعبد الأعلى قالا حدثنا محمد بن إسحاق عن أيوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس قال كان ثمن المجن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم

Mas'alah: What are the different reports on the value of the shield for which the hand is cut off?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4756

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Evidence for Nisab (Hadith and Reports)

قال أبو عمر اختلفت الآثار في ثمن المجن فروى ابن عمر ما وصفنا وروى ابن عباس ما ذكرنا وكذلك روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وقد روي أن ثمنه كان دينارا أو عشرة دراهم هكذا وروي أن ثمنه كان ثلاثة دراهم أو خمسة دراهم رواه سعيد عن قتادة عن أنس مرفوعا وخالف شعبة سعيدا فرواه عن قتادة قال سمعت أنسا يقول سرق رجل مجنا على عهد أبي بكر فقوم خمسة دراهم فقطع وهذا عند أهل الحديث أولى من حديث سعيد وليس في شيء من هذه الأسانيد التي وردت بذكر المجن أصح من إسناد حديث ابن عمر عند أهل العلم بالنقل وكان ابن شبرمة وابن أبي ليلى يقولان تقطع اليد في خمسة دراهم فصاعدا ذهبا إلى حديث يرويه الثوري عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي عن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع في قيمة خمسة دراهم والشعبي لم يسمع من ابن مسعود وهذا الحديث عندهم ضعيف وقد اختلف في حديث أنس كما ذكرنا وإنما مال الشافعي رحمه الله في التقويم إلى حديث الربع دينار لأنه حديث مدني صحيح رواه جماعة الأئمة بالمدينة وترك حديث ابن عمر لما رآه والله أعلم من اختلاف الصحابة في المجن الذي قطع فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عمر يقول ثلاثة دراهم وابن عباس وعبد الله بن عمرو يقولان عشرة دراهم وغيرهم يقول ما وصفنا وحديث عائشة في الربع

دينار حديث صحيح ثابت لم يختلف فيه عن عائشة إلا أن بعضهم وقفه ورفعه من يجب العمل بقوله لحفظه وعدالته حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا سليمان بن داود قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقطع في ربع دينار فصاعدا وكذلك رواه معمر وابن عيينة ويونس بن يزيد وابن مسافر وسائر أصحاب ابن شهاب متصلا مرفوعا وحسبك بابن شهاب وقد ذكرنا الآثار عنه وعن غيره في ذلك عند ذكر يحيى بن سعيد عن عمرة من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the Hanbali ruling on the minimum amount for amputation in theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7766

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Disputes on Nisab Among Scholars

وذكر محمد بن الحسين الخرقي الحنبلي في مختصره على مذهب أحمد بن حنبل قال وإذا سرق السارق ربع دينار من الذهب أو ثلاثة دراهم من الورق أو قيمة ثلاثة دراهم من العروض كلها طعاما كان أو غيره وأخرجه من الحرز فعليه القطع ما لم يكن ثمرا ولا كثرا

Mas'alah: What is the minimum amount for which the hand is cut off in theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7836

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Minimum Threshold for Amputation

وقال الحميدي قال الزهري قال أخبرتني عمرة بنت عبد الرحمن أنها سمعت عائشة تقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقطع في ربع دينار فصاعدا

Mas'alah: What is the minimum amount for cutting off a thief's hand according to multiple narrators?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7836

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Evidence for Nisab (Hadith and Reports)

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا أربعة عن عمرة عن عائشة لم يرفعوه عبد الله بن أبي بكر ورزيق بن حكيم الأيلي وعبد ربه بن سعيد ويحيى بن سعيد والزهري أحفظهم كلهم إلا أن في حديث يحيى ما دل على الرفع ما نسيت ولا طال علي القطع في ربع دينار فصاعدا

Mas'alah: What is the minimum amount for cutting off a thief's hand according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7836

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Evidence for Nisab (Hadith and Reports)

قال الحميدي وحدثنا عبد العزيز بن أبي حازم قال حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهادي عن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن

عائشة أنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقطع السارق إلا في ربع دينار فصاعدا

Mas'alah: What is the minimum amount for cutting off a thief's hand according to the people of Hijaz?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7837

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Evidence for Nisab (Hadith and Reports)

قال أبو عمر هذا حديث ثابت صحيح وعليه عول أهل الحجاز في مقدار ما تقطع فيه يد السارق ولم يختلفوا أنه يقطع إن سرق من ذهب ربع

Mas'alah: What is the difference between Hijazi and Iraqi scholars on the minimum amount for theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7838

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Disputes on Nisab Among Scholars

دينار فصاعدا وخالفهم أهل العراق على حسبما قد ذكرناه في باب نافع من هذا الكتاب

Mas'alah: How do Malik and al-Shafi'i differ on evaluating stolen goods for the amputation penalty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7838

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Disputes on Nisab Among Scholars

واختلف مالك والشافعي في تقويم العروض المسروقة فذهب مالك إلى أنها تقوم بالدراهم وإذا بلغت ثلاثة دراهم كيلا قطع لحديث ابن عمر في قيمة المجن

Mas'alah: What is al-Shafi'i's position on the minimum value for amputation in theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7838

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Disputes on Nisab Among Scholars

وقال الشافعي لا يقطع إلا أن تبلغ قيمة ما سرق ربع دينار وهو قول الأوزاعي وداود وقد ذكرنا وجه المذهبين واعتلال الفريقين ومن قال من العلماء بالقولين وغيرهما في باب نافع عن ابن عمر من كتابنا هذا والحمد لله وبه التوفيق

BAB 4

باب الحرز

The Chapter on Secure Keeping

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the requirement of secure storage (hirz) for amputation in theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3761

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Definition and General Principles of Hirz

وفي حديث مالك من الفقه والمعاني أن الهجرة كانت قبل الفتح مفترضة وفيه إباحة النوم في المسجد وفيه توطي الثياب وتوسدها وفيه أن ما جعله الإنسان تحت رأسه فهو حرز له وما سرق من حرز فيه القطع واختلف العلماء في السارق من غير حرز فأما فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق والشام فإنهم اعتبروا جميعا الحرز في وجوب القطع باتفاق منهم على ذلك وقالوا من سرق من غير حرز فلا قطع عليه بلغ المقدار أو زاد والحجة لما ذهب إليه الفقهاء في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا قطع في حريسة جبل حتى يأويها المراح وأجمعوا أن السارق من مال المضاربة والوديعة لا قطع عليه وقال صلى الله عليه وسلم لا قطع على خائن ولا مختلس وأجمعوا على ذلك وفي إجماعهم على أن لا قطع على خائن ولا مختلس دليل على مراعاة الحرز وقال أهل الظاهر وبعض أهل الحديث وأحمد بن حنبل في رواية عنه كل سارق يقطع سرق من حرز وغير حرز لأن الله أمر بقطع السارق أمرا مطلقا وبين النبي صلى الله عليه وسلم المقدار ولم يذكر الحرز

Mas'alah: What constitutes a secure storage (hirz) for the application of the amputation penalty in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3762

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Types of Hirz (Secure Places)

قال أبو عمر الحجة عليهم ما ذكرنا وبالله توفيقنا واختلف الفقهاء في أبواب من معاني الحرز يطول ذكرها فجملة قول مالك والشافعي وأبي حنيفة والثوري والأوزاعي وأصحابهم أن السارق من غير حرز لا قطع عليه وجملة قول مالك والشافعي في الحرز أن الحرز كل ما يحرز به الناس أموالهم إذا أرادوا التحفظ بها وهو يختلف باختلاف الشيء المحروز واختلاف المواضع فإذا ضم المتاع في السوق إلى موضع وقعد عليه صاحبه فهو حرز وكذلك إذا جعل في ظرف فأخرج منه وعليه من يحرزه أو كانت إبل قطر بعضها إلى بعض أو أنيخت في صحراء حيث ينظر إليها أو كانت غنما في مراحها أو متاعا في فسطاط أو بيتا مغلقا على شيء أو مقفولا عليه وكل ما تنسبه العامة إلى أنه حرز على اختلاف أزمانها وأحوالها قال الشافعي ورداء صفوان كان محرزا باضطجاعه عليه فقطع النبي صلى الله عليه وسلم سارقه قال ويقطع النباش إذا أخرج الكفن من جميع القبر لأن هذا حرز مثله مذهب المالكيين والشافعيين في هذا الباب متقارب جدا ولا سبيل إلى إيراد مسائل السرقة على اختلاف أنواع الحرز وقد ذكرناها هنا جملا تكفي ومن أراد الوقوف على الفروع نظر في كتب الفقهاء وبان له ما ذكرناه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the term 'jarin' in the context of theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6464

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Definition and General Principles of Hirz

وأما قوله الجرين فالجرين هو المربد عند أهل المدينة وأهل الحجاز ويسميه أهل العراق البيدر ويقال له بالبصرة الخوخان ويسميه أهل الشام الأندر

Mas'alah: What is the meaning of the term 'murah' in the context of theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6464

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Definition and General Principles of Hirz

وأما المراح فهو موضع مبيت الغنم الذي تروح إليه وتجتمع فيه ليلا وكذلك إن جمعت فيه للحرز نهارا والله أعلم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on the secure place (hirz) for fruit theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7764

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Hirz for Crops and Fruits

وقال الشافعي الحوائط ليست بحرز للنخل ولا للثمر لأن أكثرها مباح يدخل من جوانب الحائط حيث شاء فمن سرق من حائط شيئا من شجرة أو ثمر معلق لم يقطع فإذا آواه الجرين قطع قال الشافعي وذلك الذي تعرفه العامة عندنا أن الجرين حرز للثمر والحائط ليس بحرز

Mas'alah: What is the second interpretation of the hadith on cutting for fruit theft regarding secure storage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7765

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Hirz for Crops and Fruits

والقول الآخر أن المعنى المقصود بهذا الحديث الحرز وفيه بيان أن الحوائط ليست بحرز للثمار حتى يأويها الجرين وما لم يكن في الجرين فليست محروزة

Mas'alah: What did the Prophet rule regarding the protection of orchards and the cutting of hands for fruit theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7766

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Hirz for Crops and Fruits

قال أبو عمر قد ثبت عن النبي من حديث البراء بن عازب أنه قضى بأن على أهل الحوائط حفظها وحرزها بالنهار وقضى بأن لا قطع في ثمر فخرج ما في الحيطان والأجنة من الثمار بذلك من حكم الحرز في سقوط القطع كما خرج المقدار المعتبر في المسروق بالسنة عن جملة وجوب القطع على عموم الآية في السراق والسارقات والله أعلم

Mas'alah: What is the view of Ahmad ibn Hanbal and the Zahiris on considering hirz in theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7767

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Definition and General Principles of Hirz

قال أبو عمر ذكر ابن خواز أن أحمد بن حنبل وأهل الظاهر وطائفة من أهل الحديث لا يعتبرون الحرز في السرقة ويقولون إن كل سارق سرق ما يجب فيه القطع من حرز ومن غير حرز

Mas'alah: What is the correct report from Ahmad ibn Hanbal regarding hirz in theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7767

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Definition and General Principles of Hirz

قال أبو عمر هذا غير صحيح عن أحمد بن حنبل والصحيح ما ذكرنا عنه في هذا الباب مما ذكره الخرقي وإسحاق بن منصور على ما ذكرنا

Mas'alah: What is the basis for considering hirz in the hadith of Amr ibn Shu'ayb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7767

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Definition and General Principles of Hirz

قال أبو عمر حديث عمرو بن شعيب أصل عند جمهور أهل العلم في مراعاة الحرز واعتباره في القطع حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا

Mas'alah: What is the ruling on fruit hanging on trees regarding hirz?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7768

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Hirz for Crops and Fruits

قال أبو عمر وكذلك سائر ما في رؤوس الأشجار من سائر الثمار

BAB 5

باب ثبوت السرقة
The Chapter on Establishing Theft

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the number of confessions required for the hadd of theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3867

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Establishing Theft > Number of Witnesses and Evaluators

وقال أبو حنيفة وزفر ومحمد بن الحسن إذا أقر مرة واحدة في السرقة صح إقراره

Mas'alah: What is Abu Yusuf's ruling on the number of confessions required for the hadd of theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3867

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Establishing Theft > Number of Witnesses and Evaluators

وقال أبو يوسف لا يصح حتى يقر مرتين

BAB 6

باب ما لا قطع فيه
The Chapter on Cases with No Amputation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the grave robber (al-nabbash) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4172

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft of Items from Graves and Shrouds

قال أبو عمر لا أعلم اختلافا بين أهل العلم أن المقصود باللعن في هذا الحديث هو النباش الذي يحفر على الميت فيتبشه ويخرجه ويجرده من ثيابه ويأخذها

Mas'alah: What is the ruling on double restitution for theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6463

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Liability and Return of Stolen Property

قال أبو عمر في هذا الحديث كلمة منسوخة وهي قوله وغرامة مثليه لا أعلم أحدا من الفقهاء قال بها إلا ما جاء عن عمر رضي الله عنه في رقيق حاطب بن أبي بلتعة حين انتحروا ناقة رجل من مزينة ورواية عن أحمد بن حنبل ومحمل هذا (عندنا) على العقوبة والتشديد والذي عليه الناس العقوبة في الغرم بالمثل لقول الله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وقوله وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به وأما العقوبة في البدن بالاجتهاد فغير مدفوعة عند العلماء وأما قوله في حديث مالك لا قطع في ثمر معلق فالثمر المعلق ما كان في رؤوس الأشجار من ضروب الثمار ولا قطع على سارقه عند جمهور العلماء لهذا الحديث وقد بينا هذا المعنى في باب يحيى بن سعيد عن محمد ابن يحيى بن حبان وأما الحريسة فذكر أبو عبيد قال الحريسة تفسر تفسيرين فبعضهم يجعلها السرقة نفسها تقول منه حرست أحرس

حرسا إذا سرقت فيكون المعنى أنه ليس فيما سرق من الماشية بالجبل قطع حتى يأويها المراح والتفسير الآخر أن تكون الحريسة هي المحروسة فيقول ليس فيما يحرس بالجبل قطع لأنه ليس بموضع حرز وإن حرس قال مالك والشافعي في الإبل إذا كانت في مراعيها لم يقطع من سرق منها فإن آواها المراح قطع من سرقها إذا بلغت ما يجب فيه القطع وهو قول أبي حنيفة وأبي ثور إذا لم يكن للإبل في مرعاها من يحرزها

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand for stealing fruit or palm pith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7758

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft of Animals and Agricultural Products

حديث رابع وثلاثون ليحيى بن سعيد 737 - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن عبدا سرق وديا من حائط رجل فغرسه في حائط سيده فخرج صاحب الودي يلتمس وديه فوجده فاستعدى على العبد مروان بن الحكم فسجن مروان العبد وأراد قطع يده فانطلق سيد العبد إلى رافع بن خديج فسأله عن ذلك فأخبره أنه سمع رسول الله يقول لا قطع في ثمر ولا في كثر والكثر الجمار قال الرجل فإن مروان بن الحكم أخذ غلاما لي وهو يريد قطعه فأنا أحب أن تمشي معي إليه فتخبره بالذي سمعت من رسول الله فمعشى معه رافع إلى مرون بن الحكم فقال أخذت غلاما لهذا فقال نعم قال فما أنت صانع به قال أردت قطع يده فقال له رافع سمعت رسول الله يقول لا قطع في ثمر ولا في كثر فأمر مروان بالعبد فأرسل قال أبو عمر هذا حديث منقطع لأن محمد بن يحيى لم يسمعه من رافع بن خديج وقد رواه

ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن رافع بن خديج فإن صح

هذا فهو متصل مسند صحيح ولكن قد خولف ابن عيينة في ذلك ولم يتابع عليه إلا ما رواه حماد بن دليل المدائني عن شعبة فإنه رواه عن شعبة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه عن رافع بن خديج وأما غير حماد بن دليل فإنما رواه عن شعبة عن يحيى عن محمد عن رافع كما رواه مالك وكذلك رواه الثوري وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وأبو عوانة ويزيد بن هارون وأبو خالد الأحمر وعبد الوارث بن سعيد وأبو معاوية كلهم عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن رافع بن خديج ورواه ابن جريج وأبو أسامة والليث بن سعد على اختلاف عنه عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن رجل من قومه عن رافع بن خديج ورواه بشر بن المفضل عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن رجل من قومه عن عمه عن رافع بن خديج ورواه الليث عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمة له أن غلاما سرق وديا وساق الحديث ورواه الدراوردي عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن أبي ميمون عن رافع بن خديج فأما رواية ابن عيينة فحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن

Mas'alah: What is Malik's ruling on amputation for stealing fruit, crops, and livestock?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7763

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft of Animals and Agricultural Products

واختلف الفقهاء في هذا الباب فقال مالك لا قطع في كثر والكثر الجمار ولا قطع في النخلة الصغيرة ولا الكبيرة ومن قلع نخلة أو قطعها من حائط فليس فيها قطع قال ولا قطع في ثمر الأشجار ولا في الزرع ولا في الماشية فإذا آوى الجرين الزرع أو الثمر وآوى المراح الغنم فعلى من سرق من ذلك قيمة ربع دينار القطع

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on amputation for stealing fruit from trees?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7764

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft of Animals and Agricultural Products

وقال أبو حنيفة وأصحابه في الثمر يسرق من رؤوس النخل والشجر أو السنبل من قبل أن يحصد فلا قطع في شيء من ذلك

Mas'alah: What is the ruling on amputation for stealing fruit based on the hadith 'no cutting for fruit or palm pith'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7765

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft of Animals and Agricultural Products

وسواء كان الحائط قد استوثق منه وحظر أو لم يكن لأنه بلغنا أن رسول الله قال لا قطع في ثمر ولا كثر قالوا وكذلك النخلة تسرق بأصلها والشجرة تسرق بأصلها لا قطع في شيء من ذلك

Mas'alah: Was the hadith on no cutting for fruit specifically about the gardens of Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7766

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft of Animals and Agricultural Products

وقد قيل إن الحديث إنما قصد به حوائط المدينة خاصة لأنها حوائط لا حيطان لها وما كان لها حيطان منها فهي حيطان لا تمنع لقصرها من أراد الوصول إلى ما داخلها فهذا ما في هذا الحديث من المذاهب لمن استعمله ولم يدفعه وقد دفعته فرقة ولم تقل به

Mas'alah: What is the ruling on stealing hanging fruit before it is stored?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7767

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft of Animals and Agricultural Products

وقال الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يذهب إلى حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي فيمن سرق الثمر المعلق أنه لا قطع فيه حتى يأويه الجرين وأن عليه غرامة مثليه واحتج أيضا بحديث عمر في ناقة المدني

Mas'alah: How does the hadith on the minimum threshold for theft explain the Quranic verse on cutting the hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1247

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Definition and Conditions of Theft (Sariqah)

الله تعالى في قوله عز وجل حرمت عليكم الميتة كما كان قوله صلى الله عليه وسلم لا قطع إلا في ربع دينار فصاعدا بيانا لقول الله عز وجل والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a thief who stole a cloak?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3755

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

مالك عن ابن شهاب عن صفوان بن عبد الله بن صفوان بن أمية أن صفوان بن أمية قيل له إنه من لم يهاجر هلك فقدم صفوان بن أمية المدينة فنام في المسجد وتوسد رداءه فجاءه سارق فأخذ رداءه فأخذ صفوان السارق فجاء به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تقطع يده فقال صفوان إني لم أرد هذا يا رسول الله هو عليه صدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Safwan and the cloak?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3760

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Confession, Testimony, and Evidence in Theft

وقد روي هذا الحديث عن طاوس وعكرمة عن ابن عباس ذكره البزار من حديث الأشعث بن سوار عن عكرمة عن ابن عباس ومن حديث زكرياء بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا لفظ حديث الأشعث عن عكرمة عن ابن عباس قال كان صفوان بن أمية نائما في المسجد فجاءه

رجل فأخذ رداءه من تحت رأسه فاتبعه فأدركه فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا سرق ردائي من تحت رأسي فأمر به أن يقطع فقال إن ردائي لم يبلغ أن يقطع فيه هذا قال أفلا قبل أن تأتيني به قال البزار ورواه جماعة عن عكرمة مرسلا وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم قال حدثنا عمرو قال حدثنا أسباط عن سماك عن حميد بن أخت صفوان عن صفوان بن أمية قال كنت نائما في المسجد على خميصة لي ثمنها ثلاثون درهما فجاء رجل فاختلسها مني فأخذ الرجل فأتي به النبي صلى الله عليه وسلم فأمر به أن يقطع فأتيته فقلت تقطعه من أجل ثلاثين درهما أنا أمتعه ثمنها قال فهلا كان قبل أن تأتيني به

Mas'alah: Does the victim's forgiveness or gift of the stolen property after the case reaches the judge nullify the amputation penalty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3763

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Conditions for Application of Hadd Penalty

واختلفوا أيضا في السارق يرفع إلى الحاكم سرقته بيده فيحكم عليه بالقطع لثبوت سرقته بإقراره أو ببينة عدول قامت عليه فيهب له المسروق منه ما سرقه هل يقطع أم لا فقال مالك وأهل المدينة والشافعي وأهل الحجاز يقطع لأن الهبة إنما وقعت بعد وجوب الحد فلا يسقط ما قد وجب لله كما أنه لو غصب جارية ثم نكحها قبل أن يقام عليه الحد لم يسقط ذلك الحد عنه قال الطحاوي ويختلفون في هذه المسألة لو كانت الهبة قبل أن يؤتى بالسارق إلى الإمام فقال أهل الحجاز منهم مالك والشافعي يقطع ووافقهم على ذلك ابن أبي ليلى وقال أبو يوسف في هذا لا يقطع وأما أبو

حنيفة ومحمد بن الحسن فقالا لا يقطع في شيء من ذلك مع وقوع مالكه على السرقة قبل أن يرفع إلى الإمام وبعد أن يرفع إليه وحجة أبي يوسف قوله صلى الله عليه وسلم فهلا قبل أن تأتيني به وهذا يدل على أنه لو وهب للسارق رداءه قبل أن يأتيه به لما قطع والله أعلم قال أبو عمر الحجة قائمة لمالك والشافعي على أبي حنيفة بالحديث المذكور في هذا الباب لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع يد السارق الذي سرق ثوب صفوان بن أمية بعد أن وهبه له وقال هلا قبل أن تأتيني به

Mas'alah: Does the thief's subsequent ownership of the stolen property remove the hadd penalty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3764

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Conditions for Application of Hadd Penalty

وقد احتج الشافعي بالزاني توهب له الأمة التي زنى بها أو يشتريها أن ملكه الطارئ لا يزيل الحد عنه فكذلك السرقة

Mas'alah: What is Abu Hanifah's argument that the victim's gift of the stolen property drops the hadd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3764

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Conditions for Application of Hadd Penalty

ومن حجة أبي حنيفة في قوله متى وهب السرقة صاحبها للسارق سقط الحد قوله صلى الله عليه وسلم تعافوا عن الحدود بينكم فما بلغني من حد فقد وجب قال فهذا الحد قد عفي عنه بالهبة وقد حصلت ملكا للسارق قبل أن يبلغ السلطان فلم يبلغ الحد السلطان إلا وهو معفو عنه قال وما حصل ملكا للسارق استحال أن يقطع فيه

لأنه إنما يقطع في ملك غيره لا في ملك نفسه

Mas'alah: What is the ruling on the victim's role in theft when the case reaches the ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3765

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Conditions for Application of Hadd Penalty

وفي هذا كله دليل على أن لصاحب السرقة في ذلك ما ليس للسلطان وذلك ما لم يبلغ السلطان فإذا بلغ السارق إلى السلطان لم يكن للمسروق منه شيء من حكمه في عفو ولا غيره لأنه لا يتبعه بما سرق منه إذا وهبه له ألا ترى أنهم قد أجمعوا على أن السارق لو أقر بسرقة عند الإمام يجب في مثلها القطع سرقها من رجل غائب أنه يقطع وإن لم يحضر رب السرقة ولو كان لرب السرقة في ذلك مقال لم يقطع حتى يحضر فيعرف ما عنده فيه

Mas'alah: What is the ruling on a theft claim when the owner is absent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3765

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Confession, Testimony, and Evidence in Theft

وقد اختلفوا في السارق تدعى عليه السرقة في ثوب هو بيده يدعيه لنفسه وصاحب السرقة غائب فقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما لا يخاصمه في ذلك أحد إلا رب الثوب ولا يسمع من غيره في ذلك بينة ولا خصومة في ذلك بينه وبين من يدعي عليه حتى يأتي رب الثوب أو وكيله في ذلك وقال ابن أبي ليلى ومالك كل من خاصمه في ذلك من الناس كان خصما له وسمعت بينته فإن قبلت قطع وإن لم يأت

بمدفع وهذه المسائل كلها في معنى الحديث فلذلك ذكرناها التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on retraction of confession for theft when the victim denies it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3871

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Confession, Testimony, and Evidence in Theft

قال أبو عمر إذا أقر الرجل بسرقة من مال رجل فأنكر الرجل المقر له ذلك ولم يدعه وكذب السارق أو أقر بسرقة من مال غائب ثم رجع لم يقطع لأنه لا حق لآدمي ههنا وحكمه حكم المقر بالزنا

Mas'alah: Is the hand of a grave robber amputated for stealing from the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4172

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

واختلف الفقهاء في النباش هل عليه القطع إذا نزع من الميت من الثياب ما يحق فيه القطع أم لا

Mas'alah: What is the Kufan view on amputation for grave robbery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4172

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

فقال الكوفيون لا قطع عليه لأن القبر ليس بحرز ولأن الميت لا يملك

Mas'alah: What is Malik's view on amputation for grave robbery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4172

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

وقال مالك عليه القطع لأن القبر كالبيت

Mas'alah: What is the evidence for cutting off the hand of a grave robber?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4173

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

وقال الله عز وجل ألم نجعل الأرض كفاتا أحياء وأمواتا وقد استدل ابن القاسم في قطع النباش بهذه الآية

Mas'alah: Does milking an animal without permission constitute theft requiring amputation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4587

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

وفي هذا الحديث أيضا ما يدل على أن من حلب من ضرع الشاة أو البقرة أو الناقة بعد أن يكون في حرز ما يبلغ قيمته ما يجب فيه القطع أن عليه القطع لأن الحديث قد أفصح بأن الضروع خزائن للطعام ومعلوم أن من فتح خزانة غيره أو كسرها فاستخرج منها من المال الطعام أو غيره ما يبلغ ثلاثة دراهم أنه يقطع فإذا كان القطع يجب على من سرق الشاة نفسها من مراحها وحرزها ولم تكن حريسة جبل فاللبن

بذلك أولى والله أعلم وقد مضى ذكر معاني الحرز عند العلماء في باب ابن شهاب عند ذكر (سرقة) (ج) رداء صفوان بن أمية فلا معنى لإعادة ذلك ههنا إلا أن الشاة إذا لم تكن في حرز فلبنها تبع لها

Mas'alah: What is the hadith about cutting off the hand for theft of a shield worth three dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4750

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

حديث ثالث وأربعون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم

Mas'alah: What are the conditions for cutting off the hand of a thief in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4750

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Definition and Conditions of Theft (Sariqah)

والذي عول عليه مالك وجعله أصلا يرد إليه قيمة العروض المسروقة كلها في هذا الباب هو هذا الحديث فمن سرق شيئا من الأشياء التي يحل تملكها إذا كان لها مالك وكانت في حرز فسرق السارق شيئا منها وأخرجه عن حرزه وبان به وبلغ في قيمته عند التقويم في حين السرقة ثلاثة دراهم كيلا من ورق طيبة لا دلسة فيها وجب قطع يد السارق لذلك كان حرا أو

Mas'alah: Who is subject to the hadd penalty for theft?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4751]

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Definition and Conditions of Theft (Sariqah)

عبدا شريفا كان أو وضيعا إذا كان بالغا مكلفا تجري عليه الفرائض والحدود ولم يكن عبدا سرق من مال سيده ولا خائنا فيما أؤتمن عليه

Mas'alah: What is the ruling if the stolen item is worth less than three dirhams?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4751]

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وإن نقصت قيمة المسروق عن ثلاثة دراهم لم يجب قطعه وكان عليه الغرم وإن رأى الحاكم باجتهاده أن يؤدبه بالدرة أو بالسوط ضربا غير مبرح أدبه كذلك

Mas'alah: How is the value of non-gold and non-silver stolen goods assessed for amputation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4751]

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وما عدا الذهب والورق فالاعتبار في تقويمه عند مالك وأصحابه لثلاثة دراهم المذكورة دون مراعاة ربع دينار فقف على هذا وافهمه

Mas'alah: What is the evidence for the minimum value threshold for amputation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4751

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وهذا وقول مالك سواء والحجة لمن ذهب هذا المذهب حديث ابن عمر المذكور في هذا الباب

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet cutting off a thief's hand for a shield worth three dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4752

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

قال حدثنا عبد الله بن روح المديني قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر أن رجلا سرق حجفة فأتي به النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بها فقومت بثلاثة دراهم فقطعه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet cutting off a thief's hand for a shield worth three dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4752

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وقال ابن جريج أخبرنا إسمعيل بن أمية أن نافعا حدثه أن عبد الله بن عمر حدثهم أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع يد رجل سرق ترسا من صنعة النساء ثمنه ثلاثة دراهم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet cutting off a thief's hand for a shield worth three dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4752

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وقال أيوب وعبيد الله (وعبد الله) (ج) ابنا عمر وأسامة بن زيد وغيرهم عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في مجن ثمن ثلاثة دراهم كما قال مالك والمعنى كله واحد (هـ) لم يختلف فيه لأن الترس والحجفة والمجن شيء واحد وهي أسماء مختلفة لمعنى واحد

Mas'alah: What is the evidence for cutting off the hand for a quarter dinar or more?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4753

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

ابن أبي بكر ورزيق بن حكيم الأيلي وعبد ربه ابن سعيد ويحيى بن سعيد إلا أن في حديث يحيى ما دل على الرفع لقوله صلى الله عليه وسلم ما نسيت ولا طال علي القطع في ربع دينار فصاعدا

Mas'alah: What did Aisha report about the Prophet cutting off the hand for a quarter dinar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4753

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

قال وحدثنا الزهري وكان أحفظهم قال أخبرتني عمرة عن عائشة أنها سمعتها تقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقطع في ربع دينار فصاعدا فرفعه الزهري وهو أحفظهم

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand for stealing a quarter dinar of gold?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4753

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

قال أبو عمر رفع هذا الحديث صحيح من رواية ابن شهاب وغيره وسنذكر طرقه في باب يحيى بن سعيد من هذا الكتاب إن شاء الله وهو حديث مدني ثابت لا مدفع فيه أيضا ولا مطعن لأحد وعليه عول ملك وأهل المدينة والشافعي وفقهاء الحجاز وجماعة أصحاب الحديث فيمن سرق ربع دينار ذهبا أنه يقطع لكن الشافعي جعل هذا الحديث أصلا رد إليه تقويم العروض فمن سرق عنده من ذهب تبر أو عين ربع دينار فصاعدا على ما ذكرنا

Mas'alah: What is the procedure for amputation of limbs for theft in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4757

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

والقطع في السرقة من مفصل الكوع تقطع يده اليمنى في أول سرقته وتحسم بالنار إن خشي عليه التلف ثم إن عاد فسرق قطعت رجله اليسرى من المفصل تحت الكعبين ثم إن عاد فسرق قطعت رجله اليسرى من المفصل تحت الكعبين ثم إن عاد

فسرق قطعت يده اليسرى ثم إن عاد ضرب عشرة

أسواط أو أقل على قدر ما يراه الحاكم اجتهادا لذنبه وردعا للساق ثم حبسه وعلى هذا الترتيب في قطع اليد ثم الرجل ثم اليد ثم الرجل على ما وصفنا مذهب جماعة فقهاء الأمصار أهل الفقه والأثر وهو عمل الصحابة والتابعين بالمدينة وغيرها وشذ قوم عن الجمهور فلم يروا قطع رجل السارق ولم نعده خلافا فتركناهم روي ذلك عن ربيعة وبه قال أصحاب داود

Mas'alah: Does the owner retain ownership of stolen property found with the thief after amputation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4758

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Financial Liability and Return of Stolen Property

وأجمع الفقهاء على أن السرقة إذا وجدها صاحبها بعينها بيد السارق قبل أن يقطع أو بعد ذلك كله أخذها وإنها ماله لا يزيل ملكها عنه قطع يد السارق

Mas'alah: Is the thief liable for restitution after amputation if the stolen property is lost?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4758

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Financial Liability and Return of Stolen Property

واختلفوا في وجوب الغرم على السارق إذا قطع وفاتت السرقة عنده فقال الثوري وسائر الكوفيين إذا قطع السارق فلا غرم عليه وهو قول الطبري وحجة من ذهب هذا المذهب حديث المسور بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الرحمان

بن عوف وبعضهم يرويه عن المسور عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أقيم على السارق الحد فلا غرم عليه قال أبو عمر هذا حديث ليس بالقوي ولا تقوم به حجة وقد قال الطبري القياس أن عليه غرم ما استهلك ولكن تركنا ذلك اتباعا للأثر في ذلك يعني الحديث الذي ذكرنا عن عبد الرحمن بن عوف

قال أبو عمر ترك القياس لضعف الأثر غير جائز لأن الضعف لا يوجب حكما وقال مالك وأصحابه إن كان موسرا غرم وإن كان معسرا لم يتبع به دينا ولم يكن عليه شيء ويروى مثل ذلك عن الزهري وقال الشافعي وأصحابه وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور وداود وهو قول الحسن وحماد بن أبي سليمان يغرم السارق قيمة السرقة موسرا كان أو معسرا وتكون دينا عليه متى أيسر أداه وقال الشافعي رحمه الله أغرم السارق ما سرق قطع أو لم يقطع وكذلك إذا قطع الطريق قال الحمد لله عز وجل فلا يسقط حد الله غرم ما أتلف للعباد

Mas'alah: Is the hand of a dhimmi cut off for theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4768

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Non-Muslims (Dhimmi, Musta'min)

الجزية عن يد وهم صاغرون والصغار أن يجري عليهم حكم الإسلام وهذا القول اختيار المزني واختار غيره من أصحاب الشافعي القول الأول وقال الطحاوي حين ذكر قول مالك إنما رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهوديين لأنهم لم تكن لهم ذمة وتحاكموا إليه قال ولو لم يكن واجبا عليهم لما أقامه النبي عليه السلام قال وإذا كان من لا ذمة له قد حده النبي صلى الله عليه وسلم في الزنا فمن له ذمة أحرى

بذلك قال ولم يختلفوا أن الذمي يقطع في السرقة قال أبو عمر إذا سرق الذمي من ذمي ولم يترافعوا إلينا فلا يعرض لهم عندنا وإن ترافعوا إلينا حكمنا بحكم الله فيهم) لأن هذا من تظالمهم الذي يجب علينا المنع منه إذا رفع إلينا وإذا سرق ذمي من مسلم كان الحكم حينئذ إلينا فوجب القطع والحديث المشهور يدل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما رجم اليهوديين لأنهم تحاكموا إليه وقد ذكرنا اختلاف الفقهاء في حد الإحصان الموجب للرجم في كتابنا هذا عند ذكر حديث ابن شهاب عن عبيد الله فلا وجه لإعادته

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand for stealing hanging fruit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6461

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

مالك عن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي حسين المكي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قطع في ثمر معلق ولا (في) حريسة جبل فإذا آواه المراح أو الجرين فالقطع فيما بلغ ثمن المجن

لم يختلف الوراة فيما علمت في إرسال هذا الحديث في الموطأ وهو حديث يتصل معناه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره وقد ذكرنا بعض طرقه في باب يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان ومضى هناك القول في أكثر هذا الحديث ومضى أيضا في باب ابن شهاب أصول مسائل الحرز وما للعلماء في ذلك حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي وعبيد بن عبد الواحد البزار قالا حدثنا ابن أبي مريم قال

حدثنا يحيى بن أيوب والليث بن سعد قالا حدثنا محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثمر المعلق فقال من أصاب منه من ذي حاجة غير متخذ خبئة فلا شيء عليه ومن خرج بشيء فعليه غرامة مثليه وقال عبد الله غرامة مثله ثم اتفقا ومن سرق منه شيئا بعد أن يأويه الجرين فبلغ ثمن المجن فعليه القطع زاد الترمذي ومن سرق دون ذلك فعليه غرامة مثله والعقوبة ورواه ابن وهب عن عمرو بن الحرث وهشام بن سعد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي عليه السلام مثله بمعنى واحد

Mas'alah: When does the thief of hanging fruit face amputation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6464

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

ويحفظها وقولهم في الثمر المعلق إنه لا يقطع سارقه حتى يأويه الجرين فإذا آواه الجرين فسرق منه ما يجب فيه القطع قطع سارقه وقد مضى في باب نافع القول في مقدار ما يجب فيه القطع وما للعلماء في ذلك من الأقوال والاعتلال ومضى في باب ابن شهاب القول في معنى الحرز ويأتي في باب يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان كثير من معاني هذا الباب بأبسط منه ههنا وأوضح إن شاء الله

Mas'alah: What is the threshold for cutting off the hand for stealing stored crops and livestock according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6464

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

وقال مالك إذا آوى الجرين الزرع أو الثمر أو آوى المراح الغنم فعلى من يسرق من ذلك قيمة ربع دينار القطع

Mas'alah: Is the hand cut off for stealing hanging fruit or palm hearts according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6464

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

قال مالك ولا قطع في ثمر معلق ولا كثر والكثر الجمار

Mas'alah: Is the hand cut off for stealing a palm tree according to Malik and Ashhab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6464

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

قال ولا قطع في النخلة الصغيرة ولا الكبيرة ومن قطع نخلة من حائط فليس فيها قطع وخالفه أشهب في النخلة فرأى فيها القطع

Mas'alah: What is the ruling on amputation for theft of fruit or palm pith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7760

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان أن عبدا سرق وديا من حائط فجاء به فغرسه في حائط أهله فأتي به مرون بن الحكم فأراد أن يقطعه فشهد رافع بن خديج أن رسول الله قال لاقطع في ثمر ولا كثر فأرسله مرون قال الحميدي قال لنا سفيان أخبرنا عبد الكريم قال اسم الذي سرق الودي فيل قال الحميدي فقيل لسفيان ليس يقول أحد في هذا الحديث عن عمه فقال هكذا حفظي قال الحميدي فقال لي أبو زيد المدائني حماد بن دليل أثبت عليه فإن شعبة كذا حدثنا عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه وقال أحمد بن زهير سمعت يحيى بن معين يقول حماد بن دليل ليس به بأس كان على المدائن قاضيا ولا أدري من أين أصله وأما حديث شعبة من غير رواية حماد بن دليل فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان قال سرق

غلام من الأنصار نخلا صغارا فأتي به مرون فأمر به أن يقطع فقال رافع بن خديج سمعت رسول الله يقول لا يقطع السارق في ثمر ولا كثر فقلت ليحيى ما الكثر قال الجمار فضربه وحبسه وأما رواية الثوري فحدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن رافع بن خديج قال قال رسول الله لا قطع في ثمر ولا كثر وأما رواية حماد بن زيد فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن غلاما لعمه واسع بن حبان

سرق وديا من أرض جار له فغرسه في أرضه فرفع إلى مرون فأمر بقطعه فأتى مولاه رافع بن خديج فذكر ذلك له فقال لا قطع عليه فقال له تعال معي إلى مرون فجاء به فحدثه أن رسول الله قال لا قطع في ثمر ولا كثر فدرأ عنه القطع وأما رواية أبي أسامة فأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا الحسين بن منصور حدثنا أبو أسامة حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن

يحيى بن حبان عن رجل من قومه عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله يقول لا قطع في ثمر ولا كثر وأما رواية بشر بن المفضل فأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا بشر بن المفضل حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن رجلا من قومه حدثه عن عمة له أن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله يقول لا قطع في ثمر ولا كثر ورواه يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أنه أخبره أن غلاما لعمه يقال له فيل أسود سرق وديا لرجل فأتي به مرون بن الحكم فأراد أن يقطعه فقال له رافع سمعت رسول الله يقول لا قطع في ثمر ولا كثر فأرسله مروان فباعه أو نفاه وأخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا محمد بن فطيس قال أخبرنا عمران بن موسى قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا أبو عوانة قال كنت عند أبي حنيفة فأتاه رسول صاحب الشرطة فقال أرسلني إليك فلان يعني صاحب الشرطة أتي برجل سرق وديا من أرض قوم فقال إن كان قيمة الودي عشرة

دراهم فاقطعه فقلت له يا أبا حنيفة حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن

حبان عن رافع بن خديج أن رسول الله قال لا قطع في ثمر ولا كثر قال ما تقول قلت نعم أرسل في إثر الرسول فإني أخاف أن يقطع الرجل فقال قد مضى الحكم فقطع الرجل

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on amputation for stealing fruit or palm pith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7763

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

قال أبو عمر هذا لا يصح عن أبي حنيفة لأن مذهبه المشهور عنه أنه لا قطع في ثمر ولا كثر ولا في أصل شجرة يقلع ولا في كل ما يبقى من الطعام ويخشى فساده لأنه عندهم في معنى الثمر المعلق

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand for stealing a palm tree from a house?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7763

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

قال ابن المواز من سرق نخلة أو ثمرة في دار رجل قطع بخلاف ثمر شجر الحائط والجنان

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand for stealing fresh fruit worth three dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7764

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

قال أبو عمر لم يختلف قول مالك وأصحابه أن القطع واجب على من سرق رطبا أو فاكهة رطبة إذا بلغت قيمتها ثلاث دراهم وسرقت من حرز وهو قول الشافعي لحديث عثمان أنه قطع سارقا سرق أترجة قومت بثلاثة دراهم قال مالك وهي الأترجة التي يأكلها الناس

Mas'alah: Does the ruling on cutting off the hand apply to fresh fruit that can be dried?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7764

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

قال أبو عمر وهذا يدل على أن القطع واجب في الثمر الرطب صلح أن ييبس أو لم يصلح لأن الأترج لا ييبس

Mas'alah: What is Ashhab's ruling on cutting off the hand for stealing a palm tree from a guarded garden?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7764

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

وقال أشهب يقطع سارق النخلة المطروحة في الجنان المحروسة

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's ruling on cutting off the hand for stealing a palm tree?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7764

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

وقال ابن القاسم لا يقطع

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on cutting off the hand for stealing fruit from trees?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7764

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

وقال الثوري إذا كانت الثمرة في رؤوس النخل أو في شجرها فليس فيه قطع ولكن يعزر

Mas'alah: What is Ata's ruling on cutting off the hand for stealing fruit from trees?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7764

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

وقال عطاء يعزر ويغرم ولا قطع عليه إلا فيما أحرز الجرين

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand for stealing fruit from a secure garden according to Abu Thawr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7765

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

وقال أبو ثور إذا سرق ثمر نخل أو شجر أو عنب كرم وذلك الثمر قائم في أصله وكان محروزا فبلغ قيمة المسروق من ذلك ما تقطع فيه اليد قطعت يده وذلك أن

هذا كله ملك لمالكه لا يحل أخذه وعلى من استهلكه قيمته في قول جماعة أهل العلم لا أعلمهم اختلفوا في ذلك فلذلك رأينا على من سرق من ذلك ما يوجب القطع القطع

Mas'alah: What are the two scholarly interpretations of the hadith on cutting for fruit theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7765

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

قال أبو عمر لأهل العلم في تأويل حديث هذا الباب قولان أحدهما أن المعنى المقصود إليه بهذا الحديث جنس الثمر والكثر من غير مراعاة حرز فمن ذهب إلى هذا المذهب لم ير القطع على سارق سرق من الثمر كله وأجناس الفواكه والطعام الذي لا يبقى ولا يؤمن فساده كثيرا كانت السرقة من ذلك كله أو قليلا من حرز كانت من غير حرز قالوا وهذا معنى حديث هذا الباب لأنه لو أراد ما لم يكن محروزا ما كان لذكر الثمر وتخصيصه فائدة هذا كله قول أبي حنيفة وأصحابه

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about amputation for theft from a jarin or a marah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7767

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

وذكر إسحاق بن منصور قال سمعت أحمد بن حنبل يقول القطع فيما آوى الجرين أو المراح قال والمراح للغنم والجرين للثمار قال وقال إسحاق يعني بن راهويه كما قال أحمد

Mas'alah: What did the Prophet say about stealing hanging fruit and stored fruit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7768

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

الليث عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عبد الله بن عمرو بن العاصي عن النبي أنه سئل عن الثمر المعلق قال ما أصاب منه من ذي حاجة غير متخذ خبئة فلا شيء عليه ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه والعقوبة ومن سرق منه شيئا بعد أن يؤويه الجرين فبلغ ثمن المجن فعليه القطع

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a thief who steals from an unguarded place according to Dawud al-Zahiri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7768

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

قال أبو عمر أما داود وأهل الظاهر فذهبوا إلى قطع كل سارق تلزمه الحدود إذا سرق ما يجب فيه القطع من حرز ومن غير حرز على عموم قول الله عز وجل وظاهره في السارق والسارقة وظاهر قول النبي القطع في ربع دينار فصاعدا ولم يذكر الحرز وضعف داود حديث عمرو بن شعيب

Mas'alah: What is the ruling on the value of stolen property and the opinion of the majority of scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7769

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وحدث رافع بن خديج وشذ في ذلك عن جمهور الفقهاء كما شذ أهل البدع في قطع كل سارق قليلا أو كثيرا من حرز ومن غيره والذي عليه جمهور العلماء القول بهذين الحديثين على ما ذكرنا عنهم وكذلك لا أعلم أحدا قال بتضعيف القيمة غير أحمد بن حنبل وسائر العلماء يقولون بالقيمة أو المثل على حسبما ذكرنا في باب نافع من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the hadith of Aisha regarding the minimum amount for cutting off a thief's hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7835

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

حديث ثان وأربعون ليحيى بن سعيد 547 - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة أنها قالت ما طال علي وما نسيت القطع في ربع دينار فصاعدا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on cutting off the hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7835

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وهذان الإسنادان عن مالك والأوزاعي ليسا بصحيحين لأن دونهما من لا يحتج به والحديث للزهري عروة وعن عمرة جميعا عن عائشة رواه ابن عيينة وإبراهيم بن سعد وابن مسافر ومعمر عن الزهري عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقطع اليد في ربع دينار فصاعدا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on cutting off the hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7836

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قالا جميعا حدثنا سفيان بن عيينة قال أبو الطاهر عن الزهري عن عمرة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقطع السارق في ربع دينار فصاعدا

Mas'alah: What is the minimum amount for cutting off a thief's hand according to another chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7837

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثني عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني ابن الهادي عن أبي بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقطع السارق إلا في ربع دينار فصاعدا

Mas'alah: What is the minimum amount for cutting off a thief's hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7837

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القطع في ربع دينار فصاعدا

KITAB 42

كتاب الحرابة وقطاع الطريق

Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery)

Canonical Maliki reference section

BAB 5

باب الأموال والدماء في الحرابة

The Chapter on Property and Blood in Hirabah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the blood and property of the Khawarij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7792

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Property and Blood in Hirabah > Khawarij: Property, Blood, and Legal Status

وقال ابن القاسم بلغني أن ملكا قال الدماء موضوعة عنهم وأما الأموال فإن وجد شيء بعينه أخذ وإلا لم يتبعوا بشيء قال ذلك في الخوارج

Mas'alah: What is the ruling on fighting to preserve a Muslim's life when property is withheld?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4585

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Killing and Crucifixion of Muharib

وجملة القول في ذلك أن المسلم إذا تبين عليه رد مهجة المسلم وتوجه الفرض في ذلك إليه بأن لا يكون هناك غيره قضي عليه بترميق تلك المهجة الآدمية وكان للممنوع ماله من ذلك محاربة من منعه ومقاتل

Mas'alah: What is the ruling on leaving the Muslim community in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7125

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Rebels (Bughah) vs. Highway Robbers

وقال نعيم بن حماد قلت لسفيان بن عيينة أرأيت قوله من ترك الجماعة فقد خلع ربقة

الإسلام من عنقه فقال من فارق الجماعة خلع طاعة الله والاستسلام لأمره وللرسول ولأولي الأمر قال ولا أعلم أحدا عوقب بأشد من عقوبتهم ثم قال إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا الآية هذا في أهل الإسلام

Mas'alah: What is the difference between muharibun and khawarij regarding repentance and liability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7792

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Rebels (Bughah) vs. Highway Robbers

قال ابن القاسم وفرق بين المحاربين وبين الخوارج لأن الخوارج خرجوا واستهلكوا ذلك على تأويل يرون أنه صواب والمحاربون خرجوا فسقا مجونا وخلاعة على غير تأويل فيوضع عن المحارب إذا تاب قبل أن يقدر عليه حد الحرابة ولا توضع عنه حقوق الناس يعني في دم ولا مال

Mas'alah: Why are the Khawarij killed for corruption rather than disbelief?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7793

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Rebels (Bughah) vs. Highway Robbers

إفسادهم بدون فساد قطاع الطريق والمحاربين للمسلمين على أموالهم فوجب بذلك قتلهم إلا أنه يرى استتابتهم لعلهم يراجعون الحق فإن تمادوا قتلوا على إفسادهم لا على كفر

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on pursuing a fleeing rebel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7794

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Rebels (Bughah) vs. Highway Robbers

وقال أبو حنيفة إن انهزم الخارجي أو الباغي إلى فئة أتبع وإن انهزم إلى غير فئة لم يتبع

Mas'alah: What is the consensus on killing those who rebel and spread corruption?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7794

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Rebels (Bughah) vs. Highway Robbers

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن من شق العصا وفارق الجماعة وشهر على المسلمين السلاح وأخاف السبيل وأفسد بالقتل والسلب فقتلهم وإراقة دمائهم واجب لأن هذا من الفساد العظيم في الأرض والفساد في الأرض موجب لإراقة الدماء بإجماع إلا أن يتوب فاعل ذلك من قبل أن يقدر عليه والانهزام عندهم ضرب من التوبة وكذلك من عجز عن القتال لم يقتل إلا بما وجب عليه قبل ذلك

KITAB 43

كتاب الردة

Kitab al–Riddah (Apostasy)

Canonical Maliki reference section

BAB 3

باب استتابة المرتد

The Chapter on Calling the Apostate to Repent

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on executing apostates and the debate on giving them time to repent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1743

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Execution After Istitaba

وفقه هذا الحديث أن من ارتد عن دينه حل دمه وضربت عنقه والأمة مجتمعة على ذلك وإنما اختلفوا في استتابته فطائفة منهم (قالت لا يستتاب على ظاهر هذا الحديث ويقتل) وطائفة منهم قالت يستتاب بساعة واحدة ومرة واحدة ووقتا واحدا وقال آخرون يستتاب شهرا وقال آخرون يستتاب ثلاثا على ما روي عن عمر وعثمان وعلي وابن مسعود ولم يستتب ابن مسعود وابن النواحة وحده لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا أنك رسول لقتلتك قال له وأنت اليوم لست برسول واستتاب غيره روى مالك عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري عن أبيه أنه قال قدم على عمر بن الخطاب رجل من قبل أبي موسى الأشعري فسأله عمر عن الناس فأخبره ثم قال له عمر هل من مغربة خبر قال نعم رجل كفر بعد إسلامه قال فماذا فعلتم به قال قربناه فضربنا عنقه فقال عمر فهلا حبستموه ثلاثا وأطعمتموه

Mas'alah: What did Umar say about giving apostates three days to repent before execution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1744

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Duration of Istitaba

كل يوم رغيفا واستتبتموه لعله يتوب ويراجع أمر الله اللهم إني لم أحضر ولم آمر ولم أرض إذا بلغني أخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا ابن أبي العقيب قال حدثنا أبو زرعة

قال حدثنا أحمد ابن خالد قال حدثنا محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري عن أبيه قال قدم وفد أهل البصرة على عمر فأخبروه بفتح تستر فحمد الله ثم قال هل حدث فيكم حدث فقالوا لا والله يا أمير المؤمنين إلا رجل ارتد عن دينه فقتلناه قال ويلكم أعجزتم أن تطبقوا عليه بيتا ثلاثا ثم تلقوا إليه كل يوم رغيفا فإن تاب قبلتم منه وإن أقام كنتم قد أعذرتم إليه اللهم إني لم أشهد ولم آمر ولم أرض إذ بلغني وروى داود بن أبي هند عن الشعبي عن أنس بن مالك أن نفرا من بكر بن وائل ارتدوا عن الإسلام يوم تستر ولحقوا بالمشركين فلما فتحت قتلوا في القتال

Mas'alah: What is the Maliki ruling on giving apostates three days to repent and on zindiqs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1746

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Duration of Istitaba

عن العلاء أبي محمد أن عليا أخذ رجلا من بكر بن وائل تنصر بعد الإسلام فعرض عليه الإسلام شهرا فأبى فأمر بقتله ولا أعلم بين الصحابة خلافا في استتابة المرتد فدل ذلك على أن معنى الحديث والله أعلم من بدل دينه وأقام على تبديله فاقتلوه وأما أقاويل الفقهاء فروى ابن القاسم عن مالك قال يعرض على المرتد الإسلام ثلاثا فإن أسلم وإلا قتل قال وإن ارتد سرا قتل ولم يستتب كما تقتل الزنادقة قال وإنما يستتاب من أظهر دينه الذي ارتد إليه قال مالك ويقتل الزنادقة ولا يستتابون والقدرية يستتابون قال فقيل لمالك كيف يستتابون قال يقال لهم اتركوا ما أنتم عليه فإن فعلوا وإلا قتلوا (وقال ابن وهب عن مالك ليس في استتابة أمر من جماعة الناس)

Mas'alah: What are the scholarly opinions on seeking repentance from an apostate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1747

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Obligation and Basis of Istitaba

أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا الحسن بن سلمة حدثنا عبد الله بن الجارود قال حدثنا إسحاق بن قال سمعت أحمد بن حنبل يقول المرتد يستتاب ثلاثا والمرتدة تستتاب ثلاثا والزنديق لا يستتاب قال إسحاق وقال لي إسحاق بن راهويه كما قال أحمد سواء قال أبو عمر هذا مذهب مالك سواء وقال الشافعي يستتاب المرتد ظاهرا والزنديق جميعا فمن لم يتب منهما قتل وفي الاستتابة ثلاثا قولان أحدهما حديث عمر والآخر أنه لا يؤخر لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر فيه بأناة وهذا ظاهر الخبر قال الشافعي ولو شهد عليه شاهدان بالردة فأنكر قتل فإن أقر أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتبرأ من كل دين خالف الإسلام لم يكشف عن غيره والمشهور من قول أبي حنيفة وأصحابه أن المرتد لا يقتل حتى يستتاب وهو قول ابن علية قالوا ومن قتله قبل أن يستتاب فقد أساء ولا ضمان عليه وقد روى محمد بن الحسن في السير عن أبي يوسف عن أبي حنيفة أن المرتد يعرض عليه الإسلام فإن أسلم وإلا قتل مكانه إلا أن يطلب أن يؤجل فإن طلب ذلك أجل ثلاثة أيام

Mas'alah: What is the ruling on seeking repentance from a zindiq and an apostate in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1748

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Istitaba for Heretics and Innovators

والزنديق عندهم والمرتد سواء إلا أن أبا يوسف لما رأى ما يصنع الزنادقة وأنهم يعودون بعد الاستتابة قال أرى إذا أتيت بزنديق أمرت بضرب عنقه ولا أستتيبه فإن تاب قبل أن أقتله لم أقتله وخليته وقال الليث بن سعد وطائفة معه لا يستتاب من ولد في الإسلام ثم ارتد إذا شهد عليه ولكنه يقتل تاب من ذلك أو لم يتب إذا قامت البينة العادلة وقال الحسن يستتاب المرتد مائة مرة وقد روي عنه أنه يقتل دون استتابة وذكر سحنون أن عبد العزيز بن أبي سلمة كان يقول يقتل المرتد ولا يستتاب ويحتج بحديث معاذ مع أبي موسى الأشعري وقد ذكرناه في آخر هذا الباب قال أبو عمر ظاهر هذا الحديث يشهد لما ذهب إليه الليث بن سعد إلا أنه عم كل من بدل دينه سواء ولد في الإسلام أو لم يولد والحديث عندي فيه مضمر وذلك لما صنعه الصحابة رضي الله عنهم من الاستتابة لأنهم لم يكونوا يجهلون معنى الحديث فكأن معنى الحديث والله أعلم من بدل دينه فاقتلوه إن لم يتب وقال مالك رحمه الله إنما عنى بهذا الحديث من خرج من الإسلام إلى الكفر وأما من خرج من اليهودية أو النصرانية أو من كفر إلى

Mas'alah: What is the ruling on calling an apostate to repent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1755

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Obligation and Basis of Istitaba

قال أبو عمر احتج من قال يقتل المرتد إذا ارتد ثالثة أو رابعة بقول الله عز وجل إن الذين آمنوا ثم كفروا الآية والقياس أن من ولد على الفطرة أحق أن يستتاب لأنه لا يعرف غير الإسلام واحتج من لم ير استتابة المرتد

Mas'alah: What is the ruling on the repentance and execution of an apostate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3125

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Obligation and Basis of Istitaba

وقد مضى حكم من ارتد في استتابته وقتله مجودا في باب زيد بن أسلم عند قوله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاضربوا عنقه

Mas'alah: What is the ruling on killing and seeking repentance from the Khawarij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7793

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Istitaba for Heretics and Innovators

قال أبو عمر هذا قول عامة الفقهاء الذين يرون قتلهم واستتابتهم ومنهم من يقول لا يتعرض لهم باستتابة ولا غيرها ما استتروا ولم يبغوا ويحاربوا وهذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما وجمهور أهل الفقه وكثير من أهل الحديث

BAB 4

باب قتل المرتد والمرتدة

The Chapter on Killing the Male and Female Apostate

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on executing a female apostate in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1749

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Killing the Male and Female Apostate > Execution of Female Apostates

واختلف الفقهاء أيضا في المرتدة فقال مالك والأوزاعي وعثمان البتي والشافعي والليث بن سعد تقتل المرتدة كما يقتل المرتد سواء وهو قول إبراهيم النخعي وحجتهم ظاهر هذا الحديث لأنه لم يخص ذكرا

Mas'alah: What is the evidence for executing a female apostate in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1750

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Killing the Male and Female Apostate > Execution of Female Apostates

من أنثى ومن تصلح للواحد والاثنين والجمع والذكر والأنثى وقال لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث كفر بعد إيمان فعم كل من كفر بعد إيمانه

Mas'alah: What is the ruling on executing a female apostate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1750

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Killing the Male and Female Apostate > Execution of Female Apostates

وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه لا تقتل المرتدة وهو قول ابن شبرمة وإليه ذهب

ابن علية وقال ابن شبرمة إن تنصرت المسلمة فتزوجها نصراني جاز وحجة من قال لا تقتل المرتدة أن ابن عباس روى هذا الحديث وقال لا تقتل المرتدة ومن روى حديثا كان أعلم بتأويله وقول ابن عباس في ذلك رواه الثوري وأبو حنيفة عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس وروى قتادة عن خلاص عن علي مثله وهو قول الحسن وعطاء ومن حجتهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النساء والولدان وأن أبا بكر رضي الله عنه سبى نساء أهل الردة وقالوا معنى قوله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه إنما هو على كل من كان حكمه

Mas'alah: Why is a female apostate not executed according to some scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1751

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Killing the Male and Female Apostate > Execution of Female Apostates

إذا قدر عليه القتل على كفره والمرأة ليس حكمها القتل على كفرها وإنما حكمها السبي والاسترقاق فلا تدخل في تأويل هذا الحديث لنهيه صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والولدان وسيأتي القول في هذا الحديث في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the story of Abu Bakr burning a man for apostasy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1752

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Killing the Male and Female Apostate > Evidence for Killing Apostates

بكر أخرجوه إلى البقيع يعني إلى المصلى فأحرقوه بالنار فأخرجوه إلى المصلى فأحرقوه

Mas'alah: What is the ruling on burning apostates in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1753

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Killing the Male and Female Apostate > Procedure and Conditions of Execution

قتالا شديدا وقتل المسلمون من العدو بشرا كثيرا وأسروا منهم أسارى فأمر خالد بالحظيرة أن تبنى ثم أوقد تحتها نارا عظيمة فألقى الأسارى فيها

Mas'alah: What is the ruling on killing an apostate in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1755

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Killing the Male and Female Apostate > Execution of Male Apostates

قال أبو عمر روى عثمان بن عفان وسهل بن حنيف وعبد الله بن مسعود وطلحة بن عبيد الله وعائشة وجماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث كفر بعد إيمان أو زنى بعد إحصان أو قتل نفس بغير نفس فالقتل بالردة على ما ذكرنا لا خلاف بين المسلمين فيه ولا اختلفت الرواية والسنة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه وإنما وقع الاختلاف في الاستتابة وفيما ذكرنا من المرتدة

Mas'alah: Why did the Prophet order the killing of Ibn Khatal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1953

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Killing the Male and Female Apostate > Execution of Those Who Insult the Prophet

ولا يخلو أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل ابن خطل من أحد وجهين إما أن ذلك كان في الوقت الذي أحلت له مكة وهي دار حرب وكفر وكان له أن يريق دم من شاء من أهلها في الساعة التي أحل له فيها القتال أو يكون على مذهب جماعة من العلماء في أن الحرم لا يجير من وجب عليه القتل وكان هؤلاء ممن وجب قتله لما ذكرنا

Mas'alah: What is Malik's view on killing the Khawarij and Qadariyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7792

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Killing the Male and Female Apostate > Execution of Hypocrites and False Prophets

قال أبو عمر قال إسماعيل بن إسحاق رأى مالك قتل الخوارج وأهل القدر من أجل الفساد الداخل في الدين وهو من باب الفساد في الأرض وليس

BAB 5

باب مال المرتد وميراثه

The Chapter on the Property and Inheritance of the Apostate

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of an apostate in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1757

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on the Property and Inheritance of the Apostate > Inheritance of the Apostate

وأما ميراث المرتد فقد اختلف العلماء فيه والصحيح عندنا أن ميراثه في بيت المال لا يرثه أحد من ورثته لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر وسنبين ذلك ونذكر أقاويل السلف فيه عند ذكرنا حديث ابن شهاب عن علي بن حسين في كتابنا هذا إن شاء الله والله المستعان

Mas'alah: What is the ruling on inheriting from an apostate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3122

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on the Property and Inheritance of the Apostate > Inheritance from the Apostate by Muslims

وروى ابن عيينة عن موسى بن أبي كثير قال سئل سعيد بن المسيب عن المرتد فقال نرثهم ولا يرثونا

Mas'alah: Who inherits the wealth of an apostate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3122

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on the Property and Inheritance of the Apostate > Inheritance from the Apostate by Muslims

وروى هشام بن عبد الله عن ابن المبارك عن سفيان الثوري قال مال المرتد لورثته

المسلمين

Mas'alah: What is the ruling on property acquired during apostasy and inheritance of children born during apostasy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3123

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on the Property and Inheritance of the Apostate > Property of the Apostate's Wife and Children

وما أصاب في ارتداده فهو للمسلمين قال وإن ولد له ولد في ارتداده لم يرثه

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i ruling on the inheritance and property of an apostate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3123

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on the Property and Inheritance of the Apostate > Inheritance of the Apostate

وقال مالك والشافعي المرتد لا يرث ولا يورث فإن قتل على ردته فماله في بيت مال المسلمين يجري مجر الفيء وهو قول زيد بن ثابت وربيعة

Mas'alah: What is the evidence that an apostate does not inherit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3123

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on the Property and Inheritance of the Apostate > Inheritance from the Apostate by Muslims

والحجة لمن ذهب هذا المذهب ظاهر القرآن في قطع ولاية الكفار من المؤمنين وعمموا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر فلم يخص كافرا مستقر الدين أو مرتدا

Mas'alah: What is the ruling on spending apostate wealth in the public treasury?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3124

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on the Property and Inheritance of the Apostate > Property of the Apostate Upon Death or Execution

في ذلك من المصلحة لأن ما صرف إلى بيت المال من الأموال فسبيله أن يصرف في المصالح

Mas'alah: What is the waiting period for an apostate's wife and the inheritance of his children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3124

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on the Property and Inheritance of the Apostate > Property of the Apostate's Wife and Children

وروى الثوري عن مولى بن أبي كثير قال سألت سعيد بن المسيب عن المرتد كم تعتد امرأته قال ثلاثة قروء قلت إنه قتل قال فأربعة أشهر وعشرا قلت أيوصل ميراثه قال ما يوصل ميراثه قلت يرثه بنوه قال نرثهم ولا يرثونا

Mas'alah: How is the inheritance of an apostate interpreted according to Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3125

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on the Property and Inheritance of the Apostate > Inheritance of the Apostate

قال أبو عمر قول سعيد هذا يحتمل التأويل لأنه ممكن أن يكون أراد أن يثبت المال في أمره كالميراث

Mas'alah: What is the third opinion on the property of an apostate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3125

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on the Property and Inheritance of the Apostate > Property of the Apostate Upon Apostasy

وفي مال المرتد قول ثالث إن ما اكتسبه قبل الردة فلورثته وما اكتسبه بعد ردته فهو في بيت مال المسلمين وقد تقدم هذا القول عن الثوري

Mas'alah: What is the fourth opinion on the inheritance of an apostate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3125

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on the Property and Inheritance of the Apostate > Inheritance of the Apostate

وفيه قول رابع روى شعبة عن قتادة أنه كان يقول في المرتد ميراثه لأهل دينه الذي تولى وروى مطر الوراق عن قتادة نحوه

BAB 7

باب الزندقة
The Chapter on Zandaqah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the definition of zandaqah (heresy) according to Imam Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3397

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Zandaqah > Definition and Distinction of Zindiq from Apostate

عن محمود بن الربيع ونحن نذكره هو وغيره في هذا الباب إن شاء الله تعالى وسئل مالك رحمه الله عن الزندقة فقال ما كان عليه المنافقون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من إظهار الإيمان وكتمان الكفر هو الزندقة عندنا اليوم قيل لمالك فلم يقتل الزنديق ورسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل المنافقين وقد عرفهم فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قتله بعلمه فيهم وهم يظهرون الإيمان لكان ذريعة إلى أن يقول الناس يقتلهم للضغائن أو لما شاء الله غير ذلك فيتمنع الناس من الدخول في الإسلام هذا معنى قوله وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه عوتب في المنافقين فقال يتحدث الناس أني أقتل أصحابي وقد احتج عبد الملك بن الماجشون في قتل الزنديق بقول الله عز وجل لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلا ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا

Mas'alah: What is the ruling on killing zindiqs without seeking repentance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3398

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Zandaqah > Killing of a Zindiq Without Seeking Repentance

يقول إن الشأن فيهم أن يقتلوا تقتيلا حيث وجدوا ولم يذكر استتابة فمن لم ينته عما

كان عليه المنافقون في زمن النبي صلى الله عليه وسلم قتل حيث وجد والله أعلم

Mas'alah: What happens to the wealth of a zindiq after execution in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3398

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Zandaqah > Inheritance and Property of a Zindiq

قال أبو عمر مالك وأصحابه كلهم إلا ابن نافع يجعلون مال الزنديق إذا قتلوه لورثته المسلمين وهم لا يقتلونه لفساد في الأرض كالمحارب وأهل البدع ولا يقتلونه حدا وإنما يقتلونه على الكفر فكيف يرثه المسلمون وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر وأما ابن نافع فرواه عن مالك فقال ميراثه فيء لجماعة المسلمين فهذا أبين لأن الدم أعظم حرمة من المال والمال تبع له

Mas'alah: What is the ruling on seeking repentance from a zindiq in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3398

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Zandaqah > Ruling on Repentance of a Zindiq

واختلف الفقهاء في استتابة الزنديق المشهود عليه بالكفر والتعطيل وهو مقر بالإيمان مظهر له جاحد لما شهد به عليه منكر له فقال مالك وأصحابه يقتل الزنادقة ولا يستتابون قال مالك ويستتاب القدرية كما يستتاب المرتد قال ابن القاسم فقيل لمالك في القدرية كيف يستتابون قال يقال لهم اتركوا ما أنتم عليه فإن فعلوا وإلا

قتلوا

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on seeking repentance from a zindiq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3399

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Zandaqah > Ruling on Repentance of a Zindiq

واختلف قول أبي حنيفة وأبي يوسف في الزنديق فقالا مرة يستتاب ومرة فلا يستتاب ويقتل دون استتابة وقال الطحاوي أخبرنا سليمان بن شعيب (عن أبيه عن أبي يوسف) عن أبي حنيفة قال اقتل الزنديق فإن توبته لا تعرف قال ولم يحك عن أبي يوسف خلافا)

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on seeking repentance from a zindiq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3399

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Zandaqah > Ruling on Repentance of a Zindiq

وقال الشافعي) يستتاب الزنديق كما يستتاب المترد ظاهرا فإن لم يتب قتل قال ولوشهد شاهدان على رجل بالردة فأنكر قتل فإن أقر أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتبرأ من كل دين خالف الإسلام لم يكشف عن غيره ومن حجة الشافعي في الزنديق أنه يستتاب فإن أقر وأظهر الإسلام لم يقتل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل المنافقين لإظهارهم الإسلام ولو شاء لقتلهم بالشهادة عليهم دون العلم

والقضاء بالعلم للحاكم (عند الشافعي) جائز وهذه المسألة ليس هذا موضعها وإنما أتينا بما يطابق بعض معاني الحديث ويجانسه على شرط الاختصار وترك الإكثار

Mas'alah: What is the ruling on seeking repentance from a zindiq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3400

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Zandaqah > Ruling on Repentance of a Zindiq

وقال أبو بكر الأثرم قلت لأحمد بن حنبل يستتاب الزنديق قال ما أدري قلت إن أهل المدينة يقولون يقتل ولا يستتاب فقال نعم يقولون ذلك ثم قال من أي شيء يستتاب وهو لا يظهر الكفر هو يظهر الإيمان فمن أي شيء يستتاب قلت فيستتاب عندك قال ما أدري

Mas'alah: What evidence is cited against killing a zindiq who professes faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3400

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Zandaqah > Evidence and Scholarly Consensus on Zanadiqah

ومن الحجة أيضا لمن أبى من قتل الزنديق مع هذا الحديث المذكور في هذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم إلا بحقها وحسابهم على الله وقد قال صلى الله عليه وسلم من قالها مخلصا من قلبه دخل الجنة فدل على أن هناك من يقولها غير مخلص بها

وحسابه على الله كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أجمعوا أن أحكام الدنيا على الظاهر وأن السرائر إلى الله عز وجل

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about apostasy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 698

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Definition and Elements of Apostasy

فلان ابن فلان فأقول أما النسب فقد عرفته ولكنكم أحدثتم بعدي وارتددتم على أعقابكم القهقرى قيل لشريك يا أبا عبد الله علام حملتم هذا الحديث قال على أهل الردة رواه أبو قتيبة وعبد الرحمان بن شريك وذكره الطبري فقال حدثنا الحسن بن شبيب المكتب قال حدثنا شريك قال أنبأنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الحسن بن شبيب قال أخي لشريك يا أبا عبد الله علام حملتم هذا الحديث قال على أهل الردة يا أبا شيبة حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير ومحمد بن إسماعيل بن سالم أبو جعفر الصايغ بمكة في المسجد الحرام واللفظ له قالا حدثنا مالك بن إسماعيل النهدي أبو غسان قال حدثنا يعقوب ابن عبد الله القمي الأشعري عن حفص بن حميد عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني ممسك بحجزكم هلم عن

Mas'alah: What was Malik's view on the punishment of heretics (ahl al-bida')?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1332

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Zindiq (Concealed Apostate)

وقد رأى مالك استتابة الإباضية والقدرية فإن تابوا والا قتلوا ذكر ذلك إسمعيل القاضي عن أبي ثابت عن ابن القاسم وقال قلت لأبي ثابت هذا رأي مالك في هؤلاء حسب قال بل في كل أهل البدع قال القاضي وإنما رأى مالك ذلك فيهم لإفسادهم في الأرض وهم أعظم إفسادا من المحاربين لأن إفساد الدين أعظم من إفساد المال لا أنهم كفار قال أبو عمر فهذا مالك يريق دماء هؤلاء وليسوا عنده كفارا فكذلك تارك الصلاة عنده من هذا الباب قتله لا من جهة الكفر

Mas'alah: What evidence shows that abandoning prayer is not apostasy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1333

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Definition and Elements of Apostasy

ومما يدل على أن تارك الصلاة ليس بكافر كفرا ينقل عن الإسلام إذا كان مؤمنا بها معتقدا لها حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أمر بعبد من عباد الله أن يضرب في قبره مائة جلدة فلم يزل يسأل الله ويدعوه حتى صارت جلدة (واحدة) فامتلأ قبره نارا فلما أفاق قال علام جلدتموني قالوا إنك صليت صلاة بغير طهور ومررت على مظلوم فلم تنصره قال الطحاوي في هذا الحديث ما يدل على أن تارك الصلاة ليس بكافر لأن من صلى صلاة بغير طهور فلم يصل وقد أجيبت دعوته ولو كان كافرا ما أجيبت له دعوة لأن الله تبارك وتعالى يقول وما دعاء الكافرين إلا في ضلال وقد ذكرنا إسناد حديث ابن مسعود هذا في باب يحيى بن سعيد عند قوله

صلى الله عليه وسلم خمس صلوات كتبهن الله على العباد ثم قال ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ومما يدل على أن الكفر منه مالا ينقل عن الإسلام قوله صلى الله عليه وسلم يكفرن العشير ويكفرن الإحسان وكافر

النعمة يسمى كافرا وأصل الكفر في اللغة الستر ومنه قيل لليل كافر لأنه يستر قال لبيد في ليلة كفر النجوم غمامها أي سترها

Mas'alah: What is the hadith about executing those who change their religion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1741

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Execution of Apostates

حديث تاسع وأربعون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غير دينه فاضربوا عنقه هكذا رواه جماعة رواة الموطأ مرسلا ولا يصح فيه عن مالك غير هذا الحديث المرسل عن زيد بن أسلم وقد روي فيه عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بدل دينه فاقتلوه وهو منكر عندي والله أعلم والحديث معروف ثابت مسند صحيح من حديث ابن عباس حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد قال حدثنا سعيد بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال حدثنا أبو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة قال

Mas'alah: What did Ali do with apostates and what did Ibn Abbas say about it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1742

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Execution of Apostates

أتى علي بزنادقة فأحرقهم فبلغ ذلك ابن عباس فقال لو كنت أنا ما أحرقتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه وحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المومن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال أخبرنا أيوب عن عكرمة أن عليا أحرق ناسا ارتدوا عن الإسلام فبلغ ذلك ابن عباس فقال لم أكن لأحرقهم بالنار لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا بعذاب الله وكنت قاتلهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه فبلغ ذلك عليا فقال ويح أم ابن عباس قال أبو عمر روي من وجوه أن عليا إنما حرقهم بالنار بعد ضرب أعناقهم وسنذكر بعض الأخبار بذلك في آخر هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What did Umar say about capturing apostates alive rather than killing them in battle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1745

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Execution of Apostates

قال فأتيت عمر بفتحها فقال ما فعل النفر من بكر بن وائل فعرضت في حديث لأشغله عن ذكرهم فقال ما فعل النفر من بكر بن وائل قلت قتلوا قال لأن أكون (كنت) أخذتهم سلما أحب إلي مما طلعت عليه الشمس من صفراء وبيضاء قلت وهل كان سبيلهم إلا القتل ارتدوا عن الإسلام ولحقوا بالمشركين قال كنت أعرض

عليهم أن يدخلوا في الباب الذي خرجوا منه فإن فعلوا قبلت منهم وإلا استودعتهم السجن وروى أبو معاوية عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني أن عليا أتى بالمستورد العجلي وقد ارتد عن الإسلام فاستتابه فأبى أن يتوب فقتله وروى عبادة

Mas'alah: What did al-Zuhri and Qatada say about the female apostate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1751

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Execution of Apostates

وروى ابن المبارك عن معمر عن الزهري في المرتدة قال تقتل وقال قتادة تسبى لأن أبا بكر قتل أهل الردة وسبى نساءهم قال معمر كانت دار شرك

Mas'alah: What is the historical account of the Banu Amir apostasy and Abu Bakr's response?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1751

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Execution of Apostates

أخبرنا خلف بن القاسم حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد حدثنا عبد الله بن أحمد ابن عبد السلام حدثنا عبد الله بن أبي شيبة حدثنا يعقوب ابن محمد الزهري حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة عن مجاهد بن سعيد عن عامر الشعبي قال ارتدت بنو عامر وقتلوا من كان فيهم من عمال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحرقوهم بالنار فكتب أبو بكر إلى خالد رضي الله عنهما أن يقتل بني عامر ويحرقهم بالنار ولما ارتد الفجأة واسمه إياس بن عبد الله بن عبد ياليل بعث إليه أبو بكر الصديق الزبير بن العوام في ثلاثين فارسا وبيته ليلا فأخذه فقدم به على أبي بكر فقال أبو

Mas'alah: What is the ruling on burning apostates in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1752

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Execution of Apostates

وزعم بعض أهل السير أنه رفع عليه أنه كان ينكح كما تنكح المرأة ذكر ذلك كله يعقوب بن محمد الزهري في كتاب الردة

Mas'alah: What does the author narrate about Abu Bakr's actions against apostates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1753

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Execution of Apostates

وروى شيبان عن قتادة عن أنس قال قاتل أبو بكر أهل الردة فقتل وسبى وحرق

Mas'alah: What does the author narrate about Ibn Abbas's view on killing apostates without burning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1753

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Execution of Apostates

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا أيوب قال حدثنا عكرمة قال لما بلغ ابن عباس أن عليا أحرق المرتدين يعني الزنادقة قال لو كنت أنا لقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه ولم أحرقهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي أن يعذب بعذاب الله

Mas'alah: What is the evidence for executing an apostate without seeking repentance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1756

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

وقال يقتل على ظاهر هذا الحديث دون استتابة بحديث أبي موسى الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمله على اليمن ثم أتبعه معاذ بن جبل فقدم معاذ فوجد عنده رجلا مقيدا بالحديد فقال ما شأن هذا فقال هذا كان يهوديا فأسلم ثم ارتد وراجع دينه دين السوء فقال معاذ لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله فقال له أبو موسى اجلس فقال لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله قال فأمر به فقتل رواه يحيى القطان عن قرة بن خالد عن حميد بن هلال عن أبي بردة عن أبي موسى وروي من وجوه عن أبي موسى إلا أن بعضهم قال فيه إنه قد كان استتيب قبل ذلك أياما واحتج من رأى الاستتابة (بهذا الحديث وهو) ما حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن محمد المروزي قال حدثنا علي بن الحسين عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال كان عبد الله بن سعد يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأزله الشيطان فلحق

بالكفار فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقتل يوم الفتح فاستجار له عثمان فأجاره رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Why was Abdullah ibn Khatal killed despite clinging to the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1950

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Execution of Apostates

قال أبو عمر أما قتل عبد الله بن خطل فلأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان عهد فيه أن يقتل وإن وجد متعلقا

بأستار الكعبة لأنه ارتد بعد إسلامه وكفر بعد إيمانه وبعد قراءته القرآن وقتل النفس التي حرم الله ثم لحق بدار الكفر بمكة واتخذ قينتين يغنيانه بهجاء النبي صلى الله عليه وسلم فعهد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بما عهد في ستة نفر معه قد ذكرهم ابن إسحاق وغيره وامرأتين فيما قاله ابن إسحاق وقال الواقدي أربع نسوة روى زيد بن الحباب وإبراهيم بن علي الغزي القرشي عن مالك عن الزهري عن أنس أن ابن خطل كان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشعر وروى شبابة (ابن سوار) عن مالك عن الزهري

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding one who insults the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1952

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Definition and Elements of Apostasy

وقد اختلف الفقهاء في الذي يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Ibn Umar say about a monk who insulted the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1953

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Definition and Elements of Apostasy

وقد روي عن ابن عمر أنه قيل له في راهب سب النبي صلى الله عليه وسلم قال لو

سمعته لقتلته ولا مخالف له من الصحابة علمته

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of an apostate according to Abu Hanifa and al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3120

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Missed Prayers After Return to Islam

إلا أن الفقهاء اختلفوا في معنى هذا الحديث من ميراث المرتد فذهب أبو حنيفة وأصحابه وهو قول الثوري في رواية أن المرتد يرثه ورثته من المسلمين ولا يرث المرتد أحدا

Mas'alah: What is the ruling on the property of an apostate according to al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Missed Prayers After Return to Islam

وروى عبد الرزاق عن الثوري في المرتد قال إذا قتل فماله لورثته وإذا لحق بأرض الحرب فماله للمسلمين إلا أن يكون له وارث على دينه في أرض الحرب فهو أحق به

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of an apostate going to the people of his new religion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Missed Prayers After Return to Islam

وقال قتادة وجماعة ميراثه لأهل دينه الذي ارتد إليه

Mas'alah: What are the different opinions on the inheritance of an apostate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Missed Prayers After Return to Islam

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال الناس فريقان فريق منهم يقول ميراث المرتد للمسلمين لأنه ساعة يكفر توقف عنه فلا يقدر من منه على شيء حتى ينتظر أيسلم أم يكفر منهم النخعي والشعبي والحكم بن عتيبة وفريق يقول لأهل دينه

Mas'alah: What is the evidence from Ali's ruling on the inheritance of an apostate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Missed Prayers After Return to Islam

ومن حجتهم أيضا أن عليا رضي الله عنه قتل المستورد العجلي على الردة وورث ورثته ماله حديثه هذا عند أصحاب الأعمش الثقات عن الأعمش عن أبي عمرو

Mas'alah: What did Ali do with the property of the apostate Mustawrid al-'Ijli?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3122

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Missed Prayers After Return to Islam

الشيباني قال أتى علي المستورد العجلي وقد ارتد فعرض عليه الإسلام فأبى فضرب

عنقه وجعل ميراثه لورثته من المسلمين

Mas'alah: What is the ruling on executing an apostate who refuses to return to Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3122

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Execution of Apostates

ورواه معمر عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني قال أتي علي بشيخ كان نصرانيا فأسلم ثم ارتد عن الإسلام فقال له علي لعلك إنما ارتددت لأن تصيب ميراثا ثم ترجع إلى الإسلام قال لا قال لعلك خطبت امرأة فأبوا أن ينكحوكها فأردت أن تزوجها ثم تعود إلى الإسلام قال لا قال فارجع إلى الإسلام قال أما حتى ألقى المسيح فلا فأمر به علي فضربت عنقه ودفع ماله إلى ولده المسلمين

Mas'alah: What happens to the marriage and wealth of a Muslim who apostatizes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3122

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Apostasy of Spouses and Marriage Rulings

وروى عبد الرزاق أخبرنا معمر عن إسحاق بن راشد أن عمر بن عبد العزيز كتب في رجل من المسلمين أسر فتنصر إذا علم ذلك برئت منه امرأته واعتدت منه ثلاثة قروء ودفع ماله إلى ورثته من المسلمين

Mas'alah: Can apostates inherit from Muslims or from each other?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3123

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Missed Prayers After Return to Islam

وقال يحيى بن آدم المرتدون لا يرثون أحدا من المسلمين والمشركين ولا يرث بعضهم بعضا ويرثهم أولادهم أو ورثتهم المسلمون

Mas'alah: Why is the apostate's property placed in the public treasury as fay' rather than inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3123

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Missed Prayers After Return to Islam

وليس يصير ميراثه في بيت المال من جهة الميراث ولكن سلك به سبيل كل مال يرجع على المسلمين لا مستحق له وهو فيء لأنه كافر لا عهد له

Mas'alah: Why did Ali ibn Abi Talib give the apostate's wealth to his heirs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3123

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Missed Prayers After Return to Islam

وقد يجوز أن يكون علي بن أبي طالب صرف مال ذلك المرتد إلى ورثته لما رأى

Mas'alah: What did al-Hasan say about the inheritance of an apostate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3124

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Missed Prayers After Return to Islam

وقد روى معمر عمن سمع الحسن قال في المرتد ميراثه للمسلمين وقد كانوا يطيبونه لورثته

Mas'alah: What did the early Muslims do with the apostate's inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3124

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Missed Prayers After Return to Islam

وروى الثوري عن عمرو بن عبيد عن الحسن قال كان المسلمون يطيبون لورثة المرتد ميراثه

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about the inheritance of an apostate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3124

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Missed Prayers After Return to Islam

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم حدثنا ابن أبي خيثمة حدثنا موسى حدثنا سليمان بن المثنى عن أبي الصباح قال سألت سعيد بن المسيب عن ميراث المرتد فقال نرثهم ولا يرثونا

Mas'alah: What are the various rulings concerning an apostate's property, wife, and repentance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3125

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Apostasy of Spouses and Marriage Rulings

والقول في أحكام المرتد وتصرفه في ماله وتوقيفه عنه وحكم امرأته وأمهات أولاده واستتابته وغير ذلك من أحكامه يطول ذكره وليس هذا موضعه وإنما ذكرنا من ذلك ههنا ما كان في معنى لفظ حديثنا على ما شرطنا

KITAB 44

كتاب حد الشرب

Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب حد الشرب

The Chapter on the Prescribed Penalty for Drinking

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on exiling for drinking alcohol based on Umar's practice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3045

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Drinking > Amount and Nature of the Penalty (Lashing and Banishment)

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب قال غرب عمر ربيعة بن أمية بن خلف في الخمر إلى خيبر فلحق بهرقل فتنصر فقال عمر لا أغرب مسلما بعد هذا أبدا قالوا ولو كان النفي حدا لله ما تركه عمر بعد ولا كان علي يكرهه وهو قول الكوفيين وأما أهل المدينة فعلى ما ذكرنا عنهم

BAB 4

باب ثبوت الشرب بالإقرار والبينة والرائحة

The Chapter on Establishing Drinking by Confession, Proof, and Odor

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the number of confessions required for the hadd of drinking according to Abu Yusuf and Muhammad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3867

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > The Chapter on Establishing Drinking by Confession, Proof, and Odor > Establishing Drinking by Confession

وقال أبو يوسف ومحمد يحد في الخمر بإقراره مرة واحدة

BAB 6

باب النبيذ والمسكرات
The Chapter on Nabidh and Intoxicants

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on all intoxicants being forbidden like wine?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4785

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > The Chapter on Nabidh and Intoxicants > Definition and Types of Intoxicants

وهذا عندي على نحو المعنى الذي نزعنا به في شارب الخمر والله أعلم حدثنا عبد الرحمان بن مروان قال حدثنا أحمد بن عمرو بن سليمان الحريري قال حدثنا البغوي قال حدثنا أبو الربيع العتكي الزهراني قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات ولم يتب منها لم يشربها في الآخرة قال البغوي كتب هذا الحديث أحمد بن حنبل عن أبي الربيع الزهراني قال أبو عمر روى مالك وابن جريج هذا الحديث كله عن نافع بعضه مسندا وبعضه من قول ابن عمر وهو كله مسند صحيح وقد مضى القول فيه عند ذكر تحريم المسكر

Mas'alah: Is drinking alcohol considered a major sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1509

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال شرب الخمر من الكبائر

Mas'alah: What is Zufar's ruling on the number of confessions required for the hadd of drinking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3867

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Evidence and Proof (Testimony, Confession, Istinkah)

وقال زفر لا يحد حتى يقر مرتين في موطنين

Mas'alah: What did the Prophet say about concealing the faults of others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7585

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

حدثنا محمد بن عبد الله ومحمد بن إبراهيم قالا حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا الليث بن سعد قال حدثني إبراهيم بن نشيط الخولاني عن كعب بن علقمة عن دخين أبي الهيثم كاتب عقبة قال قلت لعقبة بن عامر إن لنا جيرانا يشربون الخمر وأنا داع لهم الشرط فيأخذونهم قال لا تفعل ولكن عظهم وتهددهم قال يفعل ذلك بهم شهرا ثم جاء دخين إلى عقبة فقال إني نهيتهم فلم ينتهوا وإني داع لهم الشرط فقال له عقبة ويحك لا تفعل فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ستر على مؤمن عورة فكأنما استحيا موؤودة

Mas'alah: What is the prescribed penalty for drinking alcohol in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7866

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Number of Lashes and

Method of Flogging

وفيه دليل على أن الشارب يعاقب وعقوبته كانت مردودة إلى الاجتهاد فلذلك جمع عمر الصحابة فشاورهم في حد الخمر فاتفقوا على ثمانين فصارت سنة وبها العمل عند جماعة فقهاء المدينة ومكة والكوفة والبصرة والشام والمغرب وجمهور أهل الحديث وما خالفهم شذوذ وبالله التوفيق

KITAB 45

كتاب الجهاد

Kitab al-Jihad (Jihad)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب فرض الجهاد
The Chapter on the Obligation of Jihad

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a muhajir staying in the land he emigrated from for more than three days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2934

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Hijrah and Its Rulings

وفيه دليل على أن المهاجر لا يجوز له المقام بالأرض التي هاجر منها أكثر مما وقت له وذلك ثلاثة أيام وذلك محفوظ في حديث العلاء

ابن الحضرمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للمهاجرين ثلاثة أيام بعد الصدر وهذه الهجرة هي التي كان يحرم بها على المهاجر الرجوع إلى الدار التي هاجر منها

Mas'alah: How was the pledge of allegiance given to the Prophet and the Rightly Guided Caliphs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5454

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Pledges of Allegiance for Jihad

وكانت البيعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر والخلفاء الراشدين أن يصافحه الذي يبايعه ويعاقده على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وأن لا ينازع الأمر أهله رواه عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال فيه وأن يقوم أو يقول بالحق حيثما كنا لا نخاف في الله لومة لائم وكان يقول لهم فيما استطعتم لأن الله لا يكلف نفسا إلا وسعها

Mas'alah: What is the ruling on jihad being obligatory with wealth and person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6206

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Obligation of Jihad

قال مالك رحمه الله الجهاد فرض بالأموال والأنفس فإن منعهم الضرر أو عاهة بأنفسهم لم يسقط عنهم الفرض بأموالهم

Mas'alah: What is the evidence for jihad being a collective obligation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6207

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Obligation of Jihad

قال أبو عمر قال الله عز وجل انفروا خفافا وثقالا الآية يعني شبابا وشيوخا وقال مالكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض الآية إلى قوله يعذبكم عذابا أليما فثبت فرضه إلا أنه على الكفاية لقول الله عز وجل وما كان المؤمنون لينفروا كافة وعلى هذا جمهور العلماء ودليل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم بني الإسلام على خمس ليس فيما ذكر الجهاد لأنها كلها متعينة على المرء في خاصته وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the virtue of martyrdom in jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7989

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Rewards and Virtues of Jihad

حديث تاسع وستون ليحيى بن سعيد 277 - مالك عن يحيى بن سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا وقبر يحفر بالمدينة فاطلع رجل في القبر فقال بئس مضجع المؤمن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بئسما قلت فقال الرجل إني لم أرد هذا إنما أردت القتل في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مثل القتل في سبيل الله ما على الأرض بقعة هي أحب إلي أن يكون قبري بها منها ثلاث مرات (21 33)

BAB 3

باب النية في الجهاد
The Chapter on Intention in Jihad

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the fiqh ruling on intentions and rewards for owning horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1296

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Intention in Jihad > Intention for Horses and Equipment

وفي هذا الحديث من الفقه أن الأعيان لا يؤجر المرء في اكتسابها إنما يؤجر في استعمال ما ورد الشرع بعمله مع النية التي تزكو بها الأعمال إذا نوى بها صاحبها وجه الله والدار الآخرة وما يقربه من ربه إذا كان (ذلك) على سنة ألا ترى أن الخيل أجر لمن اكتسبها ووزر على من اكتسبها على ما جاء به الحديث وهي جنس واحد قال الله عز وجل ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلوا أخباركم وقال الله تعالى ليبلوكم أيكم أحسن

عملا وقال عز وجل ويستخلفكم في الأرض فينظر كيف تعملون

Mas'alah: What did the Prophet say on the day of the conquest about hijrah and jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2935

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Intention in Jihad > Intention for Hijrah

وروى ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح لا هجرة ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا رواه مجاهد عن طاوس عن ابن عباس

Mas'alah: What is the ruling on calling someone a martyr in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6248]

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Intention in Jihad > Intention and Martyrdom

حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي العجفاء عن عمر بن الخطاب فذكر حديثا سمعه يقول قال وأخرى تقولونها يعني في مغازيكم هذه لمن يقتل قتل فلان شهيدا أو مات فلان شهيدا ولعله أن يكون قد أوقر دفتي راحلته ذهبا أو ورقا يبتغي الدنيا أو قال التجارة فلا تقولوا ذاكم ولكن قولوا كما قال النبي عليه السلام ومن قتل في سبيل الله أو مات فهو في الجنة وكذلك الآثار المتقدمة كلها تدل على ذلك والله أعلم وذلك على قدر النيات وكل من قاتل لتكون كلمة الله العليا وكلمة الذين كفروا السفلى فهو في الجنة إن شاء الله وأما قوله يضحك الله فمعناه يرحم الله عبده عند ذاك ويتلقاه بالروح والراحة والرحمة والرأفة وهذا مجاز مفهوم وقد قال الله عز وجل في السابقين الأولين والتابعين لهم بإحسان رضي الله عنهم وقال في المجرمين فلما آسفونا انتقمنا منهم وأهل العلم يكرهون الخوض في مثل هذا وشبهه من التشبيه كله في الرضا والغضب وما كان مثله من صفات المخلوقين وبالله العصمة والتوفيق

Mas'alah: What does the hadith indicate about the importance of sincere intention in jihad?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6265]

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Intention in Jihad > Sincere Intention vs. Incidental Motives

وفي قوله عليه السلام والله أعلم بمن يكلم في سبيله دليل على أن ليس كل من خرج

في الغزو تكون هذه حاله حتى تصح نيته ويعلم الله من قلبه أنه خرج يريد وجهه ومرضاته لا رياء ولا سمعة ولا مباهاة ولا فخرا

BAB 4

باب الرباط

The Chapter on Frontier Guarding

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the virtue of waiting for prayer and frontier guarding in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1298

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Frontier Guarding > Virtue of Ribat

الصلاة بعد الصلاة ذلكم الرباط ذلكم الرباط لأن انتظار الصلاة سبب شهودها وكذلك انتظار العدو في الموضع المخوف فيه إرصاد للعدو (وقوة لأهل الموضع وعدة للقاء العدو) (وسبب لذلك كله)

Mas'alah: What is the virtue of ribat (frontier guard) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1298

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Frontier Guarding > Virtue of Ribat

وهذا كله في تعظيم فعل الرباط لأنه جلوس وانتظار واستعداد للعدو مع ما فيه من الخوف والروعات أحيانا

Mas'alah: What is the reward for keeping a horse for jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1299

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Frontier Guarding > Horses for Jihad and Ribat

وروى يحيى بن سلام قال أخبرنا شريك عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال من ارتبط فرسا في سبيل الله كان بوله وروثه في أجره

Mas'alah: What does the term 'ribat' mean in the context of jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1299

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Frontier Guarding > Duration and Definition of Ribat

وأما قوله ربطها في سبيل الله فإنه يعني ارتبطها من الرباط قال الخليل الرباط ملازمة الثغور ومواظبة الصلاة أيضا قال والرباط الشيء الذي تربط به وتربط (أيضا)

Mas'alah: What is the linguistic definition of 'ribat' in relation to horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1299

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Frontier Guarding > Duration and Definition of Ribat

وقال أبو حاتم عن أبي زيد الرباط من الخيل الخمس فما فوقها وجماعة ربط وهي التي ترتبط يقال منه ربط يربط ربطا وارتبط يرتبط ارتباطا ومربط الخيل ومرابط الخيل قال الشاعر ... أمر الإله بربطها لعدوه ... في الحرب إن الله خير موفق

Mas'alah: What do the poets say about keeping horses for jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1300

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Frontier Guarding > Horses for Jihad and Ribat

وقالت ليلى الأخيلية ... لا تقربن الدهر آل محرق ... إن ظالما أبدا وإن مظلوما ...

... قوم رباط الخيل حول بيوتهم ... وأسنة زرق تخلن نجوما ... وينشد لابن عباس رضي الله عنه من قوله ... أحبوا الخيل واصطبروا عليها ... فإن العز فيها والجمالا ... ... إذا ما الخيل ضيعها أناس ... ربطناها فشاركت العيالا ... ... نقاسمها المعيشة كل يوم ... ... ونكسوها البراقع والجلالا ... وقال مكحول بن عبد الله ... تلوم علي ربط الجياد وحبسها ... وأوصى بها الله النبي محمدا ... وقال الأخطل ... ما زال فينا رباط الخيل نعرفه ... وفي كليب رباط اللؤم والعار ...

Mas'alah: Who are the best of people according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5907

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Frontier Guarding > Virtue of Ribat

محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد عن أم مبشر بنت البراء بن معرور قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأصحابه ألا أخبركم بخير الناس رجلا قالوا بلى يا رسول الله فأشار بيده إلى الشام وقال رجل أخذ بعنان فرسه في سبيل الله ينتظر أن يغير أو يغار عليه ثم قال ألا أخبركم بخير الناس بعده قالوا بلى يا رسول الله فأشار بيده نحو الحجاز ثم قال رجل في غنيمة يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويقيم حق الله في ماله قد اعتزل شرور الناس

BAB 5

باب قتال أهل الحرب

The Chapter on Fighting Enemy Combatants

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith prohibiting traveling with the Quran to enemy territory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5030

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Fighting Enemy Combatants > Rulings on Traveling with the Quran to Enemy Territory

وقال إسماعيل بن أمية وليث بن أبي سليم عن نفع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافروا بالقرآن إلى أرض العدو فإني أخاف أن يناله العدو وكذلك قال شعبة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام وهو صحيح مرفوع

Mas'alah: What is the ruling on killing elderly polytheists in jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5248

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Fighting Enemy Combatants > Rulings on Killing Polytheists and Restrictions

رجالهم بالسيوف إذ هتف هاتف باسمها أين فلانة قالت أنا والله قلت ويلك مالك وما شأنك قالت أقتل قلت ولم قالت حدث أحدثته فانطلق بها فضربت عنقها فكانت عائشة تقول ما أنسى عجبي من طيب نفسها وكثرة ضحكها وقد عرفت أنها تقتل ولفظ الحديث لحديث إبراهيم بن سعد والمعنى واحد سواء وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا هشيم قال حدثنا حجاج قال حدثنا قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم قال أبو عمر شرخهم يعني غلمانهم وشبانهم الذين لم يبلغوا الحلم ولم ينبتوا وأجمعوا أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل دريد بن الصمت يوم حنين لأنه كان ذا رأي ومكيدة في الحرب فمن كان هكذا من الشيوخ قتل عند الجميع ومن لم يكن كذلك فمختلف في قتله من الشيوخ

Mas'alah: What is the ruling on fighting the rebellious group (al-fi'ah al-baghiyah) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7125

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Fighting Enemy Combatants > Rulings on Fighting Rebels (Bughat)

في الأرض وقتل النفس وانتهاب الأهل والمال والبغي على السلطان والامتناع من حكمه هذا كله داخل تحت قوله إلا بحقها كما يدخل في ذلك الزاني المحصن وقاتل النفس بغير حق والمرتد عن دينه وقد أمر الله عز وجل بقتال الفئة الباغية بقوله فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله وفي قوله فقاتلوا دليل على أن الباغي إذا انهزم عن القتال أو ضعف عنه بما لحقه من الآفات المانعة للقتال حرم دمه لأنه غير مقاتل ولم نؤمر بقتاله إلا إذا قاتل لأن الله تعالى قال فقاتلوا ولم يقل فاقتلوا والمقاتلة إنما تكون لمن قاتل والله أعلم لأنها تقوم من اثنين وعلى هذا كان حكم علي رضي الله عنه فيمن بغى عليه وتلك كانت سيرته فيهم رضي الله عنه وعلى ذلك جمهور العلماء

Mas'alah: What was Umar ibn Abd al-Aziz's advice regarding the Khawarij who insult him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7793

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Fighting Enemy Combatants > Rulings on Fighting Khawarij

قال وكتب عدي إلى عمر بن عبد العزيز أن الخوارج عندنا يسبونك فكتب إليه عمر إن سبوني فسبوهم أو اعفوا عنهم وإن

Mas'alah: What is the ruling on pursuing fleeing rebels and finishing off their wounded?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7794

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Fighting Enemy Combatants > Rulings on Fleeing and Retreat

قال الشافعي وبهذا كله نقول فإن قاتلونا على ما وصفنا قاتلناهم فإن انهزموا لم نتبعهم ولم نجهز على جريحهم

Mas'alah: What did the Prophet say to encourage fighting at Badr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7996

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Fighting Enemy Combatants > Rulings on Dueling and Champions

وذكر ابن إسحاق قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الناس يعني يوم بدر فحرضهم على القتال ونفل كل امرىء ما أصاب وقال والذي نفسي بيده لا يقاتلهم اليوم رجل فيقتل صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر إلا أدخله الله الجنة

BAB 6

باب الدعوة قبل القتال
The Chapter on Calling before Battle

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the rules of engagement for military expeditions in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8129

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Calling before Battle > Rulings on Fighting Without Prior Notification

حديث رابع عشر من البلاغات 308 - مالك أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عامل من عماله أنه بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث سرية يقول لهم اغزوا بسم الله في سبيل الله تقاتلون من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا وقل ذلك لجيوشك وسراياك إن شاء الله (21 11) وهذا الحديث يتصل معناه عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه صحاح من حديث بريدة الأسلمي وأنس بن مالك وصفوان بن عسال وأبي موسى الأشعري والنعمان بن مقرن وابن عباس وجرير بن عبد الله البجلي حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قالا حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى الأنطاكي الفراء قال أخبرنا أبو إسحاق الفزاري عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا أمر أميرا على جيش أو سرية أوصاه في خاصة نفسه ومن معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا بسم الله وفي سبيل الله

BAB 7

باب من يستعان به في الجهاد

The Chapter on Those Whose Help May Be Sought in Jihad

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on seeking help from polytheists against other polytheists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3795

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Those Whose Help May Be Sought in Jihad > Seeking Help from Polytheists in Combat

أرى أن يستعان بالمشركين على قتال المشركين إلا أن يكونوا خدما أو نواتية

Mas'alah: What is the ruling on seeking help from a polytheist in battle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3795

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Those Whose Help May Be Sought in Jihad > Seeking Help from Polytheists in Combat

وروى مالك عن الفضيل بن أبي عبيد الله عن عبد الله بن دينار الأسلمي عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل أتاه فقال جئت لأتبعك وأصيب معك في حين خروجه إلى بدر إنا لا نستعين بمشرك وهذا حديث قد اختلف عن مالك في إسناده وهكذا رواه أكثر أصحابه وقد روى أبو حميد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on seeking help from polytheists in jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3795

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Those Whose Help May Be Sought in Jihad > Seeking Help from Polytheists in Combat

وقال الشافعي والثوري والأوزاعي وأبو حنيفة وأصحابهم لا بأس بالاستعانة بأهل الشرك على قتال المشركين إذا كان حكم الإسلام هو الغالب عليهم وإنما تكره الاستعانة بهم إذا كان حكم الشرك هو الظاهر وقد روي أنه لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع أبي سفيان للخروج إليه يوم أحد انطلق وبعث إلى بني

Mas'alah: What is the ruling on seeking help from Jews in jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3796

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Those Whose Help May Be Sought in Jihad > Seeking Help from People of the Book

النضير وهم يهود فقال لهم إما قاتلتم معنا وإما أعرتمونا سلاحا قال أبو عمر هذا قول يحتمل أن يكون لضرورة دعته إلى ذلك

BAB 8

باب الأمان
The Chapter on Safe–Conduct

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on treachery and killing a protected enemy combatant?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8131

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Safe-Conduct > Fulfillment and Breach of Aman

الحرب والغدر أن يؤمن الحربي ثم يقتل وهذا لا يحل بإجماع قال صلى الله عليه وسلم يرفع لكل غادر لواء عند استه يوم القيامة يقال هذه غدرة فلان رواه مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل عند استه وقد كان عمر رضي الله عنه يقول لا أوتى بأحد فعل ذلك إلا قتلته وهذا عند أهل الحجاز تغليظ إذ لا يقتل مؤمن بكافر عندهم وهو الحق لثبوت الخبر به عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك المثلة لا تحل بإجماع والمثلة المعروفة نحو قطع الأنف والأذن وفقء العين وشبه ذلك من تغيير خلق الله عبثا قال صلى الله عليه وسلم أعف الناس قتلة أو قال أحسن الناس قتلة أهل الإيمان وليس من وجب قتله يجب بذلك قطع أعضائه إلا أن يوجبه خصوصا كتاب أو سنة أو إجماع فقف على هذا فإنه أصل

BAB 10

باب النهي عن قتل النساء والصبيان

The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet forbid regarding the killing of women and children in battle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3606

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Women and Children in Combat

حدثنا مالك عن ابن شهاب عن ابن كعب بن مالك الأنصاري قال حسبت أنه قال عبد الرحمن بن كعب أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين قتلوا ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان قال فكان رجل منهم يقول برحت بنا امرأة أبي الحقيق بالصياح فأرفع عليها السيف ثم أذكر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكف ولولا ذاك استرحنا منها هكذا قال يحيى حسبت أنه قال عبد الرحمن بن كعب وتابعه ابن القاسم وبشر بن عمر وابن بكير وأبو المصعب وغيرهم وقال القعنبي حسبت أنه قال عبد الله بن كعب أو عبد الرحمن بن كعب ورواه ابن وهب عن مالك عن الزهري عن ابن كعب بن مالك لم يقل عبد الله ولا عبد الرحمن ولا حسبت شيئا من ذلك واتفق هؤلاء كلهم وجماعة رواة الموطأ على رواة هذا الحديث مرسلا على حسب ما ذكرنا من اختلافهم لم يسنده واحد منهم ولا علمت أحدا أسنده عن مالك في كل رواة عنه من جميع رواته إلا الوليد بن مسلم فإنه قال فيه عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك حدثني محمد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا ابن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith forbidding killing women and children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3607

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Women and Children in Combat

حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا مالك عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى الذين قتلوا ابن أبي الحقيق حين خرجوا إليه عن قتل النساء والولدان

Mas'alah: What is the ruling on killing women and children in warfare?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3607

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Women and Children in Combat

وحدثنا محمد قال حدثنا علي بن عمر الحافظ قال حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون بالإسكندرية حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب عن كعب بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى الذين قتلوا ابن أبي الحقيق حين خرجوا إليه عن قتل النساء والولدان وكان رجل منهم يقول برحت بنا امرأة ابن أبي الحقيق بالصياح فأرفع السيف ثم أذكر نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكف ولولا ذلك استرحنا منها

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of killing women and children in war?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5244

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Women and Children in Combat

موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فكره ذلك ونهى عن قتل النساء والصبيان

Mas'alah: What is the consensus on not killing women and children in enemy territory?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5244]

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Categories of Protected Non-Combatants

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن قتل النساء والصبيان في دار الحرب من وجوه منها حديث ابن عمر هذا وحديث أبي سعيد الخدري وحديث ابن عباس وحديث عائشة وحديث الأسود بن سريع وأجمع العلماء على القول بجملة هذا الحديث ولا يجوز عندهم قتل نساء الحربيين ولا أطفالهم لأنهم ليسوا ممن يقاتل في الأغلب والله عز وجل يقول وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم

Mas'alah: What is the ruling on killing women and children if they fight?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5244]

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Women and Children Participating in Fighting

واختلفوا في النساء والصبيان إذا قاتلوا فجمهور الفقهاء على أنهم إذا قاتلوا قتلوا وممن رأى ذلك الثوري والأوزاعي والليث والشافعي وأبو حنيفة وأحمد وإسحاق وأبو ثور وكل هؤلاء وغيرهم ينهون عن قتل النساء والصبيان إذا لم يقاتلوا اتباعا

للحديث والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on killing non-combatants such as the blind, insane, and monks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5244

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Monks, Rabbis, and Religious Figures

واختلفوا في طوائف ممن لا يقاتل فجملة مذهب مالك وأبي حنيفة وأصحابهما أنه لا يقتل الأعمى والمعتوه ولا المقعد ولا أصحاب الصوامع الذين طينوا الباب عليهم ولا يخالطون

الناس قال مالك وأرى أن يترك لهم من أموالهم ما يعيشون به ومن خيف منه شيء قتل وقال الثوري لا يقتل الشيخ ولا المرأة ولا المقعد ولا الطفل وقال الأوزاعي لا يقتل الحراث والزراع ولا الشيخ الكبير ولا المجنون ولا راهب ولا امرأة وقال الليث لا يقتل الراهب في صومعته ويترك له من ماله القوت وعن الشافعي قولان أحدهما أنه يقتل الشيخ والراهب وهو عنده أولى القولين وقال الطبري يقتل الأعمى وذو الزمانة والمقعد والشيخ الفاني والراعي والحراث والسائح والراهب وكل مشرك حاشا ما استثناه الله عز وجل على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم من النساء والولدان وأصحاب الصوامع قال والمغلوب على عقله في حكم الطفل قال وإن قاتل الشيخ أو المرأة أو الصبي قتلوا واحتج بما رواه الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة مقتولة فقال من قتل هذه

فقال رجل أنا يا رسول الله نازعتني قائم سيفي فسكت وذكر قول الضحاك بن مزاحم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والولدان إلا من سعى بالسيف

وذهب قوم من أصحاب مالك مذهب الطبري في هذا الباب وبه قال سحنون قال أبو عمر أحاديث هذا الباب التي منها نزع العلماء بما نزعوا من أقاويلهم التي ذكرناها عنهم منها ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير وحدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قالا حدثنا أبو الوليد الطيالسي هشام بن عبد الملك قال حدثنا عمر بن المرقع بن صيفي بن رياح قال حدثني أبي عن جده رياح بن الربيع قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فرأى الناس مجتمعين على شيء فبعث رجلا فقال انظر علام اجتمع هؤلاء فجاء فقال امرأة قتيل فقال ما كانت هذه لتقاتل قال وعلى المقدمة خالد بن الوليد فبعث رجلا فقال قل لخالد لا تقتلوا امرأة ولا عسيفا ولفظ الحديث وسياقه لأبي داود وقال أحمد بن زهير في حديثه الحق خالدا فقل له لا تقتلوا ذرية ولا عسيفا وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الرحمان بن مهدي عن سفيان عن أبي الزناد عن المرقع

ابن صيفي عن حنظلة الكاتب قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فمررنا بامرأة مقتولة والناس مجتمعون عليها ففرجوا له فقال ما كانت هذه تقاتل الحق خالدا فقل له لا تقتل ذرية ولا عسيفا لم يخرج أبو داود هذا الإسناد وخرج الأول وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا

إسحاق بن محمد الفروي قال حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأسلمي عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث جيوشه قال اخرجوا باسم الله تقاتلون في سبيل الله لا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا النفيلي قال حدثنا محمد بن سلمة وقرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثنا إبراهيم بن سعيد قالا حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثنا محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة قالت لم يقتل من نسائهم يعني نساء بني قريظة إلا امرأة واحدة قالت عائشة والله إنها لعندي تحدث معي وتضحك ظهرا وبطنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل

Mas'alah: What is the ruling on bombarding a fort containing Muslim prisoners or children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5249

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Siege Warfare and Fortresses Containing Women and Children

واختلف الفقهاء أيضا في رمي الحصن بالمنجنيق إذا كان فيه أطفال المشركين أو أسارى المسلمين فقال مالك لا يرمى الحصن ولا تحرق سفينة الكفار إذا كان فيها أسارى المسلمين لقول الله عز وجل لو تزيلوا لعذبنا الذين كفروا منهم عذابا أليما قال وإنما صرف النبي صلى الله عليه وسلم عنهم لما كان فيهم من المسلمين لو تزيل الكفار من المسلمين لعذب الكفار وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري لا بأس برمي حصون المشركين وإن كان فيهم أسارى من المسلمين وأطفال من المسلمين أو

المشركين ولا بأس أن يحرق الحصن ويقصد به المشركون فإن أصابوا واحدا من المسلمين بذلك فلا دية ولا كفارة وقال الثوري إن أصابوه ففيه الكفارة ولا دية وقال الأوزاعي إذا تترس الكفار بأطفال المسلمين لم يرموا لقول الله عز وجل ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم الآية قال ولا يحرق المركب فيه أسارى من المسلمين قال ويرمى الحصن بالمنجنيق وإن كان فيه أسارى مسلمون فإن أصاب واحدا من المسلمين فهو خطأ فإن جاءوا متترسين بهم رموا وقصد بالرمي العدو وهو قول الليث وقال الشافعي لا بأس برمي الحصن وفيه أسارى وأطفال ومن أصيب فلا شيء فيه وإن تترسوا ففيه قولان أحدهما

يرمون والآخر لا يرمون إلا أن يكون بقصد المشرك ويتوخى جهده فإن أصاب في هذه الحال مسلما وعلم أنه مسلم فلا دية مع الرقبة وإن لم يعلمه مسلما فالرقبة وحدها

Mas'alah: What is the ruling on launching night raids against polytheists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5250

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Siege Warfare and Fortresses Containing Women and Children

قال أبو عمر من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الغارة على المشركين صباحا وليلا وبه عمل الخلفاء الراشدون وروى جندب بن مكيث الجهني قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم غالب بن عبد الله الليثي ثم أحمد بني خالد بن عوف في سرية كنت فيهم وأمرهم أن تشن الغارة على بني الملوح بالكديد قال فشننا عليهم

الغارة ليلا ومعلوم أن الغارة يتلف فيها من دنا أجله مسلما كان أو مشركا وطفلا وامرأة ولم يمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم قول الله عز وجل ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات الآية ونهيه عن قتل النساء والولدان من الغارة وهذا عندي محمول على أن الغارة إنما كانت والله أعلم في حصن ببلد لا مسلم فيه في الأغب وأما الأطفال من المشركين في الغارة فقد جاء فيهم حديث الصعب بن جثامة وهو حديث ثابت صحيح حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داد قال حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله

Mas'alah: What is the ruling on accidentally killing women and children during a night raid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5251

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Women and Children in Combat

عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدار من المشركين يبيتون فيصاب من ذراريهم ونسائهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم منهم قال وكان عمرو بن دينار يقول هم من آبائهم قال الزهري نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك عن قتل النساء والولدان قال أبو عمر جعل الزهري حديث الصعب بن جثامة منوسخا بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والولدان وغيره يجعله محكما غير منسوخ ولكنه مخصوص بالغارة وترك القصد إلى قتلهم فيكون النهي حينئذ يتوجه إلى من قصد قتلهم وأما من قصد قتل آبائهم على ما أر به من ذلك فأصابهم وهؤلاء يريدهم فليس ممن توجه إليه الخطايا بالنهي عن قتلهم

على مثل تلك الحال ومن جهة النظر لا يجب أن يتوجه النهي إلا إلى القاصد لأن الفاعل لا يستحق اسم الفعل حقيقة دون مجاز إلا بالقصد والنية والإرادة ألا ترى أنه لو وجب عليه فعل شيء ففعله وهو لا يريده ولا ينويه ولا يقصده ولا يذكره هل كان ذلك يجزي عنه من فعله أو يسمى فاعلا له وهذا أصل جسيم في الفقه فافهمه

Mas'alah: What is the ruling on killing women and children of polytheists during night raids?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6023]

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Women and Children in Combat

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من ذراريهم ونسائهم فقال سول الله صلى الله عليه وسلم هم منهم وكان عمرو بن دينار يقول هم من آبائهم قال الزهري ثم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك عن قتل النساء والولدان

Mas'alah: What is the ruling on killing children of polytheists in jihad?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6024]

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Women and Children in Combat

قال أبو عمر معنى هذا الحديث عند أهل العلم في أحكام الدنيا في ذلك هم من آبائهم وعلى ذلك مخرج الحديث فليس على من قتلهم قود ولا دية لأنهم أولاد من لا دية في قتله ولا قود لمحاربته وكفره وليس هذا الحديث في أحكام الآخرة وإنما هو في أحكام الدنيا فلا حجة فيه ولا في الذي قبله في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on the captured child of a warring enemy regarding prayer over him and his burial?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6038

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Captured Women and Children: Imam's Options

واختلف أهل العلم قديما وحديثا في الطفل الحربي يسبى ومعه أبواه أو أحدهما أو يسبى وحده ما حكمه حيا وميتا في الصلاة عليه ودفنه وسائر أحكامه في حياته فذهب مالك بن أنس في المشهور من مذهبه أن الطفل من أولاد الحربيين وسائر الكفار لا يصلى عليه سواء كان معه أبواه أو لم يكونا حتى يعقل الإسلام فيسلم وهو عنده على دين أبويه أبدا حتى يبلغ ويعبر عنه لسانه فإن اختلف دين أبويه فهو عنده على دين أبيه دون أمه ومن الحجة لمذهبه هذا إجماع العلماء أنه ما دام مع أبويه ولم يلحقه سبأ! فحكمه حكم أبويه أبدا حتى يبلغ فكذلك إذا سبي وحده لا يغير السبي حكمه ويكون على حكم أبويه أبدا حتى يبلغ فيعبر عن نفسه ولا يزيل حكمه عن حكم أبويه المجتمع عليه إلا حجة من كتاب أو سنة أو إجماع وقول الشعبي وابن عون في هذا كقول مالك حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا محبوب بن موسى وحدثنا عبد الوارث قال

حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا عبد الملك بن حبيب المصيصي قالا حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن سفيان عن سلمة بن تمام قال

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the religion of a child captured with his parents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6044

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Captured Women and Children: Imam's Options

قال أبو عمر هذا نفس مذهب مالك والحجة في ذلك له ولمن ذهب مذهبه أن الطفل على أصل ما كان عليه مع أبويه حتى يعبر عنه لسانه كما روى عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن أبي سعد عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه وأبواه يهودانه وينصرانه

Mas'alah: What is the ruling on women traveling with men in military expeditions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6517

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Taking Women and Families to the Battlefield

هذا أصح حديث روي في هذا الباب وفيه من الفقه خروج النساء مع الرجال في الأسفار وخروجهن مع الرجال في الغزوات وغير الغزوات مباح إذا كان العسكر كبيرا يؤمن عليه الغلبة

Mas'alah: What does the hadith say about protecting non-combatants in war?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8130

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Categories of Protected Non-Combatants

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن آدم وعبيد الله بن موسى عن حسن بن صالح عن خالد بن الفزر قال حدثني أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انطلقوا بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا ولا صغيرا ولا امرأة ولا تغلوا وضموا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب المحسنين

Mas'alah: What is the consensus on prohibitions against treachery and killing children in war?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8130

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Categories of Protected Non-Combatants

قال أبو عمر أجمع العلماء على القول بهذا الحديث ولم يختلفوا في شيء منه فلا يجوز عندهم الغلول ولا الغدر ولا المثلة ولا قتل الأطفال في دار

Mas'alah: What did the Prophet say about the most chaste people in killing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8131

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and

Children > Killing of Women and Children in Combat

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن عيسى وزياد بن أيوب قالا حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن سماك عن إبراهيم عن هني بن نويرة عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعف الناس قتلة أهل الإيمان

Mas'alah: What did the Prophet say about encouraging charity and forbidding mutilation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8131

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Women and Children in Combat

وروى سمرة بن جندب وعمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يحث على الصدقة وينهى عن المثلة

BAB 11

باب الغلول
The Chapter on Misappropriation of Spoils

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the rulings on selling a horse given for jihad after the campaign?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 998

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Misappropriation of Spoils > Rulings on Selling or Buying Back Items Given for Jihad

وفيه إن حمل على فرس في سبيل الله وغزا به (فله أن يفعل به بعد ذلك ما يفعل في سائر ماله) (أ) ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينكر على بائعه بيعه وأنكر على عمر شراءه ولذلك قال ابن عمر إذا بلغت به وادي القرى فشأنك به وقال سعيد بن المسيب إذا بلغ به رأس مغزاته فهو له ويحتمل أن يكون هذا الفرس ضاع حتى عجز عن اللحاق بالخيل وضعف عن ذلك ونزل عن مراتب الخيل التي يقاتل عليها فأجيز له بيعه لذلك ومن أهل العلم من يقول يضع ثمنه ذلك في فرس عتيق إن وجده وإلا أعان به في مثل ذلك ومنهم من يقول إنه له كسائر ماله إذا غزا عليه وأما اختلاف الفقهاء في هذا المعنى فقال مالك إذا أعطي فرسا في سبيل الله فقيل له هو لك في سبيل الله فله أن يبيعه وإن قيل هو في سبيل الله ركبه ورده وقال الشافعي وأبو حنيفة الفرس المحمول عليها في سبيل الله هي لمن يحمل عليها تمليك قالوا ولو قال له إذا بلغت به رأس مغزاك فهو لك كان تمليكا على مخاطرة ولم يجز وقال الليث بن سعد من أعطي فرسا في سبيل الله لم يبعه حتى يبلغ مغزاه ثم يصنع به ما شاء إلا أن يكون حبسا فلا يباع وقال عبيد الله بن الحسن إذا قال هو لك في سبيل الله فرجع به رده حتى يجعله في سبيل الله

Mas'alah: What is the ruling on misappropriation of spoils of war (ghulul)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7740

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Misappropriation of Spoils > Definition and Prohibition of Ghulul

437 - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن زيد بن خالد الجهني قال توفي رجل يوم خيبر وأنهم ذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فزعم أنه قال صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوه الناس لذلك فزعم زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن صاحبكم قد غل في سبيل الله قال ففتحنا متاعه فوجدنا خرزات من خرز يهود ما تساوين درهمين

Mas'alah: What is the ruling on ghulul (misappropriation of spoils) and the Prophet's prayer over a tribe due to it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7884

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Misappropriation of Spoils > Definition and Prohibition of Ghulul

257 - مالك عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة الكناني أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى الناس في قبائلهم يدعو لهم وأنه ترك قبيلة من القبائل قال وإن القبيلة وجدوا في برذعة رجل منهم عقد جزع غلولا فأتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر عليهم كما يكبر على الميت

Mas'alah: What is the ruling on the punishment for ghulul (treachery in war spoils)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7884

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Misappropriation of Spoils > Punishment for Ghulul

وأما تركه الدعاء للقوم الذين وجد عند بعضهم الغلول فعلى وجه العقوبة والتشديد والإعلام بعظيم ما جنوه وقد مضى القول في عقوبة الغال وما للعلماء في ذلك من المذاهب في باب ثور بن زيد من هذا الكتاب وهذا الحديث عندي لا يوجب حكما لأنه منقطع عمن لا يعرف بكبير علم وليس مثل هذا مما يحتج به لأن عبد الله بن المغيرة هذا مجهول قوم يقولون فيه عبد الله بن المغيرة بن أبي

بردة وقوم يقولون المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة وأما تكبيره عليهم فالله أعلم به وجملة القول أن هذا حديث لا يحتج بمثله فلا وجه للاشتغال بتخريج معانيه

Mas'alah: Where were the rulings on ghulul and killing women and children previously discussed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8132

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Misappropriation of Spoils > Definition and Prohibition of Ghulul

وقد مضى القول في الغلول وإثمه وحكم الغال في باب ثور بن زيد ومضى القول في قتل النساء والولدان في باب نافع من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What rulings are derived from the hadith about seeking shade and rest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 993

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

في هذا الحديث إباحة طلب الظل والراحة وأن الوقوف للشمس مع وجود الظل ليس من البر في غزو كان ذلك أو غيره لأنهم كانوا غازين مجاهدين حينئذ وفيه الخروج بالزاد وفي ذلك رد على من قال من الصوفية لا يدخر لغد وفيه إكرام الرجل الجليل السيد بيسير الطعام وقبول الجلة ليسير ما يدعون إليه وفيه أن للرجل أن يسأل من أين هذا الطعام إذا خاف منه شيئا أو خاف من صاحب غفلة لمعنى معهود فينبهه على ذلك وكان جابر يومئذ حدثا والله أعلم بمعنى سؤال رسول الله

صلى الله عليه وسلم إياه عن ذلك ولم يكن جابر ممن يتهم ولكن رسول الله بعث معلما صلى الله عليه وسلم وفيه أن من وسع الله عليه لم يجز له إدمان لبس الخلق من الثياب وقال صلى الله عليه وسلم إذا أنعم الله على عبد بنعمة أحب أن يرى أثرها عليه وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا وسع الله عليكم فأوسعوا على أنفسكم جمع الرجل عليه ثيابه اهـ حدثنا إسمعيل بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن العباس الحلبي قال حدثنا علي بن عبد الحميد الغضائري قال حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثني أبي عن أشعث عن بكر المزني عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده

Mas'alah: What are the etiquettes of traveling and questioning a scholar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1005

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

في هذا الحديث السفر بالليل والمشي على الدواب بالليل وذلك عند الحاجة مع استعمال الرفق لأنها بهائم عجم وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرفق بها والإحسان إليها وفيه أن العالم إذا سئل عن شيء لا يجب الجواب فيه أن يسكت ولا يجيب بنعم ولا بلا ورب كلام جوابه السكوت وفيه من الأدب أن سكوت العالم عن الجواب يوجب على المتعلم ترك الإلحاح عليه وفيه الندم على الإلحاح على العالم خوف غضبه وحرمان فائدته فيما يستأنف وقلما أغضب عالم إلا احترمت فائدته قال أبو سلمة بن عبد الرحمن لو رفقت بابن عباس لاستخرجت منه علما اهـ وفيه ما كان عمر عليه من التقوى والوجل لأنه خشي أن يكون عاصيا بسؤاله رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات

كل ذلك لا يجيبه إذ المعهود أن سكوت المرء عن الجواب وهو قادر عليه عالم به دليل على كراهية السؤال وفيه ما يدل على أن السكوت عن السائل يعز عليه وهذا موجود في طابع الناس ولهذا أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم في عمر يؤنسه ويبشره والله أعلم وفيه أوضح الدليل على منزلة عمر من قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم موضعه منه ومكانته عنده وفيه أن غفران الذنوب خير للإنسان مما طلعت عليه الشمس لو أعطي ذلك وذلك تحقير منه صلى الله عليه وسلم للدنيا وتعظيم للآخرة وهكذا ينبغي للعالم أن يحقر ما حقر الله من الدنيا ويزهد فيها ويعظم ما عظم الله من الاخرة ويرغب فيها وإذا كان غفارن الذنوب للإنسان خيرا مما طلعت عليه الشمس ومعلوم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكفر عنه إلا الصغائر من الذنوب لأنه لم يأت قط كبيرة لا هو ولا أحد من أنبياء الله لأنهم معصومون من الكبائر صلوات الله عليهم فعلى هذا الصلوات الخمس خير للإنسان من الدنيا وما فيها لأنها تكفر الصغائر وبالله التوفيق وفيه أن نزول القرآن كان حيث شاء الله من

حضر وسفر وليل ونهار والسفر المذكور في هذا الحديث الذي نزلت فيه سورة الفتح منصرفه من الحديبية لا أعلم بين أهل العلم في ذلك خلافا

Mas'alah: What is the hadith about horses being a source of reward, protection, or burden?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1295

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

حديث ثامن عشر لزيد بن أسلم مسند صحيح مالك عن زيد ابن أسلم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فأما الذي هي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطال لها في مرج أو روضة فما أصابت في طيلها (ذلك) من المرج أو الروضة كانت له حسنات ولو أنها قطعت طيلها ذلك فاستنت شرفا أو شرفين كانت آثارها وأرواثها حسنات له ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقى به كان ذلك له حسنات فهي لذلك أجر ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لأهل الإسلام فهي على ذلك وزر وسئل عن الحمر فقال لم ينزل علي فيها (شيء) إلا هذه الآية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره

Mas'alah: What is the reward for keeping a horse for jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1299

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

وروى صالح بن يحيى بن المقدام بن معدي كرب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ارتبط فرسا في سبيل الله كان علفه وشربه وبوله وروثه في ميزانه يوم القيامة

Mas'alah: What does the term 'tiyal' mean in the hadith about horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1300

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

وأما قوله (صلى الله عليه وسلم) فما أصابت في طيلها فالطيل الحبل يطول فيه للدابة وهو مكسور الأول وقلما يأتي في الأفعال

Mas'alah: What was the ruling on the captives of those who withheld zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1327

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Treatment of Captives and Prisoners

وقد كان أبو بكر سباهم كما سبى أهل الردة فخالفه في ذلك عمر لصلاتهم وتوحيدهم ورد إلى ورثتهم أموالهم في جماعة الصحابة ولم ينكر ذلك عليه أحد

Mas'alah: What did the Prophet say about rulers and the condition for not fighting them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1328

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and the Imam (Caliphate)

ومن حجته أيضا ما حدثناه عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام بن حسان عن (الحسن) عن ضبة بن محصن عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه سيكون أمراء تعرفون وتنكرون فمن أنكر فقد برئ ومن كره فقد سلم ولكن من رضي وتابع قالوا يا رسول الله ألا نقاتلهم قال لا ما صلوا الخمس

Mas'alah: What are the communal obligations in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1725

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

ودفنهم والصلاة عليهم وبالسفر إلى أرض العدو لقتالهم قال هذه كلها فروض على الكفاية إذا قام بشيء منها بعض القوم أجزأ عن غيرهم

Mas'alah: What did the Prophet say about killing Ibn Khatal during the conquest of Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1952

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

عن أنس قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة ثم قال من رأى منكم ابن خطل فليقتله

Mas'alah: What is the ruling on entering or fleeing a plague-stricken land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1952

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

وزعم بعض أصحابنا المتأخرين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما قتل ابن خطل لأنه كان يسبه (صلى الله عليه وسلم) والذي ذكر ابن إسحاق في المغازي غير هذا مما نذكره بعد عنه في هذا الباب إن شاء الله ولو كانت العلة في قتله ما ذكره هذا القائل ما ترك منهم من كان يسبه وما أظن أحدا منهم امتنع في حين كفره ومحاربته (له) من سبه

Mas'alah: What is the ruling on entering or fleeing a plague-stricken land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1995

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام فلما جاء سرغ بلغه أن الوباء قد وقع بالشام فأخبره عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فرجع عمر من سرغ سرغ موضع بطريق الشام قيل إنه وادي تبوك وقيل بقرب تبوك وقوله في هذا الحديث وغيره أن عمر بلغه إذ بلغ سرغ متوجها إلى الشام أن الوباء قد وقع بالشام فإن المعنى عندهم أن الوباء وقع بدمشق وكانت أم الشام وإليها كان مقصده)

Mas'alah: What is the ruling on fleeing from a plague-stricken land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1996

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

قال أبو عمر الوباء الطاعون وهو موت نازل (شامل) لا يحل لأحد أن يفر من أرض نزل فيها إذا كان من ساكنيها ولا أن يقدم عليه إذا كان خارجا عن الأرض التي نزل بها

Mas'alah: What is the ruling on fleeing from the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1997

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

وروي من حديث جابر وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الفار من الطاعون كالفار من الزحف والصابر فيه كالصابر في الزحف

Mas'alah: Who were the martyrs of Mu'tah announced by the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2043

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

أصحاب مؤتة على المنبر رجلا رجلا بدأ بزيد بن حارثة ثم جعفر بن أبي طالب ثم عبد الله بن رواحة قال فأخذ اللواء خالد بن الوليد وهو سيف من سيوف الله

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'qafala' and what is the ruling on the imam going out on expeditions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2174

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and the Imam (Caliphate)

المخالف (لهما) في ذلك وكذلك ذكر ابن إسحاق وأهل السير أن نومه عن الصلاة في سفره كان في (حين) قفوله من خيبر وقد اختلف عن مالك في ذلك فروي عنه في هذا الحديث حين قفل من خيبر والقفول الرجوع من السفر ولا يقال (قفل) إذا سافر مبتدئا قال صاحب العين قفل الجند قفولا وقفلا إذا رجعوا وقفلتهم أنا أيضا هكذا (على وزن ضربتهم) وهم القفل وفيه أيضا خروج الإمام بنفسه في الغزوات وذلك سنة وكذلك إرساله السرايا كل ذلك سنة مسنونة

Mas'alah: What is the story of Harun and the burning of Pharaoh's goods?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2240

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Allotment of Shares and Spoils

قال ولم تختلف الرواية في أن هارون عليه السلام أمر بني إسرائيل أن يحرقوا ما كان بأيديهم من متاع فرعون فجمعوه وأحرقوه وألقى السامري (فيه) القبضة التي كانت بيده من أثر (الرسول) يقال من أثر جبريل فصارت عجلا له خوار

Mas'alah: What is the hadith about spending pairs in the way of Allah and the gates of Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2453

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

حديث ثان لابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة يا عبد الله هذا خير فمن كان من أهل الصلاة نودي من باب الصلاة وإن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة وإن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان فقال أبو بكر يا رسول الله ما على من يدعى من هذه الأبواب من ضرورة فهل يدعى أحد من هذه الأبواب كلها قال نعم وأرجو أن تكون منهم - تابع يحيى على توصيل هذا جماعة الرواة إلا ابن بكير فإنه أرسله عن حميد عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك رواه عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن حميد مرسلا وقد أسنده جلة عن مالك منهم معن وابن المبارك حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو الطاهر عبد الله بن محمد حدثنا جعفر بن محمد الفريابي

حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا معن بن عيسى حدثنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة يا عبد الله هذا خير فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان فقال أبو بكر بأبي أنت وأمي ما على من دعي من هذه الأبواب كلها من ضرورة فهل يدعى أحد من هذه الأبواب كلها قال نعم وأرجو أن تكون منهم

Mas'alah: What hadiths indicate that hijrah continues as long as fighting continues?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2935

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

وقد جاءت أحاديث ظاهرها في الهجرة على خلاف هذه منها حديث عبد الله بن وقدان القرشي وكان مسترضعا في بني سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار وروى ابن محيريز عن عبد الله بن السعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ومنها حديث معاوية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها -

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim remaining in dar al-harb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2936

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

وقد بقي من الهجرة باب باق إلى يوم القيامة وهو المسلم في دار الحرب إذا أطاقت أسرته أو كان كافرا فأسلم لم يحل له المقام في دار الحرب وكان عليه الخروج عنها فرضا واجبا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا بريء من كل مسلم مع مشرك وكيف يجوز لمسلم

المقام في دار تجري عليه فيها أحكام الكفر وتكون كلمته فيها سفلى ويده وهو مسلم هذا لا يجوز لأحد

Mas'alah: What does the hadith of Sa'd ibn Abi Waqqas indicate about hijrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2938

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

وفي قول سعد في هذا الحديث أرهب أن أموت في الأرض التي هاجرت وقول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم أمض لأصحابي هجرتهم دليل على أنه إنما يحزن على سعد بن خولة لأنه مات في الأرض التي هاجر منها لا أنه لم يهاجر كما ظن بعض من لا يعلم ذلك لأن سعد بن خولة ممن شهد بدرا عند جماعة أهل العلم والسير والخبر على أنه قد روي ذلك أيضا نصا)

Mas'alah: What is the ruling on killing someone who says 'La ilaha illa Allah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3404

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

الحزقات من جهينة فأدركت رجلا فقال لا إله إلا الله فطعنته فوقع في نفسي من ذلك فذكرته لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال (رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال لا إله إلا الله وقتلته قال قلت يا رسول الله إنما قالها فرقا من السلاح قال أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ قال فقال سعيد وأنا والله لا أقتل مسلما حتى يقتله دو البطنين يعني أسامة وذكر باقي الحديث

Mas'alah: What is the ruling on killing a polytheist who says la ilaha illa Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3412

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

حدثني عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن المقداد بن الأسود قال يا نبي الله أرأيت إن اختلفت أنا ورجل من المشركين ضربتين (يضربني) فقطع يدي فذهبت لأضربه فقال لا إله إلا الله أفأقتله أم أدعه قال دعه قلت إنه قطع يدي قال وإن فعل فأعدت عليه مرارا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن قتلته بعد أن يقول لا إله إلا الله فهو مثلك قبل أن نقتله وأنت مثله قبل أن يقولها

Mas'alah: What is the narration about the prohibition of killing women and children in military expeditions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3608

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

قال كان مما صنع الله لرسوله صلى الله عليه وسلم أن هذين الحيين من الأنصار وساق الحديث بطوله مرسلا هكذا قال ابن إدريس عن ابن إسحق وقال يزيد بن هرون عن محمد بن إسحق عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث النفر من الأنصار إلى ابن أبي الحقيق بخيبر ليقتلوه قال لهم لا تقتلوا وليدا ولا امرأة كما رواه يزيد بن هرون عن ابن إسحق مختصر وقال فيه عبد الله بن عبد الله بن كعب وقال عنه ابن إدريس عبيد الله بن كعب واقتص

الحديث بطوله ورواه إسحق بن راشد عن الزهري عن عبد الله بن كعب عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة في غزوة خيبر ونهى أن يقتل وليد صغير أو امرأة وقال محمد بن يحيي وقد أعضل إسحق بن راشد وقلب الإسناد والمتن فإن كان أراد حديث علي في المتعة فقد أخطأ وإن كان أراد حديث الربيع بن سبرة فقد أخطأ أيضا في قتل

النساء والولدان وأصاب بعض الإسناد

Mas'alah: What does Muhammad ibn Yahya narrate from Abd al-Razzaq about the prohibition of killing women and children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3609

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

قال محمد بن يحيي وحدثنا عبد الرزاق قال أنبأنا معمر عن الزهري قال أخبرني ابن كعب بن مالك عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم حين بعث إلى ابن أبي الحقيق نهاهم عن قتل النساء والصبيان قال محمد بن يحيي هكذا حدثنا به عبد الرزاق مختصرا في عقب حديث الصعب بن جثامة وحدثنا مرة أخرى فقال أنبأنا معمر عن الزهري عن ابن كعب بن مالك قال إن كان مم

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's expedition to Tabuk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3671

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

قال أبو عمر في حديث مالك في هذا الباب ضروب من معاني العلم منها خروج الإمام بنفسه في الغزو لجهاد عدوه وكانت عزوة تبوك آخر عزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك في سنة تسع من الهجرة وهي المعروفة بغزاة العسرة قال ابن إسحاق خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى تبوك فصالحه أهل أيلة وكتب لهم كتابا قال خليفة وقال المدائني كان خروجه إليها في غرة رجب ولم يختلفوا أن ذلك في سنة تسع

Mas'alah: What is the historical context of the verse about not returning believing women to disbelievers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3781]

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Aman (Safe Conduct)

قال أبو عمر ولم يختلف أهل السير أن هذه الآية المذكورة نزلت في الحديبية حين صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا على أن يرد عليهم من جاء بغير إذن وليه فلما هاجرن أبى الله أن يرددن إلى المشركين إذا امتحن بمحنة الإسلام وعرف أنهم جئن رغبة في الإسلام

Mas'alah: What is the story of Abu al-As permitting his wife Zaynab to go to Medina?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3781]

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Aman (Safe Conduct)

وذكر موسى بن عقبة أن أبا العاص بن الربيع كان قد أذن لامرأته زينب بنت رسول

الله صلى الله عليه وسلم حين خرج إلى الشام أن تقدم المدينة فتكون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر متى كان خروجه إلى الشام وذكر أنه في رجوعه من الشام مر بأبي جندل وأبي بصير في نفر من قريش فأخذوهم ومن معهم ولم يقتلوا منهم أحدا لصهر أبي العاص من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم المدينة على امرأته زينب

Mas'alah: What are the fiqh rulings derived from the Prophet's Tabuk expedition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3954

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

وفي هذا الحديث من الفقه غزو الإمام بنفسه العدو مع عسكره وفيه غزو الروم لأن غزوة تبوك كانت إلى الروم بأرض الشام وهي غزاة لم يلق فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم كيدا ولا قتالا وانصرف لما قد ذكره أهل السير وقد قيل إن غزو الروم وسائر أهل الكتاب أفضل من غيرهم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الرحمان بن سلام قال حدثنا حجاج بن محمد عن فرج بن فضالة عن عبد الخبير بن محمد بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده قال جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم يقال لها أم خلاد وهي منتقبة تسأل عن ابنها وهو مقتول فقال لها بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تسألين عن ابنك وأنت منتقبة فقالت إن أرزأ ابني فلن أرزأ حياتي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنك له أجر شهيدين قالت ولم ذاك يا رسول الله قال لأنه قتله أهل الكتاب

Mas'alah: Why did the Prophet specifically campaign against the Byzantines?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3955

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

قال أبو عمر فلفضل غزو الروم والله أعلم غزاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the hadith teach about the imam forbidding and punishing disobedience in the army?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3966

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and the Imam (Caliphate)

وفي هذا الحديث أيضا تقدم الإمام إلى أهل العسكر بالنهي عما يريد وإن خالفه مخالف كان له معاقبته (بما) يكون تأديبا لمثله وردعا عن مثل فعله ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مع حلمه وما كان عليه من الخلق العظيم كيف سب الرجلين فقال لهما ما شاء الله أن يقول إذ خالفاه وأتيا ما نهى عنه

Mas'alah: What does the hadith of the Bedouin who sought to cancel his pledge of allegiance teach about the nature of Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3982

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

حديث أول لمحمد بن المنكدر مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن أعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام فأصاب الأعرابي وعك

بالمدينة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أقلني بيعتي فأبى ثم جاءه فقال أقلني بيعتي فأبى ثم جاءه فقال أقلني بيعتي فأبى فخرج الأعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها

Mas'alah: What did Aisha say about hijrah after the conquest of Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3992

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

وذكر البخاري حدثنا إسحاق بن يزيد حدثنا يحيى بن حمزة حدثنا الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح قال زرت عائشة مع عبيد بن عمير فسألتها عن الهجرة فقالت لا هجرة اليوم كان المؤمن يفر بدينه إلى الله عز وجل وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم مخافة أن يفتن عليه فأما اليوم فقد أظهر الله الإسلام فالمؤمن يعبد ربه حيث شاء ولكن جهاد ونية

وذكر البخاري حدثنا إسحاق بن يزيد حدثنا يحيى بن حمزة حدثنا الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح قال زرت عائشة مع عبيد بن عمير فسألتها عن الهجرة فقالت لا هجرة اليوم كان المؤمن يفر بدينه إلى الله عز وجل وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم مخافة أن يفتن عليه فأما اليوم فقد أظهر الله الإسلام فالمؤمن يعبد ربه حيث شاء ولكن جهاد ونية

Mas'alah: What was the procedure for the pledge of allegiance of believing women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3999

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Aman (Safe Conduct)

المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئا ولا ولا ولا قالت عائشة فمن أقر من المؤمنات بهذا فقد أقر بالمحنة فإذا أقررن بذلك قال لهن انطلقن فقد بايعتكن

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet did not shake hands with women during the pledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4003

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Aman (Safe Conduct)

قال وحدثنا سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا بايع لا يصافح النساء إلا وعلى يده ثوب وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عيسى بن يونس عن المقدام بن ثابت عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أنا وابنة عم (لي) لنبايعه فقال إني لا أصافح النساء وحدثنا سلمة بن سعيد قال حدثنا علي بن عمر الحافظ قال حدثنا محمد بن سليمان بن محمد الباهلي قال حدثنا عبد الله بن عبد الصمد بن أبي خراش قال حدثنا عيسى بن يونس عن مقدام بن ثابت أبي المقدام عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أنا وابنة عم لي نبايعه فقال إني لا أصافح النساء قال أبو الحسن علي بن عمر مقدام بن ثابت أخو عمر بن ثابت وأبوهما ثابت بن هرمز يكنى أبا المقدام حدث عن سعيد بن المسيب وغيره روى عنه الحكم بن عتيبة وشعبة والثوري وغيرهم وله أخ يكنى أبا عبيدة يحدث عن أبي

بردة

Mas'alah: What are the conditions of the pledge of allegiance (bay'ah) mentioned in the hadith of 'Ubadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4006

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Aman (Safe Conduct)

قال ترون يدي هذه صافحت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث ومبايعة الرجال كانت كمبايعة النساء على ما في حديث عبادة ذكر االبخاري قال حدثنا أبو اليمان حدثنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو إدريس عائذ الله بن عبد الله أن عبادة بن الصامت وكان قد شهد بدرا وهو أحد النقباء قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة من أصحابه بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوا في معروف فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله عليه فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه فبايعناه على ذلك حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن الهشيم قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمان الدمشقي قال حدثنا إسماعيل

Mas'alah: What is the ruling on entering or fleeing from a land afflicted with plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4008

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

حديث ثالث لمحمد بن المنكدر مالك عن محمد بن المنكدر (وعن) سالم أبي النضر مولى عمر بن عبد الله عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه سمعه يسأل أسامة بن زيد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطاعون فقال أسامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجز أرسل على طائفة من بني إسرائيل أو على من كان قبلكم فإذا سمعتم به بأرض فلا تدخلوا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه قال مالك قال أبو النضر لا يخرجكم إلا فرار منه قال أبو عمر هكذا قال يحيى في هذا الحديث عامر بن سعد عن أبيه أنه سمعه يسأل أسامة وتابعه على ذلك من رواة الموطأ جماعة منهم مطرف وأبو مصعب ويحيى

Mas'alah: What did the Prophet say about those unable to join the Tabuk expedition due to excuse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4026

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد البزار قال حدثنا محبوب بن موسى قال حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال لما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك حين دنا من المدينة قال إن بالمدينة أقواما ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا إلا كانوا معكم قالوا وهم بالمدينة قال نعم حبسهم العذر هذا أبين شيء فيما قلنا لأن هؤلاء لما نووا الجهاد وأرادوه وحبسهم العذر كانوا في الأجر كمن قطع الأودية والشعاب مجاهدا بنفسه وهذا أشبه الأسباب بالذي عليه النوم فمنعه من صلاة كان قد عزم عليها ونوى القيام إليها

وهذا الحديث لم يسمعه حميد من أنس

Mas'alah: What is the ruling on those prevented by excuse from joining jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4027

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد عن حميد عن موسى بن أنس عن أبيه أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد تركتم بالمدينة أقواما ما سرتم مسيرا ولا أنفقتم من نفقة ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم قالوا يا رسول الله وكيف يكونون معنا وهم في المدينة قال حبسهم العذر وقال الله عز وجل لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر

Mas'alah: What is the best form of jihad according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4085

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

عبيد الله بن محمد العيشي قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبي غالب عن أبي أمامة أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الجمرة أي الجهاد أفضل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الجهاد من قال كلمة حق عند ذي سلطان جائر

Mas'alah: What is the ruling on sending detachments into enemy territory in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4423

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

قال أبو عمر فهذا تمهيد نقل هذا الحديث (ه) وتهذيب إسناده وألفاظه وأما معانيه فإن فيه من الفقه بإرسال السرايا إلى أرض العدو وذلك عند أهل العلم مردود إلى إذن الإمام واجتهاده على قدر ما يعلم من قوة العدو وضعفه

Mas'alah: What is the ruling on buying back a horse given in the path of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4449

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

حديث سادس عشر لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب حمل على فرس في سبيل الله فوجده يباع فأراد أن يبتاعه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقالا لا تبتعه ولا تعد في صدقتك هكذا روى مالك هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر أن عمر فهو في روايته من مسند ابن عمر كذلك هو عند جمهور رواة الموطأ إلا معن بن عيسى فإنه رواه عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر أنه حمل على فرس فذكر الحديث جعله من مسند عمر وكذلك رواه ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثل رواية

Mas'alah: What are the rulings on property given in the path of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4450

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

معن ورواه القطان وعلي بن عاصم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن عمر كما في الموطآت وكذلك رواه الزهري عن سالم عن ابن عمر (أن عمر) (ج) كما في الموطأ عند جمهور الرواة غير معن وروى هذا الحديث يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر فقال فيه لا تشتره ولا شيئا من نتاجه ولا تعد في صدقتك وذكر مالك عن نافع عن ابن عمر أنه كان (إذا) (و) أعطى شيئا في سبيل الله يقول لصاحبه إذا بلغت وادي القرى فشأنك به وعن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول إذا أعطي الرجل الشيء في الغزو فبلغ به رأس مغزاته فهو له واختلف الفقهاء في هذا المعنى فكان مالك يقول إذا أعطي فرسا في سبيل الله فقيل له هو لك في سبيل الله فله أن يبيعه وإن قيل له هو في سبيل الله ركبه ورده وذكر ابن القاسم عن مالك قال وقال مالك من حمل

Mas'alah: What is the Maliki ruling on using leftover funds from jihad donations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4451

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Allotment of Shares and Spoils

على فرس في سبيل الله فلا أرى له أن ينتفع بشيء من ثمنه في غير سبيل الله إلا أن يقال له شأنك به فافعل فيه ما أردت فإن قيل له ذلك فأراه مالا من ماله يعمل به في غزوه إذا هو بلغه ما يعمل (به) (أ) في ماله قال كذلك لو أعطي ذهبا أو ورقا في سبيل الله ومذهب مالك فيمن أعطي مالا ينفقه في سبيل الله أنه ينفقه في الغزو فإن فضلت منه فضلة بعد ما مر غزوه لم يأخذها لنفسه وأعطاه في سبيل الله أو ردها إلى

صاحبها وخالف في ذلك ما روي عن ابن عمر وسعيد بن المسيب وقال الليث بن سعد من أعطي فرسا في سبيل الله لم يبعه حتى يبلغ مغزاه ثم يصنع به ما شاء إلا أن يكون حبسا فلا يباع وقال الشافعي الفرس المحمول عليها في سبيل الله هي لمن يحمل عليها وقال عبيد الله بن الحسن إذا قال هو لك في سبيل الله فرجع به رده حتى يجعله في سبيل الله ومذهب أصحاب أبي حنيفة أن ما أعطي في سبيل الله تمليك ولا يعتبرون في الفرس بلوغ المغزى

Mas'alah: What is the virtue of keeping horses for jihad in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4471

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

حديث ثامن عشر لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة في هذا الحديث الحض على اكتساب الخيل وتفضيلها على سائر الدواب لأنه صلى الله عليه وسلم لم يأت عنه في غيرها مثل هذا القول وبذلك تعظيم منه لشأنها وحض على اكتسابها وندب إلى ارتباطها في سبيل الله عدة للقاء العدو إذ هي أقوى الآلات في جهاده فهذه الخيل المعدة للجهاد هي التي في نواصيها الخير وأما إذا كانت معدة للفتن وقتل المسلمين وسلبهم وتفريق جمعهم وتشريديهم عن أوطانهم فتلك خيل الشيطان وأربابها حزبه وفي مثلها والله أعلم ورد أن اكتسابها وزر على صاحبها لأنه قد جاء عنه أنها قد تكون وزرا لمن لم يرتبطها ويجاهد عليها وكان قد اتخذها فخرا ومناوأة للمسلمين وأذى لهم وعونا عليهم وقد مضى

Mas'alah: What is the ruling on jihad continuing until the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4472

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

ذلك فيما سلف من كتابنا وإذا كان ذلك كذلك فمعلوم أن ندبه إلى اكتسابها من أجل جهاد العدو عليها والله أعلم وقد استدل جماعة من العلماء بأن الجهاد ماض إلى يوم القيامة تحت راية كل بر وفاجر من الأئمة بهذا الحديث لأنه قال فيه إلى يوم القيامة ولا وجه لذلك إلا الجهاد في سبيل الله لأنه قد ورد الذم فيمن ارتبطها واحتبسها رياء وفخرا ونواء لأهل الإسلام وقد تقدم تفسير ذلك كله واستيعاب معانيه في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا فلا وجه لإعادته ههنا

Mas'alah: What is the reward for keeping horses for jihad in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4472

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو النضر قال حدثنا عبد الحميد بن بهرام قال حدثني شهر قال حدثتني أسماء بنت يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل في نواصيها الخير معقود أبدا

إلى يوم القيامة فمن ربطها عدة في سبيل الله وأنفق عليها فإن شبعها وجوعها وريها وظمأها وأرواثها وأبوالها في موازينه يوم القيامة ومن ربطها فرحا ومرحا وسمعة فإن

شبعها وجوعها وريها وظمأها وأرواثها وأبوالها خسران في موازينه يوم القيامة

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about horses in relation to jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4475

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

والمغنم وهذا يوضح لك ما قلنا من أن معنى هذا الخبر في الجهاد وإنه ماض إلى يوم القيامة وأن القيامة تقوم على هذا الدين وأهله يجاهدون العدو في سبيل الله حيث شاء الله من أرضه والحمد لله

Mas'alah: When does saving a Muslim's life become a personal obligation versus communal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4585

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

وذلك عند أهل العلم إذا لم يكن هناك إلا واحد لا غير فحينئذ يتعين عليه الفرض فإن كانوا كثيرا أو جماعة وعددا كان ذلك عليهم فرضا على الكفاية

Mas'alah: What did the Prophet say about the future stages of the ummah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4620

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and the Imam (Caliphate)

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث عن عبد الرحمان بن سابط عن أبي ثعلبة

الخشني قال كان أبو عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل يتناجيان بينهما بحديث فقلت لهما ما حفظتما وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أوصاهما بي فقالا ما أردنا أن ننتحي دونك بشيء وإنما ذكرنا حديثا حدثناه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجعلا يتذاكرانه قال إنه بدا هذا الأمر نبوءة ورحمة ثم كائن خلافة ورحمة ثم كائن ملكا عضوضا ثم كائن عتوا وحربة وفسادا في الأمة يستحلون الحري

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk in war according to Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4633]

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

وأما كراهة لباس الحرير في الحرب فذكر أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن حصين عن الشعبي عن سويد بن غفلة قال شهدت باليرموك فاستقبلنا عمر وعلينا الديباج والحرير فأنزلنا فرمينا بالحجارة فقلنا ما بلغه عنا وقلنا كره زينا فنزعنا فلما استقبلنا رحب بنا وقال إنكم جئتموني في زي الشرك إن الله لم يرض لمن قبلكم الديباج ولا الحرير

Mas'alah: What did the Prophet say upon returning from travel according to the hadith of Ibn Umar?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5017]

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

حديث رابع وخمسون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم كان إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ثم يقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده وهذا الحديث عند سالم عن ابن عمر كما هو عند نافع وقال فيه عبيد الله عن نافع عن ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قفل من الجيوش أو السرايا أو الحج أو العمرة ثم ذكر مثله سواء

Mas'alah: What is the ruling on traveling with the Quran to enemy territory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5029

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

حديث سابع وخمسون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو قال مالك أرى ذلك مخافة أن يناله العدو هكذا قال يحيي والقعنبي وابن بكير وأكثر الرواة ورواه ابن وهب عن مالك فقال في آخره خشية أن يناله العدو في سياق الحديث لم يجعله من قول مالك وكذلك قال عبيد الله بن عمر وأيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو ورواه الليث عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان ينهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو يخاف أن يناله العدو

Mas'alah: What is the juristic disagreement on traveling with the Quran to enemy territory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5030

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

وأجمع الفقهاء أن لا يسافر بالقرآن إلى أرض العدو في السرايا والعسكر الصغير المخوف عليه واختلفوا في جواز ذلك في العسكر الكبير المأمون عليه قال مالك لا يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ولم يفرق بين العسكر الكبير والصغير وقال أبو حنيفة يكره أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو إلا في العسكر العظيم فإنه لا بأس بذلك

Mas'alah: What is the ruling on teaching the Quran to disbelievers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5030

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

واختلفوا من هذا الباب في تعليم الكافر القرآن فمذهب أبي حنيفة أنه لا بأس بتعليم الحربي والذمي القرآن والفقه وقال مالك لا يعلموا القرآن ولا الكتاب وكره رقية أهل الكتاب وعن الشافعي روايتان أحدهما الكراهة والأخرى الجواز

Mas'alah: What is the ruling on entering enemy lands with a Mushaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5031

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

وذكر أحمد بن المعدل عن عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون أنه سئل عن الرجل يدخل بالمصحف أرض العدو لما له في ذلك من استذكار القرآن والتعليم ولما

يخشى أن يطول به السفر فينسى فقال عبد الملك لا يدخل أرض العدو بالمصاحف لما يخشى من التعبث بالقرآن والامتهان له مع أنهم أنجاس

Mas'alah: What is the hadith about prohibiting killing women and children in war?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5241

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

حديث موفي ثمانين حديثا لنافع مرسل يتصل من وجوه مالك عن نافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في بعض مغازيه امرأة مقتولة فأنكر ذلك ونهى عن قتل النساء والصبيان هكذا رواه يحيى عن مالك عن نافع مرسلا وتابعه أكثر رواة الموطأ ووصله عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا جماعة منهم محمد بن المبارك الصوري وعبد الرحمان بن مهدي وإسحاق بن سليمان الرازي والوليد بن مسلم وعتيق بن يعقوب الزبيري وعبد الله بن يوسف التنيسي وابن بكير وأبو مصعب الزهري وإبراهيم بن حماد وعثمان بن عمر

حدثنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا الحسن بن الخضر قال حدثنا أبو الطاهر المدني القاسم بن عبد الله بن مهدي قال حدثنا أبو مصعب عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في بعض مغازيه امرأة مقتولة فأنكر ذلك ونهى عن قتل النساء والولدان وحدثنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا الحسن بن ابن الخضر قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمان بن مهدي قال حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بامرأة مقتولة فذكر الحديث وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن عمر

حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج حدثنا إبراهيم بن حماد المدني الضرير سنة ست وعشرين ومائتين حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في بعض مغازيه امرأة مقتولة فأنكر ذلك ونهى عن قتل النساء والولدان حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا مالك بن عيسى وحدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا الميمون بن حمزة الحسيني قال حدثنا الطحاوي قالا حدثنا محمد بن عبد الله

ابن ميمون قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا مالك وغيره عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النساء والصبيان وحدثنا محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النساء والولدان وكذلك رواه جماعة أصحاب نافع عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا يزيد بن خالد بن موهب وقتيبة بن سعيد وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا موسى بن داود الضبي قالوا حدثنا الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر أن امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والولدان وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا أبو ثابت قال حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن

Mas'alah: What is the ruling on jihad being a communal obligation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5267

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

وقد ذكرنا فرض الجهاد وما يتعين منه على كل مكلف وما منه فرض على الكفاية وأنه لا يجري مجرى الصلاة والصوم في غير هذا الموضع فلا معنى لإعادته ههنا

Mas'alah: When is it permissible to travel by sea according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5328

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

الزمن الذي الأغلب منه عدم السلامة فيه والعطب والهلاك وإنما يجوز عندهم ركوبه في زمان تكون السلامة فيه الأغلب والله أعلم وفي قول الله عز وجل هو الذي يسيركم في البر والبحر وقوله تعالى والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس ما فيه كفاية ودلالة واضحة في إباحة ركوب البحر إذا كان كما وصفنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the hadith about caring for widows and orphans being like jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5352

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

وعند القعنبي وابن وهب عن مالك عن ثور بن زيد عن أبي الغيث مولى ابن مطيع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الساعي على الأرملة واليتيم

كالمجاهد في سبيل الله

Mas'alah: What are the hadiths on the pledge of allegiance that the Prophet took from his companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5454

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and the Imam (Caliphate)

ونذكر ههنا أحاديث البيعة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذها على أصحابه لتقف على أصل هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the hadith about the best of people being the one who fights in jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5896

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

حديث ثالث لأبي طوالة مرسل يتصل من وجوه صحاح حسان مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري عن عطاء بن يسار أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بخير الناس منزلا رجل آخذ بعنان فرسه يجاهد في سبيل الله ألا أخبركم بخير الناس منزلة بعده رجل معتزل في غنيمة (له) يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعبد الله لا يشرك به شيئا

Mas'alah: What is the status of the hadith about the virtue of jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5896

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

هذا حديث مرسل من رواية مالك لا خلاف عنه فيه وقد يتصل من وجوه ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عطاء بن يسار وغيره وسنذكر ذلك في آخر الباب إن شاء الله وهو من أحسن حديث يروى في فضل الجهاد وفي الجهاد من الفضائل على لسان رسول الله صلى الله

عليه وسلم ما لا يكاد يحصى قد مر منها كثير في كتابنا هذا وليس هذا على شرطنا موضع ذكرها

Mas'alah: What is the hadith about the best of people being a mujahid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5905

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

حدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا كثير بن عبيد حدثنا بقية عن الزبيدي عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أي الناس أفضل قال مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله فقال ثم من يا رسول الله قال ثم مؤمن في شعب

Mas'alah: What is the Iraqi view on the religion of a captive child with or without parents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6043

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Treatment of Captives and Prisoners

وقال أبو عبيد وقال أهل العراق وإن كان معه أبواه أو أحدهما حين سبي فهو على دينه ولا يجزئ في الرقبة المؤمنة وإن لم يكن معه واحد منهما فهو مسلم ويجزئ

Mas'alah: What is the ruling on the religion of a captive child taken with his parents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6044

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Treatment of Captives and Prisoners

قال إذا أخذوا الصغير ومعه أبواه كان حكمه عندهم حكم الإسلام ولم يلتفتوا إلى أبويه قلت فأي شيء تقول أنت فقال أي شيء أقول فيها ثم احتج بظاهر قول النبي صلى الله عليه وسلم فأبواه يهودانه وينصرانه

Mas'alah: What is the virtue of jihad in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6205

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

حديث ثان وثلاثون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم الدائم الذي لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع هذا من أفضل حديث وأجله في فضل الجهاد لأنه مثله بالصلاة والصيام وهما أفضل الأعمال وجعل المجاهد بمنزلة من لا يفتر عن ذلك ساعة فأي شيء أفضل من الجهاد يكون صاحبه راكبا وماشيا

وراقدا ومتلذذا بكثير من حديث رفيقه وأكله وشربه وغير ذلك مما أبيح له وهو في ذلك كله كالمصلي التالي للقرآن في صلاته الصائم مع ذلك المجتهد إن هذا لغاية في الفضل وفقنا الله برحمته ولهذا ومثله قلنا إن الفضائل لا تدرك بقياس ونظر والله المستعان وحسبك من فضل الجهاد بقول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم تؤمنون بالله

ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on the obligation of jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6206

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

وقال أبو حنيفة الجهاد واجب إلا أن المسلمين في عذر حتى يحتاج إليهم

Mas'alah: What is Ibn Shubrumah's view on the obligation of jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6206

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

وقال ابن شبرمة الجهاد ليس بواجب والقائمون به من المسلمين أنصار الله

Mas'alah: What is al-Shafi'i's classification of jihad into obligatory and supererogatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6206

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

وقال الشافعي الغزو غزوان نافلة وفريضة فأما الفريضة فالنفير إذا أظل العدو بلد الإسلام والنافلة الرباط والخروج إلى الثغور إذا كان فيها من فيه كفاية

Mas'alah: What is the reward for jihad in the way of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6244

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

حديث سابع وثلاثون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته أن يدخله الجنة أو يرده إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر أو غنيمة وفي هذا الحديث أيضا أصل عظيم وفضل جسيم للمجاهد في سبيل الله وفيه دليل على أن الأعمال لا يزكو منها إلا ما صحبته النية والإخلاص لله عز وجل والإيمان به وفي هذا الحديث دليل على أن الغنيمة لا تنقص من أجر المجاهد شيئا وأن المجاهد وافر الأجر غنم أو لم يغنم ويعضد هذا ويشهد له ما اجتمع على نقله أهل السير والعلم بالأثر أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب لعثمان وطلحة وسعيد بن زيد بأسهمهم يوم بدر وهم غير حاضري القتال

فقال كل واحد منهم وأجري يا رسول الله قال وأجرك وأجمعوا أن تحليل الغنائم لهذه الأمة من فضائلها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تحل الغنائم لقوم سود

الرؤوس قبلكم وقال صلى الله عليه وسلم فضلت بخصال وذكر منها وأحلت لي الغنائم ولو كانت تحبط الأجر أو تنقصه ما كانت فضيلة له وقد ظن قوم أن الغنيمة تنقص من أجر الغانمين لحديث رووه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من سرية أسرت فأخفقت إلا كتب لها أجرها مرتين قالوا وفي هذا الحديث ما يدل على أن العسكر إذا لم يغنم كان أعظم لأجره والله أعلم واحتجوا أيضا بما حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو عبد الرحمان المقرئ قال حدثنا حيوة عن أبي هانئ حميد بن هانئ الخولاني عن أبي عبد الرحمان الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من غازية تغزو في سبيل الله فتصيب غنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة ويبقى لهم

الثلث فإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم وهذا إنما فيه تعجيل بعض الأجر مع التسوية فيه للغنائم وغير الغانم إلا أن الغانم عجل له ثلثا أجره وهما مستويان في جملته وقد عوض الله من لم يغنم في الآخرة بمقدار ما فاته من الغنيمة والله يضاعف لمن يشاء هو أفضل من رجي وتوكل عليه لا إله إلا هو

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about two men entering paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6247

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

حديث ثامن وثلاثون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله عز وجل إلى رجلين يقتل أحدهما

الآخر كلاهما يدخل الجنة يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيقاتل فيستشهد معنى هذا الحديث عند جماعة أهل العلم أن القاتل الأول كان كافرا وتوبته المذكورة في هذا الحديث إسلامه قال الله عز وجل قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وفي هذا الحديث دليل على أن كل من قتل في سبيل الله فهو في الجنة لا محالة إن شاء الله حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال

Mas'alah: What is the virtue of being wounded in the path of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6264

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

حديث ثالث وأربعون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لا يكلم أحد في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله إلا جاء يوم القيامة وجرحه يثعب دما اللون لون دم والريح ريح مسك

Mas'alah: What is the virtue of fighting in the path of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6264

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

هذا من أحسن حديث في فضل الغزو في سبيل الله والحض على الثبوت عند لقاء العدو

Mas'alah: What does the word 'yuklam' mean in the context of jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6264

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

وأما قوله لا يكلم فمعناه لا يجرح أحد في سبيل الله والكلوم الجراح معروف ذلك في لسان العرب معرفة يستغنى بها عن الاستشهاد عليها بشيء

Mas'alah: What does the phrase 'yath'abu daman' mean in the hadith about jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6265

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

وأما قوله يثعب دما فمعناه ينفجر دما

Mas'alah: What is the meaning of 'fi sabilillah' and who is included in the reward for fighting in Allah's path?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6265

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

وأما قوله في سبيل الله فالمراد به الجهاد والغزو وملاقاة أهل الحرب من الكفار على هذا خرج الحديث ويدخل فيه بالمعنى كل من خرج في سبيل بر وحق وخير مما قد أباحه الله كقتال أهل البغي الخوارج واللصوص والمحرابين أو أمر بمعروف أو نهي عن عن منكر ألا ترى إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل دون ماله فهو

شهيد

Mas'alah: What does the hadith indicate about the martyr being resurrected in his state of death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6265

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن الشهيد يبعث على حاله التي قبض عليها ويحتمل أن يكون ذلك في كل ميت والله أعلم يبعث على حاله التي مات فيها إلا أن فضل الشهيد (المقتول) في سبيل الله بين الصفين أن يكون ريح دمه كريح المسك وليس كذلك دم غيره

Mas'alah: What is the reward for one who intends to go for jihad but is prevented?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6455

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Intentions

وفيه أن المتجهز للغزو إذا حيل بينه وبينه يكتب له أجر الغازي ويقع أجره على قدر نيته

Mas'alah: What is the hadith about those left behind in Medina sharing the reward of the fighters?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6455

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Intentions

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن موسى بن أنس بن مالك عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد تركتم بالمدينة أقواما ما سرتم مسيرا ولا أنفقتم من نفقة ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم فيه قالوا يا رسول الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة قال

Mas'alah: What does the phrase 'they were prevented by an excuse' mean in the context of jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6456

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Intentions

حبسهم العذر

Mas'alah: What did the Prophet say about who is considered a martyr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6458

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا بشر بن حجر قال حدثنا خالد بن عبد الله عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعدون الشهداء فيكم قالوا من قتل في سبيل الله فهو شهيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن شهداء أمتي إذا لقليل من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات من طاعون فهو شهيد ومن مات من بطن فهو شهيد قال سهيل فحدثني عبيد الله بن

مقسم أنه قال أشهد على أبيك أنه زاد فيه الخامسة ومن غرق فهو شهيد

Mas'alah: What is the hadith about Amr ibn al-Jamuh asking about martyrdom?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6491

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

الله بن عبد الحكم قال حدثنا أبو زرعة وهب الله بن راشد قال أخبرنا حيوة بن شريح قال أخبرنا أبو صخر حميد بن زياد أن يحيي بن النضر حدثه عن أبي قتادة أنه حضر عمرو بن الجموح أتى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت إن قاتلت في سبيل الله حتى أقتل أتراني أمشي برجلي هذه في الجنة وكانت رجله عرجاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فقتل يوم أحد هو وابن أخيه فمر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كأني أراه يمشي في الجنة وأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلا في قبر واحد هكذا في هذا الحديث فقتل يوم أحد هو وابن أخيه وليس هو ابن أخيه إنما هو ابن عمه على ما تقدم ذكرنا له وهو عبد الله بن عمر بن حرام والد جابر بن عبد الله دفن معه في قبر واحد على ما في حديث مالك وغيره

Mas'alah: What is the hadith about women treating the wounded during battles?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6517

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال

حدثنا شريح بن النعمان قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن خالد بن ذكوان قال قلت للربيع بنت معوذ هل كنتن تغزون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نحمل الجرحى نسقيهم أو نداويهم

Mas'alah: What is the ruling on separating from the Muslim community and opposing the ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7124

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and the Imam (Caliphate)

قال أبو عمر الآثار المرفوعة في هذا الباب كلها تدل على أن مفارقة الجماعة وشق عصا المسلمين والخلاف على السلطان المجتمع عليه ويريق الدم ويبيحه ويوجب قتال من فعل ذلك

Mas'alah: What rights justify fighting in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7124

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

ومن الحقوق المريقة للدماء المبيحة للقتال الفساد

Mas'alah: What is the best form of jihad according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7128

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

وروى أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن أفضل الجهاد كلمة حق أو قال كلمة عدل عند ذي سلطان جائر رواه ابن عيينة وغيره عن علي ابن زيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد

Mas'alah: What is the story of the expedition led by Abu Ubaydah and the whale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7466

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

حديث أول لوهب بن كيسان 196 - مالك عن أبي نعيم وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله أنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا قبل الساحل فأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح وهم ثلاثمائة قال وأنا فيهم قال فخرجنا حتى إذا كنا ببعض الطريق فني الزاد فأمر أبو عبيدة ابن الجراح بأزواد ذلك الجيش فجمع ذلك كله فكان مزودي تمر فكان يقوتناه كل يوم قليلا قليلا حتى فني ولم تصبنا إلا تمرة تمرة فقلت وما تغني تمرة فقال لقد وجدنا فقدها حين فنيت قال ثم انتهينا إلى البحر فإذا حوت مثل الظرب فأكل منه الجيش ثمان عشرة ليلة ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبتا ثم أمر براحلة فرحلت (ثم مرت) تحتهما فلم تصبهما قال ملك الظرب الجبيل

Mas'alah: What are the fiqh rulings on mutual assistance and the suspension of the theft penalty during famine?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7467

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

قال أبو عمر هذا حديث صحيح مجتمع على صحته وفيه من الفقه إرسال الخلفاء السرايا إلى أرض العدو والتأمير على السرية أوثق أهلها وفيه أن المواساة واجبة بين المسلمين بعضهم على بعض إذا خيف على البعض التلف فواجب أن يرمقه صاحبه بما يرد مهجته ويشاركه فيما بيده ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أدخل على من ملك زادا في زاده أن يشرك معه فيه غيره في حديث سويد بن النعمان وهو عندي ضرب من القضاء بذلك ولوجوب المواساة عند الشدة ارتفع عند أهل العلم قطع السارق إذا سرق شيئا من الطعام في عام سنة والله أعلم وفي مجمع الأزواد بركة وخير وقد ذكرنا في معنى الزاد في السفر ما فيه مقنع في باب يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار وفيه أكل ميتة البحر من دوابه وغيرها لأن دوابه إذا جاز أكلها ميتة فسمكه أولى بذلك لأن السمك لم يختلف في أكله واختلف في أكل الدواب منه فكان أبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي يقولون لا يؤكل من حيوان البحر شيء إلا السمك ما لم يكن طافيا فإذا كان طافيا لم يؤكل أيضا وقال ابن أبي ليلى ومالك والأوزاعي والليث والشافعي لا بأس بأكل كل ما في البحر سمكا كان أو دابة وهو أحد قولي الثوري

Mas'alah: What is the ruling on pooling provisions during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7632

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

وفيه دليل على أن جمع الأزواد واجتماع الأيدي عليها أعظم بركة ولذلك قال بعض العلماء جمع الأزواد في السفر سنة وقد أجاز لنا أبو ذر عبد بن أحمد الهروي قال حدثنا أبو بكر بن عبدان قال حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا أبو هشام

الرفاعي محمد بن يزيد قال حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع فقال اجمعوا أزوادكم قال فجعل الرجل يجيء بالحفنة من التمر والحفنة من السويق وطرحوا الأنطاع أو قال الأكسية فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده عليها ثم قال كلوا فأكلنا وشبعنا وأخذنا في مزاودنا ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله من قالها غير شاك فقد دخل الجنة

Mas'alah: What is the virtue of fighting in the path of Allah and being killed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7682

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

حديث خامس وعشرون ليحيى بن سعيد يحيى عن أبي صالح 827 - مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا أن أشق على أمتي لأحببت أن لا أتخلف عن سرية تخرج في سبيل الله ولكني لا أجد ما أحملهم عليه ولا يجدون ما يتحملون عليه فيخرجون ويشق عليهم أن يتخلفوا بعدي فوددت أني أقاتل في سبيل الله فأقتل ثم أحيا فأقتل ثم أحيا فأقتل في هذا الحديث دليل على أن الجهاد ليس بفرض معين على كل أحد في خاصته ولو كان فرضا معينا ما تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو شق على أمته والجهاد عندنا بالغزوات والسرايا إلى أرض العدو فرض على الكفاية فإذا قام بذلك من فيه كفاية ونكاية للعدو سقط عن المتخلفين فإذا أظل العدو بلدة مقاتلا لها تعين الفرض على كل أحد حينئذ في خاصته على قدر طاقته خفيفا وثقيلا شابا وشيخا حتى يكون فيمن يكاثر العدو كفاية بهم

ومن أوضح شيء في أن الجهاد إلى أرض العدو ليس فرضا على الجميع قول الله عز وجل فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفي هذا إباحة القعود والتخلف وتفضيل المجاهد على القاعد فصار الجهاد فضيلة لمن سبق إليه وقام به لا فريضة على الجميع

Mas'alah: Does being killed in the path of Allah expiate sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7686

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

حديث سابع وعشرون ليحيى بن سعيد يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد 037 37037037 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر أيكفر الله عني خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فلما أدبر الرجل ناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أمر به فنودي له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قلت فأعاد عليه قوله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم نعم إلا الدين كذلك قال لي جبريل هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد وتابعه على ذلك جمهور الرواة للموطأ عن مالك وممن تابعه ابن وهب وابن القاسم ومطرف وابن بكير وأبو المصعب وغيرهم ورواه معن بن عيسى والقعنبي جميعا عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد لم يذكروا يحيى بن سعيد فالله أعلم وفي الممكن أن يكون مالك قد سمعه من يحيى عن سعيد ثم سمعه من

سعيد

وقد رواه الليث بن سعد وابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا ابن أبي ذئب والليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر كان ذلك تكفيرا لخطاياه إلا الدين فإنه مأخوذ كما زعم جبريل

Mas'alah: What sins are expiated by being killed in the path of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7687

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

في هذا الحديث أن الخطايا تكفر بالأعمال الصالحة مع الاحتساب والنية في العمل وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قتل الصبر كفارة مجملا وهذا عندي إنما يكون لمن احتسب كما جاء في هذا الحديث أو يكون مظلوما فمن قتل مظلوما كفرت خطاياه على كل حال

Mas'alah: What is the reward for fighting in the path of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7692

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

ورواه أنس بن عياض عن محمد بن أبي يحيى عن أبي كثير مولى الأشجعيين قال سمعت محمد بن عبد الله بن جحش وكانت له صحبة يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه رجل فقال يا رسول الله ما لي إن قاتلت في سبيل الله حتى أقتل قال الجنة فلما ولى

Mas'alah: What is the narration of Salamah ibn al-Akwa' about the spy during the campaign against Hawazin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7705

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

وأخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا هشام بن عبد الملك قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثني إياس بن سلمة قال حدثني أبي سلمة بن الأكوع قال غزونا مع رسول الله هوازن قال فبينما نحن نعود نتضحى إذ جاء رجل على جمل أحمر فانتزع طاقا من خف البعير فقيد به بعيره ثم جاء يمشي حتى قعد معنا يتغذى فنظر في القوم فإذا في أظهرهم رقة وأكثرهم مشاة فلما نظر إلى القوم خرج فانطلق يعدو فأتى بعيره فقعد عليه فخرج يركضه وهو طليعة للكفار فاتبعه رجل منا من أسلم على ناقة له ورقاء قال إياس قال أبي فاتبعته أعدو قال والناقة عند ورك الجمل فلحقته فكنت عند ورك الناقة ثم تقدمت حتى كنت عند ورك الجمل ثم تقدمت حتى آخذ بخطام البعير فاخترطت سيفي فضربت رأسه فبرد ثم جئت بناقته أقودها عليها سلبة فاستقبلني رسول الله مع الناس فقال من قتل الرجل قالوا ابن الأكوع قال لك سلبه أجمع

Mas'alah: What is the story of Umm Sulaym carrying a dagger at Hunayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7708

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

أم سليم ومعها خنجر فقال يا أم سليم ما هذا معك قالت أردت والله إن دنا مني بعضهم أن أبعج به بطنه فأخبر بذلك أبو طلحة رسول الله

Mas'alah: What does Abu Umar say about the origin of the hadith of Abd al-Rahman ibn Awf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7708

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

قال أبو عمر حديث عبد الرحمن بن عوف هذا أصله يوم بدر

Mas'alah: What is the story of the two Ansari youths killing Abu Jahl at Badr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7708

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل الترمذي قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال حدثني يوسف بن الماجشون عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف قال إني لواقف يوم بدر فنظرت عن يميني وشمالي فإذا أنا بين فتيين من الأنصار حديثة أسنانهما فتمنيت أن أكون بين أضلع منهما فعرفني أحدهما فقال لي يا عم أتعرف أبا

جهل قال قلت نعم فما حاجتك إليه يا ابن أخي قال أخبرت أنه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith about hearing and obedience to the ruler in all circumstances?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7732

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and the Imam (Caliphate)

حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا ابن ثوبان قال حدثني عمير بن هانىء قال حدثني جنادة بن أبي أمية قال حدثني عبادة بن الصامت قال قال رسول الله عليك بالسمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأثرة عليك وأن لا تنازع الأمر أهله إلا أن يأمروك بأمر عندك تأويله من الكتاب قال عمير وحدثني خضير الأسلمي أنه سمع عبادة بن الصامت يحدث به عن النبي قال خضير فقلت لعبادة أفرأيت إن أنا أطعته قال يؤخذ بقوائمك فتلقى في النار وليجيء هذا فينقذك

Mas'alah: What is the ruling on enjoining good and forbidding evil in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7736

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Enjoining Good and Forbidding Evil

وأما قوله لا نخاف في الله لومة لائم فقد أجمع المسلمون أن المنكر واجب تغييره على كل من قدر عليه وأنه إذا لم يلحقه في تغييره إلا اللوم الذي لا يتعدى إلى الأذى

فإن ذلك لا يجب أن يمنعه من تغييره بيده فإن لم يقدر فبلسانه فإن لم يقدر فبقلبه ليس عليه أكثر من ذلك وإذا أنكره بقلبه فقد أدى ما عليه إذا لم يستطع

سوى ذلك والأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في تأكيد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كثيرة جدا ولكنها كلها مقيدة بالاستطاعة

Mas'alah: What is the obligation of jihad against those who oppose the truth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7737

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

وقال الله عز وجل وجاهدوا في الله حق جهاده ولما وجبت مجاهدة الكفار حتى يظهر دين الحق فكذلك كل من عاند الحق من أهل الباطل واجب مجاهدته على من قدر عليه حتى يظهر الحق

Mas'alah: What did Ali say about the three types of jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7737

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Intentions

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن أبيه عن الشعبي عن أبي جحيفة قال قال علي الجهاد بثلاثة باليد واللسان والقلب فأولها اليد ثم اللسان ثم القلب فإذا كان لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا نكس فجعل أعلاه أسفله

Mas'alah: What is the ruling on responding to the Khawarij if they brandish weapons or strike?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7794

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Rebels (Bughat)

شهروا السلاح فأشهروا عليهم وإن ضربوا فاضربوا

Mas'alah: What is Malik's ruling on not pursuing fleeing rebels or finishing off their wounded?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7794

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Rebels (Bughat)

قال أبو عمر قول مالك في ذلك ومذهبه عند أصحابه في أن لا يتبع مدبر من الفئة الباغية ولا يجهز على جريح كمذهب الشافعي سواء وكذلك الحكم في قتال أهل القبلة عند جمهور الفقهاء

Mas'alah: What is the virtue of martyrdom in jihad in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7989

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

وهذا الحديث لا أحفظه مسندا ولكن معناه موجود من رواية مالك وغيره وفضائل الجهاد كثيرة جدا وأما تمني رسول الله صلى الله عليه وسلم للقتل في سبيل الله فمحفوظ من رواية الثقات

Mas'alah: What is the virtue of jihad in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7989

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن عثمان بن سعيد قال حدثنا أبي عن شعيب عن الزهري قال أخبرني سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لولا أن رجالا من المؤمنين لا تطيب أنفسهم بأن تخلفوا عني ولا أجد ما أحملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في

سبيل الله والذي نفسي بيده لوددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل قال وأخبرني عمرو بن عثمان قال حدثنا بقية عن بحير عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن ابن أبي عميرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن أقتل في سبيل الله أحب إلي من أن يكون لي أهل الوبر والمدر قال وأخبرنا يوسف بن سعيد قال سمعت حجاج بن محمد قال أخبرنا ابن جريج قال حدثنا سليمان بن موسى قال حدثنا مالك بن يخامر أن معاذ بن جبل حدثهم أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة وجبت له الجنة ومن سأل الله عز وجل القتل من عند نفسه صادقا ثم مات أو قتل فله أجر شهيد ومن جرح جرحا في سبيل الله أو نكب نكبة فإنها تجيء يوم القيامة كأغزر ما كانت لونها كالزعفران وريحها كالمسك ومن جرح جرحا في سبيل الله فعليه طابع الشهداء

Mas'alah: What is the story of Sa'd ibn al-Rabi' on the day of Uhud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7991

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

حديث موفي سبعين ليحيى بن سعيد 377 - مالك عن يحيى بن سعيد قال لما كان يوم أحد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأتني بخبر سعد بن الربيع الأنصاري فقال رجل أنا يا رسول الله فذهب الرجل يطوف بين القتلى فقال له سعد بن الربيع ما شأنك فقال الرجل بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم لآتيه بخبرك قال فاذهب إليه فأقرئه مني السلام وأخبره أني قد طعنت اثنتي عشرة طعنة وأني قد أنفذت مقاتلي وأخبر قومك أنهم لا عذر لهم عند الله إن قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وواحد منهم حي (21 41) هذا الحديث لا أحفظه ولا أعرفه إلا عند أهل السير فهو عندهم مشهور معروف ذكر ابن إسحاق قال لما انصرف أبو سفيان ومن معه من أحد ووجهوا إلى مكة فزع الناس إلى قتلاهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رجل ينظر لي ما فعل سعد بن الربيع أفي الأحياء هو أم في الأموات فقال رجل من الأنصار أنا أنظر لك يا رسول الله ما فعل فنظر فوجده جريحا في القتلى وبه رمق قال فقلت له إن رسول الله

Mas'alah: What is the hadith about a man who threw away dates to fight in jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7995

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

477 - مالك عن يحيى بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رغب في الجهاد وذكر الجنة ورجل من الأنصار يأكل تمرات في يده فقال إني لحريص على الدنيا إن جلست حتى أفرغ منهن فرمى ما في يده وحمل بسيفه فقاتل حتى قتل (21

(42

Mas'alah: What does the author say about the virtue of keeping horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7997

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

وفي هذا الحديث فضل الخيل وفضل اتخاذها وقد مضى القول في ارتباطها عدة في سبيل الله وفي حبسها رياء ونواء لأهل الإسلام في باب زيد بن أسلم وقد جاءت في الخيل آثار كثيرة

Mas'alah: What is the supplication for seeking refuge when traveling or at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8084

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

أو مخافة قال يا أرض ربي وربك الله آمنت بالذي خلقك وسواك أعوذ بالله من شر إنسك وجنك ومن شر كل حية وأسد وعقرب وأسود ومن ساكن البلد ومن شر والد وما ولد حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا أحمد بن دحيم قال حدثنا أحمد بن داود بن سليمان قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني إسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو عن شريح بن عبيد الحضرمي أنه سمع الزبير بن الوليد يحدث عن عبد الله بن عمرو قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غزا أو سافر فأدركه الليل قال يا أرض ربي وربك الله أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما دب عليك أعوذ بالله من شر كل أسد وأسود وحية وعقرب ومن ساكن

البلد ومن شر والد وما ولد وأخبرنا عبد الله حدثنا الحسن حدثنا عثمان بن محمد البغدادي حدثنا إبراهيم بن إسحاق بن محمد الحربي حدثنا سعد بن عبد الحميد عن ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه عن عبد الرحمن بن مغيث عن صهيب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم رب السماوات السبع وما أظللن ورب الأرضين السبع وما أقللن ورب الشياطين وما أظللن أسألك من خير هذه القرية وخير أهلها وخير ما فيها ونعوذ بك من شرها وشر أهلها وشر ما فيها أسألك مودة خيارهم وأن تجنبني شرارهم

Mas'alah: What prohibitions apply during warfare according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8130

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

وقاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تعتدوا ولا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا وليس في حديث عبد الوارث ولا تعتدوا

KITAB 46

كتاب السير

Kitab al–Siyar (Law of War and Relations)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب السير
The Chapter on Siyar

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Aisha say about the period of hijrah before the conquest of Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2935

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Siyar > Historical Battles and Campaigns

وقالت عائشة إنما كانت الهجرة قبل فتح مكة والنبي صلى الله عليه وسلم (بالمدينة ليفر الرجل بدينه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم)

Mas'alah: What is the ruling on addressing a disbeliever by his kunya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3794

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Siyar > Jihad and Conduct of War

وفيه إجازة تنكية الكافر إذا كان وجها ذا شرف وطمع بإسلامه وقد يجوز ذلك وإن لم يطمع بإسلامه لأن الطمع ليس بحقيقة توجب عملا وقد قال صلى الله عليه وسلم إذ أتاكم كريم قوم أو كريمة قوم فأكرموه ولم يقل إن طمعتم بإسلامه ومن الإكرام دعاؤه بالتكنية وقد كان الكلبي يقول في قول الله عز وجل فقولا له قولا لينا قال كنياه

Mas'alah: What is the ruling on a disbeliever witnessing battles alongside the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3794

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Siyar > Jihad and Conduct of War

وأما شهود صفوان بن أمية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا والطائف وهو كافر فإن مالكا قال لم يكن ذلك بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مالك ولا

Mas'alah: What is the ruling on fighting the Khawarij who do not take up arms?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7793

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Siyar > Rebels (Bughat) and Innovators

قال الشافعي رحمه الله في كتاب قتال أهل البغي لو أن قوما أظهروا رأي الخوارج وتجنبوا جماعة المسلمين وكفروهم لم تحل بذلك دماؤهم ولا قتالهم لأنهم على حرمة الإيمان حتى يصيروا إلى الحال التي يجوز فيها قتالهم من خروجهم إلى قتال المسلمين وإشهارهم السلاح وامتناعهم من نفوذ الحق عليهم

BAB 3

باب الأمان والمستأمن

The Chapter on Safe–Conduct and the Protected Entrant

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on granting aman to a disbeliever and calling him to Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3793

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Trade, Surrender, or Conversion

وفي حديث ابن شهاب المذكور أيضا في هذا الباب من الفقه إثبات الأمان للكافر ودعاؤه إلى الإسلام وإن كان له شوكة وكانت كلمة الإسلام العالية وهذا ما لا خلاف فيه على هذا الوجه ولا سيما إذا طمع بإسلامه وفيه التأمين على شروط تجوز وعلى الخيار فيها

Mas'alah: What is the ruling on a woman granting aman (safe conduct) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7029

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

وأما قوله قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ فقد استدل به قوم على جواز أمان المرأة وقالوا جائز أمانها على كل حال وقال آخرون أمانها موقوف على جواز الإمام فإن أجازه جاز وإن رده رد واحتج من قال هذه المقالة بأن أمان أم هانئ لو كان جائزا على كل حال دون إذن الإمام ما كان علي ليريد قتل من لا يجوز قتله لأمان من يجوز أمانه وفي قوله قد أجرنا من أجرت دليل على ذلك لأنه لو كان أمان المراة غير محتاج إلى إجازة الإمام لقال لها من أمنته أنت أو غيرك فلا سبيل إلى قتله وهو آمن ولما قال لها قد أمنا من أمنت وأجرنا من أجرت كان (ذلك) دليلا على أن أمان المرأة موقوف على إجازة الإمام فهذه حجة من ذهب هذا المذهب قالوا وهذا هو

الظاهر في معنى هذا الحديث والله أعلم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني عياض بن عبد الله عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن ابن عباس قال حدثتني أم هانئ بنت أبي طالب أنها أجارت رجلا من المشركين يوم الفتح وأتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال أجرنا من أجرت وأمنا من أمنت وأما من قال يجوز أمان المرأة على كل حال بإذن الإمام وبغير إذنه فمن حجتهم قوله صلى الله عليه وسلم المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم ويجير عليهم أقصاهم وهم يد على من سواهم قالوا فلما قال أدناهم جاز بذلك أمان العبد وكانت المرأة الحرة أحرى بذلك واحتجوا أيضا بما

Mas'alah: What is the evidence for a woman's aman being valid in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7030]

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

حدثناه عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا عثمان ابن أبي شيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت إن كانت المرأة لتجير على المسلمين فيجوز ورواه الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت إن كانت المرأة لتجير على المسلمين ومن حجتهم أيضا ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا عبيد بن عبد الواحد البزار حدثنا محبوب بن موسى حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن أبي سعد قال أخبرنا عمرو بن مرة عن أبي البختري عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين

واحدة وإن جارت عليهم جائرة فلا تخفروها فإن لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به الآثار كلها تدل على جواز أمان المرأة على كل حال

Mas'alah: What is the ruling on a slave granting aman (safe conduct) in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7030]

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

وقد اختلف العلماء أيضا في أمان العبد فقال مالك والشافعي وأصحابهما والثوري والأوزاعي والليث وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود بن علي أمانة جائز قائل أو لم يقاتل وهو قول محمد بن الحسن وقال أبو حنيفة أمانه غير جائز إلا أن يقاتل وهو قول أبي يوسف وروي عن عمر معناه

Mas'alah: What is the ruling on granting safe-conduct (aman) to enemy combatants?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7031]

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Parties Authorized to Grant Aman

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا محمد ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي مرة مولى عقيل عن أم هانئ قالت أتاني يوم الفتح حموان لي فأجرتهما فجاء علي يريد قتلهما فأتيت رسول الله صلى الله عليه

وسلم وهو في قبته بالأبطح بأعلا مكة فذكر حديثا فيه فقلت يا رسول الله إني أجرت حموين لي وإن ابن أمي عليا أراد قتلهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس ذلك له قد أجرنا من أجرت وأمنا من أمنت

Mas'alah: Who were the individuals granted protection by Umm Hani' on the day of the conquest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7031

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

في هذا الخبر وخبر مالك (أن الذي (107) أجارته أم هانئ ولد هبيرة بن أبي وهب بن عمرو بن عائد بن عمران بن مخزوم واحدا كان أو اثنين لأن في حديث أبي النضر ما يدل على أنه كان واحدا وفي حديث المقبري اثنين وهبيرة بن أبي وهب زوجها وولده حمو لها وقد قيل إن الذي أجارته يومئذ وأراد علي قتله الحرث بن هشام وعبد الله بن أبي هبيرة وكلاهما من بني مخزوم وقيل فيه غير ذلك وأما قول من قال إنه جعدة بن هبيرة أو أن أحدهما جعدة بن هبيرة فما أدري ما هو لأن جعدة بن هبيرة ابنها لا حموها ولم تكن تحتاج إلى إجارة ابنها ولا كانت مثل تلك المخاطبة تجري بينها وبين أخيها علي في

Mas'alah: What hadiths support the validity of protection granted by any Muslim, including the lowest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7032

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Parties Authorized to Grant Aman

وذكر البزار حدثنا محمد بن مسكين بن ثميلة حدثنا يحيى بن حسان حدثنا سليمان بن بلال عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجير على الناس أدناهم وروى مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يرفع لكل غادر لواء يوم القيامة الحديث قال أبو العباس بن سريج القاضي الرجلان اللذان أجارتهما أم هانئ يوم الفتح جعدة بن هبيرة المخزومي ورجل آخر معه وكانا من الشرذمة الذين قاتلوا خالدا ولم يقبلوا الأمان ولا ألقوا السلاح فأراد علي قتلهما فأجارتهما أم هانئ وكنا من أحمائها فأجار رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجارت هكذا قال وقد مضى القول فيه وأيا كان فالحديث إنما سيق لجواز جوار المرأة لا لغير ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a woman granting protection (aman) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7032

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

قال أبو عمر وعلى جواز أمان المرأة جمهور علماء المسلمين أجاز ذلك الإمام أو لم يجزه على ظواهر الأخبار المذكورة في هذا الباب عن أم هانئ وعائشة وغيرهما وممن قال ذلك مالك وأصحابه إلا عبد الملك بن الماجشون وهو قول الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي وأحمد وإسحاق وأبي ثور وقال عبد

الملك بن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون لا يجوز

Mas'alah: What is the ruling on a woman granting protection (aman) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7033

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

أمان المرأة إلا أن يجيزه الإمام فشذ بقوله ذلك عن هذا الجمهور والله الموفق للصواب وهو المستعان وهو حسبي ونعم الوكيل

BAB 4

باب الأسرى والفداء

The Chapter on Captives and Ransom

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Does captivity sever the marital bond between spouses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 881

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Captives and Ransom > Rulings on Captivity and Marriage

وفي هذا الحديث دليل على أن السباء يقطع العصمة بين الزوجين ألا ترى أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا على وطء السبايا يومئذ كل واحد منهم انطلقت يده في ذلك على من وقع في سهمه منهن وأرادوا العزل عنهن وذلك محمول عند أهل العلم على أن ذلك إنما كان منهم بعد الاستبراء لأنه مذكور في غير ما خبر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يومئذ لا توطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تحيض حيضة رواه شريك عن قيس بن وهب عن أبي الوداك عن أبي سعيد وروي من حديث جابر وأنس رويفع بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

Mas'alah: What is the ruling on the marriage of captives when both spouses are captured?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 883

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Captives and Ransom > Rulings on Captivity and Marriage

واختلف الفقهاء في الزوجين إذا سبيا معا فقال أبو حنيفة وأصحابه إذا سبي الحربيان وهما زوجان معا فهما على النكاح وإن سبي أحدهما قبل الآخر وأخرج إلى دار الإسلام فقد وقعت الفرقة وهو قول الثوري وقال الأوزاعي إذا سبيا معا فما كانا في المقاسم فهما على النكاح فإن اشتراهما رجل فإن شاء جمع بينهما وإن شاء

Mas'alah: What is the ruling on istibra for captive women and the effect of captivity on marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 884

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Captives and Ransom > Rulings on Captivity and Marriage

فرق بينهما فاتخذها لنفسه أو زوجها لغيره بعد أن يستبرئها بحيضة وهو قول الليث بن سعد وقال الحسن بن حي إذا سبيت ذات زوج استبرئت بحيضتين وغير ذات زوج بحيضة وقال الشافعي إذا سبيت بانت من زوجها سواء كان معها أو لم يكن قال والسباء يقطع العصمة على كل حال لأن الله قد أحل فروجهن في الكتاب والسنة للذين سبوهن وصرن بأيديهم وملك أيمانهم وهو قول مالك فيما روى ابن وهب وابن عبد الحكم وهو قولهما وقو أشهب وقال ابن القاسم في ذلك مثل قول أبي حنيفة إذا سبيا معا أو مفترقين ورواه عن مالك وكل هؤلاء يقول في قول الله عز وجل والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم إنهن السبايا ذوات الأزواج يحلهن السباء وفي حديث أبي سعيد الخدري هذا دليل واضح على ذلك وفيه تفسير الآية وهو أولى ما قيل في تفسيرها وقال ابن مسعود وابن عباس وأبي بن كعب إن معنى الآية في الإماء ذوات الأزواج وأنهن إذا ملكن جاز وطؤهن بملك اليمين وكان بيعهن طلاقهن والتفسير الأول عليه جمهور الفقهاء وقد روى أبو علقمة الهاشمي عن أبي سعيد الخدري أن هذه الآية قوله عز وجل والمحصنات من النساء نزلت في سبايا أوطاس وقاله الشعبي وأكثر أهل التفسير

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with captive married women based on the verse of Awtas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 885

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Captives and Ransom > Rulings on Captive Women and Children

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الأعلى عن شعبة عن قتادة عن أبي الخليل أن أبا علقمة الهاشمي حدثه أن أبا سعيد الخدري حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث يوم حنين سرية فأصابوا أحياء من أحياء العرب يوم أوطاس فقتلوهم وهزموهم وأصابوا نساء لهن أزواج فكأن أناسا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تأثموا من غشيانهن من أجل أزواجهن فأنزل الله والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم منهن فحلال لكم

Mas'alah: What is the ruling on the religion of children when their father is present?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6039

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Captives and Ransom > Rulings on Captive Women and Children

قال أبو عمر وذكر عبد الملك بن الماجشون عن أصحابه من أهل المدينة أبيه ومالك والمخزومي وابن دينار وغيرهم أنهم كانوا يزعمون أن الصبيان إذا كان معهم أبوهم فهم على دين أبيهم إن أسلم أبوهم صاروا مسلمين بإسلامه وإن ثبت على الكفر فهم على دينه ولا يعتد فيهم بدين الأم على حال لأنهم لا ينسبون إليها وإنما ينسبون إلى أبيهم وبه يعرفون قال عبد الملك هذا إذا لم يفرق بينهم السبي فيقعون في قسم مسلم وملكه بالبيع أو القسم فإذا فرق بينهم وبين آبائهم بالبيع والقسم فأحكامهم

حينئذ أحكام المسلمين في القصاص والقود والخطأ والصلاة عليهم والدفن في مقابر المسلمين والموارث وغيرها قال أبو عمر قول عبد الملك وروايته هذه عن أصحابه أميل إلى مذهب الأوزاعي منها إلى مذهب مالك

Mas'alah: What is the ruling on captives who come into the possession of Muslims according to al-Awza'i?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6040]

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Captives and Ransom > Rulings on Capturing and Sparing Captives

قال الأوزاعي وهو قول فقهاء الشام إذا صار السبي في ملك المسلمين فحكمه حكم الإسلام لأن الملك أولى به من النسب ذكر المروزي قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا ابن الطباع قال حدثني مبشر الحلبي عن تمام بن نجيح قال كنت مع سليمان بن موسى بأرض الروم وهو على السبي فكانوا يموتون صغارا فلا يصلى عليهم فقلت له أليس كان يقال ما أحرز المسلمون يصلى عليهم فقال ذاك إذا اشتراهم رجل فصاروا في خاصة نفسه قال وحدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا أبو مغيرة قال حدثنا صفوان قال سمعت أصحابنا ومشيختنا يقولون ما ملك المسلمون من صبيان العدو فماتوا فليصل عليهم فإن لم يصلوا فإنهم مسلمون ساعة ملكهم المسلمون قال وحدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن كثير قال سألت الأوزاعي عن السبي يموت بأرض الروم أيصلى عليهم قالا! لا يصلى عليهم حتى يصيروا في ملك مسلم فإذا صاروا في ملك مسلم صلي عليهم وقد دخلوا في شريعة الإسلام

Mas'alah: What is the ruling on praying over captive children who die before being sold?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6041

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Captives and Ransom > Rulings on Captive Women and Children

قال وحدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا ابن الطباع قال سألت الأوزاعي عن الصبيان يموتون من السبي فقال إن اشتروا صلي عليهم وإن كانوا لم يباعوا لم يصل عليهم قال ابن الطباع على هذا فتيا أهل الثغر على قول سليمان بن موسى ورواية الحارث عن الأوزاعي

Mas'alah: What is the ruling on a captive child with or without parents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6041

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Captives and Ransom > Rulings on Captive Women and Children

قال وحدثنا مخلد بن حسين عن الأوزاعي بشيء أخشى أن يكون وهما قال سألت الأوزاعي عن الطفل يسبى فقال إن كان معه أبواه يخلى بينه وبينهما وإن لم يكونا معه فليصل عليه

Mas'alah: What is the ruling on the religion of a captive child with or without parents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6041

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Captives and Ransom > Rulings on Captive Women and Children

قال أبو عمر رواية مخلد بن حسين هذه عن الأوزاعي هي قول أبي حنيفة والشافعي وأصحابهم وقول حماد بن أبي سليمان قالوا حكم الطفل حكم أبويه إذا كانا معه أو كان معه أحدهما وسواء الأب أو الأم في ذلك فإن لم يكونا معه ولم يكن معه أحدهما وصار في ملك مسلم فحكمه حكم المسلمين لأنه صار في ملك المسلمين وليس معه أبواه ولا واحد منهما فيكون دينه دينهما يهودانه أو ينصرانه وإذا لم يكونا معه صار حكمه حكم مالكه فهذا مذهب الكوفيين والشافعي وأصحابهم واختلف في هذا الباب عن الثوري فروي عنه مثل قول أبي حنيفة والشافعي

Mas'alah: What is the ruling on praying over a captive child with polytheist parents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6042

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Captives and Ransom > Rulings on Captive Women and Children

وروى عنه ابن المبارك أنه قال يصلى على الصبي وإن كان مع أبوين مشركين لأن الملك أغلب عليه وأملك به وهذا شبيه بمذهب الأوزاعي

Mas'alah: What is the ruling on praying over captives who enter Muslim ownership?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6042

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Captives and Ransom > Rulings on Captive Women and Children

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا

محمد بن وضاح قال حدثنا عبد الملك بن حبيب المصيصي وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد حدثنا محبوب بن موسى قالا حدثنا أبو إسحاق الفزاري قال سفيان إذا دخلوا في المسلمين صلي عليهم وإذا صاروا في ملك المسلمين صلي عليهم

BAB 7

باب الرسل والسفراء

The Chapter on Envoys and Messengers

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on writing a letter containing Quranic verses to a non-Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5032

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Envoys and Messengers > Writing Letters and Sending Quranic Verses to Non-Muslims

فإن قال قائل أفيجوز أن يكتب المسلم إلى الكافر كتابا فيه آية من كتاب الله قيل له أما إذا دعي إلى الإسلام أو كانت ضرورة إلى ذلك فلا بأس به لما رواه الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال أخبرني أبو سفيان بن حرب فذكر قصة هرقل وحديثه بطوله وفيه قال فقرأ كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا فيه بسم الله الرحمان الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين فإن توليت فعليك إثم الأريسيين ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا الآية

Mas'alah: What did Umar do with the women captured from those who withheld zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1327

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > Rulings on Rebels (Bughat) and Internal Conflict

وقال أهل السير إن عمر لما ولي أرسل إلى النسوة اللاتي كان المسلمون حازوهن (فخيرهن) أن يمكثن عند من هن عنده بتزويج وصداق أو يرجعن إلى أهليهن بالفداء فاخترن أن يمكثن عند من كن عنده فمكثن عندهم بتزويج وصداق

Mas'alah: What did the Prophet say about the unity of believers and the validity of protection granted by the lowest of them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7030

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > Rulings on Safe Conduct (Aman) and Treaties

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم حدثنا عبيد بن عبد الواحد حدثنا محبوب بن موسى الفراء حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن ابن أبي أنيسة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال لما كان يوم الفتح خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مسند ظهره إلى جدار الكعبة فحمد الله وأثنى عليه ثم قال المؤمنون يد على من سواهم تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم

ويعقد عليهم أولادهم ويرد عليهم أقصاهم ولا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده وروي من حديث علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

KITAB 47

كتاب الجزية

Kitab al-Jizyah (Poll Tax)

Canonical Maliki reference section

BAB 6

باب خراج الأرض
The Chapter on Land Tax

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on kharaj and covenant for the people of al-Sawad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3824

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on Land Tax > Rulings on Kharaj and Jizyah for Conquered Lands

قال وأخبرنا الثوري عن محمد بن قيس عن الشعبي قال إن أهل السواد ليس لهم عهد فلما أخذ منهم الخراج كان لهم عهد

Mas'alah: What is the ruling on expelling non-Muslims from the Arabian Peninsula?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2248

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Nullification of the Jizyah Contract

بأرض العرب غير المسلمين وكان يحب أن لا يكون فيها دينان كنحو محبته في استقبال الكعبة حتى نزلت قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها الآية وكان لا يتقدم في شيء إلا بوحي وكان يرجو أن يحقق الله رغبته ومحبته فذكر لليهود ما ذكر منتظرا للقضاء فيهم بإخراجهم عن أرض العرب فلم يوح إليه في ذلك شيء إلى أن حضرته الوفاة فأتاه في ذلك ما أتاه فذكر أن لا يبقى دينان بأرض العرب وأوصى بذلك

Mas'alah: What is the ruling on taking jizyah from Zoroastrians in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3822

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Conditions and Validity of the Jizyah Contract

حديث سابع من مراسيل ابن شهاب مالك عن ابن شهاب قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين وأن عمر أخذها من مجوس فارس وأن عثمان أخذها من البربر هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جميع رواته رواه معمر عن ابن شهاب ورواه عبد الرحمان بن مهدي عن مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد والسائب بن يزيد ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وحج معه وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم تسع سنين وأشهر وقد ذكرناه في كتابنا في الصحابة بما فيه كفاية ورواه ابن وهب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وقد ذكرناه في جعفر بن محمد

Mas'alah: What is the evidence for taking jizyah from Zoroastrians?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3823

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Definition and Basis of Jizyah

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا سعيد بن السكن قال حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا حسين بن سلمة بن أبي كبشة بالبصرة قال حدثنا عبد الرحمان بن مهدي قال حدثنا مالك عن الزهري عن السائب بن يزيد أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس هجر هكذا حدثنا به خلف وكتبته من كتابه

Mas'alah: What is the evidence for taking jizyah from Zoroastrians?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3823

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Definition and Basis of Jizyah

وحدثنا محمد بن عبدوس قال حدثنا علي بن عمر الدارقطني ببغداد قال حدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا الحسين بن سلمة بن أبي كبشة اليحمدي بالبصرة قال حدثنا عبد الرحمان بن مهدي عن مالك بن أنس عن الزهري عن السائب بن يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين وأخذها عمر من فارس وأخذها عثمان من البربر قال علي وحدثنا به دعلج بن أحمد حدثنا محمد بن إسحاق بن خزيمةن حدثنا الحسين بن سلمة بن أبي سلمة بن أبي كبشة فذكر مثله قال أبو الحسن تفرد به الحسين بن سلمة عن ابن مهدي لم يذكر فيه السائب غيره

Mas'alah: What is the evidence for taking jizyah from Zoroastrians?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3824

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Definition and Basis of Jizyah

وأخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا مالك بن عيسى قال حدثنا عبد الله بن محمد بن يزيد صاحب عبدان قال حدثنا حسين بن سلمة بن أبي كبشة أبو علي قال حدثنا عبد الرحمان بن مهدي عن مالك بن أنس عن الزهري عن السائب بن يزيد أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين وأخذها عمر من فارس وأخذها عثمان من بربر

Mas'alah: Is jizyah taken from non-People of the Book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3824

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Conditions and Validity of the Jizyah Contract

وذكر عبد الرزاق عن معمر قال سمعت الزهري سئل أتؤخذ الجزية ممن ليس من أهل الكتاب فقال نعم أخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل البحرين وعمر من أهل السواد وعثمان من بربر

Mas'alah: What is the evidence for taking jizya from Magians?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3824

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Definition and Basis of Jizyah

قال وأخبرنا ابن جريج عن يعقوب بن عتبة وإسماعيل بن محمد وغيرهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس هجر وأن عمر أخذها من مجوس السواد وأن عثمان أخذها من بربر

Mas'alah: What does the author say about the previous discussion on jizya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3824

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Definition and Basis of Jizyah

وقد مضى القول في الجزية وأحكامها مجودا في باب جعفر بن محمد من كتابنا هذا وبالله التوفيق

KITAB 48

كتاب عقد الذمة

Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah)

Canonical Maliki reference section

BAB 4

باب نواقض عهد الذمة
The Chapter on Nullifiers of the Dhimmah Covenant

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on a dhimmi who insults the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1953

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > The Chapter on Nullifiers of the Dhimmah Covenant > Insulting the Prophet (Sabb al-Rasul)

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري يعزر ولا يقتل

Mas'alah: What is the ruling on a dhimmi who insults the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1953

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > The Chapter on Nullifiers of the Dhimmah Covenant > Insulting the Prophet (Sabb al-Rasul)

وقال الشافعي يؤخذ على من صولح من الكفار فذكر أشياء منها ومتى ذكر أحد منهم كتاب الله أو محمدا صلى الله عليه وسلم بما لا ينبغي فقد أحل دمه (قال الطحاوي فهذا يدل على أنه إن لم يشترط ذلك عليه فلا يستحل ماله) واحتج الطحاوي لقول أصحابه بمالا حجة فيه

Mas'alah: What is the ruling on a dhimmi who changes his religion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1749

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Rulings on Dhimmi Apostasy and Insults Against Islam

كفر فلم يعن بهذا الحديث وعلى قول مالك هذا جماعة الفقهاء إلا أن الشافعي

رحمه الله قال إذا كان المبدل لدينه من أهل الذمة كان للإمام أن يخرجه من بلده ويلحقه بأرض الحرب وجاز له استحلال ماله مع أموال الحربيين إن غلب على الدار لأنه إنما جعل له الذمة على الدين الذي كان عليه في حين عقد العهد له هكذا حكاه المزني وغيره من أصحابه عنه وهو المعروف من مذهبه وحكى عنه محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن الذمي إذا خرج من دين إلى دين كان للإمام قتله بظاهر الحديث والمشهور عنه ما قدمنا ذكره من رواية المزني والربيع وغيرهما عنه وقالت فرقة إذا ارتد استتيب فإن تاب قبل منه ثم إن ارتد فكذلك إلى الرابعة ثم يقتل ولا يستتاب وروي عن الحسن أنه يقتل إلا أن يتوب قبل أن يرفع إلى الإمام وإن لم يتب حتى يصير إلى الإمام قتل وكانت توبته بينه وبين الله جعله حدا من الحدود ولا يسع الإمام إلا أن يقيمه

Mas'alah: Can the killing of a dhimmi who insults the Prophet be analogized to Ibn Khatal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1952

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Rulings on Dhimmi Apostasy and Insults Against Islam

وجعل القائل هذا حجة لقتل الذمي إذا سب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا لا يجوز عند أحد علمته من العلماء أن يقيس الذمي على الحربي لأن ابن خطل في دار حرب كان ولا ذمة له وقد حكم الله عز وجل في الحربي إذا قدر عليه بتخير الإمام فيه إن شاء قتله وإن شاء من عليه وإن شاء فدى به فلهذا قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن خطل وغيره ممن أراد منهم قتله على أن ابن خطل كان قد قتل رجلا من الأنصار مسلما ثم ارتد كذلك ذكر أهل السير وهذا يبيح دمه عند الجميع

Mas'alah: What is Malik's ruling on a dhimmi who insults the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1953

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Rulings on Dhimmi Apostasy and Insults Against Islam

فقال مالك من شتم النبي صلى الله عليه وسلم (من أهل الذمة) قتل إلا أن يسلم

Mas'alah: What is al-Layth's ruling on a dhimmi who insults the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1953

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Rulings on Dhimmi Apostasy and Insults Against Islam

وقال الليث يقتل مكانه

Mas'alah: What is the ruling on killing a dhimmi who insults the Prophet in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3611

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Rulings on Dhimmi Apostasy and Insults Against Islam

قال أبو عمر ابن أبي الحقيق هذا رجل من يهود خيبر يسمى سلام ويكنى أبا رافع وكان يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله على نحو قصة كعب بن الأشرف وفي قصته وقصة كعب بن الأشرف إباحة الفتك بأعداء الله وأن من يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ذمة له ودمه هدر ولهذا

رأى مالك رحمه الله قتل الذمي إذا سب رسول الله صلى الله عليه وسلم وآذاه ومن لم ير من العلماء قتل الذمي بذلك يقول إن ابن أبي الحقيق وكعب بن الأشرف كانا حربا ولم يكن لهما ذمة

Mas'alah: What is the ruling on a traveller taking from a dhimmi's property without permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4583

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Rulings on Dhimmi Travel, Residence, and Movement

قال وسمعت مالكا يقول في المسافر ينزل بالذمي أنه لا يأخذ من ماله شيئا إلا بإذنه وعن طيب نفس منه فقيل لمالك أرأيت الضيافة التي جعلت عليهم ثلاثة أيام قال كان يومئذ يخفف عنهم بذلك

Mas'alah: What did Umar stipulate regarding Muslims eating from dhimmi property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4583

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Kindness vs. Affection: Limits of Muslim-Dhimmi Relations

وروى شعبة عن منصور قال سمعت إبراهيم يحدث عن سعيد بن وهب قال كنت بالشام وكنت أتقي أن آكل من الثمار شيئا فقال لي رجل من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن عمر اشترط على أهل الذمة أن يأكل الرجل المسلم يومه غير مفسد

Mas'alah: What is the ruling on judging between dhimmis when they seek our judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4764

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Judicial Authority: Dhimmis Seeking Muslim Judges

إن شاء حكم بينهم بحكم الله علينا إذا تحاكموا إلينا وإن شاء ردهم إلى حاكمهم لقول الله عز وجل فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين وممن قال ذلك مالك والشافعي في أحد قوليه وهو قول عطاء والشعبي والنخعي ذكره عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء وذكره وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم والشعبي وجملة مذهب مالك في هذا الباب أن ترك الحكم بين أهل الذمة أحب إليه ويردون إلى أهل دينهم وإن حكم بينهم إذا تحاكموا إليه حكم بحكم الإسلام وهو مخير في ذلك إن شاء نظر وإن شاء لم ينظر ولا يعرض لهم في تعاملهم بالربا ولا في فساد بيع ولكن من امتنع منهم من دفع ثمن أو مثمون في البيع حكم بينهم لأن هذا من التظالم قال والذين حكم بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكونوا أهل ذمة وقال يحيى بن عمر إذا رضي الذميان بحكمه أخبرهم بما يحكم به فإن رضياه حكم وإن أبى أحدهما ترك وإن كانا أهل ملتين حكم بينهما ولو كره ذلك أحدهما وقاله

Mas'alah: What is the ruling on judging between dhimmis when they seek our judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4765

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Judicial Authority: Dhimmis Seeking Muslim Judges

سحنون وذكر العتبي في كتاب السلطان من المستخرجة قال عيسى قال ابن القاسم إن تحاكم أهل الذمة إلى حكم المسلمين ورضيا به جميعا فلا يحكم بينهم إلا برضى من أساقفتهم فإن كره ذلك أساقفهم فلا يحكم بينهم وإن رضي أساقفتهم بحكم الإسلام وأبى ذلك الخصمان أو أحدهما لم يحكم بينهم المسلمون وقال الشافعي ليس للإمام الخيار في أحد من المعاهدين الذين يجري عليهم الحكم إذا جاءوه في حد لله وعليه أن يقيمه لقول الله وهم صاغرون قال المزني هذا أشبه من قوله في كتاب الحدود لا يحدون إذا جاءوا إلينا في حد لله وأرفعهم إلى أهل دينهم قال الشافعي وما كانوا يدينون به فلا يجوز حكمنا عليهم بإبطاله إذا لم يرتفعوا إلينا ولا يكشفوا عما استحلوا مالم يكن ضررا على مسلم أو معاهد أو مستأمن غيرهم فإن جاءت امرأة منهم تستعدي بأن زوجها طلقها أو آلى منها حكمت عليه حكمي على المسلمين ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه قال كتب محمد بن أبي بكر إلى علي يسأله عن مسلم زنا بنصرانية فكتب إليه أقم الحد على المسلم ورد النصرانية إلى أهل دينها قال عبد الرزاق وأخبرنا معمر عن ابن شهاب الزهري وذكره ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب بمعنى واحد قال مضت أن يردوا في حقوقهم ودعاويهم ومعاملاتهم

Mas'alah: Is the judge obligated or given a choice to judge between dhimmis who seek his judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4766

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Judicial Authority: Dhimmis Seeking Muslim Judges

وموازينهم إلى أهل دينهم إلا أن يأتوا راغبين في حد فيحكم بينهم فيه بكتاب الله قال

الله عز وجل فإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط قال أبو عمر وقال آخرون واجب عليه أن يحكم بينهم بما أنزل الله إذا تحاكموا إليه وزعموا أن قوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم ناسخ للتخيير المذكور في الآية قبل هذا روي ذلك عن ابن عباس ومجاهد وعكرمة وهو قول الزهري وعمر بن عبد العزيز والسدي وأحد قولي الشافعي وقول أبي حنيفة وأصحابه إلا أن أبا حنيفة قال إذا جاءت المرأة والزوج عليه أن يحكم بينهما بالعدل فإن جاءت المرأة وحدها ولم يرض الزوج لم يحكم وقال أبو يوسف ومحمد وزفر بل يحكم وكذلك اختلف أصحاب مالك على هذين القولين إذا شكا أحد الزوجين الذميين وأبى صاحبه من التحاكم بينهما والمشهور من مذهب مالك في الذميين يشكو أحدهما ويأبى صاحبه من التحاكم عندنا أنا لا نحكم بينهما إلا بأن يتفقا جميعا على الرضا بحكمنا فإن كان ظلما ظاهرا منعوا من أن يظلم بعضهم بعضا وقد قال مالك وجمهور أصحابه في الذمي أو المعاهد أو المستأمن يسرق من مال ذمي أنه يقطع كما يقطع لو سرق من مال مسلم لأن ذلك من الخيانة فلا يقروا عليها ولا على التلصص

Mas'alah: Is the imam obligated to enforce hudud on dhimmis even without their seeking judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4769

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Judicial Authority: Dhimmis Seeking Muslim Judges

وقالت طائفة ممن يرى أن قول الله عز وجل وأن احكم بينهم بما أنزل الله ناسخ للآية قبلها معنى قوله فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم الآية قالوا على الإمام إذا علم من أهل الذمة حدا من حدود الله أن يقيمه عليهم وإن لم يتحاكموا إليه لأن الله

عز وجل يقول وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولم يقل إن تحاكموا إليك قالوا والسنة تبين ذلك واحتجوا بحديث البراء في ذلك وهو ما حدثناه عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وأخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قالا حدثنا محمد بن العلاء أبو كريب وأخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا أحمد بن محمد بن زياد قال حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني قالا جميعا حدثنا أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء قال مر على رسول

الله صلى الله عليه وسلم بيهودي محمم مجلود فدعاهم فقال هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم فقال اللهم لا ولولا أنك ناشدتني بهذا لم أخبرك نجد حد الزاني في كتابنا الرجم ولكنه كثر في أشرافنا فكنا إذا أخذنا الرجل الشريف تركناه وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا نجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع فاجتمعنا على التحميم والجلد وتركنا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم إني أول من أحيا أمرك إذا أماتوه فأمر به فرجم وأنزل الله تعالى يأيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر إلى قوله إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا يقول ائتوا محمدا فإن أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوه وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا إلى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون في اليهود إلى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون في اليهود إلى قوله

ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون قال هي في الكفار كلها يعني الآية

واللفظ لمحمد بن العلاء والمعنى واحد متقارب قالوا ففي هذا الحديث أنه حكم بينهم ولم يتحاكموا إليه

Mas'alah: What is the ruling on initiating greetings with dhimmis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5548

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Restrictions on Dhimmi Appearance, Dress, and Public Conduct

وأما ابتداء أهل الذمة بالسلام فقد اختلف فيه السلف ومن بعدهم فكرهت طائفة أن يبتدأ أحد منهم بالسلام لحديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبدؤهم بالسلام وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه وقال أحمد بن حنبل المصير إلى هذا الحديث أولى مما خالفه وذكر أبو بكر بن أبي شيبة عن إسماعيل بن عياش عن محمد بن زياد الألهاني وشرحبيل بن مسلم عن أبي أمامة الباهلي أنه كان لا يمر بمسلم ولا يهودي ولا نصراني إلا بدأه بالسلام وروي عن ابن مسعود وأبي الدرداء وفضالة بن عبيد أنهم كانوا يبدأون أهل الذمة بالسلام وعن ابن مسعود أنه كتب إلى رجل من أهل الكتاب السلام عليك وعنه أيضا أنه قال لو قال لي فرعون خيرا لرددت عليه مثله وروى الوليد بن مسلم عن عروة بن رويم قال رأيت أبا أمامة الباهلي يسلم على كل من لقي من مسلم وذمي

Mas'alah: What is the Maliki view on initiating greetings with dhimmis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5549

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Restrictions on Dhimmi

Appearance, Dress, and Public Conduct

ويقول هي تحية لأهل ملتنا وأمان لأهل ذمتنا واسم من أسماء الله نفشيه بيننا وقيل لمحمد بن كعب القرظي إن عمر بن عبد العزيز سئل عن ابتداء أهل الذمة فقال نرد عليهم ولا نبدأهم فقال أما أنا فلا أرى بأسا أن نبدأهم بالسلام قيل له لم قال لقول الله عز وجل فاصفح عنهم وقل سلام فسوف يعلمون ومذهب مالك في ذلك كمذهب عمر بن عبد العزيز وأجاز ذلك ابن وهب وقد يحتمل عندي حديث سهيل أن يكون معنى قوله لا تبدؤوهم أي ليس عليكم أن تبدؤهم كما تصنعون بالمسلمين وإذا حمل على هذا ارتفع الاختلاف وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قالا جميعا حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة عن سهيل بن أبي صالح قال خرجت مع أبي إلى الشام قال فجعلوا يمرون بصوامع فيها نصارى فيسلمون عليهم

فقال أبي لا تبدؤوهم بالسلام فإن أبا هريرة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبدؤوهم بالسلام وإذ لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيق الطريق وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا ابن نمير عبد الله عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن أبي عبد الرحمان الجهني قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إني راكب غدا إلى يهود فلا تبدؤوهم بالسلام فإذا سلموا عليكم فقولوا وعليكم قال أبو عمر فهذا الوجه المعمول به في السلام على أهل الذمة والرد عليهم ولا أعلم في ذلك خلافا والله المستعان وقد روى سفيان بن عيينة عن زمعة بن صالح

قال سمعت ابن طاوس يقول إذا سلم عليك اليهودي أو النصراني فقل علاك السلام أي ارتفع عنك السلام قال أبو عمر هذا لا وجه له مع ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولو جاز مخالفة الحديث إلى الرأي في مثل

هذا لاتسع في ذلك القول وكثرت المعاني ومثل قول ابن طاوس في هذا الباب قول من قال يرد على أهل الكتاب عليك السلام بكسر السين يعني الحجارة وهذا غاية في ضعف المعنى ولم يبح لنا أن نشتمهم ابتداء وحسبنا أن نرد عليهم بمثل ما يقولون في قول وعليك مع امتثال السنة التي فيها النجاة لمن تبعها وبالله التوفيق وقد ذكرنا في باب ابن شهاب حكم من سب النبي صلى الله عليه وسلم من أهل الذمة لأن بعض الفقهاء جعل قول اليهود ههنا من باب السب وقوله السام عليكم وهذا عندي لا وجه له والله أعلم

KITAB 49

كتاب الهدنة

Kitab al-Hudnah (Truce)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الهدنة

The Chapter on Truce

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar say about the treaty with the Jews of Khaybar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2232

Index: Kitab al-Hudnah (Truce) > The Chapter on Truce > Obligation and Fulfillment of Truce Terms

قال ابن إسحاق وحدثني نافع مولى ابن عمر أن عمر قال أيها الناس إن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل يهود خيبر على أنا نخرجهم إذا شئنا

Mas'alah: What happened during the Treaty of Hudaybiyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3908

Index: Kitab al-Hudnah (Truce) > Rulings on Concluding a Truce

الله يقول لم يبايعنا على الموت وإنما بايعنا على أن لا نفر ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الذي قيل من أمر عثمان وذكر من قتله باطل ثم بعثت قريش سهيل بن عمرو العامري إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصالحه عنهم على أن يرجع عامه ذلك ولا يدخل عليهم (مكة) وأنه إذا كان عام قابل خرجت قريش عن (مكة) فدخلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فأقاموا بها ثلاثا إلى سائر ما قاضوه وصالحوه عليه مما قد ذكره أهل السير فسمي عام القضية وهو عام الحديبية فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلح قام إلى هديه فنحره وحل من إحرامه وأمر أصحابه أن يحلوا فنحر ونحروا وحلقوا رؤوسهم وقصر بعضهم فدعا للمحلقين ثلاثا وللمقصرين واحدة وحلوا من كل شيء وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أحرم يومئذ بعمرة ليأمن الناس من حربه وليعلموا أنه خرج زائرا للبيت ومعظما له

واختلف في موضع نحره صلى الله عليه وسلم هديه فقال قوم نحر في الحل وقال آخرون بل نحر في الحرم وقال الله عز وجل هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام والهدي معكوفا

KITAB 50

كتاب الغنيمة والفيء

Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay')

Canonical Maliki reference section

BAB 2

باب قسمة الغنائم
The Chapter on Distribution of Spoils

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: How did the Prophet divide Khaybar into shares?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2235

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Eligibility for Shares in Spoils

حدثنا أحمد بن دحيم قال حدثنا إبراهيم بن حماد قال حدثني عمي إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة قال كانت خيبر لأهل الحديبية خاصة قال وحدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن النبي صلى الله عليه وسلم قسم خيبر على ستة وثلاثين سهما فجعل لنفسه النصف ثمانية عشر سهما وللناس النصف قال أبو عمر روى هذا الحديث الثوري عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر نصفين نصفا لنوائبه وحاجته ونصفا بين المسلمين قسمها بينهم على ثمانية عشر سهما قال إسماعيل وحدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا حاتم (بن) إسماعيل عن أسامة بن يزيد عن الزهري عن مالك بن أوس بن الحدثنان قال قال عمر بن الخطاب كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث

Mas'alah: How did the Prophet divide Khaybar between Muslims and Jews?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2237

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Eligibility for Shares in Spoils

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا

أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أدركهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر وصارت خيبر لرسول الله صلى الله عليه وسلم وللمسلمين ضعفوا عنها فدفعها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليهود على أن له النصف ولهم النصف فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم نصفين فكان في ذلك النصف سهام المسلمين وسهم النبي صلى الله عليه وسلم معها وجعل النصف الآخر لمن نزل به من الوفود والأمور ونوائب الناس

Mas'alah: How did the Prophet divide Khaybar into shares?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2237]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Eligibility for Shares in Spoils

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن مسكين اليمامي قال حدثنا يحيى بن حسان حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أفاء الله عليه خيبر قسمها ستة وثلاثين

سهما جمع للمسلمين الشطر ثمانية عشر سهما جمع كل سهم مائة سهم والنبي صلى الله عليه وسلم معهم كسهم أحدهم وعزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر سهما وهو الشطر لنوائبه وما ينزل من أمر الناس فكان ذلك الوطيح والكتيبة والسلالم وتوابعها فلما صارت الأموال بيد النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن لهم

عمال يكفونهم عملها فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود فعاملهم وهذا الحديث أهذب ما روي في هذا الباب (معنى وأحسنه إسنادا وهو يوضح ما ذكرنا وبالله توفيقنا وقد روى بن هذا الحديث عن بشير عن سهل بن أبي حثمة رواه وكيع عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن بشير عن سهل مختصرا (3))

Mas'alah: How did Umar distribute Khaybar after expelling the Jews?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2238]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Eligibility for Shares in Spoils

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم (ابن أصبغ) قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن مكتف أحد بني حارثة قال لما أخرج عمر يهود خيبر ركب في المهاجرين والأنصار وخرج معه بجبار بن صخر بن أمية بن كعب وكان خارص المدينة وحاسبهم وزيد بن ثابت فهما

قسما خيبر على أهلها على أصل جماعة السهمان التي كانت عليها و

Mas'alah: What is the evidence for dividing conquered land like other spoils?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2244]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Eligibility for Shares in Spoils

ومن الحجة لمن قال تقسم الأرض كما تقسم سائر الغنائم عموم قول الله عز وجل واعلموا أنما غنمتم من شيء الآية والأرض مغنومة لا محالة كسائر الغنيمة فوجب أن تقسم كما تقسم الغنائم كلها وقد قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما افتتح عنوة من خيبر على قسمة الغنائم الأربعة أخماس لأهل الحديبية وهم الذين وعدهم الله بها وشهدوا فتحها قالوا وهذا أمر يستغنى فيه عن نقل الإسناد لشهرته عند جميع أهل السير والأثر ولم يستثن الله عز وجل أرضا من غيرها من الغنائم ولو جاز أن يدعى الخصوص في الأرض جاز أن يدعى في غير الأرض

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on distribution of spoils in the Najd expedition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4412

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Eligibility for Shares in Spoils

حدثنا خلف بن سعيد بن أحمد وعبد الله بن محمد بن يوسف قالا حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا أحمد بن عبد الرحمان قال حدثنا الوليد بن مسلم قال كان مالك بن أنس حدثنا عن نافع عن ابن عمر عن بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إياهم في سرية قبل نجد قال ابن عمر فغنمنا غنائم كثيرة فكانت سهماننا من الجيش اثني عشر بعيرا اثني عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا

Mas'alah: What is the hadith about the distribution of spoils among an army and a raiding party?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4414

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Eligibility for Shares in Spoils

الحكم بن نافع كلهم عن شعيب بن أبي حمزة عن نافع عن ابن عمر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش قبل نجد وانبعثت سرية من الجيش فكان سهمان الجيش اثني عشر بعيرا اثني عشر بعيرا ونفل أهل السرية بعيرا بعيرا فكانت سهمانهم ثلاثة عشر بعيرا

Mas'alah: Is it permissible to divide spoils in the land of war?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6610

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Division of Spoils in Enemy Territory

وفيه جواز قسم الغنائم في دار الحرب لأن الجعرانة كانت يومئذ من دار الحرب وفيها قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم حنين وذلك موجود في حديث جبير بن مطعم وجابر وقسمة الغنائم في دار الحرب موضع اختلف فيه العلماء فذهب مالك والشافعي

Mas'alah: What is the ruling on the distribution of spoils of war in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6623

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Eligibility for Shares in Spoils

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا ابن أبي أويس قال حدثنا أخي عن سليمان بن بلال عن محمد ابن أبي عتيق وموسى بن عقبة عن ابن شهاب قال أخبرني عمر بن محمد بن جبير بن مطعم قال أخبرني جبير بن مطعم أنه بينما هو يسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الناس مقفلة من حنين اختلف عليه الأعراب فسألوه حتى اضطروه إلى سمرة فخطفت رداءه فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أعطوني ردائي لو كان لي عدد هذه العضاه نعما لقسمته بينكم ثم لا تجدونني بخيلا ولا جبانا ولا كذابا

Mas'alah: How many shares does a horseman receive in the division of spoils according to different jurists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8134

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Shares for Horses and Cavalry

واختلف الفقهاء في هذا الباب فقال مالك وابن أبي ليلى والثوري وأبو يوسف ومحمد والليث بن سعد والأوزاعي والشافعي وأحمد للفارس ثلاثة أسهم لفرسه سهمان وله سهم وللراجل سهم وحجتهم حديث عبيد الله بن عمر المذكور وقال أبو حنيفة للفارس سهمان وللراجل سهم وحجته حديث مجمع بن جارية عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قسم يوم خيبر لمائة فارس فأعطى للفارس سهمين وأعطى الراجل سهما ومن حجته أيضا رواية ابن المبارك لحديث عبيد الله بن عمر ولا حجة في ذلك لأن الأكثر من أصحاب عبيد الله خالفوه وكذلك لا حجة في حديث مجمع لأن ابن عباس روى خلافه فيما قسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر حدثنا سعيد حدثنا قاسم حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر حدثنا محمد بن فضيل عن حجاج عن

أبي صالح عن ابن عباس قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهم

Mas'alah: What is the ruling on giving shares for multiple horses in spoils according to Ibn al-Jahm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8135

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Shares for Horses and Cavalry

ومكحول الشامي ويحيى بن سعيد الأنصاري والمزني وقال أنا بريء من قول مالك في أنه لا يسهم إلا لفرس واحد قال والفرس الواحد لا تؤمن عليه الحوادث وصاحبه كالراجل هذه حجته قال ولم يجاهد مالك ولا شاهد الثغور هذا كله قول ابن الجهم

BAB 3

باب الخمس ومصارفه

The Chapter on the Fifth and Its Recipients

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the distribution of khums and the share of relatives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4444

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Distribution of the Khums (One-Fifth)

إلى أشياء من فضائلهم وقيامهم بالحق لا يحصى فكيف يمنعون ذوي القربى قال أبو عمر أما ما ذكروا من فضلهم وقيامهم بالحق فصدق وأما منعهم سهم ذي القربى فباطل وقد بينا ذلك في حديث ابن شهاب عن عروة من هذا الكتاب وقال محمد بن جرير يقسم الخمس على أربعة أسهم لأن سهم النبي صلى الله عليه وسلم مردود على من سمى معه في الآية قياسا على ما أجمعوا عليه فيمن عدم من أهل سهمان الصدقات قال أبو عمر للكلام في قسم الخمس وإيراد ما للعلماء في ذلك من الأقوال موضع غير هذا والقول فيه يطول وإنما ذكرنا منه ههنا طرفا دالا على حكم الخمس وحكم خمس الخمس لما جرى في الحديث المذكور في هذا الباب من أن النفل فيه كان من خمس الخمس أو من جملة الخمس أو من رأس الغنيمة على ما ذكرنا من اختلافهم في ذلك فبينا وجه الخمس وخمسه وسنذكر أحكامه وما للعلماء في ذلك من الأقوال ووجوه الاحتجاج في ذلك والاعتلال في (باب) (هـ) يحيى بن سعيد إن شاء الله

Mas'alah: What did the Prophet say about ghulul and the distribution of khums?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6610

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Obligation of Khums on Ghanimah

فإن الغلول عار ونار وشنار على أهله يوم القيامة قال ثم تناول من الأرض وبرة من بعير أو شيئا ثم قال والذي نفسي بيده ما لي مما أفاء الله عليكم ولا مثل هذه إلا الخمس والخمس مردود عليكم

Mas'alah: How is the one-fifth of war spoils distributed according to Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6614]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Distribution of the Khums (One-Fifth)

وأما قوله ما لي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم فإنه أراد إلا الخمس فإنه إلي أعمل فيه برأيي وأرده عليكم باجتهادي لأن الأربعة الأخماس من الغنيمة مقسومة على الموجفين ممن حضر القتال على الشريف والمشروف والرفيع والوضيع والغني والفقير بالسواء للفارس ثلاثة أسهم إذا كان حرا ذكرا غير مستأجر وللراجل منهم سهم واحد وليس للرأي والاجتهاد في شيء من ذلك مدخل وهذا ما لا خلاف فيه بين العلماء قرنا بعد قرن وراثة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ما اختلف فيه من سهم الفارس على ما قد ذكرناه في باب نافع عن ابن عمر فإن من أهل العلم طائفة منهم أبو حنيفة يقولون للفارس سهمان والجمهور على أن للفرس سهمين ولراكبه سهما ثلاثة أسهم وقد قال جماعة من أهل العلم إن هذا الحديث فيه نفي الصفي لقوله عليه السلام وقد أخذ وبرة من البعير والذي نفسي بيده مالي مما أفاء الله عليكم ولا مثل هذه إلا الخمس والخمس مردود عليكم

Mas'alah: What is the ruling on the payment of khums and the Prophet's share from spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6616

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Recipients of the Khums: The Prophet's Share and Relatives

إن شهدتم أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وأقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وأديتم الخمس من المغنم وسهم النبي عليه السلام والصفي أو قال وسهم الصفي فأنتم آمنون بأمان الله ورسوله

Mas'alah: What are the scholarly opinions on the distribution of the Prophet's share from the khums?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6617

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Disposition of the Prophet's Share After His Death

وأما سهم النبي صلى الله عليه وسلم فللعلماء في سهم النبي صلى الله عليه وسلم من الخمس أقوال منها أنه يرد إلى من سمي في الآية قال ذلك طائفة من أهل العلم ورأوا أن يقسم الخمس أرباعا وقال آخرون هو إلى الخليفة بعده يصرفه فيما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف فيه وقال آخرون يجعل في الخيل والعدة في سبيل الله وممن قال هذا قتادة وبه قال أحمد بن حنبل وقال الشافعي يضع الإمام سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل أمر ينفع الإسلام من سد ثغر وكراع وسلاح وإعطاء أهل العناء والبلاء في الإسلام والنفل عند الحرب وأما أبو حنيفة فقال سهم الرسول وسهم ذي القربى سقطا بموت النبي صلى الله عليه وسلم قال ويقسم الخمس على ثلاثة أسهم لليتامى والمساكين وابن السبيل وأما مالك رحمه الله فقال

يجعل الخمس في بيت المال ويجتهد الإمام في قسمه إلا أنه لم يسقط سهم ذي القربى وقال يعطيهم الإمام ويجتهد في ذلك

Mas'alah: How should the khums be divided according to some scholars?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6620]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Differences Among Jurists on Khums Division

ومن مذهبه أيضا أن يقسم الخمس أخماسا كمذهب الشافعي ومجاهد وقتادة وابن جريج ومسلم بن خالد الزنجي

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's share of spoils and the khums?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6623]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Recipients of the Khums: The Prophet's Share and Relatives

سمعت عمرو بن عبسة يقول صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بعير من المغنم فلما سلم أخذ وبرة من جنب البعير ثم قال لا يحل لي من غنائمكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's share of spoils of war?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6624]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Recipients of the Khums: The Prophet's Share and Relatives

سمعت عمرو بن عبسة يقول صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بعير من المغنم فلما سلم أخذ وبرة من جنب البعير ثم قال لا يحل لي من غنائمكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم

BAB 4

باب السلب والنفل

The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about the distribution of spoils and extra grants (tanfil) in a military expedition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4410

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

حديث رابع عشر لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية قبل نجد فيها عبد الله بن عمر فغنموا إبلا كثيرة وكانت سهمانهم اثني عشر بعيرا أو أحد عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا هكذا رواه يحيى عن مالك على شك في أحد عشر بعيرا أو اثني عشر بعيرا وتابعه على ذلك جماعة رواة الموطأ منهم القعنبي وابن القاسم وابن وهب وابن بكير ومطرف وغيرهم إلا الوليد بن مسلم فإنه رواه عن مالك عن نافع عن ابن عمر وقال فيه فكانت سهمانهم اثني عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا دون شك وأظنه حمله على رواية شعيب بن أبي حمزة لهذا الحديث فإنه عند الوليد عن شعيب عن نافع

عن ابن عمر اثني عشر بعيرا بلا شك فحمل حديث مالك على ذلك وهو غلط منه والله أعلم وأما أصحاب نافع منهم أيوب وعبد الله والليث وغيرهم فإنهم قالوا اثني عشر بعيرا بغير شك لم يشك واحد منهم في ذلك غير مالك وحده وذكر أبو داود حديث مالك عن القعنبي عن مالك فجمعه مع حديث الليث ذكره عن يزيد بن موهب عن الليث وعن القعنبي عن مالك والليث جميعا عن نافع عن ابن عمر اثني عشر بعيرا (دون شك) (ج) وهذا أيضا مما حمل فيه حديث مالك على حديث الليث لأن القعنبي رواه في الموطأ عن مالك على الشك في اثني عشر بعيرا أو أحد عشر بعيرا كما رواه يحيى وغيره فلا أدري أمن القعنبي جاء هذا حين خلط حديث الليث

بحديث مالك أم من أبي داود

Mas'alah: What is the narration of Layth ibn Sa'd about the distribution of spoils and extra grants (nafl)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4413

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

قال الوليد بن مسلم وحدثنا الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر قال بلغت سهمان السرية اثني عشر بعيرا ونفلنا بعيرا بعيرا فلم يغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the phrase 'he gave us extra camels' mean in the context of spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4416

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

وقد يحتمل أن يكون قوله نفلنا بمعنى أجاز ذلك لنا

Mas'alah: What is the ruling on giving extra spoils (nafl) from the head of ghanimah before division, and how does it differ from Malik's view?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4416

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

وذكر محمد بن إسحاق في هذا الحديث أن الأمير نفلهم قبل القسم وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم ذلك بينهم فأصابهم اثني عشر بعيرا لكل واحد منهم سوى البعير الذي نفلوه قبل وهذا نفل من رأس الغنيمة وهو خلاف قول مالك

Mas'alah: What is the ruling on granting extra spoils (nafl) to a raiding party?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4416

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

فأما رواية الليث فأخبرنا عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا علي بن عاصم قال حدثنا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية قبل نجد فيها عبد الله بن عمر وأن سهمانهم بلغت اثني عشر بعيرا ونفلوا سوى ذلك بعيرا بعيرا فلم يغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on distributing spoils and giving additional shares (nafl) in military expeditions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4417

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

قالا حدثنا الليث قال أبو داود وحدثنا القعنبي عن مالك المعنى عن نافع عن عبد الله

بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد فغنموا إبلا كثيرة فكانت سهمانهم اثني عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا زاد ابن موهب فلم يغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on distributing spoils and giving additional shares (nafl) in military expeditions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4417

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

وأما رواية أيوب فأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية وكنت فيهم فبلغ سهماننا اثني عشر بعيرا ونفلنا بعيرا بعيرا

Mas'alah: What is the ruling on giving additional shares (nafl) from spoils in military expeditions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4418

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

خالد قالا حدثنا أحمد بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قالا جميعا حدثنا يحيى وهو ابن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر قال أخبرني

نافع عن ابن عمر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فبلغت سهماننا اثني عشر بعيرا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا

Mas'alah: What does Abu Umar say about the differing narrations on the additional grant in spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4418

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

قال أبو عمر قد مضى القول في هذا وقد روينا من حديث إسماعيل بن أمية عن نافع كما قال عبيد الله إلا أنه لفظ اختلف فيه على إسماعيل أيضا فرواه أبو إسحاق الفزاري عن إسماعيل بن أمية وعبيد الله بن عمر جميعا (عن نافع) (ه) عن ابن عمر بلفظ واحد ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on additional grants (nafl) in the distribution of spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4419

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا عبيد بن عبد الواحد حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى الفراء حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن إسماعيل بن أمية وعبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فبلغت سهماننا اثني عشر بعيرا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا

Mas'alah: What is the ruling on granting extra spoils (nafl) beyond the regular share?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4420

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

اثني عشر بعيرا ونفلوا سوى ذلك بعيرا بعيرا

Mas'alah: What is the ruling on giving additional spoils (nafl) to soldiers in a raiding party?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4420

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا يعلى بن عبيد الطنافسي قال حدثنا محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فأصبنا نعما كثيرة فنفلنا بعيرا بعيرا فلما قدمنا أعطانا رسول الله صلى الله عليه وسلم سهماننا فأصاب كل واحد منا اثني عشر بعيرا سوى البعير الذي نفل فما عاب (علينا) (ب) رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنعنا ولا على الذي أعطانا

Mas'alah: Does the additional spoils (nafl) come from the khums or the principal spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4421

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

قال أبو عمر ظاهر هذه الروايات كلها عن نافع عن عبد الله بن عمر أن سهمانهم وقسمتهم ونفلهم كان من أميرهم وأنه نفلهم بعد القسمة وهذا يوجب أن يكون النفل من الخمس على هذا يتفق ظاهر معنى الحديث في رواية مالك والليث وشعيب بن أبي حمزة وإسماعيل بن أمية وعبيد الله بن عمر وأيوب السختياني وخالفهم محمد بن إسحاق فجعل النفل من رأس الغنيمة ثم جعل القسمة بعد وقول هؤلاء أولى من قول

محمد بن إسحاق لأنهم جماعة حفاظ وتفق هؤلاء كلهم على أن الذي حصل في السهمان لأهل السرية سوى البعير الذي نفلوا اثنا عشر بعيرا لم يشك في ذلك أحد من الرواة عن نافع غير مالك وحده وكذلك اتفقوا كلهم عن نافع في هذا الحديث على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث السرية وأن سهمان أهل السرية هي السهمان المذكورة في هذا الحديث وأنهم نفلوا بعيرا بعيرا مع ذلك حاشا شعيب بن أبي حمزة وحده فإنه انفرد بأن قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا قبل نجد فانبعثت منه هذه السرية فجعل السرية خارجة من العسكر وليس ذلك في حديث غيره وإنما قال غيره إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية وبين الوليد بن مسلم هذا المعنى عن شعيب فقال في حديثه هذا بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد أربعة آلاف فانبعثت منه هذه السرية وقال شعيب أيضا إن سهمان ذلك الجيش كان اثني عشر بعيرا اثني عشر بعيرا ونفل أهل السرية خاصة بعيرا بعيرا

Mas'alah: Does the imam have the authority to give extra shares (nafl) from the spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4425

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

أن للإمام وللأمير على الجيش أن ينفل من الغنائم ما شاء على قدر اجتهاده وفي رواية مالك وغيره ممن تابعه على هذا الحديث ما يدل على أن النفل لم يكن من رأس الغنيمة وإنما كان من الخمس وفي رواية محمد بن إسحاق ما يدل على أن ذلك كان من رأس الغنيمة والله أعلم أي ذلك كان وهذا موضع اختلف فيه العلماء وتنازعوا قديما وحديثا

Mas'alah: What are the three types of nafl (additional spoils) in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4425]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

والنفل يكون على ثلاثة أوجه أحدها أن يريد الإمام تفضيل بعض الجيش لشيء يراه من غنائه وبأسه وبلائه أو لمكروه تحمله دون سائر الجيش فينفله من الخمس لا من رأس الغنيمة أو يجعل له سلب قتيله وسيأتي القول في سلب القتيل في باب يحيى بن سعيد من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: How does the Imam distribute nafl to a detachment from the army?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4425]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

والوجه الآخر أن الإمام إذا بعث سرية من العسكر (ه) فأراد أن ينفلها مما غنمت

دون أهل العسكر فحقه أن يخمس ما غنمت ثم يعطي السرية مما بقي بعد الخمس ما شاء ربعا أو ثلثا ولا يزيد على الثلث لأنه أقصى ما روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفله ويقسم الباقي بين جميع

أهل العسكر وبين السرية على السوية للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهم واحد والوجه الثالث أن يحرض الإمام أو أمير الجيش أهل العسكر على القتال قبل لقاء العدو وينفل جميعهم مما يصير بأيديهم ويفتحه الله عليهم الربع أو الثلث قبل القسم تحريضا منه على القتال وهذا الوجه كان مالك يكرهه ولا يراه وكان يقول قتالهم على هذا الوجه إنما يكون للدنيا وكان يكره ذلك ولا يجيزه وأجازه جماعة من أهل العلم

Mas'alah: What is Malik's ruling on nafl being given only after securing the spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4426

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

وأما اختلافهم في هذا الباب فإن جملة قول مالك وأصحابه أن لا نفل إلا بعد إحراز الغنيمة ولا نفل إلا من الخمس والنفل عندهم أن يقول الإمام من قتل قتيلا فله سلبه قال مالك ولم يقلها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بعد برد القتال وكره مالك أن يقاتل أحد على أن له كذا ومن (ه) الحجة لمالك في ذلك ما رواه علي بن المديني وابن أبي شيبة عن زيد بن الحباب عن رجاء بن أبي سلمة قال سمعت عمرو بن شعيب يحدث عن أبيه عن جده قال لا نفل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد

قوي المسلمين

على ضعيفهم قال رجاء سمعت سليمان بن موسى الدمشقي وهو معنا جالس يقول سمعت مكحولا يقول عن زياد بن جارية عن حبيب بن مسلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل في البداءة الربع وحين قفل الثلث فقال عمرو بن شعيب تراني (ه) أحدثك عن أبي عن جدي وتحدثني عن مكحول ففي حديث عمرو بن شعيب هذا أن لا نفل ليرد قوي المسلمين على ضعيفهم وهو

Mas'alah: What is the evidence for Malik's view on granting the slain enemy's belongings after battle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4428

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

حجة لمالك وأما السلب بعد أن يبرد القتال فخصوص ومعمول به لما فيه من حديث أبي قتادة وغيره والله أعلم

Mas'alah: Why does Malik hold that nafl of the slain enemy's belongings comes from the khums?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4428

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

ورأي مالك رحمه الله تنفيل السلب من الخمس لأن الخمس مردود قسمته عنده إلى

اجتهاد الإمام وأهله غير معينين ولم ير النفل من رأس الغنيمة لأن أهلها معينون وهم الموجفون

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the imam granting extra spoils (nafl) before and after acquisition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4428

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

وقال الشافعي جائز للإمام أن ينفل قبل إحراز الغنيمة وبعدها على وجه الاجتهاد قال الشافعي وليس في النفل حد قال وقد روى بعض الشاميين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل في البداءة والرجعة الثلث في واحدة والربع في الأخرى وقال في رواية ابن عمر ما يدل على أنه نفل نصف السدس قال فهذا يدل على أنه ليس للنفل حد لا يتجاوزه الإمام وأكثر مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن فيها إنفال قال فينبغي أن يكون ذلك على الاجتهاد من الإمام غير محدود

Mas'alah: What is the ruling on granting extra spoils (nafl) from the khums?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4429

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

قال الشافعي وحديث ابن عمر يدل على أنهم أعطوا في سهمانهم ما يجب لهم مما

أصابوا ثم نفلوا بعيرا بعيرا والنفل هو شيء زيدوه على الذي كان لهم قال وقول سعيد بن المسيب كان الناس يعطون النفل من الخمس كما قال وذلك من خمس الخمس سهم النبي صلى الله عليه وسلم قال وأما السلب فيخرج من رأس الغنيمة قبل أن يخمس

Mas'alah: What is Abu Ubayd's view on the nafl mentioned in Ibn Umar's hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4429

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

وكان أبو عبيد القاسم بن سلام يقول في حديث ابن عمر هذا النفل الذي ذكره بعد السهام ليس له وجه إلا أن يكون من الخمس

Mas'alah: What is the ruling on granting extra spoils (nafl) to raiding parties in early and return campaigns?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4429

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

وقال غيره النفل الذي في خبر ابن عمر إنما هو تنفيل السرايا كان النبي صلى الله عليه وسلم ينفل في البداءة الثلث والربع الذي كان ينفل في القفول قال أبو عمر هذا يخرج على رواية محمد بن إسحاق نصا دون غيره من رواة نافع وقد يخرج تأويلا

من رواية شعيب والحديث الذي ذكر هذا القائل قد زعم علي بن المديني أن الصحيح فيه أنه نفل في البداءة الربع وفي القفلة الثلث وضعف رواية

Mas'alah: What are the scholarly views on the limits of granting spoils (nafl) by the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4430

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

من روى في هذا الحديث عن مكحول عن زياد بن جارية عن حبيب بن مسلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل الثلث في بدايته وقال أبو ثور وذكر نفل النبي صلى الله عليه وسلم في البداءة والرجوع وحديث ابن عمر هذا ثم قال وإنما النفل قبل الخمس وقال الأوزاعي وأحمد بن حنبل جائز للإمام أن ينفل في البداءة الربع بعد الخمس وفي الرجعة الثلث بعد الخمس وهو قول الحسن البصري وجماعة وقال النخعي كان الإمام ينفل السرية الثلث والربع يغريهم أو قال يحرضهم بذلك على القتال وقال مكحول والأوزاعي لا ينفل بأكثر من الثلث وهو قول الجمهور من العلماء لا نفل أكثر من الثلث وقال الأوزاعي فإن زادهم على ذلك فليف لهم به ويجعل ذلك من الخمس وقال الثوري في أمير أغار فقال من أخذ شيئا فهو له كما قال ولا بأس أن يقول الإمام من جاء برأس فله كذا ومن جاء باليد فله كذا يغريهم قال الحسن البصري رحمه الله ما نفل الإمام فهو جائز

Mas'alah: What is the ruling on nafal being taken before or after the khums?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4431

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

وروي عن عمر بن الخطاب أنه قال لجرير بن عبد الله البجلي لما قدم عليه في قومه وهو يريد الشام هل لك أن تأتي الكوفة ولك الثلث بعد الخمس من كل أرض وشيء وقال جماعة فقهاء الشام منهم رجاء بن حيوة وعبادة بن نسي وعدي بن عدي ومكحول والقاسم بن عبد الرحمن ويزيد بن أبي مالك ويحيى بن جابر والأوزاعي قالوا الخمس من جملة الغنيمة والنفل من بعد الخمس ثم الغنيمة بين أهل العسكر بعد ذلك وهو قول إسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل وأبي عبيد قال أبو عبيد والناس اليوم على أن لا نفل من جملة الغنيمة حتى يخمس وقال إبراهيم النخعي وطائفة إن شاء الإمام نفلهم قبل الخمس وإن شاء بعد الخمس وكان سعيد بن المسيب يقول لا تكون الأنفال إلا في الخمس وقد روي عنه أن ذلك في خمس الخمس وقال مالك عنه إن النفل من الخمس وقال محمد بن جرير لا نفل إلا بعد إخراج الخمس منه على حديث حبيب بن سلمة قال وكل ما وقع عليه اسم غنيمة خمس إلا

Mas'alah: What is the ruling on nafal (extra grants) after the spoils have been secured?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4432

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

السلب فإنه خرج بما يجب التسليم له وهو قول الشافعي واحتجوا أيضا مع حديث

ابن مسلمة بحديث معن بن يزيد السلمي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نفل إلا بعد الخمس قال محمد بن جرير ولا نفل بعد إحراز الغنيمة إلا من سهم النبي عليه السلام لأنه محال أن ينفل من أموال الموجفين أو من سهم ذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل قال وإنما النفل قبل الغنيمة وذلك أن يرى الإمام من المسلمين ضعفا ومن المشركين نشاطا وهو محاصر حصنا فيحرض من معه على عدوهم فيقول من طلع إلى الحصن أو يهدم هذا السور أو دخل هذا النقب أو فعل كذا فله كذا وكذا على ما كان من قوله صلى الله عليه وسلم يوم بدر وغير بدر إغراء منه بالعدو وقال والسلب غير النفل قال أبو عمر سيأتي القول في السلب وحكمه وهل يخمس أم لا في موضعه من كتابنا هذا عند ذكر حديث أبي قتادة في ذلك في باب يحيى بن سعيد إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on nafal from gold, silver, and the first spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4433

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

واختلف العلماء أيضا في النفل في أول مغنم وفي النفل في العين من الذهب فذهب الشاميون إلى أن لا نفل في أول مغنم وروي ذلك عن رجاء بن حيوة وعبادة بن نسي وعدي بن عدي الكندي ومكحول وسليمان بن موسى ويزيد بن يزيد بن جابر ويحيى بن جابر والقاسم بن عبد الرحمان ويزيد بن أبي مالك والمتوكل بن الليث وأبي عيينة المحاربي وقال الأوزاعي السنة عندنا أن لا نفل في ذهب ولا فضة ولا لؤلؤ ولا في سلب ولا في يوم هزيمة ولا في وقت فتح وممن قال لا نفل في العين المعلومة

الذهب والفضة سليمان بن موسى والأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز وعبد الرحمان بن يزيد بن جابر وقال سليمان بن موسى لا نفل في أول شيء يصاب من المغنم وأذكر أحمد بن حنبل هذا وقال النفل يكون من كل شيء وبه قال إسحاق قال أبو عمر لا فرق عند جماعة فقهاء الأمصار وأهل النظر والأثر بين أول مغنم وغيره وجائز للإمام أن ينفل من العين وغيرها على قدر اجتهاده ولا حجة لمن جعل ذلك في أول مغنم أو نفاه عن أول مغنم إلا التحكم وليس قوله في ذلك بشيء وأما قوله عز وجل واعلموا أنما غنمتم من

Mas'alah: What is the ruling on the salb (spoils of a slain enemy) and its relation to khums?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4434

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

شيء فأن لله خمسه الآية فجعل الخمس لمن سمى فيها وجعل الأربعة أخماس للموجفين فإن العلماء وإن اختلفوا في تفصيل معاني هذه الآية وقسم الخمس فيها وحكم الأنفال على حسبما ذكرنا فإنهم لم يختلفوا في أن الآية ليست على ظاهرها وأنها يدخلها الخصوص فمما خصوها به بإجماع أن قالوا سلب المقتول لقاتله إذا نادى الإمام بذلك ومنهم من يجعل السلب للقاتل على كل حال نادى الإمام به أو لم يناد لا يشركه فيه غيره من الموجفين ولا يختص السلب عند أكثرهم وسنبين ذلك ووجوهه في باب يحيى بن سعيد إن شاء الله ومعلوم أن السلب من الغنيمة فدل ما ذكرنا عنهم أنه مخصوص عندهم من جملة ما غنموا ومن ذلك أيضا النفل قد أجمعوا أن الآية مخصوصة بما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم من الأنفال في غزواته إلا

أنهم اختلفوا فقال قائلون الأنفال من الخمس لأن الموجفين قد استحقوا الأربعة أخماس وهذا قول مالك وغيره قالوا لا يكون النفل من رأس الغنيمة ولا قبل القتال لأنه قتال على

الدنيا قالوا وإذا كان من رأس الغنيمة كان من مال الموجفين وأهل الخمس جميعا وقال آخرون لا يكون النفل إلا من خمس الخمس سهم النبي عليه السلام وهذا مذهب الشافعي وجماعة ذهبوا إلى أن الخمس مقسوم على خمسة أسهم أحدها خمس النبي صلى الله عليه وسلم وقال آخرون لا نفل إلا من رأس الغنيمة قبل أن تحرز الغنيمة (هـ) فإذا أحرزت استحقها أهلها الموجفون وأهل الخمس وهو قول الكوفيين وجماعة قد ذكرناهم وقال آخرون النفل جائز قبل إحراز الغنيمة وبعدها لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد فعل ذلك كله وأجازه لمن فعله وثبت ذلك عنه وممن قال بهذا الأوزاعي والشافعي وجماعة من الشاميين والعراقيين ومن ذلك أيضا الأرض واختلافهم فيها وفي قسمتها وتوقيفها وقد ذكرنا ذلك في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب من كتابنا هذا فلا

Mas'alah: What is the consensus on the interpretation of the anfal verse and the imam's discretion regarding spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4436

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

وجه لإعادته ههنا وهذا كله من اختلافهم فيما ذكرنا إجماع منهم على أن الآية

مخصوصة فيها ضمير الأنفال وأنها مردودة إلى الإمام على اجتهاده فإن شاء نفل قبل وإن شاء بعد على قدر ما يراه من الاجتهاد للمسلمين والسلب من النفل عند جميعهم كما قال ابن عباس قال الله عز وجل يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين وفي هذه الآية دليل على أن النفل يجتهد فيه الإمام على حسبما ثبت من أفعال النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك والله أعلم وروى الثوي وعبيد الله بن جعفر بن نجيح وجماعة عن عبد الرحمان بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة عن سليمان بن موسى الأشدق عن مكحول عن أبي سلام الباهلي عن أبي أمامة الباهلي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم عن عبادة بن الصامت قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بدر فلقي العدو فلما هزمهم الله تبعتهم طائفة من المسلمين تقاتلهم وأحدقت طائفة برسول الله

صلى الله عليه وسلم واستولت طائفة على العسكر والنهب فلما نفى الله العدو ورجع الذين طلبوهم قالوا لنا النفل نحن طلبنا العدو وبنا نفاهم الله وهزمهم وقال الذين أحدقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنتم بأحق منا بل هو لنا نحن أحدقنا برسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينال العدو منه غرة وقال الذين استولوا على العسكر والنهب والله ما أنتم بأحق به منا بل هو لنا نحن أخذناه واستولينا عليه فأنزل الله عز وجل يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين فقسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم قال أبو عمر لا يختلف العلماء أن بعد هذا نزلت واعلموا أنما غنمتم من شيء الآية

Mas'alah: What is the ruling on giving extra grants (nafl) from spoils before the khums?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4440

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

وبالله التوفيق وحسبك بقول سعيد بن المسيب كان الناس يعطون النفل من الخمس وأما حديث حبيب بن مسلمة الذي احتج به من جعل النفل من غير الخمس وجعله من رأس الغنيمة قبل إحرازها فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا معاوية بن صالح عن العلاء عن مكحول عن زياد بن جارية عن حبيب بن مسلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل الربع بعد الخمس في البداية ونفل الثلث بعد الخمس في الرجعة ففي هذا الحديث أن النفل كان من غير الخمس والله أعلم قال أبو عمر كان أعدل الأقاويل عندي والله أعلم في هذا الباب أن يكون النفل من خمس الخمس سهم النبي صلى الله عليه وسلم لولا أن في حديث ابن عمر هذا ما يدل على أنه لم يكن ذلك من خمس الخمس وذلك أن تنزل تلك السرية على أنهم كانوا عشرة مثالا ومعلوم أنك إذا عرفت ما للعشرة عرفت ما للمائة وما للألف وأزيد فمثال ذلك أن

Mas'alah: How is the khums and nafal (extra grant) distributed from spoils in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4441

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

تكون السرية عشرة أصابوا في غنيمتهم مائة وخمسين بعيرا خرج منها خمسها

ثلاثون بعيرا وصار لهم مائة وعشرون قسمت على عشرة وجب لكل واحد اثنا عشر اثنا عشر بعيرا ثم أعطي القوم من الخمس بعيرا بعيرا فهذا على مذهب من قال النفل من جملة الخمس لأن خمس الثلاثين لا يكون فيه عشرة أبعرة وقد يحتج من قال أن ذلك يحتمل أن يكون من خمس الخمس بأن يقول جائز أن يكون هناك ثياب ومتاع غير الإبل فأعطى من لم يبلغه البعير قيمة البعير من غير ذلك من العروض ومن حجةالشافعي ومن قال بقوله أن النفل لا يكون إلا من خمس الخمس سهم النبي عليه السلام ما ذكره أبو عبد الله المروزي رحمه الله قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثني أبي قال سمعت محمد بن إسحاق يقول حدثني الزهري عن سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم قال لما قسم النبي صلى الله عليه وسلم سهم

ذي القربى بين بني هاشم وبني المطلب أتيته أنا وعثمان فقلنا يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ينكر فضلهم لما وضعك الله منهم أفرأيت بني المطلب أعطيتهم ومنعتنا ونحن وهم منك بمنزلة فقال إن بني المطلب لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام وإنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد وشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصابعه قال فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم خمس الخمس وكان مالك رحمه الله لا يرى قسمة الخمس أخماسا وقال الخمس من الغنيمة حكمه حكم الفيء الذي لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب مما أفاء الله على المسلمين قال ويجعل الخمس والفيء جميعا في بيت المال قال ويعطى أقرباء رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما يرى الإمام ويجتهد في ذلك فإن تكافأ أهل البلدان في الحاجة بدئ بالذين فيهم المال وإن كان بعض البلدان أشد حاجة نقل إليهم أكثر المال وكان مالك يرى التفضيل في العطاء على قدر الحاجة ولا يخرج عنده

مال من بلد إلى غيره حتى يعطى أهله ما يغنيهم على وجه النظر والاجتهاد قال ويجوز أن يجيز الوالي على وجه الدين أو لأمر قد استحق به الجائزة قال والفيء حلال للأغنياء وقال الشافعي يقسم الخمس على خمسة أسهم وهو قول الثوري وجماعة قالوا سهم النبي صلى الله عليه وسلم من الخمس خمس الخمس وما بقي للطبقات الذين سماهم الله وسهم ذي القربى عندهم باق لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أبو حنيفة وأصحابه يقسم الخمس على ثلاثة أسهم للفقراء والمساكين وابن السبيل وأسقطوا سهم النبي صلى الله عليه وسلم وسهم ذي القربى بعده وزعموا أن سهم ذي القربى كان لإدخال السرور على النبي عليه السلام في حياته وقرابته لأنه مضمن فيه فلما مات ارتفع سهمه وسهم قرابته واحتجوا باتفاق الخلفاء الراشدين الأربعة على منع قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ذكروا قالوا وما كانوا مع فضلهم وتقاهم ليمنعوا أحدا حظا وجب له فكيف وقد قاتلوا العرب فيما وجب للمساكين من الزكوات

Mas'alah: What is the ruling on giving the spoils of war to the killer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7697

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

حديث ثامن وعشرون ليحيى بن سعيد يحيى عن عمرو بن كثير 137 - مالك عن عمرو بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة عن أبي قتادة بن ربعي أنه قال خرجنا مع رسول الله عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة قال فرأيت رجلا

من المشركين قد علا رجلا من المسلمين قال فاستدرت له حتى أتيته من ورائه فضربته بالسيف على حبل عاتقه فأقبل علي فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت ثم أدركه الموت فأرسلني قال فلقيت عمر بن الخطاب فقلت ما بال الناس فقال أمر الله ثم إن الناس رجعوا فقال رسول الله من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه قال فقمت ثم قلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال رسول الله من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقمت فقلت من يشهد لي وجلست ثم قال ذلك الثالثة فقمت فقال رسول الله ما لك يا أبا قتادة فاقتصصت عليه القصة فقال رجل من القوم صدق يا رسول الله وسلب ذلك القتيل عندي فأرضه منه يا رسول الله فقال أبو بكر لاها الله إذا لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله وعن رسوله فيعطيك سلبه فقال رسول الله صدق فأعطه إياه

Mas'alah: What is the ruling on the killer taking the slain enemy's belongings (salab) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7700

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

أنس بن مالك أن رسول الله قال يوم حنين من قتل كافرا فله سلبه فقتل أبو طلحة عشرين قتيلا وأخذ أسلابهم وقال أبو قتادة يا رسول الله إني ضربت رجلا على حبل العاتق وعليه درع فأعجلت عنها أن آخذها فانظر مع من هي فقام رجل فقال أنا أخذتها فأرضه منها أو أعطنيها فسكت رسول الله وكان لا يسأل شيئا إلا أعطاه أو سكت فقال عمر لا ينزعها من أسد من أسد الله ويعطيكها فضحك رسول الله وقال صدق عمر

Mas'alah: What is the ruling on granting spoils (nafl) to the killer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7700

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

وفيه دليل على موضع أبي قتادة من النجدة والشجاعة وفيه أن السلب للقاتل وهذا موضع اختلف فيه السلف والخلف على وجوه نذكرها إن شاء الله ولهذا النكتة وهذا المعنى جلب هذا الحديث ونقل فجملة مذهب مالك أنه لا ينفل إلا بعد إحراز الغنيمة وقد

Mas'alah: What is the ruling on nafal (extra spoils) and salab in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7701

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

ذكرنا حكم النفل في مذهبه ومذهب غيره في باب نافع من هذا الكتاب

Mas'alah: What is Ibn Abi Zayd's interpretation of the hadith of Abu Qatada regarding salab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7701

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

وقال ابن أبي زيد ظاهر حديث أبي قتادة هذا يدل على أن ذلك حكم فيما مضى ولم

يرد به رسول الله أن يكون أمرا لازما في المستقبل لأنه أعطاه السلب بشهادة رجل واحد بلا يمين ويخرج ذلك على الاجتهاد من الخمس إذا رأى ذلك الإمام مصلحة والاجتهاد فيه مؤتنف

Mas'alah: What is Malik's ruling on nafal (extra grants) and the imam's discretion in granting spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7701

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

قال مالك والسلب من النفل والفرس من النفل وكذلك قال ابن عباس ولا نفل في ذهب ولا فضة ولا نفل إلا من الخمس ويكون في أول مغنم وآخره على الاجتهاد وكره مالك أن يقول الإمام من أصاب شيئا فهو له وكره أن يسفك أحد دمه على هذا وقال هو قتال على جعل وكره للإمام أن يقول من قاتل فله كذا ومن بلغ موضع كذا فله كذا ومن قتل قتيلا فله كذا أو نصف ما غنم قال وإنما

Mas'alah: Did the Prophet give nafal (extra grant) after battle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7702

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

نفل النبي صلى الله عليه وسلم بعد القتال

Mas'alah: What is the Maliki and Hanafi view on salab being part of general booty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7702

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

هذا جملة مذهب مالك في هذا الباب ومذهب أبي حنيفة والثوري نحو ذلك واتفق مالك والثوري وأبو حنيفة على أن السلب من غنيمة الجيش حكمه كحكم سائر الغنيمة إلا أن يقول الأمير من قتل قتيلا فله سلبه فيكون حينئذ له

Mas'alah: What is the ruling on salab (personal spoils) belonging to the killer according to Shafi'i and other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7702

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

وقال الأوزاعي والليث والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد السلب للقاتل على كل حال قال ذلك الأمير أو لم يقله إلا أن الشافعي قال إنما يكون السلب للقاتل إذا قتل قتيله مقبلا عليه وأما إذا قتله وهو مدبر عنه فلا سلب له

Mas'alah: What is the view of al-Awza'i and Makhul on salab being subject to khums?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7702

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Items Included in Salab (Personal Spoils)

وقال الأوزاعي ومكحول السلب مغنم ويخمس

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanbali view on exempting salab from khums?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7702

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Items Included in Salab (Personal Spoils)

قال الشافعي يخمس كل شيء من الغنيمة إلا السلب فإنه لا يخمس وهن قول أحمد بن حنبل والطبري واحتجوا بقول عمر بن الخطاب كنا لا نخمس السلب على عهد رسول الله

Mas'alah: What is the ruling on khums from salab (personal spoils) in jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7702

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Items Included in Salab (Personal Spoils)

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال بارز البراء بن مالك أخو أنس بن مالك مرزبان الزآرة فقتله وأخذ سلبه فبلغ سلبه ثلاثين ألفا فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فقال لأبي طلحة إنا كانت لا نخمس السلب وإن سلب البراء قد بلغ مالا كثيرا ولا أرانا إلا خامسيه

Mas'alah: What did Muhammad ibn Sirin say about the first salab that had khums taken from it in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7703

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Items Included in Salab (Personal Spoils)

قال محمد بن سيرين فحدثني أنس بن مالك أنه أول سلب خمس في الإسلام وقال إسحاق بهذا القول إذا استكثر الإمام السلب خمسه وذلك إليه

Mas'alah: What is the ruling on giving the slain enemy's personal effects (salab) as a reward to the killer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7703

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

وذكر ابن أبي شيبة عن عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن نافع عن ابن عمر قال قال لي عمر بلغني أنك بارزت دهقانا وقتلته قلت نعم فأعجبه ذلك ونفله سلبه

Mas'alah: What is the ruling on giving the slain enemy's belongings (salab) to the killer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7704

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف بن مالك الأشجعي وخالد بن الوليد أن رسول الله قضى بالسلب للقاتل ولم يخمس السلب

Mas'alah: What is the ruling on giving the slain enemy's belongings (salab) to the killer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7704

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

وقال محمد بن جرير من قتل قتيلا كان له سلبه نادى به الإمام أم لم يناد مقبلا قتله أو مدبرا هاربا أو مبارزا إذا كان في المعركة وليس سبيل السلب سبيل النفل لأن النفل لا يكون إلا أن يتقدم الإمام به قبل

Mas'alah: What is the ruling on giving the slain enemy's belongings (salab) to the killer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7704

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

قال أبو عمر روى عبد الرزاق ومحمد بن بكر عن ابن جريج قال سمعت نافعا مولى ابن عمر يقول لم نزل نسمع إذا التقى المسلمون والكفار فقتل رجل من المسلمين رجلا من الكفار فإن سلبه له إلا أن يكون في معمعة القتال فإنه لا يدرى حينئذ من قتل قتيلا وظاهر هذا الحديث يرد قول الطبري لاشتراطه في السلب القتل في المعركة خاصة

Mas'alah: What is the ruling on giving the slain enemy's belongings (salab) to the killer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7704

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and

Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

وقال أبو ثور السلب لكل قاتل في معركة كان أو غير معركة في الإقبال والإدبار والهروب والانتهاز على كل الوجوه واحتج قائلوا هذه المقالة بعموم قول رسول الله من قتل قتيلا فله سلبه لم يخص حالا من حال واحتجوا أيضا بخبر سلمة بن الأكوع

Mas'alah: What is the ruling on killing an enemy in battle regarding spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7705

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

قال أبو عمر ليس في خبر سلمة بن الأكوع حجة لأبي ثور ولا لغيره على الشافعي لأن سلمة لم يقتله إلا ملاقيا ومتحيلا في قتله مغافصا له وقد قيل إنه بارزه

Mas'alah: What is the ruling on granting the spoils of a slain opponent to the killer in single combat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7706

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن أبي العميس عن إياس بن سلمة عن أبيه أنه بارز رجلا فقتله فنفله النبي سلبه

Mas'alah: What is the Shafi'i argument that the killer only deserves spoils if he kills an advancing enemy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7706

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

واحتج أصحاب الشافعي لمذهبهم في أن القاتل لا يستحق سلب قتيله إلا أن يقتله مقبلا بأشياء يطول ذكرها أحسنها عندي ما ذكره أبو العباس بن سريج قال ليس الحديث من قتل قتيلا فله سلبه على عمومه لاجتماع العلماء على أن من قتل أسيرا أو امرأة أو شيخا أنه ليس له سلب واحد منهم وكذلك من دفف على جريح أو قتل من قد قطعت يداه ورجلاه قال وكذلك المنهزم لا يمتنع في انهزامه وهو كالمكتوف فعلم بذلك أن الحديث إنما جعل السلب لمن قتله معنى زائد ولمن في قتله فضيلة وهو القاتل في الإقبال لما في ذلك من المؤنة ولم يكن مخرج الحديث إلا على من في قتله مؤنة وله شوكة وأما من أثخن فلا ولو كان كما زعموا كان الذي أثخنه أولى بسلبه وليس بقاتل والسلب إنما هو للقاتل على المعنى الذي وصفنا والله أعلم هذا معنى قوله

Mas'alah: What is the ruling on the salab (personal spoils) being given to the killer of an advancing enemy according to al-Muzani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7706

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

وقال المزني عن الشافعي الغنيمة كلها مقسومة على ما وصفنا إلا السلب للقاتل في

الإقبال قال ذلك الإمام أو لم يقله لأن رسول الله نفل أبا قتادة يوم حنين سلب قتيله وما نفله إياه إلا بعد تقضي

الحرب ونفل محمد بن مسلمة ثياب مرحب يوم خيبر ونفل يوم بدر عددا أسلابا ويوم أحد رجلا أو رجلين أسلاب قتلاهم قال وما علمته حضر محضرا فقتل رجل قتيلا في الإقبال إلا نفله سلبه قال ولقد فعل ذلك بعد النبي أبو بكر وعمر

Mas'alah: What are the historical reports about the Prophet granting salab to killers at Badr and Hunayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7707

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

قال أبو عمر أما قول رسول الله يوم حنين من قتل قتيلا فله سلبه فمحفوظ من رواية الثقات غير مختلف فيه وأما قوله ذلك يوم بدر وأحد فأكثر ما يوجد ذلك في رواية أهل المغازي وقد روي من حديث أهل السير وغيرهم أن سعد بن أبي وقاص قتل يوم بدر سعيد بن العاصي وأخذ سيفه فنفله رسول الله إياه حتى نزلت سورة الأنفال وأن الزبير بن العوام بارز يومئذ رجلا فقتله فنفله رسول الله سلبه وأن ابن مسعود نفله رسول الله يومئذ سيف أبي جهل

Mas'alah: What is the ruling on granting salab (personal spoils) to the killer at Hunayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7707

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله يومئذ يعني يوم حنين من قتل كافرا فله سلبه فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلا وأخذ أسلابهم ولقي أبو طلحة

Mas'alah: What is the ruling that the salab (personal spoils) belongs to the killer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7708

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا يوسف بن الماجشون قال حدثني صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده عبد الرحمن بن عوف أن النبي قضى أن السلب للقاتل

Mas'alah: How did the Prophet judge the salab (spoils) for Mu'adh ibn Amr after killing Abu Jahl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7709

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

والذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الأعجل منا قال فتعجبت من ذلك قال وغمزني الآخر فقال مثله فلم أنشب أن رأيت أبا جهل يجول في الناس فقلت لهما ألا تريان هذا هو صاحبكما الذي تسألاني عنه فابتدراه فضرباه بسيفهما حتى قتلاه ثم انصرفا إلى رسول الله فأخبراه فقال رسول الله أيكما قتله قال كل واحد منهما أنا قتلته قال فهل مسحتما سيفكما قالا لا فنظر رسول الله إلى سيفهما فقال كلاكما قتله وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح والآخر معاذ بن عفراء

Mas'alah: What is the ruling on the story of Abdullah ibn Mas'ud taking the sword of Abu Jahl as a nafal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7709

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا موسى ين معاوية حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل وأبي عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة قال قال عبد الله انتهيت إلى أبي جهل يوم بدر وقد ضربت رجله وهو صريع وهو يذب الناس عنه بسيفه فذكر قصة قال فأخذت سيفه فضربته حتى برد وزاد فيه أبي عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله فنفلني رسول الله سيفه

Mas'alah: What is the ruling on the salab (personal spoils) belonging to the killer regardless of the imam's announcement?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7710

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

واحتج بهذه الآثار من قال إن السلب للقاتل على كل حال نادى به الإمام أم لم يناد ولا حجة في ذلك لأن ذلك كان فيما ذكروا قبل نزول واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه الآية

Mas'alah: What is the ruling on the salab (personal spoils) for the killer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7711]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

فأتيته فقلت يا خالد أما علمت أن رسول الله قضى بالسلب للقاتل قال بلى ولكني استكثرته فقلت لتردنه إليه أو لأعرفنك عند رسول الله فأبى أن يرد عليه قال عوف فاجتمعنا عند رسول الله فاقتصصت عليه قصة المودي ما فعل خالد فقال رسول الله يا خالد ما حملك على ما صنعت فقال يا رسول الله استكثرته له فقال رسول الله يا خالد رد عليه ما أخذت منه

Mas'alah: What did the Prophet say when 'Awf complained about Khalid taking the salab?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7711]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

فقال عوف دونك يا خالد ألم أف لك فقال رسول الله وما ذاك فاخبرته فغضب رسول الله وقال يا خالد لا ترده عليه هل أنتم تاركون لي أمرائي لكم صفوة أمرهم وعليهم كدره

Mas'alah: What does the hadith indicate about the ruling on salab (personal spoils)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7711

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

قال الفزاري وأخبرني غير صفوان عن خالد بن معدان بنحو حديث صفوان وهذا الحديث يدل على ما ذكرنا أن السلب إنما يكون

Mas'alah: What is the ruling on salab (personal spoils) being for the killer with the imam's approval?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7712

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

للقاتل إذا أمضى ذلك الإمام ورآه وأداه اجتهاده إليه وهذا كله يدل على صحة ما ذهب إليه مالك في هذا الباب والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on salab (personal spoils) in battle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7712

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن الأسود بن قيس عن شبر بن علقمة العبدي قال كنا بالقادسية فخرج رجل منهم عليه السلاح والهيئة فقال مرد ومرد

Mas'alah: What is the story of Shibr ibn Alqamah at al-Qadisiyyah regarding salab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7712

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

يقول رجل إلى رجل فعرضت على أصحابي أن يبارزوه فأبوا وكنت رجلا قصيرا قال فتقدمت إليه فصاح صوتا وهدر وصحت وكبرت وحمل علي فاحتملني فضرب بي قال وتميل به فرسه فأخذت خنجره فوثبت على صدره فذبحته قال وأخذت منطقة له وسيفا ودرعا وسوارين فقوم باثني عشر ألفا فأتيت به سعد بن مالك فقال رح إلي ورح بالسلب قال فرحت إليه فقام على المنبر فقال هذا سلب شبر بن علقمة خذه هنيئا مريئا فنفلنيه كله

Mas'alah: What is the ruling on the spoils (salab) of a killed enemy in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7712

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

وذكر ابن أبي شيبة عن وكيع عن سفيان عن الأسود بن قيس مثله سواء بمعناه في قصة شبر بن علقمة يوم القادسية قال وأخبرنا أبو الأحوص عن الأسود بن قيس عن شبر بن علقمة قال بارزت رجلا يوم القادسية فقتلته وأخذت سلبه فأتيت سعدا فخطب سعد أصحابه ثم قال هذا سلب شبر بن علقمة لهو خير من اثني عشر ألف درهم وإنا قد نفلناه إياه

Mas'alah: What is the ruling on the salab (personal spoils) of a killed enemy?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7713]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

قال أبو عمر لو كان السلب للقاتل قضاء من النبي ما احتاج الأمراء إلى أن يضيفوا ذلك إلى أنفسهم باجتهادهم ولأخذه القاتل دون أمرهم والله أعلم

Mas'alah: What evidence is required for a claimant to receive the spoils of a killed enemy?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7713]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

واختلف الفقهاء في الرجل يدعي أنه قتل رجلا بعينه وادعى سلبه فقالت طائفة منهم يكلف على ذلك البينة فإن جاء بشاهدين أخذه وإن جاء بشاهد واحد حلف معه وكان له سلبه واحتجوا بحديث أبي قتادة وبأنه حق يستحق بشاهد ويمين وممن قال

ذلك الشافعي والليث بن سعد وجماعة من أصحاب الحديث

Mas'alah: What is the ruling on giving the salab (personal spoils) to the killer without requiring proof?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7713

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

وقال الأوزاعي إذا قال أنه قتله أعطي سلبه ولم يسأل عن ذلك بينة

Mas'alah: How is the spoils (salab) distributed among multiple combatants who kill an enemy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7713

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Rulings on Salab When the Enemy is Killed by Multiple Fighters

واختلفوا في النفر يضربون الرجل الكافر ضربات مختلفة فكان الشافعي يقول إذا قطع يديه ورجليه ثم قتله آخر فالسلب لقاطع اليدين والرجلين فإن ضربه وأثبته وبقي معه ما يمتنع به ثم قتله آخر كان السلب للآخر وإنما يكون السلب لمن صيره بحال لا يمتنع فيها

Mas'alah: Who gets the spoils when one combatant grapples an enemy and another kills him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7713

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and

Extra Grants > Rulings on Salab When the Enemy is Killed by Multiple Fighters

واختلف الشافعي والأوزاعي في مبارز عانق رجلا وحمل عليه آخر فقتله فقال الأوزاعي السلب للمعانق وقال الشافعي السلب للقاتل

BAB 5

باب الفيء
The Chapter on Fay'

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the rulings on the distribution of fay' and khums among different groups?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6619

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Fay' > Distribution of Fay' and Khums

فيه سواء للذكر مثل حظ الاثنيين وخالفه المزني وأبو ثور فقالا الذكر والأنثى فيه سواء قال الشافعي والفيء ما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب وفيه الخمس أيضا قال وعطاء المقاتلة في الفيء والنساء والذرية ولا بأس أن يعطى الرجل أكثر من كفايته وليس للمماليك فيه شيء ولا للأعراب الذين هم أهل الصدقة قال ويسوى في العطاء كما فعل أبو بكر وقال الأوزاعي خمس الغنيمة مقسوم على من سمى الله في الآية وقال محمد بن جرير يقسم الخمس على أربعة أسهم لأن سهم النبي صلى الله عليه وسلم مردود على من سمى معه في الآية قياسا على ما أجمعوا عليه فيمن عدم من سهمان الصدقات قال وأجمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقسم الخمس على ست فعلم بذلك أن قوله عز وجل لله مفتاح كلام وكذلك قال أكثر أهل التفسير قال ويقسم سهم ذي القربى على بني هاشم بن عبد مناف وبني المطلب بن عبد مناف الذكر والأنثى في ذكل سواء لأنهم إنما استحقوه باسم القرابة قال أبو عمر أما قول الشافعي إن في الفيء خمسا فقول ضعيف لا وجه له من جهة النظر الصحيح ولا الأثر وأما قوله وقول من تابعه على أن ذوي القربى الذين عنوا بالآية في خمس الغنيمة هم بنو هاشم وبنو المطلب فهو موجود صحيح من حديث ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم لبني هاشم وبين المطلب من الخمس وقال إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد الحديث ولي في هذا الباب حديث مسند غير هذا وهو حديث صحيح وبه قال

الشافعي وأبو ثور وروي عن ابن عباس ومحمد بن الحنفية

BAB 6

باب أرض العنوة والصلح

The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the status of Khaybar as conquered by force or treaty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2230

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Consensus and Evidence on Conquest Status

قال أبو عمر أجمع العلماء من أهل الفقه والأثر وجماعة أهل السير على أن خيبر كان بعضها عنوة وبعضها صلحا وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمها فما كان منها صلحا أو أخذ بغير قتال كالذي جلا عنه أهله عمل في

Mas'alah: What is the ruling on conquered lands taken by force and by treaty in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2231

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Definition and Categories of Conquered Land

ذلك كله بسنة الفيء وما كان منها عنوة عمل فيه بسنة الغنائم إلا أن ما فتحت الله عليه منها عنوة قسمه بين أهل الحديبية وبين من شهد الوقعة وقد رويت في فتح خيبر آثار كثيرة ظاهرها مختلف وليس باختلاف عند العلماء على ما ذكرت لك إلا أن فقهاء الأمصار اختلفوا في القياس على خيبر سائر الأرضين المفتتحة عنوة فمنهم من جعل خيبر أصلا في قسمة الأرضين ومنهم من أبى من ذلك وذهب إلى إيقافها وجعلها قياسا على ما فعل عمر بسواد الكوفة وسنين ذلك كله في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What did Malik say about the division of Khaybar's lands and the distribution of the Kutaybah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2231

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Historical Precedents (Umar, Uthman, Khaybar, Egypt, Mecca)

فأما الآثار عن أهل العلم والسير بأن بعض خيبر كان عنوة وبعضها بغير قتال فمن ذلك ما روى ابن وهب عن مالك عن ابن شهاب أن خيبر كان بعضها عنوة وبعضها صلحا قال فالكتيبة أكثرها عنوة وفيها صلح قلت لمالك وما الكتيبة قال من أرض خيبر وهي أربعون ألف عذق قال مالك وكتب أمير المؤمنين يعني المهدي أن تقسم الكتيبة مع صدقات النبي صلى الله عليه وسلم فهم يقسمونها في الأغنياء والفقراء فقيل لمالك أفترى ذلك للأغنياء قال لا ولكن أرى أن يفرقوها على الفقراء

Mas'alah: How did the Prophet treat the Jews of Khaybar after its conquest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2233

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Historical Precedents (Umar, Uthman, Khaybar, Egypt, Mecca)

فمن كان له مال فليلحق به فإني مخرج يهود فأخرجهم وروى ابن وهب عن أسامة بن زيد الليثي عن نافع عن ابن عمر قال لما افتتحت خيبر سألت يهود رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرهم على أن يعملوا على النصف مما يخرج منها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقركم فيها ما شئنا فكانوا على ذلك وكان التمر يقسم على السهام من نصف خيبر يريد والله أعلم ما افتتح عنوة منها بالغلبة والقتال

قسم على السهام كما يقسم السبي وما كان فيئا كان له ولأهله ولنوائب المسلمين وعلى هذا تأتلف معاني الآثار في ذلك عند أهل العلم

Mas'alah: How was Khaybar conquered and how were its spoils and fay' treated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2234

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Historical Precedents (Umar, Uthman, Khaybar, Egypt, Mecca)

غزا خيبر فأصبناها عنوة (مجمع السبي (1)) وليس هذا بخلاف لما ذكرنا ألا ترى إلى ما ذكر ابن إسحاق عن الزهري وعبد الله بن أبي بكر أن حصونا من خيبر لما رأى أهلها ما افتتح عنوة منها تحصنوا وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحقن دماءهم ويسيرهم ففعل فسمع بذلك أهل فدك فنزلوا على مثل ذلك فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم (خاصة) لأنه لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب وخرج عنها أهلها للرعب فهذا قول ابن شهاب وهو القائل فيما حكاه عنه يونس ومعمر قال خمس رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ثم قسم سائرها على من شهدها ومن غاب عنها من أهل الحديبية ومعلوم أنه لا يخمس ما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب ولا يجعل نصفها لنوائبه ونصفها للمسلمين على ما قال بشير بن يسار (وغيره) وهي عنوة فهذا كله يدل على أن ما كان منها مأخوذا بالغلبة قسم على أهل الحديبية ومن شهدها وخمس وما كان منها مما انجلى عنه أهله وأسلموه بلا قتال حكم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بحكم الفيء واستخلص منه لنفسه كما فعل بفدك فقف على هذا وتدبر الآثار تجدها على ذلك إن شاء الله وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال

Mas'alah: What is the ruling on the imam dividing land conquered by force?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2239

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Imam's Discretion in Conquered Land

قال إسماعيل وأما قول أبي عبيد أنه يجوز للإمام أن يقسم ما افتتح عنوة كما قسمت خيبر ويجوز أن لا يقسم ذلك ويفعل كما فعل عمر في أرض السواد فهو كلام من لا يحصل ما يقول لأن الذي يحصل كلامه لا يقول في رجل ملكه الله شيئا إن للإمام إن شاء أعطاه وإن شاء منعه هذا ما لا يجوز عند ذي نظر ولا فهم

Mas'alah: What was Umar's practice regarding the land of Sawad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2240

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Historical Precedents (Umar, Uthman, Khaybar, Egypt, Mecca)

عمر بن الخطاب في توقيفه أرض السواد

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on dividing conquered land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2243

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Consensus and Evidence on Conquest Status

عمر في إيقاف الأرض وضرب الخراج عليها على مذهب الكوفيين وكان الثوري

وأبو حنيفة وأصحابه يذهبون إلى أن الإمام بالخيار إن شاء قسمها وأهلها بين الغانمين وإن شاء أقر أهلها عليها وجعل عليها وعليهم الخراج وتكون الأرض ملكا لهم يجوز بيعهم لها وشراؤهم وقال الشافعي ما كان عنوة فخمسها لأهلها وأربعة أخماسها للغانمين فمن طاب نفسا عن حقه جاز لإمامه أن يجعلها وقفا على المسلمين ومن لم تطب نفسه بذلك فهو أحق بماله وكان الشافعي يذهب إلى أن الأرض العنوة غير مملوكة ولا يجوز بيعها ولا رهنها وهو قول ابن شبرمة وعبيد الله (في جملة بيعها ولا رهنها وهو قول ابن شبرمة وعبيد الله بن الحسن وقول مالك بن أنس أيضا (في جملة أرض العنوة) على ما ذكرنا من أقوالهم في قسمتها أو توقيفها فإذا قسمت ملك كل نصيبه في قول من أجاز قسمتها فإن وقفت على الوجوه التي ذكرنا عن طيب نفس من الغانمين أو على مذهب عمر في قول مالك وغيره فهي غير مملوكة وذهب أبو حنيفة والثوري وابن أبي ليلى إلى أنها مملوكة لأهلها الذين أقرت في أيديهم على ما ذكرنا عنهم وأجاز مالك بيع أرض الصلح ورهنها وجعلها ملكا لأهلها الذين صالحوا عليها قال ومن أسلم منهم

Mas'alah: What is the ruling on land of those who submit from the people of 'anwah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2244

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Land Taken by Force (Ard al-'Anwah)

كان أحق بأرضه وماله قال ومن أسلم من أهل العنوة أحرز نفسه وصارت أرضه للمسلمين لأن بلادهم صارت فيئا للمسلمين وحكم الأرض عندهم حكم الفيء

Mas'alah: What was the ruling of Umar regarding the land of Khaybar?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2246]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Historical Precedents (Umar, Uthman, Khaybar, Egypt, Mecca)

والذين جاءوا من بعدهم إنما هو استئناف كلام للدعاء لهم بدعائهم لمن سبقهم بالإيمان لا لغير ذلك قالوا وليس يخلو فعل عمر رضي الله عنه في توقيفه الأرض من أحد وجهين (إما) أن تكون غنيمة استطاب أنفس أهلها فطابت بذلك فوقفها وكذلك روى جرير أن عمر استطاب نفوس أهلها وكذلك صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبي هوازن استطاب أنفس الغانمين عما كان بأيديهم على ما نقله ثقات العلماء (وإما أن يكون ما وقفه عمر فيئا فلم يحتج في ذلك إلى مراضاة أحد)

Mas'alah: What is the hadith about the conquest of Khaybar and the condition on land and gold?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3098]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Historical Precedents (Umar, Uthman, Khaybar, Egypt, Mecca)

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا المعافى بن عمران قال حدثنا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن مقسم ابن أبي القاسم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر واشترط عليهم أن له الأرض وكل صفراء وبيضاء يعني الذهب والفضة فقال له أهل خيبر نحن أعلم بالأرض فأعطناها على أن نعمل ولنا نصف الثمرة ولكم النصف فزعم أنه أعطاهم على ذلك فلما كان حين تصرم النخل بعث

إليهم عبد الله بن رواحة فحزر النخل وهو الذي يدعوه أهل المدينة الخرص فقال هي كذا وكذا فقالوا أكثر علينا وفي حدثنا المعافى فقال في ذا كذا وكذا فقالوا أكثرت يا بن رواحة قال فأنا أعطيكم النصف الذي قلت قالوا هذا الحق وبه قامت السماوات والأرض وقد رضينا أن نأخذه بالذي قلت وفي حديث زيد بن أبي الزرقاء أكثرت علينا يا بن رواحة قال فأنا ألي جذاذ النخل وأعطيكم نصف الذي قلت قالوا هذا الحق وبه قامت السماوات والأرض وقد رضينا أن نأخذه بالذي قلت قد تقدم في باب ربيعة من

القول في ذكر الأرض وفي باب ابن شهاب من معاني الخرص ومعاني أرض خيبر ما فيه إشراف على معاني ذلك كله والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on 'azl (coitus interruptus) with captive women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 876

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Captives and Enslavement

من المشركين فيهن لأن كل واحد قد ملك ما وقع في سهمه من السبي فأرادوا الوطء وخافوا الحمل المانع من الفداء والبيع فهموا بالعزل رجاء السلامة من الحمل في الأغلب ولم يقدموا على العزل حتى سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن اليهود كانت تقول بين أظهرهم إن العزل هو المؤودة الصغرى وكانوا أهل اكتاب فلم يقدموا على العزل لما كان في نفوسهم من قول اليهود حتى وقفوا على ما في ذلك عند نبيهم صلى الله عليه وسلم وفي شريعتهم فسألوا رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن ذلك فأباح لهم العزل ولو كانت أم الولد يجوز بيعها ولم يمنع من ذلك حملها لبلغوا من الوطء ما أحبوا مع حاجتهم إلى ذلك ولكنهم لما أرادوا الفداء أحبو العزل ليسلم ذلك لهم ثم لم يقدموا على ذلك حتى سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرهم أن الله قد فرغ من العباد وقد علم كل نسمة كائنة وقدرها وجف القلم بها وما قدر لم يصرف وهذا الحديث من أصح شيء في المنع من بيع أمهات الأولاد وقد أجمع المسلمون على منع بيع أم الولد ما دامت حاملا من سيدها ثم اختلفوا في بيعها بعد وضع حملها وأصل المخالف أنه لا ينتقض إجماع إلا بمثله وهذا قطع لقوله ها هنا (إلا أنه يعترض بزوال العلة المانعة من بيعها لأنه إذا زال الحمل المانع من ذلك وجب أن يزول بزواله المنع من البيع ولهم في ذلك ضروب من التشغيب وأما طريق الاتباع للجمهور الذي يشبه الإجماع فهو المنع من بيعهن) (أ) وعلى المنع من

Mas'alah: What is the ruling on selling spoils of war including silver vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1173

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير حدثنا عبد الله بن عمر حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال كنت في حلقة بالشام فيها مسلم بن يسار فجاء أبو الأشعث قالوا أبو الأشعث فجلس فقلت حدث أخاك حديث عبادة بن الصامت قال نعم غزونا وعلى الناس معاوية فغنمنا غنائم كثيرة فكان فيما غنمنا آنية من فضة فأمر معاوية رجلا ببيعها في أعطيات الناس فتنازع الناس في ذلك فبلغ عبادة

بن الصامت ذلك فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن كره معاوية أو قال أو رغم معاوية ما أبالي أن أصحبه في جنده ليلة سوداء قال حماد هذا أو نحوه)

Mas'alah: How was Khaybar conquered partly by force and partly by surrender?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2231]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' (Property Acquired Without Combat)

قال إسماعيل بن إسحاق وكانت خيبر جماعة حصون فافتتح بعضها بقتال وبعضها سلمه أهله على أن نحقن دماؤهم

Mas'alah: What portion of Khaybar did Allah give to His Messenger as fay'?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2231]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' (Property Acquired Without Combat)

وقال موسى بن عقبة كان من أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من خيبر نصفها كان النصف لله ورسوله

Mas'alah: How was the remaining half of Khaybar distributed among the Muslims and the people of Hudaybiyyah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2232]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of

Fighters

والنصف الآخر للمسلمين فكان الذي لله ولرسوله النصف وهي الكتيبة والوطيح وسلالم ووخدة وكان الباقي للمسلمين نطاة والشوق قال موسى بن عقبة (ولم يقسم من خيبر شيء إلا لمن شهد الحديبية (3) قال ابن عقبة وقد ذكروا والله أعلم أنه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ناس كثير بخيبر فرأى أن لا يخيب مسيرهم وسأل أصحابه أن يشركوهم قال ولما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية مكث عشرين ليلة أو قريبا منها ثم خرج غازيا إلى خيبر وكان الله وعده إياها وهو بالحديبية

Mas'alah: Why did the Prophet distribute Khaybar specifically to the people of Hudaybiyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2232

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وقال ابن إسحاق كانت قسمته خيبر لأهل الحديبية (مع من شهدها من المسلمين ممن حضر خيبر أو غاب عنها من أهل الحديبية) وذلك أن الله أعطاهم إياها في سفره ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the spoils of Khaybar and Fadak and their distribution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2236

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

صفايا بني النضير وخيبر وفدك قال إسماعيل يعني خيبر ما كان بغير قتال فجرى مجرى بني النضير قال وكذلك فدك إنما صالح أهلها حين بلغهم ما كان من أمر خيبر فصالحوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى حقن دماءهم قال ولم تختلف الرواية في أن خيبر قسمت على أهل الحديبية من حضر خيبر ومن لم يحضر وإنما اختلفت الرواية فيمن حضر (فتح) خيبر ولم يحضر الحديبية فقال بعضهم قد أدخلوا في قسمتها وقال بعضهم لم يدخلوا في ذلك قال إسماعيل فإذا كان أمر خيبر على هذه الصفة وعلى هذا الخصوص الذي وقع فيها فكيف يجوز أن يجعل أصلا يقاس عليه ما افتتح بعدها من السواد وغيره

Mas'alah: What is the ruling on comparing the conquests of Sawad to Khaybar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2236

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Conquered Lands and Kharaj

قال ويجب على من قاس أمر السواد وغيره على أمر خيبر أن يقسم السواد على من حضر الوقعة وعلى من لم يحضرها قسمت خيبر على من حضر الوقعة وعلى من لم يحضرها من أهل الحديبية وهذا الموضع الذي ذكرت أنه لم تختلف الرواية فيه قال وكيف يجوز أن يترك ظاهر ما أنزل الله على رسوله فيما أفاء الله على رسوله من أهل القرى ويحتج في ذلك بأمر خيبر الذي هذه صفته

Mas'alah: What is the ruling on the timing of the division of Khaybar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2236

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

قال أبو عمر وزعم أبو جفر الطحاوي أن خيبر لم تقسم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما قسمت في زمن عمر (بن الخطاب) قال وأما ما كان على

Mas'alah: What is the ruling on the division of Khaybar's produce without dividing the land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2237

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فإنما هو قسمة جمع لأنه جعل كل مائة سهم كسهم واحد ثم جزأ غلاتها على ذلك ولم يقسم الأرض أخبرنا بذلك أحمد بن عبد الله قال حدثنا الميمون بن حمزة قال سمعت الطحاوي فذكره

Mas'alah: Do the fighters have a share in conquered land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2239

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Conquered Lands and Kharaj

قال أبو عمر أراد إسماعيل بقوله هذا أن الأرض ليس للغانمين فيها شيء لأنه لو كان لهم فيها شيء ما أعطى (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ذلك الشيء أو بعضه لغيرهم

ولما منعوه

Mas'alah: Does the verse on spoils include land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2239

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

والذي ذهب إليه إسماعيل تخصيص آية الأنفال في قوله واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه الآية وأن هذا لفظ عموم بقوله (من شيء) يريد به الخصوص والمراد بذلك عنده الذهب والفضة وسائر الأمتعة (والسعي) وأما الأرض فغير داخلة في عموم هذا اللفظ

Mas'alah: What evidence does Ismail use for his view on conquered land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2239

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Conquered Lands and Kharaj

واستدل على ما ذهب إليه من ذلك بأشياء منها ظاهر قوله عز وجل ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى الآية إلى قوله للفقراء المهاجرين إلى قوله والذين جاؤوا من بعدهم الآية ومنها فعل

Mas'alah: How were spoils treated before Islam compared to after?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2240

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

ومنها أن الغنائم التي أحلت للمسلمين هي التي كانت محرمة على الأمم قبلهم وهي التي كانت النار تأكلها

Mas'alah: What Quranic evidence supports land being inherited rather than divided?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2240

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Conquered Lands and Kharaj

ومعلوم أن الأرض لم تجر هذا المجرى لأن الله عز وجل يقول وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الأرض ومغاربها الآية وقال كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين كذلك وأورثناها قوما آخرين

Mas'alah: What is the Maliki ruling on not dividing conquered lands?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2240

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Conquered Lands and Kharaj

وهذا الذي ذهب إليه إسماعيل واحتج له وهو مذهب مالك وأصحابه وهو الصحيح في هذا الباب إن شاء الله لأن عمر بن الخطاب لم يقسم أرض السواد ومصر والشام

وجعلها مادة للمسلمين ولمن يجيء بعد الغانمين واحتج بالآية التي في سورة الحشر التي احتج بها إسماعيل ولا أعلم أحدا من الصحابة روي عنه بعد عمر إنكار لفعل عمر

Mas'alah: What did Umar say about dividing conquered lands like Khaybar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2241

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Conquered Lands and Kharaj

عن عمر بن الخطاب قال لولا آخر الناس ما افتتحت قرية إلا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر (حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرحمن بن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر قال لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا وقسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر وكذلك رواه عبد الله بن إدريس عن مالك عن زيد عن أبيه عن عمر كما رواه ابن مهدي وغيرهما يرسله عن مالك عن زيد عن عمر)

Mas'alah: What evidence supports that conquered lands are not divided among the fighters?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2241

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Conquered Lands and Kharaj

ومما يصحح هذا المذهب أيضا ما رواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال منعت العراق قفيزها ودرهمها الحديث بمعنى ستمنع فدل ذلك على أنها لا تكون للغانمين لأن ما ملكه الغانمون لا يكون فيه قفيز ولا درهم ولو كانت الأرض تقسم كما تقسم الأموال ما بقي لمن جاء بعد الغانمين شيء والله تعالى يقول والذين جاءوا من بعدهم وذلك دليل على أن الأرض لا تقسم وإنما يقسم ما ينقل من موضع إلى موضع

)

Mas'alah: What did the Prophet say about spoils being permissible only for this ummah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2242

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

قال إسماعيل حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم كانت تنزل نار من السماء فتأكلها وذكر تمام الخبر حدثنا عبد الوارث وسعيد قالا حدثنا قاسم حدثنا محمد حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم كانت تنزل نار من السماء فتأكلها) أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير يعني ابن معاوية قال أخبرني سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة (قال) قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم منعت العراق قفيزها ودرهمها ومنعت الشام مديها ودينارها ومنعت مصر إردبها ودينارها ثم عدتم من حيث بدأتم شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه قال أبو جعفر الطحاوي منعت بمعنى ستمنع واحتج بهذا الحديث لمذهب

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on dividing spoils from dar al-harb?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2244]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وقال الشافعي كل ما حصل من الغنائم من أهل دار الحرب من شيء قل أو كثر من دار أو أرض أو متاع أو غير ذلك قسم إلا الرجال البالغون فإن الإمام فيهم مخير بين أن يمن أويقتل أو يفادي أو يسبي وسبيل ما سبى منهم أو أخذ من شيء على إطلاقهم سبيل الغنيمة

Mas'alah: What is the distinction between fay' and ghanimah in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2245]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' (Property Acquired Without Combat)

فيبطل (حكم) الآية قالوا ولا معنى لما احتج به مخالفنا من آية سورة الحشر لأن ذلك إنما هو الفيء لا في الغنيمة وجملة الفيء ما رجع إلى المسلمين من المشركين

بلا قتال مثل من يترك بلاده ويخرج عنها لما لحقه من الرعب الذي به نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال صلى الله عليه وسلم) نصرت بالرعب مسيرة شهر ومثل ما صالح عليه أهل الكفر وما يؤخذ منهم من الجزية وما تأتي به الريح من مراكب العدو بغير أمان أويموت منهم ميت في بلاد المسلمين لا وارث له فكل هذا وما كان مثله مما يفيء الله على المسلمين بغير قتال ولا مؤونة حرب فهو الفيء الذي قصد بالآية التي في سورة الحشر فقسم على ما ذكر فيها نحو قسم خمس الغنيمة ولم يقصد بذلك إلى الأرض المغنومة قالوا ولا دليل في الآية على ما ذهب إليه مخالفنا لأن قوله عز وجل

Mas'alah: What is the summary of scholarly opinions on the land of Khaybar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2246

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Conquered Lands and Kharaj

قال أبو عمر القول في هذه المسئلة طويل بين العلماء المختلفين فيها وفيما ذكرنا منها كفاية لمن فهم فهذا ما أوجبه العلم من القول في فتح خيبر وما جرى مجراها من أرض الغنائم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's treatment of Khaybar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2246

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن جابر أنه قال أفاء الله على رسوله خيبر فأقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كانوا وجعلها بينهم وبينه وبعث عبد الله بن رواحة فخرصها عليهم حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا

عبيد بن عبد الواحد بن شريك قال حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق قال حدثني نافع عن ابن عمر قال خرجت أنا والزبير والمقداد بن الأسود إلى أموالنا بخيبر نتعهدها فلما قدمنا تفرقنا في أموالنا قال فعدي علي تحت الليل وأنا نائم ففدعت يداي من مرفقي فلما أصبحت استصرخ علي صاحباي فأتياني فسألاني من صنع هذا بك فقلت لا أدري قال فأصلحا من يدي (ثم قدما بي على عمر فقال هذا عمل يهود) ثم قام في الناس خطيبا فقال أيها الناس إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على أنا نخرجهم إذا شئنا وقد عدوا على عبد الله بن عمر ففدعوا يديه كما قد بلغكم مع عدوتهم على الأنصار قبله لا نشك أنهم أصحابه ليس لنا عدو غيرهم فمن كان (له) مال (بخيبر) فليلحق به فإني مخرج يهود فأخرجهم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet giving Khaybar to its people on half-share?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2247

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وروى الحجاج بن أرطاة عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دفع خيبر إلى أهلها بالشطر فلم يزل معهم حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم كلها وحياة أبي بكر كلها حتى بعثني إليهم عمر لأقاسمهم فسحروني فتكوعت يداي فانتزعها عمر منهم

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of the Prophet's property in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2714

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' (Property Acquired Without Combat)

الله أن أبا عبد الله بن محمد بن أحمد بن قاسم حدثه قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا نصر بن مرزوق قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا الحسن بن بلال قال حدثنا حماد بن سلمة عن الكلبي عن أبي صالح عن أم هانىء أن فاطمة قالت لأبي بكر من يرثك إذا مت قال ولدي وأهلي فقالت مالك ترث النبي صلى الله عليه وسلم دوننا فقال يا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ورثت أباك دينارا ولا درهما ولا ذهبا ولا فضة فقالت بلى سهم الله الذي جعله لنا وصفايا النبي عليه السلام فدك وغيرها بيدك فقال أبو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما هي طعمة أطعمنيها الله فإذا مت كانت بيد المسلمين فإن قيل ما معنى قول أبي بكر لفاطمة بل ورثه أهله يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول لا نورث ما تركنا صدقة قيل (له) معناه على تصحيح الحديثين أنه لو تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا يورث (لورثه أهله فكأنه قال بل ورثه أهله إن كان خلف شيئا (8)) وإن كان لم يتخلف شيئا يورث لأن ما تخلفه صدقة راجعة في منافع المسلمين من

الكراع والسلاح وغيرها فأي شيء يرث عنه أهله وهو لم يخلف شيئا فإن قيل فما معنى قول

Mas'alah: What is the ruling on the disposition of the Prophet's property (Fadak) after his death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2716

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' (Property Acquired Without Combat)

النبي صلى الله عليه وسلم كانت له خاصة فدك فكان يأكل منها وينفق منها ويعود على فقراء بني هاشم ويزوج منها أيمهم وإن فاطمة رضي الله عنها سألته أن يجعلها لها فأبى فكانت كذلك حياة النبي صلى الله عليه وسلم حتى قبض ثم ولي أبو بكر فكانت في يد أبي بكر يعمل فيها كما عمل النبي صلى الله عليه وسلم (حياته) حتى قبض لسبيله ثم ولي عمر فعمل فيها مثل ذلك ثم ولي عثمان فأقطعها مروان فجعل مروان ثلثيها لعبد الملك وثلثها لعبد العزيز فجعل عبد الملك ثلثيه (ثلثا) للوليد وثلثا لسليمان وجعل عبد العزيز ثلثه لي فلما ولي الوليد جعل ثلثه لي فلم يكن لي مال أعود علي منه ولا أسد لحاجاتي ثم وليت أنا فرأيت أن أمرا منعه النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته أنه ليس لي بحق وإني أشهدكم أني قد رددتها على ما كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال أبو عمر اختلف العلماء في سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان له

Mas'alah: What were the views of Abu Bakr and Umar on the disposal of the Prophet's properties?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2717

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' (Property Acquired Without Combat)

خاصة من صفاياه وما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب فأما أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب فمذهبها في ذلك ما قد تكرر (ذكره) في كتابنا هذا من أول الباب وذلك الأخذ بظاهر هذا الحديث في أموال بني النضير وفدك وخيبر أن ذلك يسبل على حسب ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبله في حياته كان ينفق منه على عياله وعامله سنة ثم يجعل باقيه عدة في سبيل الله وعلى مذهب أبي بكر وعمر (في ذلك) جمهور أهل العلم من أهل الحديث والرأي وأما عثمان بن عفان فكان يرى أن ذلك للقائم بأمور المسلمين يصرفه فيما رأى من مصالح المسلمين ولذلك أقطعه مروان وفعل عثمان هذا ومذهبه هو قول قتادة والحسن كانا يقولان في سهم ذي القربى وسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفاياه أن ذلك كان طعمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان حيا فلما توفي صار لأولي الأمر بعده ويشبه أن يكون من حجة من ذهب هذا المذهب حديث أبي الطفيل ومثله إذا أطعم الله نبيا طعمة فقبض فهي للذي يلي الأمر بعده وقد ذكرنا تأويل هذا الحديث ومذهب راويه وهو أبو بكر رضي الله عنه وكيف يسوغ لمسلم أن يظن بأبي بكر رضي الله عنه منع فاطمة ميراثها من أبيها وهو يعلم بنقل الكافة أن أبا بكر كان يعطي الأحمر والأسود حقوقهم ولم يستأثر من مال الله لنفسه ولا

Mas'alah: How did the Prophet divide Khaybar between himself and the Jews?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3099

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of

Fighters

وقرأت على سعيد بن نصر أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن جابر أنه قال أفاء الله خيبر على رسوله فأقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها وجعلها بينه وبينهم فبعث عبد الله ابن رواحة فخرصها عليهم ثم قال يا معشر اليهود أنتم أبغض الخلق إلي قتلتم أنبياء الله وكذبتم على الله وليس يحملني بغضي إياكم على أن أحيف عليكم قد خرصت عشرين ألف وسق من تمر فإن شئتم فلكم وإن شئتم فلي فقالوا بهذا قامت السماوات والأرض قد أخذنا فاخرجوا عنا فقال أبو الزبير إن عمر بن الخطاب إنما أخرجهم منها بعد ذلك لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقروا في جزيرة العرب من ليس منا أو قال من ليس من المسلمين

Mas'alah: What is the ruling on giving shares of spoils to dhimmis and slaves who fight?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3796

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وقال الثوري والأوزاعي إذا استعين بأهل الذمة أسهم لهم وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يسهم لهم ولكن يرضخ وقال الشافعي يستأجرهم الإمام من مال لا مالك له بعينه فإن لم يفعل أعطاهم من سهم النبي صلى الله عليه وسلم وقال في موضوع آخر يرضخ للمشركين إذا قاتلوا مع المسلمين قال أبو عمر قد اتفقوا أن العبد وهو ممن يجوز أمانه إذا قاتل لم يسهم له ولكن يرضخ له فالكافر أول بذلك أن لا يسهم له

Mas'alah: What is the alternate narration of the hadith on spoils from the Najd expedition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4412

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وحدثنا محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان الأنماطي قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا شعيب بن أبي حمزة أنه سمع نافعا يحدث عن ابن عمر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد أربعة آلاف قال عبد الله فاتبعت تلك السرية فكنت فيمن خرج فيها فبلغت سهمان

الجيش اثني عشر بعيرا ونفل أهل السرية بعيرا بعيرا

Mas'alah: What is the difference between Malik and Shu'ayb ibn Abi Hamzah regarding the distribution of spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4414

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

قال أبو عمر إنما قال ابن المبارك هذا القول لأن شعيب بن أبي حمزة خالف مالكا في معنى هذا الحديث لأن مالكا جعل الاثني عشر بعيرا من سهمان السرية وذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثها وأن القسمة والنفل كان كل ذلك لها لا يشركها فيه جيش ولا غيره وجعل شعيب بن أبي حمزة السرية منبعثة من جيش وأن قسمة ما

غنموا كان

Mas'alah: What is the ruling on sharing spoils between an army and a raiding party?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4415

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

بين أهل العسكر وأهل السرية وأن أهل السرية فضلوا على الجيش بعيرا بعيرا لموضع شخصهم ونصبهم وهذا حكم آخر عند جماعة الفقهاء إلا أنهم لا يختلفون أن كل ما أصابته السرية شركهم فيه أهل الجيش وكذلك ما صار لأهل العسكر شركهم فيه أهل السرية لأن كل واحد منهم رده لصاحبه إلا ما كان من النفل الجائز لأهل العسكر وللسرايا على حسبما بين (من ذلك) (ج) في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What do the hadiths of Layth, Malik, and others indicate about the distribution of spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4415

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وحديث الليث ومالك وعبيد الله بن عمر وأيوب عن نافع يدل على أن الاثني عشر بعيرا كان سهمان السرية وأنهم هم الذين نفلوا مع ذلك بعيرا بعيرا إلا أن في حديث الليث دليلا على أن الأمير نفلهم لقوله فلم يغير ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث عبيد الله بن عمر فنفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا

Mas'alah: What is the ruling on distributing spoils and giving additional shares (nafl) in military expeditions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4418

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Nafl (Supererogatory Spoils) and Incentives

قال أبو داود وكذا رواه برد بن سنان عن نافع كما قال عبيد الله ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا وقال أيوب نفلنا ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the narration of Nafi' from Ibn Umar about the spoils of an expedition to Najd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4419

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وحدثنا يعيش بن سعيد وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن محمد البرتي قال حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا محمد بن مسلم الطائفي عن إسماعيل بن أمية قال قال نافع قال عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية قبل نجد فيهم عبد الله بن عمر فحدث عبد الله بن عمر أن سهمانهم كانت اثني عشر بعيرا

Mas'alah: How did Muhammad ibn Ishaq explain the division of spoils by the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4420

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of

Fighters

فأما محمد بن إسحاق فأوضح هذا المعنى إلا أنه جعل القاسم لهذه القسمة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد تنفيل أميرهم إياهم البعير

Mas'alah: What is another narration about the division of spoils and additional grants?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4421]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Nafl (Supererogatory Spoils) and Incentives

وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو بكر محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا هناد بن السري حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية إلى نجد فخرجت معها فأصبنا نعما كثيرة فنفلنا أميرنا بعيرا بعيرا لك إنسان قال ثم قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسم بيننا غنيمتنا فأصابت كل إنسان منا اثنا عشر بعيرا بعد الخمس وما حاسبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي أعطانا صاحبنا ولا عاب عليه ما صنع فكان لكل واحد منا ثلاثة عشر بعيرا بنفله

Mas'alah: What is the ruling on a detachment sharing spoils with the main army?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4423]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وهذا لم يقله غيره وإن كان المعنى فيه صحيحا إلا أنه لا يختلف العلماء أن السرية إذا أخرجت من العسكر فغنمت أن أهل العسكر شركاؤهم فيها إلا أن هذه مسألة وحكم لم يذكره في هذا الحديث غير شعيب بن أبي حمزة عن نافع إلى ما انفرد به شعيب أيضا من أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث جيشا فانبعثت منه تلك السرية ولم يذكر الإذن لها ولهذا والله أعلم قال ابن المبارك للوليد بن مسلم أن شعيبا هذا ومن ذكر معه يعني ابن فروة لا يعدل بمالك بن أنس وصدق ابن المبارك

Mas'alah: What is the definition of ghanimah (spoils) in Islamic law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4424

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

وفيه أن ما يحصل عليه المسلمون ويفيدونه من أموال العدو يسمى غنيمة وفي هذا ومثله قال الله عز وجل واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه الآية

Mas'alah: How are spoils of war divided among Muslims after removing the khums?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4424

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وفيه أن ما غنمه المسلمون من أموال المشركين يقسم بينهم بعد إخراج خمسه سهمانا وما حصل من ذلك بأيديهم فهو مال من أموالهم من أطيب كسبهم إذا سلم

من الغلول (وإخراج خمسه) (ب)

Mas'alah: What does the Quranic verse on khums indicate about the distribution of spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4424

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

وفي قول الله عز وجل واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه دليل على أن أربعة أخماس الغنائم لأهلها الغانمين لها والموجفين عليها الخيل والركاب والرجل لأن الله عز وجل لما أضاف الغنيمة إليهم بقوله غنمتم وأخبر أن الخمس خارج عنهم لمن سمى في الآية علم العلماء استدلالا ونظرا صحيحا أن الأربعة الأخماس (هـ) المسكوت عنها لهم مقسومة بينهم وهذا مالا خلاف فيه ألا ترى إلى قول الله عز وجل وورثه أبواه فلأمه الثلث فلما جعل الأبوين الوارثين وأخبر أن للأم الثلث استغنى عن أن يقول وللأب الثلثان وفيه

Mas'alah: What is the ruling on the distribution of spoils and the khums in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4438

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

فأحكم الله أمر الغنيمة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم المراد بما نص به في السلب وغيره وإنما جاء اختلاف العلماء في هذا الباب على حسبما رووا فيه والله

أعلم وأما حديث ابن عمرالمذكور في هذا الباب فلا يحتمل تأويلا ولا له إلا وجه واحد وذلك أنهم نفلوا بعيرا بعيرا بعد سهمانهم فدل على أن ذلك من غير سهمانهم ولا موضع لغير السهمان إلا الخمس على رواية أكثر أصحاب نافع لهذا الحديث لا على رواية ابن إسحاق ومما احتج به من رأى النفل من الخمس لا من رأس الغنيمة حديث معاوية مع عبادة بن الصامت وذلك أن معاوية لما غزا عام المضيف فغنم أرسل إلى عبادة بن الصامت يردون من المغنم فرده عبادة فقال له معاوية ما أنت وذاك قال عبادة إنك لم تكن معنا في غزوة كذا وكذا إذ جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أعطني عقالا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طاقة لك بعقال

من نار ولكن إذا خمسنا فتعال أعطك قالوا فهذا نص على أن النفل لا يكون من رأس الغنيمة وقال غيرهم يحتمل أن يكون من سهمان الموجفين ويحتمل أن يكون من الخمس يكون من أحدهما أو أيهما كان فمعلوم أهله وإذا جاز أن يكون من الخمس والخمس لأهله جاز أن يكون من سهام الموجفين وإن لم يكن رأس الغنيمة واحتجوا أيضا بحديث محمد بن سيرين أن أنس بن مالك كان مع عبيد الله بن أبي بكرة في غزاة فأصابوا شيئا فأراد عبيد الله أن يعطي أنسا من الشيء قبل أن يقسم قال أنس لا ولكن اقسم ثم أعطني من الخمس فقال عبيد الله لا إلا من جميع الغنائم فأبى أنس أن يقبل وأبى عبيد الله أن يعطيه من الخمس وهذا من (ب) أنس بحضرة جلة من العلماء وربما كان هناك غيره من الصحابة ولم يرو عن واحد منهم نكير لذلك فهذا الاختلاف قديم في هذا الباب

Mas'alah: What did Umar say about mixing the price of pigs and wine in the spoils of war?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5863

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

قرأت على سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير حدثنا سفيان حدثنا مسعر أخبرنا عبد الملك بن عمير أخبرني فلان عن ابن عباس قال رأيت عمر يقول بيده وهو على المنبر هكذا يعني يحركها يمينا وشمالا عويمل لنا بالعراق عويمل لنا بالعراق خلط في فيء المسلمين أثمان الخنازير والخمر وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها قال سفيان جملوها يعني أذابوها

Mas'alah: What is the ruling on praying over a captive child before and after distribution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6042

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Captives and Enslavement

قال الفزاري وسألت الأوزاعي قلت السبي يصابون وهم صغار معهم أمهاتهم وآباؤهم قال إذا مات صغيرا وهو في جماعة الفيء أو الخمس أو في نفل قوم وهم في بلاد العدو لم يصل عليهم ما لم يقسم فإذا قسموا وصاروا في ملك مسلم أو اشتراهم قوم بينهم فاشتركوا فيهم أو في واحد منهم ثم مات صلي عليه وإن كان في بلاد العدو وكان معه أبواه لأن المسلم أولى به من أبويه ولأن أحدهم لو أعتق نصيبه منه كلف

خلاصه من شركائه

Mas'alah: What did the Prophet say about distributing spoils and the prohibition of ghulul?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6609

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

حديث ثالث لعبد ربه بن سعيد مرسل تتصل معانيه من وجوه شتى صحاح كلها مالك عن عبد ربه بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صدر من حنين وهو يريد الجعرانة سأله الناس حتى دنت به ناقته من شجرة فتشبكت بردائه حتى نزعته عن ظهره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا علي ردائي أتخافون أن لا أقسم بينكم ما أفاء الله عليكم والذي نفسي بيده لو أفاء الله عليكم مثل سمر تهامة نعما لقسمته بينكم ثم لا تجدونني بخيلا ولا جبانا ولا كذابا فلما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في الناس فقال أدوا الخائط والمخيط

Mas'alah: What does the hadith indicate about the Battle of Hunayn and spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6610

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

في هذا الحديث دليل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا غزوة حنين وغنم فيها وإن كان هذا لا يحتاج إلى دليل لثبوت معرفة ذلك عند العامة والخاصة من

العلماء ولكن ذكرنا ذلك لأن بمثل هذا الحديث وشبهه عرف ذلك

Mas'alah: Is it permissible for the army to ask the caliph for their share of spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6610

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on the Imam's Discretion and Options in Spoils

وفيه إباحة سؤال العسكر للخليفة حقوقهم من الغنيمة أن يقسمه بينهم

Mas'alah: What is the Maliki view on the imam dividing spoils in the land of war?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6611

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on the Imam's Discretion and Options in Spoils

والأوزاعي وأصحابهم إلى أن الغنائم يقسمها الإمام على العسكر في دار الحرب قال مالك وهم أولى برخصها

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on dividing spoils in the land of war?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6611

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on the Imam's Discretion and Options in Spoils

وقال أبو حنيفة لا تقسم الغنائم في دار الحرب

Mas'alah: What is Abu Yusuf's preferred view on dividing spoils in the land of war?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6611

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on the Imam's Discretion and Options in Spoils

وقال أبو يوسف أحب إلي ألا تقسم في دار الحرب إلا أن لا يجد حمولة فيقسمها في دار الحرب

Mas'alah: What is the correct opinion on dividing spoils in enemy territory according to Abu Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6611

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on the Imam's Discretion and Options in Spoils

قال أبو عمر القول الصحيح في هذه المسألة ما قاله مالك والشافعي والأوزاعي ولا وجه لقول من خالفهم في ذلك من معنى صحيح مع ثبوت الأثر عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلافه

Mas'alah: What does the hadith indicate about the prohibition of ghulul?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6613

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وفي هذا الحديث دليل على أن الغلول كثيره وقليله حرام نار قال الله عز وجل ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement that ghulul is a disgrace and a fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6613

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وأما قوله في هذا الحديث فإن الغلول عار ونار وشنار يوم القيامة فالشنار لفظة جامعة لمعنى العار والنار ومعناها الشين والنار يريد أن الغلول شين وعار ومنقصة في الدنيا ونار وعذاب في الآخرة

Mas'alah: Why must ghulul be recompensed on the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6613

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

والغلول مما لا بد فيه من المجازاة لأنه من حقوق الآدميين وإن لم يتعين صاحبه فإن جملة أصحابه متعينة وهو أشد في المطالبة ولا بد من المجازاة فيه بالحسنات والسيئات والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the safi (special share) for the Prophet from war spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6615

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on the Imam's Discretion and Options in Spoils

وقال آخرون ممن أوجب الصفي كان هذا القول منه قبل أن يجعل الله له الصفي وقال آخرون يحتمل أن يكون سكت عن الصفي لمعرفتهم به إذ خاطبهم وقالت طائفة لا صفي ولم تعرفه واحتجت بظاهر هذا الحديث

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's safi share from the spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6615

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

قال أبو عمر سهم الصفي لرسول الله صلى الله عليه وسلم معلوم وذلك أنه كان يصطفي من رأس الغنيمة شيئا واحدا له عن طيب أنفس أهلها ثم يقسمها بينهم على ما ذكرنا وأمر الصفي مشهور في صحيح الآثار معروف عند أهل العلم ولا يختلف أهل السير أن صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت من الصفي روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كانت صفية من الصفي وروى عمرو بن أبي عمرو عن أنس بن مالك قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر واصطفى صفية بنت حيي لنفسه خرج بها وذكر الحديث رواه الدراوردي ويعقوب بن عبد الرحمان الزهري عن عمرو وفي هذا الحديث إن صح أن الصفي كان قبل خيبر لأن خيبر كانت قبل حنين وقد خولف عمرو بن أبي عمرو في لفظ هذا الحديث عن أنس وفي

الصفي أيضا حديث أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير وهو حديث رواه قرة وسعيد بن أبي عروبة عنه قال قرأت كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بني زهير بن أقيش فإذا فيه من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بني زهير بن أقيش إنكم

Mas'alah: What is the ruling on giving the share of Allah from spoils and the safi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6616

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

وروى أبو حمزة عن ابن عباس في حديث وفد عبد القيس عن النبي عليه السلام أنه قال وتعطوا سهم الله من المغانم والصفي

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's safi share when he personally led a campaign?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6616

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

وروى عمر بن عبد الواحد عن سعيد بن بشير عن قتادة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا غزا كان له سهم صاف يأخذه من حيث شاء فكانت صفية من ذلك السهم وكان إذا لم يغز بنفسه ضرب له بسهم ولم يخيب

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's share and the safi from the khums?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6616

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

أخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا أبو عاصم وأزهر قالا حدثنا ابن عون قالت! سألت محمد يعني ابن سيرين عن سهم النبي صلى الله عليه وسلم والصفي فقال كان يضرب له بسهم مع المسلمين وإن لم يشهد والصفي يؤخذ له رأس من الخمس قبل كل شيء

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about the Prophet's right to choose the safi before the khums?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6616

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

قال وحدثنا محمد بن كثير قال أخبرنا سفيان عن مطرف عن الشعبي قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم سهم يدعى الصفي إن شاء عبدا وإن شاء أمة وإن شاء فرسا يختاره قبل الخمس

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the safi share after the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6616

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

قال أبو عمر قد أجمع العلماء طرا على أن سهم الصفي ليس لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم فارتفع القول في ذلك إلا أن أبا ثور حكي عنه ما يخالف هذا الإجماع قال يؤخذ الصفي ويجري مجرى سهم النبي صلى الله عليه وسلم قال إن كان بينهم الصفي ثابتا

Mas'alah: What does Abu Umar say about conflicting hadith on the safi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6617

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

قال أبو عمر الآثار المرفوعة في الصفي متعارضة وليس فيه عن الصحابة شيء يثبت

Mas'alah: What was Malik's view on the division of the khums and fay'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6617

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

وأما اختلافهم في قسم الخمس فعلى ما أصف لك قال مالك قسمة الخمس كقسمة الفيء وهما جميعا يجعلان في بيت المال قال ويعطى أقرباء رسول الله صلى الله عليه وسلم منهما على ما يرى الإمام قال ويجتهد في ذلك فإن تكافأ أهل البلدان في الحاجة بدأ بالذي المال فيهم وإن كان بعض البلدان أشد حاجة نقل إليهم أكثر المال

Mas'alah: How does Malik view the distribution of fay' based on need?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6617

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' (Property Acquired Without Combat)

قال ابن القاسم وكان مالك يرى التفضيل في العطاء على قدر الحاجة ولا يخرج مال من بلد إلى بلد غيره حتى يعطى أهل البلد الذي فيه المال ما يغنيهم على وجه النظر والاجتهاد قال ويجوز أن يجيز الوالي على وجه الدين أو الأمر يراه قد استحق به الجائزة قال والفيء حلال للأغنياء

Mas'alah: What is the difference between fay' and ghanimah according to Sufyan al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6618

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

وقال سفيان الثوري الفيء ما صولح عليه الكفار والغنيمة ما غلبوا عليه قسرا قال وسهم النبي صلى الله عليه وسلم من الخمس هو خمس الخمس وما بقي من الخمس فللطبقات التي سمى الله في آية الخمس قال الطحاوي فهذا من قول الثوري يدل على أن سهم ذوي القربى باق بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وقال الثوري في موضع آخر الخمس إلى الإمام يضعه حيث أراه الله وهذا كقول مالك سواء وقال أبو حنيفة في الجامع الصغير يقسم الخمس على ثلاثة أسهم للفقراء والمساكين وابن السبيل فأسقط بينهم ذا القربى وقال أبو يوسف سهم ذي القربى مردود على من سمى الله عز وجل في الآية قال وخمس الله والرسول واحد قال أبو عمر الآية قول

الله عز وجل واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه الآية والغنيمة ما أخذ عنوة وأوجف عليه المسلمون بالخيل والركاب وأجلوه من ديارهم وتركوه بالرعب لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ونصرت بالرعب وقال الشافعي في الغنيمة الخمس كما قال الله عز وجل قال وفي الفيء الخمس أيضا قال الغنيمة ما أوجف عليه بخيل أو ركبا وهي لمن حضر الوقيعة من غني أو فقير بعد إخراج الخمس قال ويقسم الخمس على من سمى الله عز وجل قال وسهم ذي القربى لبني هاشم وبني المطلب غنيهم وفقيرهم

Mas'alah: Who are the relatives (dhu al-qurba) entitled to the khums?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6620

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

أن ذوي القربى الذين عنى الله في آية الخمس هم أهل البيت يعني بني هاشم وعن عمر بن عبد العزيز أنه بعث إلى بني هاشم سهم الرسول وسهم ذي القربى

Mas'alah: What does the author say about discussing juristic opinions on khums division?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6620

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

قال أبو عمر وأما اعتلال الفقهاء واعتلال أصحابهم لمذاهبهم في هذا الباب فشيء لا

يقوم به كتاب لأنه موضع اتسع لهم فيه القول وطال جدا ولا سبيل إلى اجتلاب ذلك في هذا الكتاب خشية التطويل والعدول عن المراد فيه وإنما ذكرنا مذاهب الفقهاء في قسمة الخمس لما جرى فيه من ذكر الخمس في حديث هذا الباب وذلك قوله صلى الله عليه وسلم ما لي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم فذكرنا ما لأهل العلم في كيفية رد الخمس على أهله ووجه قسمته ليقف الناظر في كتابنا هذا على ذلك ولعلنا أن نفرد للخمس والفيء أيضا كتابا نورد فيه أقاويل العلماء من السلف والخلف بما لكل واحد منهم من وجوه الحجة والاعتلال لأقوالهم من جهة الأثر والنظر إن شاء الله

Mas'alah: What did the Prophet say about distributing the fay' and khums?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6621

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' (Property Acquired Without Combat)

أهل وعشيرة فذكر الحديث وفيه قال وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم راحلته واتبعه الناس فقالوا اقسم علينا فيئنا اقسم علينا فيئنا حتى ألجأوه إلى شجرة فخطفت رداءه فقال يا أيها الناس ردوا علي ردائي فوالله لو أن لكم بعدد شجر تهامة نعما لقسمته بينكم ثم لا تلفونني جبانا ولا بخيلا ولا كذوبا ثم مال إلى راحلته فأخذ منها وبرة فوضعها بين أصبعيه ثم قال أيها الناس إنه ليس لي من هذا الفيء شيء ولا هذه إلا الخمس والخمس مردود عليكم فأدوا الخيط والمخيط فإن الغلول يكون على أهله يوم القيامة عارا وشنارا فقام رجل ومعه كبة شعر فقال يا رسول الله أخذت هذه لأصلح بها برذعة لي فقال أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لك فقال أما إذ

بلغت ما أرى فلا أرب لي فيها ونبذها وهذا حديث متصل جيد الإسناد وقد أحاط بمعاني حديث مالك وألفاظه وزاد

Mas'alah: What did Malik say about the Prophet's grant of salab to the killer at Hunayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7701

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Slain Enemy's Belongings)

قال مالك وإنما قال النبي من قتل قتيلا وله عليه بينة فله سلبه بعد أن برد القتال يوم حنين ولم يحفظ عنه ذلك في غير يوم حنين قال ولا بلغني فعله على الخليفتين فليس السلب للقاتل حتى يقول ذلك الإمام والاجتهاد في ذلك إلى الإمام

Mas'alah: What is Abu Umar's explanation of the Prophet's grant of salab to Abu Qatada?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7701

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Slain Enemy's Belongings)

قال أبو عمر بل أعطاه إياه والله أعلم لأنه أقر له به من كان قد حازه لنفسه في القتال ثم أقر أن أبا قتادة أحق بما في يديه منه فأمر بدفع ذلك إليه

Mas'alah: What is another narration about al-Bara' ibn Malik killing a marzuban and taking his salab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7702

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Slain Enemy's Belongings)

وذكر ابن أبي شيبة عن عيسى بن يونس عن ابن عون وهشام بن حسان عن ابن سيرين عن أنس بن مالك أن البراء بن مالك حمل على مرزبان الزآرة فطعنه طعنة دق قربوس سرجه وقتله وسلبه فذكر معنى ما تقدم

Mas'alah: What is the story of Umar sending Abu Qatada and giving him the spoils from killing the king of Persia?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7703

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Slain Enemy's Belongings)

وقد حدثنا محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب القاضي قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثنا عبد الله بن عبيد بن عمير أن عمر بن الخطاب بعث أبا قتادة فقتل ملك فارس بيده وعليه منطقة ثمنها خمسة عشر ألف درهم فنفله عمر إياها

Mas'alah: What is the evidence that the imam has discretion over awarding the salab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7710

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Slain Enemy's Belongings)

واحتج من جعل ذلك إلى الإمام وأنه أمر ليس بلازم إلا أن يجتهد في ذلك الإمام وينادي به على حسبما يراه وأن له منع القاتل من السلب وله إعطاؤه على حسبما يؤدي إليه اجتهاده بما حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثني صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف بن مالك الأشجعي قال خرجت مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة ورافقني مودي من أهل اليمن ليس معه غير سيفه فنحر رجل من المسلمين جزورا فسأله المودي طائفة من جلده فأعطاه إياه فاتخذه كهيئة الدرق ومضينا فلقينا جموع الروم وفيهم رجل على فرس أشقر عليه سرج مذهب وسلاح مذهب فجعل الرومي يغري بالمسلمين وقعد له المودي خلف صخرة ومر به الرومي فعرقب فرسه فخر وعلاه فقتله وحاز فرسه وسلاحه فلما فتح الله على المسلمين بعد إليه خالد بن الوليد فأخذ منه السلب قال عوف

Mas'alah: What does the story indicate about the authority of the commander over salab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7712

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Slain Enemy's Belongings)

وهذا يدل على أن أمر السلب إلى الأمير والله أعلم

Mas'alah: What did the Prophet say about the Khawarij during the distribution of spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7786

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of

Fighters

الخدري قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم مغنما يوم حنين أتاه رجل من بني تميم يقال له ذو الخويصرة فقال يا رسول الله اعدل قال لقد خبت وخسرت إن لم أعدل فقال عمر يا رسول الله دعني أقتله قال لا إن لهذا أصحابا يخرجون عند اختلاف من الناس يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم أو حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية آيتهم رجل منهم كأن يده ثدي المرأة أو كأنها بضعة تدردر

Mas'alah: What is the share of a horse and a foot soldier in the spoils of war?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8133

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

حديث خامس عشر من البلاغات 408 - مالك أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز كان يقول للفرس سهمان وللراجل سهم (21 21) هكذا هو في الموطأ عند جميع رواته عن مالك وهذا يستند من حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي من حديث زيد بن ثابت وحديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet giving three shares for a man and his horse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8133

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of

Fighters

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو معاوية قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسهم لرجل ولفرسه ثلاث أسهم سهم له وسهمان لفرسه

Mas'alah: What is the variant narration about the horseman's share in spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8133

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

ورواه أبو أسامة وعبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل للفرس سهمين وللراجل سهما وهذا كرواية أبي معاوية

Mas'alah: What is Ibn al-Mubarak's narration about the horseman's share?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8133

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

ورواه ابن المبارك عن عبيد الله بإسناده فقال فيه للفارس سهمان وللراجل سهم

Mas'alah: How many shares are given for multiple horses in jihad according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8134

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

واختلفوا فيمن غزا بأفراس فقال مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم لا يسهم إلا لفرس واحد وقال أبو يوسف ومحمد والثوري والأوزاعي والليث يسهم لفرسين واختاره محمد بن الجهم المالكي وقال هو قول أهل الثغور وعليه جمهور التابعين وأهل الأمصار فذكره عن الحسن البصري

Mas'alah: What is the preferred ruling on giving shares for multiple horses in spoils according to Abu Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8135

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

قال أبو عمر القياس ألا يسهم إلا لفرس واحد ولو أسهم لفرسين لأسهم لثلاثة وأكثر وهم لا يقولون بهذا والفرس آلة والآلات لا يسهم لها ولولا الأثر في الفرس ما أسهم له ولا أعلم أحدا قال يسهم لأكثر من فرسين إلا ما ذكره ابن جريج عن سليمان بن موسى قال إذا أدرب الرجل بأفراس قسم لكل فرس سهمان ذكره محمد بن بكر وعبد الرزاق عن ابن جريج

KITAB 51

كتاب السبق والرماية

Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب السبق

The Chapter on Racing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on gambling with chess in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4213

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > The Chapter on Racing > Distinction from Gambling and Maysir

وقد روي عن سعيد بن المسيب في الشطرنج أنها ميسر وهذا محمول

عندنا على القمار لئلا تتعارض الروايات عنه ولا يختلف العلماء في أن المقامرة عليها وأكل الخطر بها لا يحل وإنه من الميسر المحرم وفاعل ذلك المشهور به سفيه لا تجوز شهادته وروى الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمان بن عوف عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق قال الوليد سمعت الأوزاعي يقول إذا تقامرا بمالين فهو حرام عليهما فليتصدقا به فإن كان في قمارهما عتق مملوك نفذ ذلك حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا علي بن سعيد (قال) حدثنا الصلت بن مسعود قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن محمد بن سيرين أنه لم يكن يرى بأسا بلعب الشطرنج إذا لم يكن قمارا أخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن هرون الجوهري قال حدثنا ابن رشدين قال حدثنا ابن بكير قال حدثنا ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب قال لا بأس بلعب الشطرنج ما لم يكن فيه قمار وروى وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد وطاوس وعطاء قالوا

كل شيء من القمار فهو من الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز ووكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم مثله)

BAB 4

باب الجعل في السبق والرماية
The Chapter on Prize in Racing and Archery

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of racing stakes with conditions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4461

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > The Chapter on Prize in Racing and Archery > Ruling on Conditional Wagers (al-Khatar)

وقول محمد بن الحسن في هذا الباب نحو قول الشافعي قال محمد عنه وعن أصحابه إذا فعل السبق واحد فقال إن سبقتني فلك كذا وكذا ولم يقل إن سبقتك فعليك كذا فلا بأس ويكره أن يقول إن سبقتك فعليك كذا وإن سبقتني فعلي كذا هذا لا خير فيه

وإن قال رجل غيرهما أيكما سبق فله كذا فلا بأس وإن كان بينهما محلل إن سبق لم يغرم وإن سبق أخذ فلا بأس وذلك إذا كان سبق ويسبق

BAB 5

باب سباق الخيل والإبل

The Chapter on Horse and Camel Racing

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the rulings on racing and archery in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4467

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > The Chapter on Horse and Camel Racing > Virtue and Permissibility of Racing

عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا جنب ولا جلب ولا شغار في الإسلام ورواه حميد عن الحسن عن عمران عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال أحمد بن أبي طاهر ... وإذا تكاثر في الكتيبة أهلها ... كنت الذي ينشق عنه الموكب ... ... وأتيت تقدم من تقدم منهم ... ووراء رأيك كل أمر يجنب ... روى موسى بن إسماعيل قال حدثنا عباد بن صالح السلمي قال أخبرني الهيثم بن أبي العجفاء أن أباه أخبره قال ضمر ناس من أهل البصرة خيولهم فنهاهم الأمير أن يجروها حتى كتب إليه عمر ليجروها ولا يركبها إلا أربابها قال أبو عمر لم يذكر في هذا الباب شيئا من أحكام النصل والمسابقة به عند العلماء ولا من أحكام الإبل وإن كان لا فرق بين الإبل والخيل في شيء من هذا الباب وأما النصل فله وجوه ومعان ذكرها الشافعي وغيره لم أر لذكر شيء منها وجها ههنا إذ ليس في حديث هذا الباب ذكر شيء منها

Mas'alah: Did Umar ibn al-Khattab hold a horse racer liable for damage caused by the horse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2292

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Obstructions and Accidents

وجاء عن عمر بن الخطاب أنه ضمن الذي أجرى فرسه عقل ما أصاب الفرس

Mas'alah: What is the ruling on playing with dice (nard) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4207

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Chess and Backgammon

وهذا الحديث يحرم اللعب بالنرد جملة واحدة لم يستثن وقتا من الأوقات ولا حالا من حال فسواء شغل النرد عن الصلاة أو لم يشغل أو ألهى عن ذلك ومثله أو لم يفعل شيئا من ذلك على ظاهر هذا الحديث والنرد قطع ملونة تكون من خشب البقس ومن عظم الفيل ومن غير ذلك وهو الذي يعرف بالطبل ويعرف بالكعاب ويعرف أيضا بالأرن ويعرف أيضا بالنردشير

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about marked dice being a form of gambling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4209

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Chess and Backgammon

ابن الأجدع قال قال ابن مسعود إياكم وهذه الكعاب الموشومات اللاتي يزجرن فإنهن من الميسر

Mas'alah: What is the consensus on gambling being prohibited and the dislike of backgammon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4212

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Chess and Backgammon

ولم يختلف العلماء أن القمار من الميسر المحرم وأكثرهم على كراهة اللعب بالنرد على كل حال قمارا أو غير قمار للخبر الوارد فيها

Mas'alah: What is the ruling on playing backgammon for teaching or strategy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4212

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Chess and Backgammon

قال إسحاق إذا لعبه على غير معنى القمار يريد به التعليم والمكايدة فهو مكروه ولا يبلغ ذلك إسقاط شهادته

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of playing backgammon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4213

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Chess and Backgammon

قال أبو عمر ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن اللعب بالنرد فأخبر أن فاعل ذلك عاص لله ورسوله فلا معنى لما خالف ذلك وكل من خالف السنة فمحجوج بها والحق في اتباعها والضلال فيما خالفها إلا أنه يحتمل اللعب بالنرد المنهي عنه على وجه القمار وحمل ذلك على العموم قمارا أو غير قمار أولى وأحوط إن شاء الله)

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on playing chess without gambling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4213

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Chess and Backgammon

وأما الشطرنج فاختلاف أهل العلم في اللعب بها على غير اختلافهم في اللعب بالنرد لأن كثيرا منهم أجاز اللعب بالشطرنج ما لم يكن قمارا سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير ومحمد بن سيرين ومحمد بن المنكدر وعروة بن الزبير وابنه هشام وسليمان بن يسار وأبو وائل والشعبي والحسن البصري وعلي بن الحسن بن علي وجعفر بن محمد وابن شهاب وربيعة وعطاء كل هؤلاء يجيز اللعب بها على غير قمار

Mas'alah: What is the ruling on horse racing in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4453

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Permissible Animals for Racing

حديث سابع عشر لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي قد أضمرت من الحفياء وكان أمدها ثنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق وإن عبد الله بن عمر كان ممن سابق بها

هكذا رواه جماعة أصحاب الموطأ عن مالك لم يختلفوا عليه في إسناده واختلفوا عنه في بعض ألفاظه فكان ابن بكير يقول سابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية

التي عند مسجد بني زريق وخالفه جمهور الرواة منهم ابن القاسم والقعنبي وابن وهب فرووا كما روى يحيى من الثنية إلى مسجد بني زريق وفي ألفاظ أصحاب نافع وألفاظ الرواة عنه في هذا الحديث اختلاف تراه في هذا الباب إن شاء الله وروى هذا الحديث ابن عيينة عن أيوب عن مجاشع عن أبيه عن ابن عمر وقال فيه عقبة بن خالد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل وفضل القرح في الغاية هذا لفظ حديثه ولم يقل ذلك في هذا الحديث أحد غير عقبة بن خالد هذا وقد وجدت له أصلا فيما رواه أبو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد الملك بن حرب بن عبد الملك عن مجاشع (ه) بن مسعود السلمي قال حدثني أبي وعمي عن جدي أن ناسا من أهل

البصرة ضمروا خيولهم فنهاهم الأمير عتبة بن غزوان أن يجروها حتى كتب إلى عمر فكتب إليه عمر أن أرسل القرح من رأس مائة غلوة ولا يركبها إلا أربابها فجاء مجاشع بن مسعود سابقا على الغراء ورواه ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضمر الخيل ثم يسبق فاختصره ولم يذكر الأمد والغاية حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة قال حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا سفيان الثوري عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أجرى ما أضمر من الخيل من الحفياء إلى ثنية الوداع وأجرى ما لم يضمر من الحفياء إلى مسجد بني زريق هكذا قال من الحفياء إلى مسجد بني زريق ومالك يقول من الثنية إلى مسجد بني زريق والصواب ما قاله مالك إن شاء الله والله أعلم لأنه قد تابعه الليث وموسى بن عقبة وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا المعتمد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان

يضمر الخيل يسابق بها وهذا عن عبيد الله مختصر المعنى كرواية ابن أبي ذئب عن نافع سواء ورواية الثوري عنه أكمل وأولى عند أهل العلم

Mas'alah: What is the ruling on horse racing in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4456

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Permissible Animals for Racing

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل يرسلها من الحفياء وكان أمدها ثنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضمر وكان أمدها من الثنية إلى مسجد بني زريق وهذا مثل رواية مالك سواء

Mas'alah: What is the ruling on horse racing in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4456

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Permissible Animals for Racing

وفي هذا الحديث من الفقه المسابقة بين الخيل وذلك مما خص وخرج من باب القمار بالسنة الواردة في ذلك والخيل التي يجب أن تضمر ويسابق عليها ويقام هذه السنة فيها هي الخيل المعدة لجهاد العدو لا لقتال المسلمين في الفتن فإذا كانت

خيل مرتبطة معدة للجهاد في سبيل الله كان تضميرها والمسابقة بها سنة مسنونة على ما جاء في هذا الحديث

Mas'alah: What are the requirements for the distance and conditions of horse racing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4457

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rules of Starting Point and Endpoint

وفي هذا الحديث أيضا من الفقه أن المسابقة يجب أن يكون أمدها معلوما وأن تكون الخيل متساوية الأحوال وأن لا يسبق المضمر مع غير المضمر في أمد واحد وغاية واحدة واختلف الفقهاء في معان من هذا الباب نذكرها إن شاء الله

Mas'alah: What is the distance between al-Hafya' and Thaniyat al-Wada' in horse racing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4458

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rules of Starting Point and Endpoint

وبين ثنية الوداع وبين الحفياء ستة أميال أو نحوها وبينها وبين مسجد بني زريق ميل أو نحوه فكان أمد الخيل التي ضمرت ستة أميال أو نحوها وكان أمد غيرها ميلا أو نحوه كذا قال موسى بن عقبة قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا محبوب بن موسى قال حدثنا إسحاق الفزاري عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال سابق رسول الله صلى

الله عليه وسلم الخيل التي أضمرت فأرسلها من الحفياء وكان أمدها ثنية الوداع قال فقلت لموسى كم بين ذلك قال ستة أميال أو سبعة وسابق من الخيل التي لم تضمر فأرسلها من ثنية الوداع وكان أمدها مسجد بني زريق قلت وكم بين ذلك قال ميل أو نحوه قال وكان ابن عمر ممن سابق بها حدثني يوسف بن محمد بن يوسف ومحمد بن إبراهيم بن سعيد ومحمد بن قاسم بن محمد قالوا حدثنا

Mas'alah: What is the ruling on giving preference to trained horses in racing?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4459]

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Excuses and Faults in Racing

محمد بن معاوية قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قالا حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عقبة بن خالد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق بين الخيل وفضل القرح في الغاية وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الطاهر محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا موسى بن هارون الحمال قال حدثنا أحمد بن حنبل وأبو خيثمة قالا حدثنا عقبة بن خالد قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق بين الخيل وفضل القرح في الغاية قال أبو عمر إن صح حديث عقبة هذا ففيه دليل على أن التي كانت قد ضمرت من الخيل المذكورة في هذا الحديث كانت قرحا والله أعلم

Mas'alah: What did Malik say about horse racing and the prize?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4459

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on the Prize and Its Equality

وأما أقاويل الفقهاء في هذا الباب فإن مالكا قال سبق الخيل أحب إلي من سبق الرمي قال ويكون السبق على الخيل على نحو ما يسبق الإمام فإن كان المسبق غير الإمام فعل كما يفعل الإمام ولا يجب أن يرجع إليه شيء مما أخرج في السبق

Mas'alah: What are the rulings on prize money in horse racing according to Malik and Layth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4460

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on the Prize and Its Equality

وقال الليث قال ربيعة في الرجل سبق القوم بشيء إن سبقه لا يرجع إليه قال الليث ونحن نرى إن كان سبق سبقا يجوز السبق في مثله أن سبقه جائز فإن سبق أخذ ذلك منه وإن سبق أحرز سبقه ذكره ابن وهب عن الليث قال وقال مالك أرى أن يخرجه على كل حال سبق أو لم يسبق على مثل السلطان

Mas'alah: What is the ruling on prize money not returning to the giver in racing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4460

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on the Prize and Its Equality

قال أبو عمر قول الأوزاعي في هذا الباب نحول قول مالك وربيعة في أن الأشياء المخرجة في السبق لا تنصرف إلى مخرجها

Mas'alah: What are the three types of racing stakes according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4460

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Types of Wagering in Racing

وقال الشافعي الأسباق ثلاثة سبق يعطيه الوالي أو غير الوالي من ماله متطوعا فيجعل للسابق شيئا معلوما من سبق أخذ ذلك السبق وإن شاء الوالي أو غيره جعل للمصلي وللثالث والرابع شيئا شيئا فذلك كله حلال لمن جعل له ليست فيه علة والثاني يجتمع من وجهين وذلك أن يريد الرجلان أن يستبقا بفرسيهما ويريد كل واحد منهما أن يسبق صاحبه ويخرجان سبقين فهذا لا يجوز إلا بمحلل وهو أن يجعلا بينهما فرسا لا يأمنان أن يسبقهما فإن سبق المحلل

Mas'alah: What are the conditions for valid horse racing stakes and the role of the analyzer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4461

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Conditions of Racing Contracts

أخذ السبقين وإن سبق أحد المتسابقين أحرز سبقه وأخذ سبق صاحبه فإن سبق الاثنان الثالث كانا كمن لم يسبق واحد منهما وأيهما سبقا صاحبه فله السبق على ما وصفنا ولا يجوز حتى يكون الأمد واحدا والغاية واحدة قال ولو كانوا مائة فأدخلوا

بينهم محللا فكذلك والثالث إن سبق أحدهما صاحبه ويحرز السبق وحده فإن سبقه صاحبه أخذ السبق وإن سبق صاحبه أحرز السبق وهو في (هـ) معنى الوالي قال ويخرج المتسابقان ما يتراضيان عليه ويتواضعان على يدي رجل وأقل السبق أن يسبق بالهادي أو بعضه أو بالكفل أو بعضه والسبق بين الرماة على هذا النحو عنده وليس هذا موضع ذكره

Mas'alah: What is Malik's position on the use of a muhallil in racing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4462

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Excuses and Faults in Racing

قال أبو عمر أما الوجه الذي لا يجوز إلا بالمحلل على ما ذكره الشافعي ومحمد بن الحسن وهو قول أكثر أهل العلم فإنه لا يجوز عند مالك ولا يعرف مالك المحلل ومن ذهب إليه فحجته حديث النبي عليه السلام في ذلك وهو حديث انفرد به سفيان بن حسين من بين أصحاب ابن شهاب

Mas'alah: What is the ruling on horse racing and gambling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4462

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Types of Wagering in Racing

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثنا يزيد بن هارون وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا علي بن مسلم قال حدثنا عباد بن العوام قالا

جميعا أخبرنا سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أدخل فرسا بين فرسين وهو لا يأمن أن يسبق فليس بقمار ومن أدخل فرسا بين فرسين وقد أمن أن يسبق فهو قمار قال أبو داود وقد رواه الوليد بن

مسلم عن سعيد بن بشير عن الزهري بإسناد سفيان بن حسين ومعناه قال أبو داود ورواه معمر وشعيب وعقيل عن الزهري عن رجال من أهل العلم وهو أصح عندنا

Mas'alah: Which scholars permitted the muhallil in racing and what is the dispute over ownership of stakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4463

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Excuses and Faults in Racing

قال أبو عمر ممن أجاز المحلل علي حسبما ذكرنا سعيد بن المسيب وابن شهاب والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق وأصحاب الرأي واتفق ربيعة ومالك والأوزاعي على أن الأشياء المسبق بها لا ترجع إلى المسبق بها على حال وخالفهم الشافعي وأبو حنيفة والثوري وغيرهم ومن حجة هؤلاء أن أصول الأشياء المسبق بها قد كانت في ملك أربابها وإنما أخرج الشيء ربه على شرط فلا يجوز أن يملك عنه إلا بذلك الشرط أو ينصرف إليه

Mas'alah: In which three categories is prize-based racing permitted by scholarly consensus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4463

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Permissible Competitions Without Prize

وأجمع أهل العلم على أن السبق لا يجوز على وجه الرهان إلا في الخف والحافر والنصل فأما الخف فالإبل وأما الحافر فالخيل وأما النصل فكل سهم وسنان وقال مالك والشافعي ما عدا هذه الثلاث فالسبق فيها قمار

Mas'alah: What is the ruling on foot racing without a wager based on the hadith of Salamah ibn al-Akwa'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4464

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Foot Racing and Stone Throwing

وأجاز العلماء في غير الرهان السبق على الأقدام لما في حديث سلمة بن الأكوع الحديث الطويل في ذكر غارة عيينة بن حصين وابنه على سرح المدينة ولقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر انصرافهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما أظفرهم الله به من عدوهم قال وأردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان بيننا وبين المدينة صحوة وفينا رجل من الأنصار لا يسبق عدوا فقال هل من مسابق إلى المدينة ألا مسابق فأعادها مرارا وأنا ساكت فقلت له أما تكرم كريما ولا تهاب شريفا قال لا إلا أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله دعني فلأسابق هذا الرجل قال إن شئت فنزلت وطفق يشتد وحبست نفسي عن الاشتداد شرفا أو شرفين ثم عدوت فلحقته فصككته بين كتفيه وقلت سبقتك والله فنظر إلي وضحك فصرنا حتى وردنا المدينة وفي الحديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

خير فرساننا أبو قتادة وخير رجالنا سلمة بن الأكوع

Mas'alah: What types of competition are permissible without stakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4465

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Permissible Competitions Without Prize

وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم تسابق مع عائشة على قدميه فما كان من هذا وشبهه على سبيل الاشتداد والدربة في العدو والعدة للعدو أو على وجه اللهو لا على وجه الرهان فلا بأس به وما كان على وجه المراهنة فلا يجوز ولا يحل

Mas'alah: What types of competition with stakes are impermissible?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4465

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Permissible Competitions Without Prize

قال الشافعي لو أن رجلا تسابق مع رجل على أقدامهما أو تسابقا في سبق طائر أو على أن يمسك شيئا في يده فيقول له ازجر أو على أن يقوم على قدميه ساعة أو ساعات أو على أن يتصارعا أوعلى أن يتراميا بالحجارة فيغلبه ويأخذ سبقا جعلاه فإن هذا كله غير جائز وما أخذ عليه فهو من أكل المال بالباطل وقد نفى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون شيء من السبق جائزا إلا في الخف والحافر والنصل

Mas'alah: What is the interpretation of 'la jalba wa la janba' in racing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4466

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Obstructions and Accidents

فقد مضى ذكره وما للعلماء في معناه في بابه من حديث نافع وأما قوله لا جلب ولا جنب فقد اختلف في تفسيره والذي قاله مالك في ذلك ما ذكره عنه في الموطأ جماعة من رواته وقوله ذلك يدخل في هذا الباب قال القعنبي سئل مالك عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا جنب ولا جلب وما تفسير ذلك فقال قد بلغني ذلك وتفسيره يجلب وراء الفرس حين يدنو يعني من الأمد أو يحرك وراءه الشيء يستحث به ليسبق بذلك الجلب والجنب أن يجنب مع الفرس الذي يسابق به فرس آخر حتى إذا دنا تحول راكبه على الفرس المجنوب فأخذ السبق وهذا ليس في رواية يحيى بن يحيى للموطأ أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب النسوي وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قالا حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن أبي قزعة عن الحسن

Mas'alah: What is the ruling on prize money for racing in horses, camels, and archery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4468

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on the Prize and Its Equality

وإنما يتكلم على معنى ما في حديث الباب وبالله العون أخبرنا محمد بن إبراهيم قال

محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا سعيد بن عبد الرحمن قال حدثنا سفر عن ابن أبي ذئب عن نافع بن أبي نافع عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن يونس وحدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسمعيل بن إسحاق قال حدثنا أحمد بن يونس والقعنبي قالا حدثنا ابن أبي ذئب عن نافع بن أبي نافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل وأخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسمعيل بن إسحق قال حدثنا محمد بن كثير قال أخبرنا سفيان بن سعيد عن ابن أبي ذئب عن نافع بن أبي نافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره

Mas'alah: What is the ruling on prize money for racing in horses, camels, and archery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4469

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on the Prize and Its Equality

ورواه الشافعي عن ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب وهذا حديث احتاج الناس فيه إلى ابن أبي ذئب فرواه عنه جماعة من الأئمة وهو يبيح السباق في الثلاث المذكورات فيه وينفيه فيما سواها وقد روى ابن صالح السمان وغيره عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا سبق إلا في خف أو حافر ليس في حديثهما ذكر النصل وقد ثبت ذكر النصل في حديث ابن أبي ذئب وبه يقول فقهاء الحجاز والعراق في هذا

الباب وقد زاد أبو البختري القاضي في هذا الحديث أو جناح وهي لفظة وضعها للرشيد فترك العلماء حديثه لذلك ولغيره من موضوعاته فلا يكتب حديثه بحال وقد ذكرنا قصته في غير هذا الموضع وبالله العصمة والتوفيق

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال أخبرنا أحمد بن محمد بن إسماعيل قال حدثنا محمد بن الحسن الأنصاري قال حدثنا الزبير بن أبي بكر القاضي قال حدثني أخي عبد الرحمان بن أبي بكر قال حدثني عباس بن عبد الله بن عبد الرحمان بن ابي بكر الصديق قال سابق عمر بن عبد العزيز بالخيل بالمدينة وكان فيها فرس لمحمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي بكر الصديق وفرس لإنسان جعدي فتسابقا والخيل حيث جاءت فإذا فرس الجعدي متقدما فجعل الجعدي يرتجز بأبعد صوته ... غاية مجد نصبت يا من لها ... ... نحن جرينا لها وكنا أهلها ... ... لو ترسل الطير لجئنا قبلها ... فلم ينشب أن لحقه فرس محمد بن طلحة وجاوزه فجاء سابقا فقال عمر بن عبد العزيز (للجعدي) (ج) سبقك والله ابن السباق إلى الخيرات

Mas'alah: What does the hadith about horses and blessing mean in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4473

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Permissible Animals for Racing

قال أبو عمر في قوله صلى الله عليه وسلم الخيل في نواصيها الخير تقوية لمن روى لا شؤم وقد يكون اليمن في الفرس والمرأة ورد لرواية من روى الشؤم في الفرس والمرأة وقد تقدم القول في ذلك والاستشهاد عليه في باب ابن شهاب عن سالم من

كتابنا هذا فلا وجه لإعادته ههنا وفي إطلاقه صلى الله عليه وسلم على الخيل بأن الخير في نواصيها دليل على تركتها وأنها مباركة لا شؤم في شيء منها وقد ثبت عنه عليه السلام أنه قال البركة في نواصي الخيل وثبت أنه قال لا طيرة ولا شؤم وهذا تصحيح ما ذكرنا وقد مضى شرحه في الموضع الذي وصفنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on cutting bowstrings and not tying them on animals before or after affliction?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5618]

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Archery Equipment and Shots

وأما تخصيص الأوتار بالقطع وأن لا تقلد الدواب شيئا من ذلك قبل البلاء ولا بعده فقيل إن ذلك ليلا تختلق بالوتر في خشبة أو شجرة فتقتلها فإذا كان خيطا انقطع سريعا وقد قيل في معنى الأوتار غير هذا على ما نذكره في آخر هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What are the three permissible forms of leisure according to the hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7999]

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Wrestling and Other Games

في حديث ذكره وليس اللهو إلا في ثلاثة تأديب الرجل فرسه وملاعبته امرأته ورميه

بقوسه ونبله ومن ترك الرمي بعدما علمه رغبة عنه فإنما هي نعمة كفرها أو قال كفر بها وأخبرنا عبد الله حدثنا حمزة حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا محمد بن رافع قال حدثنا أبو أحمد البزار هشام بن سعيد قال حدثنا محمد بن مهاجر الأنصاري عن عقيل بن شبيب عن أبي وهب وكانت له صحبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا بأسماء الأنبياء وأحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمان وارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها وأكفالها وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار وعليكم بكل كميت أغر محجل أو أشقر أغر محجل أو أدهم أغر محجل أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرني أحمد بن حفص قال حدثني أبي قال حدثني إبراهيم بن طهمان عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس قال لم يكن شيء أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد النساء من الخيل

KITAB 52

كتاب البيوع

Kitab al–Buyu' (Sales)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب عقد البيع
The Chapter on the Sale Contract

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on validating signs in contracts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3794

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on the Sale Contract > Contract Formation and Expression

وفيه جواز تصحيح الأمارات في العقود وأن من صح عليه شيء منها أو صح عنده لزمه العمل بها وجاز ذلك عليه وله ألا ترى إلى إرسال رسول الله صلى الله عليه وسلم بردائه أمارة لأمانه

Mas'alah: What is the linguistic argument about calling someone a 'seller' or 'buyer' during the act?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4388

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on the Sale Contract > Linguistic and Legal Definitions of Sale

والآكل والشارب والصائم فإذا انقضى فعله ذلك قيل كان صائما وكان آكلا ومصليا وشاربا ولم يقل إنه صائم أو مصل أو آكل أو شارب إلا مجازا أو تقريبا واتساعا وهذا لا وجه له في الأحكام

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the wording of offer and acceptance in sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4405

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on the Sale Contract > Offer and Acceptance (Ijab wa Qabul)

ومن هذا الباب أيضا اختلافهم في لفظ الإيجاب والقبول فقال مالك إذا قال بعني سلعتك بعشرة فقال بعتك صح البيع ولا يحتاج الأول أن يقول قد قبلت وهو قول الشافعي في البيوع إلا أنه قال في النكاح إذا

قال له قد زوجتك وقال قد قبلت لم يصح حتى يقول المتزوج زوجني ابنتك ويقول الآخر قد زوجتكها ويقول المتزوج قد قبلت نكاحها وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا قال بعني سلعتك بكذا فقال الآخر قد بعتك لم يصح إلا أن يقول الأول قد قبلت وهو قول ابن القاسم وذكر الطحاوي عن أبي حنيفة وأصحابه إذا قال زوجني فقال قد زوجتكها كان تزويجا ولا يحتاج إلى قبول الزواج بعد ذلك قال فرقوا بين البيع والنكاح وحكي عن الشافعي أن قوله في البيوع أيضا مثل قوله في النكاح ولم يختلف قوله في النكاح وقال الحسن بن حي إذا قال أبيعك هذا الثوب بثمن ذكره فقال المشتري قد قبلت فالبائع بالخيار إن شاء ألزمه وإن شاء لم يلزمه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a seller retracting after an offer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4406

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on the Sale Contract > Binding and Non-Binding Contracts

وعن مالك في هذا الباب مسألة يخالفه فيها الجماعة الفقهاء فيما ذكر الطحاوي قال مالك فيما ذكر ابن القاسم عنه إذا قال بكم سلعتك فيقول مائة دينار فيقول الرجل أخذتها فيقول

لا أبيعك وقد كان أوقفها للبيع فإنه يحلف بالله ما ساومه على الإيجاب في البيع ولا على الركون وإنما ساومه وهو يريد غير الركون فإن حلف كان القول قوله وإن لم يحلف لزمه قال أبو جعفر الطحاوي ما ذكر ابن القاسم عن مالك بأنه يصدق أنه لم يرد به عقد بيع في الخطاب الذي ظاهره البيع فإنا لم نعلم أحدا من أهل العلم قاله غيره

Mas'alah: What is the Hanafi view on dispute over the term of payment in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8196

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on the Sale Contract > Disputes over Contract Terms

وقال أبو حنيفة إذا قال البائع هو حال وقال المشتري إلى شهر فالقول قول البائع مع يمينه وكذلك إذا قال البائع إلى شهر وقال المشتري إلى شهرين وهو قول الثوري

BAB 3

باب شروط العاقدين والصيغة والمبيع والثمن

The Chapter on Conditions of Parties, Formula, Object, and Price

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling of Zufar and al-Shafi'i on price disputes between buyer and seller?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8192

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Conditions of Parties, Formula, Object, and Price > Disputes over Price Amount and Deferment

وقال زفر إن اتفقا في هذه المسألة أن الثمن كان من جنس واحد كان القول قول المشتري وإن اختلفا في جنسه تحالفا وترادا قيمة البيع وقول الشافعي سواء كانت السلعة قائمة بيد البائع أو بيد المشتري أو هلكت عند البائع وعند المشتري هما أبدا إذا اختلفا في الثمن يتحالفان ويترادان السلعة إن كانت قائمة أو قيمتها إن كانت فائتة

Mas'alah: What is Abu Thawr's ruling on price disputes between buyer and seller?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8192

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Conditions of Parties, Formula, Object, and Price > Disputes over Price Amount and Deferment

وقال أبو ثور في اختلاف المتبايعين في الثمن القول أبدا قول المشتري وسواء كانت السلعة قائمة بيد البائع أو بيد المشتري أو فاتت عند البائع أو عند المشتري القول أبدا في ذلك كله قول المشتري مع يمينه وضعف أبو ثور الحديث في هذا الباب ولم يوجب به حكما ولكل واحد منهم حجج من جهة النظر تكاد تتوازى وأما أبو ثور فلم يقل بشيء من معنى حديث هذا الباب وشذ في ذلك إلى قياس يعارضه قياس مثله لخصمه والله المستعان

Mas'alah: What is Abu Hanifah's qiyas ruling on price disputes between buyer and seller?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8192

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Conditions of Parties, Formula, Object, and Price > Disputes over Price Amount and Deferment

وروى ابن سماعة عن أبي يوسف قال قال أبو حنيفة القياس في المتبايعين إذا اختلفا فادعى البائع ألفا وخمسمائة وادعى المشتري ألفا أن يكون المقول قول المشتري ولا يتحالفان ولا يترادان لأنهما

BAB 4

باب ما يجوز بيعه وما لا يجوز

The Chapter on What May and May Not Be Sold

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling prohibited food and drink in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1237]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Food and Drink (e.g., grain, dates, meat, milk, water)

وفيه أيضا دليل أن كل ما لا يجوز أكله أو شربه من المأكولات والمشروبات لا يجوز بيعه ولا يحل ثمنه لقوله عليه السلام إن الذي حرم شربها حرم بيعها ويوضح ذلك أيضا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال لعن الله اليهود ثلاثا حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها وإن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم ثمنه وقد احتج عمر بن الخطاب رضي الله عنه بمثل هذا حين بلغه أن سمرة باع خمرا فقال قاتل الله سمرة أو ما علم أو ما سمع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم (فجملوها) فباعوها وأكلوا أثمانها حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد ابن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو

بمكة إن الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام

Mas'alah: What is the ruling on selling blood and wine in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1238]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

وجميع العلماء على تحريم بيع الدم والخمر

Mas'alah: What is the ruling on selling impurities and animal dung in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1238

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Impure Substances (e.g., impure oil, soap from impure substances)

وفي ذلك أيضا دليل على تحريم بيع العذرات وسائر النجاسات وما لا يحل أكله ولهذا والله أعلم كره مالك بيع زبل الدواب ورخص فيه ابن القاسم لما فيه من المنفعة والقياس ما قاله مالك وهو مذهب الشافعي وظاهر هذا الحديث شاهد لصحة ذلك فلم أر وجها لذكر اختلاف الفقهاء في بيع السرجين والزبل ها هنا لأن كل قول تعارضه السنة وتدفعه ولا دليل عليه من مثلها لا وجه له قال الله عز وجل

وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم

Mas'alah: What is the ruling on selling wine according to Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1239

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا سعيد بن أبي مريم قال حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف المدني

قال حدثني زيد ابن أسلم مولى عمر عن عبد الرحمن بن وعلة رجل من أهل مصر أنه جاء إلى عبد الله بن عباس فقال إن لنا كروما فكيف ترى في بيع الخمر فقال ابن عباس رأيت رجلا من دوس جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني أهديت لك هدية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما هي قال راوية خمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شعرت أن الله تعالى قد حرم الخمر بعدك فأمر الدوسي بها غلامه يبيعها فلما ولى بها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماذا أمرت بها قال أمرت ببيعها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شعرت أن الذي حرم شربها حرم بيعها

Mas'alah: Which jurists permitted selling dead animal skins before tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1250

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Animals and Their Parts (e.g., excluding parts, predatory animals, skins)

قال أبو جعفر الطحاوي ولم نجد عن واحد من الفقهاء جواز بيع جلود الميتة قبل الدباغ إلا عن الليث

Mas'alah: What is the ruling on selling the skin of a dead animal before and after tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1250

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Animals and Their Parts (e.g., excluding parts, predatory animals, skins)

وذكره ابن خويز منداد في كتابه عن ابن عبد الحكم أيضا قال من اشترى جلد (ميتة) فدبغه وقطعه نعالا فلا يبعه حتى يبين فهذا يدل على أن مذهبه جواز بيع جلد الميتة قبل الدباغ وبعد الدباغ

Mas'alah: What is the ruling on buying an animal with the intention of slaughtering it for meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1422

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Animals and Their Parts (e.g., excluding parts, predatory animals, skins)

قال ولهذا قال سعيد بن المسيب إن كان اشترى الشارف لينحرها فلا خير في ذلك قال إسماعيل لأنه إذا اشتراها لينحرها فكأنه اشتراها بلحم ولو كان لا يريد نحرها لم يكن بذلك بأس لأن الظاهر أنه اشترى حيوانا بحيوان فوكل إلى نيته وأمانته

Mas'alah: What is the Maliki ruling on exchanging live animals for dead meat compared to other schools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1424

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Animals and Their Parts (e.g., excluding parts, predatory animals, skins)

هذا كله هو المشهور من مذهب مالك وأصحابه إلا أشهب على ما ذكرت لك وعلى مذهب الشافعي لا يجوز حي بميت من جميع (اللحوم) والحيوان وعلى مذهب أبي حنيفة ذلك كله جائز وله حجج كثيرة من طريق الاعتبار تركت ذكرها

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a prostitute in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2944]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Services and Benefits (e.g., compensation for prohibited benefits)

قال أبو عمر في هذا الحديث ما اتفق عليه وفيه ما اختلف فيه فأما مهر البغي والبغي الزانية ومهرها ما تأخذ على زناها فمجتمع على تحريمه تقول العرب بغت المرأة إذا زنت تبغي بغاء فهي بغي وهن البغايا قال الله عز وجل وما كانت أمك بغيا يعني زانية وقال ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء يعني الزنا وهو مصدر

Mas'alah: What is the ruling on the sale of a dog in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2945]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

وأما ثمن الكلب فمختلف فيه فظاهر هذا الحديث يشهد لصحة قول من نهى عنه وحرمه وأما اختلاف العلماء في ذلك ف

Mas'alah: What is Malik's ruling on the price of a dog?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2945]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

قال مالك في موطأه أكره ثمن الكلب الضاري وغير الضاري لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب -

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling hunting dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2945

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

وقد روي عن مالك إجازة بيع كلب الصيد والزرع والماشية

Mas'alah: What is the legal reasoning for permitting the sale of hunting dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2945

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

(فوجه إجازة بيع كلب الصيد وما أبيح اتخاذه من الكلاب أنه لما قرن ثمنها في الحديث مع مهر البغي

وحلوان الكاهن وهذا لا إباحة في شيء منه فدل على أن الكلب الذي نهي عن ثمنه ما لم يبح اتخاذه ولم يدخل في ذلك ما أبيح اتخاذه والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on selling dogs according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2946

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

وقال أبو حنيفة وأصحابه بيع الكلاب جائز إذا كانت لصيد أو ماشية كما يجوز بيع الهر

Mas'alah: What is the ruling on selling dogs and compensation for killing them according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2946

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

وقال الشافعي لا يجوز بيع الكلاب كلها ولا شيء منها على حال كان لصيد أو لغير صيد ولا شيء على من قتل كلبا من قيمة ولا ثمن وسواء كان كلب صيد أو ماشية أو زرع أو لم يكن

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of selling dogs and the absence of compensation for killing them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2947

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

وحجته نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب قال وما لا ثمن له فلا قيمة فيه إذا قتل واحتج بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلها

Mas'alah: What is the hadith that the price of a dog and the earnings of a prostitute are unlawful?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2948

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

وأخبرنا عبد الله (حدثنا) محمد بن بكر حدثنا أبو داود (حدثنا) أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب قال حدثنا معروف الجذامي أن علي بن رباح اللخمي حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل ثمن الكلب ولا مهر البغي

Mas'alah: What is the ruling on the price of a dog and a cat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2948

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

وقد روى حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب والسنور وهذا لم روه عن أبي الزبير غير حماد بن سلمة

Mas'alah: What is the ruling on the price of a dog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2948

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of

Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

وروى الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن

Mas'alah: What is the authenticity of hadiths about the price of a dog and a cat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2949

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

الكلب والسنور وحديث أبي سفيان عن جابر لا يصح لأنها صحيفة ورواية الأعمش في ذلك عندهم ضعيفة

Mas'alah: What is the ruling on selling a cat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2949

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

وليس في السنور شيء صحيح وهو على أصل الإباحة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on selling predatory animals like cheetahs and trained hunting birds according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2949

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of

Animals and Their Parts (e.g., excluding parts, predatory animals, skins)

وأجاز الشافعي بيع كل ما فيه منفعة في حياته نحو الفهد والجوارح المعلمة حاشا الكلب

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of selling dogs in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2950

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

قال أبو عمر احتج من أجاز بيع الكلب بحديث عبد الله بن المغفل قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ثم قال ما لي وللكلاب ثم رخص في كلب الصيد وكلب آخر فجعلوا نهيه في ذلك منسوخا بإباحته وقالوا في هذا الحديث إن كلب الصيد وغيره كان مما أمر بقتله فكان بيعه (ذلك الوقت) والانتفاع به حراما وكان قاتله مؤديا للفرض عليه فلما نسخ ذلك وأبيح الاصطياد به كان كسائر الجوارح في جواز بيعه وزعموا أن من هذا الباب نهيه صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام وقوله إنه خبيث ثم لما أعطى (الحجام) أجره كان ناسخا لمنعه وقد ذكرنا القول في كسب الحجام في باب حميد الطويل من كتابنا هذا وبالله التوفيق حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا عثمان بن عمر حدثنا شعبة عن أبي التياح عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب ورخص في كلب الزرع وكلب الصيد وقال إذا ولغ (الكلب) في الإناء فاغسلوه سبع مرات

واعفروه الثانية بالتراب وذكر ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم رافعا صوته يأمر بقتل الكلاب فكانت الكلاب تقتل إلا كلب صيد أو ماشية ففي هذه الأحاديث ما يدل على أن الكلاب التي أذن في اتخاذها لم يؤذن في قتلها وقد قيل إن قتل الكلاب (كلها) منسوخ وسيأتي القول في ذلك في باب نافع من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on selling oil contaminated by a dead animal?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3002]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Impure Substances (e.g., impure oil, soap from impure substances)

وذكروا حديث يزيد بن أبي حبيب عن عطاء عن جابر المذكور قالوا وأباح رسول الله صلى الله عليه وسلم في السمن تقع فيه الميتة الانتفاع به فدل على جواز وجوه سائر الانتفاع غير الأكل قالوا والبيع من الانتفاع قالوا والنظر يدل على ذلك لأن شحوم الميتة محرمة العين والذات وأما الزيت تقع فيه الميتة فإنما تنجس بالمجاورة وما تنجس بالمجاورة فبيعه جائز كالثوب تصيبه النجاسة من الدم وغيره

Mas'alah: What is the ruling on selling impure oil compared to ummahat al-awlad?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3002]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of

Impure Substances (e.g., impure oil, soap from impure substances)

وفرقوا بينه وبين أمهات الأولاد بأن الزيت النجس تجوز هبته والصدقة به وليس يجوز ذلك في أمهات الأولاد قالوا وما جاز تمليكه جاز البيع فيه قالوا وأما قوله عليه الصلاة والسلام إن الله إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه فإنما هو كلام خرج على شحوم الميتة التي حرم أكلها ولم يبح الانتفاع بشيء منها وكذلك الخمر والمعنى في ذلك أن الله تعالى إذا حرم أكل شيء ولم يبح الانتفاع به حرم ثمنه وأما ما أباح الانتفاع به فليس مما عنى بقوله إن الله إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه بدليل إجماعهم على بيع الهر والسباع والفهود المتخذة للصيد والحمر الأهلية قالوا وكل ما يجوز الانتفاع به يجوز بيعه

Mas'alah: What is the ruling on selling what Allah has prohibited?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5860

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

أخبرنا خالد عن بركة أبي العريان المحاربي قال سمعت ابن عباس يحدث قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها وإن الله إذا حرم شيئا حرم ثمنه قال أحمد بن زهير كذا قال عن بركة أبي العريان وسمعت أبي يقول وأبو العريان الذي يحدث عنه خالد اسمه أنيس وأخبرنا أحمد بن قاسم بن عيسى حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي أخبرنا علي بن الجعد أخبرنا حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود حرمت

عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها قال أبو عمر قد فسر ابن عباس رضي الله عنه في حديثه معنى هذا الحديث وذلك قوله صلى الله عليه وسلم إن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم ثمنه وفي هذا رد على من ذهب إلى إجازة بيع الزيت الذي تقع فيه الميتة مع امتناعه من أكله وإقراره بنجاسته وقد دفع هذا التأويل بعض من أجاز ذلك بأن قال هذا الحديث وما كان مثله إنما خرج على ما قد حرم بذاته مثل الخمر وشحوم الميتة وأما

Mas'alah: What is the ruling on selling flour for bread according to Abu Hanifah, Abu Yusuf, and Muhammad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6435

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Food and Drink (e.g., grain, dates, meat, milk, water)

وقول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد في بيع الدقيق بالخبز كقول مالك

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on exchanging raw meat for cooked meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6441

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Food and Drink (e.g., grain, dates, meat, milk, water)

وذكر ابن خواز بنداد قال قال أصحاب أبي حنيفة يجيء على قول أبي حنيفة ألا يجوز النيء بالمشوي كما قال في المقلوة بالبر ويبقى على قوله أيضا أنه يجوز كما

قال في الحنطة المبلولة باليابسة

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on selling vinegar for vinegar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Food and Drink (e.g., grain, dates, meat, milk, water)

ولا يجوز عند الشافعي بيع الخل بالخل أصلا إذا كان الأصل فيه واحدا

BAB 5

باب البيوع المنهي عنها
The Chapter on Prohibited Sales

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling date pits for dates in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 714

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Riba in Sales

واختلف قول مالك في النوى بالتمر فيما ذكر ابن القاسم فمرة كرهه وجعله مزابنة وقال في موضع آخر لا بأس بذلك قال ابن القاسم لأنه ليس بطعام قال أبو الفرج ظن ابن القاسم أنه ليس من باب المزابنة فاعتل أنه ليس بطعام والمنع منه أشبه بقوله

Mas'alah: What is the ruling on selling meat for a sheep as a form of gambling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 715

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Gharar and Jahalah

وروى مالك عن داود بن الحصين أنه سمع سعيد بن المسيب يقول كان من ميسر أهل الجاهلية بيع اللحم بالشاة والشاتين فأخبر سعيد بن المسيب أن ذلك ميسر والميسر القمار فدخل في معنى المزابنة

Mas'alah: What is the definition of muhqalah as selling crops in their ears for wheat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 717

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

وقال آخرون المحاقلة بيع الزرع في سنبله بعد أن يشتد ويستحصد بالحنطة ذكر

الشافعي عن ابن عيينة عن ابن جريج قال قلت لعطاء ما المحاقلة قال المحاقلة في الحرث كهينة المزابنة في النخل سواء وهو بيع الزرع بالقمح قال ابن جريج قلت لعطاء فسر لكم جابر المحاقلة كما أخبرتني قال نعم قال أبو عمر وكذلك فسر المحاقلة سعيد بن المسيب في حديثه المرسل في الموطأ إلا أن سعيد بن المسيب جمع في تأويل الحديث الوجهين جميعا فقال والمحاقلة اشتراء الزرع بالحنطة واستكراء الأرض بالحنطة وإلى هذا التفسير في المحاقلة أنه بيع الزرع في سنبله بالحنطة دون ما عداه ذهب الليث بن سعد والثوري والأوزاعي والحسن بن حي وأبو يوسف ومحمد وهو قول ابن عمر وطاوس وبه قال أحمد بن حنبل وكل هؤلاء لا يرون بأسا أن يعطي الرجل أرضه على جزء مما تخرجه نحو الثلث والربع لأن المحاقلة عندهم في معنى المزابنة وأنها في بيع الثمر بالثمر والحنطة بالزرع قالوا ولما اختلف في المحاقلة كان أولى ما قيل في معناها ما تأولناه من بيع الزرع بالحنطة واحتجوا على صحة ما تأولوه وذهبوا إليه من إجازة كراء الأرض ببعض ما يخرج منها بقصة خيبر وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل أهلها على شطر ما تخرجه أرضهم

وثمارهم وقد قال أحمد بن حنبل حديث رافع بن خديج في النهي عن كراء المزارع مضطرب الألفاظ ولا يصح والقول بقصة خيبر أولى

Mas'alah: Why does the majority prohibit selling 'araya with rutab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 732

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of 'Araya Exceptions and Limits

وقال آخرون وهم الجمهور لا يجوز بيعها بالرطب لأن العلة حينئذ ترتفع وتذهب وأي ضرورة تدعو إلى بيع رطب برطب لا يعرف أن ذلك مثل بمثل وكيف يجوز ذلك وهو المزابنة المنهي عنها ولم تدع ضرورة إليها

Mas'alah: What is the ruling on repaying a loan with something better in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1162

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Riba in Sales

قال أبو عمر في حديث أبي رافع هذا ما يدل على أن المقرض إن أعطاه المستقرض أفضل مما أقرضه جنسا أو كيلا أو وزنا أن ذلك معروف وأنه يطيب له أخذه منه لأنه أثنى فيه على من أحسن القضاء وأطلق ذلك ولم يقيده بصفة وروى سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه فأغلظ له فهم به أصحابه فنهاهم فقال ألا كنتم مع الطالب ثم قال دعوه فإن لصاحب الحق مقالا اشتروا له بعيرا فلم يجدوا إلا فوق سنه فقال اشتروا له فوق سنه فأعطوه فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أخذت حقك قال نعم قال كذلك افعلوا خيركم أحسنكم قضاء وهذا عند جماعة العلماء إذا لم يكن عن شرط منهما في حين السلف وقد أجمع المسلمون نقلا عن نبيهم صلى الله عليه وسلم إن اشتراط الزيادة في السلف ربا ولو كان قبضة من علف أو حبة كما قال ابن مسعود أو حبة واحدة

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith prohibiting the sale of live animals for meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1417

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Selling

Haram Items

وهذا حديث إسناده موضوع لا يصح عن مالك ولا أصل له في حديثه ورواه معمر عن زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللحم بالشاة الحية هذا لفظ حديث معمر قال زيد ابن أسلم نظرة ويدا بيد هكذا قال معمر عن زيد ابن أسلم

Mas'alah: How is selling animals for meat related to gambling and muzabanah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1421

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

وذكر مالك أيضا عن داود بن الحصين أنه سمع سعيد بن المسيب يقول كان من ميسر أهل الجاهلية بيع الحيوان باللحم بالشاة والشاتين وهذا يدل على مذهب مالك (في هذا الباب) أنه من طريق القمار (والمزابنة) والله أعلم لأنه ذكر الميسر وهو (القمار)

Mas'alah: What is the hadith of Rafi' ibn Khadij on the prohibition of muhaqalah and muzabanah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2227

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو

بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو الأحوص عن طارق عن سعيد بن المسيب عن رافع بن خديج قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة وقال إنما يزرع ثلاثة رجل له أرض فهو يزرعها ورجل منح أرضا فهو يزرع ما منح ورجل استكرى أرضا بذهب أو فضة

Mas'alah: What is the ruling on muhaqalah and muzabanah contracts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2228

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

جريج فقلت لعطاء فسر لكم جابر في المحاقلة كما أخبرتني قال نعم وقد مضى ما للعلماء من المذاهب في المحاقلة والمزابنة في باب داود بن الحصين والحمد لله

Mas'alah: What is the judicial ruling on muzābanah and muḥāqalah when the goods have been consumed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2228

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

والقضاء فيما وقع من المزابنة والمحاقلة أنه إن أدرك ذلك فسخ وإن قبض وفات رجع صاحب المكيلة على صاحب النخل والزرع بمثل صفة ما قبض منه في كيله ورجع صاحب النخل والزرع بقيمة ثمره أو قيمة زرعه على صاحب المكيلة يوم قبضه بالغا ما بلغت

Mas'alah: What is the hadith prohibiting the price of a dog, the earnings of a prostitute, and the fee of a soothsayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2943

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Selling Haram Items

حديث أول لابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن مسند مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي مسعود الأنصاري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن وقع في نسخة موطإ يحيى وعن أبي مسعود الأنصاري وهذا من الوهم البين والغلط الواضح الذي لا يعرج على مثله والحديث محفوظ في جميع الموطآت وعند رواة ابن شهاب كلهم لأبي بكر عن أبي مسعود وأما لابن شهاب عن أبي مسعود فلا يلتفت إلى مثل هذا لأنه من خطإ اليد وسوء النقل وأبو مسعود هذا اسمه عقبة بن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting the price of a dog, the earnings of a prostitute, and the fee of a soothsayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2944

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Selling Haram Items

وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن أحمد بن كامل وعمر بن محمد بن القاسم ومحمد بن أحمد بن المسور قالوا حدثنا أبو بكر بن سهل حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن

أبي مسعود الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن -

Mas'alah: What is the ruling on the fee of a soothsayer (ulw n al-k hin) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2945

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Selling Haram Items

وأما حلوان الكاهن فمجتمع أيضا على تحريمه قال مالك وهو ما يعطى الكاهن على كهانته والحلوان في كلام العرب الرشوة والعطية تقول منه حلوت الرجل حلوانا إذا رشوته بشيء قال أوس بن حجر ... كأني حلوت الشعر يوم مدحته ... صفا صخرة صماء يبس بلالها ... وقال غيره ... فمن رجل أحلوه رحلي وناقتي ... يبلغ عني الشعر إذ مات قائله ...

Mas'alah: What is the basis for prohibiting the sale of dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2946

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Selling Haram Items

ووجه النهي عن ثمن الضاري وغير الضاري من الكلاب عموم وورود النهي عن ثمنها وأن ما أمر بقتله معدوم وجوده منها)

Mas'alah: What is the hadith prohibiting the price of a dog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2948

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Selling Haram Items

وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة قال حدثنا عبيد الله يعني ابن عمر عن عبد الرحمن عن قيس بن (حبتر) عن عبد الله بن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب قال إن جاء يطلب ثمن الكلب فاملأ كفه ترابا

Mas'alah: What did the Prophet abrogate from the practices of Jahiliyyah regarding gambling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4046

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Selling Haram Items

قال أبو عمر أبطل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان عليه أهل الجاهلية من أخذ الشيء على وجه القمار وإباحه بالتراضي وبذلك نطق القرآن في قوله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيوع كثيرة وإن تراضى بها المتبايعان كلها أو أكثرها مذكورة في كتابنا هذا في مواضعها والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting the sale of surplus water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4158

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Gharar and Jahalah

ومنها حديث جابر حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن أبي جريج عن أبي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting the sale of surplus water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4158

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Gharar and Jahalah

ومنها حديث داود العطار عن عمرو بن دينار عن أبي المنهال عن إياس بن عبد أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع فضل الماء هكذا قال داود العطار وخالفه سفيان بن عيينة عن عمرو بإسناده فقال عن بيع الماء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting the sale of water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4159

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Gharar and Jahalah

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال

حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا داود العطار قال حدثنا عمرو بن المنهال عن إياس بن عبد قال لرجل لا تبع الماء فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الماء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting the sale of water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4159

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Gharar and Jahalah

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو أخبره أبو المنهال أن إياس بن عبد قال لرجل لا تبع الماء فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الماء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting the sale of water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4159

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Gharar and Jahalah

(وأخبرنا خالد بن قاسم حدثنا أحمد بن محمد بن الحسن العسكري أنبأنا الربيع بن سليمان أنبأنا الشافعي أنبأنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي المنهال عن إياس بن عبد أنه قال لا تبيعوا الماء فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الماء)

Mas'alah: What is the ruling on withholding excess water in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4160

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Gharar and Jahalah

الأعمش سمعت أبا صالح يقول سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل كان له فضل ماء فمنعه ابن السبيل وذكر الحديث

Mas'alah: How do scholars refute the argument from the general command to fulfill contracts regarding prohibited sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4390

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Blocking Means (Sadd al-Dhara'i') in Sales

فمن جملة ذلك أنهم قالوا لا حجة فيما نزع به المخالف من قول الله عز وجل أوفوا بالعقود لأن هذا عموم تعترضه ضروب من التخصيص وإن ما يجب أن توفي به من العقود ما كان عقدا صحيحا في الكتاب والسنة أو في أحدهما وما لم يكن كذلك فليس يجب الوفاء به ألا ترى أنهما لو عقدا بيعا في الطعام قبل أن يستوفى أو عقدا بيعا على شيء من الربا أو على شيء

من البيوع المنهي عنها المكروهة التي وردت السنة بإبطالها هل كان يجب الوفاء بشيء من ذلك قال صلى الل

Mas'alah: What is the principle of muzabanah in sales of food for food on credit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4589

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

والأصل في هذا الباب المزابنة فما لا يجوز إلا مثلا بمثل لم يجز أن يباع منه معلوم بمجهول ومن وقع عليه اسم طعام فلا يجوز أن يباع منه شيء بشيء إلى أجل جاز فيه التفاضل أو لم يجز لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الطعام إلا يدا بيد فهذا الأصل في هذا الباب لمن وفق وفهم والله المستعان

Mas'alah: What is the ruling on buying and selling at the doors of mosques?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4636

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Blocking Means (Sadd al-Dhara'i') in Sales

وفي حديثنا المذكور في هذا الباب حديث مالك عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيراء تباع عند باب المسجد الحديث فيه البيع والشراء على أبواب المساجد

Mas'alah: What is the ruling on selling prohibited fat and consuming its price?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5858

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Selling Haram Items

حديث رابع عشرين لعبد الله بن أبي بكر مقطوع يتصل من وجوه صحاح مالك عن عبد الله بن أبي بكر أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود نهوا عن أكل الشحم فباعوه فأكلوا ثمنه وهذا الحديث قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا متصلا من وجوه شتى كلها ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عمر وأبي هريرة وابن عباس وجابر وغيرهم حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار أخبرني طاوس أنه سمع ابن عباس يقول بلغ عمر بن الخطاب أن سمرة باع خمرا فقال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها

قال أبو عمر قوله جملوها يعني أذابوها لا خلاف بين أهل اللغة في ذلك وقد جاء أيضا مفسرا في الحديث حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا مضر بن محمد حدثنا مسلم بن سلام الكوفي حدثنا أبو بكر يعني ابن عياش عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود حرمت عليهم شحوم الأنعام فأذابوها ثم باعوها وأكلوا أثمانها أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا مسدد بن مسرهد أن بشر (بن) المفضل وخالد بن عبد الله حدثاهم المعنى عن خالد الحذاء عن بركة أبي الوليد عن ابن عباس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا عند الركن قال فرفع بصره إلى السماء فضحك ثم قال لعن الله اليهود ثلاثا قال إن الله حرم عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها وإن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه ولم يقل عن خالد بن عبد الله رأيت وقال قاتل الله وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا يحيى بن أيوب أخبرنا هشيم

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on selling raw meat for cooked meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6441

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Gharar and Jahalah

وقال الطحاوي قياس قول أبي حنيفة وأصحابه أن لا يباع اللحم النيء بالمشوي إلا يدا بيد مثلا بمثل إلا أن يكون في أحدهما شيء من التوابل فيكون الفضل لآخذ التوابل

Mas'alah: What does the author say about the chapter on muzabanah in selling oil for olives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

قال أبو عمر قد ذكرنا في هذا الباب أصوله مستوعبة وذكرنا من فروعها كثيرا ليوقف

بذلك على أصول مذاهب العلماء به ويوقف بذلك على المعنى الجاري فيه منها الربا في الزيادة وأما باب المزابنة في بيع الزيت بالزيتون واللحم بالحيوان والزبد باللبن والعنب بالعصير الحلو وما أشبه ذلك كله فقد مضت منه أصول عند ذكر المزابنة في مواضع من كتابنا هذا منها حديث داود بن الحصين وحديث ابن شهاب عن سعيد وحديث نافع عن ابن عمر وذكرنا هنالك من معنى المزابنة ما يوقف به على

المراد من مذاهب العلماء في ذلك إن شاء الله

Mas'alah: What is the difference between a sale with a loan and a sale with wine?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8283

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Combining Sale and Loan

وقال الأبهري قد روى بعض المدنيين عن مالك أنه لا يجوز وإن ترك السلف قال وهو القياس أن يكون عقد البيع فاسدا في اشتراط السلف كالبيع في الخمر والخنزير لأن البيع قد وقع فاسدا في عقده فلا بد من فسخه إلا أن يفوت فيرد السلف ويصلح بالقيمة وقد سأل محمد بن أحمد بن سهل البركاني إسماعيل بن إسحاق القاضي عن الفرق بين البيع والسلف وبين رجل باع غلاما بمائة دينار وزق خمر أو شيء حرام ثم قال أنا أدع الزق أو الشيء الحرام قبل أن يأخذه وهذا البيع مفسوخ عند مالك غير جائز فقال إسماعيل الفرق بينهما أن مشترط السلف هو مخير في أخذه أو تركه وليس مسألتك كذلك ولو قال أبيعك غلامي بمائة دينار على أني إن شئت أن تزيدني زق خمر زدتني وإن شئت تركته ثم ترك الزق خمر جاز اليع ولو أخذه فسخ البيع بينهما فهذا مثل مسألة البيع والسلف هذا معنى كلام إسماعيل وكان سحنون يقول إنما يصح البيع في ذلك إذا لم يقبض السلف وترك وأما إذا قبض السلف فقد تم الربا بينهما والبيع حينئذ حرام مفسوخ على كل حال وقال يحيى بن عمر سحنون أصلحه بترك السلف وإنما كان يرد السلف وقال الفضل بن سلمة وكذلك قرأناه على يحيى بن عمر إذا رد السلف

Mas'alah: What is the consensus on the invalidity of two sales in one transaction?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8289

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Two Sales in One

واتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة على فساد البيع إذا كان من باب بيعتين في بيعة على حسبما ذكرنا من النقد بكذا والنسيئة بكذا أو إلى أجلين أو نقدين مختلفين أو صفتين من الطعام مختلفتين وما أشبه هذا كله

BAB 6

باب بيع الغرر والمجهول والمعدوم

The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling unknown items for immediate use?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 714

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

قال أبو الفرج إذا أريد بابتياع شيء من المجهول الانتفاع به لوقته وكان ذلك مما جرت به العادة جاز بيعه كلبن الحليب بالمخيض إذا أريد بالحليب وقته وكالقصيل بالشعير إذا أريد قطع القصيل لوقته وكالتمر بالبلح إذا جد البلح لوقته قال وكذلك لا بأس ببيع كل ما خرج عن أن يكون مضمونا من المجهول كدهن البان المطيب بحبه وكالشعير بالقصيل الذي لا يكون منه شعير

Mas'alah: What is the ruling on selling sesame or olives with the condition that the seller presses them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 714

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Conditional Sales and Risk

قال أبو عمر لم يختلف قول مالك أنه لا يجوز شراء السمسم أو الزيتون على أن على البائع عصره قال مالك لأنه إنما اشترى منه ما يخرج من زيته ودهنه وأجاز بيع القمح على أن على البائع طحنه قال ابن القاسم قال لي مالك فيه غرر وأرجو أن يكون خفيفا وقال إسماعيل كأن مالكا كان عنده ما يخرج من القمح معلوما لا يتفاوت إلا قريبا فأخرجه من باب المزابنة وجعله من باب بيع وإجارة كمن ابتاع من رجل ثوبا على أن يخيطه له

Mas'alah: What is the ruling on estimation (tahari) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1423

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Quantity and Measurement

قال ابن عبد الحكم لا يجوز التحري إلا فيما قل مما يدرك ويلحقه التحري وأما ما كثر فلا يجوز فيه التحري لأنه

Mas'alah: What is the ruling on selling unknown goods (gharar) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4042

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Definition and Categories of Gharar

ما لا يعرف قدره ولا عينه ولا وقف عليه فتأمله ولا اشتراه على صفة باطل وهو عندي داخل تحت جملة ما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيع الغرر والملامسة وقد جاء نحو هذا التفسير مرفوعا في الحديث من حديث أبي سعيد الخدري أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا المطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عامر بن سعد أن أبا سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين نهى عن الملامسة والمنابذة في البيع والملامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل والنهار ولا يقلبه إلا بذلك والمنابذة أن ينبذ الرجل إلى الرجل ثوبه وينبذ الآخر إليه ثوبه ويكون ذلك بيعهما على غير نظر ولا تراض هكذا روى هذا الحديث يونس عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن أبي سعيد

الخدري

Mas'alah: What is the underlying principle behind the prohibition of gharar and gambling in sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4044

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Definition and Categories of Gharar

قال أبو عمر الأصل في هذا الباب كله النهي عن القمار والمخاطرة وذلك الميسر المنهي عنه

Mas'alah: What is the ruling on selling by sample according to Abu Hanifah and al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4047

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Description and Sight of Goods

وقال أبو حنيفة والشافعي وجماعة لا يجوز البيع على البرنامج البتة لأنه بيع عين حاضرة غير مرئية (والوصول إلى رؤيتها ممكن) فدخل بيعها في باب الملامسة والغرر والقمار عندهم وأما مالك فالصفة عنده تقوم مقام المعاينة (وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تصف المرأة المرأة لزوجها حتى كأنه ينظر إليها فأقام هنا الصفة مقام المعاينة)

Mas'alah: What is the Hanafi and Thawri ruling on selling absent goods with or without description?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4047

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Description and Sight of Goods

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي جائز بيع الغائب على الصفة وعلى غيرالصفة وصف أو لم يوصف وللمشتري خيار الرؤية إذا رآه

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on selling absent goods by description?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4047

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Description and Sight of Goods

وروى محمد بن كثير عن الأوزاعي في بيع الغائب على الصفة أنه جائز ويلزم البائع والمشتري إذا وافق

Mas'alah: What are the three opinions of al-Shafi'i on selling an unseen item?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4049

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Description and Sight of Goods

وللشافعي في بيع الغائب ثلاثة أقوال أحدهما كقول مالك والثاني كقول أبي حنيفة والثالث الذي حكاه عنه الربيع والبويطي أنه لا يجوز بيع الأعيان الغائبة بحال فلا يجوز عنده على القول الثالث وهو الذي حكاه البويطي عنه إلا بيع عين مرئية قد

أحاط البائع والمبتاع علما بها أو بيع مضمون في الذمة موصوف وهو السلم وقال المزني الصحيح من قول الشافعي أن شراء الغائب لا يجوز وصف أو لم يوصف ذكر أبو القاسم القزويني القاضي قال الصحيح عن الشافعي إجازة بيع الغائب على خيار الرؤية

إذا نظر إليه وافق الصفة أو لم يوافقها مثل قول أبي حنيفة والثوري سواء قال هذا في كتبه المصرية وقال بالعراق في بيع الغائب مثل قول مالك سواء أنه لا خيار له إذا وافق الصفة حكاه عنه أبو ثور وبه قال أبو ثور وقال أبو حنيفة وأصحابه في المشتري يرى الدار من خارجها ويرى الثياب مطوية من ظهورها فيرى مواضع طيها ثم يشتريها أنه لا يكون له خيار الرؤية في شيء من ذلك وأما هلاك المبيع قبل القبض غائبا كان أو حاضرا عند الشافعي وأبي حنيفة فمن البائع أبدا ومن الدليل على جواز بيع الغائب مع ما تقدم في هذا الباب أن السلف كانوا يتبايعونه ويجيزون بيعه فمن ذلك أن عثمان وعبد الرحمن بن عوف تبايعا فرسا غائبا عنهما وتبايع عثمان أيضا وطلحة دارا لعثمان بالكوفة ولم يعينها عثمان ولا طلحة وقضى جبير بن مطعم لطلحة فيها بالخيار وهو المبتاع فحمله العراقيون على خيار الرؤية وحمله أصحاب مالك على أنه كان اشترط الخيار فكأن بيع الخيار إجماع من الصحابة إذ لا يعلم لهؤلاء مخالف منهم ودخل في معنى الملامسة والغرر أشياء بالاستدلال يطول ذكرها إن ذكرناها خرجنا عن شرطنا وعمالة قصدنا وبالله عصمتنا وتوفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on selling an unknown measure of dates for a known measure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4344

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent

Things > Gharar in Quantity and Measurement

وروى ابن وهب أيضا في موطئه قال أخبرني ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الصبرة من التمر لا يعلم كيلها بالكيل المسمى من التمر

Mas'alah: What is the ruling on selling the unborn offspring of an unborn animal (habal al-habalah)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4345

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Sales of Animals and Crops

حديث سابع لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة وكان بيعا يتبايعه أهل الجاهلية كان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها قد جاء تفسير هذا الحديث كما ترى في سياقه وإن لم يكن تفسيره مرفوعا فهو من قبل ابن عمر وحسبك وبهذا التأويل قال مالك والشافعي وأصحابهما وهو الأجل المجهول ولا خلاف بين العلماء أن البيع إلى مثل هذا من الأجل لا يجوز وقد جعل الله الأهلة مواقيت للناس ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البيع إلى مثل هذا من الأجل وأجمع المسلمون على ذلك وكفى بهذا علما وقال

آخرون في تأويل هذا الحديث معناه بيع ولد الجنين الذي في بطن الناقة هذا قول أبي عبيد قال أبو عبيد عن ابن علية هو نتاج النتاج وبهذا التأويل قال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وقد فسر بعض أصحاب مالك هذا الحديث بمثل ذلك أيضا وهو

بيع أيضا مجتمع على أنه لا يجوز ولا يحل لأنه بيع غرر ومجهول وبيع ما لم يخلق وقد أجمع العلماء على أن ذلك لا يجوز في بيوع المسلمين وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع المجر وهو بيع ما في بطون الإناث ونهى عن المضامين والملاقيح وأجمعوا أنه بيع لا يجوز قال أبو عبيد المضامين ما في البطون وهي الأجنة والملاقيح ما في أصلاب الفحول وهو تفسير ابن المسيب وابن شهاب ذكر مالك في موطئه عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول لا ربا في الحيوان وإنما نهى من الحيوان عن ثلاث عن المضامين والملاقيح وحبل الحبلة والمضامين ما في بطون الإناث والملاقيح ما في ظهور الجمال وقال غيره المضامين ما في أصلاب الفحول والملاقيح ما في بطون الإناث وكذلك قال أبو عبيد واحتج بقول الشاعر

ملقوحة في بطن ناب حائل ... وذكر المزني عن ابن شهاب شاهدا بأن الملاقيح ما في البطون لبعض الأعراب ... منيتني ملاقحا في الأبطن ... تنتج ما تنتج بعد أزمن ... وكيف كان فإن بيع هذا كله باطل لا يجوز عند جماعة علماء المسلمين وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الملامسة والمنابذة فكيف بمثل هذا من بيع ما لم يخلق (وهذا كله) يدخله المجهول والغرر وأكل المال بالباطل وفي حكم الله ورسوله تحريم هذا كله فإن وقع شيء من هذا البيع فسخ إن أدرك فإن قبض وفات رد إلى قيمته يوم قبض لا يوم تبايعا بالغا ما بلغ كانت القيمة أكثر من الثمن أو أقل وإن أصيب قبل القبض فمصيبته من البائع أبدا وقد مضى تفسير الملامسة وغيرها فيما سلف من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on selling a lactating sheep for milk when there is no milk in its udder?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4589

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Sales of Animals and Crops

في حين عقد التبايع وإن كانت اللبون كغير اللبون فإن كانت اللبون يراعي أخذها وإن لم يكن فيها لبن ويقام مقام اللبن فغير جائز أن تباع باللبن وإن لم يكن فيها لبن يدا بيد والله أعلم

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on buying an olive tree with olives or a sheep with milk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4589

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Sales of Animals and Crops

وقال الأوزاعي يجوز شراء زيتونة فيها زيتون بزيتون وشاة في ضرعها لبن بلبن لأن الزيتون في شجرة واللبن في الضرع لغو

Mas'alah: What constitutes gharar (uncertainty) in sales according to Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6978

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Definition and Categories of Gharar

قال أبو عمر بيع الغرر يجمع وجوها كثيرة منها المجهول كله في الثمن والمثمن إذا

لم يوقف على حقيقة جملته فبيعه على هذا الحال من بيع الغرر وإن وقف على أكثر ذلك ويحاصر حتى لا يشكل المراد فيه فما جهل منه من التافه اليسير الحقير والنزر في جنب الصفقة إذا كان مما لا يمكن الوصول إلى معرفة حقيقته فلا يضر ذلك وهو متجاوز عنه غير مراعى عند جماعة العلماء ومن بيوع الغرر بيع الآبق والجمل الشارد والإبل الصعاب في المرعى وكذلك الرمك والبقر الصغار إذا كان الأغلب من أمرها جهل أسنانها وعدم تقليبها والحيتان في الآجام والطائر غير الداجن إذا لم يكن مملوكا مقبوضا عليه والقمار كله من بيع الغرر وبيع الحصاة من القمار ومعنى بيع الحصاة عندهم أن تكون جملة ثياب منشورة أو مطوية فيقول القائل أي هذه الثياب وقعت عليها حصاتي هذه فقد وجب فيها البيع بيني وبينك بكذا دون تأمل ولا رؤية فهذا أيضا غرر واسم بيع الغرر اسم جامع لهذه المعاني كلها وما أشبهها إلا أن العلماء اختلفوا في الآبق يكون في يد مشتريه فقال مالك لا يجوز

Mas'alah: What is the ruling on a sale with an unknown price according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8288

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Price and Payment Terms

وقال الشافعي هما وجهان أحدهما أن يقول قد بعتك هذا العبد بألف دينار نقدا أو بألفين إلى سنة قد وجب لك البيع بأيهما شئت أنا أو شئت أنت فهذا بيع الثمن فيه مجهول والثاني أن يقول قد بعتك عبدي هذا بألف على أن تبيعني دارك بألف إذا وجب لك عبدي وجبت دارك لي لأن ما نقص كل واحد منهما مما باع ازداده فيما اشتراه فالبيع في هذا كله مفسوخ فإن فات ففيه القيمة حين قبض ومثل هذا عند

الشافعي أن يبيعه سلعة بكذا على أن يبيعه بالثمن كذا كرجل قال لآخر أبيعك ثوبي هذا بعشر دنانير على أن تبيعني بالعشرة دنانير دابة كذا أو سلعة كذا أو مثاقيل عدد كذا هذا كله من باب بيعتين في بيعة عند الشافعي وجماعة

BAB 7

باب بيع الطعام قبل قبضه

The Chapter on Selling Food before Taking Possession

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on liability for loss in a sale of an unseen item by description?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4048

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Possession and Measurement Conditions

واختلف قول مالك في هذا الموضع فمرة قال المصيبة من المشتري إذا خرج البيع على الصفة وأدركته الصفقة على ذلك حيا سالما قبضه أو لم يقبضه وهو قول ابن عمر وسليمان بن يسار ومرة قال المصيبة من البائع أبدا حتى يقبضه المبتاع وهو قول سعيد ابن المسيب وإليه ذهب ابن القاسم جعل النماء والنقصان والموت في ذلك من البائع (أبدا) حتى يقبضه المبتاع

Mas'alah: Does the ruling on waiving losses apply before or after taking possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4185

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Effect of Possession on Contracts Other Than Sales

ومنهم من قال إنما هذا قبل القبض فإذا قبض المبتاع ما ابتاعه فلا جائحة فيه

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4357

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

حديث عاشر لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه هذا حديث صحيح الإسناد مجتمع على القول بجملته إلا أنهم اختلفوا في بعض معانيه ونحن نذكر ما اجتمع عليه من ذلك وما اختلف فيه هاهنا إن شاء الله تعالى وقد روي عن ابن عمر هذا الحديث من وجوه فأما عبد الله بن دينار فلفظه عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه وكذلك لفظ حديث ابن عباس وحكيم بن حزام حتى يقبضه عند أكثر الرواة والقبض والاستيفاء سواء ولا يكون ما بيع من الطعام على الكيل والوزن مقبوضا إلا كيلا أو وزنا وهذا ما لا خلاف بين جماعة العلماء فيه فإن وقع البيع في الطعام على

الجزاف فقد اختلف في بيعه قبل قبضه وانتقاله على ما نذكره ونوضحه في الباب الذي يلي هذا الباب إن شاء الله وظاهر هذا الحديث يحظر ما وقع عليه اسم طعام إذا اشتري حتى يستوفى واستيفاؤه قبضه على حسب ما جرت العادة فيه من كيل أو وزن قال الله عز وجل أوفوا الكيل ولا تكونوا من المخسرين وقال أوف لنا الكيل وتصدق علينا وقال وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون وأما اختلاف العلماء في معنى هذا الحديث فإن مالكا قال من ابتاع طعاما أو شيئا من جميع المأكول أو المشروب مما يدخر ومما لا يذخر ما كان منه أصل معاش أو لم يكن حاشا الماء وحده فلا يجوز بيعه قبل القبض لا من البائع ولا من غيره سواء كان بعينه أو بغير عينه إلا أن يكون الطعام ابتاعه جزافا صبرة أو ما أشبه ذلك فلا بأس ببيعه قبل القبض لأنه إذا ابتيع جزافا كان كالعروض التي يجوز بيعها قبل القبض هذا هو المشهور من مذهب مالك وبه قال الأوزاعي والملح والكزبر والشونيز والتوابل

وزريعة الفجل التي يؤكل زيتها وكل ما يؤكل ويشرب ويؤتدم به فلا يجوز بيعه ولا بيع شيء منه قبل القبض إذا ابتيع على الكيل أو الوزن ولم يبع جزافا هذه جملة مذهب مالك المشهور عنه في هذا الباب قال وأما زريعة السلق وزريعة الجزر والكراث والجرجير والبصل وما أشبه ذلك فلا بأس أن يبيعه الذي اشتراه قبل أن يستوفيه لأن هذا ليس بطعام ويجوز فيه التفاضل وليس كزريعة الفجل الذي منه الزيت لأن هذا طعام وما لا يجوز أن يباع قبل القبض عند مالك وأصحابه فلا يجوز أن يمهر ولا يستأجر به ولا يؤخذ عليه بدل وهذا فيما اشتري من الطعام وأما من كان عنده طعام لم يشتره ولكنه أقرضه أو نحو ذلك فلا بأس ببيعه قبل أن يستوفيه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه ولم يقل من كان عنده طعام أو كان له طعام فلا يبعه حتى يستوفيه ولا خلاف عن مالك أن ما عدا المأكول والمشروب من الثياب والعروض والعقار وكل ما يكال ويوزن إذا لم يكن مأكولا ولا مشروبا من جميع الأشياء كلها غير المأكول والمشروب أنه لا بأس لمن ابتاعه أن يبيعه قبل قبضه واستيفائه وحجته في ما ذهب إليه مما

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession based on hadith evidence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4360

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وصفنا عنه قوله صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه ولا يبعه حتى يستوفيه حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن

دينار عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يقبضه ففي هذا الحديث خصوص الطعام بالذكر فوجب أن يكون ما عداه بخلافه وفيه من ابتاع طعاما فوجب أن يكون المقروض وغير المشترى بخلافه استدلالا ونظرا وحديث مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله في قوله من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه وحدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو يعني ابن الحارث

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4361

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

عن المنذر بن عبيد المدني أن القاسم بن محمد حدثه أن عبد الله بن عمر حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يبيع أحد طعاما اشتراه بكيل حتى يستوفيه ففي هذا الحديث اشتراه بكيل على أن الجزاف بخلافه فهذه حجة مالك مع دليل القرآن في قوله فأوف لنا الكيل وكالوهم أو وزنوهم أن الاستيفاء والقبض لا يكون إلا بذلك وقال آخرون كلما وقع عليه اسم طعام مما يؤكل أو يشرب فلا يجوز أن يباع حتى يقبض وسواء اشترى جزافا أو كيلا أو وزنا وما سوى الطعام فلا بأس ببيعه قبل القبض وممن قال هذا أحمد بن حنبل وأبو ثور وحجتهم عموم قوله صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما لم يقل جزافا ولا كيلا بل قد ثبت عنه أنه قال من ابتاع طعاما جزافا أن لا يبيعه حتى ينقله ويقبضه على ما سنذكره في هذا الباب بعد هذا إن شاء

الله تعالى وضعفوا زيادة المنذر بن عبيد في قوله طعاما بكيل وقد ذهب هذا المذهب بعض المالكيين وحكاه عن مالك وهذا اختيار أبي بكر الوقار

Mas'alah: What is the ruling on selling items sold by measure or weight before taking possession?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4362]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Possession and Measurement Conditions

وقال آخرون كلما بيع على الكيل أو الوزن من جميع الأشياء كلها طعاما كان أو غيره فلا يباع شيء منه قبل القبض وما ليس بمكيل ولا موزون فلا بأس ببيعه قبل قبضه من جميع الأشياء كلها روي هذا القول عن عثمان بن عفان وسعيد بن المسيب والحسن البصري والحكم بن عتيبة وحماد بن أبي سليمان وبه قال إسحاق بن راهويه وروي مثل ذلك أيضا عن أحمد بن حنبل والأول أصح عنه وحجة من ذهب هذا المذهب أن الطعام المنصوص عليه أصله الكيل والوزن فكل مكيل أو موزون فذلك حكمه قياسا عندهم ونظرا

Mas'alah: What is the ruling on selling purchased items before taking possession except for real estate?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4362]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

وقال آخرون كل ما ملك بالشراء فلا يجوز بيعه قبل القبض إلا العقار وحده وهو

قول أبي حنيفة وإليه رجع أبو يوسف وجملة قول أصحاب أبي حنيفة أن المهر والجعل وما يؤخذ في الخلع جائز أن يباع ما ملك من هذه الوجوه قبل القبض والذي لا يباع قبل القبض ما اشتري أو استؤجر به

Mas'alah: What is the ruling on selling items before taking possession according to al-Shafi'i and al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4363

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

وقال آخرون كل ما ملك بالشراء أو بعوض من جميع الأشياء كلها عقارا كان أو غيره مأكولا كان أو مشروبا مكيلا كان أو موزونا أو غير مكيل ولا موزون ولا مأكول ولا مشروب من كل ما يجري عليه البيع لا يجوز بيع شيء منه قبل القبض وممن قال بهذا سفيان الثوري وابن عيينة والشافعي وبه قال محمد بن الحسن وهو قول عبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما ومن حجة من ذهب هذاالمذهب أن عبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله رويا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يقبضه وأفتيا جميعا بأن لا يباع بيع حتى يقبض وقال ابن عباس كل شيء عندي مثل الطعام فدل على أنهما فهما عن النبي صلى الله عليه وسلم المراد والمعنى حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو قال أخبرني طاووس قال سمعت ابن عباس يقول أما الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو الطعام أن يباع حتى يستوفى

وربما قال سفيان حتى يكال وقال ابن عباس برأيه ولا أحسب كل شيء إلا مثله
وحدثنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا عبد الله محمد بن

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about selling food before taking possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4364

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

يوسف قال أخبرنا ابن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى البخلي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس قال أما الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يباع حتى يقبض فهو الطعام قال ابن عباس برأيه وأحسب كل شيء مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about selling goods before taking possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4364

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن يوسف بن ماهك أن عبد الله بن عصمة حدثه أن حكيم بن حزام حدثه قال قلت يا رسول الله إني أشتري بيوعا فما يحل لي منها وما يحرم فقال يا ابن أخي إذا اشتريت بيعا فلا تبعه

حتى تقبضه

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of selling before taking possession according to al-Shafi'i and al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4364

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

ومن حجة من ذهب مذهب الشافعي والثوري في هذا المذهب نهيه صلى الله عليه وسلم عن ربح ما لم يضمن وبيع ما لم يضمن وما لم يقبضه المشتري عندهم من جميع الأشياء كلها وضاع وهلك فمصيبته عندهم من البائع وضمانه منه وكان ضمانه من البائع فلا يجوز لمشتريه عندهم بيعه قبل قبضه بدليل نهيه صلى الله عليه وسلم عن ربح ما لم

يضمن وبنص قوله من ابتاع بيعا فلا يبعه حتى يقبضه واستدلالا بالسنة الثابتة في الطعام أن لا يباع حتى يقبض

Mas'alah: What is the Maliki position on the prohibition of profit on what is not guaranteed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4365

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وذهب مالك وأصحابه ومن تابعه في هذا الباب إلى أن نهيه عليه السلام عن ربح ما لم يضمن إنما هو في الطعام وحده لأنه خص بالذكر في مثل هذا الحديث وغيره من الأحاديث الصحاح

Mas'alah: What is the evidence that the prohibition of selling before taking possession applies specifically to food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4366

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قالوا وكل حديث ذكر فيه النهي عن بيع ما ابتعته حتى تقبضه فالمراد به الطعام لأنه الثابت في الأحاديث الصحاح من جهة النقل وتخصيصه الطعام بالذكر دليل على أن ما عداه وخالفه فحكمه بخلاف حكمه كما أن قوله عند الجميع من ابتاع طعاما تخصيص منه للابتياع دون ما عده من القرض وغيره

Mas'alah: What is the ruling on selling before taking possession according to Uthman al-Batti?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4366

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

وقال عثمان البيتي لا بأس أن تبيع كل شيء قبل أن تقبضه كان مكيلا أو مأكولا أو غير ذلك من جميع الأشياء

Mas'alah: How does Abu Umar refute the opinion allowing sale of food before possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4366

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال أبو عمر هذا قول مردود بالسنة والحجة المجمعة على الطعام فقد وأظنه لم يبلغه الحديث ومثل هذا لا يلتفت إليه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4367

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

حديث حادي عشر لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه قال كنا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتاع الطعام فيبعث علينا من يأمرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه إلى مكان سواه قبل أن نبيعه هكذا روى مالك هذا الحديث لم يختلف عليه فيه ولم يقل جزافا وروى غيره عن نافع عن ابن عمر فقال فيه كنا نبتاع الطعام جزافا

Mas'alah: What is the ruling on selling estimated food before taking possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4367

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Selling Food by Estimation Before Possession

وأن ما بيع عنده وعند أكثر أصحابه من الطعام جزافا فلا بأس أن يبيعه مشتريه قبل أن يقبضه وقبل أن ينقله

Mas'alah: What does 'possession' mean for measured and bulk-estimate food in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4367

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Possession and Measurement Conditions

ومعنى نقله في هذا الحديث قبضه ومعنى قبضه عند مالك استيفاؤه وذلك عنده في المكيل والموزون دون الجزاف وجعل

Mas'alah: How does Malik interpret 'until he takes possession' in food sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4368

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Possession Requirements in Sales

مالك رحمه الله قوله حتى يستوفيه تفسيرا لقوله حتى يقبضه والاستيفاء عنده وعند أصحابه لا يكون إلا بالكيل أو الوزن وذلك عندهم فيما يحتاج إلى الكيل أو الوزن مما بيع على ذلك

Mas'alah: What is Malik's ruling on liability for food sold by lump sum versus by measure before possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4369

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Possession and Measurement Conditions

قبل القبض فهو من مال المشتري وإن اشتراه مكايلة فهو من مال البائع وهو نص قول مالك

Mas'alah: What is the evidence for Malik's ruling on selling fruit before possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4369

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وقد قال الأوزاعي من اشترى ثمرة لم يجز له بيعها قبل القبض وهذا تناقض وأحسن ما يحتج به لمالك في قوله هذا ما حدثنا عبد الرحمان بن عبد الله قال حدثنا تميم بن محمد قال حدثنا عيسى بن مسكين وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قالا جميعا حدثنا سحنون عن ابن وهب قال أخبرنا عمرو بن الحارث وغيره عن المنذر بن عبيد المدني عن القاسم بن محمد عن ابن عمر أن رسول الله نهى أن يبيع أحد طعاما اشتراه بكيل حتى يستوفيه

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession in lump-sum or measured sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4369

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Possession and Measurement Conditions

ولم يفرق سائر الفقهاء بين الطعام المبيع جزافا والطعام المبيع كيلا أنه لا يجوز لمبتاعه أن يبيع شيئا منه قبل القبض فقبض ما بيع كيلا أو وزنا أن يكال على مبتاعه أو يوزن عليه وقبض ما اشترى جزافا أن ينقله مبتاعه ويحوله من موضعه ويبين به إلى نفسه فيكون ذلك قبضا له كسائر العروض والمصيبة عند جميعهم فيه إن هلك قبل القبض من بائعه ولا يجوز بيعه قبل قبضه وممن قال بهذا سفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي ومن اتبعه وأحمد

ابن حنبل وإسحاق وداود بن علي والطبري وأبو عبيد وروي ذلك عن سعيد بن المسيب والحكم وحماد والحسن البصري

Mas'alah: What evidence supports the prohibition of selling food before taking possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4370

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وحجة من ذهب هذا المذهب عموم نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربح ما لم يضمن وقوله لحكيم بن حزام إذا ابتعت بيعا فلا تبعه حتى تقبضه ولما قدمنا ذكره في الباب قبل هذا عن ابن عباس وجابر وغيرهما ولأن الصحابة كانوا يؤمرون إذا ابتاعوا الطعام جزافا أن لا يبيعوه حتى يقبضوه وينقلوه من موضعه وقد ذكر أمر الجزاف في هذا الحديث عن نافع حفاظ متقنون ورواه أيضا سالم عن ابن عمر قالوا فلا وجه للفرق بين شيء من ذلك

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4370

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن القاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا عبد الرحمان بن إبراهيم دحيم قال حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأيت الذين يشترون الطعام مجازفة يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعوه حتى يؤدوه إلى رحالهم

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4371

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال أنبأنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا عبد الرزاق قال أنبأنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال رأيت الناس يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتروا الطعام جزافا أن يبيعه المشتري حتى ينقله إلى رحله

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4371

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession >

Prohibition of Selling Food Before Possession

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا مطلب قال حدثنا أبو صالح قال حدثنا الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني سالم عن ابن عمر أنه قال رأيت الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ابتاعوا طعاما جزافا يضربون في أن يبيعوه مكانهم حتى يؤووه إلى رحالهم

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4371]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنا نافع عن ابن عمر قال كانوا يتبايعون الطعام جزافا في السوق فيبيعونه في مكانهم فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعوه في مكانه حتى ينقلوه

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4372]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وحدثنا عبد الوارث أيضا قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا

محمد بن بشار قال حدثني يحيى بن سعيد قال حدثنا عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر قال كانوا يتبايعون الطعام جزافا في أعلى السوق فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يبيعوه حتى ينقلوه

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4372

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وقال أبو عمر إذا آواه إلى رحله ونقله فقد قبضه وإنما كانوا يضربون على ذلك لئلا يبيعوه قبل قبضه

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4372

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وفي السنة الثابتة في هذا الحديث دليل على إجازة ذلك ولا أعلم فيه اختلافا

Mas'alah: What is the ruling on selling food purchased by bulk before taking possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4374

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Selling Food by Estimation Before Possession

يحيى الوقار عن مالك أنه قال لا بيع ما اشتري من الطعام والإدام جزافا قبل قبضه ونقله

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4374

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

واختاره الوقار وهو الصحيح عندي في هذه المسألة لثبوت الخبر بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وعمل أصحابه وعليه جمهور أهل العلم

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit say about selling goods before taking possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4374

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن عوف الطائي قال حدثنا أحمد بن خالد الوهبي قال حدثنا محمد بن إسحاق عن أبي الزناد عن عبيد بن حنين عن ابن عمر قال ابتعت زيتا في السوق فلما استوفيته لقيني رجل فأعطاني به ربحا حسنا فأردت أن أضرب على يده فأخذ رجل من خلفي بذراعي فالتفت فإذا أنا بزيد بن ثابت فقال لا تبعه حيث ابتعته حتى تحوزه إلى رحلك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تباع حيث تبتاع السلع حتى

يحوزها التجار إلى رحالهم

Mas'alah: Does the prohibition of selling before possession apply to all goods or only food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4374

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

عم في هذا الحديث السلع فظاهره حجة لمن جعل الطعام وغيره سواء على ما ذكرنا عنهم في الباب قبل هذا ولكنه

Mas'alah: What is the ruling on selling oil before taking possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4375

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

يحتمل أن يكون أراد السلع المأكولة والمؤتدم بها لأن على الزيت خرج الخبر وجاء في هذا الحديث فلما اشتريته لقيني رجل فأعطاني به ربحا الحديث

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4375

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وفي إجماعهم على ذلك ما يوضح لك أن قوله فلما استوفيته على ما ذكرنا أو يكون لفظا غير محفوظ في هذا الحديث والله أعلم أو يكون زيد بن ثابت رآه قد باعه في الموضوع الذي ابتاعه فيه ولم يعلم باستيفائه له فنقل الحديث من أجل ما ذكره زيد فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on selling food purchased by estimation after taking possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4375

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Selling Food by Estimation Before Possession

ولما أجمعوا على أنه لو قبضه وقد ابتاعه جزافا وجازه إلى رحله وبان به وهما جميعا في مكان واحد أنه جائز له حينئذ بيعه علم أن العلة في انتقاله من مكان إلى مكان سواه قبضه على ما يعرف الناس من ذلك وأن الغرض منه القبض وقلما يمكن قبضه إلا بانتقاله

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession of it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5445

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

حديث ثان لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه

Mas'alah: Does the prohibition on selling food before possession apply equally to all types of food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5445

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

ظاهر هذا الحديث يوجب التسوية بين ما بيع من الطعام جزافا وبين ما بيع منه كيلا أن لا يباع شيء من ذلك كله حتى يقبض لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخص في هذا الحديث طعاما من طعام ولا حالا من حال ولا نوعا من نوع

Mas'alah: Does the prohibition of selling before possession apply only to food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5445

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

وفي ظاهر هذا الحديث أيضا ما يدل على أن ما عدا الطعام لا بأس ببيعه قبل قبضه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم خص الطعام بالذكر دون غيره

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on selling food before possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5445

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وهذان موضعان تنازع

فيهما العلماء قديما وحديثا وقد ذكرنا ما لهم في ذلك من الأقوال والاعتلال في باب نافع من هذا الكتاب فلا معنى لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What types of food cannot be sold before possession according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5446

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وأما الطعام الذي لا يباع قبل القبض عند مالك وأصحابه فقال مالك فيما ذكر ابن وهب وغيره عنه لا يجوز بيع ما يؤكل أو يشرب قبل القبض لا من البائع ولا من غيره سواء كان عينه أو بغير عينه وقال ابن القاسم قال مالك لا تبيع الملح والكسبر والشونيز والتوابل حتى تستوفيها قال وأما زريعة الجزر وزريعة السلق والكراث والجرجير والبصل وما أشبهه فلا بأس أن تبيعه قبل أن تستوفيه لأن هذا ليس بطعام ويجوز فيه التفاضل وليس كزريعة الفجل الذي منه الزيت هذا طعام لأن الزيت فيه قال وقال مالك الطعام كله لا يجوز بيعه قبل القبض إذا اشتري كيلا فإن اشتري جزافا جاز ولا خلاف عن مالك وأصحابه في غير المأكول والمشروب ونحو الثياب وسائر العروض العقار وغيره أنه يجوز بيعها قبل قبضها ممن اشترى منه ومن غيره وكذلك إذا أسلف فيها يجوز بيعها من الذي هي عليه ومن غيره إلا أنه إذا باعها ممن

هي عليه في السلم لم يبعها إلا بمثل رأس المال أو بأقل لا يزاد على رأس ماله ولا يؤخره وإن باعه منه بعرض جاز قبل الأجل وبعده إذا قبض العرض ولم يؤخره وكان

العرض مخالفا لهما بينا خلافه هذا كله أصل قول مالك في هذا الباب وجملته وأما فروع هذا الباب ونوازله فكثيرة جدا على مذهب مالك وأصحابه ولهم في ذلك كتب معروفة قد أكثروا فيها من التنزيل والتفريع على المذهب فمن أراد ذلك تأملها هناك

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling food before taking possession when sold by measure or weight?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5447

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Possession and Measurement Conditions

ولا خلاف عن مالك وأصحابه أن الطعام كله المأكول والمشروب غير الماء وحده لا يجوز بيع شيء منه قبل قبضه إذا بيع على الكيل أوالوزن لا من البائع له ولا من غيره لا من سلم ولا من بيع معاينة لا بأكثر من الثمن ولا بأقل وجائز عندهم إلا إقالة في الطعام قبل أن يستوفى بمثل رأس المال سواء وكذلك الشركة عندهم والتولية فيه وقد قال بهذا القول طائفة من أهل المدينة وقال سائر الفقهاء وأهل الحديث لا يجوز بيع شيء من الطعام قبل أن يستوفى ولا تجوز فيه الإقالة ولا الشركة ولا التولية عندهم قبل أن يستوفى بوجه من الوجوه والإقالة والشركة والتولية عندهم بيع وقد جعل بعضهم الإقالة فسخ بيع ولم يجعلها بيعا وأبى ذلك بعضهم ولم يختلف فقهاء الأمصار غير مالك وأصحابه في أن

Mas'alah: What is the ruling on partnership and delegation in food before taking possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5448

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Selling Food by an Agent or Trustee Before Possession

الشركة والتولية في الطعام لا يجوز قبل أن يستوفى وقد مضى ما للعلماء في معنى هذا الحديث من التنازع في المعاني في باب نافع عن ابن عمر من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on food items in cases of intercepted merchandise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6093

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

فيها إن أحبوها وإن أبوا منها ردت على مبتاعها إلى كلام كثير ذكره وفرق بين الطعام في ذلك وغيره وقال الطعام يوقف للناس كلهم يشترونه بالثمن وإن كان له أهل راتبون في السوق ولم يفسخ فيه البيع

BAB 8

باب بيع الثمار والأصول

The Chapter on Sale of Fruits and Immovables

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'araya in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 721]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

وأما العرايا فواحدها عرية والجمع عرايا ومعناها عطية ثمر النخل دون الرقاب كانت العرب إذا دهمتهم سنة تطوع أهل النخل منهم على من لا نخل له فيعطونه من ثمر نخلهم فمنهم

Mas'alah: What is the legal definition of 'araya and the scholarly disagreement on its sale in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 723]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

ليست كذلك ولكنها تحمل كل عام والرجبية هي التي تميل لضعفها فتدعم من تحتها كذا قال ابن قتيبة في كتاب الفقه له ثم وصف أنه يعريها في السنين الجوائح أي يطعم ثمرتها أهل الحاجة في سني الجدب والمجاعة وقد كان الرجل منهم يعطي ذلك أيضا لأهله ولعياله يأكلون ثمرتها فتدعى أيضا عرية فهذا كله أقاويل أهل اللغة في العرية وأما معنى العريا في الشريعة ففيه اختلاف بين أهل العلم على ما أصفه لك بعون الله فمن ذلك أن ابن وهب روى عن عمرو بن الحرث بن عبد ربه بن سعيد الأنصاري أنه قال العرية الرجل يعري الرجل النخلة أو الرجل يسمي من ماله النخلة والنخلتين ليأكلها فيبيعها بتمر وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا هناد عن عبدة عن

ابن إسحاق قال العرايا أن يهب الرجل للرجل النخلات فيشق عليه أن يقوم عليها فيبيعها بمثل خرصها وهذا من أحسن ما فسر به معنى العرايا فذهب قوم إلى هذا وجعلوا الرخصة في بيع العريا بخرصها وقفا على الرفق بالمعري يبيعها ممن شاء المعرى وغيره في ذلك عندهم سواء ومن حجة من ذهب هذا المذهب ما رواه حماد بن سلمة عن أيوب وعبد الله بن عمر جميعا عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى البائع والمشتري عن المزابنة قال أبو عمر وقال زيد بن ثابت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص في العرايا النخلة والنخلتين يوهبان للرجل فيبيعها بخرصها تمرا قالوا فقد أطلق في هذا الحديث بيعها بخرصها تمرا ولم يقل من المعرى ولا من غيره فدل على أن الرخصة في ذلك قصد بها المعرى المسكين لحاجته قالوا وهو الصحيح في النظر لأن المعرى قد ملك ما وهب له فجائز له أن يبيعه من المعري ومن غيره إذ أرخصت له

Mas'alah: What is the ruling on 'ariyyah and muzabanah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 725

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

بشير عن سهل مثله سواء إلا أنه قال ورخص في العرايا بخرصها تمرا يأكلها صاحبها رطبا وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا الوليد بن كثير قال حدثنا بشير بن يسار مولى بني حارثة أن رافع بن خديج وسهل ابن أبي حثمة حدثناه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة التمر بالتمر إلا أصحاب العرايا فإنه

قد أذن لهم وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد القاضي قال حدثنا إبراهيم بن هشام البغوي قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع التمر بالتمر وأرخص في بيع العرايا أن تشترى بخرصها يأكلها أهلها رطبا قال سفيان قال لي يحيى ما أعلم أهل مكة بالعرايا قلت أخبرهم عطاء وسمعه من جابر قال أبو عمر ألا ترى إلى قوله يأكلها أهلها رطبا إلى استثنائه العرايا من المزابنة على هذه الصفة كأنه والله أعلم يريد صاحبها الذي أعراها وأهلها الذين وهبوا ثمرها وأعروها فهم الذين أباح لهم شراءها خاصة هذا تأويل أصحاب مالك ومن اتبعهم وجملة قول مالك وأصحابه في هذا الباب في العرايا أن العرية هي أن يهب الرجل من حائطه خمسة أوسق فما دونها ثم يريد أن يشتريها من المعري عند طيب التمر فأبيح له أن يشتريها بخرصها تمرا عند الجذاذ وإن

Mas'alah: What is the Maliki view on 'ariyyah for dried fruits?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 727

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

ذلك خمسة أوسق قال وتجوز العرية في كل ما ييبس ويدخر نحو العنب والتين والزيتون ولا أرى لصاحب العرية أن يبيعها إلا ممن في الحائط إذا كان له تمر بخرصها تمرا وقال ابن عبد الحكم عن مالك العرية أن يعري الرجل الرجل تمر نخلة له أو نخلات فيملكها المعرى ثم يبتاعها المعري من المعرى بما شاء من التمر ولا يبتاعها منه بخرصها تمرا إلا المعري لأن الرخصة فيه وردت فهذه جملة قول مالك

وتحصيل مذهبه عند جماعة أصحابه وقد روى ابن نافع عن مالك في رجل له نخلتان في حائط رجل فقال له صاحب الحائط أنا آخذها بخرصها إلى الجذاذ قال إن كان ذلك منه للمرفق يدخله عليه يعني عل صاحب النخلتين فلا بأس به قال مالك وإن كره دخوله ولم يرد أن يكفيه مؤونة السقي فهذا على وجه البيع ولا أحبه فهذه الرواية عن مالك على خلاف أصله في العرية أنها هبة للثمرة وأن الواهب هو الذي رخص له في شرائها على ما ذكرنا لأن هذا لم يوهب له ثمر نخل بل هو مالك رقاب نخل مقدارها خمسة أوسق أو دون أبيح له بيع ثمرها بالخرص إلى الجذاذ بالتمر وهي رواية مشهورة عنه بالمدينة وبالعراق إلا أن العراقيين رووها عن مالك بخلاف شيء من معناها وذلك أن الطحاوي ذكرها عن ابن أبي عمران عن محمد بن شجاع عن ابن نافع عن مالك أن العرية النخلة والنخلتان في حائط لغيره والعادة بالمدينة أنهم يخرجون بأهلهم في وقت الثمار إلى حوائطهم فيكره صاحب النخل الكثير دخول الآخر عليه فيقول أنا أعطيك خرص نخلتك تمرا فرخص له في ذلك قال أبو عمر هذه الرواية وما أشبهها عن مالك تضارع مذهب الشافعي في العرايا وذلك أن الذي ذهب إليه الشافعي إجازة بيع ما دون خمسة أوسق من الرطب بالتمر يدا بيد وسواء كان ذلك ممن وهب له ثمرة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the 'ariyyah concession and its limits?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 728

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Conditions and Validity of 'Ariyyah Sales

نخلة أونخلات أو فيمن يريد أن يبيع ذلك المقدار من حائطه لعلة أو لغير علة

الرخصة عنده إنما وردت في المقدار المذكور فخرج ذلك عنده من المزابنة وما عدا ذلك فهو داخل في المزابنة ولا يجوز عنده بوجه من الوجوه وحجته في ذلك ظاهر حديث داود بن الحصين المذكور في هذا الباب وحديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالثمر إلا أنه أرخص في بيع العرايا وحديث سهل بن أبي حثمة الذي ذكرناه في هذا الباب وقال في قوله في ذلك الحديث يأكلها أهلها رطبا أي يأكلها الذين يبتاعونها رطبا قال وهم أهلها وروي عن محمود بن لبيد بإسناد منقطع ما يوضح تأويله هذا وذلك أن محمود بن لبيد قال لرجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أما زيد بن ثابت وأما غيره قال ما عراياكم هذه قال فسمى رجالا محتاجين من الأنصار شكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الرطب يأتي ولا نقد بأيديهم يبتاعون به رطبا يأكلونه مع الناس وعندهم فضل من قوته من التمر فرخص لهم أن يبتاعوا العرايا بخرصها من التمر الذي بأيديهم يأكلونها رطبا وروى الربيع عن الشافعي في العرية إذا بيعت وهي خمسة أوسق قال فيها قولان أحدهما أنه جائز والآخر أن البيع لا يصح إلا ما دون خمسة أوسق وقال المزني يلزمه على أصل قوله أن يفسخ البيع من خمسة أوسق فما زاد لأنها شك وأصل بيع الثمر في رؤوس النخل بالتمر حرام فلا يحل منه إلا ما استوفيت الرخصة فيه وذلك ما دون خمسة أوسق وإلى هذا ذهب المزني وأبو الفرج المالكي واحتج أبو الفرج بحديث جابر في الأربعة أوسق وسنذكره في آخر هذا الباب إن شاء الله ولا عرية عند الشافعي وأصحابه في غير النخل والعنب لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم سن الخرص في ثمرتها وأنه لا حائل دون الإحاطة بها قال الشافعي ولا تباع العرية بالتمر إلا بأن تخرص العرية كما تخرص للعشر فيقال فيها الآن رطبا كذا وإذا يبس كان تمرا كذا فيدفع من التمر مكيلة

Mas'alah: What are the conditions for the validity of selling 'ariyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 729

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Conditions and Validity of 'Ariyyah Sales

خرصها تمرا ويقبض النخلة بتمرها قبل أن يفترقا فإن افترقا قبل دفعه فسدالبيع

Mas'alah: Who may purchase 'ariyyah from the owner of the garden?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 729

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Conditions and Validity of 'Ariyyah Sales

قال ويبيع صاحب الحائط من كل من رخص له أن يشتريه بالتمر وإن أتى على جميع حوائطه

Mas'alah: What is the ruling on payment for 'ariyyah in dates or raisins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 729

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Conditions and Validity of 'Ariyyah Sales

قال أبو عمر يعني لا ذهب عنده ولا ورق ولا عرض غير التمر والزبيب وبه حاجة إلى الرطب وإلى العنب فافهم

Mas'alah: When may the buyer take the dates in an 'araya sale according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 730

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Conditions and Validity of 'Ariyyah Sales

التمر الساعة أو عند الجذاذ قال بل يأخذ الساعة قلت له إن مالكا يقول ليس له أن يأخذ التمر الساعة حتى يجذ قال بل يأخذ الساعة على ظاهر الحديث أخبرنا بذلك كله عبد الله بن محمد بن عبد المؤن قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق قال حدثنا الخضر ابن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم فذكره بمثله

Mas'alah: Is selling 'araya for fresh dates permissible according to some scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 732

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

قال أبو عمر في حديث يونس عن ابن شهاب عن خارجة عن أبيه ذكر بيعها بالرطب وهو ما اختلف فيه فقال قوم منهم أصحاب أبي حنيفة إلى أنه جائز بيعها بالرطب خرصا كما يجوز بالتمر خرصا

Mas'alah: Is the mention of fresh dates in the 'araya hadith authentic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 732

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

قال أبو عمر ذكر الرطب في هذا الحديث ليس بمحفوظ إلا بهذا الإسناد وقد جعله بعض أهل العلم وهما وجعل القول به شذوذا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on 'ariyyah mentioning fresh dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 733

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

قال أبو عمر قد روى الأوزاعي عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه عن زيد في هذا الحديث ذكر الرطب أيضا أن كان محفوظا عن الأوزاعي حدثناه محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني ابن شهاب عن سالم عن أبيه عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص في بيع العرايا بالرطب لم يرخص في غير ذلك

Mas'alah: What do other scholars say about dividing fruits by estimation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2252

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

(وقال سائر أهل العلم لا تجوز القسمة في شيء من ذلك كله إلا على أصله مع (1) اختلافهم في ذلك أيضا)

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on dividing fruit before it ripens by estimation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2253]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

معروف وتطوع ولا يجوز ذلك في البيع ولا يجوز عند الشافعي قسمة الثمرة قبل طيبها بالخرص على حال ويجوز عنده قسمتها مع الأصول على ما ذكرنا وقد قال في كتاب الصرف يجوز قسمتها بالخرص إذا طابت وحل بيعها والأول أشهر في مذهبه عند أصحابه)

Mas'alah: What is the hadith prohibiting the sale of fruit before it is safe from blight?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4166]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

حديث ثان لأبي الرجال مالك عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمان بن حارثة بن النعمان عن أمه عمرة بنت عبد الرحمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تنجو من العاهة قال أبو عمر لا خلاف عن مالك فيما علمت في إرسال هذا الحديث وقد روي مسندا من هذا الوجه وغيره حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت عن أبي الرجال عن أمه عمرة عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى ينجو من العاهة حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد

بن أحمد بن منير قال حدثنا هاشم بن

يونس قال حدثنا أبو صالح قال حدثنا الليث قال حدثنا ابن أبي ذئب عن عثمان بن عبد الله بن سراقة عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تنجو من العاهة قال ابن سراقة فسألت عبد الله بن عمر متى ذلك قال طلوع الثريا وقد روى أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا اللفظ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تذهب عاهتها من حديث ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة كلها صحاح ثابتة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها وحتى تزهي وحتى تحمر وحتى تطعم وحتى تخرج من العاهة ألفاظ كلها محفوظة ومعناها واحد والمعنى فيها أن تنجو من العاهة وهي الحائجة في الأغلب لأن الثمار إذا بدا صلاحها نجت من العاهة جملة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on blight affecting fruit after it appears ripe?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4168

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

ولكنها إذا بدا طيبها كان أقرب إلى سلامتها وقلما يكون سقوط ما يسقط منها إلا قبل ذلك ثم ما اعتراها من جائحة من السماء أو غيرها فقد مضى القول في ذلك كله واختلاف العلماء فيه في باب حميد الطويل من كتابنا هذا فلا حاجة إلى إعادته ها هنا

Mas'alah: Is it permissible to sell fruits before they ripen if they are cut immediately?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4168

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وفي هذا الحديث مع قوله صلى الله عليه وسلم في حديث حميد عن أنس أرأيت إن منع الله الثمرة فيم يأخذ أحدكم مال أخيه دليل واضح على جواز بيع الثمار كلها قبل بدو صلاحها على القطع في الوقت لأنها إذا قطعت في الوقت أمنت فيها العاهة ولم يمنع الله المشتري شيئا أراده

Mas'alah: What is Malik's ruling on selling fruits before they ripen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4168

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

قال مالك لا يجوز بيع الثمار قبل بدو صلاحها إلا

Mas'alah: What is the ruling on selling fruits after ripeness with or without a condition to leave them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4169

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

فقال مالك والشافعي فإذا اشترى الثمرة بعد بدو صلاحها فسواء اشترط تبقيتها أو لم

يشترط البيع صحيح

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on selling fruits before and after ripeness?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4169]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وقال أبو حنيفة وأصحابه يجوز بيع الثمار قبل بدو الصلاح وبعد بدو الصلاح إذا لم يشترط التبقية والقطع ولكن باعها وسكت وإن اشترط تبقيتها فسد العقد سواء باعها قبل بدو الصلاح أو بعده

Mas'alah: How do Malik and the majority interpret the hadith on selling fruit?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4169]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وجعل مالك وجمهور الفقهاء ذلك كله معنى واحدا وحملوه على الأغلب في أنها تسلم حينئذ (في الأغلب) والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the seller being liable for blight (ja'iha) in fruit sales?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4182]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

وفيه دليل على أن لا جائحة يقام بها ويحكم بإلزامها البائع في الثمار إذا بيعت قلت الجائحة أو كثرت لأنه لم يذكر فيه مقدار النقصان كثيرا كان أم قليلا ولو لزمت الجائحة في شيء من الثمار البائع بعد بيعه لبين ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the seller being liable for blight (ja'iha) in fruit sales?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4183]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

رسول الله صلى الله عليه وسلم ولبين المقدار وهذا معنى اختلف فيه العلماء وقد ذكرنا ما لهم في ذلك من الأقوال وما احتجوا به من الآثار في باب حميد الطويل من كتابنا هذا فأغنى عن إعادته هاهنا

Mas'alah: What is the ruling on the seller being liable for blight (ja'iha) in fruit sales?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4183]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

وفي الحديث أيضا الندب إلى حط ما أجيح (به) المبتاع في الثمار إذا ابتاعها ندب البائع لذلك وحض عليه ولم يلزمه ولا قضى عليه به ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث تألى (على الله) أن لا يفعل خيرا

Mas'alah: What is the ruling on the seller being liable for blight (ja'iha) in fruit sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4183

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

ومن قال بوضع الجوائح على المبتاع في الثمار وإلزامها البائع احتج بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت إذا منع الله الثمرة بم يأخذ أحدكم مال أخيه وبحديثه أيضا عليه الصلاة والسلام أنه نهى عن بيع السنين وأمر بوضع الجوائح وقد مضى ما للعلماء في هذه الآثر من التأويل والتحريج والوجوه والمعاني في باب حميد على ما ذكرنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What does the hadith indicate about the Prophet not ruling for crop damage remission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4185

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك ليس في حديث عبد العزيز بن يحيى تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه وهذا الحديث وحديث عمرة يدلان على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقض بوضع الجائحة (في قليل ولا كثير والذين) قالوا معنى هذا الحديث في قوله ليس لكم إلا ذلك يعني في ذلك الوقت حتى الميسرة (لأنه كان مفلسا ويحتمل أن يكون الذي بقي عليه كان دون الثلث فقال ليس لكم غير ذلك)

Mas'alah: What is the interpretation that the command for crop damage remission applies to land tax?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4185

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

وخالفهم غيرهم فقالوا لو كان ذلك لبين في الحديث وهذه دعوى وقد قال قوم إن معنى الأمر بوضع الجوائح إنما هو في وضع خراج الأرض وكرائها عمن أصاب زرعه أو ثمره آفة

Mas'alah: Is the command to waive losses obligatory or recommended in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4185

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

ومنهم من قال الأمر بوضع الجوائح إنما كان على الندب إلى الخير بدليل حديث عمرة هذا (وقوله فيه تألى ألا يفعل خيرا) لا أنه شيء يجب القضاء به لأن العلماء مجمعون على أن من قبض ما يبتاع بما يجب

به قبضه من كيل أو وزن أو تسليم وصار في يد المبتاع كما كان في يد البائع أن المصيبة والجائحة فيه من المبتاع إلا الثمار إذا بيعت بعد بدو صلاحها فإنهم اختلفوا في ذلك فواجب رد ما اختلفوا فيه إلى ما أجمعوا عليه من نظير وفي هذه المسألة نظر وقد ذكرنا مذهب مالك وأهل المدينة فيها ومذهب غيرهم أيضا وحجة كل فريق

منهم في باب حميد الطويل من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة ذلك هاهنا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the fruit of pollinated palm trees when sold?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4314

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

حديث رابع لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد أبرت فثمرها للبائع إلا أن يشترط المبتاع قال أبو عمر (لم يختلف عن نافع في رفع هذا الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم واختلف نافع وسالم في رفع من باع عبدا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع وهو) أحد الأحاديث الثلاثة التي رفعها سالم وخالفه فيها نافع عن ابن عمر قال علي بن المديني والقول فيها قول سالم وقد توبع سالم على ذلك)

Mas'alah: What is the ruling on the fruit of pollinated palm trees and the property of a sold slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4317

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

قال أيما امرئ أبر نخلا ثم باع أصلها فللذي أبر ثمر النخل إلا أن يشترط المبتاع وحدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر (بن عبد الرزاق) قال حدثنا أبو داود (قال) حدثنا أحمد بن حنبل عن سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من باع عبدا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع وكذلك رواية عبد الله بن دينار عن أبي عمر في قصة النخل وقصة العبد جميعا مرفوعان كما روى ذلك سالم سواء وهو الصواب والله أعلم وقرأت على سعيد بن نصر أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا بعد أن تؤبر فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع ومن باع عبدا وله مال فالمال للبائع إلا أن يشترط المبتاع

Mas'alah: What is the ruling on stipulating part of the fruit when buying pollinated palm trees?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4319

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

وقال ابن القاسم لا يجوز لمبتاع النخل المؤبر أن يشترط منها جزءا وإنما له أن يشترط جميعها أو لا يشترط شيئا منها وجملة قول مالك ومذهب ابن القاسم فيمن باع حائطا من أصله وفيه ثمرة تؤبر فثمره للمشتري وإن لم يشترطه وإن كانت الثمرة قد أبرت فثمره للبائع إلا أن يشترطه المبتاع فإن لم يشترطه المبتاع ثم أراد شراء الثمر قبل بدو صلاحه من بعد شراء الأصل بلا ثمره فجائز له ذلك خاصة لأنه كان يجوز شراؤها مع الأصل قبل بدو صلاحها ولا يجوز ذلك لغيره وقال ابن المواز اختلف قول مالك في شراء الثمرة بعد شراء الأصول وقد أبرت الثمرة فقال لا يجوز قرب ذلك أو بعد وكذلك مال العبد وقد قال فيهما أيضا إن ذلك جائز قال والذي أخذ به ابن عبد الحكم والمغيرة وابن دينار أنه لا يجوز فيهما إلا أن تكون مع

الأصول ومع العبد في صفقة واحدة وقد روى أشهب عن مالك القولين جميعا ولا خلاف عن مالك وأصحابه في مشهور المذهب أن الثمرة إذا اشترطها مشتري الأصل أو اشتراها بعد أنها لا حصة لها من الثمن ولو أجيحت كلها كانت من المشتري ولا يكون شيء من جائحتها على

Mas'alah: What is the ruling on exemption from calamity (ja'iha) in sales of fruit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4320

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

البائع وكذلك كل ما جاز استثناؤه في الشراء والكراء من الثمار لا جائحة فيه وإنما تكون الجائحة فيما بيع منفردا من الثمار دون أصل هذا تحصيل المذهب)

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on buying fruit before it ripens when purchasing palm trees?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4320

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وأما الشافعي رحمه الله فقوله في بيع النخل بعد الإبار وقبله كقول مالك سواء إلا أنه لا يجيز للمبتاع أن يشتري الثمرة قبل بدو صلاحها إذا لم يشترطها في حين شرائه النخل ولم يفرق بينه وبين غيره لعموم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها

Mas'alah: How did Abu Hanifah and Ibn Abi Layla respond to the hadith on selling pollinated palm trees?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4320

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

وأما أبو حنيفة وأصحابه فإنهم ردوا ظاهر هذه السنة ودليلها بتأويلهم وردها ابن أبي ليلى ردا مجردا جهلا بها والله أعلم وسنذكر أقوالهم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling palm trees with pollinated fruit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4320

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

وظاهر مذهب مالك وأصحابه القول بهذا الحديث جملة ولا يردونه ويستعملونه فيمن باع نخلا قد أبرت أن ثمرها للبائع إلا أن يشترطها المبتاع قالوا وإذا لم تؤبر الثمرة فقد جعلها النبي صلى الله عليه وسلم للمبتاع فإن اشترطها البائع لم تجز وكأن المبتاع باعها قبل بدو صلاحها ومن باع عندهم أرضا فيها زرع لم يبد

Mas'alah: What is the ruling on selling land with unripened crops?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4321

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

صلاحه فهو للبائع حتى يشترطه المبتاع كمأبور النخل وما لم يظهر من الزرع في الأرض فهو للمتباع بغير شرط كما لم يؤبر من الثمر

Mas'alah: Is it permissible to sell land with its green crops according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4321

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

ولا بأس عندهم ببيع الأرض بزرعها وهو أخضر كبيع الأصول بثمرها قبل بدو صلاحها لأن الثمر والزرع تبع لأصله

Mas'alah: What is the ruling when most of the fruit in a garden has been pollinated at the time of sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4321

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

وإذا أبر أكثر الحائط عندهم فهو للبائع حتى يشترطه المبتاع وإن كان المؤبر أقله فهو كله للمبتاع واضطربوا إذا أبر نصفه وإلا ظهر من المذهب أنه للمبتاع إلا أن يكون النصف مفرزا فيكون للبائع حينئذ وإلا فهو للمبتاع

Mas'alah: What does Shafi'i say about selling pollinated palm trees?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4321

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

وأما الشافعي فأخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال أخبرنا الربيع بن سليمان عن الشافعي قال في حديث النبي صلى الله عليه وسلم من باع نخلا بعد أن تؤبر فثمرها للبائع إلا أن يشترطها المبتاع فائدتان إحداهما لا يشكل لأن الحائط إذا بيع

Mas'alah: What is the ruling on fruit when pollinated palm trees are sold?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4322

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Ownership of Fruit on Sold Trees

وقد أبر نخله أن الثمرة للبائع إلا أن يشترطها المبتاع فتكون مما وقعت عليه صفقة البيع ويكون له حصة من الثمن

Mas'alah: Who owns the fruit when unpollinated palm trees are sold?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4322

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Ownership of Fruit on Sold Trees

والثانية أن الحائط إذا بيع ولم تؤبر نخله فثمره للمشتري لأن رسول الله صلى الله

عليه وسلم إذ حد فقال إذا أبر فثمره للبائع فقد أخبر أن حكمه إذا لم يؤبر غير حكمه إذا أبر فمن باع حائطا لم يؤبر فالثمرة للمشتري بغير شرط استدلالا بالسنة وهو قول الليث بن سعد وداود بن علي وأحمد بن حنبل والطبري

Mas'alah: What is Shafi'i's ruling on selling unpollinated palm trees and unripe fruit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4322

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

وقال الشافعي وكل حائط فله حكم نفسه لا حكم غيره فمن باع حائطا لم يؤبر فثمره للمشتري وإن أبر غيره ومن باع ثمرة لم يبد صلاحها في حائط بعنيه لم يجز وإن بدا الصلاح في مثلها في غيره لأن كل حائط حكمه بنفسه لا بغيره

Mas'alah: What is the ruling on the sale of palm trees with fruit according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4322

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

وقال أبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي من باع نخلا فثمرها للبائع إلا أن يشترط المبتاع وسواء أبرت أو لم تؤبر هي للبائع أبدا إلا أن يشترطها المبتاع

Mas'alah: What is Ibn Abi Layla's ruling on the fruit in a palm tree sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4322

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

وقال ابن أبي ليلى الثمرة للمشتري اشترطها أو لم يشترطها كعسف النخل

Mas'alah: What is the Kufan and Awza'i ruling on fruit in a palm tree sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4322

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

قال أبو عمر أما الكوفيون والأوزاعي فلا يفرقون بين المؤبر وغيره ويجعلون الثمرة للبائع إذا كانت قد ظهرت قبل

Mas'alah: What is the evidence for the Kufan and Awza'i ruling on fruit in a palm tree sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4323

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

البيع ومن حجتهم أنه لم يختلف قول من شرط التأبير أنها لو لم تؤبر حتى تناهت وصارت بلحا أو بسرا ثم بيع النخل أن الثمرة لا تدخل فيه قالوا فعلمنا أن المعنى في ذكر التأبير ظهور الثمرة

Mas'alah: What is the criterion for determining the appearance of fruit according to Malik?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4323]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

والمعتبر به عند مالك وأصحابه فيما يذكر من الثمار التذكير وفيما لا يذكر أن يثبت من نواره ما يثبت ويسقط ما يسقط وحد ذلك في الزرع ظهوره من الأرض قاله مالك

Mas'alah: What is the ruling on a palm tree whose spathes split but pollination was delayed?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4323]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

قال أبو عمر لم يختلف العلماء أن الحائط إذا نشق طلع إناثه فأخر إباره وقد أبر غيره ممن حاله مثل حاله أن حكمه حكم ما أبر لأنه قد جاء عليه وقت الإبار وظهرت ثمرته بعد تغيبها في الجف

Mas'alah: What is the ruling on selling a palm grove when part of it shows ripeness or has been pollinated?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4324]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

تبعا له كما أن الحائط إذا بدا صلاحه كان سائر الحائط تبعا لذلك الصلاح في جواز بيعه وأصل الإبار أن يكون في شيء منه الإبار فيقع عليه اسم أنه قد أبر كما لو بدا صلاح شيء منه وهذا كله قول الشافعي وغيره من الفقهاء

Mas'alah: What is the ruling on selling cotton plants before and after the bolls split?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4324]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Green Fodder, Melons, and Cucumbers

قال الشافعي والكرسف إذا بيع أصله كالنخل إذا خرج جوزه ولم يتشقق فهو للمشتري وإذا شقق فهو للبائع مثل الطلع قبل الإبار وبعده

Mas'alah: What is the ruling on excluding crops from a land sale when the crops have appeared?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4324]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

قال أبو عمر وهو قول مالك وأصحابه إذا ظهر الزرع واستقل فإن لم يظهر الزرع ولم يخرج ولم يستقل لم يجز لمبتاع الأرض استثناؤه واشتراطه قول الشافعي ومالك في ذلك سواء

Mas'alah: What is the ruling on crops with roots that damage the land after sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4324

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

قال الشافعي فإن لم يشترط المبتاع الزرع كان للبائع فإن كان الزرع مما يبقى له أصول في الأرض يفسدها فعلى صاحب الزرع نزعها عن رب الأرض إن شاء رب الأرض

Mas'alah: What is the ruling on selling land containing reeds or multi-harvest crops?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4324

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Green Fodder, Melons, and Cucumbers

قال وهذا إذا باعه أرضا فيها زرع يحصد مرة واحدة وأما القصب فمن باع أرضا فيها قصب قد خرج من الأرض فليس له منه

Mas'alah: What is the ruling on multi-harvest crops like sugarcane in a land sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4325

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Green Fodder, Melons, and Cucumbers

إلا جزة واحدة وليس له قلعه من أصله لأنه أصل قال وكلما يجز مرارا من الزرع فمثل القصب في الأصل والثمرة لا يخالفه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling sugarcane, bananas, and clover before ripeness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4325

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Green Fodder, Melons, and Cucumbers

قال أبو عمر أما أصحاب مالك فإنهم يجيزون بيع القصب والموز من عام إلى عام إذا بدا صلاح أوله وأما القرط فيباع عندهم إذا بدا صلاح أوله على آخره وكذلك قصب السكر ويكون للمشتري من القرط أعلاه وأسفله ولا يجوز أن يشترط إبقاء خلفته برسما)

Mas'alah: What is the ruling on selling fruits before they ripen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4331

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

حديث خامس لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمشتري قد مضى القول في فقه هذا الحديث في باب حميد الطويل من كتابنا هذا ورواه أيوب عن نافع فزاد فيه ألفاظا حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى تزهي وعن السنبل حتى يبيض نهى البائع والمشتري

Mas'alah: What is the ruling on selling dates and grains before they are safe from blight?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4332

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي قال حدثنا ابن عيينة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع النخل حتى تزهو وعن السنبل حتى يبيض وتأمن العاهة نهى البائع والمشتري وقد روى حماد بن سلمة عن حميد عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العنب حتى يسود وعن بيع الحب حتى يشتد وقد كان الشافعي مرة يقول لا يجوز بيع الحب في سنبله وإن اشتد واستغنى عن الماء ثم بلغه هذا الحديث فرجع إلى القول به وأجاز بيع الحنطة زرعا في سنبله قائما على ساقه إذا يبس واستغنى عن الماء كقول سائر العلماء وهو ما لا خلاف فيه عن جماعة فقهاء الأمصار وأهل الحديث وقد روي عن ابن شهاب أنه أجاز بيعه فريكا قبل أن يشتد وخالفه مالك وغيره ومالوا إلى ظاهر الحديث حتى يبيض ويشتد ويستغني عن الماء ومن قول الشافعي أن كل ثمرة وزرع دونها حائل من قشر أو أكمام وكانت إذا صارت إلى مالكيها أخرجوها من قشرها وأكمامها ولم تفسد بإخراجهم لها قال فالذي أختار فيها أن لا يجوز بيعها في شجرها ولا موضوعة بالأرض للحائل دونها وحجته في ذلك الإجماع على لحم الشاة المذبوحة غير المسلوخة

Mas'alah: What is the ruling on selling grapes from a vine when some clusters ripen before others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4333

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وذكر ابن وهب في موطئه عن مالك أنه سئل عن الدالية تكون على ساق واحدة فيطيب منها العنقود والعنقودان فقال مالك إذا كان طيبه متتابعا فاشيا فلا بأس بذلك قال وربما أزهى بعض الثمر واستأخر بعضه جدا فهو الذي يكره قال وسئل مالك عن الرجل يبتاع الحائط فيه أصناف من الثمر قد طاب بعضه وبعضه لم يطب فقال ما يعجبني قال وسئل مالك عن بيع الأعناب والفواكه من الثمار فقال إذا طاب أولها وأمن عليها العاهة فلا بأس ببيعها قال وسئل عن الحائط الذي تزهي فيه أربع نخلات أو خمس وقد تعجل زهوه قبل الحوائط أترى أن تباع ثمرته قال نعم لا بأس به وإن

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit from a garden that has not yet ripened when surrounding gardens have?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4334

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

تعجل قبل الحوائط قال وسئل عن الحائط ليس فيه زهو وما حوله قد أزهى أترى أن تباع ثمره وليس فيه زهو قال نعم لا أرى به بأسا إذا كان الزمن قد أمنت فيه العاهات فأزهت الحوائط حوله وإن لم يزه هذا لأن منها ما يتأخر

Mas'alah: Who is responsible for watering fruit after sale in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4334

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Delivery, Possession, and Boundary Definition in Real Estate Sales

قال وسئل عن الرجل يبيع الثمار من النخيل والأعناب بعد أن تطيب على من سقيها فقال سقيها على البائع قال ولولا أن السقي على البائع ما اشتراه المشتري

Mas'alah: What is the ruling on abatement for crop damage caused by water in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4334

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

قال وقال مالك توضع الجائحة في الثمرة إذا كانت من قبل الماء قليلة كانت أو كثيرة وإن كانت أقل من الثلث قال وليس الماء كغيره لأن ما جاء من قبل الماء فكأنه جاء من قبل البائع

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit before ripeness according to Shafi'i and Maliki?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4334

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وقال الشافعي لو كان لرجل حائط آخر فأزهى حائط جاره إلى جنبه وبدا صلاحه حل

بيعه ولم يحل بيع هذا الحائط الذي لم يبد صلاح أوله قال وأقل ذلك أن تزهي في شيء منه الحمرة أو الصفرة ويوكل شيء منه قال أبو عمر قد مضى القول في هذا الباب مستوعبا وفي الجائحة فيه وفي أكثر معانيه في باب حميد الطويل من كتابنا هذا وجرى منه ذكر صالح في باب أبي الرجال منه أيضا وذكرنا منه هاهنا ما لم يقع ذكره في ذينك البابين

Mas'alah: What is the hadith prohibiting sale of dates until they are edible?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4337

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا أبو الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع النخل حتى تطعم

Mas'alah: What is the ruling on selling root vegetables before they are harvested?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4337

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Green Fodder, Melons, and Cucumbers

ويجوز عند مالك وأصحابه بيع المغيب في الأرض نحو الفجل والجزر واللفت حين يبدو صلاحه ويوكل منه ويكون ما قام منه ليس بفساد وكذلك البقول يجوز فيها

بيعها إذا بدا صلاحها وأكل منها وكان ما قلع منها ليس بفساد ولا يجوز عند الشافعي بيع شيء مغيب في الأرض حتى يقلع وينظر إليه وجائز عند أبي حنيفة بيع الفجل والجزر والبصل ونحوه مغيبا في الأرض وله الخيار إذا قلعه ورآه

هذا إذا قلعه البائع فإن خلى بينه وبين المشتري فقلعه المشتري فلم يرضه فإن كان القلع لم ينقصه فله الخيار وإن كان نقصه القلع بطل خيار الرؤية

Mas'alah: What is the ruling on selling fruits and vegetables for cutting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4338

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Green Fodder, Melons, and Cucumbers

ولا خلاف بين العلماء في بيع الثمار والبقول والزرع على القلع وإن لم يبد صلاحه إذا نظر إلى المبيع منه وعرف قدره

حديث سادس لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمزابنة بيع الثمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا (قال أبو عمر) هكذا روى يحيى وجمهور رواة الموطأ هذا الحديث عن مالك إلا ابن بكير فإنه قال فيه عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمحاقلة فزاد ذكر المحاقلة في هذا الحديث بهذا الإسناد ثم ذكر تفسير المزابنة وحدها كما ذكر يحيى وغيره إلا أنه قال والمزابنة بيع الرطب بالتمر كيلا والمعنى واحد لأن الثمر هو ما دام رطبا في رؤوس

الأشجار فإذا يبس وجذ فهو تمر وروى (هذا ال

Mas'alah: What is the ruling on eating hanging fruit before sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4583

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وقد فرق قوم بين الثمر المعلق وما كان مثله وبين سائر الأموال فأجازوا أكل الثمار

BAB 9

باب بيع الحيوان والرقيق والعهدة

The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting the sale of animals for meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1416

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

حيث خامس وعشرون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد ابن أسلم عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحيوان باللحم قال أبو عمر لا أعلم هذا الحديث يتصل من وجه ثابت من الوجوه عن النبي صلى الله عليه وسلم وأحسن أسانيده مرسل سعيد بن المسيب هذا ولا خلاف عن مالك في إرساله إلا ما حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد حدثنا أبي حدثنا أحمد بن حماد ابن سفيان الكوفي حدثنا يزيد بن عمرو العبدي حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع اللحم بالحيوان

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling animals for meat and the prohibition of excess?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1417

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وقد اختلف الفقهاء في القول بهذا الحديث وفي معناه فكان مالك يقول المراد من هذا الحديث تحريم التفاضل في الجنس الواحد وهو عنده من باب المزابنة والغرر لأنه لا يدري هل في الحيوان مثل اللحم الذي أعطى أو أقل أو أكثر وبيع اللحم باللحم لا يجوز متفاضلا فكذلك بيع الحيوان باللحم إذا كانا من جنس واحد

والجنس الواحد عنده الإبل والبقر والغنم وسائر الوحش وذوات الأربع المأكولات هذا كله

Mas'alah: Are all birds and all fish considered a single genus for sale purposes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1418

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

والطير (كله) عنده جنس واحد والحيتان كلها جنس واحد

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling animals for meat according to Ibn al-Qasim and Ashhab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1418

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وما ذكرت لك من أصله في بيع الحيوان باللحم هو المذهب المعروف عنه وعليه أصحابه إلا أشهب فإنه لا يقول بهذا الحديث ولا بأس عنده ببيع اللحم بالحيوان من جنسه وغير جنسه حكى ذلك محمد بن عبد الله بن عبد الحكم وغيره عنه

Mas'alah: What is the ruling on exchanging live animals kept for breeding with those not kept for breeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1418

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وقال الفضل بن سلمة كان ابن القاسم لا يجيز حي ما يقتنى بحي ما لا يقتنى (لا مثلا بمثل ولا متفاضلا للحديث الذي جاء فيه النهي عن اللحم بالحيوان

Mas'alah: What is the ruling on exchanging live animals of the same or different types in unequal amounts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1419

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وأجاز حي ما يقتنى بحي ما يقتنى متفاضلا وأجاز حي ما لا يقتنى بحي ما لا يقتنى على التحري) قال الفضل لأنه (إن كان لحما فلا بأس ببيع بعضه ببعض على التحري وإن كان حيوانا فهو يجوز متفاضلا فكيف تحريا)

Mas'alah: What is Ashhab's ruling on exchanging live animals of different types?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1419

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

قال الفضل وكان أشهب يجيز حي ما لا يقتني بحي مالا يقتنى وبحي ما يقتنى متفاضلا فكذلك أجاز أن يأخذ في الدجاج والإوز طيرا من طير الماء

Mas'alah: What is the ruling on selling animals for meat when the species differ?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1419

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

قال أبو عمر إذا اختلف الجنسان فلا خلاف عن مالك وأصحابه أنه جائز بيع الحيوان حينئذ باللحم

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on selling meat for animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1419

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف لا بأس باللحم بالحيوان من جنسه ومن غير جنسه على كل حال بغير اعتبار وهو قول أشهب

Mas'alah: What is the ruling on selling meat for live animals according to al-Muzani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1420

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وقال المزني القياس أن يجوز إلا أن يثبت فيه الحديث فلا يجوز اتباعا للأثر وتركا للقياس

Mas'alah: What did the early Medinan scholars say about selling animals for meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1421

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وذكر مالك عن أبي الزناد قال كل من أدركت ينهى عن بيع الحيوان باللحم قال أبو الزناد وكان يكتب ذلك في عهود العمال في زمان أبان بن عثمان وهشام بن إسماعيل قال أبو الزناد وسمعت سعيد بن المسيب يقول (نهي عن بيع الحيوان باللحم قال فقلت لسعيد بن المسيب) أرأيت رجلا اشترى شارفا بعشر شياه فقال سعيد إن كان اشتراها لينحرها فلا خير في ذلك

Mas'alah: What is the evidence for prohibiting the sale of animals for meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1422

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

قال أبو عمر قد أوضحنا مذهب مالك وغيره في المزابنة في باب داود بن الحصين ومن ذهب إلى كراهية بيع الحيوان بأنواع اللحوم فالحجة له ظاهر الحديث لأن حقيقة الكلام أن يكون على عمومه ويحمل على ظاهره إلا أن يزيحه عن ذلك دليل يجب التسليم لمثله

Mas'alah: What is the ruling on selling a live animal for a slaughtered one in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1423

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وروى الثوري أيضا عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كره أن يباع حي بميت يعني الشاة المذبوحة بالقائمة قال سفيان ولا نرى به بأسا ذكره عبد الرزاق عن الثوري

Mas'alah: What is the ruling on exchanging bird meat for live livestock?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1424

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

ويجوز لحم الطير بحي الأنعام وذوات الأربع يدا بيد وإلى أجل إذا كان المذبوح معجلا قد حسر عن لحمه وعرف وكانت القنية تصلح في الحي منهما

Mas'alah: What is the ruling on exchanging animals of different types for deferred payment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1424

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وأما ما يستحيى ويقتنى من الجنسين جميعا فلا بأس بواحد منه باثنين يدا بيد فإذا اختلف الجنسان جازا لأجل

Mas'alah: What is the ruling on liability in a sale by description according to Ibn al-Majishun?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4049

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Liability for Death or Theft of Sold Animals

وذكر اسماعيل ابن إسحاق عن عبد الملك بن الماجشون أن بيع الصفة ما يحدث فيه بعد الصفقة ليس فيه عهدة وأنه كبيع البراءة ومصيبته أبدا قبل القبض من المبتاع

Mas'alah: What is the hadith transmission dispute regarding the sale of a slave with property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4315

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Stipulations in Slave Sales (Origin, Virginity, etc.)

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن عثمان بن ثابت الصيدلاني ببغداد قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا علي بن المديني قال خالف سالما نافع في ثلاثة أحاديث رفعها سالم وروى نافع منها اثنين عن ابن عمر عن عمر والثالث عن ابن عمر عن كعب أحدها من با ع عبدا وله مال الحديث رواه سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه نافع عن ابن عمر عن عمر قوله كذلك رواه مالك وعبيد الله بن عمر ورواه أيوب عن نافع عن ابن عمر لم يتجاوزه وقد روي عن أيوب كما رواه مالك سواء والثاني والناس كإبل مائة لا تكاد تجد فيها راحلة رواه سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك روى الزهري هذا الحديث والذي قبله عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه

وسلم ورواه ابن عجلان وغيره عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر الناس كإبل مائة لا توجد فيها راحلة والثالث حديث يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو قلابة عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة النار أنها تخرج فتحشر الناس ورواه عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن كعب قال تخرج نار الحديث

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith on selling a slave with property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4316

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Stipulations in Slave Sales (Origin, Virginity, etc.)

قال أبو عمر قد روي حديث من باع عبدا وله مال فماله للبائع الحديث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح ذلك عند أهل العلم بالحديث وإنما هو لنافع عن ابن عمر عن عمر قوله كذلك رواه الحفاظ من أصحاب نافع منهم مالك وعبيد الله بن عمر حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع نخلا قد أبرها فإن ثمرها للذي باعها إلا أن يشترط المشتري قال وقال عمر من باع عبدا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المشتري وكذلك رواه ابن غير وعبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر الحديثين قصة النخل مرفوعة وقصة العبد من قول عمر حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد والحسين بن جعفر قالا حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the sale of a slave with property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4318

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Stipulations in Slave Sales (Origin, Virginity, etc.)

وقرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا عبد الوهاب قال سئل سعيد عن الرجل يبيع النخل أو المملوك فأخبرنا عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أيما رجل باع عبدا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع قال أبو عمر هكذا يقول جماعة الحفاظ في حديث ابن عمر هذا في قصة النخل وفي قصة العبد أيضا (يشترط) بلا هاء لا يقولون يشترطها في النخل ولا يشترطه في العبد ومعلوم أن الهاء لو وردت في هذين الحديثين لكانت ضميرا في يشترطها عائدا على ثمرة النخل وفي يشترطه ضميرا عائدا على مال العبد فكأنه قال إلا أن يشترط المبتاع شيئا من ذلك وفي سقوط الهاء من ذلك دليل على صحة ما ذهب إليه أشهب في قوله جائز لمن ابتاع نخلا قد أبرت أن يشترط من الثمرة نصفها أو جزءا منها وكذلك في مال العبد جائز أن يشترط نصفه أو يشترط منه ما شاء لأن ما جاز اشتراط جميعه جاز اشتراط بعضه وما لم يدخل الربا في جميعه فأحرى أن لا يدخل في بعضه هذا قول جمهور الفقهاء في ذلك وكل على أصله ما سنوضحه إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on the property of a slave in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4325

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty >

Stipulations in Slave Sales (Origin, Virginity, etc.)

وأما مال العبد فليس اختلافهم فيه من جنس اختلافهم في اشتراط ثمرة النخل يباع أصله ولكنا نذكر ما لهم في ذلك من القول هاهنا فهو أولى المواضع به من كتابنا هذا (لأن

نافعا جعل الحديث في مال العبد من قول عمر فلذلك لا مدخل له في مسند هذا الباب) وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on stipulating the slave's property in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4327

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Stipulations in Slave Sales (Origin, Virginity, etc.)

وقال الشافعي بمصر في كتابه المصري ذكره عنه الربيع والمزني والبويطي وغيرهم لا يجوز اشتراط مال العبد إذا كان له مال فضة فاشتراه بفضة أو ذهب فاشتراه بذهب إلا أن يكون ماله خلاف الثمن أو يكون عروضا كما يكون في سائر البيوع الصرف وغيره والمال والعبد بشيئا بيعا صفقة واحدة وهذا قول أبي حنيفة وأصحابه وبيع العبد وماله كمن باع شيئا لا يجوز في ذلك إلا ما يجوز في سائر البيوع ولا يجوز عند أبي حنيفة وأصحابه بيع العبد بألف درهم وله ألف درهم حتى يكون مع الألف زيادة ويكون الألف بالألف وتكون

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on selling a slave with his property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4328

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Stipulations in Slave Sales (Origin, Virginity, etc.)

وحجة من قال هذا القول وذهب هذا المذهب أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعل مال العبد للمبتاع إلا بالشرط فكان ذلك عندهم كبيع دابة ومال غيرها والعبد عند الشافعي في قوله بمصر وعند أبي حنيفة وأصحابه ولا يملك شيئا ولا يجوز له التسري فيما بيده أذن له مولاه أو لم يأذن لأنه لا يصح له ملك يمين ما دام مملوكا لأنه يستحيل أن يكون مالكا مملوكا في حال

Mas'alah: What is the narration of Abu Barzah regarding a sale dispute?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4400

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Disputes Over Warranty and Oaths in Slave Sales

وقال الطحاوي حديث أبي برزة هذا قال فيه جميل بن مرة عن أبي الوضي باع صاحب لنا فرسا وقال فيه أقمنا يومنا وليلتنا فلما كان من الغد قال هشام بن حسان عن أبي الوضي أنهم اختصموا إلى أبي برزة في جارية وفيه فبات المشتري مع

Mas'alah: What is the ruling on selling a runaway slave in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6979

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Sale

of Runaway or Absent Slaves

بيع الآبق إلا أن يكون بحيث يقدر على تسليمه ويعرف البائع والمشتري حاله في وقت البيع وقال الحسن بن حي والشافعي وعبيد الله بن الحسن لا يجوز بيع العبد الآبق وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يجوز بيع العبد الآبق إلا أن يكون في يد مشتريه وقال عثمان البتي لا بأس ببيع الآبق والبعير الشارد وإن هلك فهو من مال المشتري وإن اختلفا في هلاكه فعلى المشتري البينة أنه هلك قبل أن يشتريه وإلا أعطاه قيمته وكذلك المبتاع إذا تقدم شراؤه قال أبو عمر قول عثمان البتي هذا هو مردود بالسنة المذكورة في هذا الحديث وقول أبي حنيفة في جواز بيعه إذا علمه المشتري دون البائع ليس بشيء والصحيح ما قاله مالك فيما ذكرنا عنه وهو مذهب الشافعي وغيره أيضا إذا كان على ما وصفنا

BAB 10

باب بيع الجزاف

The Chapter on Bulk Sale

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling fresh produce for dry produce by estimation in the same food type?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4341

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Juzaf Sales of Food and Prohibition of Muzabanah

وكذلك كل ما كان في معنى ما جرى ذكره في هذه الأحاديث من الجزاف بالكيل في الجنس الواحد المطعوم أو الرطب باليابس من جنسه وكل ما لا يجوز فيه التفاضل لم يجز بيع بعضه ببعضه جزافا بكيل ولا جزافا بجزاف لعدم المماثلة المأمور بها في ذلك ولمواقعة القمار وهو الزبن على ما تقدم شرحه في باب داود بن الحصين ألا ترى أن كل ما ورد الشرع أن لا يباع إلا مثلا بمثل إذا بيع منه مجهول بمجهول أو معلوما بمجهول أو رطب بيابس فقد دخل في ذلك التفاضل وجهل المماثلة وما جهلت حقيقة المماثلة فيه لم يؤمن فيه التفاضل فدخل في ذلك الربا لأن الحديث ورد في مثل ذلك أن من زاد أو

ازداد فقد أربى وفي ذلك قمار وخطر أيضا وهذا كله تقتضيه معنى المزابنة)

Mas'alah: What is Malik's distinction between food sold by measure and by estimation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4367

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Juzaf Sales of Food and Prohibition of Muzabanah

وقد ذكرنا مذهب مالك في الفرق بين الطعام المبيع على الكيل والطعام المبيع على الجزاف

Mas'alah: Why is selling bulk-estimate food before possession permissible according to Maliki scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4368

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Juzaf Sales of Absent or Unseen Goods

قالوا فما بيع من الطعام جزافا لا يحتاج إلى كيله فلم يبق فيه إلا التسليم وبالتسليم يستوفى فأشبه العقار والعروض فلم يكن ببيعه بأس قبل القبض بعموم قول الله عز وجل وأحل الله البيع هذا جملة ما احتج به أصحاب مالك لقوله في ذلك)

Mas'alah: Which jurists followed Malik's distinction between lump-sum and measured food sales before possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4368

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Juzaf Sales of Absent or Unseen Goods

ولا أعلم أحدا تابع مالكا من جماعة فقهاء الأمصار على تفرقته بين ما اشتري جزافا من الطعام وبين ما اشتري منه كيلا إلا الأوزاعي فإنه قال من اشترى طعاما جزافا فهلك

Mas'alah: What is the ruling on selling food in bulk (juzaf) from a pile?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4372

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Items Permissible to Sell by Estimation

وبيع الطعام جزافا في الصبرة ونحوها أمر مجتمع على إجازته

Mas'alah: What is Malik's ruling on selling food by bulk estimate when the seller knows its measure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4372

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Rulings on Prior Sight and Knowledge of Quantity

إلا أن مالكا لم يجز لمن علم مقدار صبرته وكدسه كيلا أن يبيعه جزافا حتى يعرف المشتري مبلغه

Mas'alah: What is the ruling on selling food by bulk when the seller knows its measure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4372

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Rulings on Prior Sight and Knowledge of Quantity

وهذا موضع اختلف العلماء فيه فقال منهم قائلون لا يضره علمه بكيله وجائز له بيعه جزافا وإن علم كيله وكتم ذلك على عموم قوله تعالى وأحل الله البيع فكل بيع حلال على ظاهر هذه الآية إلا أن تمنه منه سنة ولم

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of selling food by bulk estimate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4373

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Definition and Linguistic Meaning of Juzaf

ترد سنة في المنع من هذا بل قد وردت السنة في إجازة بيع الطعام جزافا ولم تختلف العلماء في ذلك ولم يفرق أكثرهم بين العالم بذلك والجاهل

Mas'alah: What constitutes fraud in bulk sale of food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4373

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Rulings on Prior Sight and Knowledge of Quantity

قالوا وإنما الغش في بيع الطعام جزافا أن لا يكون الموضع الذي هو عليه مستويا ونحو ذلك من الغش المعروف فأما علم البائع بمقدار كيله فليس بغش

Mas'alah: Which scholars permit selling known food without measurement?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4373

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Juzaf Sales of Absent or Unseen Goods

وممن قال لا بأس أن يبيع الإنسان طعاما قد علم مقداره مجازفة ممن لم يعلم مقداره الشافعي وأبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي وداو وأحمد بن حنبل والطبري وروي ذلك عن الحسن البصري على اختلاف عنه

Mas'alah: What is the ruling on selling goods purchased by estimation before taking possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4375

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Juzaf Sales of Absent or Unseen Goods

وهذا يحتمل أن يكون اشتراه جزافا بظرفه فحازه إلى نفسه كما كان في ذلك الظرف قبل أن يكيله أو ينقله

Mas'alah: Who agreed with Malik on the dislike of selling by estimation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4375

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Juzaf Sales of Absent or Unseen Goods

وأما مسألة المجازفة فقد تابع مالكا على القول بكراهة ما كره من ذلك الليث بن سعد وقد روي ذلك عن (جماعة من التابعين)

Mas'alah: What is the ruling on buying food by estimation when the seller knows the measure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4376

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Rulings on Prior Sight and Knowledge of Quantity

أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا محمد بن عبد السلام الخشني قال قرأت على محمود بن خالد قال حدثنا عمرو بن عبد الواحد قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني ابن أبي جميل قال سألت

مجاهدا وطاووس وعطاء بن أبي رباح والحسن بن أبي الحسن عن الرجل يأتي الطعام فيشتريه في البيت من صاحبه مجازفة لا يعلم كيله ورب الطعام يعلم كيله فكرهوه كلهم

Mas'alah: What is Malik's ruling on selling walnuts by estimation when the seller knows the count?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4376

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Rulings on Prior Sight and Knowledge of Quantity

وقال مالك في الجوز إذا علم صاحبه عدده ولم يعلمه المشتري لم يبعه مجازفة

Mas'alah: What is the ruling on selling cucumbers and similar items by estimation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4376

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Items Permissible to Sell by Estimation

قال وأما القثاء ونحوه فله أن يبيعه مجازفة وإن علم البائع عدده ولم يعلمه المشتري لأن ذلك يختلف

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on selling by estimation when goods are moved to a different region?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4376

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Juzaf Sales of Absent or Unseen

Goods

وقال الأوزاعي إذا اشترى شيئا مما يكال ثم حمله إلى بلد يوزن فيه فهو لم يبعه جزافا وإن كان حيث حمله لا يكال ولا يوزن فلا بأس أن يباع جزافا بذلك

Mas'alah: What items cannot be sold by estimation (juzaf) according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4377

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Items Permissible to Sell by Estimation

ولا يجوز عند مالك وأصحابه بيع شيء له بال جزافا نحو الرقيق والدواب والمواشي والبز وغير ذلك لما له قدر وبال لأن ذلك يدخله الخطر والقمار

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling known quantities by guess to an ignorant buyer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4377

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Rulings on Prior Sight and Knowledge of Quantity

وكان إسماعيل بن إسحاق يحتج لمالك في كراهيته لمن علم كيل طعامه أو وزنه ومقداره أن يبيعه مجازفة ممن لا يعلم ذلك ويكتم عليه فيه بأن قال المجازفة مفاعلة وهي من اثنين ولا تكون من واحد فلا يصح حتى يستوي علم البائع والمبتاع فيما يبتاعه مجازفة

BAB 11

باب بيع العينة

The Chapter on Inah Sale

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How do Malikis interpret the prohibition of selling what you do not possess?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4365

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Prohibition of Selling What One Does Not Possess

وكذلك حملوا النهي عن بيع ما ليس عندك على الطعام وحده إلا ما كان من العينة

Mas'alah: Where is the explanation of 'inah (double sale) according to the Maliki school?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4366

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Definition and Types of 'Inah Sale

وأصحابنا في أصولهم في الشرائع ولتفسير العينة على مذهبهم موضع غير هذا

BAB 12

باب بيع العربان

The Chapter on Earnest–Money Sale

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of 'urb n sale and its transmission from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8073

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Earnest-Money Sale > Hadith Evidence on 'Urban Sale

حديث ثالث من بلاغات مالك عن الثقة عنده 297 - مالك عن الثقة عنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العربان هكذا قال يحيى عن مالك عن الثقة عنده في هذا الحديث عن عمرو بن شعيب وتابعه قوم منهم ابن عبد الحكم وقال القعنبي والتنيسي وجماعة عن مالك أنه بلغه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وسواء قال عن الثقة عنده أو بلغه لأنه كان لا يأخذ ولا يحدث إلا عن ثقة عنده وقد تكلم الناس في الثقة عنده في هذا الموضع وأشبه ما قيل فيه أنه أخذه عن ابن لهيعة أو عن ابن وهب عن ابن لهيعة لأن ابن لهيعة سمعه عن عمرو بن شعيب ورواه عنه حدث به عن ابن لهيعة ابن وهب وغيره وابن لهيعة أحد العلماء إلا أنه يقال إنه احترقت كتبه فكان إذا حدث بعد ذلك من حفظه غلط وما رواه عنه ابن المبارك وابن وهب فهو عند بعضهم صحيح

ومنهم من يضعف حديثه كله وكان عنده علم واسع وكان كثير الحديث إلا أن حاله عندهم ما وصفنا حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو محمد بكر بن عبد الرحمن الخلال حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان حدثنا حرملة ابن يحيى حدثنا ابن وهب عن مالك عن عبد الله بن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العربان هكذا قال عن عبد الله بن وهب عن مالك عن عبد الله بن لهيعة والمعروف فيه ابن وهب عن ابن لهيعة وقد حدثنا خلف بن قاسم حدثنا

محمد بن عبد الله بن أحمد القاضي حدثنا محمد بن يوسف الهروي حدثنا إسماعيل بن محمد ابن يوسف الجبيري حدثنا حبيب بن أبي حبيب حدثنا مالك بن أنس قال ليس الحديث على هذا إنما الحديث على حديث عبد الله بن عامر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العربان والإسناد الأول أشبه لأن حبيبا هذا ضعيف له عن مالك خطأ كثير ومناكير وجدت في أصل سماع أبي بخطه رحمه الله أن محمد بن أحمد بن قاسم حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا نصر ابن مرزوق قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العربان وهذا الحديث أكثر ما يعرف من حديث ابن لهيعة

وقد جاء عن زيد بن أسلم مرسلا وقد روي من حديث الحرث بن أبي ذباب عن عمرو بن شعيب حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن حيون قال حدثني محمد بن موسى الأثط بطرسوس قال حدثنا أبو موسى إسحاق بن موسى الأنصاري قال حدثنا عاصم بن عبد العزيز قال حدثنا الحرث يعني ابن عبد الرحمن بن أبي ذباب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العربان وقال مالك في موطئه بإثر ذكره لهذا الحديث قال مالك وذلك في ما نرى والله أعلم أن يشتري الرجل العبد أو الوليدة أو يتكارى الدابة ثم يقول للذي اشتراه منه أو تكارى منه أعطيك دينارا أو درهما أو أكثر من ذلك أو أقل على أني إن أخذت السلعة أو ركبت ما تكاريت منك فالذي أعطيتك هو من ثمن السلعة أو من كراء الدابة وإن تركت ابتياع السلعة أو كراء الدابة فما أعطيتك لك باطل بغير شيء قال أبو عمر على قول مالك هذا جماعة فقهاء الأمصار من الحجازيين والعراقيين منهم الشافعي والثوري وأبو حنيفة

والأوزاعي والليث

Mas'alah: What is the ruling on the earnest-money sale (bay' al-'urban) and the return of the deposit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8076

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Earnest-Money Sale > Forfeiture of Earnest Money

لأنه من بيع القمار والغرر والمخاطرة وأكل المال بغير عوض ولا هبة وذلك باطل وبيع العربان منسوخ عندهم إذا وقع قبل القبض وبعده وترد السلعة إذا كانت قائمة فإن فاتت رد قيمتها يوم قبضها وعلى كل حال يرد ما أخذ عربانا في الكراء والبيع وقد روي عن قوم منهم ابن سيرين ومجاهد ونافع بن عبد الحارث وزيد بن أسلم أنهم أجازوا بيع العربان على ما وصفنا وذلك غير جائز عندنا وكان زيد بن أسلم يقول أجازه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر وهذا لا يعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه يصح وإنما ذكره عبد الرزاق عن الأسلمي عن زيد بن أسلم مرسلا وهذا ومثله ليس بحجة ويحتمل أن يكون بيع العربان الجائز على ما تأوله مالك والفقهاء معه وذلك أن يعربنه ثم يحسب عربانه من ثمنه إذا اختار تمام البيع وهذا لا خلاف في جوازه عن مالك وغيره والحمد لله

BAB 13

باب بيع النجش وتلقي الركبان وبيع الحاضر للبادي

The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on outbidding another Muslim in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4348

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Rulings on Outbidding and Overbidding

حديث ثامن لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبع بعضكم على بيع بعض هكذا روى يحيى هذا الحديث دون زيادة شيء وتابعه ابن بكير وابن القاسم وجماعة ورواه قوم عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها الأسواق وهذه الزيادة صحيحة لابن وهب والقعنبي وعبد الله بن يوسف وسليمان بن برد عن مالك وليست لغيرهم وهي صحيحة وأما سائر أصحاب مالك فإنما هذا المعنى وهذه الزيادة عندهم في حديث أبي الزناد وهي صحيحة محفوظة من حديث مالك وغيره عن نافع عن ابن عمر في النهي عن تلقي السلع حتى يهبط بها الأسواق

Mas'alah: What is the ruling on meeting caravans (talaqqi al-rukban) to buy goods before they reach the market?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4351

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وأما تلقي السلع فإن مالكا قال أكره أن يشتري أحد من الجلب في نواحي المصر حتى يهبط بها إلى الأسواق فقيل له فإن كان على ستة أميال فقال لا بأس به ذكره

ابن القاسم عن مالك وقال ابن وهب سمعنا مالكا وسئل عن الرجل يخرج في الأضحى إلى مثل الإسطبل وهو نحو من ميل يشتري ضحايا وهو موضع فيه الغنم والناس يخرجون إليهم يشترون منهم هناك فقال مالك لا يعجبني ذلك وقد نهي عن تلقي السلع فلا أرى أن يشترى شيء منها حتى يهبط بها (إلى) الأسواق قال مالك والضحايا أفضل ما احتيط فيه لأنها نسك يتقرب به إلى الله تعالى فلا أرى ذلك قال وسمعته

Mas'alah: What is the ruling on goods bought by intercepting caravans (talaqqi al-rukban)?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4352]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وسئل عن الذي يتلقى السلعة فيشتريها فتوجد معه أترى أن تؤخذ منه فتباع للناس فقال مالك أرى أن ينهى عن ذلك (فإن نهي عن ذلك) ثم وجد قد عاد نكل

Mas'alah: What is the Maliki ruling on meeting caravans (talaqqi al-rukban) and the right of market people?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4352]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

قال أبو عمر لم نر في هذه الرواية لأهل الأسواق شيئا في السلعة المتلقاة وتحصيل

المذهب عند أصحابه أنه لا يجوز تلقي السلع والركبان ومن تلقاهم فاشترى منهم سلعة شركه فيها أهل سوقها إن شاءوا وكان واحدا منهم وسواء كانت السلعة طعاما أو بزا أو غيره وقد روى ابن وهب عن مالك أنه سئل عن الرجل يأتيه الطعام والبز والغنم وغير ذلك من السلع فإذا كان مسيرة اليوم واليومين جاءه خبر ذلك وصفته فيخبر بذلك فيقول له رجل بعني ما جاءك أتفرى ذلك جائزا قال لا أراه جائزا وأرى هذا من التلقي فقيل له والبز من هذا قال نعم البز مثل الطعام ولا ينبغي أن يعمل في أمر واحد بأمرين مختلفين وأكره ذلك وأراه من تلقي السلع

Mas'alah: What is the ruling on intercepting caravans (talaqqi al-rukban) in sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4352

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وقال الشافعي يكره تلقي سلع أهل البادية فمن تلقاها فقد أساء وصاحب السلعة بالخيار إذ قدم بها السوق في إنفاذ البيع أورده وذلك أنهم يتلقونهم فيخبرونهم بانكسار سلعتهم وكساد سوقها وهم أهل غرة فيبيعونهم على

ذلك وهذا ضرب في الخديعة حكى هذا عن الشافعي الزعفراني والربيع والمزني وغيرهم وتفسير قول الشافعي عند أصحابه أن يخرج أهل الأسواق فيخدعون أهل القافلة ويشترون منهم شراء رخيصا فلهم الخيار لأنهم غروهم

Mas'alah: What is the ruling on meeting caravans (talaqqi al-rukban)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4353

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا كان التلقي في أرض لا يضر بأهلها فلا بأس به وإذا كان يضر بأهلها فهو مكروه

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on meeting caravans before the market?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4353

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وقال الأوزاعي إذا كان الناس من ذلك شباعا فلا بأس به وإن كانوا محتاجين فلا يقربونه حتى يهبط بها الأسواق ولم يجعل الأوزاعي القاعد على بابه فتمر به سلعة لم يقصد إليها فيشتريها متلقيا والمتلقي عنده التاجر القاصد إلى ذلك الخارج إليه

Mas'alah: What is al-Hasan ibn Hayy's ruling on meeting caravans before the market?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4353

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وقال الحسن بن حي لا يجوز تلقي السلع ولا شراؤها في الطريق حق يهبط بها

الأسواق

Mas'alah: What is the ruling of later scholars on meeting caravans at the edge of the market?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4353]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وقالت طائفة من المتأخرين من أهل الفقه والحديث لا بأس بتلقي السلع في أول الأسواق ولا يجوز ذلك خارج السوق على ظاهر هذا الحديث

Mas'alah: What is al-Layth ibn Sa'd's ruling on meeting caravans (talaqqi al-rukban) and its consequences?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4353]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وقال الليث بن سعد أكره تلقي السلع في الطريق وعلى بابك إذا قصدت إلى ذلك وأما من قعد على بابه وفي طريقه فمرت به سلعة يريد صاحبها السوق فاشتراها فليس هذا بالتلقي وإنما التلقي أن تعمد إلى ذلك قال ومن تعمد ذلك

وتلقى سلعة فاشتراها ثم علم به فإن كان بائعها لم يذهب ردت إليه حتى تباع في السوق وإن كان قد فات ارتجعت من المشتري وبيعت في السوق ودفع إليه ثمنها

وقال ابن خواز بنداد البيع في تلقي السلع صحيح عند الجميع وإنما الخلاف في أن المشتري لا يفوز بالسلعة ويشركه أهل السوق ولا خيار للبائع أو في أن البائع بالخيار إذا هبط السوق قال أبو عمر أولى ما قيل به في هذا الباب أن صاحب السلعة بالخيار لثبوته عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح المدائني قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تلقوا الجلب فمن تلقى منه شيئا فاشتراه فصاحبه بالخيار إذا أتى السوق وذكره أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة عن هشام بن حسان بإسناده مثله سواء وحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو

توبة الربيع بن نافع قال حدثنا عبيد الله بن عمر الرقي عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تلقي الجلب فإن تلقاه متلق فاشتراه فصاحب السلعة بالخيار إذا وردت السوق

Mas'alah: What is the refutation of interpreting the hadith as belonging to the chapter on intercepting goods?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4368

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وجعل بعضهم هذا الحديث من باب تلقي السلع وقال إنما جاء النهي في ذلك لئلا

يترابحوا فيه بينهم فيغلو السعر على أهل السوق فلذلك قيل لهم حولوا عن مكانه وانقلوه يعني إلى (2) أهل السوق وهذا تأويل بعيد فاسد لا يعضده أصل ولا يقوم عليه دليل)

Mas'alah: What is the ruling on najsh and meeting caravans in sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4379

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

حديث ثاني عشر لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن التجشر قال أبو عمر هكذا روى هذا الحديث جماعة أصحاب مالك عن مالك وزاد فيه القعنبي وقال وأحسبه قال وأن تتلقى السلع حتى يهبط بها إلى الأسواق ولم يذكر غيره هذه الزيادة (ورواه أبو يعقوب إسماعيل بن محمد قاضي المدائن قال أنبأنا (4) يحيى بن موسى البلخي قال أنبأنا عبد الله بن نافع قال حدثني مالك ابن أنس عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن التحبير والتحبير أن يمدح الرجل سلعته بما ليس فيها هكذا قال التحبير وفسره ولم يتابع على هذا اللفظ وإنما المعروف النجش) وقد مضى القول فيها بما للعلماء في ذلك فيما تقدم من كتابنا هذا

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on the validity of a sale involving najash?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4381

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for

Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

وقال الشافعي وأبو حنيفة ذلك مكروه والبيع لازم ولا خيار للمبتاع في ذلك قال أبوعمر لأن هذا ليس بعيب في نفس المبيع كالمصراة المدلس بها وإنما هو كالمدح وشبهه وقد كان يجب على المشتري التحفظ وأن يستعين بمن يميز ونحو هذا وقالت طائفة من أهل الحديث وأهل الظاهر البيع على هذا باطل مردود على بائعه إذا ثبت ذلك عليه حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الهيثم أبو الأحوص قال حدثنا أبو يعقوب الحنيني عن مالك والعمري عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تناجشوا

Mas'alah: What is the ruling on meeting caravans for trade and other prohibited sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6087

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

حديث حاد وعشرون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الركبان للبيع ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبع حاضر لباد ولا تصروا الإبل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها إن رضيها أمسكها وإن سخطها وردها! صاعا من تمر أما قوله لا تلقوا الركبان فهو النهي عن تلقي السلع وقد روي هذا المعنى بألفاظ

مختلفة فروى الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الركبان كما ترى وروى ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الجلب وروى أبو صالح وغيره عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام أنه نهى أن تتلقى السلع حتى تدخل الأسواق

Mas'alah: What is the ruling on meeting caravans and intercepting goods before market?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6088

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وروى ابن عباس لا تستقبلوا السوق ولا يتلق بعضكم لبعض والمعنى في ذلك كله واحد وقد مضى القول في ذلك وفي معنى قوله لا يبع بعضكم على بيع بعض في باب نافع عن ابن عمر لأن القعنبي ذكر ذلك عن مالك في حديث نافع وذكر يحيى وغيره من ذلك ما وصفنا هنالك وسنزيد المعنيين ههنا بيانا من قول أصحابنا وغيرهم إن شاء الله

Mas'alah: What are the rulings on intercepting goods (talaqqi al-rukban) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6089

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

نقصت عن ذلك الثمن لزمت المشتري قال سحنون وقال لي غير ابن القاسم يفسخ

البيع وقال عيسى عن ابن القاسم يؤدب ملتقي السلع إذا كان معتادا بذلك وروى سحنون عنه أيضا أنه يؤدب إلا أن يعذر بالجهالة وقال عيسى عن ابن القاسم إن فاتت السلعة فلا شيء عليه وروى أشهب عن مالك أنه كره أن يخرج الرجل من الحاضرة إلى أهل الحوائط فيشتري منهم الثمرة مكانها ورآه من التلقي ومن بيع الحاضر للبادي وقال أشهب لا بأس بذلك وليس هذا بمتلق ولكنه اشترى الشيء في موضعه وروى أبو قرة قال قال لي مالك إني لأكره تلقي السلع وأن يبلغوا بالتلقي أربعة برد

Mas'alah: What is the distinction between lawful travel for trade and prohibited interception of goods?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6089

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

قال أبو عمر لا أعلم خلافا في جواز خروج الناس إلى البلدان في الأمتعة والسلع ولا فرق بين القريب والبعيد من ذلك في النظر وإنما التلقي تلقي من خرج بسلعة يريد بها السوق وأما من قصدته إلى موضعه فلم تتلق

Mas'alah: What is the ruling on intercepting goods (talaqqi al-sila') according to Layth ibn Sa'd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6090

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وقال الليث بن سعد أكره تلقي السلع وشراءها في الطريق أو على بابك حتى تقف السلعة في سوقها التي تباع فيها فإن تلقى أحد سلعة فاشتراها ثم علم به فإن كان بائعها لم يذهب ردت إليه حتى تباع في السوق وإن كان قد ذهب ارتجعت منه وبيعت في السوق ودفع إليه ثمنها قال وإن كان على بابه أو في طريقه فمرت به سلعة يريد صاحبها سوق تلك السلعة فلا بأس أن يشتريها إذا لم يقصد لتلقي السلع وليس هذا بالتلقي إنما التلقي أن يعمد لذلك قال أبو عمر أما مذهب مالك والليث ومن قال بمثل قولهما في النهي عن تلقي السلع فمعناه عندهم الرفق بأهل الأسواق لئلا يقطع بهم عما له جلسوا يبتغون من فضل الله فنهى الناس أن يتلقوا السلع التي يهبط بها إليهم لأن في ذلك فسادا عليهم وأما الشافعي فمذهبه في ذلك أن النهي إنما ورد رفقا بصاحب السلع لئلا يبخس في ثمن سلعته قال الشافعي لا تتلقى السلعة فمن تلقاها فصاحبها بالخيار إذا بلغ السوق وقد روي بمثل ما قاله الشافعي خبر صحيح يلزم العمل به

Mas'alah: What is the hadith prohibiting the interception of merchandise and the option given to the seller?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6091

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع قال حدثنا عبيد الله بن عمرو الرقي عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تلقي الجلب فإن تلقاه متلق فاشتراه

فصاحب السلعة بالخيار إذا وردت السوق قال ابوعمر هذه الرواية عن ابن سيرين تبين ما رواه عنه هشام بن حسان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الجلب فمن تلقاه فاشترى منه شيئا فهو بالخيار إذا أتى السوق قال أبو عمر فقوله في خبرهشام فهو بالخيار يريد البائع لئلا يتناقض الحديثان وهو جائز في اللغة أن يقصده وإن لم يذكره إلا بالمعنى وقد روينا من حديث هشام نصا كما قال أيوب وهو الصواب وما خالفه فليس بشيء وقال أصحاب الشافعي تفسير النهي عن التلقي أن يخرج أهل الأسواق فيخدعون أهل القافلة ويشترون منهم شراء رخيصا فلهم الخيار لأنهم قد غروهم وخدعوهم

Mas'alah: What is the ruling on intercepting merchandise (talaqqi al-sila')?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6092

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وأما أبو حنيفة وأصحابه فالنهي عن تلقي السلع عندهم إنما هو من أجل الضرر فإن لم يضر بالناس تلقي ذلك لضيق المعيشة وحاجتهم إلى تلك السلع فلا بأس بذلك وقال أبو جعفر الطحاوي لما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيار في السلعة المتلقاة إذا هبط بها إلى السوق دل على جواز البيع لأنه ثبته وجعل فيه الخيار قال وهذا يدل على أن التلقي المكروه إذا كان فيه ضرر فلذلك جعل فيه الخيار فإن لم يكن فيه فهو غير مكروه وقال ابن خواز بنداد البيع في تلقي السلع صحيح على قول الجميع وإنما الخلاف هو أن المشتري لا يفوز بالسلعة ويشركه فيها أهل الأسواق ولا خيار للبائع أو أن البائع بالخيار قال أبو عمر ما حكاه ابن خواز بنداد عن الجميع

في جواز البيع في ذلك مع ما دل عليه الحديث هو الصحيح لا ما حكاه سحنون عن غير ابن القاسم أنه يفسخ البيع وبالله التوفيق وكان ابن حبيب يذهب إلى فسخ البيع في ذلك فإن لم يوجد البائع عرضت السلعة علىأهل الأسواق واشتركوا

Mas'alah: What is the ruling on meeting traders before they reach the market?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6093

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا بو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام قال لا تلقوا الأجلاب فمن تلقى منه شيئا فاشتراه فصاحبه بالخيار إذا أتى السوق

Mas'alah: What is the ruling on a sale made by outbidding another buyer (najsh)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6096

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Rulings on Outbidding and Overbidding

اشتريته وأنشد أبياتا في ذلك وجعل البيع فيه صحيحا وفاعله عاصيا أمره بالتوبة والاستغفار وأن يعرض السلعة على أخيه الذي دخل فيها عليه فإن أحبها أخذها

Mas'alah: What is the ruling on najsh (artificial price inflation) in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6096]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

وأما قوله لا تناجشوا فقد مضى القول في معناه عند ذكر حديث مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النجش ولا تختلف الفقهاء أن المناجشة معناها أن يدس الرجل إلى الرجل ليعطي بسلعته عطاء وهو لا يريد شراءها ليعتبر به من أراد شراءها من الناس أو يفعل ذلك هو بنفسه في سلعته إذا لم يعلم أنها له واختلفوا في هذا البيع فقال مالك من اشترى سلعة منجوشة فهو بالخيار إذا علم وهو عيب من العيوب وهذا

تحصيل مذهب مالك عند المصريين والعراقيين من أصحابه ذكر ذلك ابن خواز بنداد وغيره عن مالك وقال الشافعي وأبوحنيفة ذلك مكروه والبيع لازم وقال ابن حبيب من فعل ذلك جاهلا أو مجترنا فسخ البيع إن أدرك قبل أن يفوت إلا أن يحب المشتري أن يتمسك بالسلعة بذلك الثمن الذي أخذها به قال فإن فاتت في يده كانت عليه بالقيمة وذلك إذا كان البائع هو الذي دسه أو كان المعطي من سبب البائع وإن لم يكن شيئا من ذلك وكان أجنبيا لا يعرف البائع ولا يعرف قصته فلا شيء على البائع والبيع تام صحيح والفاعل آثم هذا كله قول ابن حبيب

Mas'alah: What is the ruling on a town dweller selling for a Bedouin?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6097]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Ruling on Urban Sale for Bedouins

وأما قوله في هذا الحديث ولا يبع حاضر لباد فإن العلماء اختلفوا في ذلك فكان مالك يقول تفسير ذلك أهل البادية وأهل القرى فأما أهل المدائن من أهل الريف فإنه ليس بالبيع لهم بأس ممن يرى أنه يعرف السوم إلا من كان منهم يشبه أهل البادية فإني لا أحب أن يبيع لهم حاضر وقال في البدوي يقدم فيسأل الحاضر عن السعر أكره له أن يخبره ولا بأس أن يشتري له إنما يكره أن يبيع له فأما أن يشترط

له فلا بأس هذه رواية ابن القاسم عنه قال ابن القاسم ثم قال بعد ولا يبيع مصري لمدني ولا مدني لمصري ولكن يشير عليه وقال ابن وهب عن مالك لا أرى أن يبيع الحاضر للبادي ولا لأهل القرى وقد حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا المفضل بن محمد الجندي قال حدثنا علي بن زياد قال حدثنا أبو قرة قال قلت لمالك قول النبي عليه السلام لا يبع حاضر لباد ما تفسيره قال لا يبع أهل القرى لأهل البادية سلعهم قلت فإن بعث بالسلعة إلى أخ له من أهل القرى ولم يقدم مع سلعته قال لا ينبغي له قلت له ومن أهل البادية قال أهل العمود قلت له القرى المسكونة التي لا يفارقها أهلها يقيمون فيها تكون قرى صغارا في نواحي المدينة العظيمة فيقدم بعض أهل تلك القرى الصغار إلى أهل المدينة بالسلع فيبيعها لهم أهل المدينة قال نعم إنما معنى الحديث أهل العمود وروى أصبغ عن ابن القاسم فيمن فعل ذلك من بيع الحاضر للبادي أنه يفسخ بيعه وكذلك روى عيسى عن ابن القاسم قال وإن فات فلا شيء عليه

وروى سحنون عن ابن القاسم أنه يمضي البيع قال سحنون وقال لي غير ابن القاسم أنه يرد للبيع وروى سحنون وعيسى عن ابن القاسم أنه يؤدب الحاضر إذا باع للبادي قال في رواية عيسى إن كان معتادا لذلك وروى عبد الملك بن الحسن زونان عن ابن وهب أنه لا يؤدب عالما كان بالنهي عن ذلك أو جاهلا قال أبوعمر لم يختلف قول مالك والله أعلم في كراهية بيع الحاضر للبادي واختلف قوله في شراء الحاضر للبادي فمرة قال لا بأس أن يشتري له ومرة قال لا يشتري له ولا يشير عليه ذكر ذلك في كتاب السلطان من المستخرجة وبه قال ابن حبيب قال والبادي الذي لا يبيع له الحاضر هم أهل العمود وأهل البوادي والبراري مثل الأعراب قال وجاء النهي في ذلك إرادة أن يصيب الناس غرتهم ثم ذكر عن الخزامي عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قال فأما أهل القرى

Mas'alah: What is the ruling on a town dweller buying or selling for a Bedouin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6100

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Ruling on Urban Sale for Bedouins

الذين يعرفون أثمان سلعهم وأسواقها فلم يعنوا بهذا الحديث قال فإذا باع الحاضر للبادي فسخ البيع لأن عقده وقع منهيا عنه فالفسخ أولى به قال وكذلك أخبرني أصبغ عن ابن القاسم قال عبد الملك بن حبيب والشراء للبادي مثل البيع ألا ترى إلى قوله عليه السلام لا يبع بعضكم على بيع بعض إنما هو لا يشتري بعضكم على شراء بعض قال فلا يجوز للحضري أن يشتري للبدوي ولا يبيع له ولا أن يبعث البدوي

إلى الحضري بمتاع فيبيعه له الحضري ولا يشير عليه في البيع إن قدم عليه قال أبو عمر قال الليث بن سعد لا يشير الحاضر على البادي لأنه إذا أشار عليه فقد باع له لأن شأن أهل البادية أن يرخصوا على أهل الحضر لقلة معرفتهم بالسوق فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البيع له قال ولا بأس أن يبتاع الحاضر للبادي وأما أهل القرى فلا بأس أن يبيع لهم الحاضر وقال الأوزاعي لا يبع حاضر لباد ولكن لا بأس أن يخبره بالسعر

Mas'alah: What is the ruling on a town dweller selling for a Bedouin according to Abu Hanifah and al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6101

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Ruling on Urban Sale for Bedouins

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا بأس أن يبيع الحاضر للبادي ومن حجتهم أن هذا الحديث قد عارضه قوله صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة لكل مسلم وقال الشافعي لا يبع حاضر لباد فإن باع حاضر لباد فهو عاص إذا كان عالما بالنهي ويجوز البيع لقوله صلى الله عليه وسلم دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قال أبوعمر هذا اللفظ يقضي على أن النهي عن بيع الحاضر للبادي إنما هو لئلا يمنع المشتري فضل ما يشتريه وهو موافق للنهي عن تلقي السلع على تأويل مالك وأصحابه ومخالف لذلك على تأويل الشافعي في النهي عن تلقي السلع وهذا لفظ صحيح حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن عمر قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يبع

حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي حدثنا زهير قال حدثنا أبو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبع حاضر لباد ذروا الناس يرزق الله بعضهم من بعض وروى ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد ذكره معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس وقال قلت له ما يبيع حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا وروى أنس بن مالك عن النبي عليه السلام قال لا يبع حاضر لباد وإن كان أباه وأخاه وفي حديث طلحة بن عبيد الله أنه قال للأعرابي حين قدم عليه بحلوبة له يبيعها إن النبي عليه السلام نهى أن يبيع حاضر لباد ولكن اذهب إلى السوق فانظر من يبايعك وشاورني حتى آمرك أو أنهاك ذكره حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن سالم المكي أن أعرابيا حدثه أنه قدم بحلوبة له على طلحة بن عبيد الله فذكره

Mas'alah: What is the ruling on a town dweller selling for a Bedouin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6103

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Ruling on Urban Sale for Bedouins

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن عمر قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد في زمانه أراد أن يصيب الناس بعضهم من بعض فأما اليوم

فليس به بأس قال ابن أبي نجيح وقال عطاء لا يصلح ذلك لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن عمر قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان عن مسلم الخياط سمع ابن عمر ينهى أن يبيع حاضر لباد قال مسلم وقال أبو هريرة لا يبيعن حاضر لباد قال أبو عمر من فسخ البيع من أهل لعلم في المناجشة وبيع الحاضر للبدوي وبيع المرء على بيع أخيه ونحو ذلك من الآثار فحجتهم أنه بيع طابق النهي ففسد وكذلك البيع عندهم بعد النداء للجمعة أو مع الأذان لها وكان أبو حنيفة والثوري والشافعي وداود وجماعة من أصحابهم وغيرهم يذهبون إلى أن البيع عند الأذان للجمعة جائز ماض وفاعله عاص

Mas'alah: Which scholars accepted the hadith prohibiting a town dweller selling for a Bedouin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6105

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Ruling on Urban Sale for Bedouins

العلماء في القول بهذا الحديث فمنهم من قال به ومنهم من رده ولم يستعمله وممن قال به مالك بن أنس والشافعي وأحمد وإسحاق وجمهور أهل الحديث ذكر أسد وسحنون عن ابن القاسم أنه قال له أيأخذ مالك بهذا الحديث فقال قلت لمالك تأخذ بهذا الحديث قال نعم وقال مالك أو لأحد في هذا الحديث رأي قال ابن القاسم وأنا آخذ به إلا أن ملكا قال لي أرى لأهل البلدان إذا نزل بهم هذا أن يعطوا الصاع من عيشهم قال وأهل مصر عيشهم الحنطة قال أبو عمر رده أبو حنيفة وأصحابه وزعم بعضهم أنه منسوخ وأنه كان قبل تحريم الربا وبأشياء لا يصلح لها معنى إلا مجرد الدعوى وقد روى أشهب عن مالك نحو ذلك ذكر العتبي من سماع أشهب عن

مالك أنه سئل عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتاع مصراة فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها إن شاء أمسكها وإن شاء ردها وصاعا من تمر فقال قد سمعت ذلك وليس بالثابت ولا الموطأ عليه ولئن لم يكن ذلك أن له اللبن بما أعلف وضمن قيل

BAB 14

باب بيع الملامسة والمنابذة والحصاة

The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Maliki interpretation of mulamasah and munabadhah in sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4041

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Interpretations of Prohibited Pre-Islamic Sales

لا ينظر إليه ولا يخبر عنه والمنابذة أن يطرح الرجل الثوب إلى الرجل قبل أن يقلبه وينظر إليه هكذا جاء هذا التفسير في درج هذا الحديث وقد فسره مالك في الموطأ بمثل ذلك المعنى وذكر الدارقطني هذا الخبر عن أبي العباس أحمد بن الحسن الرازي بإسناده مثله إلا أنه قال في موضع وزياد وابن زياد وقال هو عبد الله بن زياد بن سمعان المزني متروك الحديث وهذا وهم وغلط وظن لا يغني من الحق شيئا وليس ذكر ابن زياد في هذا الحديث له وجه وإنما هو زياد لا ابن زياد وهو زياد بن سعد الخراساني والله أعلم وقال مالك بأثر هذا الحديث والملامسة أن يلمس الرجل الثوب ولا ينشره ولا يتبين ما فيه أو يبتاعه ليلا وهو لا يعلم ما فيه قال والمنابذة أن ينبذ الرجل إلى الرجل ثوبه وينبذ الرجل الآخر (إليه) ثوبه على غير تأمل منهما ويقول كل واحد منهما لصاحبه هذا بهذا فهذا الذي نهى عنه من الملامسة والمنابذة) قال أبو عمر في هذا الحديث على المعنى الذي فسره مالك دليل على أن بيع من باع ما لا يقف على عينه ولا يعرف مبلغه من كيل أو وزن أو فرع أو عدد أو شراء من اشترى

Mas'alah: What is the interpretation of mulamasah and munabadhah in hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4043

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Interpretations of Prohibited Pre-Islamic Sales

حدث به عنه ابن وهب وعنبسة والليث ولم يذكر بعضهم فيه هذا التفسير وقد يمكن أن يكون التفسير قول الليث أو لابن شهاب فالله أعلم وروى هذا الحديث معمر وابن عيينة عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيدالخدري وليس في حديثهما التفسير الذي في حديث الليث عن يونس وهو تفسير مجتمع عليه لا تدافع ولا تنازع فيه والملامسة والمنابذة بيوع كان أهل الجاهلية يتبايعونها وهي ما تقدم وصفه فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها وهي كلها داخلة تحت الغرر (والقمار) فلا يجوز شيء منها بحال وقد روى هذا الحديث جعفر بن برقان عن الزهري عن سالم عن أبيه فأخطأ في إسناده عند أهل العلم بالحديث وفسره أيضا تفسيرا حسنا بمعنى ما تقدم حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا كثير

Mas'alah: What is the definition of mulamasah and munabadhah in pre-Islamic sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4044

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Definition of Mulamasah

ابن هشام قال نا جعفر بن برقان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين عن الملامسة والمنابذة وهي بيوع كانوا يتبايعون بها في الجاهلية قال كثير فقلت لجعفر ما المنابذة وما الملامسة قال المنابذة أن يقول الرجل للرجل إذا نبذته إليك فهو لك بكذا وكذا والملامسة أن يعطى للرجل الشيء ثم يلمسه المشتري وهو مغطى لا يراه

Mas'alah: What is the ruling on selling folded carpets or cloth without inspection in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4044

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Sales Involving Lack of Inspection (Folded Garment, Night Sale)

مع نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر وعن بيع الحصاة ومعنى بيع الحصاة أنهم (كانوا) يقولون إذا تبايعوا بيع الحصاة في أشياء حاضرة العين أي شيء منها وقعت عليه حصاتي هذه فهو لك بكذا ثم يرمي الحصاة هذا كله (كان) من بيوع أهل الجاهلية فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها وقال مالك في الساج المدرج في جرابه والثوب القبطي المدرج إنه لا يجوز بيعهما حتى ينشر أو ينظر إلى ما في أجوافهما وذلك أن بيعهما من بيع الغرر وهو من الملامسة

Mas'alah: What constitutes mulamasah in the sale of a blind person or night sale without description in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4045

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Sales Involving Lack of Inspection (Folded Garment, Night Sale)

وعند مالك وأصحابه من الملامسة البيع من الأعمى على اللمس بيده وبيع البز وسائر السلع ليلا دون صفة)

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about the interpretation of mulamasah and munabadhah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4045

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Comparison of Madhhab Views on Mulamasah and Munabadhah

قال الشافعي في تفسير الملامسة والمنابذة نحو قول مالك)

Mas'alah: What is the meaning of mulamasah and munabadhah according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4045

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Comparison of Madhhab Views on Mulamasah and Munabadhah

قال الشافعي معنى الملامسة أن يأتيه بالثوب مطويا فيلمسه المشتري أو يأتيه به في ظلمة فيقول رب الثوب أبيعك هذا على أنه إذا وجب البيع فنظرت إليه فلا خيار لك والمنابذة أن يقول أنبذ إليك ثوبي هذا وتنبذ إلي ثوبك على أن كل واحد منهما بالآخر ولا خيار إذا عرفنا الطول والعرض فهذا يدل من قوله على أن الملامسة والمنابذة لو كان فيهما خيار الرؤية والنظر لم يبطل والله أعلم

Mas'alah: What did al-Zuhri say about mulamasah and munabadhah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4045

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Comparison of Madhhab Views on Mulamasah and Munabadhah

وقال الزهري الملامسة أن القوم كانوا يتبايعون السلع ولا ينظرون إليها ولا يخبرون

عنها والمنابذة أن يتنابذ القوم السلع ولا ينظرون إليها ولا يخبرون عنها فهذا من أبواب القمار

Mas'alah: What did Rabi'ah say about mulamasah and munabadhah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4046

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Comparison of Madhhab Views on Mulamasah and Munabadhah

وقال ربيعة الملامسة والمنابذة من أبواب القمار

Mas'alah: What is the ruling on mulamasah and munabadhah sales if discovered or the item is lost?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4046

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Ruling on Mulamasah

(والحكم في بيع الملامسة والمنابذة كله وما كان مثله إن أدرك فسخ وإن فات رد إلى قيمته يوم قبض بالغا ما بلغ (3))

Mas'alah: What is the prohibition of mulamasah and munabadhah in sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6079

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Hadith Evidence Prohibiting Mulamasah and Munabadhah

حديث ثامن عشر لأبي الزناد مالك عن محمد بن يحيى بن حبان وعن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الملامسة والمنابذة قد مضى القول في هذا الحديث وفي معنى الملامسة والمنابذة وما لأهل العلم في ذلك من التفسير والتوجيه والمعاني مستوعبة في باب محمد بن يحيى بن حبان فلا معنى لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on prohibited sales and the musarrah sheep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6117

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Related Prohibited Sales (e.g., Bay' al-Barnamaj)

وأما الحديث المذكور فيه صاعا من طعام فأخبرناه عبد الرحمان بن مروان قال حدثنا الحسن بن يحيى قال حدثنا ابن الجارود قال حدثنا عبد الله بن هاشم قال حدثنا روح بن عبادة عن شعبة عن سيار عن الشعبي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبايعوا بإلقاء الحصى ولا تناجشوا ولا تبايعوا بالملامسة ومن اشترى منكم محفلة فكرهها فليردها وليرد معها صاعا من طعام

BAB 15

باب بيع الدين بالدين والكالئ بالكالئ

The Chapter on Sale of Debt for Debt

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on debt-for-debt exchange (kal ' bi-kal ') in the context of musarrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6120

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Definition and Ruling of Bay' al-Dayn

والكالئ بالكالئ لأن لبن المصراة دين في ذمة المشتري وإذا ألزمناه في ذمته صاعا من تمر كان الطعام بالطعام نسيئة ودينا بدين وهذا كله منسوخ بما ذكرنا وأكثروا من التشغيب في ذلك بعد إجماعهم على أنه منسوخ كما نسخت العقوبات في الغرامات بأكثر من المثل في مانع الزكاة أنها تؤخذ منه مع شطر ماله وفي سارق التمر من غير الجرين غرامة مثليه وجلدات نكال ونحو ذلك

BAB 16

باب الشروط في البيع

The Chapter on Stipulations in Sale

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on liability for loss before delivery in a sale of an unseen item?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4048

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Price Reduction or Loss

وتحصيل قول مالك في هذه المسألة (في بيع الغائب) خاصة على الصفة أو على رؤية كانت أن البيع إذا انعقد في ذلك أو في شيء منه فهلك المبيع بعد الصفقة وقبل القبض أن مصيبته من البائع إلا أن يكون المشتري قد اشترط عليه البائع أن المصيبة منك إن أدركته حيا وهو أحد قولي مالك وقد كان مالك يقول إن المصيبة من المبتاع إلا أن يشترط أنها من البائع حتى يقبضها مبتاعها والشرط عنده في ذلك لمن اشترطه نافع لازم

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's ruling on selling fruits with a condition to leave them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4169

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Usufruct or Retention of the Sold Item

وقال محمد بن الحسن إذا تناهى عظمه فشرط تركه جاز اس

Mas'alah: What is the Maliki ruling on stipulating the slave's property in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4326

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Accessories (Atba')

قال مالك رحمه الله الأمر المجتمع عليه عندنا أن المبتاع إذا اشترط مال العبد فهو له نقدا كان أو دينا أو عرضا يعلم أو لا يعلم وإن كان للعبد من المال أكثر مما اشترى به كان ثمنه نقدا أو دينا أو عرضا وذلك أن مال العبد لا تجب فيه الزكاة قال ابن القاسم ويجوز لمبتاع العبد أن يشترط ماله وإن كان مجهولا من عين أو عرض بما شاء من ثمن نقدا أو إلى أجل قال أبو عمر هذا ما لا أعلم فيه خلافا عن مالك وأصحابه أنه يجوز أن يشتري العبد وماله بدراهم إلى أجل وإن كان ماله دراهم أو دنانير أو عروضا وإن ماله كله تبع كاللغو لا يعتبر إذا اشترط ما يعتبر في الصفقة المفردة وكان الشافعي يقول ببغداد نحو قول مالك هذا وذكر الحسن بن محمد الزعفراني عن الشافعي في الكتاب البغدادي أنه قال اشتراط مال العبد جائز بالخبر عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم وقال حكمه حكم طرق الدار ومسائل مائها فيجوز البيع إذا كان إنما قصد به قصد البيع للعبد خاصة ويكون المال تبعا في المعنى ليس معناه معنى عبدين قصد قصدهما بالبيع وهو قول أبي ثور أيضا قال الشافعي فإن قيل كيف يجوز أن يملك بالعقد ما لو قصد قصده على الانفراد لم يجز فقد أجازوا بيع الطرق والمسابل والآبار وما سمينا مع الدار ولو قصد قصدهما على الإنفراد لم يجزه وقول عثمان البتي مثل ذلك أيضا قال إذا باع عبدا وله مال ألف درهم فباعه بألف درهم فالبيع جائز إن كانت رغبة المبتاع في العبد لا في الدراهم التي له

Mas'alah: What is the ruling on stipulations in a sale contract regarding wala'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5102

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on

Emancipation or Religious Condition

قال أبو عمر قد مضى القول في حديث بريرة وجوه ومعان حسان في باب ربيعة من هذا الكتاب وسيأتي القول مستقصى ممهدا موعبا في معاني حديث بريرة في باب هشام بن عروة إن شاء الله وأما قوله في هذا الحديث لا يمنعك ذلك فمعناه ألا يمنعك ما ذكروا من اشتراط الولاء أن تحترم شراءها وقيل لهم الولاء لمن أعتق فلا سبيل إلى ما ذكرتموه إن أردتم بيعها فإن الحكم فيها وفي غيرها أن الولاء لمن أعطى الثمن إذا أعتق وإن لم يريدوا بيعها على حكم السنة فشأنكم بها هذا معنى هذا الحديث عند أهل العلم ولا يجوز غير هذا التأويل ومثله عند من عرف الله وعرف رسوله صلى الله عليه وسلم وعرف أحكامهما في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وقد بينا هذا المعنى بالحجة الواضحة في باب هشام بن عروة والحمد لله وفي ظاهر هذا الحديث دليل على أن الشرط الفاسد لا يقدح في البيع ولا يفسده ولا يبطله وأن البيع يصح معه ويبطل الشرط ولكن قد جاءت آثار منها ما يدل على جواز

Mas'alah: What are the rulings on a sale with a corrupt condition and its effect on the contract?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5103

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Invalidating Stipulations

البيع والشرط ومنها ما يدل على إبطال البيع من أجل الشرط الفاسد ولكل حديث منها وجه وأصحها من جهة النقل حديث ابن عمر هذا في قصة بريرة وقد روته عائشة أيضا وهو يدل على ما ذكرنا ولتلخيص معاني الآثار المتعارضة في هذا الباب موضع غير هذا ومن حمل الحديث على ما تأولناه عليه لم يكن فيه دليل على جواز

البيع وبطلان الشرط لأنه يحتمل أن يكون البيع لم ينعقد على ظاهر هذا الحديث والله أعلم ولعله انعقد على ما يجب في ذلك بترك أهل بريرة لذلك الشرط وإذا احتمل هذا الإدخال ارتفع القطع عليه بوجه من تلك الوجوه ورد الأمر في ذلك إلى الأصل وهو نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وهبته والآثار في قصة بريرة مروية بألفاظ مختلفة وقد ذكرناه وذكرنا ما فيها من الأحكام والمعاني مستقصاة مبسوطة في باب هشام بن عروة من هذا الكتاب فهناك يتأملها من ابتغاها بحول الله وذكرنا منها عيونا وأصولا في باب ربيعة أيضا والحمد لله وأما قوله إن عائشة أرادت أن تشتري جارية فتعتقها فإن الفقهاء اختلفوا فيمن اشترى عبدا على أن يعتقه فذهب مالك

Mas'alah: What is the ruling on a sale with a corrupt condition regarding wala'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7314

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Emancipation or Religious Condition

وفيه أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم أجاز بيع بريرة على ذلك الشرط الفاسد وهو اشتراط موالي بريرة لأنفسهم الولاء دون عائشة وهي المعتقة وهذا خلاف قول من زعم أن البيع يفسد إذا كان فيه شرط فاسد

Mas'alah: What are the three types of conditions in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7314

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Categories of

Stipulations in Sales

وفي إجازة النبي صلى الله عليه وسلم البيع وشرط العتق معا وإبطاله شرط الولاء لغير المعتقة دليل على أن من الشروط ما يبطل ولا يلزم ولا يضر البيع والشروط في البيع على وجوه ثلاثة أحدها مثل هذا فاسد ولا يبطل البيع لبطلانه بل يصح البيع ويبطل الشرط والآخر يجوز اشتراطه فيجوز البيع والشرط معا والثالث قد يكون في البيع شروط يكون البيع معها فاسدا ولبيان ذلك وبسطه وتلخيصه موضع غير هذا

Mas'alah: What did early jurists rule regarding a sale with a condition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7314

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Categories of Stipulations in Sales

أخبرنا خلف بن القاسم وعبد الله بن محمد بن اسد قالا حدثنا محمد ابن عبد الله بن بن أشته الأصبهاني المقرئ قال أخبرنا أبو علي أحمد بن محمد الصحاف قال حدثنا عبد الله بن أيوب بن زاذان الضرير قال حدثنا محمد بن سليمان الذهلي قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال قدمت مكة فوجدت بها أبا حنيفة وابن أبي ليلى وابن شبرمة فسألت أبا حنيفة فقلت ما تقول في رجل باع بيعا وشرط شرطا فقال البيع باطل والشرط باطل ثم أتيت ابن أبي ليلى فسألته فقال البيع جائز والشرط باطل ثم أتيت ابن شبرمة فسألته فقال البيع جائز والشرط جائز فقلت يا سبحان الله ثلاثة من فقهاء العراق اختلفتم في مسألة واحدة فأتيت أبا حنيفة فأخبرته فقال لا أدري ما قالا

Mas'alah: What are the hadith evidences on stipulations in sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7315

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Categories of Stipulations in Sales

حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع وشرط البيع باطل والشرط باطل ثم أتيت ابن أبي ليلى فأخبرته فقال لا أدري ما قال حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أشتري بريرة فأعتقها وإن اشترط أهلها الولاء فإنما الولاء لمن أعتق البيع جائز والشرط باطل ثم أتيت ابن شبرمة فأخبرته فقال ما أدري ما قالا حدثني مسعر بن كدام عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال بعت من النبي صلى الله عليه وسلم ناقة وشرط لي حلابها أو ظهرها إلى المدينة البيع جائز والشرط جائز

Mas'alah: What does 'every condition not in the Book of Allah is invalid' mean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7315

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Categories of Stipulations in Sales

وأما قوله كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل فمعناه كل شرط ليس في حكم الله وقضائه في كتابه أو سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن الله قد قرن طاعة رسوله بطاعته في آيات كثيرة من كتابه وقال الله عز وجل كتاب الله عليكم يريد حكم الله عليكم وقضاؤه فيكم أن حرم عليكم ما ذكر في تلك الآية وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن قضاء الله وشرطه أن يكون الولاء لمن أعتق ولا يعلم في نص كتاب الله

ولا في دلالة منه أن الولاء للمعتق وإنما ذلك في سنة رسول الله المأثورة عنه بنقل أهل العدالة من جهة الخبر الخاص

Mas'alah: What is the ruling on multiple conditions in a contract?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7316

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Invalidating Stipulations

وفيه أيضا دليل على أن الشروط وإن كثرت حتى تبلغ مائة شرط أو أكثر أنها جائز اشتراطها إذا كانت جائزة لا يردها كتاب ولا سنة ولا ما كان في معناهما ألا ترى إلى قوله كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط قضاء الله أحق وشرطه أوثق وإنما الولاء لمن أعتق

Mas'alah: What is the ruling on combining a sale and a loan in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8282

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations Combining Sale with Loan or Gift

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن من باع بيعا على شرط سلف يسلفه أو يستسلفه فبيعه فاسد مردود إلا أن مالكا في المشهور من مذهبه يقول في البيع والسلف إنه إذا طاع الذي اشترط السلف بترك سلفه فلم يقبضه جاز البيع هذا قوله في موطئه وتحصيل مذهبه عند أصحابه أن البائع إذا أسلف المتشري مع السلعة ذهبا أو ورقا معجلا وأدرك ذلك فسخ وإن فاتت رد المشتري السلعة ورجع عليه بقيمة سلعته يوم

قبضها ما بينه وبين ما باعها به فأدنى من ذلك فإن زادت قيمتها على الثمن الذي باعها به لم يرد عليه شيئا لأنه قد رضي به على أن أسلف ولو أن المشتري كان هو الذي أسلف البائع فسخ البيع أيضا بينهما ورجع البائع بقيمة سلعته بالغا ما بلغت إلا أن تنقص قيمتها من الثمن فلا ينقص المشتري من الثمن لأنه قد رضي به على أن أسلف معه سلفا وقال محمد بن مسلمة من باع عبدا بمائة دينار وشرط أنه يسلفه سلفا فإن البيع مفسوخ إلا أن يقول المشتري لا حاجة لي بالسلف قبل أن يقبضه فيجوز البيع وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم لا يجوز البيع وإن رضي مشترط السلف بترك السلف وهو قول الشافعي وجمهور العلماء لأن البيع وقع فاسدا فلا يجوز وإن أجيز

BAB 17

باب البيع الفاسد والموقوف

The Chapter on Invalid and Suspended Sale

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on void sales and their consequences in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6979

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Invalid and Suspended Sale > Void Sales (Bay' Batil): Consequences and Liability

والبيع الفاسد من بيوع الغرر وغيرها إذا وقع فسخ إن أدرك قبل القبض وبعده فإن فات بعد القبض رد إلى قيمته بالغا ما بلغ يوم قبضه إلى يوم وقعت صفقته فإن أصيب عند البائع قبل القبض فمصيبته بكل حال منه ومن هذا الباب بيع اللبن في الضرع وبيع المغيب تحت الأرض من البقول إذا لم تر ومن ذلك بيع الدين على المفلس وعلى الميت وبيع المضامين والملاقح وحبل حبلة وقد مضى تفسير ذلك في باب نافع

Mas'alah: What is Malik's view on a sale with a loan (salaf) and its narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8284

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Invalid and Suspended Sale > Sale Combined with Loan or Other Contracts

قال أبو عمر ما حكاه الفضل فيشبه أن يكون في غير الموطأ وأما لفظ الموطأ من رواية القعنبي وابن القاسم وابن بكير وابن وهب ويحيى بن يحيى فإنما هو قال مالك فإن ترك السلف جاز البيع وترك غير رد لأن الرد لا يكون إلا بعد القبض وإذا قبض السلف فهو كما قال سحنون وإن كان من أصل مالك إجازة بيوع وقعت فاسدة ثم أدركها الإصلاح كبيع الغاصب يخبره بعد العقد مالكه ونحو هذا وكذلك نكاح العبد عنده موقوف على إجازة سيده

BAB 18

باب الخيار في البيع

The Chapter on Options in Sale

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling absent goods by description and the option of inspection?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4047

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Option in Sales of Absent or Unseen Items

واختلفوا أيضا في بيع الغائب على الصفة فقال مالك لا بأس ببيع الأعيان الغائبة على الصفة وإن لم يرها البائع ولا المشتري إذا وصفوها فإذا جاءت على الصفة لزمهما البيع ولا يكون لواحد منهما خيار الرؤية إلا أن يشترطه فإن اشترطه كان ذلك (له) وبقول مالك في ذلك قال أحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وأبو عبيد وأبو ثور

Mas'alah: What is the ruling on offering a better deal before the parties separate in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4350

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

معناه عنده أن يبتاع الرجل السلعة فيقبضها ولم يفترقا وهو مغتبط بها غير نادم عليها فيأتيه قبل الافتراق من يعرض عليه مثل سلعته أو خيرا منها بأقل من ذلك الثمن فيفسخ بيع صاحبه لأن له الخيار قبل التفرق فيكون هذا فسادا قال أبو عمر وأما قوله صلى الله عليه وسلم لا يسوم الرجل على سوم أخيه فيشبه أن يكون مذهب الشافعي في تأويل هذا اللفظ كمذهب مالك وأصحابه في قوله صلى الله عليه وسلم لا يبع أحدكم على بيع أخيه ولا يسوم على سومه والله أعلم ولا خلاف عن الشافعي وأبي حنيفة في أن هذا العقد صحيح وإن كره له ما فعل وعليه جمهور العلماء ولا خلاف بينهم في كراهية بيع الرجل على بيع أخيه المسلم وسومه على سوم أخيه

المسلم ولم أعلم أحدا منهم فسخ بيع من فعل ذلك إلا ما ذكرت لك عن بعض أصحاب مالك بن أنس ورواه أيضا عن مالك وأما غيره فلا يفسخ البيع عنده لأنه أمر لم يتم أولا وقد كان لصاحبه أن لا يتمه إن شاء وكذلك لا أعلم خلافا في أن الذمي لا يجوز لأحد أن يبيع على بيعه ولا يسوم على سومه وأنه والمسلم في ذلك سواء إلا الأوزاعي فإنه قال

Mas'alah: What was Muhammad ibn al-Hasan's interpretation of the option of the two parties in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4388

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

وقال محمد بن الحسن معنى قوله في الحديث البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أن البائع إذا قال قد بعتك فله أن يرجع ما لم يقل المشتري قد قبلت وهو قول أبي حنيفة

Mas'alah: Which later scholars agreed on the option of the sale session?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4390

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

وهو قول أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبي ثور وأبي عبيد وداود بن علي والطبري

Mas'alah: What is the hadith about the option of the two parties in a sale except for the sale with a stipulation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4397

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

وحدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا إلا بيع الخيار

Mas'alah: What is the ruling on the option to cancel a sale for a person who is easily deceived?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5465

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Khiyar al-Naqd (Option of Cash Payment)

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان أن جده منقذا كان قد أتى عليه سبعون ومائة سنة فكان إذا باع غبن فذكر ذلك للنبي عليه السلام فقال إذا بايعت فقل لا خلابة وأنت بالخيار

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the meaning of the hadith about the option for the cheated buyer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5466

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Khiyar al-Naqd (Option of Cash Payment)

واختلف العلماء في معنى أحاديث هذا الباب فقال منهم قائلون هذا خصوص في ذلك الرجل وحده بعينه جعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيار في كل سلعة يشتريها شرط ذلك أو لم يشترطه خصه بذلك لضعفه ولما شاء صلى الله عليه وسلم ولم يجز لأحد خلابته وخديعته وإن كان صلى الله عليه وسلم قد قال دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض فخص هذا بأن لا يخدع فيؤخذ منه في السلعة أكثر مما تساوي وأما الخديعة والخلابة التي فيها الغش وستر العيوب فمحظورة على الناس كلهم ولكن البيع صحيح فيها وللمشتري

إذا اطلع على العيب الخيار في الاستمساك أو الرد على حسب السنة في ذلك مما نقل عنه في قصة المصراة وغيرها

Mas'alah: What is the ruling on stipulating an option in a sale to prevent deception?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5467

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Khiyar al-Shart (Stipulated Option Period)

وقال آخرون كل ما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمنقذ من الخيار فيما

اشتراه وما جعل له في أن لا يخدع شرطا يشترطه بقوله لا خلابة فجائز اشتراطه اليوم لكل الناس فلو أن رجلا شرط على بائعه أنه بالخيار فيما ابتاعه منه ثلاثا وقال له إنك متى ما خدعتني في هذه السلعة وبانت خديعتك لي فيها فأنا بالخيار ثلاثة أيام إن شئت أمسكت وإن شئت رددت كان له شرطه وذلك جائز وله الخيار على حسبما اشترط وأما القول في اشتراط الخيار ثلاثا وما فوقها ودونها من المدة فقد مضى مستوعبا في باب نافع عن ابن عمر من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on disagreement between buyer and seller?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8188

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Disputes Over Option Terms and Expiry

أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا الميمون بن حمزة الحسيني قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي أخبرنا سفيان بن عيينة عن محمد بن عجلان عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا اختلف البيعان فالقول ما قال البائع والمبتاع بالخيار وهذا مرسل لأن عونا لم يسمع من ابن مسعود

Mas'alah: What is the ruling when buyer and seller disagree about the price?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8188

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Disputes Over Option Terms and Expiry

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا سفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن عون بن عبد الله عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اختلف البيعان فالقول ما قال البائع والمبتاع بالخيار

Mas'alah: What is the ruling when buyer and seller dispute the price?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8190

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Disputes Over Option Terms and Expiry

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن أبان بن تغلب عن القاسم بن عبد الرحمن أن الأشعث اشترى من عبد الله رقيقا من رقيق الإمارة فأتاه فقاضاه فاختلفا في الثمن فقال له عبد الله أترضى أن أقضي بيني وبينك بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا اختلف البيعان فالقول ما قال البائع أو يترادان

BAB 19

باب العيوب والرد بالعيب

The Chapter on Defects and Return for Defect

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the buyer's option if the seller conceals the known measure of food sold by bulk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4372

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

فإن فعل فهو غاش ومبتاع ذلك منه بالخيار إذا علم كالعيب سواء

Mas'alah: What is Malik's ruling on a seller concealing the measure of food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4373

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

ولم يختلف قول مالك في هذه المسألة أن البائع إذا علم بكيل طعامه وكتم المشتري كان ذلك عيبا وكان المشتري بالخيار بين التمسك والرد

Mas'alah: What is the ruling on buying a musarrah animal in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6107

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Animals and Livestock

أبي هريرةقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام فإن ردها رد معها صاعا من تمر لا سمراء وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة

عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره حرفا بحرف وزاد لا سمراء يعني الحنطة قال أبو عمر أما قوله في حديث أبي الزناد ولا تصروا الإبل والغنم فمن ابتاعها يريد من ابتاع المصراة من الإبل والغنم والمصراة هي المحفلة سميت بمصراة لأن اللبن صري في ضرعها أياما حتى اجتمع وكثر ومعنى صري حبس فلم تحلب حتى عظم ضرعها به ليغتر المشتري بذلك ويظن أن تلك حالها وأصل التصرية حبس الماء وجمعه تقول العرب منه صريت الماء إذا حبسته وليس هذا اللفظ من الصرار والتصرير ولو كان منه لكانت مصرورة لا مصراة وإنما قيل للمصراة المحفلة لأن اللبن اجتمع في ضرعها فصارت حافلا (والشاة) الحافل الكثيرة اللبن العظيمة الضرع ومنه قيل

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective item in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6108

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

مجلس حافل ومحتفل إذا كثر فيه القوم وهذا الحديث أصل في النهي عن الغش وأصل فيمن دلس عليه بعيب أو وجد عيبا بما ابتاعه أنه بالخيار في الاستمساك أو الرد وهذا مجتمع عليه بالمدينة في الرد بالعيوب كلهم يجعل حديث المصراة أصلا في ذلك وأما استعمال الحديث في المصراة على وجهه فمختلف فيه قال به أكثر أهل الحجاز واستعملوا كثيرا من معانيه ومن أهل العلم بالعراق والحجاز من يأبى استعمال حديث المصراة واختلف الذين أبوا ذلك فقال منهم قائلون ذلك خصوص في المصراة غير مستعمل في غيرها لأن اللبن المحلوب منها فيه للمشتري حظ لأن

بعضه حدث في ملكه فهو غلة له وذكروا قوله صلى الله عليه وسلم الخراج بالضمان والغلة بالضمان قالوا والغلة والكسب لما كان عند الجميع بالضمان كان رد الصاع خصوصا في المصراة أخبرنا عبد الرحمان بن مروان قال أخبرنا الحسن بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن علي بن الجارود قال حدثنا

Mas'alah: What is the ruling on the profit from a slave returned due to a defect?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6109

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return of Offspring and Produce

بحر بن نصر عن الشافعي قال حدثنا مسلم بن خالد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رجلا اشترى عبدا فاستغله ثم ظهر منه على عيب فخاصم فيه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى له برده فقال البائع يا رسول الله إنه قد أخذ خراجه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخراج بالضمان أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قراءة مني عليه أن الميمون بن حمزة الحسيني حدثهم قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي قال أخبرنا مسلم بن خالد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة فذكره سواء وأخبرنا عبد الرحمان بن مروان قال أخبرني الحسن بن يحيى القلزمي قال حدثنا ابن الجارود قال حدثنا عبد الله بن هشام قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن أبي ذئب قال حدثني مخلد بن خفاف عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخراج بالضمان

وقرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن

إسماعيل وأبو يحيى بن أبي مسرة قال حدثنا مطرف بن عبد الله قال قاسم وحدثنا أحمد بن حماد ببغداد قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي قال حدثنا مسلم بن خالد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخراج بالضمان وفي حديث أحمد بن حماد أن رجلا اشترى غلاما فرده بعيب به فقال الرجل إنه قد استغله يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلة بالضمان وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا بكر حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن ابن أبي ذئب عن مخلد بن خفاف بن إيماء عن عروة عن عائشة عن النبي عليه السلام الخراج بالضمان وقال منهم آخرون حديث المصراة منسوخ كما نسخت العقوبات بالغرامات واعتلوا في جواز دعوى النسخ في ذلك بأن قالوا العلماء لم يجعلوا حديث المصراة أصلا يقيسون عليه

Mas'alah: What is the ruling on returning a slave girl with her child after discovering a defect?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6111]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return of Offspring and Produce

ولد الجارية إذا ولدت عند المشتري ثم اطلع على عيب لأنهم اختلفوا في ذلك فقال مالك يردها وولدها على البائع وقال الشافعي يحبس الولد لنفسه لأنه حدث في ملكه قالوا ومعلوم أن في لبن المصراة جزءا حادثا في ملك المشتري في الحلبة الأولى لأن اللبن يحدث بالساعات فقد أمر في هذا الحديث برد ما حدث من ذلك في ملك المبتاع وهذا يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم الغلة بالضمان فلهذا لم يجعلوا هذا الحديث أصلا يقيسون عليه هذه جملة ما اعتل به من رد حديث المصراة فيما ذكرنا

ومن رده أبو حنيفة وأصحابه وهو حديث مجتمع على صحته وثبوته من جهة النقل وهذا مما يعد وينقم على أبي حنيفة من السنن التي ردها برأيه وهذا ما عيب عليه ولا معنى لإنكارهم ما أنكروه من ذلك لأن هذا الحديث أصل في نفسه والمعنى فيه والله أعلم على ما قال أهل العلم أن لبن المصراة لما كان مغيبا لا يوقف على صحة مقداره وأمكم التداعي في قيمته وقلة ما طرأ منه في ملك المشتري وكثرته

Mas'alah: What is the ruling on the sale of musarrah in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6112]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Animals and Livestock

قطع النبي صلى الله عليه وسلم الخصومة في ذلك بما حده فيه كما فعل عليه السلام في دية الجنين قطع فيه مثل ذلك لأن الجنين لما أمكن أن يكون حيا فتكون فيه الدية وأمكن أن يكن ميتا فلا يكون فيه شيء قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم حكمه بما حد فيه واتفق العلماء على القول به مع قولهم أن في الطفل الحي الدية كاملة والميت لا شيء فيه فكذلك حكم المصراة لا يلتفت فيها إلى ما خالفها من الأصول لأن حكمها أصل في نفسه لثبوت الخبر بها عن النبي صلى الله عليه وسلم كالعرايا وما أشبهها والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the buyer's option to return a musarrah animal within three days?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6113]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Option of

Defect and Rescission

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أيما رجل اشترى محفلة فله أن يمسكها ثلاثا فإن أحبها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of selling a musarrah animal and the option to return it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6113

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Animals and Livestock

وكذلك رواه ابن المبارك عن عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع الشاة وهي المحفلة فإذا باعها فإن صاحبها بالخيار ثلاثة أيام فإن كرهها ردها وصاعا من تمر لم يقل لا تصروا الإبل والغنم فمن ابتاعها ولا قال من ابتاع غنما مصراة فاحتلبها وجعل الحديث في شاة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on returning a sa' of dates for each musarrah animal purchased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6114

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for

Defect and Compensation

قال أبو عمر بهذا الحديث استدل من ذهب إلى أن الصاع إنما يرد عن الواحدة لا عن أكثر من واحدة وبهذا احتج من ذهب إلى ذلك من متأخري الفقهاء وقال فإن كانت أكثر من واحدة رد صاعا عن كل واحدة وسواء في ذلك الناقة والشاة تعبدا وتسليما والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on returning a sa' of dates when purchasing multiple musarrah animals in one transaction?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6114

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return of Offspring and Produce

وقد اختلف المتأخرون من أصحابنا وغيرهم فيمن اشترى محفلات بصفقة فبعضهم قال بما ذكرنا وبعضهم قال لا يرد معهن إن سخطهن إلا صاعا واحدا من تمر أو صاعا من عيش بلده وأظنه ذهب إلى ما رواه ابن جريج عن زياد بن سعد عن ثابت مولى عبد الرحمان بن زيد سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى غنما مصراة فاحتلبها فإن رضيها أمسكها وإن سخطها ففي حلبها صاع من تمر ذكره أبو داود عن عبد الله بن مخلد عن مكي بن إبراهيم عن ابن جريج وذكره البخاري حدثنا محمد بن عمرو حدثنا مكي أخبرنا ابن جريج أخبرني زياد أن

Mas'alah: What is the hadith about not tying the udders of camels and sheep and the buyer's option after milking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6115

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Definition and Scope of Defects

ثابتا مولى عبد الرحمان بن زيد أخبره أنه سمع أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال البخاري وحدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصروا الإبل والغنم فمن ابتاعها بعد فإنه بخير النظرين بعد أن يحلبها إن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر

Mas'alah: What is the ruling on the sa' for multiple animals in the case of musarrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6115

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return of Offspring and Produce

وهذا مثل حديث مالك سواء وهو محتمل للتأويل ومن استعمل ظواهر آثار هذا الباب على جملتها لم يفرق بين شاة وغنم ولا بين ناقة ونوق في الصاع عما ابتاعه مما ضمن من ذلك ودلس عليه به والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the sa' for a musarrah sheep or camel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6115

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return of Offspring and Produce

والأكثر من أصحابنا وغيرهم يقولون إن الصاع إنم هو عن الشاة الواحدة المصراة أو الناقة الواحدة المحفلة واحتجوا برواية عكرمة وأبي صالح وخلاس بن عمرو وابن سيرين كلهم يقول عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام من اشترى شاة مصراة أو نعجة مصراة

Mas'alah: What is the ruling on returning a musarrah sheep with a sa' of dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6117

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return of Offspring and Produce

وكذلك رواه القعنبي وابن وهب عن داود بن قيس عن موسى بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنهما قالا فلينقلب بها فليحلبها فإن رضي حلابها أمسكها وإلا ردها ومعها صاع تمر

Mas'alah: What is the ruling on the musarrah sheep according to Abu Hanifah and his companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6117

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Definition and Scope of Defects

وأما أقاويل الفقهاء في هذا الباب فقال أو حنيفة وأصحابه المحفلة عندنا وغيرها سواء ومن اشترى عنده وعند أصحابه شاة مصراة فحلب لبنها لم يردها بعيب ولكنه يرجع بنقصان العيب وقالوا هذا الحديث في المصراة منسوخ واختلفوا فيما نسخه

فمنهم من قال نسخه وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به وأنه لا يجب فيمن استهلك شيئا لأحد غيره إلا مثله أو قيمته ومنهم من قال نسخه الخراج بالضمان

Mas'alah: What is the ruling on returning multiple musarrah sheep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6118

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return of Offspring and Produce

واختلف المتأخرون من أصحاب مالك على القولين اللذين قدمنا ذكرهما في مشتري عدد من الغنم فوجدها كلها مصراة فبعضهم قال يرد عن كل واحدة صاعا من تمر وقال بعضهم بل يرد عن جميعها صاعا واحدا من تمر تعبدا لأنه ليس بثمن اللبن ولا قيمته

Mas'alah: What is the ruling on returning a musarrah sheep and the compensation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6118

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

وقال الشافعي في المصراة يردها ويرد معها صاعا من تمر لا يرد غير التمر وكذلك قال ابن أبي ليلى والليث بن سعد وأحمد وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور ويجيء على أصولهم أن التمر إذا عدم وجب رد قيمته وقد روي عن ابن أبي ليلى وأبي يوسف أنهما قالا يعطي معهما قيمة اللبن

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on returning a musarrah sheep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6119

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Definition and Scope of Defects

وقال زفر يردها ويرد معها صاعا من تمر أو نصف صاع من بر وقال أبو حنيفة إذا حلبها لم يردها وإنما يرجع بنقصان العيب

Mas'alah: Why is the milk itself not returned but a substitute given for a musarrah sheep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6119

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

قال أبو عمر سواء كان اللبن المحلوب من المصراة حاضرا أو غائبا لا يرد اللبن وإنما يرد البدل المذكور في هذا الحديث لأنه قد أمر برد الصاع لا اللبن فلو رد اللبن كان قد فعل غير ما أمر به وهو نص لا يجوز خلافه إلى القياس ومعلوم أنه لا يستبين أنها مصراة إلا بالحلبة الثانية وإذا كان ذلك كذلك علم أن لبن الحلبة الأولى قد فات أو تغير فلو ألزموا المبتاع مثله خالفوا ظاهر الخبر إلى القياس وذلك غير جائز وأما أصحابنا فيزعمون أنه لو رد اللبن دخله بيع الطعام قبل أن يستوفى لأنه كأنه قد وجب له الصاع (تمرا) فأخذ فيه اللبن وباعه قبل أن يستوفيه ويدخل عليهم مثل ذلك في قولهم يعطي بدل التمر صاعا من قوته وعيشه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the buyer's option when a musarrah sheep is discovered?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6120

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Option of Defect and Rescission

وقال ابن أبي ليلى ومالك والشافعي والثوري هو بخير النظرين إذا احتلبها ووجد حلابها بخلاف ما ظهر فإن ردها رد معها صاعا من تمر ولا يرد اللبن الذي حلب وإن كان قائما بعينيه قال مالك وأرى لأهل كل بلد أن يعطوا الصاع من عيشهم حنطة أو غيرها قالوا وإنما تستبين المصراة ويعلم بأنها مصراة إذا حلبها المشتري مرتين أو ثلاثا فنقص اللبن في كل مرة عما كان (عليه) في الأولى وقال مالك إنما يختبر بالحلاب الثاني فإذا حلب ما يعلم أنه قد اختبرها به فهو رضى

Mas'alah: What is the ruling on returning a musarrah sheep after milking it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6121

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

وقال روي عن زيد بن الهذيل في نوادر تنسب إليه فيمن اشترى شاة مصراة قال هو بالخيار ثلاثا ليحلبها فإن شاء ردها ورد معها صاعا من تمر أو نصف صاع من بر قال وإن اشتراها وليست بمحفلة فاحتلبها فليس له أن يردها ولكنه يرجع بنقصان العيب لأنا اتبعنا الأثر في المحفلة فإن حدث في المحفلة عيب فإنه يرد النقصان إلا أن يرضى البائع أن يأخذها كما هي

Mas'alah: What is the summary of scholars' disagreement on the musarrah sheep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6121

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Definition and Scope of Defects

قال أبو عمر تلخيص اختلاف الفقهاء في هذا الباب أن نقول قال مالك من اشترى مصراة فاحتلبها ثلاثا فإن رضيها أمسكها وإن سخطها لاختلاف لبنها ردها ورد معها صاعا من قوت ذلك البلد تمرا كان أو برا أو غير ذلك وبه قال الطبري

Mas'alah: What is the ruling if the buyer milks the musarrah sheep twice and the milk decreases?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6121

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

قال عيسى ولو حلبها مرة ثم حلبها ثانية فنقص لبنها ردها ورد معها صاعا

Mas'alah: What is the ruling on a dispute over the price of purchased slaves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8188

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Procedural Rules for Return and Objection

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر ابن داسة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن يحيى بن فارس قال حدثنا عمر بن حفص بن

غياث قال حدثني أبي عن الأعمش قال أخبرني عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث عن أبيه عن جده قال اشترى الأشعث رقيقا من رقيق الخمس من عبد الله بعشرين ألفا فأرسل عبد الله إليه في ثمنهم فقال إنما أخذتهم بعشرة آلاف فقال عبد الله فاختر رجلا يكون بيني وبينك قال الأشعث أنت بيني وبين نفسك قال عبد الله فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة فهو ما يقول

Mas'alah: What is the ruling when the goods are destroyed in the buyer's hands and a price dispute arises?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8191

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Procedural Rules for Return and Objection

وقال سحنون رواية ابن وهب عن مالك هو قول مالك الأول وعليه اجتمع الرواة وقول مالك الذي رواه ابن القاسم وأخذ به هو رخر قول مالك واختلفوا والمسألة بحالها إذا فاتت السلعة بيد المشتري وهلكت ولم تكن قائمة

BAB 21

باب الإقالة

The Chapter on Rescission

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on repaying a loan with a better quality item?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1152

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah and Muqasah (Set-off) of Debts

حديث عاشر لزيد بن أسلم مسند ثابت مالك عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا فجاءته إبل من إبل الصدقة قال أبو رافع فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقضي الرجل بكره فقلت لم أجد في الإبل إلا جملا خيارا رباعيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطه إياه فإن خيار الناس أحسنهم قضاء قال أهل اللغة البكر من الإبل الفتى والخيار المختار الجيد قال صاحب العين ناقة خيار وجمل خيار والجمع خيار أيضا ويقال أربع الفرس وأربع الجمل إذا ألقى رباعيته فهو رباع والأنثى رباعية قال أبو عمر معلوم أن استسلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمل البكر المذكور في هذا الحديث لم يكن لنفسه لأنه قضاه من إبل

Mas'alah: How is the hadith about not parting from a buyer out of fear of revocation interpreted?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4391

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Conditions and Validity of Iqalah

ا في المعروف وأما ما اعتلوا به من طواهر الآثار فغير لازم لأن البيع لا يتم إلا بالافتراق فلا وجه لما قالوه وأما اعتلالهم بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ولا يحل له أن يفارقه خشية أن يستقيله فإن هذا

معناه إن صح على الندب بدليل قوله صلى الله عليه وسلم من أقال مسلما أقال الله عثرته وبإجماع المسلمين على أن ذلك يحل لفاعله على ظاهر الحديث

Mas'alah: What is the hadith regarding cancelling a sale for a regretful person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4392

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Conditions and Validity of Iqalah

وأخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إسحاق بن محمد القروي قال حدثنا مالك عن سمي بن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أقال نادما في بيع أو قال بيعته أقاله الله يوم القيامة وروى عبد الرزاق عن معمر عن محمد

بن واسع عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم (بمثله)

Mas'alah: How does consensus refute the narration prohibiting separation for fear of revocation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4393

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Conditions and Validity of Iqalah

وفيما أجمعوا عليه من ذلك رد لرواية من روى ولا يحل له أن يفارقه خشية أن يستقيله فإن لم يكن وجه هذا الخبر الندب وإلا فهو باطل بإجماع

Mas'alah: Is iqalah (rescission) considered a sale or a cancellation in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5448

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Definition and Nature of Iqalah

وأما اختلاف الفقهاء في الإقالة جملة هل هي فسخ بيع أو بيع فقال مالك الإقالة بيع من البيوع يحلها ما يحل البيوع ويحرمها ما يحرم البيوع وهذا عنده إذا كان في الإقامة زيادة أو نقصان أو نظرة فإذا كان ذلك فهي بيع في الطعام وغيره ولا يجوز في الطعام قبل أن يستوفى إذا كان قد بيع على الكيل فإن لم يكن في الإقالة زيادة ولا نقصان فهي عنده جائزة في الطعام قبل أن يستوفى وفي غير الطعام وفي كل شيء وكذلك التولية والشركة على ما قدمنا وقال الشافعي لا خير في الإقالة على زيادة أو نقصان بعد القبض لأن الإقالة فسخ بيع وقال الشافعي أيضا وأبو حنيفة الإقالة قبل القبض وبعد القبض فسخ لا يقع إلا بالثمن الأول سواء تقايلا بزيادة أو نقصان أو ثمن غير الأول وروى الحسن بن زيادة عن أبي حنيفة قال الإقالة قبل القبض فسخ وبعد القبض بمنزلة البيع قال وقال أبو يوسف إذا كانت بالثمن الأول فهو كما قال أبو حنيفة وإن

كانت بأكثر من الثمن أو بأقل فهو بيع مستقبل قبل القبض وبعده وروي عن أبي يوسف قال هي بيع مستقبل بعد القبض وتجوز بالزيادة والنقصان وبثمن آخر وقال ابن سماعة عن محمد بن الحسن قال إذا ذكر ثمنا أكثر من ثمنها أو غير ثمنها فهي بيع بما سمى ورو

Mas'alah: What is the ruling when both parties take oaths and the sale is rescinded?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8195]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Conditions and Validity of Iqalah

وقال ابن حبيب إذا استحلفا فسخ وإن نكلا كان القول قول البائع وذكره عن مالك

Mas'alah: What is the hadith prohibiting muzabanah and muhalaqah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 711]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

حديث ثان لداود بن الحصين متصل صحيح مالك عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمحالقة والمزابنة اشتراء التمر بالتمر في رؤوس لنخل والمحاقلة كراء الأرض بالحنطة قد جاء في هذا الحديث مع جودة إسناده تفسير المزابنة والمحاقلة وأقل أحواله إن لم يكن التفسير مرفوعا فهو من قول أبي سعيد الخدري وقد أجمعوا أن من روى شيئا وعلم مخرجه سلم له في تأويله لأنه أعلم به وقد جاء عن عبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله في تفسير المزابنة نحو ذلك وروى ابن جريج قال أخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة قال عبد الله بن عمر والمزابنة أن يبيع الرجل ثمر حائطه بتمر كيلا إن كانت نخلا أو زبيبا إن كانت كرما أو حنطة إن كانت زرعا قال أبو عمر هذا أبين شيء وأوضحه في ذلك وروى حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار أن ابن عمر سئل عن رجل باع ثمر أرضه من رجل بمائة فرق يكيل له منها فقال ابن عمر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذا وهو المزابنة وروى ابن عيينة عن ابن جريح عن

عطاء عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة والمحاقلة والمزابنة وعن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه وألا يباع إلا بالدنانير والدراهم إلا العرايا قال سفيان

Mas'alah: What is the definition of muzabanah and muhaqalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 712

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

المخابرة كراء الأرض بالحنطة والمزابنة بيع ما في رؤوس النخل بالتمر والمحالقة بيع السنبل من الزرع بالحب المصفى كان هذا الحديث سقط من نسختي هذه ومن الأصل فبقي الكلام غير تام فألحقته من كتاب الاستذكار لأبي عمر رحمه الله وبه يتصل قوله

Mas'alah: What is the scholarly consensus on muzabanah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 712

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

فهؤلاء ثلاثة من الصحابة قد فسروا المزابنة بما تراه ولا مخالف لهم علمته بل قد أجمع العلماء على أن ذلك مزابنة وكذلك أجمعوا على أن كل ما لا يجوز إلامثلا بمثل أنه لا يجوز منه كيل بجزاف ولا جزاف بجزاف لأن في ذلك جهل المساواة ولا يؤمن مع ذلك التفضال ولم يختلفوا أن بيع الكرم بالزبيب والرطب بالتمر المعلق في رؤوس النخل والزرع بالحنطة مزابنة إلا أن بعضهم قد سمى بيع الحنطة بالزرع

محاقلة أيضا وسنذكر مذاهبهم في المحاقلة ومعانيهم فيها بعد الفراغ من القول في معنى المزابنة عندهم في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is Malik's position on muzabanah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 712

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

أما مالك رحمه الله فمذهبه في المزابنة أنها بيع كل مجهول بمعلوم من صنف ذلك كائنا ما كان سواء كان مما يجوز فيه التفاضل أم لا لأن ذلك يصير إلى باب المخاطرة والقمار وذلك داخل عنده في معنى المزابنة وفسر المزابنة في الموطأ تفسيرا يوقف به على المراد من مذهبه في ذلك وبينه بيانا شافيا يغني عن القول فيه فقال كل شيء من الجزاف لا يعلم كيله ولا وزنه ولا عدده فلا يجوز ابتياعه بشيء من الكيل أو الوزن أو العدد يعني من صنفه ثم شرح ذلك بكلام معناه كرجل قال لرجل له تمر في رؤوس شجر أو صبرة من طعام أو غيره من نوى أو عصفر أو بزر كتان أو حب بان أو زيتون أو نحو ذلك أنا آخذ زيتونك بكذا وكذا ربعا أو رطلا من زيت أعصرها فما نقص فعلي وما زاد فلي وكذلك حب البان أو السمسم بكذا وكذا رطلا من البان أو الجلجلان أو كرمك بكذا وكذا

من الزبيب كيلا معلوما فما زاد فلي وما نقص فعلي وكذلك صبر العصفر أو الطعام وما أشبه هذا كله قال مالك فليس هذا ببيع ولكنه من المخاطرة والغرر والقمار فيضمن له ما سمى من الكيل أو الوزن أو العدد على أن له ما زاد وعليه ما نقص فهذا غرر ومخاطرة وعند مالك أنه كما لم يجز أن يقول له أنا أضمن لك من كرمك

كذا وكذا من الزبيب معلوما أو من زيتونك كذا وكذا من الزيت معلوما ومن صبرتك في القطن أو العصفر أو الطعام كذا وكذا وزنا أو كيلا معلوما فكذلك لا يجوز أن يشتري شيئا من ذلك كله مجهولا بمعلوم من صنفه مما يجوز فيه التفضال ومما لا يجوز وقد نص على أنه لا يجوز بيع الزيتون بالزيت ولا الجلجلان بدهن الجلجلان ولا الزبد بالسمن قال لأن المزابنة تدخله ومن المزابنة عنده بيع اللحم بالحيوان من صنفه ولو قال رجل لآخر أنا أضمن لك من جزورك هذه أو من شاتك هذه كذا وكذا رطلا ما زاد فلي وما نقص فعلي كان ذلك مزابنة فلما لم يجز ذلك لم يجز أن يشتروا الجزور ولا الشاة بلحم لأنهم يصيرون عنده إلى ذلك المعنى وسنذكر ما للعلماء في بيع اللحم بالحيوان في باب زيد بن أسلم إن شاء الله وقال إسماعيل ابن إسحاق لو أن رجلا قال لصاحب البان أعصر حبك هذا فما نقص من مائة رطل فعلي وما زاد فلي فقال له إن هذا لا يصلح فقال أنا أشتري منك هذا الحب بكذا وكذا رطلا من البان لدخل في المزابنة لأنه قد صار إلى معناها إذا كان البان الذي اشترى به حب البان قد قام مقاما لم يكن يجوز له من الضمان الذي ضمنه في عصر البان قال إسماعيل ولو أن صاحب البان اشترى معلوما بمعلوم من البان متفاضلا لجاز عند مالك لأنه اشترى شيئا عرفه بشيء قد عرفه فخرج من باب القمار قال أبو الفرج وكذلك السمسم بدهنه إذا كانا معلومين فإن كان معلوما بمجهول لم يجز وقد اختلف قول مالك في غزل الكتان بثوب الكتان وغزل الصوف بثوب الصوف

Mas'alah: What is the ruling on selling known items for known items in cash?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 714

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وتحصيل مذهبه أن ذلك يجوز نقدا إذا كان معلوما بمعلوم و

Mas'alah: What are the principles of Maliki school regarding muzabanah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 714

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال أبو عمر قد أوردنا من أصول مذهب مالك في المزابنة ما يوقف به على المراد والبغية والله أعلم

Mas'alah: What is the Shafi'i definition of muzabanah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 714

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وأما الشافعي فقال جماع المزابنة أن ينظر كل ما عقد بيعه وفي الفضل في بعضه ببعض يدا بيد ربا فلا يجوز منه شيء يعرف بشيء منه جزافا ولا جزافا بجزاف من صنفه وأما أن يقول أضمن لك صبرتك هذه بعشرين صاعا فما زاد فلي وما نقص فعلي تمامها فهذا من القمار والمخاطرة وليس من المزابنة

Mas'alah: What is the linguistic and legal meaning of muzabanah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 715

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال أبو عمر ما قدمنا عن أبي سعيد الخدري وابن عمر وجابر في تفسير المزابنة يشهد لما قاله الشافعي وهو الذي تدل عليه الآثار المرفوعة في ذلك ويشهد لقول مالك والله أعلم أصل معنى المزابنة في اللغة المخاطرة لأنه لفظ مأخوذ من الزبن وهو المقامرة والدفع والمغالبة وفي معنى القمار والزيادة والنقصان أيضا حتى لقد قال بعض أهل اللغة إن القمر مشتق من القمار لزيادته ونقصانه فالمزابنة والقمار والمخاطرة شيء متداخل حتى يشبه أن يكون أصل اشتقاقهما واحدا والله أعلم تقول العرب حرب زبون أي ذات دفع وقمار ومغالبة وقال أبو الغول الطهوي ... فوارس لا يملون المنايا ... إذا دارت رحى الحرب الزبون ... ... وقال معمر بن لقيط الإيادي ... عبل الذراع أبياذا مزابنة ... ... في الحرب يختتل الرئال والسقبا ... وقال معاوية ... ومستعجب مما رأى من أناتنا ... ... ولو زبنته الحرب لم يترمرم ... ...

Mas'alah: What is the best interpretation of muzabanah according to Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 715

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال أبو عمر من أحسن ما روي في تفسير المزابنة وأرفعه ما ذكرناه ما رواه حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن ابن عمر قال أبو عمر فهذا جليل من الصحابة قد فسر المزابنة على نحو ما فسرها

مالك في موطاه سواء

Mas'alah: What is the hadith prohibiting muh qalah, muz banah, mukh barah, and mu wamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 719

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

حدثنا محمد بن محمد بن نظير وخلف بن احمد وعبد الرحمان بن يحيى قالوا حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا نصر بن مروان قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة والمعاومة وهي بيع السنين قال والمخابرة أن يدفع الرجل أرضه بالثلث والربع

Mas'alah: What is the ruling on rescinding invalid muzabanah and muhaqalah sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 719

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

والبيع في المزابنة إذا وقع كتمر بيع برطب وزبيب بيع بعنب وكذلك المحاقلة كزرع بيع بحنطة صبرة أو كيلا معلوما أو تمر بيع في رؤوس النخل جزافا بكيل من التمر معلوما فهذا كله إذا وقع فسخ إن أدرك قبل القبض أو بعده فإن قبض وفات رجع صاحب التمر بمكيلة تمره وجنسه على صاحب الرطب ورجع صاحب الرطب على صاحب التمر بقيمة رطبه يوم قبضه بالغا ما بلغ وكذلك يرجع صاحب النخل وصاحب الزرع بقيمة تمره وقيمة زرعه على صاحب المكيلة يوم قبضه ذلك بالغا ما بلغ ويرجع صاحب المكيلة بمكيلته في مثل صفة ما قبض منه

Mas'alah: What is the hadith on the concession for selling 'araya (gifted palm trees) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 721

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

حديث ثالث لداود بن الحصين متصل صحيح مالك عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص في بيع العرايا بخرصها فيما دون خمسة أوسق أو في خمسة أوسق يشك داود قال خمسة أو دون خمسة هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة رواته فيما علمت ورواه عثمان بن عمر عن مالك عن داود عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم فأخطأ فيه والصواب ما في الموطأ وأبو سفيان هذا مدني اسمه قزمان ثقة حجة فيما روى وهو مولى عبد الله بن أبي أحمد بن جحش الأسدي واسم أبي أحمد بن جحش عبيد ابن جحش وهو أخو زينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكرناه وإخوته في كتابنا في الصحابة قال مصعب الزبيري في أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد هذا قالوا هو مولى لبني عبد الأشهل وكان له انقطاع إلى عبد الله ابن أبي أحمد بن جحش فنسب إليه روى عن أبي هريرة وأبي سعيد وكان مكاتبا وكان يصلي لبني عبد الأشهل في رمضان وفيهم قوم قد شهدوا بدرا والعقبة يصلون خلفه وأما أبو سفيان الذي يروي عن جابر فاسمه طلحة بن نافع ليس له ذكر في الموطأ

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling 'ariyyah and the concession for the donor?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 724

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

السنة في ذلك وخصته من معنى المزابنة في المقدار المذكور في حديث هذا الباب ذهب إلى هذا جماعة من العلماء منهم أحمد بن حنبل وسنذكر قوله في هذا الباب بعد ذكر قول مالك والشافعي إن شاء الله وذهب جماعة من أهل العلم في العرايا إلى أن جعلوا الرخصة الواردة فيها موقوفة على المعري لا غير فقالوا لا يجوز بيع الرطب بالتمر بوجه من الوجوه إلا لمن أعرى نخلا يأكل ثمرها رطبا ثم بدا له أن يبيعها بالتمر فإنه أرخص للمعرى أن يشتريها من المعري إذا كان ذلك خرص خمسة أوسق أو دونها لما يدخل عليه من الضرر في دخول غيره عليه حائطه ولأن ذلك من باب المعروف يكفيه فيه مؤونة السقي ولا يجوز ذلك لغير المعري لأن الرخصة فيه وردت فلا يجوز أن يتعدى بها إلى غير ذلك لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة ونهيه عن بيع التمر بالتمر وعن بيع الرطب بالتمر وهو أمر مجتمع عليه فلا يجوز أن يتعدى بالرخصة موضعها وممن ذهب إلى هذا مالك بن أنس وأصحابه في المشهور عنهم ومن حجتهم في ذلك ما حدثنا به سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثني يحيى بن سعيد قال أخبرني بشير ابن يسار مولى بني حارثة قال سمعت سهل ابن أبي حثمة يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع التمر بالتمر إلا أنه أرخص في العرايا أن تباع بخرصها يأكلها أهلها رطبا وذكره أبو ثور عن الشافعي عن سفيان عن يحيى بن

Mas'alah: What are the detailed rulings on the sale of 'ariyyah regarding quantity and timing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 726

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

عجل له لم يجز ويجوز أن يعري من حائطه ما شاء ولكن البيع لا يكون إلا في خمسة أوسق فما دون هذا جملة قوله وقول أصحابه ولا يجوز عندهم البيع في العرايا إلا لوجهين إما لدفع ضرورة دخول المعري على المعرى وإما لان يرفق المعرى المعري فيكفيه المؤونة فأرخص له أن يشتريها منه تمرا إلى الجذاذ ولا يجوز بيع العرية قبل زهوها إلا كما يجوز بيع غير العرية على الجذاذ والقطع ولا يجوز بيع العرية وإن أزهت بخرصها رطبا ولا بخرصها تمرا نقدا قلت أو كثرت وإن جذها مكانه ولا تباع بنصف سواها من التمر مثل أن تكون من البرني فتباع بالعجوة ولا يباع ببسر ولا رطب ولا ثمر معين وإنما تباع بتمر يكون في الذمة إلى الجذاذ بخرصها وما عدا وجه الرخصة فيها مزابنة ولا يكون البيع منها في أكثر من خمسة أوسق إلا أن يكون بعين أو عرض غير الطعام فيجوز نقدا أو إلى أجل كسائر البيوع فإن كان طعاما روعي فيه القبض قبل الافتراق أو الجذاذ قبل الافتراق وقال ابن القاسم ومن أعرى جميع حائطه فذلك جائز وله شراء جميعه وبعضه بالخرص إذا لم يتجاوز البيع خمسة أوسق قال وتوقف لي مالك في شراء جميعه بالخرص وإن كان خمسة أوسق أو أدنى وبلغني عنه إجازته والذي سمعت أنا منه شراء بعضه وجائز عندي شراء جميعه قال فإن قيل له أعرى جميعه فلا ينفي عن نفسه بشرائه ضررا قبل إلا أن ذلك إرفاق للمعرى والعرية تشترى للإرفاق كما يجوز لمن أسكن رجلا دارا حياته شراء جميع السكنى أو بعضها ولا يدفع بذلك ضررا قال سحنون وقال كثير من أصحاب مالك لا يجوز لأحد أن يشتري ما أعرى إلا لدفع الضرر وقال ابن وهب عن مالك والعرية أن يعري الرجل النخلة والنخلتين أو أكثر من ذلك سنة أو سنتين أو ما شاء فإذا كان التمر طاب قال صاحب النخل أنا أكفيكم سقيها وضمانها ولكم خرصها تمرا عند الجذاذ وكان ذلك منه معروفا عند الجذاذ قال ولا أحب أن يجاوز

Mas'alah: What is the opinion of Abu Thawr and al-Shafi'i on 'ariyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 729

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقول أبي ثور في العريا كقول الشافعي سواء واحتج أبو ثور لاختياره قول الشافعي قال وذلك أن يزيد بن هارون أخبرنا عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيع العرايا بخرصها كيلا يأكلها أهلا رطبا هكذا ذكر في هذا الحديث ثم أردفه عن الشافعي بحديث ابن عيينة عن يحيى ابن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل ابن أبي حثمة على ما ذكرناه في كتابنا هذا

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's interpretation of 'ariyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 729

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وأما أحمد بن حنبل فحكى عنه أبو بكر الأثرم قال سمعت أبا عبد الله يسأل عن تفسير العرايا فقال أنا لا أقول فيها بقول مالك وأقول العرايا أن يعري الرجل الجار أو القرابة للحاجة والمسكنة فإذا أعراه إياها فللمعرى أن يبيعها ممن شاء إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة وأرخص في العرايا فرخص في شيء من شيء فنهى عن المزابنة أن تباع من كل أحد ورخص في العرايا أن تباع من كل أحد فيبيعها ممن شاء ثم قال مالك يقول ببيعها من الذي أعراها إياه وليس هذا وجه الحديث عندي ويبيعها ممن شاء قال وكذلك فسره لي سفيان بن عيينة وغيره قال

الأثرم وسمعت أبا عبد الله يقول العرية فيها معنيان لا يجوزان في غيرها فيها أنها رطب بتمر وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وفيها أنها تمر بثمر يعلم كيل التمر ولا يعلم كيل الثمر وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فهذا لا يجوز إلا في العرية قلت لأبي عبد الله فإذا باع المعري العرية أله أن يأخذ

Mas'alah: What do authentic hadiths indicate about 'araya as an exception to the prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 731

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال أبو عمر الآثار الصحاح تشهد بأن العرايا بيع الثمر بالتمر في مقدار معلوم مستثنى من المحظور في ذلك على حسب ما تقدم من الوصف في العرايا ومحال أن يأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحد في بيع ما لم يملك حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا أبو عبيد الله قال حدثني عبد الله بن وهب قال أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثني خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أرخص في بيع العرايا بالتمر والرطب كذا قال أو الرطب وحدثنا أبو محمد عبد الله بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال أخبرنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال أخبرني خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بالتمر والرطب وروى الثوري عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن زيد ابن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا أن تباع بخرصها ولم يرخص في غيرها قال والعرايا التي تؤكل وروى مالك عن نافع عن بن عمر عن زيد

بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص لصاحب العرية أن يبيعها بخرصها فهذه الآثار كلها قد أوضحت أن ذلك بيع فلا معنى لما خالفها

Mas'alah: What is the argument for permitting the sale of 'araya with rutab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 732

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

ومن ذهب إلى القول بحديث يونس هذا قال رواته كلهم ثقات فقهاء عدول واحتج أيضا بأن الرطب بالرطب أجوز في البيع من الرطب بالتمر

Mas'alah: How do those who permit selling 'araya with rutab interpret the concession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 732

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

والذين أجازوا بيعها بالرطب جعلوا الرخصة في العرية أنها وردت في المقدار المستثنى رخصة لمن شاء ذلك من غير ضرورة إذا الضرورة لم تنص في الحديث قالوا ومن لم يراع الضرورة لم يخالف الحديث إنما يخالف تأويل مخالفه ولهم في هذا اعتراضات لا وجه لذكرها

Mas'alah: Which scholars permitted selling 'araya with rutab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 732

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال أبو عمر لا أعلم أحدا قال يجوز أن يبيع العرية بالرطب إلا بعض أصحاب داود وأصحاب أبي حنيفة والله أعلم

Mas'alah: What was Abu Bakr al-Abhari's interpretation of the hadith on 'araya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 732

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وكان أبو بكر الأبهري رحمه الله يقول معنى حديث يونس هذا أن يأخذ المعرى الرطب ويعطي خرصها تمرا عند الجذاذ للمعري وهذا يخرج على أصل مذهبه قال الأبهري ولا أعلم أحدا تابع يونس على ما ذكره في حديثه عن ابن شهاب بالرطب

Mas'alah: What did Sufyan ibn 'Uyaynah narrate about the concession for 'araya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 733

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقد روى هذا الحديث بهذا الإسناد عن ابن شهاب سفيان بن عيينة فقال فيه إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص في بيع العرايا لم يقل بالرطب ولا بالتمر

Mas'alah: What does the hadith of Nafi' indicate about selling 'araya for dried dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 733

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وحديث نافع عن ابن عمر عن زيد يدل على أن ذلك بالتمر والله أعلم حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى القطان عن عبيد الله قال أخبرنا نافع عن ابن عمر أن زيد بن ثابت أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا أن تباع بخرصها كيلا

Mas'alah: What is the maximum amount for an 'ariyyah sale according to scholars?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 733]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

واختلف العلماء في مقدار العرية بعد إجماعهم أنها لا تجوز في أكثر من خمسة أوسق فقال قوم مقدارها خمسة أوسق وقال آخرون مقدارها دون خمسة أوسق ولو بأقل ما تبين من النقصان وحجة الطائفتين حديث أبي هريرة المذكور في هذا الباب من رواية مالك وغيره

Mas'alah: What is the maximum amount for an 'araya transaction according to some scholars?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 733]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقال آخرون لا تجوز العرية في أكثر من أربعة أوسق واحتجوا بما رواه محمد بن إسحاق

عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن جابر بن عبد الله أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا في الوسق والوسقين والثلاثة والأربعة ورواه حماد بن سلمة وغيره كذلك واحتجوا أيضا بما رواه أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا صدقة في العرية قالوا وهذا يدل على أنها فيما دون خمسة أوسق وممن أجازها في خمسة أوسق مالك وأكثر أصحابه وقد ذكرنا اختلاف قول الشافعي في ذلك وقال إسماعيل بن إسحاق نكرهه ففي الخمسة أوسق ولا ننسخه فيها كما ننسخه فيما زاد عليها ولا خلاف عن مالك والشافعي ومن ابتعهما في جواز العرايا في أكثر من أربعة أوسق إذا كانت دون خمسة أوسق لحديث داود بن الحصين المذكور في هذا الباب ولم يعرفوا حديث جابر في الأربعة أوسق أو لم يثبت عندهم والله أعلم وكذلك حديث أبي سعيد الخدري لا يعرفه أصحابنا وهم يوجبون الزكاة في الحوائط المحبسة على المساكين وفيما تصدق به عليهم على جهة الوقف وقال العراقيون العرية نفسها صدقة فلا تجب فيها صدقة قلت أو كثرت على حديث أبي سعيد الخدري هذا وقد اختلف قول مالك وقول أصحابه أيضا في زكاة العرية والمعروف في المذاهب أن زكاتها على المعري إذا أعراها بعد بدو صلاحها والقياس الصحيح أنه لا شيء عليه فيها مع حديث أبي سعيد وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on deferring repayment of a loan according to Abu Hanifa and his companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 949

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وأما القرض فقال أبو حنيفة وأصحابه سواء كان القرض إلى أجل أو إلى غير أجل له

أن يأخذه متى أحب وكذلك العارية وما كان مثل ذلك كله ولا يجوز تأخير القرض ألبتة بحال ويجوز عندهم تأخير المغصوب (وقيم المستهلكات إلا زفر فإنه قال لا يجوز التأجيل في القرض ولا في الغصب) (ب) واضطرب قول أبي يوسف في هذا الباب

Mas'alah: What is the legal implication of a command after a prohibition?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 957]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وا وادخروا وائتجروا ومعناه اتخذوا الأجر فيما تتصدقون به منها يبين ذلك حديث عمرة عن عائشة المتقدم ذكره فيه فكلوا وتصدقوا وادخروا (ومعناهما عندي واحد والله أعلم 0 وأما قوله فكلوا وتصدقوا وادخروا) (ب) على لفظ الأمر فإن معناه الإباحة لا الإيجاب وهكذا كل أمر يأتي في الكتاب والسنة بعد حظر ومنع تقدمه فمعناه الإباحة لا غير ألا ترى أن الصيد لما حظر على المحرم ومنع منه ثم قيل له بعد أن حل اصطد إذا حللت كان ذلك إباحة له في الاصطياد

لا إيجابا لذلك عليه قال الله عز وجل وإذا حللتم فاصطادوا ومثل ذلك فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وهو كثير في القرآن والسنة والحمد لله وهذا أصل جسيم في العلم فقف عليه

Mas'alah: What is the ruling on buying back one's own charity or expiation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 999]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

وسيأتي هذا في باب نافع والحمد لله وفيه أن كل من يجوز تصرفه في ماله وبيعه وشراؤه فجائز له بيع ما شاء من ماله بما شاء من قليل الثمن وكثيره كان مما يتغابن الناس به أو لم يكن إذا كان ذلك ماله ولم يكن وكيلا ولا وصيا لقوله صلى الله عليه وسلم (في مثل هذا الحديث (ج) ولو أعطاكه بدرهم واختلف الفقهاء في كراهية شراء الرجل لصدقته الفرض والتطوع إذا أخرجها عن يده لوجهها ثم أراد شراءها من الذي صارت إليه فقال مالك إذا حمل على فرس فباعه الذي حمل عليه فوجده الحامل في يد المشتري فلا يشتره أبدا وكذلك الدراهم والثوب قال أبو عمر ذكره ابن عبد الحكم عنه وقال في موضع آخر من كتابه ومن حمل على فرس فباعه ثم وجده الحامل في يد الذي اشتراه فترك شرائه أفضل قال ابو عمر كره (هـ) ذلك مالك والليث والحسن بن حي والشافعي

Mas'alah: What is the general principle of permissibility in sales according to Abu Umar?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1157]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

قال أبو عمر بنوا هذا على ما أصلوا من أن كل بيع جائز بظاهر قول الله عز وجل وأحل الله البيع إلا بيع ثبت في السنة النهي عنه أو أجمعت الأمة على فساده

Mas'alah: What is the ruling on trading in what is unlawful to eat or drink?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1244]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

قال أبو عبد الله وحدثنا إسحاق قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مطيع الغزال عن الشعبي عن عبد الله بن عمر عن أبيه عمر بن الخطاب قال لا تحل التجارة في شيء لا يحل أكله وشربه قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال حدثنا هشيم عن مطيع ابن عبد الله قال سمعت الشعبي يحدث عن ابن عمر (عن عمر) فذكره

Mas'alah: What is the ruling on selling the hides of dead animals before tanning?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1250]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

ذكر الطحاوي قال وقال الليث بن سعد لا بأس ببيع جلود الميتة قبل الدباغ إذا يبست لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن في الانتفاع بها والبيع من الانتفاع

Mas'alah: What is the ruling on selling meat for meat and animals for meat in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1418]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

عنده جنس واحد لا يجوز بيع لحمه بلحمه إلا مثلا بمثل وقد أجازه على التحري ولا يجوز حيوانه بلحمه عنده أصلا من أجل المزابنة

Mas'alah: What is the ruling on exchanging sesame oil for sesame seeds and olive oil for olives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1418

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

ومن هذا الباب عنده الشيرق بالسمسم والزيت بالزيتون لا يجوز شيء منه على حال

Mas'alah: What is the ruling on selling meat for live animals according to al-Layth and al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1420

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

الليث بن سعد والشافعي وأصحابه لا يجو بيع اللحم بالحيوان على (كل) حال من جنسه ولا من غير جنسه على عموم الحديث

Mas'alah: What is the ruling on selling meat for live animals according to the Medinan jurists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1420

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

قال أبو عمر فقهاء المدينة على كراهية بيع الحيوان باللحم وهو العمل عندهم وممن روى ذلك عنهم سعيد بن المسيب وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد كلهم (كانوا) يحرمون بيع اللحم بالحيوان عاجلا وآجلا

Mas'alah: What is the connection between selling animals for meat and muzabanah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1421

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

قال إسماعيل بن إسحاق وإنما دخل ذلك في معنى المزابنة لأن الرجل ولو قال للرجل أنا أضمن لك من جزورك هذه أو من شاتك هذه كذا وكذا رطلا فما زاد فلي وما نقص فعلي كان ذلك هو المزابنة فلما لم يجز ذلك لهم لم يجز أن يشتروا الجزور ولا الشاة بلحم لأنهم يميلون إلى ذلك المعنى

Mas'alah: What is the ruling on selling meat for a live sheep according to Ibn Abbas and Abu Bakr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1422

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

وروي عن ابن عباس في هذا روايتان إحداهما إجازة بيع اللحم بالشاة والثانية كراهية ذلك وهو الأشهر عنه وروي عن ابن عباس أيضا أن جزورا نحرت على عهد أبي بكر الصديق فقسمت على عشرة أجزاء فقال رجل أعطوني جزءا بشاة فقال أبو بكر لا يصلح هذا قال الشافعي ولا أعلم مخالفا من الصحابة لأبي بكر في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on mixing water with milk for sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1940

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

لم يرد به البيع لأن خلط الماء باللبن غش وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا وقد بلغني أن عمر بن الخطاب أهراق لبنا قد شيب بماء على مريد بيعه والغش به وفيه مجالسة أهل البادية وتقريبهم إذا كان لذلك وجه وفيه أن المجلس عن يمين الرجل وعن يساره سواء إذ لو كان الفضل عن يمين الرجل لما آثر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أعرابيا على أبي بكر ويحتمل أن يكون ذلك (أيضا) دليلا على أن من سبق (من) مجلس العلم إلى مكان كان أولى به من غيره كائنا من كان ودليلا على أنه لا يقام أحد من مجلسه لأحد وإن كان أفضل منه وفيه من أدب المواكلة والمجالسة أن الرجل إذا أكل أو شرب ناول فضله الذي على يمينه كائنا من كان وإن كان مفضولا وكان الذي على يساره فاضلا وفي القياس على هذاالنص في هذا الحديث أن لو كان كافرا كان الأدب والسنة أن يؤثر من على اليمين أبدا على من كان على اليسار بفضل الشراب والله أعلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيامن في أمره كله كذلك ثبت عنه صلى الله عليه وسلم

وفيه مواساة الجلساء فيما يأتي صاحب المجلس من الهدايا وقد روي مرفوعا جلساؤكم شركاؤكم في الهدية وهذا إن صح فعلى الندب إلى التحاب وبر الجليس وإكرام الصديق وهذا كله من محاسن الأخلاق وقد حكى بعض الناس عن مالك في هذا الحديث شيئا خلاف ما يوجبه ظاهره ولا يصح وبالله (العصمة) والتوفيق

Mas'alah: What is the Maliki view on debt in the dhimmah being like a possessed item?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2076

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

ومن حجة مالك عليهما أن الدين في الذمة كالمقبوض

Mas'alah: What is the hadith prohibiting muzabanah and muhaqalah and its transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2226

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

حديث حادي عشر لابن شهاب عن سعيد مرسل يتصل من وجوه مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمحاقلة والمزابنة اشتراء الثمر بالتمر والمحاقلة اشتراء الزرع بالحنطة واستكراء الأرض بالحنطة هكذا هذا الحديث مرسل في الموطأ (عند) جميع الرواة وكذلك رواه أصحاب ابن شهاب عنه ورواه أحمد بن أبي طيبة عن مالك (عن الزهري) عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وجاء فيه من تفسير المزابنة والمحاقلة ما فيه مقنع لمن فهم ولا خلاف علمته في هذا التأويل وهو أحسن تفسير في المزابنة والمحاقلة وأعمه وقد مضى في كتابنا هذا من تفسير المزابنة ههنا وقد تقدم في باب ربيعة منا القول في كراء الأرض مستوعبا والحمد لله

Mas'alah: Which companions narrated the prohibition of muzabanah and muhaqalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2226

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وقد روى النهي عن المزابنة والمحاقلة عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من الصحابة منهم جابر وابن عمر وأبو هريرة ورافع بن خديج وكل هؤلاء

Mas'alah: What is the definition of muhaqalah according to 'Ata'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2227

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

أخبرنا أحمد بن عبد الله قال أنبأنا الميمون بن حمزة حدثنا الطحاوي حدثنا المزني حدثنا الشافعي أنبأنا سعيد بن سالم عن ابن جريج أنه قال لعطاء ما المحاقلة قال المحاقلة في الزرع كهيئة المزابنة في النخل سواء بيع الزرع بالقمح قال ابن

Mas'alah: What are the meanings and measurements of qist and faraq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2648

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال أبو عمر لا أدري ما أراد ابن شهاب بالقسط ولا ما كان مقداره عندهم وأما العرب فالقسط عندها الحصة والمقدار كذلك قال الخليل وقال الخليل الفرق مكيال وقال ابن وهب الفرق مكيال من خشب كان ابن شهاب يقول إنه يسع خمسة أقساط بأقساط بني أمية وفسر محمد بن عيسى الأعشى عن ابن كنانة الفرق أنه ثلاثة أصوع قال الأعشى والثلاثة أصوع خمسة أقساط وفي الخمسة أقساط اثنا عشر مدا بمد النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن مزين قال لي عيسى بن دينار قال لي ابن القاسم وسفيان بن عيينة في الفرق إنه كان يحمل ثلاثة أصوع وقال أبو داود سمعت أحمد بن حنبل يقول الفرق ستة عشر رطلا وقال موسى الجهني عن مجاهد أنه أتى بقدح حزرته ثمانية أرطال فقال حدثتني عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بمثل هذا وقال الأثرم سمعت أبا عبد الله يسأل عن الفرق كم هو قال ثلاثة

أصوع – قال أبو عمر قول ابن شهاب وابن عيينة وابن القاسم والأعشى قريب من قريب في مقدار الفرق وكذلك قول أحمد بن حنبل وأما قول مجاهد فبعيد وقول أولئك أولى والله أعلم

Mas'alah: What are the hadith sources for the prohibition of selling dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2945

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن ثمن الكلب من خمسة أوجه من حديث علي بن أبي طالب وابن عامر وأبي مسعود وأبي هريرة وأبي جحيفة

Mas'alah: What is the general principle regarding the permissibility of selling something beneficial?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2949

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

كلما أبيح اتخاذه والانتفاع به وفيه منفعة فثمنه جائز في النظر إلا أن يمنع من ذلك ما يجب التسليم له مما لا معارض (له) فيه

Mas'alah: What is the evidence for prohibiting the sale of impure items?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3000

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

ومن حجة هؤلاء في تحريم بيعه ما حدثنا خلف بن سعيد حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا أحمد بن خالد حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن خالد يعني الحذاء عن بركة أبي الوليد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها وإن الله إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه واحتجوا أيضا بحديث زيد بن أسلم عن ابن وعلة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله في الخمر إن الذي حرم شربها حرم بيعها وقد مضى هذا الحديث بطرقه في باب زيد من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on selling what is unlawful to eat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3001

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

قالوا فهذه نصوص صحاح في أنه لا يجوز بيع شيء لا يحل أكله من الطعام والشراب

Mas'alah: What is the ruling on selling oil contaminated by a dead animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3001

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

وقال آخرون ينتفع بالزيت الذي تقع فيه الميتة بالبيع وبكل شيء ما عدا الأكل فإنه لا يؤكل قالوا وجائز أن يبيعه ويبين له وممن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه والليث بن

سعد وقد روي عن أبي موسى الأشعري قال لا تأكلوه وبيعوه وبينوا لمن تبيعونه منه ولا تبيعوه من المسلمين وعن القاسم وسالم يبيعونه ويبينون له ولا يؤكل ذكر ابن وهب عن ابن لهيعة وحيوة بن شريح عن خالد بن أبي عمران أنه قال سألت القاسم وسالما عن الزيت تموت فيه الفأرة هل يصلح أن يؤكل منه فقالا لا قلت أفيبيعه قالا نعم ثم كلوا ثمنه وبينوا لمن يشتريه ما وقع

Mas'alah: Which scholars prohibited the use and sale of ivory and bones from dead animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3008

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

وممن كره العاج وسائر عظام الميتة ولم يرخص في بيعها ولا الانتفاع بها عطاء وطاوس وعمر بن عبد العزيز ومالك ابن أنس والشافعي واختلف فيها عن الحسن البصري

Mas'alah: What is the ruling on two people riding one mount?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3079

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وفيه من الفقه إباحة ركوب نفسين على دابة وهذا ما لا خلاف في جوازه إذا أطاقت الدابة ذلك

Mas'alah: What is the argument that silence about permission for horses does not prohibit their use beyond riding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3372

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وزعم القائلون بهذا القول أنه ليس في السكوت عن ذكر الإذن في الخيل دليل على أن ما عدا الركوب والزينة لا يجوز ألا ترى أنه لم يذكر البيع والتصرف وإنما ذكر الركوب والزينة لا غير وجائز بيعها والتصرف فيها وفي ثمنها بإجماع

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on liability for damage caused by animals to crops?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3623

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وحدثني أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثنا أسلم بن عبد العزيز قال حدثني المزني قال قال الشافعي والضمان عن البهائم بوجهين أحدهما ما أفسدت من الزرع بالليل ضمنه أهلها وما أفسدت بالنهار لم يضمنوا واحتج بحديث مالك عن ابن شهاب عن حرام بن سعد بن محيصة المذكور في هذا الباب وبحديث ابن عيينة فيه على حسب ما أوردناه عنه قال والوجه الثاني إذا كان الرجل راكبا فأصابت بيدها أو برجلها أو فيها أو ذنبها من كسر وجرح فهو ضامن له لأن عليه منعها في تلك الحال من كل ما تتلف به أحدا قال أبو عمر قد مضى القول في ضمان ما جنته البهائم مستوعبا كافيا مهذبا في باب ما رواه ابن شهاب عن سعيد بن المسيب من هذا

Mas'alah: What is the difference between selling folded cloth and selling textiles by sample in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4044

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

قال وفرق بين ذلك وبين بيع البز وغيره في الأعدال على البرنامج الأمر المعمول به من عمل الماضين

Mas'alah: What did Abu Hanifah say about mulamasah and munabadhah as pre-Islamic sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4045

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وقال أبو حنيفة وأصحابه الملامسة والمنابذة بيعان لأهل الجاهلية كان إذا وضع يده على ما ساوم به ملكه بذلك صاحبه وإذا نبذه إليه ملكه أيضا ووجب ثمنه عليه وإن لم تطب نفسه فكان ذلك يجري مجرى القمار لا على جهة التبايع

Mas'alah: What does Ibn 'Abd al-Barr say about al-Zuhri's view on sale by description?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4046

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

قال أبو عمر في قول الزهري هذا إجازة للبيع على الصفة ألا ترى إلى قوله ولا يخبرون (عنها)

Mas'alah: What is the ruling on selling goods by sample (al-bay' 'ala al-barnamaj) according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4046

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

واختلف الفقهاء من هذا الباب في البيع على البرنامج وهو بيع ثياب أو سلع غيرها على صفة موصوفة والثياب حاضرة لا يوقف على عينها لغيبتها في عدلها ولا ينظر إليها فأجاز ذلك مالك وأكثر أهل المدينة إذا كان فيه الذرع والصفة فإن وافقت الثياب الصفة لزمت المبتاع على ما أحب أو كره وهذا (عنده) من باب بيع الغائب على الصفة لمغيب الثياب

والمتاع في الأعدال

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling unseen goods based on description?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4047

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

وقال مالك يجوز بيع السلع كلها وإن لم يرها المشتري إذا وصفها له ولم يشترط النقد قال فإن لم يصفها لم يجز ولا يجوز بيع الغائب عنده البتة إلا بالصفة أو على رؤية تقدمت

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on liability for loss when goods match the description?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4048

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

الصفة ولا خيار في ذلك كقول مالك سواء وإن لم يوافق الصفة فله الخيار إلا أن الأوزاعي فيما روى عنه محمد بن كثير يجعل المصيبة من المشتري إذا كان على الصفة وإن لم يقبضه المشتري على مذهب ابن عمر

Mas'alah: What is the ruling on immediate payment in a sale of an unseen item?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4049

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

ولا يجوز عند مالك النقد في بيع الغائب من العروض كلها حيوانا أو غيره إذا كانت غيبته بعيدة فإذا كانت غيبته قريبة مثل اليوم واليومين جاز النقد فيه وقد اختلف أصحابه عنه واختلفت أقوالهم في حد المغيب الذي يجوز فيه النقد في الطعام والحيوان مما يطول ذكره ولا خلاف عنهم أن النقد في العقار المأمون كله جائز إذا لم يكن بيع خيار

Mas'alah: What is the hadith prohibiting outbidding and proposing over another's proposal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4057

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا عبد الرحمن

بن إبراهيم دحيم الدمشقي قال حدثنا الوليد قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني أبو كثير أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يستام الرجل على سوم أخيه حتى يشتري أو يترك ولا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك وقد رويت أيضا في حديث ابن عمر في ذلك ألفاظ سنذكرها في باب نافع من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the hadith about not preventing the surplus water of a well?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4155

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales in Sacred or Restricted Contexts

حديث أول لمالك عن أبي الرجال مالك عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمان عن أمه عمرة بنت عبد الرحمان أنها أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع نقع بئر (قال أبو عمر) زاد بعضهم عن مالك في هذا الحديث بهذا الإسناد يعني فضل مائها وهو تفسير لم يختلف في جملته واختلف في تفسيره ولا أعلم أحدا من رواة الموطأ عن مالك أسند عنه هذا الحديث وهو مرسل عند جميعهم فيما علمت هكذا (وذكره الدارقطني عن أبي صاعد عن أبي علي الجرمي عن أبي صالح كاتب الليث عن الليث بن سعد عن سعيد بن عبد الرحمان الجمحي (3) عن مالك بن أنس عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمان بن حارثة عن أمه عمرة بنت عبد الرحمان عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يمنع نقع بئر وهذا الإسناد وإن كان قريبا عن مالك فقد رواه أبو قرة موسى بن طارق عن مالك أيضا

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on preventing surplus well water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4156

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales in Sacred or Restricted Contexts

وقال ابن وهب في تفسير قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنع نقع بئر هو ما تبقى فيها من الماء بعد منفعة صاحبها)

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about preventing excess well water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4158

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales in Sacred or Restricted Contexts

(قال أبو عمر كان ابن عيينة يقول في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع نقع بئر هو أن لا يمنع الماء قبل أن يسقى

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about preventing excess well water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4158

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales in Sacred or Restricted Contexts

وقال ابن وهب تفسير قوله لا يمنع نقع بئر هو ما بقي فيها من الماء بعد منفعة صاحبها

Mas'alah: What is the ruling on selling excess water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4158

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales in Sacred or Restricted Contexts

قال أبو عمر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع فضل الماء في وجوه أيضا صحاح والمعنى فيها كلها متقارب فمن ذلك حديث أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء يمنع به الكلأ

Mas'alah: What is the ruling on selling and withholding excess water in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4160]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales in Sacred or Restricted Contexts

أخبرنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن إسحاق القاضي قال حدثنا أحمد بن مسعود الزبيري قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم وحدثنا أحمد بن عبد الله حدثنا الميمون بن حمزة قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المزني قالا جميعا أخبرنا الشافعي بمعنى واحد قال معنى حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع الماء وعن بيع فضل الماء وأنه نهى عن منع فضل الماء هو والله أعلم أن يباع الماء في المواضع التي جعله الله فيها وذلك أن يأتي الرجل الرجل له البئر أو العين أو النهر ليشرب من مائه ذلك وليسقي دابته وما أشبه هذا فيمنعه ذلك فهذا هو المنهي عنه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع فضل الماء

Mas'alah: What is the ruling on selling water with excess or on credit in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4165]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales in Sacred or Restricted Contexts

واختلفوا أيضا في التفاضل في الماء فقال مالك لا بأس ببيع الماء متفاضلا وإلى أجل وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف وقال محمد بن الحسن هو مما يكال ويوزن فعلى هذا القول لا يجوز عنده فيه التفاضل ولا النسا وذلك عنده فيه ربا لأن علته في الربا الكيل والوزن وقال الشافعي لا يجوز بيع الماء متفاضلا ولا يجوز فيه الأجل وعلته في الربا أن يكون مأكولا جنسا وقد مضى القول في أصولهم في علل الربا في غير موضع من كتابنا هذا فلا وجه لإعادته ها هنا

Mas'alah: Is it permissible to sell green fodder and similar items on the condition of cutting?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4168]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

ومن هذا جواز بيع القصيل وشبهه على القطع وهذا أمر لم يختلف فيه

Mas'alah: Which scholars agree with Malik on selling fruits before ripening on condition of cutting?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4169]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

على القطع وكذلك القصيل وهو قول ابن أبي ليلى والثوري والأوزاعي والليث والشافعي

Mas'alah: How did Abu Hanifah interpret the hadith about selling fruits until they are safe from blight?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4169

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال أبو عمر جعل أبو حنيفة قوله صلى الله عليه وسلم حتى تنجو من العاهة ردا لقوله حتى يبدو صلاحها فقال ما ذكرنا واحتج أيضا بالنهي عن بيع الغرر

Mas'alah: What is the evidence for Malik and al-Shafi'i regarding the permissibility of selling fruit after ripeness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4169

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

والحجة لمالك والشافعي ومن قال بقولهما عموم قوله عز وجل وأحل الله البيع وحرم الربا مع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يبدو صلاحها وحتى غاية يقتضي هذا القول أنه إذا بدا صلاحها جاز بيعها جوازا مطلقا سواء شرط التبقية أو لم يشترط والله أعلم

Mas'alah: What was the opinion of Uthman al-Batti on selling fruit before it becomes ripe?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4169

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقد سئل عثمان البتي عن بيع الثمر قبل أن يزهي فقال لولا ما قال الناس فيه ما رأيت

به بأسا

Mas'alah: What is the ruling on a buyer seeking a reduction or cancellation after discovering a defect in fruit?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4181]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

حديث رابع لأبي الرجال مالك عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمان عن أمه عمرة بنت عبد الرحمان أنه سمعها تقول ابتاع رجل ثمر حائط في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعالجه وقام فيه حتى تبين له النقصان فسأل رب الحائط أن يضع له أو أن يقيله فحلف أن لا يفعل فذهبت أم المشتري إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تألى أن لا يفعل خيرا فسمع ذلك رب الحائط فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هو له)

Mas'alah: What is the ruling on a man who suffers crop damage and incurs debt?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4184]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

أخبرنا عبد الرحمان بن عبد الله بن خالد قال حدثنا عيسى قال حدثنا سحنون قال أخبرنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري قال أصيب رجل في ثمار ابتاعها وكثر دينه (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم) تصدقوا عليه فلم يبلغ وفاء دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك وكان أبو عبد الرحمان النسائي يقول هذا الحديث أصح من حديث سليمان بن عتيق في وضع الجوائح

Mas'alah: What is the ruling on debt incurred from buying crops that are then damaged?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4184

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الديبلي قال حدثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ قال حدثنا عبد العزيز بن يحيى وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا شبابة قالا جميعا حدثنا الليث بن سعد عن بكر بن عبد الله بن الأشج عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري قال أصيب رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتاعها بدين فكثر دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغرمائه

Mas'alah: What is included when selling land with trees and crops in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4321

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

ومن ابتاع أرضا عندهم ولم يذكر شجرها فهي داخلة في البيع كبناء الدار وكذلك في صدقتها وأما الزرع فهو للبائع حتى يشترطه المبتاع هذا كله تحصيل مذهب

مالك وأصحابه

Mas'alah: What is the ruling on the sale of a palm grove where only part has been pollinated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4323

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

فإن أبر بعض الحائط كان ما لم يؤبر

Mas'alah: Who owns the crop when land with visible plants is sold?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4324

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

قال ومن باع أرضا فها زرع وقد خرج من الأرض فالزرع للبائع إلا أن يشترطه المبتاع

Mas'alah: What is the ruling on the sale of pollinated and unpollinated palm trees?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4325

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

قال أبوعمر قد ذكرنا ما للفقهاء في بيع النخل المؤبر وغير المؤبر واختلافهم في معنى هذا الحديث والقول به وتصريف وجوهه

Mas'alah: What is the ruling on selling unskinned animals and unprocessed grain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4333

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

أنه لا يجوز بيعه حتى تسلخ ويخرج من الجلد قال ولم أجد أحدا من أهل العلم يجيز أخذ عشر الحنطة في أكمامها ولا عشر الحبوب ذوات الأكمام ولا بيعها محصودة مدروسة في التبن غير منقاة قال أبو عمر لم يجمعوا على كراهية بيع الشاة المذبوحة قبل السلخ لأن أبا يوسف يجيز بيعها كذلك ويرى السلخ على البائع وأجاز بيع الطعام في سنبله وجعل على البائع تخليصه من تبنه وتمييزه والذي حكى الشافعي عليه الجمهور

Mas'alah: What are the prophetic traditions on selling fruit until ripeness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4335

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وأما الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب فمختلفة الألفاظ متفقة المعاني متقاربة الحكم بعضها فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها وفي بعضها حتى تطعم وفي بعضها حتى تزهي وفي بعضها حتى تحمر وتصفر وفي بعضها حتى تشقح ومعنى تشقح عندهم تحمر أو تصفر ويوكل منها وفي بعضها طلوع الثريا وهي كلها آثار ثابتة محفوظة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وأبي هريرة وجابر وابن عباس وأبي سعيد الخدري وغيرهم ولا خلاف بين العلماء أن جميع الثمار داخل في معنى تمر النخل وأنه إذا بدا صلاحه

وطاب أوله حل بيعه وإنما اختلف مالك والشافعي في الحائط إذا أزهى غيره قربه ولم يزه هو هل يحل بيعه على ما ذكرنا عنهما وقد روي عن مالك مثل قول الشافعي والأول عنه أشهر وتحصيل مذهب مالك في ذلك أن الزمن إذا جاء منه ما يؤمن معه على الثمار العاهة وبدا صلاح جنس ونوع منها جاز بيع ذلك الجنس والنوع حيث كان من تلك البلدة وكان يلزم الشافعي أن يقول مثل قول مالك هذا قياسا على قوله في الحائط إذا تأخر إباره وأبر غيره فإنه راعى الوقت في ذلك دون الحائط وراعى في بيع الثمار الحائط بنفسه وهو أمر متقارب ولكل واحد منهما وجه تدل عليه ألفاظ الأحاديث لمن تدبرها وذلك واضح يغني عن القول فيه

Mas'alah: What is the hadith of Jabir prohibiting sale of fruit until ripeness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4336

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا روح قال حدثنا زكرياء بن إسحاق قال حدثنا عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن محمد الخصيبي قال حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي قال حدثنا حامد بن يحيى البلخي بطرطوس سنة ثلاث وثلاثين (ومائتين) قال أنبأنا عبد الله بن الحارث المخزومي قال حدثنا شبل بن عباد المكي عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله وابن عباس وابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها وحدثنا عبد الله بن محمد (قال) حدثنا محمد بن بكر (قال) حدثنا سليمان

بن الأشعث (قال) حدثنا أبو بكر محمد بن خلاد الباهلي قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سليمان بن حبان عن سعيد (بن) مينا قال

Mas'alah: What is the hadith prohibiting sale of fruit until it ripens?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4337

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

سمعت جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تباع الثمرة حتى تشقح قيل وما تشقح قال تحمار وتصفار ويوكل منها

Mas'alah: What is the definition of muzabanah according to Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4340

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

أيوب عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن المزابنة ولم يذكر المحاقلة وقال المزابنة أن يبيع الرجل ثمرته بكيل إن زاد فلي وإن نقص فعلي وهذا تفسير معنى المزابنة كله وقد مضى تمهيده في باب داود

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the definition of muzabanah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4341

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

ولا خلاف بين العلماء أن المزابنة ما ذكر في هذه الأحاديث تفسيره عن ابن عمر من قوله أو مرفوعا وأقل ذلك أن يكون من قوله وهو راوي الحديث فيسلم له فكيف ولا مخالف في ذلك

Mas'alah: What is the ruling if a muzabanah sale is concluded and the goods are lost?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4342]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

فإن وقع البيع في شيء من المزابنة فسخ إن أدرك قبل القبض وبعده فإن قبض وفات رجع صاحب الثمرة (2) بمكيلة ثمره على صاحب الرطب ورجع صاحب الرطب بقيمة رطبه على صاحب الثمر يوم قبضه بالغا ما بلغ وما كان منه قبل قبضه فمصيبته من صاحبه)

Mas'alah: What is the linguistic and juristic distinction between thamar and tamr in sales?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4342]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

وأما قوله الثمر بالتمر فإن الرواية فيه الكلمة الأولى بالثاء المنقوطة بثلاث مع تحريك الميم وهو ما في رؤوس النخل رطبا فإذا جذ وييبس قيل له تمرا بالتاء المنقوطة باثنتين مع تسكين الميم ويدخل في هذا المعنى بيع الرطب باليابس من جنسه وبيع الجزاف بالمكيل وبيع ما جهل بمعلوم أو مجهول فقف على هذه الأصول وسيأتي تمهيد معنى بيع الرطب بالتمر وما للعلماء في ذلك من المذاهب في باب عبد الله بن

يزيد عند قوله صلى الله عليه وسلم أينقص الرطب إذا يبس إن شاء الله

Mas'alah: What is the hadith prohibiting the sale of dates for dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4344

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

ابن شهاب قال حدثني ابن المسيب وأبو سلمة أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبايعوا التمر بالتمر قال ابن شهاب وحدثني سالم عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on selling dates for fresh dates on credit or spot?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4344

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وروى سعد بن أبي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع التمر بالرطب نسيئة ويدا بيد وهذه الأحاديث كلها تفسير للمزابنة وفي معناها وهي أصل وسنة مجتمع عليها (والحمد لله)

Mas'alah: What is the meaning of the prohibition of selling over another's sale in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4349

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

قال أبو عمر ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وغيره لا يبع بعضكم على بيع بعض ولا يبع الرجل على بيع أخيه ولا يسم على سومه عند مالك وأصحابه معنى واحد كله وهو أن يستحسن المشتري السلعة ويهواها ويركن إلى البائع ويميل إليه ويتذاكران الثمن ولم يبق إلا العقد والرضى الذي يتم به البيع فإذا كان البائع والمشتري على مثل هذه الحال لم يجز لأحد أن يعترضه فيعرض على أحدهما ما به يفسد به ما هما عليه من التبايع فإن فعل أحد ذلك فقد أساء وبيسما فعل فإن كان عالما بالنهي عن ذلك فهو عاص لله ولا أقول إن من فعل هذا حرم بيعه الثاني ولا أعلم أحدا من أهل العلم قاله إلا رواية جاءت عن مالك بذلك قال لا يبع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه ومن فعل ذلك فسخ البيع ما لم يفت وفسخ النكاح قبل الدخول وقد أنكر بعض أصحاب مالك هذه الرواية عن مالك في البيع دون الخطبة وقالوا هو مكروه لا ينبغي وقال الثوري في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبع بعضكم على بيع بعض (أن يقول عندي (ما هو) خير منه وأما الشافعي فقوله صلى الله عليه وسلم لا يبع بعضكم على بيع بعض)

Mas'alah: Is it permissible for a Muslim to outbid a dhimmi in a sale in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4351

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

لا بأس بدخول المسلم على الذمي في سومه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما خاطب المسلمين في أن لا يبيع بعضهم على بيع بعض وخاطب المسلم أن لا يبيع على بيع أخيه المسلم فليس الذمي كذلك وقال سائر العلماء لا يجوز ذلك والحجة لهم أنه كما دخل الذمي في النهي عن النجش وفي ربح ما لم يضمن ونحوه كلذلك

يدخل (في) هذا وقد يقال هذا طريق المسلمين ولا يمنع ذلك أن يدخل فيه ويسلكه أهل الذمة وقد أجمعوا على كراهية سوم الذمي على الذمي فدل على أنهم مرادون والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith prohibiting a combined sale and loan and selling what is not possessed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4365

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا إسماعيل عن أيوب قال حدثني عمرو بن شعيب قال حدثني أبي عن أبيه حتى ذكر عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايحل بيع وسلف ولا بيع ما لم يضمن ولا بيع ما ليس عندك

Mas'alah: What is the argument based on the general prohibition of selling what is not possessed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4365

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

واحتجوا أيضا بعموم بيع ما ليس عندك على ظاهره

Mas'alah: Does the prohibition of selling before possession apply generally to food and other items?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4365

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وقالوا هذا كله على العموم في الطعام وغيره

Mas'alah: What is the ruling on profit from non-food items before taking possession in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4365]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

ولا بأس عندهم بربح ما لم يضمن ما عدا الطعام من البيوع والكراء وغيره

Mas'alah: What is the linguistic evidence for the meaning of 'istifa' in sales?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4368]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

قالوا وهو المعروف من كلام العرب في معنى الاستيفاء بدليل قول الله عز وجل الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون وقوله فأوف لنا الكيل (وتصدق علينا) وأوفوا الكيل إذا كلتم

Mas'alah: What does Abu Umar conclude about the implication of the phrase 'by measure' in the hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4369]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

قال أبو عمر فقوله بكيل دليل على أن ما خالفه بخلافه والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on selling food without measurement when the seller knows its measure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4373

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

قالوا فلا وجه للفرق بين علم كيل طعامه وبين من جهله في ذلك

Mas'alah: What is Malik's ruling on a seller concealing the measure of food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4373

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وجميع الطعام والإدام في ذلك سواء وعلم الكيل والوزن في ذلك سواء لم يختلف قول مالك في شيء من ذلك

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of selling after full measurement or weight?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4375

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

والدليل على ذلك إجماع العلماء على أنه لو استوفاه بالكيل أو الوزن إلى آخره لجاز له بيعه في موضعه

Mas'alah: What items can be sold by estimation according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4377

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وهذا عندهم خلاف ما يعد ويكال ويوزن من الطعام والإدام وغيره لأن ذلك تحويه العين ويتقارب فيه النظر بالزيادة اليسيرة والنقصان اليسير

Mas'alah: What is the critique of Ismail ibn Ishaq's argument on guess sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4377

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وهذا قول لا يلزم وحجة تحتاج إلى حجة تعضدها وليس هذا سبيل الاحتجاج

Mas'alah: Why does Malik consider guess sales as gambling and fraud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4377

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

والذي كرهه له مالك لأنه داخل عنده في باب القمار والمخاطرة والغش والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith on fraud in sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4377

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وروى العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

من غشنا فليس منا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet discovering hidden defects in food sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4378

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى حدثنا محمد بن بكير حدثنا أبو داود حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا سفيان بن عيينة عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر برجل يبيع طعاما فسأله كيف تبيع فأخبره فأومأ بيده أن أدخل يدك فيه فأدخل يده فيه فإذا هو مبلول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غش فليس منا وحدثنا عبد الوارث وسعيد قالا حدثنا قاسم حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا

Mas'alah: What is the ruling on najash in sales in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4380

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وأما النجش فلا أعلم بين أهل العلم اختلافا في أن معناه أن يعطي الرجل الذي قد دسه البائع وأمره في السلعة عطاء لا يريد شراءها به فوق ثمنها ليغتر المشتري فيرغب فيها أو يمدحها بما ليس فيها فيغتر المشتري حتى يزيد فيها أو يفعل ذلك

بنفسه ليغر الناس في سلعته وهو لا يعرف أنه ربها وهذا معنى النجش عند أهل العلم وإن كان لفظي ربما خالف شيئا من ألفاظهم فإن كان ذلك فإنه غير مخالف لشيء من معانيهم وهذا من فعل فاعله مكر وخداع لا يجوز عند أحد من أهل العلم لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النجش وقوله لا تناجشوا وأجمعوا أن فاعله عاص لله إذا كان بالنهي عالما واختلف الفقهاء في البيع على هذا إذا صح وعلم به فقال مالك لا يجوز النجش في البيع فمن اشترى سلعة منجوشة فهو بالخيار إذا علم وهو عيب من العيوب قال أبو عمر الحجة لمالك في قوله هذا عندي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل لمشتري المصراة الخيار إذا علم بعيب التصرية ولم يقض بفساد البيع ومعلوم أن التصرية نجش ومكر وخديعة فكذلك النجش يصح فيه البيع ويكون المبتاع بالخيار من أجل ذلك قياسا ونظرا والله أعلم

Mas'alah: What arguments do later Malikis and Hanafis use to reject the hadith of option?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4386

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

قال أبو عمر قد أكثر المتأخرون من المالكيين والحنفيين من الاحتجاج لمذهبهما في رد هذا الحديث بما يطول ذكره وأكثره تشغيب لا يحصل منه على شيء لازم لا مدفع له ومن جملة ذلك أنهم نزعوا بالظواهر وليس ذلك من أصل مذهبهم فاحتجوا بعموم قول الله عز وجل أوفوا بالعقود قالوا وهذان قد تعاقدا وفي هذا الحديث إبطال الوفاء بالعقد وبعموم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه قالوا فقد أطلق بيعه إذا استوفاه قبل التفريق وبعده وبأحاديث كثيرة مثل هذا فيها إطلاق البيع دون ذكر التفرق وهذه ظواهر وعموم لا يعترض

بمثلها على الخصوص والنصوص وبالله التوفيق واحتجوا أيضا بلقطة رواها عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ولا يحل له أن يفارق صاحبه خشية أن يستقبله

قالوا فهذا يدل على أنه قد تم البيع بينهما قبل الافتراق لأن الإقالة لا تصح إلا فيما قد تم من البيوع وقالوا قد يكون التفرق بالكلام كعقد النكاح وشبهه وكوقوع الطلاق الذي قد سماه الله فراقا والتفرق والكلام في لسان العرب معروف أيضا كما هو بالأبدان واعتلوا بقول الله عز وجل وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته وقوله ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم تفترق أمتي لم يرد بأبدانهم قالوا ولما كان الاجتماع بالأبدان لا يؤثر في البيع كذلك الافتراق لا يؤثر في البيع وقالوا إنما أراد بقوله صلى الله عليه وسلم المتبايعان بالخيار المتساومين قال ولا يقال لهما متبايعان إلا ما داما في حال فعل التبايع فإذا وجب البيع لم يسميا متبايعين وإنما يقال كانا (ه) متبايعين مثل ذلك المصلي

Mas'alah: What does the hadith 'the two parties have the option as long as they have not separated' refer to?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4388]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

قالوا فهذا يدل على أنه أراد بقوله البيعان بالخيار ما لم يفترقا والمتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا المتساومين

Mas'alah: What objection did Abu Hanifah raise against the hadith on the option of separation in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4388

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وروي عنه أنه كان يقول في رد هذا الحديث أرأيت إن كانا في سفينة أرأيت إن كانا في سجن أو قيد كيف يفترقان إذن فلا يصح بين هؤلاء بيع أبدا وهذا مما عيب به أبو حنيفة وهو أكبر عيوبه وأشد ذنوبه عند أهل الحديث الناقلين لمثالبه

Mas'alah: What was Ibrahim al-Nakha'i's view on the validity of a sale without separation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4389

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

كان إبراهيم النخعي يرى البيع جائزا وإن لم يفترقا

Mas'alah: Which scholars held that both parties have the option to complete or cancel a sale while in the session?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4389

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وقال سفيان الثوري وسفيان بن عيينة وابن أبي ذئب والليث بن سعد وعبد الله بن الحسن العنبري قاضي البصرة وسوار القاضي والشافعي وأصحابه وعبد الله بن المبارك إذا عقد المتبايعان بيعهما فهما جميعا بالخيار في إتمامه وفسخه ما داما في

مجلسهما ولم يفترقا بأبدانهما والتفرق في ذلك كالتفرق في الصرف سواء

Mas'alah: What three types of sales did al-Awza'i exclude from the option of the session?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4390

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وقال الأوزاعي هما بالخيار ما لم يفترقا إلا بيوع ثلاثة بيع السلطان للغنائم والشركة في الميراث والشركة في التجارة فإذا صافقه في هذه الثلاثة فقد وجب البيع وليسا فيه بالخيار

Mas'alah: What is al-Layth's view on separation in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4390

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وقال الليث التفرق أن يقوم أحدهما

Mas'alah: What do the Shafi'is argue against the Maliki and Hanafi positions on khiyar al-majlis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4390

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

قال أبو عمر قد أكثر الشافعيون في بطلان ما اعتل به المالكيون والحنفيون في هذه المسألة

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of leaving a buyer to enforce the sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4393

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

فهذا يدل على أن ذلك ندب وقوله لا يحل لفظة منكرة فإن صحت فليست على ظاهرها لإجماع المسلمين أنه جائز له أن يفارقه لينفذ بيعه ولا يقيله إلا أن يشاء

Mas'alah: Why is the analogy between negotiators and contracting parties invalid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4394

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وأما قولهم المتساومان في معنى المتبايعين فلا وجه له لأنه لا تكون حينئذ في الكلام فائدة ومعلوم أن المتساومين بالخيار كل واحد منهما على صاحبه ما لم يقع الإيجاب بالبيع والعقد والتراضي فكيف يرد الخبر بما لا يفيد فائدة وهذا ما لا يظنه ذو لب على رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the effect of physical separation in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4394

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وأما قولهم لما لم يكن لاجتماع الأبدان تأثير في البيع فكذلك الافتراق بالأبدان لا يؤثر في البيع فيدخل عليهم أن

Mas'alah: What is the ruling on the meaning of separation in the hadith of the two parties in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4395

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

التبايع لما لم يكن فيه بد من الكلام ثم ذكر عقبه التفريق علم أنه أريد به غير الكلام ويدل على ذلك فعل ابن عمر الذي روى الحديث وعلم مخرجه والمراد من معناه ومثل هذا قول عمر بن الخطاب لطلحة بن عبيد الله في الصرف لا تفارقه ولا إلى أن يلج بيته وهو المفهوم من لسان العرب والمعروف من مرادها في مخاطباتها بالافتراق افتراق الأبدان وغير ذلك مجاز وتقريب واتساع وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on khiyar in sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4396

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن داود حدثنا الليث بن سعيد عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا تبايع

Mas'alah: What is the blessing in a truthful sale and the loss in a deceitful one?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4398

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا محقت البركة من بيعهما

Mas'alah: What is the hadith of Samurah about the option in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4398

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وأما حديث سمرة فرواه شعبة وهشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة وهمام وحماد بن سلمة وغيرهم عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وبعضهم يزيد فيه أو يكون بيعهما على خيار

Mas'alah: What constitutes separation (tafarruq) after a sale according to Abu Barzah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4401

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

البائع فلما أصبح قال لا أرضاها وبعضهم يقول فيه فقام معها

Mas'alah: What is the interpretation of tafarruq in the hadith of the two sellers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4401

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

قال أبو جعفر ولا شك إذا كانا قد أقاما بعد تبايعهما يوما وليلة أنهما قد قاما إلى غائط أو بول أو صلاة أو قام إلى إسراج الفرس وقد قام معها في قصة الجارية وهذا

عند الجميع تفرق قال فمعنى قول أبي برزة في التفرق ههنا التفرق بالبيع لأن أحدهما أدى البيع والآخر جحده

Mas'alah: What is the correct interpretation of the hadith 'The two sellers have the option as long as they have not separated'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4401

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

قال أبو عمر الصحيح في حديث أبي برزة (عن) (ه) النبي صلى الله عليه وسلم (أنه) (و) قال البيعان بالخيار مالم يتفرقا وغير ذلك تأويل أبي برزة والمراد من الحديث قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جاء عن ابن عمر في تأويله غير ما ذهب إليه أبو برزة وابن عمر أفقه من أبي برزة وروايته أصح وحديثه أثبت وهو الذي عول عليه أكثر الفقهاء في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on selling a milking sheep for food in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4588

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

ومن هذا الباب بيع الشاة اللبون بالطعام لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في هذا الحديث فإنما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعماتهم فجعل اللبن طعاما وقد اختلف الفقهاء في بيع الشاة اللبون باللبن وبسائر الطعام نقدا وإلى أجل فذهب مالك وأصحابه إلى أنه لا بأس بالشاة اللبون باللبن يدا بيد ما لم يكن في ضرعها لبن فإذا

كان في ضرعها لبن لم يجز يدا بيد باللبن من أجل المزابنة ولم يجعله لغوا لأن الربا لا يجوز قليله ولا كثيره وليس كالغرر الذي يجوز قليله ولا يجوز كثيره ولا يجوز عنده بيع الشاة اللبون باللبن إلى أجل فإن كانت الشاة غير لبون جاز في ذلك الأجل وغير الأجل قال مالك ولا بأس بالشاة اللبون بالطعام إلى أجل لأن اللبن من الشاة وليس الطعام منها قال والشاة بالطعام إلى أجل إذا لم تكن شاة لحم جائز وإن أريد بها الذبح فإن كانت شاة لحم فلا قال وكذلك السمن إلى أجل بشاة لبون لا يجوز وإن لم يكن فيها لبن جاز قال ويجوز الجميع يدا بيد)

Mas'alah: What is the analogy regarding selling a lactating sheep for milk on credit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4588

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

قال أبو عمر كان القياس أن الشاة إذا لم يكن في ضرعها لبن وجاز بيعها باللبن يدا بيد وإن كانت لبونا أن يجوز بيعها باللبن إلى أجل إذا لم يكن في ضرعها لبن

Mas'alah: What is the ruling of al-Shafi'i and Abu Hanifah on selling a lactating sheep for food on credit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4589

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم لا يجوز بيع الشاةاللبون بالطعام إلى أجل ولا يجوز عند الشافعي بيع شاة في ضرعها لبن بشيء من اللبن لا يدا بيد ولا إلى أجل

ولكل واحد منهم حجج من طريق النظر والاعتبار يطول ذكرها

Mas'alah: What is the hadith prohibiting milking another's livestock without permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4590

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

الحسن الرازي قال حدثنا مقدام بن داود قال حدثني إسحاق بن بكر بن مضر قال حدثني أبي عن يزيد بن عبد الله ابن الهادي عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته فذكره حرفا بحرف

Mas'alah: What is the ruling on selling dogs in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4608

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

وقد ذكرنا ما للعلماء في بيع الكلاب مستوعبا في باب ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمان من كتابنا هذا فلا وجه لإعادته ههنا

Mas'alah: What is the ruling on giving a coin with Quranic verses or Allah's name to a disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5031

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

وقد كره مالك وغيره أن يعطى الكافر درهما أو دينارا فيه سورة أو آية من كتاب الله وما أعلم في هذا خلافا إذا كانت آية تامة أو سورة وإنما اختلفوا في الدنيار والدرهم إذا كان في أحدهما اسم من أسماء الله فأما الدراهم التي كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن عليها قرآن ولا اسم الله ولا ذكر لأنها كانت من ضرب الروم وغيرهم من أهل الكفر وإنما ضربت دراهم الإسلام في أيام عبد الملك بن مروان

Mas'alah: What is the hadith about the concession for selling 'araya by estimation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5099]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

حديث رابع وستون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لصاحب العرية أن يبيعها بخرصها هكذا روى هذا الحديث في الموطإ جماعة الرواة فيما علمت لم يزيدوا على أن يبيعها بخرصها ورواه الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال حدثني زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص في بيع العرايا بخرصها تمرا وعند يحيى بن سعيد في العرايا أيضا حديثه عن بشير بن يسار سهل بن أبي حثمة وقد ذكرناه في باب داود بن الحصين من هذا الكتاب

Mas'alah: What are the different narrations regarding the sale of 'araya?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5100]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وروى الأوزاعي ويونس عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص في بيع العرايا بالرطب والمحفوظ في هذا الحديث وغيره في العرايا ذكر التمر لا ذكر الرطب وقد مضى القول في حكم العرايا ومعانيها وما للعلماء من الأقاويل في ذلك مستوعبا في باب داود بن الحصين من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on buying a slave with the condition of manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5104

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

إلى أنه لا بأس بذلك وأنه يلزمه العتق إذا وقع في شرط البيع قال ابن القاسم وابن عبد الحكم عنه لو باعه على أن يدبره أو يعتقه إلى سنين لم يجز لأن ذلك من الغرر ويفسخ البيع قال ابن المواز فإن فات بالتدبير أو بالعتق إلى أجل كان للبائع ما وضع من الثمن قال ولو اشتراه على أن يعتقه فأي من ذلك كان للبائع نقض البيع وقال الثوري إذا بلغ عبده على أن يعتقه ويكون الولاء له فإنما يكون الولاء لمن أعتقه وهذا أجاز البيع وأبطل الشرط وقال أبو حنيفة فيمن اشترى عبدا على أن يعتقه أن البيع فاسد وإن قبضه وأعتقه فعليه الثمن في قول أبي حنيفة وقال أبو يوسف ومحمد عليه القيمة وقال ابن أبي ليلى إذا ابتاع عبدا وشرط أن يعتقه فالبيع جائز والشرط باطل وقال ابن شبرمة البيع فاسد

Mas'alah: What are the scholarly opinions on selling a slave with the condition of manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5105

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وذكر الربيع عن الشافعي إن باع العبد على أن يعتقه أو على أن يبيعه من فلان أو على أن لا يهبه أو على منع شيء من التصرف فالبيع في هذا كله فاسد ولا يجوز الشرط في شيء من هذا إلا في موضع واحد وهو العتق اتباعا للسنة فإذا اشتراه على أن يعتقه فالبيع جائز وحكى أبو ثور عن الشافعي أن البيع في هذه المسائل كلها جائز والشرط باطل وقال الحسن بن حي كل شرط في بيع هدمه البيع إلا العتاقة وكل شرط في نكاح هدمه النكاح إلا الطلاق وهو قول إبراهيم وقال الليث فيمن اشترى عبدا على أن يعتقه فهو حر حين اشتراه فإن أبى من عتقه جبر على عتقه وليس لواحد منهما أن ينصرف عن ذلك قال أبو عمر في حديث ابن عمر المذكور في قصة بريرة جواز بيع العبد على أن يعتق والقول به أولى ما ذهب إليه في هذا الباب وبالله التوفيق

وذكر الربيع عن الشافعي إن باع العبد على أن يعتقه أو على أن يبيعه من فلان أو على أن لا يهبه أو على منع شيء من التصرف فالبيع في هذا كله فاسد ولا يجوز الشرط في شيء من هذا إلا في موضع واحد وهو العتق اتباعا للسنة فإذا اشتراه على أن يعتقه فالبيع جائز وحكى أبو ثور عن الشافعي أن البيع في هذه المسائل كلها جائز والشرط باطل وقال الحسن بن حي كل شرط في بيع هدمه البيع إلا العتاقة وكل شرط في نكاح هدمه النكاح إلا الطلاق وهو قول إبراهيم وقال الليث فيمن اشترى عبدا على أن يعتقه فهو حر حين اشتراه فإن أبى من عتقه جبر على عتقه وليس لواحد منهما أن ينصرف عن ذلك قال أبو عمر في حديث ابن عمر المذكور في قصة بريرة

جواز بيع العبد على أن يعتق والقول به أولى ما ذهب إليه في هذا الباب وبالله التوفيق

Mas'alah: How does the prohibition of gharar sales support rulings on sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5444

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وفي نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر ما يشهد لصحة ما ذهب إليه الفقهاء في هذا الباب وأن من خالفه محجوج لأن الحجة به قائمة ما دام لم يرو عن النبي عليه السلام ما يخالفه فثبتت الحجة به

Mas'alah: What is the reasoning behind the prohibition of selling food before taking possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5452

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وقال الشافعي وإنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يقبض لأن ضمانه من البائع ولم يتكامل للمشتري فيه تمام ملك فيجوز له البيع قال فلذلك قسنا عليه بيع العروض قبل أن يقبض لأنه بيع ما لم يقبض وربح ما لم يضمن

Mas'alah: What did Jarir pledge to the Prophet regarding hearing, obedience, and sincerity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5455

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عمرو بن عون قال حدثنا خالد عن يونس عن عمرو بن سعيد عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة وأن أنصح لكل مسلم قال فكان إذا باع الشيء أو اشتراه قال أما إن الذي أخذنا منك أحب إلينا مما أعطيناك فاختر

Mas'alah: What is the hadith about the man who was deceived in sales and the instruction to say 'La khilabah'?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5464]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

حديث خامس لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رجلا ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يخدع في البيوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بايعت فقل لا خلابة فكان الرجل إذا بايع قال لا خلابة

Mas'alah: Who was the man told to say 'no deception' when selling?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5464]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

قال أبو عمر يقال إن الرجل الذي قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بايعت فقل لا خلابة هو منقذ بن حيان وذلك محفوظ من حديث ابن عمر وغيره

Mas'alah: What is the ruling on forbidden ways of wearing garments and forbidden sales in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5937

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

حديث سادس لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبستين وعن بيعتين عن الملامسة والمنابذة وعن أن يحتبي الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء وعن أن يشتمل الرجل الثوب على أحد شقيه أما الملامسة والمنابذة فقد مضى تفسيرهما في باب محمد بن يحيى بن حبان من هذا الكتاب وهذا الحديث أيضا بين مستغن عن التفسير بل هو مفسر للبسة الصماء المنهي عنها وفيه دليل كالنص على النهي عن كشف العورة وهو أمر مجتمع عليه لا خلاف فيه والحمد لله

Mas'alah: What is Malik's ruling on buying goods before they reach the market?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6088

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

فجملة قول مالك في ذلك أنه لا يجوز أن يشتري أحد من الجلب والسلع الهابطة إلى الأسواق وسواء هبطت من أطراف المصر أو من البوادي حتى يبلغ بالسلعة سوقها هذا إذا كان التلقي في أطراف المصر أو قريبا منه وقيل لمالك أرأيت إن كان ذلك على رأس ستة أميال فقال لا بأس بذلك والحيوان وغير الحيوان في ذلك كله سواء وروى عيسى وأصبغ وسحنون عن ابن القاسم أن السلعة إذا تلقاها واشتراها قبل أن يهبط بها إلى السوق قال ابن القاسم تعرض السلعة على أهل السلع في

السوق فيشتركون فيها بذلك الثمن لا زيادة فإن لم يكن لها سوق عرضت على الناس في المصر فيشتركون فيها إن أحبوا فإن

Mas'alah: What is the ruling on selling over the sale of another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6093

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وأما قوله في الحديث لا يبع بعضكم على بيع بعض فهو كقوله لا يبع الرجل على بيع أخيه ولا يستام على سومه ذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا عفان قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا ابن عون قال قال محمد بن سيرين أتدري متى لا يستام الرجل على سوم أخيه قلت لا أدري قال وأنا لا أدري وقال سفيان هو أن يقول عندي خير منه وقال مالك معنى ذلك الركون

Mas'alah: What is Malik's interpretation of the prohibition on selling over another's sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6094

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

قال مالك تفسير قول رسول الله لا يبع بعضكم على بيع بعض فيما نرى والله أعلم أنه إنما نهى أن يسوم الرجل على سوم أخيه إذا ركن البائع إلى السائم وجعل يشترط وزن الذهب ويتبرأ من العيوب وما أشبه هذا مما يعرف به أن البائع قد أراد مبايعة السائم فذلك الذي نهى عنه والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on multiple buyers bidding on the same item?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6094

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

قال مالك ولا بأس بالسوم بالسلعة توقف للبيع فيسوم بها غير واحد قال ولو ترك الناس السوم عند أول من يسوم بالسلعة أخذت بشبه الباطل من الثمن ودخل على الباعة في سلعهم المكروه والضرر قال ولم يزل الأمر عندنا على هذا

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on selling over another's sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6094

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

قال أبو عمر أقوال الفقهاء كلهم في هذا الباب متقاربة المعنى وكلهم قد أجمعوا على جواز البيع فيمن يزيد وهو يفسر لك ذلك ومذهب مالك أن البيع في ذلك يفسخ ما لم يفت ومذهب الشافعي وأبي حنيفة أن البيع لازم والفعل مكروه وذكر ابن خواز بنداد قال قال مالك لا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبته ومتى فعل ذلك فسخ البيع ما لم يفت وفسخ النكاح قبل الدخول

وقال الشافعي وأبو حنيفة فيمن باع على بيع أخيه العقد صحيح ويكره له ما فعل

Mas'alah: Is it permissible for a Muslim to outbid a dhimmi in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6095

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وأجمع الفقهاء أيضا على أنه لا يجوز دخول المسلم على الذمي في سومه إلا الأوزاعي وحده فإنه قال لا بأس بدخول المسلم على الذمي في سومه لقوله صلى الله عليه وسلم لا يبع بعضكم على بيع بعض ولا يسم على سوم أخيه وحجة سائر الفقهاء أن الذمي لما دخل في نهيه صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر وبيع ما لم يقبض والنجش وربح ما لم يضمن ونحو ذلك كان كذلك في السوم على سومه وإذا أطلق الكلام على المسلمين دخل فيه أهل الذمة والدليل على ذلك اتفاقهم على كراهية سوم الذمي على الذمي فدل على أنهم مرادون

Mas'alah: What is the meaning of the prohibition of buying over another's purchase?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6095

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وكان ابن حبيب يقول إنما نهي أن يشتري الرجل على شراء الرجل وأما أن يبيع على بيعه فلا قال لأنه لا يبيع أحد على بيع أحد قال وإنما هو أن يشتري مشتر على شراء مشتر قال والعرب تقول بعت الشيء في معنى

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'bai' in the context of outbidding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6096

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

قال أبو عمر لا أدري وجها لإنكاره أن يراد بذلك البيع والعرب وإن كان يعرف من لغتها أن تقول بعت بمعنى اشتريت فالذي هو أعرف وأشهر عنها أن يقول بعت بمعنى بعت وأي ضرورة بنا إلى هذا والمعنى فيه واضح على ما قال مالك وغيره وبالله العون والتوفيق

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective item due to concealment?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6112]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وأما الرد بما دلس فيه بائعه من العيب في سلعته فهذا الحديث عندهم أصل في ذلك)

Mas'alah: What is the ruling on selling a musarrah animal in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6113]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

قال قال عبد الله بن مسعود أشهد على الصادق المصدوق أبي القاسم صلى الله عليه وسلم أنه قال بيع المحفلات خلابة ولا تحل خلابة مسلم

Mas'alah: What is the hadith about buying a musarrah sheep and the option of three days?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6116]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد عن أيوب وهشام وحبيب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام إن شاء ردها وصاعا من طعام لا سمراء هكذا رواه جماعة في حديث ابن سيرين وغيره عن أبي هريرة شاة مصراة وبعضهم يقول في هذا الحديث لا سمراء وبعضهم لا يذكره ويقول صاعا من طعام وفسر بعضهم قوله صاعا من طعام لا سمراء قال يقول تمرا ليس ببر

Mas'alah: What is the hadith about buying a musarrah sheep and returning it with a sa' of dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6116

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الهيثم أبو الأحوص قال حدثنا الحنيني عن داود بن قيس عن موسى بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشترى أحدكم الشاة المصراة فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها فإن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر

Mas'alah: What is the ruling on returning a musarrah sheep with a sa' of dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6118

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

من تمر الحلبة الأولى ولو جاء باللبن بعينه الذي حلبه لم يقبل منه ولزمه غرم الصاع

ولو لم يردها للحلبة الثانية وظن أن نقص لبنها كان من استنكار الموضع فحلبها ثالثة فتبين له صرها فأراد ردها فإنه يحلف بالله ما كان ذلك ممن رضي ويرد معها الصاع الذي أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling if the buyer knows the sheep is musarrah before milking it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6121

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وقال عيسى بن دينار في مذهب مالك لو علم مشتري المصراة أنها مصراة بإقرار البائع فردها قبل أن يحلبها لم يكن عليه غرم لأنه لم يحلب اللبن الذي من أجله يلزم غرم الصاع قال أبو عمر هذا ما لا خلاف فيه

Mas'alah: What are the rulings on when asking (su'al) is permissible in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6228

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

قال أبو عمر السؤال لا يجوز لمن فيه منة وقوة وأدنى حيلة في المعيشة إلا أن يسأل ذا سلطان لأن له عنده حقا في بيت المال وإن لم يتعين أو يسأل في أمر لا بد له منه من حمالة يتحملها أو دين ادانه في واجب أو مباح يسأل من يعرف أن كسبه لا بأس به وهم الصالحون الذين قصد إليهم في حديث الفراسي المذكور في هذا الباب والله أعلم

Mas'alah: What is the Hanafi and Shafi'i ruling on selling wheat for barley with disparity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6430

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما والثوري يجوز بيع الحنطة بالشعير متفاضلا وكذلك الدخن والأرز والذرة والسلت كل هذه الأشياء أصناف مختلفة يجوز بيع بعضها ببعض إذا اختلف الاسم واللون متفاضلا إذا كان يدا بيد وبهذا قال أحمد وإسحاق وأبو عبيد وداود والطبري ومن حجة من هذا المذهب ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين قال حدثني مسلم بن يسار وعبد الله بن عبيد وقد كان يدعى ابن هرمز قال جمع المنزل بين عبادة بن الصامت وبين معاوية إما في بيعة وإما في كنيسة فقام عبادة فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذهب بالذهب والفضة بالفضة والتمر بالتمر والبر بالبر والشعير بالشعير وقال أحدهما والملح بالملح ولم يقله الآخر إلا سواء بسواء مثلا بمثل وقال أحدهما من زاد أو ازداد فقد أربى ولم يقله الآخر وأمرنا أن نبيع الذهب بالفضة والفضة بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر يدا بيد كيف شئنا وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا عفان وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا المحسن بن علي قال حدثنا بشر بن عمر قالا جميعا حدثنا همام عن قتادة عن أبي الخليل عن مسلم المكي عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة بن الصامت وفي حديث عفان أنه شهد خطبة عبادة بن الصامت فحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالذهب وزنا بوزن والفضة بالفضة وزنا

بوزن زاد بشر ابن عمر ولا بأس ببيع الذهب بالفضة والفضة أكثرها يدا بيد وأما نسيئة فلا ثم اتفقا والبر بالبر كيلا بكيل والشعير بالشعير كيلا بكيل

ولا بأس ببيع الشعير بالبر والشعير أكثرهما يدا بيد زاد بشر بن عمر وأما نسيئة فلا قال أبو داود روى هذا الحديث سعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي عن قتادة عن مسلم بن يسار وقال أحمد بن زهير أبو الخليل هذا هو صاح بن أبي مريم الضبعي ومسلم بن يسار هذا هو مولى عثمان ابن عفان وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن خالد عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الخبر يزيد وينقص زاد قال فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد وذكر حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة أنه سمع هذا الحديث من أبي الأشعث مع مسلم بن يسار وروى محمد بن فضيل عن أبيه عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير والملح بالملح مثلا بمثل فمن زاد أو ازداد فقد أربى إلا ما اختلفت ألوانه وروى الزهري عن سالم عن ابن عمر قال ما اختلف ألوانه من الطعام فلا بأس به يدا بيد التمر بالبر والزبيب بالشعير وكرهه نسيئة وهذا يدل على أن مراد ابن عمر اختلاف الأنواع

Mas'alah: What is the ruling on selling fresh dates for dried dates in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6432

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وأما قول سعد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن اشتراء الرطب بالتمر فإن أهل العلم اختلفوا في بيع التمر بالرطب فجمهور علماء المسلمين على أن بيع الرطب بالتمر لا يجوز بحال من الأحوال لا مثلا بمثل ولا متفاضلا لا يدا بيد ولا نسيئة لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك في حديث سعد هذا ولنهيه عن بيع الرطب باليابس من جنسه على ما مضى في هذا الباب ولنهيه عن بيع التمر بالتمر والزبيب بالعنب والزرع بالحنطة وهذا كله من المزابنة المنهي عنها

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dough for dough?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6435

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال أبو عمر أجمعوا أنه لا يجوز عندهم العجين بالعجين لا متماثلا ولا متفاضلا لا خلاف بينهم في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on selling bread for flour in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6435

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وكذلك العجين بالدقيق فإذا طبخ العجين وصار خبزا جاز بيعه عند مالك بالدقيق متفاضلات ومتساويا لأن الصناعة قد كملت فيه وأخرجته فيما زعم أصحابه عن جنسه واختلف الغرض فيه

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on selling bread for flour?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6435

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وأما الشافعي فلا يجوز عنده الخبز بالدقيق على حال لا متساويا ولا متفاضلا

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on selling honey for honey?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6435

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

ولا يجوز عند الشافعي بيع العسل بالعسل إلا أن يكون في أحدهما شيء من الشمع فإذا كان كذلك جاز مثلا بمثل

Mas'alah: What is Malik's ruling on exchanging bread by estimation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6437

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقال مالك في الخبز إذا تحرى أن تكون مثلا بمثل فلا بأس به وإن لم يوزن وهو قول الأوزاعي وأبي ثور

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on exchanging bread loaves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6438

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وروي عن أبي حنيفة أنه قال لا بأس بالخبز قرصا بقرصين

Mas'alah: What is the ruling on selling different types of fish and bird meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6441

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقال الشافعي في الإملاء على مسائل مالك المجموعة إذا اختلفت أجناس الحيتان فلا بأس ببعضها ببعض متفاضلا وكذلك لحوم الطير إذا اختلفت أجناسها

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting gharar sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6976

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

حديث ثامن لأبي حازم مالك عن أبي حازم بن دينار عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرر هكذا هذا الحديث في الموطأ بهذا الإسناد مرسل لم تختلف الرواة عن مالك فيه فيما علمت وقد روى فيه أبو حذافة عن مالك إسنادا منكرا عن نافع عن ابن عمر حدثنا خلف بن القاسم حدثنا الحسن بن علي المطرز حدثنا أحمد بن الحسن بن هارون الصباحي حدثنا أبو حذافة حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرر

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith on gharar sales according to Abu Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6977

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

قال أبو عمر هذا منكر الإسناد لا يصح والصحيح فيه عن مالك ما في الموطأ عن أبي حازم عن سعيد مرسلا وهو حديث يتصل ويستند من حديث أبي هريرة بنقل الثقات الأثبات حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا إسحاق ابن إبراهيم بن يونس قال حدثنا محمد بن يزيد الثغري قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا شعبة عن سيار عن الشعبي عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرر وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا إسحاق ابن إبراهيم قال حدثنا عبد الرحمان بن يونس قال حدثنا ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال أبو عمر هذا خطأ ولم يرو هذا الحديث أبو حازم عن سهل وإنما رواه عن سعيد بن المسيب كما قال مالك وليس ابن أبي حازم في الحديث ممن يحتج به فيما خالفه غيره وهو عندهم لين الحديث ليس بحافظ وهذا الحديث محفوظ من حديث أبي هريرة ومعلوم أن سعيد بن المسيب من كبار رواة أبي هريرة حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن إدريس ويحيى بن سعيد وأبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرر وعن بيع الحصاة

Mas'alah: What is the hadith prohibiting gharar and hasah sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6978

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إبراهيم بن حمزة حدثنا عبد العزيز ابن محمد عن عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن نافع عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرر وعن بيع الحصاة وقال أيما رجل اشترى محفلة فله أن يمسكها ثلاثا فإن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر

Mas'alah: What is the ruling on selling an unborn animal in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6980

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

ومن ذلك بيع الجنين في بطن أمه وكل ما لا يدري المبتاع حقيقة ما يحصل عليه ولا ما يصير إليه وفروع هذا الباب كثيرة جدا وللعلماء فيها مذاهب لو تقصيناها لخرجنا عن تأليفنا ومقصدنا وبالله التوفيق

Mas'alah: Does counting sound dirhams suffice in place of weighing them for transactions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7298

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وأما قول عائشة إن أحب أهلك أن أعدها لهم عددتها لهم ففيه دليل على أن العد في الدراهم الصحاح تقوم مقام الوزن وأن الشراء بها جائز من غير ذكر الوزن لأنها لم

تقل أزنها لهم ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم عدد الأواقي غير جائز ولو كان غير جائز لقال لهم إن العد في مثل هذا لا يجوز وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن التبايع كان بين الناس في ذلك الزمان بالأواقي وبالنواة وبالنش وهي أوزان معروفة فالأوقية أربعون

درهما والنش نصفها والنواة زنة خمسة دراهم

Mas'alah: What is the ruling on a sale with the condition of freeing the slave in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7302

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وفي هذا الحديث على ما ذكرنا إجازة البيع على شرط العتق وهذه مسألة اختلف الفقهاء فيها وقد ذكرناها في باب نافع عن ابن عمر من هذا الكتاب فلا معنى لتكرير ذلك ها هنا

Mas'alah: What is the historical context of the Prophet's sale with Jabir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7315

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

قال أبو عمر كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم مع جابر في غزوة ذات الرقاع وذلك سنة أربع من الهجرة كذلك ذكر ابن إسحاق عن وهب بن كيسان عن جابر قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى غزوة ذات الرقاع وذكر

الحديث في شرائه منه جمله ولم يذكر أنه اشترط عليه فيه شيئا واضطراب ألفاظ الناقلين لخبر جابر في ذلك كثير

Mas'alah: Can the ruler compel people to sell surplus food during scarcity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7632

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales in Sacred or Restricted Contexts

وقد استدل بعض الفقهاء بهذا الحديث لما فيه من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإخراج أزوادهم للمساواة فيها على أنه جائز للإمام عند قلة الطعام وارتفاع السعر وغلاء الأقوات أن يأمر من عنده طعام فوق قوته بإخراجه للبيع ويجبره على ذلك لما فيه من ترميق مهج الناس وإحيائهم والإبقاء عليهم وقد روينا من طريق منقطع عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the definition of hanging fruit according to Abu Ubayd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7768

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

قال أبو عبيد الثمر المعلق هو الذي في رؤوس النخل لم يجد ولم يحرز في الجرين

Mas'alah: What is the hadith of Yunus ibn Yusuf about Umar and the sale of raisins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8022

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

ولمالك عن يونس بن يوسف هذا حديث آخر في الموطأ في كتاب البيوع عن سعيد بن المسيب أن عمر مر بحاطب وهو يبيع زبيبا في السوق

Mas'alah: What is the ruling on the statement of the seller when buyer and seller disagree?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8187

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

حديث سادس وعشرون من البلاغات 518 - مالك أنه بلغه أن عبد الله بن مسعود كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أيما بيعين تبايعا فالقول البائع أو يترادان (31 80) هكذا قال مالك في هذا الحديث أيما بيعين تبايعا ولم يقل فاختلفا وهي لفظة مدار الحديث عليها ومن أجلها ورد وسقطت لمالك كما ترى وفي قوله فيه فالقول قول البائع دليل على اختلافهما والله أعلم

Mas'alah: What did the Prophet say about a sale without witnesses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8190

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تبايع المتبايعان بيعا ليس بينهما شهود فالقول ما قال البائع أو يترادان البيع

Mas'alah: What is the ruling when buyer and seller dispute the price while the goods are still present?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8190

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

وأما اختلاف الفقهاء في هذا الباب فقال ابن أبي ليلى والثوري وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم وأحمد وإسحاق إذا اختلف

Mas'alah: What is the ruling when buyer and seller dispute the price while the goods are still present?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8191

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

المتبايعان في الثمن والسلعة قائمة تحالفا وترادا البيع وبدىء البائع باليمين ثم قيل للمشتري إما أن تأخذ بما حلف عليه البائع وإما أن تحلف على دعواك وتبرأ فإن حلفا جميعا رد البيع وإن نكلا جميعا رد البيع وإن حلف أحدهما ونكل الآخر كان البيع لمن حلف وسواء عند هؤلاء كلهم كانت السلعة قائمة بيد البائع أو بيد المشتري بعد أن تكون قائمة وكذلك روى ابن القاسم عن مالك إن السلعة إذا كانت قائمة بيد البائع أو بيد المشتري تحالفا وترادا على حسبما ذكرنا عن هؤلاء سواء

Mas'alah: What is the ruling when the buyer has taken possession of the goods and a price dispute arises?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8191

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

ابن وهب عن مالك أن السلعة إذا بان بها المشتري إلى نفسه لم يتحالفا وكان القول قول المشتري مع يمينه وإنما يتحالفان إذا كانت السلعة قائمة بيد البائع هذه رواية ابن وهب عن مالك

Mas'alah: What is the ruling when the goods are destroyed in the buyer's hands and a price dispute arises?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8191

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

فقال مالك وأصحابه كلهم حاشا أشهب القول قول المشتري مع يمينه ولا يتحالفان وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن وهو قول أشهب صاحب مالك أنهما يتحالفان ويتفاسخان ويرد المشتري القيمة وهو قول عبيد الله بن الحسن العنبري قاضي البصرة

Mas'alah: What is Abu Thawr's argument for giving the buyer's statement precedence in price disputes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8192

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

فمن حجة أبي ثور أن البائع مقر بزوال ملكه عن السلعة مصدق للمشتري في زوالها عن ملكه فصار القول قول المشتري مع يمينه على كل حال

Mas'alah: What is the qiyas ruling when the goods are destroyed and the price is disputed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8193

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

قد أجمعا على ملك المشتري السلعة المبيعة واختلفا في ملك البائع على المشتري من الثمن ما لا يقربه المشتري فهما كرجلين ادعى أحدهما على الآخر ألف درهم وخمسمائة درهم وأقر هو بألف درهم فالقول قوله إلا أنا تركنا القياس للأثر في حال قيام السلعة فإذا فاتت السلعة عاد القياس

Mas'alah: What is the argument of Shafi'i and Ashhab regarding buyer-seller price disputes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8193

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

قال أبو عمر من حجة الشافعي وأشهب وعبيد الله بن الحسن ومن ذهب مذهبهم في هذا الباب وجعل المتبايعين إذا اختلفا في الثمن يتحالفان ويترادان أبدا أنه يقول إن البائع لم يقر بخروج السلعة عن ملكه إلا بصفة ما لا يصدقه عليها المبتاع وكذلك المشتري لم يقر بانتقال الملك إليه إلا بصفة ما لا يصدقه عليها البائع والأصل أن السلعة

للبائع فلا تخرج من ملكه إلا بيقين من إقرار أو بينة وإقراره منوط بصفة لا سبيل إلى دفعها لعدم بينة المشتري بدعواه فحصل كل واحد منهما مدع ومدعى عليه ووردت السنة بأن يبدأ البائع باليمين وذلك والله علم لأن الأصل أن السلعة له فلا يعطاها أحد

بدعواه فإذا حلف خير المبتاع في أخذ بما حلف البائع عليه إن شاء وإلا حلف أنه ما ابتاع إلا بما ذكر ثم يفسخ البيع بينهما وبهذا المعنى وردت السنة مجملة لم تخص كون السلعة بيد واحد دون آخر ومعلوم أن التراد إذا وجب بالتحالف والسلعة حاضة وجب بعد هلاكها لأن القيمة تقوم مقامها كما تقوم في كل ما فات مقامه ومن ادعى في شيء من ذلك خصوصا فقد ادعى ما لا يقوم من ظاهر الحديث ولا معناه

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's ruling on buyer-seller price disputes when the goods are still in hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8194

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

وقال ابن القاسم إذا اختلف المتبايعان في قلة الثمن وكثرته والسلعة بيد المبتاع لم تفت ولم تتغير في بدن أو سوق أو لم يكن قبضها أحلف البائع أو لا على ما ذكر أنه ما باعها إلا بكذا فإن حلف خير المبتاع في أخذها بذلك أو يحلف ما ابتاع إلا بكذا ثم يراد إلا أن يرضى قبل الفسخ أخذها بما قال البائع قال سحنون بل

Mas'alah: What is the ruling when the goods have perished or changed after the buyer took possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8195

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

وقال ابن القاسم إن قبضها المبتاع ثم فاتت بيده بنماء أو نقصان أو تغير سوق أو بيع أو كتابة أو عتق أو هبة أو هلاك أو تقطيع في الثياب فالقول قول المبتاع مع يمينه

وكذلك لو كانت دارا فبناها أو طال الزمان أو تغيرت المساكن

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on when goods perish before the dispute is resolved?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8195

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

وأما الشافعي فليس يجعل شيئا من هذا كله فوتا في معنى من المعاني وفي هذه المسألة عنده يتحالفان إذا فاتت السلعة وتقوم القيمة مقامها وهو قول أشهب

Mas'alah: What is the Maliki principle when one party's claim is implausible in a sale dispute?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8195

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

ومن أصل مذهب مالك وأصحابه في هذه المسألة أن من جاء منهما بما لا يشبه كان القول قول الآخر وإنما يحلف من ادعى ما يشبه ولو اختلف المتبايعان في الأجل فقال البائع حال وقال المشتري إلى شهر فإن لم يتقابضا تحالفا وترادا وإن قبض المشتري السلعة فالقول قوله مع يمينه على رواية ابن وهب

Mas'alah: What is the ruling when buyer and seller dispute over cash or credit based on custom in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8196

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

وروى ابن القاسم أنهما يتحالفان إن كانت السلعة قائمة عند البائع أو عند المشتري وإن فاتت فالقول قول المشتري مع يمينه إلا أن يكون للناس عرف وعادة في تلك السلعة في شرائها بالنقد والأجل فلا يكون لواحد منهما قوله ويحملان على عرف الناس في تلك السلعة ويكون القول قول من ادعى العرف هذا كله مذهب مالك والليث بن سعد

Mas'alah: What is the Shafi'i view on dispute over the term of payment in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8196

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

وقال الشافعي وعبيد الله بن الحسن الاختلاف في الأجل كالاختلاف في الثمن والقول في ذلك واحد

Mas'alah: What is the ruling when the sold item perishes and the buyer and seller take oaths in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8196

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

قال أبو عمر في هذه المسألة قول رخر غير ما ذكرنا عن هؤلاء ذكره المروزي قال قال بعض أصحابنا إن كان المشتري هو المستهلك للسلعة تحالفا ورد القيمة وإن كانت السلعة هلكت من غير فعل المشتري تحالفا فإن حلفا لم يكن على المشتري رد قيمة ولا غيرها لأنه لم يكن متعديا على السلعة ولا جانيا ولا يضمن إلا جان أو

متعد قال المروزي وهذا القياس

Mas'alah: What is the ruling on combining a sale and a loan in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8281

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

حديث سابع وأربعون من البلاغات 638 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع وسلف (31 69)

Mas'alah: What is the ruling on combining a sale and a loan in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8281

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

وحديثا عمرو بن شعيب هذا حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن عمرو بن شعيب قال حدثني أبي عن جدي حتى ذكر عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل بيع وسلف ولا شرطان في بيع ولا بيع ما ليس عندك

Mas'alah: What is the hadith prohibiting two sales in one?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8285

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

حديث ثامن وأربعون من البلاغات 738 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين في بيعة (31 72) وهذا يتصل ويستند من حديث ابن عمر وأبي هريرة وابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه صحاح وهو حديث مشهور عند جماعة الفقهاء معروف غير مرفوع عند واحد منهم حدثنا سعيد بن نصر ويحيى بن عبد الرحمن قالا حدثنا محمد ابن عبد الله بن أبي دليم قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا يحيى بن معين حدثنا هشيم أخبرنا يونس عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين في بيعة وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا أحمد ابن زهير قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا هشيم عن يونس ابن عبيد عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين في بيعة وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يحيى بن أبي زائدة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة

وأخبرنا محمد بن عبد الله قال حدثنا الميمون بن حمزة قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي قال حدثنا الدراوردي عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين في بيعة وأخبرنا عبد الرحمن بن مروان قال حدثنا أبو محمد القلزمي قال حدثنا ابن الجارود قال حدثنا عبد الله بن هاشم قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين في بيعة وأخبرنا إبراهيم بن شاكر حدثنا محمد بن أحمد حدثنا محمد بن أيوب حدثنا أحمد بن عمرو البزار حدثنا الفضل بن سهل حدثنا أسود بن عامر

قال حدثنا شريك عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين في بيعة وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة عن يحيى بن زكرياء عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع بيعتين في بيعاة فله أوكسهما أو الربا

Mas'alah: What is the meaning of two sales in one according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8287

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

قال أبو عمر معنى هذا الحديث عند أهل العلم أن يبتاع الرجل سلعتين مختلفتين إحداهما بعشرة والأخرى بخمسة عشر قد وجب البيع في إحدى السلعتين بأيهما شاء المشتري هو في ذلك بالخيار بما سمى من الثمن ورد الأخرى ولا يعين المأخوذة من المتروكة فهذا من بيعتين في بيعة عند مالك وأصحابه فإن كان البيع على أن المشتري بالخيار فيهما جميعا بين أن يأخذ أيتهما شاء وبين أن يردهما جميعا ولا بيع بينهما فذلك جائز وليس من باب بيعتين في بيعة ومن ذلك أن يبتاع الرجل من آخر سلعة بعشرة نقدا أو بخمسة عشر إلى أجل قد وجبت للمشتري بأحد الثمنين وافترقا على ذلك وهكذا فسره مالك وغيره وقال مالك هذا لا ينبغي لأنه إن أخر العشرة كانت خمسة عشر إلى أجل وإن نقد العشرة كان كأنه اشترى بالخمسة عشر إلى أجل قال مالك وكذلك إذا باع رجل سلعة بدينار نقدا أو بشاة موصوفة إلى أجل قد وجب البيع عليه بأحد الثمنين ذلك مكروه لا ينبغي لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين في بيعة وهذا من بيعتين في بيعة قال مالك ومن ذلك أيضا

أن يشتري منه العجوة خمسة عشر صاعا بدينار والصيحاني عشرة أصوع قد وجبت إحداهما فهذا من المخاطرة ويفسخ عند مالك هذا البيع أبدا فإن فات البيع ضمن المبتاع قيمته يوم قبضه لا يوم البيع بالغا ما بلغ إلا أن يكون مكيلا غير رطب فيرد مكيلته وإن قبض

Mas'alah: What is the ruling on combining a sale and a loan in one transaction?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8288]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

قال ومن هذا الباب نهيه عليه السلام عن بيع وسلف لأن من سنته أن تكون الأثمان معلومة والبيع معلوما وإذا انعقد البيع على السلف والمنفعة بالسلف مجهولة فصار الثمن غير معلوم

Mas'alah: What is the difference between Malik and al-Shafi'i regarding the principle of blocking pretexts?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8289]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

قال أبو عمر كل يخرج للحديث معنى على أصله ومن أصل مالك مراعاة الذرائع ومن أصل الشافعي ترك مراعاتها وللكلام في ذلك موضع غير هذا والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling goods for dirhams with the condition to take dinars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8289

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

ولم يختلف قول مالك وأصحابه فيما علمت من مشهور مذهبهم فيمن باع سلعته بدراهم على أن يأخذ بالدراهم دنانير وكان ذلك في عقد الصفقة أن ذلك جائز وأن البيع إنما وقع بالدنانير لا بالدراهم وليس ذلك عندهم من باب بيعتين في بيعة وذلك عند الشافعي كما وصفنا

Mas'alah: What is al-Awza'i's opinion on two sales in one transaction?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8289

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

وقال الأوزاعي لا بأس بذلك ولا يفارقه حتى يأتيه بأحد البيعتين وإن أخذ السلعة على ذلك فهي بأقل الثمنين إلى أبعد الأجلين

Mas'alah: What is Ibn Shubruma's opinion on a sale with two prices?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8289

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

وقال ابن شبرمة إذا فارقه على ذلك ففات البيع عليه أقل الثمنين نقدا

Mas'alah: What is the ruling on the price in a corrupt sale according to Malik, Shafi'i, and Abu Hanifa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8290

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

قال أبو عمر عليه في قول مالك والشافعي وأبي حنيفة القيمة كسائر البيوع الفاسدة عندهم

KITAB 54

كتاب الربا

Kitab al-Riba (Usury)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الربا

The Chapter on Riba

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling grapes for raisins in terms of riba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6434

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba > Riba in Processed Goods

ولم يختلف قول أبي حنيفة وأصحابه في جواز بيع العنب بالزبيب مثلا بمثل فهذا خلاف السنة الثابتة والله المستعان والذي أقول إنهم لو علموا نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك نصا وثبت عندهم ماخالفوه فإنما دخلت عليهم الداخلة من قلة اتساعهم في علم السنن وغير جائز

أن يظن بهم أحد إلا ذلك ولو خالفوا السنة جهارا بغير تأويل لسقطت عدلاتهم وهذا لا يجوز أن يظن بهم مع اتباعهم ما صح عندهم من السنن فهذا شأن العلماء أجمع ولكن الحجة في السنة وفي قول من قال بها وعلمها لا في قول من جهلها وخالفها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on selling a sheep for two sheep in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6442

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba > Riba al-Fadl (Usury of Excess)

وقال ابن خواز بنداد في باب بيع الرطب بالتمر فإن قيل قد اتفق الجميع أن شاة بشاتين جائز وإن كانت إحداهما أكثر لحما من الأخرى قيل له إن كان يراد بهما اللحم فلا يجوز بيع شاة بشاتين

Mas'alah: What are the scholarly opinions on the Prophet's question about dates drying in the context of riba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6443

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba > Scholarly Disagreements on Riba

وأما قوله صلى الله عليه وسلم أينقص الرطب إذا يبس على ما في حديث هذا الباب فللعلماء فيه قولان أحدهما وهو أضعفهما أنه استفهام استفهم عنه أهل النخيل والمعرفة بالتمور والرطب ورد الأمر إليهم في علم نقصان الرطب إذا يبس ومن زعم ذلك قال إن هذا أصل في رد المعرفة بالعيوب وقيم المتلفات إلى أرباب النصاعات والقول الآخر وهو أصحهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستفهم عن ذلك ولكنه قرر أصحابه على صحة نقصان الرطب إذا يبس ليبين لهم المعنى الذي منه منع فقال لهم أينقص الرطب أي أليس ينقص الرطب إذا يبس وقد نهيتكم عن بيع التمر بالتمر إلا مثلا بمثل فهذا تقرير منه وتوبيخ وليس باستفهام في الحقيقة لأن مثل هذا لا يجوز جهله على النبي صلى الله عليه وسلم والاستفهام في كلام العرب قد يأتي بمعنى التقرير كثيرا وبمعنى التوبيخ كما قال الله عز وجل وإذ قال الله يا عيسى بن مريم ءآنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين فهذا استفهام معناه التقرير وليس معناه أنه استفهام عما جهل جل الله وتعالى عن ذلك ومن التقرير أيضا بلفظ الاستفهام قوله عز وجل ءآلله

Mas'alah: What is the ruling on transactions before the prohibition of riba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6632

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba > Riba in Non-Muslim Transactions

نضرة عن أبي سعيد قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فقال ما هذا التمر من تمرنا فقال الرجل يا رسول الله بعنا تمرنا صاعين بصاع من هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا من هذا ولو لم يأت هذا منصوصا احتمل ما ذكرنا واحتمل أن يكون عامل خيبر فعل هذا على أصل الإباحة التي كانوا عليها ثم نزل عليه صلى الله عليه وسلم تحريم الربا بعد عقد صفقته على أصل ما كان عليه كما قال سعيد بن جبير كان الناس على أمر جاهليتهم حتى يؤمروا أو ينهوا يريد فما لم يؤمروا ولم ينهوا نفذ فعلهم وبالله التوفيق

BAB 2

باب ربا الفضل

The Chapter on Riba of Excess

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is al-Tahawi's comment on al-Awza'i's distinction between weight and measure in riba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6437

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba of Excess > Differences of Opinion Among Scholars on Riba al-Fadl

قال الطحاوي منع الأوزاعي من المماثلة في الكيل وأجازها في الوزن ولم نجد ذلك عن أحد من أهل العلم سواه

Mas'alah: What is the ruling on exchanging eggs with disparity according to Ibn Abd al-Hakam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6440

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba of Excess > Riba al-Fadl in Agricultural and Animal Products

وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم جائز بيضة ببيضتين وبأكثر وجائز التفاضل في البيض لأنه ليس مما يدخر

Mas'alah: What is the ruling on exchanging eggs and walnuts with disparity according to al-Awza'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6440

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba of Excess > Riba al-Fadl in Agricultural and Animal Products

وقال الأوزاعي لا بأس ببيضة ببيضتين يدا بيد وجوزة بجوزتين

BAB 4

باب الأموال الربوية

The Chapter on Ribawi Properties

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the 'illah for riba in gold, silver, and foodstuffs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2078

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Ribawi Properties > Definition and Scope of Ribawi Properties

وقال الشافعي أما الذهب والورق فلا يقاس عليهما غيرهما لأن العلة (التي) فيهما ليست موجودة في شيء من الموزونات غيرهما فكيف ترد قياسا عليهما وذلك أن

العلة في الذهب والورق أنهما أثمان المبيعات وقيم المتلفات وليس كذلك شيء من الموزونات لأنه جائز أن تسلم ما شئت من الذهب والورق فيما عداهما من سائر الموزونات ولا يسلم بعضها في بعض فبطل قياسها عليهما وردها إليهما قال وأما البر والتمر والشعير فالعلة عندي فيهما الأكل لا الكيل فكل مأكول أخضر كان أو يابسا مما يدخر كان أو مما لا يدخر فغير جائز بيع الجنس منه بعضه ببعض متفاضلا ولا نساء وحرام فيه التفاضل والنساء جميعا قياسا على البر بعضه ببعض وعلى الشعير بعضه ببعض (وعلى التمر بعضه ببعض) لا يجوز ذلك في واحد منهما بالإجماع والسنة الثابتة قال وأما إذا اختلف الجنسان من المأكول فجائز حينئذ فيهما التفاضل وحرام فيهما النساء وحجته في ذلك نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطعام بالطعام إلا يدا بيد

Mas'alah: Are milk and meat of different animals considered different ribawi categories?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6441

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Ribawi Properties > Rulings on Animal Products (Milk, Meat, Eggs)

قال المزني وقد قطع بأن ألبان البقر والغنم والإبل أصناف مختلفة فلحومها التي هي أصول الألبان أولى بالاختلاف

BAB 5

باب بيع الطعام بالطعام

The Chapter on Exchange of Food for Food

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the consensus on exchanging food for food hand to hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2080

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Comparison of Maliki View with Other Schools

قال أبو عمر وهذا مجتمع عليه عند العلماء أن الطعام بالطعام لا يجوز إلا يدا بيد مدخرا كان أو غير مدخر إلا إسماعيل بن علية فإنه شذ فأجاز التفاضل والنساء في الجنسين إذا اختلفا من المكيل ومن الموزون قياسا

Mas'alah: What is the ruling on selling different types of food items with disparity and delay?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2081

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Exchange of Different Food Types

على إجماعهم في إجازة بيع الذهب أو الفضة بالرصاص والنحاس والحديد والزعفران والمسك وسائر المزونات نساء وأجاز على هذاالقياس نصا في كتبه بيع البر بالشعير والشعير بالتمر والتمر بالأرز وسائر ما اختلف اسمه ونوعه بما يخالفه من المكيل والموزون متفاضلا نقدا ونسيئة سواء كان مأكولا أو غير مأكول ولم يجعل الكيل والوزن علة ولا الأكل والاقتيات وقاس ما اختلفوا فيه على ما أجمعوا عليه مما ذكرنا

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of exchanging food with delay?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2081

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Comparison of Maliki View with Other Schools

وذكر عن ابن جريج عن إسماعيل بن علية وأيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر أنه باع صاعي تمر بالغابة بصاع حنطة بالمدينة وإسماعيل بن علية هذا له شذوذ كثير ومذاهب عند أهل السنة مهجورة وليس قوله عندهم مما يعد خلافا ولا يعرج عليه لثبوت السنة بخلافه من حديث عبادة وغيره على ما قدمنا في هذاالباب ذكره من قوله صلى الله عليه وسلم فإذا اختلفت الأصناف فبيعوا كيف شئتم يدا بيد وبيعوا البر بالشعير

Mas'alah: What is the ruling on selling wet wheat for dry wheat according to Abu Yusuf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6434

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Exchange of Fresh and Dried Produce

وقال أبو يوسف يجوز بيع الحنطة باليابسة يعني الرطبة بالماء فأما الرطبة من الأصل يعني الفريك فلا يجوز باليابسة

Mas'alah: What is the ruling on exchanging vinegar for vinegar in relation to riba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6435

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Exchange of Same Food Type

ولا يجوز عنده بيع الخل بالخل لجهل ما في واحد منهما من الماء وكذلك الشبرق بالشبرق

Mas'alah: What is the ruling on exchanging fresh bread for leavened bread?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6435

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Exchange of Fresh and Dried Produce

ولا يجوز عنده على اختلاف من قوله وقياس قوله أنه لا يجوز عنده الخبز الفطير بالخمير ولا الخبز بالخبز أصلا والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on exchanging flour for flour according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6435

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Comparison of Maliki View with Other Schools

واخلتف قول الشافعي في بيع الدقيق بالدقيق واختلف أصحابه في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on exchanging sesame oil for sesame oil according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6435

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Comparison of Maliki View with Other Schools

واختلف قول الشافعي في بيع الشيرج

Mas'alah: What is the inconsistency in Abu Hanifa's ruling on selling wheat for flour?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6436

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Comparison of Maliki View with Other Schools

قال أبو عمر قول أبي حنيفة وأصحابه في كراهية بيع الحنطة بالدقيق متساويا نقض لقولهم في جواز بيع العنب بالزبيب ونقض لقول أبي حنيفة في جواز بيع الرطب بالتمر والله أعلم إلا أنهم يعتلون بأن الطحين لا يخرج البر عن جنسه وأن المماثلة لا يمكن فيهما مع الأمر في ذلك ولذلك لم يجيزوا بيع بعضهما ببعض أصلا

Mas'alah: What did Ibn Shubrumah say about exchanging flour for wheat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6437

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Comparison of Maliki View with Other Schools

وعن شعبة أيضا قال سألت ابن شبرمة عن الدقيق بالبر فقال شيء لا بأس به

Mas'alah: What is the ruling on exchanging flour for wheat according to Abu Hanifah and al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6437

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Comparison of Maliki View with Other Schools

وروى ابن سماعة عن أبي يوسف عن أبي حنيفة أنه لا يجوز إلا مثلا بمثل وهو قول الثوري

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on exchanging new sawiq for sawiq or flour?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6437

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Comparison of Maliki View with Other Schools

وقال الأوزاعي لاتباع الجديدة بالسويق ولا بالدقيق إلا وزنا

Mas'alah: What is the ruling on selling foodstuffs of the same type according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6437

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Comparison of Maliki View with Other Schools

وعند الشافعي لا يباع شيء من ذلك كله بعضه ببعض على حال

Mas'alah: What is the ruling on exchanging bread for flour in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6437

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Exchange of Bread and Flour

وأما الخبز بالدقيق فلا بأس بذلك متفاضلا وعلى كل حال عند مالك والليث والثوري وأبي ثور وإسحاق

Mas'alah: What is the ruling on selling bread for flour according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6437

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Comparison of Maliki View with Other Schools

وقال الشافعي لا يجوز بيع الدقيق بالخبز على حال من الأحوال لا متفضالا ولا متساويا وهذا قول عبيد الله بن الحسن

Mas'alah: What is the ruling on selling bread for bread according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6437

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Comparison of Maliki View with Other Schools

وكذلك لا يجوز عند الشافعي وعبد الله بن الحسن بيع الخبز بالخبز أيضا لا متساويا ولا متفضالا

Mas'alah: What is the ruling on exchanging bread made from different grains?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6438

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Exchange of Bread and Flour

وعند الليث بن سعد كل ما يخبز صنف واحد من الحبوب كلها

Mas'alah: What is the ruling on exchanging bread in unequal quantities according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6438

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Comparison of Maliki View with Other Schools

قال أبو عمر إنما أجاز أبو حنيفة الخبز قرصا بقرصين لأنه لم يدخل عنده ذلك في الكيل الذي هو أصله فخرج من الجنس الذي يدخله الربا عنده لأن الربا عنده وعند أصحابه لا يدخل إلا فيما يكال أو يوزن وأصل الدقيق

Mas'alah: What is the ruling on exchanging one date for one date?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6440

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Exchange of Same Food Type

قال أبو عمر لا حاجة بأحد إلى بيع تمرة بتمرة فلا وجه للتعرض إلى مثل هذه الشبهة فيما لا ضرورة ولا حاجة بالناس إليه

Mas'alah: What is the ruling on selling cooked meat for raw meat of the same kind according to Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6441

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Exchange of Meat and Animal Products

الشافعي لا يجوز بيع اللحم من الجنس الواحد مطبوخا منه بنيء بحال إذا كان إنما يدخر مطبوخا وكذلك المطبوخ بالمطبوخ لا يجوز إلا أن يكون لا مرق فيه ويكون جنسا واحدا فيجوز مثلا بمثل وإن كان جنسين جاز فيه التفاضل والتساوي يدا بيد

Mas'alah: What is the ruling on selling meat of different animals according to Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6441

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Exchange of Meat and Animal Products

وذكر المزني عن الشافعي قال اللحم كله صنف واحد وحشيه وإنسيه وطائره لا يجوز بيعه إلا مثلا بمثل وزنا بوزن وجعله في موضع آخر على قولين

Mas'alah: What is the ruling on exchanging meat for meat in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6441

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Exchange of Meat and Animal Products

وقال أبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي يجوز بيع شاتين مذبوحتين إحداهما بالأخرى ولو لم يكن معهما جلد لم يجز لأن اللحم باللحم لا يجوز إلا وزنا بوزن ولا يجوز فيه التحري

Mas'alah: What is the ruling on exchanging meat for meat in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6442

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Exchange of Meat and Animal Products

وقال مالك والليث لا يشترى اللحم بعضه ببعض إلا مثلا بمثل ويتحرى ذلك وإن لم يون ولايباع المذبوح بالمذبوح إلا مثلا بمثل على التحري وكذلك الرأس بالرأسين

BAB 6

باب بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة

The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith of Ubadah about selling silver vessels?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1172]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver > Prophetic Hadiths and Companion Rulings on Gold and Silver Exchange

(واخطأ أيضا المعتمر في قوله إن الآنية بيعت إلى العطاء وإنما بيعت في أعطيات الناس لا إلى العطاء وإنما الحديث لأبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة لا أبي قلابة عن أبي أسماء كذلك روى الثوري عن خالد الحذاء عن أبي قلابة ذكر وكيع وعبد الرزاق وعبد الملك بن الصباح الديناري كلهم عن الثوري عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة بن الصامت قال كان معاوية يبيع الآنية من الفضة بأكثر من وزنها فقال عبادة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الذهب بالذهب وزنا بوزن والفضة بالفضة وزنا بوزن والبر بالبر مثلا بمثل والشعير بالشعير مثلا بمثل والتمر بالتمر مثل بمثل والملح بالملح مثلا بالمثل وبيعوا الذهب بالفضة يدا بيد كيف شئتم (والبر بالشعير يدا بيد كيف شئتم والتمر بالملح يدا بيد كيف شئتم هذا لفظ حديث عبد الرزاق وقال وكيع إذا اختلف الأصناف فبيعوا كيف شئتم)

Mas'alah: What is the story of Muawiyah and Ubadah about selling gold and silver?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1172]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver > Prophetic Hadiths and Companion Rulings on Gold and Silver Exchange

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا ابن وضاح قال

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا (عبد الوهاب) بن عبد المجيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث قال كنا في غزاة وعلينا معاوية فأصبنا ذهبا وفضة فأمر معاوية رجلا ببيعها الناس في أعطياتهم فتنازع الناس فيها فقام عبادة فنهاهم فردوها فأتى الرجل معاوية فشكا إليه فقام معاوية خطيبا فقال ما بال

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold for gold and silver for silver in equal measure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1174

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver > Ruling on Equal Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver

وحدثنا سعيد بن نصر قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن إسمعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابن جدعان عن محمد بن سيرين عن مسلم بن يسار عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب مثلا بمثل

(والورق بالورق مثلا بمثل والتمر بالتمر مثلا بمثل) والحنطة بالحنطة مثلا بمثل والشعير بالشعير مثلا بمثل حتى خص الملح بالملح مثلا بمثل فمن زاد أو ازداد فقد أربى واللفظ لحديث الحميدي

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold for gold and silver for silver hand-to-hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1176

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for

Silver > Conditions of Hand-to-Hand Delivery (Taqabud) in Precious Metal Exchange

حدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم السمري قالا جميعا حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن مسلم بن يسار عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة بن الصامت أنه قام فقال يا أيها الناس إنكم قد أحدثتم بيوعا لا أدري ما هي وإن الذهب بالذهب (وزنا بوزن تبره وعينه يدا بيد زاد محمد بن الجهم والفضة بالفضة وزنا بوزن يدا بيد تبرها وعينها ثم اتفقا ولا بأس ببيع الذهب بالفضة والفضة أكثرهما يدا بيد ولا يصلح (نساء) والبر بالبر مدى بمدى يدا بيد والشعير بالشعير مدى بمدى يدا بيد (ولا بأس ببيع الشعير بالبر والشعير أكثرهما يدا بيد ولا يصلح نسيئة والتمر بالتمر حتى عد الملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد) من زاد أو ازداد فقد أربى قال قتادة وكان عبادة بدريا عقبيا أحد نقباء الأنصار وكان بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن لا يخاف في الله لومة

Mas'alah: What is the ruling on selling gold and silver utensils for more than their weight?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1177

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver > Ruling on Selling Gold or Silver Utensils for More Than Their Weight

لائم هكذا رواه ابن أبي عروبة عن قتادة عن مسلم بن يسار موقوفا (فذكر الحديث وتابع هشام الدستوائي سعيد بن أبي عروبة على هذا الإسناد) عن قتادة عن مسلم بن يسار ورواه همام عن قتادة عن أبي الخليل عن مسلم المكي عن أبي الأشعث

الصنعاني عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله بمعناه (وسعيد وهشام كلاهما عندهم أحفظ من همام فهذا ما بلغنا في قصة معاوية مع عبادة في بيع الآنية بأكثر من وزنها ذهبا كانت أو فضة وذلك عند العلماء معروف لمعاوية مع عبادة لا مع أبي الدرداء والله أعلم وممكن أن يكون له مع أبي الدرداء مثل هذه القصة أو نحوها ولكن الحديث في الصرف محفوظ لعبادة وهو الأصل الذي عول عليه العلماء في باب الربا ولم يختلفوا أن فعل معاوية في ذلك غير جائز وأن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة لا يجوز إلا مثلا بمثل تبرهما وعينهما ومصوغهما وعلى أي وجه كانت وقد مضى في باب حميد بن قيس حديث ابن عمر في الصائغ الذي أراد أن يأخذ فضل عمله فقال ابن عمر لا هذا عهد نبينا إلينا وعهدنا إليكم)

Mas'alah: What is the hadith of the Prophet on exchanging gold for gold and silver for silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2069

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver > Prophetic Hadiths and Companion Rulings on Gold and Silver Exchange

وقد روى هذا الحديث بنحو ذلك همام بن يحيى عن يحيى بن أبي كثير عن الأوزاعي (عن مالك بن أنس عن الزهري) عن مالك بن أوس قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء والفضة بالفضة ربا إلا هاء وهاء من زاد أو ازداد فقد أربى)

Mas'alah: What did the Prophet say about selling gold for gold except weight for weight?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8004

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver > Prophetic Hadiths and Companion Rulings on Gold and Silver Exchange

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث بن سعد عن ابن أبي جعفر عن الجلاح أبي كثير قال حدثني حنش الصنعاني عن فضالة بن عبيد قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر نبايع اليهود الأوقية من الذهب بالدينار وقال غير قتيبة بالدينارين والثلاثة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا وزنا بوزن

Mas'alah: What is the ruling on selling a necklace containing gold and beads?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8005

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver > Ruling on Jewelry Containing Gold, Silver, and Other Materials

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بكر بن حماد حدثنا مسدد وحدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى حدثنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن عيسى وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع ومحمد بن العلاء قالوا أخبرنا عبد الله بن المبارك قال حدثنا سعيد بن يزيد قال حدثنا خالد بن أبي عمران عن حنش عن فضالة قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين وبعضهم قال عام خيبر بقلادة من ذهب فيها خرز معلقة وقال بعضهم بقلادة فيها خرز وذهب ابتاعها رجل بسبعة دنانير أو بتسعة دنانير فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حتى تميز ما بينهما

Mas'alah: What did the Prophet say about separating gold from other materials in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8005

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver > Ruling on Jewelry Containing Gold, Silver, and Other Materials

قال إنما أردت الحجارة قال لا حتى تميز ما بينهما

BAB 7

باب المزابنة والمحاقلة

The Chapter on Muzabanah and Muhaqalah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dates of different quality in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1563

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Muzabanah and Muhaqalah > Rulings on Exchanging Different Varieties of Dates

حديث سابع وثلاثون لزيد بن أسلم مرسل يتصل من وجوه ثابتة مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمر بالتمر مثلا بمثل فقيل له إن عاملك على خيبر يأخذ الصاع بالصاعين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوه لي فدعي له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتأخذ الصاع بالصاعين فقال يا رسول الله لا يبيعونني الجنيب بالجمع صاعا بصاع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا

Mas'alah: Which scholars prohibit selling fresh dates for dried dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6433

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Muzabanah and Muhaqalah > Rulings on Exchanging Fresh and Dried Dates

وممن ذهب إلى هذا مالك والشافعي وأصحابهما والأوزاعي والثوري والليث وأبو يوسف ومحمد بن الحسن

Mas'alah: What is the ruling on riba in minted coins according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1169

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Currency Exchange

فغير نكير أن يخفى على معاوية ما خفي على ابن عباس وقد روينا عن معاوية كما قدمنا ذكره أنه كان يذهب إلى أن الربا في المضروب دون غيره وهو شيء لا وجه له عند أحد من أهل العلم وقد قلنا إن قصته المذكورة في هذا الحديث مع أبي الدرداء لا توجد إلا في حديث زيد هذا)

Mas'alah: What is the hadith of Ubadah ibn al-Samit on ribawi items?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1170

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

وأما قصة معاوية مع عبادة فحدثني أحمد بن قاسم (ابن عبد الرحمن) قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا إسمعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر عن عبادة بن الصامت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الذهب بالذهب مثلا بمثل الكفة بالكفة (والفضة بالفضة مثلا بمثل الكفة بالكفة) والبر بالبر مثلا بمثل يدا بيد والشعير بالشعير مثلا بمثل يدا بيد والتمر بالتمر مثلا بمثل يدا بيد قال حتى ذكر الملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد قال معاوية إن هذا لا يقول شيئا فقال لي عبادة والله لا أبالي أن لا أكون بأرضكم هذه (وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا عبيد الله بن عمر قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان) عن إسمعيل قال حدثني حكيم بن جابر عن عبادة بن الصامت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه إلى قوله الملح بالملح

Mas'alah: What is the hadith about selling silver vessels and the prohibition of riba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1171

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Currency Exchange

وقال قال معاوية إن هذا لا يقول شيئا فقال عبادة إني والله ما أبالي أن لا أكون بأرض معاوية أشهد أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك) وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا معتمر بن سليمان عن خالد الحذاء قال أنبأنا أبو قلابة عن أبي أسماء عن عبادة بن الصامت أنهم أرادوا بيع آنية من فضة إلى العطاء فقال عبادة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والتمر بالتمر والشعير بالشعير والملح بالملح يدا بيد مثلا بمثل من زاد أو ازداد فقد أربى (هكذا قال المعتمر عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي أسماء وهو خطأ والصواب في هذا الحديث ما قاله أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث وقول المعتمر عن خالد عن أبي قلابة عن أبي أسماء خطأ وقد خالفه الثوري وغيره عن خالد

Mas'alah: What is the hadith prohibiting unequal exchange of gold, silver, dates, wheat, barley, and salt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1173

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

رجال يتحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث يكذبون فيها لم نسمعها

فقام عبادة فقال والله لنحدثن عن رسول الله بما سمعنا وإن كره معاوية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الفضة بالفضة ولا التمر بالتمر ولا البر بالبر ولا الشعير بالشعير ولا الملح بالملح إلا مثلا بمثل وسواء سواء عينا بعين

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on riba from Muhammad ibn Sirin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1174

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

(وروى هذا الحديث محمد بن سيرين عن محمد بن يسار وعبد الله بن عبيد عن عبادة حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا إسمعيل بن إبراهيم عن سلمة بن علقمة عن محمد ابن سيرين قال حدثني مسلم بن يسار وعبد الله بن عبيد وقد كان يدعى ابن هرمز قالا جمع المنزل بين عبادة بن الصامت وبين معاوية إما في بيعة أو في كنيسة فقام عبادة فقال نهى رسول الله عن الذهب بالذهب فذكر نحو ما تقدم وزاد وأمرنا أن نبيع الذهب بالفضة والفضة بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر يدا بيد كيف شئنا)

Mas'alah: What is the ruling on exchanging different types of ribawi items?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1178

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا

بمثل (سواء بسواء) يدا بيد فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد وقرأت على عبد الوارث أن قاسما حدثهم قال حدثنا (محمد ابن إسماعيل) الترمذي قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا أمي الصيرفي قال حدثنا أبو صالح سنة مائة قال كتب أبو بكر الصديق رضي الله عنه إلى عماله أن لا يشتروا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا الفضة بالفضة إلا مثلا بمثل ولا الحنطة بالحنطة إلا مثلا بمثل ولا الشعير بالشعير إلا مثلا بمثل ولا التمر بالتمر إلا مثلا بمثل قال أبو عمر على هذا مذهب الصحابة والتابعين وجماعة فقهاء المسلمين فلا وجه للإكثار فيه

Mas'alah: What is the basis of riba according to the hadith of 'Ubadah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1182]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

قال أبو عمر حديث عبادة المذكور في هذا الباب وإن كانوا قد اختلفوا في إسناده فهو عند جماعة من فقهاء الأمصار أصل ما يدور عليه عندهم معاني الربا إلا أنهم قد اختلفت مذاهبهم في ذلك على ما أوضحناه في باب ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان من هذا الكتاب والحمد لله قال أبو عمر ولا يوجد عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء ذكر فيه الربا غير هذه الستة الأشياء المذكورة في حديث عبادة وهي الذهب والفضة والبر والشعير والتمر والملح فجعلها جماعة علماء المسلمين القائلين بالقياس أصول الربا وقاسوا عليها ما أشبهها وما كان في معناها واستدلوا بقوله في الحديث حتى خص الملح بالملح فجلعوا الملح أصلا لكل إدام فحرموا التفاضل في كل إدام كما حرموا التفاضل في كل مأكول على علل أصولها مستنبطة من هذا الحديث فذهب العراقيون إلى أن العلة فيها الكيل والوزن لأن كل ما ذكر

من الأنواع الستة لم تخل من كيل أو وزن وكذلك جاء الحديث به نصا قال في الذهب وفي الورق وزنا بوزن وقال في غير ذلك مدى بمدى ونحو ذلك

Mas'alah: What is the 'illah (effective cause) for riba according to the schools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1183

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

وسئل الشافعي فقال العلة في ذلك الأكل لا غير إلا في الذهب والورق فلم يقس عليهما غيرهما لأنهما أثمان المبيعات وقيم المتلفات وكذلك قول أصحاب مالك في الذهب والورق وعللوا الأربعة بأنها أقوات مدخرة فأجازوا التفاضل فيما لا يدخر إذا كان يدا بيد ولا بأس عندهم برمانة برمانتين وتفاحة بتفاحتين أو ما كان مثل ذلك يدا بيد وذلك غير جائز عند الشافعي لأن علته في ذلك الأكل وسواء عنده ما يدخر وما لا يدخر والربا عند جماعة العلماء في الصنف الواحد يدخله من جهتين وهما النساء والتفاضل فلا يجوز شيء من الأنواع الستة بمثله إلا يدا بيد مثلا بمثل على ما نص عليه الرسول صلى الله عليه وسلم فإذا اختلف الجنس جاز فيه التفاضل ولم يجز فيه النساء لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعوا الذهب بالورق كيف شئتم يدا بيد وبيعوا البر بالشعير كيف شئتم يدا بيد إلا أن مالكا جعل البر والشعير جنسا واحدا فلم يجز فيه التفاضل لشيء رواه عن سعد بن أبي وقاص

Mas'alah: What is the ruling on riba in items beyond the six types?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1184

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

قال أبو عمر لا ربا عند العلماء في غير هذه الأنواع الستة وما كان في معناها في عللهم وأصولهم التي ذكرنا ولا حرام عندهم في شيء من البيوع بعد ما تضمنت أصولهم المذكورة في هذا الباب على (ما وصفنا) إلا من طريق الزيادة في السلف والقول بالذرائع عند من قالها وهم مالك وأبو حنيفة وأصحابهما وكان سعيد بن المسيب والشافعي وأبو ثور وأحمد وجماعة ذهبوا إلى أن لا ربا إلا في ذهب أو ورق أو ما كان

Mas'alah: What is the ruling on riba in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1185

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

يكال أو يوزن مما يوكل ويشرب استدلالا والله أعلم بحديث عبادة المذكور في هذا الباب (وكانوا ينفون) القول بالذرائع ويقولون لا يحكم على مسلم أو غيره بظن ولا تشرع الأحكام بالظنون ولا ينبغي أن يظن المسلم إلا الخير

Mas'alah: What is the ruling on riba in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1185

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

(وروي عن عمر رضي الله عنه أنه قال إنما الربا على من أراد أن يربي)

Mas'alah: What is the ruling on riba in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1185

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

فهذا ما في السنة من أصول الربا وأما الربا الذي ورد به القرآن فهو الزيادة في الأجل يكون بإزائه زيادة في الثمن وذلك أنهم كانوا يتبايعون بالدين إلى أجل فإذا حل الأجل قال صاحب المال إما أن تقضي وإما أن تربي فحرم الله ذلك في كتابه وعلى لسان رسوله واجتمعت عليه أمته

Mas'alah: What is the ruling on riba in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1185

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

ومن هذا الباب عند (أهل العلم) ضع وتعجل لأنه عكس المسألة

Mas'alah: What is the ruling on riba in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1185

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

ومن رخص فيه لم يكن عنده من هذا الباب (وجعله من باب المعروف)

Mas'alah: What is the ruling on riba beyond the six items mentioned in the hadith of Ubadah ibn al-Samit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1185

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

وأما من نفى القياس من العلماء فإنهم لا يرون الربا في غير الستة الأشياء المذكورة

في حديث عبادة بن الصامت وما عداها عندهم فحلال جائز بعموم قول الله تعالى وأحل الله البيع وحرم الربا وممن روي عنه هذا القول قتادة وما حفظته لغيره

Mas'alah: What is the summary of the chapter on riba and the author's conclusion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1186

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

وهو مذهب داود بن علي ولهذا الباب تلخيص (يطول شرحه ويتسع القول فيه) وفيما ذكرت لك كفاية ومقنع لمن تدبر وفهم وبالله التوفيق وقد ذكرنا منه نكتا موعبة كافية في غير موضع من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the Maliki ruling on exchanging animals of the same species for meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1423

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba Involving Non-Muslims and Slaves

قال أبو عمر جملة مذهب مالك في هذا الباب أن الأزواج الثمانية وهي الإبل والبقر والضأن والمعز وكذلك الجواميس والظباء وحمر الوحش وكل ذي أربع مما يجوز أكله كل ذلك صنف واحد لا يجوز حيوان منه بلحم بعضه على حال ولا لحم بعضه ببعض إلا مثلا بمثل

Mas'alah: What is the Maliki ruling on exchanging birds for meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1423

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba Involving Non-Muslims and Slaves

ولحوم الطير كلها صنف واحد الإوز والبط والدجاج والنعام والحدأ والرخم والنسور والعقبان والغراب والحمام واليمام وكل ذي ريش من طير الماء وطير البر لا يجوز حي ذلك كله بمذبوح شيء منه على حال ولا يجوز لحم شيء منه بشيء من الجنس المذكور إلا مثلا بمثل ويجوز على التحري

Mas'alah: What is the ruling on riba in foodstuffs of the same genus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1565

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

وفيه من الفقه أن التمر كله جنس واحد رديئه وطيبه ورفيعه ووضيعه لا يجوز التفاضل في شيء منه ويدخل في معنى التمر بالتمر كل ما كان في معناه وكذلك التفاضل لا يجوز في الجنس الواحد من المأكولات المدخرات وهذا ومثله أصل في الربا وقد ذكرنا أصول الفقهاء في ذلك فيما تقدم من كتابنا هذا فأغنى عن الإعادة ها هنا فالجنس الواحد من المأكولات يدخله الربا من وجهين لا يجوز بعضه ببعض متفاضلا ولا بعضه ببعض نسيئة هذا إذا كان مأكولا مدخرا عند مالك وأصحابه وعند الشافعي سواء كان المأكول مدخرا أو لا يدخر مثله القول فيه ما ذكرنا فأما النسيئة في بعض ذلك ببعض فمجتمع على تحريمه والتمر والبر دخل في معناهما كل ما يؤكل مما كان مثلهما وقد لخصنا هذا في غير هذا الموضع

Mas'alah: What is the ruling on a sale that involves riba and the ignorance of its prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1566

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Pre-Islamic and Conversion Cases

وسيأتي ذكر أصول الفقهاء فيما يدخله الربا مجودا في باب ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان إن شاء الله وفيه أن من لم يعلم بتحريم الشيء فلا حرج عليه حتى يعلم إذا كان الشيء مما يعذر الإنسان بجهله من علم الخاصة قال عز وجل وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا والبيع إذا وقع محرما أو على ما لا يجوز فمفسوخ مردود وإن جهله فاعله قال صلى الله عليه وسلم من عمل عملا على غير أمرنا فهو رد أي مردود فإن أدرك المبيع بعينه رد وإن فات رد مثله في المكيل والموزون ويفسخ البيع بين المتبايعين فيه وإن لم يكن مكيلا ولا موزونا فالقيمة فيه عند مالك أعدل وعند الشافعي وأبي حنيفة المثل أيضا في كل شيء إلا أن يعدم فينصرف فيه إلى القيمة وفي اتفاق الفقهاء على أن البيع إذا وقع بالربا مفسوخ أبدا دليل واضح على أن بيع عامل رسول الله صلى الله عليه

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dates of different quality before the prohibition of riba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1567

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Pre-Islamic and Conversion Cases

وسلم الصاعين بالصاع في هذا الحديث كان قبل نزول آية الربا وقبل أن يتقدم إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنهي عن التفاضل في ذلك ولهذا سأله عن فعله ليعلمه بما أحدث إليه فيه من حكمه ولذلك لم يأمر بفسخ مالم تتقدم العبارة فيه والله

أعلم وقد روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر برد هذا البيع وذلك محفوظ من حديث بلال ومن حديث أبي سعيد الخدري أيضا روى منصور وقيس بن الربيع عن أبي حمزة عن سعيد بن المسيب عن بلال قال كان عندي مزود من تمر دون قد تغير فابتعت تمرا أجود منه في السوق بنصف كيله بعته صاعين بصاع وأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فقال من أين لك هذا فحدثته بما صنعت فقال هذا الربا بعينه انطلق فرده على صاحبه وخذ تمرك وبعه بحنطة أو شعير ثم اشتر من هذا التمر ثم ائتني به ففعلت فقال النبي صلى الله عليه وسلم التمر بالتمر مثلا بمثل والحنطة بالحنطة مثلا بمثل والذهب بالذهب وزنا بوزن والفضة بالفضة وزنا بوزن فما كان من فضل فهو

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dates of different quality in equal measure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1569

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

واشتر من ثمنه هذا وكذلك الميزان وبإسناده عن عبد العزيز بن محمد عن عبد المجيد بن سهيل عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله أخبرني أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا محمد بن إسحاق عن يزيد ابن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قسم فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما من التمر مختلفا بعضه أفضل من بعض قال فذهبنا نتزايد فيه بيننا فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك إلا كيلا بكيل يدا بيد وحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا الميمون بن

حمزة الحسيني قال حدثنا أبو جعفر الطحاوي قال

حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل بصاع من تمر وأنا شاهد عنده فقال من أين لك هذا هذا أطيب من تمرنا قال أعطيت صاعين وأخذت صاعا من هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أربيت ولكن بع من تمرك بسلعة ثم ابتع بها ما شئت من التمر وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري قال كنا نرزق تمر الجميع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنا نبتاع صاعا بصاعين فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا صاعي تمر بصاع ولا صاعي حنطة

بصاع ولا درهما بدرهمين حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد البزار أبو محمد قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن مسروق عن بلال قال كان عندي مد من تمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت تمرا خيرا منه فاشتريت صاعا بصاعين فقال رده ورد علينا تمرنا

Mas'alah: What is the ruling on riba in weighed food and drink?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1571

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

قال أبو عمر الحكم فيما يوزن إذا كان مما يؤكل أو يشرب كالحكم فيما يكال مما يؤكل أو يشرب سواء لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وأبي سعيد المذكور في هذا الباب (وكذلك الميزان) وهو أمر مجتمع عليه لا حاجة بنا إلى الكلام فيه فما وزن من

Mas'alah: What is the ruling on riba in weighed foodstuffs of the same genus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1572

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

المؤكولات كلها جرى الربا فيها إذا كانت من جنس واحد في وجهي التفاضل والنسيئة فالتفاضل في الموزون الازدياد في الوزن كما أن التفاضل في المكيل الازدياد في الكيل وإذا اختلفت الأجناس وكانت موزونة مؤكولة مطعومة فلا ربا فيها إلا في النسيئة كالذهب والورق والبر والفول وما كان مثل ذلك كله سواء إلا عند من جعل العلة في الربا الكيل والوزن (على ما قدمنا من اختلاف العلماء فيما سلف من كتابنا هذا) وعلى ما يأتي من ذكر اختلافهم فيما يذكر في موضعه 0 إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the hadith on riba in gold, silver, wheat, dates, and barley?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2067

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

والله لا تفارقه حتى تأخذ منه ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب

بالورق ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر رب

Mas'alah: What is the consensus on riba in gold and silver exchanges?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2072

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Currency Exchange

حميد بن قيس وباب زيد بن أسلم من هذا الكتاب والحمد لله فاستقر الأمر عند العلماء على أن الربا في الازدياد في الذهب بالذهب وفي الورق بالورق كما هو في النسيئة سواء في بيع أحدهما بالآخر وفي بيع بعض كل واحد منهما ببعض وهذا أمر مجتمع عليه لا خلاف بين العلماء فيه مع توتر الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك

Mas'alah: What is the hadith on exchanging gold, silver, and foodstuffs in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2072

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ (قال حدثنا محمد بن وضاح) قال حدثنا موسى بن معاوية قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد

Mas'alah: What is the hadith on exchanging gold, silver, and foodstuffs by weight and measure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2073

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

وكذلك رواه عبد الرزاق وعبد الملك بن الصباح عن الثوري عن خالد عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن عبادة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الذهب بالذهب وزنا بوزن (والفضة بالفضة) وزنا بوزن والبر بالبر مثلا بمثل والشعير بالشعير مثلا بمثل والتمر بالتمر مثلا بمثل والملح بالملح مثلا بمثل وبيعوا الذهب بالفضة يدا بيد كيف شئتم والبر بالشعير يدا بيد كيف شئتم والتمر بالملح يدا بيد كيف شئتم

Mas'alah: What is the hadith on exchanging gold, silver, and foodstuffs in equal amounts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2073

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل (الترمذي) قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابن جدعان عن محمد بن سيرين عن مسلم بن يسار عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب مثلا بمثل والورق بالورق مثلا بمثل والتمر بالتمر مثلا بمثل والشعير بالشعير مثلا بمثل

حتى خص الملح بالملح مثلا بمثل فمن زاد أو ازداد فقد أربى وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا محمد بن أبي العوام حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا هشام بن حسان

عن محمد بن سيرين عن رجلين أحدهما مسلم بن يسار عن عبادة بن الصامت فذكر مثله

Mas'alah: What is the significance of the items mentioned in the hadith on ribawi transactions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2077

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

واختلف الفقهاء في اعتبار المذكورات في هذا الحديث وفي المعنى المقصود إليه بذكرها فقال العراقيون

Mas'alah: What is the ruling on exchanging weighed items of the same or different types in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2078

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

الذهب والورق المذكوران في هذا الحديث موزونان وهما أصل لكل موزون فكل موزون من جنس واحد لا يجوز فيه التفاضل ولا النساء بوجه من الوجوه قياسا على ما أجمعت (الأمة) عليه من أن الذهب والورق لا يجوز التفاضل في الجنس الواحد منهما ولا النساء بعضه ببعض فإذا كان الموزون جنسين مختلفين فجائز التفاضل بينهما ولا يجوز النساء بوجه من الوجوه قياسا على الذهب بالورق المجتمع على إجازة التفاضل فيهما وتحريم النسا لأنهما جنسان مختلفان قالوا والعلة في البر والشعير والتمر الكيل فكل مكيل من جنس واحد فغير جائز فيه التفاضل ولا النسا قياسا على ما أجمعت الأمة عليه في أن البر (بالبر) بعضه ببعض والشعير والتمر لا

يجوز في واحد منهما بعضه ببعض التفاضل ولا النسا بحال فإذا اختلف الجنسان جاز فيهما التفاضل ولم يجز النسا على حال وسواء كان المكيل أو الموزون مأكولا أو غير مأكول كما لا يجوز ذلك في الذهب والورق

Mas'alah: What is the Maliki ruling on riba in staple food items?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2080

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

بعد اختلافهم في شيء من العبارات عن ذلك أن الذهب والورق القول فيهما (عندهم) كالقول عند الشافعي لا يرد إليهما شيء من الموزونات لأنهما قيم المتلفات وأثمان المبيعات ولاشيء غيرهما كذلك فارتفع القياس عنهما لارتفاع العلة إذ القياس لا يكون عند جماعة القياسيين إلا على العلل لا على الأسماء وعللوا البر والتمر والشعير بأنها مأكولات مدخرات أقوات فكل ما كان قوتا مدخرا حرم التفاضل والنساء في الجنس الواحد منه وحرم النساء في الجنسين المختلفين دون التفاضل وما لم يكن مدخرا قوتا من المأكولات لم يحرم فيه التفاضل وحرم فيه النساء سواء كان جنسا أو جنسين

Mas'alah: What is the hadith of Ubadah ibn al-Samit on riba in gold, silver, and foodstuffs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2082

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

كيف شئتم يدا بيد وبيعوا التمر بالملح كيف شئتم يدا بيد وحدثنا عبد الله بن محمد

بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا بشر بن عمر قال حدثنا همام عن قتادة عن أبي الخليل عن مسلم المكي عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالذهب تبرها وعينها والفضة بالفضة تبرها وعينها مثلا بمثل وزنا بوزن والبر بالبر مدي بمدي والشعير بالشعير مدي بمدي (والتمر بالتمر مدي بمدي) والملح بالملح مدي بمدي فمن زاد أو ازداد فقد أربى ولا بأس ببيع الذهب بالفضة والفضة أكثرهما يدا بيد وأما نسيئة فلا ولا بأس ببيع البر بالشعير والشعير أكثرهما يدا بيد

Mas'alah: What is Malik's ruling on exchanging wheat, barley, and spelt?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2083]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

وأما نسيئة فلا فهذه الأحاديث كلها ترد قول ابن علية في إجازته بيع الطعام بعضه ببعض نسيئة وكان مالك رحمه الله يجعل البر والشعير والسلت صنفا واحدا فلا يجوز شيء من هذه الثلاثة بعضها ببعض عنده إلا مثلا بمثل يدا بيد كالجنس الواحد وحجته في ذلك حديث زيد أبي عياش عن سعد في البيضاء بالسلت أيهما أكثر فنهاه وحديثه عن (سعد) أنه فني علف حماره فأمر غلامه أن يأخذ من حنطة أهله فيبتاع بها شعيرا ولا يأخذ إلا مثلا بمثل ذكر ذلك كله في موطئه وذكر عن معيقيب الدوسي وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث وسليمان بن يسار مثل ذلك وخالفه جمهور فقهاء الأمصار فجعلوا البر صنفا والشعير صنفا وأجازوا فيهما التفاضل يدا بيد للأحاديث المذكورة في هذا الباب عن عبادة وممن قال بذلك أبو حنيفة والثوري

Mas'alah: What is the ruling on riba in the six specified commodities?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2084

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

والشافعي وأحمد وأبو ثور وكان داود بن علي لا يجعل للمسميات علة ولا يتعدى المذكورات إلى غيرها فقوله إن (الربا والتحريم غير جائز (1)) في شيء من المبيعات لقول الله عز وجل وأحل الله البيع وحرم الربا إلا في الستة الأشياء المنصوصات وهي الذهب والورق والبر والشعير والتمر المذكورات في حديث عمر هذا والملح المذكور معها في حديث عبادة بن الصامت وهي زيادة يجب قبولها (قال) فهذه الستة الأشياء لا يجوز بيع الجنس الواحد منها بعضه ببعض متفاضلا ولا نساء الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وهو حديث عمر هذا وحديث عبادة ولإجماع الأمة أيضا على ذلك إلا من شذ ممن لا يعد خلافا ولا يجوز النسا في الجنسين المختلفين منها لحديث عمر في الذهب ولحديث عبادة لان الأمة لا خلاف بينهما في ذلك ويجوز فيهما التفاضل وما عدا هذه الأصناف

Mas'alah: What is the summary of scholarly disagreement on riba in food and measured items?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2085

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

الستة فجائز فيها الزيادة (عنده) والنسيئة وكيف شاء المتبايعان في الجنس وفي الجنسين فهذا اختلاف العلماء في أصل الربا الجاري في المأكول والمشروب والمكيل والموزون مختصرا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on bartering dates for dates and grapes for raisins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4340

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

وروى عبد الله بن عمر (عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم) نهى عن بيع التمر بالتمر وعن بيع العنب بالزبيب كيلا وعن بيع الزرع بالحنطة كيلا هكذا ذكره أبو داود عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن أبي زائدة عن عبيد الله بن عمر ورواه يحيى القطان عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمزابنة اشتراء التمر بالثمر كيلا واشتراء الحنطة بالزرع كيلا حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا

قاسم قال حدثنا بكر بن حماد حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى فذكره

Mas'alah: What is the hadith on selling wheat, barley, dates, and salt hand to hand in equal measures?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4343

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث (بن سفيان) قالا حدثنا قاسم (بن أصبغ) قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن فضل عن أبيه عرابي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحنطة بالحنطة والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح يد بيد كيل بكيل وزن بوزن فمن زاد شيئا أو استزاد فقد أربى إلا ما اختلفت أنواعه

Mas'alah: What is the principle of riba in selling foodstuffs of the same type?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4343

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

قال أبو عمر هذا أصل هذا الباب وهو يقتضي المماثلة في الجنس الواحد ويحرم الازدياد فيه وأما النسيئة في بيع الطعام بالطعام جملة فذلك غير جائز عند جمهور العلماء لقوله عليه السلام البر بالبر ربا إلا ها وها فالجنس الواحد من المأكولات يدخله الربا من وجهين الزيادة والنسيئة والجنسان يدخلهما الربا من وجه واحد وهو النسيئة وقد أوضحنا هذا الأصل في مواضع من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on buying fresh dates for dried dates in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6421

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

حديث خامس لعبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان مالك عن عبد الله بن يزيد أن زيدا أبا عياش أخبره أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن البيضاء فقال له سعد أيتهما أفضل قال البيضاء فنهاه عن ذلك وقال سعد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن اشتراء التمر بالرطب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أينقص الرطب إذا يبس فقالوا نعم فنهى عن ذلك قال مالك كل رطب بيابس من نوعه حرام هكذا قال يحيى عن مالك عن عبد الله بن يزيد أن زيدا أبا عياش أخبره لم يقل عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان وتابعه على ذلك جماعة من الرواة منهم ابن القاسم وابن وهب والقعنبي وابن بكير وغيرهم كلهم روى هذا الحديث كما رواه يحيى سواء ولم

يذكر واحد منهم مولى الأسود بن سفيان ولم يزد على قوله عبد الله بن يزيد وقد توهم بعض الناس أن عبد الله بن يزيد هذا ليس بمولى الأسود ابن سفيان وإنما هو عبد الله بن يزيد بن هرمز القارئ الفقيه قال ولو كان مولى الأسود

ابن سفيان لقاله مالك في موطأ في الحديث كما قاله في جميع موطئه غير هذا الحديث فيما رواه عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان قال أبو عمر ليس كما ظن هذا القائل ولم يرو مالك عن عبد الله بن يزيد بن هرمز في موطئه حديثا مسندا وهذا الحديث لعبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان محفوظ وقد نسبه جماعة من مالك منهم الشافعي وأبو مصعب حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال أخبرني الميمون بن حمزة قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي عن مالك ابن أنس عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان أن زيدا أبا عياش أخبره أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن البيضاء بالسلت فقال أيتهما أفضل فقالوا البيضاء فنهى عن ذلك وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن شراء التمر بالرطب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أينقص الرطب إذا يبس فقالوا نعم فنهى عن ذلك حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن الحسن بن إسحاق الرازي حدثنا روح بن الفرج بن عبد الرحمان القطان حدثنا يوسف بن عدي حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مالك بن أنس عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان قال أخبرنا زيد أبو عياش مولى سعد بن أبي وقاص عن سعد بن أبي وقاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الرطب بالتمر فقال هل ينقص الرطب إذا يبس قالوا نعم فنهى عنه

ففي هذا الحديث أيضا مولى الأسود بن سفيان وقد روى هذا الحديث أسامة بن زيد

وغيره عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان فثبت بهذا كله ما قلنا دون ما ظن القائل ما ذكرنا إلا أن أسامة بن زيد خالف مالكا في إسناد هذا الحديث حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني أسامة بن زيد وغيره عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله سئل عن رطب بتمر فقال أينقص الرطب قالوا نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يباع الرطب باليابس هكذا قال عبد الله بن صالح عن الليث عن أسامة بن زيد عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي أسامة عن رجل وخالفه ابن وهب فرواه عن أسامة بمثل إسناد مالك إلا أنه قال أبو عياش ولم يقل زيد وجدت في كتاب أبي رحمه الله في أصل سماعه أن محمد بن أحمد بن قاسم بن هلال قال حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان العناقي قال حدثنا نصر بن مرزوق قال أخبرنا أسد بن موسى قال حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني أسامة بن زيد أن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان حدثه قال أخبرني أبو عياش عن سعد أنه قال ابتاع رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مد رطب بمد تمر فسئل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أرأيت الرطب إذا يبس أينقص قالوا نعم يا رسول الله قال لا تبايعوا التمر بالرطب أما زيد أبو عياش فزعم بعض الفقهاء أنه مجهول لا

Mas'alah: What is the ruling on exchanging wheat and barley in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6428

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

قال أبو عمر ففي هذا الحديث من قول سعد ما يدل على أن السلت والشعير عنده صنف واحد لا يجوز التفاضل بينهما ولا يجوزان إلا مثلا بمثل وكذلك القمح معهما صنف واحد وهذا مشهور معروف من مذهب سعد بن أبي وقاص وإليه مالك وأصحابه ذكر مالك في الموطأ أنه بلغه أن سليمان بن يسار قال في علف حمار سعد بن أبي وقاص فقال لغلامه خذ من حنطة أهلك طعاما فابتع بها شعيرا ولا تأخذ إلا مثله ومالك عن نافع عن سليمان بن يسار أنه أخبره أن عبد الرحمان بن الأسود بن عبد يغوث في علف دابته فقال لغلامه خذ حنطة أهلك طعاما فابتع بها شعيرا ولا تأخذ إلا مثله ومالك أنه بلغه عن القاسم بن محمد عن ابن معيقيب الدوسي مثل ذلك قال مالك وهو الأمر عندنا قال أبو عمر معلوم أن الحنطة عندهم هي البر فقد كره سعد بن أبي وقاص وعبد الرحمان بن اسود وابن معيقيب أن يباع البر بالشعير إلا مثلا بمثل وهذا موضع اختلف فيه السلف وتنازع فيه بعدهم أخلف فذهب مالك وأصحابه إلى أن البر والشعير والسلت صنف واحد لا يجوز بيع بعض شيء من ذلك ببعضه إلا مثلا بمثل كالشيء الواحد

Mas'alah: What is the ruling on exchanging wheat for barley with disparity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6429

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

وروى شعبة عن الحكم وحماد أنهما كرها البر بالشعير متفاضلا ومن حجة من ذهب هذا المذهب ما رواه بسر بن سعيد عن معمر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الطعام مثلا بمثل قال وكان طعامنا يومئذ الشعير مع ما ذكرنا من عمل الصحابة والتابعين بالمدينة قال أبو عمر ليس في حديث معمر حجة لأن فيه وكان

طعامنا يومئذ الشعير ولا يختلف العلماء أن الشعير بالشعير لا يجوز إلا مثلا بمثل فهذا الحديث إنما هو كحديثه صلى الله عليه وسلم أنه قال البر بالبر مثلا بمثل والشعير بالشعير مثلا بمثل وقال الليث بن سعد لا يصلح الشعير بالقمح إلا مثلا بمثل وكذلك السلت والذرة والدخن والأرز لا يباع بعضه ببعض إلا مثلا بمثل لأنه صنف واح وهو مما يخبز قال والقطاني كلها العدس والجلبان والحمص والفول يجوز فيها التفاضل لأن القطاني مختلفة في الطعم واللون والخلق قال أبو عمر جعل الليث البر والشعير والسلت والدخن والأرز والذرة صنفا واحدا هذه الستة كلها لا يجوز بيع شيء منها بشيء منها إلا مثل بمثل يدا بيد عنده

Mas'alah: What is the ruling on selling dates for dates and grapes for raisins by measure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6432

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

أخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قالا حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا ابن أبي زائدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع التمر بالتمر كيلا وعن بيع العنب بالزبيب كيلا وعن بيع الزرع بالحنطة كيلا وهذا كله نص في موضع الخلاف فبطل ما خالفه ومعلوم أن المزابنة المنهي عنها بيع الرطب باليابس من جنسه والكيل بالجزاف من جنسه

Mas'alah: What is the ruling on muzabanah sales in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6433

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Sales and Contracts

وروى مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمزابنة بيع الرطب بالتمر كيلا وبيع العنب بالزبيب كيلا فأي شيء أبين من هذا لمن لم يحرم التوفيق

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on selling fresh dates for dried dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6433

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وقال أبو حنيفة لا بأس ببيع الرطب بالتمر مثلا بمثل وكذلك الحنطة الرطبة باليابس وهو قول داود بن علي في ذلك

Mas'alah: What is Abu Hanifah's evidence for allowing fresh dates for dried dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6433

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وحجة أبي حنيفة ومن قال بقوله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نهى عن بيع التمر بالتمر إلا مثلا بمثل دخل في ذلك الرطب والبسر لأن ذلك كله يسمى تمرا قال ولا يخلو من أن يكون الرطب والتمر جنسا واحدا أو جنسين مختلفين فإن كانا

جنسا واحدا فلا بأس ببيع بعضه ببعض مثلا بمثل يدا بيد وإن كانا جنسين فذلك أحرى أن يجوز متفضالا ومثلا بمثل لقوله صلى الله عليه وسلم إذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم قال وإنما يراعى الربا في حال العقد ولا يراعى في المآل

Mas'alah: What is the counter-argument against selling fresh dates for dried dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6433

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

والحجة عليه للشافعي ومن قال بقوله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد راعى المآل في حديث سعد بن أبي وقاص وقال أينقص الرطب إذا يبس فهذا نص واضح في مراعاة الما وقد نص أيضا على بيع العنب بالزبيب أنه لا يجوز أصلا فكذلك الرطب بالتمر وسنبين معنى قوله أينقص الرطب في آخر هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on selling fresh dates for fresh dates and unripe dates for fresh dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6433

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

واختلف الفقهاء أيضا في بيع الرطب بالرطب والبسر بالرطب فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما لا بأس ببيع الرطب بالرطب مثلا بمثل ولا بأس ببيع البسر بالبسر مثلا بمثل وقال أبو حنيفة يجوز بيع البسر بالرطب مثلا بمثل وهو قول داود

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling fresh dates for unripe dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6434

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وقال مالك وأبو يوسف ومحمد لا يجوز بيع الرطب بالبسر على حال

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's view on selling fresh dates for dried dates considering future equivalence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6434

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وراعى محمد بن الحسن في الرطب بالتمر وما كان مثله المآل مراعاة لا يؤمن معها عدم المماثلة فقال إذا أحاط العلم أنهما إذا يبسا تساويا جاز

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on selling fresh dates for fresh dates and similar items?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6434

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وقال الشافعي لا يجوز بيع الرطب بالرطب ولا البسر بالبسر ولا كل ما ينقص في المتعقب إذا أريد بقاؤه وحجته حديث سعد عن النبي عليه السلام أنه قال أينقص الرطب إذا يبس فراعى المآل في ذلك كله إذا أريد به البقاء فقياس قوله أنه لا يجوز العنب بالعنب ولا التين الأخضر بالتين الأخضر إذا أريد تجفيف ذلك وييسه لا مثلا

بمثل ولا متفاضلا وذلك كله جائز عند مالك مثلا بمثل وقياس قول أبي حنيفة أن التين الأخضر باليابس جائز مثلا بمثل كالعنب بالزبيب والرطب بالتمر والبسر بالرطب

Mas'alah: What is the ruling on selling wet wheat for dry wheat according to Malik and Shafi'i?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6434]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وقال الشافعي ومالك وأصحابهما ومحمد بن الحسن والليث بن سعد لا يجوز بيع الحنطة المبلولة باليابسة كما لا يجوز الفريك بها

Mas'alah: What is the ruling on selling wet wheat for dry wheat according to Abu Hanifa?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6434]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وقال أبو حنيفة يجوز بيع الحنطة الرطبة والمبلولة باليابسة

Mas'alah: What is the ruling on selling wet wheat for dry wheat according to Muhammad ibn al-Hasan?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6434]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وقال محمد لا يجوز إلا أن يحيط العلم بأنهما إذا يبست المبلول أو الرطبة تساويا

Mas'alah: What is the ruling on exchanging wheat for flour according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6435

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

ولم يختلف قول الشافعي في بيع الحنطة بالدقيق إنه لا يجوز واختلف أصحابه في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on selling sesame oil for sesame oil and flour for flour?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6436

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

بالشيرج هل يجوز أم لا فمرة أجازه مثلا بمثل وكذلك الدقيق بالدقيق ومرة كره ذلك على كل حال

Mas'alah: What is the ruling on selling butter for fat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6436

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وقال الأوزاعي لا يجوز السمن بالودك إلا مثلا بمثل وكذلك الشحم غير المذاب بالسمن إلا أن يريد أكله ساعتئذ فيجوز

Mas'alah: What is the ruling on selling wheat for flour according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6436

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وأما القمح بالدقيق فاختلف قول مالك فيه فمرة أجازه مثلا بمثل وهو المشهور من مذهبه الظاهر فيه وهو قول الليث ومرة منع منه وهو قول الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما وقد روي عن عبد العزيز ابن أبي سلمة مثل ذلك وروي عنه أن ذلك جائز على كل حال

Mas'alah: What is the ruling on selling flour for wheat and wheat for sawiq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6436

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

ولا خلاف عن أبي حنيفة وأصحابه أنه لا يجوز بيع الدقيق بالحنطة ولا بيع قفيز من حنطة بقفيز من سويق وهو قول الشافعي

Mas'alah: What is Malik's ruling on selling wheat for flour and sawiq for wheat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6436

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وقال مالك لا بأس بالحنطة بالدقيق مثلا بمثل ولا بأس بالسويق بالقمح متفاضلا وهو قول الليث في السويق بالقمح أيضا

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on selling qaliyyah for wheat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6436

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وقال الأوزاعي لاتصلح القلية (بالقمح (212) مثلا بمثل ولا بأس به وزنا

Mas'alah: What did al-Hakam and Hammad say about selling flour for wheat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6437

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وقال شعبة سألت الحكم وحمادا عن الدقيق بالبر فكرهاه

Mas'alah: What is the ruling on exchanging sawiq for flour or wheat in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6437

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وأما السويق بالدقيق وبالحنطة فأجازه مالك متفاضلا ومتساويا وهو قول أبي يوسف وأبي ثور

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on exchanging flour for wheat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6437

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وقال أبو حنيفة لا يجوز مثلا بمثل ولا متفضلا

Mas'alah: What is the ruling on exchanging new sawiq for old sawiq according to Malik and al-Layth?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6437]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وقال مالك والليث لاتباع الجديدة بالسويق إلا مثلا بمثل لأنه سويق كله إلا أن بعضه دون بعض

Mas'alah: What is Shafi'i's ruling on estimation in ribawi items?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6438]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

إلا وزنا وقال الشافعي كل ما داخله الربا في التفاضل فلا يجوز فيه التحري

Mas'alah: What is the ruling on exchanging bread of the same grain type?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6438]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

قال أبو عمر هذا خطأ عندي وغلط فاحش لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الطعام إلا مثلا بمثل هذا عند الجميع في الجنس الواحد ومعلوم أن خبز البر كله

طعام جنس واحد وكذلك خبز الشعير كله جنس واحد وكل واحد منهما تبع لأصله عند العلماء فمن جعل البر والشعير صنفا واحدا فخبز ذلك كله عنده جنس واحد على أصل قوله ومن جعل كل واحد منهما غير صاحبه وجعله جنسا على حدة فخبز كل واحد منهما صنف وجنس غير صاحبه إلا الشافعي وعبيد الله بن الحسن فإنهما لا يجيزان شيئا من الخبز بعضه ببعض لما يدخله من الماء والنار والأصل عندهما فيه أنه دقيق بدقيق لا يوصل إلى المماثلة فيه

Mas'alah: What is the ruling on bread being considered a weighed or measured item for riba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6439

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

عنده والبر والكيل لا الوزن وأظن الخبز عندهم ليس من الموزونات لأنه يجب عنده على مستهلكه القيمة لا المثل على أصلهم في ذلك والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on exchanging one date for two dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6439

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

وأجمع العلماء على أن التمر بالتمر لا يجوز إلا مثلا بمثل واختلفوا في بيع التمرة الواحدة بالتمرتين والحبة الواحدة بالحبيتين فقال الثوري والشافعي لا يجوز ذلك وهو قول أحمد وإسحاق وهو عندي قياس قول مالك

Mas'alah: What is the ruling on exchanging one date for two dates according to Sufyan al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6439

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

وذكر الطحاوي قال حدثنا أبو حازم قال حدثنا ابن أبي زيدون عن الفريابي عن سفيان الثوري قال لا يجوز تمرة بتمرتين ولا تمرة بتمرة

Mas'alah: What is the basis for the ruling on exchanging one date for two dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6439

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

قال أبو حازم ما أحسن معناه في هذا ذهب إلى أن ذلك كله أصل الكيل وإلى أن التمرة بالتمرتين وبالتمرة غير مدرك بالكيل

Mas'alah: What is the ruling on exchanging one date for one date by weight in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6439

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

قال أبو عمر أما تمرة بتمرة فلا أدري ما في ذلك عند مالك والشافعي ومن تابعهما على القول بأن التمرة بالتمرتين لا يجوز والذي أقوله في ذلك على أصلهما أن المماثلة إن أمكنت في التمرة بالتمرة بالوزن جاز ذلك والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on exchanging one date for one date when exact equivalence is impossible?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6439

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

وقول الثوري حسن جدا لعدم المماثلة في التمرة بالتمرة وعدم الكيل الذي هو أصلها ولأن ما كان أصله الكيل فلا يرد إلى الوزن عندهم إلا مع الاضطرار

Mas'alah: What is the evidence for prohibiting disparity in date-for-date sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6440

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

وقد احتج من أجاز التمرة بالتمرتين بأن مستهلك التمرة والتمرتين تجب عليه القيمة فقال إنه لا مكيل ولا موزون فجاز فيه التفاضل وهذا عندي غير لازم لأن ما جرى فيه الربا في التفاضل دخل قليله وكثيره في ذلك قياسا ونظرا والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on selling eggs for eggs in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6440

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وقال مالك لا يجوز البيض بالبيض متفاضلا لأنه يدخر ويجوز عنده مثلا بمثل قال ويجوز بيع الصغير منه بالكبير وبيض الدجاج وبيض الأوز وبيض النعام إذا تحرى ذلك أن يكون مثلا بمثل جاز

Mas'alah: What is the ruling on selling eggs, pomegranates, and watermelons with disparity according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6440

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

ولا يجوز عند الشافعي بيضة ببيضتين ولا رمانة برمانتين ولا بطيخة ببطيختين لا يدا بيد ولا نسيئة لأن ذلك كله طعام مأكول وقد قدمت لك أصله واصل غيره من الفقهاء فيم يدخله الربا وعلة كل واحد منهم في ذلك في غير موضع من كتابنا هذا فلا معنى لأعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on selling fresh meat for dried meat in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6440

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وقال مالك لا يباع اللحم الرطب بالقديد ولا مثلا بمثل ولا متفاضلا قال وكذلك اللحم المشوي بالنيء لا يجوز متساويا ولا متفضلا

Mas'alah: What is the ruling on selling fresh meat for cooked meat in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6440

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

ولا بأس عند مالك بالطري بالمطبوخ مثلا بمثل متفضالا إذا أثرت فيه الصنعة

وخالفت الغرض منه ومن غيره قال

Mas'alah: What is the ruling on estimation in riba-based exchanges according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6441

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

وقال الشافعي لايجوز التحري فيما بعضه ببعض متفاضلا ربا

Mas'alah: What is the ruling on exchanging date vinegar for grape vinegar in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6442

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

وقال مالك لا يجوز خل التمر بخل العنب إلا مثلا بمثل وهو عنده جنس واحد لأن الغرض فيه واحد قال وكذلك نبيذ التمر وبنيذ الزبيب ونبيذ العسل لا يجوز إلا مثلا بمثل إذا كان لا يسكر كثيره قال مالك وليس هذا مثل زيت الزيتون وزيت الفجل وزيت الجلجلان لأن هذه مختلفة ومنافعها شتى والغرض فيها مختلف

Mas'alah: What is the ruling on exchanging date vinegar for grape vinegar in unequal amounts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6442

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا بأس بخل التمر بخل العنب اثنان بواحد

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the exchange of different types of oils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6442

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

وذكر ابن خواز بنداد عن الشافعي بيع الخل أنه قال في الزيوت كل زيت منها جنس بنفسه فزيت الزيتون غير زيت الفجل وغير زيت الجلجلان

Mas'alah: What is the ruling of Layth ibn Sa'd on exchanging different types of oils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6442

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

وقال الليث بن سعد كله صنف واحد لا يجوز إلا مثلا بمثل زيت الزيتون وزيت الجلجلان وزيت الفجل قال ولا بأس بزيت الكتان بغيره من الزيت متفاضلا يدا بيد

Mas'alah: What is the ruling on selling fresh dates for dried dates in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6444

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

أذن لكم أم على الله تفترون وقوله ءآلله خير أم ما تشركون وقوله وما تلك بيمينك يا موسى قال هي عصاي وهذا كثير وقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أينقص الرطب إذا يبس نحو قوله أرأيت إن منع الله الثمرة فيم يأخذ أحدكم مال أخيه فإنه قد قال أليس الرطب إذا يبس نقص فكيف تبيعونه بالتمر والتمر لا يجوز بالتمر إلا مثلا

بمثل والمماثلة معروفة في مثل هذا فلا تبيعوا التمر بالرطب بحال فهذا أصل في مراعاة المآل في ذلك وهذا تقرير قوله صلى الله عليه وسلم عند من نزهه ونفى عنه أن يكون جهل أن الرطب ينقص إذا يبس وهذا هو الحق إن شاء الله تعالى وبه التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on selling dates of different quality in equal measure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6627

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو يحيى عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة قال حدثنا القعنبي قال حدثنا سليمان بن بلال عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمان بن عوف أنه سمع سعيد بن المسيب يحدث أن أبا هريرة وأبا سعيد الخدري حدثاه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أخا بني عدي الأنصاري استعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله إنا لنشتري الصاع بالصاعين من الجمع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل أو بيعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا وكذلك الميزان

Mas'alah: What are the rules of riba in sales of foodstuffs by weight and measure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6629

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

روى مالك وغيره والآخر عن عبد المجيد بن سهيل عن أبي صالح السمان عن أبي

هريرة وأبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء ولا نعرفه بهذا الإسناد هكذا إلا من حديث الدراوردي وكل من روى حديث عبد المجيد بن سهيل هذا عنه بإسناده عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وأبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكره في آخره وكذلك الميزان إلا مالك فإنه لم يذكره في حديثه هذا وهو أمر مجتمع عليه لا خلاف بين أهل العلم فيه كل يقول على أصله إن ما داخله الربا في الجنس الواحد من جهة التفاضل والزيادة لم تجز فيه الزيادة والتفاضل لا في كيل ولا في وزن والكيل والوزن عندهم في ذلك سواء إلا أن ما كان أصله الكيل لا يباع إلا كيلا وما كان أصله الوزن لا يباع إلا وزنا وما كان أصله الكيل فبيع وزنا فهو عندهم مماثلة وإن كرهوا ذلك وأما ما كان موزونا فلا يجوز أن يباع كيلا عند جميعهم لأن المماثلة لا تدرك بالكيل إلا فيما كان كيلا لا وزنا اتباعا للسنة قال صلى الله عليه وسلم البر بالبر مدي بمدي وقد تدرك المماثلة بالوزن في كل شيء وقد أجمعوا أن الذهب والورق والنحاس وما أشبه ذلك لا يجوز شيء من ذلك كله كيلا بكيل بوجه من الوجوه فكذلك كل موزون لا يباع كيلا بكيل على حال من الأحوال وأجمع العلماء أيضا أن التمر بالتمر لا يجوز بعضه ببعض إلا مثلا بمثل وسواء فيه الطيب والدون وأجناس التمور كلها لا

Mas'alah: What is the ruling on selling dates of different types for more than equal measure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6630

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

يجوز بيع شيء منها بشيء إلا مثلا بمثل كيلا بكيل والتمر كله على اختلاف أنواعه صنف واحد لا يجوز التفاضل فيه في البيع والمساومة بوجه من الوجوه وكذلك البر

والزبيب وكل طعام مكيل من قطنية أو غيرها لا يجوز شيء من ذلك كله بشيء من جنسه إلا مثلا بمثل وقد تقدم في مواضع من كتابنا هذا أصول الربا في المأكولات والمشروبات والمكيلات والموزونات وكيف يجري الربا منها في الجنس الواحد وغيره وما للعلماء في ذلك كله من الاعتلال والمذاهب وما جعله كل واحد منهم أصلا في هذا الباب فلا معنى لإعادة ذلك ههنا وأما الجنيب من التمر فقيل هو الجنس الواحد غير المختلط والجمع المختلط وقيل الجنيب المتخير الذي قد أخرج عنه حشفه ورديئه وبيع التمر الجمع بالدراهم وشراء الجنيب بها من رجل واحد يدخله ما يدخل الصرف في بيع الذهب بدراهم والشراء بتلك الدراهم ذهبا من رجل واحد في وقت واحد والمراعاة في ذلك كله واحدة فمالك يكره ذلك على أصله وكل من قال بالذرائع كذلك وغيره يراعي السلامة في ذلك ولا يفسخ بيعا قد انعقد إلا بيقين وقصد وبالله التوفيق وأما سكوت من سكت من المحدثين في الحديث عن ذكر فسخ البيع الذي باعه العامل على خيبر فلأنه معروف في الأصول أن ما ورد التحريم به لم يجز العقد عليه ولا بد من فسخه وقد جاء الفسخ فيه منصوصا في هذا الحديث ذكر مسلم بن الحجاج قال حدثنا مسلمة بن الحجاج قال حدثنا سلمة بن شبيب قال حدثنا الحسن بن أعين قال حدثنا معقل عن أبي قزعة الباهلي عن أبي

Mas'alah: What is the ruling on the hadith of exchanging two sa' of inferior dates for one sa' of good dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6631

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

نضرة عن أبي سعيد قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فقال ما هذا التمر

من تمرنا فقال الرجل يا رسول الله بعنا تمرنا صاعين بصاع من هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا من هذا ولو لم يأت هذا منصوصا احتمل ما ذكرنا واحتمل أن يكون عامل خيبر فعل هذا على أصل الإباحة التي كانوا عليها ثم نزل عليه صلى الله عليه وسلم تحريم الربا بعد عقد صفقته على أصل ما كان عليه كما قال سعيد بن جبير كان الناس على أمر جاهليتهم حتى يؤمروا أو ينهوا يريد فما لم يؤمروا ولم ينهوا نفذ فعلهم وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of Allah's statement on usury and charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7629

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

في المتشابه أقاويل أشبهها عندنا من جهة النظر ما ذكرنا وبالله توفيقنا ومعنى هذا الحديث يعضده قول الله عز وجل يمحق الله الربا ويربي الصدقات قيل لبعض العلماء إن الله قال يمحق الله الربا وإنما نرى أصحاب الربا تنمى أموالهم فقال إنما يمحق الله الربا حيث يربي الصدقات ويضعفها وذلك في القيامة إذا نظر العبد إلى أعماله فرآها ممحوقة أو مضاعفة كما قال

Mas'alah: What is the ruling on selling gold and silver vessels involving riba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8001

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Currency Exchange

حديث ثالث وسبعون ليحيى بن سعيد 677 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال أمر

رسول الله صلى الله عليه وسلم السعدين أن يبيعا آنية من ذهب أو فضة فباعا كل ثلاثة بأربعة عينا أو كل أربعة بثلاثة عينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أربيتما فردا (31 28) وهذا الحديث لا أعلمه يستند بهذا اللفظ في ذكر السعدين وقد رواه الليث بن سعد وعمرو بن الحرث عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أبي سلمة ولم يذكر مالك عبد الله بن أبي سلمة وعنه رواه يحيى بن سعيد ذكر ابن وهب قال أخبرني الليث بن سعد وعمرو بن الحرث عن يحيى بن سعيد أنه حدثهما أن عبد الله بن أبي سلمة حدثه أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر جعل السعدين على المغانم فجعلا يبيعان كل أربعة مثاقيل بثلاثة عينا فقال صلى الله عليه وسلم أربيتما فردا وأحد السعدين سعد بن مالك هكذا جاء في هذا الإسناد في آخر الحديث أن أحد السعدين سعد بن مالك ولا أعلم في الصحابة سعد ابن مالك إلا سعد بن أبي وقاص وأبا سعيد الخدري فأما سعد بن أبي وقاص فهو سعد بن مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة أبو إسحاق وأما أبو سعيد الخدري فهو سعد بن مالك بن سنان

الأنصاري من بني خدرة ويبعد عندي أن يكون أحد السعدين أبا سعيد الخدري لصغر سنه والأظهر الأغلب أنه سعد ابن أبي وقاص وأما الآخر فلم يختلفوا أنه سعد بن عبادة بن دليم الأنصاري الخزرجي فعلى هذا أحد السعدين مهاجري والآخر أنصاري وقد قيل إن السعدين المذكورين في هذا الخبر هما سعد بن معاذ وسعد ابن عبادة وزعم قائل ذلك أنهما السعدان المعروفان في ذلك الزمان واحتج بالخير المأثور أن قريشا سمعوا صائحا يصيح ليلا على أبي قبيس فإن يسلم السعدان يصبح محمد بمكة لا يخشى خلاف المخالف قال فظنت قريش أنهما سعد بن زيد مناة بن تميم وسعد هذيم من قضاعة فلما كان الليلة الثانية سمعوا صوتا على أبي قبيس أيا سعد

سعد الأوس هل كنت ناصرا ويا سعد سعد الخزرجيين الغطارف أجيبا إلى داعي الهدى وتمنيا على الله في الفردوس منية عارف فإن ثواب الله للطالب الهدى جنان من الفردوس ذات رفارف قال فقالوا هذان والله سعد بن معاذ وسعد بن عبادة

قال أبو عمر هذا غلط لا يجوز أن يكون سعد بن معاذ أحد السعدين المذكورين في هذا الباب لأن سعد بن معاذ توفي بعد الخندق بيسير من سهم أصابه يوم الخندق ولم يدرك خيبر والقول الأول أولى وأصح وقد وجدنا ذلك منصوصا ذكر يعقوب بن شيبة وسعد بن عبد الله بن الحكم قالا حدثنا قدامة بن محمد بن قدامة بن خشرم الأشجعي عن أبيه قال حدثني مخرمة بن بكير عن أبيه قال سمعت أبا كثير جلاح مولى عبد الرحمن أو عبد العزيز بن مروان يقول سمعت حنشا السبائي عن فضالة (بن عبيد) يقول كنا يوم خيبر فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الغنائم سعد بن أبي وقاص وسعد بن عبادة فأرادوا أن يبيعوا الدينارين بالثلاثة والثلاثة بالخمسة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا إلا مثلا بمثل وهذا إسناد صحيح متصل حسن وأبو كثير هذا يقال فيه مولى عمر بن عبد العزيز بن مروان ويقال مولى عبد الرحمن بن مروان مصري تابعي ثقة روى عنه عمرو بن الحرث وبكير بن الأشج وعبيد الله بن أبي جعفر وسائر الإسناد أشهر من أن يحتاج إلى القول فيه فصح أن السعدين سعد ابن أبي وقاص وسعد بن عبادة وارتفع الشك في ذلك والحمد لله

Mas'alah: What is the consensus on prohibiting increase in gold-for-gold exchange?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8004

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

وأما المعنى الذي ورد في هذا الحديث من تحريم الازدياد في الذهب بالذهب فمعنى مجتمع عليه عند الفقهاء لا خلاف فيه إلا ما ذكرنا عن ابن عباس مما لا وجه له من رد السنة له والآثار في هذا الباب كثيرة وقد ذكرنا كثيرا منها في مواضع من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What did the Prophet say about selling gold for gold only weight for weight?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8005

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

بالدينارين والثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا وزنا بوزن

KITAB 55

كتاب السلم

Kitab al-Salam (Forward Sale)

Canonical Maliki reference section

BAB 7

باب الإقالة والفسخ في السلم

The Chapter on Rescission and Annulment in Salam

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on iqalah (rescission) in salam according to Abu Hanifah and Zufar?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5449]

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rulings on Iqalah (Rescission) in Salam

ى أصحاب زفر عن زفر قال كان أبو حنيفة لا يرى الإقالة بمنزلة البيع في شيء إلا في الإقالة بعد تسليم الشفيع الشفعة فيوجب الشفعة بالإقالة وقال زفر ليست في الإقالة شفعة

Mas'alah: What is the ruling on iqalah in part of a salam contract in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5449]

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rescission of Part of a Salam Contract

وأما الإقالة في بعض السلم فجملة قول مالك أنه لا يجوز أن يقيل من بعض ما أسلم فيه ويأخذ بعض رأس ماله وذكر ابن القاسم وغيره عن مالك قال إذا كان السلم طعاما ورأس المال ثيابا جاز أن يقيله في بعض ويأخذ بعضا وإن كان السلم ثيابا موصوفة ورأس المال دراهم لم تجز الإقالة في بعضها دون بعض لأنه تصير فضة بفضة وثياب إلى أجل وقال مالك إن أسلم ثيابا في طعام جازت الإقالة في بعض ويرد حصته من الثياب وإن حالت أسواق الثياب

وليست كالدراهم لأنه ينتفع بها والثياب لم ينتفع بها إذا ردت فلو أقال من البعض جاز وقال ابن أبي ليلى وأبو الزناد لا يجوز لمن سلم في شيء أن يقيل من بعض

ويأخذ بعضا ولم يفسروا هذا التفسير ولا خصوا شيئا وقال أبو حنيفة والثوري والشافعي وأصحابهم جائز أن يقيل في بعض ويأخذ بعضا في السلم وغيره على كل حال وروى الثوري عن سلمة بن موسى وعبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في الرجل يأخذ بعض سلمه وبعض رأس ماله قال ذلك المعروف والثوري عن جابر الجعفي عن نافع عن ابن عمر أنه لم يكن يرى بذلك بأسا وروى ابن المبارك عن أسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر قال من سلم في شيء فلا يأخذ بعضه سلفا وبعضه عينا ليأخذ سلعته كلها أو رأس ماله أو ينظره وروى أشعث بن سوار عن أبي الزبير عن جابر قال إذا أسلفت في شيء فخذ الذي أسلفت فيه أو رأس مالك

Mas'alah: What is the ruling on iqalah in salam by one of two partners in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5450

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rescission Involving Heirs and Multiple Parties

واختلفوا في الإقالة في السلم من أحد الشريكين فقال مالك إذا أسلم رجلان إلى رجل ثم أقاله أحدهما جاز في نصيبه وهو قول أبي يوسف والشافعي

وقال أبو حنيفة إذا أسلم رجلان إلى رجل ثم أقاله أحدهما لم يجز إلا أن يجيزها الآخر وهو قول الأوزاعي

BAB 8

باب السلم في الحيوان
The Chapter on Salam in Animals

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on salam in animals and establishing animals as a debt in the dhimmah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1156]

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Ruling on Salam in Animals

وفي هذا الحديث أيضا من الفقه إثبات الحيوان في الذمة وإذا صح ثبوت الحيوان في الذمة بما صح من جواز استقراض الحيوان صح فيه السلم على الصفة وبطل بذلك قول من لم يجز الاستقراض في الحيوان ولا أجازوا السلم فيه

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on salam in animals?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1156]

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

واختلف الفقهاء في السلم في الحيوان وفي استقراضه فذهب العراقيون إلى أن السلم في الحيوان (وفي استقراضه) لا يجوز وممن قال بذلك أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن ابن صالح وروي ذلك عن ابن مسعود وحذيفة وعبد الرحمن ابن سمرة

Mas'alah: What is the evidence of those who prohibit salam in animals?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1157]

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

وحجة من قال بهذا القول إن الحيوان لا يوقف على حقيقة صفته لأن مشيه وحركاته وملاحته وجريه كل ذلك لا يدرك وصفه وكل ذلك يزيد في ثمنه ويرفع من قيمته وادعوا النسخ في حديث أبي رافع المذكور وما كان مثله وقالوا نسخه ما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم في أنه أوجب على المعتق نصيبه من عبد بينه وبين آخر إذ أوجب عليه قيمة نصيب شريكه ولم يوجب عليه نصف عبد مثله

Mas'alah: What is the opinion of Dawud ibn Ali on salam in animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1157

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

وقال داود بن علي وأصحابه لا يجوز السلم في الحيوان ولا في شيء من الأشياء إلا في المكيل والموزون خاصة وما خرج عن المكيل والموزن فالسلم فيه غير جائز عندهم لحديث ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من أسلم فليسلم في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم ولنهيه عن بيع ما ليس عندك قالوا فكل ما لم يكن مكيلا أو موزونا فداخل في بيع ما ليس عندك

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of salam in animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1158

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

وقال أهل المدينة ومالك وأصحابه والأوزاعي والليث والشافعي وأصحابه السلم في الحيوان جائز بالصفة وكذلك كل ما يضبط بالصفة في الأغلب وحجتهم في ذلك حديث أبي رافع هذا لما فيه من ثبوت الحيوان في الذمة ومثله حديث أبي هريرة في استقراض رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمل ومن حجتهم أيضا إيجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دية الخطأ في ذمة من أوجبها عليه وهي أخماس عشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون ابن لبون وعشرون حقة وعشرون جذعة ودية شبه العمد وذلك من الإبل ثلاثون جذعة وثلاثون حقة وأربعون خلفة وفي بطونها أولادها فجعل الحيوان دينا في الذمة إلى أجل

Mas'alah: What are the inconsistencies in the Hanafi position on salam in animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1158

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

وقد كان ابن عمر يجيز السلم في الوصف وأجاز أصحاب أبي حنيفة أن يكاتب الرجل عبده على مملوك وهذه مناقضة منهم وأجاز الجميع النكاح على عبد موصون

Mas'alah: What is the ruling on salam (forward sale) in animals according to Rabi'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1159

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Ruling on Salam in Animals

قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا الليث قال حدثني يحيى بن سعيد قال قلت لربيعة إن أهل أنطابلس حدثوني أن خير بن نعيم كان يقضي عندهم بأنه لا يجوز السلف في الحيوان وقد كان يجالسك ولا أحسبه قضى به إلا عن رأيك فقال لي ربيعة قد كان ابن مسعود يقول ذلك قال يحيى فقلت وما لنا ولابن مسعود في هذا قد كان ابن مسعود يتعلم منا ولا نتعلم منه وقد كان يقضي في بلاده بأشياء فإذا جاء المدينة وجد القضاء على غير ما قضى به فيرجع إليه

Mas'alah: What is the argument for the permissibility of salam in animals based on description?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1159

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

وأما اعتلال العراقيين بأن الحيوان لا يمكن صفته فغير مسلم لهم لأن الصفة في الحيوان يأتي الواصف منها بما يدفع الإشكال ويوجب الفرق بين الموصوف وغيره كسائر الموصوفات من غير الحيوان وإذا أمكنت الصفة في الحيوان جاز السلم فيه بظاهر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصف المرأة المرأة

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on salam in animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1160

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Ruling on Salam in Animals

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يجوز استقراض شيء من الحيوان كما لا يجوز السلم فيه لأن رد المثل لا يمكن لتعذر المماثلة عندهم في الحيوان

Mas'alah: What is the ruling on taking waterfowl in a salam contract for chickens?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1418

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

قال ابن القاسم من سلم في داجاج فأخذ فيها عند حلول الأجل طيرا من طير الماء لم يجز لأن طير الماء إنما يراد للأكل لا لغيره وقال أشهب ذلك جائز

Mas'alah: What is the hadith about not changing the terms of a salam contract?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4365

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Cancellation and Modification of Salam

واحتجوا أيضا بحديث سعيد الطائي عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلف في شيء فلا يعرفه في غيره أو إلى غيره

Mas'alah: What is the ruling on selling salam before possession and on partnership and delegation in it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5451

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Possession and Transfer in Salam

وقال مالك لا يجوز بيع السلم قبل القبض وتجوز فيه الشركة والتولية وكذلك

الطعام لأن هذا معروف وليس ببيع وقال أبو حنيفة لا تجوز التولية والشركة في السلم ولا في الطعام قبل القبض وهو قول الثوري والأوزاعي والليث والشافعي وحجتهم أن الشركة والتولية بيع وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع ما ليس عندك وربح ما لم يضمن وعن بيع الطعام حتى يقبض ومن حجة مالك في إجازة ذلك أن الشركة والتولية عنده فعل خير ومعروف وقد ندب الله ورسوله إلى فعل الخير والتعاون على البر وقال صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة وقد لزم الشركة والتولية عنده اسم غير اسم البيع فلذلك جازا في الطعام قبل القبض وقد أجاز الجميع الإقالة برأس المال قبل القبض فالشركة والتولية كذلك

KITAB 56

كتاب الصرف

Kitab al-Sarf (Currency Exchange)

Canonical Maliki reference section

BAB 4

باب صرف الذهب بالفضة والدنانير بالدراهم

The Chapter on Exchanging Gold for Silver and Dinars for Dirhams

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What was Ibn Abbas's initial opinion on exchanging dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1168

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Exchanging Gold for Silver and Dinars for Dirhams > Evidence and Scholarly Consensus on Sarf

ويحتمل أن يكون مذهبه كان كمذهب ابن عباس فقد كان ابن عباس وهو بحر في العلم لا يرى بالدرهم بالدرهمين يدا بيد بأسا حتى صرفه عن ذلك أبو سعيد

Mas'alah: What is the ruling on setting off dinars against dirhams when both are debts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5115

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Exchanging Gold for Silver and Dinars for Dirhams > Exchange Involving Debt and Set-Off

واتفق الشافعي وأصحابه على كراهة قصاص الدنانير من الدراهم إذا كانت جميعا في الذمم مثل أن يكون لرجل على رجل دنانير وله عليه دراهم فأرادا أن يجعلا الدنانير قصاصا بالدراهم فهذا لا يجوز عندهم لأنه دين بدين وكذلك لو تسلف رجل من رجل دينارا وتسلف الآخر منه دراهم على أن يكون هذا بهذا لم يجز عندهم وكان على من تسلف الدينار دينار مثله وعلى من تسلف الدراهم دراهم مثلها وأما إذا كان لرجل على رجل دينار فأخذ منه فيه دراهم صرفا ناجزا كان ذلك جائزا وأجاز أبو حنيفة أخذ الدنانير عن الدراهم والدراهم عن الدنانير إذا تقابضا في المجلس وسواء كان الدين حالا أو آجلا وحجتهم حديث ابن عمر هذا لأنه لما لم يسأله عن دينه أحال هو أم مؤجل دل على استواء الحال عنده وقال مالك لا يجوز ذلك إلا أن يكونا جميعا حالين لأنه لما لم يستحق قبض الآجل إلا إلى أجله صار كأنه صارفه إلى

ذلك الأجل وهذا هو المشهور من قول الشافعي وروى الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس أنه كره اقتضاء الذهب من الورق والورق من الذهب وعن ابن مسعود مثله وعن ابن عمر أنه لا بأس به

Mas'alah: What is the ruling on selling a commodity for dinars with the condition of receiving dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5116

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Exchanging Gold for Silver and Dinars for Dirhams > Exchange with Deferred Payment or Absence

ومن هذا الباب أيضا أن يبيع السلعة بدنانير على أن يعطيه بها دراهم فقال مالك في مثل هذا لا يلتفت إلى اللفظ الفاسد إذا كان فعلهما حلالا وكأنه باعه السلعة بتلك الدراهم التي ذكرا أنه يأخذها في الدنانير وقال أبو حنيفة والشافعي فيمن باع سلعة بدنانير معلومة على أن يعطيه المشتري بها دراهم فالبيع فاسد وهو قول جمهور أهل العلم لأنه من باب بيعتين في بيعة ومن باب بيع وصرف لم يقبض

Mas'alah: What did the Prophet say about exchanging dinars for dirhams when selling camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5120

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Exchanging Gold for Silver and Dinars for Dirhams > Evidence and Scholarly Consensus on Sarf

حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا إسرائيل عن سماك بن

حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال كنت أبيع الإبل ببقيع الغرقد فكنت أبيع البعير بالدنانير وآخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وآخذ بالدنانير فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يريد أن يدخل حجرته فأخذت بثوبه فقلت يا رسول الله إني أبيع ببقيع الغرقد البعير بالدنانير وآخذ الدراهم وأبيع بالدرهم وآخذ الدنانير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذت أحدهما بالآخر فلا تفارقه وبينك وبينه بيع

BAB 5

باب تأخير الصرف واقتضاء الذهب من الفضة

The Chapter on Delayed Sarf and Collecting Gold for Silver

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on delayed exchange (nasa') in gold and silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2071

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Delayed Sarf and Collecting Gold for Silver > Exchange of Gold for Silver with Delay

وفيه أنه كان من خلقهم وسيرهم أنهم كانوا إذا عزموا على أمر حلفوا عليه وأكدوه باليمين بالله عز وجل وفيه أن الحجة على من خالفك في حكم من الأحكام أو أمر من الأمور حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما لا نص فيه من كتاب الله عز وجل وفيه أن الحجة بخبر الواحد لازمة وفيه أن النساء لا يجوز في بيع الذهب بالورق وإذا كان الذهب والورق وهما جنسان مختلفان يجوز فيهما التفاضل بإجماع ولا يجوز فيهما النساء فأحرى أن لا يجوز ذلك في الذهب بالذهب الذي هو جنس واحد (ولا في الورق بالورق لأنه جنس واحد) وهذا أمر مجتمع عليه لا خلاف فيه والحمد لله وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم والفضة بالفضة تبرها وعينها والذهب بالذهب تبرها وعينها مثلا بمثل وزنا بوزن يدا بيد من زاد أو ازداد فقد أربى وقد جاء في هذا الباب شيء مردود بالسنة عن ابن عباس ومعاوية وقد مضى رده وبيان فساده في باب

Mas'alah: What is the ruling on taking gold for silver at the day's market price in debt repayment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5121

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Delayed Sarf and Collecting Gold for Silver > Settling Debts with Different Currencies

وأما قوله في هذا الحديث بسعر يومكما فلم يعول عليه جماعة من الفقهاء وقد

ذكرنا ذلك عنهم في هذا الباب وكان أحمد بن حنبل يقول يأخذ الدنانير من الدراهم والدرهم من الدنانير في الدين وغيره بالقيمة وقال إسحاق يأخذها بقيمة سعر يومه

وبينه لبس وكذلك رواه وكيع عن إسرائيل عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عمر كما قال أبو الأحوص ولم يقمه فجوده إلا حماد بن سلمة وإسرائيل في غير رواية وكيع وهذا الحديث ما فات شعبة عن سماك ولم يسمعه منه فعز عليه وجرى بينه وبين حماد بن سلمة في ذلك كلام فيه بعض الخشونة ثم سمعه منه بعد ذكر علي بن المديني قال قال أبو داود الطيالسي سمعت خالد بن طليق وأبا الربيع يسألان شعبة وكان الذي يسأله خالد فقال يا أبا بسطام حدثني حديث سماك في اقتضاء الذهب من الورق حديث ابن عمر فقال شعبة أصلحك الله هذا حديث ليس يرفعه أحد إلى سماك وقد حدثنيه قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر ولم يرفعه وأخبرنيه أيوب عن نافع عن ابن عمر ولم يرفعه ورفعه سماك وأنا أفرق منه وأما قوله في هذا الحديث بسعر يومكما فلم يعول عليه جماعة من الفقهاء وقد ذكرنا ذلك عنهم في هذا الباب وكان أحمد بن حنبل يقول يأخذ الدنانير من الدراهم والدرهم من الدنانير في الدين وغيره بالقيمة وقال إسحاق يأخذها بقيمة سعر يومه

BAB 6

باب صرف النقد المغشوش والمصوغ

The Chapter on Exchange of Debased Coinage and Worked Metal

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on finding counterfeit coins in a currency exchange transaction?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5116

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Exchange of Debased Coinage and Worked Metal > Rulings on Counterfeit and Adulterated Coins

ومن هذا الباب أيضا الصرف يوجد فيه زيوف وهو مما اختلفوا فيه أيضا فقال مالك إذا وجد في دراهم الصرف درهما

زائفا فرضي به جاز وإن رده انتقض صرف الدين كله وإن وجد فيها أحد عشر درهما ردیئة انتقض الصرف في دينارين وكذلك ما زاد على صرف دينار انتقض الصرف في دينار آخر وقال زفر والثوري يبطل لاصرف فيما رد قل أو كثر وقد روي عن الثوري أنه إن شاء استبدله وإن شاء كان شريكه في الدينار بحساب وقال أبو يوسف ومحمد والأوزاعي والليث بن سعد والحسن بن حي يستبدله كله وهو قول ابن شهاب وربيعة وكذلك قال الحسن وابن سيرين وقتادة يرد عليه ويأخذ البدل ولا ينتقض من الصرف شيء وهو قول أحمد بن حنبل وهو أحد أقاويل الشافعي واختاره المزني قياسا على العيب يوجد في السلم أن على صاحبه أن يأتي بمثله وأقاويل الشافعي في هذه المسألة أحدها أنه قال إذا اشترى ذهبا بورق عينا بعين ووجد أحدهما ببعض ما اشترى عيبا قبل التفرق أو بعده فليس له إلا رد الكل أو التمسك به قال وإذا تبايعا ذلك بغير عينه فوجد أحدهما قبل التفرق ببعض ما اشترى عيبا فله البدل وإن وجده بعد التفرق ففيها أقاويل منها أنها كالعين ومنها البدل ومنها رد المعيب بحصته من الثمن قال ومتى افترق المصطرفان قبل التقابض فلا بيع بينهما وقال أبو حنيفة إذا افترقا ثم وجد النصف زيوفا أو أكثر فرده بطل الصرف في

المردود وإن كان أقل من النصف استبدله وقد مضى القول مجودا في تحريم الازدياد في بيع الورق بالورق والذهب بالذهب في باب حميد بن قيس وهو أمر اجتمع عليه فقهاء الأمصار من أهل الرأي والأثر وكفى

بذلك حجة مع ثبوته من جهة نقل الآحاد العدول عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد مضى القول في تحريم النسيئة في الصرف في باب ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان من هذا الكتاب مجودا أيضا ممهدا وفي ذلك الباب أصول من هذا الباب ولا خلاف بين علماء المسلمين في تحريم النسيئة في بيع الذهب بالذهب والورق بالورق وبيع الورق بالذهب والذهب بالورق وأن الصرف كله لا يجوز إلا هاء وهاء قبل الافتراق هذه جملة اجتمعوا عليها وثبت قوله صلى الله عليه وسلم في ذلك إلا هاء وهاء بنقل الآحاد العدول أيضا وما أجمعوا عليه من ذلك وغيره فهو الحق وكذلك كل ما كان في معناه ما لم يخرجه عن ذلك الأصل دليل يجب التسليم له فقد اختلفوا من هذا الأصل في المسائل التي أوردناها في هذا الباب على حسبما ذكرناه عنهم فيه مما نزعوا به وذهبوا إليه وبالله العصمة والتوفيق

Mas'alah: What is the ruling on selling gold or silver for more than its weight?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1164

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Hand-to-Hand Exchange and Immediate Delivery

حديث حادي عشر لزيد بن أسلم مسند يجري مجرى المتصل مالك عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار أن معاوية ابن أبي سفيان باع سقاية من ذهب أو ورق بأكثر

من وزنها فقال له أبو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذا إلا مثلا بمثل فقال له معاوية ما أرى بهذا بأسا فقال أبو الدرداء من يعذرني من معاوية أنا أخبره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويخبرني عن رأيه لا أساكنك أرضا أنت بها ثم قدم أبو الدرداء على عمر فذكر ذلك له فكتب عمر إلى معاوية أن لا يبيع ذلك إلا مثل بمثل وزنا بوزن قد ذكرنا أبا الدرداء عويمرا رحمه الله في كتاب الصحابة بما يغني عن ذكره ها هنا وكذلك ذكرنا معاوية هنالك والسقاية الآنية قيل إنها آنية كالكأس وشبهه يشرب بها (وقال الأخفش السقاية الإناء الذي يشرب به)

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of excess in exchanging silver and gold?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1167

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

وحديث تحريم التفاضل في الورق بالورق والذهب لعبادة محفوظ عند أهل العلم ولا أعلم أن أبا الدرداء روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصرف ولا في بيع الذهب بالذهب ولا الورق بالورق حديثا والله أعلم

Mas'alah: What was Mu'awiya's opinion on the prohibition of riba in currency exchange?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1167

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

وكان معاوية يذهب إلى أن النهي والتحريم إنما ورد من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدينار المضروب والدرهم المضروب لا في التبر من الذهب والفضة

بالمضروب ولا في المصوغ بالمضروب (وقيل إن ذلك إنما كان منه في المصوغ خاصة والله أعلم)

Mas'alah: What did Abu Sa'id report about the prohibition of excess in gold and silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1167

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

حتى وقع له مع عبادة ما يأتي ذكره في هذا الباب وقد سأل عن ذلك أبا سعيد بعد حين فأخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم بتحريم التفاضل في الفضة بالفضة والذهب بالذهب تبرهما وعينهما وتبر كل واحد منهما بعينه وإنما كان سؤاله أبا سعيد استثباتا لأنه كان يعتقد أن النهي إنما ورد في العين ولم يكن والله أعلم علم بالنهي حتى أعلمه غيره وخفاء مثل هذا على مثله غير نكير لأنه من علم الخاصة وذلك موجود لغير واحد من الصحابة

Mas'alah: What is the hadith about Ibn Abbas's retraction on currency exchange (sarf)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1169

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

أخبرني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن سليمان الربعي عن أبي الجوزاء قال سمعت ابن عباس وهو يأمر بالصرف الدرهم بالدرهمين والدينار بالدينارين يدا بيد فقدمت العراق فأفتيت الناس بذلك ثم بلغني أنه نزل عن ذلك فقدمت مكة فسألته فقال لي إنما كان

ذلك رأيا مني وهذا أبو سعيد يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنه)

Mas'alah: What does the author say about the hadith of Abu Sa'id on sarf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1169

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

قال أبو عمر حديث أبي سعيد في الصرف عند مالك عن نافع عن أبي سعيد يأتي ذكره في باب نافع من هذا الكتاب إن شاء الله)

Mas'alah: What is the ruling on currency exchange (sarf) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1175

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

(وروى هذا الحديث بكر المزني عن مسلم بن يسار عن عبادة كما رواه محمد بن سيرين حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسمعيل قال حدثنا مبارك (1) بن فضالة قال حدثنا بكر ابن عبد الله المزني عن أبي عبد الله مسلم بن يسار قال خطب معاوية بالشام فقال ما بال أقوام يزعمون أن النبي عليه السلام نهى عن الصرف وقد شهدنا النبي عليه السلام ولم نسمعه نهى عنه فقام عبادة بن الصامت فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى أن يباع الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل والورق بالورق الا مثل بمثل وذكر ستة أشياء البر والتمر والشعير والملح إلا مثلا بمثل لنحدثن بما سمعنا وإن كرهت يا معاوية لندعنك ولنلحقن بأمير المؤمنين فقال أيها الرجل أنت وما سمعت)

Mas'alah: What is the ruling on currency exchange in the hadith of Malik ibn Aws?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2066

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

مالك عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان النصري أنه أخبره أنه التمس صرفا بمائة دينار قال فدعاني طلحة بن عبيد له فتراوضنا حتى اصطرف مني وأخذ الذهب يقلبها في يده ثم قال حتى يأتيني خازني من الغابة وعمر بن الخطاب يسمع فقال عمر لا

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith on riba in currency exchange?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2067

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

ا إلا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء لم يختلف عن مالك في هذا الحديث حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدثنا هارون بن عبد الله حدثنا معن بن عيسى وروح بن عبادة وعبد الله بن نافع قالوا حدثنا مالك عن ابن شهاب عن مالك بن أوس عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء الحديث هكذا قال مالك ومعمر (والليث) وابن عيينة في هذا الحديث عن الزهري الذهب بالورق

Mas'alah: What is the correct wording of the hadith on riba in gold and silver exchange?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2068

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

ولم يقولوا الذهب بالذهب والورق بالورق وهؤلاء هم الحجة الثابتة في ابن شهاب على (كل) من خالفهم

Mas'alah: What did Ibn 'Uyaynah narrate regarding the hadith on gold and silver exchange?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2068

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال لنا أبو بكر بن أبي شيبة أشهد على ابن عيينة أنه قال لنا الذهب بالورق ولم يقل الذهب بالذهب يعني في حديث ابن شهاب هذا عن مالك بن أوس عن عمر

Mas'alah: What is the narration of Muhammad ibn Ishaq on riba in gold, silver, and foodstuffs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2068

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

ورواه محمد بن إسحاق عن الزهري عن مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر مثله إلا أنه قال فيه الذهب بالذهب مثلا بمثل هاء وهاء والفضة بالفضة مثلا بمثل هاء وهاء

والبر بالبر مثلا بمثل هاء وهاء والشعير بالشعير مثلا بمثل هاء وهاء والتمر بالتمر مثلا بمثل هاء وهاء لا فضل بينهما

Mas'alah: What is the variant narration of Abu Nu'aym from Ibn 'Uyaynah on gold exchange?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2068

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

هكذا رواه يزيد بن هارون وغيره عن ابن إسحاق ورواية أبي نعيم لهذا الحديث عن ابن عيينة في الذهب بالذهب مثل رواية ابن إسحاق ولم يقله أحد عن ابن عيينة غير أبي نعيم والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on currency exchange (sarf)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2069

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

وحدثنا عبد الوارث وسعيد (بن نصر) قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال (حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا شعبة قال) أخبرني حبيب بن (أبي) ثابت قال سمعت أبا المنهال قال سألت البراء بن عازب وزيد بن أرقم عن الصرف

Mas'alah: What is the ruling on selling gold for silver on credit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2070

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Hand-to-Hand Exchange and Immediate Delivery

فكلاهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق دينا وفي هذا الحديث أن الرجل الكبير الشريف العالم قد يلي البيع والشراء بنفسه وإن كان له وكلاء وأعوان يكفونه وفيه المماكسة في البيع والمرواضة وفيه تقليب السلعة وأن يتناولها المشتري بيده ليقلبها وينظر فيها وهذا كله دليل على الاجتهاد في أن لا يغبن الإنسان وفيه أن المهاجرين كانوا قد اكتسبوا الأرض بالمدينة وبواديها وفيه أن علم البيوع من علم الخواص لا من علم العوام لجهل طلحة به وموضعه من الجلالة موضعه وفيه أن الخليفة والسلطان من كان واجب عليه إذا سمع أو رأى ما لا يجوز في الدين أن ينهى عنه ويرشد إلى الحق فيه وفيه ما كان عليه أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه من تفقد أحوال رعيته في دينهم والاهتمام بهم

Mas'alah: What is the ruling on immediate possession in currency exchange in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2074

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Hand-to-Hand Exchange and Immediate Delivery

قال أبو عمر فقول رسول الله صلى الله عليه وسلم هاء وهاء وقوله يدا بيد سواء واختلف العلماء في حد قبض الصرف وحقيقته فقال ابن القاسم عن مالك لا يصح الصرف إلا يدا بيد فإن لم ينتقده ومكث معه من غدوة إلى ضحوة قاعدا وقد تصارفا

غدوة فتقابضا ضحوة لم يصح هذا ولا يكون الصرف إلا عند الإيجاب بالكلام ولو انتقلا من ذلك المكان إلى موضع غيره لم يصح تقابضهما هذا كله قول مالك وجملة مذهبه في ذلك أنه لا يجوز عنده تراخي القبض في الصرف سواء كانا في المجلس أو تفرقا ومحل قول عمر عنده (والله أعلم) والله لا نفارقه حتى تأخذ منه أن ذلك

على الفور لا على التراخي وهو المعقول من لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم هاء وهاء عنده والله أعلم وقال أبو حنيفة والشافعي يجوز التقابض في الصرف مالم يفترقا وإن طالت المدة وانتقلا إلى موضع آخر واحتجوا بقول عمر والله لا تفارقه حتى تأخذ وجعلوه تفسيرا لما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء واحتجوا بقوله أيضا وإن استنظرك إلى أن يلج بيته فلا تنظره قالوا فعلم من قوله هذا أن المراعى الافتراق

Mas'alah: What is the ruling on exchanging debts of different currencies in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2075

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Settlement of Debts in Different Currencies

واختلف الفقهاء أيضا من معنى هذا الحديث في الدينين يصارف عليهما فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما إذا كان له عليه دراهم وله على الآخر دنانير جاز أن يشتري أحدهما ما عليه بما على الآخر لأن الذمة تقوم مقام العين الحاضرة وليس يحتاج ها هنا إلى قبض فجاز التطارح وقال الشافعي والليث بن سعد لا يجوز لأنه دين بدين واستدلوا بقول عمر لا تبيعوا منها غائبا بناجز قالوا فالغائب بالغائب أحرى أن لا يجوز

Mas'alah: What is the ruling on taking dirhams for dinars in debt repayment in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2076

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Settlement of Debts in Different Currencies

واختلفوا من معنى هذا الحديث أيضا في أخذ الدراهم عن الدنانير فقال مالك وأصحابه فيمن له على رجل دراهم حالة فإنه يأخذ دنانير (بها) وإن كانت مؤجلة لم يجز أن يبيعها بدنانير وليأخذ في ذلك عرضا إن شاء وإنما جاز هذا في الحال ومنعها في المؤجل فرارا من الدين بالدين وقال الشافعي إذا حل دينه أخذ به ما شاء منه من جنسه ومن غير جنسه من بيع كان أو قرض وإن لم يحل دينه لم يجز لأنه دين بدين وقال أبو حنيفة فيمن أقرض رجلا دراهم له أن يأخذ بها دنانير إن تراضيا وقبض الدنانير في المجلس وقال البتي يأخذها بسعر يومه وقال الأوزاعي بقيمته يوم يأخذه وهو قول الحسن البصري وقال ابن شبرمة لا يجوز أن يأخذ عن دنانير دراهم ولا عن دراهم دنانير وإنما يأخذ ما أقرض وروي عن ابن مسعود وابن عباس مثله وروي عن ابن عمر

أنه لا بأس به وأجاز ابن شبرمة لمن باع طعاما بدين فجاء الأجل أن يأخذ بدراهمه (طعاما) واختلف قول الثوري في ذلك والأصل في هذا الباب حديث ابن عمر وهو ثابت صحيح حدثناه خلف بن القاسم الحافظ رحمه الله قال حدثنا أحمد بن محمد حدثنا عبيد بن آدم بن أبي إياس قال حدثنا أبو معن ثابت بن نعيم قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن سعيد ابن جبير عن ابن عمر قال كنت أبيع الإبل بالبقيع فآخذ مكان الدنانير دراهم ومكان الدراهم دنانير فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا بأس به إذا افترقتما وليس

بينكما شيء

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold for gold and silver for silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4221

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

مالك عن موسى بن أبي تميم حديث واحد صحيح وموسى هذا مدني ثقة روى عنه مالك وغيره مالك عن أبي موسى بن أبي تميم عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما

Mas'alah: What is the consensus on selling one dirham for two dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4221

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

قد مضى القول في معنى هذا الحديث وما كان مثله في باب حميد بن قيس من كتابنا هذا ولا خلاف بين فقهاء الأمصار وأهل العلم بالآثار في القول (به فلا يجوز عند جميعهم

بيع درهم بدرهمين ولا دينار بدينارين (يدا بيد) وعلى ذلك جميع السلف إلا عبد الله بن عباس فإنه كان يجيز بيع الدرهم بالدرهمين والدينار بالدينارين يدا بيد ويقول حدثني أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما الربا في النسيئة

وهذا الحديث وضعه أسامة وابن عباس غير موضعه لأنه حديث مخرج عند جماعة العلماء على الذهب بالفضة وعلى جنسين مختلفين من الطعام فهذا هو الذي لا ربا فيه إلا في النسيئة والشواهد في هذا تكثر جدا منها حديث مالك عن نافع عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ومنها حديث عبادة بن الصامت وقد ذكرنا كثيرا من طرقه في باب زيد بن أسلم قال عبادة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الذهب بالذهب مثلا بمثل والفضة بالفضة مثلا بمثل من ازداد فقد أربى

وحديث أبي هريرة في هذا الباب وغيره والأحاديث كثيرة في ذلك جدا عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن جماعة أصحابه إلا ابن عباس ومنهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبو الدرداء وأبو هريرة وغيرهم يطول ذكرهم وليس في خلاف السنة عذر لأحد (إلا لمن) جهلها ومن جهلها مردود إليها محجوج بها على أنه قد روي عن ابن عباس أنه رجع عن قوله في ذلك في الصرف بما حدثه أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف قوله (رواه) معمر وابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي صالح عن أبي سعيد (وابن عباس) والثوري عن أبي هاشم الواسطي عن زياد قال كنت مع ابن عباس في الطائف فرجع عن الصرف قبل أن يموت بسبعين يوما وقد مضى في باب زيد بن أسلم أحاديث في هذا الباب والحمد لله) فلا وجه لإعادة القول فيه هاهنا ومن تأمله في باب حميد كفاه إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on combining a slave with gold or silver in a sale involving currency exchange?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4328

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

الزيادة ثمنا للعبد على أصلهم في الصرف وبيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة إذا كان مع أحدهما عرض

Mas'alah: What is the ruling on selling gold for gold and silver for silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5111

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

مالك عن نافع عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا شيئا منهما غائبا بناجز لم يختلف الرواة عن مالك في هذا الحديث وكذلك رواه أيوب وعبيد الله عن نافع عن أبي سعيد الخدري

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on currency exchange?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5112

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

كما رواه مالك وهو الصحيح في ذلك ورواه ابن عون عن نافع قال جاء رجل إلى عبد الله بن عمر فحدثه عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في الصرف هكذا رواه جماعة عن ابن عون ليس فيه سماع لنافع من أبي سعيد ولا لابن عمر من أبي سعيد وإنما فيه أن رجلا حدثه عن أبي سعيد بهذا الحديث والرجل قد سماه يحيى بن سعيد في حديثه عن نافع رواه يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد أنه أخبره أن نافعا أخبره أن عمرو بن ثابت العتواري ذكر لعبد الله بن عمر أنه سمع أبا سعيد الخدري يحدث بهذا الحديث ولم يجود يحيى بن سعيد ولا ابن عون هذا الحديث لأن فيه أن ابن عمر لما حدثه هذا الرجل بهذا الحديث عن أبي سعيد قام إلى أبي سعيد ومضى معه نافع فسمعا الحديث من أبي سعيد وقد جود ذلك عبيد الله بن عمر ورواه خصيف الجزري وعبد العزيز بن أبي رواد المكي عن نافع عن ابن عمر عن أبي سعيد الخدري وليس بشئ وإنما الحديث لنافع عن أبي سعيد سمعه معه ابن عمر على ما قال عبيد الله وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا عبيد الله قال أخبرني نافع قال بلغ عبد الله بن عمر أن أبا سعيد الخدري يأثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصرف فأخذ بيدي وبيد رجل فأتينا أبا سعيد فقال له عبد الله بن عمر شيء تأثره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصرف قال سمعته أذناي ووعاه قلبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا الفضة بالفضة إلا مثلا بمثل ولا تفضلوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز

Mas'alah: What does the hadith on currency exchange prohibit regarding increase and delay?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5113

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

وهذا من أصح حديث يروى في الصرف هو يوجب تحريم الازدياد والنسأ جميعا في الذهب والورق تبرهما وعينهما وهو أمر مجتمع عليه إلا فرقة شذت وأباحت فيهما الازدياد والتفاضل يدا بيد وما قال بهذا القول أحد من الفقهاء الذين تدون عليهم الفتوى في أمصار المسلمين فلا وجه للاشتغال بالشذوذ والشف في كلام العرب بالكسر الزايدة يقال الشيء يشف ويستشف أي يزيد وفي قوله عليه السلام في هذا الحديث ولا تبيعوا منهما غائبا بناجز دليل على أنه لا يجوز في الصرف شيء من التأخير ولا يجوز حتى يحضر العين منهما جميعا وهذا أمر مجتمع عليه إلا أن من معنى هذا الباب مما اختلف فيه العلماء الصرف على ما ليس عند المتصارفين أو عند أحدهما في حين العقد قال مالك لا يجوز الصرف إلا أن يكون العينان حاضرتين وقال الشافعي وأبو حنيفة يجوز أن يشتري دنانير بدراهم ليست عند واحد منهما ثم يستقرض فيدفع قبل الافتراق وروى الحسن بن زياد عن زفر أنه لا يجوز الصرف حتى تظهر إحدى العينين وتعين فإن لم يكن ذلك لم يجز نحو أن يقول اشتريت صك ألف درهم بمائة دينار وسواء كان ذلك عندهما أم لم يكن فإن عين أحدهما جاز وذلك مثل أن يقول اشتريت منك ألف درهم بهذه الدنانير إذا دفعها قبل أن يفترقا وروي عن مالك مثل قول زفر إلا أنه قال يحتاج أن يكون قبضه لما لم يعينه قريبا متصلا بمنزلة النفقة يحلها من كيسه

وقال الطحاوي واتفقوا يعني هؤلاء الفقهاء الثلاثة على جواز الصرف إذا كان أحدهما دينا وقبضه في المجلس فدل على اعتبار القبض في المجلس دون كونه عينا

Mas'alah: What is the ruling on offsetting two debts of different currencies in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5114

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Set-Off (Muqassah) and Partnership in Gold and Silver

واختلف الفقهاء أيضا في تصارف الدينين وتطارحهما مثل أن يكون لرجل على رجل دنانير ولآخر عليه دراهم فمذهب مالك وأبي حنيفة أنه لا بأس أن يشتري أحدهما ما عليه بما على الآخر ويتطارحانهما صرفا ومن حجة من ذهب هذا المذهب حديث سماك بن حرب عن سعيد بن يحيى عن ابن عمر قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله إني أبيع الإبل أبيع بالدنانير وآخر الدراهم وأبيع بالدراهم وآخر الدنانير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس بذلك ما لم تفترقا وبينكما شيء ففي هذا الحديث دليل على جواز الصرف إذا كان أحدهما دينا قالوا فكذلك إذا كانا دينين لأن الذمة الحاضرة كالعين الحاضرة وصار الطرح عندهم في ذلك كالمقبوض من العين الحاضرة ومعنى الغائب عندهم هو الذي يحتاج إلى قبض ولا يمكن قبضه حتى يفترقا بدليل حديث عمر لا تفارقه حتى تقبضه وقال الشافعي وجماعة وهو قول الليث لا يجوز تصارف الدينين ولا تطارحهما لأنه لما لم يجز غائب بناجز كان الغائب بالغائب أحرى أن لا يجوز وأجاز الشافعي وأصحابه قضاء الدنانير عن الدراهم وقضاء الدراهم عن الدنانير وسواء كان ذلك من بيع أو من قرض إذا كان حالا وتقابضا قبل أن يفترقا بأي سعر شاء فإن تفرقا قبل أن يتقابضا بطل الصرف بينهما ورجع كل واحد منهما إلى أصل

ما كان له على صاحبه

Mas'alah: What is the ruling on taking dinars for dirhams or dirhams for dirhams in a loan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5116

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

قال ابن شبرمة لا يجوز أن يأخذ عن دراهم دنانير ولا عن دنانير دراهم وإنما يأخذ ما أقرض ويشهد لمذهب ابن شبرمة ويؤيده حديث أبي سعيد في هذا الباب وهو قول ابن عباس وابن مسعود ويشهد لقول سائر الفقهاء حديث ابن عمر إلا أن فيه بسعر يومكما وقال عثمان البتي يأخذها بسعر يومه وقال داود وأصحابه إذا كان لرجل على رجل عشرة دراهم فباعه الذي عليه العشرة دراهم بها دينارا فالبيع باطل لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذهب بالورق إلا هاء وهاء وعن بيع أحدهما بالآخر غائبا بناجز قال ولو أخذ بذلك قيمة للعشرة دراهم كان جائزا لأن القيمة غير البيع وإنما ورد النهي عن البيع لا عن القيمة واحتجوا بحديث ابن عمر كنت أبيع الإبل بالبقيع فآخذ من الدنانير دراهم الحديث على ما نذكره ههنا إن شاء الله

Mas'alah: How do scholars reconcile the hadith of Ibn Umar and Abu Sa'id al-Khudri on exchanging gold for silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5118

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

قال أبو عمر حديث ابن عمر في اقتضاء الدنانير من الدراهم والدراهم من الدنانير جعله قوم معارضا لحديث أبي سعيد الخدري في هذا الباب لقوله ولا تبيعوا منها غائبا بناجز وليس الحديثان بمتعارضين عند أكثر الفقهاء لأنه ممكن استعمال كل

واحد منهما وحديث ابن عمر مفسر وحديث أبي سعيد الخدري مجمل فصار معناه لا تبيعوا منهما غائبا ليس في ذمة بناجز وإذا حملا على هذا لم يتعارضا

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dinars for dirhams in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5118

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Hand-to-Hand Exchange and Immediate Delivery

وهذا الحديث حدثناه خلف بن قاسم قال حدثنا أحمد بن محمد عن عبيد بن آدم بن أبي إياس قال حدثني ثابت بن نعيم قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال كنت أبيع الإبل بالبقيع فآخذ مكان الدنانير دراهم ومكان

الدراهم دنانير فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا بأس به إذا افترقتما وليس بينكما شيء وحدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير وجعفر بن محمد قالا حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال كنت أبيع الإبل بالبقيع بالدنانير وآخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت حفصة فقلت يا رسول الله رويدا أسألك أبيع الإبل بالدنانير فآخذ الدراهم وأبيع بالدراهم فآخذ الدنانير وآخذه هذه من هذه فقال لا بأس أن تأخذها بسعر يومها وحدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل ومحمد بن محبوب المعنى واحد

قالا حدثنا حماد عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال كنت أبيع الإبل بالبقيع فذكره سواء بمعناه إلى آخره قال أبو داود وحدثنا الحسين بن الأسود قال حدثنا عبيد الله قال أخبرنا إسرائيل عن سماك بإسناده ومعناه والأول أتم لم يذكر بسعر يومكما

Mas'alah: What is the ruling on currency exchange (sarf) and the requirement of hand-to-hand delivery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5120

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Hand-to-Hand Exchange and Immediate Delivery

قال أبو عمر لم يرو هذا الحديث أحد غير سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر مسندا وسماك ثقة عند قوم مضعف عند آخرين كان ابن المبارك يقول سماك بن حرب ضعيف الحديث وكان مذهب علي فيه نحو هذا وقد روي عن ابن عمر معناه من قوله وفتواه وروى أبو الأحوص هذا الحديث عن سماك فلم يقمه قال فيه عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عمر كنت أبيع الذهب بالفضة والفضة بالذهب فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إذا بايعت صاحبك فلا تفارقه وبينك

وبينه لبس

Mas'alah: How did Nafi' hear the hadith on currency exchange from Abu Sa'id al-Khudri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5124

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

الصرف من أبي سعيد الخدري وكان دخوله عليه مع ابن عمر فحدثهما بحديث الصرف المذكور

Mas'alah: What is the ruling on exchanging silver for gold and wheat for barley hand-to-hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6432

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Hand-to-Hand Exchange and Immediate Delivery

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا عاصم بن علي بن عاصم قال حدثنا الربيع عن ابن سيرين عن أنس قال لا بأس بالورق بالذهب واحد باثنين يدا بيد ولا بأس بالبر بالشعير واحد باثنين يدا بيد ولا بأس بالتمر بالملح واحد باثنين يدا بيد فهذا ما في معنى البيضاء بالسلت في هذا الحديث عند العلماء

Mas'alah: What was the prohibition on trading with Roman dinars after the minting of Arabic dinars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7300

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Coining, Minting, and Fees for Currency Conversion

أو تحول إلى زيادة أو نقصان وكانت قبل ذلك من حجارة وأمر فنودي ألا يتبايع أحد بعد ثلاثة أيام من ندائه بدينار رومي فكثرت الدنانير العربية وبطلت الرومية

Mas'alah: What is the ruling on selling a dinar for two dinars?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8106]

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

حديث تاسع من بلاغات مالك 897 - مالك أنه بلغه عن جده ملك بن أبي عامر أن عثمن بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين (31 32)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on currency exchange?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8106]

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا بكر بن عبد الرحمن بن عبد الله حدثنا أحمد بن داود بن موسى حدثنا يعقوب بن حميد حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن مالك بن أنس عن موسى لهم عن مالك بن أبي عامر عن عثمان بن عفان أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين

Mas'alah: What is the ruling on exchanging one dinar for two dinars or one dirham for two dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8107

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف وسعيد بن سيد قالا حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن خالد بن يزيد قال حدثنا عبيد بن محمد الكشوري إملاء بصنعاء قال حدثنا يزيد بن خالد الدملي قال حدثنا عبد الله بن وهب قال حدثني مخرمة بن بكير عن أبيه قال سمعت سليمان بن يسار أنه سمع مالك بن أبي عامر يحدث عن عثمان بن عفان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين

Mas'alah: What is the ruling on currency exchange (sarf) and its chains of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8107

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

أخبرنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب الرقي قال حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق قال حدثنا عمرو بن مالك قال حدثنا عبد الله بن وهب قال حدثنا مخرمة بن بكير عن أبيه قال أخبرني سليمان بن يسار أن مالك بن أبي عامر حدثه عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين قال أحمد بن عمرو البزار وهذا الحديث قد رواه أبو سهيل بن مالك عن أبيه عن عثمان رواه عاصم بن عبد العزيز الأشجعي وعاصم ليس بالقوي ولا يروى هذا الحديث عن عثمان إلا من حديث مالك بن أبي عامر

Mas'alah: What is the ruling on selling one dirham for two dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8108

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

قال أبو عمر حديث أبي سهيل في هذا عن أبيه حدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الوهاب بن محمد بن سهل بن منصور النصيبي قال حدثنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو موسى إسحاق ابن موسى الأنصاري قال حدثنا عاصم بن عبد العزيز الأشجعي عن أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبايعوا الدرهم بالدرهمين ولا الدينار بالدينارين

KITAB 57

كتاب الخيار

Kitab al-Khiyar (Options in Sale)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الخيار
The Chapter on Options

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the view of Ahmad ibn Hanbal on the option of the two parties in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4399

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > The Chapter on Options > Evidence and Scholarly Disagreements on Options

وعبيد الله بن الحسن وإسحاق بن راهويه وروي ذلك أيضا عن الشافعي وكان أحمد بن حنبل يقول هما بالخيار أبدا قالا هذا القول أو لم يقولاه حتى يفترقا بأبدانهما من مكانهما

Mas'alah: What is the ruling on the option of the contracting parties before separation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4382

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

حديث ثالث عشر لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المتبايعان كل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار لا خلاف عن مالك في لفظ هذا الحديث بهذا الإسناد ورواه أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يقول أحدهما لصاحبه اختر هكذا قال حماد بن زيد عن أيوب ورواه شعبة وسعيد بن أبي عروبة عن أيوب بإسناده بلفظ حديث مالك ومعناه ورواه ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر مثله البيعان بالخيار حتى يتفرقا أو يكون بيع خيار قال وربما قال نافع أو يقول أحدهما لصاحبه اختر ورواه

Mas'alah: What is the ruling on the option of the contracting parties before separation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4383

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام فقال فيه ما لم يتفرقا أو يكون خيار ولفظ عبد الله ابن دينار عن ابن عمر عن النبي عليه السلام كل بيعين فلا بيع بينهما حتى يتفرقا قال إلا بيع الخيار وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا من وجوه كثيرة من حديث سمرة بن جندب وأبي برزة الأسلمي وعبد الله بن عمرو بن العاص وأبي هريرة وحكيم بن حزام وغيرهم وأجمع العلماء على أن هذا الحديث ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وأنه من أثبت ما نقل الآحاد العدول واختلفوا في القول به والعمل بما دل عليه فطائفة استعملته وجعلته أصلا من أصول الدين في البيوع وطائفة ردته فاختلف الذين ردوه في تأويل ما ردوه به وفي الوجوه التي بها دفعوا العمل به فأما الذين ردوه فمالك وأبو حنيفة وأصحابهما لا أعلم أحدا رده غير هؤلاء إلا شيء روي عن إبراهيم النخعي

Mas'alah: What is Malik's position on the hadith of option in sale and the Medinese consensus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4384

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

فأما مالك رحمه الله (فإنه) (أ) قال في موطئه لما ذكر هذا الحديث وليس لهذا عندنا حد معروف ولا أمر معمول به واختلف المتأخرون من المالكيين في تخريج وجوه قول مالك هذا فقال بعضهم دفعه مالك رحمه الله بإجماع أهل المدينة على ترك

العمل به وإجماعهم حجة فيما أجمعوا عليه ومثل هذا يصح فيه العمل لأنه مما يقع متواترا ولا يقع نادرا فيجهل فإذا أجمع أهل المدينة على ترك العمل به وراثة بعضهم عن بعض فمعلوم أن هذا توقيف أقوى من خبر الواحد والأقوى أولى أن يتبع وقال بعضهم لا يصح دعوى إجماع أهل المدينة في هذه المسألة لأن سعيد بن المسيب وابن شهاب وهما أجل فقهاء أهل المدينة روي عنهما منصوصا (العمل به) ولم يرو عن أحد من أهل المدينة نصا ترك العمل به إلا عن مالك وربيعة وقد اختلف فيه عن ربيعة وقد كان ابن أبي ذئب وهو من فقهاء أهل المدينة في عصر مالك

Mas'alah: What did Malik mean by saying there is no known limit for the option in sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4385

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Duration of the Option Period

ينكر على مالك اختياره ترك العمل به حتى جرى منه لذلك في مالك قول خشن حمله عليه الغضب ولم يستحسن مثله منه فكيف يصح لأحد أن يدعي إجماع أهل المدينة في هذه المسألة هذا ما لا يصح القول به وقال هذا القائل في معنى قول مالك وليس لهذا عندنا حد معروف ولا أمر معمول به إنما أراد الخيار لأنه قال ذلك فأثر قوله إلا بيع الخيار وأراد مالك بقوله هذا ليس عندنا في المدينة في الخيار حد معروف ولا أمر معمول به فيه إنكارا لقول أهل العراق وغيرهم القائلين بأن الخيار لا يكون في جميع السلع إلا ثلاثة أيام والخيار عند مالك وأهل المدينة يكون ثلاثا وأكثر وأقل على حسب اختلاف حال المبيع وليس الخيار عنده في الحيوان كهو في الثياب ولا هو في الثياب كهو في العقار وليس لشيء من ذلك حد بالمدينة لا يتجاوز كما زعم المخالف قال فهذا معنى ما أراد مالك رحمه الله بقوله وليس لهذا عندنا حد

معروف ولا أمر معمول به أي ليس للخيار واشتراطه عندنا حد لا يتجاوز في العمل به سنة كما زعم من خالفنا قال وأما حديث البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإنما رده اعتبارا ونظرا واختيارا مال فيه إلى بعض أهل بلده كما صنع في سائر مذهبه

Mas'alah: What did Abu Yusuf say about the option of the two parties in a sale before separation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4388]

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

وعن أبي يوسف القاضي نصا أنه قال هما المتساومان قال فإذا قال بعتك بعشرة فللمشتري الخيار في القبول في المجلس قبل الافتراق والبائع خيار الرجوع في قوله قبل قبول المشتري

Mas'alah: What is Malik's ruling on the option of the sale session?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4389]

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

وقال مالك لا خيار للمتبايعين إذا عقد البيع بكلام وإن لم يفترقا

Mas'alah: What did Ibn Khuwayz Mindad report from Malik regarding the option of the sale session?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4389]

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

وذكر ابن خواز منداد عن مالك في معنى البائعين بالخيار ما لم يفترقا نص ما ذكرناه عن محمد بن الحسن وأبي حنيفة

Mas'alah: Which early authorities held the view of the option of the session?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4390

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

وروي ذلك عن عبد الله بن عمر وأبي برزة الأسلمي وسعيد بن المسيب وشريح القاضي والشعبي والحسن البصري وعطاء وطاوس والزهري وابن جريج ومعمر ومسلم بن خالد الزنجي والأوزاعي ويحيى القطان وعبد الرحمان بن مهنى

Mas'alah: What is the ruling on khiyar al-majlis (option of the session) in sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4391

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

وقد كان ابن عمر وهو الذي روى حديث البيعان بالخيار ما لم يفترقا إذا بايع أحدا وأحب أن ينفذ البيع مشى قليلا ثم رجع

Mas'alah: What is the ruling on the option of the session (khiyar al-majlis) in sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4391

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

وفي حديث عمرو بن شعيب أيضا ما يدل على أنه لا بيع بينهما وأن كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يفترقا

Mas'alah: What is the hadith regarding the option of withdrawal (khiyar al-majlis) in sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4392

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

حدثنا قتيبة بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المتبايعان بالخيار ما لم يفترقا إلا أن تكون صفقة خيار ولا يحل له أن يفارق صاحبه خشية أن يستقيله

Mas'alah: What is the argument regarding separation by speech in the context of khiyar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4393

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

وأما ما اعتلوا به من أن الافتراق قد يكون بالكلام وأنه جائز أن يكون أري بذكر الافتراق في هذا الحديث الافتراق بالكلام فيقال لهم خبرونا عن الكلام الذي وقع به الاجتماع وتم به البيع أهو الكلام الذي أريد به الافتراق أم غيره فإن قالوا هو غيره فقد أحالوا وجاءوا بما لا يعقل لأنه ليس ثم كلام غير ذلك وإن قالوا هو ذلك الكلام (هـ) بعينه قيل لهم كيف يجوز أن يكون الكلام الذي به اجتمعا وتم بيعهما به افترقا وبه انفسخ بيعهما هذا ما لا يفهم ولا يعقل والاجتماع ضد

الافتراق فكيف يجوز أن يكون الكلام الذي اجتمعا به افتراقا به نفسه هذا عين المحال والفاسد من المقال

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Umar regarding the option of the two parties in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4395

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يكون بيع خيار قال وربما قال نافع أو يقول أحدهما اختر

Mas'alah: What is the ruling on the option (khiyar) in a sale before the parties separate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4396

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

سلم كل بيعين أحدهما على صاحبه بالخيار ما لم يتفرقا أو يكون خيارا وقرأت على عبد الوارث أيضا أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا ابن عيينة عن ابن جريج قال أملى علي نافع سمع عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تبايع المتبايعان فكل واحد منهما بالخيار من بيعه ما لم يتفرقا أو يكون بيعهما عن خيار (فإن كان بيعهما عن خيار) (ه) فقد وجب

Mas'alah: What is the ruling on the option (khiyar) in a sale before the parties separate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4397

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا أو يخير أحدهما الآخر فإن خير أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع وإن تفرقا بعد أن تبايعا ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب البيع

Mas'alah: What is the hadith of Hakim ibn Hizam about the option in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4397

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

وأما حديث حكيم بن حزام فرواه شعبة (عن قتادة أنه سمعه من أبي الخليل عن عبيد (د) الله بن الحارث عنه أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي الخليل عن عبيد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يفترقا فإن

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the meaning of 'except the sale with an option'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4398

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

واختلف العلماء في معنى قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث إلا بيع الخيار وقوله أو يكون بيعهما عن خيار فقال قائلون هذا الخيار المشترط من كل واحد منهما على حسب ما يجوز من ذلك كالرجل يشترط الخيار ثلاثة أيام أو نحوها (فإن المسلمين على شروطهم) (ج) وهذا قول الشافعي وأبي ثور وجماعة

Mas'alah: What is the second scholarly interpretation of 'except a sale with an option'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4398

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

وقال آخرون معنى قوله إلا بيع الخيار وقوله إلا أن يكون بيعهما عن خيار ونحو هذا هو أن يقول أحدهما بعد تمام البيع لصاحبه اختر إنفاذ البيع أو فسخه فإن اختار إمضاء البيع تم البيع بينهما وإن لم يتفرقا هذا قول الثوري والليث بن سعد والأوزاعي وابن عيينة

Mas'alah: What is the story of a horse sale and the judgment of Abu Barzah regarding the option?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4399

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن جميل بن مرة عن أبي الوضي قال غزونا غزوة منزلنا منزلا فباع صاحب لنا فرسا بغلام ثم أقاما بقية يومهما وليلتهما فلما أصبحا من الغد وحضر الرجل قام إلى فرسه ليسرجه فندم فأتى (هـ) صاحبه فقال بيني وبينك أبو برزة

صاحب النبي صلى الله عليه وسلم فأتيا أبا برزة في ناحية العسكر فقصا عليه القصة فقال أترضيان أن أقضي بينكما بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Umar regarding the option of the two sellers before separation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4401

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

قرأت على عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب قراءة عليه قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله قال قال ابن عمر كنا إذا تبايعنا كان

كل واحد منا بالخيار ما لم يفترق المتبايعان قال فتبايعت أنا وعثمان مالا لي بالوادي بمال كثير (بخيبر) قال فلما بايعته طفقت على عقبي القهقرى خشية أن يرادني عثمان البيع قبل أن أفارقه

Mas'alah: What is the ruling on stipulating an option period in a sale and its duration according to Malik and other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4402

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Duration of the Option Period

وأما قوله في حديث مالك عن نافع عن ابن عمر المذكور إلا بيع الخيار فقد مضى ما

للعلماء في تأويل هذه اللفظة واختلفوا في شرط الخيار ومدته فقال مالك يجوز شرط الخيار شهرا أو أكثر هكذا حكى ابن خواز منداد عنه وهو قول ابن أبي ليلى وأبي يوسف ومحمد بن الحسن والأوزاعي كلهم يقول بجواز اشتراط الخيار شهرا أو أكثر والشرط لازم إلى الوقت الذي يشترط فيه الخيار وهو قول أحمد بن حنبل وأبي ثور وإسحاق ولم يفرقوا بين أجناس المبيعات وذكر ابن القاسم وغيره عن مالك قال يجوز شرط الخيار في بيع الثوب اليوم واليومين وما أشبه ذلك (هـ) وما كان أكثر من ذلك فلا خير فيه وفي الجارية يكون أبعد من ذلك قليلا الخمسة أيام والجمعة ونحو ذلك وفي الدابة اليوم وما أشبهه يركبها ليعرف ويختبر ويستشير

فيها وما بعد من أجل الخيار فلا خير فيه ولا فرق بين شرط الخيار للبائع والمشتري وقال الليث بن سعد يجوز الخيار اليوم واليومين والثلاثة قال وما بلغنا فيه وقت إلا أنا نحب أن يكون ذلك قريبا إلى ثلاثة أيام قال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما يجوز البيع في الأشياء بشرط الخيار للبائع والمشتري ثلاثة أيام إلا فيما يجب تعجيله في المجلس نحو الصرف والسلم وقال أبو حنيفة وزفر والشافعي لا يجوز اشتراط الخيار أكثر من ثلاث في شيء من الأشياء فإن فعل فسد البيع قال الشافعي ولولا الخبر ما جازت الثلاثة ولا غيرها في الخيار وقال ابن شبرمة والثوري لا يجوز اشتراط الخيار للبائع بحال قال الثوري إن اشترط البائع الخيار فالبيع فاسد قال ويجوز شرط الخيار للمشتري عشرة أيام وأكثر وقال الحسن بن حي إذا اشترى الرجل الشيء فقال له البائع اذهب فأنت فيه بالخيار فهو فيه بالخيار أبدا حتى يقول قد رضيت وقال ما أدري ما الثلاث إذا باعه فقد رضي وإن كانت جارية بكر فوطئها فقد رضي وقال عبيد الله بن الحسن

Mas'alah: What is the ruling on cash payment in a sale with an option period in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4404

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Ownership and Liability During the Option Period

لا يعجبني طول الخيار وكان يقول للمشتري الخيار ما رضي البائع ولا يجوز عند مالك النقد في بيع الخيار فإن اشترط النقد في بيع الخيار فالبيع فاسد وفي مذهب أبي حنيفة أيضا لا يجب نقد الثمن مع بقاء الخيار فإن اشترط نقد الثمن مع بقاء الخيار فالشرط فاسد والبيع صحيح

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of stipulating a three-day option for the seller?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4404

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

قال أبو عمر أما الخبر الذي يزعم الشافعي أنه لولاه ما جاز اشترط الخيار للبائع أصلا ولا للمشتري وإنما أجازه ثلاثا من أجله فحديث سفيان بن عيينة رواه الشافعي والناس عنه عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر أن منقذا شج في رأسه مأمونة في الجاهلية فحبلت لسانه فكان مخدعا في البيع فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بع وقل ولا خلابة ثم أنت بالخيار ثلاثا من بيعك وحديث أيوب وهشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من ابتاع مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام وروى عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

مثله

Mas'alah: What is the ruling on the sale of a musarrah (unmilked animal) and the expiration of the option period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4405

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Produce and Offspring During the Option Period

وسنذكر المصراة والحكم فيها وما للعلماء في ذلك في باب أبي الزناد من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What happens when the option period expires without the buyer rescinding the sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4405

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Termination of the Option Right

وجماعة الفقهاء بالحجاز والعراق يقولون إن مدة الخيار إذا انقضت قبل أن يفسخ من له الخيار البيع تم البيع ولزم وبه قال المتأخرون من الفقهاء أيضا أبو ثور وغيره إلا أن مالكا قال إذا اشترط المشتري الخيار لنفسه ثلاثا فأتى به بعد مغيب الشمس من آخر أيام الخيار أو من الغد أو قرب ذلك فله أن يرد وإن تباع ذلك لم يرد وهو رأي ابن القاسم قال مالك إن اشترط أنه إن غابت الشمس من آخر أيام الخيار فلم يأت بالثوب لزم البيع فلا خبر في هذا البيع وهذا مما انفرد به أيضا رحمه الله وحجة من أجاز الخيار واشترطه أكثر من ثلاث قوله صلى الله عليه وسلم المسلمون على شروطهم

Mas'alah: What is the ruling on an option period without a specified time in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4407

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Duration of the Option Period

وجاز الخيار عند مالك وأصحابه (إلى غير مدة معلومة) إذا جعل الخيار بغير مدة معلومة ويجعل السلطان له في ذلك من الخيار ما يكون في مثل تلك السلعة وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا جعل الخيار بغير مدة معلومة فسد البيع كالأجل الفاسد سواء فإن أجازه في الثلاث جاز عند أبي حنيفة وإن لم يجزه حتى مضت الثلاث لم يكن له أن يجيز وقال أبو يوسف ومحمد له أن يختار بعد الثلاث وقياس قول الشافعي عندي في هذه المسألة أن يكون البيع فاسدا ولا يجوز وإن (ه) أجازه في الثلاث

Mas'alah: What is the ruling on stipulating an indefinite option period in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4408

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Duration of the Option Period

وقال طائفة منهم الحسن بن حي وغيره جائز اشتراط الخيار بغير مدة ويكون الخيار أبدا وقال الطبري إذا لم يضرب للخيار وقتا معلوما كان البيع صحيحا والثمن حالا وكان له الخيار في الوقت إن شاء أمضى وإن شاء رد

Mas'alah: Is the option of sale inheritable upon the death of the party holding it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4408

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Inheritance of the Option Right

وعند مالك والشافعي وعبيد الله بن الحسن يورث الخيار ويقوم ورثة الذي له الخيار مقامه إن مات في أيام الخيار وقال الثوري وأبو حنيفة يبطل الخيار بموت من له الخيار ويتم البيع

Mas'alah: Who bears the risk of destruction of the sold item during the option period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4408

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Ownership and Liability During the Option Period

وعند مالك والليث بن سعد والأوزاعي هلاك المبيع في أيام الخيار من البائع منه مصيبة والمشتري أمين وهو قول ابن أبي ليلى إذا كان الخيار للبائع خاصة وقال الثوري إذا كان الخيار للمشتري فعليه الثمن وقال أبو حنيفة إن الخيار للبائع فالمشتري ضامن للقيمة وإن كان الخيار للمشتري فعليه الثمن وقد تم البيع على كل حال بالهلاك وحكى الربيع مثل ذلك عن الشافعي وقال الشافعي فيما حكى المازني عنه لأيهما كان الخيار فالمشتري ضامن للقيمة إذا هلك في يده بعد قبضه

Mas'alah: What are the foundational principles and branches of options in sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4409

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Comparison of Conditional and Legal Options

له وهذا كله علىأصولهم في هلاك المبيع بعد القبض عند المشتري على ما تقدم عنهم ذكره في الباب قبل هذا فهذه أمهات مسائل الخيار وأصوله وأما الفروع في ذلك فلا تكاد تحصى وليس في مثل كتابنا تتقصى

Mas'alah: What is the ruling on the option to cancel a sale for a person who is easily deceived?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5465

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Comparison of Conditional and Legal Options

عن نافع عن ابن عمر أن منقذا شج في رأسه مأمومة في الجاهلية فخبلت لسانه فكان يخدع في البيع ومرة قال إذا بايع خدع فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بع وقل لا خلابة ثم أنت بالخيار ثلاثا من بيعك قال ابن عمر فسمعته إذا بايع يقول لا خيابة لا خيابة

Mas'alah: What is the ruling on the three-day option in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6112

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Duration of the Option Period

وقد جعله العراقيون والشافعي أصلا في الخيار ثلاثة أيام لا يتجاوز)

Mas'alah: What is the ruling on the option period in sales according to Malik and the Iraqis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6122

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Duration of the Option Period

قال أبو عمر جعل العراقيون والشافعي حديث المصراة من رواية ابن سيرين ومحمد بن زياد ومن تابعهما عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أصلا في الخيار أنه لا يكون أكثر من ثلاثة أيام وذهب مالك إلى أن الخيار لا حد فيه وإنما هو على ما

شرطه المتبايعان مما يليق ويعرف من مدة اختيار مثل تلك السلعة وحجته في ذلك عموم قوله صلى الله عليه وسلم إلا بيع الخيار وقد مضى القول في الخيار ممهدا في باب نافع والحمد لله رب العالمين

Mas'alah: What is the ruling on two commodities sold with an option?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8288

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Shart (Option of Stipulation)

السلعتين وفاتتا ردا جميعا إلى القيمة يوم قبضهما المشتري بالغا ما بلغت وأما إذا كان ما قدمنا ذكره في السلعتين على وجه المساومة من غير إيجاب أو كان البيع على أن المشتري بالخيار فيهما جميعا بين أن يأخذ أيتهما شاء وبين أن يردهما جميعا ولا بيع بينهما فلا بأس بذلك لأن المشتري بالخيار في أي الثمنين شاء وبالخيار أيضا في الأخذ أو الترك

KITAB 58

كتاب الرهن

Kitab al-Rahn (Pledge)

Canonical Maliki reference section

BAB 5

باب الانتفاع بالرهن
The Chapter on Benefit from the Pledge

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on using a pledged animal with the owner's permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4591

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > The Chapter on Benefit from the Pledge > Use of the Pledge by the Pledgor

وإن كان بإذنه ففي الأصول المجتمع عليها في تحريم المجهول والغرر وبيع ما ليس عندك وبيع ما لم يخلق ما يرد ذلك أيضا

BAB 7

باب هلاك الرهن

The Chapter on Destruction of the Pledge

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Maliki ruling on liability for a pledge that is destroyed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2224

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > The Chapter on Destruction of the Pledge > Liability for Loss of Pledge

ليس بمعتد في حبسه فيضمن وإنما يضمن من تعدى والأمانة لا تضمن بغير التعدي فهو عند هؤلاء كله أمانة وعند أبي حنيفة وأصحابه ما زاد على قيمته فأمانة وعند مالك ما لا يعاب عليه أمانة لا تضمن إلا بما تضمن به الأمانات من التعدي والتضييع وكذلك ما يغاب عليه إذا ظهر هلاكل لم يجب على المرتهن ضمانه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'La yaghlaqu al-rahn'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2210

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Pledge

حديث عاشر لابن شهاب عن سعيد مرسل مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يغلق الرهن هكذا رواه كل من روى الموطأ عن مالك فيما علمت إلا معن بن عيسى فإنه وصله (فجعله عن سعيد عن أبي هريرة ومعن ثقة إلا أني أخشى أن يكون الخطأ فيه من علي بن عبد الحميد الغضائري حدثنا خلف بن قاسم حدثنا علي بن الحسن ابن علان وأحمد بن محمد بن يزيد الحلبي قالا حدثنا علي ابن عبد الحميد الغضائري حدثنا مجاهد بن موسى حدثنا معن بن عيسى عن مالك عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلق الرهن وهو لصاحبه حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن

خالد قال حدثنا محمد بن العباس بن يحيى الحلبي قال حدثنا

علي بن عبد الحميد وحدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن القرشي قال محمد بن العباس بن يحيي الحلبي قال حدثنا أبو بكر بن جعفر وعلي بن عبد الحميد قالا حدثنا مجاهد ابن موسى قال حدثنا معن بن عيسى قال حدثنا مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلق الرهن وهو من صاحبه وزاد فيه أبو عبد الله بن عمروس عن الأبهري بإسناده له غنمه وعليه غرمه وهذه اللفظة قد اختلف الرواة في رفعها فرفعها ابن أبي ذئب ومعمر وغيرهما في هذا الحديث لكنهم رووه مرسلا على اختلاف في ذلك عن ابن أبي ذئب نذكره إن شاء الله ورواية معن عن مالك موافقة لذلك وقد روى ابن وهب هذا الحديث فجوده وبين أن هذا اللفظ ليس مرفوعا روى سحنون ويونس بن عبد الأعلى ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن ابن وهب قال سمعت مالكا ويونس بن يزيد وابن أبي ذئب يحدثون عن ابن شهاب عن ابن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يغلق الرهن وقال يونس قال ابن شهاب وكان سعيد بن المسيب يقول الرهن ممن رهنه له غنمه وعليه غرمه فتبين برواية ابن وهب عن يونس بن يزيد أن هذا من قول سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the ruling on a pledge that is not foreclosed in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2212

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Sale and Disposal of Pledged Property

فالله أعلم إلا أن معمرا (قد) ذكره عن ابن شهاب مرفوعا ومعمر من أثبته الناس في

ابن شهاب وقد تابعه على ذلك يحيى بن أبي أنيسة فرفع هذا اللفظ ووصل الحديث عن أبي هريرة ويحيى ليس بالقوي وقد روي من حديث محمد بن كثير ومن حديث زيد بن الحباب عن مالك عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يغلق الرهن له غنمه وعليه غرمه ذكر ذلك شيخنا ابن قاسم عن شيوخه عنهما وذكره الدارقطني وغيره وقد حدثني إسماعيل بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن العباس الحلبي قال حدثنا علي بن عبد الحميد قال حدثنا عبد الله بن عمران العابدي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن زياد بن سعيد عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلق الرهن له غنمه وعليه غرمه وفيما أخبرني

أبو عبد الله إجازة عن علي بن عمر الحافظ قال حدثنا علي بن أحمد بن الفتح الوراق حدثنا محمد بن إبراهيم (بن يعقوب الأنطاكي حدثنا محمد بن المبارك الأنباري حدثنا أحمد بن إبراهيم) بن أبي سكينة الحلبي حدثنا مالك بن أنس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلق الرهن ممن رهنه له غنمه وعليه غرمه وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم (بن أصبغ) قال حدثنا محمد بن أحمد بن زهير قال حدثنا عبد الله بن عمران بن زريق المكي قال حدثنا سفيان عن زياد بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغلق الرهن وحدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن قال حدثنا (محمد) ابن العباس قال حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الطائي بحمص قال حدثنا محمد بن خالد بن خلي قال حدثنا بقية عن إسماعيل بن عياش عن عباد يعني ابن كثير عن محمد بن عبد الرحمن يعني ابن أبي ذئب عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال لا يغلق الرهن لصاحبه غنمه وعليه غرمه

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'ghaliqa' in the context of a pledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2215

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Pledge

قال أبو عمر الرواية في هذا الحديث لا يغلق الرهن برفع القاف على الخبر أي ليس يغلق الرهن ومعناه لا

يذهب ويتلف باطلا والأصل في ذلك الهلال والنحويون يقولون غلق الرهن إذا لم يوجد له تخلص قال امرؤ القيس ... غلقن برهن من حبيب به ادعت ... سليمى وأمسى حبلها قد تبترا ... ... وقال زهير ... وفارقتك برهن لا فكاك له ... ... يوم الوداع فأمسى الرهن قد غلقا ... ... وقال آخر وهو قعنب بن أم صاحب وهو أحد المنسوبين إلى أمهاتهم وهو قعنب بن حمزة أحد بني عبد الله بن غفطان ... بانت سعاد وأمسى دونها عدن ... وغلقت عندها من قبلك الرهن ... ... وقال آخر ... كأن القلب ليلة قيل يغدى ... بليلى العامرية أو يراح

قطاة غرها شرك فباتت ... ... تجاذبه وقد غلق الجناح ... وقال آخر ... ... أجارتنا من يجتمع يتفرق ... ومن يك رهنا للحوادث يغلق ... ... وقال أعشى تغلب ... لما رأى أهلها أنى علقت بها ... ... واستيقنوا أننى في حبلها غلق ... ... بانت نواهم شطونا عن هواي لهم ... ... فما دلوفي ميسورا ولا رفق)

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith 'la yaghlaqu al-rahn' according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2218

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Pledge

قال أبو عبيد لا يجوز في كلام العرب أن يقال للرهن إذا ضاع قد غلق إنما يقال قد غلق إذا استحقه المرتهن فذهب به قال وهذا كان من فعل (أهل) الجاهلية فأبطله النبي صلى الله عليه وسلم بقوله لا يغلق الرهن ثم ذكر نحو قول مالك وسفيان في تفسير هذا الحديث وفسر مالك هذا الحديث بأن قال وتفسير ذلك فيما نرى والله أعلم أن يرهن الرجل الرهن عند الرجل بالشيء وفي الرهن فضل عما رهن (به) فيقول الراهن للمرتهن إن جنتك بحمقك إلى أجل كذا يسميه له وإلا فالرهن لك بما فيه قال مالك فهذا لا يصلح ولا يحل وهذا الذي نهي عنه وإن جاء صاحبه بالذي رهن فيه بعد الأجل فهو له وأرى هذا الشرط متفسخا وعلى نحو هذا فسره الزهري وسفيان الثوري وطاوس وإبراهيم النخعي وشريح القاضي

Mas'alah: What is the ruling on a conditional forfeiture of a pledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2218

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Sale and Disposal of Pledged Property

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن يحيى بن عمر قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن طاوس قال إذا رهن الرجل الرهن فقال لصاحبه إن لم آتك إلى كذا وكذا فالرهن لك

Mas'alah: What is the ruling on a pledge that is not redeemed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2219

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Sale and Disposal of Pledged Property

قال ليس بشيء ولكن يباع فيأخذ حقه ويرد ما فضل

Mas'alah: What is the meaning of 'la yaghlaqu al-rahn' according to al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2219

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Pledge

وذكر عبد الرزاق عن معمر (عن الزهري) عن ابن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يغلق الرهن ممن رهنه قال معمر قلت للزهري أرأيت قوله لا يغلق الرهن أهو الرجل يقول إن لم آتك بمالك فهذا الرهن لك قال نعم قال معمر ثم بلغني عنه أنه قال إن هلك لم يذهب حق هذا إنما هلك من رب (الرهن) له غنمه وعليه غرمه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on pledge forfeiture?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2219

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Pledge

وروى عبد الرزاق وعبد الملك بن الصباح جميعا عن الثوري عن ابن أبي ذئب (عن الزهري) عن ابن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلق الرهن ممن

رهنه له غنمه وعليه غرمه زاد عبد الملك عن الثوري قال إن لم يأته بماله فلا يغلق الرهن

Mas'alah: How do scholars interpret the prohibition on pledge forfeiture?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2219

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Pledge

قال أبو عمر فعلى هذا تفسير أهل العلم في قوله لا يغلق الرهن أن ذلك إنما قصد به الرهن القائم أي لا يستغلقه المرتهن فيأخذه بشرطه المذكور إذ قد أبطلت (ذلك) الشرط السنة وليس ذلك في الرهن يتلف عند المرتهن لأن الذي تلف لا يغلق لأنه قد ذهب وإنما قيل فيما كان باقيا موجودا لا يغلق أي لا يأخذه المرتهن إذا حل الأجل بما له عليه ولا

Mas'alah: What is the ruling on a pledge that is destroyed while in the creditor's possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2220

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

يكون أولى به من صاحبه

Mas'alah: What is the ruling on a conditional forfeiture clause in a pledge contract?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2220

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Sale and Disposal of Pledged Property

وروى هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا أقرض الرجل قرضا ورهنه رهنا وقال إن أتيتك بحقك إلى كذا وكذا (وإلا) فهو لك بما فيه فقال ليس هذا بشيء هو رهن على حاله لا يغلق

Mas'alah: What are the Maliki rulings on liability for a pledge destroyed in the creditor's custody?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2220

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

قال أبو عمر اختلف العلماء قديما وحديثا من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين في الرهن يهلك عند المرتهن ويتلف من غير جنايته (منه) ولا تضييع فقال مالك بن أنس والأوزاعي وعثمان البتي إن كان الرهن مما يخفى هلاكه نحو الذهب والفضة والحلي والمتاع والثياب والسيوف ونحو ذلك مما يغاب عليه ويخفى هلاكه فهو مضمون إذا خفي هلاكه ويتراد أن الفضل فيما بينهما إن كانت قيمة الرهن (أكثر من الدين ذهب الدين كله ورجع الراهن على المرتهن بفضل قيمة الرهن وإن كانت قيمة الرهن) مثل الدين ذهب بما فيه وإن كانت قيمته أقل من الدين رجع المرتهن على الراهن بباقي دينه إلا أن مالكا وابن القاسم يقولان إن قامت البينة على هلاك ما يغاب عليه فليس بمضمون إلا أن يتعدى فيه المرتهن أو يضيعه فيضمن

Mas'alah: What is the ruling on the guarantee of a pledge that can be concealed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2220

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

وقال أشهب كل ما يغاب عليه مضمون على المرتهن خفي هلاكه أو ظهر وهو قول الأوزاعي والبتي

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو عُمَرَ فَإِنِ اخْتَلَفَ الرَّاهِنُ وَالْمُرْتَهِنُ?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2220]

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Disputes Between Pledgor and Pledgee

قال أبو عمر فإن اختلف الراهن والمرتهن في قيمة الرهن فهو باب غير هذا ولا يجمل بنا ذكر مسائل الرهون كلها لخروجنا بذلك عن تأليفنا وإنما نذكر من المسائل في كتابنا ما كان في معنى الحديث المذكور لا غير وقد جود

Mas'alah: What is the Maliki position on dispute over the value of a pledge?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2221]

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Disputes Between Pledgor and Pledgee

مالك مذهبه في اختلاف الراهن والمرتهن في قيمة الرهن وفي مقدار الدين جميعا في كتابه الموطأ وقد ذكرنا ما للعلماء من خلافه وموافقته ووجه قول كل واحد منهم في كتاب الاستذكار والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on a pledge whose destruction is apparent?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2221]

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

فإن كان الرهن مما يظهر هلاكه نحو الدار والأرضين والحيوان فهو من مال الراهن ومصيبته منه والمرتهن فيه أمين ودين المرتهن (فيه) ثابت على حاله هذا كله قول مالك وعثمان البتي والأوزاعي وروى هذا القول الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه

Mas'alah: What is the ruling on the guarantee of a pledge regardless of its type?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2221

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

وقال ابن أبي ليلى وعبيد الله بن الحسن وإسحاق بن راهويه وأبو عبيد يترادان الفضل بينهما مثل قول الأوزاعي ومالك والبتي سواء إلا أنه لا فرق عندهم بين ما يظهر هلاكه وبين ما يغاب عليه والرهن مضمون عندهم على كل حال حيوانا كان أو غيره هو عندهم مضمون بنفسه يترادان الفضل فيه إن نقصت قيمته عن الدين أو زادت والقول قول المرتهن في ذلك إن لم تقم بينة ويروى هذا القول أو معناه عن علي بن أبي طالب من حديث قتادة عن خلاس عن علي ويروى أيضا عن ابن عمر من حديث إدريس الأودي عن إبراهيم بن عميرة وهو مجهول عن ابن عمر

Mas'alah: What is the Hanafi view on the liability of a pledged item?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2221

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي إن كان الرهن مثل الدين أو أكثر

منه فهو بما فيه وإن كان

Mas'alah: What are the different opinions on the guarantee of a pledged item when it is destroyed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2222

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

أقل من الدين ذهب من الدين بقدره ورجع المرتهن على الراهن بما نقص والرهن عندهم مضمون بقيمة الدين فما دون وما زاد على الدين فهو أمانة وروي مثل هذا القول كله أيضا عن علي بن أبي طالب من حديث عبد الأعلى عن محمد بن الحنفية عن علي وهو أحسن الأسانيد في هذا الباب عن علي وتأويل قوله له غنمه وعليه غرمه عند هؤلاء أبي حنيفة وأصحابه ومن قال بقولهم أنه لا يكون للمرتهن ويكون للراهن وغنمه عندهم ما فضل من الدين وعليه غرمه ما نقص من الدين وهذا كله عندهم في سلامة الرهن لا في عطبه على ما تقدم ذكرنا له فالرهن عند هؤلاء في الهلاك مضمون بالدين لا بنفسه وقيمته ومن حجتهم أن المرتهن لما كان أحق به من سائر الغرماء عند الفلس علم أنه ليس كالوديعة وأنه مضمون لأنه لو كان أمانة لم يكن (المرتهن) أحق به وقال شريح وعامر الشعبي وغير واحد من الكوفيين يذهب الرهن بما فيه كانت قيمته مثل الدين أو أكثر (منه) أو أقل ولا يرجع واحد منهما على صاحبه بشيء وهو قول الفقهاء السبعة المدنيين إلا أنهم إنما يجعلونه بما فيه إذا هلك وعميت قيمته ولم تقم بينة على ما فيه وإن قامت بينة على ما فيه ترادا الفضل وهكذا قال الليث بن سعد مذهبه في هذا ومذهب السبعة سواء قال الليث وبلغني ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the liability of a pledged animal according to various scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2223

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

عن علي بن أبي طالب والحيوان عند الليث لا يضمن إلا أن يتهم المرتهن في دعوى الموت والإباق وقال الليث يكون بالموت ظاهرا معلوما قال فإن أعلم المرتهن الراهن بإباقه أو موته أو أعلم السلطان ان كان صاحبه غائبا حلف وبرىء وقالت طائفة من أهل الحجاز منهم سعيد بن المسيب والزهري وعمرو بن دينار ومسلم بن خالد والشافعي وهو قول أحمد بن حنبل وأبي ثور وعامة أصحاب الأثر وداود بن علي الرهن كله أمانة قليله وكثيره ما يغاب عليه منه وما يظهر إذا ذهب من غير جناية المرتهن فهو من مال الراهن ولا يضمن إلا بما يضمن به الودائع وسائر الأمانات ودين المرتهن ثابت على حاله قالوا والحيوان في ذلك والعقار والحلي والثياب وغير ذلك سواء وحجتهم في ذلك حديث سعيد (بن المسيب) عن أبي هريرة قالوا وهو مرفوع صحيح عن الرهن ممن رهنه له غنمه وعليه غرمه وقد وصله قوم عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قالوا وهو مرفوع صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ومراسيل سعيد عندهم صحاح ومعنى قوله له غنمه أي له غلته ورقبته وفائدته كلها وعليه غرمه فكاكه ومصيبته فعلى هذا المعنى هذا القول عندهم غنمه لصاحبه وغرمه عليه قالوا والمرتهن

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the pledgee's claim of destruction for different types of pledged items?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2224

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

والفرق بين ما يغاب عليه وما لا يغاب عليه في المشهور من مذهب مالك وأصحابه أن ما لا يغاب عليه من الرهون كالحيوان وشبهه والعقار ومثله إذا ادعى المرتهن هلاكه ولم يتبين كذبه قبل قوله وإذا ادعى هلاك ما قد غاب عليه عند نفسه لم يقبل قوله فيه لأنه إنما أخذه وثيقة لنفسه ولم يأخذه وديعة ليحفظه على ربه فلا يقبل قوله في ضياعه إلا ببينة وأمر ظاهر وتلزمه قيمته يقاص بها من دينه والقول قوله مع يمينه في قيمته إن نزل فيها اختلاف بينهما وعميت ويترادان الفضل في ذلك

Mas'alah: What does the hadith 'he has its profit and bears its loss' mean for a pledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2224

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Rights and Obligations of Pledgor and Pledgee

ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم له غنمه عند مالك وأصحابه أي له غلته وخراج ظهره وأجرة عمله ومعنى قوله غرمه أي نفقته ليس الفكاك والمصيبة قالوا لأن الغنم إذا كان الخراج والغلة كان الغرم ما قابل ذلك من النفقة قالوا والأصل أن المرتهن غير مؤتمن ولا متعد فيضمن ما خفي هلاكه من حيث ضمنه المستعير سواء

Mas'alah: What does the hadith 'the pledge is ridden and milked' mean in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2224

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Rights and Obligations of Pledgor and Pledgee

وفي معنى قوله له غنمه وعليه غرمه قوله الرهن مركوب ومحلوب أي أجرة ظهره لربه وكسبه له ولا

Mas'alah: What is the ruling on the pledgee benefiting from the pledged item?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2225

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Rights and Obligations of Pledgor and Pledgee

يجوز أن يكون ذلك للمرتهن لأنه ربا من أجل الدين الذي له ولا يجوز أن يلي الراهن ذلك لأنه يصير غير مقبوض حينئذ والرهن لا بد أن يكون مقبوضا ولو ركبه لخرج من الرهن فقف على هذا كله فهو مذهب مالك وأصحابه

Mas'alah: What is the difference between offspring and produce of a pledged item in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2225

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Increase and Decrease of Pledged Property

وفرق مالك بين الولد وبين الغلة والخراج فجعل ولد الأمة وسخل الماشية رهنا مع الأمهات كما هي في الزكاة تبعا للأمهات وليس كذلك صوفها ولبنها ولا ثمر الأشجار لأنها ليست تبعا لأصولها في الزكاة ولا هي في صورتها (ولا معناها) ولا تقوم مقامها ولها حكم نفسها (لا حكم الأصل) وليس كذلك الولد والسخل والله أعلم بصواب ذلك)

Mas'alah: What is the ruling on fruit in a pledge (rahn) according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4320

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Increase and Decrease of Pledged Property

وكل رهن فيه ثمرة قد أبرت فهي رهن عند مالك وأصحابه مع الرقاب وإن كانت لم تؤبر فهي للراهن)

Mas'alah: What is the ruling on a pledgee milking or riding a pledged animal in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4590

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Rights and Obligations of Pledgor and Pledgee

وفي هذا الحديث أيضا على ما استدل به أصحابنا وغيرهم ما يرد ما ذهب إليه من قال إنه جائز للمرتهن الشاة أو البقرة أو الدابة أن يحلب أو يركب ذلك الرهن وتكون عليه نفقة الدابة أو البقرة أو رعيها أو رعي الشاة أو نفقتها

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of using a pledged animal in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4590

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Rights and Obligations of Pledgor and Pledgee

وممن ذهب إلى هذا أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وحجتهم حديث الشعبي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الرهن مركوب ومحلوب وبعض رواته يقول فيه الرهن يركب أو يحلب بقدر نفقته وعلى الذي يركب ويحلب نفقته

Mas'alah: What is the Maliki position on the hadith about riding and milking a pledged animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4590

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Rights and Obligations of Pledgor and Pledgee

وهذا الحديث عند جمهور الفقهاء ترده أصول يجتمع عليها وآثار ثابتة لا يختلف في صحتها وقد أجمعوا أن ليس الرهن وظهره للراهن ولا يخلو من أن يكون احتلاب المرتهن له بإذن الراهن أو بغير إذنه فإن كان بغير إذنه ففي حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يحتلبن أحد ماشية أحد

Mas'alah: What is the ruling on using a pledged animal without the owner's consent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4591

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Rights and Obligations of Pledgor and Pledgee

إلا بإذنه ما يرده ويقضي بنسخه مع ما ذكرنا من تحريم مال المسلم إلا عن طيب نفس

Mas'alah: What is the Maliki position on the hadith about riding and milking a pledged animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4591

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Rights and Obligations of Pledgor and Pledgee

وفيما ذكرنا صحة ما ذهب إليه أصحابنا وجمهور الفقهاء في حديث أبي هريرة الرهن يركب ويحلب بنفقته أنه منسوخ وإن ذلك كان قبل نزول تحريم الربا والله

أعلم

KITAB 59

كتاب التفليس

Kitab al-Taflis (Bankruptcy)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب التفليس
The Chapter on Bankruptcy

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the difference between death and bankruptcy in Maliki law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2961

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > The Chapter on Bankruptcy > Effect of Death vs. Bankruptcy on Debts

عبد الرحمن المذكور في هذا الباب وفيه النص على الفرق بين الموت والفلس وهو قاطع لموضع الخلاف ومن جهة القياس بينهما فرق آخر وذلك أن المفلس يمكن أن تطرأ له ذمة وليس الميت كذلك

BAB 5

باب رجوع البائع في عين ماله

The Chapter on the Seller's Reclaiming His Property

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a seller reclaiming goods from a bankrupt buyer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2951

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > The Chapter on the Seller's Reclaiming His Property > Conditions for Reclaiming Goods

حديث ثان لابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن مرسل يتصل من وجوه مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أيما رجل باع متاعا فأفلس الذي ابتاعه ولم يقض الذي باعه من ثمنه شيئا فوجده بعينه فهو أحق به وإن مات الذي ابتاعه فصاحب المتاع فيه أسوة الغرماء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on reclaiming goods from a bankrupt buyer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2952

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > The Chapter on the Seller's Reclaiming His Property > Evidence and Juristic Basis for Reclaiming Goods

هكذا هو في جميع الموطئات التي رأينا وكذلك رواه جميع الرواة عن مالك فيما علمنا مرسلا إلا عبد الرزاق فإنه رواه عن مالك عن ابن شهاب (عن أبي بكر) عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فأسنده وقد اختلف في ذلك (عن) عبد الرزاق حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا مالك بن عيسى قال حدثنا عبد الله بن بركة الصنعاني قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أيما رجل باع متاعا فأفلس المبتاع ولم يقبض من الثمن شيئا فإن وجد البائع سلعته بعينها فهو أحق

بها وإن مات المشتري فهو أسوة الغرماء وكذلك رواه محمد بن علي وإسحاق بن إبراهيم بن جوى الصنعانيان عن عبد الرزاق عن مالك بهذا الإسناد مسندا عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه محمد بن يوسف الحذامي وإسحاق بن إبراهيم البيري عن عبد الرزاق عن

مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا كما في الموطإ ليحيى وغيره وذكر الدارقطني أنه قد تابع عبد الرزاق على إسناده عن مالك أحمد بن موسى وأحمد بن أبي طيبة وإنما هو في الموطإ مرسل - قال أبو عمر واختلف أصحاب ابن شهاب عليه في هذا الحديث أيضا نحو الاختلاف على مالك فرواه صالح بن كيسان ويونس بن يزيد ومعمر بن راشد عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم (مرسلا كما) في الموطإ ورواه موسى بن عقبة عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا حدث به هشام بن عمار عن إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أيما رجل باع سلعة فوجدها بعينها عند رجل قد أفلس ولم يكن قبض من ثمنها شيئا فهي له وإن كان قبض من ثمنها شيئا فهو أسوة الغرماء ذكره بقي (بن مخلد) ومحمد بن يحيى النيسابوري وغيرهما عن هشام هكذا وإسماعيل بن عياش فيما روى عن أهل المدينة ليس بالقوي ورواه الزبيدي واسمه محمد بن الوليد حمصي يكنى أبا الهذيل عن

الزهري عن أبي بكر عن أبي هريرة مسندا كما رواه موسى بن عقبة حدث به عبد الله بن عبد الجبار الخبائري قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن الزبيدي ذكر أبو داود قال

حدثنا محمد بن عوف الطائي قال حدثنا عبد الله بن عبد الجبار الخبائري قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن الزبيدي فذكره وذكره ابن الجارود حدثنا محمد بن عوف حدثنا عبد الله بن عبد الجبار حدثنا إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أيما رجل باع سلعة وأدرك سلعته بعينها عند رجل أفلس ولم يقبض من ثمنها شيئا (فهي له وإن كان قضاه من ثمنها شيئا) فهو أسوة الغرماء فجمع إسماعيل بن عياش حديث موسى بن عقبة وحديث الزبيدي جميعا وإنما ذكر أبو داود روايته عن الزبيدي لأنه من أهل بلده وحديثه عنهم مقبول عند (أكثر) أهل العلم بالحديث وحديثه عن غير أهل بلده فيه تخليط كثير فهم لا يقبلونه وفي رواية الزبيدي

Mas'alah: What is the ruling on a seller reclaiming his property when the buyer dies insolvent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2955

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > The Chapter on the Seller's Reclaiming His Property > Reclaiming Goods in Cases of Death vs. Bankruptcy

بعد قوله فإن كان قضاه من ثمنها شيئا فما بقي فهو أسوة الغرماء قال وأيما امرىء هلك وعنده متاع امرىء بعينه اقتضى منه شيئا أو لم يقتض فهو أسوة الغرماء

Mas'alah: What is the ruling on the seller reclaiming his property when the buyer dies in bankruptcy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2956

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > The Chapter on the Seller's Reclaiming His Property > Reclaiming Goods in Cases of Death vs. Bankruptcy

أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث (بن هشام) عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في التفليس مثله سواء إلا أنه لم يذكر الموت ولا حكمه وفي حديث ابن شهاب أن الغريم في الموت أسوة الغرماء وإن وجد ماله بعينه وروى بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله في التفليس ولم يذكر حكم الموت والحديث محفوظ لأبي هريرة لا يرويه غيره فيما علمت

Mas'alah: What is the Kufan view on the bankrupt buyer's goods in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2958

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > The Chapter on the Seller's Reclaiming His Property > Comparison with Other Schools (e.g., Hanafi, Shafi'i)

ولا أعلم لأهل الكوفة سلفا في هذه المسألة إلا ما رواه قتادة عن خلاس بن عمرو عن علي قال هو فيها أسوة الغرماء إذا وجدها بعينها وروى الثوري عن مغيرة عن إبراهيم قال هو والغرماء فيه شرع سواء وأحاديث خلاس (عن علي) يضعفونها والواجب (كان) على إبراهيم النخعي الرجوع إلى ما عليه الجماعة فكيف أن يتبع ويقلد والله المستعان

Mas'alah: What is the ruling on a seller reclaiming one of two slaves sold when the buyer becomes bankrupt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2959

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > The Chapter on the Seller's Reclaiming His Property > Conditions for Reclaiming Goods

وقال أشهب سئل مالك عن رجل باع من رجل عبدين بمائة دينار وانتقد من ذلك خمسين وبقيت على الغريم خمسون ثم أفلس غريمه فوجده عنده بائع العبدين منه أحد عبديه بعينه وفات الآخر فأراد أخذه بالخمسين التي بقيت له على غريمه وقال الخمسون التي أخذت ثمن (العبد الذاهب وقال الغرماء بل الخمسون التي أخذت ثمن (1)) هذا فقال مالك إن كانت قيمة العبدين سواء رد نصف ما اقتضى وهو خمسة وعشرون دينارا وأخذ العبد وذلك أنه إنما اقتضى من ثمن كل عبد خمسة وعشرون دينارا فليس عليه أن يرد إلا ما اقتضى قال ولو كان باعه عبدا واحدا بمائة دينار فاقتضى من ثمنه خمسين دينار رد الخمسين إن أحب وأخذ العبد وكذلك العمل في روايا الزيت وغيرها على هذا القياس

Mas'alah: What is the ruling on a debtor's promise to creditors in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 948

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Respite and Release of the Bankrupt Debtor

وقال ابن القاسم إذا وعد الغرماء فقال أشهدكم إني قد وهبت لهذا من أين يؤدي إليكم فإن هذا يلزمه وأما أن يقول نعم أنا أفعل ثم يبدو له فلا أرى ذلك عليه

Mas'alah: What is the hadith about a bankrupt person holding another's property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2955

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

أخبرنا سعيد بن عثمان حدثنا أحمد بن دحيم حدثنا أبو عروبة الحسين بن محمد

الحراني حدثنا عمرو بن عثمان حدثنا اليمان بن عدي قال أخبرنا الزبيدي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أيما رجل أفلس وعنده مال امرىء بعينه اقتضى منه شيئا أو لم يقتض منه شيئا فهو أسوة الغرماء –

Mas'alah: What is the hadith about the creditor's right to his property upon the debtor's bankruptcy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2956

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وحدثنا أبو عبد الله محمد بن رشيق قال حدثنا المغيرة بن عمر العدني بمكة قال حدثنا أحمد بن زيد بن هارون قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أفلس الرجل فوجد غريمه متاعه بعينه فهو أحق به

Mas'alah: What is the hadith about the seller's right to his specific goods upon the buyer's bankruptcy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2956

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وروى أيوب وابن عيينة وابن جريج عن عمرو بن دينار عن هشام بن يحيى عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أفلس الرجل فوجد البائع سلعته بعينها فهو أحق بها دون الغرماء

Mas'alah: What is the consensus of Hijazi scholars on the hadith of bankruptcy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2956

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وحديث التفليس هذا من رواية الحجازيين (والبصريين حديث صحيح عند أهل النقل ثابت وأجمع فقهاء

Mas'alah: What is the position of Abu Hanifah and the Kufans on the hadith of bankruptcy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2957

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

ودفعه من أهل العراق أبو حنيفة وأصحابه وسائر الكوفيين وردوه وهو مما يعد عليهم من السنن التي ردوها بغير سنة صاروا إليها وأدخلوا النظر حيث لا مدخل له فيه ولا مدخل للنظر مع صحيح الأثر

Mas'alah: What is the ruling on the seller finding his goods with a bankrupt buyer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2957

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وحجتهم أن السلعة ملك المشتري وثمنها في ذمته فغرماؤه أحق بها كسائر ماله وهذا ما لا يخفى على أحد لولا أن صاحب الشريعة جعل لصاحب السلعة إذا وجدها بعينها أخذها وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن تكون لهم

الخيرة من أمرهم فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما ولو جاز أن ترد مثل هذه السنة المشهورة عند علماء المدينة وغيرهم بأن الوهم والغلط ممكن فيها لجاز ذلك في سائر السنن حتى لا تبقى بأيدي المسلمين سنة إلا قليل مما اجتمع عليه وبالله التوفيق)

Mas'alah: What is the ruling on the seller finding his goods with a bankrupt buyer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2957

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

قال أبو عمر من أقبح ما جاء به أهل الكوفة في هذه المسألة دعواهم أن ذلك في الودائع والأمانات وهذا تجليح وتصريح برد

Mas'alah: What is the ruling on the seller finding his goods with a bankrupt buyer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2958

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

السنة بالرأي لأن في حديث هذا الباب قوله من باع متاعا فأفلس المبتاع فذكر البيع من وجوه كثيرة بألفاظ البيع والابتاع لا بوديعة ولا بشيء من الأمانات وهذا لا خفاء به على من استحيى ونصح نفسه وبالله التوفيق (لا بأحد سواه)

Mas'alah: Which scholars followed the hadith on the bankrupt buyer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2958

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وممن قال بهذا الحديث واستعمله وأفتى به فقهاء المدينة وفقهاء الشام وفقهاء البصرة وجماعة أهل الحديث

Mas'alah: What is the Maliki ruling when creditors refuse to return goods to the seller of a bankrupt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2958

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

واختلف مالك والشافعي في المفلس يأبى غرماؤه دفع السلعة إلى صاحبها وقد وجدها بعينها ويريدون دفع الثمن إليه من قبل أنفسهم لما لهم في قبض السلعة من الفضل فقال مالك ذلك لهم وليس لصاحب السلعة أخذها إذا دفع إليه الغرماء الثمن

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on creditors' rights in bankruptcy cases?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2959

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وقال الشافعي ليس للغرماء في هذا مقال قال وإذا لم يكن للمفلس ولا لورثته أخذ السلعة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل صاحبها أحق بها منهم فالغرماء أبعد من ذلك وإنما الخيار لصاحب السلعة إن شاء أخذها وإن شاء تركها وضرب مع

الغرماء بثمنها وبهذا قال أبو ثور وأحمد بن حنبل وجماعة

Mas'alah: What is the ruling if the seller has already received part of the price from the bankrupt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2959

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

واختلف مالك والشافعي أيضا إذا اقتضى صاحب السلعة من ثمنها شيئا

Mas'alah: What is Malik's view on the seller's option to return partial payment and reclaim goods from a bankrupt buyer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2959

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

فقال ابن وهب وغيره عن مالك إن أحب صاحب السلعة أن يرد ما قبض من الثمن ويقبض سلعته كان ذلك له وإن أحب أن يخلص الغرماء كان ذلك له

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on reclaiming half a slave when half the price was paid before bankruptcy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2960

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وقال الشافعي لو كانت السلعة عبدا فأخذ نصف ثمنه ثم أفلس الغريم كان له نصف

العبد لأنه بعينه وبيع النصف الثاني الذي بقي للغريم لغرمائه ولا يرد شيئا مما أخذ لأنه مستوف لما أخذ ولو

Mas'alah: What is the argument that the seller is entitled to reclaim his specific goods from a bankrupt buyer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2960]()

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

زعمت أنه يرد شيئا مما أخذ جعلت له أن يرد الثمن كله لو أخذه ويأخذ سلعته ومن قال هذا فقد خالف السنة والقياس وقال في المسألة التي ذكرناها عن أش

Mas'alah: What is the ruling when the seller has already received part of the price from a bankrupt buyer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2960]()

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

هب عن مالك أن صاحب العبد أحق به من الغرماء إذا كانت قيمة العبدين سواء من قبل أنه وجد عين ماله بعينه عند معدم والذي قبض من الثمن إنما هو بدل لما فات إذا كانت القيمة سواء ثم يأخذ عين ماله لأنه لم يقبض منه شيئا

Mas'alah: What is the ruling on a seller who has received part of the price from an insolvent buyer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2960]()

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وقال جماعة من العلماء إذا اقتضى من ثمنها شيئا فهو أسوة الغرماء وسواء كانت السلعة شيئا واحدا أو أشياء كثيرة وبهذا قال أحمد بن حنبل وحجته ما ذكر في الحديث المذكور في هذا الباب قوله فلم يقبض البائع من ثمنها شيئا فهو أسوة الغرماء فجعل شرط كونه أحق بها إذا لم يقبض من ثمنها (شيئا) فوجب أن يكون حكمه إذا قبض من ثمنها شيئا بخلاف ذلك

Mas'alah: What are the many subsidiary issues in bankruptcy rulings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2960

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

ومسائل التفليس كثيرة وفروعها جمة نحو تغير السلعة عنده بزيادة أو نقصان أو ولادة الحيوان أو خلطها بغيرها أو اختلاف سوقها وليس يصلح (بنا) في

هذا الموضع

Mas'alah: What is the Maliki view on the difference between death and bankruptcy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2961

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

واختلف مالك والشافعي أيضا في المفلس يموت قبل الحكم عليه وقبل توقيفه فقال

مالك ليس (حكم الفلس) كحكم الموت وبائع السلعة إذا وجدها بعينها أسوة الغرماء في الموت بخلاف الفلس وبهذا قال أحمد بن حنبل وحجة من قال بهذا القول حديث ابن شهاب عن أبي بكر بن

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the equivalence of death and bankruptcy for reclaiming goods?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2961

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وقال الشافعي الموت والفلس سواء وصاحب السلعة أحق بها إذا وجدها بعينها في الوجهين جميعا وحجة من قال بهذا القول ما رواه ابن أبي ذئب (عن) أبي المعتمر عن عمرو بن رافع عن عمر بن خلدة الزرقي قال أتينا أبا هريرة في صاحب لنا أفلس فقال أبو هريرة قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم أيما رجل مات أو أفلس فصاحب المتاع أحق بمتاعه إذا وجده بعينه فجعل الشافعي ذكر الموت زيادة مقبولة في حديث أبي هريرة وغيره لا يقبلها لأن حديث ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن ذكر حكم الموت في ذلك بخلاف الفلس وزعم الشافعي أن حديث ابن أبي ذئب هذا متصل وذلك مرسل والمتصل أولى وزعم غيره أن أبا المعتمر المذكور في هذا الحديث ليس بمعروف بحمل العلم والله أعلم وروى حديث ابن أبي ذئب عنه جماعة منهم ابن أبي فديك وغيره

ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي من هذيل بن مدركة بن

إلياس بن مضر أحد عشر حديثا منها واحد مرسل وعشرة متصلة مسندة قد ذكرنا نسب عبيد الله هذا عند ذكر نسب جده عتبة بن مسعود في كتابنا في الصحابة فأغنى عن ذكره ههنا وعبيد الله هذا يكنى أبا عبد الله كان أحد الفقهاء العشرة ثم السبعة الذين عليهم كانت الفتوى تدور بالمدينة وكان عالما فاضلا مقدما في الفقه شاعرا محسنا لم يكن بعد الصحابة إلى يومنا هذا فيما علمت فقيه أشعر منه ولا شاعر أفقه منه في الذين لا علم لهم غير الشعر وصناعته من يقدم عليه فيه وللزبير بن بكار القاضي في أشعاره كتاب مفرد حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد

Mas'alah: What is the punishment for a wealthy person who delays payment of a debt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6192

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Respite and Release of the Bankrupt Debtor

وبقوله لي الواجد يحل عرضه وعقوبته قالوا ومن عقوبته الحبس هذا إذا كان دينه بعوض حاصل بيده إلا أن أكثر أصحابنا لا يفرقون بين وجوب الدين عليه من أجل عوض أو غير عوض لأن الأصل عندهم اليسار حتى يثبت العدم وعند غيرهم الأصل في الناس العدم لأن الله لم يخرج خلقه إلى الوجود إلا فقراء ثم تطرأ الأملاك عليهم بأسباب مختلفة فمن ادعى ذلك فعليه البينة وأما من أقر بالعوض فقد أقر باليسار فإن ادعى الفقر لم يقبل منه بغير بينة ومطله ومدافعته ظلم وأما إذا صح يساره وامتنع من أداء ما وجب عليه فحبسه واجب لأنه ظالم بإجماع قال الله عز وجل إنما السبيل على الذين يظلمون الناس

Mas'alah: What is the ruling on a creditor finding his specific property with a bankrupt person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7624

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

حديث سادس عشر ليحيى بن سعيد يحيى عن أبي بكر بن حزم حديث واحد 917 - مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أيما رجل أفلس فأدرك الرجل ماله بعينه فهو أحق به من غيره هذا حديث متفق على صحة إسناده وقد مضى القول في معناه مجودا ممهدا في باب ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the hadith about the bankrupt person on the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7690

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Definition and Conditions of Bankruptcy

قال ابن الجارود وحدثنا إبراهيم بن الحسن قال حدثنا إسحاق بن محمد قال حدثنا مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه أنه سمع أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هل تدرون من المقلون قالوا يا رسول الله المقلون فينا من لا درهم له ولا متاع له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن المقلين من يأتي يوم القيامة بصيام وصلاة وزكاة ويأتي قد شتم عرض هذا وأكل مال هذا وقذف هذا وضرب هذا فيقعد يوم القيامة فيقتص هذا كله من حسناته فإن ذهبت قبل أن يقتص منه الذي عليه من الخطايا أخذ من خطاياهم فتطرح عليه

Mas'alah: What is the ruling on the deceased being detained due to unpaid debt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7691

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Respite and Release of the Bankrupt Debtor

قال أبو عمر هذه الأحاديث تفسر حديث هذا الباب حدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن عمرو حدثنا ابن سنجر قال حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا حماد بن سلمة أخبرني عبد الملك أبو جعفر عن أبي نضرة عن سعد بن الأطول قال إن أخاه مات وترك ثلاثمائة درهم وترك عيالا قال فأردت أن أنفقها عليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن أخاك محبوس بدينه فاقض عنه قال فقضيت عنه ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت قد قضيت عنه ولم تبق إلا امرأة تدعي بدينارين وليس لها بينة فقال أعطهما فإنها صادقة

Mas'alah: What is the ruling on debt incurred for valid need versus extravagance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7694

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Definition and Conditions of Bankruptcy

أدانه في غير حق أو في سرف ومات ولم يؤده وأما من أدان في حق واجب لفاقة وعشرة ومات ولم يترك وفاء

KITAB 60

كتاب الحجر

Kitab al-Hajr (Legal Interdiction)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on a guardian using an orphan's camels for milk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4586

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Rights and Obligations of Guardians

أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا يحيى بن إبراهيم قال حدثنا أصبغ بن الفرج قال حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال سمعت رجلا يسأل ابن عباس قال إن في حجري يتيما وإن له إبلا ولي إبل أفقدم إبلي وأمنح منها فما يحل لي من إبله فقال ابن عباس إن كنت ترد نادتها وتلوط حوضها وتهنأ جرباها وتسقي عليها

Mas'alah: What is the ruling on legal interdiction (hajr) for a person weak in understanding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5465

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Persons Subject to Interdiction (Minors, Fools, Slaves, Spendthrifts)

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن الجهم وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن عبد الله الأزدي وإبراهيم بن خالد أبو ثور الكلبي قالوا حدثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف قال أخبرنا سعيد عن قتادة عن

أنس بن مالك أن رجلا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبتاع وكان في عقدته ضعف زاد عبد الوارث في حديثه قال قال الخفاف في عقدته يعني في عقله

فأتى أهله النبي عليه السلام فقالوا يا نبي الله احجر على فلان إنه يبتاع وفي عقدته ضعف فدعاه نبي الله فنهاه عن البيع فقال يا نبي الله إني لا أصبر على البيع فقال رسول الله عليه السلام إن كنت غير تارك للبيع فقل هاء وهاء ولا خلابة

Mas'alah: What are the rulings on a slave spending from his master's property without permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8186

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Interdiction of Slaves (Ma'dhun and Non-Ma'dhun)

أخبرنا عبد الرحمان حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال لا يتصدق المملوك من مال سيده بشيء له بال إلا بإذنه وكذلك لا يصيب من ماله شيئا إلا بإذنه ولا أرى عليه بأسا أن يسقى من لبن ماشيته إذا وليها ظمآنا يمر به وأن ينبل من ذلك بالمعروف من غشيه قال يونس وسألت ربيعة عن ذلك فقال لا إلا من الطعام يأكله أو نحوه ولا بأس عليه إن ولي لسيده حائطا فأتاه مسكين أن يناوله القبضة ونحوها

KITAB 61

كتاب الصلح

Kitab al-Sulh (Settlement)

Canonical Maliki reference section

BAB 5

باب الصلح في الأموال والديون

The Chapter on Settlement in Property and Debts

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about the creditor's right to speak firmly?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6193

Index: Kitab al-Sulh (Settlement) > The Chapter on Settlement in Property and Debts > Definition and Categories of Sulh

يتقاضاه فأغلظ له فهم به أصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فإن فإن لصاحب الحق مقالا

Mas'alah: What is the virtue of reconciliation and prohibition of hatred?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1902

Index: Kitab al-Sulh (Settlement) > Rulings on Lying for Reconciliation

وروى مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ألا أخبركم بخير من كثير من الصلاة والصدقة قالوا بلى قال صلاح ذات البين وإياكم والبغضة فإنها (هي) الحالقة وكذلك لا يحل التدابر والتدابر الإعراض وترك الكلام والسلام (ونحو هذا) وإنما قيل للإعراض تدابر لأن من أبغضته أعرضت عنه ومن أعرضت عنه وليته دبرك وكذلك يصنع هو بك ومن أحببته أقبلت عليه وواجهته لتسره ويسرك فمعنى تدابروا وتقاطعوا وتباغضوا معنى متداخل متقارب كالمعنىالواحد في الندب إلى التواخي والتحاب فبذلك أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في معنى هذا الحديث وغيره وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الوجوب حتى يأتي دليل يخرجه إلى معنى الندب وهذا الحديث وإن كان ظاهره العموم فهو عندي مخصوص بحديث كعب بن مالك حيث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يهجروه

ولا يكلموه هو وهلال بن أمية ومرارة بن ربيعة لتخلفهم عن غزوة تبوك حتى أنزل الله عز وجل توبتهم

Mas'alah: What is the hadith about settling wrongs of wealth and honor before the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7689

Index: Kitab al-Sulh (Settlement) > Rulings on Lying for Reconciliation

وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج حدثنا هانيء بن متوكل من كتابه سنة ثمان وعشرين ومائتين حدثني خالد بن حميد حدثنا مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة لأخيه من مال أو عرض فليأته فليتحلله قبل أن يؤخذ منه وليس ثم دينار ولا درهم فإن كانت عنده حسنات وإلا أخذ من سيئات صاحبه فطرحت عليه

KITAB 62

كتاب الحوالة

Kitab al-Hawalah (Debt Transfer)

Canonical Maliki reference section

BAB 3

باب براءة المحيل
The Chapter on Discharge of the Transferor

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Malik's ruling on the discharge of the transferor in hawalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6194

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > The Chapter on Discharge of the Transferor > The Chapter on Discharge of the Transferor

قال ابن وهب عن مالك إذا أحيل بدين عليه فقد برئ المحيل ولا يرجع عليه بموت ولا إفلاس

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on hawalah and the transferor's discharge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6194

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > The Chapter on Discharge of the Transferor > The Chapter on Discharge of the Transferor

وقال الشافعي يبرأ المحيل بالحوالة ولا يرجع عليه بموت ولا إفلاس

Mas'alah: What is the ruling on the transferor's discharge in hawalah according to Uthman al-Batti?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6195

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > The Chapter on Discharge of the Transferor > The Chapter on Discharge of the Transferor

وقال عثمان البتي الحوالة لا تبرئ المحيل إلا أن يشترط البراءة فإن اشترط البراءة برئ المحيل إذا أحاله على مليء وإن أحاله على مفلس ولم يعلمه أنه مفلس فإنه يرجع عليه وإن أبرأه وإن أعلمه أنه مفلس وأبرأه لم يرجع على المحيل

BAB 5

باب رجوع المحتال

The Chapter on Recourse of the Creditor

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on recourse in hawalah according to Zufar and al-Qasim ibn Ma'n?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6195

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > The Chapter on Recourse of the Creditor > Recourse According to Different Maliki and Non-Maliki Opinions

وقال زفر والقاسم بن معن في الحوالة له أن يأخذ كل واحد منهما بمنزلة الكفالة

BAB 6

باب الحوالة على مليء ومعدم وميت ومفلس

The Chapter on Transfer to a Solvent, Insolvent, Deceased, or Bankrupt Person

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the creditor's recourse after the transferee's bankruptcy according to al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6195

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > The Chapter on Transfer to a Solvent, Insolvent, Deceased, or Bankrupt Person > Recourse After Transferee's Bankruptcy or Death

وقال ابن المبارك عن الثوري إذا أحاله على رجل فأفلس فليس له أن يرجع على الآخر إلا بمحضرهما وإن مات وله ورثة ولم يترك شيئا رجع حضروا أو لم يحضروا

Mas'alah: What is the ruling on a wealthy person delaying payment of a debt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6188

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Evidence and Rulings on Hawalah

حديث سابع وعشرون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع هذا يدل على أن المطل علىالغني حرام لا يحل إذا مطل بما عليه من الديون وكان قادرا على توصيل الدين إلى صاحبه وكان صاحبه طالبا له لأن الظلم حرام قليله وكثيره وتختلف آثامه على قدر اختلافه لأن للظلم وجوها كثيرة فأعظمها الشرك وأقلها لا يكاد يعرف من خفائه وجملتها لا تحصى كثرة وأصل الظلم في اللغة أخذك ما ليس لك ووضعك الشيء في غير موضعه ومنه قالوا ومن يشابه أباه فما ظلم أي لم يضع الشبه غير موضعه ثم يتصرف على كل شيء أخذ من غير وجهه قال الله عز وجل إن الشرك لظلم عظيم

وقال ومن يظلم منكم نذقه عذابا كبيرا والله لا يحب الظالمين وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حاكيا عن ربه يا عبادي حرمت عليكم الظلم فلا تظالموا وقال الظلم ظلمات يوم القيامة أخبرنا أبو محمد قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثني محمد بن عمر بن لبابة قال حدثني عثمان بن أيوب قال سمعت سحنون بن سعيد يقول إذا مطل الغني بدين عليه لم تجز شهادته لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد سماه ظالما والدليل على أن مطل الغني ظلم لا يحل ما أبيح منه لغريمه من أخذ عوضه والقول فيه بما هو عليه من الظلم وسوء الأفعال ولولا مطله له كان ذلك فيه غيبة وقد قال صلى الله عليه وسلم إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام يريد من بعضكم على بعض ثم أباح لمن مطل بدينه

أن يقول فيمن مطله قال صلى الله عليه وسلم لي الواجد يحل عرضه وعقوبته واللي المطل والتسويف والواجد الغني حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع قال حدثنا وبرة بن أبي دليلة شيخ من أهل الطائف قال حدثني محمد بن ميمون بن مسيكة وأثنى عليه خيرا عن عمرو بن الشريد عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لي الواجد يحل عرضه وعقوبته قال أبو عمر هذا عندي نحو معنى قول الله عز وجل لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم وهذه الآية نزلت في رجل تضيف قوما فلم يضيفوه فأبيح له أن يقول فيهم إنهم لئام لا خير فيهم ولولا منعهم له من حق الضيافة ما جاز له أن يقول فيهم ما فيهم لأنها غيبة محرمة قال صلى الله عليه وسلم إذا قلت في أخيك ما فيه فقد اغتبته وإذا قلت فيه ما ليس فيه فذلك البهتان وهكذا لما كان مطل

الغني ظلما أبيح لغريمه عرضه ومعنى قوله في هذا الحديث وعقوبته والله أعلم المعاقبة له بأخذ ماله عنده من ماله إذا أمكنه أخذ حقه منه بغير إذنه وكيف أمكنه من ماله قال الله عز وجل وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به وقد شكت هند إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن زوجها أبا سفيان لا يعطيها ما يكفيها وولدها بالمعروف فقال لها خذي من ماله ما يكفيك وولدها بالمعروف فأمرها أن تعاقبه بأخذ مالها من حق عنده فهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم والله أعلم لي الواجد يحل عرضه وعقوبته حدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا أبو عاصم عن وبرة بن أبي دليلة عن محمد بن عبد الله بن ميمون قال حدثني عمرو بن الشريد عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لي الواجد يحل عرضه وعقوبته وقد استدل جماعة من أهل العلم والنظر على جواز حبس من وجب عليه أداء الدين حتى يؤديه إلى صاحبه أو تثبت عسرته بقوله صلى الله عليه وسلم مطل الغني ظلم

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about accepting transfer of debt to a wealthy person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6193

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Evidence and Rulings on Hawalah

وأما قوله وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع فمعناه الحوالة يقول وإذا أحيل أحدكم على مليء فليتبعه

Mas'alah: What is the supporting hadith from Ibn Umar about debt transfer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6193

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Evidence and Rulings on Hawalah

وهذا يبينه ويرفع الإشكال فيه حديث يونس بن عبيد عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مطل الغني ظلم وإذا أحلت على مليء فاتبعه

Mas'alah: Is accepting a debt transfer obligatory or recommended according to Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6193

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Evidence and Rulings on Hawalah

وهذا عند أكثر الفقهاء ندب وإرشاد لا إيجاب وهو عند أهل الظاهر واجب

Mas'alah: What is Malik's interpretation of the hadith on following a debt transfer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6193

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Evidence and Rulings on Hawalah

فقال ابن وهب سألت مالكا عن تفسير حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من أتبع على مليء فليتبع قال مالك هذا أمر ترغيب وليس بالذي يلزمه السلطان الناس وينبغي له أن يطيع رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on transferring a debt that is due and one that is not yet due?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6193

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Pillars and Conditions of Hawalah

قال وسألت مالكا عن الحول بالدين فقال انظر ما أقول لك أحل بما قد حل من دينك فيما حل وفيما لم يحل ولا تحل ما لم يحلل في شيء ولا فيما حل وفيما لم يحل

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the liability of the original debtor after a debt transfer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6193

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Consent and Liability in Hawalah

واختلف الفقهاء في معنى الحوالة فجملة مذهب مالك وأصحابه فيها أن من احتال بدين له على رجل على آخر فقد برئ المحيل ولا يرجع إليه أبدا أفلس أو مات إلا أن

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's narration from Malik on hawalah and deception?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6194

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Disputes and Rescission in Hawalah

وقال ابن القاسم عنه إن أحاله ولم يغره من فلس علمه من غريمه فلا يرجع عليه إذا كان عليه دين له فإن غيره أو لم يكن له عليه شيء فإنه يرجع عليه إذا أحاله

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on hawalah and the condition of tawa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6194

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Distinction Between Hawalah and Other Contracts

وقال أبو حنيفة وأصحابه يبرأ المحيل بالحوالة ولا يرجع عليه إلا بعد التوى والتوى عند أبي حنيفة أن يموت المحال عليه مفلسا أو يحلف ما له عليه من شيء ولم يكن للمحيل بينة

Mas'alah: What is the view of Abu Yusuf and Muhammad on tawa in hawalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6194

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Distinction Between Hawalah and Other Contracts

وقال أبو يوسف ومحمد هذا تواء وإفلاس المحال عليه أيضا تواء

Mas'alah: What is the ruling on recourse in hawalah when the transferee becomes bankrupt according to al-Layth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6195

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Insolvency and Recourse in Hawalah

وقال الليث في الحوالة لا يرجع إذا أفلس المحتال عليه

Mas'alah: What is the ruling on the original debtor's discharge by hawalah according to Ibn Abi Layla?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6195

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Consent and Liability in Hawalah

وقال ابن أبي ليلى يبرأ صاحب الأصل بالحوالة

Mas'alah: What does the hadith about hawalah on a wealthy person imply?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6195

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Evidence and Rulings on Hawalah

قال أبو عمر لما قال صلى الله عليه وسلم وإذا أحيل أحدكم أو أتبع أحدكم على مليء فليتبع دل على أن من غير غريمه من غير مليء لم يكن له أن يتبعه وكان له أن يرجع عليه بحقه لأنه لم يحله على مليء

Mas'alah: What happens if the debtor becomes insolvent after a valid hawalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6195

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Insolvency and Recourse in Hawalah

وإذا أحاله على مليء ثم لحقه بعد ذلك آفة الفلس لم يكن له أن يرجع لأنه قد فعل ما كان له فعله ثم أتى من أمر الله غير ذلك

Mas'alah: Does the transfer of liability in hawalah become irrevocable?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6196

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Consent and Liability in Hawalah

وقد كان صح انتقال ذمة المحيل إلى ذمة المحتال عليه فلا يفسخ ذلك أبدا وما اعتراه بعد من الفلس فمصيبته من المحتال لأنه لا ذمة له غير ذمة غريمه الذي احتال عليه وهذا بين إن شاء الله

Mas'alah: What is Abu Hanifah's argument regarding insolvency in hawalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6196

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Insolvency and Recourse in Hawalah

ومن حجة أبي حنيفة وأصحابه أن الملأ لما شرط في الحوالة دل على أن زوال ذلك يوجب عود المال عليه وشبهه ببيع الذمة بالذمة في الحوالة كابتياع عبد بعبد فإذا مات العبد قبل القبض بطل البيع قالوا فكذلك موت المحتال عليه مفلسا قالوا وإفلاس المحتال عليه مثل إباق العبد من يد البائع فيكون للمشتري الخيار في فسخ البيع وإن كان قد يرجى رجوعه وتسليمه كذلك إفلاس المحتال عليه)

Mas'alah: Which scholars' view on hawalah does Abu Umar consider most correct?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6196

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Evidence and Rulings on Hawalah

قال أبو عمر أصح شيء في الحوالة من أقوال الفقهاء ما ذهب إليه مالك والشافعي

والله أعلم)

Mas'alah: What is the legal nature of hawalah and how does it relate to other contracts?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6196]

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Distinction Between Hawalah and Other Contracts

فهذا ما للعلماء في الحوالة من المعاني والأصل فيها حديث هذا الباب والحوالة أصل في نفسها خارجة عن الدين بالدين وعن بيع ذهب بذهب أو ورق بورق وليس يدا بيد كما أن العرايا أصل في نفسها خارج عن المزابنة وكما أن القراض والمساقاة أصلان في أنفسهما خارجان عن معنى الإجارات فقف على هذه الأصول تفقه إن شاء الله

Mas'alah: What is the severity of debt in Islam according to the hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7692]

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Evidence and Rulings on Hawalah

وروى إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي كثير مولى محمد بن جحش عن محمد بن جحش قال كنا جلوسا في موضع الجنائز مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ رفع رأسه ثم نكسه ثم وضع راحته على جبهته وقال سبحان الله ماذا نزل من التشديد فسكتنا وفرقنا فلما كان من الغد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا التشديد الذي نزل قال في الدينوالذي نفسي بيده لو أن رجلا قتل في

سبيل الله ثم أحيي ثم قتل ثم أحيي ثم قتل وعليه دين ما دخل الجنة حتى يقضى عنه

KITAB 63

كتاب الضمان والحمالة

Kitab al-Daman wa-al-Hamalah (Guarantee and Suretyship)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الضمان والحمالة

The Chapter on Guarantee and Suretyship

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What distinguishes hawalah from hamalah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6194

Index: Kitab al-Daman wa-al-Hamalah (Guarantee and Suretyship) > The Chapter on Guarantee and Suretyship > Definitions and Distinctions (Daman, Hawalah, Hamalah)

يغره من فلس فإن غره انصرف عليه وهذا إذا كان له عليه دين فإن لم يكن له عليه دين فهي حمالة ويرجع إليه أبدا فإن كان له عليه دين فهي الحوالة ولا يكون للمحتال أن يرجع على المحيل بوجه من الوجوه توي المال أو لم يتو إلا أن يغره من فلس قد علمه

Mas'alah: What is the ruling on paying off a debt on behalf of another without their permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 949

Index: Kitab al-Daman wa-al-Hamalah (Guarantee and Suretyship) > Causes of Liability (Asbab al-Daman)

قال أبو عمر في هذا الحديث أيضا دليل على أن يقضي الإنسان عن غيره

بغير إذنه فيبرأ وإن الميت يسقط عنه ما كان عليه بقضاء من قضى عنه والله أعلم

Mas'alah: What does the hadith of Qabisah indicate about the wealthy guarantor?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1538

Index: Kitab al-Daman wa-al-Hamalah (Guarantee and Suretyship) > Ruling on Guaranteeing Unknown or Future Debts

فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا من عيش فما سواهن يا قبيصة من المسألة فسحت فقوله رجل تحمل بحمالة فحلت له المسألة حتى يؤديها ثم يمسك دليل على أنه غني لأن الفقير ليس عليه أن يمسك عن السؤال مع فقره ودليل آخر وهو عطفه ذكر الذي ذهب ماله وذكر الفقير ذي الفاقة على ذكر صاحب الحمالة فدل على أنه لم يذهب ماله ولم تصبه فاقة والله أعلم

KITAB 65

كتاب الوكالة

Kitab al-Wakalah (Agency)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on agency in manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 805

Index: Kitab al-Wakalah (Agency) > Agency in Marriage and Divorce

وأجمعوا أن الوكالة في العتق وغيره جائزة

Mas'alah: What is the ruling on agency in the context of riba transactions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1568

Index: Kitab al-Wakalah (Agency) > Agency in Sales and Contracts

الربا فإذا اختلف فخذوا واحدا بعشرة وفيه تثبيت الوكالة لأن خيبر كان الأمر فيها إليه وعامله إنما تصرف في ذلك بالوكالة ويوضح لك ذلك حديث بلال المذكور في هذا الباب وحديث أبي سعيد وغيره حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة وأبا سعيد حدثاه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أخا بني عدي بن النجار إلى خيبر فقدم عليه بتمر جنيب يعني طيبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل تمر خيبر هكذا قال لا يا رسول الله إنا لنشتري الصاع بالصاعين والصاعين بالثلاثة من الجمع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل ولكن بع هذا

Mas'alah: What does the hadith of Fatimah indicate about the permissibility of agency?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6392

Index: Kitab al-Wakalah (Agency) > Definition and Validity of Agency

وأما قوله فأرسل إليها وكيله بشعير ففيه إباحة الوكالة وثبوتها وهذا أصل فيها

KITAB 66

كتاب الإقرار

Kitab al-Iqrar (Admission)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: Does a promise to repay a debt become binding with witnesses in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 948

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > Admissions of Debt and Financial Obligations

قال مالك ولو كان ذلك في قضاء دين فسأله أن يقضيه عنه فقال نعم وثم رجال يشهدون عليه فما أحراه أن يلزمه إذا شهد عليه اثنان

Mas'alah: Can anyone other than the father claim paternity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2730

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > Admissions of Paternity and Marriage

وأجمع (جمهور) الفقهاء أيضا (على) أن لا يستلحق أحد غير الأب لأن أحدا لا يؤخذ بإقرار غيره عليه وإنما يؤخذ بإقراره على نفسه ولا يقر أحد على أحد ولو قبل استلحاق غير الأب كان فيه إثبات حقوق على

الأب بغير إقراره (ولا بينة تشهد عليه) وقد أباه الله ورسوله قال الله عز وجل ولا تزر وازرة وزر أخرى ولا تكسب كل نفس إلا عليها وقال صلى الله عليه وسلم لأبي رمثة في ابنه إنك لا تجني عليه ولا يجني عليك

KITAB 67

كتاب العارية

Kitab al-'Ariyah (Loan of Use)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب العارية
The Chapter on Loan of Use

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on promises in loans and loans of use according to Abu Hanifa and others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 949

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > The Chapter on Loan of Use > Binding and Non-Binding Promises in 'Ariyah

قال أبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي والشافعي وعبيد الله بن الحسين وسائر الفقهاء أما العدة فلا يلزمه منها شيء لأنها منافع لم يقبضها في العارية لأنها طارئة وفي غير العارية أشخاص وأعيان موهوبة لم تقبض ولصاحبها الرجوع فيها

BAB 2

باب شروط العارية

The Chapter on Conditions of Loan of Use

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on binding promises in loans and loans of use?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 949

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > The Chapter on Conditions of Loan of Use > Stipulations and Binding Promises

يدخله فيه وينشبه به فهذا كله يلزمه قال وأما أن يقول أنا أسلفك وأنا أعطيك بغير شيء يلزم المأمور نفسه فإن هذا لا يلزمه منه شيء

BAB 4

باب ضمان العارية

The Chapter on Liability for the Borrowed Item

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on liability for borrowed items in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3797

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > The Chapter on Liability for the Borrowed Item > General Liability for Borrowed Items

وقد اختلف الفقهاء في ضمان العارية فذهب مالك وأصحابه إلى أن العارية أمانة غير مضمونة إذا كانت حيوانا أو ما لا يغاب عليه إذا لم يتعد المستعير فيه ولا ضيع وكذلك ما يغاب عليه أمانة أيضا إذا ظهر هلاكه وصح من غير تضييع ولا تعد فإن خفي هلاكه ضمن ولا يقبل قول المستعير فيه إذا ادعى هلاكه وذهابه ولم يقم على ما قال بينة وتضمن أبدا إذا كان هكذا ولا يضمن إذا كان هلاكه ظاهرا معروفا أو قامت به بينة بلا تضييع ولا تفريط هذا هو المشهور من قول مالك وهو قول ابن القاسم وقال أشهب يضمن كل ما يغاب عليه قامت بينة بهلاكه أو لم تقم وسواء هلك بسببه أو بغير سببه يضمن أبدا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لصفوان حين استعار منه السلاح وهو مما يغاب عليه بل عارية مضمونة مؤداة قال وأما الحيوان وما لا يغاب عليه فلا ضمان عليه وقول عثمان البتي في هذه المسألة نحو قول مالك قال عثمان البتي المستعير ضامن لما استعاره إلا الحيوان والعقار ويضمن الحلي والثياب وغيرها قال وإن اشترط ضمان الحيوان ضمنه

Mas'alah: When does a promise of a loan or loan of use become binding in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 948

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Binding Nature of Promise in Loan and 'Ariyah

وقال سحنون الذي يلزمه من العدة في السلف والعارية أن يقول للرجل اهدم دارك وأنا أسلفك ما تبنيها به أو اخرج إلى الحج وأنا أسلفك ما يبلغك أو اشتر سلعة كذا أو تزوج وأنا أسلفك ثمن السلعة وصداق المرأة وما أشبهه مما

Mas'alah: What is the ruling on borrowing animals in Maliki and Shafi'i fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1160

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Borrowing Slaves and Animals

وقال مالك والأوزاعي والليث والشافعي يجوز استقراض الحيوان كله إلا الإماء فإنه لا يجوز استقراضهن

Mas'alah: What is the Maliki ruling on borrowing a slave woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1160

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Borrowing Slaves and Animals

وعند مالك فيما ذكر ابن المواز إن استقرض أمة ولم يطأها ردها بعينها وإن وطئها لزمته القيمة ولم يردها

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on returning a borrowed slave woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1160

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Borrowing Slaves and Animals

وعند الشافعي يردها ويرد معها عقدها يعني صداق مثلها وإن حملت ردها بعد الولادة وقيمة ولدها إن ولدوا أحياء يوم سقطوا وما نقصتها الولادة وإن ماتت لزمه مثلها فإن لم يوجد مثلها فقيمتها

Mas'alah: What is the ruling on borrowing slave women according to al-Muzani and Dawud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1160

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Borrowing Slaves and Animals

وقال أبو إبراهيم المزني وداود بن علي وأبو جعفر الطبري استقراض الإماء جائز قال المزني والطبري قياسا على بيعها وإن ملك المستقرض صحيح يجوز له فيه التصرف كله وكل ما جاز بيعه جاز قرضه

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of borrowing slave women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1161

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Borrowing Slaves and Animals

في نفس القياس وقال داود لم يحظر الله استقراض الإماء ولا رسوله ولا اتفق الجميع على المنع منه وقد أباح الاستسلاف للحيوان رسول الله صلى الله عليه وسلم والأصل الإباحة حتى يصح المنع من وجه لا معارض له

Mas'alah: What is the hadith about a neighbor placing a beam in a wall, and its chain of

transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3458

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Neighbor's Beam and Shared Walls

حديث ثالث لابن شهاب عن عبد الرحمان الأعرج مالك عن ابن شهاب عن عبد الرحمان الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره ثم يقول ابو هريرة مالي أراكم عنها معرضين والله لأرمين بها بين أكتافكم هكذا روى هذا الحديث جماعة رواة الموطأ (عن مالك) بهذا الإسناد كما رواه يحيى ورواه خالد بن مخلد عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة وقد يحتمل أن يكون عند مالك بالإسنادين جميعا ولكنه في الموطأ كما ذكرت لك ورواه أكثر أصحاب ابن شهاب عنه عن عبد الرحمان الأعرج عن أبي هريرة كما رواه مالك إلا معمرا فإن عنده فيه عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة حدثني سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعن أحدكم جاره أن يغرز خشبة على حائطه وبهذا الإسناد كان هذا الحديث عن عقيل ورواه محمد بن أبي حفصة (عن الزهري) عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ولم يتابع على ذلك عن ابن شهاب والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor placing a beam in a shared wall?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3461

الطحاوي قال حدثني المزني قال حدثنا الشافعي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبد الرحمان الأعرج قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استأذن أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره فلا يمنعه فلما حدثهم أبو هريرة نكسوا رؤوسهم فقال مالي أراكم عنها معرضين أما والله لأرمين بها بين أكتافكم هكذا يقول ابن عيينة في هذا الحديث إذا استأذن وكذلك رواية ابن أبي حفصة وعقيل وسليمان بن كثير إذا سأل أحدكم جاره أن يضع خشبة في جداره فلا يمنعه هكذا روى هؤلاء (هذا) الحديث على سؤال الجار (جاره) واستئذانه إياه أن يجعل خشبة على جداره ولم يذكر معمر

ومالك بن أنس ويونس في هذا الحديث السؤال والمعنى عندي فيه واحد والله أعلم وسنذكر اختلاف العلماء في ذلك وفي سائر معنى الحديث إن شاء الله وروى الليث بن سعد هذا الحديث عن مالك فقال فيه من سأله جاره حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن الحسن الرازي حدثنا هارون بن كامل وحدثنا خلف حدثنا محمد بن أحمد بن المسور حدثنا مطلب بن شعيب قالا حدثنا عبد الله بن صالح حدثنا الليث بن سعد حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبد الرحمان بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأله جاره أن يغرز خشبة في جداره فلا يمنعه

(قال الليث هذا إن شاء الله مالنا عن مالك وآخره حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق حدثنا أحمد بن محمد بن حجاج قال حدثني محمد بن رمح

ومحمد بن سفيان بن زياد العامري قالا حدثنا الليث بن سعد عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الرحمان الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من سأله جاره أن يغرز خشبة في جداره فلا يمنعه) وحدثنا خلف حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد حدثنا يحيى بن أيوب بن بادي حدثنا سعيد بن كثير بن عفير حدثنا مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سأله جاره أن يغرز خشبة في جداره فلا يمنعه قال سعيد بن عفير سمعته من الليث عن مالك ومالك حي ثم سمعته من مالك

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor placing a beam in a shared wall in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3465

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Neighbor's Beam and Shared Walls

واختلف الفقهاء في معنى هذا الحديث فقال منهم قوم معناه الندب إلى بر الجار والتجاوز له والإحسان إليه وليس ذلك على الوجوب وممن قال ذلك مالك وأبو حنيفة ومن حجتهم قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه أخبرني عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا أحمد بن إبراهيم بن جامع بمصر قال حدثنا المقدام بن داود قال حدثنا عبد الله بن عبد الحكم عن مالك قال ليس يقضى على رجل أن يغرز خشبه في جداره لجاره وإنما نرى أن ذلك (كان) من رسول الله صلى الله عليه وسلم على الوصاة بالجار قال ومن أعار صاحبه خشبة يغرزها في جداره ثم أغضبه فأراد أن ينزعها فليس ذلك له وأما إن احتاج إلى ذلك لأمر

نزل به فذلك له قال وإن أراد بيع داره فقال انزع خشبك فليس ذلك له وقال أبو حنيفة وأصحابه معنى الحديث المذكور عندنا الاختيار والندب في إسعاف الجار وبره إذا سأله ذلك على نحو قول الله عز وجل والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم ولم يختلف علماء السلف أن ذلك على الندب لا على الإيجاب فكذلك معنى هذا الحديث عندهم وحملوه على معنى قوله صلى الله عليه وسلم إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها وهذا معناه عند الجميع الحض والندب على حسبما يراه الزوج من الصلاح والخير في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on preventing a neighbor from placing wood on one's wall?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3472

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Neighbor's Beam and Shared Walls

قال أسد وحدثنا قيس بن الربيع عن منصور بن دينار عن أبي عكرمة المخرومي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرئ (مسلم) أن يمنع جاره خشبات يضعها على جداره ثم يقول أبو هريرة لأضربن بها بين أعينكم وإن كرهتم

Mas'alah: Can a judge compel a neighbor to allow placing a beam in his wall?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3476

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Neighbor's Beam and Shared Walls

قال في قوله صلى الله عليه وسلم لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره لازم

للحاكم أن يحكم به على من أباه وأن يجبره عليه بالقضاء لأنه حق قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأنه أيضا من الضرار أن يدفعه أن يغرز خشب بيته في جداره فيمنعه بذلك المنفعة وصاحب الجدار لا ضرر عليه في ذلك قال ويدخله أيضا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor using a well for irrigation in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3477]

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Neighbor's Beam and Shared Walls

قال وقد قضى مالك للجار إذا تغورت بيده أن يسقي نخله وزرعه ببئر جاره حتى يصلح بئره وهذا أبعد من غرز الخشبة في جدار الجار إذا لم يكن ضرر بالجدار إلا أن يخاف عليه أن يوهن الجدار ويضر به لم يجبر صاحب الجدار وقيل لصاحب الخشب احتل لخشبك

Mas'alah: What is the ruling on borrowing and lending items for use?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3796]

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Definition and Distinction of 'Ariyah and Qard

وفيه جواز العارية والاستعارة وجواز الاستمتاع بما استعير إذا كان على المعهود مما يستعار مثله وحديث صفوان هذا في العارية أصل في هذا الباب

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on liability for borrowed items?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3798

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Liability of the Borrower

وقال الليث بن سعد لا ضمان في العارية ولكن أبا العباس أمير المؤمنين قد كتب بأن يضمنها فالقضاء اليوم على الضمان وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي العارية غير مضمونة ولا يضمن شيئا منها إلا بالتعدي وهو قول ابن شبرمة وقال الشافعي كل عارية مضمونة قال أبو عمر احتج من قال بأن العارية مضمونة بما حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وحدثنا عبد الله بن (محمد) بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحويطي قالا جميعا حدثنا إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم قال سمعت أبا أمامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العارية مؤادة والمتحة مردودة والدين مقضي والزعيم غارم ومن قال إن العارية لا تضمن قال في قوله صلى الله عليه وسلم العارية مؤداة دليل على أنها أمانة لأن الله عز وجل يقول إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها فجعل الأمانات مؤداة

Mas'alah: What is the evidence for liability on borrowed items from the hadith of Safwan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3799

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Liability of the Borrower

قال ويحتمل قوله العارية مؤداة إذا وجدت قائمة العين وهذا ما لا يختلف فيه وإنما

التنازع فيها إذا تلفت هل يجب على المستعير ضمانها واحتج أيضا من قال إن العارية مضمونة بما حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن محمد وسلمة بن شبيب قالا حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا شريك عن عبد العزيز بن رفيع عن أمية بن صفوان بن أمية عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم استعار منه دروعا يوم خيبر فقال أغصبا يا محمد فقال بل عارية مضمونة قال أبو داود هذه رواية يزيد ببغداد وفي روايته بواسط غير هذا قال أبو داود وكان أعاره قبل أن يسلم ثم أسلم قال أبو عمر حديث صفوان هذا اختلف فيه على عبد العزيز بن رفيع اختلافا يطول ذكره فبعضهم يذكر فيه الضمان وبعضهم لا يذكره وبعضهم يقول فيه عن عبد العزيز

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith of Safwan on borrowing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3800

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Liability of the Borrower

ابن رفيع عن ابن أبي مليكة عن أمية بن صفوان (عن أبيه وبعضهم يقول عن عبد العزيز عن ابن أبي مليكة) عن ابن صفوان قال استعار النبي صلى الله عليه وسلم لا يقول عن أبيه ومنهم من يقول عن عبد العزيز بن رفيع عن أناس من آل صفوان أو من آل عبد الله بن صفوان مرسلا أيضا وبعضهم يقول فيه عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء عن ناس من آل صفوان ولا يذكر فيه الضمان ولا يقول مؤداة بل عارية فقط والاضطراب فيه كثير ولا يجب عندي بحديث صفوان هذا حجة في تضمين العارية والله أعلم حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو الأحوص قال حدثنا عبد العزيز بن رفيع عن

عطاء بن أبي رباح عن ناس من آل صفوان قالوا استعار رسول الله صلى الله عليه وسلم من صفوان بن أمية سلاحا فقال له صفوان أعارية أم غصب فقال بل عارية فأعاره ما بين الثلاثين إلى الأربعين درعا فغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا فلما هزم الله المشركين (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم)

Mas'alah: What is the ruling on the guarantee of a borrowed item based on hadith evidence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3801

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Liability of the Borrower

اجمعوا أدراع صفوان ففقدوا من أدراعه أدراعا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شئت غرمناها لك فقال يا رسول الله إن في قلبي اليوم من الإيمان ما لم يكن يومئذ ورواه جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع عن أناس من آل صفوان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا صفوان هل عندك من سلاح قال عارية أم غصب قال بل عارية فأعاره ما بين الثلاثين إلى الأربعين ثم ساق مثل حديث أبي الأحوص سواء إلى آخره بمعناه حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا جرير فذكره واحتج أيضا من ضمن العارية بما حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا يحيى عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن في هذا الحديث فقال هو أمينك لا ضمان عليه

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا عبد الوهاب قال أخبرنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله

عليه وسلم قال على اليد ما أخذت حتى تؤديه ثم إن الحسن نسي قال هو أمينك فلا ضمان عليه وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا عبد الوهاب قال أخبرنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على اليد ما أخذت حتى تؤدي قال قتادة ثم إن الحسن نسي هذا الحديث فقال أمينك لا ضمان عليه

قال أبو عمر قد اختلف في سماع الحسن من سمرة وقد ذكرنا ذلك فيما سلف من كتابنا والحمد لله وأما الصحابة رضي الله عنهم فروي عن عمر وعلي أن لا ضمان في العارية وروي عن ابن عباس وأبي هريرة أنها مضمونة والله الموفق للصواب

Mas'alah: Is compensation required for using someone's property to save a life?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4585

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Liability of the Borrower

والماء في ذلك وغيره مما يرد نفس المسلم ويمسكها سواء إلا أنهم اختلفوا في وجوب قيمة ذلك الشيء على أن رد به مهجته ورمق به نفسه فأوجبها موجبون وأباها آخرون ولا خلاف بين أهل العلم متأخريهم ومتقدميهم في وجوب رد مهجة المسلم عند خوف الذهاب والتلف بالشيء اليسير الذي لا مضرة فيه على صاحبه وفيه البلغة

KITAB 68

كتاب الغصب

Kitab al-Ghasb (Usurpation)

Canonical Maliki reference section

BAB 2

باب ضمان المغصوب

The Chapter on Liability for the Usurped Thing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on liability for destroying an animal in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1161

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Liability for the Usurped Thing > Liability for Usurped Slaves and Animals

واحتج بهذا الحديث أيضا كل من أوجب على من استهلك شيئا من الحيوان مثله إن وجد له مثل لا قيمته قالوا وكما كان يكون له مثل في القضاء فكذلك يكون له مثل في الضمان عن الاستهلاك وممن قال بالمثل في المستهلكات كلها الشافعي وأحمد وداود وجماعة لقول الله فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به

Mas'alah: What evidence does 'Abd al-Malik use for value-based compensation in usurpation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1161

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Liability for the Usurped Thing > Measurement of Compensation: Equivalent (Mithl) vs. Value (Qimah)

قال وقد احتج عبد الملك في القيمة في الحيوان بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن أعتق نصف عبد له بقيمة النصف الباقي للشريك ولم يقض بنصف عبد مثله

Mas'alah: What is the ruling on compensation for destroying non-fungible property like animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4661

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Liability for the Usurped Thing > Measurement of Compensation: Equivalent (Mithl) vs. Value (Qimah)

وفي تضمين رسول الله صلى الله عليه وسلم المعتق لنصيبه من عبد بينه وبين غيره قيمة باقي العبد دون أن يلزمه الإتيان بنصف عبد مثله دليل على أن من استهلك أو أفسد شيئا من الحيوان أو العروض التي لا تكال ولا توزن فإنما عليه قيمة ما استهلك من ذلك لا مثله وهذا موضع اختلف فيه العلماء فذهب مالك وأصحابه إلى أن من أفسد شيئا من العروض التي لا تكال ولا توزن أو شيئا من الحيوان فإنما عليه القيمة لا المثل بدليل هذا الحديث قال مالك والقيمة أعدل في ذلك وذهب جماعة من العلماء منهم الشافعي وداود إلى أن القيمة لا يقضى بها إلا عند عدم المثل وحجتهم في ذلك ظاهر قول الله عز وجل وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولم يقل بقيمة ما عوقبتم به وهذا عندهم على عمومه في الأشياء كلها على ما يحتمله ظاهر الآية واحتجوا أيضا من الآثار بما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد

ابن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال أبو داود وحدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا خالد جيمعا عن حميد عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسائه فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين جارية بقصعة لها فيها طعام قال فضربت بيدها فكسرت القصعة قال ابن المثنى في حديثه فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم الكسرتين فضم إحداهما إلى الأخرى وجعل يجمع فيهما الطعام ويقول غارت أمكم كلوا فأكلوا حتى جاءت قصعتها التي في بيتها ثم رجع إلى حديث مسدد وقال كلوا وحبس الرسول القصعة حتى فرغوا فدفع القصعة الصحيحة إلى الرسول وحبس المكسورة في بيته قال أبو داود وحدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني فليت العامري قال أبو داود وهو أفلت بن (هـ) خليفة عن جسرة بنت

دجاجة قالت قالت عائشة ما رأيت صانعا طعاما مثل صفية صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فبعثت به فأخذني أفكل فكسرت الإناء فقلت يا رسول الله ما كفارة ما صنعت قال إناء مثل إناء وطعام مثل طعام

Mas'alah: What is the ruling on compensation (mithl or qimah) for usurped food and drink?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4663]

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Liability for the Usurped Thing > Measurement of Compensation: Equivalent (Mithl) vs. Value (Qimah)

قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث طعام مثل طعام مجتمع على استعماله (والقول به) (أ) في كل مطعوم مأكول أو موزون مأكول أو مشروب إنه يجب على مستهلكه مثله لا قيمته على ما ذكرناه في باب زيد بن أسلم عند ذكر حديث أبي رافع فاعلم ذلك وقال أبو عمر المثل لا يوصل إليه إلا بالاجتهاد كما أن القيمة تدرك بالاجتهاد وقد أجمعوا على المثل في المكيلات والموزونات متى وجد المثل واختلفوا في العروض وأصح حديث في ذلك حديث نافع عن ابن عمر فيمن أعتق شقصا له في عبد أنه يقوم عليه دون أن يكلف الإيتان بمثله وقيمة العدل في الحقيقة مثل وقد قال العراقيون في قول الله عز وجل فجزاء مثل ما قتل من النعم أن القيمة مثل في هذا الموضع وأبى ذلك أهل الحجاز وللكلام في ذلك موضع غير هذا

BAB 6

باب غصب العقار والحيوان

The Chapter on Usurpation of Real Estate and Animals

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about placing beams on a neighbor's wall?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3472]

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Usurpation of Real Estate and Animals > Disputes Over Shared Walls and Ceilings

قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا قيس بن الربيع عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتنى فليدعم جذوعه على حائط جاره

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about placing beams on a neighbor's wall?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3472]

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Usurpation of Real Estate and Animals > Disputes Over Shared Walls and Ceilings

وزعم الشافعي أنه لم يرو عن أحد من الصحابة خلاف عمر في هذا الباب وأنكر على مالك تركه لكل ما أدخل

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding milking livestock without the owner's permission?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4586]

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Usurpation of Real Estate and Animals > Usurpation Involving Slaves, Dogs, and Falcons

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بكر بن حماد حدثنا

مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تحلب المواشي بغير إذن أربابها

Mas'alah: What is the ruling on liability for consuming someone else's property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 860

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Destruction and Transformation

غرمه وضمنه ومن استهلك لغيره شيئا من المال ضمنه بأبي وجه استهلكه وهذا مالا خلاف فيه فأغنى ذلك عن الإكثار

Mas'alah: What is Malik's ruling on compensation for destroying an animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1161

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Destruction and Transformation

وأما مالك رحمه الله فقال من استهلك شيئا من الحيوان بغير إذن صاحبه فعليه قيمته ليس عليه أن يؤخذ بمثله من الحيوان ولكن عليه قيمته يوم استهلكه القيمة أعدل فيما بينهما في الحيوان والعروض قالوا وأما الطعام فبمنزلة الذهب والورق وإذا استهلكه أحد بغير إذن صاحبه فعليه مثل مكيلته من صنفه

Mas'alah: What is the ruling on compensation for destroyed non-food items like lead and cotton?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1161

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Destruction and Transformation

قال أبو عمر المكيل كله والموزون المأكول والمشروب هذا حكمه عنده وأما ما لا يؤكل مثل الرصاص القطن وما أشبه ذلك فالذي اختاره إسمعيل أن يكون فيه المثل لأنه يضبط بالصفة

Mas'alah: What is the ruling on usurping the untanned skin of a dead animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1251

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Destruction and Transformation

وفي المدونة لابن القاسم من اغتصب جلد ميتة غير مدبوغ فأتلفه كان عليه قيمته وحكى أن ذلك قول مالك

Mas'alah: What is the ruling on usurping the untanned skin of a dead animal according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1251

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Destruction and Transformation

وذكر أبو الفرج أن مالكا قال من اغتصب لرجل جلد ميتة غير مدبوغ فلا شيء عليه

Mas'alah: When is a person liable for damage caused by their animal due to transgression?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2292

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Causes of Liability for Damages

بجناية نفسه وقصده إلى إفساد مال غيره والجناية عليه قالوا وكذلك إذا تعدى في

إرسالها أو ربطها في موضع لا يجب له ربطها فيه وأما من لم يقصد إلى ذلك فلا يضمن جناية دابة وإن كان سبب ذلك إذا فعل من ركوبها وسياقتها وقيادتها وإرسالها ماله فعله فلا يضمن إلا الفاعل القاصد إلا أن يجمعوا على غيره في موضع ما فيجب التسليم لإجماعهم في ذلك الموضع خاصة -

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by an animal when the driver tires it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2293

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Causes of Liability for Damages

فأتعبها فهو ضامن لما أصابت وإن كان مسترسلا لم يضمن

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by an animal stopped in a prohibited place?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2294

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Causes of Liability for Damages

قال ولو أوقفها في موضع ليس له أن يوقفها فيه ضمن ولو أوقفها في ملكه لم يضمن

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by an animal tied in an improper place?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2297

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Causes of Liability for Damages

قال أبو عمر لا أعلم خلافا عن ملك وأصحابه وسائر فقهاء الأمصار من أهل الحجاز

والعراق والشام أن من أوقف دابته في موضع ليس له أن يوقفها

Mas'alah: What is the ruling on liability for livestock damage to crops at night in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3622

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Causes of Liability for Damages

حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن إبراهيم بن جامع قال حدثنا المقدام بن داود قال حدثنا عبد الله بن عبد الحكم قال قال مالك وما أفسدت المواشي والدواب من الزروع والحوائط بالليل فضمان ذلك على أهلها وما كان بالنهار فلا شيء على أصحاب الدواب ويقوم الزرع الذي أفسدت بالليل

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's view on liability for damage caused by livestock at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3623

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Causes of Liability for Damages

وقال ابن القاسم ما أفسدت الماشية بالليل فهو في مال ربها وإن كان أضعاف قيمتها لأن الجناية من قبله إذ لم يربطها وليست الماشية كالعبيد حكاه سحنون وأصبغ وأبو زيد عن ابن القاسم

Mas'alah: When is the owner liable for damage caused by grazing animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3628

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Causes of Liability for Damages

عند أهل العلم إذا أطلقت للرعي ولم يكن معها صاحبها وأما إذا كانت ترعى ومعها صاحبها فلم يمنعها من زرع غيره وقد أمكنه ذلك حتى أتلفته فعليه الضمان لأنه لا مشقة عليه في منعها وهو في معنى الراكب والسائق وبالله العصمة والتوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a usurper who uses or neglects land in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7414]

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability of the Usurper for the Property

قال أبو عمر لم يختلف فيما ذكره مالك من الأعيان المغصوبات وكذلك عند مالك من غصب أرضا فزرعها أو اكتراها أو غصب دارا فسكنها أو أكراها ثم استحقها ربها أن على الغاصب كراء ما سكن ورد ما أخذ في الكراء واختلف قوله إذا غضبها فلم يسكنها ولم يزرع الأرض وعطلها فالمشهور من مذهبه أنه ليس عليه فيما لم يسكن ولم يكر ولم يزرع شيء وقد روي عنه أن عليه كراء ذلك كله واختاره الوقار وهو مذهب الشافعي ومن حجته قوله صلى الله عليه وسلم ليس لعرق ظالم حق

Mas'alah: What is the ruling on double compensation (gharamah mithlayhi) and its abrogation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7769]

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Destruction and Transformation

قال أبو عمر قوله في هذ الحديث فعليه غرامة مثليه منسوخ بالقرآن والسنة فالقرآن قول الله عز وجل وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به (16 126) ولم يقل بمثلي

ما عوقبتم له وقضى النبي فيمن أعتق شقصا له في عبد بقيمته قيمة عدل ولم يقل بمثلي قيمته ولا بتضعيف قيمته وقضى في الصحفة بمثليها لا بمثيلها وقد ذكرنا خبر الصحفة في باب نافع وأجمع فقهاء الأمصار على أن لا تضعيف في شيء من الغرامات وأجمعوا على إيجاب المثل على مستهلك المكيلات والموزونات واختلفوا في العروض على ما ذكرناه في باب نافع من هذا الكتاب والحمد لله وبه التوفيق

KITAB 69

كتاب الشفعة

Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on shuf'ah for undivided property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2306

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Effect of Divisibility and Partition on Pre-emption

حديث ثالث لابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة مرسل يتصل من وجوه مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود بينهم فلا شفعة فيه هكذا روى هذا الحديث عن مالك أكثر الرواة للموطأ وغيره مرسلا إلا عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون وأبا عصام النبيل ويحيى بن إبرهيم بن داود بن أبي قبيلة المدني وأبا يوسف القاضي وسعيدا الزبيري فإنهم رووه عن مالك بهذا الإسناد متصلا عن أبي هريرة مسندا واختلف فيه عن ابن وهب عن مالك فروي عنه مرسلا كما في الموطأ وروي عنه مسندا كرواية ابن الماجشون ومن تابعه وكذلك اختلف فيه عن مطرف عن مالك

سواء ورواه عبد الله بن محمد بن ربيعة القدامي عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة ولم يذكر أبا سلمة والقدامي ضعيف منكر الحديث فأما رواية ابن الماجشون لهذا الحديث فأخبرنا خلف بن قاسم الحافظ وأحمد بن فتح قالا حدثنا أحمد بن الحسن بن عتبة الرازي قال حدثنا أبو بكر محمد بن أصبغ بن مليح المرادي قال حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود بن حماد المهري قال حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون قال أخبرني مالك بن أنس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة فيما لم يقسم

Mas'alah: What is the ruling on shuf'ah when boundaries are set?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2308

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Effect of Divisibility and Partition on Pre-emption

فإذا وقعت الحدود فلا شفعة زاد ابن قاسم فيه وذكره أبو الحسن علي بن عمر الحافظ قال حدثنا أبو بكر النيسابوري قال حدثنا سعد بن عبد الله بن الحكم وإسماعيل بن إسحاق بن سهل قال علي وثنا محمد بن مخلد قال حدثنا أحمد بن منصور بن راشد المروزي قال علي وثنا أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار قال حدثنا أبو داود السجستاني قال حدثنا سليمان بن داود المهري قال وحدثنا محمد بن مخلد حدثنا الحسن بن شبيب حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود بن أخي رشدين ومحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي قالوا كلهم حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة فيه وحدثني عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا يحيى

ابن أيوب بن بادي العلاف قال حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود قال حدثنا عبد الملك عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة وحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا ملك بن عيسى القفصي الحافظ قال حدثنا سعيد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز عن ملك عن ابن شهاب عن سعيد وأبي

سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره وحدثنا خلف حدثنا عبد الملك بن محمد العقيلي حدثنا العباس بن محمد البصري حدثنا أبو الربيع سليمان بن أخي رشدين بن سعد حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون حدثنا مالك فذكر بإسناده مثله وحدثنا خلف قال حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق حدثنا أحمد بن الحجاج وحدثنا خلف حدثنا الحسن بن الخضر حدثنا أحمد بن شعيب قالا حدثنا سليمان بن داود حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون حدثنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله سواء وأما رواية أبي عاصم فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ

قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة قال إسماعيل بن إسحاق قال علي بن المديني قلت لأبي عاصم من أين سمعت هذا من مالك يعني حديث الشفعة مسندا فقال سمعت منه بمنى أيام أبي جعفر وقال علي بن عمر حدثنا عثمان بن أحمد وأبو سهل بن زياد وأبو بكر الشافعي قالوا حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا علي بن نصر قالوا لأبي عاصم إن الناس يخالفونك في مالك في حديث الشفعة فلا يذكرون فيه أبا هريرة فقال أبو عاصم هاتوا من سمعه من مالك في الوقت الذي سمعته أنا فيه إنما كان قدم علينا أبو جعفر مكة فاجتمع الناس إليه وسألوه أن يأمر مالكا أن يحدثهم فأمره فسمعته من مالك في ذلك الوقت قال علي بن نصر وهذا في حياة ابن جريج لأن أبا عاصم خرج من مكة إلى

البصرة حين مات ابن جريج ولم يعد وقد كان أبو عاصم يتهيب إسناد هذا الحديث حتى بلغته رواية ابن إسحاق له عن الزهري فرجع

إلى الحديث به قال إسماعيل حدثناه علي بن المديني قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة وأخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا مالك بن عيسى قال حدثنا إبرهيم بن مرزوق ويزيد بن سنان قالا حدثنا أبو عاصم عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة زاد يزيد بن سنان قال أبو عاصم ثم لقيت مالكا بعد ثلاث سنين فحدثناه فلم يذكر أبا سلمة ولم يذكر أبا هريرة وجعله عن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرنا محمد بن عمروس حدثنا علي بن عمر الحافظ حدثنا أبو بكر حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري حدثنا يزيد بن سنان وبكار بن قتية وأبو أمية محمد بن إبراهيم بن مسلم ومحمد بن إسحاق الصاغاني قالوا حدثنا أبو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد عن مالك بن أنس عن ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة فيما لم تقع الحدود فإذا

Mas'alah: What are the variant wordings of the hadith on pre-emption?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2312

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

وقعت الحدود فلا شفعة ورواه أبو قلابة الرقاشي وعبد الدوري ومحمد بن العوام الزيادي ومحمد بن سنان القزاز كلهم عن أبي عاصم بإسناده ومعناه ولفظ أبي قلابة قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة فيما لم يقسم فإذا حدت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة ورواه إبراهيم بن هاني عن أبي عاصم عن مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا قال علي بن عمر وحدثنا أبو علي الصفار حدثنا أبو داود السجستاني قال سمعت أبا جعفر الدارمي أحمد بن سعيد قال قال أبو عاصم هكذا حدثنا به مالك سنة ست وأربعين كأنه يقول عن سعيد مرسل وعن أبي سلمة عن أبي هريرة وأما رواية يحيى بن أبي قتيلة فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو بكر عبيد بن محمد العمري بمصر قال حدثني أبو إبراهيم يحيى بن أبي قتيلة

المدني عن مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة وحدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا أحمد بن الحسن الرازي قال حدثنا أبو بكر عبيد الله بن محمد بن عبد العزيز العمري القاضي إملاء قال حدثنا أبو إبراهيم يحيى ابن أبي قتيلة المدني قال حدثنا مالك بن أنس عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد وأحمد بن الحسن بن إسحاق قالا حدثنا عبيد الله بن محمد العمري قال حدثنا أبو إبراهيم يحيى ابن أبي قتيلة المدني عن مالك بن أنس عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة وأخبرنا محمد حدثنا علي بن عمر حدثنا أبو

بكر الشافعي حدثنا أبو إسماعيل الترمذي قال حدثنا يحيى بن أبي قتيلة حدثنا مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة وأما رواية ابن وهب على الاتصال فحدثنا خلف بن القاسم وأحمد بن فتح قالا حدثنا أبو أحمد عبد الله ابن محمد بن ناصح المفسر قال حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن

إسماعيل الكوفي قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني مالك بن أنس عن ابن شهاب عن سعيد ين المسيب وأبي سلمة ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة وقد ذكر الطحاوي أن قتيبة المهري رواه عن مالك كما رواه ابن الماجشون وأبو عاصم والله أعلم وذكر الدارقطني من رواية أبي يوسف القاضي ومطرف بن عبد الله المدني وابن وهب وسعيد بن داود الزبيري بالأسانيد عنهم عن مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم – قال أبو عمر وأما سائر أصحاب ابن شهاب غير مالك فإنهم اختلفوا فيه عليه أيضا فرواه عنه محمد بن إسحاق كما ذكرنا عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر أبا سلمة ورواه ابن وهب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب مرسلا لم يذكر أبا سلمة وجعله مرسلا عن سعيد رواه ابن جريج عن ابن شهاب عن أبي سلمة أو عن سعيد بن المسيب أو عنهما جميعا عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قسمت الأرض أو حدت فلا شفعة هكذا ذكره محمد بن يحيى عن حسن بن الربيع عن ابن إدريس عن ابن جريج ولم يروه عبد الرزاق عن ابن جريج ورواه معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر قال إنما جعل رسول

الله صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة لم يذكر سعيدا وجعله عن جابر هكذا رواه عبد الرزاق ومحمد بن ثور وهشام بن يوسف عن معمر أخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الميمون البجلي بدمشق قال حدثنا أبو زرعة قال قال لي أحمد بن حنبل رواية معمر عن الزهري في حديث الشفعة حسنة قال وقال لي يحيى بن معين رواية مالك أحب إلي وأصح في نفسي مرسلا عن سعيد وأبي سلمة - قال أبو عمر كان ابن شهاب رحمه الله أكثر الناس بحثا على هذا الشأن فكان ربما اجتمع له في الحديث جماعة فحدث به مرة عنهم ومرة عن أحدهم ومرة عن بعضهم على قدر نشاطه في حين حديثه وربما أدخل حديث بعضهم في حديث بعض كما صنع في حديث الإفك وغيره وربما لحقه الكسل فلم يسنده وربما انشرح فوصل وأسند على حسب ما تأتي به المذاكرة فلهذا اختلف أصحابه عليه اختلافا كبيرا في أحاديثه ويبين لك ما قلنا روايته لحديث ذي اليدين رواه عنه جماعة فمرة يذكر فيه واحدا ومرة اثنين ومرة جماعة ومرة جماعة غيرها ومرة يصل ومرة يقطع وحديثه هذا في الشفعة حديث صحيح معروف

Mas'alah: What is the consensus on pre-emption for the co-owner of undivided property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2316

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

عند أهل العلم مستعمل عند جميعهم لا أعلم بينهم في ذلك اختلافا كل فرقة من علماء الأمة يوجبون الشفعة للشريك في المشاع من الأصول الثابتة التي يمكن فيها صرف الحدود وتطريق الطرق

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for the adjoining neighbor?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2316

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption for Non-Muslims and in Mixed Communities

وأوجبت طائفة الشفعة للجار الملاصق لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي رافع الجار أحق بصقبه وهو حديث يرويه ابن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن أبي رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا لفظ مشكل ليس فيه تصريح بالشفعة والصقب القرب وهو حديث قد اختلف في إسناده وفي معناه ولم يثبت فيه شيء أخبرنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله ابن عثمان قال حدثنا سعيد بن عثمان وأخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا مالك بن عيسى القفصي قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن قال أحمد بن صالح هو حجازي ثقة وهو أبو يعلى بن كعب قال سمعت عمرو بن الشريد يحدث عن الشريد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المرء أحق بصقبه قلت لعمرو وما صقبه قال الشفعة قلت من الناس من يقول الجوار قال إن الناس ليقولون ذلك أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن ابن

جريج عن أبي الزبير عن جابر قال إنما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل شريك ربع أو حائط وذكر الحديث قال وحدثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا حسين بن الربيع حدثنا ابن إدريس عن ابن جريج عن ابن شهاب عن أبي سلمة أو عن سعيد ابن المسيب أو عنهما جميعا عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم إذا قسمت الأرض وحدت فلا شفعة فيها

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption based on a shared pathway?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2317

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption for Non-Muslims and in Mixed Communities

وأوجب آخرون الشفعة بالطريق إذا كان طريقهما واحدا لحديث يروونه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك قال الجار أحق بشفعته ينتظر بها وإن كان غائبا إذا كان طريقهما واحد وهذا الحديث يرويه عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار أحق بشفعة جاره ينتظر بها وإن كان غائبا إذا كان طريقهما واحدة حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا هشيم أنبأنا عبد الملك عن عطاء عن جابر بن عبد الله فذكره ويحتمل أن يكون الجار المذكور في هذا الحديث هو

الشريك في المشاع والعرب قد تسمي الشريك جارا والزوجة جارة وإذا حمل على هذا لم تتعارض الأحاديث على أني أقول إن حديث عبد الملك هذا في ذكر الطريق قد أنكره يحيى القطان وغيره وقالوا لو جاء بآخر مثله ترك حديثه وليس عبد الملك هذا مما يعارض به أبو سلمة وأبو الزبير وفيما ذكرنا من روايتهما عن جابر ما يدفع رواية عبد الملك هذه وإيجاب الشفعة إيجاب حكم والحكم إنما يجب بدليل لا معارض له وليس في الشفعة أصل لا اعتراض فيه ولا خلاف إلا في الشريك المشاع فقف عليه وفي قول جابر بن عبد الله إنما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

الشفعة في كل شرك ربع أو حائط ما ينفي الشفعة في غير المشاع من العقار

وفي قوله صلى الله عليه وسلم إذا قسمت الأرض وحدت فلا شفعة ما ينفي شفعة الجار وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for movable property and animals?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2319]

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

وقد أوجب قوم الشفعة في كل شيء من الحيوان أو غيره وسائر المشاع من الأصول وغيرها وهي طائفة من المكيين ورووا في ذلك حديثا من أحاديث الشيوخ التي لا أصل لها ولا يلتفت إليها لضعفها ونكارتها وأبى أكثر فقهاء الحجاز من الشفعة في شيء من ذلك كله إلا أن يكون أصلا مشاعا يحتمل القسمة وتصلح فيه الحدود لحديث ابن شهاب هذا لأنه ينفي الشفعة في كل مقسوم بقوله فإذا وقعت الحدود فلا شفعة وهو مذهب عمر وعثمان وعمر بن عبد العزيز وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب قال إذا قمست الأرض وحدت فلا شفعة فيها قال وأخبرنا مالك عن محمد بن عمارة عن أبي بكر بن حزم أن عثمان بن عفان قال إذا وقعت الحدود فلا شفعة فيها قال وأخبرنا معمر والثوري عن إبراهيم بن ميسرة عن عمر ابن عبد العزيز قال إذا ضربت الحدود فلا شفعة فيها قال وأخبرنا

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption (shuf'ah) after boundaries are set?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2320

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Effect of Divisibility and Partition on Pre-emption

ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة قال قلت لطاوس إن عمر بن عبد العزيز كتب إذا ضربت الحدود فلا شفعة قال طاوس الجار أحق - قال أبو عمر إذا لم تجب الشفعة للشريك إذا قسم وضرب الحدود كان الجار الملاصق لم يقسم ولا ضرب الحدود أبعد من أن يجب ذلك له

Mas'alah: What types of undivided property require pre-emption (shuf'ah)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2320

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

فالشفعة واجبة بهذا الحديث في كل أصل مشاع من ربع أو أرض أو نخل أو شجر تمكن فيه القسمة والحدود وهذا في الشريك في المشاع دون غيره إجماع من العلماء

Mas'alah: What does the Prophet's ruling on pre-emption indicate about selling undivided property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2320

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

وفي قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في المشاع بعد تمام البيع دليل على جواز بيع المشاع وإن لم يتغير! إذا علم السهم والجزء والدليل على صحة تمام البيع في المشاع أن العهدة إنما تجب على المبتاع وفي قوله صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم دليل على أن مالا يقسم ولا يضرب فيه حدود لا شفعة فيه وهذا ينفي الشفعة أيضا في الحيوان وغيره مما لا يقسم ويوجبها في الأصل الثابت في الأرض المشاع دون ما عداه فإن قيل إن الأحاديث الموجبة للشفعة للجار وغيره فيها زيادة حكم على حديث ابن شهاب هذا فيجب المصير إليها قيل له قد عارضها حديث ابن شهاب لأنه ينفي الشفعة بقوله الشفعة في كل شرك لم يقسم فأوجب الشفعة في المشاع وأبطلها في المقسوم وإذا حصلت الآثار في هذا الباب متعارضة متدافعة سقطت عند النظر ووجب الرجوع إلى الأصول وأصول السنن كلها

والكتاب يشهد أنه لا يحل إخراج ملك من يد قد ملكته ملكا صحيحا إلا بحجة لا معارض لها والمشتري شراء صحيحا قد

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i position on pre-emption (shuf'ah)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2321

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

ملك ملكا تما فكيف يؤخذ ماله بغير طيب نفس منه دون حجة قاطعة يجب التسليم لها وهذا الذي احتججنا له كله قول مالك وأهل المدينة والشافعي وأصحابه وعامة أهل الأثر

Mas'alah: What is the disagreement among Malik's companions regarding pre-emption on fruit sold separately?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2321

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

إلا أن أصحاب مالك اختلفوا في الشفعة في الثمرة إذا بيعت حصة منها دون الأصل فأوجب الشفعة للشريك فيها ابن وهب وابن القاسم وأشهب ورووه عن مالك وقال المغيرة وعبد الملك ابن الماجشون وابن أبي حازم وابن دينار لا شفعة فيها ورووه عن مالك أيضا وهو قول أكثر أهل المدينة وهو مذهب الشافعي وأحمد بن حنبل وداود بن علي وأهل النظر والأثر وهو الصحيح عندي وبالله التوفيق وقد حكى ابن القاسم عن مالك أنه قال ما أعلم أحدا قبلي أوجب الشفعة في الثمرة وحسبك بهذا ولا خلاف عن مالك وأصحابه أنهم لا يوجبون الشفعة في الثمرة إذا بيعت مع الأصل واشترطها مشتريها وهو قول جمهور الفقهاء لأنها تبع للأصل فكأنها شيء منه إذا بيعت معه

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for a mill (raha) sold with land in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2321

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

وقد أبطل ابن القاسم الشفعة في الأرض دون الرحي وخالفه أشهب وابن وهب فأوجبا الشفعة في الرحي مع الأرض ومعلوم أن الرحي مع أرضها أثبت وأشبه

بالأصول التي وردت الشفعة في مثلها من الثمرة المبيعة دون أصلها ومن الثمرة المبيعة مع الأصل التي لا تدخل في الصفقة إلا باشتراط كسائر العروض المباينة وبقول أشهب وابن وهب يقول سحنون في الشفعة في الرحي

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for a bathhouse (hammam) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2321

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

واختلف قول مالك وأصحابه في الشفعة في الحمام وأوجبها بعضهم ونفاها بعضهم

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for lease (kira') and sharecropping (musaqah) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2321

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Leases and Water Rights

وكذلك اختلف أصحاب مالك أيضا في الشفعة في الكراء وفي المساقاة واختلف في ذلك قول مالك أيضا وحديث النبي صلى الله عليه وسلم المذكور في

Mas'alah: What properties are subject to pre-emption according to Maliki and other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2322

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

هذا الباب ينفي الشفعة في كل مالا يقع فيه الحدود من المشاع والقول به نجاة لمن اتبعه وبالله التوفيق والرشاد وقال محمد بن عبد الحكم لا شفعة إلا في الأرضين والنخل والشجر ولا شفعة في ثمرة ولا كتابة مكاتب ولا في دين وإنما الشفعة في الأصول والأرضين خاصة وهو قول الشافعي وجمهور العلماء وقد قال مالك لا شفعة في عين إلا أن يكون لها بياض ولا في بئر ولا في عرصة دار ولا فحل نخل وقال محمد بن عبد الحكم الشفعة في ذلك لأنه من الأصول - قال أبو عمر هذه الأشياء عند من أوجب الشفعة فيها من جنس الأصول التي قصدت بإيجاب الشفعة فيها قال وجرى ذكر الحدود في ذلك لأنه الأغلب فيها وما لا تأخذه الحدود منها فتبع لها حكمه حكمها ومن لم يوجب الشفعة في البئر والعين التي قد قسم البياض الذي يسقى منها ثم نبعت العين بعد ذلك وفي فحل النخل فمن حجته أن ذلك ليس مما تأخذه الحدود إلا أنه يدخل على قائل هذه المقالة تناقض في إيجابه الشفعة في الثمرة والكراء وتناقض آخر في نفي الشفعة عن عرصة الدار ولهذه المسائل وجوه يدخل عليها الاعتراضات يطول الكتاب بذكرها واختلف أصحاب مالك أيضا في الرجل يبيع دينا له

Mas'alah: Is pre-emption applicable to debt in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2323]

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

على رجل هل يكون المديان أحق به أم لا ورويت بإجازة ذلك آثار بعض السلف من أهل المدينة أن الذي عليه الدين أحق به وهذا عندي ليس من باب الشفعة في شيء

وإنما هو من باب لا ضرر ولا ضرار وإن كان المشتري كالبائع في حسن التقاضي والبعد من الأذى والجور فلا قول للمدين في ذلك وإلى هذا ذهب إسماعيل بن إسحاق وهو الصحيح في النظر وذكر الشفعة في الدين مجاز لأنه محال أن تجب الشفعة فيما لا يقسم من الأصول الثابتة عند جمهور علماء المسلمين والأصل في هذا الباب حديث ابن شهاب المذكور وهو ينفي الشفعة في كل ما لا يجوز فيه القسمة بضرب الحدود من الأصول وما كان في معنى ما يضرب فيه الحدود من الأصول والله أعلم وفيه أيضا دليل على أن الشفعة تجب لكل شريك في مشاع من الأصول

Mas'alah: Do agnates (asabat) enter into pre-emption with sharers in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2323

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption Involving Heirs and Inheritance

واختلف أصحاب مالك في دخول العصبات على أصحاب السهام في الشفعة مثل رجل توفي وترك بنات وعصبة فباع أحد البنات حصتها من الربع الموروث فالمشهور من مذهب مالك وابن القاسم أن الشفعة تجب في نصيبها من ذلك لأخواتها دون العصبات ولا يدخل العصبة على أهل

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption between agnates and sharers in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2324

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption Involving Heirs and Inheritance

السهام في شفعتهم بينهم ولو باع أحد العصبة حصته من ذلك دخل البنات مع من بقي من العصبة في الشفعة وقال أشهب لا يدخل هؤلاء على هؤلاء ولا هؤلاء على هؤلاء وقال المغيرة وابن دينار يدخل هؤلاء على هؤلاء وهو قول الشافعي لأن العلة في ذلك الشركة ودخول الضرر في الأغلب وليس للقرابة في ذلك معنى عندهم ومسائل الشفعة وفروعها كثيرة جدا لا يصلح بنا إيرادها في هذا الكتاب والله الموفق للصواب لا شريك له

KITAB 71

كتاب المساقاة

Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب المساقاة

The Chapter on Musaqah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the Khaybar sharecropping agreement with the Jews?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2248

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on Musaqah > Legal Basis and Permissibility of Musaqah

وقد ذكر معمر عن ابن شهاب في هذا الحديث ما يدل على (نحو) ما قلنا ذكر عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب أن النبي صلى الله عليه وسلم دفع خيبر إلى اليهود على أن يعملوا فيها ولهم شطرها قال فمضى على ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وصدرا من خلافة عمر ثم أخبر عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في وجعه الذي مات فيه لا يجتمع دينان بأرض الحجاز أو قال بأرض العرب ففحص عنه حتى وجد (عليه) الثبت فقال من كان عنده عهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم فليأت به وإلا فإني مجليكم فأجلاهم عمر

Mas'alah: What is the ruling on the expulsion of Jews from Khaybar and the musaqah contract with them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2249

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on Musaqah > Legal Basis and Permissibility of Musaqah

اليهود والنصارى من أرض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر أراد أن يخرج اليهود منها وكانت الأرض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين وأراد إخراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرهم بها على أن يكفوه عملها ولهم نصف الثمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم على ذلك ما شئنا فقروا بها حتى أجلاهم عمر إلى تيماء وأريحا

BAB 3

باب ما تجوز فيه المساقاة

The Chapter on What May Be Subject to Musaqah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: At what time is musaqah no longer permissible for fruit trees?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2261

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on What May Be Subject to Musaqah > Musaqah on Fruit-Bearing Trees Before Ripening

واختلفوا في الحين الذي لا تجوز فيه المساقاة في الثمار فقال مالك لا يساقى من النخل شيء إذا كان فيها ثمر قد بدا صلاحه وطاب وحل بيعه ويجوز قبل أن يبدو صلاحه ويحل بيعه واختلف قول الشافعي فقال مرة يجوز وإن بدا صلاحه وقال مرة لا يجوز ولا يجوز عند الشافعي أن يشترط على العامل في المساقاة ما لا منفعة فيه في أصل الثمرة وفيما يخرجه

BAB 5

باب قسمة الثمرة

The Chapter on Division of the Fruit

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on estimation (khar) in musaqah and division of fruits?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2250

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on Division of the Fruit > Estimation (Khar) of Fruit in Division

(إنما) قال أقركم ما أقركم الله وكان يخرص عليهم لأن الله كان قد أفاءها عليه بغير قتال أو بعضها على ما تقدم وصفنا له وكان أهلها له ولمن استحق شيئا منها كالعبيد لأنه سباهم ومن عليهم وجائز بين السيد وعبده ما لا يجوز بينه وبين غيره لأن ماله له وله انتزاعه منه ألا ترى أنه ليس بين العبد وسيده ربا وإن كره ذلك لهما عندنا وأما الخرص في المساقاة فإن ذلك غير جائز عند أكثر العلماء في القسمة والبيوع إلا أن أصحابنا يجيزون ذلك عند اختلاف أغراض الشركاء ولهم في ذلك ما نورده بعد عنهم في هذا الباب إن شاء الله وأكثر العلماء يجيزون الخرص للزكاة) وإنما يجوز (ذلك) عندهم في الزكاة لأن المساكين ليسوا شركاء معينين وإنماالزكاة كالمعروف وأهلها فيها أمناء وأما قسمة الثمار في رؤوس الأشجار (في المساقاة أو غيرها) فلا يصلح عند أكثر العلماء إلا أن لأصحابنا في إجازة قسمة ذلك اختلافا سنذكره عنهم وعمن سلك سبيلهم في ذلك بعد في هذا الباب إن شاء الله تعالى وإنما لم يجز أكثر العلماء القسمة في ذلك إلا كيلا فيما يكال أو وزنا فيما يوزن لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة وعن بيع التمر بالتمر إلا

Mas'alah: What is the ruling on dividing fruits by estimation in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2251

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on Division of the Fruit > Estimation (Khar) of Fruit in Division

مثلا بمثل (وأما حكاية قول أصحابنا في ذلك) فكان ابن القاسم يقول ويرويه عن مالك لا يجوز من قسمة الثمار في رؤوس النخل إذا اختلفت حاجة الشريكين إلا التمر والعنب فقط وأما الخوخ والرمان والسفرجل والقثاء والبطيخ وما أشبه ذلك من الفواكه التي يجوز فيها التفاضل يدا بيد فإنه لم يجز مالك اقتسامه على التحري وكان يقول المخاطرة تدخله حتى يبين فضل أحد النصيبين على صاحبه حكى ذلك ابن حبيب عن ابن القاسم قال ابن حبيب وقال مطرف وابن الماجشون وأشهب ولا بأس باقتسامه إذا تحرى وعدل أو كان على التجاوز والرضى بالتفاضل قال وهو قول أصبغ وبه أقول لأن ما جاز فيه التفاضل جازت قسمته بالتحري وذكر سحنون عن ابن القاسم عن مالك أنه سأله غير مرة عن قسمة الفواكه بالخرص فأبى أن يرخص في ذلك قال وذلك أن بعض أصحابنا ذكر أنه سأل مالكا عن قسمة الفواكه بالخرص فأرخص فيه فسألته عن ذلك فأبى أن يرخص (لي) فيه قال أشهب سألت مالكا مرات عن ثمرة النخل وغيرها من الثمار تقسم بالخرص فكل ذلك يقول لي إذا طابت الثمرة من النخل وغيرها قسمت بالخرص واختار هذه الرواية يحيى بن عمر قياسا عن جواز بيع العرايا في غير النخل والعنب كما يجوز في النخل والعنب ويجوز بيع ذلك كله بخرصه إلى

Mas'alah: What is the ruling on dividing fruits by estimation among partners?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2252]

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on Division of the Fruit > Estimation (Khar) of Fruit in Division

الجذاذ قال يحيى بن عمر أشهب لا يشترط في الثمار إلا طيبها ثم يقسمها بين أربابها

بالخرص ولا يلتفت إلى اختلاف حاجاتهم ورواه عن مالك

Mas'alah: What is the ruling on musaqah (sharecropping of orchards) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 720

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Definition and Linguistic Derivation of Musaqah

قال أبو عمر كل من ذكرنا في هذا الباب من العلماء على اختلاف مذاهبهم من كره المزارعة منهم ومن أجازها كلهم متفقون على جواز المساقاة في النخل والعنب إلا أبا حنيفة وزفر فإنهما كرهاها وزعما أن ذلك منسوخ بالنهي عن المخابرة وخالف أبا حنيفة أصحابه وغيرهم إلا زفر وسيأتي ذكر المساقاة في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب إن شاء الله

Mas'alah: What is the Hanafi position on 'araya and its criticism?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 730

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Musaqah with Non-Muslims or Sick Persons

وأما أبو حنيفة وأصحابه فقالوا في العرايا قولا لا وجه له لأنه مخالف لصحيح الأثر في ذلك فوجب أن لا يعرج عليه وإنكارهم للعرايا كإنكارهم للمساقاة مع صحتها ودفعهم بحديث التغليس إلى أشياء من الأصول ردوها بتأويل لا معنى له فأما قولهم في ذلك فقالوا العرية هي النخلة يهب صاحبها تمرها لرجل ويأذن له في أخذها فلا

يفعل حتى يبدو لصاحبها أن يمنعه من ذلك فله منعه لأنها هبة غير مقبوضة لأن المعرى لم يكن ملكها فأبيح للمعري أن يعوضه بخرصها تمرا ويمنعه وهذا على أصولهم في الهبات أن للواهب منع ما وهب حتى يقبضه الموهوب له وقال بعض أصحاب أبي حنيفة وهو عيسى بن أبان الرخصة في ذلك للمعري أن يأخذ بدلا من رطب لم يملكه تمرا وقال غيره منهم الرخصة فيه للمعرى لأنه كان يكون مخلفا لوعده فرخص له في ذلك وأخرج به من إخلاف الوعد وليس للعرية عندهم مدخل من البيوع ولا يجوز لأحد عندهم أن يشتري ثمر العرية غير المعطي وحده على الصفة المذكورة والعرية عندهم هبة غير مقبوضة واحتج بعضهم بحديث معمر عن ابن طاوس عن أبي بكر بن محمد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر أصحاب الخرص أن لا يخرصوا العرايا قال والعرايا أن يمنح الرجل من حائطه رجلا نخلا ثم يبتاعها الذي منحها إياه من الممنوح يخرصها قالوا فالعرية منحة وعطية لم تقبض فلذلك جاز فيها هذه الرخصة والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's arrangement with the Jews of Khaybar regarding the fruit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2229

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Pillars and Conditions of Musaqah

حديث ثاني عشر لابن شهاب عن سعيد مرسل مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليهود خيبر أقركم ما أقركم الله على أن الثمر بيننا وبينكم قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة فيخرص بينه وبينهم ثم يقول إن شئتم فلكم وإن شئتم فلي فكانوا يأخذونه

هكذا روى هذا الحديث بهذا الإسناد (عن مالك) عن ابن شهاب عن سعيد جماعة رواة الموطأ وكذلك رواه أكثر أصحاب الزهري وقد وصله منهم صالح بن أبي الأخضر عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما افتتح خيبر دعا اليهود فقال نعطيكم الثمر على أن تعملوها أقركم ما أقركم الله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة

Mas'alah: What is the ruling on musaqah with an unspecified term in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2249

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Termination and Expiration of Musaqah

قال أبو عمر ليس في قوله في هذا الحديث أقركم ما أقركم الله دليل على جواز المساقاة إلى أجل غير معلوم ومدة غير معينة لأن السنة قد أحكمت معاني الإجارات وسائر المعاملات من الشركة والقسمة وأنواع أبواب الربا والعلة بينه في قصة اليهود وذلك انتظار حكم الله فيهم فدل على خصوصهم في هذا الموضع لأنه موضع خصوص لا سبيل إلى أن يشركهم فيه غيرهم

Mas'alah: What is the ruling on the duration of musaqah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2249

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Termination and Expiration of Musaqah

والذي عليه العلماء بالمدينة أن المساقاة لا تجوز إلا إلى أجل معلوم وسنين معدودة إلا أنهم يكرهونها فيما طال من السنين مثل العشر فما فوقها وقد قيل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did 'A'ishah say about the Prophet sending Ibn Rawahah to estimate dates in Khaybar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2254

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Pillars and Conditions of Musaqah

قال وأخبرنا ابن جريج عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنها قالت وهي تذكر شأن خيبر كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة إلى اليهود فيخرص النخل حين يطيب قبل أن يؤكل منه

Mas'alah: What is the ruling on musaqah (sharecropping of orchards) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2257

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Definition and Linguistic Derivation of Musaqah

واختلف الفقهاء في المساقاة أيضا فممن أجازها من فقهاء الأمصار مالك والشافعي وأصحابهما وجماعة أهل الحديث والثوري والأوزاعي والليث بن سعد والحسن بن حي وابن أبي ليلى وأبو يوسف ومحمد بن الحسن وكرهها أبو

حنيفة (وزفر) والحجة عليهما ثابتة بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد

الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج من ثمر أو زرع قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن الليث عن محمد بن عبد الرحمن بن غنم عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم دفع إلى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها على أن يعملوها من أموالهم وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم شطر ثمرها لم يذكر في هذا الخبر أنه أخذ من الأرض شيئا (وإنما أخذ من الثمرة) وهو حجة لمالك في الغابة البياض للعامل وقوله إن البياض كان بخيبر بين النخل تبعا لها والله أعلم والأحاديث في المساقاة متواترة والمساقاة عند مالك والشافعي جائزة سنين لأن المساقاة لما انعقدت فيما لم يخلق من الثمرة في عام كان كذلك ما بعده من الأعوام ما لم يطل على

حسبما ذكرناه فيما تقدم من هذا الباب وقد أجمعوا على أنه لا تجوز المساقاة في ثمر قد بدا صلاحه لأنه يجوز بيعه إلا قوله عن الشافعي وفرقة والمشهور عن الشافعي أن ذلك لا يجوز وأجمعوا على أنه لا تجوز المساقاة إلا على جزء معلوم قل أو كثر

Mas'alah: What types of trees and plants are permissible for musaqah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2259

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Valid Trees and Crops for Musaqah

واختلفوا فيما تجوز فيه المساقاة فقال مالك تجوز المساقاة في كل أصل نحو النخل

والرمان والتين والفرسك والعنب والورد والياسمين والزيتون وكل ما له أصل ثابت يبقى قال ولا تجوز المساقاة في كل ما يجنى ثم يخلف نحو القصب والبقول والموز لأن بيع ذلك جائز وبيع ما يجنى بعده وقال مالك كان بياض خيبر يسيرا بين أضعاف سوادها فإذا كان البياض قليلا فلا بأس أن يزرعه العامل من عنده قال ابن القاسم فما نبت منه كان بين المساقين على حسب شركتهما في المساقاة قال وأحل ذلك أن يلغى البياض اليسير في المساقاة للعامل فيزرعه لنفسه فما نبت من شيء كان له وهو قول مالك وقدر اليسير أن يكون قدر الثلث من السواد قال مالك وتجوز المساقاة في الزرع إذا استقل وعجز صاحبه عن سقيه ولا تجوز مساقاة إلا في هذه الحال بعد عجز صاحبه عن سقيه قال مالك ولا بأس بمساقاة القثاء والبطيخ إذا عجز عنه صاحبه ولا تجوز مساقاة الموز ولا القصب حكى هذا كله عنه ابن القاسم (وابن عبد الحكم) وابن وهب وقال محمد بن الحسن تجوز المساقاة في الطلع

Mas'alah: What is the ruling on musaqah for crops and when it becomes impermissible in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2260

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Valid Trees and Crops for Musaqah

ما لم يتناه عظمه فإذا بلغ حالا لا يزيد بعد ذلك لم يجز وإن لم يرطب وقال في الزرع جائز مساقاته ما لم يستحصد فإن استحصد لم يجز وقال الشافعي لا تجوز المساقاة إلا في النخل والكرم لأن ثمرها بائن من شجره ولا حائل دونه يمنع لإحاطة النظر إليه وثمر غيرهما متفرق بين أضعاف ورق شجره لا يحاط بالنظر إليه وإذا ساقاه على نخل فيها بياض عند الشافعي فإنه قال إن كان لا يوصل إلى عمل البياض إلا بالدخول على النخل وكان لا يوصل إلى سقيه إلا بشرك النخل في الماء وكان

غير مثمر جاز أن يساقى عليه في النخل لا منفردا وحده قال ولولا الخبر بقصة خيبر لم يجز ذلك قال وليس لمساقي النخل أن يزرع البياض إلا بإذن ربه فإن فعل كان كمن زرع أرض غيره

Mas'alah: What is the ruling on musaqah for rain-fed (ba'l) trees in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2260

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Valid Trees and Crops for Musaqah

واختلفوا في مساقاة البعل فأجازها مالك وأصحابه والشافعي ومحمد بن الحسن والحسن بن حي وذلك عندهم على التلقيح والزبر والحفر والحفظ وما يحتاج إليه من العمل وقال الليث لا تجوز المساقاة إلا فيما يسقى قال الليث ولا تجوز المساقاة في الزرع استقل أو لم يستقل قال وتجوز في القصب لأن القصب أصل وأجاز الليث وأحمد بن حنبل وجماعة المساقاة في النخل والأرض بجزء معلوم كان البياض يسيرا أو

كثيرا وقد بينا مذهب هؤلاء وغيرهم في كراء الأرض في باب داود وربيعة والحمد لله

Mas'alah: What is the story of Abdullah ibn Rawahah and the Jews of Khaybar regarding the estimation of dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3095

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Pillars and Conditions of Musaqah

حديث ثان لابن شهاب عن سليمان بن يسار مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث عبد الله بن رواحة يخرص بينه وبين يهود خيبر قال فجمعوا له حليا من حلي نسائهم فقالوا هذا لك فخفف عنا وتجاوز في القسم فقال عبد الله بن رواحة يا معشر اليهود والله إنكم لمن أبغض خلق الله إلي وما ذلك بحاملي على أن أحيف عنكم فأما ما عرضتم من الرشوة فإنها سحت وإنا لا نأكلها فقالوا بهذا قامت السماوات والأرض هذا الحديث مرسل في جميع الموطآت عن مالك بهذا الإسناد وقد تقدم القول في معناه مستوعبا في باب حديث ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة القول في ذلك وقد يستند معنى هذا الحديث من رواية ابن عباس وجابر وغيرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وسماع سليمان بن يسار من ابن عباس صحيح وقال معمر عن الزهري في هذا الحديث خمس رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ولم يكن له ولا لأصحابه عمال يعملونها ويزرعونها فدعا يهود خيبر وقد كانوا أخرجوا منها فدفع إليهم خيبر على أن يعملوها على النصف يؤدونه للنبي صلى الله عليه وسلم وقال لهم أقركم على ذلك بما أقركم الله فكان يبعث إليهم عبد الله بن

Mas'alah: What was the ruling on the Prophet's special arrangement with the people of Khaybar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3099

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Pillars and Conditions of Musaqah

وقال أبو بكر الأصم عبد الرحمان بن كيسان كان أعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر على النصف مما تخرج أرضها وثمرها خصوصا له صلى الله عليه وسلم لأن اليهود كانوا له كالعبيد وللسيد أن يأخذ مال عبده كيف شاء ويبيع منه الدرهم

بالدرهمين فرخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في دفع الأرض إلى اليهود بالنظر لتلك العلة ولا يجوز ذلك لغيره لما ثبت من تنبيه عن مثل ذلك في كراء الأرض وفي بيع الثمار قبل بدو صلاحها ولما أجمعوا عليه أن المجهول لا يكون بمثل لشيء ولا يجوز بيعه

Mas'alah: What is the ruling on compelling a neighbor to allow relocation of a water channel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3477

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Calamities and Risk Allocation in Musaqah

قال وهذا أيضا يجبر عليه بالقضاء من أجل أن مجرى ذلك الربيع كان ثابتا في الحائط لعبد الرحمان وقد استحقه فأراد تحويله إلى ناحية أخرى هي أقرب عليه وأرفق بصاحب الحائط

Mas'alah: Is a well owner compelled to give surplus water to save a neighbor's crops?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4163

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Calamities and Risk Allocation in Musaqah

قال أبو عمر أما البئر تنهار للرجل وله عليها زرع أو نحوه من النبات الذي يهلك بعدم الماء الذي اعتاده ولا بد له منه وإلى جنبه بئر لجاره يمكن أن يسقي منها زرعه فقد قال مالك وأصحابه إن صاحب تلك البئر يجبر على أن يسقي جاره بفضل مائه

زرعه الذي يخاف هلاكه إذا لم يكن على صاحب الماء فيه ضرر بين وعلى هذا المعنى تأول مالك قوله صلى الله عليه وسلم لا يمنع نقع بئر يعني بئر الزرع واختلف أصحابه هل يكون ذلك بثمن أو بغير ثمن فقال بضعهم يجبر ويعطى الثمن وقال بعضهم يجبر ولا ثمن له وجعلوه كالشفاه من الآدميين والمواشي فتدبر ما أوردته عن الشافعي ومالك تقف على المعنى الذي اختلفا فيه من ذلك

Mas'alah: Is a well owner required to water a neighbor's crops with surplus water?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4164]

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Calamities and Risk Allocation in Musaqah

إليها إلا أن يكون للشفاه والحيوان إذا لم يكن لهم ماء فيسقيهم قالوا وليس عليه سقي (زرع) جاره (وقال سفيان الثوري إنما جاء الحديث في منع الماء لشفاه الحيوان وأما الأرضون فليس يجب ذلك على الجار في فضل مائه)

Mas'alah: What is the definition of pollination (ibar) for palm trees and other fruits?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4323]

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Definition and Linguistic Derivation of Musaqah

قال أبو عمر الإبار عند أهل العلم في النخل التلقيح وهو أن يؤخذ شيء من طلع النخل فيدخل بين ظهراني طلع الإناث ومعنى ذلك في سائر الثمار ظهور الثمرة من

التين وغيره حتى تكون الثمرة مرئية منظورا إليها

Mas'alah: What are the definitions of ba'l, 'athari, and ghayl irrigation in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8062

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Definition and Linguistic Derivation of Musaqah

قال أبو عمر قال النضر بن شميل البعل ماء المطر وقال يحيى بن آدم البعل ما كان من الكروم والنخل فذهب عروقه في الأرض إلى الماء ولا يحتاج إلى السقي الخمس سنين والست تحتمل ترك السقي قال والعثري ما يزرع على السحاب ويقال له العثير لأنه يزرع على السحاب ولا يسقى إلا بالمطر خاصة ليس يسقى بغير ماء المطر قال يحيى وفيه جاء الحديث ما سقي عثريا أو غيلا قال يحيى والغيل سيل دون السيل الكثير قال والسيل ماء الوادي إذا سال وما كان دون السيل الكثير فهو غيل وقيل الغيل الماء الصافي دون

السيل الكثير وقال ابن السكيت الغيل الماء الجاري على الأرض وأما النضح والناضح فهي بقر السواني والرشاء حبل البئر والدلو والدالية الخطارة عندنا والغرب الدلو وقد جاء في الحديث ما سقي بالغرب أو كان عثريا أو سقي نضحا أو سيحا أو سقي بالرشاء

KITAB 72

كتاب المزارعة
Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping)

Canonical Maliki reference section

BAB 5

باب كراء الأرض

The Chapter on Leasing Land

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on leasing agricultural land (kira' al-mazari') in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 772]

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Ruling on Leasing Land for a Share of the Crop

حديث ثان لربيعة متصل مسند مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن حنظلة ابن قيس الزرقي عن رافع بن خديج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع قال حنظلة فسألت رافع بن خديج بالذهب والورق قال أما الذهب والورق فلا بأس

Mas'alah: What evidence is cited for the prohibition of leasing land?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 773]

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

واحتجوا بما حدثناه اسمعيل بن عبد الرحمن القرشي قال حدثنا محمد بن العباس الحلبي قال حدثنا أبو عوانة الحسين بن محمد الحراني بحران قال حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي قال حدثنا ضمرة بن ربيعة عن ابن شوذب عن مطر عن عطاء عن جابر قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كانت له أرض فليزرعها أو ليزرعها ولا يواجرها وحدثنا اسمعيل أيضا قال حدثنا محمد ابن العباس قال حدثنا أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله مكحول البيروتي ببيروت قال حدثنا أبو عمير عيسى بن محمد بن النحاس قال حدثنا ضمرة عن ابن شوذب عن مطر الوراق عن عطاء عن جابر مثله سواء مرفوعا

Mas'alah: What is the ruling on leasing land based on hadith from Jabir and Rafi'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 774

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

قالوا فهذا جابر يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن كراء الأرض مطلقا ولم يختلف عن جابر في ذلك كما اختلف عن رافع وقد روي من حديث رفاعة عن رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له أرض فليزرعها أو ليزرعها أخاه أو ليدعها وذكر من ذهب إلى هذا المذهب من حديث رافع ما رواه ابن شهاب عن سالم أن ابن عمر كان يكري أرضه حتى بلغه أن رافع بن خديج كان ينهى عن كراء الأرض فترك ابن عمر كراء الأرض ورواه جماعة عن ابن شهاب هكذا وكذلك رواه جويرية وحده عن مالك عن ابن شهاب عن سالم أنه سأله عن كراء المزارع فقال سالم أخبر رافع بن خديج عبد الله بن عمر أن عميه وكانا شهدا بدرا أخبراه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع فترك عبد الله كراءها وكان يكريها قبل ذلك والذي في الموطأ مالك عن ابن شهاب أنه قال سألت سالم بن عبد الله عن كراء الأرض بالذهب والفضة فقال لا بأس بذلك قال فقلت أرأيت الحديث الذي يذكر عن رافع بن خديج فقال أكثر رافع بن خديج ولو كانت لي أرض أكريتها هكذا هو في الموطأ لمالك عن أبي شهاب عن سالم قوله ورواه جويرية مرفوعا وقد روى نافع عن ابن عمر مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on leasing land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 775

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا اسمعيل بن إبراهيم عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكري أرضه في عهد أبي بكر وعمر وعثمان وصدرا من إمارة معاوية حتى إذا كان في آخرها بلغه أن رافعا يحدث في ذلك بنهي

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of leasing land in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 776

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

قالوا وهذا أيضا على الإطلاق والعموم وما رواه الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي عفير أن رافع بن خديج كان يقول منعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نكري المحاقل والمحاقل فضول يكون من الأرض وما رواه عبد الكريم عن مجاهد عن ابن رافع بن خديج عن أبيه سمعه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن إجارة الأرض وإلى هذا ذهب طاوس اليماني فقال لا يجوز كراء الأرض بالذهب ولا بالورق ولا بالعروض وبه قال أبو بكر الأصم عبد الرحمن بن كيسان فقال لا يجوز كراء الأرض بشيء من الأشياء قال لأنها إذا استؤجرت وحرثها المستأجر وأصلحها لعله أن يحرق زرعه فيردها وقد زادت فانتفع رب الأرض ولم ينتفع المستأجر فمن هناك لم يجز لأحد أن يستأجرها والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on leasing land for gold and silver according to some scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 776

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Permissible and Prohibited Forms of Land Lease

وقال آخرون جائز كراء الأرض لمن شاء ولكنه لا يجوز كراؤها بشيء من الأشياء إلا بالذهب والورق وذكروا في إباحة

Mas'alah: What is the evidence regarding leasing land in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 777

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

كراء الأرض ما رواه عبد الرحمن بن إسحق عن أبي عبيدة ابن محمد بن عمار بن ياسر عن الوليد بن أبي الوليد عن عروة بن الزبير قال قال زيد بن ثابت يغفر الله لرافع ابن خديج أنا والله أعلم بالحديث منه إنما أتاه رجلان من الأنصار قد اقتتلا فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا شأنكم فلا تكروا المزارع فسمع قوله لا تكروا المزارع ذكره أبو داود عن مسدد عن بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن إسحق

Mas'alah: What is the ruling on leasing land for food in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 779

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Leasing Land for Food or Specific Payment

وقال آخرون جائز أن تكرى الأرض بكل شيء من الأشياء حاشا الطعام واحتجوا بما رواه يعلى بن حكيم عن سليمان بن يسار عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له أرض فيلزرعها أو ليزرعها أخاه ولا يكريها بثلث ولا ربع ولا طعام مسمى ذكره أبو داود قال حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا شعبة عن يعلى بن حكيم وذكره أيضا عن محمد بن عبيد عن حماد بن زيد عن أيوب قال كتب إلي يعلى بن حكيم إني سمعت سليمان بن يسار فذكره وذكر مالك عن ابن شهاب أنه سأل سالم بن عبد الله عن كراء المزارع فقال لا بأس بها بالذهب والورق وإلى هذا ذهب مالك وأكثر أصحابه على ما بينا عنهم وعن

Mas'alah: What is the meaning of muh qalah and its relation to leasing land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 780

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Permissible and Prohibited Forms of Land Lease

غيرهم من العلماء في باب داود بن الحصين والحمد لله قالوا فقد حجر في هذا الحديث على كراء الأرض بالطعام المعلوم وذكروا نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة وقد تألووا في ذلك أنها استكراء الأرض بالحنطة وما كان في معناها وقد ذكرنا اختلاف العلماء في معنى المحاقلة والمخابرة وكراء الأرض في باب داود من كتابنا هذا بما يغني عن إعادته ها هنا وإنما ذكرنا ها هنا اختلاف الآثار في ذلك وجملة الأقاويل وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on leasing land for gold, silver, and food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 780

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Permissible and Prohibited Forms of Land Lease

وقال آخرون جائز أن تكرى الأرض بالذهب والورق والطعام كله وسائر العروض إذا كان ذلك معلوما وكل ما جاز أن يكون ثمنا لشيء فجائز أن يكون أجرة في كراء الأرض ما لم يكن مجهولا ولا غررا واحتجوا بما روى الأوزاعي عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس الأنصاري قال سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض بالذهب والورق فقال لا بأس بذلك إنما كان الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يواجرون بها على الماذيانات وأقبال الجداول فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك هذا ولم يكن للناس كراء إلا هذا فلذلك زجر عنه صلى الله عليه وسلم فأما بشيء مضمون معلوم فلا بأس به

قالوا ففي هذا الحديث إجازة كراء الأرض بكل شيء معلوم وإنما النهي عن ذلك بأن يجهل البدل ذكره أبو داود عن إبراهيم بن موسى عن عيسى بن يونس عن الأوزاعي قال أبو داود روى الليث عن ربيعة مثله قال ورواية يحيى بن سعيد عن حنظلة نحوه مثله قال أبو عمر روى الثوري وابن عيينة ويزيد بن هارون وغيرهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال أخبرني حنظلة بن قيس أنه سمع رافع بن خديج يقول كنا أكثر الأنصار وأكثر أهل المدينة حقلا وكنا نقول للذي نخابره ونكري منه الأرض لك هذه القطعة ولنا هذه فربما أخرجت هذه ولم تخرج هذه شيئا فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأما بذهب أو ورق فلم ينهنا دخل حديث بعضهم في بعض

قيل لابن عيينة إن مالكا يروي هذا الحديث عن ربيع فقال وما يريد بذلك وما

يرجو منه يحيى بن سعيد أحفظ منه وقد حفظناه عنه ورواية الأوزاعي عن ربيعة موافقة لرواية يحيى بن سعيد ورواية مالك مختصرة ففي هذا الحديث أن النهي إنما كان مخرجه من أجل المخابرة وجهل الإجارة وذلك أيضا بين فيما ذكر الحميدي عن ابن عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت عبد الله بن عمر يقول كنانخابر ولا نرى بذلك بأسا حتى زعم رافع بن خديج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه فتركنا ذلك من أجل قوله فقد بان بهذا الحديث معنى حديث ابن شهاب عن سالم عن أبيه الذي قدمنا ذكره وبان به أن ذلك من أجل المخابرة وهي كراء الأرض ببعض ما يخرج منها لا خلاف في ذلك وقد ذكرناه ومضى القول فيه من جهة اللغة والآثار بما فيه كفاية حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد ابن زيد عن عمرو بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول كنا لا نرى بالخبر بأسا حتى كان عام أول فزعم رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه قالوا والخبر المخابرة وهي كراء الأرض ببعض ما

تخرجه على سنة خيبر وذلك منسوخ وقد بان نسخه بهذا الحديث وما كان مثله واحتجوا أيضا أن حديث رافع بن خديج إنما معناه النهي عن المزارعة وهي كراء الأرض بالثلث والربع بما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد ابن إسمعيل الترمذي قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا الحكم بن أبي عبد الرحمن بن أبي نعيم قال سمعت أبي يقول عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن المزارعة وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم

بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن أسيد بن ظهير قال أتانا رافع ابن خديج فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاكم عن الحقل

Mas'alah: What is the ruling on the authenticity of hadiths about leasing land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 785

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

وقال آخرون أحاديث رافع في هذا الباب لا يثبت منها شيء يوجب أن يكون حكما لاختلاف ألفاظها واضطرابها وكذلك حديث جابر قالوا وممكن أن يكون النهي عن ذلك على نحو ما رواه سعيد ابن المسيب عن سعد بن أبي وقاص قال كان الناس يكرون المرزاع بما يكون على السواقي وبما ينبته الماء حول البئر فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك حدثناه أبو محمد عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هرون قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن

محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة عن سعيد بن المسيب عن سعد قال كنا نكري الأرض بما على السواقي فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وأمرنا أن نكريها بذهب أو ورق وهذا على نحو ما قاله يحيى بن سعيد عن حنظلة عن رافع في ذلك قوله لك هذه القطعة ولي هذه فربما أخرجت هذه وربما لم تخرج هذه ومثله ما رواه الأوزاعي عن ربيعة عن حنظلة عن رافع وذلك كله مجهول وغرر ولا يجوز

أخذ العوض على مثله في الشريعة للجهل به قالوا فاما بالثلث والربع والجزء المعلوم فجائز لأن ذلك معلوم سنة ماضية في قصة خيبر إذ أعطاها صلى الله عليه وسلم اليهود على نصف ما تخرج أرضها وثمرتها

وروى ابن المبارك قال أخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى خيبر اليهود على أن يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما خرج منها وروى أنس بن عياض ويحيى القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بشطر ما يخرج منها من زرع أو تمر ذكر ذلك كله البخاري وهو صحيح الأثر وقد تقدم القول بذكر القائلين بهذه الأقاويل وبمعنى اختلافهم في ذلك في باب حديث داود بن الحصين من كتابنا هذا وبالله التوفيق

BAB 6

باب المزارعة الفاسدة والمخابرة

The Chapter on Invalid Muzara'ah and Mukhabarah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the argument for the abrogation of the Khaybar transaction regarding land rental?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 718

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Invalid Muzara'ah and Mukhabarah > Rulings on Mukhabarah (Leasing for a Share of Produce)

واحتج بعض من لم يجز كراء الأرض ببعض ما يخرج منها أن قصة خيبر منسوخة بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة لأن لفظ المخابرة مأخوذ من خيبر وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما عامل أهل خيبر على ما ذكرنا قيل خابر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل خيبر أي عاملهم في أرض خيبر وقال الشافعي في قول ابن عمر كنا نخابر ولا نرى بذلك بأسا حتى أخبرنا رافع بن خديج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها أي كنا نكري الأرض ببعض ما يخرج منها قال وفي ذلك نسخ لسنة خيبر قال وابن عمر روى قصة خيبر وعمل بها حتى بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى بعد ذلك عنها

Mas'alah: What is the definition of mukhābarah according to the majority of scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 719

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Invalid Muzara'ah and Mukhabarah > Rulings on Mukhabarah (Leasing for a Share of Produce)

قال أبو عمر المخابرة عند جمهور أهل العلم على ما في هذا الحديث من كراء الأرض بجزء مما تخرجه وهي المزارعة عند جميعهم فكل حديث يأتي فيه النهي عن المزارعة أو ذكر المخابرة فالمراد به دفع الأرض على الثلث والربع والله أعلم فقف على ذلك واعرفه وسيأتي القول مستوعبا في كراء الأرض بما للعلماء في ذلك من

أقاويل وما رووا في ذلك من الآثار ممهدة في باب ربيعة من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What are the three scholarly opinions on the meaning of muhqalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 716

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

فأما المحاقلة فللعلماء فيها ثلاثة أقوال منهم من قال معناها ما جاء في هذا الحديث من كراء الأرض بالحنطة قالوا وفي معنى كراء الأرض بالحنطة في تأول هذا الحديث كراؤها بجميع أنواع الطعام على اختلاف قالوا فلا يجوز كراء الأرض بشيء من الطعام سواء كان مما يخرج منها ويزرع فيها أو من سائر صنوف الطعام المأكول كله والمشروب نحو العسل والزيت والسمن وكل ما يؤكل ويشرب لأن ذلك عندهم في معنى بيع الطعام بالطعام نساء وكذلك لا يجوز كراء الأرض عندهم بشيء مما يخرج منها وإن لم يكن طعاما مأكولا ولا مشروبا سوى الخشب والقصب والحطب لأنه عندهم في معنى المزابنة وأصله عندهم النهي عن كراء الأرض بالحنطة هذا هو المحفوظ عن مالك وأصحابه وقد ذكر ابن سحنون عن المغيرة بن عبد الرحمان المخزومي المدني أنه لا باس بكراء الأرض بطعام لا يخرج منها وروى يحيى بن عمر عن المغيرة أن ذلك لا يجوز كقول سائر أصحاب مالك ومن قال بالجملة التي قدمنا عن مالك وأصحابه ابن القاسم وابن وهب وأشهب ومطرف وابن الماجشون وابن عبد الحكم وأصبغ كلهم يقولون لا تكرى الأرض بشيء مما يخرج منها أكل أو لم يؤكل ولا بشيء مما يؤكل ويشرب خرج منها أو لم يخرج منها وذكر ابن حبيب أن ابن كنانة كان يقول لا تكرى الأرض بشيء إذا أعيد فيها نبت ولا بأس أن تكرى بما سوى ذلك من جميع الأشياء مما يؤكل ومما لا يؤكل خرج

منها أو لم يخرج منها قال وكان ابن نافع يقول لا بأس أن تكرى الأرض بكل شيء من طعام وغيره خرج منها أو لم يخرج منها ما عدا الحنطة وأخواتها فإنها محاقلة وأجمع مالك وأصحابه كلهم أن الأرض لا يجوز كراؤها ببعض ما يخرج منها مما يزرع فيها ثلثا كان أو ربعا أو جزافا كان لأنه غرر ومحاقلة وقد نهى عن ذلك كله رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on leasing land for a share of its produce (muh qalah and mukh barah)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 716

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

وقال جماعة من أهل العلم معنى المحاقلة دفع الأرض على الثلث والربع وعلى جزء مما

يخرج منها قالوا وهي المخابرة أيضا فلا يجوز لأحد أن يعطي أرضه على جزء مما يخرج منها لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك لأنه مجهول ولا يجوز الكراء بشيء معلوم قالوا وكراء الأرض بالذهب والورق وبالعروض كلها الطعام وغيره مما ينبت في الأرض ومما لا ينبت فيها جائز كما يجوز كراء المنازل وإجارة العبيد هذا كله قول الشافعي ومن تابعه وهو قول أبي حنيفة وداود وإليه ذهب ابن عبد الحكم

Mas'alah: What is the linguistic derivation of muh qalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 718

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

قال أبو عمر أما المحاقلة فمأخوذة عند أهل اللغة من الحقل وهي الأرض البيضاء المزروعة تقول له العرب البراح والحقل يقال حاقل فلان فلانا إذا زارعه كما خاضره إذا باعه شيئا أخضر وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخاضرة ونهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها وكذلك يقال حاقل فلان فلانا إذا بايعه زرعا بحنطة وحاقله أيضا إذا أكرى منه الأرض ببعض ما يخرج منها كما يقال زارعه إذاعامله في زرع وهذا يكون من اثنين في أمرين مختلفين مثل بيع الزرع بالحنطة واكتراء الأرض بالحنطة لأنك لا تستطيع أن تشتق من الاسمين جميعا اسما واحدا للمفاعلة وإن اشتققت من أحدهما للمفاعلة لم تستدل على الآخر فلم يكن بد من الاثنين هذا قول ابن قتيبة وغيره وأما المخابرة فقال قوم اشتقاقها من خيبر على ما قدمنا ذكره وقال آخرون هي مشتقة من

الخبر والخبر حرث الأرض وحملها وزعم من تأول في المخابرة هذا التأويل أن لفظ المخابرة كان قبل خيبر ولا دليل على ما ادعى من ذلك والله أعلم

Mas'alah: What are the differing opinions on leasing agricultural land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 772

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Muzara'ah Compared to Leasing and Partnership

قال أبو عمر اختلف الناس في كراء المزارع فذهبت فرقة إلى أن ذلك لا يجوز بوجه من الوجوه ومالوا إلى ظاهر هذا الحديث وما كان مثله قالوا إنه قد روي عن رافع بن خديج من هذا الوجه وغيره خلاف ما حكاه ربيعة عن حنظلة عنه من تأويله

هذا وذكروا أن أحاديث رافع في ذلك مضطربة الألفاظ مختلفة المعاني

Mas'alah: What is the interpretation of the prohibition on leasing land for gold and silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 775

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Muzara'ah Compared to Leasing and Partnership

ولما كان سالم يذهب إلى إجازة كراء الأرض بالذهب والورق ولم يحمل نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع على العموم اعترضه ابن شهاب بحديث رافع والقول بظاهره فقال سالم أكثر رافع في حمله الحديث على ظاهره ومنعه من كرائها بالذهب والورق لأن المعنى عند سالم وطائفة من العلماء كان في النهي عن كرائها لوجوه سنذكرها مفسرة بعد هذا إن شاء الله منها أنه إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الأرض لأنهم كانوا يكرونها ببعض ما يخرج منها ومنها قول زيد بن ثابت إنه أعلم بذلك من رافع لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه قوم قد تشاجروا وتقاتلوا في كراء المزارع وهذا كله يدل على أن ليس الحديث على ظاهره ولا عمومه وأنه لمعنى ما قدمنا قد اعتقده كل فريق فيه فلهذا قال سالم أكثر رافع يعني في حمل الحديث على ظاهره والله أعلم أي حجر ما قد وسعه الله تعالى وتأول ما يضيق على الناس على أنه قد روي عن رافع إجازة كرائها بالذهب والورق وغير

ذلك مما يأتي بعد إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on leasing agricultural land based on prophetic prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 776

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه وأنا معه فسأله فقال نعم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع فتركها بن عمر بعد

Mas'alah: What did the Prophet say about who may cultivate land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 777

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

واحتجوا بحديث طارق بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إنما يزرع ثلاثة رجل له أرض فهو يزرعها ورجل منح

أرضا فهو يزرع ما منح ورجل اكترى بذهب أو فضة حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير وبكر بن حماد قال أحمد حدثنا الفضل بن دكين وقال بكر حدثنا مسدد قال حدثنا أبو الأحوص عن طارق بن عبد الرحمن فذكره وذكر أبو داود عن مسدد مثله قالوا فلا يجوز أن يتعدى ما في هذا الحديث لما فيه من البيان والتوقيف ولأن رافعا بذلك كان يفتي ألا ترى ما ذكره

ربيعة عن حنظلة عنه وكان أحمد بن حنبل يقول أحاديث رافع في كراء الأرض مضطربة وأحسنها حديث حديث يعلى بن حكيم عن سليمان ابن يسار عن رافع بن خديج

Mas'alah: What is the ruling on muz ra ah (sharecropping) for a third or a quarter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 784

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

والحقل المزارعة بالثلث والربع وهو معنى حديث ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن المزارعة وعللوا حديث جابر بأنه يحتمل أن يكون على الندب وأن مطرا الوراق قد خالفه غيره فيه فرواه عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال كان لرجال هنا فضول أرضين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا يواجرونها على النصف والثلث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له أرض فليزرعها أو لمينحها أخاه فإن أبى فليمسك فقالوا فقد تبين بهذا أن النهي إنما خرج عن المزارعة والمخابرة وذلك كراء الأراض ببعض ما تخرجه وكذلك روى أبو الزبير عن جابر قال كنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم نأخذ الأرضين بالثلث والربع وبالماذيان فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's arrangement with the Jews of Khaybar regarding sharecropping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2230

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

فيخرصها عليهم ثم يخيرهم أيأخذون بخرصه أم يتركون (وقال معمر عن الزهري في هذا الحديث خمس رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ولم يكن له ولا لأصحابه عمال يعملونها ويزرعونها فدعا يهود خيبر وكانوا أخرجوا منها فدفع إليهم خيبر على أن يعملوها على النصف يؤدونه إلى النبي عليه السلام وأصحابه وقال لهم أقركم على ذلك ما أقركم الله فكان يبعث إليهم عبد الله بن رواحة فيخرص النخل حين يطيب ثم يخير يهود خيبر يأخذونها بذلك الخرص أم يدفعونها بذلك الخرص قال وإنما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك لكي يحصي الزكاة قبل أن يؤكل التمر ويفرق فكانوا كذلك وذكر تمام الخبر

KITAB 73

كتاب الإجارة

Kitab al–Ijarah (Lease and Hire)

Canonical Maliki reference section

BAB 6

باب إجارة الأعمال والأجير

The Chapter on Hiring Labor and Workers

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3620

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Hiring Labor and Workers > Hiring for Specific Crafts and Services

قد مضى القول في أجرة الحجام مستوعبا في باب حميد الطويل من كتابنا هذا فأغنى عن إعادته ههنا ومعنى حديث محيصة هذا التنزه لا التحريم وذلك والله أعلم لأنه عمل على ثواب غير معلوم قبل العمل فأشبه الإجارة المجهولة من ناحية لما عسى أن لا تطيب به نفس أحدهما من العوض ومن ههنا كان جماعة من العلماء الصالحين يرضون الحجامين بأكثر من المتعارف عندهم والله أعلم وقد بينا ذلك في باب حميد بما فيه كفاية

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper (hajjam) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3620

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Hiring Labor and Workers > Hiring for Specific Crafts and Services

حدثني عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنا عوف عن محمد أن ابن عباس سئل عن كسب الحجام فقال لقد احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعطاه أجره ولو كان حراما ثم يعطه

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3620

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Hiring Labor and Workers > Hiring for Specific Crafts and Services

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحق قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد عن أيوب عن محمد عن ابن عباس أنه سئل عن كسب الحجام فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى الحجام أجره ولو كان حراما لم يعطه

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3620

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Hiring Labor and Workers > Hiring for Specific Crafts and Services

وذكر ابن وهب عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه قال كنت عند ابن عباس فأتته امرأة فقالت إن لي غلاما حجاما وإن أهل العراق يزعمون أني آكل ثمن الدم فقال ابن عباس كذبوا إنما تأكلين خراج غلامك

BAB 8

باب الأجرة وأجرة المثل

The Chapter on Wages and Customary Wage

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3621

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Wages and Customary Wage > Wages for Specific Trades (Cupping, Dyeing, Tanning)

وقال الليث بن سعد عن ربيعة قال كان للحجامين سوق على عهد عمر بن الخطاب قال الليث قال لي يحيى بن سعيد لم يزل المسلمون يقرون بأجرة الحجام ولا ينكرونها)

BAB 10

باب كراء الأرض
The Chapter on Leasing Land

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on leasing land for known food compared to other goods?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 785

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Leasing Land > Leasing Land for Non-Standard Rent (e.g., Land, Wine, Food)

قالوا وأما بالطعام المعلوم فلا بأس بذلك كسائر العروض ولم يفرقوا بين كراء الأرض وكراء الدار وإلى هذا ذهب الشافعي رحمه الله

Mas'alah: Is it permissible to take compensation for ruqyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 668

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Rulings on Hiring for Religious Services

للمعين فإن الرقى مما يستشفى به من العين وغيرها وأسعد الناس من ذلك من صحبه اليقين وما توفيقي إلا بالله وفي إباحة الرقى إجازة أخذ العوض عليه لأن كل ما انتفع به جاز أخذ البدل منه ومن احتسب ولم يأخذ على ذلك شيئا كان له الفضل وفي قوله لو سبق شيء القدر لسبقته العين دليل على أن الصحة والقسم قد جف بذلك كله القلم ولكن النفس تطيب بالتداوي وتأنس بالعلاج ولعله يوافق قدرا وكما أنه من أعطي الدعاء وفتح عليه فلم يكد يحرم الإجابة كذلك الرقى والتداوي من ألهم شيئا من ذلك وفعله ربما كان ذلك سببا لفرجه ومنزلة الذين لا يكتبون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون أرفع وأسنى ولا حرج على من استرقى وتداوى وقد ذكرنا اختلاف الناس في هذا الباب عند ذكر حديث زيد بن أسلم من كتابنا هذا وبينا الحجة لكل فريق منهم وبالله التوفيق

Mas'alah: What does Abu 'Ubayd say about the meaning of 'al-'asif'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3032

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Custom and Specification in Hire Contracts

قال أبو عبيد وقد يكون الأسيف الحزين ويكون العبد وأما في هذا الحديث فالعسيف المذكور فيه الأجير كما قال مالك ليس فيه اختلاف

Mas'alah: What is the ruling on hiring oneself out to perform Hajj according to Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3092

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Hire for Hajj and Umrah

وقال الشافعي جائز أن يواجر نفسه في الحج ولست أكرهه

Mas'alah: What is the ruling on hiring oneself out to perform Hajj according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3093

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Hire for Hajj and Umrah

وقال مالك أكره أن يواجر نفسه في الحج فإن فعل جاز وهو قول الشافعي في رواية وعند أبي حنيفة لا يجوز

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper (hijamah)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3617

(حديث أول لابن شهاب عن ابن محيصة) مالك عن ابن شهاب عن ابن محيصة الأنصاري أحد بني حارثة أنه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إجارة الحجام فنهاه عنها فلم يزل يسأله ويستأذنه حتى قال له اعلفه نضاحك يعني رقيقك هكذا قال يحيى في هذا الحديث يعني عن ابن محيصة أنه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتابعه ابن القاسم وذلك من الغلط الذي لا إشكال فيه على أحد من أهل العلم وليس لسعد بن محيصة صحبة فكيف لابنه حرام ولا يختلفون أن الذي روى عنه الزهري هذا الحديث وحديث ناقة البراء هو حرام بن سعد بن محيصة وقال ابن وهب ومطرف وابن بكير

وابن نافع والقعنبي عن مالك عن ابن شهاب عن ابن محيصة عن أبيه والحديث مع هذا كله مرسل قال يحيى نضاحك يعني رقيقك وقال القعنبي ناضحك رقيقك وهو معنى حديث يحيى سواء وقال ابن بكير نضاحك ورقيقك وقال ابن القاسم النضاح الرقيق ويكون في الإبل قال أبو عمر أما الخليل فقال الناضح الجمل يسقى عليه وأما أصحاب ابن شهاب فاتفق معمر ومالك في رواية أكثر أصحابه عنه وابن أبي ذئب وابن عيينة ويونس بن يزيد على أن قالوا فيه عن أبيه لم يزيدوا وقال الليث عن ابن شهاب عن ابن محيصة أن أباه استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في خراج الحجام فأبى أن يأذن له فلم يزل به حتى قال له أطعمه رقيقك واعلفه ناضحك (هكذا رواه الليث عن ابن شهاب وقد رواه الليث عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن حرام بن سعد بن محيصة عن محيصة رجل من بني حارثة كان له غلام

حجام فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسبه فنهاه أن يأكل كسبه ثم عاد فنهاه ثم عاد فنهاه فلم يزل

يراجعه حتى قال له اعلف كسبه ناضحك وأطعمه رقيقك) وقال ابن عيينة فيه عن ابن شهاب عن حرام بن سعد بن محيصة عن أبيه أن محيصة سأل النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وجود إسناده وقال فيه ابن إسحق عن ابن شهاب عن حرام بن سعد بن محيصة عن أبيه عن جده محيصة أنه كان له غلام حجام يقال له أبو ظبية لم يسمه من أصحاب الزهري غيره ولا يتصل هذا الحديث عن ابن شهاب إلا من رواية ابن إسحق هذه ورواية ابن عيينة مثلها وسائرها مرسلات وقد روي من غير حديث ابن شهاب متصلا مسندا حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي عمير الأنصاري عن محمد بن سهل بن أبي حثمة عن محيصة بن مسعود الأنصاري أنه كان له غلام حجام يقال له نافع أبو ظبية فانطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن خراجه فقال لا تقربه فردد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعلف به الناضح اجعله في كرشه

KITAB 74

كتاب الجعالة

Kitab al-Ju'alah (Reward Contract)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الجعالة

The Chapter on Reward Contract

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on taking payment for ruqyah (reciting Quran for healing)?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6955]

Index: Kitab al-Ju'alah (Reward Contract) > The Chapter on Reward Contract > Ju'alah for Medical Treatment and Ruqyah

آخرون منهم مالك والشافعي وأبو ثور وأحمد والحجة في جواز ذلك حديث هذا الباب وحديث أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه بعث سرية فنزلوا بحي فسألوهم القرى أو الشراء فلم يفعلوا فلدغ سيد الحي فقالوا لهم هل فيكم من راق فقالوا لا حتى تجعلوا لنا على ذلك جعلا فجعلوا لهم قطيعا من غنم فأتاهم رجل منهم فقرأ عليه فاتحة الكتاب فبرأ فذبحوا وشووا وأكلوا فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكروا ذلك له فقال ومن أين علمت أنها رقية من أخذ برقية باطل فلقد أخذت برقية حق اضربوا لي فيها بسهم رواه أبو المتوكل الناجي وسليمان بن قنة وأبو نضرة عن أبي سعيد الخدري وروى الشعبي عن خارجة بن الصلت عن عمه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وحجة أبي حنيفة من قال بقوله حديث سعد بن طريف (439 عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال معلمو صبيانكم شراركم أقلهم رحمة باليتيم وأغلظهم على المسكين وحديث علي بن عاصم عن حماد بن سلمة عن أبي جرهم عن أبي هريرة قال قلت يا رسول الله ما تقول في المعلمين قال درهمهم حرام وقوتهم سحت وكلامهم رياء وحديث المغيرة بن زياد عن عبادة بن نسي (44) عن الأسود بن ثعلبة عن عبادة بن الصامت أنه علم رجلا من أهل الصفة فأهدى له قوسا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إن سرك أن يطوقك الله طوقا من نار فاقبله

KITAB 76

كتاب اللقطة

Kitab al-Luqatah (Found Property)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب اللقطة
The Chapter on Found Property

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on recovering expenses for found property and a runaway slave according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 869

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Found Property > Rulings on Compensation and Unauthorized Sale of Found Property

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا أنفق على اللقطة والآبق بغير أمر القاضي فهو متطوع وإن أنفق بأمر القاضي فهو دين على صاحبها إذا جاء وله أن يحبسها بالنفقة إذا حضر صاحبها والنفقة عليها ثلاثة أيام ونحوها حتى يأمر القاضي ببيع الشاة وما أشبهها ويقضي بالنفقة وأما الغلام والدابة فيكرى وينفق عليها من الأجرة قالوا وما أنفق على اللقيط فهو متطوع إلا أن يأمره الحاكم

BAB 2

باب التقاط اللقطة

The Chapter on Taking Found Property

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on taking a runaway slave (abiq) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 849

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Taking Found Property > Taking Runaway Slaves

قال مالك فيمن وجد آبقا إن كان لجار أو لأخ رأيت له أن يأخذه وإن كان لمن لم يعرف فلا يقربه وهو في سعة من ترك مال لجاره أو لأخيه

BAB 3

باب تعريف اللقطة

The Chapter on Announcing Found Property

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Where should found property be announced according to the majority of jurists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 857

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Announcing Found Property > Place of Announcement

قال أبو عمر التعريف عند جماعة الفقهاء فيما علمت لا يكون إلا في الأسواق وأبواب المساجد ومواضع العامة واجتماع الناس

BAB 6

باب ضمان اللقطة

The Chapter on Liability for Found Property

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on liability for lost property and runaway slaves?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 849]

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Liability for Found Property > Liability for Runaway Slaves

وروى يحيى بن يحيى عن ابن القاسم عن مالك أنه كره أخذ اللقطة والآبق جميعا قال فإن أخذ أحد شيئا من ذلك فأبق الآبق أو ضاعت اللقطة من غير فعله ولم يضيع لم يضمن

Mas'alah: What is the ruling on liability for eating a lost sheep according to Malik?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 866]

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Liability for Found Property > Liability for Consumption of Found Property by Slaves

قال أبو عمر في قوله صلى الله عليه وسلم رد على أخيك ضالته من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص دليل على أن الشاة على ملك صاحبها وذلك يوجب الضمان على آكلها وقد قال مالك وهو الذي لا يرى على آكلها في الموضع المخوف شيئا إن ربها لو أدركها لحما في يد واجدها وفي يد الذي تصدق بها عليه وأراد أخذ لحمها كان ذلك له ولو باعها واجدها كان لربها ثمنها الذي بيعت به وهذا يدل على أنها على ملك مالكها عنده فالوجه تضمين آكلها إن شاء الله (لأنه لا فرق بين أكل الشاة في الوقت الذي أبيح له أخذها وبين أكل اللقطة واستهلاكها بعد الحول لأنهما قد أبيح لكل واحد منهما أن يفعل بها ما شاء ويتصرف فيها بما أحب ثم أجمعوا على ضمان اللقطة لصاحبها إن جاء طالبها فكذلك الشاة وبالله التوفيق) (أ)

BAB 8

باب الضوال من الإبل والغنم

The Chapter on Stray Camels and Sheep

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on stray camels and sheep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 847

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Stray Camels and Sheep > Rulings on Stray Camels

يا رسول الله قال لك أو لأخيك أو للذئب قال فضالة الابل قال مالك معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها

Mas'alah: What did the Prophet say about stray sheep, camels, and guarded animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 851

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Stray Camels and Sheep > Rulings on Stray Camels

ذؤيب بن عمامة السهمي قال حدثنا هشام بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن ضالة الغنم فقال هي لك أو لأخيك أو للذئب فرد على أخيك ضالته وسئل عن ضالة الإبل فقال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها وسئل عن حريسة الجبل فقال فيها جلدات نكال وغزامة مثلها فإذا أواه المراح فالقطع فيما بلغ ثمن المجن فقوله في هذا الحديث فرد على أخيك ضالته يعني ضالة الغنم في الموضع المخوف عليها دليل على الحض على أخذها لأنها لا ترد إلا بعد أخذها وحكم اللقطة في خوف التلف عليها والبدار إلى أخذها وتعريفها كذلك والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on stray camels and sheep in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 863

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Stray Camels and Sheep > Rulings on Stray Camels

وأما حكم الضوال من الحيوان فإن الفقهاء اختلفوا في بعض وجوه ذلك فقال مالك في ضالة الغنم ما قرب من القرى فلا يأكلها ويضمها إلى أقرب القرى تعرف فيها قال ولا يأكلها واجدها ولا من تركت عنده حتى تمر بها سنة كاملة هذا فيما يوجد بقرب القرى وأما ما كان في الفلوات والمهامه فإنه يأخذها ويأكلها ولا يعرفها فإن جاء صاحبها فليس له شيء لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال هي لك أو لأخيك أو للذئب والبقر بمنزلة الغنم إذا خيف عليها السباع فإن لم يخف عليها السباع فبمنزلة الإبل وقال في الإبل إذا وجدها في فلاة فلا يتعرض لها فإن أخذها فعرفها فلم يجيء صاحبها خلاها في الموضع الذي وجدها فيه قال والخيل والبغال والحمير يعرفها ثم يتصدق بثمنها لأنها لا توكل

Mas'alah: What is the ruling on stray camels and the role of the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 864

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Stray Camels and Sheep > Imam's Role in Selling Found Property

قال مالك لا تباع ضوال الإبل ولكن يردها إلى موضعها التي أصيبت فيه وكذلك فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه واتفق قول مالك وأصحابه إن الإمام إذا كان غير عدل ولا مأمون لم تؤخذ ضوال الإبل وتركت مكانها فإن كان الإمام عدلا كان له

أخذها وتعريفها فإن جاء صاحبها وإلا ردها إلى المكان هذه رواية ابن القاسم وابن وهب عن مالك وقال أشهب لا يردها ويبيعها ويمسك ثمنها على ما روي عن عثمان

Mas'alah: What is the ruling on using the wool and milk of a found sheep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 864

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Stray Camels and Sheep > Slaughter and Consumption of Found Animals

وقال ابن وهب عن مالك فيمن وجد شاة أو غنما بجانب قرية إنه لا يأكلها حتى تمر بها سنة أو أكثر فإن كان لها صوف أو لبن وكان قربه من يشتري ذلك الصوف واللبن فليبعه وليدفع ثمنه لصاحب الشاة إن جاء قال مالك ولا أرى بأسا أن يصيب من نسلها ولبنها بنحو قيامه عليها

Mas'alah: What is the ruling on finding and releasing a lost camel in Maliki and Hanafi fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 865

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Stray Camels and Sheep > Rulings on Stray Camels

وقال مالك وأبو حنيفة من وجد بعيرا في بادية أو غيرها فأخذه ثم أرسله لم يضمنه بخلاف اللقطة وشبهه بعض أصحابهما بالصيد يصيده المحرم ثم يرسله أنه لا شيء عليه فأما الشافعي فالضالة عنده ها هنا كاللقطة لاجتماعهما في أنه مال هالك معين قد لزمه حفظه بعد أخذه فوجب أن يصير بإزالة يده عنه ضامنا كالوديعة (ب)

Mas'alah: What is the ruling on stray camels and sheep in dangerous places according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 865

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Stray Camels and Sheep > Rulings on Stray Camels

قال أبو جعفر الأزدي هو الطحاوي جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ضوال الإبل بغير ما أجاب في ضالة الغنم إخبار منه عن حال دون حال وذلك على المواضع المأمون عليها فيها التلف فإذا تخوف عليها التلف فهي والغنم سواء قال ولم يوافق مالكا أحد من العلماء على قوله في الشاة إن أكلها لم يضمنها إذا وجدها في الموضع المخوف قال واحتجاجه بقوله عليه السلام هي لك أو لأخيك أو للذئب لا معنى له لأن قوله هي لك ليس هو على معنى التمليك كما أنه إذا قال أو للذئب لم يرد به التمليك لأن الذئب يأكلها على ملك صاحبها فكذلك الواجد إن أكلها أكلها على ملك صاحبها فيضمنها واحتج بحديث سليمان بن بلال في

اللقطة ولتكن وديعة عندك قال وذلك يوجب ضمانها إذا أكلها

Mas'alah: What is the ruling on found property (luqatah) according to the hadith of Zayd ibn Khalid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 846

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Definition and Linguistic Analysis of Luqatah

حديث رابع لربيعة مسند صحيح مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني أنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه

وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها قال فضالة الغنم

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'ifas' and 'wika' in the context of found property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 847

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Definition and Linguistic Analysis of Luqatah

والعفاص هنا الخرقة المربوط فيها الشيء الملتقط وأصل العفاص ما سد به فم القارورة وكل ما سد به فم الآنية فهو عفاص يقال منه عفصت القارورة وأعفصتها وقال أبو عبيدة هو جلد تلبسه رأس القارورة والوكاء الخيط الذي يشد به يقال منه أوكيتها إيكاء وأما الصمام فهو ما يدخل في فم القارورة فيكون سدادا لها

Mas'alah: What are the agreed-upon rulings on found property among scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 847

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Definition and Linguistic Analysis of Luqatah

قال أبو عمر في هذا الحديث معان اجتمع العلماء على القول بها ومعان اختلفوا فيها فمما اجتمعوا عليه أن عفاص اللقطة ووكاءها من إحدى علاماتها وأدلها عليها وأجمعوا أن اللقطة ما لم تكن تافها يسيرا أو شيئا لا بقاء له فإنها تعرف حولا كاملا وأجمعوا على أن صاحبها إذا جاء فهو أحق بها من ملتقطها إذا ثبت له أنه صاحبها وأجمعوا أن ملتقطها إن أكلها بعد الحول وأراد صاحبها أن يضمنه فإن ذلك له وإن تصدق بها فصاحبها مخير بين التضمين

Mas'alah: What are the options for the finder of luqatah after one year?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 848

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Ownership and Disposal of Found Property After One Year

وبين أن ينزل على أجرها فأي ذلك تخير كان ذلك له بإجماع ولا تنطلق يد ملتقطها عليها بصدقة ولا تصرف قبل الحول

Mas'alah: What is the ruling on taking a stray sheep in a dangerous place?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 848

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

وأجمعوا أن آخذ ضالة الغنم في الموضع المخوف عليها له أكلها واختلفوا في سائر ذلك على ما نذكره إن شاء الله

Mas'alah: What evidence from hadith permits picking up lost property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 848

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Picking Up Lost Property (Obligation, Recommendation, Permissibility)

فمن ذلك أن في الحديث دليلا على إباحة التقاط اللقطة وأخذ الضالة ما لم تكن إبلا لأنه عليه السلام أجاب السائل عن اللقطة بأن قال اعرف عفاصها ووكاءها كأنه قال

احفظها على صاحبها واعرف من العلامات ما تستحق به إذا طلبت وقال في الشاة هي لك أو لأخيك أو للذئب يقول خذها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب إن لم تأخذها كأنه يحضه على أخذها ولم يقل في شيء من ذلك دعوه حتى يضيع أو يأتيه ربه ولو كان ترك اللقطة أفضل لأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها كما قال في ضالة الإبل والله أعلم ومعلوم أن أهل الأمانات لو اتفقوا على ترك اللقطة لم ترجع لقطة ولا ضالة إلى صاحبها أبدا لأن غير أهل الأمانات لا يعرفونها بل يستحلونها ويأكلونها

Mas'alah: What is the preferred ruling on taking found property according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 848

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Picking Up Lost Property (Obligation, Recommendation, Permissibility)

واختلف الفقهاء في الأفضل من أخذ اللقطة أو تركها فروى ابن وهب عن مالك أنه سئل عن اللقطة يجدها الرجل أيأخذها فقال أما الشيء الذي له بال فإني أرى ذلك فقال له الرجل إني رأيت شفنا أو قرطا مطروحا في المسجد فتركته فقال مالك لو أخذته فأعطيته بعض نساء المسجد كان أحب إلي قال وكذلك الذي يجد الشيء فإن كان لا يقوى على تعريفه فإنه يجد من هو

أقوى على ذلك منه ممن يثق به يعطيه فيعرفه فإن كان الشيء له بال فأرى أن يأخذه

Mas'alah: What is the general Maliki position on the permissibility of taking lost property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 849

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Picking Up Lost Property (Obligation, Recommendation, Permissibility)

وجملة مذهب أصحاب مالك أنه في سعة إن شاء أخذها وإن شاء تركها هذا قول اسمعيل بن إسحاق رحمه الله وهو ظاهر حديث زيد بن خالد هذا إن شاء الله

Mas'alah: Why did Malik consider taking a runaway slave optional but not lost property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 849

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Picking Up Lost Property (Obligation, Recommendation, Permissibility)

قال أبو عمر إنما جعله مالك والله أعلم في سعة من ذلك لما في أخذ الآبق والحيوان الضوال من المؤن ولم يكلف الله عباده ذلك فإن فعله فاعل فقد أحسن وليست اللقطة كذلك لأن المؤونة فيها خفيفة لأنها لا تحتاج إلى غذاء ولا اهتبال حرز ولا يخشى غائلتها فيحتفظ منها كما يصنع بالآبق

Mas'alah: What was al-Layth's opinion on taking lost property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 849

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Picking Up Lost Property (Obligation, Recommendation, Permissibility)

وقال الليث في اللقطة إن كان شيء له بال فأحب إلي أن يأخذه ويعرفه وإن كان شيئا يسيرا فإن شاء تركه

Mas'alah: What is the ruling on taking a stray sheep in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 849

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

وأما ضالة الغنم فلا أحب أن يقربها إلا أن يحوزها لصاحبها

Mas'alah: What is the ruling on stray camels in villages versus deserts according to Layth and Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 850

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

قال ابن وهب وسمعت الليث ومالكا يقولان في ضالة الإبل في القرى من وجدها يعرفها وإن وجدها في الصحاري فلا يقربها

Mas'alah: What is the ruling on liability for returning found property after taking it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 850

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Finder's Liability for Destruction or Loss of Found Property

وأصحاب مالك يقولون في الذي يأخذ اللقطة ثم يردها إلى مكانها في فوره أو قريبا من ذلك إنه لا ضمان عليه قال ابن القاسم إن تباعد ثم ردها ضمن وقال أشهب لا يضمن وإن تباعد ولا وجه عندي لقول أشهب لأنه رجل قد حصل بيده مال غيره ثم عرضه للضياع والتلف

Mas'alah: What is the ruling on leaving found property according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 850

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Picking Up Lost Property (Obligation, Recommendation, Permissibility)

وقال المزني عن الشافعي لا أحب لأحد ترك لقطة وجدها إذا كان أمينا عليها قال وسواء قليل اللقطة وكثيرها واحتج بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في ضالة الغنم هي لك أو لأخيك أو للذئب يقول إن لم تحفظها بنفسك على أخيك أكلها الذئب فاحفظ على أخيك ضالته الضائعة وذكر بعض أصحابه ما حدثناه عبد الله بن محمد بن أسد وخلف بن قاسم بن سهل قالا حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثنا مقدام بن داود قال حدثنا

Mas'alah: What is the difference between luqatah and dalalah according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 851

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Definition and Linguistic Analysis of Luqatah

واختلف العلماء في اللقطة والضالة وكان أبوه عبيد القاسم بن سلام وجماعة من

العلماء يفرقون بين اللقطة والضالة قالوا الضالة لا تكون إلا في الحيوان واللقطة في غير الحيوان قال أبو عبيد إنما الضوال ما ضل بنفسه وكان يقول لا ينبغي لأحد أن يدع اللقطة ولا يجوز لأحد أخذ الضالة ويحتج

Mas'alah: What hadiths support the prohibition of taking lost property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 852

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Picking Up Lost Property (Obligation, Recommendation, Permissibility)

بحديث الجارود وحديث عبد الله بن الشخير عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ضالة المؤمن حرق النار وبحديث جرير عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤوى الضالة إلا ضال

Mas'alah: Do scholars consider luqatah and dhallah the same in ruling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 852

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Definition and Linguistic Analysis of Luqatah

وقالت طائفة من أهل العلم اللقطة والضوال سواء في المعنى والحكم فيها سواء وكان أبو جعفر الطحاوي يذهب إلى هذا وأنكر قول أبي عبيد الضال ما ضل بنفسه وقال هذا غلط لأنه قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الإفك قوله للمسلمين إن أمكم ضلت قلادتها فأطلق ذلك على القلادة وقال في قوله صلى الله عليه وسلم ضالة المؤمن حرق النار قال وذلك لأنهم أرادوها للركوب والانتفاع بها

لا للحفظ على صاحبها لذلك قال لهم صلى الله عليه وسلم ضالة المؤمن حرق النار قال وذلك بين في رواية الحسن عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن أبيه قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألا أحملكم قلنا نحن نجد في الطريق

ضوال من الإبل نركبها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضالة المؤمن حرق النار وقال في قوله لا يؤوى الضالة إلا ضال قال هذا محمول على أنه يؤويها لنفسه لا لصاحبها ولا يعرفها

Mas'alah: What is the ruling on sheltering a lost animal without announcing it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 853

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

وذكر الحطاوي أيضا عن يونس عن عبد الأعلى عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكر بن سوادة عن أبي سالم الجيشاني عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها

Mas'alah: What does the hadith say about lost sheep and camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 853

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

قال أبو عمر في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في ضالة الغنم هي لك أو لأخيك أو للذئب وفي ضالة الابل

Mas'alah: What is the underlying reason for the difference between lost sheep and camels?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 854]

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها دليل واضح على أن العلة في ذلك خوف التلف والذهاب لا جنس الذهاب فلا فرق بين ما ضل بنفسه وبين ما لم يضل بنفسه إذا خشي عليه التلف عندي والله أعلم بظاهر الحديث الصحيح في الفرق بين ضالة الغنم وضالة الإبل ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سئل عن ضالة الإبل غضب واشتد غضبه ثم قال فيها ما ذكرنا وقد قيل إن الإبل تصبر على الماء ثلاثة أيام وأكثر وليس ذلك بحكم الشاة لأنه يقول إن لم تأخذها ولا وجدها أخوك صاحبها أو غيره أكلها الذئب يقول فخذها وهذا محفوظ من رواية الثقات

Mas'alah: What is the ruling on found property (luqatah) according to the hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 855]

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Picking Up Lost Property (Obligation, Recommendation, Permissibility)

معها الحذاء والسقاء ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها وسئل عن ضالة الغنم فقال خذها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب وسئل عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها وعرفها سنة فإن اعترفت وإلا فاخلطها بمالك كذا قال ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن ربيعة وخالفه سليمان بن بلال وحماد بن سلمة فروياه عن يحيى بن سعيد وربيعة جميعا عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on found gold or silver (luqatah)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 855

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Ownership and Disposal of Found Property After One Year

أخبرنا خلف بن القاسم الحافظ قراءة مني عليه أن عبد الله بن جعفر بن الورد حدثهم قال حدثنا الحسن بن غالب قال حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق أبو محمد البيطاري قال أخبرنا سليمان بن بلال قال حدثني يحيى بن سعيد وربيعة ابن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة الذهب أو الورق قال اعرف وكاءها وعفاصها ثم عرفها سنة فإن لم تعرف فاستعن بها ولتكن وديعة عندك فإن جاء طالبها يوما من الدهر فأدها إليه وسئل عن ضالة الابل فقال مالك ولها دعها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وترعى الشجر حتى يجدها ربها وسأله عن الشاة فقال خذها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب وكذلك رواه القعنبي عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد وربيعة جميعا عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله

عليه وسلم فذكر مثل حديث مالك سواء في ضالة الغنم وفي ضالة الإبل وفي اللقطة إلا أنه قال عرفها سنة فإن لم تعرف فاستنفع بها ولتكن وديعة عندك

Mas'alah: What is the ruling on lost camels, lost sheep, and found property (luqatah)?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 856]

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا اسمعيل بن إسحاق قال حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد وربيعة عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ضالة الابل فقال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها دعها تأكل الشجر وترد الماء حتى يأتيها باغيها ثم سأله عن ضالة الغنم فقال هي لك أو لأخيك أو للذئب ثم سأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها وعدتها فإن جاء صاحبها فعرفها فادفعها إليه وإلا فهي لك

Mas'alah: What is the ruling on insignificant found property in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 856]

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Perishable and Consumable Found Items

واختلف الفقهاء في التافه اليسير الملتقط هل يعرف حولا أم لا فقال مالك إذا كان تافها يسيرا تصدق به قبل الحول قال ابن حبيب كالدرهم ونحوه

Mas'alah: What is the ruling on found items like a feed bag, rope, and bucket?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 856]

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Perishable and Consumable Found Items

وذكر ابن وهب عن مالك أنه قال في اللقطة مثل المخلاة والحبل والدلو وأشباه ذلك أنه إن كان ذلك في طريق وضعه في أقرب الأماكن إليه ليعرف وإن كان في مدينة انتفع به وعرفه ولو تصدق به كان أحب إلي فإن جاء صاحبه كان على حقه

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on announcing found items of ten dirhams or more?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 856]

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement and Waiting Period for Found Property

وقال أبو حنيفة وأصحابه ما كان عشرة دراهم فصاعدا

عرفها حولا وإن كان دون ذلك عرفها على قدر ما يرى

Mas'alah: What is al-Hasan ibn Hayy's ruling on announcing found items under ten dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 857

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement and Waiting Period for Found Property

وقال الحسن بن حي كقولهم سواء إلا أنه قال ما كان دون عشرة دراهم عرفه ثلاث أيام

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on announcing a found dirham?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 857

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement and Waiting Period for Found Property

وقال الثوري الذي يجد الدرهم يعرفه أربعة أيام رواه عنه أبو نعيم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on announcing found items for a full year?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 857

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement and Waiting Period for Found Property

وقال الشافعي يعرف القليل والكثير حولا كاملا ولا تنطلق يده على شيء منه إلا بعد الحول فإذا عرفه حولا أكله بعد ذلك أو تصدق به فإذا جاء صاحبه كان غريما في الموت والحياة قال وإن كان طعاما لا يبقى فله أن يأكله ويغرمه لربه

Mas'alah: What is al-Muzani's preferred ruling on selling and announcing found property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 857

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement and Waiting Period for Found Property

قال المزني ومما وجد بخطه أحب إلي أن يبيعه ويقيم على تعريفه حولا ثم يأكله هذا أولى به لأن النبي عليه السلام لم يقل للملتقط فشأنك بها إلا بعد السنة ولم يفرق بين القليل والكثير

Mas'alah: What is the ruling on found property after announcing it for a year according to the Salaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 857

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Ownership and Disposal of Found Property After One Year

وروي عن عمر وابن عباس وابن عمر وجماعة من السلف يطول ذكرهم أن اللقطة يعرفها واجدها سنة فإن لم يأت لها مستحق أكلها واجدها إن شاء أو تصدق بها فإن جاء صاحبها وقد تصدق بها فهو مخير بين الأجر والضمان وبهذا كله أيضا قال جماعة فقهاء الأمصار منهم مالك والثوري

والأوزاعي وأبو حنيفة والليث والشافعي ومن تبعهم الا ما بينا عنهم في كتابنا هذا من تفسير بعض هذه الجملة مما اختلفوا فيه وأجمعوا أن الفقير له أن يأكلها بعد الحول وعليه الضمان

Mas'alah: What is the ruling on a wealthy person finding lost property according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 858

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Picking Up Lost Property (Obligation, Recommendation, Permissibility)

واختلفوا في الغني فقال مالك أما الغني فأحب إلي أن يتصدق بها بعد الحول ويضمنها إن جاء صاحبها وقال ابن وهب قلت لمالك في حديث عمر بن الخطاب حين قال للذي وجد الصرة عرفها ثلاثا ثم احبسها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها قال ما شأنه بها قال يصنع بها ما شاء إن شاء أمسكها وإن شاء تصدق بها وإن شاء استنفقها فإن جاء صاحبها أداها إليه وقال الأوزاعي إن كان مالا كثيرا جعله في بيت المال بعد السنة وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يأكلها الغني ألبتة بعد الحول وإنما يأكلها الفقير ويتصدق بها الغني فإن جاء صاحبها كان مخيرا على الفقير الآكل وعلى الغني المتصدق في الأجر أو الضمان وقال الشافعي يأكل اللقطة الغني والفقير بعد الحول وهو تحصيل مذهب مالك وقوله لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث زيد بن خالد الجهني قد قال لواجدها شأنك بها بعد السنة ولم يفرق بين الغني والفقير وعلى من أكلها أو تصدق بها الضمان إن جاء صاحبها

Mas'alah: What is the evidence that a wealthy person may not consume found property after a year?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 859

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Picking Up Lost Property (Obligation, Recommendation, Permissibility)

قال أبو عمر احتج بعض من يرى أن الغني لا يأكل اللقطة بعد الحول بما ذكره ابن

عيينة في حديث زيد بن خالد المذكور عنه في هذا الباب بقوله وعرفها سنة فإن عرفت وإلا فاخلطها بمالك قالوا فهذا دليل على أن السائل عن حكم اللقطة والضالة في ذلك الحديث كان غنيا فخرج الجواب عليه من قوله فشأنك بها وقوله فاخلطها بمالك وقوله ولتكن وديعة عندك نحو هذا فما روي من اختلاف ألفاظ الناقلين لهذا الحديث من الألفاظ الموجبة لا تكون عنده مرفوعة لصاحبها وهي تفسير معنى قوله شأنك بها وحجة من أجاز للغني أكلها ظاهر الحديث بقوله شأنك بها واخلطها بمالك ولم يسأله أفقير هو أم غني ولا فرق له بين الفقير والغني ولو كان بين الفقير والغني فرق في حكم الشرع لبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم والفقير قد يكون له مال لا يخرجه إلى حد الغنى فيجوز أن يقال له اخلطها بمالك وفي ذلك دليل على انطلاق يده عليها بما أحب كانطلاق يده في ماله ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم في حديث عياض بن حمار فإن جاء صاحبها فهو أحق بها وإلا فهو مال الله يوتيه من يشاء وهذا معناه انطلاق يد الملتقط وتصرفه فيها بعد الحول ولكنه يضمنها إن جاء صاحبها واجب ذلك بإجماع المسلمين لأنه مستهلك مال غيره وقد أجمعوا أن من استهلك مال غيره وأنفقه بغير إذنه

Mas'alah: Is a found item given to a claimant based on description without proof in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 860

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Returning Found Property to the Owner Based on Description

واختلفوا في دفع اللقطة إلى من جاء بالعلامة دون بينة فقال مالك تستحق بالعلامة قال ابن القاسم ويجبر على دفعها إليه فإن جاء مستحق فاستحقها ببينة لم يضمن

الملتقط شيئا قال مالك وكذلك اللصوص إذا وجد معهم أمتعة فجاء قوم فادعوها وليست لهم بينة أن السلطان يتلوم في ذلك فإن لم يأت غيرهم دفعها إليهم وكذلك الآبق وهو قول الليث بن سعد والحسن بن حي أنها تدفع لمن جاء بالعلامة والحجة لمن قال بهذا القول قوله صلى الله عليه وسلم اعرف عفاصها ووكاءها وعدتها فإن جاء صاحبها فعرفها فادفعها إليه وهذا نص في موضع الخلاف يوجب طرح ما خالفه وقال أبو حنيفة والشافعي لا تستحق إلا بينة ولا يجبر على دفعها إلا من جاء بالعلامة ويسعه أن يدفعها إليه فيما بينه وبينه دون قضاء وذكر المزني عن الشافعي قال فإذا عرف طالب اللقطة العفاص والوكاء والعدد والوزن وحلاها بحليتها ووقع في نفس الملتقط أنه صادق كان له أن يعطيه إياها وإلا أجبره لأنه قد يصيب الصفة بأن يسمع الملتقط يصفها قال ومعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم اعرف عفاصها ووكاءها والله أعلم لأن يؤدي عفاصها ووكاءها معها وليعلم إذا وضعها في ماله أنها

لقطة وقد يكون ليستدل على صدق المعترف أرأيت لو وصفها عشرة أيعطونها نحن نعلم أن كلهم كاذب إلا واحدا بغير عينه يمكن أن يكون صادقا قال أبو عمر القول بظاهر الحديث أولى ولم يؤمر بأن يعرف عفاصها ووكاءها وعلاماتها إلا لذلك وقال صلى الله عليه وسلم إن عرفها فادفعها إليه هكذا قال حماد بن سلمة في حديثه ومن كان أسعد بالظاهر أفلح وبالله التوفيق

Mas'alah: Is a finder liable for a lost item if he did not have witnesses and it perished?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 861

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Finder's Liability for Destruction or Loss of Found Property

واختلفوا فيمن أخذ لقطة ولم يشهد على نفسه أنه التقطها وإنها عنده يعرفها ثم هلكت عنده وهو لم يشهد فقال مالك والشافعي وأبو يوسف ومحمد لا ضمان عليه إذا هلكت عنده من غير تضييع منه وإن كان لم يشهد وهو قول عبد الله بن شبرمة وقال أبو حنيفة وزفر إن أشهد حين أخذها أنه يأخذها ليعرفها لم يضمنها إن هلكت وإن لم يشهد ضمنها وحجتهما في ذلك ما حدثني أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن الفضل الدينوري قال حدثنا أبو العباس محمد بن عبد الحكم القطري قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة عن خالد الحذاء قال سمعت يزيد بن عبد الله بن الشخير أبا العلاء يحدث عن أخيه مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من التقط لقطة فليشهد ذا عدل أو ذوي عدل وليعرف ولا يكتم ولا يغيب فإن جاء صاحبها فهو أحق بها وإلا فهو مال الله يؤتيه من يشاء قال الطحاوي وهذا الحديث يحتمل أن يكون مراده في الإشهاد الإشادة والإعلان وظهور الأمانة قال ولما لم يكن الإشهاد في الغصوب يخرجها عن حكم الضمان وكان الإشهاد في ذلك وترك الإشهاد سواء وهي مضمونة أبدا أشهد أم لم يشهد وجب أن تكون اللقطة أمانة أبدا لقوله صلى الله عليه وسلم ولتكن وديعة عندك ولإجماعهم على أنه إذا أشهد لم يضمن وكذلك إذا لم يشهد قال أبو عمر معنى هذا الحديث عندي والله أعلم أن ملتقط اللقطة إذا عرفها وسلك فيها سنتها ولم يكن مغيبا ولا كاتما وكان معلنا معرفا وحصل بفعله ذلك أمينا لا يضمن إلا بما يضمن به الأمانات وإذا لم يعرفها ولم يسلك بها سنتها وغيب وكتم ولم يعلم الناس أن عنده لقطة ثم قامت عليه البينة بأنه وجد لقطة

ذكروها وضمها إلى بيته ثم ادعى تلفها ضمن لأنه بذلك الفعل خارج عن حدود الأمانة وبالله التوفيق

Mas'alah: What does the hadith about identifying the container and string of a lost item indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 863

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Returning Found Property to the Owner Based on Description

وقال بعض أهل العلم في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم للسائل عن اللقطة اعرف عفاصها ووكاءها فإن جاء صاحبها وعرفها يعني بعلاماتها دليل بين على إبطال قول كل من ادعى علم الغيب في الأشياء كلها من الكهنة وأهل التنجيم وغيرهم لأنه لو علم صلى الله عليه وسلم أنه يوصل إلى علم ذلك من هذه الوجوه لم يكن لقوله صلى الله عليه وسلم في معرفة علاماتها وجه والله أعلم فهذا ما في الحديث من أحكام اللقطة ووجوه القول فيها

Mas'alah: What is the ruling on using a found goat for breeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 864

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

قال ابن وهب عن مالك فيمن وجد تيسا قرب قرية إنه لا بأس أن يتركه ينزو على غنمه ما لم يفسده ذلك

Mas'alah: What is the ruling of al-Awza'i on consuming a found sheep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 864

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Perishable and Consumable Found Items

وقال الأوزاعي في الشاة إن أكلها واجدها ضمنها لصاحبها

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on found animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 864

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

وقال الشافعي تؤخذ الشاة ويعرفها آخذها فإن لم يجيء صاحبها أكلها ثم ضمنها لصاحبها إن جاء قال ولا يعرض للإبل والبقر فإن أخذ الإبل ثم أرسلها ضمن

Mas'alah: What is the ruling on selling lost property and holding its price for the owner?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 865

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Ownership and Disposal of Found Property After One Year

وذكر ان عثمان خالف (عمر فأمر) (أ) ببيعها وحبس أثمانها لأربابها واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم رد على أخيك ضالته وبقوله في اللقطة ولتكن وديعة عندك ومن أرسل الوديعة وعرضها للضياع ضمنها بإجماع)

Mas'alah: What is Malik's evidence for not requiring liability for eating a lost sheep?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 866]

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Finder's Liability for Destruction or Loss of Found Property

ومن حجة مالك قوله صلى الله عليه وسلم هي لك أو لأخيك لأنه يحتمل أن يريد بذكر الأخ صاحبها ويحتمل أن يريد لك أو لغيرك من الناس الواجدين لها وأي الوجهين كان فالظاهر من قوله أو للذئب يوجب تلفها أي إن لم تأخذها أنت ولا مثلك أكلها الذئب وأنت ومثلك أولى من الذئب فكأن النبي صلى الله عليه وسلم جعلها طعمة لمن وجدها فإذا كان ذلك كذلك فلا وجه

للضمان في طعمة أطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم)

Mas'alah: Is a found sheep analogous to buried treasure (rikaz) in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 867]

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Items Cast Up by the Sea and Buried Treasure (Rikaz)

وقد شبهها بعض المتأخرين من أصحابه بالركاز وهذا بعيد لأن الركاز لم يصح عليه ملك لأحد قبل (أ)

Mas'alah: Can consensus on permissibility of eating a found sheep negate liability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 867

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Perishable and Consumable Found Items

ويجوز ان يحتج أيضا لمالك في ترك تضمين آكلها بإجماعهم على إباحة أكلها واختلافهم في ضمانها والاختلاف لا يوجب فرضا لم يكن واجبا)

Mas'alah: What is the distinction between lost sheep and lost camels in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 867

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

وقد قال صلى الله عليه وسلم هي لك أو لأخيك أو للذئب ولم يقل ذلك في الإبل ولا في اللقطة وذلك فرق بين إن شاء الله هذا مما يمكن أن يحتج به لمالك في ذلك وفي المسئلة نظر (والصحيح ما قدمت لك) (ج) وبالله التوفيق

Mas'alah: What is Sahnun's view on the finder of a sheep being liable if he eats it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 867

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Finder's Liability for Destruction or Loss of Found Property

وقد قال سحنون في المستخرجة إن أكل الشاة واجدها في الفلاة أو تصدق بها ثم جاء صاحبها ضمنها وهو الظاهر من قول مالك أن من أكل طعاما قد اضطر إليه لغيره

لزمه قيمته والشاة أولى بذلك والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on charity from found livestock after announcement?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 867

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Charity and Compensation for Found Property

وروى أشهب عن مالك في الضوال من المواشي يتصدق بها الملتقط بعد التعريف ثم يأتي ربها أنه ليس له شيء قال (ه) وليست المواشي مثل الدنانير

Mas'alah: Can the finder of lost animals recover expenses from the owner?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 868

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Finder's Liability for Destruction or Loss of Found Property

فقال مالك فيما ذكر ابن القاسم عنه إن أنفق الملتقط على الدواب والإبل وغيرها فله أن يرجع على صاحبها بالنفقة وسواء أنفق عليها بأمر السلطان أو بغير أمره قال وله أن يحبس بالنفقة ما أنفق عليه ويكون أحق به كالرهن قال ويرجع على صاحب اللقطة بكراء حملها

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on expenses for found animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 868

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

وقال الشافعي فيما رواه عنه الربيع في البويطي إذا أنفق على الضوال من أخذها فهو متطوع فإن أراد أن يرجع على صاحبها فليذهب إلى الحاكم حتى يفرض له النفقة ويوكل غيره بأن يقبض تلك النفقة منه وينفق عليها ولا يكون للسلطان أن يأذن له أن ينفق عليها إلا اليوم واليومين فإن جاوز ذلك أمر ببيعها

Mas'alah: What is the ruling on taking back a runaway slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2029

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Property Involving Slaves

أخبرنا محمد بن إبراهيم حدثنا أحمد بن مطرف حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا نصر بن مرزوق حدثنا يحيى بن حسان قال حدثنا عبد الله بن لهيعة عن أبي الزبير المكي قال سألت جابر بن عبد الله عن الرجل يأبق له العبد أيؤخذ قال نعم أو قال لا بأس (به)

Mas'alah: What is the ruling on finding treasure in inhabited versus uninhabited land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2305

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Items Cast Up by the Sea and Buried Treasure (Rikaz)

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال سمعناه من داود بن شابور ويعقوب بن عطاء عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم في كنز وجده رجل إن كنت وجدته في قرية مسكونة أو في سبيل ميتاء فعرفه وإن كنت وجدته في قرية جاهلية أو في قرية غير مسكونة أو في غير سبيل ميتاء ففيه وفي الركاز الخمس

Mas'alah: What is the ruling on drinking milk from an orphan's camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4587

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

وروى مالك هذا الحديث عن يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم بن محمد يقول جاء رجل إلى عبد الله بن عباس فقال إن لي يتيما أفأشرب من لبن إبله فقال ابن عباس إن كنت تبغي ضالة إبله وتهنأ جرباها وتلوط حوضها وتسقيها يوم وردها فاشرب غير مضر بنسل ولا ناهك في الحلب ولم يذكر قول القاسم

Mas'alah: What is the ruling on watering a lost animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7139

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

أخبرنا محمد حدثنا علي بن عمر حدثني محمد بن عبد الله النيسابوري صاحبنا حدثنا الحسن بن محمد ابن إسحاق الإسفراني حدثني خالي أبو عوامة يعقوب بن إسحاق الإسفراني حدثنا أبو سعيد أحمد بن بكر وبه حدثنا زيد بن الحباب عن مالك عن

الزهري عن عروة بن الزبير عن سراقة بن مالك بن جعشم أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم في وجعه فقال يا رسول الله أرأيت الضالة ترد على حوض إبلي هل لي فيها من أجر إن سقيتها قال نعم في الكبد الحرى أجر

Mas'alah: What is the ruling on the found item of Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7497

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Found Property in the Haram of Mecca

وقيل هو الدال عليها والمعنى واحد متقارب ومنه قوله في لقطة مكة لا تحل إلا لمنشد

Mas'alah: What is the ruling on lost property during civil strife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7792

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Picking Up Lost Property (Obligation, Recommendation, Permissibility)

قال ابن شهاب وقالوا لا يضمن مال ذهب إلا أن يوجد شيء بعينه فيرد إلى أهله

KITAB 77

كتاب اللقيط

Kitab al-Laqit (Foundling)

Canonical Maliki reference section

BAB 3

باب نفقة اللقيط

The Chapter on Maintenance of the Foundling

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on expenses for found property and foundlings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 867

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > The Chapter on Maintenance of the Foundling > Expenses for Found Property and Runaway Slaves

واختلف الفقهاء أيضا في النفقة على الضوال واللقيط

Mas'alah: What is the ruling on the finder's expenses for a foundling when the father appears?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 868

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > The Chapter on Maintenance of the Foundling > Recovery of Expenses from the Foundling's Father

وقال مالك في اللقيط إذا أنفق عليه الملتقط ثم أقام رجل البينة أنه ابنه فإن الملتقط يرجع على الأب إن كان طرحه متعمدا وكان موسرا وإن لم يكن طرحه ولكن ضل منه فلا شيء على الأب والملتقط متطوع بالنفقة

Mas'alah: What is the ruling on recovering expenses for a foundling according to al-Hasan ibn Hayy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 869

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > The Chapter on Maintenance of the Foundling > Recovery of Expenses from the Foundling's Father

وقال الحسن بن حي لا يرجع على صاحبه من نفقته بشيء في الحكم ويعجبني في الورع والأخلاق أن يرد عليه نفقته

Mas'alah: What is the ruling on spending on lost property and foundlings by court order?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 869

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > The Chapter on Maintenance of the Foundling > Expenses for Found Property and Runaway Slaves

وقال ابن المبارك عن الثوري إن من أنفق بأمر الحاكم في الضالة واللقيط كان دينا

Mas'alah: Can the finder of a foundling recover expenses from the father?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 869

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > The Chapter on Maintenance of the Foundling > Recovery of Expenses from the Foundling's Father

وقال الليث في اللقيط إنه يرجع الملتقط بالنفقة على أبيه إذا ادعاه ولم يفرق وهو معنى قول الأوزاعي لأنه قال كل من أنفق على من لا تجب له عليه نفقة رجع بما أنفق

Mas'alah: What is the ruling on the finder's right to recover expenses for a foundling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 868

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Finder's Rights and Obligations

وقال في الملتقط إن أنفق عليه الملتقط احتسابا لم يرجع وإن كان على غير ذلك احتسب بمنفعته وأعطي نفقته بعد ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a man claiming a foundling as his child?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2743

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Lineage Determination and Physiognomy (Q fah)

وقال مالك في الرجل يدعي الولد المنبوذ بعد أن يوجد فيقول هذا ابني قال مالك لا يلحق به وهذا كله من أجل أن الفراش غير معروف والله أعلم

KITAB 78

كتاب المفقود

Kitab al-Mafqud (Missing Person)

Canonical Maliki reference section

BAB 3

باب زوجة المفقود
The Chapter on the Wife of the Missing Person

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the wife of a missing husband and her waiting period?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3942

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > The Chapter on the Wife of the Missing Person > Waiting Period (Iddah) for the Wife of a Missing Person

رجلا من قومه خرج ليصلي مع قومه صلاة العشاء ففقد فانطلقت امرأته إلى عمر بن الخطاب (فحدثته بذلك) فسأل عن ذلك قومها فصدقوها فأمرها أن تتربص أربع سنين فتربصت ثم أتت عمر فأخبرته بذلك فسأل عن ذلك قومها فصدقوها فأمروها أن تتزوج ثم إن زوجها الأول قدم فارتفعوا إلى عمر بن الخطاب فقال عمر يغيب أحدكم الزمان الطويل لا يعلم أهله حياته قال إن لي عذرا قال فما عذرك قال خرجت أصلي مع قومي صلاة العشاء فسبتني الجن أو قال أصابتني الجن فكنت فيهم زمانا فغزاهم جن مؤمنون فقاتلوهم فظهروا عليهم وأصابوا لهم سبايا فكنت فيمن أصابوا فقالوا ما دينك قلت مسلم قالوا أنت على ديننا لا يحل لنا سبيك فخيروني بين المقام وبين القفول (فاخترت القفول) فأقبلوا معي بالليل يسير يحدو بي وبالنهار إعصار ريح أتبعها قال فما كان طعامك قال الفول وما لم يذكر اسم الله عليه قال فما كان شرابك قال الجدف قال قتادة الجدف ما لم يخمر من الشراب قال فخيره عمر بين المرأة والصداق

Mas'alah: What did Umar rule about the missing husband and the wife's remarriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5372

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Remarriage of the Wife After the Waiting Period

تتربص أربع سنين ففعلت ثم أتته فأخبرته أنها لم يذكر لها منه ذكر فدعا قومه فسألهم عن ذلك فقال ما ذكر لنا منه ذكر فأمرها أن تعتد منه فاعتدت ثم جاءته فأمرها أن تتزوج إن (شاءت) فتزوجت ثم جاء زوجها الأول بعد ذلك فقال زوجت امرأتي فقال عمر لم أفعل ودعاها عمر فقالت أنا المرأة التي أخبرتك بذهاب زوجي فأمرتني أن أتربص أربع سنين ففعلت ثم أيتك فأمرتني أن أعتد فأعددت ثم جئتك فأمرتني أن أتزوج ففعلت فقال عمر ينطلق أحدكم فيغيب عن أهله أربع سنين ليس بغاز ولا تاجر فقال له الرجل إني خرجت عشاء من أهلي أريد مسجد قومي فاستبتني الجن فكنت فيهم حتى غزاهم جن مسلمون فأصابوني في السبي فسألوني عن ديني فأخبرتهم أني مسلم فخيروني بين أن يردوني إلى قومي وبين أن أمكث معهم ويواسوني فاخترت أن يردوني إلى قومي فبعثوا معي نفرا أما الليل فرجال يحدثوني وأما النهار فأعصار ريح اتبعها حتى هبطت إليكم فقال له عمر فما كان طعامك فيهم فقال ما لم يذكر اسم الله عليه وهذا القول

KITAB 79

كتاب الوديعة

Kitab al-Wadi'ah (Deposit)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on a stolen deposit and confession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2941

Index: Kitab al-Wadi'ah (Deposit) > Loss of Deposit (Theft, Robbery, Claim of Loss)

وذكر الحسن الحلواني قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني يحيى بن سعيد أن عروة بن الزبير كان يستودع أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وأنه استودعه عشرين ألف دينار فسرقت فاتهم بها أبو بكر بن عبد الرحمن امرأة من العرب كانت عندهم فحذرها واشتد عليها وخوفها فاعترفت بأنها أخذتها وأنها عندها وأنها تؤديها فأرسل أبو بكر بن عبد الرحمن إلى مشايخ من قريش فأشهدهم على اعترافها وفيه القاسم بن محمد وهو يومئذ من أحدثهم سنا فخلى سبيلها فلما خرجت من داره وأمنت قالت ما أخذت من ذلك قليلا ولا كثيرا فخاصمها إلى أبان بن عثمان وهو أمير المدينة فسأل الشهود عن شهادتهم فشهدوا أنها اعترفت بعشرين

ألف دينار وأنها مؤديتها فسألهم رجلا رجلا حتى بلغ القاسم بن محمد فقال ماذا تشهد به يا قاسم فقال أشهد أن أبا بكر دعانا لنشهد على هذه المرأة وهي في الحديد ظاهرا عليها الضرب فاعترفت بأنها أخذت العشرين ألفا فأقبل أبان على المشايخ فقال أكان أمرها على ما ذكر القاسم قالوا نعم قال فما منعكم أن تقولوا كما قال فلولا مكانه لقضيت عليها بعشرين ألف دينار يا قاسم جئت والله بالشهادة على وجهها كما قال الله عز وجل قال فارتفع أمر القاسم من يومئذ على الناس وفطنوا لفضله وكان المال لولد مصعب بن الزبير فباع أبو بكر ماله بعشرين ألفا حتى أداها إلى عروة فقال له عروة والله ما عليك منها شيء إنما أنت مستودع فأبى أبو

بكر إلا أن يغرمها وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا وهيب بن خالد عن داود بن أبي هند عن عامر الشعبي عن عمر بن عبد الرحمن أن أخاه أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام كان يصوم الدهر ولا يفطر قال وحدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه قال رددت أنا وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام من الطريق (يوم الجمل) استصغرنا وإياه عنى عبيد الله بن عبد الله بقوله شهيدي أبو بكر فنعم شهيد

في أبيات أذكرها في باب عبيد الله إن شاء الله تعالى

KITAB 80

كتاب الهبة

Kitab al-Hibah (Gifts)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الهبة
The Chapter on Gifts

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Imam Malik say about accepting gifts without asking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1524

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Gifts > Gifts from the Imam's Treasury and Rulers

وقيل لمالك الحديث الذي أتى ما جاءك من غير مسألة فإنما هو رزق رزقكه الله أفيه رخصة قال نعم قيل فمن أعطي شيئا ووصل به

Mas'alah: What is the ruling on accepting unsolicited gifts from a brother?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1530

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Gifts > Gifts from the Imam's Treasury and Rulers

أهل الحاجة من إخوانه وإن كان إليه فقيرا فليستعن به على حاجته ولا يرد على الله رزقه الذي رزقه قرأت على خلف بن أحمد أن أحمد بن مطرف حدثهم قال حدثنا محمد بن عمر بن لبابة وأيوب بن سليمان أبو صالح قالا حدثنا أبو زيد عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقري قال حدثنا سعيد بن أبي أيوب عن أبي الأسود عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن خالد بن عدي الجهني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جاءه من أخيه معروف من غير سؤال ولا إشراف نفس فليقبله فإنما هو رزق ساقه الله إليه وأخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الله بن يزيد أبو عبد الرحمن قال حدثنا سعيد بن أيوب وحيوة بن شريح عن أبي الأسود أنه أخبرهما أن بكير بن الأشج أخبره أن بسر بن سعيد أخبره

عن خالد بن عدي الجهني

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاءه من أخيه معروف من غير إشراف ولا مسألة فليقبله ولا يرده فإنما هو رزق ساقه الله إليه وروى الليث بن سعد هذا الحديث عن بكير بن الأشج عن بسر بن سعيد عن ابن الساعدي ورواية أبي الأسود أصح إن شاء الله وبالله التوفيق

BAB 2

باب شروط الهبة

The Chapter on Conditions of Gifts

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the conditions for the validity of a gift to a minor child in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2513

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Conditions of Gifts > Conditions of the Donee

غيره وسواء طبع عليها ولم يطبع لا تجوز حتى يخرجها إلى غيره وقال ابن الماجشون ومطرف هي عطية جائزة إذا وجدت بعينها وهو ظاهر حديث عثمان وظاهر قول ملك في موطئه على ما ذكرناه هنا من قوله الأمر عندنا

BAB 3

باب قبض الهبة وحيازتها

The Chapter on Possession and Seizure of the Gift

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on possession of an undivided share in a gift?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2508

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Possession and Seizure of the Gift > Possession of Undivided Shares and Joint Property

القبض عندهم أن يقبض مفروزا مقسوما وهذا كله فيما ينقسم فلم يقسم

Mas'alah: What is the ruling on gifting undivided property and its delivery in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2508

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Possession and Seizure of the Gift > Possession of Undivided Shares and Joint Property

وهبة المشاع عنده جائزة والقبض فيها كالقبض في البيوع

Mas'alah: How is possession established for a minor child in a gift according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2509

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Possession and Seizure of the Gift > Possession on Behalf of Minors and Absent Persons

فإن كان الابن صغيرا في مذهب الشافعي فإشهاد أبيه وإعلانه بما يعطيه حيازة له لا يشركه فيها أحد من ورثة أبيه إن مات وهي للصغير أبدا وإن كبر وبلغ رشيدا ولا يحتاج فيها إلى قبض آخر

Mas'alah: What is the ruling on the validity of a gift without possession according to Abu Thawr and Ahmad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2510

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Possession and Seizure of the Gift > Definition and Requirements of Possession (Hawz/Qabd)

وقال أبو ثور وأحمد بن حنبل تصح الهبة والصدقة غير مقبوضة وسواء كانت الهبة مشاعا أو غير مشاع والقبض فيهما عندهما كالقبض في البيع وروي عن علي بن أبي طالب أن الهبة تجوز وتصح وإن لم تقبض من وجه ضعيف لا نحتج بمثله ولم يختلف قول أبي ثور في ذلك في شيء من كتبه وأما أحمد بن حنبل فقد اختلف عنه في ذلك وأصح شيء في ذلك عن أحمد أن الهبة والصدقة فيما يكال أو يوزن لا يصح شيء منها إلا بالقبض وما عدا المكيل والموزون فالهبة صحيحة جائزة بالقول وإن لم يقبض وذلك كله إذا قبلها الموهوب له والمشاع وغير المشاع في ذلك سواء كالبيع

BAB 4

باب الرجوع في الهبة

The Chapter on Revocation of Gifts

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a father revoking a gift given to his child?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2496

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Revocation by Parents and Grandparents

ذلك في الحكم قال وله أن يرجع فيما وهب لابنه لقول النبي صلى الله عليه وسلم فارجعه واستدل الشافعي بأن هذا الحديث على الندب بنحو ما استدل به ملك رحمه الله من عطية أبي بكر عائشة وبما رواه داود بن أبي هند عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال نحلني أبي نحلا وانطلق بي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليشهده على ذلك فقال أكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا قال أيسرك أن يكونوا لك في البر كلهم سواء قال نعم قال فأشهد على هذا غيري قال وهذا يدل على صحة الهبة لأنه لم

Mas'alah: When can a father not revoke a gift to his son?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2505

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Impediments to Revocation (Marriage, Debt, Illness, Death)

وأما الأب فله أن يرجع أبدا في هبته لابنه هذا إذا كان الولد الموهوب له لم يستحدث دينا يداينه الناس ويأمنونه عليه من أجل تلك الهبة أو ينكح فإذا تداين أو نكح لم يكن للأب حينئذ الرجوع فيما وهب له

Mas'alah: What is the Hanafi view on revoking a gift to a relative?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2506

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Definition and Ruling of I'tisar (Revocation of Gifts)

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري وأكثر العراقيين من وهب هبة لذي رحم ولدا كان أو غيره فلا رجوع له فيها لأنها والصدقة سواء إذا أراد بها صلة الرحم وهو قول إسحاق بن راهويه في مراعاة الرحم المحرم وأنه لا يعتصر ولا يرجع من وهب هبة لذي رحم محرم وإنها كالصدقة لله لا يرجع في شيء منها

Mas'alah: What evidence do the Kufans cite regarding revocation of gifts for reward?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2507

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Revocation of Gifts for Reward (Thawab)

ومن حجتهم فيما ذهبوا إليه من ذلك ما رواه ملك عن داود بن الحصين عن أبي غطفان بن طريف المري عن مروان بن الحكم أن عمر بن الخطاب قال من وهب هبة يرى أنه أراد بها الثواب فهو على هبته يرجع فيها إذا لم يرض منها وروى الأسود عن عمر نحو حديث مروان هذا فيمن وهب لصلة رحم أو قرابة وليس في حديث عمر ذكر الزوجين

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on revocation of gifts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2508

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Definition and Ruling of I'tisar (Revocation of Gifts)

وقال الشافعي ليس لأحد أن يرجع في هبته إلا الوالد فيما وهب لبنيه وليس في الصدقة رجوع لأنه أريد بها وجه الله عز وجل

Mas'alah: What is the evidence for a parent's special right to revoke a gift?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2508

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Revocation by Parents and Grandparents

وحجته فيما ذهب إليه من تخصيص الولد بالرجوع في الهبة حديث حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عمر وابن عباس جميعا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يحل لأحد

أن يرجع في هبته إلا الوالد ومن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ومن مراسيل طاوس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on a father's revocation of a gift to his minor son?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2509

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Revocation by Parents and Grandparents

وما لم يرجع فيها أبوه بإشهاد يبين به رجوعه في تلك الهبة فهي للابن وعلى ملكه فإن رجع فيها الأب بالقول والإعلان وعرف ذلك كان ذلك له وإلا فهي للابن وعلى ملكه على أصل إشهاده بالهبة له وهو صغير ولا يضره موته وهي بيده لأنها قد نفذت له وهو صغير فما لم يرجع فيها الأب بالقول فهي على

ذلك الأصل في مذهبه عندي والله أعلم وسنذكر قول ملك في ذلك بعد هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a donor revoking a gift according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2510

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Definition and Ruling of I'tisar (Revocation of Gifts)

وأما أحمد بن حنبل فقال لا يحل لواهب أن يرجع في هبته ولا لمهد أن يرجع في هديته وإن لم يثب عليها واحتج بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه وهو قول قتادة قال قتادة لا أعلم القيء إلا حراما والجد عند أبي ثور كالأب وقالت طائفة يرجع

الوالدان والجد فيما وهبوا ولا يرجع غيرهم

Mas'alah: What is the ruling on a husband revoking a gift to his wife according to Ishaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2511

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Impediments to Revocation (Marriage, Debt, Illness, Death)

وقال إسحاق ما وهب الرجل لامرأته فليس له أن يرجع فيه وما وهبت المرأة لزوجها فلها أن ترجع فيه وهو قول شريح وغيره من التابعين ويحتج من ذهب هذا المذهب بحديث مروان عن عمر بن الخطاب قال إن النساء يعطين رغبة ورهبة

BAB 5

باب هبة الوالد لولده والتفاضل فيها

The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a parent giving a gift to one child and the requirement of fairness among children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2493

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

حديث سادس لابن شهاب عن حميدا شركه فيه محمد بن النعمان بن بشير ملك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف وعن محمد بن النعمان بن بشير يحدثانه عن النعمان بن بشير أن أباه أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني نحلت ابني هذا غلاما كان لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل ولدك نحلته مثل هذا قال لا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعه - قال صاحب كتاب العين النحل والنحلة العطاء بلا استعاضة ونحل المرأة مهرها وقال أبو عبيدة صدقاتهن مهورهن عن طيب نفس منك وقال غيره نحلة أي هبة من الله يعني أن المهور هبة من الله للنساء وفريضة عليكم وهكذا روى هذا الحديث جماعة من أصحاب ابن شهاب بهذا الإسناد وهذا المعنى كلهم يقول فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له فارجعه وربما قال بعضهم فاردده ولفظ حديث ابن شهاب هذا قوله فارجعه قد تابعه عليه هشام بن عروة عن أبيه عن النعمان

Mas'alah: What are the different narrations of the hadith on giving gifts to children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2494

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on the Hadith of al-Nu'man ibn Bashir

ابن بشير على اختلاف عن هشام في ذلك وهذا حديث قد رواه جماعة عن النعمان بن بشير منهم الشعبي وغيره بألفاظ مختلفة توجب أحكاما سنذكرها في هذا الباب إن شاء الله فأما حديث عروة بن الزبير فحدثناه عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر التمار قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير عن هشام بن عروة عن أبيه قال حدثني النعمان بن بشير قال أعطاه أبوه غلاما قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا الغلام قال غلام أعطانيه أبي قال أفكل إخوتك أعطاهم كما أعطاك قال لا قال فاردده ففي هذا الخبر أنه خاطب بهذا القول النعمان بن بشير وفي حديث ابن شهاب أنه خاطب بذلك أباه بشيرا المعطى وهو الأكثر والأشهر حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا أحمد (بن محمد) بن زياد قال حدثنا سعد أن ابن نصر قال حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن النعمان بن بشير أن أباه نحله نحلا فقالت أمه أشهد عليه لابني رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال أكل ولدك أعطيته مثل ما أعطيت هذا قال لا قال فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يشهد له ورواه سعد بن إبرهيم فخالفه في هذه اللفظة قرأت على عبد الوارث أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا أبو قلابة قال حدثنا عبد

Mas'alah: What is the ruling on a father giving a gift to one child and not others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2495

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Gifts of All Wealth to Some Children

الصمد قال حدثنا شعبة عن سعد بن إبرهيم عن عروة بن الزبير عن النعمان بن بشير

أن أباه نحله نحلة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ليشهده فقال أكل بنيك أعطيت مثل هذا قال لا فأبى أن يشهد له وفي هذا الحديث من الفقه جواز العطية من الآباء للأبناء (وهذا في صحة الآباء) لأن فعل المريض في ماله وصية والوصية للوارث باطلة وهذا أمر مجتمع عليه يستغنى عن القول فيه وقد بينا هذا المعنى في باب ابن شهاب عن عامر بن سعد وفيه التسوية بين الأبناء في العطاء لقوله أكل ولدك أعطيت مثل هذا واختلف الفقهاء في هذا المعنى هل هو على الإيجاب أو على الندب فأما ملك والليث والثوري والشافعي وأبو حنيفة وأصحابه فأجازوا أن يخص بعض ولده دون بعض بالنحلة والعطية على كراهية من بعضهم على ما يأتي من أقاويلهم في هذا الباب والتسوية أحب إلى جميعهم وكان ملك يقول إنما معنى هذا الحديث الذي جاء فيه فيمن نحل بعض ولده ماله كله قال وقد نحل أبو بكر رضي الله عنه عائشة دون سائر ولده حكى ذلك عنه ابن القاسم (وأشهب) وقال الشافعي ترك التفضيل في عطية الأبناء فيه حسن الأدب ويجوز له

Mas'alah: What are the scholarly opinions on favoring some children over others in gifts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2497

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

يأمره بردها وإنما أمره بتأكيدها بإشهاد غيره عليها وإنما لم يشهد عليه السلام (عليها) لتقصيره عن أولى الأشياء به وتركه الأفضل وقال الثوري لا بأس أن يخص الرجل بعض ولده بما شاء وقال أبو يوسف لا بأس بذلك إذا لم يرد الإضرار وينبغي أن يسوي بينهم الذكر والأنثى سواء وقد روى عن الثوري أنه كره أن يفضل الرجل

بعض ولده على بعض في العطية وكره عبد الله بن المبارك وأحمد بن حنبل أن يفضل بعض ولده على بعض في العطايا وكان إسحاق يقول مثل هذا ثم رجع إلى مثل قول الشافعي وكل هؤلاء يقول إن فعل ذلك أحد نفذ ولم يرد واختلف في ذلك عن أحمد بن حنبل وأصح شيء عنه في ذلك ما ذكره الخرقي في مختصره عنه قال وإذا فاضل بين ولده في العطية أمر برده كما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن فات ولم يردده فقد ثبت لمن وهب له إذا كان ذلك في صحته وقال طاوس لا يجوز لأحد أن يفضل بعض ولده على بعض فإن فعل لم ينفذ وفسخ وبه قال أهل الظاهر منهم داود وغيره وروي عن أحمد بن حنبل مثله

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of equality in gifts to children?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2498]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on the Hadith of al-Nu'man ibn Bashir

وحجتهم في ذلك حديث (مالك عن) ابن شهاب المذكور في هذا الباب قوله فارجعه حملوه على الوجوب وأبطلوا عطية الأب لبعض ولده دون بعض لقوله صلى الله عليه وسلم فارجعه ولقوله في حديث جابر في هذه القصة هذا لا يصلح ولا أشهد إلا على حق قالوا وما لم يكن حقا فهو باطل وقد قال بعضهم في هذا الحديث عن النعمان هذا جور ولا أشهد على جور ونحو هذا مما احتج به أهل الظاهر أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا يعلى قال حدثنا أبو حباب عن الشعبي عن النعمان بن بشير بهذا الحديث قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

يا بشير ألك ابن غير هذا قال نعم قال فوهبت له مثل الذي وهبت لهذا قال لا قال فلا تشهدني على جور قال أحمد وثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن حاجب بن الفضل بن المهلب عن أبيه قال سمعت النعمان

بن بشير يخطب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعدلوا بين أبنائكم حملوا هذا على الوجوب وحدثني محمد بن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا أحمد بن مطرف بن عبد الرحمن قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن طاوس قال كان إذا سألوه عن الرجل يفضل بعض ولده يقرأ أفحكم الجاهلية يبغون قال سفيان ونقلت عن طاوس أنه قال لا يجوز للرجل أن يفضل بعض ولده ولو كان رغيفا محترقا وبهذا الإسناد عن سفيان عن

Mas'alah: What did the early scholars say about equality between children even in kissing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2500

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

ملك بن مغول عن أبي معشر الكوفي قال قال إبرهيم كانوا يحبون أن يسووا بينهم حتى في القبلة -

Mas'alah: Is it obligatory or recommended to give equally to children in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2500

قال أبو عمر أكثر الفقهاء على أن معنى هذا الحديث الندب إلى الخير والبر والفضل لا أن ذلك واجب فرضا أن لا يعطي الرجل بعض ولده دون بعض على ما ذهب إليه أهل الظاهر والدليل على أن ذلك (كذلك) على الندب لا على الإيجاب مما احتج به الشافعي وغيره إجماع العلماء على جواز عطية الرجل ماله لغير ولده فإذا جاز أن يخرج (جميع (24) ولده عن ماله جاز له أن يخرج) عن ذلك بعضهم وأما قصة النعمان بن بشير هذه فقد روي في حديثه ألفاظ مختلفة أكثرها تدل على أن ذلك على الندب لا على الإيجاب منها ما رواه داود بن أبي

هند عن الشعبي عنه مما قدمنا ذكره ورواية حصين عن الشعبي في هذا الحديث نحو ذلك حدثنا عبد الله بن محمد بن رشاد قال حدثنا سعيد بن عثمان بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال حدثنا حامد بن عمر قال حدثنا أبو عوانة عن حصين عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير وهو على المنبر يقول أعطاني أبي عطية فقالت عمرة بنت رواحة لا أرضى حتى تشهد رسول الله فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن ابني من عمرة ابنة رواحة أعطيته فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله قال أعطيت سائر ولدك مثل هذا قال لا قال فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم قال فرجع فرد عطيته فلم يذكر في هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يرجع في عطيته وإنما فيه رجع فرد عطيته وأخبرني عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر التمار البصري بالبصرة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هشيم قال حدثنا سيار ومغيرة وداود

ومجالد وإسماعيل بن سالم عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال نحلني أبي نحلا قال إسماعيل بن سالم من بين القوم نحلة غلاما له قال فقالت له أمي عمرة بنت رواحة ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشهده قال فأتى

النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال إني نحلت ابني النعمان نحلا وإن عمرة سألتني أن أشهدك على ذلك فقال ألك ولد سواه قلت نعم قال فكلهم أعطيته مثل ما أعطيت النعمان قال قلت لا قال هشيم قال بعض هؤلاء المحدثين هذا جور وقال بعضهم هذه تلجئة فأشهد على هذا غيري وقال المغيرة في حديثه أليس يسرك أن يكونوا في البر واللطف سواءا قال نعم قال فأشهد على هذا غيري وذكر مجالد في حديثه إن لهم عليك من الحق أن تعدل بينهم كما أن لك عليهم من الحق أن يبروك وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابن حمدان حدثنا عبد الله بن أحمد حدثنا أبي حدثنا يحيى بن سعيد عن مجالد قال حدثنا عامر قال سمعت النعمان بن بشير بهذا الحديث قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لبنيك عليك من الحق أن تعدل بينهم فلا تشهدني على جور فهذه الألفاظ كلها مع قوله أشهد على هذا غيري دليل واضح على جواز العطية وأما رواية من روى عن الشعبي عن النعمان بن بشير في هذا الحديث أكل ولدك أعطيته قال لا قال فإني لا أشهد إلا على حق وكذلك رواية جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة النعمان بن بشير هذه فيحتمل أن لا يكون مخالفا لما تقدم لاحتماله أن يكون أراد الحق الذي لا تقصير فيه عن أعلى مراتب الحق وإن كان ما دونه حقا

فصح بهذا كله مذهب ملك والثوري والشافعي ومن قال بقولهم في استحباب ترك التفضيل بين الأبناء في العطية وإمضائه إذا وقع لأن غاية ما في ذلك ترك الأفضل

كما لو أعطى لغير رحمه وترك رحمه كان مقصرا عن الحق وتاركا للأفضل ونفذ مع ذلك فعله على أن حديث جابر يدل على أن مشاورة بشير بن سعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه القصة إنما كانت قبل الهبة فدله رسول الله صلى الله عليه وسلم على الأولى به والأوكد عليه وما فيه الفضل له وحديث جابر هذا حدثنيه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا زهير قال حدثنا أبو الزبير عن جابر قال قالت امرأة بشير انحل ابنك غلاما وأشهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن ابنة فلان سألتني أن أنحل ابنها غلاما وقالت أشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أله إخوة قال نعم وكلهم أعطيته فقال لا فقال ليس يصلح هذا وإني لا أشهد إلا على حق وذكر الطحاوي هذا الخبر ثم قال حديث جابر أولى من حديث النعمان بن بشير لأن جابرا أحفظ لهذا المعنى وأضبط له لأن النعمان كان صغيرا قال

Mas'alah: What is the consensus on equal treatment of children in gifts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2504

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في حديثنا المذكور في هذا الباب أكل ولدك نحلته مثل هذا فإن العلماء مجمعون على استحباب التسوية في العطية بين الأبناء إلا ما ذكرنا عن أهل الظاهر من إيجاب ذلك

Mas'alah: How should equality between children in gifts be implemented according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2504

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

ومع إجماع الفقهاء على ما ذكرنا من استحبابهم فإنهم اختلفوا في كيفية التسوية بين الأبناء في العطية فقال منهم قائلون التسوية بينهم أن يعطي الذكر مثل ما يعطي الأنثى وممن قال بذلك سفيان الثوري وابن المبارك قال ابن المبارك ألا ترى الحديث يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سووا بين أولادكم فلو كنت مؤثرا أحدا آثرت النساء على الرجال وقال آخرون التسوية أن يعطى الذكر مثل حظ الأنثيين قياسا على قسم الله الميراث بينهم فإذا قسم في الحياة قسم بحكم الله عز وجل وممن قال هذا القول عطاء بن أبي رباح رواه ابن جريج عنه وهو قول محمد بن الحسن وإليه

ذهب أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه ولا أحفظ لملك في هذه المسألة قولا

Mas'alah: What is Malik's opinion on revoking a gift that causes inequality among children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2505

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Revocation of Gifts by a Parent

وكان ملك يذهب إلى أن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه في هذا الباب فارجعه أمر إيجاب لا ندب وكان يقول إنما أمره رسول الله صلى الله عليه

وسلم بذلك لأنه نحله

من بين سائر بنيه ماله كله ولم يكن له مال غير ذلك العبد حكى ذلك أشهب عن ملك قال أشهب فقيل لملك فإذا لم يكن للناحل مال غيره أيرتجعه بعد النحلة فقال إن ذلك ليقال وقد قضى به عندنا بالمدينة

Mas'alah: What is the alternative view on the reason for revoking a gift to a child?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2506]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Revocation of Gifts by a Parent

وقال غير ملك لا يعرف ما ذكره ملك من أن بشيرا لم يكن له مال غير ذلك العبد قال وإنما أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم برد تلك العطية من أجل ما يولد ذلك من العداوة بين البنين وربما أبغضوا أباهم على ذلك فكره ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم لا من جهة التحريم قال ولو كان ذلك حراما ما نحل أبو بكر عائشة من بين سائر ولده

Mas'alah: What is the Kufan view on a father's gift to a minor or adult child?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2506]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Gifts to Minor vs. Adult Children

وجملة قول الكوفيين أنهم قالوا من وهب لولده هبة مقسومة معلومة فإن كان الولد صغيرا غلاما أو جارية فالهبة له جائزة وليس

للوالد أن يرجع في ذلك ولا يعتصره وإن كان الولد كبيرا لم تجز الهبة حتى يقبضها الولد فإذا قبضها فهي له جائزة وليس للوالد أن يرجع فيها ولا يعتصرها قالوا وكذلك النحل والصدقة والزوجان عندهم فيما يهب بعضهما لبعض كذي الرحم المحرم لا يجوز لأحدهما أن يرجع في شيء مما أعطى صاحبه

Mas'alah: What is the ruling on a father's gift to his minor son and the requirement of possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2511

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Possession (Hawz) of Gifts for Minors

وأجمع الفقهاء أن عطية الأب لابنه الصغير في حجره لا يحتاج فيها إلى قبض وأن الإشهاد فيها يغني عن القبض وأنها صحيحة وإن وليها أبوه لخصوصه بذلك ما دام صغيرا على حديث عثمان إلا أنهم اختلفوا من هذا المعنى في هبة الورق والذهب للولد الصغير فقال قوم إن الإشهاد يغني في ذلك كسائر الأشياء وقال آخرون لا تصح الهبة في ذلك إلا بأن يعزلها ويعينها

Mas'alah: What is the ruling on a father's gift of gold or silver to his minor child in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2511

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Possession (Hawz) of Gifts for Minors

قال ملك الأمر عندنا أن من نحل ابنا له صغيرا ذهبا أو ورقا ثم هلك وهو يليه أنه لا شيء للابن من ذلك إلا أن يكون عزلها بعينها أو دفعها إلى رجل وضعها لابنه عند ذلك الرجل فإن فعل ذلك فهو جائز للابن –

Mas'alah: What is the requirement of witnessing in a father's gift to his minor child?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2511

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Conditions for a Parent's Gift to a Child

قال أبو عمر في حديث عثمان الذي هو أصل هذه المسألة عندهم اشتراط الإشهاد في هبة الرجل لابنه الصغير وذلك أن يشهد على الشيء يعينه شهودا يقفون عليه ويعينونه إذا احتيج إلى شهادتهم وإن كان شيئا يطبع

Mas'alah: What is the ruling on a father's gift to his minor child with witnessing in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2512

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Conditions for a Parent's Gift to a Child

عليه طبع الشهود عليه دون (الأب) (41) وما لم يقف الشهود عليه في حين الإشهاد فليس بشيء وحديث عثمان رواه ملك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن عثمان بن عفان قال من نحل ولدا له صغيرا لم يبلغ أن يحوز نحله فأعلن ذلك

وأشهد عليها فهي جائزة وإن وليها أبوه

Mas'alah: What is the ruling on a father giving money to his minor son through a third party?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2512]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Possession (Hawz) of Gifts for Minors

قال ملك وإذا وهب لابنه دنانير أو دراهيم فأخرجها عن نفسه إلى غيره وعينها وجعلها لابنه على يد غيره فهي جائزة نافذة إذا مات الأب وفي حياته بحيازة القابض لها للابن واختلف أصحاب مالك إذا وهب لابنه الصغير دنانير أو دراهم فجعلها في ظرف معلوم وختم عليها وتوجد عنده مختوما عليها فروى ابن القاسم عن ملك أنها لا تجوز إلا أن يخرجها عن يده إلى

Mas'alah: What is the ruling on a father giving a debt owed to him as a gift to his minor son?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2513]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Possession (Hawz) of Gifts for Minors

وقد أجمعوا أنه إذا تصدق على ابن له صغير بدين له على رجل ثم اقتضاه أنه للابن وأن ذلك بمنزلة العبد يتصدق به على ابن له صغير ثم يبيعه فالثمن للابن

BAB 6

باب العمرى والرقبى
The Chapter on 'Umra and Ruqba

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on 'umra (life grant) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2382

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

حديث سادس لابن شهاب عن أبي سلمة مسند وهو حديث العمري مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه فإنها للذي أعطيها لا يرجع إلى الذي أعطاها لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث هكذا هو هذا الحديث عند كل الرواة عن مالك ورواه معمر عن الزهري عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال إنما العمرى التي أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول هي لك ولعقبك فأما إذا قال هي لك ما عشت فإنها ترجع إلى صاحبها قال معمر وكان الزهري يفتي بذلك قال محمد بن يحيى الذهلي في حديث معمر هذا إنما منتهاه إلى قوله هي لك ولعقبك وما بعده عندنا من كلام الزهري قال وما رواه أبو الزبير عن جابر يوهن حديث معمر هذا قال وقد رواه ابن أبي ذئب وملك وابن أخي الزهري وليث على خلاف ما رواه معمر - قال أبو عمر أما رواية ابن أبي ذئب فرواه في موطئه عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قضى فيمن أعمر

عمرى له ولعقبه فهي له بتلة لا يجوز للمعطي فيها شرط ولا مثنوية قال أبو سلمة لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث فقطعت المواريث شرطه وهذا خلاف ما قاله الذهلي وقد جوده ابن أبي ذئب فبين فيه موضع الرفع وجعل سائره من قول أبي

سلمة لا من قول الزهري ورواه الأوزاعي قال حدثني أبو سلمة قال حدثني جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى لمن أعمرها هي له ولعقبه هكذا حدثناه الوليد بن مسلم وغيره عنه ورواه الليث عن ابن شهاب بإسناده قال من أعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها وهي لمن أعمرها ولعقبه حدثنا بحديث الليث أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو النضر قال حدثنا الليث بن سعد قال حدثني الزهري عن أبي سلمة عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره حرفا بحرف - قال أبو عمر فهذا ما في حديث ابن شهاب والمعنى في ذلك متقارب يشد بعضه بعضا لكن مالك رحمه الله لم يقل بظاهر هذا الحديث لما رواه عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم أنه سمع مكحولا الدمشقي يسأل القاسم بن محمد عن العمرى وما يقول الناس فيها فقال القاسم ما أدركت الناس إلا على شروطهم في أموالهم وفيما أعطوا

Mas'alah: What is the ruling on 'umra (life grant) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2384

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

والقاسم قد أدرك جماعة من الصحابة وكبار التابعين وقال ملك الأمر عندنا أن العمرى ترجع إلى الذي أعمرها إذا لم يقل لك ولعقبك إذا مات المعمر وكذلك إذا قال هي لك ولعقبك ترجع إلى صاحبها أيضا بعد انقراض عقب المعمر لأنه على شرطه في عقب المعمر كما هو على شرطه في المعمر ورقبتها عند مالك وأصحابه

على ملك صاحبها أبدا ترجع إليه إن كان حيا أو إلى ورثته بعده وضمانها منهم ولا يملك بلفظ العمرى والأعمار عند مالك رقبة شيء من العطايا وإنما ذلك عنده كلفظ السكنى والإسكان سواء لا يملك بذلك إلا المنافع دون الرقاب وهي ألفاظ عندهم لا يملك بها الرقاب وإنما يملك بها المنافع منها العمرى والسكنى والعارية والأطراق والمنحة والأحبال والأفقار وما كان مثلها قال أبو إسحاق الحربي سمعت ابن الأعرابي يقول لم تختلف العرب في أن هذه الأسماء على ملك أربابها ومنافعها لمن جعلت له العمرى والرقبى والأفقار والأحبال والعرية والسكنى والأطراق ومما احتج به أصحاب ملك فيما ذهبوا إليه من رد حديث جابر هذا بأن قالوا هو حديث منسوخ ولم يصحبه

العمل وقال بعضهم لعل حامله وهم ومثل هذا من القول لا يعترض به الأحاديث الثابتة عند أحد من العلماء إلا بأن يتبين النسخ بما لا مدفع فيه ومما احتجوا به أيضا ما رواه ابن القاسم وغيره عن مالك قال رأيت محمدا وعبد الله ابني أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فسمعت عبد الله يعاتب محمدا ومحمد يومئذ قاض فيقول له مالك لا تقضي بالحديث الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في العمرى حديث ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر فيقول له محمد يا أخي لم أجد الناس على هذا وأباه الناس فهو يكلمه ومحمد يأباه قال مالك ليس عليه العمل ولوددت أني محي ومن أحسن ما احتجوا به أن قالوا ملك المعمر المعطي ثابت بإجماع قبل أن يحدث العمرى فلما أحدثها اختلف العلماء فقال بعضهم قد أزال لفظه ذلك ملكه عن رقبة ما أعمره وقال بعضهم لم يزل ملكه عن رقبة ماله بهذا اللفظ والواجب بحق النظر أن لا يزول ملكه إلا بيقين وهو الإجماع لأن الاختلاف لا يثبت به يقين وقد ثبت أن الأعمال بالنيات وهذا الرجل لم ينو بلفظه ذلك إخراج

شيء عن ملكه وقد اشترط فيه شرطا فهو على شرطه لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون على شروطهم

Mas'alah: What does the author say about the chapter on 'umra?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2386

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Definition of 'Umra and Ruqba

- قال أبو عمر نحن نذكر اختلاف الفقهاء في هذا الباب على شرطنا في هذا الكتاب لنبين بذلك موضع الصواب وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on 'umra and suknah (life grant and residence) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2386

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

فأما مالك رحمه الله فقد ذكرنا أن العمرى والسكنى عنده سواء وهو قول الليث وقول القاسم بن محمد ويزيد بن قسيط قال مالك فإذا أعمره حياته وأسكنه حياته فهو شيء واحد فإن أراد المعمر أن يكريها فإنه يكريها قليلا قليلا ولا يبعد الكراء قال وللمعمر أن يبيع منافع الدار وسكناه فيها من الذي أعمره ولا يبيعها من غيره

Mas'alah: What is the ruling on 'umra according to Hanafi and Shafi'i schools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2386

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما وهو قول الثوري والحسن بن حي وابن شبرمة وأحمد بن حنبل وأبي عبيد العمري بهذا اللفظ هبة مبتوتة يملكها المعمر ملكا تاما رقبتها ومنافعها واشترطوا فيها القبض على أصولهم في الهبات قالوا ومن أعمر رجلا شيئا في حياته فهو له حياته وبعد وفاته لورثته لأنه قد ملك رقبتها وشرط المعطي وذكره العمرى والحياة باطل لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبطل شرطه وجعلها بتلة للمعطى وسواء قال هي ملك حياتك وهي لك ولعقبك بعدك عمرى حياتهم أو ما عشت وعاشوا كل ذلك باطل لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبطل الشرط في ذلك وإذا بطل شرطه لنفسه في حياة المعمر فكذلك حياة عقبه الشرط أيضا باطل وكل شرط أبطله

الله أو رسوله فهو مردود لأن في إنفاذه تحليل الحرام وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنون على شروطهم إلا شرطا أحل حراما أو حرم حلالا وقال كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل يعني ليس في حكم الله وفيما أباحه الله في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم وقد قال عليه الصلاة والسلام إنه من أعطى شيئا حياته فهو له ولورثته فأمسكوا عليكم أموالكم قالوا والسكنى عارية لا يملك بها رقبة إنما يملك بها المنافع على شروط المسكن

Mas'alah: What hadith evidence supports the view that 'umra is an irrevocable gift?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2387

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

ومن حجتهم فيما ذهبوا إليه في العمرى ما رواه ابن جريج والثوري وجماعة عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعمر شيئا حياته فهو له حياته وموته وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال (حدثنا قاسم بن أصبغ) قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى ابن هشام قال حدثني يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرى لمن وهبت له فجعلها هبة والفائدة في هذا الخطاب في تملكه الرقبة لأن المنافع أوضح من أن يحتاج إلى أن تعرف لمن هي في ذلك والله أعلم حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا إبرهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about 'umra grants and retention of ownership?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2388

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

أيها الناس أمسكوا عليكم أموالكم ولا تعمروا أحدا شيئا فإن من أعمر أحدا شيئا حياته فهو له حياته ومماته وذكر الشافعي عن ابن علية عن الحجاج بن أبي عثمان

عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الأنصار أمسكوا عليكم أموالكم ولا تعمروا أحدا شيئا فإن من أعمر شيئا حياته فهو لمن أعمره حياته ومماته

Mas'alah: What was the view of Ibn 'Umar and Ibn 'Abbas on 'umra?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2388

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

وروى حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر مثله سواء وهو قول جابر وابن عمر وابن عباس ذكر معمر عن أيوب بن حبيب بن أبي ثابت قال سمعت ابن عمر وسأله أعرابي أعطى ابنه ناقة له حياته فأنتجها فكانت إبلا فقال ابن عمر هي له حياته ومماته قال أفرأيت إن كان تصدق عليه قال فذلك أبعد له وهذا الخبر يدل على أن مذهب ابن عمر في العمرى أنها خلاف السكنى ذلك أنه ورث حفصة بنت عمر دارها قال وكانت حفصة قد أسكنت بنت زيد بن الخطاب ما عاشت فلما توفيت ابنة زيد قبض عبد الله بن عمر المسكن ورأى أنه

Mas'alah: What linguistic and poetic evidence supports the distinction between 'umra and sukn ?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2389

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Definition of 'Umra and Ruqba

له وقوله ورث حفصة دارها يريد من حفصة دارها ومن هذا قول أبي الحجناء ... أضحت جياد ابن قعقاع مقسمة ... في الأقربين بلا من ولا ثمن ... ... ورثتهم فتسلوا عنك إذ ورثوا ... ... وما ورثتك غير الهم والحزن ... أي ما ورثت منك غير الهم وقالت زينب الطبرية ترثى أخاها إدريس ... مضى وورثناه دريس مفاضة ...

Mas'alah: What is the difference between 'umra and sukna in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2389

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Definition of 'Umra and Ruqba

وعلى هذا أكثر العلماء وجماعة أهل الفتوى في الفرق بين العمرى والسكنى وقالوا لا تنصرف إلى صاحبها أبدا وكان الشعبي يقول إذا قال هو لك سكنى حتى تموت فهو له حياته وموته وإذا قال داري هذه اسكنها حتى تموت فإنها ترجع إلى صاحبها

Mas'alah: What is the ruling on 'umra (lifetime gift) according to the hadith of Jabir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2389

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

وأما قول جابر فذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال أعمرت امرأة بالمدينة حائطا لها ابنا لها ثم توفي وترك ولدا وتوفيت بعده وتركت ولدين أخوين سوى المعمر أظنه قال فقال ولد المعمرة يرجع الحائط إلينا وقال ولد المعمر

بل كان لأبينا حياته وموته فاختصموا إلى طارق مولى عثمان فدخل جابر فشهد على رسول الله صلى الله

عليه وسلم بالعمرى لصاحبها فقضى بذلك طارق ثم كتب إلى عبد الملك فأخبره بذلك وأخبره بشهادة جابر فقال عبد الملك صدق جابر وأمضى ذلك طارق وقال ذلك الحائط لبني المعمر حتى اليوم وروى يعلى بن عبيد وغيره عن الثوري عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس قال لا تحل العمرى ولا الرقبى فمن أعمر شيئا فهو له ومن أرقب شيئا فهو له وهو قول طاوس ومجاهد وسليمان بن يسار وبه كان يقضي شريح وقال من ذهب إلى هذا القول إنه لا يصح لأحد أن يدعي العمل في هذه المسألة بالمدينة لأن الخلاف في المدينة فيها قديما وحديثا أشهر من أن يحتاج إلى ذكره واحتجوا أيضا بما حدثناه عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا محمد بن مسعود قال ثنا يحيى بن سعيد القطان عن سعيد عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة لأهلها أو ميراث لأهلها وروى حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن معاوية بن أبي سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة لأهلها وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا عبيد الله بن عمر قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا سعيد

عن قتادة عن عطاء عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى ميراث لأهلها وحدثني أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو عبيد القاسم بن سلام قال حدثنا سفيان عن عمرو بن

دينار عن سليمان بن يسار قال قضى طارق بالمدينة العمرى للوارث على قول جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيها وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبرهيم بن إسحاق قال حدثنا محمد بن عبد الله الزرقي قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن يعني الطفاوي قال حدثنا أيوب عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن المهاجرين لما قدموا على الأنصار جعل الأنصار يعمرونهم دورهم حياتهم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال للأنصار أمسكوا عليكم أموالكم لا تعمروها فإنه من أعمر شيئا فهو له ولورثته إذا مات وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو بن دينار أنه سمع طارقا يحدث عن حجر المدري عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالعمرى للوارث

Mas'alah: What is the third opinion on 'umra and its effect on ownership?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2392

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

وفي هذه المسألة قول ثالث قاله أبو ثور وداود بن علي وهو قول أبي سلمة بن عبد الرحمن وابن شهاب وابن أبي ذئب قالوا إذا قال الرجل هذه الدار وهذا الشيء لك عمري أو عمرك أو حياتي أو حياتك فإن ذلك ينصرف إلى المعطي إذا مات المعطى وانقضى الشرط فإن مات المعطي قبل انقضاء الشرط انصرف إلى ورثته وليس في هذا تمليك شيء من الرقاب حتى يكون فيه ذكر العقب وإذا قال المعطي هو لك

ولعقبك زال ملك المعطي عنها وصارت ملكا للمعطى يورث عنه وقد روي عن يزيد بن قسيط مثل هذا القول أيضا وحجة من ذهب إليه حديث أبي سلمة عن جابر من رواية ملك وغيره عن ابن شهاب وقد تقدم ذكره قالوا فهذا هو الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية الثقات الفقهاء الأثبات قالوا وليس حديث أبي الزبير مما يعارض به حديث ابن شهاب ولا في حديث أبي هريرة وزيد بن ثابت ومعاوية بيان وهي محتملة للتأويل وحديث ابن شهاب عن أبي سلمة عن جابر حديث مفسر يرتفع معه الأشكال لأنه جعل لذكر العقب حكما وللسكوت عنه حكما يخالفه وبه أفتى أبو سلمة وإليه كان يذهب ابن شهاب وهم رواة الحديث وإليهم ينصرف في تأويله مع موضعهم من الفقه والجلالة وليس من خالفهم ممن يقاس بهم قالوا وحديث معمر حديث صحيح لا معنى لقول من تكلم فيه لأن معمرا من أثبت الناس في ابن شهاب وأحسنهم نقلا عنه لا سيما ما حدث به باليمن من كتبه وإنما وجد عليه شيئا من الغلط فيما حدث به من حفظه بالعراق وحديثه هذا من رواية أهل اليمن عنه صحيح هذا كله

Mas'alah: What is the meaning of 'umra and ruqba in gifts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2393

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Definition of 'Umra and Ruqba

معنى ما احتج به القوم ومن ذهب مذهبهم وبالله التوفيق

Mas'alah: Does a lifetime gift ('umra) of a slave girl permit sexual relations with her?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2393

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Disposition of Property by Grantor During 'Umra

حدثني محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد كاتب الأوزاعي قال قلت للزهري الرجل يقول للرجل جاريتي هذه لك حياتك أيحل له فرجها قال لا فقال فإن قال هي لك عمرى أيحل له فرجها قال لا حتى يبتها له إنما العمرى التي لا يكون للمعطى فيها شيء أن يعطيها للرجل ولعقبه ليس للمعطى فيها مثنوية

BAB 7

باب الصدقة

The Chapter on Charitable Gift

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the types of beneficial gifts (ifqar, ikhbal, i'ra', minhah) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 722

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Charitable Gifts of Specific Items (e.g., Milk, Service, Housing, 'Ariyyah)

المكثر ومنهم المقل ولهم عطايا منافع لا يملك بشيء منها رقبة الشيء الموقوف منها الإفقار والإخبال والإعراء ومنها المنحة كانوا إذا اعطى احد منهم صاحبه ناقة أو شاة من غنمه يشرب لبنها مرة قبل منحه فإن أعطاه دابة يرتفق بظهرها ويكري ذلك وينتفع به قيل أخبله فإن أعطاه شيئا من الإبل يركبه مرة قيل أفقره ظهر جمله أو ناقته أو دابته فالعرايا في ثمر النخل وتكون عند جماعة من العلماء في النخل والعنب وغيرهما من الثمار والمنحة في البان النوق والغنم والإخبال في الدواب والإفقار في النوق والإبل والإطراق أن يغطيه فحل غنمه أو إبله لحمله على نعاجه أونوقه والإسكان أن يسكنه بيتا له مدة لا يملك بشيء من هذا كله رقبة ما يعطى ومن هذا الباب عند أصحابنا العمرى وخالفهم في ذلك غيرهم وقد ذكرنا ذلك في موضعه من كتابنا هذا وقال الخليل بن أحمد رحمه الله العرية من النخل التي تعزل عن المساومة عند بيع النخل والفعل الإعراء وهو أن يجعل ثمرة عامها لمحتاج وقال غيره إنما قيل لها عرية لأنها تعرى من ثمرها قبل غيرها من سائر الحوائط وقال ابن قتيبة العرية مأخوذة من العارية وهي عارية مضمنة بهبة فالأصل معار والثمرة هبة فهذا معنى لفظ العرية في اللغة وذلك أن الرجل منهم كان يعطي جاره أو المسكين من كان نخلة من حائطه أو نخلات يجني ثمرها فيقول أعريت نخلتي أو نخلي فلانا وكانوا يمتدحون بذلك قال بعض شعراء الأنصار ... فليست بسنهاء ولا رجيبة ... ولكن عرايا في السنين الجوائح ... ويروى في السنين الواحل وسنهاء من النخل التي تحمل سنة

وتحول سنة فلا تحمل وذلك عيب في النخل فوصف نخله أنها

Mas'alah: What is the ruling on accepting wealth without asking in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1522

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Definition and Distinction between Sadaqah and Hibah

به وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك قال سالم فمن أجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل أحدا شيئا ولا يرد شيئا أعطيه وفيه ما كان عليه عمر رحمه الله من البدار إلى طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي فيها طاعة الله ألا ترى إلى قوله والله لا أسأل أحدا ولا يأتيني شيء من غير مسألة إلا أخذته وهكذا يلزم من جهل شيئا الانقياد إلى العلم واستعماله حدثني سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول أرسل إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمال فرددته فلما جئته قال ما حملك على أن ترد ما أرسلت به إليك قال قلت يا رسول الله قلت لي إن خيرا لك أن لا تأخذ من الناس قال إنما ذلك أن تسأل الناس وما جاءك من غير مسألة فإنما هو رزق رزقكه الله

Mas'alah: What is the ruling on accepting wealth without asking or coveting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1524

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Definition and Distinction between Sadaqah and Hibah

مالا فقلت أعطه من هو أفقر إليه مني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذه وما جاءك من هذا المال من غير مسألة ولا إشراف فخذه

Mas'alah: What is the ruling on accepting provision that comes without asking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1528

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Definition and Distinction between Sadaqah and Hibah

أخبرنا عبد الرحمن بن مروان قال حدثنا أحمد بن سليمان الحريري قال حدثنا إسماعيل بن موسى الحاسب قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا همام عن قتادة عن عبد الملك عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عرض له شيء من الرزق من غير أن يسأله فليقبله فإنما هو رزق ساقه الله إليه

Mas'alah: What did Abdullah ibn Amr say about accepting unsolicited provision?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1529

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Definition and Distinction between Sadaqah and Hibah

قال أبو بكر وأخبرنا سعيد بن عفير قال حدثنا ابن لهيعة عن بكر بن سوادة عن زياد بن نعيم أنه حدثه عن ابن أبي شريح عن عبد الله بن عمرو قال ما يمنع أحدكم إذا أتاه

الله برزق لم يسأله ولم يستشرف له أن يقبله إن كان غنيا أجر في أخيه وإن كان محتاجا كان رزقا قسمه الله له

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts and giving them to the needy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1529

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Definition and Distinction between Sadaqah and Hibah

قال وحدثنا علي بن بحر قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن عثمان بن حيان قال سمعت أبا الدرداء يقول إن أحدكم يقول اللهم ارزقني وقد علم أن الله لا يخلق له دينارا ولا درهما وإنما يرزق بعضكم من بعض فإذا أعطي أحدكم شيئا فليقبله فإن كان عنه غنيا فليضعه في

Mas'alah: What is the ruling on a charity returning to the donor through inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8303

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Revocation of Charitable Gifts

حديث حاد وخمسون من البلاغات 048 48048048 - مالك أنه بلغه أن رجلا من الأنصار من بني الحرث بن الخزرج تصدق على أبويه بصدقة فهلكا فورث ابنهما المال وهو نخل فسأل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد أجرت في صدقتك وخذها بميراثك (54 36) وهذا الحديث في رجوع الصدقة بالميراث روي

من وجوه عن النبي صلى الله عليه وسلم أحسنها حديث بريدة الأسلمي وقد تكلمنا على معنى رجوع الصدقة إلى المتصدق بالميراث والشراء وبالهبة ونحو ذلك وذكرنا مذاهب العلماء في ذلك عند ذكر قصة لحم بريرة في باب ربيعة من هذا الكتاب فلا وجه لتكرير ذلك ههنا أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو بكر حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير حدثنا عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كنت تصدقت على أمي بوليدة وإنها ماتت وتركت تلك الوليدة قال وجب أجرك ورجعت إليك بالميراث

Mas'alah: What is the majority opinion on the permissibility of a charity returning to the heir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8304

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Revocation of Charitable Gifts

قال أبو عمر على القول بجواز رجوع الصدقة إلى الوارث بالميراث جمهور العلماء على ما في هذا الخبر إلا فرقة شذت وكرهت ذلك وفرقة استحبت للوارث أن يتصدق بها لا معنى للاشتغال بحكاية قولها مع مخالفة السنة لها وما توفيقي إلا بالله وقد روى هذا الحديث عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد فيه لين ولكنه احتمل

Mas'alah: What is the ruling on manumission through a gift without authorization in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 808

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

إلى ذلك ثم أعتق عنه من غير توكيل وإنما هي هبة مقبوضة ينفذ فيها التوكيل والتسليط والمال في ذلك وغير المال سواء لأن الهبة والبيع في ذلك سواء

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts and kindness for Banu Hashim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 833

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

ولا خلاف علمته بين العلماء في بني هاشم وغيرهم في قبول الهدايا والمعروف سواء وقد قال صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة

Mas'alah: How did the Prophet treat gifts versus charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 835

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

كان إذا أتي بهدية قبلها وإذا أتي بصدقة أمر أصحابه فأكلوها

Mas'alah: What is the ruling on a poor person gifting charity to a wealthy person in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 841

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

قال أبو عمر أما إهداء المسكين إلى الغني فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم جوازه من حديث عائشة هذا وغيرها في قصة بريرة من حديث أبي سعيد الخدري أيضا وغيره وكذلك ما رجع بالميراث إلى المتصدق فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم جوازه أيضا فوجب الوقوف عند ذلك كله على حسب ما نقل عنه من ذلك صلى الله عليه وسلم وأما شراء الصدقة من المتصدق عليه ومن الساعي فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن ذلك بقوله عليه السلام لعمر في الفرس التي حمل عليها عمر في سبيل الله لا تشترها ولا تعد في صدقتك الحديث فكيف يجمع بين أمرين فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما إلا أن أهل

Mas'alah: What is the ruling on buying back one's own charity in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 842

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Buying Back One's Own Gift or Sadaqah

العلم حملوا نهيه على شراء الصدقة والعودة فيها على سبيل التنزه عنها لا على سبيل التحريم ولما في ذلك من قطع الذريعة لئلا يطلق للناس اشتراء صدقاتهم فيشترونها من الساعي والمتصدق عليه قبل القبض فيدخل في ذلك بيع ما لم يقبض وإعطاء القيمة عن العين الواجبة وسنذكر ما للعلماء في هذا المعنى في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا عند ذكر حديث عمر في الفرس إن شاء الله وأما رجوعها بالميراث إلى المتصدق بها فلا تهمة فيها ولا كراهية تدخله إلى ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من جوازه

Mas'alah: What is the ruling on a sadaqah given to a mother who then dies and the gift returns by inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 843

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Buying Back One's Own Gift or Sadaqah

صلى الله عليه وسلم فقالت كنت تصدقت على أمي بوليدة وإنها ماتت وتركت تلك الوليدة فقال وجب أجرك ورجعت إليك بالميراث

Mas'alah: What is the ruling on a gift given to a mother who then dies?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 843

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts to Heirs and Inheritance Rules

أخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن عطاء عن ابن بريدة عن أبيه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءت امرأة فقالت يا رسول الله إني كنت تصدقت على أمي بجارية فماتت وبقيت الجارية فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم وجب أجرك ورجعت إليك بالميراث

Mas'alah: What is the ruling on sadaqah given to Barirah becoming a gift for the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 844

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

عمرو بن مرزوق قال حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس ابن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بلحم فقال ما هذا فقالوا شيء تصدق به على بريرة قال هو لها صدقة ولنا هدية

Mas'alah: What is the ruling on sadaqah changing status and becoming permissible?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 844]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

قال أبو عمر ففي هذه الآثار ما يدل على أن الصدقة إذا تحولت إلى غير معناها حلت لمن لم تكن تحل له قبل ذلك وفي قوله هو عليها صدقة وهو لنا هدية دليل على أن ما لم يحرم لعينه كالميتة والخنزير والدم والعذرات وسائر النجاسات وما أشبهها وحرم لعلة عرضت من فعل فاعل إلى غيره من العلل فإن تحريمه يزول بزوال العلة ألا ترى أن الدرهم المغصوب والمسروق حرام على الغاصب والسارق من أجل غصبه له وسرقته إياه فإن وهبه له المغصوب منه والمسروق منه طيبة به نفسه حل له وهو الدرهم بعينه

Mas'alah: Is fulfilling a promise obligatory or recommended in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 947]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Rulings on Gifts During Terminal Illness

وإنما قلنا أن ذلك ليس بواجب فرضا لإجماع الجميع على أن من وعد بمال ما كان لم يضرب به مع الغرماء كذلك قلنا (إيجاب الوفاء به حسن في المروءة) (أ) ولا

يقضى به ولا أعلم خلافا أن ذلك مستحسن يستحق صاحبه الحمد والشكر على الوفاء به ويستحق على الخلف في ذلك الذم وقد أثنى الله عز وجل على من صدق وعده ووفى بنذره وكفى بهذا مدحا وبما خالفه ذما (ولم تزل العرب تمدح بالوفاء وتذم بالغدر والخلف وكذلك سائر الأمم والله أعلم قال سابق بن خديم ... متى ما يقل حر لطالب حاجة نعم يقضها والحر للوأي ضامن ... والوأي العدة ولما كان هذا من مكارم الأخلاق وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى الناس بها وأنذرهم إليها وكان أبو بكر خليفته أدى ذلك وقام فيه مقامه في الموضع الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيمه) (ب) وقد اختلف الفقهاء فيما يلزم من العدة وما لا يلزم منها وكذلك اختلفوا في تأخير الدين الحال هل يلزم أم لا يلزم وهو من هذا الباب فقال مالك وأصحابه من أقرض رجلا مالا دنانير أو دراهم أو شيئا مما يكال أو يوزن وغير ذلك إلى

Mas'alah: What is the ruling on deferring loans and gifts in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 948

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Rulings on Gifts During Terminal Illness

أجل أو منح منحة أو أعار عارية أو أسلف سلفا كل ذلك إلى أجل ثم أراد الانصراف في ذلك وأخذه قبل الأجل لم يكن ذلك له لأن هذا مما يتقرب به إلى الله عز وجل وهو من باب الحسبة قال أبو عمر ومن الحجة لمالك رحمه الله في ذلك عموم قوله تعالى وأوفوا بالعهد وقوله عليه السلام كل معروف صدقة وأجمعوا أنه لا يتصرف في الصدقات وكذلك سائر الهبات)

Mas'alah: Is a promise to give a gift binding in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 948

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Rulings on Gifts During Terminal Illness

قال مالك وأما العدة مثل أن يسأل الرجل الرجل أن يهب له الهبة فيقول له نعم ثم يبدو له أن لا يفعل فما أرى ذلك يلزمه

Mas'alah: What is the ruling on deferring a debt according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 949

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Rulings on Gifts During Terminal Illness

وقال الشافعي إذا أخره بدين حال فله أن يرجع متى شاء وسواء كان من قرض أو غير قرض أو من أي وجه كان وكذلك العارية وغيرها لأن ذلك من باب العدة والهبة غير المقبوضة وهبة ما لم يخلق

Mas'alah: What is the ruling on buying back one's own charity (sadaqah) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 997

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Buying Back One's Own Gift or Sadaqah

حديث ثالث لزيد بن أسلم متصل صحيح مسند مالك عن زيد ابن أسلم عن أبيه أنه قال سمعت عمر بن الخطاب وهو يقول حملت على فرس عتيق في سبيل الله وكان الرجل الذي هو عنده قد اضاعه فأردت أن أشتريه منه وظنت أنه بائعه برخص

فسألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره وإن أعطاكه بدرهم واحد فإن العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه روى هذا الحديث ابن عيينة عن زيد ابن أسلم عن أبيه عن عمر مثله وقال فيه لا تشتره ولا شيئا من نتاجه ذكره الشافعي والحميدي عن ابن عيينة قال أبو عمر الفرس العتيق هو الفاره عندنا وقال صاحب العين عتقت الفرس تعتق إذا سبقت وفرس عتيق رائع

Mas'alah: What is the ruling on charity returning to the giver through inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1001

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Buying Back One's Own Gift or Sadaqah

وتابعه الحسن بن حي فقال إذا رجعت إليه بالميراث وجهها فيما كان وجهها فيه إذا كانت صدقة وأما الهبة فلا يكره الرجوع فيها اه قال أبو عمر يحتمل فعل ابن عمر في رد ما رجع إليه من صدقاته بالميراث أن يكون على سبيل الورع والتبرع لأنه كان يرى ذلك واجبا عليه وكثيرا ما كان يدع الحلال ورعا ولعله لم يصح عنده ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ولم يعلمه وقد وردت السنة الثابتة (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) (أ) بإباحة ما رده الميراث من الصدقات وقد ذكرناها في باب ربيعة في قصة لحم بريرة وأوضحنا المعنى في ذلك بما لا وجه لاعادته ها هنا وأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أهدي إليه من الصدقة وقوله إن الصدقة تحل من اشتراها بماله من الأغنياء يوضح ما ذكرنا لأن الصدقة لا تحل لغني إلا لخمسة أحدهم رجل اشتراها بماله فكما جاز له أن يشتريها بماله وهي صدقة غيره فكذلك شراء صدقته لأن الشراء لها ليس برجوع فيها في المعنى على ما بينا في قصة لحم بريرة وإنما الرجوع فيها أن يتصرف فيما فعله من صدقته أو هبته دون أن

يبتاع ذلك

ولكن حديث عمر هذا أولى أن يوقف عنده لأنه خص المتصدق بها فنهى عن شرائها وذلك نهي تنزه إن شاء الله وأما قوله عليه السلام لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة فسيأتي ذكره فيما يأتي من حديث زيد بن أسلم من كتابنا هذا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on accepting voluntary charity due to the harm of obligation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1200

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وأكثر من كره صدقة التطوع إنما كرهها من أجل الامتنان ورأوا التنزه عن التطوع من الصدقات لما يلحق قابضها من ذل النفس والخضوع لمعطيها ونزعوا أو بعضهم بالحديث إن الصدقة أوساخ الناس يغسلونها عنهم فرأوا التنزه عنها ولم يجيزوا أخذها لمن استغنى عنها بالكفاف ما لم يضطروا إليها حتى لقد قال سفيان رحمه الله جوائز السلطان أحب إلي من صلات الإخوان لأنهم يمنون قال أبو عمر ويحتمل مع هذا أنه رأى أن له في بيت المال حقا والآثار المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم في كراهته السؤال مطلقا أو لمن ملك مقدارا ما كثيرة جدا منها حديث الأسدي المذكور في هذا الباب لمالك عن زيد ابن أسلم ومنها حديث أبي سعيد على ما تقدم وفيها جميعا ذكر الأوقية أو عدلها وحديث ابن مسعود في الخمسين درهما أو عدلها من الذهب وحديث سهل بن الحنظلية أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سأل وعنده ما يغنيه فإنما يستكثر من نار جهنم فقالوا يا رسول الله وما يغنيه قال ما

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from rulers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1209

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا عبد الله بن أبي حسان حدثنا مسلم حدثنا محمد بن مسلم الطائفي عن أيوب بن موسى عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقبل الجوائز من الأمراء وقبل جوائز الأمراء جماعة منهم الشعبي والحسن البصري وإباهيم النخعي وابن شهاب الزهري ويحيى بن سعيد ومالك بن أنس والأوزاعي وكان يحيى بن سعيد في ديوان الوليد وجماعة من العلماء كانوا في ديوان بني أمية وبني العباس في العطاء ذكر الحسن بن علي الحلواني في كتاب المعرفة قال حدثنا ابن عمير قال حدثنا ضمرة عن أبي جميلة قال ذكر الوليد ابن هشام لعمر بن عبد العزيز القاسم بن مخيمرة قال فأرسل إليه فلما دخل عليه قال له عمر سل حاجتك قال يا أمير المؤمنين قد علمت ما جاء في المسألة قال ليس أنا ذلك إنما أنا

قاسم فسل حاجتك قال يا أمير المؤمنين أخذ مني قال قد أمرنا لك بخادم فخذها من عند الوليد بن هشام هكذا قال الحسن الحلواني وحدثنا علي بن حفص قال حدثنا الأشجعي عن سفيان عن منصور قال خرج إبراهيم النخعي وتميم بن سلمة إلى عامل حلوان فأعطاهما قال ففضل تميما على إبراهيم فوجد إبراهيم من ذلك في نفسه وذكر ابن أبي حاتم حديث أحمد بن منصور الرمادي عن القعنبي قال سمعت يحيى بن سليم الطائفي يحدث عن سفيان بن عيينة أن محمد بن إبراهيم يعني (الهاشمي) واليا كان على مكة بعث إلى سفيان الثوري مائتي دينار فأبى أن يقبلها فقلت له يا أبا

عبد الله كأنك لا تراها حلالا قال بلى ولكني أكره أن أذل وقال سفيان جوائز السلطان أحب إلي من صلة الإخوان لأنهم لا يمنون والإخوان يمنون

Mas'alah: What is the ruling on giving gifts to neighbors even if small?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1389

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

حديث ثان وعشرون لزيد بن أسلم مسند مالك عن زيد بن أسلم عن عمرو بن معاذ الأشهلي (الأنصاري) عن جدته أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا نساء المؤمنات لا تحقرن أحدكن لجارتها ولو كراع شاة محرقا قال صاحب العين الكراع (من الإنسان) ومن الدواب وسائر المواشي ما دون الكعب وفي هذا الحديث الحض على الصلة والهدية بقليل الشيء وكثيره وفي ذلك دليل على بر الجار وحفظه لأن من ندبت (إلى) أن تهدي إليه وتصله فقد منعت من أذاه وأمرت ببره والآثار في الهدايا وحسن الجوار كثيرة معروفة وفي ذكر القليل من ذلك ما ينبه على فضل الكثير منه لمن فهم معنى الخطاب وبالله التوفيق ولقد أحسن القائل

افعل الخير ما استطعت وإن كان ... قليلا فلن تطيق بكله ... ... ومتى تفعل الكثير من الخير ... إذا كنت تاركا لأقله ... وأحسن من هذا قول محمود الوراق ... لقد رأيت الصغير من عمل الخير ... ثوابا عجبت من كبره ... ... أو قد رأيت الحقير من عمل الشر جزءا أشفقت من حذره ... وجدة عمرو بن معاذ (هذا) قيل إن اسمها حواء بنت يزيد بن السكن مدنية وقد قيل إنها جدة ابن بجيد أيضا وحديث كل واحدة منهما قد روي عن صاحبته وسنذكر بعض ذلك الاختلاف في الباب (الذي)

يلي هذا الباب) في حديث زيد ابن أسلم عن ابن بجيد الأنصاري إن شاء الله حدثنا أحمد بن فتح حدثنا علي بن شجاع بن فارس البغدادي حدثنا أحمد بن عبد الجبار الصوفي حدثنا عثمان بن

أبي شيبة حدثنا عمر بن عبيد (عن الأعمش) عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبلوا الهدية وأجيبوا الداعي

Mas'alah: What is the ruling on accepting a gift without asking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1519

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

حديث رابع وثلاثون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل إلى عمر بن الخطاب بعطاء فرده (عمر) فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لم رددته فقال يا رسول الله أليس أخبرتنا أن خيرا لأحدنا أن لا يأخذ من أحد شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذلك عن المسألة فأما ما كان عن غير مسألة فإنما هو رزق يرزقكه الله فقال عمر بن الخطاب (أما) والذي نفسي بيده لا أسأل أحدا شيئا ولا يأتيني شيء من غير مسألة إلا أخذته

Mas'alah: What are the rulings on accepting gifts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1520

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

الحديث هكذا وهو حديث يتصل من وجوه ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر ومن غير ما وجه عن عمر وفيه أن يهدي الكبير إلى الصغير والجليل إلى من هو دونه وأن يهدي القليل المال إلى من هو أكثر منه مالا وفيه أنه لا ينبغي لأحد أن يرد الهدية إذا علم طيب مكسبها لأن قوله صلى الله عليه وسلم لعمر لم رددته كان إنكارا منه لفعله وفيه استعمال العموم في الأخبار والأوامر ألا ترى أن عمر استعمل ما سمع من النبي صلى الله عليه وسلم قوله خير لأحدكم أن لا يأخذ من أحد شيئا على عمومه ولم توجب عنده اللغة في الخطاب غير ذلك ولم ينكر ذلك عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بل بين له مراده منه وفيه أن العموم جائز عليه التخصيص وفيه كراهية السؤال على كل حال وقد قدمنا ذكر الآثار فيمن تحل له المسألة ومن لا تحل له في كتابنا هذا فأغنى ذلك عن إعادته هاهنا

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts and charity from lawful sources?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1521

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وقد يحتمل أن يكون قوله في هذا الحديث بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عمر بعطاء أي مما كان يقسمه من الفيء على سبيل الأعطية وهو بعيد لأن أول من فرض الأعطية عمر بن الخطاب ويستحيل أيضا أن يرد نصيبه من الفيء ويقول فيه ذلك القول لمن تدبره والوجه عندي أنها عطية على وجه الهبة والهدية والصلة والله تعالى أعلم وفي الحديث أيضا أن الواجب قبول كل رزق يسوقه الله عز وجل إلى العبد على أي حال كان ما لم يكن حراما بينا

Mas'alah: Is it obligatory to accept a gift given without asking or hoping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1526

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

قلت له فلو عرض بقلبه لو بعث إليه فبعث إليه أيلزمه أن يرده قال لا أدري ما يلزمه ولكن له حينئذ أن يرده قلت له وليس عليه واجب أن يرده قال لا ثم قال إن الشأن أنه إذا جاءه من غير مسألة ولا إشراف كان عليه أن يأخذ بقول النبي صلى الله عليه وسلم فليقبله قال فحينئذ ينبغي له أن يأخذ ويضيق عليه إذا كان عن غير إشراف ولا مسألة أن يرد فإذا كان فيه إشراف فله أن يرد ولا يلزمه أن يأخذ وإن أخذه فهو جائز ولو سأل لم يكن له أن يأخذ وضاق عليه ذلك بالمسألة إذا لم تحل له

Mas'alah: What did the Prophet say about accepting gifts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1527

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

حدثنا خلف بن القاسم الحافظ أخبرنا سعيد بن عثمان بن السكن الحافظ حدثنا عبد الوهاب بن سعد الحمراوي حدثنا أحمد بن أبي يحيى الحضرمي حدثنا صالح بن محمد السلولي حدثنا خالد بن نجيح عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الهدية رزق من رزق الله فمن أهدي له فليقبله ولا يرده وليعطه خيرا منه وليكافىء

Mas'alah: What does mukafa'ah mean in the context of gifts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1527

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

قال أبو عمر المكافأة الاستواء والاعتدال ومنه قوله شاتان مكافأتان أي معتدلتان أو مثلان والله أعلم

Mas'alah: What did Abu Darda say about accepting gifts from a brother?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1528

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

أخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا عبد الحميد بن أحمد قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن هانىء قال حدثنا أحمد بن الحجاج قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال أخبرني معقل بن عبيد الله قال حدثني عطاء بن أبي رباح قال قال أبو الدرداء إذا أخوك أعطاك شيئا فاقبله منه فإن كانت لك فيه حاجة فاستمتع به وإن كنت غنيا عنه فتصدق به ولا تنفس على أخيك أن يأجره الله فيه

Mas'alah: What is the ruling on a gift from a poor person to a rich person that originated as charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1540

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وقد تقدم القول في معنى هدية المسكين من الصدقة للغني في باب ربيعة في قصة

لحم بريرة إذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو عليها صدقة وهو لنا هدية

Mas'alah: What is the ruling on accepting a gift that was originally given as charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1540

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

حدثنا أحمد بن عمر قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا محمد بن إسحاق بن شيبويه السجستي قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فقال أعندك شيء فقالت لا إلا رجل شاة تصدق به على امرأة فأهدته لنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم قربيه فقد بلغت محلها

Mas'alah: What does it mean that charity becomes permissible when it reaches a certain state?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1541

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

ومعنى قوله هذا والله أعلم أي قد بلغت حالا تحل لنا فيها إذ هي هدية أهداها من يملكها وإن كان أصلها صدقة فلا تضر لأنها ليست بصدقة من المهدى

Mas'alah: What is the ruling on giving charity to a person who rides a horse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1731

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

حديث سابع وأربعون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أعطوا السائل وإن جاء على فرس لا أعلم في إرسال هذا الحديث خلافا بين رواة مالك وليس في هذا اللفظ مسند يحتج به فيما علمت

Mas'alah: What is the ruling on sharing a gift with those present?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1941

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Conditions for Valid Gift Possession (Qabd)

وروى مندل بن علي عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أتته هدية وعنده قوم فهم شركاؤه فيها

Mas'alah: What did the Prophet say about Bashir ibn Sa'd's gift to his son?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2504

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Father's Right to Child's Property and Revocation

وفي حديث جابر أن بشير بن سعد ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يهب فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بأجمل الأمور وأولاها

Mas'alah: Can a father revoke a gift given to his son in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2505

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Father's Right to Child's Property and Revocation

وأما قوله فارجعه ففيه دليل على أن للأب أن يرجع فيما وهب لابنه على ظاهر حديث ابن شهاب وغيره

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a father revoking a gift to his son?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2505]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Father's Right to Child's Property and Revocation

وهذا المعنى قد اختلف فيه الفقهاء فذهب ملك وأهل المدينة أن للأب أن يعتصر ما وهب لابنه ومعنى الاعتصار عندهم الرجوع في الهبة وليس ذلك لغير الأب عندهم وإنما ذلك للأب وحده

Mas'alah: Can a mother revoke a gift given to her son?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2505]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Father's Right to Child's Property and Revocation

وللأم أيضا إن وهبت لابنها شيئا وأبوه حي أن ترجع فإن كان يتيما لم يكن لها الرجوع فيما وهبت له لأن الهبة لليتيم كالصدقة التي لا رجوع فيها لأحد

Mas'alah: What is the ruling on a mother revoking a gift after the father's death?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2505]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Father's Right to Child's Property and Revocation

فإن وهبت لابنها وأبوه حي ثم مات وأرادت أن ترجع في هبتها تلك فقد اختلف أصحاب ملك في ذلك والمشهور من المذهب أنها لا ترجع

Mas'alah: What is the difference between a gift and a charity regarding revocation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2505]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

وهذا إنما يكون في الهبة فإن كانت صدقة لم يكن له فيها رجوع لأن الصدقة إنما يراد بها وجه الله فلا رجوع لأحد فيها أبا كان أو غيره

Mas'alah: What is the ruling on a gift given with the intention of reward in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2505]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts of Usurped or Future Property

وقول ملك في الهبة للثواب أن الواهب على هبته إذا أراد بها الثواب حتى يثاب منها أبا كان أو غيره إلا أن تتغير بزيادة أو نقصان عند الموهوب له أو تهلك فإن كان ذلك وطلب الواهب الثواب فإنما له قيمتها يوم قبضها وكان إسحاق بن راهويه يذهب إلى هذا

Mas'alah: What is the ruling on a gift given in expectation of reward according to the Kufans?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2507]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts of Usurped or Future Property

وقولهم في الهبة للثواب أنها جائزة على نحو ما قاله ملك إلا أنها إن زادت عند الموهوب له للثواب أو نقصت أو هلكت لم يكن فيها رجوع عندهم وهو قول الثوري وهبة المشاع عندهم غير صحيحة لأن الهبة لا تصح إلا بالقبض ولا سبيل إلى قبض المشاع فيما زعموا ولو قبض الجميع لم يكن قبضا عندهم وإنما

Mas'alah: What is Malik's ruling on gifting an undivided share?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2508

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts of Undivided or Unspecified Property

وما لم يكن قبض فهي عندهم عدة لا تلزم الواهب وأما ملك فإنه يجيز هبة المشاع إذا قبض الموهوب له جميع الشيء المشاع و

Mas'alah: What is the ruling if the donor dies before delivery of the gift?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2508

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Conditions for Valid Gift Possession (Qabd)

بان به وتصح الهبة عنده بالقول وتتم بالقبض وللموهوب له أن يطالب الواهب بها ولورثته أن يقوموا في ذلك مقامه بعده فإن مات الواهب قبل قبض الهبة فهي باطلة حنيئذ لأنهم أنزلوها حين وهب ولم يسلم ما وهب حتى مات على أن الهبة لم تكن في الباطن صحيحة وإنما هو كلام تكلم به الواهب لتكون الهبة بيده كما كانت حتى إذا مات خرجت عن ورثته فالهبة على هذا باطل وهو معنى حديث عمر عندهم الذي رواه ملك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري أن عمر

بن الخطاب قال ما بال رجال ينحلون أبناءهم نحلا ثم يمسكونها فإن مات ابن أحدهم قال مالي بيدي لم أعطه أحدا وإن مات هو قال هو لابني قد كنت أعطيته إياه من نحل نحلة فلم يحزها الذي نحلها حتى يكون إن مات لورثته فهي باطل

Mas'alah: What is the ruling on a gift given in expectation of reward (hibat al-thawab)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2508

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts of Usurped or Future Property

والهبة للثواب عنده باطل لأنها معاوضة على مجهول وذلك بيع لا يجوز ولا معنى عنده للهبة على الثواب وهي مردودة ليست بشيء

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the validity of gifts without delivery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2509

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Conditions for Valid Gift Possession (Qabd)

ولا تصح الهبة عند الشافعي لكل أجنبي ولكل ابن بالغ إلا بالقبض على نحو قول العراقيين سواء

Mas'alah: What is the consensus of the early caliphs on the requirement of possession for a gift?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2509

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Conditions for Valid Gift Possession (Qabd)

قال محمد بن نصر أبو عبد الله المروزي وقد اتفق أبو بكر وعمر وعثمان وعلي على أن الهبة لا تجوز إلا مقبوضة –

Mas'alah: What is the ruling on a father's right to revoke a gift to his children according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2509

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Father's Right to Child's Property and Revocation

قال أبو عمر وللأب عند الشافعي أن يرجع فيما وهب لبنيه وسواء استحدث الابن دينا أو نكح أو لم يفعل شيئا من ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a donor other than a father revoking a gift according to Abu Thawr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2510

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

وقال أبو ثور كل من عدا الأب فليس له أن يرجع في هبته سواء أراد بها الثواب أو لم يرد وحجته في ذلك كحجة الشافعي حديث ابن عباس المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله لا يحل لأحد أن يرجع في هبته إلا الوالد وهو قول طاوس والحسن

Mas'alah: What is the ruling on a gift given in expectation of reward according to Ishaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2511

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts of Usurped or Future Property

وأجاز إسحاق الهبة للثواب على نحو قول ملك وأبي حنيفة ومن تابعهم

Mas'alah: What is the ruling on a father's gift of property to his minor child in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2512

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Father's Right to Child's Property and Revocation

ولا أعلم خلافا أنه إذا تصدق على ابنه الصغير بدار أو ثوب أو سائر العروض أن إعلان ذلك بالإشهاد عليه يدخله في ملك الابن الصغير ويخرجه عن ملك الأب وتصح بذلك العطية للابن الصغير من هبة أو صدقة أو نحلة إلا أن يبلغ القبض لنفسه ببلوغه ورشده فلا يقبض تلك لهبة بما يقبض به مثلها وتتمادى في يد الأب كما كانت حتى يموت فإن كان كذلك بطلت حنيئذ الهبة عند ملك وأصحابه فإن بلغ الابن رشدا ومنعه الأب منها كان له مطالبته بها عندهم حتى يقبضها ويحوزها لنفسه فإن ا

Mas'alah: What is the ruling on a father's revocation of a gift to his minor child in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2512

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Father's Right to Child's Property and Revocation

دعى الأب أنه رجع فيها ولم يكن على الابن دين يمنع من رجوعها كان له ذلك في الهبة إذا لم يقل فيها إنها لله فإن قال إنها لله كانت كالصدقة ولا رجوع له فيها وأجبر على تسليمها إلى ابنه إذا بلغ رشدا هذا كله قول ملك وأصحابه وقد مضى قول الشافعي وغيره في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a father taking back a slave-girl he gifted to his son?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2513

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Father's Right to Child's Property and Revocation

وأجمعوا أن الوالد لا يعتصر الفرج إذا وهبه لابنه فوطئه ولا أعلم أحدا قال إن الولد يعتصر أيضا ما وهب لوالده إلا ربيعة ذكره ابن وهب عن يونس عنه فهذا ما يقوم من معاني حديث هذا الباب وبالله التوفيق -

Mas'alah: What evidence supports the requirement of possession for a valid gift?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2513

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Conditions for Valid Gift Possession (Qabd)

قال أبو عمر من حجة من لم يجز الهبة إلا مقبوضة حديث أم كلثوم أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى للنجاشي مسكا وقال لأهله أحسبه مات فإن رجع إلي أعطيتكم منه فكان كذلك ووجد قد مات فرجع المسك إليه فأعطاهن منه ولو كانت الهبة والعطية تحتاز بالكلام

Mas'alah: What is the ruling on the validity of gifts without possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2514

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Conditions for Valid Gift Possession (Qabd)

لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم في هبته ولا هديته وكيف كان يتصرف في ذلك

وهو القائل ليس لنا مثل السوء العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه وجاء عن أبي بكر الصديق وعائشة مثل هذا المعنى من حديث ملك وغيره عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة وعن عمر مثله أيضا وقد ذكرناه فهذا كله يدل على أن الهبات لا تتم إلا بالقبض وقد أجمعوا على ثبوت ملك الواهب (واختلفوا في (45) زواله من جهة الهبة بالقول وحده فهو على أصل ملك الواهب) حتى يجمعوا ولم يجمعوا إلا مع القبض وكان أبو ثور يقول لا تجوز الهبة إلا معلومة وإن كانت مشاعة فيكون الجزء معلوما وإلا لم تصح قال وإنما بطلت عطية أبي بكر رضي الله عنه لعائشة لأنها لم تكن معلومة ولا سهما من سهام معلومة قال وكل هبة أو صدقة على هذا فغير جائزة فهذا كله في معنى حديث النعمان بن بشير المذكور في هذا الباب وهو محمول على أنه كان صحيحا والناس على الصحة حتى يثبت المرض الطارىء وللقول في هبات المريض موضع غير هذا من كتابنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on gifts and charity from a sick person's wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2923

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Rulings on Gifts During Terminal Illness

فإن صحت هذه اللفظة قوله أفأتصدق كان في ذلك حجة قاطعة لما ذهب إليه جمهور أهل العلم في هبات المريض وصدقاته وعتقه أن ذلك من ثلثه لا من جميع ماله وهو قول مالك والليث والأوزاعي والثوري والشافعي وأبي حنيفة وأصحابه وأحمد وعامة أهل الحديث والرأي وحجتهم حديث عمران بن حصين في الذي أعتق ستة

Mas'alah: What is the ruling on a sick person's gift being from the entire wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2924

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Rulings on Gifts During Terminal Illness

وقالت فرقة من أهل النظر (وأهل الظاهر) منهم داود في هبة المريض أنها من جميع ماله والحجة عليهم شذوذهم عن السلف ومخالفة الجمهور وما ذكرنا في هذا الباب من حديث سعد وعمران بن حصين

Mas'alah: What is the ruling on obligating a neighbor to allow use of a wall?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3468

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts Involving Maintenance and Expenses

وقال آخرون ذلك على الوجوب إذا لم تكن في ذلك مضرة على صاحب الجدار وممن قال بهذا الشافعي وأحمد بن حنبل وداود بن علي وأبو ثور وجماعة من أهل الحديث وحجتهم قول أبي هريرة والله لأرمين بها بين أكتافكم وأبو هريرة أعلم بمعنى ما سمع وما كان ليوجب عليهم غير واجب وهو مذهب عمر بن الخطاب وحكى مالك عن المطلب قاض كان بالمدينة كان يقضي به ومن حجتهم أيضا أن قالوا هذا قضاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمرفق وقوله صلى الله عليه وسلم لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه إنما هو على التمليك والاستهلاك وليس المرفق من ذلك وكيف يكون منه والنبي صلى الله عليه وسلم فرق بين ذلك فأوجب أحدهما ومنع (من) الآخر

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding neighbors placing beams on walls?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3472

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts Involving Maintenance and Expenses

قال أسد وحدثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يمنع الرجل جاره أن يضع خشبة على جداره

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor placing a beam on another's wall in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3475

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts Involving Maintenance and Expenses

وأما قول من قال في حديث أبي هريرة لا يحل لامرئ أن يمنع جاره ونهى أن يمنع الرجل جاره أن يضع خشبة في جداره فليس ممن يحتج بنقله على مثل مالك ومن تابعه ويحتمل أن يكون لا يحل في حقوق الجار منعه من ذلك لأن منع ما لا يضر ليس من أخلاق (الكرام من) المؤمنين

Mas'alah: What did Umar say about preventing a neighbor from using something harmless?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3477

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts Involving Maintenance and Expenses

وقول عمر لم تمنع أخاك ما لا يضرك

Mas'alah: What are the three types of hands mentioned in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5025

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

ومثله حديث عطية السعدي ذكره عبد الرزاق عن معمر عن سماك بن الفضل عن عروة بن محمد بن عطية السعدي عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليد العليا المعطية ومثله حديث أبي الأحوص عن أبيه مالك بن نضلة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأيدي ثلاثة يد الله العليا ويد المعطي التي تليها ويد السائل السفلى أعط الفضل ولا تعجز عن نفسك ذكره أبو داود عن أحمد بن حنبل قال حدثنا عبيدة بن حميد قال (حدثنا) أبو الزعراء عن أبي الأحوص وهذه الآثار كلها تدل على صحة ما نقل مالك من قوله واليد العليا المنفقة (ولم يقل المتعففة) لأن العلو في الإعطاء لا في التعفف وقد بان في هذه الآثار ما ذكرنا وبالله التوفيق حدثنا عبد الرحمان بن يحيى حدثنا علي بن محمد بن مسرور قال حدثنا أحمد بن أبي سليمان حدثنا سحنون بن سعيد حدثنا ابن وهب قال أخبرني حيوة بن شريح وابن لهيعة عن محمد بن عجلان قال سمعت القعقاع بن حكيم

Mas'alah: What is the ruling on asking for help from rulers based on the hadith of the upper hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5026

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

يحدث عن عبد الله بن عمر أن عبد العزيز بن مروان كتب إليه أن ارفع إلي حاجتك فكتب إليه عبد الله بن عمر يقول إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول وإني لا أحسب اليد العليا إلا المعطية ولا السفلى إلا السائلة وإني غير سائلك شيئا ولا رادا رزقا ساقه الله إلي منك والسلام وقد روى عن النبي عليه السلام اليد العليا خير من اليد السفلى جماعة من أصحابه منهم حكيم بن حزام وأبو هريرة وهي آثار صحاح كلها وفي هذا الحديث من الفقه إباحة الكلام للخطيب بكل ما يصلح مما يكون موعظة أو علما أو قربة إلى الله عز وجل وفيه الحض على الاكتساب والإنفاق ومعلوم أن الإنفاق لا يكون إلا مع الاكتساب وهذا كله مفيد بقوله صلى الله عليه وسلم أجملوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم وفيه ذم المسألة وعيبها ويقتضي ذلك حمد اليأس وذم الطمع فيما في أيدي الناس ذكر عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن حميد الأعرج عن عكرمة بن خالد أن سعدا قال لابنه حين حضره

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6680

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وفي هذا الحديث من الفقه قبول الهدايا وفي قبول رسول الله صلى الله عليه وسلم لها دليل على أن التهادي وقبول الهدايا من الفعل الحسن المندوب إليه لما في ذلك من التواخي والتحاب وقد مضى في قبول الإمام للهدايا ما فيه كفاية في باب

Mas'alah: What is the ruling on giving gifts in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6859

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وأما الهدية فقوله صلى الله عليه وسلم تهادوا تحابوا يتصل من حديث أبي هريرة من رواية أهل مصر حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد ابن زهير قال حدثنا محمد بن بكير الحضرمي قال حدثنا ضمام بن إسماعيل عن موسى بن وردان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تهادوا تحابوا وحدثنا عبد الرحمان حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تهادوا بينكم فإن الهدية تذهب السخيمة قال ابن وهب سألت يونس عن السخيمة ما هي فقال الغل

Mas'alah: What is the hadith about gifts removing ill feelings and its chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6861

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد حدثنا محمد بن إبراهيم الديبلي حدثنا الحسين بن الحسن المروزي حدثنا ابن المبارك قال أخبرنا أبو معشر قال سمعت سعيد بن المسيب يحدث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال تهادوا فإن الهدية تذهب وحر الصدور ولا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة ولقد أحسن القائل ... هدايا الناس بعضهم لبعض ... تولد في قلوبهم الوصالا ... ... وتزرع في الضمير هوى وودا ... ... وتكسوهم إذا حضروا جمالا ... وقال غيره ... إن الهدايا لها حفظ إذا وردت ... أحظى من الإبن عند الوالد الحدب ...

Mas'alah: What is the ruling on companions sharing in a gift?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6966

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Conditions for Valid Gift Possession (Qabd)

وفي هذا الحديث دليل على أن الجلساء شركاء في الهدية وذلك على جهة الأدب والمروءة والفضل والأخوة لا على الوجوب لإجماعهم على أن المطالبة بذلك غير واجبة لأحد وبالله التوفيق وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم جلساؤكم شركاؤكم في الهدية بإسناد فيه لين

Mas'alah: What is the ruling on gifting undivided property (hibat al-musha')?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7800

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts of Undivided or Unspecified Property

يضا على جواز هبة المشاع لقول البهزي للجماعة شأنكم بهذا الحمار ثم قسمه أبو بكر بينهم بأمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم

KITAB 81

كتاب إحياء الموات

Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب إحياء الموات

The Chapter on Reclaiming Dead Land

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the definition of the unjust root according to Malik and Hisham?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7413

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Reclaiming Dead Land > Definition and Classification of Dead Land

وأما قوله وليس لعرق ظالم حق فقد فسره هشام بن عروة ومالك بن أنس بما لا أعلم فيه لغيرهما خلافا أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن السرح قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني مالك قال قال هشام العرق الظالم أن يغرس الرجل في أرض غيره ليستحقها بذلك قال مالك العرق الظالم كلما أخذ واحتفر وغرس في غير حق

Mas'alah: What is the classification of land in Islamic law according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7415

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Reclaiming Dead Land > Definition and Classification of Dead Land

وقال المزني عن الشافعي بلاد المسلمين شيئان عامر وموات فالعامر لأهله وكل ما أصلح به العامرون من طريق وفناء ومسيل ماء وغيره فهو كالعامر في أن لا يملك على أهله إلا بإذنهم والموات شيئان موات قد كان عامرا لأهله معروفا في الإسلام ثم ذهبت عمارته فصار مواتا فذلك كالعامر لأهله لا يملك إلا بإذنهم والموات الثاني ما لم يملكه أحد في الإسلام يعرف ولا عمارة ملك في الجاهلية إذا لم يملك فذلك الموات الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحيا أرضا ميتة فهي له ومن أحيا مواتا فهو له قال والإحياء ما عرفه الناس إحياء لمثل المحيي إن كان مسكنا

فبان يبني بناء مثله أو ما يقرب قال وأقل عمارة الأرض الزرع فيها والبئر يحفر ونحو ذلك قال ومن اقتطع أرضا وتحجرها فلم يعمرها رأيت للسلطان أن يقول له إن أحييتها وإلا خلينا بينها وبين من يحييها فإن تأجله رأيت أن يفعل

BAB 5

باب المياه والآبار والشرب

The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a water channel passing through another's land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3469

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Irrigation Rights and Canal Management

واحتجوا أيضا بأن عمر بن الخطاب قضى بذلك على محمد بن مسلمة للضحاك بن خليفة في ساقية يسوقها الضحاك في أرض محمد بن مسلمة وقال له والله ليمرن بها ولو على بطنك لامتناعه من ذلك ولو لم يكن ذلك واجبا عند عمر ما أجبره على ذلك ولو كان من باب لا يحل مال امرئ مسلم إلاعن طيب نفس منه ما قضى به عمر على رغم محمد بن مسلمة وكذلك قضى عمر لعبد الرحمان بن عوف على عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري جد عمرو بن يحيى المازني مثل ما قضى به للضحاك بن خليفة على محمد بن مسلمة وهذا يدلك على أن ذلك من قضاء عمر مستفيض متردد روى مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أن الضحاك بن خليفة ساق خليجا له من العريض فأراد أن يمر

Mas'alah: What is the ruling on a water channel passing through another's land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3470

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Irrigation Rights and Canal Management

به في أرض محمد بن مسلمة فأبى محمد فقال له الضحاك لم تمنعني وهو لك منفعة تشرب منه أولا وآخرا ولا يضرك فأبى محمد فكلم فيه الضحاك عمر بن الخطاب فدعا عمر بن الخطاب محمد بن مسلمة (فأمره) أن يخلي سبيله فقال محمد لا فقال

عمر لم تمنع أخاك ما ينفع وهو لك نافع تسقي به أولا وآخرا وهو لا يضرك فقال محمد لا والله فقال عمر والله ليمرن به ولو على بطنك فأمره عمر أن يمر به ففعل الضحاك وروى مالك أيضا عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أنه كان في حائط جده ربيع لعبد الرحمان بن عوف فأراد عبد الرحمان (بن عوف) أن يحوله إلى ناحية من الحائط هي أقرب إلى أرضه فمنعه صاحب الحائط فكلم عبد الرحمان

Mas'alah: What is the ruling on a water channel passing through another's land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3471

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Irrigation Rights and Canal Management

عمر بن الخطاب فقضى لعبد الرحمان بن عوف بتحويله قال مالك والربيع الساقية ومما احتج به أيضا من ذهب مذهب الشافعي في هذا الباب حديث يروى عن الأعمش عن أنس قال استشهد منا غلام يوم أحد فجعلت أمه تمسح التراب عن وجهه وتقول أبشر هنيئا لك الجنة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ويمنع ما لا يضره وهذا الحديث ليس بالقوي لأن الأعمش لا يصح له سماع من أنس وكان مدلسا عن الضعفاء

Mas'alah: What is the ruling on water distribution from the Sayl Mahzur and Mudhaynib?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5864

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Rainwater and Floodwater Distribution

حديث خامس عشرين لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في سيل مهزور ومذينيب يمسك حتى الكعبين ثم يرسل الأعلى على الأسفل قال أبو عمر لا أعلم هذا الحديث في سيل مهزور ومذينيب هكذا يتصل عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه من الوجوه وأرفع أسانيده ما حدثناه خلف بن القاسم حدثنا بكر بن عبد الرحمن بن محمد أبو العطار بمصر حدثنا يحيى بن سليمان بن صالح بن صفوان حدثنا أبو صالح الحراني عبد الغفار بن

Mas'alah: What is the ruling on water rights and irrigation when water reaches the ankles?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5865

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Irrigation Rights and Canal Management

داود حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن أبي مالك بن ثعلبة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه أهل مهزور فقضى (أن الماء إذا بلغ إلى الكعبين لم يحبس الأعلى وذكر عبد الرزاق عن أبي حازم القرظي عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في سيل مهزور أن يحبس في كل حائط حتى يبلغ الكعبين ثم يرسل وغيره من السيول كذلك قال وأخبرنا معمر قال سمعت الزهري يقول نظرنا في قول النبي صلى الله عليه وسلم ثم احبس الماء حتى يبلغ إلى الجدر فكان ذلك إلى الكعبين قال أبو عمر سئل أبو بكر البزار عن حديث هذا الباب فقال لست أحفظ فيه بهذا اللفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا يثبت (1)

Mas'alah: What is the ruling on water distribution disputes between landowners?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5865

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Disputes Over Wells and Water Sources

قال أبو عمر في هذا المعنى وإن لم يكن بهذا اللفظ حديث ثابت مجتمع على صحته رواه ابن وهب عن الليث بن سعد ويونس بن يزيد جميعا عن ابن شهاب أن عروة بن الزبير حدثه أن عبد الله بن الزبير حدثه عن الزبير أنه خاصم رجلا من الأنصار قد شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رسول الله في شراج الحرة كانا يسقيان به كلاهما

النخل فقال الأنصاري سرح الماء فأبى عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك فغضب الأنصاري فقال يا رسول الله أن كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر قال الزبير لا أحسب هذه الآية أنزلت إلا في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية ومعنى هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قد أشار على الزبير بما فيه السعة للأنصاري فلما كان منه ما كان من الجفاء استوعب للزبير حقه في صريح الحكم والله أعلم (وقد حدثنا محمد حدثنا علي بن عمر الحافظ عن أبي محمد بن صاعد وعلي بن محمد الإسكافي قالا حدثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي حدثنا أحمد بن صالح المصري حدثنا إسحاق بن عيسى حدثنا مالك عن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في سيل مهزور ومذينيب أن يمسك الأعلى

إلى الكعبين

ثم يرسل الأعلى إلى الأسفل وهذا إسناد غريب جدا عن مالك لا أعلمه يروى عن مالك بهذا الإسناد من غير هذا الوجه) قال أبو عمر حديث سيل مهزور ومذينيب حديث مدني مشهور عند أهل المدينة مستعمل عندهم معروف معمول به ومهزور واد بالمدينة وكذلك مذينيب واد أيضا عندهم وهما جميعا يسقيان بالسيل فكان هذا الحديث متوارثا عندهم العمل به وذكر عبد الملك بن حبيب أن مهزور ومذينيب واديان من أودية المدينة يسيلان بالمطر وتتنافس أهل الحوائط في سيلهما فقضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم للأعلى فالأعلى والأقرب فالأقرب إلى ذلك السيل يدخل صاحب الحائط الأعلى اللاصق به السيل جميع الماء في حائطه ويصرف مجراه إلى بيبته فيسيل فيها ويسقي به حتى إذا بلغ الماء من قاعة الحائط إلى الكعبين من القائم أغلق البيبة وصرف ما زاد من الماء على مقدار الكعبين إلى من يليه لحائطه فيصنع فيه مثل ذلك ثم يصرفه إلى من يليه أيضا هكذا أبدا يكون الأعلى فالأعلى أولى به على هذا الفعل حتى يبلغ ماء السيل إلى أقصى الحوائط قال وهكذا فسره لي مطرف وابن الماجشون عند سؤالهما عن ذلك وقاله ابن وهب قال وقد كان ابن القاسم

Mas'alah: What is the ruling on distributing irrigation water among landowners?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5868

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Measurement and Division of Water Shares

يقول إذا انتهى الماء في الحائط إلى مقدار الكعبين من القائم أرسله كله إلى من تحته وليس يحبس منه شيئا في حائطه وقول مطرف وابن الماجشون أحب إلي في ذلك وهما أعلم بذلك لأن المدينة دارهما وبها كانت القصة وفيها جرى العمل بالحديث وروى زياد عن مالك قال تفسير قسمة ذلك أن يجري الأول الذي حائطه أقرب إلى الماء مجرى الماء في ساقيته إلى حائطه بقدر ما يكون الماء في الساقية إلى حد كعبيه فيجري كذلك في حائطه حتى يرويه ثم يفعل الذي يليه كذلك ثم الذي يليه كذلك ما بقي من الماء شيء قال وهذه السنة فيهما وفيما يشبههما مما ليس لأحد فيه حق معين الأول أحق بالتبدية ثم الذي يليه إلى آخرهم رجلا قال أبو عمر ظاهر الحديث يشهد لما قاله ابن القاسم لأن فيه ثم يرسل الأعلى على الأسفل ولم يقل ثم يرسل بعض الأعلى وفي الحديث الآخر ثم يحبس الأعلى وهذا كله يشهد لابن القاسم ومن جهة النظر أيضا أن الأعلى لو لم يرسل إلا ما زاد على الكعبين لا نقطع ذلك الماء في أقل مدة ولم ينته حيث ينتهي إذا أرسل الجميع وفي إرسال الجميع بعد أخذ الأعلى منه ما بلغ الكعبين أعم فائدة وأكثر نفعا فيما قد جعل الناس فيه شركاء فقول ابن القاسم أولى على كل حال وفي المسألة كلام ومعارضات لا معنى للإتيان بها والصحيح ما ذكرنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on preventing excess water to deny pasture in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6252

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Surplus Water and Neighborly Obligations

حديث حاد وأربعون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ قد مضى القول في معنى هذا الحديث مبسوطا ممهدا في باب أبي الرجال محمد بن عبد الرحمان من كتابنا هذا عند قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع نقع بئر وفي هذا الحديث دليل على أن الناس شركاء في الكلأ وهو في معنى الحديث الآخر الناس شركاء في الماء والنار والكلأ إلا أن مالكا رحمه الله ذهب إلى أن ذلك في كلأ الفلوات والصحاري وما لا تملك رقبة الأرض فيه وجعل الرجل أحق بكلأ أرضه إن أحب المنع منه فإن ذلك له وغيره يقول الكلأ حيث صار غير مملوك ومن سبق إليه بالقطع كان له في أرض مملوكة أو غير مملوكة قال أبو عمر لما نهي الرجل عن منع فضل ماء قد حازه بالاحتفار لئلا يمنع ما ليس له منعه دل على أن ذلك والله أعلم كما قال مالك إنه فيما لا يملك من

Mas'alah: What is the ruling on preventing excess water from wells in dead lands to prevent grazing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6253

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Surplus Water and Neighborly Obligations

الفلوات وأن ذلك الماء ماء الآبار المحتفرة هناك لسقي المواشي في أرض غير مملوكة من الموات دون الفلوات فيكون لحافر البئر هناك حق التبدئة ولا يمنع فضل ذلك الماء لأن في منعه ذلك حمى مال ليس يملكه من الكلأ هنالك وقد مضى ما للعلماء في هذا المعنى في باب أبي الرجال والحمد لله وقد ذكر عبد الملك بن حبيب عمن لقي من أصحاب مالك أن تأويل قوله عليه السلام لا يمنع نقع بئر وتأويل الحديث الآخر لا يمنع رهو بئر وقوله عليه السلام لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ

معنى هذه الثلاثة الأحاديث واحد قال فأما تأويل قوله لا يمنع نقع بئر فهو أن يحتفر الرجل البئر في الفلاة من الأرض التي ليست ملكا لأحد وإنما هي مرعى للمواشي فيريد أن يمنع ماشية غيره أن تسقى بماء تلك البئر قال وفيها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكل قال يقول إذا منع حافر تلك البئر فضل مائها بعد ري ماشيتها فقد منع الكلأ الذي حول البئر لأن أحدا لا يرعى حيث لا يكون لماشيته ماء تشربه قال ويجب على حافر البئر أن لا يمنع من له ماشية ترعى في ذلك الكلأ والفلاة أن يسقوا ماشيتهم من فضل ماء تلك البئر التي انفرد بحرفها دونهم قال ويجبر على ذلك وإن لم يكونوا أعانوه على حفر تلك البئر إلا أنه المبدأ بسقي ماشيته لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعله المبدأ في ذلك الماء أن يسقي ماشيته قبل غيره ولا يمنع فضله غيره قال وذريته وذرية ذريته على مثل حاله في تقديمهم على غيرهم ولا بيع لهم في ذلك ولا ميراث إلا التبدئة بالانتفاع في مائها قال وأما الرجل يحتفر في أرض نفسه وملكه بئرا فله أن يمنع ماءها أوله وآخره ولا حق لأحد فيها معه إلا أن يتطوع كذلك فسر لي في جميع ذلك من لقيت من أصحاب مالك قال أبو عمر أما قوله إن معنى حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنع نقع بئر وحديثه الآخر

لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ تأويلهما ومعناهما واحد فهو كما قال ولكن قوله صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ لم يختلف قول مالك أنها آبار الماشية في الفلوات ومواضع الكلأ قال لأنه إذا منع فضل ماء بئر الماشية لم يستطع أحد أن يرعى في الكلأ بغير ماء يسقي به ماشيته ولو منع من فضل ذلك الماء منع فضل الكلأ الذي حوله قال مالك ولا أرى أن يحل بيع ماء بئر الماشية قال وأما بئر الزرع فلا بأس ببيع مائها وقال في بئر الزرع وبئر النخل إنه لا يكره ربها على أن

يسقي فضل مائها غيره وإنه لحسن أن يفعل إلا إن تعذر بئر جاره فهو يكره على أن يسقيه فضل مائه لئلا يهلك زرعه ونخله حتى يصلح بئره قال ابن وهب وسمعت مالك وسئل عن تفسير قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنع نقع بئر فقال مالك بئر الرجل تنهار فيقل ماؤها فلا يمنعه جار أن يسقي أرضه من بئره حتى يصلح بئره وقال هذا تفسيره في رأيي قال وسئل مالك عن قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ فقال مالك يكون الكلأ بالموضع ويكون فيه الماء للرجل فيأتي آخر بغنمه ليرعى في ذلك الكلأ فيمنعه ذلك أن يسقي من مائه قال ولو قدر الناس على هذا لحموا بلادهم ولم يدعوا أحدا يدخل عليهم في الكلأ وقد تقدم القول في ذلك كله بما لفقهاء الأمصار فيه من المذاهب والأقوال والاعتلال والاعتبار في باب أبي الرجال من كتابنا هذا فمن تأمله هناك اكتفى به إن شاء الله قال ابن وهب قال مالك لا تباع مياه الماشية إنما تشرب منها الماشية وأبناء السبيل ولا يمنع منها أحد وقد كان يكتب على من احتفرها أن أول من يشرب منها أبناء السبيل قال وكذلك جباب البادية التي تكون للماشية فقيل لمالك أفرأيت الجباب التي تجعل لماء السماء قال فذلك أبعد

Mas'alah: What is the boundary for cutting trees in the sanctuary of Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2098

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Trees and Overhanging Branches

قال حد ذلك بريد في بريد بلغني ذلك عن عمر بن عبد العزيز

Mas'alah: What is the ruling on diverting a water channel through a neighbor's wall?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3477

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Harm and Neighborly Relations

ومثله حديث ربيع عبد الرحمان بن عوف في حائط المازني قال والربيع الساقية فأراد عبد الرحمان بن عوف أن يحوله إلى موضع من الحائط هو أقرب إلى أرضه فمنعه صاحب الحائط فقضى عمر لعبد الرحمان بتحويله

Mas'alah: What is the ruling on withholding surplus water to prevent grazing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4161

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Water Rights and Wells

عليه وسلم لا يمنع فضل الماء) ليمنع به الكلأ فمعنى ذلك أن يأتي الرجل بدابته وماشيته إلى الرجل له البئر وفيها فضل عن سقي ماشيته فيمنعه صاحب البئر السقي يريد بيع فضل مائه منه فذلك الذي نهى عنه من (بيع) فضل الماء وعليه أن يبيح غيره فضل مائه ليسقي ماشيته لأن صاحب الماشية إذا منع أن يسقي ماشيته لم يقدر على المقام ببلد لا يسقي فيه ماشيته فيكون منعه الماء الذي يملك منعا للكلأ الذي لا يملك ودلت السنة على أن مالك الماء أحق بالتقدم في السقي من غيره لأنه أمر بأن لا يمنع الفضل والفضل هو الفضل عن الكفاف والكفاية ودلت السنة على أن المنع الذي ورد في فضل الماء هو منع شفاه الناس والمواشي أن يشربوا فضلا عن حاجة صاحب الملك من الماء وأن ليس لصاحب الماء منعهم وأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك متفقة تفسرها السنة المجتمع عليها وإن كانت الأحاديث بألفاظ

شتى قال وإن كان هذا في ماء البئر كان فيما هو أكثر من ماء البئر أولى أن لا يمنع من الشفة قال ولو أن رجلا أراد من رجل له بئر فضل مائه من تلك البئر ليسقي بذلك زرعه لم يكن له ذلك وكان لمالك البئر منعه من ذلك لأن النبي

صلى الله عليه وسلم إنما أباحه في الشفاه التي يخاف مع منع الماء منها التلف عليها ولا تلف على الأرض لأنها ليست بروح فليس لصاحبها أن يسقي إلا بإذن رب الماء قال وإذا حمل الرجل الماء على ظهره فلا بأس أن يبيعه من غيره لأنه مالك لما حمل منه وإنما يبيع تصرفه بحمله قال وكذلك لو جاء رجل على شفير بئر فلم يستطع أن ينزع بنفسه لم يكن بأسا أن يعطي رجلا أجرا وينزع له لأن نزعه إنما هو إجارة ليست عليه هذا كله قول الشافعي وأما جملة قول مالك وأصحابه في هذا الباب فذلك أن كل من حفر في أرضه أو داره بئرا فله بيعها وبيع مائها كله وله منع المارة من مائها إلا بثمن إلا قوم لا ثمن معهم وإن تركوا إلى أن يردوا ماء غيره هلكوا فإنهم لا يمنعون ولهم جهاده إن منعهم ذلك وأما من حفر من الآبار في غير ملك معين لماشية أو شفة وما حفر في الصحاري كمواجل المغرب وأنطابلس وأشباه ذلك فلا يمنع أحد فضلها وإن منعوه حل له قتالهم فإن لم يقدر المسافرون على دفعهم حتى ماتوا عطشا فدياتهم على عواقل المانعين والكفارة من كل نفس على كل رجل من أهل الماء المانعين مع وجيع الأدب

وكره مالك بيع فضل ماء مثل هذه الآبار من غير تحريم قال ولا بأس ببيع فضل ماء الزرع من بئر أو عين وبيع رقابهما قال ولا يباع أصل بئر الماشية ولا ماؤها ولا فضله يعني الآبار التي تحفر في الفلاة للماشية والشفاه وأهلها أحق بريهم ثم الناس سواء في فضلها إلا المارة أو الشفة أو الدواب فإنهم لا يمنعون

Mas'alah: What is the Hanafi view on withholding water from a well?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4163

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Water Rights and Wells

وقال أبو حنيفة وأصحابه في هذا الباب كقول الشافعي سواء وقالوا لكل من له بئر في أرضه المنع من الدخول

Mas'alah: May a co-owner of a well use water on his partner's day if the partner does not need it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4164

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Water Rights and Wells

وذكر ابن حبيب قال ومما يدخل في معنى لا يمنع نقع بئر ولا يمنع وهو بئر البئر تكون بين الشريكين يسقي منها هذا يوما وهذا يوما وأقل وأكثر فيسقي أحدهما يومه فيروي نخله أو زرعه في بعض يومه ويستغني عن السقي في بقية اليوم أو يستغني في يومه كله عن السقي فيريد صاحبه أن يسقي في يومه ذلك قال ذلك له وليس لصاحب اليوم أن يمنعه من ذلك لأنه ليس له منعه مما لا ينفعه حبسه ولا يضره تركه

Mas'alah: What is the author's comment on Ibn Habib's ruling regarding water rights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4164

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Water Rights and Wells

قال أبو عمر قول ابن حبيب هذا حسن ولكنه ليس على أصل مالك وقد قال صلى

الله عليه وسلم لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه وقد مضى القول في هذا المعنى وما للعلماء فيه من التنازع في باب ابن شهاب عن الأعرج من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor using excess well water for irrigation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4164

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Water Rights and Wells

قال ابن حبيب ومن ذلك أيضا أن تكون البئر لأحد الرجلين في حائطه فيحتاج جاره وهو لا شركة له في البئر

إلى أن يسقي حائطه بفضل مائها فذلك ليس له إلا أن تكون بئره تهورت فيكون له أن يسقي بفضل ماء جاره إلى أن يصلح بئره ويقضي له بذلك وتدخل حينئذ في تأويل الحديث لا يمنع نقع البئر قال وليس للذي تهورت بئره أن يؤخر إصلاح بئره ولا يترك والتأخير وذلك في الزرع الذي يخاف عليه الهلاك إن منع السقي إلى أن يصلح البئر قال فأما أن يحدث على البئر عملا من غرس أو زرع ليسقيه بفضل ماء جاره إلى أن يصلح بئره فليس ذلك له قال وهكذا فسره لي مطرف وابن الماجشون عن مالك وفسره لي أيضا ابن عبد الحكم وأصبغ بن الفرج وأخبرني أن ذلك قول ابن وهب وابن القاسم وأشهب وروايتهم عن مالك

Mas'alah: What is the ruling on water rights for plants and trees in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5869

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Water Rights and Wells

قال أبو عمر حكم الأرحى وسائر المنافع من النبات والشجرات فيما كان أصل قوامه وحياته من الماء الذي لا صنع فيه لآدمي كماء السيول وما أشبههما كحكم ما ذكرنا لا فرق بين شيء من ذلك في أثر ولا نظر وأما ما استحق بعمل أو ملك صحيح واستحقاق قديم وثبوت ملك فكل على حقه على حسب ما من ذلك بيده وعلى أصل مسألته والله الموفق للسداد لا شريك له

Mas'alah: What are the rulings on preventing harm from neighbors and property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6733

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Harm and Neighborly Relations

غلقه عليه ضرر لأنهم قصدوا إلى قطع أعظم الضررين إذا لم يكن بد من قطع أحدهما وكذلك من أحدث بناء في رحا ماء أو غير رحا فيبطل ما أحدثه على غيره منفعة قد استحقت وثبت ملكها لصاحبها منع من ذلك لأن إدخاله المضرة على جاره بما له فيه منفعة كإدخاله عليه المضرة ما لا منفعة فيه ألا ترى أنه لو أراد هدم منفعة جاره وإفسادها من غير بناء يبنيه لنفسه لم يكن ذلك له فكذلك إذا بنى أو فعل لنفسه فعلا يضر به بجاره ويفسد عليه ملكه أو شيئا قد استحقه وصار ماله وهذه أصول قد بانت عللها فقس عليها ما كان في معناها تصب إن شاء الله وهذا كله باب واحد متقارب المعاني متداخل فاضبط أصله ومن هذا الباب وجه آخر من الضرر منع منه العلماء كدخان الفرن والحمام وغبار الأندر والأنتان والدود المتولدة من الزبل

المبسوط في الرحاب وما كان مثل ذلك كله فإنه يقطع منه ما بان ضرره وبقي أثره وخشي تماديه وأما ما كان ساعة خفيفة مثل نفض التراب والحصر عند الأبواب فإن هذا مما لا غنى بالناس عنه وليس مما يستحق به شيء يبقى والضرر في منع مثل هذا أكبر وأعظم من الصبر على ذلك ساعة خفيفة وللجار على جاره في أدب السنة أن يصبر من أذاه على ما يقدر كما عليه أن لا يؤذيه وأن يحسن إليه ولقد أوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كاد أن يورثه ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين

Mas'alah: What is the ruling on cutting trees in Medina and the penalty for it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6752

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Trees and Overhanging Branches

عنه وما فوق ذلك وأسفل فمباح قال وقال مالك أكره ما قرب جدا من فوق وأسفل وبلغنا أن سعدا أخذ ثوب من فعل ذلك وفأسه فكلم فيه فقال لا أدع ما أعطانيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وبلغنا أن عمر بن الخطاب قال لمولى لقدامة بن مظعون يدعى بسالم إذا رأيت من يقطع من الشجر يعني شجر المدينة شيئا فخذ فأسه قال وثوبه يا أمير المؤمنين قال لا ولكن فأسه

Mas'alah: What is the hadith about reviving dead land and the unjust root?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7409

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Ownership Through Revival

حديث ثالث وأربعون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أحيى أرضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق وهذا الحديث مرسل عند جماعة الرواة عن مالك لا يختلفون في ذلك واختلف فيه على هشام فروته عند طائفة عن أبيه مرسلا كما رواه مالك وهو أصح ما قيل فيه إن شاء الله وروته طائفة عن هشام عن أبيه عن سعيد بن زيد وروته طائفة عن هشام عن وهب بن كيسان عن جابر وروته طائفة عن هشام عن عبيد الله بن عبد الرحمان بن رافع عن جابر وبعضهم يقول فيه عن هشام عن عبيد الله بن أبي رافع عن جابر وفيه اختلاف كثير ذكر عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة قال خاصم رجل إلى عمر بن عبد العزيز في أرض حازها فقال عمر من أحيا من ميت الأرض شيئا فهو له فقال له عروة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحيا شيئا من ميت الأرض فهو له وليس لعرق ظالم حق

والعرق الظالم أن ينطلق الرجل إلى أرض غيره فيغرسها وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا أيوب عن هشام بن عروة عن أبيه عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أحيا أرضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق ولعروة عن سعيد بن زيد حديث آخر أيضا في أبيه زيد بن عمرو بن نفيل أنه يبعث أمة وحده حدثنا محمد بن إبراهيم وأحمد بن قاسم قالا حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا محمد بن يحيى بن سلمان المروزي قال حدثنا خلف بن هشام عن حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أحيى أرضا ميتة فهي له وما أكلت العافية فهو له صدقة وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن عمرو بن محمد العثماني بالمدينة قال حدثني

أبي قال حدثنا عبد الله بن نافع بن ثابت الزبيري عن عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة عن هشام بن عروة عن عبيد الله بن أبي رافع الأنصاري أنه أخبره عن جابر ابن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أحيا أرضا ميتة فله فيها أجر وما أكلت العافية منها فهو له صدقة

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبي رافع عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحيا أرضا ميتة فله فيها أجر وما أكلت العافية كان له فيها صدقة قال أبو عمر ليس في حديث جابر هذا فهي له وإنما فيه فله فيها أجر وهما عندي حديثان عند هشام أحدهما عن أبيه والآخر عن عبيد الله بن أبي رافع ولفظهما مختلف فهما حديثان والله أعلم وأما لفظ حديث سعيد بن زيد فعلى لفظ حديث مالك وهو لهشام عن أبيه وقد روى هذا الخبر يحيى بن عروة عن أبيه مثله عن رجل لم يسمه من الصحابة فصار الحديث مسندا من هذه الرواية أيضا وفيه زيادة هي تفسير لمعنى الحديث إن شاء الله أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا هناد بن السري قال حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق عن يحيى ابن عروة بن الزبير عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أحيا أرضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق قال عروة ولقد حدثني الذي حدثني هذا الحديث أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم غرس أحدهما نخلا في أرض الآخر فقضى لصاحب الأرض بأرضه وأمر صاحب النخل أن يخرج نخله منها قال فلقد رأيتها وإنها لتضرب أصولها بالفؤوس وإنها لنخل عم حتى أخرجت منها

Mas'alah: What is the ruling on reviving dead land and who is most entitled to it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7412

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Ownership Through Revival

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن عبدة الآملي قال حدثنا عبد الله بن عثمان قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال أخبرنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة عن عروة قال أشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن الأرض أرض الله والعباد عباد الله ومن أحيا مواتا فهو أحق به جاءنا بهذا عن النبي صلى الله عليه وسلم الذين جاءوا بالصلوات عنه

Mas'alah: What is the hadith about reviving dead land and the unjust root?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7412

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Ownership Through Revival

وأخبرنا أحمد بن سعيد بن بشر قال أخبرنا مسلمة بن قاسم حدثنا جعفر ابن محمد بن الحسن بن سعيد الأصبهاني حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي قال حدثنا زمعة بن صالح عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العباد عباد الله والبلاد بلاد الله فمن أحيا من موات الأرض شيئا فهو له وليس لعرق ظالم حق

Mas'alah: What is the ruling on reviving dead land and the unjust root?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7413

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Ownership Through Revival

وقد روي هذا الحديث بمثل لفظ حديث مالك من حديث عمرو بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وحدثنا عبيد بن محمد قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا ابن سنجر قالا حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا كثير بن عبد الله وهو ابن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحيا مواتا من الأرض في غير حق مسلم فهو له وليس لعرق ظالم حق

Mas'alah: What is the ruling on reviving dead land and the unjust root?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7413

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Ownership Through Revival

حدثنا خلف بن القاسم حدثنا أحمد بن إبراهيم بن الحداد حدثنا بهلول إبن إسحاق بن بهلول الأنباري بالأنبار قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثنا كثير عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أحيا مواتا من الأرض في غير حق مسلم فهو له وليس لعرق ظالم حق

Mas'alah: What are the conditions for reviving dead land in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7414

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Definition and Conditions of

Dead Land

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن ما عرف ملكا لمالك غير منقطع أنه لا يجوز إحياؤه وملكه لأحد غير أربابه إلا أنهم اختلفوا في إحياء الأرض الموات بغير أمر السلطان فذهب الكوفيون إلى أنها إنما تحيى بأمر الإمام وسواء عندهم في ذلك ما قرب من العمران وما بعد وهذا قول أبي حنيفة وقال مالك أما ما كان قريبا من العمران وإن لم يكن مملوكا فلا يحاز ولا يعمر إلا بإذن الإمام وأماما كان في فيافي الأرض فلك أن تحييه بغير إذن الإمام قال والإحياء في ميت الأرض شق الأنهار وحفر الآبار والبناء وغرس الشجر والحرث فما فعل من هذا كله فهو إحياء هذا قول مالك وابن القاسم وقال أشهب ولو نزل قوم أرضا من أرض البرية فجعلوا يرعون ما حولها فذلك إيحاء وهم أحق بها من غيرهم ما أقاموا عليها

Mas'alah: What is the Maliki ruling on land reservation without cultivation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7414

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Imam's Permission and Authority

قال ابن القاسم ولا يعرف مالك التحجير إحياء ولا ما قيل من حجر أرضا وتركها ثلاث سنين فإن أحياها وإلا فهي لمن أحياها لا يعرف ذلك

Mas'alah: What happens when revived land is abandoned and then reclaimed by another in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7415

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Revival of Previously Cultivated

Land

مالك قال مالك ومن أحيا أرضا ثم تركها حتى دثرت وطال الزمان وهلكت الأشجار وتهدمت الآبار وعادت كأول مرة ثم أحياها غيره فهي لمحييها آخرا بخلاف ما ملك بخطة أو شراء

Mas'alah: What is the evidence for considering tahjir as revival of dead land?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7415]

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Actions Constituting Revival (Ihya')

قال أبو عمر من رأى التحجيز إحياء فحجته ما رواه شعبة وغيره من أصحاب قتادة عن قتادة عن الحسن عن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أحاط حائطا على أرض فهي له والحسن عندهم لم يسمع من سمرة وإنما هي فيما زعموا صحيحة إلا أنهم لم يختلفوا أن الحسن سمع من سمرة حديث العقيقة لأنه وقف على ذلك فقال سمعته من سمرة

Mas'alah: What was the practice of tahjir during the time of Umar ibn al-Khattab?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7416]

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Actions Constituting Revival (Ihya')

وقد ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر وابن عيينة عن ابن شهاب عن سالم عن ابن

عمر قال كان الناس يتحجرون على عهد عمر في الأرض التي ليست لأحد فقال عمر من أحيا أرضا فهي له

KITAB 82

كتاب الأحباس

Kitab al-Ahbas (Endowments)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the evidence regarding endowments (awqaf) for Banu Hashim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 833

Index: Kitab al-Ahbas (Endowments) > Waqf by Non-Muslims

تصدقوا وأوقفوا أوقافا على جماعة من بني هاشم وصدقاتهم الموقوفة معروفة مشهورة

Mas'alah: What is the ruling on endowing horses (tahbis al-khayl) for the sake of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 997

Index: Kitab al-Ahbas (Endowments) > Endowable Property (Movables, Immovables, Animals)

وفي هذا الحديث من الفقه إجازة تحبيس الخيل في سبيل الله

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of the Prophet's property and the dispute over his charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2713

Index: Kitab al-Ahbas (Endowments) > Waqf by Non-Muslims

قال إسماعيل بن إسحاق الذي تنازعا فيه عند عمر ليس هو الميراث لأنهم قد علموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يورث وإنما تنازعا في ولاية الصدقة وتصريفها لأن الميراث قد (كان) انقطع العلم به في حياة أبي بكر وأما تسليم فاطمة رضي الله عنها فحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن فضيل عن الوليد بن جميع عن أبي الطفيل قال أرسلت فاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر فقالت مالك يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت ورثت رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أهله قال لا بل أهله قالت فما بال سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله إذا أطعم نبيا طعمة ثم قبضه جعله للذي يقوم بعده أنا أرده على المسلمين فقالت أنت وما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجدت في (أصل) سماع أبي بخطه رحمه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on fruit of a palm tree in endowment, bequest, and pre-emption?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4325

Index: Kitab al-Ahbas (Endowments) > Ownership and Usufruct in Waqf

وتحصيل مذهب مالك فيمن حبس حائطا له بعد موته أو تصدق به أو أوصى ثم مات وقد أبرت ثمرة الحائط فإن الثمرة المورثة لأنها كالولادة فإن مات قبل أن تؤبر فالثمرة تبع للحبس والصدقة والوصية وكذلك الشفعة فيما قد أبر الثمرة للمستشفع منه لأنه كبيع حادث وإن لم تؤبر فالثمرة للآخذ (1) بالشفعة وفي هذه المسائل اختلاف بين أصحاب مالك يطول اجتلاب ذلك)

KITAB 83

كتاب الوصية

Kitab al-Wasiyyah (Bequests)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الوصية
The Chapter on Bequests

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the abrogation of the bequest verse by inheritance verses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4672

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequests > Abrogation and Interaction with Inheritance Rules

قرأت على عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن أن محمد بن بكر حدثهم قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن محمد المروزي قال حدثنا علي بن حسين بن واقد عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين فكانت الوصية كذلك حتى نسختها آية الميراث

Mas'alah: How was the verse on bequest for parents and relatives abrogated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4672

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequests > Abrogation and Interaction with Inheritance Rules

وقرأت على أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن أبي صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال وقوله إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين فكان لا يرث مع الوالدين غيرهم إلا وصية إن كان للأقربين فأنزل

Mas'alah: What did the Prophet say about Allah giving a share of wealth at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4677

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequests > Abrogation and Interaction with Inheritance Rules

والمبارك بن حسان عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل يقول ابن آدم اثنتان لم يكن لك واحدة منهما جعلت لك نصيبا من مالك حين أخذت بكظمك لأطهرك وأزكيك وصلاة عبادي عليك

Mas'alah: What did the Prophet say about a person's wealth at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4679

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequests > Abrogation and Interaction with Inheritance Rules

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن مطرف عن أبيه قال أتيت النبي عليه السلام وهو يقرأ ألهاكم التكاثر فقال يقول ابن آدم مالي مالي وما لك من مالك إلا ما أكلت فأفنيت أو لبست فأبليت أو تصدقت فأمضيت ورواه شعبة وسعيد بن أبي عروة عن قتادة عن مطرف بن عبد الله عن أبيه عن النبي عليه السلام مثله سواء

Mas'alah: Is charity during life better than charity at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4679

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequests > Charity and Hajj on Behalf of the Deceased

وأخبرنا عبد الله (بن محمد قال) (أ) حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا ابن أبي فديك قال أخبرني ابن أبي ذئب عن شرحبيل بن سعد عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأن يتصدق المرء في حياته بدرهم خير من أن يتصدق بمائة عند موته

Mas'alah: What did the Prophet say about his inheritance being charity?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6074]

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequests > Abrogation and Interaction with Inheritance Rules

حديث سادس عشر لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم ورثتي دنانير ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤونة عاملي فهو صدقة الرواية في هذا الحديث يقتسم برفع الميم على الخبر أي ليس يقتسم ورثتي دينارا لأني لا أتخلف دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا وهذا معنى حديث مسروق عن عائشة وأن ما تخلف عقارا يجري غلته على نسائه بعد مئونة عامله وقد بينا هذا في حديث ابن شهاب والحمد لله وهكذا قال يحيى دنانير وتابعه ابن كنانة وأما سائر رواة الموطأ فيقولون دينارا وهو الصواب لأن الواحد في هذا الموضع أهم عند أهل اللغة لأنه يقتضي الجنس والقليل والكثير وممن قال دينارا من أصحاب مالك ابن القاسم

وابن وهب وابن نافع وابن بكير والقعنبي وأبو مصعب ومطرف وهو المحفوظ في هذا الحديث وكذلك قال ورقاء بن عمر عن أبي الزناد بإسناده وقال ابن عيينة عن

أبي الزناد بهذا الإسناد لا يقتسم ورثتي بعدي ميراثي ما تركت بعد نفقة نسائي ومئونة عاملي فهو صدقة قال ابن عيينة يقول لا أورث وأما قوله مئونة عاملي فإنهم يقولون أراد بعامله خادمه في حوائطه وقيمه ووكيله وأجيره ونحو هذا وقد مضى القول في معاني هذا الحديث مستوعبا مبسوطا ممهدا واضحا في باب ابن شهاب من كتابنا هذا فلا معنى لإعادة ذلك ههنا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on giving charity on behalf of a deceased person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6934

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequests > Charity and Hajj on Behalf of the Deceased

وحديث مالك عنه في الموطأ مالك عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة عن أبيه عن جده أنه قال خرج سعد بن عبادة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه فحضرت أمه الوفاة بالمدينة فقيل لها أوصي فقالت فيم أوصي وإنما المال مال سعد فتوفيت قبل أن يقدم سعد فلما قدم ذكر ذلك له فقال سعد يا رسول الله هل ينفعها أن أتصدق عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فقال سعد حائط كذا وكذا صدقة عنها لحائط سماه هكذا قال يحيى سعيد بن عمرو وعلى ذلك أكثر الرواة منهم ابن القاسم وابن وهب وابن كثير وأبو المصعب وقال فيه القعنبي سعد بن عمرو

وكذلك قال ابن البرقي سعد بن عمرو بن شرحبيل كما قال القعنبي والصواب فيه سعيد بن عمرو والله أعلم وعلى ذلك أكثر الرواة وهذا الحديث مسند لأن سعيد بن

سعد بن عبادة له صحبة قد روى عنه أبو أمامة بن سهل بن حنيف وغيره وشرحبيل ابنه غير نكير أن يلقى جده سعد بن عبادة على أن حديث سعد بن عبادة هذا في قصة أمه قد روي مسندا من وجوه ومقطوعا أيضا بألفاظ مختلفة وقد ذكرناها في أبواب سلفت من كتابنا هذا منها باب ابن شهاب عن عبيد الله ومنها باب عبد الرحمان بن أبي عمرة وقد يشبه أن يكون حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة من رواية مالك وغيره في صدقة الحي عن الميت هو حديث سعد ابن عبادة هذا والله أعلم

BAB 3

باب قدر الوصية والثلث

The Chapter on the Amount of Bequest and One–Third

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing more than one-third of one's wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2922

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Bequests Exceeding One-Third and Heirs' Consent

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل وأحمد بن زهير قالا حدثنا الحميدي قالا جميعا حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري قال أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال مرضت بمكة عام الفتح مرضا أشفيت منه فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني فقلت يا رسول الله إن لي مالا كثيرا وليس لي من يرثني إلا ابنتي أفأتصدق بمالي كله قال لا قال قلت أفأتصدق بثلثي مالي قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير وذكر الحديث قال يعقوب بن شيبة سمعت علي بن المديني وذكر هذا الحديث فقال قال معمر ويونس ومالك حجة الوداع وقال ابن عيينة عام الفتح قال والذين قالوا حجة الوداع أصوب - قال أبو عمر لم أجد ذكر عام الفتح إلا في رواية ابن عيينة لهذا الحديث وفي حديث عمرو القاري رجل من الصحابة في هذا الحديث رواه عفان بن

مسلم عن وهيب بن خالد عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عمرو القاري عن أبيه عن جده عمرو القاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم مكة عام الفتح فخلف سعدا مريضا حين خرج إلى حنين فلما قدم من الجعرانة معتمرا دخل عليه وهو وجع مغلوب فقال سعد يا رسول الله إن لي مالا وإني أورث كلالة أفأوصي بمالي كله أو

أتصدق بمالي كله قال لا وذكر الحديث هكذا في حديث عمرو القاري أفأوصي على الشك أيضا وأما حديث ابن شهاب فلم يختلف عنه أصحابه لا ابن عيينة ولا غيره أنه قال فيه أفأتصق بمالي كله أو بثلثي مالي ولم يقل أفأوصي

Mas'alah: What is the ruling on bequests of one-third?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2925

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

فهذه الآثار في الوصية بالثلث

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing all wealth when there are no heirs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2925

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

واختلفوا إذا لم يترك بنين ولا عصبة ولا وارثا بنسب أو نكاح فقال ابن مسعود إذا كان كذلك جاز له أن يوصي بماله كله (وعن أبي موسى الأشعري مثله) وقال بقولهما قوم منهم مسروق وعبيدة السلماني) وبه قال إسحاق بن راهويه واختلف في ذلك قول أحمد

Mas'alah: What does the Prophet's statement 'the third is much' indicate about the limit of bequests?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2928

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

الثلث كثير دليل على أنه الغاية التي إليها تنتهي الوصية وإن ذلك كثير في الوصية وأن التقصير عنه أفضل ألا ترى إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم بعقب قوله الثلث كثير ولأن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس فاستحب له الإبقاء لورثته

Mas'alah: What do scholars say about bequeathing the entire one-third?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2928

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

وكره جماعة من أهل العلم الوصية بجميع الثلث ذكر عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال إذا كان ورثته قليلا وماله كثيرا فلا بأس أن يبلغ الثلث في وصيته

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing one-quarter of one's wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2928

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

واستحب طائفة منهم الوصية بالربع روي ذلك عن ابن عباس وغيره

Mas'alah: What is Ishaq ibn Rahawayh's view on the sunnah amount for bequests?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2928

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

وقال إسحاق بن راهويه السنة في الوصية الربع لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم الثلث كثير إلا أن يكون رجل يعرف في ماله شبهات فيجوز له الثلث لا يجوز غيره –

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing one-fifth of one's wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2928

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

وقد روي عن أبي بكر الصديق أنه كان يفضل الوصية بالخمس وبذلك أوصى وقال رضيت لنفسي ما رضى الله لنفسه (كأنه) يعني خمس الغنائم

Mas'alah: What is the evidence for bequeathing one-third of one's wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2928

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

واستحب جماعة الوصية بالثلث واحتجوا بحديث ضعيف

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال جعل الله لكم في الوصية ثلث أموالكم زيادة في أعمالكم وهو حديث انفرد به طلحة بن عمرو عن عطاء عن أبي هريرة وطلحة ضعيف روى عنه هذا الخبر وكيع (وابن وهب) وغيره

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the one-third portion for a bequest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2929

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

وقد روى معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال الثلث وسط لا غبن فيه ولا شطط وهذا لا ندري ما هو لأن الغاية ليست بوسط إلا أن يكون أراد حكم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وسط أي عدل والوسط العدل)

Mas'alah: What did Qatadah say about the one-third and one-quarter portions for a bequest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2929

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

وقال قتادة الثلث كثير والقضاة يجيزونه والربع قصد

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about the one-third bequest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2929

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال الثلث جهد وهو جائز

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing more than one-third of one's wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2937

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Bequests Exceeding One-Third and Heirs' Consent

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن أبي العوام حدثنا يونس بن هارون أخبرنا سفيان بن حسين عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عاده في مرضه بمكة فقال يا رسول الله إني أدع مالا كثيرا وليس يرثني إلا ابنة لي أفأوصي بمالي كله قال لا قال فنصفه قال لا قال فبثلثه قال الثلث والثلث كثير سعد إنك إن تدع (2) ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس وإنك توجر في نفقتك كلها حتى فيما تجعل في امرأتك قال يا رسول الله إني أرهب أن أموت في الأرض التي هاجرت منها فادع الله لي قال اللهم اشف سعدا اشف سعدا قال يا رسول الله

أأخلف عن هجرتي قال إنك عسى أن تخلف ولعلك أن تعيش بعدي حتى يضر بك قوم وينتفع بك آخرون اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن

البائس سعد بن خولة

Mas'alah: What is the minimum amount of wealth for which a will is recommended?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4671

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

وقد مضى تفسير ذلك في باب ابن شهاب عن عروة من كتابنا هذا والحمد لله واختلف السلف في مقدار المال الذي تستحب فيه الوصية أو تجب عند من أوجبها فروي عن علي رضي الله عنه أنه قال ستمائة درهم أو سبع مائة درهم ليس بمال فيه وصية وروي عنه أنه قال ألف درهم مال فيه وصية وهذا يحتمل لمن شاء وقال ابن عباس لا وصية في ثمانمائة درهم وقالت عائشة رضي الله عنها في امرأة لها أربعة من الولد ولها ثلاثة آلاف درهم لا وصية في مالها وقال إبراهيم النخعي ألف درهم من خمسمائة درهم وقال قتادة في قوله عز وجل إن ترك خيرا الوصية قال الخير ألف فما فوقها وعن علي بن أبي طالب (قال) (أ) من ترك مالا يسيرا فليدعه لورثته فهو أفضل وعن عائشة فيمن ترك ثمانمائة درهم لم يترك خيرا فلا يوصي أو نحو هذا من القول وهذا كله يدلك على أن الأمر بالوصية في الكتاب والسنة على الندب لا على الإيجاب ولو كانت الوصية واجبة في الكتاب للوالدين والأقربين كانت منسوخة بآية المواريث ثم ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الوصية لغير الوالدين وحض عليها وقال لا وصية لوارث فاستقام الأمر وبان والله المستعان فالوصية مندوب إليها مرغوب فيها غير واجب شيء منها

Mas'alah: What did Amir say about disposing of one's third at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4677

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

وذكر وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال للرجل ثلثه عند موته يطرحه في البحر إن شاء

BAB 5

باب الموصى به
The Chapter on the Subject of a Bequest

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: How should a bequest for the sake of Allah be spent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1539

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Subject of a Bequest > Bequests for Jihad and Religious Purposes

روينا عن عبد الرحمن بن أبي نعم أنه قال كنت جالسا عند عبد الله بن عمر فجاءته امرأة فقالت يا أبا عبد الرحمن إن زوجي توفي وأوصى بمال في سبيل الله قال هو في سبيل الله كما قال قلت إنك لم تزدها إلا غما قد سألتك فأخبرها فأقبل علي فقال يا ابن أبي نعم أتأمرني أن آمرها أن تدفعه إلى هذه الجيوش الذين يخرجون فيفسدون في الأرض ويقطعون السبيل قال فقلت فتأمرها بماذا قال آمرها أن تنفقه على أهل الخير وعلى حجاج بيت الله أولئك وفد الرحمن ليسوا كوفد الشيطان يكررها ثلاثا قلت وما وفد الشيطان قال قوم يأتون هؤلاء الأمراء فيمشون إليهم بالنميمة والكذب فيعطون عليها العطايا ويجازون عليها بالجوائز

BAB 6

باب الوصية للوارث

The Chapter on Bequest to an Heir

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing to an heir in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4668

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Prohibition of Bequests to Heirs

الوارثين وهو مذهب الشافعي وأكثر المالكيين وجماعة من أهل العلم وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا وصية لوارث وهذا بيان منه صلى الله عليه وسلم أن آية المواريث نسخت الوصية للوارثين وأما من أجاز نسخ القرآن بالسنة من العلماء فإنهم قالوا هذا الحديث نسخ الوصية للورثة وللكلام في نسخ القرآن بالسنة موضع غير هذا ومما يدل على أن الحديث في الحض على الوصية ندب لا إيجاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يوص مع ما ذكرنا من إجماع الذين لا يجوز عليهم السهو والغلط ولا الجهل بمعنى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع وأخبرنا أحمد بن محمد وأحمد بن سعيد قالا حدثنا وهب بن مسرة ومحمد بن أبي دليم قالا حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا مصعب بن سعيد قال حدثنا ابن المبارك جميعا عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف قال قلت لابن أبي أوفى أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء قالا لا قلت فكيف أمر الناس بالوصية فقال أوصى بكتاب

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to an heir if the other heirs consent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4674

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Oaths and Consent of Heirs

وأخبرنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا إبراهيم بن الهيثم الناقد قال حدثنا أبو معمر القطيعي قال حدثنا حجاج عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وصية لوارث إلا أن يجيزها الورثة

Mas'alah: What is the consensus of scholars on bequests to heirs?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4675]

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Prohibition of Bequests to Heirs

قال أبو عمر (هذا إجماع من علماء المسلمين فارتفع فيه القول ووجب التسليم) (أ)

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to an heir and its permissibility with consent?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4682]

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Oaths and Consent of Heirs

قال أبو عمر جمهور العلماء على أن الوصية لا تجوز لوارث على حال من الأحوال إلا أن يجيزها الورثة بعد موت الموصي فإن أجازها الورثة بعد الموت فجمهور العلماء على جوازها وممن قال ذلك مالك وسفيان والأوزاعي وأبو حنيفة والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وقال ابن خواز بنداد اختلف أصحابنا في الوصية للوارث فقال بعضهم هي وصية صحيحة وللوارث الخيار في إجازتها أو ردها فإن أجازوا فإنما هو تنفيذ لما أوصى به الميت وقال بعضهم ليست وصية صحيحة فإن أجازوا

فهي عطية منهم مبتدأة وقال المزني وداود وأهل الظاهر لا تجوز وإن أجازها الورثة وحسبهم أن يعطوه من أموالهم ما شاءوا وحجتهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا وصية لوارث ولم يقل إلا أن يجيزها الورثة وسائر العلماء من التابعين ومن بعدهم من الخالفين يجيزونها لأنهم يرونها عطية من الورثة بعضهم لبعض فلذلك اعتبروا فيها الجواز بعد موت الموصي لأنه حينئذ يصح ملكهم وتصح عطيتهم

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to an heir in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8335

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Prohibition of Bequests to Heirs

948 - قال مالك السنة التي لا اختلاف فيها عندنا أنها لا تجوز وصية لوارث

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to an heir if the other heirs approve it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8335

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Oaths and Consent of Heirs

وهذا كما قال مالك رحمه الله وهي سنة مجتمع عليها لم يختلف العلماء فيها إذا لم يجزها الورثة فإن أجازها الورثة فقد اختلف في ذلك فذهب جمهور الفقهاء المتقدمين إلى أنها جائزة للوارث إذا أجازها له الورثة بعد موت الموصي

BAB 7

باب الوصية بأكثر من الثلث وإجازتها

The Chapter on Bequest over One–Third and Its Ratification

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing more than one-third when there are heirs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2925

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest over One-Third and Its Ratification > Ruling on Bequests Exceeding One-Third

وأجمع علماء المسلمين على أنه لا يجوز لأحد أن يوصي بأكثر من ثلثه إذا ترك ورثة من بنين أو عصبة

Mas'alah: What is the evidence for allowing bequest of all wealth when there are no heirs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2926

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest over One-Third and Its Ratification > Bequests Exceeding One-Third When There Are No Heirs

وذهب إليه جماعة من المتأخرين ممن يقول بقول زيد بن ثابت في هذه المسألة ومن حجتهم أن الاقتصار على الثلث (في الوصية) إنما كان من أجل أن يدع ورثته أغنياء وهذا لا ورثة له فليس ممن عني بالحديث والله أعلم (ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين أن أبا موسى أجاز وصية امرأة بمالها كله لم يكن لها وارث وعن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة قال قال لي ابن مسعود إنكم من أحرى حي بالكوفة أن يموت ولا يدع عصبة ولا رحما فما يمنعه إذا كان ذلك أن يضع ماله في الفقراء والمساكين وعن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة قال إذا مات الرجل وليس عليه عقد لأحد ولا عصبة يرثونه فإنه يوصي بماله كله حيث شاء وعن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن مسروق مثله)

Mas'alah: What is Zayd ibn Thabit's ruling on bequeathing more than one-third?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2926

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest over One-Third and Its Ratification > Ruling on Bequests Exceeding One-Third

وقال زيد بن ثابت لا يجوز (لأحد أن بوصي بأكثر من ثلثه كان له بنون أو ورث كلالة أو ورثه جماعة المسلمين) لأن بيت مالهم عصبة من لا عصبة له وبهذا القول قال جمهور أهل العلم وإليه ذهب جماعة فقهاء الأمصار إلا ما ذكرنا عن طوائف من المتأخرين من أصحابهم

Mas'alah: What is the consensus on bequests exceeding one-third when heirs approve?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2927

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest over One-Third and Its Ratification > Heirs' Ratification of Bequests Exceeding One-Third

وأجمع فقهاء الأمصار أن الوصية بأكثر من الثلث إذا أجازها الورثة جازت وإن لم يجزها الورثة لم يجز منها إلا الثلث

Mas'alah: What is the Zahiri position on bequests exceeding one-third even with heir approval?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2927

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest over One-Third and Its Ratification > Heirs' Ratification of Bequests Exceeding One-Third

وقال أهل الظاهر إن الوصية بأكثر من الثلث لا تجوز أجازها الورثة أو لم يجيزوها وهو قول عبد الرحمن بن كيسان وإلى هذا ذهب المزني لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعد حين قال له أوصي بشطر مالي قال لا ولم يقل له إن أجازه ورثتك جاز وكذلك قالوا إن الوصية للوارث لا تجوز أجازها الورثة أو لم يجيزوها لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا وصية لوارث وسائر الفقهاء يجيزون ذلك إذا أجازها الورثة ويجعلونها هبة مستأنفة (من قبل الورثة) في الوجهين جميعا منهم مالك والليث والأوزاعي والثوري وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم

Mas'alah: What is the consensus on bequeathing more than one-third?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2929

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest over One-Third and Its Ratification > Ruling on Bequests Exceeding One-Third

ولا خلاف بين علماء المسلمين أن الوصية بأكثر من الثلث لا تجوز على حسب ما قدمنا ذكره)

Mas'alah: What is the ruling on heirs' consent to a bequest during the testator's lifetime?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4682

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest over One-Third and Its Ratification > Heirs' Options and Choices Regarding Excess Bequests

واختلف الفقهاء في إجازة الورثة الوصية في حياة الموصي إذا أوصى لورثته أو بأكثر

من ثلثه واستأذنهم في ذلك وهو مريض فقال مالك إذا كان مريضا واستأذن ورثته في أن

يوصي لوارث أو يوصي بأكثر من ثلثه فأذنوا له وهو مريض محجور عن أكثر من ثلثه لزمهم ما أجازوا من ذلك وقال الثوري وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم وأحمد وأكثر أهل العلم لا يلزمهم حتى يجيزوا بعد موته وسواء أجازوا ذلك في مرضه أو صحته إذا كان ذلك في حياته وأجمعوا أنهم لو أجازوا ذلك وهو صحيح لم يلزمهم وأجمعوا أنهم إذا أجازوا ما أوصى به موروثهم لوارث منهم أو أجازوا وصيته بأكثر من الثلث بعد موته لزمهم ذلك ولم يكن لهم أن يرجعوا في شيء منه قبض أو لم يقبض وإن هذا لا يحتاج فيه إلى قبض عند جميعهم فهذه أصول مسائل الوصايا وأما الفروع فتتسع جدا والحمد لله على كل حال

BAB 8

باب الرجوع في الوصية
The Chapter on Revocation of Bequest

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Can a person change or revoke their will?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4684

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Revocation of Bequest > Definition of Revocation of Bequest

قال أبو عمر لا يختلف العلماء أن للإنسان أن يغر وصيته ويرجع فيما شاء منها إلا أنهم اختلفوا من ذلك في المدبر فقال مالك رحمه الله الأمر المجتمع عليه عندنا أن للإنسان أن يغير من وصيته ما شاء من عتاقة وغيرها إلا التدبير وله أن

ينقض وصيته كلها ويبدلها بغيرها ويصنع من ذلك ما شاء إلا التدبير فإنه لا يتصرف فيه قال أبو الفرج المدبر في العتاقة كالمعتق إلى شهر لأنه أجل آت لا محالة وقد أجمعوا أنه لا يرجع في اليمين بالعتق والعتق إلى أجل فكذلك المدبر وقال الثوري وسائر الكوفيين إذا قال الرجل إن مت ففلان حر فليس له أن يرجع وإن قال إن مت من مرضي هذا ففلان حر فإن شاء أن يبيعه باعه فإن لم يبعه فمات عتق فإن صح فلا شيء له قال أبو عمر وإن قال الرجل لعبده فلان حر بعد موتي وأراد الوصية فله الرجوع عند مالك في ذلك وإن قال فلان مدبر بعد موتي لم يكن له الرجوع فيه وإن أراد التدبير بقوله الأول لم يرجع أيضا عند أكثر أصحاب مالك

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the sa'ibah's disposal of his wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 819

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Mukatab and Kitabah

قال أبو عمر روى شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت أبا عمرو الشيباني قال

سمعت عبد الله بن مسعود يقول السائبة يضع ماله حيث شاء وهذا معناه أن المعتق له سائبة لم يكن حيا ولا عصبته ومن كانت هذه حاله فمذهب ابن مسعود فيه وفي كل من لا وارث له أنه يضع ماله حيث شاء وأجاز له أن يوصي

Mas'alah: What is the opinion of Masruq and the Iraqis on the sa'ibah's bequest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 820

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Mukatab and Kitabah

بماله لمن شاء وهو قول مسروق وعبيدة والشعبي وأكثر أهل العراق

Mas'alah: What is the meaning of 'sahm jam' in the context of inheritance and bequests?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1343

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests When the Estate is Insufficient

جمع قال ابن وهب يعني يضعف له الأجر قال أبو عمر قول ابن وهب هذا والله أعلم خير من قول من قال إن الجمع ها هنا الجيش وإن له أجر الغازي أو الغزاة من قوله تراءى الجمعان يعني الجيشين وليس هذا عندي بشيء والوجه ما قاله ابن وهب وهو المعروف عن العرب أخبرني عبد الله بن محمد حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل حدثنا محمد بن الحسن حدثنا الزبير بن أبي بكر قال حدثني عمي مصعب بن عبد الله أن في وصية المنذر بن الزبير إن لفلان بغلتي الشهباء ولفلان عشرة آلاف درهم ولفلان سهم جمع قال مصعب فسألت عبد الله بن المنذر بن الزبير ما يعني بسهم الجمع قال نصيب رجلين) واختلف الفقهاء (أيضا) فيما يعاد من الصلوات مع الإمام

لمن صلاها في بيته فقال مالك تعاد الصلوات (كلها) مع الإمام إلا المغرب وحدها فإنه لا يعيدها لأنها تصير شفعا قال ومن صلى في جماعة ولو مع واحد فإنه لا يعيد تلك

Mas'alah: What is the ruling on causing harm in a will (al-dirar fi al-wasiyyah)?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1513]

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Harmful Bequests and Their Prohibition

وقد روى عمر بن المغيرة عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضرار في الوصية من الكبائر هكذا رواه عمر بن المغيرة مرفوعا ورواه الثوري وزهير بن معاوية وأبو معاوية ومندل بن علي وعبيدة بن حميد كلهم عن داود ابن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس موقوفا قال الضرار في الوصية من الكبائر ثم قرأ تلك حدود الله ومن يتعد حدود الله الآية ومن حديث بريدة الأسلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أكبر الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين ومنع فضل الماء ومنع الفحل وهذا حديث ليس بالقوي ذكره البزار عن عمرو بن مالك عن عمر بن علي

المقدمي عن صالح بن حيان عن عبد الله بن بريدة عن أبيه وليس له غير هذا الإسناد وليس مما يحتج به

Mas'alah: What is the hadith of Sa'd ibn Abi Waqqas about bequest and inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2920

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

مالك عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع وبي وجع قد اشتد بي فقلت يا رسول الله قد بلغ مني الوجع ما ترى وأنا ذو مال ولا ترثني إلا ابنة لي أفأتصدق بثلثي مالي قال لا

قلت فالشطر قال لا قلت الثلث قال الثلث والثلث كثير إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت فيها حتى ما تجعل في في امرأتك قال قلت يا رسول الله أخلف بعد أصحابي قال إنك لن تخلف فتعمل عملا صالحا إلا ازددت به رفعة ودرجة ولعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم إن مات بمكة

Mas'alah: What is the maximum amount for a bequest according to the majority of scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2921

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests When the Estate is Insufficient

هذا حديث قد اتفق أهل العلم على صحة إسناده وجعله جمهور الفقهاء أصلا في مقدار الوصية وإنه لا يتجاوز بها الثلث

Mas'alah: What is the correct wording in the hadith of Sa'd regarding bequest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2924

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

وقد قال بعض أهل العلم إن عامر بن سعد هو الذي قال في حديث سعد أفأتصدق بثلثي مالي أو بمالي وأما مصعب بن سعد فإنما قال أفأوصي ولم يقل أفأتصدق والذي أقوله أن ابن شهاب هو الذي قال عن عامر بن سعد في هذا الحديث أفأتصدق لأن غير ابن شهاب رواه عن عامر فقال فيه أفأوصي كما قال مصعب بن سعد وهو الصحيح إن شاء الله

Mas'alah: What is the hadith of Sa'd ibn Abi Waqqas about bequeathing one-third?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2924

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

روى شعبة والثوري عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن سعد بن أبي وقاص قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وأنا بمكة وهو يكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها قال يرحم الله سعد بن عفراء قلت يا رسول الله أفأوصي بمالي كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What is the hadith of Sa'd about bequeathing one-third of wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2925

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد عن أبيه قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له أوصي بمالي كله قال لا قلت فالنصف قال لا قلت فالثلث قال نعم والثلث كثير

Mas'alah: How does the hadith specifying the one-third limit qualify the general Quranic command regarding bequests?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2926

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

وفي هذا الحديث تخصيص للقرآن لأنه أطلق الوصية

ولم يقيدها بمقدار لا يتعدى وكان مراده عز وجل من كلامه ما بينه عنه رسوله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم يعني لتبين لهم مراد ربهم فيما احتمله التأويل من كتابهم الذي نزل عليهم وسيأتي القول في حكم الوصية لغير الوالدين والأقربين في باب نافع وباب يحيى بن سعيد إن شاء الله

Mas'alah: What is Abu Umar's critique of Ishaq's view on bequests?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2928

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

قال أبو عمر لا أعلم لإسحاق حجة في قوله السنة في الوصية الربع وهذا الذي نزع به ليس بحجة في تسمية ذلك سنة

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about reducing the bequest from one-third to one-quarter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2929

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests When the Estate is Insufficient

وروى هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عباس قال لو أن الناس غضوا من الثلث فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير فليتهم نقصوا إلى الربع

Mas'alah: What was the proportion of Abu Bakr's bequest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2929

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests When the Estate is Insufficient

وأوصى أبو بكر بالخمس)

Mas'alah: What were the bequest proportions of Umar and Abu Bakr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2929

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests When the Estate is Insufficient

وعن معمر عن قتادة قال أوصى عمر رضي الله عنه بالربع وأوصى أبو بكر بالخمس وهو أحب إلي

وعن الثوري عن الأعمش عن إبرهيم قال كان الخمس أحب إليهم من الربع والربع أحب إليهم من الثلث قال الثوري وأخبرني من سمع الحسن وأبا قلابة يقولان أوصى أبو بكر بالخمس) أخبرنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا ابن أبي داود قال حدثنا زياد بن أيوب قال حدثنا معاذ بن أيوب قال حدثنا إسماعيل بن علية قال حدثنا إسحاق بن سويد عن العلاء بن زياد قال أوصاني أبي أن أسأل العلماء أي الوصية أعدل فما تتابعوا عليه فهي وصيته فسألت فتتابعوا على الخمس قال وأخبرنا ابن أبي داود قال حدثنا أحمد بن سنان قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال كانوا يقولون صاحب الربع أفضل من صاحب الثلث وصاحب الخمس أفضل من صاحب الربع يعني في الوصية

Mas'alah: Is making a bequest obligatory in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2930

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of All Wealth and No Heirs

وأجمعوا أن الوصية ليست بواجبة إلا على من كانت عليه حقوق بغير بينة أو كانت عنده أمانة بغير شهادة فإن كان ذلك فواجب عليه الوصية فرضا لا يحل له أن يبيت ليلتين إلا وقد أشهد بذلك وأما التطوع فليس على أحد أن يوصي به إلا فرقة شذت فأوجبت ذلك والآية بإيجاب الوصية للوالدين والأقربين منسوخة وسنبين ذلك في باب نافع عن ابن عمر من كتابنا (هذا) إن شاء الله ولم يوص رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كانت الوصية واجابة كان أبدر الناس إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم بل قال عليه

الصلاة والسلام أفضل الصدقة أن تعطي وأنت صحيح شحيح تأمل الغنى وتخشى الفقر ولا تمهل حتى إذا بلغت النفس الحلقوم قلت هذا لفلان وهذا لفلان وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم النخعي أنه ذكر له أن الزبير وطلحة كانا يشددان على الرجل في الوصية فقال ما كان عليهما أن يفعلا توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فما أوصى وأوصى أبو بكر فإن أوصى فحسن وإن لم يوص فلا بأس - قال أبو عمر ليس قول النخعي هذا بشيء لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتخلف عنه ما يوصي فيه لأنه مخصوص بأن يكون كلما يتركه صدقة قال وحدثنا إسماعيل قال سمعت عبد الله بن عون يقول إنما الوصية بمنزلة الصدقة فأحب إلي إذا كان الموصى له غنيا عنها أن يدعها

Mas'alah: What does Sa'd's hadith indicate about bequests for the wealthy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2932

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

وأما قول سعد في الحديث وأنا ذو مال ففيه دليل على أنه لو لم يكن ذا مال ما أذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوصية والله أعلم ألا ترى إلى قوله لأن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس وقد منع علي بن أبي طالب أو ابن عمر مولى لهم من أن يوصي وكان له سبع مائة درهم وقال إنما قال الله تبارك وتعالى إن ترك خيرا وليس لك كبير مال وروى ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه قال لا يجوز لمن كان ورثته كثيرا وماله قليلا أن يوصي بثلث ماله قال وسئل ابن عباس عن ثمانمائة درهم فقال قليل وسئلت عائشة عن رجل له أربع مائة درهم وله

عدة من الولد فقالت ما في هذا فضل عن ولده

Mas'alah: What is the hadith about writing a will for a Muslim who has something to bequeath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4665

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of All Wealth and No Heirs

حديث ثامن وثلاثون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته عنده مكتوبة لا خلاف عن مالك في لفظ هذا الحديث ولا في إسناده وكذلك رواه أيوب وعبيد الله بن عمر وهشام بن الغازي (وغيرهم) عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء لم يختلفوا في إسناده وكذلك رواه الزهري عن سالم عن ابن عمر مثله عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أن في حديث الزهري يبيت ثلاثا إلا وصيته

مكتوبة عنده قال ابن عمر فما بت ليلة مذ سمعتها إلا ووصيتي عندي وقال فيه ابن عيينة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ يؤمن بالوصية وفسره فقال يؤمن بأنها حق وقال فيه سليمان بن موسى عن نافع إنه يحدثه عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغي لأحد عنده مال يوصي فيه أن يأتي عليه ليلتان أو لا عنده وصيته وكذلك قال فيه عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ يبيت وعنده مال يوصي فيه إلا ووصيته مكتوبة عنده وقد مضى في باب ثور بن زيد تفسير المال وقول من قال مال أولى عندي من قول من قال شيء لأن الشيء

قليل المال وكثيره وقد أجمع العلماء على أن من لم يكن عنده إلا اليسير التافه من المال أنه لا يندب إلى الوصية وقال ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرئ مسلم له مال يوصي فيه الحديث هكذا قال لا يحل ولم يتابع على هذه اللفظة والله أعلم

Mas'alah: Is making a will obligatory or recommended in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4667

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of All Wealth and No Heirs

ففي هذا الحديث الحض على الوصية والتأكيد على في ذلك وهذا على الندب لا على الإيجاب عند الجميع لا يختلفون في ذلك وقد أجمع العلماء على أن الوصية غير واجبة على أحد إلا أن يكون عليه دين أو تكون عنده وديعة أو أمانة فيوصي بذلك وفي إجماعهم على هذا بيان لمعنى الكتاب والسنة في الوصية وقد شذت طائفة فأوجبت الوصية لا يعدون خلافا على الجمهور واحتجوا بظاهر القرآن وقالوا المعروف واجب كما يجب ترك المنكر قالوا وواجب على الناس كلهم أن يكونوا من المتقين قال أبو عمر ليس في كتاب الله ذكر الوصية إلا في قوله عز وجل كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقا على المتقين وهذه الآية نزلت قبل نزول الفرائض والمواريث فلما أنزل الله حكم الوالدين وسائر الوارثين في القرآن نسخ ما كان لهم من الوصية وجعل لهم مواريث معلومة على حسبما أحكم من ذلك تبارك وتعالى وقد روي عن ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن أن آية المواريث نسخت الوصية (للوالدين والأقربين) (أ)

Mas'alah: What evidence supports the view that a will is not obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4669

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of All Wealth and No Heirs

الله واستدل بعض العلماء بقوله عز وجل في آية الوصية حقا على المتقين على أنها ليست بواجبة وجعلها مثل قوله متاعا بالمعروف حقا على المحسنين قال والمعروف هو التطوع بالإحسان والمتقون وغيرهم في الواجب سواء وروى الثوري عن جابر عن الشعبي قال الوصية ليست بواجبة من شاء أوصى ومن شاء لم يوص وعن إبراهيم والربيع بن خيثم مثله وعليه الناس وهو قول الجمهور من العلماء وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد ومحمد بن العلاء وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن المثنى قالوا حدثنا أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن شقيق بن أبي وائل عن مسروق عن عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا أوصى بشيء قال أبو عمر أما تركه صلى الله عليه وسلم الوصية وندبه أمته إليها فإنه صلى الله عليه وسلم ليس كأحد من أمته في هذا لأن ما تخلفه هو فصدقة قال صلى الله عليه وسلم إنا لا نورث

ما تركنا فهو صدقة وإذا كان ما تخلفه صدقة فكيف يوصي مه بثلث أو كيف يشبه في ذلك بغيره وغيره لا تجوز له الوصية إلا بالثلث خاصة وما تخلفه هو صلى الله عليه وسلم بعده فصدقة كله على ما قال صلى الله عليه وسلم ووجه آخر وهو قول الله عز وجل كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والخير ههنا المال لا خلاف بين أهل العلم في ذلك ومثل قوله عز وجل إن ترك خيرا

قوله وإنه لحب الخير لشديد وقوله إني أحببت حب الخير وقوله فكاتبوهم إن علمتم فيه خيرا الخير في هذه الآيات كلها المال وكذلك قوله عز وجل حاكيا عن شعيب صلى الله عليه وسلم إني أراكم بخير يعني الغنى ورسول الله صلى الله عليه وسلم لم يترك دينارا ولا درهما ولا بعيرا ولا شاة وقال ما تركت بعدي صدقة وقال إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركنا فهو صدقة

Mas'alah: Is a will valid for any amount of wealth, small or large?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4672

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of All Wealth and No Heirs

واتفق فقهاء الأمصار على أن الوصية جائزة في كل مال قل أو كثر وقد مضى القول في الوصية بالثلث وأنه لا يتعدى ولا يتجاوز في الوصية وما استحب من ذلك وتلخيص وجوه القول فيه مستوعبا في باب ابن شهاب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص من كتابنا هذا فلا وجه لإعادته ههنا

Mas'alah: What is the Maliki view on the abrogation of bequests for heirs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4673

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

قال أبو عمر مذهب مالك وسائر الفقهاء أن الوصية نسخت الوارثين خاصة الوالدين منهم والأقربين وبقي منها ما كان لغير الوارثين والدين كانوا أو أقربين

Mas'alah: What did the Prophet say about bequests to heirs during the Farewell Pilgrimage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4674

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

يقول في خطبته عام حجة الوداع إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث اللفظ بحديث ابن أبي شيبة

Mas'alah: What is the ruling on bequests to an heir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4674

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

وأخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا أحمد بن محمد بن زياد بن الأعرابي أبو سعيد قال حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني قال حدثنا يزيد بن هارون وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم والحرث بن أبي أسامة قالا حدثنا عبد الوهاب قال أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمان بن غنم عن عمرو بن خارجة أن النبي صلى الله عليه وسلم خطبهم وهو على راحلته فقال إن الله قد قسم لكل وارث نصيبه من الميراث فلا تجوز وصية لوارث

Mas'alah: Is it better to make a bequest to relatives than to non-relatives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4675

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

ولا خلاف بين العلماء أن الوصية للأقارب أفضل من الوصية لغيرهم إذا لم يكونوا ورثة وكانوا في حاجة

Mas'alah: Can a Muslim make a bequest to non-Muslim relatives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4675

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

وكذلك لا خلاف علمته بين العلماء في جواز وصية المسلم لقرابته الكفار لأنهم لا يرثونه وقد أوصت صفية بنت حيي لأخ لها يهودي

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing to non-relatives while leaving needy relatives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4675

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Harmful Bequests and Their Prohibition

واختلفوا فيمن أوصى لغير قرابته وترك قرابته الذين لا يرثون فروي عن عمر أنه أوصى لأمهات أولاده لكل واحدة بأربعة آلاف وروي عن عائشة أنها أوصت لمولاة لها بأثاث البيت وروي عن سالم مثل ذلك

Mas'alah: What did al-Dahhak say about bequeathing to non-relatives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4675

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Harmful Bequests and Their Prohibition

قال الضحاك إن أوصى لغير قرابته فقد ختم عمله بمعصية

Mas'alah: What did Tawus say about redirecting a bequest to needy relatives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4675

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Harmful Bequests and Their Prohibition

وقال طاوس من أوصى فسمى غير قرابته وترك قرابته محتاجين ردت وصيته على قرابته ذكره عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه وهو مشهور عن طاوس وروي عن الحسن البصري مثله

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing to non-relatives while leaving needy relatives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4675

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Harmful Bequests and Their Prohibition

وقال الحسن أيضا وجابر بن زيد وسعيد بن المسيب إذا أوصى لغير قرابته (وترك قرابته) (ج) فإنه يرد إلى قرابته ثلثي الثلث ويمضي ثلثه لمن أوصى له أخبرنا محمد

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing to non-relatives according to Malik and other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4676

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

وقال مالك وسفيان الثوري والأوزاعي وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم إذا أوصى

لغير قرابته وترك قرابته محتاجين أو غير محتاجين جاز ما صنع وبئسما فعل إذا ترك قرابته محتاجين وأوصى لغيرهم وبه قال أحمد بن حنبل وهو قول عمر وعائشة وابن عباس وعطاء ومجاهد وقتادة وسعيد بن جبير وجمهور أهل العلم

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of bequeathing to non-relatives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4676

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

واحتج الشافعي وغيره في جواز الوصية لغير الأقارب بحديث عمران بن حصين في الذي أعتق ستة أعبد له عند موته في مرضه لا مال له غيرهم فأقرع رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة فهذه وصية لهم في ثلثه لأن أفعال المريض كلها وصية في ثلثه وهم لا محالة من غير قرابته وحسبك بجماعة أهل الفقه والحديث

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing to non-relatives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4677

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

يجيزون الوصية لغير القرابة وفي ذلك ما يبين لك المراد من معاني الكتاب وبالله العصمة والتوفيق

Mas'alah: What did Ibn Umar say about a bequest to non-relatives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4677

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

ذكر حماد بن سلمة عن قتادة عن الزهري عن سالم عن ابن عمر في رجل أوصى بثلثه في غير قرابته قال يمضى حين أوصى

Mas'alah: What did Jabir say about a bequest to non-relatives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4677

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

وذكر حماد بن سلمة أيضا عن حميد الطويل أن ثمامة بن عبد الله كتب إلى جابر يسأله عن رجل أوصى بثلثه في غير قرابته فكتب جابر أن أمضه كما قال وإن أمر بثلثه أن يلقى في البحر قال حميد وقال محمد بن سيرين أما في البحر فلا ولكن يمضي كما قال

Mas'alah: What did the Prophet say about Allah's gift of one-third of wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4677

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests When the Estate is Insufficient

ووكيع عن طلحة بن عمرو الحضرمي عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تصدق عليكم بثلث أموالكم عند وفاتكم زيادة

لكم في أعمالكم

Mas'alah: What is the ruling on a bequest made without harm or injustice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4680

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Harmful Bequests and Their Prohibition

وذكر حماد بن سلمة قال حدثنا داود بن أبي هند عن الشعبي قال من أوصى بوصية فلم يضار فيها ولم يجنف كانت بمنزلة مما لو تصدق بها وهو صحيح

Mas'alah: What is the ruling on causing harm in a bequest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4680

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Harmful Bequests and Their Prohibition

حدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا إبراهيم بن موسى قال حدثنا يوسف بن موسى حدثنا أبو معاوية حدثنا داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال الإضرار في الوصية من الكبار ثم قرأ غير مضار وصية من الله إلى قوله ومن يعص الله ورسوله قال في الوصية ومن يطع الله ورسوله قال في الوصية

Mas'alah: What is the ruling on causing harm in a will and its punishment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4681

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Harmful Bequests and Their Prohibition

الوارث قال نصر بن علي الحداني قال حدثنا الأشعث بن جابر الحداني قال حدثنا شهر بن حوشب أن أبا هريرة حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الرجل ليعمل أو المرأة بطاعة الله ستين أو سبعين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار وقرأ أبو هريرة من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار (وفي رواية معمر أن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة ثم يعدل في وصيته فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة (2) ولم يقل معمر ابن جابر الحداني)

Mas'alah: What is the definition of al-janaf in wills and the ruling on bequests to heirs?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4681]

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Harmful Bequests and Their Prohibition

وروى الثوري ومعمر عن ابن طاوس عن أبيه قال الجنف أن يوصي لابن ابنته وهو يريد ابنته ويقول طاوس إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا وصية لوارث وروي عن ابن عباس في تفسير الجنف مثل قول طاوس فقال الحسن هو أن يوصي للأجانب ويترك الأقارب وأصل الجنف في اللغة الميل ومعناه في الشريعة الإثم

Mas'alah: What is the ruling on changing a bequest that involves sin?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4683]

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Harmful Bequests and Their Prohibition

وأما قوله عز وجل فمن بدله بعد ما سمعه الآية فمعناه عند جماعة العلماء تبديل ما أوصى به المتوفى إذا كان ذلك مما يجوز إمضاؤه فإن أوصى بما لا يجوز مثل أن

يوصي بخمر أو خنزير أو بشيء من المعاصي فهذا يجوز تبديله ولا يجوز إمضاؤه كما لا يجوز إمضاء ما زاد على الثلث أو لوارث

Mas'alah: What was included in the will of Abu al-Darda'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4684

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of All Wealth and No Heirs

حدثنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا محمد بن أبي دليم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا يعقوب بن كعب قال حدثنا الوليد بن مسلم عن ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول قال كان في وصية أبي الدرداء بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أوصى به أبو الدرداء أنه يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن الجنة حق وأن النار حق وأن الله يبعث من في القبور وأنه يؤمن بالله ويكفر بالطاغوت على ذلك يحيا ويموت إن شاء الله وأوصى فيما رزقه الله بكذا وكذا وإن هذه وصيته إن لم يغيرها قبل الموت

Mas'alah: What is the ruling on giving one-third of one's wealth in charity after repentance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6654

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Restrictions on a Terminally Ill Person's Dispositions

مالك عن عثمان بن حفص بن (عمر) بن خلدة عن ابن شهاب أنه بلغه أن أبا لبابة بن عبد المنذر حين تاب الله عليه قال يا رسول الله أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأجاورك وأنخلع من مالي صدقة إلى الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم يجزيك من ذلك الثلث هكذا هذا الحديث في الموطأ عند يحيى بن يحيى وطائفة من رواته منهم ابن القاسم وروته طائفة منهم التنيسي عبد الله بن يوسف في الموطأ عن مالك أنه بلغه أن أبا لبابة حين تاب الله عليه الحديث لم يذكر عثمان بن حفص ولا ابن شهاب وليس هذا الحديث في الموطأ عند القعنبي ولا أكثر الرواة ورواه العقيلي عن يحيى بن أيوب عن ابن بكير عن مالك عن عمر بن حفص ابن عمر بن خلدة عن ابن شهاب أن أبا لبابة حين تاب الله عليه فذكر الحديث هكذا قال فيه العقيلي عن يحيى بن أيوب عن ابن بكير عمر بن حفص وأدخله في باب عمر من تاريخه الكبير وهذا غلط فاحش ولا يعرف عمر بن حفص بن خلدة في هذا الحديث ولا غيره وإنما يعرف عمر بن خلدة جد عثمان شيخ مالك على ما قدمنا ذكره فابن بكير وهم حين جعل في موضع عثمان عمر والعقيلي أيضا جهل ذلك فأدخله في باب عمر ولم يبين أمره وليس هذا الحديث عند ابن بكير في الموطأ ولا أحد من رواة الموطأ وروى ابن وهب هذا الحديث في موطئه عن يونس بن يزيد أنه أخبره عن ابن شهاب قال أخبرني بعض بين أبي السائب بن أبي لبابة أن أبا لبابة حين ارتبط فتاب الله عليه قال يا رسول الله إن من توبتي أن أهجر دار

قومي التي أصبت فيها الذنب وأجاورك وأنخلع من مالي صدقة إلى الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزي عنك الثلث فقد بان في رواية يونس عن ابن شهاب البلاغ الذي ذكره مالك عن ابن شهاب في هذا الخبر وعند ابن شهاب في نحو معنى حديث أبي لبابة هذا حديث كعب بن مالك وهو متصل صحيح ذكره ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الله بن كعب ابن مالك عن أبيه أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله أنخلع من مالي صدقة إلى الله ورسوله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك عليك بعض مالك فهو

خير لك ويحتمل أن يكون البعض في هذا الحديث هو الثلثان في حديث أبي لبابة والله أعلم وقد ذكر إبراهيم بن إسماعيل بن علية عن أبيه عن الزهري عن ابن لكعب بن مالك عن أبيه وعن ابن أبي لبابة عن أبيه ولا يتصل حديث أبي لبابة فيما علمت ولا يستند وقصته مشهورة في السير محفوظة روى عبد الرزاق ومحمد بن ثور وأبو سفيان المعمري كلهم عن معمر عن الزهري في قول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم الآية نزلت في أبي لبابة لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى بني قريظة فأشار إلى حلقه إنه الذبح فقال أبو لبابة لا والله لا أذوق طعاما ولا شرابا حتى أتوب ويتوب الله علي فمكث سبعة أيام لا يذوق فيها طعاما ولا شرابا حتى يخر مغشيا عليه ثم تاب الله عليه فقيل له يا أبا لبابة قد تيب عليك قال لا والله لا أحل نفسي حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم هو يحلني فجاء فحله بيده ثم قال له أبو لبابة يا رسول الله إن من توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأن أنخلع من مالي كله صدقة إلى الله

ورسوله فقال يجزئك الثلث أن تصدق به يا أبا لبابة وذكر ابن إسحاق هذه القصة فجودها أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق في قصة بني قريظة فذكرها بطولها وتمامها وذكر خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم مع أصحابه بعد انصراف الأحزاب عن المدينة قال وحاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسا وعشرين ليلة فذكر قول حيي بن أخطب لهم قال ثم إنهم بعثوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أبعث إلنا أبا لبابة بن عبد المنذر أخا بني عمرو بن عوف وكانوا حلفاء الأوس نستشيره في أمرنا فأرسله رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم فلما رأوه قام إليه الرجلان وجهش إليه النساء والصبيان

يبكون في وجهه فرق لهم وقالوا له يا أبا لبابة ترى أن ننزل على حكم محمد قال نعم وأشار بيده على حلقه إنه الذبح قال أبو لبابة فوالله ما زالت قدماي من مكانهما حتى عرفت أني قد خنت الله ورسوله ثم انطلق أبو لبابة على وجهه ولم يأت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ارتبط في المسجد إلى عمود من عمده وقال لا أبرح مكاني هذا حتى يتوب الله علي مما صنعت وأعاهد الله ألا أطأ بني قريظة أبدا ولا أرى في بلد خنت الله ورسوله فيه أبدا فلما بلغ رسول الله خبره وكان قد استبطأه قال أما إنه لو جاءني لاستغفرت له فأما إذ فعل ما فعل فما أنا بالذي يطلقه من مكانه حتى يتوب الله عليه قال فحدثني يزيد بن عبد الله قسيط أن توبة أبي لبابة نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت أم سلمة قالت أم سلمة فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من السحر وهو يضحك قالت فقلت له مم تضحك أضحك الله سنك قال تيب على أبي لبابة قالت فقلت أفلا أبشره يا رسول الله قال بلى إن شئت قال فقامت على باب حجرتها وذلك قبل أن يضرب عليهن الحجاب

فقالت يا أبا لبابة أبشر فقد تاب الله عليك قالت فثار الناس إليه ليطلوقه فقال لا والله حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي يطلقني فلما مر عله خارجا إلى الصبح أطلقه وذكر ابن هشام هذه القصة عن زياد عن ابن إسحاق ثم قال ابن هشام أقام أبو لبابة مرتبطا بالجذع ست ليال تأتيه امرأته في كل وقت الصلاة فتحله للصلاة ثم يعود فيرتبط بالجذع فيما حدثني بعض أهل العلم قال والآية التي نزلت في توبته وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله أن يتوب عليهم إن الله غفور رحيم ذكر سنيد قال حدثني من سمع سفيان بن عيينة يحدث عن إسماعيل بن أبي خالد قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى قال (في) قوله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم نزلت في أبي لبابة بن عبد

المنذر وذكر بقي بن مخلد قال حدثنا هناد بن السري قال حدثنا يونس قال حدثني عنبسة بن الأزهر عن سماك بن حرب عن عكرمة قال نزلت يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون في أبي لبابة أشار إلى بني قريظة حيث قالوا ننزل على حكم سعد (قال) لا تفعلوا فإنه الذبح وأمر يده على حلقه قال بقي وحدثنا إبراهيم بن محمد الشافعي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي خالد قال سمعت عبد الله بن أبي قتادة قال نزلت في ابي لبابة يا أيها الذين آمنوا لاتخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم قال سفيان هكذا قرأ

قال أبو عمر قد قرأ أمانتكم على التوحيد جماعة والصواب عندي والله أعلم في حديث سفيان بن عيينة هذا عبد الله بن أبي قتادة لا عبد الله بن أبي أوفى وإن كان إسماعيل بن أبي خالد سمع من ابن أبي أوفى واسم أبي لبابة بشير وقيل رفاعة وقد ذكرناه ونسبناه في كتابنا في الصحابة وذكر علي بن أبي طلحة عن أبي عباس في قوله وتخونوا أماناتتكم قال ما افترض عليكم من الفرائض وكذلك قال الضحاك بن مزاحم وقال يزيد بن أبي حبيب وغيره هو الإغلال بالسلاح في المغازي والبعوث حدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا أحمد بن الحسن الرازي حدثنا أحمد بن داود بن موسى المكي حدثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة وعبد الأعلى بن حماد قالا حدثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن المختار عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الزبير عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن

Mas'alah: What is the Maliki ruling on evaluating slaves for the one-third bequest in deathbed

manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7875

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Slaves and Manumission

قال إسماعيل القاضي قد ذكر غير واحد في الأحاديث المسندة أن النبي جزأهم فهذا يدل على القيمة ولو لم يذكر التجزئة في الحديث لعلم أن القيمة لا بد منها إذا كان الواجب في ذلك إخراج الثلث فإن استوى الرقيق كانوا على العدد وإن لم يستووا كانوا على القيمة على ما فسره ابن جريج وهو قول مالك

Mas'alah: What are the limits on a sick person's actions regarding bequests and gifts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7882

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Restrictions on a Terminally Ill Person's Dispositions

وفيه دليل على أن أفعال المريض كلها من عتق وهبة وعطية ووصية لا يجوز منها أكثر من الثلث وأن ما بتله في مرضه حكمه حكم الوصية وعلى ذلك جماعة فقهاء الأمصار وخالفهم في ذلك أهل الظاهر وطائفة من أهل النظر والحجة عليهم بينة بهذا الحديث

Mas'alah: What is the ruling on bequests to non-relatives in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7883

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

وفيه أيضا دليل على أن الوصية جائزة لغير الوالدين والأقربين لأن العبيد عتقهم في

المرض وصية لهم ومعلوم أنهم لم يكونوا بوالدين لمالكهم المعتق لهم ولا بأقربين له وقد مضى ذكر الوصايا ممهدا في باب نافع من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the opinion of Dawud and al-Muzani on a bequest to an heir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8335

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

وذهب داود بن علي وأبو إبراهيم المزني وطائفة إلى أنها لا تجوز وإن أجازها الورثة على عموم ظاهر السنة في ذلك

Mas'alah: What hadiths support the ruling that there is no bequest to an heir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8335

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من أخبار الآحاد أحاديث حسان في أنه لا وصية لوارث من حديث عمرو بن خارجة وأبي أمامة الباهلي وخزيمة بن ثابت ونقله أهل السير في خطبته بالوداع صلى الله عليه وسلم وهذا أشهر من أن يحتاج فيه إلى إسناد

Mas'alah: What is the hadith about no bequest to an heir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8336

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الوهاب بن نجدة قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم قال سمعت أبا أمامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله عز وجل قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث

KITAB 84

كتاب الفرائض

Kitab al–Fara'id (Inheritance)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الفرائض
The Chapter on Inheritance Shares

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about the verse of kalalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1624

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance Shares > Kalalah and Its Rulings

حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن البراء قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قول الله عز وجل يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة قال تجزيك آية الصيف يقول لأنها نزلت في الصيف قال أبو بكر بن عياض فقلت لأبي إسحاق

Mas'alah: What did Jabir ask the Prophet about distributing his wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1626

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance Shares > Kalalah and Its Rulings

وأخبرنا أحمد بن محمد وسعيد بن نصر قالا حدثنا وهب بن مسرة وقال سعيد حدثنا قاسم بن أصبغ قالا حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر سمع جابرا يقول مرضت فجاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني هو وأبو بكر وهما ماشيان فقلت يا رسول الله كيف أقضي في مالي كيف أصنع فلم يجبني حتى نزلت آية الكلالة وروى أشعث عن أبي الزبير عن جابر أنه قال اشتكيت

Mas'alah: What is another narration of Jabir's illness and the kalalah verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1627

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance Shares > Kalalah and Its Rulings

وروى هشام الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر أنه حدثه قال اشتكيت فذكر مثله إلى آخره سواء

Mas'alah: What did Umar ask about the kalalah verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1627

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance Shares > Kalalah and Its Rulings

حدثني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا إسحاق يعني ابن الطباع قال حدثنا سفيان عن عمرو عن طاوس أن عمر أمر حفصة أن تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلالة فأمهلت حتى لبس ثيابه ثم سألته فأمله عليها في كتف وقال من أمرك بهذا أعمر ما أظنه فهمها أو لم تكفه الآية التي نزلت في الصيف يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة فأتته حفصة بالكتف فجعل عمر يقرأ حتى انتهى إلى قوله يبين الله لكم أن تضلوا فقال اللهم من فهمها فإني لم أفهمها

Mas'alah: How was the kalalah verse transmitted to Hudhayfah and Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1628

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance Shares > Kalalah and Its Rulings

وروى عبد الأعلى عن محمد بن سيرين عن عبيدة قال نزلت آية الكلالة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في مسير له فالتفت فإذا هو بحذيفة إلى جنبه فلقنه إياها فنظر حذيفة فإذا عمر فلقنه إياها فلما كان في خلافة عمر ونظر في الكلالة لقي حذيفة فسأله عنها فقال حذيفة لقننيها (النبي)

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of the Prophet's property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2713

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance Shares > Inheritance of the Prophet's Property

نورث ما تركنا صدقة ثم ذكره بتمامه إلى آخره

Mas'alah: How did inheritance verses abrogate the bequest for parents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4673

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance Shares > Linguistic and Grammatical Analysis of Inheritance Verses

الله بعد هذا ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فبين سبحانه ميراث الوالدين وأقر وصية الأقربين في

ثلث مال الميت

Mas'alah: What is the story of the revelation of inheritance verses for daughters?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7993

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance Shares > Linguistic and Grammatical Analysis of Inheritance Verses

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا إسحاق بن عيسى يعني ابن الطباع قال حدثنا عمرو بن ثابت عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال سمعت جابر بن عبد الله يقول إن امرأة من الأنصار أتت النبي صلى الله عليه وسلم بابنتي سعد بن الربيع فقالت يا رسول الله سعد بن الربيع قتل يوم أحد شهيدا فأخذ عمهما كل شيء من تركته فلم يدع لهما من مال أبيهما قليلا ولا كثيرا والله ما لهما مال ولا ينكحان إلا ولهما مال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيقضي الله في ذلك ما شاء فنزلت السورة يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف

BAB 2

باب أسباب الإرث وموانعه

The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on inheriting from a mother who combs women's hair?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2489

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Conditions of Inheritance

وقال ابن سيرين لرجل سأله فقال إن أمي كانت تمشط النساء أترى لي أن آكل من مالها وأرثه عنها فقال إن كانت لا تصل فلا بأس هذا من ورع ابن سيرين رحمه الله

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of the Prophet's property in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2715

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Conditions of Inheritance

أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا أطعم الله نبيا طعمة ثم قبضه جعله للذي يقوم بعده قيل له اللام في قوله للذي ليست لام الملك وإنما هي بمعنى إلى كما قال الله عز وجل الحمد لله الذي هدانا لهذا أي هدانا إلى هذا ألا ترى إلى قوله وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم ومثله قوله عز وجل بأن ربك أوحى لها معناه أوحى إليها فكأنه قال جعله إلى الذي بعده يقوم فيه بما يجب على حسب ما قدمناه ذكره والأحاديث الصحاح ولسان العرب كل ذلك يدل على ما ذكرنا حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو عبيد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار ومعمر جميعا عن الزهري عن مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر بن الخطاب قال كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب

وكانت لرسول الله خاصة فكان ينفق على أهله نفقة سنة وما بقي جعله في الكراع والسلاح في سبيل الله وأخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا محمد بن حميد قال حدثنا جرير عن مغيرة قال لما ولي عمر بن عبد العزيز جمع بني أمية فقال لهم إن

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim inheriting from a disbeliever according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3119

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance Between Muslims and Non-Muslims

يرث المسلم وهي الحجة القاطعة الرافعة للشبهة وأما اقتصار مالك على قوله لا يرث المسلم الكافر فهذا موضع اختلف فيه السلف فكأن مالك رحمه الله قصد إلى النكتة التي للقول فيها مدخل فقطع ذلك بما رواه من صحيح الأثر فيه وذلك أن معاذ بن جبل ومعاوية وسعيد بن المسيب ويحيى بن بشر ومسروق بن الأجدع ومحمد بن الحنفية وأبا جعفر محمد بن علي وعبد الله بن نفيل وفرقة قالت بقولهم منهم إسحاق بن راهويه على اختلاف عنه في ذلك كل هؤلاء ذهبوا إلى أن المسلم يرث الكافر بقرابته وأن الكافر لا يرث المسلم وقالوا نرثهم ولا يرثوننا وننكح نساءهم ولا ينكحون نساءنا وقد روي عن عمر بن الخطاب مثل ذلك من حديث الثوري عن حماد عن إبراهيم أن عمر قال أهل الشرك نرثهم ولا يرثوننا وقد روي عن عمر بن الخطاب مثل قول الجمهور لا نرثهم ولا يرثوننا ذكر مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قال لا نرث أهل الملل ولا يرثوننا وقوله في عمة

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of a non-Muslim relative by a Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3120

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance Between Muslims and Non-Muslims

الأشعث بن قيس يرثها أهل دينها مشهور فيه أيضا رواه ابن جريج ومالك وابن عيينة وغيرهم عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن محمد بن الأشعث ورواه ابن جريج أيضا عن ميمون بن مهران عن العرس بن قيس عن عمر بن الخطاب في عمة الأشعث بن قيس يرثها أهل دينها

Mas'alah: What is the evidence that a Muslim does not inherit from a disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3120

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Difference of Religion

والحجة فيما تنازع فيه المسلمون كتاب الله فإن لم يوجد فيه بيان ذلك فسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يرث المسلم الكافر من نقل الأئمة الحفاظ الثقات فكل من خالف ذلك محجوج به

Mas'alah: What is the consensus on a Muslim inheriting from a disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3120

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Difference of Religion

والذي عليه سائر الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار مثل مالك والليث والثوري والأوزاعي وأبي حنيفة والشافعي وسائر من تكلم في الفقه من أهل الحديث أن المسلم لا يرث الكافر كما أن الكافر لا يرث المسلم اتباعا لهذا الحديث وأخذا به وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the author's focus regarding the apostate's inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3121

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Converts and Apostates

قال أبو عمر ليس هذا موضع ذكر الحكم في مال المرتد وغرضنا القول في ميراثه فقط

Mas'alah: What is Abu Hanifah's argument for Muslim relatives inheriting from an apostate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3121

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Converts and Apostates

وحجة أبي حنيفة ومن قال بقوله في أنه يرثه ورثته المسلمون لأن قرابة المرتد من المسلمين قد جمعوا سببين القرابة والإسلام وسائر المسلمين انفردوا بالإسلام والأصل في المواريث أن من أدلى بسببين كان أولى بالميراث

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of an apostate's property according to Ali?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3122

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Converts and Apostates

وقد روي عن علي في غير المستورد مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on inheritance between a Muslim and a non-Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3125

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance Between Muslims and Non-Muslims

وفي معنى حديثنا هذا ميراث الكافر من الكافر وقد اختلف العلماء في توريث اليهودي من النصراني ومن المجوسي على قولين فقالت طائفة الكفر كله ملة واحدة وجائز أن يرث الكافر الكافر كان على شريعته أو لم يكن لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما منع من ميراث المسلم الكافر ولم

يمنع ميراث الكافر الكافر وتأول من قال هذا القول في قوله صلى الله عليه وسلم لا يتوارث أهل ملتين شتى قال الكفر كله ملة والإسلام ملة وممن قال هذا القول الثوري والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم وابن شبرمة وأكثر الكوفيين وهو قول إبراهيم وقال يحيى بن آدم الإسلام ملة واليهودي والنصراني والمجوسي والصابئ وعبدة النيران وعبدة الأوثان كل ذلك ملة واحدة يعني في قول أكثر أهل الكوفة واختلف فيه عن الثوري وقال آخرون لا يجوز أن يرث اليهودي النصراني ولا

النصراني اليهودي ولا المجوسي واحدا منهما لقوله صلى الله عليه وسلم لا يتوارث أهل ملتين شتى وممن قال هذا مالك وأصحابه وفقهاء البصريين وطائفة من أهل الحديث وهو قول ابن شهاب وربيعة والحسن وشريك ورواته عن الثوري قالوا الكفر كله ملل مفترقة لا يرث أهل ملة أهل ملة أخرى وقال شريح وابن أبي ليلى الكفر ثلاث ملل فاليهود ملة والنصارى ملة وسائر ملل الكفر من المجوس وغيرهم ملة واحدة لنهم لا كتاب لهم

Mas'alah: What is the ruling on inheritance between a dhimmi and a harbi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3127

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Non-Muslims Among Themselves

قال أبو عمر إن توفي النصراني الذمي وترك ابنين أحدهما حربي والآخر ذمي فإن الشافعي قال المال بينهما بنصفين وكذلك لو كان الميت حربيا وترك ابنين أحدهما حربي والآخر ذمي وقال أبو حنيفة وأصحابه وبعض أصحاب مالك إن كان ذميا ورثه الذمي دون الحربي وإن كان حربيا ورثه الحربي دون الذمي

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim inheriting from a non-Muslim relative?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4639

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance Between Muslims and Non-Muslims

أخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا أبو سعيد بن الأعرابي قال حدثنا سعدان بن نصر قال حدثنا سفيان عن أيوب عن عكرمة أن صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لأخ لها يهودي أسلم ترثني فسمع ذلك قومه فقالوا أتبيع دينك بالدنيا فأبى أن يسلم فأوصت له بالثلث وحدثنا محمد قال حدثنا ابن الأعرابي قال حدثنا سعدان قال حدثنا عن هشام بن عروة عن فاطمة ابنة المنذر عن جدتها أسماء بنت أبي بكر قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت أتتني أمي وهي راغبة فأعطيها قال نعم فصليها وروى حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أن أسماء بنت أبي بكر قال قدمت علي أمي في عهد قريش ومدتهم التي كانت بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي مشركة وهي راغبة فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلها قال صليها

Mas'alah: What is the ruling on a disbeliever inheriting from a Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5477

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance Between Muslims and Non-Muslims

وأجمع علماء المسلمين أن الكافر لا يرث المسلم

Mas'alah: What is the ruling on a sinner who dies persisting in sin inheriting and being buried in Muslim cemeteries?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5477

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of

Inheritance > Inheritance of the Zindiq

وأجمعوا أن المذنب وإن مات مصرا يرثه ورثته ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين

Mas'alah: What is the ruling on the intentional killer being prevented from inheritance in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7897

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وأما منع القاتل عمدا من الميراث فإنها عقوبة لاستعجاله إياه من غير وجهه والمخطيء عند مالك ليس كذلك لأنه لم يقصد إلى القتل وقد قال الله عز وجل ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة فجعل ذلك كله كفارة ومن كفر عنه قالوا فلا عقوبة

Mas'alah: Why does the unintentional killer inherit from the estate but not from the blood money in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7898

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

عليه والله أعلم فلهذا لم يمنع عند مالك وجماعة معه الميراث إلا أنه لا يرث من الدية عندهم لأنها محمولة عنه ويستحيل أن تحمل عنه إليه

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the intentional killer not inheriting anything?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7898

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وأجمع العلماء على أن القاتل عمدا لا يرث شيئا من مال المقتول ولا من ديته روي عن عمر وعلي أن القاتل عمدا لا خطأ لا يرث من المال ولا من الدية شيئا ولا مخالف لهما من الصحابة

Mas'alah: What is the disagreement among scholars regarding the unintentional killer's inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7898

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

واختلفوا في قاتل الخطأ فقالت طائفة من أهل العلم يرث قاتل الخطأ من المال ولا يرث من الدية وإلى هذا ذهب مالك وقال آخرون لا يرث قاتل الخطأ من المال ولا من الدية كما لا يرث قاتل العمد لأن الحديث عام في كل قاتل وإلى هذا ذهب الشافعي وأبو حنيفة ومعنى هذا عند جماعة من أهل النظر عقوبة لئلا يتطرق إلى الميراث بالقتل

Mas'alah: What is the ruling on a father who kills his son inheriting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7899

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of

Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وروى أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن قتادة رجلا من بني مدلج قتل ابنه فأخذ عمر منه مائة من الإبل وقال أين أخو المقتول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لقاتل ميراث

Mas'alah: What did the Prophet say about a killer not inheriting from blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7899

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن أسد حدثنا الحياش محمد بن محمد حدثنا أبو غسان مالك بن يحيى حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لقاتل شيء قال يزيد بن هارون وأخبرنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى أن لا يرث قاتل عمدا من الدية شيئا

Mas'alah: What is the hadith that the killer does not inherit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7899

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

رواه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي

هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال القاتل لا يرث

Mas'alah: What is the hadith that a killer has no inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7899

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وروى أحمد بن حنبل قال حدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثني أبي عن ابن إسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي نجيح وعمرو بن شعيب كلاهما حدثني عن مجاهد أن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لقاتل شيء

Mas'alah: What is the hadith that a killer does not inherit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7899

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

قال أحمد وحدثنا عبد الرزاق عن معمر عن رجل سمع عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فإنه لا

Mas'alah: What is the ruling on a killer inheriting from the victim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7900

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

يرثه وإن لم يكن له وارث غيره وإن كان والده أو ولده وليس لقاتل ميراث

Mas'alah: What did Umar say about a killer inheriting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7900

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وروى أبو بكر بن عياش عن مطرف عن الشعبي قال قال عمر لا يرث قاتل خطأ ولا عمد

Mas'alah: What did Ali say about a killer inheriting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7900

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وروى وكيع عن الحسن بن صالح عن ليث عن أبي عمرو العبدي عن علي قال لا يرث القاتل من المال ولا من الدية شيئا

Mas'alah: What is the ruling on a killer inheriting from intentional and accidental homicide?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7900

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وروى الشعبي عن علي وعبد الله وزيد قالوا لا يرث قاتل عمدا ولا خطأ شيئا وابن أبي ليلى عن علي مثله ومجاهد عن عمر مثله وبهذا قال مجاهد وطاوس وجابر بن زيد وشريح وإبراهيم وعروة والحكم بن عتيبة وسفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي وزفر وشريك والحسن بن صالح ووكيع ويحيى بن

Mas'alah: What is the ruling on a killer inheriting from wealth and blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7901

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

آدم كل هؤلاء يقول لا يرث قاتل عمدا ولا خطأ من المال ولا من الدية شيئا

Mas'alah: Does a killer inherit from wealth and blood money according to some scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7901

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وقالت طائفة من البصريين يرث من ماله وديته جميعا وروي عن مجاهد أن قاتل الخطأ يرث من المال دون الدية

BAB 3

باب أصحاب الفروض
The Chapter on Fixed–Share Heirs

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the number of grandmothers who inherit according to various scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3639

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Fixed-Share Heirs > Inheritance of Grandmothers

وكذلك روى أبو ثور عن الشافعي وهو قول أبي بكر بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار وابن شهاب وطلحة بن عبد الله بن عوف وربيعة وابن هرمز وابن أبي ذؤيب وهو معنى قول سعد بن أبي وقاص وذلك أنه كان يوتر بركعة فعابه ابن مسعود فقال أتعيبني أن أوتر بركعة وأنت تورث ثلاث جدات

BAB 10

باب ميراث الجد والإخوة

The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the error in including the brother in the definition of kalalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1624

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Distinction Between Grandfather and Siblings in Other Rulings

فذكر الأخ في ذلك غلط لا وجه له ولم يذكره في شرط الكلالة غيره إلا أن لقوله وجها ضعيفا يخرج على معنى من معاني توريث الجد مع الإخوة وهو مع ذلك بعيد في تأويل قول الله تعالى في الكلالة وسنبين خطأ قوله ذلك في هذا الباب بعد ذكر الآثار المرفوعة وأقاويل الصحابة فيه إن شاء الله

Mas'alah: What did Umar say about the grandfather, kalalah, and usury?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1632

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Distinction Between Grandfather and Siblings in Other Rulings

وأخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الديبلي قال حدثنا محمد بن علي بن زيد قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا أبو حيان التيمي عن الشعبي عن ابن عمر قال سمعت عمر يقول على منبر المدينة وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد إلينا عهدا ننتهي إليه في الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا وذكر حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن أبي رافع عن عمر أنه قال لابن عباس وسعيد بن زيد وابن عمر حين طعن اعلموا أنه من أدرك وفاتي من سبي العرب من مال الله فهو حر واعلموا أني لم أقل في الكلالة شيئا واعلموا أني لم أستخلف أحدا وذكر عبد الرزاق عن ابن

عيينة عن عاصم بن سليمان عن الشعبي قال كان عمر يقول الكلالة من لا ولد له فلما طعن قال إني لأستحيي من الله أن أخالف أبا بكر أرى الكلالة ما عدا الولد

Mas'alah: What does the Quran say about inheritance for siblings in cases of kalalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1636

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Distinction Between Grandfather and Siblings in Other Rulings

قال أبو عمر ذكر الله عز وجل في كتابه الكلالة في موضعين ولم يذكر في كلا الموضعين وارثا غير الإخوة فأما الآية التي في صدر سورة النساء قوله وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث فقد أجمع العلماء أن الإخوة في هذه الآية عني بهم الإخوة للأم ولا خلاف بين أهل العلم أن الإخوة للأب والأم أو للأب ليس ميراثهم هكذا وقد روي عن بعض الصحابة أنه كان يقرأ وله أخ أو أخت من أم فدل هذا مع ما ذكرنا من إجماعهم على أن المراد في هذه الآية الإخوة للأم خاصة أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال أخبرنا إبراهيم بن عبد الله قال أخبرنا هشيم قال أخبرنا يعلى بن عطاء عن القاسم بن ربيعة بن قائف قال سمعت سعدا يقرأ وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت من أمه ورواه شعبة عن يعلى بن

عطاء مثله بإسناده سواء

Mas'alah: What is the ruling on the grandfather's inheritance in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3641

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Conditions of the Grandfather's Inheritance

قال أبو عمر أما قول ابن عباس في الجد أنه كالأب عند عدم الأب فعليه أكثر أهل العلم وروي ذلك عن أبي بكر الصديق وأبي الدرداء ومعاذ بن جبل وأبي موسى الأشعري وعائشة وابن الزبير وبه قال شريح والحسن وعبد الله بن عقبة وجابر بن زيد وفقهاء البصرة عثمان البني وغيره وهو قول أبي حنيفة وأبي ثور والمزني وإسحق بن راهويه والطبري وداود ونعيم بن حماد

Mas'alah: What is the ruling on the grandfather's inheritance in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3641

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Conditions of the Grandfather's Inheritance

واختلف في الجد عن عمر اختلافا كثيرا وروي عنه أنه قال احفظوا عني ثلاثا لم أقل في الجد شيئا ولم أقل في الكلالة شيئا ولم أستخلف أحدا وروي عن زيد بن ثابت أنه قال أدركت الخليفتين يعني عمر وعثمان يقولان في الجد بقولي وهذا أصح عنه وأهل المدينة يروون عن عمر أنه كان يقول في الجد بقول زيد بن ثابت إلا في الأكدرية

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of the grandfather alongside siblings in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3642

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Grandfather's Share with Siblings

وروى أهل العراق عنه أنه كان يقاسم الجد بالإخوة إلى السدس ثم يقاسم بينهم إلى الثلث وروي عن عثمان أنه جعل الجد أبا وروي عنه أنه قال فيه بقول زيد إلا في الخرقاء وأما علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت فإنهم يقاسمون الجد بالإخوة وإن كانوا قد اختلفوا في كيفية مقاسمة الجد الأخوة فإنهم مجمعون على أن لاجد ليس بأب ولا يحجب به الإخوة وليس هذا موضع ذكر أقاويلهم في الجد وقال كقول زيد في الجد مالك والأوزاعي والثوري والشافعي وأحمد بن حنبل وأبو عبيد وأبو يوسف ومحمد بن الحسن وقد روي عن محمد بن الحسن أنه وقف في آخر عمره في الجد فلم يقل فيه بقول أحد وقال بقوله في الجد عبيدة السلماني والمغيرة صاحب إبراهيم وابن أبي ليلى والحسن بن صالح وهشيم ولا أعلم أحدا من الفقهاء قال بقول ابن مسعود في الجد وقد اختلف عن ابن مسعود في مسائل من مسائل الجد وأما قول ابن عباس في الجدة أنها أم عند عدم الأم فلم يتابعه عليه أحد وهو شاذ لا يلتفت إليه ولا يصح عنه ذكر عبد الرزاق عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال جاءت جدات إلى أبي بكر الصديق

Mas'alah: What is the ruling on sa'ibah inheritance according to Ibn Mas'ud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 815

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

قال أبو عمر وهذا إن صح لم يكن فيه حجة لأن ابن مسعود قال هو لك ولم يقل لجماعة المسلمين وإنما جعله في بيت المال لأن ذلك حكم كل مال يدفعه ربه عن نفسه إلى غير مالك معين

Mas'alah: How did Abu Bakr distribute the inheritance of Salim, the freed slave of Abu Hudhayfah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 817

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

وقال الشعبي ترك سالم مولى أبي حذيفة ابنته ومولاته ليلى بنت يعار امرأة أبي حذيفة بن عتبة فورث أبو بكر البنت الصنف وعرض الباقي على مولاته فقالت لا أرجع في شيء من أمر سالم إني جعلته لله فجعل أبو بكر رضي الله عنه النصف الباقي في سبيل الله وهذا أولى من رواية من روى أن عمر حكم بذلك إلا بما وجهنا من أمر أبي بكر له بذلك والله أعلم

Mas'alah: What did Malik rule regarding a man holding money of a deceased convert?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 820

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

قال أشهب عن مالك جاء رجل من أهل مصر ذكر أن في يده ألف دينار من مال رجل هلك وقد أسلم على يديه فقيل له ليس لك هذا فلا أراه إلا ردها قال أشهب الرجل الذي جاء هو موسى بن علي بن رباح

Mas'alah: What did Rabi'ah rule regarding inheritance for one who converts at the hands of a Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 820

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

وقال ربيعة بن أبي عبد الرحمن إذا أسلم كافر على يد رجل مسلم بأرض العدو أو بأرض المسلمين فميراثه للذي أسم على يديه

Mas'alah: How did Umar ibn Abd al-Aziz rule on inheritance for one who embraced Islam at the hands of another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 823

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

فحدث به ابن موهب عمر بن عبد العزيز فشهدته قضى بذلك في رجل أسلم على يدي رجل مسلم فمات وترك مالا وابنة فقسم ماله بينه وبين ابنته فأعطى الابن النصف وأعطى الذي أسلم على يديه النصف

Mas'alah: What is the ruling on inheritance based on doubt about life or death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1465

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Missing and Unknown Death Order

ولا خلاف علمته بين علماء أهل المدينة وسائر فقهاء الأمصار أن أحدا لا يرث أحدا بالشك في حياته وموته

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of the kalalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1619

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

حديث ثان وأربعون لزيد بن أسلم منقطع في رواية يحيى وهو مسند صحيح من رواية القعنبي وغيره مالك عن زيد ين أسلم أن عمر بن الخطاب سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلالة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكفيك من ذلك الآية التي نزلت في الصيف في سورة النساء هكذا رواه يحيى مرسلا وتابعه أكثر الرواة على إرساله ووصله القعنبي وابن القاسم على اختلاف عنه فقالا فيه عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب

Mas'alah: What is the linguistic meaning of kalalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1621

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

واختلف الناس في معنى الكلالة فأما أهل اللغة فقال ابن الأنباري وغيره قوله كلالة هو أن يموت الرجل ولا ولد له ولا والد قالوا وقيل هي مصدر من تكلله النسب أي أحاط به ومنه سمي الإكليل وهو منزلة من منازل القمر لإحاطتها بالقمر إذا احتل بها ومنه الإكليل وهو التاج والعصابة المحيطة بالرأس سمي بذلك لإحاطته بالرأس فجرى لفظ الكلالة مجرى الشجاعة والسماحة والأب والابن طرفا الرجل فإذا ذهبا تكلله النسب أي أحاط به ومنه قيل روضة مكللة إذا حفت بالنور وقال بعضهم هي اسم للمصيبة في تكلل النسب وأنشدوا

مسكنه روضة مكللة ... عم بها الأيهقان والذرق ... يعني نبتين وقال الخليل كل الرجل كلالة إذا لم يكن له ولد وكلل إذا ذهب وروضة مكللة بالنور أي محفوفة به وذكر أبو حاتم والأثرم عن أبي عبيدة قال الكلالة كل من لم يرثه أب أو ابن أو أخ فهو عند العرب كلالة يورث كلالة مصدر من تكلله النسب أي أحاط به وتعطف عليه قال أبو عبيدة ومن قرأ يورث كلالة فهم العصبة الرجال الورثة وذكر إسماعيل القاضي كلام أبي عبيدة هذا إلى آخره ثم قال ويشبه أن تكون اللغة تحتمل هذا كله يعني ما ذكره عن العلماء من قولهم الكلالة من لا ولد له ولا والد إلى سائر ما ذكر مما سنذكر أكثره في هذا الباب ثم قال إسماعيل فأريد بالآية التي في أول سورة النساء من لا أب له ولا جد وأريد بالآية التي في آخر سورة النساء من لا ولد له وإنما أوجب قول من قال في الكلالة في أول

سورة النساء أنه من لا ولد له ولا والد لأن الجد في هذا الموضع يمنع الإخوة للأم كما منعهم الأب ولم يوجب هذا أن الجد يقوم مقام الأب مع الإخوة من الأب لأن البنت قد منعت الإخوة من الأم كما منعهم الأب والجد لا يقوم مقام الأب مع الإخوة من الأب وقد يقوم الوارث مقام الوارث في منع بعض الوارثين ولا يقوم مقامه في منع كل ما يمنعه الآخر

Mas'alah: What is Malik's definition of kalalah regarding inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1623

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

قال وحدثنا أبو المصعب قال قال مالك كل من ترك ولدا ذكرا أو ابن ابن ذكر فإنه لم يورث كلالة وإن ترك ابنة أو ابنتين فإن البنتين ليستا بكلالة والذي ورث معهما كلالة

Mas'alah: What is the scholarly definition of kalalah in inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1623

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

قال أبو عمر الكلالة في هذاالموضع عند العلماء بلسان العرب ومعاني كتاب الله تعالى هم المتكللون من الورثة برحم الميت ممن لم يلد الميت ولا ولده الميت وذلك أنهم حوالي الميت وليسوا بآبائه ولا بأبنائه الذين خرج منهم وخرجوا منه فهم الإخوة للأب والأم وللأم ثم بعدهم سائر العصبة يجرون مجراهم ولذلك قال العلماء الكلالة من لا ولد له ولا والد وأما ذكر أبي عبيدة الأخ هاهنا مع الأب والابن في شرط الكلالة حيث قال هو كل من لم يرثه أب ولا ابن ولا أخ

Mas'alah: What is the definition of kalalah as one who dies without child or parent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1625

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

هو الرجل يموت ولا يدع ولدا ولا والدا قال كذلك ظن الناس

Mas'alah: What is the last revealed verse about kalalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1625

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام الخشني قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت البراء يقول آخر آية نزلت آية الكلالة وآخر سورة نزلت سورة براة!

Mas'alah: What is the story of Jabir and the revelation of inheritance verses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1626

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت محمد بن المنكدر يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا مريض فتوضأ فصبه علي فقلت إنه لا يرثني إلا كلالة فنزلت آية الفرائض

Mas'alah: Why was Jabir considered a kalalah at the time of revelation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1626

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Special Cases (al-Masail al-Mashhura)

قال أبو عمر قالوا ولم يكن لجابر يومئذ ولد ولا والد لأن والده قتل يوم أحد ونزلت

آية الكلالة بعد ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say to Jabir about his sisters' inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1627

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وعندي سبع أخوات لي فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا جابر لا أراك ميتا من وجعك هذا فإن الله قد أنزل وبين لأخواتك فجعل لهن الثلثين فكان جابر يقول في نزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة

Mas'alah: What did Umar say about the importance of the kalalah ruling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1631

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Special Cases (al-Masail al-Mashhura)

وعن شريك أيضا عن مجالد عن عامر الشعبي قالا كان عمر بن الخطاب يرى الرأي فينزل به القرآن حدثني عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة اليعمري أن عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة فقال إني لا أدع بعدي شيئا أهم من الكلالة وما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما راجعته في الكلالة وما أغلظ لي في شيء منذ صاحبته ما أغلظ لي في الكلالة حتى طعن بأصبعه في صدري وقال يا عمر أما تكفيك آية الصيف التي أنزلت في سورة النساء وذكر عبد الرزاق عن ابن

جريج وابن عيينة عن عمرو بن دينار عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة قال قال عمر لأن أكون سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ثلاث أحب إلي من كذا عن الكلالة وذكر باقي الحديث

Mas'alah: What is the definition of kalalah according to the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1633

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Special Cases (al-Masail al-Mashhura)

والوالد وروى عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن سليمان بن عبيد السلولي عن ابن عباس قال الكلالة ما خلا الولد والوالد وروى عن ابن المديني وغيره عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال أخبرني الحسن بن محمد قال سألت ابن عباس عن الكلالة فقال ما عدا الولد والوالد قلت إن الله يقول إن امرؤ هلك ليس له ولد فغضب وانتهرني وروى يزيد بن هارون قال أخبرنا عاصم الأحول عن الشعبي قال سئل أبو بكر عن الكلالة فقال إني سأقول فيها برأيي فإن يكن صوابا فمن الله وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان أراها ما خلا الولد والوالد فلما استخلف عمر قال إني لأستحيي من الله أن أرد شيئا قاله أبو بكر وروى سفيان عن عمرو بن مرة عن مرة قال قال عمر وعبد الله ثلاث لأن يكون النبي صلى الله عليه وسلم بينهن لنا أحب إلينا من الدنيا وما فيها الكلالة والخلافة والربا (رواه وكيع عن سفيان بإسناده ولم يذكر فيه عبد الله)

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا سفيان عن عاصم الأحول عن الشعبي أن أبا

بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما قالا الكلالة من لا ولد له ولا والد وذكر يحيى بن آدم عن شريك وزهير وأبي الأحوص عن أبي إسحاق عن سليمان بن عبد قال ما رأيتهم إلا وقد تواطئوا وأجمعوا على أن الكلالة من مات وليس له ولد ولا والد قال يحيى وحدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبي قال الكلالة ما كان سوى الولد والوالد من الورثة إخوة وغيرهم من العصبة كذلك قال علي وابن مسعود وزيد بن ثابت وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقتادة عن أبي إسحاق عن عمرو بن شرحبيل قالوا الكلالة من ليس له ولد ولا والد وذكر ابن أبي حاتم عن موسى بن الأهوازي عن أبي هشام الرفاعي قال سمعت يحيى بن آدم يقول قد اختلفوا في الكلالة وصار المجتمع عليه ما خلا الولد والوالد

Mas'alah: What is Malik's interpretation of kalalah in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1635

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Special Cases (al-Masail al-Mashhura)

قال أبو عمر قد فسر مالك الكلالة في موطئه تفسيرا حسنا فقال الأمر المجتمع عليه الذي لا خلاف فيه والذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا أن الكلالة على وجهين أما الآية التي في سورة النساء التي قال الله عز وجل فيها وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث فهذه (الكلالة) التي لا يرث الإخوة للأم فيها حتى لا يكون ولد ولا والد قال مالك وأما الآية التي في آخر سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وإن كانوا إخوة رجالا ونساء فللذكر

مثل حظ الأنثيين يبين الله لكم أن تضلوا والله بكل شيء عليم قال فهذه (الكلالة) التي يكون فيها الإخوة عصبة إذا لم يكن ولد فيرثون مع الجد في الكلالة قال والجد يرث مع الإخوة لأنه أولى بالميراث منهم وذلك أنه يرث مع ذكور بني المتوفى السدس ولا يرث الإخوة معهم شيئا قال وكيف لا يأخذ مع الإخوة وهو يحجب بنى الأم عن الميراث وبنو الأم يأخذون مع الأخوة الثلث

Mas'alah: What is the ruling on inheritance for siblings from the father and mother in kalalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1637

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Siblings and Half-Siblings

وأما الآية التي في آخر سورة النساء قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة الآية إلى قوله وإن كانوا إخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين فلم يختلف علماء المسلمين قديما وحديثا أن ميراث الإخوة للأم ليس هكذا فدل إجماعهم على أن الإخوة المذكورين في هذه الآية هم إخوة المتوفى لأبيه وأمه أو لأبيه ودلت الآيتان جميعا أن الإخوة كلهم كلالة وأنهم إذا ورثوا المتوفى فإنه يورث كلالة وهذا ما لا خلاف فيه ولهذا والله أعلم قال من قال من الصحابة أن من وراثة من عدا الوالد والولد كلالة (لأن الإخوة إذا كانوا كلالة كان من هو أبعد منهم أولى أن يسمى كلالة)

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the definition of kalalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1637

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Special Cases (al-Masail al-Mashhura)

وقد اختلف الناس في المسمى بالكلالة أهو الميت الذي لا ولد له ولا والد أم ورثته فقال أكثر المدنيين والكوفيين الكلالة الورثة الذين لا ولد فيهم ولا والد وقال البصريون الكلالة الميت الذي لا ولد له ولا والد وروي ذلك عن ابن عباس وقال أبو زيد الكلالة الميت الذي لا ولد له

ولا والد والحي الذي ليس بولد الميت ولا والد وهو يرثه هذا يورث بالكلالة وهذا يرث بالكلالة وروي عن عمر بن الخطاب روايتان إحداهما أن الكلالة من لا ولد له ولا والد والأخرى من لا ولد له خاصة وقد ذكرنا ذلك وروي عن عطاء قول شاذ قال إن الكلالة المال وقد قرأ بعض الكوفيين يورث كلالة بكسر الراء وتشديدها وقرأ الحسن وأيوب يورث بكسر الراء وتخفيفها على اختلاف عنهما وعلى هاتين الروايتين لا تكون الكلالة إلا الورثة والمال كذلك حكى أصحاب المعاني فمن قرأ يورث بفتح الراء قال هو الميت يورث كلالة وجعل نصب الكلالة على المصدر كما تقدم لأبي عبيد وغيره ومن قرأ يورث كلالة بكسر الراء جعل الكلالة الورثة ومن حجة من قال بهذا القول مع هذه القراءة حديث جابر الذي تقدم ذكره قوله لا يرثني إلا كلالة

Mas'alah: What is al-Tabari's view on the meaning of kalalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1639

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Special Cases (al-Masail al-Mashhura)

وقال الطبري الصواب أن الكلالة هم الذي يرثون الميت من عدا ولده ووالده لصحة حديث جابر أنه قال قلت يا رسول الله إنما يرثني كلالة وقد روي عن سعد بن أبي

وقاص في حديث الوصية بالثلث نحو هذا اللفظ ولا يصح وقرأ جمهور القراء يورث بفتح الراء والله الموفق للصواب

Mas'alah: What are the rulings on inheritance and funeral prayer for a newborn who does not cry?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2273]()

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Hermaphrodite and Foundling

وقد اختلف الفقهاء في المولود لا يستهل صارخا إلا أنه تحرك حين سقط من بطن أمه وعطس ونحو ذلك ولم ينطق ولا صرخ مستهلا فقال بعضهم لا يصلى عليه ولا يرث ولا يورث إلا أن يستهل صارخا وممن قال ذلك مالك وأصحابه وقال آخرون كل ما عرفت به حياته فهو كالاستهلال والصراخ ويورث ويرث ويصلى عليه إذا استوقنت حياته بأي شيء صحت من ذلك كله وهو قول الشافعي والكوفي وأصحابهم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's inheritance being charity?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2696]()

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

حديث ثامن لابن شهاب عن عروة مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أردن أن يبعثن عثمان بن عفان إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنهما فيسألنه ميراثهن من النبي صلى الله عليه وسلم فقالت لهن

عائشة أليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا (فهو) صدقة هكذا روى هذا الحديث مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعله عن عائشة عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم وكل أصحاب مالك رووه عنه كذلك إلا إسحاق بن محمد الفوري فإنه قال فيه عن أبي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم والصواب عن مالك ما في الموطأ عن

عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد تابعه على ذلك يونس بن يزيد فجعله أيضا عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم كرواية مالك سواء إلا أن في رواية مالك أردن أن يبعثن وفي رواية يونس قالت أرسل إلى أبي بكر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألنه ميراثهن ما أفاء الله على رسوله قالت عائشة حتى كنت أنا التي أردهن عن ذلك فقلت لهن ألا تتقين الله ألم تسمعن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ما تركنا صدقة إنما يأكل آل محمد في هذا المال هذا (لفظ) يونس رواه ابن وهب عن يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت أرسل وساق الحديث ورواه مع معمر وعبيد الله بن عمر وعقيل وأسامة بن زيد كلهم عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة عن أبي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث لأبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم صحيح أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا صفوان بن عيسى قال حدثنا أسامة عن الزهري عن عروة عن عائشة عن أبي بكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة وأخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن

الفضل بن العباس قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا عمرو بن مالك قال حدثنا

سفيان بن عيينة عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة عن أبي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة وأخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة عن عبيد الله بن عمر (عن الزهري) عن عروة عن عائشة عن أبي بكر قال سمعت رسول الله يقول لا نورث ما تركنا صدقة وحدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قال حدثنا محمد بن أحمد بن تميم قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا سحنون قال حدثنا ابن وهب قال حدثني الليث بن سعد عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا المطلب بن شعيب قال حدثني عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال أخبرني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني (عروة بن الزبير) عن عائشة أنها أخبرته أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وخمس خيبر فقال أبو بكر لها أن رسول الله

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's inheritance and the actions of Abu Bakr regarding his estate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2699

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة إنما يأكل آل محمد في هذا المال وإني والله لا أغير شيئا من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليها في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم (ولأعملن فيها بما عمل به رسول الله

صلى الله عليه وسلم) ففي رواية عقيل هذه أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها وفي رواية مالك ويونس إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فعلن ذلك والقلب إلى رواية مالك أميل لأنه أثبت في الزهري وقد تابعه يونس وإن كان عقيل قد جود هذا الحديث وسؤال فاطمة أبا بكر ذلك مشهور معلوم من غير هذا الحديث وغير نكير أن يكن كلهن يسألن ذلك ولم يكن عندهن علم من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فلما أعلمهن أبو بكر سكتن وسلمن وهذا مما أخبرتك أن هذا من علم الخاصة لا ينكر جهل مثله من أخبار الآحاد على أحد ألا ترين أن عمر بن الخطاب (قد جهل) من هذا الباب ما علمه حمل ابن مالك بن النابغة رجل من الأعراب من هذيل في دية الجنين (وجهل) من ذلك أيضا ما

Mas'alah: What does the author discuss about an alternative chain for the hadith of inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2701

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

وفي هذا الحديث عند مالك إسناد آخر عن ابن شهاب عن مالك بن أوس عن عمر بن الخطاب عن أبي بكر الصديق وليس في الموطأ بهذا الإسناد وهو مأخوذ من حديثه الطويل حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو محمد بكر بن عبد الرحمن بن عبد الله الخلال حدثنا أحمد بن داود بن سفيان المكي حدثنا عمرو بن مرزوق حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر بن الخطاب قال قال أبو بكر الصديق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة هكذا

Mas'alah: What did Umar say about the inheritance of the Prophet's property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2708

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

يكاد أن يتلاحيان فقال مه مه لا تفعلا قد علمت ما تقول يا عباس تقول ابن أخي ولي شطر المال وقد علمت ما تقول يا علي تقول ابنته امرأتي ولها شطر المال وهذا ما كان في يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رأينا ما كان يصنع فيه وقال عمر حدثني أبو بكر وأحلف بالله إنه لصادق أن نبي الله صلى الله عليه وسلم (قال لا يموت نبي حتى يؤمه بعض أمته وحدثني أبو بكر وأحلف بالله إنه لصادق (3)) أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال إن النبي صلى الله عليه وسلم لا يورث إنما ميراثه في سبيل الله وفي فقراء المسلمين هذا ما كان في يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رأينا كيف كان يصنع فيه فوليه أبو بكر فأحلف بالله لقد كان يعمل فيه بما كان يعمل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ووليته بعده وأحلف بالله لقد جهدت أن أعمل فيه بما عمل فيه أبو بكر وما عمل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن شئتما وطابت نفس أحدكما للآخر دفعته إليه على أن يعطيني ليعملن فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فخلوا أخذ علي بيد العباس فخلا به فجاء عباس فقال قد طابت نفسي لابن أخي فدفعه إليه فلما كان الحول جاءا على مثل حالهما الأخرى مرتفعة أصواتهما فقال عمر إنكما أتيتماني عام أول فقلتما

كذا وكذا وعدد عليهما كل شيء قاله لهما في ذلك اليوم فأمرتكما أن تطيب نفس أحدكما للآخر فأدفعه إليه فخلوتما فأتيتني يا عباس قد طابت نفسك لعلي فجئتما إلي الآن وأدرك ما أدرك الناس فجئتما إلي لترداه إلي فلا والله أجعله في عنقي حتى

أجتمع أنا وأنتما عند الله)

Mas'alah: Did Abu Bakr deny Fatima her inheritance and how did he treat public funds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2718

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

لبنيه ولا لأحد من عشيرته بشيء وإنما أجراه مجرى الصدقة أليس يستحيل في العقول أن يمنع فاطمة ويرده على سائر المسلمين وقد أمر بنيه أن يردوا ما زاد في ماله منذ ولي على المسلمين وقال إنما كان لنا من أموالهم ما أكلنا (من طعامهم ولبسنا على ظهورنا من ثيابهم وروى أبو ضمرة أنس بن عياض عن عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أن أبا بكر لما حضرته الوفاة قال لعائشة ليس عند آل أبي بكر من هذا المال شيء إلا هذه اللقمة والغلام الصيقل كان يعمل سيوف المسلمين ويخدمنا فإذا مت فادفعيه إلى عمر فلما مات دفعته إلى عمر فقال عمر (رحمه الله) رحم الله أبا بكر لقد أتعب من بعده فإن قيل فكيف سكن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته في مساكنهن اللاتي تركن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها إن كن لم يرثنه وكيف لم يخرجن عنها قيل إنما تركن في المساكن التي كن يسكنها في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن ذلك كان من مؤنتهن التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about his inheritance and the maintenance of his family?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2719

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

استثناها لهن كما استثنى لهن نفقتهن حين قال لا يقتسم ورثتي دينارا ولا درهما ما تركت بعد نفقة أهلي ومؤمنة عاملي فهو صدقة وروى حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن أبي بكر (أنه) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ولكني أعول من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعول وأنفق على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق وروى الثوري ومالك وابن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقتسم ورثتي دينارا ولا درهما وما تركت بعد نفقة نسائي ومؤمنة عاملي فهو صدقة وسيأتي ذكر هذا (الحديث) من رواية مالك في باب أبي الزناد من كتابنا هذا إن شاء الله قال أهل العلم فمساكنهن كانت في معنى نفقاتهن في أنها كانت مستثناة لهن بعد وفاته مما كان له في حياته قالوا ويدل على صحة ذلك أن مساكنهن لم يرثها عنهن ورثتهن قالوا ولو كان ذلك ملكا لهن كان لا شك قد ورثه عنهن ورثتهن قالوا وفي ترك ورثتهن ذلك دليل على أنها لم تكن لهن ملكا وإنما كان لهم سكناها حياتهن

Mas'alah: How is the inheritance of prophets interpreted in light of Quranic verses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2720

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

فلما توفين جعل ذلك زيادة في المسجد الذي يعم المسلمين نفعه كما فعل ذلك في الذي كان لهن من النفقات في تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما مضين لسبيلهن زيد إلى أصل المال فصرف في منافع المسلمين مما يعم جميعهم نفعه وفي حديثنا المذكور في أول هذا الباب من الفقه تفسير لقول الله عز وجل وورث سليمان

داود وعبارة عن قول الله عز وجل حاكيا عن زكريا فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب وتخصيص للعموم في ذلك وأن سليمان لم يرث من داود مالا خلفه داود بعده وإنما ورث منه الحكمة والعلم وكذلك ورث يحيى من آل يعقوب وهكذا قال أهل العلم بتأويل القرآن والسنة واستدلوا مع سنة رسول الله المذكورة بقول الله عز وجل ولقد آتينا داود وسليمان علما قال المفسرون يعني علم التوراة والزبور والفقه في الدين وفصل القضاء وعلم كلام الطير والدواب وقالا الحمد لله الذي فضلنا على كثير من عباده المؤمنين وورث سليمان داود وقال يا أيها الناس علمنا منطق الطير وأوتينا من كل شيء فورث سليمان من داود النبوة والعلم والحكمة وفصل القضاء وعلى هذا جماعة أهل العلم وسائر

Mas'alah: What is the consensus on prophets not leaving inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2721

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

المسلمين إلا الروافض وكذلك قولهم في يرثني ويرث من آل يعقوب لا يختلفون في ذلك إلا ما روي عن الحسن أنه قال يرثني مالي ويرث من آل يعقوب النبوة والحكمة والدليل على صحة ما قال علماء المسلمين في تأويل هاتين الآيتين ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إنا معاشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقة وكل قول يخالفه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدفعه فهو مدفوع مهجور أخبرنا محمد حدثنا علي بن عمر قال حدثنا القاضي أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني حدثنا عبد الله بن أمية النحاس قال قرىء على مالك بن أنس عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان قال سمعت عمر بن

الخطاب يقول حدثنا أبو بكر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنا معاشر الأنبياء ما تركنا صدقة حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا معاشر الأنبياء لا نورث ما تركنا فهو صدقة بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي ومما يدلك (على) أنه أراد بقوله عز وجل وورث سليمان داود النبوة والعلم والسياسة ولم يرد المال لأنه لو أراد المال لم

يقتض الخبر عن ذلك فائدة لأنه معلوم أن الأبناء يرثون الآباء أموالهم وليس معلوما أن كل ابن يقوم مقام أبيه في الملك والعلم والنبوة وفي هذا الحديث أيضا من الفقه دليل على صحة ما ذهب إليه فقهاء أهل الحجاز وأهل الحديث من تجويز الأوقاف في الصدقات المحبسات وأن للرجل أن يحبس ماله ويوقفه على سبيل من سبل الخير يجري عليه من بعد وفاته (وفيه جواز الصدقة بالشيء الذي لا يقف المتصدق على مبلغه لأن تركه صلى الله عليه وسلم لم يقف على مبلغ ما تنتهي إليه وسنوضح ذلك في باب أبي الزناد إن شاء الله (2) وفيه أيضا دلالة واضحة على اتخاذ الأموال واكتساب الضياع وما يسع الإنسان لنفسه وعماله وأهليهم ونوائبهم وما يفضل على الكفاية وفي ذلك رد على الصوفية ومن ذهب مذهبهم في قطع الاكتساب وقد استدل (بهذا الحديث) قوم في أن للقاضي أن يقضي بعلمه كما قضى أبو بكر في ذلك بما (كان) عنده من العلم وهذا عندي محمله إذا كانت الجماعة حول القاضي والحاكم يعلمون ذلك أو يعلمه منهم من (إن) احتيج إلى شهادته عند الإنكار كان في

شهادته براءة وثبوت حجة على المحكوم عليه والله أعلم لأن أبا بكر لم ينفرد

بالحديث بل سمعه معه عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة غيره ولو انفرد به ما كان ذلك بضائر له ولا قادح في معنى ما جاء به لأنه علم لا يحتاج فيه القاضي إلى شهادة ألا ترى أن القاضي إذا قضى بما علمه من الكتاب والسنة ليس يحتاج (فيه) إلى شاهد ولا بينة (أنه علم ذلك) وقد تقدم في قولنا أن في هذا الحديث أيضا دلالة على قبول خبر الواحد العدل

Mas'alah: What is the hadith about a Muslim not inheriting from a disbeliever?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3116]

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

حديث أول لابن شهاب عن علي بن حسين مالك عن ابن شهاب عن علي بن حسين بن علي عن عمر بن عثمان عن أسامة بن يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر هكذا قال مالك عمر بن عثمان وسائر أصحاب ابن شهاب يقولون عمرو بن عثمان وقد رواه ابن بكير عن مالك على الشك فقال فيه عن عمر بن عثمان أو عمرو بن عثمان والثابت عن مالك عمر بن عثمان كما روى يحيى وتابعه القعنبي وأكثر الرواة وقال ابن القاسم فيه عن عمرو بن عثمان وذكر ابن معين عن عبد الرحمان بن مهدي أنه قال له قال لي مالك بن أنس تراني لا أعرف عمر من عمرو هذه دار عمر وهذه دار عمرو قال أبو عمر أما أهل النسب فلا يختلفون أن لعثمان بن عفان ابنا يسمى عمر وله أيضا ابن يسمى عمرا وله أيضا أبان والوليد وسعيد وكلهم بنو عثمان بن عفان

وقد روي الحديث عن عمر وعمرو وأبان وكان سعيد قد ولي خراسان وهو الذي

عنى مالك (ابن) الريب في قوله ... ألم ترني بعت الضلالة بالهدى ... ... وأصبحت في جيش ابن عفان غازيا ... وكان الوليد بن عثمان أحد رجال قريش وكان أبان بن عثمان جليلا أيضا في قريش ولي المدينة مرة وروى عن أبيه فليس الاختلاف في أن لعثمان ابنا يسمى عمران وإنما الاختلاف في هذا الحديث هل هو لعمر أو عمرو فأصحاب ابن شهاب غير مالك يقولون في هذا الحديث عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد ومالك يقول فيه عن ابن شهاب عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن أسامة وقد وافقه الشافعي ويحيى بن سعيد القطان على ذلك فقال هو عمر وأبى أن يرجع وقال قد كان لعثمان ابن يقال له عمر وهذه داره ومالك لا يكاد يقاس به غيره حفظا وإتقانا لكن الغلط لا يسلم منه أحد وأهل الحديث يأبون أن يكون في هذا الإسناد إلا عمرو

بالواو وقال علي بن المديني عن سفيان بن عيينة أنه قيل له إن مالكا يقول في حديث لا يرث المسلم الكافر عمر بن عثمان فقال سفيان لقد سمعته من الزهري كذا وكذا مرة وتفقدته منه فما قال إلا عمرو بن عثمان قال أبو عمر وممن تابع ابن عيينة على قوله عمرو بن عثمان معمر وابن جريج وعقيل ويونس بن يزيد وشعيب بن أبي حمزة والأوزاعي والجماعة أولى أن يسلم لها وكلهم يقولون في هذا الحديث ولا الكافر المسلم ولقد أحسن ابن وهب في هذا الحديث رواه عن يونس ومالك جميعا وقال قال مالك عمر وقال يونس عمرو حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا مصعب بن عبد الله قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر قال أحمد بن زهير خالف مالك الناس في هذا فقال عمر بن عثمان قال أبو عمر أما زيادة من زاد في هذا الحديث

ولا الكافر المسلم فلا مدخل للقول في ذلك لأنه إجماع من المسلمين كافة عن كافة أن الكافر لا

Mas'alah: How is the hadith 'A Muslim does not inherit from a disbeliever' interpreted regarding apostates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3123

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

وتأول من قال بهذا القول في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر أنه أراد الكافر الذي يقر على دينه ويكون دينه ملة يقر عليها ومما يوضح ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يتوارث أهل ملتين (وأما المرتد فليس كذلك)

Mas'alah: What is the argument against using Ali's opinion on apostate inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3123

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

ولا حجة لهم في قول علي لأن زيد بن ثابت يخالفه وإذا وجد الخلاف وجب النظر وطلب الحجة والحجة قائمة لقوله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر قولا عاما مطلقا والمرتد كافر لا محالة

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim inheriting from a disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3124

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

وقد أخبرنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن عثمان قال حدثنا طاهر بن عبد العزيز قال حدثنا عباد بن محمد بن عباد قال حدثنا يزيد بن أبي حكيم قال حدثنا سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم إلا أن يكون عبدا له فيرثه

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith 'A Muslim does not inherit from a disbeliever'?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3127]

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

قال أبو عمر أما قوله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم فصحيح عنه ثابت لا مدفع فيه عند أحد من أهل العلم بالنقل وهو حديث ابن شهاب هذا عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد وكذلك رواه جماعة أصحاب ابن شهاب عنه ورواه هشيم بن بشير الواسطي عن ابن شهاب بإسناده فيه فقال فيه لا يتوارث أهل ملتين وهشيم ليس في ابن شهاب بحجة وحديثه حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحسين بن سوار قال حدثنا هشيم بن بشير عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد قال قال النبي عليه السلام لا يتوارث أهل ملتين ولا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ورواه عمرو بن مرزوق عن مالك بلفظ هشيم ولا يصح ذلك عن مالك وحديث عمرو بن مرزوق حدثناه خلف بن قاسم حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عبيد الله حدثنا أبو

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on inheritance between different religions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3128

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

عمرو محمد بن بكر بن زياد بن العلاء المهراني حدثنا عمرو بن مرزوق أخبرنا مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتوارث أهل ملتين وهكذا قال عمرو بن عثمان ولا يصح ذلك لمالك وروى من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يتوارث أهل ملتين شتى وليس دون عمرو بن شعيب في هذا الحديث من يحتج به وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of the grandmother in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3632

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

من أبي بكر رضي الله عنه وسنذكر بعد في هذا الباب خبر قبيصة بن ذؤيب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of the grandmother according to Abu Bakr and Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3632

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

قال أبو عمر مالك عن ابن شهاب عن عثمان بن إسحاق بن خرشة عن قبيصة بن ذؤيب قال جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها فقال مالك في كتاب الله من شيء وما علمت لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فارجعي حتى أسأل الناس فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاها السدس فقال أبو بكر هل معك غيرك فقام محمد بن مسلمة فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة فأنفذه لها أبو بكر ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر تسأله ميراثها فقال لها مالك في كتاب الله شيء وما كان القضاء الذي قضي به إلا لغيرك وما أنا بزائد في الفرائض من شيء ولكن هو السدس فإن اجتمعتما فهو بينكما وأيكما خلت به فهو لها

Mas'alah: What is the chain of transmission for Umar being the first to give inheritance to two grandmothers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3635

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

قال وقد حدثني أبو صالح قال حدثني الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن عثمان بن إسحق بن خرشة عن قبيصة بن ذؤيب أن عمر بن الخطاب كان أول من ورث الجدتين وجمع بينهما في الميراث

Mas'alah: What is the hadith of the grandmother seeking inheritance from Abu Bakr and Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3636

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

قال أبو عمر أما حديث معمر فحدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسحق بن إبراهيم قال حدثنا عبد الرزاق قال أنبأنا معمر عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب قال جاءت الجدة إلى بكر الصديق تطلب ميراثها من ابن ابنها أو ابن ابنتها لا أدري أيتهما هي فقال أبو بكر لا أجد لك في الكتاب شيئا وما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي لك بشيء وسأسأل الناس العشية فلما صلى الظهر أقبل على الناس فقال إن الجدة أتتني تسألني ميراثها من ابن ابنها أو ابن ابنتها وإني لم أجد لها في الكتاب شيئا ولم أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقضي لها بشيء فهل سمع أحد من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها شيئا فقام المغيرة بن شعبة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي لها بالسدس فقال هل سمع ذلك معك أحد فقام محمد بن مسلمة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي لها بالسدس فأعطاها أبو بكر السدس فلما كانت خلافة عمر جاءت الجدة التي تخالفها فقال عمر إنما كان القضاء في غيرك ولكن إذا اجتمعتما فالسدس بينكما وأيكما خلت به فهو لها

Mas'alah: What is the ruling on inheritance shares only being established by textual evidence?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3637]

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

وفيه أن الفرائض في المواريث لا يثبت منها إلا ما كان نصا في الكتاب والسنة

Mas'alah: What is the correct inference from the statement of Abu Bakr and Umar regarding

inheritance shares?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3637

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

والاستدلال الصحيح من قول أبي بكر وعمر للجدة مالك في كتاب الله شيء على أن الفرائض والسهام في المواريث لا تؤخذ إلا من جهة نص الكتاب والسنة استدلال صحيح

Mas'alah: What is the consensus on the share of the grandmother in inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3638

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

ولا خلاف في ذلك بين العلماء فأغنى عن الكلام فيه إلا أنهم أجمعوا أن فرض الجدة والجدات السدس لا مزيد فيه بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والفرائض والسهام مأخوذة من كتاب الله عز وجل نصا ما عدا الجدة فإن فرضها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من نقل الآحاد على ما ذكرنا في هذا الباب ومن إجماع العلماء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بذلك وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع إن الله قد أعطى كل ذي فرض فرضه فلا وصية لوارث وفي هذا ما يدل على صحة ما ذكرنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What are the differing opinions of the Companions on the inheritance of grandmothers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3638

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

واختلف العلماء من الصحابة ومن بعدهم في توريث الجدات على ما أصف لك فكان زيد بن ثابت يقول سواء كانت الجدة لأم أو لأب ميراثها السدس فإن اجتمعتا فالسدس بينهما وكذلك إن كثرت لا يزدن على السدس إذا تساوين في القعدد فإن قربت التي من قبل الأم كان السدس لها دون غيرها وإن قربت التي من قبل الأب كان السدس بينها وبين التي من قبل الأم وإن بعدت ولا ترث من قبل الأم إلا جدة واحدة ولا ترث الجدة أم أب الأم على حال ولا يرث مع الأب أحد من جداته ولا ترث جدة وابنها حي يعني الابن الذي جرها إلى الميراث فأما أن تكون جدة أم عم لأب وأم فلا يحجبها هذا الابن عن الميراث ولا يرث أحد من الجدات مع الأم فهذا كله قول زيد بن ثابت وبه يقول مالك والشافعي وأصحابهم إلا أن مالكا

Mas'alah: Which grandmothers are entitled to inherit according to some scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3639

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

لا يورث إلا جدتين أم أم وأم أب وأمهاتهما

Mas'alah: Which grandmothers inherit and which are excluded according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3639

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

قال ابن أبي أويس سألت مالكا عن اللتين ترثان والثالثة التي تطرح وأمهاتها فقال اللتان ترثان أم الأم وأم الأب وأمهاتهما إذا لم يكونا والثالثة التي تطرح أم الجد أب

الأب وأمهاتها قال ابن أبي أويس فأما أم أب الأم فلا ترث شيئا

Mas'alah: What is the opinion of al-Awza'i and Ahmad ibn Hanbal on inheriting grandmothers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3639

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

وكان الأوزاعي لا يورث أكثر من ثلاث جدات واحدة من قبل الأم والاثنين من قبل الأب وهو قول أحمد بن حنبل

Mas'alah: What is the evidence for inheriting three grandmothers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3639

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

ومن حجة من ورث ثلاث جدات ما حدثني محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن إبراهيم أن النبي صلى الله عليه وسلم ورث ثلاث جدات ثنتين من قبل الأب وواحدة من قبل الأم

Mas'alah: What was Ali ibn Abi Talib's opinion on inheriting grandmothers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3639

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

وأما علي بن أبي طالب فكان قوله في الجدات كقول زيد بن ثابت إلا أنه كان يورث الدنيا من قبل الأب أو من قبل الأم ولا يشرك معها من ليس في قعددها وبه يقول الثوري وأبو حنيفة وأصحابه وأبو ثور

Mas'alah: What was the opinion of Ibn Mas'ud and Ibn Abbas on inheriting four grandmothers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3639

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

وأما عبد الله بن مسعود وابن عباس فكانا يورثان الجدات الأربع وهو قول الحسن وابن سيرين وجابر بن زيد

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud and Ibn Abbas say about the inheritance of four grandmothers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3640

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

وروى حماد بن سلمة عن حجاج عن سليمان الأعمش عن إبراهيم أن عبد الله بن مسعود قال ترث الجدات الأربع قربن أو بعدن وحماد بن سلمة عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال ترث الجدات الأربع وحماد بن زيد عن أيوب عن الحسن ومحمد أنهما كان يورثان أربع جدات

Mas'alah: How did Ibn Mas'ud distribute the sixth among grandmothers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3640

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

قال أبو عمر كان عبد الله بن مسعود يشرك بين الجدات في السدس دنياهن وقصواهن ما لم تكن جدة أم جدة أو جدتها فإن كان ذلك ورث بينهما مع سائر الجدات وأسقط أمها أو جدتها وقد روي عنه أنه كان يسقط القصوى بالدنيا إذا كانتا من جهة واحدة مثل أن تكون أم أب وأم أب أب فيورث أم الأب ويسقط أم أب الأب وكان يحيى بن آدم يختار هذه الرواية عن ابن مسعود ويقويها

Mas'alah: What was Ibn Abbas's ruling on the grandmother being the mother of the paternal grandfather?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3640

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

وأما ابن عباس فكان يورث الجدة أم أب الأم مع من يحاذيها من الجدات وتابعه على ذلك ابن سيرين وجابر بن زيد

Mas'alah: What is the anomalous opinion attributed to Ibn Abbas regarding grandmothers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3640

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

وروي عن ابن عباس في الجدة أيضا قول شاذ أجمع العلماء على تركه وهو ما رواه

إسرائيل عن أبي إسحق أنه سمع من يحكي عن ابن عباس أنه قال كل جد ليس دونه من هو أقرب

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the grandfather and grandmother being like parents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3641

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

منه فهو أب وكل جدة من قبل الأم ليس دونها أقرب منها فهي بمنزلة الأم قال يحيى بن آدم ولا نعرف أحدا من أهل العلم ورث جدة ثلثا ولو كانت بمنزلة الأم لورثت الثلث

Mas'alah: What is the ruling on the grandmother's inheritance in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3643

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

فأعطى الميراث أم الأم دون أم الأب فقال له رجل من الأنصار من بني حارثة يقال له عبد الرحمن بن سهل يا خليفة رسول الله أعطيت الميراث التي لو أنها ماتت لم يرثها فجعل الميراث بينهما وذكر ابن وهب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد نحوه بمعناه وروى عبد الرزاق أيضا عن سفيان الثوري عن ابن ذكوان أن خارجة بن زيد قال إذا كانت الجدة من قبل الأم هي أقعد فشرك بينهما قال وأخبرنا ابن عيينة عن أبي الزناد قال أدركت خارجة بن زيد وطلحة بن عبد الله بن عوف وسليمان بن يسار يقولون إذا كانت الجدة من قبل الأم أقرب فهي أحق به وإن كانت

أبعد فهما سواء قال وأخبرنا معمر عن قتادة عن ابن المسيب أن زيد بن ثابت كان يقول ذلك قال أبو عمر وقد ذكرنا هذا عن زيد بن ثابت وذكرنا مذهب زيد في أحكام الجدات فيما تقدم من هذا الباب وهو قول أهل المدينة وإليه ذهب مالك والشافعي وأبو حنيفة وداود كلهم يذهب في الجدات إذا اجتمعت أم الأب وأم الأم وليس للميت أم ولا أب أن أم الأم إن كانت أقعدهما (كان لها السدس دون أم الأب وإن كانت أم الأب أقعدهما) وكانتا مشتركتين في القعدد فالسدس بينهما نصفين

Mas'alah: What is the ruling on the grandmother's inheritance in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3644

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

وإنما كانت الجدة أم الأم إذا كانت أقعد أولى بالسدس من أم الأب من قبل أنها أقرب للميت ألا ترى أن ابنتها وهي الأم تمنع الجدات الميراث من أجل قربها فكذلك أمها تمنع الجدات إذا لم يكن في درجتها فأما إذا بعدت وقربت التي من جهة الأب فإنهما يشتركان عند زيد بن ثابت وقال به أهل المدينة وأهل العراق وذلك والله أعلم لأن أم الأم هي التي ورد فيها النص من السنة ومثال ذلك إذا كان الميت ترك جدته أم أمه وجدته أم أبيه فالسدس ههنا لأم أمه وإن ترك أم أبيه وأم أم أمه فالسدس بينهما سواء ولا يرث عند مالك من الجدات غيرهما ومن الحجة في تقوية أم الأم أن الأم لما منعت الجدات ولم يمنع الأب أم الأم دل على أن الجدة من جهة الأم أقوى لأنها تدلي بها وهي تمنع الجدات ولا يمنعها الأب والأخرى تدلي بالأب والأب لا يحجب أم الأم فكيف تحجبها أمه أو تستوي معها

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on inheriting the grandmother while her son is alive?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3644

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

واختلف العلماء في توريث الجدة وابنها حي فروي عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وأبي موسى الأشعري وعمران بن حصين وأبي الطفيل عامر بن وثلة أنهم كانوا يورثون الجدة مع ابنها وبه قال شريح القاضي والحسن البصري وعطاء وابن سيرين ومسلم بن يسار وأبو الشعثاء جابر بن زيد وهو قول فقهاء البصريين وبه يقول شريك والنخعي وأحمد بن حنبل وإسحق بن راهويه والطبري

Mas'alah: What are the differing reports on al-Thawri's position regarding the grandmother's inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3645

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

واختلف عن الثوري فروي عنه أنه كان يورثها مع من يحاذيها من الجدات وروي عنه أنه كان لا يورثها وكذلك اختلف فيها عن الحسن وروى يزيد بن هرون قال أنبأنا محمد بن سالم عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله في الجدة قال إنها أول جدة أطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم السدس مع ابنها وابنها حي وروى يزيد بن هرون أيضا قال أنبأنا شعيب بن سوار عن محمد بن سيرين قال قال عبد الله بن مسعود فذكر مثله وهذا لو صح لم يكن فيه حجة لأنه يحتمل أن يكون أراد الجدة أم الأم وابنها حي وهو خال الميت وهذا ما لا خلاف فيه ومما يدل على ضعف هذا

الحديث أن أبا بكر لم يكن عنده علم من الجدة حتى سأل فأخبره المغيرة وأراد أن لا يعطي الأخرى شيئا وقد احتج بهذا إسماعيل وفيه نظر وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج والثوري وابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ورث عمر بن الخطاب جدة مع ابنها قال وأخبرنا معمر عن بلال بن أبي بردة أنا أبا موسى الأشعري كان يورث الجدة مع ابنها وقضى بذلك بلال وهو أمير على البصرة قال وأخبرنا الثوري عن منصور والأعمش عن إبراهيم قال كان عبد الله يقول لا يحجب الجدات إلا الأم

Mas'alah: What is the evidence for those who allow the grandmother to inherit alongside her son?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3646

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

قال أبو عمر من حجة من ذهب إلى هذا القول ما رواه الثوري وغيره عن أشعث عن ابن سيرين قال أول جدة أطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أب مع ابنها ومن جهة النظر لا يجوز حجبها بالذكور قياسا على الأم وأم الأم ووجه آخر أن عدم الأب لا يزيدها في فرضها وإنما لها السدس على كل حال فكيف يحجبها ووجه آخر لما كان الإخوة والأخوات للأم يدلون بالأم ويرثون معها كانت الجدة كذلك ترث مع الأب وإن كانت تدلي به وقال علي بن أبي طالب وعثمان بن عفان وزيد بن ثابت لا ترث الجدة مع ابنها يعنون أنها لا ترث أم الأب مع الأب وبه قال مالك والشافعي وأبو حنيفة وداود وأصحابهم ومن حجتهم أن الجد لما كان محجوبا بالأب وجب أن تكون الجدة أولى أن تكون به محجوبة ولأنها أحد أبوي الأب فوجب أن يحجبها الأب ووجه آخر أنها إذا كانت أم أم لم ترث مع الأم فكذلك إذا كانت أم أب لا

ترث مع الأب ووجه آخر أن ابن العم وابن الأخ لا يرث واحد منهما مع أبيه الذي يدلي به إلى الميت فكذلك الجدة أم الأب لا ترث مع الأب لأنها به تدلي

Mas'alah: What is the position of Zayd ibn Thabit and Ali on the grandmother's inheritance with her son?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3647

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

ذكر يزيد بن هرون قال أخبرني سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن زيد بن ثابت لم يجعل للجدة شيئا مع ابنها وأخبرنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسحق بن إبراهيم قال أنبأنا عبد الرزاق قال أنبأنا الثوري عن أشعث وأبي سهل عن الشعبي قال كان علي وزيد لا يورثان الجدة مع ابنها وما قرب من الجدات وما بعد منهن جعل لهن السدس إذا كن من مكانين شتى وإذا كن من مكان واحد ورث القربى قال وأخبرني معمر عن الزهري أن عثمان لم يورث الجدة إذا كان ابنها حيا والناس عليه وذكر ابن أبي شيبة عن وكيع عن شريك عن جابر عن عامر قال لم يورث أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الجدة مع ابنها إلا ابن مسعود قال وكيع والناس على ذا قال وأخبرنا ابن فضيل عن بسام بن فضل قال قال إبراهيم لا ترث الجدة مع ابنها في قول علي وزيد ابن شهاب عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر حديث واحد متصل وهو أبو بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ثقة شريف لم يرو عنه ابن شهاب غير هذا الحديث

Mas'alah: What is the interpretation of giving wealth despite love of it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4680

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Special Cases (al-Masail al-Mashhura)

وذكر وكيع عن الثوري والأعمش عن زيد عن مرة عن عبد الله بن مسعود في قوله وآتى المال على حبه قال أن تؤتيه وأنت صحيح شحيح تأمل العيش وتخشى الفقر

Mas'alah: What are the scholarly differences on the inheritance of the child of li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4821

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Children of Zina and Li'an

واختلف العلماء في ميراث ولد الملاعنة فقال قائلون أمه عصبته وممن قال ذلك عبد الله بن مسعود وجماعة قال ابن مسعود أمه عصبته فإن لم تكن فعصبتها وقال آخرون عصبته عصبة أمه قال ذلك جماعة وإليه ذهب أحمد بن حنبل قال ابن الملاعنة ترثه أمه وعصبتها والقائلون بهذين القولين يقولون بتوريث ذوي الأرحام وقال علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت لا عصبة لابن

الملاعنة وهو عندهما كمورث لم يخلف أبا ولا عصبة فإن كان له إخوة لأم ورثوا فرضهم وورثت أمه سهمها وما بقي فلبيت المال هذه رواية قتادة عن جلاس عن علي وزيد والمشهور عن عليه أن عصبته عصبة أمه إلا أن مذهبه أن ذا السهم أحق ممن لا سهم له وبه قال أبو حنيفة وأصحابه وقال ابن مسعود عصبته عصبة أمه وهو قول الحسن وابن سيرين وجابر بن زيد وعطاء والشعبي والنخعي وحماد والحكم وسفيان

والحسن بن صالح وشريك ويحيى بن آدم وأحمد بن حنبل وأبي عبيد إلا أنهم اختلفوا فمنهم من لم يجعل عصبة أمه عصبته إلا عند عدم أمه ومنهم من أعطاها فرضها وجعل الباقي لعصبتها ابنا كان لها أو أخا لابنها أو غيره من عصبتها والذين جعلوا أمه عصبته فإذا لم تكن فعصبتها احتجوا بحديث واثلة بن الأسقع عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال المرأة تحرز ثلاثة مواريث عتيقها ولقيطها وابنها الذي لاعنت عليه وبحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ميراث ابن الملاعنة لأمه ولورثتها من بعدها

وقد أوضحنا ذلك في غير هذا الموضع

Mas'alah: What is the Maliki position on the inheritance of the child of li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4823

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Children of Zina and Li'an

وذهب مالك والشافعي وأصحابهما إلى قول زيد بن ثابت في ذلك قال مالك إنه بلغه عن عروة بن الزبير وسليمان بن يسار أنهما سئلا عن ولد الملاعنة وولد الزنا من يرثهما فقالا ترث أمه حقها وإخوته لمه حقوقهم ويرث ما بقي من ماله موال أمه إن كانت مولاة وإن كانت عربية ورثت حقها وورث إخوته لأمه حقوقهم وورث ما بقي من ماله المسلمون قال مالك وذلك الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا والذي أدركت عليه أهل العلم قال أبو عمر وهو قول الشافعي سواء ولأهل العراق والقائلين بالرد وتوريث ذوي الأرحام ضروب من التنازع في توريث عصبة أم ولد الملاعنة منه مع الأم ودونها ليس هذا موضع ذكر ذلك ولا خلاف بين العلماء أن الملاعن إذا أقر

بالولد جلد الحد ولحق به وورثه وابن الزانية عند جماعة العلماء كابن الملاعنة سواء وكل فيه على أصله

Mas'alah: What is the ruling on inheritance between twins born from zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4824

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Children of Zina and Li'an

الذي ذكرناه عنهم وأجمعوا في توءمي الزانية أنهما يتوارثان على أنهما لأم

Mas'alah: What is the ruling on inheritance being delayed until debt is paid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7692

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وفي حديث هذا الباب معان من الفقه منها أن الورثة لا ينفق عليهم ولا لهم ميراث حتى يؤدى الدين

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet being the guardian of those who leave debt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7694

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Conditions and Barriers to Inheritance

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن بديل عن علي بن أبي طلحة عن راشد بن

سعد عن أبي عامر الهوزي عن المقدام الكندي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أولى بكل مؤمن من نفسه من ترك دينا أو ضيعة فإلي ومن ترك مالا فلورثته وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet being responsible for the debts of deceased Muslims?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7694

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Conditions and Barriers to Inheritance

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح حدثنا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفي من المسلمين فترك دينا فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that a killer does not inherit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7891

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Killer

لم يختلف على مالك في هذا الحديث وإرساله وقد رواه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لقاتل شيء مختصرا وهذا منقطع كرواية مالك سواء

Mas'alah: What is the evidence that a killer does not inherit and does not prevent others from inheriting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7898

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Killer

وفي هذا الحديث أيضا أن القاتل لا يرث ولا يحجب ألا ترى أن عمر رد إلى ابن قتادة المدلجي دية أخيه ولم يعط الأب منها شيئا وقال لأخي المقتول خذها فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لقاتل شيء

Mas'alah: What is the hadith stating that a killer has no share of inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7898

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Killer

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول لله صلى الله عليه وسلم ليس للقاتل من الميراث شيء

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about a killer inheriting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7900

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Killer

وروى ابن سيرين عن عبيدة قال لم يورث قاتل بعد صاحب البقرة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a killer inheriting from intentional and accidental homicide?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7901

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Killer

وقال سعيد بن المسيب وعطاء والحسن والزهري ومكحول ومالك بن أنس وابن أبي ذئب والأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز وأبو ثور وداود لا يرث قاتل العمد شيئا ويرث قاتل الخطأ من المال ولا يرث من الدية شيئا

Mas'alah: How is the inheritance of two daughters derived from the Quran and Sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7992

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

قال أبو عمر تخلف سعد بن الربيع رحمه الله ابنتين اثنتين وبهما عرفت السنة والمراد من كتاب الله عز وجل في ميراث الابنتين لأن القرآن إنما نطق بقوله فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف فأخبره بميراث الواحدة وميراث ما فوق الاثنين ولم يذكر الاثنتين فلما أعطى رسول الله

Mas'alah: What is the ruling on the share of two daughters in inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7993

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

صلى الله عليه وسلم ابنتي سعد بن الربيع الثلثين علم أن مراد الله عز وجل أن ميراث الاثنتين من البنات كميراث ما فوقهن من العدد لا كميراث الواحدة فكأنه قال عز وجل فإن كن نساء اثنتين فما فوقهما فلهن الثلثان وقد قيل إن ذلك أخذ قياسا واعتبارا بالأختين وهذا والحمد لله إجماع وإن اختلف في السبب وقد قيل إن قوله فوق اثنتين معناه اثنتين كما قال فوق الأعناق يريد الأعناق

Mas'alah: What did the Prophet rule regarding the inheritance of Sa'd's daughters?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7994

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عمهما فقال أعط هاتين الجاريتين الثلثين مما ترك أبوهما وأعط أمهما الثمن وما بقي فهو لك

KITAB 85

كتاب الذبائح

Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الذكاة

The Chapter on Ritual Slaughter

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Hanafi position on slaughtering an animal near death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1580

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Ritual Slaughter > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

قال أبو عمر وهذا أيضا مذهب أبي حنيفة في هذه الآية وفي كل ما تدرك ذكاته وفيه الحياة ما كانت الحياة فإنه ذكي ومتى ذكيت وأدركت قبل أن تموت أكلت عنده قال الطحاوي وروي عن أبي يوسف في الإملاء إذا بلغ بها ذلك حالا لا تعيش من مثله لم تؤكل قال وذكر ابن سماعة عن محمد أنه قال إذا بلغ بها ذلك حالا لا تعيش معه اليوم ونحوه والساعتين والثلاث ونحوها فذكاها حلت وإن كانت لا تبقى إلا بقاء المذبوح لم تؤكل وإن ذبحت قال واحتج محمد

BAB 3

باب آلة الذكاة

The Chapter on the Instrument of Slaughter

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the linguistic meaning of shizaz and laqah in the context of slaughter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1575

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Linguistic Terms for Slaughter Instruments (Shizaz, Laqah)

قال أبو عمر واللقحة الناقة ذات اللبن وقد تقدم تفسير ذلك فيما سلف من كتابنا هذا والشظاظ العود الحديد الطرف كذا قال أهل اللغة وقال يعقوب بن جعفر عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار في هذا الحديث فأخذها الموت فلم يجد شيئا ينحرها به فأخذ وتدا فوجأ به في لبتها حتى أهراق دمها ثم جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك فأمره بأكلها فعلى هذا الحديث الشظاظ الوتد (وذلك كله معنى متقارب) وقال ابن حبيب الشظاظ هو العود الذي يجمع به بين عروتي الغرارتين على ظهر الدابة واستشهد بقول أمية بن أبي الصلت (بحال العروتين من الشظاظ) قال أبو عمر وقال عنترة ... إذا ضربوها ساعة بدمائها ... ... وحل عن الكوماء عقد شظاظها

Mas'alah: What tools are valid for ritual slaughter (dhabh and nahr)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1576

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Permissible Instruments for Slaughter

قال الخليل الظرة والظرر حجر له حد قال والشظاظ خشبة عقفاء محدودة الطرف والليط قشر القصب والتذكية بالشظاظ إنما تكون فيما ينحر لا فيما يذبح والناقة الشأن فيها النحر وهو ذكاتها والشظاظ لا يمكن به الذبح لأنه كطرف السنان وقد

يمكن الذبح بفلقة العود لأن لها جانبا رقيقا وذلك يسمى الشطير وفلقة الحجر الرقيقة التي يمكن الذكاة بها تسمى الظرر وهذان يذبح بهما ولا يمكن النحر بهما وأما القصبة فيمكن بها الذبح والنحر وفلقة القصبة تسمى الليطة وروي عن سعيد بن المسيب أنه قال ما ذبح بالليطة والشطير والظرر فحل ذكي

Mas'alah: What are the permissible tools for slaughter in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1588

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Permissible Instruments for Slaughter

وهو حديث حسن أخرجه أبو داود وغيره وفيه أيضا من الفقه أن كل ما أنهر الدم وفرى الأوداج فهو من آلات الذكاة وجائز أن يذكى به ما خلا السن والعظم وعلى هذا تواترت الآثار وقال به فقهاء الأمصار على ما نبينه إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with a sharp stone (marwah)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1588

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Rulings on Slaughter with Stone or Reed

أخبرني سعيد بن نصر قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو الأحوص عن عاصم عن الشعبي عن محمد بن صيفي قال ذبحت أرنبين بمروة فأتيت بهما النبي صلى الله عليه وسلم

فأمرني بأكلهما كذا قال أبو الأحوص وقال حماد بن سلمة وعبد الواحد بن زياد عن عاصم عن الشعبي عن محمد بن صفوان أو صفوان بن محمد

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering game with a sharp stone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1589

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Rulings on Slaughter with Stone or Reed

اصطدت أرنبين فذبحتهما بمروة وذكر الحديث وقال حماد بن سلمة أيضا عن داود عن الشعبي عن صفوان بن محمد ولم يشك

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering game without a knife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1589

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Slaughter with Non-Iron Tools in Necessity

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال أخبرنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا حماد عن سماك بن حرب عن مري بن قطري عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله أرأيت إن أصاب أحدنا صيدا وليس معه سكين أيذبح بالمروة وشق العصا فقال أنزل الدم بما شئت واذكر اسم الله والمروة فلقة الحجرة

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with a tooth or nail?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1590

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Prohibited Instruments (Tooth, Nail, Bone)

رافع بن خديج قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إنا نلقى العدو غدا وليس معنا مدى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن سن أو ظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة وذكر الحديث

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with a stone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5234

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Rulings on Slaughter with Stone or Reed

وأما التذكية بالحجر فمجتمع أيضا عليها إذا فرى الأوداج وأنهر الدم

Mas'alah: Where is the detailed discussion on slaughtering tools and dying animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5234

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Consensus of Scholars on Slaughtering Tools

وقد مضى القول مستوعبا فيما يذكى به وما لا يجوز الذكاة به وفيما يذكى من

الحيوان الذي قد أدركه الموت وما لا يذكى منه وما للعلماء في ذلك كله من المذاهب وتأويل قول الله عز وجل إلا ما ذكيتم مستوعبا ذلك كله ممهدا مهذبا في باب زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering hares with a sharp stone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5234

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Rulings on Slaughter with Stone or Reed

وقد مضى هناك حديث الشعبي عن محمد بن صفوان أو صيفي قال اصطدت أرنبين فذكيتهما بمروة فأتيت بهما النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني بأكلهما

BAB 5

باب التسمية على الذبيحة
The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating meat when unsure if the name of Allah was mentioned over it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7427

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Uncertainty About Tasmiyah

حديث تاسع وأربعون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل له يا رسول الله إن ناسا من أهل البادية يأتوننا بلحمان ولا ندري هل سموا الله عليها أم لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا الله عليها ثم كلوا لم يختلف عن مالك فيما علمت في إرسال هذا الحديث وقد أسنده جماعة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة حدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا سعيد بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن عبيد الله قال حدثنا أسامة بن حفص المدني عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن قوما قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم إن قوما يأتوننا باللحم لا ندري أذكر اسم الله عليه أم لا فقال سموا الله ثم كلوا قال وكانوا حديثي العهد بالكفر قال البخاري تابعه علي عن الدراوردي وتابعه أبو خالد والطفاوي

Mas'alah: What is the ruling on pronouncing the name of Allah over slaughter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7428

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Obligation of Tasmiyah

قال أبو عمر روى هذا الحديث مرسلا كما رواه مالك جماعة منهم ابن عيينة ويحيى بن سعيد القطان ورواه مسندا جماعة منهم هؤلاء الذين ذكر البخاري وغيرهم

Mas'alah: What is the ruling on eating meat when unsure if the name of Allah was mentioned over it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7428

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Uncertainty About Tasmiyah

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أن قوما قالوا يا رسول الله إن قوما يأتوننا بلحم لا ندري أذكر اسم الله عليه أم لا قال سموا أنتم عليه وكلوا وكانوا حديث عهد بالكفر

Mas'alah: What is the ruling on eating meat from a Muslim's slaughter when the name of Allah may not have been mentioned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7428

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Eating Meat When Tasmiyah is Unknown

في هذا الحديث من الفقه أن ما ذبحه المسلم ولم يعرف هل سمى الله عليه أم لا أنه لا بأس بأكله وهو محمول على أنه قد سمى والمؤمن لا يظن به إلا الخير وذبيحته وصيده أبدا محمول على السلامة حتى يصح فيه غير ذلك من تعمد ترك التسمية ونحوه

Mas'alah: What is the ruling on eating meat without pronouncing Allah's name?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7428

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Deliberate Omission of Tasmiyah

وقد قيل في معنى هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أمرهم بأكلها في أول الإسلام قبل أن ينزل عليه ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وهذا قول ضعيف لا دليل على صحته ولا يعرف وجه ما قال قائله وفي الحديث نفسه ما يرده لأنه أمرهم فيه بتسمية الله على الأكل فدل على أن الآية قد كانت نزلت عليه ومما يدل

أيضا على بطلان ذلك القول أن هذا الحديث كان بالمدينة وأن أهل باديتها إليهم أشير بالذكر في ذلك الحديث ولا يختلف العلماء أنه قوله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه نزل في سورة الأنعام بمكة وأن الأنعام مكية فهذا يوضح لك أن الآية قد كانت نزلت عليه بخلاف ظن من ظن ذلك والله أعلم

Mas'alah: What is the consensus on the meaning of saying the name of Allah over food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7429

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Consensus and Disagreement on Tasmiyah

وقد أجمع العلماء على أن التسمية على الأكل إنما معناها التبرك لا مدخل فيه للذكاة بوجه من الوجوه لأن الميت لا تدركه ذكاة

Mas'alah: What is the evidence that saying the name of Allah over slaughter is not obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7429

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Evidence for Tasmiyah

وقد استدل جماعة من أهل العلم على أن التسمية على الذبيحة ليست بواجبة بهذا الحديث وقالوا لو كانت التسمية واجبة فرضا على الذبيحة لما أمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بأكل لحم ذبحته الأعراب بالبادية إذ ممكن أن يسموا وممكن أن لا يسموا الله لجهلهم ولو كان الأصل ألا يؤكل من ذبائح المسلمين إلا ما صحت التسمية عليه لم يجز استباحة شيء من ذلك إلا بيقين من التسمية إذ الفرائض لا تؤدى إلا بيقين وإذ الشك والإمكان لا يستباح به المحرمات قالوا وأما قول الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه فإنما خرج على تحريم الميتة وتحريم ما ذبح للنصب وأهل به لغير الله وفي ذلك نزلت الآية حين خاصم المشركون النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What did the Jews dispute with the Prophet about eating what Allah kills?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7430

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Evidence for Tasmiyah

سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خاصمت اليهود النبي صلى الله عليه وسلم قالوا نأكل ما قتلنا ولا نأكل ما قتل الله فأنزل الله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله

عليه هكذا في هذا الحديث خاصمته اليهود وإنما هو خاصمه المشركون لأن اليهود لا يأكلون الميتة

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about not eating what Allah's name was not mentioned over?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7430

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Evidence for Tasmiyah

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا سفيان قال حدثني هارون بن أبي وكيع عن أبيه عن ابن عباس في قوله ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه قال خاصمهم المشركون فقالوا ما ذبح الله لا تأكلوه وما ذبحتم أنتم أكلتموه

Mas'alah: What is the ruling on forgetting to say the basmalah when slaughtering or hunting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7430

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Forgetful Omission of Tasmiyah

واختلف العلماء فيمن ترك التسمية على الذبيحة والصيد ناسيا أو عامدا فقال مالك والثوري وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي إن تركها عمدا لم تؤكل الذبيحة ولا

الصيد فإن نسي التسمية عند الذبيحة وعند الإرسال على الصيد أكلت وهو قول إسحاق ورواية عن أحمد بن حنبل ومن حجة من ذهب إلى ذلك أن تارك التسمية عمدا متلاعب بإخراج النفس على غير شريطتها وقد أجمعوا أن من شرائط الذبيحة والصيد التسمية فمن استباح ذلك على غير شريطته عامدا دخل في الفسق الذي قال الله وإنه لفسق

هذا معنى ما احتجوا به

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on eating an animal slaughtered without the basmalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7431

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Deliberate Omission of Tasmiyah

وقال الشافعي وأصحابه تؤكل الذبيحة والصيد في الوجهين جميعا تعمد ذلك أو نسيه وهو قول ابن عباس وأبي هريرة وروي عن ابن عباس وأبي وائل قالا إنما ذبحت بدينك واحتج من ذهب هذا المذهب بأن قال لما كان المجوسي لا ينتفع بتسميته إن سمى وتعمد ذلك وقصد إليه فكذلك لا يضر المسلم ترك التسمية لأنه إنما ذبح بدينه

Mas'alah: What is the ruling of Abu Thawr and Dawud on omitting the basmalah when slaughtering?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7431

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Consensus and Disagreement on Tasmiyah

وقال أبو ثور وداود بن علي من ترك التسمية عامدا أو ناسيا لم تؤكل ذبيحته ولا صيده

Mas'alah: Which early scholars held that omitting the basmalah invalidates the slaughter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7431

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Consensus and Disagreement on Tasmiyah

قال أبو عمر ما أعلم أحدا من السلف روي عنه هذا المذهب إلا محمد بن سيرين والشعبي ونافعا مولى ابن عمر وأما جمهور العلماء فعلى قول مالك والثوري وأبي حنيفة وعلى قول الشافعي على هذين القولين الناس

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about forgetting the basmalah when slaughtering?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7431

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Forgetful Omission of Tasmiyah

وقد روي عن الشعبي خلاف ما حكيناه عنه ذكر بقي قال حدثنا يحيى ابن عبد الحميد قال حدثنا خالد بن عبد الله عن عطاء بن السائب عن عامر في رجل ذبح ونسي

أن يسمي قال يأكل

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab and al-Hasan say about forgetting the basmalah when slaughtering?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7431

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Forgetful Omission of Tasmiyah

وعن يحيى بن عبد الحميد الجماني عن ابن المبارك عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن في رجل ذبح ونسي أن يسمي الله قالا يأكل

Mas'alah: What is the ruling on forgetting to say the name of Allah when slaughtering?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7431

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Forgetful Omission of Tasmiyah

وروى إسماعيل بن علية عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالا إذا نسي الرجل أن يسمي عن ذبح فليأكل وليذكر اسم الله في قلبه وهذا هو الصحيح عن الحسن وسعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the ruling on forgetting to say the name of Allah when slaughtering?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7431

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over

Slaughter > Forgetful Omission of Tasmiyah

وروى أشعث بن سوار وعمرو بن عبيد عن الحسن قال من نسي التسمية إذا ذبح فليأكل من تركها متعمدا فلا يأكل وسفيان عن مغيرة عن إبراهيم مثله

Mas'alah: What is the ruling on forgetting to say the name of Allah when slaughtering?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7432

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Forgetful Omission of Tasmiyah

وروى ابن أبي غنية ومسعد عن الحكم بن عتبة عن عبد الرحمان بن أبي ليلى قال إذا ذبح ونسي أن يسمي فكل فإما ذبح بملته وإنا هي الملة ذكاة كل قوم ملتهم ألا ترى أن المجوسي لو ذبح فسمى الله لم يأكل

BAB 7

باب ذبيحة المرتد والمجوسي

The Chapter on Slaughter of the Apostate and Magian

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating the game of a Magian in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8336

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the Apostate and Magian > Comparison of Slaughter and Hunting by Magians

وأما قول مالك لا بأس بأكل صيد المجوسي لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته

BAB 8

باب ذكاة الجنين

The Chapter on Slaughter of the Fetus

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the slaughter of a fetus found in its mother's womb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7531

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the Fetus > Ruling on Fetus Found Dead in Slaughtered Animal

وروى مالك عن يزيد بن قسيط عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول ذكاة ما في بطن الذبيحة ذكاة أمه إذا كان قد نبت شعره وتم خلقه وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكاة الجنين ذكاة أمه جابر وابن عمر وأبو سعيد وأبو أيوب بأسانيد حسان وليس في شيء منها ذكر شعر ولا تمام خلق

Mas'alah: What is the Maliki ruling on eating the fetus based on its development?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7532

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the Fetus > Ruling on Fetus Based on Development (Hair, etc.)

ويقول سعيد بن المسيب بقول مالك إن تم خلقه وأشعر أكل وإن لم يتم خلقه لم يؤكل

Mas'alah: What is the ruling on eating the fetus of a slaughtered animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7532

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the Fetus > Ruling on Fetus Found Dead in Slaughtered Animal

وقال الثوري والليث بن سعد والأوزاعي وأبو يوسف ومحمد والشافعي وأحمد وإسحاق وداود يؤكل الجنين بذكاة أمه إن كان ميتا ولم يذكروا تمام خلق ولا شعر وروي عن ابن عباس أحلت لكم بهيمة الأنعام قال الجنين

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on the fetus of a slaughtered animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7532

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the Fetus > Comparison of Madhahib on Fetus Slaughter

وقال أبو حنيفة وزفر لا يؤكل إلا إن كان حيا فيذكى وهو قول إبراهيم النخعي

Mas'alah: What is the ruling on the slaughter of the fetus when it has hair?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7532

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the Fetus > Ruling on Fetus Based on Development (Hair, etc.)

وروى أبو إسحاق عن الحرث عن علي وأيوب عن نافع عن ابن عمر قالا ذكاة الجنين ذكاة أمه إذا أشعر

Mas'alah: What is the ruling on the fetus of a slaughtered animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7532

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the Fetus > Ruling on Fetus Found Dead in Slaughtered Animal

وهذا القول ليس فيه رد للآثار المرفوعة بل هو تفسير لها وهو أول ما قيل به في هذا الباب لأنه إذا لم يتم خلقه ولا نبت شيء من شعره فهو في حكم مضغة الدم والله أعلم وهو الموفق للصواب

BAB 9

باب ما يحل وما يحرم من الذبائح

The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal that has fallen or been gored?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1577

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Improper Slaughter and Its Effects

أخبرني خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا المفضل بن محمد قال حدثنا علي بن زياد قال حدثنا أبو قرة قال سألت مالكا عن المتردية والمفروسة تدرك ذكاتها وهي تتحرك قال لا بأس إذا لم يكن قطع رأسها أو نثر بطنها قال وسمعت مالكا يقول إذا غير ما بين المنحر إلى المذبح لم تؤكل

Mas'alah: What is the Shafi'i position on slaughtering animals that are near death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1579

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Improper Slaughter and Its Effects

قال أبو عمر أكثر أصحاب الشافعي على قوله الآخر على خلاف ما اختار المزني واحتج منهم أبو القاسم القزويني بقول الله تعالى بعد ذكر المنخنقة وما ذكر معها إلى قوله

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal that has a fatal disease or is in the throes of death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1581

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered

Animals > Improper Slaughter and Its Effects

ابن الحسن بأن عمر بن الخطاب كانت جراحاته متلفة وصحت عهوده وأوامره ولو قتله قاتل كان عليه القود وإلى هذا ذهب الطحاوي وزعم أنهم لم يختلفوا في الأنعام إذا أصابتها الأمراض المتلفة التي قد تعيش معها مدة قصيرة أو طويلة أنها تذكى وأنها لو صارت في حال النزوع والاضطراب للموت أنه لا ذكاة فيها فكذاك القياس ينبغي أن يكون حكم المتردية ونحوها

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit say about slaughtering an animal that fell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1585

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Improper Slaughter and Its Effects

أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب بمعنى واحد وألفاظ مختلفة ولا أعلم أحدا من الصحابة روى عنه مثل قول زيد بن ثابت هذا والله أعلم وقد خالفه أبو هريرة وابن عباس وعلى قولهما أكثر الناس

Mas'alah: What is the disagreement among Dawud's followers regarding the exception in the verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1585

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Improper Slaughter and Its Effects

واختلف أصحاب داود في هذا الاستثناء أيضا على قولين فذهب منهم قوم أنه منقطع

كما وصفنا وذهب منهم آخرون إلى أن الاستثناء متصل بما قبله عائد عليه مخرج لجملة ما ذكي من المذكورات إذا كانت فيه حياة من جملة المحرمات في الآية

Mas'alah: What did Ali and other scholars say about eating an animal that moves after being struck?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1586]

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Improper Slaughter and Its Effects

وروى الشعبي عن الحارث عن علي قال إذا أدركت ذكاة الموقوذة والمرتدية والنطيحة وهي تحرك يدا أو رجلا فكلها وهو قول الشعبي وإبراهيم وعطاء وطاوس ولم يصرح إسماعيل برد هذا ونكب عنه

Mas'alah: What is the preferred opinion on slaughtering animals that show signs of life?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1587]

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Improper Slaughter and Its Effects

قال أبو عمر قول علي وابن عباس وأبي هريرة والتابعين الذين ذكرنا قولهم ومن تابعهم من فقهاء الأمصار أولى ما قيل به في هذا الباب وهو ظاهر الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal attacked by a wolf with exposed intestines?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1587]

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Improper Slaughter and Its Effects

أخبرنا أحمد بن محمد وعبيد بن محمد قالا حدثنا الحسن بن سلمة قال حدثنا ابن الجارود قال حدثنا إسحاق بن منصور قال سمعت إسحاق بن راهويه قال وأما الشاة يعدو عليها الذئب فيبقر بطنها ويخرج المصارين حتى يعلم أنه لا يعيش مثلها فإن السنة في ذلك ما وصف ابن عباس لأنه وإن خرجت مصارينها فإنها حية بعد وموضع الذكاة منها سالم وإنما ينظر عند الذبح أحية هي أم ميتة ولا ينظر إلى هل يعيش مثلها وكذلك المريضة التي لا يشك أنه مرض موت جائز ذكاتها إذا أدركت فيها حياة وما دام الروح فيها فله أن يذكيها

Mas'alah: What is the Maliki ruling on eating snake if properly slaughtered?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4953

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Slaughter of Sea and Land Animals

وقال مالك لا بأس بأكل الحية إذا ذكيت وهو قول ابن أبي ليلى والأوزاعي إلا أنهما لم يشترطا فيها الذكاة

Mas'alah: What is the ruling on killing animals that are permissible to eat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4960

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered

Animals > Purification of Hides and Skins

قالوا ففي هذا أوضح الدلائل أن كل ما يحل أكله فلا يجوز قتله

Mas'alah: What is the ruling on eating the slaughter of a thief?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5236

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Improper Slaughter and Its Effects

واستدل جماعة من أهل العلم بهذا الحديث على صحة ما ذهب إليه فقهاء الأمصار وهم مالك وأبو حنيفة والشافعي والأوزاعي والثوري من جواز أكل ما ذبح بغير إذن مالكه وردوا به على من أبى من أكل ذبيحة السارق ومن أشبهه داود وإسحاق وتقدمهم إلى ذلك عكرمة وهو قول شاذ عند أهل العلم لم يعرج عليه فقهاء الأمصار لحديث نافع هذا

Mas'alah: What is the ruling on eating an animal slaughtered without the owner's permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5236

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Improper Slaughter and Its Effects

وقد ذكر ابن وهب في موطئه بإثر حديث مالك عن نافع هذا قال ابن وهب وأخبرني أسامة بن زيد الليثي عن ابن شهاب عن عبد الرحمان بن كعب بن مالك عن أبيه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فلم ير بها بأسا

Mas'alah: What is the ruling on eating an animal slaughtered without the owner's permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5236

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Improper Slaughter and Its Effects

ومما يؤكد هذا المذهب حديث عاصم بن كليب الحرمي عن أبيه عن رجل من الأنصار عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشاة التي ذبحت بغير إذن ربها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعموها الأسارى وهم ممن تجوز عليهم الصدقة بمثلها ولو لم تكن ذكية ما أطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the dispute mentioned by Ibn Abbas regarding the verse on what is slaughtered?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7430

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Improper Slaughter and Its Effects

قال أبو عمر المخاصمة التي ذكر ابن عباس هي التي قال الله تعالى وإنه لفسق وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم يريد قولهم ما قتل الله لستم تأكلونه

Mas'alah: What is the intended meaning of the hadith on tanning hides?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1246

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

م جماعة منهم ابن عيينة وهشام بن سعد وسليمان بن بلال ورواه عن ابن وعلة جماعة منهم القعقاع بن حكيم وأبو الخير (اليزني) وزيد بن أسلم ومعلوم أن المقصود بهذا الحديث ما لم يكن طاهرا من الأهب كجلود الميتات وما لا تعمل فيه الذكاة من

Mas'alah: What is the ruling on using the skin of a dead animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1248

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس حديث شاة ميمونة وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على شاة لميمونة (ميتة) فقال ألا استمتعتم بإهابها قالوا وكيف يا رسول الله وهي ميتة قال إنما حرم لحمها

Mas'alah: What is the ruling on using the skin of a dead animal after tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1248

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

وروى الليث عن يونس بن يزيد قال سألت ابن شهاب عن جلد الميتة فقال حدثني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد شاة ميتة أعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا انتفعتم بجلدها قالوا إنها ميتة قال إنما حرم أكلها

Mas'alah: What is the ruling on selling and using the skin of a dead animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1249

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

قال ابن شهاب لا نرى منها بالسقاء بأسا ولا ببيع جلدها وابتياعه وعمل الفراء منها

Mas'alah: What is the ruling on tanning the skin of a dead animal in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1249

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

قال أبو عمر هكذا روى هذا الحديث معمر ويونس ومالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس في قصة شاة ميمونة لم يذكروا الدباغ أيضا

Mas'alah: What is the ruling on tanning the skin of a dead animal in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1249

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

والدباغ موجود في حديث ابن عيينة والأوزاعي وعقيل والزبيدي وسليمان بن كثير وزيادة من حفظ مقبولة

Mas'alah: What is the ruling on tanning the skin of a dead animal in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1249

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

وذكر الدباغ أيضا موجود في هذه القصة من حديث عطاء عن ابن عباس روى ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة مطروحة من الصدقة قال أفلا أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به

Mas'alah: Which scholars permitted selling dead animal skins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1250

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

قال ابن خويز منداد وهو قول الزهري والليث بن سعد

Mas'alah: What is the ruling on using the tanned skin of a dead animal for dry items?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1251

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

الميتة ولكن يبيح الانتفاع بها في الأشياء اليابسة ولا يصلى عليه ولا يؤكل فيه هذا هو الظاهر من مذهب مالك

Mas'alah: What are the mutawatir reports on the permissibility of using the skin of a dead animal after tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1251

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

والآثار المتواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم بإباحة الانتفاع بجلد الميتة بشرط الدباغ كثيرة جدا

Mas'alah: What is the hadith of Aisha regarding the use of tanned animal skins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1251

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

ومنها حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت رواه مالك عن

Mas'alah: What did the Prophet say about tanning the skins of dead animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1252

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

وروى إسرائيل عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دباغ جلود الميتة ذكاتها

Mas'alah: What is the ruling on tanning the skin of a dead animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1255

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

قالت بلى قال فإن ذكاته دباغه هذا لفظ حديث هشام وفي حديث شعبة دباغه طهوره وفي رواية منصور عن الحسن قال ذكاة الأديم دباغه

Mas'alah: What is the ruling on tanning the skin of a dead animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1255

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون عن مسعر عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن أبيه عن ابن عباس عن النبي (في جلد الميتة) إن دباغه أذهب خبثه ورجسه أو نجسه

Mas'alah: What is the ruling on using the skin of a dead animal before tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1255

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

ويقال لمن قال بما روي عن ابن شهاب من إباحة الانتفاع بجلود الميتة قبل الدباغ أتقول إن جلد الشاة لا يموت بموت الشاة وإنه كاللبن أو الصوف فإن قال نعم بان جهله ولزمه مثل ذلك في اللحم والشحم ومعلوم أن الجلد فيه دسم وودك وأكله لمن شاء ممكن كإمكان اللحم والشحم ولا فرق بين الجلد واللحم في قياس ولا نظر ولا معقول لأن الدم جار في

Mas'alah: What did the Prophet's letter to Juhaynah say about using dead animal skin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1257

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

ليلى عن عبد الله بن عكيم قال قرىء علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأرض جهينة وأنا غلام شاب أن لا تستمتعوا من الميتة بإهاب ولا عصب

Mas'alah: What did Aisha narrate about using tanned hides of dead animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1270

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

وروى مالك عن يزيد بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أمه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت وفهمت عائشة المراد من ذلك فكانت تكره لباس الفراء من الجلود التي ليست مذكاة

Mas'alah: What is the ruling on wearing fur from a properly slaughtered animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1270

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة قال حدثنا مطرف قال حدثنا مالك عن نافع عن القاسم بن محمد أنه قال

لعائشة ألا نجعل لك فروا تلبسينه قالت إني لأكره جلود الميتة قال إنا لا نجعله إلا ذكيا فجعلناه فكانت تلبسه

Mas'alah: What did Ibn Umar say about wearing only properly slaughtered animal skins?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1270]

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

وروى مجاهد ونافع عن ابن عمر أنه كان لا يلبس إلا ذكيا وقد تقدم عن عمر وغيره من الصحابة مثل ذلك

Mas'alah: Why is pigskin excluded from the general ruling on tanning?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1273]

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

وأما جلد الخنزير فلم يدخل في هذا المعنى لأنه لم يدخل في السؤال لأنه غير معهود الانتفاع بجلده إذ لا تعمل الذكاة فيه وإنما دخل في هذا العموم والله أعلم من الجلود ما لو ذكي لأستغنى عن الدباغ يحتمل أن يكون جلد الخنزير غير داخل في عموم هذا الخبر لأنه إنما حرم على عموم المسوك كالتي إذا ذكيت استغنت عن الدباغ) وأما جلد الخنزير فالذكاة فيه والميتة سواء لأنه لا تعمل فيه الذكاة

Mas'alah: What is the ruling on the skins of predatory animals and donkeys after slaughter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1273

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

وذكر ابن القاسم عن مالك أنه خفف ذلك في جلود السباع وكره جلود الحمير المذكاة

Mas'alah: What is the ruling on selling and using the skin of a predatory animal or dog if slaughtered?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1273

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

قال ابن القاسم أما جلد السبع والكلب إذا ذكي فلا بأس ببيعه والشرب فيه والصلاة به

Mas'alah: Does slaughter purify the skin of predatory animals but not donkeys and mules?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1274

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

قال أبو عمر الذكاة عند مالك وابن القاسم عاملة في السباع لجلودها وغير عاملة في الحمير والبغال لجلودها والنهي عند جمهور أهل العلم في أكل كل ذي ناب من السباع أقوى من النهي عن أكل لحوم الحمر لأن قوما قالوا إن النهي عن الحمر إنما كان لقلة الظهر وقال آخرون إنما نهى منها عن الجلالة ولم يعتل بمثل هذه العلل في السباع وقال عبد الملك بن حبيب لا يحل بيع جلود السباع ولا الصلاة فيها وإن

دبغت إذا لم تذك قال ولو ذكيت لجلودها لحل بيعها والصلاة فيها قال أبو عمر جعل التذكية في السباع لجلودها أكمل طهارة من دباغها وهذا على ما ذكرنا من أصولهم في أن الذكاة عاملة في السباع لجلودها وأن طهارة الدباغ ليست عندهم طهارة كاملة ولكنها مبيحة للانتفاع فيما ذكروه (على ما تقدم ذكره) في هذا الباب وهذا هو المشهور من مذهب مالك وأصحابه وأما أشهب فقال جلد الميتة (إذا دبغ) لا أكره الصلاة فيه ولا الوضوء منه وأكره بيعه ورهنه فإن بيع

Mas'alah: What is the ruling on selling and using the skins of predatory animals after slaughter and tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1275

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

أو رهن لم أفسخه قال وكذلك جلود السباع إذا ذكيت ودبغت وهي عندي أخف لموضع الذكاة مع الدباغ فإن لم تذك جلود السباع فهي كسائر جلود الميتة إذا دبغت قال أشهب وأما جلود السباع إذا ذكيت ولم تدبغ فلا يجوز بيعها ولا ارتهانها ولا الانتفاع بشيء منها في حال ويفسخ البيع فيها والرهن ويؤدب فاعل ذلك إلا أن يعذر بجهالة لأن النبي صلى الله عليه وسلم حرم كل ذي ناب (من السباع) فليست الذكاة فيها ذكاة كما أنها ليست في الخنزير ذكاة قال أبو عمر قول أشهب هذا هو قول أكثر الفقهاء وأهل الحديث وقال الشافعي جلود الميتة كلها تطهر بالدباغ وكذلك جلد ما لا يؤكل لحمه إذا دبغ إلا الكلب والخنزير فإن الذكاة والدباغ لا يعملان في جلودهما شيئا قال أبو عمر ولا تعمل الذكاة عندنا لشافعي في جلد ما لا يؤكل لحمه وقد تقدم في باب إسمعيل بن أبي حكيم اختلاف العلماء فيما يؤكل

لحمه وما لا يؤكل من السباع وحكى عن أبي حنيفة أن الذكاة عنده عاملة في السباع والحمر لجلودها ولا تعمل الذكاة عنده في جلد الخنزير شيئا ولا عند أحد من أصحابه

Mas'alah: What is the ruling on the skins of foxes, cats, and other predatory animals according to al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1276

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

وكره الثوري جلود الثعالب والهر وسائر السباع ولم ير بأسا بجلود الحمير قال أبو عمر هذا في الذكاة دون الدباغ وأما الدباغ فهو عنده مطهر لجلود الثعالب وغيثرها

Mas'alah: What is the ruling on using the skins of predatory animals before and after tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1276

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

وقالت طائفة من أهل العلم لا يجوز الانتفاع بجلود السباع لا قبل الدباغ ولا بعده مذبوحة كانت أو ميتة وممن قال هذا القول الأوزاعي وابن المبارك وإسحق وأبو ثور ويزيد بن هرون

Mas'alah: Why do most scholars prohibit using predator skins even after tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1276

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

واستدلوا بقول أكثر العلماء في المنع من جلد الميتة بعد الدباغ لأن الذكاة غير عاملة فيه قالوا فكذلك السباع لا تعمل فيها الذكاة لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكلها ولا يعمل فيها الدباغ لأنها ميتة لم يصح خصوص شيء منها وزعموا أن قول من أجاز الانتفاع بجلد الخنزير بعد الدباغ شذوذ لا يعرج عليه

Mas'alah: What does the hadith of Samurah say about shaving and bloodying the head?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1412

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

وقال بعضهم في هذا الحديث وهو حديث سمرة يحلق رأسه ويدمى

Mas'alah: What is said when slaughtering the 'aqiqah according to 'Ata?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1415

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

قال عطاء إذا ذبحت العقيقة فقل باسم الله هذه عقيقة فلان (قال) وتطبخ وتقطع قطعا ولا يكسر لها عظم وهو قول الشافعي في أن لا يكسر لها عظم وقد روي عن عائشة أنها قالت لا تكسر عظام العقيقة

Mas'alah: What is the ruling on estimation (taharr) in slaughtered meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1419

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

قال أبو عمر قد قال غيره من المالكيين لا يجوز التحري في المذبوح إذا لم يسلخ ويجرد ويوقف على ما يمكن تحريه منه وهو الصحيح من القول في ذلك إن شاء الله

Mas'alah: What is the hadith about slaughtering a camel with a sharp stick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1573

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

حديث ثامن وثلاثون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رجلا من الأنصار من بني حارثة كان يرعى لقحة بأحد فأصابها الموت فذكاها بشظاظ فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ليس بها بأس فكلوها هكذا رواه جماعة رواة الموطإ مرسلا ومعناه متصل من وجوه ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا أعلم أحدا أسنده عن زيد بن أسلم إلا جرير بن حازم عن أيوب عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on slaughtering with a wooden peg?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1574

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

ذكره البزار قال حدثنا محمد بن معمر قال حدثنا حبان بن هلال قال حدثنا جرير بن حازم عن أيوب وذكره أبو العباس محمد بن إسحاق السراج في تاريخه قال حدثنا أحمد بن الحسن بن خراش قال حدثنا حبان بن هلال قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا أيوب عن زيد بن أسلم فلقيت زيد بن أسلم فحدثني عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال كانت لرجل من الأنصار ناقة ترعى في قبل أحد فنحرها بوتد فقلت لزيد وتد من حديد أو خشب قال لا بل من خشب وأتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فأمره بأكلها

Mas'alah: Is it permissible to slaughter an animal that is near death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1576

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

قال أبو عمر وفي هذا الحديث إباحة تذكية ما نزل به الموت من الحيوان المباح أكله كانت البهيمة في حال ترجى حياتها أو لا ترجى إذا كانت حية في وقت الذكاة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسأل مذكيها عن حالها ولم ينكر عليه بل قال ليس بها بأس فكلوها وقد قيل له أصابها الموت فعلى ظاهر هذا الحديث إذا سلم موضع الذكاة من الآفة وكانت الحياة موجودة في المذكى جاز تذكيته

Mas'alah: What is the interpretation of the exception in the Quranic verse on carrion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1577

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

واختلف العلماء في قوله الله عز وجل والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكيتم فقال قوم هذا الاستثناء راجع على كل ما أدرك ذكاته مما ينخنق ويوقذ ويتردى وينطح وأكيلة السبع فمتى أدرك شيئا من هذه المذكورات وفيه حياة كانت الذكاة عاملة فيه لأن حق الاستثناء أن يكون مصروفا إلى ما تقدم من الكلام ولا يجعل منقطعا إلا بدليل يجب التسليم له وممن روي عنه هذا المعنى علي بن أبي طالب وأبو هريرة وابن عباس وجماعة من التابعين ومن فقهاء المسلمين روى ابن عيينة وشريك وجرير عن الركين بن الربيع عن أبي طلحة الأسدي قال سألت ابن عباس عن ذئب عدا على

شاة فشق بطنها حتى انتثر قصبها فأدركت ذكاتها فذكيتها فقال كل وما انتثر من قصبها فلا تأكل وروى حماد بن سلمة عن قتادة وحميد عن الحسن أنه قال فيما أكل السبع إذا كانت تطرف بعينها أو تركض برجلها أو تمصع بذنبها فذك وكل وذكر ابن أبي شيبة عن ابن فضيل عن أشعث عن الحسن في قوله إلا ما ذكيتم قال الحسن أي هذه الخمس أدركت ذكاته فكل فقلت يا أبا سعيد كيف أعرف ذلك قال إذا طرفت بعينها أو ضربت برجلها وعن قتادة والضحاك بن مزاحم مثل ذلك وإلى هذا ذهب ابن حبيب وذكره عن أصحاب مالك عنه قال ابن حبيب إذا كانت الذبيحة تطرف فهي ذكية ولو طرفت بأحد أطرافها بعين أو رجل أو ذنب أو يد مع مجرى النفس فهي ذكية قال وهكذا فسره لي أصحاب مالك عنه وذكر ابن عبد الحكم عن مالك نحوه وقال الليث بن سعد إذا كانت حية وقد أخرج السبع جوفها أكلت إلا ما بان منها وهو قوله ابن وهب والأشهر

من مذهب الشافعي وقد تقدم هذا من قول ابن عباس وقال المزني عن الشافعي في

السبع إذا شق بطن شاة واستيقن أنها تموت إن لم تذك فذكيت فلا بأس بأكلها قال المزني وأحفظ له قولا آخر أنها لا تؤكل إذا بلغ منها السبع أو التردي إلى ما لا حياة معه قال المزني وهو قول المدنيين قال وهو عندي أقيس على أصل الشافعي لأن قوله في صيدالبر إذا لم يبلغ منه السلاح مبلغ الذبح وأمكنت ذكاته فلم يذكه أنه لا يأكله قال وفي هذا دليل أنه لو بلغ ما يبلغ الذبح أكله قال المزني ودليل آخر من قوله أيضا قال في كتاب الدماء لو قطع حلقوم رجل ومريئه أو قطع حشوته فأبانها من جوفه أو صيره في حال المذبوح ثم ضرب آخر عنقه فالأول قاتل دون الآخر قال ففي هذا من قوله دلالة على ما وصفت لك أنه أصح في القياس من قوله الآخر

Mas'alah: What is the meaning of the exception in the verse on strangled and gored animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1580

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

إلا ما ذكيتم قال فمعنى الآية أكل المنخنقة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إذا ذكي وفيه الحياة كان التردي وأكل السبع بلغ منها ما فيه البقاء أو ما لا بقاء معه إذا كان فيها من الحياة ما يعلم به أنها لم تمت قال والزاعم أن المتردية وما أكل السبع وفيها الحياة إذا ذكيت تؤكل في حال دون حال مدع على الكتاب ما لم يأت به الكتاب

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on eating an animal that was slaughtered while still alive after a fall?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1581

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وقال الأوزاعي إذا كان فيها حياة فذبحت أكلت

Mas'alah: What is the linguistic analysis of the exception in the Quranic verse on carrion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1581

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

قال أبو عمر وذهب قوم من العلماء إلى أن الاستثناء في قوله عز وجل إلا ما ذكيتم منقطع مما قبله غير عائد على شيء من المذكورات قالوا وذلك مشهور من كلام العرب يجعلون إلا بمعنى لكن ومن ذلك قوله الله عز وجل وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ يريد وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا ألبتة ثم قال إلا خطأ أي لكن إن قتله خطأ فالاستثناء هاهنا ليس من الأول وهذا مذهب الخليل وسيبويه والفراء كلهم يجعلون إلا (هاهنا) بمعنى لكن وأنشد بعضهم لأبي خراش

أمسى سقام خلاء لا أنيس به ... إلا السباع ومر الريح بالغرف ... أراد ألا يكون به السباع أو لكن به السباع وطرد الريح وسقام واد لهذيل ومثل هذا أيضا قول الشاعر ... وبلدة ليس بها أنيس ... إلا اليعافير وإلا العيس ... أراد لكن بها اليعافير وبها العيس وليس بها أنيس مع هذا وقال متمم بن نويرة ... وبعض الرجال نخلة لا جنى لها ... ولا ظل إلا أن تعد من النخل ... يريد لكن تعد من النخل وقد يكون قوله لا أنيس به إلا السباع وليس بها أنيس ولا اليعافير ولا السباع فتكون إلا بمعنى الواو كما قيل في قوله الله عز وجل لئلا يكون للناس عليكم حجة إلا الذين

ظلموا أي ولا الذين ظلموا وكما قال الشاعر ... ما بالمدينة دار غير واحدة ... ... دار الخليفة إلا دار مروان

Mas'alah: What is the ruling on animals that die by strangulation or falling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1584

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وموقوذة ومتردية ومنطوحة وأكيلة السبع فعم بهذا أجناس الميتة التي كانوا يأكلون وأحل لهم ما ذكوا من بهيمة الأنعام فكأنه قال بعد أن ذكر ما حرم من الميتات ولحم الخنزير لكن ما ذكيتم وذبحتم من بهيمة الأنعام فحل لكم هذا معنى قوله عندهم وإلى هذا ذهب إسماعيل بن إسحاق القاضي وجماعة المالكيين البغداديين وهو أحد قولي الشافعي ويروى نحو هذا المذهب عن زيد بن ثابت ذكره مالك في موطئه

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal that has fallen to its death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1584

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وذكر حماد بن سلمة عن يوسف بن سعد عن يزيد مولى عقيل بن أبي طالب قال كانت لي عناق كريمة فكرهت أن أذبحها فلم ألبث أن تردت فأمررت الشفرة على أوداجها فركضت برجلها فسألت زيد بن ثابت فقال إن الميت ليتحرك بعد موته فلا تأكلها قال أبو عمر يزيد مولى عقيل هذا هو أبو مرة مولى عقيل بن أبي طالب وهذا الخبر قد رواه مالك عن يحيى بن سعيد عن

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal attacked by a predator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1585

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وقال محمد بن مسلمة إذا قطع السبع حلقوم الشاة أو قسم صلبها أو شق بطنها فأخرج معاها أو قطع عنقها لم تذك وفي سائر ذلك كله تذكى إذا كان فيها حياة

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal with a torn belly?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1585

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وقال غيره من أصحابنا تذكى التي شق بطنها نحو قول ابن حبيب

Mas'alah: What did Qatada and al-Dahhak say about slaughtering animals found alive?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1585

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وما ذهب إليه إسماعيل في ذكر المتردية وما ذكر معها يروى عن قتادة وعن الضحاك ابن مزاحم إلا أنهما قالا بتذكية ما أدركت فيه حياة من ذلك روى سعيد بن أبي عروبة ومعمر عن قتادة في قوله الله عز وجل حرمت عليكم الميتة الآية قال كان أهل

Mas'alah: What were the pre-Islamic practices regarding strangled, beaten, and gored animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1586

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

الجاهلية يخنقون الشاة حتى إذا ماتت أكلوها والموقوذة كان أهل الجاهلية يضربونها بالعصا حتى إذا ماتت أكلوها والمتردية كانت تتردى في البئر فتموت فيأكلونها والنطيحة كبشان يتناطحان فيموت أحدهما فيأكلونه وما أكل السبع كان أهل الجاهلية إذا قتل السبع شيئا من هذا أو أكل منه أكلوا ما بقي فقال الله تعالى إلا ما ذكيتم فكل ما ذكر الله هاهنا ما خلا الخنزير إذا أدركت منه عينا تطرف أو ذنبا يتحرك أو قائمة تركض فذكيته فقد أحل الله لك ذلك

Mas'alah: What did al-Dahhak say about signs of life in a slaughtered animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1586

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وعن الضحاك بن مزاحم مثل قول قتادة هذا كله سواء قال الضحاك فإن لم تطرف له عين ولم تتحرك له قائمة ولا ذنب فهي ميتة

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal that has life but is not expected to survive?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1587

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

(وفي المستخرجة لمالك وابن القاسم أن ما فيه الحياة وإن كان لا يعيش ولا يرجى له بالعيش يذكى ويؤكل

Mas'alah: What is the consensus of the Companions on slaughtering animals with signs of life?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1587

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

قال إسحاق ومن قال خلاف هذا فقد خالف السنة من جمهور الصحابة وعامة العلماء

Mas'alah: What hadith supports the ruling on slaughtering animals that are near death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1587

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

قال أبو عمر يعضد ذلك حديث زيد بن أسلم المذكور فيه فأصابها الموت وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with materials other than iron in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1590

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

فإذا جازت التذكية بغير الحديد جازت بكل شيء إلا أن يجتمع على شيء فيكون

مخصوصا وعلى هذا مذهب مالك وأصحابه وأبي حنيفة وأصحابه والشافعي وأصحابه والسن والظفر المنهي عن التذكية بهما عندهم (هما) غير المنزوعين لأن ذلك يصير خنقا وكذلك قال ابن عباس رضي الله عنه ذلك الخنق فأما السن والظفر المنزوعان إذا فريا الأوداج فجائز الذكاة بهما عندهم وقد كره قوم السن والظفر والعظم على كل حال منزوعة وغير منزوعة منهم إبراهيم والحسن بن حي والليث بن سعد وروي ذلك أيضا عن الشافعي وحجتهم ظاهر حديث رافع بن خديج المذكور في هذا الباب وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the interpretation of the verse 'except what you slaughter'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2146

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وقال بعض أهل العلم في قول الله إلا ما ذكيتم

Mas'alah: What is the meaning of the exception in the verse about slaughtering?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2147

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

معناه لكن ما ذكيتم من غير ما ذكر في هذه الآية ذكاة تامة وقد ذكرنا ذلك فيما سلف من كتابنا (هذا) وذكرنا هناك تعارف ذلك في لسان العرب وذلك في باب زيد بن أسلم

Mas'alah: What is the evidence for the command to kill dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2947

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Specific Animals (Donkeys, Pigeons, Predators)

وروى مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب وأرسل في أقطار المدينة لتقتل ذكره ابن أبي شيبة عن أبي أسامة عن عبيد الله بن عمر

Mas'alah: What is the hadith about the command to kill dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2947

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Specific Animals (Donkeys, Pigeons, Predators)

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا جعفر بن محمد حدثنا عفان حدثنا حماد حدثنا أبو الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب حتى إن المرأة لتدخل بالكلب فما تخرج حتى يقتل

Mas'alah: What is the ruling on selling cheetahs, leopards, and wolves for their skins according to Ibn al-Qasim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2949

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Specific Animals (Donkeys, Pigeons, Predators)

وقال ابن القاسم يجوز بيع الفهود والنمور والذئاب إذا كانت تذكى لجلودها لأن مالكا يجيز الصلاة عليها إذا ذكيت

Mas'alah: What is the ruling on using carrion fat for waterproofing ships?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3004

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

وقد حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا زمعة بن صالح قال حدثنا أبو الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا فجاءه أناس من أهل البحرين فقالوا يا رسول الله إنا نعمل في البحر ولنا سفينة قد احتاجت إلى الدهن وقد وجدنا ناقة ميتة كثيرة الشحم وقد أردنا أن ندهن به سفينتنا فإنما هو عود وإنما تجري في البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنتفعوا بشحم الميتة أو قال بشيء من الميتة

Mas'alah: What is the ruling on using the skin of a dead animal after tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3005

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

حديث خامس لابن شهاب عن عبيد الله مسند مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة كان أعطاها مولى لميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال ألا انتفعتم بجلدها فقالوا يا رسول

الله إنها ميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما حرم أكلها هكذا روى يحيى هذا الحديث فجود إسناده أيضا وأتقنه وتابعه على ذلك ابن وهب وابن القاسم والشافعي ورواه القعنبي وابن بكير وجويرية ومحمد بن الحسن عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا والصحيح فيه اتصاله وإسناده وكذلك رواه معمر ويونس والزبيدي وعقيل كلهم عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل رواية يحيى ومن تابعه عن مالك سواء وكان ابن عيينة يقول مرارا كذلك ومرارا يقول فيه عن ابن عباس عن ميمونة وكذلك رواه سليمان بن كثير عن

الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة قالت أعطيت مولاة لي من الصدقة فذكر الحديث وزاد ودباغ إهابها طهورها واتفق معمر ومالك ويونس على قوله إنما حرم أكلها إلا أن معمرا قال لحمها وذلك سواء ولم يذكر واحد منهم الدباغ وكان ابن عيينة يقول لم أسمع أحدا يقول إنما حرم أكلها إلا الزهري واتفق الزبيدي وعقيل وسليمان بن كثير على ذكر الدباغ في هذا الحديث عن الزهري وكان ابن عيينة مرة يذكره فيه ومرة لا يذكره ومرة يجعل الحديث عن ابن عباس عن ميمونة ومرة عن ابن عباس فقط قال محمد ابن يحيى النيسابوري لست أعتمد في هذا الحديث على ابن عيينة لاضطرابه فيه قال وأما ذكر الدباغ فيه فلا يوجد إلا من رواية يحيى بن أيوب عن عقيل ومن رواية بقية عن الزبيدي ويحيى وبقية ليسا بالقويين ولم يذكر مالك ولا معمر ولا يونس الدباغ وهو الصحيح في حديث الزهري وبه كان يفتي قال وأما من غير رواية الزهري فذلك محفوظ صحيح عن ابن عباس قال أبو عمر قد ذكرنا في باب زيد بن أسلم رواية ابن وعلة وعطاء وابن أبي الجعد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم دباغ الإهاب

طهوره وذكرنا هناك في هذا الباب من الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وما قاله العلماء في ذلك ووجوه اختلافهم فيما اختلفوا فيه من هذا الباب بأبسط ما يكون من القول وأعظمه فائدة والحمد لله وكل ما يجب من القول في هذا الباب فقد مضى ممهدا بما للعلماء في ذلك من المذاهب في باب زيد بن اسلم عن ابن وعلة فلا معنى لإعادة ذلك ههنا والقول الذي قاله النيسابوري عن ابن عيينة من اضطرابه عن الزهري في هذا الحديث قد قاله غيره عن ابن شهاب واضطراب ابن شهاب في هذا الحديث وفي حديث ذي اليدين كثير جادا وهذا الحديث من غير رواية ابن شهاب أصح وثبوت الدباغ في جلود الميتة عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة صحاح ثابتة قد ذكرناها في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا وبينا الحجة على من أنكر الدباغ بما فيه كفاية من جهة النظر والأثر وبالله التوفيق وفي الباب قبل هذا في قصة الفأرة تقع في السمن ما يدخل في معنى هذا الباب ويفسر المنع من بيع مالا يحل أكله ويقضي على أن المأكول كله من الميتة حرام وفي ذلك كشف معنى قوله في هذا الحديث إنما حرم أكلها ومعلوم أن العظم حكمه حكم اللحم لأنه لا يقطع ولا ينزع من البهيمة وهي حية كما يصنع بالصوف وإنما يحرم بالموت ما حرم قطعه من الحي ألا ترى إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قطع من حي فهو ميتة

Mas'alah: What is the ruling on shearing wool from a live sheep and using the hide of a dead animal after tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3008

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

وأجمع العلماء على أن جز الصوف عن الشاة وهي حية حلال وفي هذا بيان ما ذكرنا وأما قوله عليه الصلاة والسلام لا تنتفعوا من الميتة بإهاب فإن معناه حتى يدبغ بدليل أحاديث الدباغ وقد أوضحنا هذا في باب زيد ابن أسلم والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith of Asma bint Abi Bakr about slaughtering and eating a horse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3371

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Specific Animals (Donkeys, Pigeons, Predators)

وحديث أسماء بنت أبي بكر قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about eating horse meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3372

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Specific Animals (Donkeys, Pigeons, Predators)

فأكلناه حدثنا أحمد بن القاسم حدثنا الحرث بن أبي أسامة حدثنا يحيى بن هشام حدثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر بن الزبير عن أسماء بنت أبي بكر قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله فأكلناه

Mas'alah: What is the ruling on the days of Tashriq being days of slaughter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3890

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter in Sacred Precincts (Makkah)

التشريق بعده وهو قول الحسن البصري وعطاء بن أبي رباح وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال كل فجاج مكة منحر وكل أيام التشريق ذبح وهو حديث في إسناده اضطراب وسنزيد هذه المسألة في أيام الذبح خاصة بيانا في باب يحيى بن سعيد إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering a cow by nahr or a camel by dhabh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3900

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Obligatory and Recommended Acts of Slaughter

وقال الثوري وأبو حنيفة والشافعي إن نحرت البقرة كره ذلك وجاز وكذلك عندهم إن ذبح الجزور وقال مالك إن ذبح الجزور من غير ضرورة أو نحرت الشاة من غير ضرورة لم تؤكل وكان الحسن بن حي يستحب نحر البقر وهو قول مجاهد وحجة من ذهب إلى هذا حديث أسماء انتحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تمت أحاديث ابن شهاب والحمد لله

وقال الثوري وأبو حنيفة والشافعي إن نحرت البقرة كره ذلك وجاز وكذلك عندهم إن ذبح الجزور وقال مالك إن ذبح الجزور من غير ضرورة أو نحرت الشاة من غير ضرورة لم تؤكل وكان الحسن بن حي يستحب نحر البقر وهو قول مجاهد وحجة من ذهب إلى هذا حديث أسماء انتحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه

وسلم تمت أحاديث ابن شهاب والحمد لله

Mas'alah: Why are certain animals called 'corrupters' (fussaq) in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4936

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Specific Animals (Donkeys, Pigeons, Predators)

فسماهن فساقا ووصفهن بأفعالهن لأن الفاسق فاعل والصغار لا فعل لهن قال والكلب العقور يعظم ضرره على الناس قال ومن ذلك الحية والعقرب لأنهما يخاف منهما قال وكذلك الغراب والحدأة لأنهما يختطفان اللحم من أيدي الناس قال وقد اختلف في الزنبور فشبهه بعضهم بالحية والعقرب قال ولولا أن الزنبور لا يبتدئ لكان أغلظ على الناس من الحية والعقرب ولكنه ليس في طبعه من العداء ما في الحية والعقرب قال إنما يحمي الزنبور إذا أذي قال فإن عرض الزنبور لإنسان فدفعه عن نفسه لم يكن عليه في قتله شيء قال وقد جاء في الفأرة أنها تحرق على الناس بيوتهم قال وقد رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم تصعد بالفتيلة إلى السقف فجاء فيها النص كما جاء في الكب العقور قال ولم يعن بالكلب العقور هذه الكلاب الإنسية قال وإنما أرخص للمحرم في قتل هذه الدواب الوحشية قال وإنما عنى بالكلب العقور والله أعلم ما عدا على الناس وعقرهم

Mas'alah: When does a jallalah animal become permissible to eat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4955

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

قال ولو قصرت أياما حتى يغلب عليها أكل الطاهر وخرجت عن حكم الجلالة جاز أكلها

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal with a stone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5232

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

والحديث الآخر مالك عن نافع عن رجل من الأنصار عن سعد بن معاذ أو معاذ بن سعد أنه أخبره أن جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنما بسلع فأصيبت منها شاة فأدركتها فذكتها بحجر فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا بأس بها فكلوها

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with a stone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5233

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

ورواه عبيد الله بن عمر عن نافع أن كعب بن مالك سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن مملوكة ذبحت شاءة بمروة فأمره النبي عليه السلام بأكلها

Mas'alah: What is the ruling on a woman's slaughter in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5234

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Conditions of the Slaughterer

وفي هذا الحديث من الفقه إجازة ذبيحة المرأة وعلى إجازة ذلك جمهور العلماء والفقهاء بالحجاز والعراق وقد روي عن بعضهم أن ذلك لا يجوز منها إلا على حال الضرورة وأكثرهم يجيزون ذلك وإن لم تكن ضرورة إذا أحسنت الذبح وكذلك الصبي إذا أطاق الذبح وأحسنه وهذا كله قول مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم والثوري والليث بن سعد والحسن بن حي وأحمد وإسحاق وأبي ثور وروي ذلك عن ابن عباس وجابر وعطاء وطاوس ومجاهد والنخعي

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with a sharp stone or a split stick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5235

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

معه سكين أيذبح بالمروة وبشق العصا قال أنهر الدم أو أنزل الدم بما شئت واذكر اسم الله

Mas'alah: What is the definition of a sharp stone (marwah) for slaughter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5235

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

والمروة فلقة الحجر لا خلاف في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with anything that causes blood to flow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5235

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

وحديث رافع بن خديج عن النبي عليه السلام ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما خلا السن والعظم الحديث

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with a sharp object that cuts like iron?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5235

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

وقد أجمعوا على أن ما مر مرور الحديد ولم يثرد فجائز الذكاة به

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with a nail or tooth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5235

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

وأجمعوا على أن الظفر إذا لم يكن منزوعا وكذلك السن فلا يجوز الذكاة به لأنه خنق وهذا أصل الباب والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith about the three methods of slaughtering?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5235

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

وأولى ما قيل به في ذلك عندنا ما أخبرناه عبد الله بن محمد بن يوسف قال أخبرنا يوسف بن أحمد قال حدثنا محمد بن عمرو العقيلي قال حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا حسين بن عيسى قال حدثنا أصرم بن حوشب الهمداني عن الحسن بن عطاء عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدرك أحد الثلاثة فلا ذكاة له أن تطرف بعين أو تركض برجل أوتمصع بالذنب

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the hadith about slaughtering?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5235]

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

وهذا الحديث وإن كان إسناده لا تقوم به حجة فإن قول جمهور العلماء بمعناه على

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes in houses?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5237]

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Specific Animals (Donkeys, Pigeons, Predators)

نافع عن سائبة مولاة عائشة حديث واحد وهو حديث تاسع وسبعون حديثا لنافع مالك عن نافع عن سائبة مولاة لعائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التي في البيوت إلا ذا الطفيتين والأبتر فإنهما يخطفان البصر ويطرحان ما في بطون النساء

Mas'alah: What is the hadith about killing snakes in houses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5238

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Specific Animals (Donkeys, Pigeons, Predators)

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن سائبة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التي تكون في البيوت إلا الأبتر وذا الطفيتين فإنهما يخطفان البصر ويطرحان ما في بطون النساء فمن تركهن فليس منا وروى المعتمر بن سليمان قال سمعت عبيد الله بن عمر عن نافع عن سائبة عن عائشة عن النبي عليه السلام مثله وروى حماد بن زيد عن أيوب وعبد الرحمان جميعا عن نافع عن سائبة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا ذا الطفيتين والأبتر فإنهما يطمسان الأبصار ويقتلان أولاد النساء في بطون أمهاتهم من تركهما فليس منا قال عبد الرحمان فقلت لنافع فما ذو الطفيتين قال ذو الخطين في ظهره والدليل على هذا أن الحديث عن سائبة عن عائشة مسندا أن هشام بن عروة يرويه عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد مضى القول في قتل الحيات وما للعلماء في ذلك من الأقوال والروايات فيما سلف من حديث نافع في هذا الكتاب فلا معنى لإعادة ذلك ههنا وباستعمال ما في هذا الحديث يستعمل جميع الآثار على الترتيب الذي ذكرنا في ذلك الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on circumcision for a new Muslim in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6904

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Conditions of the Slaughterer

واستحب جماعة من العلماء في الرجل الكبير يسلم أن يختتن ذكر يونس عن ابن شهاب قال كان الرجل إذا أسلم أمر بالختان وإن كان كبيرا وكان عطاء يقول لا يتم إسلامه حتى يختتن وإن بلغ ثمانين سنة وروي عن ابن عباس وجابر بن زيد وعكرمة أن الأغلف لا تؤكل ذبيحته ولا تجوز شهادته وروي عن الحسن أنه كان يرخص للشيخ الذي يسلم ألا يختتن ولا يرى به بأسا ولا بشهادته وذبيحته وحجه وصلاته وعامة أهل العلم على هذا ولا يرون بذبيحته بأسا قال أبو عمر حديث يزيد في حج الأغلف لا يثبت والصواب فيه ما عليه جماعة العلماء فهذا ما بلغنا عن العلماء في الختان

Mas'alah: What is the interpretation of the great sacrifice in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7158

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter in Sacred Precincts (Makkah)

وذكر ابن أبي شيبة عن ابن علية عن ليث عن مجاهد قال الذبح العظيم الشاة

Mas'alah: What is the ruling on forgetting to say the name of Allah when slaughtering?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7432

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Tasmiyah (Basmalah) in Slaughter

وذكر وكيع عن سفيان عن سلمة بن كميل عن أبي مالك في الرجل يذبح وينسى أن

يسمي قال لا بأس به قلت فأين قول الله ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه قال إنما ذبحت بدينك وإنما هذا في ذبائح المشركين وعن ابن عباس من طرق شتى مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on ruqyah and its permissibility?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7610

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Specific Animals (Donkeys, Pigeons, Predators)

قال أبو واقد وذكر ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال بلغني عن رجال من أهل العلم أنهم كانوا يقولون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الرقى حين قدم المدينة وكانت الرقى في ذلك الزمان فيها كثير من كلام الشرك فلما قدم المدينة لدغ رجل من أصحابه فقالوا يا رسول الله قد كان آل حزم يرقون من الحمة فلما نهيت عن الرقى تركوها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوا لي عمارة بن حزم ولم يكن له ولد وكان قد شهد بدرا فدعي له فقال اعرض علي رقيتك فعرضها عليه فلم ير بها بأسا وأذن لهم بها

Mas'alah: What are the linguistic terms for young goats in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7640

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Conditions of the Slaughtered Animal

قال أهل اللغة الجفر والجفرة والعريض والعتود هذه كلها لا يكون إلا في أولاد

المعز خاصة وهي كلها أسماء تقع على الجدي

Mas'alah: What are the age stages of livestock animals in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7641

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Conditions of the Slaughtered Animal

واختلف في سن الجذع من الضأن فقيل ابن سبعة أشهر أو ثمانية وقيل ابن عشرة وقيل ما بين الستة أشهر إلى العشر أشهر وقيل ما بين ثمانية أشهر إلى سنة وأول سن تقع من البهائم فهو جذع والسن الثانية إذا وقعت فهو ثني والسن الثالثة إذا وقعت فهو رباع فإذا استوت أسنانه فهو قارح من ذوات الحافر ومن الإبل بازل ومن الغنم ضالع

Mas'alah: What are the Arabic names for sheep and goats by age?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7641

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Conditions of the Slaughtered Animal

قالوا وأما أولاد الضأن فهي الخروف والبذح والحمل ويقال رخل فإذا أتى عليه الحول فالذكر كبش والأنثى نعجة وضانية وإذا أتى على ولد المعز الحول فالذكر تيس والأنثى عنز والسخلة والبهمة يقال في أولادهما جميعا

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing cows during Hajj in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7821

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter in Sacred Precincts (Makkah)

وفي قوله نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه البقر دليل على أن نحر البقر جائز وعلى جواز ذلك أهل العلم إلا أنهم يستحبون الذبح في البقر لقول الله عز وجل في البقرة فذبحوها ولم يقل فنحروها فذبح البقرة ونحرها جائز بالقرآن والسنة والحمد لله

Mas'alah: What is the interpretation of hadiths on cupping and its generality?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8246

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Specific Animals (Donkeys, Pigeons, Predators)

قال أبو عمر لا مدخل للقول في هذا الباب وقد مضى في التداوي في باب زيد ابن أسلم ما فيه شفاء وظاهره هذه الأحاديث في الحجامة العموم

وتحتمل الخصوص بأن يقال خير ما تداويتم به في فضل كذا أو لعلة كذا الحجامة وإن كان الشفاء من كذا ففي كذا أو يكون الحديث على جواب السائل فحفظ الجواب دون السؤال كأنه قال الشفاء فيما سألت عنه وإن كان دواء يبلغ الداء الذي سألت عنه فالحجامة تبلغه وهذا كثير معروف في الأحاديث ومعلوم أن الحجامة ليست دواء لكل داء وإنما هي لبعض الأدواء وذلك دليل واضح على ما تأولنا وذكرنا وبالله توفيقنا

KITAB 86

كتاب الصيد

Kitab al-Sayd (Hunting)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الصيد

The Chapter on Hunting

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence for not killing animals that do not harm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4607

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

المثل برجل وجد كلبا يلهث عطشا على شفير بئر فاستقى فسقى الكلب فشكر الله له ذلك فغفر له فقيل يا رسول الله أوفي مثل هذا أجر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل كبد رطبة أجر دليل على أنه لا يجوز قتل شيء من الحيوان إلا ما أضر بالمسلم في مال أو نفس فيكون حكمه حكم العدو المباح قتله وأما ما انتفع به المسلم من كل في كبد رطبة فلا يجوز قتله لأنه كما يؤجر المرء في الإحسان إليه كذلك يؤزر في الإساءة إليه والله أعلم واحتجوا أيضا بما حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام عن محمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن امرأة بغيا رأت كلبا في يوم حار يطيف ببئر قد ادلع لسانه من العطش فنزعت له بموقها فغفر لها قال أبو عمر حسبك بهذا فضلا في الإحسان إلى الكلب فأين قتله من هذا ومما في هذا المعنى أيضا قوله صلى الله

Mas'alah: What did the Prophet say about killing a sparrow without right?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4960

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Hunting Birds and Their Eggs

قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من قتل عصفورة فما فوقها بغير حقها سأله الله عن قتلها قالوا يا رسول الله وما حقها قال أن تذبحها فتأكلها ولا تقطع رأسها فترمي به

Mas'alah: What is the ruling on killing geckos according to the Prophet?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4963]

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

مهدي قال حدثني أبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه أن النبي عليه السلام أمر بقتل الوزغ وسماه فويسقا

Mas'alah: What did the Prophet say about the gecko being a fasik?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4963]

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

وأخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق ولم أسمعه أمر بقتله

Mas'alah: What did the Prophet say about the gecko being a fasik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4963

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

ورواه ابن وهب عن مالك ويونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزغ الفويسق لم يزد

Mas'alah: What is the hadith about the command to kill geckos?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4964

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر (قال حدثنا أبو داود) قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه قال أمر رسول الله عليه السلام بقتل الوزغ وسماه فويسقا

Mas'alah: What are the many reports about killing geckos?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4964

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

والآثار في قتل الوزغ كثيرة جدا

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes that inhabit houses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5125

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو الطاهر قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني أسامة بن زيد الليثي عن نافع أن أبا لبابة مر بعبد الله بن عمر وهو عند الأطم الذي عند دار عمر بن الخطاب يرصد حية فقال أبو لبابة إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا عبد الرحمان قد نهى عن قتل عوامر البيوت فانتهى عبد الله بن عمر عن ذلك ثم وجد بعد في بيته حية فأمر بها فطرحت ببطحان قال نافع ثم رأيتها بعد ذلك في بيته

Mas'alah: What is the description of the household snakes that are not to be killed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5125

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

قال ابن وهب عوامر البيوت تتمثل في صفة حية رقيقة في البيوت بالمدينة غيرها ففيها جاء النهي عن قتلها حتى تنذر

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes in the wilderness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5125

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance

Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

قال وأما التي في الصحاري فلا

Mas'alah: What is the evidence for killing all snakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5129

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

ومن حجتهم حديث عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من قتل حية فكأنما قتل كافرا ولم يخص حية من حية

Mas'alah: What is the hadith about leaving snakes unkilled?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5129

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

وحديث ابن مسعود عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من ترك الجنان فلم يقتلهن مخافة ثأرهن فليس منا

Mas'alah: What is the ruling on killing house snakes after warning them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5132

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

وقال آخرون لا تقتل حيات البيوت بالمدينة ولا بغيرها حتى تؤذن فإن عادت قتلت ومن حجتهم ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سعيد بن

سليمان عن علي بن هاشم قال حدثنا ابن أبي ليلى عن ثابت البناني عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن حيات البيوت فقال إذا رأيتم منهن شيئا في مساكنكم فقولوا أنشدكم العهد الذي أخذ عليكم سليمان أن تؤذونا فإن عدن فاقتلوهن فلم يخص في هذا الحديث بيوت المدينة من غيرها وهو عندي محتمل للتأويل والأظهر فيه العموم

Mas'alah: Which types of snakes may be killed in houses without warning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5133

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

وقال آخرون يقتل من حيات البيوت ذو الطفيتين والأبتر خاصة بالمدينة وغيرها من المواضع دون إذن ولا إنذار ولا يقتل من ذوات البيوت غير هذين الجنسين من الحيات واحتجوا بما حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا مالك

ابن أنس عن نافع عن أبي لبابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان

التي تكون في البيوت إلا أن يكون ذا الطفيتين والأبتر فإنهما يخطفان البصر ويطرحان ما في بطون النساء ومن حديث نافع عن سائبة مثل هذا سواء وسيأتي في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله وحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن وعبد الرحمان بن عبد الله بن أحمد قالا حدثنا أحمد بن جعفر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عبد ربه عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يأمر بقتل الحيات كلها فقال له أبو لبابة أما بلغك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل ذوات البيوت وأمر بقتل ذي الطفيتين والأبتر قال أبو عمر هذا نص رواية القعنبي في المتن ورواية ابن وهب في الإسناد وقد أجمع العلماء على جواز قتل حيات الصحاري صغارا كن أو كبارا أي نوع كان الحيات وأما قتلهن في الحرم فقد مضى فيما سلف من كتابنا هذا وبالله توفيقنا

Mas'alah: How does Abu Umar reconcile the hadiths on killing house snakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5134

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

قال أبو عمر ترتيب هذه الأحاديث كلها المذكورة في هذا الباب وتهذيبها استعمال حديث أبي لبابة والاعتماد عليه فإن فيه بيانا لنسخ قتل حيات البيوت لأن ذلك كان بعد الأمر

بقتلها جملة وفيه استثناء ذي الطفيتين والأبتر فهو حديث مفسر لا إشكال فيه لمن

فهم وعلم وبالله التوفيق

Mas'alah: What evidence shows the abrogation of the general command to kill snakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5135

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

ومما يدلك على ذلك أن ابن عمر كان قد سمع من النبي عليه السلام الأمر بقتل الجنان جملة فكان يقتلهن حيث وجدهن حتى أخبره أبو لبابة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى بعد ذلك عن قتل عوامر البيوت منهن فانتهى عبد الله بن عمر ووقف عند الآخر من أمره صلى الله عليه وسلم على حسبما أخبره أبو لبابة وقد بان ذلك في رواية أسامة بن زيد وغيره عن نافع على حسبما تقدم في الباب

Mas'alah: What did the Prophet say about killing snakes with two stripes and the tailless one?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5135

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

وحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا الحيات وذا الطفيتين والأبتر فإنهما يلتمسان البصر ويسقطان الحبل قال وكان عبد الله يقتل كل حية وجدها فأبصره أبو لبابة أو زيد بن

الخطاب وهو يطارد حية فقال إنه قد نهى عن ذوات البيوت

Mas'alah: What is the correct ruling on killing house snakes according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5136

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

قال أبو عمر هو أبو لبابة صحيح لم يشك فيه نافع وغيره وقد رواه بكر بن الأشج عن سالم فاستثنى من ذوات البيوت ذا الطفيتين والأبتر وهو موافق لرواية عبد ربه بن سعيد عن نافع عن ابن عمر ولرواية القعنبي عن مالك عن نافع عن ابن عمر وهو الصواب في هذا الباب وعليه يصح ترتيب الآثار فيه والحمد لله

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about killing snakes except the white jann?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5136

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

وقد روي عن ابن مسعود في هذا الباب قول غريب حسن حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عمرو بن عون قال أخبرنا أبو عوانة عن مغيرة عن إبراهيم عن ابن مسعود أنه قال اقتلوا الحيات كلها إلا الجان الأبيض الذي كأنه قضيب فضة وبالله التوفيق

BAB 2

باب شروط الصيد
The Chapter on Conditions of Hunting

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the condition of delay in searching for game?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7802

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Conditions of Hunting > Rulings on Uncertainty and Mistake in Hunting

وفي حديث هذا الباب رد لقول أبي حنيفة وأصحابه في اشتراطهم التراخي في الطلب لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل للبهزي هل تراخيت في طلبه وأباح لأصحابه المحرمين ولم يسأله عن ذلك وبالله التوفيق

BAB 3

باب الصيد بالجوارح والكلاب المعلمة

The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on compensation for killing a domesticated dog or predatory animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2946

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Compensation for Killing a Trained Hunting Animal

وذكر محمد بن الحسن عن أسد بن عمرو عن أبي حنيفة فيمن قتل كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية قال عليه قيمته وكذلك السباع كلها إذا استأنست وانتفع بها وكذلك كل ذي مخلب من الطير

Mas'alah: What is the argument that dogs cannot be owned or benefited from?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2947

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

(وقال ولو كانت الكلاب مما يجوز تموله وملكه والانتفاع به لم يأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلها) لأن في ذلك إضاعة الأموال وتلفها وهذا لا يجوز أن يضاف إليه صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What compensation did Ibn Umar impose for killing a hunting dog and a livestock dog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2949

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Compensation for Killing a Trained Hunting Animal

وعن ابن عمر أنه أوجب فيه أربعين درهما وأوجب في كلب ماشية فرقا من طعام

Mas'alah: What is the ruling on keeping dogs in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4592

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

حديث ثالث وثلاثون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى إلا كلبا ضاريا أو كلب ماشية نقص من عمله كل يوم قيراطان هكذا قال يحيى من اقتنى إلا كلبا وغيره يقول من اقتنى كلبا إلا كلبا ضاريا أو كلب ماشية وقال القعنبي فيه من اقتنى كلبا إلا كلب ماشية أو ضاريا والمعنى واحد كله

Mas'alah: What is the ruling on keeping dogs for hunting and livestock?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4593

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وفي هذا الحديث من الفقه إباحة اتخاذ الكلاب للصيد والماشية وكراهية اتخاذها لغير ذلك

Mas'alah: What is the ruling on keeping dogs for various benefits in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4594

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وفي معنى هذا الحديث تدخل عندي إباحة اقتناء الكلاب للمنافع كلها ودفع المضار إذا احتاج الإنسان إلى ذلك إلا أنه مكروه اقتناؤها في غير الوجوه المذكورة في هذه الآثار لنقصان أجر مقتنيها والله أعلم وقد أجاز مالك وغيره من الفقهاء اقتناء الكلاب للزرع والصيد والماشية ولم يجز ابن عمر اقتناءه للزرع ووقف عندما سمع وزيادة من زاد في هذا الحديث الحرث والزرع مقبولة فلا بأس باقتناء الكلاب للزرع والكرم وإنها داخلة في معنى الحرث وكذلك ما كان مثل ذلك كما

يقتنى للصيد والماشية وما أشبه ذلك وإنما كره من ذلك اقتناؤها لغير منفعة وحاجة وكيدة فيكون حينئذ فيه ترويع الناس وامتناع دخول الملائكة في البيت والموضع الذي فيه الكلب فمن ههنا والله أعلم كره اتخاذها وأما اتخاذها للمنافع فما أظن شيئا من ذلك مكروها لأن الناس يستعملون اتخاذها للمنافع ودفع المضرة قرنا بعد قرن في كل مصر وبادية فيما بلغنا والله أعلم وبالأمصار علماء ينكرون المنكر ويأمرون بالمعروف ويسمع السلطان منهم فما بلغنا عنهم تغيير ذلك إلا عند أذى يحدث من عقر الكلب ونحوه وإن كنت ما أحب لأحد أن يتخذ كلبا ولا يقتنيه إلا لصيد أو ماشية في بادية أو ما يجري مجرى البادية من المواضع المخوف فيها الطرق والسرق فيجوز حينئذ اتخاذ الكلاب فيها للزرع وغيره لما يخشى من عادية الوحش وغيره والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on keeping a dog for guarding a house?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4595

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وقد سئل هشام بن عروة عن الكلب يتخذ للدار فقال لا بأس به إذا كانت الدار مخوفة

Mas'alah: Why did the Prophet dislike keeping dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4596

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

فلهذا والله أعلم وما أشبهه كره اتخاذ الكلاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on killing dogs and pigeons according to the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4599

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

ألا ترى إلى ما جاء عن عمر وعثمان إذ ظهر في المدينة اللعب بالحمام والمهارشة بين الكلاب أتى الحديث عنهما بأنهما أمرا بقتل الكلاب وذبح الحمام فرقا بين ما يؤكل وما لا يؤكل قال الحسن البصري سمعت عثمان بن عفان يقول غير مرة في خطبته اقتلوا الكلاب واذبحوا الحمام

Mas'alah: What are the scholarly differences on killing dogs?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4600]

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

واختلفت الآثار في قتل الكلاب واختلف العلماء في ذلك أيضا فذهب جماعة من أهل العلم إلى الأمر بقتل الكلاب كلها إلا ما ورد الحديث بإباحة اتخاذه منها للصيد والماشية وللزرع أيضا وقالوا واجب قتل الكلاب كلها إلا ما كان منها مخصوصا بالحديث امتثالا لأمره صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What hadiths support the command to kill dogs?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4600]

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

واحتجوا بحديث مالك هذا وما كان مثله وبحديث ابن وهب قال أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم رافعا صوته يأمر بقتل الكلاب فكانت الكلاب تقتل إلا كلب صيد أو ماشية

Mas'alah: What is the ruling on killing dogs in Medina?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4600]

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وبما أخبرنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب وأرسل في أقطار المدينة لتقتل

Mas'alah: What is the ruling on killing dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4601

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

سلمة حدثنا أبو الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب حتى إن المرأة لتدخل بالكلب فما تخرج حتى يقتل

Mas'alah: What is the report about Abu Bakr ordering the killing of dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4601

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وروي عن عبد الله بن جعفر أن أبا بكر أمر بقتل الكلاب قال عبد الله وكانت أمي تحته وكان جرو لي تحت السرير فقلت له يا أبي وكلبي أيضا فقال لا تقتلوا كلب ابني ثم أشار بأصبعه أن خذوه من تحت السرير فأخذ وأنا لا أدري فقتل

Mas'alah: What is the ruling on killing a dog that enters one's land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4601

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وروى حماد بن زيد عن أيوب عن نافع أن ابن عمر دخل أرضا له فرأى كلبا فهم أن يقع بقيم أرضه فقال إنه والله كلب عابر دخل الآن قال فأخذ المسحاة وقال حرشوه علي قال فشحطه قوله فشحطه أي قتله في أعجل شيء

Mas'alah: What is the ruling on killing dogs based on the practice of the caliphs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4601

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

فهذا أبو بكر الصديق وابن عمر قد عملا بقتل الكلاب بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء نحو ذلك عن عمر وعثمان فصار ذلك سنة معمولا بها عند الخلفاء لم ينسخها عند من عمل بها شيء

Mas'alah: What is Malik's ruling on the killing of dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4601

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وإلى هذا ذهب مالك بن أنس قال ابن وهب سمعت مالكا يقول في قتل الكلاب لا أرى بأسا أن يأمر الوالي بقتلها

Mas'alah: What is the ruling on killing dogs except for hunting and herding dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4602

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

قال أبو عمر ظاهر حديث (ابن) (أ) عمر وحديث جابر يدل على قتل جميع الكلاب ولكن الحديث في ذلك ليس على عمومه لما قد بان في حديث ابن شهاب عن مالك عن سالم عن ابن عمر قال فكانت الكلاب تقتل إلا كلب صيد أو ماشية ومثله حديث عبد الله بن مغفل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب ورخص في كلب الزرع والصيد حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا محمد بن عبد السلام حدثنا محمد بن بشار حدثنا عثمان بن عمر حدثنا شعبة عن أبي التياح عن مطرف بن عبد الله (بن) (ج) الشخير عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب ورخص في كلب الزرع وكلب العين هكذا قال وقال إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات وعفروا الثامنة بالتراب وقد ذكرنا مذاهب العلماء فيمن قتل كلب زرع أو صيد أم ماشية عند ذكر بيع الكلاب وذلك في باب ابن شهاب على أبي بكر بن عبد الرحمن من هذا الكتاب

Mas'alah: Was the command to kill dogs abrogated by the permission to keep them for herding and hunting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4602

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وقال آخرون أمره صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب منسوخ بإباحته اتخاذ ما كان منها للماشية والصيد والزرع واحتج

قائلوا هذه المقالة بحديث شعبة عن أبي التياح عن مطرف ابن الشخير عن عبد الله بن المغفل قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ثم قال مالي والكلاب ثم رخص في كلب الصيد حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا شبانة قال حدثنا شعبة فذكره قالوا ففي هذا الخبر إن كلب الصيد قد كان أمر بقتله ثم أباح الانتفاع به فارتفع القتل عنه قالوا ومعلوم أن كل ما ينتفع به جائز اتخاذه ولا يجوز قتله إلا ما يؤكل فيذكى ولا يقتل واحتجوا أيضا بحديث ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن عبد ربه بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب ثم قال إنها أمة ولا أحب أن أفنيها ولكن اقتلوا كل أسود بهيم وقد قال ابن جريج في حديث أبي الزبير عن جابر أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب قال فكنا نقتلها حتى قال إنها أمة من الأمم ثم نهى عن قتلها وقال عليكم بالأسود في القرنين أو قال في النكتتين فإنه شيطان حدثناه عبد الرحمن

Mas'alah: What is the ruling on killing dogs and keeping them after the command to kill them?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4604]

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

قال أبو عمر حديث جابر لا حجة فيه لمن أمر بقتل الكلاب بل الحجة فيه لمن لم ير قتلها على ما نذكره من رواية ابن جريج عن أبي الزبير إن شاء الله قالوا فهذا يدل على أن الإباحة في اتخاذها وحبه أن لا يفنيها كان بعد الأمر بقتلها قالوا وقد رخص في كلب الصيد ولم يخص أسود بهيما من غيره وقد قالوا إن الأسود البهيم من الكلاب أكثرها أذى وأبعدها من تعليم ما ينفع ولذلك روي أن الكلب الأسود البهيم شيطان أي بعيد من المنافع قريب من المضرة والأذى وهذه أمور لا تدرك بنظر ولا يوصل إليها بقياس وإنما ينتهي فيها إلى ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم وقد روي عن ابن عباس أن الكلاب من الجن وهي بقعة الجن فإذا غشيتكم فألقوا لها بشيء فإن لها أنفسا يعني أعينا وروي عن الحسن وإبراهيم أنهما كانا يكرهان صيد الكلب الأسود البهيم وقال إسماعيل بن أمية اثنان من الجن مسخا وهما الكلاب والحيات وسيأتي هذا المعنى بأبين مما جاء ههنا في باب صيفي إن شاء الله

Mas'alah: What hadiths indicate the abrogation of the command to kill dogs?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4605]

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

الكلاب منسوخ ما حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو

داود قال حدثنا يحيى بن خلف قال حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير عن جابر قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب حتى إن كانت المرأة تقدم من البادية بالكلب فنقتله ثم نهانا عن قتلها وقال عليكم بالأسود فهذا واضح في أنه نهى عن قتلها بعد أن كان أمر بذلك وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أحمد (ابن عبد الله) (أ) حدثنا أبو شهاب عن يونس بن عبيد عن الحسن عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها فاقتلوا منها الأسود البهيم وما من قوم اتخذوا كلبا إلا كلب ماشية أو كلب صيد أو كلب حرث إلا نقص من أجورهم كل يوم قيراطان وروى إسماعيل المكي عن أبي رجاء

Mas'alah: What are the scholarly opinions on killing dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4606

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

العطاردي قال سمعت ابن عباس يقول السوء من الكلاب الجن والبقع منها الحن وأنشد بعضهم في الجن والحن قول الشاعر ... إن تكتبوا الزمنى فإني لزمن ... في ظاهري داء وداء مستكن ... ... أبيت أهوى في شياطين قرن ... ... مختلف نجاره جن وحن ... وقال صاحب العين الحن حي من الجن منهم الكلاب البهم يقال منه كلب حني فذهبت طائفة إلى أن لا يقتل من الكلاب إلا الأسود البهيم خاصة ما جاء في حديث ابن مغفل وما كان مثله واحتجوا بحديث أبي ذر وما كان مثله الكلب

الأسود البهيم شيطان وذهب آخرون إلى أنه لا يجوز قتل شيء من الكلاب إلا الكلب العقور وقالوا أمره صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب منسوخ بنهيه صلى الله عليه وسلم أن يتخذ شيء فيه الروح غرضا وبقوله عليه السلام خمس من الدواب يقتلن في الحل والحرم فذكر منهن الكلب العقور فخص العقور دون غيره لأن كل ما يعقر المؤمن ويؤذيه ويقدر عليه فواجب قتله وقد قيل العقور ههنا الأسد وما أشبه من عقارة سباع الوحش قالوا في قوله صلى الله عليه وسلم حين ضرب

Mas'alah: What is the ruling on killing dogs in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4608

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

عليه وسلم دخلت امرأة النار في هرة ربطتها حتى ماتت جوعا فهذا وما أشبهه يدل على ما قلنا

Mas'alah: What is the ruling on killing dogs that do not cause harm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4608

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

والذي اختاره في هذا الباب أن لا يقتل شيء من الكلاب إذا لم تضر بأحد ولم تعقر أحدا لنهيه صلى الله عليه وسلم أن يتخذ شيء فيه الروح غرضا ولما تقدم ذكرنا له

من حجة من اخترنا قوله

Mas'alah: Is the command to kill dogs abrogated in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4608

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

ومن الحجة أيضا لما ذهبنا إليه في أن الأمر بقتل الكلاب منسوخ ترك قتلها في كل الأمصار على اختلاف الأعصار بعد مالك رحمه الله وفيهم العلماء والفضلاء ممن يذهب مذهب مالك وغيره ومن لا يسامح في شيء من المناكر والمعاص الظاهرة إلا ويبدر إلى إنكارها وينب إلى تغييرها وما علمت فقيها من الفقهاء المسلمين ولا قاضيا عالما قضى برد شهادة من لم يقتل الكلاب التي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلها ولا جعل اتخاذ الكلاب في الدور جرحة يرد بها شهادة ولولا علمهم بأن ذلك من أمر النبي صلى الله عليه وسلم كان لمعنى وقد نسخ ما اتفقت جماعتهم على

Mas'alah: What is the ruling on keeping dogs in houses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4609

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وقد بينا في الباب قبل هذا أنه لم يكره اتخاذ الكلب في الدور إلا لما فيه من دفع السائل وترويع المسلم والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on killing black dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4609

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وأما قول من ذهب إلى قتل الأسود منها بأنه شيطان على ما روي في ذلك فلا حجة فيه لأن الله عز وجل قد سمى من غلب عليه الشر من الإنس والجن شيطانا بقوله شياطين الإنس والجن ولم يجب بذلك قتله

Mas'alah: What is the ruling on killing dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4609

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وقد جاء في الحديث المرفوع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يتبع حمامة فقال شيطان يتبع سيطانة وليس في ذلك ما يدل على أنه كان مسخا من الجن ولا أن الحمامة مسخت من الجن ولا أن ذلك واجب قتله

Mas'alah: What is the ruling on killing dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4609

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وقد قيل إن سورة المائدة نسخت الأمر بقتل الكلاب

Mas'alah: What did the Prophet order regarding killing dogs in Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4610

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

صورة ولا كلب فنظروا فإذا في بعض بيوتهم جرو فأمر أبا رافع أن لا يدع كلبا بالمدينة إلا قتله

Mas'alah: What is the ruling on killing a guard dog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4610

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

فإذا بامرأة في ناحية المدينة لها كلب يحرس عليها قال فرحمتها فأتيت النبي عليه السلام فأمرني بقتله

Mas'alah: What does the verse about hunting with trained dogs permit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4610

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Conditions for a Trained Hunting Animal

قال ثم أتاه ناس من الناس فقالوا ما يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها فنزلت يسألونك ماذا يحل لهم قال أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين

BAB 4

باب الصيد بالسلاح والآلة

The Chapter on Hunting with Weapons and Instruments

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on hunting game without a knife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5234

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Weapons and Instruments > Ruling on Game Killed by a Sharp Weapon

وحديث عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله أرأيت إن أصاب أحدنا صيدا وليس

BAB 6

باب ما أدرك حيا من الصيد

The Chapter on Game Found Alive

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating game found after three days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7801

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Game Found Alive > Game Left Overnight or After Extended Time

وروى أبو ثعلبة الخشني عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يدرك صيده بعد ثلاث يأكله ما لم ينتن

BAB 7

باب صيد البحر

The Chapter on Sea Game

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating sea creatures according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5329

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Permissibility of Sea Game

وأما قوله صلى الله عليه وسلم الحل ميتته يقال حل وحلال وحرم وحرام بمعنى واحد فإن العلماء اختلفوا في ذلك فقال مالك يؤكل ما في البحر من السمك والدواب وسائر ما في البحر من الحيوان وسواء اصطيد أو وجد ميتا طافيا وغير طاف قال وليس شيء من ذلك يحتاج إلى ذكاة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته وكره مالك خنزير الماء من جهة اسمه ولم يحرمه وقال أنتم تقولون خنزير قال ابن القاسم أنا أتقيه ولا أراه حراما وقال ابن أبي ليلى لا بأس بأكل كل شيء يكون في البحر من الضفدع والسرطان وحية الماء وغير ذلك وهو قول الثوري في رواية الأشجعي وروى عنه أبو إسحاق الفزاري أنه قال لا يؤكل من صيد البحر إلا السمك وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يؤكل السمك الطافي ويؤكل ما سواه من السمك ولا يؤكل شيء من حيوان البحر إلا السمك وقال الأوزاعي صيد البحر كله حلال ورواه عن مجاهد وكره الحسن بن حي أكل الطافي من السمك وقال الليث

ابن سعد ليس بميتة البحر بأس قال وكذلك كلب الماء وترس الماء قال ولا يؤكل إنسان الماء ولا خنزير الماء وقال الشافعي ما يعيش في الماء فلا بأس بأكله وأخذه ذكاته ولا بأس بخنزير الماء قال أبو عمر قال الله عز وجل أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم فروي عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وزيد بن ثابت وأبي هريرة قالوا طعامه ما ألقى وقذف وروي عن ابن عباس أنه قال

طعامه ميتته وهو في ذلك المعنى وروي عنه أنه قال طعامه مليحه وروي عن أبي بكر الصديق قال كل دابة في البحر فقد ذبحها الله لكم ذكر عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي الزبير عن مولى لأبي بكر عن أبي بكر قال كل دابة في البحر قد ذبحها الله لك فكلها

قال وأخبرنا الثوري عن عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس قال أشهد على أبي بكر أنه قال السمكة الطافية حلال لمن أراد أكلها وروي عن علي بن أبي طالب إنه كره الطافي من السمك وروي عنه أنه كره أكل الجري من وجه لا يثبت وروي عنه أنه لا بأس بأكل ذلك كله وهو أصح عنه ذكر عبد الرزاق عن الثور عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال الجراد والحيتان ذكي كله فعلي مختلف عنه في أكل الطافي من السمك ولم يختلف عن جابر أنه كره أكل الطافي من السمك وهو قول طاوس ومحمد بن سيرين وجابر بن زيد وأبي حنيفة وأصحابه واحتج لهم من أجاز ذلك بما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن عبدة قال أخبرنا يحيى بن سليم الطائفي قال أخبرنا إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه وما مات فيه وطفي فلا تأكلوه

Mas'alah: What is the ruling on eating dead sea creatures?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5332

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Dead Sea Creatures and Carrion

وأصح ما في هذا الباب من جهة الإسناد مما هو حجة لمالك والشافعي حديث ابن عمر وحديث جابر حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا أبو ثابت المدني قال حدثنا عبد الله بن وهب قال حدثني عمر بن محمد أن نافعا حدثه أن ابن عمر قال غزونا فجعنا حتى إنا لنقسم التمرة والتمرتين فبينما نحن على شاطئ البحر إذ رمى البحر بحوت ميتة فاقتطع الناس منه ما شاءوا من شحم ولحم وهو مثل الطرب فبلغني أن الناس لم قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم أخبروه فقال هل معكم منه شيء وأما حديث جابر فحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا حماد بن زيد عن أبي الزبير عن جابر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية وأمر علينا أبا

عبيدة بن الجراح وزودنا جرابا من تمر فكان يقسمه بيننا قبضة قبضة ثم أقام ذلك حتى صار تمرة تمرة فلما فقدناها وجدنا فقدها فمررنا بساحل البحر فإذا حوت يقال له العنبر ميت فأردنا أن نجاوزه ثم قلنا نحن جيش رسول الله فأقمنا عليه عشرين ليلة نأكل منه وادهنا من ذلك الشحم ولقد قعد في عينه ثلاثة عشر رجلا منا فلما قدمنا ذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رزق ساقه الله إليكم فهل عندكم منه شيء

Mas'alah: What is the ruling on sea creatures found dead or cast ashore?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5333

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Floating and Cast-Up Fish

ففي هذا الحديث وهو من أثبت الأحاديث دليل على أن ما قذف البحر أو مات فيه من دابة وسمكة حلال كله ولهذا الحديث طرق كثيرة قد ذكرنا كثيرا منها في غير هذا الموضع وفيه ما يصحح حديث صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة وأن حديث سعيد بن سلمة له أصل في رواية الثقات حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا النفيلي حدثنا زهير قال حدثنا أبو الزبير عن جابر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر علينا أبا عبيدة بن الجراح يعطينا تمرة تمرة كنا نمصها كما يمص الصبي ثم (نشرب) عليها من الماء فتكفينا يومنا

إلى الليل وكنا نضرب بعصينا الخبط ثم نبله بالماء فنأكله قال فانطلقنا على ساحل البحر فرفع لنا كهيئة (الكثيب الضخم) فأتيناه فإذا هو دابة تدعى العنبر فقال أبو عبيدة ميتة ولا تحل لنا ثم قال لا بل نحن رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله وقد اضطررتم فكلوا فأقمنا عليها شهرا ونحن ثلاثمائة حتى سمنا فلما قدمنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرنا ذلك له فقال هو رزق أخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتعطونا فأرسلنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فأكل

Mas'alah: What is the ruling on eating sea creatures other than fish according to al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7468

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Scholarly Disagreements on Sea Game

وروى أبو إسحاق الفزاري عن الثوري أنه لا يؤكل من صيد البحر إلا السمك

Mas'alah: What is the ruling on eating dead sea creatures in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7470

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Dead Sea Creatures and Carrion

قال حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال خرجنا في سرية بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن ثلاثمائة رجل فقلت أزوادنا حتى ما كان يصيب كل رجل منا إلا تمرة فجئنا البحر فإذا نحن بحوت ألقاه البحر ميتا فأقمنا عليه فمكثنا اثنتي عشرة ليلة نأكل منه ثم قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرناه فقال نعم الجار البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته

Mas'alah: What is the ruling on eating dead sea creatures in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7470

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Dead Sea Creatures and Carrion

وقد رواه أبو الزبير عن جابر حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن عمر بن يحيى قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم في سرية مع أبي عبيدة فألقى لنا البحر حوتا فأكلنا منه نصف شهر وايتدمنا منه وأدهنا بودكه حتى ثابت أجسامنا

Mas'alah: What is the ruling on eating sea creatures in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7470

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Permissibility of Sea Game

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي الزبير عن مولى لأبي بكر عن أبي بكر قال كل ما في البحر من دابة قد ذبحها الله لك فكلها

BAB 8

باب صيد الحرم والمحرم

The Chapter on Hunting in the Haram and by the Muhrim

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Is it permissible to frighten game in the sacred precinct of Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2096

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting in the Haram and by the Muhrim > Hunting in the Haram of Medina

وفي قول أبي هريرة ((ما ذعرتها)) دليل على أنه لا يجوز ترويع الصيد في حرم المدينة كما لا يجوز ترويعه في الحرم والله أعلم

Mas'alah: What is the extent of the sanctuary of Medina for hunting and cutting trees?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2096

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting in the Haram and by the Muhrim > Hunting in the Haram of Medina

وقال ابن مهدي (عن مالك) حرم المدينة بريد في بريد يعني (من الشجر) قال واللابتان هما الحرتان وقال ابن حبيب اللابة الحرة وهي الأرض التي ألبست الحجارة السود الجرد وجمع اللابة لابات فإذا كثرت جدا فهي لوب

قال وتحريم النبي صلى الله عليه وسلم ما بين لابتي (المدينة) إنما يعني في الصيد فأما في قطع الشجر فبريد في بريد في دور المدينة كلها محرم كذلك أخبرني مطرف عن مالك وعمر بن عبد العزيز

Mas'alah: What did Ibn Wahb say about the sanctuary of Medina regarding hunting and cutting

trees?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2097

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting in the Haram and by the Muhrim > Hunting in the Haram of Medina

قال أبو عمر وكذلك فسر ابن وهب ما بين لابتيها (قال) ما بين حرتيها قال وهو قول مالك قال ابن وهب وهذا الذي حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها إنما هو في قتل الصيد قيل لابن وهب فما حرمه فيها في قطع الشجر

Mas'alah: What is the ruling on killing animals that are not permissible to eat in the Haram and elsewhere?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4960

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting in the Haram and by the Muhrim > Animals Permitted to Kill in Ihram

قالوا وكل ما لا يجوز أكله فلا بأس بقتله في الحرم والحل لمن شاء

Mas'alah: What previous hadiths support killing snakes in all areas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5129

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting in the Haram and by the Muhrim > Animals Permitted to Kill in Ihram

ومن حجتهم أيضا ما مضى من الأحاديث فيما سلف من هذا الباب في قتل الحية في الحل والحرم

Mas'alah: What is the ruling on hunting in the sacred precinct of Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8022

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting in the Haram and by the Muhrim > Hunting in the Haram of Medina

287 - مالك عن يونس بن يوسف عن عطاء بن يسار عن أبي أيوب الأنصاري أنه وجد غلمانا قد ألجؤوا ثعلبا إلى زاوية فطردهم عنه قال مالك لا أعلم إلا أنه قال أفي حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع هذا قال التنيسي في هذا الحديث عن مالك فيه أفي حرم الله وقال معن وغيره عن مالك فيه أفي حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قال يحيى

Mas'alah: What is the discussion on the prohibition of hunting in Medina's sanctuary?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8022

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting in the Haram and by the Muhrim > Hunting in the Haram of Medina

وقد تقدم القول في تحريم المدينة وحدود حرمها في الصيد وغيره في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب من هذا الكتاب وفي باب عمرو بن أبي عمرو أيضا ولم يختلف الرواة فيما علمت عن مالك في اسم شيخه في هذا الحديث وكلهم قال فيه يونس بن يوسف وقد قيل إنه غير ابن حماس وليس بشيء وهو ابن حماس وهذا يقضي لرواية معن وأبي المصعب بالصواب والله أعلم

Mas'alah: What is the evidence from Zayd ibn Thabit's action regarding hunting in Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2096

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Haram by Non-Muhrim

وكذلك نزع زيد بن ثابت من يد الرجل النهس وهو طائر كان صاده بالمدينة دليل على أن الصحابة فهموا مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم في تحريمه صيد المدينة فلم يجيزوا فيها الاصطياد ولا تملك ما يصطاد ولذلك نزع زيد النهس وسرحه من يد صائده يقال إن ذلك الرجل شرحبيل بن سعيد

Mas'alah: What is the ruling on hunting and cutting trees in Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2098

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Haram by Non-Muhrim

وجملة مذهب مالك والشافعي في صيد المدينة وقطع شجرها أن ذلك مكروه لا جزاء فيه)

Mas'alah: What is the ruling on killing locusts in the Haram of Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2098

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Haram by Non-Muhrim

وقال مالك لا يقتل الجراد في حرم المدينة) وكان يكره أكل ما قتل الحلال من الصيد في حرم المدينة)

Mas'alah: What is the ruling on hunting in Madinah according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2098

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Haram by Non-Muhrim

وقال أبو حنيفة وأصحابه صيد المدينة غير محرم وكذلك (قطع) شجرها واحتج الطحاوي لهم بحديث أنس يا أبا عمير ما فعل النغير قال فلم ينكر صيده وإمساكه

Mas'alah: What is the ruling on hunting in the sanctuary of Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2099

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Haram by Non-Muhrim

قال أبو عمر (هذا) قد يجوز أن يكون صيد في غير حرم المدينة فلا حجة فيه

Mas'alah: What is the ruling on hunting in Medina and the penalty for it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2099

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Haram by Non-Muhrim

قال أبو عمر قد زدنا هذا الباب بيانا عند ذكر قوله صلى الله عليه وسلم في حديث مالك عن عمرو بن أبي عمرو عن أنس اللهم إن إبراهيم حرم مكة وإني أحرم ما بين لابتيها وليس في سقوط الجزاء عمن اصطاد بالمدينة دليل على سقوط تحريم صيدها ألا ترى إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the sanctity of Medina compared to Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2100

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Haram by Non-Muhrim

إني حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة قال إسماعيل وغيره لم يبلغنا أنه كان في شريعة إبراهيم جزاء صيد وظاهر الآية يدل على أنه أمر شرعه الله لهذه الأمة بقوله يا أيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله أيديكم ورماحكم إلى قوله لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم

Mas'alah: What is Malik's ruling on selling dogs and keeping hunting dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2945

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

قال مالك لا يجوز بيع شيء من الكلاب ويجوز أن يقتنى كلب الصيد والماشية

Mas'alah: What is the compensation for killing a useful dog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2946

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

ولا خلاف عن مالك أن من قتل كلب صيد أو ماشية أو زرع فعليه القيمة

Mas'alah: What is the ruling on killing a dog that is not used for hunting or herding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2946

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

(وأن من قتل كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا زرع فلا شيء عليه (3)))

Mas'alah: What is the hadith about the command to kill dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2947

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

(وروى عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب)

Mas'alah: What is the ruling on compensation for killing a dog or a falcon according to al-Hasan ibn Hayy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2949

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Valuation and Compensation for Game

وقال الحسن بن حي من قتل كلبا أو بازيا فعليه القيمة

Mas'alah: What is the ruling on compensation for killing a hunting dog according to Jabir ibn Abd Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2949

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Valuation and Compensation for Game

(روي عن جابر بن عبد الله أنه جعل في كلب الصيد القيمة)

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim eating game slaughtered by a non-Muhrim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3016

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting by a Muhrim

أجلي وقال أبو حنيفة إذا ذبحه الحلال فلا بأس بأكله للمحرم وغيره وإن ذبحه محرم لم يجز لأحد أكله وروي عن الثوري كراهية أكله إذا ذبح من أجل المحرمين وروي عن إباحته وروي عنه أيضا إباحة ما ذبحه المحرم للحلال وللشافعي فيه قولان أحدهما أنه لا يجوز للمحرم أكل ما صيد من أجله وعليه الجزاء إن أكله مثل قول مالك وقول آخر لا جزاء عليه وما ذبحه المحرم لم يجز أكله لأحد إلا لمن تحل له الميتة وروي عن علي بن أبي طالب وابن عباس وابن عمر أنه لا يجوز للمحرم أكل لحم صيد على حال من الأحوال سواء صيد من أجله أو لم يصد لعموم قول الله عز وجل وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما وقال ابن عباس هي مبهمة وبهذا القول قال طاوس وجابر بن زيد أبو الشعثاء وروى ذلك عن الثوري وبه قال إسحاق بن راهويه وكان عمر بن الخطاب وأبو هريرة والزبير بن العوام ومجاهد وعطاء وسعيد بن جبير يرون للمحرم أكل الصيد على

Mas'alah: How does keeping a dog affect one's reward in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4597

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

وقد يكون ذلك بذهاب أجره في إحسانه إلى الكلاب لأن معلوما أن في الإحسان إلى كل ذي كبد رطبة أجرا لكن الإحسان إلى الكلب ينقص الأجر فيه أو يبلغه ما يلحق مقتنيه ومتخذه من السيئات بترك أدبه لتلك العبادات في التحفظ من ولوغه والتهاون بالغسلات منه ونحو ذلك مثل ترويع المسلم وشبهه والله أعلم بما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله ذلك

Mas'alah: What did Amr ibn Ubayd say about keeping dogs for non-agricultural purposes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4598

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

وذكر (ه) ابن سعدان عن الأصمعي قال قال أبو جعفر المنصور لعمرو بن عبيد ما بلغك في الكلب فقال بلغني أنه من اقتنى كلبا لغير زرع ولا حراسة نقص من أجره كل يوم قيراط قال ولم ذلك قال هكذا جاء الحديث قال خذها بحقها إنما ذلك لأنه ينبح الكلب ويروع السائل

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet ordering the killing of dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4599

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

حديث رابع وثلاثون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب

Mas'alah: What is the definition of a 'dangerous dog' (al-kalb al-aqur) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4933

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

فأما ابن عيينة فقال معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الكلب العقور كل سبع يعقر قال ولم يخص به الكلب قال سفيان وفسره لنا زيد بن أسلم وكذلك قال أبو عبيد وروى زهير بن محمد عن زيد بن أسلم عن عبد ربه بن سيلان عن أبي هريرة قال الكلب العقور الأسد وأما مالك فذكر رواة الموطأ عنه في الموطأ أنه قال الكلب العقور الذي أمر المحرم بقتله هو كل ما عقر الناس وعدا عليهم وأخافهم مثل الأسد والنمر والفهد والذئب فهو الكلب العقور قال فأما ما كان من السباع لا تعدو مثل الضبع والثعلب وما أشبههن من السباع فلا يقتله المحرم وإن قتله فداه قال مالك وأما ما ضر من الطير فإنه لا يقتله المحرم إلا ما سمى النبي عليه السلام الغراب والحدأة وإن قتل شيئا من الطير سواهما وهو محرم فعليه جزاؤه

Mas'alah: What did Abu Lubabah say about the prohibition of killing house snakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5128

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Haram by Non-Muhrim

قال ابن عمر فرآني أبو لبابة أو زيد بن الخطاب وأنا أطارد حية لأقتلها فنهاني فقلت

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر بقتلهن فقال إنه قد نهى بعد ذلك عن قتل ذوات البيوت

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes in Madinah homes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5132

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Haram by Non-Muhrim

وقال آخرون لا يقتل من الحيات ما كان في البيوت بالمدينة خاصة إلا أن ينذر ثلاثا وما كان في غيرها فيقتل في البيوت وغير البيوت ذا الطفيتين كان أو غيره ومن حجتهم حديث أبي سعيد الخدري من رواية صيفي عن أبي السائب عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن نفر من الجن بالمدينة أسلموا فإذا رأيتم أحدا منهم فحذروه ثلاثة أيام ثم إن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه وروى أبو حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه ومن حديث سهل بن سعد أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن لهذه البيوت عوامر فإذا رأيتم منها شيئا فتعوذوا منه فإن عاد فاقتلوه وهذا يحتمل أن يكون إشارة إلى بيوت المدينة وهو الأظهر ويحتمل أن يكون إلى جنس البيوت والله أعلم وسيأتي ذكر حديث أبي سعيد الخدري وحديث سهل بن سعد في تخصيص حيات المدينة بالإذن في باب صيفي من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on hunting in the sanctuary of Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6751

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Rulings on Hunting in the Haram

قال عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون التحريم للصيد بالمدينة حق لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم إن إبراهيم حرم مكة وإني أحرم ما بين لابتيها قال عبد الملك وحد ذلك ما لو التقت الحرتان كانت البيوت شاغلة

Mas'alah: What is the ruling on the sanctity of hunting in Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6752

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Rulings on Hunting in the Haram

قال أبو عمر لم يختلف العلماء أنه لا يجوز أخذ فأس اصطاد بالمدينة اليوم ولا ثوبه وقد احتج بذلك من زعم أن تحريم صيدها منسوخ بذلك وهذا ليس بشيء لأن الحديث في ذلك عن سعد وعمر رضي الله عنهما ضعيف الإسناد ولا يحتج به وقد ثبت تحريمها من الطرق الصحاح وليس في سقوط وجوب الجزاء على من اصطاد فيها ما يسقط تحريمها لما قدمناه من الحجة في ذلك في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وثم أشبعنا القول في هذه المسألة ولم يكن في شريعة إبراهيم جزاء صيد فيما قال أهل العلم والنبي صلى الله عليه وسلم إنما حرم المدينة كما حرم إبراهيم مكة ووجوب الجزاء في صيد الحرم شيء ابتلى الله به هذه الأمة ألا ترى إلى قوله عز وجل يا أيها الذين آمنوا ليبولنكم الله بشيء من الصيد ولم يكن قبل ذلك والله أعلم والصحابة فهموا المراد في تحريم صيد

المدينة فتلقوه بالوجوب دون جزاء كذلك قال أبو هريرة وزيد بن ثابت وأبو سعيد ذكر إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن زينب بنت كعب بن

عجرة عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم ما بن لابتي المدينة وأنه حرم شجرها أن يعضد قالت زينب فكان أبو سعيد يضرب بنيه إذا صادوا فيها ويرسل الصيد قال وحدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عاصم الأحول قال قلت لأنس بن مالك حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قال نعم وقد قالت فرقة في صيد المدينة جزاء واحتجوا بأنه حرم نبي كما مكة حرم نبي واعتلوا بقوله إن إبراهيم حرم مكة وإني أحرم ما بين لابتيها والوجه المختار ما قدمنا ذكره وهو قول مالك والشافعي وأبي حنيفة وأكثر أهل العلم والأصل أن الذمة بريئة فلا يجب فيها شيء إلا بيقين

Mas'alah: What is the ruling on a non-muhrim hunting a wild donkey for muhrim companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6992

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting by a Muhrim

حديث ثان لأبي النضر مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن نافع مولى أبي قتادة عن أبي قتادة أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى إذا كانوا ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له محرمين وهو غير محرم فرأى حمار وحش فاستوى على فرسه فسأل أصحابه أن يناولوه سوطه فأبوا فسألهم رمحه فأبوا فأخذه ثم شد على الحمار فقتله فأكل منه بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأبى بعضهم فلما أدركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن ذلك فقال إنما هي طعمة أطعمكموها الله هذا حديث ثابت صحيح لا يختلف أهل العلم بالحديث في ثبوته وصحته وقد روي عن أبي قتادة من وجوه وقد رواه جابر أيضا عن أبي قتادة أخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ

قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا سليمان بن حرب وحجاج بن منهال قالا حدثنا حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر أن أبا قتادة أصاب حمار وحش وهو حلال فأكلوا منه

قال حماد بن سلمة سمعت محمد بن المنكدر يحدث عن أبي هريرة وجابر بمثل هذا الحديث أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب حدثنا أبو صالح حدثنا الليث قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي سلمة أنه حدثه أن نافعا الأقرع مولى بني غفار حدثه أن أبا قتادة حدثه أنه اعتمر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث نحوا من حديث مالك وروى مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي قتادة في الحمار الوحشي مثل حديث أبي النضر إلا أن في حديث زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل معكم من لحمه شيء وأخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا صالح بن كيسان قال سمعت أبا محمد يقول سمعت أبا قتادة يقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كنا بالقاحة فمنا المحرم وغير المحرم إذ بصرت بأصحابي يتراءون شيئا فنظرت فإذا أنا بحمار وحش فأسرجت فرسي وأخذت رمحي وركبت فرسي فسقط سوطي فقلت لأصحابي ناولوني وكانوا محرمين فقالوا لا والله لا نعينك عليه بشيء فتناولت سوطي ثم أتيت الحمار من خلفه وهو وراء أكمة فطعنته برمحي فعقرته فأتيت به أصحابي فقال بعضهم نأكله وقال بعضهم لا نأكله قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم أمامنا فحركت فرسي فأدركته فسألته فقال هو حلال فكلوه

Mas'alah: What is the ruling on eating game that has been lost and found after some time?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7469]

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

وفي حديث أبي ثعلبة الخشني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له في الصيد الذي يغيب عن صاحبه يأكله ما لم ينتن

Mas'alah: What is the ruling on keeping a dog for farming and livestock in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7482]

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

حديث ثان ليزيد بن خصيفة 596 - مالك عن يزيد بن خصيفة أن السائب بن يزيد أخبره أنه سمع سفيان بن أبي زهير وهو من أزدشنؤة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث ناسا معه عند باب المسجد فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص من عمله كل يوم قيراط قال أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إي ورب هذا المسجد في هذا الحديث إباحة اتخاذ الكلب للزرع والماشية وهو حديث ثابت وقد ثبت عنه أيضا صلى الله عليه وسلم إباحة اتخاذه للصيد فحصلت هذه الوجوه الثلاثة مباحة بالسنة الثابتة وما عداها فداخل في باب الحظر وقد أوضحنا ما في هذا الباب من المعاني في باب نافع من هذا الكتاب والحمد لله قال أبو عمر احتج بهذا الحديث ومثله من ذهب إلى إجازة بيع الكلب المتخذ للزرع والماشية والصيد لأنه ينتفع به في ذلك قال وكل ما ينتفع به في ذلك قال وكل ما ينتف به فجائز شراؤه

وبيعه ويلزم قاتله القيمة لأنه أتلف منفعة أخيه

وقد ذكرنا اختلاف الفقهاء في هذا الباب كله أيضا في باب ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ولا معنى لتكرير ذلك ههنا

Mas'alah: When does a hunter gain ownership of game struck by a spear or arrow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7800

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Ownership of Escaped or Captured Game

وفي هذا الحديث أيضا من الفقه أن الصائد إذا أثبت الصيد برمحه أو نبله فقد ملكه بذلك إذا كان الصيد لا يمتنع من أجل ذلك الفعل لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك أن يأتي صاحبه

Mas'alah: Is it permissible to eat game that was lost overnight?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7800

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

وفيه من الفقه جواز أكل الصيد إذا غاب عنه صاحبه أو بات تحته وإذا عرف أنها رميته وليس في حديث مالك ما يدل على أن ذلك الظبي كان قد غاب عن صاحبه ليلة وذلك في حديث حماد بن زيد لقوله فيه أصبت هذا بالأمس

Mas'alah: What is Malik's ruling on eating game found dead after a day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7800

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

وقد اختلف الفقهاء في هذا المعنى فقال مالك إذا أدركه الصائد من يومه أكله في الكلب والسهم جميعا وإن كان ميتا إذا كان فيه أثر جرحه وإن كان قد بات عنه لم يأكله

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on eating game lost for a day and night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7801

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

وقال الثوري إذا غاب عنه يوما وليلة كرهت أكله

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on eating game lost during pursuit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7801

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا توارى عنه الصيد وهو في طلبه فوجده وقد قتله جاز أكله فإن ترك الطلب واشتغل بعمل غيره ثم ذهب في طلبه فوجده مقتولا والكلب عنده كرهنا أكله

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on eating game found dead the next day with an arrow wound?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7801

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

وقال الأوزاعي إذا وجده من الغد ميتا ووجد فيه سهما أو أثرا فليأكله

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on eating game that was lost from sight?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7801

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

وقال الشافعي القياس ألا يأكله إذا غاب عنه

Mas'alah: What is the meaning of Ibn Abbas's statement on eating game?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7801

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

وروي عن ابن عباس كل ما أصبت ودع ما أنميت يريد كل ما عاينت صيده وموته من سلاحك أو كلبك ودع ما غاب عنك

Mas'alah: What is the ruling on eating game whose place of death is unknown?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7801

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

وفي حديث أبي رزين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كره أكل ما غاب عنك مصرعه من الصيد وهو حديث مرسل لأنه ليس بأبي رزين العقيلي وإنما هو أبو رزين مولى أبي وائل رواه عنه موسى بن أبي عائشة من حديث الثوري وغيره

Mas'alah: What is the ruling on eating game that disappears for one or two nights?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7801]

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

وفي حديث عدي بن حاتم أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد يغيب عن صاحبه الليلة والليلتين فقال إذا وجدت فيه سهمك ولم تجد أثر سبع وعلمت أن سهمك قتله فكله

Mas'alah: What is the ruling on kindness to animals and traveling etiquette in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8053]

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

حديث أول لأبي عبيد 887 - مالك عن أبي عبيد مولى سليمن بن عبد الملك عن خالد بن سعدان يرفعه قال إن الله رفيق يحب الرفق ويرضاه ويعين عليه ما لا يعين على العنف فإذا ركبتم هذه الدواب العجم فأنزلوها منازلها فإن كانت الأرض جدبة فانجوا عليها بنقيها وعليكم بسير الليل فإن الأرض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار وإياكم والتعريس على الطريق فإنها طرق الدواب ومأوى الحيات (54 38) قال أبو عمر هذا الحديث يستند من وجوه كثيرة وهي أحاديث شتى محفوظة وأما الرفق

فمحمود في كل شيء ما كان في شيء قط إلا زانه كذلك جاء عن الحكماء وروى مالك عن الأوزاعي عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل يحب الرفق في الأمر كله والرفق المذكور في هذا الحديث أشير به إلى الرفق بالدواب في الأسفار

وأمر المسافر في الخصب بأن يمشي رويدا ومهلا ويكثر النزول لترعى دابته وتأكل من الكلأ وتنال من الحشيش والماء هذا كله إذا كانت الأرض مخصبة والسفر بعيدا ولم تضم صاحبه ضرورة إلى أن يجد في السير فإذا كان عام السنة وأجدبت الأرض فالسنة للمسافر أن يسرع السير ويسعى في الخروج عنها وبدابته شيء من الشحم والقوة إلى أرض الخصب والنقي في كلام العرب الشحم والودك وأما قوله فإن الأرض تطوى بالليل فمعناه والله أعلم إن الدابة بالليل أقوى على المشي إذا كانت قد نالت قوتها واستراحت نهارها تضاعف مشيها ولهذا ندب إلى سير الليل والله أعلم بما أراد لا شريك له وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو لمن ودعه اللهم اطو له البعد وازو له الأرض وهون عليه السفر أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا الحسن بن إسماعيل حدثنا محمد بن علي بن الحسن حدثنا إبراهيم بن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا أبو أسامة بن زيد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم يريد سفرا ليودعه فقال أوصيك بتقوى الله والتكبير على كل شرف فلما ولى قال اللهم اطو له البعد وهون عليه السفر

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الطيب وجيه بن الحسن بن يوسف حدثنا إبراهيم بن مرزوق بن دينار البصري حدثنا عفان بن مسلم حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا يونس وحميد عن الحسن عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف وأخبرنا محمد بن إبراهيم ويعيش بن سعيد قالا حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا محمد بن زهير أبو يعلى القاضي بالأبلة قال حدثنا إسماعيل بن حفص حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف أخبرنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا محمد بن أبي نعيم الواسطي حدثنا هشيم قال حدثني المديني يعني عبد الله ابن جعفر بن نجيح عن أبي الحويرث عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا كانت الأرض مخصبة فاقصدوا في السير وأعطوا الركاب حقها فإن الله رفيق يحب الرفق وإذا كانت الأرض مجدبة فانجوا عليها وعليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل وإياكم والتعريس على ظهر الطريق فإنه مأوى الحيات ومدرجة السباع حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا خالد بن عبد الله قال حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال

KITAB 87

كتاب الأطعمة

Kitab al–At'imah (Foods)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الأطعمة

The Chapter on Foods

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the definition of hanidh (meat cooked in a pit)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2036

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Foods > Definitions of Food-Related Terms

والمحنوذ المشوي في الأرض وذلك أن العرب كانت تحفر حفرة وتوقد فيها النار فإذا حميت وضع ذلك الشيء الذي يشوى في الحفيرة ودفن فهو الحنيذ عندهم وقد قيل إنما يوضع في التنور إذا غطي وطين عليه حنيذ أيضا يقال حنيذ ومحنوذ مثل قتيل ومقتول

Mas'alah: What do scholars say about the obligation of hospitality?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6889

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Foods > Rulings on Hospitality and Feeding the Needy

وقال سعيد عن قتادة في قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم الآية قال عذر الله المظلوم كما تسمعون أن يدعو على من ظلمه وقال ابن جريج عن عبد الله بن كثير إلا من ظلم قال إلا من أثر ما قيل له فلم يقل هؤلاء إن الآية نزلت في الضيافة ولا في قولهم شيء يدل على أن الآية لم تنزل في الضيافة وقال الطحاوي الضيافة من كرامة الضيف على حديث أبي شريح الكعبي وفيه دليل على انتفاء وجوبها قال وجائز أن تكون كانت واجبة عند الحاجة إليها لقلة عدد أهل الإسلام في ذلك الوقت وتباعد أوطانهم وأما اليوم فقد عم الإسلام وتقارب أهله في الجوار قال وفي حديث أبي شريح جائزته يوم وليلة قال والجائزة منحة والمنحة إنما تكون عن

اختيار لا عن وجوب وبالله التوفيق ومما يدل على أن الضيافة ليست بواجبة فرضا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه وقد أجمعوا أن إكرام الجار ليس بفرض فكذلك الضيف وفي هذا الحديث وما كان مثله دليل على أن الضيافة من مكارم الأخلاق في الحاضرة والبادية ويجوز أن يحتج بهذا من سوى بين الضيافة في البادية والحاضرة إلا أن أكثر الآثار في تأكيدها إنما وردت في قوم مسافرين منعوها ومما يدل على أنها ليست بواجبة فرضا ما حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف حدثنا الحسن بن إسماعيل حدثنا أحمد بن عاصم حدثنا جعفر بن محمد القلانسي حدثنا أحمد بن يونس حدثنا سفيان وهو الثوري عن أبي

إسحاق عن أبي الأحوص عن أبيه قال قلت يا رسول الله إني مررت برجل فلم يضفني ولم يقرني أفأجازيه قال لا بل أقره حدثنا يونس بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر ابن محمد الفريابي قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير قال حدثنا العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق الضيف ثلاث ليال وما سوى ذلك فهو صدقة وروى أبو صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وروى شريك عن أبي إسحاق عن حارثة بن مطرب قال سمعت عمر ابن الخطاب يقول إكرام الضيف يوم وليلة والضيافة ثلاثة أيام فإن أصابه بعد ذلك مرض أو مطر فهو دين عليه قال أبو عمر ينبغي له أن يتنزه عما كان من الضيافة صدقة كما ينبغي له التنزه عن الصدقة وليست صدقة التطوع بمحرمة على أحد إلا أن السؤال مكروه على ما بينا فيما سلف من هذا الكتاب والحمد لله حدثنا عبد الله حدثنا الحسن حدثنا محمد بن أحمد بن جابر حدثنا إسحاق بن أحمد القطان حدثنا أحمد

بن منصور حدثنا عثمان بن عمر حدثنا أبو عامر الجزار عن نافع قال كان ابن عمر إذا قدم مكة نزل على أصهاره فيأتيه طعامه من عند دار خالد بن أسيد فيأكل من طعامهم ثلاثة أيام ثم يقول احبسوا عنا صدقتكم ويقول لنافع أنفق من عندك (الآن) وقوله

صلى الله عليه وسلم لا يحل له أن يثوي عنده حتى يحرجه يريد أن يقيم عنده حتى يحرجه والثواء الإقامة قال عنترة ... طال الثواء على رسوم المنزل ... وقال الحرث بن لحزة ... آذنتنا ببينها أسماء ... رب ثاو يمل منه الثواء ... وقال كثير ... أريد الثواء عندها وأظنها ... إذا ما أطلنا عندها المكث ملت ... وقوله يحرجه أي يضيق عليه بإقامته عنده حتى يحرج وتضيق نفسه هذا لا يحل له

BAB 2

باب الحلال والحرام من الأطعمة

The Chapter on Lawful and Unlawful Foods

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the principle of permissibility of things in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1236]

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Lawful and Unlawful Foods > General Principles of Halal and Haram

وفي سياقة الحديث ما يدل على أن ما سكت الله عن تحريمه فحلال وأن أصل الأشياء على الإباحة حتى يرد المنع ألا ترى أن المهدي لراوية الخمر في هذا الحديث إنما أهداها اعتقادا منه للإباحة ولا خلاف بين أهل الإسلام أن الخمر لم ينزل الله في كتابه أنه أمر بشربها ثم نسخ ذلك بتحريمها وفي إجماعهم على ذلك دليل على صحة ما قلنا وإن ما عفا الله عنه وسكت فداخل في باب الإباحة ألا ترى إلى (قول) سعيد بن جبير حيث قال كان الناس على أمر جاهليتهم حتى يؤمروا أو ينهوا وسؤال الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخمر في أول الإسلام إنما كان لما كانوا يجدونه من الشر والسفه عند

شربها على ما جاء منصوصا في الآثار في تفسير قوله يسئلونك عن الخمر والميسر الآية

Mas'alah: What is the ruling on eating charity meat that has been gifted?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1541]

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Lawful and Unlawful Foods > Rulings on Eating from Plundered or Unjustly Acquired Goods

حدثني محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال

حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد بن السباق عن جويرية بنت الحارث قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم

ذات يوم فقال هل عندكن شيء قلت لا إلا عظم أعطيته مولاة لنا من الصدقة قال قربيه فقد بلغت محلها وروى ابن علية عن خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية قالت بعث إلي النبي صلى الله عليه وسلم شاة من الصدقة فبعثت إلى عائشة منها بشيء فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عائشة قال هل عندكم من شيء قالت لا إلا أن أم عطية بعثت إلينا من شاتها التي بعثتم بها إليها فقال إنها قد بلغت محلها كذا قال ابن علية وخالفه أبو شهاب فقال فيه عن أم عطية قالت بعثت إلى نسيبة الأنصارية بشاة وذكره حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أحمد بن عبد الله عن أبي شهاب عن

خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية قالت بعثت إلى نسيبة الأنصارية بشاة فأرسلت إلى عائشة منها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل عندكم شيء فقالت لا إلا ما أرسلت به نسيبة من تلك الشاة قال هات فقد بلغت محلها

Mas'alah: What is the basis for determining halal and haram in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2036

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Lawful and Unlawful Foods > General Principles of Halal and Haram

وفيه دليل على أن التحليل والتحريم ليس مردودا إلى الطباع ولا إلى ما يقع في النفس وإنما الحرام ما حرمه الكتاب والسنة أو يكون في معنى ما حرمه أحدهما ونص عليه

Mas'alah: What is the ruling on the hadith about the Prophet not declaring dabb halal or haram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2036

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Lawful and Unlawful Foods > Rulings on Customary Understanding and Legal Reasoning

وفيه دليل على خطأ من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في الضب (لست بمحله ولا بمحرمه (5))

Mas'alah: Is eating garlic prohibited or merely discouraged in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2200

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Lawful and Unlawful Foods > Rulings on Asceticism and Permissible Good Things

وفي هذا الحديث (أيضا) من الفقه أن أكل الثوم ليس بمحرم لأن الحرام لا يقال فيه من فعله فلا يفعل كذا لشيء غيره لأن هذا لفظ إباحة لا لفظ منع وليس هذا من باب ما روي عنه صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر فليشقص الخنازير في شيء لأن شرب الخمر وتشقيص الخنازير كلاهما محرم

Mas'alah: What is the ruling on eating garlic cooked versus raw?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2205

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Lawful and Unlawful Foods > Rulings on Asceticism and Permissible Good Things

جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله والله لتعطيني يدك (قال) فأدخلت يده في كم قميصي إلى صدري فإذا أنا معصوب (الصدر) فقال إن لك عذرا قال أبو داود وحدثنا مسدد قال حدثنا الجراح أبو وكيع عن أبي إسحاق عن (شريك بن حنبل) عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الثوم إلا مطبوخا وحدثنا عبد الوارث وسعيد قالا حدثنا قاسم بن (أصبغ) قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق وبكر قالا حدثنا مسدد قال حدثنا أبو وكيع عن أبي إسحاق عن شريك بن حنبل عن علي فذكره قال أبو عمر (ففي) هذه الأحاديث أوضح الدلائل على أن أكل الثوم ليس به بأس وأنه مباح وقد أكله جماعة من الصحابة والتابعين وأجاز أكله جمهور علماء المسلمين أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي أن أباه أخبره قال أنبأنا أحمد بن خالد قال أنبأنا الحسن بن أحمد قال حدثنا محمد ابن عبيد قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا سعيد بن أبي صدقة وقد ذكره أيوب عن محمد أن ابن عمر سئل عن

Mas'alah: What is the principle regarding what Allah has not explicitly prohibited?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4954

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Lawful and Unlawful Foods > General Principles of Halal and Haram

ويحتج كذلك أيضا بقول ابن عباس وأبي الدرداء ما أحل الله فهو حلال وما حرم الله فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو

BAB 3

باب ما يحل من الحيوان
The Chapter on Animals Lawful to Eat

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on the permissibility of eating all birds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4953

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Lawful to Eat > Birds

وقال الأوزاعي الطير كله حلال إلا أنهم يكرهون الرخم

Mas'alah: What is the ruling on eating hyena and fox?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4956

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Lawful to Eat > Specific Animals (e.g., Hare, Hedgehog, Lizard)

قال وكانت العرب تأكل الضبع والثعلب لأنهما لا يعدوان على الناس بنابهما فهما حلال

BAB 4

باب ما يحرم من الحيوان
The Chapter on Animals Unlawful to Eat

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating the dabb lizard in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2032

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Dabb (Lizard) and Similar Reptiles

حديث ثان لابن شهاب عن أبي أمامة متصل مالك عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس عن خالد بن الوليد أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة (زوج (1) النبي صلى الله عليه وسلم) فأتي (رسول الله صلى الله عليه وسلم (2)) بضب محنوذ فأهوى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم (بيده (3)) فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة أخبروا رسول الله بما يريد أن يأكل منه فقالوا هو ضب (يا رسول (4) الله) فرفع (رسول (5) الله) يده فقلت أحرام هو يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه قال خالد فاجتررته فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the dabb lizard?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2033

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Dabb (Lizard) and Similar Reptiles

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا علي بن حسن بن علان ومحمد بن عبد الله القاضي قالا حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا عباد بن زياد الساجي حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة ومعه خالد بن الوليد فأتي بضب فأهوى

رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة إنه ضب فرفع يده

Mas'alah: What is the ruling on eating dabb (lizard) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2034

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Dabb (Lizard) and Similar Reptiles

فقيل (له) أحرام هو يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه قال فأما خالد فأكله ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر (وذكره الدارقطني عن محمد (1) بن سليمان المالكي القاضي بالبصرة عن بندار عن عثمان بن عمر) وذكره الدارقطني أيضا عن إسماعيل بن محمد الصفار عن أبي داود السجستاني عن عباد بن زياد عن عثمان بن عمر (مثله) سواء والضب دويبة معروفة بأرض اليمن وليس موجودا بمكة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن بأرض قومي وأظنه بالحجاز كله غير مأكول أيضا عندهم ولا موجودا ألا ترى إلى ما نقله جماعة أهل الأخبار أن مدنيا سأل أعرابيا فقال أتأكلون الضب فقال نعم قال واليربوع قال نعم قال والقنفذ قال نعم

Mas'alah: What is the ruling on eating the dabb lizard?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2035

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Dabb (Lizard) and Similar Reptiles

قال والورل قال نعم قال فتأكلون أم حبين قال لا قال فليهنىء أم جبين العافية ومما يدلك على أن الضب لا يوجد إلا في بعض أرض العرب قول بعض بني تميم ... لكسرى كان أعقل من تميم ... ليالي فر من أرض الضباب ... ... وقال غيره ... بلاد تكون الخيم أظلال أهلها ... ... إذا حضروا بالقيظ والضب نونها ... ... وقد ذكرنا صفته بما لا يشكل من كلام العرب وأشعارها في باب عبد الله بن دينار من هذا الكتاب وذكرنا هناك أيضا من الآثار المنقولة في مسخه ما فيه كفاية وبيان والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on eating the dabb (lizard) and animals with fangs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2037

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Dabb (Lizard) and Similar Reptiles

وهذا ليس بشيء وقد رده ابن عباس رضي الله عنه وقال لم يبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا آمرا أو ناهيا أو محلا أو محرما ولو كان حراما لم يؤكل على مائدته)

Mas'alah: What is the ruling on eating the dabb (lizard) and animals with fangs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2037

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Dabb (Lizard) and Similar Reptiles

وليس الضب ذا ناب والله أعلم للفرق الذي ورد بين حكمه وحكم كل ذي ناب في

الأكل وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on eating animals that the Prophet commanded to kill?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4952

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Animals Commanded to be Killed (Fasiq Animals)

قال وكل ما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله فلا يجوز أكله هذا قول الشافعي وأبي ثور وداود

Mas'alah: What is Shafi'i's evidence regarding eating predatory animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4956

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Evidence and Scholarly Disagreements on Forbidden Animals

وحجة الشافعي فيما ذهب إليه في هذا الباب نهيه صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي مخلب من الطير وكل ذي ناب من السباع

Mas'alah: What is the ruling on eating hedgehog according to the Qur'an and hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4957

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Animals Believed to be Transformed (Elephant, Bear, Hedgehog, Monkey)

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا إبراهيم بن خالد الكلبي أبو ثور قال حدثنا سعيد بن منصور وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قالا جميعا حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عيسى بن ثميلة الفزاري عن أبيه قال كنت جالسا مع عبد الله بن عمر فسئل عن القنفذ فتلا قل لا أجد فيما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه الآية

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the hedgehog being impure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4957

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Animals Believed to be Transformed (Elephant, Bear, Hedgehog, Monkey)

قال فقال إنسان وفي حديث أبي داود فقال شيخ عنده سمعت أبا هريرة يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إنما هو خبيثة من الخبائث فقال ابن عمر إن كان قاله النبي صلى الله عليه وسلم فهو كما قال)

Mas'alah: What is the ruling on eating dabb (lizard) according to the hadith of Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5520

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Dabb (Lizard) and Similar Reptiles

حديث ثالث عشر لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد

الله بن عمر أن رجلا نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترى في الضب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لست بآكله ولا بمحرمه هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر وكذلك رواه أكثر الرواة للموطأ عن مالك ورواه ابن بكير عن مالك عن نافع عن ابن عمر وكذلك رواه خالد بن مخلد عن مالك عن نافع عن ابن عمر وهو صحيح لمالك عنهما جميعا وهو محفوظ من حديث نافع كما هو محفوظ من حديث ابن دينار وقد رواه قوم منهم بشر بن عمر عن مالك عن نافع وعبد الله بن دينار جميعا عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر قال سأل رجل النبي عليه السلام وهو على المنبر عن الضب فقال لا آكله ولا أحرمه

Mas'alah: What is the ruling on eating dabb (lizard) and what evidence is cited?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5521

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Dabb (Lizard) and Similar Reptiles

وكره أبو حنيفة وأصحابه أكل الضب واحتجوا هم ومن ذهب مذهبهم في كراهية أكله بأحاديث منها ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال

حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمان بن حسنة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أمة من بني إسرائيل مسخت وأخاف أن يكون منها هذا يعني الضب وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن الأعمش قال حدثنا زيد بن وهب عن عبد الرحمان بن حسنة قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصابتنا مجاعة فنزلنا بأرض كثيرة الضباب فأخذنا منها فطبخنا في القدور فقلنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم إنها الضباب فقال إن أمة فقدت ولعلها هذه فأمرنا فكفأنا القدور هكذا روى هذا الحديث الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمان بن حسنة ورواه حصين عن زيد بن وهب عن ثابت بن وديعة حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عمرو بن عون قال أخبرنا خالد عن حصين عن زيد بن وهب عن ثابت بن وديعة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش فأصبنا ضبابا قال فشويت منها ضبا فأتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعته بين يديه قال فأخذ عودا فعد به

أصابعه ثم قال إن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض وإني لا أدري أي الدواب هي قال فلم يأكل منه ولم ينه قال أبو عمر احتج بعض من كرهه بهذا الخبر واستدل على أنه مسخ يشبه كفه بكف الإنسان ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ عد أصابعه قال ما قال ولم يأكل منه وأنشد بعضهم في صفة الضب ... له كف إنسان وخلق عظاءة ... وكالقرد والخنزير في المسخ والعصب ... وقال ذو الرمة ... مناسمها صم صلاب كأنها ... رؤوس الضباب استخرجتها الظهائر ... ... وأنشد الأصمعي ... إنا وجدنا بني حمان كلهم ... كساعد الضب لا طول ولا عظم ... وإنما أنشدت هذه الأبيان لتقف على صورة الضب وتعرفه فإن بعض الجهال

يخالف فيه

Mas'alah: What is the ruling on eating lizard meat based on the Prophet's action?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5526

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Dabb (Lizard) and Similar Reptiles

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن خالته أهدت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم سمنا وأضبا وأقطا فأكل من السمن والأقط وترك الأضب تقذرا وأكل على مائدته ولو كان حراما ما أكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on eating lizard (dabb) meat according to Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5526

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Dabb (Lizard) and Similar Reptiles

وحدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا كثير بن هشام قال حدثنا جعفر بن برقان قال حدثنا يزيد بن الأصم قال ذكر الضب عند ابن عباس فقال بعض جلسائه أتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يحله ولم يحرمه فقال ابن عباس بئس ما تقولون إنما بعث

رسول الله صلى الله عليه وسلم محللا ومحرما جاءت أم حفيد تزور أختها ميمونة بنت الحرث ومعها طعام فيه لحم ضب فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما غسق يعني أظلم فقرب إليه الطعام فكرهت ميمونة أن يأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من طعام لا يعلم ما هو فقالت

Mas'alah: What is the ruling on eating lizard (dabb) in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5527]

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Dabb (Lizard) and Similar Reptiles

يا رسول الله إن فيه لحم ضب فأمسك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمسكت ميمونة وأكل من كان عنده فقال ابن عباس فلو كان حراما لنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكله

BAB 5

باب الميتة والدم والضرورة

The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a desperate person consuming milk or food from a Muslim's property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4584

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity > Eating Another's Food Without Permission in Necessity

وهذا الحديث يسوي بين اللبن وبين سائر الطعام والمال في التحريم والله أعلم فلا
فرق بين المضطر إن شرب اللبن أو غيره من الطعام إذا لم يجد الميتة أو وجدها
ووجد اللبن أو غيره من سائر مال المسلم أو الذمي يستوي فيه المضطر في اللبن

Mas'alah: What is the ruling on a desperate person consuming a Muslim's property in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4585

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity > Liability for Consuming Another's Property in Necessity

وغيره من جميع المأكول كله ولا يحل شيء منه إلا على الوجوه التي بها تحل
الأملاك وللمضطر إلى مال المسلم ماء كان أو طعاما حكم ليس هذا موضع ذكره

Mas'alah: When is it impermissible for a desperate person to eat carrion in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4585

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity > Definition and Conditions of Necessity (Darurah)

ولا يحل للمضطر أن يأكل الميتة وهو يجد مال مسلم لا يخاف فيه قطعا كالثمر

المعلق وحريسة الجبل ونحو ذلك مما لا يخشى فيه قطعا ولا أذى

Mas'alah: What is the ruling on eating certain animals under necessity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7469

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity > Permissible Prohibited Foods Under Necessity

وعلى أن هذا الخبر في أكل هذه الدابة قد تأول فيه قوم الضرورة كما ذكرته لك

BAB 6

باب لحوم السباع والحشرات

The Chapter on Predatory Animals and Insects

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating predatory animals with fangs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2037

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Predatory Animals and Insects > Ruling on Fanged Beasts of Prey

وقد سلف القول منا في أكل (كل) ذي ناب من السباع في باب إسماعيل بن أبي حكيم من كتابنا هذا مستوعبا كاملا فأغنى عن إعادته هاهنا

Mas'alah: What is the evidence for disliking eating crows and vermin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4952

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Predatory Animals and Insects > Ruling on Birds of Prey with Talons

قال أبو عمر احتج من كره أكل الغراب وغيره من الطير التي تأكل الجيف ومن كره أكل هوام الأرض أيضا بحديث النبي صلى الله عليه وسلم هذا أنه أمر بقتل الغراب والحدأة والعقرب والحية والفأرة

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on eating predatory animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4952

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Predatory Animals and Insects > Ruling on Specific Predators (Hyena, Fox, Wolf, Cat, Bear, Monkey)

وهذا باب اختلف العلماء فيه قديما وحديثا

Mas'alah: What is the ruling on eating fanged beasts of prey?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4952

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Predatory Animals and Insects > Ruling on Fanged Beasts of Prey

فأما اختلافهم في ذوي الأنياب من السباع فقد مضى القول في ذلك مستوعبا في باب إسماعيل بن أبي حكيم من كتابنا هذا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on eating birds of prey with talons?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4952

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Predatory Animals and Insects > Ruling on Birds of Prey with Talons

وأما اختلافهم في أكل ذي المخلب من الطير فقال مالك لا بأس بأكل سباع الطير كلها الرخم والنسور والعقبان وغيرها ما أكل الجيف منها وما لم يأكل قال ولا بأس

Mas'alah: What is the ruling on eating predatory animals and wild beasts in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4953

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Predatory Animals and Insects > Ruling on Specific Predators (Hyena, Fox, Wolf, Cat, Bear, Monkey)

قال مالك ولا تؤكل سباع الوحش كلها ولا الهر الوحشي ولا الأهلي ولا الثعلب والضبع ولا شيء من السباع

Mas'alah: What is the ruling on eating predatory animals and land insects according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4954

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Predatory Animals and Insects > Ruling on Land Insects and Worms

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يؤكل ذو الناب من السباع ولا يؤكل ذو المخلب من الطير وكرهوا أكل هوام الأرض نحو اليربوع والقنفذ والفأر والحيات والعقارب وجميع هوام الأرض

Mas'alah: What is the evidence for prohibiting fanged beasts and clawed birds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4954

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Predatory Animals and Insects > Ruling on Fanged Beasts of Prey

وحجتهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير

Mas'alah: What does Abu Umar say about the previous discussion on predatory animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4956

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Predatory Animals and Insects > Ruling on Specific Predators (Hyena, Fox, Wolf, Cat, Bear, Monkey)

قال أبو عمر قد تقدم القول في السباع المأكولة وغير المأكولة وما لأهل العلم في

ذلك من الائتلاف والاختلاف مبسوطا ممهدا في باب إسماعيل بن أبي حكيم فلا معنى لإعادة ذلك ههنا

BAB 7

باب السمك والجراد

The Chapter on Fish and Locusts

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on eating sea creatures?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7468

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Fish and Locusts > Ruling on Sea Creatures Other Than Fish

وقال الشافعي ما يعيش في الماء حل أكله وأخذه ذكاته ولا يحتاج إلى ذكاته

BAB 9

باب آداب الأكل

The Chapter on Etiquettes of Eating

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on drinking milk without asking about its source?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1939

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Eating from Another's Property Without Permission

في هذا الحديث من رواية مالك من الفقه إباحة شرب اللبن وأن ذلك ليس من الإسراف لأنه مستحيل أن يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم في أكله أو شربه سرفا وفيه دليل على أن من قدم إليه شيء يأكله أو يشربه حلالا فليس عليه أن يسأل وأين هو وما أصله إذا علم طيب مكسب صاحبه في الأغلب من أمره ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسأل الذي أتاه باللبن من أين لك هذا وفيه إجازة خلط اللبن بالماء لمن أراد شربه ولم يرد به البيع لأن قوله قد شيب بماء أي (قد) خلط بماء (ومعنى) الشوب الخلط وجمعه أشواب وإنما قلنا إذا

Mas'alah: What is the ruling on a leader eating with his companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2036

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Hospitality and Feeding Guests

وفي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يواكل أصحابه فجائز للرئيس أن يواكل أصحابه وحسن جميل به ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about eating garlic, onions, and leeks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2204

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Eating Charity Meat and Specific Occasions

البصل من أجل أن الملائكة تأتيه ومن أجل أنه يكلم جبريل عليه السلام رواه عبد الله بن يوسف (والقعنبي) وطائفة عن مالك (في الموطأ هكذا ورواه محمد بن إسحاق البكري عن يحيى بن يحيى النيسابوري عن مالك) أنه قرأ عليه عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يأكل الثوم ولا الكراث ولا البصل من أجل أن الملائكة تأتيه وأنه يكلم جبريل عليه السلام قال الدارقطني هذا مما انفرد به محمد بن إسحاق البكري بهذا الإسناد وهو ضعيف وما جاء به وهم لأنه في الموطأ عن الزهري عن سليمان بن يسار مرسل وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أنبأنا إسحاق بن منصور قال أنبأنا يحيى عن ابن جريج قال حدثنا عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل من هذه الشجرة قال أول يوم الثوم ثم قال الثوم والبصل والكراث فلا يقربنا في مساجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الإنس وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سفيان بن فروخ قال حدثنا أبو الهلال قال حدثنا حميد بن هلال عن أبي بردة عن المغيرة بن شعبة قال أكلت ثوما فأتيت مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سبقت بركعة فلما دخلت المسجد وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ريح الثوم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قال من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا حتى يذهب ريحها فلما قضيت الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on eating and drinking with the left hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3653

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Eating with the Right Hand

(وفي هذا الحديث أدب الأكل والشرب ولا يجوز لأحد أن يأكل بشماله ولا أن يشرب بشماله) لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وفي أمره عليه السلام بالأكل باليمين والشرب بها نهي عن الأكل بالشمال والشرب بها لأن الأمر يقتضي النهي عن جميع أضداده فمن أكل بشماله أو شرب بشماله وهو بالنهي عالم فهو عاص لله ولا يحرم عليه مع ذلك طعامه ذلك ولا شرابه لأن النهي عن ذلك نهي أدب لا نهي تحريم والأصل في النهي أن ما كان لي ملكا فنهيت عنه فإنما النهي عنه تأدب وندب إلى الفضل والبر وإرشاد إلى ما فيه المصلحة في الدنيا والفضل في الدين وما كان لغيري فنهيت عنه فالنهي عنه نهي تحريم وتحظير والله أعلم وقد جاءت السنة المجتمع عليها أن اليمين للأكل والشرب والشمال للاستنجاء ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستنجى باليمين كما نهى أن يؤكل أو يشرب بالشمال وما عدى الأكل والشرب والاستنجاء فبأي يديه فعل الإنسان ذلك فلا حرج عليه إلا أن التيامن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبه في الأمر كله فينبغي للمؤمن أن يحب ذلك ويرغب فيه ففي رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسوة الحسنة على كل حال

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet inspecting dates and removing weevils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4964

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Eating Two Dates Together

أخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن فضيل وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة قال حدثنا مسلم بن قتيبة جميعا عن همام بن يحيى عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر عتيق فجعل يفتشه ويخرج السوس منه وينقيه

Mas'alah: What is the hadith about the sufficiency of food for one, two, and four people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6276

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Virtue of Feeding Others and Generosity in Food

حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا روح قال حدثنا ابن جريج قال أخبرنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت النبي عليه السلام يقول طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة وطعام الأربعة يكفي الثمانية فأما الكفاية والاكتفاء فليس بالشبع والاستغناء ألا ترى إلى قول أبي حازم رحمه الله إذا كان لا يغنيك ما يكفيك فليس في الدنيا شيء يغنيك ومن هذا الحديث والله أعلم أخذ عمر بن الخطاب فعله عام الرمادة حين كان يدخل على أهل كل بيت مثلهم ويقول لن يهلك امرؤ عن نصف قوته

Mas'alah: What is the evidence that hospitality is recommended rather than obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6888

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Hospitality and Feeding Guests

ذلك قالوا فهذه الآية تدل على أن ذلك ظلم والظلم ممنوع منه فدل على وجوب الضيافة واحتج الآخرون بحديث سعيد بن أبي سعيد هذا عن أبي شريح الكعبي العدوي عن النبي صلى الله عليه وسلم المذكور في أول هذا الباب وقد رواه الليث عن سعيد بن أبي سعيد كما رواه مالك سواء وفيه دليل على أن الضيافة إكرام وبر وفضيلة لا فريضة ومما يدل على ذلك أيضا ما رواه عبد الرحمان بن أبي ليلى قال حدثنا المقداد بن الأسود قال جئت أنا وصاحب لي قد كادت تذهب أبصارنا وأسماعنا من الجوع فجعلنا نتعرض للناس فلم يضفنا أحد فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله أصابنا جوع شديد فتعرضنا للناس فلم يضفنا أحد فأتيناك فذهب بنا إلى منزله وعنده أربعة أعنز فقال يا مقداد احلبهن وجزئ اللبن لكل اثنين جزءا ففي هذا الحديث أن المقداد وصاحبه قد استضافا فلم يضافا ولم يأمرهما النبي صلى الله عليه وسلم أن يأخذا ممن استضافا قدر ضيافتهما مع شدة حاجتهما فدل ذلك أن الضيافة غير واجبة جملة أو كانت واجبة في بعض الأوقات فنسخت وأهل العلم يأمرون بالضيافة ويندبون إليها ويستحبونها وهي عندهم على أهل البوادي آكد وقولهم ليس على أهل الحضر ضيافة يدل على تأكيد سنتها على أهل البادية ومنهم من سوى بين البادية والحاضرة في ذلك وأما اختلافهم في إيجابها فرضا فعلى ما تقدم ذكره وأما الآية فقد مضى عن مجاهد فيها في هذا الباب ما ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on a servant eating with his master in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8185

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Hospitality and Feeding Guests

والاستحسان وليس ذلك عليهم بواجب وعلى هذا مذهب العلماء قديما وحديثا لا أعلم بينهم فيه اختلافا ومما يدل على صحة ما ذكرنا ما حدثناه عبد الرحمان بن يحيي بن محمد قال حدثنا عمر ابن محمد بن أحمد بن عبد الرحمان القرشي الجمحي بمكة قال حدثنا علي بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا القعنبي قال حدثنا داود بن قيس عن موسى بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صنع لأحدكم خادمه طعاما وقد ولي حره ودخانه فليقعده معه فليأكل فإن كان الطعام قليلا فليضع في يده منه أكلة أو أكلتين قال داود يعني لقمة أو لقمتين

Mas'alah: What is the ruling on a servant eating with his master in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8185

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Hospitality and Feeding Guests

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الهيثم قال حدثنا الحنيني عن داود بن قيس عن موسى بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاء خادم أحدكم بطعامه قد ولي حره ودخانه فليقل له اجلس فإن أبى فليتناوله لقمة أو لقمتين وأشار الحنيني بيده وهذا يدل على أنه ليس عليه أن يكون طعامه وطعام غلامه واحدا سواء فإن فعل فقد أحسن وإن لم

يفعل فلا حرج والذي أحب له أن لا يخيبه مما يتناول له عمله ويقدمه بين يديه

Mas'alah: What is the ruling on ruqyah for the evil eye?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 667]

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

وفي هذا الحديث إباحة الرقى للعين وفي ذلك دليل على أن الرقى مما يستدفع به أنواع من البلاء إذا أذن الله في ذلك وقضى به وفيه أيضا دليل على أن العين تسرع إلى قوم فوق إسراعها إلى آخرين وأنها تؤثر في الإنسان بقضاء الله وقدرته وتضرعه في أشياء كثيرة قد فهمته العامة والخاصة فأغنى ذلك عن الكلام فيه وإنما يسترقى من العين إذا لم يعرف العائن وأما إذا عرف الذي أصابه بعينه فإنه يؤمر بالوضوء على حسب ما يأتي ذكره وشرحه وبيانه في باب ابن شهاب عن ابن أبي أمامة من هذا الكتاب ثم يصب ذلك الماء على المعين على حسب ما فسره الزهري مما قد ذكرناه هنالك فإن لم يعرف العائن استرقي حينئذ

Mas'alah: What is the ruling on ruqyah as long as it contains no shirk?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 670]

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

حدثنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا أحمد بن داود قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني معاوية بن صالح عن عبا بن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف بن مالك الأشجعي قال كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في

ذلك قال اعرضوا علي رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك قال أبو عمر سيأتي للرقى ذكر في مواضع من هذا الديوان على حسب تكرار أحاديث مالك في ذلك وفي كل باب منها نذكر من الأثر ما ليس في غيره إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on eating meat and the permissibility of accepting gifts from charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 826

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وأما قوله في الحديث ألم أر برمة فيها لحم فقيل بلى يا رسول الله ولكن ذلك لحم تصدق به على بريرة وأنت لا تأكل الصدقة فقال صلى الله عليه وسلم هو عليها صدقة وهو لنا هدية ففيه إباحة أكل اللحم وهو يرد قول من كرهه من الصوفية والعباد ويبين معنى قول عمر إياكم واللحم فإن له ضراوة كضراوة الخمر وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال سيد إدام الدنيا والآخرة اللحم وسيأتي من هذا المعنى ذكر عند قوله صلى الله عليه وسلم نكب عن ذات الدر في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet eating gifts but not charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 828

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وفي هذا الحديث أيضا أن الصدقة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكلها وكان يأكل الهدية

Mas'alah: Is it permissible to eat carrion when one can beg?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1216

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Compulsion and Necessity (Darurah)

قال أبو بكر وسمعته يعني أحمد بن حنبل يسأل عن الرجل الذي لا يجد شيئا أيسأل أم يأكل الميتة فقال أيأكل الميتة وهو يجد من يسأله هذا شنيع

Mas'alah: How does the hadith on tanning clarify the prohibition of carrion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1247

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Carrion and Its Exceptions

وإذا كان ذلك كذلك كان هذا الحديث معارضا لرواية من روى في (هذه الشاة الميتة إنما حرم أكلها (ولرواية من روى في الميتة إنما حرم أكلها) ولرواية من روى إنما حرم لحمها ومبينا المراد)

Mas'alah: What was Ibn Shihab's opinion on the prohibition of eating dead animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1250

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Carrion and Its Exceptions

وكان ابن شهاب يذهب إلى ظاهر الحديث في قوله إنما حرم أكلها

Mas'alah: What did Buraydah al-Aslami narrate about applying blood to the newborn's head?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1413

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Blood and Its Prohibitions

وروي عن بريدة الأسلمي نحو ما روي عن عائشة في ذلك

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet's statement about charity meat reaching its place?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1541

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Carrion and Its Exceptions

ويحتمل أن يكون أراد بلغت موضعها الذي قدر الله أن تؤكل فيه فهو محلها وهو من الوجه الأول أنها بلغت حالا حل له فيها أكلها

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement that the need reached its place?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1541

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Carrion and Its Exceptions

ويحتمل أن يكون أراد قد بلغت الحاجة محلها فنحن نأكل الرجل وغير الرجل لحاجتنا إلى ذلك والله أعلم بما أراد بقوله ذلك

Mas'alah: What is the interpretation of the Quranic verse on prohibited carrion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1583

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Carrion and Its Exceptions

وقد قيل في معنى قوله عز وجل إلا الذين ظلموا منهم أي لكن الذين ظلموا منهم فإنهم يحاجونكم وقيل إلا على الذين ظلموا فعلى هذا يكون معنى الآية أن الله عز وجل حرم الميتة والدم ولحم الخنزير والميتة هاهنا التي تموت حتف أنفها وحرم التي تموت منخنقة

Mas'alah: What are the differing scholarly views on ruqya and medical treatment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1710

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

فقال ذكروا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنها من الشيطان وهذه كلها آثار لينة ولها وجوه محتملة وعن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الكي فهذا أكثر ما نزع به الكارهون للرقى والتداوي والمعالجة وذكر الأثرم قال سألت أحمد بن حنبل عن الكي فقال ما أدري وكأنه كرهه وذكر حديث عمران ابن حصين نهينا عن الكي قال وسمعته يكره الحقنة إلا أن تكون ضرورة لا بد منها وذهب آخرون من العلماء إلى إباحة الاسترقاء والمعالجة والتداوي وقالوا إن من سنة المسلمين التي يجب عليهم لزومها لروايتهم لها عن نبيهم صلى الله عليه وسلم الفزع إلى الله عند الأمر يعرض لهم وعند نزول البلاء بهم في التعوذ بالله من كل شر وإلى الاسترقاء وقراءة القرآن والذكر والدعاء واحتجوا بالآثار المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم في إباحة التداوي والاسترقاء منها قوله تداووا عباد الله ولا تداووا بحرام فإن الله لم ينزل داء إلا أنزل له دواء

Mas'alah: What hadiths support the permissibility of medical treatment and cupping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1711

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

وبقوله عليه السلام الشفاء في ثلاثة في شربة عسل أو شرطة محجم أو كية نار وما أحب أن أكتوي وبحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن كان في شيء مما تداوون به خير فالحجامة ومن حديث سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير ما يتداوى به الحجامة ومن حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم واستعط وأعطى الحجام أجره وروي عنه أنه قال إن كان دواء يبلغ الداء فالحجامة تبلغه وقال عليه السلام ما خلق الله داء إلا خلق له دواء إلا الموت والهرم وقال صلى الله عليه وسلم في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام يعني الموت رواه ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة وقال صلى الله عليه وسلم الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين ورقى رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's practice of ruqya and medical treatment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1712

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

نفسه ورقى أصحابه وأمرهم بالرقية وأباح الأكل بالرقية وكان يعوذ الحسن والحسين ويسترقي لهما وكذلك جاء عنه في ابني جعفر وأمر عامر بن ربيعة بالاغتسال لسهيل بن حنيف من العين وكان يقول من قال أعوذ بعزة الله وقدرته كشف عنه كذا ومن قال أعوذ بكلمات الله التامات لم يضره شيء ونحو هذا من الحديث وقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم لأسماء بنت عميس بم كنت تستمشين قالت بالشبرم قال حار جار قالت ثم استمشيت بالسنا فقال صلى الله عليه وسلم لو كان شيء يشفي من الموت كان السنا وأجاز صلى الله عليه وسلم اللدود والسعوط والمشي والحجامة والعلق وقال إبراهيم النخعي كانوا لا يرون بالاستشفاء بأسا وإنما كرهوا منه ما كرهوا مخافة أن يضعفهم وقال عطاء لا بأس أن يستشفي المجذوم وغير المجذوم وقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل له أرأيت أدوية نتداوى بها ورقى

Mas'alah: What is the ruling on ruqya and medical treatment in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1715

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

واكتوى ابن عمر وغيره من السلف فمن زعم أنه لا معنى للرقى والاستعاذة ومنع من التداوي والمعالجة ونحو ذلك مما يلتمس به العافية من الله فقد خرج من عرف المسلمين وخالف طريقهم قالوا ولو كان الأمر كما ذهب إليه من كره التداوي والرقى ما قطع الناس أيديهم وأرجلهم وغير ذلك من أعضائهم للعلاج وما افتصدوا ولا احتجموا وهذا عروة بن الزبير قد قطع ساقه قالوا وقد يحتمل أن يكون قول النبي صلى الله عليه وسلم أنهم لا يسترقون ولا يكتوون أن يكون قصد إلى نوع من الكي مكروه منهي عنه أو يكون قصد إلى الرقى بما ليس في كتاب الله ولا من ذكره وقد جاء عن أبي بكر الصديق كراهية الرقية بغير كتاب الله وعلى ذلك العلماء وأباح لليهودية أن ترقي عائشة بكتاب الله قال أبو عمر هذا كله قد نزع به أو ببعضه من قصد إلى الرد على القول الأول والذي أقول به أنه قد كان من خيار هذه الأمة

Mas'alah: What is the ruling on medical treatment and cupping in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1716

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

وسلفها وعلمائها قوم يصبرون على الأمراض حتى يكشفها الله ومعهم الأطباء فلم يعابوا بترك المعالجة ولو كانت المعالجة سنة من السنن الواجبة لكان الذم قد لحق من ترك الاسترقاء والتداوي وهذا لا نعلم أحدا قاله ولكان أهل البادية والمواضع النائية عن الأطباء قد دخل عليهم النقص في دينهم لتركهم ذلك وإنما التداوي والله أعلم إباحة على ما قدمنا لميل النفوس إليه وسكونها نحوه ((ولكل أجل كتاب)) لا أنه سنة ولا أنه واجب ولا أن العلم بذلك علم موثوق به لا يخالف بل هو خطر وتجربة موقوفة على القدر والله نسأله العصمة والتوفيق وعلى إباحة التداوي والاسترقاء جمهور العلماء أخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي قال حدثنا سعدان بن نصر قال حدثنا أبو معاوية عن عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي أو عن أبي قلابة قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر قدم والثمرة خضرة قال فأسرع الناس فيها فحموا فشكوا ذلك إليه فأمرهم أن يقرسوا الماء في الشنان ثم يحدرون عليهم بين أذان الفجر ويذكروا اسم الله عز وجل قال ففعلوا

Mas'alah: What is the ruling on nushrah (ruqyah) and taking payment for it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2026

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

وفيه إباحة النشرة وإباحة عملها وقد قال الزهري في ذلك إن هذا من العلم وإذا كانت مباحة فجائز أخذ البدل عليها وهذا إنما يكون إذا صح الانتفاع بها فكل ما لا ينتفع به بيقين فأكل المال عليه باطل (محرم)

Mas'alah: Did the Prophet eat meat?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2036]

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأكل اللحم

Mas'alah: What is the ruling on eating dabb (lizard) in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2036]

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وفيه أن أكل الضب حلال وأن من الحلال ما تعافه النفوس

Mas'alah: What is the ruling on eating the dabb (lizard) and animals with fangs?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2037]

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وسيأتي من ذكر الآثار في الضب بما فيه شفاء في باب عبد الله بن دينار عن ابن عمر من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What evidence supports the permissibility of eating garlic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2201

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وذهب جماعة فقهاء الأمصار وجمهور علماء المسلمين من أهل الفقه والحديث إلى إباحة أكل الثوم لدلائل منها حدث علي بن أبي طالب أخبرنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو النضر قال حدثنا إسرائيل عن مسلم الأعور عن حبة العرني عن علي رضي الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نأكل الثوم وقال لولا أن الملك ينزل علي لأكلته فقد بان بهذا الحديث أنه ليس بمحرم وأنه مباح وأن النهي عنه إنما ورد من أجل أن الملك كان يتأذى به ومنها (أيضا) حديث أبي سعيد الخدري ذكره عبد الرزاق عن معمر عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل من هذه الشجرة يعني الثوم فلا يقربن مسجدنا ولا

يأتينا يمسح جبهته قال فقلت يا أبا سعيد أحرام هي قال (لا) إنما كرهها النبي صلى الله عليه وسلم من أجل ريحها وهذا نص عن صاحب عرف مخرج النهي ومثله حديث جابر ذكره البخاري (قال) حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا أبو عاصم قال أنبأنا ابن جريج قال أخبرني عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من أكل من هذه الشجرة يريد الثوم فلا يغشانا في مساجدنا قلت ما يعني به قال ما أراه يعني إلا نيئه قال وقال مخلد بن يزيد عن ابن جريج إلا نتنه قال وحدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عطاء أن جابر بن عبد الله زعم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أكل ثوما (أو بصلا)

فليعتزلنا أو فليعتزل مسجدنا وأن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بقدر فيه خضروات من بقول فوجد لها ريحا قال فأخبر ما فيها من البقول فقال قربوها إلى بعض أصحابه كان معه فلما رآه كره أكلها قال كل فإني أناجي من لا تناجي قال أبو عمر هذا بين في الخصوص (له) والإباحة لمن سواه وهذا الحديث ذكره أبو داود (قال) حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن

شهاب قال حدثني (عطاء) بن أبي رباح أن جابر بن عبد الله قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أكل ثوما أو بصلا فذكره سواء إلى آخره قال أبو داود حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو أن بكر بن سوادة حدثه أن أبا النجيب مولى عبد الله بن سعد حدثه أن أبا سعيد الخدري حدثه أنه ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الثوم والبصل وقيل يا رسول الله وأشد ذلك كله الثوم أفتحرمه فقال النبي صلى الله عليه وسلم كلوه ومن أكله منكم فلا يقرب هذاالمسجد حتى يذهب ريحه منه ومثل هذا أيضا حديث أم أيوب الأنصارية حدثنا سعيد بن نصر (قال) حدثنا قاسم بن أصبغ (قال) حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي (قال) حدثنا الحميدي (قال) حدثنا سفيان قال حدثني عبيد الله بن أبي يزيد قال أخبرني أبي أن أم أيوب الأنصارية أخبرته قالت نزل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلفنا له طعاما فيه بعض هذه البقول فكرهه وقال لأصحابه إني لست كأحد منكم فإني أكره أن أوذي صاحبي قال الحميدي قال سفيان رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم فقلت يا رسول الله هذا الحديث الذي تحدث به أم أيوب عنك أن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم قال حق ومثل هذا حديث مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكل الثوم ولا الكراث ولا

Mas'alah: What did the Companions practice regarding eating garlic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2206

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

الثوم والبصل فقال اذهبوا واقطعوا عنكم ريحها بالنضج وحدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا الحسن بن أحمد قال حدثنا محمد بن عبيد بن حساب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا أيوب عن نافع أن ابن عمر أصابه بهر زمن أذربيجان فنعت له الثوم فكنا ننظمه فنجعله في حساء له وأخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد (بن) الفضل الدينوري قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا أبي وشعيب بن الليث (عن الليث) بن سعد عن يزيد بن الهادي قال قلت لنافع هل كان ابن عمر يأكل الثوم في اللحم قال نعم فهذا ابن عمر قد روى الحديث في الثوم وكان يأكله فدل على أنه قد علم المراد وعرف المقصد أخبرنا خلف بن القاسم أنبأنا أحمد بن محمد بن أبي الموت حدثنا أبو صالح حدثنا أبو يوسف محمد بن أحمد ابن الحجاج حدثنا عيسى بن يونس حدثنا الأوزاعي عن أبي عبيد عن نعيم بن سلامة قال دخلت على عمر بن عبد العزيز فوجدته يأكل ثوما مسلوقا بماء وملح وزيت ولو ذكرنا الآثار عن العلماء في ذلك لطولنا وأمللنا والأمر الواضح لا

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about eating garlic and onion and attending the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2209

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

شعيب قال أنبأنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة أن عمر بن الخطاب قال إنكم أيها الناس تأكلون من شجرتين ما أراهما إلا خبيثتين هذا البصل والثوم ولقد رأيت نبي الله إذا وجد ريحها من الرجل أمر به فأخرج إلى البقيع فمن أكلها فليمتهما طبخا فهذا عمر بن الخطاب يجير أكل البصل والثوم مطبوخين على حسبما ذكرنا وهذا هو الصحيح في هذا الباب والله الموفق للصواب وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا همام بن يحيى قال حدثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني عن معدان بن أبي طلحة العمري أن عمر قام على المنبر يوم جمعة فحمد الله وأثنى عليه ثم ذكر الحديث بمعنى ما تقدم سواء إلى آخره وروى جرير بن عبد الحميد وزهير بن معاوية عن مطرف بن طريف عن أبي الجهم عن أبي القاسم مولى أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال لما افتتحت خيبر أكلوا من الثوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا حتى يذهب ريحها من فيه

Mas'alah: What is the ruling on using oil contaminated by a dead animal for lighting and other purposes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2999

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Impurities in Food and Drink

وقال آخرون يجوز الاستصباح بالزيت تقع فيه الميتة وينتفع به في الصابون وشبهه وفي كل شيء ما لم يبع ولم يؤكل فإنه لا يجوز بيعه ولا أكله بحال وممن قال ذلك مالك والشافعي وأصحابهما والثوري قال أبو عمر أما أكله فمجمتع على تحريمه إلا

الشذوذ الذي ذكرنا وأما الاستصباح به فقد روي عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمر إجازة ذلك روى الحارث عن علي قال استنفع به للسراج ولا تأكله وروى سفيان بن عيينة عن أيوب ابن موسى عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد أن فأرة وقعت في أفران زيت لآل عبد الله بن عمر فأمرهم ابن عمر أن يستصبحوا به ويدهنوا به الأدم وروى ابن عيينة والثوري ومعمر عن أيوب السختياني عن نافع عن ابن عمر مثله وروى ابن وهب قال أخبرني أسامة بن زيد عن نافع أن امرأة عبد الله بن عمر أخبرته أنه كان لعبد الله بن عمر جرة ضخمة ملأى

Mas'alah: What is the ruling on a mouse falling into solid or liquid ghee?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3001

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Liquids and Insects Falling into Them

ومن حجة من ذهب إلى هذا المذهب ما ذكره عبد الواحد عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الفأرة تقع في السمن قال إن كان جامدا فألقوها وما حولها وإن كان مائعا فاستصبحوا به وانتفعوا قالوا والبيع من باب الانتفاع قالوا وأما قوله في حديث عبد الرزاق إن كان مائعا فلا تقربوه فإنه يحتمل أن يريد لا تقربوه للأكل قالوا وقد أجرى رسول الله صلى الله عليه وسلم التحريم في شحوم الميتة في كل وجه ومنع من الانتفاع بشيء منها

Mas'alah: What is the evidence against Ata's view on carrion fat from the hadith of Jabir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3004

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Carrion and Its Exceptions

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم خلاف قول عطاء نصا من حديثه عن جابر وقد تقدم ذكره في هذا الباب وما أدري كيف جاز له الفتوى بخلاف ما روى إلا أنهم يقولون إن يزيد بن أبي حبيب لم يسمع حديثه ذلك من عطاء

Mas'alah: What is the ruling on using the bones of a dead animal, such as ivory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3008

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Bones, Hair, and Non-Meat Parts

ومن أجاز عظم الميتة كالعاج وشبهه في الأمشاط وغيرها زعم أن الميتة ما جرى فيه الدم وليس كذلك العظم واحتجوا بقوله في هذا الحديث إنما حرم أكلها وليس العظم مما يؤكل قالوا فكل ما لا يؤكل من الميتة جائز الانتفاع به لقوله إنما حرم أكلها

Mas'alah: What is the evidence that bones from dead animals are considered carrion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3009

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Bones, Hair, and Non-Meat Parts

ومن حجتهم أن الميتة محرمة بالكتاب والسنة المجتمع عليهما والعظم ميتة بدليل قوله تعالى من يحيي العظام وهي رميم وأنه لا يؤخذ من الحي ولهم في ذلك ما يطول ذكره

Mas'alah: What is the ruling on eating domesticated donkey meat in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3366

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وأما (لحم) الحمر الإنسية فلا خلاف بين علماء المسلمين اليوم في تحريمها وعلى ذلك جماعة السلف إلا ابن عباس وعائشة فإنهما كانا لا يريان بأكلها بأسا ويتأولان قول الله عز وجل قل لا أجد فيما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه الآية) على الاختلاف في ذلك عن ابن عباس والصحيح فيه ما عليه الناس روى عبيد الله بن موسى عن الثوري عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم (يوم خيبر) عن لحوم الحمر الأهلية وعن السبايا الحبالى أن يوطأن حتى يضعن ما في بطونهن وعن كل ذي ناب من السباع وعن بيع الخمس حتى يقسم وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم حدثنا الخشني حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد بن أبي عروبة عن علي بن الحكم عن ميمون بن مهران عن سعيد بن

جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن أكل كل ذي مخلب من الطير وعن أكل كل ذي ناب من السباع

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of eating fanged beasts of prey?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3367

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وهذان الإسنادان عن (ابن عباس) يدلان على أنه لا يصح عنه ما روي من قوله في عموم الآية قل لا أجد فيما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه وقد مضالقول في معنى هذه الآية في باب إسماعيل بن أبي حكيم من كتابنا هذا عند ذكر نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع فأغنى عن إعادته ههنا

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding donkey meat and permit regarding horse meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3367

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا سليمان بن أشعث قال حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصي قال حدثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار قال أخبرني رجل عن جابر قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نأكل لحوم الحمر وأمرنا أن نأكل لحوم الخيل قال عمرو أخبرت بهذا الحديث أبا الشعشاء

Mas'alah: Which companions narrated the prohibition of domesticated donkey meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3368

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم تحريم الحمر الأهلية علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمر والبراء بن عازب وعبد الله بن أبي أوفى وأنس بن مالك وزاهر الأسلمي كلهم يروى عن النبي صلى الله

عليه وسلم تحريمها بأسانيد صحاح حسن

Mas'alah: What did the Prophet prohibit and permit regarding meat at Khaybar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3369

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وبه عن مسدد قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية وأذن في لحوم الخيل

Mas'alah: What did the companions eat at Khaybar according to Jabir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3369

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وبه عن مسدد قال حدثنا يحيى عن ابن جريج عن أبي الزبير سمع جابرا يقول أكلنا زمن خيبر لحوم الخيل ولحوم الوحش ونهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمار الأهلي

Mas'alah: What is the evidence that the prohibition of donkey meat was an act of worship without a specific cause?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3369

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وفي إذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أكل الخيل وإباحته لذلك يوم خيبر دليل على أن نهيه عن أكل لحوم الحمر يومئذ عبادة لغير علة لأنه معلوم أن الخيل أرفع من الحمير وأن الخوف على الخيل وعلى فنائها فوق الخوف على الحمير وأن الحاجة في الغزو وغيره إلى الخيل أعظم من

Mas'alah: Why was the prohibition of donkey meat not due to necessity for transport?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3370

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

الحاجة إلى الحمير وبهذا يبين لك أن النهي عن أكل لحوم الحمر لم يكن لحاجة وضرورة إلى الظهر والحمل وإنما كان عبادة وشريعة

Mas'alah: What did the Prophet's herald announce at Khaybar regarding donkey meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3370

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

ألا ترى إلى حديث أنس بن مالك أن منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى يوم خيبر أن الله ينهاكم ورسوله عن لحوم الحمر الأهلية حدثناه عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا يحيى بن أبي مسرة قال حدثنا خلاد بن يحيى قال سمعت سفيان الثوري عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أنس فذكره

Mas'alah: What is the refutation of Ibn Abbas's opinion on the prohibition of donkey meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3370

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

ولا وجه لقول ابن عباس ومن تابعه لأن الله عز وجل قد أمر في كتابه عند تنازع العلماء وما اختلفوا فيه بالرد إلى الله ورسوله وليس في جهل السنة في شيء قد علمها فيه غيره حجة وقد تكررالقول في هذا المعنى في كتابنا هذا بما فيه كفاية

Mas'alah: What is the Maliki ruling on eating horse meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3370

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

واختلف العلماء في أكل لحوم الخيل فذهب مالك وأصحابه إلى أن أكلها مكروه وبذلك قال أبو حنيفة والأوزاعي وأبو عبيد ومن حجتهم أن الله تبارك وتعالى ذكرها في كتابه للركوب والزينة وذكر الأنعام فقال لتركبوا منها ومنها تأكلون

Mas'alah: What is Abu Hanifa's argument against eating horse meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3371

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

واحتج أبو حنيفة في هذا بالقياس لأنه من ذوات الحوافر كالحمار وهذا ليس بشيء لأن الخنزير ذو ظلف وقد باين ذوات الأظلاف

Mas'alah: What is the ruling on eating horse, mule, and donkey meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3371

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

ومن حجتهم أيضا حديث خالد بن الوليد حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا موسى بن معاوية قال حدثنا بقية قال حدثني ثور بن يزيد عن صالح بن يحيى بن المقدام عن أبيه عن جده عن خالد بن الوليد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الخيل والبغال والحمير وعن كل ذي ناب من السباع

Mas'alah: What is the ruling on eating horse meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3371

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وهذا حديث لا تقوم به حجة لضعف إسناده وحديث الإباحة صحيح الإسناد

Mas'alah: What is the ruling on eating horse meat according to al-Thawri, al-Layth, al-Shafi'i, and Abu Thawr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3371

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وقال الثوري والليث بن سعد والشافعي وأبو ثور لا بأس بأكل لحوم الخيل وحجتهم حديث جابر المذكور في هذا الباب

Mas'alah: What did the Prophet prohibit and permit regarding the meat of donkeys and horses at Khaybar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3371

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية وذبح لنا الخيل وأطعمنا لحمها

Mas'alah: What is the ruling on eating horse meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3372

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن هشام بن أبي رميك حدثنا أحمد بن عثمان بن هود حدثنا عبد الله بن داود عن هشام بن عروة عن فاطمة عن أسماء قالت أكلنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم فرس

Mas'alah: What is the ruling on eating horse meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3372

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

والأشياء على الإباحة حتى يثبت الحظر والمنع فلما ثبت المنع من الحمار والبغل ابن الحمار فحكمه حكم الحمار بإجماع والدليل الواضح وبقي الفرس على أصل إباحته

هذا لم يوجد فيه نص فكيف والنص فيه ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on eating fanged beasts of prey?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3546

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

(حديث أول لابن شهاب عن أبي إدريس الخولاني) ملك عن ابن شهاب عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أكل كل ذي ناب من السباع حرام هكذا قال يحيى في هذا الحديث بهذا الإسناد أكل كل ذي ناب من السباع حرام ولم يتابعه على هذا أحد من رواة الموطأ في هذا الإسناد خاصة وإنما لفظ حديث مالك عن ابن شهاب عن أبي إدريس عن أبي ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وأما اللفظ الذي جاء به يحيى في هذا الإسناد فإنما هو لفظ حديث مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن أبي سفيان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرناه في باب إسماعيل من هذا الكتاب وذكرنا الحكم في التحريم والنهي وما جاء في ذلك من افتراق المعاني واجتماعها وما للعلماء في ذلك من المذاهب هناك والحمد لله (*) وأبو ثعلبة الخشني

قد ذكرناه في كتابنا في الصحابة بما يغني عن ذكره ههنا وهذا الحديث رواه جماعة أصحاب ابن شهاب عنه فيما علمت بمثل رواية مالك سواء في إسناده ومتنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع إلا أبا أوس فإنه وافقهم في الإسناد وخالفهم في المتن فزاد فيه ألفاظا سنذكرها هاهنا إن شاء الله

وممن رواه عن ابن شهاب كرواية مالك سواء معمر وابن عيينة ويونس وعقيل وعبد العزيز بن أبي سلمة وشعيب بن أبي حمزة والليث بن سعد وزاد فيه صالح بن أبي الأخضر عن ابن شهاب وطء الحبالى ولحوم الحمر الأهلية بإسناده سواء وسنذكر أيضا حديث صالح إن شاء الله وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا سعيد بن سليمن قال حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن الزهري عن أبي إدريس قال حدثني أبو ثعلبة وكان قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وسمع منه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن (أكل كل ذي ناب من السباع وكذلك رواه سائر

من ذكرنا غير أبي أويس وصالح بن أبي الأخضر فأما حديث أبي أويس فحدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحق قال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا أبو أويس عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخطفة والنهبة والمجثمة) وعن أكل كل ذي ناب من السباع وهذا اللفظ إنما يحفظ من حديث أبي الدرداء وهو حديث لين الإسناد رواه عبد الرحيم بن سليمان عن أبي أيوب الإفريقي عن صفوان بن سليم عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن أكل المجثمة والنهبة والخطفة وعن أكل كل ذي ناب من السباع قال والمجثمة التي تصيد بالنبل وقد روى الثوري عن سهيل بن أبي صالح عن عبيد الله بن أبي يزيد قال أرسلوني إلى سعيد بن المسيب أسأله عن لحوم السباع فكرهها فقال شيخ عنده سمعت أبا الدرداء يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي

خطفة وعن كل مجثمة وعن كل نهبة وعن كل ذي ناب من السباع فقال سعيد صدق

قال أبو عمر ما أدري كيف مخرج هذا الحديث عن سعيد بن المسيب لأن ابن شهاب كان يقول لم أسمع بحديث النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع حتى قدمت الشام حدثنا يونس بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معوية قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قال حدثنا محمد بن الصباح قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع قال سفيان قال الزهري ولم أسمع هذا حتى أتيت الشام وحدثنا يونس قال حدثنا محمد قال حدثنا الفريابي قال وحدثنا محمد بن عزيز الأيلي قال حدثنا سلامة بن روح عن عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب أخبرني أبو إدريس الخولاني وهو عائذ الله بن عبد الله أنه سمع أبا ثعلبة الخشني يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع قال ابن شهاب ولم أسمع ذلك من علمائنا بالحجاز حتى حدثني به أبو إدريس الخولاني وكان من فقهاء أهل الشام وحدثنا يونس بن عبد الله بن محمد بن مغيث قال حدثنا محمد بن معوية بن عبد الرحمن قال حدثنا جعفر بن محمد بن المستفاض الفريابي قال حدثنا إسحق بن موسى الأنصاري

قال حدثني أنس بن عياض قال حدثني يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب أنه سئل عن ألبان الأتن وأبوال الإبل ومرارة السبع فقال أما أبوال الإبل فقد كان المسلمون يتداوون بها ولا يرون بها بأسا وأما ألبان الأتن فقد بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحومها ولا أدري ألبانها التي تخرج من لحومها ودمائها إلا نحوها

والله أعلم وأما مرارة السبع فإنه أخبرني أبو إدريس الخولاني أن أبا ثعلبة الخشني أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع ولم أسمع ذلك عن أحد من علمائنا فإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها فلا خير في مرارتها وحدثنا يونس قال حدثنا محمد قال حدثنا الفريابي قال وحدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى بن أبي بكر العبدي عن صالح وهو ابن أبي الأخضر عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن المتعة وأن توطأ الحبالى وعن لحوم الحمر الأهلية وعن أكل كل ذي ناب من السباع ورواه صالح بن كيسان (عن ابن شهاب عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الأهلية لم يزد على ذلك

ورواه صالح بن أبي الأخضر وليس ممن يحتج به في الزهري وصالح بن كيسان وإن كان ثقة فإنه أخطأ في هذا لأن أصحاب الزهري الثقات مالك وابن عيينة ومعمر ويونس وعقيل لم يذكروا في هذا الإسناد غير) النهي عن أكل كل ذي الناب من السباع وأما تحريم الحمر الأهلية فإسناده قد تقدم لابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن أبيهما عن علي من رواية مالك وغيره ولا يصح فيه عنه غير ما ذكرنا هناك وكذلك لا يصح عن ابن شهاب بإسناده المذكور في هذا الباب إلا ما قاله مالك ومن تابعه من النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع دون ذكر تحريم الحمر الأهلية وإنما يوجد لفظ حديث صالح بن أبي الأخضر من مرسل سعيد بن جبير ومن مرسل مكحول ولا يختلف أهل العلم بالحديث أن حديث صالح بن أبي الأخضر هذا خطأ مقلوب الإسناد والمتن منكر لأنه جمع فيه عن ابن شهاب أحاديث ثلاثة ولا يصح عن ابن شهاب في تحريم الحمر الأهلية إسناد إلا إسناد مالك عن ابن

شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي بن أبي طالب عن أبيهما عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم على ما مضى من ذلك في كتابنا هذا وكذلك رواه الحفاظ الأثبات من أصحاب ابن شهاب عنه وعند ابن شهاب أيضا في هذا الباب من غير رواية مالك حديث

Mas'alah: What is the ruling on eating with the left hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3924

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

قد مضى القول في الأكل بالشمال في باب ابن شهاب عن أبي بكر بن عبيد الله بن عمر وليس في الأكل بالشمال ما يحتاج إلى تفسير لأن كل سامع له يستوون في فهمه

Mas'alah: What did the Prophet say about covering vessels and closing doors at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3940

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم حدثنا محمد حدثنا أبو بكر حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم بن الحرث عن عطاء بن يسار عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا سمعتم نباح الكلاب أو نهاق الحمير فتعوذوا بالله من الشياطين فإنهم يرون ما لا ترون وأقلوا الخروج إذا هدأت الرجل فإن الله يبث من خلقه في ليله ما

شاء وأجيفوا الأبواب واذكروا اسم الله عليها فإن الشيطان لا يفتح بابا أجيف واذكروا اسم الله عليه وغطوا الجرار وأكفؤا الآنية وأوكئوا القرب

Mas'alah: What is the ruling on digging up graves of polytheists for money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4177

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وقد اختلف الفقهاء في نبش قبور المشركين طلبا للمال فقال مالك أكرهه وليس بحرام وقال أبو حنيفة والشافعي لا بأس بنبش قبور المشركين طلبا للمال وقال الأوزاعي لا يفعل لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما مر بالحجر سجى ثوبه على رأسه واستحث على راحلته ثم قال لا تدخلوا بيوت الذين ظلموا إلا أن تدخلوها وأنتم باكون مخافة أن يصيبكم مثل ما أصابهم

Mas'alah: What is the ruling on milking someone else's livestock without permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4581

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

حديث ثان وثلاثون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحتلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته فكسر خزانته فينتقل طعامه فإنما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعماتهم فلا يحتلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه في هذا الحديث النهي عن أن يأكل أحد أو يشرب أو يأخذ من مال أخيه شيئا إلا بإذنه وذلك عند أهل العلم محمول على ما لا تطيب به

نفس صاحبه قال صلى الله عليه وسلم لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه وقال إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام يعني من

بعضكم على بعض وقد مضى في باب إسحاق طرف من هذا المعنى وتفسير قول الله عز وجل أو صديقكم ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعا أو أشتاتا ونزيد ههنا بيانا لأخبار عن العلماء وتفسير المراد إن شاء الله وأما المشربة فقال صاحب العين هي الغرفة ودليل هذا الحديث يقضي بأن كل ما يختزن فيه الطعام فهي مشربة والله أعلم والخزانة معروفة وأصل الخزن الحفظ والستر (والملك قال امرؤ القيس ... إذا المرء لم يخزن عليه لسانه ... فليس على شيء سواه بخزان) (ب) ... ويروى في هذا الحديث في الموطأ وغيره فينتثل طعامه فمن روى ينتثل طعامه فمعناه يستخرج طعامه وأصل الانتثال الاستخراج ومن رواه ينتقل فالانتقال معروف وهو أبين والله أعلم وفي هذا الحديث أيضا من المعاني أن اللبن يسمى طعاما وأصل ذلك في اللغة أن كل ما يطعم جائز أن يسمى طعاما

Mas'alah: What is the ruling on eating fallen fruit from someone's garden without permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4583

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

وقد قال الله تعالى في ماء النهر فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه الآية قال ابن وهب سمع مالكا يقول في الرجل يدخل الحائط فيجد الثمر ساقطا قال لا يأكل منه إلا أن يكون يعلم أن صاحبه طيب النفس بذلك أو يكون محتاجا لذلك فأرجو أن لا يكون عليه شيء إن شاء الله

Mas'alah: Does the ruling on eating fruits apply to dhimmis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4584

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food of Non-Muslims

وقد يحتمل أن يكون هذا كله في أهل الذمة في ذلك الوقت

Mas'alah: What did al-Layth say about eating a small amount from a friend's property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4584

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

فلما أن رجعت دعتني نفسي إلى أن أستحل من الليث فدخلت إليه فقلت يا أبا الحرث إنا خرجنا مرابطين ومررنا بجنانك فأكلنا من الثمر وأحببنا أن تجعلنا في حل فقال لي الليث يا ابن أخي لقد نسكت نسكا أعجميا أما سمعت الله عز وجل يقول أو صديقكم ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعا أو أشتاتا فلا بأس أن يأكل الرجل من مال أخيه الشيء التافه الذي يسره بذلك

Mas'alah: What is the evidence that dogs are not permissible to eat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4599

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قال أبو عمر في أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب دليل على أنها لا تؤكل لأن ما يجوز أكله لم يحل قتله إذا كان مقدورا عليه وذبح أو نحر فإن كان

صيدا متمنعا حل بالتسمية رميه وقتله كيف أمكن ما دام متمنعا

Mas'alah: What is the ruling on eating jallalah chickens and carrion-eating animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4953

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Jallalah and Impure Feeders

بأكل لحوم الدجاج الجلالة وكل ما تأكل الجيف وهو قول الليث بن سعد ويحيى بن سعيد وربيعة وأبي الزناد

Mas'alah: What is Malik's evidence for permitting birds of prey?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4953

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وحجة مالك في هذا الباب أنه ذكر أنه لم ير أحدا من أهل العلم يكره أكل سباع الطير وأنكر الحديث عن النبي عليه السلام أنه نهى عن أكل ذي المخلب من الطير

Mas'alah: What did 'Ata' say about eating birds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4953

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قال وحدثنا إسرائيل قال حدثنا الحجاج قال سألت عطاء عن الطير فقال كله كله

Mas'alah: What is the Maliki ruling on eating frog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4954

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وقال ابن القاسم عن مالك لا بأس بأكل الضفدع

Mas'alah: What is the Maliki ruling on eating insects, scorpions, and worms?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4954

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Insects and Small Creatures in Food

قال ابن القاسم ولا بأس بأكل خشاش الأرض وعقاربها ودودها في قول مالك لأنه قال موته في الماء لا يفسده

Mas'alah: What is the ruling on eating hedgehog, bee larvae, and cheese worms?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4954

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Insects and Small Creatures in Food

وقال الليث لا بأس بأكل القنفذ وفراخ النحل ودود الجبن والتمر ونحو ذلك

Mas'alah: What evidence supports the permissibility of eating land insects?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4954

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Insects and Small Creatures in Food

ومما يحتج به لقول مالك ومن تابعه في ذلك حديث ملقام بن التلب عن أبيه قال صحبت النبي عليه السلام فلم أسمع لحشرات الأرض تحريما

Mas'alah: What is the hadith forbidding eating fanged beasts and clawed birds?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4955]

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

عن أبي بشر عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on eating predatory fanged beasts?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4955]

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وقال الشافعي المحرم من كل ذي ناب ما عدا على الناس كالنمر والذئب والأسد وما شاكل ذلك قال وهي السباع المعروفة

Mas'alah: What is the ruling on eating predatory clawed birds?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4955]

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قال والمحرم من ذي المخلب أيضا كذلك ما عدا على طيور الناس فلا يؤكل شيء من ذلك أيضا كالشاهين والبازي والعقاب وما أشبه ذلك

Mas'alah: What is the ruling on eating hyena, fox, and cat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4955

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قال وأما الضبع والثعلب والهر فلا بأس بأكلها ويفديها المحرم إن قتلها

Mas'alah: What is the ruling on eating animals that feed on filth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4955

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Jallalah and Impure Feeders

قال وكل ما لم يكن أكله إلا العذرة والجيف والميتات من الدواب والطيور فإني أكره أكله للنهي عن الجلالة

Mas'alah: Are predatory animals and birds permissible to eat after confinement?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4956

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Jallalah and Impure Feeders

قال أبو عمر هذا عنده فيما عدا السباع العادية وما عدا سباع الطير التي تعدو على الطيور فإن هذه عنده لا تؤكل قصرت أم لم تقصر لورود النهي عنه بالقصد إليها

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on eating jallalah animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4956

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Jallalah and Impure Feeders

قال الشافعي الجلالة المكروه أكلها إذا لم يكن أكله غير العذرة أو كانت العذرة أكثر أكله فإن كان أكثر أكله وعفه غير العذرة لم أكرهه

Mas'alah: Which animals are considered khaba'ith and prohibited to eat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4956

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قال وكل ما كانت العرب تستقذره وتستخبثه فهو من الخبائث التي حرم الله كالذئب والأسد والغراب والحية والحدأة والعقرب والفأرة لأنها دواب تقصد الناس بالأذى فهي محرمة من الخبائث مأمور بقتلها

Mas'alah: What does the author say about the interpretation of the verse on forbidden foods?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4957

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قال أبو عمر قد تقدم القول في تأويل قول الله عز وجل قل لا أجد فيما أوحي إلي الآية بما في ذلك من الوجوه في باب إسماعيل بن أبي حكيم من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on eating the meat and drinking the milk of a jallalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4958

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Jallalah and Impure Feeders

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الجلالة وألبانها

Mas'alah: What is the ruling on riding or drinking the milk of a jallalah camel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4958

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Jallalah and Impure Feeders

ومن حديث أيوب السختياني عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة من الإبل أن يركب عليها أو يشرب من ألبانها

Mas'alah: What is the ruling on eating the meat or drinking the milk of a jallalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4958

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Jallalah and Impure Feeders

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا شبابة عن مغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة أن يؤكل

لحمها أو يشرب لبنها

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding the milk of the jalalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4959

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Jallalah and Impure Feeders

عامر قال حدثني هشام عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبن الجلالة

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding the milk, meat, and mujaththamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4959

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Jallalah and Impure Feeders

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن يزيد حدثنا يزيد بن محمد حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبن الجلالة وعن لحومها وعن أكل المجثمة ورواه شعبة عن قتادة بإسناده مثله

Mas'alah: What is the Shafi'i argument that what is permissible to eat cannot be killed unjustly?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4959

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

ومن حجة الشافعي ومن قال بقوله أيضا في هذا الباب أنه ما يجوز أكله فلا يحل قتله لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل عصفورا بغير حقه عذب أو نحو هذا قيل فما حقه يا رسول الله قال يذبحه ولا يقطع رأسه

Mas'alah: What is the ruling on killing harmful animals that are not permissible to eat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4960

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قالوا وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الغراب والحدأة والعقرب والحية والفأرة في الحل والحرم فلا يجوز أكل شيء من هذه وما كان مثلها

Mas'alah: What is the ruling on eating crow in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4961

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال أخبرنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا عمر بن حفص بن أبي تمام قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا أنس بن عياض عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال من يأكل الغراب وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسقا والله ما هو من الطيبات

Mas'alah: What is the ruling on eating kite and crow in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4961

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال كره رجال من أهل العلم أكل الحدأة والغراب حيث سماهما رسول الله صلى الله عليه وسلم من فواسق الدواب التي تقتل في الحرم

Mas'alah: What is the ruling on eating animals called fasiq by the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4962

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قال أبو عمر من كره أكل الغراب والفأرة وسائر ما سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسقا جعل ذلك من باب أمره بقتل الوزغ وتسميته له فويسقا والوزغ مجتمع على تحريم أكله

Mas'alah: What is the ruling on eating gecko?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4963

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قال أبو عمر وليس قول من قال لم أسمع الأمر بقتل الوزغ بشهادة والقول قول من شهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الوزغ وقد أجمعوا أن الوزغ ليس بصيد وأنه ليس مما أبيح أكله

Mas'alah: What is the exception to the prohibition of killing snakes in houses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5126

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التي في البيوت إلا القعنبي وحده فإنه زاد فيه عن مالك عن نافع عن أبي لبابة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الجنان التي تكون في البيوت إلا أن يكون ذا الطفيتين والأبتر فإنهما يخطفان البصر ويطرحان (ما في) بطون النساء

Mas'alah: What is the ruling on killing house snakes in and outside Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5133

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وقال آخرون لا تقتل ذوات البيوت من الحيات بالمدينة أو بغير المدينة واحتجوا بظاهر حديث أبي لبابة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن قتل الجنان التي في البيوت لم يخص بيتا من بيت ولا موضعا من موضع ولم يذكر الإذن فيهن

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i ruling on eating dabb (lizard)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5521

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

واختلف الفقهاء في أكل الضب فذهب مالك والشافعي وأصحابهما إلى أنه لا بأس

بأكله لأن الله تبارك وتعالى لم يحرمه ولا رسوله وقد أكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم وبحضرته ولو كان حراما لم يترك رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا يأكله وقد مضى في باب ابن شهاب عن أبي أمامة من هذا الكتاب حديث ابن عباس عن خالد بن الوليد في الضب حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه لم يكن بأرض قومي وأجدني أعافه قال خالد فاجتررته وأكلته ورسول الله ينظر فبهذا الحديث وما كان مثله أخذ مالك والشافعي في الضب فأجازا أكله

Mas'alah: What is the hadith evidence regarding the prohibition of eating dabb (lizard)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5524

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وروى أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن عائشة أنها أهدي لها ضب فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن أكله فنهاها عنه فجاء سائل فقامت لتناوله إياه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أتطعمينه ما لا تأكلين وروى حماد بن سلمة عن حماد عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدي له ضب فلم يأكله فقام عليهم سائل فأرادت عائشة أن تعطيه فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم أعطيه ما لا تأكلين

Mas'alah: What is the dispute over the chain of transmission for the hadith on dabb (lizard)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5524

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

فاحتج من كره أكل الضب بهذا الأحاديث فأما حديث زيد بن وهب فمختلف في إسناده

Mas'alah: What is the ruling on responding to the greeting of People of the Book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5547

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food of Non-Muslims

للجماعة والواحد في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة ذلك ههنا حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا أشهل بن حاتم عن ابن عون قال أنبأني حميد بن زاذويه عن أنس قال أمرنا أو نهينا أن لا نزيد أهل الكتاب على وعليكم وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح المدائني قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عبد الله بن عون فذكره بإسناده سواء أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال أخبرنا أبو داود قال حدثنا عمرو بن مرزوق قال حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم إن أهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم قال قولوا وعليكم

Mas'alah: What is the ruling on responding to a sneeze more than three times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5782

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

حديث تاسع عشر لعبد الله بن أبي بكر مرسل مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد

بن عمرو بن حزم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن عطس فشمته ثم إن عطس فشمته ثم إن عطس فشمته ثم إن عطس فقل إنك مضنوك قال عبد الله بن أبي بكر لا أدري أبعد الثالثة أو الأربعة قال أبو عمر لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث وهو حديث يتصل عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه منها حديث سلمة بن الأكوع وحديث أبي هريرة أخبرنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا زيد بن الحباب عن عكرمة بن عمار أخبرنا إياس بن سلمة

ابن الأكوع عن أبيه أن رجلا عطس عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال رحمك الله ثم عطس الثانية فقال هو مزكوم هكذا قال زيد بن الحباب عن عكرمة بن عمار أن الثانية قال له فيها هو مزكوم وتابعه على هذا المعنى ابن أبي زائدة عن عكرمة بن عمار وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا إبراهيم بن موسى حدثنا ابن أبي زائدة عن عكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه أن رجلا عطس عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال له يرحمك الله ثم عطس فقال النبي صلى الله عليه وسلم الرجل مزكوم ورواه القطان عن عكرمة بن عمار فذكر أن ذلك إنما قاله في الثالثة حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن عبد السلام حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن عكرمة بن عمار حدثنا إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال عطس رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمته ثم عطس فشمته ثم عطس فقال له في الثالثة إنك مزكوم

Mas'alah: What is the ruling on responding to a sneeze more than three times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5784

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن ابن عجلان حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن عبد السلام حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن مسعدة أخبرنا ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال شمت أخاك ثلاثا فما زاد فهو زكام هكذا أوقفه يحيى القطان وحماد بن مسعدة على أبي هريرة ورفعه الليث بن سعد على الشك حدثناه أحمد بن محمد ومحمد بن الحكم ومحمد بن محمد بن موسى بن نصير وخلف بن أحمد قالوا حدثنا أحمد بن مطرف حدثنا عبيد الله بن يحيى حدثني أبي يحيى بن يحيى عن الليث بن سعد وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثني عيسى بن حماد المصري حدثنا الليث بن سعد عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال لا أعلم إلا أنه رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يشمت المسلم إذا عطس ثلاث مرات فإذا زاد فهو زكام وقد روي حديث ابن عجلان هذا عن ابن عجلان عن أبيه (عن أبي هريرة) عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on responding to a sneeze after the third time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5785

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

قال أبو عمر في حديث سلمة بن الأكوع أن يشمت مرة أو مرتين ويقال له في الثالثة

إنه مزكوم أو هذا زكام وفي حديث أبي هريرة وحديث الزرقي أنه يشمت ثلاثا ويقال له ذلك في الرابعة وهي زيادة يجب قبولها والقول بها أولى وبالله توفيقنا

Mas'alah: What did the Prophet say about responding to a sneeze?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5785

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

فأما حديث أهل المدينة فحدثناه أحمد بن فتح بن عبد الله حدثنا حمزة بن محمد حدثنا عمران بن موسى بن حميد

حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنا الليث بن سعد عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله وإذا قال الحمد لله فليقل له أخوه يرحمك الله فإذا قيل له ذلك فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم وأخبرناه عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر أخبرنا أبو داود حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا بعدالعزيز يعني ابن عبد الله بن أبي سلمة عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال وليقل أخوه وصاحبه يرحمك الله ويقول هو يهديكم الله ويصلح بالكم وروي من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثناه عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا منصور بن أبي مزاحم حدثنا أبو معشر عن عبد الله بن يحيى عن عمرة عن عائشة قالت عطس عاطس عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما أقول يا رسول الله قال قل الحمد لله قال

القوم ما نقول له يا رسول الله قال قولوا يرحمك الله قال ما أقول لهم يا رسول الله قال قل يهديكم الله ويصلح بالكم

Mas'alah: What is the hadith about the sufficiency of food for two and three people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6276

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

حديث خامس وأربعون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الأربعة قال أبو عمر هكذا جاء هذا الحديث في الموطأ وغيره من حديث أبي الزناد بهذا الإسناد وقد روى أبو الزبير عن جابر ما هو أعم من هذا

Mas'alah: What is the ruling on eating dabb (lizard) according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6485

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

حديث رابع لعبد الرحمان بن أبي صعصعة مالك نع عبد الرحمان بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة عن سليمان بن يسار أنه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة بنت الحرث فإذا ضباب فيها بيض ومعه عبد الله بن عباس وخالد بن الوليد فقال كمن أين لكم هذا فقالت أهدته أختي إلي هزيلة بنت الحرث فقال عبد الله بن عباس وخالد بن الوليد كلا فقالا ولا تأكل يا رسول الله فقال إني

تحضرني من الله حاضرة قالت ميمونة أنسقيك يا رسول الله من لبن عندنا قال نعم فلما شرب قال من أين لكم هذا فقالت أهدته إلي أختي هزيلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيتك جاريتك التي كنت استأمرتني في عتقها أعطيها أختك وصلي بها رحمك ترعى عليها فإنه خير لك

Mas'alah: What are the variant narrations of the lizard (dabb) hadith in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6486

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قال أبو عمر هكذا قال يحيى فإذا ضباب فيها بيض وقال ابن القاسم فإذا بضباب فيها بيض وقال القعنبي وابن نافع وابن بكير ومطرف فأتي بضببا قال القعنبي فيهن بيض وقال غيره فيها بيض وقال يحيى أرأيتك وقال غيره أرأيت وقال يحيى وصلي بها رحمك وقال غيره وصليها بها ترعى عليها والمعاني في ذلك كله متقاربة وكذلك ألفاظ الرواة في الموطأ في متون الأحاديث متقاربة المعاني غير متدافعة ولم يختلف الرواة للموطأ في إسناد هذا الحديث وإرساله على حسبما ذكرناه عن يحيى وقد رواه بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار عن ميمونة فأما ما في هذا الحديث من ذكر الضب وامتناع رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكله وإذنه لخالد بن الوليد وعبد الله بن عباس في أكله فقد مضى هذا المعنى مسندا في حديث ابن شهاب عن أبي أمامة من كتابنا هذا ومضى أيضا في الضب حدث مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي عليه السلام وقد ذكرنا في باب عبد الله بن دينار ما لفقهاء الأمصار من الاختلاف في أكل الضب وما نزعت به كل فرقة وذهبت إليه من الآثار في ذلك بأبسط ما يكون وأوضحه فمن أراد الوقوف على ذلك تأمله هناك فلا معنى

لإعادة ما مضى من ذلك ههنا أما قوله في هذا الحديث فقال إني تحضرني من الله حاضرة فعناه إن صحت هذه اللفظة لأنها لا توجد في غير هذا الحديث معناها ما

Mas'alah: What is the ruling on eating lizard (dabb) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6487

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

ظهر في حديث ابن عباس وخالد بن الوليد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال فيه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه وقد روي عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قذر الضب فلم يأكله وقد بينا المعنى في ذلك كله في باب ابن شهاب وعبد الله بن دينار والحمد لله حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال حدثنا سعيد عن قتادة عن سليمان اليشكري عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب أن نبي الله صلى الله عليه وسلم لم يحرم الضب ولكن قذره وأن الله لينفع به غير واحد وأنه لطعام الرعاء ولو كان عندي لأكلته حدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعيد قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال أهدت خالتي أم حفيد إلى النبي صلى الله عليه وسلم أقطا وسمنا وأضبا فأكل النبي صلى الله عليه وسلم من الأقط والسمن ولم يأكل من الأضب وأكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما لم يؤكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث من أصح ما يروى من المسندات في معنى حديث هذا الباب المرسل وأظن أم حفيد المذكورة في حديث ابن عباس هذا هي هزيلة أم حفيد

لأن أم ابن عباس هي أم الفضل بنت الحارث أخت ميمونة وأخت هزيلة أم حفيد فهزيلة المذكورة في حديث مالك هي أم حفيد والله أعلم ومن تدبر ذلك في الحديثين لم يخف عليه إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on eating dabb (lizard) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6488

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وما نزع به ابن عباس فحجة واضحة لأنه لو كان حراما ما أكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما بعث آمرا بالمعروف وناهيا عن المنكر ومعلما صلى الله عليه وسلم وقد تكرر هذا المعنى في غير موضع من كتابنا هذا بما فيه شفاء وبيان والله المستعان

Mas'alah: Is hospitality (diyafah) obligatory or recommended in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6884

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

وفيه الحض على إكرام الضيف وإجازته وفي ذلك دليل على أن الضيافة ليست بواجبة وأنها مستحبة مندوب إليها غير مفترضة لقوله جائزته والجوائز لا تجب فرضا لأنها إتحاف الضيف بأطيب ما يقدر عليه من الطعام قال ابن وهب وسمعت مالكا يقول في تفسير جائزته يوم وليلة قال يحسن ضيافته ويكرمه وروى ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لا خير فيمن لا يضيف رواه ابن وهب وقتيبة والوليد بن مسلم عن ابن لهيعة وروى أبو توبة الربيع بن نافع عن بقية عن الأوزاعي أنه قال له يا أبا عمرو الضيف ينزل بنا فنطعمه الزيتون والكامخ وعندنا ما هو أفضل منه العسل والسمن فقال إنما يفعل هذا من لا يؤمن بالله واليوم الآخر

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the obligation of hospitality?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6885

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

قال أبو عمر لا أعلم خلافا بين العلماء في مدح مضيف الضيف وحمده والثناء بذلك عليه وكلهم يندب إلى ذلك ويجعله من مكارم الأخلاق وسنن المرسلين لأنه ثبت أن إبراهيم عليه السلام أول من ضيف الضيف وحض رسول الله صلى الله عليه وسلم على الضيافة وندب إليها واختلف العلماء في وجوبها فرضا فمنهم من أوجبها ومنهم من لم يوجبها وكل من لم يوجبها يندب إليها ويستحبها وممن أوجبها الليث بن سعد قال ابن وهب سألت الليث عن عبد مملوك تمر به فيقدم إليك طعاما لا تدري هل أمره سيده أم لا فقال الليث الضيافة حق واجب وأرجو أن لا يكون به بأس وقال مالك لا تجوز هبة العبد المأذون له ولا دعوته ولا عاريته ولا يجوز له إخراج شيء من ماله بغير عوض إلا أن يأذن له سيده وهو قول الشافعي والحسن بن حي وقال الليث لا بأس بضيافته وقد روى الربيع عن الشافعي أنه قال الضيافة على أهل البادية والحاضرة حق واجب في مكارم الأخلاق وقال مالك ليس على أهل الحضر ضيافة وقال سحنون إنما الضيافة على أهل القرى وأما الحضر فالفندق ينزل فيه المسافر ومن حجة من ذهب هذا المذهب ما حدثناه عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا

الحسن بن إسماعيل قال حدثنا بكر بن محمد بن العلاء القشيري القاضي قال حدثنا أبو مسلم الكشي قال حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن

Mas'alah: What is the ruling on eating lizards (dabb) and drinking milk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6965

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم حدثنا الترمذي حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا علي بن زيد بن جدعان عن عمر بن أبي حرملة عن ابن عباس قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على خالتي ميمونة ومعنا خالد ابن الوليد فقالت له ميمونة ألا نقدم إليك يا رسول الله شيئا أهدته لنا أم عفيف قال بلى فأتته بضباب مشوية فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم تفل ثلاث مرات ولم يأكل منها وأمره أن نأكل ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بإناء فيه لبن فشرب وأنا عن يمينه وخالد عن يساره فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الشربة لك يا غلام وإن شئت آثرت بها خالدا فقلت ما كنت لأوثر بسؤر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا ثم قال من أطعمه الله طعاما فليقل الله بارك لنا فيه وأبدلنا بما هو خير منه ومن سقاه الله لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه فإني لا أعلم شيئا يجزي من الطعام والشراب غيره ورواه شعبة عن عمر بن أبي حرملة عن ابن عباس مثله وقال أبو داود الطيالسي كذا قال شعبة وغيره يقول عمر بن أبي حرملة

Mas'alah: What is the ruling on using ruqyah with Allah's book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7084

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

وفيه إباحة الرقى بكتاب الله أو ما كان في معناه من ذكر الله وفي ذلك دليل على إباحة المعالجة والتطبب والرقى

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet and the complaining camel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7138

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا مهدي بن ميمون عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب عن الحسن بن سعد عن عبد الله ابن جعفر قال أردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه فأسر إلي حديثا لا أخبر به أحدا أبدا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إليه ما استتر به في حاجته هدفا أو حائش نخل فدخل يوما حائطا من حيطان الأنصار فغذا جمل قد أتاه فجرجر وذرفت عيناه فمسح رسول الله صلى الله عليه وسلم سراته وذفراه فسكن فقال من صاحب الجمل فجاء فتى من الأنصار فقال هو لي يا رسول الله فقال أما تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إنه شكا إلي أنك تجيعه وتدئبه

Mas'alah: What types of singing are permissible in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7326

وهذا الباب من الغناء قد أجازه العلماء ووردت الآثار عن السلف بإجازته وهو يسمى غناء الركبان وغناء النصب والحذاء هذه الأوجه من الغناء لا خلاف في جوازها بين العلماء روى ابن وهب عن أسامة وعبد الله ابني زيد بن أسلم عن أبيهما زيد ابن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب قال الغناء من زاد الراكب أو قال زاد المسافر أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري قال أخبرنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه قال قال عمر نعم زاد الراكب الغناء نصبا وأخبرنا أحمد حدثنا محمد بن بشار حدثنا وهب بن جرير حدثني أبي قال سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله قال رأيت أسامة بن زيد مضطجعا على باب حجرته رافعا عقيرته يتغنى قال وحدثنا ابن بشار أخبرنا أبو عاصم أخبرنا ابن جريج قال قال ابن شهاب عن عمر بن عبد العزيز أن محمد بن نوفل أخبره أنه رأى أسامة بن زيد واضعا إحدى رجليه على الأخرى يتغنى النصب وروى شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن أباه أخبره أنه سمع عبد الله بن الأرقم رافعا عقيرته يتغنى قال عبد الله بن عتيبة لا والله ما رأيت رجلا أخشى لله من عبد الله بن الأرقم وقد ذكر أهل الأخبار أن عمر بن الخطاب أتى دار عبد الرحمان بن عوف فسمعه يتغنى بالركبانية ... وكيف توائي بالمدينة بعدما ... ... قضى وطرا منها جميل بن معمر

هكذا ذكر هذا الخبر الزبير بن بكار وذكره المبرد مقلوبا أن عبد الرحمان سمع

ذلك من عمر والصواب ما قاله الزبير والله أعلم حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثني أبو السائب حدثنا ابن إدريس عن ابن جريج قال سألت عطاء عن الحداء والشعر والغناء قال ابن إدريس يغني غناء الركبان فقال لا بأس به ما لم يكن فحشا وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدأ له في السفر روي ذلك من حديث ابن مسعود وابن عباس وروى شعبة عن ثابت البناني عن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسير ومعهم حاد وسائق حدثنا أحمد بن محمد قراءة مني عليه أن أحمد بن الفضل بن العباس حدثهم قال حدثنا محمد بن جرير بن يزيد قال حدثنا مجاهد بن موسى قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال كان البراء جيد الحداء وكان حادي الرجال وكان الجثمة يحدو بالنساء فحدا ذات ليلة فأعنقت الإبل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك يانجشة رويدا سوقك بالقوارير وقد حدا به صلى الله عليه وسلم عبد الله بن رواحة وعامر ابن سنان وجماعة فهذا مما لا أعلم فيه خلافا بين العلماء إذا كان الشعر سالما من الفحش والخنى

Mas'alah: What is the ruling on eating sea creatures in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7468

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

والصحيح في هذا الباب أنه لا بأس بأكل ما في البحر من دابة وحوت وسواء ميته وحيه في ذلك بدليل هذا الحديث المذكور في هذا الباب وبدليل قوله صلى الله عليه وسلم في البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته

Mas'alah: What is the ruling on eating sea creatures and the refutation of necessity claim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7468

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

ولا وجه لقول من قال أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا مضطرين ذلك الوقت إلى الميتة فمن هناك جاز لهم أكل تلك الدابة وهذا ليس بشيء لأن أكلهم لم يكن على وجه ما تؤكل عليه الميتة للضرورة وذلك أنهم أقاموا عليها أياما يأكلون منها ومن اضطر إلى الميتة ليس يباح له المقام عليها بل يقال له خذ منها ما تحتاج وانتقل منها إلى طلب المباح من القوت وقد ذكرنا في باب صفوان بن سليم من صحيح الأثر ما يدل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أباح ذلك لغير المضطر وفي قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته ما يكفي ويغني عن قول كل قائل والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on eating meat that has become putrid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7468

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Carrion and Its Exceptions

وقد احتج بهذا الحديث من أجاز أكل اللحم الذكي إذا صل وأنتن وليس في هذا الحديث بيان ذلك بما يرفع الإشكال

Mas'alah: What is Malik's ruling on eating floating dead fish?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7469

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وقد روي عن مالك أنه قال لا بأس بأكل الطافي من السمك ما لم ينتن وهو قول جمهور العلماء

Mas'alah: What is the ruling on eating floating dead fish?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7470

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قال وأخبرنا الثوري عن عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس قال أشهد على أبي بكر أنه قال السمكة الطافية حلال لمن أراد أكلها

Mas'alah: What did the Prophet say to Umar ibn Abi Salamah about eating?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7471

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

296 - مالك عن أبي نعيم وهب بن كيسان قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام ومعه ربيبه عمر بن أبي سلمة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سم الله وكل مما يليك

Mas'alah: What did the Prophet teach about eating etiquette?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7472

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الوليد ابن كثير عن أبي نعيم وهب بن كيسان سمعه من عمر بن أبي سلمة قال كنت غلاما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet teaching a child to eat with the right hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7473

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

سليمان بن بلال عن أبي وجزة السعدي قال أخبرني عمر بن أبي سلمة قال دعاني النبي صلى الله عليه وسلم إلى طعام نأكله فقال ادن فسم الله وكل بيمينك وكل مما يليك

Mas'alah: What is the interpretation of 'beast of cattle' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7532

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وقال الحسن في قوله أحلت لكم بهيمة الأنعام قال الشاة والبقرة والبعير

Mas'alah: What did the Prophet say about seeking ruqyah for the evil eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7608

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

حديث ثاني عشر ليحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار 517 - ملك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن عروة بن الزبير حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيت أم سلمة وفي البيت صبي يبكي فذكروا أن به العين قال عروة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تسترقون له من العين

Mas'alah: What is the ruling on seeking treatment through cauterization in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7962

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

قال أبو عمر الكي باب من أبواب التداوي والمعالجة ومعلوم أن طلب العافية بالعلاج والدعاء مباح بما قدمنا من الأصول في غير موضع من هذا الكتاب وحسبك بما أوردنا من ذلك في باب زيد بن أسلم فلا يجب أن يمتنع من التداوي بالكي وغيره إلا بدليل لا معارض له وقد عارض النهي عن الكي من الإباحة بما هو أقوى وعليه جمهور العلماء ما أعلم بينهم خلافا أنهم لا يرون بأسا بالكي عند الحاجة إليه

KITAB 88

كتاب الأشربة

Kitab al-Ashribah (Drinks)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الأشربة

The Chapter on Drinks

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on drinking a substance to prevent pregnancy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5621

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Drinks > Rulings on Medicinal Drinks

قال ابن وهب وأخبرني عقبة بن نافع قال كان يحيى بن سعيد يكره الشراب لمنع الحمل ويخاف أن يقتل ما في الرحم

Mas'alah: What was the drink mentioned in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6964

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Drinks > Etiquette of Serving and Drinking

والشراب المذكور في هذا الحديث كان لبنا

BAB 2

باب الخمر
The Chapter on Wine

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on consuming the food of workers and dealing with wine money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1212

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Wine > Sale and Trade of Wine

وقال الليث إن لم يكن له مال سوى الخمر فليكف عنه قال وأكره طعام العمال من جهة الورع من غير تحريم

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of wine and its sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1234

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Wine > Prohibition of Khamr in Quran and Sunnah

حديث خامس عشر لزيد بن أسلم مسند صحيح مالك عن زيد ابن أسلم عن ابن وعلة المصري أنه سأل ابن عباس عما يعصر من العنب فقال ابن عباس أهدى رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أما علمت أن الله حرمها قال لا قال فساره إنسان إلى جنبه فقال صلى الله عليه وسلم بم ساررته قال أمرته ببيعها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الذي حرم شربها حرم بيعها قال ففتح المزادتين حتى ذهب ما فيهما ابن وعلة هذا اسمه عبد الرحمن بن وعلة السبئي أصله من مصر ثم انتقل إلى المدينة وسكنها وهو في أهل المدينة معدود وكان ثقة من ثقات التابعين مأمونا على ما روى وحمل روى عنه

زيد ابن أسلم والقعقاع بن حكيم وأبو الخير اليزني وغيرهم ذكر إسحق بن منصور

عن ابن معين أنه قال عبد الرحمن ابن وعلة ثقة

Mas'alah: What is the legal definition of wine (khamr) in Islamic law?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1235]()

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Wine > Definition and Legal Status of Khamr

وفي هذا الحديث من الفقه أن ما يعصر من العنب يسمى خمرا في لسان العرب لكن الاسم الشرعي لا يقع عليها إلا أن تغلى وترمى بالزبد ويسكر كثيرها أو قليلها وفي اللغة قد يسمى العنب خمرا لكن الحكم يتعلق بالاسم الشرعي دون اللغوي

Mas'alah: What is the ruling on divine prohibition and the sale of wine?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1235]()

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Wine > Sale and Trade of Wine

وفيه أن النهي من قبل الله إذا ورد فحكمه التحريم إلا أن يزيحه عن ذلك دليل يبين المراد منه ألا ترى إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أما علمت أن الله حرمها ثم قال إن الذي حرم شربها حرم بيعها فأطلق عن الله تحريمها ولا خلاف بين علماء المسلمين أن تحريمها إنما ورد في سورة المائدة بلفظ النهي في قوله عز وجل إنما الخمر والميسر إلى فاجتنبوه لعلكم تفلحون وإلى فهل أنتم منتهون وهذه الآية نسخت كل لفظ ورد بإباحتها نصا أو دليلا فنسخت ما جرى من ذكرها في سورة البقرة وسورة النساء وسورة النحل

Mas'alah: What is the ruling on disposing of wine after its prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1241

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Wine > Ownership and Disposal of Wine by Muslims

وروي مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري قال كان عندي خمر لأيتام فلما نزل تحريم الخمر أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نهريقها

Mas'alah: What is the ruling on disposing of wine belonging to an orphan after its prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1243

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Wine > Ownership and Disposal of Wine by Muslims

ابن سعيد عن أبي الوداك عن أبي سعيد قال كان عندنا خمر ليتيم فلما نزلت الآية التي في سورة المائدة سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقلنا) إنه ليتيم فقال أهريقوها وروى معمر عن ثابت وقتادة عن أنس قال لما حرمت الخمر جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان عندي مال يتيم فاشتريت به خمرا فتأذن لي أن أبيعها فأرد على اليتيم ماله فقال النبي صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها ولم يأذن لهم النبي صلى الله عليه وسلم في بيع الخمر وذكر أبو عبد الله المروزي قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا أبو بكر الحنفي قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال حدثني شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن تميم الداري أنه قال أهدى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم راوية من خمر فلما كان العام الذي حرمت جاء براوية خمر فلما نظر إليه

ضحك وقال هل شعرت أنها قد حرمت فقال يا رسول الله أفلا أبيعها وأنتفع بثمنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود ثلاث مرات انطلقوا إلى ما حرم الله من شحوم البقر والغنم فأذابوه وجعلوه إهالة فابتاعوا به ما يأكلون وإن الخمر حرام وثمنها حرام

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of wine, gambling, and intoxicants?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1604

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Wine > Prohibition of Khamr in Quran and Sunnah

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله الكشي قال حدثنا أبو عاصم قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وقال إن الله ورسوله حرما الخمر والميسر والكوبة والغبيراء

Mas'alah: What are the different types of wine among various peoples?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1605

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Wine > Definition and Legal Status of Khamr

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال

حدثنا حجاج قال حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن يزيد عن صفوان ابن محرز المازني قال سمعت أبا موسى يخطب على هذا المنبر وهو يقول ألا إن خمر أهل المدينة البسر والتمر وخمر أهل فارس العنب وخمر أهل اليمن البتع وهو العسل وخمر أهل الحبشة الأسكركة وهو الأرز

BAB 3

باب كل مسكر حرام

The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about intoxicating drinks in containers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 960

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Prohibition of All Intoxicants

وفي ذلك الحديث أنهم قالوا يا رسول الله أرأيت إن اشتد في الأسقية قال فصبوا عليه الماء قالوا يا رسول الله فقال لهم في الثالثة أو الرابعة اهرقوه ثم قال إن الله حرم الخمر والميسر وكل مسكر حرام

Mas'alah: What is the ruling on visiting graves, sacrificial meat, and intoxicants?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 965

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Prohibition of All Intoxicants

نهيتكم عن زيارة القبور فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه فزوروها ما بدا لكم فإنها تذكر الآخرة ونهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تأكلوها فوق ثلاث وإنما أردنا بذلك أن يوسع أهل السعة على من لا سعة له فكلوا مما بدا لكم ونهيتكم عن الظروف وإن الظروف لا تحل شيئا ولا تحرمه وكل مسكر حرام)

Mas'alah: What is the ruling on intoxicants and the prohibition of their small amounts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 969

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Rulings on Intoxicating Drinks

وفي قوله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل خمر حرام وما أسكر كثيره فقليله حرام ما يرفع الإشكال فيما ذكروه ويوهم أن النهي عن شرب قليل الجنس من المسكر وكثيره لا عن الفعل من فعل الشارب وخرج القول في نبيذ الظروف على خوف الشدة فيه على ما وصفنا وقد بينا هذا المعنى في باب اسحق)

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from a woman who sells intoxicating drinks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1212

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Transactions Involving Intoxicants

وروي عن بكير بن الأشج أنه كان يقبل هدية امرأة سوداء تبيع المزر بمصر قال لأني كنت أراها تغزل

Mas'alah: What is the ruling on every intoxicant being forbidden?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2396

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Prohibition of All Intoxicants

عليه وسلم كل مسكر حرام قال وقال معاذ لأبي موسى كيف تقرأ القرآن قال أقرأه في صلاتي وعلى راحلتي وقائما وقاعدا ومضطجعا وأتفوقه تفوقا فقال معاذ لكني أنام ثم أقوم فأحتسب نومتي كما أحتسب قومتي قال فكأن معاذا فضل عليه

Mas'alah: What is the ruling on playing backgammon and chess in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4205

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Rulings on Backgammon and Chess

حديث أول لموسى بن ميسرة مالك عن موسى بن ميسرة عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله (قال أبو عمر لم يختلف الرواة للموطأ في إسناد هذا الحديث عن مالك) (ورواه إسحاق بن سليمان الرازي عن مالك بإسناده فقال من لعب بالنردشير ذكره الدارقطني) (وقد روي فيه حديث منكر عن مالك عن نافع عن أبي عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعب بالشطرنج فقد عصى الله ورسوله وهذا إسناد عن مالك مظلم وهو حديث موضوع باطل وأما حديث الموطأ حديث أبي موسى) هذا فحديث صحيح وليس يأتي إلا من طريق سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري

وسعيد هذا من ثقات التابعين مولى لفزارة وابنه عبد الله بن سعيد بن أبي هند محدث ثقة ورواه الليث بن سعد عن ابن الهادي عن موسى بن ميسرة عن عبد الله (بن سعيد) عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر عنده النرد فقال عصى الله ورسوله عصى الله ورسوله من ضرب بكعابها يلعب بها حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا إبراهيم بن إسحاق النيسابوري قال حدثنا يحيى بن يحيى قال حدثنا الليث بن سعد فذكره بإسناده ورواه ابن وهب قال أخبرني أسامة بن زيد أن سعيد بن أبي هند حدثه عن أبي موسى

الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله قرأته على عبد الرحمان بن يحيى أن علي بن محمد حدثهم قال حدثنا أحمد بن سليمان قال حدثنا سحنون قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني أسامة بن زيد ثم ذكر حديث مالك (عن مالك) والضحاك بن عثمان عن موسى بن ميسرة عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وروى هذا الحديث حماد بن زيد عن نافع عن سعيد بن أبي هند أن أبا موسى قال من

لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله يوقفه على أبي موسى والذين رفعوه ثقات يجب قبول زيادتهم وفي قول أبي موسى فقد عصى الله ورسوله ما يدل على رفعه ورواه ابن المبارك قال أنبأنا أسامة بن زيد يعني الليثي قال حدثني سعيد بن أبي هند عن أبي مرة مولى عقيل فيما أعلم عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله (وذكره أحمد بن حنبل عن عبد الرزاق قال سمعت عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن رجل عن أبي موسى الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالكعاب فقد عصى الله ورسوله)

Mas'alah: What did Abu Musa al-Ash'ari say about playing chess?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4209

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Rulings on Backgammon and Chess

قال وحدثني يونس عن ابن شهاب أن أبا موسى الأشعري قال لا يلعب بالشطرنج إلا خاطئ

Mas'alah: What did Caliph Uthman say about backgammon as gambling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4210

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Rulings on Backgammon and Chess

في كتابه في سير عثمان قال حدثنا بشر بن عمر قال حدثنا سليمان بن بلال عن الجعيد بن عبد الرحمان عن موسى بن أبي سهل عن زبيد بن الصلت أنه سمع عثمان وهو على المنبر يقول أيها الناس إياكم والميسر يريد النرد فإنه ذكر لي أنها في بيوت أناس منكم فمن كانت في بيته فليخرجها وليكسرها ثم قال وهو على المنبر مرة أخرى أيها الناس إني قد كلمتكم في هذه النرد فلم أركم أخرجتموها ولقد هممت بحزم الحطب ثم أرسل إلى الذين هي في بيوتهم فأحرقها عليهم

Mas'alah: What was Aisha's ruling on backgammon in the home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4210

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Rulings on Backgammon and Chess

وذكر ابن وهب قال أخبرني مالك بن أنس عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنه بلغها أن أهل بيت في دارها عندهم نرد فأرسلت إليهم لئن لم تخرجوها لأخرجنكم من داري وأنكرت ذلك عليهم)

Mas'alah: What is the Maliki ruling on playing backgammon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4210

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Rulings on Backgammon and Chess

قال أبو عمر اختلف العلماء في اللعب بالنرد فكره ذلك مالك على ما ذكرنا عنه ولم يختلف أصحابه في كراهة اللعب بها

Mas'alah: Which early authorities disapproved of backgammon and chess?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4210

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Rulings on Backgammon and Chess

وذكر ابن وهب كراهية اللعب بالنرد والشطرنج عن ابن عمر وعائشة وأبي موسى الأشعري والقاسم بن محمد وسعيد

Mas'alah: What are the reported concessions on playing backgammon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4212

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Rulings on Backgammon and Chess

وما أعلم أحدا أرخص في اللعب بها إلا ما جاء عن عبد الله بن مغفل (وعكرمة والشعبي وسعيد بن المسيب) فإن شعبة روى عن يزيد بن أبي خالد قال دخلت على عبد الله بن المغفل وهو يلاعب امرأته الخضيراء بالقصاب يعني النردشير

Mas'alah: What is the ruling on playing backgammon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4212

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Rulings on Backgammon and Chess

وروي عن عكرمة والشعبي أنهما كانا يلعبان بالنرد

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about playing backgammon without gambling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4212

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Rulings on Backgammon and Chess

وذكر ابن قتيبة عن إسحاق بن راهويه عن النضر بن شميل عن شعبة عن عبد ربه قال سمعت سعيد بن المسيب وسئل عن اللعب بالنرد فقال إذا لم يكن قمارا فلا بأس به

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on every intoxicant being forbidden?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5072

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Prohibition of All Intoxicants

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا عبيد بن عبد الواحد حدثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا يحيى بن أيوب قال حدثني محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام وكل مسكر

خمر

Mas'alah: What is the authenticity of hadiths on the prohibition of intoxicants?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5072

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Prohibition of All Intoxicants

والأحاديث في تحريم المسكر من أثبت ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من أخبار الآحاد رواها جماعة من الصحابة منهم عبد الله بن عمرو بن العاصي وابن عباس وعائشة وجابر وأنس وأبو مالك الأشعري

Mas'alah: What did early Muslims say about singing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7328

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Rulings on Musical Instruments and Singing

روى شعبة وسفيان عن الحكم وحماد عن إبراهيم قال قال عبد الله بن مسعود الغناء ينبت النفاق في القلب وروى ابن وهب عن سليمان بن بلال عن كثير بن زيد أنه سمع عبيد الله بن عبد الله بن عمر يقول للقاسم بن محمد كيف ترى في الغناء فقال القاسم هو باطل قال قد عرفت أنه باطل فكيف ترى فيه قال القاسم أرأيت الباطل أين هو قال في النار قال فهو ذاك

Mas'alah: What did the Prophet say about two cursed sounds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7328

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Rulings on Musical Instruments and Singing

وروي من حديث أنس وحديث عبد الرحمان بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال معنى ما أقول لك صوتان ملعونان فاجران أنهى عنهما صوت مزمار ورنة شيطان عند نغمة ونوح ورنة عند مصيبة ولطم وجوه وشق جيوب فهذا ما أتى في كراهية الغناء

BAB 4

باب النبيذ
The Chapter on Nabidh

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the definition of jars and the permissibility of nabidh in leather vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 960

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Vessels for Making Nabidh

وكان ابن عباس يقول الجر كل ما يصنع من مدر وكانا لا يجيزان النبيذ إلا في الجلود بعضهم يقول اسقية الادم وبعضهم يقول الجلد المؤكأ عليه ونحو هذا

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on making nabidh in all vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 962

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Opinions of Early Scholars on Nabidh

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا بأس بالانتباذ في جميع الأواني وحجتهم الآثار التي ذكر فيها النسخ لما قبلها ورووا عن أنس أنه كان ينبذ له في جرة خضراء وهو أحد من روى النهي عن نبيذ الجر فدل ذلك على أنه منسوخ

Mas'alah: What did the Prophet say about visiting graves and drinking nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 963

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Opinions of Early Scholars on Nabidh

زيارة القبور فإن زرتموها فلا تقولوا هجرا ونهيتكم عن الأنبذة فاشربوا كما بدا لكم

وكل مسكر حرام (وأما حديث علي بن أبي طالب فسنذكره بعد في هذا الباب وأما حديث ابن مسعود) (أ) فروى واسع بن حبان عن أبي سعيد عن النبي عليه السلام نحوه

Mas'alah: What is the hadith about nabidh from Abu Burda ibn Niyar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 965

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Opinions of Early Scholars on Nabidh

وروى أبو بردة بن نيار عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله أو نحوه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith allowing nabidh of jars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 966

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Opinions of Early Scholars on Nabidh

أخبرنا إسمعيل بن عبد الرحمن قال حدثنا أبو اسحق محمد بن القاسم بن شعبان قال حدثنا محمد بن العباس قال حدثنا ابن الطائفي قال حدثنا زهير بن عباد قال حدثني ضمرة عن عثمان بن عطاء عن أبيه عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أحل نبيذ الجر بعد أن حرمه

Mas'alah: What did the Prophet say about visiting graves, nabidh, and sacrificial meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 967

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Opinions of Early Scholars on Nabidh

وحدثنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن الفضل الخفاف قال حدثنا عبد الملك بن محمد الدقاق قال حدثنا محمد بن سهل بن عسكر قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن عطاء الخراساني عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكر الآخرة ونهيتكم عن نبيذ الجر فانتبذوا في كل وعاء واجتنبوا كل مسكر ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث وكلوا وادخروا وتزودوا

Mas'alah: What are the authentic chains for the hadith about mixing dates for nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1591

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Opinions of Early Scholars on Nabidh

وهو حديث يروى متصلا من وجوه صحاح كثيرة منها حديث ابن عباس وجابر وأبي قتادة وأبي سعيد وأنس وأبي هريرة فأما حديث أبي قتادة فسنذكره في باب ما رواه مالك عن الثقة عنده إن شاء الله في باب

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on drinking mixed nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1601

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Opinions of Early Scholars on Nabidh

وقال أبو حنيفة لا بأس بشرب الخليطين من الأشربة البسر والتمر والزبيب والتمر وكل ما لو طبخ أو نبذ على الانفراد حل فكذلك إذا طبخ أو نبذ مع غيره وروي عن ابن عمر وإبراهيم مثل ذلك فيما قال أبو جعفر الطحاوي وهو قول أبي يوسف الآخر قال وقال محمد بن الحسن أكره المعتق من التمر والزبيب والنهي عند أبي حنيفة في الأحاديث المذكورة في هذا الباب إنما هو من باب السرف لضيق ما كانوا فيه من العيش

Mas'alah: What did Ibn Umar prohibit regarding mixing dates for nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1602

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Mixing Fruits for Nabidh

وأما ما ذكره الطحاي عن ابن عمر فقد روينا عنه خلاف ذلك حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال نهى أن ينبذ الزهو والرطب جميعا والبسر والتمر جميعا

Mas'alah: What did the scholars of the east agree upon regarding the prohibition of nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2397

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Opinions of Early Scholars on

Nabidh

ابن عيسى حدثنا إبراهيم بن أحمد حدثنا محمد بن الصباح حدثنا الوليد بن مسلم قال سمعت مخلد بن حسن وعبد الله بن المبارك وعيسى بن يونس وأبا إسحاق الفزاري وهؤلاء أفضل من بقي يومئذ من علماء المشرق وقد أجمعوا على ترك الحديث في تحليل النبيذ واظهار الرواية في تحريمه

Mas'alah: What is the ruling on mixing dates and raisins for making nabidh in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8103

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Mixing Fruits for Nabidh

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث ومعناه من طرق شتى من حديث جماعة من أصحابه منهم ابن عمر وابن عباس وجابر وعائشة وأبو هريرة ومعقل بن يسار وأبو سعيد وأنس وقد ذكرنا كثيرا منها فيما سلف من كتابنا هذا في باب زيد بن أسلم وذكرنا هناك اختلاف العلماء في باب معنى هذا الحديث فلا وجه لإعادة ذلك ههنا ونذكر ههنا حديث أبي قتادة خاصة على شرطنا وبالله عوننا وهو حسبنا

Mas'alah: What is the prohibition on mixing dates and raisins for nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8104

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Mixing Fruits for Nabidh

أخبرنا إسماعيل حدثنا محمد بن شعبان حدثنا إبراهيم بن عثمان حدثنا حاتم بن قتيبة حدثنا علي بن حجر حدثنا داود بن الزبرقان قال حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنبذوا الزهو والرطب جميعا ولا تنبذوا الزبيب والتمر جميعا وانتبذوا كل واحد منهما على حدته

Mas'alah: What is the prohibition on mixing different fruits for nabidh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8104]

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Mixing Fruits for Nabidh

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا عفان قال حدثنا أبان قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثني عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم نهى عن خليط البسر والتمر وعن خليط الزبيب والتمر وعن خليط الزهو والرطب وقال انتبذوا كل واحد على حدة

Mas'alah: What is the ruling on mixing dates and raisins for nabidh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8105]

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Mixing Fruits for Nabidh

وحدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن القاسم ابن شعبان قال حدثنا علي بن سعيد قال حدثنا جبارة بن المغلس الجماني قال حدثنا قيس بن الربيع عن

الربيع عن عائذ بن نصيب عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخلط التمر والزبيب جميعا وقال ينبذ هذا على حدة وهذا على حدة

Mas'alah: What are the rulings on mixing two types of fruit for nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8105

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Mixing Fruits for Nabidh

وقد ذكرنا أحكام الخليطين وما للعلماء من المذاهب في باب زيد بن أسلم والحمد لله

BAB 5

باب الأوعية المنهي عنها
The Chapter on Prohibited Vessels

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on nabidh in specific vessels and intoxicants?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 959

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Nabidh in Prohibited Vessels

وأما قوله ونهيتكم عن الانتباذ فانتبذوا وكل مسكر حرام فإن ذلك عند أهل العلم محمول على أن النهي عنها معناه لسرعة الشدة فيها

Mas'alah: What is the ruling on making nabidh in prohibited vessels if it does not become intoxicating?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 959

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Nabidh in Prohibited Vessels

وكرهوا الانتباذ فيها خوفا من موافقة المسكر والله أعلم فإن انتبذ أحد في شيء منها ولم يشرب مسكرا فلا حرج عليه

Mas'alah: Which vessels are prohibited for making nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 959

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Definition of Prohibited Vessels

والأوعية التي نهى عن الانتباذ هي الدباء والنقير والحنتم والمزفت والمقير والجر وما كان مثلها

Mas'alah: What do the traditions say about the prohibition of nabidh in certain vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 960

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Nabidh in Prohibited Vessels

وبذكر هذه الأوعية وردت الآثار في كراهية النبيذ فيها

Mas'alah: What was the opinion of Ibn Umar and Ibn Abbas on making nabidh in prohibited vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 960

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Nabidh in Prohibited Vessels

وكان عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس لا يريان الانتباذ في شيء منها بحال لما روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم من النهي عنها إن وعن نبيذ الجر

Mas'alah: What did the hadith of the delegation of Abd al-Qays prohibit regarding drinking vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 960

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Definition of Prohibited Vessels

وابن عباس هو الذي روى حديث وفد عبد القيس وفيه النهي عن الشرب في الدباء والنقير والمقير وبعضهم يقول المزفت والحنتم

Mas'alah: What is the reason for prohibiting certain vessels for nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 960

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Nabidh in Prohibited Vessels

قال أبو عمر ففي هذا الحديث دليل على أن النهي عن ذلك خشية مواقعة الحرام والله أعلم

Mas'alah: Is the prohibition of certain vessels for nabidh abrogated or still in effect?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 960

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Abrogation of the Prohibition

وإذا كان ذلك كذلك فواجب أن تكون الكراهية باقية على كل حال لأن الخشية أبدا غير مرتفعة ويكون على هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم فانتبذوا فيما بدا لكم كشفا عن المراد لا أنه نسخ أباح فيه ما حرم قبل هذا ما يحضرني من التأويل فيه وبالله التوفيق

Mas'alah: What hadith supports the prohibition of certain vessels for nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 961

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Nabidh in Prohibited Vessels

ومما يدل على أن الوجه ما ذكرنا ما خرجه أبو داود عن مسدد عن يحيى القطان عن الثوري عن منصور عن سالم ابن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله قال لما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأوعية قالت الأنصار إنه لا بد لنا قال فلا إذا وهذا حديث صحيح

Mas'alah: What is Malik's ruling on making nabidh in gourds and pitch-lined vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 961

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Gourds and Pitch-Lined Vessels

وذكر ابن القاسم عن مالك أنه كره الانتباذ في الدباء والمزفت ولا يكره غير ذلك

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on making nabidh in prohibited vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 961

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Nabidh in Prohibited Vessels

وكره الثوري الانتباذ في الدباء والحنتم والنقير والمزفت

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on making nabidh in prohibited vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 961

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Nabidh in Prohibited Vessels

وقال الشافعي لا أكره من الأنبذة إذا لم يكن الشراب يسكر شيئا بعد ما سمي في الآثار من الحنتم والنقير والدباء والمزفت

Mas'alah: How did Malik, al-Thawri, and al-Shafi'i reconcile the abrogating hadiths on vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 961

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Abrogation of the Prohibition

قال أبو عمر قد أحاط علمنا بأن مالكا والثوري والشافعي رووا الآثار الناسخة المذكورة في هذا الباب وعنهم رويناها فلا وجه

Mas'alah: What did the Prophet say about prohibited vessels and intoxicants?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 965

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Nabidh in Prohibited Vessels

وروى عبد الرحمن بن جابر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم أن تنتبذوا في الدباء والحنتم والمقير والمزفت فانتبذوا ولا أحل مسكرا

Mas'alah: What did the Prophet say about vessels, intoxicants, and visiting graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 967

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Nabidh in Prohibited Vessels

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن الأوعية فانتبذوا فيم بدا لكم وإياكم والمسكر فكل مسكر حرام ونهيتكم عن زيارة القبور فإن زرتموها فلا تقولوا هجرا

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding vessels for drinks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1592

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Definition of Prohibited Vessels

وأما حديث ابن عباس في هذا الباب فحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن فضيل عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير وأن يخلط البلح والزهو

Mas'alah: What is the prohibition on mixing raisins and dates and using green jars for nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1597

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Nabidh in Prohibited Vessels

قال حدثنا سليمان التيمي عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخلط الزبيب والتمر والبسر والتمر وعن الجر أن ينبذ فيه

Mas'alah: What is the ruling on making nabidh in gourds and pitch-covered vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5107

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Gourds and Pitch-Lined Vessels

حديث سادس وستون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس في بعض مغازيه قال عبد الله بن عمر فأقبلت نحوه فانصرف قبل أن أبلغه فسألت ماذا قال فقيل لي نهى أن ينبذ في الدباء والمزفت قال أبو عمر كان عبد الله بن عمر يرى أن النهي عن الانتباذ في الظروف نحو الدباء والمزفت غير منسوخ وكان مالك يذهب إلى هذا وتابعه طائفة من أهل العلم وقد مضى القول في هذا الباب ممهدا مبسوطا بما فيه من اختلاف الآثار وتنازع علماء الأمصار في باب ربيعة من هذا الكتاب والحمد لله فلا وجه لتكرير ذلك ههنا وفي هذا الحديث دليل على أن الإمام يخطب رعيته ويعلمهم في خطبته ما بهم الحاجة إليه من أحكامهم في دينهم ودنياهم وأما

Mas'alah: What is the ruling on using silver vessels for drinking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5214

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Gold and Silver Vessels

وقال الأثرم سمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل وقيل له رجل دعا رجلا إلى طعام فدخل فرأى آنية فضة فقال لا يدخل إذا رآها وغلط فيها وفي كسبها واستعمالها وذكر حديث حذيفة المذكور وحديث أم سلمة حديث هذا الباب وذكر حديث

البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن آنية الفضة في سبع أشياء نهى عنها

Mas'alah: What is the ruling on drinking from silver-plated vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5214

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Plated and Inlaid Vessels

واختلف العلماء في الشرب في الإناء المفضض بعد إجماعهم على تحريم استعمال إناء الفضة والذهب في شرب أو غيره

Mas'alah: What is the ruling on drinking from a silver-plated cup according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5216

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Plated and Inlaid Vessels

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا بأس أن يشرب الرجل في القدح المفضض إذا لم يجعل فاه على الفضة كالشرب بيده وفيها الخاتم

Mas'alah: What did Ibn 'Umar do regarding drinking from a silver-plated cup?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5216

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Plated and Inlaid Vessels

فروى خصيف عن نافع عن ابن عمر أنه لم يشرب في القدح المفضض لما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الشرب في آنية الفضة والذهب هكذا قال خصيف في هذا الحديث لما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد فيها الذهب وقوله لما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم خطأ وصوابه لما سمع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب في آنية الفضة والذهب

Mas'alah: What was 'A'ishah's position on silver-plating vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5216

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Plated and Inlaid Vessels

وروى ابن عون عن ابن سيرين عن أبي عمرو مولى عائشة قال أبت عائشة أن ترخص لنا في تفضيض الآنية

Mas'alah: Which early authorities permitted drinking from silver-plated vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5216

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Plated and Inlaid Vessels

وعن عمران بن حصين وأنس بن مالك وطاوس ومحمد بن علي بن الحسين والحكم بن عتيبة وإبراهيم وحماد والحسن وأبي العالية أنهم كانوا يشربون في الإناء المفضض

Mas'alah: What is the hadith prohibiting making nabidh in gourds and pitch-lined vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6809

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Gourds and Pitch-Lined Vessels

حديث سابع للعلاء بن عبد الرحمان مالك عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن ينبذ في الدباء والمزفت قد مضى القول في هذا الحديث في باب ربيعة وغيره من هذا الكتاب أخبرنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد حدثنا يوسف بن يزيد حدثنا عبد الله بن عبد الحكم أخبرنا مالك عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن ينبذ في الدباء والمزفت وهكذا رواه القعنبي والتنيسي وابن بكير وأبو المصعب وقتيبة وجماعتهم

BAB 6

باب الاستحالة في الأشربة

The Chapter on Transformation in Drinks

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on turning wine into vinegar in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1239

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Ruling on Intentional Transformation of Wine into Vinegar

وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن الخمر لا يجوز لأحد تخليلها ولو جاز (لأحد) تخليلها ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم ليدع الرجل أن يفتح المزادتين حتى ذهب ما فيهما

Mas'alah: What is the ruling on turning wine into vinegar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1240

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Ruling on Intentional Transformation of Wine into Vinegar

لأن الخل مال وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال بل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمره أن يخللها لقوله صلى الله عليه وسلم نعم الإدام الخل ولأنه صلى الله عليه وسلم أنصح الناس للناس وأدلهم على قليل الخير وكثيره وذكر ابن وضاح أن سحنون كان يذهب هذا المذهب

Mas'alah: What is the Maliki ruling on intentionally turning wine into vinegar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1240

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Ruling on Intentional Transformation of Wine into Vinegar

وقد اختلف الفقهاء في تخليل الخمر فقال مالك فيما روى عنه ابن القاسم وابن وهب لا يحل لمسلم أن يخلل الخمر ولكن يهريقها فإن صارت خلا بغير علاج فهو حلالا لا بأس به وهو قول الشافعي وعبيد الله بن الحسن البصري وأحمد بن حنبل

Mas'alah: What is the ruling on a Christian or Muslim turning wine into vinegar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1240

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Ruling on Vinegar Made by Non-Muslims

وروى أشهب عن مالك قال إذا خلل النصراني خمرا فلا بأس بأكله وكذلك إن خللها مسلم واستغفر الله وهذه الرواية ذكرها ابن عبد الحكم في كتابه

Mas'alah: What is the ruling on treating wine to turn it into vinegar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1240

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Ruling on Intentional Transformation of Wine into Vinegar

وقال ابن وهب سمعت مالكا يقول فيمن اشترى قلال خل فوجد فيها قلة خمر قال لا يجعل فيها شيء يخللها قال ولا يحل للمسلم أن يعالج الخمر حتى يجعلها خلا ولا يبيعها ولكن يهرقها فإن فات علاجها (بعد أن وجدت خمرا) من غير علاج فإنها حلال لا بأس بها إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on turning wine into vinegar according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1241

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Dispute Among Scholars on Transformation

قال ابن وهب وهو قول عمر بن الخطاب والزهري وربيعة وكان أبو حنيفة والثوري (والأوزاعي) والليث بن سعيد لا يرون بأسا بتخليل الخمر

Mas'alah: What is the ruling on transforming wine into fish sauce according to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1241

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Ruling on Murri and Fish Sauce from Transformed Wine

وقال أبو حنيفة إن طرح فيها السمك والملح فصارت مريا وتحولت عن حال الخمر جاز وخالفه محمد بن الحسن في المري وقال لا يعالج الخمر بغير تحويلها إلى الخل وحده

Mas'alah: What is the correct ruling on turning wine into vinegar according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1241

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Ruling on Intentional Transformation of Wine into Vinegar

قال أبو عمر الصحيح عندي في هذه المسئلة ما قاله مالك في رواية ابن القاسم وابن

وهب عنه

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of turning wine into vinegar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1241

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Evidence for Prohibition of Transformation

والدليل على ذلك ما رواه الثوري عن السدي عن أبي هبيرة عن أنس قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وفي حجره يتيم وكان عنده خمر له حين حرمت فقال يا رسول الله نصنعها خلا قال لا فصبها حتى سال الوادي

Mas'alah: What is the ruling on wine that turns into vinegar by itself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1244

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Ruling on Spontaneous Transformation of Wine into Vinegar

فأما إذا تخللت من ذاتها بغير صنع آدمي فقد روي فيها عن عمر ما تسكن النفس إليه وقال به مالك والشافعي وأكثر فقهاء الحجاز على ما قدمنا ذكره في باب إسحق والحمد لله

Mas'alah: What is the evidence for and against turning wine into vinegar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1244

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Evidence for Permissibility of Transformation

واحتج العراقيون في تخليل الخمر بأبي الدرداء وهو حديث يروى عن أبي إدريس الخولاني عن أبي الدرداء من وجه ليس بالقوي أنه يأكل المري الذي جعل فيه الخمر ويقول دبغته الخل والملح وهذا ومثله لا حجة في شيء منه إذا كان مخالفا لما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا كثيرا من معاني هذا الباب مجودا في باب إسحق وذلك يغني عن تكريره ها هنا

Mas'alah: What did Ibn Shihab and Umar say about wine that turns into vinegar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1245

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Ruling on Spontaneous Transformation of Wine into Vinegar

وذكر ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال لا خير في خل من خمر أفسدت حتى يكون الله الذي أفسدها قال وحديث ابن أبي ذئيب عن ابن شهاب عن القاسم بن محمد عن أسلم مولى عمر بن الخطاب (عن عمر بن الخطاب) قال لا تؤكل خمر أفسدت ولا شيء منها حتى يكون الله تولى إفسادها

Mas'alah: What is the ruling on turning wine into vinegar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1245

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Ruling on

Intentional Transformation of Wine into Vinegar

وروى الحسن بن أبي الحسن عن عثمان بن أبي العاصي أن تاجرا اشترى خمرا فأمره أن يصبها في دجلة فقالوا ألا تأمره أن يجعلها خلا فنهاه عن ذلك فهذا عمر بن الخطاب وعثمان ابن أبي العاصي يخالفان أبا الدرداء في تخليل الخمر وليس في أحد حجة مع السنة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the possible reason for the prohibition of turning wine into vinegar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1245

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Evidence for Prohibition of Transformation

وقد يحتمل أن يكون المنع من تخليلها كان في بدء الأمر عند نزول تحريمها لئلا يستدام حبسها بقرب العهد بشربها إرادة لقطع العادة في ذلك وإذا كان هذا هكذا لم يكن في النهي عن تخليلها حينئذ والأمر بارقتها ما يمنع من أكلها إذا تخللت ولم يسئل عن خمر تخللت فنهى عن ذلك والله تعالى الموفق للصواب (لا شريك له)

BAB 7

باب آداب الشرب

The Chapter on Etiquettes of Drinking

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Ibn Umar do when he saw children playing with a game of holes and pebbles?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4209

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Drinking > Etiquette of Serving and Passing Drinks

قال وحدثني عبد الله بن عمر عن مسعود بن عبد الله بن يسار أن عبد الله بن عمر مر بصبيان يلعبون (بالكجة) وهي حفر فيها حصا يلعبون بها قال فسدها ابن عمر ونهاهم عنها

Mas'alah: What is the etiquette of serving drinks and preference in distribution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6963

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Drinking > Etiquette of Serving and Passing Drinks

أخبرنا يحيى بن يوسف قال حدثنا يوسف بن أحمد قال حدثنا محمد ابن إبراهيم قال حدثنا أبو عيسى الترمذي حدثنا أحمد بن منيع حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا علي بن زيد عن عمر بن أبي حرملة عن ابن عباس قال دخلت أنا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة فجاءتنا بإناء من لبن فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عن يمينه وخالد عن شماله فقال لي الشربة لك وإن شئت آثرت بها خالدا فقلت ما كنت لأوثر بسؤرك أحدا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أطعمه الله طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيرا منه ومن سقاه الله لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شيء يجزئ مكان الطعام والشراب غير اللبن ولا يجوز عندي لأحد شرب ماء أو لبنا

Mas'alah: What is the ruling on serving drinks to those on the left without permission from the right?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6964

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Drinking > Giving Precedence to the Right in Drinking

أو غير ذلك من الأشربة الحلال وحوله من يريد أن يشرب من ذلك معه ممن به الحاجة إليه أوليس به حاجة إليه إذا وسعهم ذلك الشراب أن يناول من على يساره البتة بحال فاضلا كان أو مفضولا حتى يشاور من على يمينه فإنه حق له بالسنة الثابتة في هذا الحديث فإن أذن له فعل وإلا فهو أحق بالشراب من الذي على يساره وهذا نص صحيح ثابت لا يلتفت إلى ما خالفه من آراء الرجال وبالله التوفيق وهو المستعان

Mas'alah: Why do scholars disapprove of making nabidh in certain vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 959

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Utensils and Vessels for Drinks

ولهذا ثبت على كراهية الانتباذ فيها جماعة من العلماء لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الناسخ وكل مسكر حرام

Mas'alah: How do the jurists differ on the ruling of nabidh in certain vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 961

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Utensils and Vessels for Drinks

ويدل على ذلك أيضا اختلاف الفقهاء في هذا الباب مع علمهم بهذا الحديث وروايتهم له

Mas'alah: Why did Malik dislike making nabidh in gourds and pitch-lined vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 961

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Utensils and Vessels for Drinks

قال أبو عمر هذا لما خشي من سرعة الفساد إلى النبيذ في هذين الظرفين والله أعلم

Mas'alah: Why do scholars dislike making nabidh in certain vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 962

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Utensils and Vessels for Drinks

لكراهيتهم الانتباذ في هذه الأوعية مع سرعتهم إلى القول بما صح عندهم من الآثار المسندة إلا ما ذكرنا وبالله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about nabidh of jars and intoxicants?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 966

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Utensils and Vessels for Drinks

وقال عبد الله بن المغفل شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نهى عن نبيذ الجر وشهدته حين أمر بشربه فقال اجتنبوا المسكر

Mas'alah: What is the argument for permitting strong nabidh based on hadiths about intoxicants?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 968

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

قال أبو عمر احتج بعض من أجاز شرب النبيذ الصلب بأحاديث هذا الباب وقالوا هذه الأحاديث تدل على أن الذي نهي عنه من شرب النبيذ هو ما أسكر شاربه منه وما لم يسكره فليس بحرام عليه قالوا والمسكر مثل المحنتم من الاطعمة والمبشم (2) والموخم والمشبع وهو ما أشبع من الأطعمة وأتخم ولا يقال لمن أكل لقمة واحدة أكل ما يتخمه ويشبعه وأكثروا من القول في هذا المعنى مما لا وجه لإيراده يراده ها هنا

Mas'alah: What is the refutation of the argument that the Prophet permitted drinking from all vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 969

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

وقالوا قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشربوا في الظروف كلها ولا تسكروا بعد أن كان نهاهم عن الانتباذ في بعضها قالوا ومحال أن يقول رسول الله اشربوا ما لا يسكر قليله ولا كثيره وإياكم أن تسكروا لأن هذا غير جائز أن يضاف مثله إليه لأن الحلو الذي لا يسكر كثيره ولا قليله ليس يقال في مثله اشرب منه ولا تسكر وأتوا بضروب من خطأ القول والتعسف في الاحتجاج بما لا يلزم

Mas'alah: What is the consensus on the prohibition of grape wine?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1236

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

وأجمعت الأمة على أن خمر العنب حرام في عينها قليلها وكثيرها فأغنى ذلك عن الإكثار فيها وقد تقدم في كتابنا هذا في باب الألف (من ذلك) ما فيه كفاية (إن شاء الله تعالى)

Mas'alah: When did wine become prohibited in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1236

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

وفي هذا الحديث (دليل) أن الخمر لم تكن حراما حتى نزل تحريمها

Mas'alah: What is the ruling on turning wine into vinegar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1242

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Vinegar and Its Production

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا وكيع عن سفيان عن السدي عن أبي هبيرة عن أنس بن مالك أن أبا طلحة سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أيتام ورثوا خمرا قال أهرقها قال أفلا أجعلها خلا قال لا قال أبو عمر أبو هبيرة هذا هو

يحيى بن عباد ثقة حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن السدي عن يحيى بن عباد عن أنس بن مالك قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخمر تتخذ خلا قال لا وأخبرني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسمعيل الصائغ قال حدثنا أبو أسامة في سنة مائتين بعد قتل أبي السرايا بأشهر قال حدثنا مجالد

Mas'alah: What is the ruling on inheriting wine and turning it into vinegar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1244

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Sale and Trade of Intoxicants

فهذه الآثار كلها تدل على أن من ورث خمرا من المسلمين وصارت بيده أهرقها ولم يحبسها ولا خللها وذلك دليل على فساد قول من قال يخللها

Mas'alah: What is the hadith about mixing unripe and ripe dates for making nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1591

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

حديث تاسع وثلاثون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن ينبذ البسر والرطب جميعا والتمر والزبيب جميعا هكذا رواه مالك بإسناده هذا مرسلا لا خلاف عنه في ذلك فيما علمت

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of certain vessels for drinks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1592

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Utensils and Vessels for Drinks

الأشربة لأنه حديث أبي قتادة خاصة

Mas'alah: What is the ruling on mixing unripe and ripe dates for drinks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1593

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Mixing of Drinks and Ingredients

عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المزات حرام يعني خليط البسر والتمر

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding mixing unripe and ripe dates in nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1594

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

عن مطر الوراق عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخلط البسر والتمر يعني في النبيذ

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding mixing raisins and dates or unripe and ripe dates in nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1594

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

وحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا عاصم بن علي قال حدثنا ليث بن سعد عن عطاء بن أبي رباح وأبي الزبير عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن ينبذ الزبيب والتمر جميعا ونهى أن ينبذ البسر والرطب جميعا

Mas'alah: What are the chains of transmission for the prohibition of mixing raisins, dates, and unripe dates in nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1595

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

قال وحدثنا عبد الله بن محمد بن إسماعيل بن عبيد قال حدثنا مهدي بن ميمون قال حدثنا مطر الوراق عن عطاء قال وأخبرنا موسى بن داود قال حدثنا ابن لهيعة عن عطاء وأبي الزبير قال وأخبرنا اللاحقي قال حدثنا حماد ابن سلمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يخلط الزبيب والتمر والبسر والتمر وفي حديث بعضهم والرطب والمعنى واحد

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding mixing dates, raisins, unripe dates, and ripe dates in nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1595

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

وحدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قال حدثنا إبراهيم بن غالب التمار وحدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن بن علي قال حدثنا محمد بن القاسم بن شعبان قالا حدثنا محمد بن الربيع بن سليمان قال حدثنا يوسف بن سعيد قال حدثنا حجاج عن ابن جريج عن عطاء عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن ينبذ التمر والزبيب والبسر والرطب جميعا

Mas'alah: What is the hadith of Abu Sa'id on mixing dates and raisins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1596

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

وأما حديث أبي سعيد فحدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن القاسم بن شعبان قال حدثنا محمد بن العباس بن أسلم قال حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا شعبة عن أبي سلمة عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن البسر والتمر والزبيب والتمر أن يخلطا

Mas'alah: What is the corroborating hadith on mixing dates and raisins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1596

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

قال وحدثنا روح بن عبادة قال حدثنا شعبة قال سمعت سليمان التيمي يحدث عن

أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حرفا بحرف

Mas'alah: What is the hadith of Anas about mixing unripe and ripe dates for drink?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1597

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

وأما حديث أنس فحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا عفان قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن ينبذ البسر والتمر جميعا

Mas'alah: What is the hadith of Anas about mixing two types of fruit for drink?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1597

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

وحدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن القاسم قال حدثنا علي بن سعيد قال حدثنا الحسن بن علي النيسابوري وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قالا حدثنا عبد الله بن المبارك قال حدثنا وفاء بن إياس عن المختار بن فلفل عن أنس بن مالك قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجمع الشيئين ينبذهما مما يبغي أحدهما على

صاحبه قال وسألته عن الفضيخ فنهاني عنه قال وكان يكره المذنب من البسر مخافة

أن يكونا شيئين فكنا نقطعه منهما

Mas'alah: What is the hadith of Abu Huraira about mixing dates and raisins for drink?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1598

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

وأما حديث أبي هريرة فحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تجمعوا بن الزهو والرطب والتمر والزبيب وانبذواكل واحد منهما على حدته وحدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن القاسم بن شعبان قال حدثنا محمد بن العباس بن أسلم قال حدثنا إبراهيم بن أبي داود البرلسي قال أخبرنا عمرو بن أبي سلمة قال أخبرنا عكرمة بن عمار قال حدثني أبو كثير السحيمي قال أخبرني أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخلطوا التمر والبسر جميعا تنبذونهما ولا تخلطوا الزبيب والتمر

تنبذونهما وانبذوا كل واحد منهما على حدته

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of mixing dates and raisins for drink?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1599

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا محمد بن إسحاق قال أخبرني معبد بن كعب بن مالك عن أمه وكانت قد صلت القبلتين قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الخليطين التمر والزبيب أن ينبذا وربما قال انبذوا كل واحد منهما على حدته وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الترمذي قال حدثنا سعيد بن أبي

Mas'alah: What did the Prophet say about the two mixtures and every intoxicant?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1600

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

مريم قال حدثنا عبد الجبار بن عمر عن ابن أبي فروة عن محمد بن يوسف عن أبيه عن أم مغيث أنها حدثته أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الخليطين قلنا يا رسول الله وما الخليطان قال التمر والزبيب وكل مسكر حرام

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the meaning of the hadith prohibiting mixing dates and raisins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1600

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

قال أبو عمر الأحاديث في هذا الباب صحاح متواترة تلقاها العلماء بالقبول لكنهم اختلفوا في معناها فذهب مالك والشافعي وأصحابهما إلى القول بظاهرها وعمومها

ونهوا عن الخليطين

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i ruling on mixing two types of drinks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1601

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Mixing of Drinks and Ingredients

جملة واحدة قال مالك لما ذكر حديث النهي عن أن ينبذ البسر والرطب جميعا والزهو والرطب جميعا قال وعلى هذا أدركت أهل العلم ببلدنا وقال الشافعي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخليطين فلا يجوزان على حال ولا يجمع عند مالك والشافعي بين شرابين سواء نبذ كل واحد منهما على حدة أو جمع شيئان فنبذا جميعا

Mas'alah: What did al-Thawri dislike regarding nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1602

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

وروى المعافى عن الثوري أنه كره من النبيذ الخليط والسلافة والمعتق

Mas'alah: What is the Layth's opinion on mixing date and raisin nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1602

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

وقال الليث لا أرى بأسا أن يخلط نبيذ التمر ونبيذ الزبيب ثم يشربا جميعا وإنما جاء النهي في كراهية أن ينبذا جميعا ثم يشربان لأن أحدهما يشد صاحبه

Mas'alah: What is the hadith about al-Ghubayra' and its prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1603

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

حديث موفي أربعين لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الغبيراء فقال لا خير فيها ونهى عنها قال مالك وسألت زيد بن أسلم عن الغبيراء فقال هي الأسكركة هكذا رواه أكثر رواة الموطإ مرسلا وما علمت أحدا أسنده عن مالك إلا ابن وهب وحديث ابن وهب في ذلك حدثناه إسماعيل بن عبد الرحمن بن علي قال حدثنا محمد بن القاسم بن شعبان قال حدثنا غير واحد عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن الغبيراء فذكره سواء قال أبو إسحاق بن شعبان وحدثناه أحمد بن محمد عن الحارث بن مسكين عن ابن القاسم عن مالك مثله

Mas'alah: What is al-Askarkah and how does it relate to intoxicants?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1604

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

هكذا قال ابن شعبان والذي في الموطإ لابن القاسم في هذا الحديث الإرسال كرواية

يحيى وغيره والأسكركة نبيذ الأرز وقيل نبيذ الذرة

Mas'alah: What did the author previously state about the prohibition of intoxicants?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1604

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

وقد تقدم قولنا في تحريم المسكر في باب إسحاق بن أبي طلحة من كتابنا هذا موضحا مستوعبا

Mas'alah: What is the ruling on all intoxicants including al-Ghubayra'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1604

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وقوله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام وما أسكر كثيره فقليله حرام يدخل فيه الغبيراء وغيرها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on intoxicating drinks according to the hadith of Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2394

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

حديث سابع لابن شهاب عن أبي سلمة مسند صحيح مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت سئل

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال كل شراب أسكر فهو حرام لا أعلم عن ملك خلافا في إسناد هذا الحديث إلا أن إبرهيم بن طهمان في ذلك وعنده أيضا حديث ملك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة والمشهور فيه عن ملك حديث أبي سلمة وهو حديث صحيح مجتمع على صحته لا خلاف بين أهل العلم بالحديث في ذلك وهو أثبت شيء يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحريم المسكر وقد سئل يحيى بن معين عن أصح حديث روي في تحريم المسكر فقال حديث ابن شهاب عن أبي سلمة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع فقال كل شراب أسكر فهو حرام قال وأنا أقف عنده حدثنا خلف بن قاسم حدثنا علي بن محمد بن إسماعيل الطوسي حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز وحدثنا خلف بن إبرهيم بن محمد إسماعيل الطوسي حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز وحدثنا خلف بن إبرهيم بن محمد الدبيلي حدثنا موسى بن هرون

الجمال قالا حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرحمن بن مهدي وقتيبة بن سعيد وحدثناه خلف حدثنا الحسين بن جعفر الزيات حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار حدثنا محمد بن المثنى حدثنا بشر بن عمر الزهراني قالوا حدثنا ملك بن أنس عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن البتع فقال كل شراب أسكر فهو حرام - قال أبو عمر والبتع شراب العسل لا خلاف علمته في ذلك بين أهل الفقه ولا بين أهل اللغة وإذا خرج الخبر بتحريم المسكر على شراب العسل فكل مسكر مثله في الحكم وكذلك قال ابن عمر كل مسكر خمر حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبد الله بن محمد بن حبابة قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال أنبأنا شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما

بعث أبا موسى ومعاذا إلى اليمن قال لهما يسرا ولا تعسرا وتطاوعا ولا تنفرا فقال له أبو موسى يا رسول الله إن لنا شرابا يصنع بأرضنا من العسل يقال له البتع ومن الشعير يقال له المزر فقال له النبي صلى الله

Mas'alah: What does the author say about the prohibition of intoxicants in this book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2396

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

قال - أبو عمر وقد أتينا من القول في تحريم المسكر بما فيه كفاية في كتابنا هذا في باب إسحاق بن أبي طلحة فأغنى عن إعادته هاهنا

Mas'alah: What is the consensus of the people of Madinah on the prohibition of intoxicants?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2396

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

ولا خلاف بين أهل المدينة في تحريم المسكر قرنا بعد قرن يأخذ ذلك كافتهم عن كافتهم وما لأهل المدينة في شيء من أبواب الفقه إجماع كإجماعهم على تحريم المسكر فإنه لا خلاف بينهم في ذلك وسائر أبواب العلم قل ما تجد فيه قولا لعراقي أو لشامي إلا وقد تقدم من أهل المدينة به قائل إلا تحريم المسكر فإنهم لم يختلفوا فيه فيما علمت ولا يصح عن عمر بن الخطاب ما روي عنه في ذلك وما أجمع عليه أهل المدينة فهو الحق إن شاء الله ولم يجمع أهل العراق على تحليل المسكر ما لم يسكر شاربه لأن جماعة منهم يذهبون في ذلك مذهب أهل الحجاز

Mas'alah: What is the ruling on closing doors, covering vessels, and extinguishing lamps?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3932

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Utensils and Vessels for Drinks

حديث رابع لأبي الزبير مالك عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أغلقوا الباب وأوكئوا السقاء وخمروا الإناء وأكفئوا الإناء وأطفئوا المصباح فإن الشيطان لا يفتح غلقا ولا يحل وكاء ولا يكشف إناء وإن الفويسقة تضرم على الناس بيتهم هكذا قال يحيى في هذا الحديث تضرم على الناس بيتهم (وتابعه ابن القاسم وابن وهب وقال ابن بكير بيوتهم وقال القعنبي بيتهم) أو بيوتهم على الشك

Mas'alah: What did the Prophet say about covering vessels and tying water skins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3939

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Utensils and Vessels for Drinks

وروى الليث بن سعد عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهادي عن يحيى بن سعيد عن يحيى بن عبد الله بن الحكم عن القعقاع بن حكيم عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غطوا الإناء وأوكئوا السقاء فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بإناء ليس عليه غطاء أو سقاء ليس عليه وكاء إلا نزل فيه ذلك الوباء ووقع فيه من ذلك الداء

Mas'alah: What did Ibn Umar do when he found someone playing with dice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4208

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Penalties and Legal Consequences

وذكر ابن وهب قال حدثني مالك بن أنس وعبد الله بن عمر ويونس بن يزيد وغيرهم أن نافعا حدثهم أن عبد الله بن عمر كان إذا وجد أحدا يلعب بالنرد ضربه وكسرها زاد يونس وغيره وأمر بها فأحرقت بالنار

Mas'alah: What did Ibn Umar say when he found people playing dice in his house?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4208

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Penalties and Legal Consequences

قال وحدثني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد قال دخل عبد الله بن عمر داره فإذا أناس يلعبون فيها بالنرد قال فصاح ابن عمر وقال ما لداري يلعب فيها بالأرن قال وكانت النرد تدعى في الجاهلية بالأرن

Mas'alah: Are backgammon and chess equally disliked only if played habitually?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4211

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Penalties and Legal Consequences

وقال بعضهم النرد والشطرنج سواء لا يكره إلا الإدمان عليهما

Mas'alah: What did Ibn Shihab say about chess?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4211

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Penalties and Legal Consequences

وقال ابن شهاب هي من الباطل ولا أحبها ذكره ابن وهب عن يحيى بن أيوب عن عقيل عنه

Mas'alah: What is the Maliki position on playing chess occasionally without gambling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4215

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Penalties and Legal Consequences

وتحصيل مذهب مالك وجمهور الفقهاء في الشطرنج أن من لم يقامر بها ولعب مع أهله في بيته مستترا به مرة في الشهر أو العام لا يطلع عليه ولا يعلم (به) أنه معفو عنه غير محرم عليه ولا مكروه له وأنه إن تخلع به واستهتر فيه سقطت مروءته وعدالته وردت شهادته وهو يدلك على أنه ليس بمحرم لنفسه وعينه لأنه لو كان كذلك لاستوى قليله وكثيره في تحريمه وليس بمضطر إليه ولا مما لا ينفك عنه فيعفي عن اليسير منه)

Mas'alah: What is the ruling on drinking wine and its punishment in the afterlife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4781

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Penalties and Legal Consequences

حديث خامس وأربعون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا فلم يتب منها حرمها في الآخرة في هذا الحديث دليل على تحريم الخمر وعلى أن شربها من الكبائر لأن هذا وعيد شديد يدل على حرمان دخول الجنة لأن الله عز وجل أخبر أن الجنة فيها أنهار من خمر لذة للشاربين لا يصدعون عنها ولا ينزفون والظاهر أن من دخل الجنة لا بد له من شرب

خمرها ولا يخلو من حرم الخمر في الجنة ولم يشربها فيها وهو قد دخلها من أن يكون يعلم أن فيها خمرا لذة للشاربين وأنه حرمها عقوبة أو لا يكون يعمل بها فإن يكن لا يعلم بها فليس في هذا شيء من الوعيد لأنه إذا لم يعلم بها ولم يذكرها ولا رآها لم يجد ألم فقدها فأي عقوبة في هذا ويستحيل أن يخاطب الله ورسوله بما لا معنى له وإن يكن عالما بها وبموضعها ثم يحرمها عقوبة لشربه لها في الدنيا إذ لم يتب منها قبل الموت وعلى هذا جاء الحديث فإن كان هذا هكذا فقد لحقه حينئذ حزن وهم وغم لما حرم من شربها (هو) ويرى غيره يشربها والجنة دار لا حزن فيها ولا غم قال الله عز وجل لا يمسهم فيها نصب وقالوا الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن وقال وفيها ما تشتهيه الأنفس ولهذا والله أعلم قال بعض من تقدم إن من شرب الخمر ولم يتب منها لم يدخل الجنة لهذا الحديث ومثله

وهذا مذهب غير مرضي عندنا إذا كان على القطع في إنفاذ الوعيد ومحمله عندنا أنه لا يدخل الجمة إلا أن يغفر له إذا مات غير تائب عنها كسائر الكبائر وكذلك قوله لم يشربها في الآخرة معناه عندنا إلا أن يغفر له فيدخل الجنة ويشربها وهو عندنا في مشيئة الله إن شاء غفر له وإن شاء عذبه بذنبه فإن عذبه بذنبه ثم دخل الجنة برحمته لم يحرمها إن شاء الله ومن غفر له فهو أحرى أن لا يحرمها والله أعلم وعلى هذا

التأويل يكون معنى قوله عليه السلام حرمها في الآخرة أي جزاؤه وعقوبته أن يحرمها في الآخرة ولله أن يجازي عبده المذنب على ذنبه وله أن يعفو عنه فهو أهل العفو وأهل المغفرة لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وهذا الذي عليه عقد أهل السنة أن الله يغفر لمن يشاء ما خلا الشرك ولا ينفذ الوعيد على أحد من أهل القبلة وبالله التوفيق وجائز أن يدخل الجنة إذا غفر الله له فلا يشرب فيها خمرا ولا يذكرها ولا يراها ولا تشتهيها نفسه والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith from Nafi' on intoxicants being forbidden?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5071

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

حديث موفي ستين حديثا لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام

Mas'alah: What is the authenticity of the marfu' narration on intoxicants?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5071

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وقد روي مرفوعا من حديث نافع من نقل الثقات الحفاظ الأثبات ولا يقال مثله من جهة الرأي وما أعلم أحدا من أصحاب نافع أوقفه غير مالك والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on every intoxicant being forbidden?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5072

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

داود ومحمد بن عيسى في آخرين قالوا حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن مات وهو يشرب الخمر يدمنها لم يشربها في الآخرة

Mas'alah: What is the reference to the previous discussion on intoxicants?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5072

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

وقد مضى القول ممهدا في تحريم المسكر في باب إسحاق بن أبي طلحة والحمد لله

Mas'alah: What is the definition of dubba' and its effect on nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5108

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Utensils and Vessels for Drinks

الدباء فهو القرع المعروف وهو إذا يبس وصنع منه ظرف يسرع فيه النبيذ إلى الشدة مزفتا كان أو غير مزفت ولذلك ما جاء في هذا الحديث وغيره ذكر الدباء مطلقا ثم عطف عليه المزفت منه ومن غيره والله أعلم أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الله بن يونس قال حدثنا بقي بن مخلد قال حدثنا أبو بكر

بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن فضل عن المختار بن فلفل قال سألت أنس بن مالك عن النبيذ فقال اجتنب مسكره في كل شيء واجتنب ما سوى ذلك فيما زفت أو في قرعة وهذا يوضح ما قلنا ويفسر حديث ابن عمر ومذهبه ومذهب مالك في هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on drinking from silver vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5207

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Utensils and Vessels for Drinks

نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر حديث واحد وهو حديث خامس وسبعون لنافع مالك عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي بكر الصديق عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the meaning of the hadith about drinking from silver vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5210

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Utensils and Vessels for Drinks

والإسند الذي يجب العمل به في هذا الحديث وتقوم به الحجة إسناد مالك في ذلك وبالله التوفيق واختلف العلماء في المعنى المقصود بهذا الحديث فقالت طائفة إنما عني رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في

بطنه نار جهنم المشركين الذين كانوا يشربون فيها فأخبر عنهم وحذرنا أن نفعل مثل ذلك من فعلهم وأن نتشبه بهم وقال آخرون كل من علم بتحريم رسول الله صلى الله عليه وسلم الشراب في آنية الفضة ثم يشرب فيها استوجب النار إلا أن يعفو الله عنه بما ذكر من مغفرته لمن يشاء من لا يشرك به شيئا وأجمع العلماء على أنه لا يجوز الشرب بها واختلفوا في جواز اتخاذها فقال قوم تتخذ كما يتخذ الحرير والديباج وتزكى ولا تستعمل وقال الجمهور لا تتخذ ولا تستعمل ومن اتخذها زكاها وأما الجرجرة في كلام العرب فمعناها هدير يردده الفحل ويصوت به ويسمع من حلقه والمقصود ههنا إلى صوت جرعه إذا شرب قال الشاعر يصف فحلا من الإبل ... وهو إذا جرجر عند الهب ... جرجر في حنجرةكالحب ... ... وهامة كالمرجل المنكب

Mas'alah: What is the prohibition of drinking from silver vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5213

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Utensils and Vessels for Drinks

وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا جعفر بن محمد بن الفضل حدثنا محمد بن العباس حدثنا محمد بن أحمد بن أبي المثنى حدثنا جعفر بن عون حدثنا أبو إسحاق الشيباني عن أشعث بن أبي الشعثاء عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع فذكر الحديث بمعنى ما تقدم وقال فيه ونهانا عن الشرب في الفضة فإنه من شرب فيها في الدنيا لم يشرب فيها في الآخرة

Mas'alah: What is the ruling on drinking from a silver-plated vessel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5215

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Utensils and Vessels for Drinks

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا بأس أن يشرب الرجل في القدح المفضض إذا لم يجعل فاه على الفضة كالشرب بيده وفيها الخاتم

Mas'alah: What is the ruling on giving precedence to the right in serving drinks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6965

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Non-Intoxicating and Permissible Drinks

وفي هذا الحديث من الفقه أن من وجب له شيء من الأشياء لم يدفع عنه ولم يتسور عليه فيه إلا بإذنه صغيرا كان أو كبيرا إذا كان ممن يجوز له

إذنه وليس هذا موضع كبر كبر لأن السن إنما يراعى عند استواء المعاني والحقوق وكل ذي حق أولى بحقه أبدا والمناولة على اليمين من الحقوق الواجبة في آداب المجالسة

Mas'alah: What did Mujahid say about the verse on intoxication and its abrogation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7247

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

وقال مجاهد كانوا يصلون وهم سكارى قبل نزول تحريم الخمر فنزلت لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ثم نسخها تحريم الخمر

Mas'alah: What did Qatadah say about the prohibition of wine?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7247

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

وقال قتادة كانوا يحتسون الخمر ثم يصلون ثم نزل تحريم الخمر

Mas'alah: What is the ruling on mixing dates and raisins for making nabidh in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8102

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

حديث ثامن عمن يثق به 797 - مالك عن الثقة عنده عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عبد الرحمن بن الحباب الأنصاري السلمي عن أبي قتادة الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن ينبذ التمر والزبيب جميعا والزهو والرطب جميعا هكذا روى هذا الحديث عامة رواة الموطأ كما رواه يحيي وممن رواه هكذا ابن عبد الحكم والعقنبي وعبد الله بن يوسف وابن بكير وأبو المصعب وجماعتهم ورواه الوليد بن مسلم عن مالك عن ابن لهيعة عن بكير بن الأشج حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد القاضي حدثنا الحسن بن هاشم بن بشر الحراني حدثنا الوليد بن عتبة حدثنا الوليد بن مسلم عن مالك بن أنس عن عبد الله بن لهيعة عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عبد الرحمن بن الحباب السلمي عن أبي قتادة

الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يشرب التمر والزبيب جميعا والزهو والرطب جميعا

Mas'alah: What is the ruling on mixing dates and raisins for making nabidh in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8103

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن القاسم بن شعبان قال حدثنا محمد بن أحمد بن حماد قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحرث أن بكير بن عبد الله بن الأشج حدثه أن عبد الرحمن بن الحرث السلمي أخبره عن أبي قتادة الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن ينبذ التمر والزبيب جميعا وحدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن القاسم ابن شعبان حدثنا عبد الرحمن بن أحمد حدثنا محمد بن ميمون ومحمد بن عبد الله الضبي قالا حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي عن يحيى قال حدثني عبد الله بن أبي قتادة قال حدثني

Mas'alah: What is the prohibition on mixing different fruits for nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8104

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Mixing of Drinks and Ingredients

أبي أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تجمعوا بين الزهو والرطب والزبيب وانتبذوا كل واحد منهما على حدة

KITAB 89

كتاب اللباس والزينة

Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب اللباس
The Chapter on Clothing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on imitating non-Muslims in appearance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1865

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Rulings on Clothing from Non-Muslims

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من تشبه بقوم فهو منهم أو حشر معهم فقيل من تشبه بهم في أفعالهم وقيل من تشبه بهم في هيئاتهم وحسبك بهذا فهو مجمل في الاقتداء بهدى من الصالحين على أي حال كانوا والشعر والحلق لا يغنيان يوم القيامة شيئا وإنما المجازاة على النيات والأعمال فرب محلوق خير من ذي شعر ورب ذي شعر رجلا صالحا

Mas'alah: What is the ruling on eating with the left hand, walking in one shoe, and wearing garments in prohibited ways?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3924

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Definition and Rulings of Forbidden Garment Styles

حديث ثالث لأبي الزبير مالك عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يأكل الرجل بشماله أو يمشي في نعل واحدة وأن يشتمل الصماء وأن يتحبى في ثوب واحد كاشفا عن فرجه

Mas'alah: What is the ruling on walking in one shoe?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3924

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing >

Etiquettes of Wearing and Removing Footwear

وكذلك النهي عن المشي في نعل واحدة يستوي أيضا لفظه ومعناه في الفهم ومن فعل شيئا من ذلك عالما بالنهي مستخفا به فهو لله عاص وأمره إليه إن شاء غفر له وإن شاء عذبه فلا ينبغي للمرء أن يمشي في نعل واحدة

Mas'alah: What is the ruling on walking in one sandal?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3925]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Etiquettes of Wearing and Removing Footwear

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنها رأته يمشي في نعل واحدة ولا يصح حديثها ذلك

Mas'alah: What was Malik's ruling on ishtimal al-samma'?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3926]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Definition and Rulings of Forbidden Garment Styles

وقد كان مالك بن أنس أجازها على ثوب ثم كرهها

Mas'alah: What is the prohibition of wrapping with one garment (al-Samma')?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3929]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Definition and Rulings of Forbidden Garment Styles

بسة الأخرى احتباؤه بثوب وهو جالس ليس على فرجه منه شيء

Mas'alah: What is the ruling on returning a garment with a red thread due to dye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4630

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Rulings on Wearing Garments for Beauty and Adornment

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا المغيرة بن زياد قال حدثنا عبد الله أبو عمر مولى أسماء بنت أبي بكر قال رأيت ابن عمر في السوق اشترى ثوبا شاميا فرأى فيه خيطا أحمر فرده فأتيت أسماء وذكر الحديث

Mas'alah: What is the ruling on wearing safflower-dyed garments based on a hadith from Abdullah ibn Amr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5228

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Rulings on Wearing Garments for Beauty and Adornment

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو الأحوص حدثنا ابن بكير قال حدثني الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن عطاء بن أبي

رباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال دخلت يوما على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي ثوبان

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about disliked hangings (ta'liq)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5621

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Rulings on Using Cloth for Covering Walls and Floors

حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد وعبيد بن محمد قالا حدثنا الحسن بن سلمة بن المعلى حدثنا عبد الله بن الجارود حدثنا إسحاق بن منصور قال قلت لأحمد بن حنبل ما يكره من المعاليق قال كل شيء يعلق فهو مكروه قال من تعلق شيئا وكل إليه قال إسحاق وقال لي إسحاق بن

Mas'alah: What is the definition and ruling on al-samma' (wrapping in a single garment) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5938

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Definition and Rulings of Forbidden Garment Styles

حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد حدثنا عبد الحميد حدثنا الخضر حدثنا أبو بكر يعني الأثرم قال سمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل يسأل عن الصماء في غير الصلاة فقال كرهت في الصلاة ثم قال أكرهها إذا لم يكن على عاتقه قميص قال أبو

بكر الصماء مفسرة في حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يشتمل الرجل بالثوب الواحد على أحد شقيه حدثناه القعنبي عن مالك قال أبو عمر الصماء كما جاء في حديث أبي الزناد بأن يشتمل الثوب على أحد شقيه يعني ولا يرفعه عنه يتركه مطبقا وإنما سميت الصماء لأنها لبسة لا انفتاح فيها كأنه لفظ مأخوذ من الصمم الذي لا انفتاح فيه ومنه الأصم الذي لا انفتاح في سمعه ويقال للفريضة إذا لم تتفق سهامها وانغلقت صماء لأنه لا انفتاح فيها للاختصار وقد جاء في تفسير الصماء حديث مرفوع حدثناه سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا كثير بن هشام قال حدثني جعفر بن

Mas'alah: Does the prohibition of trailing garments apply to all types of clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6800

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Rulings on Dragging and Arrogance in Clothing

وسئل سالم بن عبد الله بن عمر عما جاء في إسبال الإزار أذلك في الإزار خاصة فقال بلى في القميص والإزار والرداء والعمامة

Mas'alah: What is the ruling on wearing al-sibtiyyah sandals in graveyards?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6920

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Rulings on Wearing Specific Garments (Burnus, Turban, Sandals)

وقد روي عنه أنه رأى رجلا يلبسها في المقبرة فأمره بخلعها وقد يجوز أن يكون ذلك الذى رآه فيها أو لما شاء الله فإنه حديث مختلف فيه وقد روي عنه ما يعارضه

Mas'alah: What is the permissibility of wearing safflower-dyed garments according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6924

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Rulings on Wearing Specific Garments (Burnus, Turban, Sandals)

وقد ذكرنا في باب حميد الطويل إجازة أكثر السلف للباس الثياب المزعفرة على ما قال مالك رحمه الله

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'al-badhadhah is from faith'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7908

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Rulings on Extravagance and Modesty in Clothing

وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا جعفر حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا عباد عن محمد بن إسحاق عن عبد الله ابن أبي أمامة عن ابن كعب بن مالك عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البذاذة من الإيمان

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'al-badhadhah is from faith'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7909

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Rulings on Extravagance and Modesty in Clothing

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر ابن محمد الصائغ قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حفص هو ابن عائشة قال أخبرنا حماد بن سلمة قال أخبرنا محمد بن إسحاق عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن كعب عن أبي أمامة الباهلي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا تسمعون ألا تسمعون ألا تسمعون ثلاثا ألا إن البذاذة من الإيمان

BAB 2

باب لباس الرجال
The Chapter on Men's Clothing

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on wearing saffron-dyed clothes for men and women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 656

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's Clothing > Rulings on Wearing Red and Safflower-Dyed Clothes

قال أبو عمر أما مالك رحمه الله فلم ير بلبس الثياب المزعفرة بأسا للرجال والنساء ذكر ابن القاسم عن مالك قال رأيت محمد بن المنكدر يلبس المصبوغ بالزعفران والثوب المورد ورأيت ابن هرمز يلبس الثوب

Mas'alah: What is the ruling on dragging one's garment out of pride?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 984

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's Clothing > Rulings on Pride and Arrogance in Dress

حديث أول لزيد بن أسلم مسند صحيح عن ابن عمر مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن أسلم كلهم يخبره عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله عز وجل يوم القيامة إلى من جر ثوبه خيلاء قال أبو عمر الخيلاء التكبر وهي الخيلاء والمخيلة يقال منه رجل خال ومختال شديد الخيلاء وكل ذلك من البطر والكبر والله لا يحب المتكبرين ولا يحب كل مختال فخور وهذا الحديث يدل على أن من جر إزاره من غير خيلاء ولا بطر أنه لا يلحقه الوعيد المذكور غير أن جر الإزار والقميص وسائر الثياب مذموم على كل حال وأما المستكبر الذي يجر ثوبه فهو الذي ورد فيه ذلك الوعيد الشديد

Mas'alah: What is the ruling on pride and the proper length of the garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 985

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's Clothing > Rulings on Pride and Arrogance in Dress

يروى عن النبي عليه السلام فيما يحكي عن ربه عز وجل أنه قال الكبرياء ردائي والعظمة إزاري من نازعني واحدة منهما أدخلته النار (روى كريب بن إبراهيم عن أبي ريحانة سمعه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل شيء من الكبر الجنة) (أ) وترك التكبر واجب فرضا (وهيئة اللباس سنة) (ب) قال صلى الله عليه وسلم أزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه ولا جناح عليه فيما بين ذلك إلى الكعبين ما أسفل من ذلك ففي النار يعني أن هذا مستحق من فعل ذلك وهو عالم بالنهي مستخف بما جاءه عن نبيه صلى الله عليه وسلم وإن عفا الله عنه فهو أهل العفو وأهل المغفرة

Mas'alah: What did the Prophet do when he saw a man wearing his garment in sadl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3927

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's Clothing > Rulings on Garment Length and Trailing

قال وقد روي في هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر برجل وقد سدل ثوبه فعطفه عليه حتى صار مشتملا

Mas'alah: What is the ruling on dragging one's garment out of arrogance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4517

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's Clothing > Rulings on Pride and Arrogance in Dress

حديث سادس وعشرون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن أسلم كلهم يحدثه عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله عز وجل إلى من جر ثوبه خيلاء هكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة عن مالك فيما علمت لم يدخلوا بين نافع وبين ابن عمر فيه أحدا وكذلك ليس بين عبد الله بن دينار وبين ابن عمر فيه أحد ولا بين زيد بن أسلم وبين ابن عمر فيه أحد وقد تقدم القول في باب زيد بن أسلم في هذا ورواه زيد بن يحيى بن عبيد عن مالك عن نافع عن سالم عن ابن عمر وهو عندي خطأ من زيد بن يحيى بن عبيد هذا لا من غيره والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on wearing safflower-dyed garments based on a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5228

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's Clothing > Rulings on Wearing Red and Safflower-Dyed Clothes

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا داود بن عمرو قال حدثنا إسماعيل بن عياش وشرحبيل بن مسلم عن شفعة السمعي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال أتيت النبي عليه السلام وعلي ثوبان معصفران فلما رآني قال من يحول بيني وبين هذه النار فقلت يا رسول الله ما أصنع

بهما قال أحرقهما

Mas'alah: What is the ruling on men wearing safflower-dyed garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5229

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's Clothing > Rulings on Wearing Red and Safflower-Dyed Clothes

معصفران فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذان الثوبان قلت صبغتهما أم عبد الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقسمت عليك إلا رجعت فأمرتها أن توقد لهما التنور ثم تطرحهما قال فرجعت إليها ففعلت

Mas'alah: What is the ruling on wearing safflower-dyed garments for men and women in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5229

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's Clothing > Rulings on Wearing Red and Safflower-Dyed Clothes

وقال ابن القاسم عن مالك أكره المعصفر المفدم للرجال والنساء أن يحرموا فيه لأنه ينتقض قال مالك وأكرهه أيضا للرجال في غير الإحرام

Mas'alah: What is the ruling on dragging one's garment out of pride?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5575

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's

Clothing > Rulings on Pride and Arrogance in Dress

حديث موفي عشرين لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن أسلم كلهم يخبره عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر ثوبه خيلاء وكذلك هذا الحديث أيضا في معنى الذي قبله وقد سلف القول فيه في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا والحمد لله

BAB 3

باب لباس النساء

The Chapter on Women's Clothing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does the term 'fudul' mean in the context of a woman's dress?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2801]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Women's Clothing > Obligatory Covering for Free Women

وأما قوله في الحديث يدخل علي وأنا فضل فإن الخليل ذكر قال رجل متفضل وفضل إذا توشح بثوب فخالف بين طرفيه على عاتقه (قال) ويقال امرأة فضل وثوب فضل فمعنى الحديث عندي أنه كان يدخل عليها وهي متكشفة بعضها مثل الشعر واليد والوجه يدخل عليها وهي كيف أمكنها

Mas'alah: What is the sunnah for a woman's dress regarding the length of her train?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4137]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Women's Clothing > Rulings on Trailing the Garment

في هذا الحديث أن من سنة المرأة في لبستها (1) أن تطيل ذيلها فلا تنكشف قدماها لأنهن كن لا يلبسن الخفين والله أعلم لأن المرأة أخبرت بأنها تطيل ذيلها فلم ينكر ذلك عليها وفي حديث مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن صفية عن أم سلمة أن المقدار الذي لا تزيد عليه في ذلك ذراع وقد مضى القول في قدم المرأة هل هي عورة أم لا في باب ابن شهاب وجر المرأة ذيلها معروف مشهور قال عبد الرحمن بن حسان بن ثابت في أبيات له ... كتب القتل والقتال علينا ... ... وعلى الغانيات جر الذيول) ...

Mas'alah: What is the ruling on women wearing safflower-dyed garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5229

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Women's Clothing > Rulings on Adornment and Jewelry

وأما النساء فإن العلماء لا يختلفون في جواز لباسهن المعصفر المفدم والمورد والممشق

Mas'alah: What adornment may a woman reveal to her mahrams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5336

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Women's Clothing > Rulings on Adornment and Jewelry

ومن ذلك ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثني أبو صالح عبد الله بن صالح قال حدثني معمر بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن الآية قال الزينة التي تبديها لهؤلاء قرطاها وقلادتها وسوارها فأما خلخالها وخصرها وجيدها وشعرها فإنها لا تبدي ذلك إلا لزوجها

Mas'alah: What did Aisha say about women hanging iron anklets to ward off the evil eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5620

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Women's Clothing > Rulings on Noisy and Flashy Footwear

حدثنا عبد الرحمن حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن بكير بن عبد الله بن الأشج حدثه أن أمه حدثته أنها سمعت عائشة تكره ما يعلق النساء على أنفسهن وعلى صبيانهن من خلخال الحديد خشية العين وتنكر ذلك على من فعله

Mas'alah: What is the ruling on thin clothing that describes the body for women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7905

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Women's Clothing > Prohibition of Transparent and Tight Clothing

وفي هذا الحديث دليل على أن لباس الخفيف الذي يصف ولا يستتر من الثياب لا يجوز للنساء وكذلك ما وصف العورة ولم يسترها من الرجال وأما قوله عارية يوم القيامة فيحتمل أن يكون أراد ما يحشر الناس عراة يوم القيامة ويحتمل أن يكون عارية من الحسنات والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the length of women's garments in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8044

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Women's Clothing > Rulings on Trailing the Garment

حديث ثان لأبي بكر بن نافع 687 -) مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع مولى ابن عمر عن أبيه عن صفية بنت أبي عبيد أنها أخبرته عن أم سلمة زوج النبي

صلى الله عليه وسلم أنها قالت حين ذكر الإزار فالمرأة يا رسول الله قال ترخيه شبرا قالت أم سلمة إذا ينكشف عنها قال فذراعا لا تزيد عليه (48 13) هكذا رواه مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن صفية عن أم سلمة وغيره يرويه عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة ورواه ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر عن أم سلمة

Mas'alah: What is the ruling on the length of women's garments in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8044

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Women's Clothing > Rulings on Trailing the Garment

فأما حديث ابن عجلان فحدثناه عبد الرحمن بن مروان قال حدثنا الحسن بن علي بن داود قال حدثنا عافية بن محمد بن عثمان الإمام قال محمد ابن رمح قال حدثنا ابن لهيعة عن محمد بن عجلان أنه سمع نافعا يخبر عن عبد الله بن عمر أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كلمت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذيول النساء حين نهى عن جر الثوب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فترخي شبرا فقالت إذا تنكشف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذراع لا تزيد عليه

Mas'alah: What is the ruling on the length of women's garments and covering the feet in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8045

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Women's Clothing > Rulings on Trailing the Garment

وقد مضى في حديث العلاء قوله صلى الله عليه وسلم أزرة المؤمن إلى نصف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين ما أسفل من ذلك ففي النار ومضى القول في معنى هذا الحديث هناك والحمد لله وحديث هذا الباب يفسر معنى حديث أم سلمة حين قالت لها المرأة إني أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر ففي هذا الحديث بيان طول ذيول النساء وأن ذلك لا يزيد على شبر أو ذراع في أقصى ذلك فقف عليه فهو أصل هذا الباب وفي ذلك دليل على أن ظهور قدم المرأة عورة لا يجوز كشفه في الصلاة خلاف قول أبي حنيفة وقد

BAB 4

باب الحرير والذهب

The Chapter on Silk and Gold

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk garments for men in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4614

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

حديث سادس وثلاثون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيراء تباع عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه الحلة فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك فقال إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فأعطى عمر منها حلة فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أكسكها لتلبسها فكساها عمر أخا له مشركا بمكة

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk garments for men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4616

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

ومن الدليل على ذلك أيضا مع ما في حديث أيوب وغيره ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مضر بن محمد قال حدثنا محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي قال أخبرنا أبي عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابن عمر عن عمر أنه خرج من بيته يريد النبي صلى الله عليه وسلم فمر بالسوق فرأى عطارد يقيم حلة من حرير وكان رجلا يغشى الملوك فأتى النبي عليه السلام فقال هذا عطارد يقيم حلة من الحرير فلو اشتريتها فلبستها إذا أتاك وفود الناس فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم إنما يلبس الحرير من لا خلاق له في الآخرة

Mas'alah: What is the ruling on men wearing silk based on the hadith of Ali?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4617

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا أبو قلابة قال حدثنا بشر بن ابن عمر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن زيد عن وهب عن علي قال أهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فأعطانيها فلبستها فقال إني لم أعطكها لتلبسها قال فأمرني فشققتها بين نسائي ففي هذا الحديث منع الرجال من الحرير وإباحته للنساء

Mas'alah: What is the ruling on men wearing silk based on the hadith of Ali?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4617

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

وحدثنا عبد الله بن محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن أبي عون قال سمعت أبا صالح عن علي قال أهديت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فأرسل بها إلي فلبستها فأتيته فرأيت الغضب في وجهه وقال إني لم أرسل بها إليك لتلبسها فأمرني فأطرتها بين نسائي

Mas'alah: What evidence supports the prohibition of silk for men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4617

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

ومما يدلك (هـ) على أن هذا على وجه التحريم لا على وجه التنزه ما حدثناه محمد بن خليفة

قال حدثنا أبو بكر محمد بن الحسين (الآجري) (أ) قال حدثنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم بن أبي الرجال قال حدثنا عمرو بن علي أبو حفص الصيرفي قال حدثنا يزيد بن زريع وبشر بن المفضل ويحيى بن سعيد وعبد الوهاب بن عبد المجيد وأبو معاوية وحماد بن مسعدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل أحل لإناث أمتي الحرير والذهب وحرمهما على ذكورها وقرأت على أبي الحسن علي بن إبراهيم بن حمويه أن الحسن بن رشيق حدثهم قال حدثنا أبو بكر يموت من المزرع ابن يموت البصري قراءة عليه قال حدثنا أبو حفص عمرو بن علي الفلاس قال حدثنا يزيد بن زريع وبشر بن المفضل ومعتمر بن سليمان ويحيى بن سعيد وعبد الوهاب الثقفي وأبو معاوية الضرير وحماد بن مسعدة كلهم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن

أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحل لإناث أمتي لبس الحرير والذهب وحرم ذلك على ذكورها أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال

حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا أبي حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرير والذهب حرام على ذكور أمتي حل لإناثهم وذكره عبد الرزاق قال أخبرنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن رجل عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن رجل عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقد رواه من لا يحتج به عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن رجل من أهل العراق عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم والصواب فيه عن عبد الله ما رواه هؤلاء عنه وكذلك اختلف فيه على أيوب أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4621

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

يقول أما لكم في العصب والكتان ما يغنيكم عن الحرير وهذا رجل فيكم يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قم يا عقبة فقام عقبة بن عامر وأنا أسمع فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وأشهد أني سمعته يقول من لبس الحرير في الدنيا حرمه في الآخرة وهذا وعيد شديد في لباس الحرير لقول الله عز وجل ولباسهم فيها حرير

Mas'alah: What is the punishment for wearing silk in the afterlife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4621

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن غالب قال حدثنا علي بن (بحر) (ج) بن بري قال حدثنا شعيب بن إسحاق عن الأوزاعي قال حدثنا شداد أبو عمار قال حدثني أبو أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk in the afterlife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4622

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

وروى قتادة عن داود السراج عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة ولو دخل الجنة يلبسه أهل الجنة ولا يلبسه هو وهذا أولى بالصواب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk and gold for men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4623

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

سمع علي بن أبي طالب يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ حريرا فجعله في يمينه وأخذ ذهبا فجعله في شماله ثم قال إن هذين حرام على ذكور أمتي وروي من حديث زيد بن أرقم على النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk and gold for men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4623

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي أفلح الهمداني عن عبد الله بن زرير الغافقي سمعه يقول سمعت علي بن أبي طالب يقول أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حريرا بشماله وذهبا بيمينه ثم رفع بهما يديه فقال إن هذين حرام على ذكور أمتي ورواه عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب بإسناده مثله كما قال الليث وابن إسحق قال علي بن المدني هو حديث حسن رجاله معروفون ولا يجيء عن علي إلا من هذا الوجه

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk and gold for men in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4624

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

قال أبو عمر هذا لفظ عموم والمراد منه الخصوص بإجماع لأنهم لا يختلفون أن مالك الحرير والذهب وحبسهما للرجال والنساء سواء حلال ذلك كله لهم أجمعين والمراد بهذا الخطاب لباس الحرير ولباس الذهب دون الملك وسائر التصرف فلا يجوز للرجال التختم بالذهب ولا أن يحلي به سيفا ولا مصحفا لنفسه ولا يلبسه في شيء من الأشياء وكذلك الحرير لا يلبسه الرجال بحال من الأحوال

Mas'alah: What is the ruling on pure silk for men in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4624

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

إلا أن العلماء مختلفون في المقدار المحرم منه فقال منهم قائلون إنما النهي والتحريم في ذلك عني به الثوب من الحرير الخالص الذي لا يخالطه غيره وهذا إجماع على ما وصفنا للرجال وممن ذهب إلى أن المحرم من الحرير هو الصافي منه الذي لا يخالطه في ذلك الثوب شيء غيره عبد الله بن عباس وجماعة من العلماء

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on pure silk garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4624

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

وحجتهم ما حدثناه عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال

حدثنا سليمان بن الأشعث قال حدثنا ابن نفيل قال حدثنا زهير قال حدثنا خصيب عن عكرمة عن ابن عباس قال إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثوب المصمت من الحرير فأما العلم من الحرير وسدا الثوب فلا بأس

Mas'alah: What did the Prophet dislike regarding silk garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4625

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

عن ابن عباس قال إنما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم الثوب المصمت من الحرير فأما العلم من الحرير وسدا الثوب فليس به بأس

Mas'alah: What is the ruling on silk garments (hullah siyara') for men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4625

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

قال أبو عمر في هذا أيضا حجة لمن ذهب (إلى) (أ) أن الحلة السيراء المذكورة في هذا الباب كانت حريرا كلها ولهذا قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال والله أعلم

Mas'alah: What do some scholars say about wearing garments with silk warp?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4625

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

وقد ذهب قوم من أهل العلم إلى أن ما كان سداه حريرا من الثياب لا يجوز لباسه للرجال بحال وذكروا أن الحلة السيراء هذه صفتها على ما قال أهل اللغة

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of silk garments for men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4625

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

واحتج من ذهب هذا المذاهب بما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن إسحاق النيسابوري قال حدثنا عبد السلام بن عمر قال حدثنا عمران بن عيينة أخو سفيان بن عيينة قال حدثنا يزيد بن أبي زياد عن أبي فاختة عن جعدة بن مغيرة عن علي بن أبي طالب قال أهدى أمير أذرعات إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة مسيرة بحرير إما سداها وإما لحمتها فبعث بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما أصنع بها ألبسها فقال إني لا

Mas'alah: What is the ruling on small amounts of silk in garments for men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4626

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

أرضى لك ما أكره لنفسي فاجعلها خمرا بين الفواطم فشققت منها أربعة أخمرة خمارا لفاطمة بنت أسد بن هاشم وهي أم علي وخمارا لفاطمة ابنة محمد صلى الله عليه وسلم وخمارا لفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب قال يزيد بن أبي زياد وذكر فاطمة أخرى فنسيتها وأرخصت هذه الطائفة وغيرها من أهل العلم من الحرير في الأعلام نحو الأصبعين والثلاث لا غير ولم يجوزوا أكثر من ذلك ولم يجيزوا السدا ولا اللحمة وهذا كله للرجال على ما وصفنا وأما النساء فقليله وكثيره جائز لهن ومن حجة من ذهب هذا المذهب ما حدثناه أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة ببغداد قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا شعبة قال أخبرني قتادة قال سمعت أبا عثمان النهدي يقول أتانا كتاب عمر بن الخطاب ونحن بأذربيجان مع عتبة بن فرقد أما بعد فاتزروا وارتدوا وانتعلوا وألقوا الخفاف وألقوا السراويلات وعليكم بلباس أبيكم إسماعيل وإياكم والتنعم وزي العجم وعليكم بالشمس فإنها حمام العرب

واخشوشنوا (واخشوشبوا) واخلولقوا واقطعوا الركب وانزوا وارموا الأغراض وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير إلا هكذا وهكذا وأشار بإصبعيه السبابة والوسطى يعني الأعلام وحدثنا أحمد بن قاسم المقرئ قال حدثنا عبيد الله بن محمد قال حدثنا البغوي قال حدثنا علي بن الجعد (قال) حدثنا شعبة عن عاصم عن أبي عثمان عن عمر نحوه (هـ) وزاد فيه وتعلموا العربية وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح قال حدثنا شبابة بن سوار الفزاري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة قال سمعت أبا عثمان النصري يقول إن كتاب عمر بن الخطاب أتاهم وهم بأذربيجان أما بعد فاتزروا وانتعلوا وارتدوا وألقوا الخفاف والسراويلات وإياكم وزي العجم وعليكم بالشمس

فإنها حمام العرب واخشوشنوا واخشوشبوا واقطعوا الركب وانزوا على الخيل وارموا الأغراض وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير إلا هكذا وضم إصبعيه السبابة والإبهام فعلمنا أنها الأعلام

Mas'alah: What is the ruling on silk garments for men based on prophetic hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4628

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عاصم عن أبي عثمان النهدي قال قال عمر بن الخطاب إياكم والحرير فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه وقال لا تلبسوا من الحرير إلا ما كان هكذا وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصبعيه وأخبرنا عبد الله (بن محمد) (ب) قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد قال حدثنا عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي قال كتب عمر إلى عتبة بن فرقد أن رسول الله

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4629

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

وحدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث

بن أبي أسامة قال حدثنا يزيد بن هرون قال حدثنا عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي قال قال عمر بن الخطاب إياكم والحرير فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عنه وقال لا تلبسوا الحرير إلا ما كان هكذا وأشار بأصبعيه الوسطى والسبابة

Mas'alah: What is the strict ruling on men wearing silk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4629

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

وقال آخرون من أهل العلم لا يجوز للرجل لباس شيء من الحرير لا قليل ولا كثير

Mas'alah: What did Ibn Umar say about a garment mixed with a small amount of silk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4630

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

وقرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا إبراهيم بن عرعرة قال حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن عون عن الحسن قال دخلنا على ابن عمر وهو بالبطحاء فقال رجل يا أبا عبد الرحمن ثيابنا هذه قد خالطها الحرير وهو قليل فقال اتركوه قليله وكثيره

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on wearing a garment stuffed with silk floss?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4631

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

لأن سداه حرير وأباح الشافعي لبس قباء محشو بقز لأن القز ما بطن

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on wearing silk warp or weft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4631

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

وقال أبو حنيفة لا بأس بلبس ما كان سداه حريرا ولحمته غير ذلك قال وأكره ما كان لحمته حريرا وسداه غير حرير

Mas'alah: What is the ruling on wearing pure silk according to al-Tahawi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4631

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

وقال أبو جعفر الطحاوي وقد أجمعوا على نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير وفي حديث ابن عباس إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثوب المصمت فأما السدا والعلم فلا يعني الحرير وهذا يبين المراد في النهي عن ذلك

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on wearing silk for men in war or due to itch?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4631

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Using Gold and Silver for Medical or Necessity Reasons

واختلف العلماء في لباس الحرير للرجال في الحرب أو من جرب وحكة تكون بهم فرخص فيه قوم وكرهه آخرون

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of wearing silk in battle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4631

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Using Gold and Silver for Medical or Necessity Reasons

ورخصت فيه جماعة منهم وإليه ذهب ابن حبيب ومن حجتهم ما حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الرحيم عن حجاج عن أبي عمر عن أسماء بنت أبي بكر أنها أخرجت جبة مزررة بالديباج فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس هذه إذا لقي العدو

Mas'alah: Did the Prophet permit wearing silk for itch?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4632

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Using Gold and Silver for Medical or Necessity Reasons

وحدثنا (سعيد) (أ) وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن أنس قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم أو رخص للزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير لحكة كانت فيهما

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet permitting silk shirts for itch during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4632

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Using Gold and Silver for Medical or Necessity Reasons

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا النفيلي (قال) (ب) حدثنا عيسى بن يونس عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام في قمص الحرير في السفر من حكة كانت بهما

Mas'alah: What is the ruling on men wearing silk based on the practice of the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4632

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

وروى سلمة بن علقمة عن ابن سيرين قال نبئت أن الوليد بن عقبة دخل على عمر بن الخطاب وعليه قميص حرير فقال ما هذا لا أم لك فقال أليس عبد الرحمن بن عوف

يلبسه قال وأنت مثل عبد الرحمن بن عوف لا أم لك ثم أمر به فمزق عليه يعني وأنت مثل عبد الرحمن بن عوف فيما نزل به من

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk due to scabies and itch?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4633]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Using Gold and Silver for Medical or Necessity Reasons

الجرب والحكة

Mas'alah: What is the ruling on wearing brocade in war?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4633]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Using Gold and Silver for Medical or Necessity Reasons

قال وحدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عوف قال سألت محمد بن سيرين عن لبس الديباج في الحرب فقال من أين كانوا يجرون الديباج

Mas'alah: What did Ikrimah say about wearing silk in battle?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4633]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Using Gold and Silver for Medical or Necessity Reasons

قال وحدثنا وكيع عن أبي سفين عن عكرمة أنه كرهه في الحرب وقال أرجى يكون للشهادة

Mas'alah: What evidence shows that silk is permissible for women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4633

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Women Wearing Silk and Gold

ومما يبين لك أن النساء ليس ممن قصد بتحريم الحرير ولا بالرخصة لعلة وإن ذلك مباح لهن على كل حال مع ما تقدم ذكره ما أخبرناه عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عمرو بن عون وكثير بن عبيد الحمصيان قالا حدثنا بقية عن الزبيدي عن الزهري عن أنس أنه حدثه

أنه رأى على أم كلثوم ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بردا سيراء والسيراء المضلع بالقز هكذا ورد هذا التفسير في هذا الحديث وهو موافق لما ذكرنا عن أهل اللغة في تفسير السيراء وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد ومحمد بن أبي عتيق أن ابن شهاب سئل عن الحرير هل يلبسه النساء فزعم أن أنس بن مالك أخبره أنه رأى على أم كلثوم ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم برد حرير سيراء وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا نصر بن علي قال حدثنا أبو أحمد الزبيري قال حدثنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن عمرو بن

دينار عن جابر بن عبد الله قال كنا ننزعه عن الغلمان ونتركه على الجواري يعني الحرير قال مسعر فسألت عمرو بن دينار عنه فلم يعرفه (وقد روي في أن

Mas'alah: What is the ruling on wearing gold in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4635]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

التحلي بالذهب مكروه أيضا خبران معلولان لا حجة فيهما لضعفهما عند أهل العلم بالحديث وقد ذكرناهما في باب نافع عن إبراهيم بن حسين والحمد لله)

Mas'alah: What is the ruling on wearing khazz (silk-blend fabric) in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4635]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

قال أبو عمر فهذا ما جاء في الحرير وأما الخز فقد لبسه جماعة من العلماء وقد اختلف علينا في سدا ذلك الخز فقال قوم كان سداه نظما وقال آخرون حريرا والمعروف من خزنا اليوم أن سداه حرير وذكر مالك في الموطأ عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها كست عبد الله بن الزبير مطرف خز كانت عائشة تلبسه وحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا يحيى بن إبراهيم قال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا أفلح بن

حميد قال كان القاسم بن محمد يلبس جبة خز وكان ابنه عبد الرحمن يلبس كساء خز وحدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا يحيى بن إبراهيم قال حدثنا عيسى بن دينار قال حدثنا ابن القاسم عن مالك قال كان ربيعة يلبس القلنسوة بطانتها وظهارتها خز وكان إماما وقال

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk in this world and its consequence in the afterlife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4784

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

وقد روي عن أبي سعيد الخدري من لبس الحرير في الدنيا ودخل الجنة لم يلبسه هو فيها من بين سائر أهلها هذا ومعناه روي عنه حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا مسلم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن داود السراج عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة وإن دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه هو ورواه أبو داود الطيالسي عن هشام بإسناده مرفوعا ورواه شعبة عن قتادة عن داود عن أبي سعيد مثله موقوفا وقد روى جماعة عن النبي عليه السلام أنه قال من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة وروي عن ابن الزبير أنه قال من لم يلبسه في الآخرة لم يدخل الجنة لأن الله عز وجل قال في كتابه ولباسهم فيها حرير

Mas'alah: What did the Prophet command and forbid regarding gold rings and silk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5212

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح المدائني قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس قالا أخبرنا شعبة عن الأشعث بن سليم عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع أمرنا باتباع الجنائز وعيادة المريض ورد السلام وإجابة الداعي ونصر المظلوم وتشميت العاطس وإبرار القسم ونهانا عن خاتم الذهب أو حلقة الذهب وعن آنية الفضة وعن لبس الحرير والديباج والإستبرق والمثيرة والقسي

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk and gold in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5214

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

والذهب ولا تلبسوا الديباج والحرير فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة

Mas'alah: What is the ruling on drinking from silver and gold vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5214

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Gold and Silver Vessels and Utensils

وقد روي عن بعض أصحاب داود أنه كره الشرب في إناء الفضة ولم يكره ذلك في الذهب وهذا لا يشتغل به لما وصفنا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on drinking from silver-plated vessels in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5214

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Gold-Plated and Silver-Plated Items

فذكر ابن وهب عن مالك والليث بن سعد أنهما كانا يكرهان الشرب والأكل في القدح المضبب بالفضة والصفحة التي قد ضببت بالورق

Mas'alah: What is the hadith about prohibition of gold rings, silk garments, and recitation in ruku?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5217

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين حديث واحد وهو حديث سادس وسبعون لنافع مالك عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس القسي والمعصفر وعن تختم الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع

روى هذا الحديث عن نافع جماعة وعن إبراهيم بن عبد الله بن حنين جماعة وعن

علي بن أبي طالب جماعة وأكثر من رواه يقول فيه عن علي نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعضهم يقول ولا أقول نهاكم وهو حديث اختلف في إسناده ولفظه على نافع وعلى إبراهيم بن عبد الله بن حنين اختلافا كثيرا وحنين جد إبراهيم هذا مولى العباس بن عبد المطلب وقيل مولى علي بن أبي طالب وقيل بل حنين هذا مولى مثقب ومثقب مولى مسحل ومسحل مولى شماس شماس مولى العباس والحديث صحيح كما رواه مالك ومن تابعه حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قل حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن حنين مولى علي عن علي قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أربع عن تختم الذهب وعن لبس القسي وعن قراءة القرآن وأنا راكع وعن لبس المعصفر كذا قال عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن حنين مولى علي عن علي لم يقل عن أبيه والصواب فيه عن أبيه وكذلك رواه أيوب ولم يقمه عبيد الله ولا أيوب ورواه الزهري فجود إسناده حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثنا الحسن بن علي بن راشد بن زولان

قال حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار قال أخبرنا نافع بن يزيد عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثني إبراهيم بن حنين أن أباه حدثه أنه سمع علي بن أبي طالب يقول نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القراءة وأنا راكع وعن لبس الذهب والمعصفر هكذا قال لبس الذهب وحديث نافع يفسره أنه تختم الذهب وليس في هذا الحديث عن ابن شهاب ذكر القسي وهو فيه محفوظ ورواه معمر عن ابن شهاب بإسناده مثله وزاد وعن قراءة القرآن في الركوع والسجود فزاد السجود وكذلك قال داود بن قيس عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب قال نهاني نبي الله صلى الله عليه وسلم عن ثلاث لا أقول ونهى

الناس نهاني عن تختم الذهب وعن لبس القسي والمعصفرة المفدمة وأن أقرأ ساجدا أو راكعا وكذلك روى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه سمع عليا قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ راكعا أو ساجدا وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن محمد بن عجلان قال حدثني إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه

Mas'alah: What is the ruling on gold rings and silk for men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5221

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

وحدثنا عبد الله قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم قالا حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب وعن القسي وعن المثيرة الحمراء

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk and gold rings for men versus women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5221

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

قال أبو عمر النهي عن لباس الحرير وتختم الذهب إنما قصد به إلى الرجال دون

النساء وقد أوضحنا هذا المعنى فيما تقدم من حديث نافع ولا نعلم خلافا بين علماء الأمصار في جواز تختم الذهب للنساء وفي ذلك ما يدل على أن الخبر المروي من حديث ثوبان ومن حديث أخت حذيفة عن النبي عليه السلام في نهي النساء عن التختم بالذهب إما أن يكون منسوخا بالإجماع وبأخبار العدول في ذلك على ما قدمنا ذكره في حديث نافع أو يكون غير ثابت فأما حديث ثوبان فإنه يرويه يحيى بن أبي كثير قال حدثنا أبو سلام عن أبي أسماء الرحي عن ثوبان ولم يسمعه يحيى بن أبي سلام ولا يصح وأما حديث أخت حذيفة فيرويه منصور عن ربعي بن خراش عن امرأته عن أخت حذيفة قالت قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال يا معشر النساء أما لكن في الفضة ما تحلينه أما إنكن ليس منكن امرأة تحلي ذهابا تظهره إلا عذبت به والعلماء على دفع هذا الخبر لأن امرأة ربعي مجهولة لا تعرف بعدالة وقد تأوله بعض من يرى الزكاة في الحلي من أجل منع الزكاة منه إن منعت ولو كان ذلك لذكر وهو تأويل بعيد

Mas'alah: What is the evidence for women being permitted to wear gold?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5222

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Women Wearing Silk and Gold

وقد روى محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة أن النجاشي أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم حلية فيها خاتم من ذهب فصه حبشي فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعود أو ببعض أصابعه وإنه لمعرض عنه فدعا ابنة ابنته أمامة بنت أبي العاصي فقال تحلي بهذا يا بنية وعلى هذا القياس

للنساء خاصة والله الموفق للصواب روى عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل أحل لإناث أمتي الحرير والذهب وحرمها على ذكورها وقد ذكرنا هذا الخبر من طرق في باب نافع وأما قوله في هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس القسي فإنها ثياب مضلعة بالحرير يقال لها القسية تنسب إلى موضع يقال له قس ويقال إنها قرية من قرى مصر وهي ثياب يلبسها أشراف الناس النساء قال النميري الشاعر ... ولما رأت ركب النميري راعها ... وكن من أن يلقينه حذرات ... ... فأدنين حتى جاوز الركب دونها ... حجابا من القسي والحبرات

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk-trimmed garments and riding on red velvet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5228

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لا أركب الأرجوان ولا ألبس القميص المكفف بالحرير

Mas'alah: What is the ruling on wearing gold and silk for men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5553

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and

Gold > Ruling on Men Wearing Silk

يؤمروا أو ينهوا ومن حديث مالك عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس القسي والمعصفر وعن تختم الذهب الحديث وهذا لو حملناه على عمومه ما جاز للرجال ولا للنساء ولكن قد جاءت آثار تخص النساء قد ذكرناها والحمد لله في باب نافع وغيره حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن غالب قال حدثنا عمرو بن مرزوق قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن خاتم الذهب قال وحدثنا محمد بن غالب قال حدثنا خالد بن يزيد الرقي قال أخبرنا شعبة قال أخبرنا أشعث بن سليم قال سمعت معاوية بن سويد بن مقر قال سمعت البراء بن عازب يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب أو حلية الذهب شك شعبة قال وحدثنا محمد بن يونس الكريمي قال حدثنا أبو بكر الحنفي عبد الكبير بن عبد المجيد قال حدثنا مسعر بن كدام عن أشعث بن أبي الشعثاء عن معاوية بن سويد بن مقر عن البراء قال نهينا عن سبع وأمرنا بسبع أمرنا باتباع الجنائز

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk and gold for men and women in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5556

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

كتابنا هذا قوله صلى الله عليه وسلم في لبس الحرير والذهب هذان حلالان لإناث أمتي حرام على ذكورها ومضى هنالك في هذا المعنى ما فيه كفاية في باب نافع من

كتابنا هذا فلا معنى لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on men wearing gold rings and wasting wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5556

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

ومما يدل على صحة هذا التأويل نهيه صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال والذهب مال فجائز سبكه وبيعه من النساء اللواتي يجوز لهن اتخاذه وإنما حرم على الرجل حبسه في أصبعه تزينا به دون سائر تملكه وإن كان صلى الله عليه وسلم رمى به فيجوز أن يكون كان ذلك منه أولا ثم نهى بعد ذلك عن إضاعة المال لأنه أمر لا خلاف فيه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on boys wearing gold in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8233

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Young Boys Wearing Silk and Gold

حديث رابع وثلاثون من البلاغات 328 - قال مالك أكره أن يلبس الغلمان شيئا من الذهب لأنه بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن التختم بالذهب للرجال الكبير منهم والصغير قال أبو عمر قد ثبت النهي عن تختم الذهب وعن لباس الذهب للرجال من طرق شتى عن النبي صلى الله عليه وسلم فمن حديث مالك عن نافع عن

إبراهيم ابن عبد الله بن حنين عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن تختم الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع وعن لبس القسي وقد مضى القول في معنى هذا الحديث في باب نافع من هذا الكتاب والحمد لله ومن غير حديث مالك ما أخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي قال حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني قال حدثنا عمرو بن مرزوق أخبرنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن خاتم الذهب

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إسحاق بن محمد الفروي قال حدثنا محمد بن جعفر أخبرني إبراهيم بن عقبة عن كريب عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه وطرحه وقال يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده فقيل للرجل بعدما ذهب صلى الله عليه وسلم خذ خاتمك فانتفع به قال لا والله لا آخذه أبدا وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر قد تكلمنا على معنى هذا الحديث في باب نافع والحمد لله وهذا إنما هو للرجال دون النساء في اللباس دون التملك وهو أمر لا خلاف فيه والله أعلم حدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن جابر قال أخبرنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر بن أبي كثير حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حرام على ذكور أمتي أن يلبسوا الحرير والذهب وهو لنسائهم وحدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن جابر قال حدثنا سعيد بن أبي مريم قال

حدثنا يحيى بن أيوب قال حدثنا الحسن بن ثوبان وعمرو بن الحرث عن هشام بن أبي رقية قال سمعت مسلمة بن مخلد يقول لعقبة بن عامر قم فأخبر الناس بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عقبة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحرير والذهب حرام على ذكور أمتي حلال لإناثهم وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من جهنم قال أبو عمر قد روي عن بعض السلف أنه كان يتختم بالذهب وهذا غير صحيح عنهم ولو صح عن أحدهم كان معلوما أنه لم يبلغه النهي عنه والله أعلم وممن روي عنه أنه كان يتختم بالذهب البراء بن عازب وقد ذكر الحلواني قال سمعت علي بن عبد الله قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن شعبة قال قال أبو السفر وهو عند أبي إسحاق رأيت على البراء بن عازب خاتما من ذهب قال فقال أبو إسحاق ويلك يا أبا السفر أتكذب أنا ذهبت بك إلى البراء أفرأيته أنت عليه ولم أره أنا عليه قال أبو عمر أما كراهة مالك للصغير التختم بالذهب فلأنه متعبد فيه أبواه وحاضنته وكافله فكما لا يجوز له أن يسقيه الخمر وغيرها من المحرمات لأنه متعبد فيه بذلك هذا والله أعلم

BAB 5

باب الخاتم

The Chapter on Rings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on wearing a ring on the right hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1865

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Etiquette of Wearing Rings (Hand, Finger, Inscription)

وقد كان التختم في اليمين مباحا حسنا لأنه قد تختم به جماعة من السلف في اليمين كما تختم منهم جماعة في الشمال وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on wearing a ring on the right hand due to sectarian association?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1866

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Etiquette of Wearing Rings (Hand, Finger, Inscription)

الوجهان جميعا فلما غلبت الروافض على التختم في اليمين ولم يخلطوا به غيره كرهه العلماء منابذة لهم وكراهية للتشبه بهم لا أنه حرام ولا أنه مكروه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on wearing gold rings for men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5552

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Gold Rings for Men

حديث ثامن عشر لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد

الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتما من ذهب ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فنبذه وقال لا ألبسه أبدا قال فنبذ الناس خواتمهم في هذا الحديث دليل على أن الأشياء على الإباحة حتى يرد الشرع بالمنع منها ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتختم بالذهب وذلك والله أعلم على ما كانوا عليه حتى أمره الله بما أمره به من ترك التختم بالذهب فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التختم بالذهب للرجال قال سعيد بن جبير كان الناس على جاهليتهم حتى

Mas'alah: What is the ruling on wearing gold rings for men?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5554]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Gold Rings for Men

وتشميت العاطس وعيادة المريض وإجابة الداعي وإبرار القسم ونصر المظلوم ورد السلام ونهينا عن خاتم الذهب وآنية الفضة والقسي والحرير والديباج والإستبرق وقد ذكرنا هذا الحديث في باب إسحاق بن أبي طلحة وفي باب نافع أيضا وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن خاتم الذهب من وجوه منها حديث ابن مسعود وحديث عبد الله بن عمرو بن العاصي وحديث علي بن أبي طالب وغيرهم وهو أمر مجتمع عليه للرجال وروى شعبة عن يزيد بن أبي زياد عن أبي سعيد عن أبي الكنود قال أصبت خاتما من ذهب فأتيت عبد الله بن مسعود فرآه علي فأخذه فجعله بين لحييه فمضغه وقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب وذكره أبو بكر بن أبي شيبة عن عبد الله بن إدريس عن يزيد بن أبي زياد عن أبي سعيد عن أبي الكنود عن ابن مسعود مثله مرفوعا وأبو الكنود هذا من أصحاب ابن مسعود

اسمه عبد الله لم يختلفوا فيه

Mas'alah: What is the ruling on discarding gold rings in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5556

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Discarding or Removing Rings

وأما نبذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه ونبذ الناس لخواتمهم فكذلك يلزمهم اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا أمر واضح ويحتمل أن يكون نبذه له طرحه له عن يده وكذلك طرح الناس لخواتمهم عن أيديهم تركهم للبسها واستعمالها لما نهوا عن ذلك

Mas'alah: What is the ruling on wearing silver rings for men and women in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5556

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Silver Rings

وأما اتخاذ خاتم الورق للرجال والنساء فمجتمع على إجازته

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's gold and silver rings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5557

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Prophetic Hadiths on Rings (Prohibition and Permission)

عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب وجعل فصه مما يلي كفيه فاتخذه الناس فرمى به واتخذ خاتما من ورق

Mas'alah: What is the ruling on wearing a silver ring?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5557

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Silver Rings

وقد روي عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم نبذه فنبذ الناس خواتمهم

Mas'alah: What is the scholarly correction regarding the Prophet discarding a gold ring?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5557

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

وهذا غلط عند أهل العلم والمعروف أنه إنما نبذ خاتما من ذهب لا من ورق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's silver ring?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5557

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

وحديث ابن شهاب رواه عنه إبراهيم بن سعد ويونس بن يزيد وموسى بن عقبة وابن أبي عتيق أن أنس بن مالك حدثه أنه رأى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق يوما واحدا ثم إن الناس اصطنعوا الخواتم من ورق ولبسوها فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه وطرح الناس خواتمهم

Mas'alah: What is the correct narration from Anas regarding the ring?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5557

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

قال أبو عمر المحفوظ في هذا الباب عن أنس غير ما قال ابن شهاب من رواية جماعة من أصحابه عنه قد ذكرنا بعضهم

Mas'alah: What is the ruling on wearing a ring for non-rulers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5557

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Rings for Rulers vs. Non-Rulers

وقد كره بعض أهل العلم لباس الخاتم جملة لحديث ابن شهاب وكرهه بعضهم لغير السلطان

Mas'alah: What did Malik include in the Muwatta about wearing rings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5558

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Prophetic Hadiths on Rings (Prohibition and Permission)

ولما علمه مالك والله أعلم من كراهة من كره ذلك ذكر في موطئه بعد حديثه عن عبد الله بن دينار المذكور في هذا الباب حديثه عن صدقة بن يسار قال سألت سعيد بن المسيب عن لبس الخاتم فقال البسه وأخبر الناس أني أفتيتك بذلك

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about wearing rings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5558

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Companion and Early Scholar Views on Rings

وقد حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال سمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل يسأل عن لبس الخاتم فقال أهل الشام يكرهونه لغير ذي سلطان ويروون فيه الكراهة وقد تختم قوم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet disliking rings except for rulers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5558

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Rings for Rulers vs. Non-Rulers

قال أبو بكر وحدثنا أبو عبد الله بحديث أبي ريحانة عن النبي عليه السلام أنه كره خلالا ذكرها منها الخاتم إلا لذي سلطان فلما بلغ أحمد هذا الموضع تبسم كالمتعجب ثم قال يا أهل الشام)

Mas'alah: What is the evidence that Uthman and other companions wore rings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5560

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Companion and Early Scholar Views on Rings

وحدثنا عبد الرحمان بن يحيى حدثنا أحمد بن سعيد حدثنا محمد بن زيان حدثنا زكرياء بن يحيى حدثنا المفضل بن فضالة عن عمرو بن الحرث عن بكير بن الأشج أن عثمان بن عفان ورافع بن خديج وصهيبا كانوا يتختمون قال بكير ولم يبلغني أن أحدا منهم كان في ذلك الزمن على سلطان

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's silver ring with the inscription 'Muhammad Rasul Allah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5562

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو إسماعيل الترمذي قال حدثنا أبو الجماهر محمد بن عثمان التنوخي قال حدثنا سعيد بن بشير

عن قتادة عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يكتب إلى العجم فقيل له إنه لا ينفذ كتابك إلا بخاتم قال فاتخذ خاتما من فضة فصه منه والخاتم منقوش محمد رسول الله

Mas'alah: What happened to the Prophet's signet ring after his death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5562

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

قال ولبس أبو بكر خاتم النبي صلى الله عليه وسلم فلما توفي أبو بكر لبس الخاتم عمر فلما توفي عمر لبس الخاتم عثمان فسقط من عثمان في بئر بالمدينة

Mas'alah: Why did the Prophet take a silver signet ring for correspondence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5562

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

وأخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال أخبرنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبي عليه السلام أراد أن يكتب إلى كسرى وقيصر فقيل له إنهم لا يقبلون كتابا إلا بخاتم فاتخذ خاتما من فضة نقشه محمد رسول الله

Mas'alah: What did the Prophet engrave on his silver ring?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5562

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن عبد العزيز عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما

Mas'alah: What did the Prophet forbid regarding engraving on rings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5563

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Engraving Rings (Including Allah's Name)

من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال إني اتخذت خاتما من ورق ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش أحد عليه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's silver ring for writing to non-Arabs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5563

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

وقرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا أبو مسلم الكشي قال حدثنا الشعبي عبد الرحمان بن حماد قال حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يكتب إلى الأعاجم قيل له إنهم لا يقبلون كتابا إلا بخاتم فاتخذ خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله كأني أنظر إلى بصيصه أو بياضه في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the difference between the hadith of Anas and Ibn Umar regarding the Prophet discarding his ring?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5563

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

وروى هذا الحديث عن أنس ثابت وحميد لم يذكر واحد منهم فيه نبذ الخاتم فهذا ما في حديث أنس بن مالك ليس فيه أن رسول الله نبذه وإنما ذلك في حديث ابن عمر في خاتم الذهب خاصة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ibn Umar about the Prophet's ring?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5563

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

وقد روي من حديث ابن عمر بيان ما قلنا حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو مسلم الكشي قال حدثنا أبو عاصم عن المغيرة بن زياد عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the story of the Prophet's gold and silver rings and their use by the caliphs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5564

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

اتخذ خاتما من ذهب ففشت خواتم الذهب في أصحابه فرمى به واتخذ خاتما من ورق ونقش فيه محمد رسول الله وكان في يده حتى مات وفي يد أبي بكر حتى مات وفي يد عمر حتى مات وفي يد عثمان ست سنين فلما كثرت عليه الكتب دفعه إلى رجل من الأنصار للختم به فأتى (قليبا) لعثمان فسقط فيها فالتمس فلم يوجد فاتخذ خاتما من ورق ونقش فيه محمد رسول الله

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's gold ring, silver ring, and prohibition of engraving?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5564

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيي قال حدثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب ثم رمى به واتخذ خاتما من فضة فصه منه ونقش فيه محمد رسول الله ونهى أن ينقش أحد عليه وهو الذي سقط من معيقيب في بئر أريس

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's silver ring and the placement of its stone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5564

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

وحدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا يحيى بن هاشم قال حدثنا ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة وكان يجعل فصه مما يلي راحته

Mas'alah: On which hand did the Prophet wear his ring?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5565

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Etiquette of Wearing Rings (Hand, Finger, Inscription)

وروى ابن وهب عن العمري عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس خاتما في يمينه ويجعل فصه من باطن كفه

Mas'alah: On which hand did Ibn Umar wear his silver ring?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5565

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Etiquette of Wearing Rings (Hand, Finger, Inscription)

(وحدثنا عبد الرحمان بن يحيى حدثنا أحمد بن سعيد حدثني محمد بن زبان حدثنا زكرياء بن يحيى بن صالح حدثنا المفضل بن فضالة عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن نافع عن ابن عمر أنه كان يختم الخاتم من ورق ويلبسه في يده اليسرى وهذا أصح عنه)

Mas'alah: What is the ruling on wearing a ring with the bezel facing the palm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5565

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Etiquette of Wearing Rings (Hand, Finger, Inscription)

ففي هذه الأحاديث أن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فصه منه وكان يجعله مما يلي راحته

Mas'alah: What is the authentic narration about the Prophet's ring being entirely silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5565

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

وكذلك روى حميد عن أنس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم كله من فضة وهو الصحيح من جهة الإسناد أن فصه كان منه

Mas'alah: What is the narration about the Abyssinian stone of the Prophet's ring?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5565]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

وقد روي أن فصه كان حبشيا أخبرنا خلف بن أحمد ومحمد بن إبراهيم وعبد الرحمان بن يحيى قالوا حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا محمد بن عمر بن لبابة قال حدثنا أبو زيد عبد الرحمان بن إبراهيم قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How did the Prophet wear his silver ring?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5566]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Etiquette of Wearing Rings (Hand, Finger, Inscription)

لبس خاتم فضة في يمينه وفيه فص حبشي كان يجعل فصه مما يلي كفه

Mas'alah: What is the strength of the hadith about the Prophet's ring?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5566]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

قال أبو عمر ليس هذا الإسناد بالقوي والله أعلم وحديث أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر أصح من هذا وقد تقدم ذكره

Mas'alah: What is the ruling on wearing a gold ring?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5566

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Gold Rings for Men

وقد روي عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه كان يتختم بالذهب وهذا إن صح عنه أو عن غيره فلا معنى له لشذوذه ومخالفة السنة الثابتة فيه والحجة فيها لا في غيرها وجائز أن لا يبلغه الخبر بالنهي عن ذلك لأنه من علم الخاصة وأخبار الآحاد فقد فات من هو أجل منه أكثر من ذلك من سنن الآحاد وليس ذلك بضائر لهم رحمهم الله

Mas'alah: What is the ruling on wearing a ring on the right or left hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5566

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Etiquette of Wearing Rings (Hand, Finger, Inscription)

وأما التختم في اليمين وفي اليسار فاختلفت في ذلك الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه بعده وذلك محمول عند أهل العلم على الإباحة حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد قال أخبرنا ثابت أنهم سألوا أنس بن مالك أكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم

قال نعم فذكر حديثا قال أنس فكأني أنظر إلى وبيص خاتمه ورفع يده اليسرى

وحدثنا يعيش بن سعيد وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن أبي العوام قال حدثنا موسى بن داود قال حدثنا عباد بن العوام عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم بيمينه ونقشه محمد رسول الله وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا ابن نمير عن إبراهيم بن الفضل عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب عن عبد الله بن جعفر قال رأيت خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم في يمينه صلى الله عليه وسلم وحدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا محمد بن! نمير قال حدثني أبي عن محمد بن إسحاق عن الصلت بن عبد الله بن نوفل قال رأيت ابن عباس خاتمه في يمينه ولا إخاله إلا قد ذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك كان يلبسه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Prophet wearing a ring on his right hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5568

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

وأخبرنا عبد الرحمان بن يحيى حدثنا علي بن محمد حدثنا أحمد بن داود حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تختم في يمينه

Mas'alah: Which companions and early Muslims wore rings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5568

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Companion and Early Scholar Views on Rings

وممن روينا عنه أنه كان يتختم حذيفة بن اليمان وأنس بن مالك وأبو موسى الأشعري وعمران بن حصين وأبو عبيدة بن الجراح وعبد الله بن عمر ومسروق وإبراهيم وأبو جعفر محمد بن علي بن حسين ومحمد بن سيرين والحسن والقاسم وسالم

Mas'alah: What did Umar say about engraving rings in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5568

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Engraving Rings (Including Allah's Name)

وقد حدثنا أحمد عن أبيه عن عبد الله عن بقي عن أبي بكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس أن عمر قال لا تنقشوا أو لا تكتبوا في خواتمكم بالعربية

Mas'alah: What was the inscription on the ring of Masruq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5568

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Companion and Early Scholar Views on Rings

وكان نقش خاتم مسروق بسم الله الرحمان الرحيم

Mas'alah: Which companions wore their rings on the left hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5568

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Etiquette of Wearing Rings (Hand, Finger, Inscription)

وممن كان يتختم في يساره أبو بكر وعمر وعثمان والحسن والحسين والقاسم وسالم وإبراهيم وعمرو بن حريث

Mas'alah: Which companions wore their rings on the right hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5569

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Etiquette of Wearing Rings (Hand, Finger, Inscription)

وممن كان يتختم في يمينه جعفر بن أبي طالب ومحمد بن علي بن الحنفية وابن عباس وعبد الله بن جعفر وروي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the evidence for wearing a ring on the left hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5569

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Etiquette of Wearing Rings (Hand, Finger, Inscription)

وحدثنا أحمد بن سعيد بن بشير قال حدثنا محمد بن أبي دليم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يتختم في يساره قال عبيد الله ورأيت القاسم بن محمد يتختم في يساره ورأيت سالم بن عبد الله يتختم في يساره

Mas'alah: What is the evidence for wearing rings on the left hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5569

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Etiquette of Wearing Rings (Hand, Finger, Inscription)

وأخبرنا أحمد بن سعيد قال حدثنا ابن أبي دليم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا معن بن عيسى عن سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه قال كان الحسن والحسين يتختمان في أيسارهما

Mas'alah: What is the ruling on wearing a ring on the index or middle finger?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5569

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Etiquette of Wearing Rings (Hand, Finger, Inscription)

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو الأحوص قال حدثنا عاصم بن كليب عن أبي بردة عن علي قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتختم في السبابة والوسطى

Mas'alah: How did the Prophet wear the gem of his ring?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5570

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Etiquette of Wearing Rings (Hand, Finger, Inscription)

وأخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا الحسين بن جعفر قال حدثا يوسف بن يزيد قال حدثنا العباس بن طالب قال حدثنا أبو عوانة عن أبي بسر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجعل فص خاتمه في باطن كفه

Mas'alah: What is the ruling on wearing an iron ring?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5570

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Rings of Other Metals (Iron, Brass, Copper, Lead)

وقد اختلف في لبس خاتم الحديد ففي حديث أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التمس ولو خاتما من حديد

Mas'alah: What is the ruling on wearing an iron ring according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5570

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Rings of Other Metals (Iron, Brass, Copper, Lead)

وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الحميد بن أحمد حدثنا الخضر بن داود حدثنا أبو بكر الأثرم قال قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل ما ترى في خاتم الحديد

فقال اختلفوا فيه لبسه ابن مسعود وقال ابن عمر ما طهرت كف فيها خاتم من حديد

Mas'alah: What is the ruling on gold and iron rings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5570

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Gold Rings for Men

وروى محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن خاتم الذهب وخاتم الحديد

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about gold and iron rings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5571

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Companion and Early Scholar Views on Rings

وعن عمر بن الخطاب أنه قال في خاتم الذهب وخاتم الحديد جمرة من نار أو قال حلية أهل النار

Mas'alah: What is the ruling on wearing gold rings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5571

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Gold Rings for Men

والأصل أن الأشياء على الإباحة حتى يثبت النهي وهذا في كل شيء إلا أن النهي عن

التختم بالذهب صحيح (ولا يختلف في صحته)

Mas'alah: What did the Prophet say about rings made of brass, iron, and silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5571

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Prophetic Hadiths on Rings (Prohibition and Permission)

وقد أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة المعنى قالا أخبرنا زيد بن الحباب عن عبد الله بن مسلم أبي طبية السلمي المروزي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه فقال له ما لي أجد منك ريح الأصنام فطرحه ثم جاءه وعليه خاتم من حديد فقال ما لي أرى عليك حلية أهل النار فطرحه فقال يا رسول الله من أي شيء أتخذه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذه من ورق ولا تتمه مثقالا

Mas'alah: What did Abu Ishaq al-Fazari say about wearing rings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5571

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Companion and Early Scholar Views on Rings

وذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا أبو صالح الفراء محبوب بن موسى قال سمعت أبا إسحاق الفزاري ورأى في يد رجل خاتما فقال له في يدك خاتم ما لبست

Mas'alah: What are the rulings on wearing silver rings according to early scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5572

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Silver Rings

خاتما قط ولا رأيت في يد سفيان خاتما ولا في يد مغيرة ولا في يد الأوزاعي قال وقال أبو نعيم رأيت الأعمش وسفيان والحسن بن حي فلم أرى على واحد منهم خاتما وكان شريك قبل أن يستقضي عليه خاتم فضة ورأيت أبا حنيفة عليه خاتم فضة فصه منه

Mas'alah: What did Umar say about wearing gold and iron rings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5572

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Companion and Early Scholar Views on Rings

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبان قال حدثنا قتادة عن عبد الرحمان مولى أم برثن أن أبا موسى الأشعري وزيادا قدما على عمر وفي يد زياد خاتم من ذهب فقال له عمر أتتختم بالذهب فقال أبو موسى أما أنا فخاتمي من حديد فقال ذلك أخبث وأنتن ثم قال من كان متختما فليتختم بالفضة

Mas'alah: What is the ruling on wearing gold rings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5572

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Gold Rings for Men

وقد ذكرنا في باب نافع مسألة شد الأسنان بالذهب والحمد لله

خاتما قط ولا رأيت في يد سفيان خاتما ولا في يد مغيرة ولا في يد الأوزاعي قال وقال أبو نعيم رأيت الأعمش وسفيان والحسن بن حي فلم أرى على واحد منهم خاتما وكان شريك قبل أن يستقضي عليه خاتم فضة ورأيت أبا حنيفة عليه خاتم فضة فصه منه وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبان قال حدثنا قتادة عن عبد الرحمان مولى أم برثن أن أبا موسى الأشعري وزيادا قدما على عمر وفي يد زياد خاتم من ذهب فقال له عمر أتتختم بالذهب فقال أبو موسى أما أنا فخاتمي من حديد فقال ذلك أخبث وأنتن ثم قال من كان متختما فليتختم بالفضة وقد ذكرنا في باب نافع مسألة شد الأسنان بالذهب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on wearing an iron ring in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6960

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Rings of Other Metals (Iron, Brass, Copper, Lead)

وفيه إجازة اتخاذ خاتم الحديد وقد اختلف العلماء في جواز لباس خاتم الحديد على ما بينا في باب عبد الله بن دينار والحمد لله

BAB 6

باب الزينة والتطيب
The Chapter on Adornment and Perfume

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about grooming hair and washing clothes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1489

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

وأما الحديث المتصل في معنى هذا الحديث فحدثنا أحمد بن عمر قال حدثنا عبد الله بن محمد وحدثنا قاسم بن محمد قال أخبرنا خالد بن سعد قالا جميعا حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا بحر بن نصر قال أخبرنا بشر بن بكر قال حدثنا الأوزاعي عن حسان بن عطية قال حدثني محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرا في منزلنا فرأى رجلا شعثا فقال أما كان هذا يجد ما يسكن به رأسه ورأى رجلا عليه ثيابا وسخة فقال أما كان هذا يجد ما يغسل به ثوبه وحدثنا محمد بن عبد الله قال حدقنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد بن حبيب كاتب الأوزاعي قال حدثنا الأوزاعي قال حدثنا حسان بن عطية قال حدثني محمد بن

المنكدر عن جابر بن عبد الله قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرا في رحالنا فذكره إلى آخره سواء وذكره البزار قال حدثنا أبو سعيد الأشج عبد الله بن سعيد وصالح بن معاذ قالا حدثنا وكيع بن الجراح قال حدثنا الأوزاعي عن حسان بن عطية عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعا مثله وروي هذا الحديث عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن محمد بن المنكدر عن جابر وذلك خطأ والصواب ما ذكرنا عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن ابن المنكدر والله أعلم أخبرني عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر بن عبد الرزاق قال حدثنا أبو داود قال

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن هشام بن حسان عن الحسن عن عبد الله بن مغفل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل الاغبا

ومن حديث فضالة بن عبيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهاهم عن كثير من الرفاهية ويأمرهم بالاحتفاء أحيانا وروى ابن وهب عن ابن أبي الزناد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان له شعر فليكرمه وهذا المعنى في حديث الحجازيين كثير وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on shaving the head versus keeping hair in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1863

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

الصحابة ثلاثة عشر رجلا لهم شعر دليل على أن غيرهم وهم الأكثر لم يكن لهم شعر على تلك الهيئة والشعر الذي يشير إليه هي الجمة والوفرة وفي هذا دليل على إباحة الحلق وعلى حبس الشعر لأن الهيئتين جميعا قد أقر عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه ولم ينه عن شيء منهما فصار كل ذلك مباحا بالسنة وبالله التوفيق وأما الحلق المعروف عندهم فبالجلمين لأن الحلق بالموسى لم يكن معروفا عندهم في غير الحج والله أعلم هذا قول طائفة من أصحابنا وأما غيرهم فيقول إن الحلق بالموسى لما كان سنة ونسكا في موضع وجب أن يتبرك به ويستحب على كل حال ولا يقضى بوجوبه سنة ولا نسكا إلا في ذلك الموضع ولا وجه لكراهية من كرهه ولا حجة معه من كتاب ولا سنة ولا إجماع وإنما هو رأي واستحسان جائز خلافه

إلى مثله ذكر الحلواني قال حدثنا عمرو بن عون قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يستحب أن يوفر شعر رأسه إذا أراد الحج قال وحدثنا عمرو بن عون

Mas'alah: What is the ruling on shaving the nape of the neck in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1864]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

قال أبو عمر قد كان مالك رحمه الله يكره حلق القفا وما أدري إن كان كرهه مع حلق الرأس أو مفردا وهذا ليس من شرائع الأحكام ولا من الحلال والحرام والقول في حلق الرأس يغني عن القول في حلق القفا والقول في ذلك واحد عند العلماء والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on keeping long hair and its social implications?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1865]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

قال أبو عمر صار أهل عصرنا لا يحبس الشعر منهم إلا الجند عندنا لهم الجمم والوفرات وأضرب عنها أهل الصلاح والستر والعلم حتى صار ذلك علامة من علاماتهم وصارت الجمم اليوم عندنا تكاد تكون علامة السفهاء

Mas'alah: What was the length of the Prophet's hair?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1866

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الحميد ابن أحمد قال حدثنا الخضر قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو جعفر النفيلي قال حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق الوفرة دون الجمة وقال أبو بكر الأثرم حدثنا عفان قال

Mas'alah: What was the length of the Prophet's hair according to al-Bara'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1867

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عفان قال حدثنا شعبة قال أخبرنا أبو إسحاق قال سمعت البراء يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيد ما بين منكبيه يبلغ شعره شحمة أذنيه

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on women's adornment regarding what may be revealed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2153

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment

and Perfume > Rulings on Perfumes and Cosmetics

قال أبو عمر اختلف العلماء في تأويل قول الله عز وجل ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها فروي عن ابن عباس وابن عمر إلا ما ظهر منها الوجه والكفان وروي عن ابن مسعود ((ما ظهر منها)) الثياب قال لا يبدين قرطا ولا قلادة ولا سوارا ولا خلخالا إلا ما ظهر من الثياب وقد روي عن أبي هريرة في قوله تعالى ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها قال القلب والفتحة رواه ابن وهب عن جرير

ابن حازم قال حدثني قيس بن سعد أن أبا هريرة كان يقول فذكره قال جرير بن حازم القلب السوار والفقخة والخاتم وقال جابر بن زيد هي كحل في عين أو خاتم في خنصر وقال سعيد بن جبير الجلباب والرداء وعن عائشة مثل قول أبي هريرة وقد روي عن ابن مسعود ولا يصح البنان والقرط والدملج والخلخال والقلادة (يريد موضع ذلك) والله أعلم واختلف التابعون فيها أيضا على هذين القولين وعلى قول ابن عباس وابن عمر الفقهاء في هذا الباب فهذا ما جاء في المرأة وحكمها في الاستتار في صلاتها وغير صلاتها

Mas'alah: What is the ruling on wearing fine clothes for Friday and Eid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4637

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Disliked and Prohibited Acts in Adornment

وفيه مباشرة الصالحين والفضلاء للبيع والشراء وفيه أن الجمعة يلبس فيها من أحسن الثياب وكذلك يتجمل بالثياب الحسان في الأعياد لأن الجمعة عيد ويتجمل بها أيضا

على وجه الترهيب للعدو والتغليظ عليهم وهذا كله في معنى حديثنا المذكور ولا أعلم بين العلماء اختلافا في استحباب التجمل بأحسن الثياب يوم الجمعة لمن قدر وفيه أن الإنسان يجوز له أن يملك ما لا يجوز له أن يلبس وفيه إباحة الطعن عليه وأما قوله إنما يلبس هذا من لا خلاق له فمعناه من لا نصيب له من الخير وفيه قبول الخليفة للهدايا من قبل الروم وغيرهم وقد مضى القول في هذا المعنى في باب ثور بن زيد من كتابنا هذا وفيه بعض ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من السخاء وصلة الإخوان بالعطاء وفيه أنه جائز أن يعطي الرجل ما لا يجوز له لباسه إذا جاز له ملكه والتصرف فيه وفيه صلة القريب المشرك ذميا كان أو حربيا لأن مكة لم يبق فيها بعد الفتح مشرك وكانت قبل ذلك حربا ولم يختلف

Mas'alah: What is the ruling on women's perfume when going out versus at home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5228

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Perfumes and Cosmetics

لون لا ريح له قال سعيد أراه قال إنما حملوا قوله في طيب النساء على أنها إذا أرادت أن تخرج وأما إذا كانت عند زوجها فلتطيب بما شاءت

Mas'alah: What is the scholarly interpretation of the verse on women's adornment and whom they may reveal it to?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5336

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment

and Perfume > Rulings on Perfumes and Cosmetics

وقد اختلف العلماء في تأويل قول الله عز وجل ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وفي قوله ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن الآية كلها على ما نذكره في أولى المواضع به إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on hanging amulets and shells?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5619

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Amulets, Bells, and Animal Adornments

أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى قراءة مني عليه أن علي بن محمد حدثهم قال حدثنا أحمد بن داود حدثنا سحنون حدثنا وهب أخبرني حيوة بن شريح عن خالد بن عبد الله المعافري عن مشرح بن هاعان قال سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من علق تميمة فلا أتم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له

Mas'alah: What is the ruling on hanging amulets and shells?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5619

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Amulets, Bells, and Animal Adornments

وقرأت على خلف بن أحمد أن أحمد بن مطرف حدثهم قال حدثنا أبو صالح أيوب

بن سليمان وأبو عبد الله محمد بن عمر بن لبابة قالا حدثنا أبو زيد عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ قال أخبرنا حيوة بن شريح قال أخبرنا خالد بن عبد الله أنه سمع مشرح بن هاعان يقول إنه سمع عقبة بن عامر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تعلق تميمة فلا أتم الله له ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له

Mas'alah: What is the linguistic and technical meaning of tamimah (amulet)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5619

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Amulets, Bells, and Animal Adornments

قال أبوعمر التميمة في كلام العرب القلادة هذا أصلها في اللغة ومعناها عند أهل العلم ما علق في الأعناق من القلائد خشية العين أو غيرها من أنواع البلاء

Mas'alah: What is the definition of tamimah and wad' according to al-Khalil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5620

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Amulets, Bells, and Animal Adornments

وقال الخليل بن أحمد التميمة قلادة فيها عود قال والودع خرز

Mas'alah: What is the prohibition of hanging amulets as practiced in Jahiliyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5620

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Amulets, Bells, and Animal Adornments

وهذا كله تحذير ومنع مما كان أهل الجاهلية يصنعون من تعليق التمائم والقلائد يظنون أنها تقيهم وتصرف البلاء عنهم وذلك لا يصرفه إلا الله عز وجل وهو المعافي والمبتلي لا شريك له فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عما كانوا يصنعون من ذلك في جاهليتهم

Mas'alah: What did Aisha say about hanging an amulet after affliction has occurred?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5620

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Amulets, Bells, and Animal Adornments

قال وأخبرنا ابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن القاسم بن محمد أن عائشة قالت ليس بتميمة ما علق بعد أن يقع البلاء

Mas'alah: What is the ruling on hanging amulets after a calamity according to Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5621

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Amulets, Bells, and Animal Adornments

وأخبرنا خلف بن أحمد حدثنا أحمد بن مطرف حدثنا أيوب بن سليمان ومحمد بن

عمر قالا حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم حدثنا عبد الله بن يزيد المقري حدثنا ابن لهيعة عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن القاسم بن محمد عن عائشة أنها قالت ما تعلق بعد نزول البلاء فليس من التمائم

Mas'alah: What is the ruling on hanging amulets before and after calamity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5621

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Amulets, Bells, and Animal Adornments

وقد كره بعض أهل العلم تعليق التميمة على كل حال قبل نزول البلاء وبعده والقول الأول أصح في الأثر والنظر وبالله العصمة والرشاد

Mas'alah: What is the ruling on hanging amulets after calamity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5622

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Amulets, Bells, and Animal Adornments

راهويه هو كما قال إلا أن يفعله بعد نزول البلاء فهو حينئذ مباح له قالت ذلك عائشة أخبرنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن وأحمد بن محمد بن أحمد قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أبو إسماعيل الترمذي حدثنا نعيم بن حماد حدثنا ابن المبارك أخبرنا شعبة عن حماد عن إبراهيم قال إنما يكره تعليق المعاذة من أجل الحائض والجنب وأما الحديث الذي جاء فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (قلدوا

الخيل ولا تقلدوها الأوتار) فليس من قلائد الإبل المذكورة في هذا الباب في شيء وإنما معنى ذلك الحديث في الخيل ما ذكره وكيع بن الجراح في تأويله قال وكيع معناه لا تركبوها في الفتن فمن ركب فرسا في فتنة لم يسلم أن يتعلق به وتر يطلب به إن قتل أحدا على فرسه في مخرجه في الفتنة عليه وهو في خروجه ذلك ظالم قال ولا بأس بتقليد الخيل قلائد الصوف الملون إذا لم يكن ذلك خوف نزول العين

راهويه هو كما قال إلا أن يفعله بعد نزول البلاء فهو حينئذ مباح له قالت ذلك عائشة أخبرنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن وأحمد بن محمد بن أحمد قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أبو إسماعيل الترمذي حدثنا نعيم بن حماد حدثنا ابن المبارك أخبرنا شعبة عن حماد عن إبراهيم قال إنما يكره تعليق المعاذة من أجل الحائض والجنب وأما الحديث الذي جاء فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (قلدوا الخيل ولا تقلدوها الأوتار) فليس من قلائد الإبل المذكورة في هذا الباب في شيء وإنما معنى ذلك الحديث في الخيل ما ذكره وكيع بن الجراح في تأويله قال وكيع معناه لا تركبوها في الفتن فمن ركب فرسا في فتنة لم يسلم أن يتعلق به وتر يطلب به إن قتل أحدا على فرسه في مخرجه في الفتنة عليه وهو في خروجه ذلك ظالم قال ولا بأس بتقليد الخيل قلائد الصوف الملون إذا لم يكن ذلك خوف نزول العين

Mas'alah: What are the etiquettes of sneezing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5791

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Greetings: Handshake and Embrace

ومن أدب العطاس أن يضع العاطس يده على فيه ويخفض بالعطسة صوته ويقول

الحمد لله على كل حال

Mas'alah: What did the Prophet say about covering the face and lowering the voice when sneezing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5792

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Greetings: Handshake and Embrace

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا مضر بن محمد حدثنا عبد العزيز بن مقلاص أخبرنا ابن وهب أخبرني إدريس بن يحيى الخولاني أخبرني عبد الله بن عياش عن ابن هرمز عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا عطس أحدكم فليضع كفه على وجهه وليخفض صوته وحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن ابن عجلان عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه وخفض أو غض بها صوته شك يحيى

Mas'alah: What is the ruling on handshaking (musafahah) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6857

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Greetings: Handshake and Embrace

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا حميد عن أنس بن مالك قال

لما جاء أهل اليمن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاءكم أهل اليمن وهم أول من جاء بالمصافحة

Mas'alah: What is the ruling on handshaking (musafahah) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6857

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Greetings: Handshake and Embrace

ورواه ابن وهب عن يحيى بن أيوب عن حميد الطويل عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقدم عليكم قوم أرق منكم قلوبا فقدم علينا الأشعريون فيهم أبو موسى فكانوا أول من أظهر المصافحة في الإسلام

حدثنا محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد ابن حبيب قال حدثنا الأوزاعي حدثنا عطاء قال رأيت ابن عباس يصلي في الحجر فجاءه رجل فقام إلى جنبه ثم مد الرجل يده فالتفت ابن عباس فبسط يده يصافحه فرأيته يغمز يده وهو في الصلاة فعرفت أن ذلك من مودته إياه ثم مضى في صلاته أخبرنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا أبو علي الحسن ابن علي بن شعيب المعمري قال حدثنا شيبان بن فروخ قال حدثنا أبو هلال الراسي قال حدثنا حنظلة عن أنس بن مالك قال المعمري وحدثنا محمد ابن عبيد قال حدثنا حماد بن زيد عن حنظلة بن عبيد الله السدوسي قال سمعت أنس بن مالك أنهم قالوا يا رسول الله أينحني بعضنا لبعض إذا التقينا قال لا قال فيلتزم بعضنا بعضا قال لا ولكن تصافحوا وقال حماد في حديثه

قالوا فيصافح بعضنا بعضا قال تصافحوا وذكره سنيد قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن حنظلة السدوسي عن أنس قال قيل يا رسول الله أينحني بعضنا لبعض إذا لقي الرجل أخاه قال لا قيل أفيلتزمه ويقبله قال لا قيل أفيصافحه ويأخذ بيده قال نعم وذكر سنيد قال حدثنا أبو الحوص عن أبي إسحاق عن عبد الرحمان بن الأسود عن أبيه وعلقمة أنهما قالا من تمام التحية المصافحة قال وحدثنا حماد بن زيد عن هشام عن الحسن أنه سئل عن المصافحة قال تزيد في المودة وقد روي في الالتزام حديث أبي ذر بإسناد ليس بالقوي قال أبو ذر ما لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا صافحني وأتيته يوما وهو على سرير له فالتزمني فكانت أجود وأجود

Mas'alah: What is the ruling on handshaking and embracing in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6859

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Greetings: Handshake and Embrace

قال أبو عمر روى ابن وهب وغيره عن مالك أنه كره المصافحة والمعانقة وذهب إلى هذا سحنون وغيره من أصحابنا وقد روي عن مالك خلاف هذا من جواز المصافحة وهو الذي يدل عليه معنى ما في الموطأ وعلى جواز المصافحة جماعة العلماء من السلف والخلف وفيه آثار حسان قد ذكرنا كثيرا منها في مواضع من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on wearing safflower-dyed garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6924

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

أحمر فسألت فقيل أحمر من الطيب

Mas'alah: What is the ruling on disliking disheveled hair in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7907

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

وحدثنا عبد الرحمن حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني مسلم بن خالد عن إسماعيل بن أمية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره أن يرى الشعث

Mas'alah: What is the ruling on honoring one's hair in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7907

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

قال ابن وهب وأخبرني ابن أبي الزناد عن سهيل ابن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان له شعر فليكرمه

Mas'alah: What is the ruling on combing hair every other day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7908

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا هشام قال حدثنا الحسن عن عبد الله بن مغفل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل إلا غبا

Mas'alah: What is the ruling on excessive grooming (al-irfah) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7908

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Disliked and Prohibited Acts in Adornment

أخبرنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا جعفر بن محمد الصائغ حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا ابن المبارك عن كهمس بن الحسن عن ابن بريدة عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا عن الإرفاه قلنا لابن بريدة وما الإرفاه قال الترجل كل يوم

Mas'alah: What is the ruling on showing the effect of Allah's blessing through clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7934

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment

وحدثنا عبد الرحمن بن يحيى وأحمد بن فتح قالا حدثنا حمزة ابن محمد بن علي قال حدثنا سليمان بن الحسن العطاء البصري بالبصرة قال حدثنا هدبة بن خالد حدثنا حماد بن سلمة عن عبد الملك بن عمير عن أبي الأحوص عن أبيه أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم أشعث أغبر في هيئة أعرابي فقال مالك من المال قال من كل المال قد آتاني الله قال فإن الله إذا أنعم على عبد نعمة أحب أن يرى أثرها عليه

BAB 7

باب الخضاب والوشم والوصل والوشر

The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair–Joining, and Tooth–Filing

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence for wearing saffron-dyed clothes from the hadith of Ibn Umar?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 657]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

والحجة لهؤلاء في ذلك حديث مالك عن سعيد المقبري عن عبيد بن جريح أنه قال لابن عمر ورأيتك تصبغ بالصفرة يعني ثيابك فقال ابن عمر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها وسيأتي هذا الحديث وما للعلماء في ذلك من القول في باب سعيد بن أبي سعيد إن شاء الله وقد ذكرنا الاختلاف في لباس الثياب المزعفرة للرجال فيما تقدم من كتابنا هذا في باب حميد الطويل وسيأتي منه ذكر صالح في باب سعيد بن أبي سعيد إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on leaving hair uncut and parting it in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1859]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Hair and Beard Maintenance (Combing, Parting, Forelock)

قال أبو عمر في هذا الحديث من الفقه ترك حلق شعر الرأس وحبس الجمم وفيه دليل على أن حبس الجمة أفضل من الحلق لأن ما صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم في خاصته أفضل مما أقر الناس عليه ولم ينههم عنه لأنه في كل أحواله في خاصة نفسه على أفضل الأمور وأكملها وأرفعها صلى الله عليه وسلم وفيه أيضا من الفقه أن الفرق في الشعر سنة وأنه أولى من السدل لأنه آخر ما كان عليه رسول الله

صلى الله عليه وسلم وهذا الفرق لا يكون إلا مع كثرة الشعر وطوله والناصية شعر مقدم الرأس كله وسدله تركه منسدلا سائلا على هيئته والتفريق أن يقسم شعر ناصيته يمينا وشمالا فتظهر جبهته وجبينه من الجانبين والفرق سنة مسنونة

Mas'alah: What is the ruling on dyeing and parting hair according to the Prophet's practice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1861

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Hair and Beard Maintenance (Combing, Parting, Forelock)

ويحيى بن محمد بن صاعد قالا حدثنا الجراح بن مخلد قال حدثنا قريش بن إسماعيل بن زكرياء الكوفي قال حدثنا الحارث بن عمران عن محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اختضبوا وفرقوا وخالفوا اليهود وهذا إسناد حسن ثقات كلهم وأخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد حدثنا أبي حدثنا محمد بن فطيس حدثنا يحيى بن إبراهيم حدثنا عيسى ابن دينار عن ابن القاسم عن مالك قال رأيت عامر بن عبد الله بن الزبير وربيعة بن أبي عبد الرحمن وهشام بن عروة يفرقون شعورهم وكانت لهم شعور وكانت لهشام جمة إلى كتفيه حدثنا عبد الرحمن حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني أسامة بن زيد الليثي أن عمر بن عبد العزيز كان إذا انصرف من الجمعة

Mas'alah: What is the description of the Prophet's hair and the practice of the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1862

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Hair and Beard Maintenance (Combing, Parting, Forelock)

أقام على باب المسجد حرسا يجزون كل شين الهيئة في شعره لم يفرقه أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المومن قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر يعني الأثرم قال سألت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل عن صفة شعر النبي صلى الله عليه وسلم فقال جاء في الحديث أنه كان إلى شحمة أذنيه وفي بعض الحديث إلى منكبيه وفي بعض الحديث أنه فرق قال وإنما يكون الفرق إذا كان له شعر قال وأحصيت عن ثلاثة عشر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم كان لهم شعر فذكر منهم أبا عبيدة ابن الجراح وعمار بن ياسر والحسن والحسين وعن ابن مسعود أن شعره كان يبلغ ترقوته وأنه كان إذا صلى جعله وراء أذنيه قال أبو عمر فيما حكاه أحمد بن حنبل رحمه الله أنه أحصى من

Mas'alah: What did early scholars do regarding shaving heads in summer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1864

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Shaving the Mustache

وذكر موسى بن هارون الحمال قال حدثني أبي قال حدثنا يحيى بن محمد البخاري قال أخبرنا عبد الرحمن بن زيد أنه رأى أباه وأبا حازم وصفوان بن سليم وابن عجلان إذا دخل الصيف حلقوا رؤوسهم

Mas'alah: What is the ruling on women using artificial hair extensions in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2487

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Hair Extensions (Wasl)

والذي منع من ذلك بني إسرائيل قد جاء عن نبينا صلى الله عليه وسلم مثله من كراهية اتخاذ النساء الشعور المستعارة ووصلهن بذلك شعورهن

Mas'alah: What is the meaning of al-wasilah and al-mustawsilah in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2487

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Hair Extensions (Wasl)

وفيه ورود الحديث بلعن الواصلة والمستوصلة والواصلة هي الفاعلة لذلك والمستوصلة الطالبة أن يفعل ذلك بها

Mas'alah: What is the ruling on hair extensions (wasl) for women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2488

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Hair Extensions (Wasl)

حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت الحسن بن مسلم بن يناق يحدث عن صفية ابنة شيبة عن عائشة قالت تزوجت امرأة من الأنصار

فمرضت وتمرط شعرها فأرادوا أن يصلوا فيه فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فلعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة

Mas'alah: What is the hadith about cursing those who tattoo, pluck eyebrows, and file teeth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2488

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Tattooing (Washm)

وروى عبد الرزاق وغيره عن الثوري عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال قال عبد الله لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله

Mas'alah: How does the Quran support the prohibition of tattooing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2488

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Tattooing (Washm)

قالت إني لأقرأ ما بين اللوحين فما أجده قال إن كنت قرأته لقد وجدته أما قرأت وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا قالت بلى قال فإنه قد نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on using gold for dental work in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5223

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Women's Adornment (Henna, Jewelry, Piercing)

وقد مضى القول في لباس الحرير قليله وكثيره وما خالط الثياب منه فيما تقدم من حديث نافع في هذا الكتاب وقد مضى هنالك ما للعلماء في ذلك من الكراهية جملة والإباحة وقد مهدنا القول وبسطناه بالآثار وأوضحناه في تختم الذهب وغيره مما يجوز أن يختم به في باب عبد الله بن دينار فتأمله تراه هناك إن شاء الله إلا أنا لم نذكر هناك شد الأسنان بالذهب وقد اختلف في شد الأسنان بالذهب فكرهه قوم وأباحه آخرون حدثنا عبد الله حدثنا عبد الحميد حدثنا الخضر حدثنا الأثرم قال سمعت أحمد بن حنبل يسأل هل يضبب الرجل أسنانه بالذهب فقال لا بأس بذلك قد فعل ذلك بالذهب خاصة جماعة من العلماء وذكره الأثرم عن المغيرة بن عبد الله وأبي جمرة الضبعي وأبي رافع ومسي بن طلحة وإسماعيل بن زيد بن ثابت أنهم شدوا أسنانهم بالذهب وعن إبراهيم والحسن والزهري أنهم لم يروا بذلك بأسا قال وحدثني ابن الطباع قال رأيت شريكا وحفص بن غياث قد شدا أسنانهما بالذهب قال وسمعت أحمد بن حنبل يسأل عن رجل سقطت ثنيته فبانت منه فأخذها وأعادها فقال أرجو ألا يكون به بأس ولم يرها ميتة وكان يكره مشط العاج ويقول هو ميتة لا يستعمل وأما قراءة القرآن في الركوع فيجتمع أيضا أنه لا يجوز وقال صلى الله عليه وسلم أما الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا فيه في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding clothing, adornment, and specific practices?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5561

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Tattooing (Washm)

قال أبو عمر الحديث حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثني يحيى بن أيوب المصري قال حدثني عياش بن عباس الحميري قال سمعت أبا ريحانة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان الرسول صلى الله عليه وسلم ينهى عن شعر خصال معاكمة أو مكامعة الرجل الرجل في شعار ليس بينهما شيء ومعاكمة أو مكامعة المرأة المرأة ليس بينهما شيء والوشر والنتف والوشم والنهبة وركوب النمور واتخاذ الديباج ههنا على العاتقين كما تصنع الأعاجم وفي أسفل الثياب والخاتم إلا لذي سلطان

Mas'alah: What ten things did the Prophet prohibit regarding adornment and clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5561

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Tattooing (Washm)

وحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو النضر قال حدثنا الليث عن عياش بن عباس عن رجل حدثه عن أبي ريحانة أن النبي عليه السلام نهى عن عشر خصال عن الوشر والوشم وعن مكامعة الرجل الرجل وعن مكامعة المرأة المرأة يعني المباشرة وعن ثياب تكف بالديباج من أعلاها

ومن أسفلها كما تصنع الأعاجم وعن النهبة وعن أن يركب بجلود النمار وعن الخاتم إلا لذي سلطان لم تتم في واحد من الإسنادين العشر

Mas'alah: What is the ruling on hanging tamimah and wada'ah for protection?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5620

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Tattooing (Washm)

قال أبو عمر فكأن المعنى في هذا الحديث أن من تعلق تميمة خشية ما عسى أن ينزل أو لا ينزل قبل أن ينزل فلا أتم الله عليه صحته وعافيته ومن تعلق ودعة وهي مثلها في المعنى فلا ودع الله له أي فلا ترك الله له ما هو فيه من العافية أو نحو هذا والله أعلم

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about amulets, ruqyah, and tiwalah being shirk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5621

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Tattooing (Washm)

وقال ابن مسعود الرقى والتمائم والتولة شرك فقالت له امرأته ما التولة فقال التهييج

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on dyeing with yellow (sufrah)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6922

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

وأما قوله رأيتك تصبغ بالسفرة وقول ابن عمر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فإن العلماء اختلفوا في تأويل هذا الحديث فقال قوم أراد الخضاب للحية بالصفرة واحتجوا بما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا يعقوب ابن إبراهيم قال حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال حدثني سعيد المقبري عن عبيد بن جريج قال قلت لابن عمر يا أبا عبد الرحمان إني رأيتك تصفر لحيتك قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصفر بالورس فأنا أحب أن أصفر به كما كان يصنع وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن ابن جريج كذا قال رأيت ابن عمر يصفر لحيته فقلت أراك تصفر لحيتك قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصفر لحيته ورواه يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن ابن جريج وفي حديثه أنه قال رأيته يصفر لحيته وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا عيسى بن إبراهيم قال أخبرنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الحجاج عن عطاء قال رأيت ابن عمر ولحيته صفراء

وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال وحدثنا محمد بن عبد الله الرازي قال حدثنا محمد بن الزبير قال أبو همام الأهوازي عن مروان بن سالم عن عبد الله بن همام قال قلت يا أبا الدرداء بأي شيء كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم يخضب قال يا ابن أخي أو يا بني ما بلغ منه الشيب ما كان يخضب ولكنه قد كان منه ها هنا شعرات بيض وكان يغسله بالحناء والسدر قال وحدثنا ابن الأصبهاني قال أخبرنا شريك عن عثمان بن موهب قال رأيت شعر النبي صلى الله عليه وسلم عند بعض نسائه أحمر قال وحدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا سلام بن أبي مطيع عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال دخلت على أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فأخرجت إلينا شعر النبي صلى الله عليه وسلم مخضوبا بالحناء والكتم قال وحدثنا ابن الأصبهاني قال أخبرنا شريك عن سدير الصيرفي عن أبيه قال كان علي لا يخضب فذكرت ذلك لمحمد بن علي قال قد خضب من هو خير منه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا هارون بن معروف قال حدثنا ضمرة عن علي بن أبي حملة قال كان رجاء بن حيوة لا يغير الشيب فحج فشهد عنده أربعة أن النبي صلى الله عليه وسلم غير قال فغير في بعض المرات ذكر البخاري عن ابن بكير عن الليث عن خالد عن سعيد بن أبي هلال عن ربيعة بن أبي عبد الرحمان سمعت أنسا يصف النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان ربعة من القوم ليس بالطويل وذكر الحديث إلى قوله وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء قال ربيعة فرأيت شعرا من شعره فإذا هو

Mas'alah: Did the Prophet dye his white hair with henna and yellow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6924

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

فذهب جماعة من أهل العلم إلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخضب

بالحناء ويصفر شيبه على أنهم مجمعون أنه إنما شاب منه عنفقته وشيء في صدغيه لا غير صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the Prophet dyeing with yellow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6924

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

وقال آخرون معنى حديث مالك عن سعيد المقبري عن عبيد بن جريج عن ابن عمر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بالصفرة أراد أنه كان يصفر ثيابه ويلبس ثيابا صفرا وأما الخضاب فلم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يخضب واحتجوا من الأثر بحديث ربيعة عن أنس وما كان مثله وقد ذكرنا حديث ربيعة في بابه من هذا الكتاب وبما حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد ابن زهير قال حدثنا خلف بن الوليد قال حدثنا اسرائيل عن سماك عن جابر ابن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مشط مقدم رأسه ولحيته فإذا ادهن وامتشط لم يتبين شيبه فإذا شعث رأيته متبينا وكان كثير شعر الرأس واللحية وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثنا أبي عن قتادة قال سألت سعيد بن المسيب أخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يبلغ ذلك قال وحدثنا عاصم بن علي قال حدثنا محمد بن راشد عن مكحول عن موسى بن أنس عن أبيه قال لم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم من الشيب ما يخضب

Mas'alah: What is Malik's evidence that the Prophet did not dye his hair?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6925

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

قال مالك في هذا الحديث بيان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصبغ ولو صبغ رسول الله صلى الله عليه وسلم لأرسلت بذلك عائشة إلى عبد الرحمان بن الأسود

Mas'alah: What is Malik's ruling on dyeing hair black?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6925

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair Black

وقال مالك في صبغ الشعر بالسواد لم أسمع في ذلك شيئا معلوما وغير ذلك من الصبغ أحب إلي

Mas'alah: Is it permissible to leave hair undyed according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6925

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

قال وترك الصبغ كله واسع إن شاء الله ليس على الناس فيه ضيق

Mas'alah: What do scholars say about dyeing gray hair with yellow and red versus black?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6925

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Henna and Other Dyes

قال أبو عمر فضل جماعة من العلماء الخضاب بالصفرة والحمرة على بياض الشيب وعلى الخضاب بالسواد واحتجوا بحديث الزهري عن أبي سلمة وسليمان بن يسار جميعا عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم رواه سفيان بن عيينة وجماعة عن الزهري ومن حديث

Mas'alah: Which companions and early scholars dyed their beards with red or yellow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6926

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Henna and Other Dyes

ابن عيينة وغيره أيضا عن الزهري عن عروة عن عائشة أن أبا بكر خضب بالحنا والكتم واحتجوا بهذا أيضا وجاء عن جماعة من السلف من الصحابة والتابعين وعلماء المسلمين أنهم خضبوا بالحمرة والصفرة وجاء عن جماعة كثيرة منهم أنهم لم يخضبوا وكل ذلك واسع كما قال مالك والحمد لله وممن كان يخضب لحيته حمراء قانية أبو بكر وعمر ومحمد بن الحنفية وعبد الله بن أبي أوفى والحسن بن علي وأنس بن مالك وعبد الرحمان بن الأسود وخضب علي مرة ثم لم يعد وممن كان يصفر لحيته عثمان بن عفان رضي الله عنه وأبو هريرة وزيد بن وهب وابن عباس وابن عمر وعبد الله بن بسر وسلمة بن الأكوع وقيس بن أبي حازم وأبو العالية وأبو

السواد وأبو وائل وعطاء والقاسم والمغيرة بن شعبة والأسود وعبد الرحمان بن يزيد ويزيد بن الأسود وجابر بن عبد الله وجابر بن سمرة وروي عن علي وأنس أنهما كانا يصفران لحاهما والصحيح عن علي رضي الله عنه أنه كانت لحيته بيضاء وقد ملأت ما بين منكبيه ذكر وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال رأيت علي بن أبي طالب أبيض الرأس واللحية قد ملأت ما بين منكبيه وقال أبو (عائشة) التيمي رأيت عليا أصلع أبيض الرأس واللحية وكان السائب بن يزيد وجابر بن زيد ومجاهد وسعيد بن جبير لا يخضبون ذكر الربيع بن سليمان قال كان الشافعي يخضب لحيته حمراء قانية وأخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد ابن فطيس قال حدثنا يحيى بن إبراهيم قال حدثنا يحيى بن يحيى قال

Mas'alah: What were the practices of early scholars regarding dyeing grey hair?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6927

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Grey Hair

رأيت الليث بن سعد يخضب بالحناء قال ورأيت مالك بن أنس لا يغير الشيب وكان نقي البشرة ناصع بياض الشيب حسن اللحية لا يأخذ منها من غير أن يدعها تطول قال ورأيت عثمان بن كنانة ومحمد بن إبراهيم بن دينار وعبد الله بن نافع وعبد الرحمان بن القاسم وعبد الله بن وهب وأشهب ابن عبد العزيز لا يغيرون الشيب ولم يكن شيبهم بالكثير يعني ابن القاسم وابن وهب وأشهب وذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا أبو مسلم قال حدثنا سفيان قال كان عمرو بن دينار وأبو الزبير وابن أبي نجيح لا يخضبون وأخبرنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا أبي قال حدثنا

محمد بن فطيس قال حدثنا يحيى بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية البغدادي قال حدثنا الليث بن سعد عن أبي عشانة قال رأيت عقبة بن عامر يخضب بالسواد ويقول نسود أعلاها وتأبى أصولها قال أبو عمر هو بيت محفوظ له ... نسود أعلاها وتأبى أصولها ... ولا خير في الأعلى إذا فسد الأصل ... قال أبو عمر قد روي عن الحسن والحسين ومحمد بن الحنفية أنهم كانوا يخضبون بالوسمة وعن موسى بن طلحة وأبي سلمة ونافع بن حمير أنهم خضبوا بالسواد ومحمد بن إبراهيم والحسن ومحمد بن سيرين لا يرون به بأسا

Mas'alah: Who among the early scholars disapproved of dyeing hair black?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6928

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair Black

وممن كره الخضاب بالسواد عطاء ومجاهد ومكحول والشعبي وسعيد بن جبير وذكر أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال سمعت سعيد بن جبير وسئل عن الخضاب بالوسمة قال يكسو الله العبد في وجهه النور فيطفئه بالسواد

Mas'alah: What is the ruling on dyeing clothes with saffron (sufrah)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6929

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Henna and Other Dyes

وقد روي أن تلك الصفرة كانت في ثيابه نصا دون تأويل حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد ابن زهير قال حدثنا يحيى (بن) عبد الحميد قال حدثنا سليمان بن بلال عن زيد ابن أسلم عن ابن عمر أنه كان يصبغ ثيابه بالصفرة حتى عمامته وذكر ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصبغ بالصفرة وذكره ابن وهب عن عمر بن محمد عن زيد ابن أسلم مرسلا

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the Prophet's use of saffron dye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6929

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Henna and Other Dyes

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال حدثنا عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه أن ابن عمر كان يصبغ ثيابه بالزعفران فقيل له فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ به ورأيته يحبه أو رأيته أحب الصبغ إليه

BAB 8

باب النظر والعورة
The Chapter on Looking and Nakedness

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on exposing slave women for sale with uncovered bodies?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2491

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Looking at Non-Mahram Women

وقد حكى إسماعيل بن أبي أويس عن ملك أنه سئل عما يصنع أهل المدينة ومكة من إخراج إمائهم عراة متزرات وأبدانهن ظاهرة وصدورهن وعما يصنع تجارهم من عرض جواريهم للبيع على تلك الحال فكرهه كراهية شديدة ونهى عنه وقال ليس ذلك من أمر من مضى من أهل الفقه والخير ولا أمر من يفتي من أهل الفقه والخير وإنما هو من عمل من لا ورع له من الناس

Mas'alah: What is the 'awrah of a free woman in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2801

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on the 'Awrah of Men and Women

وقيل الفضل الذي عليه ثوب واحد ولا إزار تحته وهذا أصح لأن انكشاف الصدر من الحرة لا يجوز أن يضاف إلى أهل الدين عند ذي محرم فضلا عن غير ذي محرم لأن الحرة عورة مجتمع على ذلك منها إلا وجهها وكفيها

Mas'alah: What may a mahram see of his female relatives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2801

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and

Nakedness > Rulings on Looking at Mahram Relatives

وقد أوضحنا ما لذي المحرم أن يراه من نسائه ذوات محارمه في باب صفوان بن سليم والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on exposing the private parts in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3930

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Covering the 'Awrah in Solitude and Prayer

وأما كشف الفرج فحرام في هذه اللبسة وفي غيرها لا يحل لأحد أن يبدي عورته ويكشف فرجه إلى آدمي ينظر إليه من رجل أو امرأة إلا من كانت حليلته امرأته أو سريته وهذا ما لا أعلم فيه خلافا بين المسلمين وحسبك قول الله عز وجل يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وأجمعوا أنه أراد بذلك ستر العورة لأنهم كانوا يطوفون عراة فنزلت هذه الآية وأجمعوا على أن ستر العورة فرض عن عيون الآدميين واختلفوا أهي من فرائض الصلاة أم لا وقد ذكرنا ذلك في غير هذا الموضع

Mas'alah: What is the recommended practice regarding exposing the awrah in private?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3930

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Covering the 'Awrah in Solitude and Prayer

وقد كانوا يستحبون أن لا يكشف أحد عورته في الخلاء

Mas'alah: What is the ruling on covering the 'awrah and the story of Prophet Ibrahim wearing trousers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3930

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Covering the 'Awrah in Solitude and Prayer

وقد روينا أن في بعض ما أوحى الله عز وجل إلى إبراهيم عليه الصلاة والسلام إن استطعت أن لا تري الأرض عورتك فافعل فاتخذ السراويل وهو أول من اتخذها وقال الله تعالى ملة أبيكم إبراهيم

والله أعلم إلا أنه قال على شقه الأيسر وسيأتي من هذا المعنى ذكر كاف في باب أبي الزناد وقد مضى القول مستوعبا في ستر العورة في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب والحمد لله وأما كشف الفرج فحرام في هذه اللبسة وفي غيرها لا يحل لأحد أن يبدي عورته ويكشف فرجه إلى آدمي ينظر إليه من رجل أو امرأة إلا من كانت حليلته امرأته أو سريته وهذا ما لا أعلم فيه خلافا بين المسلمين وحسبك قول الله عز وجل يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وأجمعوا أنه أراد بذلك ستر العورة لأنهم كانوا يطوفون عراة فنزلت هذه الآية وأجمعوا على أن ستر العورة فرض عن عيون الآدميين واختلفوا أهي من فرائض الصلاة أم لا وقد ذكرنا ذلك في غير هذا الموضع وقد كانوا يستحبون أن لا يكشف أحد عورته في الخلاء وقد روينا أن في بعض ما أوحى الله عز وجل إلى إبراهيم عليه الصلاة والسلام إن استطعت أن لا تري الأرض عورتك فافعل فاتخذ السراويل وهو أول من اتخذها وقال الله تعالى ملة أبيكم إبراهيم

Mas'alah: What is the ruling on a man seeing his female mahram naked?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5335

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Looking at Mahram Relatives

ولا يجوز عند أهل العلم أن يرى الرجل أمه ولا ابنته ولا أخته ولا ذات محرم منه عريانة لأن المرأة عورة فيما عدا وجهها وكفيها

Mas'alah: What is the ruling on looking at the private parts of others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5336

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Looking at Non-Mahram Women

ولا يحل النظر إلى عورة أحد عند الجميع لا يختلفون في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on gazing at a free woman's face with desire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5336

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Looking at Non-Mahram Women

وتأمل وجه المرأة الحرة وإدمان النظر إليها لشهوة لا يجوز لأنه داع إلى الفتنة

Mas'alah: What is the ruling on a woman's dress in front of her father and sons?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5336

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Looking at Mahram Relatives

وحدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن الشعبي وعكرمة في قوله لا جناح عليهن

في آبائهن ولا أبنائهن الآية قلت ما شأن العم والخال لم يذكرا قالا لأنهما ينعتانها لأبنائهما وقد قيل إن العم والخال يجريان مجرى الوالدين لأنهما ذوا محرم فاستغني بذكر من ذكر من ذوي المحارم عن ذكرهما

Mas'alah: What is the ruling on a man looking at the hair of his mother and female mahrams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5337

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Looking at Mahram Relatives

وقد اختلف العلماء أيضا في هذا الباب فكان الشعبي وطاوس والضحاك يكرهون أن ينظر الرجل إلى شعر أمه وذوات (محرمه)

Mas'alah: What is the ruling on a man looking at the hair of his mother and elderly mahrams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5337

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Looking at Mahram Relatives

وروي عن جماعة من السلف أنهم كانوا يفلون أمهاتهم وممن روي ذلك عنه من العلماء أبو القاسم محمد بن علي بن الحنيفة وأبو محمد بن علي بن الحسين وطلق بن حبيب ومورق العجلي وعلى قول هؤلاء أئمة الفتيا بالأمصار في أنه لا بأس أن ينظر الرجل إلى شعر أمه وكذلك شعور ذوات المحارم العجائز دون الشواب ومن يخشى منه الفتنة على ما ذكرت لك

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter upon one's sisters?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5338

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Seeking Permission and Overlooking Neighbors

وذكر سنيد قال حدثنا حجاج عن ابن جريج قال سمعت عطاء بن أبي رباح قال قلت لابن عباس أستأذن على أخواتي يتامى في حجري معي في بيت واحد قال نعم فرددت عليه ليرخص لي فأبى قال أتحب أن تراهن عراة قلت لا قال فاستأذن فراجعته فقال أتحب أن تطيع الله قلت نعم قال فقال لي سعيد بن جبير إنك لتردد عليه قال قلت أردت أن يرخص لي قال

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a male slave looking at his mistress's hair?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5342]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on the Male Slave Seeing His Mistress

قال أبو عمر إلى هذا ذهب مالك وأجاز نظر العبد إلى شعر مولاته وروي مثل ذلك عن بعض أمهات المؤمنين وقالت به طائفة وكره ذلك جماعة من علماء التابعين ومن بعدهم وممن كره ذلك سعيد بن المسيب والحسن وطاوس والشعبي ومجاهد وعطاء

Mas'alah: What do most scholars say about a male slave looking at his mistress's hair?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5343]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on the Male Slave Seeing His Mistress

ولا يعرف إلا بذلك الحديث وآخر وحديث عائشة معلول أيضا وأكثر العلماء يجعلون العبد البالغ كالحر ولا يجيزون له النظر إلى شعر سيدته إلا لضرورة وينظر منها إلى وجهها وكفيها لأنهما ليسا بعورة منها

Mas'alah: What did the Prophet say about permission being for the sake of sight?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5343]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Seeking Permission and Overlooking Neighbors

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال

حدثنا دحيم قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما جعل الإذن من أجل البصر

Mas'alah: What is the ruling on a male slave looking at his mistress's hair and face?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5344

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on the Male Slave Seeing His Mistress

ولا يعرف إلا بذلك الحديث وآخر وحديث عائشة معلول أيضا وأكثر العلماء يجعلون العبد البالغ كالحر ولا يجيزون له النظر إلى شعر سيدته إلا لضرورة وينظر منها إلى وجهها وكفيها لأنهما ليسا بعورة منها

Mas'alah: What is the ruling on looking at non-mahram women and the sudden glance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6404

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on the First and Intentional Glance

أرعدت المسكينة فقال ولم ينظر إلي يا مسكينة عليك السكينة وفي حديث بريدة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي لاتتبع النظرة النظرة فإن لك الأولى وليست لك الآخرة وقد روي ذلك أيضا من حديث علي رضي الله عنه وقال جرير سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفجأة فقال غض بصرك رواه جماعة منهم الثوري وابن علية ويزيد بن زريع عن يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد عن أبي

زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير وهذا النهي إنما ورد خوفا من دواعي الفتنة وأن تحمله النظرة إلى أن يتأمل ما تقود إليه فتنة في دينه وهذا نبي من أنبياء الله عز وجل وهو داود صلى الله عليه وسلم كان سبب خطيئته إليه النظر وقد ذكرنا ما يجوز النظر إليه من الشهادة عليها وشبهها في غير هذا الموضع وأما قوله اعتدي في بيت أم شريك ثم قال تلك امرأة يغشاها أصحابي اعتدي في بيت ابن أم مكتوم ففيه دليل على أن المرأة الصالحة المتجالة لا بأس أن يغشاها الرجال ويتحدثون عندها ومعنى الغشيان الإلمام والورود قال حسان بن ثابت يمدح بني جفنة ... يغشون حتى ما تهر كلابهم ... لا يسألون عن السواد المقبل ... ... وزعم قوم أنه أمدح بيت قالته العرب حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا مجالد بن سعيد الهمداني عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس فذكر الحديث وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بنت قيس إنما السكنى والنفقة للمرأة إذا كان

Mas'alah: Is a woman required to observe hijab from a blind man?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6405]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Looking at Non-Mahram Women

لزوجها عليها رجعة فإذا لم يكن له عليها رجعة فلا سكنى لها ولا نفقة ثم قال لها اعتدي عند أم شريك ابنة العكر ثم قال تلك امرأة يتحدث عندها اعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه رجل محجوب البصر فتضعي ثيابك ولا يراك قال أبو عمر أم شريك هذه امرأة من بني عامر بن لؤي وقد ذكرناها في كتاب النساء من كتاب الصحابة بما

يغني عن ذكرها ههنا

Mas'alah: Is a woman required to veil from a blind man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6405

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Looking at Non-Mahram Women

وفي قوله في هذا الحديث فتضعي ثيابك ولا يراك دليل على أن المرأة غير واجب عليها أن تحتجب من الرجل الأعمى وهكذا في حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن فاطمة بنت قيس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها انتقلي إلى ابن أم مكتوم فإنه رجل قد ذهب بصره فإن وضعت شيئا من ثيابك لم ير شيئا

Mas'alah: What evidence indicates that a woman must veil from a blind man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6405

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Looking at Non-Mahram Women

وهذا يرد حديث نبهان مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا وميمونة جالستان فاستأذن عليه ابن أم مكتوم الأعمى فقال احتجبا منه فقلنا يا رسول الله أليس بأعمى لا يبصرنا قال أفعمياوان أنتما لا تبصرانه ففي هذا الحديث دليل على أنه واجب على المرأة أن تحتجب عن الأعمى ويشهد له ظاهر قول الله عز وجل وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن الآية فمن ذهب إلى حديث

نبهان هذا احتج بما ذكرنا وقال ليس في حديث فاطمة أنه أطلق لها النظر إليه وقال مكروه للمرأة أن تنظر إلى الرجل الأجنبي الذي ليس بزوج ولا ذي

Mas'alah: Is it permissible for a woman to look at a non-mahram man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6406

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Looking at Non-Mahram Men

محرم (قال) وكما لا يجوز للرجل أن ينظر إلى المرأة فكذلك لا يجوز للمرأة أن تنظر إلى الرجل لأن الله يقول وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن كم قال (قل) للمؤمنين يغضوا من أبصارهم وقد قال بعض مشيخة الأعراب لأن ينظر إلى وليتي مائة رجل خير من أن تنظر هي إلى رجل واحد

Mas'alah: What is the ruling on handshaking between Muslims?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6857

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Handshaking and Physical Contact

حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا وهب بن مسرة وقاسم بن أصبغ قالا حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حنظلة بن عبد الله السدسوي عن أنس بن مالك قال قلنا يا رسول الله أينحني بعضنا لبعض إذا التقينا قال لا فقلنا فيعانق بعضنا بعضا قال لا قلنا فيصافح

بعضنا بعضا قال نعم

Mas'alah: What is the ruling on the 'awrah of men and women and the practice of trailing garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8046

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on the 'Awrah of Men and Women

ذكرنا ما من الرجل عورة وما من المرأة عورة في باب ابن شهاب عن سعيد من هذا الكتاب وجر ذيل الحرة معروف في السنة مشهور عنه الأمة ألا ترى إلى قول عبد الرحمن بن حسان بن ثابت في أبيات له كتب القتل والقتال علينا وعلى المحصنات جر الذيول

BAB 9

باب التصوير والتصاوير

The Chapter on Image–Making and Images

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on using cushions with images in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5156

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Images That Are Trampled or Sat Upon

مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة أنها أخبرته أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية فقالت يا رسول الله أتوب إلى الله ماذا أذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرقة قالت اشتريتها لتقعد عليها وتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أصحاب

Mas'alah: What are the different narrations about images in clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5158

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Conflicting Hadiths on Images

وحديث عائشة هذا من أصح ما يروى في هذا الباب إلا أن عبيد الله بن عمر روى هذا الحديث عن القاسم بن محمد عن عائشة فخالف في معناه وذكر فيه الرخصة فيما يرتفق ويتوسد وقد مضى في الصور وكراهيتها في الثياب وغيرها ذكر في باب إسحاق بن أبي طلحة من كتابنا هذا وسيأتي القول في هذا الباب بما للعلماء فيه من الوجوه والمذاهب في باب أبي النضر من كتابنا هذا ممهدا موعبا إن شاء الله حدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا بحر بن نصر قال حدثنا بشر بن بكر وحدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية

قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد بن حبيب قالا حدثنا الأوزاعي عن ابن شهاب قال أخبرني القاسم بن محمد عن عائشة قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا مستترة بقرام فيه صور فهتكه وقال إن أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله وحدثنا عبد الرحمان بن يحيي وأحمد بن فتح قالا حدثنا حمزة بن محمد قال أخبرنا محمد بن سعيد بن عثمان بن عبد

Mas'alah: What is the ruling on using curtains with images?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5159

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Using Images in Clothing and Furnishings

السلام السراج قال حدثنا أبو صالح عبد الله بن صالح قال حدثني إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مستترة بقرام فيه صور فتلون وجهه وتناول الستر فهتكه ثم قال إن من أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله ورواه ابن عيينة عن ابن شهاب بإسناده مثله ففي هذا الحديث دليل على أن القرام ستر ويحتمل أنه إذ هتكه وخرقه فقد أبطل الانتفاع به ويحتمل أن يكون أباح الانتفاع منه بما كان يوطأ ويمتهن وكره ما ينصب نصبا كالستر وشبهه ولهذا والله أعلم قال من قال من العلماء ما قطع رأسه فليس بصورة وما لم ينصب ويبسط فليس به بأس ويدل حديث عبيد الله بن عمر على نحو ما ذكرنا من الاحتمال حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال

حدثنا بشر بن الوليد قال حدثنا عبد العزيز بن عبد بن أبي سلمة عن عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت ستر منصوب عليه تصاوير فعرف الغضب في وجهه قالت فهتكته وأخذته فجعلته مرفقتين فكان يرتفق بهما في

Mas'alah: What do scholars say about conflicting hadiths on images?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5160]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Conflicting Hadiths on Images

بيته فرواية عبيد الله بن عمر هذه عن القاسم مخالفة لرواية الزهري ونافع عن القاسم وعبيد الله ثقة حافظ وسماعه من القاسم ومن سالم صحيح والزهري ونافع أجل منه والله أعلم بالصحيح من ذلك ومن جهة النظر لا يجب أن يقع المنع والحظر إلا بدليل لا منازع له وحديث سهل بن حنيف مع أبي طلحة الأنصاري يعضد ما رواه عبيد الله بن عمر في ذلك وسيأتي ذكر حديث سهل بن حنيف وأبي طلحة في باب أبي النضر من كتابنا هذا في حرف السين وقد مضى ما للفقهاء في هذا الباب من المذاهب في باب إسحاق بن أبي طلحة ويأتي في باب أبي النضر سالم ما فيه أيضا عن التابعين إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on images in clothing according to the hadith of Abu Talha?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7033]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on

Image-Making and Images > Ruling on Using Images in Clothing and Furnishings

حديث تاسع لأبي النضر مالك عن أبي النضر عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أنه دخل على أبي طلحة الأنصاري يعوده قال فوجد عنده سهل بن حنيف قال فدعا أبو طلحة إنسانا فنزع نمطا كان تحته فقال له سهل لم نزعته قال لأن فيه تصاوير وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ما قد علمت قال سهل أو لم يقل إلا ما كان رقما في ثوب قال بلى ولكنه أطيب لنفسي

Mas'alah: How do the hadiths of Ibn Shihab and Abu al-Nadr differ on images?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7037

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Conflicting Hadiths on Images

وقد يحتمل أن يكون حديث ابن شهاب في هذا الباب غير حديث أبي النضر لأن في حديث ابن شهاب عموم الصور دون استثناء شيء منها وفي حديث أبي النضر استثناء ما كان رقما في ثوب وفيه جمع سهل ابن حنيف في ذلك مع أبي طلحة فهو غير حديث أبي النضر والله أعلم

Mas'alah: What does Nafi's hadith say about images in clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7037

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Using Images in Clothing and Furnishings

وحديث نافع عن القاسم بن محمد بمثل حديث ابن شهاب عام أيضا في الثياب وغيرها وقد ذكرنا ذلك في باب نافع من كتابنا (هذا)

Mas'alah: What is the ruling on images in houses according to Malik?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7037]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Angels Not Entering Houses with Images

وقد روى عبد العزيز بن عمران عن مالك بن أنس عن الزهري وأبي النضر جميعا عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي طلحة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التصاوير في البيوت وهو غريب لمالك عن الزهري خاصة تفرد به عنه عبد العزيز بن عمران رواه عنه يعقوب بن محمد الزهري

Mas'alah: What is the Maliki ruling on keeping a garment with images?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7037]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Using Images in Clothing and Furnishings

وللعلماء في هذا الباب أقاويل ومذاهب منها أنه لا يجوز أن يمسك الثوب الذي فيه تصاوير وتماثيل سواء كان منصوبا أو مبسوطا ولا يجوز

Mas'alah: What is the ruling on entering a house containing images?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7038

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Angels Not Entering Houses with Images

دخول البيت الذي فيه التصاوير والتماثيل في حيطانه وذلك مكروه كله لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه تصاوير فإن فعل ذلك فاعل بعد علمه بالنهي عن ذلك كان عاصيا عندهم ولم يحرم عليه بذلك مالك الثوب ولا البيت ولكنه ينبغي له أن يتنزه عن ذلك كله ويكرهه وينابذه لما ورد من النهي فيه

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of images in clothing and walls?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7038

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Making Images and Statues

وحجة من ذهب هذا المذهب في الثياب وفي حيطان البيوت وغيرها حديث ابن شهاب وغيره عن القاسم بن محمد بن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مستترة بقرام فيه صور فتلون وجهه وتناول الستر فهتكه ثم قال إن من أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله

Mas'alah: What is the ruling on images that are used as pillows or for utility?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7038

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Images That Are Trampled or Sat Upon

وروى نافع هذا الخبر عن القاسم بهذا المعنى وزاد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن البيت الذي فيه الصور لا يدخله الملائكة وقد ذكرنا هذا الخبر من طرق في باب نافع من كتابنا هذا وذكرنا هناك اختلاف ألفاظ ناقليه وأن زيادة من زاد فيه من الثقات الحفاظ إباحة ما يتوسد من ذلك ويرتفق به ويمتهن يجب قبولها وإن كان ظاهر حديث مالك في ذلك كراهية عموم الصور على كل حال وإلى ذلك ذهب ابن شهاب وهو راوية الحديث والله أعلم لمخرجه

Mas'alah: What was al-Zuhri's opinion on images?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7038

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Conflicting Hadiths on Images

ذكر ابن أبي شيبة عن عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أنه كان يكره التصاوير ما نصب منها وما بسط

Mas'alah: What is the ruling on images on a curtain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7039

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Using Images in Clothing and Furnishings

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت كان على بابي درنوك فيه الخيل ذوات الأجنحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألقوا هذا

Mas'alah: What is the ruling on images that are woven into fabric?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7039

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Using Images in Clothing and Furnishings

وقال آخرون إنما يكره من الصور ما كان في الحيطان وصور في البيوت وأما ما كان رقما في ثوب فلا واحتجوا بحديث سهل بن حنيف وأبي طلحة وهو حديث أبي النضر المذكور في هذا الباب فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا ما كان رقما في ثوب (124 فكل صورة مرقومة في ثوب فلا بأس بها على كل حال لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم استثنى الرقم في الثوب ولم يخص من ذلك شيئا ولا نوعا

Mas'alah: What did al-Qasim say about images in his house?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7039

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Angels Not Entering Houses with Images

وذكروا عن القاسم وهو راوية حديث عائشة ما رواه ابن أبي شيبة عن أزهر (125) عن ابن عون قال دخلت على القاسم وهو بأعل مكة في بيته فرأيت في بيته حجلة فيه تصاوير السندس والعنقاء

Mas'alah: What is the ruling on images on fabric that is used versus hung?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7040

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Images That Are Trampled or Sat Upon

الثوب يوطأ ويمتهن فأما أن ينصب كالستر ونحوه فلا قالوا وفي حديث عائشة من رواية ابن شهاب ما يخص الثياب ويعينها وهو يعارض حديث سهل ابن حنيف وأبي طلحة إلا أنا قد روينا عن عائشة أن ذلك من الثياب فيما ينصب دون ما يبسط فبان بذلك وجه الحديثين وأنهما غير متعارضين وعائشة قد علمت مخرج حديثها ووقفت عليه

Mas'alah: What does the hadith of Aisha say about using a curtain with images?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7040

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Using Images in Clothing and Furnishings

وذكروا من الأثر ماروه وكيع وغيره عن أسامة بن زيد عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت سترت سهوة لي بستر فيه تصاوير فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم هتكه فجعلت منه منبذتين فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم متكئاعلى إحداهما قالوا ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كره من ذلك ما كان سترا منصوبا ولم يكره ما اتكأ عليه من ذلك وامتهنه

Mas'alah: What is the ruling on images and image-making in clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7040

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Making Images and Statues

قال أبو عمر وقد يحتمل أن يكون الستر لما هتكه رسول الله صلى الله عليه وسلم تغيرت صورته وتهتكت فلما صنع منه ما يتكأ عليه لم تظهر فيه صورة بتمامها وإذا احتمل هذا لم يكن في حديث عائشة هذا حجة على ابن شهاب ومن ذهب مذهبه

Mas'alah: What is the ruling on images on fabric that is used and sat upon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7040

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Images That Are Trampled or Sat Upon

إلا أن من سلف من العلماء جماعة ذهبوا إلى ما كان من رقم الصور فيما يوطأ ويمتهن ويتكأ عليه من الثياب لا بأس به

Mas'alah: What did the early scholars say about using cushions with images?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7040

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Images That Are Trampled or Sat Upon

ذكر ابن أبي شيبة عن حفص بن غياث عن الجعد رجل من أهل المدينة قال حدثتني ابنة سعد أن أباها جاء من فارس بوسائد فيها تماثيل فكنا نبسطها

Mas'alah: What did Ikrimah say about images on cushions and carpets that are trodden?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7041

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Images That Are Trampled or Sat Upon

وعن إسماعيل بن علية أيضا عن أيوب عن عكرمة أنه كان يقول في التصاوير في الوسائد والبسط التي توطأ هو أذل لها

Mas'alah: What is the ruling on erected statues versus those trodden by feet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7041

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Images That Are Trampled or Sat Upon

وعن أبي معاوية عن عاصم عن عكرمة قال كانوا يكرهون ما نصب من التماثيل نصبا ولا يرون بأسا بما وطئته الأقدام

Mas'alah: What is the ruling on images that are trodden upon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7041

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Images That Are Trampled or Sat Upon

وعن ابن إدريس عن هشام بن حسان عن ابن سيرين أنه كان لا يرى بأسا بما وطئ من التصاوير

Mas'alah: What is the ruling on an image that is trodden upon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7041

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Images That Are Trampled or Sat Upon

وعن ابن يمان عن الربيع بن المنذر عن سعيد بن جبير قال لا بأس بالصورة إذا كانت توطأ

Mas'alah: What is the ruling on statues that are spread and trodden versus those that are erected?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7041

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Images That Are Trampled or Sat Upon

وعن عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء في التماثيل ما كان مبسوطا يوطأ أو يبسط فلا بأس به وما كان منه ينصب فإني أكرهها

Mas'alah: What did the early Muslims rule regarding images that are trodden upon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7041

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Images That Are Trampled or Sat Upon

وعن الحسن بن موسى الأشهب عن حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن سالم بن عبد الله قال كانوا لا يرون بما يوطأ من التصاوير بأسا

Mas'alah: What is the most balanced Maliki opinion on image-making?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7041

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Making Images and Statues

قال أبو عمر هذا أعدل المذاهب وأوسطها في هذا الباب وعليه أكثر العلماء ومن مل عليه الآثار لم تتعارض على هذا التأويل وهو أولى ما اعتقد فيه والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on an image whose head has been cut off?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7041

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Removing or Destroying Prohibited Images

وقد ذهب قوم إلى أن ما قطع رأسه فليس بصورة

روى أبو داود الطيالسي قال حدثنا ابن أبي ذئب عن شعبة مولى ابن عباس قال دخل المسور بن مخرمة على ابن عباس وهو مريض وعليه ثوب إستبرق وبين يديه ثوب عليه تصاوير فقال المسور ما هذا يا ابن عباس فقال ابن عباس ما علمت به وما أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا إلا للكبر والتجبر ولسنا بحمد الله كذلك فلما خرج المسور أمر ابن عباس بالثوب فنزع عنه وقال اقطعوا رؤوس هذه التصاوير وروى ابن المبارك قال أخبرنا يونس بن أبي إسحاق قال حدثنا مجاهد قال حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن جبريل أتاني البارحة فلم يمنعه أن يدخل إلي إلا أنه كان في البيت حجال وستر فيه تماثيل وكلب فأمر برأس

التمثال أن يقطع وبالستر أن يثنى ويجعل منه وسادتان توطآن وبالكلب أن يخرج وذكر ابن أبي شيبة عن ابن علية عن أيوب عن عكرمة قال إنما الصورة الرأس فإذا قطع فلا بأس وعن يحيى بن سعيد عن سلمة أبي بشر عن عكرمة في قوله والذين يؤذون الله ورسوله قال أصحاب التصاوير وذهب جماعة من أهل العلم إلى أن الصورة المكروهة في صنعتها واتخاذها ما كان له روح وحجتهم حديث القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من أشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون يقال لهم أحيوا ما

خلقتم ففي هذا دليل على أن الحياة إنما قصد بذكرها إلى الحيوان ذوات الأرواح وقد حدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث ابن أبي أسامة قال حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنا عوف عن سعيد بن أبي الحسن قال كنت عند ابن عباس إذ جاءه رجل فقال إني أردت أن أنمي معيشتي من صنعة يدي وإني أصنع هذه التصاوير فقال ابن عباس لا أحدثك إلا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعته يقول من صور صورة فإن الله معذبه يوم القيامة حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها أبدا قال فكبالها الرجل كبوة شديدة واصفر وجهه ثم قال ويحك إن أبيت إلا أن تصنع فعليك بهذه الشجر وكل شيء ليس فيه روح وقد كان مجاهد يكره صورة الشجر وهذا لا أعلم أحدا تابعه على ذلك ذكر ابن أبي شيبة عن عبد السلام عن ليث عن مجاهد أنه كان يكره أن يصور الشجر المثمر ومما يدل على أن الاختلاف في هذا الباب قديم ما ذكره ابن أبي شيبة عن ابن علية عن ابن عون قال كان في مجلس محمد ابن سيرين وسائد فيها تماثيل عصافير فكان أناس يقولون في ذلك فقال محمد إن هؤلاء قد أكثروا علينا فلو حولتموها وهذا من ورع ابن سيرين رحمه الله

Mas'alah: What is the ruling on dyeing clothes with saffron?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 657

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

بالزعفران

Mas'alah: What evidence supports the prohibition of dragging the garment in all cases?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 986

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

ومما يدل على أن جر الإزار مذموم على كل حال ما ذكره أبو زرعة قال حدثنا محمد بن أبي عمر عن سفيان بن عيينة أنه أخبرهم عن زيد بن أسلم قال سمعت عبد الله بن عمر يقول لابن ابنه (عبد الله بن واقد) (أ) يا بني ارفع إزارك فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر ثوبه خيلاء ألا ترى أن ابن عمر لم يقل لابن ابنه هل تجره خيلاء بل أرسل ذلك إرسالا خوفا منه أن يكون ذلك خيلاء (ولو صح أنه ليس خيلاء لدينه إن شاء الله وذكر الحسن الحلواني قال حدثنا خالد (1486) بن خداش قال حدثنا حماد بن زيد قال كان قميص أيوب يسم الأرض هروي جيد) وقد زعم أبو جعفر الطحاوي أن زيد بن أسلم لم يسمع من ابن عمر وهذا غلط وقد بان لك في حديث ابن عيينة هذا

Mas'alah: What is the ruling on dragging the garment without pride in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 989

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

وقد ظن قوم أن جر الثوب إذا لم يكن خيلاء فلا بأس به واحتجوا لذلك بما حدثناه عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا سعيد بن عثمان بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال أخبرنا ابن مقاتل قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة فقال أبو بكر إن أحد شقي ليسترخي إلا أن أتعاهد ذلك منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنك لست تصنع ذلك خيلاء قال موسى قلت لسالم أذكر عبد الله من جر إزاره قال لم أسمعه إلا ذكر ثوبه وهذا إنما فيه أن أحد شقي ثوبه يسترخي لا أنه تعمد ذلك خيلاء فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لست ممن يرضى ذلك ولا يتعمده ولا يظن بك ذلك وقد مضى ما فيه كفاية في هذا المعنى وسنزيده بيانا في باب العلاء إن شاء الله وذكر موسى بن هارون الحمال قال حدثنا محمد بن بكار قال حدثنا أبو معشر عن أبي حازم قال إن الله تبارك وتعالى لا ينظر إلى عبد يجر ثوبه من الخيلاء حتى يضع ذلك الثوب وإن كان الله يحب ذلك العبد

Mas'alah: What is the ruling on wearing fur from unslaughtered animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1260

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Impure and Unlawful Garments

كراهية لباس الفراء من غير الذكي قال وذلك دليل على أن الدباغ لا يطهر الجلد ولا يذهب بنجاسته وذكر ما رواه إسحاق بن راهويه قال حدثنا ابن أبي عدي عن الأشعث عن محمد قال كان ممن يكره الصلاة في الجلد إذا لم يكن ذكيا عمر وابن عمر وعائشة وعمران بن حصين وأسير بن جابر وروى الحكم وغيره عن زيد بن وهب قال أتانا كتاب عمر بن الخطاب ونحن بأذربيجان أن لا تلبسوا إلا ذكيا قال وكانت عائشة تكره الصلاة في جلود الميتة وتكره لباس الفراء منها قال لها محمد بن الأشعث ألا نهدي لك من الفراء

التي عندنا فقالت أخشى أن تكون ميتة فقال ألا نذبح لك من غنمنا قالت بلى

Mas'alah: What is the evidence for prohibiting the use of predator skins after tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1276

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Impure and Unlawful Garments

واحتجوا بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أباح الانتفاع بجلد الميتة المدبوغ إذا كان مما يؤكل (لحمه) لأن الخطاب الوارد في ذلك إنما خرج على شاة ماتت لبعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فدخل في ذلك كل ما يؤكل لحمه وما لم يؤكل لحمه فداخل في عموم تحريم الميتة

Mas'alah: What is the ruling on grooming hair and beard based on a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1487

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

حديث حاد وثلاثون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أنه أخبره قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فدخل رجل ثائر الرأس واللحية فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم (بيده) أن اخرج كأنه يعني إصلاح شعر رأسه ولحيته ففعل الرجل ثم رجع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أليس هذا خيرا من أن يأتي أحدكم ثائر الرأس كأنه شيطان قوله في هذا الحديث ثائر الرأس يعني أن شعره مرتفع شعث غير مرجل وأصل الكلمة في اللغة الظهور والخبال ومنه أخذ الثائر والثورة ولا خلاف عن مالك أن هذا الحديث مرسل وقد يتصل معناه من حديث جابر وغيره وفيه إباحة اتخاذ الشعر والوفرات والجمم لأنه لم يأمره بحلقه وفيه الحض على ترجيل شعر الرأس واللحية وكراهية إهمال ذلك والغفلة عنه حتى يتشعث ويسمج

Mas'alah: What is the ruling on adornment and cleanliness for men in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1488

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وهذا عندي أصل في إباحة التزين والتنظف كله ما لم يتشبه الرجل في ذلك بالنساء وإنما استثنيت ذلك لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال وهذا على العموم إلا أن يخصه عنه

شيء صلى الله عليه وسلم فالتزين والتنظف مباح بهذا الحديث وغيره ما لم يكن إسرافا وتنعما وتشبها بالجبارين يدلك على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم البذاذة من الإيمان وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الترجل إلا غبا من حديث البصريين ومعناه والله أعلم على ما ذكرت وأما قوله في الحديث كأنه شيطان فهو محمول على المعروف من كلام العرب لأنها كانت تشبه ما استقبحت بالشيطان وإن كان لا يرى لما أوقع الله في نفوسهم من كراهية

طلعته ومن هذا المعنى قوله عز وجل في شجرة الزقوم طلعها كأنه رؤوس الشياطين

Mas'alah: Why did Malik dislike shaving the nape of the neck?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1864

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وقد يجوز أن تكون كراهية مالك لحلق القفا هو أن يرفع في حلقه حتى يحلق بعض مؤخر الرأس على ما تصنعه الروم وهذا تشبه لأنا قد روينا عن مالك أنه قال أول من حلق قفاه عندنا دراقس النصراني

Mas'alah: What was the length of the Prophet's hair according to Anas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1867

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن أنس قال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب منكبيه

Mas'alah: What is the meaning of 'dakhilat al-izar' in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2021]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

ملبوط وقال ابن وهب لبط وعك قال الأخفش يقال لبط به ولبج به إذا سقط إلى الأرض من خبل أو سكر أو إعياء أو غير ذلك وقال ابن وهب في قوله داخلة إزاره هو الحقو يجعل من تحت الإزار في حقوه وهو طرف الإزار (الذي تعطفه إلى يمينك) ثم تشد عليه الأزرة قال وهذا قول مالك وفسره ابن حبيب بنحو ذلك أيضا قال داخلة الإزار هو الطرف المتدلي الذي يضعه المؤتزر أولا على حقوه الأيمن وقال الأخفش داخلة إزاره الجانب الأيسر من الإزار الذي تعطفه إلى يمينك ثم تشد الإزار وقال أبو عبيد طرف إزاره الداخل الذي يلي جسده وهو يلي الجانب الأيمن من الرجل لأن المؤتزر إنما يبدأ بجانبه الأيمن فذلك الطرف يباشر جسده فهو الذي يغسل قال أبو عمر الإزار هو المئزر عندنا فما التصق منه بخصره

Mas'alah: What is the ruling on wearing two garments for prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2156]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Garments in Prayer

أصبغ حدثنا أحمد بن محمد البرتي حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أيوب عن نافع قال شغلني شيء فجاء ابن عمر وأنا أصلي في ثوب واحد قال فأمهلني حتى فرغت من الصلاة ثم قال ألم تكس ثوبين قلت بلى قال فلو أرسلت خارجا من الدار أكنت تذهب في ثوب واحد قلت لا قال فالله أحق أن تزين له أم الناس قلت بل الله قال ثم حدث بحديث أكثر ظني أنه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا وجد أحدكم ثوبين فليصل فيهما وإن لم يجد إلا ثوبا واحدا فليتزر به اتزارا ولا يشتمل اشتمال اليهود

Mas'alah: What constitutes the 'awrah of a man according to different schools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2164

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

واختلفوا في العورة من الرجل ما هي فقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والأوزاعي وأبو ثور ما دون السرة إلى الركبة عورة وقال أبو حنيفة الركبة عورة وقال الشافعي ليست السرة ولا الركبتان من

العورة وحكى أبو حامد الترمذي للشافعي في السرة قولين واختلف المتأخرون من أصحابه في ذلك أيضا على ذينك القولين فطائفة قالت السرة من العورة وطائفة قالت ليست السرة عورة وقال عطاء الركبة عورة وقال مالك السرة ليست بعورة وأكره للرجل أن يكشف فخذه بحضرة زوجته وقال ابن أبي ذئب العورة من الرجل الفرج نفسه القبل والدبر دون غيرهما وهو قول داود وأهل الظاهر وقول ابن علية والطبري

فمن حجة من قال إن الفخذ ليست بعورة حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان جالسا في بيته كاشفا عن فخذه فاستأذن أبو بكر ثم عمر فأذن لهما وهو على تلك الحال ثم استأذن عثمان فسوى عليه ثيابه (ثم أذن له) فسئل عن ذلك فقال الا استحيي منه تستحي منه الملائكة وهذا حديث في ألفاظه اضطراب

(واحتج البخاري في ذلك بحديث أنس بن مالك قال حسر النبي صلى الله عليه وسلم على فخذه حتى إني لأرى بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم) ومن حجة من قال ما بين السرة والركبة عورة قوله صلى الله عليه وسلم الفخذ عورة رواه علي بن أبي طالب رضي الله عنه وابن عباس ومحمد بن جحش وجرهد الأسلمي وقبيصة بن مخارق كلهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قالوا والركبة ليست من الفخذ واحتجوا أيضا بأن أبا هريرة قبل سرة الحسن بن علي وقال أقبل منك ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل منك فلو كانت السرة عورة ما قبلها أبو هريرة ولا مكنه منها الحسن ومحال أن يقبلها حتى ينظر إليها (أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل بن العباس قال حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الجعد (4)

(الوشاء) قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد (الرنسي) قال حدثنا معمر بن سليمان قال حدثنا حميد عن أنس قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر رحمه الله في ثوب واحد قال معتمر أظنه في مرضه)

Mas'alah: What is the hadith of Muawiyah forbidding women's hair extensions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2486

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and

Shaving

حديث خامس لابن شهاب عن حميد ملك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية بن أبي سفيان عام حج وهو على المنبر وتناول قصة من شعر كانت في يد حرسي يقول يا أهل المدينة أين علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه ويقول إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم

Mas'alah: What did Ibn Wahb say about the meaning of 'fudul'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2801

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

وقال ابن وهب فضل مكشوفة الرأس والصدر

Mas'alah: Did Malik dislike dyed clothing for both men and women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3259

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وكان مالك يكره لبس المصبغات للرجال والنساء وخالف في ذلك أسماء بنت أبي بكر وروي عن عائشة مثل قول مالك رواه الثوري عن الأعمش عن إبراهيم

Mas'alah: What is the ruling on entering a house containing images or dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3424

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

أخبرنا سعيد بن جمهان قال حدثنا سفينة أبو عبد الرحمان أن رجلا أضافه علي بن أبي طالب فصنع له طعاما فقالت فاطمة لو دعونا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكل معنا فدعوه فجاءه فوضع يده على عضادتي الباب فرأى قراما في ناحية البيت فرجع فقالت فاطمة لعلي ألحقه فقال له ما رجعك يا رسول الله فقال إنه ليس لي أن أدخل بيتا مزوقا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كره دخول بيت فيه تصاوير ولتقدم نهيه وقوله لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب أو تماثيل وكذلك كل منكر إذا كان في البيت فلا ينبغي دخوله والله أعلم لرجوع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن طعام دعي إليه لما رأى في البيت مما ينكره وما تقدم نهيه عنه

Mas'alah: What is the ruling on wearing tight clothing during military expeditions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3672

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

وفيه إباحة لبس الضيق من الثياب بل ذلك ينبغي أن يكون مستحبا مستحسنا في الغزو لما في ذلك من التأهب والانشمار والتأسي برسول الله صلى الله عليه وسلم ولباس مثل ذلك في الحضر عندي ليس به بأس

Mas'alah: What does the Prophet's wearing of a rida' indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3812

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

وفيه دليل على أن لباس الرداء كان من شأن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith on walking in one sandal and eating with the left hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3925

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Footwear and Headwear

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا زهير قال حدثنا أبو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمش في نعل واحدة حتى يصلح شسعه ولا يمش في خف واحدة ولا يأكل بشماله

Mas'alah: What is the hadith on walking in one sandal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3925

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Footwear and Headwear

وروى مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال لا يمشين أحدكم في النعل الواحدة

Mas'alah: What is the meaning of al-shamma' in clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3926

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

وأما قوله في هذا الحديث وأن يشتمل الصماء فللعلماء وأهل اللغة في ذلك أقوال وقد جاء في الآثار المرفوعة ما هو أولى ما قيل به فيها إن شاء الله

Mas'alah: What is the definition of ishtimal al-samma' according to Ibn Wahb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3926

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

قال ابن وهب اشتمال الصماء أن يرمي بطرفي الثوب جميعا على شقه الأيسر

Mas'alah: How did Malik describe ishtimal al-samma' in the Sam ' of Ibn al-Qasim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3926

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

وفي سماع ابن القاسم سئل مالك عن الصماء كيف هي قال يشتمل الرجل ثم يلقي الثوب على منكبيه ويخرج يده اليسرى من تحت الثوب وليس عليه إزار قيل له أرأيت إن لبس هكذا وليس عليه إزار قال لا بأس بذلك قال ابن القاسم ثم كرهه بعد ذلك وإن كان عليه إزار قال ابن القاسم وتركه أحب إلي للحديث ولست أراه ضيقا إذا كان عليه إزار

Mas'alah: What is the definition of al-idtiba' in clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3926

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

قال مالك والاضطباع أن يرتدي الرجل فيخرج ثوبه من تحت يده اليمنى قال ابن القاسم وأراه من ناحية الصماء

Mas'alah: What is the Arab definition of ishtimal al-samma' according to al-Asma'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3926

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

وقال أبو عبيد قال الأصمعي اشتمال الصماء عند العرب أن يشتمل الرجل بثوبه فيجلل به جسده كله ولا يرفع منه جانبا فيخرج منه يده وربما اضطجع فيه على تلك الحال قال

أبو عبيد كأنه يذهب إلى أنه لا يدري لعله يصيبه شيء يريد الاحتراس منه وأن يقيه بيده فلا يقدر على ذلك لإدخاله إياها في ثيابه فهذا كلام العرب

Mas'alah: What is the juristic interpretation of ishtimal al-samma'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3927

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

قال وأما تفسير الفقهاء فإنهم يقولون هو أن يشتمل الرجل بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على منكبه فيبدو منه فرجه قال أبو عبيد والفقهاء أعلم بالتأويل في هذا وذلك أصح معنى في الكلام

Mas'alah: What is the difference between ishtimal and sadl in clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3927

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

وقال الأخفش الاشتمال أن يلتف الرجل بردائه أو بكسائه من رأسه إلى قدميه يرد طرف الثوب الأيمن على منكبه الأيسر هذا هو الاشتمال فإن لم يرد طرفه الأيمن على منكبه الأيسر وتركه مرسلا إلى الأرض فذلك السدل الذي نهي عنه

Mas'alah: What is the prohibited form of ishtimal al-samma'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3927

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

قال فإن لم يكن على الرجل إلا ثوب واحد فاشتمل به ثم رفع الثوب عن يساره حتى ألقاه عن منكبه فقد انكشف شقه الأيسر كله وهذا هو اشتمال الصماء الذي نهي عنه

Mas'alah: What is al-tawashshuh in wearing a single garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3927

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

فإن هو أخذ طرف الثوب الأيسر من تحت يده اليسرى فألقاه على منكبه الأيمن وألقى طرف الثوب الأيمن من تحت يده اليسرى على منكبه الأيسر فهذا التوشح الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه صلى في ثوب واحد متوشحا به

Mas'alah: What does Abu Dawud say about the interpretation of al-lubsah al-samma'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3928

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

عى مضطبعا ببرد أخضر ويروى عن عمر بن عبد العزيز مثله

Mas'alah: What is the definition of irtida' (wearing a garment over the shoulders) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3928

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

قال والارتداء أن تأخذ بطرفي الثوب فتلقيهما على صدرك ومنكبيك وسائر الثوب خلفك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting ishtimal al-samma'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3928

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

د تفسير اللبسة الصماء حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين أن يحتبي الرجل مفضيا بفرجه إلى السماء ويلبس ثوبا واحدا جانبه خارج ويلقي ثوبه على عاتقه ذكره عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن الأعمش وقد أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا المطلب بن شعيب قال حدثني عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب أنه قال أخبرني عامر بن سعد أن أبا سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين اشتمال الصماء

Mas'alah: What is the definition of al-Samma' and the other prohibited garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3929

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

والصماء أن يجعل طرفي ثوبه على أحد عاتقيه ويبدو أحد شقيه ليس عليه ثوب والل

Mas'alah: What is another chain for the hadith prohibiting two types of garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3929

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

وحدثنا سعيد بن نصر قال أخبرنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين اشتمال الصماء وأن يحتبي الرجل بثوب واحد ليس على عورته منه شيء

Mas'alah: What is the hadith prohibiting al-Samma' and wrapping without covering the private parts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3929

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

وأخبرنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا كثير بن هشام قال حدثنا جعفر بن برقان عن الزهري عن

سالم عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين الصماء وهو أن يلتحف بالثوب الواحد ثم يرفع جانبه على منكبيه ليس عليه ثوب غيره أو يحتبي الرجل في الثوب الواحد ليس بين فرجه وبين السماء شيء يعني سترا

Mas'alah: What is Malik's hadith prohibiting wrapping a single garment on one side?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3929

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

وعن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يشتمل الرجل بالثوب الواحد على أحد شقيه وبهذا فسر ابن وهب الصماء

Mas'alah: What did Zayd ibn Aslam say about the interpretation of 'nor disobey you in what is right'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3997

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

قال وحدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن أسلم ولا يعصينك في معروف قال لا ينشرن شعرا ولا يخدشن وجها ولا يدعون ويلا

Mas'alah: What is the hadith about forbidden ways of wearing garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4078

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

قال أبو عمر روى الوليد بن مسلم عن مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عبد الرحمان الأعرج عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد كاشفا عن فرجه

Mas'alah: What did Malik say about playing with drums and fourteen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4209

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Medical Treatment and Games

قال ابن وهب وسمعت مالك بن أنس يكره ما يلعب به من الطبل والأربعة عشر

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on playing chess and backgammon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4211

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Medical Treatment and Games

وقال الشافعي أكره اللعب بالنرد للخبر واللاعب بالشطرنج والحمام بغير قمار وإن كرهناه أيضا أخف حالا

Mas'alah: Does the reduction of reward for keeping dogs indicate it is not prohibited?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4596

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Medical Treatment and Games

وفي قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث نقص من عمله أو من أجره يريد من أجر عمله كل يوم قيراطان دليل على أن اتخاذها ليس بمحرم لأن ما كان محرما اتخاذه لم يجز اتخاذه ولا اقتناؤه على حال نقص من الأجر أو لم ينقص

Mas'alah: What is the ruling on wearing pure silk for men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4615

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

فأما قوله في هذا الحديث حلة سيراء فإن أهل العلم يقولون إنها كانت حلة من حرير ولا يختلفون في الثوب المصمت الحرير الصافي الذي لا يخالطه غيره أنه لا يحل للرجال لباسه

Mas'alah: What is the ruling on garments mixed with silk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4615

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

واختلفوا في الثوب الذي يخالطه الحرير على ما نذكره في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the linguistic definition of a hulla and the nature of the silk garment in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4616

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

حرير وقال غيره هي ضروب من الوشي والبرود وأما الحلة عندهم فثوبان اثنان لا يقع اسم الحلة على واحد وأما الحلة المذكورة في هذا الحديث فحرير كلها بنقل الثقات لذلك

Mas'alah: What is the consensus on the permissibility of silk for women and its prohibition for men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4616

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن لباس الحرير للنساء حلال وأجمعوا أن النهي عن لباس الحرير إنما خوطب به الرجال دون النساء وإنه حظر على الرجال وأبيح للناس وكذلك التحلي بالذهب لا يختلفون في ذلك وردت بمثل ما أجمعوا

عليه من ذلك آثار صحاح من آثار العدول عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Which companions narrated the prohibition of silk?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4620]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وروى تحريم الحرير عن النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة عمر وعلي وعبد الله بن عمر ومعاوية في جماعة من الصحابة وحذيفة وعمران بن حصين والبراء بن عازب وابن الزبير وأبو سعيد الخدري وأنس وعقبة بن عامر وأبو أمامة وأبو هريرة وغيرهم ذكر ذلك الطحاوي وغيره

Mas'alah: What did the Prophet say about wearing silk?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4622]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

أخبرني أبو ذبيان خليفة بن كعب قال سمعت ابن الزبير يخطب وهو يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير وقال من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة قال ابن الزبير من رأيه ومن لم يلبسه في الآخرة لم يدخل الجنة قال الله عز وجل ولباسهم فيها حرير رواه حماد بن زيد عن ثابت البناني قال عبد الله بن الزبير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ولم يسمعه ابن الزبير من النبي صلى الله عليه وسلم إنما سمعه من عمر على ما ذكرناه

Mas'alah: What does the term 'ikhshawshinu' mean regarding clothing and food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4628

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

قال أبو عمر قوله اخشوشنوا واخشوشبوا بمعنى واحد من الخشونة في الملبس والمطعم وكل شيء غليظ خشن فهو أخشب وخشب وهو من الغلظ وابتذال النفس في العمل وامتهانها ليغلظ الجسد ويخشن هذا قول أبي عبيد وأنشد قول ذي الرمة يصف الظليم ... شخت الجزارة مثل البيت سائره ... من المسوح خدب شوقب خشب ... وقال صاحب العين اخلولق السحاب إذا استوى

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk and the allowance of small amounts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4629

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير إلا ما كان هكذا وهكذا أصبعين وثلاثة وأربعة

Mas'alah: Who among the Companions permitted wearing silk markings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4629

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وممن رخص في العلم أيضا عائشة وأسماء

Mas'alah: Who among the scholars held the strict prohibition of silk for men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4629

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وممن ذهب هذا المذهب عبد الله بن عمر وهو ممن روى حديث الحلة السيراء

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Ibn Umar and a turban with a mark?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4629

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن المغيرة بن زياد عن أبي عمر مولى إسماعيل (قال) (ب) رأيت ابن عمر اشترى عمامة لها علم فدعا بالجلمين فقصه فدخلت على أسماء فذكرت لها ذلك فقالت بؤسا لعبد الله يا جارية هاتي جبة

Mas'alah: What is the description of a cloak lined with brocade from the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4630

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت بجبة مكفوفة الكمين والجيب والفرج بالديباج

Mas'alah: What is Malik's ruling on wearing khazz (a silk blend)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4630

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وأما حكاية أقاويل الفقهاء في هذا الباب فذكر ابن وهب وابن القاسم عن مالك قال أكره لبس الخز

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's ruling on wearing silk without notoriety?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4631

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وقال محمد بن الحسن لا بأس بلبس الحرير ما لم تكن فيه شهرة فإن كانت فيه شهرة فلا خير فيه

Mas'alah: What did the Companions wear according to Busr ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4631

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وقال بسر بن سعيد رأيت على سعد بن أبي وقاص جبة شامية قيامها خز ورأيت على زيد بن ثابت خمائص معلمة

Mas'alah: Who among the scholars disapproved of wearing silk under any circumstance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4631

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وممن كرهه مالك بن أنس وابن القاسم وجماعة من أهل العلم على كل حال

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the concession for wearing silk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4632

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وقد روي عن مالك الرخصة في ذلك أيضا

Mas'alah: What is the ruling on wearing khazz in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4636

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

في موضع آخر من سماع ابن القاسم قال مالك وذكر لبس الخز فقال قوم يكرهون لباس الخز ويلبسون القلانس بالخز فعجبنا من اختلاف رأيهم قال مالك وإنما كره لباس الخز بأن سداه حرير وقال أبو نعيم وهب بن كيسان رأيت سعد بن أبي وقاص وجابر بن عبد الله وأبا هريرة وأنس بن مالك يلبسون الخز وفي حديث صفوان بن عبد الله بن صفوان أن سعدا استأذن على ابن عباس وعليه مطرف خز سقوه حرير فقيل له في ذلك فقال إنما يلي جلدي منه الخز واحتج الطحاوي بخبر سعد هذا في أن خز القوم كان فيه حرير وأردفه بحديث عمار بن أبي عمار أن مروان قدمت عليه مطارف خز فكساها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكأني أنظر إلى أبي هريرة عليه منها مطرف أغبر وكأني أنظر إل طرق الإبريسم فيه قال يدل هذا على أن الخز الذي لبسوه هو الذي فيه الحرير قال أبو عمر لبس الخز جماعة من جلة العلماء لو ذكرناهم لأطلنا وأمللنا وخرجنا عما له قصدنا ولكنهم اختلفوا هل كان فيه حرير أم لا واجتناب ذلك لمن يقتدى به أولى ولا يقطع على تحريم شيء إلا بيقين لكنه مما سكت عنه وعفي عنه

Mas'alah: What did the Prophet permit regarding women wearing khuffs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4892

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Footwear and Headwear

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان أرخص للنساء في الخفين فترك ذلك

Mas'alah: What is the ruling on using garments with images in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5157

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Impure and Unlawful Garments

هذه الصور يوم القيامة يعذبون يقال لهم أحيوا ما خلقتم وقال صلى الله عليه وسلم إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة قال أبو عمر النمرقة الوسادة وقال الخليل والنمروق الوسادة أيضا وهذا الحديث يقتضي تحريم استعمال ما فيه التصاوير من الثياب وأمثالها والاستمتاع بها في ثوب كانت أو غير ثوب كان الثوب مما يوطأ أو لم يكن لأن النمرقة مما توطأ وتمتهن وقد ورد فيها ما رأيت في هذا الباب ولم يخص بيتا فيه نوع التصاوير من نوع ما ولا في موضع ما ولا خص ثوبا من ثوب وحكم كل ثوب حكم النمرقة وليس في شيء من أحاديث هذا الباب أحسن إسنادا من هذا الحديث وقد رواه الزهري عن القاسم بن محمد عن عائشة مثله سواء إلا أنه جعل في موضع النمرقة قراما والقرام جمع قرامة قال الخليل القرامة ثوب صوف ملون والمعنى في ذلك كله واحد لأنها كلها ثياب تمتهن ولم يرخص في شيء منها في هذا الحديث وإن كانت الرخصة قد وردت في غيره في هذا المعنى فإن ذلك متعارض

Mas'alah: What is the ruling on using gold and silver vessels for drinking and eating?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5211

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Impure and Unlawful Garments

وأما قوله في الحديث يجرجر في بطنه نار جهنم فإنما معناه الزجر والتحذير والتحريم فجاء بهذا اللفظ كما قال الله عز وجل إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وهذا الحديث يقتضي الحظر والمنع من اتخاذ أواني الفضة واستعمالها في الشرب والأكل فيها واتخاذها والعلماء كلهم لا يجيزون استعمال الأواني من الذهب كما لا يجيزون ذلك من الفضة لأن الذهب لو لم يكن الحديث ورد فيه لكان داخلا في معنى الفضة لأن العلة في ذلك والله أعلم التشبه بالجبابرة وملوك الأعاجم والسرف والخيلاء وأذى الصالحين والفقراء الذين لا يجدون من ذلك ما بهم الحاجة إليه ومعلوم أن الذهب أعظم شأنا من الفضة فهو أحرى بذلك المعنى ألا أن النهي لما ورد عن البول في الماء الراكد كان الغائط أحرى أن ينهى عنه في ذلك فكيف وقد ورد النهي عن ذلك منصوصا

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on drinking from a silver-plated vessel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5215

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Impure and Unlawful Garments

وقال الشافعي أكره المضبب بالفضة لئلا يكون شاربا على الفضة

Mas'alah: What was al-Shafi'i's view on drinking from silver-plated vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5216

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Impure and Unlawful Garments

وقال الشافعي أكره المضبب بالفضة لئلا يكون شاربا على الفضة

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith prohibiting gold rings and silk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5220

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

عن ابن عباس عن علي قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب وعن قراءة القرآن راكعا وعن القسية والمعصفر هكذا قال ابن عجلان وداود بن قيس والضحاك بن عثمان في هذا الحديث عن إبراهيم عن أبيه عن ابن عباس عن علي فزادوا ذكر ابن عباس وفي حديث ابن شهاب وغيره أن عبد الله بن حنين سمعه من علي وقد يجوز أن يسمعه من ابن عباس عن علي ثم يسمعه من علي ويجوز أن يسمعهما منهما معا وقد ذكر علي بن المديني عن يحيى بن سعيد أنه كان يذهب إلى أن عبد الله بن حنين سمعه من ابن عباس ومن علي ويقول كان مجلسهما واحدا وتحفظاه جميعا حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو إسماعيل قال حدثنا أبو صالح قال حدثني الليث قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن إبراهيم بن حنين أن أباه حدثه أنه سمع علي بن أبي طالب يقول نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب ولبوس القسي والمعصفر وقراءة القرآن وأنا راكع وحدثنا

عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد عن محمد بن عمرو عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أقول نهاكم وذكر مثله

Mas'alah: What is the ruling on men wearing safflower-dyed garments in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5227

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وأما لباس المعصفر المفدم وغيره من صباغ المعصفر للرجال فمختلف فيه أجازه قوم من أهل العلم وكرهه آخرون ولا حجة مع من أباحه إلا أن يدعي أن ذلك خصوص لعلي لقوله نهاني ولا أقول نهى الناس وبعضهم يقول فيه ولا أقول نهاكم وهذا اللفظ محفوظ في حديث علي هذا من وجوه وليس دعوى الخصوص فيه بشيء لأن الحديث في النهي عنه صحيح من حديث علي وغيره والحجة في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فيما خالفها أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مخلد بن خالد قال حدثنا روح قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا أركب الأرجوان ولا ألبس المعصفر ولا ألبس القميص المكفف بالحرير قال وأومأ الحسن إلى جيب قميصه قال وقال ألا وطيب الرجال ريح لا لون له ألا وطيب النساء

Mas'alah: What is the ruling on wearing safflower-dyed garments for men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5229

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

قال أبو عمر هذا يحتمل أن يكون عقوبة لنهيه عن ذلك لئلا يعود رجل إلى لباسها أعني الثياب المعصفرة وقوله أقسمت عليك دليل على أن حرقها أحق بواجب ولكن الكراهة فيها صحيحة للرجال خاصة

Mas'alah: What is the ruling on men wearing rose-colored and reddish garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5229

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وقد روي عن مالك وبعض المدنيين أنهم كانوا يرخصون للرجال في لباس المو

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding gold rings, silk, and dyed garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5230

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا أبو الحسن أحمد بن عبد الله قال حدثنا يحيى بن المغيرة أبو سلمة المخزومي قال حدثنا ابن أبي فديك عن الضحاك يعني ابن عثمان

عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن عبد الله بن عباس عن علي بن أبي طالب أنه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أقول نهاكم عن تختم الذهب وعن لبس القسي وعن لبس المفدم المعصفر وعن القراءة راكعا

Mas'alah: What is the ruling on wearing safflower-dyed garments for men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5230

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

والذي يقتضيه حديث علي وعبد الله بن عمرو النهي عن لباس كل ثوب معصفر للرجال لأنه لم يخص فيه نوع من صباغ المعصفر من نوع والنبي عليه السلام إنما بعث مبينا معلما فلو كان منه نوع تقتضيه الإباحة لبينه ولم يشمله ويشكل به لأنه كان قد أوتي جوامع الكلام ونصح لأمته وبلغهم وعلمهم مما علمه صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Is it obligatory for a man to seek permission to enter upon his mother and female relatives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5338

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Greeting, Standing, and Kissing

قال ابن جريج قلت لعطاء أواجب على الرجل أن يستأذن على أمه وذوات قرابته قال

نعم فقلت بأي وجبت قال بقول الله عز وجل وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission during the three times of nakedness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5340

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Greeting, Standing, and Kissing

وذكر ابن وهب قال أخبرني قرة عن ابن شهاب عن ثعلبة بن أبي مالك أنه سأل عبد الله بن سويد الحارثي وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإذن في العورات الثلاث فقال إذا وضعت ثيابي من الظهيرة لم يلج علي أحد من الخدم الذين بلغوا الحلم ولا أحد ممن لم يبلغ الحلم من الأحرار إلا بإذن وإذا وضعت ثيابي بعد صلاة العشاء ومن قبل صلاة الفجر

Mas'alah: What is the ruling on a male slave seeing the hair of his mistress?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5341

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

وقال ابن وهب سئل مالك عن المرأة لها العبد نصفه حر أيرى شعرها فقال لا فقيل له فلو كان لها كله أيرى شعرها فقال أما العبد الوغد من العبيد فلا أرى بذلك بأسا وإن كان عبدا فارها فلا أرى ذلك لها قال مالك والستر أحب إلي

Mas'alah: What did Ibn al-Musayyab and Ibn Abbas say about a slave looking at his mistress's hair?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5341

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

ذكر إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا أبو بكر يعني ابن أبي شيبة قال أخبرنا أبو أسامة عن يونس بن أبي إسحاق عن طارق عن ابن المسيب قال لا تغرنكم هذه الآية أو ما ملكت أيمانكم إنما عني بها الآباء ولم يعن بها العبيد قال وأخبرنا أبو

بكر قال أخبرنا شريك عن السدي عن أبي مالك عن ابن عباس قال لا بأس أن ينظر المملوك إلى شعر مولاته

Mas'alah: What is the majority view on wearing a silver ring?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5558

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and Cosmetics

والذي عليه جمهور العلماء من المتقدمين والمتأخرين إجازة لبس خاتم الفضة للسلطان وغيره

Mas'alah: What were the different engravings on the rings of early Muslims?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5568

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and

Cosmetics

وأما نقوش خواتمهم فمختلفة جدا

Mas'alah: What is the ruling on engraving a full Quranic verse on a ring?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5568

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and Cosmetics

وقال الحسن وعطاء لا بأس أن ينقش في الخاتم الآية كلها وكره إبراهيم

Mas'alah: What is the ruling on dragging one's garment out of pride?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5574

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

حديث تاسع عشر لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يجر ثوبه خيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة وقد تقدم القول في معنى هذا الحديث في (باب زيد بن أسلم) من هذا الكتاب ومن أحسن ما روي في ذلك ما رواه سفيان بن عيينة عن حصين عن عمرو بن ميمون قال لما طعن عمر جاء الناس يعودونه فيهم شاب من قريش فلما سلم على عمر أبصر إزاره قد أسبل فدعاه فقال ارفع إزارك فإنه أنقى لثوبك وأتقى لربك قال فما منعه ما هو فيه أن أمره بطاعة الله

Mas'alah: What is the distinction between prohibited and permissible hanging of amulets?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5618

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Amulets and Superstitious Practices

العلائق خوف نزول العين لهذا الحديث ومحمل ذلك عندهم فيما علق قبل نزول البلاء خشية نزوله فهذا هو المكروه من التمائم وكل ما يعلق بعد نزول البلاء من أسماء الله وكابته رجاء الفرج والبرء من الله عز وجل فهو كالرقي المباح الذي وردت السنة بإباحته من العين وغيرها

Mas'alah: What clothing is permissible for a woman in mourning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5777

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

وقال في الثياب زينتان إحداهما جمال الثياب على اللابسين والستر للعورة فالثياب زينة لمن لبسها وإنما نهيت الحاد عن زينة بدنها ولم تنه عن ستر عورتها فلا بأس أن تلبس الحاد كل ثوب من البياض لأن البياض ليس بمزين وكذلك الصوف والوبر وكل ما نسج على وجهه ولم يدخل عليه صنع من خز أو غيره وكذلك كل صبغ لم يرد به التزين مثل السواد وما صبغ ليقبح أو لنفي الوسخ عنه فأما ما كان من زينة أو وشي في ثوب أو غيره فلا تلبسه الحاد وذلك لكل حرة وأمة وكبيرة وصغيرة مسلمة أو ذمية

Mas'alah: What did Abu Hanifah say about a widow wearing dyed clothes and using kohl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5777

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

وقال أبو حنيفة لا تلبس ثوب عصب ولا خز وإن لم يكن مصبوغا إذ أرادت به الزينة وإن لم ترد فليس الثوب المصبوغ من الزينة فلا بأس أن تلبسه وإذا اشتكت عينها اكتحلت بالأسود وغيره وإذا لم تشتك عينها لم تكتحل

Mas'alah: How should one respond to a sneeze from a non-Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5789

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Greeting, Standing, and Kissing

وأما تشميت أهل الذمة ففيه حديث حكيم بن الديلم حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن محمد المكي حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن حكيم بن الديلم عن أبي بردة عن أبي موسى قال كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم

رجاء أن يقول يرحمكم الله فكان يقول يهديكم الله ويصلح بالكم انفرد به حكيم بن الديلم وهو عندهم ثقة مأمون

Mas'alah: What is the hadith prohibition of al-samma' and ihtiba' in a single garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5939

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Garments in Prayer

برقان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين الصماء وهو أن يلتحف الرجل بالثوب الواحد ويحتبي الرجل في الثوب الواحد ليس بين فرجه وبين السماء ستر وحديث أبي الزناد أقوى من هذا الإسناد وقد مضى القول في الصماء في أبي الزبير من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on walking in one sandal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6080

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Footwear and Headwear

حديث تاسع عشر لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمشين أحدكم في نعل واحدة لينعلهما جميعا أو ليحفهما جميعا قال أبو عمر قوله لينعلهما جميعا أو ليحفهما جميعا أراد القدمين وهما لم يتقدم لهما ذكر وإنما تقدم ذكر النعل ولو أراد النعلين لقال لينتعلهما جميعا أو ليحتف منهما جميعا وهذا مشهور من لغة العرب ومتكرر في القرآن كثير أن يأتي بضمير ما لم يتقدم ذكره لما يدل عليه فحوى الخطاب ونهيه صلى الله عليه وسلم عن المشي في نعل واحدة نهي أدب لا نهي تحريم والأصل في هذا الباب أن كل ما كان في ملكك فنهيت عن شيء من تصرفه والعمل به فإنما هو نهي أدب لأنه ملكك

تتصرف فيه كيف شئت ولكن التصرف على سنته لا تتعدى وهذا باب مطرد ما لم يكن ملكك حيوانا فتنهى عن أذاه فإن أذى المسلم في غير حقه

حرام وأما النهي عما ليس في ملكك إذا نهيت عن تملكه أو استباحته إلا على صفة ما في نكاح أو بيع أوصيد أو نحو ذلك فالنهي عنه نهي تحريم فافهم هذا الأصل وقد مضى منه ما فيه دلالة وكفاية في باب إسماعيل بن أبي حكيم عند نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع فلا وجه لإعادة ذلك ههنا وروى جابر في هذا الباب حديثا حسنا يجب أن يوقف عليه مع حديث أبي هريرة حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبوالوليد الطيالسي قال حدثنا زهير قال حدثنا أبو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمش في نعل واحدة حتى يصلح شسعه ولا يمش في خف واحدة ولا يأكل بشماله قال أبو عمر حديث أبي هريرة هذا وحديث جابر الذي ذكرنا حديثان بينان واضحان مستغنيان عن التفسير

مستعملان عند أهل العلم لا أعلم بينهم في استعمالهما خلافا وقد روي عن عائشة معارضة لأبي هريرة في حديثه لم يلتفت أهل العلم إلى ذلك لضعف إسناد حديثها ولأن السنن لا تعارض بالرأي وقد روي عنها أنها لم تعارض أبا هريرة برأيها وقالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في نعل واحدة وهذا الحديث عند أهل العلم غير صحيح لأن في إسناده ضعفا حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا يحيى بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال حدثنا مندل عن ليث عن عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت ربما انقطع شسع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى في النعل الواحدة حتى يصلح

الأخرى وحدثنا أحمد قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا يحيى بن إبراهيم قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد الله العمري عن أبيه أنه رأى سالم بن عبد الله يمشي في نعل واحدة وهو يصلح الأخرى قال وأخبرنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا

سليمان بن بلال عن سليمان بن يسار مولى أصحاب المقصورة عن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه أن عليا كان يمشي في النعل الواحدة وهذا معناه لو صح أنه كان عن ضرورة أو كان يسيرا نحو أن يصلح الأخرى لا أنه أطال ذلك والله أعلم ولا حجة في مثل هذا الإسناد ذكر الحسن الحلواني قال حدثنا عفان قال حدثنا سليم عن ابن عون عن محمد بن سيرين أنه قال ولا خطوة واحدة يعني يمشي في نعل واحدة وأخبرنا عبد الرحمان حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني أشهل بن حاتم عن عبد الله بن عين عن محمد بن سيرين قال كانوا يكرهون أن يمشي الرجل في النعل الواحدة ويقولون ولا خطوة وقد ذكر عيسى بن دينار عن ابن القاسم عن مالك أنه سئل عن الذي ينقطع شسع نعله وهو في أرض حارة هل يمشي في الأخرى حتى يصلحها قال لا ولكن ليخلعهما جميعا أو ليقف

قال أبو عمر هذا هو الصحيح من الفتوى وهو الصحيح في الأثر وعليه العلماء

Mas'alah: What is the sunnah order for putting on and removing sandals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6084

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Footwear and Headwear

حديث موفي عشرين لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين وإذا نزع فليبدأ بالشمال ولتكن اليمنى أولهما تنعل وآخرهما تنزع وهذا حديث صحيح بين في معناه كامل حسن مستغن عن القول والمعنى فيه والله أعلم تفضيل اليمنى على اليسرى بالإكرام ألا ترى أنها للأكل دون الاستنجاء فكذلك تكرم أيضا ببقاء زينتها أولا وآخرا حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا النفيلي قال حدثنا زهير قال حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لبستم وإذا توضأتم فابدأوا بميامنكم حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الهيثم أبو الأحوص قال حدثنا محمد بن كثير الصنعاني عن معمر وحماد بن سلمة وابن شوذب عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى وإذا خلع فليبدأ باليسرى ليحفهما جميعا أو ينعلهما جميعا هذا يبين لك أن اليمنى مكرمة فلذلك يبدأ بها إذا انتعل ويؤخرها إذا خلع لتكون الزينة باقية عليها أكثر مما على الشمال ولكن مع هذا لا يبقي عليها بقاء دائما لقوله ليحفهما جميعا

Mas'alah: What is the ruling on walking in one sandal or starting with the left foot?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6085

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Footwear and Headwear

قال أبو عمر من مشى في نعل أو خف واحدة أو بدأ في انتعاله بشماله فقد أساء وخالف السنة وبئسما صنع إذا كان بالنهي عالما ولا يحرم عليه مع ذلك لباس نعله ولا خفه ولكنه لا ينبغي له أن يعود فالبركة والخير كله في اتباع أدب رسول الله وامتثال أمره صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What are the etiquettes of wearing shoes according to the Sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6086

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Footwear and Headwear

قال أبو عمر روى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال استكثروا من النعال فإن الرجل المنتعل بمنزلة الراكب أو لا يزال راكبا ما انتعل وروي عن ابن عباس أنه قال من السنة إذا نزع الرجل نعليه أن يضعهما بجنبه وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي في نعليه وروي عن قتادة عن أنس أن نعل النبي عليه السلام كان لهما قبالان وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن الهيثم قال حدثنا ابن أبي السري قال حدثنا مخلد بن حسين قال حدثنا هشام بن حسان عن عبد الحميد عن أنس بن مالك قال كان نعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر بقبالين وأول من شسع عثمان بن عفان

Mas'alah: What is the ruling on using an odd number for perfuming clothes based on the hadith about istijmar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6129

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and Cosmetics

وقد كان ابن عمر يستحب الوتر في تجمير ثيابه وكان يستعمل العموم في قوله صلى الله عليه وسلم ومن استجمر فليوتر فكان يستجمر بالأحجار وترا وكان يجمر ثيابه وترا تأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم ومستعملا عموم الخطاب والله الموفق للصواب وقد جاء في الأثر المرفوع إن الله وتر يحب الوتر

Mas'alah: What is the ruling on a woman's 'awrah and veiling in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6407

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

وأما قوله يغشاها أصحابي فمعلوم أنها عورة كما أن فاطمة عورة إلا أنه علم أن أم شريك من السترة والاحتجاب بحال ليست بها فاطمة ولعل فاطمة من شأنها أن تقعد فضلا لا تحترز كاحتراز أم شريك ولا يجوز أن تكون أم شريك وإن كانت من القواعد أن تكون فضلا ويجوز أن تكون فاطمة شابة ليست من القواعد وتكون أم شريك من القواعد فليس عليها جناح ما لم تتبرز بزينة فهذا كله فرق بين حال أم شريك وفاطمة وإن كانتا جميعا امرأتين العورة منهما واحدة ولاختلاف الحالتين أمرت فاطمة بأن تصير إلى ابن أم مكتوم الأعمى حيث لا يراها هو ولا غيره في بيته ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a man's ijtihad regarding hijab for his family?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6408

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن الآية وقد يجوز للرجل أن ينظر لأهله من الحجاب بما أداه إليه اجتهاده حتى يمنع منهن المرأة فضلا عن الأعمى

Mas'alah: What is the difference between Aisha and other wives regarding looking at Abyssinians?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6408

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Greeting, Standing, and Kissing

وأما الفرق بين ميمونة وأم سلمة وبين عائشة إذ أباح لها النظر إلى الحبشة فإن عائشة كانت ذل كالوقت والله أعلم غير بالغة لأنه نكحها صبية بنت ست سنين أو سبع وبنى بها بنت تسع ويجوز أن يكون قبل ضرب الحجاب مع ما في النظر إلى السودان مما تقتحمه العيون وليس الصبايا كالنساء في معرفة ما هنالك من أمر الرجال

Mas'alah: What is the ruling on the length of the lower garment (izar) in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6797

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

حديث خامس للعلاء بن عبد الرحمان مالك عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه قال سألت أبا سعيد الخدري عن الإزار فقال أنا أخبرك بعلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إزرة المسلم إلى أنصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين ما أسفل من ذلك ففي النار قال ذلك ثلاث مرات لا ينظر الله عز وجل إلى من جر إزاره بطرا (هكذا روي هذا الحديث عن مالك عن العلاء) لم يختلف عليه فيه أحد وكذلك رواه شعبة وغيره (عنه) كما رواه مالك حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير حدثنا هارون بن معروف قال حدثنا ضمرة قال حدثنا سعدان بن سالم الأيلي عن يزيد بن أبي سمية قال سمعت ابن عمر فيما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإزار فهو في القميص يعني ما تحت الكعبين من القميص في النار كما قال في الإزار وقد روى أبو خيثمة زهير بن معاوية قال سمعت أبا إسحاق السبيعي يقول أدركتهم وقمصهم إلى نصف الساق أو قريب من ذلك وكم أحدهم لا يجاوز يده

Mas'alah: What is the ruling on the length of the lower garment (izar) in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6798

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

قال أبو عمر تكميش الإزار إلى نصف الساق كانت العرب تمدح فاعله ثم جاء الله بالإسلام فسنه النبي صلى الله عليه وسلم قال دريد بن الصمة يرثي أخاه ويمدحه ... قليل التشكي للمصيبات حافظ ... مع اليوم أدبار الأحاديث في غد ... ... كميش الإزار خارج نصف ساقه ... ... صبور على الضراء طلاع أنجد ... صبا ما صبا حتى

إذا شاب رأسه ... وأحدث حلما قال للباطل ابعد ... ... ورحم الله إسحاق بن سويد حيث يقول ... إن المنافق لا تصفوا خليقته ... ... فيها مع الهمز إيماض وإيماء ... ... عابوا على من يرى تشمير أزرهم ... ... وخطة العائب التشمير حمقاء ... عدوهم كل قار مؤمن ورع ... وهم لمن كان شريبا أخلاء

وقال متمم بن نويرة في رثائه لأخيه ... تراه كنصل السيف يهتز للندى ... وليس على العكبين من ثوبه فضل ... وقال العرجي وهو عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان رأتني خضيب الرأس شمرت مئزري ... وقد عهدتني أسود الرأس مسبلا ... ... فقالت لأخرى دونها تعرفينه ... أليس به قالت بلى ما تبدلا ... ... سوى أنه قد لاحت الشمس لونه ... وفارق أشياع الصبا وتبتلا ... ... أماطت كساء الخز عن حر وجهها ... وأرخت على الخدين بردا مهلهلا ... ... من اللائي لم يحججن يبغين حسبة ... ... ولكن ليقتلن البرئ المغفلا ... ... وأنشد أبو عبيد العجير السلولي وكنت إذا داع دعا لمعونة ... أشمر حتى ينصف الساق مئزري

Mas'alah: What is the ruling on excessive length of garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6800

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

وروي عن عمر بن الخطاب أنه كان يكره فضول الثياب ويقول فضول الثياب في النار

Mas'alah: What is the proper order of wearing garments according to Tawus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6800

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

وقال طاوس الرداء فوق القميص والقميص فوق الإزار

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about garments below the ankles?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6800

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

وروي عن نافع أنه سئل عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أسفل من الكعبين ففي النار من الثياب فقال وما ذنب الثياب بل هو من القدمين

Mas'alah: What is the ruling on dragging a garment out of arrogance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6800

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

قال أبو عمر لا يجوز للرجل أن يجر ثوبه خيلاء وبطرا والله أعلم

Mas'alah: Why did Ibn Mas'ud trail his garment despite the prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6800

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

فإن قيل إن ابن مسعود كان يسبل إزاره لما ذكره ابن أبي شيبة عن وكيع عن منصور عن أبي وائل عن ابن مسعود أنه كان يسبل إزاره فقيل له فقال إني رجل حمش الساقين قيل ذلك لعله أذن له كما أذن لعرفجة أن يتخذ أنفا من ذهب فيتجمل به

Mas'alah: What is the ruling on the length of garments in relation to the ankles?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6801

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

وذكر أبو بكر عن عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن عمرو بن مهاجر قال كانت قمص عمر بن عبد العزيز وثيابه فيما بين الكعب والشراك وهذا يحتمل أن يكون عمر ذهب إلى أن يستغرق الكعبين كما إذ قيل في الوضوء إلى الكعبين استغرقهما وكان الاحتياط أن يقصر عنهما إلا أن معنى هذا مخالف لمعنى الوضوء ولكن عمر ليس منهم كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر لست منهم أي لست ممن يجر ثوبه خيلاء وبطرا وقد مضى هذا المعنى مكررا في مواضع من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What are the etiquettes of honoring the neighbor?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6883

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Greeting, Standing, and Kissing

ومن الآداب أيضا والسنن في هذا الحديث الحض على بر الجار وإكرامه لقوله صلى الله عليه وسلم ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث مالك وغيره أنه قال ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه والله عز وجل قد أوصى بالجار ذي القربى والجار الجنب قالوا الجار ذو القربى جارك من قرابتك والجار الجنب قالوا الجار المجانب وقالوا الجار من غير قرابتك من قوم آخرين وروى الأوزاعي عن الزهري قال جاء رجل يشكو جاره فأمر النبي صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي ألا إن أربعين دارا جار فلا يدخل الجنة من خاف جاره

Mas'alah: What is the ruling on trimming versus shaving the mustache?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6904

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

اختلف الفقهاء في قص الشارب وحلقه فذهب قوم إلى حلقه واستئصاله لقول النبي صلى الله عليه وسلم أحفوا الشوارب في حديث ابن عمر وقد حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهكوا

الشوارب واعفوا اللحى وذهب آخرون إلى قصه لحديث أبي هريرة المذكور في هذا الباب ولما روي أن إبراهيم عليه السلام أول من قص شاربه وقد أمر الله

نبيه صلى الله عليه وسلم أن يتبع ملة إبراهيم حنيفا وقد أجمعوا أنه لا بد للمسلم من قص شاربه أو حلقه روى زيد بن أرقم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يأخذ من شاربه فليس منا حدثنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا مسلمة بن القاسم قال حدثنا أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي قال حدثنا محمد بن عيسى المدائني قال حدثنا شعيب بن حرب قال حدثنا يوسف بن صهيب عن حبيب بن يسار عن زيد بن أرقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يأخذ من شاربه فليس منا وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى يعني القطان عن يوسف بن صهيب عن حبيب بن يسار عن زيد بن أرقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يأخذ من شاربه فليس منا وروى الحسن بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقص شاربه ويذكر أن إبراهيم كان يقص شاربه ورواه طائفة منهم زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس موقوفا وأما اختلاف الفقهاء في قص الشارب وحلقه فقال مالك في الموطأ يؤخذ من الشارب حتى يبدو طرف الشفة وهو الإطار ولا يجزه فيمثل بنفسه وذكر ابن عبد الحكم عنه قال وتحفى الشوارب وتعفى اللحى وليس إحفاء الشارب حلقه وأرى أن يؤدب من حلق شاربه وقال ابن القاسم عنه إحفاء الشوارب عندي مثله قال مالك وتفسير حديث النبي صلى الله عليه وسلم في إحفاء الشوارب إنما هو الإطار وكان يكره أن يؤخذ من أعلاه

وذكر أشهب عن مالك أنه قال في حلق الشارب هذه بدع وأرى أن يوجع ضربا من فعله وقال مالك كان عمر بن الخطاب إذا كربه أمر نفخ فجعل رجل يراده وهو يفتل شاربه وحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد ابن فطيس قال حدثنا يحيى بن إبراهيم قال حدثنا أصبغ بن الفرج قال حدثنا عيسى بن يونس عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن أبيه قال السنة في الشارب الإطار قال الطحاوي ولم نجد عن الشافعي شيئا منصوصا في هذا وأصحابه الذين رأيناهم المزني والربيع كانا يحفيان شواربهما ويدل ذلك على أنهما أخذا ذلك عن الشافعي قال وأما أبو حنيفة وزفر وأبو يوسف ومحمد فكان مذهبهم في شعر الرأس والشارب أن الإحفاء أفضل من التقصير وذكر ابن خواز بنداد عن الشافعي أن مذهبه في حلق الشارب كمذهب أبي حنيفة سواء وقال الأثرم رأيت أحمد بن حنبل يحفي شاربه شديدا وسمعته يسأل عن السنة في إحفاء الشوارب فقال يحفي كما قال النبي صلى الله عليه وسلم أحفوا الشوارب وذكر ابن وهب عن الليث بن سعد قال لا أحب لأحد أن يحلق شاربه جدا حتى يبدو الجلد وأكرهه ولكن يقصر الذي على طرف الشارب وأكره أن يكون طويل الشاربين

Mas'alah: What is the ruling on wearing al-sibtiyyah sandals in graveyards?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6920

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Footwear and Headwear

ولا أعلم خلافا في جواز لباس النعال السبتية في غير المقابر وحسبك أن ابن عمر يروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يلبسها وفيه الأسوة الحسنة صلى

الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Anas say about the Prophet and the Companions dyeing their hair?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6925

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

قال وحدثنا علي بن الجعد قال حدثنا زهير بن معاوية عن حميد الطويل قال سئل أنس عن الخضاب فقال خضب أبو بكر بالحناء والكتم وخضب عمر بالحناء وحده قيل له فرسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يكن في لحيته عشرون شعرة بيضاء وأصغى حميد إلى رجل عن يمينه فقال كن سبع عشرة شعرة وذكر مالك في الموطأ عن يحيي بن سعيد قال أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمان أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث قال وكان جليسا لهم وكان أبيض الرأس واللحية قال فغدا عليهم ذات يوم وقد حمرهما قال فقال له القوم هذا أحسن فقال إن أمي عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أرسلت إلي البارحة جاريتها نخيلة فأقسمت علي لأصبغن وأخبرتني أن أبا بكر الصديق كان يصبغ

Mas'alah: Does the yellow dye mentioned in hadith refer to clothing or beard?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6928

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and Cosmetics

قال أبو عمر ومما يدل على أن الصبغ بالصفرة المذكور في هذا الحديث هو صبغ الثياب لا تصفير اللحية ما ذكره مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يلبس الثوب المصبوغ بالمشق والمصبوغ بالزعفران قال أبو عمر فحديث مالك عن نافع عن ابن عمر أنه كان يلبس الثوب المصبوغ بالمشق والزعفران مع روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصبغ بالصفرة دليل على أن تلك الصفرة كانت منه في لباسه والله أعلم وإلى هذا ذهب مالك على ما ذكرناه في باب حميد الطويل وأما غيره من العلماء فإنهم لا يجيزون للرجل أن يلبس شيئا مصبوغا بالزعفران لحديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يتزعفر الرجل وهو معناه عند مالك وأكثر العلماء تخليق الجسد وتزعفره وقد ذكرنا هذا المعنى بأشبع من ذكرنا له ههنا في باب حميد الطويل من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is Malik's ruling on men using saffron-dyed garments in the home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6929

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and Cosmetics

وفي الموطأ سئل مالك عن الملاحف المعصفرة في البيوت للرجال وفي الأفنية فقال لا أعلم من ذلك شيئا حراما وغير ذلك من اللباس أحب إلي

Mas'alah: What was Ibn Shihab's general opinion on the prohibition of images?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7037

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Amulets and

Superstitious Practices

وقد كان ابن شهاب يذهب في هذا الباب إلى استعمال العموم في كراهة الصور كلها على ما ذكرنا عنه في باب إسحاق من هذا الكتاب

Mas'alah: What was Malik's opinion on images in carpets and cushions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7038

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Amulets and Superstitious Practices

وكان مالك لا يرى بذلك بأسا في البسط والوسائد والثياب على حديث سهل بن حنيف هذا إلا ما كان رقما في ثوب

Mas'alah: What is the Maliki position on images and statues?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7038

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Amulets and Superstitious Practices

وقد ذكرنا مذهب مالك في الصور والتماثيل على كل حال ومذهب سائر

Mas'alah: What is the ruling on using images whether woven or otherwise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7039

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Amulets and

Superstitious Practices

وقال آخرون لا يجوز استعمال شيء من الصور رقما كان في ثوب أو غير ذلك إلا أن يكون

Mas'alah: What did Salim ibn Abdullah say about leaning on a cushion with images?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7040

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Amulets and Superstitious Practices

وعن ابن فضيل عن ليث قال رأيت سالم بن عبد الله متكئا على وسادة حمراء فيها تماثيل فقلت له في ذلك فقال إنما يكره هذا لمن ينصبه ويصنعه

Mas'alah: What did Urwah ibn al-Zubayr do regarding cushions with images of birds and men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7041

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Amulets and Superstitious Practices

وعن ابن المبارك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يتكئ على المرافق فيها التماثيل الطير والرجال

Mas'alah: What did Muhammad ibn Sirin say about images that are trodden versus those that are hung?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7041

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Amulets and Superstitious Practices

وعن ابن علية عن سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين قال كانوا لا يرون ما وطئ وبسط من التصاوير مثل الذي نصب

Mas'alah: What is the ruling on an image that is trodden upon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7041

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Amulets and Superstitious Practices

وعن ابن يمان عن عثمان بن الأسود عن عكرمة بن خالد قال لا بأس بالصورة إذا كانت توطأ

Mas'alah: What did Ibn al-Mubarak narrate about clothing and pride?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7085

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وذكر ابن المبارك عن عبد الله بن مسلم بن يسار عن أبيه قال إذا لبست ثوبا فظننت أنك في ذلك الثوب أفضل منك في غيره فبئس الثوب هو لك

Mas'alah: What is the ruling on combing hair in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7267

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

ومضى القول هناك في شعره صلى الله عليه وسلم وفي هذا الحديث دليل على إباحة ترجيل الشعر وقد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل رآه ثائر شعر الرأس وأمره بتسكين شعره وترجيله إلا أنه قد روي عنه عليه السلام أنه نهى عن الترجل إلا غبا حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو مسلم الكشي قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا هشام عن الحسن عن عبد الله بن معقل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الترجل إلا غبا وفي هذا الحديث دليل على إباحة حبس الشعر والجمم والوفرات والحلق أيضا مباح لأن الرسول صلى الله عليه وسلم حلق رؤوس بني جعفر بن أبي طالب بعد أن أتاه خبر قتله بثلاثة أيام ولو لم يجز الحلق ما حلقهم والحلق في الحج نسك ولو كان مثله كان كما قال من قال ذلك ما جاز في الحج ولا في غيره لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المثلة وقد أجمع العلماء في جميع الآفاق على إباحة حبس الشعر وعلى إباحة الحلاق وكفى بهذا حجة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the interpretation of the description 'she comes with four and goes with eight'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7404

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and Cosmetics

وأما قوله تقبل بأربع وتدبر بثمان فالذي ذكر حبيب عن مالك هو كذلك أو قريب منه وإنما وصف امرأة لها في بطنها أربع عكن فإذا بلغت خصريها صارت أطراف العكن ثمانيا أربع من ههنا وأربعا ههنا فإذا أقبلت إليك واستقبلتك ببطنها رأيت لها أربعا فإذا أدبرت عنك صارت تلك الأربع ثمانيا من جهة الأطراف المجتمعة وهكذا فسره كل من تكلم في هذا الحديث واستشهد عليه بعضهم بقول النابغة في قوائم ناقته ... على هضبات بينما هن أربع ... ... أنخن لتعريس فعدن ثمانيا ... يعني أن هذه الناقة إذا رفعت قوائمها أربع فإذا انحنت قوائها وانطوت صارت ثمانيا

Mas'alah: What is the ruling on giving precedence to elders in speech?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7659

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Greeting, Standing, and Kissing

ولتقدمته في القول وجه لم يكن بتقديمه بأس إن شاء الله أخبرنا محمد بن زكرياء قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا مرون بن محمد قال حدثنا أبو حاتم عن العتبي قال قال سفيان بن عيينة قدم وفد من العراق على عمر بن عبد العزيز فنظر عمر إلى شاب منهم يريد الكلام ويهش إليه فقال عمر كبروا كبروا يقول قدموا الكبار قال الفتى يا أمير المؤمنين إن الأمر ليس بالسن ولو كان الأمر كذلك لكان في المسلمين من هو أسن منك قال صدقت فتكلم رحمك الله قال إنا وفد شكر وذكر الخبر

Mas'alah: What did the Prophet say about women wearing adornment in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7862

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and Cosmetics

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الله بن مسرور حدثنا عيسى بن مسكين حدثنا محمد بن سنجر حدثنا عبيد الله بن موسى أخبرنا موسى بن عبيدة عن داود بن مدرك عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت بينما النبي صلى الله عليه وسلم جالسا في المسجد إذ دخلت امرأة من مزينة ترفل في زينة لها في المسجد فقال النبي صلى الله عليه وسلم أيها الناس انهوا نساءكم عن لبس الزينة والتبختر في المساجد فإن بني إسرئيل لم يلعنوا حتى لبس نساؤهم الزينة وتبختروا في المسجد

Mas'alah: What did the Prophet say about caring for one's hair?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7906

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

657 - مالك عن يحيى بن سعيد أن أبا قتادة الأنصاري قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن لي جمة أفأرجلها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وأكرمها فكان أبو قتادة ربما دهنها في اليوم مرتين لما قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وأكرمها

Mas'alah: What is the definition of al-badhadhah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7909

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

قال أبو سلمة والبذاذة الهيئة الرثة

Mas'alah: What is the ruling on trailing the garment and letting hair grow long?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7909

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير حدثناأبو سفيان السروجي عبد الرحيم بن مطرف بن عم وكيع بن الجراح قال حدثنا عمرو بن محمد العنقزي عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن شمر بن عطية عن خديم بن فاتك قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أي رجل أنت لولا خلتان فيك قلت يا رسول الله وما هما

قال تسبل إزارك وترخي شعرك قال قلت لا جرم فجز خديم شعره ورفع إزاره قال أبو عمر وقد مضى شيء من معنى هذا الباب في باب زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل رآه ثائر الرأس واللحية ورآه قد رجل شعره أليس هذا خيرا من أن يأتي أحدكم ثائر الرأس كأنه شيطان حدثنا عبد الرحمن حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الجمال الشعر الحسن يكسوه الله

الرجل المسلم

Mas'alah: What did the Prophet wear on the two Eids?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7933

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Garments in Prayer

ابن الحسين عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس في العيدين برد حبرة

Mas'alah: What did the Prophet do when he got a new garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7933

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Garments in Prayer

حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا الحسن بن سلمة قال حدثنا محمد بن صالح الوراق الرازي قال حدثنا عبد القدوس بن عبد الكبير قال حدثني محمد بن عبد الله الخزاعي قال حدثني عنبسة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن الأسود أو ابن أبي الأسود عن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استجد ثوبا لبسه يوم الجمعة

Mas'alah: What does 'two garments' mean in the context of clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7934

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Garments in Prayer

قال أبو عمر قوله ثوبين يريد قميصا ورداء أو جبة ورداء

Mas'alah: What is the ruling on trimming the mustache and letting the beard grow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8039

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

حديث أول لأبي بكر بن نافع 587 - مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحى هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر وكذلك رواه جماعة الرواة عنه إلا أن بعض رواة ابن بكير رواه عن ابن بكير عن مالك عن نافع عن ابن عمر وكذلك بعض رواة ابن وهب أيضا رواه عن ابن وهب عن مالك عن نافع عن ابن عمر وهذا لا يصح عند أهل العلم بحديث مالك وإنما هذا الحديث لمالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر هذا هو الصحيح عن مالك في إسناد هذا الحديث كما رواه يحيى وسائر الرواة عن مالك حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني حدثنا ابن وهب قال أخبرني مالك وعبد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احفوا الشوارب وأعفوا

اللحى

Mas'alah: What is the Maliki ruling on trimming a long beard?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8042

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وأخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا يحيى بن إبراهيم قال حدثنا أصبغ عن ابن القاسم قال سمعت مالكا يقول لا بأس أن يؤخذ ما تطايل من اللحية وشذ قال فقيل لمالك فإذا طالت جدا فإن من اللحى ما تطول قال أرى أن يؤخذ منها وتقصر وقد روى سفيان عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر أنه كان يعفي لحيته إلا في حج أو عمرة

وذكر الساجي حدثنا بندار وابن المثنى قالا حدثنا عبد الوهاب حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا قصر من لحيته في حج أو عمرة كان يقبض عليها ويأخذ من طرفها ما خرج من القبضة قال أبو عمر هذا ابن عمر روى اعفوا اللحى وفهم المعنى فكان يفعل ما وصفنا وقال به جماعة من العلماء في الحج وغير الحج وروى ابن وهب قال أخبرني أبو صخر عن محمد بن كعب في قوله ثم ليقضوا تفثهم قال رمي الجمار وذبح الذبيحة وحلق الرأس والأخذ من الشارب واللحية والأظفار والطواف بالبيت وبالصفا والمروة وكان قتادة يكره أن يأخذ من لحيته إلا في حج أو عمرة وكان يأخذ من عارضيه وكان الحسن يأخذ من طول لحيته وكان ابن سيرين لا يرى بذلك بأسا وروى الثوري عن منصور عن عطاء أنه كان يعفي

لحيته إلا في حج أو عمرة قال منصور فذكرت ذلك لإبرهيم فقال كانوا يأخذون من جوانب اللحية

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith on women's garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8045

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا أحمد بن جعفر حدثنا عبد الله ابن أحمد بن حنبل حدثني أبي قال حدثنا يزيد بن هارون ويعلى ابن عبيد قالا حدثنا محمد بن إسحاق عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذيل النساء شبر قلت يا رسول الله إذا تخرج أقدامهن قال فذراع لا يزدن عليه وهذا هو الصواب عندنا في هذا الإسناد كما قال مالك والله أعلم

KITAB 90

كتاب القضاء

Kitab al-Qada' (Judiciary)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب القضاء

The Chapter on Judiciary

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What legal rulings are derived from the hadith on judicial proceedings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3032

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Stories and Evidences from Revelation

وفي هذا الحديث ضروب من العلم منها أن أولى الناس بالقضاء الخليفة إذا كان عالما بوجوه القضاء ومنها أن المدعى أولى بالقول والطالب أحق أن بتقدم بالكلام وإن بدأ المطلوب ومنها أن الباطل من القضايا مردود وما خالف السنة الواضحة من ذلك فباطل ومنها أن قبض من قضي له ما قضي له به إذا كان خطأ وجورا وخلافا للسنة الثابتة لا يدخله قبضه في ملكه ولا يصحح ذلك له وعليه رده

Mas'alah: What is the ruling on bribery (suh) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3097

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Blocking Means (Sadd al-Dhara'i') and Legal Stratagems

التفسير في قول الله عز وجل أكالون للسحت قالوا السحت الرشوة في الحكم وفي السحت كل ما لا يحل كسبه

Mas'alah: What is the ruling on bribery (suh /rishwah) being forbidden in all scriptures?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3097

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Blocking Means (Sadd al-Dhara'i') and Legal Stratagems

وفي هذا الحديث دليل على أن السحت وهو الرشوة عند اليهود حرام ولا يحل ألا ترى إلى قولهم بهذا قامت السماوات والأرض ولولا أن السحت محرم عليهم في كتابهم ما عيرهم الله في القرآن بأكله فالسحت محرم عند جميع أهل الكتاب أعاذنا الله منه برحمته آمين

Mas'alah: What hadiths did Malik include in the chapter on judgment regarding the elbow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3473

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Stories and Evidences from Revelation

في موطئه من الآثار في باب القضاء بالمرفق وقال جعل في أول باب القضاء بالمرفق من موطئه حديث عمرو بن يحيى عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار ثم أردفه بحديث ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم المذكور في هذا الباب وهو حديث ثابت ثم أردف ذلك بحديثي عمر المذكورين في قصة ابن مسلمة وقصة المازني مع الضحاك وعبد الرحمان بن عوف وكأنه جعل هذه الأحاديث مفسرة لقوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار قال ثم ترك ذلك كله

Mas'alah: What is the ruling on judging based on apparent evidence in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7344

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Judicial Procedure and Evidence

حديث حاد وثلاثون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذ (منه شيئا) فإنما أقطع له قطعة من النار

Mas'alah: What does the hadith teach about human knowledge of hidden matters?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7345

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Stories and Evidences from Revelation

وفي هذا الحديث من الفقه أن البشر لا يعلمون ما غيب عنهم وستر من الضمائر وغيرها لأنه قال صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث إنما أنا بشر أي إني من البشر ولا أدري باطن ما تتحاكمون فيه عندي وتختصمون فيه إلي وإنما أقضي بينكم على ظاهر ما تقولون وتدلون به من الحجاج فإذا كان الأنبياء لا يعلمون ذلك فغير جائز أن يصح دعوى ذلك لأحد غيرهم من كاهن أو منجم وإنما يعلم الأنبياء من الغيب ما أعلموا به بوجه من وجوه الوحي

Mas'alah: What does the hadith indicate about differing abilities in argumentation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7345

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Stories and Evidences from Revelation

وفيه أن بعض الناس أدرى بموقع الحجة وتصرف القول من بعض قال أبو عبيد معنى قوله ألحن بحجته يعني أفطن لها وأحدى بها قال أبو عبيدة اللحن بفتح الحاء الفطنة واللحن بالجزم الخطأ في القول وفيه أن بعض الناس أدرى بموقع الحجة وتصرف القول من بعض قال أبو بينات على حسبما أحكمته السنة في ذلك وفي ذلك رد وإبطال للحكم بالهوى قال الله عز وجل يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى الآية

BAB 3

باب نصب القاضي وولاية القضاء

The Chapter on Appointment and Jurisdiction of the Judge

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts and salaries from the ruler for work?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1213

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Appointment and Jurisdiction of the Judge > Salaries and Expenses of Judges and Assistants

وقال مالك فكل من عمل للسلطان عملا فله رزقه من بيت المال قال فلا بأس بالجائزة يجاز بها الرجل يراه الإمام بجائزته أهلا لعلم أو دين عليه ونحو ذلك

Mas'alah: Who was the first caliph to appoint judges according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3637

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Appointment and Jurisdiction of the Judge > Appointment and Qualifications of the Judge

وقد اختلف في أول من استقضى فذهب العراقيون إلى أن أول من استقضى عمر وأنه بعث شريحا إلى الكوفة قاضيا وبعث بن سوار إلى البصرة قاضيا

Mas'alah: Who was the first to appoint judges according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3637

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Appointment and Jurisdiction of the Judge > Appointment and Qualifications of the Judge

قال مالك أول من استقضى معاوية والكلام في هذا طويل وليس هذا موضع ذكره

BAB 4

باب أدب القاضي ومجلس القضاء

The Chapter on Judicial Etiquette and the Court Session

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a judge consulting scholars before issuing a ruling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2916

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Etiquette and the Court Session > Consultation and Fatwa in Judicial Matters

مشورة من بحضرته ويصل إليه ويقدر عليه من علماء موضع

Mas'alah: What did Umar instruct judges about not deciding a case without consultation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2916

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Etiquette and the Court Session > Historical Precedents and Letters on Judicial Practice

ذكر سيف بن عمر عن عبد الله بن المستورد عن محمد بن سيرين قال عهد عمر إلى القضاة أن لا يصرموا القضاء إلا عن مشورة وعن ملا وتشاور فإنه لم يبلغ من علم عالم أن يجتزىء به حتى يجمع بين علمه وعلم غيره ... وتمثل خليلي ليس الرأي في صدر ... واحد أثيرا علي اليوم ما يريانى ...

Mas'alah: What is the ruling on private conversation between two people excluding a third?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5577

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Etiquette and the Court Session > Prohibited Conduct for the Judge

حديث ثان وعشرون لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار قال

كنت أنا وعبد الله بن عمر عند دار خالد بن عقبة التي بالسوق فجاء رجل يريد أن يناجيه وليس مع عبد الله أحد غيري وغير الرجل الذي يريد أن يناجيه فدعا عبد الله بن عمر رجلا آخر حتى إذا كنا أربعة قال لي وللرجل الذي دعاه استأخرا شيئا فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يتناجى اثنان دون واحد هذا الحديث عن ابن عمر يفسر حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا كانوا ثلاثة فلا يتناج اثنان دون الثالث وقد مضى القول فيه في باب نافع من كتابنا هذا فلا معنى لإعادة ذلك ههنا وأما رواية من روى في هذا الحديث استرخيا فمعناه اجلسا وتحدثا وانتظرا قليلا وقيل بل معنى استرخيا واستأخرا سواء

BAB 7

باب اجتهاد القاضي وحكمه بعلمه

The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet instruct Mu'adh regarding judging with knowledge and consultation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2916

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Qualifications for Judicial Ijtihad

قال سيف وحدثنا سهل بن يوسف بن سهل بن مالك الأنصاري عن أبيه عن عبيد بن صخر بن لوذان الأنصاري قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل معلما لأهل اليمن وحضرموت قال يا معاذ إنك تقدم على أهل كتاب وإنهم سائلوك فذكر الحديث وفيه ولا تقضين إلا بعلم وإن أشكل عليك أمر فسل واستشر فإن المستشير معان والمستشار مؤتمن وإن التبس عليك فقف حتى تتبين أو تكتب إلي ولا تصرمن قضاء فيما لم تجده في كتاب الله أو سنتي إلا عن ملا وذكر تمام الخبر)

Mas'alah: What is the ruling on a judge ruling based on a confession made in his presence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3049

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Exceptions to the Rule on Personal Knowledge

وفي هذا الحديث دليل على أن الحاكم يقضي بما يقر به عنه المقر وإن لم يحضره أحد لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل له احمل معك من يسمع اعترافها وفي ذلك إيجاب القضاء بما علم القاضي وهو حاكم وسيأتي القول في قضاء القاضي بعلمه واختلاف العلماء في ذلك ووجوه أقوالهم وما نزعوا به في باب حديث هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة من كتابنا هذا إن شاء الله والله المستعان

Mas'alah: What is the best evidence that a judge should not rule based on personal knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7345

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

وقد احتج بعض أصحابنا بهذا الحديث في رد حكم القاضي بعلمه لقوله فأقضي له على نحو ما أسمع منه ولم يقل على نحو ما علمت منه قال وإنما تعبدنا بالبينة والإقرار وهو المسموع الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم إما أقضي على نحو ما أسمع قال والعلة في القضاء بالبينة دون

العلم التهمة لأنه يدعي ما لا يعلم إلا من جهته وقد أجمعوا أن القاضي لو قتل أخاه لعلمه بأنه قتل من لم يجب قتله من المسلمين لم يرثه وهذا لموضع التهمة وأجمعوا على أنه لا يقضي بعلمه في الحدود

Mas'alah: What is the best evidence that a judge should not rule based on personal knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7346

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

قال أبو عمر من أفضل ما يحتج به في أن القاضي لا يقضي بعلمه حديث معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا جهم على صدقة فلاجه رجل في فريضة فوقع بينهم شجاج فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم وخبروه

فأعطاهم لأرش ثم قال إني خاطب الناس ومخبرهم أنكم قد رضيتم أرضيتم قالوا نعم فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم (المنبر) فخطب (2849 وذكر القصة وقال أرضيتم قالوا لا فهم بهم المهاجرون فنزل النبي صلى الله عليه وسلم فأعطاهم ثم صعد فخطب فقال (285) أرضيتم فقالوا نعم وهذا بين لأنه لم يؤاخذهم بعلمه فيهم ولا قضى بذلك عليهم وقد علم رضاهم

Mas'alah: What is the argument that a judge may rule based on personal knowledge?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7346]

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

ومن حجة من ذهب إلى أن القاضي له أن يقضي بما علمه لأن البينة إنما تعلمه بما ليس عنده ليعلمه فيقضي به وقد تكون كاذبة وواهمة وعلمه بالشيء أوكد وقد أجمعوا على أن له أن يعدل ويسقط العدول بعلمه فكذلك ماعلم صحته وأجمعوا أيضا على أنه إذا علم أن ما شهد به الشهود على غير ما شهدوا به أنه ينفذ علمه في ذلك دون شهادتهم ولا يقضي

Mas'alah: What are the scholarly disagreements on a judge judging by his personal knowledge?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7347]

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

واحتج بعضهم بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم سودة زوجه أن تحتجب من ابن وليدة زمعة لما علمه ورآه من شبهه بعتبة وقالوا إنما يقضي بما يسمع فيما طريقه السمع من الإقرار أو البينة وفيما طريقه علمه قضى بعلمه ولهم في هذا الباب منازعات أكثرها تشغيب والسلف من الصحابة والتابعين مختلفون في قضاء القاضي بعلمه على حسب اختلاف فقهاء الأمصار في ذلك

Mas'alah: What evidence supports a judge judging by his personal knowledge from the practice of Umar?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7347]

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

ومما احتج به من ذهب إلى أن القاضي يقضي بعلمه مع ما قدمنا ذكره ما رويناه من طرق عن عروة عن مجاهد جميعا بمعنى واحد أن رجلا من بني مخزوم استعدى عمر بن الخطاب على أبي سفيان بن حرب أنه ظلمه حدا في موضع كذا وكذا من مكة فقال عمر إني لأعلم الناس بذلك وربما لعبت أنا وأنت فيه ونحن غلمان فإذا قدمت مكة فائتني بأبي سفيان فلما قدم مكة أتاه المخزومي بأبي سفيان فقال له عمر يا أبا سفيان انهض إلى موضع كذا فنهض ونظر عمر فقال يا أبا سفيان خذ هذا الحجر من ههنا فضعه ههنا فقال والله لا أفعل فقال والله لتفعلن فقال لا أفعل فعلاه عمر بالدرة وقال خذه لا أم لك وضعه ههنا فإنك ما علمت قديم الظلم فأخذ الحجر أبو سفيان ووضعه حيث قال عمر ثم إن عمر استقبل القبلة فقال اللهم لك الحمد إذ لم تمتني حتى غلبت أبا سفيان على رأيه وأذللته لي بالإسلام قال فاستقبل أبو سفيان القبلة

وقال اللهم لك الحمد إذ لم تمتني حتى جعلت في قلبي من الإسلام ما ذللت به لعمر ففي هذا الخبر قضى عمر بعلمه فيما قد علمه قبل ولايته وإلى هذا ذهب أبو يوسف ومحمد والشافعي وأبو ثور سواء عندهم علمه قبل أن يلي القضاء أو بعد ذلك في مصره كان أو في غير مصره له أن يقضي في ذلك

Mas'alah: Why is a judge's certainty from personal knowledge stronger than witness testimony?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7348]()

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Conflict Between Personal Knowledge and Witness Testimony

كله عندهم بعلمه لأن يقينه في ذلك أكثر من شهادة الشهود الذين لا يقطع على غيب ما شهدوا به كما يقطع على صحة ما علموا

Mas'alah: What is Abu Hanifah's position on a judge judging by personal knowledge?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7348]()

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

وقال أبو حنيفة ما علمه قبل أن يلي القضاء أو رآه في غير مصره لم يقض فيه بعلمه وما علمه بعد أن استقضى أو رآه بمصره قضى في ذلك بعلمه ولم يحتج في ذلك إلى غيره واتفق أبو حنيفة وأصحابه أنه لا يقضي القاضي بعلمه في شيء من الحدود لا فيما علمه قبل ولا بعد ولا فيما رآه بمصره ولا بغير مصره وقال الشافعي وأبو ثور

حقوق الناس وحقوق الله سواء في ذلك والحدود وغيرها سواء في ذلك وجائز أن يقضي القاضي في ذلك كله بما علمه

Mas'alah: What is Malik's position on a judge judging by personal knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7348

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

وقال مالك وأصحابه لا يقضي القاضي في شيء من ذلك كله بما علمه حدا كان أو غير حد لا قبل ولايته ولا بعدها ولا يقضي إلا بالبينات والإقرار وبه قال أحمد بن حنبل وأبو عبيد وهو قول شريح والشعبي

Mas'alah: What evidence does al-Shafi'i use for a judge judging by his knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7349

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

ومما احتج به الشافعي وغيره لقضاء القاضي بعلمه حديث عبادة وأن تقوم بالحق حيث ما كنا لا تخاف في الله لومة لائم وقوله كونوا قوامين بالقسط وحديث عائشة في قصة هند بنت أبي سفيان قوله خذي ما يكفيك وولدك وكذلك لو ثبت على رجل لرجل حق بإقرار أو بينة فادعى دفعه إليه والبراءة منه وهو صادق في دعواه ولم يكن له بينة وجحده المدعي الدفع إليه وحلف له عليه وقبض منه ذلك الحق مرة

أخرى بقضاء قاض فإن ذلك ممن قطع له أيضا قطعة من النار ولا يحل له قضاء القاضي بالظاهر ما حرم الله عليه في الباطن ومثل هذا كثير قال الله عز وجل ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون وهذه الآية في معنى هذا الحديث سواء

BAB 10

باب نقض الحكم
The Chapter on Annulment of Judgment

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on rejecting judgments based on ignorance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3047

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Annulment of Judgment > Annulment of Rulings Based on Invalid Legal Basis

وفيه رد ما قصى به من الجهالات قال صلى الله عليه وسلم كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد وقال عمر ردوا الجهالات إلى السنة وأجمع العلماء أن الجور البين والخطأ الواضح المخالف للإجماع والسنة الثابتة المشهورة التي لا معارض لها مردود على كل من قضى به ذكر

Mas'alah: What is the hadith of Abu Musa al-Ash'ari on seeking permission three times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 930

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

حديث تاسع لربيعة منقطع يتصل من وجوه حسان مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن غير واحد من علمائهم أن أبا موسى الأشعري جاء يستأذن على عمر بن الخطاب فاستأذن ثلاثا ثم رجع فأرسل عمر بن الخطاب في أثره فقال مالك لم تدخل فقال أبو موسى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستئذان ثلاث فإن أذن لك فادخل وإلا فارجع فقال عمر بن الخطاب ومن يعلم هذا لئن لم تأت بمن يعلم ذلك لأفعلن بك كذا وكذا فخرج أبو موسى حتى جاء مجلسا في المسجد يقال له مجلس الأنصار فقال إني أخبرت عمر بن الخطاب إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستئذان ثلاث فإن أذن لك فادخل وإلا فارجع فقال لئن لم تأت

بمن يعلم هذا لأفعلن بك كذا وكذا فإن كان سمع ذلك أحد منكم فليقم معي فقالوا لأبي سعيد الخدري قم معه وكان أبو سعيد أصغرهم فقام معه فأخبر ذلك عمر بن الخطاب فقال عمر لأبي موسى أما إني لم أتهمك ولكني خشيت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author narrate about the manner of seeking permission to enter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 942

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

ومن أحسن حديث يروى في كيفية الاستيذان ما حدثنا سعيد ابن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يحيى بن آدم عن الحسن بن صالح عن أبيه عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اتساذن عمر على النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام على رسول الله السلام عليكم أيدخل عمر

Mas'alah: What is the ruling on asking from the ruler and accepting his gifts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1208

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا حفص بن عمر النمري قال حدثنا سعيد عن عبد الملك بن عمير عن زيد بن عقبة الفزاري عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل

كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء أبقى على وجهه ومن شاء ترك إلا أن يسأل الرجل ذا السلطان أو في أمر لا يجد منه بدا قال أبو عمر حديث سمرة هذا من أثبت ما يروى في هذا الباب وهو أصل عندهم في سؤال السلطان وقبول جوائزه وعمومه يقتضي كل

سلطان لم يخص من السلاطين صفة دون صفة وقد كان يعلم كثيرا مما يكون بعده ألا ترى إلى قوله سيكون بعدي أمراء الحديث فما لم يعلم الحرام عندهم بصفته جاز قبوله

Mas'alah: What did Malik say about the obligatory ruling and ijtihad?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1361](#)

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Conflict of Laws and Ijtihad

لي مالك الحكم الذي يحكم به الناس حكما ما في كتاب الله أو أحكمته السنة فذلك الحكم الواجب وذلك الصواب والحكم الذي يجتهد فيه الحاكم برأيه فلعله يوفق وثالث متكلف فما أحراه أن لا يوفق

Mas'alah: What is the correct interpretation of the hadith on returning greetings?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1726](#)

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

قال أبو عمر أما قوله إن حديث زيد بن أسلم هذا معناه الابتداء فغير مسلم له ما

ادعاه من ذلك وظاهر الحديث يدل على خلاف ما تأول فيه وذلك قوله أجزأ عنهم لأنه لا يقال أجزأ عنهم إلا فيما قد وجب عليهم والابتداء بالسلام ليس بواجب عند الجميع ولكنه سنة وخير وأدب والرد واجب عند جميعهم فاستبان بقوله أجزأ عنهم أنه أراد بالحديث الرد والله أعلم هذا وجه الحديث فبطل ما تأول الطحاوي وصح ما ذهب إليه فقهاء الحجاز وأما قوله فإنه لا يروى في هذا غير حديث زيد بن أسلم وحديث أبي النضر وهما منقطعان فليس كما قال عندنا وقد روينا

Mas'alah: What is the Maliki view on the Prophet's command for Sawda to veil from the disputed child?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2732

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Evidence and Witness Testimony

وقالت طائفة كان ذلك منه لقطع الذريعة بعد حكمه بالظاهر فكأنه حكم بحكمين حكم ظاهر وهو الولد للفراش وحكم باطن وهو الاحتجاب من أجل الشبهة كأنه قال ليس بأخ لك يا سودة إلا في حكم الله بالولد للفراش (فاحتجبي منه لما رأى من شبهه لعتبة) قال ذلك بعض أصحاب مالك وضارع في ذلك قول العراقيين

Mas'alah: What did al-Muzani say about the interpretation of the hadith of Sa'd and Abd ibn Zam'a?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2732

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Evidence and Witness Testimony

وقد قال المزني في معنى هذا الحديث غير ما تقدم حدثني أحمد بن عبد الله بن

محمد قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثني أبي قال سئل المزني عن حديث سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة حين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابن وليدة زمعة فقال اختلف الناس في

تأويل ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك فقال قائلون وهم أصحاب الشافعي في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبي منه يا سودة أنه منعها منه لأنه يجوز للرجل أن يمنع امرأته من أخيها وذهبوا إلى أنه أخوها على كل حال لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألحقه بفراش زمعة وما حكم به فهو الحق (الذي) لا شك فيه قال وقال آخرون وهم الكوفيون إن النبي صلى الله عليه وسلم جعل للزنى حكم التحريم بقوله احتجبي منه يا سودة فمنعها من أخيها في الحكم لأنه ليس بأخيها في غير الحكم لأنه من زنى في الباطن إذ كان شبيها بعتبة (في غير الحكم) فجعلوه كأنه أجنبي ولا يراها لحكم الزنى وجعلوه أخاها بالفراش وزعم الكوفيون أن ما حرمه الحلال فالحرام له أشد تحريما

Mas'alah: What should an imam or judge do when faced with a novel issue?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2914

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Qualifications and Appointment of Judges

وفيه دليل على أن الإمام والحاكم إذا نزلت به نازلة لا أصل لها في الكتاب ولا في السنة كان عليه أن يجمع العلماء وذوي الرأي ويشاورهم فإن لم يأت واحد منهم بدليل كتاب ولا سنة غير اجتهاده كان عليه الميل إلى الأصلح والأخذ بما يراه

Mas'alah: What does the author say about a judge not issuing a ruling without consultation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2915

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Qualifications and Appointment of Judges

وفيه أن القاضي والإمام والحاكم لا ينفذ قضاء ولا يفصله إلا عن

Mas'alah: What did Umar instruct judges regarding consultation before issuing rulings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2916

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Qualifications and Appointment of Judges

ه وهذا مشهور من مذهب عمر رضي الله عنه

Mas'alah: May a scholar give fatwa in a city where there is someone more knowledgeable?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3032

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Taqlid and Fatwa vs. Ruling

ومنها أن للعالم أن يفتي في مصر فيه من هو أعلم منه إذا أفتى بعلم ألا ترى أن الصحابة كانوا يفتون في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم روى عكرمة بن خالد عن ابن عمر أنه سئل عمن كان يفتي في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر وعمر ولا أعلم غيرهما وقال القاسم بن محمد كان أبو بكر وعمر وعثمان وعلي يفتون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى موسى بن ميسرة عن محمد ابن سهل بن أبي حثمة عن أبيه قال كان الذين يفتون على عهد

رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة من المهاجرين عمر وعثمان وعلي وثلاثة من الأنصار أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت

Mas'alah: What is the alternative interpretation of 'judging by the Book of Allah' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3034

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Conflict of Laws and Ijtihad

والقول الآخر أن معنى قوله عليه السلام لأقضين بينكما بكتاب الله عز وجل أي لأحكمن بينكما بحكم الله ولأقضين بينكما بقضاء الله وهذا جائز في اللغة قال الله عز وجل كتاب الله عليكم أي حكمه فيكم وقضاؤه عليكم على أن كل ما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حكم الله قال الله عز وجل من يطع الرسول فقد أطاع الله وقال وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى وقد ذكرنا قبل أن من الوحي قرآنا وغير قرآن ومن حجة من قال بهذا القول قول علي بن أبي طالب في شراحة الهمدانية جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا لفظ حديث قتادة عن علي وهو منقطع

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz say about retracting a judgment when the truth becomes clear?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3048

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Reversal and Correction of Judgments

مالك عن يحيى بن سعيد وربيعة أن عمر بن عبد العزيز كان يقول ما من طيبة أهون

على من منا ولا كتاب أهون علي ردا من كتاب قضيت به ثم أبصرت أن الحق في خلافه أو قال في غيره

Mas'alah: What is the ruling on bribery in Islamic law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3096

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

وفيه دليل على أن كل ما أخذه الحاكم والشاهد على الحكم بالحق أو الشهادة بالحق سحت وكل رشوة سحت وكل سحت حرام ولا يحل لمسلم أكله وهذا ما لا خلاف فيه بين علماء المسلمين وقال جماعة أهل

Mas'alah: Is it permissible for a younger person to give a fatwa in the presence of an elder?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3261

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Taqlid and Fatwa vs. Ruling

وفيه إباحة فتوى الصغير بين يدي الكبير ألا ترى أن سالما علم الحجاج السنة في قصر الخطبة وتعجيل الصلاة وابن عمر أبوه إلى جانبه

Mas'alah: What are the rulings on private conversation (munajah) in a gathering?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3395

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

وفي هذا الحديث من الفقه إباحة المناجاة والتسار مع الواحد دون الجماعة وإنما المكروه أن يتناجى الاثنان فما فوقهما دون الواحد فإن ذلك يحزنه وأن مناجاة الاثنين دون الجماعة لا بأس بذلك بدليل هذا الحديث وغيره ويحتمل أن يستدل بهذا الحديث على أن الرجل الرئيس المحتاج إلى رأيه ونفعه جائز أن يناجيه كل من جاءه في حاجته لقوله صلى الله عليه وسلم استعينوا على حوائجكم بالكتمان وفيه أنه جائز للرجل أن يظهر الحديث الذي يناجيه به صاحبه إذا لم يكن في ذلك ضرر على المناجي أو كان مما يحتاج أهل المجلس إلى علمه

Mas'alah: What is the ruling on a water channel in a wall and placing a beam on a neighbor's wall in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3467

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Blocking Pretexts (Sadd al-Dhara'i') in Judiciary

وقال أصبغ بن القاسم لا يؤخذ بما قضى به عمر على محمد بن مسلمة في الخليج ولا ينبغي أن يكون أحق بمال أخيه منه إلا برضاه قال وأما ما حكم به لعبد الرحمان بن عوف بتحويل الربيع من موضعه إلى ناحية أخرى من الحائط فإنه يؤخذ به ويعمل بمثله لأن مجرى ذلك الربيع كان لعبد الرحمان ثابتا في الحائط وإنما أراد تحويله إلى ناحية هي أقرب عليه وأرفق بصاحب الحائط فلذلك حكم له عمر بتحويله قال ابن القاسم سئل مالك عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنعن أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره فقال مالك ما أرى أن يقضى به وما أراه إلا من وجه المعروف من النبي عليه السلام قال ابن القاسم سئل مالك عن رجل كان له حائط فأراد جاره أن يبني عليه سترة يستتر بها منه قال لا أرى ذلك له إلا أن يأذن صاحبه

Mas'alah: What is the ruling on the story of al-Dahhak ibn Khalifah and Muhammad ibn Maslamah regarding property rights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3477

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Blocking Pretexts (Sadd al-Dhara'i') in Judiciary

قال وأما الحديث الثالث في قصة الضحاك بن خليفة مع محمد بن

مسلمة فلم أجد أحدا من أصحاب مالك وغيره يرى أن يكون ذلك لازما في الحكم لأحد على أحد قال وإنما كان ذلك تشديدا على محمد بن مسلمة ولا ينبغي أن يكون أحد أحق بمال أخيه منه إلا برضاه (قال) وليس مثل هذا حكم عمر في ربيع عبد الرحمان بن عوف لأن هذا لم يكن له في حائط محمد بن مسلمة طريق ولا ربيع (قال) وهذا أحسن ما سمعت فيه

Mas'alah: What is the fiqh ruling about judicial authority belonging to the caliphs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3637

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Qualifications and Appointment of Judges

قال أبو عمر في هذا الحديث من رواية مالك وغيره من الفقه أن القضاء إلى الخلفاء أو إلى من استخلفوه على ذلك وجعلوه إليه وعندهم تطلب الحقوق حتى يوصل إليها

Mas'alah: What does the hadith indicate about Abu Bakr not having a judge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3637

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Qualifications and Appointment of Judges

وفيه دليل على أن أبا بكر لم يكن له قاض وهذا أمر لم أعلم فيه خلافا

Mas'alah: What did Umar write in his will regarding the tenure of governors?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4684

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Qualifications and Appointment of Judges

أخبرنا عبد الله بن أحمد حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا أبي حدثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي قال كتب عمر في وصيته لا يقر عامل أكثر من سنة إلا الأشعري يعني أبا موسى فأقروه أربع سنين

Mas'alah: What is the ruling on abrogation of the verse about judging between People of the Book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4777

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Jurisdiction over Non-Muslims

وأما الرواية عن ابن عباس في أن الآية منسوخة أعني قوله عز وجل فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم فأخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا أحمد بن محمد بن زياد قال حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني قال حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا عباد عن سفيان عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس قال نسخ من المائدة آيتان آية القلائد وقوله عز وجل فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مخيرا إن شاء حكم وإن شاء أعرض عنهم وردهم إلى

حكامهم فنزلت وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم بما في كتابنا

قال أبو عمر هذا خبر إنما يرويه سفيان بن حسين وليس بالقوي وقد اختلف عليه فيه فروي عنه موقوفا على مجاهد وهو الصحيح من قول مجاهد لا من قول ابن عباس أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي أن أباه أخبره قال حدثنا عبد الله بن يونس قال حدثنا بقي بن مخلد قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا يزيد بن هرون قال حدثنا سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد قال لم ينسخ من المائدة إلا هاتان الآيتان فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم نسختها وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم وقوله يأيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله (ولا الشهر الحرام) ولا الهدي نسختها اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا موسى قال حدثنا ابن مهدي عن هشيم عن منصور بن زاذان عن الحكم عن مجاهد في قوله فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال نسختها وأن احكم بينهم بما أنزل الله وقد

روى يونس بن بكر عن ابن إسحاق عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس في قوله فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين قال نزلت في بني قريظة وهي محكمة وذكر وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم والشعبي فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قالا إن شاء حكم وإن شاء لم يحكم حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا موسى بن معاوية قال حدثنا وكيع فذكره حدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم قال حدثنا

ابن وضاح قال حدثنا موسى قال حدثنا ابن مهدي عن أبي عوانة عن المغيرة عن إبراهيم والشعبي قالا إن شاء حكم وإن شاء أعرض وقد مضى القول فيمن تابعهم على هذا القول ومن خالفهم فيه من العلماء في صدر هذا الباب والوجه عندي فيه التخيير لئلا يبطل حكم من كتاب الله بغير يقين لأن قوله وأن احكم بينهم محتمل للتأويل يعني إن حكمت وآية التخيير محكمة نص لا تحتمل التأويل وذكر عبد الرزاق وأبو سفيان ومحمد بن ثور عن معمر عن الزهري في قوله فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال مضت السنة أن يردوا في حقوقهم ومواريثهم إلى أهل دينهم إلا أن يأتوا راغبين في حد ليحكم

Mas'alah: What is the ruling on judging between People of the Book by the Book of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4780

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Jurisdiction over Non-Muslims

بينهم فيه فيحكم بينهم بكتاب الله عز وجل قال معمر أخبرنا عبد الكريم الجزري أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عدي بن أرطاة إذا جاءك أهل الكتاب فاحكم بينهم بما في كتاب الله وذكر سنيد عن هشيم عن العوام عن إبراهيم التيمي في قوله وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط قال بالرجم قال أبو عمر حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم خصوص له والله أعلم بدليل قوله يحكم بها النبيئون الذين أسلموا وقال عز وجل لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولقوله أو لم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ولأنا لا نعلم من ذلك ما علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما حكم في اليهوديين بحكم الله في شريعته وكان ذلك موافقا لما في التوراة والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on private conversation (tanaji) among three people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5066

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

وحدثنا عبد الرحمان بن مروان قال حدثنا الحسن بن علي بن داود قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عجلان عن أبيه عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول هؤلاء لا يبالون بسفك الدماء بينهم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعظم حرمة المؤمن إذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون واحد قال نافع فربما كان لعبد الله حاجة ومعه رجلان إلى أحدهما فلا يكلمه حتى يأتي رابع فإذا جاء قال شأنك وصاحبك فإن لي إلى صاحبي هذا حاجة قال أبو عمر هذا لئلا يظن به أنه ينال منه أو يتكلم فيه وهو معنى حديث ابن مسعود فإن ذلك يحزنه قال الشاعر ... يروعه السرار بكل أمر ... مخافة أن يكون به السرار ... وحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتناجى اثنان دون الثالث

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about seeking permission to enter upon one's mother?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5339

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

حدثنا عبد الرحمان حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال حدثنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه قال يستأذن الرجل

على أمه وإنها أنزلت وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم في ذلك

Mas'alah: What are the rulings on causing harm (darar) to others in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6732

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Blocking Pretexts (Sadd al-Dhara'i') in Judiciary

من تحت يده واحتجوا بحديث عائشة في قصة هند مع أبي سفيان واختلف قول مالك في هذه المسألة على الوجهين المذكورين فروى الرواية الأولى عنه ابن القاسم وروى الخرى عنه زياد بن عبد الرحمان وغيره وللفقهاء في هذه المسألة وجوه واعتلالات ليس هذا باب ذكرها وإنما ذكرنا ههنا لما في معنى الضرار من مداخلة الانتصار بالإضررا ممن أضر بك والذي يصح في النظر ويثبت في الأصول أنه ليس لأحد أن يضر بأحد سواء أضر به قبل أم لا إلا أن له أن ينتصر ويعاقب إن قدر بما أبيح له من السلطان والاعتداء بالحق الذي له هو مثل ما اعتدي به عليه والانتصار ليس باعتداء ولا ظلم ولا ضرر إذا كان على الوجه الذي اباحته السنة وكذلك ليس لحد أن يضر بأحد من غير الوجه الذي هو الانتصاف من حقه ويدخل الضرر في الأموال من وجوه كثيرة لها أحكام مختلفة فمن أدخل على أخيه المسلم ضررا منع منه فإن أدخل على أخيه ضررا بفعل ما كان له فعله فيما له فأضر فعله ذلك بجاره أو غير جاره نظر إلى ذلك الفعل فإن كان تركه أكبر ضررا من الضرر الداخل على الفاعل ذلك في ماله إذا قطع عنه ما فعله قطع أكبر الضررين وأعظمهما حرمة في الأصول مثال ذلك رجل فتح كوة يطلع منها على دار أخيه وفيها العيال والأهل ومن شأن النساء في بيوتهن إلقاء بعض ثيابهن والانتشار في حوائجهن ومعلوم أن الاطلاع على العورات محرم قد ورد فيه النهي ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

لرجل اطلع عليه من خلال باب داره لو علمت أنك تنظر لفقأت عينك إنما جعل الاستئذان من أجل النظر وقد جعل جماعة من أهل العلم ممن فقئت عينه في مثل هذا هدرا للأحاديث الواردة بمعنى ما ذكرت لك وأبى ذلك آخرون وجعلوا فيه القصاص منهم مالك وغيره فلحرمة الاطلاع على العورات رأى العلماء أن يغلقوا على فاتح الكوة والباب ما فتح ما له فيه منفعة وراحة وفي

Mas'alah: What are the functions of a legitimate imam in the community?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7117

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Qualifications and Appointment of Judges

وأما كتاب الله فقد أمر الله عز وجل بالتمسك والاعتصام به في غير ما آية وغير ما حديث غير أن هذا الحديث المراد به والله أعلم الجماعة على إمام يسمع له ويطاع فيكون ولي من لا ولي له في النكاح وتقديم القضاة للعقد على الأيتام وسائر الأحكام ويقيم الأعياد والجمعات وتؤمن به السبل وينتصف به المظلوم ويجاهد عن الأمة عدوها ويقسم بينها فيها لأن الاختلاف والفرقة هلكة والجماعة نجاة قال ابن المبارك رحمه الله ... إن الجماعة حبل الله فاعتصموا ... منه بعروته الوثقى لمن دانا ... ... كم يرفع الله بالسلطان مظلمة ... في ديننا رحمة منه ودنيانا ... ... لولا الخلافة لم تؤمن لنا سبل ... ... وكان أضعفنا نهبا لأقوانا ...

Mas'alah: What is the ruling on obeying an imam chosen by the community?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7120

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Qualifications and Appointment of Judges

إمامهم ولم يكن لهم إمام فأقام أهل ذلك المصر الذي هو حضرة الإمام وموضعه إماما لأنفسهم اجتمعوا عليه ورضوه فإن كل من خلفهم وأمامهم من المسلمين في الآفاق يلزمهم الدخول في طاعة ذلك الإمام إذا لم يكن معلنا بالفسق والفساد معروفا بذلك لأنها دعوة محيطة بهم يجب إجابتها ولا يسع أحدا التخلف عنها لما في إقامة إمامين من اختلاف الكلمة وفساد ذات البين

Mas'alah: What is the obligation of sincere advice to the rulers in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7126

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

وأما قوله تناصحوا من ولاه الله أمركم ففيه إيجاب النصحية على العامة لولاة الأمر وهم الأئمة والخلفاء وكذلك سائر الأمراء (وقد 109) قال صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة ثلاثا قيل لمن يا رسول الله قال لله عز وجل ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم وهذا حديث رواه مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك رواه كل من رواه عن مالك وزعم ابن الجارود وغيره أن مالكا وهم في إسناده لأن سفيان بن عيينة رواه عن سهيل بن أبي صالح عن عطاء بن يزيد عن تميم الداري حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيي قال حدثنا سفيان قال حدثنا سهيل بن أبي صالح قال أخبرني عطاء بن يزيد الليثي صديقا كان لأبي من أهل الشام أنه سمع تميم الداري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الدين النصيحة إن الدين النصيحة إن الدين النصيحة قالوا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولنبيه ولأئمة المسلمين وعامتهم قال سفيان وكان

عمرو بن دينار حدثناه أولا عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح فلقيت سهيلا فسألته ليحدثنيه عن أبيه فأكون أنا وغيري فيه سواء فقال سهيل أنا سمعته من الذي سمعه منه أي أخبرنيه عطاء بن يزيد الليثي صديقا كان لأبي من أهل الشام

Mas'alah: What did Imam Malik say about advising the ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7127

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

وسئل مالك بن أنس أيأتي الرجل إلى السلطان فيعظه وينصح له ويندبه إلى الخير فقال إذا رجا أن يسمع منه وإلا فليس ذلك عليه

Mas'alah: What are the mutual duties of the ruler and the ruled?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7130

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Qualifications and Appointment of Judges

قال أبو عمر ويجب على الإمام من النصح لرعيته كالذي يجب عليهم له قال صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالإمام الذي على الناس راع عليهم وهو مسئول عنهم الحديث رواه ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من أمير يؤمر على عشرة إلا يسئل عنهم يوم القيامة وروى الحسن عن معقل بن يسار قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استرعاه الله رعية ومات وهو لها غاش حرم الله عليه الجنة حدثناه أحمد ابن قاسم بن عبد الرحمان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث

بن أبي أسامة قال حدثنا علي بن الجعد أخبرنا أبو الأشهب عن الحسن فذكره وحدثنا عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير والحرث بن أبي أسامة قالا حدثنا هوذة قال حدثنا عوف عن الحسن قال مرض معقل بن يسار مرضا ثقل فيه فأتاه زياد يعوده فقال إني محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استرعي رعية فلم يحطهم بنصيحة لم يجد ريح الجنة وريحها يوجد من مسيرة خمسمائة عام

Mas'alah: How is the Prophet's judgment considered the judgment of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7316

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Rulings and Their Effects

وأما أمر الله عز وجل باتباع رسوله صلى الله عليه وسلم جاز أن يقال لكل حكم حكم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حكم الله وقضاؤه ألا ترى إلى حديث الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزاد ابن خالد الجهني في الرجلين اللذين أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله أما المائة شاة والخادم فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام فقد أقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقضي بينهما بكتاب الله وهو صادق في قوله صلى الله عليه وسلم وليس في كتاب الله أن على الزاني والزانية نفي سنة مع الجلد ولا فيه أن على الثيب الرجم وهذه الأحكام كلها إنما هي في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What evidence from hadith invalidates judging by conjecture and opinion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7348

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Evidence and Witness Testimony

وفي قوله عليه السلام فأقضي له على نحو ما أسمع منه دليل على إبطال القضاء بالظن والاستحسان وإيجاب القضاء بالظاهر ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في المتلاعنين بظاهر أمرهما وما ادعاه كل واحد منهما ونفاه فأحلفهما بأيمان اللعان ولم يلتفت إلى غير ذلك بل قال إن جاءت به على كذا وكذا فهو للزوج وإن جاءت به على نعت كذا وكذا فهو للذي رميت به فجاءت به على النعت المكروه فلم يلتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذلك بل أمضى حكم الله فيهما بعد أن سمع منهما ولم يعرج على الممكن ولا أوجب بالشبهة حكما فهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم إنما أقضي على نحو ما أسمع

Mas'alah: What does the hadith about cutting a piece of fire indicate about judging by outward appearances?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7349

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Rulings and Their Effects

وأما قوله عليه السلام فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار فإنه بيان واضح في أن قضاء القاضي بالظاهر الذي تعبد به لا يحل في الباطن حراما قد علمه الذي قضى له به وأن حكمه بالظاهر بينهم لا يحل لهم ما حرم الله عليهم مثال ذلك رجل ادعى على رجل بدعوى وأقام عليه بنية زور كاذبة فقضى

القاضي بشهادتهم بظاهر عدالتهم عنده وألزم المدعى عليه ما شهدوا به فإنه لا يحل ذلك للمدعي إذا علم أنه لا شيء له عنده وأن بينته كاذبة إما من جهة تعمد الكذب أو من جهة الغلط

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about presenting arguments to judges?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7350

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Evidence and Witness Testimony

قال معمر عن قتادة في قوله وتدلوا بها إلى الحكام قال لا تدلي بمال أخيك إلى الحاكم وأنت تعلم أنك له ظالم فإن قضاءه لا يحل لك شيئا كان حراما عليك قال أبو عمر وعلى هذه المعاني كلها المذكورة في هذا الحديث المستنبطة منه جرى مذهب مالك والشافعي والثوري والأوزاعي وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبي ثور وداود وسائر الفقهاء كلهم قد جعل هذا الحديث أصلا في هذا الباب وجاء عن أبي حنيفة وأبي يوسف وروي ذلك عن الشعبي قبلهما في رجلين تعمدا الشهادة بالزور على رجل أنه طلق امرأه فقبل القاضي شهادتهما لظاهر عدالتهما عنده وهما قد تعمدا الكذب في ذلك أو غلطا أو وهما ففرق القاضي بين الرجل وامرأته بشهادتهما ثم اعتدت المرأة أنه جائز لأحدهما أن يتزوجها وهو عالم أنه كاذب في شهادته وعالم بأن زوجها لم يطلقها لأن حكم الحاكم لما أحلها للأزواج كان الشهود وغيرهم في ذلك سواء وهذا إجماع أنها تحل للأزواج غير الشهود مع الاستدلال بفرقة المتلاعنين من غير طلاق يوقعه وقال من خالفهم من الفقهاء هذا خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار ومن حق هذا الرجل عصمة زوجته التي لم يطلقها وقال مالك

والشافعي وسائر من سميناه من الفقهاء في هذا الباب لا يحل لواحد من الشاهدين أن يتزوجها إذا علم أن زوجها لم يطلقها وأنه كاذب أو غالط في شهادته وهذا هو الصحيح من القول في هذه المسألة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about two men disputing inheritance without evidence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7351

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Evidence and Witness Testimony

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا الربيع بن نافع حدثنا ابن المبارك عن أسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان يختصمان في مواريث لهما فلم تكن لهما بينة إلا دعواهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه فمن قضيت له من حق أخيه بشيء فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما لصاحبه حقي لك فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم أما إذ فعلتما فاقتسما وتوخيا الحق ثم استهما ثم تحللا وفي هذا الحديث أيضا من الفقه مع الأحكام التي قدمنا في حديث مالك الصلح على الإنكار خلاف قول الشافعي وفيه أن للشريكين أن يقتسما من غير حكم حاكم وأن الهبة تصح بالقول ولا يحتاج إلى قبض في الوقت لقوله حقي لك ولم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم لايصح لك حتى تقبضه ومن ههنا قال مالك تصح المطالبة بالهبة قبل القبض لتقبض وفيه جواز البراءة من المجهول والصلح منه وهبته وفيه جواز الاجتهاد للحاكم فيما لم يكن فيه نص وفيه جواز التحري في أداء المظالم وفيه استعمال

القرعة عند استواء الحق وفيه جواز ترديد الخصوم حتى يصطلحوا وقد جاء ذلك عن عمر رحمه الله نصا وذلك فيما أشكل لا فيما بان والله المستعان

Mas'alah: What does the author relate about Yahya ibn Sa'id's appointment as a judge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7545

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Qualifications and Appointment of Judges

قال وحدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثنا يحيى بن محمد بن طلحة بن عبد الله بن أبي بكر الصديق قال حدثني سليمان بن بلال قال كان يحيى بن سعيد قد ساءت حاله وأصابه ضيق شديد وركبه الدين فبينما هو على ذلك إذ جاءه كتاب أبي العباس يستقضيه قال سليمان فوكلني يحيى بأهله وقال لي والله ما خرجت وأنا أجهل شيئا فلما قدم العراق كتب إلي أبي كنت قلت لك حين خرجت قد خرجت وما أجهل شيئا وإنه والله لأول خصمين جلسا بين يدي فاقتصا شيئا والله ما سمعته قط فإذا جاءك كتابي هذا فسل ربيعة بن أبي عبد الرحمن واكتب إلي بما يقول ولا يعلم أني كتبت إليك بذلك

قال وحدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا مالك قال قال لي يحيى بن سعيد اكتب لي أحاديث من أحاديث ابن شهاب في الأقضية قال فكتب له ذلك في صحيفة كأني أنظر إليها صفراء فقيل لمالك يا أبا عبد الله أعرض عليك قال هو كان أفقه من ذلك قال أبو عمر يحيى بن سعيد من فقهاء التابعين بالمدينة سمع من أنس بن مالك وروى عنه أحاديث مسندة وغير مسندة وليس عند مالك عنه عن أنس حديث مسند قال محمد بن عبد الله بن نمير مات يحيى بن سعيد سنة ثلاث

وأربعين ومائة ويكنى أبا سعيد وكذلك قال يزيد بن هارون والواقدي إلا أنهما قالا بالهاشمية سنة ثلاث وأربعين ولمالك عنه في الموطأ من حديث النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وسبعون حديثا منها ثلاثون حديثا مسندة في يسير منها انقطاع ومنها تسعة موقوفة وسائرها مرسلة ومنقطعة وبلاغات وكلها مرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم نصا أو معنى

Mas'alah: What is the ruling on giving precedence to the eldest when speaking in a group?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7658

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

وفيه أن القوم إذا اشتركوا في معنى من معاني الدعوى وغيرها كان أولاهم بأن يبدأ بالكلام أكبرهم فإذا سمع منه تكلم الأصغر

فسمع منه أيضا إن احتيج إلى ذلك وهذا أدب وعلم فإن كان في الشركاء في القول والدعوى من له بيان

Mas'alah: What does the hadith indicate about a judge ruling based on his knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7693

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Evidence and Witness Testimony

وفي قوله في هذا الحديث أعطها فإنها صادقة دليل على أن الحاكم يقضي بعلمه وقد تكلمنا على هذا المعنى في غير هذا الموضع والدين الذي يحبس به صاحبه عن الجنة

والله أعلم هو الذي قد ترك له وفاء ولم يوص به أو قدر على الأداء فلم يؤد أو

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about the Khawarij and their use of the phrase 'La hukma illa lillah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7793

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Conflict of Laws and Ijtihad

وقال بلغنا أن علي بن أبي طالب بينما هو يخطب إذا سمع تحكيما من ناحية المسجد فقال ما هذا فقيل رجل يقول لا حكم إلا لله فقال علي رحمه الله كلمة حق أريد بها باطل لا نمنعكم مساجد الله أن يذكروا فيها اسم الله ولا نمنعكم الفيء ما كانت أيديكم من أيدينا ولا نبدؤكم بقتال

Mas'alah: Why did Kufan scholars reject solitary hadiths contradicting established sunan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7879

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Legal Theory: Qiyas and Tarjih

قال أبو عمر وإنما حمل الكوفيين على ذلك أصلهم في أخبار الآحاد لأنهم لا يقبلون منها ما عارضه شيء من معاني السنن المجتمع عليها وقالوا

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8101

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

وظاهر هذا الحديث يوجب ألا يستأذن الإنسان أكثر من ثلاث فإن أذن له وإلا رجع وهو قول أكثر العلماء وإلى هذا ذهب ابن نافع وقال غيره إن لم يسمع فلا بأس أن يزيد والاستئذان أن يقول السلام عليكم آدخل وقال بعضهم المرة الأولى من الاستئذان استئذان والمرة الثانية مشورة هل يؤذن له في الدخول أم لا والثالثة علامة الرجوع ولا يزيد على الثلاث

KITAB 91

كتاب الشهادات

Kitab al–Shahadat (Testimony)

Canonical Maliki reference section

BAB 7

باب موانع الشهادة وردها

The Chapter on Impediments and Rejection of Testimony

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on playing chess and backgammon regarding the acceptance of testimony?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4211

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Impediments and Rejection of Testimony > Grounds for Discrediting Witnesses

وقال أبو حنيفة وأصحابه يكره اللعب بالشطرنج والنرد والأربعة عشر وكل اللهو (فإن لم يظهر من اللاعب بها (1) كبيرة وكانت محاسنه أكثر من مساويه قبلت شهادته عندهم)

Mas'alah: Is the testimony of a chess player rejected even if not addicted?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4211

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Impediments and Rejection of Testimony > Grounds for Discrediting Witnesses

وقال بعضهم الشطرنج شر من النرد فلا تجوز شهادة اللاعب بها وإن لم يكن مدمنا وممن قال ذلك الليث بن سعد ذكره ابن وهب عنه قال اللعب بالشطرنج لا خير فيه وهي شر من النرد

Mas'alah: When does playing backgammon or chess for gambling invalidate a witness's testimony?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4212

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Impediments and Rejection of Testimony > Grounds for Discrediting Witnesses

يظهر منه سفه ولا ريبة (ولا كبيرة) إلا أن يلعب بها قمارا فإن لعب بها قمارا أو كان بذلك معروفا سقطت عدالته وسفه نفسه لأكله المال بالباطل

BAB 10

باب تحمل الشهادة وأداؤها

The Chapter on Bearing and Giving Testimony

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on accepting testimony from someone who witnessed an event as a minor?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2977]

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Bearing and Giving Testimony > Testimony of Children, Disbelievers, and Sinners

وفيه إجازة شهادة من علم الشيء صغيرا وأداه كبيرا وهو أمر لا خلاف فيه وقياسه العبد يشهد في عبوديته على ما يؤدي الشهادة فيه بعد عتقه وكذلك الكافر والفاسق إذا أداها كل واحد منهم في حال تجوز الشهادة فيه وهذا كله مجتمع عليه عند العلماء إلا أنهم اختلفوا في هؤلاء لو شهدوا بها فردت لأحوالهم الناقصة ثم شهدوا بها في حال تمام شروط الشهادة على ما قد أوضحناه في موضعه من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on giving testimony before being asked?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5750]

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Bearing and Giving Testimony > Manner of Performing and Documenting Testimony

حديث خامس عشر لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن حزم عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أبي عمرة الأنصاري عن زيد بن خالد الجهني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها أو يخبر بشهادته قبل أن يسألها هكذا قال يحيى بن مالك في إسناد هذا الحديث عن أبي عمرة الأنصاري وكذلك قال فيه عن مالك بن القاسم وأبو مصعب الزهري ومصعب الزبيري وقال القعنبي ومعن بن عيسى وسعيد بن عفير ويحيى بن عبد الله بن بكير عن

مالك بإسناده ابن أبي عمرة وكذلك قال ابن وهب وعبد الرزاق إلا أنهما سمياه قالا عبد الرحمان بن أبي عمرة

أخبرنا خلف بن سعيد أخبرنا أحمد بن خالد حدثنا عبيد بن محمد الكشوري أخبرنا محمد بن يوسف الحذافي أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن عبد الرحمان بن أبي عمرة عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يؤدي شهادته قبل أن يسألها أو يسأل عنها هكذا في كتابي في هذا الإسناد عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن عمرو بن عثمان ليس فيه عن أبيه (والصواب عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه) وقد جود ابن وهب في إسناد هذا الحديث ولفظه وجاء عن مالك بتفسيره أخبرنا عبد الله بن محمد أخبرنا محمد بن بكر أخبرنا أبو داود حدثنا ابن السرح وأحمد بن سعيد الهمداني قالا حدثنا ابن وهب أخبرني مالك بن أنس عن عبد الله بن أبي بكر أن أباه أخبره أن عبد الله بن عمرو بن عثمان أخبره أن عبد الرحمان بن أبي عمرة الأنصاري أخبره أن زيد بن خالد الجهني أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته

Mas'alah: What is the ruling on giving testimony before being asked?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5752

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Bearing and Giving Testimony > Manner of Performing and Documenting Testimony

أو يخبر شهادته قبل أن يسألها شك عبد الله بن أبي بكر أيهما قال قال مالك هو

الذي يخبر بشهادته ولا يعلم بها الذي هي له زاد الهمداني ويرفعها إلى السلطان قال ابن السرح أو يأتي بها إلى الإمام واللفظ لحديث الهمداني وقال ابن السرح ابن أبي عمرة ولم يقل عبد الرحمان قال أبو داود والتفسير من قبل مالك أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد حدثنا تميم بن محمد حدثنا عيسى بن مسكين وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح أخبرنا سحنون حدثنا عبد الله بن وهب حدثني مالك بن أنس عن عبد الله بن أبي بكر أن أباه أخبره أن عبد الله بن عمرو بن عثمان أخبره أن عبد الله بن أبي عمرة الأنصاري أخبره أن زيد بن خالد الجهني أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته أو يخبر بشهادته قبل أن يسألها يشك عبد الله بن أبي بكر أيتهما قال قال ابن وهب وسمعت مالكا يقول في تفسير هذا الحديث إنه الرجل تكون عنده الشهادة في الحق يكون للرجل لا يعلم بذلك قبل فيخبر بشهادته ويرفعها إلى السلطان قال ابن وهب وبلغني عن يحيى بن سعيد أنه قال من دعي لشهادة عنده فعليه أن يجيب إذا علم أنه ينتفع بها الذي يشهد له بها وعليه أن يؤديها ومن كانت عنده شهادة لا يعلم

بها صاحبها فليؤدها قبل أن يسأل عنها فإنه كان يقال من أفضل الشهادات شهادة أداها صاحبها قبل أن يسألها

BAB 11

باب الشهادة على الخط والسماع والاستفاضة

The Chapter on Testimony Based on Handwriting, Hearing, and Public Repute

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on testimony based on hearing without seeing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5877

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Testimony Based on Handwriting, Hearing, and Public Repute > Testimony by Hearsay (Shahadat al-Sama')

وفيه الرواية والشهادة على السماع وإن لم ير المشهد أو المحدث إذا كان المعنى المسموع مستوفى قد استوقن وأحيط به علما

Mas'alah: What is the ruling on false testimony?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1510

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conditions for Admissibility of Testimony

وروى ابن المبارك عن سفيان عن عاصم بن بهدلة عن أبي وائل قال سمعت عبد الله بن مسعود يقول عدلت شهادة الزور بالشرك بالله ثم قرأ فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور وروي عن محارب بن دثار قال سمعت ابن عمر يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول شاهد الزور لا تزول قدماه حتى تجب له النار قال أبو عمر الفرار من الزحف مذكور في حديث ابن عمر المذكور وفي حديث ابن عباس وفي حديث أبي أيوب الأنصاري وفي حديث عبد الله بن أنيس الجهني كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث أبي أيوب ومنع ابن السبيل

Mas'alah: What is the ruling on the testimony of a blind person regarding sounds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3304

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Testimony of Blind Persons

وفيه دليل على (جواز) شهادة الأعمى على ما استيقنه من الأصوات ألا ترى أنه كان إذا قيل له أصبحت قبل ذلك وشهد عليه (وعمل به) وابن أم مكتوم رجل من قريش من بني عامر بن لؤي اختلف في اسمه وقد ذكرناه (ونسبناه في كتابنا في

وذكرنا) الاختلاف في ذلك هناك !

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the testimony of backgammon and chess players?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4211

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

وقول مالك وأصحابه مثل ذلك إلا أن مذهبهم في شهادته أنه لا تجوز شهادة اللاعب بالنرد ولا شهادة المدمن على لعب الشطرنج)

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the testimony of backgammon and chess players?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4211

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

وأما الشافعي فلا تسقط عند أصحابه في مذهبه شهادة اللاعب بالنرد ولا بالشطرنج إذا كان عدلا في جميع أحواله ولم

Mas'alah: What is the ruling on the testimony of a wine drinker who has not repented?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4786

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

وأجمع العلماء على أن شارب الخمر ما لم يتب منها فاسق مردود الشهادة

Mas'alah: What is the principle of accepting additional testimony in conflicting reports?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5093

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conflicting Witness Testimonies

لم يصل فيها لأنها زيادة مقبولة وليس قول من قال لم يفعل بشهادة وهذا أصل من أصول الفقه في الشهادة إذا تعارضت في نحو هذا فأثبت قوم شيئا ونفاه آخرون كان القول قول المثبت دون النافي لأن النافي ليس بشاهد هذا إذا استويا في العدالة والإتقان والقول في قبول زيادة الزائد في أخبار على نحو هذا لأن الزيادة كشهادة مستأنفة أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قالا حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا أحمد بن سليمان قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سيف بن سليمان قال سمعت مجاهدا يقول أوذن ابن عمر في منزله فقيل هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دخل الكعبة قال فأقبلت فأجد رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خرج وأجد بلالا على الباب قائما فقلت يا بلال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكعبة قال نعم قلت أين قال ما بين هاتين الأسطوانتين ركعتين ثم خرج فصلى ركعتين في وجه الكعبة وعند مجاهد في هذا حديث آخر حدثناه عبد الله بن

Mas'alah: Does delaying Hajj for many years make one a sinner and invalidate testimony according to Sahnun?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5270

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

وقال سحنون وسئل عن الرجل يجد ما يحج به فيؤخر ذلك سنين كثيرة مع قدرته على ذلك هل يفسق بتأخيره الحج وترد شهادته قال لا يفسق ولا ترد شهادته وإن مضى من عمره ستون سنة فإن زاد على الستين فسق وردت شهادته

Mas'alah: What is the ruling on concealing testimony?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5753

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conditions for Admissibility of Testimony

قال أبو عمر تفسير مالك ويحيى بن سعيد لهذا الحديث أولى ما قيل به فيه ولا يسع الذي عنده شهادة لغيره أن يكتمها ولا أن يسكت عنها إلا أن يعلم أن حق الطالب يثبت أو قد ثبت بغيره فإن كان كذلك فهو في سعة وأداؤها مع ذلك أفضل وسواء شهد أحد قبله أو معه أو لم يشهد إذا كان الحق مالا لأن اليمين فيه مع الشاهد الواحد وفي هذا الحديث أيضا دليل على جواز شهادة السماع وإن لم يقل المشهود له أشهدك على هذا ولا قال المشهود عليه اشهد علي فمن سمع شيئا وعلمه جاز له أن يشهد به ومثل هذا يأتي بالشهادة قبل أن يسألها لأن صاحبها لا يعلم بها فكل من علم شيئا (يجوز أداؤه) جاز له أن يشهد به لقوله إلا من شهد بالحق وهم يعلمون وقوله عز وجل وأقيموا الشهادة لله وقوله والذين هم بشهاداتهم قائمون

Mas'alah: What is the ruling on concealing testimony?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5754

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conditions for Admissibility of Testimony

قال أبو عمر قد جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهور شهادة الزور وكتمان شهادة الحق من أشراط الساعة عائبا لذلك وموبخا عليه فإذا كان كتمان شهادة الحق عيبا وحراما فالبدار إلى الإخبار بها قبل أن يسأل عنها فيه الفضل الجسيم والأجر العظيم إن شاء الله حدثنا يوسف بن محمد بن يوسف ومحمد بن إبراهيم وعبد العزيز بن عبد الرحمان قالوا حدثنا أحمد بن مطرف حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح حدثنا أبو نعيم حدثنا بشير بن إسماعيل حدثنا سيار أبو الحكم عن طارق بن شهاب عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن بين يدي الساعة التسليم على الخاصة وفشو التجارة حتى تعين المرأة زوجها على التجارة وقطع الأرحام وفشو القلم وظهور شهادة الزور وكتمان شهادة الحق قال أبو عمر أما قوله في هذا الحديث وفشو القلم فإنه أراد ظهور الكتاب وكثرةالكتاب روى المبارك بن فضالة عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يرفع العلم ويفيض المال ويظهر القلم ويكثر التجار قال الحسن لقد أتى علينا زمان إنما يقال

تاجر بني فلان وكاتب بني فلان ما يكون في الحي إلا التاجر الواحد والكاتب الواحد قال الحسن والله إن كان الرجل ليأتي الحي العظيم فما يجد به كاتبا وقد روى ابن إدريس عن محمد بن عمارة عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم ألا أنبئكم بخير الشهداء هم الذين يبدرون بشهادتهم قبل أن يسألوا عنها هكذا قال في إسناده لم يذكر أبا عمرة ولا ابن أبي عمرة ذكره ابن أبي شيبة عن ابن إدريس ورواه حاتم بن إسماعيل عن محمد بن عمارة عن أبي بكر بن محمد عن زيد بن خالد فأفسد إسناده وأما لفظه فل يختلف في معناه وهو معنى صحيح لأن أداء الشهادة فعل خير ومعلوم أن من بدر إلى فعل الخير حمد له ذلك ومدح له وفضل والله يوفق من يشاء لا شريك له

Mas'alah: What did the Prophet say about giving testimony before being asked?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5756

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conditions for Admissibility of Testimony

رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم يتسمنون ويحيون يعطون الشهادة قبل أن يسألوها

Mas'alah: What is the ruling on giving testimony when asked outside of court?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5758

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conditions for Admissibility of Testimony

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال إذا كان عندك لأحد شهادة فسألك عنها فأخبره بها ولا تقل لا أخبرك إلا عند الأمير أخبره بها لعله أن يرجع أو يرعوي

Mas'alah: What is the hadith about the best witnesses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5758

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conditions for Admissibility of Testimony

قال وأخبرنا محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الشهداء من أدى شهادته قبل أن يسأل عنها

Mas'alah: Is the testimony of a blind person permissible?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5877

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Testimony of Blind Persons

وفي هذا دليل على جواز شهادة الأعمى وقد مضى القول فيها في غير موضع من كتابا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on testifying about the fate of children of Muslims and disbelievers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6014

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conditions for Admissibility of Testimony

قال أبو عمر بهذه الآثار وما كان مثلها احتج من ذهب إلى الوقوف عن الشهادة لأطفال المسلمين أو المشركين بجنة أو نار وإليها ذهب جماعة كثيرة من أهل الفقه والحديث منهم حماد بن زيد وحماد بن سلمة وابن المبارك وإسحاق

ابن راهويه وغيرهم وهو يشبه ما رسمه مالك في أبواب القدر في موطئه وما أورد في ذلك من الأحاديث وعلى ذلك أكثر أصحابه

Mas'alah: What are the narrations used by those who withhold judgment on the children of polytheists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6027

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conditions for Admissibility of Testimony

(ذكر الأخبار التي احتج بها من أوجب الوقوف عن الشهادة لأطفال المشركين بجنة أو نار)

KITAB 93

كتاب الدعوى

Kitab al-Da'wa (Litigation)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is al-Tahawi's interpretation of Sa'd's claim in the hadith of Zam'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2736

Index: Kitab al-Da'wa (Litigation) > Claims of Marriage and Family Matters

وقال أبو جعفر الطحاوي ليس قول من قال إن دعوى سعد في هذا الحديث كالدعوى بشيء لأن سعدا إنما ادعى ما كان معروفا في الجاهلية من لحوق ولد الزنى بمن ادعاه وقد كان عمر يقضي بذلك في الإسلام فادعى سعد وصية أخيه بما كان يحكم في الجاهلية به فكانت دعواه لأخيه كدعوى أخيه لنفسه غير أن عبد بن زمعة قابله بدعوى توجب عتقا للمدعي لأن مدعيه كان يملك بعضه حين ادعى فيه ما ادعى ويعتق عليه ما كان يملك فيه فكان ذلك هو الذي أبطل دعوى سعد ولما كان لعبد بن زمعة شريك فيما ادعاه وهو أخته سودة ولم يعلم منها في ذلك تصديق له ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد بن زمعة ما أقر به في نفسه ولم يجعل ذلك حجة على أخته إذ لم تصدقه ولم يجعله أخاها وأمرها بالحجاب منه قال وأما قوله صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة فمعناه هو لك يدك عليه لا أنك تملكه ولكن تمنع بيدك عليه كل من سواك منه كما

قال في اللقطة هي لك فيدك عليها تدفع غيرك عنها حتى يجيء صاحبها ليس على أنها ملك له قال ولا يجوز أن يجعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنا لزمعة ثم يأمر أخته تحتجب منه هذا محال لا يجوز أن يضاف إلى النبي عليه السلام)

KITAB 94

كتاب البينات والأيمان

Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths)

Canonical Maliki reference section

BAB 2

باب البينة على المدعي واليمين على من أنكر

The Chapter on Proof upon the Claimant and Oath upon the Denier

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about the burden of proof and the oath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7659

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Proof upon the Claimant and Oath upon the Denier > Evidence from Hadith on Burden of Proof and Oath

وقد حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة قال حدثنا مطرف بن عبد الله قال حدثنا مسلم بن خالد الزنجي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله البينة على المدعي واليمين على من

Mas'alah: What is the ruling on the oath of the defendant in a blood claim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7661

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Proof upon the Claimant and Oath upon the Denier > Oath in Blood Claims and Family Disputes

وذكروا ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسمعيل الصائغ بمكة والحارث بن أبي أسامة قالا حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال كتبت إلى ابن عباس في امرأتين أخرجت إحداهما يدها تشخب دما فقالت أصابتني هذه وأنكرت الأخرى فكتب إلي ابن عباس أن رسول الله قال إن اليمين على المدعى عليه وقال لو

أن الناس أعطوا بدعواهم لادعى ناس دماء قوم وأموالهم ادعها فاقرأ عليها إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا أولئك لا خلاق لهم في الآخرة فقرأت عليها فاعترفت فبلغه فسره

Mas'alah: What is the hadith about the burden of proof on the claimant and the oath on the denier?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7662

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Proof upon the Claimant and Oath upon the Denier > Evidence from Hadith on Burden of Proof and Oath

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم حدثنا محمد بن الجهم حدثنا عبد الوهاب قال أخبرنا ابن جريج عن عبد الله ابن أبي مليكة عن ابن عباس أن رسول الله قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء قوم وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه

BAB 3

باب الأيمان في الدعاوى

The Chapter on Oaths in Litigation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on taking an oath at the minbar in a property dispute according to Zayd ibn Thabit and Marwan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7213

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Oaths in Litigation > Oaths at the Prophet's Pulpit and Sacred Sites

وذكر حديث مالك عن هاشم بن هاشم وحديث مالك عن داود بن الحصين أنه سمع أبا غطفان بن طريف المري قال اختصم زيد بن ثابت وابن مطيع إلى مروا بن الحكم في دار فقضى باليمين على زيد بن ثابت

على المنبر فقال زيد أحلف له مكاني فقال له مروان لا والله لا والله إلا عند مقاطع الحقوق فجعل زيد يحلف إن حقه لحق ويأبى أن يحلف على المنبر فجعل مروان يعجب من ذلك قال مالك كره زيد صبر اليمين

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the continuity of the practice of oaths at the minbar in Medina and Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7214

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Oaths in Litigation > Oaths at the Prophet's Pulpit and Sacred Sites

قال الشافعي واليمين على المنبر ما لا اختلاف فيه عندنا بالمدينة ومكة في قديم ولا حديث

Mas'alah: What is the Shafi'i response to criticism regarding the ruling on oaths at the minbar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7214

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Oaths in Litigation > Oaths at the Prophet's Pulpit and Sacred Sites

قال الشافعي فعاب قولنا هذا عائب ترك فيه موضع حجتنا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والآثار بعده عن أصحابه وزعم أن زيد بن ثابت كان لا يرى اليمين على المنبر وأنا روينا ذلك عنه وخالفناه إلى قول مروان بغير حجة قال الشافعي هذا مروان يقول لزيد وهو عنده (من) أحظى أهل زمانه وأرفعهم منزلة لا والله إلا عند مقاطع الحقوق قال فما منع زيد بن ثابت لو (لم) يعلم أن اليمين على المنبر حق أن يقول مقاطع الحقوق مجلس الحكم كما قال أبو حنيفة وأصحابه ما كان زيد ليمتنع من أن يقول لمروان ما هو أعظم من هذا وقد قال له أتحل الربا يا مروان فقال مروان أعوذ بالله وما هذا قال فالناس يتبايعون الصكوك قبل أن يقبضوها فبعث مروان الحرس ينتزوعونها من أيدي الناس فإذا كان مروان لا

ينكر على زيد بهذا فكيف ينكر عليه في نفسه أن يقول لا تلزمني اليمين على المنبر لقد كان زيد من أعظم أهل المدينة في عين مروان وآثرهم عنده ولكن زيدا علم أن ما قضى به مروان هو الحق وكره أن يصبر يمينه على المنبر قال الشافعي وهذا الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا والذي نقل الحديث فيه كأنه تكلف لاجتماعنا على اليمين عند المنبر قال وقد روى الذين خالفونا في هذا حديثا يثبتونه عندهم عن منصور عن الشعبي وعن عاصم الأحول عن الشعبي أن عمر جلب قوما من اليمن فأدخلهم الحجر فأحلفهم فإن كان هذا ثابتا عن عمر فكيف أنكروا علينا أن يحلف من بمكة

بين الركن والمقام ومن بالمدينة على المنبر ونحن لا نجلب أحدا من بلده ولو لم يحتج عليهم بأكثر من روايتهم أو بما احتجوا به علينا عن زيد لكانت الحجة بذلك لازمة

Mas'alah: Where should the oath be taken according to the evidence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7216

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Oaths in Litigation > Place and Posture for Taking Oaths

ففي هذه الآثار دليل على أن اليمين تكون على المنبر لا في مجلس الحكم

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on administering oaths at the Prophet's pulpit or between the corner and the maqam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7218

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Oaths in Litigation > Oaths at the Prophet's Pulpit and Sacred Sites

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد لا يجب الاستحلاف عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم على أحد ولا بين الركن والمقام على أحد في قليل الأشياء ولا في كثيرها ولا في الدماء ولا في غيرها ولكن الحكام يستحلفون من وجبت عليه اليمين في مجالسهم

BAB 4

باب اليمين المردودة ورد اليمين

The Chapter on the Returned Oath and Returning the Oath

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the precedent of Umar and Uthman regarding oaths at the minbar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7214

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on the Returned Oath and Returning the Oath > Oath at the Minbar and Special Procedures

قال الشافعي وبلغني أن عمر بن الخطاب حلف على المنبر في خصومة كانت بينه وبين رجل وأن عثمان رضي الله عنه ردت عليه اليمين على المنبر فاقتدى منها وقال أخاف أن توافق قدر بلاء فيقال بيمينه

BAB 6

باب اليمين مع الشاهد
The Chapter on Oath with One Witness

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Abd al-Rahman ibn Awf say about people taking oaths between the maqam and the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7213

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Oath with One Witness > Procedure of the Oath (Intensification, Deferral, and Refusal)

وذكر عن سعيد بن سالم القداح عن ابن جريج عن عكرمة قال أبصر عبد الرحمان بن عوف قوما يحلفون بين المقام والبيت فقال أعلي دم قيل لا قال أفعلي عظيم من الأمر قيل لا قال لقد خشيت أن يتهاون الناس بهذا المقام هكذا رواه الزعفراني عن الشافعي يتهاون الناس ورواه المزني والربيع في كتاب اليمين مع الشاهد فقالا فيه (لقد) خشيت أن يبهأ الناس بهذا المقام وهو الصحيح عندهم ومعنى يبهأ يأنس الناس به يقال بهأت به أي أنست به ومنبر النبي صلى الله عليه وسلم في التعظيم مثل ذلك لما ورد فيه من الوعيد على من حلف عنده بيمين آثمة تعظيما له

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on swearing oaths at the minbar or between the corner and the maqam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7217

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Location and Manner of Oath

وقال الشافعي من ادعى مالا أو ادعي عليه فوجبت اليمين في ذلك نظر فإن كان عشرين دينارا فصاعدا فإن كان بالمدينة حلف على منبر النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان بمكة حلف بين الركن والمقام إذا كان ما يدعيه المدعي عشرين دينارا فصاعدا قال ويحلف في ذلك على الطلاق والحدود كلها وجراح العمد صغرت أو

كبرت وجراح الخطأ إن بلغ أرشها عشرين دينارا

Mas'alah: What if the judge errs in the location of the oath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7217

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Location and Manner of Oath

قال ولو أخطأ الحاكم في رجل عليه اليمين على منبر النبي صلى الله عليه وسلم أو بين الركن والمقام فأحلفه في مكان آخر بمكة أو بالمدينة ففيها قولان أحدهما أن لا تعاد عليه اليمين والآخر أن تعاد عليه واختار كثير من الصحابة أن لا تعاد عليه

Mas'alah: Can a person be brought from another city to Mecca or Medina for an oath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7217

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Location and Manner of Oath

قال ولا يجلب أحد من بلد به حاكم إلى مكة ولا إلى المدينة ويحكم عليه حاكم بلده

Mas'alah: Where should people take oaths outside of Medina according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7217

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Location and Manner of Oath

قال مالك ويحلف الناس في غير المدينة في مسجد الجماعات ليعظم ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the burden of proof and oath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7661

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Types of Proofs and Evidence

حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا الميمون بن حمزة قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي قال أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس أن رسول الله قال البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه

Mas'alah: Does the hadith about oaths apply generally to all claims including blood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7661

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Evidence in Blood and Criminal Claims

قال وهذا على عمومه في سائر الحقوق من الدماء أو غيرها لأنه قد روي أن مخرج هذا الخبر كان في دعوى دم

Mas'alah: What is the Maliki position on nukul and radd al-yamin compared to Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7677

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Oath Administration and Refusal

وأما أبو حنيفة وأهل العراق فهم يقضون بالنكول ولا يرون رد يمين في شيء من

الحقوق والدعاوى والقول برد اليمين أولى وأصح لما روي من الأثر في ذلك وأما النكول فلا أثر فيه ولا أصل يعضده ولم نر في الأصول حقا ثبت على منكر بسبب واحد والنكول سبب واحد فلم يكن بد من ضم شيء غيره إليه كما ضم شاهد إلى شاهد مثله أو يمين الطالب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on buyer and seller disputing the price and the application of the hadith on evidence and oath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8193

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Evidence in Sales and Contracts

قال أبو عمر هذا القياس الذي ذكره أبو حنيفة امتثله كل من ذهب في هذا الباب مذهبه من أصحابه ومن المالكيين وغيرهم قال أبو محمد بن أبي زيد ظاهر قوله في الحديث أو يترادان الإشارة إلى رد الأعيان فإذا ذهبت الأعيان خرج من ظاهر الحديث لأن ما فات بيد المبتاع لا سبيل إلى رده وصار المبتاع مقرا بثمن يدعى عليه أكثر منه فدخل في باب الحديث الآخر البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه

Mas'alah: Is the dispute between buyer and seller subject to the rule of evidence and oath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8194

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Evidence in Sales and Contracts

قالوا وليس اختلاف المتبايعين من باب البينة على المدعي واليمين على من أنكر في

شيء لأن ذلك حكم ورد به الشرع في المدعي والمدعى عليه والمدعى عليه المدعي بغير ذلك وكل أصل في نفسه يجب امتثاله ولكل واحد منهم حجج يطول ذكرها ومدارها على ما ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on mutual oaths and rescission in buyer-seller price disputes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8195

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Evidence in Sales and Contracts

بتمام التحالف ينفسخ البيع ورواه سحنون عن شريح قال شريح إذا اختلف المتبايعان ولا بينة بينهما أنهما إن حلفا ترادا وإن نكلا ترادا وإن حلف أحدهما ونكل الآخر ترك البيع يريد على قول الحالف

KITAB 96

كتاب القسمة

Kitab al-Qismah (Partition)

Canonical Maliki reference section

BAB 6

باب القرعة في القسمة

The Chapter on Drawing Lots in Partition

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How is the division of property by lots (qur'ah) justified in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7881

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > The Chapter on Drawing Lots in Partition > Evidence and Legitimacy of Drawing Lots

وبإجماع العلماء على أن دورا لو كانت بين قوم قسمت بينهم وأقرع بينهم في ذلك وهذا طريق الشركة في الأملاك التي تقع فيها القسمة بالقرعة على قدر القيمة لأن حق المريض الثلث وحق الورثة الثلثان فصار بمنزلة شريكين لأحدهما سهم وللآخر سهمان كما لو أن الميت وهب العبيد كلهم لقوم ثم مات لقسموا بين القوم وبين الورثة بالقرعة هكذا وإنما نفر

أبو حنيفة ومن قال بقوله من هذا القول لأنهم جعلوا هذا بمنزلة من أعتق ثلث كل عبد من عبيده فلم يجز أن يعتق بالقرعة بعضهم فغلطوا ههنا في التشبيه والله المستعان

Mas'alah: What is the ruling on dividing fruits by estimation (khar) among partners with different intentions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2252

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Division of Movable Property (Crops, Goods, Gemstones)

(قال) وابن القاسم يقول لا يجوز أن يقسم بينهم بالخرص إلا أن يختلف غرض كل واحد منهم فيريد أحدهم أن يبيع والآخر أن ييبس ويدخر والآخر أن يأكل فحينئذ

يجوز لهم قسمتها بالخرص إذا وجد من أهل المعرفة من يعرف الخرص وإن لم تختلف حاجاتهم لم يجز ذلك لهم وإن اتفقوا على أن يبيعوا أو على أن يأكلوا رطبا أو تمرا أو على أن يجذوها تمرا لم يقسموها ولا بالخرص

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on dividing fruit-bearing trees and land with crops?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2252

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Division of Movable Property (Crops, Goods, Gemstones)

(وأما الشافعي فتحصيل مذهبه أن الشركاء في النخل والشجر المثمر إذا اقتسمت الأصول بما فيها من الثمرة جاز لأن الثمرة تبع للأصول وكان كل واحد منهم قد باع حصته من عراجين النخل وأغصان الشجر بحصة شريكه في الثمر وكذلك الأرض إذا قسمت عنده مزروعة (2) كان الزرع تبعا للأرض في القسمة والقسمة عنده مخالفة البيوع قال لأنها تجوز بالقرعة والبيع لو وقع على شرط لم يجز أيضا فإن الشريك يجبر على القسم ولا يجبر على البيع وأيضا فإن التحابي في قسمة الثمرة وغيرها جائز وذلك

KITAB 97

كتاب العتق

Kitab al–'Itq (Manumission)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب العتق
The Chapter on Manumission

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the three sunnah rulings derived from the story of Barirah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 788

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Option of the Slave Woman (Choice)

حديث ثالث لربيعة بن أبي عبد الرحمن مسند صحيح مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة أم المؤمنين قالت كانت في بريرة ثلاث سنن وكانت إحدى السنن الثلاث أنها عتقت فخيرت في زوجها وقال النبي عليه السلام الولاء لمن أعتق ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة تفور بلحم فقرب إليه خبز وأدم من أدم البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم أر البرمة فيها لحم فقيل بلى يا رسول الله لحم تصدق به على بريرة وأنت لا تأكل الصدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو عليها صدقة وهو لنا هدية قال أبو عمر قد أكثر الناس في تشقيق معاني الأحاديث المروية في قصة

بريرة وتفتيقها وتخريج وجوهها فلمحمد بن جرير في ذلك كتاب ولمحمد بن خزيمة في ذلك كتاب ولجماعة في ذلك أبواب أكثر ذلك تكلف واستنباط واستخراج محتمل وتأويل ممكن لا يقطع بصحته ولا يستغنى عن الاستدلال عليه والذي قصدته عائشة رضي الله عنها في هذا لحديث هو عظم الأمر في قصة بريرة لأن ذلك أصول وأحكام وأركان من الحلال والحرام وأنا أورد في تلك المعاني من البيان ما يوقف الناظر على بلوغ المراد منها وبالله التوفيق وقد تقصينا القول فيما توجبه ألفاظ حديث بريرة من الأحكام والمعاني في باب حديث هشام بن عروة من هذا الكتاب والحمد لله وقد روي عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في

بريرة بأربع قضايا وهو على نحو ما قلنا في حديث عائشة هذا وحديث ابن عباس حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وأخبرنا عبيد الله (ه) بن محمد ومحمد بن عبد الملك قالا حدثنا عبد الله بن مسرور العسال قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر قالا

Mas'alah: What four rulings did the Prophet make regarding Barirah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 790

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Option of the Slave Woman (Choice)

حدثنا قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أن زوج بريرة كان عبدا أسود يسمى مغيثا فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بأربع قضيات وذلك أن مواليها شروها واشترطوا الولاء فقضى أن الولاء لمن أعطى الثمن وخيرها وأمرها أن تعتد وتصدق عليها بصدقة فأهدت منها إلى عائشة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال هو لها صدقة ولنا هدية

Mas'alah: When does the option of a freed slave woman expire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 790

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Option of the Slave Woman (Choice)

واختلف الفقهاء في وقت خيار الأمة إذا أعتقت فقال أبو حنيفة وأصحابه وسائر العراقيين إذا علمت بالعتق وبان لها الخيار فخيارها على المجلس وقال الثوري وأبو حنيفة والأوزاعي إذا جامعها وهي لا تعلم بالعتق فلها الخيار لأنها جومعت ولا تعلم فإن علمت فجامعها بعد العلم فلا خيار لها

Mas'alah: What is Malik's ruling if the husband has intercourse with the freed slave woman before she chooses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 791

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Option of the Slave Woman (Choice)

قال مالك فإن مسها زوجها فادعت أنها جهلت أن لها الخيار فإنها تتهم ولا تصدق بما ادعت من الجهالة ولا خيار لها بعد أن يمسها هذا قوله في الموطأ وجملة قوله وقول أصحابه لا ينقطع خيارها إذا أعتقت حتى يطأها زوجها بعد علمها بعتقها أو توقف فتختار ولا توقف بعد المسيس ولا يمين عليها وإذا صحت جهالتها بعتقها فلا يضرها مسه لها

Mas'alah: What is the Awza'i view on the slave woman's option if she was unaware until after being touched?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 792

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Option of the Slave Woman (Choice)

وقال الأوزاعي إذا لم تعلم أن لها الخيار حتى غشيها زوجها ثم علمت فلها الخيار وهذا كقول مالك

Mas'alah: Can a freed slave woman choose herself while menstruating?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 795

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Option of the Slave Woman (Choice)

وروى عيسى عن ابن القاسم في الأمة تعتق وهي حائض قال لا تختار نفسها حتى تطهر

Mas'alah: Does a slave woman have the option (khiyar) when her husband is freed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 795

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Option of the Slave Woman (Choice)

ومثله في الضعف قول ابن القاسم أن لها الخيار وزوجها قد أعتق وكيف يكون ذلك والعلة الموجبة لها الاختيار قد ارتفعت ألا ترى أنها لو أعتقت تحت حر لم يكن لها عنده وعند جمهور أهل المدينة خيار فكذلك إذا لم تختر نفسها حتى عتق فلا خيار لها لأن الرق قد زال

Mas'alah: What is the ruling on the sale of a slave woman not being a divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 799

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Slave's Marriage and Divorce

طيفور قال حدثنا عبد الله بن موسى عن أسامة بن زيد عن القاسم بن محمد عن عائشة أن زوج بريرة كان عبدا وذكر حديث عبد الرزاق عن الثوري عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال إذا أعتقت تحت حر فلا خيار لها وفي تخيير رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة بعد أن بيعت من عائشة دليل على أن بيع الأمة ليس بطلاق لها وفي ذلك بطلان قول من قال بيع الأمة طلاقها لأن بيعها لو كان طلاقا لم يخيرها

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud do with the inheritance of a sa'ibah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 815

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Slave's Property and Earnings

وروى ابن عيينة عن الأعمش ولم يسمعه منه قال سمعت إبراهيم يقول أتى عبد الله رجل بمال فقال خذ هذا فقال ما هو قال مال رجل أعتقته سائبة فمات وترك هذا قال فهو لك قال ليس لي فيه حاجة قال وطرحه عبد الله في بيت المال

Mas'alah: What did Sufyan al-Thawri say about Umar's statement regarding the sa'ibah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 816

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Slave's Property and Earnings

وقال سفيان الثوري في قول عمر السائبة ليومها قال يعني يوم القيامة لا يرجع في شيء منها إلى يوم القيامة

Mas'alah: What is the ruling on freeing a slave as sa'ibah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 816

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Conditions and Validity of Manumission

ولا يختلف في أن سالما مولى أبي حذيفة أعتقته مولاته ليلى أو لبنى بنت يعار وكانت تحت أبي حذيفة ابن عتبة بن ربيعة فأعتقته سائبة ولم يقل أحد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك ثم مات وترك ابنته فأعطاها عمر بن الخطاب نصف ماله وجعل النصف في بيت المال والذي لم يختلف فيه من أمر سالم مولى أبي حذيفة أنه أعتق سائبة (هـ) ولا خلاف أنه قتل يوم اليمامة وإنما

Mas'alah: What is the ruling on the wealth of a sa'ibah according to Umar and Ibn Mas'ud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 817

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Slave's Property and Earnings

وروي عن عمر وابن مسعود أنهما قالا يعرض مال المعتق سائبة على الذي أعتقه فإن تحرج عنه اشتري به رقاب وأعتقوا

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the sa'ibah's disposal of his wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 817

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Slave's Property and Earnings

وعن أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود قال يضع السائبة ماله حيث شاء

Mas'alah: What evidence do those who deny sa'ibah in Islam cite from the Quran and hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 819

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Conditions and Validity of Manumission

واحتجوا أيضا بقول الله عز وجل ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام والحديث لا سائبة في الإسلام وبما رواه أبو قيس عن هذيل بن شرحبيل قال قال رجل لعبد الله بن مسعود إني أعتقت غلاما لي سائبة فمات وترك مالا فقال عبد الله إن أهل الإسلام لا يسيبون إنما كانت تسيب الجاهلية أنت وارثه وولي نعمته

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a slave woman who professes faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3069

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission of Non-Muslim Slaves (Christian, Dhimmi, Harbi)

حديث حادي عشر لابن شهاب عن عبيد الله مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن رجلا من الأنصار جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بجارية له سوداء فقال يا رسول الله إن علي رقبة مؤمنة فإن كنت تراها مؤمنة أعتقها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أتشهدين أن لا إله إلا الله قالت نعم قال فتشهدين أن محمدا رسول الله قالت نعم قال أتوقنين بالبعث قالت نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتقها هكذا روى يحيى هذا الحديث فجود لفظه ورواه ابن بكير وابن القاسم بإسناده مثله إلا أنهما لم يذكرا فإن كنت تراها مؤمنة قالا يا رسول الله علي رقبة مؤمنة أفأعتق هذه ورواه القعنبي بإسناده مثله وحذف منه أن علي رقبة مؤمنة وقال أن رجلا من الأنصار أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بجارية له سوداء فقال يا رسول الله أأعتقها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أتشهدين وذكر الحديث

Mas'alah: What is the ruling on freeing a slave based on testimony of faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3073

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission of Non-Muslim Slaves (Christian, Dhimmi, Harbi)

وفيه دليل على أن من شهد بهذه الشهادة جاز عتقه عمن عليه رقبة مؤمنة وإن لم يكن صام وصلى وكذلك الطفل بين أبوين مسلمين لأن رسول الله صلى الله عليه

وسلم لم يسئل الجارية عن غير الشهادة لما في الحديث وقد احتج بهذا الحديث من قال إن الإيمان قول وإقرار دون عمل وظاهره فيه دليل على ذلك لكن ههنا دلائل غير هذا الحديث تدل على أن الإيمان قول وعمل يأتي ذكرها في باب ابن شهاب عن سالم إن شاء الله

Mas'alah: What is the Kufan view on using lots among slaves for manumission?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7880]

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission by Casting Lots (Qur'a) in Bequests

قال أبو عمر رد الكوفيون هذه السنة ولم يقولوا بها ورأوا القرعة في ذلك من القمار الخطر حتى لقد حكى مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن زيد عن محمد بن ذكوان أنه سمع حماد بن أبي سليمن فذكر له الحديث الذي جاء في القرعة بين الأعبد فقال هذا قول الشيخ يعني إبليس فقال له محمد بن ذكوان وضع القلم عن ثلاثة أحدهم المجنون حتى يفيق أي إنك مجنون وكان حماد يصرع في بعض الأوقات ثم يفيق فقال له حماد ما دعاك إلى هذا فقال له محمد بن ذكوان وأنت ما دعاك إلى هذا

Mas'alah: What is the hadith about the slave's food and clothing?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8180]

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Master's Obligations (Provision, Education)

حديث خامس وعشرون من البلاغات مالك أنه بلغه أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق

BAB 4

باب عتق الشقص والمشاع والسراية

The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a person who frees his share in a jointly-owned slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4640

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

حديث سابع وثلاثون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شركا له في عبد فكان له مال ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل فأعطى شركاءه حصصهم وأعتق عليه العبد وإلا فقد عتق منه ما عتق هكذا قال يحيى في هذا الحديث من أعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد وتابعه ابن القاسم وابن وهب وابن بكير في بعض الروايات عنه وقال القعنبي من أعتق شركا له في مملوك أقيم عليه قيمة عدل ولم يقل فكان له مال يبلغ ثمن العبد وقد تابعه بعضهم أيضا عن مالك ومن ذكر هذه الكلمة فقد حفظ وجود ومن لم يذكرها سقطت له ولم يقم الحديث ولا خلاف بين أهل العلم أن هذه

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a share in a slave and the obligation of full manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4644

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال أخبرنا محمد بن معاوية قالا حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان له شرك في عبد فأعتقه فقد عتق فإن كان له مال

قوم عليه قيمة عدل وإن لم يكن مال فقد عتق منه ما عتق وهذا كرواية مالك سواء

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a share in a slave when the owner has sufficient wealth?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4644]

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيي قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شركا من مملوك فعليه عتقه كله إن كان له مال يبلغ ثمنه

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a share in a slave when the owner has sufficient wealth?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4645]

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

وأخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة وابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شركا له في مملوك فعليه عتقه كله إن كان له مال يبلغ ثمنه قال يقوم قيمة عدل على المعتق فإن لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a share in a slave if the owner has no wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4646

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Insolvency of the Manumitting Partner

وقد روى هذا الحديث زهير بن معاوية عن عبيد الله بن عمر بإسناده وقال فيه فإن لم يكن له مال عتق نصيبه

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a share in a slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4646

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قالا حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا أحمد بن سليمان قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا يحيى بن سعيد عن نافع أخبره أن عبد الله بن عمر كان يقول قال سول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق نصيبا في إنسان كلف عتق ما بقي

Mas'alah: What is the ruling if the owner has no wealth after manumitting a share?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4647

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Insolvency of the Manumitting Partner

منه فإن لم يكن له مال فقد جاز ما صنع

Mas'alah: What is the ruling on partial manumission when the owner has no wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4647

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Insolvency of the Manumitting Partner

قال نافع فإن لم يكن عنده ما يعتقه جاز ما صنع ذكره النسوي عن حسين بن منصور عن ابن نمير وروى هذا الحديث معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر وأيوب بن موسى وجويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر وداود العطار عن عمرو بن دينار عن ابن عمر وابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم عن ابن عمر فذكروا كلهم الحكم في الموسر أنه يقوم ويعتق عليه إن كان له مال وسكتوا عن الحكم في المعسر فلم يقولوا وإن لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق كما قال مالك وعبيد الله ولم يزيدوا على حكم الموسر

Mas'alah: What is the ruling on the manumission of a share of a slave by an insolvent owner?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4648

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Insolvency of the Manumitting Partner

ما رواه ابن عمر واختلف في حديثه أيضا في ذلك أكثر من الاختلاف في هذا وهو حديث يدور على قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة واختلف

أصحاب قتادة عليه في الاستسعاء وهو الموضع المخالف لحديث ابن عمر من رواية مالك وغيره

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a share of a jointly-owned slave when one owner is insolvent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4648

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Insolvency of the Manumitting Partner

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سعيد بن أبي عروبة ويحيى بن صبيح عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أيما عبد كان بين رجلين فأعتق أحدهما نصيبه فإن كان موسرا قوم عليه وإلا سعى العبد غير مشقوق عليه

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a share of a slave when the owner is insolvent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4648

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Insolvency of the Manumitting Partner

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو العباس الكديمي قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن

النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شقصا من مملوك فعليه خلاصه من ماله فإن لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعى غير مشقوق عليه

Mas'alah: What is the ruling on partial manumission of a slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4649

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا أبان يعني العطار قال حدثني قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شقصا له في مملوك فعليه أن يعتقه كله إن كان له مال وإلا استسعى العبد غير مشقوق عليه

Mas'alah: What is the ruling on partial manumission of a slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4649

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قالا جميعا حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة عن بشير

بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شقصا من مملوك عتق من ماله

إن كان له مال هكذا قال ابن المثنى قتادة عن بشير بن نهيك لم يذكر النضر بن أنس وهو خطأ منه أو من معاذ بن هشام ورواه روح بن عبادة وغيره عن هشام عن قتادة عن النضر عن بشير عن أبي هريرة كما رواه (سائر) (أ) أصحاب قتادة وأخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب النسائي قال أخبرنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في المملوك بين الرجلين فيعتق (أحدهما) (ب) نصيبه قال يضمن أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر بن عبد الرزاق بن داسة التمار قال حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث (بن إسحاق) (ج) قال حدثنا محمد بن كثير قال أخبرنا همام عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة أن رجلا أعتق

شقصا من غلام فأجاز النبي صلى الله عليه وسلم عتقه وغرمه بقية ثمنه وأخبرنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا عبد العزيز بن أبان وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا ابن سويد بن منجوف قال حدثنا روح قالا جميعا حدثنا هشام عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شقصا له من مملوك فهو حر من ماله إن كان له مال وقال روح عتق من ماله إن كان له مال قال أبو عمر

فاتفق شعبة وهشام وهمام على ترك ذكر السعاية في هذا الحديث والقول قولهم في قتادة عند جميع أهل العلم بالحديث إذا خالفهم في قتادة غيرهم وأصحاب قتادة الذين هم حجة فيه هؤلاء الثلاثة شعبة وهشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة فإن اتفقوا لم يعرج على من خالفهم في قتادة وإن اختلفوا نظر فإن اتفق منهم اثنان وانفرد واحد فالقول

Mas'alah: What is the ruling on partial manumission and the requirement of istis'a'?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4652]

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Istis'a' (Earning to Pay for Freedom) for Jointly Owned Slaves

قول الاثنين لا سيما إن كان أحدهما شعبة وليس أحد بالجملة في قتادة مثل شعبة لأنه كان يوقفه على الإسناد والسماع وهذا الذي ذكرت لك قول جماعةأهل العلم بالحديث وقد اتفق شعبة وهشام في هذا الحديث على سقوط ذكر الاستسعاء فيه وتابعهما همام وفي هذا تقوية لحديث ابن عمر وهو حديث مدني صحيح لا يقاس به غيره وهو أولى ما قيل به في هذا الباب وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a poor person manumitting a share of a slave?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4652]

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Insolvency of the Manumitting Partner

وقد روى شعبة عن خالد الحذاء عن أبي بشر العنبري عن ابن التلب عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا أعتق نصيبه من مملوك فلم يضمنه النبي عليه السلام وهذا عند جماعة العلماء على المعسر لأن الموسر لم يختلفوا في تضمينه وأنه يلزمه في العتق إلا ما لا يلتفت إليه من شذوذ القول ونحن نذكر ما انتهى إلينا من اختلاف العلماء في ذلك هنا إن شاء الله ومثل حديث ابن التلب عن أبيه في هذا الباب قصة أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكرناها في باب أسلم من كتاب الصحابة والحمد لله

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a wealthy person manumitting a share of a slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4652

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

وأما اختلاف الفقهاء في هذا الباب فإن مالكا وأصحابه يقولون إذا أعتق المليء الموسر شقصا له في عبد فلشريكه أن يعتق بتلا وله أن يقوم فإن أعتق نصيبه كما أعتق شريكه قبل التقويم كان الولاء بينهما كما كان الملك

Mas'alah: What are the rulings on valuation and service when a share of a slave is manumitted?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4653

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Valuation of the Remaining Share (Taqwim)

بينهما وما لم يقوم ويحكم بعتقه فهو في جميع أحكامه كالعبد وإن كان المعتق لنصيبه من العبد عديما لم يعتق غير حصته ونصيب الآخر رق له ويخدم العبد هذا يوما ويكسب لنفسه يوما أو يقاسمه كسبه وإن كان العتق مليا ببعض شريكه قوم عليه قدر ما معه ورق بقية النصيب لربه ويقضى عليه في ذلك كما يقضى في سائر الديون الثابتة اللازمة والجنايات ويباع عليه شوار بيته وماله بال من كسوته والتقويم أن يقوم نصيب صاحبه يوم العتق قيمة عدل ثم يعتق عليه وكذلك قال داود وأصحابه في هذه المسألة (إلا) (ب) أنه لا يعتق عليه حتى يؤدي القيمة إلى شريكه وهو قول الشافعي في القديم وقال الشافعي من أعتق شركا له في عبد قومك عليه قيمة عدل وأعطى شركاءه حصصهم وعتق العبد وإلا فقد عتق منه ما عتق قال وهكذا روى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ويحتمل قوله عليه السلام في عتق الموسر معنيين أحدهما أنه يعتق بالقول مع دفع القيمة والآخر أنه يعتق بالقول إذا كان المعتق موسرا في حين العتق وسواء أعسر بعد ذلك قبل التقويم أم لا ويكون العبد حرا كله بالعتق في حين العتق فإن قوم عليه في الوقت أخذ ماله

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a share of a slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4654

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

وإن تركه حتى أعسر اتبعه بما قد ضمن قال المزني في القول الأول قال في كتاب الوصايا وقال في كتاب اختلاف الحديث يعتق كله يوم تكلم بالعتق وكذلك قال في (كتاب) (أ) اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى وقال أيضا إن مات المعتق أخذ بالذمة

من رأس المال لا يمنعه الموت حقا لزمه كما لو جنى جناية والعبد حر في شهادته وحدوده وميراثه وجناياته قبل القيمة وبعدها قال المزني قد قطع بأن هذا المعنى أصح في أربعة مواضع وهو القياس على أصله وقد قال لو أعتق الثاني كان عتقه باطلا وفي ذلك دليل على زوال ملكه لأنه لو كان ملكه ثابتا لنفذ عتقه وتحصيل مذهب الشافعي ما قاله في الجديد أنه إذا كان المعتق لحصته من العبد موسرا عتق جميعه حين أعتقه وهو حر من يومئذ ويورث وله ولاؤه ولا سبيل للشريك على العبد وعليه قيمة نصيب شريكه كما لو قتله وجعل عتقه إتلافا هذا كله إن كان موسرا في حين العتق للشقص وسواء أعطاه القيمة أو منعه وإن كان معسرا فالشريك على ملكه يقاسمه كسبه أو يخدمه يوما ويخلي لنفسه يوما ولا سعاية عليه قال أبو عمر من حجة من ذهب إلى قول الشافعي هذا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث أيوب عن نافع

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a share of a slave when the owner is solvent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4655

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

عن ابن عمر من أعتق نصيبا له في عبد فإن كان له مال يبلغ ثمنه بقيمة عدل فهو عتيق وحديث ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شركا في مملوك وكان للذي يعتق نصيبه ما يبلغ ثمنه فهو يعتق كله ومنهم من يقول عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم من أعتق شقصا له في عبد ضمن لشريكه في ماله إن كان له مال قالوا فقوله صلى الله عليه وسلم فهو يعتق

كله وقوله فهو عتيق يوجب أن يكون عتيقا كله في وقت وقوع العتق ولا ينتظر به قضاء ولا تقويم إذا كان المعتق موسرا لتثبت له حرمة الحرية من ساعته في جميع أحكامه اتباعا للسنة في ذلك لأنه معلوم أن التقويم والحكم (به) (ب) إنما هو تنفيذ لما قد وجب بالعتق في حينه ومن حجة مالك ومن تابعه على ما ذكرنا من قوله في هذا الباب في العبد المعتق بعضه أنه لا يعتق على معتق حصته منه حتى يقوم ويحكم بذلك عليه فإذا تم ذلك نفذ عتقه حينئذ فمن حجتهم في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في حديث مالك عن نافع عن ابن عمر من أعتق شركا له في عبد وكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة عدل فأعطى شركاءه حصصهم وأعتق عليه العبد قالوا فلم يقض رسول الله صلى الله عليه وسلم بعتق العبد

Mas'alah: What is the evidence that a slave is not freed until the partner's share is paid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4656

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

إلا بعد أن يأخذ الشركاء حصصهم فمن أعتقه قبل ذلك فقد خالف نص السنة في ذلك قالوا ومعلوم أنه يعتق على الإنسان ما يملكه لا ملك غيره وإنما يملكه بأداء القيمة إلى شريكه إذا طلب الشريك ذلك ألا ترى أنه لو كان معسرا لا يحكم عليه بعتق وفي ذلك دليل واضح على استقرار ملك الذي لم يعتق بغير عتق شريكه لنصيبه وإذا كان ملكه ثابتا مستقرا استحال أن يعتق على الآخر ما لم يملكه فإا قوم عليه وحكم بأداء القيمة إليه ملكه ونفذ عتق جميعه بالسنة في ذلك والسنة في هذا كالسنة في الشفعة لأن ذلك كله نقل ملك بعوض على غير تراض أحكمته الشريعة وخصته

إذا طلب الشريك أو الشفيع ما لهما من ذلك وليس ما رواه أيوب من قوله فهو عتق مخالفا لما رواه مالك بل هو مجمل فسره مالك في روايته ومبهم أوضحه لأنه يحتمل قوله فهو عتيق كله أو فهو معتق كله أي بعد دفع القيمة إلى الشركاء وأكثر أحوالهم في ذلك أن يحتمله الحديث الوجهين جميعا فإذا احتملهما فمعلوم أن العبد رقيق بيقين ولا يعتق إلا بيقين واليقين ما اجتمع عليه من حريته بعد دفع القيمة وهو أحد قولي الشافعي ولم يختلف قول الشافعي إن المعتق لحصته من عبد

Mas'alah: What is the ruling on the death of the solvent manumitter before judgment in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4657

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Valuation of the Remaining Share (Taqwim)

بينه وبين غيره وهو معسر في حين تكلم بالعتق أنه لا شيء عليه من سعاية ولا غيرها وأنه لا يعتق من العبد غير تلك الحصة وهو قول مالك في عتق المعسر وقول أحمد بن حنبل وإسحاق وأبي ثور وأبي عبيد وداود والطبري وقال مالك إن مات المعتق الموسر قبل أن يحكم عليه بعتق الباقي لم يحكم على ورثته بعتق ذلك وقال الشافعي يحكم بعتقه إذا مات ولو أتى على تركته إلا أن يعتق في المرض فيقوم في الثلث وقال سفيان إن كان للمعتق حصته من العبد مال ضمن نصيب شريكه ولم يرجع به على العبد ولا سعاية على العبد وكان الولاء له وإن لم يكن له مال فلا ضمان عليه وسواء نقص من نصيب الآخر أو لم ينقص ويسعى العبد في نصف قيمته حينئذ وكذلك قال أبو يوسف ومحمد بن الحسن وفي قولهم يكون العبد كله حرا ساعة أعتق الشريك نصيبه فإن كان موسرا ضمن لشريكه قيمة نصف عبده وإن كان معسرا

سعى العبد في ذلك الذي لم يعتق ولا يرجع على أحد بشيء والولاء كله للمعتق وهو بمنزلة الحر في جميع أحكامه ما دام في سعايته من يوم أعتق يرث ويورث وعن ابن شبرمة وابن أبي ليلى مثله إلا أنهما جعلا للعبد أن يرجع على المعتق بما سعى فيه متى أيسر وقد جاء عن ابن عباس أنه جعل المعتق

بعضه حرا في جميع أحكامه وقال أبو حنيفة إذا كان العبد بين اثنين فأعتق أحدهما نصيبه وهو موسر فإن الشريك بالخيار إن شاء أعتق نصيبه كما أعتق صاحبه وكان الولاء بينهما وإن شاء استسعى في نصف قيمته ويكون الولاء بينهما وإن شاء ضمن شريكه نصف قيمته ويرجع الشريك بما ضمن من ذلك على العبد يستسعيه فيه إن شاء ويكون الولاء كله للشريك وهو عبد ما بقي عليه من السعاية شيء وإن كان المعتق معسرا فالشريك الآخر بالخيار إن شاء ضمن العبد نصف قيمته يسعى فيها والولاء بينهما وإن شاء أعتقه كما أعتق صاحبه والولاء بينهما وقال أبو حنيفة العبد المستسعى ما دام عليه سعاية بمنزلة المكاتب في جميع أحكامه فإن مات أدى من ماله لسعايته والباقي لورثته وقد ذكرنا الاختلاف في هذه المسألة في المكاتب في باب هشام بن عروة في قصة بريرة قال زفر يعتق العبد كله على المعتق حصته ويتبع بقيمة حصة شريكه موسرا كان أو معسرا وقد روي عن زفر مثل أبي يوسف قال أبو عمر لم يقل زفر بحديث ابن عمر ولا بحديث أبي هريرة في هذا الباب وكذلك أبو حنيفة لم يقل بواحد من الحديثين على وجهه وكل قول خالف السنة فمردود والله المستعان

Mas'alah: What are the deviant opinions on manumitting a share of a slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4659

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

وقد قيل في هذه المسئلة أقوال غير ما قلنا شاذة ليس عليها أحد من فقهاء الأمصار أهل الفتيا اليوم منها قول ربيعة بن عبد الرحمن قال فمن أعتق حصة له من عبد إن العتق باطل موسرا كان المعتق أو معسرا وهذا تجريد لرد الحديث أيضا وما أظنه عرف الحديث لأنه لا يليق بمثله غير ذلك وقد ذكر محمد بن سيرين عن بعضهم أنه جعل قيمة حصة الشريك في بيت المال وهذا أيضا خلاف السنة وعن الشعبي وإبراهيم أنهما قالا الولاء للمعتق ضمن أو لم يضمن وهذا أيضا خلاف قوله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن أعطى الثمن فهذا حكم من أعتق حصة له من عبد بينه وبين غيره

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a share of a slave owned entirely by one person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4659

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

وأما من أعتق حصة من عبده الذي لا شركة فيه لأحد معه فإن عامة العلماء بالحجاز والعراق يقولون يعتق عليه كله ولا سعاية عليه إلا أن ملكا قال إن مات قبل أن يحكم عليه لم يحكم عليه وقال أبو حنيفة يعتق منه ذلك النصيب ويسعى لمولاه في بقية قيمته موسرا كان أو معسرا وخالفه أصحابه فلم يروا في ذلك سعاية وهو الصواب

وعليه الناس والحجة في ذلك أن السنة لما وردت بأن يعتق عليه نصيب شريكه كان أحرى بأن يعتق عليه فيه ملكه لأنه موسر به مالك

له وهذه سنة وإجماع وفي مثل هذا قالوا ليس لله شريك وقد جاء عن الحسن يعتق الرجل من عبده ما شاء وهذا نحو قول أبي حنيفة وروي مثله عن علي رضي الله عنه وبه قال أهل الظاهر كما يهب من عبده ما شاء ورووا في ذلك خبرا عن إسماعيل بن أمية عن أبيه عن جده أنه أعتق نصف عبد فلم ينكر رسول الله صلى الله عليه وسلم عتقه ذكره أبو داود في السنن وعن الشعبي وعبيد الله بن الحسن مثل قول أبي حنيفة سواء

Mas'alah: What is the ruling on owning a share of a slave who becomes free by inheritance?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4660]

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Inheritance and Acquisition of a Co-Owner's Share

ومن ملك شقصا ممن يعتق عليه

بأي وجه ملكه سوى الميراث فإنه يعتق عليه جميعه إن كان موسرا بعد تقويم حصة من شركه فيه ويكون الولاء له وهذا قول جمهور الفقهاء فإن ملكه بميراث فقد اختلفوا في عتق نصيب شريكه عليه وفي السعاية على حسبه ما قدمنا من أصولهم

Mas'alah: What is the ruling on inheritance for a partially manumitted slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4664

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Status of the Partially Freed Slave (Muba'adh)

واختلف الذين لم يقولوا بالسعاية في توريث المعتق بعضه إن مات له ولد وتوريثه منه فروي عن علي رضي الله عنه قال يرث ويورث بقدر ما أعتق منه وعن ابن مسعود مثله وبه قال عثمن البتي والمزني وقال الشافعي في الحديث يورث منه بقدر حريته ولا يرث هو وروي عن زيد بن ثابت أنه قال لا يرث ولا يورث وهو قول مالك والشافعي في العراقي وقال ابن سريج فإذا لم يورث احتمل أن يجعل ماله في بيت المال وجعله مالك والشافعي في القديم لمالك باقيه وقال أهل النظر من أصحاب الشافعي وغيرهم هذا غلط لأنه ليس لمالك باقيه على ما عتق منه ولاء ولا رحم ولا ملك وهذا صحيح وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on drawing lots among slaves when the deceased has no other wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7878

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Judicial Rulings and Compulsory Manumission

قال ابن حبيب وقال ابن نافع إن كان له مال سواهم لم يسهم بينهم وأعتق من كل واحد ما ينوبه وإن لم يكن له مال سواهم أو كان له مال تافه فإنه يقرع بينهم

BAB 5

باب العتق على مال

The Chapter on Manumission for Payment

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is Malik's view on the freed slave woman's option?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 791

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission for Payment > Kitaba and Marriage of the Mukatab

وقال مالك وأصحابه والشافعي ومن سلك سبيله والأوزاعي لها الخيار ما

Mas'alah: What is Ibn 'Abdus's view on the option of a freed slave woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 795

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission for Payment > Kitaba and Marriage of the Mukatab

وقال ابن عبدوس لا خيار لها إذا أعتق قبل أن تطهر وتختار نفسها

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding the inheritance of a sa'ibah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 815

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission for Payment > Manumission and Its Effects

وكذلك فعل عمر ابن الخطاب في طارق بن المرقع ذكره وكيع عن بسطام بن مسلم عن عطاء بن أبي رباح أن طارق بن المرقع أعتق عبدا له فمات وترك مالا فأعرض على طارق فأبى فقال إنما جعلته لله ولست آخذ ميراثه فكتب فيه إلى عمر فكتب عمر أن اعرضوا على طارق الميراث فإن قبله وإلا فاشتروا به رقيقا

Mas'alah: What is the ruling on evaluating a slave for manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4641

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission for Payment > Property and Earnings of the Mukatab

اللفظة مستعملة صحيحة وأن التقويم لا يكون إلا على الموسر الذي له مال يبلغ ثمن العبد كما قال هؤلاء في الحديث يحيى ومن تابعه وهذا الصحيح الذي لا شك فيه وقد جود مالك رحمه الله حديثه هذا عن نافع وأتقنه وبان فيه فضل حفظه وفهمه وتابعه على كثير من معانيه عبيد الله بن عمر وأما أيوب فلم يقمه وشك منه في كثير وهذا حديث في ألفاظه أحكام عجيبة منها ما اتفق عليه أهل العلم ومنها ما اختلفوا فيه وقد اختلف في كثير من ألفاظه عن ابن عمر وعن سالم ابنه وعن نافع مولاه ونحن نذكر ما بلغنا من ذلك ونذكر ما للعلماء في تلك المعاني من التنازع والوجوه بأخصر ما يمكننا وبالله توفيقنا لا شريك له

BAB 6

باب عتق المريض
The Chapter on Manumission by the Sick Person

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence against sa'yah from the hadith of Imran ibn Husayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4660

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Evidence and Consensus on Drawing Lots for Manumission

ومن الحجة أيضا في إبطال السعاية حديث عمران بن حصين أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند الموت وليس له مال غيرهم فأقرع رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم فأعتق ثلثهم وأرق الثلثين ولم يستسعهم وقال الكوفيون في هذه أيضا يعتق العبيد كلهم ويسعون في ثلثي قيمتهم للورثة فخالفوا السنة أيضا برأيهم وسنذكر هذا الحديث وما للعلماء في معناه من الأقوال في باب يحيى بن سعيد إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on manumitting slaves at death when the deceased has no other wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7869

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

حديث ثامن وأربعون ليحيى بن سعيد 157 - مالك عن يحيى بن سعيد وغير واحد عن الحسن بن أبي الحسن البصري وعن محمد بن سيرين أن رجلا في زمن رسول الله أعتق عبيدا له ستة عند موته فأسهم رسول الله بينهم فأعتق ثلث تلك العبيد هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن يحيى بن سعيد وغير واحد وتابعه طائفة من رواة الموطأ ورووه أيضا جماعة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن غير واحد عن الحسن وابن سيرين مثله مرسلا وقال مالك بلغني أنه لم يكن للرجل مال غيرهم وهذا الحديث يتصل من حديث الحسن وابن سيرين عن عمران بن حصين عن النبي

وهو حديث ثابت صحيح رواه عن الحسن جماعة منهم قتادة وسماك بن حرب وأشعث بن عبد الملك ويونس بن عبيد ومبارك بن فضالة وخالد الحذاء ويتصل أيضا من حديث أبي هريرة من رواية ابن سيرين وغيره أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن الفضل بن العباس حدثنا محمد بن جرير حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن

يزيد بن إبراهيم عن الحسن وابن سيرين عن عمران بن حصين أن رجلا أعتق ستة أعبد في مرضه فأقرع رسول الله بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة سقط هذا الحديث ومن حديث مالك قوله فيه ليس له مال غيرهم وهو لفظ محفوظ في هذا الحديث عند الجميع والأصول كلها تشهد بأن الأمر الموجب للقرعة بينهم أنه لم يكن له مال غيرهم وحدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين البغدادي بمكة قال حدثنا عبد الله بن صالح البخاري حدثنا عبد الأعلى بن حماد حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين وعن قتادة وحميد وسماك عن الحسن عن عمران بن حصين أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته وليس له مال غيرهم فأقرع رسول الله بينهم فأعتق اثنين ورد أربعة في الرق قال حماد بن سلمة وحدثنا عطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب عن النبي مثله حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المقرىء قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة ببغداد قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال أخبرنا مبارك بن فضالة عن الحسن عن عمران بن حصين أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فرفع ذلك إلى النبي فأقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة

قال أبو عمر قال يحيى القطان مبارك أحب إلي في الحسن من الربيع بن صبيح حدثنا

عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قالا حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن يحيى بن عتيق وأيوب عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين أن رجلا أعتق ستة أعبد له عند موته ولم يكن له مال غيرهم فبلغ ذلك النبي أقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة قال يحيى وقال محمد لو لم يبلغني عن النبي لكان رأي أخبرنا محمد بن خليفة قال أخبرنا محمد بن الحسين قال أخبرنا عبد الله بن أبي داود حدثنا نصر بن علي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين أن رجلا كان له ستة أعبد لم يكن له مال غيرهم فأعتقهم عند موته فرفع ذلك إلى النبي فجزأهم ثلاثة أجزاء فأعتق اثنين وأرق أربعة حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا علي بن المديني قال حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا الأشعث عن الحسن عن عمران بن

Mas'alah: What is the ruling on a sick person who manumits all his slaves and the Prophet draws lots?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7873

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Manumission by Lot When Slaves Share Names or Die

وحدثنا سعيد وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا يونس بن عبيد عن الحسن عن عمران بن حصين أن رجلا كان له ستة أعبد فأعتقهم عند موته لم يكن له مال غيرهم فرفع ذلك إلى رسول الله فكره ذلك ثم جزأهم ثلاثة أجزاء فأقرع بينهم رسول الله فأعتق اثنين

وأرق أربعة

Mas'alah: What is the ruling on a sick person who frees slaves at death and the Prophet casts lots?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7873

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Manumission by Lot When Slaves Share Names or Die

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا أيوب عن محمد أن عمران بن حصين كان يحدث أن رجلا من الأنصار أعتق ستة أعبد له عند موته لم يكن له مال غيرهم فبلغ ذلك النبي فدعا بهم فجزأهم ثم أقرع بينهم فأعتق اثنين ورد أربعة في الرق

Mas'alah: What is the ruling on a sick person who frees slaves beyond one-third of his estate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7873

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو دواد وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قالا حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن رجلا أعتق ستة أعبد له عند موته لم يكن له مال

غيرهم فبلغ ذلك رسول الله فقال للرجل قولا شديدا

Mas'alah: What is the ruling on drawing lots among slaves when a sick person manumits them at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7874

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

ورواه أبو هريرة عن النبي حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن موسى قال حدثنا إسرائيل عن عبد الله بن المختار عن محمد بن زياد عن أبي هريرة أن رجلا كان له ستة أعبد فأعتقهم عند موته فأقرع النبي بينهم فأعتق منهم اثنين وأرق أربعة

Mas'alah: What is the ruling on a sick person freeing slaves when they have no other property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7874

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

قال حدثنا علي أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال أخبرني قيس بن سعد أنه سمع مكحولا يقول سمعت سعيد بن المسيب يقول أعتقت امرأة أو رجل ستة أعبد لها عند الموت لم يكن لها مال غيرهم فذكر الحديث

Mas'alah: What is the ruling on the value of a slave freed by lot in a deathbed manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7875

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

قال سليمن بن موسى كنت أراجع مكحولا فأقول إن كان ثمن عبد ألف دينار أصابته القرعة فذهب المال فقال قف على أمر رسول الله

Mas'alah: What is the ruling on manumitting slaves in a deathbed illness when there is no other property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7876

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

قال أبو عمر اختلف العلماء في الرجل يعتق عنه موته عبيدا له في مرضه ولا مال له غيرهم أو يوصي بعتقهم كلهم ولا مال له غيرهم فقال مالك والشافعي وأصحابهما بهذا الأثر الصحيح وذهبوا إليه وهو قول أحمد وإسحاق وأبي ثور وداود والطبري وجماعة من أهل الرأي والأثر

Mas'alah: How are slaves divided and freed by lot when a dying man manumits them with no other property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7876

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

ذكر ابن عبد الحكم قال من أعتق عبيدا له عند الموت ليس له مال غيرهم قسموا ثلاثا ثم يسهم بينهم فيعتق ثلثهم بالسهم ويرق ما بقي وإن كان فيهم فضل رد السهم عليهم فأعتق الفضل وسواء ترك مالا غيرهم أو لم يترك قال ومن أعتق رقيقا له عند الموت وعليه دين يحيط بنصفهم فإن استطاع أن يعتق من كل واحد نصفه فعل ذلك بهم

Mas'alah: What is the ruling on casting lots for manumission when a dying man frees a fraction of his slaves?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7877]

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

قال ومن قال ثلث رقيقي حر أسهم بينهم وإن أعتقهم كلهم أسهم بينهم إذا لم يكن له مال غيرهم وإن قال ثلث كل رأس حر أو نصفه لم يسهم بينهم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on manumission by lot for slaves in a deathbed illness?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7877]

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

وقال ابن القاسم كل من أوصى بعتق عبيده أو بتل عتقهم في مرضه ولم يدع غيرهم فإنه يعتق بالسهم ثلثهم وكذلك لو ترك مالا والثلث لا يسعهم لعتق مبلغ الثلث منهم

بالسهم وكذلك لو أعتق منهم جزءا سماه أو عددا سماه وكذلك لو قال رأس منهم حر فبالسهم يعتق منهم من يعتق إن كانوا خمسة فخمسهم أو ستة فسدسهم خرج لذلك أقل من واحد أو أكثر ولو قال عشرة وهم ستون عتق سدسهم أخرج السهم أكثر من عشرة أو أقل وهذا كله مذهب مالك

Mas'alah: What is the ruling on drawing lots for manumission of slaves in terminal illness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7877

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

قال أبو عمر لم يختلف مالك وأصحابه في الذي يوصي بعتق عبيده في مرضه ولا مال له غيرهم أنه يقرع بينهم فيعتق ثلثهم بالسهم وكذلك لم يختلف قول مالك وجمهور أصحابه أن هذا حكم الذي يعتق عبيده في مرضه عتقا بتلا ولا مال له غيرهم

Mas'alah: What is the ruling on drawing lots for manumission in terminal illness according to Ashhab and Asbagh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7877

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

وقال أشهب وأصبغ إنما القرعة في الوصية وأما في البتل فهم كالمدبرين

Mas'alah: What is Abu Umar's critique of Ashhab and Asbagh's opinion on manumission in terminal illness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7878

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

قال أبو عمر قول أشهب وأصبغ هذا خلاف السنة ولأن الحديث إنما ورد في رجل أعتق في مرضه ستة مملوكين لا مال له غيرهم وهو أيضفا مخالف لقول أهل الحجاز ومخالف لقول أهل العراق

Mas'alah: What is the ruling on manumitting slaves during terminal illness when the third cannot cover them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7878

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

وذكر ابن حبيب عن ابن القاسم وابن كنانة وابن الماجشون ومطرف قالوا إذا أعتق الرجل في مرضه عبيدا له عتقا بتلا أو أوصى لهم بالعتاقة كلهم أو بعضهم سماهم أو لم يسمهم إلا أن الثلث لا يحملهم أن السهم يجزيء فيهم كان له مال سواهم أو لم يكن

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on manumission during terminal illness and the use of lots?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7878

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Evidence and Consensus on Drawing Lots for Manumission

وقال الشافعي وإذا أعتق الرجل في مرضه عبيدا له عتق بتات انتظر بهم فإن صح عتقوا من رأس ماله وإن مات ولا مال له غيرهم أقرع بينهم فأعتق ثلثهم قال الشافعي والحجة في أن العتق البتات في المرض وصية أن رسول الله أقرع بين ستة مملوكين

أعتقهم الرجل في مرضه وأنزل عتقهم وصية فأعتق ثلثهم

Mas'alah: What is the priority between immediate manumission and tadbir during terminal illness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7879

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Order of Priority Between Mudabbar and Mubattal

قال ولو أعتق في مرضه عبيدا له عتق بتات وله مدبرون وعبيد أوصى بعتقهم بعد موته بدىء بالذين بت عتقهم لأنهم يعتقون عليه إن صح وليس له الرجوع فيهم بحال

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on manumission of slaves during terminal illness with no other property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7879

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Evidence and Consensus on Drawing Lots for Manumission

وقال أبو حنيفة وأصحابه فيمن أعتق عبيدا له في مرضه ولا مال له غيرهم إنه يعتق من كل واحد منهم ثلثه ويسعى في ثلثي قيمته الورثة

Mas'alah: What is the ruling of Abu Yusuf and Muhammad on slaves manumitted during terminal illness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7879

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Evidence and Consensus on Drawing Lots for Manumission

وقال أبو يوسف ومحمد هم أحرار وثلثا قيمتهم دين عليهم يسعون في ذلك حتى يؤدوه إلى الورثة

Mas'alah: What is the ruling on manumission of all slaves by a sick person when the estate can cover one-third?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7880

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

من السنة المتفق عليها فيمن بتل عتق عبيده في مرضه وله مال يحملهم ثلثه أنهم يعتقون كلهم والقياس على هذا إذا لم يكن له مال غيرهم أن يعتق من كل واحد ثلث فليس منهم أحد أولى من صاحبه

Mas'alah: What errors do the Kufans commit in their rulings on manumission by a terminally ill person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7880

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Evidence and Consensus on Drawing Lots for Manumission

قال أبو عمر في قول الكوفيين في هذا الباب ضروب من الخطأ والاضطراب مع خلاف السنة في ذلك وقد رد عليهم في ذلك جماعة من المالكيين والشافعيين وغيرهم منهم إسماعيل وغيره

Mas'alah: What is the injustice of requiring slaves to earn their freedom after being freed by a terminally ill person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7880

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Evidence and Consensus on Drawing Lots for Manumission

وحكمهم بالسعاية فيه ظلم لأنهم أحالوهم على سعاية لا يدرى ما يحصل منها وظلم للورثة إذ أجازوا عليهم في الثلث عتق الجميع بما لا يدرى أيضا أيحصل أم لا وظلم للعبيد لأنهم ألزموا مالا من غير جناية وبين

Mas'alah: What evidence supports the use of lots in manumission when a dying person frees multiple slaves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7881

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Evidence and Consensus on Drawing Lots for Manumission

قال أبو عمر أما القول في هذا الباب بالقرعة فقد احتج فيه الشافعي وغيره بقول الله عز وجل وما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم الآية وبقوله عز وجل وإن يونس لمن المرسلين إذ أبق إلى الفلك المشحون فساهم فكان من المدحضين وكفى بحديث النبي في الذي أعتق ستة مملوكين له عند موته لا مال له غيرهم فأقرع رسول الله بينهم فأعتق ثلثهم

BAB 7

باب العتق في الكفارات

The Chapter on Manumission in Expiations

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on freeing a believing slave woman as an expiatory manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3070

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Conditions of the Slave (Faith, Physical Integrity, Age)

وفائدة الحديث قوله إن علي رقبة مؤمنة ولم يذكره القعنبي ورواه ابن وهب عن يونس بن يزيد ومالك بن أنس عن ابن شهاب عن عبيد الله أن رجلا من الأنصار أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بجارية له سوداء فقال يا رسول الله إن علي رقبة مؤمنة أفأعتق هذه وساق الحديث إلى آخره مثل رواية ابن القاسم وابن بكير سواء لم يقل فإن كنت تراها مؤمنة أعتقها ولم يختلف رواة الموطأ في إرسال هذا الحديث ورواه الحسين بن الوليد عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ حديث الموطأ سواء وجعله متصلا عن أبي هريرة مسندا ورواه الحسين هذا أيضا عن المسعودي عن عون بن عبد الله بن عتبة عن عبيد الله بن عتبة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله إلا أنه زاد في حديث المسعودي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتقها فإنها مؤمنة وليس في الموطأ فإنها مؤمنة وهذا الحديث وإن كان ظاهره الانقطاع في رواية مالك فإنه محمول على الاتصال للقاء عبيد الله جماعة من الصحابة

وقد رواه معمر عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن رجل من الأنصار أنه جاء بأمة له سوداء فقال يا رسول الله إن علي رقبة مؤمنة فإن كنت ترى هذه مؤمنة أعتقتها وساق الحديث بمثل رواية يحيى إلى آخرها ورواية معمر ظاهرها الاتصال وروى هذا الحديث عن عبيد الله عون بن عبد الله أخوه فجعله عن أبي هريرة وخالف

في لفظه وفي معناه حدثني أحمد بن قاسم عن عبد الرحمان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا عاصم بن علي وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو بكر محمد بن العوام قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا المسعودي عن عون بن عبد الله عن عبيد الله بن عتبة عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بجارية أعجمية فقال يا رسول الله إن علي رقبة مؤمنة أفأعتق هذه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أين الله فأشارت إلى السماء فقال لها فمن أنا فأشارت إليه وإلى السماء أي أنت رسول الله قال أعتقها فإنها مؤمنة

Mas'alah: What is the ruling on freeing a believing slave for expiation of killing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3072

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Manumission for Expiation of Zihar, Oath, or Homicide

وفيه أن من جعل على نفسه مؤمنة رقبة نذر أن يعتقها أو وجبت عليه من كفارة قتل لم يجزه غير مؤمنة وإنما قلنا من نذر أو كفارة قتل لأن كفارة الظهار والأيمان قد اختلف في ذلك فقيل إنه يجزي فيها غير مؤمنة وللكلام في ذلك موضع غير هذا

Mas'alah: What is the ruling on freeing a believing slave in expiation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3072

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Manumission for Expiation of Zihar, Oath, or Homicide

وروى يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال كل شيء في كتاب الله فتحرير رقبة مؤمنة فمن قد صام وصلى وعقل وإذا قال فتحرير رقبة فما شاء

Mas'alah: Is it permissible to free a nursing infant as an expiatory slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5979

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Manumission of a Minor or Nursing Slave

حدثني محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد بن حبيب قال حدثنا الأوزاعي قال سألت الزهري عن رجل عليه رقبة مؤمنة أيجزئ عنه الصبي أن يعتقه وهو رضيع

Mas'alah: What if the freed slave woman claims ignorance of her option?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 791

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission on Condition of Marriage

قال الثوري فإن ادعت الجهالة حلفت ثم يكون لها الخيار

Mas'alah: What is the ruling on the option of a freed slave woman regarding her marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 792

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission on Condition of Marriage

قال أبو عمر لا أعلم لابن عمر وحفصة في ذلك مخالفا من الصحابة وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة بريرة من حديث ابن عباس ما فيه دليل واضح على ما ذهبنا إليه

Mas'alah: What is the story of Barirah being given the choice after being freed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 792

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission on Condition of Marriage

وروى سعيد بن منصور عن هشيم عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال لما خيرت بريرة رأيت زوجها يتبعها في سكك المدينة ودموعه تسيل على لحيته فكلم الناس له رسول

Mas'alah: What did the Prophet say to Barirah about her husband after she was freed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 793

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission on Condition of Marriage

الله صلى الله عليه وسلم أن يطلب إليها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجك وأبو ولدك فقالت أتأمرني يا رسول الله فقال إنما أنا شافع فقالت إن كنت شافعا فلا حاجة لي فيه واختارت نفسها وكان يقال له مغيث وكان عبدا لآل المغيرة من بني مخزوم

Mas'alah: What is the evidence from the story of Barirah for a slave woman's choice upon manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 796

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission on Condition of Marriage

قالوا وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في تخيير بريرة عند عتقها ما فيه كفاية ولم يقل لها إن خيارك إنما وجب لك من أجل أن زوجك عبد فواجب لها الخيار أبدا متى ما عتقت تحت حر وتحت عبد على عموم الحديث

Mas'alah: What is the evidence that Barirah's husband was free?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 797

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission on Condition of Marriage

ورووا عن الأسود بن يزيد عن عائشة أن زوج بريرة كان حرا وعن سعيد بن المسيب مثله

Mas'alah: What is the evidence regarding the status of Barirah's husband as a slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 797

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission on Condition of Marriage

وأما رواية الأسود بن يزيد عن عائشة أن زوج بريرة كان حرا فقد عارضه عن عائشة من هو مثله وفوقه وذلك القاسم بن محمد وعروة بن الزبير رويا عن عائشة أن زوج

بريرة كان

عبدا والقلب إلى رواية اثنين أشد سكونا منه إلى رواية واحد فكيف وقد روي عن ابن عباس وابن عمر أن زوج بريرة كان عبدا حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا يوسف بن عدي قال حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن زوج بريرة كان عبدا حين أعتقت وذكر ابن أبي شيبة عن عفان عن همام عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أن زوج بريرة كان عبدا يسمى مغيثا وقال أبو بكر أيضا عن الحسين بن علي عن زائدة عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أن زوج بريرة كان عبدا حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا إبراهيم بن

Mas'alah: What is the majority opinion on the option of a freed slave woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 800

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission on Condition of Marriage

وهذا القول يروى عن بعض الصحابة وأكثر الفقهاء على خلافه بحديث بريرة هذا والله أعلم وقد وضحنا هذا المعنى في باب هشام بن عروة

Mas'alah: What are the differing rulings on manumission on behalf of another without permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 804

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission by Agency

واختلفوا فيمن أعتق عن غيره رقبة بغير إذن المعتق عنه ودون أمره

Mas'alah: What is the ruling on a Christian freeing his Muslim slave before being sold?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 804]

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

كذلك اختلفوا في النصراني يعتق عبده المسلم قبل أن يباع عليه

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's ruling on manumission for expiation without permission?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 806]

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission for Expiation

وقال ابن القاسم من أعتق عن رجل بغير أمره في كفارة أنه يجزئه

Mas'alah: What is the analogy between paying a debt and performing expiation on behalf of another?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 807]

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission for Expiation

قال أبو عمر حجتهم في ذلك ما تقدم والقياس على أداء الدين عن غيره بغير إذنه أنه براءة صحيحة قال أبو عمر إذا صح هذا الأصل صح الولاء للمعتق عنه لأنه يستحيل

أن تجزئ عنه الكفارة فيما قد وجب عليه والولاء لغيره فإذا أجزأت عنه كفارة فالولاء له

Mas'alah: What is the evidence that manumission on behalf of another without permission is invalid in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 807]

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission by Agency

قال أبو عمر ومن حجة من لم يجز العتق عن غيره بغير أمره قوله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن أعتق هذا معناه عندهم أن الولاء لا يكون إلا لمعتق ز والمعتق عنه غير المعتق فبطل ذلك عندهم لأن الولاء لا ينتقل وهو لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب وغير جائز في الحقيقة أن يضاف إلى الإنسان فعل لم يقصده ولم يعلم به فلهذا يستحيل أن يقال إنه وهبه له ثم أعتقه عنه من غير توكيل منه وأما إذا أمره أن يعتق عبده عنه فأجابه المأمور

Mas'alah: What did Asbagh say about initiating the freeing of a sa'ibah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 814]

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission of a Sa'ibah

وقال أصبغ لا بأس بعتق السائبة ابتداء

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of freeing a sa'ibah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 814

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission of a Sa'ibah

قال أبو عمر أصبغ ذهب في هذا إلى المشهور من مذهب مالك وله احتج اسمعيل بن اسحق القاضي وإياه تقلد ومن حجته في ذلك أن عتق السائبة مستفيض بالمدينة لا ينكره عالم وأن عبد الله بن عمر وغيره من السلف أعتقوا السائبة وأن عمر بن الخطاب قال السائبة والصدقة ليومهما أي لا يتصرف في شيء منهما وروى سليمان التيمي عن بكر المزني أن ابن عمر أتي بمال مولى أعتقه سائبة فمات فقال إنا كنا أعتقناه سائبة فأمر أن يشترى به رقاب فتعتق وروى سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي قال قال عمر بن الخطاب السائبة والصدقة ليومهما

Mas'alah: How many slaves were freed from the inheritance of a sa'ibah according to Umar's ruling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 816

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission of a Sa'ibah

فأعتقوهم فبلغ خمس عشرة أو ست عشرة رأسا

Mas'alah: What is the Madinan view on the inheritance of a sa'ibah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 816

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission of a Sa'ibah

وأما أهل المدينة فأكثرهم على أن السائبة ميراثه لجماعة المسلمين وممن روي هذا عنه منهم ابن شهاب وربيعة وأبو الزناد وهو قول عمر بن عبد العزيز وأبي العالية وعطاء وعمرو بن دينار

Mas'alah: Did Ibn Umar inherit from a sa'ibah he freed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 816

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission of a Sa'ibah

وذكر ابن وهب عن أسامة بن زيد عن نافع أن ابن عمر كان إذا أعتق سائبة لم يرثه

Mas'alah: What is the ruling on manumission by a sick person with no other wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2924

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission by a Sick Person

أعبد له في مرضه لا مال له غيرهم ثم توفي فأعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم اثنين وأرق أربعة

Mas'alah: What is the Maliki evidence for the slave's ownership of property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4328

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Slave's Property Upon Manumission

وقال مالك وأصحابه يملك ماله كما يملك عصمة نكاحه وجائز له التسري فيما ملك

وحجتهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع عبدا وله مال فأضاف المال إليه وقال الله عز وجل فانكحوهن بإذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف فأضاف أجورهن إليهن إضافة تمليك وهذا كله قول داود أيضا وأصحابه إلا أن داود يجعله مالكا ملكا صحيحا ويوجب عليه زكاة الفطر والزكاة في ماله ومن الحجة لمالك أيضا أن عبد الله بن عمر كان يأذن لعبيده في التسري فيما بأيديهم ولا مخالف له من الصحابة ومحال أن يتسرى فيما لا يملك لأن الله لم يبح الوطء إلا في

نكاح أو ملك يمين

Mas'alah: How do scholars interpret the Prophet's attribution of a slave's property to the slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4329

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Slave's Property Upon Manumission

وجعل الشافعي والعراقيون ومن قال بقولهم إضافة رسول الله صلى الله عليه وسلم مال العبد إلى العبد كإضافة ثمر النخل إلى النخل وكإضافة باب الدار إلى الدار بدليل قوله فماله للبائع أي فماله للبائع حقيقة قالوا والعرب تقول هذا سرج الدابة وغنم الراعي ولا توجبه هذه الإضافة تمليكا فكذلك إضافة مال العبد إليه عندهم ومن الحجة أيضا الإجماع على أن للسيد انتزاع مال عبده من يده فلو كان ملكا صحيحا لم ينتزع منه وإجماعهم على أن ماله لا يورث عنه وأنه لسيده والحجة لكلي القولين تكثر وتطول وقد أكثر القوم فيها وطولوا وفيما ذكرنا ولوحنا وأشرنا إليه كفاية ولا يجيز هؤلاء للعبد أن يتسرى ولا يحل له عندهم وطء فرج إلا بنكاح صحيح

Mas'alah: What is the ruling on a slave's property following him in sale and manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4329

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Slave's Property Upon Manumission

وقال الحسن والشعبي مال العبد تبع له أبدا في البيع والعتق جميعا لا يحتاج مشتريه فيه إلى اشتراط وهذا قول مردود بالسنة لا يعرج عليه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a slave's property upon manumission, sale, gift, and bequest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4329

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Slave's Property Upon Manumission

وقال مالك وابن شهاب وأكثر أهل المدينة إذا أعتق العبد تبعه ماله وفي البيع لا يتبعه ماله وهو لبائعه وروي (بنحو) هذا القول في العتق أيضا خبر مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر ولكنه خطأ عند أهل العلم بالنقل

(وروى أصبغ عن ابن القاسم قال إذا وهب الرجل عبده لرجل أو تصدق به عليه فمال العبد للواهب والمتصدق قال وإذا أوصى بعبده لرجل فماله للموصى له قال أصبغ بل كل ذلك واحد وهو للموهوب له والمتصدق به عليه ولا يكون المال للسيد إلا في البيع وحده لأن الصدقات تشبه العتق لأن في ذلك كله قربان ولم يختلف قول مالك وأصحابه في العبد يعتق بأي وجه عتق أن ماله تبع له ليس لسيده منه شيء إلا أن ينتزعه منه قبل ذلك وسواء كان العتق بتلا أو إلى أجل أو من وصية أو عتق بالحنث أو بالنسب ممن يعتق على مالكه أو عتق بالمثلة كل ذلك يتبع العبد

فيه ماله وكذلك المدبر واتفق ابن القاسم وابن وهب في العبد يمثل به مولاه وهو محجور عليه سفيه أنه يعتق عليه واختلفا في مال ذلك العبد فقال ابن القاسم لا يتبعه ماله وقال ابن وهب يتبعه ماله وبه قال أصبغ) وقال الشافعي بمصر والكوفيون إذا عتق العبد أو بيع لم يتبعه ماله ولا مال له ولا ملك إلا مجازا واتساعا لا حقيقة

Mas'alah: What is the ruling on freeing a share in a slave according to Ayyub's narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4641

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Revocation of Manumission

فأما رواية أيوب عن نافع في هذا الحديث فحدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن زرارة قال حدثنا إسماعيل عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق نصيبا أو قال شقصا أو قال شركا له في عبد فكان له من المال ما يبلغ ثمنه بقيمة

عدل فهو عتيق وإلا فقد عتق منه ما عتق قال أيوب وربما قال نافع هذا في الحديث وربما لم يقله فلا أدري أهو في الحديث أم (لا) (أ) قال حدثنا نافع من قبله فقد عتق منه ما عتق وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر بن عبد الرزاق قال أخبرنا سليمان بن الأشعث قال حدثنا سليمان بن داود العتكي قال حدثنا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث قال فلا أدري أهو في الحديث أم شيء قاله نافع وإلا فقد عتق منه ما عتق وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا عبد الله بن محمد ومحمد بن يحيي

ومحمد بن محمد وأحمد بن عبد الله قالوا حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا الحسن بن أحمد قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شركا في عبد أو مملوك فهو

Mas'alah: What is the ruling on the phrase 'then he is free from what he freed' in manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4643

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Revocation of Manumission

عتيق قال أيوب قال نافع وإلا فقد عتق منه ما عتق قال أيوب فلا أدري أهو في الحديث أو قول نافع قال أبو عمر كان أيوب يشك في هذه الكلمة من هذا الحديث قوله وإلا فقد عتق منه ما عتق وهذه أيضا كلمة توجب حكما كثيرا وقد اختلفت فيها الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم واختلف فيها علماء الأمصار على ما سنبينه بعد الفراغ من تهذيب ألفاظ هذا الحديث إن شاء الله وقد كان بعض من ينكر قوله فقد عتق ما عتق يحتج بما رواه عبد الله بن نمير عن حجاج بن أرطاة عن القاسم بن عبد الرحمن عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شقصا له في عبد ضمن لأصحابه في ماله إن كان له مال قال نافع وقال ابن عمر فإن لم يكن له مال سعى العبد قال فلو كان في الخبر فقد عتق منه ما عتق ما جعل ابن عمر على العبد سعاية قال وقد رواه جويرية عن نافع عن ابن عمر ولم يذكر وإلا فقد عتق منه ما عتق وقد روى هذه اللفظات وهذه الكلمات أعني قوله وإلا فقد عتق منه ما عتق مالك بن أنس وعبيد الله بن عمر وهو معنى ما جاء به يحيى بن سعيد عن نافع في هذا الحديث ومن شك فليس بشاهد ومن حفظ ولم يشك فهو الشاهد الذي

يجب

Mas'alah: What is the ruling on partial manumission when the owner has no wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4645

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Revocation of Manumission

وإن لم يكن له مال أعتق نصيبه وهذا مثل رواية مالك سواء في المعنى

Mas'alah: What is the ruling on partial manumission when the owner is insolvent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4645

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Revocation of Manumission

فهؤلاء كلهم قد ذكروا هذه الكلمات في هذا الحديث عن عبيد الله قوله وإن لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق كما قال مالك

Mas'alah: What is the ruling on the insolvent manumitter and the negation of istis'a'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4645

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Revocation of Manumission

وهذا الموضع هو موضع الحكم على المعتق المعسر الذي لا مال له وفيه نفي الاستسعاء

Mas'alah: What is the narration of Yahya ibn Sa'id al-Qattan on partial manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4645

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Revocation of Manumission

وروى هذا الحديث يحيى بن سعيد القطان وبشر بن المفضل عن عبيد الله بن عمر بإسناده لم يذكرا فيه الحكم في المعتق المعسر وإنما قالا

Mas'alah: What is the narration of Yahya ibn Sa'id al-Qattan on partial manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4646

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Revocation of Manumission

من أعتق شركا له في عبد فعليه عتقه كله إن كان له مال يبلغ ثمنه لم يزيدا على هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on partial manumission of a slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4647

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Revocation of Manumission

ورواه عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق نصيبا له في إنسان

Mas'alah: What is the ruling on partial manumission and valuation of the remaining share?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 4647

Index: Kitab al–'Itq (Manumission) > Revocation of Manumission

وفي رواية معمر عن الزهري عتق ما بقي في ماله إذا كان له مال يبلغ ثمن العبد وبعضهم يقول فيه عن عبد الرزاق أقيم ما بقي والمعنى واحد وهذا لفظ يوجب تقويمه على أنه معتق نصفه أو معتق بعضه

Mas'alah: What is the ruling on partial manumission for an insolvent owner?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 4647

Index: Kitab al–'Itq (Manumission) > Revocation of Manumission

وأما ما ذكرنا من اختلاف الآثار في هذه الكلمة الموجبة لنفوذ عتق نصيب المعتق المعسر دون شيء من استسعاء وغيره فإن أبا هريرة روى في هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم خلاف

Mas'alah: What is the analogy of one who frees a slave at the time of death?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 4680

Index: Kitab al–'Itq (Manumission) > Manumission by a Sick Person

سمعت رسول الله يقول مثل الذي يعتق عند الموت مثل الذي يهدي إذا شبع ورواه أبو الأحوص وجماعة عن أبي إسحاق بإسناده مثله

Mas'alah: Is giving charity to relatives better than manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6488

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

وفيه أن الصدقة على الأقارب وذوي الأرحام أفضل من العتق ولهذا ما سيق هذا الحديث وما كان مثله في معناه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Maimunah about manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6488

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا هناد بن السري عن عبدة عن ابن إسحاق وأخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يعلى قال حدثنا محمد بن إسحاق عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن سليمان بن يسار عن ميمونة قالت كانت لي جارية فأعتقتها فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بعتقها فقال آجرك الله أما إنك لو أعطيتها أخوالك لكان أعظم لجرك

Mas'alah: What is the ruling on performing manumission on behalf of a deceased person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6598

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

مالك عن عبد الرحمان بن أبي عمرة الأنصاري أن أمه أرادت أن توصي ثم أخرت ذلك إلى أن تصبح فهلكت وقد كانت همت بأن تعتق قال عبد الرحمان فقلت للقاسم بن محمد أينفعها أن أعتق عنها فقال القاسم بن محمد أن سعد بن عبادة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن أمي هلكت فهل ينفعها أن أعتق عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال أبو عمر طائفة تقول في هذا الحديث عن مالك نعم أعتق عنها منهم ابن أبي أويس ورواية يحيى قائمة المعنى صحيحة هذا حديث منقطع لأن القاسم لم يلق سعد بن عبادة ولكن قصة سعد ابن عبادة وحديثه في ذلك قد روي من وجوه كثيرة متصلة ومنقطعة صحاح كلها وهو حديث مشهور عند أهل العلم من حديث سعد بن عبادة وغيره إلا أن الرواية في ذلك مختلفة المعاني فمنها الصدقة عن الميت ومنها العتق عن الميت ومنها الصيام عن الميت ومنها قضاء النذر مجملا فأما الصدقة فمن حديث مالك عن سعيد بن عمر بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة عن أبيه عن جده أن سعد بن عبادة توفيت أمه وهو غائب فلما قدم سعد قال يا رسول الله أينفعها أن أتصدق عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وسنذكر هذا الحديث في باب سعيد بن عمرو من كتابنا هذا إن شاء الله وعند مالك أيضا في هذا حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعا في الصدقة عن الميت وأكثر الأحاديث في قصة سعيد هذه عن سعد وغيره إنما هي في الصدقة

Mas'alah: What is the ruling on giving charity and manumitting slaves on behalf of a deceased person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6601

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

قال وحدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سعيد بن عمرو

بن شرحبيل عن سعيد بن سعد بن عبادة عن أبيه أن أمه توفيت وهو غائب فقال للنبي صلى الله عليه وسلم أينفعها أن أتصدق عنها قال نعم ووجدت في أصل سماع أبي بخطه رحمه الله أن محمد بن أحمد بن قاسم ابن هلال حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي قال حدثنا نصر بن مرزوق قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا الربيع بن صبيح عن الحسن عن سعد بن عبادة قال قلت يا رسول الله والدتي كانت تتصدق من مالي وتعتق من مالي حياتها فقد ماتت أرأيت إن تصدقت عنها أو أعتقت عنها أترجو لها شيئا قال نعم قال يا رسول الله دلني على صدقة قال اسق الماء قال فما زالت جرار سعد بالمدينة بعد ومن أحسن ما يروى في العتق عن الميت ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا الربيع ابن سليمان صاحب الشافعي قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا عبد الله بن سالم قال حدثني إبراهيم بن أبي عبلة قال كنت جالسا بأريحاء فمر بي واثلة بن الأسقع متوكئا على عبد الله بن الديلمي فأجلسه ثم جاء إلي فقال عجب ما حدثني الشيخ يعني واثلة قلت ما حدثك قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فأتى نفر من بني سليم فقالوا يا رسول الله إن صاحبنا قد أوجب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتقوا عنه رقبة يعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار

قال وحدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل عن سعيد بن سعد بن عبادة عن أبيه أن أمه توفيت وهو غائب فقال للنبي صلى الله عليه وسلم أينفعها أن أتصدق عنها قال نعم ووجدت في أصل سماع أبي بخطه رحمه الله أن محمد بن أحمد بن قاسم ابن هلال حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي قال حدثنا نصر بن مرزوق قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا

الربيع بن صبيح عن الحسن عن سعد بن عبادة قال قلت يا رسول الله والدتي كانت تتصدق من مالي وتعتق من مالي حياتها فقد ماتت أرأيت إن تصدقت عنها أو أعتقت عنها أترجو لها شيئا قال نعم قال يا رسول الله دلني على صدقة قال اسق الماء قال فما زالت جرار سعد بالمدينة بعد ومن أحسن ما يروى في العتق عن الميت ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا الربيع ابن سليمان صاحب الشافعي قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا عبد الله بن سالم قال حدثني إبراهيم بن أبي عبلة قال كنت جالسا بأريحاء فمر بي واثلة بن الأسقع متوكئا على عبد الله بن الديلمي فأجلسه ثم جاء إلي فقال عجب ما حدثني الشيخ يعني واثلة قلت ما حدثك قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فأتى نفر من بني سليم فقالوا يا رسول الله إن صاحبنا قد أوجب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتقوا عنه رقبة يعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار

Mas'alah: What is the hadith about the man who slapped his slave girl and asked about expiation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7207

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Compulsory Manumission Due to Mutilation

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد حدثنا يوسف ابن يزيد حدثنا عبد الله بن عبد الحكم أخبرنا مالك عن هلال بن أسامة عن عطاء بن يسار عن عمر بن الحكم أنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن لي جارية كانت ترعى غنما فجئتها ففقدت شاة من الغنم فسألتها عنها فقالت أكلها الذئب فأسفت عليها وكنت من بني آدم فلطمت وجهها وعلي رقبة أفأعتقها فقال لها

رسول الله صلى الله عليه وسلم أين الله قالت في السماء قال من أنا قالت أنت رسول الله قال أعتقها فقال عمر يا رسول الله أشياء كنا نصنعها في الجاهلية كنا نأتي الكهان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تأتوا الكهان قال وكنا نتطير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يضركم

Mas'alah: What is the best type of slave to free according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7286

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

حديث ثان وعشرون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الرقاب أيها أفضل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها هكذا روى يحيى هذا الحديث في الموطأ عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة وكذلك رواه أبو المصعب ومطرف وابن أبي أويس وروح بن عبادة وحدث به إسماعيل بن إسحاق عن أبي مصعب عن مالك عن هشام عن أبيه مرسلا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الرقاب وهو عندنا في موطأ أبي المصعب عن عائشة ورواه قوم عن مالك عن هشام عن أبيه مرسلا لم يذكروا عائشة ورواه أصحاب هشام بن عروة غير مالك عن هشام عن أبيه عن أبي مراوح عن أبي ذر وزعم قوم أن هذا الحديث كان أصله عند مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة فلما بلغه أن غيره من أصحاب هشام يخالفونه في الإسناد جعله عن هشام عن أبيه مرسلا هكذا قالت طائفة من أهل العلم بالحديث فالله أعلم وعند ابن وهب وحده عن مالك عن ابن شهاب عن حبيب مولى عروة عن عروة أنه سمعه يقول جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أي الأعمال أفضل قال

إيمان بالله قال فأي العتاقة أفضل قال أنفسها عند أهلها قال أرأيت إن لم أجد يا رسول الله قال

فتعين الضائع أو تصنع لأخرق قال أفرأيت إن لم أستطع قال تدع الناس من شرك فإنها صدقة تصدق بها عن نفسك هكذا رواه يونس بن عبد الأعلى والحرث بن مسكين وجماعة أصحاب ابن وهب عن ابن وهب عن مالك عن ابن شهاب وتابعه البرمكي عن معن عن مالك ورواه معمر عن ابن شهاب عن حبيب مولى عروة عن عروة عن أبي مراوح عن أبي ذر مثل رواية هشام بن عروة سواء في غير رواية مالك أخبرنا أحمد بن عمر قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد ابن فطيس قال حدثنا يحيى بن إبراهيم قال حدثنا مطرف قال حدثنا مالك ابن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل أي الرقاب أفضل فقال أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها وأخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا محمد ابن قاسم والحسن بن عبد الله قالا حدثنا عبد الله بن علي بن الجارود قال حدثنا محمد بن النعمان بن بشير المقدسي قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله قال ابن الجارود وحدثنا مسرور بن نوح قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا روح قال حدثنا مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله

Mas'alah: What is the best type of slave to free according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7288

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

قال ابن الجارود وحدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا مطرف قال حدثنا مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الرقاب أيها أفضل فقال أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها قال ابن الجارود لا أعلم أحدا قال عن عائشة غير مالك قال ورواه الثوري ويحيى القطان وابن عيينة ووكيع وغير واحد عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي مراوح عن أبي ذر قال أبو عمر أما حديث الثوري فحدثناه عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبي مراوح عن أبي ذر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم حسبته قال أي الرقاب أفضل أنا أشك قال أنفسها عند أهلها وأغلاها ثمنا وأما حديث القطان فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام بن عروة قال حدثني أبي أن أبا مراوح الغفاري أخبره أن أبا ذر أخبره قال قلت يا رسول الله أي الأعمال أفضل وأحب إلى الله قال إيمان بالله وجهاد في سبيله قال فأي الرقاب أفضل قال أنفسها عند أهلها وأغلاها ثمنا وأما حديث ابن عيينة فحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام بن عروة قال أخبرني

أبي عن أبي مراوح الغفاري عن أبي ذر قال قلت يا رسول الله أي العمل أفضل قال إيمان بالله وجهاد في سبيله قلت فأي الرقاب أفضل قال أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها وذكره البزار حدثنا محمد بن أبان القرشي قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن هشام عن أبيه عن أبي مراوح عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهكذا رواه

حبيب كاتب مالك وسعيد بن داود الزبيدي عن مالك عن هشام عن أبيه عن أبي مرواح عن أبي ذر وليس في هذا الحديث معنى يشكل ولا يحتاج إلى القول فيه والحمد لله وبه التوفيق

Mas'alah: What does the hadith of Aisha about purchasing and freeing a slave indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7301

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

وقد قال وهيب وكان من الحفاظ في هذا الحديث عن هشام بن عروة إن أحب أهلك أن أعدها عدة واحدة وأعتقك ويكون ولاؤك لي فعلت فقولها وأعتقك دليل على شرائها لها شراء صحيحا لأنها لاتعتقها إلا بعد شرائها لها وهذا هو الظاهر في قولها أعتقك والله أعلم

Mas'alah: What did the Prophet command Aisha regarding the purchase and manumission of a slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7301

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

وفي حديث ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعائشة لا يمنعك ذلك ابتاعي وأعتقي وقوله ابتاعي وأعتقي في حديث ابن شهاب يفسر قوله في حديث هشام خذيها لأن قوله ابتاعيها وأعتقيها أمر منه صلى الله عليه وسلم لعائشة بالشراء ابتداء وعتقها لها بعد ملكها ليكون الولاء لها وهذا هو الصحيح في الأصول وإياه يعضد سائر الآثار عن عائشة في هذه القصة

Mas'alah: Does the sale of a married slave woman constitute divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7312

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Slave's Property Upon Manumission

قال أبو عمر وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن بيع الأمة ذات الزوج ليس بطلاق لها لأن العلماء قد أجمعوا ولم تختلف في ذلك الآثار أيضا أن بريرة كانت إذ اشترتها عائشة ذات زوج وإنما اختلفوا في زوجها هل كان حرا أو عبدا وقد أجمع علماء المسلمين على أن الأمة إذا أعتقت وزوجها عبد أنها تخير واختلفوا إذا كان زوجها حرا هل تخير أم لا وقد ذكرنا اختلافهم في ذلك كله وفي حكمها إذا خيرت وحكم فرقتها وعدتها وسائر

معانيها وحجة كل فرقة منهم في باب ربيعة من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith about a man who freed six slaves at death and the Prophet cast lots?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7872

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

حصين أن رجلا أعتق ستة مملوكين لم يكن له مال غيرهم عند موته فأقرع النبي بينهم فأعتق اثنين فأرق أو أبقى أربعة وأخبرنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا قاسم بن زكرياء المطرز قال حدثنا أحمد بن سفيان وأبو بكر بن رنجويه قال حدثنا الفرياني عن سفيان عن سماك وخالد عن الحسن عن عمران بن حصين أن رجلا من الأنصار أعتق ستة أعبد غلمة عند الموت فأقرع النبي بينهم

فأعتق ثلثهم وقال لو علمنا ما صلينا عليه أو ما دفن في مقابرنا وحدثنا سعيد بن نصير وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا علي بن المديني حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن الحسن عن عمران بن حصين أن رجلا مات وأعتق ستة مملوكين ليس له مال غيرهم فأقرع النبي بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة وقال لو أدركته ما صليت عليه وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر قال حدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن سماك بن حرب بن أبي الحسن البصري عن عمران بن حصين أن رجلا أعتق عند موته ستة رجلة فجاء ورثته من الأعراب فأخبروا رسول الله بما صنع فقال أو فعل ذلك قالوا نعم قال لو علمنا إن شاء الله ما صلينا عليه فأقرع بينهم فأعتق منهم اثنين ورد أربعة في الرق

Mas'alah: How did the Prophet divide and free the slaves by lot?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7874

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

ثم دعاهم فجزأهم ثلاثة أجزاء فأقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة

Mas'alah: What is the narration of Bishr ibn al-Mufaddal about a woman freeing six slaves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7874

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

ورواه بشر بن المفضل عن عوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ذكره إسماعيل بن إسحاق حدثنا محمد بن أبي بكر حدثنا بشر بن المفضل أخبرنا إسماعيل

بن أمية أنه سمع مكحولا يحدث عن سعيد بن المسيب أن امرأة أعتقت ستة مملوكين على عهد رسول الله ليس لها مال غيرهم فأقرع النبي بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة

Mas'alah: What is the story of an Ansari woman who freed six slaves at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7875

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

قال وأخبرنا ابن جريج قال أخبرني سليمان بن موسى قال سمعت مكحولا يقول أعتقت امرأة من الأنصار توفيت أعبدا لها ستة لم يكن لها مال غيرهم فلما بلغ النبي غضب وقال في ذلك قولا شديدا ثم دعا بستة قداح فأقرع بينهم فأعتق اثنين

Mas'alah: How is the value of freed slaves calculated when the bequest exceeds one-third?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7875

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission by a Debtor

قال ابن جريج قلت لسليمن الأمر يستقيم على ما قال مكحول قال كيف قلت يقامون قيمة فإن زاد اللذان أعتقا على الثلث أخذ منهما وإن نقصا أعتق ما بقي أيضا بالقرعة فإن فضل عليه أخذ منه قال لم يبلغنا أن النبي أقامهم

Mas'alah: What is the procedure for drawing lots among slaves for manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7879

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

قال الشافعي والقرعة أن تكتب رقاع ثم تكتب أسماء العبيد ثم تبندق بنادق من طين ويجعل في كل رقعة بندقة ويجزأ الرقيق أثلاثا ثم يؤمر رجل لم يحضر الرقاع فيخرج رقعة على كل جزء بعينه وإن لم يستووا في القيمة عدلوا وهم قليل الثمن إلى كثير الثمن وجعلوا ثلاثة أجزاء قلوا أو كثروا إلا أن يكونوا عبدين فإن وقع العتق على جزء فيه عدة رقيق أقل من الثلث أعيدت القرعة بين السهمين الباقيين فأيهم وقع عليه عتق منه باقي الثلث وقول أحمد بن حنبل في هذا كله كقول الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on sa'ayah (earning for freedom) for slaves in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7882

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Slave's Property Upon Manumission

قال أبو عمر في هذا الحديث أيضا من الفقه إبطال السعاية ورد لقول العراقيين في ذلك لأن رسول الله لم يجعل على أولئك العبيد سعاية

KITAB 98

كتاب التدبير

Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on saying 'my slave is free after my death' without intending a bequest or tadbir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4685

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Conditions and Form of Tadbir

واختلف ابن القاسم وأشهب فيمن قال عبدي حر بعد موتي ولم يرد الوصية ولا التدبير فقال ابن القاسم هو وصية وقال أشهب هو مدبر إن لم يرد الوصية وأما الشافعي وأحمد وإسحق وأبو ثور فكل هذا عندهم وصية والمدبر عندهم وصية يرجع فيها والمدبر وغير المدبر من سائر ما ينفذ بعد الموت في الثلث

من الوصايا عندهم سواء يرجع صاحبه في ذلك كله وفيما شاء منه إلا أن الشافعي قال لا يكون الرجوع في المدبر إلا بأن يخرجه من ملكه ببيع أو هبة وليس قوله قد رجعت رجوعا وإن لم يخرج المدبر من ملكه حتى يموت فإنه يعتق بموته وقال في القديم يرجع في المدبر بما يرجع في الوصية وأجازه المزني قياسا على إجماعهم على الرجوع فيمن أوصى بعتقه وقال أبو ثور إذا قال قد رجعت في مدبري فلان فقد بطل التدبير فإن مات لم يعتق وحجة الشافعي ومن قال بقوله في أن المدبر وصية إجماعهم على أنه في الثلث كسائر الوصايا وفي إجازتهم وطء المدبرة ما ينقض قياسهم على المعتق إلى أجل وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم باع مدبرا وأن عائشة دبرت جارية لها ثم باعتها وهو قول جابر وابن المنكدر ومجاهد وجماعة من التابعين

Mas'alah: What is the ruling on tadbir (posthumous manumission) when multiple slaves are designated

in one statement?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7877

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Conditions and Form of Tadbir

قال أبو عمر حكم المدبرين عندهم إذا دبرهم سيدهم في كلمة واحدة أنه لا يبدأ بعضهم على بعض ولا يقرع بينهم ويفض الثلث على جميعهم

Mas'alah: What is the ruling on tadbir in terminal illness when slaves are designated one after another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7878

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir in Sickness and Health

بالقيمة فيعتق من كل واحد حصته من الثلث وإن لم يدع مالا غيرهم عتق ثلث كل واحد وإن دبر في مرضه واحدا بعد واحد بدأ الأول فالأول كما لو دبرهم في الصحة أو في مرض ثم صح

KITAB 99

كتاب الكتابة

Kitab al-Kitabah (Mukatabah)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الكتابة والمكاتبة
The Chapter on Kitabah and Mukatabah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the meaning of 'khayr' in the verse on mukatabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7293

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah and Mukatabah > Definition and Validity of Kitabah

وقال هكذا بأصابعه نحو الخبز والغزل والنفش وهذا نحو ما جاء عن عثمان رضي الله عنه من النهي عن ذلك لئلا يكتسبن بفروجهن على ما كن يصنعن بإذن مواليهن وبغير إذنهم في الجاهلية من البغاء وأما المكاتبة فليست من ذلك في شيء لأنها قد أبيح لها السؤال لانفرادها بكسبها دون مواليها وندب الناس إلى عون المكاتبين لما في ذلك من فك الرقاب من الرق وسنبين هذا ونوضحه إن شاء الله وفي هذا رد على من قال لا تجوز كتابة المكاتب حتى يكون له ما واحتج بقول الله تعالى فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا روي عن جماعة منهم ابن عباس وعطاء في قول الله عز وجل إن علمتم فيهم خيرا قال المال وعن عمرو بن دينار المال والصلاح وقال مجاهد الغنى والأداء وكان ابن عمر يكره أن يكاتب عبده إذا لم تكن له حرفة وقال إبراهيم النخعي في قوله إن علمتم فيهم خيرا قال صدقا ووفاء وقال عكرمة قوة وقال الثوري دينا وأمانة وقال الشافعي إذا جمع القوة على الاكتساب والأمانة قال الشافعي وليس الخير ههنا المال في الظاهر لمعنيين أحدهما أن المال يكون عنده لا

BAB 3

باب مال الكتابة وأداء المكاتب

The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab slave and hijab for the mistress?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2783

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment > Expiation and Religious Obligations of the Mukatab

وذكر إسماعيل بن إسحاق حدثنا علي بن المديني حدثنا سفيان قال سمعناه من الزهري عن نبهان أنه كان يقود بأم سلمة بعيرها فسألته كم بقي عليك من كتابتك فقال ألف درهم قالت فهي عندك قال نعم قالت فأعطها فلانا قال علي قد سماه سفيان فذهب من كتابي وألقت الحجاب وقالت عليك السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان لإحداكن مكاتب عنده ما يؤدي فلتحتجب منه) وفيه أن لبن الفحل يحرم وهذا موضع اختلف فيه الصحابة والتابعون وفقهاء المسلمين ومعنى لبن الفحل تحريم الرضاع من قبل الرجال مثال ذلك المرأة ترضع الطفل فيكون ابنها ابن رضاعة بإجماع العلماء ويكون كل ولد لتلك المرأة إخوته وهذا ما لا خلاف فيه بين أحد من المسلمين وبه نزل القرآن فقال وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وسواء كان رضاعهم في زمن واحد أو واحدا بعد واحد من المرأة الواحدة هم كلهم إخوة رضاع

BAB 4

باب كسب المكاتب

The Chapter on Earnings of the Mukatab

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the mukatabah of a slave woman without a craft or wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7292

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Earnings of the Mukatab > Crafts and Professions for the Mukatab

رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط قضاء الله أحق وشرط الله أوثق وإنما الولاء لمن أعتق ففي حديث ابن شهاب هذا عن عروة أن بريرة لم تكن قضت من كتابتها شيئا حتى جاءت تستعين عائشة وفي هذا دليل على إجازة كتابة الأمة وهي غير ذات صنعة ولا حرفة ولا مال إذ ظاهر هذا الخبر أنها ابتدأت بالسؤال من حين كوتبت ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم حين سمع أنها كوتبت هل لها كسب يعلم أو عمل واجب أو مال ولو كان هذا واجبا لسأل عنه ليقع حكمه عليه لأنه بعث مبينا ومعلما صلى الله عليه وسلم وهذا يبين ما رواه ابن وهب عن مسلم بن خالد عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كسب الأمة إلا أن يكون لها عمل واجب أو كسب يعرف وجهه وقد روى شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي حازم عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سب الإماء وهذا وما كان مثله يكون خوفا عليهن أن يكتسبن بفروجهن وروى أحمد بن حنبل عن هاشم بن القاسم عن عكرمة بن عمار عن طارق بن عبد الرحمان القرشي قال جاء رفاعة بن رافع إلى مجلس الأنصار فقال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الأمة إلا ما عملت بيدها

Mas'alah: What is the ruling on the mukatabah of a slave without a craft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7294

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Earnings of the Mukatab > Crafts and Professions for the Mukatab

فيه والثاني أن المال الذي في يده لسيده فكيف يكاتبه بماله ولكن يكون فيه الاكتساب الذي يفيده المال قال وسواء ذو الصنعة وغيرها من عبد أو أمة ذكر ذلك كله المزني عن الشافعي في المختصر الكبير وذكر الربيع عن الشافعي قال قد يكون قويا على الأداء بما فرض الله له في الصدقات فإن الله فرض فيها للرقاب وهم عندنا المكاتبون قال ولهذا لم أكره كتابة الأمة غير ذات الصنعة مع رغبة الناس في الصدقة على المكاتبين تطوعا قال ولا تشبه الكتابة أن تكلف الأمة الكسب لأنها لا حق لها حينئذ في الصدقات ولا رغبة للناس في الصدقة عليها كرغبتهم في الصدقة على المكاتبة وذكر سعيد بن منصور عن هشيم عن يونس بن عبيد قال كنا جلوسا عند الحسن وعنده أخوه سعيد بن أبي الحسن فتذاكرنا هذه الآية فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا فقال سعيد إن كان عنده مال فكاتبه وإن لم يكن عنده مال فلا تعلقه صحيفة يغدو بها على الناس ويروح فيسألهم فيحرجهم فيؤثمهم فقال الحسن إن علمتم فيهم خيرا صدقا وأمانة من أعطاه كان مأجورا ومن سئل فرد خيرا كان مأجورا قال أبو عمر قد رخص مالك وأبو حنيفة والشافعي في مكاتبة من لا حرفة له وإن كان قد اختلف قول مالك في ذلك وكره الأوزاعي وأحمد وإسحاق مكاتبة من لا حرفة له وروي نحو ذلك عن عمر وابن عمر ومسروق والحجة في السنة لا فيما خالفها وفي حديث بريرة هذا دلالة على أن قول الله عز وجل إن علمتم فيهم خيرا أنه الكسب لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسأل

BAB 5

باب عجز المكاتب
The Chapter on Inability of the Mukatab

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What was Malik's opinion on the story of Barirah regarding her incapacity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7306

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Partial Payment and the Mukatab's Status

وقال مالك الذي يقع بنفسي في قصة بريرة أنها كانت قد عجزت ولذلك اشترتها عائشة

Mas'alah: What is Ibn Abi Layla's view on the requirement of a judge for declaring a mukatab unable to pay?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7307

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Role of the Judge in Declaring Incapacity

وقال ابن أبي ليلى لا يجوز إلا عند قاض

Mas'alah: When may a master declare a mukatab unable to pay according to Abu Hanifah and al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7307

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Ta'jiz with Master's Consent vs. Judicial Ruling

وكان الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم يقولون للسيد أن يعجزه إذا حل نجم من

نجومه قال أبو حنيفة فإن قال أخروني وكان له مال حاضر أو غائب يرجو قدومه أخرته يومين أو ثلاثة لا أزيده على ذلك شيئا وبه قال محمد بن الحسن

Mas'alah: What is al-Thawri's view on the number of installments for declaring a mukatab unable to pay?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7307

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Partial Payment and the Mukatab's Status

وقال الثوري منهم من يقول نجم ومنهم من يقول نجمان (قال) والاستيناء به أحب إلي

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab who becomes unable to pay and is required to work for two years?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7307

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Respite and Grace Period for the Incapacitated Mukatab

وروي عن الحسن البصري في هذه المسألة قول شاذ أن المكاتب إذا عجز استسعى بعد العجز سنتين وهذا ليس بشيء

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab declaring inability to pay when he is able according to al-Awza'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7307

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Definition and Conditions of Ta'jiz (Incapacity)

وقال الأوزاعي لا يمكن من تعجيز نفسه إذا كان قويا على الأداء

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on a mukatab claiming inability to pay?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7307

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Definition and Conditions of Ta'jiz (Incapacity)

وقال الشافعي له أن يعجز نفسه علم له مال أو قوة على الكتابة أو لم يعلم وإذا قال قد عجزت وأبطلت الكتابة فذلك إليه

Mas'alah: What is the ruling on money held by a mukatab who becomes unable to pay?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7308

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Rulings on the Mukatab's Property and Debts After Ta'jiz

واختلفوا في المكاتب يعجز وبيده مال من الصدقات تصدق به عليه فقال أكثر أهل العلم إن كل ما قبضه السيد منه من كتابته وما فضل بيده بعد عجزه من صدقة وغيرها فهو لسيده يطيب أخذ ذلك كله له هذا قول الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما وأحمد بن حنبل ورواية عن شريح

Mas'alah: What did al-Sha'bi and Shurayh say about a mukatab who becomes unable to pay?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7308

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Partial Payment and the Mukatab's Status

وعن الشعبي عن مسروق في مكاتب عجز كيف يصنع سيده بما أخذ منه قال يجعله في مثله من الرقاب قال وقال شريح إن عجز رد في الرق ولم يأخذ من مولاه ما أخذ منه

Mas'alah: What is Malik's ruling on what the master takes from a mukatab before his inability to pay?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7308

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Partial Payment and the Mukatab's Status

وقال مالك إذا عجز المكاتب فكل ما قبضه منه السيد قبل العجز حل له كان من كسبه أو من صدقة عليه قال وأما (ما) أعين به على فكاك رقبته فلم يف ذلك بكتابته كان لكل من أعانه الرجوع بما أعطى أو يحلل منه المكاتب ولو أعانوه صدقة لا على فكاك رقبته فذلك إن عجز حل لسيده ولو تم به فكاكه وبقيت فضلة فإن كان بمعنى الفكاك ردها إليهم بالحصص أو يحللونه منها هذا كله مذهب مالك فيما ذكر ابن القاسم

Mas'alah: What is al-Thawri's view on what the master takes from a mukatab who fails?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7308

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Partial Payment and the Mukatab's Status

وقال الثوري يجعل السيد ما أعطاه في الرقاب وهو قول مسروق والنخعي ورواية عن شريح

BAB 7

باب جناية المكاتب

The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab's liability for crimes and prescribed penalties?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7305

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Liability of the Mukatab for Injuries

وقد روي عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس مثله مسندا وقد أرسله بعضهم عن عكرمة قال يحيى بن أبي كثير وكان علي بن أبي طالب ومروان ابن الحكم يقولان ذلك وبه كان عكرمة يفتي وكان يقول المكاتب يؤدي بقدر ما أعتق منه وإن جنى جناية أو أصاب حدا فبقدر ما أعتق منه

Mas'alah: What is the ruling on stipulating wala' in a kitabah contract?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5440

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

ومعمر عن قتادة قال لا يباع الولاء إلا رجل كوتب فإن اشترط في كتابته أن أوالي من شئت فهو جائز

Mas'alah: What are the rulings on wala' of a mukatab and its stipulation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5441

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

برجل يكاتب عبدا فقال له النبي عليه السلام اشترط ولاءه قال وكان قتادة يقول من

لم يشترط ولاء مكاتبه والى المكاتب من شاء حين يعتق

Mas'alah: To whom does the wala' of a mukatab belong if not stipulated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5441

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

قلت لعطاء رجل كاتب عبده ولم يشترط سيده أن ولاءك لي لمن ولاؤه قال لسيده وقاله عمرو بن دينار

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of a mukatab according to Malik, Shafi'i, and Abu Hanifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5441

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

وقال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم ولاء المكاتب لسيده ليس له أن يشترطه لنفسه ولا أن يوالي غيره إذا أدى الكتابة إليه أو إلى ورثته من بعده

Mas'alah: What is the ruling on the mukatabah of a slave woman and the conditions of wala'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7289

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

حديث ثالث وعشرون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة

أنها قالت جاءت بريرة فقالت إني كاتبت أهلي على تسع أواقي في كل عام أوقية فأعينيني فقالت عائشة إن أحب أهلك أن أعدها لهم ويكون ولاؤك لي فعلت فذهبت بريرة إلى أهلها فقالت لهم ذلك فأبوا عليها فجاءت من عند أهلها ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقالت لعائشة إني قد عرضت عليهم ذلك فأبوا إلا أن

يكون الولاء لهم فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألها فأخبرته عائشة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذيها واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط قضاء الله أحق وشرط الله أوثق وإنما الولاء لمن أعتق قال أبو عمر الكلام في حديث بريرة قد سبق كثير من الناس إليه وأكثروا فيه من الاستنباط فمنهم من جود ومنهم من خلط وأتى بما ليس له معنى كقول بعضهم فيه إباحة البكاء في المحبة لبكاء زوج بريرة وفيه قبول الهدية بعد الغضب وفيه إباحة أكل المرأة ما تحب دون بعلها وفيه إباحة سؤال الرجل عما يراه في بيته من طعام إلى كثير من مثل هذا القول الذي لا معنى له في الفقه والعلم عند أحد من العلماء ونحن بحمد الله وعونه نذكر ههنا ما في حديثها من الأحكام التي توجبه ألفاظه ونبين ما روي مما يعارضه ويوافقه ونوضح القول فيه بمبلغ علمنا على مذاهب أهل العلم مختصرا كافيا إلى ما قدمنا من القول في كثير من أحكام حديث بريرة في باب ربيعة وبالله عوننا لا شريك له

Mas'alah: What are the fiqh rulings derived from the hadith of Barirah regarding mukatabah and choice

upon manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7291

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

في هذا الحديث من الفقه استعمال عموم الخطاب في قوله فكاتبوهم لأنه دخل في ذلك الأمة ذات الزوج وغيرها لأن بريرة كانت ذات زوج خيرت تحته إذ أعتقت وفيه جواز كتابة الأمة دون زوجها وفي ذلك دليل على أن زوجها ليس له منعها من البيع في كتابتها ولو استدل مستدل من هذا المعنى بأن الزوجة ليس عليها خدمة زوجها كان حسنا وفيه دليل على أن العبد زوج الأمة ليس له منعها من الكتابة التي تؤول إلى عتقها وفراقها له كما أن لسيد الأمة عتق أمته تحت العبد وإن أدى ذلك إلى إبطال نكاحه وكذلك له أن يبيع أمته من زوجها الحر وإن كان في ذلك بطلان نكاحه وفيه دليل على جواز نكاح العبد الحرة لأنها إذا خيرت فاختارته بقيت معه وهي حرة وهو عبد وفيه أن المكاتب جائز له السؤال والسعي في كتابته والتكسب بذلك وجائز لسيده أن يكاتبه وهو لا شيء معه ألا ترى أن بريرة جاءت عائشة تخبرها بأنها كاتبت أهلها وسألتها أن تعينها وذلك كان في أول كتابتها قبل أن تؤدي منها شيئا كذلك ذكر ابن شهاب عن عروة في هذا الحديث روى ابن وهب عن يونس والليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت جاءت بريرة إلي فقالت يا عائشة إني كاتبت أهلي على تسع أواقي في كل عام أوقية فأعينيني ولم تكن قضت من كتابتها شيئا فقالت لها عائشة ارجعي إلى أهلك فإن أحبوا أن أعطيهم ذلك جميعا ويكون ولاؤك لي فعلت فذهبت بريرة إلى أهلها فعرضت ذلك عليهم فأبوا وقالوا إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون ولاؤك لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك منها ابتاعي وأعتقي فإنما الولاء لمن أعتق ففعلت وقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله ثم قال أما بعد فما بال

Mas'alah: Is it permissible for a master to accept charity given to his mukatab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7295

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

بريرة أمعك مال أم لا ولم ينهها عن السؤال وقد يكون الكسب بالمسألة وقد قيل المسألة آخر كسب المؤمن وقد كوتبت بريرة ولم يعلم لها كسب واجب والله أعلم ولم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم وفي هذا الحديث دليل على إجازة أخذ السيد نجوم المكاتب من مسألة الناس لترك النبي صلى الله عليه وسلم وجوها عن مسألة عائشة إذ كانت تستعينها في أداء نجمها وهذا يرد قول من كره كتابة المكاتب الذي يسأل الناس وقال تطعمني أوساخ الناس وليس كما قال ولا كما ظن لأن ما طاب لبريرة أخذه كان لسيدها قبضه عنها في الكتابة لأنه داخل عليه من غير الجهة التي دخل عليها وقد بينا هذا المعنى في باب ربيعة عند ذكر اللحم الذي تصدق به على بريرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو عليها صدقة ولنا هدية وكيف لا يبدر الناس إلى إعطاء المكاتب ويطيب له ما أعطي فيصير ماله ويؤديه عن نفسه والنبي صلى الله عليه وسلم قد حض على إعطائه وندب إلى ذلك روى سهل بن حنيف وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من أعان غازيا في سبيل الله أو غارما في عسرته أو مكاتبا في رقبته أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله وقد روى عبد الرحمان بن عوسجة عن البراء بن عازب قال جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني عملا يدخلني الجنة قال لئن كنت أقصرت في الخطبة لقد أعرضت في المسألة أعتق النسمة وفك الرقبة قال أو ليسا واحدا قال لا عتق النسمة أن تفرد عتقها وفك الرقبة أن تعتق في ثمنها وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What is the ruling on a master taking charity given to his mukatab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7296

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

ولو كان غير جائز للسيد أن يأخذ من مكاتبه ما تصدق به عليه لكان محظورا أيضا على كل غني أن يأخذ من الفقير ما تصدق به عليه ولو كان ذلك كذلك ما انتفع الفقير بشيء يأخذه من المال ولضاق عليه التصرف فيه والانتفاع به وهذا ما لا يخفى فساده على أحد وحسبك برسول الله صلى الله عليه وسلم كان قد حرم الله عليه الصدقة ولم يمتنع لذلك من قبول هدية بريرة مما تصدق به عليها حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام بن ثعلبة قال حدثنا محمد بن بشار بندار قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتي بلحم قالوا إنه تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية

Mas'alah: Is kitabah (manumission contract) obligatory upon the master if the slave requests it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7296

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

واختلف العلماء في الكتابة هل تجب فرضا على السيد إذا ابتغاها العبد وعلم فيه خيرا فقال عطاء وعمرو بن دينار ما نرى ذلك إلا واجبا وهو قول الضحاك بن مزاحم قال هي عزمة وإلى هذا ذهب داود واحتج بظاهر القرآن في الأمر بالكتابة واحتج أيضا بأن سيرين أبا محمد بن سيرين سأل أنس بن مالك وهو مولاه الكتابة فأبى أنس

فرفع عليه عمر الدرة وتلا فكاتبوهم إن علمتم فيه خيرا فكاتبه أنس وقال داود ما كان عمر ليرفع الدرة على أنس فيما له مباح ألا يفعله وحجة قائلي هذه المقالة ظاهر قول الله عز وجل فكاتبوهم إن علمتم فيه خيرا وهذا أمر حقيقته الوجوب إذا لم يتفق على أنه أريد به الندب

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the obligation of kitabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7297

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وقال مالك والثوري وأبو حنيفة والشافعي والأوزاعي وأصحابهم ليست الكتابة بواجبة ومن شاء كاتب ومن شاء لم يكاتب وهو قول الشعبي والحسن البصري وجماعة ومن حجتهم أنه لما لم يكن عليه واجب أن يبيعه ولا يهبه بإجماع وفي الكتابة إخراج ملكه عن يده بغير تراض ولا طيب نفس منه كانت الكتابة أحرى ألا تجب عليه وكان ذلك دليلا على أن الآية على الندب لا على الإيجاب ويحتمل أن يكون فعل عمر لأنس على الاختيار والاستحسان لا على الوجوب وقال إسحاق بن راهويه لا يسع السيد إلا أن يكاتبه إذا اجتمع فيه الأمانة والخير من غير أن يجبره الحاكم عليه وأخشى أن يأتم إن لم يفعل

Mas'alah: Can kitabah be for a small or large amount of money and on installments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7297

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

وأما قولها إني كاتبت أهلي على تسع أواقي في كل عام أوقية ففيه دليل على أن الكتابة تكون بقليل المال وكثيره وتكون على أنجم وهذا ما لا خلاف فيه بين العلماء كلهم يقول فيما علمت إن الكتابة حكمها أن تكون على أنجم معلومة قال الشافعي أقلها ثلاثة

Mas'alah: What is the ruling on kitabah with a single installment or a lump sum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7297

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

واختلفوا في الكتابة إذا وقعت على نجم واحد أو وقعت حالة فأكثر أهل العلم يجيزونها على نجم واحد وقال الشافعي لا تجوز على نجم واحد ولا تجوز حالة ألبتة قال أبو عمر ليست كتابة إذا كانت حالة وإنما هو عتق على صفة كأنه قال إذا أديت إلي كذا وكذا فأنت حر وقد احتج بهذا الحديث أعني بقوله فيه في كل عام أوقية من أجاز النجوم في الديون كلها على مثل هذا في كل شهر كذا وفي كل عام كذا ولا يقول في أول الشهر أو وسطه أو آخره وأبى من ذلك آخرون حتى

يسمي الوقت من الشهر والعام ويكون محدودا معروفا والحجة في هذا الحديث لمن نزع به صحيحة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل لها إنها كتابة فاسدة إذ لم يعرف متى يأخذ النجم أو الأوقية من العام وحسبهم في ذلك أن العام إذا انقضى أو انسلخ الشهر وجب النجم ومن أداه قبل ذلك قبل منه

Mas'alah: How does kitabah differ from sales in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7298

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وليست الكتابة كالبيوع في كل شيء عند العلماء لأن العبد مع سيده أكثرهم لا يرى بينهما ربا ألا ترى أن المكاتب لو عجز (حل) لسيده ما أخذ منه وليس ذلك كبيع العربان وللكلام في هذه المسألة موضع غير هذا

Mas'alah: What is the legal status of a mukatab in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7302

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وفيه دليل على أن المكاتب عبد ما بقي عليه من كتابته شيء لأنه لو لم يكن عبدا ما جاز بيعه وفي كونه عبدا رد لقول من قال إذا عقدت كتابته فهو غريم من الغرباء ورد لقول من قال إذا أدى قيمته فهو غريم ورد لقول من قال إذا أدى الثلث فهو غريم ورد لقول من قال إذا أدى الشطر فهو غريم ورد لقول من قال يعتق منه بقدر ما أدى وروى الحكم بن عتيبة عن علي قال تجرى العتاقة فيه من أول نجم وروى إبراهيم عن علي قال تجرى الحدود عليه بقدر ما أدى وقال عنه عامر يعتق منه بقدر ما أدى وكان الحرث العكلي يقول كان علي رضي الله عنه أفقه من يقول يعتق من المكاتب بقدر ما أدى منكرا لذلك عنه

Mas'alah: What are the differing opinions on the status of a mukatab in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7303

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وهذه أقاويل اختلف فيها عن علي وابن مسعود وما أعلم أحدا من الفقهاء تعلق بها وروي عن شريح أنه قال إذا أدى الثلث فهو غريم وعن النخعي إذا أد الشطر فهو غريم وروي ذلك عن عمر وعلي وهو غير صحيح والله أعلم

Mas'alah: What are the rulings on the wala' of a mukatab in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7303

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

وقال جابر بن عبد الله من كاتب مكاتبا فإن شرط عليه أن يعود في الرق إن عجز كان كذلك وإن شرط أن يعتق منه بقدر ما أدى فهو كذلك وقد ذكرنا حكم ولاء المكاتب ومن أجاز بيع ولائه ومن كرهه ومن قال لا بد من شرطه العتق عند الأداء وإلا فهو على الرق أبدا ومن أجاز للمكاتب أن يشترط ولاء نفسه في باب عبد الله بن دينار من هذا الكتاب فأغنى ذلك عن ذكره ههنا

Mas'alah: What is the evidence that a mukatab remains a slave as long as any amount of the kitabah remains unpaid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7303

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وفي حديث بريرة هذا مع صحته عن النبي صلى الله عليه وسلم دليل واضح على أن المكاتب عبد ولولا ذلك ما بيعت بريرة وقد روي عن عمر وابن عمر وزيد ابن ثابت وعائشة وأم سلمة المكاتب عبد ما بقي عليه درهم وهو قول سعيد ابن المسيب والقاسم وسليمان بن يسار والزهري وقتادة وعطاء وبه قال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم والثوري وابن شبرمة وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود والطبري

Mas'alah: What is the hadith stating that a mukatab is a slave as long as a dirham remains unpaid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7303

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وقد روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المكاتب عبد ما بقي عليه درهم

Mas'alah: What is the disagreement regarding the estate of a mukatab who dies before completing payment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7303

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

واختلف القائلون هو عبد ما بقي عليه درهم إذا مات قبل أن يؤدي وترك مالا

Mas'alah: What are the different opinions on whether a mukatab's estate goes to his master or his heirs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7304

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

فقالت طائفة كل ما ترك فهو لسيده قليلا كان أو كثيرا وإن عجز عاد رقيقا وممن قال بهذا مجاهد وعمر بن عبد العزيز والشافعي وأحمد بن حنبل وأبو ثور وروي عن ابن المسيب وشريح والزهري نحوه قال الزهري حكمه حكم العبد وجنايته في عتقه وهو قول الثوري وروى الحكم عن علي وابن مسعود وشريح يعطى سيده من تركته ما بقي من كتابته فإن فضل شيء كان لورثة المكاتب وروى عطاء وإبراهيم وأبو البختري عن علي نحوه وقد روي عن الزهري نحوه وبه قال ابن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمان والنخعي والشعبي والحسن وأبو حنيفة وأصحابه ومالك بن أنس جعلوه كغريم حل دينه غير أن مالكا جعل من كان معه في كتابته أحق ممن لم يكن معه من ورثته وقد روى الشعبي عن علي إذا مات المكاتب وترك مالا قسم ما ترك على ما أدى وعلى ما بقي فما أصاب ما أدى فهو لورثته وما أصاب ما بقي فلمواليه وهذا خلاف ما روى الحكم وعطاء وإبراهيم وأبو البختري عن علي رضي الله عنه

Mas'alah: What is the evidence from the hadith of Barirah that a mukatab is freed proportionally to what he has paid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7304

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وقد احتج من قال في المكاتب يعتق منه بقدر ما أدى برواية ابن شهاب في هذا الحديث وذلك قوله ولم تكن أدت من كتابتها شيئا

Mas'alah: What is the hadith evidence for proportional freedom of a mukatab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7304

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

واحتج من قال يعتق منه بقدر ما أدى بحديث يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يؤدي المكاتب بقدر ما أدى دية الحر وبقدر ما رق منه دية عبد رواه حجاج الصواف وهشام الدستوائي وغيرهما عن يحيى ابن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس مسندا

Mas'alah: What is the debate between Ali and Zayd regarding the status of a mukatab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7305

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وقد ناظر علي بن أبي طالب زيد بن ثابت في المكاتب فقال لعلي أكنت راجمه لوزني أو مجيز شهادته إن شهد فقال علي لا فقال زيد فهو عبد ما بقي عليه شيء

Mas'alah: What is the ruling on selling a mukatab with his consent in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7305

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

وفيه إجازة بيع المكاتب إذا رضي بالبيع وإن لم يكن عاجزا عن أداء نجم قد حل عليه خلاف قول من زعم أن بيع المكاتب غير جائز إلا بالعجز لأن بريرة لم تذكر

أنها عجزت عن أداء نجم ولا أخبرت بأن النجم قد حل عليها ولا قال لها النبي صلى الله عليه وسلم أعاجزة أنت أم هل حل عليك نجم فلم تؤديه ولو لم يجز بيع المكاتب والمكاتبة إلا بالعجز عن أداء نجم قد حل لكان النبي صلى الله عليه وسلم قد سألها أعاجزة هي أم لا وما كان ليأذن في شرائها إلا بعد علمه صلى الله عليه وسلم أنها عاجزة ولو عن أداء نجم واحد قد حل عليها وفي خبر الزهري أنها لم تكن قضت من كتابتها شيئا ولا أعلم في هذا الباب حجة أصح من حديث بريرة هذا ولم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء يعارضه ولا في شيء من الأخبار دليل على عجزها

Mas'alah: What is the difference of opinion among jurists regarding the sale of a mukatab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7305

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

وأما اختلاف الفقهاء في بيع المكاتب فإن ابن شهاب وأبا الزناد وربيعة كانوا يقولون لا يجوز بيعه إلا برضى منه فإن رضي بالبيع فهو عجز منه وجاز بيعه

Mas'alah: What is Malik's ruling on selling a mukatab and his self-incapacitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7306

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

وقال مالك لا يجوز بيع المكاتب إلا أن يعجز عن الأداء فإن لم يعجز فليس له ولا لسيده بيعه قال وإذا كان المكاتب ذا مال ظاهر فليس له تعجيز نفسه وإن لم يظهر له مال فذلك إليه وله تعجيزه دون السلطان ويمضي ذلك وكذلك إن عجز نفسه قبل

حل النجم بالأيام والشهر وإنما الذي لا يعجزه إلا السلطان فهو الذي يريد سيده تعجيزه بعدما حل عليه ما عليه وهو يأبى العجز ويقول يؤدي إلا أنه يمطل سيده فالسلطان يتلوم له فإن رأى له وجه أداء تركه وإن لم ير ذلك له عجزه بعد التلوم ولا يعجزه السيد وهو آب ولو أخر نجما أو أنجما إلا بالسلطان قال ولو شرط ذلك عليه لم يكن عاجزا إلا بقضية سلطان قال ولو غاب المكاتب فحلت نجومه فليس إشهاد السيد بتعجيزه تعجيزا إلا بنظر السلطان وهو إذا قدم على كتابته إن أدى وإلا نظر في ذلك السلطان

Mas'alah: What is the ruling of Ibrahim al-Nakha'i and others on selling a mukatab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7306

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

وقال إبراهيم النخعي وعطاء والليث بن سعد وأحمد وأبو ثور جائز بيع المكاتب على أن يمضي في كتابته فإن أدى عتق وكان ولاؤه للذي ابتاعه وإن عجز فهو عبد له

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on selling a mukatab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7306

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يجوز بيع المكاتب ما دام كاتبا حتى يعجز ولا يجوز بيع كتابته بحال وهو قول الشافعي بمصر لا يجوز بيع المكاتب وكان بالعراق يقول بيعه جائز وأما بيع كتابته فغير جائزة عنده

Mas'alah: What is the ruling on self-incapacitation of a mukatab without a judge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7306

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

وقال أبو حنيفة) والشافعي جائز تعجيز المكاتب بغير حضرة السلطان وفعل ذلك ابن عمر وهو قول شريح والنخعي

Mas'alah: What is the minimum number of installments due before declaring a mukatab unable to pay?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7307

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

وقال الحكم وابن أبي ليلى والحسن بن صالح أقل ما يعجز به حلول نجمين وهو قول أبي يوسف

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period for a mukatab according to al-Awza'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7307

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

وقال الأوزاعي يستأني به شهرين ونحو ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the kitabah contract when the master refrains from demanding payment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7307

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

وأجمع العلماء على أن المكاتب إذا حل عليه نجم من نجومه أو نجمان أو نجومه كلها فوقف السيد عن مطالبته وتركه بحاله أن الكتابة لا تنفسخ ما داما على ذلك ثابتين

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab declaring himself unable to pay when he is financially capable?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7307

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

واختلفوا إذا كان قويا على الأداء أو كان له مال فعجز نفسه فقال مالك ما قدمنا ذكره أنه ليس ذلك له إلا إن لم يعلم له مال

Mas'alah: What is the ruling on money taken by the master from a mukatab before his inability to pay?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7308

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

وقال بعض أصحاب الشافعي إذا كان ما أخذه السيد من المكاتب قبل عجزه هو من كسب العبد لم يرده وإن كان استقرضه العبد أو أخذه من زكاة رجل فعلى السيد رده

Mas'alah: What is the view of a group that what the master took is his and what remains with the mukatab is his?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7309

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

وقالت طائفة ما قبض منه السيد فهو له وما فضل بيده بعد العجز فهو له دون سيده وهذا قول بعض من ذهب إلى أن العبد يملك

Mas'alah: What is Ishaq's view on returning what was given for the kitabah when the mukatab fails?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7309

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

وقال إسحاق ما أعطى لحال الكتابة رد على أربابه وهذه المسائل كلها في معنى الحديث المذكور في هذا الباب في قصة بريرة فلذلك ذكرناها وأما فروع مسائل المكاتب فكثيرة جدا لا سبيل في مثل تأليفنا هذا إلى إيرادها على شرطنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: Does the contract of kitabah without payment effect any emancipation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7309

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وفيه أيضا أن عقد الكتابة من غير أداء لا يوجب شيئا من العتق خلاف قول من جعله

غريما من الغرماء وقد مضى ذكر ذلك عند ذكر قول من قال يعتق منه بقدر ما أدى والدليل على أن عقد الكتابة لا يوجب عتقها أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أجاز بيعها ولو كان فيها شيء من العتق ما أجاز بيع ذلك إذ من سنته المجتمع عليها أن لا يباع الحر

Mas'alah: What is the ruling on selling a mukatab for manumission and giving him from the price?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7316]

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

وفيه أيضا دلالة على أن المكاتب إذا بيع للعتق برضى منه بعد الكتابة وقبض بائعه لم يجب عليه أن يعطيه من ثمنه شيئا وسواء باعه لعتق أو لغير عتق وليس ذلك كالسيد يؤدي مكاتبه إليه كتابته فيؤتيه منها أو يضع عنه من آخرها نجما أو ما شاء على ما أمر الله عز وجل به في قوله وآتوهم

من مال الله الذي آتاكم لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر موالي بريرة بإعطائها مما قبضوا شيئا وإن كانوا قد باعوها للعتق

Mas'alah: What is the ruling on reducing the mukatab's remaining payment according to Malik and al-Shafi'i?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7318]

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

وقال مالك والشافعي هو أن يوضع عن المكاتب من آخر كتابته شيء قال مالك وقد وضع ابن عمر خمسة آلاف درهم من خمسة وثلاثين ألفا وكان مالك يرى هذا ندبا واستحسانا ويستحبه ولا يجبر عليه ولا يوجبه وكان الشافعي يوجبه ولا يجد فيه حدا وكانا جميعا يستحبان أن يوضع عنه من آخر الكتابة ربعها وهو قول الثوري وإسحاق بن راهويه في استحباب الوضع من الكتابة وكان الشافعي يرى أن يجبر السيد على أن يضع من آخرها لا يجد وقال قتادة يوضع عنه عشر الكتابة وروي عن علي بن أبي طالب وابن عباس في قوله عز وجل وآتوهم من مال الله الذي آتاكم قال الربع من كتابته وقال أبو حنيفة وأصحابه ليس على السيد أن يضع عن مكاتبه شيئا من كتابته وتأويل قول الله عز وجل عندهم وآتوهم من مال الله الذي آتاكم على الندب والحض على الخير لا على الإيجاب وممن روي عنه أن الأمر بالإيتاء ندب وحض بريدة الأسلمي والحسن البصري وإبراهيم النخعي وسفيان الثوري وكان داود بن علي يرى الكتابة فرضا إذا ابتغاها العبد وعلم فيه الخير وكان يرى الإيتاء أيضا فرضا من غير حد ولا يرى وضع آخرها من هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling regarding a mukatab slave who is working to pay off his contract?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7879

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال أبو حنيفة وحكمه ما دام يسعى حكم المكاتب

KITAB 100

كتاب الاستبراء

Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with captive women and istibra?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 883

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > Istibra' for Runaway and Captive Women

ابن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يحل لأحد يومن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه ولد غيره ورواه محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي مرزوق مولى تجيب عن حنش سمع رويفع بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم والأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا توطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تحيض حيضة أحاديث حسان وعليها جماعة أهل العلم في الوطء الطارىء بملك اليمين وليس عند مالك في هذا حديث مسند وعنده فيه عن يحيى بن سعيد بن المسيب أنه كان يقول ينهى أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها وأن يطأ الرجل وليدة وفي بطنها جنين لغيره

Mas'alah: What is the ruling on a slave woman becoming a bed and paternity of her child?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2730

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > Istibra' and Paternity Claims

واختلف الفقهاء في الأمة فقال مالك إذا أقر بوطئها صارت فراشا فإن لم يدع استبراء لحق به ولدها وإن ادعى استبراء حلف وبرىء من ولدها (يمينا واحدا) واحتج بعمر بن الخطاب في قوله لا تأتي وليدة يعترف سيدها أن قد ألم بها إلا ألحقت به ولدها فأرسلوهن بعد أو أمسكوهن وقال العراقيون لا تكون الأمة فراشا

بالوطء حتى يدعي سيدها ولدها وأما إن نفاه فلا يلحق به (سواء أقر بوطئها أم لم يقر) وسواء استبرأ أو لم يستبرىء

Mas'alah: Does a slave woman become permissible for marriage when she begins menstruating?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4876]

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > Istibra' for Non-Menstruating and Young Slave Girls

هذا إسماعيل بن إسحاق ليحيى بن أكثم حين أدخل عليه في مناظرته إياه ما أدخله محمد بن الحسن على مناظرة عن أهل المدينة في كتابه فقال له أتحل أم الولد للأزواج إذا دخلت في الدم من الحيضة فقال له إسماعيل نعم تحل للأزواج لأن ظهور الدم براءة لرحمها في الأغلب المعمول به

KITAB 101

كتاب أم الولد

Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad)

Canonical Maliki reference section

BAB 4

باب بيع أم الولد ومنعه

The Chapter on Sale of Umm al-Walad and Its Prohibition

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling ummahat al-awlad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 877

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Sale of Umm al-Walad and Its Prohibition > Prohibition of Selling Umm al-Walad

بين جماعة فقهاء الأمصار منهم مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم والثوري والأوزاعي والليث بن سعد وجمهور أهل الحديث وقد قال الشافعي في بعض كتبه بإجازة بيعهن ولكنه قطع في مواضع كثيرة من كتبه بأنهن لا يجوز بيعهن وعلى ذلك عامة أصحابه والقول ببيع أمهات الأولاد شذوذ تعلقت به طائفة منهم داود (اتباعا لعلي رضي الله عنه ولاحجة لها في ذلك) (ب) (ولا سلف لها) (ج) لأن علي بن أبي طالب مختلف عنه في ذلك (وأصح شيء عنه في ذلك ما ذكره الحلواني قال حدثنا أحمد بن إسحاق قال حدثنا وهيب قال حدثنا عطاء بن السائب قال سمعت عبيدة (1419) يقول كان علي يبيع أمهات الأولاد في الدين) وقد صح عن عمر في جماعة من الصحابة المنع من بيعهن

Mas'alah: What are the evidences for and against selling ummahat al-awlad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 878

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Sale, Manumission, and Transfer of Umm al-Walad

ومن حجة من أجاز بيعهن ما روي عن جابر كنا نبيع أمهات الأولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد روي عن أبي سعيد الخدري مثل ذلك أيضا (وهي آثار ليست بالقوية وفيها) (أ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مارية إذ ولدت

إبراهيم أعتقها ولدها والحجج متساوية في بيعهن للقولين جميعا من جهة النظر وأما العمل والاتباع فعلى مذهب عمر رضي الله عنه او وفي هذا الحديث برهان واضح على إثبات قدم العلم وأن الخلق يجرون في علم الله وقدره فلا يخرج شيء من خلقه عن ذلك عز الله وجل تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا

Mas'alah: What is the ruling on the child of a slave woman born from other than her master?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2736

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Lineage and Paternity of Children

وكانت الأصول تدفع قبول قول ابنه عليه لم يبق إلا القضاء بأنه عبد تبع لأمه وأمر سودة بالاحتجاب منه لأنها لم تملك منه إلا شقصا وهذا أيضا من الطبري تحكم خلاف ظاهر الحديث ومن قال له إنها ولدت من غير سيدها وهو يرى في الحديث قول عبد بن زمعة أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه فلم ينكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وقضى بالولد للفراش وقد قدمت لك من الإجماع على أن الولد لاحق بالفراش وأن ذلك من حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم مجمع عليه ومن أن ولد الزنى في الإسل لا يلحق بإجماع ما يقطع العذر وتسكن إليه النفس لأنه أصل وإجماع ونص وليس التأويل كالنص -

KITAB 102

كتاب الولاء

Kitab al-Wala' (Clientage)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الولاء
The Chapter on Wala'

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about the one at whose hands a polytheist embraces Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 822

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Wala' > Wala' and Conversion to Islam

عبد الله بن موهب عن تميم الداري قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المشرك يسلم على يدي الرجل المسلم فقال هو أحق الناس وأولى الناس بمحياه ومماته قال عبد العزيز

BAB 4

باب ولاء الموالاة

The Chapter on Wala' of Alliance

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Is inheritance by mutual contract (mu'aqadah) abrogated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 820

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Wala' of Alliance > Abrogation of Muwalat Inheritance

ومن حجتهم أيضا أن الميراث بالمعاقدة منسوخ فبطل بذلك أن يوالي أحد أحدا لأن الولاء نسب

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding inheritance for one who allied with a people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 823

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Wala' of Alliance > Umar's Precedents on Wala' and Inheritance

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال قضى عمر بن الخطاب في رجل والى قوما فجعل ميراثه لهم وعقله عليهم قال معمر وقال الزهري إذا لم يوال أحدا ورثه المسلمون قال أبو عمر في هذه المسألة أقوال أحدهما ما قدمنا عن مالك والشافعي ومن تابعهما أنه لا يكون ولاؤه ولاء ميراث لمن أسلم على يديه وسواء والاه أو لم يواله

Mas'alah: What is the ruling on mutual clientage (muwalah) and its effect on inheritance and blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 825

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Wala' of Alliance > Wala' of Alliance and Blood Money

وقالت طائفة إذا والى رجل رجلا وعاقده فهو يعقل عنه ويرثه إذا لم يخلف ذا رحم وروي عن عمر وعثمان وعلي وابن مسعود أنهم أجازوا الموالاة وورثوا بها وعن عطاء والزهري ومكحول نحوه

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on wala' (clientage) and inheritance for a convert?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 826]

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Wala' of Alliance > Comparison with Hanafi and Other Schools

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا والاه على أن يعقل عنه ويرثه عقل عنه وورثه إذا لم يخلف وارثا معروفا قالوا وله أن ينقل ولاءه عنه ما لم يعقل عنه أو عن أحد من صغار ولده وللموالي أن يبرأ من ولائه بحضرته ما لم يعقل عنه قالوا وإن أسلم على يدي رجل ولم يواله لم يرثه ولم يعقل عنه وهو قول الحكم وحماد وإبراهيم وهذا كله فيمن لا تعرف له عصبة ولا ذو رحم يرث بها

BAB 6

باب بيع الولاء وهبته

The Chapter on Sale and Gift of Wala'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling or gifting wala'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5439

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Sale and Gift of Wala' > Prohibition of Selling Wala'

حديث أول لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته هكذا روى هذا الحديث عن مالك جماعة الرواة فيما علمت وكذلك هو في الموطأ إلا أن محمد بن سليمان رواه عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الولاء لا يباع ولا يوهب ولم يتابعه أحد على ذلك وقد روى هذا الحديث شعبة والثوري وعبد العزيز ابن أبي سلمة وجماعة يطول ذكرهم من الأئمة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكروا عمر وروى هذا الحديث ابن الماجشون عن

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith on selling wala'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5440

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Sale and Gift of Wala' > Hadith Evidence on Wala'

مالك عن نافع عن ابن عمر وذلك خطأ لم يتابع ابن الماجشون عليه والصواب فيه مالك عن عبد الله بن دينار لا عن نافع والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on selling and gifting the wala' of a mukatib?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5440

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Sale and Gift of Wala' > Wala' from Kitabah vs. 'Itq

واختلافهم في بيع ولاء المكاتب وهبته أو اشتراط المكاتب لولاء نفسه باب آخر

Mas'alah: What is the ruling on selling wala' from kitabah versus 'itq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5440

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Sale and Gift of Wala' > Wala' from Kitabah vs. 'Itq

روى قتادة عن ابن المسيب أنه كان لا يرى بأسا ببيع الولاء إذا كان من المكاتبة ويكرهه إذا كان من عتق

Mas'alah: What is the ruling on gifting the wala' of a mukatib?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5440

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Sale and Gift of Wala' > Prohibition of Gifting Wala'

وسفيان وحماد عن عمرو بن دينار قال وهبت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ولاء سليمان بن يسار لابن عباس وكان مكاتبا

Mas'alah: What are the reports from Uthman and Ibn Abbas on gifting wala'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5441

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Sale and Gift of Wala' > Companion Reports on Wala'

وقد روي عن عثمان بن عفان إجازة ذلك وروي عن ابن عباس إجازة هبة الولاء ولم يجز بيعه وأن عمرو بن حزم وهب ولاء مولى له لابنه محمد دون عبد الرحمان وأن أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قضى بجواز هبة الولاء

Mas'alah: What is the report of Hisham ibn Urwa on purchasing wala'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5442

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Sale and Gift of Wala' > Companion Reports on Wala'

وذكر حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أنه اشترى ولاء طهمان وبنيه لبني مصعب بن الزبير

Mas'alah: What is the ruling on gifting wala' (clientage)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5442

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Sale and Gift of Wala' > Prohibition of Gifting Wala'

وذكر حماد بن سلمة أيضا عن عمرو بن دينار أن ميمونة بنت الحرث وهبت ولاء

مواليها للعباس فولاؤهم لهم اليوم وقد روي عن ميمونة أنها وهبت ولاء سليمان بن يسار مولاها لعبد الله بن عباس

Mas'alah: What is the ruling on selling wala' (clientage) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5442

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Sale and Gift of Wala' > Prohibition of Selling Wala'

وقد روى أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا قيس عن ليث عن عطاء بن السائب أن علقمة والأسود وأبا فضيلة وابن معقل رخصوا لسالم بن أبي الجعد أن يبيع ولاء مولى له بعشرة آلاف يستعين بها على عبادته

Mas'alah: What is the ruling on selling or gifting wala' according to Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5442

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Sale and Gift of Wala' > Companion Reports on Wala'

وقد جاء عن ابن عباس في ذلك ما يرد قصة ميمونة ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن ابن عباس قال الولاء لمن أعتق لا يجوز بيعه ولا هبته

Mas'alah: What is the ruling on selling wala' according to Ibn Mas'ud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5442

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Sale and Gift of Wala' > Companion Reports on Wala'

وعن الثوري عن مغيرة عن إبراهيم قال سئل عبد الله بن مسعود عن بيع الولاء قال أيبيع

Mas'alah: What did Ibn Umar say about selling and gifting wala'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5443

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Sale and Gift of Wala' > Companion Reports on Wala'

وعن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أنه كان ينكر بيع الولاء ويكرهه كراهية شديدة وأن يوالي أحد غير مواليه وأن يهبه

Mas'alah: What is the ruling on transferring wala' to someone other than the manumitter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5444

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Sale and Gift of Wala' > Transfer of Wala' to Another

وروى ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع أن ابن عمر كان ينكر أن يتولى أحد غير مولاه وأن يهب ولاءه

Mas'alah: What is the ruling on a master allowing his freed slave to choose his own wala'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5444

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Sale and Gift of Wala' > Freed Slave Choosing His Own Wala'

وروى ابن وهب عن مالك أنه قال لا يجوز لسيد أن يأذن لمولاه أن يوالي من شاء لأنها هبة الولاء وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته

BAB 7

باب ميراث الولاء
The Chapter on Inheritance by Wala'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How is the inheritance of wala' distributed among asabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 801

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Order of Heirs in Inheritance by Wala'

هذا التنزيل ميراث الولاء وعلى هذا المجرى يجري ميراث الولاء وما أحرز الأبناء والآباء من الولاء فهو لعصبتهم

Mas'alah: What did Abd al-Malik ibn Marwan rule regarding wala' inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 802

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Order of Heirs in Inheritance by Wala'

ابن إسمعيل فرفعه إلى عبد الملك بن مروان فأتيناه بكتاب عمر فقال إن كنت لأرى أن هذا من القضاء الذي لا يشك فيه وما كنت أرى أمرا بالمدينة بلغ هذا أن يشكوا في القضاء به فقضى لنا به فلم ننازع فيه بعد وهذا صحيح حسن غريب

Mas'alah: How did early scholars rule on wala' inheritance going to the nearest relative exclusively?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 802

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Order of Heirs in Inheritance by Wala'

قال اسمعيل فأوجب هؤلاء الولاء للأقرب فالأقرب خاصة ولم يجعلوه مشتركا على

طريق الفرائض

Mas'alah: How is wala' inheritance divided among a grandfather, son, and freed slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 803

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Order of Heirs in Inheritance by Wala'

قال اسمعيل حدثنا حجاج قال حدثنا حماد عن قتادة أن شريحا قال في رجل ترك جده وابنه ومولى قال للجد السدس من الولاء وما بقي فللابن قال قتادة وقال زيد الولاء للابن كله

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of wala' when the heir has a prescribed share?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 803

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Order of Heirs in Inheritance by Wala'

قال اسمعيل وحدثنا حجاج قال حدثنا حماد قال سألت إياس بن معاوية عن رجل ترك جده وابنه ومولاه فقال الولاء للابن وقال كل إنسان له فريضة مسماة فليس له من الولاء شيء قال اسمعيل يعني إياس لا يكون له شيء من الولاء في هذه الحال التي له فيها فريضة مسماة لأنه لم يرث في هذا

Mas'alah: What is the ruling on inheritance when a Muslim frees a Christian slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 812

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Inheritance by Wala' from a Muslim Freeing a Non-Muslim Slave

قال أبو عمر أما المسلم إذا أعتق عبده النصراني فلا خلاف بين العلماء أن له ولاءه وأنه يرثه إن أسلم إذا لم يكن له وارث من نسبه يحجبه فإن مات العبد وهو نصراني فلا خلاف علمته أيضا بين الفقهاء أن ماله يوضع في بيت مال المسلمين ويجري مجرى الفيء إلا ما ذكره أشهب عن المخزومي فإنه قال عنه إن ميراثه لأهل دينه قال فإن أسلم النصراني ميراثه ولم يطلبوه ولا طلبه منهم طالب أدخلناه بيت مال المسلمين معزولا ولا يكون فيئا حتى يرثه الله أو يأتي له طالب وهذا عندي لا وجه له إلا كون الكفار بعضهم أولياء بعض كما أن المسلمون بعضهم أولياء بعض والصحيح في ذلك ما قاله جمهور العلماء أنه يوضع في بيت المال لأن ولاءه قد ثبت للمسلمين ولاية نسب وهي أقعد من ولاية الدين في وجه المواريث إلا أن الشريعة منعت من التوارث بين المسلمين والكفار فكان هذا النصراني المعتق قد ترك مالا لا وارث له وله أصل في المسلمين عدم مستحقه بعينه فوجب أن يصرف في مصالح المسلمين ويوقف في بيت مالهم والله أعلم

Mas'alah: What was Umar's ruling regarding the inheritance of a sa'ibah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 819

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Rulings on the Sa'ibah (Emancipated Slave Without Ties)

وقد روى ابن جريج عن عطاء أن طارق بن المرقع كان أميرا على مكة فأعتق سوائب فماتوا فجاءوا بالميراث إلى عمر فقال أعطوه ورثته فأبى الورثة أن يقبلوه فاشتروا به رقابا فأعتقوهم

Mas'alah: What is the ruling on inheritance and wala' for one who causes another to embrace Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 820

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Inheritance by Wala' with Conversion to Islam

وأما الذي يسلم على يد رجل أو يواليه فإن مالكا وأصحابه وعبد الله بن شبرمة والثوري والأوزاعي والشافعي وأصحابه قالوا لا ميراث للذي أسلم على يديه ولا ولاء له بحال وميراث ذلك المسلم إذا لم يدع وارثا لجماعة المسلمين وهو قول أحمد وداود ولا ولاء إلا للمعتق وحجتهم في ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن أعتق قالوا وهذا غير معتق فكيف يكون لهؤلاء من أسلم على يديه

Mas'alah: What did Abu Hanifah rule regarding inheritance for one who converts at the hands of another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 821

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Inheritance by Wala' with Conversion to Islam

وقال أبو حنيفة وأصحابه من أسلم على يدي رجل ووالاه وعاقده ثم مات ولا وارث

غيره فميراثه له

Mas'alah: What is the evidence for inheritance through wala' for one who causes another to embrace Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 824

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Inheritance by Wala' with Conversion to Islam

جعل إسلامه على يديه موالاة ومن حجة من ذهب إلى هذا حديث تميم الداري المذكور وما رواه حماد بن سلمة عن جعفر بن الزبير عن القاسم ابن عبد الرحمن عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أسلم على يدي رجل فله ولاؤه

Mas'alah: What is the ruling of Sa'id ibn al-Musayyab on inheritance through clientage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 826

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Rulings on the Sa'ibah (Emancipated Slave Without Ties)

روي عن سعيد بن المسيب أيما رجل أسلم على يدي رجل فعقل عنه ورثه وإن لم يعقل عنه لم يرثه

Mas'alah: Who inherits the right of wala' in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 800

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

وأما قوله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن أعتق فإنه يدخل في قوله من أعتق كل مالك نافذ أمره مستقر ملكه من الرجال والنساء البالغين إلا أن النساء ليس لهن من الولاء إلا ما أعتقن أو الولاء عتق من أعتق لأن الولاء للعصبات وليس لذوي الفروض مدخل في ميراث الولاء إلا أن يكونوا عصبة وليس النساء بعصبة روى ابن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري أنه أخبره عن سالم ابن ابن عمر كان يورث موالي عمر دون بنات عمر وروي عن زيد بن ثابت معناه وعليه جماعة أهل العلم

Mas'alah: What is the order of inheritance of wala' among the asabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 800

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

ولا يستحق الولاء من العصبات إلا الأقرب فالأقرب ولا يدخل بعيد على قريب وإن قربت قراباتهم فأقرب العصبات الأبناء ثم بنوهم وإن سفلوا ثم الأب لأنه ألصق الناس به بعد ولده وولد ولده ثم الإخوة لأنهم بنو الأب ثم بنو الإخوة وإن سفلوا ثم الجد أب الأب ثم العم لأنه ابن الجد ثم بنو العم فعلى

Mas'alah: What is the hadith about wala' inheritance from Umar ibn al-Khattab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 801

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

حدثني سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن حسين المعلم عن عمرو بن

شعيب عن أبيه قال تزوج زياد بن حذيفة بن سعيد بن سهم أم وائل بنت معمر الجمحية فولدت ثلاثة أولاد فتوفيت أمهم فورثها بنوها رباعها وولاء مواليها فخرج بهم عمرو بن العاص معه إلى الشام فماتوا في طاعون عمواس فورثهم عمرو وكان عصبتهم فلما رجع عمرو جاءه بنو معمر يخاصمونه في ولاء أختهم إلى عمر بن الخطاب فقال عمر أقضي بينكم بما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أحرز الولد أو الوالد فهو لعصبته من كان فقضى لنا وكتب بذلك كتابا فيه شهادة عبد الرحمن بن عوف وزيد بن ثابت وآخر حتى إذا استخلف عبد الملك بن مروان توفي مولى لها وترك ألف دينار وبلغني أن ذلك القضاء قد غير فخاصموه إلى هشام

Mas'alah: What did Ali, Ibn Mas'ud, and Zayd say about wala' going to the nearest relative?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 802

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

وأما اختلافهم في الولاء للكبير فذكر اسمعيل بن إسحق قال حدثنا حجاج قال حدثنا هشام قال حدثنا المغيرة عن إبراهيم أن عليا وابن مسعود وزيدا كانوا يقولون الولاء للكبير

Mas'alah: What did Ali, Ibn Mas'ud, and Zayd say about wala' going to the nearest relative?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 802

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

قال وحدثنا حجاج قال حدثنا هشام عن الأشعث عن الشعبي عن علي وابن مسعود

وزيد مثل ذلك

Mas'alah: What did Shuraih, Ali, Abdullah, and Zayd rule on wala' inheritance between brothers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 803

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

قال وحدثنا حجاج قال حدثنا أبو عوانة عن المغيرة عن إبراهيم في أخوين ورثا مولى كان أعتقه أبوهما فمات أحد الأخوين وترك ولدا قال كان شريح يقول من ملك شيئا حياته فهو لورثته من بعده قال وكان علي وعبد الله وزيد يقولون الولاء للكبير

Mas'alah: What is the majority view on wala' inheritance going to the nearest relative of the manumitter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 803

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

قال أبو عمر على قول علي وعبد الله وزيد جمهور فقهاء الأمصار وأكثر أهل العلم يقولون إن الولاء لا يجوز في الميراث إلا لأقرب الناس للمعتق يوم يموت المورث المعتق وأنه ينتقل أبدا لهذه الحال

Mas'alah: When does a person inherit wala' through being an 'asabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 804

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

الموضع من طريق العصبة وإن كان قد يكون عصبة في موضع آخر فيكون له الولاء

Mas'alah: What is the consensus on wala' for one who frees his own slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 804

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

قال أبو عمر أجمع المسلمون على أن المسلم إذا أعتق عبده المسلم عن نفسه فإن الولاء له هذا ما لا خلاف فيه

Mas'alah: What is the ruling on wala' of one who frees a slave as sa'ibah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 804

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وفي ولاء المعتق سائبة

Mas'alah: What is the ruling on wala' for one who embraces Islam at the hands of another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 804

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Mutual Alliance (Wala' al-Muwalat)

وفي ولاء الذي يسلم على يد رجل

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on the wala' of a sa'ibah and a convert?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 804

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

فقالوا في ذلك كله أقاويل شتى منهم من قال أصله فيها اعتمادا على قوله صلى الله عليه وسلم إنما الولاء لمن أعتق ومنهم من نزع به رأيه وأداه اجتهاده إلى غير ذلك وأنا أبين أقوال الفقهاء فقهاء الأمصار في هذه المسائل وأقتصر على ذكرهم في ذلك دون ذكر من قال بقولهم من التابعين قبلهم والخالفين بعدهم على ما اعتمدنا عليه من أول تأليفنا هذا وقصدناه لئلا نخرج عن شرطنا ذلك إذ كان مرادنا فيه الفرار من التخليط والإكثار وبالله التوفيق

Mas'alah: What is Malik's ruling on the wala' when a man emancipates a slave on behalf of another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 804

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Transfer and Reversion of Wala'

فأما عتق الرجل عن غيره فإن مالكا وأصحابه إلا أشهب قالوا الولاء للمعتق عنه وسواء أمر بذلك أو لم يأمر إذا كان

Mas'alah: What is the ruling on wala' when the person on whose behalf emancipation is made is a Christian?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 805

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis, Apostates)

مسلما وإن كان نصرانيا فالولاء لجماعة المسلمين وكذلك قال الليث بن سعد في ذلك كله

Mas'alah: What is Abu Ubayd's opinion on the wala' of a man who emancipates on behalf of another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 805

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Transfer and Reversion of Wala'

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام من أعتق عن غيره فالولاء للمعتق عنه كقول مالك

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on the wala' when a man emancipates on behalf of another with or without compensation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 805

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Transfer and Reversion of Wala'

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري إن قال أعتق عبدك عني على مال ذكره فالولاء للمعتق عنه لأنه بيع صحيح فإذا قال أعتق عبدك عني بغير مال فأعتقه فالولاء للمعتق لأن الآمر لم يملك منه شيئا وهي هبة باطل لأنها لا يصح فيها القبض

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on wala' when manumitting on behalf of another with or without command?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 805

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Transfer and Reversion of Wala'

وقال الشافعي إذا أعتقت عبدك عن رجل حي أو ميت بغير أمره فولاؤه لك وإن أعتقته عنه بأمره بعوض أو بغير عوض فولاؤه له دونك ويجزئه بمال وبغير مال وسواء قبله المعتق عنه بعد ذلك أو لم يقبله

Mas'alah: What is the ruling that wala' belongs only to the manumitter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 805

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

قال الشافعي ولا يكون ولاء لغير معتق أبدا وكذلك قال أحمد وداود

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on wala' when manumitting on behalf of another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 805

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Transfer and Reversion of Wala'

وقال الأوزاعي فيمن أعتق عن غيره الولاء لمن أعتق

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the wala' of a Muslim slave manumitted by a Christian master?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 808

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis, Apostates)

وأما النصراني يعتق عبده المسلم قبل أن يباع عليه فإن مالكا وأصحابه يقولون ليس

له من ولائه شيء وولاؤه لجماعة المسلمين ولا يرجع إليه الولاء أبدا وإن أسلم ولا إلى ورثته وإن كانوا مسلمين وحجة من قال بهذا القول أن إسلام عبد النصراني يرفع ملكه عنه ويوجب إخراجه عن يده فلما كان ملكه يرتفع بإسلامه لم يثبت الولاء له بعد عتقه وإذا لم يثبت له ثبت لجماعة المسلمين وإذا ثبت لهم الولاء لم ينتقل عنهم لأنه لحمة كلحمة النسب وسواء أسلم سيده بعد ذلك أو لم يسلم لأن الولاء قد ثبت لجماعة المسلمين قالوا والدليل على ارتفاع ملك النصراني عن عبده المسلم عموم قول الله تعالى ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا وقوله تعالى وأنتم الأعلون والحديث الإسلام يعلو ولا يعلى عليه

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the wala' of a Muslim slave manumitted by a Christian master?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 809

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis, Apostates)

وقال الشافعي والعراقيون وأصحابهم إذا أسلم عبد النصراني فأعتقه قبل أن يباع عليه فولاؤه له ولورثته من بعده فإن أسلم مولاه ثم مات المعتق ولم يكن له وارث بالنسب ورثه معتقه وإن لم يسلم لم يرثه لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم وحجتهم في أن الولاء له عموم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن أعتق لم يخص مسلما من كافر ولو لم يكن له عليه ملك ما بيع عليه ودفع ثمنه إليه وقد قال صلى الله عليه وسلم الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on manumission and clientage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 809

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

قال أبو عمر روي في هذا الباب حديث ليس بالقوي من جهة الإسناد ولكنه قد احتج به من ذهب هذا المذهب وهو ما حدثناه إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد ابن أيوب الرقي قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال

حدثنا إبراهيم بن الجنيد قال حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب أن عروة بن غيلان الثقفي أخبره عن أبيه أن نافع بن السائب كان لغيلان بن سلمة ففر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حاصر الطائف فأعتقه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أسلم غيلان رد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاء نافع إليه قال أبو عمر كان أهل الطائف حربيين يومئذ وما خرج عنهم من أموالهم إلى المسلمين كان للمسلمين وجائز أن يكون هذا قبل نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وهبته ونهيه صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وهبته أقوى من هذا

Mas'alah: What is the Shafi'i view on wala' belonging to the manumitter regardless of religion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 811

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis, Apostates)

وبالله التوفيق وقال الشافعي في قوله صلى الله عليه وسلم إنما الولاء لمن أعتق بيان أن الولاء لا يكون إلا لمعتق وهو يوجب أن يكون الولاء لكل معتق كفارا كان أو مسلما لأنه قد جعله صلى الله عليه وسلم كالنسب فكما منع اختلاف الأديان من التوارث مع صحة النسب فكذلك منع اختلاف الأديان من التوارث مع صحة الولاء وثبوته فإذا اتفقا على الإسلام توارثا وليس اختلاف الأديان مما يمنع من الولاء ولا يدفعه كما أن اختلاف الأديان لا يمنع النسب ولكنه يمنع التوارث كما تمنعه العبودية والقتال عمدا قالوا فولاء المسلم على الكافر ثابت وولاء الكافر على المسلم ثابت إذا أعتقه لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن أعتق قالوا ولا يزيل اسلام (ه) عبد النصراني ملكه عنه وإنما يمنع استقراره واستدامته ألا ترى أنه إذا بيع عليه ملك ثمنه ولو ارتفع ملكه عنه لم يبع عليه ولا ملك المبدل منه ونظير ذلك ملك الرجل لمن يعتق عليه يمنع من استدامة الرق ويعتق عليه بالملك فيكون له ولاؤه وهذا ما لا خلاف فيه ومالك وأصحابه يقولون في العبد إذا اشتري اشتراء فاسدا فأعتقه المشتري إن العتق واقع والولاء ثابت له وإن كان ملكه غير تام ولا مستقر

Mas'alah: What is the ruling on wala' when a harbi frees his slave and both become Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 812

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis, Apostates)

وأما الحربي يعتق مملوكه ثم يخرجان مسلمين فإن أبا حنيفة وأصحابه قالوا للعبد أن يوالي من شاء ولا يكون ولاؤه للمعتق وكذلك عندهم كل كافر أعتق كافرا وقال

الشافعي مولاه يرثه إذا أسلم واستحسنه أبو يوسف وهو قياس قول

مالك في الذمي يعتق ذميا ثم يسلمان وقولهم جميعا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the Maliki ruling on freeing a slave as sa'ibah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 813

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وأما المعتق سائبة فإن ابن وهب روى عن مالك قال لا يعتق أحد سائبة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته وهذا عند كل من مذهب مذهب مالك إنما هو على كراهية السائبة لا غير لأن كل من أعتق عندهم سائبة نفذ عتقه وكان ولاؤه لجماعة المسلمين هكذا روى ابن القاسم وابن عبد الحكم وأشهب وغيرهم عن مالك وكذلك ذكر ابن وهب عن مالك في موطئه وهو المشهور من مذهبه عند أصحابه وقد يحتمل أن يكون قول مالك لا يعتق أحد سائبة رجوعا عن قوله المعروف والله أعلم ولكن أصحابه على المشهور من قوله قال مالك في موطئه وأحسن ما سمعت في السائبة أنه لا يوالي أحدا وأن ولاءه لجماعة المسلمين وعقله عليهم وهذا يدلك على تجويزه لعتق السائبة وقال ابن القاسم وابن وهب عن مالك أنا أكره عتق السائبة وأنهى عنه فإن وقع نفذ وكان ميراثه لجماعة المسلمين وعقله عليهم

Mas'alah: What is Ibn Nafi's view on sa'ibah in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 814

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وقال ابن نافع لا سائبة اليوم في الإسلام ومن أعتق سائبة فإن ولاءه له

Mas'alah: What did Umar do with the inheritance of a sa'ibah slave when his former masters refused it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 817

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وقد روي أن عمر جعل ميراثه لابنته لما امتنع مواليه من قبول ميراثه إذ كان سائبة
وروي أنها أعتقته سائبة فوالى أبا حذيفة

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of a sa'ibah according to Malik and others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 817

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وقال أبو العالية والزهري ومكحول ومالك بن أنس لا ولاء عليه ويرثه المسلمون

Mas'alah: What is Malik's evidence that the sa'ibah's wala' belongs to the Muslim community?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 817

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وقال مالك رحمه الله السائبة لا يوالي أحدا وولاؤه لجماعة المسلمين وحجته في أنه لا يوالي أحدا قوله صلى الله عليه وسلم

الولاء لمن أعتق ومعلوم أن من تولاه السائبة لم يعتقه فكيف يكون له ولاؤه

Mas'alah: What is the ruling on the sa'ibah's right to choose a patron according to Ibn Shihab, al-Awza'i, and al-Layth?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 818]

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وقال ابن شهاب والأوزاعي والليث بن سعد له أن يوالي من شاء فإن مات ولم يوال أحدا كان ولاؤه لجماعة المسلمين ومن حجتهم في ذلك قول عمر رحمه الله لك ولاؤه في المنبوذ قالوا فقام الصغير مقامه لنفسه لو ميز موضع الاختيار لها والدفع عنها فجاز بذلك للكبير أن يوالي من شاء إذا لم يكن له عليه ولاء وهؤلاء كلهم يجيزون عتق السائبة ويجعلون الولاء للمسلمين وحجتهم ما ذكرناه من عمل أهل المدينة قرنا بعد قرن في زعم المحتج بذلك ولأنه في معنى من أعتق عن غيره فيكون الولاء له ومن أعتق عبده سائبة فقد أعتقه عن جماعة المسلمين فلذلك صار الولاء لهم قالوا وإنما يكون الولاء لمن اعتق إذا عن نفسه فهذا ما احتج به اسمعيل وغيره في عتق السائبة

Mas'alah: What is the opinion of Abu Hanifah and al-Shafi'i on the wala' of a sa'ibah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 818]

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما من أعتق سائبة فولاؤه له وهو يرثه دون الناس وهو قول الشافعي وعطاء والحسن وابن سيرين وضمرة بن حبيب وراشد بن سعد وبه يقول محمد بن عبد الله بن عبد الحكم وحجتهم في ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما الولاء لمن أعتق فنفى بذلك أن يكون الولاء لغير معتق ونهى عليه السلام عن بيع الولاء وهبته

Mas'alah: What did Yahya ibn Sa'id rule regarding wala' for converts from enemy territory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 821

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis, Apostates)

وقال يحيى بن سعيد الأنصاري إذا كان من أرض العدو فجاء فأسلم على يدي رجل فإن ولاءه لمن والاه ومن أسلم من أهل الذمة على يدي رجل مسلم فولاؤه للمسلمين عامة

Mas'alah: What did al-Layth ibn Sa'd rule regarding wala' and inheritance for a convert?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 821

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis, Apostates)

وقال الليث بن سعد من أسلم على يدي رجل فقد والاه وميراثه للذي أسلم على يديه إذا لم يدع وارثا غيره

Mas'alah: What is the second opinion on inheritance for one who embraces Islam at the hands of another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 823

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Mutual Alliance (Wala' al-Muwalat)

وقول آخر إذا أسلم على يديه ورثه وإن لم يواله روي ذلك عن عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز وبه قال الليث بن سعد

Mas'alah: What is the hadith evidence regarding wala' for one who causes another to embrace Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 825

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Mutual Alliance (Wala' al-Muwalat)

وذكر سعيد بن منصور عن عيسى بن يونس عن الأحوص بن حكيم عن راشد بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلم على يديه رجل فهو مولاه وهي آثار ليست بالقوية ومراسيل

Mas'alah: What is the ruling on inheritance through clientage conditional on paying blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 825

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

وقالت طائفة إن عقل عنه ورثه وإن لم يعقل عنه لم يرثه

Mas'alah: What is the ruling that wala belongs to the one who frees?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2276]

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وقال صلى الله عليه وسلم كتاب الله أحق وشرط الله أوثق وإنما الولاء لمن أعتق

Mas'alah: How should a freed slave identify himself regarding his patron?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2816]

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

ولذلك لا يجوز عندي أن يقول المولى أنا ابن فلان أو يكتب بها شهادته ولكنه يقول مولى فلان والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about wala' belonging to the one who manumits?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5101]

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

حديث خامس وستون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عائشة أم المؤمنين أرادت أن تشتري جارية تعتقها فقال أهلها نبيعكها على أن ولاءها لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعنك ذلك فإنما الولاء

لمن أعتق هكذا هذا الحديث في الموطإ عند أكثر الرواة عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عائشة ورواه يحيى بن يحيى النيسابوري عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عائشة حدثناه عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا الحسن بن الخضر قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا عبيد الله بن فضالة قال حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك فذكره

Mas'alah: What is the hadith prohibiting the sale and gift of wala'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5440

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Transfer and Reversion of Wala'

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله بن زكرياء حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا أحمد بن نصر حدثنا أبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته

Mas'alah: What is the ruling on selling wala' and stipulating it with the mukatab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5441

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Transfer and Reversion of Wala'

وقال مكحول لا يباع الولاء إلا أن المكاتب إذا اشترط ولاءه مع رقبته جاز وعن سعيد بن عبد العزيز مثله

Mas'alah: What is the ruling on gifting or selling wala' according to Ata?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5441

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Transfer and Reversion of Wala'

وقال ابن جريج كان عطاء يجيز هبة الولاء ثم رجع عنه فقال لا يباع الولاء ولا يوهب إلا أن من أذن لمولاه أن يتولى من شاء جاز ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم من تولى قوما بغير إذن مواليه

Mas'alah: What is the authority of the hadith on wala' transmitted by Abdullah ibn Dinar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5441

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Causes and Conditions of Wala'

وهذا الحديث إنما انفرد به عبد الله بن دينار واحتاج الناس فيه إليه وهو حديث عليه العمل عند أكثر العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين

Mas'alah: What is the consensus on selling or gifting wala' (clientage) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5442

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وهذا عند أهل العلم غير مأخوذ به والذي عليه جماعة العلماء أن الولاء كالنسب لا يباع ولا يوهب

Mas'alah: What did Ali say about wala' being a part of lineage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5443

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Children and Lineage

وذكر عبد الرزاق أيضا عن ابن عيينة عن مسعر عن عبد الله بن رباح عن عبد الله بن معقل عن علي رضي الله عنه قال الولاء شعبة من النسب من أحرز الولاء أحرز الميراث

Mas'alah: What is the ruling on selling or gifting wala' according to Ali?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5443

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وعن معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن علي قال لا يباع الولاء ولا يوهب

Mas'alah: What did Jabir ibn Abdullah say about selling and gifting wala'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5443

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وعن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر ابن عبد الله يكره بيع الولاء وهبته

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about selling wala'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5443

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

قال ابن جريج وسمعت عطاء يقول كان ابن عباس ينكر بيع الولاء

Mas'alah: What is the ruling on selling or gifting wala' according to Ibn al-Musayyab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5443

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وعن الثوري عن داود عن ابن المسيب قال الولاء لحمة كالنسب لا يباع ولا يوهب

Mas'alah: What does the author say about repeating wala' rulings already covered?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5443

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Causes and Conditions of Wala'

وقد مضى القول في كثير من مسائل الولاء في باب ربيعة من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة شيء من ذلك ههنا

Mas'alah: Which scholars permitted a freed slave to choose his clientage with the master's permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5444

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Transfer and Reversion of Wala'

وقد رخصت طائفة من العلماء أن يتولى المعتق من شاء إذا أذن له سيده فمنهم إبراهيم النخعي وعطاء وعمرو بن دينار

Mas'alah: What is the evidence for requiring the master's permission to transfer clientage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5444

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Transfer and Reversion of Wala'

واحتج من ذهب هذا المذهب بحديث ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لا يحل أن يتولى مولى رجل مسلم بغير إذنه

Mas'alah: Which scholars prohibited the sale or gift of clientage (wala')?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5444

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وممن قال لا يجوز بيع الولاء ولا هبته من كتابة ولا غيرها جابر وابن عباس وابن عمر وطاوس والحسن وابن سيرين وسويد ابن غفلة والشعبي ومالك والشافعي والثوري وأبو حنيفة وأصحابه وأحمد وعلي

Mas'alah: What is the ruling on clientage (wala') when a mukatab slave has children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6756

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Slaves and Mukatabs

لرجل من الحرقة فولدت له عبد الرحمان أبا العلاء هذا ثم إن يعقوب قضى كتابته بعدما ولد عبد الرحمان فقدم الحرقي فأخذ بيد عبد الرحمان فقال مولاي وقال النصري مولاي فارتفعا إلى عثمان بن عفان فقضى عثمان بأن الولاء للحرقي وأن ما ولدت أم عبد الرحمان ويعقوب مكاتب فهو للحدقي وما ولدت بعد عتقه وأداء كتابته فهو لأوس بن الحدثان النصري وروى الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي النضر عن عبد الرحمان بن يعقوب مولى الحرقة معنى ما تقدم من ولاء يعقوب وامرأته إلا أنه جعل مكان الكتابة تدبيرا قال أبو عمر لمالك عن العلاء بن عبد الرحمان عشرة أحاديث مرفوعة أحدها مقطوع وتوفي العلاء في خلافة أبي جعفر سنة تسع وثلاثين ومائة

Mas'alah: What is the ruling on purchasing wala' (clientage) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7300

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وأما قولها إن أحب أهلك أن أعدها لهم ويكون ولاؤك لي فعلت وفي حديث ابن شهاب عن عروة إن أحبوا أن أعطيهم لك جميعا ويكون ولاؤك لي فعلت فظاهر هذا الخطاب أنها أرادت أن تشتري منهم الولاء بعد عقد الكتابة وأن تؤدي في ذلك جميع الكتابة فأبى القوم من ذلك وطلبوا أن يكون الولاء لهم عند أداء عائشة لجميع الكتابة كأنها تبرعت بذلك وأرادت الولاء أو قصدت إلى ابتياع الولاء وهذا لا يصح عندنا والله أعلم لأنه لا خلاف بين علماء المسلمين أن الولاء لا يباع وأن من أدى عن مكاتب كتابته لم يكن له الولاء ولو صح هذا كان يكون النكير حينئذ على عائشة رحمها الله في إرادتها أن يكون الولاء لها بأذائها الكتابة عنها ولكن في حديث هشام

بن عروة خذيها واشترطي الولاء لهم فإنما الولاء لمن أعتق ففعلت عائشة

Mas'alah: What is the ruling on wala' belonging to the one who frees a slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7301

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

ألا ترى إلى ما روى مالك عن نافع عن ابن عمر أن عائشة أرادت أن تشتري بريرة فتعتقها فقال أهلها نبيعكها على أن الولاء لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق وقد ذكرنا هذا الخبر في باب نافع من كتابنا هذا وليس في شيء من أخبار بريرة أصح من هذا الإسناد عن ابن عمر وليس فيه اختلاف كما في حديث هشام من اختلاف ألفاظه وقد بان في حديث ابن عمر أن عائشة أرادت شراء بريرة وعتقها فأراد أهلها اشتراط الولاء لهم وفي مثل هذا يصح الإنكار المذكور في حديث هشام بن عروة على أهل بريرة لأن الولاء يثبت للمشتري المعتق ثبوت النسب فلا يجوز لأحد تحويله عنه ببيع ولا اشتراط وكذلك في سياقة أكثر الأحاديث ما يدل على أن بريرة بيعت من عائشة لا أنها أدت عنها كتابتها إلا أن في هذا الحديث شرط الولاء مع البيع وإباحة النبي صلى الله عليه وسلم شراءها على ذلك دون إعمال الشرط وفي ذلك صحة البيع وإبطال الشرط

Mas'alah: What is the ruling on wala' (clientage) when purchasing and freeing a slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7302

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وروى الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن أهل بريرة أرادوا أن يبيعوها ويشترطوا الولاء فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها وأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق فبان بحديث الأسود عن عائشة وبحديث ابن شهاب أيضا المتقدم ذكره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها بالشراء ابتداء وبعتقها بعد ملكها ليكون الولاء لها وهذه الرواية عن عائشة موافقة لما رواه ابن عمر وهو الصحيح في ذلك على ما قدمنا ذكره وفي رواية إبراهيم عن الأسود عن عائشة أيضا ما يبين رواية هشام عن أبيه عن عائشة في قوله عليه السلام خذيها ولا يمنعك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق وفيه دليل بل نص على صحة شرائها وصحة ملكها وصحة عتقها بعد ذلك واستحقاق ولائها والله أعلم واشتراط أهل بريرة ولاءها مع فضل بيعها على العتق فهو الذي خطبهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بإنكاره لتقدمه إليهم وإلى غيرهم في النهي عن بين الولاء وهبته

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's command to stipulate wala' in the story of Barirah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7309

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وأما قول هشام بن عروة في حديثه هذا خذيها واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق فكذلك رواه جمهور الرواة عن مالك واشترطي الولاء ورواه الشافعي عن مالك عن هشام بإسناده ولفظه إلا أنه قال أشرطي لهم الولاء ذكر ذلك عنهم الطحاوي فلم يدخل التاء قال الطحاوي ومعنى أشرطي لهم الولاء أي أظهري لهم حكم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق أي أظهري لهم ذلك وعرفيهم أن الولاء لمن أعتق لأن الإشراط هو الإظهار في كلام العرب قال أوس بن حجر ... فأشرط فيها نفسه وهو معصم ... ...

وألقى بأسباب له وتوكلا ... يعني أظهر نفسه لما حاول أن يفعل

Mas'alah: What is the interpretation of the phrase 'ishrati lahum al-wala' in the hadith of Barirah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7310

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

قال وأما رواية سائر الرواة عن مالك في ذلك واشترطي لهم الولاء فيحتمل أن يكون اشترطي لهم الولاء أي اشترطي عليهم الولاء أنه لك أي اشتريت وأعتقت كقوله عز وجل وإن أسأتم فلها بمعنى عليها وكقوله ولهم اللعنة يعني عليهم اللعنة قال ويجوز أن يكون معناه الوعيد كقوله تعالى واستفزز من استطعت منهم بصوتك قال أبو عمر ليس في حديث الشافعي عندنا من رواية المزني إلا اشترطي بالتاء فالله أعلم

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's command to stipulate wala' after its prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7310

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وقال أبو بكر بن داود قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق معلوم أنه لم يكن إلا بعد تحريم اشتراط الولاء لأنه لا يجوز في صفته صلى الله عليه وسلم أن يأمر بترك شيء ثم يخبر أنه لمن تركه بغير سبب حادث من المتروك له قال وإنما معناه اشترطي لهم الولاء فإن اشتراطهم إياه بعد علمهم بأن اشتراطه لا يجوز غير ضائر لك ولا نافع لهم لا أنه صلى الله عليه وسلم أمر باشتراط الولاء لهم ليقع البيع بينها وبينهم فيبطل الشرط ويصح البيع وهم غير عالمين بأن

اشتراطهم ذلك لأنفسهم غير جائز لهم لأن هذا مكر وخديعة لهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم أبعد الناس من أن يفعل ما ينهى عن فعله أو يرضى لنفسه ما لا يرضاه لغيره وإنما كان هذا القول منه تهددا لمن رغب عن حكمه وخالف عن أمره وأقدم على فعل ما قد نهى عن فعله وتهاونا بالشرط إذ كان غير

نافع لمشترطه قال الله عز وجل قل ادعو الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا والله عز وجل لم يجز للمشركين كيد الأنبياء والمرسلين ولا أباح لهم أن يكونوا بدعاء الأصنام معتصمين وإنما أعلمهم أن ذلك غير ضائر للمؤمنين ولا نافع للمشركين قال ومثله قوله تعالى ذكه قل ادعوا شركاءكم ثم كيدون فلا تنظرون إن وليي الله الذي نزل الكتاب الآية وكذلك قول هود فكيدوني جميعا ثم لا تنظرون إني توكلت على الله ربي وربكم الآية وهذا ليس بأمر ولا إغراء ولكنه تهاون بكيدهم واستخاف بتوعدهم وإظهار لعجزهم وذكر آيات كثيرة من هذا الباب وقال هذا الباب مشهور في كلام العرب يستعمله منهم من فلج بحجته وأمن من كيد خصمه قال المتلمس يهجو عمرو بن هند حين قتل طرفة بن العبد يخبر أنه غير خائف من توعده ولا جازع من تهدده ... فإذا حللت ودون بيتي غارة ... ... فابرق بأرضك ما بدا لك وارعد ... قال فليس هذا القول أمرا منه له بالدوام على تهدده ولا نهيا له عن الإقامة على تخويفه وتوعده وإنما هو إعلام أن إيعاده غير ضائر له وأن مكائده غير لاحقة به قال وكذلك قوله واستفزز من استطعت منهم بصوتك وأجلب عليهم بخيلك ورجلك وشاركهم في الأموال والأولاد وعدهم ثم قال إن عبادي ليس لك عليهم سلطان فهذا كله داخل

Mas'alah: What is the ruling on wala' (clientage) being only for the manumitter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7316

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وفي قوله إنما الولاء لمن أعتق نفي أن يكون الولاء إلا لمعتق وذلك ينفي أن يكون لمن أسلم على يديه ولاء أو للملتقط ولاء وأن يوالي أحد أحدا بغير عتاقه

Mas'alah: Who is entitled to wala' (clientage) from among men and women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7316

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Women and Female Clients

وقوله لمن أعتق يدخل فيه الذكر والأنثى والواحد والجميع لأن من يصلح لذلك كله إلا أن النساء ليس لهن من الولاء إلا ولاء من أعتقن أو عتيقه

Mas'alah: Where are the detailed rulings on wala' discussed in this book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7316

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Causes and Conditions of Wala'

وقد ذكرنا كثيرا من أحكام الولاء مستوعبة ممهدة في باب ربيعة من هذا الكتاب فلا وجه لتكرير ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on the right of patronage (wala') when purchasing and freeing a

slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7839

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

647 - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن بريرة جاءت تستعين عائشة أم المؤمنين فقالت لها عائشة إن أحب أهلك أن أصب لهم صبة واحدة وأعتقك فعلت ويكون لي ولاؤك فذكرت ذلك بريرة لأهلها فقالوا لا إلا أن يكون ولاؤك لنا

Mas'alah: What did the Prophet say about the right of patronage when a slave is purchased and freed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7839

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

قال مالك قال يحيى فزعمت عمرة أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك اشتريها وأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق

KITAB 103

كتاب الأيمان

Kitab al–Ayman (Oaths)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الأيمان

The Chapter on Oaths

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Abu Hanifa's view on one who swears by charity of his wealth?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6660]

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths > Oaths Regarding Acts of Worship and Charity

قال أبو عمر هكذا ذكر المروزي عن أصحاب الرأي أبي حنيفة وأصحابه والمشهور عن أبي حنيفة عند أصحابه فيمن حلف بصدقة ماله أنه يخرجه كله ولا يترك لنفسه إلا ثيابه التي تواري عورته ويقومها فإذا أفاد قيمتها أخرجها وأظن هؤلاء حكموا فيه بحكمهم في المفلس الذي يقسم عندهم ماله بين غرمائه وي

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's view on swearing by charity?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6660]

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths > Oaths Regarding Acts of Worship and Charity

ترك له ما لا بد منه حتى يستفيد فيؤدي إليهم وأما محمد بن الحسن فالذي قدمنا ذكره عنه هو مذهبه فيما ذكره الطحاوي وغيره وقد روي عن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير نحو الذي ذكر المروزي عن أصحاب الرأي أخبرنا سعيد بن عثمان قال حدثنا أحمد بن دحيم قال حدثنا البغوي قال حدثنا داود بن عمرو الضبي قال حدثنا مسلم بن خالد قال حدثنا إسماعيل ابن أمية عن رجل يقال له عثمان بن حاضر قال إسماعيل وكان رجلا صالحا قاصا أن رجلا قال لامرأته اخرجي في ظهري فأبت أن تخرج فلم يزل الكلام بينهما حتى قالت هي تنحر نفسها وجاريتها حرة وكل مال لها في سبيل الله إن خرجت ثم بدا لها فخرجت قال عثمان بن حاضر فأتتني تسألني

فأخذت بيدها فذهبت بها إلى ابن عباس فقصت عليه القصة فقال ابن عباس أما جاريتك فحرة وأما قولك تنحرين نفسك فانحري بدنة ثم تصدقي بها على المساكين وأما قولك مالي في سبيل الله فاجمعي مالك كله فأخرجي منه مثل ما يجب فيه من الصدقة قال ثم ذهبت بها إلى ابن عمر فقال لها مثل ذلك ثم ذهبت بها إلى ابن الزبير فقال لها مثل ذلك قال وأحسب أنه قال ثم

ذهبت بها إلى جابر بن عبد الله فقال مثل قولهم فأما الثلاثة فقد أتيتهم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on swearing oaths on the minbar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7216

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths > Definition and Validity of Oaths

واختلف الفقهاء في اليمين على المنبر وفي مقدار ما يحلف عليه عند المنبر على حسبما قدمنا ونزيد ذلك بينا فنقول مذهب مالك وأصحابه (أن) لا يحلف على المنبر في مسجد من المساجد الجوامع إلا على منبر النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وأما ما عداها فيحلف في الجامع ويحلف قائما ولا يحلف على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا في المسجد الجامع بغيره من البلدان إلا في ثلاثة دراهم فصاعدا ولا يحلف في القسامة والدماء والحقوق التي تكون بين الناس إلا في المسجد الجامع دون المنبر من ذلك المصر إلا بالمدينة فإنه يحلف في القسامة واللعان على منبر النبي صلى الله عليه وسلم وفي ثلاثة دراهم فصاعدا

Mas'alah: Where should an oath be taken in Jerusalem according to Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7217

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths > Definition and Validity of Oaths

قال الشافعي وإن كان ذلك في بيت المقدس أحلفناه في مواضع الحرمة من مسجدها وأقرب المواضع من أن يعظمها قياسا على الركن والمقام (والمنبر)

BAB 2

باب ألفاظ اليمين وصيغها
The Chapter on Expressions and Forms of Oaths

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the explicit verbal forms of swearing by Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4744

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expressions and Forms of Oaths > Explicit Oath Formulas (Sarih al-Yamin)

وأجمع العلماء على أن تصريح اليمين بالله هو قول الحالف بالله أو والله أو تالله

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on swearing by Allah and al-Rahman as separate oaths?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4745

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expressions and Forms of Oaths > Oaths by Divine Attributes and Names

وقال أبو حنيفة إذا قال والله والرحمان فهما يمينان إلا أن يكون أراد اليمين الأولى فتكون يمينا واحدة ولو قال والله الرحمن كانت يمينا واحدة

Mas'alah: What is the ruling on swearing by Allah's attributes without the conjunction 'waw'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4745

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expressions and Forms of Oaths > Oaths by Divine Attributes and Names

قال أبو عمر لا يختلفون فيمن قال والله العظيم الرحمن الرحيم ونحو هذا من صفاته عز وجل أنها يمين واحدة وإنما اختلفوا إذا أدخل الواو

Mas'alah: What is the ruling on swearing by the name 'al-Rahman' in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4745

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expressions and Forms of Oaths > Oaths by Divine Attributes and Names

وقال زفر إذا قال والله الرحمان كانت يمينا واحدة

Mas'alah: What are the valid wording and intention for an oath in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4746

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expressions and Forms of Oaths > Valid and Invalid Oath Wording

وأجمعوا أنه إذا أقسم بالله أنها يمين واختلفوا فيمن قال أقسم أو أشهد أو أعزم أو أحلف ولم يقل بالله ولكنه أراد بالله فقال مالك كل هذه الألفاظ يمين إذا أراد بالله وإن لم يرد بالله فليس شيء منها بيمين وروي عن مالك أنه ضعف أعزم بالله وكأنه لم يره يمينا إلا أن يكون أراد اليمين لأنه قد يكون على وجه الاستعانة كأنه يقول أستعين بالله أو بحول الله وهذا ليس بيمين عند أحد وقال الشافعي أقسم بالله أو أقسمت بالله أو أشهد بالله أو أعزم بالله يمين إذا أراد بها اليمين وليست بيمين إن لم يرد بها يمينا وليس أقسم وأشهد وأحلف يمينا إذا لم يقل بالله هذه رواية المزني عنه وروى عنه الربيع نحو قول مالك أنه إذا قال أقسم أو أشهد أو أعزم فهو يمين وإن لم يقل بالله إذا أراد بالله وأراد به اليمين قال الربيع وقال الشافعي وإن قال أحلف بالله فليس بيمين إلا أن ينوي اليمين لأنه يحتمل أن يريد سأحلف بالله وقال أبو حنيفة أقسم وأشهد وأعزم وأحلف كلها أيمان وإن لم يقل بالله وهو قول الثوري

والأوزاعي وقول الحسن والنخعي

BAB 3

باب أنواع الأيمان
The Chapter on Types of Oaths

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the four types of oaths according to Sufyan al-Thawri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7092

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Types of Oaths > Classification of Oaths by Allah

وقال الثوري في جامعه وذكره المروزي عنه أيضا قال سفيان الثوري الأيمان أربعة يمينان تكفران وهو أن يقول الرجل والله لا أفعل فيفعل أو يقول والله لأفعلن ثم لا يفعل ويمينان لا تكفران أن يقول والله ما فعلت وقد فعل أو يقول والله لقد فعلت وما فعل

BAB 4

باب النية في اليمين
The Chapter on Intention in Oaths

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on an oath referring to Friday as a day of Eid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3754

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Intention in Oaths > Intention in Oaths Regarding Namesakes and Ambiguous Terms

وفيه دليل على أن من حلف أن يوم الجمعة يوم عيد لم يحنث وكذلك إن قال والله لأعطينك كذا ولأفعلن كذا يوم عيد ولم ينو يوم الفطر ولا الأضحى وأيام التشريق ولا نوى شيئا أنه يبر بأن يفعل ذلك يوم جمعة والله أعلم

BAB 5

باب الاستثناء في اليمين

The Chapter on Exception in Oaths

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on making an exception (istithna) in an oath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4747

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Exception in Oaths > Definition and Ruling of Istithna' in Oaths

وأجمعوا أن الاستثناء في اليمين بالله عز وجل جائز واختلفوا في الاستثناء في اليمين بغير الله من الطلاق والعتق

Mas'alah: What is the consensus on making an exception in an oath by God?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4748

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Exception in Oaths > Conditions for Valid Istithna' in Oaths

وغير ذلك وما أجمعوا عليه فهو الحق وإنما ورد التوقيف في الاستثناء في اليمين بالله لا في غير ذلك

Mas'alah: What is the ruling on istithna' (saying 'if Allah wills') in oaths?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4749

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Exception in Oaths > Metaphorical Istithna' Using 'In Sha Allah'

أخبرنا سعيد بن عثمان حدثنا أحمد بن دحيم بن خليل حدثنا أبو عروبة قال حدثنا الحسين بن سيار حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف فقال إن شاء الله فلا حنث عليه

Mas'alah: How did Malik treat the hadith on istithna'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4749

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Exception in Oaths > Conditions for Valid Istithna' in Oaths

جعله مالك موقوفا على ابن عمر

Mas'alah: What is the consensus on istithna' in oaths by Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4749

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Exception in Oaths > Conditions for Valid Istithna' in Oaths

وأجمعوا أن الاستثناء إن كان في نسق الكلام دون انقطاع بين في اليمين بالله أنه جائز واختلفوا فيه إذا كان بعد سكوت وطول

BAB 6

باب لغو اليمين
The Chapter on Unintentional Oath

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the definition of a vain oath (yamin al-laghw) according to early scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7090

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Unintentional Oath > Definition of Vain Oath (Yamin al-Laghw)

فقال قوم هو أن يحلف الرجل على الماضي في الشيء يظن أكبر ظنه أنه كما حلف عليه وأنه صادق في يمينه ثم ينكشف له بخلاف ذلك هذا قول روي معناه عن جماعة من السلف أخبرنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا ابن وضاح حدثنا دحيم حدثنا عبد الله بن نافع قال حدثنا أبو معشر عن محمد بن قيس عن أبي هريرة قال إذا حلف الرجل على الشيء لا يظن إلا أنه إياه فإذا ليس هو فهو اللغو وليس فيه كفارة وروى ابن المبارك عن الحجاج عن الوليد بن العيزار عن عكرمة عن ابن عباس في قوله لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم قال هو الرجل يحلف على الأمر يرى أنه كذلك وليس كذلك وجاء عن الحسن وإبراهيم وسليمان بن يسار ومجاهد وأبي مالك وزرارة بن أوفى مثل ذلك وإليه ذهب مالك وأصحابه والأوزاعي وأحمد وإسحاق وأبو حنيفة وأصحابه إلا أن مالكا وأصحابه يقولون إن اللغو أن يحلف على الشيء الماضي يوقن أنه كما حلف عليه ولا يشك فيه فإن شك فيه فهي عندهم يمين غموس حنيئذ لا كفارة فيها لعظم إثمها كاليمين الغموس الكاذبة سواء

Mas'alah: What is the definition of a vain oath according to Aisha and other scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7090

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Unintentional Oath > Definition of Vain Oath (Yamin al-Laghw)

وقال آخرون اللغو قول الرجل لا والله وبلى والله وهو غير معتقد لليمين ولا مريد لها هذا قول عائشة وجماعة من التابعين وفقهاء المسلمين منهم الشافعي

Mas'alah: What are the different opinions on the definition of a vain oath (yamin laghw) from Ibn Abbas and other early scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7091

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Unintentional Oath > Scholarly Disagreements on Vain Oaths

واختلف عن ابن عباس في ذلك فروي عنه كقول أبي هريرة وروي عنه كقول عائشة وهو قول عطاء والشعبي والقاسم بن محمد وعكرمة والحسن البصري وقد روي عن ابن عباس في اللغو قول ثالث إن صح عنه قال لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان وقال مسروق اللغو من اليمين كل يمين في معصية وليس فيها كفارة وقال سعيد بن جبير هو تحريم الحلال مثل أن يحلف فيما لا ينبغي له أو يحرم شيئا هو له حلال فلا يواخذه الله بتركه ويؤاخذه إن فعله

Mas'alah: What is al-Shafi'i's definition of a vain oath and its ruling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7092

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Unintentional Oath > Scholarly Disagreements on Vain Oaths

وقال الشافعي اللغو سبق اللسان باليمين من غير قصد ولا اعتقاد وذلك سواء في

الماضي والمستقبل قال الشافعي ولو عقد اليمين على شيء يظنه صدقا فانكشف له خلاف ذلك فإن عليه الكفارة وسواء في ذلك الماضي والمسقبل

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on laghw (vain) oaths?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7092

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Unintentional Oath > Scholarly Disagreements on Vain Oaths

قال أبو عمر اختلاف السلف في اللغو على أربعة أقاويل أحدها قول مالك ومن قال بقوله في الرجل يحلف على الشيء يرى أنه كذلك وليس كذلك على ما تقدم وقال بعضهم هي اليمين في الغضب وقال بعضهم هي اليمين في المعصية وقال بعضهم هو قول الرجل لا والله وبلى والله من غير اعتقاد يمين وهو قول عائشة وابن عباس في رواية وإليه ذهب الشافعي

Mas'alah: What is the definition of a laghw (idle) oath in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7093

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Unintentional Oath > Definition of Vain Oath (Yamin al-Laghw)

قال وأما يمين اللغو التي اتفق عامة العلماء على أنها لغو فهو قول الرجل لا والله وبلى والله في حديثه وكلامه غير معتقد لليمين ولا مريدها

Mas'alah: What are the various scholarly definitions of a laghw oath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7094

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Unintentional Oath > Scholarly Disagreements on Vain Oaths

وذكر بقي عن وهب عن خالد عن مغيرة عن إبراهيم لغو اليمين أن أقول لا والله وبلى والله صلة الحديث قال وحدثنا هناد عن أبي الأحوص عن مغيرة عن الشعبي قسم لغو قول الرجل لا والله وبلى والله يصل بها كلامه ما لم يكن! مقس عليه قلبه وهو قول عكرمة وأبي صالح وأبي قلابة وطائفة (وكان سعيد بن جبير يذهب إلى أن اللغو أن يحلف الرجل فيما لا ينبغي له أن يحلف عليه مثل أن يحرم شيئا هو له مالك فلا يؤاخذه الله بتركه ولكن يؤاخذه إن فعله)

BAB 8

باب اليمين الغموس

The Chapter on the Immersing False Oath

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about taking a Muslim's right by a false oath?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6835]

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on the Immersing False Oath > Immersing False Oath Involving Usurpation of Property

حديث تاسع للعلاء بن عبد الرحمان مالك عن العلاء بن عبد الرحمان عن معبد بن كعب بن مالك عن أخيه عن عبد الله بن كعب عن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار قالوا فإن كان شيئا يسيرا يا رسول الله قال وإن قضيبا من أراك قال ذلك ثلاث مرات قال أبو عمر قد ذكرنا بني كعب بن مالك في باب ابن شهاب وأبو أمامة هذا ليس هو أبو أمامة الباهلي إنما هو أبو أمامة الحارثي الأنصاري أحد بني حارثة قيل اسمه إياس بن ثعلبة وقيل ثعلبة بن سهيل وقد ذكرناه في كتاب الصحابة بما يغني عن ذكره ههنا

Mas'alah: What is the ruling on the false oath (al-yamin al-ghamus) in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6836]

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on the Immersing False Oath > Ruling on the Immersing False Oath (Major Sin)

وفي هذا الحديث دليل على أن اليمين الغموس وهي يمين الصبر التي يقتطع بها مال المسلم من الكبائر لأن كل ما أوعد الله عليه بالنار أو رسوله صلى الله عليه وسلم فهو من الكبائر وفي معنى هذا الحديث نزلت إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا

يزكيهم ولهم عذاب أليم وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في تأويل هذه الآية حديث ابن مسعود رواه الأعمش وعاصم بن أبي النجود وعبد الملك بن أعين وجامع بن شداد عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان فقال الأشعث بن قيس في نزلت هذه الآية كانت بيني وبين رجل خصومة وبعضهم قال فيه (وبين رجل يهودي خصومة في أرض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم) ألك بينة قلت لا قال فيحلف صاحبك فقلت إذن يذهب بمالي فنزلت هذه الآية وروى أبو الأحوص وأبو البختري عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين صبر متعمدا فيها لإثم ليقتطع بها مالا بغير حق لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان وروى الشعبي عن الأشعث بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وروى وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله بمعناه وروى عدي بن عمير بن فروة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وروى وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وروى معقل بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the hadith about the false oath and its punishment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6837

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on the Immersing False Oath > Ruling on the Immersing False Oath (Major Sin)

وروى عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين مصبورة كاذبا فليتبوأ مقعده من النار وروى جابر وأبو موسى الأشعري وجابر بن عتيك عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه وأما حديث أبي أمامة هذا فيروى من وجوه من

حديث العلاء وغيره حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر قال حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا علي بن معبد بن شداد العبدي قال حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن

Mas'alah: What is the ruling on false oaths being major sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6839

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on the Immersing False Oath > Ruling on the Immersing False Oath (Major Sin)

وأما قول الوليد بن كثير فيه محمد بن كعب فخطأ وإنما هو معبد ابن كعب فهذه الآثار كلها تدل على أن هذه اليمين من الكبائر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ذلك نصا على ما قدمنا ذكره في باب زيد بن أسلم من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on a false oath that does not take property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6839

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on the Immersing False Oath > Ruling on the Immersing False Oath (Major Sin)

وأجمع العلماء على أن اليمين إذا لم يقتطع بها مال أحد ولم يحلف بها على مال فإنها ليست اليمين الغموس التي ورد فيها الوعيد والله أعلم وقد تسمى غموسا على القرب وليست عندهم كذلك وإنما هي كذبة ولا كفارة عند أكثرهم فيها إلا الاستغفار

Mas'alah: What is the disagreement on expiation for the false oath (al-yamin al-ghamus)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6839

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on the Immersing False Oath > Disagreement on Expiation for the Immersing False Oath

وكان الشافعي وأصحابه ومعمر بن راشد والأوزاعي وطائفة يرون فيها الكفارة وروي عن جماعة من السلف أن اليمين الغموس لا كفارة لها وبه قال جمهور فقهاء الأمصار وكان الشافعي والأوزاعي ومعمر وبعض التابعين فيما حكى المروزي يقولون إن فيها الكفارة فيما بينه وبين الله في حنثه فإن اقتطع بها مال مسلم فلا كفارة لذلك إلا أداء ذلك والخروج عنه لصاحبه ثم يكفر عن يمينه بعد خروجه مما عليه في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on false oaths and their expiation in the Maliki school?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6840

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on the Immersing False Oath > Expiation (Kaffarah) for the Immersing False Oath

إلا في الماضي أبدا وأما المستقبل (في) من الأفعال فلا وسنذكر وجوه الأيمان التي تكفر والتي لا تكفر ومعانيها في باب سهيل من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the evidence from the Salaf regarding the false oath (al-yamin al-ghamus)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6840

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on the Immersing False Oath > Evidence for No Expiation in the Maliki School

ومما يدل على صحة ما ذهب إليه مالك ومن تابعه على قوله في هذا الباب ما روى حماد بن سلمة عن أبي التياح عن أبي العالية رفيع بن مسعود كان يقول كنا نعد من الذنب الذي لا كفارة له اليمين الغموس أن يحلف الرجل على مال أخيه كاذبا ليقتطعه وروى يونس عن الحسن أنه تلا إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا إلى آخر الآية فقال هو الذي يحلف ليقتطع مال أخيه حدثنا خلف بن قاسم حدثنا ابن المسور وبكير بن الحسن قالا حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا زيد بن أبي الزرقاء عن جعفر بن برقان قال سمعت ميمون بن مهران يقول من حلف على يمين كاذبة وهو يعلم أنه كاذب حين حلف عليها فهو منافق وروى معمر عن الزهري عن ابن المسيب في قوله إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا قال هي اليمين الفاجرة قال واليمين الفاجرة من الكبائر ثم تلا هذه الآية وروى الدراوردي عن ابن أخي الزهري عن عمه عن سعيد بن المسيب أن اليمين الفاجرة من الكبائر ثم تلا إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا إلى آخر الآية

Mas'alah: What is the hadith about the false oath destroying wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6841

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on the Immersing False Oath > Immersing False Oath Involving Usurpation of Property

وقد روى ابن عيينة وغيره عن العلاء حديثا يدخل في هذا الباب حدثناه محمد بن عبد المالك قال حدثنا أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي قال حدثنا سعدان بن نصر قال حدثنا سفيان عن العلاء بن عبد الرحمان بن يعقوب الجهني عن أبيه عن أبي

هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اليمين الكاذبة منفقة للسلعة ممحقة للكسب

Mas'alah: What is the ruling on the deliberate false oath (yamin ghamus) regarding expiation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7091

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on the Immersing False Oath > Expiation (Kaffarah) for the Immersing False Oath

وأما التي اختلف في الكفارة فيها فهي اليمين الغموس وهي أن يحلف الرجل على الشيء الماضي وهو يعلم أنه كاذب في يمينه يتعمد ذلك فذهب الأكثر من العلماء إلى أن لا كفارة فيها على ما ذكرنا في باب العلاء من كتابنا هذا وذهب قوم منهم الشافعي والأوزاعي إلى أن فيها الكفارة وقال ابن خواز بنداد حاكيا عن أصحاب مالك ومذهبه الأيمان عندنا ثلاثة لغو وغموس لا كفارة فيهما ويمين معقودة فيما يستقبل فيها الاستثناء والكفارة قال وصفة اللغو أن يحلف الرجل على الماضي أو الحال في الشيء يظن أنه صادق ثم ينكشف له بخلاف ذلك فلا كفارة عليه قال والغموس هو أن يعمد للكذب في يمينه على الماضي قال ولا لغو في عتق ولا طلاق وإنما اللغو في اليمين بالله وفيها الاستثناء قال وقال أبو حنيفة والثوري والليث والطبري بقولنا أن لا كفارة الغموس قال وقال الأوزاعي والشافعي في الغموس الكفارة

Mas'alah: What is the ruling on expiation for a deliberate false oath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7093

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on the Immersing False Oath > Expiation (Kaffarah) for the Immersing False Oath

فعل كذا متعمدا للكذب فهو آثم ولا كفارة عليه في قول عامة العلماء مالك وسفيان وأصحاب الرأي وأحمد بن حنبل وأبي ثور وأبي عبيد وكان الشافعي يقول يكفر قال وقد روي عن بعض التابعين مثل قول الشافعي

BAB 9

باب الحنث في اليمين
The Chapter on Breaking an Oath

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on multiple oaths regarding the same matter in one or multiple sessions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4745

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Breaking an Oath > Multiple Oaths and Multiple Expiation

وقال أحمد بن حنبل من حلف على شيء واحد بأيمان كثيرة في مجلس أو مجالس فحنث فإنما عليه كفارة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on one who swears to give all his wealth in charity and then breaks his oath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6658

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Breaking an Oath > Oaths Involving Gifts and Charity

وأما قوله في الحديث يجزئك منه الثلث فإن مالكا ذهب إلى أن من حلف بصدقة ماله كله في المساكين ثم حنث أنه يجزئه من ذلك الثلث وهو قول ابن شهاب وذكر ابن وهب عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن سعيد بن المسيب مثله قال مالك فإن حلف حالف بصدقة شيء من ماله بعينه ثم حنث لزمه أن يخرجه كله وإن كان أكثر من الثلث وإن حلف مرارا بصدقة ماله ثم حنث مرارا فإنه يخرج ثلث ماله يوم حلف كل مرة مرة بعد مرة إذا كانت يمينه وحنثه مرة بعد مرة وأصل مالك فيما ذهب إليه في هذا الباب

حديث أبي لبابة هذا وهو حديث منقطع لا يتصل إسناده إلا على ما ذكرنا والله أعلم وفيه حديث كعب بن مالك في معنى حديث أبي لبابة وهو حديث متصل صحيح وأماسائر العلماء فإنهم اختلفوا في ذلك فذكر أبو عبد الله المروزي وغيره عن الحرث العكلي والحكم بن عتيبة وابن أبي ليلى فيمن حلف بماله في المساكين صدقة أنه ليس عليه شيء من كفارة ولا غيرها ذهبوا إلى أن اليمين لا تكون إلا بالله عز وجل لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لاتحلفوا إلا بالله قالوا فمن حلف بغير الله فهو

Mas'alah: What did Ishaq ibn Rahawayh and Rabi'ah say about one who swears to give charity and breaks his oath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6661

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Breaking an Oath > Oaths Involving Gifts and Charity

وقال إسحاق بن راهويه يتصدق بكفارة الظهار على ترتيبها وقال ربيعة بن أبي عبد الرحمان يؤدي زكاة ماله لا غير ذكره محمد بن الجهم عن إبراهيم الحربي عن الحسن بن عبد العزيز عن الحرث بن مسكين عن ابن وهب قال كان ربيعة يقول فيمن حلف بصدقة ماله فحنث وذكره

Mas'alah: What did Abdullah ibn Wahb say about one who swears to give charity and breaks his oath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6661

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Breaking an Oath > Oaths Involving Gifts and Charity

وكان عبد الله بن وهب يقول في الحالف بصدقة ماله إذا حنث إن كان مليا أخذت فيه بقول مالك أنه يخرج ثلث ماله وإن كان فقيرا فكفارة يمين وإن كان متوسطا أخذت فيه بقول ربيعة إنه يطهر ماله بالزكاة

BAB 10

باب كفارة اليمين

The Chapter on Expiation of an Oath

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on expiation for swearing by Allah or His attributes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4744

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Expiation for Oaths by Allah's Names and Attributes

فالذي أجمع عليه العلماء في هذا الباب هو أنه من حلف بالله أو باسم من أسماء الله أو بصفة من صفاته أو بالقرآن أو بشيء منه فحنث فعليه كفارة يمين على ما وصف الله في كتابه من حكم الكفارة وهذا ما لا خلاف فيه عند أهل الفروع وليسوا في هذا الباب بخلاف

Mas'alah: What did Qatada and Jabir ibn Zayd say about expiation for one who swears by charity and breaks his oath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6661

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Expiation for Oaths on Property and Wealth

وقال قتادة وجابر بن زيد فيمن حلف بصدقة ماله وحنث يتصدق بخمسه ذكره ابن علية عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد وقال به قتادة على اختلاف عنه وقد روي عنه كفارة يمين وقال ابن علية عليه أن يتصدق بجيمع ماله ويمسك ما يستغني به عن الناس فإذا استفاد مالا تصدق بقدر ما أمسك

Mas'alah: What is the ruling on expiation for breaking an oath to give charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6661

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Expiation for Oaths on Property and Wealth

وروي عن ابن عباس وأبي هريرة وعطاء وطاوس والحسن وسليمان ابن يسار والقاسم وسالم وقتادة فيمن حلف بصدقة ماله فحنث قالوا كفارة

يمين عن عائشة قالت كل يمين وإن عظمت لا يكون فيها طلاق ولا عتاق فيكفرها كفارة اليمين وهو قول الشافعي والثوري والأوزاعي وبه قال ابن وهب وأبو زيد بن أبي الغمر وعليه أكثر أهل العلم قال الشافعي الطلاق والعتاق من حقوق العباد والكفارات إنما تلزم في حقوق الله لا في حقوق العباد قال أبو عمر لا خلاف بين علماء الأمة سلفهم وخلفهم أن الطلاق لا كفارة فيه وأن اليمين بالطلاق كالطلاق على الصفة وأنه لازم مع وجود الصفة واختلفوا فيما عدا الطلاق من الأيمان وقد ذكرنا اختلافهم ههنا فيمن حلف بصدقة ماله لأن الحديث المذكور في هذا الباب ليس فيه إلا معنى ذلك دون ما سواه فأما وجوه أقوالهم في ذلك فوجه قول مالك ومن تابعه حديث ابن شهاب في قصة أبي لبابة ووجه قول الحكم بن عتيبة ومن تابعه قد ذكرناه ووجه قول من أوجب في ذلك كفارة يمين عموم قوم الله عز وجل ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم يعني فحنثتم فعم الأيمان كلها إلا ما أجمعوا عليه منها أو ما كان في معنى ما أجمعوا عليه من حقوق العباد ولقائل هذا القول سلف من الصحابة رضي الله عنهم وهو أعلى ما قيل في هذا الباب ووجه حديث أبي لبابة عند القائلين بهذا القول أنه كان على المشورة منه لرسول الله صلى الله عليه وسلم في هجره دار قومه والخروج عن ماله إلى الله ورسوله لا أنه حلف فأشار عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ شاوره بأن يمسك على نفسه ثلثي ماله ويتقرب إلى الله بالثلث شكرا

لتوبته عليه من ذنبه ذلك (هذا على أن حديثه أيضا منقطع لا يتصل بوجه من الوجوه) والله أعلم

BAB 11

باب الحلف بغير الله

The Chapter on Swearing by Other than Allah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on swearing by other than Allah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4741

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

حديث ثان وأربعون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب وهو يحلف بأبيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت هكذا رواه مالك وغيره عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام معنى واحد وكذلك رواه الزهري عن سالم عن ابن عمر وزاد قال عمر فوالله ما حلفت بها ذاكرا ولا آثرا وفي هذا الحديث من الفقه أنه لا يجوز الحلف بغير الله عز وجل في شيء من الأشياء ولا على حال من الأحوال وهذا أمر مجتمع عليه وقد روى سعيد بن عبيدة عن ابن عمر فيه حديثا شديدا أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد أشرك ذكره أبو داود وغيره

Mas'alah: What is the ruling on swearing by other than Allah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4742

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

وروى محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد ولا تحلفوا إلا بالله ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود

قال حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا عوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة فذكره

Mas'alah: What is the ruling on swearing by created beings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4742

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

والحلف بالمخلوقات كلها في حكم الحلف بالآباء لا يجوز شيء من ذلك

Mas'alah: What is the ruling on swearing by other than Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4742

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

فإن احتج محتج بحديث يروى عن إسمعيل بن جعفر عن أبي سهيل نافع بن مالك بن ابن أبي عامر عن أبيه عن طلحة بن عبيد الله في قصة الأعرابي النجدي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أفلح وأبيه إن صدق قيل له هذه لفظة غير محفوظة في هذا الحديث من حديث من يحتج به وقد روى هذا الحديث مالك وغيره عن أبي سهيل لم يقولوا ذلك فيه وقد روي عن إسمعيل بن جعفر هذا الحديث وفيه أفلح والله إن صدق أو دخل الجنة والله إن صدق وهذا أولى من رواية من روى وأبيه لأنها لفظة منكرة تردها الآثار الصحاح وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on swearing by other than Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4742

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن اليمين بغير الله مكروهة منهي عنها لا يجوز الحلف بها لأحد واختلفوا في الكفارة

Mas'alah: Is expiation required for swearing by other than Allah and breaking the oath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4743

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Expiation for Swearing by Other than Allah

هل تجب على من حلف بغير الله فحنث فأوجبها بعضهم في أشياء يطول ذكرها وأبى بعضهم من إيجاب الكفارة على من حنث في يمينه بغير الله وهو الصواب عندنا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on swearing by divorce or manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4743

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Divorce and Manumission

وأما الحلف بالطلاق والعتق فليس بيمين عند (أهل) (أ) التحصيل والنظر وإنما هو

طلاق بصفة أو عتق بصفة إذا أوقعه موقع وقع على حسبما يجب في ذلك عند العلماء كل على أصله وقول المتقدمين الأيمان بالطلاق والعتق إنما هو كلام خرج على الاتساع والمجاز والتقريب وأما الحقيقة فإنما هو طلاق على صفة ما وعتق على صفة ولا يمين في الحقيقة إلا بالله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on saying 'we were rained upon by such-and-such star'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5391

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Stars and Natural Phenomena

وقال الشافعي لا أحب لأحد أن يقول مطرنا بنوء كذا وإن كان النوء عندنا الوقت والوقت مخلوق لا يضر ولا ينفع ولا يمطر ولا يحبس شيئا من المطر والذي أحب أن يقول مطرنا وقت كذا كما يقول مطرنا شهر كذا ومن قال مطرنا بنوء كذا وهو يريد أن النوء أنزل الماء كما كان بعض أهل الشرك من أهل الجاهلية يقول فهو كافر حلال دمه إن لم يتب هذا من قوله أما قوله في هذا الحديث على إثر سماء كانت من الليل فإنه أراد (سحابا) حيث نزل من الليل والعرب تسمي السحاب والماء النازل منه سماء قال الشاعر وهو أحد فصحاء العرب ... إذا نزل السماء بأرض قوم ... رعيناه وإن كانوا غضابا ... يعني إذا نزل الماء بأرض قوم ألا ترى أنه قال رعيناه يعني الكلأ النابت من الماء ولو أراد السماء لأنث لأنها مؤنثة فقال رعيناها وقوله رعيناه يعني الكلأ النابت من الماء فاستغنى بذكر الضمير إذ الكلام يدل عليه وهذا من فصيح كلام العرب ومثله في القرآن كثير

Mas'alah: What is the ruling on belief in stars causing rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5392

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Stars and Natural Phenomena

وأما قوله حاكيا عن الله عز وجل أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فمعناه عندي على وجهين أما أحدهما فإن المعتقد أن النوء هو الموجب لنزول الماء وهو المنشئ للسحاب دون الله عز وجل فذلك كافر كفرا صريحا يجب استتابته عليه وقتله لنبذه الإسلام ورده القرآن والوجه الآخر أن يعتقد أن النوء ينزل الله به الماء وأنه سبب الماء على ما قدره الله وسبق في علمه فهذا وإن كان وجها مباحا فإن فيه أيضا كفرا بنعمة الله عز وجل وجهلا بلطيف حكمته لأنه ينزل الماء متى شاء مرة بنوء كذا ومرة دون النوء وكثيرا ما يخوى النوء فلا ينزل معه شيء من الماء وذلك من الله لا من النوء وكذلك كان أبو هريرة يقول إذا أصبح وقد مطر مطرنا بنوء الفتح ثم يتلو ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وهذا عندي نحو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم مطرنا بفضل الله وبرحمته ومن هذا قول عمر بن الخطاب للعباس بن عبد المطلب حين استسقى به يا عم رسول الله كم بقي من نوء الثريا فقال العباس العلماء بها يزعمون أنها تعترض في الأفق سبعا فكأن عمر رحمه الله قد علم أن نوء الثريا وقت يرجى فيه المطر ويؤمل فسأله عنه أخرج أم بقيت منه بقية

Mas'alah: What is the ruling on attributing weather phenomena to stars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5393

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Stars and Natural Phenomena

وروي عن الحسن البصري أنه سمع رجلا يقول طلع سهيل وبرد الليل فكره ذلك وقال إن سهيلا لم يأت قط بحر ولا برد وكره مالك بن أنس أن يقول الرجل للغيم والسحابة ما أخلقها للمطر وهذا من قول مالك مع روايته إذا أنشأت (بحرية) تدل على أن القوم احتاطوا فمنعوا الناس من الكلام بما فيه أدنى متعلق من زمن الجاهلية في قولهم مطرنا بنوء كذا وكذا على ما فسرناه والله أعلم وسيأتي القول في معنى قوله إذا أنشأت بحرية في موضعه إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on swearing by other than Allah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8300]

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

حديث موفي خمسين من البلاغات 938 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا ومقلب القلوب (22 15) وهذا يستند من حديث ابن عمر وغيره من طرق حجازية صحاح حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا محمد ابن أبي بكر المقدمي حدثنا بشر بن منصور عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سالم عن أبيه قال كانت أكثر أيمان النبي صلى الله عليه وسلم لا ومقلب القلوب وقد روى هذا الحديث نافع عن سالم حدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الديبلي حدثنا محمد بن علي ابن زيد الصائغ حدثنا عبد العزيز بن يحيى حدثنا سليمان بن بلال عن موسى بن عقبة عن نافع عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما سمعتها منه

لا ومقلب القلوب هكذا قال عن موسى عن نافع عن سالم ورواه ابن المبارك عن موسى عن سالم لم يذكر نافعا أخبرنا خلف بن

أحمد حدثنا أحمد بن مطرف حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا علي بن معبد حدثنا سعيد بن منصور حدثنا عبد الله بن المبارك عن موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه قال كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم التي يحلف بها لا ومقلب القلوب ورواه عبد الله بن عمرو بن العاصي أخبرناه خلف بن أحمد حدثنا أحمد بن مطرف حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا علي بن معبد حدثنا عبد الله بن يزيد المقرىء حدثنا حيوة بن شريح عن أبي هانىء الخولاني عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث شاء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا مصرف القلوب اصرف قلوبنا إلى طاعتك ورواه النواس بن سمعان ذكره ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن بسر بن عبيد الله قال سمعت أبا إدريس الخولاني يقول سمعت النواس بن سمعان الكلابي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من قلب إلا بين أصبعين من أصابع الرحمن إن شاء أقامه وإن شاء أزاغه وكان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا عن دينك قال والميزان بيد الرحمن يرفع أقواما ويخفض آخرين إلى يوم القيامة

وحدثنا أحمد بن فتح حدثنا محمد بن عبد الله بن زكرياء النيسابوري حدثنا العباس بن محمد حدثنا سلمة بن شبيب أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن هشام عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك قالت له أم سلمة ما أكثر ما يقول يا مقلب القلوب فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن القلوب

بين أصبعين من أصابع الله يقلبها كيف يشاء ويستند أيضا من حديث عائشة وأم سلمة وروى المستورد وغيره أن أكثر ما كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ونفس أبي القاسم بيده وهذا كله هو اليمين بالله وذلك أمر مجتمع عليه والحمد لله ومخرج هذه الأحاديث كلها مجاز في الصفات مفهوم عند أهل العلم يفيدها قول الله عز وجل ربنا لا تزع قلوبنا الآية

BAB 12

باب النذر

The Chapter on Vows

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on expiation for a vow to commit a sin in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1881

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Obedience and Disobedience

وفي هذا الحديث من الفقه ما يرد قول العراقيين فيمن نذر معصية أن عليه كفارة يمين مع تركها لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمر في هذا الحديث بكفارة لمن نذر المعصية وإنما أمر بترك المعصية لا غير وأما حديث ابن شهاب عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين فحديث منكر عند جماعة أهل العلم بالحديث وإنما انفرد به عن الزهري سليمان ابن أرقم وسليمان بن أرقم متروك الحديث عند جميعهم وكذلك أيضا حديث عمران بن حصين في ذلك لا يصح لأنه يدور على محمد بن الزبير الحنظلي وهو ضعيف في حديثه مناكير لا يختلفون في ذلك

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i ruling on expiation for a vow to commit a sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1882

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Obedience and Disobedience

وعلى ما ذكرت لك أن لا كفارة على من نذر معصية إلا تركها فقهاء الحجازيين منهم مالك والشافعي ومن تابعهم

Mas'alah: What is the ruling on a vow to commit a sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1882

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Obedience and Disobedience

وفي هذا الحديث من الفقه أن كل من جعل على نفسه نذرا أن يعصي الله كالجاعل عليه إن الله شفى مريضه أو رد غائبه أو نحو ذلك أن يشرب الخمر أو يقتل أو يزني أو يظلم أحدا ونحو ذلك من المعاصي صغائرها وكبائرها وكالقائل مبتدئا لله علي أن أقتل فلانا أو أشهد عليه بزور أو أبغي عليه وأشفي غيظي بأذاه وما أشبه ذلك من قليل المعاصي وكثيرها فلا يلزمه شيء في ذلك كله لأنه من خطوات الشيطان وعليه تركه فرضا واجبا ولا كفارة عليه غير ذلك بظاهر هذا الحديث لأنه لم يأمره فيه النبي صلى الله عليه وسلم بكفارة

Mas'alah: What is the ruling on a vow that is not an act of obedience according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1882

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Obedience and Disobedience

وكذلك من نذر ما ليس بطاعة فليس عليه الوفاء به عند مالك ولا كفارة عليه

Mas'alah: What is the ruling on a vow to walk to a distant place that is not an act of obedience?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1882

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to Other Mosques and Places

وقال مالك في تأويل هذا الحديث إن حلف أن يمشي إلى الشام أو إلى مصر وأشباه ذلك مما ليس فيه طاعة فليس عليه في ذلك شيء لأنه ليس لله تعالى فيه طاعة

Mas'alah: What is the ruling on a vow to carry a heavy object to Makkah seeking hardship?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1882

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Carrying or Walking Barefoot

وأما قول مالك فيمن قال أنا أحمل هذا العمود أو غيره

إلى مكة طلب المشقة فليحج غير حامل شيئا ويهدي فقد أنكروا عليه إيجاب الهدي في هذا ومثله وقد مضى القول في هذه المسألة في باب ثور بن زيد والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on a vow to sacrifice one's son at the Maqam of Ibrahim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1883

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Obedience and Disobedience

وقد اختلف الصحابة والتابعون وسائر الفقهاء في مسائل من هذا الباب نحو قول الإنسان علي نذر أن أنحر ابني عند مقام إبراهيم وما أشبه ذلك واختلف أيضا فيه قول مالك والذي يوجبه ظاهر هذا الحديث أن لا شيء عليه وهو الصواب من القول

في ذلك والله أعلم (وسنذكر اختلاف العلماء في هذا الباب وحجة كل فرقة منهم إن شاء الله في غير هذا الموضع)

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow of obedience to Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1883

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Validity and Nullity of Vows

وأما من نذر شيئا لله فيه طاعة فواجب عليه الإتيان به كالصلاة والصيام والصدقة والعتق وما أشبه ذلك من طاعة الله وهذا ما لا خلاف بين علماء المسلمين فيه ويشد ذلك قول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود وتأويل ذلك العقود التي لا معصية فيها لبيان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a conditional vow to avoid sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1884

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Obedience and Disobedience

فمن قال لله علي نذر إن لم أشرب الخمر ولم أقتل فلانا فإنما هو رجل نذر نذرا لم يجعل له مخرجا إن سلمه الله من قتل فلان أو من شرب الخمر فعليه أن يفي بنذره

Mas'alah: What is the expiation for a vow without a way out or intention?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1884

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Validity and Nullity of Vows

وكل نذر لا مخرج له ولا نية لصاحبه فكفارته كفارة يمين ثبتت بذلك السنة وعلى ذلك جمهور علماء الأمة فأغنى عن الإكثار فيه وقد ذكرناه مجودا في باب ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله والحمد لله وقد أثنى الله تعالى على قوم كانوا يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا

Mas'alah: What is the ruling on a vow for something neither obedience nor disobedience?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1884

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Validity and Nullity of Vows

ومن نذر ما لا معصية فيه ولا طاعة فقد اختلف الفقهاء في ذلك فقال قوم واجب عليه الإتيان بذلك لأنه مباح وقال آخرون لا يجب عليه من النذر إلا ما كان لله فيه طاعة وقصة أبي إسرائيل من حديث جابر وابن عباس تدل على صحة هذا القول وقد ذكرنا ذلك في باب ثور بن زيد من كتابنا هذا وبالله تعالى التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow on behalf of a deceased person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2980

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Validity and Nullity of Vows

حديث ثالث لابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة مسند مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس أن سعد بن عبادة استفتى

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن أمي ماتت وعليها نذر لم تقضه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضه عنها ليس عن مالك ولا عن ابن شهاب اختلاف في إسناد هذا الحديث فيما علمت وقد أخبرني محمد حدثنا علي بن عمر الحافظ قال حدثني أبو محمد عبد العزيز بن محمد بن الواثق بالله حدثنا عبد الله ابن محمد بن عبد العزيز حدثنا شجاع بن مخلد حدثنا حماد حدثنا مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس أن سعدا

قال يا رسول الله أينفع أمي أن أتصدق عنها وقد ماتت قال نعم قال فما تأمرني قال اسق الماء قال ابن منيع الصحيح في هذا الإسناد حديث النذر وحماد ابن خالد ثقة ولكنه كان أميا قال علي بن عمر لا أعلم روى هذا غير شجاع بن مخلد عن حماد بن خالد قال أبو عمر قد روى هذا الحديث هشام بن عروة عن ابن شهاب حدث به الدراوردي عن هشام بن عروة عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس أن سعد بن عبادة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن أمي هلكت وعليها نذر لم تقضه أفأقضيه عنها قال نعم وروى عبدة بن سليمان هذا الحديث عن هشام بن عروة عن بكر ابن وائل بن داود عن الزهري بإسناده مثله

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow for a deceased person according to different scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2982

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Validity and Nullity of Vows

واختلف أهل العلم في النذر وفي حكمه فقال أهل الظاهر كل من كان عليه نذر وتوفي ولم يقضه كان على أقعد أوليائه قضاؤه عنه واجبا بظاهر هذا الحديث وسواء

كان في بدن أو مال وقال فقهاء الأمصار ليس ذلك على وليه إلا أن يوصي به ومحمل هذا الحديث عندهم على الندب لا على الإيجاب واختلفوا في النذر الذي كان على أم سعد بن عبادة المذكور في هذا الحديث فقالت فرقة كان ذلك صياما نذرته فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقضيه عنها واستدل من قال ذلك بحديث الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أمي ماتت وعليها صوم أفأصوم عنها فقال أرأيت لو كان عليها دين أكنت تقضيه قال نعم قال فدين الله أحق أن يقضى قال أبو عمر هذا حديث قد اختلف فيه عن الأعمش في إسناده ومتنه فقال فيه جماعة من رواته عنه بإسناده عن ابن عباس قال جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إن أختي ماتت وعليها صيام وبعضهم يقول في حديث ابن عباس هذا إن امرأة جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إن أمي ماتت وعليها صوم وفي هذا ما

يدلك على أن هذا الحديث ليس ذلك الحديث وأن الرجل المذكور فيه ليس سعد بن عبادة والله أعلم على أن هذا الحديث مضطرب وقد كان ابن عباس يفتي بخلافه فدل على أنه غير صحيح عنه حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا احمد ابن شعيب قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا حجاج الأحول قال حدثنا أيوب بن موسى عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس قال لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولكن يطعم عنه مكان كل يوم مدا من حنطة

Mas'alah: What is the evidence for fulfilling a vow on behalf of a deceased person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2986

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Validity and Nullity of Vows

غيره واستدل قائل هذا القول بحديث القاسم بن محمد أن سعد بن عبادة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن أمي هلكت فهل ينفعها أن أعتق عنها فقال رسول الله صلى الله نعم قال فهذا تفسير النذر المجمل الذي ذكره ابن عباس في حديثه وقال منهم قائلون إن النذر الذي كان على أم سعد بن عبادة كان صدقة ورووا في ذلك آثارا قد ذكرنا بعضها وأكثرها في باب سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة وفي باب عبد الرحمان ابن أبي عمرة من كتابنا هذا وقال آخرون بل كان نذرا مطلقا على ظاهر حديث ابن عباس ومن جعل على نفسه نذرا هكذا مجملا مبهما فكفارته كفارة يمين عند أكثر العلماء وروي ذلك أيضا عن عائشة وابن عباس وجابر ابن عبد الله وقد روي عن ابن عمر ليس للنذر إلا الوفاء به وعن سعيد بن المسيب مثل ذلك وهذا عند أهل العلم على ما قد سمي من النذر وروى الثوري عن أبي سلمة عن أبي معشر عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أنه سئل عن النذر فقال أفضل الأيمان فإن لم يجد فالتي تليها فإن لم يجد فالتي تليها يقول الرقبة والكسوة فالطعام

Mas'alah: What is the expiation for an unspecified vow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2987

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Validity and Nullity of Vows

وروى ابن عيينة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال النذر إذا

لم يسمه صاحبه فهو أغلظ الأيمان وله أغلظ الكفارة بعتق رقبة وقد روي عن ابن عباس في النذر كفارة يمين ولم يقل مغلظة وعن جابر بن عبد الله وعائشة مثله وقال معمر عن قتادة اليمين المغلظة عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكينا وروى ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي إني لأعجب ممن يقول إن النذر يمين مغلظة قال الشعبي يجزيه إطعام عشرة مساكين وقاله الحسن وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال في النذر كفارة يمين وقال قال إبراهيم يجزئه من النذر صيام ثلاثة أيام قال الثوري عن حماد عن إبراهيم قال سواء قال علي نذر أو لله علي نذر هي يمين

Mas'alah: What is the ruling on a vow being considered an oath in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2988

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Definition and Conditions of Vows

وعن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال النذر يمين وعن ابن جريج قال قلت لعطاء ما قول الناس علي نذر لله قال يمين فإن سمى نذرا فهو ما سمى قال ابن جريج أخبرني عطاء أنه سمع أبا الشعثاء يقول إن نذر الرجل ليفعلن شيئا فهو يمين ما لم يسم النذر وهو قول مالك والفقهاء

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the time for repentance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4788

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Definition and Conditions of Vows

ذكر وكيع عن سفيان عن يعلى بن النعمان عن ابن عمر قال التوبة مبسوطة ما لم يسق العبد يقول يقع في السوق

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow on behalf of a deceased person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6600

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Validity and Nullity of Vows

اختلاف عنه ولم يختلف عن أبي ثور في جواز ذلك في الوجهين جميعا وقد ذكرنا الحكم في ذلك عن علماء الأمصار وذكرنا ما جاء في ذلك من الآثار في باب ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة من كتابنا عند ذكر حديث مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس أن سعد بن عبادة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نذر كان على أمه توفيت قبل أن تقضيه فقال اقضه عنها وذكرنا هناك حكم النذر المجمل وكفارته وما في ذلك للعلماء والحمد لله وأما حديث سعد بن عبادة في هذا الباب فأكثر ما روي فيه الصدقة من حديث القاسم بن محمد وغيره أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد أن أباه أخبره قال حدثنا عبد الله بن يونس قال حدثنا بقي بن مخلد قال حدثنا ابن كاسب قال حدثنا ابن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن سعدا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله إن أمي ماتت ولم توص أفينفعها أن أتصدق عنها من مالها قال نعم قال وحدثنا ابن كاسب قال حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث أن بكيرا حدثه عن سليمان بن يسار أن سعد بن عبادة قال للنبي صلى الله عليه وسلم إن أمي توفيت ولم توص فهل تنالها صدقتي إن تصدقت عنها قال نعم قال وحدثنا ابن كاسب قال حدثنا هارون عن حميد الطويل عن الحسن قال قال سعد الأنصاري يا رسول الله إن أم سعد كانت تحب الصدقة

أفينفعها أن أتصدق عنها بعدها قال نعم وعليك بالماء قال وحدثني يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عمارة بن غزية عن حميد بن أبي الصعبة عن سعد بن عبادة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يسقي عنها الماء

Mas'alah: What is the ruling on one who swears by charity without intending a vow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6659

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Validity and Nullity of Vows

عاص وليس عليه كفارة ولا عليه أن يتصدق بماله ولا بشيء منه لأنه لم يقصد به قصد التقرب إلى الله عز وجل بالصدقة ولا نذر ذلك فيلزمه الوفاء به وإنما أراد اليمين

Mas'alah: What did the Prophet say about major sins including the false oath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1508

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

وروى الشعبي عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما الكبائر يا رسول الله قال الإشراك بالله قال ثم ماذا قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال ثم اليمين الغموس قال وما اليمين الغموس قال الذي يقتطع مال امرىء مسلم بيمين هو فيها كاذب

Mas'alah: Who should initiate the greeting of salam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1729

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

حدثنا الوليد أنه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والماشيان أيهما بدأ بالسلام فهو أفضل

Mas'alah: Who should initiate the greeting of salam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1729

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

وبهذا الإسناد عن ابن جريج قال أخبرني زياد أن ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل علىالكثير

Mas'alah: What does the hadith say about oaths and their fulfillment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1777

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Definition and Linguistic Meaning of Oaths

حدثنا عبد الرحمن بن مروان قال حدثنا أحمد بن سليمان بن عمرو البغدادي بمصر قال حدثنا أبو عمران موسى بن سهل البصري قال حدثنا عبد الواحد بن غياث قال حدثنا فضال بن جبير عن أبي أمامة الباهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثلاث لو حلفت عليهن لبررت والرابعة لو حلفت عليها لرجوت أن لا آثم لا يجعل الله من له سهم في الإسلام كمن لا سهم له ولا يتولى الله

عبد فيوليه إلى غيره ولا يحب عبد قوما إلا بعثه الله فيهم أو قال معهم ولا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستر عليه عند المعاد

Mas'alah: What is the ruling on ending a state of abandonment (hijrah) by greeting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1912

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

واختلفوا في المتهاجرين يسلم أحدهما على صاحبه أيخرجه ذلك من الهجرة أم لا فروى ابن وهب عن مالك أنه قال إذا سلم عليه فقد قطع الهجرة وكأنه والله أعلم أخذ هذا من قوله صلى الله عليه وسلم وخيرهما الذي يبدأ بالسلام أو من قول من قال يجزىء من الصرم السلام وقال أبو بكر الأثرم قلت لأحمد بن حنبل إذا سلم عليه هل يجزيه ذلك من كلامه إياه فقال ينظر في ذلك إلى ما كان عليه قبل أن يهجره فإن كان قد علم (منه)

مكالمته والإقبال عليه فلا يخرجه من الهجرة إلا سلام ليس معه إعراض ولا إدبار وقد روي هذا المعنى عن مالك قيل لمالك الرجل يهجر أخاه ثم يبدوا له فيسلم عليه من غير أن يكلمه فقال إن لم يكن مؤذيا له لم يخرج من الشحناء حتى يكلمه ويسقط ما كان من هجرانه إياه وقد ذكرنا في باب ابن شهاب عن عطاء بن يزيد في

كتابنا هذا زيادة من الأثرالمرفوع في (معنى) هذا الباب وذكرنا في هذا الباب قوله ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم وفي ذلك دليل على فضل السلام لما فيه من رفع التباغض وتوريث الود ولقد أحسن القائل ... قد يمكث الناس دهرا ليس بينهم ... ود فيزرعه التسليم واللطف

Mas'alah: What was the customary oath of the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3033

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Definition and Linguistic Meaning of Oaths

وفيه أن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت والذي نفسي بيده وفي ذلك رد على الخوارج والمعتزلة

Mas'alah: What is Ibn Shihab's view on Islam and Iman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3206

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Definition and Linguistic Meaning of Oaths

قال وقال معمر قال ابن شهاب قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا قال ابن شهاب فيرى أن الإسلام الكلمة والإيمان العمل وهذا الذي قاله ابن شهاب أن الإسلام الكلمة والإيمان العمل خلاف ما تقدم من الآثار المرفوعة في الإسلام وما بني عليه على ما مضى في هذا الباب لأن هذا يدل على أن الإسلام العمل والإيمان الكلمة إلا أن في تلك الأحاديث كلها في الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فعلى هذا خرج الكلام ابن شهاب والله أعلم على إيقام الصلاة وإيتاء

الزكاة وصوم رمضان والحج والمعنى في ذلك كله متقارب

Mas'alah: What is the ruling on tiyarah (superstition) in women, houses, and animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3245

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

النبي صلى الله عليه وسلم قال إنما الطيرة في المرأة والدار والدابة فطارت شقة منها في السماء وشقة في الأرض ثم قالت كذب والذي أنزل الفرقان على أبي القاسم من حدث عنه بهذا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول كان أهل الجاهلية يقولون الطيرة في المرأة والدار والدابة ثم قرأت عائشة ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow made in the heart without speech?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3734

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

قال وحدثنا معتمر قال ركبت البحر فأصابتنا ريح شديدة فنذر قوم معنا نذورا ونويت أنا شيئا لم أتكلم به فلما قدمت البصرة سألت أبا سليمان التيمي فقال يا بني فـ به

Mas'alah: What is the ruling on swearing not to do a good deed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4182

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths on Acts of Obedience and Disobedience

ويثني عليه ذكره البخاري قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني أخي عن سليمان عن يحيى بن سعيد عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمان عن أمه عمرة بنت عبد الرحمان قالت سمعت عائشة تقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب عالية أصواتهما وإذا أحدهما يستوضع الآخر ويسترفقه في شيء وهو يقول والله لا أفعل فخرج عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أين المتألي على الله أن لا يفعل المعروف فقال أنا يا رسول الله فليفعل لي ذلك أحب)

Mas'alah: What is the ruling on swearing by charity of one's wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4743

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

وأما من حلف بصدقة ماله أو نحو ذلك فالذي يلزم منه ما قصد به فاعله إلى البر والقربة إلى الله عز وجل

Mas'alah: What are the types of oaths and their expiation in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4743

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Definition and Linguistic Meaning of Oaths

ونذكر وجوه الأيمان وتقسيمها عند العلماء واللغو منها وغير اللغو وأحكام كفارتها في باب سهيل بن أبي صالح من كتابنا هذا (أيضا) (د) إن شاء الله

Mas'alah: What does the author say about the meanings of oaths by Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4743

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Definition and Linguistic Meaning of Oaths

ونذكر (هـ) ههنا معاني الأيمان بالله عز

Mas'alah: What is the Maliki ruling on repeated oaths using different names of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4744

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

واختلفوا فيمن قال والله والله والله أو والله والرحمن أو والرحمن والرحيم أو والله والرحيم الرحمان فتحصيل مذهب مالك وأصحابه في ذلك وهو قول الأوزاعي والبتي أنها يمين واحدة أبدا إذا كرر شيئا مما ذكرنا إلا أن يكون أراد استثناء يمين فيكون كذلك وسواء كان

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on multiple oaths and their expiations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4745

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation (Kaffarah) for Broken Oaths

ذلك في مجلس واحد أو مجالس وقال الشافعي في كل يمين كفارة إلا أن يكون أراد التكرار

Mas'alah: What is the ruling on multiple oaths regarding the same matter in one or multiple sessions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4745

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation (Kaffarah) for Broken Oaths

وقال أبو حنيفة من حلف في شيء واحد مرارا في مجلس واحد فإن كان أراد التكرار فهي يمين واحدة وإن لم تكن له نية وأراد التغليظ فهما يمينان وإن حلف في مجلسين فهما يمينان

Mas'alah: What is the ruling on multiple oaths regarding the same matter in one or multiple sessions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4745

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation (Kaffarah) for Broken Oaths

وقال الثوري هي يمين واحدة وإن كان في مجالس إلا أن يكون أراد يمينا أخرى

Mas'alah: What is the ruling on multiple oaths regarding the same matter in one or multiple sessions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4745

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation (Kaffarah) for Broken Oaths

وقال الحسن بن حي إن قال والله لا أعلم (فلانا) (ب) والله والله لا أكلم فلانا فيمين واحدة وإن قال والله لا أكلم فلانا ثم قال والله لا أكلم فلانا فيمينان

Mas'alah: What is the ruling on swearing by God's attributes and names in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4746]

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

واختلفوا فيمن حلف بحق الله أو بعهد الله أو ميثاقه أو نحو ذلك فقال مالك من حلف بحق الله فهي يمين قال

وكذلك عهد الله وميثاقه وكفالته وعزته وقدرته وسلطانه وجميع صفات الله وأسمائه هي أيمان كلها فيها الكفارة وكذلك لعمر الله وايم الله وقال الشافعي في وحق الله وجلال الله وعظمته وقدرته يمين إن نوى بها اليمين وإن لم يرد اليمين فليست بيمين لأنه يحتمل وحق الله واجب وقدرة الله ماضية وقال في أمانة الله ليست بيمين وفي لعمر الله وايم الله إن لم يرد بها اليمين فليست بيمين وقال الأوزاعي من قال لعمر الله وايم الله لأفعلن كذا ثم حنث فعليه كفارة يمين وقال أبو حنيفة إن قال وحق الله فهي يمين فيها كفارة وقال محمد بن الحسن ليست بيمين ولا فيها كفارة وقال الرازي قول أبي حنيفة في هذا مثل قول محمد ليست بيمين وكذلك عهد الله وميثاقه وأمانته ليست بيمين وقال أبو حنيفة في قوله إنا عرضنا الأمانة هي الأيمان والشرائع وقال بعض أصحابه هي يمين وقال الطحاوي ليست بيمين وقال الشافعي من حلف بالقرآن فحنث فعليه الكفارة وقال أحمد بن حنبل من حلف بالقرآن أو بحق القرآن فحنث لزمته بكل آية كفارة

Mas'alah: What is the hadith about making an exception in an oath by saying 'if God wills'?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4748]

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Breaking Oaths: Forgetfulness, Ignorance, and Duress

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا ابن عيينة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من حلف فقال إن شاء الله فقد استثنى وأيوب هذا هو أيوب بن موسى القرشي الأموي وقد روى هذا الحديث أيوب السجستاني عن نافع عن ابن عمر حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن عيسى ومسدد قالا حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف فاستثنى فإن شاء رجع وإن شاء ترك وذكر عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف فقال إن شاء الله لم يحنث وروى مالك عن نافع

Mas'alah: What is the ruling on saying 'in sha Allah' after an oath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4749

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Breaking Oaths: Forgetfulness, Ignorance, and Duress

عن ابن عمر قال من قال والله ثم قال إن شاء الله لم يحنث

Mas'alah: What is the ruling on the oaths taken by rulers today compared to the prophetic practice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5454

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Definition and Linguistic Meaning of Oaths

وأما الأيمان التي يأخذها الأمراء اليوم على الناس فشيء محدث وحسبك بما في الآثار من أمر البيعة حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ عليهم في البيعة أمورا كثيرة منها النصح لكل مسلم وقد ذكرنا ما يجب على الرعية من نصح الأئمة في باب سهيل من هذا الكتاب عند قوله صلى الله عليه وسلم وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم الحديث

Mas'alah: What is the hadith about the best of generations and the prohibition of hasty oaths?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5757

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا أبي حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة السلماني عن عبد الله قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الناس خير قال قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تبدر شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته قال إبراهيم كانوا ينهوننا ونحن صبيان عن العهد والشهادات

Mas'alah: What is the ruling on hasty oaths and testimony in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5758

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Breaking Oaths: Forgetfulness, Ignorance, and Duress

قال أبو عمر معنى هذا عندهم النهي عن قول الرجل أشهد بالله وعلي عهد الله ونحو

ذلك والبدار إلى ذلك وإلى اليمين في كل ما لا يصلح وما يصلح والله أعلم وليس هذا الحديث من باب أداء الشهادة في شيء وقد سمى الله عز وجل أيمان اللعان شهادات فقال فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله وهذا واضح يغني عن الإكثار فيه وحديث أهل المدينة في هذا الباب حديث صحيح مستعمل لا يدفعه نظر ولا خبر والله المستعان

Mas'alah: What is the ruling on responding to a sneeze three times?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5785]

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا هارون بن عبد الله حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن عن يحيى بن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أمه حميدة أو عبيدة بنت عبيد بن رفاعة الزرقي عن أبيها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شمت العاطس ثلاثا وإن شئت بعد فشمته وإن شئت فاتركه

Mas'alah: Is responding to a sneeze obligatory if the sneezer does not praise Allah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5790]

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

وأما العاطس إذا لم يحمد الله فلا يجب تشميته أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير قال أبو داود وحدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان المعنى قالا حدثنا سليمان التيمي عن أنس قال عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت أحدهما وترك الآخر فقيل يا رسول الله رجلان عطسا فشمت أحدهما قال أحمد أو فشمت أحدهما وتركت الآخر فقال إن هذا حمد الله وإن هذا لم يحمد الله حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أب خيثمة مصعب بن سعيد حدثنا زهير بن معاوية عن التيمي عن أنس قال عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر فقالوا يا رسول الله شمت هذا ولم تشمت هذا قال لأن هذا حمد الله وهذا لم يحمده

حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا قاسم بن مالك عن عاصم بن كليب عن أبي بردة عن أبي موسى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه وإذا لم يحمد الله فلا تشمتوه

Mas'alah: What is the ruling on swearing by Allah truthfully?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6234

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Definition and Linguistic Meaning of Oaths

وفي هذا الحديث من الفقه معرفة يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه كان يحلف على ما يريد بالله وفي ذلك رد لقول من قال لا يحلف بالله صادقا ولا كاذبا

Mas'alah: What is the ruling on swearing by Allah and breaking an oath for something better?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6234

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation (Kaffarah) for Broken Oaths

وفي قوله عليه السلام من كان حالفا فليحلف بالله كفاية وكان صلى الله عليه وسلم يحلف كثيرا بالله ثم إن رأى ما هو خير مما حلف عليه

Mas'alah: What is the ruling on swearing by Allah in hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6243

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Definition and Linguistic Meaning of Oaths

حديث سادس وثلاثون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لوددت أني أقاتل في سبيل الله فأقتل ثم أحيا فأقتل ثم أحيا فأقتل فكان أبو هريرة يقول ثلاثا أشهد بالله في هذا الحديث إباحة اليمين بالله على كل ما يعتقده المرء مما يحتاج فيه إلى يمين ومما لا يحتاج إليها ليس بذلك بأس على كل حال بدليل هذا الحديث لأن في اليمين بالله توحيدا وتعظيما وإنما يكره الحنث والاستخفاف وفيه إباحة تمني الخير والفضل من رحمة الله بما يمكن وما لا يمكن وهذا الحديث إنما معناه الذي من أجله خرج فضل الجهاد وفضل القتل في سبيل الله وفضل الشهادة وقد علمنا أن ذلك لا يحيط به كتاب فكيف أن يجمع في باب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on saying 'if You will' when making supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6300

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

حديث موفي خمسين لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن العرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقل أحدكم إذا دعا اللهم اغفر لي إن شئت اللهم ارحمني إن شئت ليغرم المسألة فإنه لا مركه له هذا صحيح بين لا يحتاج إلى تفسير ولا إلى كلام وتأويل لأنه واضح المعنى ويدخل في معنى قوله اللهم اغفر لي إن شئت وارحمني إن شئت كل دعوة فلا يجوز لأحد أن يقول اللهم أعطني كذا إن شئت وارحمني إن شئت وتجاوز عني وهب لي من الخير إن شئت من أمر الدين والدنيا لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ولأنه كلام مستحيل لا وجه له لأنه لا يفعل إلا ما شاء لا شريك له

Mas'alah: What did al-Qasim and Salim say about one who swears to give charity and breaks his oath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6661

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation (Kaffarah) for Broken Oaths

وروي عن القاسم وسالم فيمن حلف بصدقة ماله أو بصدقة شيء من ماله قالا يتصدق به على بناته وهذا عندي من قولهما دليل على أنه لا يلزمه شيء عندهما فأحبا له ما ذكرا الله أعلم قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال

حدثنا شعبة قال سألت الحكم وحمادا عن رجل قال إن فارقت غريمي فمالي عليه في المساكين صدقة قالا ليس بشيء قال شعبة وقاله ابن أبي ليلى

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on false oaths?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6837

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

العلاء بن عبد الرحمان بن يعقوب بن معبد بن كعب عن أخيه عبد الله بن كعب عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فاجرة ليقتطع بها مال امرئ مسلم بغير حقه حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار فقلت يا رسول الله وإن كان شيئا يسيرا قال وإن كان قضيبا من أراك وحدثنا خلف بن جعفر قال حدثنا عبد الوهاب بن الحسن بن الوليد بدمشق قال حدثنا علي بن محمد بن كأس إملاء قال حدثنا أحمد بن يحيى بن زكرياء الأودي قال حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب القرظي أن أخاه عبد الله بن كعب أخبره أنه سمع أبا أمامة الحارثي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقتطع رجل مال امرئ مسلم بيمينه إلا حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار قيل يا رسول الله وإن كان شيئا يسيرا قال وإن كان سواكا من أراك

كذا وقع في كتاب الشيخ خلف بن جعفر محمد بن كعب القرظي ومن قال القرظي فقد أخطأ وإنما هو ابن كعب بن مالك الأنصاري وذكر إسماعيل بن إسحاق في كتابه في تفسير القرآن وإعرابه ومعانيه الكتاب الكبير قال حدثنا العباس بن الوليد

النرسي قال حدثنا عيسى بن يونس عن الوليد بن كثير مولى لبني مخزوم من أهل المدينة قال حدثني محمد بن كعب مالك عن أخيه عبد الله بن كعب أن أبا أمامة الحارثي حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يقتطع حق امرئ مسلم بيمينه إلا حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار قالوا يا رسول الله وإن كان شيئا يسيرا قال وإن كان سواكا من أراك قال وحدثنا علي قال حدثنا عمر بن يونس اليمامي وكان ثقة ثبتا عن عكرمة بن عمار أنه حدثهم قال حدثني طارق بن عبد الرحمان قال سمعت عبد الله بن كعب بن مالك وأبوه كعب بن مالك أحد الثلاثة الذين تخلفوا قال حدثني أبو أمامة وهو مسند ظهره إلى هذه السارية سارية من سواري مسجد الرسول قال كنت أنا وأبوك كعب بن مالك وأخوك محمد بن كعب قعودا عند هذه السارية ونحن نذكر الرجل يحلف على مال الآخر كاذبا يقتطعه بيمينه فبينما نحن نتذاكر ذلك إذ دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فقال ما كنتم تذكرون قالوا يا نبي الله كنا نذكر الرجل يحلف على مال الآخر فيقتطعه بيمينه كاذبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك أيما رجل حلف كاذبا يعني على مال فاقتطعه بيمينه فقد برئت منه الجنة ووجبت له النار

قال وحدثنا علي قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن إسحاق عن معبد بن كعب بن مالك عن أخيه عن أبي أمامة أحد بني حارثة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقتطع رجل مال أخيه المسلم بيمينه إلا حرم الله عليه الجنة فأوجب له النار فقال رجل يا رسول الله وإن كان شيئا يسيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن كان سواكا من أراك ورواه ابن عيينة عن محمد بن إسحاق فخلط في إسناده

Mas'alah: What is the meaning of bad omens in a horse, woman, and dwelling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6939

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

حديث ثان لأبي حازم مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن كان ففي الفرس والمرأة والمسكن يعني الشؤم ليس في هذا الحديث قطع في الشؤم لقوله إن كان وقد مضى القول في معنى هذا الحديث في باب ابن شهاب عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمز من هذا الكتاب وقيل شؤم الفرس ألا يغزى عليه في سبيل الله وشؤم المرأة ألا تكون ولودا ولا ودودا وشؤم الدار جيرانها إذا كانوا جيران سوء

Mas'alah: What is the ruling on expiating an oath and doing what is better?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7085

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation (Kaffarah) for Broken Oaths

حديث رابع لسهيل مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليفعل الذي هو خير لم يختلف الرواة عن مالك في شيء من هذا الحديث ولا اختلف على سهيل في ذلك أيضا وقد روى هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من

أصحابه منهم عبد الرحمان بن سمرة وأبو موسى الأشعري وعدي بن حاتم وأبو هريرة إلا أنهم اختلف عن جميعهم في هذا الحديث في الكفارة قبل الحنث أو الحنث قبل الكفارة فروي عن كل واحد منهم الوجهان جميعا واختلف الفقهاء في جواز الكفارة قبل الحنث على ما نذكره في هذا الباب بعد ذكر ما حضرني من الآثار فيه وأجمعوا على أن الحنث قبل الكفارة مباح حسن جائز وهو عندهم أولى حدثنا خلف بن القاسم رحمه الله قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثنا عبيد الله بن محمد العمري وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قالا حدثنا إبراهيم ابن حمزة الزبيري حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن يونس بن عبيد عن الحسن البصري عن عبد الرحمان بن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا عبد الرحمان بن سمرة لا تسأل الإمارة فإنك إن تعطها عن مسألة لا تعان عليها وإن تعطها عن غير مسألة تعان عليها وإذا حلفت على يمين فرأيت (غيرها (19) خيرا منها فكفر عن يمينك وائت الذي هو خير منها فهذا على مثل ما في حديث سهيل عن أبيه عن أبي هريرة جواز تقديم الكفارة على الحنث وحدثنا خلف بن القاسم حدثنا الحسين بن جعفر بن إبراهيم الزيات أبو أحمد قال حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس ومنصور وحميد عن الحسن عن عبد الرحمان بن سمرة القرشي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمان بن سمرة إذا آليت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فائت الذي هو خير وكفر عن

يمينك قال ولا تسألن الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها أو وكلت فيها إلى نفسك وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها ففي هذا الحديث عن عبد الرحمان بن سمرة خلاف ما تقدم وأظن ذلك والله أعلم لأن الحديث الأول من رواية

أهل المدينة عن أهل البصرة فجاءوا به على مذهبهم في ذلك والحديث الثاني من رواية أهل البصرة بعضهم عن بعض فجاءوا به على مذهبهم أيضا ورواية أهل المدينة في هذا أثبت وأكثر وما أظن حديث هشيم هذا إلا وهما لأن عبيد الله بن عمر أثبت منه وقد روى حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن خلاف ما رواه هشيم عن يونس ورواية حماد بن سلمة توافق رواية عبيد الله بن عمر وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا حماد بن سلمة عن يونس وحميد وثابت وحبيب عن الحسن عن عبد الرحمان بن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا عبد الرحمان بن سمرة إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وائت الذي هو خير فهؤلاء كلهم على تقديم الكفارة قبل الحنث وكذلك رواه قتادة عن الحسن عن عبد الرحمان بن سمرة ذكره أبو داود عن يحيى بن خلف عن عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة وكذلك رواه سليمان التيمي عن الحسن عن عبد الرحمان بن سمرة حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مضر قال حدثنا أمية بن بسطام قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت أبي

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on oath expiation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7088

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation (Kaffarah) for Broken Oaths

وكذلك رواه قرة بن خالد عن الحسن عن عبد الرحمان بن سمرة حدثناه عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا قرة وكذلك رواه حماد بن زيد عن يونس وهشام وسماك بن عطية عن الحسن

عن عبد الرحمان بن سمرة سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا محمد بن عبيد حدثنا حماد بن زيد ورواه ابن عون عن الحسن عن عبد الرحمان بن سمرة فجعل الحنث قبل الكفارة وأما رواية أبي موسى الأشعري فأحسن ما فيها وأصحه تقديم الكفارة قبل الحنث حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد قال حدثنا غيلان بن جرير عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير أو قال أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني قال أبو داود أحاديث أبي موسى الأشعري وعدي بن حاتم وأبي هريرة كذا روي عن كل واحد منهم في بعض الروايات الكفارة قبل الحنث وفي بعض الروايات الحنث قبل الكفارة قال وسمعت أحمد بن حنبل يقول إن شاء كفر بعد الحنث وإن شاء كفر قبل الحنث

Mas'alah: Which oaths require expiation by consensus in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7089

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation (Kaffarah) for Broken Oaths

وأما الأيمان فمنها ما يكفر بإجماع ومنها ما لا كفارة فيه بإجماع ومنها ما اختلف في الكفارة فيه فأما التي فيها الكفارة بإجماع من علماء المسلمين فهي اليمين بالله على المستقبل من الأفعال وهي تنقسم قسمين أحدهما أن يحلف بالله ليفعلن ثم لا يفعل والآخر أن يحلف أن لا يفعل في المستقبل أيضا ثم يفعل وأما التي لا كفارة فيها بإجماع فاللغو إلا أن العلماء اختلفوا في مراد الله من لغو المين التي لا يؤاخذ الله

عباده بها ولم يوجب الكفارة فيها

Mas'alah: What is the scholarly consensus and disagreement on the two types of oaths?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7092

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Definition and Linguistic Meaning of Oaths

قال المروزي أما اليمينان الأوليان فلا اختلاف فيهما بين العلماء أنه على ما قال سفيان وأما اليمينان الأخريان فقد اختلف أهل العلم فيهما فإن كان الحالف على أنه لم يفعل كذا وكذا أو أنه قد فعل كذا وكذا عند نفسه صادقا يرى أنه على ما حلف عليه فلا أثم عليه في قول مالك وسفيان وأصحاب الرأي وكذلك قال أحمد وأبو عبيد وأبو ثور وقال الشافعي لا إثم عليه وعليه الكفارة قال المروزي وليس قول الشافعي في هذا بالقوي قال وإن كان الحالف على أنه لم يفعل كذا وقد

Mas'alah: What is al-Marwazi's preferred opinion on oaths?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7093

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Definition and Linguistic Meaning of Oaths

قال المروزي أميل إلى قول مالك وسفيان وأحمد

Mas'alah: What is the summary of scholarly opinions on laghw oaths?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7093

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Definition and Linguistic Meaning of Oaths

قال أبو عمر قد مضى من قوله وحكايته عن مالك وسفيان وأصحاب الرأي وأحمد وأبي عبيد وأبي ثور في معنى اللغو غير هذا والذي حكاه في الوجهين جميعا في اللغو صحيح والذي عليه أكثر العلماء ما ذكر آخرا وهو قول عائشة وابن عباس وقد مضى في اليمين الغموس من كشف مذهب الشافعي وسائر العلماء في ذلك ما فيه كفاية وبيان في باب العلاء بن عبد الرحمان من كتابنا هذا فلا معنى لتكرير ذلك ههنا وبالله التوفيق والرشاد لا شريك له

Mas'alah: What is the definition of laghw and mu'aqqadah oaths according to Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7093

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Definition and Linguistic Meaning of Oaths

ذكر ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب أن عروة بن الزبير حدثه أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت أيمان اللغو ما كان في المراء والهزل في المزاحة والحديث الذي لا يعقد عليه القلب وأيمان الكفارة كل يمين حلف فيها على وجه من الأمر في غضب أو غيره ليفعلن أو ليتركن فذلك عقد الأيمان التي فرض الله فيها الكفارة قال ابن شهاب قال الله لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان وسئل عن الأيمان ما توكيدها فقال توكيدها ما حلف عليه الرجل أن يفعله جادا ففي تلك الكفارة وما كان من يمين لغو فإن الله قد عفا عنها

Mas'alah: What is the ruling on a vow to sacrifice oneself in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7158

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

وروى مجاهد وغيره عن ابن عباس أنه سأله رجل فقال إني نذرت أن أنحر نفسي فقال يجزيك كبش سمين ثم قرأ وفديناه بذبح عظيم

Mas'alah: What is the ruling on a false oath taken at the Prophet's minbar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7212

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

لم يختلف الرواة عن مالك في إسناد هذا الحديث ومتنه إلا أن أكثر الرواة عن مالك يقولون فيه من حلف على منبري هذا بيمين آثمة كذا قال ابن بكير وابن القاسم والقعنبي وغيرهم وقال يحيى من حلف على منبري آثما والمعنى واحد وفيه اشتراط الإثم فالوعيد لا يقع إلا مع تعمد الإثم في اليمين واقتطاع حق المسلم بها وهذا المعنى موجود في هذا الحديث وفي حديث العلاء على ما مضى في بابه من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on swearing oaths at the minbar or in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7212

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

وأما اليمين على منبر النبي صلى الله عليه وسلم أو غيره من المنابر فقد اختلف العلماء في ذلك فذهب ذاهبون إلى أن اليمين عند المنبر وفي الجامع لا يكون في أقل من ربع دينار أو ثلاثة دراهم فإذا كان ربع دينار أو ثلاثة دراهم أو قيمة ذلك عرضا فما زاد كانت اليمين فيه في مقطع الحق بالجامع من ذلك البلد وهذه جملة مذهب مالك قال مالك يحلف المسلم في

Mas'alah: What did the Prophet say about taking a false oath at the minbar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7216

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

حدثنا عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا محمد بن سعد قال حدثنا أبو ضمرة قال حدثني هاشم بن هاشم بن عتبة الزهري عن عبد الله بن نسطاس قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحلف رجل على يمين آثمة عند هذا المنبر إلا يتبوأ مقعده من النار ولو على سواك أخضر

Mas'alah: What is the hadith about swearing a false oath at the Prophet's minbar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7216

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا مكي بن إبراهيم قال حدثنا هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص عن عبد الله بن نسطاس مولى كثير بن الصلت عن جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف من غير سبب على منبري هذا ولو كان سواكا أخضر تبوأ مقعده من النار

Mas'alah: What did the Prophet take as a pledge from his companions similar to the pledge of women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7752

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد وعبد الواحد وهشيم ويزيد بن زريع قالوا حدثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن عبادة قال أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في البيعة حيث أخذ على النساء أن لا نشرك بالله شيئا ولا نزني ولا نسرق ولا نقتل أولادنا ولا بعضنا بعضا ولا نعصي في معروف فمن أتى منكم حدا في الدنيا فعجلت له عقوبته فهو كفارته ومن أخر ذلك عنه فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له

KITAB 104

كتاب الكفارات

Kitab al-Kaffarat (Expiations)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الكفارات

The Chapter on Expiations

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence for performing expiation on behalf of another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 805

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiations > Expiation on Behalf of Others (Deceased, Wife, Slave)

فأما حجة مالك ومن ذهب مذهبه فمنها ما حدثناه أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن وأحمد بن محمد بن أحمد قالا حدثنا

قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن اسمعيل قال حدثنا نعيم بن حماد قال حدثنا ابن المبارك قال حدثنا يونس بن يزيد عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حديث ذكره فيه طول إن نبي الله أيوب عليه السلام قال في بلائه إن الله ليعلم أني كنت أمر على الرجلين يتنازعان ويذكران الله فأرجع إلى بيتي فأكفر عنهما كراهة أن يذكرا الله إلا في حق

Mas'alah: What is the ruling on performing obligatory acts on behalf of another without permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 807

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiations > Expiation on Behalf of Others (Deceased, Wife, Slave)

وذكر القاسم بن خلف عن أبي بكر الأبهري أنه قال في مسئلة ابن القاسم هذه القياس أن لا يجوز لأنه غير جائز أن يفعل الإنسان عن غيره شيئا واجبا عليه لا يصح إلا بنية منه بغير أمره كالحج والزكاة وكذلك الكفارات لأنها أفعال تعبد بها الإنسان

وليس كذلك الدين لأنه قد يزول عن الإنسان بغير أداء وهو أن يبرأ منه

Mas'alah: What are the expiations for oaths, zihar, and breaking the fast in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5477

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiations > Definition and Types of Kaffarah

بكفارة الأيمان والظهار والفطر في رمضان

BAB 2

باب كفارة اليمين

The Chapter on Expiation of Oaths

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on expiating an oath when breaking it for something better?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6235

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Timing of Expiation: Before or After Breaking the Oath

حنث نفسه وكفر وفيه الأسوة الحسنة وسيأتي هذا المعنى مبينا في باب سهيل من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What do various scholars say about the expiation for swearing by charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6659

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Expiation for Oaths Prohibiting the Lawful

قال أبو عمر وإلى هذا ذهب محمد بن الحسن وبه قال داود بن علي وغيره وهو مذهب عبد الرحمان بن كيسان الأصم وجماعة قال أبو عبد الله المروزي ويروى عن عمر ابن الخطاب وعائشة وابن عمر وابن عباس وحفصة وأم سلمة أنهم قالوا من حلف بصدقة ماله ثم حنث عليه كفارة يمين وهو قول الشافعي وأحمد بن حنبل وأبي عبيد وأبي ثور

Mas'alah: What is the Maliki ruling on expiation for the false oath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6839

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Expiation for Oaths Involving Covenant and Pledge

وقال غيرهم من الفقهاء منهم مالك والثوري وأبو حنيفة لا كفارة في ذلك وعليه أن يؤدي ما اقتطعه من مال أخيه ثم يتوب إلى الله ويستغفره وهو فيه بالخيار إن شاء غفر له وغن شاء عذبه وأما الكفارة فلا مدخل لها عندهم في اليمين الكاذبة إذا حلف بها صاحبها عمدا متعمدا للكذب وهذا لا يكون

Mas'alah: What is the Maliki ruling on expiation only for oaths by Allah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7089]

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Expiation for Oaths by Names and Attributes of Allah

قال أبو عمر وعلى هذا مذهب مالك والشافعي وأصحابهما وهو الثابت في حديث عبد الرحمان بن سمرة وأبي هريرة وليس في هذا الباب أعلى منهما ولا تقدم الكفارة إلا في اليمين بالله خاصة

Mas'alah: What is the ruling on expiation for oaths before the revelation of the kaffarah verse?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7094]

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Timing of Expiation: Before or After Breaking the Oath

حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا أحمد بن يعقوب بن جهور حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن عبد الله ابن كناسة حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان أبي لا يحنث حتى نزلت كفارة اليمين

Mas'alah: How is the expiation for an oath handled if the swearer dies?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7094

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Distribution of Expiation and Related Rulings

واختلفوا في الكفارة إذا مات الحالف فقال الشافعي وأبو ثور كفارات اليمين تخرج من رأس مال الميت وقال أبو حنيفة تكون في الثلث وكذلك قال مالك إن أوصى بها

BAB 4

باب كفارة القتل
The Chapter on Expiation for Killing

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on freeing a child slave for expiation of killing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3073

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation for Killing > Conditions of Freeing a Slave for Expiation

وأما قول من قال من أهل العلم إن من كانت عليه رقبة مؤمنة من كفارة قتل أو غير ذلك فإنه لا يجزئ فيه إلا من صام وصلى وعقل الإيمان فمحمل ذلك عند أهل العلم مدافعة جواز عتق الطفل في كفارة القتل وممن روي عنه أنه لا يجزئ في كفارة القتل إلا من صام وصلى وعقل الإيمان وأنه لا يجزئ الطفل وإن كان أبواه مؤمنين ابن عباس والشعبي والحسن والنخعي وقتادة وروي عن عطاء قال كل رقبة ولدت في الإسلام فهي تجزئ وهو قول الزهري فيمن أحد أبويه مسلم قال الأوزاعي سألت الزهري أيجزئ عتق الصبي المرضع في كفارة الدم قال نعم لأنه ولد على الفطرة وهو قول الأوزاعي وقال أبو حنيفة إذا كان أحد أبويه مؤمنا جاز عتقه في كفارة القتل وهو قول الشافعي إلا أن الشافعي يستحب أن لا يعتق إلا من يتكلم بالإيمان واختلف قول

مالك وأصحابه على هذين القولين إلا أن مالكا يراعي إسلام الأب ولا يلتفت إلى الأم وأما الصبي من السبي فسنذكر حكمه في الصلاة عليه إذا مات في باب أبي الزناد إن شاء الله وقال سفيان الثوري فيما روى عنه الأشجعي قال لا يجزي في كفارة القتل الصبي ولا يجزي إلا رقبة مسلمة من صام وصلى قال أبو عمر وأجمع علماء المسلمين أن من ولد بين أبوين مسلمين وإن لم يبلغ حد الاختيار والتمييز فحكمه حكم الإيمان في الموارثة والصلاة عليه إن مات وما يجب له وعليه في الجنايات

والمناكحات وحدثني خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد وعمر بن محمد بن القاسم قالا حدثنا بكر بن سهل قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس فتحرير رقبة مؤمنة قال من قد عقل الإيمان وصام وصلى حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا محمد بن سليمان وموسى بن معاوية قالا حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم قال ما كان في القرآن من رقبة مؤمنة فلا يجزئ إلا من صام وصلى وما كان في القرآن رقبة ليست مؤمنة فالصبي يجزئ وعبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم مثله إلا أنه قال قد صلى وما لم تكن مؤمنة فيجزئ ما لم يصل لم يذكر الصيام والذي عليه الفقهاء أن عتق الصبي الذي أبواه مؤمنان يجزئ وإن استحبوا البالغ

BAB 5

باب كفارة الجماع في رمضان

The Chapter on Expiation for Intercourse in Ramadan

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Is the kaffarah for intercourse in Ramadan specific to that case alone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2447

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation for Intercourse in Ramadan > Obligation of Expiation for Intercourse in Ramadan

وقال الأثرم قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أطعم عيالك أتقول به قال نعم إذا كان محتاجا ولكن لا يكون في شيء من الكفارات إلا في هذا بعينه في الجماع في رمضان لا في كفارة اليمين ولا في كفارة الظهار ولا في غيرها إلا في الجماع وحده قيل له أليس في حديث سلمة بن صخر حين ظاهر من امرأته ووقع عليها نحو هذا فقال ولمن تقول هذا إنما حديث سلمة بن صخر تصدق بكذا واستعن بسائره على أهلك فإنما أمر له بما يبقى قلت له فإن كان المجامع في رمضان محتاجا فأطعمه عياله فقد أجزأ عنه قال نعم أجزأ عنه قلت ولا يكفر مرة أخرى إذا وجد قال لا قد أجزأت عنه إلا أنه خاص في الجماع في رمضان وحده

Mas'alah: What is Ashhab's ruling on performing expiation on behalf of another with or without command?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 805

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Ignorance and Coercion in Kaffarah

وأما أشهب فيجيز كفارة الإنسان عن غيره بأمره ولا يجيزها بغير أمره في العتق وغير العتق وسنذكر ذلك في باب سهيل إن شاء الله

Mas'alah: What is the evidence from the hadith of Ayyub regarding expiation on behalf of another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 806

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Ignorance and Coercion in Kaffarah

قال أبو عمر هكذا روى هذا الحديث يونس عن عقيل عن ابن شهاب مرسلا ورواه نافع بن يزيد عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم فوصله وفيه أن أيوب كان يكفر عن غيره بغير أمره ولو لم يجز عند أيوب لم يكفر عنه والكفارة قد تكون بالعتق وغيره لأنه لم يبلغنا أن شريعة أيوب كانت في كفارة الأيمان على غير شريعتنا وإذا جاز العتق للإنسان عن غيره في شريعة أيوب عليه السلام لم ينسخ ذلك في شريعتنا إلا بأمر بين فالواجب الاقتداء به لقول الله عز وجل أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده

Mas'alah: What is the correct narration regarding the expiation for intercourse with a menstruating woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 917

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah for Killing

(قال أبو داود هكذا الرواية الصحيحة دينار أو نصف دينار) (د) قال وربما لم يرفعه شعبة عن الحكم

Mas'alah: What is the ruling on buying back one's own charity or expiatory payment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1000

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Evaluation and Arbitration in Kaffarah

ولم يروا لأحد أن يشتري صدقته (فإن إشترى أحد صدقته) (أ) لم يفسخوا العقد ولم يردوا البيع ورأوا التنزه عنها وكذلك قولهم في شراء الإنسان ما يخرجه من كفارة اليمين مثل الصدقة سواء قال أبو عمر (إنما كرهوا بيعها) (ب) لهذا الحديث ولم يفسخوها لأنها راجعة إليه بغير ذلك المعنى وقد بينا هذا الحديث في قصة هدية بريرة بما تصدق به عليها ويحتمل هذا الحديث أن يكون على وجه التنزه وقطع الذريعة إلى بيع الصدقة قبل إخراجها أو يكون موقوفا على التطوع في التنزه وقال أبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي لا بأس لمن أخرج زكاته وكفارة يمينه أن يشتريه بثمن يدفعه إليه وقال أبو جعفر الطحاوي المصير إلى حديث عمر في الفرس أولى من قول من أباح شراء صدقته وقال قتادة البيع في ذلك فاسد مردود لأني لا أعلم الفيء إلا حراما وكل العلماء يقولون إذا رجعت إليه بالميراث طابت له (إلا ابن عمر فإنه كان لا يحبسها إذا رجعت اليه بالميراث) (د)

Mas'alah: What did the Prophet say about the five prayers and Friday as expiations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1140

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Ignorance and Coercion in Kaffarah

ابن جعفر بن أبي كثير قال حدثنا العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن من الخطايا ما لم تغش الكبائر

Mas'alah: What are the possible interpretations of the Prophet's instruction to eat the kaffarah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2446

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Ignorance and Coercion in Kaffarah

وقال الشافعي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كله وأطعمه أهلك يحتمل معانيا منها أنه لما كان في الوقت الذي أصاب فيه أهله ليس ممن يقدر على واحدة من الكفارات تطوع رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن قال له في شيء أتي به كفر به فلما ذكر الحاجة ولم يكن الرجل قبضه قال له كله وأطعمه أهلك وجعل التمليك له حنيئذ مع القبض ويحتمل أن يكون لما ملكه وهو محتاج وكان إنما تكون الكفارة عليه إذا كان عنده فضل ولم يكن عنده فضل كان له أن يأكله هو وأهله لحاجته ويحتمل في هذا أن تكون الكفارة دينا عليه متى أطاقها أداها وإن كان ذلك ليس في الخبر وكان هذا أحب إلينا وأقرب من الاحتياط قال ويحتمل إذا كان لا يقدر على شيء من الكفارات وكان لغيره أن يكفر عنه وأن يكون لغيره أن يتصدق عليه وعلى أهله إذا كانوا محتاجين بتلك الكفارة وتجزي عنه ويحتمل أن يكون إذا لم يقدر على شيء في حاله تلك أن تكون الكفارة ساقطة عنه إذا كان مغلوبا كما سقطت الصلاة عن المغمى عليه إذا كان مغلوبا والله أعلم

Mas'alah: Does the Prophet's silence about future payment indicate the kaffarah is not a debt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2448

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Timing and Sequence of Kaffarah

أيسرت ولو كانت واجبة لم يسكت عنه حتى يبين ذلك له قيل له ولا قال له رسول

الله صلى الله عليه وسلم إنها ساقطة عنك لعسرتك بعد أن أخبره بوجوبها عليه وكل ما وجب أداؤه في اليسار لزم الذمة إلى الميسرة على وجهه والله أعلم

Mas'alah: What are the variant narrations regarding the expiation for breaking the fast in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6853

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah for Broken Oaths

ففي هذا الحديث أنه قال انحر بدنة إذ قال لا أجد رقبة وهكذا رواية عطاء وذكر البخاري في التاريخ قال حدثنا ابن شريك قال حدثني أبي عن ليث عن عطاء ومجاهد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أعتق رقبة ثم قال انحر بدنة قال البخاري ولا يتابع عليه قال البخاري وقال عارم عن أبي عوانة عن إسماعيل بن سالم عن مجاهد عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: Can one person perform expiation on behalf of another in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7089

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Ignorance and Coercion in Kaffarah

وقال مالك وجمهور أصحابه إلا أشهب من كفر عن غيره بأمره أو بغير أمره أجزأه وقال أشهب لا يجزيه إذا كفر عنه بغير أمره لأنه لا نية للكفارة في تلك الكفارة واختاره الأبهري لأن الكفارة فرض لا يتأدى إلا بنية إليك أدائه وهذا قول الشافعي وأكثر الفقهاء وقد ذكرنا هذه المسألة في تكفير الرجل عن غيره في باب ربيعة من هذا الكتاب وكان أبو حنيفة وأصحابه لا يجيزون الكفارة قبل الحنث لأنها إنما تجب

بالحنث والعجب لهم أنهم لا تجب الزكاة عندهم إلا بتمام مرور الحول ويجيزون تقديمها قبل الحول من غير ان يروا في ذلك مثل هذه الآثار ويأبون من تقديم الكفارة قبل الحنث مع كثرة الرواية بذلك والحجة في السنة ومن خالفها محجوج بها والله المستعان

Mas'alah: What is the ruling on freeing a slave girl as expiation for slapping her?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7204

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah for Killing

لمالك عنه حديث واحد اختصره من حديثه الطويل مالك عن هلال بن أسامة عن عطاء بن يسار عن عمر بن الحكم أنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن لي جارية كانت ترعى غنما لي فجئتها وقد فقدت شاة فسألتها عنها فقالت أكلها الذئب فأسفت عليها وكنت من بني آدم فلطمت حر وجهها وعلي رقبة أفأعتقها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أين الله فقالت في السماء فقال من أنا فقالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتقها

Mas'alah: What is the expiation for turning back due to superstition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8098

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah for Broken Oaths

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن بن إسماعيل قال حدثنا محمد بن داود بن سليمان البغدادي قال حدثنا بشر بن موسى قال حدثنا المقرىء عن ابن لهيعة قال

أخبرني ابن هبيرة عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الرحمن بن عمرو بن العاصي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رجعته الطيرة من حاجة فقد أشرك قال وما كفارة ذلك يا نبي الله قال أن يقول أحدهم اللهم لا طير إلا طيرك ولا خير إلا خيرك ولا إله غيرك ثم يمضي لحاجته وذكر ابن وهب قال أخبرني أسامة بن زيد قال سمعت نافع بن جبير بن مطعم يقول سأل كعب الأحبار عبد الله بن عمرو فقال هل تتطير قال نعم فكيف تقول إذا تطيرت قال أقول اللهم لا طير إلا طيرك ولا خير إلا خيرك ولا رب غيرك ولا قوة إلا بك فقال كعب إنه أفقه العرب وإنها لكذلك في التوراة

Mas'alah: What is the hadith of Abu Umamah about seeing the Lord and the expiations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8221

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah for Broken Oaths

وأما حديث أبي أمامة فحدثناه أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي دليم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا الحسن بن عيسى قال حدثنا جرير عن ليث عن ابن سابط عن أبي أمامة الباهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تراءى لي ربي في أحسن صورة فقال يا محمد فقلت لبيك ربي وسعديك قال فيم يختصم الملأ الأعلى قلت في الكفارات والدرجات فأما الكفارات فإسباغ الوضوء في السبرات ونقل الأقدام في الجمعات وانتظار الصلوات إلى الصلوات وأما الدرجات فإفشاء السلام وإطعام الطعام والصلاة والناس نيام قال صدقت من فعل ذلك عاش بخير وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه ثم قال اللهم إني أسألك عملا بالحسنات وترك السيئات وحب المساكين وأن تغفر لي ذنبي وتتوب علي وإذا

أردت بقوم فتنة وأنا فيهم فنحني إليك غير مفتون

KITAB Generated

Kitab / Unclassified

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission regarding the farewell pilgrimage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 651

الوداع قال ابن جريج والآخر فالآخر من أمر رسول الله أحق واخبرنا عبد الرحمان بن مروان قال أخبرنا الحسين بن يحيي قال أخبرنا ابن الجارود قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا عثمان بن الهيثم قال حدثنا ابن جريج قال كان عطاء يأخذ بشأن صاحب الجبة وكان شأن صاحب الجبة قبل حجة الوداع قال والآخر فالآخر من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق قال ابن جريج وكان شأن صاحب الجبة أن عطاء أخبرني أن صفوان بن يعلى بن أمية أخبره أن يعلى كان يقول لعمر ليتني أرى نبي الله حين ينزل عليه فلما كان النبي عليه السلام بالجعرانة وعلى النبي عليه السلام ثوب قد ظلل به ومعه ناس من أصحابه إذ جاءه رجل عليه جبة متضمخ بطيب فذكر الحديث بتمامه قال أبو عمر روى هذا الحديث عن ابن جريج جماعة منهم يحيى بن سعيد القطان وقال فيه نوح بن حبيب عن القطان عن ابن جريج بإسناده كما ذكرنا وأما الجبة فاخلعها وأما الطيب فاغسله ثم أحدث إحراما ذكره أحمد بن شعيب النسائي عن نوح بن حبيب وقال لا أعلم أحدا قال في هذا الحديث ثم احدث احراما غير نوح ابن حبيب قال ولا أحسبه محفوظا والله أعلم قال أبو عمر أما قوله في حديث مالك إن أعرابيا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on using ruqyah for the evil eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 664

حديث رابع لحميد بن قيس منقطع مالك عن حميد بن قيس المكي أنه قال دخل

علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بابني جعفر بن أبي طالب فقال لحاضنتهما ما لي أراهما ضارعين فقالت حاضنتهما يا رسول الله إنه تسرع إليهما العين ولم يمنعنا أن نسترقي لهما إلا أنا لا ندري ما يوافقك من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استرقوا لهما فإنه لو سبق شيء القدر لسبقته العين هكذا جاء هذا الحديث في الموطأ عند جميع الرواة فيما علمت وذكره ابن وهب في جامعه فقال حدثني مالك ابن أنس عن حميد بن قيس عن عكرمة بن خالد قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله سواء وهو مع هذا كله منقطع ولكنه محفوظ لأسماء بنت عميس الخثعمية عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ثابتة متصلة صحاح وهي أمهما وقد يجوز والله أعلم أن تكون مع ذلك حاضنتها المذكورة في حديث مالك هذا وكانت أسماء بنت عميس رحمها الله تحت جعفر ابن أبي طالب وهاجرت معه إلى الحبشة وولدت هناك عبد الله بن جعفر ومحمد بن جعفر وعون بن جعفر وهلك عنها جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه قتل يوم مؤتة بمؤتة من أرض الروم فخلف عليها بعده أبو بكر الصديق فولدت له محمد بن أبي بكر بالبيداء

بذي الحليفة على ما روي من اختلاف ألفاظ ذلك الحديث عام حجة الوداع فأمرها أن تغتسل ثم لتهل ثم توفي أبو بكر رضي الله عنه فخلف عليها بعده علي ابن أبي طالب فولدت له يحيى بن علي وقد ذكرنا خبرها مستوعبا في كتاب النساء من كتابنا في الصحابة وجائز أن تكون حاضنتهما غيرها وقد رويت قصة أسماء بنت عميس في ابني جعفر بن أبي طالب والاسترقاء لهما من حديثها ومن حديث جابر بن عبد الله وقوله في الحديث مالي أراهما ضارعين يقول ما لي أراهما ضعيفين ضئيلين ناحلين وللضرع في اللغة وجوه منها الضعف قال صاحب كتاب العين الضرع الصغير الضعيف قال والضرع والضراعة أيضا التذلل يقال قد ضرع يضرع وأضرعته الحاجة

وأما الحاضن فهو الذي يضم الشيء إلى نفسه ويستره ويكنفه وأصله من الحضن والمحتضن وهو ما دون الإبط إلى الكشح تقول العرب الحمامة تحضن بيضها حدثني أبو عثمان سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد ابن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو يعني ابن دينار قال أخبرني عروة ابن عامر عن عبيد بن رفاعة عن أسماء بنت عميس أنها قالت يا رسول الله إن ابني جعفر يصيبهما العين أفأسترقي لهما قال نعم لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين قال أبو عمر عروة بن عامر روى عن ابن عباس وعبيد بن رفاعة روى عنه عمرو بن دينار وحبيب بن أبي ثابت والقاسم بن أبي بزة وله أخ يسمى عبيد الله بن عامر روى عن ابن عمر وروى عنه ابن أبي نجيح ولهما أخ ثالث أصغر منهما اسمه عبد الرحمان بن عامر

روى عنه سفيان بن عيينة وهم مكيون ثقات أخبرني أحمد بن قاسم بن عيسى المقرئ قال حدثنا ابن حبابة ببغداد قال حدثنا البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا زهير بن معاوية قال حدثنا محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي نجيح عن ابن باباه عن أسماء بنت عميس أنها قالت يا رسول الله فذكر مثله سواء وحدثنا عبد الرحمان بن عبد الله بن خالد قال حدثنا إبراهيم بن علي بن غالب التمار قال حدثنا محمد بن الربيع بن سليمان قال حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم قال حدثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن أسماء بنت عميس أن النبي صلى الله عليه وسلم نظر إلى بنيها بني جعفر فقال ما لي أرى أجسامهم ضارعة قالت يا نبي الله إن العين تسرع إليهم أفأرقيهم قال وبماذا فعرضت عليه كلاما ليس به بأس فقال ارقيهم به وبه عن حجاج عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص لبني عمرو بن حزم في رقية الحمة قال وقال

لأسماء بنت عميس ما شأن أجسام بني أخي ضارعة

أتصيبهم حاجة قالت لا ولكن تسرع إليهم العين أفنرقيهم قال وبماذا فعرضت عليه فقال ارقيهم وحدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث ابن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أسامة قال حدثنا روح قال حدثنا ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول إن النبي صلى الله عليه وسلم يقول لأسماء بنت عميس ما شأن أجسام بني أخي ضارعة فذكر مثله سواء حدثنا خلف بن قاسم حدثنا ابن المفسر حدثنا أحمد بن علي حدثنا يحيى بن معين حدثنا حجاج عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأسماء بنت عميس مالي أرى أجسام بني أخي ضارعة أتصيبهم الحاجة قالت لا ولكن العين تسرع اليهم أفاقيهم قال بماذا فعرضت عليه كلاما قال لا بأس به فارقيهم

Mas'alah: What did the Prophet say about ruqyah and medicine being part of divine decree?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 668

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي خزامة عن أبيه أنه قال يا رسول الله أرأيت رقى نسترقيها وتقى نتقيها وأدوية نتداوى بها هل ترد من القدر أو تغني من القدر شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها من القدر قال إسماعيل ورواه يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبي خزامة أحد بني الحارث بن سعد عن أبيه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

سواء هكذا حدث به سليمان

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on ruqyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 669

ابن بلال عن يونس ورواه عثمان بن عمر عن يونس عن الزهري عن أبي خزامة أن الحرث بن سعد أخبره أن أباه أخبره قال إسماعيل والصواب ما قاله سليمان عن يونس قال أبو عمر ورواه يزيد بن زريع عن عبد الرحمان بن إسحاق عن الزهري عن أبي خزامة عن أبيه كما قال ابن عيينة سواء لم ينسبه ورواه حماد بن سلمة عن عبد الرحمان بن إسحاق عن الزهري عن رجل من بني سعد عن أبيه قال قلت يا رسول الله أرأيت رقى نسترقيها مثله سواء لم يذكر اسمه ولا كنيته

Mas'alah: What is the hadith about the evil eye and its precedence over destiny?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 669

قال أبو عمر قد روى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث أسماء بنت عميس في هذا الباب حدثناه خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز وأخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن جامع قال حدثنا علي قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العين حق ولو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين وإذا

استغسلتم فاغسلوا قال أبو عمر قوله وإذا استغسلتم فاغسلوا يعني غسل المعاين المصاب بالعين

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's ruqyah for Hasan and Husayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 670

وسترى معنى ذلك مجودا في كتابنا هذا عند ذكر حديث ابن شهاب عن أبي أمامة بعون الله تعالى أخبرنا عبد الرحمان حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني سفيان الثوري عن منصور عن المنهال عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذ حسنا وحسينا أعيذكما بكلمة الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ثم يقول هكذا كان أبي إبراهيم يعوذ إسماعيل وإسحاق

Mas'alah: What is the biography of Khabib ibn Abd al-Rahman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 676

باب الخاء خبيب بن عبد الرحمان رجل من الأنصار مدني ثقة وهو خبيب ابن عبد الرحمان بن خبيب بن يساف بن عتبة بن عمرو بن خديج ابن عامر بن جشام بن الحارث الأنصاري يكنى خبيب شيخ مالك هذا أبا محمد وقيل يكنى أبا الحرث لمالك عنه من مسندات الموطأ حديثان متصلان

Mas'alah: What is the hadith about the seven whom Allah will shade on the Day of Resurrection?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 677

حديث أول لخبيب بن عبد الرحمان متصل صحيح مالك عن خبيب بن عبد الرحمان الأنصاري عن حفص ابن عاصم عن أبي سعيد الخدري أو عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله إمام عادل وشاب نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه ورجلان تحابا في الله اجتمعا على ذلك وتفرقا ورجل ذكر الله عز وجل خاليا ففاضت عيناه ورجل دعته ذات حسب وجمال فقال إني أخاف الله ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه هكذا في رواية يحيى وأكثر رواة الموطأ في هذا الحديث إمام عادل وقد رواه بعضهم عدل وهو المختار عند أهل اللغة يقال رجل عدل ورجال عدل وامرأة عدل وكذلك رضا سواء قال زهير فهم رضا وهم عدل ويجوز عادل على اسم الفاعل يقال عدل فهو عادل كما يقال ضرب فهو ضارب إلا أن للعادل في اللغة معاني مختلفة منها العدول عن الحق منها الإشراك بالله عز وجل وليس هذان المعنيان من هذا الحديث في شيء ومن الشاهد على أنه يقال لفاعل العدل عادل قول الشاعر

ومن كان في إخوانه غير عادل ... فما أحد في العدل منه بطامع ... ... حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد وأحمد بن إبراهيم بن أحمد بن عطية قالا حدثنا إسحاق بن إبراهيم ابن جابر القطان قال حدثنا سعيد بن أبي مريم قال أخبرنا مالك عن خبيب بن عبد الرحمان عن حفص بن عاصم عن أبي سعيد أو عن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا

ظل إلا ظله إمام عادل وذكر الحديث وروى هذا الحديث عن مالك كل من نقل الموطأ عنه فيما علمت على الشك في أبي هريرة وأبي سعيد إلا مصعبا الزبيري وأبا قرة موسى بن طارق فإنهما قالا فيه عن مالك عن خبيب عن حفص عن أبي هريرة وأبي سعيد جميعا عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرنا خلف بن قاسم وعلي بن إبراهيم قالا حدثنا الحسن بن رشيق حدثنا المفضل بن محمد حدثنا علي بن زياد حدثنا موسى ابن طارق قال ذكر مالك عن خبيب بن عبد الرحمان عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله إمام عادل فذكر الحديث سواء كلفظ يحيى وحدثنا محمد قال حدثنا علي بن عمر حدثنا أبو بكر الشافعي حدثنا إبراهيم الحربي حدثنا مصعب حدثنا مالك عن خبيب بن عبد الرحمان عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة وأبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

سبعة يظلهم الله في ظله ثم ذكره وكذلك رواه أبو معاذ البلخي عن مالك ورواه الوقار عن ثلاثة من أصحاب مالك عن مالك عن خبيب عن حفص عن أبي سعيد الخدري وحده لم يذكر أبا هريرة على الجمع ولا على الشك أخبرنا علي بن إبراهيم قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا أبو محمد سعيد بن أحمد بن زكرياء كاتب العمري زكرياء بن يحيى الوقار حدثنا عبد الله بن وهب وعبد الرحمان بن القاسم ويوسف ابن عمر بن يزيد كلهم يقول حدثني مالك بن أنس عن خبيب بن عبد الرحمان عن حفص بن عاصم بن عمر قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله إمام عادل وشاب نشأ في عبادة الله وساق الحديث إلى آخره عن أبي سعيد وحده ولم يتابع الوقار على ذلك عنهم وإنا هو في الموطأ عنهم على الشك في أبي هريرة أو أبي

سعيد والحديث محفوظ لأبي هريرة بلا شك من رواية خبيب بن عبد الرحمان عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة ومن غير هذا الإسناد أيضا والذي رواه عن خبيب عن حفص عن أبي هريرة من غير شك عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم ابن عمر بن الخطاب وهو أحد أئمة أهل الحديث الأثبات في الحفظ والنقل رواه عن عبيد الله جماعة منهم حماد بن زيد وابن المبارك ويحيى القطان وأنس بن عياض كلهم رواه عنه كما وصفت لك حدثنا خلف بن القاسم وأحمد بن فتح وعبد الرحمان بن يحيى قالوا حدثنا حمزة بن محمد الكناني بمصر قال حدثنا العباس بن حماد

Mas'alah: What is an alternate chain for the hadith of the seven in the shade?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 680

ابن فضالة البصري بالبصرة وعلي بن سعيد الرازي قالا حدثنا محمد بن عبيد بن خباب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا عبيد الله بن عمر قال حدثني خالي خبيب بن عبد الرحمان عن جدي حفص بن عاصم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله إمام مقتصد وشاب نشأ في عبادة الله حتى توفي على ذلك وذكر الحديث

Mas'alah: What is another chain for the hadith of the seven in the shade?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 680

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر قال حدثني خبيب بن عبد الرحمان عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله الإمام العادل وشاب نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه ورجلان تحابا في الله اجتمعا على ذلك وتفرقا على ذلك ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه ورجل دعته امرأة ذات حسن وجمال فقال إني أخاف الله ورجل تصدق بصدقة وأخفاها حتى لم تعلم شماله ما أنفقت يمينه

Mas'alah: What does Abu Umar say about the hadith of the seven in the shade?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 680

قال أبو عمر هذا احسن حديث يرى في فضائل الأعمال وأعمها وأصحها إن شاء الله وحسبك به فضلا لأن العلم محيط بأن كل من كان في ظل الله يوم القيامة لم ينله هول الموقف والظل في هذا الحديث يراد به

Mas'alah: What is the meaning of shade in the Quranic context?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 681

الرحمة والله أعلم ومن رحمة الله الجنة قال الله عز وجل أكلها دائم وظلها وقال وظل ممدود وقال في ظلال وعيون

Mas'alah: What is the hadith about the sun drawing near on the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 681

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث المقداد بن الأسود أنه قال تدنو الشمس يوم القيامة من الخلق حتى تكون منهم على قدر ميل أو كمقدار ميل قال فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق فمنهم من يكون فيه إلى كعبيه ومنهم من يكون فيه إلى ركبتيه ومنهم من يكون فيه إلى حقويه ومنهم من يلجمه العرق إلجاما وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده إلى فيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the sun drawing near?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 681

ورواه يحيى وحمزة وبقية بن الوليد عن عبد الرحمان بن زيد بن جابر قال حدثني سليم بن عامر الخبايري قال حدثنا المقداد بن الأسود هذا لفظ حديث يحيى بن حمزة وفيه قال سليم بن عامر والله ما أدري ما يعني بالميل أمسافة الأرض أم الميل الذي يكتحل به

Mas'alah: What does Abu Umar say about being in Allah's shade on the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 681

قال أبو عمر من كان في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله نجا من هول ذلك الموقف إن شاء الله والله أعلم جعلنا منهم برحمته آمين

Mas'alah: What is the meaning of a just imam in the hadith about the seven shaded by Allah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 682]

ويدخل تحت قوله عليه السلام إمام عادل بالمعنى دون اللفظ كل من لزمه الحكم بين اثنين ويوضح لك ذلك حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته الحديث

Mas'alah: What is the virtue of the just rulers in the hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 682]

وحديث عبد الله بن عمرو بن العاصي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المقسطون يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمان وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في أهليهم وما ملكت أيمانهم وما ولوا

Mas'alah: What is the virtue of the just imam's supplication?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 682]

وروى أبو مدلة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الإمام العادل لا ترد دعوته

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about the rights of the flock?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 682

وقال علي بن أبي طالب رحمه الله على المنبر في يوم الجمعة أيها الرعاء إن لرعيتكم حقوقا الحكم بالعدل والقسم بالسوية وما من حسنة أحب إلى الله من حكم إمام عادل

Mas'alah: What are the virtues of the just imam, the devout youth, and charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 682

وفي فضل الإمام العادل وفضل الشاب الناسك وفضل المشي إلى المسجد والصلاة فيه وانتظار الصلاة بعد الصلاة وفي المتحابين في الله وفي البغض في الله والحب في الله وفي العين الباكية من خوف الله مع قول الله ولمن خاف مقام ربه جنتان وفي العفة فضلها وفي ذم الزنا وأنه من الكبائر وما انضاف إلى هذا المعنى من قصة ذي الكفل وفي فضل الصدقة في السر مع قول الله عز وجل وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم وفي تضعيف الله الصدقة المقبولة من الكسب الطيب إلى سائر ما ينتظم بهذه المعاني آثار كثيرة جدا تحتمل أن يفرد لها كتاب فضلا عن أن ترسل في باب ومن طلب العلم لله فالقليل يكفيه إن شاء الله وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about the garden between the Prophet's house and minbar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 683

حديث ثان لخبيب بن عبد الرحمان متصل صحيح مالك عن خبيب بن عبد الرحمان عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي

Mas'alah: How did the narrators of the Muwatta transmit the hadith about the garden between the house and minbar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 683

هكذا روى هذا الحديث عن مالك رحمه الله رواة الموطأ كلهم فيما علمت على الشك في أبي هريرة وأبي سعيد على نحو الحديث الذي قبله إلا معن بن عيسى وروح ابن عبادة وعبد الرحمان بن مهدي فإنهم قالوا فيه عن أبي هريرة وأبي سعيد جميعا على الجمع لا على الشك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the garden between the house and minbar via Ma'n?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 683

حدثنا عبد الرحمان بن يحيى حدثنا الحسن ابن الخضر حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا محمد بن أبي الحارث أخبرنا معن حدثنا مالك عن خبيب بن عبد الرحمان عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة وأبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the garden between the house and minbar via Rawh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 684

وحدثناه أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا مالك بن أنس عن خبيب بن عبد الرحمان ان حفص بن عاص أخبره عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجن ومنبري على حوضي

Mas'alah: How did Abd al-Rahman ibn Mahdi narrate the hadith about the garden between the house and minbar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 684

رواه عبد الرحمان بن مهدي عن مالك بإسناده فجعله عن أبي هريرة وحده ولم يذكر معه أبا سعيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the garden between the house and minbar via Ibn Mahdi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 684

حدثناه عبد الرحمان بن يحيى حدثنا الحسن بن الخضر حدثنا أحمد ابن شعيب حدثنا إسحاق ابن منصور وحدثنا محمد حدثنا علي بن عمر حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر

حدثنا أحمد بن سنان قالا حدثنا عبد الرحمان بن مهدي حدثنا مالك عن خبيب عن عبد الرحمان عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة

Mas'alah: What does the author say about the preservation of the hadith for Abu Hurayra?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 684

والحديث محفوظ لأبي هريرة بهذا

Mas'alah: What is the alternative chain of transmission for the hadith about the garden and the Prophet's minbar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 685

الإسناد كذلك رواه عبيد الله ابن عمر عن خبيب بهذا حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى يعني القطان عن عبيد الله ابن عمر عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي

Mas'alah: What are the interpretations of the hadith about the garden between the Prophet's house and minbar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 685

قال أبو عمر في تأويل قول النبي صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي ومنبري وروي ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة فقال قوم معناه أن البقعة ترفع يوم القيامة فتجعل روضة في الجنة وقال آخرون هذا على المجاز

Mas'alah: What is the metaphorical interpretation of the hadith about the garden between the Prophet's house and minbar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 685

قال أبو عمر كأنهم يعنون أنه لما كان جلوسه وجلوس الناس إليه يتعلمون القرآن والإيمان والدين هناك شبه ذلك الموضع بالروضة لكرم ما يجتنى فيها وأضافها إلى الجنة لأنها تقود إلى الجنة كما قال صلى الله عليه وسلم الجنة تحت ظلال السيوف يعني أنه عمل يوصل به إلى الجنة وكما يقال الأم باب من أبواب الجنة يريدون أن برها يوصل المسلم إلى الجنة مع أداء فرائضه وهذا جائز سائغ مستعمل في لسان العرب والله أعلم بما أراد من ذلك

Mas'alah: What is the argument about Medina being superior to Makka based on this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 685

وقد استدل أصحابنا على أن المدينة أفضل من مكة بهذا الحديث وركبوا عليه قوله

صلى الله عليه وسلم موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها وهذا لادليل فيه على شيء مما ذهبوا إليه لأن قوله هذا إنما أراد به ذم الدنيا والزهد فيها والترغيب في الآخرة فأخبر أن اليسير من الجنة خير من الدنيا كلها وأراد بذكر السوط والله أعلم التقليل لا أنه أراد موضع السوط بعينه بل موضع نصف سوط وربع سوط من الجنة الباقية خير من الدنيا الفانية وهذا

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about a garden from Paradise?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 686]

مثل قول الله عز وجل من إن تأمنه بقنطار لم يرد القنطار بعينه وإنما أراد الكثير ومنهم من إن تأمنه بدينار لم يرد به الدينار بعينه وإنما أراد القليل أي أن منهم من يؤتمن على بيت مال فلا يخون ومنهم من يؤتمن على فلس أو نحوه فيخون على أن قوله صلى الله عليه وسلم روضة من رياض الجنة محتمل ما قال العلماء فيه مما قد ذكرناه فلا حجة لهم في شيء مما ذهبوا إليه والمواضع كلها والبقاع أرض الله فلا يجوز أن يفضل منها شيء على شيء إلا بخبر يجب التسليم له

Mas'alah: What did the Prophet say about the virtue of Makkah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 686]

وإني لأعجب ممن يترك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ وقف بمكة على الحزورة وقيل على الحجون وقال والله إني أعلم أنك خير أرض الله وأحبها إلى الله

ولولا أن أهلك أخرجوني منك ما خرجت وهذا حديث صحيح رواه أبو سلمة بن عبد الرحمان عن أبي هريرة وعن عبد الله بن عدي بن الحمراء جميعا عن النبي صلى الله عليه وسلم فكيف يترك مثل هذا النص الثابت ويمال إلى تأويل لا يجامع متأوله عليه أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرنا أبو سلمة بن عبد الرحمان أن عبد الله بن عدي بن الحمراء الزهري أخبره أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو واقف بالحزورة في سوق مكة والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله إلى الله ولولا أني أخرجت منك ما خرجت وتابع شعيبا على مثل هذا الإسناد سواء صالح بن كيسان ويونس بن يزيد

وعقيل بن خالد وعبد الرحمان بن خالد بن مسافر كلهم عن ابن شهاب بإسناده مثله ورواه معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقد رواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة وقد روى مالك ما يدل على أن مكة أفضل الأرض كلها ولكن المشهور عن أصحابه في مذهبه تفضيل المدينة حدثنا عبد الرحمان بن يحيى حدثنا محمد حدثنا أحمد بن داود حدثنا سحنون حدثنا عبد الله بن وهب قال حدثني مالك بن أنس أن آدم لما أهبط إلى الأرض بالهند أو السند قال يا رب هذه أحب الأرض إليك أن تعبد فيها قال بل مكة فسار آدم حتى أتى مكة فوجد عندها ملائكة يطوفون بالبيت ويعبدون الله فقالوا مرحبا مرحبا بأبي البشر إنا ننتظرك ها هنا منذ ألفي سنة حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير حدثنا قتيبة حدثنا الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن أبي سلمة عن عبد الله بن عدي بن الحمراء قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم

وهو واقف على راحلته الحزورة يقول والله إنك لخير أرض وأحب أرض الله إلى الله ولولا أني أخرجت منك ما خرجت

Mas'alah: What did Imam Malik say about the superiority of Madinah over Makkah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 687

وكان مالك رضي الله عنه يقول من فضل المدينة على مكة إني لا أعلم بقعة فيها قبر نبي معروف غيرها وهذا والله أعلم وجهه عندي من قول مالك فإنه يريد ما لا يشك فيه وما يقطع العذر خبره وإلا فإن الناس يزعم منهم الكثير أن قبر إبراهيم صلى الله عليه وسلم ببيت

Mas'alah: What is the location of the graves of prophets Ibrahim and Musa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 688

المقدس وأن قبر موسى صلى الله عليه وسلم هناك أيضا حدثنا أحمد بن عمر قال حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا محمد بن إسحاق السجسي قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة في حديث ذكره قال فسأل موسى ربه أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية بحجر يعني عند وفاته قال أبو هريرة لو كنت ثم لأريتكم قبره تحت الطريق إلى جانب الكثيب الأحمر وذكره البخاري بهذا الإسناد مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the proper argument for the virtue of Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 688

قال أبو عمر إنما يحتج بقبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبفضائل المدينة بما جاء فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه على من أنكر فضلها وكرامتها وأما من أقر بفضلها وعرف لها موضعها وأقر أنه ليس على وجه الأرض أفضل بعد مكة منها فقد أنزلها منزلتها وعرف لها حقها واستعمل القول بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في مكة وفيها لأن فضائل البلدان لا تدرك بالقياس والاستنباط وإنما سبيلها التوقيف فكل يقول بما بلغه وصح عنده غير حرج والآثار في فضل مكة عن السلف أكثر وفيها بيت الله الذي رضي من عباده على الحط لأوزارهم بقصده مرة في العمر وقد زدنا هذا المعنى بيانا في باب زيد بن رباح وذكرنا هنالك اختلاف العلماء في ذلك وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement 'my pulpit is over my cistern'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 688

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ومنبري على حوضي فزعم بعض أهل العلم من أهل الكلام في معاني الآثار أنه أراد والله أعلم أن له منبرا يوم القيامة على حوضه صلى الله عليه وسلم كأنه قال ولي أيضا منبر على حوضي أدعو الناس إليه

لا أن منبره ذلك على حوضه وقال آخرون يحتمل أن يكون الله تبارك وتعالى يعيد ذلك المنبر ويرفعه بعينه فيكون يومئذ على حوضه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on belief in the Prophet's cistern (al-Hawd)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 689

قال أبو عمر الأحاديث في حوضه صلى الله عليه وسلم متواترة صحيحة ثابتة كثيرة والإيمان بالحوض عند جماعة علماء المسلمين واجب والاقرار به عندالجماعة لازم وقد نفاه أهل البدع من الخوارج والمعتزلة وأهل الحق على التصديق بما جاءعنه في ذلك صلى الله عليه وسلم أخبرنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا عبد الملك بن بحر قال حدثنا موسى بن هارون قال العباس بن الوليد قال قال سفيان بن عيينة الإيمان قول وعمل ونية والإيمان يزيد وينقص والإيمان بالحوض والشفاعة والدجال قال أبو عمر على هذاجماعة المسلمين إلا من ذكرنا فإنهم لا يصدقون بالشفاعة ولا بالحوض ولا بالدجال والآثار في الحوض أكثر من أن تحصى وأصح ما ينقل ويروى

Mas'alah: What does the author intend to discuss in this chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 689

ونحن نذكر في هذا الباب ما حضرنا ذكره منها لأنها مسألة مأخوذة من جهة الأثر لا ينكرها من يرضى قوله ويحمد مذهبه وبالله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about people being turned away from his cistern?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 689

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم عن حصين عن أبي وائل عن حذيفة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليردن على الحوض أقوام إذاعرفتهم اختلجوا دوني فأقول رب أصحابي فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك

Mas'alah: What did the Prophet say about disputing over people at the cistern?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 690

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا الحرث بن أبي أسامة حدثنا أبو النضر حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا فرطكم على الحوض ولأنازعن رجالا من أصحابي ولأغلبن عليهم ثم ليقالن لي إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك

Mas'alah: What did the Prophet say about his basin and those who will be removed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 690

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا سعيد بن عثمان ابن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن المغيرة قال سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنا فرطكم على الحوض وليدفعن رجال منكم ثم ليختلجن دوني فأقول يا رب أصحابي فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا

بعدك قال البخاري تابعه عاصم عن أبي وائل وقال حصين عن أبي وائل عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الأعمش عن أبي وائل شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنا فرطكم على الحوض لم يزد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the basin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 690

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحسن بن سلام السويقي قال حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عبد الرحمان بن أبي

Mas'alah: What did the Prophet say about people coming to his basin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 691

بكرة عن أبي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليردن على الحوض رجال ممن صحبني ورآني فإذا رفعوا إلي اختلجوا دوني فلأقولن يا رب أصحابي فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك

Mas'alah: What did the Prophet say about the description of his basin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 691

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر حدثنا إسحاق بن إسماعيل حدثنا يحيى ابن أبي بكير حدثنا إسماعيل بن عياش قال حدثنا محمد ابن مهاجر عن العباس بن سالم اللخمي قال بعث عمر ابن عبد العزيز إلى أبي سلام فحمل على البريد فلما قدم عليه قال أبو سلام لقد شق على محمد بن علي البريد ولقد أشفقت على رحلي قال ما أردنا المشقة عليك يا أبا سلام ولكن بلغني عنك حديث ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحوض فأحببت أن أشافهك به قال سمعت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن حوضي ما بين عدن إلى عمان البلقاء ماؤه أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل وأكاويبه عدد نجوم السماء من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدا أول الناس ورودا عليه فقراء المهاجرين فقال عمر بن الخطاب من هم يا رسول الله قال هم الشعث رؤوسا الدنس ثيابا الذين لا ينكحون المتنعمات ولا يفتح لهم أبواب السدد فقال عمر ابن عبد العزيز والله لقد نكحت المتنعمات فاطمة بنت عبد الملك وفتحت لي أبواب السدد إلا أن يرحمني الله لا جرم لا ادهن

Mas'alah: What did the narrator say about not washing his head or clothes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 692

رأسي حتى تشعث ولا أغسل ثوبي الذي يلي جلدي حتى يتسخ

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's basin (hawd) narrated by Thawban?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 692

حدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله ابن محمد بن عثمان قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا أبو مسهر قال حدثنا صدقة بن خالد قال حدثنا زيد ابن واقد قال حدثني أبو سلام عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن حوضي كما بين عدن إلى عمان أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل وأطيب رائحة من المسك أكاويبه كنجوم السماء من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدا وأكثر الناس ورودا عليه فقراء المهاجرين قال قلنا يا رسول الله ومن فقراء المهاجرين قال الشعث رؤوسا الدنس ثيابا الذين لا ينكحون المتنعمات ولا تفتح لهم أبواب السدد الذين يعطون الحق الذي عليهم ولا يعطون كل الذي لهم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's basin (hawd) and its description?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 692

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا سعيد وهشام بن أبي عبد الله الدستوائي عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني عن معد أن بن أبي طلحة اليعمري عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه قال اني بعقر الحوض يوم القيامة أذود الناس عنه لأهل اليمن أضربهم بعصاي حتى ترفض عليهم قال فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عرضه فقال من مقامي هذا إلى عمان وسئل عن بياضه فقال أشد بياضا من

اللبن وأحلى من العسل يصب فيه ميزابان يمدانه من الجنة أحدهما ذهب والآخر ورق

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's basin (hawd) narrated by Thawban?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 693

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار بندار قال حدثنا يحيى بن حماد قال حدثنا شعبة وأبو عوانة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إني لعقر بعقر الحوض أذود عنه لأهل اليمن بعصاي فذكر مثله سواء إلى آخره وزاد فيه همام عن قتادة بإسناده هذا فذكر آنيته مثل عدد نجوم السماء من شرب منه شربة لم يظمأ أبدا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's basin (hawd) and its description?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 693

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثنا جرير عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم ابن أبي الجعد عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تردون على الحوض فتجدوني أذود لأهل اليمن بعصاي حتى أرفض عنهم قالوا يا رسول الله ما عرضه فقال من مقامي هذا إلى عمان

قالوا فما شرابه قال أبرد من الثلج وأحلى من العسل وأشد بياضا من اللبن يصب فيه ميزابان من الجنة ميزاب من ذهب وميزاب من فضة ومن شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدا فادعوا الله أن يجعلكم من وارديه قال أحمد بن زهير كذا يقول الأعمش في أحاديث سالم عن ثوبان وقتادة يدخل بين سالم وثوبان معدان بن أبي طلحة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 693

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال

Mas'alah: What is the description of the Prophet's basin (Hawd) in hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 694

حدثنا عبد الله بن روح المدائني المعروف بعبدوس قال حدثنا سلام بن سليمان الثقفي المدائني قال حدثنا سويد بن عبد العزيز عن ثابت بن عجلان قال سمعت فلانا يحدث عمر بن عبد العزيز فقال له عمر حدثني بحديث ثوبان قال نعم سمعت ثوبان يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حوضي ما بين عدن إلى أيلة فيه من الآنية بعدد نجوم السماء أحلى من العسل وأطيب ريحا من المسك وأبيض من اللبن من شرب منه شربة لم يظمأ بعد أبدا وأول ما يرد عليه الشعث رؤوسا الدنس ثيابا الذين لا تفتح لهم السدد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 694

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحسن بن علي الاشناني قال حدثنا إسحاق ابن إبراهيم بن زبريق قال حدثني عمرو بن الحرث قال حدثنا عبد الله بن سالم الأشعري

Mas'alah: What did the Prophet say about people being driven away from his basin on the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 695

قال حدثنا الزبيدي قال أخبرني محمد بن مسلم الزهري عن محمد بن علي حسين عن عبيد الله بن أبي رافع قال كان أبو هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يرد علي يوم القيامة رهط من أصحابي فيحلؤون عن الحوض فأقول يا رب أصحابي فيقال إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقرى

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the word 'yuhla'wn' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 695

أما قوله فيلحؤون عن الحوض أي يحبسون عنه ويمنعون منه تقول العرب حلأت الإبل أي حبستها عن وردها قال الشاعر ... وقبل ذاك مرة حلأتها ... تكلؤني كمثل ما كلأتها ...

Mas'alah: What did the Prophet say about the crowding of the ummah at his basin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 695

وبإسناده عن الزبيدي قال حدثنا لقمان بن عامر عن سويد بن جبلة عن العرباض بن سارية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لتزدحمن هذه الأمة على الحوض ازدحام إبل وردت لشربها

Mas'alah: What are the different narrations of the Hawd hadith from Ibn Shihab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 695

قال أبو عمر اختلف أصحاب ابن شهاب عنه في هذا الحديث فرواه الزبيدي واسمه محمد بن الوليد عن ابن شهاب عن محمد بن علي عن ابن

Mas'alah: What are the various chains of transmission for the Hawd hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 696

رافع عن أبي هريرة ورواه شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال كان أبو هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث الزبيدي سواء ومعناه ورواه عقيل عن ابن شهاب أن سعيد بن المسيب كان يحدث عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرد علي الحوض رجال من أصحابي فيحلؤون عن الحوض فأقول يا رب أصحابي فيقال إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك إنهم ارتدوا على أدبارهم

القهقرى ورواه يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرد على الحوض يوم القيامة رهط من أصحابي فيحلؤون عن الحوض مثل حديث الزبيدي هكذا حدث به عن يونس أحمد بن سعيد الحبطي عن أبيه عن يونس ورواه أحمد بن صالح عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه كان يحدث عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يرد على الحوض رجال من اصحابي مثله بمعناه وروى سعيد ابن عفير عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني أنس ابن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن قدر حوضي كما بين أيلة وصنعاء وإن فيه من الأباريق عدد نجوم السماء وذكره البخاري عن سعيد بن عفير

Mas'alah: What is the size of the Prophet's Hawd according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 696

وحدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرج قال حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني ابن مسافر عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن قدر حوضي ما بين أيلة إلى صنعاء وإن فيه من الأباريق كعدد نجوم السماء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Hawd hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 696

حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا مسلمة بن

Mas'alah: What did the Prophet say about his kinship and the Hawd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 697

قاسم حدثنا جعفر بن محمد حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا عمرو بن ثابت حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن حمزة بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال أقوام يزعمون أن رحمي لا تنفع والذي نفسي بيده إن رحمي لموصولة في الدنيا والآخرة وإني فرطكم على الحوض أيها الناس ألا وسيجيء أقوام يوم القيامة فيقول القائل منهم يا رسول الله أنا فلان بن فلان فأقول أما النسب فقد عرفت ولكنكم ارتددتم ورجعتم على أعقابكم القهقرى

Mas'alah: What is the alternate narration about the Prophet's family and the Hawd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 697

ورواه شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب وحمزة بن أبي سعيد الخدري عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يزعمون أن قرابتي ورحمي لا تنفع والله إن رحمي لموصولة في الدنيا والآخرة ثم قال أيها الناس أنا فرطكم على الحوض يوم القيامة وليرفعن لي قوم ممن صحبني وليمرن بهم ذات اليسار فينادي الرجل يا محمد أنا فلان بن فلان ويقول آخر يا محمد أنا

Mas'alah: What did the Prophet say about the Hawd and his ummah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 699

النار وتغلبونني تقاحمون فيه تقاحم الفراش والجنادب وأوشك أن أرسل حجزكم وأفرط لكم على الحوض وتردون علي معا أشتاتا فأعرفكم بأسمائكم وسيماكم كما يعرف الرجل الغريبة في إبله فيؤخذ بكم ذات الشمال وأناشد فيكم رب العالمين أي رب رهطي أي رب أمتي فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك إنهم كانوا يمشون القهقرى قال أحمد بن زهير سمعت يحيى بن معين يقول يعقوب القمي صالح الحديث قال أبو عمر وحفص بن حميد ثقة كوفي وغيرهما في هذا الإسناد أشهر من أن يحتاج إلى ذكرهم حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا وهب بن مسرة وأخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قالا حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا خالد ابن مخلد عن محمد بن جعفر قال حدثني أبو حازم قال سمعت سهل بن سعد يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنا فرطكم على الحوض من ورد علي شرب ومن شرب لم يظمأ بعدها أبدا ألا ليردن علي أقوام أعرفهم ويعرفونني ثم يحال بيني وبينهم أخبرنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال

Mas'alah: What is the description of the Prophet's Hawd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 700

حدثنا يحيى قال أخبرنا شعبة قال أخبرنا معبد بن خالد قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين ناحيتي حوضي ما بين المدينة

وعمان فقال له المستورد سمعت منه شيئا غيرها فقال نعم آنية كعدد نجوم السماء

Mas'alah: What is another hadith about the Prophet being the forerunner at the Hawd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 700

ومن حديث شعبة أيضا عن عبد الملك قال سمعت جندبا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول أنا فرطكم على الحوض ذكره البخاري عن عبدان عن أبيه عن أبي شعبة

Mas'alah: What did the Prophet say about the basin and fearing worldly competition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 700

وأخبرنا عبيد بن محمد قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عليس بن مسكين قال حدثنا محمد ابن سنجر قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ثم انصرف إلى المنبر فقال إني فرط لكم وأنا شهيد عليكم والله إني لأنظر إلى حوضي الآن وإني قد أعطيت مفاتيح خزائن الأرض أو مفاتيح الأرض وإني ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ولكني أخاف عليكم أن تتنافسوا فيها وذكره البخاري عن

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about seeking refuge from foolish rulers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 701

عمرو بن خالد بن أبي شيبة قال حدثنا شبابة عن الليث بن سعد فذكر بإسناده مثله سواء حرفا بحرف إلى آخره

Mas'alah: What did the Prophet say about seeking refuge from the rule of fools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 701

أخبرنا خلف بن القاسم وعبد الرحمان بن مروان قالا حدثنا الحسن ابن رشيق قال حدثنا أحمد بن محمد بن عبد العزيز قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا يحيى بن صالح الأيلي عن المثنى بن الصباح عن عطاء ابن عباس عن كعب بن عجرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعوذوا بالله من إمارة السفهاء قالوا يا رسول الله وما إمارة السفهاء قال سيكون بعدي امرءا فمن دخل عليهم دورهم وصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يرد على حوضي ومن لم يدخل عليهم دورهم ولم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وسيرد على حوضي يا كعب لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت النار أولى به يا كعب الناس غاديان فمبتاع نفسه فمنقذها أو بائع نفسه فموبقها يا كعب الصلاة برهان والصيام جنة والصدقة تطفيء الخطيئة كما يطفيء الماء النار

Mas'alah: What is the assessment of the narrator al-Muthanna ibn al-Sabbah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 701

قال أبو عمر المثنى بن الصباح ضعيف الحديث لا حجة في نقله ولكن صدر

هذا الحديث قد روي عن كعب بن عجرة من غير طريق المثنى والحمد لله

Mas'alah: What did the Prophet say about future rulers who lie and oppress?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 702

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثني أبو حصين عن الشعبي عن عاصم العدوي عن كعب بن عجرة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أو دخل ونحن تسعة وبيننا وسادة من آدم فقال إنه سيكون من بعدي أمراء يكذبون ويظلمون فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه وليس يرد على الحوض ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وهو وارد على الحوض وروى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about being a forerunner at the Hawd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 702

وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الرحمان بن محمد البجلي وابن أبي العقب جميعا قالا حدثنا أبو زرعة قال حدثنا أبو مسهر قال حدثنا يحيى بن حمزة قال

حدثني يزيد بن أبي مريم أن أبا عبد الله حدثه عن أم الدرداء قالت قال أبو الدرداء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا فرطكم على الحوض فلا ألفين ما نوزعت أحدكم فأقول هذا مني فيقال إنك لا تدري ما أحدث بعدك قال فقلت يا رسول الله ادع الله أن لا يجعلني منهم قال لست منهم

Mas'alah: What did the Prophet say about being a forerunner at the Hawd and competing with nations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 702

وروى ابن المبارك وغيره عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن الصنابحي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنا فرطكم على الحوض وإني مكاثر بكم الأمم

فلا تقاتلن

Mas'alah: What did the Prophet say about Ali being the first to arrive at the Hawd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 703

ومن حديث سلمان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أولكم ورودا على الحوض أولكم إسلاما علي ابن أبي طالب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Ali being first at the Hawd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 703

ورواه الثوري عن سلمة بن كهيل عن حية العرني عن عليم الكندي عن سلمان الفارسي قال أول هذه الأمة ورودا على نبيها صلى الله عليه وسلم أولها إسلاما علي بن أبي طالب رواه عبد الرزاق عن الثوري فاختلف عليه فيه فمنهم من رواه عنه عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق عن عليم عن سلمان ومنهم من رواه كما ذكرنا ورواه يحيى بن هاشم عن الثوري عن سلمة عن أبي صادق عن حنش عن عليم عن سلمان

Mas'alah: What is another chain for the hadith about Ali being first at the Hawd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 703

حدثناه أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا الحرث بن أبي أسامة حدثنا يحيى بن هشام حدثنا سفيان بن سعيد الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق عن حنش بن المعتمر عن عليم الكندي عن سلمان الفارسي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولكم واردا على الحوض أولكم إسلاما علي بن أبي طالب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about patience after the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 703

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحسن بن علي الأشناني حدثنا أبو

Mas'alah: What is the hadith about seeing favoritism after the Prophet and being patient until meeting him at the Hawd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 704

جعفر النفيلي قال حدثنا مسكين قال حدثنا شعبة عن هشام ابن زيد عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكم سترون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني فإن موعدكم الحوض

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Hawd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 704

حدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله ابن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا أبو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا إن أمامكم حوضا ما بين ناحيتيه كما بين جربا وأذرح

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Hawd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 704

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أمامكم حوض كما بين جربا وأذرح

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Hawd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 704

حدثنا أبو عثمان سعيد بن نصر قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا محمد بن حيون قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's Hawd (Basin) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 705

عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن مطر الوارق عن عبد الله بن بريدة عن أبي صبرة عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ألا وإن لي حوضا وإن فيه من الأباريق مثل الكواكب هو أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل من شرب منه لم يظمأ بعدها أبدا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's Hawd (Basin) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 705

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا روح ابن عبادة قال حدثنا حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن أبي مرة الهذلي في حديث طويل ذكره سمع عبد الله بن عمرو ابن العاصي قال حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن موعدكم حوضي عرضه مثل طوله هو أبعد ما بين أيلة إلى مكة فذاك مسيرة شهر فيه أمثال الكواكب أباريق أشد بياضا من الفضة من ورده فشرب منه لم يظمأ أبدا

Mas'alah: What is the testimony of Abdullah ibn Ziyad about the Hawd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 705

فقال عبد الله بن زياد ما حدثت عن الحوض أثبت من هذا أنا أشهد أنه حق

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's Hawd (Basin) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 705

وحدثنا عبد الله ابن محمد قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال حدثنا سعيد ابن أبي مريم قال حدثني نافع عن ابن عمر عن ابن أبي مليكة قال قال عبد الله بن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم حوضي مسيرة شهر ماؤه أبيض من اللبن وريحه أطيب من المسك وكيزانه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ أبدا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the basin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 705

قال وحدثنا سعيد بن أبي مريم قال حدثني محمد بن

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's basin (hawd)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 706

مطرف قال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أنا فرطكم على الحوض ومن مر علي شرب ومن شرب لم يظمأ أبدا ليردن علي أقوام أعرفهم ويعرفونني ثم يحال بيني وبينهم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's basin (hawd)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 706

قال أبو حازم فسمعني النعمان بن أبي عياش فقال أهكذا سمعت من سهل فقلت نعم فقال أشهد على أبي سعيد الخدري سمعته وهو يزيد فيها فيقول إنهم مني فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك فأقول فسحقا لمن غير بعدي

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's basin (hawd)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 706

قال البخاري وحدثنا سعيد بن أبي مريم عن نافع عن ابن عمر عن ابن أبي مليكة أنه حدثه عن أسماء ابنة أبي بكر قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم إني على الحوض حتى أنظر من يرد علي منكم وسيدخل أناس دوني فأقول يا رب مني ومن أمتي فيقال هل شعرت ما عملوا بعدك والله ما برحوا يرجعون على أعقابهم

Mas'alah: What is the supplication of Ibn Abi Mulaykah regarding turning back?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 706

فكان ابن أبي مليكة يقول اللهم إنا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا أو نفتن في ديننا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith narrated by Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 706

وحدثنا سعيد بن سيد وعبد الله بن محمد بن يوسف قالا حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا الحسن بن عبد الله الزبيدي قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن حميد في

Mas'alah: What is the hadith about honoring parents and chastity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 707

الرفاعي قال حدثنا مالك بن أنس عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم بروا آباءكم يبركم أبناؤكم وعفوا تعف نساؤكم ومن تنصل الله فلم يقبل لم يرد على الحوض

Mas'alah: What does the author say about the authenticity of a hadith from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 707

وهذا حديث غريب من حديث مالك ولا أصل له في حديث مالك عندي والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet being the forerunner at the Hawd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 707

حدثنا أبو القاسم عبد الرحمان بن عبد الله بن خالد قال حدثنا أحمد بن جعفر بن مالك قال حدثنا علي بن الحسين بن سليمان القطيعي قال حدثنا محمد بن يوسف بن أسوار اليماني أبو حمة قال حدثنا أبو قرة موسى بن طارق عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر سمعه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنا فرطكم بين أيديكم فإن لم تجدوني فعلى الحوض ما بين أيلة إلى مكة

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the mutawatir reports on the Hawd, intercession, and grave punishment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 707

قال أبو عمر تواتر الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحوض حمل أهل السنة والحق وهم الجماعة على الإيمان به وتصديقه وكذلك الأثر في الشفاعة وعذاب القبر والحمد لله رب العالمين

Mas'alah: What is the colophon of the first volume of the manuscript?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 707

آخر السفر الأول من الاصل المنقول منه أيضا وهو بخط الشيخ أبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن احمد التجيفي القرطبي المالكي الامام بالجامع الاموي بدمشق

Mas'alah: What is the biography of Dawud ibn al-Husayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 708

باب الدال داود بن الحصين أبو سليمان مولى عبد الله بن عمرو بن عثمان كذا قال مصعب الزبيري وقال ابن إسحاق داود بن الحصين مولى عمرو بن عثمان مدني جائز الحديث وقال يحيى بن معين داود بن الحصين ثقة قال مالك رحمه الله كان لا يخر من السماء أحب إليه من أن يكذب في الحديث قال ذلك فيه وفي ثور بن زيد وكانا جميعا ينسبان إلى القدر وإلى مذهب الخوارج ولم ينسب إلى واحد منهما كذب وقد احتملا في الحديث وروى عنهما الثقات الايمة قال مصعب كان داود بن الحصين يؤدب بني داود بن علي مقدم داود بن علي المدينة وكان فصيحا عالما وكان يتهم

برأي الخوارج قال ومات عكرمة عند داود بن الحصين كان مختفيا عنده وكان عكرمة يتهم برأي الخوارج وتوفي داود بن الحصين بالمدينة سنة خمس وثلاثين ومائة وهو ابن اثنتين وسبعين سنة لمالك عن داود من مرفوع حديث الموطأ أربعة أحاديث منها ثلاثة متصلة وواحد مرسل

Mas'alah: What is the reliability of 'Abd al-Hamid, the scribe of al-Awza'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 733

قال أبو عمر عبد الحميد كاتب الأوزاعي ليس بالحافظ المتقن ولا ممن يحتج به

Mas'alah: What is the biography of Rabi'ah ibn Abi Abd al-Rahman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 741

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه باب الراء ربيعة بن أبي عبد الرحمن المدني صاحب الرأي مدني تابعي ثقة واسم أبي عبد الرحمن فروخ مولى ربيعة بن عبد الله بن الهدير التيمي هذا هو الصحيح وقيل مولى التيميين ومولى آل المنكدر والصواب ما ذكرنا ويكنى ربيعة أبا عثمان وقيل أبو عبد الرحمن والأول أصح وكان أحد فقهاء المدينة الثقات الذين عليهم مدار الفتوى كان أكثر أخذه عن القاسم بن محمد وقد أخذ عن سعيد بن المسيب وسائر فقهاء وقته وأدرك أنس بن مالك وروى عنه

وكان يذكر مع جلة التابعين في الفتوى بالمدينة وكان مالك يفضله ويرفع به ويثني عليه في الفقه والفضل على أنه ممن اعتزل حلقته لإغراقه في الرأي وكان القاسم بن محمد يثني عليه أيضا ذكر ابن لهيعة عن أبي الأسود قال سمعت القاسم بن محمد يقول ما يسرني أن أمي ولدت لي أخا ممن ترون من أهل المدينة إلا ربيعة الرأي وذكر ابن سعد قال أخبرني مطرف بن عبد الله قال سمعت مالك بن أنس يقول ذهبت حلاوة الفقه مذ مات ربيعة بن أبي عبد الرحمن حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا الوليد بن شجاع

قال حدثنا ضمرة عن رجاء بن أبي سلمة عن ابن عون قال كان ربيعة بن أبي عبد الرحمن يجلس إلى القاسم ابن محمد فكان من لا يعرفه يظنه صاحب المجلس يغلب على صاحب المجلس بالكلام قال وحدثنا مصعب قال كان عبد العزيز بن أبي سلمة يجلس إلى ربيعة فلما حضرت ربيعة الوفاة قال له عبد العزيز يا أبا عثمان إنا قد تعلمنا منك وربما جاءنا من يستفتينا في

Mas'alah: What is the story of Rabi'ah's advice on giving legal opinions without knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 744

الشيء لم نسمع فيه شيئا فنرى أن رأينا له خير من رأيه لنفسه فنفتيه فقال ربيعة أجلسوني فجلس ثم قال ويحك يا عبد العزيز لأن تموت جاهلا خير لك من أن تقول في شيء بغير علم لا لا لا ثلاث مرات قال

Mas'alah: What does Malik's phrase 'upon this I found the people of our city' refer to?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 744

وحدثنا مصعب قال حدثنا الدراوردي قال إذا قال مالك وعليه أدركت أهل بلدنا وأهل العلم ببلدنا والأمر المجتمع عليه عندنا فإنه يريد ربيعة بن أبي عبد الرحمن وابن هرمز

Mas'alah: When did Rabi'ah die?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 744

قال مصعب ومات ربيعة في سلطان بني هاشم قدم على أبي العباس السفاح

Mas'alah: What did Malik's mother tell him about learning from Rabi'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 744

وذكر أحمد بن مروان المالكي عن إبراهيم بن سهلويه عن ابن أبي أويس قال سمعت خالي مالك بن أنس يقول كانت أمي تلبسني الثياب وتعممني وأنا صبي وتوجهني إلى ربيعة بن أبي عبد الرحمن وتقول يا بني ائت مجلس ربيعة فتعلم من سمته وأدبه قبل أن تتعلم من حديثه وفقهه

Mas'alah: What did Ibn Hurmuz say about Rabi'ah's fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 745

وذكر ابن القاسم عن مالك أن ابن هرمز قال في ربيعة إنه لفقيه في حكاية ذكرها

Mas'alah: Why was Rabi'ah crying according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 745

وقال مالك وجدت ربيعة يوما يبكي فقيل له ما الذي أبكاك أمصيبة نزلت بك فقال لا ولكن أبكاني أنه استفتي من لا علم له

Mas'alah: What did Rabi'ah say about those who give fatwa without knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 745

وقال لبعض من يفتي ها هنا أحق بالسجن من السارق

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the criticisms of Rabi'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 745

قال أبو عمر هذه أخباره الحسان وقد ذمه جماعة من أهل الحديث لإغراقه في الرأي فرووا في ذلك أخبارا قد ذكرتها في غير هذا الموضع

Mas'alah: What did Sufyan, al-Shafi'i, and Ahmad say about Abu Hanifah's opinion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 745

وكان سفيان بن عيينة والشافعي وأحمد بن حنبل لا يرضون عن رأيه لأن كثيرا منه يوجد له بخلاف السند الصحيح لأنه لم يتسع فيه فضحه فيه ابن شهاب

Mas'alah: What is the relationship between Abu al-Zinad and Rabi'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 745

وكان أبو الزناد معاديا له وكان أعلم منه وكان ربيعة أورع والله أعلم

Mas'alah: When did Rabi'ah ibn Abi Abd al-Rahman die?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 745

قال أبو عمر توفي ربيعة بن أبي عبد الرحمن بالمدينة في سنة ست وثلاثين ومائة في آخر خلافة أبي العباس السفاح وكان ثقة فقيها جليلا

Mas'alah: How many marfu' hadiths does Malik narrate from Rabi'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 746

لمالك عنه من مرفوعات الموطأ اثنا عشر حديثا منها خمسة متصلة ومنها عن سليمان بن يسار واحد مرسل ومنها من بلاغاته ستة أحاديث

Mas'alah: What is the description of the Prophet's physical appearance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 747

حديث أول لربيعة متصل مسند مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير ولا بالأبيض الأمهق ولا بالآدم ولا بالجعد القطط ولا بالسبط بعثه الله على رأس أربعين سنة فأقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله على رأس ستين سنة وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author explain about the word 'al-ba'in' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 747

أما قوله في هذا الحديث ليس بالطويل البائن فالبائن هو البعيد الطول المشرف المتفاوت والبون والبين البعد ومنه قول الشاعر ... وما هاج هذا الشوق إلا حمامة مطوقة قد بان عنها قرينها ... ... أي بعد قرينها عنها

Mas'alah: What do poets and grammarians say about the word 'al-ba'in'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 748

وقال زهير ... ... بان الخليط ولم يأووا لمن تركوا ... وقال جرير ... بان الخليط ولو طووعت ما بانا ... ... وقال الأخفش البائن هو الطويل الذي يضطرب من طوله

وهو عيب في الرجال والنساء يقول فلم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك

Mas'alah: What does the author explain about the word 'al-amhaq' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 748

وأما قوله الامهق فإن ابن وهب وغيره قالوا المهق البياض الشديد الذي ليس بمشرق ولا يخالطه شيء من الحمرة يخاله الناظر إليه برصا يقول فلم يكن كذلك صلى الله عليه وسلم وكذلك وصفه علي رضي الله عنه وهو أحسن الناس له صفة فقال كان أبيض مشربا بحمرة

Mas'alah: What does the Bedouin poetry say about 'mihaqqah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 748

وقال بعض الأعراب ... أما تبينت بها مهقة ... تنبو بقلب الشيق العازم ...

Mas'alah: What does the author explain about the words 'al-adam' and 'al-qatat' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 748

وأما قوله ليس بالآدم فإنه يقول ليس بأسمر والأدمة السمرة والقطط هو الشديد الجعودة مثل شعر الحبش والسبط المرسل الشعر الذي ليس في شعره شيء من التكسير يقول فهو جعد رجل كأنه دهره قد رجل شعره يعني مشط

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about the Prophet's age at his mission and his stay in Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 749

وأما قوله بعثه الله على رأس أربعين سنة فأقام بمكة عشر سنين فمختلف في ذلك على ما نحن ذاكروه إن شاء الله

Mas'alah: What is the consensus on the Prophet's stay in Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 749

وأما قوله بالمدينة عشر سنين فمجتمع عليه لا خلاف بين العلماء فيه

Mas'alah: What is the disagreement about the Prophet's age at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 749

وأما قوله وتوفاه الله على رأس ستين فمختلف فيه على حسب اختلافهم في مقامه بمكة فحديث ربيعة عن أنس على ما ترى أن س توفي وهو ابن ستين

Mas'alah: Who are the narrators of the hadith from Rabi'ah from Anas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 749

ورواه عن ربيعة جماعة من الأئمة منهم مالك وأنس بن عياض وعمارة بن غزية ويحيى بن سعيد الأنصاري والأوزاعي وسعيد بن أبي هلال وسليمان بن بلال كلهم عن ربيعة عن أنس بمعنى حديث مالك سواء

Mas'alah: What did al-Bukhari mention regarding the hadith of Rabi'ah from Anas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 749

وقد ذكر البخاري حديث ربيعة هذا عن أنس ثم أتبعه فقال حدثني أحمد صاحب لنا قال حدثني أبو غسان

Mas'alah: What is the age of the Prophet at his death according to Anas ibn Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 750

محمد بن عمرو الرازي زنيج قال حدثنا حكام بن سلم قال حدثنا عثمان بن زائدة عن الزبير بن عدي عن أنس ابن مالك قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين سنة وأبو بكر وهو ابن ثلاث وستين سنة وعمر وهو ابن ثلاث وستين سنة قال البخاري وهذا عندي أصح من حديث ربيعة قال أبو عمر إنما قال ذلك البخاري والله أعلم لأن عائشة ومعاوية وابن عباس على اختلاف عنه كلهم يقول إن رسول

Mas'alah: Why did al-Bukhari prefer the report that the Prophet died at sixty-three?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 751]

الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ثلاث وستين ولم يختلف عن عائشة ومعاوية في ذلك رواه جرير عن معاوية وجاء عن أنس ما ذكر ربيعة عنه وذلك مخالف لما ذكره هؤلاء كلهم وروى الزبير بن عدي وهو ثقة عن أنس ما يوافق ما قالوا فقطع البخاري بذلك لأن المنفرد أولى بإضافة الوهم إليه من الجماعة وأما من طريق الإسناد فحديث ربيعة أحسن إسنادا في ظاهره إلا أنه قد بان من باطنه ما يضعفه وذلك مخالفة أكثر الحفاظ له فإن لم يكن هذا وجه قول البخاري وإلا فلا أعلم له وجها وقد تابع ربيعة على روايته عن أنس نافع أبو غالب وروي عن أنس بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وله أربعون سنة

Mas'alah: How long did the Prophet stay in Mecca after his prophethood according to Anas?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 752]

قال البخاري وأخبرنا محمد بن عمر القصبي قال أخبرنا عبد الرزاق قال حدثنا نافع أبو غالب أنه سمع أنس بن مالك يقول أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة عشرا بعد أن بعث وذكره ابن أبي خيثمة قال حدثنا محمد بن عمر القصبي قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا نافع أبو غالب قال قلت لأنس يا أبا حمزة كم كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قبض قال ستون سنة وقد روى ابن وهب عن قرة بن عبد الرحمن عن ابن شهاب عن أنس قال نبيء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن أربعين سنة ومكث بمكة عشرا وبالمدينة عشرا وتوفي وهو ابن ستين سنة

وقد روي من حديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the age of the Prophet at his death according to Abu Hurayrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 753

توفي وهو ابن اثنتين وستين سنة وأشهر وذكر إبراهيم بن المنذر عن سعد بن سعيد بن أبي سعيد عن أخيه عن أبيه عن أبي هريرة قال نبئ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن أربعين فأقام بمكة عشرا وبالمدينة عشرا وتوفي وهو ابن ستين سنة

Mas'alah: Who said the Prophet was sent at the age of forty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 753

قال أبو عمر وممن قال أن رسول الله بعث على رأس أربعين سنة قباث بن أشيم قال نبئ النبي صلى الله عليه وسلم على رأس أربعين من عام الفيل

Mas'alah: What is the consensus on the Prophet's birth in the Year of the Elephant?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 753

قال أبو عمر لا خلاف أنه ولد صلى الله عليه وسلم بمكة عام الفيل إذ ساقه الحبشة إلى مكة يغزون البيت وروى هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن أربعين صلى الله عليه وسلم ورواه جماعة عن

هشام بن حسان وهو قول

Mas'alah: What did Urwah ibn al-Zubayr say about the Prophet's stay in Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 754

عروة بن الزبير رواه عن عروة هشام بن عروة وعمرو بن دينار وكان عروة يقول إنه أقام بمكة عشرا وأنكر قول من قال أقام بها ثلاث عشرة سنة وقوله كرواية ربيعة سواء

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about the Prophet's prophethood and revelation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 754

وكان الشعبي يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ونبئ صلى الله عليه وسلم الاربعين ثم وكل به إسرافيل ثلاث سنين قرن بنبوته فكان يعلمه الكلمة والشيء ولم ينزل عليه القرآن على لسانه فلما مضت ثلاث سنين قرن بنبوته جبريل فنزل القرآن على لسانه عشرين سنة هذا كله قول الشعبي وكذلك قال محمد بن جبير بن مطعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نبئ على رأس أربعين وهو قول عطاء الخراساني

Mas'alah: What is the narration of Ibn Abbas about the Prophet's age at revelation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 754

وممن قال إنه بعث على رأس ثلاث وأربعين ابن عباس من رواية هشام الدستوائي عن عكرمة عنه خلاف ما رواه هشام ابن حسان وقاله أيضا سعيد بن المسيب أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال أخبرنا هشام قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال أنزل على النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about the Prophet's age at revelation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 755

وهو ابن ثلاث وأربعين قال أحمد بن زهير وأخبرني أبي قال حدثنا جرير بن عبد الحميد قال أحمد بن زهير وحدثنا عبيد الله بن عمر قال حدثنا حماد بن زيد جميعا عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال أنزل على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي وهو ابن ثلاث وأربعين سنة

Mas'alah: What is the narration about the Prophet's age at the time of revelation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 755

خالف القواريري عارم في هذا الخبر عن حماد بن زيد فقال فيه أنزل عليه وهو ابن أربعين سنة وأقام بمكة ثلاث عشرة سنة

Mas'alah: What is the narration about the Prophet's age at the time of revelation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 756

ورواه يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد مثل رواية القواريري وهو عبيد الله بن عمر عن حماد بن زيد

Mas'alah: What is the narration about the Prophet's age at the time of revelation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 756

وأخبرنا خلف بن قاسم قال حدثنا عبد الرحمن بن عمر بن راشد قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال حدثني قرة بن عبد الرحمن المعافري عن ابن شهاب وربيعة عن أنس قال نبئ النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن أربعين فأقام بمكة عشرا وبالمدينة عشرا

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 756

قال أبو عمر لا أعلم أحدا رواه عن ابن شهاب عن أنس غير قرة والله أعلم

Mas'alah: What is the narration about the Prophet's stay in Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 756

وأما مكثه بمكة صلى الله عليه وسلم ففي قول أنس من رواية ربيعة وأبي غالب أنه مكث بمكة عشر سنين وكذلك روى أبو سلمة عن عائشة وابن عباس وهو قول عروة بن الزبير والشعبي وسعيد بن المسيب على اختلاف عنه وابن شهاب والحسن وعطاء الخراساني وكذلك روى هشام الدستوائي عن عكرمة عن ابن عباس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Prophet's stay in Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 756

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أبو الميمون قال حدثنا أبو زرعة الدمشقي قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن ابن عباس وعائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث بمكة عشر سنين ينزل

Mas'alah: How long did the Prophet stay in Mecca and Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 757

عليه القرآن وبالمدينة عشرا

Mas'alah: What is the dispute about the Prophet's stay in Mecca between Urwa and Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 757

وحدثنا خلف قال حدثنا أبو الميمون قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا أحمد بن شبويه

ومحمد بن أبي عمر قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال قلت لعروة بن الزبير كم لبث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قال عشرا قلت فإن ابن عباس يقول بضع عشرة قال إنما أخذه من قول الشاعر

Mas'alah: How long did the Prophet stay in Mecca after his mission according to Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 757

وروى هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس أنه مكث بمكة بعد ما بعث النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث عشرة سنة وكذلك روى أبو حمزة وعمرو بن دينار عن ابن عباس وهو قول أبي جعفر محمد بن علي

Mas'alah: What does the author say about the poetry of Sirma ibn Abi Anas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 757

وقال أبو قيس صرمة بن أبي أنس الأنصاري في أبيات يفخر بما من الله به عليه من صحبة النبي صلى الله عليه وسلم ونصرته له ... ثوى في قريش بضع عشرة حجة ... يذكر لو يلقى صديقا مواتيا ... في أبيات قد ذكرتها بتمامها في باب صرمة من كتاب الصحابة

Mas'alah: What is the narration about the Prophet's age at his death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 758

وأما سنه في حين وفاته ففي حديث ربيعة وأبي غالب عن أنس إنه توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ستين وهو قول عروة بن الزبير

Mas'alah: What is the narration about the Prophet's age being sixty-five at his death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 758

وروى حميد عن أنس قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس وستين ذكره أحمد بن زهير عن المثنى بن معاذ عن بشر بن المفضل عن حميد

Mas'alah: What is the narration about the Prophet's age being sixty-five from Daghfal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 758

وروى الحسن عن دغفل النسابة وهو دغفل بن حنظلة أن النبي صلى الله عليه وسلم قبض وهو ابن خمس وستين ولم يدرك دغفل النبي صلى الله عليه وسلم وقال البخاري ولا نعرف للحسن سماعا من دغفل

Mas'alah: What is the narration about the Prophet's age being sixty-five from Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 759

قال البخاري وروى عمار بن أبي عمار عن ابن عباس قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس وستين سنة قال البخاري ولا يتابع عليه إلا شيء رواه

العلاء ابن صالح عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة عشر سنين وخمس سنين وأشهرا ولم يوافق عليه العلاء وهو شيء لا أصل له

Mas'alah: What is the narration about the Prophet's age from multiple narrators?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 759

قال وروى عكرمة وأبو ظبيان وأبو سلمة بن عبد الرحمن وعمرو بن دينار كلهم عن ابن عباس أن رسول الله

Mas'alah: What is the reported age of the Prophet at his death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 760

صلى الله عليه وسلم قبض وهو ابن ثلاث وستين

Mas'alah: What does Ali ibn Zayd narrate about the Prophet's age at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 760

قال أبو عمر قد روى علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن خمس وستين ذكره أحمد بن زهير عن أحمد بن حنبل عن هشيم عن علي ابن زيد

Mas'alah: Why does the author mention conflicting narrations about the Prophet's age?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 760

وإنما ذكرنا هذا وإن كان الصحيح عندنا غيره لقول البخاري إنه لم يتابع عليه عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم عن ابن عباس

Mas'alah: What does al-Bukhari report about the Prophet's age at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 760

والذي ذكره البخاري أنهم رووا عن ابن عباس إن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ثلاث وستين فكما ذكر

Mas'alah: What do Abu Hamza and Muhammad ibn Sirin narrate about the Prophet's age?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 760

وقد روى أبو حمزة ومحمد بن سيرين أيضا عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ثلاث وستين

Mas'alah: What did Aisha and Muawiya narrate about the Prophet's age at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 760

ولم يختلف عن عائشة ومعاوية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ثلاث وستين

Mas'alah: What is the hadith of Ammar ibn Abi Ammar about the Prophet's age at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 760

وأما حديث عمار بن أبي عمار فرواه سفيان الثوري عن خالد الحذاء عن عمار مولى بني هاشم عن ابن عباس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن أربعين سنة فأقام بمكة خمس عشرة سنة وبالمدينة عشر سنين وقبض وهو ابن خمس وستين سنة

Mas'alah: What did Shu'ba narrate from Yunus from Ammar about the Prophet's age?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 760

ورواه شعبة عن يونس عن عمار مولى بني هاشم قال سألت ابن عباس ابن كم توفي رسول الله

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the Prophet's age at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 761

صلى الله عليه وسلم فقال إن هذا لشديد على مثلك ألا تعلم مثل هذا في قومك توفي وهو ابن خمس وستين

Mas'alah: What did Hammad ibn Salama narrate from Ammar ibn Abi Ammar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 761

ورواه حماد ابن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس مثله

Mas'alah: What is the analysis of conflicting narrations about the Prophet's age at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 761

فالاختلاف على ابن عباس في هذا قوي لأن عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم وسعيد بن جبير من رواية العلاء بن صالح عن المنهال عن سعيد ويوسف بن مهران كلهم اتفقوا عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن خمس وستين سنة

Mas'alah: What are the various narrations about the Prophet's age at death from Ibn Abbas and others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 761

وروى أبو سلمة وعكرمة ومحمد بن سيرين وأبو حمزة وأبو حصين ومقسم وأبو ظبيان وعمرو بن دينار

كلهم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ثلاث وستين وقد روى معاذ بن معاذ عن بشر بن المفضل عن حميد عن أنس قال توفي رسول الله

صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس وستين ذكره ابن أبي خيثمة عن المثنى بن معاذ هكذا وذكره المستملي عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن أنس مثله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن خمس وستين والصحيح عندي حديث معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن الحسن عن دغفل بن حنظلة قال توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس وستين

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا اسمعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا إبراهيم بن حمزة وإسحاق بن إبراهيم بن حبيب قال إسحاق أخبرني أبي وقال إبراهيم بن حمزة حدثني محمد بن فليح كلاهما عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال حدثني عروة عن عائشة قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ

Mas'alah: What is the chain of transmission for Aisha's narration about the Prophet's age at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 764

قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الترجماني قال حدثنا حسان بن إبراهيم قال حدثنا يونس بن يزيد عن الزهري قال أخبرني عروني عن عائشة قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين قال الزهري وأخبرني سعيد بن المسيب عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of narrations on the Prophet's age at

death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 765

قال أبو عمر هذا أصح شيء جاء في هذا الباب إلا أني أعجب من رواية هشام بن عروة وعمرو بن دينار عن عروة وقوله بخلاف هذا الحديث على ما قدمنا عنه وما أدري كيف هذا

Mas'alah: What is the narration from Muawiya about the Prophet's age at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 766

وروى شعبة وإسرائيل عن أبي إسحاق عن عامر بن سعد عن جرير بن عبد الله أنه سمع معاوية يقول قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين قاله أبو إسحاق وعامر بن سعد وعبد الله بن عتبة وسعيد ابن المسيب والشعبي وعليه أكثر الناس لأنه يجتمع على هذا القول كل من قال تنبئ على رأس أربعين فأقام بمكة ثلاث عشرة سنة وكل من قال بعث على رأس ثلاث وأربعين فأقام بمكة عشرا وهو الذي يسكن إليه القلب في وفاته والله أعلم ولا خلاف أنه ولد يوم الاثنين بمكة في ربيع الأول عام الفيل وأن يوم الاثنين أول يوم أوحى الله إليه فيه وأنه قدم المدينة في ربيع الأول قال ابن إسحاق وهو ابن ثلاث وخمسين سنة وأنه توفي يوم الاثنين في شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة من الهجرة ص وروى كريب عن ابن عباس قال أوحى الله إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن أربعين سنة فأقام بمكة ثلاث عشرة سنة وبالدينة عشرا وتوفي وهو ابن ثلاث وستين وذكر يعقوب بن شيبة قال حدثنا عارم بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال

توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين سنة وأنزل عليه وهو ابن أربعين سنة وأقام بمكة ثلاث عشرة سنة وبالمدينة عشرا

Mas'alah: What does the author conclude about the Prophet's age at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 767

قال أبو عمر هذا ما في ذلك عندي والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Prophet's age at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 767

وحدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا عبد الرحمن ابن عمر أبو الميمون بدمشق قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا عنبسة بن خالد قال حدثنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين وصدق ذلك حديث علي بن الحسين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ثلاث وستين وأما شيبه صلى الله عليه وسلم فأكثر الآثار على نحو

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's grey hair and dyeing it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 768

حديث ربيعة عن أنس في تقليل شيبه عليه السلام وأن ذلك كان منه في عنفقته وقد روي أنه كان يخضب وليس بقوي والصحيح أنه لم يخضب ولم يبلغ من الشيب ما يخضب له وسنذكر ذلك في باب حديث سعيد المقبري عن عبيد بن جريج عن ابن عمر من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Prophet not dyeing his hair?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 768

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح إملاء قال حدثنا يوسف بن عدي قال حدثنا الوليد بن كثير عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال سألت أو سئل أنس هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يدرك الخضاب ولكن خضب أبو بكر وعمر وقد أكثر الناس في صفته صلى الله عليه وسلم فمنهم المطول ومنهم المقتصد ومن أراد الوقوف على ذلك تأمله في كتاب أحمد بن زهير وغيره

Mas'alah: What is the description of the Prophet's physical appearance according to Ali?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 769

وأحسن الناس له صفة في اختصار علي بن أبي طالب حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا

يوسف بن عدي وزهير ابن عباد وابن أبي شيبة قالوا حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن عبد الله مولى غفرة عن إبراهيم بن محمد من ولد علي قال كان علي إذا نعت النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يكن بالطويل الممغط ولا بالقصير المتردد وكان ربعة من

القوم ولم يكن بالجعد القطط ولا بالسبط كان جعدا رجلا ولم يكن بالمطهم ولا بالمكلثم وكان في الوجه تدوير أبيض مشرب حمرة أدعج العينين أهدب الأشفار جليل المشاس والكتد أجرد ذو مسربة شثن الكفين والقدمين إذا مشى تقلع كأنما يمشي في صبب وإذا التفت التفت معا بين كتفيه خاتم النبوة وهو

خاتم النبيئين أجود الناس كفا وأجرؤ الناس صدرا وأصدق الناس لهجة وأوفى الناس بذمة وألينهم عريكة وأكرمهم عشرة من رآه بديهة هابه ومن خالطه معرفة أحبه يقول ناعته لم أر قبله ولا بعده مثله صلى الله عليه وسلم قوله الممغط هو الطويل المديد وقال الخليل بن أحمد الفرس المطهم التام الخلق وقال أبو عبيد المشاش رؤوس العظام وقال الخليل الكتد ما بين الثبج إلى منتصف الكاهل من الظهر والمسربة شعرات تتصل من الصدر إلى السرة

Mas'alah: What are the two opinions in the Shafi'i school regarding the slave woman's option after being touched?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 792

أحدهما لا خيار لها والآخر أن لها الخيار وتحلف وهو أحب إلينا

Mas'alah: What is the reliability of Amr ibn Shu'ayb as a hadith narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 802

فقال يعقوب بن شيبة ما رأيت أحدا من أصحابنا ممن ينظر في الحديث وينتقي الرجال يقول في عمرو بن شعيب شيئا وحديثه عندهم صحيح وهو ثقة ثبت والأحاديث التي أنكروا من حديثه إنما هي لقوم ضعفاء زوروها عنه وما روى عنه الثقات فصحيح

Mas'alah: What did Ali ibn al-Madini say about the reliability of Amr ibn Shu'ayb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 802

قال وسمعت علي بن المديني يقول قد سمع أبوه شعيب من جده عبد الله بن عمرو قال علي وعمرو بن شعيب عندنا ثقة وكتابه صحيح وحسين المعلم ثقة عند جميعهم

Mas'alah: What is the contemporary practice regarding wala' inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 803

قال أبو عمر وعليه الناس اليوم

Mas'alah: What did Iyas ibn Mu'awiyah say about wala' when a man leaves a grandfather, son, and freed slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 803

و

Mas'alah: Who was the judge in the case of Salim's inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 817

نسب القضاء فيه إلى عمر لأنه كان بأمر أبي بكر وكان عمر القاضي لأبي بكر

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on inheritance for one who embraces Islam at the hands of another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 821

وحجة من قال بهذا القول ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الله بن داود عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن

Mas'alah: What is the chain of transmission regarding Hasan al-Basri's consumption of meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 826

ذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا مسلم بن إبراهيم

قال حدثنا بكار بن عبد العزيز بن بريد الكندي قال حدثنا غالب القطان قال كان للحسن كل يوم لحم بنصف درهم وما وجدت مرقة قط أطيب ريحا من مرقة الحسن قال وحدثنا عائذ قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال ما وجدت مرقة أطيب ريحا من مرقة الحسن قال وحدثنا عبد الصمد قال حدثنا أبو هلال قال ما دخلنا على الحسن قط إلا وقدره تفور بلحم طيبة الريح

Mas'alah: What is the anecdote about Muhammad eating fish while reclining?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 828

قال ودخلت يوما على محمد وهوي يأكل متكئا من سمك صغار

Mas'alah: What is the consensus on charity being prohibited for the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 828

وأجمع العلماء أن الصدقة كانت لا تحل له على لسانه صلى الله عليه وسلم ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال الصدقة لا تحل لمحمد ولاآل محمد وأنه كان يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة (ه)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on gifts and charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 828

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو طالب محمد بن زكريا المقدسي قال حدثنا عبيد بن الغازي أبو ذهل قال حدثنا أبو عاصم النبيل قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية وكان لا يقبل الصدقة

Mas'alah: What is the ruling on voluntary charity for the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 828

وقال طائفة من أهل العلم إن صدقة التطوع كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتنزه عنها ولم تكن عليه محرمة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 829

حدثنا عبد الوارث بن سفيان ويعيش بن سعيد قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو بكر بن أبي العوام قال حدثنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 831

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال

حدثنا عمرو ابن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن ابن أبي رافع

Mas'alah: What evidence supports the permissibility of voluntary charity for Banu Hashim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 832

ومما يدلك على صحة ذلك أن عليا والعباس وفاطمة رضي الله عنهم وغيرهم

Mas'alah: Where will the author provide further clarification on this topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 833

وسنزيد هذا الباب بيانا في أولى المواضع به من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about charity and gifts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 833

حدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد ابن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا زياد ابن أيوب وحدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسمعيل قال حدثنا أحمد بن الحسن بن هارون الصباحي قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم

Mas'alah: What did the Prophet do when given charity versus a gift?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 834

الدروقي قالا حدثنا أبو عبيدة عبد الواحد بن واصل قال حدثنا بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتي بشيء سأل عنه أصدقة أم هدية فإن قيل صدقة لم يأكل منه وإن قيل هدية بسط يده

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the Prophet accepting gifts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 834

وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا مؤمل بن يحيى بن مهدي قال حدثنا محمد بن جعفر بن حفص بن راشد الإمام قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا مكي بن إبراهيم ويوسف بن يعقوب السدوسي قالا حدثنا بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the story of Salman al-Farisi seeking knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 835

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا القاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن موسى قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن أبي قرة الكندي عن سلمان الفارسي قال كنت من أبناء أساورة فارس وكنت في

كتاب وكان معي غلامان فإذا أتيا من عند معلمهما أتيا قسا فدخلا عليه فدخلت معهما عليه فقال ألم أنهكما أن تأتياني بأحد فجعلت أختلف إليه حتى كنت أحب إليه منهما فقال لي إذا سألك أهلك ما حبسك فقل معلمي وإذا سألك معلما ما حبسك فقل أهلي ثم إنه أراد أن يتحول فقلت له أنا أتحول معك فتحولت معه فنزلت قرية فكانت امرأة تأتيه فلما حضر قال لي يا سلمان احفر عند رأسي فحفرت عند رأسه فاستخرجت جرة من دراهم فقال لي صبها على صدري فصببتها على صدره فجعل يقول ويل لاقتنائي ثم إنه مات فهممت بالدراهم أن أحولها ثم إني ذكرت قوله فتركتها ثم إني أذنت القسيسين والرهبان به فحضروه فقلت لهم إنه قد ترك مالا فقام شباب من القرية فقالوا هذا مال أبينا فأخذوه قال فقلت للرهبان أخبروني برجل

Mas'alah: What is the story of Salman al-Farisi's search for knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 836

عالم ابتعه فقالوا ما نعلم في الأرض رجلا أعلم من رجل بحمص فانطلقت إليه فلقيته فقصصت عليه القصة قال وما جاء بك إلا طلب العلم قلت ما كان إلا طلب العلم فقال إني لا أعلم اليوم في الأرض أحدا أعلم من رجل يأتي بيت المقدس كل سنة إن انطلقت الآن وافقت حماره فانطلقت فإذا أنا بحماره على باب بيت المقدس فجلست عنده وانطلق فلم أره حتى الحول فجاء فقلت يا عبد الله ما صنعت بي قال وأنك لها هنا قلت نعم فإني والله ما أعلم اليوم رجلا أعلم من رجل خرج من أرض تيماء وإن تنطلق الآن توافقه وفيه ثلاث آيات يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة وعند غرضوف كتفه اليمنى خاتم النبوة مثل بيضة الحمامة لونها لون جلده قال فانطلقت

ترفعني أرض وتخفضني أخرى حتى مررت بقوم من الأعراب فاستعبدوني فباعوني حتى اشترتني امرأة بالمدينة فسمعتهم يذكرون النبي عليه السلام وكان العيش عزيزا فقلت لها هبي لي يوما فقالت نعم فانطلقت فاحتطبت حطبا فبعته فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم وكان يسيرا فوضعته بين يديه فقال ما هذا فقلت صدقة فقال لأصحابه كلوا ولم يأكل فقلت هذه

Mas'alah: What is the story of Salman al-Farisi's conversion to Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 837

من علاماته ثم مكثت ما شاء الله أن أمكث ثم قلت لمولاتي هبي لي يوما فقالت نعم فانطلقت فاحتطبت حطبا فبعته بأكثر من ذلك وصنعت طعاما فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم وهو بين أصحابه فوضعته بين يديه فقال ما هذا فقلت هدية فوضع يده وقال لأصحابه خذوا باسم الله فقمت خلفه فوضع رداءه فإذا خاتم النبوءة فقلت أشهد أنك رسول الله صلى الله عليك فقال وما ذاك فحدثته عن الرجل ثم قلت أيدخل الجنة يا رسول الله فإنه حدثني أنك نبي فقال لن يدخل الجنة إلا نفس مسلمة

Mas'alah: What is the story of Salman al-Farisi's search for the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 837

وحدثنا ابن القاسم قال حدثنا محمد بن أحمد بن المسور قال حدثنا مقدام بن داود قال حدثنا عبد الأحد بن الليث بن عاصم أبو زرعة قال حدثني الليث بن سعد عن

يحيى ابن سعيد عن سعيد بن المسيب أن سلمان الخير كان خالط الناس من أصحاب دانيال بأرض فارس قبل الإسلام فسمع ذكر النبي عليه السلام وصفته فإذا في حديثهم أنه يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة في أشياء من صفته فأراد الخروج في التماسه فمنعه أبوه ثم هلك أبوه فخرج إلى الشام يلتمس رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان هناك في كنيسة ثم سمع بخروج رسول

Mas'alah: What is the story of Salman al-Farisi's acceptance of Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 838

الله صلى الله عليه وسلم وذكره فخرج يريده فأخذه أهل تيماء فاسترقوه فقدموا به المدينة فباعوه ورسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة فلما قدم المدينة أتاه سلمان بشيء فقال ما هذا فقال صدقة فأمر بها فصرفت ثم جاء بشيء فقال ما هذا فقال هدية فأكل منها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم سلمان عند ذلك فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه مملوك فقال كاتبهم بغرس مائة ودية فرماه الأنصار من ودية ووديتين فغرسها فأقبل يوما آخر وإنه لفي سقي ذلك الودي أو وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا مؤمل بن يحيى بن مهدي قال حدثنا محمد بن جعفر بن حفص الإمام قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا الحسين بن واقد قال حدثنا عبد الله بن يزيد عن أبيه أن سلمان أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة فقال صدقة عليك وعلى أصحابك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا لا تحل لنا الصدقة فدفعها ثم جاء من الغد بمثلها فقال هذه هدية لك فقال صلى الله عليه وسلم لأصحابه

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts and charity for the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 839

كلوا قال ثم اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم سلمان بكذا وكذا درهما من يهود وعلى أن يغرس لهم كذا وكذا من النخل يقوم عليه حتى يدرك قال فغرس رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل كله إلا نخلة غرسها عمر قال فأطعم النخل كله إلا النخلة التي غرسها عمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غرس هذه النخلة فقالوا عمر قال فقطعها وغرسها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأطعمت من عامها حدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا ابن الأصبهاني قال أخبرنا شريك عن عبيد المكتب عن أبي الطفيل عن سلمان قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بصدقة فردها وأتيته بهدية فقبلها وإنما لم تجز صدقة التطوع للنبي عليه السلام والله أعلم لأن الصدقة لا يثاب عليها صاحبها لأنه لا يبتغي بها إلا الآخرة وأبيحت له الهدية لأنه يثيب عليها ولا تلحقه بذلك منة وروى مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة لغاز في سبيل الله أو لعامل عليها أو لغارم أو

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 842

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا عبد الله بن عطاء عن عبد الله

ابن بريدة عن أبيه أن امرأة أتت رسول الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about sadaqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 843

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المومن قال حدثنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا سليمان بن الأشعث قال حدثنا

Mas'alah: What is the argument against those who reject analogy using the hadith of Barirah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 845

وقد اعتل قوم ممن نفى القياس في الأحكام وزعم أن التعبد بالأسماء دون المعاني بحديث بريرة هذا في قصة اللحم والصدقة به والهدية وزعم أن ذلك اللحم لما سمي صدقة حرم فلما سمي هدية حل فجاء بتخليط من القول وخطل منه واحتج على مذهبه في ذلك بقوله تعالى لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا واسمعوا وللكلام في هذا الباب موضع غير هذا ولو ذكرناه ها هنا خرجنا عما شرطنا وعما له قصدنا وبالله توفيقنا وعليه توكلنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on lost camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 854

حدثني محمد بن إبراهيم قراءة مني عليه قال حدثنا أحمد ابن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا يعقوب الأيلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن ربيعة عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني قال سفيان فلقيت ربيعة فسألته فقال حدثني يزيد عن زيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن ضالة الإبل فغضب واحمرت وجنتاه وقال ما لك ولها

Mas'alah: Does the argument against liability contradict Malik's principles?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 867]

وهذا الاحتجاج مخالف لأصول مالك ومذهبه (ب)

Mas'alah: What is the ruling on expenses ordered by the judge for found property?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 868]

وقال المزني عنه إذا أمر الحاكم بالنفقة كانت دينا وما ادعى قبل منه إذا كان مثله قصدا وقال المزني لا يقبل قوله وليس بالأمين

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of the hadith on coitus interruptus?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 871]

قال أبو عمر ورواية ربيعة لهذا الحديث عن محمد بن يحيى بن حبان تدخل في باب

رواية النظير عن النظير والكبير عن الصغير وفي هذا ما يدلك على ما كان القوم عليه من البحث عن العلم واستدامة طلبه العمر كله عند كل من طمع به عنده

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on coitus interruptus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 871

وقد روى هذا الحديث جويرية عن مالك عن الزهري عن ابن محيريز عن أبي سعيد الخدري وما أظن أحدا رواه عن مالك بهذا الإسناد غير جويرية ذكره السدي عن العباس العنبري عن عبد الله بن محمد بن أسماء عن جويرية عن مالك وكذلك رواه عقيل وشعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن ابن محيريز (عن أبي سعيد الخدري (ج) وخالفهما إبراهيم بن سعد (ورواه يحيى بن أيوب عن ربيعة عن محمد

Mas'alah: What is the hadith about 'azl from Abu Sa'id al-Khudri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 872

ابن يحيى بن حبان عن ابن محيريز قال دخلت أنا وأبو صرمة وكان أكبر مني وأفضل على أبي سعيد الخدري فسألناه عن العزل فقال أسرنا بني المصطلق فأردنا أن نعزل ورغبنا في الفداء فقلنا نعزل وفينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره سواء بمعناه

Mas'alah: What is the chain of transmission for Juwayriyah's hadith about 'azl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 873

وأما حديث جويرية فحدثناه خلف بن قاسم قال حدثنا أبو الطاهر محمد بن أحمد بن عبد الله قال حدثنا يوسف ابن يعقوب القاضي قال حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء قال حدثنا جويرية عن مالك عن الزهري عن ابن محيريز عن أبي سعيد الخدري أخبره أنه قال أصبنا سبايا فكنا نعزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لنا وإنكم لتفعلون ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة)

Mas'alah: What is the chain of transmission for 'Uqayl's hadith about 'azl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 873

وأما حديث عقيل فأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف الأعناقي قال حدثنا محمد (1417) بن عزيز قال حدثنا سلامة عن عقيل قال سألت ابن شهاب عن الرجل يعزل عن امرأته فقال أخبرني عبد الله بن محيريز

Mas'alah: What does the author say about divine decree (qadr) and its acceptance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 879

وروى حماد بن زيد عن داود بن أبي هند عن الشعبي في قوله وكل شيء فعلوه في الزبر قال كتب عليهم قبل أن يعلموه وروى شعبة عن أبي هشام عن مجاهد في قوله تعالى لولا كتاب من الله سبق قال كان في علمه أنهم كانوا يأخذون الغنائم وروى سالم الأفطس عن سعيد بن جبير في قوله أولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب قال ما كتب لهم من الشقاء والسعادة وعن ابن عباس في قوله وإنا لموفوهم نصيبهم غير

منقوص قال ما قدر لهم من خير وشر وجملة القول في القدر أنه سر الله لا يدرك بجدال ولا نظر ولا تشفي منه خصومة ولا احتجاج وحسب المؤمن من القدر أن يعلم أن الله لا يقوم شيء دون إرادته ولا يكون شيء إلا بمشيئته له الخلق والأمر كله لا شريك له نظام ذلك قوله وما تشاؤون إلا أن يشاء الله وقوله إنا كل شيء خلقناه بقدر وحسب المؤمن من القدر أن يعلم أن الله لا يظلم مثقال ذرة ولا يكلف نفسا إلا وسعها وهو الرحمن الرحيم فمن رد على الله تعالى خبره في الوجهين (أو في أحدهما كان عنادا وكفرا) (ه) وقد ظاهرت الآثار في التسليم للقدر والنهي عن الجدل فيه والاستسلام له والإقرار بخيره وشره

Mas'alah: What does the author say about divine decree and human will?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 880

والعلم بعدل مقدره وحكمته وفي نقض عزائم الإنسان برهان فيما قلنا وتبيان والله المستعان

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about divine knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 880

حدثنا محمد بن زكرياء قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا مروان بن عبد الملك قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا حبيب بن الشهيد عن محمد بن سيرين قال ما ينكر هؤلاء أن يكون الله عز

وجل علم علما فجعله كتابا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about coitus interruptus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 880

حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا خالد بن القاسم قال حدثنا الليث بن سعد وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن إسمعيل الترمذي قال حدثنا عبد الله بن صالح قالا جميعا حدثنا معاوية بن صالح أن علي بن أبي طلحة حدثه أن أبا الوداك أخبره عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن العزل فقال ما من كل ماء يكون الولد وإذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with captive women and coitus interruptus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 881

وروى يحيى القطان عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a statement about divine decree?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 881

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا سليمان بن أبي شيخ قال حدثنا عيينة بن المنهال قال قال بلال بن أبي بردة لمحمد بن واسع ما تقول في القضاء والقدر فقال أيها الأمير أن الله تبارك وتعالى لا يسئل عباده يوم القيامة عن قضائه وقدره وإنما يسئلهم عن أعمالهم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about captives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 882

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مقدام بن عيسى قال حدثنا اسحق بن بكر بن مضر قال حدثني أبي عن جعفر بن ربيعة عن أبي مرزوق عن حنش الصنعاني عن رويفع

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the captives of Awtas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 885

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الله بن عمر بن ميسرة قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن أبي علقمة الهاشمي عن أبي سعيد الخدري

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا يوم حنين إلى أوطاس فلقوا عدوا فقاتلوهم فظهروا عليهم وأصابوا لهم سبايا فكأن أناسا من أصحاب رسول الله صلى

الله عليه وسلم تحرجوا من غشيانهن من أجل أزواجهن من المشركين فأنزل الله في ذلك والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم فهن لكم حلال إذا انقضت عدتهن قال أبو عمر وهذه اللفظة حجة للحسن بن حي في اعتباره العدة في ذلك وفي حديث بريرة ما يبين أن بيع الأمة ليس بطلاقها وقد ذكرنا ذلك فيما تقدم من كتابنا هذا)

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about coitus interruptus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 888

حدثنا عبد الله بن سعد قال حدثنا أحمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمن قال حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيي بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال اختلف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في العزل وإنما هو حرثك إن شئت سقيته وإن شئت عطشته (ب)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet marrying Maymunah while in Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 891

حديث سادس لربيعة مرسل مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع مولاه ورجلا من الأنصار فزوجاه ميمونة ابنة الحارث ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قبل أن يخرج هذا

الحديث قد رواه مطر الوراق عن ربيعة عن سليمان بن يسار عن أبي رافع وذلك عندي غلط من مطر لأن سليمان بن يسار ولد سنة أربع وثلاثين وقيل سنة سبع وعشرين ومات أبو رافع بالمدينة بعد قتل عثمان بيسير وكان قتل عثمان رضي الله عنه في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين وغير جائز ولا ممكن أن يسمع سليمان بن يسار من أبي رافع وممكن صحيح أن يسمع سليمان بن يسار من ميمونة لما ذكرنا من مولده ولأن ميمونة مولاته ومولاة إخوته أعتقتهم وولاؤهم لها وتوفيت ميمونة سنة ست وستين وصلى عليها ابن عباس فغير نكير أن يسمع منها ويستحيل أن يخفى عليه أمرها وهو مولاها وموضعه من الفقه موضعه وقصة ميمونة هذه أصل هذا الباب عند أهل العلم وغير ممكن سماعه من أبي رافع فلا معنى لرواية مطر وما رواه مالك أولى والله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that the Prophet married Maymunah while in a non-ihram state?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 892

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوارق قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أحمد بن محمد بن هانيء أبو بكر الأثرم قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن مطر الوراق عن ربيعة عن سليمان بن يسار عن أبي رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال وبنى بها وهو حلال وكنت الرسول بينهما وحدثناه عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه ان قاسم ابن أصبغ حدثهم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن مطر قال حدثني ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سليمان

بن يسار عن أبي رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة حلالا وبنى بها حلالا وكنت الرسول بينهما

Mas'alah: What does the hadith teach about the Prophet's knowledge of the unseen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 902

وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يعلم من الغيب إلا ما علمه الله لقوله مالك لعلك نفست وقوله نفست يقول لعلك أصبت بالدم يعني الحيضة والنفس الدم ألا ترى إلى قول إبراهيم النخعي وهو عربي فصيح كل ما ليس له نفس سائلة يموت في الماء لا يفسده يعني دما سائلا

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith about menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 906

سلمة وقد أدخل بين أبي سلمة وأم سلمة زينب بنت أم سلمة وهو الصواب

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about intimacy during menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 906

وحدثني محمد بن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمن قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا الحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن

وهب عن يونس والليث عن ابن شهاب عن حبيب مولى عروة عن

Mas'alah: What is the variation in the name of the narrator in the hadith about menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 907

(ج) قال أبو داود يونس يقول ندية ومعمر يقول ندبة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about intimacy during menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 907

وحدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال

Mas'alah: What is the ruling on physical intimacy with a menstruating woman in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 909

(وروي عن عائشة رضي الله عنها من وجوه حسان كلها)

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 914

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا القعنبي قال حدثنا عبد الله يعني

Mas'alah: What is the expiation for intercourse with a menstruating woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 916

دينار

Mas'alah: What is the hadith about saying a specific supplication when afflicted with a calamity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 920

حديث ثامن لربيعة منقطع يتصل من وجوه مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أصابته مصيبة فقال كما أمره الله إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني في مصيبتي وأعقبني خيرا منها إلا فعل الله ذلك به قالت أم سلمة فلما توفي أبو سلمة قلت ذلك ثم قلت ومن خير من أبي سلمة فأعقبها الله رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزوجها اه هكذا روى يحيى هذا الحديث وتابعه جماعة من رواة الموطأ ورواه ابن وهب فقال حدثني مالك بن أنس عن ربيعة أن أبا سلمة قال لأم سلمة لقد سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاما ما أحب أن لي به حمر النعم سمعته يقول ما من أحد تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله به إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني في مصيبتي وأعقبني خيرا منها إلا فعل الله ذلك به

قالت فلما توفي أبو سلمة قلت ذلك ثم قلت ومن خير من أبي سلمة ثم قلته فأعقبني الله رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of the hadith on calamity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 921

قال أبو عمر هذا الحديث يتصل من وجوه شتى إلا أن بعضهم يجعله لأم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وبعضهم يجعله لأم سلمة عن أبي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك اختلف فيه أيضا عن مالك على حسب ما ذكرناه وهذا مما ليس يقدح في الحديث لأن رواية الصحابة بعضهم عن بعض ورفعهم ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم سواء عند العلماء لأن جميعهم مقبول الحديث مأمون على ما جاء به بثناء الله عليهم وقد أوضحنا هذا المعنى في غير هذا الموضع وأبو سلمة مات قبل النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا ذلك في كتاب الصحابة فأغنى ذلك عن ذكره ها هنا اه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Umm Salamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 922

أخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن سعد بن سعيد قال أخبرني عمر

بن كثير بن أفلح قال سمعت

Mas'alah: What is the hadith about the reward for saying a specific supplication during calamity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 923

ابن سفينة يحدث أنه سمع أم سلمة تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني في مصيبتي وأخلفني خيرا منها إلا أجره في مصيبته وأخلف له خيرا منها قالت فلما توفي أبو سلمة قلت كما أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخلفني الله خيرا منه محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is another chain for the hadith on calamity from Umm Salamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 923

قال أبو بكر وحدثنا ابن نمير قال حدثنا سعد بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح قال أخبرني علي بن سفينة مولى أم سلمة عن أم سلمة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد تصيبه مصيبة فذكر مثله إلا أنه قال فقلت من هو خير من أبي سلمة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عزم لي فقلتها

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 923

قال أبو عمر هكذا يقول في هذا الحديث سعد بن سعيد بإسناده عن أم سلمة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وخالفه سعيد بن

Mas'alah: What is the alternative chain of transmission for the hadith on calamity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 924

أبي هلال (في الإسناد وجعله عن أم سلمة عن أبي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكره ابن وهب قال حدثنا ابن لهيعة عن سعيد بن أبي هلال) (أ) عن عمر بن كثير بن أفلح عن أم أيمن مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت أخبرتني أم سلمة زوج النبي عليه السلام أن أبا سلمة أتاها يوما فقال لقد سمعت اليوم من رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاما لهو أحب إلي من حمر النعم قالت وما هو يا أبا سلمة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رجع عند مصيبة ثم قال اللهم أجرني في مصيبتي وأخلفني خيرا منها كان له ذلك قالت فلما أصيب أبو سلمة رجعت ثم قلت اللهم أجرني في مصيبتي قالت وهممت أن أقول وأخلف لي خيرا منها ثم قلت ومن خير من أبي سلمة قالت ورسول صلى الله عليه وسلم أمامي متوكيء على أبي بكر ممسك بيده قالت ثم قلتها قالت فشد على يدي أبي بكر قال أبو عمر هكذا قال سعيد بن أبي هلال عن عمر بن كثير بن أفلح عن أم

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith on calamity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 925

أيمن وقال سعد بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن علي بن سفينة والله أعلم وأما إسناده عن أبي سلمة فهو الصحيح وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the full chain of transmission for the supplication upon calamity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 925

حدثني سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عبد الملك بن قدامة الجمحي عن أبيه عن عمرو بن أبي سلمة عن أم سلمة أن أبا سلمة حدثها أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم أصيب بمصيبة فيفزع لما أمره الله به من قول إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم عندك أحتسب مصيبتي فأجرني فيها وعضني خيرا منها إلا أجره الله عليها وعاضه خيرا منها قالت فلما توفي أبو سلمة ذكرت الذي حدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم إني احتسبت عندك مصيبتي فأجرني عليها فلما أردت أن أقول عضني خيرا منها قلت في نفسي أعاض خيرا من أبي سلمة ثم قلتها فعاضني الله محمدا صلى الله عليه وسلم وأجرني في مصيبتي

Mas'alah: Who is Abd al-Malik ibn Qudamah al-Jumahi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 926

قال أبو عمر عبد الملك بن قدامة هذا هو عبد الملك بن قدامة بن محمد بن حاطب

الجمحي مدني ثقة شريف وأخبرني أبو عبد الله عبيد بن محمد ومحمد ابن عبد الملك قالا أخبرنا عبد الله بن مسور العسال قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حفص العيشي قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت قال

Mas'alah: What is the story of Ammar ibn Yasir and the infant Zaynab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 928

من أدم حشوها ليف قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيها وهي ترضع زينب فكان إذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذتها فوضعتها في حجرها ترضعها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم حبيبا كريما فرجع فنظر إليها عمار بن ياسر وكان أخاها من الرضاعة فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتيها ذات يوم فجاء عمار فدخل عليها فأهبط زينب من حجرها وقال دعي هذه المقبوحة المشقوحة التي قد آذيت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل فجعل يلتفت ينظر في البيت ويقول أين زناب وما فعلت زناب وما لي لا أرى زناب فقالت جاء عمار فذهب بها فبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأهله وقال لها إن سبعت لك سبعت للنساء قال أبو عمر ليس في حديث أم سلمة من رواية مالك معنى يشكل ولا موضع تنازعه العلماء في التأويل وإنما هو دعاء واسترجاع وتعز ومعنى قوله إنا لله أي نحن لله وعبيد وخلق خلقنا للفناء

Mas'alah: What is the meaning of 'Inna lillahi wa inna ilayhi raji'un'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 929

وإنا إليه راجعون أي إليه نصير وإليه نرجع لأنه تبارك اسمه إليه يرجع الأمر كله والخلق كله فلا بد من الموت والرجوع إلى الله أي فما لنا نجزع مما لا بد لنا منه ولا محيد عنه وهذا أحسن شيء وأبلغه في حسن العزاء وفيه إيمان وإخلاص وإقرار بالبعث والحمد لله

Mas'alah: What are the various chains for the hadith on seeking permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 931

قال أبو عمر روي هذا الحديث متصلا مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه من حديث أبي موسى وحديث أبي بن كعب وحديث أبي سعيد الخدري وقال بعضهم في هذا الحديث كلنا سمعه وقد روى قوم هذا الحديث عن أبي سعيد عن أبي موسى وإنما هذا من النقلة باختلاط الحديث عليهم ودخول قصة أبي سعيد مع أبي موسى في ذلك والله أعلم كأنهم يقولون عن أبي سعيد عن قصة أبي موسى على نحو رواية عمر بن سلمة عن البهزي يريد عن قصة البهزي وقد أوضحنا هذا المعنى عند ذكر حديث البهزي في باب حديث يحيى بن سعيد من كتابنا هذا والحمد لله ومن أحسن طرق أبي سعيد الخدري في هذه القصة ما حدثناه أبو زيد عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا علي بن محمد بن مسرور قال حدثنا أحمد بن أبي سليمان قال حدثنا سحنون قال حدثنا ابن وهب قال أخبرنا عمر بن الحارث عن بكير بن الأشج أن بسر بن سعيد حدثه أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول كنا في مجلس أبي بن كعب

فأتى أبو موسى مغضبا حتى وقف وقال أنشدكم الله هل سمع أحد منكم رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستئذان ثلاث

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter based on the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 932

فإن أذن لك وإلا فارجع قال أبي وما ذاك قال استأذنت على عمر أمس ثلاث مرات فلم يؤذن لي فرجعت ثم جئت اليوم فدخلت عليه فأخبرته أني جئت أمس فسلمت ثلاثا ثم انصرفت قال قد سمعناك ونحن حينئذ على شغل فلو استأذنت حتى يؤذن لك قال استأذنت كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والله لأوجعن ظهرك وبطنك أو لتأتيني بمن يشهد لك على هذا فقال أبي والله لا يقوم معك إلا أحدثنا سنا الذي يجيبك قم يا أبا سعيد فقمت حتى أتيت عمر فقلت قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا قال ابن وهب وقال مالك الاستئذان ثلاث لا أحب أن يزيد أحد عليها إلا من علم أنه لم يسمع فلا أرى بأسا أن يزيد إذا استيقن أنه لم يسمع قال وقال مالك الاستيناس فيما نرى والله أعلم الاستئذان حدثني (ه) أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد ببغداد قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا شعيب عن سعيد الجريري أنه سمع أبا نضرة يحدث عن أبي سعيد الخدري قال

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on seeking permission to enter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 933

جاء أبو موسى فاستأذن على عمر ثلاثا فلم يؤذن له فرجع فقال عمر لئن لم تأتني ببينة أو لأفعلن بك فأتى الأنصار فقال ألستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع قال فقالوا لا يشهد لك إلا أصغرنا قال أبو سعيد فأتيت فشهدت له قال علي وأخبرنا شعبة عن أبي سلمة سعيد بن يزيد سمع أبا نضرة يحدث عن أبي سعيد مثل ذلك أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أحمد بن جعفر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن أحمد ابن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن أبي سلمة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال إن أبا موسى استأذن على عمر قال واحدة ثنتين ثلاثا ثم رجع أبو موسى فقال له عمر لتأتين على هذا ببينة

أو لأفعلن بك كأنه يقول أجعله نكالا في الآفاق قال فانطلق أبو موسى إلى مجلس فيه الأنصار فذكر ذلك لهم فقال ألم تعلموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فاليرجع قالوا بلى لا يقوم معك إلا أصغرنا قال فقام أبو سعيد الخدري إلى عمر فقال هذا أبو سعيد فخلى عنه قال أبو عمر رواه معمر عن الجريري بإسناده فلم يأت بالقصة بتمامها ورواه عن أبي نضرة أيضا داود بن أبي هند ورواية أبي سلمة أحسن سياقة وأتم معنى حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن مروان قال أخبرنا داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال استأذن أبو موسى على عمر ثلاثا فلم يؤذن له فرجع فلقيه عمر فقال ما شأنك رجعت فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استأذن ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع فقال لتأتين ببينة أو لأفعلن وأفعلن فأتى مجلس قومي فناشدهم الله فقلت أنا أشهد معك فشهدت بذلك فخلى سبيله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on seeking permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 935

وأما رواية من روى هذا الحديث عن أبي موسى الأشعري (فحدثني عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا حفص بن غياث عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المستأذن ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو داود عن طلحة عن يحيى عن أبي بردة عن أبي موسى أنه أتى عمر فاستأذن (1) ثلاثا فقال استأذن أبو موسى استأذن الأشعري استأذن عبد الله بن قيس فلم يؤذن له فرجع فبعث إليه عمر فقال ما ردك فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستأذن أحدكم ثلاثا فإن أذن له وإلا فليرجع قال ايتني ببينة على هذا فقال هذا أبي فانطلقنا إلى عمر فقال نعم يا عمر لا تكن عذابا على أصحاب رسول الله فقال عمر لا أكون عذابا على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد اه

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter based on the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 936

وحدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا أحمد بن جعفر بن مالك قال حدثنا

عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي قالا حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء بن عبيد ابن عمير أن أبا موسى استأذن على عمر ثلاث مرات فلم يؤذن له فرجع فقال ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس قالوا بلى قال فاطلبوه قال فدعي قال ما حملك على ما صنعت فقال استأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت كما كنا نؤمر بهذا فقال لتأتين عليه بالبينة أو لأفعلن فأتى مجلس أو مسجد الأنصار فقالوا لا يشهد لك إلا أصغرنا فقام أبو سعيد فشهد له فقال عمر خفي علي هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ألهاني عنه الصفق بالأسواق واللفظ لحديث عبد الله والمعنى سواء

Mas'alah: What is the fiqh ruling on seeking permission to enter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 936

قال أبو عمر في هذا الحديث من الفقه إيجاب الاستئذان وهو يخرج في تفسير قول الله عز وجل لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ولا استيناس في هذا الموضع هو الاستئذان كذلك قال أهل التفسير وكذلك في قراءة أبي وابن عباس تستأذنوا وتسلموا على أهلها

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 937

(أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسمعيل أبو جعفر الصائغ قال حدثنا عفان قال حدثني ثابت بن يزيد قال حدثنا عاصم الأحول

عن عكرمة قال في قراءة أبي بن كعب حتى تسلموا أو تستأذنوا قال وتعلم منه ابن عباس)

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 937

وفيه أن السنة في الاستئذان ثلاث مرات لا يزاد عليها ويحتمل أن يكون ذلك على معنى الإباحة والتخفيف على المستأذن فمن استأذن أكثر من ثلاث مرات لم يحرج والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 937

(ب) وجاء في هذا

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 938

الحديث عن أبي موسى أنه قال استئذانه يومئذ بأن قال يستأذن عبد الله بن قيس يستأذن أبو موسى ونحو هذا قال أبو عمر وفيه أن الرجل العالم الحبر قد يوجد عند من هو دونه في العلم ما ليس عنده من العلم إذا كان طريق ذلك العلم السمع و (وإذا

جاز مثل هذا على عمر على موضعه في العلم فما ظنك بغيره بعده وروى وكيع عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال لو أن علم عمر وضع في كفة ووضع علم أحياء الأرض في كفة أخرى لرجح علم عمر بعلمهم قال الأعمش فذكرت ذلك لإبراهيم فقال لا تعجب من هذا فقد قال عبد الله إني لأحسب تسعة أعشار العلم ذهب يوم ذهب عمر وجاء عن حذيفة مثل قول عبد الله)

Mas'alah: What does the author say about Umar's acceptance of solitary hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 938

(أ) قال أبو عمر زعم قوم أن في هذا الحديث دليلا على أن مذهب عمر أن لا يقبل خبر الواحد وليس كما زعموا لأن عمر رضي الله عنه قد ثبت عنه استعمال خبر الواحد وقبوله وإيجاب الحكم به أليس هو الذي ناشد الناس بمنى من كان عنده علم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدية فليخبرنا وكان رأيه أن المرأة لا ترث من دية زوجها لأنها ليست من عصبته الذين يعقلون عنه فقام

Mas'alah: What does the author say about Umar's caution regarding hadith from new Muslims?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 940

لمعنى الله أعلم به وقد يحتمل أن يكون عمر رحمه الله كان عنده في ذلك الحين من لم يصحب رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل العراق وأهل الشام لأن الله فتح عليه أرض فارس والروم ودخل في الإسلام كثير ممن يجوز عليهم الكذب لأن

الإيمان لم يستحكم في قلوب جماعة منهم وليس هذه صفة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن الله قد أخبر أنهم خير أمة أخرجت للناس وأنهم أشداء على الكفار رحماء بينهم وأثنى عليهم في غير موضع من كتابه وإذا جاز الكذب وأمكن في الداخلين إلى الإسلام فيمكن أن يكون عمر مع احتياطه في الدين يخشى أن يختلقوا الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الرهبة والرغبة أو طلبا للحجة وفرارا إلى الملجأ والمخرج مما دخلوا فيه لقلة علمهم بما في ذلك عليهم فأراد عمر أن يريهم أن من فعل شيئا ينكر عليه ففزع إلى الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليثبت له بذلك فعله وجب التثبت فيما جاء به إذا لم تعرف حاله حتى يصح قوله فأراهم ذلك ووافق أبا موسى وإن كان عنده معروفا بالعدالة غير متهم ليكون ذلك أصلا عندهم وللحاكم أن يجتهد بما أمكنه إذا أراد به الخير ولم يخرج عما أبيح له والله أعلم بما أراد عمر بقوله ذلك لأبي موسى وعلى هذا قول طاوس قال كان الرجل إذا حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ حتى يجيء ببينة وإلا عوقب يعني ممن

Mas'alah: What does the author discuss about the acceptance of hadith from trustworthy narrators?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 941

ليس بمعروف بالعدالة ولا مشهور بالعلم والثقة ألا ترى إلى إجماع المسلمين أن العالم إذا حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مشهورا بالعلم أخذ ذلك عنه ولم ينكر عليه ولم يحتج إلى بينة ومن نحو قول طاوس هذا قول سعد بن إبراهيم رحمه الله لا يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا الثقات أي كل من إذا

وقف أحال على مخرج صحيح وعلم ثابت وكان مستورا لم تظهر منه كبيرة وأما قول من قال إن عمر لم يعرف أبا موسى فقول خرج عن غير روية ولا تدبر ومنزلة أبي موسى عند عمر مشهورة وقد عمل له وبعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم عاملا وساعيا على بعض الصدقات وهذه منزلة رفيعة في الثقة والأمانة وفي قول عمر رحمه الله في حديث عبيد 1456) بن عمير الذي ذكرناه في هذا الباب خفي علي هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ألهاني عنه الصفق في الأسواق اعتراف منه بجهل ما لم يعلم وإنصاف صحيح وهكذا يجب على كل مؤمن

وفي قوله ألهاني عنه الصفق بالأسواق دليل على أن طلب الدنيا يمنع من استفادة العلم وإن كل ما ازداد المرء طلبا لها ازداد جهلا وقل عمله والله أعلم ومن هذا قول أبي هريرة أما إخواننا المهاجرون فكان يشغلهم الصفق بالأسواق وأما إخواننا من الأنصار فشغلتهم حوائطهم ولزمت رسول الله صلى الله عليه وسلم على شبع بطني هذا وكان القوم عربا في طبعهم الحفظ وقلة النسيان فكيف اليوم وإذا كان القرآن الميسر للذكر كالإبل المعقلة من تعاهدها أمسكها فكيف بسائر العلوم والله اسئله علما نافعا وعملا متقبلا ورزقا واسعا لا شريك له

Mas'alah: What did the Prophet teach about the wording for seeking permission to enter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 943

وروى منصور عن ربعي بن حراش عن رجل من بني عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له قل السلام آدخل)

Mas'alah: What is the proper etiquette for seeking permission to enter based on the practice of Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 943

وقد ذكر ابن وهب قال أخبرني عمر بن الحارث عن أبي الزبير عن عمر مولى آل عمر أنه حدثه أنه دخل على عبد الله ابن عمر بمكة قال وقفت على الباب فقلت السلام عليكم ثم دخلت فنظر في وجهي ثم قال اخرج ثم قلت السلام عليكم آدخل قال ادخل الآن من أنت قلت رجل من مصر قال

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission without giving the greeting of peace?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 943

وقال ابن جريج قلت لعطاء كان يقال إذا استأذن الرجل ولم يسلم فلا يؤذن له حتى يأتي بمفتاح قلت السلام قال نعم

Mas'alah: What is the correct combination of greeting and request for permission to enter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 943

قال أبو عمر تهذيب هذه الآثار كلها على ما جاء في حديث ابن عباس السلام عليكم أيدخل عمر فمن سلم ولم يقل آدخل أو يدخل فلان أو قال أدخل أو يدخل فلان ولم يسلم فليس بإذن يستحق به أن يؤذن له والله أعلم

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the practice of seeking permission being abandoned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 943

وقد أخبرنا ابن عباس أن الاستئذان ترك العمل به الناس وأظن ذلك لقرع الأبواب اليوم والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about seeking permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 943

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا القعنبي قال حدثنا الدراوردي

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the command to seek permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 944

عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال كان الناس ليس لبيوتهم ستور ولا حجال فأمرهم الله بالاستئذان ثم جاءهم الله بالستور والخير فلم أر أحدا يعمل بذلك بعد وقد أوضحنا هذا المعنى في باب صفوان بن سليم والحمد لله)

Mas'alah: What did the Prophet say to Jabir about knocking on the door?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 945

وأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم (على جابر حين دق على رسول الله صلى الله عليه وسلم الباب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم) (أ) من فقال جابر أنا فأنكر ذلك عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أنا أنا مرتين أو ثلاثا إنكارا لذلك ورواه شعبة وغيره عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أنه ذهب إلى النبي صلى الله عليه وسلم في دين أبيه قال فدققت الباب فقال من هذا قلت أنا قال أنا أنا فكرهه

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a promise in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 946

حديث عاشر لربيعة منقطع يتصل من وجوه صحاح مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه قال قدم على أبي بكر الصديق مال من البحرين فقال من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وأي أو عدة فليأت فجاء جابر بن عبد الله فحفن له ثلاث حفنات هذا الحديث يتصل من وجوه ثابتة عن جابر رواه عنه جماعة منهم أبو جعفر محمد بن علي ومحمد بن المنكدر وعبد الله بن محمد بن عقيل وأبو الزبير والشعبي وسنذكر وجوه هذا الحديث وطرقه بعد الفراغ من القول في معانيه إن شاء الله وفيه من الفقه أن العدة واجب الوفاء بها وجوب سنة وكرامة وذلك من أخلاق أهل الإيمان وقد جاء في الأثر وأي المؤمن واجب أي واجب في أخلاق المؤمنين

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's promise to Jabir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 950

قال أبو عمر أما الآثار المتصلة في معنى حديث ربيعة فحدثنا خلف بن قاسم الحافظ قراءة مني عليه أن أبا أحمد الحسين بن جعفر الزيات حدثهم قال حدثنا يوسف بن يزيد القراطيسي قال حدثنا حجاج بن إبراهيم قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله قال سفيان وحدثني عمرو بن دينار عن محمد بن علي بن جابر بن عبد الله يزيد أحدهما على الآخر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قدم مال من البحرين لأعطيتك هكذا وهكذا وهكذا (فما قدم مال من البحرين حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم) فلما قدم مال من البحرين قال أبو بكر

من كان له على رسول الله صلى الله عليه وسلم دين أو عدة فليأتنا قال جابر فأتيت أبا بكر فقلت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدني إذا قدم مال من البحرين أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قال فحثى لي أبو بكر حثية ثم قال لي عدها فإذا هي خمسمائة قال خذ مثلها مرتين وزاد فيه ابن المنكدر ثم أتيت أبا بكر بعد ذلك فردني فسألته فردني فقلت في الثالثة سألتك مرتين فلم تعطني قال إنك لم تأتني مرة إلا وأنا أريد أن أعطيك وأي داء أدوأ من البخل اه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet's promise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 951

وحدثني أبو عبد الله محمد بن رشيق رحمه الله قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم الخراساني قال حدثنا بكر بن محمد بن حمدان قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا مقاتل بن إبراهيم قال حدثنا نوح

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's promise to Jabir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 952

وحدثنا محمد بن إبراهيم وإبراهيم بن شاكر قالا حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب الرقي قال حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار قال حدثنا محمد بن جابر قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا مجالد عن الشعبي عن جابر قال لما قتل أبي دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتحب الدراهم

فقلت نعم قال لو جاءني مال لأعطيتك هكذا وهكذا قال فمات رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يعطيني فلما استخلف أبو بكر أتاه مال من البحرين فقال خذ كما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذت ورواه سعيد بن سليمان سعدويه عن فليح بن سليمان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر نحوه بمعناه)

Mas'alah: What are the rulings on abrogation in the Quran and Sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 955

وبريدة الأسلمي وجابر وأنس وغيرهم وهو حديث صحيح وفيه من الفقه ترك الإقدام على ما في النفس منه شك حتى يستبرأ ذلك بالسؤال والبحث والوقوف على الحقيقة وفيه أن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه الناسخ والمنسوخ كما في كتاب الله عز وجل وهذا إنما يكون في الأوامر والنواهي من الكتاب والسنة وأما في الخبر عن الله عز وجل أو عن رسوله صلى الله عليه وسلم فلا يجوز النسخ في الأخبار البتة بحال لأن المخبر عن الشيء أنه كان أو يكون إذا رجع عن ذلك لم

يخل من السهو أو الكذب وذلك لا يعزى إلى الله ولا إلى رسوله فيما يخبر به عن ربه في دينه وأما الأمر والنهي فجائز عليهما النسخ للتخفيف ولما شاء الله من مصالح عباده وذلك من حكمته لا إله إلا هو وقد أنكر قوم من الروافض والخوراج النسخ في القرآن والسنة وضاهوا في ذلك قول اليهود ولو أمعنوا النظر لعلموا أن ذلك ليس من باب البداء كما زعموا ولكنه من باب الموت بعد الحياة والكبر بعد الصغر والغنى بعد الفقر إلى أشباه ذلك من حكمة الله تعالى ولكن الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء وليس هذا موضع الكلام في هذا المعنى لئلا نخرج عما قصدناه وفيه أن النهي حكمه إذا ورد أن يتلقى باستعمال ترك ما نهي عنه والامتناع منه وأن النهي محمول على الحظر والتحريم

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of eating sacrificial meat after three days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 956

والمنع حتى يصحبه دليل من فحوى القصة والخطاب أو دليل من غير ذلك يخرجه من هذا الباب إلى باب الإرشاد والندب

Mas'alah: What is the principle of abrogation in the Prophet's commands?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 956

وفيه أن الآخر من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسخ لما تقدم منه إذا لم يمكن استعماله وصح تعارضه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on sacrificial meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 956

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد ابن بكر قال حدثنا سليمان بن الأشعث قال حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد الحذاء عن أبي المليح عن نبيشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the phrase 'eat, store, and seek reward' mean in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 957

قال أبو عمر هكذا في حديث نبيشة الخير عن النبي صلى الله عليه وسلم فكل

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about udhiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 958

حدثني أحمد بن عمر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا معن بن عيسى عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ثوبان قال

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on visiting graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 964

وروى الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله (قال كنت

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about vessels and intoxicants?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 966

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسمعيل بن إسحق قال حدثنا حجاج بن منهال وسليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن يزيد عن ربيعة بن النابغة عن أبيه عن علي بن أبي طالب

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about visiting graves and containers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 967

وحدثني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا شريك بن عبد الله عن سماك بن حرب عن ابن بريدة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about permission to use certain containers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 968

وروى محمد بن إسحاق عن سلمة بن كهيل عن ابن بريدة عن أبيه أن النبي صلى الله

عليه وسلم رخص في الظروف بعد أن نهى عنها وانفرد به محمد بن إسحاق عن سلمة بن كهيل وليس لسلمة عن ابن بريدة غير هذا الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet visiting his mother's grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 970

حدثني خلف بن القاسم الحافظ قال حدثنا أبو علي سعيد ابن السكن قال حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا حميد بن الربيع الخزاز قال حدثنا يحيى ابن اليمان قال أخبرنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم زار قبر أمه في ألف مقنع قال فما رأيت يوما كان أكثر باكيا من يومئذ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of visiting graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 971

قال أبو علي قال لي ابن صاعد كان حميد لا يحدث بهذا الحديث إلا في كل سنة مرة (قال أبو عمر) زعم قوم أن يحيى بن اليمان انفرد بهذا الحديث لأن سائر أصحاب الثوري يروونه عن الثوري عن علقمة مرسلا والذي قال أن حميد بن الربيع انفرد بتوصيله لأن البزار ذكره قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد قال حدثنا يحيى ابن اليمان عن سفيان عن علقمة مرسلا وذكره البزار أيضا عن حميد بن الربيع متصلا كما ذكرنا)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith cursing women who visit graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 972

وحدثنا أبو القاسم عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي صالح عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith cursing women who visit graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 972

وحدثناه محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوارث عن محمد بن جحادة عن أبي صالح عن ابن عباس فذكره سواء

Mas'alah: What is the chain for the hadith about the Qabaliyah mines?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 976

حديث ثاني عشر لربيعة مرسل مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن غير واحد من علمائهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع لبلال ابن الحارث المزني معادن القبلية وهي من ناحية الفرع فتلك المعادن لا يؤخذ منها (إلى اليوم الا الزكاة (ب)

هكذا هو في

الموطأ عند جميع الرواة مرسلا ولم يختلف فيه عن مالك وهذا الحديث رواه الدراوردي عن ربيعة بن بلال بن الحارث المزني عن أبيه حدثنا إبراهيم بن شاكر ومحمد بن إبراهيم قالا حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا يوسف بن سليمان قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن ربيعة فذكره ورواه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده عن النبي عليه السلام وكثير مجتمع على ضعفه لا يحتج بمثله (ذكره البزار ولفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أقطع بلال بن الحارث المعادن القبلية جلسيها وغوريها (1) وحيث يصلح الزرع من مدهن ولم يعطه حق مسلم

رواه أبو يونس عن كثير عن أبيه عن جده وعن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس وليس يرويه عن أبي أويس عن ثور وانفرد أبو سبرة المدني عن مطرف عن مالك عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن بلال بن الحارث بمثله سواء ولم يتابع أبو سبرة على هذا الإسناد) وإسناد ربيعة فيه صالح حسن وهو حجة لمالك ومن ذهب مذهبه في المعادن

Mas'alah: What is the biography of Zayd ibn Aslam and his father Aslam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 980

باب الزاي زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال أبو عمر زيد بن

أسلم يكنى أبا أسامة وأبوه أسلم يكنى أبا خالد بابنه خالد بن أسلم وهو ن \ من سبي عين التمر (وهو أول سبي دخل المدينة في خلافة أبي بكر بعث به خالد بن الوليد فأسلموا وأنجبوا كلهم منهم حمران بن أبان ويسار مولى قيس بن مخرمة وأفلح مولى أبي أيوب وأسلم مولى عمر) (أ) وكان أسلم من جلة الموالي علما ودينا وثقة وزيد بن أسلم أحد ثقات أهل المدينة وكان من العلماء العباد الفضلاء وزعموا أنه كان أعلم أهل المدينة بتأويل القرآن بعد محمد بن كعب القرظي وقد كان زيد بن أسلم يشاور في زمن القاسم وسالم

روى ابن وهب قال أخبرني أسامة بن زيد بن أسلم أنه كان جالسا عند أبيه إذ أتاه رسول من النصارى وكان أميرا لهم فقال إن الأمير يقول لك كم عدة الأمة تحت الحر وكم طلاقه إياها وكم عدة الحرة تحت العبد وكم طلاقه إياها قال أبي عدة الأمة المطلقة حيضتان وطلاق الحر الأمة ثلاث وطلاق العبد الحرة تطليقتان وعدتها ثلاث حيض ثم قام الرسول فقال أبي (إلى أين تذهب فقال أمرني أن آتي القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله فأسألهما فقال أبي) (أ) أقسمت عليك إلا ما رجعت إلي فأخبرتني بما يقولان لك قال فذهب ثم رجع فأخبره أنهما قالا كما قال وقال الرسول قالا قل له ليس في كتاب الله ولا سنة من رسول الله ولكن عمل به المسلمون وقال مالك كان زيد بن أسلم من العلماء الذين يخشون الله وكان ينبسط إلي وكان يقول ابن آدم اتق الله يحبك الناس وإن كرهوا قال أبو عمر توفي زيد بن أسلم سنة ست وثلاثين ومائة في عشر ذي الحجة وفي هذه السنة استخلف أبو جعفر المنصور

(وكان علي بن حسين بن علي يتخطى الخلق إلى زيد بن أسلم وكان نافع بن جبير

ينقل ذلك عليه فرآه ذات يوم يتخطى إليه فقال أتتخطى مجالس قومك إلى عبد آل عمر بن الخطاب فقال علي بن حسين إنما يجالس الرجل من ينفعه في دينه) وكان عمر بن عبد العزيز رحمه الله يدني زيد بن أسلم ويقربه ويجالسه وحجب الأحوص الشاعر يوما فقال ... خليلي أبا حفص هل أنت مخبري ... أفي الحق أن أقصى ويدنى ابن أسلما ... فقال عمر ذلك الحق اه أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أحمد بن محمد بن عمرو القاضي المالكي قال حدثنا محمد بن علي قال حدثنا ابن أبي شيبة قال حدثنا إبراهيم بن المنذر الخزاعي قال أخبرني زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه قال لما وضع مالك الموطأ جعل أحاديث زيد بن أسلم في آخر الأبواب فأتيته فقلت أخرت أحاديث زيد بن أسلم جعلتها في آخر الأبواب فقال إنها كالسراج تضيء لما قبلها

لمالك عن زيد بن أسلم من مرفوعات الموطأ أحد وخمسون حديثا منها مسندة ثلاثة وعشرون حديثا ومنها حديث منقطع قصة معاوية مع أبي الدرداء تتمة أربعة وعشرين ومنها مرسلة سبعة وعشرون حديثا من مراسيل سعيد بن المسيب واحد ومن مراسيل عطاء بن يسار خمسة عشر ومن مراسليه عن نفسه أحد عشر حديثا

Mas'alah: What is the proper etiquette for seeking permission to enter in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 987

سماعه ومما يدل على ذلك أيضا ما ذكره ابن وهب في كتاب المجالس قال أخبرنا ابن زيد عن أبيه أن أباه أسلم أرسله إلى عبد الله بن عمر يكتب له إلى قيمه بخيبر أن

يصنع له خصفتين للأقط قال فجئته فقلت أألج فقال ادخل فلما دخلت قال مرحبا بابن أخي لا تقل أألج ولكن قل السلام عليكم فإذا قالوا وعليك فقل آدخل فإذا قالوا ادخل فادخل فقال له زيد إن أبي يقرأ عليك السلام ويقول اكتب إلى قيمك بخيبر أن يصنع له خصفتين للأقط فقال نعم وكرامة اكتب يا غلام فكتب إلى قيمه يأمره أن يصنع لي خصفتين جيدتين حسنتين فلم يأل قال زيد ملتحف فبينما هو يكتب إذ دخل عليه عبد الله ابن واقد بن ابنه وهو ملتحق مرخ ثوبه فقال له ارفع ثوبك فرفع فقال ارفع فرفع فقال ارفع فرفع وقال إن في رجلي قروحا فقال وإن فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ينظر الله عز وجل إلى من يجر ثوبه الخيلاء يوم القيامة وهذا واضح في كراهية ابن عمر لجر الإنسان ثوبه على كل حال لأن عبد الله بن واقد أخبره أن في رجليه قروحا فقال وإن

Mas'alah: Who are the narrators of the hadith on dragging the garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 988

وقد روى هذا الحديث عن ابن عمر جماعة لم يختلفوا فيه منهم نافع وسالم وعبد الله بن دينار وعبد الله بن واقد وزيد بن أسلم ومحارب بن دثار وجبير بن أبي سليمان وغيرهم ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة منهم ابن عمر وأبو هريرة وأبو سعيد الخدري حدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا عبادة بن مسلم الفزاري قال حدثني جبير بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم وزعم أنه كان جالسا مع ابن عمر إذ مر به فتى شاب عليه جبة صنعانية يجرها مسبلا فقال يا فتى هلم فقال له

الفتى ما حاجتك يا أبا عبد الرحمن قال ويحك أتحب أن ينظر الله إليك يوم القيامة قال سبحان الله وما يمنعني من ذلك قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ينظر الله إلى عبد يوم القيامة يجر إزاره خيلاء قال فلم ير الفتى إلا مشمرا بعد ذلك اليوم حتى مات

Mas'alah: What hadiths did Zayd ibn Aslam narrate from Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 990

قال أبو عمر روى زيد بن أسلم عن ابن عمر أحاديث منها هذا ومنها حديث ابن عمر عن صهيب عن النبي صلى الله عليه وسلم في رد السلام في الصلاة بالإشارة ومنها إن من البيان لسحرا ومنها من نزع يدا من طاعة ومنها في حل الأزرار ومنها تشقيق الكلام من الشيطان كلها عن النبي عليه السلام وكلها سمعها زيد بن أسلم من عبد الله بن عمر ولم يذكر في هذا الموضع من هذا الكتاب حديث مالك عن زيد ابن أسلم عن ابن عمر عن النبي عليه السلام خطب رجلان فعجب الناس لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من البيان لسحرا أو إن بعض البيان لسحر وذكرناه في مراسل زيد ابن أسلم من هذا الكتاب لأن يحيى أرسله ولم يذكر فيه ابن عمر ولم يتابع يحيى على ذلك والله أعلم

Mas'alah: Did Zayd ibn Aslam hear hadith from Jabir ibn Abd Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 991

حديث ثان لزيد بن أسلم مسند حسن عن جابر قال أبو عمر قال قوم لم يسمع زيد بن أسلم من جابر بن عبد الله وقال آخرون سمع منه وسماعه من جابر غير مدفوع عندي وقد سمع من ابن عمر وتوفي ابن عمر قبل جابر بن عبد الله بنحو أربعة أعوام توفي جابر سنة ثمان وسبعين وتوفي ابن عمر سنة أربع وسبعين مالك عن زيد ابن أسلم عن جابر بن عبد الله الأنصاري أنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني أنمار قال جابر فبينا أنا نازل تحت شجرة إذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقلت يا رسول الله هلم إلى الظل قال فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمت إلى غرارة لنا

Mas'alah: What is the story of Jabir bringing a cucumber to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 992

فالتمست فيها فوجدت جروقثاء فكسرته ثم قربته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من أين لكم هذا فقلت خرجنا به يا رسول الله من المدينة قال جابر وعندنا صاحب لنا نجهزه يذهب يرعى ظهرنا قال فجهزته ثم أدبر يذهب في الظهر وعليه بردان له قد خلقا قال فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أما له ثوبان غير هذين فقلت بلى يا رسول الله ثوبان في العيبة كسوته إياهما قال فادعه فمره فيلبسهما قال فدعوته فلبسهما ثم ولى يذهب قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما له ضرب الله عنقه أليس هذا خيرا قال فسمعه الرجل فقال يا رسول الله في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله فقتل الرجل في سبيل الله (هكذا هذا الحديث في الموطأ لم يختلف فيه الرواة وقد حدث أبو نعيم الحلبي عبيد

(1489) بن هشام عن ابن

المبارك عن مالك بحديث هو عندهم خطأ إن أراد حديث زيد بن أسلم هذا حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أبو الحسين علي بن الحسين بن بندار قال حدثنا أبو عثمان سعيد بن عبد العزيز قال حدثنا أبو نعيم الحلبي قال حدثنا ابن المبارك عن مالك عن محمد بن المنكدر عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل يا فلان ضرب الله عنقك قال في سبيل الله يا رسول الله قال في سبيل الله قال وهي كانت نية رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه عن أبي نعيم الحلبي جماعة هكذا بهذا الإسناد منهم أبو عمران موسى بن محمد الأنطاكي وسعيد بن عبد العزيز ابن مروان الحلبي)

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that simplicity is from faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 995

(وهذا الحديث يعارض ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال البذاذة من الإيمان والبذاذة رثاثة الهيئة)

Mas'alah: What is the ruling on using ambiguous speech (ma'arid) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 995

وفيه إباحة الكلام بالمعاريض وبما فحواه يسمع إذا كان المتكلم به يريد به وجها محمودا ألا ترى إلى قوله ماله ضرب الله عنقه وهو يريد بذلك الشهادة له وكان

صلى الله عليه وسلم قلما يقول مثل هذا إلا كان كما قال ألا ترى إلى ما روي عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم قالوا حين بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثة إلى مؤتة وأمر عليهم زيد بن حارثة فقال إن قتل فجعفر بن أبي طالب فإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قالوا فلما قال ذلك علمنا أنهم سيقتلون ومثل هذا ما حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة قال حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا عكرمة ابن عمار قال حدثني إياس بن سلمة بن الأكوع (قال أخبرني أبي في حديث ذكره ان عامر بن الأكوع) (د) حين خرج إلى خيبر جعل يرتجز بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the hadith about the Prophet's prayer for 'Amir and the response to supplication indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 996

وفيهم النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يسوق بهم الركاب وهو يقول ... تالله لولا الله ما اهتدينا ... ولا تصدقنا ولا صلينا ... ... إن الذين قد بغوا علينا ... إذا أرادوا فتنة أبينا ... ... ونحن عن فضلك ما استغنينا ... فثبت الأقدام أن لا قينا ... ... وأنزلن سكينة علينا ... فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا قالوا عامر يا رسول الله قال غفر لك ربك قال وما استغفر لإنسان قط يخصه إلا استشهد قال فلما سمع ذلك عمر بن الخطاب قال يا رسول الله لو متعتنا بعامر فقام عامر إلى الحرب فبارزه مرحب اليهودي فاستشهدا وذكر تمام الحديث ألا ترى إلى قوله وما استغفر لإنسان يخصه إلا استشهد وإلى قول عمر لو متعتنا بعامر وهذا كله في معنى قوله

ماله ضرب الله عنقه وفيه إجابة دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعاؤه كله عندنا مجاب إن شاء الله وسيأتي القول في معنى حديثه صلى الله عليه وسلم فاختبأت دعوتي شفاعة لأمتي في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the hadith about Umar questioning the Prophet during a journey?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1003

حديث رابع لزيد بن أسلم مسند يجري مجرى المتصل مالك عن زيد ابن أسلم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض أسفاره وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا فسأله عمر عن شيء فلم يجبه ثم سأله فلم يجبه (ثم سأله فلم يجبه) (أ) فقال عمر ثكلتك أمك يا عمر نزرت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك قال عمر فحركت بعيري حتى إذا كنت أمام الناس وخشيت أن ينزل في قرآن فما نشبت أن سمعت صارخا يصرخ بي قال فقلت لقد خشيت أن يكون نزل في قرآن قال فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقال أنزل علي هذه الليلة سورة لهي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ إنا فتحنا لك فتحا مبينا هذا الحديث عندنا على الاتصال لأن أسلم رواه عن عمر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Aslam from Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1004

وسماع أسلم من مولاه عمر رضي الله عنه صحيح لا ريب فيه وقد رواه محمد بن

حرب عن مالك كما ذكرنا اه أخبرنا خلف بن القاسم وعلي بن إبراهيم قالا (حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا محمد بن زريق بن جامع وحدثنا عبد الرحمن بن مروان قال) (أ) حدثنا الحسن بن علي بن داود قال حدثنا محمد بن زيان قالا حدثنا عبدة ابن عبد الرحيم المروزي قال أخبرنا محمد بن حرب عن مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض أسفاره وعمر يسير معه ليلا فسأله عمر عن شيء فلم يجبه ثم سأله فلم يجبه (ثم سأله فلم يجبه) (ج) ثلاثا فقال عمر ثكلتك أمك عمر نزرت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك قال عمر فحركت بعيري حتى تقدمت أما الناس وخشيت أن ينزل في قرآن فما نشبت أن سمعت

Mas'alah: What is the hadith about the revelation of Surah al-Fath during a journey?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1005

صارخا يصرخ بي قال فقلت له لقد خشيت أن يكون ينزل في قرآن فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقال لي لقد أنزل الله علي الليلة سورة لهي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله وهكذا رواه مسندا روح بن عبادة ومحمد بن خالد بن عثمة (جميعا أيضا عن مالك كرواية محمد بن حرب سواء ذكره النسائي عن محمد بن عبد الله بن المبارك) (ب)

Mas'alah: What is the occasion of revelation for Surah al-Fath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1007

قال أبو عمر قال معمر عن قتادة نزلت عليه إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر مرجعه من الحديبية فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد نزلت علي آية أحب إلي (مما على الأرض) (أ) ثم قرأ عليهم فقالوا هنيئا مريئا يا رسول الله قد بين الله لك ما يفعل بك فماذا يفعل بنا فنزلت ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار إلى قوله فوزا عظيما وقال ابن جريج نحو ذلك وزاد فنزل ما في الأحزاب وبشر المؤمنين بأن لهم من الله فضلا كبيرا وأنزل ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار الآيتين إلى قوله غفورا رحيما وقال غير ابن جريج فقال المنافقون وماذا يفعل بنا فنزلت بشر المنافقين بأن لهم عذابا أليما ونزلت ويعذب المنافقين والمنافقات إلى قوله وكان الله غفورا رحيما فقال عبد الله بن أبي وأصحابه يزعم محمد أنه غفر له ذنبه وأن يفتح الله عليه وينصره نصرا عزيزا هيهات هيهات الذي بقي له أكثر فارس والروم أيظن محمد أنهم مثل من نزل بين ظهريه فنزلت ويعذب المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات الظانين بالله ظن السوء بأنه لا ينصر فبئس ما ظنوا ونزلت ولله جنود السماوات والأرض الآية

Mas'alah: What is the interpretation of 'فتحنا مبينا' in Surah al-Fath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1008

قال أبو عمر اختلف أهل العلم في قوله فتحنا مبينا فقال قوم خيبر وقال قوم الحديبية منحره وحلقه وقال ابن جريج فتحنا لك حكمنا لك حكما (بينا حين ارتحل) (ب) من الحديبية راجعا قال وقد كان شق عليهم أن صدوا عن البيت وقال ليغفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر وقال أوله وآخره وينصرك الله نصرا عزيزا قال يريد بذلك

فتح مكة والطائف وحنين العرب ولم يكن بقي في العرب غيرهم وقال قتادة ومجاهد فتحنا لك قضينا لك (ه) قضاء مبينا منحره وحلقه بالحديبية ذكره معمر عن قتادة وذكره ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وروى شعبة عن قتادة عن أنس فتحا مبينا قال الحديبية (وذكر وكيع عن أبي جعفر الرازي عن قتادة عن أنس قال خيبر وكذلك اختلف في ذلك قول مجاهد ايضا) (و)

Mas'alah: What is the meaning of the word 'نزرت' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1009

وأما قوله في الحديث نزرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن وهب معناه أكرهت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمسئلة أي أتيته بما يكره وقال ابن حبيب معناه ألححت وكررت السؤال وأبرمت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر حبيب عن مالك قال نزرت راجعته وقال الأخفش نزرت وأنزرت البئر (أكثرت الاستقاء منها حتى يقل ماؤها قاله أبو عمر) (أ) (ودفع نزور أي يأتي منها الشيء منقطعا قال ومعنى هذا الحديث أنه سأله حتى قطع عنه كلامه لأنه تبرم به) (ب)

Mas'alah: What is the relationship between Ata' ibn Yasar and Zayd ibn Aslam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1011

عن هلال بن أسامة قال كان عطاء بن يسار إذا جلس يكون زيد بن أسلم عن يمينه وكنت عن يساره)

Mas'alah: Who was Busr ibn Sa'id and what is his scholarly status?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1011

وأما بسر بن سعيد فإنه كان مولى لحضر موت من أهل المدينة وكان ثقة فاضلا مسنا سمع سعد بن أبي وقاص وجالسه كثيرا ولم ينكر يحيى القطان أن يكون سمع زيد بن ثابت قال علي بن المديني قلت ليحيى بن سعيد يعني القطان بسر ابن سعيد لقي زيد بن ثابت قال وما تنكر أن يكون لقيه قلت قد روى عن أبي صالح عبيد مولى السفاح عن زيد بن ثابت فقال قد روى سفيان عن رجل عن عبد الله قال أبو عمر الحديث الذي رواه بسر بن سعيد عن أبي صالح عبيد مولى السفاح عن زيد بن ثابت (وهو حديث) (د) عجل لي وأضع عنك ذكره مالك وغيره وكان مالك رحمه الله يثني على بسر بن سعيد ويفضله ويرفع به في ورعه وفضله

Mas'alah: What did Yahya al-Qattan say about Busr ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1012

وذكر علي بن المديني قال سمعت يحيى بن سعيد يقول بسر بن سعيد أحب إلي من عطاء بن يسار قال يحيى (كان بسر بن سعيد يذكر بخير) (أ)

Mas'alah: When did Busr ibn Sa'id die?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1012

بسر بن سعيد مولى الحضرميين كان من أهل الفضل روى عن أصحاب النبي عليه

السلام مات في خلافة عمر بن عبد العزيز

Mas'alah: Who was al-A'raj and what is his biographical information?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1012

وأما الأعرج فهو عبد الرحمن بن هرمز كان صاحب قرآن وحديث قرأ عليه نافع القارئ وكان ثقة مأمونا قال (مصعب ابن عبد الله) (ب) عبد الرحمن (بن هرمز) (ج) الأعرج مولى محمد بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب يكنى أبا داود روى عنه ابن شهاب وأبو الزناد ويحيى بن سعيد وغيرهم توفي بالإسكندرية سنة سبع عشرة ومائة (وقال المدائني مات أبو داود عبد الرحمن الأعرج مولى محمد بن ربيعة بالإسكندرية سنة تسع عشرة ومائة) (د)

Mas'alah: What does the author say about Abu Hurayra in this book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1012

وأما أبو هريرة رضي الله عنه فمذكور في كتابنا في الصحابة بما يجب أن يذكر به وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1012

وقد قيل إن زيد بن أسلم روى هذا الحديث أيضا عن أبي صالح مع هؤلاء كلهم عن أبي هريرة وحدثني خلف بن القاسم قال حدثنا إبراهيم بن محمد الديلي قال حدثنا محمد بن علي بن زيد الجوهري قال حدثنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the eclipse prayer hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1049

أخبرنا عبد الله بن إبراهيم بن أسد قال حدثنا حمزة ابن محمد بن أحمد بن شعيب بن علي قال أخبرنا عمرو بن منصور قال أخبرنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن الأسود بن قيس عن

Mas'alah: Fiqh passage: وَسَيَأْتِي اخْتِلَافُهُمْ فِي هَذَا الْمَعْنَى فِي مَوْضِعِ?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1053

وسيأتي اختلافهم في هذا المعنى في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله بحجة كل واحد منهم ولا حول ولا قوة إلا بالله

Mas'alah: What is Abu Hanifa's view on prayer during earthquakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1058

وقال أبو حنيفة من فعل فحسن ومن لا فلا حرج

Mas'alah: What does the word 'takaka'ta' mean in Arabic linguistics and fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1058

وأما قوله في الحديث رأيناك تكعكعت فمعناه عند أهل اللغة أخنست وتأخرت (وقال الفقهاء معناه تقهقرت والأمر كله قريب

وقال متمم بن نويرة ... ولكنني أمضي على ذاك مقدما ... إذا بعض من لاقى الخطوب تكعكعا) ...

Mas'alah: What does the hadith say about the Prophet seeing Paradise and Hellfire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1059

وأما قوله عليه السلام إني رأيت الجنة ورأيت النار فإن الآثار في رؤيته لهما صلى الله عليه وسلم كثيرة وقد رآهما مرارا والله أعلم على ما جاءت به الأحاديث وعندالله علم كيفية رؤيته لهما صلى الله عليه وسلم فيمكن أن يمثلا له فينظر إليهما بعيني وجهه كما مثل له بيت المقدس حين كذبه الكفار بالإسراء فنظر إليه وجعل يخبرهم عنه وممكن أن يكون ذلك برؤية القلب قال الله عز وجل وكذلك نري براهيم ملكوت السماوات والأرض وليكون من الموقنين واختلف أهل التفسير في ذلك فقال مجاهد فرجت له السموات فنظر إلى ما فيهن حتى انتهى بصره الى العرش وفورجت له الأرضون السبع فنظر إلى ما فيهن اه ذكره حجاج عن ابن جريج قال أخبرني القاسم بن أبي بزة عن مجاهد وذكره معمر عن قتادة قال ملكوت السموات

الشمس والقمر والنجوم وملكوت الأرض الجبال والشجر والبحار والظاهر في هذا الحديث أنه رأى الجنة والنار رؤية عين والله أعلم وتناول من الجنة عنقودا على ما ذكر صلى الله عليه وسلم ويؤيد ذلك قوله فلم أر كاليوم منظرا قط فالظاهر

Mas'alah: Is the Prophet's vision of Paradise and Hellfire interpreted as physical or spiritual sight?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1060

الأغلب أنها رؤية عين لأن الرؤية والنظر إذا أطلقا فحقهما أن يضافا إلى رؤية العين إلا بدليل لا يحتمل تأويلا وإلا فظاهر الكلام وحقيقته أولى إذا لم يمنع منه مانع دليل يجب التسليم له)

Mas'alah: What is the evidence that Paradise and Hellfire are created and eternal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1060

وفي الحديث أيضا من ذكر الجنة والنار) (أ) دليل على أنهما مخلوقتان وعلى ذلك جماعة أهل العلم وأنهما لا يبيدان من بين سائر المخلوقات وأهل البدع ينكرون ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the cluster of grapes from Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1060

وأما قوله في العنقود ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا فكما قال صلى الله عليه وسلم حدثني أحمد بن عمر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا محمد بن إسحاق السجسي قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عمرو بن يزيد البكالي عن عتبة بن عبد السلمي قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الجنة وذكر الحوض

Mas'alah: What did the Prophet describe about the tree Tuba in Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1061

فقال فيها فاكهة قال نعم شجرة تدعى طوبى قال يا رسول الله أي شجر أرضنا تشبه قال لا تشبه شيئا من شجر أرضك ائت الشام هناك شجرة تدعى الجوزة تنبت على ساق يفترش أعلاها قال يا رسول الله فما عظم أصلها قال لو ارتحلت جذعة من إبل أهلك ما أحاطت بأصلها حتى تنكسر ترقوتها هرما قال هل فيها عنب قال نعم قال فما عظم العنقود منها قال مسيرة الغراب شهر الا يقع ولا يفتر قال فما عظم حبها قال أما عمد أبوك وأهلك إلى جذعة فذبحها وسلخ أهابها فقال افروا (ه) لنا منها دلوا فقال رسول الله إن تلك الحبة لتشبعني وأهل بيتي قال نعم وأهل عشيرتك

Mas'alah: What did Abu Umar report about the Bedouins asking the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1061

قال أبو عمر روينا عن بعض الصحابة لا أقف على اسمه في وقتي هذا أنه قال كان

يسرنا أن تأتي الأعراب يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنهم كانوا يسألون عن أشياء لا نقدم نحن على السؤال عنها أو نحو هذا

Mas'alah: What did some scholars say about the names of things in Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1061

وقال بعض أهل العلم ليس في الدنيا شيء مما في الجنة إلا الأسماء

Mas'alah: What did the Prophet say about seeing the Fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1061

وأما قوله فرأيت النار فلم أر

Mas'alah: What did the Prophet say about the majority of people in Paradise and Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1062

كاليوم منظرا قط ورأيت أكثر أهلها النساء فإنه قد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم من وجوه أنه قال اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها المساكين واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء حدثني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسمعيل الترمذي قالا جميعا حدثنا هوذة بن خليفة قال

حدثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن أسامة ابن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قمت على باب الجنة فإذا عامة من دخلها المساكين وإذا أصحاب الجد محبوسون إلا أصحاب النار فقد أمر بهم إلى النار وقمت على باب النار فإذا عامة من دخلها النساء

Mas'alah: What does the hadith say about women's ingratitude to their husbands?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1062]

وأما قوله في الحديث قالوا لم يا رسول الله قال لكفرهن قيل أيكفرن بالله قال ويكفرن العشير (ويكفرن الإحسان وهكذا رواه يحيى بن يحيى ويكفرن العشير بالواو) (أ) قالوا وقد تابعه بعض

Mas'alah: What is the correct transmission of the phrase 'yakfurna al-ashir' in the hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1063]

من نقد عليه ذلك أيضا غلطا كما عد على يحيى والمحفوظ فيه عن مالك من رواية ابن القاسم وابن وهب والقعنبي وعامة رواة الموطأ قال يكفرن العشير بغير واو وهو الصحيح في المعنى وأما رواية يحيى فالوجه فيها والله أعلم أن يكون السائل لما قال أيكفرن بالله لم يجبه عن هذا جوابا مكشوفا لإحاطة العلم بأن من النساء من يكفرن بالله كما أن من الرجال من يكفر بالله فلم يحتج الى ذلك لأن المقصود في الحديث الى غير ذلك (كأنه قال وإن كان من النساء من يكفرن بالله فإنهن كلهن في الغالب

من أمرهن يكفرن الاحسان (أ) ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم للنساء المؤمنات تصدقن فإني رأيتكن أكثر أهل النار

Mas'alah: What did the Prophet say to women about their deficiency in religion and intellect?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1063

وقرأت على خلف بن القاسم أن الحسين بن جعفر الزيات حدثهم بمصر قال حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا حجاج ابن إبراهيم قال حدثنا إسمعيل بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو عن (أبي سعيد المقبري) (ج) عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة الصبح فأتى النساء في المسجد فوقف عليهن فقال يا معشر النساء تصدقن فما رأيت من نواقص عقل قط أو دين أذهب لقلوب ذوي الالباب

Mas'alah: What did the Prophet explain about women's deficiency in religion and intellect?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1064

منكن وإني رأيتكن أكثر أهل النار يوم القيامة فتقربن إلى الله بما استطعتن وكان في النساء امرأة ابن مسعود فساق الحديث

Mas'alah: What is the deficiency of women's religion and intellect according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1064

فقالت فما نقصان ديننا وعقولنا يا رسول الله قال أما ما ذكرت من نقصان دينكن فالحيضة التي تصيبكن تمكث إحداكن ما شاء الله أن تمكث لا تصلي ولا تصوم فذلك نقصان دينكن وأما ما ذكرت من نقصان عقولكن (فشهادة المرأة) (أ) نصف شهادة الرجل

Mas'alah: What does 'kufr al-'ashir' mean in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1064

وأما قوله يكفرن العشير ويكفرن الإحسان فالعشير في هذا الموضع عند أهل العلم الزوج والمعنى عندهم في ذلك كفر النساء لحسن معاشرة الزوج ثم عطف على ذلك كفرهن بالإحسان جملة في الزوج وغيره

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'al-'ashir'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1064

وقال أهل اللغة العشير المخالط من المعاشرة ومنه قول الله عز وجل لبئس المولى ولبئس العشير (قال الشاعر ... وتلك التي لم يشكها في خليقة ... عشير وهل يشكو الكريم عشير) (ج) وقال آخر ... سلاهل قلاني من عشير صحبته ... وهل ذم رحلي في الرفاق دخيل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on women's deficiency?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1065

حدثني سعيد بن نصر قراءة عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن إسمعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا منصور قال حدثنا ذر الهمداني عن وائل بن مهانة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقن يا معشر النساء ولو من حليكن فإنكن من أكثر أهل النار فقامت امرأة ليست من علية النساء فقالت لم يا رسول الله فقال لأنكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about women's deficiency in religion and intellect?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1065

ثم قال عبد الله بن مسعود ما وجد من ناقص العقل والدين أغلب للرجال ذوي الرأي على أمورهم من النساء قال فقيل يا أبا عبد الرحمن فما نقصان عقلها ودينها فقال أما نقصان عقلها فجعل الله شهادة امرأتين كشهادة رجل وأما نقصان دينها فإنها تمكث كذا وكذا يوما لا تصلي لله فيه سجدة

Mas'alah: What are the variant chains for the hadith on women's deficiency?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1065

قال أبو عمر رواه شعبة عن الحكم عن وائل بن مهانة عن عبد الله عن النبي عليه

السلام نحوه قال وقال عبد الله وما رأيت من ناقصات الدين والعقل أغلب للرجال ذوي الأمر منهن ثم ذكره إلى آخره ورواه المسعودي عن الحكم عن ذر عن وائل ابن مهانة عن عبد الله موقوفا والصواب

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on women's deficiency?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1066

فيه رواية منصور عن ذر والله أعلم وقد روي كلام ابن مسعود هذا مرفوعا وقد ذكرناه (من حديث المغيرة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وراه الدراوردي عن سهيل عن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب فوعظ ثم قال يا معشر النساء تصدقن فإني رأيتكن أكثر أهل النار فقالت له امرأة ولم ذلك يا رسول الله قال بكثرة لعنكن وكفركن العشير وما رأيت ناقصات عقل ودين أغلب لألباب ذوي الرأي منكن فقالت امرأة يا رسول الله وما نقصان عقولنا وديننا فقال شهادة امرأتين منكن شهادة رجل ونقصان دينهن الحيضة تمكث إحداكن الثلاث والأربع لا تصلي وروى الليث بن سعد وبكر بن مضر عن ابن الهادي عن عبد الله بن دينار وعن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا معشر النساء تصدقن وأكثرن من الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار قالت امرأة منهن وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن قالت يا رسول الله وما نقصان العقل والدين قال أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل فهذا من نقصان العقل وتمكث ليالي ما تصلي وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين هذا

الحديث يدل على أن نقصان الدين قد يقع ضرورة لا تدفع ألا ترى أن الله جبلهن على ما يكون نقصا فيهن قال الله عز وجل الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على

Mas'alah: What is the best thing a woman can prepare according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1068

تستغني عنه) وحدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أبو طالب محمد بن زكرياء ببيت المقدس قال حدثنا محمد بن يعقوب بن الفرج قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا هشام بن يوسف قال حدثنا القاسم بن فياض عن خلاد ابن عبد الرحمن بن جعدة عن سعيد بن المسيب أنه سمع ابن عباس يقول إن امرأة قالت يا رسول الله ما خير ما أعدت المرأة قال الطاعة للزوج والاعتراف بحقه

Mas'alah: What did al-Zuhri say about knowing abrogating from abrogated hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1072

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا) هارون بن معروف قال حدثنا ضمرة عن رجاء بن أبي سلمة عن أبي رزين قال سمعت الزهري يقول أعيى الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding wudu from cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1076

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the ruling on wudu from food touched by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1077

أخبرني أبو القاسم خلف بن القاسم الحافظ قال حدثنا عبد الرحمن بن عمر بن راشد بدمشق قال حدثنا أبو زرعة قال حدثني أبو الوليد بن عتبة عن أبي صالح عن الليث بن سعد عن يونس قال قال لي ابن شهاب أطعني وتوضأ مما مست النار قال قلت لا أطيعك وادع سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about wudu from food touched by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1077

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن معبد قال حدثنا محمد بن زيان قال حدثنا زكرياء بن يحيى كاتب العمري قال حدثنا الفضل بن فضالة عن عياش بن عباس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on wudu from food touched by fire from Abu

Talha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1080

وهذا يحتمل أن يكون معناه ممن أخذ الحسن الحديث الذي كان يحدث به عن النبي صلى الله عليه وسلم في الوضوء مما غيرت النار فقال له أخذه الحسن عن أنس وأخذه أنس عن أبي طلحة وأخذه أبو طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس في هذا ما يدل على أن أبا طلحة عمل به بعد النبي صلى الله عليه وسلم (هذا على أن مطرا الوراق ليس ممن يحتج به) (أ)

Mas'alah: What is reported about Anas not performing wudu like prayer wudu from food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1081

)

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1084

(أ) يقولون إن خال محمد بن إسحاق محمد بن عمرو ابن حلحلة الديلي (فإن كان كذلك فبين محمد بن إسحاق وبين محمد (1521) بن عمرو بن عطاء العامري في هذا الحديث محمد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1085

ابن عمرو بن حلحلة ولمحمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء أحاديث)

Mas'alah: What additional wording did Ikrimah mention in the hadith about eating meat and prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1086

وعكرمة مولاه ومحمد بن سيرين وغيرهم إلا أن عكرمة ذكر في هذا الحديث لفظة زائدة

Mas'alah: What is the meaning of the word 'mahriyyah' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1086

هكذا جاء في هذا الحديث تفسير مهرية وهو أولى ما قيل في ذلك إن شاء الله

Mas'alah: What does Abu Ubayd say about the word 'mu'arrabah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1086

وذكر أبو عبيد مؤربة بالهمز وفسرها (ه) أنها موفرة ثم قال هو مأخوذ من الإرب يعني العضو

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith of Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1086

فهذه طرق حديث ابن عباس أو بعضها وهو حديث قد رواه معه من تقدم ذكرنا له من وجوه صحاح كلها والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about wudu after eating cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1086

اهأخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا ابن أبي العقب بدمشق

Mas'alah: Where is the hadith of Muhammad ibn al-Munkadir discussed in this book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1087

وقد ذكرنا حديث محمد بن المنكدر (ب) بما يجب القول فيه في كتابنا هذا في باب محمد بن المنكدر لأن مالكا أرسله عنه ووصله غيره وقد ذكرناه على شرطنا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about wudu after eating cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1087

)حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا هارون بن معروف قال حدثنا ضمرة عن رجاء قال سألت الوليد (1525) بن هشام

Mas'alah: What did al-Awza'i ask Ibn Shihab about wudu after eating cooked food?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1088]

)

Mas'alah: What is the chain of transmission regarding wudu from food touched by fire?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1088]

حدثنا أبو الفضل أحمد ابن قاسم بن عبد الرحمن وأبو عثمان يعيش بن سعيد بن محمد الوراق الإمام وأبو عبد الله محمد بن حكم قالوا أخبرنا أبو بكر محمد بن معاوية القرشي قال حدثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب الجمحي قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي عن اليزيد بن أبي زياد عن مقسم قال بينما نحن عن عند ابن عباس إذ أتي بجفنة فيها ثريد قال خذوا باسم الله وكلوا من نواحيها وذروا الذروة فإن في الذروة البركة فأكلنا ثم دعا بماء فشربه ثم قام إلى الصلاة فقلت يا ابن عباس إن الناس يقولون أن فيما غيرت النار من الطعام الوضوء فقال لولا النار ما أكلناه وما زادته النار إلا

Mas'alah: What two hadiths does Ahmad cite regarding wudu from camel meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1089

وقال أحمد فيه حديثان صحيحان حديث البراء وحديث جابر ابن سمرة يعني عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Ishaq ibn Rahawayh say about wudu from camel meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1089

وكذلك قال إسحاق بن راهويه ذكره الاثرم عن أحمد وذكره اسحق بن منصور والكوسج عن أسحق)

Mas'alah: What is the principle of following Abu Bakr and Umar in resolving conflicting hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1093

وذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا عارم وسليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد قال سمعت أيوب يقول لعثمان البتي (إذا سمعت امرأ) (أ) عن النبي عليه السلام أو بلغك فانظر ما كان عليه أبو بكر وعمر فشد به يديك قال وحدثنا عارم قال حدثنا حماد بن زيد عن خالد الحذاء قال كانوا يرون الناسخ من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان عليه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما قال حماد وكان رأي خالد أحب إلينا من حديثه قال وحدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا الليث عن

يحيى بن سعيد قال كان أبو بكر وعمر أتبع الناس لهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم)

Mas'alah: What is Malik's view on using the practice of Abu Bakr and Umar to resolve conflicting hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1093

وروى محمد بن الحسن عن مالك بن أنس أنه قال إذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان مختلفان وبلغنا أن أبا بكر وعمر عملا بأحد الحديثين وتركا الآخر كان في ذلك دلالة أن الحق فيما عملا به)

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith about the sun and the devil's horn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1096

طائفة منهم مطرف وإسحاق بن عيسى الطباع فيه عن مالك عن زيد عن عطاء عن أبي عبد الله الصنابحي واختلف عن زيد ابن أسلم في ذلك من حديثه هذا فطائفة قالت عنه في ذلك عبد الله الصنابحي كما قال مالك في أكثر الروايات عنه وقالت طائفة أخرى عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي عبد الله الصنابحي وممن قال ذلك معمر وهشام بن سعد والدراوردي ومحمد بن مطرف أبو غسان وغيرهم (وما أظن هذا الاضطراب جاء إلا من زيد بن أسلم والله أعلم)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about wudu and its virtue?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1096

وقال البخاري ابن أبي مريم عن أبي غسان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن الصنابحي أبي عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم في الوضوء وفضله وكذلك قال الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد

Mas'alah: What is the error in Zuheyr ibn Muhammad's narration of the hadith about prohibited prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1097

وروى زهير بن محمد هذا الحديث عن زيد بن أسلم عن عطاء عن (عبد الله الصنابحي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وهذا خطأ عند أهل العلم والصنابحي لم يلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وزهير بن محمد لا يحتج به (إذا خالفه غيره) (وقد صحف فجعل كنيته اسمه وكذلك فعل كل من قال فيه عبد الله لأنه أبو عبد الله وقد قال فيه الصلت بن بهرام عن الحرث بن وهب عن أبي عبد الرحمن الصنابحي فهذا صحف أيضا فجعل اسمه كنيته وكل هذا خطأ وتصحيف والصواب ما قاله مالك فيه في رواية مطرف وإسحاق بن عيسى الطباع ومن رواه كروايتهما عن مالك في قولهم في عبد الله الصنابحي أن كنيته أبو عبد الله واسمه عبد الرحمن والله المستعان)

Mas'alah: What did Ibn Ma'in say about the companionship of Abdullah al-Sunabihi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1097

وقد روي عن ابن معين أنه قال عبد الله الصنابحي يروي عنه المدنيون يشبه أن تكون له صحبة وأصح من هذا عن ابن معين أنه سئل عن أحاديث الصناحبي عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال مرسلة ليست له صحبة

Mas'alah: What is the correct identification of al-Sunabihi in the Companions and Successors?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1098

قال أبو عمر صدق يحيى بن معين ليس في الصحابة أحد يقال له عبد الله الصنابحي وإنما في الصحابة الصنابح الأحمسي وهو الصنابح بن الأعسر كوفي روى عنه قيس بن أبي حازم أحاديث منها حديثه في الحوض ولا في التابعين أيضا أحد يقال له عبد الله الصنابحي فهذا أصح قول من قال إنه أبو عبد الله لأن أبا عبد الله الصنابحي مشهور في التابعين كبير من كبرائهم واسمه عبد الرحمن بن عسيلة وهو جليل كان عبادة ابن الصامت كثير الثناء عليه

Mas'alah: What is the story of Abu 'Abd Allah al-Sunabihi visiting 'Ubadah ibn al-Samit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1098

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال

حدثنا هارون بن معروف قال حدثنا ضمرة قال حدثنا جابر بن أبي سلمة والعلاء بن هارون عن ابن عون عن رجاء بن حيوة عن محمود بن الربيع قال كنا عند عبادة بن الصامت نعوده إذا جاء أبو عبد الله الصنابحي فلما رآه عبادة قال لئن شفعت لأشفعن لك ولئن قدرت لأنفعنك ولئن سئلت لأشهدن لك ثم قال من سره أن ينظر إلى رجل كإنه رفع فوق سبع سموات ثم رد فعمل على ما رأى فينظر إلى أبي عبد الله يعني الصنابحي

Mas'alah: What did al-Sunabihi report about his visit to 'Ubadah ibn al-Samit on his deathbed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1099

قال أحمد بن زهير وحدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن محمد بن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن الصنابحي قال دخلت على عبادة بن الصامت وهو في الموت فبكيت فقال مهلا لم تبكي فوالله لئن استشهدت لأشهدن لك وذكر نحوه وحديث ضمرة أتم

Mas'alah: What did al-Sunabihi say about his migration and the death of the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1099

وذكر ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن الصنابحي أنه قال له متى هاجرت قال خرجنا من اليمن مهاجرين فقدمنا الجحفة فأقبل راكب قلت الخبر فقال دفنا النبي صلى الله عليه وسلم منذ خمس

Mas'alah: What is the biographical information about al-Sunabihi and his narrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1100

الصديق رضي الله عنه المغرب فسمعه يقرأ في الركعة الآخرة بعد أم القرآن ربنا لا تزغ قلوبنا وهو معدود في تابعي أهل الشام وبها توفي وأحاديثه التي في الموطأ مشهورة جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق شتى من حديث أهل الشام وممن رواها عن النبي صلى الله عليه وسلم عقبة بن عامر وعمرو بن عبسة وأبو أمامة الباهلي ومرة بن كعب البهزي وقيل كعب بن مرة وسنذكرها في هذا الباب على شرطنا في توصيل المرسلات وبالله العون لا شريك له

Mas'alah: What is the scholarly interpretation of the hadith about the sun rising on the devil's horn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1100

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث إن الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان وقوله في غير هذا الإسناد تطلع على قرن الشيطان وتطلع بين قرني الشيطان ونحو هذا فإن للعلماء في ذلك قولين أحدهما أن ذلك اللفظ على الحقيقة وإنها تغرب وتطلع على قرن شيطان وعلى رأس شيطان وبين قرني شيطان على ظاهر الحديث حقيقة لا مجازا من غير تكيف لأنه لا يكيف ما لا يرى

Mas'alah: What is the chain of transmission for the argument supporting the literal interpretation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1100

واحتج من قال بهذا القول بما أخبرنا عبد الله بن محمد ابن يوسف قال أخبرنا أبو الفتح الفارسي إبراهيم بن علي بمصر

Mas'alah: What is the chain of transmission regarding Umayyah ibn Abi al-Salt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1101

قال أبو عمر وقد كتب إلينا أبو الفتح بإجازة ما رواه وأباح لنا أن نحدث عنه وكتب ذلك بخطه قال أخبرنا محمد بن القاسم ابن بشار النحوي قال حدثني أبي قال حدثنا أبو مسلم عبد الرحمن بن حمزة بن عفيف البلخي قال حدثنا محمد بن عمرو بن أبي عمرو الشيباني عن أبي بكر الهذلي عن عكرمة قال قلت لابن عباس أرأيت ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في أمية بن أبي الصلت آمن شعره وكفر قلبه قال هو حق فما أنكرتم من ذلك قلت أنكرنا قوله ... والشمس تطلع كل آخر ليلة ... حمراء يصبح لونها يتورد

ليست بطالعة لهم في رسلها ... ... إلا معذبة وإلا تجلد ... ... فما بال الشمس تجلد قال والذي نفسي بيده ما طلعت الشمس قط حتى ينخسها سبعون ألف ملك فيقولون لها اطلعي اطلعي فتقول لا أطلع على قوم يعبدونني من دون الله فيأتيها ملك عن الله تعالى يأمرها بالطلوع فتطلع لضياء بني آدم فيأتيها شيطان يريد أن يصدها عن الطلوع فتطلع بين قرنيه فيحرقه الله بحرها وما غربت الشمس قط إلا خرت لله ساجدة فيأتيها شيطان فيريد أن يصدها عن السجود فتغرب بين قرنيه فيحرقه الله تعالى تحتها وذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما طلعت إلا بين

قرني شيطان ولا غربت إلا بين قرني شيطان وأخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي

صلى الله عليه وسلم صدق أمية بن أبي الصلت في بيتين من شعره قال ... رجل وثور تحت رجل يمينه ... والسحر للأخرى وليث مرصد ... فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق قال ... والشمس تطلع كل آخر ليلة ... حمراء يصبح لونها يتورد ... تأبى فما تطلع لهم في رسلها إلا معذبة وإلا تجلد ... ... فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق (وذكر أسد بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة عن هشام ابن عروة عن أبيه عروة بن الزبير قال حملة العرش أحدهم على صورة إنسان والثاني على صورة ثور والثالث على صورة نسر والرابع على صورة أسد) وحدثني أبو محمد قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا إبراهيم ابن مرزوق قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا شعبة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1105

وحدثني خلف بن القاسم قال حدثنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن ناصح الدمشقي بمصر قال حدثنا أحمد بن علي بن سعيد القاضي قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد عن أبي سنان عن ابن أبي الهذيل عن

Mas'alah: What is the meaning of the term 'qarn' in the context of storytelling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1106

خباب بن الأرت أنه رأى ابنه عبد الله يقص فلما رجع اتزر وأخذ السوط وقال أمع العمالقة أنت هذا قرن قد طلع فهذا خباب قد سمى القصاص قرنا طالعا إنكارا منه للقصص وخباب من كبار الصحابة رضوان الله عليهم وهم أهل الفصاحة والبيان وإنما قال ذلك خباب لأن القصص أحدث عليهم ولم يكونوا يعرفونه وكان عبد الله بن عمر ينكره ويقول لم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا على عهد أبي بكر ولا على عهد عمر ولا على عهد عثمان وإنما كانت القصص حين كانت الفتنة وجائز أن يضاف القرن إلى الشيطان لطاعتهم في ذلك لشيطان وقد سمى الله الكفار حزب الشيطان وهذا أعرف في اللغة من أن يحتاج فيه إلى إكثار وحجة من قال بهذا التأويل ما أخبرناه أبو عبد الله عبيد ابن محمد قال حدثنا عبد الله (بن مسرور) قال حدثنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Amr ibn Abasah about prayer times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1107

عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن أبي يحيى سليم بن عامر الخبائري وضمرة بن حبيب وأبي طلحة نعيم ابن زياد كل هؤلاء سمعه من أبي أمامة الباهلي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت عمرو بن عبسة السلمي يقول أتيت رسول الله وهو نازل بعكاظ فقلت يا رسول الله من معك في هذا الأمر قال معي رجلان أبو بكر

وبلال قال فأسلمت عند ذلك فلقد رأيتني ربع الإسلام قال فقلت يا رسول الله أمكث معك أم ألحق بقومي فقال بل الحق بقومك فيوشك أن يفيء الله بمن ترى إلى الإسلام ثم أتيته قبيل فتح مكة فسلمت عليه فقلت يا رسول الله أنا عمرو بن عبسة أحب أن أسألك عما تعلم وأجهل وعما ينفعني ولا يضرك فقال يا عمرو ابن عبسة إنك تريد أن تسألني عن شيء ما سألني عنه أحد ممن ترى ولن تسألني عن شيء إلا أنبأتك به إن شاء الله فقلت يا رسول الله فهل من ساعة أقرب من أخرى أو ساعة يتقي ذكرها قال نعم إن أقرب ما يكون الرب من الدعاء جوف اللليل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Amr ibn Abasah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1108

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق البصري قال حدثنا أبو داود السجستاني قال حدثنا إبراهيم بن خالد الكلبي قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا جرير بن عثمان قال حدثنا سليم بن عامر عن أبي أمامة عن عمرو بن عبسة قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بعكاظ قلت من معك على هذا الأمر قال حر وعبد ومعه أبو بكر وبلال ثم قال فارجع حتى يمكن الله لرسوله فقال فأتيته بعد فقلت يا رسول الله جعلني الله فداك شيئا تعلمه وأجهله لا يضرك وينفعني الله به هل من ساعة أفضل من ساعة وهل من ساعة لا يصلى فيها قال لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith of Amr ibn Abasah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1118

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد ابن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسمعيل أبو سلمة قال حدثنا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن يزيد بن طلق عن عبد الرحمن بن البيلماني عن عمرو بن عبسة قال أبو داود حدثنا عثمان بن أبي شيبة أن محمد بن جعفر حدثهم عن شعبة عن يصلى بن عطاء عن يزيد بن طلق عن عبد الرحمن بن البيلماني عن عمرو بن عبسة وهذا لفظ أبي سلمة قال أتيت رسول الله فقلت يا رسول الله من أسلم معك قال حر وعبد يعني أبا بكر وبلالا فقلت يا رسول الله علمني مما تعلم وأجهل هل من الساعات ساعة أفضل من أخرى قال نعم صل من الليل الآخر وفي حديث شعبة قال نعم جوف االليل فصل ما بدا لك حتى تصلي الصبح وفي حديث حماد فإن الصلاة مشهودة متقبلة ثم انته حتى تطلع الشمس وما دامت مثل الحجفة حتى تستقر فإنها تطلع بين قرني شيطان ويسجد لها الكفار

Mas'alah: What is the ruling on using used water for wudu in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1137

وقال بقولهم في ذلك أصبغ بن الفرج وهو قول الأوزاعي

Mas'alah: Do prayers and purification expiate major and minor sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1138

وقال بعض المنتمين إلى العلم من أهل عصرنا إن الكبائر والصغائر يكفرها الصلاة والطهارة واحتج بظاهر حديث الصنابحي هذا وبمثله من الآثار وبقوله صلى الله عليه وسلم فما ترون ذلك يبقى من ذنوبه وما أشبه ذلك وهذا جهل بين وموافقة للمرجئة فيما ذهبوا إليه من ذلك وكيف يجوز لذي لب أن يحمل هذه الآثار على عمومها وهو يسمع قول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحا وقوله تبارك وتعالى وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون في آي كثيرة من كتابه ولو كانت الطهارة والصلاة وأعمال البر مكفرة للكبائر والمتطهر المصلى غير ذاكر لذنبه الموبق ولا قاصد إليه (ولا حضره في حينه ذلك أنه نادم عليه) ولا خطرت خطيئته المحيطة به بباله لما كان لأمر الله عز وجل بالتوبة معنى ولكان

كل من توضأ وصلى يشهد له بالجنة بأثر سلامه من الصلاة وإن ارتكب قبلها ما شاء من الموبقات الكبائر وهذا لا يقوله أحد ممن له فهم صحيح وقد أجمع المسلمون أن التوبة على المذنب فرض والفروض لا يصح أداء شيء منها إلا بقصد ونية (واعتقاد أن لا عودة) فأما أن يصلي وهو غير ذاكر لما ارتكب من الكبائر ولا نادم على ذلك فمحال وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الندم توبة وقال صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about expiation of sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1139

حدثنا يونس بن عبد الله بن محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قال

حدثنا أبو كريب محمد ابن العلاء قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا محمد

Mas'alah: What is the discussion about the fate of one who dies upon a major sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1143

الموت فإن مات صاحب الكبيرة فمصيره إلى الله إن شاء غفر له وإن شاء عذبه فإن عذبه فيجرمه وإن عفا عنه فهو أهل العفو وأهل المغفرة وإن تاب قبل الموت وقبل حضوره ومعاينته وندم واعتقد أن لا يعود واستغفر ووجل كان كمن لم يذنب وبهذا كله الآثار الصحاح عن السلف قد جاءت وعليه جماعة علماء المسلمين ولو تدبر هذا القائل الحديث الذي فيه ذكر خروج الخطايا من فمه وأنفه ويديه ورجليه ورأسه لعلم أنها الصغائر في الأغلب ولعلم أنها معفو عنها بترك الكبائر دليل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم العينان تزنيان واليدان تزنيان والفم يزني ويصدق ذلك كله الفرج أو يكذبه يريد والله أعلم أن الفرج بعمله يوجب المهلكة وما لم يكن ذلك فأعمال البر يغسلن ذلك كله وقد كنت أرغب بنفسي عن الكلام في هذا الباب لولا قول ذلك القائل وخشيت أن يغتر به جاهل فينهمك في الموبقات اتكالا على أنها تكفرها الصلوات الخمس دون الندم عليها والاستغفار والتوبة منها والله أعلم ونسأله العصمة والتوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about expiation of sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1143

حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسمعيل بن إسحق القاضي قال حدثنا الحجاج بن المنهال قال حدثنا ابن سلمة عن ثابت

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Amr ibn Abasah about shooting an arrow in jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1144

وأما حديث عمرو بن عبسة في هذا الباب ومنه قام حديث الصنابحي والله أعلم فحدثنا أبو عبد الله محمد بن خليفة رحمه الله قال حدثنا أبو بكر محمد بن الحسين الآجري قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي حدثنا (أبو) أيوب سليمان بن عبد الرحمان الدمشقي قال حدثنا إسمعيل بن عياش عن عبد الله ابن عبد الرحمن بن أبي حسين عن شهر بن حوشب أنه لقي أبا أمامة الباهلي فسأله عن حديث عمرو بن عبسة السلمي حين حدث شرحبيل بن السمط وأصحابه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى بسهم في سبيل الله فبلغ أخطأ أو أصاب كان سهمه ذلك كعدل رقبة من ولد إسمعيل ومن خرجت له شيبة في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة ومن أعتق رقبة مسلمة كانت له فكاكا من جهنم ومن قام إلى الوضوء يراه حقا عليه فمضمض غفرت له ذنوبه مع أول قطرة من طهوره فإذا غسل وجهه فمثل ذلك فإذا غسل رجليه فمثل ذلك فإن جلس جلس سالما وإن صلى تقبل منه قال شهر فحدثني أبو أمامة

عن عمرو بن عبسة بهذا الحديث سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم (إلا أن

إسماعيل بن عياش أجمعوا أنه ليس بحجة فيما ينفرد به)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Amr ibn Abasah about abandoning idol worship?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1145

وحدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا إبراهيم بن مروان الدمشقي قال حدثنا ابن عياش هو إسمعيل قال حدثني يحيى ابن أبي عمرو السيباني عن أبي سلام الحبشي وعمرو بن عبد الله أنهما سمعا أبا أمامة الباهلي يحدث عن عمرو بن عبسة السلمي قال رغبت عن آلهة قومي في الجاهلية ورأيت أنها آلهة باطل كانوا يعبدون الحجارة والحجارة لا تضر ولا تنفع قال فلقيت رجلا من أهل الكتاب فسألته عن أفضل الدين فقال رجل يخرج من مكة ويرغب عن آلهة قومه ويدعو إلى غيرها

وهو يدعو إلى أفضل الدين فإذا سمعت به فاتبعه فلم يكن لي هم إلا مكة آتيها فأسأل هل حدث فيها حدث أو أمر فيقولون لا فأنصرف إلى أهلي وأهلي بالطريق غير بعيد فأعترض خارجي مكة فأسألهم هل حدث فيها حدث أو أمر فيقولون لا فإني قاعد على الطريق إذ مر بي راكب فقلت من أين جئت فقال من مكة قلت حدث فيها حدث قال نعم رجل رغب عن آلهة قومه ويدعو إلى غيرها قلت صاحبي الذي أريد فشددت راحلتي برحلها فجئت منزلي الذي كنت أنزل فيه فسألت عنه فوجدته مستخفيا بشأنه ووجدت قريشا عليه جرءاء فتلطفت حتى دخلت فسلمت عليه ثم قلت من أنت فقال أنا نبي فقلت وما النبي قال رسول الله قلت من أرسلك قال الله

قلت فبم أرسلك قال بأن توصل الأرحام وتحقن الدماء وتؤمن السبل وتكسر الأوثان ويعبد الله وحده لا يشرك به شيء قلت نعم ما أرسلك فأشهد أني قد آمنت بك وصدقت بك أمكث معك أم ماذا ترى قال قد ترى كراهية الناس لما جئت به فامكث في أهلك فإذا سمعت بأني خرجت مخرجي فائتني فلما سمعت به خرج إلى

المدينة سرت حتى قدمت عليه قلت يا نبي الله تعرفني قال نعم أنت السلمي الذي جئتني فقلت لي كذا وكذا فاغتنمت ذلك المجلس وعرفت أنه لا يكون لي أفرغ قلبا منه في ذلك المجلس قلت يا رسول الله أي الساعات أسمع قال جوف الليل الآخر والصلاة مشهودة متقبلة حتى تخرج الشمس فإذا رأيتها خرجت حمراء فاقصر عنها فإنها تخرج بين قرني شيطان وتصلي لها الكفار فإذا ارتفعت قدر رمح أو رمحين فصل فإن الصلاة مشهودة متقبلة حتى يستوي الرمح بالظل فإذا استوى الرمح بالظل فأقصر عنها فإنه حين تسجر أبواب جهنم فإذا فاء الظل فصل فإن الصلاة مشهودة متقبلة حتى تغرب الشمس فإذا رأيتها حمراء فاقصر عنها فإنها تغرب بين قرني شيطان وتصلي لها الكفار

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Shaddad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1147

قال أبو داود وقرأت على المؤمل بن إهاب قال حدثنا النضر ابن محمد قال حدثنا عكرمة بن عمار العجلي قال حدثنا شداد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Amr ibn Abasah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1148

ابن عبد الله أبو عمار ويحيى بن أبي كثير عن أبي أمامة (قيل لعكرمة ولقي شداد أبا أمامة) قال نعم وواثلة وصحب أنس ابن مالك إلى الشام

Mas'alah: What does the author mention about al-Hasan ibn Ali al-Hulwani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1158

وذكر الحسن بن علي الحلواني

Mas'alah: What is the ruling on borrowing animals according to different schools?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1160

لزوجها حتى كأنه ينظر إليها فجعل صلى الله عليه وسلم الصفة تقوم مقام الرؤية

Mas'alah: What is the linguistic meaning of siqayah in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1165

وقال أبو عبيدة في قوله عز وجل جعل السقاية في رحل أخيه قال السقاية مكيال كان يسمى السقاية (وقال غيره بل كل إناء يشرب فيه)

Mas'alah: What is the definition of siqayah according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1165

وذكر ابن حبيب عن مالك قال السقاية البرادة يبرد فيها الماء تعلق وقال الأخفش أهل الحجاز يسمون البرادة سقاية ويسمون الحوض الذي فيه الماء سقاية

Mas'alah: What is the correct interpretation of 'siqayah' according to linguists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1165

وقال ابن وهب بلغني أنها كانت قلادة خرز وذهب وورق وقال ابن حبيب من قال إن السقاية قلادة فقد وهم وأخطأ وهو قول لا وجه له عند أهل العلم باللسان

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of a hadith from Ata to Abu Darda?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1165

قال أبو عمر ظاهر هذا الحديث الانقطاع لأن عطاء لا أحفظ له سماعا من أبي الدرداء وما أظنه سمع منه شيئا لأن أبا الدرداء توفي بالشام في خلافة عثمان لسنتين بقيتا من خلافته ذكر ذلك أبو زرعة عن أبي مسهر عن سعيد بن عبد العزيز

Mas'alah: What are the death dates of Abu Darda and the birth of Ata ibn Yasar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1166

وقال الواقدي توفي أبو الدرداء سنة اثنتين وثلاثين ومولد عطاء بن يسار سنة إحدى وعشرين وقيل سنة عشرين

Mas'alah: Did Ata ibn Yasar hear hadith from Muawiya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1166

قال أبو عمر وقد روى عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء حديث لهم البشرى وممكن أن يكون سمع عطاء بن يسار من معاوية لأن معاوية توفي سنة ستين وقد سمع عطاء بن يسار من أبي هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاصي وعبد الله ابن عمر وجماعة من الصحابة هم أقدم موتا من معاوية ولكنه لم يشهد هذه القصة لأنها كانت في زمن عمر وتوفي عمر سنة ثلاث وعشرين أو أربع وعشرين من الهجرة واختلف في وقت وفاة عطاء بن يسار فقال الهيثم بن عدي توفي سنة سبع وتسعين وقال الواقدي توفي عطاء بن يسار سنة ثلاث ومائة وهو ابن أربع وثمانين سنة أخبرني بذلك أسامة بن زيد بن أسلم عن أبيه

Mas'alah: Is the story of Abu Darda known only through one chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1166

على أن هذه القصة لا يعرفها أهل العلم لأبي الدرداء الا من حديث زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار وأنكرها بعضهم لأن شبيها بهذه القصة عرضت لمعاوية مع عبادة بن الصامت وهي صحيحة مشهورة محفوظة لعبادة مع معاوية (من وجوه وطرق شتى)

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about giving a personal opinion on a ruling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1168

وذكر الحلواني قال حدثنا محمد بن عيسى قال أخبرنا هشيم قال أخبرنا أبو حرة قال سأل رجل ابن سيرين عن شيء فقال لا علم لي به فقال الرجل إني أحب أن تقول فيه برأيك قال إني أكره أن أقول فيه برأي ثم يبدو لي غيره فأطلبك فلا أجدك إن ابن عباس قد رأى في الصرف رأيا ثم رجع عنه)

Mas'alah: What does the author say about knowledge being hidden from even the most learned companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1169

وإذا كان ابن عباس وعمر قبله وأبو بكر قبلهما يخفى عليهم ما يوجد عند غيرهم ممن هو دونهم فمعاوية أحرى أن يوجد عليه مثل ذلك مع أبي الدرداء)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on riba from Hisham ibn Hassan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1174

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد ابن أبي العوام قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا هشام ابن حسان عن محمد ابن سيرين عن رجلين أحدهما مسلم بن يسار عن عبادة بن الصامت نحوه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on riba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1177

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا موسى بن معاوية قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن خالد الحذاء عن أبي قلابة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Ubadah and Muawiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1179

حدثني خلف بن القاسم بن سهل الحافظ قال حدثنا أبو الميمون البجلي عبد الرحمن بن عمر بدمشق قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا محمد بن المبارك عن يحيى بن حمزة عن برد بن سنان عن إسحاق بن قبيصة بن

Mas'alah: What is the ruling on avoiding a ruler who rejects prophetic traditions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1180

ذؤيب عن أبيه أن عبادة أنكر على معاوية شيئا فقال لا أساكنك بأرض أنت بها ورحل إلى المدينة فقال له عمر ما أقدمك فأخبره فقال ارجع إلى مكانك فقبح الله أرضا لست فيها ولا أمثالك وكتب إلى معاوية لا إمارة لك عليه قال أبو عمر فقول عبادة لا أساكنك بأرض أنت بها وقول أبي الدرداء على ما في حديث زيد ابن أسلم يحتمل

أن يكون القائل ذلك قد خاف على نفسه الفتنة لبقائه بأرض ينفذ فيها في العلم قول خلاف الحق عنده وربما كان ذلك منه أنفة لمجاورة من رد عليه سنة علمها من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم برأيه وقد تضيق صدور العلماء عند مثل هذا وهو عندهم عظيم رد السنن بالرأي

Mas'alah: What is the ruling on boycotting an innovator or one who causes fitnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1181

وجائز للمريء أن يهجر من خاف الضلال عليه ولم يسمع منه ولم يطعه وخاف أن يضل غيره وليس هذا من الهجرة المكروهة ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الناس أن لا يكلموا كعب بن مالك حين أحدث في تخلفه عن تبوك ما أحدث حتى تاب الله عليه وهذا أصل عند العلماء في مجانبة من ابتدع وهجرته وقطع الكلام معه وقد حلف ابن مسعود أن لا يكلم رجلا رآه يضحك في جنازة أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا عبد الملك بن بحر قال حدثنا موسى بن هارون قال حدثنا العباس بن الوليد قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي عن رجل من عبس أن ابن مسعود رأى رجلا يضحك في جنازة فقال تضحك وأنت في جنازة والله لا أكلمك أبدا وغير نكير أن يجهل معاوية ما قد علم أبو الدرداء وعبادة فإنهما جليلان من فقهاء الصحابة وكبارهم

Mas'alah: What is the scope of riba beyond the six items?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1184

وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث وسليمان بن يسار وخالفه في ذلك جماعة فقهاء الأمصار وسنذكر هذا المعنى مجودا في باب (عبد الله) بن يزيد مولى الأسود بن سفيان من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on the hadith of an unnamed companion and its authenticity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1188

يسم عند العلماء لارتفاع الجرحة عن جميعهم وثبوت العدالة لهم قال الأثرم قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل إذا قال رجل من التابعين حدثني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمه فالحديث صحيح قال نعم وقد روى عمارة بن غزية عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث الذي رواه عطاء بن يسار عن الأسدي قال أبو سعيد استشهد أبي يوم أحد وتركنا بغير مال فأصابتنا حاجة شديدة فقالت لي أمي أي بني ائت النبي صلى الله عليه وسلم فاسأله لنا شيئا قال فجئت وهو في أصحابه جالس فسلمت وجلست فاستقبلني وقال من استغنى أغناه الله ومن استعف أعفه الله ومن استكف كفاه الله قال قلت ما يريد غيري فرجعت ولم أكلمه في شيء فقالت لي أمي ما

Mas'alah: What is the virtue of refraining from asking others and relying on Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1204

روينا عن ابن عباس من وجوه أنه أوصاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان في

وصيته له إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يأخذ أحدكم حبلا فيحتطب على ظهره خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه قال أبو عمر وما زال ذوو الهمم والأخطار من الرجال يتنزهون عن السؤال ولقد أحسن أبو الفضل أحمد بن المعذل بن غيلان العبدي الفقيه المالكي حيث يقول ... التمس الأرزاق عند الذي ... ما دونه أن سيل من حاجب ... ... من يبغض التارك عن سؤله ... جودا ومن يرضى عن الطالب ... ... ومن إذا قال جرى قوله ... بغير توقيع إلى كاتب

Mas'alah: What is the poetic praise of contentment and blame of asking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1205

قال أبو عمر كان أحمد بن المعذل شاعرا فقيها ناسكا وكان أخوه عبد الصمد شاعرا ماجنا ولأحمد قصيدته المشهورة في فضل الرباط ومن أحسن ما قيل نظما في الرضى والقناعة وذم السؤال قول بعض الأعراب ... علام سؤال الناس والرزق واسع ... وأنت صحيح لم تخنك الأصابع ... ... وللعيش أوكار وفي الأرض مذهب ... عريض وباب الرزق في الأرض واسع ... ... فكن طالبا للرزق من رازق الغني ... وخل سؤال الناس فالله صانع ... ... وقال مسلم بن الوليد ... أقول لمأفون البديهة طائر ... مع الحرص لم يغنم ولم يتمول ... ... سل الناس إني سائل الله وحده ... وصائن عرضي عن فلان وعن فل ... وقال عبيد بن الأبرص ... من يسأل الناس يحرموه ... وسائل الله لا يخيب

ومن قصيدة للحسين بن حميد ... وسائل الناس إن جادوا وإن بخلوا ... فإنه برداء الذل مشتمل ... وقال أبو العتاهية فأحسن ... أتدري أي ذل في السؤال ... وفي بذل الوجوه إلى الرجال ... ... يعز علي التنزه من رعاه ... ويستغني العفيف بغير مال ... ... تعالى الله يا سلم بن عمرو ... أذل الحرص أعناق الرجال ... ... وما دنياك إلا مثل فيء ... ... أظلك ثم آذن بالزوال ... ... إذا كان النوال ببذل وجهي ... فلا قربت من ذاك النوال ... ... معاذ الله من خلق دنيء ... يكون الفضل فيه على لالي ... ... توق يدا تكون عليك فضلا ... ... فصانعها إليك عليك عالي ... ... يد تعلوا بجميل فعل ... كما علت اليمين على الشمال

وجوه العيش من سعة وضيق ... ... وحسبك والتوسع في الحلال ... ... وتنكر أن تكون أخا نعيم ... وأنت تصيف في فيء الظلال ... ... وأنت تصيب قوتك في عفاف ... ... وريك إن ظمئت من الزلال ... ... متى تمسي وتصبح مسترحيا ... ... وأنت الدهر لا ترضى بحال ... ... تكابد جمع شيء بعد شيء وتبغي أن تكون رخي بال ... ... وقد يجزي قليل المال مجزى ... كثير المال في سد الخلال ... ... إذا كان القليل يسد فقري ... ... ولم أجد الكثير فلا أبالي ... ... هي الدنيا رأيت الحب فيها ... عواقبه التفرق عن تقال ... ... تسر إذا نظرت إلى هلال ... ... ونقصك إن نظرت إلى الهلال

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from rulers in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1211

قال الحلواني وحدثنا عفان قال حدثنا معاذ قال حدثنا ابن عون قال أمر عمر بن عبد العزيز بمال للحسن ومحمد فلم يقبل محمد وقبل الحسن قال وحدثنا زيد بن الحباب عن سلام بن مسكين قال بعث عمر بن عبد العزيز إلى الحسن ومحمد بن ثابت البناني ويزيد الرقاشي ويزيد الضبي بثمانمائة ثمانمائة وحلة حلة فقبلوا كلهم إلا محمد بن سيرين قال وحدثنا دحيم قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا ابن حاتم قال قدم علينا سليمان بن يسار في زمن الوليد بن عبد الملك فدعاه الوليد إلى منزله فصنع حماما ودخله فأطلى بنورة ثم خرج وانصرف الى المنزل فتغذى معه

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from rulers in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1211

أخبرنا محمد بن زكرياء قال أخبرنا أحمد بن سعد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا مروان بن عبد الملك قال حدثنا المفضل بن عبد الرحمن قال حدثنا عبد الله بن داود عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت قال رأيت هدايا المختار تأتي ابن عباس وابن عمر فيقبلانها

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from rulers in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1212

قال مروان وحدثنا محمد بن يحيى الأزدي قال حدثنا أبو نصر التمار قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز التنوخي قال قال الحسن لا يرد عطاياهم إلا أحمق أو مراء

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from rulers in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1212

حدثنا محمد بن عبد العزيز وكان فاضلا قال سمعت ابن عيينة حدثنا أحمد بن زهير حدثنا يحيى بن أيوب قال حدثنا محمد بن عبد العزيز وكان فاضلا قال سمعت ابن عيينة يقول من زعم أن سفيان لم يأخذ من السلطان أنا أخذت له منهم

Mas'alah: What does the author say about the chapter on accepting gifts from rulers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1212

قال أبو عمر كان الثوري يحتج بقول ابن مسعود لك المهنأ وعليه المأثم وهذا لولا خروجنا بذكره عن معاني هذا الباب لذكرنا من ذلك ما يطول به الكتاب فقد جمعه منهم أحمد بن خالد وغيره

Mas'alah: What did al-Qasim ibn Muhammad say about living in a world of prohibitions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1212

وقال القاسم بن محمد لو كانت الدنيا كلها حراما لما كان بد من العيش فيها

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about the etiquette of asking for charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1214

ومن أحسن ما رأيت (من أجوبة) في معاني السؤال وكراهيته ومذاهب أهل الورع فيه ما حكاه الأثرم عن أحمد بن حنبل)

Mas'alah: When is it permissible to ask for charity according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1214

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال سمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل يسأل عن المسألة متى تحل فقال إذا لم يكن عنده ما يغذيه ويعشيه على حديث سهل ابن الحنظلية قيل لأبي عبد الله فإن اضطر إلى المسألة قال هي مباحة له إذا اضطر

Mas'alah: What are the three categories of people allowed to beg?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1216

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر)

Mas'alah: How does Imam Malik's response compare on this topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1216

قال أبو عمر هذا على نحو جواب مالك في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on interceding for someone in need of charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1216

قال أبو عمر قد قال صلى الله عليه وسلم اشفعوا تؤجروا وفيه إطلاق السؤال لغيره والله أعلم وقال ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1217

قلت له ورواه زبيد وهو لحكيم بن جبير فقط فقال رواه زبيد فيما قال يحيى بن آدم سمعت سفيان يقول فحدثنا زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1217

قلت لأبي عبد الله لم (يخبر به) محمد بن عبد الرحمن فقال لا

Mas'alah: What is the meaning of al-liqah in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1218

قال أبو عمر أما اللقحة المذكورة في حديث هذا الباب قول الأسدي فقلت للقحة لنا خير من أوقية فاللقحة الناقة اللبون

)

Mas'alah: What is the linguistic meaning of liqah al-ibil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1219

وذكر الحربي عن أبي نصر عن الأصمعي أنه قال لقاح الإبل أن تحمل سنة) قال أبو عمر قال أحبجة بن الجلاح ... تبوع للحليلة حيث كانت ... كما يعتاد لقحت الفصيل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on zakat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1224

قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا داود بن قيس عن عياض عن أبي سعيد الخدري قال لم نزل نخرج على

Mas'alah: What did Abu Sa'id say about continuing to give sadaqat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1227

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرني هناد بن السري وبعضهم في بعض والمعنى سواء وفي حديث موسى بن معاوية زيادة قال أبو سعيد فلا أزال أخرجه كما كنت أخرجه أبدا ما عشت

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on sadaqat al-fitr?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1227]

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن علي بن حرب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the prohibition of wine and its price?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1238]

وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد حدثنا أبو داود حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا معاوية بن صالح عن عبد الوهاب بن بخت عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال إن الله حرم الخمر وثمنها وحرم الخنزير وثمنه

Mas'alah: What is the ruling on sin being lifted from the ignorant in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1239]

وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن الإثم مرفوع عمن لم يعلم قال الله عز وجل وما

كنا معذبين حتى نبعث رسولا ومن أمكنه التعلم ولم يتعلم أثم والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on tanning hides?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1246

قد تقدم القول في هذا الإسناد وسماع ابن وعلة من ابن عباس صحيح روى هذا الحديث عن زيد ابن أسل

Mas'alah: Who held the opinion that the skin of a dead animal can be used without tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1248

قال أبو عبد الله المروزي وما علمت أحدا قال ذلك قبل الزهري

Mas'alah: What was Layth ibn Sa'd's opinion on tanning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1250

وكان الليث بن سعد يقول بقول ابن شهاب في ذلك

Mas'alah: What is the majority scholarly view on selling dead animal skins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1250

قال أبو عمر يعني من الفقهاء أئمة الفتوى بالأمصار بعد التابعين وأما ابن شهاب فذلك عنه صحيح على ما تقدم ذكره وهو قول يأباه جمهور العلماء

Mas'alah: What did Malik say about selling dead animal skins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1250

وقد ذكر ابن عبد الحكم عن مالك ما يشبه مذهب ابن شهاب في ذلك

Mas'alah: What is the exception for a Magian regarding the skin of a dead animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1251

قال إسمعيل إلا أن يكون لمجوسي

Mas'alah: What are the narrations from Ibn Abbas regarding the use of tanned animal skins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1251

منها ما ذكرنا عن ابن عباس من رواية ابن وعلة ومن رواية عطاء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on tanning animal skins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1252

يزيد بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أمه عن عائشة

Mas'alah: What is another chain for the hadith on tanning dead animal skins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1252

ورواه شريك عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن الأسود عن عائشة

Mas'alah: What is the hadith of Maymunah regarding the skin of a dead animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1252

ومنها حديث ميمونة من غير حديث ابن عباس روى ابن وهب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting use of dead animal skin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1256

واحتجوا من الأثر بما حدثناه أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث قال حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on dead animal skin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1258

قال أبو عمر هكذا قال خالد الحذاء عن الحكم قال انطلقت مع الأشياخ حتى أتينا عبد الله بن عكيم وهذا لفظ حديث معتمر بن سليمان عن خالد والمعنى واحد وقال شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى على ما تقدم وكذلك وراه منصور بن المعتمر عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن عكيم ورواه القاسم بن مخيمرة عن عبد الله بن عكيم قال حدثنا مشيخة لنا أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إليهم أن لا ينتفعوا من الميتة بشيء وهذا اضطراب كما ترى يوجب التوقف عن العمل بمثل هذا الخبر (وقال داود بن علي سألت يحيى بن معين عن هذا الحديث فضعفه وقال ليس بشيء إنما يقول حدثني الأشياخ قال أبو عمر) ولو كان ثابتا لاحتمل أن يكون مخالفا للأحاديث التي ذكرنا من رواية ابن عباس وعائشة وسلمة بن المحبق وغيرهم عن

النبي صلى الله عليه وسلم أنه أباح الانتفاع بجلود الميتة إذا دبغت وقال دباغها طهورها لأنه جائز أن يكون معنى حديث ابن عكيم أن لا ينتفعوا من الميتة باهاب قبل الدباغ وإذا حتمل أن لا يكون مخالفا له فليس لنا أن نجعله مخالفا وعلينا أن نستعمل الخبرين ما أمكن استعمالهما وممكن استعمالهما بأن نجعل خبر ابن عكيم في النهي عن جلود الميتة قبل الدباغ ونستعمل خبر ابن عباس وغيره في الانتفاع بها بعدالدباغ فكان قوله صلى الله عليه وسلم لا تنتفعوا من الميتة بإهاب قبل الدباغ ثم جاءت رخصة الدباغ وحديث عبد الله بن عكيم وإن كان قبل موت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشهر كما جاء في الخبر فممكن أن تكون قصة ميمونة (وسماع ابن عباس منه قوله أيما إهاب قد دبغ فقد طهر) قبل موت رسول الله صلى الله عليه وسلم بجمعة أو دون جمعة والله أعلم وروى من حديثا بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن عكيم وإسناده ليس بالقوي وقال بعض من ذهب مذهب ابن

حنبل في هذا الباب قد روي عن عمر وابن عمر وعائشة

Mas'alah: What is the biography of Abd al-Rahman ibn Abi Sa'id al-Khudri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1279

قيل إن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري يكنى أبا جعفر توفي سنة اثنتي عشرة ومائة وهو ابن سبع وسبعين (سنة) وقد ذكرنا أباه في كتاب الصحابة بما يغني عن ذكره ها هنا

Mas'alah: What is the unique chain of transmission for the hadith on passing in front of a praying person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1280

هذا آخر هذا الحديث عنده ولم يروه أحد بهذا الإسناد عن مالك إلا ابن وهب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on passing in front of a praying person from Ibn Wahb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1280

وعند ابن وهب أيضا عن مالك عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه هذا الحديث المذكور في هذا الباب على حسبما ذكرناه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about passing in front of a praying person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1280

وحديث عبد الرحمن بن أبي سعيد أشهر وحديث عطاء بن يسار معروف أيضا

Mas'alah: Who is Abu Salih al-Samman and what is his biographical background?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1296

أبو صالح السمان اسمه ذكوان وهو والد سهيل بن أبي صالح مدني نزل الكوفة ثقة مأمون على ما روى وحمل من أثر في الدين من خيار التابعين وهو مولى لجويرية امرأة من غطفان روى عنه من أهل المدينة سمي وزيد بن أسلم والقعقاع ابن حكيم وعبد الله بن دينار وابنه سهيل وروى عنه من أهل الكوفة الأعمش والحكم بن عتيبة وعاصم بن أبي النجود وتوفي أبو صالح السمان بالمدينة سنة إحدى ومائة وكان أبو هريرة إذا نظر إلى أبي صالح هذا قال ما على هذا أن لا يكون من بني عبد مناف

Mas'alah: Are good deeds recorded for a person even without direct intention?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1297

وفيه أن الحسنات تكتب للمرء إذا كان له فيها سبب وإن لم يقصد قصدها تفضلا من الله تعالى على عباده المؤمنين ورحمة منه بهم

Mas'alah: What is the ruling on recording deeds for one prevented by an excuse in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1298

وقد يكتب للرجل عمله الذي كان يعمله إذا حبسه عنه عذر من مرض أو غيره وفي ذلك المعنى شعبة من هذا المعنى وقد أتينا بما روي فيه من الآثار في باب محمد بن المنكدر والحمد لله

Mas'alah: What are examples of nouns with the same vowel pattern as 'tiyal'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1301

وأما الأسماء فكثير مثل قمع وضلع ونطع وعنب وشبع وسرر الصبي وطيل الدابة قال القطامي واسمه عمير بن شييم التغلبي ... إنا محيوك فاسلم أيها الطلل ... ... وإن بليت وإن طالت بك الطيل ...

Mas'alah: What is the alternate linguistic form 'tiwal' for the same word?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1301

وفيه لغة أخرى طول يقال طال طولك وطال طيلك جميعا مكسورة الأول مفتوحة الثاني قال طرفة ... لعمرك إن الموت ما أخطأ الفتى ... لكالطول المرخي وثنياه باليد ...

Mas'alah: How is the word for a horse's tether pronounced?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1301

لا يقال في الخيل إلا بكسر الأول وفتح الثاني يقال أرخ للفرس من طوله ومن طياله

Mas'alah: How is the word 'tuwal' for a long period of time pronounced?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1301

وأما طوال الدهر وما كان مثله فيقال بالضم والفتح وكذلك الطول والطوال من الطول

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'marj' and 'rawdah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1301

وأما قوله من المرج أو الروضة فقيل المرج موضع الكلأ وأكثر ما يكون ذلك في المطمئن (من الأرض) والروضة الموضع المرتفع

Mas'alah: What does 'istinan' mean in the context of camels running?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1301

وأما قوله فاستنت شرفا أو شرفين فإن الاستنان أن تلج في عدوها في إقبالها وإدبارها

يقال

Mas'alah: What is the meaning of 'sanun' and related poetic examples?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1302

جاءت الإبل سننا أي تستن في عدوها وتسرع أنشد يعقوب بن السكيت لأبي قلابة الهذلي ... ومنها عصبة أخرى سراع ... رمتها الريح كالسنن الطراب ... ... أي كإبل تستن في عدوها قال ورمتها استخفتها قال والطراب التي قد طربت إلى أولادها وقال عدي بن زيد ... فبلغنا صنعه حتى نشا ... فاره البال لجوجا في السنن ... فاره البال أي ناعم البال وقال عوف بن الجزع ... بنو المغيرة في السواد كأنها ... سنن تحير حول حوض المبكر ... ... قال يعقوب يقول فرقوا الخيل فكأنها إبل جاءت سننا ثم تفرقت حول حوض المبكر (والمبكر) الذي يسقي إبله بكرة يقال أبكر الرجل وبكر وابتكر ومن هذا (أيضا) حديث عبيد بن عمير قال إن في الجنة لشجرة لها ضروع كضروع البقر يغذى بها ولدان الجنة حتى أنهم ليستنون كاستنان البكارة والبكارة صغار الإبل

Mas'alah: What is the meaning of the proverb 'istannat al-fisal hatta al-qar'a'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1303

ومن هذا أيضا قولهم في المثل السائر استنت الفصال حتى القرعى يضرب هذا المثل للرجل الضعيف يرى الجلداء يفعلون شيئا فيفعل مثله فكأنه قال ولو قطعت حبلها

الذي ربطت به فجعلت تجري وتعدو من شرف إلى شرف يريد من كدية إلى كدية كان ذلك كله حسنات لصاحبها لأنه أراد باتخاذها وجه الله (وأما قوله شرفا أو شرفين فالشرف ما ارتفع من الأرض) وأما قوله تغنيا وتعففا فإنه أراد استغناء عن الناس وتعففا عن السؤال يقال منه تغنيت بما رزقني الله تغنيا وتغانيت تغانيا واستغنيت استغناء كل ذلك قد قالته العرب في ذلك قال الشاعر ... كلانا غني عن أخيه حياته ... ونحن إذا متنا أشد تغانيا ... ... وقال الأعشى ... وكنت امرأ زمنا بالعراق ... عفيف المناخ طويل التغن

Mas'alah: What is the interpretation of 'yastaghni bihi' regarding the hadith on the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1304

وعلى هذا (المعنى) كان ابن عيينة رحمه الله يفسر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يتغن بالقرآن يقول يستغني به

Mas'alah: What are the three scholarly opinions on 'haqq Allah fi riqabiha'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1304

وأما قوله صلى الله عليه وسلم ولم ينس حق الله في رقابها فللعلماء في ذلك ثلاثة أقوال قال منهم قائلون معناه حسن ملكتها وتعهد شبعها والإحسان إليها وركوبها غير مشقوق عليها كما جاء في الحديث لا تتخذوا ظهورها كراسي وخص رقابها بالذكر لأن الرقاب تستعار كثيرا في موضع الحقوق اللازمة والفروض الواجبة ومنه قوله عز

وجل فتحرير رقبة مؤمنة وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من فارق الجماعة فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه وكثر عندهم استعمال ذلك واستعارته حتى جعلوه في الرباع والأموال ألا ترى إلى قول كثير ... غمر الرداء إذا تبسم ضاحكا ... غلقت لضحكته رقاب المال

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on zakat of horses from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1312

أعلم تفرد به جويرية عن مالك (وجويرية ثقة)

Mas'alah: What is the meaning of the word 'niwa' in the context of horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1312

وأما قوله ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لأهل الإسلام فالفخر والرياء معروفان فأما النواء فهو مصدر ناوأت العدو مناوأة ونواء (وهي المساواة) قال أهل اللغة أصله من ناء إليك ونؤت إليه أي نهض إليك ونهضت إليه قال بشر بن أبي خازم ... بلت قتيبة في النواء بفارس ... لا طائش رعش ولا وقاف ... وقال أعشى باهلة ... أما يصبك عدو في مناوأة ... يوما فقد كنت تستعلى وتنتصر

وقال أوس بن حجر ... إذا أنت ناوأت الرجال فلم تنوء ... بقرنين غرتك القرون الكوامل ... ... إذا ما استوى قرناك لم يهتضمهما ... عزيز ولم يأكل صفيفك آكل

... ... ولا يستوي قرن النطاح الذي به ... تنوء وقرن كلما قمت مائل ... ...
(وقال جرير ... إني امرؤ لم أرد فيمن إناوئه ... للناس ظلما ولا للحرب امتحانا) ...

Mas'alah: What is the meaning of the word 'fadhdh' in the context of a comprehensive verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1313

وأما قوله الآية الجامعة الفاذة فالفاذ هو الشاذ والفاذة الشاذة قال ابن الأعرابي يقال ما يدع في الحرب فلان شاذا ولا فاذا أي إنه شجاع لا يلقاه أحد إلا قتله ويقال فاذة وفذة وفاذ وفذ ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ قال أبو عمر يعني والله أعلم أنها آية منفردة في عموم الخير والشر ولا أعلم آية أعم منهان لأنها تعم كل خير وكل شر

Mas'alah: What is the ruling on seeing one's deeds on the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1314

فأما الخير فلا خلاف بين المسلمين أن المؤمن يرى في القيامة ما عمل من الخير ويثاب عليه وأما الشر فلله عز وجل أن يغفر وله أن يعاقب قال الله عز وجل إن الحسنات يذهبن السيئات ولما نزلت من يعمل سوءا يجز به بكى أبو بكر وقال يا رسول الله أكل ما نعمل نجزي به فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا بكر ألست تمرض ألست تنصب ألست تصيبك اللأواء فذلك ما تجزون به في الدنيا وقال صلى الله عليه وسلم المرض كفارة وما يصيب المؤمن من مصيبة إلا كفر بها

من خطاياه

Mas'alah: What is the reward for kindness to animals with a moist liver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1314

وقوله في الحمر في هذا الحديث مثل قوله صلى الله عليه وسلم في كل (ذي) كبد رطبة أجر وكان الحميدي رحمه الله يقول إن اتخذت حمارا

Mas'alah: What does the hadith indicate about the Prophet's speech being revelation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1315

فانظر كيف تتخذه أما الخيل فقد جاء فيها ما جاء وفي هذا الحديث والله أعلم دليل على أن كلامه ذلك في الخيل كان بوحي من الله لأنه قال في الحمر لم ينزل علي فيها شيء إلا الآية الجامعة الفاذة فكان قوله في الخيل نزل عليه والله أعلم ألا ترى إلى قوله لقد عوتبت الليلة في الخيل وهذا يعضد قول من قال إنه (كان) لا يتكلم في شيء إلا بوحي وتلا وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى واحتج بقوله أوتيت الكتاب ومثله معه وبقول عبد الله بن عمرو يا رسول الله أكتب كل ما أسمع منك قال نعم قال في الرضا والغضب قال نعم فإني لا أقول إلا حقا

Mas'alah: What is the correct name of the narrator in the hadith of Mihjan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1316

اختلف الناس عن زيد ابن أسلم في اسم هذا الرجل فقال مالك وأكثر الرواة له عن زيد فيه بسر بن محجن بالسين المهملة (كذلك هو في الموطأ عند جمهور رواته (3) وقيل فيه

بشر بن عمر الزهراني عن مالك عن زيد بن أسلم (عن) بشر بن محجن فقيل له في ذلك فقال كان مالك بن أنس يروي هذا الحديث قديما عن زيد ابن أسلم فيقول فيه بشر فقيل له هو بسر فقال عن بسر أو بشر وقال بعد ذلك عن زيد بن أسلم عن ابن محجن ولم يقل بسر ولا بشر) وقال فيه الثوري عن زيد بن أسلم بشر بالشين المنقوطة وكان أبو نعيم يقول بالسين كما قال مالك ومن تابعه (ورواه الدراوردي عن زيد ابن أسلم فقال فيه عن بشر بالمنقوطة كما قال الثوري ورواه ابن جريج عن زيد ابن أسلم فقال فيه بسر كما قال مالك وروى هذا الحديث أيضا حنظلة بن علي الأسلمي عن بشر إبن محجن ولم يذكر أباه ورواه عبد الله بن جعفر بن نجيح عن زيد ابن أسلم عن بشر بن محجن عن أبيه بالمنقوطة كما قال الثوري في رواية أصحاب الثوري عنه وقد قيل فيه عن الثوري بسر أيضا)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the variant name of the narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1317

وحدثني أحمد بن عبد الله قال حدثنا الميمون بن حمزة الحسيني قال حدثنا أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال

سمعت إبراهيم بن أبي داود البرلسي يقول سمعت أحمد بن صالح في المسجد الجامع بمصر يقول سمعت جماعة من ولده ومن رهطه فما اختلف (علي) منهم اثنان أنه بشر كما قال الثوري

Mas'alah: What hadiths and chains of transmission support the ruling on abandoning prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1323

الخمر فإنها مفتاح كل شر وأطع والديك وإن أمراك أن تخرج لهما من دنياك فافعل ولا تنازع الأمر أهله وإن رأيت أنك أنت ولا تفر من الزحف فإن فيه الهلكة وأنفق على أهلك من طولك وأخفهم في الله ولا ترفع عصاك عنهم وبما روي عن الصحابة الذين قدمنا الذكر عنهم (بذلك) وجدت في كتاب أبي رحمه الله بخطه أن أحمد بن سعيد ابن حزم حدثهم قال حدثنا محمد بن محمد بن بدر الباهلي قال حدثنا أبو شريح محمد بن زكرياء كاتب العمري قال حدثنا الفريابي قال حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين الكفر ترك الصلا ورواه ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا أحمد بن حرب قال حدثنا

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the one who abandons prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1324

محمد بن ربيعة عن ابن جريج فذكره

Mas'alah: What is the ruling on abandoning prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1325

قول أصحاب مالك ومذهبهم وبعضهم يرويه عن مالك

Mas'alah: What is the ruling on abandoning prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1325

وبه قال أبو ثور وجميع أصحاب الشافعي وهو قول مكحول وحماد بن زيد ووكيع

Mas'alah: How did al-Shafi'i use Umar's action as evidence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1327

فاحتج الشافعي بفعل عمر هذا في جماعة الصحابة أيضا من غير نكير

Mas'alah: What three things did Umar wish he had asked the Prophet about?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1327

(وروى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن محمد بن طلحة بن يزيد قال قال عمر

بن الخطاب لأن أكون سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثلاث أحب إلي من حمر النعم الخليفة بعده وعن قوم أقروا بالزكاة ولم يؤدوها أيحل لنا قتالهم وعن الكلالة (1)

Mas'alah: What is the meaning of 'fighting a Muslim is disbelief'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1331

قالوا ومعنى قوله سباب المسلم فسوق وقتاله كفر أنه ليس بكفر يخرج عن الملة وكذلك كل ما ورد من تكفير من ذكرنا ممن يضرب بعضهم رقاب بعض ونحو ذلك وقد جاء عن ابن عباس وهو أحد الذين روي عنهم تكفير تارك الصلاة (أنه) قال في حكم الحاكم (الجائر) كفر دون كفر حدثني محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا إسحاق بن إسمعيل قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن حجير عن طاوس قال قال ابن عباس ليس بالكفر الذي تذهبون إليه إنه ليس بكفر ينقل عن الملة ثم قرأ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون واحتجوا أيضا بقول عبد الله بن عمر لا يبلغ المرء حقيقة الكفر حتى يدعو مثنى مثنى وقالوا يحتمل قوله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن يريد مستكمل الإيمان لأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وكذلك السارق وشارب الخمر ومن ذكر معهم

Mas'alah: What do scholars say about faith being statement and action?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1335

اللتين ذكرنا قولهم قبل قول ابن شهاب كلهم يقولون الإيمان قول وعمل وقد اختلفوا في تارك الصلاة كما علمت

Mas'alah: What do scholars say about the definition of faith and the status of the one who abandons prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1336

قال أبو عمر هذا قول قد قال به جماعة من الأئمة ممن يقول الإيمان قول وعمل وقالت به المرجئة أيضا (إلا أن المرجئة) تقول (المؤمن) المقر مستكمل الإيمان

Mas'alah: What is the Mu'tazilite view on the one who abandons prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1337

وقالت المعتزلة تارك الصلاة فاسق لا مؤمن ولا كافر وهو مخلد في النار إلا أن يتوب

Mas'alah: What is the Kharijite view on the one who abandons prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1337

وقالت الصفرية والأزارقة من الخوارج هو كافر حلال الدم والمال

Mas'alah: What is the chain of transmission for the practice of repeating prayer in congregation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1340

ابن حرب

Mas'alah: What is the ruling on leaving the mosque when the prayer is established?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1340

قال وحدثنا موسى بن إسمعيل قال حدثنا أبو عوانة عن إسمعيل بن سالم عن عامر قال إذا دخلت المسجد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on repeating prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1341

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الحميد بن أحمد حدثنا الخضر بن داود حدثنا أبو بكر الأثرم فذكر الأحاديث إلى آخرها

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about repeating prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1347

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا عبد الحميد ابن أحمد الوراق قال

حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا الثقفي عن

Mas'alah: What is the chain of transmission for a similar hadith about repeating prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1348

وحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قراءة مني عليه أن أباه حدثه قال حدثنا عبيد الله بن يونس قال حدثنا بقي بن مخلد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة فذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What did Ibn Umar say about Allah accepting deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1350

هشام بن عمار قال حدثنا هشام بن يحيى الغساني عن أبيه قال جاء سائل إلى ابن عمر فقال لابنه أعطه دينارا فقال له ابنه تقبل الله منك يا أبتاه فقال لو علمت أن الله تقبل مني سجدة واحدة أو صدقة درهم واحد لم يكن غائب أحب إلي من الموت أتدري ممن يتقبل الله إنما يتقبل الله من المتقين فكان ابن عمر والله أعلم وسعيد بن المسيب إذا سأل كل واحد منهما السائل أيتهما صلاتي أي أيتهما التي يتقبل الله مني أجابه كل واحد منهما بأن ذلك ليس إليه علمه وأن ذلك أمر علمه إلى الله وهو تأويل محتمل صحيح وقد تأول هذا التأويل عبد الملك بن الماجشون وقال إن الأولى هي صلاته والنظر يصحح ما قاله لإجماع الفقهاء القائلين بأن شهود الجماعة ليس بفرض واجب على أن الذي صلى وحده لو لم يدخل المسجد فيعيد مع الجماعة لم يكن

عليه شيء وفي قول ابن عمر تعاد مع الإمام كل صلاة إلا المغرب والفجر دليل على أن الأخرى عنده تطوع وسنة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on prohibition of recitation in ruku and wearing gold?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1356

وحنين جد إبراهيم هذا يقال إنه مولى العباس بن عبد المطلب وقيل مولى علي بن أبي طالب فالله أعلم واختلف على إبراهيم بن عبد الله بن حنين هذا (في حديثه) عن أبيه عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن القراءة في الركوع والتختم بالذهب اختلافا يدل على أنه لم يكن بالحافظ والله أعلم وسنذكر (ذلك) في باب حديث نافع من كتابنا هذا إن شاء الله (وروى هذا الحديث ابن عيينة عن زيد بن أسلم بإسناده وقال في آخره قال المسور بن مخرمة لابن عباس والله لا ما ريتك (3) أبدا) حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا الخشني

Mas'alah: What is the principle regarding disagreement among the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1357

وفي هذا الحديث من الفقه أن الصحابة إذا اختلفوا لم تكن الحجة في قول واحد منهم إلا بدليل يجب التسليم له من الكتاب أو السنة ألا ترى أن ابن عباس والمسور بن مخرمة وهما من فقهاء الصحابة وإن كانا من أصغرهم سنا اختلفا فلم يكن لواحد

منهما حجة على صاحبه حتى أدلى ابن عباس بالسنة ففلج وهذا يبين لك أن قول النبي صلى الله عليه وسلم أصحابي كالنجوم هو على ما فسره المزني وغيره من أهل النظر أن ذلك في النقل لأن جميعهم ثقات مأمونون عدل رضى فواجب قبول ما نقل كل واحد منهم وشهد به على نبيه صلى الله عليه وسلم

ولو كانوا كالنجوم في آرائهم واجتهادهم إذا اختلفوا لقال ابن عباس للمسور أنت نجم وأنا نجم فلا عليك وبأينا اقتدى في قوله فقد اهتدى ولما احتاج إلى طلب البينة (والبرهان) من السنة على (صحة) قوله وسائر الصحابة رضي الله عنهم إذا اختلفوا حكمهم في ذلك كحكم ابن عباس والمسور بن مخرمة سواء وهم أول من تلا فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول قال العلماء إلى كتاب الله وإلى سنة نبيه صلى الله عليه وسلم فإن قبض فإلى سنته ألا ترى أن ابن مسعود قيل له إن أبا موسى الأشعري قال في أخت وابنة وابنة ابن إن للابنة النصف وللأخت النصف ولا شيء لبنت الابن وأنه قال للسائل ائت ابن مسعود فإنه سيتابعنا فقال ابن مسعود قد ضللت إذا وما أنا من المهتدين بل أقضي فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم للبنت النصف ولبنت الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللأخت وبعضهم لم يرفع (هذا) الحديث وجعله موقوفا على ابن مسعود

وكلهم روى فيه أنه تلا قد ضللت إذا الآية

Mas'alah: What does the author say about the differences among the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1359

وهذا الباب في اختلاف الصحابة ورد بعضهم على بعض وطلب كل واحد منهم الدليل والبرهان على ما قاله من الكتاب والسنة إذا خالفه صاحبه أكبر من أن يجمع في كتاب فضلا عن أن يكتب في باب والأمر فيه واضح وإذا كان هذا محل الصحابة رضي الله عنهم وهم أولو العلم (والدين) والفضل (وخير) أمة أخرجت للناس وخير القرون ومن قد رضي الله عنهم وأخبر بأنهم رضوا عنه وأثنى عليهم بأنهم الرحماء بينهم الأشداء على الكفار الركع السجد وأنهم الذين أوتوا العلم (قال مجاهد وغيره في قول الله عز وجل ويرى الذين أوتوا العلم) الذي أنزل إليك من ربك هو الحق قال أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم إلى كثير من ثناء الله عز وجل عليهم واختياره إياهم لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the need for evidence when Companions differ?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1360

فإذا كانوا وهم بهذا المحل من الدين والعلم لا يكون أحدهم على صاحبه حجة ولا يستغنى عند خلاف غيره له عن حجة من كتاب الله أوسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن دونهم أولى وأحرى أن يحتاج إلى أن يعضد قوله بوجه يجب التسليم له

Mas'alah: What is the hadith about knowledge being three things?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1360

حدثني أحمد بن فتح قال حدثنا أحمد بن الحسن بن عتبة الرازي قال حدثنا عبيد الله

بن عمر بن عبد العزيز العمري قال حدثنا الزبير بن بكار قال حدثنا سعيد بن داود بن أبي زنبر عن مالك بن أنس عن داود بن الحصين عن طاوس عن عبد الل بن عمر قال العلم ثلاثة أشياء كتاب ناطق وسنة ماضية ولا أدري

Mas'alah: What is the hadith about knowledge being three categories?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1360

وروى ابن وهب قال حدثنا عبد الرحمن بن زياد المعافري عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العلم ثلاثة فما سوى ذلك فهو فضل آية محكمة وسنة قائمة وفريضة عادلة

Mas'alah: What did Malik say about the types of rulings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1360

وقال إسمعيل القاضي حدثنا أبو ثابت عن ابن وهب قال قال مالك الحكم حكمان حكم جاء به كتاب الله وحكم أحكمته السنة قال ومجتهد رأيه فلعله يوفق قال ومتكلف فطعن عليه وذكر ابن وضاح عن محمد بن يحيى عن ابن وهب قال قال

Mas'alah: What did Malik say about wisdom and knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1361

قال وقال لي مالك الحكمة والعلم وقال مرة والفقه نور يهدي به الله من يشاء من خلقه ويؤتيه من أحب من عباده وليس بكثرة المسائل

Mas'alah: What is the authority of the consensus of the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1361

قال أبو عمر إجماع الصحابة حجة ثابتة وعلم صحيح إذا كان طريق ذلك الإجماع التوقيف فهو أقوى ما يكون من السنن وإن كان اجتهادا ولم يكن في شيء من ذلك مخالفا فهو أيضا علم وحجة لازمة قال الله عز وجل ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا وهكذا إجماع الأمة إذا اجتمعت على شيء فهو الحق الذي لا شك فيه لأنها لا تجتمع على ضلال وما عدا هذه الأصول فكما قال مالك رحمه الله وقد تقصينا الأقاويل في هذا الباب في كتابنا في العلم فمن أحبه تأمله هناك وبالله تعالى التوفيق

Mas'alah: Is it permissible for a woman's male slave to enter upon her?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1367

في هذا الحديث من الفقه جواز دخول مملوك المرأة عليها

Mas'alah: What are the types of abrogation in the Quran according to some scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1367

وفيه ما يدل على مذهب من قال إن القرآن نسخ منه ما ليس في مصحفنا اليوم ومن قال بهذا القول يقول إن النسخ على ثلاثة أوجه في القرآن أحدها ما نسخ خطه وحكمه وحفظه فنسي

Mas'alah: What are examples of abrogated Quranic verses whose text is no longer recited?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1368

يعني رفع خطه من المصحف وليس حفظه على وجه التلاوة ولا يقطع بصحته على الله ولا يحكم به اليوم أحد وذلك نحو ما روي أنه كان يقرأ لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم ومنها قوله لو أن لابن آدم واديا من ذهب لابتغى إليه ثانيا ولو أن له ثانيا لابتغى إليه ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب قيل إن هذا كان في سورة ص ومنها (بلغوا قومنا أنا قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا (عنه) وهذا من حديث مالك عن إسحاق عن أنس أنه قال أنزل الله في الذين قتلوا ببئر معونة قرآنا قرأناه ثم نسخ بعد بلغوا قومنا وذكره ومنها قول عائشة كان فيما أنزل الله من القرآن عشر رضعات ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن مما يقرأ إلى أشياء في مصحف أبي وعبد الله وحفصة وغيرهم مما يطول ذكره

Mas'alah: What is the evidence that Surah al-Ahzab was once as long as Surah al-Baqarah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1369

ومن هذا الباب قول من قال إن سورة الأحزاب كانت نحو سورة البقرة أو الأعراف روى سفيان وحماد بن زيد عن عاصم عن زر بن حبيش قال قال لي أبي بن كعب كائن تقرأ سورة الأحزاب أو كائن تعدها قلت ثلاثا وسبعين آية قال قط لقد رأيتها وإنها لتعادل البقرة ولقد كان فيما قرأنا فيها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم وقال مسلم بن خالد عن عمرو بن دينار قال كانت سورة الأحزاب تقارن سورة البقرة (وروى أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سيف عن مجاهد قال كانت الأحزاب مثل سورة البقرة أو أطول ولقد ذهب يوم مسيلمة قرآن كثير ولم يذهب منه حلال ولا حرام) أخبرنا عيسى بن سعيد بن سعدان (المقرئ) قال أخبرنا أبو القاسم إبراهيم بن أحمد بن جعفر الخرقي المقرئ قال أخبرنا أبو الحسن صالح بن أحمد القيراطي قال أخبرنا أحمد بن محمد بن

Mas'alah: What is the discussion about abrogated Quranic verses and their rulings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1370

يحيى بن سعيد القطان قال أخبرني يحيى بن آدم قال أخبرنا عبد الله بن الأجلح عن أبيه عن عدي بن عدي بن عميرة ابن فروة عن أبيه عن جده عميرة بن فروة أن عمر بن الخطاب قال لأبي وهو إلى جنبه أوليس كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله إن انتفاءكم من آبائكم كفر بكم فقال بلى ثم قال أو ليس كنا نقرأ الولد للفراش وللعاهر الحجر فيما فقدنا من كتاب الله فقال أبي بلى والوجه الثاني أن ينسخ خطه ويبقى حكمه وذلك نحو قول عمر بن الخطاب لولا أن يقول قوم زاد عمر في كتاب الله لكتبتها بيدي الشيخ والشيخة (إذا زنيا) فارجموهما البتة بما قضيا من اللذة نكالا من

الله والله عزيز حكيم فقد قرأناها

Mas'alah: What is the discussion about abrogation of Quranic verses and the middle prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1371

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا مما نسخ ورفع خطه من المصحف وحكمه باق في الثيب من الزناة إلى يوم القيامة إن شاء الله (عند أهل السنة) ومن هذا الباب قوله في هذا الحديث وصلاة العصر (في مذهب من نفى أن تكون الصلاة الوسطى هي صلاة العصر) وقد تأول قوم في قول عمر قرأناها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أي تلوناها والحكمة تتلى بدليل قول الله عز وجل واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة وبين أهل العلم في هذا تنازع يطول ذكره والوجه الثالث أن ينسخ حكمه ويبقى خطه يتلى في المصحف وهذا كثير نحو قوله عز وجل والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول نسختها يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا الآية وهذا من الناسخ والمنسوخ المجتمع عليه وقد أنكر قوم أن يكون هذا الحديث في شيء من معنى الناسخ والمنسوخ وقالوا إنما هو من معنى السبعة الأحرف التي أنزل

Mas'alah: What is the discussion about the seven ahruf and the Uthmanic mushaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1372

الله القرآن عليها نحو قراءة عمر بن الخطاب وابن مسعود رحمهما الله فامضوا إلى

ذكر الله وقراءة ابن مسعود فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما وقراءة أبي وابن عباس وأما الغلام فكان كافرا وكان أبواه مؤمنين) وقراءة ابن مسعود وابن عباس فلما خر تبينت الإنس أن لو كان الجن يعلمون الغيب ونحو هذا من القراءات المضافة إلى الأحرف السبعة وقد ذكرنا ما للعلماء من المذاهب في تأويل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل القرآن على سبعة أحرف في باب ابن شهاب عن عروة من هذا الكتاب وقد أبت طائفة أن يكون شيء من القرآن إلا ما بين لوحي مصحف عثمان واحتجوا بقول الله عز وجل إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون إلى أشياء احتجوا بها يطول ذكرها وأجمع العلماء أن ما في مصحف عثمان بن عفان وهو الذي بأيدي المسلمين اليوم في أقطار الأرض حيث كانوا هو القرآن المحفوظ الذي لا يجوز لأحد أن يتجاوزه ولا تحل الصلاة لمسلم إلا بما فيه وإن كل ما روي من القرآآت في الآثار عن النبي صلى

Mas'alah: What is the ruling on variant Quranic readings that differ from the Uthmanic mushaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1373

الله عليه وسلم أو عن أبي أو عمر بن الخطاب أو عائشة أو ابن مسعود أو ابن عباس أو غيرهم من الصحابة مما يخالف مصحف عثمان المذكور لا يقطع بشيء من ذلك على الله عز وجل ولكن ذلك في الأحكام يجري في العمل مجرى خبر الواحد وإنما حل مصحف عثمان رضي الله عنه هذا المحل لإجماع الصحابة وسائر الأمة عليه ولم يجمعوا على ما سواه وبالله التوفيق ويبين لك هذا أن من دفع شيئا مما في مصحف عثمان كفر ومن دفع ما جاء في هذه الآثار وشبهها من القراءات لم يكفر ومثل ذلك

من أنكر صلاة من الصلوات الخمس واعتقد أنها ليست واجبة عليه كفر ومن أنكر أن يكون التسليم من الصلاة أو قراءة أم القرآن أو تكبيرة الإحرام فرض لم يكفر ونوظر فإن بان له فيه الحجة وإلا عذر إذا قام له دليله وإن لم يقم له على ما ادعاه دليل محتمل هجر وبدع فكذلك ما جاء من الآيات المضافات إلى القرآن في الآثار فقف على هذا الأصل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the middle prayer from Al ?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1384

وحدثني محمد بن إبراهيم قال أخبرنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا عيسى عن الأعمش عن مسلم عن شتير بن شكل

Mas'alah: What is the ruling on giving charity even with a small burnt hoof?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1392

حديث ثالث وعشرون لزيد بن أسلم مسند مالك عن زيد ابن أسلم عن ابن بجيد الأنصاري ثم الحارثي عن جدته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ردوا السائل ولو بظلف محرق هكذا رواه جماعة رواة الموطأ عن مالك وتابع ملكا على إسناد هذا الحديث ولفظه ومعناه معمر عن زيد ابن أسلم وكذلك رواه منصور بن حيان وسعيد المقبري عن ابن بجيد عن جدته عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث

مالك رواه (عن) المقبري محمد بن إسحاق وابن أبي ذئب والليث ورواه عن منصور بن حيان سفيان والظلف في اللغة الظفر من ذوي الأظلاف وذلك معروف قال الفرزدق ... وكان كعنز السوء قامت بظلفها ... إلى مدية مدفونة تستثيرها

وابن بجيد مدني معروف روى عنه زيد ابن أسلم وسعيد المقبري ومنصور بن حيان حديثه هذا وجدت في أصل سماع أبي رحمه الله بخطه أن محمد بن أحمد بن قاسم بن هلال حدثهم قال أخبرنا سعيد بن عثمان قال حدثنا نصر بن مرزوق قال حدثنا أسد بن موسى قال أخبرنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمان بن بجيد عن أم بجيد قالت قلت يا رسول الله (والله) إن المسكين ليقف على بابي حتى استحي فما أجد ما أضع في يده فقال ادفعي في يده ولو ظلفا محترقا وبهذا الإسناد عن أسد قال حدثنا الليث بن سعد قال حدثنا سعيد المقبري عن عبد الرحمن بن بجيد أخي بني حارثة عن جدته أم بجيد أنها حدثته وكانت ممن بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم

والله إن المسكين ليقوم على بابي فما أجد له شيئا أعطيه إياه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن لم تجدي له شيئا تعطيه إياه إلا ظلفا محرقا فادفعيه إليه في يده وخالف حفص بن ميسرة (أبو عمر الصنعاني) في إسناد هذا الحديث وفي الذي قبله فقلبهما وجعل إسناد هذا في متن ذلك رواه ابن وهب ومعاذ بن فضالة عن أبي عمر الصنعاني حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم عن عمرو بن معاذ الأشهلي عن جدته حواء قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ردوا السائل ولو بظلف محرق وهذا لفظ حديث ابن وهب وقال معاذ ولو بشيء محترق وتابعه على هذا اللفظ (بهذا الإسناد) هشام بن سعد عن زيد ابن أسلم (وهذا الحديث إنما هو

لابن بجيد وروي أيضا عن حفص بن ميسرة عن زيد ابن أسلم) عن ابن بجيد عن جدته أم بجيد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة

وقد روي عن سعيد المقبري عن عبد الرحمن بن بجيد الأنصاري عن جدته قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا نساء المؤمنات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة وهذا عند مالك إنما هو حديث عمرو بن معاذ الأشهلي إلا أن لفظ حديث مالك ليس فيه ذكر فرسن وإنما فيه ولو كراع محترق قال صاحب العين فرسن البعير معروف وقال الأصمعي في قوله فرسن شاة هذه استعارة وإنما يعرف الفرسن للبعير والظلف للشاة (قال) واستعارة الفرسن لغير البعير هو كقول الشاعر ... أشكو الى مولاي من مولاتي ... تربط بالحبل أكير عاتي ...

Mas'alah: What is the definition of a miskin in light of hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1396

وفي سماع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن بجيد هذا من رواية المقبري وغيره قول جدة ابن بجيد له إن المسكين ليقف على بابي ولم ينكر عليها دليل على أن قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة ليس المسكين بالطواف عليكم لم يرد به (اسم) المسكنة ولكنه أراد معنى منها ليس موجودا في الطواف على الأبواب وهو الصبر على اللأواء والفقر مع ترك السؤال وكلاهما يقع عليه اسم مسكين بظاهر الحديثين فكأنه أراد والله أعلم ليس المسكين على تمام المسكنة

وعلى الحقيقة إلا الذي لا يسأل الناس ومنه قوله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on 'aqiqah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1399

وفي هذا الحديث كراهية ما يقبح معناه من الأسماء وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويعجبه الفأل الحسن وقد جاء عنه في حرب ومرة ونحوهما ما رواه مالك وغيره وذلك معروف ستراه في بابه من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on 'aqiqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1400

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال أملى علينا علي بن عبد العزيز بمكة في المسجدالحرام قال

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on 'aqiqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1401

قال أحمد بن زهير وحدثنا أبي قال حدثنا قريش ابن أنس عن حبيب بن الشهيد قال قال لي ابن سيرين سل الحسن ممن سمع حديث العقيقة فسألته عن ذلك فقال من سمرة

Mas'alah: What is the linguistic dispute over the meaning of 'aqiqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1404

وقد أنكر أحمد بن حنبل تفسير أبي عبيد هذا للعقيقة وما ذكره عن الأصمعي وغيره في ذلك وقال إنما العقيقة (الذبح نفسه) قال ولا وجه لما قال أبو عبيد واحتج بعض المتأخرين لأحمد بن حنبل في قوله هذا بأن قال ما (قال) أحمد من ذلك فمعروف في اللغة لأنه يقال عق إذا قطع ومنه يقال عق والديه إذا قطعهما (قال أبو عمر يشهد لقول أحمد بن حنبل قول الشاعر ... بلاد بها عق الشباب تمائمي (1) ... وأول أرض مس جلدي ترابها ... يريد أنه لما شب قطعت عنه تمائمه ... ومثل هذا قول ابن ميادة واسمه الرماح ... بلاد بها نيطت علي تمائمي ... وقطعن عني حين أدركني عقلي

وقول أحمد في معنى العقيقة في اللغة أولى من قول أبي عبيد وأترب وأصوب والله أعلم)

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about the meaning of 'mukafa'atan'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1411

وقال أبو داود سمعت أحمد بن حنبل يقول مكافأتان مستويتان متقاربتان

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's ruling on selling meat for animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1419

وقال محمد بن الحسن لا يجوز إلا على الاعتبار قال أبو عمر الاعتبار عنده نحو التحري عند ابن القاسم (فافهم) وقال

Mas'alah: What is the ruling on accepting mursal hadith according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1420

قال أبو عمر قال الشافعي بهذا الحديث وإن كا مرسلا وأصله أن لا يقبل المراسيل إلا مراسيل سعيد بن المسيب فإنه زعم أنه افتقدها فوجدها صحاحا

Mas'alah: What is the status of mursal hadith from Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1420

قال أبو يحيى زكرياء بن يحيى الساجي سمعت عيسى بن شاذان يقول إرسال سعيد بن المسيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوازي إسناد غيره

Mas'alah: What is the ruling on exchanging bird meat for live animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1424

لا يحاط بعلمه

Mas'alah: What is the ruling on delaying clarification of a ruling until the time of action?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1427

وفي هذا الحديث من الفقه تأخير البيان عن وقت السؤال إلى وقت آخر يجب فيه فعل (ذلك إذا كان لعلة جائز عند أكثر أهل العلم) وأما تأخير البيان عن حين تكليف الفعل والعمل حتى ينقضي وقته فغير جائز عند الجميع وهذا باب طال فيه الكلام بين أهل النظر من أهل الفقه فمن أجاز تأخير البيان في هذا الباب احتج من جهة الأثر بهذا الحديث وما أشبهه وبقوله صلى الله عليه وسلم في حجته خذوا عني مناسككم (والمناسك) لم تتم إلا في

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Rafi' ibn Khadij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1433

زيد بن أسلم عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه وهذا إسناد ضعيف لأن بقية ضعيف وزيد بن أسلم لم يسمع من محمود بن لبيد

Mas'alah: What is the preferred time for prayer according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1444

وأخبرنا عبد الله حدثنا عبد الحميد حدثنا الخضر أخبرنا الأثرم (قال) قلت لأبي عبد

الله يعني أحمد بن حنبل أي الأوقات

Mas'alah: What does the hadith about the two breaths of hellfire indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1445

وأما قوله فأذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فيدل على أن نفسها في الشتاء غير الشتاء ونفسها في الصيف غير الصيف

Mas'alah: What is the additional narration about extreme cold and heat from hellfire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1445

وفي رواية جماعة من الصحابة زيادة في هذا الحديث وذلك قوله فما ترون من شدة البرد فذلك من زمهريرها وما ترون من شدة الحر فهو من سمومها أو قال من حرها

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about Hell's breaths by Hasan al-Basri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1445

وهذا أيضا ليس على ظاهره وقد فسره الحسن البصري في روايته فقال اشتكت النار إلى ربها فقالت يا رب أكل بعضي بعضا فخفف عني قال فخفف عنها وجعل لها كل عام نفسين فما كان من برد يهلك شيئا فهو من زمهريرها وما كان من سموم يهلك شيئا فهو من حرها

Mas'alah: What does the hadith explain about the destructive cold and heat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1445

وقوله في هذا الحديث زمهرير يهلك شيئا وحر يهلك شيئا تفسير ماأشكل من ذلك والله أعلم

Mas'alah: What evidence does the hadith provide about the eternal creation of Paradise and Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1445

وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن الجنة والنار مخلوقتان لا تبيدان

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the creation of Paradise and Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1445

ومما يدلك على أن النار والجنة قد خلقتا ما حدثناه خلف

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet asking Jibril about Mika'il not laughing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1446

ابن القاسم وعبد الرحمن بن مروان قالا أخبرنا الحسن بن رشيق قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال أخبرنا أبو شرحبيل عيسى بن خالد الحمصي قال أخبرنا أبو

اليمان قال أخبرنا إسماعيل بن عياش عن عمارة بن غزية أنه سمع حميد بن عبيد مولى المعلى يقول سمعت ثابتا البناني يحدث عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لجبريل عليه السلام لم أر ميكائل ضاحكا قط فقال ما ضحك ميكائل مذ خلقت النار

Mas'alah: What is the hadith about Jibril being sent to Paradise and Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1446

قال وأخبرنا إسحاق بن إبراهيم ابن يونس أبو يعقوب قال أخبرنا داود بن رشيد وعبد الله بن مطيع قالا أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الجنة دعا جبريل فأرسله إليها فقال انظر إليها وإلى ما أعددت لأهلها فرجع إليه فقال وعزتك لا يسمع بها أحد إلا دخلها فحجبت بالمكاره فقال ارجع إليها فانظر فرجع فنظر إليها فقال وعزتك لقد خشيت أن لا يدخلها أحد ثم أرسله إلى النار فقال اذهب فانظر إليها وإلى ما أعددت لأهلها فذهب ورجع فقال وعزتك لا يدخلها أحد فحجبت

Mas'alah: What is the continuation of the hadith about Jibril and Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1447

بالشهوات ثم قال عد إليها فعاد ثم رجع فقال وعزتك لقد خشيت أن لا يبقى أحد إلا دخلها

Mas'alah: What do Ahl al-Sunnah believe about the creation and eternity of Paradise and Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1447

فلهذه الأحاديث وما كان مثلها قال أهل السنة إن الجنة والنار مخلوقتان وأنهما لا تبيدان لأنهما إذا كانتا لا تبيدان حتى تبيد الدنيا ومعلوم أن الدنيا إذا انقرضت بقيام الساعة جاءت الآخرة والآخرة غير خالية من جهنم كما أنها غير خالية من الجنة لأن الجنة رحمة الله تعالى والنار عذابه يصيب بها من يشاء من عباده

Mas'alah: What is the hadith about the dispute between Paradise and Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1447

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اختصمت النار والجنة فقالت الجنة مالي يدخلني الضعفاء والمساكين وقالت النار ما لي يدخلني الجبارون والمتكبرون فقال الله للجنة أنت رحمتي أصيب بك من أشاء وقال للنار أنت عذابي أصيب بك من أشاء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Paradise and Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1447

وقد روي هذا المعنى من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدث به عن مالك إسحاق بن محمد الفروي

Mas'alah: What evidence shows that Hell is created and eternal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1448

ومما يدل على أن النار مخلوقة دائمة قول الله عز وجل وحاق بآل فرعون سوء العذاب النار يعرضون عليها غدوا وعشيا الآية

Mas'alah: What does the hadith say about the deceased being shown their seat in Paradise or Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1448

وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار يقال له هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة

Mas'alah: What is the Sunni consensus on the creation and permanence of Paradise and Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1448

وهو الذي عليه جماعة أهل السنة والأثر أن الجنة والنار مخلوقتان لا تبيدان وبالله التوفيق

Mas'alah: How do scholars interpret the hadith of Hell complaining to its Lord?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1448

وأما قوله في هذا الحديث اشتكت النار إلى ربها فقالت يا رب أكل بعضي بعضا الحديث فإن قوما حملوه على الحقيقة وأنها أنطقها الذي أنطق كل شيء واحتجوا بقول الله عز وجل يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم الآية وبقوله وإن من شيء إلا يسبح بحمده وبقوله يا جبال أوبي معه أي سبحي معه وقال يسبحن بالعشي والإشراق وبقوله

Mas'alah: What is the literal interpretation of Quranic verses about Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1449

يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد وما كان من مثل هذا وهو في القرآن كثير حملوا ذلك كله على الحقيقة لا على المجاز

Mas'alah: What is the interpretation of Hell's anger and fury in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1449

وكذلك قالوا في قوله عز وجل إذا رأتهم من مكان بعيد سمعوا لها تغيظا وزفيرا وتكاد تميز من الغيظ وما كان مثل هذا كله

Mas'alah: What is the metaphorical interpretation of Quranic verses about Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1449

وقال آخرون في قوله عز وجل سمعوا لها تغيظا وزفيرا وتكاد تميز من الغيظ هذا تعظيم لشأنها ومثل ذلك قوله عز وجل جدارا يريد أن ينقض فأضاف إليه الإرادة مجازا وجعلوا ذلك من باب المجاز والتمثيل في كل ما تقدم ذكره على معنى أن هذه الأشياء لو كانت مما تنطق أو تعقل لكان هذا نطقها وفعلها

Mas'alah: What is the use of poetic examples in interpreting figurative speech?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1449

وذكروا قول حسان بن ثابت ... لو أن اللؤم ينسب كان عبدا ... قبيح الوجه أعور من ثقيف ...

Mas'alah: What is the interpretation of the parable of the ninety-nine ewes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1449

وسئل المبرد عن قول الملك ((إن هذا أخي له تسع وتسعون نعجة ولي نعجة واحدة)) وهم الملائكة لا أزواج لهم فقال نحن طول النهار نفعل مثل هذا نقول ضرب زيد عمرا

وإنما هو تقدير كأن المعنى إذا وقع هكذا فكيف الحكم فيه وذكروا قول عدي بن زيد للنعمان أتدري ما تقول هذه الشجرة أيها الملك قال وما تقول قال تقول رب ركب قد أناخوا حولنا ... يشربون الخمر بالماء الزلال ثم أضحوا لعب الدهر بهم

... وكذاك الدهر حالا بعد حال وقول عنترة وشكا إلي بعبرة وتحمحم وقول الآخر: شكا إلي جملي طول السرى ... صبرا جميلا فكلانا مبتلى ومثل هذا قول الحارثي يريد الرمح صدر أبي براء ... ويرغب عن دماء بني عقيل وقال غيره رب قوم غبروا من عيشهم ... في سرور ونعيم وغدق سكت الدهر زمانا عنهم ... ثم أبكاهم دما حين نطق

وقال آخر: وعظتك أجداث صمت ... ونعتك أزمنة خفت وتكلمت عن أوجه ... تبلى وعن صور سبت وأرتك قبرك في القبور ... وأنت حي لم تمت وقال آخر: فتكلمت تلك الديار ولم تكن ... تلك الديار تكلم الزوارا قالت برغمي بان أهلي كلهم ... وبقيت تكسوني الرياح غبارا ولو استطعت لما فجعت بساكني ... والدهر لا يبقي لنا عمارا والشعر في هذا المعنى كثير جدا ومعناه أن الديار لو كانت ممن يصح لها نطق وقالت لكان هذا قولها وكلامها وكذلك القبور لو كان لها قول في الحقيقة لكان هكذا ومثل هذا مما أنشدوا في هذا المعنى قول القائل قد قالت الأنساع للبطن الحقي وقول الآخر امتلأ الحوض وقال قطني

Mas'alah: What is the summary of the discussion on the fire's speech?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1452

وهو كثير ومعناه كله ما ذكرناه

Mas'alah: What is the interpretation of the speech of Hellfire and other created beings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1452

فمن حمل قول النار وشكواها على هذا احتج بما وصفنا ومن حمل ذلك على الحقيقة قال جائز أن ينطقها الله كما تنطق الأيدي والجلود والأرجل يوم القيامة وهو الظاهر من قول الله عز وجل يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد ومن قوله وإن من شيء إلا يسبح بحمده الآية وقالت نملة يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم وقال قوله عز وجل تكاد تميز من الغيظ أي تتقطع عليهم غيظا كما تقول فلان يتقد عليك غيظا وقال عز وجل إذا رأتهم من مكان بعيد سمعوا لها تغيظا وزفيرا فأضاف إليها الرؤية والتغيظ إضافة حقيقية وكذلك كل ما في القرآن من مثل ذلك واحتجوا بقول الله عز وجل يقص الحق ومن هذا الباب عندهم قوله فما بكت عليهم السماء والأرض وتكاد السماوات يتفطرن منه وتنشق الأرض

وتخر الجبال هدا وقالتا أتينا طائعين وإن منها لما يهبط من خشية الله قالوا وجائز أن تكون للجلود إرادة لا تشبه إرادتنا كما للجمادات تسبيح وليس كتسبيحنا وللجبال والشجر سجود وليس كسجودنا والاحتجاج لكلا القولين يطول وليس هذا موضع ذكره وحمل كلام الله تعالى وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم على الحقيقة أولى بذوي الدين والحق لأنه يقص الحق وقوله الحق تبارك وتعالى علوا كبيرا

Mas'alah: What is the hadith about the complaint of Hellfire to its Lord?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1453

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال أخبرنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتكت النار إلى ربها فقالت رب أكل بعضي بعضا فجعل لها نفسين نفسا

في الشتاء ونفسا في الصيف فشدة ما تجدون من البرد من زمهريرها وشدة ما تجدون في الصيف من الحر من سمومها وأما قوله فيح جهنم فالفيح سطوع الحر هكذا قال صاحب العين فكأن المعنى والله أعلم شدة الحر المؤذي من حر جهنم ولهيبها أجارنا الله برحمته وعفوه منها

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on doubt in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1456

الفراء فيما روى عنه القطان ووصل هذا الحديث وأسنده من الثقات على حسب رواية الوليد بن مسلم له عن مالك عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون ومحمد بن عجلان وسليمان بن بلال ومحمد بن مطرف أبو غسان وهشام بن سعد وداود بن قيس في غير رواية القطان والحديث متصل مسند صحيح لا يضره تقصير من قصر به في اتصاله لأن الذين وصلوه حفاظ مقبولة زيادتهم وبالله التوفيق

Mas'alah: What is another chain for the hadith on doubt in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1457

وقد تابع الوليد بن مسلم على مثل روايته هذه عن مالك يحيى بن راشد المازني حدثناه خلف بن القاسم حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا عمر بن شبة حدثنا يحيى بن راشد المازني حدثنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن عطاء

ابن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث سواء

Mas'alah: What does Abu Umar say about the connectedness of the hadith on doubt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1458

قال أبو عمر هذا الحديث وإن كان الصحيح فيه عن مالك الإرسال فإنه متصل من وجوه ثابتة من حديث من تقبل زيادته

Mas'alah: What is the chain of Ibn Ajlan for the doubt hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1458

وأما حديث ابن عجلان فحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا أبو خالد عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري

Mas'alah: What is another chain for the hadith on doubt in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1459

وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال أخبرنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي قال حدثنا خالد وهو ابن الحارث عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله بمعناه

Mas'alah: Who narrated the hadith on doubt in prayer from Zayd ibn Aslam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1461

ورواه ابن وهب عن مالك وحفص بن ميسرة وداود بن قيس وهشام بن سعد كلهم عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال ابن وهب إلا أن هشاما بلغ به أبا سعيد الخدري

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the authenticity of the hadith on doubt in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1461

قال أبو عمر هذا حديث متصل صحيح وقد أخطأ فيه الدراوردي عبد العزيز بن محمد وعبد الله بن جعفر بن نجيح فروياه عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس والدراوردي صدوق ولكن حفظه ليس بالجيد عندهم وعبد الله بن جعفر هذا هو والد علي بن المديني وقد اجتمع على ضعفه وليس رواية هذين مما

يعارض رواية من ذكرنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about doubt in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1475

حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا أخبرنا قاسم بن أصبغ قال (أخبرنا إسماعيل بن إسحاق) قال أخبرنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني أخي عن

Mas'alah: What is the hadith about not making the Prophet's grave an idol?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1478

حديث تاسع وعشرون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد قال أبو عمر لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث على ما رواه يحيى سواء وهو حديث غريب أعني قوله (اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد) ولا يكاد يوجد وزعم أبو بكر البزار أن مالكا لم يتابعه أحد على هذا الحديث إلا عمر بن محمد عن زيد بن أسلم قال وليس بمحفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه من الوجوه إلا من هذا الوجه لا إسناد له غيره إلا أن عمر بن محمد أسنده عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وعمر بن محمد ثقة روى عنه الثوري وجماعة قال وأما قوله صلى الله عليه وسلم

لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد فمحفوظ من طرق كثيرة صحاح قال أبو عمر لا وجه لقول البزار إلا معرفة من روى الحديث لا غير ولا خلاف بن علماء أهل الأثر والفقه أن الحديث إذا رواه ثقة عن ثقة حتى يتصل بالنبي صلى الله عليه وسلم أنه حجة يعمل بها إلا أن ينسخه غيره ومالك بن أنس عند جميعهم حجة فيما نقل وقد أسند حديثه هذا عمر بن محمد وهو من ثقات أشراف أهل المدينة روى عنه مالك بن أنس والثوري وسليمان بن بلال (وغيرهم) وهو عمر بن محمد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فهذا الحديث صحيح عند من قال بمراسيل الثقات وعند من قال بالمسند لإسناد عمر بن محمد له وهو ممن تقبل زيادته وبالله التوفيق حدثنا إبراهيم بن شاكر ومحمد بن إبراهيم قالا حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب الرقي قال

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about not making the Prophet's grave an idol?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1480

حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا سليمان بن سيف قال حدثنا محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني قال أخبرنا عمر بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد

Mas'alah: What is another chain for the hadith about not making the Prophet's grave an idol?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1480]

وحدثني محمد بن إبراهيم بن وإبراهيم بن شاكر قالا حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب بن حبيب قال حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق قال أخبرنا محمد بن الحسن الكرماني المعروف بابن أبي علي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا حمزة بن المغيرة قال حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا قبري وثنا قال أبو بكر البزار وحديث سهيل هذا إنما يجيء من هذا الطريق لم يحدث به إلا ابن عيينة عن حمزة بن المغيرة عن سهيل

Mas'alah: What does Abu Umar say about the hadith's transmission?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1481]

قال أبو عمر ذكره أبو جعفر العقيلي في التاريخ الكبير عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن الحميدي عن ابن عيينة عن حمزة بن المغيرة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ حديث مالك ومعناه

Mas'alah: What is the chain for the hadith about the Prophet's grave from al-Uqayli?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1481]

أخبرناه عبد الله بن محمد بن يوسف إجازة قال أخبرنا يوسف بن أحمد الصيدلاني

إجازة قال أخبرنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي قال أخبرنا عبد الله بن أحمد قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا حمزة بن المغيرة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا لعن الله قوما اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد

Mas'alah: What is the chain for Hamza ibn al-Mughira from al-Uqayli?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1481

قال العقيلي وحدثنا محمد بن إدريس قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال أخبرنا حمزة بن المغيرة المخزومي مولى آل جعدة بن هبيرة وكان من سراة الموالي

Mas'alah: What is the definition of an idol (wathan) in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1482

قال أبو عمر الوثن الصنم وهو الصورة من ذهب كان أو من فضة أو غير ذلك من التمثال وكل ما يعبد من دون الله فهو وثن صنما كان أو غير صنم وكانت العرب تصلي إلى الأصنام وتعبدها فخشي رسول الله صلى الله عليه وسلم على أمته أن تصنع كما صنع بعض من مضى من الأمم كانوا إذا مات لهم نبي عكفوا حول قبره كما يصنع بالصنم فقال صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يصلى إليه ويسجد نحوه ويعبد فقد اشتد غضب الله على من فعل ذلك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحذر أصحابه وسائر أمته من سوء صنيع الأمم قبله الذين صلوا إلى قبور

أنبيائهم واتخذوها قبلة ومسجدا كما صنعت الوثنية بالأوثان التي كانوا يسجدون إليها ويعظمونها وذلك الشرك الأكبر فكان النبي صلى الله عليه وسلم يخبرهم بما في ذلك من سخط الله وغضبه وأنه مما لا يرضاه خشية عليهم امتثال طرقهم وكان صلى الله عليه وسلم يحب مخالفة أهل الكتاب وسائر الكفار وكان يخاف على أمته اتباعهم ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم على جهة التعبير والتوبيخ ((لتتبعن سنن الذين كانوا قبلكم حذو النعل بالنعل حتى إن أحدهم لو دخل جحر ضب لدخلتموه))

Mas'alah: What is the reward for a sick person who praises Allah when visited?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1484

حديث موفي ثلاثين لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا مرض العبد بعث الله إليه ملكين فقال انظرا ماذا يقول لعواده فإن هو إذا جاؤوه حمد الله وأثنى عليه رفعا ذلك إلى الله وهو أعلم فيقول لعبدي علي إن توفيته أن أدخله الجنة وإن أنا شفيته أن أبدل له لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه (وأن أكفر عنه سيئاته (1)) هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك مرسلا وقد أسنده عباد بن كثير عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أخبرنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي دليم قال أخبرنا ابن وضاح قال أخبرنا إبراهيم بن موسى قال حدثنا عبد الله بن الوليد عن عباد بن كثير عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصاب الله عبدا بالبلاء بعث الله إليه ملكين فقال انظروا ماذا يقول لعواده فإن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on illness and reward?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1485

قال لهم خيرا فأنا أبدله بلحمه خيرا من لحمه وبدمه خيرا من دمه وإن أنا توفيته فله الجنة وإن أنا أطلقته من وثاقه فليستأنف العمل قال أبو عمر هو عباد بن كثير الثقفي كان رجلا فاضلا عابدا وليس بالقوي يعد في أهل مكة وكان انتقل إليها من البصرة وأظن أصله من الحجاز كان ابن عيينة يمنع من ذكره إلا بخير وقال ابن معين هو ضعيف الحديث وقال البخاري فيه نظر وذكر عبد الرزاق عن أبي مطيع قال كان عباد بن كثير عندنا ثقة قال وأخرج من قبره بعد ثلاثين سنة فلم يفقد منه إلا شعيرات فدلنا ذلك على فضله وعند عطاء بن يسار أيضا حديث يشبه هذا في معناه حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال أخبرنا قاسم بن أصبغ قال أخبرنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى

عن أسامة بن زيد قال حدثني محمد بن عمرو عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أصاب المرء من وصب ولا نصب ولا حزن حتى الهم يهمه إلا كفر الله من خطاياه أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد قال أخبرنا وهب بن مسرة قال أخبرنا ابن وضاح قال أخبرنا أبو بكر بن أبي شيبة قال أخبرنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن القاسم بن مخيمرة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أحد من المسلمين يبتلى في جسده إلا أمر الله عز وجل الحفظة فقال اكتبوا لعبدي ما كان يعمل وهو صحيح ما كان مشدودا في وثاقي والأحاديث في هذاالمعنى كثيرة جدا فسبحان المبتدىء بالنعم المتفضل بالإحسان لا يستحق عليه شيء ورحمته وسعت كل شيء لا شريك

له

Mas'alah: What does the hadith say about true dreams as part of prophethood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1492

حديث ثان وثلاثون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لن يبقى بعدي من النبوة إلا المبشرات قالوا وما المبشرات يا رسول الله قال الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح أو ترى له جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة هكذا روى هذا الحديث جميع الرواة عن مالك فيما علمت مرسلا وفيه أنه لا نبي بعده صلى الله عليه وسلم وهو تفسير قوله عليه السلام لا نبوة بعدي إلا ما شاء الله وهو حديث يروى من حديث المغيرة بن شعبة فإن صح كان معنى الاستثناء فيه الرؤيا الصالحة على ما في هذا الحديث وما كان مثله وحسبك بقول الله عز وجل ولكن رسول الله وخاتم النبيين وقوله عليه السلام أنا العاقب الذي لا نبي بعدي

وحديث عطاء بن يسار المذكور في هذا الباب يتصل معناه من وجوه ثابتة من حديث ابن عباس وحذيفة وابن عمر وعائشة وأم كرز الخزاعية حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمان القرشي قال حدثنا محمد بن العباس الحلبي قال حدثنا علي بن عبد الحميد الغضائري قال حدثنا ابن أبي عمر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن سحيم عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن أبيه عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها العبد أو

ترى له وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن سحيم عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس عن أبيه عن ابن عباس قال كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم الستارة في مرضه والناس صفوف خلف أبي بكر فقال أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له ثم قال ألا إني نهيت أن أقرأ راكعا أو ساجدا فأما

الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم هكذا رواه الحميدي وابن أبي شيبة وغيرهما عن ابن عيينة سواء وفي حديث مالك يراها الرجل الصالح أو ترى له فظاهره أن لا تكون الرؤيا من النبوة جزءا من ستة وأربعين إلا على ذلك الشرط للرجل الصالح أو منه وفي حديث ابن عباس يراها المسلم ولم يقل صالحا ولا طالحا وفي بعض ألفاظه يراها العبد وهذا أوسع أيضا وقوله في حديث مالك أو ترى له عمومه من الصالح وغيره والله أعلم وقد تقدم القول في الرؤيا في باب إسحاق بن أبي طلحة من كتابنا هذا فأغنى عن إعادته هاهنا حدثني سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الترمذي محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت عن أم كرز الكعبية قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذهبت النبوة وبقيت المبشرات

قال أبو عمر أحاديث هذا الباب كلها صحاح ثابتة في معنى حديث مالك وقد روى عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم في تأويل قول الله عز وجل لهم البشرى في الحياة الدنيا حديثا يدخل في معنى هذا

الباب قرأته على أبي عثمان سعيد بن نصر وأبي القاسم عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو يعني ابن دينار عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر قال سألت أبا الدرداء عن قول الله عز وجل الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة فقال ما سألني عنها أحد مذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها غيرك إلا رجل واحد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال ما سألني عنها أحد منذ نزلت غيرك هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له قال سفيان ثم لقيت عبد العزيز

Mas'alah: What is the interpretation of glad tidings in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1496

بن رفيع فحدثنيه عن أبي صالح عن عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سفيان ثم لقيت محمد بن المنكر ! فحدثنيه عن عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر هذا حديث حسن في التفسير المرفوع صحيح من نقل أهل المدينة وقد رواه الأعمش عن أبي صالح عن عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر قال سألت أبا الدرداء فذكره سواء هكذا رواه أبو معاوية وعلي بن مسهر ووكيع بن الجراح عن الأعمش وروي من حديث جابر بن عبد الله وعبادة بن الصامت وأبي هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاصي وطلحة بن عبيد الله عن النبي صلى الله عليه

وسلم نحو حديث أبي الدرداء هذا سواء بمعناه وعلى ذلك أكثر أهل التفسير في معنى هذه الآية وهو أولى ما اعتقده العالم في تأويل قول الله عز وجل لهم البشرى في الحياة الدنيا وروي عن الحسن والزهري وقتادة أنها البشارة عند الموت ولا خلاف بينهم أن قوله في الآخرة الجنة

Mas'alah: What are the two things that guarantee paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1497

حديث ثالث وثلاثون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من وقاه الله شر اثنتين ولج الجنة فقال رجل يا رسول الله لا تخبرنا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مثل مقالته الأولى فقال له الرجل لا تخبرنا يا رسول الله فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك أيضا فقال الرجل لا تخبرنا يا رسول الله ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك أيضا ثم ذهب الرجل يقول مثل مقالته الأولى فأسكته رجل إلى جنبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وقاه الله شر اثنتين ولج الجنة

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith about what is between the jaws and legs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1498

ما بين لحييه وما بين رجليه ما بين لحييه وما بين رجليه ما لحييه وما بين رجليه هكذا

قال يحيى في هذا الحديث لاتخبرنا على لفظ النهي ثلاث مرات وأعاد الكلام أربع مرات وتابعه ابن القاسم وغيره على لفظ لا تخبرنا على النهي إلا أن إعادة الكلام عنده ثلاث مرات وقال القعنبي ألا تخبرنا على لفظ العرض والإغراء والحث والقصة عنده معادة ثلاث مرات أيضا وكلهم قال ما بين لحييه وما بين رجليه ثلاث مرات وأما ابن بكير فليس عنده هذا الحديث في الموطإ ولا عنده من الأربعة الأبواب المتصلة إلا باب ما يكره من الكلام فيه أورد أحاديث الأبواب الأربعة إلا هذا الحديث ولا أعلم عن مالك خلافا في إرسال هذاالحديث وقد روي معناه متصلا من طرق حسان عن جابر وعن سهل بن سعد

Mas'alah: What are the supporting narrations for the hadith about guaranteeing Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1499

وعن أبي موسى وعن أبي هريرة إلا أن لفظ أبي هريرة إن أكثر ما يدخل الناس النار إلا جوفان البطن والفرج حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي قال حدثنا عمر بن علي عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يتكفل لي بما بين لحييه وما بين رجليه وأضمن له الجنة وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا الوليد بن شجاع قال حدثني المغيرة بن سقلاب قال أخبرنا معقل يعني ابن عبيد الله العبسي عن عمرو بن دينار عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضمن لي ما بين لحييه ورجليه ضمنت له الجنة

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith about what is between the jaws and legs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1500

وحدثنا أبو القاسم خلف بن القاسم الحافظ قراءة مني عليه قال حدثنا محمد بن جعفر بن سليمان غندر قال حدثنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا عاصم بن علي بن عمر بن علي مقدم قال حدثني أبي عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ضمن لي ما بين لحييه ورجليه ضمنت له الجنة وحدثني أبو القاسم قال أخبرنا محمد بن جعفر بن سليمان بن دران غندر قال حدثنا أحمد بن علي ومحمد بن أبي بكر بن سليمان قالا حدثنا الوليد بن شجاع قال حدثنا المغيرة بن سقلاب قال حدثنا معقل بن عبيد الله عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضمن لي ما بين لحييه ورجليه ضمنت له الجنة حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أحمد

Mas'alah: What are additional narrations about being protected from two evils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1501

ابن اسحاق الحضرمي قال حدثنا خالد بن الحرث قال حدثنا محمد بن عجلان عن أبي حازم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من وقاه الله شر اثنتين دخل الجنة شر ما بين لحييه وشر ما بين رجليه حدثنا أحمد بن قاسم وأحمد بن محمد قالا حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا الحسن بن علي العدوي قال حدثني خراش بن عبد الله قال حدثني مولاي أنس بن مالك قال خرج رسول الله صلى الله

عليه وسلم على أصحابه فقال من ضمن لي اثنتين ضمنت له الجنة قال أبو هريرة فداك أبي وأمي يا رسول الله أنا أضمنها

ما هما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه ضمنت له الجنة

Mas'alah: What does the author explain about the meaning of the hadith regarding the tongue and private parts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1502

قال أبو عمر معلوم أنه أراد بقوله ما بين لحييه اللسان وما بين رجليه الفرج والله أعلم ولذلك أردف مالك حديثه في هذا الباب بحديثه عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب دخل على أبي بكر الصديق وهو يجبذ لسانه فقال له عمر مه غفر الله لك فقال أبو بكر إن هذا أوردني الموارد وفي اللسان في معنى هذا الباب آثار كثيرة منها مرفوعة ومنها من قول السلف وقد ذكر ابن المبارك وغيره في ذلك أبوابا وجدت في أصل سماع أبي بخطه رحمه الله أن محمد بن أحمد بن قاسم بن هلال حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي قال حدثنا نصر بن مرزوق قال أخبرنا أسد بن موسى قال حدثنا عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل أنه سأل رسول الله

صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أي الأعمال أفضل الصلاة بعد الصلاة المفروضة قال لا ونعم ما هي قال فالصوم بعد صوم رمضان قال لا ونعم ما هو قال

فالصدقة بعد الصدقة المفروضة قال لا ونعم ما هي قال يا رسول الله فأي الأعمال أفضل قال فأخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لسانه ثم وضع عليه إصبعه فاسترجع معاذ وقال يا رسول الله أنؤاخذ بما نقول كله ويكتب علينا قال فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم منكب معاذ وقال ثكلتك أمك يا معاذ وهل يكب الناس على مناخرهم في النار إلا حصائد ألسنتهم ومن أحسن ما قيل في هذا المعنى من النظم المحكم قول نصر بن أحمد ... لسان الفتى حتف الفتى حين يجهل ... وكل امرىء ما بين فكيه مقتل ... ... وكم فاتح أبواب شر لنفسه ... إذا لم يكن قفل على فيه مقفل ... في أبيات قد ذكرتها في كتاب العلم في بابها

Mas'alah: What does the author say about the virtue of silence in a forthcoming chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1504

وسيأتي في باب سعيدالمقبري عند قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ما فيه كفاية في فضل الصمت إن شاء الله

Mas'alah: What is the hadith about the tongue determining a person's fortune?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1504

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا مسلم قال حدثنا جرير بن حازم عن الأعمش عن خيثمة عن عدي بن حاتم قال أيمن امرىء وأشأمه ما بين لحييه

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the greatest sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1504

وقال ابن مسعود أعظم الخطايا اللسان الكذوب

Mas'alah: What is the fiqh ruling on major sins originating from the mouth and private parts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1504

وفي هذا الحديث من الفقه أن الكبائر أكثر ما تكون والله أعلم من الفم والفرج ووجدنا الكفر وشرب الخمر وأكل الربا وقذف المحصنات وأكل مال اليتيم ظلما من الفم واللسان ووجدنا الزنا من الفرج وأحسب أن المراد من الحديث أنه من اتقى لسانه وما يأتي من القذف والغيبة والسب كان أحرى أن يتقي القتل ومن اتقى شرب الخمر كان حريا باتقاء بيعها ومن اتقى أكل الربا لم يعمل به لأن البغية من العمل به التصرف في أكله فهذا وجه في تخصيص الجارحتين المذكورتين في هذا

الحديث وضمان الجنة لمن وقي شرهما وهذا التأويل على نحو قول عمر رضي الله عنه في الصلاة ومن ضيعها كان لما سواها أضيع ومن حفظها حفظ دينه فكان قوله صلى الله عليه وسلم من اتقى الغيبة وقول الزور واتقى الزنا مع غلبة شهوة النساء على القلوب كان للقتل أهيب وأشد توقيا والله أعلم ويحتمل أن يكون ذلك منه صلى الله عليه وسلم خطابا لقوم بأعيانهم اتقى عليهم من اللسان والفرج ما لم يتق عليهم من سائر الجوارح ويحتمل أيضا أن يكون قوله ذلك معه كلام لم يسمعه الناقل كأنه قال من عافاه الله ووقاه كذا وكذا وشر ما بين لحييه ورجليه ولج الجنة فسمع الناقل

بعض الحديث ولم يسمع بعضا فنقل ما سمع وإنما حملنا على تخريج هذه الوجوه لإجماع الأمة أن من أحصن فرجه عن الزنا ومنع لسانه من كل سوء ولم يتق

ما سوى ذلك من القتل والظلم أنه لا يضمن له الجنة وهو إن مات عندنا في مشيئة الله تعالى إن شاء غفر له وإن شاء عذبه إذا مات مسلما وقوله صلى الله عليه وسلم اتقوا الموبقات المهلكات يعني الكبائر

Mas'alah: What are the major sins according to the hadith of Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1506

أعم من هذا الحديث قال الله عز وجل إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما والمدخل الكريم الجنة وقد اختلف العلماء في الكبائر فأما ما أتى منها في الأحاديث المرفوعة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو المفزع عند التنازع فحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة البغدادي قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا أيوب بن عتبة قال حدثني طيلسة بن علي قال أتيت ابن عمر عشية عرفة وهو تحت ظل أراك وهو يصب على رأسه الماء فسألته عن الكبائر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هن تسع قلت وما هن قال الإشراك بالله وقذف المحصنة قال قلت قبل الدم قال نعم وقتل النفس المؤمنة والفرار من الزحف والسحر

وأكل الربا وأكل مال اليتيم وعقوق الوالدين والإلحاد بالبيت الحرم قبلتكم أحياء وأمواتا قال أبو عمر طيلسة هذا يعرف بطيلسة بن مياس ومياس لقب وهو طيلسة بن علي الحنفي يقال فيه طيلسة وطيسلة وقد روى هذا الحديث يحيى بن أبي كثير وزياد بن مخراق عن طيلسة عن ابن عمر مرفوعا فهذا حديث ابن عمر

Mas'alah: What did the Prophet say about the greatest major sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1507

وروى ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أي الكبائر أعظم فقال أن تشرك بالله وهو خلقك وأن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك وأن تزاني حليلة جارك

Mas'alah: What are the major sins according to hadith of Abdullah ibn Amr and Anas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1508

وفي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وأنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم الكبائر الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله وعقوق الوالدين ولفظ حديث أنس أكبر الكبائر

Mas'alah: What did Abu Bakrah narrate about major sins including false testimony?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1508

وروى أبو بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك وزاد وشهادة الزور

Mas'alah: Is cursing one's parents considered a major sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1509

وعنه أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من الكبائر أن يسب الرجل والديه يعني يستسب لهما وهو يدخل في باب العقوق

Mas'alah: What are the major sins according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1509

وحديث عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون الكبائر فيكم قلنا الشرك بالله والزنا والسرقة وشرب الخمر قال هن كبائر وفيهن عقوبات ألا أنبئكم بأكبر الكبائر قلنا بلى قال شهادة الزور

Mas'alah: What is the ruling on false testimony as a major sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1509

وفي حديث خريم بن فاتك قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح يوما فلما انصرف قام قائما فقال عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله ثلاث مرات ثم تلا فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور

Mas'alah: What are the seven destructive sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1511

ولا أحفظه في غيره وذكر ابن وهب قال أخبرني سليمان بن بلال عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا السبع الموبقات قلنا وما هي قال الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق والزنا وأكل الربا وأكل مال اليتيم وشهادة الزور وقذف المحصنات وحديث عبد الله بن أنيس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله في السبع الكبائر إلا أنه ذكر فيهن العقوق ولم يذكر قذف المحصنات فهذا ما في الآثار المرفوعة من الكبائر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخرج في التفسير المرفوع وهي مشهورة عند أهل العلم بالحديث تركت ذكر أسانيدها خشيةالإطالة وأجمع العلماء على أن الجور في الحكم من الكبائر لمن تعمد ذلك عالما به رويت في ذلك آثار شديدة عن السلف وقال الله عز وجل ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون

Mas'alah: What is the interpretation of verses about major sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1512

نزلت في أهل الكتاب قال حذيفة وابن عباس وهي عامة فينا قالوا ليس بكفر ينقل عن الملة إذا فعل ذلك رجل من أهل هذه الأمة حتى يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر روي هذا المعنى عن جماعة من العلماء بتأويل القرآن منهم ابن عباس وطاوس وعطاء وقال الله عز وجل وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والقاسط الظالم الجائر فالذي حصل في الآثار المذكورة عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذكر

الكبائر ستة عشر ذنبا الإشراك بالله وقتل النفس المؤمنة بغير الحق وعقوق الوالدين المسلمين وقذف المحصنة وشهادة الزور والسحر والفرار من الزحف والزنى وأكل الربا وشرب الخمر والسرقة واليمين المغموس وأكل مال اليتيم ظلما والإلحاد بالبيت الحرام ومنع ابن السبيل والجور في الحكم عمدا ومن جعل الاستسباب للأبوين من باب العقوق كانت سبعة عشر عصمنا الله من جميعها برحمته

Mas'alah: What are the major sins related to combining prayers and false testimony?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1514

وقد روى حنش بن قيس الرحبي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر ومن شهد شهادة فاجتاح بها مال مسلم فقد تبوأ مقعده من النار ومن شرب شرابا حتى يذهب عقله الذي رزقه الله فقد أتى بابا من أبواب الكبائر وهذا حديث وإن كان في إسناده من لا يحتج بمثله أيضا من أجل حنش هذا فإن معناه صحيح من وجوه

Mas'alah: What are the major sins according to the hadith of Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1514

وقد روى شبيب بن بشر عن عكرمة عن ابن عباس أن رجلا قال يا رسول الله ما الكبائر قال الشرك بالله والإياس من روح الله والقنوط من رحمة الله فهذه الكبائر من وقاه الله إياها وعصمه منها ضمنت له الجنة

Mas'alah: How are minor sins expiated by performing obligatory acts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1515

ما أدى فرائضه فإنهن الحسنات المذهبات للسيئات ألا ترى أن من اجتنب كبائر ما نهي عنه كفرت سيئاته الصغائر بالوضوء والصلاة والصيام ومن مات على هذا زحزح عن النار وأدخل الجنة وفاز مضمون له ذلك ومن أتى كبيرة من الكبائر ثم تاب عنها بالندم عليها والاستغفار منها وترك العودة إليها كان كمن لم يأتها قط والتائب من الذنب كمن لا ذنب له على هذا الترتيب في الصغائر والكبائر وكفارة الذنوب جاء معنى كتاب الله وسنة رسوله عند جماعة العلماء بالكتاب والسنة ومن أتى كبيرة ومات على غير توبة (منها) فأمره إلى الله إن شاء غفر له وإن شاء عذبه فعلى ما ذكرنا ووصفنا خرج قولنا أن الأحاديث في اجتناب الكبائر أعم من حديث هذا الباب في قوله من وقي ما بين لحييه ورجليه دخل الجنة والله الموفق للصواب لا شريك له

Mas'alah: What are the six characteristics for which the Prophet guaranteed paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1515

وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه تكفل بالجنة لمن جاء بخصال ست ذكرها أخبرنا خلف بن أحمد قال حدثنا أحمد بن مطرف حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا يونس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about six qualities guaranteeing paradise?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 1516

ابن عبد الأعلى حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن سعيد بن يسار عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفلوا لي ستا أتكفل لكم بالجنة قالوا وما هي يا رسول الله قال إذا حدث أحدكم فلا يكذب وإذا وعد فلا يخلف وإذا أؤتمن فلا يخن وغضوا أبصاركم واحفظوا فروجكم وكفوا أيديكم

Mas'alah: What are the possible interpretations of the variant narration 'la tukhbiruna' in the hadith?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 1516

وأما رواية من روى في حديث مالك هذا لا تخبرنا على لفظ النهي فيحتمل عندي وجهين أحدهما أن يكون قائل ذلك قاله على معنى استنباطها واستخراجها أن يتركهم وذلك على وجه التعليم والإدراك بالفكرة لها أو يكون رجلا منافقا قال ذلك القول زهادة في سماع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ورغبة عنه وكانوا قوما قد نهاه الله عن قتلهم بما أظهروه من الإيمان والله أعلم أي ذلك كان وكيف كان

Mas'alah: What is the meaning of the variant reading 'ala tukhbiruna' in the hadith?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 1517

وأما رواية من روى (ألا تخبرنا) فهي بينة في الاستفهام على وجه العرض والإغراء

والحث كأنها لا التي للتبرئة دخل عليها ألف الاستفهام فصار معناها ما ذكرنا

Mas'alah: Why did the Prophet repeat his statement three times about what is between his jaws and legs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1517

وأما تكريره صلى الله عليه وسلم قوله ما بين لحييه وما بين رجليه ثلاث مرات فيحتمل أن يكون جوابا لتكرير قوله (من وقاه الله شر اثنتين) قال ذلك ثلاثا أيضا ويحتمل أن يكون على ما روي عنه أنه كان إذا تكلم بكلمة كررها ثلاثا وفي هذا رخصة لمن كرر الكلام يريد به التأكيد والبيان ولا أريد لأحد إذا كرر كلمة يريد تأكيدها أن يكررها أكثر من ثلاث وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about six qualities guaranteeing paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1517

حدثنا عبد الرحمان بن يحيي قال حدثنا محمد بن القاسم ابن شعبان وحدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا الحسن ابن رشيق قالا حدثنا علي بن سعيد بن بشير حدثنا عبد

الواحد بن غياث قال حدثنا فضال بن جبير قال سمعت أبا أمامة الباهلي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يأثر حديثا سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول أكفلوا لي بست خصال أكفل لكم بالجنة إذا حدث أحدكم فلا يكذب وإذا وعد فلا يخلف وإذا أؤتمن فلا يخن واملكوا ألسنتكم وكفوا أيديكم واحفظوا

فروجكم واللفظ لحديث خلف

Mas'alah: What do the narrators of the Muwatta agree on regarding this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1519

قال أبو عمر لا خلاف علمته بن رواة الموطإ عن مالك في إرسال هذا

Mas'alah: What is the hadith about Umar being told to take and give charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1521

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى حدثنا علي بن محمد حدثنا أحمد بن داود حدثنا سحنون بن سعيد حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعطي عمر بن الخطاب العطاء فيقول له عمر أعطه يا رسول الله من هو أفقر إليه مني فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خذه فتموله أو تصدق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on accepting gifts from the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1523

وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا عمرو بن منصور قال حدثنا الحكم بن نافع قال حدثنا شعيب عن الزهري قال

حدثني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال سمعت عمر بن الخطاب يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فأقول أعطه أفقر إليه مني حتى أعطاني مرة مالا فقلت أعطه أفقر إليه مني فقال خذه فتموله وتصدق به وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك أخبرني عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال حدثنا القعنبي قال حدثنا البهلول بن راشد عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فأقول أعطه من هو أفقر إليه مني حتى أعطاني مرة

Mas'alah: What is the alternative chain of transmission for the hadith on accepting gifts?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1524]

وعند ابن شهاب في هذا الحديث إسناد آخر عن السائب بن يزيد عن حويطب بن عبد العزيز عن عبد الله بن السعدي عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه سواء روى هذا الحديث بهذا الإسناد عنه جماعة من أصحابه منهم الزبيدي ومعمر وابن عيينة وشعيب بن أبي حمزة ويقولون إن ابن عيينة إنما سمعه من معمر وعنه يرويه

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts when one is in need?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1525]

قال تركه أحب إلي وأفضل إن كان له عنه غنى إلا أن يخاف على نفسه الجوع وهو محتاج فلا أرى به بأسا

Mas'alah: What did Abu Hurayrah say about accepting gifts and not asking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1525

وروى حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة قال ما أحد من الناس يهدي إلي هدية إلا قبلتها وأما أن أسأل فلم أكن لأسأل

Mas'alah: What is the meaning of 'ishraf' in the hadith about accepting gifts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1525

أخبرني عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر قال سمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل يسأل عن قول النبي صلى الله عليه وسلم ما أتاك من غير مسألة ولا إشراف أي الإشراف أراد فقال أن تستشرفه وتقول لعله يبعث إلي بقلبك قيل له وإن لم يتعرض قال نعم إنما هو بالقلب قيل له هذا شديد قال وإن كان شديدا فهو هكذا قيل له فإن كان رجل لم يعودني أن يرسل إلي شيئا إلا أنه قد عرض بقلبي فقلت عسى أن يبعث إلي شيئا فقال هذا إشراف فأما إذا جآك من غير أن تحسبه ولا خطر على قلبك فهذا الآن ليس فيه إشراف

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'ishraf' and its legal implications?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1526

قال أبو عمر الإشراف في اللغة رفع الرأس إلى المطموع عنده والمطموع فيه وأن يهش الإنسان ويتعرض وما قاله أحمد بن حنبل رحمه الله في تأويل الإشراف تضييق وتشديد وهو عندي بعيد لأن الله تبارك وتعالى تجاوز لهذه الأمة عما حدثت به أنفسها ما لم ينطق به لسان أو تعمله جارحة وما اعتقد القلب من المعاصي

ما خلا الكفر فليس بشيء حتى يعمل به وخطرات النفوس متجاوز عنها بإجماع والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on charity for the rich?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1533

وأما رواية إسماعيل بن أمية فرواها ابن علية عن إسماعيل بن أمية عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ حديث مالك حرفا بحرف

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on zakat for the wealthy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1533

وأما رواية معمر فحدثنا عبد الوارث بن سفيان ويعيش ابن سعيد قالا حدثنا قاسم ابن

أصبغ قال حدثنا محمد بن غالب قال أخبرني أحمد بن عبد الله بن صالح يعني الكوفي قال حدثني أحمد بن صالح يعني المصري قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع قال حدثنا معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء بن

Mas'alah: What evidence supports the permissibility of charity for debtors?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1536

واحتج من ذهب إلى هذا الحديث بحديث قبيصة بن المخارق وبظاهر حديث زيد بن أسلم هذا

Mas'alah: What is the evidence for acting upon a single trustworthy report in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1552

وفيه من الفقه أيضا إيجاب العمل بخبر الواحد الثقة ذكرا كان أو أنثى وعلى ذلك جماعة أهل الفقه والحديث أهل السنة ومن خالف ذلك فهو عند الجميع مبتدع والدليل على ما قلنا من العمل بخبر الواحد من هذا الحديث قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لأم سلمة (ألا أخبرتيها) فأوضح بذلك أن خبر أم سلمة يجب العمل به وكذلك خبر المرأة لزوجها ولو كان خبر أم سلمة لا يلزم المرأة وخبر المرأة لا يلزم زوجها لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأم سلمة ألا أخبرتيها لأنها كانت تقول وكيف كنت أخبرها عنك وحدي وأي فائدة في نقلي

عنك وحدي أو كيف تنقل المرأة الخبر وحدها إلى زوجها وهذا بين في إيجاب العمل بخبر الواحد وقبوله ممن جاء به إذا كان عدلا والحجة في إثبات خبر الواحد والعمل به قائمة من الكتاب والسنة ودلائل الإجماع والقياس وليس هذا موضع ذكرها (وقد أفردنا لذلك كتابا تقصينا فيه الحجة على المخالفين والحمد لله) وإنما قصدنا في كتابنا (هذا) لتخريج ما في الأخبار من المعاني وقد علمنا أن الناظر فيه ليس ممن يخالفنا في قبول خبر الواحد وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on following the actions of the Prophet in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1553

وفيه أن فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كله يحسن التأسي به فيه على كل حال إلا أن يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه له خاصة أو ينطق القرآن بذلك وإلا فالاقتداء به أقل أحواله أن يكون مندوبا إليه في جميع أقواله ومن أهل العلم من رأى أن جميع أفعاله واجب الاقتداء بها كوجوب أوامره وقد بينا الحجة فيما اختلف فيه من ذلك في غير هذا الكتاب والدليل على أن أفعاله

كلها يحسن التأسي به فيها قوله الله عز وجل لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة فهذا على الإطلاق إلا أن يقوم الدليل على خصوص شيء منه فيجب التسليم له ألا ترى أن الموهوبة لما كانت له خالصة نطق القرآن بأنها خالصة له من دون المؤمنين

Mas'alah: What is the significance of following the Prophet's actions as demonstrated by Ibn Umar?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 1556

حدثني سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثنا عيسى بن المغيرة عن أبي مودود عن نافع قال رأيت ابن عمر إذا ذهب إلى قبور الشهداء على ناقته ردها هكذا وهكذا فقيل له في ذلك فقال إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الطريق على ناقته فلعل خفي يقع على خفه وهذا غاية في الاقتداء والتأسي برسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about those who avoid his concessions?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 1556

وحدثني أحمد بن فتح بن عبد الله قال حدثنا الحسين بن عبد الله بن الخضر قال حدثنا أبو العلاء محمد بن أحمد بن جعفر الوكيعي قال حدثنا محمد بن الصباح قال حدثنا إسماعيل بن زكرياء عن الأعمش عن مسلم بن صبيح عن مسروق عن عائشة قالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض الأمر فرغب عن ذلك بعض أصحابه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال مالي أرخص في الأمر فيرغب عن ذلك أناس والله إني

Mas'alah: What did the Prophet say about being the most knowledgeable of Allah?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 1557

لأرجو أن أكون أعلمكم بالله وأشدكم له خشية

Mas'alah: What did the Prophet say when his companions claimed they were not like him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1557

وذكر البخاري حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمرهم أمرهم من الأعمال بما يطيقون فقالوا إنا لسنا كهيئتك يا رسول الله إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فيغضب حتى يعرف (الغضب) في وجهه ثم يقول إن أتقاكم لله وأعلمكم بالله أنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet's teachings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1557

قال البخاري وحدثنا عبد السلام بن مطهر قال حدثنا عمر بن علي عن معن بن محمد الغفاري عن

Mas'alah: What did the Prophet say about the ease of religion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1558

سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن

الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة

Mas'alah: Who is Abdullah ibn Farrukh in the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1559

وعبد الله بن فروخ هذا كوفي مولى آل طلحة بن عبيد الله وقيل مولى عمر بن الخطاب وهو تابعي ليس به بأس

Mas'alah: What is another chain of transmission for the kissing while fasting hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1559

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا ابن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الملك بن عمرو وعبد الصمد بن عبد الوارث قالا حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the preferred chain for the kissing while fasting hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1560

ورواه الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن عائشة والقول قول من ذكرنا

Mas'alah: What is another chain of transmission for the kissing while fasting hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1560

وقد رواه الحسن ابن موسى الأشيب عن شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عمر بن عبد العزيز عن عروة بن الزبير عن عائشة

Mas'alah: What does the author say about the correctness of a chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1560

وهذا عندي إن لم يكن إسنادا آخر فهو خطأ

Mas'alah: What does the author say about the authenticity of a hadith narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1560

وما رواه هشام وهمام ومحمد بن سابق عن شيبان صحيح

Mas'alah: What does the author say about the reliability of a narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1560

وهشام الدستوائي أثبت من روى عن يحيى

Mas'alah: What does the author say about the preferred narration of a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1561

ابن أبي كثير وقد تابعه همام وغيره وروايته لهذا الحديث أولى من رواية من خالفه بالصواب والله تعالى أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on exchanging dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1564

هكذا رواه في الموطإ مرسلا ومعناه عند مالك متصل من حديثه عن عبد المجيد بن سهيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة جميعا عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث ثابت محفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة وأبي سعيد

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dates of the same genus in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1565

ومن حديث بلال أيضا وغيرهم وقد رواه داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What are examples of interrupted exception in Arabic grammar and poetry?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1583]

أي إلا دار الخليفة ودار مروان هذا كله قد قيل كما وصفنا في معنى ما ذكرنا وحقيقة ألاأن تحمل على صريح الاستثناء إما متصلا ردا للأول على الآخر مخرجا له من جملته وإما منقطعا قد فصل الأول من الآخر كما قال النابغة ... وما بالربع من أحد إلا ... ... الأوارى لايا ما أبينها ومن هذاالباب أيضا وهو كثير جدا ومن أبدعه قوله جرير ... من البيض لم تظعن بعيدا ولم تطأ ... على الأرض إلا ذيل برد مرجل ... فكأنه قال لم تطأ على الأرض إلا أن تطأ ذيل البرد والترجيل وشي في حاشية البرد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on slaughtering tools?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1589]

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا أبو الأحوص قال حدثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع عن أبيه عن جده

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about mixing dates for nabidh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1591]

وقد رواه عبد الرزاق عن ابن جريج عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي

هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ذكره البزار قال حدثنا محمد بن سهل بن عسكر وسلمة بن شبيب قالا حدثنا عبد الرزاق

Mas'alah: What is the chain for a hadith about mixing dates for drinks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1592

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الخشني قال حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني قال حدثني أحمد بن حنبل قال حدثني بهز بن أسد أبو الأسود العمي قال حدثنا همام عن قتادة عن

Mas'alah: What is the chain for a hadith from Jabir about mixing dates for drinks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1593

وأما حديث جابر فحدثني إسماعيل بن عبد الرحمن بن على القرشي رحمه الله قال حدثنا أبو الحسين محمد بن العباس بن يحيى الحلبي قال حدثنا أبو عروبة الحسين بن محمد الحراني بحران قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن قال حدثنا مسكين قال حدثنا مهدي بن ميمون

Mas'alah: What are the chains of transmission for the prohibition of mixing dates and raisins in nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1594

وحدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن العباس بن يحيى الحلبي قال حدثنا أبو بكر بن فروخ قال حدثنا زهير بن محمد بن نمير قال حدثنا معاوية بن عمرو ومسلم بن إبراهيم قالا حدثنا جرير بن حازم عن عطاء بن أبي رباح قال زهير وحدثنا أحمد بن يونس وعاصم بن علي وموسى بن داود قالوا جميعا حدثنا الليث بن سعد عن عطاء وأبي الزبير جميعا قال زهير وأخبرنا موسى بن داود قال حدثنا همام عن عطاء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the prohibition on mixing fruits for nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1596

ورواه ابن وهب عن الليث بن سعد وجرير بن حازم عن عطاء عن جابر وابن وهب أيضا عن عمرو بن الحارث والليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the chain for the hadith on mixing dates and raisins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1596

وحدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن القاسم بن شعبان قال حدثنا محمد بن العباس بن أسلم قال حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال حدثنا عمر بن حبيب

Mas'alah: What is the conclusion of the Mursal reports of Ata' ibn Yasar?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1605]

آخر مراسيل عطاء بن يسار والحمد لله وحده

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about eloquence being magic?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1606]

حديث حاد وأربعون لزيد بن أسلم مرسل يستند ويتصل من وجوه ثابتة من حديث مالك وغيره مالك عن زيد بن أسلم أنه قال قدم رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من البيان لسحرا أو إن بعض البيان لسحر هكذا رواه يحيى عن مالك عن زيد بن أسلم مرسلا وما أظن أرسله عن مالك غيره وقد وصله جماعة عن مالك منهم القعنبي وابن وهب وابن القاسم وابن بكير وابن نافع ومطرف والتنيسي رووه كلهم عن مالك عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو الصواب وسماع زيد بن أسلم من ابن عمر

Mas'alah: What does the author say about a previously discussed hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1607]

صحيح وقد تقدم القول في ذلك في كتابنا هذا في أول باب زيد ابن أسلم

Mas'alah: What is another chain for the hadith on eloquence being magic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1607

حدثنا أبو محمد بن عبد الله بن محمد الجهني قال حدثنا أبو عثمان سعيد بن عثمان بن السكن الحافظ قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال قدم رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من البيان لسحرا أو إن بعض البيان لسحر ورواه القطان أيضا عن مالك هكذا مسندا

Mas'alah: What is a further chain for the hadith on eloquence being magic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1607

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال قدم رجلان فخطبا فعجب الناس من بيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من البيان لسحرا وهكذا رواه الثوري وابن عيينة! وزهير بن محمد عن زيد بن أسلم عن ابن عمر إلا أن في روايتهم فخطبا أو خطب أحدهما وقد روي عن النبي صلى الله عليه

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Indeed from eloquence is magic'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1608

وسلم قوله (إن من البيان لسحرا) من وجوه غير هذا من حديث عمار وغيره واختلف في المعنى المقصود إليه بهذا الخبر فقيل قصد به إلى ذم البلاغة إذ شبهت بالسحر والسحر محرم مذموم وذلك لما فيها من تصوير الباطل في صورة الحق والتفيهق والتشدق وقد جاء في الثرثارين المتفيهقين ما جاء من الذم وإلى هذا المعنى ذهب طائفة من أصحاب مالك واستدلوا على ذلك بإدخال مالك له في موطئه في باب ما يكره من الكلام)

Mas'alah: How do scholars of Arabic interpret the hadith on eloquence being magic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1608

وأبى جمهور أهل الأدب والعلم بلسان العرب إلا أن يجعلوا قوله صلى الله عليه وسلم إن من البيان لسحرا مدحا وثناء وتفضيلا للبيان وإطراء وهو الذي تدل عليه سياقة الخبر ولفظه على ما نورده في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the story of Qays ibn Asim and al-Zibriqan before the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1608

روى علي بن حرب الموصلي عن أبي سعيد الهيثم بن محفوظ عن أبي المقوم يحيى بن ثعلبة الأنصاري (1) عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال اجتمع عند النبي

صلى الله عليه وسلم قيس بن عاصم والزبرقان بن بدر وعمرو بن الأهتم ففخر الزبرقان فقال يا رسول الله أنا

Mas'alah: What is the story of Zibriqan and Amr ibn al-Ahtam before the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1609

سيد تميم المطاع فيهم والمجاب منهم آخذ لهم بحقوقهم وأمنعهم من الظلم وهذا يعلم ذلك يعني عمرو بن الأهتم فقال عمرو وإنه لشديد العارضة مانع لجانبه مطاع في أدانيه فقال الزبرقان والله لقد كذب يا رسول الله وما يمنعه أن يتكلم إلا الحسد فقال عمرو أنا أحسدك فوالله لبئيس الخال حديث المال أحمق الوالد مبغض في العشيرة والله يا رسول الله ما كذبت فيما قلت أولا ولقد صدقت فيما قلت آخرا رضيت فقلت أحسن ما علمت وغضبت فقلت أقبح ما وجدت ولقد صدقت في الأمرين جميعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن من البيان لسحرا)

Mas'alah: What is another narration about Zibriqan and Amr ibn al-Ahtam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1609

وروى حماد بن زيد عن محمد بن الزبير قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبرقان بن بدر وعمرو ابن الأهتم وقيس بن عاصم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو أخبرني عن الزبرقان فقال هو مطاع في ناديه شديد العارضة مانع لما وراء ظهره قال الزبرقان هو والله يا رسول الله يعلم أني أفضل منه فقال عمرو

إنه لزمر المروءة ضيق العطن أحمق الأب لئيم الخال يا رسول الله صدقته في الأولى وما كذبته في الأخرى أرضاني فقلت أحسن ما علمت وأسخطني فقلت أسوأ ما علمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من البيان لسحرا) وذكر جماعة من أهل الأخبار منهم المدائني وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمرو بن الأهتم أخبرني عن الزبرقان بن بدر فقال هو مطاع في أدانيه شديد العارضة مانع لما وراء ظهره فقال الزبرقان يا رسول الله إنه ليعلم مني أكثر من هذا ولكنه حسدني فقال عمرو أما والله يا رسول الله إنه لزمر المروءة ضيق العطن أحمق الوالد لئيم الخال ما كذبت في الأولى ولقد صدقت في الآخرة رضيت فقلت أحسن ما علمت وسخطت فقلت أسوأ ما علمت فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم إن من البيان لسحرا

Mas'alah: What is the meaning and interpretation of the hadith 'Indeed, there is magic in eloquence'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1611

وفي هذا دليل على مدح البيان وفضل البلاغة والتعجب بما يسمع من فصاحة أهلها وفيه المجاز والاستعارة الحسنة لأن البيان ليس بسحر على الحقيقة وفيه الإفراط في المدح لأنه لا شيء في الإعجاب والأخذ بالقلوب يبلغ مبلغ السحر وأصل لفظة السحر عند العرب الاستمالة وكل من استمالك فقد سحرك وقد ذهب هذا القول منه صلى الله عليه وسلم مثلا سائرا في الناس إذا سمعوا كلاما يعجبهم قالوا إن من البيان

لسحرا ويقولون في مثل هذا أيضا هذا السحر الحلال ونحو ذلك قد صار هذا مثلا أيضا

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz say about eloquent speech?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1611

وروي أن سائلا سأل عمر بن عبد العزيز حاجة بكلام أعجبه فقال عمر هذا والله السحر الحلال وقال ابن الرومي عفا الله عنه في هذا المعنى فأحسن

Mas'alah: What poetry is cited about eloquence being lawful magic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1612

وحديثها السحر الحلال لو أنها ... لم تجن قتل المسلم المتحرز ... ... إن طال لم يملل وإن هي أوجزت ... ... ود المحدث أنها لم توجز ... ... شرك العقول ونزهة ما مثلها ... للسامعين وعقلة المستوفز ... ...

Mas'alah: What does the poetry say about permissible magic and dream interpretation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1612

ومن هذا ما أنشدني يوسف بن هارون في قصيدة له ... نطقت بسحر بعدها غير أنه ... ... من السحر ما لم يختلف في حلاله ... ... كذاك ابن سيرين بنفثة يوسف

... تكلم في الرؤيا بمثل مقاله ...

Mas'alah: What does the hadith indicate about admiration for eloquence and good speech?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1612

وفي هذا الحديث ما يدل على أن التعجب من الإحسان والبيان موجود في طباع ذوي العقول والبلاغة وكان صلى الله عليه

Mas'alah: What is the ruling on excessive speech and embellishing falsehood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1613

وسلم قد أوتي جوامع الكلم إلا أنه بإنصافه كان يعرف لكل ذي فضل فضله وفي هذا ما يدل على أن أبصر الناس بالشيء أشدهم فرحا بالجيد منه ما لم يكن حسودا وإنما يحمد العلماء البلاغة واللسانة ما لم يخرج إلى حد الإسهاب والإطناب والتفيهق فقد روي في الثرثارين المتفيهقين أنهم أبغض الناس إلى الله ورسوله وهذا والله أعلم إذا كان ممن يحاول تزيين الباطل وتحسينه بلفظه ويريد إقامته في صورة الحق فهذا هو المكروه الذي ورد فيه التغليظ

Mas'alah: What is the ruling on speaking the truth even with elaboration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1613

وأما قول الحق فحسن جميل على كل حال كان فيه إطناب أو لم يكن إذا لم يتجاوز الحق وإن كنت أحب أوساط الأمور فإن ذلك أعدلها

Mas'alah: What do linguists praise about eloquence and brevity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1613

والذي اتفق العلماء باللغة في مدحه من البلاغة والإيجاز والاختصار وإدراك المعاني الجسيمة بالألفاظ اليسيرة

Mas'alah: Who were the two men who spoke before the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1613

ويقال إن الرجلين اللذين خطبا أو أحدهما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم المذكورين في هذا الحديث عمرو بن الأهتم والزبرقان بن بدر

Mas'alah: What is the meaning of zamir and its relation to character?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1614

قال أبو عمر أما قوله لزمر فالزمر القليل أراد قليل المروءة والعطن الفناء وقوله ضيق العطن كناية عن البخل حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا محمد بن يزيد قال حدثنا ابن إدريس عن مالك بن

مغول قال كان زيد ابن إياس يقول للشعبي يا مبطل الحاجات يعني أنه يشغل جلساءه عن حوائجهم بحسن حديثه حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن سعيد المهراني قال حدثنا يزيد بن محمد المهلبي قال حدثنا العتبي عمن حدثه قال كان الشعبي إذا سمع حديثا ورده فكأنه زاد فيه من تحسينه للفظه فسمع يوما حديثا وقد سمعه معه جليس له يقال له رزين فرده الشعبي وحسنه فقال له رزين اتق الله يا أبا عمرو ليس هكذا الحديث فقال (له) الشعبي يا رزين ما كان أحوجك إلى محدرج شديد

Mas'alah: What poetry praises eloquence and rhetoric?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1615

الجلد لين المهزة عظيم الثمرة أخذ ما بين مغرز عنق إلى عجب ذنب يوضع منك في مثل ذلك فتكثر له رقصاتك من غير جذل فلم يدر ما قال له فقال وما ذاك قال شيء لنا فيه أرب ولك فيه أدب ومن أحسن ما قيل في مدح البلاغة من النظم قول حسان بن ثابت في ابن عباس ... صموت إذا ما الصمت زين أهله ... وفتاق أبكار الكلام المختم ... ... وعى ما وعى القرآن من كل حكمة ... ونيطت له الآداب باللحم والدم ... وقال ثعلب لا أعرف في حسن صفة الكلام أحسن من هذين البيتين وهما لعدي بن الحرث التيمي

Mas'alah: What verses describe the eloquence of Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1616

كأن كلام الناس جمع عنده ... فيأخذ من أطرافه يتخير ... ... فلم يرض إلا كل بكر ثقيلة ... تكاد بيانا من دم الجوف تقطر ... قال أبو عمر البيتان اللذان قبلهما خير منهما ولحسان أيضا في ابن عباس رضي الله عنه ويروى للحطيئة ... إذا قال لم يترك مقالا لقائل ... بمنتظمات لا ترى بينها فصلا ... ... يقول مقالا لا يقولون مثله ... كنحت الصفا لم يبق في غاية فضلا ... ... كفى وشفى ما في النفوس فلم يدع ... لذي إربة في القول جدا ولا هزلا ... ... في أبيات له

Mas'alah: What did the Prophet say about eloquence and poetry?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1617

ولغيره فيه أيضا ... إذا قال لم يترك صوابا ولم يقف ... ... بعي ولم يثن اللسان على هجر ... وقال بكر بن سوادة في خالد بن صفوان ... ... عليم بتنزيل الكلام ملقن ... ذكور لما سداه أول أولا ... ... ترى خطباء الناس يوم ارتجاله ... كأنهم الكروان عاين أجدلا ...

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on eloquence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1617

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن يحيى بن فارس قال حدثنا سعيد بن محمد قال حدثنا أبو تميلة قال حدثنا أبو جعفر النحوي عبد الله بن ثابت قال حدثني صخر بن عبد الله بن

بريدة عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن من البيان سحرا وإن من العلم جهلا وإن من الشعر حكما

وإن من القول عيالا فقال صعصعة بن صوحان صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم أما قوله إن من البيان سحرا فالرجل يكون عليه الحق فهو ألحن بالحجج من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق وأما قوله إن من العلم جهلا فتكلف العالم إلى علمه مالا يعمله فيجهله ذلك وأما قوله إن من الشعر حكما فهي هذه المواعظ التي يتعظ بها الناس وأما قوله إن من القول عيالا فعرضك كلامك وحديثك على من ليس من شأنه ولا يريده قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم إن من الشعر حكما أراد حكمة وذلك نحو قوله عز وجل أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة يعني الحكمة والنبوة وهذا أعرف وأشهر من أن يحتاج إلى شاهد وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on kalalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1620

ورواه ابن وهب ومطرف وابن بكير وأبو المصعب ومصعب ومعن وابن عفير كما رواه يحيى لم يقولوا عن أبيه وقد تقدم القول في رواية أسلم عن مولاه أنها محمولة عند أهل العلم على الاتصال وقد رواه الحارث بن مسكين عن ابن القاسم عن مالك عن زيد بن أسلم أن عمر كما قال يحيى وغيره حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا أحمد بن محمد المكي قال حدثنا علي بن عبد العزيز وحدثنا قال حدثنا بكر بن علاء القاضي قال حدثنا أحمد بن موسى الشامي قالا جميعا حدثنا

القعنبي قال قرأت على مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلالة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكفيك من ذلك الآية التي نزلت في الصيف في آخر سورة النساء وقد روى هذا الحديث مسندا من حديث البراء بن عازب وسنذكره إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a scholar referring a questioner to a clear text?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1621

وفي هذا الحديث دليل على أن العالم إذا سئل عما فيه خبر في الكتاب أو في السنة ويكون دليل ذلك الخطاب بينا أن له أن يحيل السائل عليه ويكله إلى فهمه فيه إذا كان السائل ممن يصلح لهذا ونزل تلك المنزلة وفيه دليل على استعمال عموم اللفظ وظاهره ما لم يرد شيء يخصه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1625

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام الخشني قال حدثنا محمد بن

Mas'alah: What did Hudhayfah say about teaching the kalalah verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1629

صلى الله عليه وسلم فلقنتك كما لقنني والله لا أزيدك على هذا أبدا

Mas'alah: What is the defense of Umar's intelligence and understanding of the kalalah verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1629

قال أبو عمر طعن قوم من الملحدين على عمر رضي الله عنه في هذه القصة ونسبوه إلى قلة الفهم فأوضحوا جهلهم وكشفوا قلة فهمهم وسرحوا عن بدعتهم وقد عرف المسلمون موضع فطنة عمر وفهمه وذكائه حتى لقد كان يسبق التنزيل بفطنته فينزل القرآن على ظنه ومراده وهذا محفوظ معلوم عنه في غير ما قصة منها نزول آية الحجاب وآية فداء الأسرى وآية واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى

Mas'alah: What is the evidence of Umar's high status in deriving meanings from revelation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1630

وآية تحريم الخمر وغير ذلك مما يطول ذكره ولا يجهل فضائله وموضعه من العلم إلا من سفه نفسه ولعمري إن في هذا الخبر عنه في الكلالة ما يزيد في فضله ويوضح عن فهمه ومنزلته عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه لو لم يكن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن يقوم باستخراج التأويل واستنباط المعاني من التنزيل لما رد رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ومثله إلى نظره واستنباطه وإلى بصره واستخراجه ولما قال له يكفيك آية الصيف ولو كان عنده ممن لا يدرك استخراج التأويل من ظاهر التنزيل لما كفته عنده الآية ولبين له ما يحتاج من ذلك إليه وأوضح له ما أشكل

عليه إذ كان بيانه واجبا لازما له صلى الله عليه وسلم وروى يحيى بن آدم عن شريك عن حبيب بن أبي عمرة عن مجاهد

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'hada'ah' in hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1647

نام وروى أهل الحديث هذه اللفظة بترك الهمز وأصلها الهمز عند أهل اللغة قال إبراهيم بن هرمة ... خود تعاطيك بعد رقدتها ... إذا تلاقي العيون مهدؤها ... ومنه الحديث إياكم والسمر بعد هدأة الرجل وفي فزع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انتبهوا لما فاتهم من صلاتهم أوضح الدلائل على ما كان القوم عليه من الوجل والإشفاق والخوف لربهم وأظنهم والله أعلم لم يكونوا علموا أن القلم مرفوع عن النائم وأن الإثم عنه ساقط لأنهم بعث إليهم وهم لا يعلمون شيئا فعرفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الإثم عن النائم والناسي ساقط وأن الصلاة غير ساقطة وأنه يلزمه فعلها متى ما انتبه وذكرها وقد ظن بعض الناس أن فزعهم كان لخوف عدوهم وليس في شيء من الآثار ما يدل على ذلك ولا يعرف أهل السير أن منصرفه من خيبر أو من الحديبية كان انصراف خائف وفي هذا الحديث لمن تدبره ما يبين به تأويلنا لأن فيه ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم

Mas'alah: What does the author say about upcoming discussion in this chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1651

هذا إن شاء الله وسنذكر هذا الخبر وغيره من شكله في هذا الباب بعون الله

Mas'alah: What did Ibn Jurayj ask Ata about the travel in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1652

قال ابن جريج فقلت لعطاء أي سفر هو قال لا أدري

Mas'alah: Was the ruling about the valley specific to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1654

الوادي وغيره لأن ذلك كان خصوصا له صلى الله عليه وسلم وكان يعلم من حضور الشيطان في الموضع ما لا يعلم غيره وقد جاء عنه صلى ا

Mas'alah: What are the five special favors given to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1655

قال صلى الله عليه وسلم أوتيت خمسا وقد روي ست وقد روي ثلاث وأربع وهي تنتهي إلى أزيد من سبع قال فيهن لم يؤتهن أحد قبلي بعثت إلى الأحمر والأسود ونصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت أمتي خير الأمم وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وجعلت لي

Mas'alah: What are the special favors given to the Prophet Muhammad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1656

الأرض كلها مسجدا وطهورا وأوتيت الشفاعة وبعثت بجوامع الكلم وبينما أنا نائم أوتيت بمفاتيح كنوز الأرض فوضعت بين يدي وأعطيت الكوثر وهو خير كثير وعدنيه ربي وهو حوض ترد عليه أمتي يوم القيامة آنيته عددالنجوم من شرب منه لم يظمأ أبدا وختم بي النبيئون

Mas'alah: What does the author say about the authenticity of hadiths on the Prophet's special favors?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1656

وهذه المعاني رواها جماعة من الصحابة وبعضهم يذكر بعضها ويذكر بعضهم ما لم يذكر الآخرون وهي صحاح كلها وإن لم تجتمع بإسناد واحد فهي في أسانيد صحيحة ثابتة

Mas'alah: What does the author say about the increase and decrease of the Prophet's virtues?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1656

وجائز على فضائله الزيادة وغير جائز فيها النقصان

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's status as a servant, prophet, and messenger?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1656

ألا ترى أنه كان عبدا قبل أن يكون نبيا ثم كان نبيا قبل أن يكون رسولا وكذلك روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال كنت عبدا قبل أن أكون نبيا ونبيا قبل أن أكون رسولا وقال ما أدري ما يفعل بي ولا بكم ثم نزلت ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر

Mas'alah: What did the Prophet say about being the best of creation and comparing himself to Jonah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1657

وسمع رجلا يقول له يا خير البرية فقال ذلك إبراهيم وقال لا يقولن أحدكم أني خير من يونس بن متى

Mas'alah: What did the Prophet say about being the master of mankind?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1657

وقال السيد يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم ثم قال بعد ذلك كله أنا سيد ولد آدم ولا فخر

Mas'alah: Can the Prophet's virtues be abrogated or increased?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1657]

ففضائله صلى الله عليه وسلم لم تزل تزداد إلى أن قبضه الله فمن هاهنا قلنا أنه لا يجوز عليها النسخ ولا الاستثناء ولا النقصان وجائز فيها الزيادة

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet being given five things not given to any prophet before?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1658]

حدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قراءة عليه وأنا أسمع أن سعيد بن عثمان حدثهم قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا هشيم قال حدثنا سيار هو أبو الحكم قال حدثنا يزيد الفقير قال حدثنا جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي

Mas'alah: What are the five special favors given to the Prophet?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1659]

نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل وأحلت لي الغنائم وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة وأعطيت الشفاعة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about praying wherever prayer overtakes you?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1659

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي سمع أباه سمع أبا ذر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم حيثما أدركتك

Mas'alah: What are the multiple narrations about the earth being a mosque and pure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1660

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا في تعديد فضائله صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة من حديث علي بن أبي طالب وابن عباس وجابر وأبي هريرة وأبي موسى وحذيفة وهي آثار كلها صحاح ثابتة كرهت ذكرها بأسانيدها خشية الإطالة وقد ذكرها كلها أو أكثرها أبو بكر بن أبي شيبة في أول كتاب الفضائل من مصنفه

Mas'alah: What is the weakness of the chain for the hadith about prayer in a graveyard?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1661

ويحيى مجهولون لا يعرفون (بغير هذا) وابن لهيعة ويحيى بن أزهر ضعيفان لا يحتج بهما ولا بمثلهما وأبو صالح هذا هو سعيد بن عبد الرحمن الغفاري مصري ليس بمشهور أيضا ولا يصح له سماع من علي

Mas'alah: What is the narration from Ali about not praying in the land of Babylon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1661

وفي هذا الباب عن علي من قوله غير مرفوع حديث حسن الإسناد رواه أبو نعيم الفضل بن ذكين قال حدثنا المغيرة بن أبي الحر الكندي قال حدثني أبو العنبس حجر بن عنبس قال خرجنا مع علي إلى الحرورية فلما جاوزنا سورا وقع بأرض بابل قلنا يا أمير المؤمنين أمسيت الصلاة الصلاة فأبى أن يكلم أحدا قالوا يا أمير المؤمنين أليس قد أمسيت قال بلى ولكني لا أصلي في أرض خسف الله بها والمغيرة بن أبي الحر كوفي ثقة قاله ابن معين وغيره وحجر بن عنبس من كبار أصحاب علي رضي الله عنه

Mas'alah: What is the hadith about converting a church into a mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1666

قيس بن طلق عن أبيه طلق بن علي والمعنى واحد وحديث هناد أتم قال خرجنا وفدا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه وصلينا معه وأخبرنا أن بأرضنا بيعة لنا فذكر الحديث وفيه فإذا أتيتم أرضكم فاكسروا بيعتكم واتخذوها مسجدا مختصرا

Mas'alah: What is the scholarly discussion on the nature of the soul and spirit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1678

وأما قوله في الحديث أن الله قبض أرواحنا ولو شاء لردها إلينا في حين غير هذا فإن العلماء اختلفوا في الروح والنفس هل هما شيء واحد أو شيئان لأنه قد جاء في الحديث أن الله قبض أرواحنا وجاء في حديث سعيد بن المسيب قول بلال أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك فقال جماعة من أهل العلم الروح والنفس شيء واحد ومن حجتهم قوله الله عز وجل الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فروي عن ابن عباس وسعيد بن جبير في هذه الآية أنهما قالا تقبض أرواح الأموات إذا ماتوا وأرواح الأحياء إذا ناموا تتعارف ما شاء الله أن تتعارف فيمسك التي قضى عليها الموت التي قد ماتت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى ذكره بقي بن مخلد عن يحيى بن عبد الحميد الحماني عن يعقوب القمي عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير وذكره أيضا عن يحيى بن رجاء عن موسى بن أعين عن مطرف عن جعفر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ومعنى حديثهما واحد وهذا يدل على أن النفس والروح شيء

واحد لأنهم فسروا الآية وقد جاءت بلفظ يتوفى الأنفس التي لم تمت في منامها فقالوا يقبض الأرواح كما رأيت وذلك واضح في أن النفس والروح سواء ويشهد بصحة ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث إن الله قبض أرواحنا ولم ينكر على بلال قوله أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك فالقرآن والسنة يشيران إلى معنى واحد بلفظ النفس مرة وبلفظ الروح أخرى وقال آخرون النفس غير الروح واحتجوا بأن النفس مخاطبة منهية مأمورة واستدلوا بقول الله عز وجل يا

أيتها النفس المطمئنة ارجعي إلى ربك راضية مرضية الآية وقوله أن تقول نفس يا حسرتى على ما فرطت في جنب الله ومثل هذا في القرآن كثير قالوا والروح لم تخاطب ولم تؤمر ولم تنه في شيء من القرآن ولم يلحقها شيء من التوبيخ كما لحق النفس في غير آية من كتاب الله عز وجل

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on God taking souls at death and sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1680

وتأولوا في قول بلال أي أخذ بنفسي من النوم ما أخذ بنفسك وذكر سنيد عن حجاج عن ابن جريج في قول الله عز وجل الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها الآية قال في جوف الإنسان روح ونفس بينهما في الجوف مثل شعاع الشمس فإذا توفى الله النفس كان الروح في جوف الإنسان فإذا أمسك الله نفسه أخرج الروح من جوفه فإن لم يمته أرسل الله نفسه فرجعت إلى مكانها قبل أن يستيقظ قال ابن جريج وأخبرت عن ابن عباس نحو هذا الخبر وذكر عبد المنعم بن إدريس عن وهب بن منبه أنه حكى عن التوراة في خلق آدم عليه السلام قال الله عز وجل حين خلقت آدم ركبت جسده من رطب ويابس وسخن وبارد وذلك لأني خلقته من تراب وماء ثم جعلت فيه نفسا وروحا فيبوسة كل جسد خلقته من التراب ورطوبته من قبل الماء وحرارته من قبل النفس وبرودته من قبل الروح ومن النفس حدته وشهوته ولهوه ولعبه وضحكه وسفهه وخداعه وعنفه

وخرقه ومن الروح حلمه ووقاره وعفافه وحياؤه وفهمه وتكرمه وصدقه وصبره

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال أخبرنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا المسيب بن واضح قال حدثنا الحكم بن محمد الظفري عن إسماعيل بن عبد الكريم عن عبد الصمد بن معقل عن وهب بن منبه قال إن أنفس الآدميين كأنفس الدواب التي تشتهي وتدعو إلى الشر ومسكن النفس البطن إلا إن الإنسان فضل بالروح ومسكنه الدماغ فبه يستحيي الإنسان وهو يدعو إلى الخير ويأمر به ثم نفخ وهب على يده فقال هذا بارد وهو من الروح ثم تنهد على يده فقال هذا حار وهو من النفس ومثلهما كمثل الرجل وزوجته فإذا انحدر الروح إلى النفس والتقيا نام الإنسان فإذا استيقظ رجع الروح إلى مكانه ويعتبر ذلك بأنك إذا كنت نائما فاستيقظت كان كل شيء يبدر إلى رأسك وذكر أبو إسحاق محمد بن القاسم بن شعبان أن عبد الرحمن بن القاسم بن خالد صاحب مالك قال النفس جسد مجسد كخلق الإنسان والروح كالماء الجاري قال واحتج بقول الله عز وجل يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم

تمت في منامها الآية وقال ألا ترى أن النائم قد توفى الله نفسه وروح صاعد ونازل وأنفاسه قيام والنفس تسرح في كل واد وترى ما تراه من الرؤيا فإذا أذن الله في ردها إلى الجسد عادت واستيقظ بعودتها جميع أعظاء الجسد وحرك السمع والبصر وغيرهما من الأعضاء قال فالنفس غير الروح والروح كالماء الجاري في الجنان فإذا أراد الله إفساد ذلك البستان منع الماء الجاري فيه فماتت حياته فكذلك الإنسان قال أبو إسحاق هذا معنى قول ابن القاسم وإن لم يكن نسق لفظه قال أبو إسحاق وقال عبيد الله بن أبي جعفر إذا حمل الميت على السرير كانت نفسه بيد ملك من الملائكة يسير بها معه فإذا وضع للصلاة عليه وقف فإذا حمل إلى قبره سار معه فإذا ألحد ووري في التراب أعاد الله نفسه حتى يخاطبه الملكان فإذا وليا عنه منصرفين اختلع

الملك نفسه فرمى بها إلى حيث أمر وهذا الملك من أعوان ملك الموت قال أبو إسحاق هذا معنى قول عبيد الله بن أبي جعفر وقد قاله معه غيره

Mas'alah: What is the author's conclusion on the nature of the soul?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1683

قال أبو عمر قد قالت العلماء بما وصفنا والله أعلم بالصحيح من ذلك وما احتج به القوم فليس حجة واضحة ولا هو مما يقطع بصحته لأنه ليس فيه خبر صحيح يقطع العذر ويوجب الحجة ولا هو مما يدرك بقياس ولا استنباط بل العقول تنحسر وتعجز عن علم ذلك وقد قال جماعة من العلماء في قول الله عز وجل ويسئلونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلا أنه هذا الروح المشار إليه في هذا الباب بالذكر روح الحياة وقال غيرهم إنه ملك من الملائكة يقوم صفا وتقوم الملائكة صفا فكيف يتعاطى علم شيء استأثر الله به ولم يطلع عليه رسوله صلى الله عليه وسلم وقد قيل في الروح المذكور في هذه الآية إنه جبريل عليه السلام وقيل هم خلق من خلق الله وقيل غير ذلك وكذلك اختلف في الذين عنوا بقوله وما أوتيتم من العلم إلا قليلا فقيل أراد اليهود السائلين عن الروح لأنهم زعموا أن في التوراة علم كل شيء فأنزل الله ولو أنما في الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on the spirit in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1684

الآية يقول ما أوتيتم في التوراة والإنجيل يا أهل الكتاب من العلم إلا قليلا وقيل بل عنى بالآية أمة محمد صلى الله عليه وسلم والناس كلهم قال أبو عمر لو كان الأمر على النظر والقياس والاستنباط في معنى الروح من حديث الموطأ لقلنا أن النظر يشهد للقول الأول وهو الذي تدل عليه الآثار والله أعلم وقد تضع العرب النفس موضع الروح والروح موضع النفس فيقولون خرجت نفسه وفاضت نفسه وخرجت روحه إما لأنهما شيء واحد أو لأنهما شيآن متصلان لا يقوم أحدهما دون الآخر وقد يسمون الجسد نفسا ويسمون الدم جسدا قال النابغة ... وما أريق علىالأنصاب من جسد ... يريد من دم وقال ذو الرمة فجعل الجسد نفسا ... ... يا قابض الروح من نفس إذا احتضرت ... وغافر الذنب زحزحني عن النار ... ويقال للنفس نسمة أيضا على عتق نسمة أي نفس

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers due to sleep or forgetfulness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1685

وقال صلى الله عليه وسلم إنما نسمة المؤمن طائر يعني روحه وسنذكر هذاالخبر في حديث ابن شهاب إن شاء الله تعالى (وبالله التوفيق)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about sleeping through prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1687

وصله عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة إذا ذكرناه في باب ابن شهاب إن شاء الله

فمن حديث أبي هريرة ما حدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا أبو سعيد الحسن بن علي الجصاص قال حدثنا أحمد بن الفرج أبو عتبة الحجازي بحمص قال حدثنا أيوب بن سويد قال أخبرنا يونس بن يزيد عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة قال لما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر عرس بنا ذات ليلة ثم قال أيكم يكلألنا الفجر الليلة فقال بلال أنا يا رسول الله قال اكلأه لنا يا بلال ولا تكن لكعا قال بلال فنام النبي صلى الله عليه وسلم ونام أصحابه فعمدت إلى حجفة لي استندت إليها فجعلت أراعي الفجر فبعث الله علي النوم فلم أستيقظ إلا لحر الشمس بين كتفي فقمت فزعا فقلت الصلاة عباد الله فانتبه النبي صلى الله عليه وسلم وانتبه الناس وقال لي يا بلال ألم أقل لك اكلأ لنا الفجر فقلت يا رسول الله أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أرواحكم كانت بيد الله عز وجل حبسها إذ شاء وأطلقها إذ شاء

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer due to sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1690

وأما حديث ابن عباس فحدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا ابن الأصبهاني قال حدثنا عبيدة بن حميد عن يزيد بن أبي زياد عن تميم بن سلمة عن مسروق عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu Maryam on sleeping through Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1692

)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Amr ibn Umayyah about sleeping through Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1692

وأما حديث عمرو بن أمية فحدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو عبد الرحمن المقريء قال حدثنا حيوة بن شريح قال أخبرنا عياش بن عياش أن كليب بن صبح حدثه أن الزبرقان حدثه عن عمه عمرو بن أمية الضمري قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره فنام ولم يصل الصبح حتى طلعت الشمس فلم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من أصحابه حتى أذاهم حر الشمس فأمر رسول الله صلى الله

Mas'alah: Who else narrated the hadith about the Prophet making up Fajr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1693

وذكره أبو داود عن عباس العنبري وأحمد بن صالح المصري جميعا عن عبد الله بن يزيد أبي عبد الرحمن المقريء بإسناده نحو معناه وذكر الأذان وركعتي الفجر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Imran ibn Husayn about sleeping through prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1694

وحدثنا عبد الوارث وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا روح قال حدثنا هشام عن الحسن عن عمران بن حصين قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في

Mas'alah: What are the various chains of transmission for the hadith of Imran ibn Husayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1695

غزاة أو قال في سرية ثم ذكر نحوه وذكره أبو داود عن وهب بن بقية عن خالد عن يونس عن الحسن عن عمران عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر إسماعيل أيضا عن ابن المديني عن عبد الوهاب الثقفي عن يونس عن الحسن عن عمران مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Dhi Mikhbar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1695

وأما حديث ذي مخبر فذكره أبو داود وغيره وهو يدور على جرير بن عثمان الرحبي اختلف عليه فيه فقوم قالوا عنه عن صليح الرحبي كذا قال أبو المغيرة

Mas'alah: What is the ruling on seeking medical treatment in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1700

حديث خامس وأربعون لزيد بن أسلم مرسل مالك عن زيد بن أسلم أن رجلا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابه جرح فاحتقن الجرح الدم وأن الرجل دعا رجلين من بني أنمار فنظرا إليه فزعم زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهما أيكما أطب فقالا أو في الطب خير يا رسول الله فزعم زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنزل الدواء الذي أنزل الأدواء هكذا هذا الحديث في الموطأ منقطعا عن زيد بن أسلم عند جماعة رواته فيما علمت وقد روى عاصم بن عمر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله (أيكما أطب وأما (أنزل الدواء الذي أنزل الأدواء) فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about upcoming hadiths on this topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1701

في هذا المعنى بغير هذا اللفظ آثار مسندة صحاح سنذكرها في آخر هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on seeking medical treatment and ruqyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1701

وفي هذا الحديث إباحة التعالج لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينكر ذلك عليهم وفيه إتيان المتطبب إلى صاحب العلة وفيه بيان أن الله عز وجل هو الممرض والشافي وأنه لا يكون في ملكه إلا ما شاء وأنه أنزل الداء والدواء وقدره وقضى به وكذلك ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يرقي ويقول اشف أنت الشافي يا رب لا شفاء إلا شفاؤك اشف شفاء لا يغادر سقما وهذا يصحح لك أن المعالجة إنما هي لتطيب نفس العليل ويأنس بالعلاج ورجاء أن يكون من أسباب الشفاء كالتسبب لطلب الرزق الذي قد فرغ منه وفي قوله صلى الله عليه وسلم أنزل الدواء الذي أنزل الأدواء دليل على أن البرء ليس في وسع مخلوق أن يعجله قبل أن ينزل ويقدر وقته وحينه وقد رأينا المنتسبين إلى علم الطب يعالج أحدهم رجلين وهو يزعم أن علتهما واحدة في زمن واحد وسن واحد وبلد واحد وربما كانا أخوين توأمين غذاؤهما واحد فعالجهما بعلاج واحد فيفيق أحدهما ويموت الآخر أو تطول علته ثم يفيق عند الأمد المقدور له

Mas'alah: What is the ruling on ruqyah and medical treatment according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1702

واختلف العلماء في هذا الباب فذهبت منهم طائفة إلى كراهية الرقى والمعالجة قالوا الواجب على المؤمن أن يترك ذلك اعتصاما بالله تعالى وتوكلا عليه وثقة به وانقطاعا إليه وعلما بأن الرقية لاتنفعه وأن تركها لا يضره إذ قد علم الله أيام المرض وأيام الصحة فلا تزيد هذه بالرقى والعلاجات ولا تنقص تلك بترك السعي والاحتيالات لكل صنف من ذلك زمن قد علمه الله ووقت قد قدره قبل أن يخلق الخلق فلو

حرص الخلق على تقليل أيام المرض وزمن الداء أو على تكثير أيام الصحة ما قدروا على ذلك قال الله عز وجل ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها واحتجوا بما حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم ابن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي الأمم فذكر الحديث وفيه ويدخل الجنة أيضا من أمتك سبعون ألفا بغير حساب ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين لهم فأفاض القوم

فقالوا نحن الذين آمنا بالله واتبعنا رسوله فنحن هم وأولادنا الذين ولدوا في الإسلام فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون وبه عن أبي بكر قال حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا شيبان عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين عن ابن مسعود قال تحدثنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبعون ألفا يدخلون الجنة لا حساب عليهم الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون واحتجوا (أيضا) بحديث سعيد بن أبي سعيد مولى المهري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت أمة بقضها وقضيضها الجنة كانوا لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون

Mas'alah: What does the hadith say about those who enter paradise without account?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1704

وبما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عاصم عن زر عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرضت علي الأمم في الموسم فرأيت أمتي فأعجبتني كثرتهم وهيئتهم قد ملؤا السهل والجبل قال يا محمد إن مع هؤلاء سبعين ألفا يدخلون الجنة بغير حساب الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة فقال يا نبي الله ادع الله أن يجعلني منهم قال اللهم اجعله منهم ثم قام آخر فقال ادع الله أن يجعلني منهم فقال سبقك بها عكاشة وروى عمران بن حصين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا في حديث طويل ذكره

Mas'alah: What is the ruling on ruqyah and cauterization according to some scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1704

قال أبو عمر فلهذه الفضيلة ذهب بعض أهل العلم إلى كراهية الرقى والاكتواء

Mas'alah: What evidence do scholars cite for the dislike of ruqyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1705

والآثار بهذا كثيرة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وممن ذهب إلى هذا داود بن علي وجماعة من أهل الفقه والأثر

Mas'alah: What does Ibn Mas'ud say about fetal development and amulets?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1705

ومن حجتهم أيضا قول ابن مسعود ذكره إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرني عاصم بن بهدلة عن أبي وائل الأسدي عن ابن مسعود أنه قال إن المرأة إذا حملت تصعدت النطفة تحت كل شعرة وبشرة أربعين يوما ثم تستقر في الرحم علقة أربعين يوما ثم مضغة أربعين يوما ثم يبعث الله إليه الملك فيقول أي رب ذكر أم أنثى فيأمر الله عز وجل بما شاء ويكتب الملك ثم يقول الملك أي رب شقي أم سعيد فيأمر الله عز وجل بما شاء ويكتب الملك ثم يكتب رزقه وأثره وأجله وعمله وأين يموت وأنتم تعلقون التمائم على أبنائكم من العين وقد روي نحو هذا المعنى مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ثابتة كثيرة من حديث ابن مسعود وغيره وذكر أيضا من ذهب إلى هذا المذهب ما أخبرناه عبد الله بن محمد بن يوسف أخبرنا أبو اليسر بشر بن عبد الله

Mas'alah: What is the story of Uthman visiting Ibn Mas'ud during his illness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1706

البغدادي أخبرنا أبو محمد عبد الله بن الحسين بن عبد الرحمن القاضي الأنطاكي حدثنا حبشي بن عمرو بن الربيع بن طارق واسمه طاهر يعني اسم حبشي قال حدثني أبي قال أخبرنا السري بن يحيى من أهل البصرة عن أبي شجاع عن أبي ظبية أن عثمان بن عفان دخل على ابن مسعود في مرضه الذي قبض فيه فقال له عثمان ما تشتكي قال ذنوبي قال فما تشتهي قال رحمة ربي قال ألا أدعو لك الطبيب قال

الطبيب أمرضني قال ألا نأمر لك بعطائك قال حبسته عني في حياتي فلا حاجة لي به عند موتي قال له عثمان لكن يكون لبناتك قال أتخشى على بناتي الفاقة إني لأرجو أن لا تصيبهم فاقة أبدا إني قد أمرت بناتي بقراءة الواقعة كل ليلة فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ سورة الواقعة كل ليلة لم تصبه فاقة أبدا وذكر من ذهب إلى هذا قول أبي الدرداء حين مرض فقيل له ألا ندعو لك طبيبا فقال رآني الطبيب قيل له ما قال لك قال إني فعال لما أريد

Mas'alah: What are the views of early Muslims on seeking medical treatment and ruqya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1707

ذكر وكيع قال حدثنا ابن هلال عن معاوية بن قرة قال مرض أبو الدرداء فعادوه وقالوا له ندعو لك الطبيب فقال هو أضجعني (وذكر ابن أبي شيبة قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن عبد الملك بن عمير قال قيل للربيع بن خيثم في مرض ألا ندعو لك الطبيب فقال أنظروني ثم تفكر فقال إن عادا وثمود وأصحاب الرس وقرونا بين ذلك كثيرا) فذكر من حرصهم على الدنيا ورغبتهم فيها وقال قد كان فيهم المرضى وكان منهم الأطباء فلا المداوي بقي ولا المداوى هلك الناعت والمنعوت له والله لا تدعو لي طبيبا وممن كره الرقى سعيد بن جبير ذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا أبو شهاب قال دخلت على سعيد بن جبير وهو نازل بالمروة وكانت تأخذه شقيقة بصداع فقال له رجل ألا آتيك بمن يرقيك من الصداع فقال لا حاجة لي بالرقى وروى سنيد عن هشيم عن أبي حصين عن سعيد بن جبير أنه كان عنده يوما فقال أيكم رأى الكوكب الذي انقض

Mas'alah: What is the ruling on ruqya and medical treatment in hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1708

البارحة فقال أبو حصين أما إني لم أكن في صلاة وذلك أني لدغتني عقرب قال فكيف صنعت قلت استرقيت قال وما حملك على ذلك قلت حديث حدثني الشعبي عن بريدة الأسلمي أنه قال لا رقية إلا من عين أو حمة فقال سعيد بن جبير وذا حسن من انتهى إلى ما سمع فقد أحسن لكن ابن عباس حدثني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا لا حساب عليهم ولا عذاب وهم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون مختصر وذكر أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن أنه كان يكره شرب الأدوية كلها إلا اللبن والعسل ومن حجة من ذهب إلى كراهية ذلك أيضا ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا هشام بن عبد الملك قال حدثنا المبارك بن فضالة قال حدثنا الحسن عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في عضده حلقة فقال ما هذه قال من الواهنة فقال ما تزيدك إلا وهنا

Mas'alah: What is the prohibition of amulets and cauterization in hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1709

انبذها عنك فإنك إن مت وهي عليك وكلت إليها وما حدثنا عبد الوارث أيضا قال حدثنا قاسم قال حدثنا الحسن بن سلام قال حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال حدثنا العقار بن المغيرة بن شعبة عن أبيه حديثا فلم

أحفظه فمكثت بعد ذلك فأمرت حسان بن أبي وجرة أن يسأله فأخبرني أنه سأله فقال سمعت أبي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما توكل من استرقى أو اكتوى وبحديث عبد الله بن عمرو سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أبالي ما أتيت أو ما ارتكبت إن أنا شربت ترياقا أو تعلقت تميمة أو قلت الشعر من قبل نفسي وعن الحسن قال سألت أنسا عن النشرة

Mas'alah: What is the ruling on cauterization and cutting veins in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1713

نسترقي بها أترد من قدر الله فقال هي من قدر الله وقال في عجوة العالية شفاء إذا بكره على الريق وقال من تصبح سبع تمرات من عجوة من تمر العالية لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر وكوى رسول الله صلى الله عليه وسلم أسعد بن زرارة وروي أنه قطع من أبي بن كعب عرقا وكواه وهو حديث غريب رواه أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر وذكر الأثرم قال سألت أحمد بن حنبل عن قطع العرق فقال لا بأس بذلك عمران بن حصين قطع عرقا وأسيد بن حضير قطع عرق النساء وأبي بن كعب قطع عرقا فيما قال أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر

Mas'alah: What is the ruling on medical treatment and the use of theriac in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1714

وذكر ابن وهب قال حدثني عمرو بن محمد وعبد الله بن عمرو ومالك بن أنس

ويونس بن يزيد أن نافعا أخبرهم أن عبد الله بن عمر اكتوى من اللقوة ورقي من العقرب قال وحدثني عمرو بن الحرث عن عبد ربه بن سعيد عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا دعا طبيبا يعالج أهله اشترط عليه أن لا يداوي بشيء مما حرم الله واكتوى ابن عمر وغيره من السلف (حدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى حدثنا محمد بن أيوب الرقي حدثنا أحمد بن عمرو البزار حدثنا مهنأ بن يحيى (2) قال حدثنا بقية قال حدثنا شعبة عن ابن عون عن ابن سيرين أن ابن عمر كان يسقي ولده الترياق وقال مالك لا بأس بذلك) قال أبو عمر وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال خير أكحالكم الإثمد يجلو البصر وينبت الشعر

Mas'alah: What is the ruling on medical treatment and cupping in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1717

فكأنما نشطوا من عقال أو قال من عقل

Mas'alah: What is the ruling on medical treatment and cupping in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1717

وقد رخصوا أن يداوي الرجال عند الاضطرار النساء على سبيل السترة والاحتياط أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال سألت أحمد بن حنبل أو سئل وأنا أسمع عن المرأة يداويها الرجل في مثل الكسر وشبهه قال نعم قد رخص في ذلك عدة من التابعين

قال أبو بكر حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن عثمان بن خثيم قال سألت عطاء بن أبي رباح عن امرأة منا في رأسها سلعة لا يستطيع النساء أن يداوينها قال يخرق في خمارها قدر السلعة ثم يداويها الرجال قال وحدثنا أبو جعفر النفيلي قال حدثنا مسكين بن بكر عن شعبة عن يونس بن عبيد عن هشام بن عروة قال خرج في عنق أختي خراج فدعا عروة الطبيب فأمره أن يقور الموضع ثم يعالجها قال وحدثنا حفص بن عمر قال حدثنا همام قال حدثنا ثابت بن ذروة قال سألت جابر بن زيد عن المرأة ينكسر منها العضو أجبره قال نعم قال وحدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن جابر بن زيد في المرأة ينكسر فخذها فلا يجدون

امرأة تجبرها فقال يجبرها رجل ويسترها قال وأخبرنا حفص بن عمر قال حدثنا هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب في الرجل يؤخر عن امرأته فيلتمس من يداويه قال إنما نهى الله عما يضر ولم ينه عما ينفع أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى حدثنا علي بن محمد حدثنا أحمد بن داود حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني عقبة بن نافع عن ربيعة أنه قال لا بأس أن يعالج المريض بلبن الشاة السوداء والبقرة السوداء ولبن المرأة أول بطن لا نرى بذلك كله بأسا وقال زيد بن البشير سمن البقرة السوداء التي لا بياض فيها يجلو البصر

Mas'alah: What is the ruling on medical treatment and cupping in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1718]

وأما الآثار التي رويت مسندة في معنى حديث زيد بن أسلم هذا فحدثنا عبد الله بن

محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن يحيى بن علي قال حدثنا علي بن حرب الطائي وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيي قالا جميعا حدثنا سفيان بن عيينة عن زياد بن علاقة قال سمعت أسامة بن شريك قال شهدت الأعاريب يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم هل علينا جناح في كذا وكذا فقال عباد الله قد وضع الحرج إلا امرأ اقترض من عرض أخيه شيئا فذلك الذي حرج وهلك قالوا يا رسول الله

هل علينا حرج أن نتداوى فقال تداووا عباد الله فإن الله لم ينزل داء إلا وقد أنزل له دواء وقال مرة شفاء إلا الهرم قالوا فما خير ما أعطي الرجل يا رسول الله قال خلق حسن ورواه شعبة وزهير بن معاوية وزيد بن أبي أنيسة عن زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء

Mas'alah: What is the ruling on medical treatment and cupping in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1719

وحدثني خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن إبراهيم بن الحداد قال حدثنا سليمان بن حذلم الدمشقي قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمن قال حدثنا إسماعيل بن عياش قال حدثنا ثعلبة بن مسلم الخثعمي عن أبي عمران الأنصاري عن أبي الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل خلق الداء وخلق الدواء فتداووا ولا تداووا بحرام

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about healing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1719

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان إملاء قال حدثنا قاسم بن أصبغ إملاء قال حدثنا علي بن عبد العزيز إملاء في المسجد الحرام قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثني شبيب بن شيبة

Mas'alah: What is the hadith about Allah sending a cure for every disease?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1720

قال سمعت عطاء يحدث في المسجد الحرام عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أنزل الله من داء إلا أنزل معه دواء علمه من علمه وجهله من جهله إلا السام قيل يا رسول الله وما السام قال الموت قال أبو عمر هكذا روى هذا الحديث شبيب بن شيبة عن عطاء عن أبي سعيد وخالفه عمر بن أبي حسين فرواه عن عطاء عن أبي هريرة حدثناه أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير عن عمر بن سعيد بن أبي حسين قال حدثنا عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء ورواه طلحة بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس

Mas'alah: What is the hadith encouraging seeking treatment?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1721]

وقد يحتمل أن يكون عند عطاء عنهم أخبرني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا طلحة عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا أيها الناس تداووا فإن الله لم يخلق داء إلا خلق له شفاء إلا السام والسام الموت

Mas'alah: What is the hadith about Allah sending a cure for every disease?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1721]

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الهيثم أبو الأحوص قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثني ابن وهب قال أخبرني ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء أو شفاء الشك من أبي الأحوص إذا أصيب الدواء الذي هو شفاء الداء

Mas'alah: What is the hadith about Allah creating a cure for every disease?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1721]

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا حرب بن ميمون قال سمعت عمران العمي قال سمعت أنس بن مالك يقول

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل حيث خلق الداء خلق الدواء فتداووا أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ حدثنا المقرىء حدثنا المسعودي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله لم ينزل داء إلا وقد وضع له شفاء إلا الهرم فعليكم بألبان البقر فإنها ترم من كل الشجر وحدثنا سعيد قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثناالحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عطاء بن السائب قال دخلت على أبي عبد الرحمن السلمي أعوده فأراد غلام له أن يداويه فنهيته فقال دعه فإني سمعت عبد الله بن مسعود يخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء وربما قال سفيان شفاء علمه من علمه وجهله من

جهله (رواه وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن ابن مسعود موقوفا من قوله) والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of returning the greeting of salam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1725

قال أبو عمر الحجة في فرض رد السلام قول الله عز وجل وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها والحجة في أن هذا الفرض لا يتعين في هذه المسألة حديث زيد بن أسلم هذا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on greeting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1728

فالله أعلم وسائر الإسناد أشهر من أن يحتاج إلى ذكرهم وذكر أبو داود هذا الخبر عن الحسن الحلواني عن عبد الملك بن إبراهيم الجدي عن سعيد بن خالد الخزاعي بإسناده مثله

Mas'alah: What is the authenticity of hadiths on greeting and responding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1728

قال أبو عمر روي في هذا الباب عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح بهذا المعنى فيه شيء غير ما ذكرنا والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Ibn Jurayj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1728

حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم حدثنا الحرث بن أبي أسامة حدثنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج قال

Mas'alah: What is the meaning of 'ajza' in the context of initiating salam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1729

ومعنى قوله أجزأ في الابتداء أي أجزأ في السنة المندوب إليها كما يقال من أتى الوليمة أجزأه التبريك والدعاء إذا كان صائما وإنما قلنا هذا بدليل إجماعهم على أن الابتداء بالسلام سنة وأن الرد فرض على ما ذكرنا من اختلافهم في تعيينه وكفايته والابتداء ليس كذلك عند جميعهم

Mas'alah: What is the virtue of spreading the greeting of salam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1729

أخبرنا عبد الرحمن حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال حدثني جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن زيد بن وهب عن ابن مسعود قال السلام اسم من أسماء الله عز وجل وضعه في الأرض فافشوه بينكم فإن الرجل إذا سلم على القوم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة لأنه ذكرهم فإن لم يردوا عليه رد

عليه من هو خير منهم وأطيب

Mas'alah: What is the ruling on repeating the greeting of salam when meeting again?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1730

قال وأخبرني أسامة بن زيد عن نافع قال كنت أساير رجلا من فقهاء الشام يقال له عبد الله بن أبي زكرياء فحبستني دابتي تبول ثم أدركته ولم أسلم فقال ألا تسلم

فقلت إنما كنت معك آنفا فقال وإن لقد كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتسايرون فتفرق بينهم الشجرة فإذاالتقوا سلم بعضهم على بعض

Mas'alah: What is the proper wording for the greeting of salam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1730

وقال ابن عباس وابن عمر انتهى السلام إلى البركة كما ذكر الله عز وجل عن صالح عباده رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت وكانا يكرهان أن يزيد أحد في السلام على قوله وبركاته والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that a beggar has a right even if he comes on a horse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1733

وقد روي معنى هذا الحديث مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث الحسين بن علي حدثنا عبد الوارث ابن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا وكيع عن سفيان عن مصعب بن محمد عن يعلى بن أبي يحيى عن فاطمة بنت حسين عن أبيها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للسائل حق وإن جاء على فرس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about begging from Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1733

وحدثني عبد الرحمن بن عبد الله قال حدثنا محمد ابن علي بن الحسن بمرو قال حدثنا محمد بن يعقوب حدثنا الأصم قال حدثنا عبد الصمد بن النعمان قال حدثنا عبد الله بن عبد الملك عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا أن السوال

Mas'alah: What is the ruling on the authenticity of a hadith about Bilal and a beggar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1734

يكذبون ما أفلح من ردهم وقد روى عمر بن راشد عن مالك بن أنس عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على بلال فوقف بالباب سائل فرده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو صدق السائل ما أفلح من رده وهذا حديث منكر لا أصل له في حديث مالك ولا يصح عنه ومما يشبه هذا المعنى حديث موضوع أيضا على مالك وضعه محمد بن عبد الله ويقال ابن عبد الرحمن بن بجير

Mas'alah: What is the hadith about the definition of the poor person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1735

عن أبيه عن مالك حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد القاضي

حدثنا أبي والعقيلي قالا أخبرنا محمد بن عبد الله بن بجير بن يسار حدثنا أبي حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين الذي ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ولكن المسكين الذي لا يسأل الناس ولا يعلم به فيتصدق عليه قيل يا رسول الله فما هؤلاء الذين يغشون بيوتنا (قال أولئك الغناة) قيل وما الغناة قال الذين لا يتطهرون من جنابة ولا يتوضئون لصلاة ولا يرون لأحد عليم حقا ويرون حقهم على الناس واجبا وإذا قام الناس في جمعة أو فطر أو أضحى يسألون الله من فضله قاموا يسألون الناس مما في أيديهم ومما وضع أيضا على مالك مما يدخل في هذا الباب ما حدثناه خلف بن قاسم حدثنا محمد بن أحمد بن كامل حدثنا عبيد الله بن محمد بن حسين الدمياطي حدثنا موسى ابن محمد بن عطاء حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية الله إلى المومن

السائل على بابه ورواه أيضا سعيد بن موسى عن مالك بإسناده مثله وموسى بن محمد وسعيد بن موسى متروكان والحديث موضوع (وحسبنا الله ونعم الوكيل)

Mas'alah: What is the hadith about praying in sheep enclosures?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1740

شيبة قال

Mas'alah: What is the ruling on burning apostates in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1752

وذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب في ردة أسد وغطفان يوم بزاخة قال فاقتتلوا يعني هم والمسلمون

Mas'alah: What does the author narrate about the dispute over how Ali killed apostates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1753

قال سفيان فقال عمار الدهني وكان في المجلس مجلس عمرو بن دينار وأيوب يحدث بهذا الحديث أن عليا لم يحرقهم بالنار إنما حفر لهم أسرابا فكان يدخن عليهم منها حتى قتلهم فقال عمرو بن دينار أما سمعت قائلهم وهو يقول

لترم بي المنايا حيث شاءت ... إذا لم ترم بي في مرتين ... ... إذا ما أوقدوا حطبا ونارا ... فذاك الموت نقدا غير ... وروى حامد بن يحيى عن سفيان عن مسعر عن عطاء بن أبي مروان أن هذا الشعر للنجاشي قاله إذ لحق بمعاوية فارا في حيث ضرب علي له في الخمر مائة جلدة قال أبو عمر قد روينا من وجوه أن عليا إنما أحرقهم بعد قتلهم ذكر العقيلي قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا شبابة وذكره أبو زيد عمر بن شبة قال حدثني محمد بن حاتم قال حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا خارجة بن مصعب عن سلام بن أبي القاسم عن عثمان بن أبي عثمان الأنصاري قال جاء ناس من الشيعة إلى علي فقالوا يا أمير المؤمنين أنت هو قال من أنا قالوا أنت هو قال ويلكم من أنا قالوا أنت ربنا قال ويلكم ارجعوا فتوبوا فأبوا فضرب أعناقهم ثم قال يا

قنبر ائتني بحزم الحطب فحفر لهم في الأرض أخدودا فأحرقهم

بالنار ثم قال ... لما رأيت الأمر أمرا منكرا ... أججت ناري ودعوت قنبرا ...

Mas'alah: What is the linguistic meaning of the phrase 'a whip whose fruit has not been cut'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1760

وأما قوله فيه بسوط لم تقطع ثمرته فإنه أراد لم يمتهن ولم يلن والثمرة الطرف وإذا ركب كثيرا بالسوط ذهب طرفه تقول العرب ثمرة السوط وذباب السيف قال عمارة بن عقيل بن بلال بن جرير ... ما زال عصياننا لله يسلمنا ... حتى دفعنا إلى يحيى ودينار ... ... عليجين لم تقطع ثمارهما ... قد طالما سجدا للشمس والنار ... ثمارهما يعني القلفلة وكذلك قال صاحب العين

Mas'alah: What is the correct genealogy of the narrator in the hadith about Abu Bakra's lashing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1769

هكذا قال جدتي وإنما هي أم إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف جدة سعد بن إبراهيم

Mas'alah: What is the hadith about those who openly commit sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1776

ابن عبد الله قال سمعت أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل أمتي معافى إلا المجاهرون وإن من المجاهرة أن يعمل عملا لا يرضاه الله بالليل ثم يتحدث به بالنهار وذكر الحديث

Mas'alah: What does the hadith say about seeking good and divine mercy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1776

وحدثني أحمد بن عمر قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا مالك بن عبد الله بن سيف قال حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق قال أخبرني يحيى بن أيوب عن عيسى بن موسى بن إياس بن البكير أن صفوان بن سليم حدثه عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال اطلبوا الخير دهركم كله وتعرضوا نفحات الله عز وجل فإن لله نفحات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباده واسألوا الله أن يستر عوراتكم وأن يؤمن روعاتكم

Mas'alah: What does the hadith say about repentance and divine mercy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1777

وحدثني قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا إبراهيم بن الهيثم بن المهلب الجزري أبو إسحاق إملاء قال حدثنا أبو اليمان قال حدثنا سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة عن أبي ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أقسم على أربع قسما مبرورا والخامسة لو

أقسمت عليها لبررت لا يعمل عبد خطيئة تبلغ ما بلغت ثم يتوب إلى الله إلا تاب الله عليه ولا يحب أحد لقاء الله إلا أحب الله لقاءه ولا يتولى الله عبد في الدنيا فيوليه غيره يوم القيامة ولا يحب عبد قوما إلا جعله الله معهم يوم القيامة والخامسة لو أقسمت عليها لبررت لا يستر الله عورة عبد في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة

Mas'alah: What does the hadith say about divine concealment of sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1778

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عفان قال حدثنا همام قال سمعت إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة قال حدثنا شيبة الحضرمي أنه شهد عروة يحدث عمر بن عبد العزيز عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما ستر الله على عبد في الدنيا إلا ستر عليه في الآخرة

Mas'alah: What does the hadith say about divine concealment for those with goodness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1778

وحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الله بن يونس قال قال حدثنا بقي بن مخلد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي إدريس قال لا يهتك الله ستر عبد في قلبه مثقال ذرة من خير

Mas'alah: What does the author explain about the hadith of Zayd ibn Aslam regarding concealing sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1778

وأما قوله في حديث زيد بن أسلم المذكور في هذا الباب (فإنه من يبدلنا صفحته نقم عليه كتاب الله) فإنه أراد والله أعلم بعد أمره بالاستتار بالذنب أنه من أقر عنده

Mas'alah: What is the hadith of Zayd ibn Aslam about the three outcomes of supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1780

حديث أحد وخمسون لزيد بن أسلم مالك أنه سمع زيد بن أسلم يقول ما من داع يدعو إلا كان بين إحدى ثلاث إما أن يستجاب له وإما أن يدخر له وإما أن يكفر عنه

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of the hadith on supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1780

قال أبو عمر ذكرنا هذا الخبر في كتابنا هذا وإن كان في رواية مالك من قول زيد بن أسلم لأنه خبر محفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم ولأن مثله يستحيل أن يكون رأيا واجتهادا وإنما هو توقيف ومثله لا يقال بالرأي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the three outcomes of supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1780

حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة ببغداد وحدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل بمصر قالا حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا شيبان قال أخبرنا علي بن علي الرفاعي عن أبي

Mas'alah: What is the reward for a Muslim's supplication that contains no sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1781

المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يدعو دعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث إما أن يعجل له دعوته وإما أن يؤخرها له في الآخرة وإما أن يكف عنه من الشر مثلها قالوا إذا نكثر قال الله أكثر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1781

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن علي بن علي قال سمعت أبا المتوكل الناجي قال قال أبو سعيد الخدري قال نبي الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم فذكره حرفا بحرف إلى آخره إلا أنه قال يكفر عنه من السوء مثلها قالوا إذا نكثر يا رسول الله قال الله أكثر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1781

وحدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا محمد بن موسى الحرشي قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا علي بن علي بن أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن دعوة

Mas'alah: What is the reward for a Muslim's supplication that contains no sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1782

المسلم لا ترد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم إما أن تعجل له في الدنيا وإما أن تدخر له في الآخرة وإما أن يصرف عنه من السوء بقدر ما دعا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1782

حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا أبو محمد إسماعيل بن محمد بن محفوظ الدمشقي بالرملة قال حدثنا أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن بشر القرشي قال حدثنا عبد الله بن ثابت القرشي قال حدثنا سعد بن الصلت عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال دعاء المسلم بين إحدى ثلاث إما

أن يعطى مسألته التي سأل أو يرفع بها درجة أو يحط بها عنه خطيئة ما لم يدع بقطيعة رحم أو مأثم أو يستعجل

Mas'alah: What does the author say about the interpretation of the verse 'Call upon Me, I will respond to you'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1782

قال أبو عمر هذا الحديث يخرج في التفسير المسند لقول الله عز وجل ادعوني أستجب لكم فهذا كله من الاستجابة وقد قالوا كرم الله لا تنقضي حكمته ولذلك لا تقع الإجابة في كل دعوة قال الله عز وجل ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت

السماوات والأرض ومن فيهن

Mas'alah: What is the wisdom behind Allah testing a beloved servant?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1783

وفي الحديث المأثور إن الله ليبتلي العبد وهو يحبه ليسمع تضرعه

Mas'alah: What is the best form of supplication according to al-Awza'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1783

وقال الأوزاعي يقال أفضل الدعاء الإلحاح على الله والتضرع إليه

Mas'alah: What is the ruling on supplication from a heedless heart?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1783

وعن أبي هريرة وغيره إن الله لا يقبل أو لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه

Mas'alah: What is the story of Umar ibn Abd al-Aziz and supplication regarding debt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1783

وقال سفيان قال محمد بن المنكدر قال لي عمر بن عبد العزيز عليك دين قلت نعم قال ففتح لك فيه في الدعاء قلت نعم قال لقد بارك الله لك في هذا الدين

Mas'alah: What does the author say about a previous discussion on supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1783

وقد ذكرنا هذا المعنى بزيادة في معنى الدعاء في باب ابن شهاب عن أبي عبيد والحمد لله

Mas'alah: What is the reward for a believer's supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1784

حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا ابن وهب قال حدثني أبو صخر أن يزيد بن عبد الله بن قسيط حدثه عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ما من عبد يدعو الله بدعوة فتذهب حتى يعجل له في الدنيا أو يدخرها له في الآخرة إذا هو لم يعجل أو يقنط قال عروة فقلت يا أمتاه وكيف عجلته وقنوطه قالت يقول قد سألت فلم أعط ودعوت فلم أجب

Mas'alah: What is the outcome of a believer's supplication made with hope?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1784

قال ابن قسيط وسمعت سعيد بن المسيب يقول ما من عبد مؤمن يدعو الله بدعوة فتذهب برجاء حتى يعجلها له في الدنيا أو يدخرها له في الآخرة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1784

وحدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا محمد بن العلاء

Mas'alah: What are the three possible outcomes for a supplication that avoids falsehood or sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1785

حدثنا مروان بن معاوية عن عمر بن حمزة عن محمد بن كعب القرظي يرفعه قال من دعا دعوة أخطأت باطلا أو حراما أعطي إحدى ثلاث كفرت عنه خطيئته أو كتبت له حسنة أو أعطي الذي سأل

Mas'alah: What is the title of the book being commented upon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1785

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد

Mas'alah: What is the biography of Zayd ibn Abi Unaysah al-Jazari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1786

حديث واحد عن زيد بن أبي أنيسة الجزري مسند لا يتصل من وجهه هذا وهو زيد بن أبي أنيسة يكنى أبا سعيد اختلف في ولائه فقيل إنه مولى زيد بن الخطاب أو لبني عدي وقيل مولى لبني كلاب وقيل غير ذلك مما يطول ذكره ولم يختلف أنه مولى وقيل اسم أبي أنيسة زيد أيضا والله أعلم فهو زيد بن زيد وكان زيد بن أبي أنيسة من سكان الرها من عمل الجزيرة ومات بالرها سنة خمس وعشرين ومائة فيما ذكر الواقدي والطبري وكان كثير الحديث رواية للعلم ثقة صاحب سنة روى عنه مالك والثوري وجماعة من الجلة وكان الثوري يثني عليه ويدعو له كثيرا بعد موته بالرحمة وقال البخاري عن عمرو ابن محمد الناقد عن عمرو بن عثمان الكلابي قال مات زيد بن أبي أنيسة سنة أربع وعشرين ومائة وهو ابن ست وثلاثين سنة وقيل ولد زيد بن

أبي أنيسة سنة إحدى وتسعين

Mas'alah: What is the chain and content of the hadith about the covenant of Adam's progeny?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1787

وتوفي سنة أربع وعشرين وقيل سنة خمس وقيل سنة ست وقيل سنة سبع وقيل سنة ثمان وعشرين ومائة وقيل توفي وهو ابن بضع وأربعين وقال محمد بن سعد سمعت رجلا من أهل حران يقول مات سنة تسع عشرة ومائة قال أبو عمر هو معدود في أهل الجزيرة وهو رهاوي وحديثه المذكور مالك عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الحميد ابن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب أنه أخبره عن مسلم بن يسار الجهني أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى الآية فقال عمر بن الخطاب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تبارك وتعالى خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون ثم مسح على ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت

Mas'alah: What did the Prophet say about those created for Paradise and those created for Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1788

هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون فقال رجل يا رسول الله ففيم العمل (قال) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تبارك وتعالى إذا خلق العبد للجنة استعمله

بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار

Mas'alah: What is the critical analysis of the chain of transmission for the predestination hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1788

قال أبو عمر هذا الحديث منقطع بهذا الإسناد لأن مسلم بن يسار هذا لم يلق عمر بن الخطاب وبينهما في هذا الحديث نعيم ابن ربيعة وهو أيضا مع هذا الإسناد لا تقوم به حجة

Mas'alah: What is the assessment of Muslim ibn Yasar as a narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1789

ومسلم بن يسار هذا مجهول وقيل إنه مدني وليس بمسلم ابن يسار البصري

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Muslim ibn Yasar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1789

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال قرأت على يحيى بن معين حديث مالك هذا عن زيد بن أبي أنيسة فكتب بيده على

مسلم بن يسار لا يعرف

Mas'alah: What is the alternative chain of transmission for the hadith of Zayd ibn Abi Unaysa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1789

أخبرنا أبو عبد الله عبيد بن محمد ومحمد بن عبد الملك قالا حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين وأخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور قالا جميعا حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر قال حدثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد قال حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن زيد يعني ابن أبي أنيسة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن مسلم بن يسار عن نعيم بن ربيعة الأزدي

Mas'alah: What is the chain of transmission from Abd al-Rahman ibn Yahya and others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1789

وأخبرني عبد الرحمن بن يحيي وأحمد بن فتح وخلف ابن القاسم قالوا حدثنا حمزة بن محمد حدثنا أحمد بن

Mas'alah: What did the Prophet say about the creation of Adam's descendants and their destiny?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1790

شعيب قال أخبرنا محمد بن وهب قال حدثنا محمد بن سلمة قال حدثني أبو عبد الرحيم قال حدثني زيد وهو ابن أبي أنيسة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن مسلم بن يسار عن نعيم بن ربيعة قال كنت عند عمر بن الخطاب إذ جاءه رجل فسأله عن هذه الآية وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم قال فقال عمر كنت النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فسأله عنها فقال النبي صلى الله عليه وسلم خلق الله آدم ثم استخرج منه ذرية من هو كائن منهم إلى يوم القيامة فقال لطائفة منهم هؤلاء للجنة خلقتهم وقال لطائفة هؤلاء للنار خلقتهم فمن خلقه الله للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يميته على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة ومن خلقه للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يميته على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار

Mas'alah: What is the ruling on accepting an addition in a hadith chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1790

قال أبو عمر زيادة من زاد في هذا الحديث نعيم بن ربيعة ليست حجة

Mas'alah: What is the ruling on accepting an addition from a reliable narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1791

لأن الذي لم يذكره أحفظ وإنما تقبل الزيادة من الحافظ المتقن وجملة القول في هذا الحديث أنه حديث ليس إسناده بالقائم لأن مسلم بن يسار ونعيم بن ربيعة جميعا

غير معروفين بحمل العلم ولكن معنى هذا الحديث قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة ثابتة يطول ذكرها من حديث عمر بن الخطاب وغيره جماعة يطول ذكرهم

Mas'alah: What did the Prophet say about divine decree and human action?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1791

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عثمان بن غياث قال حدثني عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر وحميد بن عبد الرحمن لقيا عبد الله بن عمر فذكرا له القدر وما يقولون فيه فذكر الحديث عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بطوله وقال في آخره وسأله رجل من مزينة أو جهينة فقال يا رسول الله ففيم نعمل في شيء قد خلا ومضى أو في شيء مستأنف الآن

Mas'alah: What did the Prophet say about the people of Paradise and the people of Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1792

فقال في شيء قد خلا ومضى فقال الرجل أو بعض القوم) ففيم العمل فقال إن أهل الجنة ييسرون لعمل أهل الجنة وإن أهل النار ييسرون لعمل أهل النار

Mas'alah: Which companions narrated hadiths about predestination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1792

وروي هذا المعنى عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق وممن روى هذا المعنى في القدر عن النبي صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وأبي بن كعب وابن عباس وابن عمر وأبو هريرة وأبو سعيد الخدري وأبو سريحة الغفاري وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وذو اللحية الكلابي وعمران بن حصين وعائشة وأنس بن مالك وسراقة بن جعشم وأبو موسى الأشعري وعبادة بن الصامت وأكثر أحاديث هؤلاء لها طرق شتى

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about a funeral in Baqi' al-Gharqad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1792

حدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي بن أبي طالب قال كنا في جنازة في بقيع الغرقد قال

Mas'alah: What is the hadith about predestination and the command to act?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1793

صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنكس رأسه

وجعل ينكت بمخصرته ثم قال ما منكم من أحد من نفس منفوسة إلا وقد كتب مكانها من الجنة والنار وإلا قد كتبت شقية أو سعيدة فقال رجل يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة ومن كان من أهل الشقاء فسيصير إلى عمل أهل الشقاء فقال اعملوا فكل ميسر لما خلق له أما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشقاوة ثم قرأ فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى

Mas'alah: What is the hadith about whether the people of Paradise and Hell are known?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1793

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى وأحمد بن فتح قالا حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا سليمان بن الحسن البصري بالبصرة قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثنا أبي قال حدثنا سليمان بن حيان عن يزيد الرشك عن مطرف بن عبد الله عن عمران بن حصين قال قال رجل يا رسول الله أعلم أهل الجنة من أهل النار قال نعم

Mas'alah: What is the hadith about why people act if predestination is known?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1794

قال فلم يعمل العاملون قال كل ميسر لما خلق له

Mas'alah: What does Hamzah say about the authenticity of the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1794

قال حمزة وهذا حديث صحيح رواه جماعة عن يزيد الرشك منهم شعبة بن الحجاج وعبد الوارث بن سعيد

Mas'alah: What is another chain for the hadith from Hammad ibn Zayd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1794

قال أبو عمر وقد رواه حماد بن زيد أيضا عن يزيد الرشك حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن يزيد الرشك عن مطرف عن عمران بن حصين

Mas'alah: What is the hadith about the people of Paradise and Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1794

قال قاسم وحدثنا مضر بن محمد الأسدي قال حدثنا شيبان بن فروخ الأيلي قال حدثنا عبد الوارث عن يزيد قال حدثنا مطرف عن عمران بن حصين قال قلت يا رسول الله أعلم أهل الجنة من أهل النار قال نعم قال ففيم يعمل العاملون قال كل ميسر لما خلق له

Mas'alah: What is the chain from Hajjaj ibn Minhal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1794

ورواه حجاج بن منهال عن حماد بن يزيد عن يزيد الضبعي وهو يريد الرشك حدثناه خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حماد بن خالد قال

Mas'alah: What is the hadith about predestination from Imran ibn Husayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1795

حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا حجاج قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا يزيد الضبعي عن مطرف يعني ابن عبد الله بن الشخير عن عمران بن حصين قال (قيل يا رسول الله أعلم أهل الجنة من أهل النار قال نعم قال ففيم العمل إذا قال كل ميسر لما خلق له

Mas'alah: What is another narration about predestination from Imran ibn Husayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1795

وقد روي من حديث يحيى بن يعمر أيضا عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله)

Mas'alah: What did Imran ibn Husayn ask about predestination and human action?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1795

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم قال حدثنا عبد الله بن روح قال حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا المغيرة بن مسلم عن أبي عمر عن يحيى بن يعمر أنه كان مع عمران بن حصين وأبي الأسود الدئلي في مسجد البصرة فقال عمران يا أبا الأسود أرأيت ما يعمل العباد يعملون فيما سبق في علم الله السابق أو يستأنفون العمل قال لا بل يعملون فيما سبق في علم الله قال أخشى أن يكون ذلك جورا قال ((لا يسأل عما يفعل وهم يسألون)) فقال عمران ثبتك الله إنما أردت أن

Mas'alah: What did the Prophet say about predestination when asked by a man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1796

أحزرك أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عما سألتك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قلت

Mas'alah: What is another narration about predestination from Imran ibn Husayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1796

حدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان قال حدثنا سعيد بن عثمان وسعيد بن خمير قالا حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا عثمان بن عمر قال أخبرنا عزرة بن ثابت عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدئلي قال قال لي عمران بن حصين أرأيت ما يعمل الناس ويكدحون فيه أشيء قضي عليهم ومضى عليهم أو فيما يستقبلون مما أتاهم به نبيهم صلى الله عليه وسلم

واتخذت به عليهم الحجة قلت لا بل شيء قضي عليهم ومضى عليهم قال فهل يكون شيء من ذلك ظلما قال ففزعت من ذلك فزعا شديدا وقلت إنه ليس شيء إلا خلق الله وملك يده فلا يسأل عما يفعل وهم يسألون فقال سددك الله إني والله ما سألتك إلا لأحزر عقلك إن رجلا من مزينة أتى النبي صلى الله عليه

Mas'alah: What did the Prophet say about predestination and the reason for action?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1797

وسلم فقال يا رسول الله أرأيت ما يعمل الناس ويكدحون أشي قضي عليهم ومضى عليهم أو فيما يستقبلون مما أتاهم به نبيهم واتخذت عليهم به الحجة قال لا بل شيء قضي عليهم ومضى عليهم قال فلم نعمل إذا قال من خلقه الله لواحدة من المنزلتين فهو يستعمل لها وتصديق ذلك في كتاب الله ونفس وما سواها فألهمها فجورها وتقواها

Mas'alah: What is the position of Ahl al-Sunnah on predestination traditions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1797

قال أبو عمر قد أكثر الناس من تخريج الآثار في هذا الباب وأكثر المتكلمون من الكلام فيه وأهل السنة مجتمعون على الإيمان بهذه الآثار واعتقادها وترك المجادلة فيها وبالله العصمة والتوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on predestination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1797

حدثنا محمد بن زكرياء قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا مروان بن عبد الملك قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا وكيع بن الجراح حدثنا سفيان عن محمد بن جحادة عن قتادة عن

Mas'alah: What is the hadith about the pen drying and decrees being written?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1798

أبي السوار العدوي عن الحسن بن علي قال رفع الكتاب وجف القلم وأمور تقضى في كتاب قد خلا

Mas'alah: What is said about the Qadariyya and divine justice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1798

قال وحدثنا مروان بن عبد الملك قال حدثنا أبو حاتم قال حدثنا الأصمعي قال حدثناالمعتمر بن سليمان عن أبيه قال أما والله لو كشف الغطاء لعلمت القدرية أن الله ليس بظلام للعبيد

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about divine knowledge and the book of decrees?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1798

قال وحدثنا محمد بن بشار قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا حبيب بن الشهيد عن محمد بن سيرين قال ما ينكر هؤلاء أن يكون الله عز وجل قد علم علما فجعله كتابا

Mas'alah: What does the author say about divine decree and human will?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1798

قال أبو عمر قال الله عز وجل إنا كل شيء خلقناه بقدر وقال وما تشاؤون إلا أن يشاء الله رب العالمين فليس لأحد مشيئة تنفذ إلا أن تنفذ منها مشيئة الله تعالى وإنما يجري الخلق فيما سبق من علم الله والقدر سر الله

Mas'alah: What is the discussion about the inscrutability of divine decree?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1799

لا يدرك بجدال ولا يشفي منه مقال والحجاج فيه مرتجة لا يفتح شيء منها إلا بكسر شيء وغلقه وقد تظاهرت الآثار وتواترت الأخبار فيه عن السلف الأخيار الطيبين الأبرار وبالاستسلام والانقياد والإقرار بأن علم الله سابق ولا يكون في ملكه إلا ما يريد وما ربك بظلام للعبيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a statement about submission to divine revelation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1799

حدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان قال حدثنا سعيد بن عثمان وسعيد بن خمير قالا حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا محمد بن زرعة الرعيني قال حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال من الله تعالى التنزيل وعلى رسوله التبليغ وعلينا التسليم (وبالله التوفيق)

Mas'alah: What is the biographical information about Zayd ibn Rabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1800

حديث واحد عن زيد بن رباح مسند (لا يتصل من وجهه هذا) وهو زيد بن رباح مولى أدرم بن غالب بن فهر هكذا قال البخاري وقال ابن شيبة قتل زيد بن رباح سنة إحدى وثلاثين ومائة قال أبو عمر هو ثقة مأمون على ما حمل وروى روى عنه مالك بن أنس وغيره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the virtue of prayer in the Sacred Mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1808

هكذا رواه عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن الزبير واختلف في رفعه عن عطاء على حسبما نذكره ومن رفعه عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أحفظ وأثبت من جهة

النقل وهو أيضا صحيح في النظر لأن مثله لا يدرك بالرأي ولا بد فيه من التوقيف فلهذا قلناأن من رفعه أولى مع شهادة أئمة الحديث للذي رفعه بالحفظ والثقة فممن رقفه علي بن الزبير من رواية عطاء الحجاج بن أرطاة وابن جريج على أن ابن جريج رواه عن سليمان بن عتيق أيضا مثل روايته عن عطاء سواء فحديث الحجاج حدثناه عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا أبي حدثنا هشيم قال أخبرنا الحجاج عن عطاء عن عبد الله بن الزبير قال الصلاة في المسجد الحرام تفضل على مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بمائة ضعف قال عطاء فنظرنا في ذلك فإذا هي تفضل على سائر المساجد بمائة ألف ضعف وذكر عبد الرزاق وغيره عن ابن جريج قال أخبرني عطاء أنه سمع ابن الزبير يقول على المنبر صلاة في المسجد

الحرام خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد قال قلت لم يسم مسجد المدينة قال يخيل إلي أنه إنما أراد مسجد المدينة قال ابن جريج وأخبرني سليمان بن عتيق بمثل خبر عطاء هذا ثم يشير ابن الزبير إلى المدينة هكذا قال ابن جريج بألف وعلى ما أشار إليه وتأوله ابن جريج في حديثه هذا تكون الصلاة في المسجد الحرام تفضل على الصلاة في كل المساجد غير مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بألف ألف وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب ما يقطع الخلاف ويحسم التنازع ولكن الحديث لم يقمه ولا جوده إلا حبيب المعلم عن عطاء أقام إسناده وجود لفظه فأتى بالمعروف في الصلاة في المسجد (الحرام بأنها مائة ألف صلاة وفي مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بألف صلاة) حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ

Mas'alah: What is the reliability of the narrator Habib al-Mu'allim in hadith transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1811

سمعت أبي يقول حبيب المعلم ثقة ما أصح حديثه وسئل أبو زرعة الرازي عن حبيب المعلم فقال بصري ثقة وقد روي في هذا الباب عن عطاء عن جابر حديث نقلته ثقاة كلهم بمثل حديث حبيب المعلم سواء وجائز أن يكون عند عطاء في ذلك عن جابر وعبد الله بن الزبير فيكونان حديثين وعلى ذلك يحمله أهل الفقه في الحديث قال أبو عمر ولم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه قوي ولا ضعيف ما يعارض هذا الحديث ولا عن أحد من أصحابه رضي الله عنهم وهو حديث ثابت لا مطعن فيه لأحد إلا لمتعسف لا يعرج على قوله في حبيب المعلم وقد كان أحمد ابن حنبل يمدحه ويوثقه ويثني عليه وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه ولم يرو عنه القطان وروى عنه يزيد بن زريع وحماد بن زيد وعبد الوهاب الثقفي وعندهم عنه كثير وسائر الإسناد أئمة ثقات أثبات وقد رواه الحجاج بن أرطاة عن عطاء مثل رواية حبيب المعلم سواء وقد روي من حديث (جابر (2)) عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن الزبير سواء

Mas'alah: What did Adam ask about the most beloved land to worship Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1816

وذكر ابن وهب في جامعه عن مالك أن آدم لما أهبط إلى الأرض قال يا رب هذه أحب الأرض إليك أن تعبد فيها قال بل مكة وقد ذكرنا هذا الخبر بتمامه في باب حبيب بن عبد الرحمن من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the virtue of prayer in the Prophet's mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1816

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى وأحمد بن سلمة بن الضحاك قالا حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال

Mas'alah: What does Ibn Wahb say about Ibn 'Uyaynah's knowledge of hadith interpretation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1817

حدثنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا ابن أبي دليم قال (حدثنا) ابن وضاح قال حدثنا أحمد بن عمرو ابن السرح قال سمعت ابن وهب يقول ما رأيت أعلم بالتفسير للحديث من ابن عيينة

Mas'alah: What is the virtue of Makkah according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1817

(وحسبك في هذا بقوله صلى الله عليه وسلم بمكة والله إني لأعلم أنك خير أرض الله وأحبها إلى الله ولولا أن أهلك أخرجوني منك ما خرجت) وهذا من أصح الآثار عن النبي عليه السلام

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Makkah's virtue?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1817

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا

Mas'alah: What did the Prophet say about Makkah's virtue while standing at Hazwarah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1818

أحمد بن زهير حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن أبي سلمة عن عبد الله بن عدي ابن الحمراء قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف على راحلته بالحزورة يقول والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله إلى الله ولولا أني أخرجت منك ما خرجت وهذا قاطع في موضع الخلاف والله المستعان

Mas'alah: What is an alternative chain for the hadith on Makkah's virtue?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1818

ورواه ابن وهب عن يونس بن زيد عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن عبد الله بن عدي بن الحمراء عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء

Mas'alah: What did the Prophet say when leaving Makkah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1818

وأخبرنا قاسم بن محمد حدثنا خالد بن سعد حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور حدثنا ابن سنجر حدثنا محمد ابن عبيد قال حدثنا طلحة بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة قال أما والله إني لأخرج منك وإني لأعلم أنك أحب بلاد الله إلى الله وأكرمه على الله ولولا أهلك أخرجوني منك ما خرجت)

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report about the virtue of Makkah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1818

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف

Mas'alah: What did Ali say about the most beloved places to Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1819

ابن مهران عن ابن عباس قال قال علي بن أبي طالب إني لأعلم أحب بقعة إلى الله في الأرض وأفضل بئر في الأرض وأطيب أرض في الأرض ريحا فأما أحب بقعة إلى الله في الأرض فالبيت الحرام (وما حوله) وأفضل بئر في الأرض زمزم وأطيب أرض في الأرض ريحا الهند هبط بها آدم عليه السلام من الجنة فعلق شجرها من ريح الجنة

Mas'alah: Which companions preferred Makkah and its mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1819

فهذا عمر وعلي وابن مسعود وأبو الدرداء (وابن عمر وجابر) يفضلون مكة ومسجدها وهم أولى بالتقليد ممن بعدهم

Mas'alah: What is the authority of Ibn Uyaynah's statement regarding the scholar of Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1820

(قال أبو عمر) أصحابنا يقولون إن قول ابن عيينة حجة حين حدث بحديث أبي الزبير عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل فلا يجدون عالما أعلم من عالم المدينة قال ابن عيينة كانوا يرونه مالك بن أنس قالوا قول ابن عيينة حجة لأنه إذا قال كان يرون إنما حكى عن التابعين فيلزمهم مثل ذلك في قول ابن عيينة في تفسير حديث هذا الباب لأنه قال إنه حدث به فكانوا يرون أن الصلاة في المسجد الحرام أفضل بمائة ألف فيما سواه ولا يشك عالم منصف في أن ابن عيينة فوق ابن نافع في الفهم والفضل والعلم وأنه إذا لم يكن بد من التقليد فتقليده أولى من تقليد ابن نافع وفيما ذكرنا في هذا الباب عن النبي عليه السلام وأصحابه رضي الله عنهم غنى عما سواهم والحمد لله)

Mas'alah: What is the criticism of the hadith of Ata' due to differences in its transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1821

(قال أبو عمر) طعن قوم في حديث عطاء في هذا الباب للاختلاف عليه فيه لأن قوما يرونه عنه عن ابن الزبير وآخرون يروونه عنه عن ابن عمر وآخرون يروونه عنه عن جابر ومن العلماء من لم يجعل مثل هذا علة في هذا الحديث لأنه يمكن أن يكون عند عطاء عنهم كلهم والواجب أن لا يدفع خبر نقله العدول إلا بحجة لا تحتمل التأويل ولا المخرج ولا يجد منكرها لها مدفعا وهو مشتهر بصحة حديث عطاء وبالله التوفيق وفي هذا الباب حديث موسى الجهني عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يختلف عليه فيه وهو يشهد لصحة حديث عطاء وبالله توفيقنا)

Mas'alah: Who was Ziyad ibn Abi Ziyad and what was his status?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1822

زياد بن أبي زياد وهو زياد بن أبي زياد مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي يكنى أبا جعفر واسم أبي زياد ميسرة فيما ذكر البخاري وكان زياد هذا أحد الفضلاء العباد الثقات من أهل المدينة يقال إنه لم يكن في عصره بالمدينة مولى أفضل منه ومن أبي جعفر القاري وولاؤهما جميعا واحد قال ابن وهب سمعت مالكا يقول كان زيد بن أبي زياد عابدا وكان يلبس الصوف وكان يكون وحده ولا يجالس أحدا وكانت فيه لكنة وذكر العقيلي في تاريخه الكبير قال أخبرنا يحيي بن عثمان حدثنا حامد بن يحيى حدثنا بكر ابن صدقة قال وزياد بن أبي زياد هو الذي يقول فيه جرير ابن الخطفي إذ اجتمعوا عند باب عمر بن عبد العزيز فخرج الرسول فقال أين زياد بن أبي زياد فأذن له فقال جرير

يا أيها القارىء المرخي عمامته ... هذا زمانك أنى قد مضى زمني ... ... أبلغ خليفتنا إن كنت لاقيه ... أنا لدى الباب محبوسون في قرن ...

Mas'alah: What is the best form of remembrance according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1827

وقد اختلف العلماء في أفضل الذكر فقال منهم قوم أفضل الكلام لا إله إلا الله واحتجوا بهذا الحديث وإنها كلمة الإسلام وكلمة التقوى وقال آخرون أفضل الذكر الحمد لله رب العالمين ففيه معنى الشكر والثناء وفيه من الإخلاص ما في لا إله إلا الله وأنه افتتح الله به كلامه وختم به وهو آخر دعوى أهل الجنة ولكل واحد من القولين وجه وآثار تدل على ما ذهب إليه من قال به نذكر منها ما حضرنا حفظه مما فيه كفاية إن شاء الله حدثنا محمد بن إبراهيم قال أخبرنا محمد بن معاوية قال أخبرنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي قال حدثنا موسى بن إبراهيم بن كثير الأنصاري المدني قال سمعت طلحة بن خراش يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the best remembrance and best supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1828

يقول أفضل الذكر لا إله إلا الله وأفضل الدعاء الحمد لله قال أبو عمر ربما وقفه

على جابر وقد روي من غير هذا الوجه عن جابر مرفوعا أيضا أفضل الذكر لا إله إلا الله وأفضل الشكر الحمد لله وفي حديث جابر هذا مع حديث مالك حجة لمن ذهب إلى أن أفضل الذكر لا إله إلا الله وأما قوله في حديث جابر أفضل الدعاء الحمد لله فإن الذكر كله دعاء عند العلماء ومما يبين ذلك ما حدثنا به عبد الله بن محمد بن يوسف وأحمد بن عمر بن عبد الله قالا حدثنا عبد الله بن محمد بن علي حدثنا محمد بن فطيس حدثنا علي بن إسماعيل بن زريق أبو زيد الموصلي قال حدثنا الحسين بن الحسن المروزي قال سألت ابن عيينة يوما ما كان أكثر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the difference between remembrance and supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1829

بعرفة قال لا إله إلا الله وسبحان الله والحمد لله والله أكبر ولله الحمد ثم قال سفيان إنما هو ذكر وليس فيه دعاء ثم قال أما علمت قوله الله عز وجل حيث يقول (إذا شغل عبدي ثناؤه علي عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين) قال قلت نعم حدثتني أنت يا أبا محمد عن منصور عن مالك بن الحارث (وحدثني عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن منصور عن مالك بن الحارث) قال هذا تفسيره ثم قال أما علمت قول أمية بن أبي الصلت حين أتى ابن جدعان يطلب نائله وفضله قلت لا قال قال أمية حين أتى ابن جدعان ... أأطلب حاجتي أم قد كفاني ... حياؤك إن شيمتك الحياء ... ... كفاه من تعرضك الثناء ... إذا أثنى عليك المرء يوما ... قال سفيان رحمه الله هذا مخلوق حين ينسب إلى أن يكتفي بالثناء عليه دون مسئلته

فكيف بالخالق تبارك وتعالى

قال الحسين لما سألت سفيان رحمه الله عن هذا فكأني إنما سألته عن آية من كتاب الله وذلك أنني لم أدع كبير أحد بالعراق إلا وقد سألته عنه فما فسره لي كما فسره ابن عيينة رحمه الله قال أبو عمر هي أبيات كثيرة قد أنشدها المبرد وحبيب فذكر بعد البيتين اللذين في الخبر المذكور ... وعلمك بالحقوق وأنت فرع ... لك الحسب المهذب والسناء ... ... كريم ما يغيره صباح ... ... عن الخلق الجميل ولا ماء ... ... يباري الريح مكرمة وجودا ... إذا ما الكلب أجحره الشاء ... ... وأرضك كل مكرمة بناها ... بنو تيم وأنت لها ساء ... وحديث مالك بن الحرث قوله هذا قد روي مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم رواه صفوان بن أبي الصهباء عن بكير بن عتيق عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبي عن عمر بن الخطاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

يقول الله عز وجل (من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين (1)) ليس يجيء هذا الحديث فيما علمت مرفوعا إلا بهذا الإسناد وصفوان بن أبي الصهباء وبكير بن عتيق رجلان صالحان وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا الحسن بن رشيق حدثنا علي بن سعيد الرازي حدثنا ابن أبي عمر العدني حدثنا سفيان بن عيينة قال قال لي عبد العزيز بن عمر كنت أتمنى أن ألقى الزهري فرأيته في النوم بعد موته عند الحدادين فقلت يا أبا بكر هل من دعوة قال نعم لا إله إلا الله وحده لا شريك له توكلت على الحي الذي

Mas'alah: What is a supplication for protection from Satan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1832

لا يموت اللهم إني أسألك أن تعيذني وذريتي من الشيطان الرجيم

Mas'alah: What does the author conclude about praise being supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1832

قال أبو عمر فهذا كله يدل على أن الثناء دعاء ويفسر معنى حديث هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the evidence for preferring 'al-hamdu lillah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1832

قال أبو عمر من فضل الحمد لله فحجته ما أخبرناه عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن إسرائيل عن ضرار بن مرة عن أبي صالح الحنفي عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله اصطفى من الكلام أربعا سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر فمن قال سبحان الله كتبت له عشرون حسنة وحطت عنه عشرون سيئة ومن قال الحمد لله فذلك ثناء الله وثناؤه لا إله إلا الله فمثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه كتبت

له ثلاثون حسنة وحطت عنه ثلاثون سيئة

Mas'alah: What is the hadith about the most beloved words to Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1833

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا جرير عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن السلولي عن كعب قال اختار الله عز وجل الكلام فأحب الكلام إلى الله عز وجل لا إله إلا الله والله أكبر وسبحان الله والحمد لله فمن قال لا إله إلا الله فهي كلمة الإخلاص كتب الله له بها عشرين حسنة وكفر عنه عشرين سيئة ومن قال الله أكبر فذلك جلال الله كتب الله له بها عشرين حسنة وكفر عنه عشرين سيئة ومن قال سبحان الله كتب له بها عشرون حسنة وكفر عنه عشرون سيئة ومن قال الحمد لله فذلك ثناء الله وثناؤه الحمد لله كتب له بها ثلاثين حسنة وكفر عنه ثلاثين سيئة قال حمزة يشبه أن يكون السلولي عبد الله بن ضمرة

Mas'alah: What is the hadith about the four best words of speech?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1833

قال أبو عمر من قال إن هذه الأربع سواء احتج بما رواه حمزة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الكلام أربع

Mas'alah: What is the variant narration about the four phrases from Ibn Fudayl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1834

وخالفه ابن فضيل فرواه عن الأعمش عن أبي صالح عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وليس فيه حجة واضحة

Mas'alah: Fiqh passage: وَمَا تَقَدَّمَ فِي الْحَمْدُ لِلَّهِ وَاضِحٌ?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1834

وما تقدم في الحمد لله واضح

Mas'alah: What is the virtue of 'subhan Allah' over 'al-hamdu lillah' according to Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1834

وقد جاء عن ابن عباس تفضيل سبحان الله على الحمد لله وتقديم لا إله إلا الله على الذكر كله

Mas'alah: What did the ruler of Rome ask Muawiyah about the best speech and other matters?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1834

وذكر أبو العباس محمد بن إسحاق السراج في تاريخ قال حدثنا عبد الله بن مطيع

قال حدثنا هشيم عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال كتب صاحب الروم إلى معاوية يسأله عن أفضل الكلام ما هو والثاني والثالث والرابع وكتب إليه يسأله عن أكرم الخلق على الله وأكرم الإماء على الله وعن أربعة من الخلق لم يركضوا في رحم ويسأله عن قبر سار بصاحبه وعن المجرة وعن القوس وعن مكان طلعت فيه الشمس لم تطلع قبل ذلك ولا بعده فلما قرأ معاوية الكتاب قال أخزاه الله وما علمي بما هاهنا فقيل له اكتب إلى ابن عباس فسله فكتب إليه يسأله فكتب إليه ابن عباس (إن) أفضل الكلام

Mas'alah: What is the ranking of the best words of remembrance and the most honored creation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1835

لا إله إلا الله كلمة الإخلاص لا يقبل عمل إلا بها والتي تليها سبحان الله وبحمده أحب الكلام إلى الله والتي تليها الحمد لله كلمة الشكر والتي تليها الله أكبر فاتحة الصلوات والركوع والسجود وأكرم الخلق على الله آدم عليه السلام وأكرم الإماء على الله مريم وأما الأربعة التي لم يركضوا في رحم فآدم وحواء والكبش الذي فدي به إسماعيل وعصا موسى حيث ألقاها فصارت ثعبانا مبينا وأما القبر الذي سار بصاحبه فالحوت حين التقم يونس وأما المجرة فباب السماء وأما القوس فإنها أمان لأهل الأرض من الغرق بعد قوم نوح وأما المكان الذي طلعت فيه الشمس ولم تطلع قبله ولا بعده فالمكان الذي انفرج من البحر لبني إسرائيل فلما قدم عليه الكتاب أرسل به إلى صاحب الروم فقال لقد علمت أن معاوية لم يكن له بهذا علم وما أصاب هذا إلا رجل من أهل بيت النبوة

Mas'alah: What is the evidence for Ibn Abbas's view on the superiority of 'subhan Allah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1835

ومن الحجة لقول ابن عباس في تفضيل سبحان الله ما حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ

Mas'alah: What did the Prophet say about the most beloved speech to Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1836

قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يحيى بن أبي بكر عن شعبة عن الجريري عن أبي عبد الله الحميدي عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال قال (لي) رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبرك بأحب الكلام إلى الله قلت بلى يا رسول الله قال أحب الكلام إلى الله سبحان الله وبحمده

Mas'alah: What is the evidence that 'La ilaha illa Allah' is the best speech?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1836

ومن قال لا إله إلا الله أفضل الكلام فمن حجته حديث جابر الذي قدمنا ذكره وحديث مالك المذكور في هذا الباب

Mas'alah: What did the Prophet say about the one who says 'La ilaha illa Allah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1836

وما حدثنا أحمد بن فتح وعبد الرحمن بن يحيى قالا أخبرنا حمزة بن محمد بن علي الحافظ قال أخبرنا عمران بن موسى بن حميد الطبيب قال حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا عيسى بن يونس عن سفيان الثوري عن منصور عن هلال بن يساف عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا إله إلا الله أنجته يوما من الدهر أصاب قبلها ما أصابه)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the virtue of 'La ilaha illa Allah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1837

وحدثني خلف بن القاسم الحافظ قال حدثنا أحمد بن أسامة قال حدثنا أحمد بن محمد بن رشدين قال حدثنا عمرو بن خالد إملاء قال حدثنا عيسى بن يونس عن سفيان الثوري فذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about the best speech and frequent remembrance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1837

وذكر أبو الحسن علي بن محمد الأزرق في كتابه في الصحابة قال حدثنا محمد بن الحسن الكوفي قال حدثنا عباد بن أحمد العزرمي قال حدثني عمي عن أبيه عن أبي المجالد عن زيد بن وهب عن أبي المنذر الجهني قال قلت يا رسول الله ما أفضل

الكلام قال يا أبا المنذر قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير مائة مرة في يوم فإنك إذا قلت ذلك في يوم فأنت أفضل الناس عملا إلا من قال مثل مقالتك وأكثر من سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ولا تنس الاستغفار في صلاتك فإنها ممحاة للخطايا رحمة من الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on the testimony of faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1837

وحدثني عبد الرحمن بن يحيى وأحمد بن فتح قالا حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن داود بن عثمان بن سعيد بن سالم الصدفي قال حدثنا

Mas'alah: What did the Prophet say about increasing the testimony of faith and prompting the dying?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1838

يحيى بن يزيد أبو شريك قال حدثنا ضمضام بن إسماعيل عن موسى بن وردان عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أكثروا من شهادة أن لا إله إلا الله قبل أن يحال بينكم وبينها ولقنوها موتاكم

Mas'alah: What is the reward for saying 'La ilaha illa Allah' always?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1838

حدثني قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا عبد الله بن نعمة البصري قال كتب إلي أحمد بن محمد بن مالك بن أنس يذكر حدثني إسماعيل بن أبي أويس عن أبيه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا إله إلا الله أبدا غفر له أبدا

Mas'alah: What did Allah teach Musa to say as a form of remembrance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1838

وروى ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث أن دراجا أبا السمح حدثه عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال موسى يا رب علمني شيئا أذكرك به وأدعوك به قال يا موسى قل لا إله إلا الله قال موسى يا رب كل عبادك يقول هذا قال قل لا إله إلا الله قال لا إله إلا أنت إنما أريد شيئا تخصني به قال يا موسى لو أن السماوات

Mas'alah: What is the weight of 'La ilaha illa Allah' compared to the heavens and earth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1839

السبع وعامرهن غيري والأرضين السبع في كفة ولا إله إلا الله في كفة مالت بهن لا إله إلا الله

Mas'alah: What is the benefit of saying 'La ilaha illa Allah al-Haqq al-Mubin' one hundred times daily?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1839]

وروى يزيد بن بشير عن سليمان بن المغيرة عن مالك بن أنس عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال كل يوم مائة م

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on saying 'La ilaha illa Allah'?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1839]

رة لا إله إلا الله الحق المبين كان له أمانا من الفقر وأنسا من وحشة القبر واستجلب به الغنى واستقرع به باب الجنة

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on saying 'La ilaha illa Allah' from Malik?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1839]

وهذا حديث غريب من حديث مالك لا يصح عنه والله أعلم وقد حدثناه خلف بن قاسم حدثنا يوسف بن القاسم بن يوسف بن فارس وأبو الطيب محمد بن جعفر غندر قالا حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن أيوب المخزومي قال حدثنا الفضل بن غانم عن مالك بن أنس عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في يوم مائة مرة لا إله إلا الله الحق المبين فذكره سواء

Mas'alah: Who narrated the hadith on saying 'La ilaha illa Allah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1839

ورواه محمد بن عثمان النشيطي قال أخبرنا أبو الحجاج النضر بن محمد

Mas'alah: What is the virtue of saying 'La ilaha illa Allah' one hundred times daily according to Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1840

(بصري) ثقة من ولد زائدة بن قدامة عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في يوم مائة مرة لا إله إلا الله الحق المبين استقرع أبواب الجنة وأمن من وحشة القبر واستجلب بها الرزق وأمن من الفقر

Mas'alah: What is the reliability of the hadith on saying 'La ilaha illa Allah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1840

وهذا لا يرويه عن مالك من يوثق به ولا هو معروف من حديثه وهو حديث حسن ترجى بركته إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What advice did the Prophet give to Mu'adh ibn Jabal when sending him to Yemen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1840

حدثنا علي بن إبراهيم بن أحمد بن حمويه قراءة عليه قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن حفص بن عمر البصري قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل إلى اليمن فقال يا معاذ اتق الله وخالق الناس بخلق حسن وإذا عملت سيئة فأتبعها حسنة قال قلت يا رسول الله لا إله إلا الله من الحسنات قال هي أكبر الحسنات

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about dhikr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1840

حدثني خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثنا ابن رشدين قال

Mas'alah: Which is better: saying 'La ilaha illa Allah' one hundred times or 'Subhan Allah' two hundred times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1841

قال حدثني محمد بن يحيى بن إسماعيل الصدفي قال حدثنا عمرو بن أبي سلمة قال قال رجل للأوزاعي يا أبا عمرو أيهما أحب إليك لا إله إلا الله مائة مرة أو سبحان الله مائتي مرة قال لا إله إلا الله

Mas'alah: What is the best supplication on the Day of Arafah according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1841

وأخبرني أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثنا أسلم بن عبد العزيز قال حدثني المزني عن الشافعي قال أفضل الدعاء يوم عرفة

Mas'alah: What is the best of deeds according to Abu al-Darda'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1841

قال أبو عمر لمالك عن زياد بن أبي زياد هذا مما يدخل في حكم هذا الباب لأنه توقيف في الأغلب مالك عن زياد بن أبي زياد قال قال أبو الدرداء ألا أخبركم بخير أعمالكم وأرفعها في درجاتكم وأزكاها عند مليككم وخير لكم من إعطاء الذهب والورق وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا

Mas'alah: What is the most saving deed from Allah's punishment according to Mu'adh ibn Jabal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1842

أعناقهم ويضربوا أعناقكم قالوا بلى قال ذكر الله قال زياد بن أبي زياد وقال أبو عبد الرحمن معاذ بن جبل ما عمل ابن آدم من عمل أنجى له من عذاب الله من ذكر الله وهذا يروى مسندا من طرق جيدة عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about the most saving deed from Allah's punishment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1842

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا سليمان بن حيان أبو خالد الأحمر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي الزبير عن طاوس عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عمل ابن آدم من عمل أنجى له من عذاب الله من ذكر الله قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله إلا أن تضرب بسيفك حتى ينقطع ثم تضرب بسيفك حتى ينقطع ثم تضرب بسيفك حتى ينقطع

Mas'alah: What did the Prophet say about the best and purest deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1843

حدثنا يحيى بن يوسف حدثنا يوسف بن أحمد حدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا أبو عيسى الترمذي حدثنا الحسن بن حريث حدثنا الفضل بن موسى عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن زياد مولى ابن عياش عن أبي بحرية عن أبي الدرداء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم فذكر الحديث في الموطإ سواء قال وقال معاذ بن جبل ما عمل ابن آدم من عمل أنجى له من عذاب النار من ذكر الله

Mas'alah: What did the Prophet say about frequent remembrance of Allah and the gardens of Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1843

وذكر ابن أبي شيبة قال حدثنا يحيى بن واضح عن موسى بن عبيدة عن أبي عبد الله القراظ عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر من ذكر الله

Mas'alah: What is the virtue of remembering Allah in the morning compared to jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1843

قال وحدثنا وكيع عن مسعر عن علقمة بن مرثد عن ابن سابط عن معاذ بن جبل قال لأن أذكر الله من غدوة حتى تطلع الشمس أحب إلي من أن أحمل على الجهاد في سبيل الله

Mas'alah: What is the virtue of remembering Allah morning and evening?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1844

من غدوة إلى أن تطلع الشمس قال وحدثنا هشيم عن يعلى بن عطاء عن بشر بن عاصم عن عبد الله بن عمر قال ذكر الله بالغداة والعشي أعظم من حطم السيوف في سبيل الله وإعطاء المال سحا

Mas'alah: What is the biography of Ziyad ibn Sa'd al-Khurasani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1845

زياد بن سعد بن عبد الرحمن الخراساني أبو عبد الرحمن أصله من خراسان ونشأته بها ثم سكن مكة زمانا ثم تحول منها إلى اليمن فسكن عك قال ابن عيينة هو من العرب وصحب الزهري إلى أرضه حين كتب عنه قال ابن عيينة وكان زياد بن سعد ثقة قال وكان لا يكتب إلا شيئا يحفظه إذا كان قصيرا وإن كان طويلا لم يرض إلا الإملاء قال وقال لي زياد بن سعد أنا لا أحفظ حفظك أنت أحفظ مني أنا بطيء الحفظ فإذا حفظت شيئا كنت أحفظ منك قال ابن عيينة وقال أيوب لزياد بن سعد متى سمعت من هلال بن أبي ميمونة ويحيى بن أبي كثير فقال سمعت منهما بالمدينة قال وكان زياد بن سعد خراسانيا

وذكر ابن أبي حازم عن مالك قال حدثني زياد بن سعد وكان ثقة من أهل خراسان سكن مكة وقدم علينا المدينة وله هيبة وصلاح وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل سألت أبي عن زياد بن سعد فقال ثقة وكذلك قال يحيى ابن معين زياد بن سعد خراساني ثقة قال أبو عمر أروى الناس عنه ابن جريج وكان شريكه ويقال إن زياد بن سعد كان أميا لا يكتب وفي خبر ابن عيينة ما يدل على أنه كان يكتب إلا إن أراد أنه كان يكتب له فالله أعلم ولمالك عنه في الموطأ من حديث النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أحاديث أحدها متصل مسند والثاني مرسل عند أكثر الرواة والثالث موقوف

Mas'alah: What is the hadith about everything being by divine decree (qadar)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1847

حديث أول لزياد بن سعد مالك عن زياد بن سعد عن عمرو بن مسلم عن طاوس اليماني أنه قال أدركت ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون كل شيء بقدر قال طاوس وسمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شيء بقدر حتى العجز والكيس أو الكيس والعجز هكذا رواه يحيى على الشك في تقديم إحدى اللفظتين وتابعه ابن بكير وأبو المصعب ورواه القعنبي وابن وهب موقوفا لم يزيدوا على قوله عن طاوس أدركت ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون كل شيء بقدر وأكثر الرواة ذكروا الزيادة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم كما روى يحيى إلا أن منهم من لم يشك ورواه على القطع وهو حديث ثابت لا يجيء إلا من هذا الوجه فإن صح أن الشك من ابن عمر أو ممن هو دونه

Mas'alah: What is the ruling on narrating hadith by meaning rather than exact wording?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1848

ففيه دليل على مراعاة الإتيان بألفاظ النبي صلى الله عليه وسلم على رتبتها وأظن هذا من ورع ابن عمر رحمه الله والذي عليه العلماء استجازة الإتيان بالمعاني دون الألفاظ لمن يعرف المعنى روي ذلك عن جماعة (منهم) منصوصا ومن تأمل حديث ابن شهاب ومثله واختلاف أصحابهم عليهم في متون الأحاديث بان له ما قلنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What does the hadith prove about good and evil being from Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1848

وفي هذا الحديث أدل الدلائل وأوضحها على أن الشر والخير كل من عند الله وهو خالقهما لا شريك له ولا إله غيره لأن العجز شر ولو كان خيرا ما استعاذ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استعاذ من الكسل والعجز والجبن والدين ومحال أن يستعيذ من الخير وفي قول الله عز وجل قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق كفاية لمن وفق وقال عز وجل يضل من يشاء ويهدي من يشاء

Mas'alah: What did Abdullah ibn al-Zubayr say about Allah being the guide and the tempter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1849

وروى مالك عن زياد بن سعد عن عمرو بن دينار أنه قال سمعت عبد الله بن الزبير يقول في خطبته إن الله هو الهادي والفاتن

Mas'alah: What is the chain of transmission for a story about Ibn Abbas and divine decree?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1849

وفيما أجاز لنا أبو ذر عبد بن أحمد الهروي قال حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الرحمن بن وهب السقطي بالبصرة قال حدثنا أبو زيد خالد بن النصر قال حدثنا علي بن حرب أبو الحسن الموصلي قال حدثنا خالد بن يزيد العدوي قال حدثني عبد

العزيز بن أبي رواد قال سمعت عطاء بن أبي رباح يقول كنت عند ابن عباس فأتاه رجل فقال أرأيت من حرمني الهدى وأورثني الضلالة والردى أتراه أحسن إلي أو ظلمني فقال ابن عباس إن كان الهدى شيئا كان لك عنده فمنعكه فقد ظلمك وإن كان الهدى له يؤتيه من يشاء فما ظلمك شيئا ولا تجالسني بعده

Mas'alah: What did Rabi'ah reply to Ghaylan al-Qadari about divine decree?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1849

وقد روي أن غيلان القدري وقف بربيعة بن أبي عبد الرحمن فقال له يا أبا عثمان أرأيت الذي منعني الهدى ومنحني الردى أأحسن إلي أم أساء فقال ربيعة إن كان

منعك شيئا هو لك فقد ظلمك وإن كان فضله يؤتيه من يشاء فما ظلمك شيئا وإنما أخذه ربيعة من قول ابن عباس هذا والله أعلم وما ربك بظلام للعبيد ولا يظلم الناس شيئا ولكن الناس أنفسهم يظلمون ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون

Mas'alah: What did Ibn Abbas say to those who deny evil is by divine decree?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1850

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس أنه قال له رجل يا أبا العباس إن ناسا يقولون إن الشر ليس بقدر فقال بيننا وبين أهل القدر هذه الآية سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا الآية كلها حتى بلغ فلو شاء لهداكم

أجمعين

Mas'alah: What is the debate between Ghaylan al-Qadari and Rabi'ah about divine will?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1850

وقال غيلان القدري لربيعة أنت الذي تزعم أن الله يحب أن يعصى قال وأنت تزعم أن الله يعصى قسرا أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا حمزة بن محمد حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا عمرو بن علي

Mas'alah: What did the Prophet seek refuge from in his supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1851

حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أنس أن نبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والبخل والجبن (والهرم) وعذاب القبر وفتنة المحيا والممات

Mas'alah: What did the Prophet teach his companions to supplicate for?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1851

قال وأخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا أحمد بن سليمان قال حدثنا محاضر قال حدثنا عاصم الأحول عن عبد الله بن الحارث عن زيد بن أرقم قال ألا أعلمكم ما كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والبخل والجبن والهرم وعذاب القبر اللهم آت أنفسنا تقواها (وزكها) أنت خير من زكاها أنت وليها ومولاها اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع وعلم لا ينفع ودعوة لا يستجاب لها

Mas'alah: What did Wahb ibn Munabbih say about studying divine decree?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1852

وذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا أبو بكر بن عياش قال حدثنا إدريس ابن وهب بن منبه عن أبيه قال نظرت في القدر فتحيرت ثم نظرت فيه فتحيرت ووجدت أعلم الناس بالقدر أكفهم عنه وأجهل الناس به أنطقهم فيه

Mas'alah: What did Abu Amr ibn al-Ala' testify about divine guidance and misguidance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1852

وروى إسماعيل القاضي قال حدثنا نصر بن علي قال حدثنا الأصمعي قال سمعت أبا عمرو بن العلاء يقول أشهد أن الله يضل ويهدي فإن قيل لي فسر قلت أغن عني نفسك

Mas'alah: What is the ruling on discussing predestination (qadar) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1852

قال الحسن بن علي الحلواني أملى علي علي بن المديني قال سألت عبد الرحمن بن مهدي عن القدر فقال لي كل شيء بقدر والطاعة بقدر والمعصية بقدر قال وقد أعظم الفرية من قال إن المعاصي ليست بقدر قال وقال لي عبد الرحمن بن مهدي العلم والقدر والكتاب سواء ثم عرضت كلام عبد الرحمن هذا على يحيى بن سعيد فقال لم يبق بعد هذا قليل ولا كثير

Mas'alah: What is the ruling on discussing predestination (qadar) in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1853]

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن مسعود رواه أبو وائل وغيره عنه أنه قال إذا ذكر القدر فأمسكوا وإذا ذكرت النجوم فأمسكوا وإذا ذكر أصحابي فأمسكوا

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's practice of letting down and parting his hair?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1854]

حديث ثان لزياد بن سعد مرسل مالك عن زياد بن سعد عن ابن شهاب أنه سمعه يقول سدل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ما شاء الله ثم فرق بعد هكذا رواه الرواة كلهم عن مالك مرسلا إلا حماد بن خالد الخياط فإنه وصله وأسنده وجعله عن مالك عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس فأخطأ فيه والصواب فيه من رواية مالك الإرسال كما في الموطإ لا من حديث أنس وهو الذي يصححه أهل الحديث فأما

رواية حماد بن خالد عن مالك فحدثني خلف بن قاسم قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن إسحاق بن مهران

السراج حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا أبي حدثنا حماد بن خالد الخياط حدثنا مالك عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس قال سدل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ما شاء الله أن يسدل ثم فرق بعد وهكذا رواه صالح بن أحمد بن حنبل عن أبيه كما رواه أخوه عبد الله عن أبيه عن حماد بن خالد عن مالك عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس ورواه إسحاق بن داود عن أحمد بن حنبل عن حماد بن خالد عن مالك عن الزهري عن أنس لم يذكر زياد بن سعد فأخطأ فيه أيضا حدثني أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا عبد الله بن علي بن الجارود قال حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا حماد بن خالد قال حدثنا مالك بن أنس قال حدثنا زياد بن سعد

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's practice of letting down and parting his hair?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1856

عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم سدل ناصيته ما شاء الله أن يسدلها ثم فرق بعد قال أحمد بن حنبل وهذا خطأ وإنما هو عن ابن عباس قال أبو عمر ما قاله أحمد فهو الصواب كذلك رواه يونس بن يزيد وإبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس حدثنا أحمد بن فتح بن عبد الله قال حدثنا محمد بن عبد الله بن زكرياء النيسابوري قال حدثنا أبو عبد الله الحسين بن محمد الضحاك قال

حدثنا أبو مروان العثماني قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال سدل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ثم فرق بعد وحدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال حدثنا إبراهيم بن سعد قال أخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله

عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه وإن أهل الكتاب يسدلون شعورهم وكان المشركون يفرقون شعورهم فسدل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ثم فرق بعد وحدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا محمد بن جعفر الوركاني قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان أهل الكتاب يسدلون شعورهم وكان المشركون يفرقون رؤوسهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر به فسدل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ثم فرق بعد وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا المطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله

ابن صالح قال حدثنا الليث بن سعد قال حدثني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس فذكره وكذلك رواه ابن وهب عن يونس عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس مثله مرفوعا حدثناه عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا علي بن محمد ابن مسرور قال حدثنا أحمد بن داود قال حدثنا سحنون ابن سعيد قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد

الله بن عتبة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره وكان المشركون يفرقون رؤوسهم وكان أهل الكتاب يسدلون رؤوسهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه ورواه معمر وابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله مرسلا لم يذكرا ابن عباس قال محمد بن يحيى النيسابوري والصحيح المحفوظ

ما رواه يونس وإبراهيم بن سعد قال وما أظن ابن عيينة سمعه من الزهري

Mas'alah: What is the ruling on wearing a ring on the right hand in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1865

قال أبو عمر قد حلق الناس رؤوسهم وتقصصوا وعرفوا كيف ذلك قرنا بعد قرن من غير نكير والحمد لله

Mas'alah: What did Humayd narrate from Anas about the Prophet's hair?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1867

وروى حميد عن أنس مثل حديث البراء سواء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting taking certain dates in zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1868

وهذا مروي عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا يرويه سفيان بن حسين وسليمان بن كثير عن ابن شهاب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting taking al-Hubayq in zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1869

ولون الحبيق أن يؤخذا في الصدقة قال الزهري لونين من تمر المدينة قال أبو داود أسنده أيضا سليمان بن كثير عن الزهري حدثنا أبو الوليد عنه

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for a hadith from Talha ibn Abd al-Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1874

باب الطاء طلحة بن عبد الملك الأيلي روى عنه مالك حديثا واحدا مسندا صحيحا وليس عند يحيى عن مالك وقد رواه القعنبي وأبو المصعب وابن بكير والتنيسي وابن وهب وابن القاسم وجماعة الرواة للموطإ فكرهنا أن نخلي كتابنا من ذكره لأنه أصل من أصول الفقه وما أظنه سقط عن أحد من الرواة إلا عن يحيى ابن يحيى فإني رأيته لأكثرهم والله أعلم وقد رواه من غير رواة الموطإ قوم جلة عن مالك منهم يحيى بن سعيد القطان وأبو نعيم وعبد الله بن إدريس وغيرهم

وهو حديث يدور على طلحة بن عبد الملك الأيلي هذا وهو ثقة مرضي حجة فيما

نقل روى عنه مالك وعبيد الله بن عمر (بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب) على أن عبيد الله بن عمر قد لقي القاسم بن محمد وروى عنه حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن أحمد بن المسور قال حدثنا مطلب بن شعيب حدثنا عبد الله بن صالح حدثنا الليث عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن مالك بن أنس عن طلحة بن عبد الملك الأيلي عن القاسم بن محمد عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن أحمد بن ابن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب الرقي قال حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق قال حدثنا

Mas'alah: What is the hadith about fulfilling a vow to obey Allah and not disobeying Him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1876

عمرو بن علي (وعمر بن علي) المقدمي قال حدثنا عبيد الله بن عمر ومالك بن أنس عن طلحة بن عبد الملك عن قاسم عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه وحدثنا خلف بن القاسم الحافظ قال حدثنا الحسن ابن أبي هلال قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن مالك قال حدثنا طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه وحدثنا خلف بن القاسم حدثنا عبد الله بن جعفر

حدثنا يوسف بن يزيد حدثنا عبد الله بن عبد الحكم أخبرنا مالك عن طلحة بن عبد

الملك عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره سواء وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن مالك عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال أخبرنا يوسف بن أحمد أبو يعقوب الصيدلاني بمكة قال حدثنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي قال حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ قال حدثنا أبو نعيم قال أخبرنا مالك بن أنس عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه قال العقيلي وحدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا عبيد

الله بن عمر عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وحدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا ابن منيع قال حدثنا خلف بن هشام البزار سنة ست وعشرين ومائتين قال قيل لمالك بن أنس وأنا أسمع حدثك طلحة بن عبد الملك عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه فقال مالك نعم وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الطاهر محمد بن أحمد بن عبد الله القاضي قال حدثنا محمد بن يحيى قال سمعت خلف بن هشام البزار يقول قيل لمالك ابن أنس وأنا أسمع حدثك طلحة بن عبد الملك الأيلي عن القاسم (بن محمد) عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه فقال مالك نعم وحدثني محمد بن قاسم بن عيسى

المقريء قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا خلف بن هشام

البزار قال قيل لمالك بن أنس وأنا أسمع حدثك طلحة ابن عبد الملك الأيلي عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه قال مالك نعم حدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا الحسن بن الخضر الأسيوطي وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن محمد بن عثمان بن أبي التمام وأحمد ابن محمد بن موسى بن عيسى الحضرمي قالوا حدثنا أحمد بن شعيب النسائي قال أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه قال أبو عمر زعم قوم أن هذا الحديث لم يروه عن القاسم بن محمد إلا طلحة بن عبد الملك هذا وقد وجدناه لمحمد بن أبان عن القاسم بن محمد مثله حدثني سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا أبان بن يزيد

Mas'alah: What is the hadith about not fulfilling a vow to disobey Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1880

قال حدثني يحيى بن أبي كثير عن محمد بن أبان عن القاسم بن محمد عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر أن يعصي الله فلا يعصه وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن أحمد ابن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب بن حبيب

قال حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق قال حدثنا هدبة ابن خالد قال حدثنا أبان بن يزيد قال حدثنا يحيى بن أبي كثير عن محمد بن أبان عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء ليس فيه ذكر الطاعة ومحمد بن أبان هذا هو محمد بن أبان المزني اليمامي ليس هو محمد بن أبان بن صالح الكوفي ذاك ضعيف عندهم وقيل إن محمد بن أبان هذا لم يرو عنه إلا يحيى بن أبي كثير وهو مجهول وقال آخرون هو مدني معروف روى عنه الأوزاعي أيضا وله عن القاسم وعروة وعون بن عبد الله رواية وهذا هو الصحيح

وهو شيخ يمامي ثقة وحسبك برواية يحيى بن أبي كثير والأوزاعي عنه

Mas'alah: What does Abu Umar say about Yahya ibn Yahya's transmission of the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1885

)

Mas'alah: What does the author say about Yahya ibn Yahya's transmission of hadith in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1885

قال أبو عمر لم يفت يحيى بن يحيى في الموطإ حديث من أحاديث الأحكام مما رواه غيره في الموطإ إلا حديث طلحة بن عبد الملك هذا وسائر ما رواه غيره من الأحاديث في الموطإ إنما هي أحاديث من أحاديث الجامع ونحوه ليست في أحكام

وأكثرها أو كلها معلولة مختلف فيها عن مالك وقد توبع يحيى تابعه جماعة من رواة الموطإ على سقوط كل ما أسقط من تلك الأحاديث من الموطإ إلا حديث طلحة هذا وحده وما عداه فقد تابعه على سقوطه من الموطإ قوم وخالفه آخرون وقد ذكرنا ذلك في آخر هذا الباب ويحيى آخرهم عرضا وما سقط من روايته فعن اختيار مالك وتمحيصه والله أعلم)

Mas'alah: What is the biography of Muhammad ibn Shihab al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1886

باب الميم محمد بن شهاب الزهري وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله ابن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي هكذا نسبه مصعب الزبيري وغيره ليس في ذلك اختلاف قال مصعب وأمه من بني الدئل بن عبد مناة بن كنانة قال أبو عمر كنيته أبو بكر وكان من علماء التابعين وفقهائهم مقدم في الحفظ والإتقان والرواية والاتساع إمام جليل من أئمة

الدين أدرك جماعة من الصحابة وروى عنهم منهم أنس بن مالك وسهل بن سعد وعبد الرحمن بن أزهر الزهري وسنين أبو جميلة السلمي ومنهم عبد الله بن عمر فيما ذكره معمر عن ابن شهاب أنه سمع منه حديثه في الحج مع الحجاج وقيل إنه سمع منه حديثين وقيل ثلاثة وقد ذكرنا من صحح ذلك ومن نفاه في باب ابن شهاب عن سالم من هذا الكتاب وسمع ابن شهاب من جامعة أدركوا النبي صلى الله عليه وسلم وهم صغار مثل محمود بن الربيع (وعبد الله بن عامر بن ربيعة) وأبي الطفيل والسائب

بن يزيد ونظرائهم وقد روي عن عمرو بن دينار أنه ذكر عنده الزهري فقال وأي شيء عنده أنا لقيت جابرا ولم يلقه ولقيت ابن عمر ولم يلقه ولقيت ابن عباس ولم يلقه فقدم الزهري مكة فقيل لعمرو قد جاء الزهري فقال احملوني إليه وكان قد أقعد فحمل إليه فلم يأت أصحابه إلا بعد هوي من الليل فقيل له كيف رأيت فقال والله ما رأيت مثل هذا القرشي قط أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أحمد

Mas'alah: What is the biography of Muhammad ibn Shihab al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1888

ابن يونس قال حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون قال قلت لابن شهاب يا أبا بكر في حديث ذكره وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال جالست جابر بن عبد الله وابن عمر وابن عباس وابن الزبير فلم أر أحدا أنسق للحديث من الزهري حدثني خلف بن القاسم بن سهل الحافظ قال حدثنا أبو الميمون عبد الرحمن بن عمر البجلي بدمشق قال حدثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم قال حدثنا أيوب بن سويد عن الأوزاعي قال ما داهن ابن شهاب ملكا من الملوك قط إذ دخل عليه ولا أدركت خلافة هشام أحدا من التابعين أفقه منه وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الرحمن بن عمر قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا هشام بن خالد قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز قال سمعت مكحولا يقول ابن شهاب أعلم

بالناس

قال الوليد وسمعت سعيد بن عبد العزيز يقول ما ابن شهاب إلا بحر وحدثني خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الميمون قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمن قال حدثنا ابن عياش عن أبي بكر بن أبي مريم قال قلت لمكحول من أعلم الناس قال ابن شهاب قلت ثم من قال ابن شهاب أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا ابن البرقي قال حدثنا عمرو بن أبي سلمة قال سمعت سعيد بن عبد العزيز يقول عن مكحول قال ما بقي على ظهرها أعلم بسنة ماضية من الزهري وحدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا ابن البرقي قال حدثنا عمرو بن أبي سلمة قال سمعت سعيد بن بشير

يذكر عن قتادة قال ما بقي على ظهرها إلا اثنان الزهري وآخر فظننا أنه يعني نفسه وحدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثت عن عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال حدثني إبراهيم بن سعد بن إبراهيم عن أبيه قال ما جمع أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جمع الزهري وذكر الحسن بن علي الحلواني (في كتاب المعرفة) قال حدثنا محمد بن عيسى (قال حدثنا إسحاق بن عيسى) الطباع قال حدثني إبراهيم بن سعد عن أبيه قال ما وعى أحد من العلم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما وعى ابن شهاب وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو مسلم قال حدثنا سفيان قال قال الهذلي جالست الحسن وابن سيرين فما رأيت مثله يعني الزهري

قال سفيان كانوا يقولون ما بقي من الناس أحد أعلم بالسنة منه حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الرحمن بن عمر قال حدثنا أبو زرعة قال حدثني معن بن الوليد قال حدثنا جنادة بن محمد المري قال حدثنا مخلد بن حسين عن الأوزاعي عن سليمان بن حبيب المحاربي قال قال لي عمر بن عبد العزيز ما أتاك به الزهري بسنده فاشدد به يديك وأخبرنا عبد الرحمن بن مروان قال حدثنا الحسن بن يحيى القلزمي قال حدثنا حاتم بن سهل قال حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا ابن مهدي قال حدثنا وهيب قال سمعت أيوب يقول ما رأيت أحدا أعلم من الزهري فقيل له ولا الحسن قال ما رأيت أعلم من الزهري وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن وهيب

Mas'alah: What is the biography of Muhammad ibn Shihab al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1892

قال سمعت أيوب يقول ما رأيت (أحدا) أعلم من الزهري فقال له صخر بن جويرية ولا الحسن فقال ما رأيت أعلم من الزهري وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الرحمن بن عمر قال حدثنا أبو زرعة قال حدثني أحمد قال حدثنا مروان بن محمد قال سمعت مالك بن أنس يقول أخذت بلجام بغلة الزهري فسألته أن يعيد علي حديثا فقال ما استعدت حديثا قط حدثنا عبد الله حدثنا أحمد حدثنا محمد حدثنا الزبير بن أبي بكر حدثنا إسماعيل بن أبي أويس (حدثنا مالك) قال حدثنا ابن شهاب أربعين

حديثا فتوهمت في حديث منها فانتظرته حتى خرج ثم سألته وأخذت بلجام بغلته عن الحديث الذي شككت فيه فقال أو لم أحدثكه قلت بلى ولكني توهمت فيه فقال لقد فسدت الرواية خل لجام البغلة فخليته ومضى أخبرنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أبو إسماعيل الترمذي حدثنا أبو صالح عن الليث بن سعد قال ما رأيت عالما قط أجمع من ابن شهاب ولا أكثر علما

ولو سمعت ابن شهاب يحدث بالترغيب لقلت ما يحسن إلا هذا وإن حدث عن الأنبياء وأهل الكتاب قلت لا يحسن إلا هذا وإن حدث عن العرب والأنساب قلت لا يحسن إلا هذا وإن حدث عن القرآن والسنة كان حديثه وذكر الحلواني قال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة قال قلت لعراك بن مالك من أفقه أهل المدينة فقال أما أعلمهم بقضايا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وأفقههم فقها وأعلمهم بما مضى من أمر الناس فسعيد بن المسيب وأما أعزرهم حديثا فعروة بن الزبير ولا تشاء أن تفجر من عبيد الله بن عبد الله بحرا إلا فجرته قال عراك وأعلمهم عندي ابن شهاب لأنه جمع علمهم جميعا إلى علمه حدثنا خلف بن أحمد حدثنا أحمد بن سعيد حدثنا أحمد بن خالد حدثنا مروان حدثنا أبو حاتم حدثنا الأصمعي حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون قال سمعت ابن شهاب يقول ما كتبت شيئا قط ولقد وليت الصدقة فأتيت سالم بن عبد الله فأخرج إلي كتاب

الصدقة فقرأه علي فحفظته وأتيت إلى (أبي بكر (1)) ابن حزم فقرأ علي كتاب العقول فحفظته أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال أخبرنا أحمد بن محمد بن إسماعيل قال حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا الزبير بن أبي بكر قال حدثني

إبراهيم بن المنذر عن عبد العزيز بن عمران أن عبد الملك كتب إلى أهل المدينة يعاتبهم فوصل كتابه في طومار فقرىء (الكتاب) على الناس على المنبر فلما فرغوا وافترق الناس اجتمع إلى سعيد بن المسيب جلساؤه فقال لهم سعيد ما كان في كتابكم فإنا نود أن نعرف ما فيه فجعل الرجل منهم يقول فيه كذا (وكذا) والآخر يقول فيه كذا وكذا (أيضا) فلم يشتف سعيد فيما سأل عنه فقال لابن شهاب فقال أتحب (يا أبا محمد) أن تسمع كل ما فيه (كاملا) قال نعم

قال فأمسك فهذه والله هذا كأنما هو في يده فقرأه حتى أتى على آخره قال وقال ابن شهاب ما استودعت قلبي شيئا قط فنسيته أخبرنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا دحيم حدثنا عبد الأعلى أبو مسهر قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز قال كان سليمان بن موسى يقول إذا جاءنا العلم من الحجاز عن الزهري قبلناه وإن جاءنا من العراق عن الحسن قبلناه وإن جاءنا من الجزيرة عن ميمون بن مهران قبلناه وإن جاءنا من الشام عن مكحول قبلناه قال سعيد كان هؤلاء الأربعة علماء الناس في خلافة هشام حدثنا خلف بن أحمد حدثنا أحمد بن سعيد قال سمعت عبد الله بن جعفر (أبا) القاسم القزويني يقول سمعت طاهر بن خالد بن نزار يقول سمعت أبي يقول سمعت القاسم بن مبرور يقول سمعت يونس بن يزيد

Mas'alah: What is the biography of Muhammad ibn Shihab al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1896

يقول كان ابن شهاب إذا دخل رمضان فإنما هو تلاوة القرآن وإطعام الطعام وكان

ابن شهاب أكرم الناس وأخباره في الجود كثيرة (جدا) نذكر منها لمحة دالة أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا (أحمد بن محمد) بن إسماعيل حدثنا محمد بن الحسن حدثنا الزبير بن أبي بكر القاضي حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال ما رأيت أنص للحديث من ابن شهاب ولا رأيت أجود منه ما كانت الدنانير والدراهم عنده إلا بمنزلة البعر قال الزبير وحدثني عبد الرحمن بن عبد الله الزهري عن عمه موسى بن عبد العزيز قال كان ابن شهاب إذا أبى أحد من أصحاب الحديث (أن) يأكل طعامه حلف أن لا يحدثه عشرة أيام وذكر ابن وهب عن مالك قال قيل لابن شهاب لو جلست إلى سارية تفتي الناس قال إنما يجلس هذا المجلس من زهد في الدنيا وذكر الحلواني حدثنا أبو صالح عن الليث عن ابن شهاب أنه قال ما استودعت قلبي شيئا قط فنسيته

قال (الحلواني) وحدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا مطرف قال سمعت مالكا يقول ما رأيت محدثا فقيها إلا واحدا قلت من هو قال ابن شهاب وقال عبيد الله بن سعيد أبو قدامة سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول ما أحد أعلم بحديث المدنيين من الزهري وبعد الزهري يحيى بن أبي كثير وليس مرسل أصح من مرسل الزهري لأنه حافظ وقال ابن المبارك حديث الزهري عندنا كأخذ باليد قال ورأي الزهري أحب إلي من حديث أبي حنيفة قال أبو عمر أخبار الزهري أكثر من أن تحوى في كتاب فضلا عن أن تجمع في باب وإنما ذكرت منها هاهنا طرفا دالا على موضعه ومكانه من العلم وإمامته وحفظه وكان نقش خاتم الزهري محمد يسأل الله العافية ومما ينشد لابن شهاب يخاطب أخاه عبد الله ... أقول لعبد الله يوم لقيته ... وقد شد أحلاس المطي مشرقا ... ... تتبع خبايا الأرض وادع مليكها ... لعلك يوما أن تجاب فترزقا

وقد روي أنه قالها لعبد الله بن عبد الملك بن مروان وهي أبيات وولد رحمه الله سنة إحدى وخمسين وقبل سنة ثمان وخمسين في آخر خلافة معاوية وهي السنة التي توفيت فيها عائشة أم المؤمنين وأبو هريرة ومات رضي الله عنه سنة أربع وعشرين ومائة في شهر رمضان ليلة سبع عشرة منه وهو ابن ست وستين (سنة) (وذلك قبل موت هشام بعام) وقيل إنه مات وهو ابن اثنتين وسبعين سنة ودفن على قارعة الطريق ليدعى له وكانت وفاته بضيعة له بناحية شغب وبدا مرض هنالك وأوصى أن يدفن على قارعة الطريق فدفن بموضع يقال له إدامى وهي خلف شغب وبدا وهي أول عمل فلسطين وآخر عمل الحجاز

Mas'alah: What do al-Waqidi, Mus'ab al-Zubayri, and others say about Ibn Shihab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1899

هذا كله قول الواقدي ومصعب الزبيري والزبير بن بكار والطبري وغيرهم دخل كلام بعضهم في بعض والله المستعان

Mas'alah: How many hadiths does Ibn Shihab narrate in the Muwatta' and how many are connected?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1899

ولابن شهاب في الموطإ رواية يحيى بن يحيى عن مالك من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وأحد وثلاثون حديثا منها متصلة مسندة اثنان وتسعون

حديثا وسائرها منقطعة مرسلة فأول المسند ما رواه عن أنس بن مالك وذلك خمسة أحاديث

Mas'alah: What is the first hadith of Ibn Shihab from Anas about mutual hatred and abandonment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1900

حديث أول لابن شهاب عن أنس قد ذكرنا أنس بن مالك في كتابنا في الصحابة بما يغني عن ذكره هاهنا مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تدابروا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله إخوانا ولا يحل لمسلم أن يهاجر أخاه فوق ثلاث ليال هكذا قال يحيى يهاجر وسائر الرواة للموطإ يقول يهجر واختصر هذا الحديث (أبو نعيم) الفضل بن دكين فخالف في لفظه جماعة الرواة عن مالك فقال فيه حدثنا مالك عن ابن شهاب الزهري عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام يلقاه هذا فيعرض عنه وأيهما بدأ بالسلام سبق إلى الجنة

Mas'alah: What additional wording did Sa'id ibn Abi Maryam narrate in the hadith from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1901

حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين فذكره وقد زاد سعيد بن أبي مريم في هذا الحديث عن مالك ولا تنافسوا أخبرنا أحمد بن فتح وعبد الرحمن بن

يحيى قالا حدثنا حمزة بن محمد الكناني قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن جابر قال حدثنا سعيد بن أبي مريم (قال حدثنا مالك) عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا وكونوا عباد الله إخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال قال حمزة لا أعلم أحدا قال في هذا الحديث عن مالك ولا تنافسوا غير سعيد بن أبي مريم وقد روى هذه اللفظة ولا تنافسوا عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن أنس

Mas'alah: What fiqh ruling is derived from the hadith about mutual hatred and reconciliation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1901

وفي هذا الحديث من الفقه أنه لا يحل التباغض لأن التباغض مفسدة للدين حالقة له ولهذا أمر صلى الله عليه وسلم بالتواد والتحاب حتى قال تهادوا تحابوا

Mas'alah: When is it permissible to boycott a fellow Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1903

وعذرهم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم (أصحابه) أن يراجعوهم الكلام وفي حديث كعب هذا دليل على أنه جائز أن يهجر المرء أخاه إذا بدت (له) منه بدعة أو فاحشة يرجو أن يكون هجرانه تأديبا له وزجرا عنها والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on envy and its exceptions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1903

وكذلك قوله أيضا في هذا الحديث لا تحاسدوا يقتضي النهي عن التحاسد وعن الحسد في كل شيء على ظاهره وعمومه إلا أنه أيضا عندي مخصوص بقوله صلى الله عليه وسلم لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار هكذا رواه عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به ليله ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها فكأنه صلى الله عليه وسلم على ترتيب الأحاديث وتهذيبها قال لا حسد ولكن الحسد ينبغي أن يكون في قيام الليل والنهار بالقرآن وفي نفقة المال في حقه وتعليم العلم أهله

Mas'alah: What are the limits of permissible boycotting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1904

ولا هجرة إلا لمن ترجو تأديبه (بها) أو تخاف (من) شره في بدعة أو غيرها (والله أعلم)

Mas'alah: What is the chain for the hadith on permissible envy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1904

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أبو جعفر محمد بن يحيى بن عمر الطائي قال حدثنا علي بن حرب الطائي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا حسد إلا في اثنتين (رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار) ورجل آتاه الله مالا فهو ينفق منه آناء الليل وآناء النهار وقد روي هذا الحديث عن مالك عن الزهري عن سالم عن أبيه ولكنه غريب لمالك (وهو لا يصلح له) وهو صحيح من حديث الزهري وروى يزيد بن الأخنس وكانت له صحبة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن عمر هذا سواء وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا أبو علي سعيد بن عثمان بن السكن قال حدثنا محمد بن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on envy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1905

يوسف قال حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد عن إسماعيل قال حدثنا قيس عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها

Mas'alah: What does the hadith say about envy and hatred as diseases of previous nations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1905

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون عن شيبان وهشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن يعيش ين الوليد بن هشام زاد شيبان عن مولى الزبير عن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء حالقتا الدين لا حالقتا الشعر قال أبو معاوية يعني شيبان في حديثه والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أفلا أنبئكم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم

Mas'alah: What is another chain for the hadith on envy and hatred?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1906

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا موسى بن معاوية قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني يعيش بن الوليد أن مولى الزبير بن العوام حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء وذكر الحديث

Mas'alah: What did Abdullah ibn Amr observe about the man's night worship?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1907

تبعه عبد الله بن عمرو بن العاص وقال إنه لاحيت أبي وأقسمت أن لا أدخل عليه ثلاثا فإن رأيت أن آوي عندك حتى تمضي الثلاث فعلت فبات معه ثلاثا فلم يره يقوم من

الليل شيئا غير أنه إذا تعار من الليل أو تقلب على فراشه ذكر الله وكبر حتى يقوم لصلاة الصبح قال فلما مضت الثلاث ليال وكدت أحتقر عمله قلت يا عبد الله إنه لم يكن بيني وبين أبي هجرة ولا غضب غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث مرات يطلع عليكم رجل من أهل الجنة فطلعت أنت ثلاث مرات فأردت أن آوي إليك ليلا لأنظر عملك فأقتدي بك فلم أرك تعمل كبير عمل فما الذي بلغ بك ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما هو إلا ما رأيت غير أني لم أجد في نفسي لأحد من المسلمين غشا ولا أحسده على خير أعطاه الله إياه فقلت هو الذي بلغ بك وهو الذي لا نطيق

Mas'alah: What does Abu Umar say about Allah condemning envy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1907

قال أبو عمر قد ذم الله عز وجل قوما على حسدهم آخرين آتاهم الله من فضله فقال

Mas'alah: What Quranic verses condemn envy and encourage asking Allah for bounty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1908

أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله وقال ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض إلى قوله واسئلوا الله من فضله

Mas'alah: What is the hadith about Musa seeing a man clinging to the Throne who did not envy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1908

أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي أن أباه أخبره قال حدثنا عبد الله بن يونس قال حدثنا بقي بن مخلد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال لما رفع (الله) موسى نجيا رأى رجلا متعلقا بالعرش فقال يا رب من هذا قال هذا عبد من عبادي صالح إن شئت أخبرتك بعمله قال يا رب أخبرني قال كان لا يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله

Mas'alah: What is the tafsir of the verse about not finding envy in their hearts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1908

قال وحدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن أبي رجاء عن الحسن في قوله ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا قال الحسد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about envy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1908

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة

Mas'alah: What did the Prophet say about envy consuming good deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1909

قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب

Mas'alah: What did the Prophet say about avoiding envy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1909

وحدثنا سعيد وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال حدثنا سليمان بن بلال عن إبراهيم بن أبي أسيد عن جده عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إياكم والحسد فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب

Mas'alah: What is the ruling on envy and transgression according to Hasan al-Basri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1909

وحدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا أبو أحمد بن المفسر قال حدثنا محمد بن يزيد عن عبد الصمد قال حدثنا موسى بن أيوب قال حدثنا مخلد بن الحسين قال حدثنا هشام عن الحسن قال ليس أحد من ولد آدم إلا وقد خلق معه الحسد فمن لم يجاوز ذلك إلى البغي والظلم

لم يتبعه منه شيء وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد لا أحفظه في وقتي هذا أنه قال إذا حسدتم فلا تبغوا وإذا ظننتم فلا تحققوا وإذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا (وذكر عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن أمية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يسلم منهن أحد الطيرة والظن والحسد قيل فما المخرج منهن يا رسول الله قال إذا تطيرت فلا ترجع وإذا ظننت فلا تحقق وإذا حسدت فلا تبغ (2)) وذكر (الحسن بن علي) الحلواني قال حدثنا سليمان بن حرب وعارم بن الفضل قالا حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال كذب على الحسن ضربان من الناس قوم رأيهم القدر فيزيدون عليه لينفقوه في الناس

وقوم في صدورهم حدس وشنآن (وبغض) للحسن فيقولون أليس يقول كذا أليس يقول كذا قال وحدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام قال سمعت محمد بن سيرين يقول ما حسدت أحدا شيئا قط برا ولا فاجرا

Mas'alah: What does the hadith of al-Zuhri teach about hating and envying a fellow Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1911

قال أبو عمر تضمن حديث الزهري عن أنس في هذا الباب أنه لا يجوز أن يبغض المسلم أخاه المسلم ولا يدبر عنه بوجهه إذا رآه فإن ذلك من العداوة والبغضاء ولا يقطعه بعد صحبته له في غير جرم أو في جرم يحمد له العفو (عنه) ولا يحسده على نعمة الله عنده حسدا يؤذيه به ولا ينافسه في دنياه وحسبه أن يسأل الله من فضله

وهذا كله لا ينال شيء منه إلا بتوفيق الله تعالى قيل للحسن البصري أيحسد المؤمن أخاه فقال لا أبا لك أنسيت إخوة يوسف وأصل التحاب والتواد المذكور في السنن معناه الحب في الله وحده تبارك اسمه فهكذا المحبة بين أهل الإيمان فإذا كان هكذا فهو من أوثق عرى الدين وإن لم يكن فلا تكن العداوة ولا المنافسة ولا الحسد لأن ذلك كله منهي عنه

Mas'alah: What is the ruling on boycotting a fellow Muslim beyond three days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1912

ولما كانت موالاة أولياء الله من أفضل أعمال البر كانت معاداة أعدائه كذلك أيضا وسيأتي هذا المعنى في باب أبي طوالة من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim abandoning his brother for more than three days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1912

وأجمع العلماء على أنه لا يجوز للمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث إلا أن يكون يخاف من مكالمته وصلته ما يفسد عليه دينه أو يولد (به) على نفسه مضرة في دينه أو دنياه فإن كان ذلك فقد رخص له في مجانبته وبعده ورب صرم جميل خير من مخالطة مؤذية (قال الشاعر ... إذا ما تقضى الود إلا تكاشرا ... فهجر جميل للفريقين صالح)

Mas'alah: What is the unique addition in the narration of Qahzam from al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1918

قحزم بن عبد الله بن قحزم الأسواني عن الشافعي عن مالك عن الزهري عن أنس فزاد فيه في بيته وقال فيه أيضا فأشار إليهم أن اجلسوا ولم يقل ذلك في هذا الحديث عن مالك أحد غير الشافعي في رواية قحزم عنه خاصة وإنما قال مالك فأشار إليهم أن اجلسوا في حديثه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قال الدارقطني ليس يحفظ في هذا الحديث أنه صلى في بيته إلا من رواية أبي حنيفة قحزم عن الشافعي عن مالك عن الزهري عن أنس وهو محفوظ من رواية أيوب عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم صرع عن فرسه فجحش جنبه فدخلوا عليه يعودونه فصلى بهم قاعدا وأومأ إليهم أن اقعدوا فلما قضى صلاته قال إنما جعل الإمام ليؤتم به وذكر الحديث قال أبو عمر وأما حديث قحزم عن الشافعي فأخبرناه علي بن إبراهيم حدثنا الحسن بن رشيق حدثنا أبو الحسن فقير

Mas'alah: What fiqh rulings are derived from the hadith about riding horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1919

وفي هذا الحديث من الفقه ركوب الخيل (وحركتها) والتقلب عليها وهو يرد ما روي عن عمر من كراهيته ركوب الخيل لما فيه من الخيلاء وأما السقوط من ظهورها فإنه لا يكون في الأغلب لمن يحسن ركوبها إلا مع حركتها ودفعها (وإجرائها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس تقلبا عليها)

Mas'alah: What is the story of the Prophet riding an unsaddled horse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1920

وفي حديث قتادة وثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا عريا لأبي طلحة قال بعض أهل السير كان ذلك منه (في) حين أغار عيينة بن حصن على لقاح المدينة (فخرج (2) رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث أنس أن خيل المشركين أغارت على لقاح بالمدينة فوقعت الصيحة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرس لأبي طلحة عري ثم انصرف قال إن وجدناه لبحرا) وذكر ابن المبارك وغندر وابن أبي عدي عن شعبة عن قتادة قال سمعت أنس بن مالك يقول كان بالمدينة فزع فاستعار رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لأبي طلحة يقال له مندوب فركبه فلما انصرف قال إن وجدناه لبحرا حدثنا أحمد بن محمد بن هشام حدثنا أحمد بن إبراهيم بن فراس حدثنا محمد بن إبراهيم الديبلي قال حدثنا محمد بن زنبور حدثنا حماد بن زيد عن ثابت البناني

Mas'alah: What does the hadith about the Prophet's bravery and riding a horse without a saddle teach?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1921

عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجمل الناس وجها (وأجود الناس كفا) وأشجع الناس قلبا خرج وقد فزع الناس فركب فرسا لأبي طلحة (عريا) ثم رجع وهو يقول لن تراعوا لن تراعوا ثم قال إن وجدناه لبحرا (قال أبو جعفر الديبلي) قال (لنا) ابن زنبور لم أسمع من حماد بن زيد غير هذا الحديث لقيته عند زمزم فحدثني بهذا الحديث

Mas'alah: What is the meaning of the word 'juhish' in the context of injury?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1921

وأما قوله (فجحش شقه) فإن ذلك كما لو زاحم إنسان جدارا فانخدش خدشا بينا (كما نقول نحن انسلخ وانجرح) فالجحش فوق الخدش وحسبك أنه لم يقدر على الصلاة قائما فصلى قاعدا

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's ruling on a sick imam leading prayer while sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1928

بعدي قاعدا وهو حديث لا يصح عند أهل العلم بالحديث إنما يرويه جابر الجعفي عن الشعبي مرسلا وجابر الجعفي لا يحتج بشيء يرويه مسندا فكيف بما يرويه مرسلا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about following the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1931

قال أبو عمر هذا أحسن لما حدثناه عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام وعبد الله بن أبي مسرة قالا حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا ابن أبي عدي عن

Mas'alah: Fiqh passage: وَسَيَأْتِي ذِكْرُ التَّكْبِيرِ وَالْحُكْمِ فِيهِ عِنْدَ الْ?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1933

وسيأتي ذكر التكبير والحكم فيه عند الخفض والرفع والإحرام في باب ابن شهاب عن أبي سلمة وعن علي بن حسين من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the wording 'Rabbana wa laka al-hamd'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1935

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا (أبو بكر) الأثرم قال سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل رحمه الله يثبت أمر الواو في ربنا ولك الحمد وقال روى الزهري فيه ثلاثة أحاديث عن أنس بن مالك وعن سعيد عن أبي هريرة وعن سالم عن أبيه قال وفي حديث علي الطويل ولك الحمد (والله الموفق)

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet giving precedence to the right in drinking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1936

حديث ثالث لابن شهاب عن أنس مالك عن ابن شهاب عن أنس (بن مالك) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بلبن قد شيب بماء وعن يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر فشرب ثم أعطى الأعرابي وقال الأيمن فالأيمن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the Prophet drinking milk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1936

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا العباس بن مطروح حدثنا (محمد بن جعفر الوكيعي وحدثنا خلف حدثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن محمد الحلبي حدثنا محمد بن عبد الله بن سعيد) وحدثنا خلف حدثنا عباس بن محمد بن سليمان بن يحيى الضبي البغدادي حدثنا محمد بن جعفر بن زريق قالوا حدثنا هشام بن عمار حدثنا مالك بن أنس عن الزهري عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بلبن قد شيب بماء وعن يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر فشرب ثم أعطى الأعرابي وقال الأيمن فالأيمن لم يختلف الرواة عن مالك

Mas'alah: What additional wording did Ibn 'Uyaynah narrate in the hadith of the Prophet drinking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1937

في إسناد هذا الحديث ولا في ألفاظه فيما علمت وقد رواه ابن عيينة عن ابن شهاب فأحسن سياقته وذكر فيه ألفاظ لم يذكرها مالك

Mas'alah: What is the full narration of the hadith of the Prophet drinking milk from Ibn 'Uyaynah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1937

أخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا أبو سعيد بن الأعرابي قال حدثنا سعدان بن

نصر والحسن بن محمد قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري سمع أنس بن مالك يقول قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وأنا ابن عشر سنين ومات وأنا ابن عشرين سنة فكن أمهاتي يحدثني على خدمته فدخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم دارنا فحلبنا له من شاة لنا داجن فشيب له من ماء بير في الدار وأبو بكر عن شماله وأعرابي عن يمينه فشرب النبي صلى الله عليه وسلم وعمر ناحية فقال عمر أعط أبا بكر فناول الأعرابي وقال الأيمن فالأيمن

Mas'alah: What does the author say about the variant narrations of the hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1937]

وقد روى هذا الحديث محمد بن الوليد البسري عن عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن الزهري عن أنس مثل رواية ابن عيينة عن الزهري سواء وزاد فيه (وقال الأيمن فالأيمن فمضت سنة

قال الدارقطني ولم يرو (أحد) هذا الحديث عن مالك بهذه الألفاظ إلا البسري عن ابن مهدي عنه وإن كان أحفظ فقد أغرب بألفاظ عدة ليست في الموطإ منها (قوله) قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم (المدينة) وأنا ابن عشر سنين ومات وأنا ابن عشرين سنة وكن أمهاتي يحثثني على خدمته فدخل النبي صلى الله عليه وسلم دارنا فحلبنا له من شاة لنا داجن فكل هذه الألفاظ ليست في الموطإ وقوله أيضا وعمر ناحية فقال عمر أعط أبا بكر ليست في الموطإ وقوله فمضت سنة ليس في الموطإ ولا في حديث ابن عيينة أيضا وسائر الألفاظ كلها محفوظة عن ابن عيينة عن الزهري

عن أنس وقد بلغني عن بعض من تكلف الكلام في هذا الشأن أنه قال الأعرابي في هذا الحديث هو خالد ابن الوليد وهذا منه إغفال شديد وإقدام على القول بالظن الذي هو أكذب الحديث أو تقليد لمن سلك في ذلك سبيله ووهم بين وغلط واضح من وجهين أحدهما أن الأعرابي كان عن يمينه صلى الله عليه وسلم في حديث أنس هذا وخالد بن الوليد كان في قصة ابن عباس عن يساره عليه السلام وابن عباس عن يمينه والآخر أنه اشتبه (عليه)

حديث سهل بن سعد في الأشياخ مع الغلام مع حديث أنس في أبي بكر والأعرابي وإنما دخلت عليه الشبهة في ذلك والله أعلم لأن في حديث سهل وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ والأشياخ (أحدهم خالد بن الوليد وقصة ابن عباس وخالد غير قصة أبي بكر والأعرابي وحديث أنس غير حديث سهل بن سعد فقف على ذلك ولا تلتفت إلى سواه وسنذكر حديث سهل في باب أبي حازم إن شاء الله) (وقد روي مفسرا عن يمينه ابن عباس وعن يساره خالد بن الوليد وسيأتي ذكر ذلك الحديث في باب أبي حازم إن شاء الله تعالى والله المستعان)

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet entering Mecca wearing a helmet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1942

حديث رابع لابن شهاب عن أنس مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال (رسول الله صلى الله عليه وسلم (1)))

اقتلوه قال مالك قال ابن شهاب ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ محرما اختلف في اسم ابن خطل (هذا فقيل هلال بن خطل (3) وقيل عبد العزى بن خطل وقيل عبد الله بن خطل) هذا قول ابن إسحاق وجماعة وقال الزبير بن بكار ابن خطل الذي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله يوم فتح مكة وإن كان متعلقا بأستار الكعبة فقتل على تلك الحال هو هلال بن عبد الله بن عبد مناف بن أسعد بن جابر بن كبير (بن تيم) بن غالب

ابن فهر قال وعبد الله هو الذي يقال له خطل ولأخيه عبد العزى بن عبد مناف أيضا (خطل) هما جميعا الخطلان قال فبنو تيم بن غالب بن فهر يقال لهم بنو الأدرم وتيم هو الأدرم بن غالب قال أبو عمر المغفر ما غطى الرأس من السلاح كالبيضة وشبهها من حديد كان أو من غيره وقد روى بشر بن عمر الزهراني عن مالك هذا الحديث بإسناده وقال فيه مغفر من حديد وليس في الموطإ من حديد (ولا أعلم أحدا ذكر ذلك عن مالك غير بشر بن عمر في هذا الحديث (4)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of entering Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1944

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أبو قلابة الرقاشي قال حدثنا بشر بن عمر قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه مغفر من حديد فلما نزعه قيل له ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال اقتلوه وروى هذا الحديث روح بن عبادة عن مالك بإسناده

هذا وفيه زيادة وطاف وعليه المغفر ولم يقله غيره عنه والله أعلم ورواه عبد الله بن جعفر المدني عن مالك عن الزهري عن أنس قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح مكة وعلى رأسه المغفر واستلم الحجر بمحجن وهذا أيضا لم يقله عن مالك والله أعلم غير عبد الله بن جعفر وهذا حديث انفرد به مالك رحمه الله لا يحفظ عن غيره ولم يروه أحد عن الزهري سواه من طريق صحيح وقد روي عن ابن أخي ابن شهاب عن عمه عن أنس ولا يكاد يصح وروي (أيضا) من غير هذاالوجه ولا يثبت أهل العلم بالنقل فيه إسنادا غير حديث مالك

وقد رواه عن مالك واحتاج إليه فيه جماعة (من الأئمة) يطول ذكرهم وقد ذكرهم شيخنا أبو القاسم خلف بن القاسم الحافظ رحمه الله في كتاب (جمعه) في ذلك ومن أجل من رواه عن مالك ابن جريج حدثنا أبو محمد مسلمة بن محمد قال حدثنا أبو القاسم عبد السلام بن محمد بن أبي موسى قال حدثنا أبو بكر عبد الله بن أبي داود قال حدثنا محمد بن مصفى قال حدثنا محمد بن حرب قال حدثنا ابن جريج عن مالك عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة (وعلى رأسه مغفر (2)

Mas'alah: What is the hadith about the sanctity of Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1946

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سعيد بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد

عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله حرم مكة فلا تحل (لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدي وإنما أحلت لي ساعة من نهار وذكر الحديث ورواه منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس مثله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة إن هذا بلد حرام لم يحل لأحد قبلي ولا يحل لأحد بعدي وإنما أحل لي ساعة من نهار ثم هو حرام إلى يوم القيامة وروى أبو شريح الكعبي وأبو هريرة وجماعة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وكان ابن شهاب رحمه الله يقول لا بأس أن تدخل مكة بغير إحرام وخالفه في ذلك أكثر العلماء وما أعلم أحدا تابعه على ذلك إلا الحسن البصري روى خالد بن عبد الله عن أشعث عن الحسن أنه لم يكن يرى بأسا أن يدخل الرجل مكة بغير إحرام وإلى هذا ذهب داود بن علي وأصحابه وذكروا قول ابن شهاب والحسن وأن ابن عمر

رجع من طريقه فدخلها بغير إحرام واحتجوا بأن موجب الإحرام موجب حج أو عمرة لم يوجبها الله ولا رسوله ولا اتفق المسلمون على ذلك

Mas'alah: Which opinion does the author prefer regarding the dhimmi who insults the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1953

والقول عندي في ذلك قول مالك والليث

Mas'alah: Where did the author previously discuss the ruling on executing penalties in the Haram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1954

وقد ذكرنا هذه المسألة وبيناها وأوضحنا وجه الصواب فيها في كتاب الأجوبة عن المسائل المستغربة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the conquest of Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1954

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك قال حدثنا

Mas'alah: Why did the Prophet order the killing of Abdullah ibn Khatal during the conquest of Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1955

أحمد بن محمد بن قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق قال وأما عبد الله بن بن خطل فقتله سعيد بن حريث المخزومي وأبو برزة الأسلمي اشتركا في دمه وهو رجل من بني تيم بن غالب قال وإنما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله لأنه بعثه مصدقا وكان مسلما وبعث معه رجلا من الأنصار وكان معه مولى له يخدمه وكان مسلما فنزل ابن خطل منزلا وأمر المولى أن يذبح له تيسا ويصنع له طعاما فنام واستيقظ ولم يصنع له شيئا فعدا عليه فقتله ثم ارتد مشركا

Mas'alah: What is another chain of transmission for the killing of Abdullah ibn Khatal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1955

وأخبرني عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا محمد بن عبد الله بن أشته (الأصبهاني المقرىء) قال حدثنا أحمد بن عبد العزيز الجوهري أبو بكر قال حدثنا أبو زيد عمر بن شبة قال أخبرنا محمد بن حاتم قال أخبرنا يونس بن محمد قال حدثنا يعقوب القمي عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير قال لما افتتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة أخذ أبو برزة الأسلمي هو وسعيد بن حريث عبد الله بن خطل وهو الذي كانت تسميه قريش ذا القلبين فأنزل الله عز وجل ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه فقدمه فضرب عنقه وهو متعلق بأستار الكعبة

Mas'alah: What verse was revealed concerning the conquest of Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1956

فأنزل الله عز وجل لا أقسم بهذا البلد وأنت حل بهذا البلد وذكر تمام الخبر

Mas'alah: Who was the man with two hearts mentioned in the commentary?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1956

قال أبو عمر قد قيل في ذي القلبين إنه جميل بن معمر الجمحي وقيل ذلك في رجل من بني فهر

Mas'alah: What did the Prophet wear when he entered Mecca on the day of conquest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1956

وروى محمد بن سليم بن الوليد العسقلاني عن محمد بن أبي السري عن عبد الرزاق عن مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وعليه عمامة سوداء

Mas'alah: What did the Prophet wear on his head when entering Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1956

وعنده بهذا الإسناد أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى رأسه المغفر

Mas'alah: Who corroborated the narration of Muhammad ibn Sulaym regarding the Prophet's entry into Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1956

ومحمد بن سليم هذا وإن لم يكن ممن يعتمد عليه فإنه قد تابعه على ذلك بهذا الإسناد الوليد بن مسلم ويحيى الوحاظي

Mas'alah: What is the discrepancy between the Muwatta' and other narrations regarding the Prophet's headgear at the conquest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1956

ومع هذا كله فإنه لا يحفظ عن مالك في هذا (الإسناد) إلا المغفر لا عمامة سوداء

على ما في الموطإ

Mas'alah: What is the alternate narration from Jabir about the Prophet's black turban at the conquest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1956

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه دخل عام الفتح وعلى رأسه عمامة سوداء من حديث جابر من رواية مالك وغيره فأما حديث مالك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Jabir about the Prophet's black turban?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1957

فأخبرناه أبو الفتح إبراهيم بن علي بن سيبخت إجازة كتب إلي بخطه وحدثنيه بعض أصحابنا (عنه) قال حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي القاضي قال حدثنا أحمد بن إسماعيل قال حدثنا مالك بن أنس عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى رأسه عمامة سوداء

Mas'alah: Is the hadith of Jabir about the Prophet's black turban preserved from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1957

وهذا حديث غريب من حديث مالك ولم يقل فيه مالك عام الفتح وهو محفوظ من حديث جابر

Mas'alah: What is another chain for the hadith of the Prophet entering Mecca with a black turban and white banner?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1957

هذا أخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن أحمد (ابن المسور قال حدثنا أبو الطاهر) محمد بن أحمد بن عثمان المدني قال حدثنا الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا يحيى بن آدم قال أخبرنا شريك عن عمار الدهني عن أبي الزبير عن جابر قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وعلى رأسه عمامة سوداء ولواؤه أبيض

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Ahmad ibn Qasim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1957

وحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا عفان

Mas'alah: How does the author reconcile the hadiths about the Prophet's headgear during the conquest of Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1958

قال حدثنا حماد (بن سلمة) عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه عمامة سوداء قال أبو عمر ليس هذا

(عندي) بمعارض لحديث ابن شهاب لأنه قد يمكن أن يكون على رأسه عمامة سوداء وعليها المغفر فلا يتعارض الحديثان وقد روي عن داود بن الزبرقان عن معمر بن راشد ومالك بن أنس جميعا عن ابن شهاب الزهري عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح مكة في رمضان وليس بصائم وهذا اللفظ ليس بمحفوظ بهذا الإسناد لمالك إلا من هذا الوجه وقد روى سويد بن سعيد عن مالك عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح غير محرم وتابعه على ذلك عن مالك إبراهيم بن علي المغنزلي وهذا لا يعرف هكذا إلا بهما وإنما هو في الموطإ عند جماعة الرواة من قول ابن شهاب قال قال مالك (قال ابن شهاب) ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Who were the individuals exempted from the general amnesty on the day of the conquest of Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1960

ابن مفضل قال حدثنا أسباط بن نصر قال زعم السدي عن مصعب بن سعد عن أبيه قال لما كان يوم فتح مكة أمن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس إلا أربعة نفر وامرأتين وقال اقتلوهم وإن وجدتموهم (متعلقين) بأستار الكعبة عكرمة بن أبي جهل وعبد الله بن خطل ومقيس بن حبابة وعبد الله بن سعد بن أبي سرح فأما عبد الله بن بن خطل فأدرك وهو متعلق بأستار الكعبة فاسنبق إليه سعيد بن حريث وعمار بن ياسر فسبق سعيد عمارا وكان أشد الرجلين فقتله وأما مقيس بن حبابة فأدركه الناس وهو في السوق فقتلوه وأما عكرمة فركب البحر فأصابتهم ريح عاصف فقال أصحاب السفينة لأهل السفينة أخلصوا فإن آلهتكم لا تغني عنكم شيئا هاهنا فقال عكرمة والله

لئن لم ينجني في البحر إلا الإخلاص ما ينجيني في البر غيره اللهم إن لك علي عهدا إن أنت عافيتني مما أنا فيه أن آتي محمدا حتى أضع يدي في يده فلأجدنه عفوا كريما قال فجاء فأسلم وأما عبد الله بن سعد بن أبي سرح

Mas'alah: What is the story of Abdullah ibn Sa'd ibn Abi Sarh's pledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1961

فإنه اختبأ عند عثمان بن عفان فلما دعا النبي صلى الله عليه وسلم الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بايع عبد الله فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثا كل ذلك يأبى (فبايعه بعد ثلاث) ثم أقبل على أصحابه فقال أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حين رآني كففت يدي عن بيعته فيقتله فقالوا ما يدرينا يا رسول الله ما في نفسك ألا أومأت إلينا بعينك فقال إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة أعين

Mas'alah: What is the chain of transmission for the conquest of Mecca narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1961

وأخبرنا قاسم بن محمد (قال) حدثنا خالد بن سعد حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور حدثنا محمد بن سنجر حدثنا أحمد بن مفضل حدثنا أسباط بن نصر قال زعم السدي عن مصعب بن سعد عن أبيه قال لما كان يوم فتح مكة فذكره سواء إلى آخره

Mas'alah: What do scholars say about Malik's version of the Quba hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1964

ذلك في بابه من هذا الكتاب والحمد لله حدثني أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا محمد بن معاوية قال سمعت أبا عبد الرحمن النسائي يقول لم يتابع مالكا أحد على قوله في حديث الزهري عن أنس إلى قباء والمعروف (فيه) إلى العوالي وكذلك قال الدارقطني وغيره وقد رواه خالد بن مخلد عن مالك فقال فيه إلى العوالي كما قال سائر أصحاب ابن شهاب حدثني أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا مالك بن عيسى قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب الزهري عن أنس قال كنا نصلي العصر فيذهب الذاهب إلى العوالي والشمس مرتفعة هكذا رواه خالد بن مخلد عن مالك وسائر رواة الموطإ قالوا قباء

Mas'alah: What does the author say about a future discussion on a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1965

وسنذكر هذا الخبر في باب العلاء إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What did the companions do after Asr prayer before sunset?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1966

فنأكل لحما نضيجا قبل أن تغيب الشمس

Mas'alah: What did Abu Arwa al-Dawsi report about traveling after Asr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1966

وفي حديث أبي أروى الدوسي كنت أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أمشي إلى ذي الحليفة فآتيهم قبل أن تغيب الشمس وأبو أروى اسمه ربيعة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Anas about Asr prayer from Asad ibn Musa and Ibn Abi Dhi'b?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1966

وكذلك (رواه أسد بن موسى قال حدثنا الليث بن سعد قال حدثني ابن شهاب قال حدثني أنس بن مالك فذكره وكذلك) ذكره ابن أبي ذئب في موطئه عن ابن شهاب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Anas about the Prophet praying Asr while the sun is high?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1966

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحسين بن علي أبو محمد الأشناني ببغداد قدم علينا بها من الشام قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن

زبريق قال حدثنا محمد بن حمير قال حدثنا إبراهيم بن أبي عبلة عن الزهري عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس مرتفعة حية

Mas'alah: What is the distance of al-Awali from Madinah mentioned in the Asr prayer hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1967

فيذهب الذاهب إلى العوالي فيأتيهم والشمس مرتفعة قال والعوالي من المدينة على عشرة أميال

Mas'alah: Fiqh passage: وَقَدْ مَضَى ذِكْرُ هَذَا الْحَدِيثِ وَمَا كَانَ مِثْلَهُ فِ?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1967

وقد مضى ذكر هذا الحديث وما كان مثله في باب إسحاق من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Ibn Shihab from Sahl ibn Sa'd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1968

ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي حديث واحد متصل

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1968

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أبو الحسين عبد الباقي بن قانع القاضي ببغداد قال حدثنا بشر بن موسى قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال كان لفظ الزهري إذا حدثنا عن أنس وسهل بن سعد سمعت سمعت

Mas'alah: What does the author say about Sahl ibn Sa'd in his book on Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1968

قد ذكرنا سهل بن سعد في كتابنا في الصحابة فأغنى عن ذكره هاهنا

Mas'alah: What does the hadith of li'an teach about a scholar delaying an answer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1976

وفيه دليل على أن للعالم أن يؤخر الجواب إذا لم يحضره ورجاه فيما بعد

Mas'alah: What does the author say about the revelation of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1976

وفيه أن القرآن لم ينزل جملة واحدة إلى الأرض وإنما كان ينزل به جبريل عليه

السلام سورة سورة وآية آية على حسب حاجة النبي صلى الله عليه وسلم إليه وأما نزول القرآن إلى سماء الدنيا فنزل كله جملة واحدة على ما روي عن ابن عباس وغيره في تفسير قول الله عز وجل إنا أنزلناه في ليلة مباركة قالوا ليلة القدر ونزل فيها القرآن جملة (واحدة) إلى السماء الدنيا

Mas'alah: What is the biographical information about Abdullah ibn Amir ibn Rabi'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1994

ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة حديث واحد مسند وهو عبد الله بن عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك بن ربيعة بن عامر بن سعد بن عبد الله بن الحرث بن رفيدة بن عتر بن وائل بن قاسط بن هنب بن أقصى بن دعمى بن جديلة ابن أسد بن ربيعة بن نزار أدرك أبا بكر وعمر والخلفاء وحفظ عنهم ورأى النبي صلى الله عليه وسلم وحفظ عنه أيضا خبرا واحدا وهو ما أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا يوسف ابن عمر قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم قال حدثنا أبو صالح عن الليث عن ابن عجلان عن مولى لعبد الله بن عامر (عن عبد الله بن عامر) قال دعتني أمي والنبي صلى الله عليه وسلم عندنا فأتيت فقالت تعال أعطيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on a false promise regarding giving dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1995

ما أردت أن تعطيه قالت تمرا قال لو لم تفعلي كتبت عليك كذبة وقد ذكرناه في كتابنا في الصحابة وذكرنا أباه والحمد لله

Mas'alah: What did Malik say about Umar's statement regarding plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1995

وروي عن مالك أنه سئل عن قول عمر

Mas'alah: What is the historical account of Umar's journey to Syria during the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1996

لبيت بركبة أحب إلي من عشرة أبيات بالشام فقال إنما قال ذلك عمر حين وقع الوباء بالشام وقد روي عن عمر لأن أعمل عشر خطايا بركبة أحب إلي من (أن) أعمل واحدة بمكة وركبة واد من أودية الطائف) ذكر أهل السير أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام واستخلف على المدينة زيد بن ثابت وذلك سنة سبع عشرة فلما بلغ سرغ أتاه الخبر عن الطاعون فانصرف من سرغ

Mas'alah: What did the Prophet say about the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1997

إيمانا بالقدر ودفعا لملامة النفس روينا من حديث عائشة أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال فناء أمتي بالطعن والطاعون قالت الطعن قد عرفناه فما الطاعون قال غدة كغدة البعير تخرج في المراق والآباط وقد ذكرنا هذا الخبر في باب عبد الله بن جابر بن عتيك

Mas'alah: What story is told about Ziyad and the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1997

وروينا أن زيادا كتب إلى معاوية أني قد ضبطت العراق بيميني وشمالي فارغة فأخبر بذلك عبد الله بن عمر فقال مروا العجائز يدعون الله عليه ففعلن فخرج بأصبعه طاعون فمات منه

Mas'alah: Did Umar regret leaving Sargh during the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1997

وقد روي عن عمر أنه ندم على انصرافه من سرغ على أنه انصرف عنه اتباعا للسنة في حديث ابن عوف خوفا أن يكون فارا من القدر أخبرنا أحمد بن سعيد قال حدثنا ابن أبي دليم (قال) حدثنا ابن وضاح حدثنا دحيم (قال) حدثنا ابن أبي

Mas'alah: What did Umar say upon returning from Sargh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1998

فديك عن هشام بن سعد عن عروة بن رويم عن القاسم عن عبد الله بن عمر قال جئت عمر (حين قدم من الشام) فوجدته نائما في خبائه فقعدت فسمعته حين يثور من نومه يقول اللهم اغفر لي رجوعي من سرغ قال عروة فبلغنا أنه كتب إلى عامله بالشام إذا سمعت بالطاعون قد وقع عندكم فاكتب إلي حتى أخرج قال

Mas'alah: What is the ruling on fleeing from the plague according to Muttarif?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1998]

وحدثنا ضمرة عن ابن شوذب عن أبي التياح يزيد بن حميد الضبعي قال قلت لمطرف بن الشخير ما تقول رحمك الله في الفرار من الطاعون قال هو القدر يخافونه وليس منه بد

Mas'alah: What is the tafsir of the verse about those who left their homes fearing death?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1998]

حدثنا محمد بن عبد الملك حدثنا عبد الله بن مسرور حدثنا عيسى بن مسكين حدثنا محمد بن سنجر وأخبرنا إبراهيم بن شاكر حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى حدثنا أبو الحسن أحمد بن عبد الرحيم حدثنا عمرو بن ثور قالا حدثنا الفريابي (محمد بن يوسف) قال حدثنا سفيان عن ميسرة عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم

Mas'alah: What is the story of the people who fled the plague and were revived?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1999

وهم ألوف حذر الموت قال كانوا أربعة آلاف خرجوا فرارا من الطاعون فماتوا فدعا الله نبي من الأنبياء أن يحييهم حتى يعبدوه فأحياهم الله

Mas'alah: What is the tafsir of the verse about the plague-stricken village?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1999

قال الفريابي وحدثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن عمرو بن دينار في هذه الآية قال وقع الطاعون في قريتهم فخرج أناس وبقي أناس ومن خرج أكثر ممن بقي قال فنجا الذين خرجوا وهلك الذين أقاموا فلما كانت الثانية خرجوا بأجمعهم إلا قليلا فأماتهم الله ودوابهم ثم أحياهم فرجعوا إلى بلدهم وقد توالدت ذريتهم

Mas'alah: What is the story of a Basran fleeing the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1999

ذكر أبو حاتم عن الأصمعي قال هرب بعض البصريين من الطاعون فركب حمارا له ومضى بأهله نحو سفوان فسمع حاديا يحدو خلفه ... لن يسبق الله على حمار ... ولا على ذي ميعة طيار ... ... أو يأتي الحتف على مقدار ... قد يصبح الله أمام الساري ...

Mas'alah: Who is the prophet mentioned in the story of the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1999

وذكر ابن قتيبة في المعارف أن ذلك النبي حزقيل ابن بوذي

Mas'alah: What is said about fleeing from the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1999

وقال (المدائني) يقال إنه قلما فر أحد من الطاعون فسلم من الموت

Mas'alah: What does Abu Umar say about scholars fleeing the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 1999

قال أبو عمر لم يبلغني أن أحدا من حملة العلم

Mas'alah: What is the story of Ali ibn Zayd fleeing the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2000

فر من الطاعون إلا ما ذكر المدائني أن علي بن زيد بن جدعان هرب من الطاعون إلى السيالة فكان يجمع كل جمعة ويرجع فكان إذا جمع صاحوا به فر من الطاعون فطعن فمات بالسيالة

Mas'alah: What is the story of Amr ibn Ubayd and Ribat fleeing the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2000

قال وهرب عمرو ابن عبيد ورباط بن محمد بن رباط (إلى) الرباطية فقال إبراهيم بن علي القعنبي ... ولما استفز الموت كل مكذب ... صبرت ولم يصبر رباط ولا عمرو ...

Mas'alah: What narrative is given about the plague in Basra?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2000

أخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا يموت بن المزرع قال حدثنا الرياشي قال حدثنا الأصمعي قال لما وقع الطاعون الجارف بالبصرة فني أهلها وامتنع الناس من دفن موتاهم فدخلت السباع البصرة على ريح الموت وخلت سكة بني جرير من الناس فلم يبق الله فيها سوى جارية فسمعت صوت الذئب في سكتهم ليلا فأنشأت تقول ... ألا أيها الذئب المنادي بسحرة ... إلي أنبئك الذي قد بدا ليا ... بدا لي أني قد نعيت وأني ... بقية قوم ورثوني البواكيا ... ... وإني بلا شك سأتبع من مضى ... ... ويتبعني من بعد من كان تاليا

Mas'alah: What story is told about Abd al-Aziz ibn Marwan fleeing the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2001

وذكر المدائني قال وقع الطاعون بمصر في ولاية عبد العزيز بن مروان إياها فخرج هاربا منه فنزل قرية من قرى الصعيد يقال لها سكر فقدم عليه حين نزلها رسول لعبد الملك فقال له عبد العزيز ما اسمك قال طالب بن مدرك فقال أوه ما أراني راجعا إلى الفسطاط (أبدا) فمات في تلك القرية

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Umar and the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2001

)

Mas'alah: What is the hadith about Umar returning from Sargh due to the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2001

وذكر ابن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا هشام بن سعد قال حدثني عروة بن أبي رويح عن القاسم عن عبد الله بن عمر قال جئت عمر حين قدم (من) الشام فوجدته قائلا في خبائه فانتظرته في فيء الخباء فسمعته حين تضور من نومه وهو يقول اللهم اغفر لي رجوعي من سرغ يعني حين رجع من أجل الوباء وقد تقدم هذا الخبر من غير هذا الطريق)

Mas'alah: What does the author say about hadiths on the plague and accepting single-narrator reports?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2002

وقد ذكرنا الآثار المرفوعة في الطاعون في باب محمد بن منكدر من كتابنا هذا والحمد لله وهذا الحديث أبين من أن يحتاج إلى شرح وتفسير وفيه قبول خبر الواحد وفيه أيضا رواية الكبير عمن دونه في العلم والمنزلة إذا كان ثقة وفيه أنه قد يذهب عن العالم الحبر ما يوجد عند غيره من العلماء ممن ليس مثله وكان عمر رحمه الله من العلم بموضع لا يوازيه أحد قال عبد الله بن مسعود لو وضع علم عمر في كفة وعلم أهل الأرض في كفة رجح علم عمر ودليل ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى أنه دخل الجنة فسقي بها لبنا فناول فضله عمر فقيل له ما أولت ذلك يا رسول الله قال العلم وأخباره في الفقه أكثر من أن تحصى وقد جلبنا الكثير منها في كتاب الصحابة وفيه أيضا أن الحجة لازمة بخبر الواحد (العدل) وأن المرء يجب عليه الانقياد للسنة إذا ثبتت عنده من نقل الكافة كانت أو من نقل الآحاد العدول وفيه سرعة ما كانوا عليه من الانقياد للعلم والاستعمال له وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the biography of al-Sa'ib ibn Yazid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2003

ابن شهاب عن السائب بن يزيد حديث واحد متصل وهو السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة (الكندي (1)) يقال إنه مخزومي (ولا يصح) ويقال إنه كناني ويقال إنه ليثي ويقال هذلي ويقال أزدي وقال الزهري هو من الأزد وعداده في كنانة وقال مصعب الزبيري السائب بن يزيد بن أخت النمر وهو ينسب في كندة قال أبو عمر يقال إنه من كندة وهو حليف لبني أمية أو بني عبد شمس يكنى أبا يزيد رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صغير وحفظ عنه أنه رأى خاتم النبوة بين كتفيه كزر

الحجلة وأنه مسح رأسه ودعا له بالبركة

Mas'alah: What is the biography of al-Sa'ib ibn Yazid and his narration about the conquest of Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2004

وأنه تلقاه في انصرافه من غزوة تبوك وقال أبو معشر عن يوسف بن يعقوب المدني سمعت السائب بن يزيد بن أخت النمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استخرج يوم الفتح من تحت ستار الكعبة عبد الله بن خطل فضرب عنقه (صبرا) وأبوه يزيد له صحبة والسائب بن يزيد يقال هو ابن أخت النمر بن جبل والنمر بن جبل خاله وتوفي السائب بن يزيد سنة ثمانين وقيل سنة ست وثمانين وقد ذكر أحمد بن عبد الله بن صالح الكوفي قال حدثنا النضر بن محمد قال حدثنا عكرمة قال حدثنا عطاء مولى السائب بن يزيد أخي النمر بن قاسط قال كان وسط رأس السائب أسود وبقية رأسه ولحيته أبيض قال فقلت له يا سيدي والله ما رأيت مثل رأسك هذا قط هذا أبيض وهذا أسود قال أفلا أخبرك يا بني قلت بلى قال إني كنت مع الصبيان ألعب فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فاعترضت له فسلمت عليه فقال وعليك من أنت قال قلت (أنا) السائب بن يزيد أخو النمر بن قاسط قال فمسح رأسي وقال بارك الله فيك فلا والله (لا) يبيض أبدا ولا يزال هكذا (أبدا) (هكذا) قال أحمد بن صالح

Mas'alah: What is the correction of a genealogical error about al-Sa'ib ibn Yazid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2005

الكوفي وهو وهم وغلط منه أو ممن نقل عنه لم يتابع على قوله أخو النمر بن قاسط وذكر قاسط هاهنا خطأ وأظنه لما لم يعرف النمر خال السائب فإنه لا يكاد يوجد منسوبا توهمه النمر بن قاسط لشهرته في أنساب ربيعة فأخطأ والغلط لا يسلم منه أحد (وقد ذكرنا في كتابنا في الصحابة (1) وذكرنا طرفا من أخباره هناك فأغنى عن أخباره هاهنا)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's diligence in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2009

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو قلابة الرقاشي قال حدثنا أبو زيد قال حدثنا شعبة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حتى ترم قدماه فقيل له تفعل هذا وقد غفر (الله) لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون عبدا شكورا ورواه الثوري عن الأعمش بإسناده مثله

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the word 'badantu'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2010

حدثني عبيد بن محمد قال حدثنا عبد الله قال حدثني عيسى بن مسكين قال قال لي

ابن أبي أويس قال إبراهيم بن سعد هذا الذي يروي قد بدنت فقلت ما الحجة فيه قال قول الشاعر ... قامت تريك بدنا مكنونا ... كعرقي البيض استمات لينا ... ... وخلت أن الشيب والتبدينا ... ... والنأي مما يذهل القرينا

Mas'alah: What is the biography of Mahmud ibn al-Rabi'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2011

ابن شهاب عن محمود بن الربيع حديث واحد متصل وهو محمود بن الربيع بن سراقة الأنصاري الخزرجي سمع من عتبان بن مالك وعبادة بن الصامت ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل مجة مجها من دلو في بئرهم يكنى أبا نعيم روى عنه أنس بن مالك وتوفي محمود بن الربيع سنة تسع وتسعين وقد ذكرناه في كتاب الصحابة

Mas'alah: What is the error in the chain of this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2012

قال يحيى في هذا الحديث عن مالك عن ابن شهاب عن محمود بن لبيد وهو غلط بين وخطأ غير مشكل ووهم صريح لا يعرج عليه ولهذا لم نشتغل بترجمة الباب عن محمود بن لبيد لأنه من الوهم الذي يدركه من لم يكن له بالعلم كبير عناية وهذا الحديث لم يروه أحد من أصحاب مالك ولا من أصحاب ابن شهاب إلا عن محمود بن الربيع ولا يحفظ إلا لمحمود بن الربيع وهو حديث لا يعرف إلا به وقد رواه عنه

أنس بن مالك عن عتبان بن مالك ومحمود بن لبيد ذكره في هذا الحديث خطأ والكمال لله والعصمة به لا شريك له

Mas'alah: What is the ruling on a person informing others of a physical defect without complaining?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2013

وفيه أن يخبر الإنسان عن نفسه بعاهة فيه وأن ذلك ليس من الشكوى

Mas'alah: What is the ruling on seeking blessings from places where the Prophet prayed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2013

وفيه التبرك بالمواضع التي صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ووطئها وقام عليها

Mas'alah: What does the hadith indicate about the Prophet's good character and responding to invitations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2013

وفي هذا دليل على صحة ما كان القوم عليه من صريح الإيمان وما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن الخلق وجميل الأدب في إجابته كل من دعاه إلى ما دعاه إليه ما لم يكن إثما

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Itban ibn Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2013

حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا علي بن عبد الحميد أبو الحسين المعنى قال حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال حدثنا محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك قال أصابني في بصري بعض الشيء فقلت يا رسول الله إنه قد أصابني في بصري بعض الشيء وإني أحب أن تأتيني فتصلي في منزلي فأتخذه مصلى ففعل وأخبرني سعيد وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير قال أخبرني مصعب بن عبد الله أن

Mas'alah: Did Itban ibn Malik witness the Battle of Hunayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2014

عتبان بن مالك شهد حنينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلما

Mas'alah: What is the lineage of Itban ibn Malik and did he attend Badr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2014

وقال ابن البرقي هو عتبان بن مالك بن عمرو بن عجلان بن زيد بن غنم بن سالم بن عوف بن الخزرج شهد بدرا فيما قاله عروة والزهري ولم يذكره ابن إسحاق في أهل

بدر

Mas'alah: What did Abu Umar say about a hadith of Itban ibn Malik that al-Shafi'i rejected?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2014

قال أبو عمر قد حدث ابن عيينة عن الزهري بحديث لعتبان بن مالك أنكره الشافعي وقال حدث مالك هذا يرده

Mas'alah: Which hadith transmission is considered more reliable according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2015

أثبت من حديث ابن عيينة (وهو كما قال الشافعي رحمه الله)

Mas'alah: Where does the author discuss the chains of the hadith of Itban ibn Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2015

وقد ذكرت طرق حديث عتبان بن مالك في باب حديث ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن عبيد الله بن عدي بن الخيار في هذا الكتاب وسقت منها هناك ما يشفي الناظر فيه إن شاء الله

Mas'alah: Who is Abu Umamah ibn Sahl ibn Hunayf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2016

ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف واسم أبي أمامة أسعد بن سهل

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about the naming of Abu Umamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2016

قال أحمد بن حنبل سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم باسم جده أبي أمه أسعد بن زرارة أبي أمامة وأمه ابنة أسعد بن زرارة

Mas'alah: What does Ahmad ibn Hanbal say about finding the lineage of Abu Umamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2016

ذكره أحمد بن زهير قال سمعت أحمد بن حنبل (يقول) ومن أراد أن يرى نسبه نظره عند ذكر أبيه من كتابنا في الصحابة

Mas'alah: What is the status of Abu Umamah among the Tabi'un?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2016

كان أبو أمامة هذا من جلة فقهاء التابعين وكبارهم أدرك النبي صلى الله عليه وسلم

بمولده وسمع أباه وأبا هريرة وابن عباس وجماعة من الصحابة

Mas'alah: What does the author say about Abu Umamah's status as a companion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2016

وقد ذكرناه في كتاب الصحابة وإن كان معدودا في كبار التابعين لأنه أدرك عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومسح رأسه (وسماه) وكناه (وكان) مولده

Mas'alah: What is the date of Abu Umamah's death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2017

قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين ومات سنة مائة

Mas'alah: How many hadiths does Ibn Shihab narrate from Abu Umamah in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2017

لابن شهاب عنه في الموطأ من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أحاديث الاثنان منها متصلان والثالث مرسل

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the word 'mukhabba'ah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2020

الإناء من خلفه قال وأمره فحسا منه حسوات قال فقام فراح مع الركب قال جعفر بن برقان للزهري ما كنا نعد هذا حقا قال بل هي السنة قال أبو عمر أما غريب هذا الحديث فالمخبأة مهموز من خبأت الشيء إذا سترته وهي المخدرة المكنونة التي لا تراها العيون ولا تبرز للشمس فتغيرها يقول إن جلد سهل كجلد الجارية المخدرة إعجابا بحسنه قال عبد الله بن قيس الرقيات ... ذكرتني المخبآت لدى الحجر ... ينازعنني سجوف الحجال ... ... وقال إبراهيم بن هرمة ... يا لك من خلة مباعدة ... ... تكتم أسرارها وتخبؤها ... ... ولبط صرع وسقط تقول منه لبط به يلبط لبطا فهو

Mas'alah: What is the hadith about the evil eye being real and the command to bless?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2023

ابن سليمان بن الغسيل قال حدثنا مسلمة بن خالد الأنماري قال سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف يقول حدثني أبي سهل بن حنيف أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول علام يقتل أحدكم أخاه وهو عن قتله غني إن العين حق فإذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه أو من ماله فليبرك عليه فإن العين حق وفي قوله صلى الله عليه وسلم علام يقتل أحدكم أخاه دليل (على) أن العين ربما قتلت وكانت سببا من أسباب المنية أخبرنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا محمد بن عبد السلام الخشني حدثنا محمد بن بشار حدثنا مؤزر حدثنا سفيان حدثنا حصين عن هلال بن يساف عن سحيم بن نوفل قال كنا عن عبد الله نعرض المصاحف فجاءت جارية أعرابية إلى رجل منا فقالت

Mas'alah: What is the story of Abdullah ibn Mas'ud treating a horse afflicted by the evil eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2024

إن فلانا قد لقع مهرك بعينه وهو يدور في فلك لا يأكل ولا يشرب ولا يبول ولا يروث فالتمس له راقيا فقال عبد الله لا نلتمس له راقيا ولكن ائته فانفخ في منخره الأيمن أربعا وفي الأيسر ثلاثا وقل لا بأس أذهب الباس رب الناس اشف أنت الشافي لا يكشف الضر إلا أنت فقام الرجل فانطلق فما برحنا حتى رجع فقال لعبد الله فعلت الذي أمرتني به فما برحت حتى أكل وشرب (وبال) وارث

Mas'alah: What story illustrates the effect of the evil eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2024

وحكى المدائني عن الأصمعي قال حج هشام بن عبد الملك فأتى المدينة فدخل عليه سالم بن عبد الله بن عمر فلما خرج من عنده قال هشام ما رأيت ابن سبعين أحسن كدنة منه فلما صار سالم في منزله حم فقال أترون الأحول لقعني بعينيه فما خرج هشام من المدينة حتى صلى عليه وقد ذكرت في باب محمد بن أبي أمامة من هذا الكتاب زيادة في هذا المعنى وشرحا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on rebuking someone who causes harm through the evil eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2024

وفي تغيظ رسول الله صلى الله عليه وسلم على عامر بن ربيعة دليل على أن تأنيب كل من كان منه أو بسببه سوء وتوبيخه مباح وإن كان الناس كلهم يجرون

Mas'alah: How does divine decree relate to the evil eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2025

تحت القدر ألا ترى أن القاتل يقتل وإن كان المقتول يموت بأجله

Mas'alah: What is the relationship between killing and divine decree?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2025

وذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا أبو هاشم صاحب الزعفراني قال قلت للحسن رجل قتل رجلا أبأجله قتله قال قتله بأجله وعصى ربه قال أبو عمر وكذلك يوبخ كل من كان منه أو بسببه سوء وإن كان القدر قد سبق له بذلك

Mas'alah: Does the evil eye precede divine decree?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2025

وفي قوله صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث لو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين دليل على أن المرء لا يصيبه إلا ما قدر له وأن العين لا تسبق القدر ولكنها من القدر

Mas'alah: What is the ruling on blessing (tabrik) to prevent harm from the evil eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2025

وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا بركت دليل على أن العين لا تضر ولا تعدو إذا برك العائن وأنها إنما تعدو إذا لم يبرك فواجب على كل من أعجبه شيء أن يبرك فإنه إذا دعا بالبركة صرف

Mas'alah: What should one say when blessing to ward off the evil eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2026

المحذور لا محالة والله أعلم والتبريك أن يقول تبارك الله أحسن الخالقين اللهم بارك فيه

Mas'alah: What is the evidence for the Prophet commanding nushrah for the one afflicted by the evil eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2026

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بالنشرة للمعين وجاء ذلك عن جماعة من أصحابه منهم سعد بن أبي وقاص خرج يوما وهو أمير الكوفة فنظرت إليه امرأة فقالت إن أميركم هذا لأهضم الكشحين (فعانته) فرجع إلى منزله فوعك ثم إنه بلغه ما قالت فأرسل إليها فغسلت له أطرافها ثم اغتسل (به) فذهب (ذلك) عنه وأحسن

شيء في تفسير الاغتسال

للمعين ما وصفه الزهري وهو راوي الحديث ذكر ذلك عنه ابن أبي ذئب وغيره

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about a man who claims to undo magic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2028

حدثني عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق ببغداد قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يسأل عن رجل يزعم أنه يحل السحر يؤتى بالمسحور فيحل عنه فقال قد رخص فيه بعض الناس وما أدري ما هذا

Mas'alah: What is the ruling on seeking treatment for magic affecting a man's wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2029

قال الأثرم حدثنا حفص بن عمر النمري قال حدثنا هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب في الرجل يؤخذ عن امرأته فيلتمس من يداويه قال إنما نهى الله عما يضر ولم ينه عما ينفع قوله يؤخذ عن امرأته أي النساء (قال) والأخذة رقية تأخذ العين

Mas'alah: What is the definition of al-ukhdhah (sorcery)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2029

قال وحدثنا يحيى بن حسان حدثنا محمد بن دينار عن محمد بن سيف أبي رجاء قال سمعت محمد بن سيرين يحدث عن ابن عمر قال الأخذة (هي) السحر

Mas'alah: What did al-Hasan say about al-ukhdhah (sorcery)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2029

قال حدثنا يحيى بن حسان قال حدثنا محمد بن دينار عن أبي رجاء محمد بن سيف قال سألت الحسن عن الأخذة ففزع وقال لعلك صنعت من ذلك شيئا قلت لا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report about al-ukhdhah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2029

قال حدثنا يحيى بن حسان قال حدثنا محمد بن دينار عن عمرو بن عوف عن إبراهيم

Mas'alah: What did Aisha say about nushrah (spiritual healing) and bathing in the Euphrates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2030

عن الأسود قال سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النشرة (فقالت) ما تصنعون بالنشرة والفرات إلى جانبكم ينغمس فيه (أحدكم) سبع انغماسات إلى جانب الجرية

Mas'alah: What is the ruling on using spells to recover a runaway slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2030

قال حدثنا يحيى بن حسان قال حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب أنه سئل عن الرجل يأبق له العبد أيؤخذه فقال سعيد بن المسيب قد وخذنا فما رد علينا شيء أو رد علينا شيئا

Mas'alah: What did Ata ibn Abi Rabah say about nushrah performed by doctors?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2030

وأخبرنا عبد الرحمن حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني محمد بن عمرو عن ابن جريج قال سألت عطاء بن أبي رباح عن النشرة فكره نشرة الأطباء وقال لا أدري ما يصنعون فيها وأما شيء تصنعه أنت فلا بأس به

Mas'alah: What is the ruling on nushrah using herbs and perfume for bathing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2030

قال ابن وهب وأخبرني يحيى بن أيوب أنه سمع يحيى بن سعيد يقول ليس بالنشرة التي يجمع فيها من الشجر والطيب ويغتسل به الإنسان بأس

Mas'alah: What does Sunayd mention about nushrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2030

وذكر سنيد

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith about the dabb lizard?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2033

هكذا قال يحيى بن يحيى عن ابن عباس عن خالد بن الوليد وتابعه القعنبي وابن القاسم وجماعة من أصحاب مالك وقال ابن بكير عن ابن عباس وخالد بن الوليد أنهما دخلا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة وتابعه قوم وكذلك رواه معمر عن الزهري أن ابن عباس وخالدا شهدا هذه القصة بنحو رواية ابن بكير ولم تختلف نسخ الموطإ في إسناد هذا الحديث عن مالك عن ابن شهاب (عن أبي أمامة عن ابن عباس ورواه عثمان بن عمر فأخطأ في إسناده جعله عن مالك عن ابن شهاب) عن عبيد الله عن ابن عباس

Mas'alah: What does the hadith say about the Prophet's knowledge of the unseen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2036

وفيه أنه كان صلى الله عليه وسلم لا يعلم الغيب وإنما كان يعلم منه ما يظهره الله عليه

Mas'alah: What is the ruling on souls disliking unfamiliar things?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2036

وفيه أن النفوس تعاف ما لم تعهد

Mas'alah: What is the ruling on eating the dabb (lizard) and animals with fangs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2037

وأما دخول خالد (1) بن الوليد وعبد الله بن عباس بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه ميمونة مع النسوة اللاتي قال بعضهن أخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل منه فإنما كان ذلك قبل نزول الحجاب والله أعلم)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2039

لم يختلف على مالك في الموطأ في إرسال هذا الحديث

Mas'alah: What is the reliability of Musa ibn Muhammad's narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2039

وهذا لم يتابع عليه وموسى بن محمد هذا متروك الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Sufyan ibn Husayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2039

وقد روى سفيان بن حسين (هذا الحديث) عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث مسند متصل صحيح من غير حديث مالك من حديث الزهري (وغيره)

Mas'alah: What is the authenticity of a hadith transmitted through multiple chains?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2039

وروي من وجوه كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كلها ثابتة

Mas'alah: What is the ruling on speaking about the Prophet's character in the presence of a scholar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2039

وفيه ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عند العالم إذا لم يكن في ذلك مكروه فيكون غيبة

Mas'alah: What is the ruling on a caliph visiting the sick and showing humility?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2039

وفيه من الفقه أنه جائز أن يتحدث بأحوال الناس من التواضع وأنه كان يعود الفقراء فجائز للخليفة أن يعود

Mas'alah: What is the virtue of visiting the sick and attending funerals for a ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2040

المرضى وإن تواضع وعاد المساكين وشهد جنائزهم كان أفضل وأسنى وكان جديرا أن يعد من الخلفاء

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's character in forgiveness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2040

وفيه ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخلق الجميل في العفو وإنه أمر أصحابه فلم يفعلوا ما أمروا به ولم يعاتبهم

Mas'alah: What is the ruling on announcing a funeral in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2040

وقد كان جماعة يكرهون ذلك ورخص فيه آخرون ودلائل السنة تدل على جواز ذلك والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report on announcing death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2041

قال وأخبرنا هشام الدستوائي

Mas'alah: What is the ruling on disobeying someone when intending their benefit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2044

وفيه أن عصيان المرء من أمره إذا أراد بعصيانه بره وتعظيمه لا يعد عليه ذنبا

Mas'alah: What does the hadith say about the Prophet's anger only for Allah's sake?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2044

وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يعز عليه أن يعصى إذا لم تنتهك لله حرمة ولم يعص عز وجل ألا ترى لي قول عائشة رضي الله عنها ما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه قط إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها

Mas'alah: What does the text say about the Prophet's knowledge of the unseen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2044

وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطلع على ما غاب عنه إلا أن يطلعه الله

عليه

Mas'alah: What is Abd al-Razzaq's position on praying at the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2045

قال عبد الرزاق وبه نأخذ

Mas'alah: What is the hadith of Sahl ibn Hunayf about the Prophet attending funerals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2048

سعد بن عبادة وحديث أبي هريرة روي من طرق وحديث عامر بن ربيعة وحديث (أنس) (وحديث ابن عباس)

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Anas about the Prophet praying over a grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2056

قال حدثنا البغوي قال حدثنا إبراهيم (بن هانىء قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن حبيب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Anas about the Prophet praying at a grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2056

بن) الشهيد وعن ثابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ما دفن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Yazid ibn Thabit about the Prophet praying at a grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2056

أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك البغدادي قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا هشيم قال أخبرني عثمان بن حكيم عن خارجة بن زيد بن ثابت عن عمه يزيد بن ثابت

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of al-Husayn ibn Wahwah about the Prophet visiting Talhah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2057

وأخبرنا عبيد بن محمد قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا أحمد بن حباب قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا سعيد بن عثمان البلوي عن عروة بن سعيد الأنصاري عن أبيه عن الحصين بن وحوح أن طلحة بن البراء مرض فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده في الشتاء في برد وغيم فلما انصرف قال لأهله إني ما أرى طلحة إلا وقد حدث به الموت فآذنوني به حتى أشهده وأصلي عليه وعجلوا به فإنه لا ينبغي لجيفة مسلم أن تحبس

بين ظهراني أهله فلم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about praying over a grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2058

وذكر أبو جعفر العقيلي (قال) أخبرنا هارون بن العباس الهاشمي قال حدثنا موسى بن محمد بن حيان قال حدثنا ابن مهدي عن عبد الله بن المنبب

Mas'alah: What is the ruling on praying over a funeral after it has already been prayed upon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2059

قال وحدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن إدريس قال سمعت أبي عن الحكم قال جاء

Mas'alah: What is the ruling on praying over a funeral at a distance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2060

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل قال أخبرنا محمد بن الحسين الأنصاري قال أخبرنا الزبير بن أبي بكر القاضي قال حدثني يحيى بن محمد قال توفي الزبير بن هشام بن عروة بالعقيق في حياة أبيه فصلى عليه بالعقيق ودعا له وأرسل إلى المدينة يصلى عليه في موضع الجنائز ويدفن بالبقيع

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report about funeral prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2060

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال أخبرنا عبد الحميد بن أحمد الوراق قال أخبرنا الخضر

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report about praying at the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2061

قال وحدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل

Mas'alah: What is the opinion of Abu Hanifah on praying over a grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2064

وقال أبو حنيفة وأصحابه

Mas'alah: What is the biographical information about Malik ibn Aws al-Nasri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2066

ابن شهاب عن مالك بن أوس حديث واحد متصل وهو مالك بن أوس بن الحدثان النصري من بني نصر بن معاوية أدرك أبا بكر وعمر ولأبيه أوس بن الحدثان صحبة

ورواية ولمالك بن أوس أيضا رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ثقة حجة فيما نقل وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the practice of scholars narrating from peers and juniors for knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2069

وعلى ذا كان الناس يروي النظير عن النظير والكبير عن الصغير رغبة في الازدياد من العلم)

Mas'alah: What is the Maliki position on the legal reasoning for the items mentioned in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2079

وأما أصحابنا من عصر إسماعيل بن إسحاق (إلى) هلم جرا ومن قبلهم من أصحاب مالك وأصحاب أصحابه فالذي حصل عندي من تعليلهم لهذه المذكورات

Mas'alah: What is the biography of Sa'id ibn al-Musayyab and his hadith transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2086

ابن شهاب عن سعيد بن المسيب (القرشي) المخزومي (المدني) سبعة عشر حديثا منها سبعة متصلى وستة مرسلة ومنها ما شركه فيها أبو سلمة بن عبد الرحمن أربعة أحاديث حديثان متصلان مسندان وحديثان مرسلان وهو سعيد بن المسيب بن حزن

بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم يكنى أبا محمد ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر بن الخطاب وذلك سنة أربع عشرة هذا أشهر شيء في مولده وأصحه وقد قيل ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر وعلى الأول أهل الأثر وأما الحسن البصري فولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر وذكر ابن البرقي عن ابن عبد الحكم عن ابن وهب عن مالك أن سعيد بن المسيب ولد لثلاث سنين بقيت من خلافة عمر قال وحدثنا ابن عبد الحكم قال سمعت مالكا يقول

كان يقال لسعيد بن المسيب راوية عمر قال وتوفي سعيد بن المسيب سنة أربع وتسعين هكذا قال (ابن) البرقي وخالفه غيره وسنذكر ذلك في آخر باب أخباره هاهنا إن شاء الله حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم قال حدثنا عبد الأعلى أبو مسهر قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز قال لما مات ابن عمر وابن عباس كان عالم المدينة سعيد بن المسيب قال وحدثنا دحيم قال حدثنا سهل بن هاشم قال حدثنا الأوزاعي قال سئل الزهري ومكحول من أفقه من أدركتما فقالا سعيد بن المسيب وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا

أبو الميمون قال حدثنا أبو زرعة قال حدثني عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم فذكر الخبرين جميعا هذا والذي قبله أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل قال أنبأنا محمد بن الحسن قال أنبأنا الزبير بن بكار قال حدثني عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن عنبسة عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال رمقت سعيد بن المسيب بعد جلد هشام بن إسماعيل إياه فما رأيته يفوته معه سجود ولا ركوع ولا زال يصلي معه بصلاته قال الزبير وحدثني ذؤيب بن عمامة عن

معن بن عيسى عن محمد بن هلال عن سعيد بن المسيب أنه قال ما لقيت (قط) المنصرفين من الصلاة منذ أربعين سنة وروى الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد أن سعيد بن المسيب كان يسمى راوية عمر بن الخطاب لأنه كان أحفظ الناس لأحكامه وأقضيته قال يحيى بن سعيد وكان عبد الله بن عمر إذا سئل عن شيء يشكل عليه قال سلوا سعيد بن المسيب حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ

حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ولدت لسنتين مضتا من خلافة عمر وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم (قال) حدثنا أحمد بن زهير (قال حدثنا إبراهيم) بن المنذر الحزامي قال حدثنا معن بن عيسى عن مالك بن أنس أن سعيد بن المسيب ولد في زمن عمر بن الخطاب وكان احتلامه أيام مقتل عثمان وروى شعبة عن إياس بن معاوية قال قال لي سعيد بن المسيب ممن أنت قلت (من) مزينة قال إني لأذكر يوم نعى عمر بن الخطاب النعمان بن مقرن على المنبر وسنذكر رواية سعيد عن عمر في باب يحيى بن سعيد إن شاء الله وذكر الحسن بن علي الحلواني في كتاب المعرفة قال حدثنا يزيد بن هارون عن حماد

ابن سلمة عن علي بن زيد قال كان الحسن لا يرجع عن فتيا يفتي بها إلا أن يبلغه أن سعيد بن المسيب أفتى بخلافها فإنه يترك قوله ويرجع إلى قول سعيد ويقول إن ذلك رجل طلب العلم في مظانه قال الحسن وسمعت يزيد بن هارون وعبد الرزاق يقولان كان سعيد بن المسيب سيد التابعين قال وحدثنا عفان حدثنا سليم بن أخضر عن ابن عون عن محمد بن سيرين قال كان في سعيد بن المسيب كزازة قال محمد ولو رفقوا به لاستخرجوا منه علما كبيرا حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا

أحمد بن زهير قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر قال سمعت الزهري يقول أدركت أربعة بحور سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وأبا سلمة بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله قال وحدثنا عبد الرحمن بن مبارك

قال حدثنا قريش بن حيان العجلي قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت قتادة يقول ما جمعت علم الحسن إلى علم أحد من العلماء إلا وجدت له فضلا عليه غير أنه كان إذا أشكل عليه شيء كتب إلى سعيد بن المسيب يسأله قال وحدثنا عبد الله بن جعفر الرقي قال حدثنا أبو المليح عن ميمون بن مهران قال قدمت المدينة فسألت عن أفقه أهلها فدفعت إلى سعيد بن المسيب قال وحدثنا يحيى بن معين قال حدثنا الأصمعي عن مالك بن أنس عن الزهري قال قال لي عبد الله بن ثعلبة بن صغير تريد هذا الأمر عليك بسعيد بن (المسيب) قال وحدثنا أبو سلمة منصور بن سلمة الخزاعي وأبو سلمة موسى بن إسماعيل المنقري قالا حدثنا إبراهيم بن سعد قال حدثني أبي عن سعيد قال سمعته يقول ما بقي أحد أعلم بكل قضاء قضاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكل قضاء قضاه أبو بكر وكل قضاء قضاه عمر قال وأحسبه قال وعثمان (مني) قال أبو بكر أحمد بن زهير سمعت

يحيى بن معين يقول مات سعيد بن المسيب سنة خمس ومائة وكذلك (قال) علي بن محمد المدائني أبو الحسن وحدثنا أحمد بن حنبل قال سمعت يحيى بن سعيد قال وسعيد بن المسيب سنة إحدى أو اثنتين وتسعين يعني مات قال أبو نعيم مات سعيد بن المسيب سنة ثلاث وتسعين وكذلك ذكر البخاري عن علي بن المديني وزاد وهو ابن بضع وثمانين قال الواقدي مات سعيد بن المسيب سنة أربع وتسعين وهو ابن بضع وثمانين قال وفيها مات عروة وعلي بن حسين وكان يقال سنة الفقهاء وروى

ابن وهب والأصمعي وابن أبي الوزير عن مالك عن ابن شهاب قال كنت أجالس عبد الله بن ثعلبة بن صعير أتعلم منه النسب فسألته يوما عن شيء (من الفقه) فقال إن كنت تريد هذا ولك به حاجة فعليك بذلك الشيخ وأشار إلى سعيد بن المسيب فتحولت إليه فجالسته تسع (سنين) لا أحسب أن عالما غيره زاد الأصمعي ثم تحولت إلى عروة ففجرت منه بحرا

وروى عبد الرحمن بن مهدي هذا الخبر عن مالك فجعل موضع عبد الله بن ثعلبة بن صعير ثعلبة بن أبي مالك فوهم فيه وغلط والقول عندهم قول الأصمعي وابن وهب وابن أبي الوزير واسم ابن أبي الوزير (محمد) بن عمر (هاشمي) وأخبار سعيد بن المسيب وفضائله في علمه (ودينه) وزهده وفهمه وورعه كثيرة جدا وسنذكرها (إن شاء الله) في كتاب أخبار أئمة الأمصار أعان الله على ذلك بفضله ونعمته

Mas'alah: What is the refutation of interpretations regarding the sanctity of Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2096

من تحريم المدينة وما تأوله في زينة المدينة فليس بشيء لأن الصحابة تلقوا تحريم (المدينة) بغير هذا التأويل (وسعد قد عمل بما روى فأي نسخ هاهنا)

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement regarding the two lava fields of Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2097

فقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لا بتيها يعني حرتيها الشرقية والغربية وهي حرار أربع لكن القبلية والجوفية متصلتان بها وقد ردها حسان بن ثابت إلى حرة واحدة لاتصالها فقال ... لنا حرة مأطورة بجبالها ... بنى العز فيها بيته فتأثلا ... قال وقوله مأطورة بجبالها يعني معطوفة بجبالها لاستدارة الجبال بها وإنما جبالها تلك الحجارة السود التي تسمى الحرار

Mas'alah: What is the evidence regarding a wild animal kept by the Prophet in Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2099

واحتج أيضا بحديث يونس بن أبي إسحاق عن مجاهد عن عائشة كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وحش فإذا خرج لعب واشتد وأقبل وأدبر فإذا أحس برسول الله صلى الله عليه وسلم ربض فلم يترمرم كراهية أن يؤذيه والقول عندي في هذا الحديث كالقول في حديث النغير والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about the strong person controlling anger?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2106

حديث ثالث لابن شهاب عن سعيد بن المسيب متصل (مالك) عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب هكذا هو في الموطأ عند جماعة رواته (فيما علمت) ورواه شيخ يسمى حاتم بن منصور عن مطرف عن مالك عن

الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة فأخطأ فيه على مالك وإنما رواية مالك فيه عن ابن شهاب عن سعيد بن (المسيب) عن أبي هريرة وكذلك رواه أبو أويس وعبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة وخالفهم يونس وعقيل ومعمر

وشعيب بن أبي حمزة والزبيدي فرووه عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وحدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا أبو عبد الله أحمد بن الحسين الكرخي قال حدثنا إسحاق ابن موسى قال حدثنا معن بن عيسى قال حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب وفي هذا الحديث من الفقه فضل الحلم وفيه دليل على أن الحلم كتمان الغيظ وأن العاقل من ملك نفسه عند الغضب لأن العقل في اللغة ضبط الشيء وحبسه منه قيل عقال الناقة ومعناه في الشريعة ملك النفس وصرفها عن شهواتها المردية لها وحبسها عما حرم الله عليها والله أعلم وقد جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي يملك نفسه ويغلبها من القوة ما ليس للذي يغلب غيره

Mas'alah: What is the virtue of struggling against the soul over struggling against the enemy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2108

وفي هذا دليل على أن مجاهدة النفس أصعب مراما وأفضل من مجاهدة على أن مجاهدة النفس أصعب مراما وأفضل من مجاهدة العدو والله أعلم

Mas'alah: What is the linguistic meaning of the word 'al-sura'ah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2108

وأما قوله ((الصرعة)) فإنه يعني الكثير القوة الذي يصرع كل من صارعه ومثله من قول العرب هذا رجل نومة يعني كثير النوم وحفظة يعني كثير الحفظ وقال ابن حبيب الصرعة تثقيل الكلمة بالحركات معناه الذي يصرع الناس قال والصرعة بالتخفيف (الرجل الضعيف النحيف) الذي يصرعه الناس حتى لا يكاد يثبت وكذلك الضحكة بالتثقيل الذي يضحك بالناس والضحكة بالتخفيف الذي يضحك منه الناس (وبالله التوفيق)

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith about the Prophet praying over the Negus from Nafi'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2111

قال هذا منكر وقال له ابن أبي سمينة من رواه عن نافع فقال ابن زنجلة مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي فقال ابن أبي سمينة عمن حملته عن مالك قال حدثناه مكي بن إبراهيم قال أنبأنا مالك فسكت ابن أبي سمينة قال أبو عمر لا أعلم أحدا روى هذا الحديث عن مالك غير مكي بن إبراهيم وحباب بن جبلة وإنما الصحيح فيه عن مالك ما في الموطأ النجاشي ملك الحبشة قال ابن إسحاق النجاشي اسم الملك كما يقال كسرى وقيصر قال واسمه أصحمة وهو بالعربية عطية

Mas'alah: What is the significance of the Prophet knowing of the Negus's death on the same day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2111

وفي هذا الحديث علم من أعلام النبوة كبير وذلك أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم علم بموته في اليوم الذي مات فيه على بعد ما بين الحجاز وأرض الحبشة ونعاه للناس في ذلك اليوم وكان نعي رسول الله صلى الله عليه وسلم النجاشي في رجب سنة تسع من الهجرة كذلك قال أهل السير الواقدي وغيره

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about the People of the Book believing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2115

وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله إلى آخرها قال ابن جريج وقال آخرون نزلت في عبد الله بن سلام ومن معه وقال معمر عن قتادة في قوله وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم (الآية) إلى قوله ((سريع الحساب)) قال هذه الآية نزلت في النجاشي وأصحابه ممن آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم حدثني خلف بن قاسم قال حدثنا ابن الورد (عبد الله بن جعفر) قال حدثنا عبدوس بن دورويه الدمشقي قال حدثنا المسيب بن واضح قال حدثنا معتمر بن سليمان عن حميد عن أنس قال لما جاءت وفاة النجاشي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه صلوا عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمنا معه فصلى عليه فقالوا صلى على علج مات فنزلت وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم الآية وحدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا الحسين بن جعفر الزيات قال حدثنا

Mas'alah: What is the ruling on funeral prayer for martyrs, heretics, and rebels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2117

قولا وعملا

Mas'alah: What is the reliability of Talhah ibn Yahya as a narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2136

والإجماع وطلحة بن يحيى ضعيف لا يحتج به وهذا الحديث مما انفرد به فلا يعرج عليه)

Mas'alah: What does 'Allah knows best what they used to do' mean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2136

ومعنى قوله الله أعلم بما كانوا عاملين إخبار بأن الله يعلم ما يكون قبل أن يكون وما لا يكون لو كان كيف يكون والمجازاة إنما تكون على الأعمال)

Mas'alah: What is the authenticity of Shu'bah's hadith from Mu'awiyah ibn Qurrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2136

وحديث شعبة عن معاوية بن قرة عن أبيه حديث ثابت صحيح وعليه الناس وهو

يعارض حديث طلحة بن يحيى ويدفعه

Mas'alah: What is the hadith about a man bringing his son to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2136

حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة ببغداد قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال أنبأنا شعبة عن معاوية بن قرة عن أبيه أن رجلا جاء بابنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أتحبه فقال أحبك الله كما أحبه يا رسول الله فتوفي الصبي ففقده النبي صلى الله عليه وسلم فقال أين فلان فقالوا يا رسول الله توفي ابنه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ترضى أن لا تأتي بابا من أبواب الجنة إلا جاء حتى يفتحه لك فقالوا يا رسول الله أله وحده أم لكلنا فقال لا بل لكلكم

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about a Quranic verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2136

وقد روينا عن علي بن أبي طالب ولا مخالف له في ذلك من الصحابة أنه قال

Mas'alah: What is the interpretation of 'every soul is held in pledge' regarding children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2137

في قول الله عز وجل كل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين قال هم أطفال المسلمين

Mas'alah: What is the chain of transmission for Ali's interpretation of the verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2137

حدثناه خلف بن أحمد قال حدثنا أحمد بن سعيد وأحمد بن مطرف (قالا) حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي قال حدثنا المؤمل بن إسماعيل عن سفيان عن الأعمش عن عثمان بن موهب عن زاذان عن علي في قوله كل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين قال أصحاب اليمين أطفال المسلمين ورواه وكيع عن سفيان بإسناده مثله بمعناه

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about the children of polytheists and Muslims?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2137

وقد اختلف العلماء في أطفال المشركين وفي أطفال المسلمين أيضا على ما ذكرناه ومهدناه في باب أبي الزناد من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the meaning of 'except the dissolution of the oath' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2137

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في حديثنا المذكور في هذا الباب إلا تحلة القسم فهو يخرج في التفسير المسند لأن القسم المذكور في هذا الحديث معناه عند أهل العلم قول الله عز وجل وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتما مقضيا قسما واجبا وكذلك قال السدي ورواه عن مرة عن

Mas'alah: What does the word 'touch' indicate about the meaning of 'entry' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2138

عبد الله بن مسعود أنه قال ذلك من ظاهر قوله ((فتمسه النار)) يدل على أن الورود الدخول والله أعلم لأن المسيس حقيقته في اللغة المباشرة وقد يحتمل على الاتساع أن يكون القرب

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about the meaning of 'entry' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2138

وقد اختلف العلماء في الورود فقال منهم قائلون الورود الدخول وممن قال ذلك ابن عباس وعبد الله بن رواحة وقد اختلف في ذلك عن ابن عباس ولم يختلف عن ابن رواحة

Mas'alah: What is the story of Abdullah ibn Rawahah's fear of entering the fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2138

وروى ابن المبارك وغيره عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم أن عبد الله بن رواحة بكى فقالت له امرأته ما يبكيك فقال قد علمت أني داخل النار ولا أدري أناج (أنا) منها أم لا

Mas'alah: What does the Quran say about everyone entering Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2138

قال أبو عمر قال الله عز وجل وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتما مقضيا ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا

Mas'alah: What is the interpretation that Hell will be cool and safe for believers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2139

وهذا يحتمل والله أعلم أنها تكون بردا وسلاما على المؤمنين وينجون منها سالمين

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the four occurrences of 'wurud' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2139

وذكر ابن جرير عن عطاء عن ابن عباس قال إن الورود الذي ذكر الله عز وجل في القرآن الدخول ليردنها كل بر وفاجر ثم قال ابن عباس في القرآن أربعة أوراد قوله فأوردهم النار وقوله حصب جهنم أنتم لها واردون وقوله ونسوق المجرمين إلى

جهنم وردا وقوله وإن منكم إلا واردها

Mas'alah: What was the supplication of the early Muslims regarding Hell and Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2139

قال ابن عباس والله لقد كان من دعاء من مضى اللهم أخرجني من (النار سالما وأدخلني) الجنة غانما

Mas'alah: What is the debate between Ibn Abbas and Nafi' ibn al-Azraq about entering Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2139

وروى مجاهد عن نافع بن الأزرق سأل ابن عباس عن قول الله عز وجل وإن منكم إلا واردها فقال ابن عباس واردها داخلها فقال نافع يرد القوم ولا يدخلون فاستوى ابن عباس جالسا وكان متكئا فقال له أما أنا وأنت فسنردها فانظر هل ننجو منها أم لا أما تقرأ قول الله وما أمر فرعون برشيد يقدم قومه يوم القيامة فأوردهم

Mas'alah: What is the meaning of the Quranic verse about the entrance of Pharaoh's people into the Fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2140

النار أفتراه ويلك أوقفهم على شفيرها والله تعالى يقول ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب

Mas'alah: What did the Prophet say about the entrance of Badr participants into the Fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2140

وقد روى الأعمش عن أبي سفيان عن جابر وابن جريج عن أبي الزبير عن جابر عن أم مبشر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل (النار) أحد شهد بدرا وبايع تحت الشجرة فقالت له حفصة ألم تسمع الله يقول وإن منكم إلا واردها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما تسمعين الله يقول ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about entering the Fire as ashes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2140

وقال خالد بن معدان إذا دخل أهل الجنة الجنة قالوا ألم تقل ((إنا نرد النار)) فيقال قد وردتموها فألفيتموها رمادا)

Mas'alah: What is the meaning of the word 'al-wurud' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2140

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ببغداد حدثنا عبد الله بن أحمد ابن حنبل حدثنا أبي حدثنا سليمان بن حرب حدثنا غالب ابن سليمان أبو صالح عن كثير بن زياد البرساني عن أبي سمية أنه سأل جابر

بن عبد الله عن الورود فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الورود الدخول

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about the Fire being cool and safe for believers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2141

لا يبقى بر ولا فاجر إلا دخلها فتكون علىالمؤمنين بردا وسلاما كما كانت على إبراهيم ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا

Mas'alah: What does Ibn Abbas say about the meaning of al-wurud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2141

وروى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله تعالى وإن منكم إلا واردها قال الممر على الصراط

Mas'alah: Who among the early scholars interpreted al-wurud as passing over the Sirat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2141

وممن قال أيضا إن الورود الممر على الصراط عبد الله بن مسعود وكعب الأحبار والسدي ورواه السدي عن مرة عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is Ka'b al-Ahbar's description of the wurud of Hellfire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2141

وروي عن كعب أنه تلا وإن منكم إلا واردها فقال أتدرون ما ورودها قالوا الله أعلم قال ذلك أن يجاء بجهنم فتمسك للناس كأنها متن إهالة يعني الودك الذي يجمد على القدر من المرقة حتى إذا استقرت عليها أقدام الخلائق برهم وفاجرهم نادى مناد أن خذي أصحابك (وذري أصحابي فيخسف بكل ولي لها فهي أعلم بهم من الوالدة بولدها وينجو المؤمنون ندية ثيابهم)) وروي هذين الحديثين عن أبي

نضرة وزاد وهو معنى قوله تعالى فاستبقوا الصراط فأنى يبصرون وروى وكيع عن شعبة عن عبد الله بن السائب عن رجل عن ابن عباس أنه قال في قول الله عز وجل وإن منكم إلا واردها قال هو خطاب للكفار وروي عنه أنه كان يقرأ وإن منهم إلا واردها (ردا) على الآيات التي قبلها في الكفار قوله فوربك لنحشرنهم والشياطين ثم لنحضرنهم حول جهنم جثيا وأيهم أشد على الرحمن عتيا ثم لنحن أعلم بالذين هم أولى بها صليا وإن منهم إلا واردها وقال ابن الأنباري محتجا لمصحف عثمان وقراءة العامة جائز في اللغة يرجع من مخاطبة الغائب إلى لفظ المواجهة بالخطاب كما قال تعالى وسقاهم ربهم شرابا طهورا إن هذا كان لكم جزاء وكان سعيكم مشكورا فأبدل الكاف من الهاء

Mas'alah: What does Abu Umar say about Arabic grammatical shifts in Quranic address?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2143

قال أبو عمر (وترجع العرب من مواجهة الخطاب إلى لفظ الغائب قال الله تعالى) حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم (بريح طيبة) وهذا (كثير) في القرآن وأشعارالعرب وأحسن ما قيل في ذلك قول الشاعر ... إذا لم يكن للقوم جد ولم يكن ... لهم رجل عند الإمام مكين ... ... فكونوا كأيد وهن الله بطشها ... ترى أشملا ليست لهن يمين ... وقد جاء عن مجاهد (أنه قال) في تأويل قول الله عز وجل وإن منكم إلا واردها قال الحمى من فيح جهنم وهي حظ المؤمن من النار حدثنا سعيد بن نصر (حدثنا) ابن أبي دليم حدثنا ابن وضاح حدثنا محمد بن سليمان الأنباري حدثنا يحيى بن يمان عن عثمان بن الأسود عن مجاهد أنه قال الحمى حظ المؤمن من النار ثم قرأ وإن منكم إلا واردها قال الحمى في الدنيا الورود فلا يردها في الآخرة

Mas'alah: What is the hadith about visiting the sick and its connection to Hellfire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2144

قال أبو عمر ومن حجة من قال بهذا القول ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن إسماعيل بن عبيد الله الأشعري عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم عاد مريضا ومعه أبو هريرة من وعك كان به فقال (له) النبي صلى الله عليه وسلم (أبشر فإن الله تبارك وتعالى يقول هي ناري اسلطها على عبدي (المؤمن) لتكون حظه من النار (في الآخرة) (وحدثنا خلف بن أحمد قال حدثنا أحمد بن مطرف حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا علي بن معبد بن نوح حدثنا يزيد

بن هارون قال حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف عن الحصين عن أبي صالح الأشعري عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى كير من جهنم فما أصاب المؤمن منها كان حظه من النار)

Mas'alah: What is the identification of narrators Abu al-Husayn and Abu Salih al-Ash'ari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2145

أبو الحصين هذا مروان بن رؤية الثعلبي وأبو صالح الأشعري مولى عثمان قاله ابن معين وغيره)

Mas'alah: What is the hadith about fever being a bellows from Hell and the believer's share of the Fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2145

وحدثنا خلف قال حدثنا أحمد قال حدثنا سعيد حدثنا علي بن معبد حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا عصمة بن سالم الهنابي وكان صدوقا عاقلا قال حدثنا الأشعث بن جابر الحراني عن شهر بن حوشب عن أبي ريحانة الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الحمى كير من جهنم وهي نصيب المؤمن من النار (1)))

Mas'alah: What is the interpretation of 'دورو' for believers regarding seeing the Fire and being saved?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2145

وقال قوم الورود للمؤمنين أن يروا النار ثم ينجى منها الفائز ويصلاها من قدر عليه دخولها ثم يخرج منها بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم أو بغيرها من رحمة الله واحتج بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في مخاطبة أصحابه ومن جرى مجراهم من المؤمنين إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار يقال (له) هذا مقعدك حتى يبعثك

)

Mas'alah: What is the hadith about the believer being shown his seat in Paradise and Hell after death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2146

الله إليه يوم القيامة هذا حديث ابن عمر وقد روى أبو هريرة وغيره أن المؤمن يعرض عليه مقعده من النار فيقال له انظر ما نجاك الله منه ثم يفتح (له) إلى الجنة فيقال انظر ما تصير إليه هذا معنى الحديث

Mas'alah: What are the various interpretations of the word 'ورود' in the Quranic verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2146

فهذه الأقاويل كلها (قد) جاءت في معنى الورود في قوله عز وجل وإن منكم إلا واردها

Mas'alah: What is the linguistic analysis of the exception in the hadith about Hellfire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2146

وقد يحتمل أن يكون قوله صلى الله عليه وسلم ((إلا تحلة القسم)) استثناء منقطعا بمعنى لكن تحلة القسم وهذا معروف في اللغة وإذا كان ذلك كذلك فقوله لن تمسه النار إلا تحلة القسم أي لا تمسه النار أصلا كلاما تاما ثم ابتدأ إلا تحلة القسم أي لكن تحلة القسم لا بد منها في قول الله عز وجل وإن منكم إلا واردها وهي الجواز على الصراط أو الرؤية والدخول دخول سلامة فلا يكون في شيء من ذلك مسيس يؤذي

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about children being a shield from Hellfire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2147

ومما يدل على (أن) الاستثناء (هاهنا) منقطع وأنه غير عائد إلى النار ((لا تمس من مات له ثلاثة من الولد فاحتسبهم)) حديثه الآخر صلى الله عليه وسلم وهو قوله ((لا يموت لأحدكم ثلاثة من الولد فيحتسبهم إلا كانوا له جنة من النار فقالت امرأة يا رسول الله أو اثنان قال أو اثنان (2) والجنة الوقاية والستر ومن وقي النار وستر عنها فلن تمسه أصلا ولو مسته ماكان موقى وإذا وقيها وستر عنها فقد زحزح وبوعد بينه وبينها وهذا إنما يكون لمن صبر واحتسب ورضي وسلم والله أعلم وبهذا الحديث يفسر الأول لأن فيه ذكر الحسبة قوله فيحتسبهم ولذلك جعله مالك بأثره مفسرا له

Mas'alah: What is the condition for the promise of protection from Hellfire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2147

والوجه عندي في هذا الحديث وما أشبهه من الآثار إنها لمن حافظ على أداء فرائضه واجتنب الكبائر والدليل على ذلك أن الخطاب في ذلك العصر لم يتوجه إلا إلى قوم الأغلب من أعمالهم ما ذكرنا وهم الصحابة رضوان الله عليهم

Mas'alah: What is the ruling on covering the awrah in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2149

)

Mas'alah: What is the ruling on praying in a single garment according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2157

وروى عكرمة عن أبي هريرة قال قال

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on making up missed prayer due to sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2172

وأما حديث يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل من خيبر سار ليله حتى إذا أدركه الكرى عرس وقال لبلال اكلأ لنا الصبح وساق الحديث بتمامه إلى آخره قال يونس وسمعت ابن شهاب يقرؤها للذكرى

Mas'alah: What are the two linguistic forms of the word 'asra'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2174

وأما قوله أسرى ففيه لغتان سرى وأسرى قال الله عز وجل سبحان الذي أسرى بعبده ليلا (من المسجد الحرام) فهذا رباعي وقال امرؤ القيس ... سريت بهم حتى تكل مطيهم ... ... وحتى الجياد ما يقدن بأرسان

Mas'alah: What is the linguistic discussion about the word 'sura' and its usage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2175

وهذا ثلاثي وقرىء أن أسر بعبادي بالوصل والقطع على الثلاثي والرباعي جميعا وقال النابغة ... (أسرت) عليه من الجوزاء سارية ... تزجي الشمال عليه جامد البرد ... فجمع بين اللغتين والسرى مشي الليل وسيره وهي لفظة مؤنثة قال الشاعر ... وليل وصلنا بين قطريه بالسرى ... وقد جد شوق مطمع في وصالك ... أربت علينا من دجاه حنادس ... ... أعدن الطريق النهج وعر المسالك ... وقال غيره ... ... يفوت الغنى من لا ينام عن السرى ... وآخر يأتي رزقه وهو نائم ... ولا يقال لمشي النهار سرى ومنه المثل السائر عند الصباح يحمد (القوم) السرى

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'ta'ris' in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2176

فأما قوله حتى إذا كان من آخر الليل عرس فالتعريس النزول في آخر الليل كما في الحديث ولا تسمي العرب نزول الليل تعريسا كذلك قال أهل اللغة وكذلك في حديث عطاء بن أبي رباح الذي ذكرناه حتى إذا كان آخر (الليل) نزلوا للتعريس فكلهم قال آخر الليل وهو المعروف عند العرب

Mas'alah: What is the meaning of 'ikla' lana al-subh' in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2176

وأما قوله اكلأ لنا الصبح فمعناه ارقب لنا الصبح واحفظ علينا وقت صلاتنا وأصل الكلاية الحفظ والرعاية والمنع وهي كلمة مهموزة منه قوله عز وجل قل من يكلؤكم بالليل والنهار من الرحمن ومنها قول ابن هرمة ... إن سليمى والله يكلؤها ... ضنت بشيء ما كان يرزؤها ...

Mas'alah: What does the hadith say about the Prophet's sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2176

وفيه أن رسول الله

Mas'alah: Did the Prophet sometimes sleep like ordinary humans to establish a sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2177

صلى الله عليه وسلم كان ينام أحيانا نوما يشبه (نوم) الآدميين وذلك إنما كان منه غبا لمعنى يريد الله إحداثه وليس لأمته سنة تبقى بعده يدلك على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم إني لأنسى أو أنسى لأسن وقوله في حديث العلاء بن خباب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو شاء الله لأيقظنا ولكن أراد أن تكون سنة) لمن بعدكم

Mas'alah: What is the nature of the Prophet's sleep and his ability to see behind him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2177

وأما طبعه وجبلته وعادته المعروفة منه ومن الأنبياء قبله فما حكاه عن نفسه صلى الله عليه وسلم إن عيني تنامان ولا ينام قلبي فأطلق ذلك عن نفسه إطلاقا غير مقيد بوقت وفي حديث آخر إنا معاشر الأنبياء تنام أعيينا ولا تنام قلوبنا فأخبر أن كل الأنبياء كذلك ومما يصحح ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لأصحابه تراصوا في الصف فإني أراكم من وراء ظهري فهذه جبلته وخلقته وعادته صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the Prophet's alarm indicate about his habit of sleeping through prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2181

وفي فزع رسول الله صلى الله عليه وسلم دليل على أن ذلك لم يكن من عادته منذ

بعث والله أعلم ولا معنى لقول من قال إن فزع رسول الله صلى الله عليه وسلم (كان) من أجل العدو الذي يتبعهم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتبعه عدو في انصرافه من خيبر ولا في انصرافه من حنين ولا ذكر ذلك أحد من أهل المغازي بل كان منصرفه في كلتا الغزوتين غانما ظافرا قد هزم عدوه وظفر به وقمعه والحمد لله وما فزع أصحابه في غير هذا الحديث فلما رأوا من فزعه وقد فزعوا حين قدموا عبد الرحمن بن عوف يصلي لهم في غزوة تبوك حين خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مع المغيرة بن شعبة فتوضأ ومسح على خفيه وانتظروه وخشوا فوات الوقت فقدموا عبد الرحمن بن عوف يؤمهم فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صلى بهم عبد الرحمن ركعة ففزع الناس فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أحسنتم يغبطهم أن صلوا الصلاة لوقتها

Mas'alah: What did a group of Ibn Shihab's companions transmit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2182

هكذا نقله جماعة من أصحاب ابن شهاب

Mas'alah: What is the principle regarding a single transmitted report?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2183

وإن كان ذلك جاء في أثر واحد فقف على هذا الأصل

Mas'alah: What did Bilal say about sleep overcoming the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2183

وأما قول بلال أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك يقول إذا كنت أنت في منزلتك من الله قد غلبتك عينك وقبضت نفسك فأنا أحرى بذلك

Mas'alah: What does seeking evidence and presenting it indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2183

وفي هذا دليل على أن طلب الحجة والإدلاء بها

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet entering upon Ali and Fatimah while they were sleeping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2183

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن علي بن حسين قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على علي وفاطمة وهما نائمان فقال ألا تصلوا فقال علي يا رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أنفسنا بيد الله فإذا أراد أن يبعثها بعثها فانصرف عنهما وهو يقول وكان الإنسان أكثر شيء جدلا (ورواه الليث عن عقيل عن الزهري عن علي بن حسين أن الحسين بن علي حدثه عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة فذكر الحديث وفي آخره فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قلت له ذلك فسمعته وهو مدبر يضرب فخذه وهو يقول وكان الإنسان

أكثر شيء جدلا)

Mas'alah: What is the linguistic and theological discussion about the soul and spirit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2184

وأما قول بلال في هذا الحديث أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك فمعناه قبض نفسي الذي قبض نفسك والباء زائدة أي توفى نفسي متوفي نفسك والتوفي هو القبض نفسه يعني أن الله عز وجل قبض نفسه وهذا قول من جعل النفس الروح وجعلهما شيئا واحدا لأنه قد قال في غير هذا الحديث إن الله قبض أرواحنا (فنص) على أن المقبوض هو الروح وفي القرآن الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها (ومن قال إن النفس غير الروح تأول قول بلال أخذ بنفسي من النوم ما أخذ بنفسك منه) وقد تقدم القول في النفس والروح مستوعبا في باب زيد ابن أسلم من كتابنا هذا فأغنى عن إعادته

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet and his companions leading their mounts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2184

فأما قوله اقتادوا شيئا فمعناه عند أهل المدينة ما ذكره زيد بن أسلم في حديثه وهو قوله صلى الله عليه وسلم إن هذا واد به شيطان وقد تقدم القول في هذا في باب مرسل زيد بن أسلم من كتابنا هذا فأغنى عن إعادته وقال أهل العراق معنى اقتياد النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رواحلهم

Mas'alah: What is the reliability of Ismail ibn Ayyash as a narrator in hadith criticism?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2214

قال أبو عمر أما حديث إسماعيل بن عياش فهذا أصله وقد روي عن إسماعيل بن عياش عن ابن أبي ذئب ولم يسمعه إسماعيل من ابن أبي ذئب وإنما سمعه من عباد بن كثير عن ابن أبي ذئب وعباد بن كثير عندهم ضعيف لا يحتج به وإسماعيل بن عياش (عندهم) أيضا غير مقبول الحديث إذا حدث عن غير أهل بلده فإذا حدث عن الشاميين فحديثه مستقيم وإذا حدث عن المدنيين وغيرهم ما عدا الشاميين ففي حديثه خطأ كثير واضطراب ولا أعلم بينهم خلافا أنه ليس بشيء فيما روى عن غير أهل بلده وقد اختلفوا فيه إذا روى عن أهل بلده والصواب ما ذكرت لك إن شاء الله وقد روى هذا الحديث عن إسماعيل بن عياش عن الزبيدي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولو صح عن إسماعيل لكان

حسنا لكن أهل العلم بالحديث يقولون إنه إنما رواه عن ابن أبي ذئب ولم يروه عن الزبيدي وقد أوضحت لك أصل روايته في هذا الحديث عن ابن أبي ذئب إلا أنه قد روي عن ابن أبي ذئب من وجه صالح حسن غير هذا الوجه حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثني يحيى بن أبي طالب الأنطاكي وجماعة من أهل الثقة قالوا حدثنا عبد الله بن نصر الأصم الأنطاكي قال حدثنا شبابة قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلق الرهن الرهن لمن رهنه له غنمه وعليه غرمه ورواه عن شبابة هكذا جماعة وأما رواية ابن عيينة لهذا الحديث متصلا عن زياد بن سعد فإن الأثبات من أصحاب ابن

عيينة يروونه عن ابن عيينة لا يذكرون فيه أبا هريرة ويجعلونه عن سعيد مرسلا وهذا الحديث عند أهل العلم بالنقل مرسل وإن كان قد وصل من جهات كثيرة فإنهم يعللونها وهو مع هذا حديث لا يرفعه أحد منهم وإن اختلفوا في تأويله ومعناه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the scholarly practice of sending hadith without naming multiple narrators?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2227

سمع منه سعيد بن المسيب والله أعلم وقد يكون العالم إذا اجتمع له جماعة عن النبي صلى الله عليه وسلم أو غيره في حديث واحد يرسله إلى المعزي إليه الحديث ويستثقل أن يسنده أحيانا عن الجماعة الكثيرة ألا ترى إلى ما ذكرنا في صدر هذا الديوان عن إبراهيم النخعي أنه قيل له مرة تقول قال عبد الله بن مسعود ومرة تسمي من حدثك عنه فقال إذا أسندت لك الحديث عنه فقد حدثني من سميت لك عنه وإن لم أسم لك أحدا فاعلم أنه حدثنيه جماعة هذا أو معناه كلام إبراهيم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Khaybar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2233

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا يعقوب بن إبراهيم وزياد بن أيوب أن إسماعيل بن إبراهيم حدثهم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on land division?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2240

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو علي محمد بن القاسم بن معروف قال حدثنا أحمد بن علي بن المثنى حدثنا أحمد بن سنان حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement 'I leave you as long as Allah leaves you'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2247

وأما قوله في هذا الحديث أقركم ما أقركم الله فالمعنى في ذلك والله أعلم أنه صلى الله عليه وسلم كان يكره أن يكون

Mas'alah: What is the ruling on Umar's expulsion of Jews and Christians from Hijaz?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2248

قال عبد الرزاق وأنبأنا ابن جريج قال أنبأنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن عمر أجلى

Mas'alah: What is the story of Umar and the Jewish man regarding the expulsion from Hijaz?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2249

قال عبد الرزاق وأخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمع عمر بن الخطاب رجلا من اليهود يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كأني (بك) وقد وضعت كورك على بعيرك ثم سرت ليلة بعد ليلة فقال عمر إنه والله لا تمسون بها فقال اليهودي ما رأيت كلمة كانت أشد على من قالها ولا أهون على من قيلت له (منها)

Mas'alah: What did the Prophet command regarding estimation of grapes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2255

وقال بشر بن منصور عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن أسيد قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره

Mas'alah: What does the hadith indicate about disapproving of saj' (rhymed prose) in inappropriate contexts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2273

وفي هذا الحديث أيضا من المعاني إنكار الكلام إذا لم يكن في موضعه وكان جهلا من قائله وقد زعم قوم أن في هذا الحديث ما يدل على كراهية التسجيع إنما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم تسجيع الهذلي في هذا الحديث لأنه كلام اعترض به قائله على رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتراض منكر وهذا لا يحل لمسلم أن يفعله وإنما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم التغليظ عليه في الإنكار لأنه كان أعرابيا لا

علم له بأحكام الدين فقال له قولا لينا وتلك شيمته صلى الله عليه وسلم أن لا ينتقم لنفسه وأن يعرض عن الجاهلين

Mas'alah: What is the connection between saj' (rhymed prose) and soothsayers in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2274

وفي قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث إنما هذا من إخوان الكهان دليل على أن الكهان كانوا كلهم يسجعون أو كان الأغلب منهم السجع وهذا معروف عن كهان العرب يغني عن الاستشهاد عليه وكل ما نقل عن شق وسطيح وغيرهما من كهان العرب في الجاهلية فكلام مسجع (كله) وإنما ينكر على الإنسان الخطيب أو غيره في المتكلمين أن يكون كلامه (كله) تسجيعا أو أكثره وأما إذا كان السجع أقل كلامه فليس بمعيب بل هو مستحسن محمود وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم (أنه) قال في بعض جراحاته ... هل أنت إلا أصبع دميت ... وفي سبيل الله ما لقيت ... ... وقال النبي صلى الله عليه وسلم ... أنا النبي لا كذب ... ... أنا ابن عبد المطلب ... وقال صلى الله عليه وسلم ... ... اللهم لا عيش إلا عيش الآخره ... ... فاغفر للأنصار والمهاجره

Mas'alah: What is the ruling on saj' (rhymed prose) and poetry in speech?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2275

ومثل هذا كثير عنه وعن أصحابه رضي الله عنهم وهذا دليل على أن السجع كلام

فحسنه حسن وقبيحه قبيح وكذلك الشعر كلام منظوم فالحسن منه حسن وحكمة والقبيح منه ومن المنثور غير جائز النطق به عصمنا الله برحمته أخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا ابن الأعرابي قال حدثنا سعدان بن نصر قال حدثنا سفيان عن الأسود بن قيس عن جندب قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار فنكبت أصبعه فقال

Mas'alah: What is the meaning of the poetic verse about a bleeding finger in the path of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2276

هل أنت إلا أصبع دميت ... وفي سبيل الله ما لقيت ...

Mas'alah: What is the supplication seeking refuge from useless knowledge and other evils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2276

وقال صلى الله عليه وسلم اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ودعاء لا يسمع وقلب لا يخشع ونفس لا تشبع أعوذ بك يا رب من شر هذه الأربع

Mas'alah: What is the supplication seeking refuge from hunger and betrayal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2276

وقال صلى الله عليه وسلم اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع وأعوذ

بك من الخيانة فإنها بيست البطانة

Mas'alah: What is the ruling on good and bad rhymed prose?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2276

ومثل هذا كثير وفيه دليل على أن حسن السجع حسن وقبيحه قبيح كسائر الكلام المنظوم والمنثور

Mas'alah: What does the author say about discussing related topics elsewhere?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2277

متقاربة سأذكرها إن شاء الله في غير هذا الكتاب وبالله التوفيق)

Mas'alah: What does the author say about good deeds expiating sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2288

قالوه من ذلك نظر وبالله عصمتنا وتوفيقنا

Mas'alah: What is the evidence that good deeds expiate sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2288

وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن أعمال البر تغفر بها الذنوب وفي قول الله عز وجل إن الحسنات يذهبن السيئات كفاية وقد مضى القول في هذا المعنى مستوعبا في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا فأغنى عن اعادته ههنا

Mas'alah: What is the ruling on the reliability of a narrator who is alone in a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2296

حسين وهو عندهم فيما ينفرد به لا تقوم به حجة

Mas'alah: What did Yahya ibn Ma'in say about the hadith of the well being a cause of no liability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2296

وقال يحيى بن معين أصله البير جبار ولكنه صحفه معمر -

Mas'alah: What is Abu Umar's critique of Ibn Ma'in's statement?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2296

قال أبو عمر في قول ابن معين هذا نظر ولا يسلم له حتى يتضح

Mas'alah: What was al-Sha'bi's fatwa regarding the foot being a cause of no liability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2297

وقد كان الشعبي رحمه الله يفتي بأن الرجل جبار رواه أبو فروة والشيباني عن الشعبي –

Mas'alah: What is the evidence for zakat on minerals from the practice of Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2304

الحديث ولكنه عمل يعمل به عندهم في المدينة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Ali sending gold to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2304

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق عن عبد الرحمن بن أبي نعم عن أبي سعيد الخدري أن علي بن أبي طالب بعث بذهبة في تربتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسمها بين أربعة نفر الأقرع بن حابس الحنظلي وعيينة بن بدر الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري ثم أحد بني كلاب وزيد الطائي أحد بني نبهان

Mas'alah: What is another chain for the hadith about Ali sending gold to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2304

وحدثنا سعيد قال حدثنا قاسم قال وحدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابن أبي نعم عن أبي سعيد الخدري قال بعث علي من اليمن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذهبة في أدم مقروظ ولم تحصل من تربتها

Mas'alah: How did the Prophet distribute the gold sent by Ali?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2305

فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أربعة نفر بين زيد الخير والأقرع بن حابس وعيينة بن حصن وابن علاثة أو عامر بن الطفيل وذكر الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Dhu al-Yadayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2325

حديث رابع لابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة مرسل يتصل من وجوه وقد ذكرناها فيما سلف من هذا الكتاب مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن مثل ذلك يعني مثل رواية ابن شهاب عن أبي بكر بن سليمان ابن أبي حثمة في حديث ذي اليدين وسنذكر حديثه عن أبي بكر ابن سليمان بن أبي حثمة في بابه من هذا الكتاب ونذكر هناك من رواته وطرقه عن ابن شهاب خاصة ما حضرنا ولم يسند هذا الحديث فيما علمت أحد من الرواة عن مالك إلا عبد الحميد بن سليمان أخو فليح بن سليمان فإنه رواه عن مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثناه محمد بن عمروس حدثنا علي بن عمر بن أحمد الحافظ حدثنا أبو بكر الشافعي محمد بن عبد الله بن إبراهيم وأبو محمد الحسن ابن أحمد بن صالح قالا حدثنا جعفر بن أحمد بن مروان الوزان بحلب والحسين بن عبد الله ابن

يزيد القطان بالرقة قالا حدثنا محمد بن عبد الله بن سابور قال حدثنا عبد الحميد بن سليمان أخو فليح عن مالك بن أنس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى إحدى صلاتي النهار فسلم في ركعتين قال له ذو اليدين يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن قال أصدق ذو اليدين قالوا نعم فتقدم فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سجد بعد التسليم وهو جالس قال أبو الحسن تفرد به عبد الحميد بن سليمان عن مالك مسندا ورواه أصحاب الموطأ عن مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة وأبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكروا أبا هريرة - قال أبو عمر وأما معاني حديث ذي اليدين فقد تقدم ذكرها مستوعبة مستقصاة والحمد لله في باب أيوب السختياني فأغنى ذلك عن إعادته هاهنا

Mas'alah: What is the biography of Abu Salamah ibn Abd al-Rahman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2327

باب ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وهو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي أحد فقهاء المدينة الجلة الثقات الأثبات وقد ذكرنا نسب أبيه

في كتاب الصحابة واختلف في اسم أبي سلمة هذا فقيل اسمه عبد الله وقيل اسمه كنيته ذكر البخاري قال قال لي ابن أبي أويس عن مالك أبو سلمة اسمه كنيته وكذلك قال أبو نعيم الفضل بن دكين اسم أبي سلمة كنيته وقال محمد بن سعد كاتب الواقدي اسم أبي سلمة بن عبد الرحمن عبد الله وذكر الزبير في بني عبد الرحمن بن عوف عبد الله الأكبر قال أمه من بني عبد الأشهل قال وقتل عبد الله وعروة وسالم الأصغر بنو عبد الرحمن بن عوف بأفريقية قال وعبد الله الأكبر هو أبو عثمان بن عبد الرحمن بن عوف قال وسالم الأكبر مات قبل الإسلام قال وعبد الله الأصغر أبو سلمة الفقيه روى عنه الناس وأمه تماضر بنت الأصبغ الكلبية وقد ذكرنا في كتاب الصحابة في

Mas'alah: What is the name and lineage of Abu Salamah ibn Abd al-Rahman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2328

باب عبد الرحمن بن عوف بنيه وأمهاتهم وذكر العقيلي عن شيوخه عن عمرو بن هرون قال كان اسم أبي سلمة بن عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا أحمد بن زهير قال وجدت في كتاب علي بن المديني بخطه قال يحيى بن سعيد فقهاء أهل المدينة عشرة قلت ليحيى عدهم قال سعيد وأبو سلمة بن عبد الرحمن والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وعروة بن

الزبير وسليمان بن يسار وعبيد الله بن عبد الله وقبيصة بن ذؤيب وأبان بن عثمان

وسقط من الكتاب العاشر - قال أبو عمر العاشر خارجة بن زيد بن ثابت أو أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا

قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا المثنى بن معاذ قال حدثني أبي قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال أبو سلمة في زمانه خير من ابن عمر في زمانه وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا الصلت بن مسعود قال حدثنا ابن عيينة عن مجالد عن الشعبي قال قدم أبو سلمة الكوفة فكان يمشي بيني وبين رجل فسئل من أعلم من بقي فتمنع ساعة ثم قال رجل بينكما وذكر المدايني عن ابن شهاب عن إسماعيل بن أبي خالد قال قدم أبو سلمة الكوفة فكان يمشي بيني وبين الشعبي فذكر مثله وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال كان أبو سلمة يماري ابن عباس فحرم بذلك علما كثيرا ذكره الحسن بن علي الحلواني عن عبد الرزاق وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا مؤمل بن يهاب قال حدثنا عبد الرزاق فذكره وأخبرنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا محمد بن عبيد الكشوري قال حدثنا محمد بن يوسف الحراني أنبأنا عبد الرزاق عن الزهري قال أدركت بحورا أربعة سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعبيد الله بن عبد الله

وأبا سلمة بن عبد الرحمن قال الزهري وكان أبو سلمة يماري ابن عباس فحرم علما كثيرا وروى حماد بن زيد عن معمر عن الزهري قال كان أبو سلمة يسأل ابن عباس فكان يخزن عنه حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال سمعت مصعب بن عبد الله يقول أم أبي سلمة بن عبد الرحمن تماضر بنت الأصبغ بن عمرو بن ثعلبة بن حصن بن ضمضم بن عدي بن كلب وهي أول كلبية تزوجها قرشي

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الرحمن إلى كلب وأمره أن يتزوج ابنة سيدهم قال وأرضعت أم كلثوم بنت أبي بكر أبا سلمة فكان يتولج على عائشة قال أبو عمر كان أبو سلمة رجلا جميلا يخضب بالوسمة توفي سنة أربع وتسعين وفيها مات عروة وعلي بن حسين وأبو بكر بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب في قول بعضهم وتعرف بسنة الفقهاء وقد قيل إن أبا سلمة توفي في سنة أربع ومائة وهو ابن اثنين وسبعين سمع أبا هريرة وعائشة وابن عمر وجابر بن عبد الله وجماعة من الصحابة واختلف في سماعه من أبيه فذكر ابن لهيعة عن جعفر بن

Mas'alah: What is the ruling on hearing hadith from one's father?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2332

ربيعة عن أبي سلمة قال رأيت أبي يصلي أربع ركعات قبل الظهر وروى النضر بن شيبان عن أبي سلمة قال سمعت أبي فذكر حديثا في الصيام وقال يحيى بن معين لم يسمع أبو سلمة من أبيه ولا من طلحة بن عبيد الله وضعف حديث النضر بن شيبان - قال أبو عمر توفي أبوه سنة ثنتين وثلاثين قبل وفاة عثمان بأربع سنين أو نحوها لمالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة ثمانية أحاديث متصلة مسندة كلها في الموطأ شركه فيها أبو عبد الله الأغر في حديث واحد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on the reward of attending congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2337

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد يعني ابن طحلاء عن محصن بن علي عن عوف بن الحارث عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on the reward of attending congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2338

حدثنا أبو محمد قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا محمد بن عبد الله المعروف بابن العواف قال حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ قال حدثنا عفان وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا نعيم بن حماد قال حدثنا ابن المبارك قال حدثنا أبو عوانة قال حدثنا يعلى بن عطاء عن معبد بن هرمز عن سعيد بن المسيب قال حضر رجلا من الأنصار الموت فقال من في البيت قالوا أهلك وإخوانك وجلساؤك قال ارفعوني فأسنده ابنه ففتح عينيه فسلم على القوم فردوا عليه وقالوا خبرنا قال إني محدثكم اليوم حديثا ما حدثت به أحدا منذ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وما أحدثكموه اليوم إلا احتسابا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ في بيته فأحسن الوضوء ثم خرج إلى المسجد فصلى في جماعة لم يرفع رجله اليمنى إلا كتب له بها حسنة ولم يضع رجله اليسرى إلا حط الله عنه بها خطيئة حتى يأتي المسجد فليقرب أو ليبعد فإذا صلى بصلاة الإمام انصرف وقد غفر له فإن هو أدرك بعضها وفاته بعضها فأتم ما فاته كان كذلك فإن هو أدرك الصلاة وقد صليت

فصلى صلاته وأتمها بركوعها وسجودها كان كذلك

Mas'alah: Fiqh passage: فَهَذَا أَبُو سَلَمَةَ يُفْتِي بِمَا يَرَى مِنَ الْفَضْلِ وَ?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2339

فهذا أبو سلمة يفتي بما يرى من الفضل وهو فقيه جليل روى هذا الحديث وعلم مخرجه فوجب أن لا يقطع في شيء من الفضائل فإن الله عز وجل هو المبتدىء بها والمتفضل لا شريك له إما على قدر النيات وإما لما شاء مما سبق في علمه

Mas'alah: What is the ruling on one who intends to pray at night but is overcome by sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2339

وسنزيد هذا الباب بيانا في باب محمد بن المنكدر من كتابنا هذا عند قوله صلى الله عليه وسلم ما من امرىء يكون له صلاة بليل فيغلبه عليها نوم إلا كتب الله له أجر صلاته وكان نومه صدقة عليه

Mas'alah: What does the author say about clarifying the chapter with authentic tradition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2340

ونوضح ذلك بالأثر الصحيح إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the preferred opinion regarding the chapter from the views of scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2340

وأولى ما قيل به في هذا الباب من آراء الرجال قول أبي هريرة وقول أبي سلمة لروايتهما لهذا المعنى وموضعهما من العلم وظاهر هذا الحديث حجة لمن تقلده وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on catching a rak'ah of Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2340

قال أبو عبد الله ما أغربه يعني أن هذا الحديث غريب عن ابن عمر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on standing in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2368

إبراهيم قالا حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا العباس بن محمد قال حدثنا محمد بن صالح قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان ثم ذكر مثل حديث أبي سلمة سواء وذكره الدارقطني حدثنا علي بن محمد البصري حدثنا عبيد الله بن محمد العمري حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثنا مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مثله تفرد ابن أبي أويس بهذا اللفظ في هذا

الإسناد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on standing in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2368

وروى جويرية ابن أسماء عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة وحميد ابني عبد الرحمن ابن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فجمع جويرية الإسنادين واقتصر على المعنى وأسند الحديثين وهذا مما يقوي رواية يحيى وابن بكير في توصيلهما حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى حدثنا الحسن بن الخضر حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا عمر بن عثمان بن عمر عن مالك عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وذكر النسائي أيضا حديث

جويرية عن أبي مريم عن عبد الله بن محمد بن أسماء عن جويرية

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on standing in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2369

وذكر الدارقطني حديث أبي سلمة كان يرغب في قيام رمضان مرسلا وحديث من قام رمضان عن أبي سلمة وحديث حميد جميعا عن أبي هريرة مسندا قال حدثناه

عثمان بن أحمد وأبو سهل بن زياد وأبو بكر الشافعي قالوا حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال وحدثنا أبو بكر الشافعي حدثنا معاذ بن المثنى قالا حدثنا عبد الله بن محمد ابن أسماء حدثنا جويرية عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمر بعزيمة قال الزهري وأخبرني أبو سلمة ابن عبد الرحمن وحميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابن شهاب فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك ثم كان الأمر في خلافة أبي بكر الصديق وصدرا من خلافة عمر على ذلك فرواية جويرية هذه مهذبة

مجودة والله أعلم ورواه عباد بن صهيب عن مالك بنحو رواية جويرية عن مالك فيه أبا سلمة وحميدا وعن ابن وهب عن مالك في هذا الحديث أربع روايات إحداها عن ابن شهاب عن أبي سلمة مرسلا والثانية عن أبي سلمة عن أبي هريرة والثالثة عن أبي سلمة وحميد كرواية جويرية ورواه في موطئه عن مالك ويونس وابن إسماعيل عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان فذكر الحديث بمثل رواية يحيى وساق كلام الزهري في آخره ولم يذكر أبا سلمة ولا حميدا ورواه الربيع بن سليمان وأحمد بن صالح عن ابن وهب مثل رواية جويرية سواء وأحمد ابن صالح أثبت الناس في ابن وهب وغيره أخبرنا خلف بن القاسم وعلي بن إبراهيم قالا حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا العباس ابن محمد بن العباس البصري قال حدثنا أحمد بن صالح البصري قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني مالك بن أنس عن ابن شهاب عن أبي سلمة وحميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه

ورواه إسحاق بن سليمان عن مالك عن

Mas'alah: What is the meaning of 'iman and ihtisab' in the hadith on Qiyam Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2376

صلى الله عليه وسلم وقد أوضحنا هذا المعنى في باب ابن شهاب عن عروة من كتابنا هذا لأنه موضعه وفي قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث إيمانا واحتسابا دليل على أن الأعمال الصالحة إنما يقع بها غفران الذنوب وتكفير السيئات مع صدق النيات يدلك على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنيات وقوله لسعد لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت فيها ومحال أن يزكو من الأعمال شيء لا يراد به الله وفقنا الله لما يرضاه وأصلح سرائرنا وعلانيتنا برحمته آمين وقد اختلف العلماء في قوله في هذا الحديث غفر له ما تقدم من ذنبه فقال قوم يدخل فيه الكبائر وقال قوم لا يدخل فيه الكبائر إلا أن يقصد صاحبها بالتوبة إليها والندم عليها ذاكرا لها وقد مضى القول في هذا المعنى في باب زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن الصنابحي من كتابنا هذا والله عز وجل يتفضل بما يشاء لا معقب لحكمه ولا راد لفضله لا إله غيره

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about intoxicants?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2396

حدثنا أحمد بن عبد الله حدثنا سليم حدثنا قاسم حدثنا أحمد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a statement of Zayd ibn Thabit about the practice of the people of Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2397

حدثني عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي قال حدثنا أبو جعفر الصائغ قال حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثني عبد الله بن نافع قال حدثني ابن أبي سهل عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن زيد بن ثابت قال إذا رأيت أهل المدينة على شيء فاعلم أنه سنة وقال أبو بكر بن عبد الرحمن هو الحق الذي لا شك فيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Ibn Shihab about Abu Salamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2398

حديث ثامن لابن شهاب عن أبي سلمة يشارك فيه أبا سلمة أبو عبد الله الأغر واسمه سلمان ثقة رضى

Mas'alah: What is the hadith about Allah's descent to the lowest heaven during the last third of the night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2398

مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي عبد الله الأغر جميعا عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل فيقول من يدعوني فأستجيب له من يسألني فأعطيه

من يستغفرني فأغفر له

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith about Allah's descent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2398

هذا حديث ثابت من جهة النقل صحيح الإسناد لا يختلف أهل الحديث في صحته رواه أكثر الرواة عن مالك هكذا كما رواه يحيى ومن رواة الموطأ من يرويه عن مالك عن ابن شهاب عن أبي عبد الله الأغر لا يذكر أبا سلمة وهو حديث منقول من طرق متواترة ووجوه كثيرة من أخبار العدول عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What are the variant chains for the hadith on Allah's descent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2398

وقد روي عن الحنيني عن مالك عن الزهري عن أبي عبيد مولى ابن عوف عن أبي هريرة ولا يصح هذا الإسناد عن مالك وهو عندي وهم وإنما هو عن الأعرج عن أبي هريرة وكذلك لا يصح فيه رواية عبد الله بن صالح عن مالك

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith on Allah's descent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2399

عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وصوابه عن الزهري عن الأعرج

وأبي سلمة جميعا عن أبي هريرة

Mas'alah: Who are the narrators of the hadith on Allah's descent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2399

ورواه زيد بن يحيى بن عبيد الله الدمشقي وروح بن عبادة وإسحاق بن عيسى الطباع عن مالك عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة

Mas'alah: What does the hadith on Allah's descent prove about His location?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2399

وفيه دليل على أن الله عز وجل في السماء على العرش من فوق سبع سموات كما قالت الجماعة وهو من حجتهم على المعتزلة والجهمية في قولهم إن الله عز وجل في كل مكان وليس على العرش

Mas'alah: What Quranic evidence supports Allah being above the heavens?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2399

والدليل على صحة ما قالوه أهل الحق في ذلك قول الله عز وجل الرحمن على العرش استوى وقوله عز وجل ثم استوى على العرش ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع وقوله ثم استوى إلى السماء وهي دخان وقوله إذا لابتغوا إلى ذي العرش سبيلا

وقوله تبارك اسمه إليه يصعد الكلم الطيب وقوله تعالى فلما تجلى ربه للجبل وقال أأمنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض وقال جل ذكره سبح اسم ربك الأعلى وهذا من العلو

Mas'alah: What Quranic verses support Allah being above the Throne?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2400

وكذلك قوله العلي العظيم والكبير المتعال ورفيع الدرجات ذو العرش ويخافون ربهم من فوقهم

Mas'alah: What does the Jahmi claim about Allah's location?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2400

والجهمي يزعم أنه أسفل

Mas'alah: What does the Quran say about Allah's management of affairs from heaven?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2400

وقال جل ذكره يدبر الأمر من السماء إلى الأرض ثم يعرج إليه

Mas'alah: What does the Quran say about angels ascending to Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2400

وقوله تعرج الملائكة والروح إليه

Mas'alah: What does the Quran say about Allah raising Jesus to Him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2400

وقال لعيسى إني متوفيك ورافعك إلي

Mas'alah: What does the Quran say about Allah raising Jesus to Himself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2400

وقال بل رفعه الله إليه

Mas'alah: What does the Quran say about those near Allah glorifying Him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2400

وقال فالذين عند ربك يسبحون له بالليل والنهار

Mas'alah: What does the Quran say about those with Allah not being arrogant in worship?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 2400

وقال ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون

Mas'alah: What does the author explain about the meaning of 'uruj (ascension)?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 2400

وقال ليس له دافع من الله ذي المعارج والعروج هو الصعود

Mas'alah: What does the author explain about the interpretation of 'man fi al–sama'?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 2400

وأما قوله تعالى أأمنتم من في السماء أن يخسف بكم فمعناه من على السماء يعني على العرش وقد يكون في بمعنى على ألا ترى إلى قوله تعالى فسيحوا في الأرض أربعة أشهر أي على الأرض وكذلك قوله لأصلبنكم في جذوع النخل

Mas'alah: What Quranic verses support the meaning of 'uruj'?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 2400

وهذا كله يعضده قوله تعالى تعرج الملائكة والروح إليه وما كان مثله مما تلونا من الآيات في هذا الباب

Mas'alah: How do Quranic verses refute the Mu'tazilite interpretation of istiwa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2401

وهذه الآيات كلها واضحات في إبطال قول المعتزلة

Mas'alah: Why is the Mu'tazilite claim of metaphor in istiwa invalid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2401

وأما ادعاؤهم المجاز في الاستواء وقولهم في تأويل استوى استولى فلا معنى له لأنه غير ظاهر في اللغة ومعنى الاستيلاء في اللغة المغالبة والله لا يغالبه ولا يعلوه أحد وهو الواحد الصمد

Mas'alah: What is the principle of interpreting divine speech literally?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2401

ومن حق الكلام أن يحمل على حقيقته حتى تتفق الأمة أنه أريد به المجاز إذ لا سبيل إلى اتباع ما أنزل إلينا من ربنا إلا على ذلك وإنما يوجه كلام الله عز وجل إلى الأشهر والأظهر من وجوهه ما لم يمنع من ذلك ما يجب له التسليم ولو ساغ ادعاء المجاز لكل مدع ما ثبت شيء من العبارات وجل الله عز وجل عن أن يخاطب إلا بما تفهمه العرب في معهود مخاطباتها مما يصح معناه عند السامعين

Mas'alah: What is the linguistic meaning of istiwa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2401

والاستواء معلوم في اللغة ومفهوم وهو العلو والارتفاع على الشيء والاستقرار والتمكن فيه

Mas'alah: What did Abu Ubayda say about the meaning of 'istawa' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2401

قال أبو عبيدة في قوله تعالى استوى قال علا قال وتقول العرب استويت فوق الدابة واستويت فوق البيت

Mas'alah: What alternative meaning of 'istawa' did other scholars mention?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2401

وقال غيره استوى أي انتهى شبابه واستقر فلم يكن في شبابه مزيد -

Mas'alah: What did Abu Umar say about the meaning of 'istawa'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2401

قال أبو عمر الاستواء الاستقرار في العلو

Mas'alah: What Quranic verse uses the word 'istawa' in the context of riding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2401

وبهذا خاطبنا الله عز وجل وقال لتستووا على ظهوره ثم تذكروا نعمة ربكم إذا استويتم عليه

Mas'alah: What Quranic verse uses the word 'istawat' in the context of the ark?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2401

وقال واستوت على الجودي

Mas'alah: What does the Quran say about being seated on the ship?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2401

وقال فإذا استويت أنت ومن معك على الفلك

Mas'alah: What does the poet say about water and the Yemeni star?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2401

وقال الشاعر ... فأوردتهم ماء بفيفاء قفرة ... وقد حلق النجم اليماني فاستوى

Mas'alah: What is the linguistic and theological discussion about the word 'istawa'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2402

وهذا لا يجوز أن يتأول فيه أحد استولى لأن النجم لا يستولي وقد ذكر النضر بن شميل وكان ثقة مأمونا جليلا في علم الديانة واللغة قال حدثني الخليل وحسبك بالخليل قال أتيت أبا ربيعة الأعرابي وكان من أعلم من رأيت فإذا هو على سطح فسلمنا فرد علينا السلام وقال لنا استووا فبقينا متحيرين ولم ندر ما قال قال فقال لنا أعرابي إلى جنبه إنه أمركم أن ترتفعوا قال الخليل هو من قول الله عز وجل ثم استوى إلى السماء وهي دخان فصعدنا إليه فقال هل لكم في خبز فطير ولبن هجير وماء نمير فقلنا الساعة فارقناه فقال سلاما فلم ندر ما قال فقال الأعرابي إنه سالمكم متاركة لا خير فيها ولا شر قال الخليل هو من قول الله عز وجل وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما وأما نزع من نزع منهم بحديث يرويه عبد الله بن واقد الواسطي عن إبرهيم بن عبد الصمد عن عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى على جميع بريته فلا يخلو منه مكان فالجواب عن هذا أن هذا حديث منكر عن ابن عباس ونقلته مجهولون ضعفاء فأما عبد الله بن داود الواسطي وعبد الوهاب بن مجاهد فضعيفان وإبرهيم بن عبد الصمد مجهول لا يعرف وهم لا يقبلون أخبار الآحاد العدول فكيف يسوغ لهم الاحتجاج بمثل هذا من

Mas'alah: What is the theological argument about Allah being above the throne?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2403

الحديث لو عقلوا أو أنصفوا أما سمعوا الله عز وجل حيث يقول وقال فرعون يا

هامان ابن لي صرحا لعلي أبلغ الأسباب أسباب السماوات فأطلع إلى إله موسى وإني لأظنه كاذبا فدل على أن موسى عليه السلام كان يقول إلهي في السماء وفرعون يظنه كاذبا ... فسبحان من لا يقدر الخلق قدره ... ومن هو فوق العرش فرد موحد ... مليك على عرش السماء مهيمن ... ... لعزته تعنو الوجوه وتسجد ... وهذا الشعر لأمية بن أبي الصلت وفيه يقول في وصف الملائكة ... ... فمن حامل إحدى قوائم عرشه ... ولولا إله الخلق كلوا وأبلدوا ... ... قيام على الأقدام عانون تحته ... ... فرائضهم من شدة الخوف ترعد ... – قال أبو عمر فإن احتجوا بقول الله عز وجل وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله وبقوله وهو الله في السموات وفي الأرض وبقوله ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم

Mas'alah: What is the evidence that Allah is above the heavens?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2404

الآية وزعموا أن الله تبارك وتعالى في كل مكان بنفسه وذاته تبارك وتعالى قيل لهم لا خلاف بيننا وبينكم وبين سائر الأمة أنه ليس في الأرض دون السماء بذاته فوجب حمل هذه الآيات على المعنى الصحيح المجتمع عليه وذلك أنه في السماء إله معبود من أهل السماء وفي الأرض إله معبود من أهل الأرض وكذلك قال أهل العلم بالتفسير فظاهر التنزيل يشهد أنه على العرش والاختلاف في ذلك بيننا فقط وأسعد الناس به من ساعده الظاهر وأما قوله في الآية الأخرى وفي الأرض إله فالإجماع والاتفاق قد بين المراد بأنه معبود من أهل الأرض فتدبر هذا فإنه قاطع إن شاء الله ومن الحجة أيضا في أنه عز وجل على العرش فوق السموات السبع أن الموحدين

أجمعين من العرب والعجم إذا كربهم أمر أو نزلت بهم شدة رفعوا وجوههم إلى السماء يستغيثون ربهم تبارك وتعالى وهذا أشهر وأعرف عند الخاصة والعامة من أن يحتاج فيه إلى أكثر من حكايته لأنه اضطرار لم يؤنبهم عليه أحد ولا أنكره عليهم مسلم وقد قال صلى الله عليه وسلم للأمة التي أراد مولاها عتقها إن كانت مؤمنة فاختبرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن قال لها أين الله فأشارت إلى السماء ثم قال لها من أنا قالت رسول الله قال أعتقها فإنها مؤمنة فاكتفى رسول الله صلى الله عليه وسلم منها برفعها رأسها إلى السماء واستغنى بذلك عما سواه أخبرنا عبيد بن محمد قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا أبو المغيرة قال حدثنا الأوزاعي قال حدثنا يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم قال

Mas'alah: What is the hadith about the slave girl and Allah's location?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2405

أطلقت غنيمة لي ترعاها جارية لي في ناحية أحد فوجدت الذئب قد أصاب شاة منها وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون فصككتها صكة ثم انصرفت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فعظم علي قال فقلت يا رسول الله فهلا أعتقها قال فأتني بها قال فجئت بها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها أين الله فقالت في السماء فقال من أنا قالت أنت رسول الله قال إنها مؤمنة فأعتقها مختصر أنا اختصرته من حديثه الطويل من رواية الأوزاعي وهو من حديث ملك أيضا وسيأتي في موضعه من كتابنا إن شاء الله وأما احتجاجهم لو كان في مكان لأشبه المخلوقات لأن ما أحاطت به

الأمكنة واحتوته مخلوق فشيء لا يلزم ولا معنى له لأنه عز وجل ليس كمثله شيء من خلقه ولا يقاس بشيء من بريته لا يدرك بقياس ولا يقاس بالناس لا إله إلا هو كان قبل كل شيء ثم خلق الأمكنة والسموات والأرض وما بينهما وهو الباقي بعد كل شيء وخالق كل شيء لا شريك له وقد قال المسلمون وكل ذي عقل أنه لا يعقل كائن لا في مكان منا وما ليس في مكان فهو عدم وقد صح في

Mas'alah: What is the theological argument about Allah's existence without place?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2406

المعقول وثبت بالواضح من الدليل أنه كان في الأزل لا في مكان وليس بمعدوم فكيف يقاس على شيء من خلقه أو يجري بينه وبينهم تمثيل أو تشبيه تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا الذي لا يبلغ من وصفه إلا إلى ما وصف به نفسه أو وصفه به نبيه ورسوله أو اجتمعت عليه الأمة الحنيفية عنه فإن قال قائل منهم إنا وصفنا ربنا أنه كان لا في مكان ثم خلق الأماكن فصار في مكان وفي ذلك إقرار منا بالتغيير والانتقال إذ زال عن صفته في الأزل وصار في مكان دون مكان قيل له وكذلك زعمت أنت أنه كان لا في مكان وانتقل إلى صفة هي الكون في كل مكان فقد تغير عندك معبودك وانتقل من لا مكان إلى كل مكان وهذا لا ينفك منه لأنه إن زعم أنه في الأزل في كل مكان كما هو الآن فقد أوجب الأماكن والأشياء موجودة معه في أزله وهذا فاسد فإن قيل فهل يجوز عندك أن ينتقل من لا مكان في الأزل إلى مكان قيل له أما الانتقال وتغير الحال فلا سبيل إلى إطلاق ذلك عليه لأن كونه في الأزل لا يوجب مكانا وكذلك نقله لا يوجب مكانا وليس في ذلك كالخلق لأن كون ما كونه

يوجب مكانا من الخلق ونقلته توجب مكانا ويصير منتقلا من مكان إلى مكان والله عز وجل ليس كذلك لأنه في الأزل غير كائن في مكان وكذلك نقلته لا توجب مكانا وهذا ما لا تقدر العقول على دفعه ولكنا نقول استوى من لا مكان إلى مكان ولا نقول انتقل وإن كان المعنى في ذلك واحدا ألا ترى أنا نقول له العرش ولا نقول له سرير ومعناهما واحد ونقول هو الحكيم ولا نقول هو العاقل ونقول خليل إبراهيم ولا

Mas'alah: What is the discussion about Allah's istiwa' and its modality?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2407

نقول صديق إبراهيم وإن كان المعنى في ذلك كله واحدا لا نسميه ولا نصفه ولا نطلق عليه إلا ما سمى به نفسه على ما تقدم ذكرنا له من وصفه لنفسه لا شريك له ولا ندفع ما وصف به نفسه لأنه دفع للقرآن وقد قال الله عز وجل وجاء ربك والملك صفا صفا وليس مجيئه حركة ولا زوالا ولا انتقالا لأن ذلك إنما يكون إذا كان الجائي جسما أو جوهرا فلما ثبت أنه ليس بجسم ولا جوهر لم يجب أن يكون مجيئه حركة ولا نقلة ولو اعتبرت ذلك بقولهم جاءت فلانا قيامته وجاءه الموت وجاءه المرض وشبه ذلك مما هو موجود نازل به ولا مجيء لبان لك وبالله العصمة والتوفيق فإن قال إنه لا يكون مستويا على مكان إلا مقرونا بالتكييف قيل قد يكون الاستواء واجبا والتكييف مرتفع وليس رفع التكييف يوجب رفع الاستواء ولو لزم هذا لزم التكييف في الأزل لأنه لا يكون كائن في لا مكان إلا مقرونا بالتكييف وقد عقلنا وأدركنا بحواسنا أن لنا أرواحا في أبداننا ولا نعلم كيفية ذلك وليس جهلنا

بكيفية الأرواح يوجب أن ليس لنا أرواح وكذلك ليس جهلنا بكيفية على عرشه يوجب أنه ليس على عرشه أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الخزاعي قال حدثنا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن وكيع ابن حرس عن عمه أبي رزين العقيلي قال قلت يا رسول الله أين كان ربنا تبارك وتعالى قبل أن يخلق السماء والأرض قال كان ما فوقه هواء وما تحته هواء ثم خلق عرشه على الماء

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about Allah being in 'ama'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2408

قال أبو عمر قال غيره في هذا الحديث كان في عماء فوقه هواء وتحته هواء والهاء في قوله فوقه وتحته راجعة إلى العماء وقال أبو عبيد العماء هو الغمام وهو ممدود وقال ثعلب هو عما مقصور أي في عما عن خلقه والمقصود الظلم ومن عمي عن شيء فقد أظلم عليه

Mas'alah: What is the statement of Imam Malik about Allah being in the heaven?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2408

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أحمد ابن جعفر بن حمدان بن مالك قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا سريج بن النعمان قال حدثنا عبد الله بن نافع قال قال مالك بن أنس الله عز وجل في

السماء وعلمه في كل مكان لا يخلو منه مكان قال وقيل لملك الرحمن على العرش استوى كيف استوى فقال ملك رحمه الله استواؤه معقول وكيفيته مجهولة وسؤالك عن هذا بدعة وأراك رجل سوء

Mas'alah: What did Rabi'ah say about Allah's istiwa' over the throne?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2408

وقد روينا عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه قال في قول الله عز وجل الرحمن على العرش استوى مثل قول مالك هذا سواء

Mas'alah: How do scholars interpret the verse about Allah being with those in private counsel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2408

وأما احتجاجهم بقوله عز وجل ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا فلا حجة لهم في ظاهر هذه الآية لأن علماء

Mas'alah: What did the Companions and Successors say about Allah being above the throne?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2409

الصحابة والتابعين الذين حملت عنهم التأويل في القرآن قالوا في تأويل هذه الآية هو

على العرش وعلمه في كل مكان وما خالفهم في ذلك أحد يحتج بقوله

Mas'alah: What did al-Dahhak and Sufyan al-Thawri say about Allah's knowledge being with His creation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2409

ذكر سنيد عن مقاتل بن حيان عن الضحاك بن مزاحم في قوله ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم الآية قال هو على عرشه وعلمه معهم أين ما كانوا قال وبلغني عن سفيان الثوري مثله

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about Allah being above the throne?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2409

قال سنيد وحدثنا حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن ابن مسعود قال الله فوق العرش لا يخفى عليه شيء من أعمالكم

Mas'alah: What is the distance between the Throne and the angels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2409

قال سنيد وحدثنا هشيم عن أبي بشر عن مجاهد قال إن بين العرش وبين الملائكة سبعين حجابا حجاب من نور وحجاب من ظلمة

Mas'alah: What is the distance between the heavens and the Throne?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2409

وأخبرنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان قال حدثنا سعيد بن جبير وسعيد بن عثمان قالا حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن زر عن عبد الله بن مسعود قال ما بين السماء إلى الأرض مسيرة خمسمائة عام وما بين كل سماء إلى الأخرى مسيرة خمسمائة عام وما بين السماء السابعة إلى الكرسي مسيرة خمسمائة والعرش على الماء والله تبارك وتعالى على العرش يعلم أعمالكم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abdullah ibn Umayrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2410

قال - أبو عمر لا أعلم في هذا الباب حديثا مرفوعا إلا حديث عبد الله بن عميرة وهو حديث مشهور بهذا الإسناد رواه عن سماك جماعة منهم أبو خالد الدالاني وعمر وبن أبي عمرو بن أبي قيس وشعيب بن أبي خالد وابن أبي المقدام وإبراهيم بن طهمان والوليد بن أبي ثور وهو حديث

Mas'alah: What did the Prophet say about the distance between the earth and the heavens?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2410

كوفي أخبرنا عبد الله بن محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وأنبأنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا محمد بن إسماعيل قالا حدثنا محمد بن الصباح الدولابي البزار قال حدثنا الوليد بن أبي ثور عن سماك عن عبد الله بن عميرة عن الأحنف بن قيس عن العباس بن عبد المطلب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر إلى سحابة مرت فقال ما تسمون هذه قالوا السحاب قال والمزن قالوا والمزن قال والعنان قالوا نعم قال كم ترون بينكم وبين السماء قالوا لا ندري قال بينكم وبينها إما واحدة أو اثنتين أو ثلاث وسبعون سنة والسماء فوقها كذلك بينهما مثل ذلك حتى عد سبع سموات ثم فوق السماء السابعة بحر بين أعلاه وأسفله كما بين سماء إلى سماء ثم فوق ذلك ثمانية أو عال بين أظلافهم وركبهم مثل ما بين سماء إلى سماء ثم الله فوق ذلك وفي رواية فروة بن أبي المغراء هذا الحديث عن الوليد بن أبي ثور قال في الأوعال ما بين رؤوسهم إلى أظلافهم مثل ذلك

Mas'alah: What is the distance between the heavens and the Throne?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2411

يعني ما بين سماء إلى سماء ثم فوقهم العرش ما بين أعلاه وأسفله مثل ذلك ثم الله فوق ذلك

Mas'alah: What is the hadith of Jubayr ibn Mut'im about seeking rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2411

وفيه حديث جبير بن مطعم مرفوعا أيضا

Mas'alah: What is the interpretation of the verse 'He is with you wherever you are'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2412

بالراكب أخبرني أبو القاسم خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثنا أحمد بن إسحاق بن واضح قال حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث قال حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا علي بن الحسن بن شقيق قال حدثنا عبد الله بن موسى الضبي قال سألت سفيان الثوري عن قوله تعالى وهو معكم أينما كنتم قال علمه

Mas'alah: What did Ibn al-Mubarak say about the abdals in Khurasan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2412

قال علي بن الحسن وسمعت ابن المبارك يقول إن كان بخراسان أحد من الأبدال فهو معدان

Mas'alah: What did Ibn al-Mubarak say about Allah being above the throne?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2412

قال أبو داود وحدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا يحيى بن موسى وعلي بن

الحسن بن شقيق عن ابن المبارك قال الرب تبارك وتعالى على السماء السابعة على العرش قيل له بحد ذلك قال نعم هو على العرش فوق سبع سموات

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report about Bishr al-Marisi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2412

قال وحدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي قال حدثني محمد بن عمرو الكلابي قال

Mas'alah: What did Waki' say about Bishr al-Marisi's theological position?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2413

سمعت وكيعا يقول كفر بشر بن المريسي في صفته هذه قال هو في كل شيء قيل له وفي قلنسوتك هذه قال نعم قيل له وفي جوف حمار قال نعم

Mas'alah: What did Ibn al-Mubarak say about the Jahmiyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2413

وقال عبد الله بن المبارك إنا لنحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية

Mas'alah: What is the Sunni position on the hadith of Allah's descent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2413

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ينزل تبارك وتعالى إلى سماء الدنيا فقد أكثر الناس التنازع فيه والذي عليه جمهور أئمة أهل السنة أنهم يقولون ينزل كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويصدقون بهذا الحديث ولا يكيفون والقول في كيفية النزول كالقول في كيفية الاستواء والمجيء والحجة في ذلك واحدة

Mas'alah: What is the interpretation of Allah's descent as His command and mercy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2413

وقد قال قوم من أهل الأثر أيضا إنه ينزل أمره وتنزل رحمته وروى ذلك عن حبيب كاتب ملك وغيره وأنكره منهم آخرون وقالوا هذا ليس بشيء لأن أمره ورحمته لا يزالان ينزلان أبدا في الليل والنهار وتعالى الملك الجبار الذي إذا أراد أمرا قال له كن فيكون في أي وقت شاء ويختص برحمته من يشاء متى شاء لا إله إلا هو الكبير المتعال

Mas'alah: What did Imam Malik say about the hadith of Allah's descent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2413

وقد روى محمد بن علي الجبلي وكان من ثقات المسلمين بالقيروان قال حدثنا

جامع بن سوادة بمصر قال حدثنا مطرف عن مالك بن أنس أنه سئل عن الحديث إن الله ينزل في الليل إلى سماء الدنيا فقال مالك يتنزل أمره وقد يحتمل أن يكون كما قال مالك رحمه الله

Mas'alah: What is the view that Allah descends in His essence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2414

وقال آخرون ينزل بذاته أخبرنا أحمد بن عبد الله أن أباه أخبره قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح بمصر قال سمعت نعيم بن حماد يقول حديث النزول يرد على الجهمية قولهم قال وقال نعيم ينزل بذاته وهو على كرسيه - قال أبو عمر ليس هذا بشيء عند أهل الفهم من أهل السنة لأن هذا كيفية وهم

Mas'alah: How do Ahl al-Sunnah approach the divine attributes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2415

يفزعون منها لأنها لا تصلح إلا فيما يحاط به عيانا وقد جل الله وتعالى عن ذلك وما غاب عن العيون فلا يصفه ذوو العقول إلا بخبر ولا خبر في صفات الله إلا ما وصف نفسه به في كتابه أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فلا نتعدى ذلك إلى تشبيه أو قياس أو تمثيل أو تنظير فإنه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير

Mas'alah: What is the consensus of Ahl al-Sunnah on divine attributes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2415

قال أبو عمر أهل السنة مجموعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة والإيمان بها وحملها على الحقيقة لا على المجاز إلا أنهم لا يكيفون شيئا من ذلك ولا يحدون فيه صفة محصورة وأما أهل البدع والجهمية والمعتزلة كلها والخوارج فكلهم ينكرها ولا يحمل شيئا منها على الحقيقة ويزعمون أن من أقر بها مشبه وهم عند من أثبتها نافون للمعبود والحق فيما قاله القائلون بما نطق به كتاب الله وسنة رسوله وهم أئمة الجماعة والحمد لله

Mas'alah: What did Imam Malik say about describing Allah's essence with physical gestures?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2415

روى حرملة بن يحيى قال سمعت عبد الله بن وهب يقول سمعت مالك بن أنس يقول من وصف شيئا من ذات الله مثل قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة وأشار بيده إلى عنقه ومثل قوله وهو السميع البصير فأشار إلى عينيه أو أذنه أو شيئا من بدنه قطع ذلك منه لأنه شبه الله بنفسه ثم قال مالك أما سمعت قول البراء حين حدث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يضحى بأربع من الضحايا وأشر البراء بيده كما أشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده قال البراء ويدي أقصر من يد رسول الله صلى

Mas'alah: Why did al-Bara' refrain from describing the Prophet out of reverence, and what does this imply about describing the Creator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2416

الله عليه وسلم فكره البراء أن يصف رسول الله صلى الله عليه وسلم إجلالا له وهو مخلوق فكيف الخالق الذي ليس كمثله شيء

Mas'alah: What should one say when asked who created Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2416

أخبرنا عبد الله بن محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا هرون بن معروف حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس يتسائلون حتى يقولوا هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئا فليقل آمنت بالله

Mas'alah: What is the prescribed response to whispers about who created Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2416

وأخبرنا عبد الله حدثنا محمد حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن عمرو حدثنا سلمة بن الفضل حدثني محمد بن إسحاق قال حدثني عتبة بن مسلم مولى بني تميم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه قال فإذا قالوا ذلك فقولوا الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ثم ليتفل عن يساره ثلاثا ويستعيذ بالله من الشيطان الرجيم

Mas'alah: What did Muhammad ibn al-Hanafiyyah say about people disputing about their Lord before the Hour?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2416

وروي عن محمد بن الحنفية أنه قال لا تقوم الساعة حتى تكون خصومة الناس في ربهم وقد روي ذلك مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Sahnun say about knowledge of Allah and ignorance of what He did not reveal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2416

وقال سحنون من العلم بالله الجهل بما لم يخبر به عن نفسه وهذا الكلام أخذه سحنون عن ابن الماجشون

Mas'alah: What did Mutarrif ibn Abdullah say about praising Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2416

قال أخبرني الثقة عن الثقة عن الحسن بن أبي الحسن قال لقد تكلم مطرف بن عبد الله بن

Mas'alah: What is the meaning of praising Allah for the faith in Him through ignorance of what He did not describe?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2417

الشخير على هذه الأعواد بكلام ما قيل قبله ولا يقال بعده قالوا وما هو يا أبا سعيد قال قال الحمد لله الذي من الإيمان به الجهل بغير ما وصف من نفسه

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about the hadith of Allah's descent and seeing Him in Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2417

أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا الحسن بن سلمة قال حدثنا ابن الجارود قال حدثنا سحنون بن منصور قال قلت لأحمد بن حنبل ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الآخر إلى السماء الدنيا أليس تقول بهذه الأحاديث ويرى أهل الجنة ربهم وبحديث لا تقبحوا الوجوه فإن الله خلق آدم على صورته واشتكت النار إلى ربها حتى يضع الله فيها

Mas'alah: What did Ahmad and Ishaq say about the authenticity of hadith on divine attributes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2418

قدمه وأن موسى عليه السلام لطم ملك الموت صلوات الله عليه قال أحمد كل هذا صحيح وقال إسحاق كل هذا صحيح ولا يدعه إلا مبتدع أو ضعيف الرأي -

Mas'alah: What is the Sunni position on hadiths about divine attributes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2418

قال أبو عمر الذي عليه أهل السنة وأئمة الفقه والأثر في هذه المسألة وما أشبهها الإيمان بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها والتصديق بذلك وترك التحديد والكيفية في شيء منه

Mas'alah: What did Sufyan ibn Uyaynah say about haditha on divine attributes?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2418]

أخبرنا أبو القاسم خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثنا أحمد بن إسحاق قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن إبراهيم عن أحمد بن نصر أنه سأل سفيان بن عيينة قال حديث عبد الله إن الله عز وجل يجعل السماء على أصبع وحديث إن قلوب بني

Mas'alah: How did early scholars approach hadiths about Allah's attributes?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2419]

آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن وإن الله يعجب أو يضحك ممن يذكره في الأسواق وأنه عز وجل ينزل إلى السماء الدنيا كل ليلة ونحو هذه الأحاديث فقال هذه الأحاديث نرويها ونقر بها كما جاءت بلا كيف

Mas'alah: What did al-Awza'i, al-Thawri, Malik, and al-Layth say about hadiths on divine attributes?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2419]

قال أبو داود وحدثنا الحسن بن محمد قال سمعت الهيثم بن خارجة قال حدثني الوليد بن مسلم قال سألت الأوزاعي وسفيان الثوري وملك بن أنس والليث بن سعد عن هذه الأحاديث التي جاءت في الصفات فقالوا أمروها كما جاءت بلا كيف

Mas'alah: What did Waki' ibn al-Jarrah say about narrating hadiths on divine attributes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2419

وذكر عباس الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول شهدت زكريا بن عدي سأل وكيع بن الجراح فقال يا أبا سفيان هذه الأحاديث يعني مثل الكرسي موضع القدمين ونحو هذا فقال أدركت إسماعيل بن أبي خالد وسفيان ومسعرا يحدثون بهذه الأحاديث ولا يفسرون شيئا

Mas'alah: What did Abu Ubayd say about hadiths on divine attributes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2419

قال عباس بن محمد الدوري وسمعت أبا عبيد القاسم بن سلام وذكر له عن رجل من أهل السنة أنه كان يقول هذه الأحاديث التي تروى في الرؤية والكرسي موضع القدمين وضحك ربنا من قنوط

Mas'alah: What did scholars say about interpreting hadiths on divine attributes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2420

عباده وأن جهنم لتمتلىء وأشباه هذه الأحاديث وقالوا إن فلانا يقول يقع في قلوبنا أن هذه الأحاديث حق فقال ضعفتم عندي أمره هذه الأحاديث حق لا شك فيها رواها الثقات بعضهم عن بعض إلا أنا إذا سئلنا عن تفسير هذه الأحاديث لم نفسرها ولم نذكر أحدا يفسرها

Mas'alah: Why did Malik disapprove of narrating certain hadiths on divine attributes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2420

وقد كان مالك ينكر على من حدث بمثل هذه الأحاديث ذكره أصبغ وعيسى عن ابن القاسم قال سألت ملكا عمن يحدث الحديث إن الله خلق آدم على وصورته والحديث إن الله يكشف عن ساقه يوم القيامة وإنه يدخل في النار يده حتى يخرج من أراد فأنكر ذلك إنكارا شديدا ونهى أن يحدث به أحدا وإنما كره ذلك ملك خشية الخوض في التشبيه بكيف هاهنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report about hadiths on divine attributes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2420

وأخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثنا أحمد بن خالد قال

Mas'alah: What did Yahya ibn Ma'in say about the hadith of descent?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 2421

سمعت ابن وضاح سألت يحيى بن معين عن التنزل فقال أقر به ولا تحد فيه بقول كل من لقيت من أهل السنة يصدق بحديث التنزل قال وقال لي ابن معين صدق به ولا تصفه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a question about al–tanazzul?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 2421

وحدثنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا ابن أبي دليم قال حدثنا ابن وضاح قال سألت يحيى بن معين عن التنزل فقال أقر به ولا تحد فيه

Mas'alah: What did Imam Malik say about the meaning of istiwa'?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 2421

وأخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا عبد الله بن يونس قال حدثنا بقي بن مخلد قال حدثنا بكار بن عبد الله القرشي قال حدثنا مهدي بن جعفر عن مالك بن أنس أنه سأله عن قول الله عز وجل الرحمن على العرش استوى كيف استوى قال فأطرق مالك ثم قال استواؤه مجهول والفعل منه غير معقول والمسألة عن هذا بدعة

Mas'alah: How did Imam Malik respond to a question about Allah's istiwa'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2421

قال بقي وحدثنا أيوب بن صلاح المخزومي بالرملة قال كنا عند مالك إذ جاءه عراقي فقال له يا أبا عبد الله مسألة أريد أن أسألك عنها فطأطأ مالك رأسه فقال له يا أبا عبد الله الرحمن على العرش استوى كيف استوى قال سألت عن غير مجهول وتكلمت في غير معقول إنك امرؤ سوء أخرجوه فأخذوا بضبعيه فأخرجوه

Mas'alah: What did Yahya ibn Ibrahim ibn Mazin say about narrating hadiths on divine attributes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2421

وقال يحيى بن إبرهيم بن مزين إنما كره ملك أن يتحدث بتلك الأحاديث لأن فيها حدا وصفة وتشبيها والنجاة في هذا الانتهاء إلى ما قال الله عز وجل ووصف به نفسه بوجه ويدين وبسط واستواء وكلام فقال فأينما تولوا فثم وجه الله وقال بل يداه مبسوطتان وقال والأرض جميعا قبضته يوم القيامة

والسموات مطويات بيمينه وقال الرحمن على العرش استوى فليقل قائل بما قال الله ولينته إليه ولا يعدوه ولا يفسره ولا يقل كيف فإن في ذلك الهلاك لأن الله كلف عبيده الإيمان بالتنزيل ولم يكلفهم الخوض في التأويل الذي لا يعلمه غيره

Mas'alah: What did Ibn al-Qasim say about narrating the hadith that Allah laughs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2422

وقد بلغني عن ابن القاسم أنه لم ير بأسا برواية الحديث أن الله ضحك وذلك لأن الضحك من الله والتنزل والملالة والتعجب منه ليس على جهة ما يكون من عباده -

Mas'alah: How did the Companions come to know Allah according to Ibn 'Abd al-Barr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2422

قال أبو عمر الذي أقول أنه من نظر إلى إسلام أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة وسعد وعبد الرحمن وسائر المهاجرين والأنصار وجميع الوفود الذين دخلوا في دين الله أفواجا علم أن الله عز وجل لم يعرفه واحد منهم إلا بتصديق النبيين بأعلام النبوة ودلائل الرسالة لا من قبل حركة ولا من باب الكل والبعض ولا من باب كان ويكون ولو كان النظر في الحركة والسكون عليهم واجبا وفي الجسم ونفيه والتشبيه ونفيه لازما ما أضاعوه ولو أضاعوا الواجب ما نطق القرآن بتزكيتهم وتقديمهم ولا أطنب في مدحهم وتعظيمهم ولو كان ذلك من عملهم مشهورا أو من أخلاقهم معروفا لاستفاض عنهم ولشهروا به كما شهروا بالقرآن والروايات

Mas'alah: How do the Salaf interpret hadiths about Allah's descent and coming?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2423

وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل ربنا إلى السماء الدنيا عندهم مثل قول الله عز وجل فلما تجلى ربه للجبل ومثل قوله وجاء ربك والملك صفا صفا كلهم يقول ينزل ويتجلى ويجيء بلا كيف لا يقولون كيف يجيء وكيف يتجلى وكيف ينزل ولا

من أين جاء ولا من أين تجلى ولا من أين ينزل لأنه ليس كشيء من خلقه وتعالى عن الأشياء ولا شريك له وفي قول الله عز وجل فلما تجلى ربه للجبل دلالة واضحة أنه لم يكن قبل ذلك متجليا للجبل وفي ذلك ما يفسر معنى حديث التنزيل ومن أراد أن يقف على أقاويل العلماء في قوله عز وجل فلما تجلى ربه للجبل فلينظر في تفسير بقي بن مخلد ومحمد بن جرير وليقف على ما ذكرا من ذاك ففيما ذكرا منه كفاية وبالله العصمة والتوفيق

Mas'alah: What does the verse about seeing Allah indicate about the beatific vision?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2423

وفي قول الله عز وجل فإن استقر مكانه فسوف تراني دلالة واضحة لمن أراد الله هداه أنه يرى إذا شاء ولم يشأ ذلك في الدنيا بقوله لا تدركه الأبصار وقد شاء ذلك في الجنة بقوله وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ولو كان لا يراه أهل الجنة لما قال فإن استقر مكانه فسوف تراني وفي هذا بيان أنه لا يرى في الدنيا لأن أبصار الخلائق لم تعط في الدنيا تلك القوة والدليل على أنه ممكن أن يرى في الآخرة بشرطه في الرؤية ما يمكن من استقرار الجبل ولا يستحيل وقوعه ولو كان محالا كون الرؤية لقيدها بما يستحيل وجوده كما فعل بدخول الكافرين الجنة قيد قبل ذلك بما

Mas'alah: What is the proof that seeing Allah in the afterlife is possible?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2424

يستحيل من دخول الجمل سم الخياط

Mas'alah: Why did Moses ask to see Allah if it were impossible?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2424

ولا يشك مسلم أن موسى كان عارفا بربه وما يجوز عليه فلو كان عنده مستحيلا لم يسأله ذلك ولكان بسؤاله إياه كافرا كما لو سأله أن يتخذ شريكا أو صاحبة وإذا امتنع أن يرى في الدنيا بما ذكرنا لم يكن لقوله إلى ربها ناظرة وجه إلا النظر إليه في القيامة على ما جاء في الآثار الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وأهل اللسان وجعل الله عز وجل الرؤية لأوليائه يوم القيامة ومنعها من أعدائه ألم تسمع إلى قوله عز وجل كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وإنما يحتجب الله عن أعدائه المكذبين ويتجلى لأوليائه المؤمنين وهذا معنى قول مالك في تفسير هذه الآية

Mas'alah: What is Malik's interpretation of the verse about faces looking at their Lord?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2424

وأما قوله في تأويل قول الله عز وجل وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة فإن أشهب روى عن مالك أنه سمعه وسئل عن قول الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة قال ينظرون إلى الله عز وجل قال موسى رب أرني أنظر إليك وعلى هذا التأويل في هذه الآية جماعة أهل السنة وأئمة الحديث والرأي

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about faces looking at their Lord from early authorities?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2424

ذكر أسد بن موسى قال حدثنا جرير عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط في قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة قال من النعمة إلى ربها ناظرة قال تنظر إلى الله

Mas'alah: What is the supplication of Ammar ibn Yasir asking to see Allah's face?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2424

قال وحدثنا حماد بن زيد عن عطاء بن السائب عن أبيه قال صلى بنا عمار بن ياسر وكان في دعائه اللهم إني أسألك النظر إلى وجهك والشوق إلى لقائك

Mas'alah: What is the theological discussion about Moses asking to see Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2425

وقد جاء أن موسى قال له ربه حينئذ لن تراني عين إلا ماتت إنما يراني أهل الجنة الذين لا تموت أعينهم ولا تبلى أجسادهم

Mas'alah: What is the report about Moses' joy from speaking with Allah leading him to ask to see Him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2425

وجاء عن الحسن أنه قال لما كلم موسى ربه دخل قلبه من السرور بكلامه ما لم يدخل قلبه مثله فدعته نفسه إلى أن يريه نفسه

Mas'alah: What did Qatadah and others say about seeing Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2425

وعن قتادة وأبي بكر بن أبي شيبة وجماعة مثل ذلك

Mas'alah: What is the interpretation of the verse 'I turn to You in repentance and I am the first of the believers'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2425

وذكر سنيد عن حجاج عن أبي جعفر عن الربيع عن أبي العالية في قوله تبت إليك وأنا أول المؤمنين قال أول من آمن بك أنه لا يراك أحد إلا يوم القيامة ولو كان فيها عهد إلى موسى قبل ذلك أنه لا يرى لم يسأل ربه ما يعلم أنه لا يعطيه إياه ولو كان ذلك عنده غير ممكن لما سأله ما لا يمكن عنده

Mas'alah: What is the refutation of those who deny the possibility of seeing Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2425

وأهل البدع المخالفون لنا في هذا التأويل يقولون إن من جوز مثل هذا وأمكن عنده

فقد كفر فيلزمهم تكفير موسى نبي الله صلى الله عليه وسلم وكفى بتكفيره كفرا وجهلا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about seeing Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2425

حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي قال حدثنا الحسن بن

Mas'alah: What did the Prophet say about seeing Allah like the full moon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2426

محمد بن الصباح الزعفراني قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر إلى القمر ليلة البدر فقال أما إنكم ستعرضون على ربكم فترونه كما ترون هذا لا تضامون في رؤيته وذكر الحديث قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عامر بن سعد عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه للذين أحسنوا الحسنى قال الجنة (وزيادة) قال هو النظر إلى وجه الله عز وجل ورواه الثوري عن أبي إسحاق عن عامر بن سعد عن سعيد بن يمان عن أبي بكر الصديق مثله وحدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان قال حدثنا سعيد بن جبير وسعيد بن عثمان قالا حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا يزيد بن هارون وأخبرنا عبد

الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ قال حدثنا عفان وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا إبرهيم بن عبد الرحمن قال حدثنا عفان بن مسلم وعبيد الله بن عائشة قالوا حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الرحمن بن أبي علي عن صهيب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل أهل الجنة

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about seeing Allah in the afterlife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2427

الجنة وأهل النار النار نادى مناد يا أهل الجنة لكم عند الله موعد يريد أن ينجزكموه فيقولون وما هو ألم يبيض وجوهنا ويثقل موازيننا ويجرنا من النار ويدخلنا الجنة فيكشف الحجاب فينظرون إليه وقال إبراهيم وقال الآخر فينظرون إلى الله تعالى قال فوالله ما أعطاهم الله شيئا أقر لأعينهم ولا أحب إليه من النظر إليه ثم تلا هذه الآية للذين أحسنوا الحسنى وزيادة واللفظ لحديث عبد الوارث والآثار في هذا المعنى كثيرة جدا فإن قيل فقد روى سفيان الثوري عن منصور عن مجاهد في قول الله عز وجل وجوه يومئذ ناضرة قال حسنة إلى ربها ناظرة قال تنظر الثواب ذكره وكيع وغيره عن سفيان فالجواب أنا لم ندع الإجماع في هذه المسألة ولو كانت إجماعا ما احتجنا فيها إلى قول ولكن قول مجاهد هذا مردود بالسنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وأقاويل الصحابة وجمهور السلف وهو قول عند أهل السنة مهجور والذي عليه جماعتهم ما ثبت في ذلك عن نبيهم صلى الله عليه وسلم وليس من العلماء أحد إلا وهو يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومجاهد

وإن كان أحد المقدمين في العلم بتأويل القرآن فإن له قولين في تأويل اثنين هما مهجوران عند العلماء مرغوب عنهما أحدهما هذا والآخر قوله في قول الله عز وجل عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا حدثنا أحمد بن عبد الله حدثنا أبو أمية

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the interpretation of ru'yah and the maqam al-mahmud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2428

الطرسوسي حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا محمد بن فضيل عن ليث عن مجاهد عسى أن يبعثك ربك مقاما قال يوسع له على العرش فيجلسه معه وهذا قول مخالف للجماعة من الصحابة ومن بعدهم فالذي عليه العلماء في تأويل هذه الآية أن المقام المحمود الشفاعة والكلام في هذه المسألة من جهة النظر يطول وله موضع غير كتابنا هذا وبالله التوفيق

Mas'alah: What did early scholars say about hadiths on seeing Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2428

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا القاسم بن خارجة قال حدثنا الوليد بن مسلم قال سألت الأوزاعي وسفيان الثوري وملك بن أنس وليث بن سعد غير مرة عن الأحاديث التي فيها ذكر الرؤية فقال أمروها كيف جاءت بلا كيف

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about dawn supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2428

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا الحسن بن إسماعيل قال حدثنا عبد الملك بن بحر قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا سنيد بن داود قال حدثنا هشيم قال أنبأنا عبد الرحمن بن إسحق عن محارب بن دثار عن عمه قال كنت آتي

Mas'alah: What is the story of Ibn Mas'ud's supplication at dawn and its connection to Prophet Ya'qub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2429

المسجد في السحر فأمر بدار ابن مسعود فأسمعه يقول اللهم إنك أمرتني فأطعت ودعوتني فأجبت وهذا سحر فاغفر لي فلقيت ابن مسعود فقلت كلمات أسمعك تقولهن في السحر فقال إن يعقوب أخر بنيه إلى السحر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Ibn Mas'ud's supplication at dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2429

وعن أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا مسلمة بن جنادة السدي قال حدثنا ابن إدريس قال سمعت عبد الرحمن بن إسحاق يذكر عن محارب بن دثار قال كان عمي يأتي المسجد فيسمع أنسا يقول اللهم دعوتني فأجبت وأمرتني فأطعت وهذا سحر فاغفر لي قال فأستمع الصوت فإذا

هو من دار عبد الله بن مسعود فسأل عبد الله عن ذلك فقال إن يعقوب عليه السلام أخر بنيه إلى السحر بقوله سوف أستغفر لكم ربي

Mas'alah: What did Dawud ask Jibril about the time when the Throne shakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2429

وروى حماد بن سلمة عن الجريري أن داود عليه السلام سأل جبريل فقال أي الليل أسمع قال لا أدري غير أن العرش يهتز في السحر

Mas'alah: What is the biography of Humayd ibn Abd al-Rahman ibn Awf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2430

ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري له ثمانية أحاديث منها ستة مسندة شركه في أحدها محمد بن النعمان بن بشير واحد مرسل وآخر موقوف لا يدرك مثله بالرأي وهو محفوظ مسند من وجوه وأم حميد بن عبد الرحمن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط وهو شقيق إبرهيم بن عبد الرحمن بن عوف وليس أبو سلمة شقيقا لهما وحميد أحد الثقات الأثبات حجة فيما نقل روي عن بعض ولده أن كنيته أبو إبراهيم وقال البخاري كنيته أبو عبد الرحمن - قال أبو عمر توفي حميد بن عبد الرحمن بن عوف سنة خمس وتسعين وهو ابن ثلاث وسبعين روى عن عمر وعثمان وعن أبيه وسعيد بن زيد وأبي هريرة والنعمان بن بشير ومعاوية ويختلف في سماعه من عمر وعثمان ومن أبيه وقال ابن سعد قد سمعت من يذكر أنه توفي سنة

خمس ومائة قال وهذا غلط وليس يمكن أن يكون كذلك لا في سنه ولا في روايته قال والصواب والله أعلم ما ذكره الواقدي يعني سنة خمس وتسعين

Mas'alah: What is the correct pronunciation and meaning of the word 'araq' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2451

وأما قوله في الحديث فأتي بعرق تمر فأكثرهم يرويه بسكون الراء والصواب عند أهل الإتقان فيه فتح الراء وكذلك قول أهل اللغة وقد زعم ابن حبيب ما رواه عن مطرف عن مالك إلا بتحريك الراء وبالفتح قال والعرق بتسكين الراء هو العظم

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the word 'araq' as a large basket?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2452

قال وتأويل العرق بفتح الراء المكتل العظيم الذي يسع قدر خمسة عشر صاعا وهو ستون مدا كذلك سمعت مطرفا وابن الماجشون يقولان قال عبد الملك بن حبيب وإنما سمي العرق لضفره لأن كل شيء مضفور فهو عرق ولذلك سمي المكتل عرقا لأنه مضفور بالخوص قال أبو كبير الهذلي ... نغزو فنترك في المزاحف من ثوى ... ونمر في العرقات من لم نقتل ... يقول نأسرهم فنشدهم في العرقات يعني النسوع لأنها مضفورة قال وكل شيء مصطف مثل الطير إذا صفت في السماء فهي عرقة لأنها شبهت بالشيء المضفور وقال أحمد بن عمران الأخفش المكتل العظيم فإنما سمي عرقا لأنه يعمل عرقة عرقة ثم يضم والعرق الطريقة العريضة لذلك سميت

طرة الكتاب عرقة لعرضها واصطفافها وكذلك إذا مرت الطير مصطفة يقال مرت بنا عرقة من طير وكذلك إذا جاءت الخيل صفا قيل قد جاءت الخيل على عرقة واحدة وقال غير الأخفش يقال عرقة وعرق كما يقال علقة وعلق - قال أبو عمر وكل ما ذكرنا من المسائل والتوجيهات في هذا الباب موجودة المعنى في حديث ابن شهاب عن حميد عن أبي هريرة فلذلك ذكرناها وذكرنا اختلاف الفقهاء فيها لتكمل الفائدة ويبين الحق على شرطنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on spending pairs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2454

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو الحسن علي بن أحمد بن علي الحربي الأنصاري حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا الحسين بن الحسن حدثنا عبد الله بن المبارك عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أنفق زوجين في الله نودي إلى الجنة يا عبد الله هذا خير وذكر الحديث وليس هو عند القعنبي لا مرسلا ولا مسندا وفي هذا الحديث من الفقه والفضائل الحض على الإنفاق في سبيل الخير والحرص على الصوم وفيه أن أعمال البر لا يفتح في الأغلب للإنسان الواحد في جميعها وأن من فتح له في شيء منها حرم غيرها

في الأغلب وأنه قد تفتح في جميعها للقليل من الناس وأن أبا بكر الصديق رضي الله عنه من ذلك القليل وفيه أن من أكثر من شيء عرف به ونسب إليه ألا ترى إلى قوله

فمن كان من أهل الصلاة يريد من أكثر منها فنسب إليها لأن الجميع من أهل الصلاة وكذلك من أكثر من الجهاد ومن الصيام على هذا المعنى ونسب إليه دعي من بابه ذلك والله أعلم

Mas'alah: What did Malik write to al-Umari about the division of deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2455

ومما يشبه ما ذكرنا ما جاوب به مالك رحمه الله العمري العابد وذلك أن عبد الله بن عبد العزيز العمري العابد كتب إلى مالك يحضه إلى الانفراد والعمل ويرغب به عن الاجتماع إليه في العلم فكتب إليه مالك أن الله عز وجل قسم الأعمال كما قسم الأرزاق فرب رجل فتح له في الصلاة ولم يفتح له في الصوم وآخر فتح له في الصدقة ولم يفتح له في الصيام وآخر فتح له في الجهاد ولم يفتح له في الصلاة ونشر العلم وتعليمه من أفضل أعمال البر وقد رضيت بما فتح الله لي فيه من ذلك وما أظن ما أنا فيه بدون ما أنت فيه وأرجو أن يكون كلانا على خير ويجب على كل واحد منا أن يرضى بما قسم له والسلام هذا معنى كلام مالك لأني كتبته من حفظي وسقط عني في حين كتابتي أصلي منه وأما قوله من أنفق زوجين معناه عند أهل العلم من أنفق شيئين من نوع واحد نحو درهمين أو دينارين أو فرسين أو قميصين وكذلك من صلى ركعتين ومشى في سبيل الله خطوتين أو صام يومين ونحو ذلك كله وإنما أراد والله أعلم أقل التكرار وأقل وجوه المداومة على العمل من أعمال البر لأن الاثنين أقل الجمع ومن أعلى من روينا عنه هذا التفسير في زوجين في هذا الحديث الحسن البصري رحمه الله

Mas'alah: What is the hadith about the gates of Paradise and spending pairs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2456

وحدثني أحمد بن فتح قال حدثنا محمد بن عبد الله بن زكريا النيسابوري قال حدثني عمي أبو زكرياء يحيى بن زكريا قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا يزيد بن هارون قال أنبأنا هشام عن الحسن قال حدثني صعصعة بن معاوية قال لقيت أبا ذر وهو يقود بعيرا له في عنقه قربة فقلت يا أبا ذر مالك قال لي عمل قلت حدثني حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهما الله بفضل رحمته إياهم الجنة وما من مسلم أنفق زوجين من ماله في سبيل الله إلا ابتدرته حجبة الجنة قال فكان الحسن يقول زوجين درهمين دينارين عبدين من كل شيء اثنان وفي هذا الحديث دليل على أن للجنة أبوابا وقد قيل إن أبواب الجنة ثمانية وأبواب جهنم سبعة

Mas'alah: What is the supplication for entering Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2457

أجارنا الله من جهنم وأدخلنا الجنة برحمته آمين

Mas'alah: What is the waw of eight in Quranic verses about Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2457

وقد قال بعض أهل العلم بالقرآن واللغة إن الواو في قوله عز وجل وسيق الذين اتقوا ربهم إلى الجنة زمرا حتى إذا جاؤوها وفتحت أبوابها فذكر ذلك بالواو وقال في جهنم فتحت أبوابها بلا واو قال فالواو في ذكر الجنة هي واو الثمانية لأن للجنة ثمانية أبواب فمن هناك ذكرت الواو في ذلك وواو الثمانية عندهم معروفة من ذلك قول الله عز وجل التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر فأدخل الواو في الصفة الثامنة دون غيرها ومن ذلك قوله عز وجل عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن مسلمات مؤمنات قانتات تائبات عابدات سائحات ثيبات وأبكارا فأدخل الواو في الصفة الثامنة

Mas'alah: What is the hadith about the eight gates of Paradise for one who performs ablution perfectly?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2458

فسموا هذه الواو واو المانية ومنها عندهم قول الله عز وجل سيقولون ثلاثة رابعهم كلبهم ويقولون خمسة سادسهم كلبهم رجما بالغيب ويقولون سبعة وثامنهم كلبهم وما قالوا من ذلك عندي حسن وقد كان بعضهم يقول إن الواو في قوله ثيبات وأبكارا ليست واو الثمانية ولا وجه لما أنكر من ذلك والله أعلم وقد حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن محمد بن شيبة قال حدثنا أبو مصعب قال حدثني إبرهيم بن محمد بن ثابت عن أبيه عن عقبة بن عامر الجهني عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فأسبغ وضوءه ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله صادقا من نفسه أو من قلبه شك أيهما قال فتح له من أبواب الجنة ثمانية أبواب يوم

القيامة يدخل من أيها شاء هكذا قال فتح له من أبواب الجنة وذكر أبو داود عن حسين بن علي البسطامي قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقري قال حدثنا حيوة بن شريح قال حدثنا أبو عقيل عن ابن عمه عن عقبة بن عامر قال قال لي عمر بن

Mas'alah: What is the hadith about the eight gates of Paradise and the gate of Rayyan for fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2461

فيسبغ الوضوء فيقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء

Mas'alah: What is the hadith about spending pairs of wealth and entering paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2461

وقد روينا من حديث مالك في هذا الباب حديثا غريبا حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد القاضي حدثنا أبي حدثنا محمد بن عبد الله بن بحير بن يسار حدثني أبي حدثنا مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أحد ينفق زوجين من ماله إلا دعي من أبواب الجنة الثمانية يا عبد الله هذا خير فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان لا يصح هذا الإسناد عن ملك ومحمد بن عبد الله بن بحير وأبوه يتهمان بوضع الأحاديث والأسانيد

Mas'alah: What does the hadith indicate about the virtue of Abu Bakr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2462

وفي حديثنا هذا أيضا دليل على فضل أبي بكر رضي الله عنه وأنه من أهل الجنة وأنه ممن جمع له الأعمال الصالحة وأنه ينادى يوم القيامة من جميع أبواب الجنة لتقدمه في أعمال البر ورجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يقين إن شاء الله ومعنى الدعاء من تلك الأبواب اعطاؤه

ثواب العاملين ونيله ذلك والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about Abu Bakr's fasting, charity, visiting the sick, and attending funerals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2463

حدثني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثني عبيد الله بن إدريس قال حدثنا يحيى بن عبد العزيز قال حدثني عبد الغني بن أبي عقيل قال حدثنا نعيم بن سالم عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا في جماعة من أصحابه فقال من صام اليوم فقال أبو بكر أنا قال من تصدق اليوم قال أبو بكر أنا قال من عاد اليوم مريضا قال أبو بكر أنا قال فمن شهد اليوم جنازة قال أبو بكر أنا فقال وجبت لك وجبت لك – قال أبو عمر يعني الجنة فهنيئا له رضي الله عنه الجنة وعن جماعة الصحابة

Mas'alah: What is the ruling on leaving the fast of Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2476

فليتركه

Mas'alah: What is the ruling on fasting 'Ashura before Ramadan was prescribed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2476

ورواه عبد الكريم أيضا عن أبي علي الحنفي عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة مثله وهو غير محفوظ عن مالك بهذا الإسناد

Mas'alah: What is the ruling on fasting 'Ashura before Ramadan was prescribed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2476

وأما حديث ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة فمحفوظ ولا يصح فيه عن مالك عن الزهري إلا إسناد الموطأ وسائر ذلك عنه خطأ

Mas'alah: What is the ruling on fasting 'Ashura before Ramadan was prescribed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2476

ولكن هذا الحديث رواه عن عروة ابن شهاب وهشام بن عروة وعراك بن مالك

وغيرهم

Mas'alah: What does the author say about the obligation of Ramadan fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2477

-

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib command regarding fasting on Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2477

وعن علي بن أبي طالب مثل ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about 'Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2477

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن عبد السلام

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2481

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا ابن أبي دليم وقاسم بن أصبغ قالا حدثنا محمد بن

وضاح قال حدثنا محمد بن مسعود قال حدثنا يحيى القطان عن يزيد بن أبي عبيد

Mas'alah: What is another chain for the hadith on Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2481

وحدثنا عبد الوارث وسعيد قالا حدثنا قاسم حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا شبابة حدثنا شعبة حدثنا غيلان بن جرير المعولي عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه

Mas'alah: What is the hadith from Asma ibn Haritha about Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2482

وروي من حديث أسماء بن حارثة وغيره عن النبي صلى الله

Mas'alah: What is the continuation of the Ashura hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2483

عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the evidence for the virtue of fasting Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2484

واهتبالهم بذلك دليل على فضله والله أعلم

Mas'alah: What does the hadith evidence indicate about the Prophet's practice of fasting Ashura?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2485

عن ابن وهب

Mas'alah: What is the evidence for analogical reasoning from the destruction of the Children of Israel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2486

وفيه دليل على الاعتبار والتنظير والحكم بالقياس ألا تراه خاف على هذه الأمة الهلاك إن ظهر فيهم مثل ذلك العمل الذي كان ظاهرا في بني إسرائيل حين أهلكوا ففي هذا دليل واضح على أن الله عز وجل إذا أهلك قوما بعمل وجب على كل مؤمن اجتناب ذلك العمل دليل ذلك قول الله عز وجل فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا وقذف في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين فاعتبروا يا أولي الأبصار

Mas'alah: What does the author say about deserving punishment for imitating the Children of Israel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2487

يعني والله أعلم أن من فعل فعلهم استحق أن يناله ما نالهم أو يعفو الله كذلك قال أهل

العلم وهو الصحيح

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet's statement about the destruction of the Children of Israel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2487

ويحتمل قوله صلى الله عليه وسلم إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم أنه من الأمر الذي لم يفش في بني إسرائيل ولم يشتهر في نسائهم إلا في حين ارتكابهم الكبائر وإعلانهم المناكر فكأنها علامة لا تكاد تظهر إلا في أهل الفسوق والمعاصي والله أعلم لا أنها فعلة يستحق من فعلها الهلاك عليها دون أن يجامعها غيرها

Mas'alah: What is the ruling on committing a prohibited act knowingly?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2487

وقد يحتمل أن يكون بنو إسرائيل نهوا عن ذلك في كتابهم نهيا محرما ففعلوا ذلك مع علمهم تحريم ذلك استخفافا فاستحقوا العقوبة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on hair extensions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2487

حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة قال حدثنا

البغوي قال

Mas'alah: What is the ruling on cursing those who change Allah's creation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2488

قال فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب فقالت يا أبا عبد الرحمن بلغني أنك لعنت كيت وكيت فقال ومالي لا ألعن من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هو في كتاب الله

Mas'alah: What is the ruling on a woman who tattoos others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2488

قالت إني لأظن أهلك يفعلون بعض ذلك قال فاذهبي فانظري قال فدخلت فلم تر شيئا قال فقال عبد الله لو كانت

Mas'alah: What is the ruling on a woman who tattoos others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2489

كذلك لم تجامعنا

Mas'alah: What is the argument against using the practice of the people of Medina as evidence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2490

واحتج بهذا الحديث أيضا من زعم أن عمل أهل المدينة لا حجة فيه وقال ألا ترى أن معاوية رضي الله عنه يقول أين علماؤكم يريد أين علماؤكم عن تغيير مثل هذا والحفظ له والعمل به ونشره يريد

أن المدينة قد يظهر فيها ويعمل بين ظهراني أهلها بما ليس بسنة وإنما هو بدعة واحتج قائل هذا القول برواية ملك عن عمه أبي سهيل ابن ملك عن أبيه وكان من كبار التابعين أنه قال ما أعرف شيئا مما أدركت الناس عليه إلا النداء بالصلاة

Mas'alah: What did Urwa say about building a palace away from the Prophet's mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2491

وقال أنس بن عياض سمعت هشام بن عروة يقول لما اتخذ عروة قصره بالعقيق عوتب في ذلك وقيل له جفوت عن مسجد رسول

Mas'alah: What is the author's view on Malik's use of the practice of the people of Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2492

الله صلى الله عليه وسلم فقال إني رأيت مساجدكم لاهية وأسواقكم لاغية والفاحشة

في فجاجكم عالية فكان فيما هنالك عما أنتم فيه عافية ثم قال ومن بقي إنما بقي شامت بنكبة أو حاسد على نعمة قالوا فهذا عروة يخبر عن المدينة بما ذكرنا فكيف يحتج بشيء من عمل أهلها لا دليل عليه

Mas'alah: What does Abu Umar say about Malik's reliance on the practice of Medina's scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2492

قال أبو عمر والذي أقول به أن مالكا رحمه الله إنما يحتج في موطئه وغيره بعمل أهل المدينة يريد بذلك عمل العلماء والخيار والفضلاء لا عمل العامة السوداء وقد ذكرنا هذا الخبر ومثله في موضعه من كتابنا كتاب العلم بإسناده فأغنى عن إعادته هاهنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'Do not get angry'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2515

حديث سابع لابن شهاب عن حميد مرسل ملك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني كلمات أعيش بهن ولا تكثر علي فأنسى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغضب هكذا رواه جماعة الرواة عن ملك في الموطأ مرسلا وهو الصحيح فيه عن ملك وقد رواه ابن سبرة المدني عن مطرف عن ملك عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ورواه إسحاق بن بشير الكاهلي عن ملك عن الزهري عن

حميد بن عبد الرحمن عن أبيه وكلاهما خطأ والصواب فيه عن ملك مرسل كما في الموطأ ورواه ابن عيينة عن ابن شهاب عن حميد عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مثله فوصله وقد روي هذا الحديث من غير طريق ملك ومن (غير) طريق ابن شهاب مسندا من وجوه ثابتة عن أبي هريرة من حديث أبي صالح عن أبي هريرة ومعنى هذا الحديث عندي والله أعلم أنه أراد علمني ما ينفعني بكلمات قليلة لئلا أنسى إن أكثرت علي فأجابه بلفظ يسير جامع لمعان كثيرة خطيرة ولو أراد علمني كلمات من الذكر ما أجابه بمثل ذلك الجواب وإنما أراد علمني بكلمات (يسيرة) والله أعلم

Mas'alah: What are the various chains of transmission for the hadith 'Do not get angry'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2516

ومن طرق هذا الحديث متصلا ما حدثني به خلف بن القاسم الحافظ قال حدثنا أبو محمد شعبة بن أحمد بن جعفر الفهري قال حدثنا عبد الله بن سعيد بن الحكم بن أبي مريم قال حدثنا عمرو بن أبي سلمة قال حدثنا صدقة بن عبد الله عن هشام بن عروة عن أبيه عن الأحنف بن قيس عن عمه أنه قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قل لي قولا ينفعني الله به وأقلل لعلي أعقله قال لا تغضب فأعاد عليه مرارا كلها يرجع إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغضب ورواه حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن الأحنف عن عمه أنه قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قل لي في الإسلام قولا وأقلل لعلي أعقله قال لا تغضب حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال

حدثنا حماد بن سلمة فذكره سواء ورواه ابن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه عن الأحنف بن قيس عن عمه جارية بن قدامة أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قل لي ثم ذكر مثله إلا أنه قال فأعاد عليه فقال لا تغضب فأعاد عليه مرارا كل ذلك يقول لا تغضب وذكره ابن أبي شيبة عن ابن نمير ورواه يحيى القطان عن هشام بن عروة عن أبيه عن الأحنف بن قيس عن حارثة بن قدامة

Mas'alah: What are the different narrations of the hadith 'Do not get angry'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2517

مثل لفظ حديث حماد بن سلمة حرفا بحرف ورواه وهب عن هشام بن عروة عن أبيه عن الأحنف بن قيس عن بعض عمومته قال قلت يا رسول الله مثله سواء ورواه الليث بن سعد والمفضل بن فضالة عن هشام بن عروة عن أبيه عن الأحنف بن قيس أن ابن عم له قال يا رسول الله فذكر الحديث مثله سواء بمعناه هكذا قال الليث والمفضل عن ابن عم وقال من ذكرنا من الحفاظ عن هشام بن عروة عن أبيه عن الأحنف عن عمه وبعضهم سماه كما تراه جارية بن قدامة وهو جارية ابن قدامة بن ملك بن زهير تميمي سعدي له صحبة (صحيحة) ورواية وقد ذكرناه في كتابنا في الصحابة والأحنف بن قيس قيل اسمه الضحاك بن قيس وقيل صخر بن قيس بن معاوية بن حصين بن حفص بن عبيد تميمي سعدي أيضا من بني سعد بن زيد مناة بن تميم وممكن أن (يكون) ابن عمه في نسبه وعمه أخو أبيه لأمه والله أعلم وروى ابن أبي الزناد هذا الحديث عن أبيه عن عروة بن الزبير

بإسناده المتقدم كما قال حماد بن سلمة ومن تابعه عن هشام بن عروة حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة عن الأحنف بن قيس عن جارية بن قدامة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وروي هذا الحديث أيضا من حديث أبي سعيد وأبي هريرة حدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن زكريا المقدسي (ببيت (9) المقدس) قال حدثنا مضر بن محمد قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا أبو إسماعيل المؤدب عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رجلا قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصني بعمل أعمله قال لا تغضب وحدثناه خلف بن قاسم قال حدثنا محمد بن زكريا قال حدثنا مضر بن محمد قال حدثنا محمد بن المنهال أخو حجاج بن منهال حدثنا عبد الواحد ابن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال قال رجل يا رسول صلى الله عليه وسلم دلني على عمل أعمله وأقلل لعلي أحفظه قال لا تغضب قال مضر سمعت يحيى بن معين يقول الحديث حديث عبد الواحد بن زياد والقول قوله - قال أبو عمر الحديث عند غير ابن معين على ما رواه أبو إسماعيل المؤدب عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة لا عن أبي سعيد وقد تابعه

على ذلك الحسين بن واقد عن الأعمش وكذلك رواه أبو حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة ذكره البزار عن ابن شبويه عن علي بن الحسن بن شقيق عن الحسين بن رافع وذكره أيضا عن إسماعيل بن حفص عن إسماعيل بن عياش عن أبي حصين وحدثني خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن إبراهيم بن أحمد الحداد قال حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي قال حدثنا عبيد الله بن عبد الخالق قال حدثنا علي بن الحسن بن شقيق عن الحسين بن واقد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي

هريرة أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال دلني يا رسول الله على عمل إذا عملته دخلت الجنة قال لا تغضب

–

Mas'alah: What is the virtue of controlling anger according to the author?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2520

قال أبو عمر هذا من الكلام القليل الألفاظ الجامع للمعاني الكثيرة والفوائد الجليلة ومن كظم غيظه ورد غضبه أخزى شيطانه وسلمت مروءته ودينه ولقد أحسن القائل ... لا يعرف الحلم إلا ساعة الغضب ... وقال علي بن ثابت ... العقل آفته الإعجاب والغضب ... ... والمال آفته التبذير والنهب ... وقال أبو العتاهية ... ولم أر في الأعداء حين خبرتهم ... عدوا لعقل المرء أعدى من الغضب ... وكل هؤلاء إنما حاولوا ودندنوا حول معنى هذا الحديث وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أوتي جوامع الكلم صلى الله عليه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about avoiding Allah's anger?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2521

وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about avoiding Allah's anger?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2521

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى حدثنا علي بن محمد حدثنا أحمد بن داود حدثنا سحنون بن سعيد حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن دراج عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ما يبعدني من غضب الله قال لا تغضب (حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أبي قال حدثنا عبد الله بن يونس قال حدثنا بقي بن مخلد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عفان قال حدثنا خالد قال حدثنا ضرار بن مرة أبو سنان عن عبد الله بن الهذيل قال لما رأى يحيى أن عيسى مفارقه قال له أوصني قال لا تغضب قال لا أستطيع قال لا تقني مالا قال عسى)

Mas'alah: What is the virtue of Surah al-Ikhlas and Surah al-Mulk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2522

حديث ثامن لابن شهاب عن حميد لا يجوز أن يكون مثله رأيا ملك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه أخبره أن قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن وأن تبارك الذي بيده الملك تجادل عن صاحبها أدخلنا هذا في كتابنا لأن مثله لا يقال من جهة الرأي ولا بد أن يكون توقيفا لأن هذا لا يدرك بنظر وإنما فيه التسليم مع أنه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ومن شرطنا أن كل ما يمكن إضافته إلى النبي صلى الله عليه وسلم مما قد ذكره ملك في موطئه ذكرناه في كتابنا

هذا وبالله عوننا وتوفيقنا لا شريك له وقد روى هذا الحديث ابن أخي ابن شهاب عن عمه عن حميد بن عبد الرحمن عن أمه عن النبي صلى الله عليه وسلم فأسنده ووصله حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا القعنبي قال حدثنا محمد بن عبيد الله بن مسلم عن عمه عن حميد بن عبد الرحمن عن أمه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن قل هو الله أحد فقال ثلث القرآن أو تعدله - قال أبو عمر أم حميد هذه هي أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط وكانت من

المبايعات ومن جلة الصحابيات وقد ذكرناها وذكرنا خبرها ونسبها في كتاب النساء من كتابنا في الصحابة فأغنى عن ذكرها ها هنا وحدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا عمر بن محمد الجمحي قال حدثنا علي بن عبد الغني البغوي قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا محمد بن عبيد الله بن مسلم ابن أخي الزهري عن عمه ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أمه أم كلثوم بنت عقبة ابن أبي معيط أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن قل هو الله أحد فقال ثلث القرآن أو تعدله ومن أصح المسندات في هذا الباب حديث ملك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم في قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن وسيأتي في

Mas'alah: What is the virtue of reciting Surah al-Ikhlas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2524

موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله وهناك يأتي القول في معنى حديث هذا الباب إن شاء الله تعالى وحديث ملك أيضا عن عبد الله أو عبيد الله بن عبد الرحمن والصواب عبيد الله عن عبيد بن حنين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سمع رجلا يقرأ قل هو الله أحد إلى آخرها فقال وجبت له الجنة حديث صحيح

Mas'alah: What is the virtue of reciting Surah al-Ikhlas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2524

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن

Mas'alah: What are the multiple chains for the hadith on Surah al-Ikhlas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2524

وروي هذا الحديث عن أبي هريرة مرفوعا من وجوه وروي مرفوعا أيضا من حديث أبي أيوب وأبي الدرداء وابن عمر وابن عباس وأنس بن ملك وقتادة بن النعمان

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on reciting a third of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2524

أخبرنا يعيش بن سعيد قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو إسحاق السراج قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثني أبي قال حدثنا شعبة عن علي بن مدرك عن

Mas'alah: What is the hadith about reciting Surah al-Ikhlas as a third of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2525

إبراهيم النخعي عن الربيع بن خثيم عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن كل ليلة قالوا ومن يطيق ذلك قال بلى قل هو الله أحد

Mas'alah: What is another chain for the hadith on reciting a third of the Quran nightly?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2525

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا شعبة عن أبي قيس قال سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن أبي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يغلب أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في كل ليلة قالوا وما ذاك قال قل هو الله أحد

Mas'alah: What is the author's critique of the chain for the hadith on Surah al-Ikhlas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2525

هكذا روى هذا الحديث أبو قيس الأودي هنا وكذلك رواه الثوري عنه أيضا كما رواه شعبة بهذا الإسناد عن عمرو بن ميمون عن أبي مسعود ورواه وكيع وابن مهدي وأبو نعيم وغيرهم عن الثوري عن أبي قيس بإسناده هذا مثله وهو عندي خطأ والله أعلم والصواب عندي فيه حديث منصور عن هلال عن الربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن امرأة من الأنصار عن أبي أيوب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Surah al-Ikhlas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2525

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال

Mas'alah: What is the hadith about reciting Qul Huwa Allahu Ahad being equivalent to one-third of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2526

حدثنا حسين بن علي وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي جميعا عن زائدة عن منصور عن هلال بن يساف عن ربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن امرأة من الأنصار عن أبي أيوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ قل هو الله أحد فكأنما قرأ ثلث القرآن

Mas'alah: What is the wording of the hadith from Ibn Abi Shaybah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2526

واللفظ لحديث ابن أبي شيبة

Mas'alah: What is the hadith about the virtue of reciting Qul Huwa Allahu Ahad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2526

وأخبرنا عبيد بن محمد قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا إسرائيل عن منصور عن هلال بن يساف عن الربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن امرأة من الأنصار عن أبي أيوب قال أتاها فقال ألا ترين ما أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت رب خير أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فما هو قال قال لنا أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة قال فأشفقنا أن يريدنا على أمر نعجز عنه فلم نرجع إليه شيئا حتى قالها ثلاث مرات ثم قال أما يستطيع أحدكم أن يقرأ

Mas'alah: What is the text of Surah al-Ikhlas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2527

قل هو الله أحد الله الصمد

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith about Surah al-Ikhlas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2527

ورواه أبو الزناد عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضا

Mas'alah: What is the chain for the hadith that Surah al-Ikhlas equals a third of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2527

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا عمرو بن مرزوق قال أنبأ سعيد عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن

Mas'alah: What is another chain for the hadith about reciting a third of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2527

أبي طلحة عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة قيل يا رسول الله ومن يطيق ذلك قال يقرأ قل هو الله أحد وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عفان وأخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور قال حدثنا ابن سنجر قال حدثنا مسلم بن إبرهيم قالا حدثنا أبان العطار قال حدثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن أبي الدرداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أيعجز أحدكم أن يقرأ

كل ليلة ثلث القرآن قالوا نحن أعجز من ذلك وأضعف قال

Mas'alah: What does the hadith say about Surah al-Ikhlas being a third of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2528

إن الله عز وجل جزأ القرآن ثلاث أجزاء فجعل قل هو الله أحد جزأ من أجزاء القرآن

Mas'alah: What is the chain for the hadith that Surah al-Ikhlas equals a third of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2528

ووجدت في أصل سماع أبي بخط يده رحمه الله أن محمد بن قاسم بن هلال حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا نصر بن مرزوق قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا أبو معاوية عن موسى الصغير عن هلال بن يساف عن أم الدرداء عن أبي الدرداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن

Mas'alah: What is the assessment of the chain of transmission for a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2528

قال البزار موسى النخعي رجل كوفي حدث عنه الناس قال وهذا إسناد صحيح

Mas'alah: What does the narrator say about combining two hadiths?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2528

قال أبو تميلة قال ابن إسحاق وأنا أجمعهما جميعا

Mas'alah: What is the assessment of a hadith chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2529

-

Mas'alah: What is the assessment of a hadith chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2529

قال أبو عمر ليس هذا الإسناد بالقوي

Mas'alah: What is the virtue of reciting certain surahs according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2529

وأخبرنا يعيش بن سعيد وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن غالب التمتام قال حدثنا مسلم قال حدثنا يمان بن المغيرة قال حدثنا عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ إذا زلزلت فنصف القرآن ومن قرأ قل يا أيها الكافرون فربع القرآن وقل هو الله أحد ثلث

القرآن

Mas'alah: What does the author say about the authenticity of hadith on the virtue of Surah al-Ikhlas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2531

قال أبو عمر هذا الحديث والأحاديث التي قبله من أحاديث الشيوخ ليست من أحاديث الأئمة وقد صحت عن النبي صلى الله عليه وسلم في (قل هو الله أحد) أحاديث عدة من جهة نقل الآحاد لا نقطع على عينها ونحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نناظر فيها والقرآن عندنا صفة من صفات الله وهو كلام الله فسبحان المحيط علما بما أراد رسوله صلى الله عليه وسلم بقوله هذا

Mas'alah: What is the virtue of Surah al-Mulk according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2531

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا الحسن بن رشيق حدثنا أحمد بن الحسن الصباحي حدثنا أبو بشر بن الهيثم حدثنا سدوس بن علقمة حدثني والدي قال كنت عند أنس بن ملك فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سورة من القرآن تشفع لصاحبها

Mas'alah: What is the virtue of Surah al-Mulk according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2532

فتدخله الجنة قال وهي تبارك الذي بيده الملك وهو على كل شيء قدير

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about a surah that intercedes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2532

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن شعبة عن قتادة عن عباس الجشمي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سورة في القرآن ثلاثون آية شفعت لصاحبها حتى غفر له

Mas'alah: What is an alternative chain for the hadith about the interceding surah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2532

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا يحيى القطان عن شعبة قال حدثني قتادة عن عباس الجشمي! أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the biography of Isa ibn Talhah ibn Ubaydullah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2533

ابن شهاب عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي قد ذكرنا أباه في كتاب الصحابة فلا وجه لذكره هاهنا وعيسى ابن طلحة هذا مدني تابعي ثقة روى عنه ابن شهاب ومحمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي ومحمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة وغيرهم وأمه سعدى ابنة ابن خارجة بن سنان بن أبي خارجة وهو شقيق يحيى بن طلحة وتوفي عيسى بن طلحة بن عبيد الله سنة مائة قال أبو الزبير كان عيسى بن طلحة صديقا لعروة بن الزبير وذكر خبره في تعزيته له في رجله قال وأخبرني مصعب بن عثمان قال قيل لعيسى بن طلحة ما الحلم قال الذل

Mas'alah: What is the time for stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2537

ام في هذا الحديث موضع أبي طلحة أم سليم زوجته وسائر من رواه يقولون إنه حلق شقه الأيمن وأعطاه أبا طلحة وربما قال بعضهم إن الذي حلق من شعر رأسه الأيسر هو الذي أعطاه أبا طلحة

Mas'alah: What does Ahmad ibn Hanbal say about the hadith of Umm Salamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2540

قال أبو عمر كان أحمد بن حنبل يدفع حديث أم سلمة هذا ويضعفه

Mas'alah: What is the biography of Urwah ibn al-Zubayr?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2551]

ابن شهاب عن عروة بن الزبير بن العوام خمسة عشر حديثا منها واحد مرسل هو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الأسدي قد ذكرنا نسب أبيه في الصحابة أمه أسماء بنت أبي بكر الصديق يكنى أبا عبد الله وكان أحد العشرة الفقهاء من تابعي أهل المدينة وهم سعيد وأبو سلمة وعروة والقاسم وسالم وأبو بكر وعبيد الله وسليمان وخارجة وقبيصة وكان عروة أحفظهم كلهم وأغزرهم حديثا روي عنه أنه قال أدركت حصار عثمان (بن عفان) وكان يوم الجمل ابن ثلاث عشرة سنة وولد سنة ست وعشرين من الهجرة قال مصعب الزبيري بشر عبد الله بن الزبير بأخيه عروة بن الزبير مقدمه من إفريقية وذلك سنة ست وعشرين (من الهجرة) واستغفر حين خرجوا يوم الجمل فرد من الطريق هو وأبو بكر بن عبد الرحمن ومات عروة سنة أربع أو خمس وتسعين وهو ابن تسع وستين سنة وقيل (بل) مات عروة سنة إحدى ومائة

Mas'alah: What is the chain of transmission regarding Urwah ibn al-Zubayr?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2552]

حكى هذه الجملة! الواقذي ومصعب (الزبيري) ويحيى بن معين ذكر الحلواني قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه قال استصغرنا يوم الجمل فرددت أنا وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال وحدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال وجدت عروة بن الزبير بحرا لا تكدره

الدلاء قال وحدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال قلت ليحيى بن سعيد إن ابن شهاب قال وجدت عروة بحرا لا تكدره الدلاء فقال يحيى أما أعلمهم بالسنن وأقضية عمر بن الخطاب فابن المسيب وأما أكثرهم حديثا فعروة بن الزبير قال وحدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال تزوج عروة فأرادوه على أن يفطر فأبى وكان يسرد الصوم فأرادوه على الخلوق فأبى فلما نام خلقوه وهو نائم قال أيوب وكان عروة إذا دخل أرضه قال ما شاء الله لا قوة إلا بالله وروينا أن عروة قدم على الوليد بن عبد الملك في الشام فأصابته الأكلة في رجله فقطعها وهو عند الوليد ولم يتحرك ولا نطق ولم يشعر الوليد بها حين قطعت حتى كويت فوجد رائحة الكي وبقي بعد ذلك ثماني سنين واحتفر بالمدينة بئرا يقال لها بئر عروة

ليس بالمدينة بئر أعذب منها وذكر عباس عن ابن معين قال حدثني الأصمعي قال أخبرني مالك عن الزهري قال سألت ابن صعير عن شيء من الفقه وكنت أتعلم منه النسب فقال ألك بذا حاجة عليك بهذا الشيخ وأشار إلى سعيد بن المسيب فجالسته سبع سنين لا أحسب أن عالما غيره ثم تحولت إلى عروة بن الزبير ففجرت به بحرا وروينا عن ابن شهاب أيضا أنه قال كنت أطلب العلم من ثلاثة سعيد بن المسيب وكان أفقه الناس وعروة بن الزبير وكان بحرا لا تكدره الدلاء وكنت لا تشاء أن تجد عند عبيد الله طريقة من علم لا تجدها عند غيره إلا وجدتها وذكر ابن بكير عن الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة قال قلت لعراك بن مالك من أفقه أهل المدينة فقال أما أفقههم فقها وأعلمهم بقضايا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضايا أبي بكر وعمر وعثمان وأعلمهم بما مضى عليه الناس فسعيد بن المسيب وأما أغزرهم حديثا فعروة ولا تشاء أن تفجر من عبيد الله بحرا إلا فجرته وحدثني خلف بن القاسم قال حدثنا ابن المفسر قال حدثنا أحمد بن علي قال حدثنا القواريري قال حدثنا يوسف

بن الماجشون قال حدثنا ابن شهاب قال كنت إذا حدثني عروة ثم حدثتني عمرة

زاد ذلك عندي صدقا حديث عروة بحديث عمرة فلما تبحرتهما إذا عروة بحر لا ينزف وحدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا ابن المفسر قال حدثنا أحمد بن علي قال حدثنا أحمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب قال حدثني يحيى بن أيوب عن هشام بن عروة قال كان أبي يقول سلوني إذا خلوت وكان يعجب من حفظي والله ما تعلمنا منه جزأ من ألفي جزء من حديثه قال هشام وما سمعت أحدا من أهل الأهواء يذكر أبي إلا بخير - قال أبو عمر خرج عروة من المدينة وترك سكناها فعوتب في ذلك فذكر ما ذكرناه (عنه) في كتاب (بيان) العلم

قال! الوافذي توفي في أمواله بمجاج بناحية الفرع ودفن هناك (وقال غيره توفي بقصره بالعقيق (2)) وقال (عبد الله (3)) بن نمير توفي علي بن الحسين وسعيد بن المسيب وأبو بكر بن عبد الرحمن وعروة بن الزبير سنة أربع وتسعين قال الواقدي فكان يقال سنة الفقهاء وكان عالما عابدا يسرد الصوم حافظا حريصا على نشر العلم

Mas'alah: What are the narrations about Jibril leading prayer and the death of Umar ibn Abd al-Aziz?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2558

نذكر الروايات في ذلك عن ابن شهاب لنبين لك ما ذكرنا ثم نذكر الآثار في إمامة جبريل ليستدل على المراد من معنى الحديث فإن العلم يفسر بعضه بعضا (ويفتح

بعضه بعضا (1) ثم نقصد للقول فيما يوجبه الحديث على ذلك من المعاني وبالله العون لا شريك له (توفي) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم رحمه الله سنة إحدى ومائة في رجب لخمس ليال بقين منه بحمص ودفن بدير سمعان من حمص وهو يوم مات ابن تسع وثلاثين سنة وثلاثة أشهر وكانت خلافته سنتين وخمسة أشهر وأربعة أيام) وممن ذكر مشاهدة ابن شهاب للقصة عند عمر بن عبد العزيز مع عروة بن الزبير في هذا الحديث من أصحاب ابن شهاب معمر والليث بن سعد وشعيب بن أبي حمزة وابن جريج فأما رواية الليث فحدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن زبان قال حدثنا محمد بن رمح قال حدثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب أنه كان قاعدا على منابر عمر بن عبد العزيز في إمارته على المدينة ومعه عروة بن الزبير فأخر عمر العصر شيئا فقال له عروة أما إن جبريل قد نزل فصلى أمام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له عمر اعلم ما

تقول يا عروة فقال سمعت بشير بن أبي مسعود يقول (سمعت أبا مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم (يقول) نزل جبريل فأمني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه (ثم صليت معه) يحسب بأصابعه خمس صلوات (وأما حديث معمر وابن جريج عن ابن شهاب في ذلك فحدثني خلف) بن سعيد قراءة مني عليه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن خالد بن يزيد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد قال) حدثنا عبد الرزاق عن

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's Night Journey and the reduction of prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2584

قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير وحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد أن أباه أخبره قال أخبرنا عبد الله بن يونس قال أخبرنا بقي بن مخلد قالوا جميعا حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن أنس بن مالك (عن مالك (1)) بن صعصعة قال البخاري وقال لي خليفة حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد وهشام قالا حدثنا قتادة قال حدثنا أنس بن مالك (عن مالك) بن صعصعة وقال بقي حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك (عن مالك (3)) بن صعصعة والألفاظ متقاربة والمعنى واحد أن نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة أسري به قال بينما أنا في الحطيم وربما قال في الحجر عند البيت مضطجعا بين النائم واليقظان إذ أتى آت فسمعت قائلا يقول أحد الثلاثة (بين الرجلين) فأخذني فشق من نحري إلى مراق بطني واستخرج قلبي ثم أتيت بطست من ذهب مملوءة حكمة وإيمانا فغسل قلبي وأتيت بدابة أبيض دون البغل وفوق الحمار وهو البراق فحملت عليه فانطلق بي جبريل حتى أتيت سماء الدنيا فاستفتح وساقوا الحديث بتمامه إلى قوله ثم فرضت علي الصلاة خمسون صلاة كل يوم فأقبلت فمررت على موسى فقال بم أمرت قلت أمرت بخمسين صلاة كل يوم قال إن أمتك لا تستطيع خمسين صلاة كل يوم وإني قد

Mas'alah: What is the timeline of the Isra' and the prescription of prayer according to various narrators?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2597

- قال أبو عمر وذلك بعد مبعثه بسبع سنين أو باثنتي عشرة سنة على حسب اختلافهم في مقامه بمكة بعد مبعثه على ما قدمنا ذكره في باب ربيعة وروى يونس

عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت توفيت خديجة قبل أن تفرض الصلاة قال ابن شهاب وذلك بعد مبعث النبي صلى الله عليه وسلم بسبعة أعوام وخالفه الوقاصي عن ابن شهاب فقال أسري به بعد مبعثه بخمس سنين قرأت على عبد الله بن محمد بن يوسف أن (محمد بن أحمد بن يحيي حدثهم قال حدثنا أحمد بن) محمد بن زياد قال حدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي قال حدثنا يونس بن بكير قال حدثنا عثمان بن عبد الرحمن عن الزهري قال فرضت الصلاة بمكة بعد ما أوحى الله إلى النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: When were fasting, zakat, hajj prescribed and wine prohibited?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2598

بخمس سنين وفرض الصيام بالمدينة قبل بدر وفرضت الزكاة والحج بالمدينة وحرمت الخمر بعد أحد وقال ابن إسحاق أسري به من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى وهو بيت المقدس وقد فشا الإسلام بمكة وفي القبائل كلها قال يونس بن بكير وغيره عن ابن إسحاق ثم إن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم حين افترضت عليه الصلاة يعني في الإسراء فهمز له بعقبه في الوادي فانفجرت عين ماء مزن فتوضأ جبريل ومحمد ينظر فوضأ وجهه واستنشق ومضمض ومسح برأسه وأذنيه ورجليه إلى الكعبين ونضح فرجه ثم قام يصلي ركعتين وأربع سجدات فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أقر الله عينه وطابت نفسه وجاءه ما يحب من أمر الله تعالى فأخذ بيد خديجة ثم أتى بها العين فتوضأ كما توضأ جبريل ثم ركع ركعتين وأربع سجدات هو وخديجة ثم كان هو وخديجة يصليان سواء - قال أبو عمر هذا

يدلك على أن الإسراء كان قبل الهجرة (بأعوام) لأن خديجة توفيت قبل الهجرة بخمس سنين وقد قيل بثلاثة أعوام وقيل بأربع سنين وقد ذكرنا القائلين بذلك في باب خديجة من كتاب الصحابة

Mas'alah: What are the conflicting reports about the Isra' and the Prophet's marriage to Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2599

وقول ابن إسحاق مخالف لقول ابن شهاب في الإسراء على أن ابن شهاب قد اختلف عنه في ذلك على ما ذكرنا من رواية ابن عقبة ورواية يونس ورواية الوقاصي وهي روايات مختلفات على ما نرى وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت فتزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد متوفى خديجة وبعد تحويله إلى المدينة بسنتين أو ثلاث وأما صلاته إلى الكعبة فإن ابن جريج ذكر في تفسيره رواه عنه حجاج وغيره وذكره سنيد عن حجاج عن ابن جريج قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم أول ما صلى إلى الكعبة ثم صرف إلى بيت المقدس فصلت الأنصار نحو بيت المقدس قبل قدومه عليه السلام بثلاث حجج وصلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد قدومه ستة عشر شهرا ثم وجهه الله إلى الكعبة البيت الحرام هكذا قال ابن جريج إن أول صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت إلى الكعبة وهذا أمر قد اختلف فيه وأحسن شيء روي في ذلك ما حدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الطيب وجيه بن الحسن بن يوسف قال حدثنا بكار بن قتيبة أبو

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Abdullah ibn Mas'ud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2603

وبهذا الإسناد عن أبي بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on praying Maghrib after Friday prayer with a ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2603

أخبرنا محمد بن زكريا قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا مروان بن عبد الملك قال حدثنا أبو سعيد الأشج قال حدثنا حفص بن غياث عن عبيدة يعني ابن معتب قال كنا نصلي مع الحجاج الجمعة ثم ننصرف فنبادر مسجد سماك نصلي المغرب وذكر عبد الرزاق عن معمر عن (عبد الرحمن بن (6))

Mas'alah: What do the reports from the Companions indicate about delaying prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2605

وأما الآثار عنهم فتدل على ما ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on swearing falsely about having prayed under duress?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2609

زكرياء فاستحلف أنه ما صلى فحلف أنه ما صلى وقد كان صلى وأتى مكحول فقال (فلم) جئنا إذن فترك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on delaying prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2609

وحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا أحمد بن إسحاق قال

Mas'alah: What does the hadith about following the sunnah of the rightly guided caliphs indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2612

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين بعدي وهم أبو بكر وعمر وعثمان

Mas'alah: What does the hadith about the caliphate lasting thirty years indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2613

وعلي فسماهم خلفاء وقال الخلافة بعدي ثلاثون (سنة) ثم تكون إمرة وملكا وجبروتا

فتضمنت مدة الخلافة الأربعة المذكورين رضوان الله عليهم أجمعين

Mas'alah: What is the chain of transmission regarding Umar ibn Abd al-Aziz's governorship?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2613

أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا (محمد بن جرير قال حدثنا محمد بن سعد (8) قال حدثنا محمد بن عمر قال حدثني) ابن أبي سبرة عن

المنذر بن عبيد قال ولي عمر بن عبد العزيز بعد صلاة الجمعة فأنكرت حاله في العصر وفي هذا الحديث أيضا ما كان عليه العلماء من صحبة للأمراء والدخول عليهم وإذا كان الأمير أو الخليفة يستديم صحبة العلماء فأجدر به أن يكون عدلا مأمونا وكان عمر رحمه الله يصحب جماعة من العلماء كابن شهاب وميمون بن مهران ورجاء بن حيوة وكان قبل ذلك يصحب عبيد الله بن عبد الله وعروة وطبقتهما ذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا سليمان بن حرب وعارم بن الفضل قالا حدثنا حماد بن زيد عن محمد بن الزبير قال دخلت على عمر بن عبد العزيز فسألني عن الحسن كما يسأل الرجل عن ولده فقال كيف طعمه وهل رأيته يدخل على عدي بن أرطاة وأين مجلسه منه وهل رأيته يطعم عند عدي قال قلت نعم وليس بنكير أن يكون عمر بن عبد العزيز خفي عليه حديث نزول جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم بمواقيت الصلاة وقد خفي ذلك عن المغيرة بن شعبة وله صحبة وأخبار الآحاد عند العلماء من علم الخاصة لا ينكر على أحد جهل بعضها والإحاطة بها ممتنعة وما

أعلم أحدا من أئمة الأمصار مع بحثهم وجمعهم

إلا وقد فاته شيء من السنن المروية من طريق الآحاد وحسبك بعمر بن الخطاب فقد فاته من هذا الضرب أحاديث فيها سنن ذوات عدد من رواية مالك في الموطأ ومن رواية غيره أيضا وليس ذلك بضار له ولا ناقص من منزلته وكذلك سائر الأئمة لا يقدح في أمانتهم ما فاتهم من إحصاء السنن إذ ذاك يسير في جنب كثير ولو لم يجز للعالم أن يفتي ولا أن يتكلم في العلم حتى يحيط بجميع السنن ما جاز ذلك لأحد أبدا وإذا علم العالم أعظم السنن وكان ذا فهم ومعرفة بالقرآن واختلاف من قبله من العلماء جاز له القول بالفتوى وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on starting with dinner when prayer is called?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2629

)

Mas'alah: What is the ruling on accepting a solitary report in matters of religion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2645

قال أبو عمر كل من ذكر الحديث من المصنفين إنما ذكره في باب تعجيل العصر وقد تقدم في وقت العصر وغيرها ما فيه كفاية لمن تدبر وفهم وفيه دليل على قبول خبر الواحد لأن عمر قبل قول عروة (وحده) فيما جهله من أمر دينه وهذا منا على

التنبيه بأن قبول خبر الواحد مستفيض عند الناس مستعمل لا على سبيل الحجة لأنا لا نقول خبر الواحد حجة في خبر الواحد على من أنكره

Mas'alah: How is the word faraq pronounced in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2649

وروى في الموطأ الفرق (والفرق) بتسكين الراء وتخفيفها وحركتها ورواية يحيى بالإسكان وتابعه قوم

Mas'alah: What is the sufficient amount of water for wudu according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2653

محمد) بن عمار بن ياسر فقال أبو عبيدة هكذا سمعنا عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the consensus of scholars on the amount of water for wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2653

قال أبو عمر على هذا جماعة العلماء من أهل الفقه والأثر بالحجاز والعراق ولا يخالف (في) هذا إلا مبتدع ضال وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about 'Umar and the virtue of qiyam Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2656

وأحمد بن حماد زغبة قالوا حدثنا سعيد بن أبي مريم قال حدثنا نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم القاري عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه ورواه ابن وهب (عن مالك) عن نافع عن ابن عمر (مثله) عن النبي صلى الله عليه وسلم (والضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم (3)) مثله ورواه أبو ذر وأبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on standing in prayer on Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2657

بشر بن عمر وكذلك (قوله) ومن قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غير محفوظ لمالك عن الزهري -

Mas'alah: What is the reliability of narrators Abu Qilabah and Bishr ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2657

قال أبو عمر أبو قلابة ثقة وبشر بن عمر ثقة والحديث غريب

Mas'alah: Why did the Prophet sometimes leave an act he loved for fear it would become obligatory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2657

ومما يؤيد ذلك أيضا قول عائشة إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Qiyam Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2657

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قالا جميعا حدثنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Qiyam Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2658

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا أحمد بن سليمان قال حدثنا زيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on ruqyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2676

حدثنا إدريس بن عبد الكريم أبو الحسن الحداد حدثنا أحمد بن حاتم أبو جعفر الطويل حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى قرأ على نفسه بالمعوذات وتفل أو قال نفث وحدثنا أبو القاسم عبد الوهاب بن محمد بن الحجاج النصيبي ومحمد بن أحمد بن موسى بن هارون الأنماطي بمكة وأبو الحسن علي (بن علان وأبو يوسف يعقوب بن مسدد بن يعقوب وأبو الحسن علي) بن فارس (بن (2) طرخان وثوابة بن أحمد بن ثوابة قالوا حدثنا أحمد بن علي بن المثنى (قال) حدثنا أحمد بن حاتم (قال) حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة فذكر الحديث وحدثنا خلف قال حدثنا الحسن بن الخضر حدثنا أحمد بن شعيب وحدثنا خلف حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد حدثنا أحمد بن محمد بن عبيد الله التستري قالا أنبأنا علي بن خشرم أنبأنا عيسى بن يونس حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتكى قرأ على نفسه بالمعوذات وينفث وحدثنا خلف حدثنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الديبلي حدثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ حدثنا عبد الله بن عمر بن أبي الوزير

حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرقي نفسه بالمعوذتين وينفث وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي (قال حدثنا بشر بن عمر (1)) قال أنبأنا مالك قال حدثنا ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت لما اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم شكاته التي توفي فيها كان يقرأ على نفسه بقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس ويمسح بيده على جسده فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه بهما وأمسح بيده رجاء بركة يده وحدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد

بن سعد قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا نصر بن مرزوق قال حدثنا أبو صالح الحراني عبد الغفار بن داود قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا مالك (بن أنس) عن ابن شهاب عن عروة (ابن الزبير (4)) عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى قرأ على نفسه بقل هو الله أحد والمعوذتين فزاد عيسى بن يونس ذكر قل هو الله أحد وقد يحتمل أن يكون ذلك بمعنى (رواية يحيى (5)) بالمعوذات والله أعلم وحدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن

سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو عبيد القاسم بن سلام قال حدثنا ابن مهدي عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا مرض يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث رواه وكيع عن مالك فاختصره وكان كثيرا ما يختصر الأحاديث حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن مالك عن الزهري عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث في الرقية وحدثنا خلف بن قاسم (وعبد الرحمن بن يحيى قالا) حدثنا الحسن بن الخضر حدثنا أحمد بن شعيب وحدثنا خلف حدثنا يوسف (بن القاسم بن يوسف) الميانجي حدثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم السراج قالا حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه حدثنا وكيع بن الجراح حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث (وكذلك رواه زيد بن أبي الزرقاء عن مالك بإسناده هذا بلفظ وكيع سواء أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم كان ينفث في الرقية) ذكره النسائي عن عيسى عن زيد (حدثناه خلف وعبد الرحمن عن الحسن بن الخضر عنه) وأما رواية ابن بكير والقعنبي وقتيبة

والتنيسي وابن القاسم وأبي المصعب وسائر رواة الموطأ فألفاظهم في هذا الحديث مثل لفظ يحيي سواء إلى آخره (-

Mas'alah: What is the hadith about the prayer of the penitent (salat al-awwabin)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2689

وروى القاسم بن عوف الشيباني عن (زيد بن أرقم أن رسول الله صلى

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Duha prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2690

أخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا ابن الأعرابي قال حدثنا سعيد بن نصر قال

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet choosing the easier of two options?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2692

حديث سابع لابن شهاب عن عروة مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أنها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمرين (قط) إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما فإن كان إثما كان أبعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة لله فينتقم لله بها

Mas'alah: What does the hadith teach about choosing ease and taking concessions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2692

في هذا الحديث دليل على أن المرء ينبغي له ترك ما عسر عليه من أمور الدنيا والآخرة وترك الإلحاح فيه إذا لم يضطر إليه والميل إلى اليسر أبدا فإن اليسر في الأمور كلها أحب إلى الله وإلى رسوله قال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وفي معنى هذا الأخذ برخص الله تعالى ورخص رسوله صلى الله عليه وسلم والأخذ برخص العلماء ما لم يكن القول خطأ بينا وقد تقدم من

القول في هذا المعنى في باب الفطر في السفر في حديث حميد الطويل وفي باب القبلة للصائم في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا ما فيه كفاية

Mas'alah: What is the advice for a scholar to lead people toward concessions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2693

روينا عن محمد بن يحيى بن سلام عن أبيه قال ينبغي للعالم أن يحمل الناس على الرخصة والسعة ما لم يخف المأثم

Mas'alah: What is the statement about learning concessions from trustworthy sources?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2693

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا سعيد بن أحمد بن عبد ربه وأحمد بن مطرف قالا حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن معمر قال إنما العلم أن تسمع بالرخصة من ثقة فأما التشديد فيحسنه كل واحد

Mas'alah: What is the ruling on a scholar forgiving personal offenses and enjoining good?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2693]

وفي هذا الحديث دليل على أن على العالم أن يتجافى عن الانتقام لنفسه ويعفو ويأخذ بالفضل إن أحب أن يتأسى بنبيه صلى الله عليه وسلم (وإن لم يطق كلا فبعضا وكذلك السلطان قال الله عز

وجل لنبيه) وإنك لعلى خلق عظيم قال المفسرون كان خلقه ما قال الله خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وعلى العالم أن يغضب عند المنكر ويغيره إذا لم يكن لنفسه وفي معنى هذا الحديث أن لا يقضي الإنسان لنفسه ولا يحكم لها ولا لمن في ولايته وهذا ما لا خلاف فيه والله أعلم وهذا الحديث مما رواه منصور بن المعتمر عن ابن شهاب أخبرني عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا عبد الملك بن بحر قال حدثنا موسى بن هرون قال حدثنا العباس بن الوليد قال حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن محمد بن شهاب الزهري عن عروة عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم منتصرا من ضلامة ظلمها قط إلا أن ينتهك شيء من محارم الله فإذا انتهك من محارم الله شيء كان أشدهم في ذلك

وما خير بين أمرين أمرين قط إلا اختار أيسرهما وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا الفضيل بن عياض عن منصور بن المعتمر عن ابن شهاب عن

عروة عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم منتصرا من مظلمة قط ما لم ينتهك من محارم الله شيء فإذا انتهك من محارم الله شيء كان أشدهم في ذلك غضبا وما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم قال حدثنا دحيم الدمشقي قال حدثنا مؤمل عن سفيان الثوري عن منصور عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتصر لنفسه من مظلمة ظلمها إلا أن تنتهك محارم الله فيكون لله ينتصر وما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما وأما رواية ابن إسحاق فحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مضر بن محمد قال حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب قال حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين (قط) إلا اختار أيسرهما ما لم يكن حراما فإن كان حراما كان أبعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه من شيء يصاب به إلا أن تصاب حرمة الله فينتقم لله (بها (4))

Mas'alah: What is the ruling on accepting a single reliable narrator's report?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2701

حديث التقاء الختانين وعلمته عائشة وجهل ابن عمر حديث القنوت وعلمه أبو هريرة وغيره ومثل هذا كثير عن الصحابة يطول ذكره فمثله حديث لا نورث ما تركنا صدقة غير نكير أن يجهلنه ويجهله أيضا علي والعباس حتى علموه على لسان من حفظه

Mas'alah: What does the author discuss about the acceptance of solitary reports from reliable narrators?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2701

وفي هذا الحديث قبول خبر الواحد العدل لأنهم لم يردوا على أبي بكر قوله ولا رد أزواج النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة قولها ذلك وحكايتها لهن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بل قبلوا ذلك وسلموه

Mas'alah: What does the author discuss about the chain of transmission for the hadith of inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2702

حدثناه وقد حدثنا خلف بن قاسم أيضا قال حدثنا محمد بن عبد الله القاضي حدثنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن حفص القطراني حدثنا عمرو بن مرزوق أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي أردن أن يبعثن عثمان إلى أبي بكر يسألنه ميراثهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لهن عائشة أليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة

Mas'alah: What does the author discuss about another chain for the hadith of inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2702

وحدثنا خلف حدثنا محمد بن أحمد بن المسور وعبد الله بن عمر بن إسحاق بن يعمر وأبو بكر محمد بن محمد بن إسماعيل قالوا حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج حدثنا الهيثم بن حبيب بن غزوان حدثنا مالك عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال أبو بكر الصديق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة ولم يذكر معمر أبا بكر الصديق وجعل الحديث لعمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك

Mas'alah: What does the author discuss about the chain of Bishr ibn Umar for the hadith of inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2703

رواه بشر بن عمر عن مالك (وبشر بن عمر ثقة) حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو عيسى عبد الرحمن بن عبد الله بن سليمان حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن يونس حدثنا محمد بن المثنى وحدثنا خلف حدثنا العباس بن أحمد النحوي حدثنا محمد بن جعفر الكوفي حدثنا يزيد بن سنان أبو خالد قالا حدثنا بشر بن عمر الزهراني حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that prophets do not leave inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2703

وقد حدثنا خلف حدثنا محمد بن عبد الله بن زكرياء بن حيويه حدثنا محمد بن جعفر بن أعين سنة إحدى وسبعين ومائتين حدثنا عمرو بن علي حدثنا بشر بن عمر بن الحكم حدثنا مالك عن الزهري عن مالك بن أوس بن الحدثان قال قال عمر بن الخطاب لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر أنا ولي رسول الله صلى الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that prophets do not leave inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2704

عليه وسلم وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة قال ابن أعين وهذا الحديث كتبته سنة ست وعشرين ومائتين

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that prophets do not leave inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2704

وحدثنا عبد الوارث ووهب بن محمد قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير بن حرب حدثنا عبد الله بن محمد بن إسماعيل بن عبيد أبو عبد الرحمن بن أخي جويرية بن أسماء قال (حدثني جويرية (5)) عن مالك بن أنس عن الزهري أن

مالك بن أوس بن الحدثان حدثه عن عمر بن الخطاب عن أبي بكر الصديق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة وهذا هو الصواب إن شاء الله عن عمر عن أبي بكر وإن كان معمر قد رواه عن الزهري فجعله عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم كما قال فيه بعض أصحاب مالك عن مالك والصحيح فيه عندي عن عمر عن أبي بكر والله أعلم وقد يحتمل أن يكون عندهما وعند غيرهما من الصحابة عن النبي

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2705

صلى الله عليه وسلم ولكن من جهة الإسناد هو ما ذكرت لك والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the dispute over the Prophet's inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2705

أخبرني قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا مالك بن إسماعيل قال حدثنا عبد الرحمن بن حميد الرواسي قال حدثنا سليمان الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن عمير مولى ابن عباس عن ابن عباس قال اختصم علي والعباس إلى أبي بكر في ميراث النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر ما كنت لأحوله عن موضعه الذي وضعه فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم)

Mas'alah: What is the complete version of the hadith on the inheritance dispute?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2705

وهذا الحديث مختصر وتمامه كما (3) ذكره الطحاوي قال حدثنا أبو بكرة بكار بن قتيبة القاضي قال حدثنا يحيى بن حماد قال حدثنا أبو عوانة عن سليمان الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن عمير مولى ابن عباس (عن ابن عباس) قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر خاصم العباس عليا إلى أبي بكر في أشياء تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر شيء تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحركه لا أحركه فلما

Mas'alah: What happened when Ali and Abbas disputed before Umar and Uthman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2706

استخلف عمر اختصما إليه فقال عمر شيء تركه أبو بكر إني لأكره أن أحركه فلما ولي عثمان اختصما إليه قال فسكت عثمان ونكس رأسه قال ابن عباس فخشيت أن يأخذه فضربت بيدي على منكبي العباس وقلت يا أبتاه أقسمت عليك إلا سلمت لعلي قال فسلمه لعلي)

Mas'alah: What is the response to the claim that Fatima and Ali accepted Abu Bakr's ruling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2706

فإن قال قائل لو سلمت فاطمة وعلي والعباس ذلك لقول أبي بكر ما أتى علي والعباس في ذلك عمر بن الخطاب في خلافته يسألانه ذلك وقد علمت أنهما أتيا عمر يسألانه ذلك (ثم أتيا عثمان بعد (2)) وذلك معلوم قيل له أما تشاجر علي والعباس وإقبالهما إلى عمر فمشهور لكنهما لم يسألا ذلك ميراثا وإنما سألا! ذلك من عمر ليكون بأيديهما منه ما كان بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم أيام حياته ليعملا في ذلك بالذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به في حياته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ منه قوت عامه ثم يجعل ما فضل في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله وكذلك صنع أبو بكر رضي الله عنه فأرادا عمر على ذلك لأنه موضع يسوغ فيه الاختلاف وأما الميراث والتمليك فلا يقوله أحد إلا الروافض وأما علماء المسلمين فعلى قولين أحدهما وهو الأكثر وعليه الجمهور أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يورث وما تركه صدقة والآخر أن نبينا صلى الله عليه وسلم لم يورث لأنه خصه الله عز وجل بأن جعل ماله كله صدقة زيادة في فضيلته كما خصه في النكاح بأشياء حرمها عليه

Mas'alah: What is the ruling on the Rafidah's opinion regarding the inheritance dispute?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2707

وأباحها لغيره وأشياء أباحها له وحرمها على غيره وهذا القول قاله بعض أهل البصرة منهم ابن علية وسائر علماء المسلمين على القول الأول وأما الروافض فليس قولهم مما يشتغل به ولا يحكى مثله لما فيه من الطعن على السلف والمخالفة لسبيل المؤمنين

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Ali and Abbas with Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2707

وأما ما ذكرنا من قصة علي والعباس في ذلك مع عمر فمحفوظ في غير ما حديث من حديث الثقات منها ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسحاق بن الحسن الحربي قال حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا أبو عوانة عن عاصم بن كليب قال حدثني شيخ من قريش من بني تميم قال حدثني فلان وفلان فعد ستة أبو سبعة منهم عبد الله بن الزبير أنهم كانوا جلوسا عند عمر بن الخطاب يوما فجاء العباس وعلي وقد ارتفعت أصواتهما

Mas'alah: What does the author say about a differing narration from Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2709

وهذا خلاف رواية ابن عباس وسنذكر ذلك في موضعه إن شاء الله (2) ( )

Mas'alah: What is the ruling on the administration of the Prophet's property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2709

فقد بان بهذا الحديث ما ذكرنا من المعنى المطلوب أنها ولاية ذلك المال على تلك الحال لا ميراث ولا ملك والآثار بمثل هذا كثيرة من حديث مالك وغيره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Malik ibn Anas about Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2709

حدثنا عبد الوارث بن سفيان ووهب بن محمد قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا عمرو بن مرزوق قال حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان قال أرسل إلي عمر بعدما تعالى النهار قال فذهبت فوجدته على سرير مفض إلى رماله قال فقال لي حين دخلت عليه يا مالك إنه قد دف علي ناس من قومك وقد أمرت فيهم برضخ فخذه فاقسمه فيهم قلت يا أمير المؤمنين لو أمرت غيري بذلك قال

فقال خذه فجاء يرفأ فقال يا أمير المؤنين هل لك في عثمان وعبد الرحمن وسعد والزبير قال نعم ايذن لهم (قال فأذن لهم) فدخلوا عليه ثم جاء يرفأ فقال يا أمير المؤمنين هل لك في علي والعباس قال نعم فأذن لهما فدخلا عليه قال فقال العباس يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا يعني عليا قال فقال بعضهم أجل يا أمير المؤمنين فاقض بينهما وارحمهما قال مالك بن أوس يخيل إلي أنهما قدما أولئك النفر لذلك قال فقال عمر إيه قال فأقبل على أولئك الرهط فقال أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قالوا نعم ثم أقبل على علي والعباس فقال أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قالا نعم قال فقال عمر فإن الله تبارك وتعالى خص رسوله بخاصية لم يخص بها أحدا من الناس فقال وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب

الآية وكان مما أفاء الله على رسوله بنو النضير فوالله ما استأثر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم (عليكم) ولا أخذها دونكم فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ منها نفقته سنة أو نفقته ونفقة أهله سنة ويجعل ما بقي أسوة المال فقال ثم أقبل على أولئك الرهط فقال أنشدكم بالله الذي (بإذنه) تقوم السماء والأرض هل تعلمون ذلك قالوا نعم (قال) ثم أقبل على علي والعباس فقال أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمان ذلك قالا نعم (قال) فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت أنت وهذا إلى أبي بكر تطلب (أنت) ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها فقال (له) أبو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا لا نورث ما تركنا (فهو) صدقة فوليها أبو بكر فلما توفي أبو بكر قلت أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي أبي بكر فوليتها ما شاء الله أن أليها ثم جئت أنت وهذا جميعا وأمركما واحد فسألتمانيها فقلت إن شئتما أدفعها لكما على أن عليكما عهد الله أن تلياها بالذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يليها به فأخذتماها مني على ذلك ثم جئتماني لأقضي بينكما بغير ذلك والله لا أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة فإن عجزتما عنها فرداها إلي

ورواه بشر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that prophets are not inherited from?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2712

ابن عمر عن مالك عن ابن شهاب عن مالك بن أوس مثله بتمامه إلى آخره إلا أنه قال

عند قوله وتطلب أنت ميراث امرأتك من أبيها فقال أبو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة فرأيتماه والله يعلم أنه صادق بار راشد تابع للحق فوليها أبو بكر فلما توفي أبو بكر قلت أنا ولي رسول الله وولي أبي بكر فرأيتماني والله يعلم أني صادق بار راشد تابع للحق فوليتها ما شاء الله أن أليها وساق الحديث إلى آخره ذكره ابن الجارورد! عن محمد بن يحيي وأبي أمية عن بشر بن عمر وحدثنا وهب وعبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أبو عبيدة بن أحمد حدثنا محمد بن علي بن داود حدثنا سعيد بن داود حدثنا مالك فذكر مثله وقال قد أمرت فيهم برضخ فخذه واقسمه بينهم وقال فيه (فقال) أبو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'the child belongs to the bed'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2727

ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من أخبار (الآحاد) العدول وهذا اللفظ عند ابن عيينة من حديث ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة حدثنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا أحمد بن إبراهيم الفرضي قال حدثنا أبو عثمان عمرو بن محمد بن بكير الناقد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الولد للفراش وللعاهر الحجر وهذا الحديث أيضا عند معمر عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد (ابن المسيب) عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ذكره (عن معمر) عبد الرزاق وغيره وروى شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت

أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين العسكري حدثنا بحر بن نصر حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني مالك بن أنس ويونس بن يزيد والليث بن سعد أن ابن شهاب

Mas'alah: What is Abu 'Umar's critique of al-Muzani's interpretation of the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2735

قال أبو عمر لم يصنع المزني شيئا لأن المسلمين مجمعون أن حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين عبد بن زمعة وسعد بن أبي وقاص حكم صحيح نافذ في تلك القصة بعينها وفي كل ما يكون مثلها وليس قصة داود صلى الله عليه وسلم مع الملكين كذلك لأنهما إنما أراد تعريفه لا الحكم عليه وكان أمرا قد نفذ فعرفاه بما كان عليه في ذلك وحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس كذلك لأنه حكم استأنفه وقضى به ليتمثل في ذلك وفي غيره

Mas'alah: What is al-Tabari's interpretation of the Prophet's statement 'he is yours, O Abd ibn Zam'ah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2735

وقال محمد بن جرير الطبري (معنى) قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث هو لك يا عبد بن زمعة أي هو لك عبد ملكا لأنه ابن وليدة أبيك وكل أمة تلد من غير

سيدها فولدها عبد يريد أنه لما لم ينقل في الحديث اعتراف سيدها بوطئها ولا شهد بذلك عليه

Mas'alah: What is the discussion about the chain of transmission for this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2746

وسنذكر هذا الحديث في باب عبد الرحمن ونذكر الاختلاف في ألفاظه عن مالك وغيره هناك إن شاء الله فحصل ليحيى حديث هذا الباب بإسنادين ولم يفعل ذلك أحد غيره وإنما هو عند جميعهم عن مالك بإسناد واحد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة وهو المحفوظ المعروف عن مالك وسائر رواة ابن شهاب ومن الرواة عن مالك في غير الموطأ طائفة اختصرت هذا الحديث

Mas'alah: What is the analysis of the hadith narrations from Ibn Wahb and others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2748

الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبي بكر فاعتمرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه مكان عمرتك (فهذه رواية ابن وهب المختصرة لهذا الحديث) وقد رواه بتمامه كما رواه سائر (رواة (2) الموطإ وكل من رواه عن مالك بتمامه أو مختصرا لم يروه عنه إلا بإسناد واحد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة إلا يحيى (صاحبنا) فإنه رواه بإسنادين عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة وعن ابن شهاب عن عروة عن عائشة فأعضل - قال أبو عمر ذكر أبو داود حديث ابن شهاب

عن عروة عن عائشة هذا عن القعنبي عن مالك وذكر البخاري في موضع من كتابه عن القعنبي عن مالك وفي موضع آخر عن عبد الله بن يوسف التنيسي عن مالك ورواية القعنبي أتم وليس في شيء منها ما ذكره يحيى أيضا من قول عائشة وأما الذين أهلوا بالحج أو جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا وإنما في روايتهم كلهم وأما الذين جمعوا الحج والعمرة

Mas'alah: What is Malik's principle for preferring one hadith over another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2753

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج مفردا وذكر المزني عن ابن عمر مثله (سواء وحكى محمد بن الحسن عن مالك أنه قال إذا جاء عن النبي عليه السلام حديثان مختلفان وبلغنا أن أبا بكر وعمر عملا بأحد الحديثين وتركا الآخر كان في ذلك دلالة على أن الحق فيما عملا به)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2764

وأخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال أخبرنا أبو ثابت حدثنا حاتم بن إسماعيل عن أفلح بن حميد

Mas'alah: What does Ismail ibn Ishaq say about the narrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2765

قال إسماعيل بن إسحاق قد اجتمع

Mas'alah: What is the Maliki view on the hadith of Aisha regarding abandoning Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2773

في الحج والرضاع إنما جاء ذلك من قبل الرواة وقال بعضهم بل جاء ذلك منها فالله أعلم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the scholars who held that labn al-fahl does not cause prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2789

قال أبو عمر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on suckling an adult?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2796

هذا حديث يدخل في المسند للقاء عروة عائشة وسائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وللقائه سهلة بنت سهيل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on suckling an adult?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2796

وقد رواه عثمان بن عمر عن مالك مختصر اللفظ متصل الإسناد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on suckling an adult?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2796

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين العسكري حدثنا يزيد بن سنان حدثنا عثمان بن عمر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on suckling an adult?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2796

وحدثنا خلف قال حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج حدثنا يزيد بن سنان حدثنا عثمان بن عمر حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر امرأة أبي حذيفة أن

Mas'alah: What are the variant chains for the hadith on suckling Salim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2797

وذكر الدارقطني حديث عثمان بن عمر ثم قال وقد رواه عبد الرزاق وعبد الكريم بن روح وإسحاق بن عيسى وقيل عن ابن وهب عن مالك وذكروا في إسناده عائشة أيضا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Abu Hudhayfah and Salim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2797

ثم قال حدثناه أبو طالب أحمد بن نصر بن طالب الحافظ من كتابه حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد بصنعاء عن عبد الرزاق عن مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة وكان بدريا وساق الحديث -

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith on suckling from Aisha and Umm Salamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2797

قال أبو عمر وقد رواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن ابن شهاب عن عروة وابن عبد الله بن ربيعة عن عائشة وأم سلمة بلفظ حديث مالك هذا ومعناه سواء إلى آخره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on suckling from Yunus ibn Yazid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2797

ورواه يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة وأم سلمة زوجي النبي

صلى الله عليه وسلم مثله بمعناه سواء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Abu Hudhayfah adopting Salim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2797

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا عنبسة قال حدثنا يونس عن ابن شهاب قال حدثنا عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وأم سلمة أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس كان قد تبنى سالما وساق الحديث بمعنى حديث مالك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on suckling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2797

وحدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on suckling from Ibn al-Mubarak?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2799

وهكذا قال ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن عروة وابن عبد الله بن ربيعة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on suckling from Shu'ayb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2799

وقال شعيب عن الزهري أخبرني عروة وابن عبد الله بن ربيعة عن عائشة وأم سلمة أن أبا حذيفة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu Hudhayfah from Aisha via Layth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2799

وقال الليث عن ابن مسافر عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة أن أبا حذيفة

Mas'alah: What does the author say about the narrators and variants of the hadith of Abu Hudhayfah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2800

قال محمد بن يحيى وهذه الوجوه كلها عندنا محفوظة غير أني لا أعرف من ابن عبد الله بن ربيعة وابن عائذ الله بن ربيعة وأظنه إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة وهو ابن أم كلثوم بنت أبي بكر فقد روى عنه الزهري حديثين -

Mas'alah: What does Abu Umar say about the hadith of Yahya ibn Sa'id and Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2800

قال أبو عمر حديث يحيى بن سعيد عن ابن شهاب على ما ذكرناه في هذا الباب بمعنى حديث مالك من غير خلاف إلا أن في هذه الرواية هند بنت الوليد بن عتبة وفي رواية مالك فاطمة ابنة الوليد بن عتبة وهو الصواب وقد ذكرناها في كتابنا في الصحابة وذكرنا أيضا سهلة بنت سهيل وأباها وذكرنا أيضا هناك في أبي حذيفة وسالم ما فيه كفاية

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu Hudhayfah from Abd al-Razzaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2800

وقد روى هذا الحديث عبد الرزاق عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن أبا حذيفة بن عتبة وساق مثله سواء إلى قول سهلة فما ترى في شأنه و

Mas'alah: Did Uthman ibn Umar narrate the breastfeeding hadith from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2801

(وكذلك رواه عثمان بن عمر عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة بمعناه)

Mas'alah: What is the meaning of the abbreviated narration on breastfeeding of an adult?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2801

أيضا مختصرا

Mas'alah: What is the name and lineage of Abu Hudhayfah ibn Utbah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2801

وأبو حذيفة اسمه قيس بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف وأمه فاطمة بنت صفوان بن أمية من بني ثعلبة بن الحرث بن مالك هكذا قال ابن البرقي في اسم أبي حذيفة بن عتبة قيس بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس

Mas'alah: What is the meaning of the poetic line about a woman removing her clothes for sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2801

وقال امرؤ القيس ... تقول وقد نضت لنوم ثيابها ... لدى الستر إلا لبسة المتفضل

Mas'alah: What is the linguistic analysis of the verb 'nadat'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2802

هكذا أنشده أبو حاتم عن الأصمعي نضت بتخفيف الضاد ويقال نضوت الثوب انضوه إذا نزعته ولا يقال أنضيته

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Sahla and Salim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2803

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on breastfeeding an adult?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2804

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثني

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith on breastfeeding an adult?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2805

-

Mas'alah: What is the ruling on one or two sucks in breastfeeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2815

وروى حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار قال سمعت ابن

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about adoption?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2816

حدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا أحمد بن خالد قال

حدثنا علي بن عبد العزيز قال

Mas'alah: What did Ibn Umar say about calling Zayd ibn Muhammad before the revelation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2817

65 - دثنا معلى بن أسد قال حدثنا عبد العزيز بن المختار قال حدثنا موسى بن عقبة قال حدثني سالم عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد حتى نزل القرآن ادعوهم لآبائهم

Mas'alah: What is the hadith about different recitations of Surah al-Furqan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2818

حديث ثالث عشر لابن شهاب عن عروة مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأنيها فكدت أن أعجل عليه ثم أمهلته حتى انصرف ثم لببته بردائه فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتنيها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا أنزلت ثم قال لي اقرأ فقرأت فقال هكذا أنزلت إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرؤا ما يتيسر منه -

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain and text of this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2818

قال أبو عمر لا خلاف عن مالك في إسناد هذا الحديث ومتنه

Mas'alah: What is the biography of Abd al-Rahman ibn Abd al-Qari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2818

وعبد الرحمن بن عبد القاري قيل إنه مسح النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه وهو صغير وتوفي سنة ثمانين وهو ابن ثمان وسبعين سنة يكنى أبا محمد والقارة فخذ من كنانة وقد ذكرناه في القبائل من كتاب الصحابة والحمد لله

Mas'alah: What is the alternate narration of the hadith from Ma'mar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2818

ورواه معمر عن ابن شهاب عن عروة عن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري جميعا سمعا عمر بن الخطاب يقول مررت بهشام بن حكيم (بن حزام) وهو يقرأ سورة الفرقان

Mas'alah: What is the full hadith about the Quran being revealed on seven ahruf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2819

في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت قراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت أساوره فنظرت حتى سلم فلما سلم لببته بردائه فقلت من أقرأك هذه السورة التي أسمعك تقرؤها قال أقرأنيها رسول الله قال قلت له كذبت فوالله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لهو أقرأني هذه السورة قال فانطلقت أقوده إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها وأنت أقرأتني سورة الفرقان فقال النبي صلى الله عليه وسلم (أرسله يا عمر اقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرؤها فقال النبي عليه السلام) هكذا أنزلت ثم قال اقرأ يا عمر فقرأت القراءة التي أقرأنيها النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال هكذا أنزلت إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرأوا ما يتيسر منه

Mas'alah: Who else narrated the hadith from Ibn Shihab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2819

وهكذا رواه يونس (وعقيل) وشعيب بن أبي حمزة وابن أخي ابن شهاب عن ابن شهاب عن عروة عن المسور وعبد الرحمن بن عبد القاري جميعا سمعا عمر بن الخطاب الحديث

Mas'alah: How does Ma'mar's narration explain Malik's version of the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2819

ففي رواية معمر تفسير لرواية مالك في قوله يقرأ سورة الفرقان لأن ظاهره السورة كلها أو جلها فبان في رواية معمر أن ذلك في حروف منها بقوله يقرأ على حروف كثيرة وقوله يقرأ سورة الفرقان على حروف لم يقرئنيها

Mas'alah: Is it agreed that the Quran cannot be read in seven ahruf in all its letters?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2819

وهذا مجتمع عليه أن القرآن لا يجوز في حروفه وكلماته وآياته

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the meaning of the seven ahruf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2820

كلها أن يقرأ على سبعة أحرف ولا شيء منها ولا يمكن ذلك فيها بل لا يوجد في القرآن كلمة تحتمل أن تقرأ على سبعة أحرف إلا قليلا مثل عبد الطاغوت وتشابه علينا وعذاب بيس ونحو ذلك وذلك يسير جدا وهذا بين واضح يغني عن الإكثار فيه

Mas'alah: What did al-Khalil ibn Ahmad say about the meaning of seven ahruf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2820

وقد اختلف الناس في معنى هذا الحديث اختلافا كبيرا فقال الخليل بن أحمد معنى قوله سبعة أحرف سبع قراءات والحرف هاهنا القراءة

Mas'alah: What is the alternative interpretation of the seven ahruf as seven categories?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2820

وقال غيره هي سبعة أنحاء كل نحو منها جزء من (أجزاء) القرآن خلاف للأنحاء غيره وذهبوا إلى أن كل حرف منها هو صنف من الأصناف (نحو قول الله عز وجل ومن الناس من يعبد الله على حرف الآية وكان معنى الحرف الذي يعبد الله عليه (هو) صنف من الأصناف) ونوع من الأنواع التي يعبد الله عليها فمنها ما هو محمود عنده تبارك اسمه ومنها ما هو بخلاف ذلك فذهب هؤلاء في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل القرآن على سبعة (أحرف إلى أنها سبعة) أنحاء وأصناف فمنها زاجر ومنها آمر ومنها حلال ومنها (حرام ومنها) محكم ومنها متشابه ومنها أمثال واحتجوا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Quran being revealed in seven modes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2821

بحديث يرويه سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثناه محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا أبو بكر بن أبي داود قال حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو المصري قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني حيوة بن شريح عن عقيل بن خالد عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان الكتاب الأول نزل من باب واحد على وجه واحد ونزل القرآن من سبعة أبواب على سبعة أوجه زاجر وآمر وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وأمثال فأحلوا حلاله وحرموا حرامه

واعتبروا بأمثاله وآمنوا بتشابهه وقولوا آمنا به كل من عند ربنا

Mas'alah: Why is the hadith on the seven ahruf considered weak by scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2821

وهذا حديث عند أهل العلم لا يثبت لأنه يرويه حيوة عن عقيل عن سلمة هكذا ويرويه الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سلمة بن أبي سلمة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وأبو سلمة لم يلق ابن مسعود وابنه سلمة ليس ممن يحتج به

Mas'alah: What are the scholarly refutations of the interpretation of the seven ahruf as categories?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2822

وهذا الحديث مجتمع على ضعفه من جهة إسناده وقد رده قوم من أهل النظر منهم أحمد بن أبي عمران قال من قال في تأويل السبعة الأحرف هذا القول فتأويله فاسد محال أن يكون الحرف منها حراما لا ما سواه أو يكون حلالا لا ما سواه لأنه لا يجوز أن يكون القرآن يقرأ على أنه حلال كله أو حرام كله أو أمثال كله ذكره الطحاوي عن أحمد بن أبي عمران سمعه منه وقال هو كما قال ابن أبي عمران قال واحتج ابن أبي عمران بحديث أبي بن كعب أن جبريل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اقرإ القرآن على حرف فاستزاده حتى بلغ سبعة أحرف الحديث وقال قوم هي سبع لغات في القرآن مفترقات على لغات (العرب) كلها يمنها ونزارها لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجهل شيئا منها) وكان قد أوتي جوامع الكلم

وإلى هذا ذهب أبو عبيد في تأويل هذا الحديث قال ليس معناه أن يقرأ القرآن على سبعة أوجه هذا شيء غير موجود ولكنه عندنا أنه نزل على سبع لغات مفترقة في جميع القرآن من لغات العرب فيكون الحرف منها بلغة قبيلة والثاني بلغة

Mas'alah: What is the view that the seven ahruf refer to seven dialects of the Arabs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2823

قبيلة أخرى سوى الأولى والثالث بلغة أخرى سواهما كذلك إلى السبعة قال وبعض الأحياء أسعد بها وأكثر حظا فيها من بعض وذكر حديث ابن شهاب عن أنس أن عثمان قال لهم حين أمرهم أن يكتبوا المصاحف ما اختلفتم أنتم وزيد (فيه) فاكتبوا بلسان قريش فإنه نزل بلسانهم وذكر حديث ابن عباس أنه قال نزل القرآن بلغة الكعبيين كعب قريش وكعب خزاعة قيل (وكيف ذلك قال لأن) الدار واحدة قال أبو عبيد يعني أن خزاعة جيران قريش فأخذوا بلغتهم وذكر أخبارا قد ذكرنا أكثرها في هذا الكتاب والحمد لله وقال آخرون هذه اللغات كلها السبعة إنما تكون في مضر واحتجوا بقول عثمان نزل القرآن بلسان مضر وقالوا جائز أن يكون (منها) لقريش ومنها لكنانة ومنها لأسد ومنها لهذيل ومنها لتميم ومنها لضبة ومنها لقيس فهذه قبائل مضر تستوعب سبع لغات على هذه المراتب وقد روي عن ابن مسعود أنه كان يحب أن يكون الذين يكتبون المصاحف من مضر وأنكر آخرون أن تكون كلها في مضر وقالوا في مضر شواذ لا يجوز أن يقرأ القرآن عليها مثل كشكشة قيس وعنعنة تميم فأما كشكشة قيس فإنهم يجعلون كاف المؤنث شينا

Mas'alah: What are the dialectical variations rejected for Quranic recitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2824

(فيقولون) في قد جعل ربك تحتك سريا جعل ربش تحتش سريا وأما عنعنة تميم فيقولون في أن عن فيقولون عسى الله عن يأتي بالفتح وبعضهم يبدل السين تا فيقول في الناس النات وفي أكياس أكيات وهذه لغات يرغب بالقرآن عنها ولا يحفظ عن السلف فيه شيء منها وقال آخرون أما بدل الهمزة عينا وبدل حروف الحلق بعضها من بعض فمشهور عن الفصحاء وقد قرأ به الجلة وقد احتجوا بقراءة ابن مسعود ليسجنه عتى حين وبقول ذي الرمة ... فعيناك عيناها وجيدك جيدها ... ولونك إلا عنها غير عاطل ... يريد إلا أنها غير أخبرنا عبد الله بن محمد (قال حدثنا محمد) بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي الواسطي قال حدثنا هشيم عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب الأنصاري عن أبيه عن جده أنه كان عند عمر بن الخطاب فقرأ رجل من بعد ما رأوا الآيات ليسجنه عتى حين (فقال عمر من أقرأكها قال أقرأنيها ابن مسعود فقال له عمر حتى حين) وكتب إلى ابن مسعود أما بعد فإن الله أنزل القرآن بلسان قريش فإذا أتاك كتابي هذا فأقرىء الناس بلغة قريش ولا تقرئهم بلغة هذيل والسلام

Mas'alah: What is the ruling on the compilation of the Quran in the Quraysh dialect?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2825

ويحتمل أن يكون هذا من عمر على سبيل الاختيار لا أن ما قرأ به ابن مسعود لا يجوز وإذا أبيح لنا قراءته على كل ما أنزل فجائز الاختيار فيما أنزل عندي والله أعلم

وقد روي عن عثمان بن عفان مثل قول عمر هذا أن القرآن نزل بلغة قريش بخلاف الرواية الأولى وهذا أثبت عنه لأنه من رواية ثقات أهل المدينة أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال أخبرنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا هشيم بن أيوب قال حدثنا إبراهيم بن سعد (قال) ابن شهاب وأخبرني أنس بن مالك أن حذيفة قدم على عثمان وكان يغازي أهل الشام مع أهل العراق في فتح أرمينية وأذربيجان فأفزع حذيفة اختلافهم في القرآن فقال لعثمان يا أمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب كما اختلف اليهود والنصارى فأرسل عثمان إلى حفصة (أن) أرسلي إلي بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها عليك فأرسلت بها إليه فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاصي وعبد الرحمن بن الحرث بن هشام أن اكتبوا الصحف في المصاحف وإن اختلفتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلغة قريش فإن القرآن أنزل بلسانهم ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف رد عثمان الصحف إلى حفصة وأرسل إلى كل أفق مصحفا

Mas'alah: What does Abu Umar say about the Quran being revealed in the Quraysh dialect?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2826

- قال أبو عمر قول من قال إن القرآن نزل بلغة قريش معناه عندي في الأغلب والله أعلم لأن غير لغة قريش موجودة في صحيح القراآت من تحقيق الهمزات ونحوها وقريش لا تهمز وقد روى الأعمش عن أبي صالح عن ابن عباس قال أنزل القرآن على سبعة أحرف صار في عجز هوازن منها خمسة (عجز هوازن ثقيف وبنو سعد بن بكر وبنو جشم وبنو نصر بن معاوية قال أبو حاتم) خص هؤلاء دون ربيعة وسائر

العرب لقرب جوارهم من مولد النبي صلى الله عليه وسلم ومنزل الوحي وإنما ربيعة ومضر إخوان قالوا وأحب الألفاظ واللغات إلينا أن يقرأ بها لغات قريش ثم أدناهم من بطون مضر - قال أبو عمر هو حديث لا يثبت من جهة النقل) وقد روي عن سعيد بن المسيب أنه قال نزل القرآن على لغة هذا الحي من ولد هوازن وثقيف (وإسناد حديث سعيد هذا أيضا غير صحيح) وقال الكلبي في قوله أنزل القرآن على سبع أحرف قال خمسة منها لهوازن وحرفان لسائر الناس وأنكر أكثر أهل العلم أن يكون معنى

Mas'alah: What is the meaning of the seven ahruf in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2827

حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنزل القرآن على سبعة أحرف سبع لغات وقالوا هذا لا معنى له لأنه لو كان ذلك لم ينكر القوم في أول الأمر بعضهم على بعض لأنه من كانت لغته شيئا قد جبل وطبع عليه وفطر به لم ينكر عليه وفي حديث مالك عن ابن شهاب المذكور في هذا الباب رد قول من قال سبع لغات لأن عمر بن الخطاب قرشي عدوي وهشام بن حكيم بن حزام قرشي أسدي ومحال أن ينكر عليه عمر لغته كما محال أن يقرىء رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدا منهما بغير ما يعرفه من لغته والأحاديث الصحاح المرفوعة كلها تدل على نحو ما يدل عليه حديث عمر هذا وقالوا إنما معنى السبعة الأحرف سبعة أوجه من المعاني المتفقة المتقاربة بألفاظ مختلفة نحو أقبل وتعال وهلم وعلى هذا الكثير من أهل العلم فأما الآثار المرفوعة فمنها ما حدثناه عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد حدثنا أبو العباس تميم قال حدثنا

عيسى بن

Mas'alah: What is the hadith about the Quran being revealed on seven ahruf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2828

مسكين قال حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني سليمان بن بلال عن يزيد بن خصيفة عن بشر بن سعيد أن أبا جهيم الأنصاري أخبره أن رجلين اختلفا في آية من القرآن فقال أحدهما تلقيتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الآخر تلقيتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال إن القرآن نزل على سبعة أحرف فلا تماروا في القرآن فإن المراء فيه كفر وروى جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن واصل بن حيان عن عبد الله بن أبي الهذيل عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية (منها) ظهر وبطن ولكل حد ومطلع وروى حماد بن سلمة قال أخبرني حميد عن أنس عن عبادة بن الصامت عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنزل القرآن على سبعة أحرف وروى همام بن يحيى عن قتادة عن يحيى بن يعمر عن سليمان بن صرد عن أبي بن كعب قال قرأ أبي آية

Mas'alah: What is the hadith about differing Quranic recitations being acceptable?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2829

وقرأ ابن مسعود (آية) خلافها وقرأ رجل آخر خلافهما فأتينا النبي صلى الله عليه

وسلم فقلت ألم تقرأ آية كذا وكذا كذا وكذا وقال ابن مسعود ألم تقرأ آية كذا وكذا كذا وكذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم كلكم محسن مجمل قال قلت ما كلنا أحسن ولا أجمل قال فضرب صدري وقال يا أبي إني أقرئت القرآن فقلت على حرف أو حرفين فقال لي الملك الذي عندي على حرفين فقلت على حرفين أو ثلاثة فقال الملك الذي معي على ثلاثة فقلت على ثلاثة هكذا حتى بلغ سبعة أحرف ليس منها إلا شاف كاف قلت غفورا رحيما أو قلت سميعا حكيما أو قلت عليما حكيما (أو عزيزا حكيما) أي ذلك (قلت فإنه كما قلت) وزاد بعضهم في هذا الحديث ما لم تختم عذابا برحمة أو رحمة بعذاب -

Mas'alah: What does Abu Umar explain about the meaning of the seven ahruf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2829

قال أبو عمر أما قوله في هذا الحديث (قلت) سميعا عليما وغفورا رحيما وعليما حكيما ونحو ذلك فإنما أراد به ضرب المثل للحروف التي نزل القرآن عليها أنها معان متفق مفهومها مختلف مسموعها لا تكون في شيء منها معنى وضده ولا وجه يخالف وجها خلافا ينفيه

أو يضاده كالرحمة التي هي خلاف العذاب وضده وما أشبه ذلك وهذا كله يعضد قول من قال إن (معنى) السبعة الأحرف المذكورة في الحديث سبعة أوجه من الكلام المتفق معناه المختلف لفظه نحو هلم وتعال وعجل وأسرع وانظر وأخر (ونحو ذلك) وسنورد من الآثار وأقوال علماء الأمصار في هذا الباب ما يتبين لك به أن ما

اخترناه هو الصواب فيه إن شاء الله فإنه أصح من قول من قال سبع لغات مفترقات لما قدمنا ذكره ولما هو موجود في القرآن بإجماع من كثرة اللغات المفترقات فيه حتى لو تقصيت لكثر عددها وللعلماء في لغات القرآن مؤلفات تشهد لما قلنا (وبالله توفيقنا)

Mas'alah: What does the hadith say about the Quran being revealed in seven ahruf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2830

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي حدثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنزل القرآن على سبعة أحرف غفورا رحيما عزيزا حكيما عليما حكيما وربما قال سميعا بصيرا وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد

ابن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا أحمد بن سليمان قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن شقير العبدي عن سليمان بن صرد عن أبي بن كعب قال سمعت رجلا يقرأ فقلت من أقرأك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انطلق إليه فانطلقنا إليه فقلت استقرئه يا رسول الله قال اقرأ فقرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسنت فقلت أو لم تقرئني كذا وكذا قال بلى وأنت قد أحسنت فقلت بيدي قد أحسنت قد أحسنت قال فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده في صدري وقال اللهم أذهب عن أبي الشك قال ففضضت عرقا

وامتلأ جوفي فرقا قال فقال النبي صلى

Mas'alah: What does the hadith say about the Quran being revealed in seven ahruf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2832

الله عليه وسلم يا أبي إن ملكين أتياني فقال أحدهما اقرأ على (حرف قال الآخر زده قلت زدني قال اقرأ على حرفين قال الآخر زده قلت زدني قال اقرأ على ثلاثة أحرف قال الآخر زده قلت زدني قال اقرأ على أربعة أحرف قال الآخر زده قلت زدني قال اقرأ على خمسة أحرف قال الآخر زده قلت زدني قال اقرأ على ستة أحرف قال الآخر زده قلت زدني) قال اقرأ على سبعة أحرف فالقرآن أنزل على سبعة أحرف

Mas'alah: What does the hadith say about differing Quranic recitations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2832

وقرأت على أبي القاسم خلف بن القاسم أن أبا الطاهر محمد بن أحمد بن عبد الله بن بحير القاضي بمصر أملى عليهم قال حدثنا أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي القاضي قال أخبرنا أبو جعفر النفيلي قال قرأت على معقل بن عبيد الله عن عكرمة بن خالد عن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن أبي بن كعب قال أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة فبينما أنا في المسجد إذ سمعت رجلا يقرأها بخلاف قراءتي فقلت من أقرأك هذه السورة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا تفارقني حتى

Mas'alah: What does the hadith say about the Quran being revealed in seven ahruf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2833

أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيناه فقلت يا رسول الله إن هذا قد خالف قراءتي في هذه السورة التي علمتني قال اقرأ يا أبي فقرأت فقال أحسنت فقال للآخر اقرأ فقرأ بخلاف قراءتي فقال له أحسنت ثم قال يا أبي إنه أنزل على سبعة أحرف كلها شاف كاف قال فما اختلج في صدري شيء من القرآن (بعد)

Mas'alah: What is the hadith about the Quran being revealed in multiple ahruf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2833

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن محمد البرتي قال حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا محمد بن جحادة عن الحكم بن عتيبة عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي بن كعب قال أتى جبريل النبي عليهما السلام وهو بأضاة بني غفار فقال إن الله تبارك وتعالى يأمرك أن تقرىء أمتك على حرف واحد قال فقال اسأل الله مغفرته ومعافاته أو قال معافاته ومغفرته سل لهم التخفيف فإنهم لا يطيقون ذلك فانطلق حتى رجع فقال إن الله يأمرك أن تقرىء أمتك (القرآن) على حرفين قال أسأل الله مغفرته ومعافاته أو قال معافاته ومغفرته إنهم لا يطيقون ذلك (فاسأل لهم

Mas'alah: What is the hadith about the Quran being revealed in seven ahruf?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 2834

التخفيف فانطلق) ثم رجع فقال إن الله يأمرك أن تقرىء أمتك القرآن على (ثلاثة أحرف قال اسأل الله مغفرته ومعافاته أو معافاته ومغفرته إنهم لا يطيقون ذلك فسل لهم التخفيف فانطلق ثم رجع فقال إن الله يأمرك أن تقرىء القرآن على (2)) سبعة أحرف فمن قرأ منها حرفا فهو كما قرأ

Mas'alah: Fiqh passage: وَرُوِيَ حَدِيثُ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ هَذَا مِنْ وُجُوهٍ وَال?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 2834

وروي حديث أبي بن كعب هذا من وجوه والسورة التي أنكر فيها أبي القراءة سورة النحل ذكر ذلك الليث بن سعد عن هشام بن سعد عن عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن أبي ليلى (عن أبي بن كعب) وساق الحديث وروي ذلك من وجوه

Mas'alah: Fiqh passage: وَأَمَّا حَدِيثُ عَاصِمٍ عَنْ زِرٍّ عَنْ أُبَيٍّ فَاخْتُلِفَ?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 2834

وأما حديث عاصم عن زر عن أبي فاختلف على عاصم فيه (فلم أر لذكره وجها)

Mas'alah: What is the hadith about the Quran being revealed in seven ahruf?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 2834

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا ابن أبي أويس قال حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن محمد بن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرأوا ولا حرج ولكن لاتختموا ذكر (آية) رحمة بعذاب ولا ذكر عذاب برحمة

Mas'alah: What does the author conclude about the meaning of the seven ahruf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2834

وهذه الآثار كلها تدل على أنه لم يعن به سبع لغات والله أعلم

Mas'alah: What is the explanation of the seven ahruf as agreeing meanings with varied wording?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2835

على ما تقدم ذكرنا له وإنما هي أوجه تتفق معانيها وتتسع ضروب الألفاظ فيها إلا أنه ليس منها ما يحيل معنى إلى ضده كالرحمة بالعذاب وشبهه)

Mas'alah: What is the hadith of 'Abdullah ibn Mas'ud about differing Quranic recitations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2835

وذكر يعقوب بن شيبة قال حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن

أبو معاوية عن عاصم بن أبي النجود عن زر عن عبد الله قال أتيت المسجد فجلست إلى ناس وجلسوا إلي فاستقرأت رجلا منهم سورة ما هي إلا ثلاثون آية وهي حم الأحقاف فإذا هو يقرأ فيها حروفا لا أقرأها فقلت من أقرأك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقرأت آخر فإذا هو يقرأ حروفا لا أقرأها أنا ولا صاحبه فقلت من أقرأك قال أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت (2) وأنا أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم وما أنا بمفارقكما حتى أذهب بكما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت بهما حتى أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده علي فقلت يا رسول الله إنا اختلفنا في قراءتنا فتمعر وجهه حين ذكرت الاختلاف وقال إنما أهلك من كان قبلكم الاختلاف وقال علي إن رسول الله يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما علم فلا أدري أسر (إليه) رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه ما لم نسمع أو علم الذي كان في نفسه فتكلم به

Mas'alah: Who are the narrators who transmitted the hadith of 'Asim about the seven ahruf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2835

وكذلك رواه الأعمش وأبو بكر بن عياش وإسرائيل وحماد بن سلمة وأبان العطاء عن عاصم بإسناده

Mas'alah: What is the variation in the hadith about 'Ali and the command to recite as taught?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2836

ومعناه ولم يذكر البصريان حماد وأبان عليا وقالا رجل وقال الأعمش في حديثه ثم أسر إلى علي فقال لنا على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم أن تقرأوا كما علمتم)

Mas'alah: What does al-Tahawi say about the seven ahruf and their implications?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2836]

وقال أبو جعفر الطحاوي في حديث عمر وهشام بن حكيم المذكور في هذا الباب قد علمنا أن كل واحد منهما إنما أنكر على صاحبه ألفاظا قرأ بها الآخر ليس في ذلك حلال ولا حرام ولا زجر ولا أمر وعلمنا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا أنزلت أن السبعة الأحرف التي نزل القرآن بها لا تختلف في أمر ولا نهي ولا حلال ولا حرام وإنما هي كمثل قول الرجل للرجل أقبل وتعال وهلم وادن ونحوها

Mas'alah: What is the hadith about Jibril teaching the Prophet the seven ahruf?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2836]

وذكر أكثر أحاديث هذا الباب حجة لهذا المذهب وبين ما ذكر في ذلك أن قال حدثنا بكار بن قتيبة قال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا حماد قال أخبرنا علي بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة (عن أبي بكرة) قال جاء جبريل إلى النبي عليهما السلام فقال اقرأ علي حرف قال فقال ميكائيل استزده فقال اقرأ على حرفين فقال ميكائيل استزده حتى بلغ إلى سبعة أحرف فقال اقرأه فكل شاف كاف إلا أن تخلط

آية رحمة بآية عذاب أو آية عذاب بآية رحمة على نحو هلم وتعال وأقبل

Mas'alah: What does al-Zuhri say about the seven ahruf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2837

واذهب وأسرع وعجل حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد (بن بكر) بن عبد الرزاق قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن يحيى بن فارس قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال قال الزهري إنما هذه الأحرف في الأمر الواحد ليس تختلف في حلال ولا حرام

Mas'alah: What does Abu Ubayd narrate about the seven ahruf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2837

وذكر أبو عبيد عن عبد الله بن صالح عن الليث عن عقيل ويونس عن ابن شهاب في الأحرف السبعة هي في الأمر الواحد الذي لا اختلاف فيه

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the different recitations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2837

وروى الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود قال إني سمعت القرأة فرأيتهم متقاربين فاقرأوا كما علمتم وإياكم والتنطع (والاختلاف) فإنما هو كقول أحدكم هلم وتعال

Mas'alah: What variant readings did Ubayy ibn Ka'b recite?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2837

وروى ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس عن أبي بن كعب أنه كان يقرأ للذين آمنوا انظرونا للذين آمنوا أمهلونا للذين آمنوا أخرونا للذين آمنوا ارقبونا

Mas'alah: What is the meaning of the seven ahruf according to the author?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2837

وبهذا الإسناد عن أبي بن كعب أنه كان يقرأ كلما أضاء لهم مشوا (فيه) مروا فيه سعوا فيه كل هذه الأحرف كان يقرؤها أبي بن كعب فهذا معنى الحروف المراد بهذا الحديث والله أعلم إلا أن مصحف عثمان الذي بأيدي الناس اليوم هو منها حرف واحد وعلى هذا أهل العلم فاعلم

Mas'alah: What did Sufyan ibn 'Uyayna say about the seven ahruf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2839

حدثنا عبد الله بن محمد بن أسد وخلف بن القاسم بن سهل قال أنبأنا محمد بن عبد الله الأصبهاني المقرىء قال حدثنا أبو علي الأصبهاني المقرىء قال حدثنا أبو علي الحسين بن صافي الصفار أن عبد الله بن سليمان حدثهم قال حدثنا أبو الطاهر قال سألت سفيان بن عيينة عن اختلاف قراءة المدنيين والعراقيين هل تدخل في السبعة

الأحرف فقال لا وإنما السبعة الأحرف كقولهم هلم أقبل تعالى أي ذلك قلت أجزاك قال أبو الطاهر وقاله ابن وهب قال أبو بكر محمد بن عبد الله الأصبهاني المقرىء ومعنى قول سفيان هذا أن

Mas'alah: What is the relationship between the seven ahruf and regional Quranic readings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2840

اختلاف العراقيين والمدنيين راجع إلى حرف واحد من الأحرف السبعة وبه قال محمد بن جرير الطبري

Mas'alah: What is the wisdom behind the revelation of the Quran in seven ahruf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2840

وقال أبو جعفر الطحاوي كانت هذه السبعة للناس في الحروف لعجزهم عن أخذ القرآن على غيرها لأنهم كانوا أميين لا يكتبون إلا القليل منهم فكان يشق على كل ذي لغة منهم أن يتحول إلى غيرها من اللغات ولو رام ذلك لم يتهيأ له إلا بمشقة عظيمة فوسع لهم في اختلاف الألفاظ إذا كان المعنى متفقا فكانوا كذلك حتى كثر من يكتب منهم وحتى عادت لغاتهم إلى لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرؤا بذلك على تحفظ ألفاظه فلم يسعهم حينئذ أن يقرأوا بخلافها وبان بما ذكرنا أن تلك السبعة الأحرف (إنما كانت في وقت خاص لضرورة دعت إلى ذلك ثم ارتفعت تلك الضرورة فارتفع حكم هذه السبعة الأحرف) وعاد ما يقرأ به القرآن إلى حرف واحد

واحتج بحديث أبي بن كعب المذكور في هذا الباب من رواية ابن أبي ليلى عنه قوله فيه صلى الله عليه وسلم إن أمتي لا تطيق ذلك في الحرف والحرفين والثلاثة حتى بلغ السبعة واحتج بحديث عمر بن الخطاب مع هشام (بن حكيم) واحتج بجمع أبي بكر الصديق للقرآن في جماعة الصحابة ثم كتاب عثمان كذلك وكلاهما عول فيه على زيد بن ثابت فأما أبو بكر فأمر زيدا بالنظر فيما جمع منه وأما عثمان فأمره بإملائه من تلك الصحف التي كتبها أبو بكر وكانت عند حفصة

Mas'alah: What are the seven types of variation in Quranic readings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2841

وقال بعض المتأخرين من أهل العلم بالقرآن تدبرت وجوه الاختلاف في القراءة فوجدتها سبعة منها ما تتغير حركته ولا يزول معناه ولا صورته مثل هن أطهر لكم وأطهر لكم ويضيق صدري ويضيق ونحو هذا ومنها ما يتغير معناه ويزول بالإعراب ولا تتغير صورته مثل قوله ربنا باعد بين أسفارنا وباعد بين أسفارنا ومنها ما يتغير معناه بالحروف واختلافها (بالأعراب) ولا تغير صورته مثل قوله إلى العظام كيف ننشرها! وننشرها ومنها ما تتغير صورته ولا يتغير معناه كقوله كالعهن المنفوش (والصوف المنفوش) ومنها ما تتغير صورته ومعناه مثل قوله وطلع منضود (وطلح منضود) ومنها بالتقديم والتأخير مثل وجاءت سكرة الموت بالحق وجاءت سكرة الحق بالموت ومنها الزيادة والنقصان مثل (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر ومنها قراءة ابن مسعود) له تسع وتسعون نعجة أنثى - قال أبو عمر هذا وجه حسن من وجوه معنى الحديث وفي كل وجه منها حروف كثيرة لا تحصى

عددا فمثل قوله كالعهن المنفوش والصوف

Mas'alah: What are examples of variant Quranic readings from the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2842

المنفوش قراءة عمر بن الخطاب فامضوا إلى ذكر الله وهو كثير ومثل قوله نعجة أنثى قراءة ابن مسعود (وغيره فلا جناح عليه) ألا يطوف بهما وقراءة أبي بن كعب فجعلناها حصيدا كأن لم تغن بالأمس وما أهلكناها إلا بذنوب أهلها وهذا كثير أيضا وهذا يدلك على قول العلماء أن ليس بأيدي الناس من الحروف السبعة التي نزل القرآن عليها إلا حرف واحد وهو صورة مصحف عثمان وما دخل فيه ما يوافق صورته من الحركات واختلاف النقط من سائر الحروف وأما قوله كالصوف المنفوش فقراءة سعيد بن جبير وغيره وهو مشهور عن سعيد بن جبير روي عنه من طرق شتى منها ما رواه بندار عن يحيى القطان عن خالد بن أبي عثمان قال سمعت سعيد بن جبير يقرأ كالصوف المنفوش وذكر ابن مجاهد قال حدثني أبو الأشعث قال حدثنا كثير بن عبيد حدثنا بقية قال سمعت محمد بن زياد يقول أدركت السلف وهم يقرؤون في هذا الحرف في القارعة وتكون الجبال كالصوف المنفوش

Mas'alah: What is the chain of transmission for a variant Quranic reading?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2843

وأخبرنا عيسى بن (سعيد بن) سعدان المقرىء سنة ثمان وثمانين وثلاثماية قال

أنبأنا أبو القاسم إبراهيم بن أحمد بن جعفر الخرقي المقرىء قال حدثنا (أبو الحسين صالح بن أحمد القيراطي قال حدثنا محمد بن سنان القزاز قال) حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا خالد بن أبي عثمان قال سمعت سعيد بن جبير يقرؤها كالصوف المنفوش وأما قوله وجاءت سكرة الحق بالموت فقرأ به أبو بكر الصديق وسعيد بن جبير وطلحة بن مصرف وعلي بن حسين وجعفر بن محمد وأما وطلع منضود فقرأ به علي بن أبي طالب وجعفر بن محمد وروي ذلك عن علي بن أبي طالب من وجوه صحاح متواترة منها ما رواه يحيى بن آدم قال أنبأنا (يحيى بن أبي) زائدة عن مجالد عن الشعبي عن قيس بن عبد الله وهو عم الشعبي عن علي أن رجلا قرأ عليه وطلح منضود فقال علي إنما هو وطلع منضود قال فقال الرجل أفلا تغيرها فقال علي لا ينبغي للقرآن أن يهاج وهذا عندي معناه لا ينبغي أن يبدل وهو جائز مما نزل القرآن عليه وإن كان علي يستحب غيره مما نزل القرآن عليه أيضا وأما قوله نعجة أنثى فقرأ به عبد الله بن مسعود أخبرنا عبد الله

Mas'alah: What does the author report about the Quranic reading of Ibn Mas'ud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2844

ابن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أبو بكر أحمد بن سليمان بن الحسن النجاد الفقيه ببغداد قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال قال سفيان كان صغيرهم وكبيرهم يعني أهل الكوفة يقرأ قراءة عبد الله (بن مسعود) قال وكان الحجاج يعاقب عليها قال وقال الحجاج بن مسعود يقرأ إن هذا أخي له تسع وتسعون نعجة أنثى كان ابن مسعود يرى أن النعجة يكون ذكرا وكسر الحسن

والأعرج النون من نعجة وفتحها سائر الناس وفتح الحسن وحده التاء من تسع وتسعون وكسرها سائر الناس وأما فامضوا إلى ذكر الله فقرأ به عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب وابن عباس وابن عمر وابن الزبير وأبو العالية وأبو عبد الرحمن السلمي ومسروق وطاوس وسالم بن عبد الله وطلحة بن مصرف ومثل قراءة ابن مسعود نعجة أنثى في الزيادة والنقصان قراءة ابن عباس وشاورهم في بعض الأمر وقراءة من قرأ عسى الله أن يكف من بأس الذين كفروا وقراءة ابن مسعود وأبي الدرداء والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى

Mas'alah: What variant Quranic readings are reported from the Companions?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2845]

وهذا حديث ثابت رواه شعبة عن مغيرة عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود وعن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرنا عيسى بن سعيد حدثنا إبراهيم بن أحمد حدثنا أبو الحسن حدثنا عبد الله بن محمد الزهري حدثنا سفيان قال سمعت ابن شبرمة يقرؤها عسى الله أن يكف من بأس الذين كفروا (قال سفيان) وقرأ عبد الله بن مسعود وأقيموا الحج والعمرة لله وقد أجاز مالك القراءة بهذا ومثله فيما ذكر ابن وهب عنه وقد تقدم ذكره وذلك محمول عند أهل العلم اليوم على القراءة في غير الصلاة على وجه التعليم والوقوف على ما روي في ذلك من علم الخاصة والله أعلم وأما حرف زيد (بن ثابت) فهو الذي عليه الناس في مصاحفهم اليوم وقراءتهم من بين سائر الحروف لأن عثمان جمع المصاحف (عليه) بمحضر جمهور الصحابة

وذلك بين في حديث الدراوردي عن (عمارة بن) غزبة عن ابن شهاب عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه وهو أتم ما روي من الأحاديث في جمع أبي بكر للقرآن ثم أمر عثمان بكتابة المصاحف بإملاء زيد وقد تقدم عن الطحاوي أن أبا بكر وعثمان عولا على زيد بن ثابت

في ذلك وأن الأمر عاد فيما يقرأ به القرآن إلى حرف واحد بما لا وجه لتكريره وهو الذي عليه جماعة الفقهاء فيما يقطع عليه وتجوز الصلاة به وبالله التوفيق وذكر ابن وهب عن مالك عن ابن شهاب عن سالم وخارجة أن أبا بكر الصديق كان قد جمع القرآن في قراطيس وكان قد سأل زيد بن ثابت النظر في ذلك فأبى عليه حتى استعان عليه بعمر بن الخطاب ففعل وكانت تلك الكتب عند أبي بكر حتى توفي ثم كانت عند عمر حتى توفي ثم كانت عند حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل إليها عثمان فأبت أن تدفعها إليه حتى عاهدها ليردنها إليها فبعثت بها إليه فنسخها عثمان هذه المصاحف ثم ردها إليها فلم تزل عندها حتى أرسل مروان فأخذها فحرقها حدثنا محمد حدثنا علي بن عمر حدثنا أبو بكر النيسابوري حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال (أخبرنا ابن وهب قال) أخبرني مالك عن ابن شهاب عن سالم وخارجة فذكره سواء (وحدثنا خلف بن القاسم رحمه الله قال حدثنا أبو جعفر عبد الله بن عمر بن إسحاق الجوهري بمصر قال حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي قال حدثنا إسماعيل ابن علية قال حدثنا أيوب السختياني عن محمد بن سيرين قال لما بويع أبو بكر أبطأ علي عن بيعته فجلس في بيته

فبعث إليه أبو بكر ما بطأك عني أكرهت إمرتي فقال علي ما كرهت إمارتك ولكني

آليت أن لا أرتدي ردائي إلا إلى صلاة حتى أجمع المصحف قال ابن سيرين وبلغني أنه كتبه على تنزيله ولو أصيب ذلك الكتاب لوجد فيه علم كثير - قال أبو عمر أجمع أهل العلم بالحديث أن ابن سيرين أصح التابعين مراسل وأنه كان لا يروي ولا يأخذ إلا عن ثقة وأن مراسله صحاح كلها ليس كالحسن وعطاء في ذلك والله أعلم)

Mas'alah: What does the author say about the compilation of the Quran and variant readings in Surat al-Furqan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2847

ولجمع المصاحف موضع من القول غير هذا إن شاء الله ونحن نذكر جميع ما انتهى إلينا من القراآت عن السلف والخلف في سورة الفرقان لما في حديثنا المذكور في هذا الباب من قول عمر بن الخطاب سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية معمر عن ابن شهاب يقرأ سورة الفرقان على حروف كثيرة غير ما أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت ذكر حروف سورة الفرقان ليقف الناظر في كتابي هذا على ما في سورة الفرقان من الحروف المروية عن سلف هذه الأمة وليكون أتم وأوعب

Mas'alah: Fiqh passage: فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ وَأَكْمَلَ (فَائِدَةً) إِنْ شَاءَ الل?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2848

في معنى الحديث وأكمل (فائدة) إن شاء الله وبه العون (لا شريك له)

Mas'alah: What are the variant Quranic readings in Surat al-Furqan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2848

ذكر ما في سورة الفرقان من اختلاف القراآت على استيعاب الحروف وحذف الأسانيد فأول ذلك قوله تبارك وتعالى الذي نزل الفرقان على عبده قرأ عبد الله بن الزبير عباده وقرأ سائر الناس عبده وقوله عز وجل اكتتبها قرأ طلحة بن مصرف اكتتبها وقرأ سائر الناس اكتتبها وفي قوله عز وجل يأكل منها قرآتان الياء والنون فقرأ علي بن أبي طالب وابن مسعود وأبو جعفر يزيد بن القعقاع وشيبة بن نصاح ونافع والزهري وابن كثير وعاصم وقتادة وأبو عمرو وسلام ويعقوب وابن عامر وعمرو بن ميمون وعبد الله بن يزيد المقرىء يأكل بالياء وقرأ نأكل بالنون يحيى بن وثاب والأعمش وطلحة وعيسى وحمزة والكسائي وابن إدريس وخلف بن هشام وطلحة بن سلميان ونعيم بن ميسرة وعبيد الله بن موسى

Mas'alah: What are the three variant readings of the word 'wa-yaj'al' in Surah Al-Furqan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2849

وفي قوله عز وجل ويجعل لك قصورا ثلاث قراآت الرفع والنصب والجزم فقرأ بالرفع ويجعل لك ابن كثير وابن عامر والأعمش واختلف فيه عن عاصم فروى عنه الرفع أبو بكر بن عياش وشيبان وقرأ ويجعل لك مجزوما أبو جعفر وشيبة ونافع والزهري وعاصم في رواية حفص والأعمش أيضا وطلحة بن مصرف وعيسى بن عمر وحمزة والكسائي وابن إدريس وخلف بن هشام والحسن البصري وأبو عمرو وسلام ويعقوب ونعيم وميسرة وعمرو بن ميمون وقرأ ويجعل لك بالنصب عبيد الله بن

موسى وطلحة بن سليمان وفي قوله مكانا ضيقا قرآتان بالتخفيف والتشديد فقرأ بتخفيفها ابن كثير وأبو عمرو وفي رواية عقبة بن سيار عنه وعلي بن نصر ومسلم بن محارب والأعمش وقرأ بالتشديد ضيقا الأعرج وأبو جعفر وشيبة ونافع وابن محيصن وعاصم والأعمش وحمزة والكسائي وابن إدريس وخلف وابن عامر وأبو عمرو وسالم ويعقوب وأبو شيبة المهري وفي قوله عز وجل ويوم نحشرهم وما يعبدون من دون الله فيقول ثلاث قرآت الياءين فيهما جميعا والنون فيها جميعا والنون في نحشرهم والياء في فيقول فقرأ ويوم يحشرهم فيقول جميعا بالياء ابن هرمز الأعرج وأبو جعفر وابن كثير والحسن على اختلاف عنه وأبو عمرو على اختلاف عنه وعاصم الجحدري

Mas'alah: What are the variant readings of 'wa-yawma nahshuruhum' in Surah Al-Furqan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2850

وقتادة والأعمش وعاصم على اختلاف عنهما (وقرأ ويوم نحشرهم فنقول جميعا بالنون علي بن أبي طالب وابن عامر وقتادة على اختلاف عنه وطلحة بن مصرف وعيسى والحسن وطلحة بن سليمان) وقرأ ويوم نحشرهم بالنون فيقول بالياء علقمة وشيبة ونافع والزهري والحسن وأبو عمرو على اختلاف عنهما ويعقوب وعاصم والأعمش وحمزة والكسائي وابن إدريس وخلف وعمرو بن ميمون وقرأ نحشرهم بكسر الشين عبد الرحمان بن هرمز الأعرج وفي قوله أن نتخذ قراءتان ضم النون وفتح الخاء وفتح النون وكسر الخاء فقرأ (نتخذ) بضم النون وفتح الخاء زيد بن ثابت وأبو الدرداء وأبو جعفر ومجاهد على اختلاف عنه ونصر بن علقمة! ومكحول

على اختلاف عنه وزيد بن علي وأبو رجاء والحسن على اختلاف عنهم وحفص بن حميد وجعفر بن محمد وقرأ نتخذ بفتح النون وكسر الخاء ابن عباس وسعيد بن جبير وعلقمة وإبراهيم (وعاصم والأعمش وحمزة وطلحة وعيسى والكسائي وابن إدريس) وخلف والأعرج وشيبة ونافع والزهري ومجاهد على اختلاف عنه وابن كثير وعاصم الجحدري وحكيم بن عقال وأبو عمرو بن

Mas'alah: What are the four variant readings of 'fa-qad kadh-dhabukum' in Surah Al-Furqan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2851

العلاء وقتادة وسلام ويعقوب وابن عامر وعمرو بن ميمون واختلف عن الحسن وأبي رجاء ومكحول فروي عنهم الوجهان جميعا وفي قوله فقد كذبوكم بما تقولون فما يستطيعون صرفا أربعة أوجه أحدها جميعا بالتاء والثاني جميعا بالياء والثالث يقولون بالياء وتستطيعون بالتاء والرابع تقولون بالتاء ويستطيعون بالياء فقرأهما جميعا بالتاء والثاني جميعا بالتاء تقولون وتستطيعون عاصم في رواية حفص عنه وطلحة بن مصرف وقرأهما بالياء عبد الله بن مسعود والأعمش وابن جريج وقرأهما بما تقولون بالتاء فما يستطيعون بالياء أهل المدينة جميعا الأعرج وأبو جعفر وشيبة والزهري ونافع وابن كثير وأهل مكة وأهل الكوفة طلحة وعيسى الكوفي وحمزة والكسائي وابن إدريس وخلف وطلحة بن سليمان وعاصم والأعمش على اختلاف عنهما وأهل البصرة الحسن وقتادة وأبو عمرو وعيسى وسلام ويعقوب وابن عامر وعمرو بن ميمون وقرأ بما يقولون بالياء وتستطيعون بالتاء أبو حيوة

Mas'alah: What are the two variant readings of 'wa-yamshuna' in Surah Al-Furqan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2852

وفي قوله ويمشون قراءتان تخفيف الشين وتشديدها فمن خفف فتح الياء وسكن الميم ومن شدد ضم الياء وفتح الميم وقرأ يمشون علي بن أبي طالب وعبد الرحمن بن عبد الله وقرأ سائر الناس يمشون

Mas'alah: What are the two variant readings of 'hijran mahjura' in Surah Al-Furqan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2852

وفي قوله عز وجل حجرا محجورا قراءتان ضم الحاء وكسرها فقرأ بضمها حجرا محجورا الحسن وأبو رجاء وقتادة والأعمش وكذلك (في قوله برزخا وحجرا محجورا وقرأ سائر الناس بكسرها والمعنى واحد حراما محرما (2)

Mas'alah: What are the variant readings of 'tashaqqaqu al-sama'u' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2852

في قوله عز وجل تشقق السماء قراءتان بتشديد الشين وتخفيفها فقرأ بتشديدها الأعرج وأبو جعفر وشيبة ونافع وابن كثير وابن محيصن وأهل مكة وابن عامر والحسن وعيسى بن عمر وسلام ويعقوب وعبد الله بن يزيد وأبو عمر على اختلاف عنه وقرأ تشقق بتخفيف الشين الزهري وعاصم والأعمش وحمزة والكسائي وابن

إدريس وطلحة بن سليمان وخلف وأبو عمرو ونعيم بن ميسرة وعمرو بن ميمون

Mas'alah: What are the four variant readings of 'nuzzila al-mala'ikatu' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2852

وفي قوله ونزل الملائكة تنزيلا أربع قراءات ونزل الملائكة ونزل الملائكة ننزل الملائكة وأنزل الملائكة قرأ بالأولى الأعرج ونافع والزهري وعاصم والأعمش وعيسى وحمزة والكسائي وابن إدريس

Mas'alah: What are the variant readings of 'nuzzila al-mala'ikatu' continued?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2853

وخلف والحسن وقتادة وأبو عمرو وعاصم الجحدري وسلام ويعقوب وابن عامر وطلحة بن سليمان وقرأ بالثانية ونزل الملائكة أبو رجاء وقرأ بالثالثة ننزل الملائكة عبد الله بن كثير وأهل مكة وأبو عمرو على اختلاف عنه وقرأ بالرابعة وأنزل ابن مسعود والأعمش

Mas'alah: What are the variant readings of 'ya waylata' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2853

وفي قوله يا ويلتا قراءتان كسر التاء على الإضافة وفتحها على الندبة قرأ بكسرها

الحسن البصري وقرأ سائر الناس فيما علمت بفتحها

Mas'alah: What are the variant readings of 'inna qawmi ittakhadhu' in the Quran?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2853]

وفي قوله إن قومي اتخذوا قراءتان تسكين الياء وحذفها لالتقاء الساكنين وفتحها قرأ بكلا الوجهين جماعة

Mas'alah: What are the variant readings of 'linuthabbita bihi fu'adaka' in Quranic recitation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2853]

وفي قوله لنثبت به فؤادك قراءتان بالياء والنون (قرأ بالياء عبد الله بن مسعود وقرأ سائر الناس بالنون)

Mas'alah: What are the variant readings of 'fadammarnahum tadmiran' in Quranic recitation?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2853]

وفي قوله فدمرناهم تدميرا قراءتان فدمرناهم فدمرانهم قرأ فدمرانهم علي بن أبي طالب ومسلمة بن محارب وقرأ سائر الناس فدمرناهم

Mas'alah: What are the variant readings regarding the declension of 'Thamud' in Quranic recitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2853

وقرأ جماعة بصرف ثمود وجماعة بترك صرفها

Mas'alah: What are the variant readings of 'ara'ayta mani ittakhadha ilahahu hawahu' in Quranic recitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2853

وفي قوله أرأيت من اتخذ إلاهه هواه قراءتان ألاهه وإلهة فقرأ عبد الرحمن بن هرمز الأعرج أفرأيت من اتخذ إلهة هواه وقرأ سائر

الناس ألاهه إلا أن أبا عمرو في بعض الروايات عنه يدغم الهاء (في الهاء) بعد تسكين المفتوحة منهما

Mas'alah: What are the variant readings of 'ar-riyaha bushran' in Quranic recitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2854

وفي قوله وهو الذي أرسل الرياح بشرا قراءتان في الريح الجمع والتوحيد وفي نشرا ست قراءات نشرا بالنون مثقل ومخفف وبشرا بالباء مثقل وخفف والخامسة نشرا بالنون المفتوحة والسادسة بشرى مثل حبلى فقرأ الرياح جمعا نشرا بالنون وبضمتين أبو عبد الرحمن السلمي وعبد الرحمن الأعرج وأبو جعفر وشيبة ونافع والزهري

وأبو عمرو وعيسى بن عمر ويعقوب وسلام وسفيان بن حسين وقرأ الرياح جمعا أيضا ونشرا بالنون أيضا إلا أنه خفف الشين ابن عامر وقتادة وأبو رجاء وعمرو بن ميمون وسهل وشعيب ورواية عن أبي عمرو رواها هارون الأعور وخارجة بن مصعب عن أبي عمرو وقرأ الريح واحدة نشرا بالنون وضمتين ابن كثير وابن محيصن والحسن وقرأ الرياح جماعة بشرا بالباء خفيفة الشين علي بن أبي طالب وعاصم ورواية عن أبي عبد الرحمن السلمي قال الفراء كأنه بشير وبشر وقرأ الرياح جماعة نشرا بالنون وفتحها عبد الله بن مسعود وابن عباس وزر بن حبيش ومسروق والأسود بن يزيد والحسن وقتادة ويحيى بن وثاب والأعمش وطلحة بن مصرف على اختلاف عنه وعيسى الكوفي وحمزة والكسائي (وابن) إدريس وخلف بن هشام وأبو عبد الله جعفر بن محمد والعلاء بن سيابة وقرأ الريح واحدة نشرا بفتح النون وسكون الشين ابن عباس وطلحة (وعيسى)

الهمداني على اختلاف عنهما وطلحة بن سليمان وقرأ بشرى بين يدي رحمته مثل حبلى محمد بن السميفع اليمني من البشارة

Mas'alah: What are the variant readings of 'nusqihi' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2855

وفي قوله ونسقيه قراءتان ضم النون وفتحها فقرأ بضم النون من أسقى أهل المدينة أبو جعفر وشيبة ونافع والزهري والأعرج ومن أهل مكة ابن كثير ومن أهل الكوفة عاصم والأعمش ويحيى بن وثاب وحمزة والكسائي وطلحة بن سليمان وخلف بن

هشام وعيسى الهمداني ومن أهل البصرة الحسن وأبو عمرو وسلام ويعقوب ومن أهل الشام ابن عامر وعمرو بن ميمون وقرأ نسقيه بفتح النون من سقى عاصم والأعمش على اختلاف عنهما

Mas'alah: What are the variant readings of 'liyadhdhakkaru' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2855

وفي ليذكروا قراءتان التخفيف والتثقيل فقرأ بالتخفيف أهل الكوفة وقد ذكرناهم وقرأ بالتشديد أهل المدينة وأهل مكة وأهل البصرة وأهل الشام وقد ذكرناهم قبل

Mas'alah: What are the variant readings of 'milh' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2855

وفي قوله ملح قراءتان فتح الميم وكسرها (فقرأ بفتح الميم ملح أجاج طلحة بن مصرف وقرأ سائر الناس بكسر الميم)

Mas'alah: What are the variant readings of 'anasjudu lima ta'muruna' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2855

وفي قوله أنسجد لما تأمرنا قراءتان الياء والتاء فقرأ بالتاء زيد بن ثابت وابن عباس والأعرج وأبو جعفر وشيبة ونافع والزهري وابن كثير وعاصم وإبراهيم النخعي

ويحيى بن وثاب والحسن

Mas'alah: What are the variant readings of 'sirajan' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2856

وعيسى وأبو عمرو وسلام ويعقوب وابن عامر وعمرو بن ميمون وعبد الله بن يزيد وقرأ بالياء عبد الله بن مسعود والأسود والأعمش وطلحة وعيسى الكوفي وحمزة والكسائي وابن إدريس وخلف وطلحة بن سليمان ونعيم بن ميسرة

Mas'alah: What are the variant readings of the word 'sirajan' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2856

وفي قوله سراجا ثلاث قرأت سراجا وسرجا وسرجا فقرأ سراجا عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وابن عباس وابن الزبير (وأبو الدرداء) وأهل المدينة جميعا ابن هرمز وأبو جعفر وشيبة ونافع والزهري وعمر بن عبد العزيز وأهل مكة مجاهد وابن كثير وأهل البصرة الحسن على اختلاف عنه وأبو رجاء وقتادة وأبو عمرو وعيسى وسلام ويعقوب وأهل الشام ابن عامر وعمرو بن ميمون وعبد الله بن يزيد وقرأها أيضا من أهل البيت علي بن حسين وزيد بن علي ومحمد بن علي أبو جعفر وقرأ سرجا بضمتين ابن مسعود وأصحابه وإبراهيم ويحيى والأعمش وطلحة وعيسى وأبان بن تغلب ومنصور بن المعتمر وحمزة والكسائي وابن إدريس وطلحة بن سليمان وخلف ونعيم بن ميسرة هؤلاء كلهم كوفيون وعن بعضهم روي سرجا مخفف وهو

أبان بن تغلب وإبراهيم النخعي

Mas'alah: What are the variant readings of the word 'yadhdhakkaru' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2856

وفي قوله عز وجل لمن أراد أن يذكر قراءتان التخفيف

Mas'alah: What are the variant readings of the word 'yaqtiru' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2857

والتثقيل فقرأ يذكر مثقلة مشددة مفتوحة الكاف عمر بن الخطاب وابن عباس وأهل المدينة أبو جعفر وشيبة ونافع والزهري وأهل مكة ابن كثير وأصحابه وأهل البصرة الحسن وأبو رجاء وأبو عمرو وعيسى وسلام ويعقوب وأهل الشام ابن عامر وعمرو بن ميمون وعبد الله بن يزيد وعاصم والكسائي من الكوفيين وقرأها علي بن أبي طالب على اختلاف عنه وقرأ يذكر مخففة علي بن أبي طالب في رواية أبي عبد الرحمن السلمي عنه والرواية الأولى رواها الأصبغ بن نباتة وناجية بن كعب عنه وابن مسعود وإبراهيم ويحيى والأعمش وطلحة وعيسى وأبو جعفر محمد بن علي وعلي بن حسين وابن إدريس ونعيم بن ميسرة

Mas'alah: What are the variant readings of the word 'lam yaqtiru' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2857

وفي قوله لم يقتروا ثلاث قرآت منها في الثلاثي قراءتان من قتر يقتر ويقتر فقرأ يقتروا بفتح الياء وكسر التاء من قتر يقتر مجاهد وابن كثير والزهري وأبو عمر وعيسى وسلام ويعقوب وعمرو بن عبيد وعبد الله بن يزيد وعمرو بن ميمون (وقرأ) يقتروا بضم التاء من قتر أيضا علي بن أبي طالب في رواية الأصبغ بن نباتة

Mas'alah: What are the variant readings of the words 'yu 'af' and 'yukhlad' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2858

وناجية وعاصم والأعمش وطلحة وعيسى وحمزة والكسائي وابن إدريس وطلحة بن سليمان وخلف وأبو رجاء وأبو عمرو على اختلاف عنه وقرأ من الرباعي يقتروا بضم الياء وكسر التاء من أقتر يقتر علي بن أبي طالب في رواية أبي عبد الرحمن السلمي والأعرج وأبو جعفر وشيبة ونافع وأبو عبد الرحمن السلمي واختلف فيه عن الحسن وأبي رجاء وبن عامر ونعيم بن ميسرة وفي قوله وكان بين ذلك قواما قراءتان كسر القاف وفتحها قرأ بكسرها حسان بن عبد الرحمن صاحب عائشة وهو الذي يروي عنه قتادة كان يقرأ قواما وينكر قواما ويقول القوام قوام الدابة والقوام على المرأة وعلى أهل البيت وعلى الفرس والجارية وقرأ سائر الناس في جميع الأمصار قواما بفتح القاف وفي قوله يضاعف ويخلد قرآت في إعرابهما وفي تشديد العين فأما الإعراب فالجزم في الفاء والدال من يضاعف ويخلد والرفع فيهما فقرأ يضاعف ويخلد فيه مرفوعين عاصم على اختلاف كثير عنه في ذلك وقرأ يضاعف ويخلد بالجزم فيهما ابن هرمز الأعرج ونافع والزهري مدنيون والأعمش وطلحة والكسائي وابن إدريس وخلف كوفيون والحسن وقتادة وعاصم الجحدري وأبو عمرو وسلام

بصريون ونعيم بن ميسرة وعمرو بن ميمون وقرأ يضعف ويخلد بتشديد العين من يضعف والرفع فيهما ابن عامر والأعمش وقرأ يضعف ويخلد بالجزم

Mas'alah: What are the variant Quranic readings of 'dhurriyatina' and 'yulaqqawna'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2859

فيهما وتشديد يضعف أبو جعفر وشيبة ويعقوب وعيسى الثقفي وابن كثير وأهل مكة وقرأ نضعف بالنون له العذاب نصبا ويخلد فيه بالياء جزما طلحة بن سليمان وفي قوله ذرياتنا قراءاتان الجمع والتوحيد فقرأ ذريتنا واحدة مجاهد وأبو عمرو وعاصم على اختلاف عنه ويحيى بن وثاب والأعمش وحمزة والكسائي وابن إدريس وخلف وطلحة بن سليمان وعبيد الله بن موسى وقرأ وذرياتنا جماعة أبو جعفر وشيبة ونافع والزهري وابن كثير وعاصم على اختلاف عنه والحسن وسلام ويعقوب وابن عامر وسلمة بن كهيل ونعيم بن ميسرة وعبد الله بن يزيد وفي قوله ويلقون قراءتان إحداهما ضم الياء وفتح اللام وتشديد القاف والثانية فتح الياء وتسكين اللام وتخفيف القاف فقرأ بالترجمة الأولى ابن هرمز وأبو جعفر وشيبة ونافع والزهري ومجاهد وابن كثير والحسن وأبو عمرو وعيسى وسلام ويعقوب وابن عامر وعمرو بن ميمون واختلف عن عاصم والأعمش وقرأ بالترجمة الثانية علي وابن مسعود وأبو عبد الرحمن السلمي والأعمش وطلحة

Mas'alah: What does the author say about variant Quranic readings in Surat al-Furqan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2860

وعيسى الكوفي وحمزة والكسائي وابن إدريس وخلف وطلحة بن سليمان ومحمد بن السميفع اليماني وعاصم على اختلاف عنه وقرأ ابن عباس وابن الزبير فقد كذب الكافرون فسوف يكون لزاما وكذلك في حرف ابن مسعود وقرأ سائر الناس فقد كذبتم فسوف يكون لزاما فهذا ما في سورة الفرقان من الحروف التي بأيدي أهل العلم بذلك والله أعلم ما أنكر منها عمر على هشام بن حكيم وما قرأ به عمر وقد يمكن أن يكون هناك حروف لم تصل إلينا وليس كل من قرأ بحرف نقل عنه وذكر ولكن إن فات من ذلك شيء فهو اليسير النزر وأما عظم الشيء ومنته وجملته فمنقول محكي عنهم فجزاهم الله عن حفظهم علينا الحروف والسنن أفضل الجزاء وأكرمه عنده برحمته

Mas'alah: What does the hadith teach about human nature and accepting knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2860

وفي هذا الحديث ما يدل على أن في جبلة الإنسان وطبعه أن ينكر ما عرف ضده وخلافه وجهله ولكن يجب عليه التسليم لمن علم

Mas'alah: What does the author say about Umar's anger for the sake of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2860

وفيه ما كان عليه عمر من الغضب في ذات الله فإنه كان لا يبالي قريبا ولا بعيدا فيه وقد كان كثير التفضيل لهشام بن حكيم بن حزام

Mas'alah: What does the author say about the proper conduct of a scholar and student?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2861

ولكن إذ سمع منه ما أنكره لم يسامحه حتى عرف موقع الصواب فيه وهذا يجب على العالم والمتعلم في رفق وسكون

Mas'alah: What does the author say about Hisham ibn Hakim's position with Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2861

ومما يدلك على موضع هشام بن حكيم عند عمر ما ذكره ابن (وهب) وغيره عن مالك قال كان عمر بن الخطاب إذا خشي وقوع أمر قال أما ما بقيت أنا وهشام بن حكيم بن حزام فلا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the i'tikaf hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2863

وحدثنا خلف حدثنا محمد بن إبراهيم بن إسحاق حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك بإسناده مثله

Mas'alah: What are the variant narrations of the i'tikaf hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2864

على ذلك إسحاق بن سليمان الرازي وأبو سعيد مولى بني هاشم ومحمد بن إدريس الشافعي على اختلاف عنه وبشر بن عمر وخالد بن مخلد على اختلاف عنهما أيضا والمعافى بن عمران الحمصي

Mas'alah: What is the chain for Aisha's i'tikaf narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2864

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام (الخشني) قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة أنها كانت تعتكف وذكره إلى آخره

Mas'alah: What are the two hadiths about the Prophet's i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2864

وهذان حديثان أحدهما في ترجيل النبي صلى الله عليه وسلم والآخر في مرور عائشة بالمريض وقولها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان اختلف فيهما أصحاب الزهري عليه

Mas'alah: What is the report about Malik's narration of Aisha's hadith from al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2865

وروى مالك حديث عائشة هذا عن الزهري عن عمرة عنها كذلك هو في الموطإ عند جمهور الرواة

Mas'alah: What is the chain of transmission for al-Shafi'i's version of Aisha's i'tikaf hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2865

وقال فيه الشافعي عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أخبرناه محمد حدثنا علي بن عمر حدثنا الحسن بن يحيى حدثنا الحسن بن محمد حدثنا الشافعي حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة أن عائشة كانت إذا اعتكفت لا تسأل عن المريض إلا وهي تمشي لا تقف

Mas'alah: What is the alternative chain of transmission for al-Shafi'i's hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2865

وحدثناه محمد بن عبد الملك حدثنا ابن الأعرابي حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني حدثنا الشافعي فذكره

Mas'alah: What is the report from Ibn Wahb and Khalid ibn Sulayman about this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2865

وقال ابن وهب وخالد بن سليمان في هذا الحديث عن

Mas'alah: What is the isnad dispute regarding Aisha's hadith on passing by the sick and combing the Prophet's hair during i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2866

مالك عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة وقال القطان وابن مهدي فيه عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة فخالف ابن مهدي والشافعي ومن ذكرناه من رواة الموطإ في إسناد الحديثين جميعا المرفوع والموقوف وذكر محمد بن يحيى الذهلي في كتابه في علل حديث الزهري هذين الحديثين مرور عائشة وترجيل النبي صلى الله عليه وسلم وهما يعتكفان عن جماعة من أصحاب الزهري منهم يونس والأوزاعي والليث ومعمر وسفيان بن حسين والزبيدي ثم قال اجتمع هؤلاء كلهم على خلاف مالك في ترجيل النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجامعه عليه منهم أحد فأما يونس والليث فجمعا عروة وعمرة عن عائشة وأما معمر والأوزاعي وسفيان بن حسين فاجتمعوا على عروة عن عائشة (قال) والمحفوظ عندنا حديث هؤلاء قال وأما القصة الأخرى في مرور عائشة على المريض فاجتمع معمر ومالك وهشيم على عمرة عن عائشة وقال يونس من رواية الليث مرة عن عمرة عن عائشة ومرة من رواية عثمان بن عمر عن عروة وعمرة عن عائشة قال وعثمان بن عمر أولى بالحديث لأن الليث قد اضطرب فيه فقال مرة عن عروة عن عائشة (ومرة عن عمرة عن عائشة) وثبته عثمان بن عمر عنهما جميعا وقد واطأه ابن وهب عن يونس في الحديثين

Mas'alah: What does Abu Umar say about Malik's inclusion of Amra in the hadith of Aisha combing the Prophet's hair during i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2868

–

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on ghusl for women's wet dreams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2883

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون عن سعيد

Mas'alah: What is the ruling on rebuking one who speaks without knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2885

وفيه جواز الإنكار والدعاء بالسوء على المعترض فيما لا علم له به

Mas'alah: What is the ruling on resemblance in children being due to the dominance of fluid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2885

وفيه أن الشبه في بني آدم إنما يكون من غلبة الماء وسبقه ونزوله والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on resemblance in children based on which parent's fluid dominates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2885

ومن هاهنا قالوا إذا غلب ماء المرأة أشبه الرجل أخواله وأمه وإن غلب ماء الرجل أشبه الولد أباه وأعمامه وأجداده

Mas'alah: What is the linguistic analysis of the word 'uff' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2885

وأما قوله في الحديث أف لك فقال أبو عبيدة تجر وترفع وتنصب بغير تنوين وهو ما غلظ من الكلام وقبح وقال غيره يجوز صرفها (وترك صرفها) ومعناها أن تقال جوابا لما يستثقل من الكلام ويضجر منه قال والأف والتف بمعنى واحد وقال غيره الأف وسخ الأذن والتف وسخ الأظفار

Mas'alah: What is the meaning of the phrase 'taribat yaminuk' in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2886

وأما قوله تربت يمينك ففيه قولان أحدهما أن يكون أراد استغنت يمينك كأنه تعرض لها بالجهل لما أنكرت وأنها كانت تحتاج أن تسأل عن ذلك فكأنه خاطبها بالضد تنبيها كما تقول لمن كف عن السؤال عما لا يعلم أما أنت فاستغنيت عن أن تسأل أي لو أنصفت نفسك ونصحتها لسألت وقال غيره (هو) كما يقال للشاعر إذا أجاد

قاتله الله وأخزاه لقد أجاد ومنه قوله ويل أمه (مسعر حرب) وهو يريد مدحه وهذا كله عند من قال هذا القول فرارا من الدعاء على عائشة وأن ذلك عنده غير ممكن من النبي صلى الله عليه وسلم وأنكر أكثر أهل العلم باللغة والمعاني أن تكون هذه اللفظة بمعنى الاستغناء وقالوا لو كان بمعنى الاستغناء لكانت أتربت يمينك لأن الفعل منه رباعي تقول أترب الرجل إذا استغنى وترب إذا افتقر وقالوا معنى هذا افتقرت يمينك من العلم بما سألت عنه أم سليم ونحو هذا - قال أبو عمر أما تربت يمينك فمن دعاء العرب بعضهم على بعض معلوم مثل قاتله الله وهوت أمه وثكلتك أمك وعقرى حلقى ونحو ذلك وأما الشبه ففيه لغتان إحداهما كسر الشين وتسكين الباء والثانية فتح الشين والباء جميعا مثل المثل والمثل والقتب والقتب

Mas'alah: Who is Muhammad ibn Abdullah al-Hashimi in the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2887

ابن شهاب عن محمد بن عبد الله الهاشمي حديث واحد وهو محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم معروف النسب وأما الرواية فلا أعرفه إلا برواية ابن شهاب عنه وأبوه عبد الله يلقب ببة مشهور نزل البصرة وتراضى به أهلها في الفتنة عند موت يزيد (بن معاوية) فولي أمرهم وكانت فيه غفلة وأخوه عبد الله بن عبد الله بن الحارث معروف عند أهل العلم وأهل النسب روى عنه ابن شهاب وروى ابن شهاب أيضا عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عنه حديث الطاعون (من رواية مالك وغيره عن ابن شهاب) قال الحسن بن علي الحلواني سمعت أحمد بن صالح قال روى الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن

الحارث وعن عبد الله بن عبد الله بن الحارث وعن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل وهؤلاء كلهم إخوة ولم يسمع من أبيهم عبد الله بن الحارث شيئا وقال محمد بن يحيى الذهلي لعبد الله بن الحارث بن نوفل ثلاثة بنين عبد الله وعبيد الله ومحمد بنو عبد الله بن الحارث بن نوفل وأما سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس فموضع ذكرهما كتاب الصحابة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about tamattu'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2887

مالك عن ابن شهاب عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب أنه حدثه أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس عام حج معاوية بن أبي

Mas'alah: What is the biography of Abd al-Hamid ibn Abd al-Rahman al-Qurashi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2907

ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن القرشي العدوي الأعرج حديث واحد وهو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بن نفيل مدني ثقة مشهور ولي الكوفة لعمر بن عبد العزيز ولما ولاه عمر بن عبد العزيز الكوفة (ضم إليه أبا الزناد يستكتبه) واستقضى (عبد الحميد على الكوفة) الشعبي أيام إمارته وكان فاضلا ناسكا روى عنه ابن شهاب والحكم بن عتيبة وابنه يزيد بن عبد الحميد وعبد الرحمن بن

يزيد بن جابر وكان رحمه الله أعرج وصاحب شرطته أعرج فقال فيه الحكم بن عبدل الشاعر أبياتا منها قوله ... وأميرنا وأمير شرطتنا معا ... لكليهما يا قومنا (رجلان) ... مالك عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد

Mas'alah: What is the story of Umar's journey to Syria during the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2908

الله بن عباس أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرغ لقيه أمراء الأجناد أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام قال ابن عباس فقال عمر ادع لي المهاجرين فدعاهم فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام فاختلفوا عليه فقال بعضهم قد خرجت لأمر ولا نرى أن ترجع عنه وقال بعضهم معك بقية الناس وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء فقال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي الأنصار فدعوتهم فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين واختلفوا كاختلافهم فقال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي من كان هاهنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فدعوتهم له فلم يختلف عليه منهم رجلان فقالوا نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء فنادى عمر في الناس إني مصبح على ظهر فأصبحوا (عليه) فقال أبو عبيدة فرارا من قدر الله فقال عمر لو غيرك قالها يا أبا عبيدة نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله أرأيت لو كانت لك إبل فهبطت (بها) واديا له عدوتان إحداهما خصبة

والأخرى جدبة أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله قال فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان غائبا في بعض حاجاته فقال إن عندي من هذا علما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فحمد الله عمر ثم انصرف هكذا هذا الحديث في الموطإ عند أكثر الرواة ورواه إبراهيم بن عمر بن أبي الوزير عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن أبيه عن ابن عباس وليس في الموطإ عن أبيه ورواه ابن وهب عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن ابن عباس لم يقل عن عبد الله بن عبد الله والذي في الموطإ عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث ورواية يونس عن ابن شهاب كما قال ابن وهب وأظنه دخل عليه لفظ أحدهما في الآخر ورواية صالح بن نصر لهذا الحديث كما روى ابن وهب

وأما عبد الحميد فقد تقدم القول فيه وأما عبد الله (بن عبد الله) بن الحارث بن نوفل فمشهور روى عنه ابن شهاب أحاديث منها حديث الصدقة الحديث الطويل الذي فيه إنما الصدقة أوساخ الناس يرويه مالك وصالح بن كيسان وغيرهما عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث هذا عن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب ويروي عبد الله بن عبد الله هذا أيضا عن أبيه المعروف ببية قال سألت في إمارة عثمان وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون عن صلاة الضحى روى هذا الخبر أيضا الزهري عنه عن أبيه وقد اختلف عليه فيه فقيل عن عبد الله عن أبيه وقيل عن عبيد الله عن أبيه والصواب فيه إن شاء الله عبد الله وكذلك قال عبد الكريم أبو أمية ويزيد بن أبي زياد عنه في حديث صلاة الضحى فابن شهاب يروي

عن عبد الله (بن عبد الله) بن الحارث نفسه ويروي عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عنه فاعلم وأما محمد بن عبد الله أخو عبد الله بن عبد الله هذا فقد تقدم ذكره في الباب قبل هذا وأما أخوهما عبيد الله فمعروف أيضا عند أهل الأثر وأهل النسب وله ابن يسمى العباس ولهم عند أهل النسب أخوان أحدهما الصلت بن عبد الله بن الحارث بن نوفل كان من رجال قريش وكان عنده بنتان لعلي بن أبي طالب قال العدوي وكان فقيها

- قال أبو عمر أظنه كان له حظ من العلم ولا أحفظ له رواية وعون بن عبد الله بن الحارث وابنه الحارث بن عون كان جوادا وفيه يقول الشاعر ... لولا ندى الحارث مات الندى ... وانقطع المسؤول والسائل ... فأما قول الذهلي بأنه ببة كان له ثلاثة بنين فإنما أخذه من الأحاديث ولم يطالع ما قاله أهل النسب والله أعلم

Mas'alah: What is the historical account of Umar's travels to Syria?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2911

وفي هذا الحديث من المعاني خروج الخليفة إلى أعماله يطالعها وينظر إليها ويعرف أحوال أهلها وكان عمر رضي الله عنه قد خرج إلى الشام مرتين في قول بعضهم ومنهم من يقول لم يخرج إلا مرة واحدة وهي هذه والمعروف عند أهل السير أنه خرج إليها مرتين ذكر خليفة عن ابن الكلبي قال لما صالح أبو عبيدة أهل حلب شخص وعلى مقدمته خالد بن الوليد فحاصرا أهل إيليا فسألوه الصلح على أن يكون عمر هو يعطيهم ذلك ويكتب لهم أمانا فكتب أبو

Mas'alah: What is the historical account of Umar's journey to Syria in 17 AH?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2912

عبيدة إلى عمر فقدم عمر فصالحهم فأقام أياما ثم شخص إلى المدينة وذلك في سنة ست عشرة - قال أبو عمر وكان خروجه المذكور في هذا الحديث سنة سبع عشرة قال خليفة بن خياط فيها خرج عمر بن الخطاب إلى الشام واستخلف على المدينة زيد بن ثابت وانصرف من سرغ وبها الطاعون)

Mas'alah: What does the author reference about previous discussions on plague and fleeing from it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2912

وقد تقدم في باب ابن شهاب عن عبد الله بن عمر بن ربيعة في ذكر سرغ ومعنى الطاعون وأخبار في الفرار منه ما يغني عن تكراره هاهنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Umar's return from Sargh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2912

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أبي حدثنا عبد الله بن يونس حدثنا بقي حدثنا ابن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر حدثنا هشام بن سعد قال حدثني عروة بن رويم عن القاسم عن عبد الله بن عمرو قال جئت عمر حين قدم الشام فوجدته قائلا في خبائه فانتظرته في فيء الخباء فسمعته حين تضور من نومه وهو

يقول اللهم اغفر لي رجوعي من غزوة سرغ يعني حين رجع من أجل الوباء)

Mas'alah: What does the author say about the caliph appointing multiple governors in one region?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2912

وفيه استعمال الخليفة أمراء عددا في موضع واحد لوجوه يصرفهم فيها وكان عمر قد قسم الشام على أربعة أمراء تحت يد كل واحد منهم جند وناحية من الشام منهم أبو عبيدة (بن الجراح) وشرحبيل بن حسنة ويزيد بن أبي سفيان وأحسب الرابع معاذ بن جبل كل واحد منهم على ناحية من (الشام) ثم لم يمت عمر حتى جمع الشام

Mas'alah: What does the author say about Umar's deputies in Medina and his governors?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2913

لمعاوية وقد استخلف زيد بن ثابت مرات على المدينة في خروجه إلى الحج وما أظنه استخلف غير زيد بن ثابت قط في خروجه من المدينة إلا ما حكي عن أبي المليح أن عمر استخلف خالا له مرة واحدة على المدينة يقال له عبد الله وأما عماله في أقطار الأرض فكثير وكان يعزل ويولي كثيرا لا حاجة بنا إلى ذكرهم هاهنا

Mas'alah: Why does the author mention the commanders of the armies?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2913

وإنما ذكرنا هذا لما في الحديث من من ذكر أمراء الأجناد أبو عبيدة وأصحابه

Mas'alah: What is the ruling on accepting work and governance for righteous scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2913

وفيه دليل على إباحة العمل والولاية وأن لا بأس للصالحين والعلماء إذا كان الخليفة فاضلا عالما يأمر بالحق ويعدل)

Mas'alah: What is the ruling on consulting trustworthy people in difficult matters?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2913

وفيه دليل على استعمال مشورة من يوثق بفهمه وعقله عند نزول الأمر المعضل)

Mas'alah: What is the ruling on criticizing a mujtahid who differs in opinion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2913

وفيه دليل على أن المسألة إذا كان سبيلها الاجتهاد ووقع فيها الاختلاف لم يجز لأحد القائلين فيها عيب مخالفه ولا الطعن عليه لأنهم اختلفوا وهم القدوة فلم يعب أحد منهم على صاحبه اجتهاده ولا وجد عليه في نفسه إلى الله الشكوى وهو المستعان على أمة نحن بين أظهرها تستحل الأعراض والدماء إذا خولفت فيما تجيء

به من الخطإ

Mas'alah: What is the ruling on a mujtahid following another's opinion without evidence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2914

وفيه دليل على أن المجتهد إذا قاده اجتهاده إلى شيء خالفه فيه صاحبه لم يجز له الميل إلى قول صاحبه إذا لم يبن موقع الصواب فيه ولا قام له الدليل عليه

Mas'alah: What is the difference between ikhtilaf and ijma' in establishing a ruling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2914

وفيه دليل على أن الاختلاف لا يوجب حكما وإنما يوجبه النظر وأن الإجماع يوجب الحكم والعمل

Mas'alah: What is the evidence for debate and argumentation in cases of disagreement over rulings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2914

وفيه دليل على إثبات المناظرة والمجادلة عند الخلاف في النوازل والأحكام ألا ترى إلى قول أبي عبيدة لعمر رحمهما الله تعالى تفر من قدر الله فقال نعم أفر من قدر الله إلى قدر الله ثم قال (له) أرأيت فقايسه وناظره بما يشبه في مسألته وفي دليل على أن

الاختلاف إذا نزل وقام الحجاج (فالحجة) والفلج بيد من أدلى بالسنة إذا لم يكن من الكتاب نص لا يختلف في تأويله وبهذا أمر الله عباده عند التنازع أن يردوا ما تنازعوا فيه إلى كتاب الله وسنة نبيه فمن كان عنده من ذلك علم وجب الانقياد إليه

Mas'alah: What is the evidence that hadith is called 'ilm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2915

وفيه دليل على أن الحديث يسمى علما ويطلق ذلك عليه ألا ترى إلى قول عبد الرحمن بن عوف عندي من هذا علم

Mas'alah: What is the evidence that all creation is subject to Allah's decree and will?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2915

وفيه (دليل على) أن الخلق يجرون في قدر الله وعلمه وأن أحدا منهم أو شيئا لا يخرج عن حكمه وإرادته ومشيئته لا شريك له

Mas'alah: What is the evidence that a scholar may have knowledge that a more learned scholar lacks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2915

وفيه أن العالم قد يوجد عند من هو في العلم دونه ما لا يوجد منه عنده لأنه معلوم أن موضع عمر من العلم ومكانه من الفهم ودنوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم في

المدخل والمخرج فوق عبد الرحمن بن عوف وقد كان في هذا الباب عند عبد الرحمن عنه عليه السلام ما جهله عمر وهذا واضح يغني عن القول فيه

Mas'alah: What is the story of Muhammad ibn Sirin not knowing the hadith of Umar's return due to plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2915

وقد جهل محمد بن سيرين حديث رجوع عمر من أجل الطاعون ذكر ابن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد قال ذكر له أن عمر رجع من الشام حين سمع بها وباء فلم يعرفه وقال إنما أخبر أن الصائفة لا تخرج العام فرجع

Mas'alah: What does the narration indicate about the early Muslims' fairness and submission to knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2916

وفيه دليل على عظيم ما كان عليه القوم من الإنصاف للعلم والانقياد إليه وكيف لا يكون كذلك وهم خير الأمم رضي الله عنهم

Mas'alah: What evidence does the narration provide for accepting solitary reports?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2916

وفيه دليل على استعمال خبر الواحد وقبوله وإيجاب العمل به وهذا هو أوضح وأقوى ما نرى من جهة الآثار في قبول خبر الواحد لأن ذلك كان في جماعة الصحابة وبمحضرهم في أمر قد أشكل عليهم فلم

يقل لعبد الرحمن بن عوف أنت واحد والواحد لا يجب قبول خبره إنما يجب قبول خبر الكافة ما أعظم ضلال من قال بهذا والله عز وجل يقول إن جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا وقرئت فتثبتوا فلو كان العدل إذا جاء بنبإ يتثبت في خبره ولم ينفذ لاستوى الفاسق والعدل وهذا خلاف القرآن قال الله عز وجل أم نجعل المتقين كالفجار والقول في خبر العدل من جهة النظر له موضع غير هذا وما التوفيق إلا بالله

Mas'alah: What does the author say about repeating reports on the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2917

وقد مضى في (معنى) الطاعون أخبار وتفسير في باب ابن شهاب (عن عبد الله بن عامر) لا معنى لتكرارها هاهنا

Mas'alah: What do the Arabs believe about the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2917

والعرب تزعم أن الطاعون طعن من الشيطان وتسميه أيضا رماح الجن ولهم في ذلك أشعار لم أذكرها لأني على غير يقين منها

Mas'alah: What did Amr ibn al-As and Muadh ibn Jabal say about the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2917

وقد روي أن عمرو بن العاص قام في الناس في طاعون عمواس بالشام وقال إن هذا الطاعون قد ظهر وإنما هو رجز من الشيطان ففروا منه في هذه الشعاب فأنكر ذلك عليه معاذ بن جبل)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the plague hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2917

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا دحيم حدثنا الوليد (بن مسلم) عن الوليد بن محمد عن الزهري قال أصاب الناس طاعون بالجابية فقام عمرو بن العاص وقال تفرقوا عنه فإنما هو بمنزلة نار فقام معاذ بن جبل فقال لقد كنت فينا ولأنت أضل من

حمار أهلك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هو رحمة لهذه الأمة اللهم فاذكر معاذا وآل معاذ فيمن تذكر بهذه الرحمة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the plague hadith from Amr ibn al-As?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2918

قال دحيم حدثنا عفان عن شعبة عن يزيد بن خمير قال سمعت شرحبيل بن شفعة يحدث عن عمرو بن العاص قال وقع الطاعون بالشام فقال عمرو إنه رجس فتفرقوا عنه فقال شرحبيل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنها رحمة بكم ودعوة نبيكم أظنه أراد بقوله ودعوة نبيكم قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل فناء أمتي بالطعن والطاعون

Mas'alah: What does the author say about repeating this report?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2918

وقد ذكرنا هذا الخبر في مواضع من هذا الكتاب

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2918

وروينا عن ابن مسعود أنه قال الطاعون فتنة على المقيم والفار أما الفار فيقول فررت فنجوت وأما المقيم فيقول أقمت فمت وكذبا فر من لم يجىء أجله وأقام من جاء أجله)

Mas'alah: What does the author say about the discussion on fleeing from the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2918

وقد مضى القول في الفرار من الطاعون في باب ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن

ربيعة والحمد لله)

Mas'alah: What is the biography of Amir ibn Sa'd ibn Abi Waqqas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2919

ابن شهاب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص حديث واحد وهو عامر بن سعد بن أبي وقاص واسم أبي وقاص مالك بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة القرشي الزهري (وقد ذكرنا أباه في كتابنا في الصحابة بما فيه كفاية

Mas'alah: What are the biographical details of the five brothers who were trustworthy narrators?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2919

وعامر هذا أحد ثقات التابعين وهم خمسة إخوة كلهم روى الحديث عامر بن سعد هذا سكن المدينة ومات بها سنة أربع ومائة وقيل أنه توفي في خلافة الوليد بن عبد الملك ومصعب بن سعد سكن الكوفة ومات بها وروى عنه أهلها وكانت وفاته سنة ثلاث ومائة ومحمد بن سعد بن أبي وقاص خرج مع ابن الأشعث وقتله الحجاج وابنه إسماعيل بن محمد روى عنه العلم (روى عنه مالك وغيره) وموسى بن سعد روى عنه (الحديث) وعن ابنه مجاهد بن موسى وعمر بن سعد ولي قتل الحسين ثم قتله المختار بن أبي عبيد (وقتل) معه ابنه حفص بن عمر وأبو بكر بن حفص بن عمر أحد رواة الحديث (وثقاتهم (8) وفقهائهم وأهل العلم بالسير والخبر منهم وكل بني سعد من حملة العلم من التابعين)

Mas'alah: What does the hadith indicate about the timing of Sa'd's illness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2920

وفي هذا الحديث دليل على أن أي واحد منهم لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم لقوله ولا ترثني إلا ابنة لي (أو إلا ابنتي على ما روي من اختلاف ألفاظ نقلة حديثه هنا وذلك يومئذ لأنه توفي وله بنات ومرضه ذلك في حجة الوداع فيما ذكر أكثر أصحاب ابن شهاب عنه في هذا الحديث وقال فيه ابن عيينة عنه عام الفتح ولا أعلم أحدا من أصحاب الزهري قال ذلك فيه عنه غير ابن عيينة وسنذكر روايته في ذلك وقول من وافقه عليه من غير رواة ابن شهاب بعد في هذا الباب إن شاء الله (1)

Mas'alah: What are the variant narrations regarding the year of Sa'd's illness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2921

إلا أن في بعض ألفاظه اختلافا عند نقلته فمن ذلك أن ابن عيينة قال فيه عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن أبيه مرضت عام الفتح انفرد بذلك عن ابن شهاب فيما علمت وقد روينا هذا الحديث من طريق معمر ويونس بن يزيد وعبد العزيز بن أبي سلمة ويحيى بن سعيد الأنصاري وابن

أبي عتيق وإبراهيم بن سعد فكلهم قال فيه عن ابن شهاب عام حجة الوداع كما قال مالك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on bequest?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2924

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن

Mas'alah: What does the Prophet's statement about the one-third limit indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2927

وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the hadith of Sa'd indicate about visiting the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2932

وفي هذا الحديث أيضا عيادة العالم والخليفة وسائر الجلة للمريض

Mas'alah: What does the hadith indicate about the necessity of intention for deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2932

وفيه دليل على أن الأعمال لا تزكو عند الله إلا بالنيات لقوله وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت فيها فدل على أنه لا يؤجر على شيء من الأعمال إلا ما

ابتغى به وجهه تبارك وتعالى

Mas'alah: What is the meaning of Sa'd's statement about being left behind?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2933

وأما قول سعد أخلف بعد أصحابي فمعناه عندي والله أعلم أخلف بمكة بعد أصحابي المهاجرين المنصرفين إلى المدينة ويحتمل أن يكون لما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله وتنفق فعل مستقبل أيقن أنه لا يموت من مرضه ذلك أو ظن ذلك فاستفهمه هل يبقى بعد أصحابه فأجابه رسول الله صلى الله عليه وسلم بضرب من قوله لن تنفق (نفقة) تبتغي بها وجه الله وهو قوله إنك إن تخلف فتعمل عملا صالحا إلا ازددت به رفعة ودرجة ولعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون وهذا كله ليس بتصريح ولكنه قد كان كما قاله صلى الله عليه وسلم وصدق في ذلك ظنه وعاش سعد حتى انتفع به أقوام واستضر به آخرون

Mas'alah: What did Ibn Wahb narrate about Sa'd's governorship and the repentance of those who imitated Musaylimah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2933

وروى ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج قال سألت عامر بن سعد بن أبي وقاص عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبيه عام حجة الوداع

ولعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون فقال أمر سعد على العراق فقتل قوما على ردة فأضر بهم واستتاب قوما سجعوا سجع مسيلمة فتابوا فانتفعوا

–

Mas'alah: What is the similarity between the Prophet's statement to Sa'd and his statement about the man with disheveled hair?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2934

قال أبو عمر مما يشبه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (لسعد) هذا الكلام قوله للرجل الشعث الرأس ماله ضرب الله عنقه فقال الرجل في سبيل الله (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله) فقتل الرجل في تلك الغزاة ومثله قوله صلى الله عليه وسلم في غزوة مؤتة أميركم زيد بن حارثة فإن قتل فجعفر بن أبي طالب فإن قتل فعبد الله بن رواحة فقال بعض أصحابه نعى إليهم أنفسهم فقتلوا ثلاثتهم في تلك الغزاة ومثل ذلك أيضا قصة عامر بن سنان حين ارتجز برسول الله صلى الله عليه وسلم في سيره إلى خيبر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم غفر لك ربك يا عامر فقال (له) عمر يا رسول الله لو أمتعتنا به قال وذلك أنه ما استغفر لإنسان قط يخصه بذلك إلا استشهد فاستشهد (عامر) يوم خيبر وهذا كله ليس بتصريح من رسول الله صلى الله عليه وسلم في القول ولا تبيين في المراد والمعنى ولكنه كان يخرج كله كما ترى وقد خلف سعد بن أبي وقاص بعد حجة الوداع نحو خمس وأربعين سنة وتوفي سنة خمس وخمسين وقد ذكرنا أخباره وسيره وطرفا من فضائله في كتابنا في الصحابة فأغنى عن ذكره هاهنا

Mas'alah: What did al-Tahawi say about the different types of hijrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2935

قال أبو جعفر الطحاوي هذه الهجرة هجرة المعاصي غير الهجرتين الأولين كما روى الزهري عن صالح بن بشير بن فديك قال خرج فديك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا

Mas'alah: What did the Prophet say to Fudayk about hijrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2936

رسول الله إنهم يزعمون أنه من لم يهاجر هلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فديك أقم الصلاة وآت الزكاة واهجر السوء واسكن من أرض قومك حيث شئت تكن مهاجرا وقال الحكم بن عتيبة أفضل الجهاد والهجرة كلمة عدل عند إمام جائر

Mas'alah: Was hijrah obligatory only for the people of Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2936

وقد قيل إنه لم تكن هجرة مفترضة بالجملة على أحد إلا على أهل مكة فإن الله عز وجل افترض عليهم الهجرة إلى نبيهم حتى فتح عليه مكة فقال حينئذ لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية فمضت الهجرة على أهل مكة من كان مهاجرا لم يجز له الرجوع إلى مكة واستيطانها وترك رسول الله صلى الله عليه وسلم بل افترض عليهم

المقام معه فلما مات صلى الله عليه وسلم افترقوا في البلدان وقد كانوا يعدون من الكبائر أن يرجع أعرابيا بعد هجرته وهذا الحديث يدل على قوله لا هجرة بعد الفتح أي لا هجرة مبتداة يهجر بها المرء وطنه هجرانا لا ينصرف إليه من أهل مكة قريش خاصة بعد الفتح وأما من كان مهاجرا منهم فلا يجوز له الرجوع إليها على حال من الأحوال ويدع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا بين مما ذكرنا إن شاء الله

Mas'alah: What is the principle of blocking the means to unlawful acts in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2937

وفيه دليل على قطع الذرائع في المحرمات لأن سعدا وإن كان مريضا فربما حمل غيره حب الوطن على دعوة المرض فلذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم ولكن البائس سعد بن خولة وقوله يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم إن مات بمكة من قول ابن شهاب)

Mas'alah: Is it disliked for a Muhajir to die in the land he emigrated from?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2939

وروى سفيان بن عيينة عن محمد بن قيس عن أبي بردة عن سعد بن أبي وقاص قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم أتكره للرجل أن يموت في الأرض التي هاجر منها قال نعم

Mas'alah: What supplication did the Prophet make when entering Makkah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2939

حدثنا خلف بن القاسم حدثنا أحمد بن المفسر حدثنا أحمد بن علي حدثنا يحيى بن معين) حدثنا وكيع عن عبد الله بن سعد عن أبيه عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدم مكة قال اللهم لا تجعل منايانا بها (حتى تخرجنا منها) لأنه كان مهاجرا

Mas'alah: Who was Sa'd ibn Khawlah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2939

وأما سعد بن خولة فرجل من بني عامر بن لؤي وقد قيل إنه حليف لهم وقد ذكرناه في كتابنا في الصحابة بما فيه كفاية

Mas'alah: When did Sa'd ibn Khawlah die?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2939

حدثني خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثنا الحسن بن علية وإسحاق بن إبراهيم بن جابر قالا حدثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن يزيد بن أبي حبيب قال توفي سعد بن خولة في حجة الوداع

Mas'alah: What is the biography of Abu Bakr ibn Abd al-Rahman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2940

ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن حديثان أحدهما مرسل عند أكثر الرواة عن مالك وهو أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة قرشي مخزومي ذكرنا نسبه عند ذكر الحارث ابن هشام في كتابنا في الصحابة فأغنى عن ذكره هاهنا وأبو بكر هذا أحد فقهاء التابعين بالمدينة العشرة الذين كان عليهم مدار الفتوى في زمانهم وقد ذكرناهم ولد في خلافة عمر بن الخطاب وأمه فاختة بنت عقبة بن سهيل بن عمرو قرشية عامرية واسمه كنيته وقد قيل إن اسمه المغيرة ولا يصح والصحيح أن اسمه كنيته واستصغر يوم الجمل فرد من الطريق هو وعروة بن الزبير وكان يقال له راهب قريش لكثرة صلاته وعبادته

Mas'alah: How did Abd al-Malik ibn Marwan honor Abu Bakr ibn Abd al-Rahman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2940

وكان عبد الملك بن مروان مكرما لأبي بكر هذا مجلا له وأوصى الوليد وسليمان بإكرامه وقال عبد الملك إني لأهم بالشيء أفعله بأهل المدينة لسوء أثرهم عندنا فأذكر أبا بكر فأستحي منه وأدع ذلك الأمر

Mas'alah: What is the account of the death of Abu Bakr ibn Abd al-Rahman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2941

وكان موته فجأة ويقولون إنه صلى العصر ثم دخل مغتسله فسقط وكان قد كف بصره فجعل يقول والله ما أحدثت في صدر نهاري شيئا فما غربت الشمس حتى مات

وذلك سنة أربع وتسعين بالمدينة وفي هذه السنة توفي جماعة من الفقهاء منهم علي بن حسين وأبو سلمة بن عبد الرحمن وعروة بن الزبير وسعيد بن جبير ذكر هذه الجملة من خبره الواقدي والطبري ومصعب الزبيري

Mas'alah: What is the biographical note about Abu Mas'ud al-Ansari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2944

عمرو ويكنى أبا مسعود (أنصاري) يعرف بالبدري لأنه كان يسكن بدرا واختلف في شهوده بدرا وقد ذكرناه في كتاب الصحابة بما فيه كفاية

Mas'alah: What is the ruling on compensation for killing a hunting dog according to Ata'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2949

وعن عطاء مثله

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith on bankruptcy according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2955

قال وقد روى هذا الحديث عن الزبيدي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وهو خطأ والله أعلم وإنما يحفظ للزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن لا عن أبي سلمة

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith on bankruptcy from Abu Salama?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2955

قال أبو عمر ليس هذا الحديث محفوظا من رواية أبي سلمة وإنما هو معروف لأبي بكر بن عبد الرحمن وقد تكون رواية من أسنده عن ابن شهاب عن أبي بكر عن أبي هريرة صحيحة لأن يحيى بن سعيد يروي عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن

Mas'alah: What is the disagreement among scholars on the details of bankruptcy rulings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2957

الحجازيين) وأهل الأثر على القول بجملته وإن اختلفوا في أشياء من فروعه

Mas'alah: What does the author say about Malik's adherence to hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2957

ذكر الحسن الحلواني) قال حدثنا بشر بن عمر قال سمعت مالك بن أنس كثيرا إذا حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بحديث فيقال له وما تقول أنت أو رأيك فيقول مالك فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم (-

Mas'alah: What is the ruling on the seller finding his goods with a bankrupt buyer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2958

وهذه السنة أصل في نفسها فلا سبيل أن ترد إلى غيرها لأن الأصول لا تنقاس وإنما تنقاس الفروع ردا على أصولها

Mas'alah: What is the difference between death and bankruptcy regarding the seller's right to his goods?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2961

ذكرها

Mas'alah: What is the chain of transmission for Ibn Shihab's narration from Ubaydullah ibn Abdullah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2963

ابن زهير حدثنا الزبير بن بكار حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن شهاب قال سمعت من العلم شيئا كثيرا حتى ظننت أني قد اكتفيت فلما لقيت عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود فإذا ليس في يدي من العلم شيء

Mas'alah: What is the chain of transmission for a narration about Ubaydullah ibn Abdullah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2964

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار وأحمد بن جعفر بن

حمدان بن مالك قالا حدثنا عبد الله بن أحمد ابن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا يونس بن محم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a statement about Ubaydullah ibn Abdullah's knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2964

د قال حدثنا حماد بن زيد عن معمر عن الزهري قال كان عبيد الله بن عبد الله يلطف بابن عباس فكان يعزه عزا حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد ب

Mas'alah: What is the chain of transmission for al-Zuhri's statement about four seas of knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2964

ن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا محمد بن حميد حدثنا جرير عن مغيرة قال كان عبيد الله بن عبد الل

Mas'alah: What is the biography of Ubayd Allah ibn Abd Allah in Maliki sources?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2964

ه من أعلم الناس قال مغيرة وقال عمر بن عبد العزيز لما ولي الخلافة لو كان عبيد الله حيا لهان علي ما أنا فيه وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن أبي

خيثمة حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرزاق عن معمر قال سمعت الزهري يقول أدركت أربعة بحور عبيد الله بن عبد الله أحدهم وذكر الحسن بن علي الحلواني في كتاب المعرفة له حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال كان عبيد الله بن عبد الله قد

Mas'alah: What is the biography of Ubayd Allah ibn Abd Allah in Maliki sources?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2965

تفرس في عمر بن عبد العزيز فكان يحدثه الحديث ويقول له أنا أحدثك لعل الله ينفعك به يوما (ما) ف

Mas'alah: What is the biography of Ubayd Allah ibn Abd Allah in Maliki sources?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2965

لما ولي عمر الخلافة كان يقول وددت أن لي مجلسا من عبيد الله بدية قال وحدثنا علي بن المديني حدثنا سفيا

Mas'alah: What is the biography of Ubayd Allah ibn Abd Allah in Maliki sources?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2965

ن حدثنا علي بن زيد ابن جدعان أنه سمع عمر بن عبد العزيز يقول ما أصبت من

عبيد الله مثل ما أص

Mas'alah: What is the biography of Ubayd Allah ibn Abd Allah in Maliki sources?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2965

بت من جميع الناس فليت لي اليوم مجلسا منه بدية قال وحدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب أخبرني يعقوب ابن عبد الرحمان عن أبيه عن عبيد الل

Mas'alah: What is the chain of transmission about 'Ubayd Allah ibn 'Abd Allah's knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2965

ه بن عبد الله قال ما سمعت بحديث قط فأشاء أن أعيه إلا وعيته قال وحدثنا عبد الله بن صالح عن يعقوب بن عبد الرحمان عن أبيه عن عبيد الله مثله وزاد قال يعقوب وقال عمر بن عبد العزيز لو كان عبيد الله حيا ما صدرت إلا عن رأيه ولوددت أن علي بيوم من عبيد الله غرما قال ذلك في خلافته قال وحدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال صحبت عبيد الله بن عبد الله فما رأيت أعرب حديثا منه

حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا الزبير بن بكار وإبراهيم بن حمزة الزبيري عن ابن عيينة قال قيل لعبيد الله بن عبد الله بن عتبة تقول الشعر وأنت فقيه قال هل يستطيع الذي به الصدر إلا أن ينفث حدثني أحمد بن

محمد وعبد الرحمان بن يحيى قالا حدثنا أحمد بن سعيد حدثنا أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي حدثنا أبو عبد الرحمان القاسم بن حبيش بن سليمان بن برد حدثنا أحمد بن سعيد الفهري حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي حدثنا إسماعيل بن يعقوب التيمي عن عبد الرحمان بن أبي الزناد عن أبيه قال قدمت امرأة من هذيل من ناحية مكة المدينة وكانت جميلة فخطبها جماعة من أشراف أهل المدينة فأبت أن تتزوج وكان معها بني لها فبلغ عبيد الله بن عبد الله بن عتبة امتناعها فعرض للقوم فقال أحبك حبا لا يحبك مثله ... قريب ولا في العاشقين بعيد ... أحبك حبا لو شعرت ببعضه ... ... لجدت ولم يصعب عليك شديد ... وحبك يا أم الصبي مدلهي ... ... شهيدي أبو بكر فنعم شهيد

ويعلم ما أخفى سليمان علمه ... وخارجة يبدي بنا ويعيد ... ... متى تسألي عما أقول فتخبري ... ... فللحب عندي طارف وتليد ... وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير حدثنا الزبير بن بكار حدثنا سليمان بن داود المخزومي عن أبيه عن إسماعيل بن يعقوب التيمي عن عبد الرحمان بن أبي الزناد عن أبيه قال قدمت امرأة المدينة من ناحية مكة وكانت من هذيل وكانت جميلة فرغب الناس فيها فخطبوها وكادت تذهب بعقول أكثرهم فقال عبيد الله بن عبد الله فيها أحبك حبا فذكر الأبيات سواء إلى آخرها وزاد فقال سعيد بن المسيب أما والله لقد أمنت أن تسألنا وما رجوت إن سألتنا أن نشهد لك بزور قال أبو عمر يريد أبا بكر بن عبد الرحمان بن الحارث بن هشام والقاسم بن محمد بن أبي بكر وعروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وخارجة بن زيد بن ثابت وهؤلاء الستة هم فقهاء وقتهم بالمدينة وهو سابعهم

Mas'alah: What is the story of 'Ubayd Allah ibn 'Abd Allah and his companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2968

وذكر محمد بن خلف المعروف بوكيع صاحب التاريخ والأخبار قال حدثنا علي بن حرب الموصلي حدثنا إسماعيل بن ريان الطائي قال سمعت ابن إدريس يقول كان عراك بن مالك وأبو بكر بن حزم وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة يتجالسون بالمدينة زمانا ثم إن ابن حزم صار إلى الإمارة فمرا بعبيد الله ولم يسلما يقفا به وكان ضريرا فأخبر بذلك فأنشأ يقول ... ألا أبلغا عني عراك بن مالك ... ولا تدعا أن تثنيا بأبي بكر ... ... لقد جعلت تبدو شواكل منكما ... كأنكما بي موقران من الصخر ... ... فكيف تريدان ابن ستين حجة ... على ما أتى وهو ابن عشرين أو عشر ... ... فما تراب الأرض منها خلقتما ... وفيها المعاد والمصير إلى الحشر ... ... ولا تعجبا أن تؤتيا وتكلما ... فما خشي الأقوام شرا من الكبر ... ... لقد علقت دلوا كما دلو حول ... من القوم لا وغل المراس ولا مزر ... ... فطاوعتما بي عاذلا ذا معاكسة ... لعمري لقد أورى وما مثله يوري ... ... فلولا اتقاء الله من قيل فيكما ... للمتكما لوما أحر من الجمر ... يقال أورى عليه صدره بالحقد وهي أبيات أكثر من هذه منهم من يجعلها كلها له في أبي بكر بن حزم وعراك بن ملك ومنهم من

يجعل منهما أربعة أبيات أو خمسة في عمر بن عبد العزيز وعبد الله ابن عمرو بن عثمان كذلك ذكرها أبو زيد عمر بن شبة عن إبراهيم ابن المنذر وقال إنما أدخلت معها لاتفاق القافية وإنها لرجل واحد وقال عمر بن شبة حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز عن أبيه عن ابن شهاب قال أتيت عبيد الله بن عبد الله يوما فوجدته ينفخ وهو مغتاظ فقلت مالك فقال جئت أميركم انفك! يعني

عمر بن عبد العزيز فسلمت عليه وعلى عبد الله ابن عمرو بن عثمان فلم يردا علي فقلت ... ! فمسا تراب الأرض منها خلقتما ... وفيها المعاد والمصير إلى الحشر ... ولا تأنفا أن تؤتيا فتكلما ... ... فما خشي الأقوام شرا من الكبر ... فلو شئت أن ألقى عدوا وطاعنا ... ... للاقيته أو قال عندي في السر ... فإن أنا لم آمر ولم أنه عنكما ... ضحكت له حتى يلج ويستشري ... قال فقلت له تقول الشعر في فضلك ونسكك فقال إن المصدور إذا نفث برأ قال أبو عمر هكذا في خبر وكيع أبو بكر بن حزم وهو غلط والله أعلم وهذه القصة لم تكن إلا في إمارة عمر لا في خلافته وأبو بكر المذكور في هذه الأبيات في قوله ولا تدعا أن تثنيا بأبي بكر هو أبو بكر بن سليمان بن أبي حثمة

وما ذكره أيضا عمر بن شبة في خبره أن عبيد الله مر بعمر وعبد الله بن عمرو بن عثمان فسلم عليهما فلم يردا عليه والصحيح في ذلك ما حدثناه عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد ابن زهير حدثنا الزبير بن بكار حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثني بكار بن محمد بن جارست عن عبد الرحمان بن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أنه جاء إلى عمر ابن عبد العزيز يستأذن عليه في إمرته قال وكان عمر يجله إجلالا شديدا فرده الحاحب وكان عنده عبد الله بن عمرو بن عثمان مختليا به قال فانصرف عبد الله غضبان وكان في صلاحه ربما قال الأبيات فأخبر عمر بأبياته فبعث أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة وعراك بن مالك يعذرانه عنده ويقولان إن عمر يقسم بالله ما علم بإتيانك ولا برد الحاجب إياك فقال لعمرو وصاحبه ... ألا أبلغا عني عراك بن مالك ... ولا تدعا أن تثنيا بأبي بكر ... قال أحمد بن زهير فأخبرنا إبراهيم بن عبد الله قال حدثنا ابن إدريس قال أنشدني القاسم بن معن وابن أبي الزناد لعبيد الله ابن عبد الله يعاتب رجلين مرا به ... ألا أبلغا عني

عراك بن مالك ... ولا تدعا أن تثنيا بأبي بكر ... فذكر الأبيات كما تقدم نسقا حرفا بحرف وزاد

ولو شئت أدلى فيكما غير واحد ... علانية أو قال عندي في السر ... فإن أنا لم آمر ولم أنه عنكما ... ... ضحكت له حتى! يلح ويستشري ...

Mas'alah: What poetry did 'Ubayd Allah ibn 'Abd Allah compose about his wife 'Athmah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2971

قال أبو عمر أشعاره كثيرة جدا في غير ما معنى منها في الغزل بزوجته عثمة أظن أكثره بعد طلاقه إياها ذكر إبراهيم بن المنذر عن عبد الملك بن الماجشون قال أبيات عبيد الله بن عبد الله التي أولها ... لعمري لئن شطت بعثمة دارها ... لقد كدت من وشك الفراق أليح ... أروح بهم ثم أغدو بمثله ... ... ويحسب أني في الثياب صحيح ... ... قالها في زوجة كانت له تسمى عثمة عتب عليها في بعض الأمر فطلقها وله فيها أشعار كثيرة منها قوله ... ... كتمت الهوى حتى أضر بك الكتم ... ذكر الزبير بن بكار قال حدثني عبد الملك بن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون قال أنشدني خالي يوسف بن الماجشون لعبيد الله بن عبد الله بن عتبة

Mas'alah: What are the verses of 'Ubayd Allah ibn 'Abd Allah about concealed love?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2972

كتمت الهوى حتى أضربك الكتم ... ولامك أقوام ولومهم ظلم ... ونم عليك الكاشحون وقبلهم ... ... عليك الهوى قد نم لو ينفع النم ... وزادك إغراء بها طول هجرها ... ... قديما وأبلى لحم أعظمك الهم ... وأصبحت كالهندي إذ مات حسرة ... ... على إثر هند أو كمن سقي السم ... ألا من لنفس لا تموت فينقضي ... ... عناها ولا تحيا حياة لها طعم ... تجنيت إتيان الحبيب تأثما ... ... ألا إن هجران الحبيب هو الإثم ... فذق هجرها قد كنت تزعم أنه ... ... رشاد ألا يازاعما كذب الزعم ...

Mas'alah: What are the poems of 'Ubayd Allah ibn 'Abd Allah about 'Athmah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2972

ومن أشعاره في عثمة ... ... عفت أطلال عثمة بالغميم ... فأضحت وهي موحشة الرسوم ... ... وهي أبيات ذوات عدد وفيها يقول أيضا ... تغلغل حب عثمة في فؤادي ... ... فباديه مع الخافي يسير ... تغلغل حيث لم يبلغ سراب ... ... ولا حزن ولم يبلغ سرور ... أكاد إذا ذكرت العهد منها ... أطير لو ان إنسانا يطير ... وهي أبيات أيضا ذوات عدد أنشدها ابن أبي الزناد وغيره وقيل له تقول مثل هذا فقال في اللدود راحة المفئود

Mas'alah: What is the poem about a story between Umar ibn Abd al-Aziz and Urwah ibn al-Zubayr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2973

وهو القائل أيضا في قصة جرت بين عمر بن عبد العزيز وعروة ابن الزبير وهي أبيات منها ... وما الحق أن تهوى فتسعف في الذي ... هويت إذا ما كان ليس بأعدل ... أبى الله والأحساب أن يحمل القذى ... ... جفون عيون بالقذى لم توكل ...

Mas'alah: What is the poem addressing Umar ibn Abd al-Aziz?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2973

ومن شعره أيضا يخاطب عمر بن عبد العزيز ... ... أبن لي فكن مثلي أو ابتغ صاحبا ... كمثلك إني مبتغ صاحبا مثلي ... ... عزيز إخائي ما ينال مودتي من الناس إلا مسلم كامل العقل ... وما يلبث الإخوان أن يتفرقوا ... إذا لم يؤلف روح شكل إلى شكل ... وهي أبيات كثيرة

Mas'alah: What is the poem addressing Ibn Shihab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2973

ومن قوله أيضا يخاطب ابن شهاب ... إذا شئت أن تلقى خليلا مصافيا ... لقيت وإخوان الثقات قليل ...

Mas'alah: What are the poems by Ubayd Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2973

ومن جيد شعره أيضا قوله ... ... أعاذل عاجل ما أشتهي ... أحب إلي من الرائث

... ... سأنفق مالي في حقه ... وأوثر نفسي على الوارث

وقال عبيد الله أيضا ... إذا كان لي سر فحدثته العدا ... ... وضاق به صدري فللناس أعذر ... ... هو السر ما استودعته وكتمته ... وليس! حين! يشو! الطير حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن حمزة أبي عمارة قال قال عمر بن عبد العزيز لعبيد الله بن عبد الله مالك وللشعر فقال وهل يستطيع المصدور إلا أن ينفث حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير قال سمعت يحيى بن معين يقول مات عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود سنة اثنتين ومائة ويقال سنة تسع وتسعين وقال أبو عمر وقد قيل سنة ثمان وتسعين قاله الواقدي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on a mouse falling into cooking fat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2992

وقال البخاري حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة في هذا غير محفوظ قال محمد بن يحيى ورواه عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أنه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جاءه رجل فسأله عن فأرة وقعت في ودك لهم قال وهذا الإسناد عندنا غير محفوظ وهو خطأ ولا يعرف هذا الحديث من حديث سالم وعبد الجبار ضعيف جدا قال أبو عمر حديث ابن عمر هذا ذكره ابن وهب في موطئه عن عبد الجبار ابن

عمر بإسناده هذا فأما رواية ابن عيينة لهذا الحديث فحدثنا سعيد ابن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أنه سمع ابن عباس يحدث عن ميمونة أن فأرة وقعت في سمن فماتت فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألقوها وما حولها وكلوا هذا مثل إسناد يحيى عن مالك في هذا الحديث سواء

وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين العسكري حدثنا إبراهيم بن أبي داود البرلسي حدثنا سعيد بن أبي مريم عن مالك بن أنس وسفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة أن فأرة وقعت في سمن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألقوها وما حولها وكلوه وحدثنا خلف حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين حدثنا يونس ابن عبد الأعلى حدثنا أشهب بن عبد العزيز حدثنا مالك حدثني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فأرة وقعت في سمن فقال خذوها وما حولها فألقوه وأما رواية معمر فأخبرنا خلف بن سعيد أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا أحمد بن خالد حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال إن كان جامدا فخذوها وما حولها فألقوه وإن كان مائعا فلا تقربوه وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المومن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح والحسن بن علي وهذا لفظ الحسن قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم إذا وقعت الفأرة في السمن فإن كان جامدا فألقوه وما حولها وإن كان مائعا فلا تقربوه قال الحسن قال عبد الرزاق وربما حدث به معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو داود وحدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا عبد الرحمان بن بوذويه عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث الزهري عن سعيد بن المسيب هكذا قال عبد الرزاق عن معمر عن سعيد عن أبي هريرة بهذا الإسناد وإن كان مائعا فلا تقربوه وقال فيه عبد الواحد بن زياد عن معمر أيضا بهذا الإسناد عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان ذائبا أو قال مائعا لم يؤكل هذه رواية مسدد عن عبد الواحد حدثنا بذلك عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا بكر حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

فأرة وقعت في سمن فقال إن كان جامدا ألقيت وما حولها وإن كان ذائبا أو مائعا لم يؤكل وغير مسدد يقول فيه عن عبد الواحد عن معمر بهذا الإسناد وإن كان مائعا فانتفعوا به واستصبحوا وقد يحتمل أن يكون المعنى في رواية مسدد وغيره عن عبد الواحد في ذلك سواء ويحمل قوله لم يؤكل في رواية مسدد على تخصيص الأكل كأنه قال لم يؤكل ولكنه يستصبح به وينتفع فلا تتعارض الرواية عنه في ذلك وأما عبد الأعلى فرواه عن معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فأمر بها أن تؤخد وما حولها فتطرح هكذا قال لم يذكر حكم المائع بشيء وكل هؤلاء ليس عنده عن معمر في هذا الحديث إلا هذا الإسناد عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة وقال محمد بن يحيى

النيسابوري بعد ذكره هذا الحديث قال وحدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا عبد الرحمان بن بوذويه وكان من مثبتيهم أن معمرا كان يرويه أيضا عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة قال محمد بن يحيى ومما يصحح حديث معمر عن الزهري عن سعيد أن عبد الله بن صالح حدثني

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on a mouse falling into clarified butter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 2996

قال حدثني الليث قال حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن ابن شهاب قال قال ابن المسيب بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن قال محمد بن يحيى فقد وجدنا ذكر سعيد بن المسيب في هذا الحديث من غير رواية معمر فالحديثان محفوظان

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of al-Sa'b ibn Jaththamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3012

ابن شهاب

Mas'alah: What does the author say about the authenticity of hadith on night raids and protected reserves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3019

أما قصة الحمار بالأبواء ففي الموطأ وأما حديث التبييت وقوله لا حمى فصحيح عن ابن شهاب غريب عن مالك

Mas'alah: What does the hadith indicate about abrogation in the Prophet's statements?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3021

وفيه دليل على أن في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسخا ومنسوخا وهذا أمر مجمع عليه

Mas'alah: What are the differences in the chain of transmission for the hadith on stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3028

ولا خلاف عن مالك في إسناد هذا الحديث إلا أن أبا عاصم النبيل رواه عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله عن زيد بن خالد لم يذكر أبا هريرة والصحيح فيه عن مالك ذكر أبي هريرة مع زيد بن خالد كذلك عنه عند جماعة رواة الموطأ منهم القعنبي وابن وهب وابن القاسم وعبد الله بن يوسف وابن بكير وأبو مصعب وابن عفير وأما حديث أبي عاصم فحدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن محبوب بن سليمان الرملي وأبو الطاهر محمد بن عبد الله القاضي قالا حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبيد الله الكسي البصري قال حدثنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Zayd ibn Khalid about two men coming to

the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3029

أبو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد أن رجلين أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما وذكر الحديث

Mas'alah: Who among the narrators followed Abu 'Asim in reporting the hadith from Zayd alone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3029

وقد تابع أبا عاصم على إفراد زيد بهذا الحديث طائفة عن مالك ذكرهم الدارقطني

Mas'alah: How did the students of Ibn Shihab differ in narrating the hadith on stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3029

واختلف أصحاب ابن شهاب في ذلك فرواه معمر والليث بن سعد وابن جريج ويحيى بن سعيد عن ابن شهاب بإسناد مالك سواء عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني وساقوا الحديث بمعنى حديث مالك سواء إلا أن في حديث ابن جريج والليث بالإسناد المذكور عن أبي هريرة وزيد بن خالد قالا إن رجلا من الأعراب جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب الله وساقا الحديث إلى آخره

Mas'alah: What is the meaning of the word 'al-'asif' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3031

وأما قول مالك العسيف الأجير فإنه ههنا كما قال أبو عمرو الشيباني في نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل العسفاء والوصفاء إذ بعث السرية قال العسفاء الأجراء وقد يكون العسيف العبد ويكون السائل قال المرار الجلي يصف كلبا ... ألف الناس فما ينجهم ... ... من عسيف يبتغي الخير وحر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Umar stoning a woman in Syria?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3037

ورواه الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي واقد الليثي أن ذلك كان من عمر مقدمه الشام بالجابية

Mas'alah: Fiqh passage: وَسَيَأْتِي مِنْ مَعَانِي الرَّجْمِ ذِكْرٌ صَالِحٌ فِي بَابِ?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3037

وسيأتي من معاني الرجم ذكر صالح في باب يحيى بن سعيد إن شاء الله

Mas'alah: What is the weakness of the hadith of Ali regarding the story of Shuraha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3037

وأما حديث علي في قصة شراحة فليس بالقوي لأنهم يقولون إن الشعبي لم يسمع منه وهو مشهور قد رواه ابن أبي ليلى وغيره عنه

Mas'alah: What is the principle of taking the latest ruling from the Prophet's actions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3038

ومثل هذا كثير في أحكامه وأحكام رسوله ليبتلي عباده وإنما يؤخذ بالأحدث فالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What are the Sunni opinions on stoning for adultery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3039

فهذا ما لأهل السنة من الأقاويل في هذا الباب

Mas'alah: What does the author say about refuting heretics on stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3040

قال أبو عمر الخوارج وبعض المعتزلة يكذبون بهذا كله وليس كتابنا هذا موضعا للرد عليهم والحمد لله الذي عافانا مما ابتلاهم به

Mas'alah: What is the chain of transmission for the stoning hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3040

وروي عن علي بن حماد بن سلمة وحماد بن زيد والمبارك بن فضالة وأشعب وهشام كلهم بإسناده ومعناه

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about Yusuf ibn Mihran's memory?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3040

وقال أحمد بن حنبل حدثنا عفان حدثنا حماد بن زيد قال سمعت علي بن زيد يقول كنا نشبه حفظ يوسف بن مهران بحفظ عمرو بن دينار

Mas'alah: What did Ibn Shihab say about the distance of exile for zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3045

عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت ابن شهاب وسئل بمثله سواء

Mas'alah: What is the chain of transmission for Umar and Ibn Umar exiling to Fadak?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3045

أيوب وعبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن عمر نفى إلى فدك وأن ابن عمر

نفى إلى فدك

Mas'alah: What is the chain of transmission for Ali exiling from Kufa to Basra?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3045

الثوري عن أبي إسحاق أن عليا

نفى من الكوفة إلى البصرة

Mas'alah: What is the significance of the messenger being a single person in religious rulings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3049

وفيه أن يكون الرسول في حكم الدين واحدا كما أن الحكم واحد وذلك كله قوة في العمل بخبر الواحد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the slave woman's punishment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3052

هريرة وزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن شبل عن عبد الله بن مالك الأوسي عن النبي صلى الله عليه وسلم فترك ابن عيينة عبد الله ابن مالك وضم شبلا إلى أبي هريرة وزيد فجعله حديثا واحدا وإنما هذا حديث وذاك حديث قد ميزهما يونس بن

يزيد قال وتفرد معمر ومالك بحديث أبي هريرة وزيد بن خالد قال وروى الزبيدي وعقيل وابن أخي الزهري حديث شبل فاجتمعوا على خلاف ابن عيينة قال أبو عمر هكذا قال محمد بن يحيى أن معمرا ومالكا انفردا بحديث أبي هريرة وزيد بن خالد وأقول أن قد تابعهما يحيى بن سعيد الأنصاري من رواية الأوسي حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال قال حدثني أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال قال قال يحيى وأخبرني ابن شهاب أن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة حدثه أن أبا هريرة وزيد بن خالد حدثاه أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن فذكر الحديث قال أبو عمر وزعم الطحاوي أنه لم يقل أحد في هذا الحديث ولم يحصن إلا مالك وليس كما ذكر لأنا قد وجدنا أن ابن عيينة قد تابعه على ذلك

وكذلك في رواية يحيى بن سعيد عن ابن شهاب لهذا الحديث إذا زنت ولم تحصن على ما قدمنا بالإسناد المذكور وسائر من روى هذا الحديث عن ابن شهاب بالإسنادين جميعا لم يقل أحد منهم فيه ولم تحصن غير مالك وابن عيينة ويحيى بن سعيد الأنصاري وقد روى هذا الحديث سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام لم يذكر فيه ولم تحصن رواه جماعة عن سعيد بن أبي سعيد لم يذكروا ذلك فيه وممن رواه عن سعيد بن أبي سعيد الليث بن سعد وأسامة بن زيد وعبد الرحمان بن إسحاق وأيوب بن موسى وعبيد الله بن عمر وإسماعيل بن أمية حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى القطان عن عبيد الله يعني ابن عمر قال حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام قال إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ولا

يعيرها ثلاث مرات فإن عادت في الرابعة فليجلدها وليبعها بضفير أو بحبل من شعر وفي رواية إسماعيل بن أمية إذا زنت وليدة أحدكم فتبين زناها وفي رواية أيوب بن موسى

فليجلدها الحد ولا نعلم أحدا ذكر فيه الحد غيره وكلهم قال فيه ولا يعيرها ولا يثرب عليها وروى هذا الحديث عن ابن شهاب عمارة ابن أبي فروة وإسحاق بن راشد فأخطأ فيه قال فيه عمارة بن أبي فروة عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا زنت الأمة فاجلدوها وقال فيه إسحاق بن راشد عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمان عن أبي هريرة والطريقان جميعا خطأ وروى حديث عمارة الليث عن زيد بن أبي حبيب عن عمارة ومن أصحاب الليث بن سعد من يقول فيه عن عروة عن عمرة عن عائشة

Mas'alah: What are the different qira'at for the verse on the punishment of slave women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3055

فممن قرأ بضم الألف وكسر الصاد في أحصن ابن عباس وأبو الدراداء وسعيد بن جبير ومجاهد وطاوس وعكرمة وابن كثير والأعرج وأبو جعفر ونافع وسلام والقاسم وأبو عبد الرحمان السلمي وأبو رجاء ومحمد بن سيرين على اختلاف عنه وأبو عمرو وقتادة وعيسى وسلام ويعقوب وأيوب بن المتوكل وابن عامر وأبو عبد الرحمان المقرئ واختلف في ذلك عن الحسن وعاصم فروي عنهما الوجهان جميعا

Mas'alah: What is the linguistic correction of the term used in the hadith about slave women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3056

قال أبو عبيد أما الحديث فرعايا وأما العربية فرواعي

Mas'alah: Who among the scholars read the word 'ahsanna' with a fatha on the alif and sad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3057

وممن قرأ بفتح الألف والصاد أحصن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وشيبة بن نصاح ومسلم بن جندب والزهري وعطاء والشعبي وزر بن حبيش والأسود ابن يزيد وإبراهيم النخعي ويحيى بن وثاب والأعمش وطلحة بن مصرف وعيسى الكوفي وطلحة بن سليمان وخلف بن هشام وابن أبي ليلى وأبان بن ثعلب وعاصم الحجدري وعمرو بن ميمون والحكم بن عتيبة ويونس بن عبيد وحمزة والكسائي وابن إدريس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the interpretation of 'ahsanna'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3058

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن جعفر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا حجاج قال هارون أخبرني معمر عن الزهري قال سألته عنها فقال تقرأ أحصن مفتوحة الألف وتفسيره على وجهين على

أسلمن وعففن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the interpretation of 'ahsanna' from Harun?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3058

ورواه وهيب عن هارون فجعل التفسير من قول هارون قال وهيب أخبرنا هارون عن معمر عن الزهري فإذا أحصن منصوبة قال هارون وتفسير هذا على وجهين بعضهم يقول إذا أسلمن وبعضهم يقول إذا عففن

Mas'alah: How did Ibn Mas'ud interpret 'ahsanna' in his recitation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3058

وروى أبو إسحاق عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أنه كان يقرأ فإذا أحصن يقول فإذا أسلمن

Mas'alah: What is the author's comment on conflicting reports about Umar's ruling on slave women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3059

قال أبو عمر فهذا خلاف حديث ألقت فروتها من وراء الدار عن عمر وهو أثبت

Mas'alah: What does the author say about the conditions of faith and testimony?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3072

وهذا المعنى رواه مالك عن هلال بن أسامة وسيأتي القول فيه في باب هلال إن شاء الله

Mas'alah: What is the condition of belief in resurrection for faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3072

وفي حديث مالك هذا من الفقه أن من شرط الشهادة التي بها يخرج من الكفر إلى الإيمان مع الإقرار بأن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله الإقرار بالبعث بعد الموت وقد أجمع المسلمون على أن من أنكر البعث فلا إيمان له ولا شهادة وفي ذلك مايغنى ويكفي مع ما في القرآن من تأكيد الإقرار بالبعث بعد الموت فلا وجه للإنكار في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the testimony of faith and belief?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3072

وفي هذا الحديث دليل على أن من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فهو مؤمن إذا كان قلبه مصدقا لما ينطق به لسانه

Mas'alah: What is the biography of Sulayman ibn Yasar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3075

ابن شهاب عن سليمان بن يسار حديثان أحدهما مرسل وسليمان بن يسار يكنى أبا عبد الرحمان مولى ميمونة الهلالية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أعتقته وأعتقت إخوته عطاء وعبد الملك وعبد الله بني يسار مواليها فولاؤهم لها وكان سليمان أحد الفقهاء الذين عليهم مدار الفتوى بالمدينة وقد قيل إنه يكنى أبا أيوب والأكثر على أن كنيته أبو عبد الرحمان وقال مصعب بن عبد الله الزبيري كان سليمان بن يسار مقدما في الفقه والعلم وكان نظيرا لسعيد بن المسيب وكان مكاتبا لميمونة بنت الحرث بن حزن زوج النبي صلى الله عليه وسلم فأدى فعتق ووهبت ميمونة ولاءه لعبد الله بن عباس وكانت خالته قال أبو عمر قد ذكر ابن عيينة أيضا عن عمرو بن دينار أن ميمونة وهبت ولاء سليمان بن يسار لابن عباس وهذا مشهور عند العلماء من فعلها لكنه مردود عندهم بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته وبقوله عليه السلام الولاء كالنسب لا يباع ولا يوهب قال مصعب الزبيري وولي سليمان بن يسار سوق المدينة

Mas'alah: What is the comparison between Sulayman ibn Yasar and Sa'id ibn al-Musayyab in fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3076

لعمر بن عبد العزيز سنة واحدة في زمان الوليد بن عبد الملك وروي عن الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب أنه قال سليمان بن ابن المسيب وروى أشهب قال أبو

عمر هذا إسراف وإفراط وليس سليمان كسعيد بن المسيب في الفقه عند أهل العلم بالفقه والسير ولم يقل هذا القول غير الحسن بن محمد وأصح من هذا القول ميمون بن مهران قدمت المدينة فسألت عن أفقه أهلها فقيل سعيد بن المسيب وقيل للزهري ومكحول من أفقه من أدركتما فقالا سعيد بن المسيب وقد كان سليمان بن يسار يسأل سعيد بن المسيب وروى الحرث بن مسكين عن ابن وهب عن مالك أنه سمعه يقول كان سليمان بن يسار من أعلم الناس عندنا بعد سعيد بن المسيب وروى أشهب عن مالك قال كان سليمان بن يسار أفقه رجل كان ملزما بعد سعيد بن المسيب وكثيرا ما كان يتفقان في القول وكان إذا ارتفع الصوت في مجلسه أو سمع فيه سواء قام عنه ذكر الحلواني قال حدثنا عارم قال حدثنا حماد بن زيد عن يزيد بن حازم قال اختلف سليمان بن يسار وعلي بن حسين في بيع الثمرة فقال لي قم فسل سعيد بن المسيب عنها فأتيته فقلت يا أبا محمد

أرسلني إليك سليمان بن يسار يسألك متى تباع الثمرة قال إذا بدا صلاحها فأتيت سليمان فأخبرته فقال ائته فاسأله متى يتبين صلاحها فأتيته فقلت قال سليمان متى يتبين صلاحها قال إذا سنبل الزرع واحمر الزهر قال أبو عمر وسليمان فقيه عالم ورع نبيل كانت له جلالة وقدر بالمدينة ذكر ابن أبي خيثمة عن ابن الأصبهاني عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار قال أدركت بضعة عشر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقولون إنه لم يروه عن يحيى بن سعيد غير ابن عيينة قال ابن أبي خيثمة وسمعت يحيى بن معين يقول مات سليمان بن يسار سنة سبع ومائة وقال غيره سنة أربع وتسعين قال وأخبرني مصعب الزبيري قال مات سليمان بن يسار سنة سبع ومائة وهو ابن ثلاث وسبعين سنة وسئل يحيى ين معين عن حديث الزهري عن أبي عبد الرحمان عن زيد بن ثابت في الذي يطلق امرأته ثلاثا ثم

يشتريها قال لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره فقال يقال أبو عبد الرحمان هذا سليمان بن يسار قال أبو عمر قد قال غيره إنه طاوس والأول أصح

Mas'alah: What do scholars say about the interpretation of the hadith on Hajj on behalf of another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3079

واختلف العلماء في تأويل هذا الحديث ومعناه ونحن نذكر ذلك إن شاء الله ونبينه ولا قوة إلا بالله

Mas'alah: What is the ruling on riding behind another person on a mount?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3079

وفيه إباحة الارتداف وذلك من التواضع والجليل من الرجال جميل به الارتداف والأنفة منه تجبر وتكبر حبب الله إلينا الطاعة برحمته

Mas'alah: What does the hadith teach about the natural desire for women and the danger of looking at them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3079

وفيه بيان ما ركب في الآدميين من شهوات النساء وما يخاف من النظر إليهن وكان

الفضل بن عباس من شبان بني هاشم بل كان أجمل أهله زمانه فيما ذكروا

Mas'alah: What does the term 'ma'dub' mean linguistically?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3084

وممن روي عنه مثل قول مالك عكرمة والضحاك بن مزاحم والمعضوب الضعيف الهرم الذي لا يقدر على النهوض وقال الخليل رجل معضوب كأنما لوي ليا والمعضوب الذي كادت أعضاؤه تنتشر جزعا

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith about performing Hajj on behalf of another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3085

قال أبو عمر أما هذا الحديث فقد حملوا فيه على عبد الرزاق لانفراده به عن الثوري من بين سائر أصحابه وقالوا هذا حديث لا يوجد في الدنيا عند أحد بهذا الإسناد إلا في كتاب عبد الرزاق أو في كتاب من أخرجه من كتاب عبد الرزاق ولم يروه أحد عن الثوري غيره وقد خطأوه فيه وهو عندهم خطأ فقالوا هذا لفظ منكر لا تشبهه ألفاظ النبي صلى

الله عليه وسلم أن يأمر بما لا يدري هل ينفع أم لا ينفع

Mas'alah: Who narrated the hadith of al-Shaybani from Yazid ibn al-Asamm from Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3086

حدثني خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا عبيد بن محمد الكشوري قال لم يرو حديث الشيباني عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس أحد غير عبد الرزاق عن الثوري ولم يروه عن الثوري لا كوفي ولا بصري ولا أحد

Mas'alah: What is the evidence for performing Hajj on behalf of another from the hadith of Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3089

وروى هشيم عن يحيى بن أبي إسحاق عن سليمان بن يسار عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم مثل حديث ابن الزبير هذا سواء

Mas'alah: What is the evidence for accepting the report of a single narrator in Islamic law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3096

وفيه من الفقه إثبات خبر الواحد ألا ترى أن عبد الله بن رواحة قدم على أهل خيبر وهو واحد فأخبرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بحكم كبير في الشريعة فلم يقولوا له إنك واحد لا نصدقك على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان خبره واحدا لا يجب به الحكم ما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده

Mas'alah: What is the ruling on a believer's hatred leading to injustice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3096

وفيه أن المؤمن وإن أبغض في الله لا يحمله بغضه على ظلم من أبغضه والظالم نفسه يظلم قال صلى الله عليه وسلم الظلم ظلمات يوم القيامة

Mas'alah: What does the poetry say about bribery and trust?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3097

أنشدنا غير واحد لمنصور الفقيه رحمه الله ... إذا رشوة من باب بيت تقمحت ... لتدخل فيه والأمانة ... فيه سعت هربا منها وولت كأنها ... ... حليم تنحى عن جوار سفيه ...

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Khaybar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3097

حدثني أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا أبو عبد الله مالك بن عيسى بن نصر القفصي الحافظ بقفصة وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد ابن بكر قال حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث قالا حدثنا علي بن سهل الرملي قال حدثنا زيد بن أبي الزرقاء عن جعفر بن برقان

Mas'alah: What is the biography of Muhammad ibn Jubayr ibn Mut'im?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3100

ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم حديثان أحدهما مرسل عند أكثر رواة الموطأ وهو محمد بن جبيز بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف ابن قصي القرشي النوفلي يكنى أبا سعيد قد ذكرنا أباه وشيئا من أخباره في كتابنا في الصحابة وكان محمد بن جبير بن مطعم من أعلم أهل وقته بالنسب وأيام العرب أخذ ذلك عن أبيه دخل يوما على عبد الملك بن مروان فقال له يا أبا سعيد ألم نكن نحن وأنتم يعني عبد شمس وبني نوفل في حلف الفضول قال أمير المؤمنين أعلم فقال له عبد الملك لتخبرني يا أبا سعيد فقال لا والله يأمير المؤمنين لقد خرجنا نحن وأنتم منهم قال صدقت وتوفي محمد بن جبير بن مطعم سنة مائة في خلافة عمر ابن عبد العزيز وتوفي أخوه أبو محمد نافع بن جبير بن مطعم بالمدينة سنة ست وتسعين وقيل في خلافة سليمان بن عبد الملك

Mas'alah: What is the story of Jubayr ibn Mut'im hearing the Prophet recite in Maghrib while still a polytheist?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3103

قلبي وقال لو كان مطعم حيا وكلمني في هؤلاء النفر لأعتقتهم هذا لفظ علي بن الربيع وقال إبراهيم وكلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له ولم يتابع هذان على سياقة هذا الحديث بهذا اللفظ عن مالك وقد رواه كذلك عن ابن شهاب جماعة من أصحابه وممن روى ذكر ذلك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير أسامة بن زيد

الليثي وغيره وروى ابن وهب عن ابن شهاب عن أسامة بن زيد عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أنه جاء في فداء أسارى أهل بدر قال فوافقت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة المغرب ب والطور وكتاب مسطور فأخذني من قراءته كالكرب فكان ذلك أول ما سمعته من أمر الإسلام وأسلم جبير بن مطعم عام الفتح ويقال عام خيبر وقد ذكرنا من خبره في كتابنا في الصحابة ما فيه كفاية وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا حامد بن يحيى البلخي قال حدثنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Jubayr ibn Mut'im about recitation in Maghrib?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3104

سفيان بن عيينة قال سمعت الزهري يحدث عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور قال سفيان فسمعته يقول أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون قال فكاد يطير قلبي وحدثني سعيد بن النصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال سمعت الزهري يحدث عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور قال سفيان فقالوا في هذا الحديث ان جبير قال سمعتها من النبي عليه السلام وأنا مشرك فكاد قلبي يطير حين قرأ أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون ولم يقله لنا الزهري وحدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا سعيد بن عثمان ابن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال

حدثني عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال سمعت النبي عليه السلام يقرأ في المغرب والطور فلما بلغ هذه الآية أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون أم خلقوا السماوات والأرض بل لا يوقنون أم عندهم خزائن ربك أم هم المصيطرون كاد قلبي يطير قال سفيان فأما أنا فإني سمعت الزهري يحدث عن محمد بن جبير عن أبيه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب ب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Jubayr ibn Mut'im about recitation in Maghrib or Isha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3105

والطور ولم أسمعه زاد الذي قالوا لي ورواه يزيد بن أبي حبيب عن ابن شهاب فجعل في موضع المغرب العتمة إلا أنه من رواية ابن لهيعة وجدت في أصل سماع أبي بخطه رحمه الله أن محمد بن أحمد بن قاسم حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا نصر بن مرزوق حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا لهيعة قال حدثنا يزيد بن أبي حبيب أن ابن شهاب كتب إليه قال حدثني محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم في فداء أسارى بدر فسمعته يقرأ في العتمة ب والطور ورواه سفيان ابن حسين عن الزهري على الشك في العتمة أو المغرب حدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز وأجازه لنا أبو محمد ابن أسد عن ابن جامع عن علي بن عبد العزيز قال حدثنا أبو عبيد قال حدثنا هشيم قال حدثنا سفيان بن حسين عن الزهري قال هشيم ولا أظنني إلا وقد سمعته من الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه جبير بن مطعم قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأكلمه في أسارى بدر

فوافقته وهو يصلي المغرب أو العتمة فسمعته وهو يقول ويقرأ وقد خرج صوته من المسجد إن عذاب ربك لواقع ما له من دافع قال فكأنما صدع قلبي فلما فرغ من صلاته كلمته في أسارى

بدر فقال شيخك أو الشيخ لو كان أتانا فيهم شفعناه يعني أباه المطعم بن عدي قال أبو عبيد قال هشيم وغيره وكانت له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يد قال أبو عمر كانت يد المطعم بن عدي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قيامه في شأن الصحيفة التي كتبها قريش على بني هاشم وبني المطلب وهو أيضا أجار النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم من الطائف من دعاء ثقيف أجاره هو ومن كان معه يومئذ وخبره بكماله في المغازي والسير

Mas'alah: What are the five names of the Prophet Muhammad according to a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3107

حديث ثان لابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم مرسل يتصل من وجوه مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لي خمسة أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب هكذا روى هذا الحديث يحيى مرسلا لم يقل عن أبيه وتابعه على ذلك أكثر الرواة للموطأ وممن تابعه على ذلك القعنبي وابن بكير وابن وهب وابن القاسم وعبد الله بن يوسف وابن أبي أويس وأسنده عن مالك معن بن عيسى ومحمد بن المبارك الصوري ومحمد بن عبد الرحيم وابن شروس

الصنعاني (وعبد الله بن مسلم) الدمشقي وإبراهيم بن طهمان وحبيب ومحمد بن حرب وأبو حذافة وعبد الله بن نافع وأبو المصعب كل هؤلاء رواه عن مالك مسندا عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the Prophet's five names?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3108

حدثنا محمد حدثنا علي بن عمر حدثنا أبو بكر النيسابوري حدثنا إسحاق بن الحسن الطحان بمصر حدثنا محمد بن المبارك الصوري قال سمعت رجلا يقول لمالك بن أنس أحدثك ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لي خمسة أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي وأنا الحاشر وأنا العاقب قال نعم وأخبرنا علي بن إبراهيم حدثنا الحسن بن رشيق حدثنا العباس بن محمد بن العباس البصري حدثنا أحمد بن صالح قال قرأت على ابن نافع قال حدثني مالك بن أنس عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن لي خمسة أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب والعاقب الذي ليس بعده أحد هكذا قال في تفسير العاقب في نسق الحديث وذكره الدارقطني عن محمد بن عبد الله بن زكرياء والحسن بن خضر والحسن بن رشيق كلهم عن العباس بن محمد عن أحمد بن صالح مثله سواء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the Prophet's five names?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3109

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثنا معن عن مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لي خمسة أسماء أنا محمد وأحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب وكذلك رواه أصحاب ابن شهاب عن ابن شهاب عن محمد بن جبير عن أبيه مسندا حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال (حدثنا) محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن يحيى بن عمر بن علي قال حدثنا علي بن حرب قالا جميعا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إني أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وأنا الحاشر الذي أحشر الناس وأنا العاقب الذي ليس بعدي نبي

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the Prophet's names?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3110

وكذلك رواه شعيب بن أبي حمزة عن الزهري لم يقل خمسة أسماء والأسماء هنا الصفات سواء فمحمد مفعل من الحمد وكذلك أحمد أفعل من الحمد قال بعض الشعراء ... وشق له من اسمه ليجعله ... فذو العرش محمود وهذا محمد ... حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو إسماعيل

محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا قتيبة بن سعيد أبو رجاء المعلالي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن علي بن زيد بن جدعان قال أحسن بيت قيل فيما قالوا قول عبد المطلب أو قول أبي طالب الشك من أبي إسماعيل ... وشق له من اسمه ليجله ... ... فذو العرش محمود وهذا محمد ... والقول في الاسم والمسمى ليس هذا موضعه وقد اختلف في ذلك أهل العلم وسائر فرق الإسلام وأكثروا من القول في ذلك بما لم أر في ذكره ههنا وجها ومعنى قوله يحشر الناس على قدمي أي قدامي وأمامي أي إنهم يجتمعون إليه وينضمون حوله ويكونون أمامه يوم

Mas'alah: What does the term 'al-Aqib' mean in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3111

القيامة وروى الخليل بن أحمد حشرتهم السنة إذا ضمتهم من النواحي وهذا الحديث أيضا مطابق لكتاب الله في قوله عز وجل ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيئين وقال صلى الله عليه وسلم أنا العاقب الذي ليس بعدي نبي حدثني خلف بن أحمد قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا يحيى بن عمر قال حدثنا يوسف بن عمر قال أخبرنا ابن وهب عن مالك قال ختم الله به الأنبياء وختم بمسجده هذه المساجد يعني مالك بذلك مساجد الأنبياء وقال أبو عبيد سألت سفيان يعني ابن عيينة عن العاقب فقال لي آخر الأنبياء قال أبو عبيد وكذلك كل شيء خلف بعد شيء فهو عاقب وقد عقب يعقب عقبا ولهذا قيل لولد الرجل بعده عقبه وكذلك آخر كل شيء عقبه

Mas'alah: Who is Ali ibn Husayn ibn Ali ibn Abi Talib?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3112]

ابن شهاب عن علي بن حسين بن علي ثلاثة أحاديث أحدها مسند والآخران مرسلان يستندان من وجوه من غير رواية مالك وهو علي بن حسين بن علي بن أبي طالب ويكنى أبا الحسن أمه غزالة أم ولد وهو علي الأصغر بن حسين بن علي بن أبي طالب وكان لحسين بن علي ابنان يسميان بعلي فعلي بن حسين الأكبر قتل بكربلاء مع أبيه وليس له عقب ويقال أمه ليلى بنت أبي مرة بن عروة بن مسعود الثقفي وأما علي بن حسين هذا فكان أفضل بني هاشم كذلك قال ابن شهاب ما رأيت هاشميا أفضل منه وقال يحيى بن سعيد سمعت علي بن حسين وكان أفضل هاشمي أدركته وقيل بل كان أفضل أهل زمانه وقال أهل النسب إنه ليس لحسين بن علي عقب إلا من علي بن حسين هذا الأصغر وأما أخوه علي بن حسين الأكبر المقتول مع أبيه بكربلاء فلا عقب له وشهد علي بن حسين هذا الأصغر مع أبيه كربلاء واختلف في سنه في ذلك الوقت فقال قوم كان ذلك الوقت لم ينبت وقال آخرون كان ابن ثلاث وعشرين سنة وقال آخرون كان ابن أربع وعشرين سنة وقال أبو جعفر الطبري ليس قول من قال أنه كان صغيرا لم ينبت بشيء قال وكيف يكون

Mas'alah: What is the biography of Ali ibn Husayn and his role in Karbala?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3113]

ذلك وقد ولد له محمد بن علي بن حسين أبو جعفر وسمع محمد بن جابر وروى عنه علما كثيرا ومات جابر سنة ثمان وسبعين قال وإنما لم يقاتل علي بن حسين هذا

يومئذ مع أبيه لأنه كان مريضا على فراش لا أنه كان صغيرا قال أبو عمر روى أهل العلم بالأخبار والسير أنه كان يومئذ مريضا مضطجعا على فراش فلما قتل الحسين قال شمر بن ذي الجوشن اقتلوا هذا فقال له رجل من أصحابه سبحان الله أنقتل حدثا مريضا لم يقاتل وجاء عمر بن سعد فقال لا تعرضوا لهؤلاء النسوة ولا لهذا المريض قال علي بن حسين فلما أدخلت على ابن زياد قال ما اسمك قلت علي بن حسين قال أو لم يقتل الله عليا قال قلت كان لي أخ يقال له علي أكبر مني قتله الناس قال بل الله قتله قلت الله يتوفى الأنفس حين موتها فأمر بقتله فصاحت زينب ابنة علي يا ابن زياد حسبك من دمائنا أسألك بالله إن قتلته إلا قتلتني معه ويقال إن قريشا رغبت في أمهات الأولاد واتخاذهن حين ولد علي بن الحسين والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وكلهم لأم ولد واختلف في وقت وفاة علي بن حسين هذا فالأكثر يقولون إنه توفي سنة أربع وتسعين

قال ابن نميرك مات علي بن الحسين وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وأبو بكر بن عبد الرحمان سنة أربع وتسعين قال الواقدي وكان يقال سنة الفقهاء وقيل سنة ثلاث وتسعين وقال أبو نعيم الفضل بن دكين توفي علي بن حسين سنة اثنتين وتسعين وقال علي بن محمد المدائني توفي علي بن حسين سنة مائة قال المدائني ويقال سنة تسع وتسعين قال أبو عمر لا أعلم خلافا أنه توفي وهو ابن ثمان وخمسين سنة ذكر ذلك ابن عيينة عن جعفر بن محمد قال مات علي بن حسين وهو ابن ثمان وخمسين سنة وهو القائل ما يسرني أن لي بنصيبي من الذل حمر النعم قال أبو عمر وكان ذا عقل وفهم (وعلم) ودين وله أخبار صالحة حسان تركتها خشية الإطالة منها ما روى جرير عن شيبة بن نعامة قال كان علي بن حسين يبخل فلما مات وجدوه يعول مائة بيت بالمدينة في السر ومنها ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا

قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثنا حسين بن زيد قال حدثنا عمر بن علي أن علي بن حسين

كان يلبس كساء خز بخمسين دينارا يلبسه في الشتاء فإذا كان الصيف تصدق به أو باعه فتصدق بثمنه قال وكان يلبس في الصيف ثوبين من متاع مصر ممشقين ويلبس ما دون ذلك من الثياب ويقول قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده إلى آخر الآية

Mas'alah: What was Ibn Mas'ud's opinion on the inheritance of an apostate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3122

وعن ابن مسعود مثل قول علي

Mas'alah: What is the ruling on takbir during the movements of prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3133

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سعيد بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال حدثنا عمرو بن ميمون قال حدثنا هشيم عن أبي بشر عن عكرمة قال صليت خلف شيخ بمكة اثنتين وعشرين تكبيرة فقلت لابن عباس إنه أحمق فقال ثكلتك أمك سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the Prophet's takbir and taslim in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3136

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا ابن جريج قال أخبرني عمرو بن يحيى عن محمد بن

Mas'alah: What are examples where Malik abandoned practice for hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3138

وهذه المسائل تعد من المسائل التي ترك فيها مالك العمل للحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'From the perfection of a person's Islam is leaving what does not concern him'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3151

حديث ثالث لابن شهاب عن علي بن الحسين مرسل مالك عن ابن شهاب عن علي بن حسين عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه هكذا رواه جماعة رواة الموطأ عن مالك فيما علمت إلا خالد بن عبد الرحمان الخراساني فإنه رواه عن مالك عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن أبيه وكان يحيى بن سفيان يثني على خالد بن عبد الرحمان الخراساني خيرا وقد تابعه موسى بن داود الضبي قاضي طرسوس فقال فيه أيضا عن أبيه وهما

جميعا لا بأس بهما إلا أنهما ليس بالحجة على جماعة رواة الموطأ الذين لم يقولوا فيه عن أبيه فأما رواية خالد بن عبد الرحمان فحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن قاسم وحدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا الحسن بن رشيق قالا حدثنا إسحاق بن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'From the perfection of a person's Islam is leaving what does not concern him'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3152

إبراهيم بن يونس قال حدثنا بحر بن نصر قال حدثنا خالد بن عبد الرحمان الخراساني قال حدثنا مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه وحدثنا خلف بن القاسم حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد القاضي حدثنا أحمد بن عمرو بن جابر وأبو جمعة قالا حدثنا محمد بن إبراهيم بن كثير أخبرنا محمد حدثنا علي بن عمر حدثنا أبو (هريرة) محمد بن علي بن حمزة الأنطاكي حدثنا محمد بن إبراهيم بن كثير قال حدثنا خالد بن عبد الرحمان الخراساني حدثنا مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه أخبرنا محمد حدثنا علي بن عمر حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري حدثنا بحر بن نصر بن سابق وسعد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين مولى عثمان بن عفان قال حدثنا خالد بن عبد الرحمان الخراساني قال حدثنا مالك بن أنس زاد سعد وعبد الله بن عمر العمري عن الزهري عن علي بن حسين عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'From the perfection of Islam is leaving what does not concern you'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3153

وأما رواية موسى بن داود فأخبرنا محمد حدثنا علي بن عمر قال حدثنا محمد بن مخلد بن حفص حدثنا إبراهيم بن محمد بن مروان بن كنانة قال حدثنا موسى بن داود قال حدثنا مالك بن أنس وعبد الله بن عمر العمري عن ابن شهاب عن علي بن حسين عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه قال أبو عمر إنما أوتي فيه خالد بن عبد الرحمان وموسى بن داود والله أعلم لأنهما حملا حديث مالك في ذلك على حديث العمري عن الزهري فيه ورواه زياد بن سعد عن الزهري واختلف في حديثه علي بن المقري حدثني عبد الرحمان بن يحيى قال أحمد بن سعيد قال حدثنا عبد الجبار بن أحمد السمرقندي قال حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقري قال حدثنا سفيان بن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه حدثني محمد بن خليفة حدثنا محمد بن الحسن حدثنا أبو سعيد المفضل بن محمد الجندي قال حدثنا ابن المقري قال حدثنا ابن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهري عن علي بن حسين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'From the perfection of Islam is leaving what does not concern you'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3154

وكذلك رواه ابن المبارك عن ابن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهري عن علي بن حسين مرسلا وأما عبد الجبار فقد أخطأ فيه وأعضل ولا مدخل لسعيد بن المسيب في هذا الحديث ولا يصح فيه عن الزهري إلا إسنادان أحدهما ما رواه مالك ومن تابعه وهم أكثر أصحاب الزهري عن علي بن حسين مرسلا والآخر ما رواه الأوزاعي عن قرة بن حيوئيل عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مسندا والمرسل عن علي بن حسين أشهر وأكثر وما عدا هذين الإسنادين فخطأ لا يعرج عليه وأما حديث قرة بن حيونيل فحدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا سعيد بن عثمان بن السكن قال حدثنا أحمد بن الحسين أبو الجهم الدمشقي قال حدثنا أحمد بن أبي الجواري قال حدثنا أبو مسهر قال حدثنا إسماعيل بن عبد الله بن سماعة قال حدثنا الأوزاعي عن قرة بن حيوئيل عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه وحدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي وحدثنا عبد الرحمان بن عبد الله بن خالد قال حدثنا علي بن محمد بن لؤلؤ البغدادي قال حدثنا الأوزاعي عن قرة بن حيوئيل عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا النحاس قال حدثنا الحسن بن علي الرافقي قال حدثنا

العباس بن الوليد بن يزيد قال حدثني أبي قال حدثني الوزاعي قال حدثني قرة بن عبد الرحمان بن حيوئيل قال حدثني الزهري قال حدثني أبو سلمة قال حدثني أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه

Mas'alah: What does the author say about the hadith 'From the perfection of Islam is leaving what does not concern you'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3155

قال أبو عمر كلامه هذا صلى الله عليه وسلم من الكلام الجامع للمعاني الكثيرة الجليلة في الألفاظ القليلة وهو مما لم يقله أحد قبله والله أعلم إلا أنه قد روي عنه عليه السلام أنه قال في صحف إبراهيم من عد كلامه من عمله قل كلامه إلا فيما يعنيه حدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين الفريابي حدثني إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني قال حدثني (أبي عن) جدي عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر قال قلت يا رسول الله ما كانت صحف إبراهيم عليه السلام قال كانت أمثالا كلها فذكر الحديث قال وكان فيها وعلى العاقل أن يكون بصيرا بزمانه مقبلا على شأنه حافظا للسانه ومن حسب كلامه من عمله قل كلامه إلا فيما يعنيه وحدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا أبو بكر بن أبي داود قال حدثنا محمود بن خالد قال حدثنا عمر بن عبد الواحد قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز قال

Mas'alah: What is the story of Luqman and the meaning of leaving what does not concern you?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3156

وقف رجل على لقمان الحكيم وهو في حلقة عظيمة فقال ألست عبد بني الحسحاس فقال بلى قال فأنى بلغت ما أرى قال قدر الله وصدق الحديث وتركي ما لا يعنيني وذكر مالك في موطئه أنه بلغه أنه قيل للقمان ما بلغ بك ما نرى يريدون الفضل فقال لقمان صدق الحديث وأداء الأمانة وترك ما لا يعنيني وروى أبو عبيدة عن الحسن

قال من علامة إعراض الله عز وجل عن العبد أن يجعل شغله فيما لا يعنيه وقال سابق ... والنفس إن طلبت ما ليس يعنيها ... ... جهلا وسخفا تقع فيما يعنيها ... وقال الحسن بن حميد ... إذا عقل الفتى استحيا واتقى ... وقلت من مقالته الفضول

Mas'alah: What are the four foundational hadiths according to Abu Dawud al-Sijistani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3157

قال أبو عمر روينا عن أبي داود السجستاني رحمه الله أنه قال أصول السنن في كل فن أربعة أحاديث أحدها حديث عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى والثاني حديث النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمور مشتبهات فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه الحديث والثالث حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه والرابع حديث سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس

Mas'alah: What is the hadith about speech being of four types according to Muhammad ibn Ajlan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3158

حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا علي بن محمد بن مسرور قال حدثنا أحمد بن أبي سليمان قال حدثنا سحنون قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني سحبل بن محمد

الأسلمي قال سمعت محمد بن عجلان يقول إنما الكلام أربعة أن تذكر الله أو تقرأ القرآن أو تسأل عن علم فتخبر به أو تتكلم فيما يعنيك من أمر دنياك

Mas'alah: What is the biography of Abbad ibn Tamim al-Ansari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3159

ابن شهاب عن عباد بن تميم الأنصاري حديث واحد وهو عباد بن تميم بن زيد بن عاصم الأنصاري من بني مازن بن النجار قد ذكرنا أباه وعمه عبد الله بن زيد في كتابنا في الصحابة بما أغنى عن ذكر نسبه ههنا وعباد بن تميم أحد ثقات التابعين بالمدينة روى عن عمه وأبي هريرة وروى عنه الزهري وأبو بكر بن عمرو بن حزم وابنه عبد الله بن أبي بكر وغيرهم من علماء أهل المدينة مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا إحدى رجليه على الأخرى هكذا رواه مالك وسائر أصحاب ابن شهاب عنه عن عباد بن تميم عن عمه ووهم فيه عبد العزيز بن أبي سلمة فرواه عن ابن شهاب عن

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet lying on his back and crossing his legs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3160

محمود بن لبيد عن عباد بن تميم عن عمه قال وكانت له صحبته أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يستلقي ثم ينصب إحدى رجليه ويعرض عليها الأخرى حدثنا أحمد بن

قاسم بن عيسى المقري قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة قال حدثنا البغوي قال حدثنا علي بن الجعد وبشر بن الوليد قالا حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة فذكره ولا وجه لذكر محمود بن لبيد في هذا الإسناد وهو من الوهم البين عند أهل العلم وأظن والله أعلم أن السبب الموجب لإدخال مالك هذا الحديث في موطئه ما بأيدي العلماء من النهي عن مثل هذا المعنى وذلك أن الليث بن سعد وابن جريج وحماد بن سلمة رووا عن أبي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يضع الرجل إحدى رجليه على الأخرى وهو مستلق على ظهره وروى محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يضع الرجل إحدى رجليه على الأخرى ويستلقي حدثنا خلف بن القاسم حدثنا محمد بن الحسين السبيعي الحلبي حدثنا البغوي حدثنا محمد بن عبد الوهاب حدثنا محمد بن مسلم الطائفي فذكره فنرى والله أعلم أن مالكا بلغه هذا الحديث وكان عنده عن ابن شهاب حديث عبد بن تميم هذا يحدث به على وجه

Mas'alah: How does Malik argue for abrogation of a prohibition based on the practice of Abu Bakr and Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3161

الدفع لذلك ثم أردف هذا الحديث في موطئه بما رواه عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن أبا بكر وعمر كانا يفعلان ذلك فكأنه ذهب إلى أن نهيه عن ذلك منسوخ بفعله واستدل على نسخه بعمل الخليفتين بعده وهما لا يجوز أن يخفى عليهما النسخ في ذلك وغيره من المنسوخ من سائر سننه عليه السلام ومن أوضح الدلائل على أن المتأخر من ذلك عمل الخلفاء والعلماء بما عملوا به فيه ولو لم يوجد على ذلك

دليل يتبين الناسخ منه من المنسوخ لكان النظر يشهد لحديث مالك لأن الأمور أصلها الإباحة حتى يثبت الحظر ولا يثبت حكم على مسلم إلا بدليل لا معارض له وبالله التوفيق أخبرنا عبد الرحمان حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا إحدى رجليه عى الأخرى قال وأخبرني يونس عن ابن

شهاب عن عباد بن تميم أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان كانا يفعلان ذلك قال وأخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب مثل ذلك هكذا ذكره (ابن وهب) في جامعه وهو خلاف ما في الموطأ من إسناده وفي ذكر موضع أبي بكر وعثمان قال ابن وهب وأخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني عمر بن عبد العزيز أن محمد بن نوفل أخبره أنه رأى أسامة بن زيد بن حارثة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك قال وأخبرني أسامة بن زيد الليثي عن نافع أنه رأى ابن عمر يفعل ذلك

Mas'alah: What is the biography of Salim ibn Abdullah ibn Umar and his hadiths from Ibn Shihab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3163

ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر تسعة أحاديث منها ثلاثة مرسلة وغيرها متصلة مسندة ومنها حديث واحد شرك سالما فيه أخوه حمزة بن عبد الله بن عمر وسالم يكنى أبا عمرو كان أشبه ولد عبد الله بن عمر بعبد الله بن عمر وذكر مالك

عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال كان أشبه ولد عمر بن الخطاب به عبد الله بن عمر وكان أشبه ولد عبد الله بن عمر به سالم قال أبو عمر كان عبد الله بن عمر محبا في سالم فيما ذكروا وكان يفرط في حبه فيلام أحيانا في ذلك فكان يقول ... يلومونني في سالم وألومهم ... وجلدة بين العين والأنف سالم ... ويروى ... يديرونني في سالم وأديرهم ... وجلدة بين العين والأنف سالم ... وكان سالم ناسكا يلبس الصوف وكان فقيها جليلا أحد الفقهاء العشرة من التابعين بالمدينة وكان حسن الخلق مداعبا له أخبار ظريفة مع أشعب الطماع وكان أسمر شديد السمرة يخضب بالحناء

Mas'alah: What are the four hadiths raised by Salim and stopped by Nafi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3168

وهو الذي كان ربما وهم فيه لأن جماعة حفاظا رووا عنه الوجهين جميعا قال أبو عمر هذا الحديث أحد الأحاديث الأربعة التي رفعها سالم عن أبيه عن النبي عليه السلام وأوقفها نافع على ابن عمر فمنها ما جعله من قول ابن عمر وفعله ومنها ما جعله عن ابن عمر عن عمر والقول فيها قول سالم ولم يلتفت الناس فيها إلى نافع فهذا أحدها والثاني من باع عبدا وله مال جعله نافع عن ابن عمر عن عمر قوله والحديث الثالث الناس كإبل مائة لا تكاد تجد فيها راحلة والرابع فيما سقت السماء والعيون أو كان بعلا العشر وما سقي بالنضح نصف العشر

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report on raising the hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3184

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا محمد بن زيد الرفاعي قال حدثني داود بن

Mas'alah: What did Sufyan al-Thawri say about differing practices in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3185

حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا محمد بن يزيد قال حدثنا حفص بن غياث قال سمعت سفيان الثوري يقول إذا رأيت الرجل يعمل بعمل قد اختلف فيه وأنت ترى غيره فلا تنهه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on modesty being part of faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3188

حديث ثان لابن شهاب عن سالم مسند مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل وهو يعظ أخاه في الحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فإن الحياء من الإيمان هكذا روى هذا الحديث كل من رواه عن مالك فيما علمت في الموطأ وغيره بهذا الإسناد إلا رواية جاءت عن أبي مصعب الزهري وعبد الله بن يوسف التنيسي مرسلة والصحيح عندنا ما في إسناده الإيصال وكذلك رواه أصحاب ابن شهاب عنه بهذا الإسناد

وأخطأ فيه جويرية عن مالك فرواه عن مالك عن الزهري عن علي بن حسين وقال محمد بن يحيى النيسابوري وهم جويرية وأظنه أراد من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه

Mas'alah: What is the authentic chain for the hadith on modesty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3189

قال أبو عمر لا يصح فيه إلا إسناد الموطأ وكذلك رواه يحيى القطان وغيره عن مالك حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو علي الحسين بن الفتح بن محمد بن عبد الله بن عبد السلام الأزدي إملاء قال حدثنا معاذ بن المثنى بن معاذ العنبري حدثنا مسدد بن مسرهد حدثنا يحيى وهو القطان حدثنا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه عبد الله بن عمر أن رجلا جعل يعظ أخاه في الحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فإن الحياء من الإيمان وحدثنا خلف بن القاسم حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد حدثنا يحيى بن أيوب حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا مالك وسفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فإن الحياء من الإيمان وهكذا هذا الحديث بهذه الألفاظ المختصة عند مالك في رواية كل من رأينا روايته في الموطأ وغيره عن مالك

وكذلك رواه أصحاب ابن شهاب إلا أن عبد العزيز بن أبي سلمة زاد فيه عن ابن شهاب ألفاظا حدثنا أحمد بن فتح بن عبد الله قال حدثنا علي بن فارس بن شجاع

البغدادي أبو العباس بمصر قال حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح قال حدثنا بشر بن الوليد الكندي قال حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن الزهري عن سالم عن عبد الله بن عمر قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يعاتب أخاه في الحياء يقول إنك لتستحي حتى إنه قد أضر بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فإن الحياء من الإيمان

Mas'alah: What is the meaning of modesty being a part of faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3190

ومعنى هذا الحديث والله أعلم أن الحياء يمنع من كثير من الفحش والفواحش ويشتمل على كثير من أعمال البر وبهذا صار جزءا وشعبة من الإيمان لأنه وإن كان غريزة مركبة في المرء فإن المستحي يندفع بالحياء عن كثير من المعاصي كما يندفع بالإيمان عنها إذا عصمه الله فكأنه شعبة منه لأنه يعمل عمله فلما صار الحياء والإيمان يعملان عملا واحدا جعلا كالشيء الواحد وإن كان الإيمان اكتسابا والحياء غريزة والإيمان شعب كثيرة حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الملك رحمه الله قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد

ابن عبد الله بن سنجر الجرجاني حدثنا أبو نعيم الفضل بن (دكين) قال حدثنا سفيان الثوري عن سهيل بن أبي صالح عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الإيمان بضع وسبعون شعبة أعظمها لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان وحدثنا سعيد بن نصر

حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا جعفر بن محمد حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح (عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح) عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الإيمان بضع وسبعون شعبة أفضلها لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي حدثنا أبو صالح عبد الله بن صالح حدثني الليث قال حدثني محمد بن العجلان وأخبرنا أحمد بن محمد حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن العجلان قالا جميعا عن عبد

Mas'alah: What is the hadith about faith having sixty-some branches?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3192

الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الإيمان ستون أو بضعة أو أحد العددين بابا أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء من الإيمان

Mas'alah: What is the relationship between modesty and faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3192

ولما كان من لا يستحي راكبا الفواحش مرتكبا للقبيح لا يحجزه عن ذلك حياء ولا دين كما قال في النبوة الأولى مكتوب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت وقد روينا عن

سعيد بن المسيب أنه قال قلة الحياء كفر وبعضهم يرفعه عنه وهذا صحيح المعنى على الضد لأن من لا يستحي لا يبالي من العار والمعاصي ما يأتي كان المستحي من أجل حيائه مرتدعا عن الفواحش والعار والكبائر فصار الحياء من الإيمان لأن الإيمان عندنا مع التصديق الطاعات وأعمال البر ولذلك صار الخلق الحسن من كمال الإيمان وتمامه على هذا المعنى لأن صاحبه يصبر فلا يشفي غيظه بما يسخط ربه ويحلم فلا يفحش ولا ينتصر بلسان ولا يد ونحو هذا مما لا يخرج عن معنى ما وصفنا

Mas'alah: What is the hadith about the most complete believer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3193

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أكملكم إيمانا أحاسنكم خلاقا إذا فقهوا وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا عبد الوهاب قال أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقاك حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن أثقل شيء في الميزان خلق حسن والله عز وجل يبغض الفاحش البذيء وحدثنا عبد الوارث حدثنا

قاسم حدثنا محمد بن عبد السلام حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال

سمعت القاسم بن أبي بزة يحدث عن عطاء الكيخاراني عن أم الدرداء عن أبي الدرداء أو عن أم الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما شيء أثقل في الميزان من الخلق الحسن ورواه ميمون بن مهران عن أم الدرداء قال لها سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم

Mas'alah: What is the definition of faith according to Ahl al-Sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3194

قال أبو عمر القول في الإيمان عند أهل السنة وهم أهل الأثر من المتفقهة والنقلة وعند من خالفهم من أهل القبلة في العبارة عنه اختلاف وسنذكر منه في هذا الباب ما فيه مقنع وهداية لأولي الألباب أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل ولا عمل إلا بنية والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والطاعات كلها عندهم إيمان إلا ما ذكر عن أبي حنيفة وأصحابه فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعات لا تسمى إيمانا قالوا إنما الإيمان التصديق والإقرار ومنهم من زاد والمعرفة قالوا وهو المعروف من لسان العرب ومن ألسنة المجتمع عليه ألا ترى إلى قول الله عز وجل حاكيا عن بني يعقوب عليه السلام وما أنت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين أي

بمصدق لنا قالوا وإنما أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم حين بعثه إلى الخلق أن

يدعوهم إلى الإيمان به ولهم الجنة على ذلك فدعاهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله يقولون ذلك ويقرون به ويصدقونه فيما جاء به فكان كل من قال ذلك وصدق به مؤمنا مستكمل الإيمان ثم نزلت الفرائض بعد ذلك وكل من مات من الصحابة قبل نزول الفرائض وقبل عملها كان مؤمنا لا محالة كامل الإيمان قالوا فالطاعات لا تسمى إيمانا كما أن المعاصي لا تسمى كفرا وذكر بعضهم حديث النبي عليه السلام إذ سئل عن الإيمان فقال أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت واحتجوا من الآثار المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك بما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر وأحمد بن زهير بن حرب قالا حدثنا سليمان بن داود الهاشمي قال أخبرنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب قال أخبرني محمود بن الربيع أنه سمع عتبان بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في قصة مالك بن الدخشم بطوله وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith about the one who says la ilaha illa Allah seeking Allah's face?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3196

قال ألا تراه قال لا إله إلا الله يبتغي بها وجه الله فقالوا الله ورسوله أعلم أما نحن فوالله ما نرى (وجهه (11) وحديثه) إلا إلى المنافقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن الله قد حرم على النار أن تأكل من قال لا إله إلا الله يبتغي بها وجه الله قال ابن شهاب ولكنا أدركنا الفقهاء وهم يرون أن ذلك كان قبل أن تنزل موجبات الفرائض فإن الله قد أوجب على أهل هذه الكلمة التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم

وذكر النجاة بها فرائض في كتابه فنحن نخشى أن يكون الأمر قد صار إليها فمن استطاع أن لا يغير فلا يغير

Mas'alah: What is the hadith about the one who says la ilaha illa Allah being forbidden to the fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3196

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال حدثني محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يوافي عبد يوم القيامة وهو يقول لا إله إلا الله يبتغي بها وجه الله إلا حرمه الله على النار قال الزهري ثم نزلت بعد ذلك فرائض وأمور نرى الآخر انتهى إليها فمن استطاع أن لا يغير فلا يغيره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Itban ibn Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3196

وهذا الحديث قد رواه أنس بن مالك عن محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك بمعناه وهو في رواية الصحابة عن التابعين والكبار عن الصغار وهذا المعنى أيضا رواه أنس بن مالك عن معاذ بن جبل

Mas'alah: What is the hadith of Mu'adh ibn Jabal about entering Paradise by saying 'La ilaha illa Allah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3196

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بكر بن حماد حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن

مالك عن معاذ بن جبل قال لبيك يا رسول الله وسعديك قالها ثلاثا قال بشر الناس أنه من قال لا إله إلا الله دخل الجنة

Mas'alah: What is the hadith of Mu'adh ibn Jabal about testifying to the oneness of Allah and the prophethood of Muhammad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3197

وحدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا عبد الله بن روح حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا شعبة عن قتادة قال سمعت أنس بن مالك يحدث عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله دخل الجنة

Mas'alah: Who else narrated the hadith of Mu'adh ibn Jabal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3197

ورواه عن معاذ أيضا جابر بن عبد الله وعبد الرحمان بن سمرة وعمرو بن ميمون وغيرهم

Mas'alah: What is the hadith of Abu Dharr and Abu al-Darda' about entering Paradise despite sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3197

ورواه أبو ذر وأبو الدرداء فقالا جميعا فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وإن زنى وإن سرق

Mas'alah: What is the hadith of Abu Dharr about entering Paradise for saying 'La ilaha illa Allah' even after committing sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3197

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن محمد القاضي البرتي وإسحاق بن الحسن الحدبي قالا أخبرنا أبو معمر عبد الله بن عمرو قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن الحسن المعلم عن ابن بريدة أن يحيى بن يعمر حدثه أن أبا الأسود الدؤلي حدثه أن أبا ذر حدثه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة قلت وإن زنى وإن سرق قال وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر ولم يقل الحدبي وإن زنى وإن سرق إلا مرة واحدة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu Darda?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3197

وحدثنا إبراهيم بن شاكر حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى حدثنا محمد بن أيوب

حدثنا أحمد بن عمر البزار أخبرنا محمد بن

نعيم حدثنا أبو هاشم المغيرة بن سلمة حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الحسن بن عبيد الله حدثنا زيد بن وهب قال سمعت أبا الدرداء يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وإن زنى وإن سرق قال وإن زنى وإن سرق قال وإن رغم أنف أبي الدرداء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu Darda about paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3198

وقرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا بكر بن حماد حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا نعيم بن حكيم حدثنا أبو مريم قال سمعت أبا الدرداء يحدث عن النبي عليه السلام قال ما من رجل يشهد أن لا إله إلا الله ومات لا يشرك بالله إلا دخل الجنة أو لم يدخل النار قلت وإن زنى وإن سرق قال وإن زنى وإن سرق وإن رغم أنف أبي الدرداء

Mas'alah: What is the evidence from the Quran about testing the faith of emigrant women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3198

واحتجوا أيضا بقول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله أعلم بإيمانهن قال ومعلوم أن امتحانهم إياهن إنما هو مطالبة لهن

بالإقرار بالشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي جاءه بالأمة السوداء فقال له يا رسول الله إن علي رقبة مؤمنة فإن كنت ترى هذه يا رسول الله مؤمنة أعتقها فقال لها رسول الله أتشهدين أن لا إله إلا الله وأني رسول الله قالت نعم قال أعتقها فإنها

مؤمنة وقد ذكرنا هذا الخبر فيما تقدم من كتابنا هذا

Mas'alah: What is the linguistic and sunnic definition of faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3199

قالوا فهذا هو الإيمان المعروف في اللغة وصريح السنة الإقرار والتصديق وأما فرائض العمال فلا تسمى إيمانا كما لا تسمى الذنوب كفرا قالوا ولما لم تكن المعصية كفرا لم تكن الطاعة إيمانا هذا يحمله ما عولوا عليه فيما ذهبوا من ذلك إليه

Mas'alah: What is the definition of faith according to the majority of jurists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3199

وأما سائر الفقهاء من أهل الرأي والآثار بالحجاز والعراق والشام ومصر منهم مالك بن أنس والليث بن سعد وسفيان الثوري والأوزاعي والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو عبيد القاسم بن سلام وداود بن علي وأبو جعفر الطبري ومن سلك سبيلهم فقالوا الإيمان قول وعمل قول باللسان وهو الإقرار اعتقاد بالقلب

وعمل بالجوارح مع الإخلاص بالنية الصادقة

Mas'alah: Does iman increase and decrease with acts of obedience and disobedience?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3199

قالوا وكل ما يطاع الله عز وجل به من فريضة ونافلة فهو من الإيمان والإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي

Mas'alah: Are sinners considered deficient in iman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3199

وأهل الذنوب عندهم مؤمنون غير مستكملي الإيمان من أجل ذنوبهم وإنما صاروا ناقصي الإيمان بارتكابهم الكبائر

Mas'alah: What is the evidence that a sinner is not a disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3200

إجماعهم على أن الكافر لا يرث المسلم أوضح الدلائل على صحة قولنا إن مرتكب الذنوب ناقص الإيمان بفعله ذلك وليس بكافر كما زعمت الخوارج في تكفيرهم المذنبين

Mas'alah: What is the difference between the forgiveness of a disbeliever and a sinner?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3200

وليس هذا حكم الكافر لأن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء

Mas'alah: What are the degrees of faith in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3200

والإيمان مراتب بعضها فوق بعض فليس الناقص فيها كالكامل

Mas'alah: What is the description of true believers in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3200

قال الله عز وجل إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا أي إنما المؤمن حق الإيمان من كانت هذه صفته ولذلك قال أولئك هم المؤمنون حقا

Mas'alah: What does the author say about similar verses in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3200

ومثل هذه الآية في القرآن كثير

Mas'alah: What is the definition of a true Muslim and a true believer according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3200

وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم إن هو المؤمن المسلم حقا

Mas'alah: What does the hadith about the most complete believer mean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3200

ومن هذا قوله صلى الله عليه وسلم أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا ومعلوم

Mas'alah: What does it mean that one believer is more complete than another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3201

معمول أنه لا يكون هذا أكمل حتى يكون غيره أنقص

Mas'alah: What is the strongest handhold of faith according to hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3201

وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله

Mas'alah: What does the hadith about no faith for one without prayer or trustworthiness mean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3201

وقوله لا إيمان لمن لا صلاة له ولا من لا أمانة له

Mas'alah: What does the author explain about degrees of faith and the true meaning of miskin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3201

كل ذلك يدل على أنه ليس بإيمان كامل وأن بعض الإيمان أوثق عروة وأكمل من بعض كما قال ليس المسكين بالطواف عليكم الحديث يريد ليس الطواف بالمسكين حقا لأن ثم من هو أشد مسكنة منه وهو الذي لا يسأل الناس ويتعفف ويدلك على ذلك قول عائشة إن المسكين ليقف على بابي الحديث

Mas'alah: What is the hadith about completing faith through love and giving for Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3201

وروى مجاهد بن جبر وأبو صالح السمان جميعا عن عبد الله بن جمرة عن كعب قال من أحب في الله وأبغض في الله وأعطى في الله ومنح لله فقد استكمل الإيمان

Mas'alah: What evidence shows that faith includes both speech and action?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3201

ومن الدلائل على أن الإيمان قول وعمل كما قالت الجماعة والجمهور قول الله عز وجل وما كان الله ليضيع إيمانكم لم يختلف المفسرون أنه أراد صلاتكم إلى بيت المقدس فسمى الصلاة إيمانا ومثل هذا قوله ليس

Mas'alah: What does the Quran and Sunnah say about the pillars of Islam and faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3202

البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر الآية إلى قوله أولئك هم المتقون وأما من السنة فكثير جدا من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان وقد كان معاذ بن جبل يقول لأصحابه تعالوا بنا ساعة نؤمن أن نذكر الله فجعل ذكر الله من الإيمان ومثل هذا حديث طلحة بن عبيد الله أن أعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإسلام فقال خمس صلوات الحديث ويأتي في باب مالك عن عمه أبي سهيل إن شاء الله حدثنا محمد بن عبد الملك حدثنا عبد الله بن مسرور حدثنا عيسى بن مسكين حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر حدثنا الحجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له أسلم قال وما الإسلام قال أن تسلم قلبك لله وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك قال فأي الإسلام أفضل قال الإيمان قال وما الإيمان قال أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله والبعث بعد الموت قال فأي

Mas'alah: What is the best act of hijrah according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3203

الأعمال أفضل قال الهجرة قال وما الهجرة قال أن تهجر السوء قال فأي الهجرة أفضل قال أن تجاهد المشركين إذا لقيتهم ثم لا تغل ولا تجبن وكذلك رواه حماد بن زيد عن أيوب كما رواه حماد بن سلمة سواء بالشهادة ورواه عن حماد بن زيد جماعة من أصحابه منهم أبو عمر الضرير ومؤمل بن إسماعيل وسليمان بن حرب وغيرهم وهذا لفظ حديث مؤمل عن حماد بن زيد قال كلمت أبا حنيفة في الإرجاء فجعل يقول وأقول فقلت له حدثنا أيوب عن أبي قلابة قال حدثني رجل من أهل الشام عن أبيه ثم ذكر الحديث سواء إلى آخره قال حماد فقلت لأبي حنيفة ألا تراه يقول أي الإسلام أفضل قال والإيمان ثم جعل الهجرة والجهاد من الإيمان قال فسكت أبو حنيفة فقال بعض أصحابه ألا تجيبه يا أبا حنيفة قال لا أجيبه وهو يحدثني بهذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية مؤمل وغيره في هذا الحديث عن حماد بن زيد قال كنت بمكة مع أبي حنيفة فجاءه رجل فسأله عن الإيمان وعن الإسلام فقال الإسلام والإيمان واحد فقلت له يا أبا حنيفة حدثنا أيوب عن أبي قلابة وذكره قال أبو عمر أكثر أصحاب مالك على أن الإسلام والإيمان شيء واحد ذكر ذلك ابن بكير في الأحكام واحتج بقول الله عز وجل فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين أي غير بيت منهم

Mas'alah: What is the difference between Islam and faith according to the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3204

قالوا وأما قوله جل وعز قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا فأسلمنا هنا بمعنى استسلمنا مخافة السنان والقتل كذلك قال مجاهد وغيره قال إسماعيل والدليل على ذلك في الآية قوله ولما يدخل الإيمان في قلوبكم قال قتادة ليس كل الأعراب كذلك لأن الله قال ومن الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر ويتخذ ما ينفق قربات عند الله الآية

Mas'alah: What is the hadith of Jibril about Islam and Iman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3204

وأما الأحاديث في معنى حديث أبي قلابة المذكور في أن الإسلام وصف بغير ما وصفه به الإيمان فكثيرة جدا منها ما حدثنا أبو عبد الله محمد بن خليفة رحمه الله قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قال حدثنا إسحاق بن راهويه قال حدثنا النضر بن شميل قال حدثنا كهمس بن الحسن قال حدثنا عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر أنه سمع عبد الله بن عمر يقول حدثني عمر بن الخطاب قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد حتى جلس إلى النبي عليه السلام فأسند ركبته إلى ركبته ووضع كفيه على فخذيه ثم قال يا محمد أخبرني عن الإسلام قال الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا قال صدقت فعجبنا أنه يسأله ويصدقه قال فأخبرني عن الإيمان قال أن تؤمن

Mas'alah: What is the complete hadith of Jibril about Iman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3205

بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره قال صدقت فعجبنا أنه يسأله ويصدقه وذكر تمام الحديث وأنا اختصرت منه صدرا ليس في معنى هذا الباب وروي هذا الحديث عن عبد الله بن بريدة كما رواه كهمس عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر عن عمر جماعة منهم عبد الله بن عطاء ومطر الوراق وعثمان بن غياث والجريري وعطاء بن السائب ورواه سليمان بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر عن النبي عليه السلام معنى حديث عبد الله بن بريدة سواء إلا أنه جعله من مسند ابن عمر لم يذكر عمر رواه عن سليمان بن بريدة علقمة بن مربد وغيره ورواه إسحاق بن سويد وعلي بن زيد عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر مثله معناه لم يذكرا عمر وقد روى المطالب بن زياد عن منصور عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر مثله سواء مسندا بتمامه لم يذكر عمر ورواه عبد الملك بن قدامة الجمحي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مثله وروي من حديث المغيرة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on calling someone a Muslim versus a believer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3205

وقد ذهبت طائفة من أهل الحديث إلى أن الإيمان والإسلام معنيان بهذا الحديث وما كان مثله وبحديث ابن شهاب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم قسما فأعطى قوما ومنع بعضهم قال فقلت يا رسول الله

أعطيت فلانا وفلانا ومنعت فلانا والله إني لا أراه مؤمنا فقال لا تقل مؤمنا ولكن قل مسلما

Mas'alah: Who narrated the hadith about Islam and Iman from Ibn Shihab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3206

روى هذا الحديث عن ابن شهاب جماعة منهم معمر وابن أبي ذئب وصالح بن كيسان وابن أخي ابن شهاب بألفاظ مختلفة ومعنى واحد

Mas'alah: What is the majority view of jurists on Iman and Islam being the same?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3206

إلا أن الذي عليه جماعة أهل الفقه والنظر أن الإيمان والإسلام سواء بدليل ما ذكرنا من كتاب الله عز وجل قوله فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين وعلى القول بأن الإيمان هو الإسلام جمهور أصحابنا وغيرهم من الشافعيين والمالكيين وهو قول داود وأصحابه وأكثر أهل السنة والنظر المتبعين للسلف والأثر

Mas'alah: What did Abu Ja'far say about the relationship between Iman and Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3206

وقد روي عن أبي جعفر محمد بن علي بن حسين رضي الله عنهم أنه قال هذا الإيمان ودور دارة وهذا الإسلام ودور دارة خلف الدارة الأولى قال فإذا أذنبنا خرجنا من الدارة إلى الإسلام وإذا أحسنا رجعنا إلى الإيمان فلا نخرج من الإسلام إلى الشرك وقال بهذا طوائف من عوام أهل الحديث وهو قول الشيعة والصحيح عندنا ما

ذكرت لك وهو كله متقارب المعنى متفق الأصل وربما يختلفون في التسمية والألقاب ولا يكفرون أحدا بذنب إلا أنهم اختلفوا في تارك الصلاة وهو مقر بها فكفره منهم من ذكرنا قوله في باب زيد بن أسلم عن بسر بن محجن وأبى الجمهور أن يكفروه إلا بالجحد والإنكار الذي هو ضد التصديق والإقرار على ما ذكرنا هناك والحمد لله فهذا ما بين أهل السنة والجماعة في الإيمان

Mas'alah: What is the Mu'tazilite view on Iman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3207

وأما المعتزلة فالإيمان عندهم جماع الطاعات ومن قصر منها عن شيء فهو فاسق لا مؤمن ولا كافر وسواهم المتحققون بالاعتزال أصحاب المنزلة بين المنزلتين

Mas'alah: What is the Kharijite view on the sinner?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3207

ومنهم من قال في ذلك يقول الخوارج المذنب كافر غير مؤمن إلا أن الصفرية تجعله كالمشرك وتجعل دار المذنب المخالف لهم دار حرب

Mas'alah: What is the Ibadi view on the sinner?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3207

وأما الإباضية فتجعله كافر نعمة ولكنهم يخلدونه في النار إن لم يتب من الكبيرة ولا يستحلون ماله كما يستحله الصفرية ولهم ظواهر آيات يبرهنون بها قد فسرتها السنة وقد مضى على ما فسرت السنة في ذلك علماء الأمة

Mas'alah: What did Jabir ibn Abdullah say about counting sins as disbelief?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3207

روينا عن جابر بن عبد الله صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قيل له أكنتم تعدون شيئا من الذنوب كفرا أو شركا أو نفاقا قال معاذ الله ولكنا نقول مؤمنين مذنبين ولولا أن كتابنا هذا كتاب شرح معاني السنن الثابتة في الموطأ لحددنا الرد عليهم هنا وقد أكثر العلماء من الرد عليهم وكسر أقوالهم وكذلك أكثر أهل الحديث من رواية الآثار في الإيمان ومدار الباب كله عند جميعهم على ما ذكرت لك وما توفيقي إلا بالله عليه توكلنا وإليه أنبنا

Mas'alah: What Quranic verses support that faith increases and decreases?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3208

وأما الآيات التي نزع بها العماء في أن الإيمان يزيد وينقص فمنها قول الله عز وجل فأما الذين آمنوا فزادتهم إيمانا وهم يستبشرون وقوله فزادهم إيمانا وقالوا حسبنا الله

ونعم الوكيل وقوله زادهم هدى وآتاهم تقواهم وزدناهم هدى ومثل هذا كثير

Mas'alah: What is the consensus of scholars on faith increasing and decreasing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3208

وعلى أن الإيمان يزيد وينقص يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية جماعة أهل الآثار والفقهاء أهل الفتوى بالأمصار

Mas'alah: What did Imam Malik say about faith increasing and decreasing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3208

وقد روى ابن القاسم عن مالك أن الإيمان يزيد ووقف في نقصانه وروى عنه عبد الرزاق ومعمر بن عيسى وابن نافع وابن وهب أنه يزيد وينقص يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وعلى هذا مذهب الجماعة من أهل الحديث والحمد لله

Mas'alah: What did early scholars say about faith being speech and action?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3208

حدثنا أحمد بن فتح حدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا أحمد بن خالد حدثنا عبيد بن محمد الكشوري بصنعاء حدثنا سلمة بن شبيب قال سمعت عبد الرزاق يقول سمعت سفيان الثوري ومعمر وابن جريج ومالك بن أنس وسفيان بن عيينة يقولون الإيمان

قول وعمل يزيد وينقص فقلنا لعبد الرزاق فما تقول أنت قال أقول الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فإن لم أقل هذا فقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين قال أحمد بن خالد وحدثنا عيسى بن محمد الكشوري

Mas'alah: What did Abd al-Razzaq report from early scholars about the definition of faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3209

قال حدثنا محمد بن يزيد قال سمعت عبد الرزاق وسئل عن الإيمان فقال أدركت أصحابنا سفيان الثوري وابن جريج وعبد الله بن عمر ومالك بن أنس ومعمر (بن راشد) والأوزاعي وسفيان بن عيينة يقولون الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فقال له بعض القوم فما تقول أنت يا أبا بكر قال إن خالفتهم فقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين

Mas'alah: Why did early scholars dislike claiming complete faith equal to that of angels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3209

قال أحمد وحدثنا عبيد بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال كان معمر وابن جريج وسفيان الثوري ومالك بن أنس يكرهون أن يقولوا أنا مستكمل الإيمان على إيمان جبريل وميكائل

Mas'alah: What did Imam Malik say when asked about the nature of faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3209

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد حدثنا عبدوس بن ذي رقيبة حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا معن بن عيسى قال سمعت مالك بن أنس وسأله رجل عن الإيمان فقال الإيمان قول وعمل

Mas'alah: What did ten jurists including Malik say about faith being speech and action?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3209

حدثنا محمد بن عبد الملك حدثنا عبد الله بن مسرور حدثنا عيسى بن مسكين حدثنا ابن سنجر حدثنا الحميدي قال حدثنا يحيي بن سليم قال سألت عشرة من الفقهاء عن الإيمان فقالوا قول وعمل سألت سفيان الثوري ومالك بن أنس وابن جريج وهشام بن حسان ومحمد بن عمرو بن عثمان وفضيل بن عياض وسفيان بن عيينة ومحمد بن سالم الطائفي والمثنى بن الصباح ونافع بن عمر الجمحي فكلهم قال لي الإيمان قول وعمل

Mas'alah: What did Sufyan ibn Uyaynah say about faith decreasing until nothing remains?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3210

قال الحميدي وسمعت سفيان بن عيينة يقول الإيمان يزيد وينقص فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة لا تقل ينقص فغضب وقال اسكت يا صبي بل ينقص حتى لا يبقى

منه شيء

Mas'alah: What is the difference between abandoning obligations and committing sins in relation to faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3210

وقال سفيان بن عيينة نحن نقول الإيمان قول وعمل والمرجئة تقول الإيمان قول وجعلوا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم وليس كذلك إن ترك الفرائض من غير جهل ولا عذر كفر وركوب المحارم عمدا من غير استحلال معصية وبيان ذلك أمر آدم وإبليس وذلك أن الله حرم على آدم الشجرة ونهاه عن الأكل منها فأكل منها فسماه عاصيا وأمر إبليس بالسجود فأبى واستكبر فسمي كافرا

Mas'alah: What did al-Zuhri say about the hadith on entering paradise despite major sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3210

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عطاء بن السائب قال سأل هشام بن عبد الملك الزهري فقال حدثنا بحديث النبي صلى الله عليه وسلم من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة وإن زنى وإن سرق فقال الزهري أين يذهب بك يا أمير المؤمنين كان هذا قبل الأمر والنهي وفيما أجازنا عبد بن أحمد بن محمد الهروي وأذن لي في روايته عنه وكتبه إلي بخطه قال أخبرنا أحمد بن عبدان قال أخبرنا (أبو)

يوسف يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا عبد الله بن موسى قال أخبرنا مبارك بن حسان قال قلت لعطاء بن أبي رباح

Mas'alah: What did the Prophet say about a believer committing major sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3211

أن في المسجد عمر بن ذر ومسلم التحات وسالم الأفطس قال وما يقولون قلت يقولون من زنا وسرق وشرب الخمر وقذف المحصنات وأكل الربا وعمل بكل معصية إنه مؤمن كإيمان البر التقي الذي لم يعص الله فقال أبلغهم ما حدثني أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقتل القاتل حين يقتل وهو مؤمن ولا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يختلس خلسة يشتهر بها وهو مؤمن قال عطاء يخلع منه الإيمان كما يخلع المرء سرباله فإن رجع إلى الإيمان تائبا رجع إليه الإيمان إن شاء الله قال فذكرت ذلك لسالم الأفطس وأصحابه فقالوا وأين حديث أبي الدرداء وإن زنى وإن سرق قال فرجعت إلى عطاء فذكرت ذلك له فقال قل لهم أو ليس قد قال الله ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما فدخل فيه السارق وغيره ثم نزلت الأحكام والحدود بعد فلزمته ولم يعذر في تركها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا إيمان لمن لاأمانة له ولا دين لمن لا عهد له

Mas'alah: What is the relationship between faith and treacherous killing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3212

وقال الإيمان قيد الفتك لا يفتك مؤمن

Mas'alah: What did the Prophet say about modesty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3212

قال أبو عمر في الحياء أحاديث مرفوعة حسان نذكر منها ههنا ما حضرنا ذكره حدثني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا أبو نعامة العدوي عن حميد بن هلال عن بشير بن كعب عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحياء كله خير قال بشير فقلت إن منه ضعفا وإن منه عجزا فقال أخبرتك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتجيبني بالمعاريض لا أحدثك بحديث ما عرفتك فقالوا يا أبا بجيد إنه طيب القراءة وإنه وإنه فلم يزالوا به حتى سكن وحدث وحدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا خالد بن رباح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحياء خير كله فقال له رجل إنه يقال في الحكمة إن منه ضعفا فقال عمر أخبرك عن رسول الله وتحدثني عن الصحف

وحدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر قال حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا هشيم ن منصور بن زاذان عن الحسن عن أبي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحياء من الإيمان وحدثنا محمد حدثنا عبد الله حدثنا عيسى حدثنا ابن سنجر حدثنا الحجاج حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحياء

من الإيمان أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد حدثنا أحمد بن زكرياء بن يحيى بن يعقوب المقدسي حدثنا محمد بن حماد الطهراني أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان الحياء في شيء قط إلا زانه وما كان الفحش في شيء قط إلا شانه وروى وكيع عن مالك عن سلمة بن صفوان عن يزيد بن ركانة عن أبيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن لكل دين خلقا وخلق هذا الدين الحياء لم يروه عن مالك بهذا الإسناد إلا وكيع وسنذكره في بابه من هذا الكتاب إن شاء الله

حدثناه عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير حدثنا علي بن الحسن الصفار حدثنا وكيع وقال أبو سعيد الخدري كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد حياء من عذراء في خدرها

Mas'alah: What additional narrations are mentioned regarding the hadith on combining prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3216

إلى الصلاة فمن يدعو وهم معه لم يتابع عليه عن مالك وزاد فيه قوم من أصحاب ابن شهاب ألفاظا سنذكرها ونوضح القول في معانيها إن شاء الله

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about bad omens in a house, woman, and horse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3234

حديث رابع لابن شهاب عن سالم مسند شرك فيه سالما أخوه حمزة مالك عن ابن شهاب عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر عن أبيهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشؤم في الدار والمرأة والفرس الشؤم في كلام العرب النحس وكذلك قال أهل العلم بتأويل القرآن في قول الله عز وجل في أيام نحسات قالوا مشائيم قال أبو عبيدة نحسات ذوات نحوس مشائيم وقد فسر معمر في روايته لهذا الحديث الشؤم تفسيرا حسنا أخبرنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم أو عن حمزة أو كليهما شك معمر عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشؤم في الفرس والمرأة والدار قال وقالت أم سلمة والسيف

Mas'alah: What is the interpretation of bad omens in a woman, horse, and house?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3235

قال معمر سمعت من يفسر هذا الحديث يقول شؤم المرأة إذا كانت غير ولود وشؤم الفرس إذا لم يغز عليه في سبيل الله وشؤم الدار جار السوء وقد روى جويرية عن مالك عن الزهري أن بعض أهل أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبره أن أم سلمة كانت تزيد السيف قال أبو عمر هذا حديث صحيح الإسناد أعني ابن شهاب عن سالم وحمزة أما المتن فقد اختلفت الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم فروى مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن كان ففي الدار والمرأة والفرس يعني الشؤم فلم يقطع صلى الله عليه وسلم في هذا

الحديث بالشؤم وروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال لا شؤم واليمن في الدار والدابة والخادم وربما قال المرأة وهذا أشبه في الأصول لأن الآثار ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا طيرة ولا شؤم ولا عدوى حدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن الحسن الصوفي قال حدثنا الهيثم بن خارجة قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن سليمان بن سليم الطائي عن يحيى بن

Mas'alah: What is the ruling on superstition and omens in Islam?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3236]

جابر الطائي عن معاوية بن حكيم عن عمه حكيم بن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شؤم وقد يكون اليمن في المرأة والدار والفرس

Mas'alah: What is the hadith about no tiyarah and the best of it being fa'l?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3236]

وحدثنا عبد الرحمان بن عبد الله بن خالد قال حدثنا إبراهيم بن علي بن غالب قال حدثنا محمد بن الربيع بن سليمان قال حدثنا يوسف بن سعيد قال حدثنا حجاج عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا طيرة وخيرها الفأل قالوا وما الفأل قال الكلمة الصالحة هذا أصح حديث في هذا الباب في الإسناد والمعنى وكان صلى الله عليه وسلم يعجبه الفأل الحسن ويكره الطيرة وقال صلى الله عليه وسلم إذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا

Mas'alah: What did the Prophet say about visiting soothsayers and tiyarah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3236

وقد روى ابن وهب عن مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن معاوية بن الحكم السلمي قال قلت يا رسول الله أمور كنا نصنعها في الجاهلية كنا نأتي الكهان قال فلا تأتوا الكهان قال وكنا نتطير قال ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدنكم

Mas'alah: What is the analysis of the hadith on tiyarah and soothsayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3237

قال الدارقطني تفرد ابن وهب من هذا الحديث بذكر الكهان والنهي عن إيتائهم قال ورواه ابن القاسم وسعد بن عفير وعبد الله بن يوسف وإسحاق بن عيسى الطباع وعبد العزيز الأويسي وإبراهيم بن طهمان عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن معاوية بن الحكم ذكروا سؤاله عن الطيرة لا غير قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطيرة فقال ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدنكم

Mas'alah: What is the hadith about no contagion and no tiyarah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3237

وروى ابن وهب عن مالك حديث ابن شهاب هذا فقال فيه لا عدوى ولا طيرة

حدثناه علي بن إبراهيم قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا العباس بن محمد قال حدثنا أحمد بن صالح قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس ومالك عن ابن شهاب عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة وإنما الشؤم في ثلاثة المرأة والفرس والدار وكان ابن عيينة يروي هذا الحديث عن ابن شهاب فلا يروى في إسناده حمزة

Mas'alah: What is the hadith about shu'm being in three things?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3237

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن سالم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشؤم في ثلاث الفرس والمرأة والدار فقيل لسفيان إنهم يقولون فيه عن حمزة قال ما سمعت الزهري ذكر في هذا الحديث حمزة (قط) وكذلك رواه عبد الرحمان عن الزهري بمثل رواية ابن عيينة سواء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Ishaq ibn Sulayman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3238

ورواه إسحاق بن سليمان عن مالك عن الزهري عن سالم عن أبيه لم يذكر فيه حمزة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Uthman ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3238

ورواه عثمان بن عمر عن مالك بمثل إسناد ابن عيينة لم يذكر فيه حمزة (أيضا) إلا أنه جاء به على لفظ حديث ابن وهب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'La 'adwa wa la safar'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3238

أخبرني أحمد بن أبي عمران الهروي فيما كتب إلي به إجازة قال حدثنا محمد بن علي النقاش قال حدثنا أبو عروبة قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا مالك بن أنس عن الزهري عن سالم عن عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا صفر والشؤم في ثلاث في المرأة والدار والفرس

Mas'alah: What is the linguistic origin of tiyarah (superstition)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3238

قال أبو عمر أصل التطير واشتقاقه عند أهل العلم باللغة والسير والأخبار هو مأخوذ من زجر الطير ومروره سانحا أو بارحا منه اشتقوا التطير ثم استعملوا ذلك في كل شيء من الحيوان وغير الحيوان فتطيروا من الأعور والأعضب والأبتر وكذلك إذا رأوا الغراب أو غيره من

Mas'alah: What are the practices of the Arabs related to tiyarah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3239

الطير يتفلى أو ينتف ولإيمان العرب بالطيرة عقدوا الرتائم واستعملوا القداح بالآمر والناهي والمتربص وهي غير قداح الأيسار وكانوا يشتقون الأسماء الكريهة مما يكرهون وربما قلبوا ذلك إلى الفأل الحسن فرارا من الطيرة ولذلك سموا اللديغ سليما والقفر مفازة وكنوا الأعمى أبا البصير ونحو هذا

Mas'alah: How did the Arabs interpret birds and objects as omens of good or bad luck?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3239

فمن تطير جعل الغراب من الاغتراب والغربة وجعل غصن البان من البينونة والحمام من الحمام ومن الحميم ومن الحمى وربما جعلوا الحبل من الوصال والهدهد من الهدى وغصن البان من بيان الطريق والعقاب من عقبى خير ومثل هذا ك

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about shu'm (bad omen) in house, woman, and horse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3239

ثير عنهم إذا غلب عليهم الإشفاق تطيروا وتشاءموا وإذا غلب عليهم الرجاء والسرور تفاءلوا وذلك مستعمل عندهم فيما يرون من الأشخاص ويسمعون من الكلام

Mas'alah: What did the Prophet say to negate tiyarah and shu'm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3239

فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طيرة ولا شؤم فعرفهم أن ذلك إنما هو شيء من طريق الاتفاق ليرفع عن المتوقع ما يتوقعه من ذلك كله ويعلمه أن ذلك ليس يناله منه إلا ما كتب له وأما قوله في هذا الحديث الشؤم في الدار والمرأة والفرس فهو عندنا على غير ظاهره وسنقول فيه بحول الله وعونه لا شريك له

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about shu'm being in the tongue?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3239

وكان ابن مسعود يقول إن كان الشؤم في شيء فهو فيما بين اللحيين يعني اللسان وما شيء أحوج إلي سجن طويل من لسان

Mas'alah: How does Abu Umar explain the meaning of the hadith 'La tiyarah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3240

قال أبو عمر ونقول في معنى حديث هذا الباب بما نراه يوافق الصواب إن شاء الله فقوله عليه السلام لا طيرة نفي عن التشاؤم والتطير بشيء من الأشياء وهذا القول أشبه بأصول شريعته صلى الله عليه وسلم من حديث الشؤم

Mas'alah: What is the ruling on tiyarah (superstition) in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3240

فإن قال قائل قد روى زهير بن معاوية عن عتبة بن حميد قال حدثني عبيد الله بن أبي بكر أنه سمع أنسا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طيرة والطيرة على من تطير وإن تكن في شيء ففي المرأة والدار والفرس وقال هذا يوجب أن تكون الطيرة في الدار والمرأة والفرس لمن تطير

Mas'alah: How is the apparent contradiction in the hadith on tiyarah resolved?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3240

قيل له وبالله التوفيق لو كان كما ظننت لكان هذا الحديث ينفي بعضه بعضا لأن قوله لا طيرة نفي لها وقوله والطيرة على من تطير إيجاب لها وهذا محال أن يظن بالنبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا من النفي والإثبات في شيء واحد ووقت واحد ولكن المعنى في ذلك نفي الطيرة بقوله لا طيرة وأما قوله الطيرة على من تطير فمعناه إثم الطيرة على من تطير بعد علمه بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطيرة

Mas'alah: What is the sin of tiyarah and its relation to tawakkul?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3241

وقوله فيها إنها شرك وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل فمعنى هذا الحديث عندنا

والله أعلم أن من تطير فقد أثم وإثمه على نفسه في تطيره لترك التوكل وصريح الإيمان لأنه يكون ما تطير به على نفسه في الحقيقة لأنه لا طيرة حقيقة ولا شيء إلا ما شاء الله في سابق علمه

Mas'alah: What is the correct position on pessimism and tiyarah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3241

والذي أقول (به) في هذا الباب تسليم الأمر لله عز وجل وترك القطع على الله بالشؤم في شيء لأن أخبار الآحاد لا يقطع على عينها وإنما توجب العمل فقط قال الله تبارك اسمه قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا وعلى الله فليتوكل المؤمنون وقال ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير فما قد خط في اللوح المحفوظ لم يكن منه بد وليست البقاع ولا الأنفس بصانعة شيئا من ذلك والله أعلم وإياه أسأل

السلامة من الزلل في القول والعمل برحمته

Mas'alah: What story illustrates the pre-Islamic practice of tiyarah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3242

وقد كان من العرب قوم لا يتطيرون ولا يرون الطيرة شيئا ذكر الأصمعي أن النابغة خرج مع زيان بن سيار يريدان الغزو فبينما هما في منهل يريدان الرحلة إذ نظر النابغة

فإذا على ثوبه جرادة فقال جرادة تجرد وذات ألوان فتطير وقال لا أذهب في هذا الوجه ونهض زيان فلما رجع من تلك الغزوة سالما غانما أنشأ يقول ... تخبر طيرة فيها زياد ... لتخبره وما فيها خبير ... ... أقام كأن لقمان بن عاد ... أشار له بحكمته مشير ... ... تعلم أنه لا طير إلا ... على متطير وهو الثبور ... ... بلى شيء يوافق بعض شيء ... أحايينا وباطله كثير ... هذا زيان بن سيار وهو أحد دهاة العرب وساداتهم لم ير ذلك شيئا وقال إنه اتفاق وباطله كثير وممن كان لا يرى الطيرة شيئا من العرب ويوصي بتركها الحرث بن حلزة وذلك من صحيح قوله ويقولون إن ما عدا هذه الأبيات من شعره (هذا) فهو مصنوع ... يا أيها المزمع ثم انثنى ... لا يثنك الحازي ولا الساحج ... ... ولا قعيد أعضب قرنه ... هاج له من مرتع هائج ... ... بينا الفتى يسعى ويسعى له ... تاح له من أمره خالج

يترك ما رقح من عيشه ... يعبث فيه همج هامج ... ... لا تكسع الشول بأغبارها ... إنك لا تدري من الناتج ... أما قوله الحازي فهو الكاهن والساحج الغراب والخالج ما يعتري المرء من الشك وترك اليقين والعلم ورقح معيشته (أي) أصلحها والشول النوق التي جفت ألبانها وكسعت الناقة إذا بركت وفي ضرعها بقية من اللبن والأغبار هاهنا بقايا اللبن والناتج الذي يلي الناقة في حين نتاجها والمرقش السدوسي كان أيضا ممن لا يتطير وهو القائل ... ولقد غدوت وكنت لا ... أغدو على واق وحاتم ... ... فإذا الأشائم كالأيا ... من والأيامن كالأشائم ... ... وكذاك لا خير ولا ... شر على أحد بدائم ... الواق الصرد والحاتم الغراب

Mas'alah: What is the hadith about the strong believer and avoiding 'if only'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3243

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أنبأنا قتيبة بن سعيد وسليمان بن منصور واللفظ له قالا حدثنا سفيان عن ابن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فإن غلبك أمر فقل قدر الله وإياك واللو فإن اللو تفتح عمل الشيطان

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on the strong believer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3244

وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان بن خمير قالا حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا سفيان عن محمد بن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن القوي فذكره سواء هكذا رواه ابن عيينة عن ابن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه كذلك الفضيل عن محمد بن عجلان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابن المبارك عن محمد بن عجلان (عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عبد الله بن إدريس) عن ربيعة بن عثمان عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What was Aisha's view on tiyarah and the hadith of bad omens?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3244

وكانت عائشة تنكر حديث الشؤم وتقول إنما حكاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أهل الجاهلية وأقوالهم وكانت تنفي الطيرة ولا تعتقد شيئا منها حتى قالت لنسوة كن يكرهن الابتناء بأزواجهن في شوال ما تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا في شوال وما دخل بي إلا في شوال فمن كان أحظى مني (عنده) وكانت تستحب أن يدخلن على أزواجهن في شوال

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about tiyarah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3244

حدثنا محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمان قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا الوليد بن مسلم عن سعيد عن قتادة عن أبي حسان أن رجلين دخلا على عائشة وقالا إن أبا هريرة يحدث أن

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'kadhaba' in Arabic usage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3245

قال أبو عمر أما قول عائشة في أبي هريرة كذب والذي أنزل الفرقان فإن العرب

تقول كذبت بمعنى غلطت فيما قدرت وأوهمت فيما قلت ولم تظن حقا ونحو هذا وذلك معروف من كلامهم موجود في أشعارهم كثيرا قال أبو طالب ... كذبتم وبيت الله نترك مكة ... ونظعن إلا أمركم في بلابل ... ... كذبتم وبيت الله نبزا محمدا ... ولما نطاعن دونه ونناضل ... ... ونسلمه حتى نصرع حوله ... ونذهل عن أبنائنا والحلائل ... وقال بعض شعراء همدان ... كذبتم وبيت الله لا تأخذونها ... مراغمة ما دام للسيف قائم

Mas'alah: What is the ruling on a slave's permission to marry with a hand of divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3246

وقال زفر بن الحرث العبسي ... أفي الحق إما بجدل وابن بجدل ... فيحيا وإما ابن الزبير فيقتل ... ... كذبتم وبيت الله لا تقتلونه ... ولما يكن يوم أغر محجل ... ألا ترى أن هذا ليس من باب الكذب الذي هو ضد الصدق وإنما هو من باب الغلط وظن ما ليس بصحيح وذلك أن قريشا زعموا أنهم يخرجون بني هاشم من مكة إن لم يتركوا جوار محمد صلى الله عليه وسلم فقال لهم أبو طالب كذبتم أي غلطتم فيما قلتم وظننتم وكذلك معنى قول الهمداني والعبسي وهذا مشهور من كلام العرب ومن هذا ما ذكره الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا عارم قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال سألت سعيد بن جبير عن الرجل يأذن لعبده في التزويج بيد من الطلاق قال بيد العبد قلت إن جابر بن زيد يقول بيد السيد قال كذب جابر يريد غلط وأخطأ والله أعلم وقد يحتمل أن يكون قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الشؤم في ثلاثة في الدار والمرأة والفرس كان في أول الإسلام خبرا عما كانت تعتقده العرب في

جاهليتها على ما قالت (عائشة) ثم نسخ ذلك وأبطله القرآن والسنن وأما قوله صلى الله عليه وسلم للقوم في قصة الدار اتركوها ذميمة فذلك والله أعلم لما رآه منهم وأنه قد كان رسخ في قلوبهم مما كانوا عليه في جاهليتهم وقد كان صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about tiyarah and contagion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3247

رؤوفا بالمؤمنين يأخذ عفوهم شيئا شيئا وهكذا كان نزول الفرائض والسنن حتى استحكم الإسلام وكمل والحمد لله ثم بين رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك لأولئك الذين قال لهم اتركوها ذميمة ولغيرهم ولسائر أمته الصحيح بقوله لا طيرة ولا عدوى والله أعلم وبه التوفيق

Mas'alah: What is the biography of al-Hajjaj ibn Yusuf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3249

قد ذكرنا عبد الله بن مروان في غير موضع من كتبنا وأما الحجاج فهو الحجاج بن يوسف بن الحكم بن أبي عقيل الثقفي أمه فارعة بنت همام بن عقيل بن عروة بن مسعود الثقفي كانت قبل أبيه تحت المغيرة بن شعبة كان الحجاج عند جمهور العلماء أهلا أن لا يروى عنه ولا يؤثر حديثه ولا يذكر بخير لسوء سره وإفراطه في الظلم ومن أهل العلم طائفة تكفره وقد ذكرنا أخبارهم فيه بذلك في باب مفرد له ولي الحجاز ثلاث سنين وولي العراق عشرين سنة قدم عليهم سنة خمس وسبعين

ومات سنة خمس وتسعين روى سفيان بن عيينة عن سالم بن أبي حفصة قال لما أتى الحجاج بسعيد بن جبير قال إنه شقي بن كسير فقال ما أنا إلا سعيد بن جبير بذلك سماني أبواي قال لأقتلنك قال إذا أكون كما سماني أبي سعيدا وقال دعوني أصلي ركعتين فقال الحجاج وجهوه إلى قبلة النصارى فقال سعيد فأينما تولوا فثم وجه الله قال فضرب عنقه

قال سفيان فلم يقتل بعد سعيد بن جبير إلا رجلا واحدا

Mas'alah: Why did Umar specifically address Talhah regarding wearing dyed garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3261

وقال غيره إنما كان (ذلك) من عمر إلى طلحة لموضعه من الإمامة ولأنه ممن يقتدى به فوجب عليه ترك الشبهة لئلا يظن (به) ظان ما لا يجوز أن يظن بمثله ويتأول في ذلك عليه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3265

حدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب (1) أنبأنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ قال حدثنا سفيان عن بكير بن عطاء الليثي عن عبد

Mas'alah: What does the hadith teach about the Quraysh building the Kaaba on the foundations of Ibrahim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3270

في هذا الحديث من العلم أن قريشا بنت الكعبة ولم تتمها على قواعد إبراهيم وقوله صلى الله عليه وسلم لعائشة ألم تري إلى قومك ولولا حدثان قومك بالكفر إنما عنى بذلك قريشا لبنيانهم الكعبة قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم وكذب به قومك وقال وإنه لذكر لك ولقومك قال المفسرون يعني قريشا والقواعد أساس البيت قال الله عز وجل وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل قال أهل اللغة الواحدة منها قاعدة قالوا والواحد من النساء قاعد وفيه حديث الرجل مع أهله في باب العلم وغيره من أيام الناس وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستلم الركنين اللذين يليان الحجر قال الشافعي وذلك فيما نرى والله أعلم لأنهما كسائر البيت الذي لا يستلم ولأنهما ليسا بركنين على حقيقة لما لم يكونا تامين على قواعد إبراهيم وسنذكر ما للعلماء في ذلك من الأقاويل بعد ذكر جملة كافية من خبر بنيان الكعبة يشفي الناظر في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the chronological discussion about the Prophet's birth and the Year of the Elephant?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3272

والفجار أربعون سنة قال ابن شهاب ثم إن الله بعث محمدا على رأس خمس عشرة من بنيان الكعبة فكان بين مبعثه وبين الفيل سبعون سنة قال إبراهيم بن المنذر قول ابن شهاب هذا وهم لا يشك فيه أحد من علمائنا وذلك أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم ولد عام الفيل لا يختلفون في ذلك ونبئ على رأس أربعين سنة من الفيل صلى الله عليه وسلم أخبرني عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن مسلمة قال أنبأنا ابن وهب قال أخبرني ابن لهيعة عن محمد بن عبد الرحمان قال إن الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم على رأس خمس عشرة سنة من بنيان الكعبة وكان بين غزوة (أصحاب) الفيل وبين الفجار أربعون سنة أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا إبراهيم بن المنذر قال أنبأنا عبد العزيز بن أبي ثابت قال حدثني عبد الله بن عثمان بن أبي سليمان النوفلي عن أبيه عن محمد بن جبير بن مطعم قال بني البيت على خمس وعشرين سنة من الفيل كذا قال وخالفه غيره فقال خمسا وثلاثين كذلك قال ابن إسحاق وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن مجاهد قال

Mas'alah: What is the description of the Kaaba as a structure before the Quraysh rebuilt it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3273

كان يعني البيت عريشا تقتحمه العتر حتى إذا كان قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم بخمس عشرة سنة بنته قريش

Mas'alah: What does the author say about the many narrations on the building of the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3273

قال أبو عمر الآثار في بنيان الكعبة وابتداء أمرها كثيرة يطول ذكرها وأنا أذكر منها

ما يكتفي به الناظر في كتابنا هذا بحول الله وعونه إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the first house placed for mankind according to Qatada?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3273

ذكر سنيد قال حدثنا أبو سفيان عن معمر عن قتادة (وذكره عبد الرزاق أيضا عن معمر عن قتادة) في قوله إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا قال أول بيت وضعه (الله) في الأرض فطاف به آدم فمن بعده

Mas'alah: What did Allah command Adam to build when he was sent down to earth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3273

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء وابن المسيب وغيرهما أن الله عز وجل أوحى إلى آدم إذ أهبط إلى الأرض ابن لي بيتا ثم احفف به كما رأيت الملائكة تحف ببيتي الذي في السماء قال عطاء فزعم الناس أنه بناه من خمسة أجبل من

Mas'alah: From which mountains was the Kaaba built by Adam and later by Ibrahim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3274

حراء ومن طور سيناء ومن لبنان ومن الجودي ومن طور زيت وكان ربضه من حراء فكان (هذا) بناء آدم صلوات الله عليه ثم بناه إبراهيم عليه السلام

Mas'alah: How did Allah instruct Ibrahim to build the Kaaba via a cloud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3274

قال ابن جريج وقال ناس أرسل الله إليه سحابة فيها رأس فقال الرأس يا إبراهيم إن ربك يأمرك أن تأخذ بقدر هذه السحابة فجعل ينظر إليها ويخط قدرها ثم قال الرأس أقد فعلت قال نعم فارتفعت فحفر فأبرز عن أساس ثابت في الأرض

Mas'alah: From which five mountains was the Kaaba built according to Ayyub al-Sakhtiyani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3274

وقال معمر عن أيوب السختياني بنيت الكعبة من خمسة أجبل لبنان وطور زيتا وطور سيناء وحراء ومن الجودي وكان ربضه من حراء

Mas'alah: What is the meaning of 'rabad' in relation to the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3275

قال أبو عمر الربض ههنا الأساس المستدير بالبيت من الصخر ومنه يقال لما حول المدينة ربض هذا معنى ما ذكره الخليل

Mas'alah: Who built the Kaaba according to some scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3275

وقالت طائفة من أهل العلم بالسير والخبر منهم وهب بن منبه وغيره إن شئت ابن آدم هو الذي بنى الكعبة

Mas'alah: What is the chain of transmission about Sheth building the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3275

وزعم عبد المنعم بن إدريس عن أبيه عن وهب بن منبه

Mas'alah: What is the hadith about Ibrahim and the Sakina guiding him to the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3275

قال وكان شئت وصي أبيه آدم وهو الذي ولد البشر كلهم وهو الذي بنى الكعبة بالطين والحجارة وكانت هناك خيمة لآدم عليه السلام وضعها الله عز وجل0 له من الجنة أخبرنا عبد الرحمان بن يحيي قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن إبراهيم بمكة قال حدثنا أبو عبيد الله قال حدثنا سفيان بن عيينة عن بشر بن عاصم عن سعيد بن المسيب قال سمعت علي بن أبي طالب يقول إن إبراهيم خليل الله أقبل من أرمينيا ومعه السكينة تدله على موضع البيت فجاءت حتى تبوأت البيت كما تبوأ العنكبوت قال فرفع إبراهيم عن أحجار يطيقها ثلاثون رجلا أو قال لا يطيقها

Mas'alah: What did Said ibn al-Musayyab say about Ibrahim raising the foundations of the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3276

ثلاثون رجلا قال بشر بن عاصم فقلت لسعيد بن المسيب فإن الله عز وجل يقول وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل قال إنما كان هذا بعد

Mas'alah: What does the author narrate about the description of the Sakina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3276

قال

Mas'alah: What does the author narrate about the description of the Sakina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3276

وحدثنا سفيان بن عيينة عن مسعر عن سلمة عن أبي الأحوص قال قال علي (رضي الله عنه) السكينة لها وجه كوجه الإنسان ثم هي بعد ريح هفافة

Mas'alah: What does the author say about Ali's view on Adam building the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3276

قال أبو عمر كان علي رضي الله عنه يذهب والله أعلم إلى أن آدم لم يبن الكعبة

Mas'alah: What does the author narrate about the first house placed for mankind?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3276

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا يحيى بن أيوب قال حدثنا عباد بن عباد قال حدثني شعبة بن الحجاج عن سماك بن حرب عن خالد بن عرعرة قال خرج علينا علي فقام إليه ابن الكواء فقال إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة أهو أول بيت وضع للناس قال فأين كان قوم نوح وعاد ولكنه أول بيت وضع للناس مباركا فيه آيات بينات مقام إبراهيم

Mas'alah: What does the author narrate about the first house placed for mankind?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3276

قال

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Ali?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3276

وحدثنا (موسى) بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن خالد بن عرعرة عن علي

Mas'alah: What is the meaning of the first house placed for mankind?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3277

مثله قال إنه ليس أول بيت كان نوح قبله فكان في البيوت وكان إبراهيم قبله فكان

في البيوت ولكنه أول بيت وضع للناس فيه آيات بينات مقام إبراهيم ومن دخله كان آمنا

Mas'alah: What does the hadith of Abu Dharr say about the first mosque on earth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3277

(قال أبو عمر) يحتج من ذهب إلى هذا بحديث أبي ذر قال قلت يا رسول الله أي مسجد وضع في الأرض أولا قال المسجد الحرام قلت ثم أي قال المسجد الأقصى قلت كم بينهما قال أربعون سنة ففي هذا الحديث أنه ليس بين

Mas'alah: What is the difference between the hadith of Ali and the hadith of Abu Dharr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3277

المسجد والحرام والمسجد الأقصى إلا أربعون سنة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu Dharr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3277

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا سريج بن النعمان قال حدثنا أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر

Mas'alah: What is the narration about the building of the Kaaba by Ibrahim and Ismail?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3277

وروي عن ابن عباس وابن مسعود ما يخالف قول علي هذا ويوافق قوله الأول وذلك أنهما قالا إن الله عز وجل أمر إبراهيم عليه السلام أن يبني هو وإسماعيل البيت فقاما عليهما السلام وأخذا المعاول لا يدريان أين البيت فبعث الله ريحا يقال له الخجوج لها جناحان ورأس في صورة

Mas'alah: What does the author say about the foundation of the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3278

حية فكشفت لإبراهيم وإسماعيل عن أساس البيت الأول وهذا يوافق ما رواه سعيد بن علي وهو أولى والله أعلم

Mas'alah: What is the story of the Quraysh rebuilding the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3278

وأما بنيان قريش البيت فذكر عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي الطفيل قال كانت الكعبة في الجاهلية مبنية بالرضم ليس فيها مدر وكانت قدر ما تقتحمها العناق وكانت! توضع عليها تسدل سدلا عليها وكان الركن الأسود موضوعا على سورها باديا وكانت ذات ركنين هيئة هذه الحلقة فأقبلت سفينة من

الروم حتى إذا كانوا قريبا من جدة انكسرت السفينة فخرجت قريش ليأخذوا خشبها فوجدوا روميا عندها فأخذوا الخشب فأعطاهم إياها وكانت السفينة تريد الحبشة كان الرومي الذي في السفينة نجارا فقدموا بالخشب وقدموا بالرومي وقالت قريش نبني بهذا الخشب بيت ربنا فلما أرادوا هدمه إذا هم بحية على سور البيت مثل قطعة الجائز سوداء الظهر بيضاء البطن فجعلت كلما أتى أحد إلى البيت ليهدمه أو يأخذ من أحجاره سعت إليه فاتحة فاها فاجتمعت قريش عند المقام فعجوا إلى الله فقالوا ربنا لم ترع أردنا تشريف بيتك وتزيينه فإن كنت

Mas'alah: What is the story of the Prophet Muhammad participating in the rebuilding of the Kaaba?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3279]

ترضى بذلك وإلا فما بدا لك فافعل فسمعوا خواتا في السماء فإذا هم بطائر أعظم من النسر أسود الظهر أبيض البطن والرجلين فغرز مخالبه في قفا الحية ثم انطلق بها تجر ذنبها (أعظم) من كذا وكذا حتى انطلق بها نحو أجياد فهدمتها قريش وجعلوا يبنونها بحجارة الوادي تحملها قريش على رقابها فرفعوها في السماء عشرين ذراعا فبينا النبي صلى الله عليه وسلم يحمل حجارة من أجياد وعليه نمرة فضاقت عليه النمرة فذهب يضع النمرة على عاتقه فترى عورته من صغر النمرة فنودي يا محمد خمر عورتك فلم ير عريانا بعد ذلك وكان بين بنيان الكعبة وبين ما أنزل الله عليه خمس سنين وبين مخرجه وبنيانها خمس عشرة سنة فلما كان جيش الحصين بن نمير فذكر حريقها في زمن ابن الزبير فقال ابن الزبير إن عائشة أخبرتني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا حداثة قومك بالكفر لهدمت الكعبة فإنهم تركوا منها

سبعة أذرع (في الحجر) ضاقت بهم النفقة والخشب

Mas'alah: What did Aisha report about the Prophet's statement on rebuilding the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3279

قال ابن خثيم فأخبرني ابن أبي مليكة عن عائشة أنها سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وقال

Mas'alah: What did the Prophet say about making two doors for the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3280

النبي صلى الله عليه وسلم ولجعلت لها بابين شرقيا وغربيا يدخلون من هذا ويخرجون من هذا ففعل ذلك ابن الزبير وكانت قريش قد جعلت لها درجا يرقى الذي يأتيها عليها فجعلها ابن الزبير لاصقة بالأرض

Mas'alah: What did Zayd observe about the foundations of the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3280

قال ابن خثيم وأخبرني ابن سابط أن زيدا أخبره أنه لما بناها ابن الزبير كشفوا عن القواعد فإذ الحجر مثل الخلفة فرأى الحجارة مشتبكة بعضها ببعض إذا حركت بالعتلة تحرك الذي من الناحية الأخرى

Mas'alah: What did Ibn Sabit see when shown the Kaaba's foundations at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3280

قال ابن سابط فأرانيه زيد ليلا بعد العشاء في ليلة مقمرة فرأيتها أمثال الخلف مشتبكا أطراف بعضها ببعض

Mas'alah: What happened when a woman's censer caused the Kaaba's cloth to catch fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3280

قال معمر وأنبأنا الزهري قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلم أجمرت امرأة الكعبة (فطارت شرارة من مجمرها في ثياب الكعبة) فاحترقت فتشاورت قريش في هدمها وهابوا هدمها فقال لهم الوليد بن المغيرة ما تريدون بهذا الإصلاح (تريدون) أم الفساد فقالوا بل نريد الإصلاح قال فإن الله تعالى لا يهلك المصلح قالوا فمن الذي يعلوها قال

Mas'alah: How did the Prophet resolve the dispute over placing the Black Stone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3281

الوليد بن المغيرة أنا أعلوها وأهدمها فارتقى الوليد بن المغيرة على ظهر البيت ومعه الفأس فقال اللهم إنا لا نريد إلا الإصلاح ثم هدم فلما رأته قريش قد هدم منها ولم يأتهم ما خافوا من العذاب هدموا معه حتى إذا بنوها فبلغوا موضع الركن اختصمت

قريش في الركن أي القبائل تلي رفعه حتى كاد يشجر بينهم فقالوا تعالوا نحكم أول من يطلع علينا من هذه السكة فاصطلحوا على ذلك فاطلع عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غلام عليه وشاحا نمرة فحكموه فأمر بالركن فوضع في ثوب ثم أمر سيد كل قبيلة فأعطاه ناحية من الثوب ثم ارتقى هو فرفعوا إليه الركن فكان هو يضعه

Mas'alah: What does Ibn Jurayj say about the meaning of the hadith of Abu al-Tufayl and al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3281

وذكر ابن جريج عن مجاهد معنى حديث أبي الطفيل المتقدم ذكره ومعنى حديث الزهري هذا وحديثهما أكمل وأتم

Mas'alah: Who was the builder of the Ka'bah for Quraysh according to 'Ubayd ibn 'Umayr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3282

أخبرنا سعيد بن عثمان قال حدثنا أحمد بن دحيم قال حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمان أبو عبد الله المخزومي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار أنه سمع عبيد بن عمير يقول اسم الذي بنى الكعبة لقريش يا قوم وكان روميا وكان في سفينة فحمتها الريح يقول حبستها فخرجت إليها قريش فأخذوا خشبها وقالوا له ابنها على بنيان الكنائس قال سفيان قال عمرو بن دينار لما أرادت قريش أن يبنوا الكعبة خرجت منها حية فحالت بينهم وبينها وكانت تشرف

على الجدار قال عمرو وسمعت عبيد بن عمير يقول فجاء طائر أبيض فأخذ بأنيابها فذهب بها نحو أجياد فيما أحسب وذكر ابن إسحاق قال قال الزبير بن عبد المطلب فيما كان من شأن الحية التي كانت قريش تهاب بنيان الكعبة لها ... عجبت لما تصوبت العقاب ... إلى الثعبان وهي لها اضطراب ... ... وقد كانت يكون لها كشيش ... وأحيانا يكون لها وثاب ... ... إذا قمنا إلى التأسيس شدت ... تهيبنا البناء وقد تهاب

Mas'alah: What poetry describes the rebuilding of the Ka'bah by Quraysh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3283

فلما أن خشينا الرجز جاءت ... عقاب تتلئب لها انصباب ... ... فضمتها إليها ثم خلت ... لنا البنيان ليس له حجاب ... ... فقمنا حاشدين إلى بناء ... لنا منه القواعد والتراب ... ... غداة نرفع التأسيس منه ... وليس على مسوينا ثياب ... ... أعز به المليك بني لؤي ... فليس لأصله منهم ذهاب ... ... وقد حشدت هناك بنو عدي ... ومرة قد تعمدها كلاب ... ... فبوأنا المليك بذاك عزا ... وعند الله يلتمس الثواب ... قال ابن إسحاق فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسا وثلاثين سنة وذلك بعد الفجار بخمس عشرة سنة اجتمعت قريش لبنيان الكعبة وكانوا يهمون بذلك ليسقفوها ويهابون هدمها وأنها (كانت) رضما فوق القامة فأرادوا رفعها وتسقيفها وذلك أن نفرا سرقوا كنز الكعبة وإنما كان يكون في بئر في جوف الكعبة وكان الذي وجد عنده الكنز دويك مولى لبني مليح بن عمرو بن خزاعة فقطعت

Mas'alah: What obstacles did Quraysh face when rebuilding the Ka'bah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3284

قريش يده وتزعم قريش أن الذين سرقوه وضعوه عند دويك وكان البحر قد رمى سفينة إلى جدة لرجل من تجار الروم فتحطمت فأخذوا خشبها وأعدوه لتسقيفها وكان بمكة رجل قبطي نجار فتهيأ لهم في أنفسهم بعض ما يصلحها وكانت حية تخرج من بئر الكعبة التي كان يطرح فيها ما يهدى لها (فتتشرف) كل يوم على جدار الكعبة وكانت مما يهابون وذلك أنه كان لا يدنو منها أحد إلا احزألت وكشت وفتحت فاها فكانوا يهابونها فبينما هي يوما تشرف على جدار الكعبة كما كانت تصنع بعث الله إليها طائرا فاختطفها فذهب بها فقالت قريش إنا لنرجو أن يكون الله قد رضي ما أردنا عندنا عامل رفيق وعندنا خشب وقد كفانا الله الحية فلما أجمعوا أمرهم في هدمها وبنيانها قام أبو وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم فتناول من الكعبة حجرا فوثب من يده حتى رجع إلى موضعه فقال يا معشر قريش لا تدخلوا في بنيانها من كسبكم إلا طيبا لا يدخل فيها مهر بغي ولا بيع ربا ولا

Mas'alah: What is the account of the Quraysh dividing the Kaaba among themselves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3285

مظلمة أحد من الناس والناس ينحلون هذا الكلام الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم قال ابن إسحاق وحدثي عبد الله بن أبي نجيح (أنه حدث) عن عبد الله بن صفوان أنه قال حين نظر إلىابن الجعد بن هبيرة بن أبي وهب يطوف بالبيت جد هذا يعني أبا وهب هو الذي أخذ حجرا من الكعبة فذكر الخبر سواء0 إلى قوله

مظلمة أحد من الناس قال ابن إسحاق ثم إن قريشا تجزأت الكعبة فكان شق الباب لبني عبد مناف وبني زهرة وكان من الركن الأسود والركن اليماني لبني مخزوم وقبائل قريش انضموا إليهم وكان ظهر الكعبة لبني جمع وبني سهم ابني عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي وكان شق الحجر لبني عبد الدار بن قصي ولبني أسد بن العزى بن قصي ولبني عدي بن كعب بن لؤي وهو الحطيم قال ثم إن الناس هابوا هدمها وفرقوا منه فقال الوليد بن المغيرة أنا أبدؤكم في هدمها فأخذ المعول ثم قام

عليها وهو يقول اللهم لم ترع قال ابن هشام ويقال لم نزغ (2 اللهم إنا لا نريد إلا الخير ثم هدم من ناحية الركن فتربص الناس تلك الليلة وقالوا ننظر فإن أصيب لم نهدم منها شيئا ورددناها كما كانت وإن لم يصبه شيء فقد رضي الله ما صنعنا بهدمها فأصبح الوليد من ليلته غاديا على عمله فهدم وهدم الناس (معه) حتى إذا انتهى الهدم بهم إلى الأساس أساس إبراهيم أفضوا إلى حجارة خضر كالأسنة أخذ بعضها بعضا قال ابن إسحاق فحدثني بعض من روى (هذا) الحديث أن رجلا من قريش ممن كان يهدمها أدخل عتلة بين حجرين ليقلع بها أحدهما فلما تحرك الحجر تنقضت مكة بأسرها فانتهوا عن ذلك الأساس

قال وحدثت أن قريشا وجدوا في الركن كتابا بالسريانية فلم يدروا ما هو حتى قرأه لهم رجل من اليهود فإذا هو أنا الله ذو بكة خلقتها يوم خلقت السماوات والأرض وصورت الشمس والقمر وحففتها بسبعة أملاك حنفاء لا تزول حتى يزول أخشباها مبارك لأهلها في الماء واللبن قال وحدثت أنهم وجدوا في المقام كتابا فيه مكة بيت الله الحرام يأتيها رزقها رغدا من ثلاثة سبل لا يحلها أول من أهلها قال ابن إسحاق ثم إن القبائل من قريش جمعت الحجارة لبنائها كل قبيلة تجمع على حدة ثم بنوها حتى

بلغ البنيان موضع الركن فاختصموا فيه كل قبيلة تريد أن ترفعه إلى موضعه دون الأخرى حتى تحاوروا وتخالفوا واعتدوا للقتال فقربت بنو عبد الدار جفنة مملوءة دما ثم تعاهدوا هم وبنو عدي بن كعب بن

Mas'alah: How did the Prophet Muhammad resolve the dispute over placing the Black Stone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3288

لؤي على الموت وأدخلوا أيديهم في ذلك الدم في تلك الجفنة فسموا لعقة الدم فمكثت قريش على ذلك أربع ليال أو خمسا ثم إنهم اجتمعوا في المسجد فتشاوروا وتناصفوا فزعم بعض أهل الرواية أن أبا أمينة بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وكان يومئذ أسن قريش كلها فقال يا معشر قريش اجعلوا بينكم فيما تختلفون فيه أول من يدخل عليكم من باب هذا المسجد يقضي بينكم فيه ففعلوا فكان أول داخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأوه قالوا هذا الأمين رضينا هذا محمد فلما انتهى إليهم أخبروه الخبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلم إلي ثوبا فأتي به فأخذ الركن فوضعه فيه بيده ثم قال لتأخذ كل قبيلة بناحية من الثوب ثم ارفعوه جميعا ففعلوا حتى إذا بلغوا به موضعه وضعه هو بيده ثم بني عليه قال وكانت قريش تسمي رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن ينزل عليه الوحي الأمين قال وكانت الكعبة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ثماني عشرة ذراعا كانت تكسى القباطي ثم كسيت البرود وأول من كساها الديباج الحجاج (ابن يوسف)

Mas'alah: What is the narration about building the Kaaba and the Black Stone?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 3289

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا ثابت بن يزيد أبو زيد قال حدثنا هلال بن خباب عن مجاهد عن مولاه أنه حدثه أنه كان فيمن بنى الكعبة في الجاهلية قال ولي حجر أنا نحته بيدي أعبده من دون الله وأجيء باللبن الخاثر الذي أنفسه على نفسي وعلى ولدي فأصبه عليه فيجيء الكلب حتى يلحسه ثم يشغر فيبول عليه قال فبنينا حتى بلغنا موضع الحجر وما يرى الحجر أحد فإذا هو وسط حجارة تكاد أن تترايا فيها وجوهنا فقال بطن من قريش نحن نضعه وقال آخرون نحن فقالوا اجعلوا بينكم حكما قالوا أول من يجيء من هذا الفج فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا أتاكم الأمين فقالوا له فوضعه في ثوب ثم دعا بطونهم فأخذوا بنواحيه فمشى معهم حتى وضعه هو وذكر الواقدي عن ابن أبي سبرة عن يحيى بن شبل عن أبي جعفر محمد بن علي قال كان باب الكعبة

Mas'alah: What is the historical account of the Kaaba's construction and covering?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 3290

على عهد العماليق وجرهم وإبراهيم عليه السلام بالأرض حتى بنته قريش وردموا الردم الأعلى وصرفوا السيل عن الكعبة وكسوا يومئذ البيت الوصائل قال الواقدي وحدثنا معمر عن همام بن منبه سمع أبا هريرة يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سب أسعد الحميري وهو تبع وهو أول من كسا البيت وهو تبع الآخر

أخبرنا سعيد بن عثمان قال حدثنا أحمد بن دحيم قال حدثنا محمد بن إبراهيم الديبلي قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمان قال حدثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه أن عمر بن الخطاب قدم مكة فأرسل إلى شيخ من بني زهرة وكان قد أدرك الجاهلية قال عبيد الله بن أبي يزيد قال أبي فذهبت معه وعمر بن الخطاب جالس في الحجر فسأله عمر عن بناء الكعبة فقال إن قريشا تقربت لبناء الكعبة فعجزت واستقصرت فتركوا بعض البيت في الحجر فقال عمر صدقت وبهذا الإسناد عن سفيان عن داود بن شابور عن مجاهد قال لما أراد ابن الزبير أن يهدم البيت ويبنيه قال

Mas'alah: What is the historical account of the Kaaba's rebuilding and the Hijr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3292

النفقة قال وكانت الكعبة قد وهت من حريق أهل الشام قال فهدمها وأنا يومئذ بمكة فكشف عن ربض الحجر أخذ بعضه ببعض فتركه مكشوفا ثمانية أيام يتشهد عليه قال فرأيت ربضه ذلك كخلف الإبل خمس حجارات وجه حجر ووجه حجر ووجه حجران قال ورأيت الرجل يأخذ العتلة فيهزها من ناحية الركن الآخر فيهتز الركن الآخر قال ثم بناه على ذلك الربض وصنع له بابين لاصقين بالأرض شرقيا وغربيا فلما قتل ابن الزبير هدمه الحجاج من ناحية الحجر ثم أعاده على ما كان عليه قال فكتب إليه عبد الملك وددت أنك تركت ابن الزبير وما تحمل قال مرثد وسمعت ابن عباس يقول لو وليت منه ما كان ولي ابن الزبير لأدخلت الحجر كله في البيت وقال ابن عباس فلم يطاف بالحجر إن لم يكن من البيت وروينا أن الرشيد هارون ذكر لمالك بن أنس أنه يريد هدم ما بنى الحجاج من الكعبة وأن يرده إلى بنيان ابن الزبير لما جاء

في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وامتثله ابن

Mas'alah: What did Imam Malik advise the caliph regarding rebuilding the Kaaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3293

الزبير فقال له مالك ناشدتك الله يا أمير المؤمنين أن تجعل هذا البيت ملعبة للملوك لا يشاء أحد منهم إلا نقض البيت وبناه فتذهب هيبته من صدور الناس

Mas'alah: How does Malik's narration of the hadith compare to Ma'mar's?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3297

قال أبو عمر مالك أحسن إقامة لإسناد هذا الحديث عن معمر وأحسن سياقة له منه ومالك أثبت الناس في الزهري والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for Aisha's statement on praying in the Hijr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3297

حدثنا سعيد بن نصر ويحيى بن عبد الرحمان قراءة مني عليهما أن محمد بن أبي دليم حدثهما قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا إبراهيم بن حسان قال حدثنا أنس بن عياض قال حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت ما أبالي صليت في الحجر أو في البيت ورواه مالك وابن عيينة وجماعة عن هشام عن أبيه عن عائشة مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Bilal's night adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3300

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا ابن أبي العقب الدمشقي بدمشق قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال قال سالم بن عبد الله سمعت عبد الله بن عمر يقول إن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم ورواه معمر ومحمد بن إسحاق عن الزهري عن ابن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله والحديث صحيح اللزهري عن حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن أبي أسامة قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم قال وكان ابن أم مكتوم رجلا أعمى لا يؤذن حتى يقال له أصبحت أصبحت فأذن وحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا ابن حبابة قال حدثنا البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة فذكره

Mas'alah: What is the linguistic and legal interpretation of proximity in the Quran and Arabic poetry?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3305

وأما قول أمية بن أبي الصلت ... والشمس تطلع كل آخر ليلة ... حمراء يصبح لونها يتورد ... فهذا على القرب لا على الحقيقة والعرب تسمي الشيء باسم ما قرب منه 0ومن هذا قول الله عز وجل فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن الآية وهذا على القرب

عند الجميع لا على القرب الحقيقي وليست الأشعار واللغات مما يثبت بها شريعة ولا دين ولكنها يستشهد بها على أصل المعنى المستغلق إن احتيج إلى ذلك والله أعلم وبه التوفيق

Mas'alah: What is the hadith of 'Abd al-Rahman ibn 'Awf regarding the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3308

حديث ثامن لابن شهاب عن سالم مقطوع مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عمر بن الخطاب إنما رجع بالناس عن حديث عبد الرحمان بن عوف قال أبو عمر معنى حديث عبد الرحمان بن عوف في الطاعون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فرجع عمر بن الخطاب من سرغ وقد ذكرنا هذا الحديث بتمامه فيما تقدم من كتابنا هذا وذلك في باب ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة وذكرنا ما فيه من المعاني في حديث ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمان ورواية سالم لهذا الحديث عن عبد الرحمان بن عوف أو عن عمر بن الخطاب لا تتصل والحديث ثابت متصل (صحيح من وجوه) من حديث مالك وغيره وسيأتي في موضع من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What are the variant narrations of the plague hadith from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3309

وهكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة عن مالك كما ذكرنا عن ابن شهاب عن سالم بهذا اللفظ إلا بشر بن عمر فإنه قال فيه عن مالك عن ابن شهاب أن سالم بن عبد الله وعبد الله بن عامر بن ربيعة أخبراه أن عمر بن الخطاب حين خرج إلى الشام إنما رجع بالناس من سرغ عن حديث عبد الرحمان بن عوف أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا سمعتم به في أرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فجمع بشر عن مالك الحديثين جميعا ورفعهما وليس حديث سالم مصرحا بما وقع في شيء من الموطآت وقد رواه يونس بن يزيد ومحمد بن إسحاق عن ابن شهاب عن سالم وعبد الله بن عامر جميعا أن عمر بن الخطاب إنما رجع بالناس من سرغ عن حديث عبد الرحمان بن عوف هكذا قالا لم يذكراه مرفوعا ولا ساقا له متنا على نحو ما قال مالك في حديث سالم هذا سواء وقد وهم في هذا الحديث أيضا ابن أبي ذئب فرواه عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن ربيعة لم يتابع عليه وإنما هو عن ابن شهاب عن سالم وعبد الله بن عامر (بن ربيعة) جميعا لأن سالما رواه عن عبد الله بن عامر بن ربيعة وقول ابن أبي ذئب (ذلك وهم وغلط إن صح ذلك عن ابن أبي ذئب)

وقد جود مالك لفظ حديثي ابن شهاب جميعا عن سالم وعن عبد الله بن عامر وعند ابن شهاب في الطاعون أحاديث منها حديثه عن سالم هذا وحديثه عن عامر بن ربيعة على ما ذكرناه عنه فيما مضى من كتابنا هذا وحديثه عن عبد الحميد بن عبد الرحمان وقد جاء في موضعه من كتابنا هذا لأنه من رواية مالك عنه أيضا ومنها حديثه عن عامر بن سعد عن أسامة بن زيد وليس هذا عند مالك عن ابن شهاب وهو عنده عن محمد بن المنكدر وأبي النضر وهذه كلها أحاديث متصلة صحاح ثابتة والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of 'Umar and the man who entered the mosque on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3312

إسماعيل بن إسحاق عنه فرووه عن مالك عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه فأما (حديث) روح بن عبادة فحدثناه عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم ومحمد بن محمد بن عبد الله ومحمد بن يحيى بن عبد العزيز قالوا حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا أبو عاصم خشيش بن أصرم قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا مالك عن الزهري عن سالم عن أبيه قال بينا عمر بن الخطاب قائم يخطب يوم الجمعة إذ جاء رجل فذكر الحديث وأما حديث جويرة عن مالك (فذكر إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء قال حدثنا جويرة بن أسماء عن مالك) عن الزهري عن سالم عن أبيه أن عمر بن الخطاب بينا هو قائم للخطبة إذ دخل رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من المهاجرين الأولين فناداه عمر أية ساعة هذه وذكر الحديث وكذلك رواه إسماعيل عن القعنبي عن مالك عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه مسندا

حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق فذكر الحديثين جميعا كما ذكرناه سواء وقد (روينا) حديث جويرة (هذا) عن نافع عن ابن عمر ليس فيه ذكر مالك ومعلوم أن سماع جويرية من نافع صحيح وإن كان قد روى أيضا عن مالك عن نافع أحاديث حدثنا عبد الوارث بن سفيان ويعيش بن سعيد قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الهيثم قال حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل إملاء من كتابه قال حدثنا جويرة

عن نافع عن ابن عمر قال بينما عمر فذكر الحديث وروى هذا الحديث جماعة من أصحاب ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب بينما هو قائم يوم الجمعة يخطب الحديث سواء منهم معمر وأبو أويس وغيرهما ويقولون إن سماع أبي أويس من ابن شهاب مع مالك واحد وأن عرضهما كان على ابن شهاب واحدا فأما حديث معمر فذكره عبد الرزاق عن معمر وأما حديث أبي أويس فحدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا

ابن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن عبد الرحيم قال حدثنا إبراهيم بن أبي العباس الشامي قال حدثنا أبو أويس عن الزهري عن سالم عن أبيه أن عمر بن الخطاب بينما هو قائم للخطبة يوم الجمعة فذكر الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Umar's Friday sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3317

وقرأت على سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن عمر بن الخطاب بينا هو يخطب يوم الجمعة إذ دخل عثمان بن عفان فذكر الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Uthman entering during Umar's Friday sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3318

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أن عكرمة مولى ابن عباس أخبره أن عثمان بن عفان جاء وعمر يخطب يوم الجمعة فذكر الحديثين كحديث ابن عمر وأبي هريرة بمعنى واحد

Mas'alah: What is the linguistic meaning of the interrogative form used as rebuke in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3318

قال أبو عمر أما قوله في هذا الحديث أية ساعة هذه فلم يرد الاستفهام وإنما هو توبيخ في لفظ الاستفهام معروف في لسان العرب تقول إذا أنكرت القول أو الفعل أي شيء هذا ومنه قول عمر أيضا لعبد الله بن عياش بن أبي ربيعة أنت قائل لمكة خير من المدينة وأما قوله يا أمير المؤمنين انقلبت من السوق فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أول من دعي بأمير المؤمنين وإنما كان يقال لأبي بكر رضي الله عنه خليفة رسول الله وكان يقال لعمر خليفة أبي بكر حتى تسمي بهذا الاسم وكان السبب في ذلك ما حدثناه أبو القاسم خلف بن القاسم حدثنا أبو أحمد الحسين بن جعفر الزيات بمصر قال حدثنا أبو زكرياء يحيى بن أيوب بن بادي العلاف وحدثنا

Mas'alah: What is the origin of the title 'Amir al-Mu'minin'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3319

إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قالا حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمان عن موسى بن عقبة عن الزهري أن عمر بن عبد العزيز سأل أبا بكر بن سليمان بن (أبي) حثمة لأي شيء كان أبو بكر يكتب من خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عمر يكتب من خليفة أبي بكر ومن أول من كتب عبد الله أمير المؤمنين فقال حدثتني الشفاء وكانت من المهاجرات الأول أن عمر بن الخطاب كتب إلى عامل العراق ابعث إلي برجلين جلدين نبيلين أسألهما عن العراق وأهله فبعث إليه عامل العراق بلبيد بن ربيعة وعدي بن حاتم فلما قدما المدينة أناخا راحلتيهما بفناء المسجد ثم دخلا المسجد

Mas'alah: What is the ruling on trading in the market before the Friday call to prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3320

فإذا هما بعمرو بن العاص فقالا له استأذن لنا يا عمرو على أمير المؤمنين فقال عمرو أنتما أصبتما اسمه نحن المؤمنون وهو أميرنا فوثب عمرو (فدخل) فقال السلام عليك يا أمير المؤمنين فقال عمر وما بدا لك يا ابن العاصي في هذا الاسم ربي يعلم لتخرجن مما قلت فقال إن لبيد بن ربيعة وعدي بن حاتم قدما فأناخا راحلتيهما بفناء المسجد ثم دخلا المسجد فقالا لي استأذن لنا يا عمرو على أمير المؤمنين فهما والله أصابا اسمك أنت الأمير ونحن المؤمنون قال فجرى الكتاب من يومئذ قال يعقوب وكانت الشفاء جدة أبي بكر بن سليمان

Mas'alah: What does the command of the Prophet indicate about obligation versus recommendation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3321

وفيه دليل على أن من أوامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يكون على غير الوجوب فرضا وهذا معروف في القرآن والسنة في أوامر الله وأوامر رسوله عليه الصلاة والسلام وقد أكثر الناس في كتب الأصول من إيضاح ذلك فكرهت ذكره ههنا

Mas'alah: What is the ruling on the Friday bath (ghusl al-jumu'ah) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3325

حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو الأحوص قال حدثنا فضالة بن مفضل بن فضالة قال حدثني أبي فذكره

Mas'alah: What is the chain of transmission for Aisha's hadith on Friday bath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3326

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان

Mas'alah: What is another chain for Aisha's hadith on Friday bath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3327

وحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة مثله سواء

Mas'alah: What is the ruling on bathing on Friday in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3328

وجاء عن ابن عباس في ذلك كالذي جاء عن ابن عمر وعائشة

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for Friday prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3331

وقد روى يزيد بن أبان الرقاشي عن أنس (عن النبي صلى الله عليه وسلم) مثله

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for Friday prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3331

ورواه قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the authenticity of al-Hasan's hadith from Samura regarding the 'aqiqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3331

وحديث الحسن عن سمرة وإن كان الحسن لم يسمع من سمرة فيما يقولون إلا حديث العقيقة (أحسنها) إسنادا وقد نقل أنه سمع من سمرة غير حديث العقيقة)

Mas'alah: What was the opinion of al-Bukhari regarding this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3331

وإلى هذا ذهب البخاري

Mas'alah: What is the preferred opinion regarding ghusl on Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3332

وهذا أولى ما قيل (به) في هذا الباب وبالله التوفيق وهو المستعان

Mas'alah: Who were Abdullah and Hasan, the sons of Muhammad ibn al-Hanafiyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3333

ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي بن أبي طالب حديث واحد هما عبد الله والحسن ابنا محمد بن الحنفية كانا جليلين عالمين ثقتين إلا أن عبد الله هذا

تنتحله الشيعة بأسرها والحسن أول من تكلم بالإرجاء وعبد الله يكنى أبا هاشم وكان عالما بالحدثان قال العدوي في كتاب النسب أبو هاشم عبد الله بن محمد بن علي كان عالما أديبا وهو الذي أخبر عن دولة المسودة وقد روى عنه الحديث الزهري وغيره وقال مصعب الزبيري عبد الله بن محمد يكنى أبا هاشم وكان صاحب الشيعة فأوصى إلى محمد (بن علي) بن عبد الله بن عباس

ودفع إليه كتبه ومات عنده وقد انقرض ولده إلا من قبل النساء وذكر الطبري قال كان أبو هاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية أوصى إلى محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ودفع إليه كتبه وكان محمد بن علي وصي أبي هاشم فقال له أبو هاشم إن هذا الأمر إنما هو في ولدك وكانت الشيعة الذين يأتون أبا هاشم ويختلفون إليه قد صاروا بعد ذلك إلى محمد بن علي قال وكان أبو هاشم عالما قد سمع وقرأ الكتب قال الواقدي مات عبد الله بن محمد بن الحنفية أبو هاشم سنة سبع وتسعين سقي سما في لبن فمات منه وقال العدوي وأما الحسن بن محمد بن الحنفية فكان من أظرف فتيان قريش وكان أول من وضع الرسائل وكان رأس المرجئة الأولى وأول من تكلم في الإرجاء وكان داعية

أبيه إذ كان أبوه في الشعب ولما خرج الحسن داعية لأبيه أخذه إبراهيم بن الأشتر بنصيبين (فبعث به إلى مصعب بن الزبير وكان إبراهيم بن الأشتر عامل مصعب على نصيبين) فبعث به مصعب بن الزبير إلى أخيه عبد الله بن الزبير فحبسه في السجن ثم أفلت منه قال أبو عبد الله العدوي فحدثنا عثمان بن سعد شيخ من أهل واسط قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال قلت للحسن بن محمد كيف أفلت من سجن ابن الزبير قال أفلت ليلا فأخذت على أطراف الجبال حتى أتيت أبي قال

العدوي وكان السجن الذي حبسه فيه ابن الزبير يعرف بسجن عارم وهو الذي عنى كثير عزة في قوله ... بل العائذ المظلوم في سجن عارم

Mas'alah: What is the biography of Muhammad ibn Ali ibn Abi Talib's sons?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3336

قال وكان فقيها قد روى عنه الزهري وعمرو بن دينار فأكثرا قال ولمحمد بن علي بن أبي طالب بنون عبد الله أبو هاشم والحسن وقد مضى ذكرهما وجعفر بن محمد بن علي بن أبي طالب قتل يوم الحرة والقاسم بن محمد بن علي وبه كان يكنى أبوه محمد بن الحنفية وإبراهيم بن محمد وهو الذي يقلب شعرة وكان شديد العارضة وقال مصعب الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب أمه جمال بنت قيس بن مخرمة بن المطلب بن عبد مناف قال والحسن أول من تكلم في الإرجاء حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا سليمان بن أبي شيخ قال حدثنا حجر بن عبد الجبار عن عيسى بن علي قال مات أبو هاشم بن محمد بن الحنفية في عسكر الوليد بدمشق وقال مصعب الزبيري مات بالحجر من بلاد ثمود قال مصعب وتوفي الحسن بن محمد بن علي في خلافة عمر بن عبد العزيز قال أبو عمر يقال سنة مائة وحدثني عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا

Mas'alah: Who used to visit Hasan ibn Muhammad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3337

أبو الفتح نصر بن المغيرة عن سفيان بن عيينة قال قلت لعبد الواحد بن أيمن وكان الحسن بن محمد ينزل عليه إذا قدم من كان يأتيه قال عطاء وعمرو بن دينار والزبير بن موسى وغيرهم

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith on mut'ah and donkey meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3340

بن أنس عن ابن شهاب أن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي أخبراه أن أباهما أخبرهما أن علي بن أبي طالب قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن متعة النساء وهذا هو الصحيح إن شاء الله لا رواية هشيم وأظن هذا الحديث من الأحاديث التي ذكر مالك أن يحيى بن سعيد قال له في حين خروجه إلى العراق اكتب لي في الأقضية أحاديث ابن شهاب قال مالك ففعلت ودفعتها إليه حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو الطاهر حدثنا الحسين بن علي بن الوليد الجعفي حدثنا خالد بن خداش حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن مالك بن أنس عن عبد الله بن محمد بن علي عن أبيه عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء قال حماد وسمعته

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on mut'ah and donkey meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3341

من مالك ورواه سفيان الثوري عن مالك حدثنا خلف (بن قاسم حدثنا أحمد بن

إبراهيم بن أحمد حدثنا زكرياء بن يحيى السجزي حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن محمد (ح) وحدثنا خلف حدثنا عباس بن محمد بن نصر الرقي حدثنا محمد بن عبد الرحمان بن كامل قالا حدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي حدثنا عبثر بن القاسم عن سفيان الثوري عن مالك بن أنس عن الزهري عن الحسن بن محمد بن علي عن أبيه قال تكلم علي وابن عباس في متعة النساء فقال له علي إنك امرؤ تائه إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الحمر الأهلية

Mas'alah: What is Ma'mar's narration about the prohibition of mut'ah and donkey meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3341

أما رواية معمر فذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال أخبرنا الزهري أن الحسن وعبد الله ابني محمد أخبراه عن أبيهما محمد بن علي أنه سمع أباه علي بن أبي طالب قال لابن عباس وبلغه أنه يرخص في المتعة فقال له علي إنك امرؤ تائه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمر الأهلية

Mas'alah: What is Yunus's narration about the prohibition of mut'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3342

وأما رواية يونس فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح حدثني يونس عن ابن شهاب عن عبد الله بن محمد بن علي أنه أخبره أنه سمع محمد بن علي بن أبي طالب وهو يعظ عبد

الله بن عباس في فتياه في المتعة ويقول لابن عباس إنك رجل تائه إنما كانت رخصته في أول الإسلام ثم نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن خيبر حين نهى عن لحوم الحمر الأهلية فقد بان من رواية يحيى بن سعيد ومعمر ويونس أن النهي عنها كان يوم خيبر فإن ذكر النهي عن المتعة يوم خيبر غلط والأقرب أن يكون هذا من غلط ابن شهاب والله أعلم أو يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها يوم خيبر ثم أرخص فيها يوم الفتح ثلاثة أيام ثم حرمها أيضا وفي حديث الربيع بن سبرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على ذلك وسنذكر ذلك في هذا الباب إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the difference in the chain of the hadith on mut'ah between Yunus and Ishaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3343

وأما إسقاط يونس في روايته من إسناد هذا الحديث الحسن بن محمد فقد تابعه عليه إسحاق بن راشد إلا أنه قال في موضع عام خيبر عام تبوك حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي قال حدثنا عبيد الله بن عمرو عن إسحاق بن راشد عن الزهري عن عبد الله بن محمد عن أبيه عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك عن نكاح المتعة قال إسحاق قلت للزهري فهلا عن الحسن ذكرت الحديث فقال لو أن الحسن حدثني لم أشك وذكر الحسن في هذا الحديث صحيح ذكره مالك ومعمر وابن عيينة ويحيى بن سعيد وغيرهم وليس إسحاق بن راشد ممن يلتفت إليه مع هؤلاء ولا يعرج عليه وإن كان حماد بن زيد قد روى هذا الحديث عن معمر

ويحيى بن سعيد عن ابن شهاب عن عبد الله بن محمد بن علي عن أبيه عن علي أنه أخبره أن النبي

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah (temporary marriage) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3352

بهن فليخل سبيلها لم يذكر الليث الوقت لا في حجة الوداع ولا في عمرة القضاء ولا في غير ذلك أخبرناه أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو النضر قال حدثنا الليث فذكره

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah (temporary marriage) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3352

وعند عقيل في هذا الحديث إسناد ليس عند غيره عن ابن شهاب عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنه من حديث ابن لهيعة حدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا بكر بن عبد الرحمان المصري بمصر قال حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال حدثني أبي قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثني عقيل عن ابن شهاب أنه أخبره عن سهل بن سعد الساعدي ثم العجلاني قال إنما رخص رسول الله صلى الله

Mas'alah: What does the author say about the contents of this chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3354

فهذا ما في هذا الباب من المسند

Mas'alah: What did Abu Sa'id al-Khudri say about mut'ah marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3355

عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال أخبرني من شئت عن أبي سعيد الخدري قال لقد كان أحدنا يستمتع بمثل القدح سويقا

Mas'alah: Fiqh passage: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَن?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3355

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال أخبرنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار قال أخبرني من سمع جابر بن عبد الله يقول تمتعنا إلى النصف من خلافة عمر يعني متعة النساء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on mut'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3355

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو عبيدة قال حدثنا أبو خالد يزيد

بن سنان البصري قال حدثنا مكي بن

Mas'alah: What was Ibn Abbas's view on mut'ah and the qira'ah of the verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3356

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عطاء أنه سمع ابن عباس يراها حلالا حتى الآن وأخبرني أنه كان يقرأ فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فآتوهن أجورهن قال وقال ابن عباس في حرف أبي إلى أجل مسمى

Mas'alah: Who among the early scholars recited the mut'ah verse with 'ila ajal musamma'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3356

قال أبو عمر وقرأها أيضا هكذا إلى أجل مسمى علي بن حسين وابنه أبو جعفر محمد بن علي وابنه جعفر بن محمد وسعيد بن جبير هكذا كانوا يقرأون

Mas'alah: What did Jabir report about mut'ah during the time of the Prophet and Abu Bakr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3356

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال أول من سمعت منه المتعة صفوان بن يعلى قال أخبرني يعلى أن معاوية استمتع بامرأة بالطائف فأنكرت ذلك عليه فدخلنا على ابن عباس فذكر له بعضنا ذلك فقال نعم فلم تقر بي نفسي حتى قدم جابر بن

عبد الله قال فجئناه في منزله

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about Umar's prohibition of mut'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3357

قال عطاء وسمعت ابن عباس يقول يرحم الله عمر ما كانت المتعة إلا رحمة من الله رحم بها أمة محمد ولولا نهيه عنها ما احتاج إلى الزنى إلا شقي

Mas'alah: What poetry is cited regarding mut'ah marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3360

قال أبو عمر هما بيتان ... قال المحدث لما طال مجلسه ... يا صاح هل لك في فتيا ابن عباس ... في بضة رخصة الأطراف آنسة ... تكون مثواك حتى مرجع الناس ...

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah (temporary marriage) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3361

الزبير فجرب بنفسك والله لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك قال الدارقطني هذا حديث غريب ما سمعناه إلا من النيسابوري

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on donkey meat prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3368

فقال قد كان الحكم الغفاري فينا يقول هذا وأبى ذلك البحر يريد ابن عباس

Mas'alah: Who is the narrator in the chain for the hadith on donkey meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3368

قال أبو عمر الرجل الذي روى عنه عمرو هذا الحديث هو أبو جعفر محمد بن علي بن حسين حدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا سعيد بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو عن محمد بن علي عن جابر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر ورخص في الخيل

Mas'alah: What is the hadith about the concession for donkey meat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3368

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رخص فيها وقال إنما نهيتكم عن جوال القربة من حديث رجل من مزينة

Mas'alah: Is the hadith permitting donkey meat considered authentic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3369

وهو حديث لا يصح ولا يعرج على مثله مع ما عارضه من الأسانيد الصحاح

Mas'alah: What is the chain for the hadith prohibiting domestic donkey meat from Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3369

قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الحمر الأهلية

Mas'alah: What is the ruling on what Allah and His Messenger have prohibited?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3370

وأما ما نهى الله عنه ورسوله فلا خيار فيه لأحد وكل قول خالف السنة فمردود

Mas'alah: What is the biography of Ata ibn Yazid al-Laythi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3373

ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي أربعة أحاديث أحدها مرسل وعطاء بن يزيد هذا قيل إنه مولى بني ليث وقيل إنه من أنفسهم ويكنى أبا محمد وقيل أبا يزيد قال

الواقدي توفي عطاء بن يزيد سنة سبع ومائة وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وكان من ساكني المدينة وبها كانت وفاته وقد روى عنه أهل المدينة وأهل الشام لأنه دخلها يروي عن أبي أيوب الأنصاري وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وهو من ثقات التابعين

Mas'alah: What is the hadith about patience being the best gift?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3374

حديث أول لابن شهاب عن عطاء بن يزيد مالك (عن ابن شهاب) عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري أن ناسا من الأنصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم حتى إذا نفذ ما عنده قال ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله ومن يتصبر يصبره الله وما أعطي أحد عطاء خيرا وأوسع من الصبر

Mas'alah: What does the author say about the consistency of the hadith in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3375

هكذا هذا الحديث في الموطأ لم يختلف في شيء منه فيما علمت

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on patience?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3375

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عمر بن محمد بن القاسم ومحمد بن أحمد بن كامل ومحمد بن أحمد بن المسور قالوا حدثنا بكر بن سهل حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري أن ناسا من الأنصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم حتى إذا نفد ما عنده قال ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم ومن يستعفف يعفه الله ومن يصبر يصبره الله وما أعطي أحد عطاء هو خير وأوسع من الصبر

Mas'alah: What does the author explain about the phrase 'lan addakhira' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3375

وأما قوله فلن أدخر عنكم فإنه يريد لن أستره عنكم وأمنعكموه وأنفرد به دونكم ونحو هذا

Mas'alah: What does the hadith indicate about the Prophet's generosity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3375

وفي هذا الحديث ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من السخاء والكرم هذا إن كان عطاؤه ذلك من سهم وما أفاء الله عليه وإن يكن من مال الله فحسبك وما

Mas'alah: What does the hadith show about the Prophet's execution of Allah's command?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3376

عليه صلى الله عليه وسلم من إنفاذ أمر الله وإيثار طاعته وقسمة مال الله بين عباده وقد فاز من اقتدى به فوزا عظيما

Mas'alah: What rulings are derived from the hadith about giving to the asker and urging self-restraint?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3376

وفيه إعطاء السائل مرتين وفيه الاعتذار إلى السائل وفيه الحض على التعفف والاستغناء بالله عن عباده والتصبر وأن ذلك أفضل ما أعطيه الإنسان

Mas'alah: What does the hadith teach about prohibition of asking and commanding contentment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3376

وفي هذا كله نهي عن السؤال وأمر بالقناعة والصبر

Mas'alah: What does the author say about previous discussion on begging?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3376

وقد مضى القول في السؤال وما يجوز منه وما لا يجوز ولمن يجوز ومتى يجوز فيما

سلف من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim boycotting his brother for more than three days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3388

حديث ثالث لابن شهاب عن عطاء بن يزيد مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام أما قوله فيعرض هذا ويعرض هذا فمعناه يدير هذا عن هذا بوجهه وذلك عنه أيضا كذلك ولهذا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التدابر والإعراض قال الشاعر ... إذا أبصرتني أعرضت عني ... كأن الشمس من قبلي تدور

Mas'alah: What does the author say about a previously discussed hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3389

وقد مضى القول في معنى هذا الحديث من باب ابن شهاب عن أنس

Mas'alah: What is the virtue of initiating the greeting of salam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3389

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا

محمد بن يحيى الذهلي قال حدثنا أبو عاصم عن أبي خالد وهب بن أبي سفيان الحمصي عن أبي أمامة الباهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أولى الناس بالله عز وجل من بدأهم بالسلام قال أبو داود وحدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة وأحمد بن سعيد السرخسي أن أبا عامر أخبرهم قال حدثنا محمد بن هلال قال حدثني أبي عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمنا فوق ثلاث فإن مرت به ثلاث فلقيه فليسلم عليه فإن رد عليه السلام فقد اشتركا في الأجر وإن لم يرد عليه فقد باء بالإثم زاد أحمد وخرج المسلم من الهجرة

Mas'alah: What is the virtue of initiating the greeting of salam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3389

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا بكر بن مضر عن عبيد الله بن زجر عن علي بن يزيد عن القاسم

عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بدأ بالسلام فهو أولى بالله ورسوله وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو يحيى بن أبي ميسرة قال حدثنا إسماعيل بن عيسى بن سليم البصري وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو قلابة قال حدثنا عمر بن عامر أبو حفص واللفظ لحديثه قالا حدثنا عبيد الله بن الحسن القاضي بالبصرة قال حدثنا الجريري عن أبي عثمان النهدي قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا

التقى المسلمان فسلم أحدهما على صاحبه كان أحبهما إلى الله أحسنهما بشرا لصاحبه فإذا تصافحا أنزل الله عليهما مائة رحمة منها تسعون للذي بدأ بالمصافحة وعشر لصاحبه وقد ذكرنا المصافحة وفضلها في باب محمد بن المنكدر من كتابنا هذا والحمد لله وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الهجرة آثار شداد فيها تغليظ منها

حديث أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من هجر فوق ثلاث دخل النار ومنها حديث أبي خراش السلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه وحسبك بحديث أبي صالح عن أبي هريرة أنه يغفر في كل خميس واثنين لكل عبد لا يشرك بالله شيئا إلا من كان بينه وبين أخيه شحناء فيقول أنظروا هذين حتى يصطلحا وهذه الآثار كلها قد وردت في التحاب والمؤاخاة والتآلف والعفو (والتجاوز) وبهذا بعث صلى الله عليه وسلم وفقنا الله لما يحب ويرضى برحمته ولطف صنعه

Mas'alah: What is the ruling on killing a hypocrite who testifies to the shahada?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3392

حديث رابع لابن شهاب عن عطاء بن يزيد مرسل مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن عبيد الله بن عدي بن الخيار أنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس بين ظهراني الناس إذ جاءه رجل فساره فلم يدر ما ساره حتى جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو يستأذن في قتل رجل من المنافقين فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم حين جهر أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فقال الرجل بلى ولا شهادة له قال أليس يصلي قال بلى ولا صلاة له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولئك الذين نهاني الله عنهم

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith about the hypocrite?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3393

هكذا رواه سائر رواة الموطأ عن مالك إلا روح بن عبادة فإنه رواه عن مالك متصلا مسندا حدثناه عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم السمري قال حدثنا روح بن عبادة عن مالك عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن رجل من الأنصار أنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ورواه الليث بن سعد وابن أخي الزهري عن الزهري مثل رواية (روح) بن عبادة عن مالك سواء ورواه صالح بن كيسان وأبو أويس عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن عبيد الله بن الخيار أن نفرا من الأنصار (حدثوه) وساق الحديث ورواه الليث بن سعد عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب كما رواه يحيى والجماعة عن مالك ورواه معمر فسمى الرجل الذي لم يسمه روح بن عبادة وسنذكره إن شاء الله وسنذكر ما انتهى إلينا من روايات أصحاب ابن شهاب لهذا الحديث في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: Who were the men involved in the hadith about the hypocrite?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3394

(وأما الرجل الذي سار رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو عتبان بن مالك) الرجل المتهم بالنفاق والذي جرى فيه هذا الكلام هومالك بن الدخشم حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا أحمد بن دحيم حدثنا أبو جعفر محمد بن الحسين بن زيد حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن داود البرلسي حدثنا عبيد الله بن عمر الغداني قال حدثنا عامر بن يساف عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن أنس بن مالك قال لما أصيب عثمان بن مالك في بصره وهو رجل من الأنصار وكان عقبيا بدريا بعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بأبي أنت وأمي يا رسول الله لو جئت فصليت في بيتي أو بقعة من داري ودعوت الله عز وجل لنا بالبركة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من أصحابه حتى أتى منزله فصلى في بيته وخرج فصلى في بقعة من داره ثم قعد القوم يتحدثون فذكر بعضهم ابن الدخشم فقالوا يا رسول الله ذلك كهف المنافقين ومأواهم

وأكثروا فيه حتى رخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتله ثم قال لهم هل يصلي قالوا نعم يا رسول الله صلاة لا خير فيها أحيانا ويلبي أحيانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيت عن قتل المصلين إنه من يشهد أن لا إله إلا الله مخلصا بها يموت على ذلك حرمه الله على النار قال سعيد قال قتادة قال النضر بن أنس أمرنا أبونا أن نكتب هذا الحديث وما أمرنا أن نكتب حديثا غيره وقال احفظوه يا بني

Mas'alah: What is the ruling on killing a zindiq (heretic) according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3397

وأما قولنا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أثبت له الشهادة والصلاة فمأخوذ من حديث مالك عن ابن شهاب

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith related to this chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3400

وأما الآثار المتصلة الثابتة في معنى حديث مالك هذا فمنها ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو عبيدة بن أحمد قال حدثنا محمد بن علي بن داود

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet designating a mosque in a man's house?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3403

وعند حماد بن سلمة في هذا الحديث أيضا حديث آخر حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد وأبو أحمد الحسين بن جعفر الزيات قالا حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رجلا من الأنصار أرسل إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن خط لي في داري مسجدا فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم واجتمع قومه وتغيب رجل منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أين فلان فغمزه رجل منهم إنه وإنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم أليس قد شهد بدرا قالوا بلى قال فلعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم

Mas'alah: What is the hadith about Usama ibn Zaid in a military expedition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3403

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن أبي ظبيان عن أسامة بن زيد قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فصبحنا

Mas'alah: What are the chains of Ibn Shihab's hadith from Ubaydullah ibn Adi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3404

وأما طرق حديث ابن شهاب عن عبيد الله بن عدي بن الخيار فقد ذكرها إسماعيل بن إسحاق القاضي مستقصاة مجودة ونحن نذكرها عنه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ibn Shihab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3404

حدثنا أبو عثمان سعيد بن نصر وأبو القاسم عبد الوارث بن سفيان بن جبرون قال حدثنا أبو محمد قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن بكر قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني ابن شهاب الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن عبيد

Mas'alah: How did Ibn Jurayj and Sufyan ibn Uyaynah narrate the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3405

قال القاضي هكذا رواه ابن جريج مرسلا ووافقه في إرساله سفيان بن عيينة

Mas'alah: What did Ali ibn al-Madini say about hearing the hadith from Sufyan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3405

قال علي بن المديني سمعته من سفيان مرارا لم أسمعه يذكر فيه سماعا وهو من قديم حديث سفيان

Mas'alah: What does the Qadi say about narrators of this hadith from al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3406

قال القاضي قد روى هذا الحديث عن الزهري جماعة منهم ابن جريج ومالك بن أنس وليث بن سعد ومعمر وأبو أويس وابن أخي الزهري وابن عيينة (فلم يقل أحد منهم في حديثه أن الرجل وجه ليقتل إلا ابن عيينة)

Mas'alah: What is reported about Ibn Uyaynah's version of this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3406

وقد بلغني أن ابن عي

Mas'alah: What does Abu Umar say about Ibn Uyaynah omitting part of the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3406

ينة كان ربما لم يذكر هذا الكلام فيه وإنما الحديث أن رجلا سار النبي صلى الله عليه وسلم يستأذنه في قتل رجل من المنافقين وليس فيه فوجه الرجل ليقتل قال أبو عمر قد أسقط ابن عيينة أيضا من هذا الحديث قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أليس يصلي قالوا بلى ولا صلاة له وهو كلام محفوظ في هذا الحديث من وجوهه كلها وله معنى صحيح جسيم عند أهل العلم

Mas'alah: What does the author say about Ibn Uyaynah's error in this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3406

وقد تقدم فيما أوردنا من الأحاديث (ما يدل على غلط ابن عيينة وخطئه في قوله في هذا الحديث) فلما وجه الرجل ليقتل وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for this hadith from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3406

قال إسماعيل القاضي حدثنا أبو مصعب (الزهري) قال حدثنا مالك بن أنس عن ابن

شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن عبيد الله بن عدي بن الخيار أنه حدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه بينما هو جالس بين ظهراني الناس (إذ) جاء رجل

Mas'alah: What does the hadith say about the man whispering to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3407

فساره فلم يدر ما ساره به فذكر الحديث بمثل رواية يحيى حرفا بحرف

Mas'alah: What does the qadi say about the chain of this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3407

قال القاضي هكذا حدثنا به أبو مصعب عن (الزهري) عن مالك مرسلا

Mas'alah: What is the difference between the chains of Rawh ibn 'Ubadah and Abu Mus'ab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3407

قال ورواه روح بن عبادة عن مالك مسندا زاد في إسناده رجلا وقال في رواية أبي مصعب ما يدل على أن روح بن عبادة قد أصاب في زيادته وهو قوله فلم يدر ما سار به وهذا لا يقوله إلا رجل شهد النبي صلى الله عليه وسلم وعبيد الله بن عدي بن الخيار لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission from 'Ubayd Allah ibn 'Adi about 'Uthman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3407

حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن ابن أبي أخي الزهري عن عمه عن عروة بن الزبير عن عبيد الله بن عدي بن الخيار أن عثمان بن عفان قال له هل أدركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت لا ولكن قد خلص إلي منه ما خلص إلى العذراء في خدرها من اليقين

Mas'alah: What is the chain for the hadith about a man seeking permission to kill a hypocrite?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3407

حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن عبيد الله بن عدي بن الخيار أن رجلا أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس بين ظهراني الناس جاءه رجل فساره فلم يدر ما ساره به حتى جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو يستأذنه في قتل رجل من المنافقين

Mas'alah: What did the Prophet say about not killing those who testify and pray?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3408

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول

الله (فقال) بلى يا رسول الله ولا شهادة له قال أليس يصلي قال بلى ولا صلاة له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولئك الذين نهاني الله عنهم

Mas'alah: What is another chain for the hadith about seeking permission to kill a hypocrite?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3408

قال القاضي حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا الليث بن سعد قال حدثنا ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن عبيد الله بن عدي بن الخيار أن رجلا من الأنصار حدثه أن رجلا من الأنصار أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستأذنه في قتل رجل من المنافقين فقال أليس يشهد أن لا إله إلا الله قال بلى ولا شهادة له أليس يشهد أن محمدا رسول الله قال بلى ولا شهادة له قال أليس يصلي قال بلى ولا صلاةله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولئك الذين نهيت عنهم

Mas'alah: What is the fragment of a hadith about a man whispering to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3408

)

Mas'alah: What is the additional narration about the man whispering to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3408

قال القاضي زاد فيه محمد بن المثنى عن أبي الوليد الطيالسي بهذا الإسناد أن الرجل سار النبي صلى الله عليه وسلم يستأذنه في قتل رجل من المنافقين قال فجهر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أليس يشهد أن لا إله إلا الله)

Mas'alah: What is the chain of transmission from Ismail ibn Abi Uways?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3408

قال القاضي وحدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني

Mas'alah: What is the hadith about a man seeking permission to kill a hypocrite?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3409

أبي قال حدثنا ابن شهاب أن عطاء بن يزيد الجندعي حدثه أن عبيد الله بن عدي بن الخيار حدثه أن نفرا من الأنصار حدثوه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس بين ظهراني الناس جاءه رجل فساره فلم يدر ما الذي ساره به حتى جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو يستأذنه في قتل رجل من المنافقين فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جهر أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله قال الرجل وهو أنصاري بلى يا رسول الله ولا شهادة له قال أليس يصلي قال بلى ولا صلاة له قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولئك الذين نهاني الله عنهم

Mas'alah: What does the author say about the chains of transmission for this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3409

قال القاضي قد أسند هذا الحديث عدد اتفقوا فيه أنه عن رجل وجعله أبو أويس عن نفر والذين اتفقوا فيه مالك بن أنس وليث بن سعد وابن أخي الزهري ومعمر بن راشد وسمى معمر الرجل عبد الله بن عدي الأنصاري إن كان ذلك مضبوطا عنه

Mas'alah: What is the chain of transmission from Ali ibn Abdullah through Ma'mar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3409

حدثنا به علي بن عبد الله قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي

Mas'alah: What is the hadith about a man seeking permission to kill a hypocrite?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3410

عن عبد الله بن عدي أن عبد الله بن عدي الأنصاري حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس بين ظهراني الناس جاءه رجل يستأذنه أن يساره فأذن له فساره في قتل رجل من المنافقين يستأذنه فيه فجهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال (أليس) يشهد أن لا إله إلا الله قال بلى ولا شهادة له قال (أليس) يشهد أني رسول الله قال بلى ولا شهادة له قال أليس يصلي قال بلى ولا صلاة له قال أولئك الذين نهيت عنهم

Mas'alah: What is the chain of transmission from Ibrahim ibn Hamzah for the hadith about the hypocrite?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3410

قال وحدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن أخي الزهري عن عمه عن عطاء بن يزيد أن عبد الله بن عدي قال أخبرني رجل من الأنصار من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه بينما هو جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه رجل من الأنصار فساره يستأذنه في قتل رجل من المنافقين فلم يدر ما قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو يجهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ليس يشهد أن لا إله إلا الله قال بلى يا رسول الله ولا شهادة له قال أو ليس يشهد أن محمدا رسول الله

Mas'alah: What did the Prophet say about sparing the hypocrite who prays?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3411

صلى الله عليه وسلم قال بلى يا رسول الله ولا شهادة له قال أو ليس يصلي قال بلى يا رسول الله ولا صلاة له قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولئك الذين نهاني الله عنهم

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3411

قال القاضي هكذا في كتابنا عطاء بن يزيد أن عبد الله بن عدي قال أخبرني رجل من الأنصار وإنما هو عبيد الله بن عدي بن الخيار فقد اتفق على ذلك مالك بن أنس وليث بن سعد وسفيان بن عيينة ومعمر بن راشد وابن جريج وأبو أويس وهم سبعة بابن أخي (الزهري) هؤلاء النفر السبعة وليس فيهم أجود من رواية من معمر إن كان عبد الرزاق ضبط عن معمر لأنه جعله عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن عبد الله بن عدي الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about the identity of Abdullah ibn Adiyy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3411

قال القاضي وعبد الله بن عدي هذا رجل من الأنصار وليس هو عبد الله بن عدي بن الحمراء (الذي روى حديثه الزهري عن أبي سلمة عن عبد الله بن عدي بن الحمراء) أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو بالحزورة في سوق مكة والله إنك خير أرض الله وأحب الأرض إلى الله ولولا أني أخرجت منك ما خرجت

Mas'alah: What does the author say about distinguishing two narrators named Abdullah ibn Adiyy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3412

قال القاضي عبد الله بن عدي بن الحمراء رجل من قريش من بني زهرة وليس هو عبد الله بن عدي الذي روى حديثه عبد الرزاق أن النبي صلى الله عليه وسلم استؤذن

في قتل رجل من المنافقين

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith of Miqdad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3412

قال القاضي هكذا رواه عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن المقداد اتفق على ذلك سبعة نفر ابن جريج ومعمر والليث وشعيب بن أبي حمزة وصالح بن كيسان وعبد الحميد بن جعفر وعبد الرحمان بن إسحاق

Mas'alah: What did Ali ibn al-Madini say about Abd al-A'la's narration from Ma'mar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3412

قال وسمعت علي بن المديني يقول سمعت عبد الأعلى عن معمر بالبصرة وكان معمر يحدثهم

Mas'alah: Why is Abd al-Razzaq's narration from Ma'mar more accurate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3413

بالبصرة من حفظه فوهم في أسانيد وسماع عبد الرزاق عن معمر أصح لأنه كان يحدث أهل اليمن ومعه كتبه

Mas'alah: What are the multiple chains for the hadith of Miqdad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3413

قال القاضي وقد روى هذا الحديث عبد الرزاق عن معمر كما رواه أصحاب الزهري لم يخالفهم في شيء من إسناده وحدثنا به عبد الملك عن عبد الرزاق عن معمر عن أبي اليمان عن شعيب بن أبي حمزة وحدثنا به (أبو) الوليد الطيالسي عن الليث بن سعد وحدثنا به يحيى بن عبد الحميد عن إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان وحدثنا به محمد بن أبي بكر عن يزيد بن زريع عن عبد الرحمان بن إسحاق وحدثنا به محمد بن بشار عن محمد بن بكر عن ابن جريج وحدثنا به محمد بن المثنى عن أبي بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر كلهم عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن المقداد عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Where was this hadith previously mentioned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3413

قال وقد ذكرناه في مسند المقداد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of al-Miqdad according to Abu 'Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3414

قال أبو عمر حديث المقداد هذا حدثناه عبد الله بن محمد بن أسد حدثنا سعيد بن

عثمان بن السكن حدثنا محمد بن يوسف حدثنا البخاري حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن عبيد الله بن عدي عن المقداد بن الأسود قال البخاري وحدثني إسحاق حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه أخبرني عطاء بن يزيد الليثي ثم الجندعي أن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره أن المقداد بن عمرو الكندي وكان حليفا لبني زهرة وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب إحدى يدي السيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال أسلمت لله أأقتله يا رسول الله بعد أن قالها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فقال يا رسول الله إنه قطع إحدى يدي ثم قال ذلك بعد ما قطعها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله وإنك بمنزلته قبل أن يقول

Mas'alah: What did the Prophet say to al-Miqdad about a believer hiding his faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3415

كلمته التي قال البخاري وقال حبيب بن أبي حمزة عن سعيد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمقداد إذا كان رجل مؤمن يخفي إيمانه سمع قول كافر فأظهر إيمانه فقتله ولذلك كنت لا تخفي أنت إيمانك بمكة قبل

Mas'alah: What did the Prophet say about the limit of Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3415

قال أبو عمر هذا تفسير للأول حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا ابن الأعرابي قال حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا سفيان عن الزهري سمع عروة يحدث عن كرز بن علقمة الخزاعي قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم هل للإسلام منتهى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما أهل بيت من العرب والعجم أراد الله بهم خيرا أدخل عليهم الإسلام قال ثم ماذا يا رسول الله قال ثم تقع الفتن كأنها الظلل قال الرجل كلا والله إن شاء الله قال

Mas'alah: What did the Prophet say about returning to pre-Islamic discord?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3416]

بلى والذي نفسي بيده لتعودن فيها أساود صبا يضرب بعضكم رقاب بعض قال الزهري أساود صبا يعني الحية إذا أراد أن ينهش ارتفع ثم انصب

Mas'alah: Who was Abd al-Rahman ibn Hurmuz al-Qari?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3417]

ابن شهاب عن عبد الرحمن بن هرمز القارئ ثلاثة أحاديث مسندة وهو عبد الرحمن بن هرمز مولى محمد (بن ربيعة بن الحارث) بن عبد المطلب يكنى أبا داود كان من أعلم أهل المدينة بالقراءة وهو أحد أئمة القراءة بالمدينة وكان ثقة مأمونا حجة فينا نقل روى عنه ابن شهاب وأبو الزناد ويحيى بن سعيد وغيرهم (وقرأ عليه نافع وتوفي بالأسكندرية سنة سبع عشرة ومائة فميا قال مصعب (1) وقال المدائني مات أبو

داود عبد الرحمن الأعرج مولى محمد بن ربيعة بالإسكندرية سنة تسع عشرة ومائة

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith of al-A'raj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3460

وقد ذكر عبد الرزاق عن معمر حديث الأعرج وهو المحفوظ (ورواه هشام بن يوسف الصنهاجي عن معمر ومالك عن الزهري عن أبي سلمة) عن أبي هريرة فوهم فيه والله أعلم وليس يصح فيه عن مالك ولا عن معمر ذكر أبي سلمة فيما ذكره الدارقطني قال (وقد) روي عن بشر بن عمر (عن مالك) عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة (والصواب فيه عن مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة) وقال يعقوب سمعت علي بن المديني يقول قال لي معن بن عيسى أتتكر الزهري وهو يتمرغ في أصحاب أبي هريرة أن يروي الحديث عن عدة حدثني أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا الميموني بن حمزة الحسيني قال حدثنا أبو جعفر

Mas'alah: What is the correct wording of the hadith about the beam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3464

قال أبو عمر لذلك جاء به على لفظ الليث لا على لفظ الموطأ قال أبو جعفر الطحاوي سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول سألت ابن وهب عن خشبة أو خشبه في هذا الحديث فقال سمعت من جماعة خشبة (يعني) على لفظ الواحدة قال أبو عمر قد روي اللفظان جميعا في الموطأ عن مالك وقد اختلف علينا فيهما الشيوخ

في موطأ يحيى على الوجهين جميعا والمعنى واحد لأن الواحد يقوم مقام الجمع في هذا المعنى إذا أتى بلفظ النكرة عند أهل اللغة والعربية وكذلك اختلفوا علينا في أكتافكم وأكنافكم والصواب فيه إن شاء الله وهو الأكثر التاء

Mas'alah: What is the evidence for the Shafi'i position on neighborly rights?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3471

ومما احتج به أيضا من ذهب مذهب الشافعي ما وجدته في أصل سماع أبي رحمه الله أن محمد بن أحمد بن قاسم حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا نصر بن مرزوق

Mas'alah: What is the ruling on the hadith about placing a beam on a neighbor's wall in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3473

قال أبو عمر أما قول الشافعي (إنه) لم يرو عن (أحد من) الصحابة خلاف ما روي عن عمر بن الخطاب في هذا الباب فليس كما ظن لأن محمد بن مسلمة من كبار الصحابة وجلة الأنصار وممن شهد بدرا قد خالف عمر بن الخطاب في ذلك وأبى مما

Mas'alah: What is the ruling on the hadith about placing a beam on a neighbor's wall in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3474

رآه وقال والله لا يكون ذلك ومعلوم أن محمد بن مسلمة لو كان رأيه ومذهبه في ذلك كمذهب عمر ما امتنع من ذلك ولو علم أن ذلك من قضاء الله أو من قضاء رسوله صلى الله عليه وسلم على الإيجاب للجار لما خالفه ولكن رآه على الندب خلافا لمذهب عمر

Mas'alah: What is the ruling on the hadith about placing a beam on a neighbor's wall in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3474

وإذا وجد الخلاف بين الصحابة في ذلك وجب النظر (والنظر) في هذه المسألة يدل على صحة ما ذهب إليه مالك ومن قال بقوله والدليل على ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام يعني أموال بعضهكم على بعض ودماء بعضكم على بعض وأعراض بعضكم على بعض (حرام) وقال صلى الله عليه وسلم إن الله حرم من المؤمن دمه وماله وعرضه وأن لا يظن به إلا الخير وقال صلى الله عليه وسلم لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه

Mas'alah: What is the ruling on the hadith about placing a beam on a neighbor's wall in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3475

والأصول في هذا كثير جدا ولهذه الأصول الجسام ولمثلها من الكتاب والسنة حمل أهل العلم هذا الحديث على الندب والفضل والإحسان لا على الوجوب لتستعمل أخباره وسننه صلى الله عليه وسلم كلها وهكذا يجب على العالم ما وجد إلى ذلك

سبيلا

Mas'alah: What evidence supports Malik's view on the neighbor's right to place a beam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3475

ومن الدليل (أيضا) على صحة ما ذهب إليه مالك وعلى أن الخلاف في هذه المسألة لم يزل من زمن عمر قول أبي هريرة مالي أراكم عنها معرضين وذلك في زمن الأعرج

Mas'alah: How did the Companions understand the hadith on preventing a neighbor from placing a beam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3476

والتابعين وهذا يدل على أن الناس لم يتلقوا حديثه على الوجه الذي ذهب إليه أبو هريرة من إيجاب ذلك ومذهب أبي هريرة في هذا كمذهب عمر وفي المسألة كلام لمن خالفنا وعليهم لم أذكره مخافة التطويل

Mas'alah: What is the critique of Ibn Habib's position on the neighbor's right to place a beam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3476

وأما قول عبد الملك بن حبيب فاضطرب في هذا الباب ولم يثبت فيه على مذهب

مالك ولا مذهب العراقيين ولا مذهب الشافعي وتناقض في ذلك ولم يحسن الاختيار

Mas'alah: What does Abu Umar say about Ibn Habib's errors in these rulings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3478

قال أبو عمر هذا كله كلام (ابن) حبيب والخطأ فيه والتناقض أوضح من أن يحتاج إلى الكلام عليه وبالله التوفيق

Mas'alah: Who is Abu 'Ubayd, the freed slave of Ibn Azhar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3479

ابن شهاب عن أبي عبيد مولىابن أزهر حديثان واسم أبي عبيد هذا سعد بن عبيد مولى عبد الرحمان بن أزهر بن عوف ابن أخي عبد الرحمان بن عوف قال الواقدي ينسب ولاؤه إلى عبد الرحمان بن أزهر وأحيانا ينسب إلى عبد الرحمان بن عوف وقال الزبير بن بكار هو مولى عبد الرحمان بن عوف قال أبو عمر ابن عيينة يقول عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى عبد الرحمان بن عوف في هذا الحديث كذلك قال معمر عنه فيه وكذلك قال فيه جويرية عن مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى عبد الرحمان بن عوف

Mas'alah: What are the different narrations regarding Abu 'Ubayd's patron?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3480

وقال فيه سعيد بن داود الزبيري عن مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى عبد الرحمان بن عوف وقد كان يقال له مولى ابن أزهر وكذلك قال فيه مكي بن إبراهيم عن مالك سواء

Mas'alah: What did Ata say about combining Eid and Friday prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3511

وقول عطاء هذا ذكره عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء

Mas'alah: What did the jurists say about Ibn al-Zubayr's practice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3512

قال فأما الفقهاء فلم يقولوا في ذلك وأما من لم يفقه فأنكر ذلك عليه

Mas'alah: What did Ibn Jurayj report from Abu al-Zubayr about combining the two Eids?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3512

قال وأخبرني ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير في جمع ابن

Mas'alah: What is the ruling on the abandoned practice of combining Eid and Jumu'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3513

وأي الأمرين كان فإن ذلك أمر متروك مهجور

Mas'alah: Where was the discussion on the time of Jumu'ah previously mentioned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3513

وقد مضى القول في ذلك في باب ابن شهاب عن عروة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on Eid and Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3514

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن المصفى وعمر بن حفص الرصافي قالا حدثنا بقية قال حدثنا شعبة

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on Eid and Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3515

قال أبو عمر احتج من ذهب مذهب عطاء في هذه المسألة بهذا الحديث لما فيه من قوله صلى الله عليه وسلم إن شئتم أجزأكم فمن شاء أجزأته وهذا الحديث لم يروه فيما علمت عن شعبة أحد من ثقات أصحابه الحفاظ وإنما رواه عنه بقية بن الوليد وليس بشيء في شعبة أصلا وروايته عن أهل بلده أهل الشام فيها كلام وأكثر أهل العلم يضعفون بقية عن الشاميين وغيرهم وله مناكير وهو ضعيف ليس ممن يحتج به

Mas'alah: What is the ruling on certainty of an imam's heretical beliefs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3532

قال قلت فإن كان يقال إنه قال بقولهم فقال (حتى) تعلم ذلك وتستيقن

Mas'alah: What did the companions say about attending Friday prayer during the rebellion of al-Mukhtar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3533

وقال الأثرم حدثنا عفان قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم قال حدثنا أبو سنان ضرار بن مرة عن عبد الله بن أبي

الهذيل قال تذاكرنا الجمعة ليالي المختار الكذاب فاجتمع رأيهم على أن يأتوه فإنما كذبه عليه

Mas'alah: What are the variant chains for the hadith about praying behind an imam of fitna?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3534

وروى هذا الحديث معمر مرة عن الزهري عن عروة عن عبيد الله بن عدي ومرة عن الزهري عن رجل عن عبيد الله بن عدي وروى ابن المبارك عن يونس عن الزهري

عن أبي سلمة قال دخل أبو قتادة الأنصاري ورجل آخر معه على عثمان وهو محصور فقالا يا أمير المؤمنين أنت إمام العامة ويصلي بنا إمام فتنة فقال صليا خلفه

Mas'alah: What does Abu Umar say about the context of the story of praying behind an imam of fitna?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3535

قال أبو عمر هذه القصة والله أعلم في غير الجم

Mas'alah: What did Uthman say when the muezzin came to him during the siege?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3536

وذكر المدائني عن محمد بن الفضل عن أبي حازم عن أبي هريرة قال حضرت الصلاة فجاء المؤذن يؤذن عثمان وهو محصور فقال اذهب إلى أبي أمامة بن سهل أو إلى سهل بن حنيف فقل له يصلي بالناس

Mas'alah: Who led the prayer during the siege of Uthman according to Muhammad ibn al-Munkadir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3536

وذكر المدائني أيضا عن محمد بن ذكوان عن محمد بن المنكدر قال صلى أبو أمامة أو سهل بن حنيف وعثمان محصور

Mas'alah: Who led the Friday prayer during the siege of Uthman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3536

وعن عبد الله بن مصعب عن مسلم بن عروة عن أبيه قال صلى بالناس يوم الجمعة سهل بن حنيف

Mas'alah: What does Nafi' report about Ali leading prayer on the day of Nahr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3536

قال وقال جويرية بن أسماء عن نافع قال لما كان يوم النحر جاء علي فصلى بالناس وعثمان محصور

Mas'alah: What does Abu Ma'shar report about Abu Umamah leading prayer during the siege?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3537

وذكر عمر بن شبة قال حدثنا حيان بن بشر عن يحيى بن آدم قال سمعت بعض أصحابنا يحدث عن أبي معشر المدني أن أبا أمامة بن سهل بن حنيف كان يصلي بالناس وعثمان محصور

Mas'alah: What does Yahya conclude about the identity of the 'imam of fitna' mentioned by Ubaydullah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3537

قال يحيى ولعله قد صلى بهم رجل بعد رجل فهذه الأخبار توضح لك أن قول عبيد الله بن عدي بن الخيار لعثمان يصلي بالناس إمام فتنة لم يرد به علي بن أبي طالب ولا سهل بن حنيف وإنما أراد به أحد الخارجين عليه والله أعلم

Mas'alah: What does Ibn al-Mubarak say about Ali only leading Eid prayer during the siege?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3537

وذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا المسيب بن واضح قال سمعت ابن المبارك يقول ما صلى (علي) بالناس حين حصر عثمان إلا صلاة العيد وحدها

Mas'alah: Who was the 'Imam of Fitnah' according to Ibn Waddah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3537

وكان ابن وضاح وغيره يقولون إن الذي عنى عثمان بقوله إمام فتنة عبد الرحمان بن عديس البلوي وهو الذي أجلب على عثمان بأهل مصر

والوجه عندي والله أعلم في قوله إمام فتنة أي إمامة في فتنة لأن الجمعات والأعياد والجماعات نظامها وتمامها الإمامة فيها تكون الجماعة المحمودة وببقاء الناس بلا إمام تكون الفرقة المنهي عنها وقد بينا معنى الجماعة والاعتصام بالإمامة والتحذير

من الفرقة من أقاويل السلف وصحيح الأثر في باب سهيل عند قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى يحب لكم ثلاثا الحديث منها أن تعتصموا بحبل الله جميعا وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم وأوضحنا هذا المعنى هناك والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on supplication being answered if one does not hasten?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3539

حديث ثان لابن شهاب عن أبي عبيد مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول قد دعوت فلم يستجب لي في هذا الحديث دليل على خصوص قول الله عز وجل ادعوني أستجب لكم وأن الآية ليست على عمومها ألا ترى أن هذه السنة الثابتة خصت منها الداعي إذا عجل فقال قد دعوت فلم يستجب لي والدليل على صحة هذا التأويل قول الله عز وجل فيكشف ما تدعون إليه إن شاء ولكن قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الإجابة

Mas'alah: What are the three outcomes of a Muslim's supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3540

ومعناها ما فيه غنى عن قول كل قائل وهو حديث أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث فإما أن يعجل له دعوته وإما أن يؤخرها له في الآخرة وإما

أن يكفر عنه أو يكف عنه من السوء مثلها وقد ذكرنا هذا الحديث بإسناده في آخر باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا وفيه دليل على أنه لا بد من الإجابة على إحدى هذه الأوجه الثلاثة فعلى هذا يكون تأويل قول الله عز وجل والله أعلم فيكشف ما تدعون إليه إن شاء أنه يشاء وأنه لا مكره له ويكون قوله عز وجل أجيب دعوة الداع إذا دعان على ظاهره وعمومه بتأويل حديث أبي سعيد

المذكور والله أعلم بما أراد بقوله وبما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم والدعاء خير كله وعبادة وحسن عمل والله لا يضيع أجر من أحسن عملا وقد روي عن أبي هريرة أنه كان يقول ما أخاف أن أحرم الإجابة ولكني أخاف أن أحرم الدعاء وهذا عندي على أنه حمل آية الإجابة على العموم والوعد والله لا يخلف الميعاد وروي عن بعض التابعين أنه كان يقول الداعي بلا عمل كالرامي بلا وتر وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يقبل الله دعاء من قلب لاه فادعوه وأنتم موقنون بالإجابة وقد علمنا أن ليس كل الناس تجاب دعوته ولا في كل وقت

تجاب دعوة الفاضل وأن دعوة المظلوم لا تكاد ترد وحديث أبي سعيد المذكور الذي هو في الموطأ من قول زيد بن أسلم أولى ما قيل به واحتمل عليه من هذا الباب في الدعاء وبالله التوفيق أخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور قال حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا معاوية بن صالح أن ربيعة بن يزيد حدثهم عن أبي إدريس الخولاني عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال يستجاب لأحدكم ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم أو يستعجل قالوا وما الاستعجال يا رسول الله قال يقول (قد دعوتك يا رب) فلا أراك تستجيب لي

وهذا أكمل من حديث ابن شهاب عن أبي عبيد عن أبي هريرة المذكور في هذا الباب وأوضح معنى وهو يفسره ويعضده وقد روى النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الدعاء هو العبادة ثم تلا وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي الآية وقال يحيى بن أبي كثير أفضل العبادة كلها الدعاء وروى أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يواظب على حزبه من الدعاء كما يواظب على حزبه من القرآن وقال ابن مسعود لكل شيء ثمرة وثمرة الصلاة الدعاء وقال أيضا لا يسمع الله دعاء مسمع ولا مراء ولا لاعب

Mas'alah: What is said about the key to mercy and persistence in supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3544

وقال يزيد الرقاشي الدعاء المستجاب الذي لا تخرجه الأحزان ومفتاح الرحمة التفرغ وقد قالوا إن الله يحب أن يسأل ولذلك أمر عباده أن يسألوه من فضله وقالوا لا يصلح الإلحاح على أحد إلا على الله (عز وجل) وقال مروق العجلي دعوت ربي في حاجة عشرين سنة فلم يقضها لي ولم أيأس منها وروي عن أبي جعفر محمد بن علي وعن الضحاك أنهما قالا في قوله تعالى قد أجيبت دعوتكما كان بينهما أربعون سنة وقال ابن جريج يقال إن فرعون ملك بعد هذه الآية أربعين سنة

Mas'alah: Who is Abu Idris al-Khawlani and what is his status?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3545

(ابن شهاب عن أبي إدريس الخولاني حديثان) واسم أبي إدريس هذا عائذ بن عبد الله لا يختلفون في ذلك وهو مشهور بكنيته من أهل الشام من ساكني دمشق من كبار التابعين بها قال ابن مسهر كان من أرفع التابعين في العلم بدمشق وممن صحب أبا الدرداء أبو إدريس الخولاني قال وكان عالم أهل الشام بعد أبي الدرداء حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال حدثني أبي عن ابن إسحاق عن الزهري عن أبي إدريس عائذ الله بن عبد الله الخولاني وذكر ابن أبي خيثمة أيضا قال حدثني أبي قال حدثني سفيان عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني قال أدركت شداد بن أوس وفاتني معاذ وحدثني خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الرحمان بن عمر الدمشقي بدمشق قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا الوليد بن عقبة قال حدثنا ابن أبي السائب عن أبيه عن مكحول قال ما رأيت مثل أبي إدريس وقال أبو زرعة قلت لأبي عبد الرحمان بن إبراهيم يعني دحيما أي الرجلين عندك أعلم

جبير بن نفير الحضرمي أم أبو إدريس الخولاني قال أبو إدريس عندي المقدم ورفع من شأن جبير لإسناده وأحاديثه ثم ذكر أبا إدريس فقال له من الحديث ما له ومن اللقاء واستعمال عبد الملك إياه على القضاء بدمشق

Mas'alah: What is the discussion on the chain and meaning of a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3552

الربيع بن سمرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا ذلك فيما مضى من

كتابنا هذا وأما ما ذكره ابن عيينة ويونس وعقيل من كلام ابن شهاب أنه لم يسمع هذا الحديث حتى دخل الشام فصحيح ثابت مقبول عند أهل العلم فهذا تهذيب ما في هذا الحديث من جهة الإسناد والألفاظ وتمهيده وأما القول في معانيه فقد مضى مستوعبا مبسوطا ممهدا في باب إسماعيل بن حكيم والحمد لله

Mas'alah: What is the second hadith of Ibn Shihab from Abu Idris al-Khawlani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3552

)

Mas'alah: What is the second hadith of Ibn Shihab from Abu Idris al-Khawlani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3552

حديث ثان لابن شهاب عن أبي إدريس الخولاني)

Mas'alah: What is the linguistic meaning of tajmir in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3554

الصغار يقال قد جمر الرجل يجمر تجميرا إذا رمى جمار مكة قال عمر بن أبي ربيعة ... فلم أر كالتجمير منظر ناظر ... ولا كليالي الحج أفلتن ذا هوى ... أفلتن يني أهلكن والفلت بفتح اللام الهلاك ومنه قيل المسافر على فلت إلا ما وقى الله منه

Mas'alah: What is the story of Umar ibn Abi Rabi'ah with Sulayman ibn Abd al-Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3554

قال أبو عمر ويروى أفتن ذا هوى ويفتن ذا هوى وهذا شعر عرضت فيه قصة طريفة لعمر بن أبي ربيعة مع سليمان بن عبد الملك وهي حكاية عجيبة حدثنيها عبد الله بن محمد بن يوسف قال أنبأنا العاندي قال أنبأنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن جعفر الفرغاني قال حدثنا أبو العباس أحمد بن عبد الله بن بكر بن عمار الثقفي البغدادي قال حدثني عبد الرحمن بن عبد الله الكوفي عن مصعب الزبيري عن الضحاك بن عثمان أن سليمان بن عبد الملك حج في خلافته فأرسل إلى عمر بن أبي ربيعة فأتاه فقال له أنت القائل ... وكم من قتيل لا يباء به دم ... ومن غلق رهنا إذا ضمه منى ... ... ومن مالئ عينيه من شيء غيره ... إذا راح نحو الجمرة البيض كالدما ... ... يسحبن أذيال المروط بأسوق ... (خوال إذا أولين أعجازها روا) ... ... أونس يسلين الحليم فؤاده ... فيا طول ما شوق ويا حسن مجتلا ... ... فلم أر كالتجمير منظر ناظر ... ولا كليالي الحج أفلتن ذا هوى

Mas'alah: What did Sulayman ibn Abd al-Malik say to Umar ibn Abi Rabi'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3555

(قال نعم قال لا جرم والله لا تشهد الحج مع الناس العام وأخرجه إلى الطائف)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Sulayman and Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3555

وذكر هذا الخبر محمد بن خلف أنبأنا وكيع قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا مصعب بن عبد الله قال حج سليمان بن عبد الملك وهو خليفة فأرسل إلى عمر بن أبي ربيعة فقال له ألست القائل ... فكم من قتيل لا يباء به دم ... ومن غلق رهنا إذا ضمه منى ... فذكر الأبيات والخبر سواء إلا أنه قال ... يسجن أذيال المروط بأسوق ... (خدال وأعجاز مئاكمها روى) ... ولم يذكر الضحاك بن عثمان

Mas'alah: What story is told about Umar ibn Abi Rabi'ah and Umar ibn Abd al-Aziz?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3555

وعرضت له فيه أيضا مع عمر بن عبد العزيز قصة يليق بأهل الدين الوقوف عليها ذكر الزبير بن بكار قال حدثني محمد بن كناسة عن أبي بكر بن عياش أن عمر بن أبي ربيعة قال هذا الشعر في أم عمر بنت مروان في خبر ذكره قال الزبير وحدثني مصعب بن عثمان أن عمر بن العزيز لما ولي الخلافة لم يكن له هم إلا عمر بن أبي ربيعة والأحوص فكتب إلى عامله بالمدينة إني قد عرفت عمر والأحوص بالخبث والشر فإذا أتاك كتابي هذا فاشددهما واحملهما إلي فلما أتاه الكتاب حملهما إليه فأقبل على عمر ثم قال هيه ... فلم أر كالتجمير منظر ناظر ... ولا كليالي الحج أفلتن ذا هوى ... ... ومن مالئ عينيه من شيء غيره ... إذا راح نحو الجمرة البيض كالدما

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz say to Umar ibn Abi Rabi'ah about repentance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3556

أما والله لو اهتممت بحجك لم تنظر إلى شيء غيرك فإذا لم يفلت الناس منك في هذه الأيام فمتى يفلتون ثم أمر بنفيه فقال يا أمير المؤمنين أو خير من ذلك قال ما هو قال أعاهد الله عز وجل على أن لا أعود لمثل هذا الشعر ولا أذكر النساء في شعر أبدا وأجدد توبة على يديك قال أو تفعل قال نعم فعاهد الله على توبته وخلاه ثم دعا الأحوص فقال هيه ... الله بيني وبين قيمها ... يهرب مني بها وأتبع ... بل الله بين قيمها وبينك ثم أمر بنفيه فكلمه فيه رجال من الأنصار فأبى وقال والله لا أرده ما دام لي سلطان فإنه فاسق مجاهر

Mas'alah: What is the linguistic meaning of tajmir in the context of military deployment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3556

والتجمير أيضا في لسان العرب أن يرمى بالجند في ثغر من ثغور المسلمين ثم لا يؤذن لهم في الرجوع قال حميد الأرقط ... فاليوم لا ظلم ولا تجمير ... ولا لغاز إن غزا تجمير ... وقال بعض الغزاة المجمرين ... معاوي إما أن تجمر أهلنا ... إلينا وإما أن نؤب معاويا ... ... أجمرتنا إجمار كسرى جنوده ... ومنيتنا حتى مللنا الأمانيا ...

Mas'alah: What is the chain of transmission for hadith from Ibn Shihab from Ibn Ka'b ibn Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3595

ابن شهاب عن ابن كعب بن مالك الأنصاري حديثان) أحدهما مرسل وقد قيل إنهما جميعا مرسلان قال محمد بن يحيى الذهلي سمعت أحمد بن حنبل يقول ولد كعب بن مالك عبد الرحمن وعبد الله وعبيد الله وفضالة ووهب ومعبد قال محمد بن يحيى وسمعت علي بن

Mas'alah: What are the names of the sons of Ka'b ibn Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3596

المديني يقول هم خمسة عبيد الله بن كعب ومعبد بن كعب وعبد الرحمن بن كعب ومحمد بن كعب وعبد الله بن كعب قال محمد بن يحيى فسمع الزهري من عبد الله بن كعب وكان قائد أبيه حين عمي وسمع من عبد الرحمن بن كعب وسمع من عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب قائد كعب وروى عن بشير بن عبد الرحمن بن كعب ولا أراه سمع منه

Mas'alah: What is the first hadith from Ibn Shihab from Ibn Ka'b ibn Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3596

)

Mas'alah: What is the hadith about the soul of the believer being a bird in Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3596

حديث أول لابن شهاب عن ابن كعب بن ملك) ملك عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أنه أخبر أن أباه كعب بن ملك كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه لم يختلف عن مالك في هذا الحديث ومن أفضل من رواه عنه المعافى بن عمران حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن عبيد بن أحمد بن سعيد الصفار حدثنا الحسن بن علي الصبي حدثنا المعافي بن عمرا حدثنا مالك عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري أنه أخبره أن أباه كعب بن مالك كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده وفي رواية ملك هذه بيان سماع الزهري لهذا الحديث من عبد الرحمن بن كعب بن مالك وكذلك رواه يونس عن الزهري قال سمعت عبد الرحمن بن كعب بن ملك يحدث عن أبيه أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما نسمة المؤمن وذكر الحديث وكذلك رواه الأوزاعي عن الزهري قال حدثني عبد الرحمن بن كعب ورواه محمد بن إسحق عن الحارث بن فضيل عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن ملك (عن أبيه فاتفق مالك ويونس بن يزيد والأوزاعي والحارث بن فضيل على رواية هذا الحديث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه) ورواه شعيب بن أبي حمزة ومحمد بن أخي الزهري وصالح بن كيسان عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك فاتفق هؤلاء على أن جعلوا الحديث لعبد

الرحمن بن عبد الله بن كعب بن ملك عن جده كعب بن ملك ذكره إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أنه بلغه أن كعب بن ملك كان يحدث وذكر أبو اليمان حدثنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أن كعب بن مالك كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل حديث ملك سواء

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith of the believer's soul?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3598

ورواه معمر وعقيل وعمرو بن دينار عن الزهري عن ابن كعب لم يقولوا عبد الله ولا عبد الرحمن ذكره عبد الرزاق عن معمر وذكره الليث عن عقيل وذكره ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهري كلهم عن ابن كعب بن مالك في حديث نسمة المؤمن كل هذا وقال محمد بن يحيى المحفوظ عندنا والله أعلم هذا وهو الذي يشبه حديث صالح بن كيسان وشعيب وابن أخ ابن شهاب

Mas'alah: What does Abu Umar say about the disagreement over the hadith's chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3598

قال أبو عمر لا وجه عندي لما قاله محمد بن يحيى من ذلك ولا دليل عليه واتفاق ملك ويونس والأوزاعي ومحمد بن إسحاق أولى بالصواب والنفس إلى قولهم وروايتهم أميل وأسكن وهم في الحفظ والإتقان بحيث لا يقاس عليهم غيرهم ممن

خالفهم في هذا الحديث وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of 'nasamah' in the hadith of the believer's soul?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3598

وأما قوله نسمة المؤمن والنسمة ههنا الروح يدلك على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث نفسه حتى يرجعه الله إلى جسده يوم القيامة وقيل النسمة النفس والروح والبدن وأصل هذه اللفظة أعني النسمة الإنسان بعينه وإنما قيل للإنسان نسمة والله أعلم لأن حياة الإنسان بروحه فإذا فارقته عدم أو صار كالمعدم والدليل على أن النسمة الإنسان قوله صلى الله عليه وسلم من أعتق نسمة مؤمنة وقول علي رضي الله عنه لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة قال الشاعر ... بأعظم منك يقي في الحساب ... إذا النسمات نفضن الغبارا

يعني إذا بعث الناس من قبورهم يوم القيامة وقال الخليل بن أحمد النسمة الإنسان قال والنسم نفس الروح والنسيم هبوب الريح وقوله تعلق في شجر الجنة يروى بفتح اللام وهو الأكثر ويروى بضم اللام والمعنى واحد وهو الأكل والرعي يقول تأكل من ثمار الجنة وترعى وتسرح بين أشجارها والعلوقة والعلاق والعلوق الأكل والرعي وتقول العرب ما ذاق اليوم علوقا أي طعاما قال الربيع بن زياد يصف الخيل ... (ومجنبات لا يذقن علوقة ... يمصعن بالمهرات والأمهار) ... يعني ما يرعين ولا يذقن شيئا قال الأعشى ... وفلاة كأنها ظهر ترسن ليس فيها إلا الربيع علاق ...

Mas'alah: What do scholars say about the meaning of the hadith of the believer's soul?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3599

واختلف العلماء في معنى هذا الحديث فقال منهم قائلون أرواح المؤمنين عند الله في الجنة شهداء كانوا أم غير شهداء إذا لم يحبسهم عن الجنة كبيرة ولا دين وتلقاهم ربهم بالعفو عنهم وبالرحمة لهم واحتجوا بأن هذا الحديث لم يخص فيه مؤمنا شهيدا من غير شهيد واحتجوا أيضا بما روي عن أبي هريرة أن أرواح الأبرار في عليين وأرواح الفجار في سجين

Mas'alah: What is the evidence that the soul is shown its place after death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3600

وعن عبد الله بن عمر مثل ذلك وهذا قول يعارضه من السنة ما لا مدفع في صحة نقله وهو قوله صلى الله عليه وسلم إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار يقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة وسيأتي هذا الحديث وما كان في معناه من صحيح الأثر في باب نافع إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the evidence that the hadith about souls being in paradise applies specifically to martyrs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3600

وقال آخرون إنما معنى هذا الحديث في الشهداء دون غيرهم لأن القرآن والسنة لا يدلان إلا على ذلك أما القرآن فقوله عز وجل ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله الآية وأما الآثار فمنها ما رواه الثقات في حديث ابن شهاب هذا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that the souls of martyrs are in green birds in paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3600

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أرواح الشهداء في طير خضر تعلق في شجر الجنة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about martyrs going to the gardens of paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3600

ومنها حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مقدام بن داود قال حدثنا يوسف بن عدي قال حدثنا إسماعيل بن المختار عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء

Mas'alah: What does the hadith say about martyrs going to the gardens of paradise and their abode under the throne?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3601

يغدون ويروحون إلى رياض الجنة ثم يكون مأواهم إلى قناديل معلقة بالعرش فيقول الله تبارك وتعالى هل تعلمون كرامة أفضل من كرامة أكرمتموها فيقولون لا غير إنا وددنا أنك أعدت أرواحنا في أجسادنا حتى نقاتل مرة أخرى في سبيلك

Mas'alah: What is the alternative chain for the hadith about martyrs in paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3601

وذكر بقي بن مخلد قال حدثنا عباد بن السري عن إسماعيل بن المختار عن عطية عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the hadith about the souls of martyrs being in green birds in Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3601

قال بقي وحدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحق عن إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أصيب إخوانكم يوم أحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمرها وتأوي إلى قناديل من ذهب مذللة في ظل العرش فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا من يبلغ

إخواننا عنا أنا أحياء في الجنة نرزق ليلا ينكلوا عن الحرب ولا يزهدوا في الجهاد قال فقال الله عز وجل انا أبغلهم عنكم فأنزل الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون)

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about martyrs being alive with their Lord?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3601

قال بقي وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال سألناه عن هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون

قال أما إنا فقد سألنا عن ذلك أرواحهم كطير خضر تسرح في الجنة في أيها شاءت قالوا فلما رأوانهم لا يتركون قالوا نسألك أن ترد أرواحنا إلى الدنيا حتى نقتل في سبيلك فلما رأى أنهم لا يسألون إلا هذا تركهم)) وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن أبي عدي عن شعبة عن سليمان الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال سألنا عبد الله عن أرواح الشهداء ولولا عبد الله ما أخبرنا أحد قال أرواح الشهداء عند الله إلى يوم القيامة في طير خضر في قناديل تحت العرش تسرح في الجنة حيث شاءت ثم ترجع إلى قناديلها فيطلع عليها ربها فيقول ماذا تريدون فيقولون نريد أن نرجع إلى الدنيا فنقتل مرة أخرى ورواه ابن إسحق عن الأعمش عن أبي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق قال سألنا عبد الله مثله بمعناه إلى آخره

والصواب فيه ما قال أبو معاوية وشعبة عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق وكذلك رواه عيسى بن يونس عن الأعمش بإسناده مثله

وذكر أبي الضحى في هذا الإسناد عندي خطأ وأظن الوهم فيه من ابن إسحق والله أعلم وقال بقي حدثنا يحيى بن عبد الحميد حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد سمع ابن عباس يقول أرواح الشهداء تجول في أجواف طير خضر تعلق في شجر الجنة قال وحدثنا يحيى بن عبد الحميد وجعفر بن حميد قالا حدثنا ابن المبارك عن ابن جريج فيما قرئ عليه عن مجاهد قال ليس هي في الجنة ولكن يأكلون من ثمارها فيجدون ريحها قال وحدثنا ابن المسيب قال حدثنا ابن المبارك عن ابن جريج عن مجاهد في قوله ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون قالوا يرزقون من ثمر الجنة فيجدون ريحها قال وحدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة في قوله ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون قال بلغنا أن أرواح الشهداء في صورة طير بيض يأكلون من ثمار الجنة ((85) (حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا يحيى بن مالك بن عائد قال حدثنا محمد بن سليمان بن أبي الشريف قال حدثنا محمد بن علي قال حدثنا يزيد بن

Mas'alah: What is the hadith about the souls of martyrs being like birds in Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3604

سنان قال حدثنا أبو عاصم النبيل قال حدثنا ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد

الله بن عمر وقال الجنة معلقة بقرون الشمس تنشرها في كل عام مر وأرواح الشهداء في طير كالزرازير يتعارفون ويرزقون من ثمر الجنة)

Mas'alah: What does the author say about the interpretation of the hadith on the believer's soul?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3604

قال أبو عمر قد ذكرنا من الآثار عن السلف ما في معنى حديثنا في هذا الباب لقوله صلى الله عليه وسلم إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة وهذه الآثار كلها تدل على أنهم الشهداء دون غيرهم وفي بعضها في صورة طير وفي بعضها في أجواف طير وفي بعضها كطير والذي يشبه عندي والله أعلم أن يكون القول قول من قال كطير أو كصور طير لمطابقته لحديثنا المذكور وليس هذا موضع نظر ولا قياس لأن القياس إنما يكون فيما يسوغ فيه الاجتهاد ولا مدخل للاجتهاد في هذا الباب وإنما نسلم فيه لما صح من الخبر عمن يجب التسليم له (روى عيسى بن يونس هذا الحديث عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله فقال أرواحهم كطير خضر وكذلك قال فيه روح بن القاسم عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله كطير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت وتأوي إلى قناديل تحت العرش

Mas'alah: What is the correct interpretation of the verse on martyrs being alive?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3605

وثبت عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير أن هذه الآية نزلت في الشهداء قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون وهو قول ابن مسعود وأبي سعيد وجابر وهو الصحيح وبالله التوفيق)

Mas'alah: What are the different opinions on the abode of souls?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3605

وللناس أقاويل في مستقر الأرواح غير ما ذكر سنذكر ذلك في حديث نافع إن شاء الله تعالى فعلى هذا التأويل كأنه قال صلى الله عليه وسلم إنما نسمة المؤمن من الشهداء طائر يعلق في شجر الجنة وجاء عن أبي بن كعب رحمه الله وجماعة من التابعين في صفة أحوال الشهداء وطعامهم في الجنة أقاويل غير هذه وإنما ذكرنا في هذا الباب ما في معنى حديثنا وما يطابقه ويضاهيه وبالله التوفيق

Mas'alah: Where do the souls of believers reside after death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3605

وقال آخرون أرواح المؤمنين على أفنية قبورهم وكان ابن وضاح يذهب إلى هذا ويحتج بحديث النبي صلى الله عليه وسلم حين خرج إلى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين فهذا يدل على أن الأرواح بأفنية القبور وقد خالفه غيره فمال إلى الحديث (اذهبوا بروحه يعني المؤمن إلى عليين وقال في الكافر اذهبوا بروحه إلى سجين من أسفل الأرض) وقد ذكرنا هذا المعنى في باب نافع وباب العلاء من هذا

الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the second hadith of Ibn Shihab from Ibn Ka'b ibn Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3606

(حديث ثان لابن شهاب عن ابن كعب بن مالك مرسل)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on killing women and children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3607

وحدثني محمد بن رشيق قال حدثنا محمد بن أحمد البلخي قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد اللواز قال حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون قال حدثنا الوليد بن مسلم

Mas'alah: What does the author say about the differences in the chain of transmission of this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3607

فهذا ما بلغنا من الاختلاف عن مالك في إسناد هذا الحديث

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on killing women and children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3607

وأما اختلاف أصحاب الزهري عنه فيه فرواه الليث بن سعد قال حدثني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رجع ابن عتيك وأصحابه الذين قتلوا ابن أبي الحقيق بخيبر قال

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on killing women and children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3608

الليث وحدثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الله بن كعب السلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى النفر الذين قتلوا ابن أبي الحقيق عن قتل النساء فقال الليث عن يونس عبد الرحمن بن كعب بن مالك وعن عقيل عبد الله بن كعب بن مالك

Mas'alah: What does Muhammad ibn Ishaq narrate from al-Zuhri about the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3608

(وقال محمد بن إسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن كعب بن مالك)

Mas'alah: What is the narration of Ibn Uyaynah from al-Zuhri about the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3609

ا صنع الله لنبيه أن هذين الحيين الأوس والخزرج كانا يتصاولان في الإسلام كتصاول الفحلين واقتص الحديث ولم يذكر عمه

Mas'alah: What does Abu Umar say about the narration of al-Mudabbiri from Abd al-Razzaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3609

قال أبو عمر أما المدبري فرواه عن عبد الرزاق عن معمر عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك كرواية يونس بن يزيد بإسناده سواء وهو خلاف ما ذكره محمد بن يحيى ورواه ابن عيينة عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن عمه كما ذكر محمد بن يحيى عن عبد الرزاق عن معمر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting killing women and children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3609

وذكره ابن أبي شيبة عن ابن عيينة فقال فيه عبد الرحمن بن كعب حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا سفيان

عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن عمه عن النبي صلى الله عليه

وسلم لما بعث إلى ابن أبي الحقيق نهى عن قتل النساء والصبيان ورواه الشافعي عن ابن عيينة عن ابن شهاب عن ابن كعب بن مالك عن عمه مثله ورواه يحيى بن أبي شيبة عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى زمن خيبر عن أن يقتل وليد صغير أو امرأة ورواه إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أن الرهط هكذا مرسلا ورواه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى الرهط الذين بعثهم إلى ابن أبي الحقيق ليقتلوه عن قتل النساء والولدان فاتفق إبراهيم بن سعد وإبراهيم بن مجمع عن ابن شهاب على عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب إلا أن ابن مجمع قال فيه عن أبيه ولم يقل فيه ابن سعد عن أبيه قال محمد بن يحيى والقول عندنا في هذا الحديث قول إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع وإبراهيم بن سعد والحديث والله أعلم لعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وهو المحفوظ عندنا لأن معمرا وابن عيينة لم يسمياه وابن إسحاق قد اختلف عنه فيه وشك مالك في اسمه فقال أحسب وقال يونس عبد الرحمن بن كعب من غير شك وقال عقيل عبد الله بن كعب واتفق إبراهيم بن سعد وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع على عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وهو المحفوظ عندنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Ibn Abi al-Huqayq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3611

وأما قصة ابن أبي الحقيق فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن إسحق وحدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا أحمد بن محمد بن زياد قال حدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي قال حدثنا يونس بن بكير قال حدثنا محمد بن إسحق وحدثنا عبد الوارث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Ka'b ibn al-Ashraf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3612

بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم ووجدت في أصل سماع أبي بخطه أن محمد بن أحمد بن قاسم حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي قال حدثنا عبد الله بن محمد بن خالد قال أنبأنا عبد الملك بن هشام قال حدثنا زياد بن عبد الله البكائي قال حدثنا محمد بن إسحق قال حدثنا محمد بن مسلم الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك دخل حديث بعضهم في بعض والمعنى واحد وحدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسحق بن إبراهيم قال أنبأنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال إن مما صنع الله لنبيه صلى الله عليه وسلم أن هذين الحيين من الأنصار الأوس والخزرج كانا يتصاولان في الإسلام كتصاول الفحلين لا تصنع الأوس شيئا إلا قالت الخزرج والله لا تذهبون به أبدا فضلا علينا في الإسلام (زاد ابن إسحاق وعند رسول الله صلى الله عليه وسلم) فإذا صنعت الخزرج شيئا قالت الأوس مثل ذلك فلما أصابت الأوس

كعب بن الأشرف زاد ابن أبي الحقيق في عداوته لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الخزرج والله لا ننتهي حتى نجزي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي أجزأوا فتذاكروا رجلا من اليهود

وقال ابن إسحق من رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم في العداوة كابن الأشرف فذكروا ابن أبي الحقيق وهو بخيبر ثم اتفقا فاستأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتله فأذن لهم وفي حديث معمر وهو سلام بن أبي الحقيق الأعور أبو رافع بخيبر فأذن لهم في قتله وقال لهم لا تقتلوا وليدا ولا امرأة فخرج إليه من الخزرج رهط من بني سلمة منهم عبد الرحمن بن عتيك أحد بني سلمة وكان أمير القوم أمره عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن أنيس ومسعود بن سنان وأبو قتادة بن ربعي وخزاعي بن أسود رجل من أسلم حليف لهم يعني الخزرج حتى أتوا خيبر فلما دخلوا الدار عمدوا إلى كل بيت منها فغلقوه من خارج على أهله ثم اشتدوا هكذا قال عبد الرزاق عن معمر وقال ابن إسحق فخرجوا حتى إذا قدموا خيبر أتوا دار ابن أبي الحقيق ليلا فلم يدعوا بيتا في الدار إلا أغلقوه من خارج على أهله قال وكان في علية له إليها عجلة قال فاشتدوا فيها حتى قاموا على بابه فاستأذنوا فخرجت إليهم امرأته فقالت من أنتم قالوا

ناس أو نفر من العرب أردنا الميرة فقالت هذا الرجل صاحبكم فادخلوا عليه فلما دخلوا عليه أغلقوا عليه وعليهم الباب ثم ابتروه بأسيافهم قال يقول قائلهم والله ما دلنا عليه إلا بياضه على الفراش في سواد الليل كأنه قبطية ملقاة قال وصاحت بنا امرأته قال فرفع رجل منا السيف ليضربها ثم يذكر نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكف يده قال ولولا ذلك لفرغنا منها بليل قال فلما ضربناه بأسيافنا تحامل

عبد الله بن أنيس بسيفه في بطنه حتى أبقره فجعل يقول قطي قطي أي حسبي حسبي هكذا قال ابن إسحق وقال معمر فجعل يقول بطني بطني ثلاثا ثم اتفقا قال ثم خرجنا وكان عبد الله بن عتيك سيء البصر فوقع من فوق العجلة فوثبت رجله وثبا منكرا فنزلنا واحتملناه هكذا قال معمر وقال ابن إسحاق سيء البصر فوثبت يده وثبا شديدا فاحتملناه ثم اتفقا بمعنى واحد فانطلقنا به حتى أتينا منهر عين من عيونهم فدخلنا فيه قال وأوقدوا النيران وأشعلوها في السعف وجعلوا يلتمسون ويشتدون في كل وجه ويطلبون وأخفى الله عليهم مكاننا فلما يئسوا رجعوا إلى صاحبهم فاكتنفوه فقال بعض أصحابنا أنذهب ولا ندري أمات عدو الله أم لا فخرج رجل منا فانطلق حتى دخل في الناس فوجد امرأته تبكيه وفي يدها المصباح وحوله رجال يهود فقال قائل منهم أما والله لقد سمعت صوت ابن عتيك وقال ابن إسحاق وفي يدها المصباح

تنظر في وجهه وتحدثهم وتقول أما والله لقد سمعت صوت ابن عتيك ثم اتفقا ثم أكذبت نفسي وقلت وأين ابن عتيك بهذه البلاد ثم أقبلت عليه تنظر في وجهه ثم قالت فاظ والد يهود قال فما سمعت كلمة كانت ألذ إلى نفسي منها قال معمر في حديثه ثم جئت فأخبرت أصحابي أنه قد مات فاحتملنا صاحبنا فجئنا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه بذلك وقال ابن إسحاق ثم جاءنا فأخبرنا الخبر فاحتملنا صاحبنا فقدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرناه بقتل عدو الله واختلفنا عنده في قتله كلنا يدعيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هاتوا أسيافكم قال فجئناه بها فنظر إليها فقال لسيف عبد الله بن أنيس هذا قتله رأى فيه أثر الطعام قال معمر جاؤوه يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم على المنبر يخطب فلما رآهم قال أفلحت الوجوه وقال ابن إسحاق فقال حسان بن ثابت يذكر قتل ابن الأشرف وقتل سلام بن أبي الحقيق ... لله در عصابة لاقيتهم ... يا ابن الحقيق وأنت يا ابن الأشرف ... ...

يسرون بالبيض الخفاف إليكم ... مرحا كأسد في عرين معرف

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about being sent with the sword?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3616

حتى أتوكم في محل بلادكم ... فسقوكم حتفا ببيض دفف ... ... مستنصرين لنصر دين محمد ... مستصغرين لكل أمر مجحف ...

Mas'alah: What is the chain and text of the hadith about the sword and humiliation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3616

قال ابن هشام عن غير ابن إسحق والدفف الخفاف حدثنا خلف بن القاسم بن سهل الحافظ حدثنا أبو القاسم بكير بن الحسن بن عبد الله بن سلمة الرازي حدثنا عبد الله بن أبي مريم حدثنا محمد بن يوسف حدثنا ابن ثوبان عن حسان بن عطية عن أبي منيب الجرشي عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الصغار والذلة على من خالف أمري أبو المنيب الجرشي يعد في الشاميين وأصله من المدينة يروي عن ابن عمر وسعيد بن المسيب روى عنه زيد بن واقد الشامي وحسان بن عطية وأبو اليمان ومجاهد بن فرقد الصنعاني ليس به بأس

Mas'alah: What does the author say about postponing the discussion on killing women and

children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3616

قال أبو عمر فهذه قصة ابن أبي الحقيق وأخرنا القول في حكم قتل النساء والصبيان وما كان في معناهم وما للعلماء في ذلك من الاختلاف والاتفاق إلى آخر باب حديث نافع من كتابنا هذا إن شاء الله تعالى

Mas'alah: Who is Haram ibn Sa'd ibn Muhayyisah and what is his biographical status?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3617

((ابن شهاب عن ابن محيصة حديثان مرسلان عند جماعة الرواة)) واسمه حرام بن سعد بن محيصة بن مسعود بن كعب بن عامر الأنصاري من بني حارثة بن الحارث لجده محيصة بن مسعود صحبة ورواية وقد ذكرناه في الصحابة وحرام هذا يكنى أبا سعد من ساكني المدينة قليل الرواية توفي سنة ثلاث عشرة ومائة وهو ابن سبعين سنة وهو ثقة روى عنه ابن شهاب

Mas'alah: What does the author say about the three chains in Layth's narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3620

عند الليث في هذا الحديث ثلاثة أسانيد)

Mas'alah: What is the second hadith of Ibn Shihab concerning Ibn Muhayyisah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3621

)

Mas'alah: What do scholars say about the chain of transmission for the hadith on livestock damage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3622

هكذا قال أبو داود لم يتابع عبد الرزاق قال محمد بن يحيى الذهلي لم يتابع معمر على ذلك فجعل محمد بن يحيى الخطأ فيه من معمر وجعله أبو داود من عبد الرزاق على أن محمد بن يحيى لم يرو حديث معمر هذا ولا ذكره في كتابه في علل حديث الزهري إلا عن عبد الرزاق لا غير ثم قال محمد بن يحيى اجتمع مالك الأوزاعي ومحمد بن إسحق وصالح بن كيسان وابن عيينة على رواية هذا الحديث عن الزهري عن حرام لم يقولوا عن أبيه إلا معمرا فإنه قال فيه عن أبيه فيما حدثنا عنه عبد الرزاق إلا أن ابن عيينة جمع إلى حرام سعيد بن المسيب قال وأما حديث كسب الحجام فمحفوظ فيه عن أبيه وقال فيه محمد بن إسحق عن أبيه عن جده هذا كله كلام محمد بن يحيى قال أبو عمر هذا الحديث وإن كان مرسلا فهو حديث مشهور أرسله الأئمة وحدث به الثقات واستعمله فقهاء الحجاز وتلقوه بالقبول وجرى في المدينة به العمل وقد زعم الشافعي أنه تتبع مراسيل سعيد بن المسيب فألفاها صحاحا وأكثر الفقهاء يحتجون بها وحسبك باستعمال أهل المدينة وسائر أهل الحجاز لهذا الحديث

Mas'alah: What does the author say about the difference between Islamic law and previous laws?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3624

تبين مراد الله) فيعلم حينئذ أن شريعتنا مخالفة لشريعتهم فتحمل على ما يجب الاحتمال عليه من ذلك وبالله التوفيق وهذه مسئلة من مسائل الأصول وقد ذكرناها في موضعها وأوردنا الاختلاف فيها والله المستعان لا شريك له

Mas'alah: What does Abu Dawud say about the chain of transmission for the livestock damage hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3629

قال أبو داود وكذلك رواه الوليد عن الأوزاعي

Mas'alah: What is the alternate chain of transmission for the hadith on livestock damage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3629

قال ورواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حرام بن محيصة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does Abu Dawud note about the uniqueness of Abd al-Razzaq's transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3629

قال ولم يتابع أحد عبد الرزاق على روايته عن حرام بن محيصة عن أبيه ذكره أبو داود في كتابه المفرد

Mas'alah: What is the variant narration of al-Awza'i from al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3629

وفي رواية الأوزاعي عن الزهري في

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the grandmother?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3630

(ابن شهاب عن عثمان بن إسحق بن خرشة حديث واحد مرسل)

Mas'alah: Who is Uthman ibn Ishaq and what is known about him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3630

وعثمان هذا لا أعرفه بأكثر من رواية ابن شهاب عنه حديث الجدة هذا عن قبيصة بن ذؤيب

Mas'alah: What did Ibn Ma'in say about the reliability of a narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3630

وأقول فيه كما قال ابن معين في ابن أكيمة إذ سئل عنه وقال حسبك برواية ابن شهاب عنه هذا علمي فيه من جهة الرواية

Mas'alah: What is the lineage of Uthman ibn Ishaq ibn Kharashah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3630

وأما أهل النسب فينسبونه عثمان بن إسحاق بن عبد الله بن أبي خرشة بن عمرو بن ربيعة بن الحارث بن حبيب بن جذيمة بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي هكذا ذكره (الزبير بن أبي خرشة في مواضع من كتابه في النسب وقال فولد إسحق بن عبد الله عثمان بن إسحق بن عبد الله بن أبي خرشة)

Mas'alah: What is the wording of al-Zubayr ibn Bakkar regarding the hadith of the grandmother?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3630

وروى عنه ابن شهاب عن قبيصة حديث الجدة هذا لفظ الزبير بن بكار

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the grandmother from Mus'ab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3630

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال أنبأنا مصعب قال عثمان بن إسحق بن عبد الله بن أبي خرشة روى عنه ابن شهاب

عن قبيصة بن ذؤيب حديث الجدة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the grandmother?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3631

ثم قال أخبرنا ابن زهير حدثنا مصعب قال حدثني مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عثمان بن إسحق بن خرشة عن قبيصة بن ذؤيب أنه قال جاءت الجدة إلى أبي بكر فذكر الحديث إلى آخره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the grandmother?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3631

وقال كذا قال مالك عن الزهري عن عثمان بن إسحق بن خرشة ولم يتابعه أحد على هذا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the grandmother?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3631

وقال مفضل بن غسان سألت مصعبا الزبيري عن عثمان بن إسحق بن خرشة فقال من بني عامر بن لؤي وهو ابن أخي أروى الذي يقال (عميت عمى أروى)

Mas'alah: What does the author say about the story of Arwa bint Aws?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3631

قال أبو عمر هذا مثل قد ذكرنا الخبر بذلك في باب سعيد بن زيد في الصحابة لأنه هو الذي دعا على أروى بنت أوس في قصة عرضت له معها

Mas'alah: What does the author say about the common mispronunciation of a proverb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3631

قال الزبير والعامة تصحف المثل فتقول أعماك الله عمى الأروى يريدون الأروى التي في الجبل يظنونها شديدة العمى

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of Ibn Shihab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3631

قال أبو عمر لم يختلف أصحاب ابن شهاب عنه فيما علمت أنه ابن خرشة لا ابن أبي خرشة وكان ابن شهاب ينسبه إلى جده يقول عثمان بن إسحق بن خرشة ولم يرو ابن شهاب عن عثمان هذا غير هذا الحديث فيما علمت

Mas'alah: Why do some scholars consider the hadith of Qabisah to be mursal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3631

وهو حديث مرسل عند بعض أهل العلم بالحديث لأنه لم يذكر فيه سماع لقبيصة من أبي بكر ولا شهود لتلك القصة

Mas'alah: Why do other scholars consider the hadith of Qabisah to be connected?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3631

وقال آخرون هو متصل لأن قبيصة بن ذؤيب أدرك أبا بكر الصديق وله سن لا ينكر معها سماعه

Mas'alah: What does the author say about the narrator Uthman ibn Ishaq ibn Kharashah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3632

قد مضى القول في عثمان بن إسحق بن خرشة

Mas'alah: What is the biography of Qabisah ibn Dhu'ayb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3632

وأما قبيصة بن ذؤيب فقيل إنه توفي سنة ست وثمانين وله ست وثمانون سنة كان مولده في أول سنة من الهجرة وهو أحد العلماء ذكر وكيع وغيره عن الأعمش عن أبي الزناد قال أدركت الفقهاء بالمدينة أربعة أحدهم قبيصة بن ذؤيب وقال الأعمش

Mas'alah: Who were the four jurists of Medina according to al-A'mash?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3633

مرة أخرى أربعة سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وقبيصة بن ذؤيب وعبد الملك بن مروان

Mas'alah: What did Makhul say about Qabisah ibn Dhu'ayb's knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3633

وذكر ابن المبارك عن محمد بن راشد عن مكحول قال ما رأيت أحدا أعلم من قبيصة بن ذؤيب

Mas'alah: Why did Sa'id ibn al-Musayyab criticize Qabisah ibn Dhu'ayb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3633

وكان سعيد بن المسيب يحمل على قبيصة بن ذؤيب لمخالطة السلطان

Mas'alah: Who were the four jurists of Madinah according to al-A'mash?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3633

حدثني أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال

حدثنا أبو كريب قال حدثنا ابن إدريس قال سمعت الأعمش يقول فقهاء المدينة أربعة سعيد بن المسيب وعروة وقبيصة وعبد الملك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the four jurists of Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3633

وحدثني خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن محمد بن ناصح قال حدثنا أحمد بن علي بن سعيد قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن ذكوان أو ابن ذكوان قال أدركت فقهاء المدينة أربعة سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وقبيصة بن ذؤيب وعبد الملك بن مروان

Mas'alah: What does the author say about the name Dhakwan in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3633

هكذا يقول الأعمش في هذا الحديث ذكوان أو ابن ذكوان وإنما هو عبد الله بن ذكوان أبو الزناد

Mas'alah: Who narrated that the jurists of Madinah were four?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3633

ولم يرو أحد في علم عن أي الزناد أن فقهاء المدينة أربعة على حسب ما ذكرنا غير

الأعمش

Mas'alah: What is known from Abu al-Zinad about the jurists of Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3633

والمعروف عن أبي الزناد في كتاب السبعة وغيره أن فقهاء المدينة في وقته من شيوخه سبعة أو أكثر من سبعة

Mas'alah: What does the author say about al-A'mash's narration from Dhakwan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3633

ولعل الأعمش إنما حكى ما حكاه عن ذكوان أبي صالح السمان فهو شيخه ولكن الناس يقولون إنما أراد أبا الزناد عبد الله بن ذكوان

Mas'alah: What does the author say about the scholars Abu al-Zinad met in Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3634

وكيف كانت الحال فقد أدرك أبو الزناد بالمدينة جماعة كلهم أفقه من قبيصة بن ذؤيب وعبد الملك بن مروان

Mas'alah: What does the author say about comparing Abd al-Malik ibn Marwan to Sa'id and Urwah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3634

وما أعلم أحدا جعل عبد الملك بن مروان في الفقه كسعيد وعروة إلا ما جاء في هذا الخبر والله أعلم

Mas'alah: What does the author say about Abu Salih Dhakwan's transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3634

وأبو صالح ذكوان لا يصلح أيضا أن يضاف له هذا الخبر لأنه أدرك أبا هريرة وغيره من الصحابة وكبار التابعين

Mas'alah: What do scholars say about al-A'mash's intended reference?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3634

ومن هاهنا قال العلماء إن الأعمش لم يرد بقوله إلا أبا الزناد فلم يقف على اسمه فقال ذكوان أو ابن ذكوان

Mas'alah: What is the lineage of Qabisah ibn Dhu'ayb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3634

وقبيصة بن ذؤيب خزاعي وهو قبيصة بن ذؤيب بن حلحلة بن عمرو بن كليب بن أصرم بن عبد الله بن كثير بن حبشية بن سلول بن كعب بن عمرو خزاعة

Mas'alah: What is known about Dhu'ayb's companionship and the tribe of Khuza'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3634

ولأبيه ذؤيب صحبة وقد ذكرناه وذكرنا الاختلاف في خزاعة في كتاب الصحابة والقبائل الرواة

Mas'alah: When did Qabisah ibn Dhu'ayb die according to Yahya ibn Ma'in?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3634

ومات قبيصة سنة سبع وثمانين فيما قال يحيى بن معين

Mas'alah: When did Qabisah ibn Dhu'ayb die according to al-Waqidi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3634

وقال الواقدي مات قبيصة بن ذؤيب سنة ستة وثمانين في خلافة عبد الملك بن مروان

Mas'alah: What is known about Qabisah's participation in the Battle of al-Harrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3634

وكان قبيصة ممن قاتل يوم الحرة حتى ذهبت عينه

Mas'alah: What is the biography of Qabisah ibn Dhu'ayb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3634

ويكنى قبيصة أبا إسحاق كان من ساكني المدينة وان معلم كتاب ثم تحول إلى الشام فصحب عبد الملك بن مروان وكان على خاتمه إليه البريد وعرض الكتب الواردة على عبد الملك عليه

Mas'alah: How did Malik narrate the hadith from Ibn Shihab about Qabisah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3635

وأما رواية مالك لهذا الحديث عن ابن شهاب عن عثمان بن إسحاق بن خرشة عن قبيصة بن ذؤيب فلم يتابعه أحد على ذلك إلا أبو أويس ولم يجوده

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the grandmother seeking inheritance from Abu Bakr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3635

وجاء به على وجهه غيرهما من بين أصحاب ابن شهاب قال محمد بن يحيى الذهلي حدثنا إسماعيل بن أبان الوراق حدثنا أبو أويس قال أخبرني محمد بن شهاب أن عثمان بن إسحق بن حرشة حدثه عن قبيصة بن ذؤيب أن الجدة جاءت إلى أبي بكر الصديق)

Mas'alah: Who else narrated the hadith of the grandmother seeking inheritance from Abu Bakr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3635

ورواه معمر ويونس بن يزيد وأسامة بن زيد وسفيان بن عيينة فيما روى عنه ابن أبي شيبة كلهم عن ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب قال جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق)

Mas'alah: What did the grandmother request from Abu Bakr regarding inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3635

تطلب ميراثها من ابن ابنها أو ابن ابنتها لم يدخلوا بين ابن شهاب وبين قبيصة أحدا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the grandmother according to Ibn Uyaynah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3635

وقال محمد بن يحيى رواه ابن عيينة عن الزهري عمن حدثه عن قبيصة ومرة قال سمعت الزهري يحدث عن رجل عن قبيصة بن ذؤيب أن الجدة جاءت إلى أبي بكر فذكره

Mas'alah: What does Muhammad ibn Yahya say about the hadith of Malik and Abu Uways?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3635

قال محمد بن يحيى والحديث حديث مالك وأبي أويس لإدخالهما بين ابن شهاب وقبيصة عثمان بن إسحاق بن خرشة

Mas'alah: What does the author say about the summary of the hadith of Ma'mar, Malik, and Abu Uways?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3635

قال وهذا مختصر من حديث معمر ومالك وأبي أويس

Mas'alah: How did Ibn al-Mubarak narrate the hadith from Ma'mar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3637

وكذلك رواه ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن قبيصة

Mas'alah: How did Ibn al-Mubarak narrate from Usamah ibn Zayd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3637

وابن المبارك أيضا عن أسامة بن زيد عن الزهري عن قبيصة

Mas'alah: How did Ibn Wahb narrate from Yunus and Usamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3637

وابن وهب عن يونس بن يزيد وأسامة بن زيد أنهما أخبراه عن ابن شهاب أنه أخبرهم عن قبيصة بن ذؤيب الكعبي هذا الحديث بمعنى حديث مالك سواء

Mas'alah: Can one use the statement of Abu Bakr and Umar to argue that knowledge is only from the Book and Sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3637

ولو استدل مستدل بقول أبي بكر وعمر هذا على أن لا علم إلا الكتاب والسنة لجاز له ذلك

Mas'alah: What does the author say about scholarly discussion on qiyas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3637

ولكن للعلماء في القياس كلام قد ذكرت منه ما يكفي في كتاب العلم

Mas'alah: What is the biographical information about Abu Bakr and his narrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3648

الواحد (وما أحسبه روى عنه غير ابن شهاب (122)) وأبو بكر هذا هو والد خالد بن أبي بكر النسابة المحدث المدني شيخ ابن وهب ويقال إن اسم أبي بكر هذا القاسم وقيل بل القاسم أخوه فالله أعلم (فإن كان أبو بكر هذا هو القاسم فقد روى عنه عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر أيضا فالله أعلم) وقد روى الزهري أيضا عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر والد أبي بكر هذا وروى عن عبد الله بن عبد الله بن عمر وعن سالم بن عبد الله بن عمر وعن حمزة بن عبد الله بن عمر ولعبد الله بن عمر بنون لم يرو عنهم الزهري منهم بلال بن عبد الله بن عمر وواقد بن عبد الله بن عمر وزيد بن عبد الله بن عمر وهؤلاء بنو عبد الله بن عمر فأم سالم وعبيد الله وحمزة واحدة أم ولد وأم عبد الله بن عبد الله بن عمر صفية بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفي وإلى عبد الله هذا أوصى أبوه ابن عمر ولم يوص إلى سالم وكان عبد الله بن عمر يدار على أن لا يوصي إليه فقال ... يديرونني في سالم وأديرهم ... وجلدة بين الأنف والعين سالم ... ولأبي بكر شيخ ابن شهاب هذا أخ يقال له القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر على اختلاف في ذلك وأخ ثان يقال له أبو سلمة بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر روى عنه الحديث أيضا وفي ولد أبي سلمة هذا قضاة وأمراء بالمدينة

Mas'alah: What is the lineage of the family of Abdullah ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3649

وأخ ثالث يسمى عبد العزيز بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر وقال العدوي شرف بيت عبد الله بن عمر وذكرهم في عبيد الله بن عبد الله بن عمر وولده

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the two qullas and the hadith on ghusl for Jumu'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3649

قال أبو عمر من حديث عبيد الله بن عبد الله بن عمر والد أبي بكر هذا عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث القلتين من حديث عاصم بن المنذر وغيره عنه ومن حديث عبيد الله بن عبد الله بن عمر والد أبي بكر هذا عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم من جاء منكم الجمعة فليغتسل) من حديث ابن شهاب أيضا مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله) هكذا قال يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الله بن عبد الله بن عمر وهو وهم وغلط لا شك عند أحد من أهل العلم والآثار والأنساب والصحيح أنه أبو بكر بن عبيد الله على حسب ما قدمنا ذكره لا يختلفون في ذلك وكذلك قال جماعة أصحاب مالك عنه في هذا الحديث وجماعة أصحاب ابن شهاب منهم ابن عيينة وعبيد الله بن عمر

وعبد الرحمن بن إسحق ومن قال فيه عن أبي بكر بن عبد الله فقد أخطأ وقال ابن بكير في هذا الحديث عن مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن ابن عمر ولم يتابعه أحد من أصحاب مالك على ذلك فيما علمت وإنما يجعلون الحديث لأبي بكر بن عبيد الله عن جده لا يقولون فيه عن أبيه كما قال ابن بكير ورواه إبراهيم بن طهمان عن مالك عن الزهري عن أبي بكر بن عبيد الله بن عمر عمن حدثه أنه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أكل أحدكم فذكره سواء قال الدارقطني روى هذا الحديث عمر بن محمد بن زيد عن القاسم بن عبيد الله عن عبد الله بن عمر وهو أبو بكر الذي روى عنه الزهري وقال عن سالم عن ابن عمر فأشبه أن يكون قول إبراهيم بن طهمان له وجه والله أعلم واختلف في ذلك عن ابن شهاب أيضا بعض الاختلاف والصحيح أنه لأبي بكر بن عبيد الله عن جده لأن أكثر أصحاب مالك يقولون ذلك وكذلك قال ابن عيينة عبيد الله بن عمر وغير مستنكران يرويه أبو بكر هذا عن جده عبد الله بن عمر وقد روى عن عبد الله بن عمر من حفدته محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر وعبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر وروى عنه من دون هؤلاء في السن

وقد روى هذا الحديث معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر وأخشى أن يكون خطأ عن معمر لأنه لم يروه غيره ولا يحفظ هذا الحديث من حديث الزهري عن سالم ولو كان عند الزهري عن سالم ما حدث به عن أبي بكر والله أعلم وهو مما حدث به معمر باليمن وبالبصرة لأنه رواه عنه عبد الأعلى وعبد الرزاق وسعيد بن أبي عروبة حدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا عبد الرزاق عن معمر عن سالم عن ابن عمر قال (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وإذا شرب

فليشرب بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله) وقد روى هذا الحديث معمر عن مالك فيما حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله بن زكرياء حدثنا حيوة حدثنا العباس بن محمد البصري حدثنا سلمة بن شبيب حدثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره قال أبو عمر الصواب في إسناد هذا الحديث الزهري عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن جده عبد الله بن عمر والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on eating and drinking with the right hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3652

وإن صح حديث معمر عن الزهري عن سالم فهو إسناد آخر حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا إسحق بن إسماعيل الأيلي العثماني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن جده عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وإذا شرب فليشرب بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله وكذلك رواه علي بن المديني والحميدي ومسدد وابن المقرئ وغيرهم عن ابن عيينة حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بكر بن حماد حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثني عبيد الله بن عمر قال حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يأكل أحدكم بشماله ولا يشرب بشماله وبهذا الإسناد

عن مسدد حدثنا بشر بن المفضل حدثنا عبد الرحمن بن إسحق عن الزهري عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر قال قال عبد الله بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا بأيمانكم واشربوا بأيمانكم فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on eating and drinking with the right hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3654

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى بن فتح قال حدثنا حمزة بن محمد قال أنبأنا القاسم بن الليث قال أنبأنا هشام بن عمار قال حدثنا هقل بن زياد قال حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويعطي بشماله ويأخذ بشماله وفي هذا الحديث دليل على أن الشياطين يأكلون ويشربون والشيطان المقصود إلى ذكره في هذا الحديث من الجن جنس من أجناسهم نحو قول الله عز وجل وما تنزلت به الشياطين وما ينبغي لهم وما يستطيعون ومثله كثير وقد يكون الشيطان من الإنس على طريق اتساع اللغة كما قال الله عز وجل شياطين الإنس والجن وإنما قيل لهؤلاء شياطين لبعدهم من الخير من قول العرب نوى شطون أي بعيدة قال جرير ... أيام يدعونني الشيطان من غزلي ... وكن يهوينني إذ كنت شيطانا ... وقال منظور بن رواحة ... فلما أتاني ما تقول ترقصت ... شياطين رأسي وانتشين من الخمر ... وقال ابن ميادة ... فلما أتاني ما تقول محارب ... بعثت شياطيني وجن جنونها

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about Satan eating with his left hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3655

وقال أبو النجم ... إني وكل شاعر من البشر ... شيطانه أنثى وشيطاني ذكر ... ولا خلاف أنها لشياطين الجن أو من الجن اسم لازم لهم من أسمائهم للصالح منهم والطالح فأغنى ذلك عن الإكثار والأسماء لا تؤخذ قياسا فإنما هي على حساب ما علمها الله آدم صلى الله عليه وسلم أسماء علامات للمسميات وقد حمل قوم هذا الحديث وما كان مثله على المجاز فقالوا في قوله إن الشيطان يأكل بشماله إن الأكل بالشمال أكل يحبه الشيطان كما قال في الخمرة زينة الشيطان وفي الاقتعاط بالعمامة عمامة الشيطان أي إن الخمرة ومثل تلك العمة يزينها الشيطان ويدعو إليها وكذلك يدعو إلى الأكل بالشمال ويزينه وهذا عندي ليس بشيء ولا معنى لحمل شيء من الكلام على المجاز إذا أمكنت فيه الحقيقة بوجه ما وقال آخرون أكل الشيطان صحيح ولكنه تشمم واسترواح لا مضغ ولا بلع وإنما المضغ والبلع لذوي الجثث ويكون استرواحه وشمه من جهة شماله ويكون بذلك مشاركا في المال قال أبو عمر أكثر أهل العلم بالتأويل يقولون في قول الله عز وجل

Mas'alah: What is the evidence that jinn eat and drink?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3656

وشاركهم في الأموال قالوا الإنفاق في الحرام والأولاد قالوا الزنا ومن الدليل على أن الشياطين من الجن يأكلون ويشربون قوله صلى الله عليه وسلم في العظم والروثة في حديث الاستنجاء هي زاد إخوانكم من الجن وفي غير هذا الحديث إن طعامهم ما

لم يذكر اسم الله عليه وما لم يغسل من الأيدي والصحاف وشرابهم الجدف وهي الرغوة والزبد وهذا أشياء لا تدرك بعقل ولا تقاس على أصل وإنما فيه التسليم لمن آتاه الله من العلم ما لم يؤتنا وهو نبينا صلى الله عليه وسلم وفي هذا الحديث حديث ابن عمر المذكور في هذا الباب ما يرفع الإشكال قوله إن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويحتمل أن يكون الجن كلهم يأكلون ويشربون ويحتمل أن يكون كذلك بعضهم جنس منهم وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام الخشني قال حدثنا المسيب بن واضح السلمي قال حدثنا الحكم بن محمد الطفوي عن عبد الصمد بن معقل قال سمعت وهب بن منبه يقول وسئل عن الجن ما هم وهل يأكلون ويشربون ويموتون

Mas'alah: What are the different types of jinn and their characteristics?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3657

ويتناكحون قال هم أجناس فأما الذين هم خالص الجن فهم ريح لا يأكلون ولا يشربون ولا يتوالدون ومنهم أجناس يأكلون ويشربون ويتناكحون ويتوالدون ويموتون ومنهم السعالي والغول والقطوب وأشباه ذلك فهذا وهب بن منبه قد قال ما ترى والله أعلم ولأهل الكلام وغيرهم أقاويل في إدراك الجن بالأبصار وفي دخولهم في الإنسان هل هم مكلفون أو غير مكلفين ليس بنا حاجة إلى ذكر شيء من ذلك في كتابنا هذا لأنه ليس بموضع ذلك وهم عند الجماعة مكلفون مخاطبون لقوله تعالى يا معشر الجن والإنس وقوله تعالى فبأي آلاء ربكما تكذبان وقوله سنفرغ لكم أيها الثقلان وقوله لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جان ولا يختلفون أن محمدا صلى الله

عليه وسلم رسول إلى الإنس والجن نذير وبشير هذا مما فضل به على الأنبياء أنه بعث إلى الخلق كافة الجن والإنس وغيره لم يرسل إلا بلسان قومه صلى الله عليه وسلم ودليل ذلك ما نطق به القرآن من دعائهم إلى الإيمان بقوله في مواضع من كتابه يا معشر الجن والإنس والجن عند أهل الكلام وأهل العلم باللسان ينزلون على مراتب فإذا ذكروا الواحد من الجن خالصا قالوا جني فإن أرادوا أنه ممن يسكن مع الناس قالوا عامر والجمع عمار وإن كان ممن يعرض للصبيان قالوا أرواح فإن خبث وتعرم فهو شيطان فإن زاد على

Mas'alah: What are the terms for different types of jinn?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3658]

ذلك فهو مارد فإن زاد على ذلك وقوي أمره قالوا عفريت والجمع عفاريت

Mas'alah: What is the hadith about Aisha killing a snake?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3658]

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أبي قال حدثنا عبد الله بن يونس قال حدثني بقي بن مخلد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن بكر السهمي عن حاتم بن أبي صغيرة عن ابن أبي مليكة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين أنها قتلت جانا فأوتيت فيما يرى النائم فقيل لها أما والله لقد قتلت مسلما قال فقالت إن كان مسلما فلم يدخل على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فقيل لها

ما يدخل عليك إلا وعليك ثيابك فأصبحت فزعة فأمرت باثني عشر ألفا فجعلت في سبيل الله وروى مالك عن صيفي عن أبي السائب عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن بالمدينة جنا قد أسلموا فإن رأيتم منهم شيئا فآذنوه ثلاثة أيام فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنما هو شيطان وقال الله عز وجل قل أوحي إلي أنه استمع نفر من الجن فقالوا إنا سمعنا قرآنا عجبا يهدي إلى الرشد فآمنا به ولن نشرك بربنا أحدا وسيأتي من هذا المعنى بيان أيضا وشفاء في باب صيفي إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the identity of Abbad ibn Ziyad in the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3658

* (* (ابن شهاب عن عباد بن زياد حديث واحد) *) * عباد بن زياد هذا أظنه من ثقيف من ولد أبي سفيان بن حارثة وليس ذلك عندي بعلم حقيقة وقد

قيل إنه عباد بن زياد بن أبي سفيان بن حرب بن أمية والله أعلم)

Mas'alah: What is the biographical information about Abbad ibn Ziyad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3659

ويقولون (138) إن زيادا استلحق عبادا أيضا فعباد بن زياد مستلحق من مستلحق) ولا أقف له على وفاة ولا أعرف له خبرا إلا أن ابن شهاب روى عنه حديثين أحدهما

حديث المسح على الخفين والآخر فيمن ينصرف من الصلاة على أحد شقيه

Mas'alah: How did Malik narrate the hadith of Abbad ibn Ziyad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3659

فأما الحديث الأول فرواه مالك ولم يقمه وأفسد إسناده وأما الآخر فليس عند مالك ولا في روايته

Mas'alah: What is the textual criticism of the chain for the hadith of wiping over leather socks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3660

التي بقيت ففزع الناس فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته قال أحسنتم هكذا قال مالك في هذا الحديث عن عباد بن زياد وهو من ولد المغيرة بن شعبة لم يختلف رواة الموطأ عنه في ذلك وهو وهم غلط منه ولم يتابعه أحد من رواة ابن شهاب ولا غيرهم عليه وليس هو من ولد المغيرة بن شعبة عند جميعهم وزاد يحيى بن يحيى في ذلك أيضا شيئا لم يقله أحد من رواة الموطأ وذلك أنه قال فيه عن أبيه المغيرة بن شعبة ولم يقل أحد فيما علمت في إسناد هذا الحديث عن أبيه المغيرة غير يحيى بن يحيى وسائر رواة الموطأ عن مالك يقولون عن ابن شهاب عن عباد بن زياد وهو من ولد المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة لا يقولون عن أبيه المغيرة كما قال يحيى ولم يتابعه واحد منهم على ذلك كتبت هذا وأنا أظن أن يحيى بن يحيى وهم في قوله عن أبيه حتى وجدته لعبد الرحمان بن مهدي عن مالك عن ابن

شهاب عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة عن أبيه كما قال يحيى ذكره أحمد بن حنبل وغيره عن ابن مهدي وقد ذكرناه

Mas'alah: What do scholars say about the chain of the hadith of Mughirah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3661

وذكر الدارقطني أن سعد بن عبد الحميد بن جعفر قال فيه عن أبيه كما قال يحيى قال وهو وهم قال ورواه روح بن عبادة عن مالك عن الزهري عن عباد بن زياد عن رجل من ولد المغيرة عن المغيرة قال فإن كان روح حفظ فقد أتى بالصواب لأن الزهري يرويه عن عباد عن المغيرة وإسناد هذا الحديث من رواية مالك في الموطأ وغيره إسناد ليس بالقائم لأنه إنما يرويه ابن شهاب عن عباد بن زياد عن عروة وحمزة ابني المغيرة بن شعبة عن أبيه المغيرة بن شعبة وربما حدث به ابن شهاب عن عباد بن زياد عن عروة بن المغيرة عن أبيه ولا يذكر حمزة بن المغيرة وربما جمع حمزة وعروة ابني المغيرة في هذا الحديث عن أبيهما المغيرة ورواية مالك لهذا الحديث عن ابن شهاب عن عباد بن زياد عن المغيرة مقطوعة وعباد بن زياد لم ير المغيرة ولم يسمع منه شيئا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Mughirah from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3661

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثنا مصعب بن عبد الله الزبيري قال حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة عن أبيه (أن رسول (145) الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى حاجته في غزوة تبوك) فذكره سواء كما في الموطأ

قال مصعب وأخطأ فيه مالك خطأ قبيحا أخبرنا به أبو محمد رحمه الله وكتبته من أصل سماعه عن ابن حمدان وحدثنا أيضا قال حدثنا ابن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Mughirah from Abd al-Razzaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3662

قال قرأت على عبد الرحمان يعني ابن مهدي عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة عن أبيه المغيرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب لحاجته في غزوة تبوك فذكره سواء كما في الموطأ) وكتبته أيضا من الأصل الصحيح لأبي محمد رحمه الله من أصل سماعه وقد ذكر عبد الرزاق هذا الخبر عن معمر في كتابه عن الزهري أن المغيرة بن شعبة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وذكر الحديث هكذا مقطوعا وأظن هذا إنما أوتي من قبل الزهري والله أعلم لأن أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي حدثنا قال حدثنا أبي قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا أبو عاصم خشيش بن أصرم قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن الزهري عن عباد بن زياد عن عروة

بن المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فلما كان في بعض الطريق تخلف وتخلفت معه بالإداوة فتبرز ثم أتاني فسكبت على يديه وذلك عند صلاة الصبح فلما غسل وجهه وأراد غسل ذراعيه ضاق كما جبته وعليه جبة شامية قال فأخرج يديه من تحت

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Mughirah from Salih ibn Kaysan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3664

ابن سمعان في عباد بن زياد من ولد المغيرة إلا من رواية ابن وهب هذه وإنما يعرف هذا لمالك وأظن ابن وهب حمل لفظ بعضهم على بعض وكان يتساهل في مثل هذا كثيرا وقد كان ابن شهاب ربما أرسل الحديث عن عروة بن المغيرة ولا يذكر عباد بن زياد في ذلك فمن هنالك لم يذكر ابن سمعان عباد بن زياد والله أعلم وقد حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثنا سليمان بن بلال عن يونس عن عروة وحمزة ابني المغيرة أنهما سمعا المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال إسماعيل لم يذكر ابن أبي أويس في حديثه عن سليمان بن بلال (عن عباد (148) بن زياد وذكره في حديثه عن أخيه عن سليمان بن بلال) وأما صالح بن كيسان فرواه عن ابن شهاب فأتقن أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا سعد ويعقوب يعني ابني إبراهيم بن سعد قالا حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني عباد بن زياد قال حدثنا سعد بن أبي سفيان عن عروة بن المغيرة عن أبيه

المغيرة

Mas'alah: Is it permissible for a virtuous person or scholar to be served and assisted?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3673

وفيه أن لا بأس بالفاضل من الرجال والعالم والإمام أن يخدم ويعان على حوائجه

Mas'alah: What is the evidence for wiping over leather socks in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3678

أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الله بن يونس قال حدثنا نعيم بن

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3701

))

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3701

ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد حديث واحد))

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith on travel prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3701

هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك ولم يقم مالك إسناد هذا الحديث أيضا لأنه لم يسم الرجل الذي سأل ابن عمر وأسقط من الإسناد رجلا والرجل الذي لم يسمه هو أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد بن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف وهذا الحديث يرويه ابن شهاب عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أمية بن عبد الله بن خالد بن عبد الله بن أسيد عن ابن عمر

Mas'alah: What are the variant chains of transmission for the hadith on travel prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3702

كذلك رواه معمر والليث بن سعد ويونس بن يزيد من غير رواية ابن وهب وقال ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عبد الملك بن أبي بكر عن أمية بن عبد الله بن خالد فجعل موضع عبد الله بن أبي بكر عبد الملك بن أبي بكر فغلط ووهم ولابن شهاب عن عبد الملك بن أبي بكر غير هذا الحديث روي عنه عن أبي هريرة قوله إني لأصلي في الثوب الواحد وإن ثيابي لعلى المشجب ورواية ابن شهاب عن أبيهما لا تجهل فأما حديث معمر فذكر عبد الرزاق قال أنبأنا معمر عن الزهري عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الرحمن بن أمية بن عبد الله أنه قال لابن عمر هذه صلاة الخوف

وصلاة الحضر في القرآن ولا نجد صلاة المسافر فقال ابن عمر بعث الله إلينا نبيه عليه الصلاة والسلام ونحن أجفا الناس نصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا في كتاب عبد الرزاق عبد الله بن أبي بكر عن عبد الرحمن بن أمية وإنما هو عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أمية بن عبد الله وهو من غلط الكاتب والله أعلم

Mas'alah: What is the source of an error in the chain of transmission for the travel prayer hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3703

وإنما قلنا إن ذلك في كتاب عبد الرزاق لأنا وجدناه في كتاب الدبري وغيره عنه كذلك وكذلك ذكره الذهلي محمد بن يحيي وقال لا أدري هذا الوهم أمن معمر جاء أم من عبد الرزاق قال أبو عمر هو عندي من كتاب عبد الرزاق والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about travel prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3703

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب أن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد أخبره أنه سأل عبد الله بن عمر فذكره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about travel prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3704

وذكر النيسابوري قال حدثنا أحمد بن شبيب بن سعيد مولى الحطة قال حدثني أبي عن يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث أن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد أخبره أنه سأل عبد الله بن عمر بهذا الخبر

Mas'alah: Who was Umayya ibn Abd Allah ibn Khalid ibn Usayd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3704

قال أبو عمر أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد كان عاملا لعبد الملك بن مروان على خراسان وله إخوة كثيرة ذكرهم أهل النسب ومن أعمامه من يسمى أمية بن خالد ولخالد بن أسيد جده بنون كثير أيضا أسنهم عبد الرحمن بن خالد

Mas'alah: What is the Quranic analogy for the permissibility of shortening prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3704

ومثله في القرآن قوله عز وجل ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات يعني الحرائر فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات إلى قوله ذلك لمن خشي العنت منكم فلم يبح نكاح الإماء إلا بعدم

Mas'alah: How does the Prophet's practice establish shortening prayer as a sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3705

الطول إلى الحرة وخوف العنت جميعا ثم قال عز وجل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on shortening prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3706

قال أبو داود وحدثنا خشيش بن أصرم حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج فذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the reliability of the narrators Abd al-Rahman ibn Abi Ammar and Abdullah ibn Babayh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3706

قال علي بن المديني عبد الرحمن بن أبي عمار وعبد الله بن بابيه مكيان ثقتان

Mas'alah: What is the dispute over the name of Ibn Abi Ammar in the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3706

قال أبو عمر اختلف على عبد الرزاق في اسم ابن أبي عمار فروى عنه خشيش بن

أصرم أنه قال فيه كما قال يحيى بن سعيد القطان عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار فيما ذكر أبو داود وقد روي عن عبد الرزاق أنه قال فيه عن ابن جريج عن عبد الله بن أبي عمار ولذلك قال فيه محمد بن بكر البرساني وأبو عاصم النبيل وحماد بن مسعدة عن ابن جريج قال سمعت عبد الله بن أبي عمار وقال فيه ابن إدريس وأبو إسحق الفزاري عن ابن أبي عمار لم يقل عبد الله ولا عبد الرحمن

Mas'alah: What is the correct name of the narrator Ibn Abi Ammar according to al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3707

ورواه الشافعي عن عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج قال حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار كما قال يحيى القطان وهو الصواب إن شاء الله لا شك فيه فروي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار بن جريج وغيره وأما أبوه عبد الله بن أبي عمار فروى عنه ابن أبي مليكة وعكرمة بن خالد ويوسف بن ماهر ويروى هذا عن عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل وأما عبد الله بن بابيه ويقال ابن باباه ويقال ابن بابي فرجل مكي أيضا مولى آل حجير بن أبي إهاب يروي عن جبير بن مطعم وابن عمر وعبد الله بن عمرو روى عنه عمرو بن دينار وأبو الزبير وابن نجيح وكلهم ثقات

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about travel prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3707

حدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا

محمد بن سنجر قال حدثنا

Mas'alah: What did Hisham ibn Hassan report from Ibn Sirin from Ibn Abbas about travel prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3709

قال وأخبرنا هشام بن حسان عن ابن سيرين عن ابن عباس مثله

Mas'alah: What did Abu Umar say about criticizing scholars and their faults?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3710

قال أبو عمر قول القاسم هذا في عائشة يشبه قول سعيد بن المسيب حيث قال ليس من عالم ولا شريف ولا ذو فضل إلا وفيه عيب ولكن من الناس من لا ينبغي أن تذكر عيوبه ومن كان فضله أكثر من نقصه ذهب نقصه لفضله

Mas'alah: What is the meaning of the verse 'These are my daughters' in relation to prophets?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3711

أخبرني خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن صالح بن عمر المقرئ حدثنا أحمد بن جعفر المنادي حدثنا العباس بن محمد بن حاتم الدوري حدثنا عبد الرحمن بن مصعب أبو يزيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري عن ليث عن مجاهد في قوله عز وجل هؤلاء بناتي قال كل نبي أبو أمته وذكر الفريابي عن سفيان عن طلحة عن عطاء

عن ابن عباس أنه كان يقرأ هذه الآية النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه أمهاتهم وأخبرنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا ابن وضاح حدثنا موسى بن معاوية حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد في قوله هؤلاء بناتي هن أطهر لكم قال لم يكن بناته ولكن نساء أمته وكل نبي هو أبو أمته

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the duration of stay that prevents a traveler from shortening prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3725

قيل لأحمد بن حنبل فإذا قال أخرج اليوم أخرج غدا يقصر قال هذا شيء آخر هذا لم يعزم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the migrant's stay in Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3726

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا يحيى بن عبد المجيد قال حدثنا سفين بن عيينة وحفص بن عبد الرحمن بن حميد عن عبد الرحمن بن حميد قال سمعت السائب بن ي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the migrant's stay in Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3726

زيد يحدث عمر بن عبد العزيز عن العلاء بن الحضرمي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقيم المهاجر قال سفين بعد نسكه ثلاثا قال حفص بعد الصدر ثلاثا وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا أحمد بن جعفر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن السائب بن يزيد عن العلاء بن الحضرمي إن شاء الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يمكث المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثا قال عبد الله قال أبي ما كان أشد على ابن عيينة أن يقول حدثنا

Mas'alah: What is the isnad issue with Ibn Shihab's hadith from Amrah in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3728

(ابن شهاب عن عمرة حديث واحد مرسل في الموطأ ليحيى وحده وهو غلط منه)

Mas'alah: Why is the narration of Yahya from Malik from Ibn Shihab considered unsupported?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3729

وأما رواية يحيى عن مالك عن ابن شهاب فلم يتابعه أحد على ذلك وإنما هذا الحديث لمالك عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرة لا عن ابن شهاب عن عمرة كذلك رواه مالك وغيره وجماعة عنه ولا يعرف هذا الحديث لابن شهاب لا من حديث ملك ولا من حديث غيره من أصحاب ابن شهاب وهو من حديث يحيى بن سعيد محفوظ صحيح سنده

Mas'alah: How did Yahya ibn Yahya transmit the i'tikaf hadith from Shabtun?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3729

وهذا الحديث مما فات يحيى سماعه عن مالك في الموطأ فرواه عن زياد بن عبد الرحمن المعروف بشبطون وكان ثقة عن ملك وكان يحيى بن يحيى قد سمع الموطأ منه بالأندلس وملك

Mas'alah: What is the source of the error in the i'tikaf hadith in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3730

يومئذ حي ثم رحل فسمعه من مالك حاشى ورقة في الاعتكاف لم يسمعها أو شك في سماعها من ملك فرواها عن زياد عن مالك وفيها هذا الحديث فلا أدري ممن جاء هذا الغلط في هذا الحديث أمن يحيى أم من زياد ومن أيهما كان ذلك فلم يتابعه أحد عليه وهو حديث مسند ثابت من حديث يحيى بن سعيد ذكره البخاري عن عبد الله بن يوسف عن ملك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة مسندا

Mas'alah: Who else narrated the hadith on i'tikaf from Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3731

ورواه الأوزاعي ومحمد بن إسحق عن يحيى بن سعيد مثله

Mas'alah: What did al-Humaydi say about the Prophet's tent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3731

قال الحميدي بناء النبي صلى الله عليه وسلم هو الرابع

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3731

وذكره عبد الرزاق عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة

Mas'alah: What is the ruling on intentions made in the heart without verbal utterance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3734

وقد ذكر سنيد قال حدثنا معمر بن سليمان عن كهمس عن معبد بن ثابت في قوله ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن الآية قال إنما كان شيئا نووه في أنفسهم ولم يتكلموا به ألم تسمع إلى قوله أن الله يعلم سرهم ونجواهم وأن الله علام الغيوب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ibn al-Sabbaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3749

(ابن شهاب عن ابن السباق حديث واحد مرسل)

Mas'alah: Who is Ibn al-Sabbaq and what is his lineage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3749

ابن السباق هذا عبيد روى عنه ابن شهاب وابنه سعيد بن عبيد بن السباق وهو من ثقات التابعين بالمدينة ومن أشرافهم من بني عبد الدار بن قصي ولم يذكره أهل النسب وللسباق بن عبد الدار بن قصي عوفا وعبيد وعميلة وعبد الله قال الزبير بغى بعضهم على بعض فهلكوا وانقرضوا قال وهم أول من بغى بمكة فتفانوا في البغي ولم يبق منهم إلا قليل قال وصار بعض بني السباق في عك

Mas'alah: What is the weak chain of Yazid ibn Sa'id al-Sabbah for the Friday hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3750

وقد رواه يزيد بن سعيد الصباح عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة ولم يتابعه أحد من الرواة على ذلك ويزيد بن سعيد هذا من أهل الإسكندرية ضعيف

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the chains for the Friday hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3751

قال أبو عمر لم يتابعه أحد على الإسنادين جميعا في هذين الحديثين

Mas'alah: What is another chain for the hadith on ghusl for Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3751

وحدثنا خلف بن قاس حدثنا أبو بكر أحمد بن صالح بن عمر المقري بالرملة أنبأنا عبد الله بن سليمان وحدثنا خلف حدثنا أحمد بن الحسن بن إسحاق الرازي حدثنا أبو رفاعة عمارة بن وثيمة بن موسى وأبو علي الحسن بن أحمد بن سليمان قالوا حدثنا يزيد بن سعيد الصباحي الإسكندراني قال سمعت مالك بن أنس يقول حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة وقال الحسن بن أحمد عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في جمعة من الجمع

Mas'alah: What does the author say about the reliability of Yazid ibn Sa'id's narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3752

وهذا اضطراب عن يزيد بن سعيد ولا يصح شيء من روايته في هذا الباب

Mas'alah: What is the biography of Safwan ibn Abd Allah ibn Safwan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3755

(ابن شهاب عن صفوان بن عبد الله بن صفوان بن أمية الجمحي حديث واحد)) وقد

ذكرنا نسب صفوان بن أمية في كتابنا في الصحابة وذكرنا أشياء من أخباره هناك وصفوان بن عبد الله بن صفوان هذا حفيده أحد الثقات روى عنه ابن شهاب وأخوه عمرو بن عبد الله بن صفوان وكان أطعم الناس الطعام في دهره وفيه يقول الفرزدق إذ نظر إلى عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أسيد وهو يخطر حول البيت ... تظل تخطر حول البيت منتحيا ... لو كنت عمرو بن عبد الله لم تزد ... وأما عبد الله بن صفوان بن أمية فأحد الأشراف الجلة قتل مع ابن الزبير بمكة وذلك أنه كان عدوا لبني أمية وهذا كله لا يختلف فيه أهل العلم بالنسب والله أعلم

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith of Safwan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3756

قبل أن تأتيني به هكذا روى هذا الحديث جمهور أصحاب مالك مرسلا ورواه أبو عاصر النبيل عن مالك عن الزهري عن صفوان بن عبد الله بن صفوان عن جده قال قيل لصفوان من لم يهاجر هلك وساق الحديث على ما في الموطأ ولم يقل أحد فيما علمت في هذا الحديث عن صفوان بن عبد الله بن صفوان عن جده غير أبي عاصم ورواه شبابة بن سوار عن مالك عن الزهري عن عبد الله بن صفوان عن أبيه أن صفوان إلخ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about hijrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3756

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا شبابة قال حدثنا مالك بن أنس عن الزهري عن عبد الله بن صفوان عن أبيه أن صفوان قيل له من لم يهاجر هلك فدعا براحلته فركبها حتى أتى المدينة فسأل النبي صلى الله عليه وسلم قال قد قيل لي من لم يهاجر هلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذهبت الهجرة فارجع إلى بطحاء مكة فنام صفوان في المسجد وتوسد رداءه فأخذ من تحت رأسه فجاء بسارقه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأمر به أن يقطع فقال صفوان بن أمية يا رسول الله إني لم أرد هذا ردائي عليه صدقة يا رسول الله إني لم أرد هذا ردائي عليه صدقة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلا قبل أن تأتيني به ورواه أبو علقمة الفروي عن مالك كما رواه شبابة بن سوار عنه بإسناده سواء حدثنا بحديث شبابة بن سوار عن مالك خلف بن قاسم حدثني أبو عيسى العباس بن أحمد الأزدي وأبو محمد الحسن

بن رشيق ونصر بن علي البزار قالوا حدثنا أبو العلاء محمد بن أحمد بن جعفر الكوفي قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا شبابة بن سوار المدائني حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب فذكره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Safwan and the cloak?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3757

وقد ذكر الطحاوي حديث شبابة عن محمد بن أحمد بن جعفر عن أبي بكر بن أبي شيبة عن شبابة عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن صفوان عن أبيه فذكره هكذا

ابن شهاب عن عبد الله بن صفوان عن أبيه وقال الطحاوي جائز أن يسمع ابن شهاب هذا الحديث من عبد الله بن صفوان بن أمية عن أبيه ومن صفوان بن عبد الله عن جده وذلك غير مستنكر لابن شهاب في أحاديثه عن غير هاذين ممن يحدث عنه وغير مستنكر سماعه من عبد الله بن صفوان لأن عبد الله بن صفوان قتل مع عبد الله بن الزبير في اليوم الذي قتل فيه من سنة ثلاث وسبعين قال والزهري يومئذ سنه أربع عشرة سنة لأن مولده كان في السنة التي قتل فيها الحسين بن علي رضي الله عنه وهي سنة إحدى وستين قال فإن قال قائل قد يجوز أن يكون عبد الله بن صفوان هذا هو عبد الله بن صفوان بن عبد الله قيل له ما نعلم لصفوان بن عبد الله ابنا أخذ عنه شيء من العلم وإنما عبد الله بن صفوان هذا هو عبد الله بن صفوان بن أمية

قال أبو عمر قد روى هذا الحديث عطاء وطاووس عن صفوان بن أمية ورواه حماد بن سلمة عن قتادة وقيس بن سعد وحبيب المعلم وحميد بن قيس كلهم عن عطاء ورواه حماد أيضا عن عمرو بن دينار عن طاوس جميعا عن صفوان بن أمية أنه كان نائما في المسجد تحت رأسه خميصة فجاء لص فانتزعها من تحت رأسه وذكر الحديث ولم يسمعه عطاء من صفوان بن أمية لأن شعبة وسعد بن أبي عروبة روياه عن قتادة عن عطاء عن طارق بن المرقع عن صفوان بن أمية أن رجلا سرق برده فرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بقطعه فقال يا رسول الله قد تجاوزت عنه قال أفلا قبل أن تأتيني به أبا وهب فقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرناه عبد الله بن محمد بن يحيى وعبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قالا حدثنا أحمد بن جعفر بن مالك قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن عطاء عن طارق بن المرقع عن صفوان بن أمية فذكره حرفا بحرف وذكره النسائي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل بإسناده مثله سواء

وأخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محد بن سنجر قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا وهب عن عطاء عن ابن طاووس عن أبيه عن صفوان أنه قيل له إنه لا يدخل الجنة إلا من قد هاجر فقال لا أترك منزلي حتى آتي النبي صلى الله عليه وسلم فأتاه برجل فقال يا رسول الله إن هذا سرق خميصة لي والرجل معه فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطعه فقال يا رسول الله إني قد وهبتها له قال فهلا قبل أن تأتيني به قال فقلت يا رسول الله إنهم يقولون لا يدخل الجنة إلا من قدها هاجر فقال لا هجرة بعد فتح مكة ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا وطاوس سماعه من صفوان بن أمية ممكن لأنه أدرك زمن عثمان وذكر يحيى القطان عن زهير عن ليث عن طاوس قال أدركت سبعين شيخا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قيل إن طاوس توفي وهو ابن بضع وسبعين سنة في سنة ست ومائة قال فإذا كان سنه هذا فغير ممكن سماعه من صفوان بن أمية لأن صفوان توفي سنة ست وثلاثين وقيل كانت وفاته بمكة عند خروج الناس إلى الجمل

Mas'alah: What are the chains of transmission for hadiths on the Eid prayer order?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3767

فأما الآثار المتصلة والمرفوعة في هذا الباب فمنها ما حدثناه عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا سعيد بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي وحدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا

محمد بن محمد بن دليم قال حدثنا عمر بن أبي تمام قال حدثنا محمد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Eid prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3768

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق ومحمد بن بكر قالا أخبرنا ابن جريج

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that two religions cannot coexist in the Arabian Peninsula?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3772

حديث ثان من مراسيل ابن شهاب مالك عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع دينان في جزيرةالعرب قال مالك قال ابن شهاب ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب حتى أتاه الثلج واليقين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب فأجلى يهود خيبر هذا الحديث يتصل من وجوه كثيرة وقد ذكرناها في باب إسماعيل بن أبي حكيم من هذا الكتاب فأغنى عن إعادتها وذكرناها في هذا الباب وروى معمر هذا الحديث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع بأرض

العرب أو قال بأرض الحجاز دينان قال ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب حتى وجد الثبت عليه قال الزهري فلذلك أجلاهم عمر ذكره عبد الرزاق عن معمر فجعله عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب قال عبد الرزاق وأخبرنا ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول أخبرني عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع فيها إلا مسلما وحدثني محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا أبو يعقوب الأبلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن أبي مسلم الأحول عن أبي نجيح عن سعيد بن جبير قال سمعت ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أخرجوا المشركين من جزيرة العرب مختصرا من حديث فيه كلام غير هذا قد ذكرناه في باب إسماعيل بن أبي حكيم من هذا الكتاب وذكر أحمد بن المعذل قال سمعت معن بن عيسى عن مالك بن أنس جزيرة العرب منبت العرب

قال أحمد بن المعذل وحدثني يعقوب بن محمد الزهري قال قال المغيرة بن عبد الرحمان جزيرة العرب مكة والمدينة واليمن وقرياتها قال يعقوب وقال مالك بن أنس جزيرة العرب مكة والمدينة واليمامة واليمن وذكرنا مقدار جزيرة العرب وما في ذلك من الأقوال لأهل اللغة وأهل الفقه في باب إسماعيل بن أبي حكيم بأكثر مما ذكرناه ههنا والله المستعان أخبرنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن

إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثني إبراهيم (بن ميمون) مولى آل سمرة عن سعد بن سمرة عن أبيه سمرة بن جندب عن أبي عبيدة بن الجراح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أخرجوا يهود الحجاز

ورواه يحيى القطان وأبو أحمد الزبيري وإسماعيل بن زكرياء عن إبراهيم بن ميمون بإسناده مثله وروى أبو عثمان سعيد بن داود الزنبري عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب حين أجلى يهود خيبر قال له يهودي أتخرجنا وقد أقرنا محمد فقال له عمر أتراني نسيت قوله كأني بك وقد قلصت بك ناقتك ليلة بعد ليلة فقال اليهودي إنما كانت هزيلة من أبي القاسم قال عمر كلا والذي نفسي بيده لتخرجن وهذا الحديث قل من يرويه عن مالك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about women who embraced Islam while their husbands remained disbelievers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3776

حديث ثالث من مراسيل ابن شهاب مالك عن ابن شهاب أنه بلغه أن نساء كن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلمن بأرضهن وهن غير مهاجرات وأزواجهن حين أسلمن كفار منهن بنت الوليد بن المغيرة وكانت تحت صفوان بن أمية فأسلمت يوم الفتح وهرب زوجها صفوان بن أمية من الإسلام فبعث إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عمه وهب بن عمير برداء رسول الله صلى الله عليه وسلم أمانا لصفوان بن أمية ودعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام وأن يقدم عليه فإن رضي أمرا قبله وإلا سيره شهرين فلما قدم صفوان على رسول الله صلى الله عليه

وسلم بردائه ناداه على رؤوس الناس يا محمد إن هذا وهب بن عمير جاءني بردائك وزعم أنك دعوتني إلى القدوم عليك فإن رضيت أمرا قبلته وإلا سيرتني شهرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

انزل أبا وهب فقال لا والله حتى تبين لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل لك تسيير أربعة أشهر فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل هوازن بحنين فأرسل إلى صفوان بن أمية يستعيره أداة وسلاحا عنده فقال صفوان طوعا أم كرها فقال بل طوعا فأعاره الأداة والسلاح التي عنده ثم خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كافر فشهد حنينا والطائف وهو كافر وامرأته مسلمة ولم يفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين امرأته حتى أسلم صفوان واستقرت عنده امرأته بذلك النكاح

Mas'alah: What is the chain of transmission for the report about the time between Safwan's conversion and his wife's conversion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3778

مالك عن ابن شهاب قال كان بين إسلام صفوان بن أمية وبين إسلام امرأته نحو من شهر

Mas'alah: What does the author say about the authenticity of the hadith on hijrah separating spouses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3778

هذا الحديث لا أعلمه يتصل من وجه صحيح وهو حديث مشهور معلوم عند أهل السير وابن شهاب إمام أهل السير وعالمهم وكذلك الشعبي وشهرة هذا لحديث أقوى من إسناده إن شاء الله

Mas'alah: When did Zaynab accept Islam relative to the revelation of obligations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3779

وإسلام زينب كان قبل أن ينزل كثير من الفرائض

Mas'alah: What did Qatadah say about the timing of the story of Abu al-As?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3779

وروي عن قتادة أن ذلك كان قبل أن تنزل سورة براءة بقطع العهود بينهم وبين المشركين

Mas'alah: What did al-Zuhri say about the timing of the story of Abu al-As?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3780

وقال الزهري كان هذا قبل أن تنزل الفرائض

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on a woman who converts to Islam and remarries?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3789

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا نصر بن علي قال حدثنا أبو جعفر عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال أسلمت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وتزوجت فجاء زوجها إلى النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's diligence in calling people to Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3794

وفيه بيان ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاجتهاد والحرص على دخول الناس في الإسلام

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on the prayer of the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3806

ورواه معمر عن الزهري أن عبد الله بن عمر قال قدمنا المدينة بمثل رواية مالك سواء في الإسناد والمتن هذه رواية الدبري عن عبد الرزاق عن معمر رواه خشيش عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن رجل عن عبد الله بن عمرو وحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا قاسم بن محمد

قال حدثنا أبو عاصم خشيش بن أصرم قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن رجل عن عمرو بن العاص فذكره ورواه بكر بن وائل عن الزهري عن مولى لعبد الله بن عمرو بن العاص عن عبد الله بن عمرو بن العاص ورواه حجاج بن منيع عن جده عن الزهري عن ثعلبة بن أبي مالك عن عبد الله بن عمرو ورواه يزيد بن عياض عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمرو ورواه إبراهيم بن مرة وعبد الرزاق بن عمر عن الزهري عن سالم عن أبيه وكل هذا خطأ والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about prayer while seated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3808

وأما رواية ابن عيينة فحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى البلخي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو فذكره

Mas'alah: What is the author's critique of a chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3808

وهذا عندي خطأ من صالح بن أبي الأخضر أو ممن دونه في الإسناد

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو عُمَرَ ذَكَرْنَا فِي هَذَا الْبَابِ مِنَ الْقَوْ?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3810

قال أبو عمر ذكرنا في هذا الباب من القول في إسناد حديثه ما بلغه علمنا مختصرا مهذبا ولم نذكر شيئا من معانيه لتقدم القول فيها ممهدة في باب الألف من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the linguistic meaning of the word 'al-waba'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3810

وأما الوباء فمهموز مقصور وهو الطاعون يقال أرض وبيئة أي ذات وباء وأمراض

Mas'alah: What is the linguistic meaning of the word 'al-wa'k'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3810

وأما الوعك فقال أهل اللغة لا يكون إلا من الحمى دون سائر الأمراض

Mas'alah: What is the story of Umm Hakim and Ikrimah ibn Abi Jahl's conversion to Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3811

(حديث خامس من مراسيل ابن شهاب مالك عن ابن شهاب أن أم حكيم بنت الحرث بن هشام) وكانت تحت عكرمة بن أبي جهل فأسلمت يوم الفتح وهرب زوجها عكرمة بن أبي جهل من الإسلام حتى قدم اليمن فارتحلت أم حكيم حتى قدمت عليه باليمن فدعته إلى الإسلام فأسلم وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح

فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم وثب إليه فرحا وما عليه رداء حتى بايعه فثبتا على نكاحهما في هذ الحديث من المعاني وثوب الرجل الجليل إلى ما يفرح به في دينه وكذلك عندي وثوبه لما يسر به في دنياه إذا لم يقدح ذلك في دينه وفيه ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من السرور والفرح بإسلام قريش وأشراف الناس وكذلك سائر من أسلم والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Ikrimah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3812

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا يوسف بن أحمد المكي قال حدثنا محمد بن عمرو بن موسى قال حدثنا محمد بن إسماعيل

Mas'alah: What did the Prophet say to Ikrimah ibn Abi Jahl upon his arrival?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3812

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن سنجر قالا أخبرنا أبو حذيفة قال حدثنا سفيان بن سعيد الثوري عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد عن عكرمة بن أبي جهل قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم جئته مرحبا بالراكب المهاجر قلت يا رسول الله والله لا أدع نفقة أنفقتها عليك إلا أنفقت مثلها في سبيل الله

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith about Qays ibn al-Harith who had eight wives upon converting to Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3816

قال أبو عمر الصحيح عن هشيم في هذا الإسناد الحرث بن قيس وعن غير هشيم قيس بن الحرث وهو الصواب إن شاء الله لأن عيسى بن المختار والكلبي اجتمعا على ذلك هكذا يقول الثوري عن الكلبي عن حميضة بن الشمرذل عن قيس بن الحرث بن حذاف الأسدي قال أسلمت وكان عندي ثماني نسوة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اختر منهن أربعا واترك أربعا ورواه شريك عن الكلبي عن حميضة بن الشمرذل عن الحرث بن قيس قال أسلمت وعندي ثماني نسوة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني أن أختار منهن أربعا أخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا ابن سنجر قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا شريك فذكره وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا جرير عن الكلبي عن ابن شمرذل عن قيس بن الحرث الأسدي قال أسلمت وتحتي ثماني نسوة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اختر منهن أربعا

Mas'alah: What is the correct spelling of the name Ibn al-Shamardhal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3817

قال أحمد بن زهير كذا قال ابن الشمرذل بالذال وإنما هو الشمردل وهو الرجل الطويل

Mas'alah: What is the status of the hadiths about choosing four wives upon conversion to Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3817

قال أبو عمر الأحاديث المروية في هذا الباب كلها معلولة وليست أسانيدها بالقوية ولكنها لم يرو شيء يخالفها عن النبي صلى الله عليه وسلم والأصول تعضدها والقول بها والمصير إليها أولى وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a Magian who embraces Islam while married to a woman and her daughter according to Umar ibn Abd al-Aziz?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3820

قال

Mas'alah: What was Ibn Abi Salama's opinion on which wives a convert should keep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3821

قال ابن نافع وكان ابن أبي سلمة يقول يحبس الأوائل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on breaking a voluntary fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3828

صائمتين فأهدي لنا طعام محروص عليه فذكر الحديث قال سفيان فسألوا (الزهري) وأنا شاهد أهو عن عروة قال لا قال أبو عمر أظن السائل الذي أشار إليه بالذكر ابن عيينة في هذا الحديث هو ابن جريج لأنه قد سأل ابن شهاب عن هذا الحديث وبين العلة فيه حدثني خلف بن أحمد وعبد بن يحيى قالا (حدثنا) أحمد بن سعيد قال حدثنا أبو سعيد بن الأعرابي قال حدثنا عباس بن محمد قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال قلت لابن شهاب أحدثك عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أفطر في التطوع فليصمه قال لم أسمع من عروة في ذلك شيئا ولكن حدثني في خلافة سليمان إنسان عن بعض من كان يسأل عائشة أنها قالت أصبحت أنا وحفصة صائمتين فقرب إلينا طعام فابتدرناه فأكلنا فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فبدرتني حفصة وكانت بنت أبيها فذكرت ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم صوما يوما مكانه

Mas'alah: What is the discussion on the chain of transmission for the hadith of Umm Hani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3833

اختلف في هذا الحديث على سماك وغيره وهذا الإسناد أصح إسناد لهذا الحديث وما خالفه فلا يعرج عليه ورواه شعبة كذلك عن سماك قال شعبة وكان سماك يقول حدثني ابنا أم هانئ فرويته عن أفضلهما

Mas'alah: What is the reward for incomplete voluntary acts of worship?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3835

ثم لم يصل أخرى فله ما احتسب

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3835

قال وأخبرنا عبد المجيد عن ابن جريج عن عطاء عن أبي الدرداء مثله

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3835

وذكر هذه الآثار كلها عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء وعن عمرو بن دينار وعن أبي الزبير سواء

Mas'alah: What is the opinion of Sulayman on voluntary fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3835

وهو قول سليمان

Mas'alah: What is the opinion of early scholars on breaking a voluntary fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3836

وأبي الدرداء ومجاهد وطاووس وعطاء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on breaking voluntary fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3837

ورواه الثوري عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on voluntary fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3837

وقد روي عن الثوري أيضا عن طلحة بن يحيى (عن مجاهد عن عائشة وكذلك رواه أبو الأحوص وشريك والحديث لطلحة بن يحيى) عن عائشة بنت طلحة ومجاهد جميعا عن عائشة قد جمعهما في هذا الإسناد عن طلحة بن يحيى القاسم بن معن والثوري

Mas'alah: What is the ruling on the authenticity of a hadith about making up a missed fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3838

وقال النسائي من قال في هذا الحديث عن ابن عيينة أو غيره عن طلحة بن يحيى كنت أردت الصوم ولكن أصوم يوما مكانه فقد أخطأ قال وقد رواه جماعة عن طلحة

بن يحيى فلم يذكر أحد منهم ولكن أصوم يوما مكانه قال أبو عمر طلحة بن يحيى انفرد بهذا الحديث وما انفرد به فليس بحجة عند جميعهم لضعفه

Mas'alah: What is the preferred approach in acts of righteousness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3840

وقد روي عن سعيد بن جبير خلاف ذلك على ما تقدم قال أبو عمر الاحتياط في أعمال البر أولى ما قيل به في ذلك وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on funeral processions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3856

وحدثنا سعيد وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن سعيد بن عبد الله عن زياد بن جبير عن أبيه

Mas'alah: What does Abu Umar say about Abu Dawud's hadith collection on this topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3857

قال أبو عمر لم يخرج أبو داود في هذا الباب إلا حديث ابن عيينة وحده عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه على ما ذكرناه في هذا الكتاب وخرج حديث المغيرة للمخالف لا غير

Mas'alah: What is the assessment of the chain of transmission for this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3857

قال أبو عمر إسناد هذا الحديث ليس بالقوي لأن أبا ماجد ويحيى الجابر ضعيفان

Mas'alah: What is the correct name of the narrator Zaidah ibn Khirash?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3860

ذكر لزائدة بن خراش وإنماهو لزائدة بن أوس فالله أعلم ممن جاء الوهم في ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ma'iz?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3867

حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن

Mas'alah: What did the Prophet say about those who stay behind from jihad for zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3870

يمنح إحداهن الكثبة لا أوتى بأحد منهم إلا جعلته نكالا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ma'iz ibn Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3873

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا ابن أبي شيبة قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن إسحاق

Mas'alah: What is the transmission of the diyah hadith from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3878

ورواه حبان بن موسى عن ابن المبارك عن مالك عن الزهري قوله كما في الموطأ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Prophet's sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3892

أما سائر أصحاب ابن شهاب فاختلفوا في إسناده عنه فجعله أكثرهم عنه عن عمرة وجعله بعضهم عنه عن عروة عن عائشة فأما معمر فرواه عن الزهري عن عمرة عن عائشة قالت ما ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آل محمد في حجة الوداع إلا بقرة واحدة هكذا ذكره عبد الرزاق ورواه ابن أخي الزهري عن عمه قال حدثني من لا أتهم عن عمرة عن عائشة قالت ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عمن حج من أهله في حجة الوداع بقرة واحدة وأما يونس فذكر حديثه ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمان عن عائشة أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم نحر عن آل محمد في حجة الوداع بقرة واحدة ورواه الليث بن سعد عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن آل محمد في حجة الوداع بقرة وكانت عمرة تحدث ذلك عن عائشة ورواية الليث عن يونس مع رواية ابن أخي الزهري تدل على أن ابن شهاب لم يسمعه من عمرة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Prophet's sacrifice for his family?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3893

وحدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل قال حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الواحد الحمصي قال حدثنا سليمان بن سلمة أبو أيوب قال حدثنا بقية عن الزبيدي عن الزهري عن عمرة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم ضحى عمن حج معه من أهل بيته من بني هاشم ببقرة قال أبو أيوب قلت لبقية كم كانوا قال عدد كثير هكذا قال يونس ومعمر والزبيدي بقرة لم يشكوا كما شك مالك في بدنة أو بقرة وكلهم جعله عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة وقد حدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا عثمان بن عمر حدثنا يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم نحر عن أزواجه بقرة في حجة الوداع قال عثمان بن عمر وجدته في كتابي في موضعين في موضع عن عمرة عن عائشة وفي موضع عن عروة عن عائشة

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of transmission of the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3894

قال أبو عمر الحديث لعمرة والله أعلم وإن كان الليث قد بين فيه عن يونس أنه لم يسمعه ابن شهاب من عمرة وكذلك رواية ابن أخي ابن شهاب صرحت بذلك أيضا وظاهر حديث يونس يدل على أن الزهري لم يسمعه من عمرة والله أعلم وقد روى هذا الحديث عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة حدثناه أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا الحسن بن علي بن موسى البغدادي بمصر قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الملك بن محمد عن الأوزاعي عن الزهري قال حدثني عروة عن عائشة قالت ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عمن اعتمر من نسائه بقرة هكذا حدث عبد الملك بن محمد الصنعاني عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة وغيره يقول عن الزهري عن عمرة عن عائشة وعند الأوزاعي في هذا حديث آخر حدثناه عبد الرحمان بن عبد الله قال حدثنا محمد بن عبد الله بن صالح الأبهري قال حدثنا محمد بن جعفر الدمشقي بدمشق قال حدثنا يزيد بن محمد قال حدثنا أبو مسهر

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of the hadith of Abu Hurairah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3895

قال أبو عمر حديث أبي هريرة هذا صحيح ثابت ومثله ما رواه ابن جريج وكلاهما يشهد بصحة رواية ابن شهاب هذه

Mas'alah: What did al-Qasim ibn Muhammad say about the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3897

قال يحيى فذكرت ذلك للقاسم بن محمد فقال أتتك والله بالحديث على وجهه

Mas'alah: What is the biography of Abu al-Zubayr al-Makki?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3902

(مالك عن أبي الزبير المكي واسم أبي الزبير هذا محمد بن مسلم بن تدرس) مولى حكيم بن حزام وقيل مولى محمد بن طلحة والأول أصح وأكثر سكن مكة ومات بها سنة ثمان وعشرين ومائة في خلافة مروان بن محمد وهو ابن أربع وثمانين سنة هذا قول الواقدي وقال علي بن المديني مات أبو الزبير قبل عمرو بن دينار بسنة ومات عمرو بن دينار سنة ست وعشرين ومائة قال أبو عمر كان أبو الزبير ثقة حافظا روى عنه مالك والثوري وابن جريج والليث بن سعيد وابن عيينة وجماعة من الأئمة وكان شعبة يتكلم فيه ولا يحدث عنه ونسبه مرة إلى أنه كان يسيء صلاته ومرة إلى أنه وزن فأرجح

وهو عند أهل العلم مقبول الحديث حافظ متقن لا يلتفت فيه إلى قول شعبة قال معمر ليتني لم أكن رأيت شعبة جعلني أني لا أكتب عن أبي الزبير ولا أحمل عنه وخدعني وقال يحيى بن معين أبو الزبير ثقة وقال أحمد بن حنبل أبو الزبير ليس به بأس وروى هشيم عن الحجاج بن أرطاة وابن أبي ليلى عن عطاء قال كنا نكون عند جابر بن عبد الله فيحدثنا فإذا خرجنا من عنده تذاكرنا حديثه فكان أبو الزبير من

أحفظنا للحديث حدثناه خلف بن القاسم حدثنا ابن المفسر حدثنا أحمد بن علي بن سعيد حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم قال حدثنا ابن أبي ليلى والحجاج بن أرطاة قالا قال عطاء فذكره وذكره عبد الرزاق قال أنبأنا عمرو بن قيس قال كان عطاء بن أبي رباح وأصحابه إذا قدم جابر قدموا أبا الزبير أمامهم ليحفظ لهم

Mas'alah: What do scholars say about Abu al-Zubayr's narrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3904

أخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الرحمان بن عمر البجلي قال حدثنا أبو زرعة قال أخبرنا ابن أبي عمر قال سمعت سفيان بن عيينة يقول ما نازع أبو الزبير عمرو بن دينار في حديث (قط) إلا زاد عليه أبو الزبير وأخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا الحسن بن الصباح قال حدثنا سفيان عن أبي الزبير قال كان عطاء يقدمني إلى جابر فأتحفظ لهم الحديث وكان عطاء ربما سئل عن شيء فيقول للسائل (سل) أبا الزبير لمالك عنه في الموطأ من حديث النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية أحاديث متصلة مسندة

أخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الرحمان بن عمر البجلي قال حدثنا أبو زرعة قال أخبرنا ابن أبي عمر قال سمعت سفيان بن عيينة يقول ما نازع أبو الزبير عمرو بن دينار في حديث (قط) إلا زاد عليه أبو الزبير وأخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا الحسن بن الصباح قال حدثنا سفيان عن أبي الزبير قال كان عطاء يقدمني إلى جابر فأتحفظ لهم الحديث وكان

عطاء ربما سئل عن شيء فيقول للسائل (سل) أبا الزبير لمالك عنه في الموطأ من حديث النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية أحاديث متصلة مسندة

Mas'alah: What is the evidence from Abu Hurairah regarding sharing in sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3915

وروى الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on Aisha's objection to Abu Huraira's hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3925

وقد روي عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تنكر على أبي هريرة حديثه بهذا وليس في إنكار من أنكر حجة على من علم

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on walking in one sandal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3925

وقد روى هذا الحديث مع جابر أبو هريرة وغيره وهو صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith of Abu Hurayra about the two prohibited ways of wearing garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3928

قال أبو عمر الذي جعله أبو داو

Mas'alah: What does the author say about a forthcoming discussion on the same topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3930

والله أعلم إلا أنه قال على شقه الأيسر وسيأتي من هذا المعنى ذكر كاف في باب أبي الزناد

Mas'alah: What does the author say about a previous discussion on covering the awrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3930

وقد مضى القول مستوعبا في ستر العورة في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب والحمد لله

Mas'alah: Who is considered a fasiq (sinner) in Islamic law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3933

ومن كل من آذى مسلما إذا تابع ذلك وكثر منه وعرف به فهو فاسق

Mas'alah: Why is the mouse called a fasiqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3933

والفأرة أذاها كثير وأصل الفسق الخروج عن طاعة الله ومن الخروج عن طاعة الله أذى المسلم والفأرة مؤذية فلذلك سميت فاسقة وفويسقة

Mas'alah: What is the definition of a fasiq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3933

والرجل الظالم الفاجر فاسق والمؤذي بيده ولسانه وفعله وسعيه فاسق قال الله عز وجل والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا

Mas'alah: What does the word tudrimu mean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3933

وقوله تضرم أي تشعل وتحرق

Mas'alah: How does Ibn Wahb explain the mouse setting fire to houses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3933

وقال ابن وهب أما قوله الفويسقة تضرم على الناس بيتهم فإنما تحمل الفتيلة وهي تتقد حتى تجعلها في السقف

Mas'alah: How does al-Akhfash explain the mouse carrying a wick and starting a fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3933

وقال أحمد بن عمران الأخفش الفويسقة الفأرة وقوله تضرم على الناس بيتهم تشعل البيت عليهم بالنار وذلك أنها إذا تناولت طرف الفتيلة وفيها النار فلعلها تمر بثياب أو بحطب فتشعل النار فيها فيلتهب البيت على أهله

Mas'alah: What did the Prophet say about extinguishing fire before sleeping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3933

وقد أصاب ذلك أهل بيت بالمدينة فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد فقال إن هذه النار عدو لكم فإذا نمتم فأطفئوها عنكم قال حدثنا بذلك أبو أسامة عن يزيد بن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What hadiths confirm the command to extinguish fire before sleeping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3934

(قال أبو عمر) ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وغيره أنه قال لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمؤمنين رؤوفا رحيما حدثنا سعيد بن نصر حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثنا الترمذي قال حدثنا الحميدي وحدثنا عبد الله بن محمد (حدثنا محمد) ابن بكر حدثنا أبو داود

حدثنا أحمد بن حنبل وحدثنا أحمد بن محمد حدثنا وهب بن مسرة حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمان بن أبي نعم عن أبي سعيد الخدري أنه قال الفأرة فويسقة قيل له لم قيل لها الفويسقة قال لأن النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ وقد أخذت فتيلة لتحرق بها البيت

Mas'alah: What is the ruling on extinguishing lamps before sleeping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3935

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا سليمان بن عبد الرحمان حدثنا عمرو بن أبي طلحة حدثنا أسباط عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاءت فأرة فأخذت تجر الفتيلة فجاءت بها فألقتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فأحرقت منها مثل موضع الدرهم فقال إذ نمتم فأطفئوا سرجكم فإن الشيطان يدل مثل هذه على هذا فتحرقكم

Mas'alah: What is the meaning of 'awki'u al-siqa' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3935

وأما قوله في هذا الحديث وأوكئوا السقاء فالسقاء القربة وشبهها والوكاء الخيط

الذي تشد به فكأنه قال عليه السلام اربطوا فم الإناء إذا كان مما يربط مثله وشدوه بالخيط

Mas'alah: What is the meaning of 'ikfi'u al-ina' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3935

وأما قوله أكفئوا الإناء فإنه يريد اقلبوه وكبوه وحولوه إذا كان فارغا لا تدعوه مفتوحا ضاحيا يقال كفأت الإناء إذا قلبته وهي كلمة مهموزة وأنا أكفؤه قال ابن هرمة ... عندي لهذا الزمان آنية ... أملؤها مرة وأكفؤها

Mas'alah: What is the linguistic analysis of the word 'atfi'u'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3936

وكذلك قوله أطفؤوا المصباح مهموز أيضا قال الله عز وجل كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله وقال الشاعر ... برزت في غايتي وشايعني ... موقد نار الوغى ومطفؤها ... وقال غيره ... وعادلة هبت تلوم ولومها ... لنيران شوقي موقد غير مطفئ ...

Mas'alah: What is the meaning of 'khammiru al-ina' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3936

وأما قوله وخمروا الإناء فالتخمير ههنا التغطية وما خمرته فقد غطيته وإنما يكفأ من الأواني ما لا يمكن تغطيته وتخميره وقوله في حديث مالك خمروا الإناء أو أكفئوا الإناء يحتمل أن يكون التخيير في تخمير الإناء وتحويله ويحتمل أن يكون شكا من المحدث

Mas'alah: What does the hadith teach about the power of Satan over covered vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3936

وفي هذا الحديث من العلم أيضا أن الشيطان لم يعط مع ما به من القوة أن يفتح غلقا ولا يحل ركاء ولا يكشف إناء رحمة من الله تعالى بعباده ورفقا بهم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about covering vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3937

حدثنا عبد الرحمان حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني ابن لهيعة والليث عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله أن أبا حميد الساعدي أتى رسول الله صلى الله عليه وس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about covering vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3937

لم بقدح لبن من البقيع لم يخمره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا خمرته ولو بعود تعرضه عليه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about covering vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3937

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن ع

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about covering vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3937

بد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أطفئ مصباحك واذكر اسم الله وخمر إناءك ولو بعود تعرضه عليه واذكر اسم الله وأوك سقاءك واذكر اسم الله

Mas'alah: What is the hadith about avoiding staying up late after nightfall?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3937

وبه عن يحيى قال حدثنا ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياكم والسمر بعد هدأة الرجل فإن أحدكم

Mas'alah: What is the hadith about closing doors and covering vessels at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3938

لا يدري ما يبث الله من خلقه وأغلقوا الأبواب وأوكئوا السقاء وخمروا الإناء والآنية وأطفئوا المصباح

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the phrase 'had'at al-rijl'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3938

قال أبو عمر هدأة الرجل مهموزة قال الشاعر ... يؤرقني ذكراك في كل ليلة ... كأني قد أقسمت في ترك مهدئي ... ... أعاذل إن العذل مما يزيدني ... ولوعا بشوقي فاترك العذل واهدئي ... وأنشد أبو يزيد ... ونانر قد حضأت بعيد هدئي ... بدار ما أريد بها مقاما ... ... سوى ترحيل راحلة وعين ... أكالئها مخافة أن تناما ... وقال إبراهيم بن هرمة ... خود تعاطيك بعد رقدتها ... إذا تلاقي العيون مهدؤها ...

Mas'alah: What is the hadith about keeping children inside at nightfall?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3939

قال وحدثنا حيوة بن شريح عن عقيل عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا جنح الليل فاحبسوا أولادكم فإنه يبث في الليل ما لا يبث في النهار

Mas'alah: What did al-Layth say about the Persians' practice in December?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3939

قال الليث والأعاجم يتقون ذلك في كانون الأول

Mas'alah: What did the Prophet say about extinguishing fire before sleeping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3941

وحدثنا سعيد وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم حدثنا ابن وضاح حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أسامة حدثنا أبو يزيد بن أبي بردة (عن أبي بردة) عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذه النار عدو لكم فإذا نمتم فأطفئوها

Mas'alah: What does Abu Umar say about the meaning of 'khatfah' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3941

قال أبو عمر في معنى قوله هذا وخطفة ما قد ذكره ابن أبي الدنيا قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل قال حدثنا خالد بن الحرث الهجيمي قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي نضرة عن عبد الرحمان بن أبي ليلى أن

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of the missing person hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3943

قال أبو عمر هذا خبر صحيح من رواية العراقيين والمكيين مشهور وقد روى معناه المدنيون في المفقود إلا أنهم لم يذكروا معنى اختطاف الجن للرجل ولا ذكروا تخيير المفقود بين المرأة والصداق وإنما ذكرناه ههنا من أجل تخمير أواني الشراب والطعام وهي لفظة لم أرها في هذا الحديث في غير هذا الإسناد وقد ذكرنا هذا الخبر بإسناده من غير رواية قتادة في باب صيفي والحمد لله

Mas'alah: What is the meaning of the word 'jadf' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3943

قال أبو عمر يروى هذا الجدف في هذا الحديث الجدف بالدال وقال أبو عبيد هو كما جاء في الحديث ما لا يغطى من الشراب (قال) وقد قيل هو نبات باليمن لا يحتاج أكله إلى شرب الماء وأنكر ابن قتيبة هذا وزعم أنه زبد الشراب ورغوة اللبن قال وسمي جدفا لأنه يقطع ويرمى عن الشراب قال وقد يجوز أن يقال لما لا يغطى من الشراب جدف كأن غطاه جدف أي قطع

Mas'alah: What is the supplication taught by the Prophet seeking refuge from various trials?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3944

حديث خامس لأبي الزبير مالك عن أبي الزبير المكي عن طاوس اليماني عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من عذاب القبر

وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات

Mas'alah: What is the virtue of supplication in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3944

قال أبو عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم أصحابه الدعاء فيحضهم عليه ويأمرهم به ويقول إن الدعاء هو العبادة ويتلو وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين

Mas'alah: What is the relationship between supplication and worship?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3945

وقد قالوا إن الدعاء مع العبادة لأن فيها الإخلاص والضراعة والإيمان والخضوع والله يحب أن يسأل ولذلك أمر عباده أن يسألوه من فضله

Mas'alah: What does the author say about the many types of supplication of the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3945

وقد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنواع من الدعاء يواظب عليه ويدعو به لا يقوم به كتاب لكثرته

Mas'alah: What is the ruling on affirming the punishment of the grave and belief in the Dajjal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3945

وفي هذا الحديث الإقرار بعذاب القبر ولا خلاف بين أهل السنة في جواز تصحيحه واعتقاد ذلك والإيمان به وكذلك الإيمان بالدجال

Mas'alah: Where does the author mention the reports on the punishment of the grave and the Dajjal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3945

وقد ذكرنا الأخبار في عذاب القبر في باب هشام بن عروة وغيره من هذا الكتاب وذكرنا أخبار الدجال في باب نافع والحمد لله

Mas'alah: What are the trials of life according to the author?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3945

وأما فتن المحيا فكثيرة جدا في الأهل والمال والدين (والدنيا) أجارنا الله من مضلات الفتن

Mas'alah: What does the author say about the trials of death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3945

وأما فتن الممات فيحتمل أن يكون إذا احتضر ويحتمل أن يكون في القبر أيضا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on combining prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3964

قال أبو داود رواه ابن أبي فديك عن هشام بن سعد عن أبي الزبير بإسناده هذا عن معنى حديث مالك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on combining prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3964

قال وروى هشام بن عروة عن حسين بن عبد الله عن كريب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث المفضل

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers during travel in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3964

وحدثنا عبد الله بن محمد قال (حدثنا محمد بن بكر) قال حدثنا أبو داود قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عامر بن واثلة عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في

Mas'alah: What does the author say about a rare hadith of Malik on combining prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3965

ولمالك رحمه الله عن أبي الزبير حديث غريب صحيح ليس في الموطأ عند أحد من رواته فيما علمت والله أعلم وهو حديث يدخل في هذا الباب

Mas'alah: What miracle of the Prophet is mentioned regarding water from a spring?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3966

وفيه علم عظيم من أعلام نبوته إذ غسل وجهه ويديه بقليل ماء تلك العين ثم صبه فيها فجرت العين بماء كثير عمهم وفضل عنهم وتمادى إلى الآن ويتمادى إلى قيام الساعة إن شاء الله وهكذا النبوة وأما السحر فلا يبقى بعد مفارقة عين صاحبه ألبتة وهذا ما لا يدفعه مسلم

وحدثني أحمد بن محمد وسعيد بن نصر وأحمد بن قاسم قالوا حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا بن وضاح قال أنا رأيت ذلك الموضع كله حوالي تلك العين جنانا خضرة نضرة وفيه إخباره صلى الله عليه وسلم بغيب كان بعده وهذا غير عجيب منه ولا مجهول من شأنه صلى الله عليه وسلم وأعلى ذكره وأما قوله في الحديث والعين تبض بشيء من ماء فمعناه أنها كانت تسيل بشيء من ماء ضعيف قال حميد بن ثور ... منعمة لو يصبح الذر ساريا ... على جلدها بضت مدارجه دما ... وتقول العرب للموضع حين يندى قد بض وتقول ماء بض بقطرة وهذه الرواية الصحيحة المشهورة في الموطأ تبض بالضاد المنقوطة ومن رواه بالصاد وضم الباء فمعناه أنه كان يضيء

فيها شيء من الماء ويبرق ويرى له بصيص أو شيء من بصيص وعلى الرواية الأولى الناس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on combining prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3973

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن يونس الكديمي قال حدثنا أبو بكر الحنفي

Mas'alah: Who is Muhammad ibn al-Munkadir in the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3980

(مالك عن محمد بن المنكدر) مدني تابعي ثقة فاضل وهو محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير ابن عبد العزى ويقال الهدير بن محرز بن عبد العزى بن عامر بن الحارث بن حارثة بن سعد بن تيم بن مرة القرشي التيمي يكنى أبا عبد الله وقيل يكنى أبا بكر وأمه أم ولد وكان من فضلاء هذه الأمة وعبادها وفقهائها وخيارها كان أهل المدينة يقولون إنه (كان) مجاب الدعوة وكان مقلا وكان مع ذلك جوادا

توفي بالمدينة سنة ثلاثين ومائة أو إحدى وثلاثين ومائة وذكر الأويسي عن مالك قال كان محمد بن المنكدر سيد القراء وكان كثير البكاء عند الحديث وكنت إذا وجدت من نفسي قسوة آتيه فأنظر إليه فأتعظ به وأنتفع بنفسي أياما وكان كثير

الصلاة بالليل قال أبو جعفر الطبري كان محمد بن المنكدر ثقة كثير الحديث أمينا على ما روى ونقل من أثر في الدين قال أبو عمر لمالك عنه في الموطأ من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة أحاديث منها أربعة مسندة وواحد مرسل

Mas'alah: What does the hadith of the Bedouin's pledge of allegiance teach about the conditions of Islam and hijrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3983

هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك فيما علمت بهذا اللفظ إلا عبد الله بن إدريس فإنه قال فيه عن مالك بإسناده إنها طيبة تنفي الخبث وقوله في الحديث طيبة غريب لم يقله فيه غيره والله أعلم قال أبو عمر في هذا الحديث من العلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبايع الناس على حدود الإسلام ومعنى ذلك أنه كان يبايعهم على شروط الإسلام ومعالمه وهذا معروف في غير ما حديث وكان ذلك الوقت من حدود الإسلام وفرائضه البيعة على هجرة الأوطان والبقاء مع النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك كان قطع الله ولاية المؤمنين المهاجرين ممن لم يهاجر منهم فقال والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا بريء من كل مسلم باق مع مشرك

Mas'alah: What were the conditions of the Prophet's pledge of allegiance for men and women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3984

وكان يشترط عليهم السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره إلى أشياء كثيرة كان يشترطها قد ورد في الآثار ذكرها كبيعته للنساء وغيرها وقد ورد بالنص بيعته للنساء (المهاجرات) وسكت عن الرجال لدخولهم في المعنى كدخول من أحصن من الرجال في قوله والذين يرمون المحصنات ومثل هذا كثير وقد ذكر جرير أنه اشترط عليهم النصح لكل مسلم ومعنى هذه المبايعة والله أعلم الإعلام بحدود الإسلام وشرائعه وآدابه وقال الشافعي رحمه الله أما بيعة النساء فلم يشترط فيها السمع والطاعة لأنهن ليس عليهن جهاد كافر ولا باغ وإنما كانت بيعتهن على الإسلام وحدوده قال أبو عمر قد كانت البيعة على وجوه منها أنها كانت أولا على القتال وعلى أن يمنعوه مما يمنعون منه أنفسهم وأبناءهم ونساءهم وعلى نحو ذلك كانت بيعة العقبة

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of hijrah before the conquest of Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3985

الثانية قبل الهجرة ثم لما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة بايع الناس على الهجرة وقال أنا بريء من كل مسلم مع مشرك فكان على الناس فرضا أن ينتقلوا إلى المدينة إذ لم يكن للإسلام دار ذلك الوقت غيرها ويدعو دار الكفر وعلى هذا والله أعلم كانت بيعة هذا الأعرابي المذكور في هذا الحديث عن الإسلام والهجرة فلما لحقه من الوعك ما لحقه تشاء بالمدينة وخرج عنها منصرفا إلى وطنه من أهل الكفر ولم يكن ممن رسخ الإيمان في قلبه وربما كان من جنس الأعراب الذين قال الله عز وجل فيهم الأعراب أشد كفرا ونفاقا وأجدر ألا يعلموا حدود ما

أنزل الله على رسوله ولما فتحت مكة لم يبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا على الهجرة وإنما كانت البيعة على الإقامة بدار الهجرة قبل أن يفتح الله على رسوله مكة وكان المعنى في البيعة على الهجرة الإقامة بدار الهجرة وهي المدينة عن رسول

Mas'alah: What is the ruling on returning to Bedouin life after hijrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3986

الله صلى الله عليه وسلم في حياته حتى يصرفهم فيما يحتاج إليه من غزو الكفار وحفظ المدينة وسائر ما يحتاج إليه وكان خروجهم راجعين إلى دار أعرابيتهم حراما عليهم لأنهم كانوا يكونون بذلك مرتدين إلى الأعرابية من الهجرة ومن فعل ذلك كان ملعونا على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا ترى إلى حديث شعبة والثوري عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن الحارث بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود قال آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهداه إذا علموا به والواشمة والمستوشمة للحسن ولاوي الصدقة والمرتد أعرابيا بعد هجرته معلونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة وروي عن عقبة بن عامر الجهني قال بلغني قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وأنا في غنيمة لي فرفضتها

Mas'alah: What is the difference between a Bedouin pledge and a hijrah pledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3987

ثم أتيته فقلت جئت أبايعك فقال بيعة أعرابية أو بيعة هجرة قلت بيعة هجرة قال

فبايعته وأقمت قال أبو عمر ففي قول عقبة في هذا الحديث فبايعته وأقمت دليل على أن البيعة على الهجرة توجب الإقامة بالمدينة وأن البيعة الأعرابية تخالفها لا توجب الإقامة بالمدينة على أهلها ويدلك على ذلك أن مالك بن الحويرث وغيره من الأعراب بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقاموا عنده أياما ثم رجعوا إلى بلادهم وقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم وصلوا كما رأيتموني أصلي وهذا الأعرابي المذكور في حديث مالك كان والله أعلم ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على المقام بدار الهجرة فمن هنا أبى رسول الله صلى الله عليه وسلم من إقالة بيعته وفي إباء رسول الله صلى الله عليه وسلم من إقالة البيعة دليل على أن العقود عقودا إلى المرء عقدها وليس له حلها ولا نقضها وذلك أن من عقد عقدا يجب عقده ولا يحل نقضه لم يجز له أن ينقضه ولم يحل له فسخه وإن كان الأمر كان إليه في العقد فليس إليه ذلك في النقض

Mas'alah: What is the ruling on revoking a contract or pledge in Islamic law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3988

وليس كل ما للإنسان عقده له فسخه ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن يقبله بيعته لأن الهجرة كانت مفترضة يومئذ كما لم يكن له أن يبيح له شيئا حظرته عليه الشريعة إذا دخل فيها ولزمته أحكامها إلا بوحي من الله وأما من بعده فليس ذلك حكمه بوجه من الوجوه لأن الوحي بعده قد انقطع صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the virtue of Medina in Islamic tradition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3988

وفي هذا الحديث بيان فضل المدينة وأنها بقعة مباركة لا يستوطنها إلا المرضي من الناس وهذا عندي إنما كان بالنبي صلى الله عليه وسلم منذ نزلها وقد كانت قبله كسائر ديار الكفر ولما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بقي فضل قبره ومسجده والمدينة لا ينكر فضلها

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that Medina expels its impurities?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3988

وأما قوله تنفي خبثها وينصع طيبها فمعناه أنها تنفي حثالة الناس ورذالتهم ولا يبقى فيها إلا الطيب الذي اختاره الله عز وجل لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم والخبث رذالة الحديد ووسخه الذي لا يثبت عند النار وأما قوله وينصع فإنه يعني يبقى ويثبت ويظهر وأصل النصوع في الألوان البياض يقال أبيض ناصع ويقق كما يقال

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the terms used in the hadith about Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3989

أحمر قانئ وأسود حالك وأصفر فاقع والمراد بهذه الكلمات الثبوت والصحة والناصع الخالص السالم قال النابغة الذبياني ... أتاك بقول هلهل النسج كاذب ... ولم يأت بالحق الذي هو ناصع ... أي خالص سالم من الاختلاف وأما الخبث فلا

يثبت وما لا يثبت فليس ظهوره بظهور

Mas'alah: How did the Prophet compare Medina to a blacksmith's bellows?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3989

وشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة في ذلك الوقت بالكير والنار الذي لا يبقى على عمله إلا طيبه ويدفع الخبث وكذلك كانت المدينة لا يبقى فيها ولا يثبت إلا الطيب من الناس لصحبته صلى الله عليه وسلم وللفهم عنه فلما مات خرج عنها كثير من جلة أصحابه لنشر علمه والتبليغ لدينه صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Why did Umar ibn Abd al-Aziz fear being among those expelled by Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3989

فإن قيل إن عمر بن عبد العزيز قد خشي أن يكون ممن نفت المدينة وليس ذلك في المعنى الذي ذكرت من

صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم والأخذ عنه بل ذلك لفضل المدينة الباقي إلى يوم القيامة

Mas'alah: What is the objection to the interpretation of the hadith about Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3990

قيل له لا ينكر فضل المدينة عالم ولكن قوله تنفي خبثها وينصع طيبها ليس الأعلى ما قلنا بدليل خروج الفضلاء الصحابة الطيبين منها إلى الشام والعراق ولا يجوز أن يقال في واحد منهم إنهم كانوا خبثاء رضي الله عنهم وقد يقول العالم القول على الإشفاق على نفسه فلا يكون في ذلك حجة على غيره

Mas'alah: What was the historical context of Umar ibn Abd al-Aziz leaving Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3990

قال أبو عمر كان خروج عمر بن عبد العزيز من المدينة حين قال هذا القول فيما ذكر أهل السير في شهر رمضان من سنة ثلاث وتسعين وذلك أن الحجاج كتب إلى الوليد فيما ذكروا أن عمر بن عبد العزيز بالمدينة كهف للمنافقين فجاوبه الوليد إني أعزله فعزله وولى عثمان بن حيان المري وذلك في شهر رمضان المذكور فلما صار عمر بالسويداء قال لمزاحم يا مزاحم أتخاف أن تكون ممن نفت المدينة وقال ميمون بن مهران ما رأيت ثلاثة في بيت خيرا من عمر بن عبد العزيز وابنه عبد الملك ومولاه مزاحم

Mas'alah: What did the Prophet say about hijrah after the conquest of Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3991

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا هارون بن معروف قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي

شهاب أن عمرو بن عبد الرحمان بن أمية حدثه أن أباه أخبره أن يعلى بن أمية قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي أمية يوم فتح فقلت يا رسول الله بايع أبي على الهجرة فقال أبايعه على الجهاد وقد انقطعت الهجرة

Mas'alah: What did the Prophet say about hijrah being ended and allegiance on Islam and jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3991

وأخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا محمد بن الصباح قال حدثنا إسماعيل بن زكرياء عن عاصم عن أبي عثمان قال حدثني مجاشع بن مسعود قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم لأبايعه على الهجرة قال قد مضت الهجرة لأهلها ولكن على الإسلام والجهاد والخير

Mas'alah: What were the terms of the women's pledge of allegiance to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3994

حديث ثان لمحمد بن المنكدر مالك عن محمد بن المنكدر عن أمية بنت رقيقة قالت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسوة بايعنه على الإسلام فقلنا يا رسول الله نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيك في معروف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما استطعتن وأطقتن قالت فقلنا الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا هلم نبايعك

Mas'alah: What is the meaning of 'as much as you can' in the Prophet's command?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3996

صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث فيما استطعتن وأطقتن فإنما ذلك مردود إلى قولها ولا نعصيك في معروف فكل معروف يأمر به يلزمهن إذا أطقن القيام به

Mas'alah: What is the principle of taking from commands what one is able in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3996

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا أمرتكم بشيء فخذوا منه ما استطعتم

Mas'alah: What is the principle of not burdening a soul beyond its capacity in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3996

وهذا كله داخل تحت قوله عز وجل لا يكلف الله نفسا إلا وسعها

Mas'alah: What is the meaning of 'maruf' in the context of the Prophet's commands in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3996

وأما المعروف في هذا الحديث فجاء بلفظ النكرة فكل ما وقع عليه اسم معروف

لزمهم وكان صلى الله عليه وسلم لا يأمر إلا بمعروف

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about women's conduct?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3996

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا موسى بن معاوية قال وكيع عن سفيان عن منصور عن سالم

Mas'alah: What is the hadith from Umm Salamah about wailing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3997

قال وحدثنا وكيع عن يزيد مولى الصهباء عن شهر بن حوشب عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال النوح

Mas'alah: What did Abu al-Aliyah say about obedience to the Prophet in what is right?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3997

قال وحدثنا وكيع عن أبي جعفر عن الربيع عن أبي العالية في قوله ولا يعصينك في معروف قال في كل شيء وافق طاعة (ولم ير لنبيه عليه السلام أن يطاع في معصية (5)

Mas'alah: What is the interpretation of the verse 'and they do not disobey you in what is right' regarding obedience?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3998

وقرأت على أحمد بن عبد الله بن محمد أن أبا محمد الحسن بن إسماعيل حدثهم قال حدثنا عبد الملك بن بحر حدثنا محمد بن إسماعيل بن سالم قال حدثنا سنيد بن داود قال حدثنا حجاج بن محمد عن أبي جعفر عن أبي العالية قال في كل شيء وافق الطاعة) فلم يرض لنبيه صلى الله عليه وسلم أن يطاع في معصية فكيف بغيره

Mas'alah: What is the interpretation of 'and they do not disobey you in what is right' regarding seclusion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3998

قال وحدثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد في قوله ولا يعصينك في معروف قال لا يخلو الرجل بالمرأة

Mas'alah: How did the Prophet examine believing women who migrated to him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3998

قال حدثنا حجاج عن ابن جريج عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان المؤمنات إذا هاجرن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتحنهن بهذه الآية يا أيها النبي إذا جاءك

Mas'alah: What is the ruling on the oath of allegiance for believing women in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3999

قالت عائشة لا والله ما مست امرأة قط يده غير أنه يبايعهن بالكلام

Mas'alah: What is the ruling on the oath of allegiance for believing women in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3999

قال وحدثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر أنه سمع أميمة بنت رقيقة تزعم أنها بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشترط عليها ما اشترط على المؤمنات في كتاب الله ثم قال فيما أطقت يا رقيقة

Mas'alah: What is the ruling on the oath of allegiance for believing women in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3999

قال وحدثنا حجاج عن ابن جريج في قوله ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن قال كانت المرأة في الجاهلية تلد الجارية فتأخذ الغلام فتجعله في مكانها وتقول لزوجها هو ولدك

Mas'alah: What is the ruling on the oath of allegiance for believing women in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 3999

قال وحدثنا سنيد قال حدثنا هشيم قال أخبرنا هشام عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية قالت أخذ علينا

Mas'alah: What is the ruling on the oath of allegiance for believing women in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4000

رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يعصينك في معروف ومن المعروف أن لا ينحن قالت فلما وفت امرأة منهن إلا امرأتين أم سليم وابنة الربيع

Mas'alah: What did Hasan say about women speaking with non-mahram men?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4000

قال وحدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن قال كان فيما أخذ عليهن أن لا يتحدثن مع الرجال إلا أن يكون محرما فإن الرجل قد تلاطفه المرأة في الكلام فيمني في فخذه

Mas'alah: What is the chain for the hadith about the pledge of women and wailing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4000

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن حفصة عن أم عطية قالت

لما نزلت إذا جاءك المؤمنات يبايعنك إلى قوله ولا يعصينك في معروف قالت وكانت منه النياحة فقالت يا رسول الله إلا آل فلان فإنهم كانوا أسعدوني في الجاهلية فلا بد أن أسعدهم فقال إلا آل فلان

Mas'alah: What is the chain of transmission from Ahmad ibn al-Fadl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4000

وأخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي سنة اثنتين وثلاثمائة

Mas'alah: What did the Prophet say about three things that will remain in his ummah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4001

قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا زكرياء بن يحيى بن عمارة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لن يزلن في أمتي التفاخر في الأحساب والنياحة والأنواء

Mas'alah: What is the biographical assessment of Zakariyya ibn Yahya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4001

زكريا بن يحيى هذا ثقة روى عنه أيضا مسلم بن إبراهيم وعبد الأعلى بن حماد

وعمرو بن علي

Mas'alah: What is the hadith about the pledge of women not to wail?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4001

وأخبرنا عبيد بن محمد قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا أسباط عن هشام عن حفصة عن أم عطية قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن لا ننوح فما وفى منا إلا خمس سماهن هشام منهن أم سليم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the hadith in this chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4001

قال أبو عمر وفي حديثنا (المذكور) في هذا الباب حديث مالك عن محمد بن المنكدر عن أميمة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Prophet's handshake with women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4004

ابن أبي موسى ورى عنه ابن أخيه عمر بن ثابت ومقدام بن ثابت هذا غريب الحديث يحدث عن شهر بن حوشب وأبي هارون العبدي ولم يرو عنه هذا الحديث غير

عيسى بن يونس وقد روى ابن وهب وإبراهيم بن طهمان وسعيد بن داود الزبيري (جميعا) عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة في بيعة النساء قالت ما مس رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده يد امرأة قط إلا أن يأخذ عليها فإذا أخذ عليها فأعطته قال اذهبي فقد بايعتك وهذا ليس في الموطأ عند أحد من رواته فيما علمت وقد روى يحيى بن معين عن معن بن عيسى عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت لم يصافح رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة قط حدثنا خلف بن القاسم حدثنا أبو أحمد بن المفسر الدمشقي قال حدثنا أحمد بن علي قال حدثنا يحيى بن معين فذكره وهذا حديث لا أعلم أحدا حدث بن غير ابن معين وقد وهم في إسناده وغلط ذكره النسائي قال حدثنا معاوية بن صالح قال حدثنا يحيى بن معين فذكره والصواب في الحديث ما في موطأ مالك عن ابن المنكدر

Mas'alah: What is the virtue of handshaking between Muslims according to hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4005

وحدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو خالد وابن نمير عن الأجلح عن أبي إسحاق عن البراء أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يفترقا وروى أبو الحكم العنزي عن البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله واستغفراه غفر لهما وحماد بن سلمة عن (ثابت) عن أنس قال لما جاء أهل اليمن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاءكم أهل اليمن وهم أول من جاء بالمصافحة وحدثنا عبد

الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا يعقوب بن كعب قال حدثنا مبشر بن إسماعيل عن حسان بن نوح عن عبد الله بن بسر

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's bay'ah with children and women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4007

ابن عياش قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير وعبد الله بن جعفر أنهما بايعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما ابنا سبع سنين فلما رآهما رسول الله صلى الله عليه وسلم تبسم وبسط يده فبايعهما حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا ابن أبي أويس قال حدثنا أبي عن ابن شهاب أن عروة حدثه أن عائشة حدثته عن بيعة النساء قالت ما مس رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة قط إلا أن يأخذ عليها فإذا أخذ عليها فأعطته قال اذهبي فقد بايعتك وسيأتي في حديث عبد الله بن دينار في البيعة ما فيه زيادة بيان وكفاية إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith on plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4009

ابن يحيى النيسابوري ولا وجه لذكر أبيه في ذلك لأن الحديث إنما هو لعامر بن سعد عن أسامة بن زيد سمعه منه وكذلك رواه معن بن عيسى وابن بكير ومحمد بن الحسن وجماعة سواهم عن مالك ولم يقولوا عن أبيه وقد جوده القعنبي فروى عن

مالك عن محمد بن المنكدر عن عامر بن سعد بن أبي وقاص أن أخبره أن أسامة بن زيد أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الطاعون رجز وذكر الحديث لعامر عن أسامة لم يقل فيه عن أبيه ولا ذكر أبا النضر مع محمد بن المنكدر وسائر رواة الموطأ يجمعون فيه عن مالك أبا النضر ومحمد بن المنكدر (جميعا) كما روى يحيى

وقد روى قوم هذا الحديث عن عامر بن سعد عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو عندي وهم لا يصح والله أعلم ممن رواه كذلك حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بكر بن حماد حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد بن زياد عن معمر عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر الطاعون فقال وجع أرسل على من كان قبلكم الحديث وهذا مما حدث به معمر بالعراق وأهل الحديث يقولون إن ما حدث به معمر بالعراق من حفظه لم يقمه وأخطأ في كثير منه والدليل على أن هذا مما أخطأ فيه والله أعلم ما حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا ابن أبي العقب قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا أبو اليمن قال حدثنا شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال حدثنا عامر بن سعد أنه سمع أسامة بن زيد وهو يحدث سعد بن أبي وقاص أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر هذا الوجع وساق الحديث بمعناه

وهذا هو الصحيح فيه لعامر عن أسامة لا عن أبيه والله أعلم وقد رواه يزيد بن الهادي عن محمد بن المنكدر عن عامر بن سعد عن أسامة لا عن سعد أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن عثمان الصيدلاني قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن أبي خازم عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن محمد بن المنكدر عن عامر بن سعد عن أسامة بن زيد عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر الطاعون عنده فقال إنه رجس أو رجز عذبت به أمة من الأمم وقد بقيت منه بقايا فإذا سمعتم به بأرض فلا تدخلوا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم فيه فلا تفروا منه فقال محمد بن المنكدر فحدثت هذا الحديث عمر بن عبد العزيز فقال هكذا حدثنيه عامر بن سعد وقد رواه عبد الحميد بن جعفر عن داود بن عامر بن سعد عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وقع الطاعون بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها وإذا كان بغيرها ولستم بها فلا تدخلوها وهذا الإسناد ليس بحجة لمخالفة الحفاظ لداود بن عامر في ذلك وممن خالفه فيه ابن شهاب ومحمد بن المنكدر وعمرو بن دينار وهؤلاء لا نظير لهم في الحفظ والإتقان وليس داود بن عامر ممن يلحق بهم

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith on the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4012

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو سمع عامر بن سعد قال جاء رجل إلى سعد فسأله عن الطاعون فقال أسامة أنا أخبرك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا هجم الطاعون وأنتم بأرض فلا تخرجوا فرارا منه وإذا سمعتم به بأرض فلا تدخلوها فإن قيل قد رواه أبو حذيفة عن الثوري عن محمد بن المنكدر عن عامر بن سعد عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قيل له نعم وهو عندنا من حديث علي بن عبد العزيز عن أبي حذيفة موسى بن مسعود كذلك ولكنه خطأ وكان أبو حذيفة كثير الوهم والخطأ في حديثه عن الثوري وقد ذكره ابن أبي شيبة عن عبد

الله بن نمير عن سفيان الثوري عن محمد بن المنكدر عن عامر بن سعد عن أسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذا الطاعون رجز سلط على من كان قبلكم الحديث وهذا يشهد لما قلناه من خطأ أبي حذيفة فإن قيل إن أسد بن موسى حدث بهذا الحديث عن ابن لهيعة عن الأعرج عن أشعث بن إسحاق بن سعد بن أبي وقاص أن سعدا كان إذا جاءه أسامة بن زيد لم يقربهما أحد فجاء عامر بن سعد فقعد إليهما

Mas'alah: What is the text of the hadith on the plague and Sa'd's confirmation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4013

فقال أسامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها فرارا فقال سعد لأسامة أنت سمعت هذا قال نعم مرتين فقال سعد وأنا قد سمعته قبل هذا

Mas'alah: What is the critique of the chain of transmission for a hadith on the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4013

حديث لا يحتج به من ميز أقل شيء من طرق الأحاديث لأنه خبر منقطع ضعيف وابن لهيعة أكثر أهل العلم لا يقبلون شيئا من حديثه ومنهم من يقبل منه ما حدث به قبل احتراق كتبه ولم يسمع منه فيما ذكروا قبل احتراق كتبه إلا ابن المبارك وابن وهب لبعض سماعه وأما أسد ومثله فإنما سمعوا منه بعد احتراق كتبه وكان يملي من حفظه

فيخطئ ويخلط وليس بحجة عند جميعهم وحديثه هذا أيضا مع ضعفه منقطع وأحاديث الحفاظ الثقات بخلافه

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith on the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4013

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت عمرو بن سعد بن أبي وقاص قال جاء رجل إلى سعد فسأله عن الطاعون وعنده أسامة بن زيد فقال أسامة أنا أخبرك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن

Mas'alah: What is the text of the hadith on the plague as a punishment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4014

هذا الطاعون رجز أو عذاب أرسل على من كان قبلكم أو على طائفة من بني إسرائيل فإذا وقع بأرض فلا تدخلوها وإذا وقع وأنتم بها فلا تخرجوا منها فرارا

Mas'alah: What does the author say about Asad's narration of the plague hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4014

ورواية أسد لهذا الحديث عن ابن عيينة بخلاف روايته له عن ابن لهيعة دليل على

ضبط أسد

Mas'alah: What is the alternate chain for the plague hadith from Sa'd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4014

فإن قيل إن أبا خالد الأحمر روى عن عكرمة بن خالد المخزومي عن يحيى بن سعيد عن أبيه عن سعد أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول الطاعون رجز أصيب به من كان قبلكم الحديث وفيه سماع سعد له من النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Why is the hadith from Sa'd considered weak?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4014

قيل وهذا أيضا حديث ضعيف الإسناد ترده أحاديث الحفاظ لأن سعدا لو كان عنده فيه سماع من النبي عليه السلام ما احتاج أن يسأل أسامة بن زيد عن ذلك في حديث مالك عن محمد بن المنكدر عن عامر بن سعد أنه سمع أباه يسأل أسامة بن زيد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطاعون وفي حديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عامر بن سعد أنه سمع أسامة بن زيد يقول لأبيه سعد بن أبي وقاص في حديث الطاعون أنا أخبرك بذلك

Mas'alah: What is the chain from Waki' ibn al-Jarrah regarding the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4014

فإن قيل إن وكيع بن الجراح روى عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن إبراهيم بن

Mas'alah: What did the Prophet say about the plague according to Sa'd, Usamah, and Hudhayfah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4015

سعد بن أبي وقاص عن أبيه وأسامة بن زيد وحذيفة قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذا الطاعون رجز الحديث

Mas'alah: What is the correct chain for the plague hadith according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4015

قيل لقائل ذلك هذا إسناد آخر غير إسناد عامر بن سعد وهذا الإسناد أيضا الصحيح فيه أن الحديث لإبراهيم بن سعد عن أسامة بن زيد وحده كذلك روى شعبة وأبو إسحاق الشيباني عن حبيب بن أبي ثابت وكذلك رواه جماعة عن الثوري وقد اضطرب فيه وكيع فمرة رواه هكذا ومرة جعله عن إبراهيم بن سعد عن أبيه وأسامة وحذيفة بن ثابت مكان حذيفة وأصحاب الثوري يخالفونه في ذلك فسقط الاحتجاج بروايته فيه

Mas'alah: What is the chain of transmission from Shu'bah for the plague hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4015

وأما حديث شعبة فحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المقرئ قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا شعبة قال حدثنا حبيب بن أبي ثابت قال سمعت إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص يقول سمعت أسامة بن زيد يحدث سعدا أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا سمعتم به بأرض فلا تدخلوها وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها قال حبيب قلت لإبراهيم بن سعد أنت سمعت أسامة يحدث سعدا وهو جالس لا ينكره قال نعم

Mas'alah: What is another chain for the hadith on the plague as a punishment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4016

أخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن جامع قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا عمرو بن عون قال حدثنا خالد بن عبد الله عن أبي إسحاق الشيباني عن حبيب بن أبي ثابت عن إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص عن أسامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن هذا الوجع رجز وذكر الحديث

Mas'alah: What is the scholarly conclusion on the chain of this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4016

هذا ما يجيء على مذهب أهل الحديث في تهذيب إسناد هذا الخبر على أنه قد يمكن أن يكون سعد قد سمع ما سمع أسامة منه ولكن الحكم ما ذكرنا والله أعلم

Mas'alah: What is the meaning of the term 'plague' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4016

وأما قوله في هذا الطاعون رجز فالطاعون معلوم وقد مضى في تفسير معناه في باب ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ما فيه كفاية ومضت هناك أخبار في الطاعون حسان لا معنى لذكر شيء منها معادا ههنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4016

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عيسى بن أبي ذكويه المعروف بالدعاث قال حدثنا فروة بن أبي المعزى قال حدثنا علي بن مسهر عن يوسف بن

Mas'alah: What did the Prophet say about plague and martyrdom?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4017

ميمون عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فناء أمتي بالطعن والطاعون قلت الطعن قد عرفناه فما الطاعون قال غدة كغدة البعير تخرج في المراق والآباط من مات منه مات شهيدا وذكر تمام الخبر

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'rijz' in the Quran and hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4017

وأما الرجز فالعذاب لا يختلف في ذلك أهل العلم باللسان من ذلك قوله فلما كشفنا عنهم الرجز وهو كثير وقد يكون الرجس والرجز سواء والرجز النجاسة والرجز أيضا عبادة الأوثان دليل (ذلك) قوله عز وجل والرجز فاهجر ولا وجه لذكر الرجز في هذا الحديث إلا العذاب وكل ما ابتلي به الإنسان من الأوجاع والمحن والشيب وغير ذلك فهو من العذاب وقد قيل في الأدنى يوم بدر وقال ولولا أن كتب الله عليهم الجلاء لعذبهم من الدنيا هذا كله وما أشبهه من العذاب والله أعلم

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement about plague on the Children of Israel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4018

وأما قوله أرسل على بني إسرائيل أو على من كان قبلكم فالشك من المحدث هل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني إسرائيل أو قال أرسل على من قبلكم والمعنى والله أعلم أن الطاعون أول ما نزل في الأرض فعلى طائفة من بني إسرائيل قبلنا

Mas'alah: What is the ruling on entering or fleeing from a plague-stricken area?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4018

وأما نهيه عن القدوم عليه وعن الفرار منه فلئلا يلوم أحدهم بعد ذلك نفسه إن مرض منه فمات أو يقول غيره لو لم يقدم عليه أو فر منه لنجا ونحو هذا فيلومون أنفسهم فيما لا لوم عليهم فيه لأن الباقي والناهض لا يتجاوز أحد منهم أجله ولا يستأخر عنه وفيه جاء النهي عن اللوم مطلقا يعني قولهم لو كان كذا لم يكن كذا ويقال إنه ما فر أحد من الطاعون فنجا

Mas'alah: What did the Prophet say about the plague in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4018

حدثنا محمد بن عبد الملك قال أخبرنا عبد الله بن مسرور حدثنا عيسى بن مسكين حدثنا ابن سنجر حدثنا عارم حدثنا داود بن أبي الفرات قال أخبرنا عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن عائشة حدثته أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فأخبرها نبي الله صلى الله عليه وسلم أنه كان عذابا بعثه الله على من يشاء فجعله الله رحمة للمؤمنين فليس من عبد يقع الطاعون بأرض فيثبت ولا يخرج

ويعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد

Mas'alah: What does the author say about repeating reports on fleeing from the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4019

وقد ذكرنا أخبارا في باب ابن شهاب عن عبد الله بن عامر في الفرار عن الطاعون لا

وجه لتكريرها ههنا

Mas'alah: What is the ruling on risking one's life in a plague-stricken land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4019

وفيه عندي والله أعلم النهي عن ركوب الغرر والمخاطرة بالنفس والمهجة لأن الأغلب في الظاهر أن الأرض الوبيئة لا يكاد يسلم صاحبها من الوباء فيها إذا نزل بها فنهوا عن هذا الظاهر إذ الآجال والآلام مستورة عنهم

Mas'alah: What is the ruling on a sick camel being brought near a healthy one?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4019

ومن هذا الباب أيضا قوله لا يحل الممرض على المصح ثم قال عند حقيقة الأمر فمن أعدى الأول

Mas'alah: What does the author say about the wording of Abu al-Nadr regarding fleeing from plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4019

وأما قول أبي النضر في هذا الحديث لا يخرجكم إلا فرارا منه وكذا قال يحيى وغيره عن مالك فسيأتي القول فيه في باب أبي النضر إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about night prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4020

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا أبو داود قال حدثنا

Mas'alah: What is the biography of Sa'id ibn Jubayr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4021

وأما سعيد بن جبير فهو مولى لبني والبة من بني أسد يكنى أبا عبد الله كان شديد السمرة وكتب لعبد الله بن عتبة بن مسعود ثم كتب لأبي بردة وهو على القضاء وقد كان الحجاج ولاه قضاء الكوفة فضج أهل الكوفة وقالوا لا يصلح للقضاء مولى ولا يصلح إلا رجل عربي فاستقضى الحجاج حينئذ أبا بردة وأمره أن لا يقطع أمرا دون سعيد بن جبير وكان أبو بردة على القضاء وبيت المال وكان سعيد يكتب له ثم خرج مع ابن الأشعث وكان يقول والله ما خرجت على الحجاج حتى كفر فلما انهزم أصحاب ابن الأشعث بدير الجماجم هرب سعيد بن جبير إلى

مكة فأخذه خالد بن عبد الله القسري وكان واليا للوليد على مكة فبعث به إلى الحجاج فقتله وذلك في سنة أربع وتسعين وهو ابن ثمان وأربعين سنة ومات الحجاج بعده بيسير قيل شهر وقيل شهرين وقيل ستة أشهر ولم يقتل بعده فيما قال ضمرة أحدا وأما الأسود بن يزيد النخعي فيكنى أبا عبد الرحمان بابنه عبد الرحمان مات سنة خمس وسبعين وكان فاضلا عابدا مجتهدا حج من بين حجة وعمرة ستين

وقيل ثمانين وروى سفيان عن أبي إسحاق قال قالت عائشة أم المؤمنين ما بالعراق أحد أعجب إلي من الأسود وقد جاء عن أبي الدرداء مرفوعا وموقوفا مثل حديث عائشة هذا روى حبيب بن أبي ثابت عن عبدة بن أبي لبابة عن سويد بن غفلة عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل فغلبته عينه حتى يصبح كتب الله له ما نوى وكان نومه صدقة عليه من ربه

وذكر البزار قال حدثنا حميد بن الربيع حدثنا حسين بن علي حدثنا زائدة عن عبدة بن أبي لبابة عن سويد بن غفلة عن أبي الدرداء يبلغ به النبي عليه السلام قال من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل فغلبته عينه حتى يصبح كتب الله له ما نوى وكان نومه صدقة روى الثوري وابن عيينة عن عبدة بن أبي لبابة عن سويد بن غفلة عن أبي ذر وأبي الدرداء جميعا موقوفا

Mas'alah: What is the ruling on reward for intention when action is prevented?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4023

وفي هذا الحديث ما يدل على أن المرء يجازى على ما نوى من الخير وإن لم يعمله كما لو أنه عمله وأن النية يعطى عليها كالذي يعطى على العمل إذا حيل بينه وبين ذلك العمل وكانت نيته أن يعمله ولم تنصرف نيته حتى غلب عليه بنوم أو نسيان أو غير ذلك من وجوه الموانع فإذا كان ذلك كتب له أجر ذلك العمل وإن لم يعمله فضلا من الله ورحمة جازى على العمل ثم على النية إن حال دون العمل حائل وفي مثل هذا الحديث والله أعلم جاء الحديث نية المؤمن خير من عمله

Mas'alah: What is the hadith about the believer's intention being better than his action?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4024

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو طالب العباس بن أحمد بن سعيد بن مقاتل بن صالح مولى عبد الله بن جعفر قال حدثنا موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن حسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نية المؤمن خير من عمله ونية الفاجر شر من عمله وكل يعمل على نيته

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on intention versus action?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4024

ومعنى هذا الحديث والله أعلم أن النية بغير عمل خير من العمل بلا نية وتفسير ذلك أن العمل بلا نية لا يرفع ولا يصعد فالنية بغير عمل خير من العمل بغير نية لأن النية تنفع بلا عمل والعمل بلا نية لا منفعة فيه ويحتمل أن يكون المعنى فيه نية المؤمن في الأعمال الصالحة أكثر مما يقوى عليه منه ونية الفاجر في الأعمال السيئة أكثر مما يعمله منها ولو أنه يعمل ما نوى في الشر أهلك الحرث والنسل ونحو هذا والله أعلم ويدل هذا الحديث على أن المؤمن قد يقع منه عمل بغير نية فيكون لغوا وهو مع ذلك مؤمن ويدل أيضا على أن المؤمن قد ينوي من الأعمال ما لا يعان عليه وأن الفاجر قد ينوي من الأعمال ما يعصم منه ولا يصل إليه وقد روى أبو هريرة

عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يعارض ظاهره هذا الحديث وليس بمعارض له إذا

حمل على ما وصفنا والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about intending good and evil deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4025

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا كريب حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن هم بحسنة فعملها كتبت له عشرا إلى سبعمائة) ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه فإن عملها كتبت

Mas'alah: What is the hadith from Ibn Abbas on intending good and evil deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4025

حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل الدينوري قال حدثنا محمد بن جرير حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا الحسن بن ذكوان عن أبي رجاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة واحدة وإن عملها كتبت له عشرا وإن هم بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة قال قلت أنت سمعت ابن عباس يقول لم يعملها كتبت له حسنة قال نعم

Mas'alah: How does the author reconcile the hadiths of Abu Hurayra and Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4025

قال أبو عمر حديث ابن عباس مخالف لحديث أبي هريرة في هذا الموضع ويحتمل أن يكون ذلك فيمن هم بسيئة فتركها خوف الله فقد روي عن ابن عباس ومجاهد

وإبراهيم في قول الله عز وجل ولمن خاف مقام ربه جنتان هو الرجل يهم بالمعصية ثم يتركها لخوف المقام بين يدي الله عز وجل

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on deeds during illness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4027

حدثنا أحمد بن قاسم حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا يزيد بن هارون وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر حدثنا مسدد قال حدثنا هشيم قالا جميعا أخبرنا العوام بن حوشب قال حدثنا إبراهيم بن عبد الرحمان السكسكي أبو إسماعيل أنه سمع أبا بردة بن أبي موسى سمع أبا موسى يقول سمعت رسول الله

Mas'alah: What is the ruling on recording deeds for the sick and traveler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4028

صلى الله عليه وسلم يقول غير مرة ولا مرتين من كان له عمل يعمله فشغله عنه مرض

أو سفر فإنه يكتب له كصالح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم

Mas'alah: What does the author say about the hadith on the sick person's reward?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4028

دخل حديث بعضهما في بعض وقد مضى في باب زيد بن أسلم قوله صلى الله عليه وسلم في المريض إنه يكتب له أجر ما كان يعمله في صحته ما دام في وثاق مرضه

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about old age and deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4028

وذكر سنيد قال حدثنا شريك عن عاصم بن أبي رزين عن ابن عباس في قوله ثم رددناه أسفل سافلين إلى أرذل العمر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات قال إذا كبر ولم يطق العمل كتب له ما كان يعمل قال وحدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم بمثله قال إذا كبر ولم يطق العمل كتب له ما كان يعمل في قوته قال وحدثنا حماد عن داود عن عكرمة عن ابن عباس في هذه الآية قال إذا كبر وعجز يجرى عليه أجر ما كان يعمل في شبيبته غير ممنون هذا توضيح أيضا

Mas'alah: What is the ruling on making up missed night prayer during the day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4029

ما قلنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on eating and ablution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4033

وأما رواية من روى هذا الحديث عن محمد بن المنكدر مسندا متصلا فحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن بن يحيى

قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد بن عيسى بن الحسن الوراق قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم الوراق قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة قال أخبرنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بشيء مما مست النار فأكل وتوضأ وصلى ثم أكل بعد ذلك مثل ذلك فصلى ولم يتوضأ وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا إبراهيم بن الحسن الخثعمي قال حدثنا حجاج قال ابن جريج أخبرني ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم خبز ولحم فأكل منه ثم دعا بوضوء فتوضأ ثم صلى الظهر ثم دعا بفضل طعامه فأكل ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ وحدثنا عبد الله قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى أبو عمران الرملي قال حدثنا علي بن عياش قال حدثنا شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر عن

جابر بن عبد الله قال كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما غيرت النار قال أبو داود وهذا اختصار من الحديث الأول وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرني عمرو بن منصور قال حدثنا علي بن عياش قال حدثنا شعيب وهو ابن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله قال كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار (وحدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أسامة قال حدثنا العباس بن الفضل) وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن محمد البرتي قال حدثنا أبو معمر قالا حدثنا عبد الوارث قال أخبرنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة من الأنصار فذبحت له شاة فأكل ثم صلى ولم يتوضأ

Mas'alah: What is the ruling on performing ablution after eating cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4036

ودخلت على أبي بكر بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم فقال أين شاتكم الوالد تطبخ لنا فأكل ثم صلى ولم

Mas'alah: What hadiths did Malik mention in the Muwatta regarding ablution after eating cooked food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4037

وقد ذكر مالك في الموطأ عن أبي نعيم وهب بن كيسان عن جابر عن أبي بكر الصديق وعن ابن المنكدر وصفوان

Mas'alah: What is the biography of Muhammad ibn Yahya ibn Hibban?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4039

بسم الله الرحمن الرحيم محمد بن يحيى بن حبان لمالك عنه أربعة أحاديث (مسندة1) صحاح وهو محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ وقد ذكرنا (جده هذا) في الصحابة بما يغني عن ذكره ها هنا ويكنى محمد بن يحيى بن حبان أبا عبد الله وكان ثقة مأمونا على ما جاء به حجة فيما نقل سكن المدينة ومات بها سنة إحدى وعشرين ومائة وهو ابن أربع وسبعين سنة قال محمد بن عمر الواقدي كانت لمحمد بن يحيى بن حبان حلقة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يفتي وكان مالك يثني عليه ويصفه بالعلم والعبادة قال يحيى بن معين وقد سمع (ابن) عمر

Mas'alah: What is the hadith chain for the prohibition of mulamasah and munabadhah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4040

حديث أول لمحمد بن يحيى بن حبان مالك عن محمد بن يحيى بن حبان وعن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الملامسة والمنابذة (قال أبو عمر هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة رواته بهذا الإسناد وقد روى فيه مسلم بن خالد عن مالك إسنادا آخر (محفوظا أيضا) من حديث ابن

شهاب وإن كان غير معروف لمالك حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق بن عتبة الرازي حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان السهمي حدثنا أبي حدثنا مسلم بن خالد الزنجي أخبرنا مالك بن أنس وزياد عن الزهري عن عامر بن سعد بن أبي وقاص أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الملامسة والمنابذة والملامسة لمس الرجل الثوب

Mas'alah: Which scholars agreed on the permissibility of prayer after Asr and Fajr in Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4077

وبه قال الشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود بن علي

Mas'alah: Is there any valid evidence for distinguishing between tawaf prayer after fajr and after asr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4078

لا وجه له في النظر لأن الفرق بين ذلك لا دليل عليه من خبر ثابت ولا قياس (صحيح) والله أعلم

Mas'alah: What does the author say about the rarity of a hadith from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4078

وهذا حديث غريب من حديث مالك ولم يروه عنه بهذا الإسناد إلا الوليد بن مسلم فيما علمت والله أعلم

Mas'alah: What is the biographical note about Muhammad ibn Amr ibn Alqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4078

مالك عن محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي حديثان أحدهما موقوف يسند من غير رواية مالك

Mas'alah: What is the biographical note about Muhammad ibn Amr ibn Alqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4078

وهو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي من أنفسهم يكنى أبا عبد الله وكان من ساكني المدينة وبها كانت وفاته في سنة أربع وأربعين ومائة في خلافة أبي جعفر وكان

Mas'alah: What is the biographical note about Muhammad ibn Amr ibn Alqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4079

كثير الحديث روى عنه مالك وابن عيينة والثوري وجماعة من الأئمة إلا أنه يخالف في أحاديث فإذا خالفه في أبي سلمة الزهري أو يحيى بن كثير فالقول قولهما عن أبي

سلمة عند أهل العلم بالحديث

Mas'alah: How does Yahya ibn Ma'in rank Muhammad ibn Amr compared to Suhayl ibn Abi Salih?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4079

وقال يحيى بن معين محمد بن عمرو بن علقمة أعلى من سهيل بن أبي صالح

Mas'alah: How does Yahya al-Qattan compare Muhammad ibn Amr to Ibn Harmalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4079

وقال يحيى القطان محمد بن عمرو أحب إلي من ابن حرملة

Mas'alah: What does Yahya ibn Ma'in say about Muhammad ibn Ajlan versus Muhammad ibn Amr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4079

وقال يحيى بن معين أيضا محمد بن عجلان أوثق من محمد بن عمرو قال لم يكونوا يكتبون حديث محمد بن عمرو حتى اشتهاها أصحاب الإسناد فكتبوها

Mas'alah: What is Abu Umar's assessment of Muhammad ibn Amr's reliability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4079

قال أبو عمر محمد بن عمرو ثقة محدث روى عنه الأئمة ووثقوه ولا مقال فيه إلا كما ذكرنا أنه يخالف في أحاديث وأنه لا يجري مجرى الزهري وشبهه

Mas'alah: What did Shu'bah say about Muhammad ibn Amr compared to Yahya ibn Sa'id al-Ansari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4079

وكان شعبة مع تعسفه وانتقاده الرجال يثني عليه ذكر العقيلي قال حدثني محمد بن سعد الشاشي قال حدثنا محمد بن موسى الواسطي قال سمعت يزيد بن هارون يقول قال شعبة محمد بن عمرو أحب إلي من يحيى بن سعيد الأنصاري في الحديث

Mas'alah: What is the status of Yahya ibn Sa'id among the imams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4079

قال أبوعمر حسبك بهذا ويحيى بن سعيد أحد الأئمة الجلة

Mas'alah: Who narrated from Musa ibn Salamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4079

وقد روى ابن أبي مريم عن خاله موسى بن سلمة

Mas'alah: What did Abdullah ibn Yazid ibn Hurmuz say about Muhammad ibn Amr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4080

قال أتيت عبد الله بن يزيد بن هرمز فسألته أن يحدثني فقال ليس ذلك عندي ولكن إن أردت الحديث فعليك بمحمد بن عمرو بن علقمة

Mas'alah: What did Malik and Yahya ibn Ma'in say about Muhammad ibn Amr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4080

(وقال أبو مسهر سمعت مالك بن أنس يقول أكثر محمد بن عمرو وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير قال سمعت يحيى بن معين يقول محمد بن عمرو بن علقمة ثقة)

Mas'alah: Why did Malik not rely on Muhammad ibn Amr for legal rulings in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4080

قال أبو عمر لم يخرج مالك عن محمد بن عمرو بن علقمة في موطئه حكما واستغنى عنه في الأحكام بالزهري ومثله ولم يكن عنده إلا في عداد الشيوخ الثقات

Mas'alah: How many hadith did Malik narrate from Muhammad ibn 'Amr ibn 'Alqamah in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4080

وإنما ذكر عنه في موطئه من المسند حديثا واحدا وهو

Mas'alah: What is the hadith about a person speaking a word that pleases or angers Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4081

مالك عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن بلال بن الحارث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها سخطه إلى يوم يلقاه

Mas'alah: How do different narrators transmit the hadith of Bilal ibn al-Harith regarding the chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4081

(قال أبو عمر) هكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة للموطأ وغير مالك يقول في هذا الحديث عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده عن بلال بن الحارث فهو في رواية مالك غير متصل وفي رواية من قال عن أبيه عن جده متصل مسند

Mas'alah: Which narrators followed Malik's transmission of the hadith without mentioning the grandfather?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4081

وقد تابع مالكا على مثل روايته عن محمد بن عمرو عن أبيه (الليث بن سعيد وابن لهيعة روياه عن ابن عجلان عن محمد بن عمر عن أبيه) عن بلال بن الحارث لم يقولا عن جده

Mas'alah: Which narrators transmitted the hadith with the chain including the grandfather?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4081

ورواه الدراوردي وسفيان بن عيينة ومعاذ بن (معاذ) وأبو معاوية الضرير وسعيد بن عامر ويزيد بن هارون ومحمد بن بشر وعبد الرحمان المحاربي

ومحمد ويعلى ابنا عبيد عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده عن بلال بن الحارث (وتابعهم حيويه بن شريح عن ابن عجلان عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده) وتابعهم أيضا شيخ يكنى أبا سفيان عبد الرحمان بن عبد ربه اليشكري عن مالك عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده ورواه الثوري وموسى بن عقبة عن محمد بن عمرو عن جده علقمة بن وقاص لم يقولا عن أبيه وقال حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص والقول عندي فيه والله أعلم قول من قال عن أبيه عن جده وإليه مال الدارقطني رحمه الله) حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثني أبي عن أبيه علقمة بن وقاص قال مر به رجل له شرف فقال له علقمة إن لك رحما وإن لك لحقا وإني رأيتك تدخل على هؤلاء الأمراء وتكلم عندهم بما شاء الله أن تكلم وإني سمعت بلال بن

الحارث صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم أن الرجل ليتكلم

بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله عليه بها سخطه إلى يوم يلقاه قال علقمة فانظر ويحك ماذا تقول وماذا تكلم فرب كلام قد منعني (أن) أتكلم به ما سمعت من بلال بن الحارث

Mas'alah: What is the ruling on speaking a word to please a tyrannical ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4083

قال أبو عمر لا أعلم خلافا في قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث إن الرجل ليتكلم بالكلمة إنها الكلمة عند السلطان الجائر الظالم ليرضيه بها فيما يسخط الله عز وجل ويزين له باطلا يريده من إراقة دم أو ظلم مسلم ونحو ذلك مما ينحط به في حبل هواه فيبعد من الله وينال سخطه وكذلك الكلمة التي يرضي بها الله عز وجل عند السلطان ليصرفه عن هواه وبكفه عن معصية يريدها يبلغ بها أيضا من الله رضوانا لا يحسبه والله أعلم وهكذا فسره ابن عيينة وغيره وذلك بين في هذه الرواية وغيرها

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Muhammad ibn Amr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4083

وجدت في سماع أبي بخطه أن محمد بن أحمد بن قاسم بن هلال حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا نصر بن مرزوق قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه

Mas'alah: What did the Prophet say about speaking a word that pleases or angers Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4084

عن جده عن بلال بن الحارث قال إنكم تدخلون على هؤلاء الأمراء وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها سخطه إلى يوم يلقاه

Mas'alah: What is the hadith of Bilal ibn al-Harith about speaking before rulers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4084

وبه عن أسد قال حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص قال كان علقمة يدخل على الأمراء ثم جلس عنهم فقيل له ما يجلسك عنهم قال حدثني بلال بن الحارث قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله له بها سخطه إلى يوم يلقاه

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith of Muhammad ibn Amr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4084

هكذا قال حماد بن سلمة في هذا الحديث عن محمد بن عمرو عن محمد بن إبراهيم التيمي وهو عندي وهم والله أعلم والصحيح ما قالته الجماعة عن محمد بن عمرو عن أبيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4084

حدثنا أحمد بن فتح بن عبد الله قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا محمد بن يحيى بن الحسين قال حدثنا

Mas'alah: What is the reward for interceding for a Muslim with a ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4085

حدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعيد قال حدثنا محمد بن عبد الله بن قاسم قال حدثنا بقي بن مخلد قال حدثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني قال حدثني أبي قال حدثنا عروة بن رؤيم اللخمي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان وصلة لأخيه المسلم إلى ذي سلطان في مبلغ بر أو قال كلمة معناها أو إقالة عثرة أعانه الله على جواز الصراط يوم القيامة عند

دحض الأقدام

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4085

وبه عن بقي بن مخلد قال حدثنا محمد بن المثنى أبو موسى قال حدثنا سهل بن حماد قال حدثنا المختار بن نافع عن أبي حيان

Mas'alah: What did the Prophet say about Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4086

عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله عمر تركه الحق ليس له صديق

Mas'alah: What is the chain of transmission for a statement about fleeing from rulers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4086

حدثنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي دليم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا صالح بن عبيد قال سمعت ابن مهدي يقول عن حماد بن زيد قال ابن عون كان الرجل يفر بما عنده من الأمراء جهده فإذا أخذ لم يجد بدا

Mas'alah: What did the Prophet say about speaking the truth despite fear of people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4086

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن أحدكم مخافة الناس أن يتكلم بالحق إذا علمه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the most honored martyrs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4086

وأخبرنا عبد الرحمان بن مروان قال حدثنا الحسن (بن) محمد بن يحيى القلزمي قال حدثنا أبو سعيد حاتم بن الحسن الشاشي بمكة قال حدثنا أبو حاتم أحمد بن زرعة قال حدثنا الحسن بن رشيد قال حدثنا أبو مقاتل عن أبي حنيفة عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله

Mas'alah: What did the Prophet say about Hamzah and the one who speaks truth to a tyrant?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4087

صلى الله عليه وسلم أكرم الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب ثم رجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله

Mas'alah: What is the hadith about the master of martyrs being Hamzah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4087

(وروي من حديث إبراهيم الصائغ عن عطاء عن جابر مثله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الشهداء حمزة ورجل قام إلى إمام جائر فأمره أو نهاه فقتله)

Mas'alah: What did Ibn Umar say about those who visit rulers with slander and lies?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4087

(وروى ابن أبي نعيم قال سمعت عبد الله بن عمر يقول وفد الشيطان قوم يأتون هؤلاء الأمراء فيمشون إليهم بالنميمة والكذب فيعطون على ذلك العطايا ويجازون الجوائز)

Mas'alah: What is the ruling on working as a scribe for a tyrant ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4087

قرأت على قاسم بن محمد أن خالد بن سعيد حدثهم قال حدثنا محمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا عبيد الله بن الوليد الرصافي قال قلت لعطاء أخ له صاحب سلطان يكتب ما يدخل (ويخرج) أمين على ذلك إن ترك قلمه صار عليه دين وإن أخذ بقلمه كان له غنى ولعياله قال الرأس من قلت خالد بن عبد الله قال أو ما تقرأ هذه الآية رب بما أنعمت علي فلن

أكون ظهيرا للمجرمين صاحب القلم عون لهم ومن أقل من صاحب قلم (عون لهم) ليرم بقلمه فإن الله آتيه

Mas'alah: What is the virtue of helping the weak before a ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4088

بغنى أو رزق

Mas'alah: What is the advice of Raja ibn Haywa about helping the weak before rulers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4088

وروينا عن رجاء بن حيوة قال كنت واقفا بباب سليمان بن عبد المالك فأتاني آت لم أره قبل ولا بعد فقال يا رجاء إنك قد بليت بهذا (أو بلي) بك وفي دنوك منه فساد دينك يا رجاء فعليك بالمعروف وعون الضعيف يا رجاء إنه من رفع حاجة لضعيف إلى سلطان لا يقدر على رفعها ثبت الله قدمه على الصراط يوم تزل فيه الأقدام

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about helping the weak?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4088

وهذا فيه حديث مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا أبو القاسم خلف بن القاسم بن سهل قال حدثنا أبو بكر أحمد بن صالح بن عمر المقرئ قال حدثنا عبد

الله بن سليمان أبو بكر الخراساني قال حدثنا عبد الله بن صالح المصري قال حدثنا يحيى بن حسان قال حدثنا الوليد بن رباح الذماري قال حدثني عمي نمران بن عبيد الذماري عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the reward for raising the need of a weak person to a ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4089

من رفع حاجة ضعيف إلى سلطان لا يستطيع رفعها (إليه) ثبت الله قدميه أو قال قدمه على الصراط

Mas'alah: What did Hudhayfah say about standing at the doors of rulers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4089

حدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال (حدثنا (3) عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن أبي إسحاق عمارة بن عبد الله عن حذيفة قال إياكم ومواقف الفتن قيل وما مواقف الفتن يا أبا عبد الله قال أبواب الأمراء يدخل أحدكم على الأمير فيصدقه بالكذب ويقول له ما ليس فيه

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the trials at the doors of rulers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4089

قال وأخبرنا معمر عن قتادة أن ابن مسعود (قال) إن على أبواب السلطان فتنا كمبارك الإبل والذي نفسي بيده لا تصيبون من دنياهم شيئا إلا أصابوا من دينكم مثله

Mas'alah: What is the chain for Mutarrif's supplication seeking refuge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4089

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا الحسن بن رشيق وحدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا حمزة بن محمد قالا حدثنا علي بن معبد بن بشر الرازي قال حدثنا محمد بن عبد الرحمان بن خلف العنبري قال حدثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن العيزار قال كان مطرف بن عبد الله بن الشخير يقول اللهم إني أعوذ بك من

Mas'alah: What is Mutarrif's supplication seeking refuge from various evils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4090

أن أقول شيئا من الحق أريد به سواك وأعوذ بك من ضر ينزل بي يضطرني إلى معصيتك وأعوذ بك أن تزين لي شيئا من شأني يشينني عندك وأعوذ بك أن يكون غيري أسعد بما أعطيتني مني وأعوذ بك أن أكون عبرة للناس

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4093

(مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي حديثان)

Mas'alah: What is the hadith about the valley of Surar in Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4096

حديث ثان لمحمد بن عمرو بن حلحلة مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمران الأنصاري عن أبيه أنه قال عدل إلي عبد الله بن عمر وأنا نازل تحت سرحة بطريق مكة فقال ما أنزلك تحت هذه السرحة فقلت أردت ظلها فقال هل غير ذلك فقلت لا ما أنزلني إلا ذلك فقال ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كنت بين الأخشبين من منى ونفخ بيده نحو المشرق فإن هناك واديا يقال له السرر به شجرة سر تحتها سبعون نبيا (قال أبو عمر) لا أعرف محمد بن عمران هذا إلا بهذا الحديث وإن لم يكن أبوه عمران بن حبان الأنصاري أو عمران بن سوادة فلا أدري من هو وحديثه هذا مدني وحسبك بذكر مالك له في كتابه أما قوله وأنا نازل تحت سرحة فالسرحة الشجرة قال الخليل السرح الشجر الطوال الذي له شعب وظل واحدتها سرحة (قال حميد بن ثور

أبى الله إلا أن سرحة مالك على كل أفنان العضاه تروق وقد ذكره أبو ذؤيب الهذلي في شعره فقال ... ألكني إليها وخيرا لرسو ... ل أعلمهم بنواحي الخبر ... ... بآية ما وقفت والركا ... ب بين الحجون وبين السرر ... ... فقال تبررت في أمرنا ... وما كنت فينا حديثا ببر ... قال الأصمعي السرر على أربعة أميال من مكة عن يمين الجبل كان عبد الصمد بن علي قد بنى عليه مسجدا) وأما قوله نفخ بيده فالنفخ ها

هنا الإشارة بيده كأنه يقول رمى بيده نحو المشرق أي مدها وأشار بها والسرر اسم الوادي والأخشبان الجبلان قال ابن وهب في قوله إذا كنت بين الأخشبين من منى قال يعني الجبلين اللذين تحت العقبة بمنى فوق المسجد

قال أبو عمر الأخاشب الجبال أنشد ابن هشام لأبي قيسر بن الأسلت ... فقوموا فصلوا ربكم وتمسحوا ... بأركان هذا البيت بين الأخاشب ... (ويقال إن الأخاشب اسم لجبال مكة ومنى خاصة) (قال الخليل) قال إسماعيل بن يسار النسائي ... ولعمر من حبس الهدي له ... بالأخشبين صبيحة النحر ... وقال العامري في بيعة ابن الزبير ... يبايع بين الأخشبين وإنما ... يد الله بين الأخشبين تابع) ... وأما قوله سر تحتها سبعون نبيا ففيه قولان أحدهما أنهم بشروا تحتها بما سرهم واحدا بعد واحد أو مجتمعين أو نبئوا تحتها فسروا من السرور والقول الآخر أنها قطعت

تحتها سررهم يعني ولدوا تحتها يقال قد سر الطفل إذا قطعت سرته

Mas'alah: What does the author say about seeking blessing from places of prophets and righteous people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4099

وفي (هذا) الحديث دليل على التبرك بمواضع الأنبياء والصالحين ومقاماتهم ومساكنهم وإلى هذا قصد عبد الله بن عمر بحديثه هذا والله أعلم وليس في هذا الحديث حكم من الأحكام وفيه الحديث عن بني إسرائيل والخبر عن الماضين وإباحة الخوض في أخبارهم والتحدث بها

Mas'alah: Who is Muhammad ibn Abi Umamah in the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4100

مالك عن محمد بن أبي أمامة حديث واحد وهو محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف بن وهب الأنصاري ولد أبوه أبو أمامة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم أسعد باسم جده (أبي أمه) أبي أمامة أسعد بن زرارة الأنصاري وكان أحد النقباء وأبو سهل بن حنيف جد محمد هذا من كبار الصحابة أيضا وقد ذكرنا أبا أمامة بن سهل (وأباه سهل) بن حنيف وذكرنا أبا أمامة أسعد بن زرارة جد أبي أمامة بن سهل لأمه كل هؤلاء في كتابنا في الصحابة وذكرنا هناك من أخبارهم ما يوقف به على مواضعهم ومنازلهم وأحوالهم ومحمد بن أبي أمامة هذا من ثقات شيوخ أهل المدينة روى عنه مالك وغيره

Mas'alah: What is the hadith about the evil eye and the story of Sahl ibn Hunayf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4101

مالك عن محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه سمع أباه يقول اغتسل أبي سهل بن حنيف بالخرار فنزع جبة كانت عليه وعامر بن ربيعة ينظر قال وكان سهل رجلا أبيض حسن الجلد قال فقال له عامر بن ربيعة ما رأيت كاليوم ولا جلد عذراء قال فوعك سهل مكانه واشتد وعكه فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبر أن سهلا وعك وأنه غير رائح معك يا رسول الله فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره سهل بالذي كان من أمر عامر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على م يقتل

أحدكم أخاه ألا بركت إن العين حق توضأ له فتوضأ عامر فراح سهل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس به بأس

Mas'alah: What is the introduction to the hadith of Muhammad ibn Abi Bakr al-Thaqafi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4104

)

Mas'alah: Who is Muhammad ibn Abi Bakr al-Thaqafi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4104

مالك عن محمد بن أبي بكر الثقفي حديث واحد) وهو محمد بن أبي بكر بن عوف بن الرباح الثقفي مدني تابعي ثقة روى عنه مالك بن أنس وغيره

Mas'alah: What did Ata' say about the talbiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4109

وحدثنا نصر قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا هشام عن عطاء قال أحسبه مثل ذلك

Mas'alah: What did Abu Ja'far say about cutting the talbiyah when returning to Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4109

قال

Mas'alah: What is the biography of Muhammad ibn Abi Bakr ibn Hazm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4118

محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري أمه فاطمة بنت عمارة بن عمرو بن محزوم ويكنى أبا عبد الملك وكان قاضيا بالمدينة قال الواقدي توفي محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم سنة اثنتين وثلاثين ومائة في دولة بني العباس وهو ابن اثنتين وسبعين سنة وتوفي أبوه أبو بكر سنة عشرين ومائة وكان أبو بكر أيضا قاضيا على المدينة ثم صار أميرا عليها لعمر بن عبد العزيز لمالك عنه في الموطأ من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث واحد مقطوع عندهم ليس يتصل من وجهه هذا ولكنه يتصل معناه من وجوه مالك عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن أبي النضر السلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من

Mas'alah: What is the ruling on the hadith about three children being a shield from the Fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4119

الولد فيحتسبهم إلا كانوا له جنة من النار فقالت امرأة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله أو اثنان قال أو اثنان (أبو النضر هذا مجهول في الصحابة والتابعين واختلف الرواة للموطأ فيه فبعضهم يقول عن أبي النضر السلمي هكذا قال

القعنبي وابن بكير وغيرهما وبعضهم يقول عن أبي النضر وهو الأكثر والأشهر وكذلك روى يحيى بن معين وإن كانت النسخ أيضا قد اختلفت عنه في ذلك وهو مجهول لا يعرف إلا بهذا الخبر (وقد (5) قيل فيه عبد الله بن النضر) وقال بعضهم فيه محمد بن النضر ولا يصح (وقال بعض المتأخرين فيه إنه أنس بن مالك بن النضر نسب إلى جده وهذا جهل لأن أنس بن مالك ليس بسلمي من بني سلمة وإنما هو من بني عدي بن النجار وزعم قائل هذا أن أنس بن مالك يكنى أبا النضر وهذا مما لا يعلم ولا يعرف وكنية أنس بن مالك أبو حمزة بالإجماع)

Mas'alah: What is the meaning of patience in calamity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4120

وأما ما في هذا الحديث من المعاني فقد مضى القول فيها مستوعبا في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب والحمد لله (والذي له جاء هذا الحديث وله أورده مالك في موطئه الاحتساب في المصيبة والصبر لها وأحسن ما قيل في ذلك قول فضيل بن عياض الصبر على المصيبات أن لا تبث)

Mas'alah: Who is Muhammad ibn Abd al-Rahman Abu al-Aswad in the chain of narrators?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4121

(محمد بن عبد الرحمان أبو الأسود لمالك عنه أربعة أحاديث مسندة وواحد مرسل) وهو محمد بن عبد الرحمان بن نوفل بن الأسود بن نوفل بن خويلد بن أسد القرشي

(الأسدي) يكنى أبا الأسود يعرف بيتيم عروة لأنه كان يتيما في حجره سكن المدينة (ثم سكن مصر في آخر أيام بني أمية) وهو من جلة المحدثين بها ثقة حجة فيما نقل قال يحيى بن معين (هو أحب إلي من هشام بن عروة قال مالك كان أبو الأسود محمد بن عبد الرحمان صاحب عزلة وحج وغزو قال وكان الناس أصحاب عزلة

Mas'alah: What is the authenticity and chain of the hadith on al-ghilah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4123

وهذا حديث صحيح ثابت وفيه رواية الصاحب عن الصاحب ورواية المرء عمن هو دونه في العلم وجذامة هذه هي أم قيس بنت وهب بن محصن أخي عكاشة بن محصن الأسدي وقد ذكرناها في كتابنا في الصحابة بما فيه كفاية

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith on al-ghilah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4123

(حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق حدثنا محمد بن جعفر الإمام حدثنا خلف به هشام البزار وحدثنا خلف (حدثنا أحمد) بن الحسن بن إسحاق حدثنا جعفر بن محمد بن بكر البالسي حدثنا أبو جعفر عبد الله بن محمد بن نفيل النفيلي الحراني قالا جميعا حدثنا مالك بن أنس عن محمد بن عبد الرحمان بن نوفل عن عروة عن عائشة عن جذامة الأسدية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لقد هممت أن أنهى عن الغيلة حتى بلغني أن الروم وفارس تفعله قال النفيلي فلا يضرهم

وقال خلف فلا يضر أولادهم)

Mas'alah: What is the hadith about not secretly killing children through ghayl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4125

ذكره ابن أبي شيبة قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا ابن أبي غنية عن محمد بن مهاجر عن أبيه عن أسماء بنت يزيد قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتلوا أولادكم سرا فإن الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن ظهر فرسه ورواه حماد بن خالد الخياط قال حدثنا معاوية بن صالح عن مهاجر مولى أسماء بنت يزيد قال سمعت أسماء تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتقتلوا أولادكم سرا فذكر نحوه إلا أنه قال والذي نفسي بيده إن الغيل ربما أدرك الفارس أو أنه ليدرك الفارس فيدعثره وقال بعض أهل العلم وأهل اللغة الغيل أن ترضع المرأة ولدها وهي حامل وقال بعض أهل العلم أيضا الغيل نفسه الرضاع وجمعه مغايل (وقال الأصمعي الغيل لبن الحامل ويقال الغيل الماء الجاري على وجه الأرض ويقال الغيل نيل مصر الذي تنبت عليه زروعهم)

Mas'alah: What does the hadith on ghilah indicate about prophetic prohibitions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4125

وفي هذا الحديث إباحة الحديث عن الأمم الماضية بما يفعلون وفيه دليل على أن من نهيه عليه السلام ما يكون أدبا ورفقا وإحسانا إلى أمته ليس من باب الديانة ولو نهى

عن الغيلة كان ذلك وجه نهيه عنها والله أعلم وقال ابن القاسم

Mas'alah: What does the author say about the chapter of Ibn Shihab regarding Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4129

عن عروة من كتابنا هذا وفي باب ابن شهاب عن محمد بن الحارث بن نوفل والحمد لله

Mas'alah: What does the author say about the transmission of the hadith on purification from impurity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4135

قال أبو عمر (هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة رواته فيما علمت وقد رواه الحسين بن الوليد عن

Mas'alah: What is the chain of transmission for Malik's hadith on the woman's train?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4136

حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المقري قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حبابة ببغداد قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا خلف بن هشام البزار سنة ست وعشرين ومائتين قال قيل لمالك بن أنس وأنا أسمع أحدثك

محمد بن عمارة عن محمد بن إبراهيم عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أنها سألت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني امرأة أطيل ذيلي وأمشي في القذر فقالت قال رسول

Mas'alah: What is the ruling on the purification of a woman's train in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4137]

الله صلى الله عليه وسلم يطهره ما بعده قال خلف قال مالك نعم)

Mas'alah: What is the biographical information about Muhammad ibn Abdullah al-Ansari?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4144]

محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري المازني مدني ثقة توفي سنة تسع وثلاثين ومائة لمالك عنه حديثان

Mas'alah: What is the isnad analysis of the zakat hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4146]

يحيى المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء وهذا الإسناد عند أهل العلم بالحديث أصح من الأول لأنه اختلف على محمد بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة في حديثه ولم يختلف على عمرو بن

يحيى (ابن عمارة) الحديث ليحيى بن عمارة والد عمرو بن يحيى عن أبي سعيد الخدري محفوظ ولم يرو هذا الحديث أحد من الصحابة بإسناد صحيح غير أبي سعيد الخدري وحديثه الصحيح عنه ما رواه يحيى بن عمارة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري وأما محمد بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة وأبوه وأخوه عبد الرحمان فليسوا بالمشاهير ولم يخرج أبو داود ولا البخاري حديث مالك عن محمد بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة هذا في الزكاة للاختلاف عليه فيه وخرجا حديث عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد من رواية مالك وغيره

Mas'alah: What does the author say about the fiqh meanings in the zakat hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4148

عن أبيه عن أبي سعيد وهو عند أكثر أهل العلم بالحديث وهم من مالك والله أعلم وفي (هذا) الحديث معان من الفقه جليلة اختلف الفقهاء فيها وسنذكرها على ما يجب من ذكرها إن شاء الله تعالى في باب عمرو بن يحيى من كتابنا هذا وبالله توفيقنا (ونذكر هناك أيضا ما فيه من شرح غريب أو معنى مستغلق إن شاء الله)

Mas'alah: What is the authenticity of the zakat hadith from various narrators?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4148

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن أسد قال سمعت حمزة بن محمد الحافظ يقول لا تصح هذه السنة عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا عن أبي سعيد

الخدري قال وقد روى هذا الحديث محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه معمر عن سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة وليسا بصحيحين

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Muhammad ibn Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4148

قال أبو عمر أما حديث محمد بن مسلم فحدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن محمد البرتي قال حدثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود قال حدثنا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار

Mas'alah: What is the hadith about Allah desiring good for someone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4151

حديث ثان لمحمد بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة مالك عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة قال سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول سعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يصب منه

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about Allah desiring good through trials?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4151

قال أبو عمر هذا حديث صحيح ومعناه والحمد لله واضح وذلك أن من أراد الله به خيرا وخير الله في هذا الموضع رحمته ابتلاه بمرض في جسمه وبموت ولد يحزنه أو بذهاب مال يشق عليه فيأجره على ذلك كله ويكتب له إذا صبر واحتسب بكل شيء منه حسنات يجدها في ميزانه لم يعملها أو يجدها كفارة لذنوب قد عملها فذلك الخير المراد به في هذا الحديث والله أعلم

Mas'alah: What is the story of Abu Bakr's reaction to the verse about recompense for evil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4151

روينا عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه من وجوه شتى أنه لما نزلت من يعمل سوءا يجز به بكى وحزن لذلك وقال يا رسول الله أنجازى بكل ما نعمل فقال له رسول الله صلى

Mas'alah: What did the Prophet say to Abu Bakr about trials being recompense in this world?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4152

الله عليه وسلم يا أبا بكر ألست تمرض ألست تنصب ألست تصيبك اللأواء قال بلى قال فذلك ما تجزون به في الدنيا

Mas'alah: What did the Prophet say about Allah diverting trials from the body to wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4152

وروينا من حديث معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا أراد الله بعبد خيرا صرف المصيبة عن نفسه إلى ماله ليأجره فسبحان المتفضل المنعم لا شريك له والآثار في هذا المعنى كثيرة جدا لأوجه لاجتلابها ومن طلب العلم لله فالقليل يكفيه ومن طلبه للناس فحوائج الناس كثيرة

Mas'alah: Who is Muhammad ibn Abd al-Rahman Abu al-Rijal and what is his lineage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4153

(محمد بن عبد الرحمان أبو الرجال) يكنى أبا عبد الرحمان وإنما قيل له أبو الرجال وغلب ذلك عليه لولده كانوا عشرة رجالا ذكورا فكني أبا الرجال وهو محمد بن عبد الرحمان بن عبد الله بن حارثة بن النعمان الأنصاري من بني مالك بن النجار وقد ذكرنا حارثة بن النعمان في كتابنا في الصحابة بما يغني عن ذكره ها هنا وأم محمد هذا عمرة بنت عبد الرحمان بن سعد بن زرارة بن عدس بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار أنصارية أيضا تابعية ثقة وابنها أبو الرجال هذا مدني ثقة روى عنه مالك وابن عيينة ومحمد بن إسحاق وغيرهم (وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري) ولأبي الرجال ابن محدث أيضا يسمى حارثة

ابن أبي الرجال وهو ضعيف فما نقل عن أبيه وعن غيره وأما أبو الرجال فثقة لمالك عنه في الموطأ أربعة أحاديث مراسيل كلها من تتصل من وجوه

Mas'alah: Is the hadith about surplus water of a well considered mursal in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4156

كذلك إلا أنه في الموطأ مرسل عند جميع رواته والله أعلم) وقد أسنده عن أبي الرجال محمد بن إسحاق وغيره)

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the interpretation of the well water hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4156

هكذا جاء هذا التفسير في نسق الحديث مسندا وهو كما جاء فيه لا خلاف في ذلك بين العلماء فيما علمت على ما قال ابن وهب وغيره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on well water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4156

وفيما أذن لنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن العباس الإخميمي أن نرويه عنه وأجاز لنا ذلك وأخبرنا به بعض أصحابنا عنه قال حدثنا أبو الحسن محمد بن موسى

Mas'alah: What is the ruling on selling water in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4159

قال سفيان لا يدري عمرو أي ماء هو

Mas'alah: What is the ruling on selling water in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4159

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سعيد بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن

Mas'alah: What is the ruling on withholding excess water in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4160

وأما قول رسول الله صلى الله)

Mas'alah: What is the hadith about the rising of Pleiades and the lifting of blight?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4168

وقد روى وهيب بن خالد عن عسل بن سفيان عن عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول صلى الله عليه وسلم إذا طلعت الثريا صباحا رفعت العاهة عن أهل البلد وقد ذكرنا هذا الخبر ومضى القول فيه في باب حميد الطويل والحمد لله وطلوع الثريا صباحا لاثنتي عشرة ليلة تمضي من شهر أيار وهو شهر مايه

Mas'alah: What is the evidence for Malik and al-Shafi'i's ruling on selling fruits after ripeness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4169

تحسانا

Mas'alah: What is Malik's interpretation of the term 'al-mukhtafi' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4170

قال أبو عمر هذا التفسير في هذا الحديث هو من قول مالك ولا أعلم أحدا خالفه في ذلك

Mas'alah: What is the linguistic origin of the word for grave robber?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4170

وأصل الكلمة الظهور والكشف لأن النباش يكشف الميت عن ثيابه ويظهره ويقلعها عنه

Mas'alah: What are the linguistic examples of the root kh-f-y?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4170

ومن هذا قول الله عز وجل في الساعة أكاد أخفيها على قراءة من قرأ بفتح الهمزة قال أبو عبيدة يقال خفيت خبزتي أخرجتها من النار وأنشد لامرئ القيس بن عابس الكندي ... فإن تكتموا الداء لا نخفه ... وإن تبعثوا الحرب لا نقعد ... قال وقال امرؤ القيس بن حجر ... خفاهن من أنفاقهن كأنما ... خفاهن ودق من عشي مجلب

وقال الأصمعي مجلب بالجيم يعني صوت الرعد قال أبو عبيدة والغالب على هذا النحو أن يكون خفيت بغير ألف وقد يكون أيضا بالألف بمعنى واحد أخفاها أظهرها ويكون من الأضداد (ويقال خفيت الشيء أظهرته وأخفيته سترته (وممن قرأ أخفيها بفتح الهمزة سعيد بن جبير لم يختلف عنه ومجاهد على اختلاف عنه)

Mas'alah: Who transmitted the hadith about grave robbers as musnad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4171

وقد روى هذا الحديث مسندا من حديث مالك وغيره رواه عن مالك يحيى الوحاظي وغيره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on grave robbers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4171

حدثنا أحمد بن عبد الله ابن محمد قال أخبرنا الميمون بن حمزة قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا إبراهيم بن أبي داود البرلسي قال حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي قال حدثنا مالك عن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة قالت لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المختفي والمختفية)

Mas'alah: What is the famous narration of al-Wuhazi regarding this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4171

رواية (3) الوحاظي مشهورة عنه في توصيل هذا الحديث وكذلك رواه عبد الله بن عبد الوهاب عن مالك عن مالك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith cursing the grave robber?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4171

حدثناه خلف بن قاسم حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يحيى حدثنا هشام بن إسحاق حدثنا جعفر بن محمد القلانسي حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال سمعت مالك بن أنس قيل له حدثك أبو الرجال محمد بن عبد الرحمان عن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith cursing the grave robber?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4172

أمه عمرة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن المختفي والمختفية

Mas'alah: What is the prophetic evidence that the grave is called a house?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4173

قال أبو عمر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي ذر أنه سمى

القبر بيتا في حديث ذكره

Mas'alah: What does the hadith about cursing the grave robber indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4176

)

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet's prayer and cursing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4176

وتفرد حبيب عن مالك عن محمد بن عمرو بن علقمة عن خالد بن عبد الله بن حرملة عن الحارث بن خفاف بن أسلم قال ركع رسول الله صلى الله

عليه وسلم ثم رفع رأسه فقال غفار غفر الله لها وأسلم سالمها الله وعصية عصت الله ورسوله اللهم العن بني لحيان ورعنا وذكوان قال خفاف فجعل لعن الكفر من أجل ذلك قال الدارقطني تفرد به حبيب عن مالك وهو صحيح عن محمد بن عمرو)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the valley of Hijr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4177

قال أبو عمر هذا حديث يرويه ابن شهاب مرسلا ورواه مالك عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث القعنبي وروى من غير هذا الوجه أيضا أنه لما أتى ذلك الوادي أمر الناس فأسرعوا وقال إن هذا واد ملعون وروي عنه أنه أمر بالعجين فطرح وقد روى محمد بن إسحاق عن إسماعيل بن أمية عن يحيي بن أبي يحيى قال سمعت عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله

عليه وسلم حين خرجنا إلى الطائف فمررنا بقبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قبر أبي رغال وهو أبو الطائف وكان من ثمود وكان بهذا الحرم يدفع عنه فلما خرج أصابته النقمة بهذا المكان ودفن فيه وآية ذلك أنه دفن معه غصن من ذهب إن أنتم نبشتم عنه أصبتموه معه فابتدره الناس فاستخرجوا معه الغصن

Mas'alah: What is the story of Abu Righal and his punishment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4178

قال أبو عمر أبو رغال هذا هو الذي يرجم قبره أبدا كل من مر به واختلف في قصته فقيل إنه كان من ثمود واستحق من العقوبة ما استحقت ثمود فصرف الله عنه لكونه في الحرم فلما خرج منه أخذته الصيحة فمات فدفن هناك وقيل إنه كان وجهه صالح النبي عليه السلام على

نفقات الأموال فخالف أمره وأساء السيرة فوثب عليه ثقيف وهو قسي بن منبه فقتله وإنما فعل ذلك لسوء سيرته في أهل الحرم فقال غيلان بن سلمة الثقفي وذكر قسوة الله على أبي رغال ... نحن قسي وقسي أبونا ... وقال أمية بن أبي الصلت ... نفوا

عن أرضهم عدنان طرا ... وكانوا للقبائل قاهرينا ... ... وهم قتلوا الرئيس أبا رغال ... بنخلة إذ يسوق بها الوضينا ... وقال عمرو بن دارك العبدي يذكر فجور أبي رغال وخبثه فقال ... وإني إن قطعت حبال قيس ... وحالفت الحرون على تميم ... ... لأعظم فجرة من أبي رغال ... وأجور في الحكومة من سدوم ... وقال مسكين الدارمي ... وأرجم قبره في كل عام ... كرجم الناس قبر أبي رغال) ...

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about entering the dwellings of the wrongdoers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4180

الرحمان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا العباس بن الفضل حدثنا عبد الوارث بن أبي التياح عن أنس وأخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قراءة مني عليه أن أحمد بن محمد المكي حدثهم قال حدثنا علي بن عبد العزيز وقرأت عليه أيضا أن بكر بن العلاء حدثهم قال حدثنا أحمد بن موسى الشامي قالا جميعا حدثنا القعنبي عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحاب الحجر لا تدخلوا على هؤلاء المعتدين إلا أن تكونوا باكين فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم أن يصيبكم مثل ما أصابهم

Mas'alah: What did Abu Umar say about entering the dwellings of the wrongdoers while weeping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4180

قال أبو عمر وقد أجاز الدخول عليهم في حال البكاء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Abu Righal's grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4180

وحدثنا يعيش بن سعيد وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو جعفر محمد بن غالب قال حدثنا عبد الوهاب الرياحي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا روح وهو ابن القاسم عن إسماعيل وهو ابن أمية عن يحيي وهو ابن أبي يحيى عن عبد الله بن عمر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فمررنا بقبر فقال هذا قبر أبي رغال وهو امرؤ من ثمود وكان مسكنه الحرم فلما أهلك الله قومه بما أهلكهم به منعه لمكانه من الحرم فخرج حتى إذا بلغ هاهنا مات فدفن ودفن معه غصن من ذهب فابتدرناه فاستخرجناه

Mas'alah: What did Abu Umar say about the chain of transmission for the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4181

قال أبو عمر لا أعلم هذا الحديث بهذا اللفظ يسند عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه متصل (إلا من رواية سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة وكان مالك يرضى سليمان بن بلال

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on crop damage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4183

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى حديث عمرة هذا دون لفظه من حديث أبي سعيد الخدري وهو حديث صحيح

Mas'alah: What is the biography of Musa ibn Uqbah in the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4187

مالك عن موسى بن عقبة تابعي مدني ثقة وهو موسى بن عقبة بن أبي عياش يكنى أبا محمد مولى الزبير بن العوام كان الزبير قد أعتق جده أبا عياش هكذا قال الواقدي وغيره وقال يحيى بن معين موسى بن عقبة مولى أم خالد بنت (خالد بن) سعيد بن العاص وقد ذكرنا في باب إبراهيم بن عقبة في صدر كتابنا هذا في نسبه وولائه ما هو أكثر من هذا وسمع موسى بن عقبة من أم خالد بنت (خالد بن) سعيد بن العاص ورأى ابن عمر وسهل بن سعد قال حججت وابن عمر بمكة عام حج نجدة الحروري ورأيت سهل بن سعد يتخطا حتى توكأ على المنبر فسار الإمام بشيء وكان موسى بن عقبة من ساكني المدينة وبها توفي سنة إحدى وأربعين ومائة قبل خروج محمد بن عبد الله بن حسن وكان مالك يثني على موسى بن عقبة وكان لموسى علم بالمغازي والسيرة وهو ثقة فيما نقل عن أثر في الدين وكان رجلا صالحا رحمه الله لمالك عنه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الموطأ حديثان مسندان

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Usamah ibn Zayd?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4189]

ابن عباس من إسناده وإنما هو لكريب عن أسامة بن زيد) وكذلك رواه يحيى بن سعيد الأنصاري وحماد بن زيد عن موسى بن عقبة عن كريب عن أسامة مثل رواية مالك سواء ولم يخالف فيه على موسى بن عقبة فيما علمت ورواه إبراهيم بن عقبة واختلف عليه فيه فرواه سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن عقبة ومحمد بن أبي حرملة جميعا عن كريب عن ابن عباس عن أسامة بن زيد مثله بمعناه أدخلا بين كريب وبين أسامة عبد الله بن عباس ورواه حماد بن زيد عن إبراهيم بن عقبة عن كريب عن أسامة ورواه إسماعيل بن جعفر عن محمد بن أبي حرملة عن كريب عن أسامة لم يذكر ابن عباس وكذلك رواه ابن المبارك عن إبراهيم بن عقبة مثل رواية حماد بن زيد فدل ذلك كله على ضعف رواية ابن عيينة وصحة رواية مالك ومن تابعه وأن ليس لابن عباس ذكر صحيح (في هذا الحديث (3) والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on performing supererogatory prayers between two combined prayers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4196]

ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم لأمامة حين قال له الصلاة يا رسول الله فقال له الصلاة أمامك يريد موضع الصلاة أمامك وهذا بين لا إشكال فيه وهو أمر مجتمع عليه

Mas'alah: What is the linguistic meaning of ihlaal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4200

الله وأصل الإهلال في اللغة رفع الصوت وكل رافع صوته فهو مهل ومنه قيل للطفل إذا سقط من بطن أمه فصاح قد استهل صارخا والاستهلال والإهلال سواء ومنه قول الله عز وجل وما أهل به لغير الله لأن الذابح منهم كان إذا ذبح لآلهة سماها ورفع صوته بذكرها وقال النابغة ... أو درة صدفية غواصها ... بهج متى يرها يهل ويسجد ... يعني بإهلاله رفعه صوته بالحمد والدعاء إذا رآها وقال ابن أحمر ... يهل بالغرقد ركبانها ... كما يهل الراكب المعتمر ...

Mas'alah: Who was Musa ibn Maysarah and what is his status?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4204

(مالك عن موسى بن ميسرة) حديثان متصلان وكان موسى بن ميسرة من فضلاء أهل المدينة وكان مالك يثني عليه ويصفه بالفضل وتوفي موسى بن ميسرة سنة ثلاث وثلاثين ومائة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about playing with nardshir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4208

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن

بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده في لحم خنزير

Mas'alah: What is another chain for the hadith about playing with nardshir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4208

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه رفعه قال من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده في لحم خنزير ودمه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report on gambling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4208

قال وحدثنا جرير بن حازم عن الحسين بن عمارة عن علي بن الأقمر عن مسروق

Mas'alah: What is the historical origin of backgammon in Mecca?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4209

وذكر (أبو زيد (2) عمر بن شبة قال حدثنا محمد بن يحيي وإبراهيم بن المنذر قالا حدثنا عبد العزيز بن عمران قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمان بن المسور

بن محزمة قال حدثنا ابن أبي عون الأزدي قال سمعت عثمان بن أبي سليمان يقول أول من قدم بالنرد إلى مكة أبو قيس بن عبد مناف بن زهرة فوضعها بفناء الكعبة فلعب بها وعلمها (وذكر عمر بن شبة في

Mas'alah: Did early scholars only prohibit gambling with backgammon?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4211]

ابن المسيب وتبيع وأكثرهم فيما تدل ألفاظ الآثار عنهم إنما كرهوا المقامرة بها

Mas'alah: Who is Abu Murrah in the chain of transmission?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4216]

قال أبو عمر أبو مرة هذا قيل اسمه يزيد ويقال هو مولى أم هانئ والصحيح أنه مولى عقيل بن أبي طالب كما قال مالك عن أبي النضر وموسى بن ميسرة وأما أم هانئ فقد ذكرناها في الصحابة بما يغني عن ذكرها هاهنا

Mas'alah: What is the critique of using the Umm Hani hadith as evidence for daytime prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4217]

قال أبو عمر وليس له فيما ذكر من ذلك حجة لأنه حديث مجمل يفسره غيره

Mas'alah: What was Yahya ibn Ma'in's position on the hadith about praying in pairs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4217

وكان يحيى بن معين يخالف أحمد في حديث علي الأزدي ويضعفه ولا يحتج به ويذهب مذهب الكوفيين في هذه المسألة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that prayer is two rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4218

وقد روى الليث عن عبد الله بن سعيد عن عمران بن أبي أنس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث عن النضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الصلاة مثنى مثنى ولم يخص ليلا من نهار ولكنه إسناد مضطرب ضعيف لا يحتج بمثله (رواه شعبة على خلاف ما رواه الليث وقد ذكرناه في باب نافع والحمد لله)

Mas'alah: What was asked to Ahmad ibn Hanbal about prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4218

قال أبو بكر الأثرم قيل لأبي عبد الله بن حنبل

Mas'alah: Who is Muslim ibn Abi Maryam and what is his reliability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4224

(مالك عن مسلم بن أبي مريم) وهو مدني ثقة روى عنه مالك وابن عيينة ووهيب بن خالد ويحيى بن سعيد الأنصاري وكان مالك يثني عليه ويقول كان رجلا صالحا وكان يهاب أن يرفع الأحاديث لمالك عنه من حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الموطأ ثلاثة أحاديث أحدهما لم يختلف الرواة عن مالك في رفعه والاثنان جمهور رواته على توقيفهما يحيى بن يحيى وغيره ورفع ابن وهب أحدهما ورفع ابن نافع الآخر وهما مرفوعان من غير رواية مالك من وجوه صحاح كلها

Mas'alah: What is the ruling on fidgeting with pebbles during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4228

الآثار وما للعلماء في ذلك من الأقوال في باب عبد الرحمان ابن القاسم من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the hadith about the presentation of deeds on Mondays and Thursdays?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4230

حديث ثان لمسلم بن أبي مريم مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أنه قال تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مؤمن إلا عبدا كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقال اتركوا هذين حتى يفيآ أو اتركوا هذين يفيا (قال أبو عمر) هكذا روى يحيى بن يحيى هذا الحديث موقوفا على أبي هريرة وتابعه عامة رواة الموطأ وجمهورهم على ذلك ورواه

ابن وهب عن مالك مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم بإسناده هذا وذكرناه في كتابنا على شرطنا أن نذكر فيه كل ما يمكن إضافته إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قوله ومعلوم أن هذا ومثله لا يجوز أن يكون رأيا من أبي هريرة وإنما هو توقيف لا يشك في ذلك أحد له أقل فهم

وأدنى منزلة من العلم لأن مثل هذا لا يدرك بالرأي فكيف وقد رواه ابن وهب وهو من أجل أصحاب مالك عن مالك مرفوعا وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا من وجوه أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قراءة مني عليه قال أخبرنا عبد الله بن محمد بن علي ومحمد (بن محمد) ابن أبي دليم وأحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم ومحمد بن يحيى بن عبد العزيز قالوا حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا يحيى بن عمر قال حدثنا الحارث بن مسكين قال أخبرنا ابن وهب قال حدثنا مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم تعرض أعمال الناس فذكره حرفا بحرف قال أحمد بن خالد وحدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو الطاهر عن ابن وهب عن مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره وأخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قال حدثنا تميم بن محمد بن تميم قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا سحلون قال حدثنا ابن وهب فذكره بإسناده مثله مرفوعا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the presentation of deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4232

وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله بن زكرياء حدثنا محمد بن أحمد بن جعفر الوكيعي حدثنا عمرو ابن سواد حدثنا ابن وهب حدثنا مالك وحدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد حدثنا مكحول حدثنا أحمد بن عبد الرحمان ابن وهب حدثنا عمي عبد الله بن وهب حدثنا مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل مؤمن إلا عبد كانت بينه وبين أخيه شحناء يقول اتركوا هذين حتى يفيآ) وهكذا رواه أحمد ابن صالح ويونس بن عبد الأعلى وسليمان بن داود كلهم عن ابن وهب مثله مسندا(

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the presentation of deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4232

وقد روى معنى هذا الحديث مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم مالك وغيره عن سهل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the word 'shahna' mean in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4232

وأما قوله في هذا الحديث شحناء فالشحناء العداوة

Mas'alah: What does the phrase 'hatta yafi'a' mean in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4232

وأما قوله اتركوا هذين حتى يفيا فمعناه أخروا هذين حتى يرجعا ويتصرفا إلى الصحبة على ما كانا عليه تقول العرب أخر هذا وأرج هذا وأرك هذا كل ذلك معنى واحد أي اتركه

(قال ذلك الأصمعي وغيره)

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'al-fay' in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4233

وقوله حتى يفيآ أي يرجعا ويتراجعان والفيء في لسان العرب الرجوع يقال فاء الظل أي رجع وفاء الرجل أي رجع ومثله قول الله عز وجل فإن فاءوا فإن الله غفور رحيم أي رجعوا إلى ما كانوا عليه من وطء أزواجهم وحنثوا أنفسهم وقال جل وعز فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله أي تراجع أمر الله وترجع إلى أمر الله

Mas'alah: What is the hadith about women who are clothed yet naked?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4234

حديث ثالث لمسلم بن أبي مريم مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة أنه قال نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات لا يدخلن الجنة ولا يجدن

ريحها وريحها يوجد من مسيرة خمسمائة سنة

Mas'alah: Is the hadith about clothed yet naked women marfu' or mawquf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4234

قال أبو عمر هكذا روى هذا الحديث يحيى موقوفا من قول أبي هريرة وكذلك هو في الموطأ عند جميع رواته إلا ابن نافع فإنه رواه عن مالك بإسناده هذا مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن هذا لا يمكن أن يكون من رأي أبي هريرة لأن مثل هذا لا يدرك بالرأي ومحال أن يقول أبو هريرة من رأيه لا يدخلن الجنة ويوجد ريح الجنة من مسيرة كذا ومثل هذا لا يعلم رأيا وإنما يكون توقيفا ممن لا يدفع عن علم الغيب صلى الله عليه وسلم

)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about clothed yet naked women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4235

وقد روي عن ابن بكير عن مالك مسندا وفي الموطأ عن مالك لابن بكير غير ذلك حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنا مالك بن أنس عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نساء كاسيات

عاريات مائلات مميلات لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وريحها يوجد من مسيرة خمسمائة سنة هذا إسناد لا مطعن فيه عن ابن بكير وكذلك رواية ابن نافع)

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith about clothed yet naked women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4235

حدثنا خلف بن القاسم وعلي بن إبراهيم قالا حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا العباس بن محمد البصري قال حدثنا أحمد بن صالح المصري قال قرأت على عبد الله بن نافع عن مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره)

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith from Abu Hurairah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4235

وقد روي هذا المعنى مسندا عن أبي هريرة من وجوه حدثنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا الحسن بن الخضر قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة

Mas'alah: What is the hadith about two types of people in Hellfire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4236

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفان من أهل النار قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهن كأسلمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا)

Mas'alah: What is the meaning of 'clothed yet naked' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4236

وأما معنى قوله كاسيات عاريات فإنه أراد اللواتي يلبسن من الثياب الشيء الخفيف الذي يصف ولا يستر فهن كاسيات بالاسم عاريات في الحقيقة مائلات عن الحق مميلات لأزواجهن عنه

Mas'alah: How is the threat of not entering Paradise interpreted in light of divine will?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4236

وأما قوله لا يدخلن الجنة فهذا عندي محمول على المشيئة وأن هذا جزاؤهن فإن عفا الله عنهن فهو أهل العفو والمغفرة لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet looking at the horizon and mentioning trials?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4236

حدثنا سعيد بن نصر قال قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد عن محمد بن شهاب عن امرأة من قريش أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج ذات ليلة فنظر إلى أفق السماء فقال ماذا فتح من الخزائن وماذا وقع من الفتن رب كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة أيقظوا صواحب الحجر

Mas'alah: Fiqh passage: (قَوْلُهُ مَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ يَعْنِي اللَّيْلَةَ?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4237]

)

Mas'alah: What is the explanation of the phrase 'what treasures have been opened'?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4237]

قوله ماذا فتح من الخزائن يعني الليلة يريد ما يفتح على أمته من كنوز كسرى وقيصر وغيرهما من الأمم وما تلقى أمته من الفتن بعده من قتل بعضهم بعضا إلى خروج الدجال والله أعلم)

Mas'alah: What is the hadith of Umm Salamah about the Prophet waking up at night?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4237]

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن هند بنت الحارث عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ ليلة فقال سبحان الله ماذا أنزل الله هذه الليلة من الفتنة ماذا فتح من الخزائن من يوقظ صواحب الحجرات يا رب كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة

Mas'alah: What is the biography of Makhramah ibn Sulayman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4238

مالك عن مخرمة بن سليمان حديث واحد وهو مخرمة بن سليمان الوالبي قتل يوم قديد سنة ثلاثين ومائة وهو ابن سبعين سنة وكان ثقة وروى عنه جماعة من الأئمة

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4239

قال أبو عمر لم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث ومتنه وقد روى هذا الحديث عن مخرمة غير واحد ورواه عن كريب جماعة ورواه عن ابن عباس أيضا جماعة وفي ألفاظ الأحاديث عنهم من طرقهم اختلاف كثير

Mas'alah: What is the ruling on a child sleeping with a close relative?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4239

وفي هذا الحديث من الفقه جواز مبيت الغلام عند ذي رحمه المحرم منه وهذا ما لا خلاف فيه

Mas'alah: What is the meaning of 'wisadah' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4239

وفيه مراعاة التحري في الألفاظ والمعاني والوسادة هنا الفراش وشبهه وكأن ابن عباس (كان) والله أعلم مضطجعا عند رجلي رسول الله صلى الله عليه وسلم أو رأسه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Umar and reciting Quran without wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4239

)حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن

Mas'alah: What does the hadith indicate about the Prophet's humility and sleeping?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4240

وفيه ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من التواضع والنوم كيف أمكنه

Mas'alah: What is the meaning of the word 'shann' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4240

)

Mas'alah: What is the linguistic explanation of 'shann' and its plural?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4240

وأما قوله قام إلى شن معلق فالشن القربة الخلق والإداوة الخلق يقال لكل واحد (6) شنة وشن وجمعها شنان ومنه الحديث فدسوا له الماء في الشنان يعني الأداوى

Mas'alah: What did the Prophet say upon arriving in Medina about spreading peace and prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4241

روى عوف بن أبي جميلة الأعرابي عن زرارة بن أوفى عن عبد الله بن سلام قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل إليه الناس فكنت فيمن خرج ينظر إليه فلما تبينت وجهه علمت أنه ليس بوجه كذاب فكان أول ما سمعته يقول أيها الناس أفشوا السلام وأطعموا الطعام وصلوا الأرحام وصلوا والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on best prayer after obligatory?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4242]

ورواه شعبة عن أبي بشر عن حميد عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا

Mas'alah: What is the ruling on joining a prayer in progress as a follower?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4243]

في تلك الصلاة لأنه فعل خير لم يمنع الله منه ولا رسوله ولا اتفق الجميع على المنع منه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on night prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4244]

وقد روى هذا الحديث الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن هلال عن مخرمة بن سليمان فذكر ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Prophet's night prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4245]

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر بن عبد الرزاق قال حدثنا سليمان بن الأشعث قال حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني أبي

عن جدي عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن مخرمة بن سليمان

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's night prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4246

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن محمد بن الخصيب قال حدثنا إبراهيم بن هاشم قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس أنه قال بت عند خالتي ميمونة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل وقمت أصلي معه فقمت عن شماله فقال هكذا وأخذ برأسي فأقامني عن يمينه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's night prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4247

وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن أسامة قال حدثنا أحمد بن محمد بن رشدين قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس قال بت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فنام ثم قام فقضى حاجته ثم أخذ كفا من ماء فمسح به وجهه وكفيه ثم قام قال أحمد بن صالح روى هذا الحديث عن كريب نحو من ثمانية لم يقولوا ما قاله سلمة بن كهيل قال أبو عمر أفسده سلمة بن كهيل وقلب معناه وقد روى هذا الحديث عن كريب حبيب بن أبي ثابت فذكر أن اضطجاعه كان قبل ركعتي الفجر كما حكى

مالك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's night prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4247

أخبرنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمان قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة أحمسي كوفي

Mas'alah: What does the author say about the variations in the hadith of Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4249

أبي ثابت عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن ابن عباس فساق الحديث في صلاةالنبي صلى الله عليه وسلم بالليل بخلاف ما تقدم من رتبة الألفاظ ومعانيها وفي آخره دعاء كثير ولم يذكر أبو داود حديث ابن فضيل عن الأعمش عن حبيب ابن أبي ثابت عن كريب عن ابن عباس وفي هذا الحديث عن ابن عباس اختلاف في ألفاظه كثير يوجب أحكاما كثيرة لو نحن تقصيناها لخرجنا عما قصدنا له في كتابنا هذا وإنما شرطنا أن نتكلم على ألفاظ حديث مالك ونقصد إلى ما يوجب فيها الحكم والغرض وما من أجله جاء الحديث في الأغلب وإلى معان منه بينة ليس فيها تكلف وادعاء ما لا يثبت وبالله التوفيق وقد روى الداوردي هذا الحديث عن عبد الحميد عن يحيى بن عباد عن سعيد بن جبير عن أبي عباس بألفاظ خلاف مذهب أهل المدينة وذكر فيه أنه أوتر بخمس لم يجلس بينهن ورواه الحكم بن عتيبة عن

سعيد بن جبير عن ابن عباس ولم يذكر ذلك وروايته أولى

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4249

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Rifa'ah and Tamimah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4252

قال أبو عمر هكذا روى (يحيى) هذا الحديث عن مالك عن المسور عن الزبير وهو مرسل في روايته وتابعه على ذلك أكثر الرواة (للموطأ) إلا ابن وهب فإنه قال فيه (عن مالك) عن المسور عن الزبير بن عبد الرحمان عن أبيه فزاد في الإسناد عن أبيه فوصل الحديث وابن وهب من أجل من روى عن مالك هذا الشأن وأثبتهم فيه وعبد الرحمان بن الزبير هو الذي كان تزوج تميمة هذه واعترض عنها فالحديث مسند متصل صحيح وقد روي معناه عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه شتى ثابتة أيضا كلها (وقد تابع ابن وهب على توصيل هذا الحديث وإسناده إبراهيم بن طهمان وعبيد الله (5) بن عبد المجيد الحنفي قالوا فيه عن الزبير بن عبد الرحمان بن الزبير (عن أبيه) ذكر حديث ابن طهمان النسائي في مسنده من حديث مالك وذكره ابن الجارود أخبرنا عبد الله قال حدثنا تميم بن محمد قال حدثنا عيسى بن مسكين)

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال

Mas'alah: What does the author say about the disagreement of jurists on this matter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4260

)

Mas'alah: What does the author say about the disagreement of jurists on this matter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4260

وقد اختلف الفقهاء في هذا المعنى على ما نذكره بعد إن شاء الله)

Mas'alah: What did the early scholars say about the ruling on making a thrice-divorced woman permissible?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4262

وهذا كله ما وصف الشافعي قول أبي حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي والحسن بن حي وقول بعض أصحاب مالك

Mas'alah: What is the ruling of al-Thawri, al-Awza'i, and al-Layth on the tahlil marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4264

وقول الثوري والأوزاعي والليث مثل قول مالك

Mas'alah: What is the disagreement among Muhammad ibn al-Hasan and his companions regarding this chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4265

ولمحمد بن الحسن عن نفسه وعن أصحابه اضطراب كثير في هذا الباب)

Mas'alah: What is the biography of Nafi', the freed slave of Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4268

باب النون)

Mas'alah: What is the biography of Nafi', the freed slave of Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4268

مالك عن نافع مولى عبد الله بن عمر (هو نافع بن جرجس) (قال أبو عمر) يكنى نافع أبا عبد الله قال ابن معين كان ديلميا وقال غيره كان من (أهل) أبر شهر وقيل كان أصله من المغرب أصابه عبد الله بن عمر في غزاته وكان ثقة حافظا ثبتا فيما نقل وكانت فيه لكنة وكان يلحن أيضا مع ذلك لحنا كثيرا ذكر معاذ بن معاذ عن ابن عون قال كانت في نافع لكنة وذكر الواقدي قال حدثني نافع بن أبي نعيم

وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة وأبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز بن أبي فروة قالوا كان كتاب نافع الذي سمع من عبد الله بن عمر في صحيفة فكنا نقرؤها عليه فنقول يا أبا عبد الله إنا قد قرأنا عليك فنقول حدثنا نافع فيقول نعم قال وسمعت نافع بن أبي نعيم يقول من أخبرك أن أحدا من أهل الدنيا قرأ عليه نافع فلا تصدقه كان ألحن من ذلك قال أبو عمر قد روينا عن سليمان بن موسى قال رأيت نافعا مولى ابن عمر يملي عليه ويكتب بين يديه وذكر حماد بن زيد عن عبيد الله بن عمر أن عمر بن عبد العزيز بعث نافعا إلى أهل مصر يعلمهم السنن وكان مالك يقول نشر نافع عن ابن عمر علما جما وقال ابن عيينة أي حديث أوثق من حديث نافع وقال يحيى بن معين أثبت أصحاب نافع (فيه) مالك بن أنس وهو عندي أثبت من عبيد الله بن عمر وأيوب وقال يحيى بن سعيد القطان أثبت أصحاب نافع أيوب وعبيد الله وابن جريج ومالك قال وابن جريج أثبت في نافع من مالك قال أبو عمر هؤلاء الثلاثة عبيد الله بن عمر ومالك وأيوب أثبت الناس في نافع عند الناس وابن جريج رابعهم

إلا أن القطان يفضله وليس يلحق بهؤلاء الثلاثة (في نافع عندهم) إذا خالفوه حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الميمون حدثنا أبو زرعة قال سمعت سليمان بن حرب يقول قال يحيى وعبد الرحمان بن مهدي عبيد الله ومالك أثبت من أيوب في نافع ثم تعجب حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الميمون حدثنا أبو زرعة قال سمعت أحمد بن حنبل يسأل من أثبت في نافع عبيد الله أو مالك أو أيوب فقدم عبيد الله بن عمر وفضله بلقاء سالم (والقاسم) قلت له فمالك بعده قال إن مالكا أثبت قلت فإذا اختلف مالك وأيوب فتوقف وقال ما نجتري على أيوب ثم عاد في ذكر عبيد الله ففضله وقال شيخ من أهل البلد جليل فقلت له إنهم يحدثون عن شعبة قال

قدمت المدينة بعد موت نافع بسنة ولمالك يومئذ حلقة أثبت ذلك قال نعم وقال الواقدي مات نافع بالمدينة سنة سبع عشر ومائة في خلافة هشام بن عبد الملك (وذكر الحسن بن علي الحلواني قال

حدثنا أحمد بن صالح المصري قال حدثنا محمد بن إدريس الشافعي قال أخبرني عمي محمد بن علي بن شافع قال شهدت القاسم وسالما وحضرت الصلاة فقال كل واحد منهما لصاحبه تقدم أنت أسن فتدافعا حتى قدما نافعا قال وحدثنا بشر بن عمر قال سمعت مالك بن أنس يقول كنت إذا سمعت نافعا يحدث حديثا عن ابن عمر لم أبال ألا أسمعه من غيره) لمالك عنه في موطئه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانون حديثا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on night prayer being two rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4288

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قالا جميعا حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا حامد عن الزهري عن سالم عن أبيه وقال الحميدي سمعت الزهري عن سالم عن أبيه ثم اتفقا قال سمعت رسول الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on witr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4290

وحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الرحمن

Mas'alah: What is the corroborating narration from al-Awza'i on witr being a right with options?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4291

وتابعه الأوزاعي حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حد

Mas'alah: What is the ruling on Witr prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4292

والذين أوجبوه لم يخصوا بوجوبه صاحب القرآن من غيره وقد يحتمل أن يكون أهل القرآن هاهنا أهل الإسلام ولكن الظاهر غير ذلك

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about the mosque founded on piety?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4295

وقد اختلف العلماء في المسجد الذي أسس على التقوى فقيل مسجد قباء وقيل مسجد االنبي صلى الله عليه وسلم وقد استدل من قال إن مسجد قباء هو المسجد

الذي أسس على التقوى بقول من قال من أهل العلم أن (هذه) الآية نزلت في أهل مسجد قباء فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين ذكر وكيع عن طلحة بن عمرو وعن

Mas'alah: What did Ibn Umar narrate about the Prophet visiting Masjid Quba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4296

وروى أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي (مسجد) قباء

Mas'alah: What is the chain of transmission for Ibn Umar's practice of visiting Masjid Quba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4296

وحدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز (وحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد حدثنا أبي حدثنا عمر بن حفص بن أبي تمام حدثنا إبراهيم بن أبي مرزوق) قالا حدثنا عارم أبو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب (عن نافع) قال كان عبد الله بن عمر يأتي مسجد قباء في كل سبت إذا صلى الغداة وكان يكره أن يخرج منه حتى يصلي فيه وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيه راكبا وماشيا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the virtue of Masjid Quba?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 4297

إسناد فيه لين من حديث أهل المدينة

Mas'alah: Who is the narrator mentioned in the chain of the hadith on Masjid Quba?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 4297

قال أبو عمر الشيخ من الأنصار المذكور في هذا الإسناد هو محمد بن سليمان الكرماني سمعه من أبي أمامة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that prayer in Masjid Quba equals an Umrah?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 4297

وقد روي من حديث أسيد بن ظهير صلاة في مسجد قباء تعدل عمرة من حديث عبد الحميد بن جعفر عن أبي الأبردة مولى بني

Mas'alah: What did Umar ibn al–Khattab say about Masjid Quba?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 4298

خطمة عن أسيد بن ظهير وروي من حديث أهل المدينة وهو حديث لا تقوم به حجة عن المسور بن مخرمة سمع عمر بن الخطاب يقول الحمد لله الذي قرب منا مسجد

قباء ولو كان بأفق من الآفاق لضربنا إليه أكباد الإبل

Mas'alah: Who built the Mosque of Opposition and the mosque founded on piety?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4298

قال أبو عمر اختلف في الفئة الذين بنوا مسجد الضرار (بقباء) وفي الذين بنوا المسجد الذي أسس على التقوى (فيه) إن كان هو ذلك فذكر معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير في قوله الذين اتخذوا مسجدا ضرارا الآية قال هم حي من الأنصار يقال لهم بنو غنم قال والذين بنوا المسجد الذي أسس على التقوى بنو عمرو بن عوف

Mas'alah: What is the story of the mosque that collapsed into Hellfire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4298

وقال ابن جريج بنو عمرو بن عوف استأذنوا النبي صلى الله عليه وسلم في بنيانه فأذن لهم ففرغوا منه يوم الجمعة فصلوا فيه يوم الجمعة ويوم السبت ويوم الأحد وانهار يوم الاثنين في نار جهنم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the conflicting reports on the mosque that collapsed into Hellfire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4299

قال أبو عمر كلام ابن جريج لا أدري ما هو والذي انهار في نار جهنم مسجد المنافقين لا يختلف العلماء في ذلك ولست أدري أبنو عمرو بن عوف هم أم بنو غنم وقول سعيد بن جبير في هذا مخالف لما قال ابن جريج وسعيد بن جبير أجل ومعلوم أن المسجد الذي كان يأتيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقيا ليس المسجد الذي انهار في نار جهنم

Mas'alah: What did the exegetes say about the fire of Hell in the context of the collapsed mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4299

وأما قوله عز وجل في نار جهنم فإن أهل التفسير قالوا إنه كان يحفر ذلك الموضع الذي انهار فيخرج منه دخان وقال بعضهم كان الرجل يدخل فيه سعفة من سعف النخل فيخرجها سوداء محترقة

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about Hell being in the earth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4299

وورى عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عن ابن مسعود أنه قال جهنم في الأرض ثم تلا فانهار به في نار جهنم

Mas'alah: What is the scholarly consensus on Masjid al-Dirar and the disagreement on the mosque founded on piety?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4299

قال أبو عمر لا يختلفون أن مسجد الضرار بقباء واختلفوا في المسجد الذي أسس على التقوى وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد الذي أسس على التقوي أنه مسجده صلى الله عليه وسلم وهو أثبت من جهة الإسناد عنه من قول من

Mas'alah: What is the hadith about the four mosques built only by prophets?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4300

قال إنه مسجد قباء وجائز أن يكونا جميعا أسسا على تقوى الله ورضوانه بل معلوم أن ذلك كان كذلك إن شاء الله (روى أبو كريب قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا صالح بن حسان (3) قال حدثنا عبد الله بن بريدة في قول الله عز وجل في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه إنما هي أربعة مساجد لم يبنهن إلا نبي الكعبة بناها إبراهيم وإسماعيل وبيت أريحا ببيت المقدس بناه داود وسليمان ومسجد المدينة ومسجد قباء الذي أسس على التقوى بناهما رسول الله صلى الله عليه وسلم)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the mosque founded on piety?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4300

حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا الحسن بن سلمة بن المعلى وحدثنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا حمزة بن محمد قالا حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة

بن سعيد قال أخبرنا الليث عن عمر بن أبي أنس عن ابن أبي سعيد الخدري عن أبي سعيد الخدري أنه قال تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم فقال رجل هو مسجد قباء وقال الآخر هو مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

Mas'alah: What did the Prophet say about the mosque founded on piety?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4301

رسول الله صلى الله عليه وسلم هو مسجدي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the mosque founded on piety?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4301

وأخبرنا عبد الله قال حدثنا حمزة قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرني زكرياء بن يحيى قال حدثنا ابن أبي عمر قال حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن خارجة بن زيد عن أبيه قال المسجد الذي أسس على التقوى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the pollination of fruit according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4323

وقد روي عنه أن إباره أن يتحبب

Mas'alah: What is the prohibition of muzabanah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4339

حديث)

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on selling dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4343

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق
قال حدثنا أبو ثابت قال حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني يونس بن يزيد عن

Mas'alah: What is the author's comment on the chain of transmission for the hadith on selling before possession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4364

وهذا الإسناد وإن كان فيه مقال ففيه لهذا المذهب استظهار

Mas'alah: What does the author say about the arguments of different groups on this topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4366

ولكل طائفة في هذا الباب حجج من جهة النظر تركت ذكرها لأن أكثرها تشغيب

ومدار الباب على ما ذكرنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What error did Muhammad ibn Kathir make in narrating the hadith on selling food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4370

قال أبو عمر أخطأ محمد بن كثير في هذا الحديث فرواه عن الأوزاعي عن الزهري عن حمزة عن ابن عمر والحديث محفوظ لسالم عن ابن عمر ليس لحمزة فيه طريق

Mas'alah: What is the ruling on selling food by bulk estimate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4372

فسقط القول فيه

Mas'alah: What is the well-known ruling from Malik on the first issue of this chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4373

واختلف قول مالك في المسألة الأولى من هذا الباب فالمشهور عنه ما قدمنا ذكره

Mas'alah: What did Abu Bakr ibn Abi Yahya al-Waqqar narrate from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4373

وقد حكى أبو بكر بن أبي

Mas'alah: What is the concluding remark on the ruling of selling food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4375

والأمر في ذلك بين لمن فهم ولم يعاند

Mas'alah: Who agreed with Malik on the ruling of selling by estimation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4376

وتابعه على ذلك الليث

Mas'alah: What did Isa ibn Aban say about the option of the two parties in a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4388

وعن عيسى بن أبان نحوه أيضا

Mas'alah: How did Abu Hanifah evaluate solitary hadith reports against established principles?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4388

وقد روي عن أبي حنيفة أنه كان يرد هذا الخبر باعتباره إياه على أصوله كسائر فعله

في أخبار الآحاد كان يعرضها على الأصول المجتمع عليها عنده ويجتهد في قبولها أو ردها فهذا أصله في أخبار الآحاد

Mas'alah: What is the criticism of Abu Hanifah for rejecting authentic hadith with his opinion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4389

باعتراضه الآثار الصحاح ورده لها برأيه

Mas'alah: What is the discussion about the criticism of Abu Hanifah and the charge of irja'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4389

وأما الإرجاء المنسوب إليه فقد كان غيره فيه أدخل وبه أقول لم يشتغل أهل الحديث من نقل مثالبه ورواية سقطاته مثل ما اشتغلوا به من مثالب أبي حنيفة والعلة في ذلك ما ذكرت لك لا غير وذلك ما وجدوا له من ترك السنن وردها برأيه أعني السنن المنقولة بأخبار العدول الآحاد الثقات والله المستعان

Mas'alah: What is the refutation of the Shafi'i argument regarding apparent hadiths on sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4391

ه عليه وسلم كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد ولا طاعة إل

Mas'alah: What is the hadith regarding the option of withdrawal (khiyar al-majlis) in sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4392

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثنا أبو صالح وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال

Mas'alah: What does the hadith indicate about the ruling on leaving a buyer to enforce the sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4393

(أ)

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4395

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on khiyar in sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4395

وحدثنا عبد الوارث أيضا قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا

Mas'alah: What is the ruling on the option (khiyar) in a sale before the parties separate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4396

مسدد قال حميد حدثنا يحيى بن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و

Mas'alah: What did Abu Barzah say about the two parties not having separated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4400

يفترقا قال هشام بن حسان وحدث جميل أنه قال ما أراكما افترقتما

Mas'alah: Who is Jamil ibn Murrah and Abu al-Wadi' in the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4400

قال أبو عمر جميل بن مرة يكنى أبا الوسمي بصري ثقة عند أحمد بن حنبل وغيره روى عنه حماد بن زيد وجماعة وأبو الوضي السحتني قال أحمد بن صالح تابعي بصري ثقة سمع أبا برزة والحسن بن علي وغيرهما روى عنه هشام بن حسان وجميل بن مرة

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chapter on offer and acceptance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4405

قال أبو عمر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on spoils from the Najd expedition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4413

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الوهاب بن نجدة قال حدثنا الوليد بن مسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on spoils from the Najd expedition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4413

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن عبد الرحمان الأنطاكي حدثنا مبشر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on spoils from the Najd expedition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4413

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن

عوف الطائي حدثنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about spoils of war?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4414

قال أبو داود وحدثنا الوليد بن عتبة الدمشقي قال قال الوليد يعني ابن مسلم حدثت ابن المبارك بهذا الحديث قلت وكذا حدثنا ابن أبي فروة عن نافع فقال لا يعدل من سميت بمالك هكذا أو نحوه

Mas'alah: What does the phrase 'he gave us extra camels' mean in the context of spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4416

بعيرا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Layth from Nafi'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4416

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا القعنبي ويزيد بن موهب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on spoils distribution?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4417

وأما رواية عبيد الله بن عمر فأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وأخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قالا حدثنا مسدد وحدثنا عبد الله بن محمد وعبد الرحمان بن

Mas'alah: What does the author say about the errors of Abu Ishaq and Abu Hudhayfa in hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4420

وأبو إسحاق مع فضله وأبو حذيفة يخطئان كثيرا في الحديث

Mas'alah: What does the hadith teach about seeking religious knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4452

لأنه قد ملكه في الحال على أن يغزو به فالملك عندهم في ذلك صحيح يتصرف فيه مالكه وهو قول الشافعي قالوا ولو قال إذا بلغت مغزاك فهو لك كان تمليكا على مخاطرة ولا يجوز وقد مضى القول في معنى هذا الحديث في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا بأتم وأبسط من ذكره ههنا وأما قوله فسأل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ففيه دليل على ما كانوا عليه من البحث عن العلم والسؤال عنه وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معلما وكانوا يسألونه لأنهم كانوا خير أمة كما قال الله

عز وجل فالواجب على المسلم مجالسة العلماء إذا أمكنه والسؤال عن دينه جهده فإنه لا عذر له في جهل ما لا يسعه جهله وجملة القول أن لا سؤدد ولا خير مع الجهل

Mas'alah: What is the historical significance of al-Hafya' and Thaniyat al-Wada'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4457

وأما قوله في هذا الحديث الحفياء وثنية الوداع فمواضع معروفة بالمدينة فأما ثنية الوداع فزعموا أنه إنما سميت بذلك لأن النبي عليه السلام ودع بها بعض المقيمين (هـ) بالمدينة في بعض مخارجه وأسفاره وانصرفوا عنه منها وقيل إنما سميت بذلك لأن رسول الله شيع إليها بعض سراياه وودعه عندها وقيل إنما سميت بذلك لأن المسافر من المدينة كان يشيع إليها ويتودع منه عندها قديما وأظنها على طريق مكة ومنها بدا رسول الله وظهر إلى المدينة في حين إقباله من مكة فقال شاعرهم ... طلع البدر علينا ... من ثنيات الوداع ... ... وجب الشكر علينا ... ما دعا لله داع

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4473

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن ستار وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قالا جميعا حدثنا يحيى هو ابن سعيد

Mas'alah: What is the hadith about blessing in the forelocks of horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4474

القطان قال حدثنا شعبة عن أبي التياح عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة في نواصي الخيل

Mas'alah: What is another chain for the hadith about blessing in horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4474

وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا النضر يعني ابن شميل قال حدثنا شعبة عن أبي التياح قال سمعت أنس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة في نواصي الخيل

Mas'alah: What is the hadith of Urwa ibn Abi al-Ja'd about horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4474

وعند شعبة وغيره في هذا الباب أيضا حديث عروة بن أبي الجعد البارقي وبارق في الأزد وقد ذكرناه في الصحابة بما يغني عن ذكره ههنا وهو حديث حسن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4474

ولشعبة فيه إسنادان أصحهما ما أخبرنا به عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمر بن علي قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا شعبة قال حدثني حصين وعبد الله بن أبي السفر أنهما سمعا الشعبي يحدث عن عروة بن أبي الجعد عن النبي عليه السلام قال الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4475

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو الوليد ومسلم بن إبراهيم قالا حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن عروة بن أبي الجعد الأزدي وقال أبو الوليد حدثنا عروة بن الجعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4475

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا عمران بن موسى قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا يونس بن عمرو

بن شعيب عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتل ناصية فرس بين أصبعه وهو يقول الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر والغنيمة

Mas'alah: What is the textual variant in the hadith of Nafi' from Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4476

ليس في حديث نافع عن ابن عمر معقود في هذا الحديث من رواية مالك وغيره

Mas'alah: What is the hadith about good being tied to horses' forelocks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4476

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة

Mas'alah: What other hadiths about horses are mentioned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4476

وقد روي عن النبي عليه السلام في الخيل أحاديث كثيرة ليست من باب حديثنا هذا منها قوله بين الخيل في شقرها ومنها خير الخيل الأدهم الأقرح الأرثم المحجل

ثلاث مطلق اليمنى أو كميت على هذه الشية ومنها أنه كره الشكال من الخيل وأحاديث غيرها ليست أسانيدها هناك

Mas'alah: What is the definition of shikal in horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4476

والشكال من الخيل التي تكون ثلاث قوائم منه محجلة وواحدة

Mas'alah: What are the specific markings of shikal in horses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4477

مطلقة أو يكون الثلاث مطلقة وواحدة محجلة وتكون الرجل خاصة هي المطلقة وحدها أو المحجلة وحدها لا تكون اليد وليس يكون الشكال إلا في الرجل ولا يكون في اليد عندهم

Mas'alah: What did the Prophet say about naming, horses, and their markings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4477

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن رافع قال حدثنا أبو أحمد البزاز هشام بن سعيد قال حدثنا محمد بن المهاجر الأنصاري عن عقيل بن شبيب عن أبي وهب وكانت له صحبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا بأسماء الأنبياء وأحب الأسماء

إلى الله عبد الله وعبد الرحمن وارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها وأكفالها وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار وعليكم بكل كميت أغر محجل أو أشقر أغر محجل أو أدهم أغر محجل

Mas'alah: What did the Prophet love most after women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4477

وحدثنا عبد الله قال حدثنا حمزة قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا أحمد بن حفص قال حدثني أبي قال حدثني إبراهيم بن طهمان عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس قال لم يكن شيء أحب إلى رسول الله بعد النساء من الخيل

Mas'alah: What does the hadith say about the creation of Paradise and Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4480

نافع فقال فيه حتى يبعثه الله يوم القيامة وهذا نحو رواية القعنبي قرأته على عبد الوارث بن سفيان عن قاسم عن عبيد الله بن يحيى عن أبيه عن الليث عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ألا إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار حتى يبعثه الله يوم القيامة والمعاني في ذلك كله متقاربة وفي هذا الحديث دليل على أن الجنة والنار مخلوقتان كما يقول أهل السنة في ذلك والله أعلم ويدل على ذلك أيضا قول الله عز وجل في آل فرعون النار يعرضون عليها غدوا

وعشيا الآية وقوله صلى الله عليه وسلم اشتكت النار إلى ربها الحديث وقوله صلى الله عليه وسلم اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها المساكين واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء وقوله

دخلت الجنة فأخذت منها عنقودا وقوله عليه السلام لما خلق الله الجنة حفها بالمكاره وخلق النار فحفها بالشهوات الحديث وهذا كثير والآثار في خلق الجنة والنار بأنهما قد خلقتا كثيرة ومما يدل على أن المراد في هذا الحديث الجنة والنار حديث البراء بن عازب الحديث الطويل رواه سليمان الأعمش عن المنهال بن عمر وعن زادان عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث فيه طول في عذاب القبر قال فيه فيعاد روحه في جسده ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك فيقول ربي الله فيقولان له ما دينك فيقول ديني الإسلام فيقولان (له) (ب) ما هذا الرجل الذي بعث فيكم فيقول هو رسول الله فيقولان وما علمك فيقول قرأت كتاب الله وآمنت به وصدقت فينادي مناد من السماء أن صدق عبدي فأفرشوه من الجنة وألبسوه من الجنة وافتحوا له بابا إلى الجنة قال فيأتيه من طيبها وروحها

ويفسح له في قبره مد بصره وذكر الحديث إلى قصة الكافر فيقال له من ربك ومن نبيك وما دينك فيقول لا أدري لا أدري فينادي مناد من السماء افرشوا له من النار وافتحوا له بابا إلى النار قال فيأتيه من حرها وسمومها قال ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه وذكر تمام الحديث حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش فذكر الحديث بطوله بالإسناد المذكور وهذا الحديث يفسر حديث ابن عمر المذكور في هذا الباب عن النبي عليه السلام قوله إذا

مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة أو من أهل النار ويبين المراد منه والله أعلم وذكر البخاري من حديث سعيد عن قتادة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه ليسمع قرع نعالهم فيأتيه

الملكان فيقعدانه فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل لمحمد صلى الله عليه وسلم فأما المؤمن فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله فيقال له انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدا من الجنة فيراهما جميعا قال قتادة وذكر لنا أنه يفسح له في قبره وذكر الحديث وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا يقول إن هذه الأمة تبتلى في قبورها فإذا أدخل المؤمن في قبره وتولى عنه أصحابه أتاه ملك شديد الانتهار فيقول ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول المؤمن كنت أقول أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبده فيقول الملك اطلع إلى مقعدك الذي كان لك من النار قد أنجاك الله منه وأبدلك مكانه مقعدك الذي ترى من الجنة فيراهما كليهما فيقول المؤمن دعوني أبشر أهلي فيقال له اسكن هذا مقعدك أبدا وذكر تمام الحديث في المنافق

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on responding to invitations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4488

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر

Mas'alah: What is the ruling on missing the Asr prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4492

ورواه سعيد بن إبراهيم عن الزهري عن ابن عمر مرفوعا بغير اللفظ حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا أحمد بن دحيم حدثنا محمد بن الحسين بن زيد أبو جعفر حدثنا محمد بن عمرو حدثنا نعيم بن حماد حدثنا ابن المبارك حدثنا شعبة عن سعيد بن إبراهيم عن الزهري عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الرجل ليدرك الصلاة وما فاته منها خير من أهله وماله وسنذكر هذا المعنى في باب يحيى بن سعيد إن شاء الله وعند ابن شهاب أيضا في هذا الحديث إسناد آخر عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن نوفل بن معاوية الدئلي رواه عنه مالك وغيره إلا أنه محفوظ من ابن أبي ذئب عن الزهري وغير محفوظ عن مالك إلا من حيث خلف بن سالم عن معن عن مالك قال أبو عبد الرحمان النسائي أخاف أن لا يكون محفوظا من حديث مالك ولعله أن يكون معن عن ابن أبي ذئب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on missing prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4496

حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا ابن أبي فديك قال حدثنا ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمان بن الحارث بن هشام عن نوفل بن معاوية الدئلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فاتته الصلاة فكأنما وتر أهله وماله

Mas'alah: What is the meaning of the phrase 'as if he lost his family and wealth'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4497

وأما قوله في هذا الحديث فكأنما وتر أهله وماله فمعناه عند أهل العلم فكأنما أذيب بأهله وماله وكأنما ذهب أهله وماله والمعنى في ذلك ذهاب الأجر والثواب لأن الأهل والمال

باقيان لكن ذهاب الأجر على ذي العقل والدين كذهاب الأهل والمال وأما أصل الكلمة من اللغة فإنها مأخوذة من الوتر والترة وهو أن يجني الرجل على الآخر جناية في دم أو مال فيطلبه به حتى يأخذ منه ذلك المال أو مثله ومثل ذلك الدم وقلما يكون ذلك إلا أكثر من الجناية الأولى فيذهب المال ويجحف به وبالأهل وقد يسمى كل واحد منهما موتورا لذهاب ماله وأهله قال الأعشى ... علقم ما أنت إلى عامر ... الناقض الأوتار والواتر ... وقال أعرابي ... كأنما الذئب إذ يعدو على غنمي ... في الصبح طالب وتر كان فاتأرا ... وقال منقذ الهلالي ... وكذاك يفعل في تصرفه ... والدهر ليس يناله وتر

وإنما قال والله أعلم في هذا الحديث فكأنما وتر أهله ولم يقل مات أهله لأن الموتور يجتمع عليه همان هم ذهاب أهله وهم الطلب بثأره ووتره فالذي تفوته صلاة العصر فمصيبته لو حصل وفهم كمصيبة هذا والله أعلم وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي تفوته صلاة العصر حديث أشد من هذا في ظاهره وليس على ظاهره والمعنى فيه عند أهل السنة كالمعنى في هذا سواء

Mas'alah: What is the ruling on praying at sunrise and sunset in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4505

شيء في ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on maintaining the memorization of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4506

حديث ثالث وعشرون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن (عبد الله) (أ) بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعقلة إن عاهد عليها أمسكها وإن أطلقها ذهبت

Mas'alah: What is the ruling on maintaining the memorization of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4506

في هذا الحديث التعاهد للقرآن ودرسه والقيام به وفيه الإخبار أنه يذهب عن صاحبه وينساه إن لم يتعاهد عليه ويقرأه ويدمن تلاوته وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم وعيد شديد فمين حفظ القرآن ثم نسيه كل ذلك حض منه على حفظه والقيام به

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on forgetting the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4506

حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح قال (حدثنا) (ب) عثمان بن عمر بن فارس أخبرنا شعبة عن يزيد بن أبي

Mas'alah: What is the hadith about meeting Allah with leprosy for forgetting the Quran?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4507]

زياد قال سمعت رجلا من أهل الجزيرة يقال له عيسى يحدث عن سعد بن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله يوم القيامة وهو أجذم

Mas'alah: What is the author's assessment of the hadith's chain?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4507]

معناه عندي منقطع الحجة والله أعلم

Mas'alah: What is the alternative chain for the hadith on forgetting the Quran?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4507]

وذكره ابن أبي شيبة عن ابن فضل عن يزيد عن أبي زياد عن عيسى بن فائد قال حدثني فلان عن سعد بن عبادة سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is Ibn Uyaynah's interpretation of forgetting the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4507

وقال ابن عيينة في معنى حديث سعد بن عبادة هذا وما كان مثله إن ذلك في ترك القرآن وترك العمل بما فيه وإن النسيان أريد به ههنا الترك نحو قوله اليوم ننساكم كما نسيتم لقاء يومكم هذا قال وليس من اشتهى حفظه وتفلت منه بناس له إذا كان يحل حلاله ويحرم حرامه لأن هذا ليس بناس له قال ولو كان كذلك ما نسي النبي عليه السلام منه شيئا وقد نسي وقال ذكرني هذا آية نسيتها وقال الله عز وجل سنقرئك فلا تنسى إلا ما شاء الله فلم يكن الله لينسي نبيه عليه السلام والناس كما يقول هؤلاء الجهال

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4507

حدثنا إبراهيم بن شاكر وسعيد بن نصر قال

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Ibn 'Uyaynah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4508

حدثنا عبد الله بن عثمان حدثنا سعيد بن معاذ حدثنا ابن أبي مريم حدثنا نعيم بن حماد عن ابن عيينة فذكره

Mas'alah: Which companions memorized the entire Quran during the Prophet's time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4508

وكان الصحابة رضي الله عنهم وهم الذين خوطبوا بهذا الخطاب لم يكن منهم من يحفظ القرآن كله ويكمله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قليل منهم أبي بن كعب وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل وأبو زيد الأنصاري وعبد الله بن مسعود وكلهم كان يقف على معانيه ومعاني ما حفظ منه ويعرف تأويله ويحفظ أحكامه وربما عرف العارف منهم أحكاما من القرآن كثيرة وهو لم يحفظ سورها قال حذيفة بن اليمان تعلمنا الإيمان قبل أن نتعلم القرآن وسيأتي قوم في آخر الزمان يتعلمون القرآن قبل الإيمان

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the interpretation of 'reciting the Quran as it should be recited'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4508

ولا خلاف بين العلماء في تأويل قول الله عز وجل يتلونه حق تلاوته أي يعملون به حق عمله ويتبعونه حق اتباعه قال عكرمة ألم تستمع إلى قول الله عز وجل والقمر إذا تلاها أي تبعها

Mas'alah: What is the ruling on neglecting the memorization of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4508

وفي هذا الحديث دليل على أن من لم يتعاهد علمه ذهب عنه أي من كان لأن علمهم كان ذلك الوقت القرآن لا غير وإذا كان القرآن الميسر للذكر يذهب إن لم يتعاهد فما ظنك

Mas'alah: What is the virtue of mastering the Quran according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4509

بغيره من العلوم المعهودة وخيرالعلوم ما ضبط أصله واستذكر فرعه وقاد إلى الله تعالى ودل على ما يرضاه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the skilled reciter of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4509

حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة والذي يقرأه وهو يشق عليه له أجره مرتين

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the reward for reciting the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4509

حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله قال حدثنا تميم بن محمد قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا سحنون وأخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو الطاهر قالا حدثنا ابن وهب قال أخبرنا يحيى بن أيوب عن زياد بن فائد عن سهل بن معاذ الجهني عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قرأ

Mas'alah: What is the reward for those who recite and act upon the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4510

القرآن وعمل بما فيه ألبس والداه يوم القيامة تاجا ضوؤه أحسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا لو كانت فيه فما ظنكم من عمل بهذا حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال أخبرني منصور عن أبي وائل قال سمعت عبد الله بن مسعود يقول تعاهدوا القرآن فهو أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقله وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بئسما لأحدكم أن يقول نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the rewards of the ummah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4510

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد

الوهاب بن عبد الحكم الخزاز حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريج عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي أجور أمتي

Mas'alah: What is the greatest sin regarding forgetting Quranic verses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4511

حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد وعرضت علي ذنوب أمتي فلم أر ذنبا أعظم من سورة من القرآن أو آية من القرآن أوتيها رجل ثم أنسيها وليس هذا الحديث مما يحتج به لضعفه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on dragging the garment out of arrogance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4518

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا مالك بن عيسى قال حدثنا علي بن سعيد أبو الحسن البغدادي البزار قال حدثنا يحيى بن عبيد قال حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة هكذا قال يحيى بن عبيد وإنما هو زيد بن يحيى بن عبيد أخبرنا عبد الرحمن بن مروان قال حدثنا الحسن بن علي بن داود قال حدثنا أحمد بن محمد بن جرير قال حدثنا علي بن معبد بن نوح قال حدثنا زيد بن يحيى بن عبيد قال حدثنا مالك بن أنس عن نافع

عن سالم عن عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة قال أبو عمر زيد بن يحيى بن عبيد هذا دمشقي يكنى أبا عبد الله روى عنه يحيى بن معين وأحمد بن حنبل ودحيم وغيرهم وقد مضى القول في معنى هذا الحديث في باب زيد بن أسلم والحمد لله

Mas'alah: What did the Prophet say about spitting during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4533

وحدثنا عبد الوارث وسعيد بن نصر قالا حدثنا إسماعيل حدثنا حجاج حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا حماد بن أبي سليمان عن ربعي بن خراش عن حذيفة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا قام الرجل في صلاته أقبل على الله

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو عُمَرَ الْبُزَاقُ يَكْتُبُ بِالزَّايِ وَبِالسِّي?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4536

قال أبو عمر البزاق يكتب بالزاي وبالسين وبالصاد

Mas'alah: Is the phrase 'from one vessel' present in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4539

من إناء واحد ليس في الموطأ من إناء واحد والمعنى في ذلك سواء

Mas'alah: What is the ruling on using leftover water of a woman for wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4539

وكل واحد منهم روى بما ذهب إليه أثرا ولم أر لذكر تلك الآثار وجها في كتابي هذا لأن

Mas'alah: What does the general ruling on wudu from a shared vessel imply?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4540

وهذا على عمومه يجمع الانفراد وغير الانفراد والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the amount of water sufficient for ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4541

ورب ذي رفق يكفيه اليسير وذي فرق لا يكفيه الكثير

Mas'alah: What does the author say about a previous chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4541

وقد مضى معنى هذا الباب في باب ابن شهاب أيضا والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet's sunnah prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4554

حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال أخبرنا عبيد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا يوسف بن يعقوب قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the ten sunnah rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4558

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on ten sunnah rak'ahs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4559

وحدثنا عبد الله قال حدثنا عبيد الله قال حدثنا محمد قال حدثنا يوسف بن يعقوب قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا يزيد بن إبراهيم التستري قال حدثنا محمد يعني ابن سيرين قال المغيرة بن سلمان قال عبد الله بن عمر

Mas'alah: What is the reward for persevering in the twelve rak'ahs of sunnah prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4561]

في الجنة أو بنى الله له بيتا في الجنة قال وكل واحد منهم قال ما تركتها بعدها

Mas'alah: What did the Prophet see in his dream about the Messiah and the Dajjal?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4562]

حديث حاد وثلاثون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أراني الليلة عند الكعبة فرأيت رجلا آدم كأحسن ما أنت راء من أدم الرجال له لمة كأحسن ما أنت راء من اللمم قد رجلها فهي تقطر ماء متكئا على رجلين أو على عواتق رجلين يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل المسيح بن مريم ثم إذا أنا برجل جعد قطط أعور العين اليمنى كأنها عنبة طافية فسألت من هذا فقيل المسيح الدجال

Mas'alah: What are the linguistic explanations for the name 'Masih'?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4562]

قال أبو عمر أما المسيح ابن مريم عليه السلام ففي اشتقاق اسمه فيما ذكر ابن الأنباري لأهل اللغة خمسة أقوال أحدها أنه قيل له مسيح لسياحته في الأرض وهو فعيل من

مسح الأرض أي من قطعها بالسياحة والأصل فيه مسيح على وزن مفعل فأسكنت الياء ونقلت حركتها إلى السين لاستثقالهم الكسرة على الياء وقيل إنما قيل له مسيح لأنه كان ممسوح الرجل ليس لرجله أخمص والأخمص ما لا يمس الأرض من باطن الرجل وقيل سمي مسيحا لأنه خرج من بطن أمه ممسوحا بالدهن وقيل سمي مسيحا لأنه كان لا يمسح ذا عاهة إلا برئ وقيل المسيح الصديق وأما المسيح الدجال فإنما قيل له مسيح لمسحه الأرض وقطعه لها وقيل لأنه ممسوح العين الواحدة (وقد يحتمل أن يكون ممسوح الأخمص أيضا) (ج) قال أبو عمر والمسيح ابن مريم عليه السلام والمسيح الدجال لفظهما واحد عند أهل العلم وأهل اللغة وقد كان بعض رواة الحديث يقول في الدجال المسيح بكسر الميم والسين ومنهم من قال ذلك بالخاء وذلك كله عند أهل العلم خطأ (قال (ه) عبيد الله بن قيس الرقيات

Mas'alah: What is the interpretation of the poetry mentioning the Masih?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4564

وقالوا دع رقية واخسئنها ... فقلت لهم إذا خرج المسيح ... يريد إذا خرج الدجال هكذا فسروه ويحتمل عندي نزول عيسى صلى الله عليه وسلم ولكنهم بالدجال شرحوا قوله هذ

Mas'alah: What does the author say about the Prophet seeing the Masih and Dajjal in a dream?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4564

ا ولذلك ذكرناه عن أهل اللغة ليس معنى ما حكينا عنهم والله أعلم وأول هذا الشعر

... أتبكي عن رقية أم تنوح ...

Mas'alah: What does the hadith indicate about the Prophet seeing the Masih and Dajjal?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 4564

وفي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رأى المسيح بن مريم عليه السلام ورأى الدجال ووصفهما على حسب صورهما ورؤيا الأنبياء وحي على ما قدمنا في غير ما موضع من كتابنا)

Mas'alah: What does the hadith indicate about Jesus descending and performing tawaf?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 4564

ففي هذا الحديث وال

Mas'alah: What is the meaning of the word 'Adam' in Arabic?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 4564

وأما قوله رجلا آدم فالآدم الأسمر الذي علاه شيء من سواد

قليلا والأدمة لون العرب في الرجال إلا أنهم يقولون للأبيض من الإبل الآدم والآدم

عندهم من الظباء الذي هو لون التراب

Mas'alah: What is the meaning of the words 'Limmah' and 'Wafrah' in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4565

واللمة الجمة من الشعر هي أكمل من الوفرة والوفرة ما يبلغ الأذنين

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's eloquence and a description of hair?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4565

وقوله قد رجلها يعني قد مشطها بعد أن بلها وقوله فهي تقطر ماء من الاستعارة العجيبة والكلام البديع وكان قد أوتي جوامع الكلم صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about doubt in hadith transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4565

وقوله أو على عواتق رجلين شك من المحدث لا شك من النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the description of Prophet Isa in hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4565

وقد روى مجاهد عن ابن عمر مرفوعا في صفة المسيح عليه السلام أنه أحمر جعد وذكر البخاري قال حدثنا محمد بن كثير حدثنا إسرائيل حدثنا عثمان بن المغيرة عن مجاهد عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت عيسى وموسى وإبراهيم عليهم السلام فأما عيسى فأحمر جعد عريض الصدر وأما موسى فآدم جسيم سبط كأنه من رجال الزط وذكر أسد بن موسى قال حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة قال حدثني مالك بن مغول عن سعيد

Mas'alah: What is the description of Prophet Isa according to Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4566

ابن مسروق عن عكرمة في قوله وما جعلنا الرؤيا التي أريناك قال أري إبراهيم وموسى وعيسى قال فذكر عيسى أبيض نحيف مبطن كأنه عروة بن مسعود قال وحدثني يحيى عن أبيه عن عامر الشعبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شبه عروة بن مسعود بعيسى صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the description of the Dajjal in hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4566

وأما صفة الدجال فقد جاء في حديث مالك هذا ما فيه كفاية وكذلك رواه أيوب وغيره عن نافع عن ابن عمر كما رواه مالك

Mas'alah: What is the description of the Dajjal according to the hadith of Ubadah ibn al-Samit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4566

وروى جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إني قد حدثتكم عن الدجال حتى خشيت أن لا تعقلوا أن المسيح الدجال قصير أفحج جعد أعور مطموس العين وذكر الحديث خرجه أبو داود عن حيوة بن شريح عن بقية عن بحير بن سعيد عن خالد بن معدان عن عمرو بن الأسود عن جنادة عن عبادة وهو من أصح (أحاديث) الشاميين

Mas'alah: What is the description of the Dajjal in the hadith of Fatimah bint Qays?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4566

وفي حديث الشعبي عن فاطمة بنت قيس حديث الجساسة في

صفة الدجال أعظم إنسان رأيناه خلقا وأشده وثاقا

Mas'alah: What is the description of the Dajjal in the hadith of al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4567

وفي حديث الزهري عن أبي سلمة عن فاطمة بنت قيس في ذلك فإذا رجل يجر شعره مسلسل في الأغلال ينزو فيما بين السماء والأرض والآثار مختلفة في نتؤ عينه

وفي أي عينيه هي العوراء ولم تختلف الآثار أنه أعور

Mas'alah: What is the description of the Dajjal in the hadith of Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4567

وذكر البخاري عن ابن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما أنا نائم أطوف بالكعبة فإذا رجل آدم سبط الشعر ينطف أو يهراق رأسه ماء قلت من هو قالوا ابن مريم ثم ذهبت فالتفت فإذا رجل جسيم أحمر جعد الرأس أعور العين كأن عينه عنبة طافية قلت من هذا قالوا الدجال وإذا أقرب الناس به شبها ابن قطن رجل من خزاعة

Mas'alah: What does the term 'ja'd qatat' mean in the description of the Dajjal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4567

وأما قوله جعد قطط في صفة الدجال فالقطط هو المتكسر الشعر الملتوي الشعر الذي لا يسترسل شعره ألبتة مثل شعر الحبش

Mas'alah: What does the phrase 'ka'annaha 'inabah tafiyah' mean in the description of the Dajjal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4567

وأما قوله كأنها عنبة طافية فإنه يعني الظاهرة الممتلئة المنتفخة يقول إنها قد طفت

على وجهه كما يطفو الشيء

Mas'alah: What does the phrase about floating on water mean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4568

على الماء أي يظهر عليه لامتلائها وانتفاخها

Mas'alah: What is the hadith about the Dajjal and Jesus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4568

حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول إن الدجال خارج وهو أعور العين الشمال عليها ظفرة غليظة وأنه يبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى ويقول للناس أنا ربكم فمن قال أنت ربي فقد فتن ومن قال ربي الله حتى يموت على ذلك فقد عصم من فتنته ولا فتنة عليه فيلبث في الأرض ما شاء الله ثم يجيء عيسى بن مريم من قبل المغرب مصدقا بمحمد صلى الله عليه وسلم وعلى ملته فيقتل الدجال ثم إنما هو قيام الساعة

Mas'alah: Which eye of the Dajjal is blind according to different hadiths?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4568

ففي هذا الحديث أعور العين الشمال وفي حديث مالك أعور العين اليمنى والله أعلم

Mas'alah: Which hadith is more authentic regarding the Dajjal's eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4568

وحديث مالك أثبت من جهة الإسناد

Mas'alah: What is the description of Jesus' asceticism?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4568

وحدثني عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا أحمد بن داود قال حدثنا سحنون قال حدثنا ابن وهب قال أخبرنا عمرو بن الحرث عن سعيد بن أبي هلال أن يحيى بن عبد الرحمن الثقفي حدثه أن عيسى بن مريم كان سائحا ولذلك سمي المسيح قال كان ليمسي بأرض ويصبح بأرض أخرى وإنه لم يتزوج ولم يرفع حجرا على حجر ولا لبنة على لبنة وإنه كان يجتاب العباءة ثم يتدرعها ثم يقول أنا

Mas'alah: What did Jesus say about the sweetness of this world and the bitterness of the next?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4569

الذي أرغمت الدنيا وإنه لما كانت الليلة التي رفع فيها أتى بفطره عند الليل خبز

الشعير اليابس والماء القراح فقالوا افطر يا رسول الله فقال لا أستطيع إنني مرفوع من بين أظهركم فيما أدري ما يفعل بي ولا بكم قالوا يا رسول الله إنك تفارقنا فأوصنا قال اعلموا أن حلو الدنيا مر الآخرة عليكم بحشرات الأرض وخبز الشعير وثياب الشعر والصوف وظل الشجر وفيء الجدرات واعلموا أن حلو الدنيا مر الآخرة

Mas'alah: What story is narrated about Jesus and a ruined village?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4569

قال ابن وهب وأخبرني مالك بن أنس قال بلغني أن عيسى بن مريم انتهى إلى قرية قد خربت حصونها وجفت أنهارها ويبست أشجارها فنادى يا خراب أين أهلك فلم يجبه أحد ثم نادى يا خراب أين أهلك فلم يجبه أحد ثم نادى الثالثة فنودي عيسى بن مريم بادوا وتضمنتهم الأرض وعادت أعمالهم قلائد في رقابهم إلى يوم القيامة عيسى بن مريم جد

Mas'alah: What happened to idols when Jesus was born according to this narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4569

قال ابن وهب وأخبرني أبو صخر أن يزيد الرقاشي حدثه عن أنس بن مالك أنه قال لما ولد عيسى عليه السلام أصبح كل صنم يعبد من دون الله خارا على وجهه قال فأقبلت الشياطين تضرب وجوهها وتنتف لحاها فقالوا يا أبانا لقد حدث في الأرض حدث فقال وما ذلك قالوا ما كان من صنم يضل به أحد من ولد آدم إلا أصبح خارا

على وجهه قال فانظروني حتى أنظر قال فأخذ في أفق السماء حتى بلغ المشرق ثم ههنا

Mas'alah: What does the devil say about the birth of Jesus and the protection of angels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4570

حتى بلغ المغرب ثم ههنا حتى لا يرى ثم ههنا حتى لا يرى ثم هبط إليهم فقال أما الذي تخافون من السماء فلم يكن شيء بعد ولكن هذا شيء حدث في الأرض فانظروني حتى أنظر فأخذ ههنا أيضا حتى بلغ المشرق وههنا حتى بلغ المغرب وههنا حتى لا يرى وههنا حتى لا يرى ثم احتبس عنهم هنيهة ثم جاءهم فقال هل تدرون ما حبسني عنكم قالوا لا قال فإن عيسى بن مريم عليه السلام ولد في بيت المقدس وإني أردت الدخول فوجدت الملائكة قد حرسوه وحالت بيني وبينه دعوة الطيبة قولها وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ما من مولود يولد إلا وضعت أصبعي عليه فالصغو الذي تسمعونه تحت أمه فتلك أصبعي حين أضعها عليه فأردت أن أضعها على عيسى فحالت بيني وبينه دعوة الطيبة فوإله عيسى لأضلن به الناس ضلالا لا أضلهم بأحد كان قبله أو أحد (هـ) يكون بعده

Mas'alah: What does Ibn Wahb say about narrating this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4570

قال ابن وهب قال أبو صخر فحدثت هذا

Mas'alah: What does the hadith narrate about Jesus son of Mary and his miracles?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4571

الحديث محمد بن كعب القرطي فقال أي الرقاشيين حدثك بهذا فقلت يزيد قال هلم حدثنيه فلما حدثته قال ألا أحدثك عن عيسى بن مريم قلت بلى قال فإن الله تبارك وتعالى لم يبعث نبيا في أمة إلا جاء على رجله البلاء إمساك المطر والشدة حتى كان عيسى بن مريم فلما ولد جاء على رجله الرخاء فأمطرت السماء وأخصبت الأرض وفتح له البركات وأبرأ الأكمه والأبرص وكلم الموتى وأحياهم وخلق من الطين طيورا وأخبرهم بما يأكلون وما يدخرون ثم عمر بين أظهرهم ما شاء الله أن يعمر ثم أرسل الله إليه إني رافعك إلي فدخل بيتا وجمع فيه حواريه ثم قال إن الله رافعي إليه فأيكم يتشبه بي فإنه مقتول قال رجل من القوم أنا قال أوصيكم بتقوى الله وأن تبروا من قطعكم وأن تؤدوا الحق إلى من منعه منكم ولا تكافئوا الناس بأعمالهم فضرب الباب ورفعه الله إليه وقتل الرجل قال الله تعالى وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن وما قتلوه يقينا بل رفعه الله إليه وكان الله عزيزا حكيما

Mas'alah: What does the fragment say about the gathering of the Children of Israel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4571

فاجتمع بنو

Mas'alah: What do the scholars of the Children of Israel debate about Jesus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4572

إسرائيل فقهاؤهم وأحبارهم فقالوا ألا تقومون فتنظرون أي شيء كان هذا الذي كان بين أظهركم قالوا بلى فاختاروا الخيار النقادة لا يألون خمسين رجلا ثم اختاروا من الخمسين عشرة ثم اختاروا من العشرة أربعة فدخلوا بيتا فقالوا أنتم سادتنا وخيارنا فينظر كل واحد منكم برأيه فإنما نحن تبع لكم فأخذوا شيخا وآخر دون الشيخ في السن وآخر دونه في السن وفتى شابا حين استوى شبابه فبدأوا بالشيخ لسنه فقال هل تعلمون أحدا يعلم الغيب إلا الله ويحيي الموتى غير الله أو يبرئ الأكمه والأبرص إلا الله قالوا لا قال فإن هذا الله كان بين أظهركم ثم بدا له أن يرتفع فارتفع قال الآخر هل عندك شيء غير هذا قال لا قال لا أقول مثل ما قلت هل تعلمون أحدا يعلم الغيب إلا الله ويبرئ الأكمه والأبرص ويخلق إلا الله قالوا لا قال هذا ابنه علمه من خلائقه ما شاء ثم بدا له أن يرفعه إليه فرفعه قال الثالث هل عندكما شيء غير هذا قالا لا قال فإني لا أقول كما قلتما ولكن هل تعلمون أحدا خلق من غير نطفة إلا آدم قالوا لا قال فإنه لغية فقام الشاب فقال هل عندكم غير هذا قالوا لا قال فإني لا أقول كما

Mas'alah: What are the different opinions about the nature of Jesus among the sects?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4573

قلتم وأشهد ما هو بالله ولا ولد الله ولا لغية ولكن روح الله وكلمته ألقاها إلى مريم فقال له كن فكان (فاستوى) (ج) ثم خرجوا على قومهم وهم جلوس فقالوا ماذا قلتم

فقال الكبير قلت هو الله فاتبعته فرقة ثم قال الآخر هو ولد الله فتبعته فرقة ثم قال الآخر هو لغية فاتبعته فرقة وقال الآخر هو عبد الله وروحه وكلمته ألقاها إلى مريم فاتبعته فرقة فقالوا كيف نعيش وهذا معنا فاقتلوه فقتل الفتى ومن معه قال فلذلك قال الله عز وجل فاختلف الأحزاب من بينهم فويل للذين كفروا من مشهد يوم عظيم وقال تعالى لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح بن مريم (وقال) (ز) وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواههم يضاهون قول الذين كفروا من قبل وقال وبكفرهم وقولهم على مريم

Mas'alah: What does the text say about the age of Jesus and related hadith transmissions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4574

بهتانا عظيما فهؤلاء الذين قالوا هو لغية قال ومنهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون فهذا الشاب وأصحابه الأمةالمقتصدة قال أبو صخر وقال لي القرطي أنت وأصحابك من المقتصدة وأما سن عيسى صلى الله عليه وسلم ففيه حديث عائشة وفاطمة أن عمره كان مثلي عمر نبينا صلى الله عليه وسلم وهو حديث روي من حديث بألفاظ والمعنى الذي قصدناه منه لم يختلفوا فيه أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا محمد بن عمر بن يوسف بن عامر الأندلسي قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرتي قال حدثنا ابن أبي مريم عن

Mas'alah: What is the hadith about the lifespan of prophets and Jesus?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4575]

عبد الله بن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن عبد الله بن عبيد الله بن الأسود عن عروة عن عائشة قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل علي وأنا وفاطمة فناجى فاطمة فلما توفي سألتها فقالت قال لي ما بعث نبي قط إلا كان له من العمر نصف عمر الذي قبله وقد بلغت نصف عمر من كان قبلي فبكيت وقال أنت سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم بنت عمران فضحكت قال وأنبأنا ابن أبي مريم عن نافع بن يزيد عن عمارة بن غزية عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أمه فاطمة بنت حسين عن عائشة أم المؤمنين عن فاطمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وأخبرني أن عيسى عاش عشرين ومائة سنة وفي سماع أشهب وابن نافع من مالك في كتاب العتبي قال مالك كان عيسى بن مريم يقول يا ابن الثلاثين مضت الثلاثون فماذا تنتظر قال ومات وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة قال أبو عمر احتج بهذا الحديث من ذهب إلى أن عيسى صلوات الله عليه وسلامه مات وأنه توفي موت ولا حجة في هذا الحديث لمن زعم أنه مات لأنه يحتمل أن يكون

Mas'alah: What is the evidence for the descent and death of Jesus?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4576]

قوله في هذا الحديث عاش عشرين ومائة سنة أي عاش في قومه قبل أن يرفع وكذلك قوله كان له من العمر نصف الذي قبله وقوله عاش نصف عمر الذي قبله أي عاش في قومه وكان في قومه أو في الأرض ونحو هذا والدليل على صحة هذا القول

ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في نزوله وقتله الدجال وحجه البيت بأسانيد لا مطعن فيها

Mas'alah: What is the hadith about the descent of Jesus and his actions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4576

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا معاوية بن خالد حدثنا همام بن يحيى أظنه عن قتادة عن عبد الرحمان بن آدم عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس بيني وبين عيسى نبي وأنه نازل فإذا رأيتموه فاعرفوه رجل مربوع إلى الحمرة والبياض كأن رأسه يقطر وأنه لم يصبه بلل فيقاتل الناس على الإسلام فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية وتهلك في زمانه الملل كلها إلا الإسلام ويهلك المسيح الدجال فيمكث في الأرض أربعين سنة ثم يتوفى فيصلي عليه المسلمون

Mas'alah: What is the hadith about Jesus being the closest to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4576

أخبرنا عبد الله حدثنا ابن السكن حدثنا محمد حدثنا البخاري حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أن أبا سلمة أخبره عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنا أولى الناس بابن مريم ليس بيني

Mas'alah: What is the hadith about Jesus performing Hajj and Umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4577

وبينه نبي والأنبياء أولاد علات وقال صلى الله عليه وسلم ليهلن ابن مريم بفج الروحاء حاجا أو معتمرا أو ليثنينهما

Mas'alah: What does the hadith of al-Nawwas say about the Dajjal and Jesus' descent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4577

وفي حديث النواس بن سمعان عن النبي عليه السلام حين ذكر الدجال وذكر مكثه في الأرض ثم قال ينزل عيسى عليه السلام عند المنارة البيضاء بشرقي دمشق فيدركه عند باب لد فيقتله

Mas'alah: What does the hadith say about Jesus descending as a just judge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4577

ومن صحيح حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ثم يقول أبو هريرة اقرءوا إن شئتم وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته الآية

Mas'alah: What does the narration say about the burial place of Jesus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4577

وروى عبد الله بن نافع الصائغ صاحب مالك عن عثمان بن الضحاك بن عثمان الأسدي عن محمد بن يوسف عن عبد الله بن سلام عن أبيه عن جده قال يدفن عيسى

Mas'alah: What does the text say about Jesus being buried with the Prophet and his companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4578

عليه السلام مع النبي عليه السلام وصاحبيه ثم موضع قبر رابع

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the meaning of 'mutawaffika' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4578

وأما اختلاف العلماء في قول الله عز وجل يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلي فقالت طائفة أراد إني رافعك ومتوفيك قالوا وهذا جائز في الواو والمعنى عند هؤلاء أنه توفي موت إلا أنه لم يمت بعد وقال زيد بن أسلم وجماعة متوفيك قابضك من غير موت مثل توفيت المال واستوفيته أي قبضته وقال الربيع بن أنس يعني وفاة منام لأن الله تعالى رفعه في منامه وروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس متوفيك أي مميتك وقال وهب توفاه الله ثلاث ساعات من النهار والصحيح عندي في ذلك قول من قال متوفيك قابضك من الأرض لما صح عن النبي عليه السلام من نزوله وإذا حملت

رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس على التقديم والتأخير أي رافعك ومميتك لم يكن بخلاف لما ذكرناه وأما قوله عز وجل وإن من

أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته فقال أبو هريرة وابن عباس قبل موت عيسى عليه السلام وهو قول الحسن وعكرمة وأبي مالك ومجاهد هذه رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس وروى مجاهد عن ابن عباس قبل موته قبل موت صاحب الكتاب فقيل لابن عباس وإن ضربت عنقه فقال وإن ضربت عنقه وقد روي عن مجاهد وعكرمة مثل ذلك أيضا

Mas'alah: What is the narration about Jesus being raised while wearing a cloak and shepherd's boots?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4579

وروى معمر عن ثابت البناني عن أبي رافع قال رفع عيسى عليه السلام وعليه مدرعة وخفا راع وحذافة يحذف بها الطير وهذا لا أدري ما هو ويحتمل أنه كانت تلك هيئته ولباسه إلى أن رفع ورفع كيف شاء الله بعد وفائدة هذا الخبر رفعه حيا لا غير والله أعلم

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about the crucifixion being a resemblance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4579

وذكر سنيد عن حجاج عن ابن جريج عن مجاهد في قوله تبارك وتعالى وما صلبوه

ولكن شبه لهم قال صلبوا رجلا شبهوه بعيسى عليه السلام يحسبونه إياه ورفع الله عيسى حيا

Mas'alah: What is the meaning of the verse that every People of the Book will believe in Jesus before his death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4579

قال سنيد وحدثنا إسماعيل عن أبي رجاء عن الحسن في قول الله عز وجل وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته قال قبل موت عيسى عليه السلام والله إنه لحي الآن عند الله ولكنه إذا نزل آمنوا به أجمعون

Mas'alah: What is al-Tabari's interpretation of the verse about belief in Jesus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4580

قال أبو جعفر الطبري الآية في قوله وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به خاصة في أهل زمن عيسى عليه السلام دون سائر الأزمنة والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about eating fruit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4583

أخبرنا خلف بن قاسم قال أخبرنا عبد الله بن محمد الحصيني قال حدثنا بكار بن قتيبة

قال حدثنا أبو عمر الضرير قال حدثنا عبد الواحد بن زياد وعبد الله بن المبارك قالا

Mas'alah: What did the companions do regarding eating fruits during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4584

أخبرنا عاصم الأحول عن أبي زينب قال صحبت عبد الرحمن بن سمرة وأنس بن مالك وأبا برزة في سفر فكانوا يصيبون من الثمار

Mas'alah: What did al-Hasan say about eating without spoiling or carrying?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4584

قال بكار وحدثنا أبو داود الطيالسي قال حدثنا يزيد بن إبراهيم قال سمعت الحسن يقول يأكل ولا يفسد ولا يحمل

Mas'alah: What is the story of Ashhab eating fruits from al-Layth's garden?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4584

حدثنا أحمد بن عبد الله حدثنا مسلمة حدثنا محمد بن زيان حدثنا أبي حدثنا الحرث بن مسكين قال سمعت أشهب بن عبد العزيز يقول خرجنا مرابطين إلى الأسكندرية فمررنا بجنان الليث بن سعد فدخلنا فأكلنا من الثمر

Mas'alah: What is the ruling on the obligation to save a Muslim's life with a small amount of property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4585

ته وإن أتى ذلك على نفسه

Mas'alah: Who discussed this ruling on saving a Muslim's life in their works?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4585

وهذه المسألة قد جودها إسماعيل بن إسحاق في الأحكام وجودها أيضا غيره

Mas'alah: Where else in the book will this topic be discussed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4586

ولها موضع من كتابنا غير هذا إن شاء الله نذكرها ونذكر ما فيها من الآثار عن السلف وبالله العون

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about drinking milk from an orphan's camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4587

فاشرب من لبنها فقال القاسم ما سمعت فتيا بعد آية من كتاب الله أو حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن من فتياه هذه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about milking livestock?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4589

وقد روى هذا الحديث عن مالك يزيد بن عبد الله بن الهادي شيخه حدثني أحمد بن فتح قال حدثنا أحمد بن

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on keeping dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4592

وروى هذا الحديث يحيى عن مالك عن نافع عن ابن عمر وتابعه جماعة ويرويه قوم أيضا عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر والحديث عند مالك عنهما جميعا عن ابن عمر وقد جمعهما ابن وهب وغيره عنه بالإسنادين جميعا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on keeping dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4592

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى بن محمد قال حدثنا علي بن محمد بن مسرور الدباغ قال حدثنا أحمد بن داود قال حدثنا سحنون بن سعيد قال حدثنا سحنون بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني مالك عن نافع وعبد الله

Mas'alah: What is the text of the hadith on keeping dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4593

ابن دينار عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى كلبا إلا كلبا ضاريا أو صاحب ماشية نقص من أجره كل يوم قيراطان إلا ابن دينار قال من عمله

Mas'alah: What additional narrations mention keeping dogs for farming?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4593

وقد روى أبو هريرة وعبد الله بن مغ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on keeping dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4593

فل وسفيان بن أبي زهير الشنائي وغيرهم هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فزادوا فيه ذكر كلب الحرث وبعضهم يقول فيه من اقتنى كلبا لا يعني به زرعا ولا ضرعا فزادوا فيه الزرع حدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا علي بن مسرور قال حدثنا أحمد بن داود قال حدثنا سحنون قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى

كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا أرض فإنه ينقص من أجره قيراطان كل يوم

أخبرني محمد بن عبد الملك وعبيد بن محمد قالا حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد عن يونس عن الحسن عن عبد الله بن معقل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اتخذ كلبا ليس كلب صيد ولا ماشية ولا حرث نقص من أجره كل يوم قيراط وقال اقتلوا منها كل أسود بهيم وقد ذكرنا حديث سفيان بن أبي زهير في باب هشام بن عروة لأنه من رواية مالك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about angels not entering a house with a dog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4595

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا أحمد بن أبي سليمان قال حدثنا سحنون قال حدثنا ابن وهب قال حدثني عمرو بن محمد أن سالم بن عبد الله بن عمر حدثه عن أبيه قال وعد جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم فراث عليه حتى اشتد على

Mas'alah: What is the hadith about angels not entering a house with a dog or an image?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4596

رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقيه فشكا إليه ما وجد فقال إننا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة قال ابن وهب وأخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن السباق عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم

مثله قال وأخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله أنه سمع ابن عباس يقول سمعت أبا طلحة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة قال وحدثني ابن أبي ذئب عن الحرث بن عبد الرحمن عن كريب مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: Does the wording of the hadith indicate dislike rather than prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4597

وليس هذا سبيل النهي عن المحرمات أن يقال فيها من فعل كذا ولكن هذا اللفظ يدل والله أعلم على كراهية لا على تحريم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on killing dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4600

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ حدثنا عفان حدثنا حماد بن

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4604

حدثنا إبراهيم حدثنا محمد حدثنا يوسف حدثنا حجاج عن ابن جريج فذكره

Mas'alah: What is the evidence for abrogation of the command to kill dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4604

قال أبو عمر قد اضطربت ألفاظ الأحاديث في هذا المعنى فمنها ما يدل على النسخ ومنها ما يدل على الأمر بالقتل كان فيما عدا المستثنى والله أعلم ومما يدل على أن الأمر بقتل

Mas'alah: What does the author say about the previous discussion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4608

قال أبو عمر كل ما ذكرنا قد قيل فيما وصفنا وبالله عصمتنا وتوفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on keeping dogs in houses in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4609

ترك امتثال أمره صلى الله عليه وسلم لأنهم لا يجوز على جميعهم الغلط وجهل السنة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4609

أخبرنا قاسم بن محمد حدثنا خالد بن سعد حدثنا سفيان عن موسى بن عبيدة عن القعقاع بن حكيم عن سلمى أم رافع قال جاء جبريل إلى النبي عليه السلام فاستأذن فأذن له فأخذ رداءه فخرج فقال قد أذنا لك يا رسول الله قال أجل يا رسول الله ولكن لا ندخل بيتا فيه

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith about dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4610

هكذا كان في أصل الشيخ موسى بن عبيدة عن القعقاع وإنما يرويه موسى بن عبيدة عن أبان بن صالح عن القعقاع

Mas'alah: What is the alternative chain for the hadith about Jibril and dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4610

حدثنيه سعيد بن نصر حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر حدثنا ابن سيرين عن موسى بن عبيدة قال أخبرني أبان بن صالح عن القعقاع بن حكيم عن سلمى أم رافع عن أبي رافع قال جاء جبريل فذكر الحديث إلى آخره

Mas'alah: What does the author conclude about the correct chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4610

وهذا هو الصواب في إسناده هذا ما يوجبه عندي النظر في استعمال السنن وتهذيب الآثار في ذلك وقود الأصول وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about the slave who is sincere to his master and worships Allah well?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4611

حديث خامس وثلاثون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة ربه فله أجره مرتين

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the slave's double reward?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4611

قال أبو عمر معنى هذا الحديث عندي والله أعلم أن العبد لما اجتمع عليه أمران (واجبان) (أ) طاعة سيده في المعروف وطاعة ربه فقام بهما جميعا كان له ضعفا أجر الحر المطيع لربه مثل طاعته لأنه قد أطاع الله فيما أمره به من طاعة سيده ونصحه وأطاعه أيضا فيما افترض عليه

Mas'alah: What is the principle regarding one who fulfills two obligations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4611

ومن هذا المعنى عندهم أنه من اجتمع عليه فرضان فأداهما جميعا وقام بهما كان أفضل ممن ليس عليه إلا فرض واحد فأداه والله

Mas'alah: What does the author say about the one who fulfills both zakat and prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4612

أعلم

Mas'alah: What is the ruling on one who neglects multiple obligatory duties?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4612

وعلى حسب هذا يعصي الله تعالى من اجتمعت عليه فروض من وجوه فلم يؤد شيا منها وعصيانه له أكثر من عصيان من لم يجب عليه إلا بعض تلك الفروض

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about a person with many good and bad deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4612

وقد سئل عبد الله بن العباس رضي الله عنه عن رجل كثير الحسنات كثير السيئات أهو أحب إليك أم رجل قليل الحسنات قليل السيئات فقال ما أعدل بالسلامة شيئا

Mas'alah: What is the virtue of a pious slave over a free person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4612

وفي هذا الحديث أيضا ما يدل على أن العبد المتقي لله المؤدي لحق الله وحق سيده أفضل من الحر

Mas'alah: What did Jesus say about the bitterness of this world and the sweetness of the next?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4612

ويعضد هذا ما روي عن المسيح صلى الله عليه وسلم مما قد ذكرناه في هذا الكتاب قوله مر الدنيا حلو الآخرة وحلو الدنيا مر الآخرة وللعبودية مضاضة ومرارة لا تضيع عند الله والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the slave's reward?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4612

أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى حدثنا علي بن محمد حدثنا أحمد بن داود حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني

Mas'alah: What did the Prophet say about the righteous slave having two rewards?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4613

يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال سمعت سعيد بن المسيب يقول قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المصلح أجران

Mas'alah: Why did Abu Hurairah wish to be a slave except for jihad, hajj, and piety?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4613

والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك

Mas'alah: What did Abu Hurairah say about preferring to be a slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4613

قال وأخبرني ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه أنه سمع أبا هريرة يقول لولا أمران لأحببت أن أكون عبدا

Mas'alah: What is the reward for a slave who fulfills the rights of Allah and his master?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4613

وذلك أن المملوك لا يستطيع أن يضع في ماله شيئا ولا يجاهد وذلك إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما خلق الله عبدا يؤدي حق الله عليه وحق سيده إلا وفاه الله أجره مرتين

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the silk garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4614

قال أبو عمر لم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث ولا يختلف مالك وغيره من أصحاب نافع عن نافع فيه أيضا وبعض أصحاب عبيد الله يقولون فيه عن ابن عمر عن عمر فيجعلونه

من مسند عمر وهو عند أهل العلم بالحديث وأهل الفقه سواء في وجوب الاحتجاج به والعمل إلا أن أيوب قال فيه عطارد أو لبيد على الشك وروى حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن عمر قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم إني مررت بعطارد أو لبيد وهو يعرض حلة حرير فلو اشتريتها للجمعة وللوفود فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة وكذلك في رواية سالم عن أبيه لهذا الحديث أن الرجل عطارد أو لبيد ورواه الزهري عن سالم عن ابن عمر إلا أن في حديث سالم حلة من إستبرق والإستبرق الحرير الغليظ وفيه أيضا ثم أرسل إليه بحلة ديباج وقال فيها تبيعها وتصيب بها حاجتك وسالم أجل من يرويه عن ابن عمر من التابعين وأثبتهم فيه ونافع ثبت جدا

Mas'alah: What is the linguistic definition of a silk-mixed garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4615

وأما أهل اللغة فإنهم يقولون الحلة السيراء هي التي يخالطها الحرير قال الخليل بن

أحمد السيراء برود يخالطها

Mas'alah: What is the ruling on silk and wine in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4620

ر والخمور والفروج يرزقون على ذلك وينصرون حتى يلقوا الله عز وجل

Mas'alah: What did Maslamah ibn Makhlad say about silk in his sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4620

أخبرنا عبد الرحمان بن يحيي حدثنا علي بن محمد حدثنا أحمد بن داود حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب أخبرنا عمرو بن الحرث أن هشام بن أبي رقية اللخمي حدثه قال سمعت مسلمة بن مخلد قاعدا على المنبر يخطب الناس وهو

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about silk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4621

أخبرنا أحمد بن قاسم المقرئ قال حدثنا ابن حبابة قال حدثنا البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا شعبة قال

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on silk and gold?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4622

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الصعبة عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي أفلح الهمداني عن ابن زرير أنه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on silk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4624

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن إسحق النيسابوري قال حدثنا يحيى بن يحيى (الغساني) (أ) قال حدثنا أبو خيثمة عن خصيب عن عكرمة

Mas'alah: What is the prohibition of silk for men according to Umar and the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4628

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حد

Mas'alah: What did al-Awza'i narrate about wearing silk in battle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4633

وذكر الأوزاعي عن الوليد بن هشام عن ابن محيريز مثله بمعناه

Mas'alah: What is the reliability of Malik's narration from Nafi' compared to Ayyub's?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4644

العمل بما جاء به وقد كان يحيى بن سعيد يقول مالك أثبت عندي في نافع من أيوب وغيره وقد تابع عبيد الله بن عمر مالكا على هذه الزيادة وإن كان قد اختلف فيها على عبيد الله فبعضهم يسوقها عنه وبعضهم يقصر عنها ومن قصر ولم يذكر فليس بشاهد

Mas'alah: What are the differing reports and juristic opinions on partial manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4645

وفي هذا الموضع اختلفت الآثار وفقهاء الأمصار

Mas'alah: What is the principle of accepting hadith evidence in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4646

ومن قصر عما جاء به غيره فليس بحجة والحجة فيه أثبت المثبت الحافظ العدل

المتقن لا فيما قصر عن المقصر

Mas'alah: What do the hadith scholars say about the authenticity of the manumission narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4646

وهذا موافق لما قال أبو أسامة وابن نمير وعيسى بن يونس وخالد الواسطي ومحمد بن عبيد الطنافسي عن عبيد الله وهو الصحيح لاجتماع الجماعة الحفاظ من أصحاب عبيد الله على ذلك ولموافقة ما جاء به من ذلك مالك رحمه الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4646

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمود بن خالد قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث عبيد الله قاله أبو داود

Mas'alah: What is the ruling on partial manumission for a wealthy owner?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4647

كلف عتق ما بقي

Mas'alah: What is the ruling on the manumission of a share of a slave by an insolvent owner?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4648

وكذلك رواه يزيد بن زريع وعبدة بن سليمان وعلي بن مسهر ومحمد بن بشر ويحيى بن أبي عدي عن سعيد بن أبي عروبة كما رواه روح بن عبادة سواء حرفا بحرف ولم يختلف

Mas'alah: What is the ruling on the manumission of a share of a slave by an insolvent owner?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4649

على سعيد بن أبي عروبة في هذا الحديث في ذكر السعاية فيه على حسبما ذكرنا وتابعه أبان العطار عن قتادة على مثل ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4649

قال أبو داود ورواه جرير بن حازم وموسى بن خلف عن قتادة بإسناده مثله وذكر فيه السعاية

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4649

روواه هشام الدستوائي وشعبة وهمام عن قتادة بإسناده مثله لم يذكروا فيه السعاية

Mas'alah: What does Abu Umar say about owning a share of a relative who becomes free?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4660

(قال أبو عمر) (ب)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on bequests?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4673

حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وحدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمان الدمشقي وحدثنا محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الوهاب بن نجدة قالوا كلهم حدثنا إسماعيل بن عباس عن شرحبيل بن مسلم سمعه يقول سمعت أبا أمامة الباهلي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing to non-relatives according to various scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4676

ابن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين حدثنا أبو بكر بن أبي داود حدثنا المثنى بن أحمد حدثنا عاصم بن علي حدثنا أبو هلال حدثنا قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب وجابر بن زيد فذكره وبه قال إسحاق بن راهويه ذكره إسحاق الكوسج عنه حدثناه أحمد بن محمد بن أحمد وعبيد بن محمد قالا حدثنا الحسن بن سلمة قال حدثنا عبد الله بن الجارود قال حدثنا إسحاق بن منصور عن إسحق فذكره

Mas'alah: What is the ruling on making a will before death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4678

ودرست بن زياد عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله مات فلان قال أو ليس كان عندنا آنفا قالوا بلى قال سبحان الله أخذه أسف على غضب المحروم من حرم وصيته

Mas'alah: What is the virtue of giving charity while healthy versus at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4678

وثور بن يزيد عن خالد بن معدان قال قال أبو بكر الصديق إن الله تصدق علينا بثلث أموالنا زيادة في أعمالنا قال أبو عمر تركت الأسانيد بيني وبين رواة هذه الأحاديث وهي أحاديث حسان وليست فيها حجة من جهة الإسناد لأن في نقلتها ضعفا واضح منها ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال

حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال قال رجل يا رسول الله أي الصدقة أفضل قال أن تصدق وأنت صحيح حريص تأمل البقاء وتخشى الفقر ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا زاد عبد الوارث وقد كان لفلان

Mas'alah: What did Abu al-Darda' say about charity at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4679

وروى موسى بن عقبة وشعبة والثوري عن أبي إسحاق عن أبي حبيبة الطائي قال سمعت أبا الدرداء يقول

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about charity at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4680

ومن حديث أبي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on wills?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4680

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود حدثنا عبدة بن عبد الله حدثنا عبد الصمد بن عبد

Mas'alah: What is the variant narration of the Zakat al-Fitr hadith without the phrase 'from the Muslims'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4690

عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر م

Mas'alah: What is the ruling on Zakat al-Fitr in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4691

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسحق بن إبراهيم قال أخبرنا عيسى بن يونس قال

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the legal status of zakat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4696

فيه من المسلمين وزاد عنه ألفاظا لم يذكرها غيره عنه في الموطأ من قول ابن عمر وفعله وأظنه خلط عليه حديث مالك بحديث غيره والله أعلم والمحفوظ فيه عن مالك من المسلمين

Mas'alah: Does denying the obligation of Zakat al-Fitr constitute disbelief?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4700

لأنه لا عذر له (فيه) (أ) وكل فرض ثبت بدليل لم يكفر صاحبه ولكنه يجهل ويخطأ فإن تمادى بعد البيان (له) (ب) هجر وإن لم يبن له عذر بالتأويل ألا ترى أنه قد قام الدليل الواضح على تحريم المسكر ولسنا نكفر من قال بتحليله وقد قام الدليل على تحريم نكاح المتعة ونكاح السر والصلاة بغير قراءة وبيع الدرهم بالدرهمين يدا بيد إلى أشياء يطول ذكرها من فرائض الصلاة والزكاة والحج وسائر الأحكام ولسنا نكفر من قال بتحليل شيء من ذلك لأن الدليل في ذلك يوجب العمل ولا يقطع العذر والأمر في هذا واضح لمن فهم

Mas'alah: What is Layth's view on the obligation of Zakat al-Fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4702

وقال الليث في هذه المسألة نحو قول مالك في رواية ابن القاسم على ما تقدم

Mas'alah: Who agreed with al-Shafi'i's Baghdad opinion on zakat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4703

ومثل قوله البغدادي قال أبو ثور

Mas'alah: What was the view of Ahmad ibn Hanbal and Ishaq ibn Rahawayh on zakat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4703

وقال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه بقوله المصري سواء

Mas'alah: What is the ruling on Zakat al-Fitr for Bedouins and the wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4705

في هذا الحديث من تقوم به حجة واختلف عليه فيه أيضا

Mas'alah: What does the author say about summarizing the issues of zakat al-fitr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4711

قال أبو عمر تلخيص وجوه هذه المسائل يطول وفيما ذكرنا غنى وكفاية

Mas'alah: What does the author say about the hadith of Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4713

فهذا ما في حديث ابن عمر

Mas'alah: Which companions narrated the hadith on sighting the crescent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4713

وروى ابن عباس وأبو هريرة وحذيفة

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'faqdiru lahu'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4716

وقال أهل اللغة فاقدروا له كقوله قدروا له يقال قدرت الشيء وقدرته وأقدرته

Mas'alah: Can a voluntary fast suffice for an obligatory fast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4720

قالوا ويجزئه أ

Mas'alah: What is the chain of transmission for a similar report from Tawus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4723

قال وأخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه مثله

Mas'alah: How does Maliki fiqh apply precautionary principles in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4725

اطه صام واحدا وثلاثين يوما وهذا خلاف ما أمر الله به عند الجميع

Mas'alah: What is the comparison between Ibn Umar's view and Maliki rulings on purification and divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4725

وهو يشبه مذهب ابن عمر في هذا الباب ويشبه أيضا أعمال مالك في مواضع من الطهارة والطلاق والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on using astronomical calculation for determining the lunar month when no prophetic tradition supports it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4727

قال أبو عمر يمكن أن يكون ما قاله هذا القائل على التقريب لأن أهل التعديل والامتحان ينكرون أن يكون هذا حقيقة ولذا لم يكن حقيقة وكانت الحقيقة عندهم فيما لم توقف الشريعة عليه ولا وردت به سنة وجب العدول عنه إلى ما سن لنا وهدينا له

Mas'alah: What is the ruling on Ibn Qutaybah's interpretation of 'faqdiru lahu' regarding lunar mansions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4727

وقال ابن قتيبة في قوله فاقدروا له أي فقدروا السير والمنازل وهو قول قد ذكرنا شذوذه ومخالفة أهل العلم له وليس هذا من شأن ابن قتيبة ولا هو ممن يعرج عليه

في هذا الباب

Mas'alah: What does the author say about scholarly disagreement on oaths?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4743

وهذا باب اختلف فيه العلماء قديما وحديثا وسنذكر ما لهم في ذلك من الأقوال والاعتلال في باب عثمان بن حفص بن خلدة من كتابنا هذا عند ذكر قصة أبي لبابة إن شاء الله

Mas'alah: What is the author's methodology for discussing oaths in this book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4744

وجل خاصة لأن الغرض مما في كل باب من أبواب كتابنا هذا أن يتسع القول في أصوله ونوضحها ونبسطها ونلوح من فروعه بما يدل على المراد فيه إذ الفروع لا تحصى ولا تضبط إلا بضبط الأصول والله المستعان

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on the shield and its value?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4750

هذا أصح حديث يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب لا يختلف أهل العلم بالحديث في ذلك والمجن الترس والدرق وذلك معروف يستغني عن التفسير

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on theft?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 4751

وقرأت على عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر أن قاسم بن أصبغ حدثهم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the quarter–dinar threshold?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 4752

وأما حديث الربع دينار فحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسمعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا أربعة عن عمرة عن عائشة لم يرفعوه عبد الله

Mas'alah: What is the correct linguistic interpretation of the word 'yahni' in the stoning hadith?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 4761

قال أبو عمر هكذا قال يحيى عند أكثر شيوخنا يحني على المرأة وكذلك قال القعنبي وابن بكير بالحاء وقد قيل عن كل واحد منهما يجني بالجيم وقال أيوب عن نافع يجافي عنها بيده وقال معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر يجافي بيده والصواب فيه عند أهل اللغة يجنأ عن المرأة بالهمز أي يميل عليها يقال منه جنأ يجنأ جنئا وجنوءا إذا مال والأجنأ المنحني ويجنأ ويتجنى بمعنى واحد

Mas'alah: What is the ruling on the authenticity of the Torah and the prohibition of believing People of the Book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4761

وفي هذا الحديث من الفقه أهل الكتاب عن كتابهم وفي ذلك دليل على أن التوراة صحيحة بأيديهم ولولا ذلك ما سألهم رسول الله صلى الله عليه وسلم (عنها) (ب) ولا دعا بها وفيما ذكرنا دليل على أن الكتاب الذين كانوا يكتبونه بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله هي كتب أحبارهم وفقهائهم ورهبانهم كانوا يصنعون لهم كتبا من آرائهم وأهوائهم ويضيفونها إلى الله عز وجل ولهذا وشبهه من إشكال أمرهم نهينا عن التصديق بما حدثونا به وعن التكذيب بشيء

Mas'alah: What is the ruling on reading and acting upon the Torah for those who know it authentically?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4762

من ذلك لئلا نصدق بباطل أو نكذب بحق وهم قد خلطوا الحق بالباطل ومن صح عنده شيء من التوراة بنقل مثل ابن سلام وغيره من أحبار اليهود الذين أسلموا جاز له أن يقرأه ويعمل بما فيه إن لم يكن مخالفا لما في شريعتنا من كتابنا وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم ألا ترى إلى قول عمر بن الخطاب حين قال لكعب إن كنت تعلم أنها التوراة التي أنزلها الله على موسى بن عمران بطور سيناء فاقرأها آناء الليل وآناء النهار وقد أفردنا لهذا المعنى بابا في كراهية مطالعة كتب أهل الكتاب (ذكرناه في آخر) (أ) كتاب العلم يشفي الناظر فيه إن شاء الله وفي هذا الحديث أيضا دليل على أنهم كانوا يكذبون على توراتهم ويضيفون كذبهم ذلك إلى ربهم وكتابهم لأنهم

قالوا إنهم يجدون في التوراة أن الزناة يفضحون ويجلدون محصنين كانوا بالنكاح أو غير محصنين وفي التوراة غير ذلك من رجم الزناة المحصنين وفيه دليل على أن شرائع من قبلنا شرائع لنا إلا بما ورد في القرآن أو في سنة النبي محمد صلى الله عليه وسلم نسخه وخلافه وإنما يمنعنا من مطالعة التوراة لأن اليهود الذين بأيديهم التوراة غير مؤتمنين عليها إنما غيروا وبدلوا منها ومن علم منها ما قال ابن عمر لكعب الأحبار جاز له مطالعتها

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Jewish adulterers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4772

قرأت على عبد الوارث بن سفيان

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith about the Jews and stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4774

على الذين هادوا وهكذا رواه معمر عن الزهري قال حدثني رجل من مزينة ونحن جلوس عند سعيد بن المسيب عن أبي هريرة فذكر الحديث ذكره عبد الرزاق في التفسير وفي المصنف

Mas'alah: What is another chain of transmission for this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4775

وقرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك قال حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثنا إبراهيم بن سعد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about stoning?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4775]

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن بكر قال أخبرنا أبو داود قال حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبغ الحراني قال حدثني محمد بن سلمة جميعا عن محمد بن إسحاق عن الزهري قال سمعت رجلا من مزينة يحدث سعيد بن المسيب

Mas'alah: What does the author say about a previous section in the book?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4786]

في باب إسحاق بن أبي طلحة من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: Should one greet a neighbor who drinks wine?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4786]

وذكر الأثرم قال قلت لأحمد بن حنبل لي جار يشرب الخمر أأسلم عليه فسكت ثم قال سلم عليه ولا تجالسه

Mas'alah: What did Uthman ibn Affan say about wine being the key to all evil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4786

حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا ابن الأعرابي قال حدثنا سعدان بن نصر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن يحيى بن جعدة قال قال عثمان بن عفان إياكم والخمر فإنها مفتاح كل شر أتي رجل فقيل له إما أن تحرق هذا الكتاب وإما أن تقتل هذا الصبي وإما أن تقع على هذه المرأة وإما أن تشرب هذه الكأس وإما أن تسجد لهذا الصليب قال فلم ير فيها شيئا أهون من شرب الكأس فلما شربها سجد للصليب وقتل الصبي وورقع على المرأة وحرق الكتاب

Mas'alah: What is the interpretation of repentance from ignorance before death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4788

قالوا كل ما عصي الله به فهو جهالة ومن عمل السوء وعصى الله فهو جاهل ثم يتوبون من قريب قالوا ما دون الموت فهو قريب وهذا أيضا إجماع في تأويل هذه الآية فقف عليه

Mas'alah: What is the poetic advice about repentance before death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4788

ولقد أحسن محمود الوراق رحمه الله حيث قال ... قدم لنفسك توبة مرجوة ... قبل

الممات وقبل حبس الألسن ... ... بادرنها علق النفوس فإنها ... ذخر وغنم للمنيب المحسن ...

Mas'alah: What is the definition of sincere repentance according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4788

قال أبو عمر التوبة أن يترك ذلك العمل القبيح بالنية والفعل ويعتقد أن لا يعود إليه أبدا ويندم على ما كان منه فهذه التوبة النصوح المقبولة إن شاء الله عند جماعة العلماء والله بفضله يوفق ويعصم من يشاء

Mas'alah: What is Abu 'Umar's interpretation of Abu Dawud's statement?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4793

قال أبو عمر معنى قول أبي داود هذا عندي أنه لم يتابعه أحد على ذلك في حديث ابن شهاب عن سهل بن سعد لأن ذلك محفوظ في حديث ابن عمر من وجوه ثابتة

Mas'alah: What does the author suggest about Ibn 'Uyaynah's confusion in the li'an hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4793

وأظن ابن عيينة اختلط عليه لفظ حديثه عن ابن شهاب عن سهل بن سعد بلفظ حديثه عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عمر

Mas'alah: What are the linguistic explanations of terms in the li'an hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4813

قال أبو عمر هكذا في الحديث أجعد والصواب عند أهل العربية جعد يقال رجل جعد وامرأة جعدة ولا يقال أجعد قال الأوزاعي رحمه الله أعربوا الحديث فإن القوم كانوا عربا وأما الحديث الذي قيل هذا فيه إن جاءت به أسحم أدعج العينين عظيم الإليتين فلا أراه إلا قد صدق وإن جاءت به أحمر كأنه وحرة فلا أراه إلا كاذبا قال فجاءت به على النعت المكروه فالأسحم الأسود من كل شيء والسحمة السواد والدعج شدة سواد العين يقال رجل أدعج وامرأة دعجاء وعين دعجاء وليل أدعج أي أسود وأما قوله كأنه وحرة فأراد والله أعلم كأنه وزغة قال الخليل والوحرة وزغة تكون في الصحاري قال والمرأة وحرة سوداء ذميمة

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the words 'usayfir' and 'uhaymish' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4817

وأما قوله فيه أصيفر أحيمش فالأصيفر تصغير أصفر والأحيمش تصغير أحمش والأحمش الدقيق القوائم

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith of Ibn Abbas on li'an?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4817

وفي حديث ابن عباس من رواية عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس وفي رواية هشام عن عكرمة عن ابن عباس ومن رواية جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس ومن رواية ابن أبي الزناد عن أبيه عن القاسم بن محمد عن ابن عباس وسليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد ومخرمة بن بكير عن أبيه جميعا عن عبد الرحمان بن

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the word 'Usayhib' and related terms?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4820

وأما قوله في هذا الحديث أصيهب فهو تصغير أصهب والصهبة حمرة في الشعر والأثيبج تصغير أثبج والأثبج العالي اظهر يقال رجل أثبج ناتئ الثبج وثبج كل شيء وسطه وأعلاه ورجل مثبج مضطرب الخلق في طول والأحمش الساقين دقيقهما والأورق الرمادي اللون ويقال الأورق للرماد أيضا ومنه قيل حمامة ورقاء وأصل الورق سواد في

Mas'alah: What are the many aspects and arguments of opponents on this issue?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4832

وفي هذه المسألة وجوه كثيرة واعتلالات للمخالفين يطول ذكرها

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on divorce during menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4835

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال

Mas'alah: What is the ruling on divorce during menstruation in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4840

ابن عمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم

Mas'alah: What is the Kufan view on divorcing three times according to the sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4848

تاركا للاختيار

Mas'alah: What is the reference to Shu'bah's hadith in this chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4854

وقد (2) ذكرنا حديث شعبة في هذا الباب

Mas'alah: What does the author say about discussing menstruation issues in a later chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4861

أصوله ما يشرف الناظر فيه على المراد منه وسنذكر مسائل الحيض واختلافهم فيها في باب نافع عن سليمان بن يسار من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the difference between the linguistic and legal meaning of 'qur'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4864

قال أبو عمر فهذا أصل القرء في اللغة وأما معناه في الشريعة فاختلف العلماء في مراد الله عز وجل من قوله

Mas'alah: What is the ruling on the condition of not having intercourse before divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4877

قال أبو عمر لم يذكر في هذا الحديث قبل أن يمس وذكره مالك وغيره وهو الذي لا بد منه ذكر أو سكت عنه وهذا أمر مجتمع عليه يغني عن الكلام فيه وبالله العصمة والهدى والتوفيق

قال أبو عمر لم يذكر في هذا الحديث قبل أن يمس وذكره مالك وغيره وهو الذي لا بد منه ذكر أو سكت عنه وهذا أمر مجتمع عليه يغني عن الكلام فيه وبالله العصمة والهدى والتوفيق

Mas'alah: What does Abu Umar say about Ibn Umar's piety and following reports?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4892

قال أبو عمر هذا إنما كان من ورع ابن عمر وكثرة اتباعه ومع هذا فإنه استعمل ما حفظ على عمومه حتى بلغه فيه الخصوص

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about wearing cloth touched by wars or saffron?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4899

وقال الطحاوي عن ابن أبي عمران رأيت يحيى بن معين وهو يتعجب من الحماني كيف يحدث بهذا الحديث فقال له عبد الرحمان بن مهدي هذا عندي ثم وثب من فوره فجاء بأصله فأخرج منه هذا الحديث عن أبي معاوية كما قال الحماني

Mas'alah: What is wars and what are its characteristics?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4899

والورس نبات يكون باليمن كشبه العصفر صبغه ما بين الصفرة والحمرة ورائحته طيبة

Mas'alah: What does the author say about ihram and its comparison to Arafat and Muzdalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4920

قول إسماعيل

Mas'alah: What is the ruling on one whose home is between Makkah and the miqat in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4928

يتعدى ذلك مع علمه به فيوجب على نفسه دما هذا لا يظنه عالم والله أعلم

Mas'alah: What is Abu Thawr's opinion on killing animals during ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4945

وقول أبي ثور في هذا الباب كله مثل قول الشافعي سواء

Mas'alah: What are the opinions of leading scholars on killing animals during ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4945

فهذه أقاويل أئمة الفتوى في أمصار المسلمين

Mas'alah: What did Ibrahim al-Nakha'i dislike regarding the muhrim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4945

فمن ذلك أن إبراهيم النخعي كره

Mas'alah: What did Mujahid report from Abu Ubayda about killing snakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4947

وروى مجاهد عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه نحوه مرفوعا

Mas'alah: What did Zayd ibn Aslam say about the snake being a harmful dog?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4947

قال سفيان وقال لنا زيد بن أسلم ويحك أي كلب أعقر من الحية

Mas'alah: What is the definition of an abqa' crow and other types of crows?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4948

قال أبو عمر الأبقع من الغربان الذي في ظهره أو بطنه بياض وكذلك الكلب الأبقع أيضا والغراب الأدرع والدرعي هو الأسود والغراب الأعصم هو الأبيض الرجلين وكذلك الوعل الأعصم عصمته بياض في رجله

Mas'alah: What is the ruling on killing crows without killing them in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4949

تقتله وقال به قوم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about eating all birds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4953

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد أن أباه أخبره قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا يوسف بن يعقوب قال حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا إسرائيل قال حدثنا الحجاج بن أرطاة عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال كل الطير كله

Mas'alah: What is the reliability of Hajjaj ibn Artah as a narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4953

والحجاج بن أرطاة ليس بحجة فيما نقل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on prohibited animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4954

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو عوانة

Mas'alah: What is the best chain for the hadith prohibiting fanged beasts and clawed birds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4955

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضا من حديث علي وغيره وأحسنها إسنادا حديث ابن عباس هذا

Mas'alah: What did Jabir and Ibn Abbas narrate about the jallalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4958

وروى جابر وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on jalalah milk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4958

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا ابن المسيب قال حدثني أبو

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on killing a sparrow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4959

حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو بن دينار قال أخبرنا صهيب مولى عبد الله بن عامر بن كريز بن حبيب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on killing birds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4960

قال الحميدي فقيل لسفيان إن حمادا يقول

Mas'alah: What is the ruling on killing harmful animals like crows and scorpions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4960

عن عمرو أخبرني صهيب الحذاء قال ما سمعت عمرا قط قال صهيب الحذاء ما قال إلا مولى عبيد الله بن عامر

Mas'alah: What is another narration of the hadith about the five harmful animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4961

وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا حمزة (بن محمد) قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا النضر بن شميل قال حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت سعيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on killing geckos?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4962

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد قال حدثنا سفيان قال حدثنا عبد الحميد بن جبير بن شيبة عن سعيد بن المسيب عن أم شريك قالت أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الأوزاغ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on killing geckos?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4962

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثني عبد الحميد بن جبير بن شيبة الحجبي أنه سمع ابن المسيب يقول أخبرتني أم شريك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الأوزاغ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on killing geckos?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4962

وحدثنا خلف بن القاسم قال أخبرني الحسن بن الخضر الأسيوطي قال حدثنا أبو الطاهر القاسم بن عبد الله بن

Mas'alah: Where are the reports about killing snakes discussed in the book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4964

وأما الآثار في قتل الحيات جملة في الحل وغيره فلها مواضع من كتابنا في حديث نافع وغيره وستأتي إن شاء الله

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith about Ibn Umar's umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4966

إلى هنا انتهت رواية يحيى وعلى ذلك أكثر رواة الموطإ وفي رواية علي بن عبد العزيز عن القعنبي عن مالك في هذا الحديث وأهدى شاة فزاد ذكر الشاة وهو غير محفوظ عن ابن عمر ولم يذكر القعنبي أيضا في هذا الحديث قوله من أجل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل بعمرة يوم الحديبية وذكره يحيى وابن بكير وابن القاسم وغيرهم والدليل على أن ذكر الشاة في هذا الحديث غلط أن ابن عمر كان مذهبه فيما استيسر من الهدي بقرة دون بقرة أو بدنة دون بدنة ذكر عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نفاع عن ابن عمر قال ما استيسر من الهدي بدنة دون بدنة وبقرة دون بقرة قال وأخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال ما استيسر من الهدي البدنة والبقرة قال أبو عمر روي عن عمر وابن عباس وعلي وغيرهم ما استيسر من الهدي شاة وعليه العلماء وفي هذا

Mas'alah: What does Abu Umar note about the agreement of al-Shafi'i with Malik on this ruling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4972

قال أبو عمر وهذا كله قول الشافعي أيضا

Mas'alah: What does the author say about the length of discussion on this issue?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4975

والكلام في هذه المسألة يطول وفيما ذكرنا كفاية

Mas'alah: What does the author say about discussing this issue later in the chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4980

وسنذكر هذه المسألة في موضعها من هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What does Ibn Umar's statement indicate about combining hajj and umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4990

ب ابن شهاب عن عروة من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on qiran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4998

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن منصور قال

Mas'alah: What is the ruling on one tawaf for qiran according to another narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 4999

وروى يحيى بن يمان عن سفيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام مثله بمعناه

Mas'alah: What is the opinion of Ibn Umar, Ibn Abbas, Jabir, and Aisha on tawaf for qiran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5000

قال أبو عمر هذا قول ابن عمر وابن عباس وجابر وعائشة

Mas'alah: What does the author say about the scope of hadith discussion in this book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5005

قال أبو عمر أما الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحج ففي تهذيبها وتلخيصها وتمهيدها ما يحتمل أن يفرد لها كتاب كبير لا يذكر فيه غير ذلك ولا سبيل إلى اجتلابها في كتابنا هذا وقد مضى من ذلك في باب ابن شهاب عن عروة ما فيه هداية وإنما الغرض في هذا الكتاب أن نذكر ما للعلماء في معنى الحديث من الأقوال والوجوه والأصول التي بها نزعوا ومنها قالوا وأما الاعتلال والإدخال والمرافعات فتطويل وتكثير وخروج عن تأليفنا وشرطنا لو تعرضنا له وبالله التوفيق والعصمة والرشاد

Mas'alah: What does the hadith about the year of Hudaybiyyah say?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5012

أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمعناه

Mas'alah: What is the virtue of remembering and thanking Allah upon returning from travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5018

وفي هذا الحديث الحض على ذكر الله وشكره للمسافر على أوبته ورجعته وشكر الله تبارك وتعالى والثناء عليه بما هو أهله واجب وذكر الله حسن على كل حال والحمد لله الكبير المتعال

Mas'alah: What is the story of Nafi' and Ibn Umar regarding taking a different road?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5021

عليه نافع فقال له ما حبسك قال فأخبرته فقال ظننت أنك أخذت الطريق الأخرى لو فعلت لأوجعتك ضربا وروى الليث عن نافع مثله قال إسماعيل وحدثنا إبراهيم بن الحجاج عن عبد العزيز بن المختار عن موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه أن النبي عليه السلام نزل في المعرس من ذي الحليفة في بطن الوادي فقيل له إنك ببطحاء مباركة

Mas'alah: What is the ruling on writing a letter with Quranic verses to a disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5032

ومع ما جاء في ذلك من النهي الذي لا ينبغي أن يتعدى

Mas'alah: What is the evidence that commands addressed to the Prophet include his ummah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5057

ومن الدليل على أن ما خوطب به النبي صلى الله عليه وسلم دخلت فيه أمته إلا أن يتبين خصوص في ذلك قول الله عز وجل فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها لكي لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم الآية ومثل ذلك قول الله عز وجل وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم هو المخاطب به وأمته داخلة في حكمه ومثل هذا كثير وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on repeating fear prayer if the threat disappears?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5060

وقال أبو حنيفة يعيدون

Mas'alah: What is the ruling on private conversation between two people in the presence of a third?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5063

حديث تاسع وخمسون لنافع عن ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون واحد

Mas'alah: What is the definition and ruling on private conversation (tanaji) in a group of three?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5063

قال أبو عمر التناجي التسار وذلك مكالمة الرجل أخاه عند أذنه بما يسره من غيره والنهي إنما ورد كما ترى إذا كانوا ثلاثة وأما إذا كانوا أربعة فما فوقهم فلا بأس به

Mas'alah: What is the hadith about not having private conversation between two excluding a third?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5063

أخبرنا عبد الرحمان حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث لا تدعوا صاحبكم نجيا للشيطان

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on private conversation and the exception for seeking permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5064

قال ابن شهاب وقال سعيد بن المسيب إلا أن يستأذنه وقوله نجيا للشيطان يريد لأنه

يوسوس في صدره من جهتهما ما يحزنه والله أعلم

Mas'alah: What is the reason for the prohibition of private conversation and is it specific to travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5064

وقد أتى في الحديث أن النهي عن ذلك إنما ورد لئلا يحزن الثالث ويسوء ظنه ونحو ذلك وهذا التفسير موجود في حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قد قيل إنما يكره في السفر لا في الحضر وذلك موجود في هذا حديث عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on private conversation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5064

وأما حديث ابن عمر هذا فقد رواه عنه نافع وعبد الله بن دينار وأبو صالح والقاسم بن محمد وغيرهم ورواه عن نافع جماعة منهم مالك والليث وعبيد الله وأيوب ورواية عبد الله بن دينار مفسرة لأنه قال كنت مع عبد الله بن عمر عند دار عقبة بن خالد بالسوق فجاء رجل يريد أن يناجيه وليس معه غيري فدعا ابن عمر رجلا آخر فصرنا أربعة فقال لي وللرجل استأخرا أو انتظرا فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يتناجى اثنان دون واحد رواه مالك عنه وسيأتي في بابه إن شاء الله

Mas'alah: What is the hadith prohibiting private conversation among three people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5065

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا ابن نمير ومحمد بن بشر قالا حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر

Mas'alah: What is another narration of the hadith on private conversation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5065

وأخبرنا أحمد بن قاسم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى إذا كان ثلاثة نفر أن يتناجى اثنان دون الثالث

Mas'alah: What is an additional chain for the hadith on private conversation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5065

وعند الليث في هذا إسناد آخر عن ابن الهادي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر

Mas'alah: What is another chain for the hadith on private conversation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5065

وحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر بن محمد العرياني قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان ثلاثة نفر فلا يتناجى اثنان دون الثالث

Mas'alah: What is the ruling on private conversation among three people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5067

وحدثنا أحمد قال حدثنا محمد قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا منجاب بن الحرث قال أخبرنا ابن مسهر عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما فقلنا لابن عمر وإن كانوا أربعة قال فلا يضره وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال أبو صالح فقلت لابن عمر وإن كانوا أربعة قال لا يضرك وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الهيثم أبو الأحوص قال قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم ابو يعقوب الحبيبي بطرسوس عن داود بن قيس والعمري عن سعيد بن أبي سعيد المقبري قال جئت ابن عمر وهو يناجي رجلا فجلست إليه فدفع في صدري وقال

Mas'alah: What is the ruling on private conversation among two people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5068

مالك أما سمعت أن النبي عليه السلام قال إذا تناجى اثنان فلا يدخل معهما غيرهما حتى يستأذنهما

Mas'alah: What is the ruling on private conversation among three people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5068

قال أبو عمر هذا معنى غير المعنى الذي قبله وعلى هذا لا يجوز لثلاثة نفر أن يتناجى منهما اثنان دون الثالث ولا يجوز لأحد أن يدخل على المتناجيين في حال تناجيهما

Mas'alah: What is the ruling on private conversation among three people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5068

وأما حديث ابن مسعود فحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر بن محمد بن المستفاض قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثنا أبي قال حدثنا شعبة عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر فإن ذلك يحزنه وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتناجى اثنان دون صاحبهما فإن ذلك يحزنه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on private conversation and touching a woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5069

وحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير وأبو الأحوص وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر حتى يختلط بالناس من أجل أن يحزنه ولا تباشر المرأة في ثوب واحد من أجل أن تصفها لزوجها حتى كأنه ينظر إليها

Mas'alah: What does the author say about the meaning of two hadiths?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5069

ومعنى الحديثين واحد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on private conversation in an open land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5069

وحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قال حدثنا عمرو بن عثمان قال حدثنا أبي قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا ابن

هبيرة عن أبي سالم الجيشاني واسمه سفيان بن هانئ الجيشاني عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة أن يتناجى اثنان دون صاحبهما

وحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير وأبو الأحوص وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر حتى يختلط بالناس من أجل أن يحزنه ولا تباشر المرأة في ثوب واحد من أجل أن تصفها لزوجها حتى كأنه ينظر إليها ومعنى الحديثين واحد وحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قال حدثنا عمرو بن عثمان قال حدثنا أبي قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا ابن هبيرة عن أبي سالم الجيشاني واسمه سفيان بن هانئ الجيشاني عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة أن يتناجى اثنان دون صاحبهما

Mas'alah: What is the status of the hadith on intoxicants in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5071

وهذا الحديث موقوف في الموطإ على ابن عمر لم يختلف فيه الرواة عن مالك إلا عبد الملك بن الماجشون فإنه رواه عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه

وسلم أنه قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام فرفعه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on intoxicants?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5071

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سليمان بن

Mas'alah: Who narrated the hadith on intoxicants from Nafi'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5072

وكذلك رواه عبيد الله بن عمر وموسى بن عقبة وعكرمة بن عمار عن نافع عن ابن عمر مرفوعا

Mas'alah: Who are the narrators that followed the transmission of the hadith on ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5073

وتابعه جماعة من الرواة منهم عتيق الزبيري وعبد الله بن يوسف التنيسي والقعنبي وابن بكير وأبو مصعب

Mas'alah: What did Ibn al-Qasim and Ibn Wahb narrate from Malik about the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5073

وقال ابن القاسم وابن وهب عن مالك في هذا الحديث ما شأن الناس حلوا بعمرة ولم تحل أنت من عمرتك

Mas'alah: What is the full chain of transmission for the hadith of Hafsah about the Prophet's umrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5078

ابن أسد قال حدثنا أحمد بن محمد المكي قال حدثنا علي بن عبد العزيز قالا حدثنا القعنبي عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأن الناس حلوا ولم تحل أنت من عمرتك قال إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى يعني بن سعيد القطان عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر عن حفصة قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ما شأن الناس حلوا ولم تحل من عمرتك قال إني قلدت هديي ولبدت رأسي فلا أحل من الحج فهذا عبيد الله بن عمر وهو من أثبت الناس في نافع قد قال كما قال مالك سواء وهو أمر مجتمع عليه في القارن أنه لا يحل حتى يحل منهما جميعا بآخر عمل الحج وزعم بعض أصحابنا أن حديث حفصة هذا ليس فيه ما يدل على أن رسول

Mas'alah: What is the chain of transmission for Nafi' from Abu Sa'id al-Khudri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5111

نافع عن أبي سعيد الخدري حديث واحد وهو حديث سابع وستون لنافع واسم أبي سعيد هذا سعد بن مالك بن سنان وقد ذكرناه في الصحابة بما يغني عن ذكره ههنا من التعريف والرفع في النسب

Mas'alah: How did different narrators transmit the hadith of Ibn Umar on exchanging gold for silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5121

وكذلك رواه وكيع عن إسرائيل عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عمر كما قال أبو الأحوص ولم يقمه فجوده إلا حماد بن سلمة وإسرائيل في غير رواية وكيع

Mas'alah: What is the story of Shu'bah and Hammad ibn Salamah regarding the hadith on gold and silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5121

وهذا الحديث ما فات شعبة عن سماك ولم يسمعه منه فعز عليه وجرى بينه وبين حماد بن سلمة في ذلك كلام فيه بعض الخشونة ثم سمعه منه بعد ذكر علي بن المديني قال قال أبو داود الطيالسي سمعت خالد بن طليق وأبا الربيع يسألان شعبة وكان الذي يسأله خالد فقال يا أبا بسطام حدثني حديث سماك في اقتضاء الذهب من الورق حديث ابن عمر فقال شعبة أصلحك الله هذا حديث ليس يرفعه أحد إلى

سماك وقد حدثنيه قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر ولم يرفعه وأخبرنيه أيوب عن نافع عن ابن عمر ولم يرفعه ورفعه سماك وأنا أفرق منه

Mas'alah: Who is Abu Lubabah mentioned in the hadith transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5123

نافع عن أبي لبابة حديث واحد وهو ثامن وستون اسم أبي لبابة هذا بشير ويقال رفاعة بن عبد المنذر وقد ذكرناه في الصحابة ونسبناه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting killing snakes in houses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5123

مالك عن نافع عن أبي لبابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التي في البيوت هكذا قال يحيى عن مالك عن نافع عن أبي لبابة وتابعه أكثر الرواة عن مالك وقال ابن وهب عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن أبي لبابة والصحيح ما قاله يحيى وغيره عن مالك عن نافع عن أبي لبابة لأن نافعا سمع هذا الحديث مع ابن عمر من أبي لبابة وكذلك سمع حديث

Mas'alah: What is the linguistic meaning of jinnan in Arabic poetry?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5124

والجنان الحيات أنشد نفطويه للخطفي جد جرير واسمه حذيفة ... يرفعن لليل إذا ما أسدفا ... أعناق جنان وهاما رجفا ... ... وعنقا باقي الرسيم خيطفا ...

Mas'alah: Why was the poet al-Khatafi named as such?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5124

قال نفطويه وبهذه الأبيات سمي الخطفي

Mas'alah: What does the word sudafah mean in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5124

قال وقال قطرب السدفة من الأضداد تكون الظلمة وتكون الضياء

Mas'alah: What is the meaning of sudafah in the dialects of Qays and Tamim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5124

قال أبو عبيد هي الضياء في لغة قيس والظلمة في لغة تميم

Mas'alah: What does Ibn al-A'rabi say about the meaning of sudafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5124

وقال ابن الأعرابي هي الظلمة يخالطها الضياء

Mas'alah: What does 'jinnan' mean as a type of snake?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5124

قال والجنان ضرب من الحيات

Mas'alah: What does the word 'rujjafan' mean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5124

وقوله رجفا أي محركة

Mas'alah: What are the meanings of 'anaq', 'rasim', 'khatafa', and 'khaytafa'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5124

والعنق ضرب من السير والرسيم مثله والخطفا والخيطفاء هي السرعة

Mas'alah: What does al-Khalil ibn Ahmad say about the meaning of 'jinnan'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5124

وقال الخليل بن أحمد الجنان الحية

Mas'alah: What are the meanings of 'jinnan' as father of the jinn and its plural?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5124

قال والجنان أيضا أبو الجن وجمعه الجنة والجنان ...

Mas'alah: What is the meaning of a poetic verse about jinn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5124

تبدل حال بعد حال عهدتها ... تناوح جنان بهن وخيل ...

Mas'alah: What is the distinction between jinn and khuyyal according to Ibn Abi Layla?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5124

قال ابن أبي ليلى الجن الذين لا يتعرضون للناس والخيل الذين يتخيلون للناس ويؤذونهم

Mas'alah: What is the meaning of 'jinnan' according to Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5124

ويروى عن ابن عباس الجنان مسخ الجن كما مسخت القردة من بني إسرائيل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the prohibition of killing snakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5125

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا عبيد الله بن عمر قال أخبرني نافع أنه سمع أبا لبابة يحدث عن عمر عن النبي عليه السلام أنه نهى عن قتل الجنان لم يقل القطان التي في البيوت أو غيره

Mas'alah: What does Abu Umar say about the transmission of the snake hadith from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5125

قال أبو عمر كل من روى هذا الحديث عن مالك عن نافع (عن) أبي لبابة لم يزد فيه على قوله إن رسول

Mas'alah: Is the exception for killing snakes with two stripes authentic in Abu Lubaba's hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5126

وهذه الزيادة قوله إلا أن يكون ذا الطفيتين إلى آخر (الحديث) لم يقله أحد في حديث أبي لبابة إلا القعنبي وحده وليس بصحيح في حديث أبي لبابة وهو وهم وإنما هذا اللفظ محفوظ من حديث ابن عمر عن النبي عليه السلام ومن حديث سائبة عن عائشة عن النبي عليه السلام ومنهم من ذكره عن سائبة عن النبي عليه السلام مرسلا

Mas'alah: What is the correct version of the hadith of Abu Lubabah regarding killing snakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5126

وأما حديث أبي لبابة فليس إلا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التي في البيوت (لا غير) إلا ما زاد القعنبي وهو غلط والله أعلم في حديث أبي لبابة وهو محفوظ من حديث ابن عمر وعائشة كما وصفت لك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting killing snakes in houses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5127

حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال أخبرنا محمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا أبو جعفر بن الأعجم قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا المعتمد قال سمعت عبيد الله يحدث عن نافع عن أبي لبابة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقتلوا الجنان التي في البيوت

Mas'alah: What did Ibn Umar do after hearing the hadith about not killing snakes in houses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5127

وأخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي أن (أباه) أخبره قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا الحسن بن أحمد قال حدثنا محمد بن عبيد بن حساب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر كان يقتل الحيات كلها ويقول إن الجنان مسخ

الجن كما مسخت القردة من بني إسرائيل حتى حدثه أبو لبابة البدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التي تكون في البيوت قال فوجد ابن عمر بعد ذلك حية في داره فأمر بها فأخرجت إلى البقيع

Mas'alah: What is the correct version of the hadith of Abu Lubabah according to Abu Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5127

قال أبو عمر هذا هو الصحيح في حديث أبي لبابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التي تكون في البيوت لا غير

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Umar mention about killing snakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5127

وأما حديث ابن عمر ففيه ذكر ذي الطفيتين والأبتر روى معمر وغيره عن الزهري عن سالم عن ابن عمر

Mas'alah: What did the Prophet say about killing snakes, especially the two-lined and tailless ones?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5128

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اقتلوا الحيات واقتلوا ذا الطفيتين والأبتر فإنهما يسقطان الحبل ويطمسان البصر

Mas'alah: How do the narrations of Ibn Umar and Abu Lubabah relate in the hadith of al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5128

فقد بان في حديث الزهري رواية ابن عمر من رواية أبي لبابة عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك رواه يونس والليث وابن عيينة وغيرهم بمعنى حديث معمر عنه سواء

Mas'alah: What did Bukayr ibn al-Ashajj narrate from Salim about killing snakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5128

وقال فيه بكير بن الأشج عن سالم عن أبيه عن النبي عليه السلام فمن وجد ذا الطفيتين والأبتر فلم يقتلهما فليس منا

Mas'alah: Did Bukayr hear this hadith directly from Salim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5128

وهذا الحديث لم يسمعه بكير من سالم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about killing snakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5128

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو إسماعيل قال

حدثنا أصبغ بن الفرج قال حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحرث أنه أخبره أن بكيرا حدثه أن عبد الله بن عبد الرحمان حدثه عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا الحيات ومن وجد ذا الطفيتين والأبتر فلم يقتلهما فليس منا فإنهما اللذان يخطفان البصر ويسقطان ما في بطون النساء

Mas'alah: What are the descriptions of the snake with two white lines and the tailless snake?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5129

قال أبو عمر يقال إن ذا الطفيتين حنش يكون على ظهره خطان أبيضان ويقال إن الأبتر الأفعى وقيل إنه حنش أبتر كأنه مقطوع الذنب

Mas'alah: What is the description of the tailless snake according to al-Nadr ibn Shumayl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5129

وقال النضر بن شميل الأبتر من الحيات صنف أزرق مقطوع الذنب لا تنظر إليه حامل إلا ألقت ما في بطنها والله أعلم

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about killing snakes in general?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5129

قال أبو عمر اختلف العلماء في قتل الحيات جملة فقال منهم قائلون تقتل الحيات

كلها في البيوت والصحاري في المدينة وغير المدينة لم يستثنوا منها نوعا ولا جنسا ولا استثنوا في قتلهن موضعا

Mas'alah: Where will the discussion about snakes in Madinah be mentioned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5129

وسنذكر اختلافهم في إذنها بالمدينة وغيرها في باب صيفي إن شاء الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on killing snakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5129

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا محمد بن قدامة قال حدثنا جرير عن منصور عن حبيب بن أبي ثابت عن زيد بن حبيش عن عبد الله قال من قتل حية

أو عقربا قتل كافرا وروي من (طريق) أبي الأحوص عن ابن مسعود عن النبي عليه السلام مرفوعا وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الحميد بن حيان السكري عن إسحاق بن يوسف عن شريك عن أبي إسحاق عن القاسم بن عبد الرحمان عن أبيه عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الحيات كلهن فمن خاف ثأرهن فليس منا وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سالمناهن منذ حاربناهن فمن ترك شيئا منهم خيفة فليس منا يعني الحيات وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل قال حدثنا سفيان عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سالمناهن منذ حاربناهن ومن ترك شيئا منهن خيفة فليس منا

أخبرنا خلف بن قاسم حدثنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن الورد وأبو يوسف يعقوب بن المبارك قالا حدثنا أبو زكرياء يحيى بن أيوب بن بادي العلاف قال حدثنا سعيد بن أبي مريم قال حدثنا محمد بن جعفر قال أخبرني محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الحيات ما سالمناهن منذ عاديناهن ومن ترك منهن شيئا خيفة فليس منا قال يحيى بن أيوب سئل أحمد بن صالح عن تفسير ما سالمناهن منذ عاديناهن فقيل له متى كانت العداوة قال حين أخرج آدم من الجنة قال الله عز وجل إهبطوا منها جميعا بعضكم لبعض عدو وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مضر بن محمد قال حدثنا عبد الرحمان بن عمرو الخزاعي قال قرأنا على معقل بن عبيد الله عن أبي الزبير عن جابر قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقتلوا الحيات واقتلوا ذا الطفيتين والأبتر فإنهما يطمسان البصر ويسقطان الحبالى ويوضعان الغنم قالوا ففي هذه الأحاديث قتل الحيات جملة ذي الطفيتين وغيره وكذلك الأحاديث التي قبلها لم يخص شيئا دون شيء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on killing snakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5135

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي

Mas'alah: What is the correct identification of the companion who reported the prohibition of killing house snakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5136

قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن سالم عن أبيه فذكره سواء وزاد قال سفيان كان الزهري يشك فيه زيد أو أبو لبابة

Mas'alah: What are the variant chains of transmission for the hadith on mourning for a husband?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5149

عن أيوب قال حدثني رجل عن أم حبيبة أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن نافع عن صفية عن حفصة بنت عمر زوج النبي صلى الله عليه وسلم فذكره حدثناه إبراهيم بن شاكر حدثنا عبد الله بن عثمان حدثنا سعيد بن خمير وسعيد بن عثمان قالا حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا يزيد بن هارون قال يحيى بن سعيد ونافع أن صفية بنت أبي عبيد أخبرته أنها

سمعت حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أو بالله ورسوله أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج ورواه الليث قال حدثني نافع أن صفية حدثته عن حفصة أو عن عائشة أو عن كلتيهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره حدثناه أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد قال حدثنا البغوي قال حدثني جدي قال حدثنا أبو النضر قال حدثنا الليث فذكره قال البغوي وحدثنا ابن زنجويه قال حدثنا أبو صالح قال حدثني الليث قال حدثني يزيد بن الهادي عن عبد الله

ابن دينار عن نافع عن صفية عن حفصة أو عن عائشة أو عن كلتيهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وكذلك رواه ابن أبي ذئب عن نافع عن صفية عن عائشة أو حفصة أو كلتيهما ورواه محمد بن إسحاق عن نافع عن صفية عن عائشة وأم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة فذكره وزاد في آخره والإحداد ألا تمتشط ولا تكتحل ولا تختضب ولا تلبس ثوبا مصبوغا ولا تخرج من بيتها قال أبو عمر هذه الزيادة عندي من قول ابن إسحاق والله أعلم وعليه الفقهاء ولا يختلفون في أن الإحداد ما ذكر ابن إسحاق وسيأتي شرح الإحداد في اللغة وما للفقهاء فيه من الأقاويل والمعاني مبسوطا في باب عبد الله بن أبي بكر عن حميد بن نافع من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a person in ihram revoking a divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5153

واختلاف الآثار في نكاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة في باب ربيعة من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the biography of al-Qasim ibn Muhammad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5155

نافع عن القاسم بن محمد حديث واحد وهو ثالث وسبعون حديثا لنافع وهو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا أشهل عن ابن عون قال قال محمد بن سيرين مات القاسم بن محمد ولم يكن أحد أرضى عند الناس منه قال وحدثنا القعنبي قال ذكر عمر بن عبد العزيز القاسم بن محمد فقال إنه لها يعني الخلافة وذكر ابن البرقي أن القاسم بن محمد توفي سنة ثمان ومائة وهو قول الواقدي ويكنى أبا محمد وكان قد ذهب بصره قال ابن عون رأيت ثلاثة لم أر مثلهم ابن سيرين بالعراق والقاسم بن محمد بالحجاز ورجاء بن حيوة بالشام وقال ضمرة عن رجاء بن أبي سلمة مات القاسم بن محمد فيما بين مكة والمدينة حاجا أو معتمرا وقال لابنه سن التراب علي سنا وسو علي قبري والحق بأهلك وإياك أن يغرك كان فكان قال ضمرة وتوفي القاسم بن محمد في

Mas'alah: What is the date of al-Qasim ibn Muhammad's death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5156

سنة إحدى أو اثنتين ومائة في خلافة يزيد بن عبد الملك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on a woman with prolonged bleeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5164

وأما الاختلاف على نافع في هذا الحديث فإن أسد بن موسى ذكره في مسنده قال حدثنا الليث بن سعد قال حدثنا نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة أن امرأة كانت

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on a woman with blood flow?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5165

تهراق الدماء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق الحديث بمعنى حديث مالك سواء ولم يدخل في إسناده بين سليمان وبين أم سلمة أحدا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Asad from Abu Khalid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5165

وكذلك رواه أسد أيضا عن أبي خالد الأحمر سليمان بن حيان عن الحجاج بن أرطأة عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Abu Usamah and Ibn Numayr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5165

وكذلك رواه أبو أسامة وابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة قالت سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ليس بين سليمان وبين أم سلمة فيه أحد ذكره ابن أبي شيبة في مسنده عن أبي أسامة وابن نمير جميعا بالإسناد المذكور

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Anas ibn Iyad with an additional narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5165

وخالفهما عبيد الله بن عمر أنس بن عياض فأدخل بين سليمان بن يسار وبين أم سلمة رجلا حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سليمان بن يسار عن رجل من الأنصار أن امرأة كانت تهراق الدم فاستفتت لها أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثل حديث مالك بمعناه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith narrated by al-Layth about a woman with chronic bleeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5165

وأما رواية من روى عن الليث هذا الحديث فأدخل في إسناده بين سليمان بن يسار

وبين أم سلمة رجلا فأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Fatimah bint Abi Hubaysh about chronic bleeding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5166

وعند الليث أيضا عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن المنذر بن المغيرة عن عروة بن

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about the hadiths on menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5167

وقال أبو داود سمعت أحمد بن حنبل يقول في الحيض حديثان والآخر في نفسي منه شيء

Mas'alah: What does Abu Umar say about the hadith of Nafi' from Sulayman ibn Yasar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5167

قال أبو عمر أما حديث نافع عن سليمان بن يسار فقد مضى في هذا الباب مجود الإسناد والحمد لله

Mas'alah: What does the author say about narrators of the hadith on istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5168

وهذا حديث رواه عن هشام جماعة كثيرة منهم حماد بن سلمة وحماد بن زيد ومالك بن أنس وأبو حنيفة ومحمد بن كناسة وابن عيينة وزاد بعضهم فيه ألفاظا لها أحكام سنذكرها إن شاء الله في باب هشام بن عروة من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Hamnah bint Jahsh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5168

وأما الحديث الذي ذكر أنه الثالث حديث حمنة فأخبرناه أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا زكرياء بن عدي قال حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمران بن طلحة عن أمه حمنة بنت جحش

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith of Hamnah bint Jahsh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5168

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا زهير بن حرب وغيره قالا حدثنا عبد الملك بن عمرو قال حدثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة

عن أمه حمنة ابنة جحش بمعنى

Mas'alah: What are the conflicting narrations about the hadith of Fatimah bint Abi Hubaysh on istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5171

قال ابن المثنى حدثنا به ابن أبي عدي من كتابه هكذا ثم حدثنا به من حفظه فقال حدثنا محمد بن عمرو عن الزهري عن عروة عن عائشة أن فاطمة كانت تستحاض وذكره قال أبو عمر اختلف عن الزهري في هذا الحديث اختلافا كثيرا فمرة يرويه عن عمرة عن عائشة ومرة عن عروة عن عائشة ومرة عن عروة وعمرة عن عائشة ومرة عن عروة عن فاطمة بنت أبي حبيش وقد ذكرنا كثيرا من ذلك في باب هشام بن عروة وقال فيه سهيل بن أبي صالح عن الزهري عن عروة حدثتني فاطمة ابنة أبي حبيش أنها أمرت أسماء أن تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسماء حدثتني أنها أمرت فاطمة ابنة أبي حبيش تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحيض فأمرها أن تقعد أيامها التي كانت تقعد ثم تغتسل وأكثر أصحاب ابن شهاب يقولون فيه عن عروة وعمرة عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش ختنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تحت بعدالرحمان بن عوف استحيضت هكذا يقولون عن ابن شهاب في هذا الحديث أم حبيبة لا يذكرون فاطمة بنت (أبي) حبيش وحديث ابن شهاب في هذا الباب مضطرب

Mas'alah: What does the author say about the opinions of the Successors on this topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5181

قال أبو عمر فهذه أقاويل فقهاء التابعين في هذا الباب

Mas'alah: What is the status of Haram ibn Uthman as a narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5189

ضعيف متروك الحديث

Mas'alah: What is the ruling on a pregnant woman seeing blood according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5192

يحضن

Mas'alah: How did Malik narrate the hadith about drinking from silver vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5207

هكذا روى مالك هذا الحديث بهذا الإسناد بلا شك في شيء منه إلا ابن وهب رواه عن مالك عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الله بن أبي

Mas'alah: What is the correct transmission of the hadith from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5208

بكر الصديق فلم يصنع ابن وهب شيئا والصواب عن مالك في إسناد هذا الحديث ما رواه يحيى وجمهور رواة الموطأ عن مالك عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي بكر عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith on silver vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5208

وكذلك رواه عبيد الله بن عمر كما رواه مالك سواء أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن عثمان حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا علي بن المديني حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا عبيد الله بن عمر قال أخبرني نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي بكر عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في إناء من فضة فإنما يجرجر في بطنه نار جهنم

Mas'alah: What is the family relation of Abdullah ibn Abd al-Rahman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5208

قال علي عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي بكر كانت عائشة عمته لأبيه وأمه وكانت أم سلمة خالته أخت أمه لأبيها وأمها أمة قريبة بنت أبي أمية

Mas'alah: Who was the only person to visit two wives of the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5208

قال علي ولا أعلم أحدا كان يدخل على زوجتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم إحداهما عمته والأخرى خالته غيره

Mas'alah: What is the correct name in the hadith chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5208

ورواه ابن علية عن أيوب عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الرحمان أو عبد الله بن عبد الرحمان عن أم سلمة على الشك والصواب ما قاله مالك إلا أنه اختلف عنه في عبد الله

Mas'alah: What is the correct name of the narrator in the chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5209

ابن عبد الله بن أبي بكر أو عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي بكر وقال القعنبي وطائفة فيه كما قال يحيى وإن كان عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي بكر الصديق فهو أبو عتيق وأم سلمة خالته

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on silver vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5209

حدثناه أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد قال حدثنا البغوي قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة فذكره بإسناده

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith on silver vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5209

وحدثنا أحمد بن قاسم أيضا قال حدثنا عبيد الله قال حدثنا البغوي قال حدثنا أحمد بن إبراهيم وعلي بن مسلم قالا حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا شعبة فذكره

Mas'alah: What is the author's critique of a hadith chain about drinking from silver vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5209

وهذا عندي خطأ لا شك فيه ولم يرو ابن عمر هذا الحديث قط والله أعلم ولا رواه نافع عن ابن عمر ولو رواه عن ابن عمر ما احتاج أن يحدث به عن ثلاثة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the author's analysis of Shu'bah's chain for the hadith on silver vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5209

وأما إسناد شعبة في هذا الحديث فيحتمل أن يكون إسنادا آخر ويحتمل أن يكون خطأ وهو الأغلب والله أعلم

Mas'alah: What is the poetic reference to the word 'jarjara'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5211

وقال امرؤ القيس بن حجر ... إذا ساقه العود النباطي جرجرا ... أي رغا لبعد الطريق وصعوبته ...

Mas'alah: What is another chain for the hadith on the seven commands and prohibitions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5213

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم حدثنا محمد بن يونس الكديمي حدثنا أبو زيد وهشام أبو الوليد قالا حدثنا شعبة قال أخبرني أشعث بن سليم عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء قال أمرنا بسبع ونهينا عن سبع فذكر مثله

Mas'alah: What is the difference of opinion among the Salaf regarding silver-plated vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5215

قال أبو عمر اختلف السلف أيضا في هذه المسألة على نحو اختلاف الفقهاء

Mas'alah: What is the disagreement among the salaf regarding silver-plated vessels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5216

قال أبو عمر اختلف السلف أيضا في هذه المسألة على نحو اختلاف الفقهاء

Mas'alah: What is the ruling on men wearing rose-colored and reddish garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5229

رد والممشق

Mas'alah: What are the linguistic definitions of terms for red-dyed garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5229

قال أبو عمر المفدم عند أهل اللغة المشبع حمرة والمورد دونه في الحمرة كأنه والله أعلم مأخوذ من لون الورد وأما الممشق فطين أحمر يصبغ به هو المغرة أو شبهها يقال للثوب المصبوغ به ممشق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on safflower-dyed garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5229

وقد ذكر الضحاك بن عثمان في هذا الحديث المعصفر المفدم وأخبرنا عبد الله بن

محمد بن يوسف قال حدثنا عبد الله بن محمد ومحمد بن محمد وأحمد بن عبد الله قالوا

Mas'alah: What is the reliability of the hadith mentioning safflower-dyed garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5230

قال أبو عمر لم يذكر المفدم غير الضحاك بن عثمان وليس بحجة

Mas'alah: How many hadiths are transmitted by Nafi' from an Ansari man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5231

نافع عن رجل من الأنصار حديثان وهما تتمة ثمانية وسبعين حديثا

Mas'alah: How did Yahya narrate the hadith about facing the qibla during elimination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5231

هكذا روى هذا الحديث يحيى عن مالك عن نافع عن رجل من الأنصار سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith about facing the qibla during elimination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5231

وأما سائر رواة الموطأ عن مالك فإنهم يقولون فيه عن مالك عن نافع عن رجل من الأنصار عن أبيه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أنه اختلف عن ابن بكير في ذلك فروي عنه كرواية يحيى ليس فيها عن أبيه وروي عنه كما روت الجماعة عن مالك عن نافع عن رجل من الأنصار عن أبيه وهو الصواب إن شاء الله

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith on slaughtering with a stone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5232

قال أبو عمر قد روى هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر وليس بشيء وهو خطأ والصواب رواية مالك ومن تابعه على هذا الإسناد

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith on slaughtering with a stone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5233

وأما الاختلاف فيه عن نافع فرواه مالك كما ترى لم يختلف عليه فيه عن نافع عن رجل من الأنصار عن معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith on slaughtering with a stone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5233

ورواه موسى بن عقبة وجرير بن حازم ومحمد بن إسحاق والليث بن سعد كلهم عن

أنه سمع رجلا من الأنصار يحدث (عن) ابن عمر أن جارية أو أمة لكعب بن مالك الحديث

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith on slaughtering with a stone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5233

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري وصخر بن جويرية جميعا عن (نافع عن ابن عمر) وهو وهم عند أهل العلم والحديث لنافع عن رجل من الأنصار لا عن ابن عمر والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the meaning of the place name Sal' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5233

وأما قوله ترعى غنما بسلع فسلع موضع وإياه أراد الشاعر بقوله ... إن بالشعب الذي جنب سلع ... لقتيلا دمه ما يطل

Mas'alah: What is the ruling on eating an animal slaughtered without the owner's permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5236

ما ذكرنا في باب زيد بن أسلم يوجب السكون إليه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on killing snakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5237

هكذا روى هذا الحديث يحيى عن مالك عن نافع عن سائبة مرسلا لم يذكر عائشة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on killing snakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5237

وليس هذا الحديث عند القعنبي ولا عند ابن بكير ولا عند ابن وهب ولا عند ابن القاسم لا مرسلا ولا غير مرسل

Mas'alah: How is the hadith about snakes transmitted as musnad and mursal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5237

وهو معروف من حديث مالك مرسلا ومن حديث نافع أيضا وأكثر أصحاب نافع وحفاظهم يروونه عن نافع عن سائبة عن عائشة مسندا متصلا

Mas'alah: What is the definition of al-abtar among snakes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5239

وقال النضر بن شميل الأبتر من الحيات صنف أزرق مقطوع الذنب لا تنظر إليه

حامل إلا ألقت ما في بطنها وقال المهري الواحد جن والاثنان والجمع جنان مثل صنو وصنوان للاثنين وللجمع صنوان أيضا

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the word jinnan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5240

وقال النضر بن شميل الأبتر من الحيات صنف أزرق مقطوع الذنب لا تنظر إليه حامل إلا ألقت ما في بطنها وقال المهري الواحد جن والاثنان والجمع جنان مثل صنو وصنوان للاثنين وللجمع صنوان أيضا

Mas'alah: Who is Nafi' ibn Malik Abu Suhayl in the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5253

نافع بن مالك أبو سهيل عم مالك بن أنس رحمه الله وهو نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي قد ذكرنا نسبه في ذكر نسب مالك في صدر هذا الكتاب وهو من ثقات أهل المدينة وروى عن أبيه مالك بن أبي عامر والقاسم بن محمد وعلي بن حسين ويقال إنه رأى ابن عمر وأنس بن مالك وسهل بن سعد وروى عنهم روى عنه من أهل المدينة جماعة منهم مالك ويحيى بن سعيد وعاصم بن عبد العزيز الأشجعي

وإسماعيل بن جعفر وأخوه محمد بن جعفر وعبد العزيز بن أبي حازم والدراوردي وقد روى عنه الزهري أيضا وهذا غاية في جلالته وفضله أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا القاضي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن عمرو المالكي قال

حدثنا بعض أصحابنا قال حدثنا جعفر بن ياسين قال حدثنا حرملة بن يحيى قال سمعت ابن وهب يقول مثل مالك فقيل له ما تقول في أبيك قال كان عمي أبو سهيل بن مالك ثقة لمالك عنه في الموطأ حديثان أحدهما مسند والآخر موقوف في الموطأ وهو مرفوع من وجوه صحاح

نافع بن مالك أبو سهيل عم مالك بن أنس رحمه الله وهو نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي قد ذكرنا نسبه في ذكر نسب مالك في صدر هذا الكتاب وهو من ثقات أهل المدينة وروى عن أبيه مالك بن أبي عامر والقاسم بن محمد وعلي بن حسين ويقال إنه رأى ابن عمر وأنس بن مالك وسهل بن سعد وروى عنهم روى عنه من أهل المدينة جماعة منهم مالك ويحيى بن سعيد وعاصم بن عبد العزيز الأشجعي

وإسماعيل بن جعفر وأخوه محمد بن جعفر وعبد العزيز بن أبي حازم والدراوردي وقد روى عنه الزهري أيضا وهذا غاية في جلالته وفضله أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا القاضي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن عمرو المالكي قال حدثنا بعض أصحابنا قال حدثنا جعفر بن ياسين قال حدثنا حرملة بن يحيى قال سمعت ابن وهب يقول مثل مالك فقيل له ما تقول في أبيك قال كان عمي أبو سهيل بن مالك ثقة لمالك عنه في الموطأ حديثان أحدهما مسند والآخر موقوف في الموطأ وهو مرفوع من وجوه صحاح

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Ramadan and the gates of Paradise?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5256]

ومعن بن عيسى أوثق أصحاب مالك أو من أوثقهم وأتقنهم حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا قالون قال حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير القارئ عن نافع عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي عليه السلام قال إذا استهل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين قال إسماعيل بن إسحاق ونافع هذا هو أبو سهيل بن مالك بن أبي عامر وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن محمد البرتي قال حدثنا القعنبي عبد الله بن مسلمة قال حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد عن أبي سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا استهل رمضان غلقت أبواب النار وفتحت أبواب الجنة وصفدت الشياطين وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا علي بن حجر قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا أبو سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith about Ramadan from Ibn Shihab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5258

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله سواء وكذلك قال يونس عن ابن شهاب عن ابن أبي أنس فذكر مثله ولم يقل مولى التيميين ورواه محمد بن إسحاق عن الزهري عن ابن أبي أنس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام ومرة قال فيه من عدي بني تيم ومرة لم يقل ذلك

Mas'alah: What is the lineage of Malik ibn Anas and his family regarding Banu Taym?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5258

قال أبو عمر قد ذكرنا أن مالك بن أنس وأباه وعمه ليسوا بموالي لبني تيم ولكنهم حلفاؤهم وكان الزهري يجعلهم موالي لهم وكان ابن إسحاق يقول ذلك وليس بشيء ومالك أعلم بنسبه وهو صريح فيما صح من حمير على ما ذكرنا في صدر هذا الكتاب والله أعلم

Mas'alah: What is the reliability of Hisham ibn Abi Hisham as a narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5260

قال أبو عمر هشام بن أبي هشام هذا هو هشام بن زياد أبو المقدام وفيه ضعف ولكنه محتمل فيما يرويه من الفضائل

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5260

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال أخبرنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن يسار قال

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith about Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5261

قال أبو عمر روى هذا الحديث سفيان بن عيينة عن عطاء بن السائب عن عرفجة عن عتبة بن فرقد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وهو عندهم خطأ وليس الحديث لعتبة وإنما هو لرجل من أصحاب النبي عليه السلام غير عتبة

Mas'alah: What does the author say about the interpretation of hadiths on Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5262

قال أبو عمر هذه الأحاديث كلها تفسر حديث أبي سهيل على المعنى الذي وصفنا وهي كلها مسندة ولهذا ذكرنا هذا الحديث في المسند لأن توقيفه لا وجه له إذ لا يكون مثله رأيا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the virtue of tasbih in Ramadan according to al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5262

أخبرنا يحيى بن يوسف حدثنا يوسف بن أحمد حدثنا محمد بن إبراهيم أبو ذر حدثنا محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي حدثنا الحسين بن الأسود العجلي البغدادي حدثنا يحيى بن آدم حدثنا الحسن بن صالح عن أبي بشر عن الزهري قال تسبيحة في رمضان أفضل من ألف تسبيحة في غيره وبالله تعالى التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on swearing by one's father in a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5264

يقول والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح إن صدق

Mas'alah: What does the author say about the authenticity and abrogation of the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5264

هذا حديث صحيح لم يختلف في إسناده ولا في متنه إلا أن إسماعيل بن جعفر رواه عن أبي سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر عن أبيه عن طلحة بن عبيد الله أن أعرابيا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر معناه سواء وقال في آخره أفلح وأبيه إن صدق أو دخل الجنة وأبيه إن صدق وهذه لفظة إن صحت فهي منسوخة لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحلف بالآباء وبغير الله وقد ذكرنا ذلك فيما سلف من كتابنا هذا

Mas'alah: What other narrations support the hadith of Talha about the pillars of Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5265

قال أبو عمر قد روي عن النبي عليه السلام معنى حديث طلحة بن عبيد الله هذا من حديث أنس ومن حديث ابن عباس ومن حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه

وسلم بأتم ألفاظ وأكمل معان وفيها ذكر الحج وليس ذلك في حديث طلحة بن عبيد الله وسنذكرها بعد في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: Does the hadith of Talha imply the obligation of Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5265

وقد جاء في حديث إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل عن أبيه عن طلحة بن عبيد الله فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الإسلام وهذا يقتضي الحج مع ما في حديث طلحة

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Umar about Islam being built on five pillars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5266

ومن الأحاديث في ذلك ما حدثناه عبد الله بن محمد بن عبد الرحمان بن أسد قال حدثنا سعيد بن عثمان بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان

Mas'alah: What is the difference between the hadith of Ibn Umar and the hadith of Hudhayfah regarding

the number of pillars of Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5267

وأداء الزكاة وحج البيت وذكر تمام الحديث وعلى هذا أكثر العلماء أن أعمد الدين التي بني عليها خمس على ما في خبر ابن عمر هذا إلا أنه جاء عن حذيفة رحمه الله خبر يخالف ظاهره خبر ابن عمر هذا في الإسلام رواه شعبة وغيره عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر عن حذيفة قال الإسلام ثمانية أسهم الشهادة سهم والصلاة سهم والزكاة سهم وحج البيت سهم وصوم رمضان سهم والجهاد سهم والأمر بالمعروف سهم والنهي عن المنكر سهم وقد خاب من لا سهم له

Mas'alah: What is the ruling on enjoining good and forbidding evil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5267

وأما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فليس يجري أيضا مجرى الخمس المذكورة في حديث ابن عمر لقول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ولقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about being responsible for oneself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5267

وروي عن ابن مسعود وجماعة من الصحابة والتابعين رحمهم الله أنهم كانوا يقولون

في تأويل قول الله عز وجل عليكم أنفسكم الآية قالوا إذا اختلفت القلوب في آخر الزمن وألبس الناس شيعا وأذيق بعضهم بأس بعض وكان

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about not being harmed by those who go astray?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5268

الهوى متبعا والشح مطاعا وأعجب كل ذي رأي برأيه فحينئذ تأويل هذه الآية وقد قيل في تأويل الآية لا يضركم من ضل من غير أهل دينكم إذا أدى الجزية إليكم وهذا الاختلاف في تأويل الآية يخرجها من أن تجرى مجرى الخمس التي بني الإسلام عليها

Mas'alah: What are the three pillars of Islam according to Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5268

وقد روي عن ابن عباس أن أعمدة الإسلام ثلاثة الشهادة والصلاة وصوم رمضان

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the three pillars of Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5268

حدثنا أبو محمد إسماعيل بن عبد الرحمان بن علي رحمه الله قال حدثنا أبو إسحاق محمد بن القاسم بن شعبان قال حدثنا علي بن سعيد قال حدثنا أبو رجاء وسعيد بن

حفص النجاري قال حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال حماد لا أظنه إلا رفعه قال عرى الإسلام وقواعد الدين ثلاثة بني الإسلام عليها من ترك منهن واحدة فهو حلال الدم شهادة أأن لا إله إلا الله والصلاة وصيام رمضان

Mas'alah: What is the critique of Sahnun's view on delaying Hajj and its effect on testimony?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5270

قال أبو عمر لا أعلم أحدا قال إنه يفسق وترد شهادته إذا جاوز الستين غير سحنون وهذا توقيت لا يجب إلا بتوقيف ممن يجب التسليم له وكل من قال بالتراخي في هذه المسألة لا يحد في ذلك حدا والحدود في الشرع لا تؤخذ إلا عمن له أن يشرع والله أعلم وقد اختلف في هذين الوجهين أصحاب مالك وأصحاب أبي حنيفة وأصحاب الشافعي إلا أن جمهور أصحاب الشافعي أنه على التراخي وهو تحصيل مذهبه

Mas'alah: What is the evidence for delaying Hajj based on the lifespan of the ummah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5272

وقد احتج بعض الناس لسحنون بما روى في الحديث المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال معترك أمتي من الستين إلى السبعين وقل من يجاوز ذلك وهذا لا حجة فيه لأنه كلام خرج على الأغلب من أعمار أمته لو صح الحديث وفيه دليل على

التوسعة إلى السبعين لأنه من الأغلب أيضا ولا ينبغي أن يقطع بتفسيق من صحت عدالته ودينه وأمانته بمثل هذا من التأويل الضعيف وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Dhimam ibn Tha'labah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5274

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير بن حرب وعبيد بن عبد الواحد البزار قالا حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم عن محمد بن محمد بن إسحاق قال حدثني محمد بن الوليد بن نويفع مولى الزبير عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس أن ضمام بن ثعلبة أخا بني سعد بن بكر لما أسلم سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فرائض الإسلام فعد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس فلم يزد عليهن ثم الزكاة ثم صيام رمضان ثم حج البيت ثم أعلمه بما حرم الله عليه فلما فرغ قال أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله وسأفعل ما أمرتني به ولا أزيد ولا أنقص ثم ولى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصدق يدخل الجنة حدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا حمزة حدثنا أحمد بن شعيب وحدثنا عبد الله حدثنا حمزة حدثنا علي بن سعيد بن بشير قالا حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل حدثنا أبو عمارة حمزة بن الحرث بن عمير قال سمعت أبي ذكر عن عبيد الله بن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the Bedouin questioning the Prophet?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 5275

عمر عن سعيد بن أبي سعيد الخدري عن أبي هريرة قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم مع أصحابه جاءهم رجل من أهل البادية فقال أيكم ابن عبد المطلب قالوا هذا الأمغر المرتفق قال إني سائلك فمشتد عليك في المسألة قال سل عما بدا لك قال أنشدك برب من قبلك ورب من بعدك آلله أرسلك قال اللهم نعم قال فأنشدك بالله آلله أمرك أن نصلي خمس صلوات في كل يوم وليلة قال اللهم نعم قال أنشدك بالله آلله أمرك أن تأخذ من أموال أغنيائنا فترده على فقرائنا قال اللهم نعم قال وأنشدك بالله آلله أمرك أن نصوم هذا الشهر من اثني عشر شهرا قال اللهم نعم قال وأنشدك بالله آلله أمرك أن نحج هذا البيت من استطاع إليه سبيلا قال اللهم نعم قال فإني آمنت وصدقت وأنا ضمام بن ثعلبة قال أبو عمر قوله في هذا الحديث الأمغر المرتفق يريد الأبيض المتكئ والأمغر هو الذي يشوب بياضه حمرة وأصل الأمغر الأبيض الوجه والثوب وقد يكون الأحمر كناية عن الأبيض كما قال صلى الله عليه وسلم بعثت إلى الأحمر والأسود يريد الأبيض والأسود وفي خير ضمام هذا دليل على أن فرض الحج قد كان تقدم قبل وقت وفادته على النبي عليه السلام وأن ذلك قد كان اشتهر وانتشر في قبائل العرب وظهر ظهور الصلاة والزكاة التي كان يخرج فيها السعادة إليهم

Mas'alah: What is the significance of Dhimam's knowledge of the obligations of Islam?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 5276

ويأخذونها منهم على مياههم وكظهور صوم شهر رمضان لأنه على ذلك كله وقفه وسأله عنه لتقدم علم ضمام بأن ذلك كله دينه الذي بعث به إليه يدعو وأنه الإسلام ومعانيه وشرائعه التي كان يقاتل من أبى منها

Mas'alah: Which other companions narrated the hadith of the questioning Bedouin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5276

وقد روى هذا الحديث أنس بن مالك وعبد الله بن العباس بأكمل سياقه من حديث طلحة ومن حديث أبي هريرة أيضا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Anas about the Bedouin's questions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5276

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا شبابة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال كنا قد نهينا أن نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يعجبنا أن يأتي الرجل من أهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع فجاءه رجل من أهل البادية فقال يا محمد أتانا رسولك فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق فقال من خلق السماوات قال الله قال فمن خلق الأرض قال الله قال فمن نصب الجبال قال الله قال فبالذي خلق السماوات وخلق الأرض ونصب الجبال آلله أرسلك قال نعم قال وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا قال صدق قال

فبالذي خلق السماء وخلق الأرض ونصب الجبال آلله أمرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك أن علينا صوم ضهر في سنتنا قال صدق قال فبالذي خلق السماء وخلق الأرض ونصب الجبال آلله أمرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك أن علينا الحج من استطاع إليه سبيلا قال صدق قال فبالذي خلق السماء

Mas'alah: What did the Bedouin say about not adding or subtracting from the obligations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5277

وخلق الأرض ونصب الجبال آلله أمرك بهذا قال نعم فقال والذي بعثك بالحق لا أزيد عليها شيئا ولا أنقص منها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن صدق دخل الجنة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ibn Abbas about the Bedouin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5277

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن سالم بن أبي الجعد عن ابن عباس قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليك يا غلام بني عبد المطلب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك فقال إني رجل من أخوالك من بني سعد بن بكر وأنا رسول قومي إليك ووافدهم وأنا سائلك فمشتدة مسألتي إياك وناشدك فمشتدة مناشدتي إياك قال قل يا أخا بني سعد

قال من خلقك وهو خالق من قبلك وخالق من بعدك قال الله قال فنشدتك بذلك أهو أرسلك قال نعم قال من خلق السماوات السبع والأرضين السبع وأجرى بينهن الرزق قال الله قال فأنشدك بذلك أهو أرسلك قال نعم قال وإنا قد وجدنا في كتابك وأتتنا رسلك أن نصلي في اليوم والليلة خمس صلوات لمواقيتها فأنشدك بذلك أهو أمرك به قال نعم فإنا قد وجدنا في كتابك وأتتنا رسلك أن نأخذ من حواشي أموالنا فترد على فقرائنا

فنشدتك بذلك أهو أمرك بذلك قال نعم قال ووجدنا في كتابك وآتتنا رسلك أن نصوم شهرا من السنة شهر رمضان فنشدتك بذلك آلله أمرك به قال نعم ثم قال وأما الخامسة يعني الحج فلست أسألك عنها قال ثم قال أما والذي بعثك بالحق لأعملن بها ولآمرن من أطاعني من قومي ثم رجع فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال والذي نفسي بيده لئن صدق ليدخلن الجنة

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement 'He has succeeded if he is truthful'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5280

وأما قوله في حديث مالك والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح إن صدق ففيه دليل والله أعلم على أن من أدى فرائض الله وجبت له الجنة إذا اجتنب محارمه لأن الفلاح معناه البقاء في نعيم الجنة التي أكلها دائم وظلها وفاكهتها لا مقطوعة ولا ممنوعة وعلى أداء فرائض الله واجتناب محارمه وعد الله المؤمنين بالجنة والله لا يخلف الميعاد

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz say about the best virtues?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5280

كان عمر بن عبد العزيز رحمه الله يقول في خطبته ألا إن أفضل الفضائل أداء الفرائض واجتناب المحارم

Mas'alah: What advice did Salman al-Farisi give about performing night prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5280

شكا رجل إلى سلمان الفارسي أنه لا يقدر على القيام بالليل فقال له يا ابن أخي لا تعص الله بالنهار تستغن عن القيام بالليل

Mas'alah: What is the linguistic origin of the word falah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5281

وأصل الفلاح في اللغة البقاء والدوام قال الشاعر ... لكل هم من الأمور سعه ... والمسي والصبح لا فلاح معه ... أي لا بقاء معه وقال لبيد ... اعقلي إن كنت لما تعقلي ... ولقد أفلح من كان عقل ... وقال الراجز ... لو كان حي مدرك الفلاح ... أدركه ملاعب الرماح ... أي لو كان أحد يبقى ولا يموت لكان ذلك ملاعب الأسنة وهو أبو البراء عامر بن مالك ومن المعنى الذي ذكرنا قول المؤذن حي على الفلاح ومنه قول الله عز وجل قد أفلح من تزكى وقوله أولئك هم المفلحون

وأصل الفلاح في اللغة البقاء والدوام قال الشاعر ... لكل هم من الأمور سعه ... والمسي والصبح لا فلاح معه ... أي لا بقاء معه وقال لبيد ... اعقلي إن كنت لما تعقلي ... ولقد أفلح من كان عقل ... وقال الراجز ... لو كان حي مدرك الفلاح ... أدركه ملاعب الرماح ... أي لو كان أحد يبقى ولا يموت لكان ذلك ملاعب الأسنة وهو أبو البراء عامر بن مالك ومن المعنى الذي ذكرنا قول المؤذن حي على الفلاح ومنه قول الله عز وجل قد أفلح من تزكى وقوله أولئك هم المفلحون

Mas'alah: Who is Nu'aym ibn Abd Allah al-Mujmir in the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5283

(مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر) وهو نعيم بن عبد الله المجمر مولى عمر بن الخطاب كان أبوه عبد الله يجمر المسجد إذا قعد عمر على المنبر وقد قيل إنه كان من الذين كانوا يجمرون الكعبة والأول أصح والله أعلم لأنه كان مولى عمر وكان يجمر له مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونعيم أحد ثقات أهل المدينة وأحد خيار التابعين بها قال مالك جالس نعيم المجمر أبا هريرة عشرين سنة ذكره الحلواني في كتاب المعرفة عن سعدي بن أبي مريم عن مالك لمالك عن نعيم هذا في الموطأ ثلاثة أحاديث مسندة ومن الموقوفات حديثان تتمة خمسة وهي كلها عندنا صحاح مسندة وكان نعيم يوقف كثيرا من حديث أبي هريرة مما يرفعه غير من الثقات

Mas'alah: What is the biography of Nu'aym ibn Abd Allah al-Mujmir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5284

مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر وهو نعيم بن عبد الله المجمر مولى عمر بن الخطاب كان أبوه عبد الله يجمر المسجد إذا قعد عمر على المنبر وقد قيل إنه كان من الذين كانوا يجمرون الكعبة والأول أصح والله أعلم لأنه كان مولى عمر وكان يجمر له مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونعيم أحد ثقات أهل المدينة وأحد خيار التابعين بها قال مالك جالس نعيم المجمر أبا هريرة عشرين سنة ذكره الحلواني في كتاب المعرفة عن سعدي بن أبي مريم عن مالك لمالك عن نعيم هذا في الموطأ ثلاثة أحاديث مسندة ومن الموقوفات حديثان تتمة خمسة وهي كلها عندنا صحاح مسندة وكان نعيم يوقف كثيرا من حديث أبي هريرة مما يرفعه غير من الثقات

Mas'alah: What is the first hadith of Nu'aym al-Mujmir about angels guarding Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5285

حديث أول لنعيم المجمر مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال هكذا روى هذا الحديث عن مالك جماعة رواة الموطأ وغيرهم وقد روى فطر بن حماد بن واقد الصفار قال دخلت أنا وأبي على مالك بن أنس فقال له أبي يا أبا عبد الله أيهما أحب إليك المقام ههنا أو بمكة فقال ههنا وذلك أن الله اختارها لنبيه صلى الله عليه وسلم من جميع بقاع الأرض ثم قال حدثنا نعيم بن عبد الله المجمر عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من خرج منها رغبة عنها أبدلها الله

من هو خير منه وإنها لتنفي خبث الرجال كما ينفي الكير خبث الحديد وهذا الحديث خطأ بهذا الإسناد والصواب فيه ما في الموطأ

Mas'alah: What is the meaning of 'anqab al-Madinah and the virtue of Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5286

وأما قوله أنقاب المدينة فإنه أراد طرقها ومحاجها والوحد نقب ومن ذلك قول الله عز وجل فنقبوا في البلاد أي جعلوا فيها طرقا ومسالك قال امرؤ القيس ... وقد نقبت في الآفاق حتى ... رضيت من الغنية بالإياب ... والمنكب أيضا الطريق مثل المنقب وفي هذا الحديث دليل على فضل المدينة إذ لا يدخلها الطاعون ولا الدجال وأنه يطأ الأض كلها ويدخلها حاشى المدينة ويروى في غيرها حديث حاشى مكة والمدينة روي ذلك من حديث جابر وغيره حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال في خفقة من الدين وإدبار من العلم له أربعون ليلة يسيحها في الأرض اليوم منها كالسنة واليوم منها كالشهر واليوم منها كالجمعة ثم سائر أيامه كأيامكم هذه وله حمار يركبه عريض ما بين أذنيه أربعون ذراعا فيقول للناس أنا ربكم وهو أعور وإن ربكم ليس بأعور

Mas'alah: What is the description of the Dajjal and the protection of Makkah and Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5287

مكتوب بين عينيه كافر يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب يرد كل ماء وسهل إلا المدينة ومكة حرسهما الله عنه وقامت الملائكة بأبوابهما وذكر الحديث

Mas'alah: What is the description of the Dajjal and the protection of Makkah and Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5288

مكتوب بين عينيه كافر يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب يرد كل ماء وسهل إلا المدينة ومكة حرسهما الله عنه وقامت الملائكة بأبوابهما وذكر الحديث

Mas'alah: What are the narrators' names and chains for the hadith on sending salutations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5290

قال أبو عمر محمد بن عبد الله بن زيد الأنصاري هو الذي أري أبوه النداء فصار سنة وأبو مسعود الأنصاري اسمه عقبة بن عمرو وبشير بن سعد هو والد النعمان بن بشير وقد ذكرنا كل واحد منهم في كتابنا في الصحابة بما يغني من ذكره والحمد لله حدثنا أحمد بن فتح بن عبد الله قال حدثنا محمد بن عبد الله بن زكرياء النيسابوري بمصر قال حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزاز قال حدثنا إسماعيل بن مسعود الجحدري قال حدثني زياد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن محمد بن عبد الله بن زيد عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث مالك وقد روى مثل حديثه هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة منهم أبو سعيد الخدري وغيره حدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا محمد بن

عبد الله بن زكرياء قال أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد قالا أخبرنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة

Mas'alah: What is the virtue of congregational prayer and the reward for steps to the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5308

أبي هريرة من حديث أبي سعيد الخدري وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم والأسانيد فيه صحاح كلها ومثله أيضا لا يقال بالرأي

Mas'alah: What is the fifth hadith of Nu'aym ibn 'Abdullah al-Mujmir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5311

حديث خامس لنعيم بن عبد الله المجمر موقوف في الموطأ وقد أسند من طريق مالك وغيره

Mas'alah: Who narrated the hadith of Nu'aym as marfu' from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5311

وممن رواه هكذا مرفوعا عن مالك عبد الله بن وهب وإسماعيل بن جعفر وعثمان بن عمر والوليد بن مسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for Ibn Wahb's hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5311

فحديث ابن وهب حدثناه أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن قاسم

Mas'alah: What is the full chain of transmission for the hadith about angels praying for one who remains in his prayer place?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5312

والحسن بن عبد الله الزبيدي قالا حدثنا عبد الله بن علي بن الجارود قال حدثنا مسرور بن نوح قال حدثنا إبراهيم بن منذر قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر أنه سمع أبا هريرة يقال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم إذا صلى أحدكم ثم جلس في مصلاه لم تزل الملائكة تصلي عليه اللهم اغفر له اللهم ارحمه فإن قام من مصلاه فجلس في المسجد ينتظر الصلاة لم يزل في صلاة حتى يصلي

Mas'alah: What is the chain of transmission for Isma'il ibn Ja'far's hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5312

وحديث إسماعيل بن جعفر حدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا عبد الله بن مطيع قال حدثنا

إسماعيل بن جعفر عن مالك عن نعيم بن عبد الله عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث أو يقم فإن قام من مصلاه فجلس مجلسا في المسجد ينتظر الصلاة لم يزل في صلاة حتى يصلي

Mas'alah: What is the chain of transmission for Uthman ibn Umar's hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5312

وحديث عثمان بن عمر حدثناه عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا الحسن بن الخضر قال حدثنا أحمد بن شعيب النسوي قال حدثنا زكرياء بن يحيى قال حدثنا يحيى بن حكيم المقوم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith narrated by Uthman ibn Umar from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5313

قال حدثنا عثمان بن عمر قال أخبرنا مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر معنى ما في الموطأ بهذا الإسناد مرفوعا وهو في الموطأ موقوف

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Walid ibn Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5313

وحديث الوليد بن مسلم حدثناه عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا الحسن بن خضر قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا أحمد بن المعلى بن يزيد قال حدثنا صفوان بن صالح قال حدثنا الوليد بن مسلم عن مالك عن نعيم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5313

قال أبو عمر هو حديث صحيح رواه جماعة من ثقات رواة أبي هريرة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال حدثنا عثمان بن عمر قال أخبرنا مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر معنى ما في الموطأ بهذا الإسناد مرفوعا وهو في الموطأ موقوف وحديث الوليد بن مسلم حدثناه عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا الحسن بن خضر قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا أحمد بن المعلى بن يزيد قال حدثنا صفوان بن صالح قال حدثنا الوليد بن مسلم عن مالك عن نعيم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره قال أبو عمر هو حديث صحيح رواه جماعة من ثقات رواة أبي هريرة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Who is Safwan ibn Sulaym and what is his biography?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5315

(باب صاد صفوان بن سليم) وسليم أبوه مولى حميد بن عبد الرحمان بن عوف الزهري كان صفوان بن سليم من عباد أهل المدينة وأتقاهم لله عز وجل ناسكا كثير الصدقة بما وجد من قليل وكثير كثير العمل خائفا لله يكنى أبا عبد الله سكن المدينة لم ينتقل عنها ومات بها سنة اثنتين وثلاثين ومائة ذكر عبد الله بن أحمد بن حنبل قال سمعت أبي يسأل عن صفوان بن سليم فقال ثقة من خيار عباد الله وفضلاء المسلمين وذكر أبو داود السجستاني قال ذكر أحمد بن حنبل صفوان بن سليم فقال يستنزل بذكره القطر وقال يحيى القطان صفوان بن سليم أحب إلي من زيد بن أسلم وقال أبو ضمرة أنس بن عياض رأيت صفوان بن سليم ولو قيل له إن الساعة غدا ما كان عنده مزيد

Mas'alah: How many hadiths of Safwan ibn Sulaym are in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5316

وقال أحمد بن صالح كان صفوان بن سليم أسود لمالك عن صفوان بن سليم من حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الموطأ سبعة أحاديث منها حديثان مسندان وخمسة أحاديث مرسلة

Mas'alah: Who is al-Mughirah ibn Abi Burdah and is he a reliable narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5324

المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة قيل إنه غير معروف في حملة العلم كسعيد بن سلمة

وقيل ليس بمجهول قال أبو حاتم الرازي روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري وروى صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة عنه وروى الجلاح عن عبد الله بن سعيد المخزومي عنه قال أبو عمر المغيرة بن أبي بردة وجدت ذكره في مغازي موسى بن نصير بالمغرب وكان موسى يستعمله على الخيل وفتح الله له في بلاد البربر فتوحات في البر والبحر وقد سأل أبو عيسى الترمذي محمد بن إسماعيل البخاري عن حديث مالك هذا عن صفوان بن سليم فقال هو عندي حديث صحيح قال أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي فقلت للبخاري هشيم يقول فيه المغيرة بن أبي برزة فقال وهم فيه إنما هو المغيرة بن أبي بردة قال وهشيم ربما وهم في الإسناد وهو في المقطعات أحفظ قال أبو عمر لا أدري ما هذا من البخاري رحمه الله ولو كان عنده صحيحا لأخرجه في مصنفه الصحيح عنده ولم يفعل لأنه لا يعول في الصحيح إلا على الإسناد وهذا الحديث لا يحتج أهل الحديث بمثل إسناده وهو عندي صحيح لأن

العلماء تلقوه بالقبول له والعمل به ولا يخالف في جملته أحد من الفقهاء وإنما الخلاف في بعض معانيه على ما نذكر إن شاء الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on seawater?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5326

قال أبو عمر أرسل يحيى بن سعيد الأنصاري هذا الحديث عن المغيرة بن أبي بردة لم يذكر أبا هريرة ويحيى بن سعيد أحد الأئمة في الفقه والحديث وليس يقاس به سعيد بن سلمة ولا أمثاله وهو أحفظ من صفوان بن سليم وفي رواية يحيى بن سعيد لهذا

الحديث ما يدل على أن سعيد بن سلمة لم (يكن) بمعروف من الحديث عند أهله وقد روي هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم والصواب فيه عن يحيى بن سعيد ما رواه عنه ابن عيينة مرسلا كما ذكرنا والله أعلم وقد روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث الفراسي رجل من بني فراس مذكور في الصحابة حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أحمد بن الحسن بن عتبة الرازي بمصر قال حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرج القطان قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثني الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن مسلم بن مخشي أنه حدث أن الفراسي قال كنت أصيد في البحر الأخضر على أرماث وكنت أحمل قربة فيها ماء فإذا لم أتوضأ من القربة رفق ذلك بي وبقيت لي فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصصت عليه ذلك وقلت أنتوضأ من ماء البحر يا رسول الله فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته

Mas'alah: Why did some early Muslims prohibit sea travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5328

وأما ما جاء عن عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز وغيرهما من السلف أنهم كانوا ينهون عن ركوب البحر فإنما ذلك على الاحتياط وترك التغرير بالمهج في طلب الاستكثار من الدنيا والرغبة في المال والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter upon one's mother?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5335

حديث ثالث لصفوان بن سليم مرسل مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله رجل فقال يا رسول الله أستأذن على أمي فقال نعم فقال الرجل إني معها في البيت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن عليها فقال الرجل إني خادمها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن عليها أتحب أن تراها عريانة قال لا قال فاستأذن عليها قال أبو عمر روى هذا الحديث ابن جريج عن زياد بن سعد عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار مثل حديث مالك سواء وهذا الحاديث لا أعلم يستند من وجه صحيح بهذا اللفظ وهو مرسل صحيح مجتمع على صحة معناه

Mas'alah: Which early scholars held the view on women's adornment mentioned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5336

قال أبو عمر وهو مذهب ابن مسعود ومجاهد وعطاء والشعبي

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about seeking permission to enter upon mothers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5338

قال سنيد وحدثنا حجاج عن ابن جريج عن الزهري قال سمعت هذيل بن شرحبيل الأزدي الأعمى أنه سمع ابن مسعود يقول عليكم إذن على أمهاتكم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on seeking permission for looking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5344

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا دحيم قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما جعل الإذن من أجل البصر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on missing Friday prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5345

قال أبو عمر هذا الحديث يستند من وجوه عن النبي صلى الله عليه وسلم أحسنها إسنادا حديث أبي الجعد الضمري

Mas'alah: What does the author say about the chain of Abdullah ibn Ja'far?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5347

هكذا قال عبد الله بن جعفر في هذا الحديث جعله عن جابر والأول عندي أولى بالصواب على رواية الدراودري وعبد الله بن جعفر هذا هو والد علي بن المديني وهو علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح وعلي أحد أئمة أهل الحديث وأبوه عبد الله بن جعفر مدني ضعيف

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on missing Friday prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5349]

ورواه سفيان الثوري عن عوف عن سعيد بن أبي الحسن عن ابن عباس مثله

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو عُمَرَ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ عَبَّاسٍ?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5349]

قال أبو عمر قد يجوز أن يكون ابن عباس علم منه مع ذلك ما أوجب أن يقول له صاحبك في النار

Mas'alah: What do early scholars say about attending a funeral as an excuse for missing Friday prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5350]

وقد روينا هذا في الجنازة عن يحيى بن سعيد الأنصاري ويحيى بن أبي كثير والأوزاعي والليث بن سعد

Mas'alah: What is the ruling on leaving Friday prayer to attend a dying relative?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5350]

قال أبو عمر هذا عندي على أنه لم يكن لأبيه أحد غيره يقوم لمن حضره الموت بما يحتاج الميت إليه من حضوره للتغميض والتلقين وسائر ما يحتاج إليه لأن تركه في

مثل تلك الحال عقوق والعقوق من الكبائر

Mas'alah: What is the hadith about the reward for sponsoring an orphan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5351

حديث خامس لصفوان بن سليم من بلاغاته مرسل مالك عن صفوان بن سليم أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنا وكافل اليتيم له أو لغيره في الجنة كهاتين إذا اتقى وأشار بإصبعيه الوسطى والتي تلي الإبهام

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on sponsoring an orphan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5351

هذا الحديث قد رواه جماعة عن النبي عليه السلام من وجوه صحاح وحديث صفوان هذا يتصل من وجوه ويستند من غير رواية مالك من حديث الثقات سفيان ابن عيينة وغيره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the orphan sponsorship hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5351

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا الحميدي قال حدثني سفيان قال حدثني صفوان بن سليم عن امرأة يقال لها أنيسة عن

Mas'alah: What is the hadith about sponsoring an orphan in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5352

أم سعيد بنت مرة الفهري عن أبيها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنا وكافل اليتيم له أو لغيره في الجنة كهاتين وأشار بأصبعيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the orphan sponsorship hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5352

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن صفوان بن سليم عن أنيسة عن أم سعيد ابنة مرة الفهري عن أبيها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كافل اليتيم له أو لغيره أنا وهو في الجنة كهاتين قال سفيان بإصبعيه الوسطى والتي تليها

Mas'alah: What does the author explain about the meaning of 'for him or for others' in the orphan hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5352

قال أبو عمر معنى قوله في هذا الحديث له أو لغيره يريد من قرابته ومن غير قرابته والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on lying to one's wife in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5353

حديث سادس لصفوان بن سليم منقطع من بلاغاته مالك عن صفوان بن سليم أن رجلا قال يا رسول الله أأكذب امرأتي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا خير في الكذب فقال الرجل يا رسول الله أعدها وأقول لها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا جناح عليك

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith on lying to one's wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5353

هذا الحديث لا أحفظه بهذا اللفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا وقد رواه ابن عيينة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about lying to one's wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5353

حدثناه محمد بن إبراهيم بن سعيد قال أخبرنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الإيلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن صفوان بن سليم المدني عن عطاء بن يسار قال قال رجل يا رسول الله هل علي

Mas'alah: What is the ruling on lying to reconcile between people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5355

الرحمان بن عوف أن أمه أخبرته أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس بالكذاب الذي يقول خيرا ويرفع خيرا ليصلح بين اثنين وهذا الحديث قد رواه مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمان بن عوف عن أمه أم لثوم بنت عقبة بن أبي معيط أنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذي يمشي يصلح بين الناس فينمي خيرا ويقوله وقد روى هذا الحديث الليث بن سعد عن يحيى بن أيوب عن مالك بن أنس بإسناده وروى معمر وابن أخي ابن شهاب وابن عيينة عن الزهري بإسناده مثله بمعنى واحد رواه عبد الرزاق وابن المبارك وحماد بن زيد وابن علية وموسى بن الحسين وهشام بن يوسف كلهم عن معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمان عن أمه أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس بالكذاب من أصلح بين الناس فقال خيرا أو نمى خيرا حدثنا خلف بن أحمد حدثنا أحمد بن مطرف حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا يونس حدثنا ابن وهب قال أخبرني داود بن عبد الرحمان عن ابن خيثم عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد الأشعري قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الكذب يكتب على ابن آدم إلا

Mas'alah: What are the three exceptions where lying is permitted?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5356

ثلاثا كذب الرجل امرأته ليصلحها ورجل كذب بين اثنين ليصلح بينهما ورجل كذب

في خدعة حرب

Mas'alah: What is the story of Abu Mijlid testifying falsely to prevent punishment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5356

أخبرنا محمد بن زكرياء قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا مروان بن عبد الملك قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا إبراهيم بن حبيب قال سمعت أبي يقول كان أبو مجلد بخراسان وكان قتيبة بن مسلم يعرض الجند فكان إذا أتي برجل قد باع سلاحه ضربه قال فأتي برجل فقال له أين سلاحك قال سرق قال من يعلم ذلك قال أبو مجلد قال عرفت ذلك يا أبا مجلد قال نعم فتركه قيل لأبي مجلد عرفت ذلك قال لا قيل فلم قلته قال أردت أن أرد عنه الضرب

Mas'alah: What is the ruling on equivocation to appease someone in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5356

أخبرني سعيد بن نصر وإبراهيم بن شاكر قالا حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان قال حدثنا سعد بن معاذ قال حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم قال حدثنا نعيم بن حماد قال قلت لسفيان بن عيينة أرأيت الرجل يعتذر إلي من الشيء عسى أن يكون قد فعله ويحرف فيه القول ليرضيه أعليه فيه حرج قال لا ألم تسمع قوله ليس بكاذب من قال خيرا أو أصلح بين الناس وقد قال الله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك الآية

Mas'alah: What are the prophetic examples of permissible deception for good?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5357

فإصلاحه فيما بينه وبين الناس أفضل إذا فعل ذلك لله وكراهة أذى المسلمين وهو أولى به من أن يتعرض لعداوة صاحبه وبغضته فإن البغضة حالقة الدين قلت أليس من قال ما لم يكن فقد كذب قال لا إنم الكاذب الآثم فأما المأجور فلا ألم تسمع إلى قول إبراهيم عليه السلام إني سقيم وبل فعله كبيرهم هذا وقال يوسف لإخوته إنكم لسارقون وما سرقوا وما أثم يوسف لأنه لم يرد إلا خيرا قال الله عز وجل كذلك كدنا ليوسف وقال الملكان لداود عليه السلام خصمان بغى بعضنا على بعض ولم يكونا خصمين وإنما أرادا الخير والمعنى الحسن وفي حديث هجرة النبي صلى الله عليه وسلم مع أبي بكر إلى المدينة أنهما لقيا سراقة بن مالك بن جعشم وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد أراد من أبي بكر أن يكون المقدم على دابته ويكون النبي عليه السلام خلفه فلما لقيا سراقة قال لأبي بكر من الرجل قال باغ قال فمن الذي خلفك قال هاد قال أحسست محمدا قال هو ورائي

Mas'alah: What did the early Muslims say about using equivocation to avoid lying?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5358

حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف وسعيد بن سيد بن سعيد قالا حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أبو عمرو بن أبي زيد قال حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن نصر قال حدثنا محمد بن أحمد البصري قال حدثنا أبو داود الطيالسي قال حدثنا حماد بن سلمة عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي قال سمعت عمر بن

الخطاب يقول إن في المعاريض ما يغنيكم عن الكذب قال وحدثنا أبو داود الطيالسي وأبو عامر العقدي وعبد الرحمان بن مهدي قالوا حدثنا شعبة عن قتادة عن مطرف بن عبد الله قال صحبت عمران بن حصين من الكوفة إلى البصرة فكان لا يخطئ يوما إلا أنشدني فيه شعرا وسمعته يقول إن في المعاريض مندوحة عن الكذب قال وحدثنا عبد الرحمان بن مهدي قال حدثنا إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر قال بعثني إبراهيم النخعي إلى زياد بن حدير أمير على الكوفة فقال قل له كذا قل له كذا قلت كيف أقول شيئا لم يكن قال إن هذا صلح فلا بأس به ورواه بندار محمد بن بشار عن يحيى القطان عن سفيان عن إبراهيم بن مهاجر فذكر مثله

Mas'alah: What does the hadith say about a believer being a coward, miser, or liar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5359

حديث سابع لصفوان بن سليم مرسل مقطوع مالك عن صفوان بن سليم أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أيكون المؤمن جبانا قال نعم فقيل (له) أيكون (المؤمن) بخيلا قال نعم فقيل له أيكون المؤمن كذابا قال لا قال أبو عمر لا أحفظ هذا الحديث مسندا بهذا اللفظ من وجه ثابت وهو حديث حسن ومعناه أن المؤمن لا يكون كذابا يريد أنه لا يغلب عليه الكذب حتى لا يكاد يصدق هذا ليس من أخلاق المؤمنين وأما قوله في المؤمن أنه يكون جبانا وبخيلا فهذا يدل على أن البخل والجبن قد يوجدان في المؤمن وهما خلقان مذمومان قد استعاذ رسول الله صلى الله عليه وسلم منهما

Mas'alah: What are the hadiths on the prohibition of cowardice, miserliness, and lying?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5360

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا ينبغي للمؤمن أن يكون جبانا ولا بخيلا وقال صلى الله عليه وسلم في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ثم لا تجدوني بخيلا ولا جبانا ولا كذابا وقال صلى الله عليه وسلم المؤمن سهل كريم والفاجر خب لئيم وهذه الآثار أقوى من مرسل صفوان هذا وهي معارضة له وقد روي من حديث مالك عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة وهو حديث موضوع على مالك لم يروه عنه ثقة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتان لا تجتمعان في مؤمن سوء الخلق والبخل وضعه على مالك رجل يقال له إسحاق بن مسيح مجهول عن أبي مسهر عن مالك وأبو مسهر أحد الثقات الجلة وقال أحمد بن حنبل سمعت المعافي بن عمران يقول سمعت سفيان الثوري يقول سمعت منصورا يقول سمعت إبراهيم يقول وذكر عنده البخل فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أي داء أدوى من البخل

Mas'alah: What is the ruling on lying and the virtue of truthfulness in hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5361

وأما الكذب فقد مضى في الباب قبل هذا ما يجوز منه وما أتت فيه الرخصة من ذلك وقد جاءت في الكذب أحاديث مشددة أحسنها إسنادا ما حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع

قال أبو داود وحدثنا مسدد قال حدثنا عبد الله بن داود قالا حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار وإن الرجل ليكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا وعليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة وإن الرجل ليصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا قال أبو عمر هذا يشهد لقولي في أول هذا الباب عند قوله لا يكون المؤمن كذابا أي المؤمن لا يغلب عليه قول الزور فيستحلي الكذب ويتحراه ويقصده حتى تكون تلك عادته فلا يكاد يكون كلامه إلا كذبا كله ليست هذه صفة المؤمن وأما قول الله عز وجل إنما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله فذلك عندي والله أعلم الكذب على الله أو على رسوله

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن محمد البرتي قال حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى يعني القطان قالا جميعا حدثنا بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للذي يحدث فيكذب ليضحك به القوم ويل له ثم ويل له حدثنا خلف بن أحمد قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا يونس بن عبد الأعلى حدثنا ابن وهب قال أخبرني محمد بن مسلم عن أيوب السختياني عن ابن سيرين عن عائشة قالت ما كان شيء أبغض إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكذب وكان إذا جرب من رجل كذبة لم تخرج له من نفسه حتى يحدث توبة وقد روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد شهادة رجل في كذبة كذبها قال شريك لا أدري أكذب على الله أو رسوله أو في أحاديث الناس

Mas'alah: Who is Sayfi ibn Ziyad in the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5363

مالك عن صيفي حديث واحد وهو صيفي بن زياد يكنى أبا زياد مولى ابن أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري رحمه الله وقيل صيفي هذا يكنى أبا سعيد يقال فيه مولى ابن أفلح ويقال مولى أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري ويقال مولى الأنصار ويقال مولى مولى أبي السائب ومولى ابن السائب والصواب قول من قال مولى ابن أفلح كنيته أبو زياد وهو رجل من أهل المدينة روى عنه مالك وابن عجلان وسعيد المقبري (وسعيد بن أبي هلال وابن أبي ذئب) وسعيد بن أبي هند ولا أعلم له رواية إلا عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة مالك عن صيفي مولى ابن أفلح عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة أنه قال دخلت على أبي سعيد الخدري فوجدته يصلي فجلست أنتظره حتى قضى صلاته فسمعت

Mas'alah: What is the story of the young man who killed a snake and died?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5364

تحريكا تحت سريره في بيته فإذا حية فقمت لأقتلها فأشار إلي أبو سعيد أن اجلس فلما انصرفت أشار إلى بيت في الدار فقال أترى هذا البيت قلت نعم قال إنه قد كان فيه فتى حديث عهد بعرس فخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الخندق فبينا هو به إذ أتاه الفتى يستأذنه فقال يا رسول الله ائذن لي حتى أحدث بأهلي عهدا فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال خذ عليك سلاحك فإني أخشى عليك

بني قريظة فانطلق الفتى إلى أهله فوجد امرأته قائمة بين البابين فأهوى إليها بالرمح ليطعنها وأدركته غيرة فقالت لا تعجل حتى تدخل وتنظر ما في بيتك فدخل فإذا هو بحية منطوية على فراشه فركز فيها رمحه ثم خرج (بها) فنصبه في الدار فاضطربت الحية في رأس الرمح وخر الفتى ميتا فما يدرى

أيهما كان أسرع موتا الفتى أم الحية فذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن بالمدينة جنا قد أسلموا فإذا رأيتم منهم شيئا فآذنوه ثلاثة أيام فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنما هو شيطان هكذا قال مالك في هذا الحديث عن صيفي مولى ابن أفلح وذكره الحميدي عن ابن عيينة عن ابن عجلان عن صيفي مولى أبي السائب عن رجل قال أتيت أبا سعيد الخدري أعوده فسمعت تحريكا تحت سريره فنظرت فإذا حية فأردت أن أقتلها وذكر الحديث نحو حديث مالك إلا أنه قد غلط في قوله فيه مولى أبي السائب ولم يقم إسناده وقال فيه عن رجل وإنما هو صيفي عن أبي السائب ورواه يحيى القطان عن ابن عجلان عن صيفي عن ابن السائب عن أبي سعيد الخدري مختصرا حدثناه عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب النسوي قال أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا يحيى عن ابن عجلان قال حدثني صيفي عن أبي السائب عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن بالمدينة

نفرا من الجن أسلموا فمن رأى شيئا من هذه العوامر فليؤذنه ثلاثا فإن بدا له بعد فليقتله فإنما هو شيطان وحدثناه عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن ابن عجلان فذكره بإسناده سواء حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي حدثنا أبو صالح قال

حدثنا الليث قال حدثني محمد بن عجلان عن صيفي أبي سعيد مولى الأنصار عن أبي السائب أنه قال أتينا أبا سعيد الخدري فبينا أنا عنده جالس سمعت تحت سريره تحرك شيء فنظرت فإذا حية فقمت فقال أبو سعيد مالك فقلت حية ههنا قال فتريد ماذا قال أريد قتلها قال فأشار إلى بيت في داره تلقاء بيته وقال ابن عم له كان في هذا البيت فلما كان يوم الأحزاب استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أهله وكان حديث عهد بعرس فأذن له وأمره أن يذهب بسلاحه معه فأتى داره فوجد امرأته قائمة على باب البيت فأشار إليها بالرمح قالت لا تعجل حتى تنظر ما أخرجني فدخل البيت فإذا حية منكرة فقطعها بالرمح ثم خرج بها في الرمح ترتكض فلا أدري أيهما كان أسرع موتا الرجل أو الحية فأتى قومه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ادع الله أن يرد صاحبنا فقال استغفروا لصاحبكم ثم قال إن نفرا من الجن

بالمدينة أسلموا فإذا رأيتم أحدا منهم فحذروه ثلاثة أيام ثم إن بدا لكم أن تقتلوه فاقتلوه قال أبو عمر رواية الليث لهذا الحديث عن ابن عجلان كرواية مالك في إسناده ومعناه ولا يضر اختلافهما في ولاء أبي سعيد صيفي إذ قال مالك مولى ابن أفلح وقال فيه الليث عن ابن عجلان عن صيفي مولى الأنصار وكذلك هو مولى الأنصار إلا أنه لم يحفظ لمن ولاؤه من الأنصار وقد جوده مالك في قوله مولى ابن أفلح وكذلك من قال فيه مولى أفلح لأن أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري وأما قول ابن عيينة عن ابن عجلان عن صيفي مولى أبي السائب فلم يصنع شيئا ولم يقم الإسناد إذ جعله مولى أبي السائب عن رجل وإنما هو مولى ابن أفلح عن أبي السائب كذلك قال مالك عن صيفي عن أبي السائب وكذلك قال الليث ويحيى القطان عن ابن عجلان عن صيفي عن أبي السائب ومن قال في هذا الحديث عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن صيفي فقد أفرط في التصحيف والخطأ كذلك رواه علي بن

حرب عن ابن عيينة عن ابن عجلان وهذا لا خفاء به عند أهل العلم بالحديث وإنما هو عن أبي سعيد صيفي ولا معنى لذكر سعيد بن أبي سعيد هنا ومن رواه أيضا عن صيفي عن أبي سعيد الخدري فليس بشيء وقد قطعه لأن صيفيا لم

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the snake hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5368

يسمعه من أبي سعيد وإنما يرويه عن أبي السائب عن أبي سعيد الخدري وقد روي هذا الحديث عن أبي سعيد الخدري من غير رواية صيفي إلا أنه مختصر نحو رواية القطان عن ابن عجلان عن صيفي حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا بكر بن عبد الرحمان قال حدثنا يحيى بن عثمان قال حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا آذاكم شيء من الحيات في مساكنكم فحرجوا عليهن ثلاث مرات فإن عاد بعد ثلاث فاقتلوه فإنما هو شيطان وقد روي مثل حديث أبي سعيد الخدري هذا من حديث سهل بن سعد الساعدي حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن غالب وزكرياء بن يحيى الناقد واللفظ لمحمد بن غالب قال حدثنا خالد بن خداش قال حدثنا حماد بن زيد عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن فتى من الأنصار كان حديث عهد بعرس وأنه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فرجع من الطريق فإذا هو بامرأته قائمة في الحجرة فمد إليها الرمح فقالت ادخل فانظر ما في البيت فدخل فإذا هو بحية

منطوية على فراشه فانتظمها برمحه وركز الرمح في الدار فانتفضت الحية وماتت ومات الرجل قال فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال إنه قد نزل في المدينة جن مسلمون أو قال إن لهذه البيوت عوامر شك خالد فإذا رأيتم شيئا منها فتعوذوا فإن عاد فاقتلوه

Mas'alah: What is the ruling on warning snakes in houses in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5369

قال أبو عمر قال قوم لا يلزم أن تؤذن الحيات ولا تناشدن ولا يحرج عليهن إلا بالمدينة خاصة لهذا الحديث وما كان مثله لأنه خص المدينة بالذكر وممن قال ذلك عبد الله بن نافع الزبيري قال لا تنذر عوامر البيوت إلا بالمدينة خاصة قال وهو الذي يدل عليه حديث النبي صلى الله عليه وسلم لقوله إن بالمدينة جنا قد أسلموا وقال آخرون المدينة وغيرها في ذلك سواء لأن من الحيات جنا وجائز أن يكن بالمدينة وغيرها وأن يسلم من شاء الله منهن قال مالك أحب إلي أن تنذر عوامر البيوت بالمدينة وغيرها ثلاثة أيام ولا تنذرن في الصحاري قال أبو عمر العلة الظاهرة في الحديث إسلام الجن والله أعلم إلا أن ذلك شيء لا يوصل إلى شيء من معرفته والأولى أن تنذر عوامر البيوت كلها كما قال مالك

Mas'alah: What is the wording for warning a snake in the house?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5370

والإنذار أن يقول الذي يرى الحية في بيته أحرج عليك أيتها الحية بالله واليوم الآخر أن تظهر لنا أو تؤذينا

Mas'alah: What is the story of Sa'd ibn Abi Waqqas and the snake?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5370

وقد روى عباد بن إسحاق عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن سعد بن أبي وقاص قال بينا أنا بعبادان إذ جاءني رسول زوجتي فقال أجب فلانة واستنكرت ذلك ثم قمت فدخلت فقالت لي إن (ههنا) الحية وأشارت إليها كنت أراها بالبادية إذا خلوت ثم مكثت لا أراها حتى رأيتها الآن وهي هي أعرفها بعينها قال فخطب سعد خطبة حمد الله وأثنى عليه ثم قال إنك قد آذيتني وإني أقسم بالله لئن رأيتك بعد هذه لأقتلنك فخرجت الحية انسابت من باب البيت ثم من باب الدار فأرسل معها سعد إنسانا فقال انظر أين تذهب فتبعها حتى جاءت المسجد ثم جاءت منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم علته فرقته ثم صعدت إلى السماء حتى غابت حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا الحسين بن منصور النيسابوري قال حدثنا مالك بن سعير بن الخمس قال حدثنا ابن أبي ليلى عن ثابت البناني عن عبد الرحمان بن أبي

ليلى أنه ذكر عنده حيات البيوت فقال إذا رأيتم منها شيئا في مساكنكم فقولوا أنشدكم بالعهد الذي أخذ عليكم نوح عليه السلام وأنشدكم بالعهد الذي أخذ عليكم

سليمان عليه السلام فإذا رأيتم منهن شيئا بعد ذلك فاقتلوه

Mas'alah: What did the Prophet say about the three types of jinn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5371

حدثنا أحمد بن عمر قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا بحر بن نصر قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن أبي ثعلبة الخشني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجن على ثلاثة أثلاث فثلث لهم أجنحة يطيرون في الهواء وثلث حيات وكلاب وثلث يحلون ويظعنون

Mas'alah: What is the story of the Ansari man taken by jinn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5371

حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن إبراهيم بن جامع قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا حجاج قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا داود قال حدثنا أبو نضرة أن عبد الرحمان بن أبي ليلى حدثه أن رجلا من الأنصار خرج عشاء من أهله يريد مسجد قومه فاستطير فالتمس فلم يوجد فانطلقت امرأته إلى عمر بن الخطاب فذكرت ذلك له فدعا بقومه فسألهم عنه فحدثوه بمثل ما حدثته امرأته فقال لهم أما سمعتم منه ذكرا بعد قالوا لا فأمرها أن

Mas'alah: What did Umar give the man a choice between?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5372

فخيره عمر بين المهر والمرأة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about jinn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5372

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا بكير بن الحسن بن عبد الله بن سلمة الرازي قال حدثنا أبي قال حدثنا العباس بن عبد الله الترقفي الباكسالي قال حدثنا أبو أسامة عن

Mas'alah: What did the Prophet say about the creation of jinn and humans?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5373

أبي سنان عن أبي منيب عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق الله الجن ثلاثة أثلاث فثلث كلاب وحيات وخشاش الأرض وثلث ريح هفافة وثلث كبني آدم لهم الثواب وعليهم العقاب وخلق الله الإنس ثلاثة أثلاث فثلث لهم قلوب لا يفقهون بها وأعين لا يبصرون بها وآذان لا يسمعون بها إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا وثلث أجسادهم أجساد بني آدم وقلوبهم قلوب شياطين وثلث في ظل الله يوم القيامة

Mas'alah: What is the story of Aisha killing a jinn and her subsequent charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5373

وروينا من وجوه أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قتلت جنانا فأريت في المنام أن قائلا يقول لها قد قتلت مسلما فقالت لو كان مسلما لم يدخل على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قال ما دخل عليك إلا عليك ثيابك فأصبحت فأمرت باثني عشر ألف درهم فجعلت في سبيل الله

Mas'alah: What are the definitions and characteristics of ghouls and si'lat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5373

قال أبو عمر الغول وجمعها أغوال والسعلاة وجمعها السعالى ضربان من الجن ونوع من شياطينهن قالوا إنها تتصور صورا كثيرة في القفار أمام الرفاق وغيرها فتطول مرة وتصغر أخرى وتقبح مرة وتحسن أخرى مرة في صورة بنات آدم وبني آدم ومرة في صورة الدواب وغير ذلك كيف شاءت قال كعب بن زهير ... فما تدوم على حال تكون بها ... كما تغول في أثوابها الغول

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about traveling at night and calling the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5374

وحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمان قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال

حدثنا أحمد بن شعيب النسوي قال أخبرنا أحمد بن سليمان قال حدثنا يزيد قا

Mas'alah: What are the different scholarly interpretations of the term 'jinnan'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5374

ل حدثنا هشام عن الحسن عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل وإذا تغولت الغيلان فنادوا بالأذان مختصرا وأما قوله في حديث عائشة قتلت جنانا فروي عن ابن عباس أنه قال الجنان مسخ الجن كما مسخت القردة من بني إسرائيل وقد روي عن ابن عمر مثله وقال الخليل الجنان الحية وقال نفطويه الجنان الحيات وأنشد للخطفي جد جرير ... أعناق جنان وهاما رجفا ... وقال غيره ... تبدل حال بعد حال عهدنها ... تناوح جنان بهن وخيل

Mas'alah: What is the distinction between jinnan and khuyyal according to Ibn Abi Layla?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5375

قال ابن أبي ليلى الجنان الذين لا يعرضون للناس والخيل الذين يتخيلون للناس ويؤذونهم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Ubayy ibn Ka'b and his food store?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5375

أخبرنا عبد الله حدثنا حمزة حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرني إبراهيم بن يعقوب قال حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن الحضرمي بن لاحق عن محمد قال وكان أبي بن كعب جد محمد قال كان لأبي بن كعب جرن من طعام

Mas'alah: What is the story of Ubayy ibn Ka'b and the jinn who took his food?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5375

وحدثنا عبد الله حدثنا حمزة حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا أبو داود قال حدثنا معاذ بن هانئ قال حدثني حرب بن شداد قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني الحضرمي بن لاحق التميمي قال حدثني محمد بن أبي بن كعب قال كان لجدي جرن من طعام وكان يتعاهده فوجده ينقص فحرسه ذات ليلة فإذا هو بدابة تشبه الغلام المحتلم فسلم فرد عليه السلام فقال من أنت أجن أم إنس قال بل جن قال أعطني يدك فأعطاه فإذا يد كلب وشعر كلب قال هكذا خلق الجن قال قد علمت الجن أنه ما فيهم أشد مني قال ما شأنك قال أنبئت أنك رجل تحب الصدقة (فأحببنا) أن نصيب من طعامك قال ما يجير

Mas'alah: What did the jinn tell Ubayy ibn Ka'b about Ayat al-Kursi as protection?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5376

منكم قال هذه الآية في سورة البقرة آية الكرسي الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا

تأخذه سنة ولا نوم إذا قلتها حين تصبح أجرت منا حتى تمسي وإذا قلتها حين تمسي أجرت منا حتى تصبح فغدا أبي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره خبره فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق الخبيث

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith of Ubayy ibn Ka'b and the jinn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5376

ورواه الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن ابن أبي بن كعب أن أباه أخبره أنه كان لهم جرن من تمر وساق الحديث بمثل ما تقدم ولم يذكر في إسناده الحضرمي بن لاحق

Mas'alah: Who is Sadaqah ibn Yasar and what is his reliability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5377

مالك عن صدقة بن يسار حديث واحد وصدقة بن يسار هذا يعد في أهل مكة وكان من ساكنيها وأصله الجزيرة يقال صدقة بن يسار الجزري ويقال صدقة بن يسار المكي وهو ثقة مأمون سمع ابن عمر وله عنه أحاديث صالحة فهو من التابعين الثقات وقد روى عن رجل عن ابن عمر وروى عن الزهري أيضا روى عنه شعبة ومالك وابن عيينة وموسى بن عبيدة وغيرهم

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about Sadaqah ibn Yasar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5377

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي قال حدثنا سفيان قال قلت لصدقة بن يسار إن أناسا يزعمون أنكم خوارج قال كنت منهم ثم إن الله عافاني قال سفيان وكان من أهل الجزيرة قال عبد الله وسمعت أبي يقول صدقة بن يسار من الثقات روى عنه شعبة

Mas'alah: What is the summary of the discussion on sitting positions in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5384

في ذلك في باب عبد الرحمان بن القاسم من كتابنا هذا إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: Who is Salih ibn Kaysan and what is his lineage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5385

(مالك عن صالح بن كيسان حديثان) وصالح بن كيسان هذا يكنى أبا محمد وقيل يكنى أبا الحرث واختلف في نسبه وولائه فقيل هو من خزاعة وقيل هو مولى لنبي عامر أو بني غفار وقيل مولى (لأصبح) وقيل مولى لدوس ووقال الواقدي حدثني عبد الله بن جعفر قال دخلت على صالح بن كيسان وهو يوصي فقال أشهد أن ولائي لامرأة مولاة لآل معيقيب الدوسي فقال له سعيد بن عبد الله بن هرمز ينبغي أن تكتبه فقال إني لأشهدك أنت شكاك وكان سعيد صاحب وضوء وشك فيه قال أبو عمر

كان صالح بن كيسان هذا من أهل العلم والحفظ والفهم وكان كثير الحديث ثقة حجة فيما نقل كان مع عمر بن عبد العزيز وهو أمير على المدينة ثم بعث إليه الوليد بن عبد الملك فضمه إلى ابنه عبد العزيز

ابن الوليد وكان مسنا أدرك عبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وسمع منهما ثم روى عن نافع وعن ابن شهاب كثيرا قال يحيى بن معين صالح بن كيسان أكبر من الزهري قال وقد سمع من ابن عمر وابن الزبير وقال البخاري أخبرنا إبراهيم بن موسى حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمان بن إسحاق عن صالح بن كيسان سمع ابن عمر في الصرف وقال ابن عيينة عن عمرو بن دينار كان صالح بن كيسان من رجالنا عند الحسن بن محمد يعني بالمدينة وروى معمر وعمرو بن دينار عن صالح بن كيسان قال اجتمعت أنا والزهري ونحن نطلب العلم فقلنا نكتب السنن فكتبنا ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال الزهري نكتب ما جاء عن أصحابه فإنه سنة قال قلت أنا ليس بسنة فلا نكتبه قال فكتب ولم أكتب فأنجح وضيعت وذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمان عن أبيه قال كنت أخرج مع صالح بن كيسان إلى الحج والعمرة

فكان ربما ختم القرآن مرتين في ليلة بين شعبتي رحله وصالح بن كيسان هو القائل إن الله عز وجل جواد إذا أشار بشيء من الخير إلى أحد أتمه ولم ينقص منه شيئا في كلام قاله لصديقه عكرمة بن عبد الرحمان بن الحرث بن هشام وكان صديقا له يشاوره في شيء واختلف في وقت وفاته فقيل كانت وفاته بالمدينة سنة أربعين ومائة وقال الواقدي مات صالح بن كيسان بعد سنة أربعين ومائة قبل مخرج محمد بن عبد الله بن حسن

Mas'alah: What is the biography of Salih ibn Kaysan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5388

فكان ربما ختم القرآن مرتين في ليلة بين شعبتي رحله وصالح بن كيسان هو القائل إن الله عز وجل جواد إذا أشار بشيء من الخير إلى أحد أتمه ولم ينقص منه شيئا في كلام قاله لصديقه عكرمة بن عبد الرحمان بن الحرث بن هشام وكان صديقا له يشاوره في شيء واختلف في وقت وفاته فقيل كانت وفاته بالمدينة سنة أربعين ومائة وقال الواقدي مات صالح بن كيسان بعد سنة أربعين ومائة قبل مخرج محمد بن عبد الله بن حسن

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to stars in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5389

حديث أول لصالح بن كيسان مسند مالك عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني أنه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس فقال أتدرون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله أعلم قال أصبح من عبادي مؤمن (بي) وكافر بي فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي وكافر بالكوكب وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب وهذا الحديث رواه ابن شهاب عن عبيد الله عن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقمه كإقامة صالح بن كيسان ولم يسقه كسياقته قال فيه قال الله ما أنعمت على

عبادي من نعمة إلا أصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكوكب وبالكوكب هكذا حدث به يونس بن يزيد وغيره عن ابن شهاب وفي لفظ هذا الحديث ما يدل على أن الكفر ههنا كفر النعم لا كفر بالله وروى هذا الحديث سفيان بن عيينة عن صالح بن كيسان بإسناده وقال فيه ألم تسمعوا ما قال ربكم الليلة قال ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح طائفة منهم بها كافرين يقولون مطرنا بنوء كذا وبنوء كذا فأما من آمن بي وحمدني على سقياي فذلك الذي آمن بي وكفر بالكوكب ومن قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك الذي كفر بي وآمن بالكوكب وروى سفيان بن عيينة أيضا عن إسماعيل بن أمية أن النبي عليه السلام سمع رجلا في بعض أسفاره يقول مطرنا ببعض عثانين الأسد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب بل هو سقيا الله عز وجل قال سفيان عثانين الأسد الذراع والجبهة

Mas'alah: What is the linguistic meaning of naw' in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5393

والنوء في كلام العرب واحد أنواء النجوم يقال ناء النجم ينوء أي نهض ينهض للطلوع وقد يكون أن يميل للمغيب ومما قيل ناوأت فلانا بالعداوة أي ناهضته ومنه قولهم الحمل ينوء بالدابة أي يميل بها وكل ناهض بثقل وإبطاء فقد ناء والأنواء على الحقيقة النجوم التي هي منازل القمر وهي ثمان وعشرون منزلة يبدو لعين الناظر منها أربعة عشر منزلا ويخفى أربعة عشر فكلما غاب منها منزل بالمغرب طلع رقيبه من المشرق فليس يعدم منها أبدا أربعة عشر للناظرين في السماء وإذا لم ينزل مع النوء ماء قيل خوى النجم وأخوى وخوى النوء وأخلف وأما العرب

Mas'alah: How did Islam prohibit attributing rain to the stars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5394

فكانت تضيف المطر إلى النوء وهذا عندهم معروف مشهور في أخبارهم وأشعارهم فلما جاء الإسلام نهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وأدبهم وعرفهم ما يقولون عند نزول الماء وذلك أن يقولوا مطرنا بفضل الله ورحمته ونحو هذا من الإيمان والتسليم لما نطق به القرآن

Mas'alah: What did the poet al-Tirmah say about rain and the stars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5394

وأما أشعار العرب في إضافتها نزول الماء إلى الأنواء فقال الطرماح ... محاهن صيب نؤ الربيع ... من نجم العزل والرامحه ... فسمى مطر السماك ربيعا وغيره يجعله صيفا وإنما جعله الرماح ربيعا لقربه من آخر الشتاء ومن أمطاره وإذا كان المطر بأول نجم من أنواء الصيف جاز أن يجعلوه ربيعا ويقال للسماك الرامح وذو السلاح وهو رقيب الدلو إذا سقط الدلو طلع السماك والسماك والدلو والعواء من أنجم الخريف قال عدي بن زيد ... في خريف سقاه نوء من الدلو ... تدلى ولم يواز العراقا ... والعرب تسمي الخريف ربيعا لاتصاله بالشتاء وتسمي الربيع المعروف عند الناس بالربيع صيفا وتسمي الصيف قيظا وتذهب في ذلك كله غير مذاهب الروم فأول الأزمنة عندها

الخريف وليس هذا موضع ذكر معانيها ومعاني الروم في ذلك

Mas'alah: What did Abu Ubayda narrate from Zuhayr's poetry about rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5395

وكان أبو عبيدة يروي بيت زهير ... وغيث من الوسمي حو تلاعه ... وجادته من نوء السماك هواطله ...

Mas'alah: What does the poet say about the naw' of al-Dalw and al-Simak?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5395

وقال آخر ... ولا زال نوء الدلو يسكب ودقه ... بكن ومن نوء السماك غمام ...

Mas'alah: What did al-Aswad ibn Ya'fur say about the stars and rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5395

وقال الأسود بن يعفر النهشلي ... بيض مسامح في الشتاء وإن أخلف ... نجم عن نوئه وبلوا ...

Mas'alah: What does Arabic poetry say about the stars (anwa') and rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5395

وقال الراجز ... بشر بني عجل بنوء العقرب ... إذ أخلفت أنواء كل كوكب ...

يدلك أن أنواء النجوم أخلفت كلها فلم تمطر فأتاهم المطر في آخر الربيع بنوء العقرب وهم عندهم غير محمود لأنه (ودق) دنئ وقال رؤبة ... وجف أنواء السحاب المرتزق

Mas'alah: What does the author explain about the use of 'anwa' in Arabic poetry?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5396

أي جف البقل الذي كان بالأنواء أقام ذكر الأنواء مقام ذكر البقل استغناء بأن المراد معلوم وهذا نحو قول القائل الذي قدمنا ذكر قوله إذا نزل السماء بأرض قوم وهو يريد الماء النازل من السماء وأشعار العرب بذكر الأنواء كثيرة جدا

Mas'alah: What does the author say about the Arabs' knowledge of the stars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5396

والعرب تعرف من أمر الأنواء وسائر نجوم السماء ما لا يعرفه غيرها لكثرة ارتقابها لها ونظرها إليها لحاجتها إلى الغيث وفرارها من الجدب فصارت لذلك تعرف النجوم الجواري والنجوم الثوابت وما يسير منها مجتمعا وما يسير فاردا وما يكون منها راجعا ومستقيما لأن من كان في الصحاري والصحاح الملساء حيث لا أمارة ولا هادي طلب المنائر في الرمل والأرض وعرف الأنواء ونجوم الاهتداء وسئلت أعرابية فقيل لها أتعرفين النجوم فقالت سبحان الله أما أعرف أشباحا وقوفا علي في كل ليلة وسمع بعض أهل الحضر أعرابيا وهو يتفنن في وصف نجوم ساعات الليل

ونجوم الأنواء فقال لمن حضره أما ترى هذا الأعرابي يعرف من النجوم ما لا يعرف فقال ويل أمك من لا يعرف أجداع بيته

Mas'alah: What does Ibn Abbas say about the verse 'And you make your provision that you deny'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5397

وقال ابن عباس في قول الله عز وجل وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون هو الاستمطار بالأنواء

Mas'alah: What is the hadith about people being grateful or ungrateful after rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5397

حدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان قال حدثنا سعيد بن خمير وسعيد بن عثمان قالا حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا النضر بن محمد قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثنا أبو زميل قال حدثني ابن عباس قال مطر الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أصبح من الناس شاكر وكافر قال بعضهم هذه رحمة وضعها الله وقال بعضهم لقد صدق نوء كذا وكذا قال نزلت هذه الآية فلا أقسم بمواقع النجوم حتى بلغ وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون

Mas'alah: What does Abu Umar say about the meaning of provision in the verse?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5397]

قال أبو عمر الرزق في هذه الآية بمعنى الشكر كأنه قال وتجعلون شكركم لله على ما رزقكم من المال أن تنسبوا ذلك الرزق إلى الكوكب

Mas'alah: What does Ibn Qutaybah say about the stars of the clouds?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5397]

وقال ابن قتيبة ومن هذا والله اعلم قال رؤية وجف أنواء السحاب المرتزق

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about withholding rain for five years?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5397]

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في

حديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عتاب بن حنين عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو أمسك الله القطر عن عباده خمس سنين ثم أرسله أصبحت طائفة من الناس كافرين يقولون سقينا بنوء المجدح فمعناه كمعنى ما مضى من الحديث في هذا الباب وأما المجدح فإن الخليل زعم أنه نجم كانت العرب تزعم أنها تمطر به قال ويقال أرسل السماء مجاديح الغيث قال ويقال مجدح ومجدح بالكسر والضم أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا

أحمد بن الحسن قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا يحيى بن زكرياء عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لن يزلن في أمتي التفاخر في الأحساب والنياحة والأنواء

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on the traveller's exemption?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5419

أبيه عن النبي عليه السلام أنه قدم عليه فذكر مثل حديث القشيري وأما حديث عمرو بن أمية فرواه الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن جعفر بن عمرو ابن أمية عن أبيه عن النبي عليه السلام هكذا حدث به الوليد بن مسلم عن الأوزاعي ورواه أبو المغيرة ومحمد بن حرب عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي قلابة عن أبي المهاجر عن أبي أمية الضمري يعني عمرو بن أمية وكذلك رواه معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير بإسناده مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5419

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا

Mas'alah: What is the biography of Damrah ibn Sa'id al-Mazini?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5425

باب الضاد مالك عن ضمرة بن سعيد المازني وهو ضمرة بن سعيد المازني النجاري من بني مازن ابن النجار من الأنصار مدني ثقة روى عنه مالك وابن عيينة وأبو أويس وسليمان بن بلال وغيرهم لمالك عنه حديثان مسندان

باب الضاد مالك عن ضمرة بن سعيد المازني وهو ضمرة بن سعيد المازني النجاري من بني مازن ابن النجار من الأنصار مدني ثقة روى عنه مالك وابن عيينة وأبو أويس وسليمان بن بلال وغيرهم لمالك عنه حديثان مسندان

Mas'alah: What is the biography of Abdullah ibn Dinar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5437

باب العين (مالك عن عبد الله بن دينار) وهو عبد الله بن دينار مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب يكنى عبد الرحمان وكان ثقة روى عنه جماعة من الأئمة منهم مالك وشعبة والثوري وابن عيينة وغيرهم سكن المدينة وتوفي بها سنة سبع وعشرين ومائة هكذا ذكر الواقدي وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن أسامة بن عبد الرحمان بن أبي السمح قال حدثني أبي قال حدثنا هارون بن سعيد الأيلي قال حدثنا خالد بن نزار قال حدثنا سفيان بن عيينة قال مات عبد الله بن دينار وابن أبي نجيح سنة إحدى وثلاثين ومائة لمالك عنه في الموطأ من حديث (رسول الله) صلى الله عليه وسلم ستة وعشرون حديثا وعن سليمان بن يسار حديثان وعن أبي صالح حديثان

باب العين (مالك عن عبد الله بن دينار) وهو عبد الله بن دينار مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب يكنى عبد الرحمان وكان ثقة روى عنه جماعة من الأئمة منهم مالك وشعبة والثوري وابن عيينة وغيرهم سكن المدينة وتوفي بها سنة سبع وعشرين ومائة هكذا ذكر الواقدي وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن أسامة بن عبد الرحمان بن أبي السمح قال حدثني أبي قال حدثنا هارون بن سعيد الأيلي قال حدثنا خالد بن نزار قال حدثنا سفيان بن عيينة قال مات عبد الله بن دينار وابن أبي نجيح سنة إحدى وثلاثين ومائة لمالك عنه في الموطأ من حديث (رسول الله) صلى الله عليه وسلم ستة وعشرون حديثا وعن سليمان بن يسار حديثان وعن أبي صالح حديثان

Mas'alah: What did the Prophet say about stipulating wala' in a mukatab contract?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5440]

ومعمر عن قتادة عن ابن المسيب أن النبي عليه السلام مر

Mas'alah: What is the ruling on selling wala' (clientage) according to Ibn Mas'ud?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5443]

أحدكم نسبه وهذا عن ابن مسعود يرد ما روي عن علقمة والأسود

Mas'alah: What does the author say about the previous discussion on selling food before receipt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5452

قال أبو عمر قد مضى في بيع الطعام قبل أن يستوفى ما فيه كفاية في باب نافع عن ابن عمر فأغنى ذلك عن إعادته ههنا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith of Abdullah ibn Dinar on pledging allegiance to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5453

حديث ثالث لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال كنا إذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعتم

Mas'alah: What is the text of the letter of allegiance from Ibn Umar to Abdul Malik ibn Marwan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5453

وروى مالك أيضا عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه كتب إلى عبد الملك بن مروان يبايعه فكتب إليه بسم الله الرحمان الرحيم أما بعد لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين من عبد الله بن عمر سلام عليك فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو وأقر لك بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت

Mas'alah: What does the hadith indicate about taking allegiance for caliphs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5453

ففي هذا الحديث دليل على أخذ البيعة للخلفاء على الرعية

Mas'alah: What is the hadith of Jarir about the pledge of allegiance on establishing prayer, giving zakat, and sincerity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5455

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا غندر عن شعبة عن سليمان الأعمش عن أبي وائل عن جرير قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم وفراق المشرك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Jarir about the pledge of allegiance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5455

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير حدثني أبي حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن أبي نجيلة البجلي قال قال جرير أتيت

Mas'alah: What did the Prophet say when Jarir asked him to set conditions for the pledge of allegiance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5456

النبي عليه السلام وهو يبايع الناس فقلت يا رسول الله ابسط يدك أبايعك واشرط علي فأنت أعلم بالشرط قال أبايعك على أن تعبد الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتناصح المسلم وتفارق المشرك

Mas'alah: What does the author say about the hadith 'Religion is sincerity' coming later in the book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5456

وسيأتي قوله صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة في باب سهيل من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What does the author say about the hadith of Jarir regarding extending the hand for the pledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5456

وفي حديث جرير المذكور ابسط يدك أبايعك وفيه بيان ما ذكرنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet accepting the pledge of allegiance from young boys?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5456

ومثله ما قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن الهيثم أبو الأحوص قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمان الدمشقي أبو أيوب

قال حدثنا إسماعيل بن عياش قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن جعفر وابن الزبير أنهما بايعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما ابنا سبع سنين فلما رآهما النبي صلى الله عليه وسلم تبسم وبسط يده وبايعهما

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about pledging allegiance to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5456

وحدثنا سعيد بن نصر وأحمد بن محمد قالا حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر عن عبادة بن الوليد بن عبادة عن أبيه عن جده قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع

Mas'alah: What are the terms of the pledge of allegiance mentioned in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5457

والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى أثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله وعلى أن نقول بالحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم

Mas'alah: What does the author say about Malik's narration of a hadith on allegiance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5457

وقد روى هذا الحديث مالك عن يحيى بن سعيد وسيأتي في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Anas pledging allegiance to Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5457

حدثنا أحمد حدثنا مسلمة حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الأصبهاني حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أنس قال قدمت على عمر بعد هلاك أبي بكر فقلت ارفع يدك أبايعك على ما بايعت عليه صاحبيك من قبل أعني النبي عليه السلام وأبا بكر فبايعته على السمع والطاعة فيما استطعت

Mas'alah: What does Ibn Jurayj say about the verse on the pledge of allegiance at Hudaybiyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5457

وذكر سنيد عن حجاج عن ابن جريج عن مجاهد في قوله إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله قال نزلت يوم الحديبية

Mas'alah: What did the companions pledge allegiance to the Prophet upon at Hudaybiyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5457

قال أبي جريج بايعوه على الإسلام ولم يبايعوه على الموت

Mas'alah: What did Abu Sinan pledge to the Prophet at the Pledge of Ridwan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5458

وذكر سنيد أيضا قال حدثنا هشيم قال أخبرنا إسماعيل عن أبي خالد الشعبي أن أبا سنان بن وهب الأسدي بايع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بيعة الرضوان فقال له علام تبايعني قال أبو سنان على ما في نفسك

Mas'alah: What did the companions pledge not to do at Hudaybiyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5458

قال إسماعيل وكانوا بايعوه يومئذ على أن لا يفروا

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith of Abu Sinan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5458

قال وقال غير هشيم عن عاصم الأحول عن الشعبي مثله غير أنه قال أبو سنان بن محصن الأسدي

Mas'alah: What did the Prophet say about Uthman's pledge of allegiance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5458

قال سنيد وحدثنا معتمر بن سليمان عن كليب بن وائل عن حبيب بن أبي مليكة عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن عثمان انطلق في حاجة الله وحاجة رسوله وأنا أبايعه فصفق بيده على الأخرى

Mas'alah: What is the evidence that the pledge of allegiance involves handshaking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5458

قال أبو عمر في هذا أيضا دليل على أن المبايعة من شأنها المصافحة ولم تختلف الآثار في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet not shaking hands with women during the pledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5458

وقد مضى في باب محمد بن المنكدر من هذا الكتاب أنه كان صلى الله عليه وسلم إذا بايع النساء لم يصافحهن

Mas'alah: What is the account of the pledge of allegiance at Hudaybiyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5458

قال سنيد وحدثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير عن جابر سمعه يقول كنا بالحديبية أربع عشرة مائة فبايعناه وعمر بن الخطاب آخذ بيده تحت الشجرة وهي

Mas'alah: Who hid under his camel during the pledge of allegiance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5459

سمرة قال فبايعناه غير الجد بن قيس اختبأ تحت بطن بعيره

Mas'alah: What is the narration about the Prophet's pledge at Hudaybiyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5459

قيل لجابر هل بايع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة قال لا ولكنه صلى بها ولم يبايع عند شجرة إلا عند الشجرة التي عند الحديبية

Mas'alah: What is the narration about the terms of the pledge at Hudaybiyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5459

قال أبو الزبير وسئل جابر كيف بايعوا قال بايعناه على أن لا نفر ولم نبايعه على الموت

Mas'alah: What is the narration about Hatib ibn Abi Balta'ah and the pledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5459

قال ابن جريج وأخبرني أبو الزبير عن جابر قال جاء عبد لحاطب بن أبي بلتعة أحد بني أسد يشتكي سيده فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار فقال له كذبت لا يدخلها إنه شهد بدرا والحديبية

Mas'alah: What is the narration about Abu Bakr's pledge of allegiance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5459

قال سنيد وحدثنا مبشر الحلبي عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج عن أبي العقيب قال شهدت أبا بكر الصديق رضي الله عنه يبايع الناس بعد نبي الله صلى الله عليه وسلم فتجتمع عنده العصابة فيقول لهم أتبايعون على السمع والطاعة لله ولكتابه ثم للأمير فيقولون نعم

Mas'alah: What is the narration about the conditions of the pledge to Abu Bakr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5459

قال فتعلمت شرطه هذا وأنا كالمحتلم أو فوقه فلما خلا من عنده أتيته فابتدأته فقلت أبايعك على السمع والطاعة لله ولكتابه ثم للأمير فصعد في البصر وصوب ورأيته أعجبه

Mas'alah: What is the ruling on the pledge of allegiance (bay'ah) in early Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5460

قال وحدثنا معتمر بن سليمان عن عاصم الأحول عن عمر أو عمرو بن عطية قال أتيت عمر بن الخطاب وأنا غلام فبايعته على كتاب الله وسنة نبيه هي لنا وهي علينا فضحك وبايعني

Mas'alah: What is the ruling on the pledge of allegiance (bay'ah) in early Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5460

وذكر ابن أبي شيبة قال أخبرنا عباد بن العوام عن أشعث بن سوار عن أبيه قال سمعت موسى بن طلحة قال بعث في أمير المؤمنين علي وأنا في الأسارى فانطلقت فدخلت عليه فسلمت فقال أتبايع وتدخل فيما دخل فيه الناس قلت نعم قال هكذا ومد يده فبسطها قال فبايعته ثم قال ارجع إلى أهلك ومالك

Mas'alah: What is the ruling on the pledge of allegiance (bay'ah) in early Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5460

قال فلما رآني الناس قد خرجت جعلوا يدخلون فيبايعون

Mas'alah: What does the author say about previous discussions on bay'ah and handshake?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5460

وقد مضى في باب ابن المنكدر كثير من أحاديث البيعة والمصافحة بها عند ذكر بيعة النساء والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on the pledge of allegiance (bay'ah) in early Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5460

حدثنا أحمد بن سعيد حدثنا ابن أبي دليم حدثنا ابن وضاح حدثنا ابن أبي مريم حدثنا نعيم حدثنا ابن المبارك عن ابن عيينة قال أخبرني الوليد بن كثير عن وهب بن كيسان قال سمعت جابر بن عبد الله يقول لما قدم مسلم بن عقبة المدينة أتت الأحياء يبايعونه فأتى بنو سلمة ولم آت معهم فقال لا أبايعكم حتى يخرج إلي جابر

Mas'alah: What did Jabir's people ask him regarding the pledge of allegiance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5460

قال فأتاني قومي فناشدوني

Mas'alah: What did Umm Salamah advise Jabir about the pledge of allegiance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5461

الله فقلت لهم أنظروني فأتيت أم سلمة فاستشرتها في الخروج إليه فقالت والله إني لأراها بيعة ضلالة ولكن قد أمرت أخي عبد الله بن أبي أمية أن يأتيه فيبايعه كأنها أرادت أن تحقن دمه

Mas'alah: Did Jabir give the pledge of allegiance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5461

قال جابر فأتيته فبايعته

Mas'alah: What correction does Abu Umar make regarding the name in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5461

قال أبو عمر كذا قال أخي عبد الله بن أبي أمية وصوابه ابن أخي عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية ولم يدرك أخوها الحرة توفي قبل ذلك بكثير

Mas'alah: What did Simak ibn Harb say about the validity of a coerced pledge of allegiance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5461

وبه عن ابن المبارك قال حدثنا أبو عوانة قال حدثنا سماك بن حرب أنه سأله رجل من الذين بايعوا المختار الكذاب فقال تخاف علينا من بيعتنا لهذا الرجل فقال ما أبالي أبايعته أو بايعت هذا الحجر إنما البيعة في القلب إن كنت منكرا لما قول فليس عليك من بيعتك بأس

Mas'alah: What is the chain of transmission from Malik regarding Sufyan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5462

أخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا أحمد بن سلمان قال أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا شعيب بن حرب قال سمعت مالكا وذكر سفيان

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the option to cancel a sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5464

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد ابن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى قال حدثنا سفيان عن محمد بن إسحاق

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet pointing to the east as the source of tribulation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5468

حديث سادس لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير إلى المشرق يقول ها إن الفتنة ههنا إن الفتنة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان لم يختلف في إسناد هذا الحديث والحمد لله ولا في لفظه وقد حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد وعبد الله بن عمر بن إسحاق قالا حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن جابر قال حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال رأيت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير إلى المشرق يقول ها إن الفتنة ههنا إن الفتنة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان

Mas'alah: What does the hadith about tribulation from the east indicate about prophethood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5469

في هذا الحديث علم من أعلام نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم لإخباره بالغيب عما يكون بعده والفتنة ههنا بمعنى الفتن لأن الواحدة ههنا تقوم مقام الجميع في الذكر لأن الألف واللام في الفتنة ليسا إشارة إلى معهود وإنما هما إشارة إلى الجنس مثل قوله الزانية والزاني والسارق والسارقة فأخبر صلى الله عليه وسلم عن إقبال الفتن من ناحية المشرق وكذلك أكثر الفتن من المشرق انبعثت وبها كانت نحو الجمل وصفين وقتل الحسين وغير ذلك مما يطول ذكره مما كان بعد ذلك من الفتن بالعراق وخراسان إلى اليوم وقد كانت الفتن في كل ناحية من نواحي الإسلام ولكنها بالمشرق أكثر أبدا ومثل هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم إني أرى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر وقد يحتمل أن تكون الفتنة في هذا الحديث معناها الكفر وكانت المشرق يومئذ دار كفر فأشار إليها والفتنة لها وجوه في اللغة منها العذاب ومنها الإحراق ومنها الحروب التي تقع بين الناس ومنها الابتلاء والامتحان وغير ذلك على حسبما قد ذكره أهل اللغة وأما قوله من حيث يطلع قرن الشيطان فقد مضى القول فيه في باب زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن الصنابحي من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on calling a fellow Muslim a disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5470

حديث سابع لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما وهذا الحديث رواه جماعة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر كما رواه يحيى حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج حدثنا سعيد بن كثير بن عفير حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أيما رجل قال لأخيه كافر باء بها أحدهما وحدثنا خلف حدثنا عمر بن محمد بن القاسم ومحمد بن أحمد بن كامل ومحمد بن أحمد بن المسور قالوا

Mas'alah: What is another chain for the hadith about calling someone a disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5471

حدثنا بكر بن سهل حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أيما رجل قال لأخيه كافر فقد باء بها أحدهما ورواه جماعة عن مالك عن نافع عن ابن عمر حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن إبراهيم بن عطية حدثنا زكرياء بن يحيى حدثنا عمرو بن عثمان حدثنا يزيد بن المغلس حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما وكذلك رواه ابن زنبر عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا سمى الرجل الآخر كافرا

فقد كفر أحدهما إن كان الذي قيل له كافر فقد صدق صاحبه كما قال له وإن لم يكن كما قال فقد باء الذي قال بالكفر وكذلك رواه يحيى بن بكير عن ابن وهب عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام مثله سواء والحديث لمالك عنهما جميعا عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم صحيح والمعنى فيه عند أهل الفقه والأثر أهل السنة والجماعة النهي عن أن يكفر المسلم أخاه المسلم بذنب أو بتأويل لا يخرجه من الإسلام عند الجميع فورد النهي عن تكفير المسلم

Mas'alah: What is the linguistic style of the hadith about calling someone a disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5472

في هذا الحديث وغيره بلفظ الخبر دون لفظ النهي وهذا موجود في القرآن والسنة ومعروف في لسان العرب

Mas'alah: What other hadiths use severe language but are not taken literally?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5472

ومثل قوله صلى الله عليه وسلم من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما قوله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وقوله صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وقوله لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم ومثل هذا كثير من الآثار التي وردت بلفظ التغليظ وليست على ظاهرها عند أهل الحق والعلم لأصول تدفعها أقوى منها من الكتاب والسنة المجتمع

عليها والآثار الثابتة أيضا من جهة الإسناد

Mas'alah: What does the author say about the scope of this topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5472

وهذا باب يتسع القول فيه ويكثر فنذكر منه ههنا ما فيه كفاية إن شاء

Mas'alah: How do the Khawarij and Mu'tazila misuse hadiths to declare sinners disbelievers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5473

الله وقد ضلت جماعة من أهل البدع من الخوارج والمعتزلة في هذا الباب فاحتجوا بهذه الآثار ومثلها في تكفير المذنبين واحتجوا من كتاب الله بآيات ليست على ظاهرها مثل قوله عز وجل ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون وقوله أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون وقوله إن نظن إلا ظنا وما نحن بمستيقنين وقوله إن هم إلا يخرصون وقوله وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ونحو هذا

Mas'alah: What is the interpretation of Ibn Abbas on the verse about judging by other than Allah's law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5473

وروي عن ابن عباس في قول الله عز وجل ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال ليس بكفر ينقل عن الملة ولكنه كفر دون كفر وقد أوضحنا معنى

الكفر في اللغة في مواضع من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the evidence that Allah forgives all sins except shirk for those who repent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5473

والحجة عليهم قول الله عز وجل إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومعلوم أن هذا بعد الموت لمن لم يتب لأن الشرك ممن تاب منه قبل الموت وانتهى عنه غفر له كما تغفر الذنوب كلها بالتوبة جميعا قال الله عز وجل قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف

Mas'alah: What Quranic verses show that disbelief requires knowledge and obstinacy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5474

وقد وردت آيات في القرآن محكمات تدل أنه لا يكفر أحد إلا بعد العلم والعناد منها قول الله عز وجل يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم تعلمون ويا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله وأنتم تشهدون وقوله يقولون على الله الكذب وهم يعلمون وقوله ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات وقوله مهما تأتنا به من آية لتسحرنا بها فما نحن لك بمؤمنين إلى قوله فاستكبروا وكانوا قوما مجرمين ثم قال على إثر ذلك ولما وقع عليهم الرجز قالوا يا موسى ادع لنا ربك بما عهد عندك لئن كشفت عنا الرجز لنؤمنن لك ولنرسلن معك بني إسرائيل فلما كشفنا عنهم الرجز إلى أجل هم بالغوه إذا هم ينكثون ثم قال ولقد أخذناهم بالعذاب فما

استكانوا لربهم وما يتضرعون ثم ذكر الأمم فقال وهمت كل أمة برسولهم ليأخذوه وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق فأخذتهم ثم ذكر الأمم فقال كذلك ما أتى الذين من قبلهم من رسول

إلا قالوا ساحر أو مجنون أتواصوا به بل هم قوم طاغون ولذلك قال تشابهت قلوبهم وخضتم كالذي خاضوا وقال وإذ قال موسى لقومه يا قوم لم تؤذونني وقد تعلمون أني رسول الله إليكم وقال وما تفرقوا إلا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم وقال فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون وقال بل جاء بالحق وأكثرهم للحق كارهون وقال أفرأيت من اتخذ إلاهه هواه وأضله الله على علم وقال شاهدين على أنفسهم بالكفر وقال فلما جاءهم نذير ما زادهم إلا نفورا استكبارا في الأرض الآية وقال وشاقوا الرسول من بعد ما تبين لهم الهدى وقال وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم إلى آيات كثيرة في معنى ما ذكرنا كلها تدل على معاندة الكفار وأنهم إنما كفروا بالمعاندة والاستكبار وقال عز وجل وما كنا

Mas'alah: What does the Quran say about not punishing until a messenger is sent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5476

معذبين حتى نبعث رسولا وقوله وما كان الله ليضل قوما بعد إذ هادهم حتى يبين لهم ما يتقون

Mas'alah: What did the Prophet say about dying with or without shirk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5476

وقوله صلى الله عليه وسلم من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات وهو يشرك بالله شيئا فهو في النار

Mas'alah: What is the ruling on repentance for sins without prescribed penalties?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5476

وما لم يجعل فيه حدا فرض فيه التوبة منه والخروج عنه إن كان ظلما لعباده

Mas'alah: What do the agreed-upon sunnahs say about declaring someone a disbeliever for a sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5476

وليس في شيء من السنن المجتمع عليها ما يدل على تكفير أحد بذنب

Mas'alah: What is the established sunnah regarding punishments as expiations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5476

وقد أحاط العلم بأن العقوبات على الذنوب كفارات وجاءت بذلك السنن الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما جاءت

Mas'alah: What is the ruling on who is considered a Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5477

وقال صلى الله عليه وسلم من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا ونسك نسكنا فهو المسلم له ما للمسلم وعليه ما على المسلم

Mas'alah: What is the ruling on repentance being regret?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5477

وقال صلى الله عليه وسلم الندم توبة رواه عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the hadith say about the sinlessness of Prophet Yahya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5477

وقال صلى الله عليه وسلم ليس أحد من خلق الله إلا وقد أخطأ أو هم بخطيئة إلا يحيى بن زكرياء

Mas'alah: What does the hadith say about Allah's love for forgiving sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5477

وقال صلى الله عليه وسلم لولا أنكم تذنبون وتستغفرون لذهب الله بكم وجاء بقوم يذنبون ويستغفرون فيغفر لهم إن الله يحب أن يغفر لعباده

Mas'alah: What is the meaning of the poetic line about seeking forgiveness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5477

ومن هذا قول الأول ... إن تغفر اللهم تغفر جما ... وأي عبد لك لا ألما

Mas'alah: What is the ruling on calling a Muslim a disbeliever or sinner?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5478

فهذه الأصول كلها تشهد على أن الذنوب لا يكفر بها أحد وهذا يبين لك أن قوله صلى الله عليه وسلم من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما أنه ليس على ظاهره وأن المعنى فيه النهي عن أن يقول أحد لأخيه كافر أو يا كافر قيل لجابر بن عبد الله يا أبا محمد هل كنتم تسمون شيئا من الذنوب كفرا أو شركا أو نفاقا قال معاذ الله ولكنا نقول مؤمنين مذنبين روي ذلك عن جابر من وجوه ومن حديث الأعمش عن أبي سفيان قال قلت لجابر أكنتم تقولون لأحد من أهل القبلة كافر قال لا قلت فمشرك قال معاذ الله وفزع وقد قال جماعة من أهل العلم في قول الله عز وجل ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان هو قول الرجل لأخيه يا كافر يا فاسق وهذا موافق لهذا الحديث فالقرآن والسنة ينهيان عن تفسيق المسلم وتكفيره ببيان لا إشكال فيه ومن جهة النظر الصحيح الذي لا مدفع له أن كل من ثبت له عقد

الإسلام في وقت بإجماع من المسلمين ثم أذنب ذنبا أو تأول تأويلا فاختلفوا بعد في خروجه من الإسلام لم يكن لاختلافهم بعد إجماعهم معنى يوجب حجة ولا يخرج من الإسلام المتفق عليه إلا باتفاق آخر أو سنة ثابتة لا معارض لها

Mas'alah: What is the consensus on not excommunicating a Muslim for sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5479

وقد اتفق أهل السنة والجماعة وهم أهل الفقه والأثر على أن أحدا لا يخرجه ذنبه وإن عظم من الإسلام وخالفهم أهل البدع فالواجب في النظر أن لا يكفر إلا ن اتفق الجميع على تكفيره أوقام على تكفيره دليل لا مدفع له من كتاب أوسنة وأما قوله صلى الله عليه وسلم فقد باء بها أي قد احتمل الذنب في ذلك القول أحدهما قال الخليل بن أحمد رحمه الله باء بذنبه أي احتمله ومثله قوله عز وجل وباءوا بغضب من الله وقوله فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا المعنى في قوله فقد باء بها أحدهما يريد أن المقول له يا كافر إن كان كذلك فقد احتمل ذنبه ولا شيء على القائل له ذلك لصدقه في قوله فإن لم يكن كذلك فقد باء القائل بذنب كبير وإثم عظيم واحتمله بقوله ذلك وهذا غاية في التحذير من هذا القول والنهي عن أن يقال لأحد من أهل القبلة يا كافر حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال أخبرنا شعبة عن عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on accusing someone of disbelief?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5480

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال أخبرنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن محمد القاضي البرتي ببغداد قال أخبرنا عبد الوارث بن سعيد عن الحسين المعلم عن ابن بريدة قال حدثني يحيى بن يعمر أن أبا الأسود الدئلي حدثه عن أبي ذر أنه سمع النبي عليه السلام يقول لا يرمي رجل رجلا بالفسق أو بالكفر إلا ردت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on accusing a believer of disbelief?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5480

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا محمد بن سليمان الأنباري وموسى ابن معاوية قالا حدثنا وكيع قال حدثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5480

حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا

Mas'alah: What is the ruling on calling a Muslim a disbeliever in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5481

أبو عمرو عبيد بن عقيل قال سمعت جرير بن حازم يحدث عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن

Mas'alah: What is the ruling on calling a believer an unbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5481

فليت شعري من قال لأخيه يا كافر وهو ممن تسره حسنته وتسؤه سيئته لأي شيء تكون الشهادة عليه بالكفر أولى من الشهادة له بالإيمان

Mas'alah: What is the hadith about forgiveness for those who do not associate partners with Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5481

وروى الأعمش عن المعرور بن سويد عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عمل مثل قراب الأرض خطيئة ثم لقيني لا يشرك بي شيئا جعلت له مثلها مغفرة ورواه شبعة عن واصل عن المعرور بن سويد قال سمعت أبا ذر يقوله

Mas'alah: What is the ruling on declaring someone an unbeliever based on major sins?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 5481

وعن ابن عمر قال كنا نشهد على أهل الموجبتين بالكفر حتى نزلت إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the tablet of laws?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 5481

وأخبرنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو عبد الرحمان المقرئ قال حدثنا عبد الرحمان بن

Mas'alah: What is the hadith about the tablet containing 315 laws?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 5482

زياد عن عبد الله بن راشد مولى عثمان بن عفان قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن بين يدي الرحمان للوحا فيه ثلاثمائة وخمس عشرة شريعة يقول الرحمان وعزتي لا يأتني عبد من عبادي بواحدة منهن وهو لا يشرك بي شيئا إلا أدخلته الجنة

Mas'alah: What is the reward for saying 'Radiytu billahi Rabba'?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 5482

وأخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثا زيد بن الحباب قال حدثني عبد الرحمان بن شريح قال حدثني أبو هانئ عن أبي علي الجنبي قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد رسولا وجبت له الجنة

Mas'alah: Who enters Paradise according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5482

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنة لا يدخلها إلا نفس مؤمنة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Surah al-Kafirun?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5482

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني أبو إسحاق عن فروة بن مالك

Mas'alah: What did the Prophet say about reciting Surah al-Kafirun before sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5483

الأشجعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لظئر له أو لرجل من أهله إقرأ بقل

يأيها الكافرون عند منامك فإنها براءة من الشرك

Mas'alah: What did the Prophet say about the pledge not to associate partners with Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5483

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني عن عبادة بن الصامت قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا قرأ عليهم الآية فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله عز وجل عليه فهو إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of the hadith on divine forgiveness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5483

قال أبو عمر هذا من أصح حديث يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعليه أهل السنة والجماعة وهو يضاهي قول الله عز وجل إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء

Mas'alah: What is the balance between fear and hope for the believer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5483

والآثار في هذا الباب كثيرة جدا لا يمكن أن يحيط بها كتاب فالأحاديث اللينة ترجى والشديدة تخشى والمؤمن موقوف بين الخوف والرجاء والمذنب إن لم

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about the verse on divine forgiveness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5484

يتب في مشيئة الله روينا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال ما في القرآن آية أحب إلي من هذه الآية إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء

Mas'alah: What is the meaning of the verse on divine forgiveness and the contented heart?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5484

ومن شرح الله صدره فالقليل يكفيه

يتب في مشيئة الله روينا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال ما في القرآن آية أحب إلي من هذه الآية إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن شرح الله صدره فالقليل يكفيه

Mas'alah: What does the change of qibla indicate about abrogation in Islamic law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5504

وفيه أيضا دليل على أن في أحكام الله عز وجل ناسخا ومنسوخا على حسبما ذكر في كتابه وعلى لسان رسوله

Mas'alah: What does the author say about consensus on abrogation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5505

واجتمعت على ذلك أمته صلى الله عليه وسلم فلا وجه للقول في ذلك وقد مضى من البيان فيه ما يغني ويكفي في باب (زيد بن أسلم) من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the qibla change?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5505

قال علي بن معبد وأخبرنا أحمد بن البختري حدثنا المؤمل بن إسماعيل حدثنا عمارة بن زاذان عن ثابت عن أنس قال

Mas'alah: What is the chain of transmission for the interpretation of the revelation of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5507

أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال أخبرنا الحسن بن إسماعيل قال حدثنا عبد الملك بن بحر قال حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ قال حدثنا سنيد بن داود قال

حدثنا حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس وسئل عن قوله إنا أنزلناه في ليلة القدر وقوله شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن وهو ينزل في غيره فقال نزل به جبريل عليه السلام جملة واحدة ثم كان ينزل منه في الشهور

Mas'alah: What is the chain of transmission for the interpretation of the revelation of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5507

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن قدامة قال حدثنا جرير عن منصور عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قوله إنا أنزلناه في ليلة القدر قال نزل القرآن جملة واحدة في ليلة القدر إلى سماء الدنيا فكان الله تبارك وتعالى ينزل على رسوله صلى الله عليه وسلم بعضه في إثر بعض قالوا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك لنثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلا

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about the revelation of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5508

قال أبو عمر وروي عن عكرمة في قول الله عز وجل فلا أقسم بمواقع النجوم قال القرآن نزل جملة واحدة فوضع مواقع النجوم فجعل جبريل عليه السلام ينزل بالآية والآيتين

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about the revelation of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5508

وقال غيره بمواقع النجوم بمساقط نجوم القرآن كلها أوله وآخره ومن الحجة لهذا القول قوله عز وجل وإنه لقسم لو تعلمون عظيم إنه لقرآن كريم الآيات

Mas'alah: What is the chain of transmission for the interpretation of the revelation of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5508

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال أخبرنا المعتمر بن سليمان عن أبي عوانة عن حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نزل القرآن جميعا في ليلة القدر إلى السماء الدنيا ثم فصل فنزل في السنين وذلك قوله عز وجل فلا أقسم بمواقع النجوم

Mas'alah: What is the hadith about the qibla being between east and west?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5515

حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا معلى بن

Mas'alah: What is the hadith from Ibn Mas'ud about Allah not creating offspring from transformed

animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5524

وقد روى ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله لم يهلك قوما أو لم يمسخ قوما فيجعل لهم نسلا ولا عاقبة وهو معارض مدافع لحديث زيد بن وهب هذا

Mas'alah: What is the hadith about Umm Habiba's supplication for long life?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5524

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن مسعر عن علقمة بن مرثد عن مغيرة بن عبد الله اليشكري عن المعرور بن سويد عن عبد الله قال قالت أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اللهم أمتعني بزوجي رسول الله وبأبي أبي سفيان وبأخي معاوية

Mas'alah: What did the Prophet say about asking for hastening or delaying appointed terms?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5525

قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنك قد سألت الله لآجال مضروبة وأيام معدودة وأرزاق مقسومة أن يعجل شيئا قبل حله أو يؤخر شيئا عن أجله ولو كنت سألت الله أن يعيذك من عذاب القبر أو عذاب النار كان خيرا لك أو أفضل

Mas'alah: What is the ruling on the offspring of animals that were transformed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5525

قال و

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about monkeys and pigs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5525

ذكر عنده القردة قال مسعر وأراه قال والخنازير مما مسخ فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن اله لم يجعل لمسخ نسلا ولا عقبا وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Umm Habibah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5525

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا مسعر عن مرة عن علقمة بن مرثد عن المغيرة اليشكري عن المعرور بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال قالت أم حبيبة فذكر الحديث سواء وفيه قال وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القردة والخنازير أهم من نسل الذي مسخوا أم شيء كان قبل ذلك فقال إن الله لم يهلك قوما قط فيجعل لهم نسلا ولا عاقبة ولكنهم من شيء كان قبل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on eating lizard (dabb) in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5527]

قال أبو عمر قول ابن عباس هو فقه هذا الباب وهو الصحيح من معانيه وهو كاف يغني عن كل حجة لمن تدبر وفهم وبالله العون لا شريك له

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about prayer on a mount?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5532]

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on prayer on a mount?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5533]

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا أبو صالح

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the month being twenty-nine days?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5537]

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي

أسامة قال حدثنا روح بن عبادة

Mas'alah: What is the ruling on responding to the greeting of Jews in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5544

حديث سابع عشر لعبد الله بن دينار عن ابن عمر مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإنما يقول السام عليكم فقل عليك هكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث عليك على لفظ الواحد وتابعه قوم وقال القعنبي وغيره فيه عن مالك عليكم على لفظ الجماعة ولم يدخل واحد منهم فيه الواو عن مالك وكذلك رواه الدراوردي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإنما يقول السام عليكم فقولوا عليكم بلا واو أيضا كما قال مالك

Mas'alah: What is the ruling on responding to the greeting of Jews in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5545

ورواه الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقال فيه وعليكم بالواو وكذلك في حديث قتادة عن أنس وعليكم قال أبو داود وكذلك رواية عائشة وأبي عبد الرحمان الجهني وأبي بصرة الغفاري قال أبو عمر في هذا الحديث بيان ما عليه اليهود من العداوة للمسلمين وبذلك كانوا يضعون موضع السلام على المسلمين الدعاء عليهم بالموت والسام الموت في هذا الموضع وهو

معروف في لسان العرب حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح قال حدثنا شبابة بن سوار الفزاري قال حدثنا الحسام بن مصك قال حدثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه بريدة الأسلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بهذه الحبة السوداء

Mas'alah: What is the ruling on returning greetings and responding to greetings in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5546

فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام والسام الموت وذكر تمام الحديث في تفسير استعمال الحبة السوداء وهو الشونيز وروى مثل هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أبو هريرة من حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ومن حديث العلماء عن أبيه عن أبي هريرة وفي هذا الحديث أيضا ما يدل على وجوب رد السلام على كل من سلم بمثل سلامه إلا أن تكون تحية طيبة فيجوز أن يرد المحيا أفضل مما حيي به أو مثله لا ينقص منه قال الله عز وجل وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها ولم يخص مسلما من ذمي وفي قوله عز وجل فحيوا بأحسن منها دليل على أنه أراد التحية الحسنة وأما التحية السيئة فليس على سامعها أن يحيي بأحسن منها وإن فعل فقد أخذ بالفضل وعليه أن يرد مثلها بدليل هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم فقل وعليك وقد سلف القول في معنى وجوب السلام ورده

Mas'alah: What is the ruling on gold and silk for men and women in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5555

واختلفوا في اسم أبيه فقال ابن معين هو عبد الله بن عمران وقال البخاري عبد الله بن عويمر وقال خليفة هو عبد الله بن عامر ونسبه في الأزد وأبو سعيد أزدي أيضا لا يوقف له على اسم يقال لأبي سعيد قارئ الأزد روى عنه السدي ويزيد بن أبي زياد وروى عن أبي الكنود أبو إسحاق السبيعي وأبو سعيد الأزدي سمع خباب بن الأرت وابن مسعود وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إسحاق بن محمد الفروي قال حدثنا محمد بن جعفر قال أخبرني إبراهيم بن عقبة عن كريب عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه وقال يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده فقيل للرجل بعدما ذهب النبي عليه السلام خذ خاتمك فانتفع به فقال لا والله لا آخذه أبدا وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر هذا كله في الرجال دون النساء ولا خلاف أن لباس الحرير والذهب للنساء حلال وقد مضى فيما تقدم من

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's gold and silver rings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5556

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله بن

Mas'alah: What does Abu Umar say about the hadith of Abu Rayhanah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5558

قال أبو عمر رحمه الله وحديث أبي ريحانة في ذلك قرأته على عبد الرحمان بن يحيى في أصل سماعه ومنه كتبته

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu Rayhanah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5559

قال حدثنا أحمد بن سعيد بن حزم قال حدثنا محمد بن زيان بن حبيب قال حدثنا زكرياء بن يحيى بن صالح قال حدثنا المفضل بن فضالة القتباني عن عياش بن عياش القتباني عن أبي الحصين عن أبي الهيثم بن شقي أنه قال خرجت أنا وصاحب لي يدعى أبا عامر رجل من المعافر ليصلي بإيليا وكان حدثهم رجل من الأزد يقال له أبو ريحانة من الصحابة قال أبو الحصين فسبقني صاحبي إلى المسجد ثم أدركته فجلست إليه فسألني هل أدركت قصص أبي ريحانة فقلت له لا فقال سمعته يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عشر عن الوشر والوشم والنتف وعن مكامعة الرجل الرجل بغير شعار وعن مكامعة المرأة المرأة بغير شعار وأن يجعل الرجل تحت ثيابه حريرا مثل الأعاجم وأن يجعل على منكبيه حريرا مثل الأعاجم وعن النهبة وركوب النمور ولبس الخاتم إلا الذي سلطان

Mas'alah: What is the textual criticism of the chain for Abu Rayhanah's hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5560

هكذا وقع في أصل أحمد بن سعيد عن أبي الحصين عن أبي الهيثم بن شقي وإنما

أعرفه عن أبي الحصين الهيثم بن شقي لا يعرف هذا الحديث إلا به ولم يرو عنه فيما علمت غير عياش بن عياش القتباني وقتبان في اليمن

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Ibn Shihab's ring?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5560

وبه عن المفضل بن فضالة عن عقيل أنه رأى على ابن شهاب خاتما نقشه محمد يسأل الله العافية

Mas'alah: What is the general practice regarding ring engravings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5568

قال أبو عمر الناس على خلاف هذا

Mas'alah: Is the hadith about iron rings authentic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5571

وقد روي مثل هذا مرفوعا ولا يتصل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن عمر وليس بثابت

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith about rings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5571

لم يقل محمد عن عبد الله بن مسلم ولم يقل الحسن السلمي المروزي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on zakat from goods prepared for sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5587

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن داود بن سفيان قال حدثنا يحيي بن حسان قال حدثنا سليمان بن موسى أبو داود قال حدثنا جعفر بن سعيد بن سمرة بن جندب قال حدثني خبيب بن سليمان عن أبيه سليمان بن سمرة عن سمرة بن جندب أما بعد فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What additional wording was added to the hadith on zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5592

وقد زاد بعض المحدثين في هذا الحديث كلمة توجب حكما عند بعض أهل العلم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن

Mas'alah: What does the author say about additional issues covered in this chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5599

وقد أتينا من المسائل في هذا الباب مما كنا قد قصرنا عنه في باب نافع وبالله العون لا شريك له

Mas'alah: What is the twenty-fifth hadith of Malik about guarding one's speech?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5600

حديث خامس وعشرون لمالك عن عبد الله بن دينار عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان ويقال الزيات حديثان وهو أبو صالح ذكوان مولى جويرية امرأة من قيس توفيت سنة إحدى ومائة مالك عن عبد الله بن دينار أن أبا صالح السمان أخبره أن أبا هريرة قال إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يلقي لها بالا يهوي بها في نار جهنم وإن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يلقي لها بالا يرفعه الله بها في الجنة

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of transmission of the hadith on speech?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5600

قال أبو عمر هكذا هذا الحديث موقوفا في الموطأ على أبي هريرة وقد أسنده عن مالك من لا يوثق به حدثنا خلف بن القاسم حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى حدثنا الحسن بن الحسن المروزي حدثنا عبد الله بن المبارك

Mas'alah: What is the marfu' version of the hadith on careless speech?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5601

حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يلقي لها بالا يرفعه الله بها يوم القيامة هكذا حدثناه مرفوعا وهو عندي من غلطه أو غلط شيخه والله أعلم ولا يصح عن مالك رفعه فيما أحسب وإن صح عن ابن المبارك ما ذكرنا فابن المبارك بحر ثقة حجة وقد رواه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه مرفوعا أخبرنا إبراهيم بن شاكر ومحمد بن إبراهيم قالا حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري قال حدثنا عبد الصمد بن النعمان قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الرجل ليتكلم بالكلمة فذكر الحديث

Mas'alah: What does the author say about a previously discussed hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5601

وقد تقدم القول في معنى هذا الحديث في في باب محمد بن عمرو بن علقمة والحمد لله كثيرا وصلى الله على محمد وآله

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about those who withhold wealth in Maliki tafsir?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5606]

وروى هذا الحديث شعبة وسفيان عن أبي إسحاق عن أبي وائل أنه سمع ابن مسعود يقول في هذه الآية سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة قال شعبة في حديثه شجاع أسود يلتوي برأس أحدهم وقال سفيان في حديثه ثعبان ينقر برأسه يقول أنا مالك الذي بخلت به وأبو

الأحوص عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله مثله قال يطوق شجاع أقرع بفيه زبيبتان وذكر مثله وهو قول الشعبي وقال النخعي طوق من نار

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about those who withhold wealth in Maliki tafsir?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5607]

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن أحمد بن المسور بن أبي المنة وبكير بن الحسن الرازي قالا حدثنا يوسف بن يزيد قال أخبرنا أسد بن موسى حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن أبي وائل عن عبد الله قال من كان له

Mas'alah: What is the story of Abu Dharr and the verse about hoarding wealth?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5609]

عثمان فشكوت إليه ذلك فقال تنح وكن قريبا فنزلت هذا المنزل والله لو أمر علي

حبشيا ما عصيته ولا أرجع عن قولي

Mas'alah: What is the punishment for hoarding wealth in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5609

وأخبرنا عبد الله حدثنا حمزة حدثنا أحمد أخبرنا عمران بن بكار بن راشد حدثنا علي بن عياش حدثنا شعيب قال حدثني أبو الزناد مما حدثه عبد الرحمن الأعرج مما ذكر أنه سمع أبا هريرة يحدث به قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يكون كنز أحدهم يوم القيامة شجاعا أقرع يفر منه صاحبه ويطلبه أنا كنزك فلا يزال به حتى يلقمه أصبعه

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the word 'shuja' (snake) in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5610

الشجاع وقد جرى ... على حد نابيه الزعاف المسمم ... وقال المتلمس ... فأطرق إطراق الشجاع ولو يرى ... مساغا لنابيه الشجاع لصمما ... والزبيبتان نقطتان منتفختان في شدقيه كالرغوتين وقيل نقطتان سوداوان وكل ما كثر سمه فيما زعموا ابيض رأسه وهي علامة الحية الذكر المؤذي والأقرع من صفات الحيات الذي برأسه شيء من بياض

الشجاع الحية وقيل الثعبان وقيل الشجاع من الحيات الذي يواثب ويقوم على ذنبه

وربما بلغ رأس الفارس وأكثر ما يكون في الصحاري قال الشماخ أو البعيث ... وأطرق إطراق الشجاع وقد جرى ... على حد نابيه الزعاف المسمم ... وقال المتلمس ... فأطرق إطراق الشجاع ولو يرى ... مساغا لنابيه الشجاع لصمما ... والزبيبتان نقطتان منتفختان في شدقيه كالرغوتين وقيل نقطتان سوداوان وكل ما كثر سمه فيما زعموا ابيض رأسه وهي علامة الحية الذكر المؤذي والأقرع من صفات الحيات الذي برأسه شيء من بياض

Mas'alah: Who is Abdullah ibn Abi Bakr ibn Hazm and what is his biography?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5612

(مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم) وهو عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن حزم الأنصاري من بني مالك بن النجار يكنى أبا محمد وكان من أهل العلم ثقة فقيها محدثا مأمونا حافظا كان من ساكني المدينة وبها كانت وفاته في سنة خمس وثلاثين ومائة وهو ابن سبعين سنة وقيل سنة ست وثلاثين وقال بعضهم كانت وفاته في سنة ثلاثين ومائة قال الواقدي كانت لآل حزم حلقة في المسجد قال أبو عمر روى عن عبد الله بن أبي بكر جماعة من الأئمة مثل مالك ومعمر والثوري وابن عيينة وغيرهم وهو حجة فيما نقل وحمل وكان أبوه أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم من جلة أهل المدينة وأشرافهم وكان له بها قدر وجلالة ولي القضاء لعمر بن عبد العزيز أيام

إمرته على المدينة ثم لما ولي الخلافة ولاه المدينة وكان لأبي بكر بنون منهم محمد بن أبي بكر وعبد الله بن أبي بكر وعبد الرحمن بن أبي بكر وكلهم قد روي عنه العلم

وأجلهم عبد الله هذا وكانت له ابنة تسمى أمة الرحمن ابنة أبي بكر واسم أبي بكر كنيته وسنذكر وفاته وزيادة في الخبر عنه عند ذكر رواية ابنه عنه بعد هذا في هذا الكتاب إن شاء الله وذكر ابن القاسم عن مالك قال كان عبد الله بن أبي بكر من أهل العلم والبصر وروى أشهب عن مالك قال أخبرني ابن غزية أن ابن شهاب سأله من بالمدينة يفتي فأجابه فقال ما فيهم مثل عبد الله بن أبي بكر وما يمنعه أن يرتفع إلا مكان أبيه أنه حي وقد روى عنه ابن شهاب حديث مس الذكر عن عروة عن مروان عن بسرة هكذا يرويه أهل الحفظ والإتقان عن ابن شهاب عن عبد الله بن أبي بكر عن عروة عن مروان عن بسرة وقد اختلف فيه عن ابن شهاب ولا يصح عنه فيه إلا ما ذكرت وبالله التوفيق لمالك عنه في الموطأ من حديث النبي صلى الله عليه وسلم ستة وعشرون حديثا منها ثمانية عشر مسندة منها

اثنان ظاهر أحدهما الانقطاع وهو متصل وذلك حديث أبي بكر بن عبد الرحمان عن أم سلمة ليس بك على أهلك هوان الحديث والآخر صحيح الانقطاع وهو حديث أبي سلمة عن أم سليم في صدر النفساء قبل طواف الوداع بعد الإفاضة وسائرها متصلة مسندة وثمانية مرسلة منها ثلاثة عن أبيه وخمسة من مرسلاته عن نفسه

اثنان ظاهر أحدهما الانقطاع وهو متصل وذلك حديث أبي بكر بن عبد الرحمان عن أم سلمة ليس بك على أهلك هوان الحديث والآخر صحيح الانقطاع وهو حديث أبي سلمة عن أم سليم في صدر النفساء قبل طواف الوداع بعد الإفاضة وسائرها متصلة مسندة وثمانية مرسلة منها ثلاثة عن أبيه وخمسة من مرسلاته عن نفسه

Mas'alah: What is the hadith about cutting off bowstring necklaces from camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5616

حديث أول لعبد الله بن أبي بكر مسند مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم أن أبا بشير الأنصاري أخبره أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره قال فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا قال عبد الله بن أبي بكر حسبت أنه قال والناس في مقيلهم لا تبقين في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت قال مالك أرى ذلك من العين قد ذكرنا نسب عباد بن تميم عند ذكر عمه عبد الله بن زيد وذكر أبيه تميم في كتابنا في الصحابة وذكر هنالك أبا بشير الأنصاري وهو رجل لا يوقف على اسمه على صحة وهو مشهور بكنيته وقيل إن بشير من بني النجار وإن اسمه قيس بن بحر ولا يصح والله أعلم توفي سنة أربعين وقيل إنه أدرك الحرة والله أعلم واختلف في نسبه

Mas'alah: What is the tribal affiliation of a narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5617

في الأنصار فقيل ساعدي وقيل حارثي وقيل مازني أدرك الحرة وخرج فيها ومات بعدها

Mas'alah: What is the variant narration of the hadith about cutting necklaces from camels?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5617

وهذا الحديث هكذا هو في الموطأ عند رواته ورواه روح بن عبادة عن مالك فسمى الرسول فقال فيه أرسل زيدا مولاه وهو عندي زيد بن حارثة والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about removing bowstrings from camels' necks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5617

حدثنا عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثناالحارث بن أبي أسامة حدثنا روح حدثنا مالك بن أنس عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم أن أبا بشير الأنصاري أخبره أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا مولاه قال عبد الله بن أبي بكر حسبت أنه قال والناس في مبيتهم لا تبقين في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت قال مالك أرى ذلك من العين

Mas'alah: What is the ruling on hanging amulets on healthy beings to ward off the evil eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5617

قال أبو عمر قد فسر مالك هذا الحديث أنه من أجل العين وهو عند جماعة من أهل العلم كما قال مالك لا يجوز عندهم أن يعلق على الصحيح من البهائم أو بني آدم شيء من

Mas'alah: What is Malik's ruling on hanging books with Allah's names on the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5618

وقد قال مالك رحمه الله لا بأس بتعليق الكتب التي فيها أسماء الله عز وجل على أعناق المرضى على وجه التبرك بها إذا لم يرد معلقها بتعليقها مدافعة العين

Mas'alah: What is the ruling on ruqya and the evil eye according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5618

وهذا معناه قبل أن ينزل به شيء من العين ولو نزل به شيء من العين جاز الرقي عند مالك وتعليق الكتب ولو علم العائن لكان الوجه في ذلك اغتسال العائن للمعين على حسب ما مضى من ذلك مفسرا في باب ابن شهاب

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the rain prayer hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5634

لسرعة ملالة ابن آدم وقال بيديه اللهم حوالينا ولا علينا قال فتكشطت عن المدينة قال أبو عمر هذا حديث عند مالك بهذا المعنى عن شريك بن أبي نمر عن أنس وسيأتي في باب الشين من كتابنا هذا إن شاء الله وهو حديث رواه عن أنس جماعة من أصحابه منهم ثابت وشريك وإسحاق بن أبي طلحة وغيرهم بألفاظ متقاربة ومعنى واحد وسنذكر منها ما حضرنا في باب شريك من كتابنا هذا إن شاء الله وفي باب يحيى بن سعيد وبالله التوفيق

لسرعة ملالة ابن آدم وقال بيديه اللهم حوالينا ولا علينا قال فتكشطت عن المدينة قال أبو عمر هذا حديث عند مالك بهذا المعنى عن شريك بن أبي نمر عن أنس وسيأتي في باب الشين من كتابنا هذا إن شاء الله وهو حديث رواه عن أنس جماعة من أصحابه منهم ثابت وشريك وإسحاق بن أبي طلحة وغيرهم بألفاظ متقاربة ومعنى واحد وسنذكر منها ما حضرنا في باب شريك من كتابنا هذا إن شاء الله وفي باب يحيى بن سعيد وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about the area between the Prophet's house and minbar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5636

حديث ثالث لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد المازني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة هكذا هذا الحديث في الموطأ بهذا الإسناد عند جماعة رواته وعند مالك أيضا فيه إسناد آخر في الموطأ عن خبيب بن عبد الرحمن وقد تقدم ذكره في باب (خبيب) من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith of the minbar on a gate of Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5636

وروى محمد بن سليمان عن مالك في هذا الحديث إسنادا آخر وهو محمد بن

سليمان القرشي التيمي البصري روى عن مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر قال أخبرني أبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وضعت منبري على ترعة من

Mas'alah: What is the ruling on the weak chain for the hadith of the garden?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5637

ترع الجنة وما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ذكره ابن سنجر عن محمد بن سليمان ولم يتابعه أحد على هذا الإسناد عن مالك ومحمد بن سليمان هذا ضعيف

Mas'alah: What does the author say about a fabricated hadith on the minbar and grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5637

وفي هذا الباب حديث منكر رواه عبد الملك بن زيد الطائي عن عطاء بن زيد مولى سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين منبري وقبري هو أسطوانة التوبة روضة من رياض الجنة قال عطاء ورأيت عمر يحفي شاربه ورأيت سعيد بن جبير يقصر قميصه وهذا حديث كذب موضوع منكر وضعه عبد الملك هذا والله أعلم

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith of the garden in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5637

والصحيح فيه ما في الموطأ حدثنا خلف بن القاسم حدثنا عبيد الله بن عمر بن إسحاق حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن جابر حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا مالك حدثني عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد المازني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة

Mas'alah: What are the additional chains for the hadith of the garden?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 5637

حدثنا خلف حدثنا عبد الله بن عمر حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج حدثنا سعيد بن عفير عن مالك عن عبد

الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد المازني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة وقد رواه أحمد بن يحيى الكوفي قال أخبرنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة وهذا أيضا إسناد خطأ لم يتابع عليه ولا أصل له وقد تقدم القول في معنى هذا الحديث في باب (خبيب بن عبد الرحمن) من كتابنا هذا فلا معنى لإعادة ذلك ها هنا

الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد المازني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة وقد رواه أحمد بن يحيى الكوفي قال أخبرنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة وهذا أيضا إسناد خطأ لم يتابع عليه ولا أصل له وقد تقدم القول في معنى هذا الحديث في باب (خبيب بن عبد الرحمن) من كتابنا هذا فلا معنى لإعادة ذلك ها هنا

Mas'alah: What does the author say about scholars being unaware of some rulings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5644

قال أبو عمر في جهل عروة لهذه المسألة على ما في حديث مالك وغيره وجهل أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لها أيضا على ما في حديث ابن عيينة هذا دليل على أن العالم لا نقيصة عليه من جهل الشيء اليسير من العلم إذا كان عالما بالسنن في الأغلب إذ الإحاطة لا سبيل إليها وغير مجهول موضع عروة وأبي بكر من العلم والاتساع فيه في حين مذاكرتهم بذلك وقد يسمى العالم عالما وإن جهل أشياء كما يسمى الجاهل جاهلا وإن علم أشياء وإنما تستحق هذه الأسماء بالأغلب

Mas'alah: What does Ibn 'Uyaynah's narration indicate about the chain of the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5644

وفي رواية ابن عيينة لهذا الحديث ما يدل على أنه جائز أن يروي عروة هذا الحديث عن بسرة وقد رواه عنه كذلك قوم وكذلك حدث به أبو عبيد عن ابن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر عن عروة عن بسرة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on touching the penis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5644

فحدثنا محمد بن عبد الله حدثنا محمد بن معاوية أخبرنا إسحاق بن أبي حسان حدثنا هشام بن عمار حدثنا عبد الحميد بن حبيب حدثنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on touching the penis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5645

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا عمرو بن قسيط أبو علي الرقي حدثنا عبيد الله بن عمرو عن إسحاق بن راشد عن الزهري

Mas'alah: Who is Busrah bint Safwan and what is her lineage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5646

عن عبد الله بن أبي بكر فذكر الحديث مثله سواء بمعناه إلى آخره وزاد قال وكانت بسرة خالة أمير المؤمنين عبد الملك بن مروان هكذا جاء في الحديث أن بسرة خالة عبد الملك بن مروان وهذا أعلى ما جاء في ذلك وقد اختلف في بسرة هذه فقيل هي من كنانة ومن قال هذا جعلها خالة مروان لا خالة عبد الملك وأم مروان بنت علقمة بن صفوان بن أمية بن محرث الكناني فعلى هذا تكون بسرة عمة أم مروان

وإلى هذا ذهب ابن البرقي وليس بشيء والصحيح أنها بسرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى قرشية أسدية قال الزبير بن بكار ليس لصفوان بن نوفل عقب إلا من بسرة هذه قال وهي أم معاوية بن المغيرة بن أبي العاصي جدة عائشة بنت معاوية وعائشة بنت معاوية بن المغيرة بن أبي العاصي هي أم عبد الملك بن مروان هذا قول الزبير وعمه مصعب وهو أصح ما قيل في ذلك إن شاء الله وقد قيل إن عائشةأم عبد الملك بن مروان هي عائشة بنت المغيرة بن أبي العاصي وأن بسرة بنت صفوان كانت تعند المغيرة بن أبي العاصي فولدت له معاوية وعائشة أم عبد الملك بن مروان فلو صح هذا كانت بسرة جدة عبد الملك أم أمه لا خالته وعلى قول الزبير جدة أم عبد الملك وهذا أصح إن شاء الله والله أعلم

Mas'alah: What does the author say about Busrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5646

وقد ذكرنا بسرة

Mas'alah: What does the author say about Marwan ibn al-Hakam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5647

في كتاب الصحابة وأما مروان فلم نقصد ها هنا إلى ذكره لأنا قد ذكرناه في كتابنا في الصحابة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ثمان سنين وما أظنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه ولد بالطائف ولم يزل بها حتى ولي عثمان فيما ذكر غير واحد من العلماء بالسير والخبر وتوفي مروان سنة خمس وستين

Mas'alah: What is the explanation of the hadith prohibiting eating sacrificial meat after three days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5665

قال أبو عمر عبد الله بن واقد هذا هو عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر تابعي ثقة شريف جليل سمع عبد الله بن عمر وأمه أمة الله بنت عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة ومات عبد الله بن واقد في سنة سبع عشرة ومائة في خلافة هشام بن عبد الملك قال أبو عمر وأما قول عائشة رضي الله عنها في هذا الحديث دف ناس فمعناه عند أهل اللغة دف ناس إلينا وأتونا وأصله عندهم من دفيف الطائر إذا حرك جناحيه ورجلاه في الأرض يقال في ذلك دف الطائر يدف دفيفا وقال الخليل والدافة قوم يدفون أي يسيرون سيرا لينا وتداف القوم إذا ركب بعضهم بعضا في قتال أو نحوه وأما قولها حضرة الأضحى فمعناه في وقت الأضحى وفي حين الأضحى وأما قوله ويحملون من الودك فمعناه يذيبون منها الشحم والودك الشحم يقال منه جملت الشحم وأجملته واجتملته أي أذبته والاجتمال الادهان بالجميل وهي الإهالة وأما قوله في هذا الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث فقد بان في هذا الحديث الوجه والعلة التي من أجلها نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث وأن ذلك إنما كان من أجل الدافة التي دفت عليهم من المساكين ليطعموهم ويواسوهم

Mas'alah: What does the author say about variant narrations of a hadith in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5677

هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جميع رواته فيما علمت ورواه عثمان بن عمر عن مالك بخلاف بعض معانيه لأنه ذكر فيه الإشعار وليس ذلك في رواية غيره في هذا الحديث عن مالك (فيما علمت)

Mas'alah: What does the author say about the authenticity of a hadith wording?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5677]

قال أبو عمر هذا اللفظ ليس بصحيح في حديث مالك هذا وإنما هو معروف في حديث أفلح بن حميد عن القاسم عن عائشة وسنذكره في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What does the author say about disagreement among the Companions in fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5678]

ومنها أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يختلفون في مسائل الفقه وعلوم الديانة فلا يعيب بعضهم بعضا بأكثر من رد قوله ومخالفته إلى ما عنده من السنة في ذلك وهكذا يجب على كل مسلم

Mas'alah: What was the role of rulers in promoting religious knowledge?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5678]

ومنها ما كان عليه الأمراء من الاهتبال بأمر الدين والكتاب فيه إلى البلدان

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet and his wives working with their hands?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5678

ومنها عمل أزواج النبي عليه السلام بأيديهن وامتهانهن أنفسهن وكذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتهن نفسه في عمل بيته فربما خاط ثوبه وربما خصف نعله وقد قلد هديه المذكور في هذا الحديث بيده صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Who are the narrators in the chain of this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5681

الحاج حتى ينحر الهدي وعبد الرحمن بن عطاء بن أبي لبيبة هذا رجل من أهل المدينة (شيخ روى عنه جماعة من أهل المدينة) منهم حاتم بن إسماعيل وسليمان بن بلال والدراوردي وداود بن قيس ويروي عن سعيد بن المسيب وعامر بن سعد ويقال عبد الرحمن بن لبيبة وعبد الملك بن جابر هذا ليس بالمشهور بالنقل

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet tearing his shirt to remove it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5681

وذكر عبد الرزاق أخبرنا داود بن قيس عن عبد الرحمن بن عطاء أنه سمع ابني جابر يحدثان عن أبيهما جابر بن عبد الله قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم جالس مع أصحابه إذ شق قميصه حتى خرج منه فسئل فقال وعدتهم يقلدون هديي اليوم

فنسيت

Mas'alah: What is the ruling on covering sacrificial animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5685

وقالوا التجليل

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding marking the sacrificial animal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5688

وقد روى معمر عن الزهري عن سالم عن ابن

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith of Umm Salamah on sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5693

وقال هذا الحديث رواه شعبة عن مالك عن عمرو بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابن عيينة عن عبد الرحمن بن حميد عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Did Yahya al-Qattan narrate the hadith of Umm Salamah as a mawquf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5693

قال وقد رواه يحيى بن سعيد القطان عن عبد الرحمن بن حميد هكذا ولكنه وقفه على أم سلمة

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on the division of nights for a new bride?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5704

قال أبو عمر الأحاديث المرفوعة في هذا الباب (عن أنس) على ما ذهب إليه مالك والشافعي وهو الصواب وليس فيما ذهب إليه غيرهما حديث مرفوع (نصا) وعن السلف من الصحابةوالتابعي في هذا الباب من الخلاف مثل ما ذكرنا عن فقهاء الأمصار والحجة مع من أدلى بالسنة وبالله التوفيق

Mas'alah: Who was Abu Bakr ibn Muhammad ibn Amr ibn Hazm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5707

أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري أمه كبشة ابنة عبد الرحمن بن سعيد بن زرارة وخالته عمرة بنت عبد الرحمن كان قاضيا لعمر بن عبد العزيز أيام إمرته على المدينة للوليد بن عبد الملك فلما ولي عمر الخلافة ولى أبا بكر على المدينة فاستقضى أبو بكر أبا طوالة وكان

Mas'alah: What is the biography of Abu Bakr ibn Muhammad ibn Amr ibn Hazm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5708

أبو بكر يصلي بالناس ويتولى أمرهم وتوفي أبو بكر بالمدينة سنة عشرين ومائة وهوابن أربع وثمانين سنة في قول الواقدي

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz write to Abu Bakr ibn Muhammad about collecting hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5708

)

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz write to Abu Bakr ibn Muhammad about collecting hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5708

أخبرنا عبد الرحمن بن زكرياء حدثنا أحمد بن سعيد حدثنا عبد الملك بن بحر حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ حدثنا الحسن بن علي الحلواني حدثنا يزيد بن هارون حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن ديز قال كتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن محمد انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أو سنة ماضية أو حديث عمر فاكتبه فإني قد خفت دروس العلم وذهاب أهله)

Mas'alah: What is the biography of Abu al-Baddah ibn Asim ibn Adi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5708

وأبو البداح بن عاصم بن عدي لا يوقف على اسمه أيضا وكنيته اسمه وقال الواقدي

أبو البداح لقب غلب عليه ويكنى أبا عمرو توفي في سنة سبع عشرةومائة في خلافة هشام بن عبد الملك وهو ابن أربع وثمانين سنة وهو أبو البداح بن عاصم بن عدي بن الجد بن العجلان من بلي من فضاعة حليف لبني عمرو بن عوف

Mas'alah: Did Abu al-Baddah have companionship with the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5708

)

Mas'alah: What is the claim about Abu al-Baddah having Companionship?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5708

وقد قال بعض الناس إن لأبي البداح صحبة ولا يصح ما قال وإنما دخل عليه ذلك لقول ابن جريج إن أخت معقل بن يسار كانت تحت أبي البداح فطلقها

Mas'alah: What is the story of Ma'qil and the revelation of the verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5709

ثم أراد ردها فعضلها أخوها معقل فنزلت الآية والصواب تحت أبي البداح)

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith of Abu al-Baddah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5709

وذكر أحمد بن خالد أن يحيى بن يحيى وحده من بين أصحاب مالك قال في هذا الحديث عن مالك بإسناده أن أبا البداح عاصم بن عدي فجعل أبا البداح كنية عاصم بن عدي وجعل الحديث له والحديث إنما هو لعاصم بن عدي هو الصاحب وأبو البداح ابنه يرويه عنه وهو الصحيح فيه عن أبي البداح بن عاصم بن عدي عن أبيه

Mas'alah: Who else narrated the hadith according to the author?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5709

قال وكذلك رواه ابن وهب وابن القاسم

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the hadith in the book of Yahya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5709

)

Mas'alah: What does Abu Umar say about the hadith's chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5709

قال أبو عمر لم نجده عند شيوخنا في كتاب يحيى إلا عن أبي البداح بن عاصم بن عدي كما رواه جماعة الرواة عن مالك)

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5709

وهو الصحيح في إسناد هذا الحديث كما قال أحمد فإن كان يحيى رواه كما قال أحمد فهو غلط من يحيى والله أعلم أو من غيره ولم يختلفوا في إسناد هذا الحديث عن مالك إلا ما ذكر أحمد بن خالد عن يحيى وقد اختلفوا عنه في ألفاظه وقد كان سفيان بن عيينة يقول في إسناد هذا الحديث شيئا يشبه ما حكاه أحمد عن يحيى في روايته عن مالك ويعضده وذلك أنه قال فيه عن أبي البداح بن عدي عن أبيه ومرة لم يقل عن أبيه والصواب في إسناد هذا الحديث ما قاله مالك في رواية جمهور الرواة عنه

Mas'alah: What are the rulings on missing individual pebbles or jamarat in stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5713

كان عليه دم)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the concession for herders?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5713

أخبرنا عبد الله بن محمد أخبرنا محمد بن بكر أخبرنا أبو داود أخبرنا القعنبي عن مالك قال أبوداود وحدثنا ابن السرح أخبرنا ابن وهب أخبرنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن أبي البداح بن عاصم بن عدي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص

Mas'alah: What is the objection to detaining only the hired mount for a menstruating woman?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5725]

وقال محمد بن المواز لست أعرف حبس الكري وحده كيف يحبسه وحده يعرضه ليقطع عليه الطريق الموحدة)

Mas'alah: What did Nafi' report from Ibn Umar about the farewell tawaf?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5726]

ونافع عن ابن عمر عن عمر مثله

Mas'alah: What does Abu Umar say about fairness and following the Salaf?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5727]

قال أبو عمر هكذا يكون الإنصاف وزيد معلم ابن عباس فما لنا لا نقتدي بهم والله المستعان

Mas'alah: What is the distance between Marr al-Zahran and Makkah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5727

يقال إن بين مر الظهران ومكة خمسة عشر ميلا

Mas'alah: Which opinion on the arrival tawaf is considered more correct?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5729

والقول الأول أصح وأقيس والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about testimony?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5755

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث العراقيين حديث يعارض ظاهر هذا الحديث وليس كذلك حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا أبي حدثنا وكيع حدثنا الأعمش حدثنا هلال بن يساف عن عمران بن حصين قال قال

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about testimony?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5756

حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن علي بن مدرك عن هلال بن يساف عن عمران عن النبي صلى الله عليه وسلم (بنحوه)

Mas'alah: What is the analysis of the chain of transmission for a hadith about testimony?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5756

قال أبو عمر أدخل ابن فضيل بين الأعمش وبين هلال في هذا الحديث علي بن مدرك وتابعه على ذلك عبد الله بن إدريس ومنصور بن أبي الأسود وهو الصواب وهذا عندي والله أعلم إنما جاء من قبل الأعمش لأنه كان يدلس أحيانا وقد يمكن أن يكون من قبل حفظ وكيع لذلك وإن كان حافظا أو من قبل أبي خيثمة لأن فيه حدثنا هلال بن يساف وليس بشيء وإنما الحديث للأعمش عن علي بن مدرك عن هلال والله أعلم وقد روى الأعمش عن هلال بن يساف غير ما حديث وقد روى هذا الحديث شعبة عن علي بن مدرك عن هلال بن يساف عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل عن عمران بن حصين أخبرناه محمد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the best generations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5757

ابن إبراهيم أخبرنا محمد بن معاوية أخبرنا أحمد بن شعيب حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن علي بن مدرك عن هلال بن يساف قال قدمت

البصرة فإذا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ليس أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم سمان يعطون الشهادة ولا يسألوها

Mas'alah: What is the critique of a Kufan hadith about the best of generations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5757

قال أبو عمر هذا الحديث في إسناده اضطراب وليس مثله يعارض به حديث مالك لأنه من نقل ثقات أهل المدينة وهذا حديث كوفي لا أصل له ولو صح كان معناه كمعنى حديث ابن مسعود على ما فسره إبراهيم النخعي فقيه الكوفة

Mas'alah: What is the name of Abu 'Amrah al-Ansari's father?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5758

قال أبو عمر أبو عمرة الأنصاري والد عبد الرحمن بن أبي عمرة هذا اسمه ثعلبة بن عمرو بن محصن

Mas'alah: What is the meaning of 'Al Muhammad' based on the hadith of Abu Humayd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5759

استدل قوم بهذا الحديث على أن آل محمد هم أزواجه وذريته خاصة لقوله في

حديث مالك عن نعيم المجمر وفي

Mas'alah: What is the interpretation of 'Al Muhammad' as the Prophet's wives and offspring?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5760

غير ما حديث اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وفي هذا الحديث اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته فقالوا هذا يفسر ذلك الحديث ويبين أن آل محمد هم أزواجه وذريته (هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة رواته فيما علمت وروي عن عيسى بن يونس عن مالك عن محمد وعبد الله ابني أبي بكر عن أبيهما عن عمرو بن سليم عن أبي حميد الساعدي وذكر محمد بن أبي بكر فيه غريب إن صح)

Mas'alah: Is it permissible to say 'salla Allahu 'alayka' to the Prophet's wives and offspring?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5760

قالوا فجائز أن يقول الرجل لكل من كان من أزواج محمد صلى الله عليه وسلم ومن ذريته صلى الله عليك إذا وجهه وصلى الله عليه إذا غاب عنه ولا يجوز ذلك في غيرهم

Mas'alah: What is the relationship between 'al' and 'ahl' in Islamic terminology?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5760

قالوا والآل والأهل سواء وأهل الرجل وآله سواء وهم الأزواج والذرية بدليل هذا الحديث

Mas'alah: What do scholars say about the meaning of 'al' and 'ahl'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5760

وقال جماعة من أهل العلم الأهل معلوم والآل الأتباع وقد ذكرنا وجه قول كل واحد في باب نعيم المجمر من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on sending blessings on the Prophet and others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5761

من أمته انبغى له أن يصلي عليه لما جاء في ذلك عنه من قوله عليه السلام من صلى علي مرة صلى الله عليه عشرا ولا يجوز أن يتراحم عليه لأنه لم يقل من تراحم علي ولا من دعا لي وإن كانت الصلاة ها هنا معناها الرحمة فكأنه خص بهذا اللفظ تعظيما له قال الله عز وجل إن الله وملائكته يصلون على النبي يأيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ولم يقل إن الله وملائكته يتراحمون على النبي وإن كان المعنى واحدا ليخصه بذلك والله أعلم

Mas'alah: What evidence do scholars cite for restricting blessings to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5761

واحتج قائلوا هذه المقالة بأن عبد الله بن عباس كان يقول لا يصلى على أحد إلا على النبي صلى الله عليه وسلم وبما روي عن عبد الله بن عمر أنه كان يقف على قبر النبي عليه السلام فيصلي عليه ويدعو لأبي بكر وعمر وقد روي في خبره هذا أنه كان يصلي على النبي عليه السلام وعلى أبي بكر وعمر والأول عند قائلي هذه المقالة أثبت عنه

Mas'alah: Is it permissible to send prayers upon all Muslims?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5761

وقال آخرون جائز أن يصلى على كل أحد من المسلمين وقالوا آل محمد أتباعه

Mas'alah: What evidence supports sending prayers upon all Muslims?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5762

وشيعته وأهل دينه هم آله واحتجوا بقول الله عز وجل ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب قالوا ومعلوم أن آل فرعوه أتباعه على دينه واحتجوا أيضا بحديث عبد الله بن أبي أوفى حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا عبد الله بن روح المدائني حدثنا يزيد بن هارون حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن أبي أوفى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتاه قوم بصدقتهم قال (اللهم صل عليهم فأتاه أبي بصدقته) فقال اللهم صل على آل أبي أوفى قالوا ففي هذا الحديث بيان أن الصلاة على كل أحد جائزة من كل

أحد اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم وتأسيا به لأنه كان عليه السلام يمتثل قول الله عز وجل خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلواتك سكن لهم قالوا ومعلوم أن الصلاة هاهنا الرحمة والتراحم فغير نكير أن يجوز من كل أحد من المسلمين بدليل الكتاب والسنة

Mas'alah: What does Abu Umar say about the scholars' views and a hadith from Jabir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5763

قال أبو عمر كل ما ذكرنا قد قاله العلماء فيما وصفنا وبالله توفيقنا (وقد أخبرنا إبراهيم بن شاكر حدثنا محمد بن أحمد حدثنا محمد بن أيوب حدثنا أحمد بن عمرو نا عمرو بن علي حدثنا أبو قتيبة حدثنا الثوري عن الأسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر بن عبد الله قال أتاني النبي عليه السلام فقلت لامرأتي لا تسألي النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فقالت يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من عندنا ولا نسأله شيئا قالت يا رسول الله صل على زوجي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليك وعلى زوجك) وأما اختلاف الفقهاء في وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وكيفية وجوبها وموضع ذلك فقد مضى فيما سلف من كتابنا في باب نعيم المجمر والحمد لله

Mas'alah: What is the biography of Humaid ibn Nafi'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5769

قال أبو عمر حميد بن نافع هذا هو أبو أفلح بن حميد وهو مولى صفوان بن خالد ويقال مولى أبي أيوب الأنصاري يقال إنه حميد صفيرا روى عن أبي أيوب وحج معه وروى عن ابن عمر وعن زينب بنت أبي سلمة وهو ثقة مأمون وهذه الجملة من خبره عن أحمد بن حنبل ومصعب الزبيري ولم يسمع مالك منه شيئا ولا الثوري وهما يرويان عن عبد الله بن أبي بكر عنه وقد سمع منه شعبة هذا الحديث وغيره أخبرنا أحمد بن قاسم بن عيسى قراءة مني عليه أن عبيد الله بن محمد بن حبابة حدثهم ببغداد قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا إبراهيم بن هانئ حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا حجاج بن محمد قال قال شعبة سألت عاصما عن المرأة تحد فقال قالت حفصة بنت سيرين كتب حميد بن نافع إلى حميد الحميري فذكر حديث زينب بنت أبي سلمة قال شعبة فقلت لعاصم أنا قد سمعته من حميد بن نافع قال أنت قلت نعم وهو ذاك حي قال شعبة وكان عاصم يرى أنه قد مات منذ مائة سنة

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا حجاج بن محمد قال قال شعبة سألت عاصما الأحول عن المرأة تحد فقال قالت حفصة بنت سيرين كتب حميد بن نافع إلى حميد الحميري فذكر حديث زينب بنت سلمة قال شعبة قلت لعاصم قد سمعته أنا من حميد بن نافع قال أنت قلت نعم وهو ذاك حي قال شعبة وكان عاصم يرى أنه قد مات منذ مائة سنة أخبرنا أحمد بن قاسم حدثنا عبيد الله بن حبابة حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي حدثنا علي بن الجعد أخبرنا شعبة عن حميد بن نافع قال سمعت زينب بنت أبي سلمة) تحدث عن أمها أن امرأة توفي عنها زوجها فرمدت عينها فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنوه في الكحل فقال لا وقال أربعة أشهر وعشرا قال البغوي روى هذا الحديث عن شعبة النضر بن شميل ويحيى بن أبي بكير وأبو النضر فزادوا

فيه كلاما ليس في حديث علي بن الجعد حدثناه جدي قال حدثنا أبو النضر وحدثنا خلاد أخبرنا النضر بن شميل وحدثنا يعقوب حدثنا يحيى بن أبي بكير وهذا لفظ حديث يعقوب أخبرنا شعبة قال حميد بن نافع أخبرني قال سمعت زينب بنت أم سلمة تحدث عن أمها أن امرأة توفي عنها زوجها فاشتكت عينها وخشوا

على عينها فسئل عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد كانت إحداكن تمكث في شر أحلاسها في بيتها إلى الحول فإذا كان الحول فمر كلب رمته ببعرة ثم خرجت فلا أربعة أشهر وعشرا قال البغوي ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن حميد بن نافع وزاد فيه أم حبيبة حدثناه جدي ويعقوب قالا حدثنا يزيد بن هارون وحدثنا أبو خيثمة حدثنا جرير جميعا عن يحيى بن سعيد عن حميد بن نافع أنه سمع زينب بنت أبي سلمة تحدث عن أم سلمة وأم حبيبة تذكران أن امرأة أتت رسول اله صلى الله عليه وسلم فذكرت أن ابنة لها توفي عنها زوجها فاشتكت عينها وذكر الحديث قال وحدثني جدي حدثنا أبو قطن حدثنا شعبة عن حميد بن نافع عن زينب بنت أم سلمة عن أم حبيبة أن نسيبا لها أو حميما توفي وأنها دعت بصفرة فمسحت يديها وقالت إنما أصنع هذا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج قال وحدثنيه يعقوب بن إبراهيم حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا شعبة بإسناده مثله وزاد فيه أربعة أشهر وعشرا قال البغوي وأخبرنا مصعب بن عبد الله حدثني مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد بن نافع فذكر الأحاديث الثلاثة عن زينب عن أم حبيبة وزينب بنت جحش وأم سلمة سواء

Mas'alah: What is the ruling on a woman in mourning wearing white or plain clothes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5777

فيه طيب قال أبو عمر لأن المقصد إلى التداوي لا إلى التطيب والأعمال بالنيات

Mas'alah: What did Ahmad and Ishaq say about a woman in mourning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5777

وقال أحمد وإسحاق المتوفى

Mas'alah: What does the term 'hifsh' mean in the context of mourning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5778

قال أبو عمر أما قوله دخلت حفشا ولبست شر ثيابها فالحفش البيت الصغير ذكره ابن وهب عن مالك وكذلك قال الخليل

Mas'alah: What are the various meanings of the word 'hifsh' in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5779

قال الحفش البيت الصغير قال والحفش أيضا الشيء البالي الخلق والحفش أيضا الفرج والحفش الدرج الذي يكون فيه البخور كالقارورة للطيب

Mas'alah: What is the interpretation of 'tafattadu bihi' according to Ibn Bukayr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5779

وقال ابن بكير تفتض به تتمسح به وقد قيل في معنى تمسح به تمر به

Mas'alah: What is the linguistic origin of the word 'iftidad' according to al-Akhfash?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5779

وقال الأخفش أصل الافتضاض التفرق يقال قد افتض القوم عن فلان إذا تفرقوا عنه وانفضوا عنه أيضا وكذلك انفض السيل عن الجبل وافتض إذا انصدع فصار فرقتين ويقال افتض الجارية واقتضها بالفاء وبالقاف أيضا ومنه فضضت الخاتم إذا كسرته قال فلعل قوله تفتض بالدابة أي تنفرج بها من الغم الذي كانت فيه إذا تمسحت بها

Mas'alah: What is the preferred interpretation of the word tafattad in relation to silver?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5779

قال وأجود من ذلك عندي أن تفتض ترجع إلى الفضة فكأنه يريد تتمسح بتلك الدابة حتى تتنقى من درنها ذلك فتصير كأنها فضة ليس أن تلك الدابة تغسلها ولكنها إذا تمسحت بذلك الطائر أو الدابة خرجت فاغتسلت وتنظفت وتطيبت ولبست ثيابها النظيفة وتعرضت للأزواج فتصير نقية كأنها الفضة قال هذا عندنا حتى يأتيك غيره

Mas'alah: What does al-Khalil say about the word iftidad and related terms?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5779

قال أبو عمر أما الخليل فذكر في الافتضاض ما ذكر الأخفش وغيره قال والفضض ماء عذب تفتضه والفضاض ما كسر من عظم ودرع فضفاضة والفضض والفضيض المتفرق

Mas'alah: What is the meaning of the word hifsh according to Abu Ubayd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5779

وقال أبو عبيد الحفش الدرج وجمعه أحفاش يشبه به البيت الصغير

Mas'alah: What is the meaning of the word hils in the hadith of Umm Salamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5780

قال أبو عمر وأما قوله صلى الله عليه وسلم في حديث شعبة ويحيى بن سعيد المذكور في هذا الباب عن حميد بن نافع عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قد كانت إحداكن تمكث في شر أحلاسها في بيتها إلى الحول فإذا كان الحول فمر كلب رمته ببعرة ثم خرجت فلا أربعة أشهر وعشرا فإن الخليل رحمه الله قال الحلس واحد أحلاس البيت وهو كالمسح وحلست الشعر أحلسه حلسا إذا غشيته بحلس وهو ما ولي ظهر البعير ورجل متحلس إذا لزم المكان ومحلس أيضا وأرض محلسة

إذا صار النبات على الأرض كالحلس لها وذكر في الاستحلاس والإحلاس وجوها كثيرة

Mas'alah: What is the pre-Islamic practice of mourning for a year described in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5780

وقال أبو عبيد قوله فمر كلب رمته ببعرة بمعنى أنها كانت في الجاهلية تعتد على زوجها إذا مات عنها عاما لا تخرج من بيتها ثم تفعل ذلك في رأس الحول لتري الناس أن إقامتها حولا بعد زوجها أهون عليها من بعرة يرمى بها كلب قال وقد ذكروا هذه الإقامة عاما في أشعارهم قال لبيد يمدح قومه ... وهم ربيع للمجاور فيهم ... والمرملات إذا تطاول عامها

Mas'alah: What is the linguistic meaning of tashmit and tasmit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5791

قال أبو عمر شمت وسمت لغتان معروفتان عند أهل العلم لايختلفون في ذلك قال الخليل بن أحمد التسميت لغة في تشميت العاطس وروي عن ثعلب أنه سئل عن معنى التشميت والتسميت فقال أما التشميت فمعناه أبعد الله عنك الشماتة وجنبك ما يشمت به عليك وأما التسميت فمعناه جعلك الله على سمت حسن ونحو هذا قال أبو عمر وهذا كله إنما ينويه الداعي له بصلاح الحال والغفران والرحمة على ما جاء في سنة التشميت مما قد ذكرنا في هذا الباب والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5804

عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكرا ابن عباس

Mas'alah: What is the basis for determining the ages of camels in blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5812

فلا مدخل فيه للنظر فكل يقول بما قد صح عنده عن سلفه رضي الله عنهم أجمعين

Mas'alah: What is the linguistic meaning of terms related to eye injuries in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5829

وذكر بعض أهل اللغة عن العرب لطمه فشرق الدم في عينه إذا احمرت وشرق الثوب بالصبغ إذا احمر واشتدت حمرته وذكر الأصمعي أن رجلا لطم رجلا فاشرورقت عينه واغرورقت فقدم إلى الشعبي فقال ... لها أمرها حتى إذا ما تبوأت ... بأخفافها مأوى تبوأ مضجعا) ...

Mas'alah: What does the author say about limiting the scope of discussion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5831

ولو تقصينا ذلك كله وما كان مثله لخرجنا به عن حد ما له قصدنا

Mas'alah: Fiqh passage: وَقَدْ ذَكَرْنَا مَا فِي حَدِيثِ مَالِكٍ مِنَ الْمَعَانِي و?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5831

وقد ذكرنا ما في حديث مالك من المعاني وبسطناها وأضربنا عما سوى ذلك مما في كتاب عمرو بن حزم من غير رواية مالك لوقوفنا عند شرطنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on blood money for fingers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5831

أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد حدثني أبي حدثنا الميمون بن حمزة حدثنا الطحاوي حدثنا المزني حدثنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fingers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5832

قال أبوعمر هكذا رواه إسماعيل بن علية عن غالب التمار عن مسروق بن أوس عن أبي موسى الأشعري وتابعه شعبة على ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fingers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5832

ورواه سعيد بن أبي عروبة عن غالب التمار عن حميد بن هلال عن مسروق بن أوس عن أبي موسى فزاد في الإسناد حميد بن هلال ذكره أبو داود عن إسحاق بن إسماعيل عن عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة عن غالب التمار عن حميد بن هلال عن مسروق بن أوس عن أبي موسى

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fingers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5832

وخالفه عبد الوهاب بن عطاء فرواه عن ابن أبي عروبة بمثل إسناد شعبة وابن علية

Mas'alah: What is the ruling on blood money for fingers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5833

وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا (محمد) بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن غالب التمار عن مسروق بن أوس عن الأشعري عن النبي صلى الله عليه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on blood money?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5834

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن الحسين (السبيعي) الحلبي بدمشق حدثنا أحمد بن عبد الجبار الصوفي حدثنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on equality of fingers and teeth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5836

قال أبو داود رواه النضر بن شميل عن شعبة بمعنى عبد الصمد حدثناه الدارمي أبو جعفر حدثنا النضر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's shyness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5843

قرأت على أبي القاسم خلف بن القاسم رحمه الله أن إبراهيم بن محمد الديبلي حدثهم بمكة قال حدثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ حدثنا محمد بن بكار العيشي حدثنا محمد بن سواء حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي السوار عن عمران بن حصين قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء في خدرها

Mas'alah: What did Imran say about the Prophet's expression when he disliked something?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5844

قال عمران وكان إذا كره الشيء عرف في وجهه

Mas'alah: What is the hadith about asking being like scratches on one's face?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5844

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليهما قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا الحوضي وسليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن زيد بن عقبة الفزاري قال سمعت سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه وقال سليمان يكدح بها الرجل نفسه فمن شاء أبقى على وجهه أو نفسه ومن شاء ترك إلا أن يسأل ذا سلطان أو ينزل به أمر لا يجد منه بدا رواه ابن أبي شيبة عن وكيع عن الثوري عن عبد الملك بن عمير عن يزيد بن عقبة عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا قال يزيد بن عقبة وقال

Mas'alah: What is the correct name of the narrator Zayd ibn Uqbah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5845

شعبة زيد بن عقبة وصوابه زيد بن عقبة وأخشى أن يكون يزيد صحف على ابن أبي شيبة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Abu Talhah's distraction in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5846

هذا الحديث لا أعلمه يروى من غير هذا الوجه وهو منقطع

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5847

وهذا حديث ثابت عن عائشة من حديث ابن شهاب عن عروة عن عائشة وهو عند مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة وسيأتي في بابه إن شاء الله

Mas'alah: What does Abu Umar say about repeating the prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5847

قال أبو عمر ولم يذكر إعادة

Mas'alah: What is the ruling on turning around in prayer according to the hadith of Abdullah ibn Salam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5847

وقد روي من حديث عبد الله بن سلام عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا صلاة

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith about turning in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5848

لملتفت وهو حديث ليس بالقوي

Mas'alah: What is the author's assessment of the hadiths on looking around in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5848

على أن هذه الأحاديث كلها من أحاديث الشيوخ لا يحتج بمثلها

Mas'alah: What is the meaning of fitnah in the context of wealth and family?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5850

وأما قوله لقد أصابتني في مالي فتنة فالفتن على وجوه فأما فتنة الرجل في أهله وماله فتكفيرها الصلاة والصدقة كذلك قال حذيفة لعمر في الحديث الصحيح وصدقه عمر وقال لست عن هذه أسألك وقال جماعة من فقهاء الحجاز والعراق إن المعاصي كلها فتنة تكفرها الصلاة والصوم ما لم يواقع الكبائر دليل ذلك قول الله عز وجل إن الحسنات يذهبن السيآت (3) نزلت في رجل أصاب من امرأة ما ليس

بكبيرة ومنه قوله صلى الله عليه وسلم يا معشر التجار إن هذا البيع يشوبه الحلف والكذب فشوبوه بالصدقة وكل من فتن بشيء من المعاصي والشهوات المحظورة

فهو مفتون إلا أنه إن ترك وأناب واستغفر وتاب غفر له مع أدائه لصلاته وزكاته وصومه وهذه صفات المذنبين وقد فتن الصالحون وابتلوا بالذنوب قال الله تعالى إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون وقال تعالى الذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم الآية وقد يكون من هذا الباب من الفتنة ما هو أشد مما وصفنا وهو الإصرار على الذنب والإقامة عليه منه وأنه لم يأته فنيته على تلك الحال ويحب أن تسمح نفسه بترك ما هو عليه من قبيح أفعاله وهو مع ذلك لا يقلع عنها فهذا وإن كان مصرا لم تأت منه توبة فهو مقر بالذنوب والتقصير يحب أن يختم الله له بخير فيغفر له هذا برجائه ولا يقطع عليه وليست فتنته بذلك تخرجه عن الإسلام وقال بعضهم ولا هو ممن تنكت في قلبه نكتة سوداء غلبت عليه فلا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا كما قال حذيفة في ذلك

Mas'alah: What is the meaning of fitnah in religious innovation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5852

الحديث لأنه ينكر ما هو عليه ويود أنه تاب منه قالوا وإنما ذلك في الأهواء المردية والبدع المحدثة التي تتخذ دينا وإيمانا ويشهد بها على الله تعديا وافتراء ولا يحب من فتن بها أن يقصر فيها ولا ينتقل عنها ويود أن لا يأتيه الموت إلا عليها فهذا أيضا مفتون مغرور متدرج قد أصابته فتنة زين له فيها سوء عمله يود أن يكون الناس كلهم مثله قالوا فهذه الفتنة أشد من الفتنتين اللتين ذكرنا من فتن الذنوب ومن الفتن أيضا الكفر وقد سماه الله فتنة بقوله والفتنة أشد من القتل وشرح هذه المعاني يطول وبالله العصمة لا شريك له

Mas'alah: What is the meaning of the words nahs and dubsi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5852

وأما النهس فطائر صغير مثل العصفور) والدبسي طائر يشبه اليمامة وقيل هو اليمامة نفسها وقوله طفق يتردد كقوله جعل يتردد وفيه لغتان طفق طفق يطفق ويطفق

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5861

ابن شهاب عن عبيد الله من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on cursing Jews in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5861

وفي هذا الحديث إباحة الدعاء على اليهود وإباحة لعنهم اقتداء به في ذلك صلى الله عليه وسلم)

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet's supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5861

أخبرنا محمد حدثنا علي بن عمر الحافظ قال تفرد حبيب عن مالك عن محمد بن

عمرو عن خالد بن عبد الله بن حرملة عن الحارث بن خفاف بن إيماء قال ركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رفع رأسه فقال غفار غفر الله لها وأسلم سالمها الله وعصية عصت الله ورسوله اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان قال خفاف فجعل لعن الكفار من أجل ذلك (2) وتفرد به حبيب عن مالك وهو صحيح لمحمد بن عمرو وقد ثبت عن ابن مسعود أنه لما لعن الواصلة والمستوصلة الحديث أنكرت ذلك عليه امرأة فقال ابن مسعود مالي لا ألعن من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن لعنه في كتاب الله وقد ذكرنا هذا الخبر فيما مضى من

هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on cursing those who deserve it in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5862

وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله واليهود وغيرهم ومحال أن تكون لعنته لهؤلاء رحمة عليهم فمن لعن من يستحق أن يلعن فمباح ومن لعن من لا يستحق اللعن فقد أثم ومن ترك اللعن عند الغضب ولم يلعن مسلما ولم يسبه فذلك من عزم الأمور

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Ibn Umar cursing a servant?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5862

أخبرنا عبد الرحمن أخبرنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن نافع قال لم أسمع عبد الله بن عمر يلعن خادما قط غير مرة واحدة غضب فيها على بعض خدمه فقال لعنة الله عليك كلمة لم أحب أن أقولها وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المختفي يعني نباش القبور ولعن الخمر وشاربها الحديث)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's sacrificial camel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5870

حديث سادس عشرين لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى جملا كان لأبي جهل بن هشام في حج أو عمرة وقع عندنا وعند غيرنا في كتاب يحيى في الموطأ في هذا الحديث مالك عن نافع عن عبد الله بن أبي بكر وهذا من الغلط البين ولا أدري ما وجهه ولم يختلف الرواة للموطأ عن مالك فيما علمت قديما وحديثا أن هذا الحديث في الموطأ لمالك عن عبد الله بن أبي بكر وليس لنافع فيه ذكر ولا وجه لذكر نافع فيه ولم يرو نافع عن عبد الله بن أبي بكر قط شيئا بل عبد الله بن أبي بكر ممن يصلح أن يروي عن نافع وقد روى عن نافع من هو أجل منه (وهذا الحديث في الموطأ عند جماعة رواته لمالك عن عبد الله بن أبي بكر ورواه سويد بن سعيد عن مالك عن الزهري عن أنس عن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

أهدى جملا لأبي جهل وهذا من خطأ سويد وغلطه) وهذا الحديث يستند من حديث

ابن عباس حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا عبيد بن عبد الواحد حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب حدثنا إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق قال وقال عبد الله بن أبي نجيح حدثني مجاهد عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى عام الحديبية في هداياه جملا لأبي جهل بن هشام في رأسه برة من فضة ليغيظ به المشركين وحدثنا خلف بن سعيد حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا أحمد بن خالد حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم ساق مائة بدنة فيها جمل لأبي جهل عليه برة من فضة وأخبرنا قاسم بن محمد أخبرنا خالد بن سعد حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور وأخبرنا محمد بن عبد الملك وعبيد بن محمد قالا حدثنا عبد الله بن مسرور حدثنا عيسى بن مسكين قالا جميعا حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم ساق

Mas'alah: What is the biography of Abdullah ibn Abd al-Rahman ibn Ma'mar Abu Tuwalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5873

(عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر أبو طوالة) وهو عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم أبو طوالة الأنصاري سمع أنس بن مالك وروى عنه وروى عن كبار التابعين وولي القضاء بالمدينة في أيام ولاية أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عليها وهو من ثقات أهل المدينة روى عنه جماعة من أئمة أهل الحديث منهم مالك وابن عيينة والثوري وزهير بن معاوية والدراوردي وإسماعيل بن جعفر وسليمان بن بلال وزائدة

وخالد بن عبد الله الواسطي حدثنا خلف بن القاسم حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد حدثنا أحمد بن إسحاق بن واضح حدثنا سعيد بن أسد حدثنا أصبغ بن الفرج حدثنا ابن وهب حدثني مالك قال كان عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر رجلا صالحا وكان قاضيا في خلافة سليمان وعمر بن عبد العزيز وكان يسرد الصيام وكان يحدث حديثا حسنا وكان يدخل على الوالي فينصحه ولا يرفق به ويكلمه في الأمر كله من الحق قال مالك وغيره من الناس يفرق أن يضرب

Mas'alah: What are the hadiths narrated by Abu Tuwalah in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5874

قال أبو عمر لمالك عنه في الموطأ ثلاثة أحاديث أحدها عند يحيى مرسل وهو متصل من وجوه من رواية مالك وغيره والثاني متصل مسند لا خلاف عن مالك في اتصاله والثالث مرسل لم يختلف رواة مالك في إرساله

Mas'alah: What is the ruling on asking a scholar while he is standing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5877

وفي هذا الحديث من المعاني سؤال العالم وهو واقف فذلك جائز بدلالة هذا الحديث

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on fasting while junub at dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5877

وقد اختلفت الآثار في هذا الباب واختلف فيه العلماء أيضا وإن كان الاختلاف في ذلك كله عندي ضعيفا يشبه الشذوذ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fasting while junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5878

أخبرنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا محمد بن منصور حدثنا سفيان عن عمرو عن يحيى بن جعدة قال سمعت عبد الله بن عمرو القاري قال سمعت أبا هريرة يقول لا ورب هذا البيت ما أنا قلته من أدركه الصبح وهو جنب فلا يصم محمد ورب الكعبة قاله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fasting while junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5878

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بكر بن حماد حدثنا مسدد حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة عن عبد الله بن عمرو القاري

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fasting after a wet dream?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5879

قال أبو عمر هكذا يقول شعيب بن أبي جمرة في هذا الحديث عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ورواه الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر فجعل مكان عبد الله عبيد الله وجاء بالحديث سواء وعبد الله وعبيد الله ابنا عبد الله بن عمر ثقتان وقد ذكرناهما فيما سلف من كتابنا هذا بما فيه كفاية في معرفتهما

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fasting after a wet dream?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5880

وروى هذا الحديث معمر عن الزهري أن ابنا لعبد الله بن عمر فذكر معناه لم يقل عبد الله ولا عبيد الله

Mas'alah: Did Abu Hurairah retract his ruling due to Aisha's hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5880

وروى منصور عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة أن أبا هريرة كف عن قوله ذلك لحديث عائشة فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the evidence for Abu Hurayrah's retraction from Umm Salamah's hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5880

وروى أسباط بن محمد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أنه نزع عن ذلك أيضا لحديث أم سلمة فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on a person in janabah who delays ghusl until after dawn in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5881

وروي مثل ذلك عن أبي هريرة أيضا والمشهور عن أبي هريرة أنه قال لا صوم له علم أو لم يعلم إلا أنه قد روينا عنه من طرق صحاح أنه رجع عن ذلك فالله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about those who love each other for Allah's sake?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5885

حديث ثان لأبي طوالة مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تبارك وتعالى يقول يوم القيامة أين المتحابون لجلالي اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي قال أبوعمر أبو الحباب سعيد بن يسار هذا مدني تابعي ثقة لا يختلفون فيه وهو مولى الحسن بن علي وقيل بل هو مولى شميسة امرأة كانت نصرانية فأسلمت على يدي الحسن بن علي وتوفي أبو الحباب سنة سبع عشرة ومائة وهذا الحديث في الموطأ بهذا الإسناد عند جماعة رواته فيما علمت وقد كان عند مالك فيه إسناد آخر رواه إبراهيم بن طهمان عن مالك عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل يوم القيامة أين المتحابون بجلالي اليوم

أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي ذكره أبو داود وقال كان عنده أيضا عن مالك حديث أبي طوالة عن أبي الحباب

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on mutual love for Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5886

قال أبو عمر معنى هذا الحديث واضح في فضل المتحابين في الله ومعنى قوله فيه والله أعلم أين المتحابون لجلالي أين المتحابون إجلالا لي ومحبة في فمن إجلال الله عز وجل إجلال أولياء الله ومحبتهم كما جاء في الأثر من إجلال الله عز وجل إجلال ذي الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه وإذا كان ذكرهم وذكر فضائلهم عمل بر فما ظنك بحبهم وإخلاص الود لهم قرأت على أبي عثمان سعيد بن نصر أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا ابن وضاح قال سمعت ابن أبي إسرائيل يقول سمعت سفيان بن عيينة يقول عند ذكر الصالحين تتنزل الرحمة قال وسمعت ابن أبي إسرائيل يقول سمعت سفيان يقول اسلكوا سبيل الحق ولا تستوحشوا من قلة أهله وذكر أبو عبيد قال حدثنا معاذ بن معاذ عن عوف بن أبي جميلة عن زياد بن مخراق عن أبي كنانة عن أبي موسى الأشعري قال إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه لا الجافي عنه وذي السلطان المقسط وقد روي مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من تعظيم جلال الله إكرام ثلاثة الإمام المقسط

وذي الشيبة الملم وحامل القرآن غيرالغالي فيه ولا الجافي عنه من وجوه فيها لين

وحملة القرآن هم العاملون بأحكامه وحلاله وحرامه بما فيه ومن أوثق عرى الإسلام البغض في الله والحب في الله حدثنا محمد بن عبد الملك حدثنا عبد الله بن مسروق حدثنا عيسى بن مسكين حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر حدثنا عارم حدثنا الصعق بن حزن عن عقيل الجعدي عن أبي إسحاق عن سويد بن غفلة عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله بن مسعود قلت لبيك يا رسول الله قال تدري أي عرى الإيمان أوثق قال قلت الله ورسوله أعلم قال الولاية في الله الحب والبغض فيه (وذكر يعقوب بن شيبة قال حدثنا أبو سلمة حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن مسلم بن يسار قال ما من عملي شيء إلا وأنا أخاف أن يكون قد دخله ما يفسده إلا الحب في الله قال وحدثنا عمرو بن مرزوق حدثنا عمران القطان عن قتادة عن مسلم بن يسار قال مرضت مرضة فلم يكن

Mas'alah: What does the Quran say about mutual love for Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5888

في عملي شيء أوثق في نفسي من قوم كنت أحبهم في الله وذكر ابن المبارك عن فضيل بن غزوان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله في قوله لو أنفقت ما في الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم قال نزلت في المتحابين في الله)

Mas'alah: What is the strongest handhold of Islam according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5888

وحدثنا محمد بن عبد الملك حدثنا عبد الله بن مسرور حدثني عيسى بن مسكين حدثنا اب

Mas'alah: What does loving and hating for Allah's sake entail?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5888

ن سنجر حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا إسماعيل بن زكرياء حدثنا ليث عن عمرو بن مرة عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أوثق عرى الإسلام أن تحب في الله وتبغض في الله

Mas'alah: What is the meaning of loving and hating for Allah's sake?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5888

قال أبو عمر فمن الحب في الله حب أولياء الله وهم الأنقياء العلماء الفضلاء ومن البغض في الله بغض من حاد الله وجاهر بمعاصيه أو ألحد في صفاته وكفر به وكذب رسله أو نحو هذا كله

Mas'alah: What does being in the shade of Allah mean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5888

وأما قوله في ظل الله فإنه أراد والله أعلم في ظل عرشه وقد يكون الظل كناية عن

Mas'alah: What does the shade of Allah signify in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5889

الرحمة كما قال إن المتقين في ظلال وعيون وفواكه يعني بذلك ما هم فيه من الرحمة والنعيم وقال أكلها دائم وظلها وقد يكون كناية عن العذاب كما قال عز وجل وظل من يحموم لا بارد ولا كريم

Mas'alah: What is the virtue of being under Allah's shade on the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5889

ومن كان في ظل الله يوم الحساب وقي شر ذلك اليوم جعلنا الله برحمته من المتحابين فيه ولوجهه المستقرين تحت ظله يوم لا ظل إلا ظله فإن ذلك من أفضل الأعمال وأكرم الخلال

Mas'alah: What did Allah reveal to a prophet about loving His friends?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5889

أخبرنا خلف بن القاسم حدثنا أبو بكر محمد بن الحسين بن صالح السبيعي الحلبي بدمشق حدثنا أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سليمان الشعري حدثنا محمد بن محمد بن أبي الورد حدثنا سعيد بن منصور حدثنا خلف بن خليفة حدثنا حميد الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم أوحى الله عز وجل إلى نبي من الأنبياء أن قل لفلان العابد أما زهدك في الدنيا فتعجلت راحة نفسك وأما انقطاعك إلي فتعززت بي فماذا عملت فيما لي عليك قال وما ذاك علي قال هل واليت لي وليا أو عاديت لي عدوا

)

Mas'alah: What did Aisha say about souls being like conscripted soldiers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5890

حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد حدثنا أحمد بن الفضل بن العباس حدثنا الحسن بن علي الرامقي حدثنا محمد بن عامر حدثنا عبد الله بن صالح حدثنا الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت قدمت امرأة مضحكة من أهل مكة فنزلت على امرأة مضحكة من أهل المدينة ثم جاءت عائشة تسلم عليها فقالت لها عائشة أين نزلت قالت على فلانة فقالت عائشة صدق الله ورسوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف

Mas'alah: What is the supplication of al-Fadl al-Raqashi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5890

ومن دعاء الفضل الرقاشي اللهم لا تدخلنا النار بعد أن أسكنت قلوبنا توحيدك وأرجو

أن لا تفعل وإن فعلت لتجمعن بيننا وبين قوم عاديناهم فيك)

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Allah's revelation to a prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5890

وأخبرنا بعض أصحابنا قال أملى علي أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد الأزدي في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم من حفظه قال حدثنا أبو جعفر أحمد بن إسحاق بن يزيد الحلبي قاضي حلب إملاء من حفظه بمصر حدثنا علي بن عبد الحميد الغضائري حدثنا محمد بن محمد بن أبي الورد حدثنا سعيد بن منصور حدثنا خلف بن خليفة عن حميد الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن

Mas'alah: What did Allah ask the ascetic about loyalty and enmity for His sake?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5891

مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أوحى الله إلى نبي من الأنبياء أن قل لفلان العابد أما زهدك في الدنيا فتعجلت راحتك وأما انقطاعك إلي فتعززت بي فماذا عملت فيما لي عليك قال يا رب وما ذاك فقال هل واليت في وليا أو عاديت في عدوا

Mas'alah: What is the isnad criticism of the hadith about the ascetic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5891

قال الأردني! هذا الحديث لم يسنده إلا محمد بن محمد بن أبي الورد والناس يوقفونه على ابن مسعود

Mas'alah: What is Abu Umar's report on the chain of the hadith about the ascetic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5891

قال أبو عمر قد أخبرنا به أبو القاسم خلف بن القاسم الحافظ عن أبي جعفر أحمد بن إسحاق بن يزيد الحلبي عن الغضائري بإسناده هذا موقوفا على ابن مسعود من قوله لم يرفعه

Mas'alah: What is another chain for the hadith about Allah's revelation to a prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5891

وأخبرنا بعض أصحابنا أيضا قال أملى علي أبو بكر محمد بن عبد الوهاب الأسفرايني الحافظ في المسجد الحرام من حفظه قال حدثنا أبو الفضل أحمد بن حمدون الفقيه حدثنا علي بن عبد الحميد حدثنا ابن أبي الورد واسمه محمد حدثنا سعيد بن منصور حدثنا خلف بن خليفة عن حميد الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أوحى الله إلى نبيه أن قل لفلان الزاهد أما زهدك في الدنيا فقد تعجلت راحة نفسك وأما انقطاعك إلي فقد تعززت بي فماذا عملت فيما لي عليك قال وما لك علي قال هل واليت في وليا أو عاديت في عدوا

Mas'alah: What does al-Isfarayini say about the hadith's authenticity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5891

قال الأسفرايني هذا حديث غريب ورجاله ثقات تفرد به ابن أبي الورد عن سعيد بن منصور

Mas'alah: What is the criticism of Humayd al-A'raj as a narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5892

قال أبو عمر أما قوله في هذا الحديث ورجاله ثقات فليس كما قال لأن حميد الأعرج هذا الذي يروي عن عبد الله بن الحارث منكر الحديث عند جميع أهل العلم بالنقل وهو حميد بن علي أبو يحيى الأعرج له عن عبد الله بن الحارث مناكير منها عن بعدالله بن الحارث عن ابن مسعند عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلم الله موسى يوم كلمه وعليه جبة صوف وكساء صوف وسراويل صوف وكمة صوف ونعلان من جلد حمار غير ذكي

Mas'alah: What is the biographical note on Khalaf ibn Khalifah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5892

رواه أيضا خلف بن خليفة عن حميد الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم وخلف بن خليفة ليس به بأس أصله الكوفة وسكن

واسط وإليها ينسب ومات ببغداد سنة إحدى وثمانين

Mas'alah: What is the hadith about those who love each other for Allah's sake?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5892

قرأت على عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم بن عبد الرحمن أن محمد بن معاوية حدثهم قال حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي حدثنا الهيثم بن خارجة حدثنا إسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن ميسرة عن العرباض بن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تبارك وتعالى المتحابون لجلالي في ظل عرشي يوم لا ظل إلا ظلالي

Mas'alah: What does the author say about the hadith having no legal ruling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5892

وليس في الحديث حكم من أحكام الدنيا ولا معنى يشكل وقد مضى في بسط معناه

Mas'alah: What does the author say about the sufficiency of transmitted reports?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5893

بالآثار وغيرها كفاية

Mas'alah: What is the hadith about Allah's servants who are not prophets or martyrs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5893

وقد حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمن حدثنا محمد بن يحيى بن سليمان المروزي حدثنا عاصم بن علي حدثنا قيس عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لله عباد لا بأنبياء ولا بشهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء بمكانهم من الله عز وجل قالوا يا نبي الله من هم وما أعمالهم لعلنا نحبهم قال قوم تحابوا بروح الله من غير أرحام بينهم ولا أموال يتعاطونها والله إن وجوههم نور وإنهم لعلى منابر من نور لا يخافون إذا خاف الناس ولا يحزنون إذا حزن الناس ثم قرأ ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون (وقد) حدثنا خلف بن القاسم حدثنا محمد بن الحسين الحلبي حدثنا علي بن إسماعيل الشعري حدثنا عبد الأعلى حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith about a man visiting his brother in another village?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5894

أن رجلا زار أخا له في قرية أخرى قال فأرصد الله على مدرجته ملكا فلما أتى عليه قال له أين تريد قال أريد أخا لي في هذه القرية قال هل له عليك من نعمة تربها قال لا ولكن أحببته في الله قال فإني رسول الله إليك أنه قد أحبك كما أحببته فيه

Mas'alah: What is the hadith about the best of two who love each other for Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5894

وحدثنا خلف بن القاسم حدثنا محمد بن الحسين بن صالح الحلبي حدثنا أبو علي الحسن بن محمد بن موسى بن أبي جعفر البطناني حدثنا علي بن الجعد حدثنا مبارك بن فضالة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تحاب رجلان في الله قط إلا كان أفضلهما أشدهما حبا لصاحبه)

Mas'alah: What is the hadith about souls being like conscripted soldiers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5894

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى حدثنا أحمد بن سعيد حدثنا أحمد بن أبي عبيد اللؤلؤي حدثنا علي بن حرب حدثنا جعفر بن عون عن إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله قال الأرواح جنود مجندة تتلاقى في الهواء فتتشام كما تتشام الخيل فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف ولو أن مؤمنا جاء إلى مجلس فيه مائة منافق ليس فيه إلا مؤمن واحد لقيض له حتى يجلس إليه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about souls?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5895

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم الأرواح جنود مجندة جماعة من الصحابة

منهم ابن مسعود وغيره إلا أن هذا اللفظ قول ابن مسعود

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about Allah creating affection between hearts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5895

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا الحسن بن علي الرامقي حدثنا علي بن حرب حدثنا محمد بن فضيل قال أتيت أبا إسحاق الهمداني فقلت أتعرفني قال نعم ولولا الحياء منك لقبلتك سمعت أبا الأحوص يحدث عن عبد الله في قول الله لو أنفقت ما في الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم نزلت في المتحابين في الله

Mas'alah: What is the description of those who love each other for Allah's sake?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5895

وفي رسالة سفيان الثوري إلى عباد بن عباد رواه الفريابي عنه قال المتحابون في الله هم المواسون فيه والمتباذلون فيه والمؤثرون لإخوانهم على أنفسهم بأموالهم)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Ibn Mas'ud and the bird?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5897

وقد حدثنا محمد بن عبد الملك حدثنا ابن الأعرابي وحدثنا سعيد بن نصر حدثنا

قاسم بن أصبغ قالا حدثنا إبراهيم بن عبد الله العبسي أخبرنا وكيع عن الأعمش عن مسلم

البطين عن عدسة قال مر بنا ابن مسعود فأهدي له طائر فقال ابن مسعود وددت أني حيث صيد هذا الطائر لا يكلمني أحد ولا أكلمه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمر إذا رأيت الناس مرجت عهودهم وخفت أماناتهم فالزم بيتك واملك عليك لسانك وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وقالت عائشة كان أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة ثم حبب إليه الخلاء فكان يمكث الأيام في غار حراء يتعبد ويتزود لذلك من عند خديجة (فيبقى الأيام ذوات العدد ثم يرجع إلى خديجة) فتزوده فلم يزل كذلك حتى جاءه الوحي ذكره معمر وغيره عن الزهري عن عروة عن عائشة وكان يقال قديما طوبى لمن خزن لسانه ووسعه بيته وبكى على خطيئته حدثنا محمد بن خليفة حدثنا محمد بن الحسين حدثنا علي بن أزهر أبو الحسن الفرغاني بفرغان حدثنا عيسى بن يونس عن ثور بن يزيد عن أبي يحيى سليم بن عامر قال

Mas'alah: What did Abu Darda say about the home as a monastery and avoiding markets?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5899

قال أبو الدرداء نعم صومعة الرجل بيته يكف فيه بصره ونفسه وفرجه وإياكم والمجالس في الأسواق فإنها تلغي وتلهي (حدثنا عبد الرحمن بن يحيى حدثنا علي بن محمد حدثنا أحمد بن داود حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب أخبرني مسلم بن خالد

عن إسماعيل بن أمية أن عمر بن الخطاب قال إن اليأس غنى وإن الطمع فقر حاضر وإن العزلة راحة من خلطاء السوء) وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صوامع المؤمنين بيوتهم من مراسيل الحسن وغيره وأخبرنا محمد بن خليفة حدثنا محمد بن الحسين حدثنا محمد بن مخلد حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا ابن لهيعة عن يسار بن عبد الرحمن قال قال لي بكير بن الأشج ما فعل خالك قال قلت لزم البيت منذ كذا وكذا فقال إلا أن رجالا من أهل بدر لزموا بيوتهم بعد قتل عثمان فلم يخرجوا إلا إلى قبورهم قال وحدثنا محمد بن مخلد حدثنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي حدثنا محمد بن كثير أخبرنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال قال

Mas'alah: What did Talha ibn Ubaydullah say about staying home reducing faults?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5900

طلحة بن عبيد الله أقل لعيب الرجل لزومه بيته

Mas'alah: What did Hudhayfah wish regarding seclusion in his home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5900

وعن حذيفة أنه قال لوددت أني وجدت من يقوم لي في مالي فدخلت بيتي فأغلقت بابي فلم يدخل علي أحد ولم أخرج إلى أحد حتى ألحق بالله عز وجل

Mas'alah: What is said about being a hidden wealthy person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5900

وقال غيره طوبى لمن كان غنيا خفيا

Mas'alah: Why did Tawus sit at home according to this narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5900

وكان طاوس يجلس في البيت فقيل له لم تكثر الجلوس في البيت فقال حيف الأئمة وفساد الناس

Mas'alah: What does Abu Umar say about avoiding people in corrupt times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5900

قال أبو عمر فر الناس قديما من الناس فكيف بالحال اليوم مع ظهور فسادهم وتعذر السلامة منهم ورحم الله منصورا الفقيه حيث يقول ... الناس بحر عميق ... والبعد منهم سفينة ... وقد نصحتك فانظر ... لنفسك المسكينة ...

Mas'alah: What advice did Sufyan al-Thawri give about silence and staying home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5900

وقال رجل لسفيان الثوري أوصني فقال هذا زمان السكوت ولزوم البيوت أخذ هذا منصور فقال ... الخير أجمع في السكوت ... وفي ملازمة البيوت ... فإذا استوى لك ذا وذا ... لك فاقتنع بأقل قوت

Mas'alah: What does Mansur say about the time for asking legal rulings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5901

وقال منصور أيضا ... ليس هذا زمان قولك ما الحكم ... على من يقول أنت حرام ... والحقي بائنا بأهلك أو أنت ... عتيق محرر يا غلام ... متى تنكح المصابة في العد ... دة عن شبهة وكيف الكلام ... ... في حرام أصاب سن غزال ... فتولى وللغزال بغام ... ... إنما ذا زمان كد إلى المو ... ت وقوت مبلغ والسلام ... ...

Mas'alah: What did Sufyan al-Thawri say about entering a hole?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5901

حدثنا محمد بن خليفة حدثنا محمد بن الحسين حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد حدثنا إسماعيل بن أبي الحارث قال سمعت أحمد بن عبد الله بن يونس يقول سمعت سفيان الثوري يقول ما رأيت لأحد خيرا من أن يدخل في جحر

Mas'alah: What did Sufyan al-Thawri advise about knowing people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5901

وقال يحيى بن يمان قال لي سفيان أنكر من تعرف ولا تتعرف إلى من لا تعرف

Mas'alah: What did Sufyan ibn Uyaynah see in a dream about al-Thawri's advice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5901

وحدثنا محمد بن خليفة حدثنا محمد بن الحسين حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد سمعت الحسين بن الحسن المروزي يقول سمعت سفيان بن عيينة يقول رأيت الثوري في النوم فقلت له أوصني فقال أقل من معرفة الناس أقل من معرفة الناس قال ابن عيينة كأنه ملدوغ من مجالسة الناس وقال

Mas'alah: What did Dawud al-Ta'i and al-Shafi'i say about avoiding people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5902

داود الطائي فر من الناس كما تفر من الأسد واستوحش منهم كما تستوحش من السباع ومما يروى للشافعي رحمه الله وزمانه لا محالة خير من زماننا هذا ... ليت السباع لنا كانت مجاورة ... وليتنا لا نرى ممن نرى أحدا ... ... إن السباع لتهدا في مرابضها ... والناس ليس بهاد شرهم أبدا ... ... فاهرب بنفسك واستأنس بوحدتها ... تعش سليما إذا ما كنت منفردا ... وقال الفضيل بن عياض أقل من معرفة الناس وليكن شغلك في نفسك وقال وهيب بن الورد خالطت الناس خمسين

سنة فما وجدت رجلا غفر لي ذنبا فيما بيني وبينه ولا وصلني إذا قطعته ولا ستر علي عورة ولا أمنته إذا غضب فالاشتغال بهؤلاء حمق وقال مالك بن دينار قال لي راهب من الرهبان يا مالك إن استطعت أن تجعل بينك وبين الناس سورا من حديد فافعل فانظر كل جليس لا تستفيد منه خيرا في دينك فانبذه عنك

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say according to this chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5902

حدثنا محمد بن خليفة حدثنا محمد بن الحسين حدثنا الفريابي حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي ووهب بن جرير عن شعبة عن حبيب (بن عبد الرحمن) عن حفص بن عاصم قال قال عمر بن الخطاب

Mas'alah: What is said about the virtue of seclusion and silence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5903

خذوا بحظكم من العزلة وكان سعيد بن المسيب يقول العزلة عبادة وذكر عبد الله بن حبيق قال قال لي يوسف بن أسباط قال لي سفيان الثوري وهو يطوف حول الكعبة والذي لا إله إلا هو لقد حلت العزلة وقال بعض الحكماء الحكمة عشرة أجزاء تسعة منها في الصمت والعاشرة عزلة الناس قال وعالجت نفسي على الصمت فلم أظفر به فرأيت أن العاشرة خير الأجزاء وهي عزلة الناس

Mas'alah: What is the definition of seclusion according to some scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5903

قال أبو عمر وقد جعلت طائفة من العلماء العزلة اعتزال الشر وأهله بقلبك وعملك وإن كنت بين ظهرانيهم

Mas'alah: What advice did Wahb ibn Munabbih give about mixing with people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5903

ذكر ابن المبارك قال حدثنا وهيب بن الورد قال جاء رجل إلى وهب بن منبه فقال إن الناس قد وقعوا فيما فيه وقعوا وقد حدثت نفسي أن لا أخالطهم فقال لا تفعل إنه لا بد لك من الناس ولا بد لهم منك ولك إليهم حوائج ولهم إليك حوائج ولكن كن فيهم أصم سميعا أعمى بصيرا سكوتا نطوقا

Mas'alah: How did Ibn al-Mubarak interpret seclusion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5903

وقال ابن المبارك في تفسير العزلة أن تكون مع القوم فإذا خاضوا في ذكر الله فخض معهم وإن خاضوا في غير ذلك فاسكت

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about mixing with people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5903

قال أبو عمر يشبه أن يكون من ذهب هذا المذهب من حجته ما حدثناه أحمد بن قاسم بن عيسى حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة حدثنا البغوي حدثنا علي بن الجعد حدثنا شعبة عن الأعمش عن يحيى بن وثاب حدثني شيخ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قلت من هو قال

Mas'alah: What did the Prophet say about the believer who mixes with people and bears their harm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5904

ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل من المؤمن الذي لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم

Mas'alah: What did al-Ahnaf ibn Qays say about speech and silence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5904

وروينا عن الأحنف بن قيس أنه قال الكلام بالخير أفضل من السكوت والسكوت خير من الكلام باللغو والباطل والجليس الصالح خير من الوحدة والوحدة خير من جليس السوء

Mas'alah: What does the author say about the scope of this chapter on mixing with people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5904

وهذا باب يتسع بالآثار والحكايات عن العلماء والحكماء وهو باب مجتمع عليه على حسب ما ذكرنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the best of people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5904

وأما الآثار المرفوعة في هذا الباب فحدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا شبابة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the best of people in rank?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5904

وأخبرنا محمد بن خليفة حدثنا محمد بن الحسين البغدادي حدثنا جعفر بن محمد الفريابي حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك جميعا عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب عن عطاء بن يسار

Mas'alah: What did the Prophet say about the best of people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5904

عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج عليهم وهم جلوس فقال ألا أخبركم بخير الناس منزلا قلنا بلى يا رسول الله

Mas'alah: What is the description of the best and next best people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5905

فقال رجل يمسك بعنان فرسه في سبيل الله حتى يقتل أو يموت ألا أخبركم بالذي يليه قالوا بلى يا رسول الله قال رجل معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شر الناس)

Mas'alah: What is the hadith about the best and worst of people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5905

أخبرنا محمد بن خليفة حدثنا محمد بن الحسين حدثنا جعفر بن محمد الفريابي حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابن لهيعة عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عطاء بن يسار عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ألا أخبركم بخير الناس رجل ممسك بعنان فرسه في سبيل الله ألا أخبركم بالذي يتلوه رجل معتزل في غنيمة له يؤدي حق الله فيها ألا أخبركم بشر الناس رجل يسأل بالله ولا يعطي به)

Mas'alah: Who narrated this hadith from Ata' ibn Yasar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5905

وقد رواه بعضهم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة)

Mas'alah: What is the correct chain for this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5905

والصحيح فيه عن ابن عباس إن شاء الله)

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the best of people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5905

وروي هذا المعنى أيضا من حديث الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي

Mas'alah: What is the description of the believer who avoids people's evil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5906

من الشعاب يتقي الله ويدع الناس من شره

Mas'alah: What is the hadith about the best deeds being jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5906

وحدثنا محمد بن خليفة حدثنا محمد بن الحسين حدثنا الفريابي حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري قال قيل يا رسول الله أي الأعمال أفضل قال الجهاد في سبيل الله عز وجل قيل ثم مه قال رجل في شعب من الشعاب يتقي ربه عز وجل ويذر الناس من شره

Mas'alah: What is the hadith about the best people in a future time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5906

حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع حدثنا أسامة بن زيد عن نعجة بن عبد الله الجهني عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي على الناس زمان يكون خير الناس فيه منزلة من أخذ بعنان فرسه في سبيل الله كلما سمع بهيعة استوى على متنه ثم يطلب الموت في مظانه ورجل في شعب من هذه الشعاب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويدع الناس إلا من خير

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5906

حدثنا محمد بن خليفة حدثنا محمد بن الحسين حدثنا الفريابي حدثنا أبو جعفر النفيلي حدثنا محمد بن سلمة عن

Mas'alah: Where will this hadith be mentioned again?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5907]

وسيأتي ذكر هذا الحديث في باب عبد الرحمن بن أبي صعصعة إن شاء الله

Mas'alah: What is the name of Abu al-Zinad?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5908]

)

Mas'alah: What is the full name of Abu al-Zinad?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5908]

أبو الزناد عبد الله بن ذكوان)

Mas'alah: What is the biography of Abu al-Zinad Abdullah ibn Dhakwan?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5908]

قال أبو عمر أبو الزناد لقب غلب عليه وكنيته أبو عبد الرحمان لا يختلفون في ذلك وهو عبد الله بن ذكوان وذكوان أبوه مولى رملة ابنة شيبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف وكانت رملة هذه تحت عثمان بن عفان وقيل هو مولى عائشة ببنت عثمان وقيل مولى عثمان ويقال إن ذكوان أبا أبي الزناد كان أخا أبي لؤلؤة قاتل عمر بن

الخطاب بولادة العجم هكذا قال الواقدي ومصعب الزبيري والطبري

Mas'alah: What is the lineage and status of Abu al-Zinad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5908

وأخبرنا عبد الرحمان بن يحيى قال أخبرنا أحمد بن سعيد قال أخبرنا أبو مسلم صالح بن أحمد بن عبد الله بن صالح قال قال أبي أبو الزناد من رهط أبي لؤلؤة كانت بينهم قرابة قال وكان أحد مفتي أهل المدينة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report about Abu al-Zinad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5908

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا

Mas'alah: What is the biography of Abu al-Zinad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5909

أحمد بن زهير حدثنا مصعب بن عبد الله قال كان أبو الزناد فقيه أهل المدينة وكان صاحب كتاب وحساب وكان كاتبا لعبد الحميد بن عبد الرحمان بن زيد بن الخطاب وكاتبا أيضا لخالد بن عبد الملك بن الحرث بن الحكم بالمدينة

Mas'alah: What is the story of Abu al-Zinad with Hisham and Ibn Shihab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5909

قال وقدم على هشام بن عبد الملك بحساب ديوان المدينة فجالس هشاما مع ابن شهاب فسأل هشام ابن شهاب في أي شعر كان عثمان يخرج العطاء فيه لأهل المدينة فقال لا أدري فقال أبو الزناد كنا نرى أن ابن شهاب لا يسأل عن شيء إلا وجد عنده علمه قال أبو الزناد فسألني هشام فقلت في المحرم قال هشام لابن شهاب يا أبا بكر هذا علم قد أفدته اليوم فقال ابن شهاب مجلس أمير المؤمنين أهل أن يفاد منه العلم

Mas'alah: What is the relationship between Abu al-Zinad and Rabi'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5909

قال مصعب وكان أبو الزناد معاديا لربيعة بن أبي عبد الرحمان قال وكان أبو الزناد وربيعة فقيهي أهل المدينة في زمانهما

Mas'alah: What is the description of Abu al-Zinad's scholarly status?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5909

وذكر الحلواني في كتاب المعرفة عن ابن أبي مريم عن الليث عن عبد ربه بن سعيد قال رأيت أبا الزناد دخل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم

ومعه من الأتباع مثل ما مع السلطان من بين سائل عن حديث وبين سائل عن فقه وبين سائل عن فريضة وبين سائل عن شعر قال وحدثنا علي بن المديني حدثنا سفيان بن عيينة قال سألت سفيان الثوري قلت له كيف رأيت أبا الزناد قال أو كان ثم أمير غيره حدثنا خلف بن القاسم حدثنا أبو الميمون حدثنا أبو زرعة قال سمعت أحمد بن حنبل يقول أبو الزناد أعلم من ربيعة فقلت لأحمد حديث ربيعة كيف هو قال ثقة وأبو الزناد أعلم منه وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير حدثنا سليمان بن أبي شيخ قال ولى عمر بن عبد العزيز أبا الزناد بيت مال الكوفة وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير حدثني أبي حدثنا ابن عيينة عن ابن شبرمة قال كان الشعبي يقول لأبي الزناد جئت بها زيوفا وتذهب بها جيادا وقال المدائني كان خالد بن عبد الملك بن الحارث بن

الحكمم! قد ولى أبا الزناد المدينة فقال علي بن الجون الغطفاني ... رأيت الخير عاش لنا فعشنا ... وأحياني مكان أبي الزناد ... ... وسار بسيرة العمرين فينا ... بعدل في الحكومة واقتصاد ... وقال الواقدي سمعت مالك بن أنس يقول كانت لأبي الزناد حلقة على حدة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الواقدي مات أبو الزناد فجأة في مغتسله ليلة الجمعة لسبع عشرة خلت من شهر رمضان سنة ثلاثين ومائة وهو ابن ست وستين وقيل توفي أبو الزناد سنة إحدى وثلاثين ومائة وهو ابن أربع وستين وقال الطبري كان أبو الزناد ثقة كثير الحديث فصيحا بصيرا بالعربية كاتبا حاسبا فقيها عالما عاقلا وقد ولي خراج المدينة قال أبو عمر لمالك عنه في الموطأ أربعة وخمسون حديثا مسندة ثابتة صحاح متصلة

Mas'alah: What is the hadith about the good dream being a part of prophethood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5912

حديث أول لأبي الزناد مالك عن أبي الزيناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة قد مضى القول في معنى هذا الحديث في باب إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة من كتابنا هذا فأغنى ذلك عن إعادته ههنا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on dragging one's garment out of pride?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5913

حديث ثان لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله عز وجل يوم القيامة إلى من يجر إزاره بطرا وقد مضى القول في معنى هذا الحديث في باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا والحمد لله وأما قوله في هذا الحديث بطرا فتفسيره عندي قوله في حديث ابن عمر خيلاء على ما ذكرناه في باب زيد بن أسلم من تفسير الخيلاء والمخيلة وأما أصل البطر في اللغة فله وجوه أحدها كفر النعمة وهو الذي يشبه المعنى المقصود إليه بهذا الحديث وقد يكون البطر بمعنى الدهش قال الخليل بطر بطرا إذا دهش وأبطرت حلمه أدهشته عنه وبطر النعمة إذا لم يشكرها ورجل بطر متماد في الغي ولكن المعنى المراد بهذا الحديث التبختر في المشي والنظر في الأعطاف والتيه والتكبر والتجبر ونحو ذلك

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about Adam and Moses arguing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5914

حديث ثالث لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحاج آدم وموسى قال له موسى أنت آدم الذي أغويت الناس وأخرجتهم من الجنة قال آدم أنت موسى الذي أعطاه الله علم كل شيء واصطفاه على الناس برسالته وبكلامه قال نعم قال أفتلومني على أمر قد قدر علي قبل أن أخلق إلى ههنا انتهى حديث مالك عند جميع رواته لهذا الحديث وزاد فيه ابن عيينة عن أبي الزناد بإسناده قبل أن أخلق بأربعين سنة وكذلك قال طاوس عن أبي هريرة حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن عمر حدثنا علي بن حرب حدثنا سفيان عن عمرو عن طاوس سمع

أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج آدم موسى فقال موسى يا آدم أنت أبونا أخرجتنا من الجنة قال آدم يا موسى أنت الذي اصطفاك الله بكلامه وخط لك التوراة بيده أتلومني على أمر قدره علي قبل أن يخلقني بأربعين سنة وهذا حديث صحيح ثابت من جهة الإسناد لا يختلفون في ثبوته رواه عن أبي هريرة جماعة من التابعين وروي من وجوه عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية الثقات الأئمة الأثبات حدثنا أحمد بن فتح بن عبد الله حدثنا أبو عمرو عثمان ابن محمد بن إبراهيم حدثنا أبو محمد عبد الله بن سلم المقدسي حدثنا عبد الرحمان بن إبراهيم حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي آدم موسى فقال له موسى أنت أبو الناس الذي أغويتهم وأخرجتهم من الجنة فقال له آدم أنت موسى الذي كلمك الله

واصطفاك برسالته فكيف تلومني على عمل كتب الله علي أن أعمله قبل أن أخلق قال فحج آدم موسى

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith of Adam and Moses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5916

ورواه الزهري فاختلف أصحابه عليه في إسناده فرواه إبراهيم بن سعد وشعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمان عن أبي هريرة ورواه عمر بن سعيد عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة ورواه معمر عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد عن أبي هريرة ومنهم من يجعله عن معمر عن أبي سلمة عن أبي هريرة ومنهم من يرويه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة وكلهم يرفعه وهي كلها صحاح للقاء الزهري جماعة من أصحاب أبي هريرة

Mas'alah: What is the longer version of the hadith of Adam and Moses narrated from Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5916

وقد روي هذا الحديث عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا بأتم ألفاظ وأحسن سياقة حدثنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا أحمد بن داود قال حدثنا سحنون قال حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب قال اقل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن موسى عليه السلام قال يا رب أبونا آدم أخرجنا ونفسه من الجنة فأراه الله

آدم فقال له أنت آدم قال آدم نعم قال أنت الذي نفخ الله فيك من روحه وعلمك

الأسماء كلها وأمر ملائكته فسجدوا لك قال نعم قال فما حملك على أن أخرجتنا ونفسك من الجنة قال له آدم ومن أنت قال أنا موسى قال أنت نبي بني إسرائيل الذي كلمك الله من وراء حجاب لم يجعل بينك وبينه رسولا من خلقه قال نعم قال أما وجدت في كتاب الله الذي أنزل عليك أن ذلك كان في كتاب الله قبل أن أخلق قال نعم قال أفتلومني في شيء سبق من الله فيه القضاء قبل قال عند ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى

Mas'alah: What is the fiqh ruling on debate and argumentation in seeking truth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5917

في هذا الحديث من الفقه إثبات الحجاج والمناظرة وإباحة ذلك إذا كان طلبا للحق وظهوره وقد أفردنا لهذا المعنى بابا كاملا أوضحناه فيه بالححج والبرهان والبسط والبيان في كتابنا كتاب العلم فأغنى ذلك عن إعادته ههنا

Mas'alah: What is the ruling on using reproachful questioning in debate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5917

وفيه إباحة التقرير والتعريض في معنى التوبيخ في درج الحجاج حتى تقر الحجة مقرها وفيه دليل على أن من علم وطالع العلوم فالحجة له ألزم وتوبيخه على الغفلة

أعظم

Mas'alah: Is it permissible for a younger person to debate an elder?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5918

وفيه إباحة مناظرة الصغير للكبير والأصغر للأسن إذا كان ذلك طلبا للازدياد من العلم وتقريرا للحق وابتغاء له

Mas'alah: What is the principle of divine decree regarding human actions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5918

وفيه الأصل الجسيم الذي أجمع عليه أهل الحق وهو أن الله عز وجل قد فرغ من أعمال العباد فكل يجري فيما قدر له وسبق في علم الله تبارك اسمه

Mas'alah: Why was Adam's argument of divine decree specific to him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5918

وأما قوله أفتلومني على أمر قد قدر علي فهذا عندي مخصوص به آدم لأن ذلك إنما كان منه ومن موسى عليهما السلام بعد أن تيب على آدم وبعد أن تلقى من ربه كلمات تاب بها عليه فحسن منه أن يقول ذلك لموسى لأنه قد كان تيب عليه من ذلك الذنب

Mas'alah: Can a sinner use divine decree as an excuse for sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5918

وهذا غير جائز أن يقوله اليوم أحد إذا أتى ما نهاه الله (عنه) ويحتج بمثل هذا فيقول أتلوموني على أن قتلت أو زنيت أو سرقت وذلك قد سبق في علم الله وقدره علي قبل أن أخلق هذا ما لا يسوغ لأحد أن يقوله وقد اجتمعت الأمة أن من أتى ما يستحق الذم عليه فلا بأس بذمه ولا حرج في لومه ومن أتى ما يحمد له فلا بأس بمدحه عليه وحمده

Mas'alah: What does the author say about the meeting of Adam and Moses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5918

وقد حكى مالك عن يحيى بن سعيد

معنى ما ذكرنا أن ذلك إنما كان من آدم عليه السلام بعد أن تيب عليه ذكره ابن وهب عن مالك وهذا صحيح لأن روحه لم يجتمع بروح موسى ولم يلتقيا والله أعلم إلا بعد الوفاة وبعد رفع أرواحهما في عليين فكان التقاؤهما كنحو التقاء نبينا صلى الله عليه وسلم بمن لقيه في المعراج من الأنبياء على ما جاء في الأثر الصحيح وإن كان ذلك عندي لا يحتمل تكييفا وإنما فيه التسليم لأنا لم نؤت من جنس هذا العلم إلا قليلا

Mas'alah: What is the hadith about Adam and Moses debating predestination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5919

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد ابن سلمة عن عمار بن أبي عمار قال سمعت أبا هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حماد وأخبرنا حميد عن الحسن عن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقي آدم موسى فحج آدم موسى

Mas'alah: What does the author say about the meaning of Adam's argument with Moses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5919

قال أبو عمر معنى حجه غلبه وظهر عليه في الحجة وفي ذلك دليل على فضل من أدلى عند التنازع بحجته

Mas'alah: What is the hadith about Adam and Moses and the proof of predestination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5920

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا يونس بن محمد حدثنا حماد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقي آدم موسى فقال له موسى يا آدم أنت الذي خلقك الله بيده وأسكنك جنته وأسجد لك ملائكته ونفخ فيك من روحه فعلت ما

فعلت فأخرجت ذريتك من الجنة قال آدم يا موسى أنت الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه وقربك نجيا وآتاك التوراة فبكم تجد الذنب الذي عملته مكتوبا علي قبل أن أخلق قال بأربعين سنة قال فلم تلومني قال النبي صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى يقولها ثلاثا

Mas'alah: What does the author say about the hadith proving predestination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5920

قال أبو عمر هذا الحديث من أوضح ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في إثبات القدر ودفع قول القدرية وبالله التوفيق (والعصمة)

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz write to al-Hasan al-Basri about predestination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5921

وروي أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى الحسن البصري إن الله لا يطالب خلقه بما قضى عليهم وقدر ولكن يطالبهم بما نهاهم عنه وأمر فطالب نفسك من حيث يطالبك ربك والسلام

Mas'alah: What did Muslim ibn Yasar and Abu al-Aliyah conclude about predestination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5921

وروينا أن الناس لما خاضوا في القدر بالبصرة اجتمع مسلم ابن يسار ورفيع أبو العالية فقال أحدهما لصاحبه تعال حتى ننظر فيما خاض الناس فيه هذا الأمر قال فقعدا ففكرا فاتفق رأيهما أنه يكفي المؤمن من هذا الأمر أن يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له وأنه مجزي بعمله

Mas'alah: What is the hadith about avoiding suspicion and spying?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5922

حديث رابع لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا قال أبو عمر احتج قوم من الشافعية بهذا الحديث ومثله في إبطال الذرائع في البيوع فقالوا قال الله عز وجل إن الظن لا يغني من الحق شيئا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث وقال إن الله حرم من المؤمن دمه وعرضه وماله وأن لا يظن به إلا الخير وقال صلى الله عليه وسلم إذا ظننتم فلا تحققوا قالوا وأحكام الله عز وجل على

Mas'alah: What is the debate about sadd al-dhara'i' in sales?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5923

الحقائق لا على الظنون فأبطلوا القول بالذرائع في الأحكام من البيوع وغيرها فقالوا

غير جائز أن يقال إنما أردت بهذا البيع كذا بخلاف ظاهره وصار هذا كأنه كذا ويدخله كذا لما ينكر فاعله أنه أراده وللقول عليهم موضع غير هذا من جهة النظر روى أشهب عن نافع بن عمر الجمحي عن ابن أبي مليكة أن عمر بن الخطاب قال لا يحل لامرىء مسلم سمع من أخيه كلمة أن يظن بها سوءا وهو يجد لها في شيء من الخير مصدرا حدثنا خلف بن القاسم حدثنا أحمد بن صالح بن عمر حدثنا أحمد بن جعفر بن محمد المنادي أخبرنا ابن سيف عن السري بن يحيى قال حدثنا يعلى بن عبيد قال سمعت سفيان يقول الظن ظنان ظن فيه إثم وظن ليس فيه إثم فأما الظن الذي فيه إثم فالذي يتكلم به وأما الذي ليس في إثم فالذي لا يتكلم به ومن حجة من ذهب إلى القول بالذرائع وهم أصحاب الرأي من الكوفيين ومالك وأصحابه من المدنيين من جهة الأثر حديث عائشة في قصة زيد بن أرقم وهو حديث يدور على امرأة مجهولة وليس عند أهل الحديث

Mas'alah: What is the meaning of tajassus and tahassus in Islamic law?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5924

بحجة وأما قوله في هذا الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا فهما لفظتان معناهما واحد وهو البحث والتطلب لمعايب الناس ومساويهم إذا غابت واستترت لم يحل لأحد أن يسأل عنها ولا يكشف عن خبرها قال ابن وهب ومنه لا يلي أحدكم استماع ما يقول فيه أخوه وأصل هذه اللفظة في اللغة من قولك حسن الثوب أي أدركه بحسه وجسه من المحسة والمجسة وذلك حرام كالغيبة أو أشد من الغيبة قال الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم ولا

تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا فالقرآن والسنة وردا جميعا بأحكام هذا المعنى وهو قد استسهل في زماننا فإنا لله وإنا إليه راجعون على ما حل بنا حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن عبد السلام حدثنا محمد بن المثنى وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قالا حدثنا أبو معاوية عن الأعمش

Mas'alah: What is the ruling on spying and acting on apparent matters?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5925

عن زيد يعني ابن وهب قال أتي ابن مسعود فقيل له هذا فلان تقطر لحيته خمرا فقال عبد الله إنا قد نهينا عن التجسس ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذ به وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى ولا تجسسوا قال خذوا ما ظهر ودعوا ما ستر الله

Mas'alah: What is the meaning of forbidden rivalry and envy in worldly matters?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5925

وأما قوله ولا تنافسوا فالمراد به التنافس في الدنيا ومعناه طلب الظهور فيها على أصحابها والتكبر عليهم ومنافستهم في رياستهم والبغي عليهم وحسدهم على ما آتاهم الله منها وأما التنافس والحسد على الخير وطرق البر فليس من هذا في شيء وكذلك من سأل عما غاب عنه من علم وخير فليس بمتجسس فقف على ما فسرت لك وقد مضى في باب ابن شهاب عن أنس من هذا الكتاب في معنى التحاسد والتدابر

والتباغض ما فيه كفاية فلا معنى لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the meaning of turning away, hatred, and cutting ties?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5925

ومعنى قوله لا تدابروا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا معنى متداخل كله متقارب والقصد فيه إلى الندب على

Mas'alah: What is the ruling on mutual love and avoiding turning away from others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5926

التحاب ودفع ما نفى ذلك لأنك إذا أحببت أحدا وأصفيته الود لم تعرض عنه بوجهك ولم توله دبرك بل تقبل عليه وتواجهه وتلقاه بالبشر ومن أبغضته وليته دبرك وأعرضت عنه وقد فسرنا هذه المعاني في مواضع سلفت من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What did the Prophet say about following people's faults?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5926

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا عيسى بن محمد وابن عوف وهذا لفظه قالا حدثنا الفريابي عن سفيان عن ثور عن راشد بن سعد عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنك إن اتبعت عورات الناس

أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم قال أبو الدرداء كلمة سمعها معاوية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفعه الله بها قال أبو عمر وروى هذا الحديث عبد الرحمان بن جبير ابن نفير عن أبيه عن معاوية عن النبي عليه السلام مثله بمعناه

Mas'alah: What did the Prophet say about ignoring people's faults?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5927

حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أبو إسماعيل الترمذي حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن العلاء حدثنا عمرو بن الحارث حدثني عبد الله بن سالم عن الزبيدي قال حدثني يحيى بن جابر أن عبد الرحمان بن جبير حدثه أن أباه حدثه أنه سمع معاوية بن أبي سفيان قال إني سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاما نفعني الله به سمعته يقول أعرضوا عن الناس ألم تر أنك إذا اتبعت الريبة في الناس أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم

Mas'alah: What did the Prophet say about a ruler seeking suspicion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5927

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا سعيد بن عمرو الحضرمي حدثنا إسماعيل بن عياش حدثنا ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن جبير ابن نفير وكثير بن مرة وعمرو بن الأسود بعن المقدام ابن معدي كرب وأبي أمامة عن النبي عليه السلام قال إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم

Mas'alah: What is the meaning of loving to meet Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5928

حديث خامس لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله تبارك وتعالى إذا أحب عبدي لقائي أحببت لقاءه وإذا كره لقائي كرهت لقاءه وهذا الحديث معناه عند أهل العلم فيما يعانيه المرء عند حضور أجله فإذا رأى ما يكره لم يحب الخروج من الدنيا ولا لقاء الله لسوء ما عاين مما يصير إليه وإذا رأى ما يحب أحب لقاء الله والإسراع إلى رحمته لحسن ما عاين وبشر به وليس حب الموت ولا كراهيته والمرء في صحته من هذا المعنى في شيء والله أعلم

Mas'alah: What does Abu Ubayd say about loving to meet Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5928

وقال أبو عبيد في معنى قوله عليه السلام من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه قال ليس وجهه عندي أن يكون يكره علز الموت وشدته لأن هذا لا يكاد يخلو منه أحد

Mas'alah: What is the disliked preference for worldly life?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5929

نبي ولا غيره ولكن المكروه من ذلك إيثار الدنيا والركون إليها والكراهة أن يصير

إلى الله والدار الآخرة ويؤثر المقام في الدنيا قال ومما يبين ذلك أن الله قد عاب قوما في كتابه بحب الحياة فقال إن الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها وقال ولتجدنهم أحرص الناس على حياة ومن الذين أشركوا يود أحدهم لو يعمر ألف سنة وقال ولا يتمنونه أبدا بما قدمت أيديهم قال فهذا يدل على أن الكراهية للقاء الله ليست بكراهية الموت وإنما هو الكراهية للنقلة من الدنيا إلى الآخرة

Mas'alah: What is the ruling on wishing for death in Maliki fiqh?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5929]

قال أبو عمر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمته عن أن يتمنى أحدهم الموت لضر نزل به فالمتمني للموت ليس بمحب للقاء الله بل هو عاص لله عز وجل في تمنيه الموت إذا كان بالنهي عالما

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on not wishing for death?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5929]

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا عمرو

Mas'alah: What did the Prophet say about not wishing for death due to hardship?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5930]

ابن مرزوق حدثنا شعبة عن قتادة وعبد العزيز بن صهيب وعلي بن زيد كلهم عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتمنى أحدكم الموت لضر ي

Mas'alah: Which companions narrated the prohibition of wishing for death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5930

نزل به فإن كان لا بد قائلا فليقل اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن تمني الموت جماعة من الصحابة منهم خباب بن الأرت وأم الفضل بنت الحرث أم ابن عباس وعابس الغفاري وأبو هريرة وغيرهم

Mas'alah: What did Khabbab say about the prohibition of calling for death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5930

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بكر بن حماد حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن إسماعيل بن أبي خالد قال حدثني قيس قال أتيت خبابا وقد اكتوى سبعا في بطنه فقال لولا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا أن ندعو بالموت لدعوت به حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا

Mas'alah: What did the Prophet say about wishing for death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5931

محمد بن جعفر الوركاني حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنى أحدكم الموت إما محسن فلعله يزداد خيرا وإما مسيء فلعله يستعتب

Mas'alah: How does the author reconcile loving to meet Allah with not wishing for death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5931

فهذه الآثار وما كان مثلها يدلك على أن حب لقاء الله ليس بتمني الموت والله أعلم

Mas'alah: When is it permissible to wish for death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5931

وقد يجوز تمني الموت لغير البلاء النازل مثل أن يخاف على نفسه المرء فتنة في دينه

Mas'alah: What is the story of Umar ibn Abd al-Aziz wishing for death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5931

قال مالك كان عمر بن عبد العزيز لا يبلغه شيء عن عمر بن الخطاب إلا أحب أن

يعمل به حتى لقد بلغه أن عمر بن الخطاب دعا على نفسه بالموت فدعا عمر بن عبد العزيز على نفسه بالموت فما أتت الجمعة حتى مات رحمه الله

Mas'alah: What does the author explain about the meaning of the hadith in this chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5931

وقد أوضحنا هذا المعنى في هذا الكتاب عند قوله صلى الله عليه وسلم لاتقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر أخيه فيقول يا ليتني مكانه وأما معنى حديث هذا الباب فإنما هو والله أعلم عند

Mas'alah: What is the linguistic analysis of the word 'bushr' in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5932

قال أبو عمر بشر جمع بشير مثل سرير وسرر وقد يخفف ذلك ويثقل مثل رسل ورسل وسبل وسبل وقد تكون البشرى بالخير والشر كما قال الله عز وجل فبشرهم

Mas'alah: What do linguists say about the plural of 'bisharah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5933

بعذاب أليم وقال أهل اللغة أيضا إنه قد يكون البشر جمع بشارة

Mas'alah: What is the correct interpretation of loving and hating the meeting with Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5936

سمعت أبا هريرة يذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا إن كان كذلك فقد هلكنا فقالت وما ذلك قلت قال من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه وليس منا أحد إلا ويكره الموت قالت قد قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ليس بالذي تذهب إليه ولكن إذا طمح البصر وحشرج الصدر واقشعر الجلد فعند ذلك من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فهذه الآثار كلها قد بان فيها أن ذلك عند حضور الموت ومعاينة ما هناك وذلك حين لا تقبل توبة التائب إن لم يتب قبل ذلك (وقد ذكرنا هذا المعنى مجودا في باب نافع والحمد لله)

Mas'alah: What is the hadith about the man who ordered his body to be burned and scattered after death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5940

حديث سابع لأبي الزناد مالك عن الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رجل لم يعمل حسنة قط لأهله إذا مات فحرقوه ثم اذروا نصفه في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما أمرهم به فأمر الله البر فجمع ما فيه وأمر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وأنت أعلم فغفر له قال أبو عمر تابع يحيى على رفع هذا الحديث عن مالك بهذا الإسناد أكثر رواة

الموطأ ووقفه مصعب بن عبد الله الزبيري وعبد الله بن مسلمة القعنبي فجعلاه من قول أبي هريرة ولم يرفعاه وقد روي عن القعنبي مرفوعا كرواية

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith of the burned man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5941

سائر الرواة عن مالك وممن رواه مرفوعا عن مالك عبد الله بن وهب وابن القاسم وابن بكير وأبو المصعب ومطرف وروح بن عبادة وجماعة أخبرنا أبو القاسم خلف بن القاسم بن سهل قال حدثنا أبو الفوارس أحمد بن محمد بن الحسين بن السندي العسكري حدثنا يونس بن عبد الأعلى والربيع بن سليمان قالا حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني ابن أبي الزناد ومالك بن أنس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رجل لم يعمل خيرا قط لأهله إذا مات فأحرقوه واذروا نصفه في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين فلما مات فعلوا به فأمر الله البحر فجمع ما فيه وأمر البر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وأنت أعلم فغفر له

Mas'alah: What is the version of the hadith from al-Zuhri about the man who ordered his burning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5942

قال أبو عمر روي من حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمان بن عوف عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أسرف رجل على نفسه حتى

إذا حضرته الوفاة قال لأهله إذا أنا مت فأحرقوني الحديث كحديث مالك عن أبي الزناد سواء

Mas'alah: What is the version of the hadith from Abu Sa'id al-Khudri about the man who ordered his burning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5942

وروي من حديث أبي سعيد الخدري هذا المعنى أيضا حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبو هلال قال حدثنا قتادة عن عقبة بن عبد الغافر عن أبي سعيد الخدري قال كان فيمن كان قبلكم رجل من الأمم السالفة أفاده الله مالا وولدا فلما ذهب يعني أكثر عمره قال لولده لا أدع لكم مالا أو تفعلون ما أقول قالوا يا أبانا لا تأمر بشيء إلا فعلناه قال إذا أنا مت فأحرقوني ثم اسحقوني ثم اذروني في يوم ريح عاصف لعلي أضل الله ففعلوا ذلك به فقال الله له كن فإذا هو رجل قائم قال ما حملك على ما صنعت فقال مخافتك فما تلافاه غيرها فغفر له قال أحمد بن زهير كذا قال أبو هلال أوقف الحديث على أبي سعيد ورفعه سليمان التيمي حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا معتمر بن سليمان قال أخبرني أبي قال حدثنا قتادة

عن عقبة بن عبد الغافر عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلا فيمن كان سلف ثم ذكر نحوه

Mas'alah: What does the author say about the man's faith in the hadith of the burned man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5943

قال أبو عمر روي من حديث أبي رافع عن أبي هريرة في هذا الحديث أنه قال قال رجل لم يعمل خيرا قط إلا التوحيد وهذه اللفظة إن صحت رفعت الإشكال في إيمان هذا الرجل وإن لم تصح من جهة النقل فهي صحيحة من جهة المعنى والأصول كلها تعضدها والنظر يوجبها لأنه محال غير جائز أن يغفر للذين يموتون وهم كفار لأن الله عز وجل قد أخبر أنه لا يغفر أن يشرك به لمن مات كافرا وهذا ما لا مدفع له ولا خلاف فيه بين أهل القبلة وفي هذا الأصل ما يدلك على أن قوله في هذا الحديث لم يعمل حسنة قط أو لم يعمل خيرا قط لم يعذبه إلا ما عدا التوحيد من الحسنات والخير وهذا سائغ في لسان العرب جائز في لغتها أن يؤتى بلفظ الكل والمراد البعض والدليل على أن الرجل كان مؤمنا قوله حين قيل له لم فعلت هذا فقال من خشيتك يا رب والخشية لا تكون إلا لمؤمن مصدق بل ما تكاد تكون إلا لمؤمن عالم كما قال الله عز وجل إنما يخشى الله

Mas'alah: What is the relationship between fear of Allah and faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5944

من عباده العلماء قالوا كل من خاف الله فقد آمن به وعرفه ومستحيل أن يخافه من لا يؤمن به وهذا واضح لمن فهم وألهم رشده

Mas'alah: What is the hadith about the man who was lenient with debtors?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5944

ومثل هذا الحديث في المعنى ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا أبو صالح حدثني الليث عن ابن العجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن رجلا لم يعمل خيرا قط وكان يداين الناس فيقول لرسوله خذ ما يسر واترك ما عسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا فلما هلك قال الله هل عملت خيرا قط قال لا إلا أنه كان لي غلام فكنت أداين الناس فإذا بعثته يتقاضى قلت له خذ ما يسر واترك ما عسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا قال الله قد تجاوزت عنك قال أبو عمر فقول هذا الرجل الذي لم يعمل خيرا قط غير تجاوزه عن غرمائه لعل الله يتجاوز عنا إيمان وإقرار بالرب ومجازاته وكذلك قوله الآخر خشيتك يا رب إيمان

Mas'alah: What does the author say about acknowledging Allah's lordship?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5945

بالله واعتراف له بالربوبية والله أعلم

Mas'alah: What do scholars say about ignorance of Allah's attributes and faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5945

وأما قوله لئن قدر الله علي فقد اختلف العلماء في معناه فقال منهم قائلون هذا رجل جهل بعض صفات الله عز وجل وهي القدرة فلم يعلم أن الله على كل ما يشاء قدير قالوا ومن جهل صفة من صفات الله عز وجل وآمن بسائر صفاته وعرفها لم يكن بجهله بعض صفات الله كافرا قالوا وإنما الكافر من عائد الحق لا من جهله وهذا قول المقتدمين من العلماء ومن سلك سبيلهم من المتأخرين وقال آخرون أراد بقوله لئن قدر الله عليه من القدر الذي هو القضاء وليس من باب القدرة والاستطاعة في شيء قالوا وهو مثل قول الله عز وجل في ذي النون إذ ذهب مغاضبا فظن أن لن نقدر عليه وللعلماء في تأويل هذه اللفظة قولان أحدهما أنها من التقدير والقضاء والآخر أنها من التقتير والتضييق وكل ما قاله العلماء في تأويل هذه الآية فهو جائز في تأويل هذا

الحديث في قوله لئن قدر الله علي فأحد الوجهين تقديره كأن الرجل قال لئن كان قد سبق في قدر الله وقضائه أن يعذب كل ذي جرم على جرمه ليعذبني الله على إجرامي وذنوبي عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين غيري والوجه الآخر تقديره والله لئن ضيق الله علي وبالغ في محاسبتي وجزائي على ذنوبي ليكونن ذلك ثم أمر بأن يحرق بعد موته من إفراط خوفه قال ابن قتيبة بلغني عن الكسائي أنه قال يقال هذا قدر الله وقدره قال ولو قرئت أودية بقدرها مخففا أو قرئت وما قدروا الله حق قدره مثقلا جاز وأنشد ... وما صب رجلي في حديد مجاشع ... مع القدر إلا حاجة لي أريدها ... أراد القدر قال ويقال هذا على قدر هذا وقدره قال الأصمعي أنشدني عيسى بن عمر لبدوي ... كل شيء حتى أراك متاع ... وبقدر تفرق واجتماع ... ومن هذا حديث ابن عمر عن النبي عليه السلام في الهلال فإن غم عليكم فاقدروا له وقد ذكرته في بابه وموضعه من هذا الكتاب

وقد روينا عن أبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب أنه قال في قول الله عز وجل فظن أن لن نقدر عليه قال هو من التقتير ليس من القدرة يقال منه قدر الله لك الخير يقدره قدرا بمعنى قدر الله لك الخير وأنشد ثعلب ... ولا عائدا ذاك الزمان الذي مضى ... تباركت ما تقدر يقع ولك الشكر ... يعني ما تقدره وتقضي به يقع يعني ينزل وينفذ ويمضي قال أبو عمر هذا البيت لأبي صخر الهذلي في قصيدة له أولها ... لليلى بذات الجيش دار عرفتها ... وأخرى بذات البين آياتها سطر ... وفيها يقول ... وليس عشيات الحمى برواجع ... لنا أبدا ما أبرم السلم النضر ... ... ولا عائد ذاك الزمان الذي مضى ... تباركت ما تقدر يقع ولك الشكر

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the word 'salam' and related terms?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5948

السلم شجر من العضاه يدبغ به والنضر النضارة والتنعم وأبرم السلم أخرج برمته وأبرمت الأمر أحكمته وقال غيره ... فما الناس أردوه ولكن أقاده ... يد الله والمستنصر الله غالب ... ... فإنك ما يقدر لك الله تلقه ... كفاحا وتجلبه إليك الجوالب ... وقال ابن قتيبة في قول الله عز وجل فظن أن لن نقدر عليه أي لن نضيق عليه قال فلان مقدر عليه ومقتر عليه ومنه قوله عز وجل فقدر عليه رزقه أي ضيق عليه في رزقه وقوله ومن قدر عليه رزقه أي ضيق عليه في رزقه وقال ثعلب في قول الله عز وجل وذا النون إذ ذهب مغاضبا قال مغاضبا للملك قال أبو عمر قد قيل ما قال ثعلب وقيل إنه خرج مغاضبا لنبي كان في زمانه وهذان القولان للمتأخرين وأما

المتقدمون فإنهم قالوا خرج مغاضبا لربه روي ذلك عن ابن مسعود والشعبي والحسن البصري وغيرهم ولولا خروجنا عما له قصدنا لذكرنا خبره وقصته ههنا

Mas'alah: Does ignorance of Allah's attributes remove one from faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5949

وأما جهل هذا الرجل المذكور في هذا الحديث بصفة من صفات الله في علمه وقدره فليس ذلك بمخرجه من الإيمان ألا ترى أن عمر بن الخطاب وعمران بن حصين وجماعة من الصحابة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القدر ومعلوم أنهم إنما سألوه عن ذلك وهم جاهلون به وغير جائز عند أحد من المسلمين أن يكونوا بسؤالهم عن ذلك كافرين أو يكونوا في حين سؤالهم عنه غير مؤمنين حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مضر بن محمد قال حدثنا شيبان بن فروخ قال حدثنا عبد الوارث عن يزيد الرشك قال حدثنا مطرف عن عمران بن حصين قال قلت يا رسول الله أعلم أهل الجنة من أهل النار وذكر الحديث وروى الليث عن أبي قبيل عن شفي الأصبحي عن عبد الله بن عمرو بن العاص فذكر حديثا في القدر

وفيه فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلأي شيء نعمل إن كان الأمر قد فرغ منه فهؤلاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم العلماء الفضلاء سألوا عن القدر سؤال متعلم جاهل لا سؤال متعنت معاند فعلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جهلوا من ذلك ولم يضرهم جهلهم به قبل أن يعلموه ولو كان يسعهم جهله

وقتا من الأوقات لعلمهم ذلك مع الشهادة بالإيمان وأخذ ذلك عليهم في حين إسلامهم ولجعله عمودا سادسا للإسلام فتدبر واستعن بالله فهذا الذي حضرني على ما فهمته من الأصول ووعيته وقد أديت اجتهادي في تأويل حديث هذا الباب كله ولم آل وما أبرئ نفسي وفوق كل ذي علم عليم وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the correct interpretation of the hadith on the miskin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5952

خلق الذكر والأنثى بمعنى (أراد ومن خلق الذكر والأنثى (2)) فأما قوله ليس المسكين بهذا الطواف فإنه أراد ليس المسكين حقا على الكمال وهو الذي بالغته المسكنة بهذا الطواف لأن هناك مسكينا أشد مسكنة من الطواف وهو الذي لا يجد غنى ولا يسأل ولا يفطن له فيتصدق عليه هذا وجه قوله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين بالطواف لا وجه له غير ذلك لأنه معلوم أن الطواف مسكين وذلك موجود في الآثار ومعروف في اللغة ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم ردوا المسكين ولو بظلف محرق هكذا رواه مالك عن زيد بن أسلم عن ابن بجيد عن جدته عن النبي صلى الله عليه وسلم وقول عائشة إن المسكين ليقف على بابي الحديث فقد سمته مسكينا وهو طواف على الأبواب وقد جعل الله عز وجل الصدقات للفقراء والمساكين

وأجمعوا أن السائل الطواف المحتاج مسكين وفي هذا كله ما يدلك على ما وصفنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the linguistic derivation of the word miskin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5955

وقال أبو بكر بن الأنباري المسكين في كلام العرب الذي سكنه الفقر أي قلل حركته واشتقاقه من السكون يقال قد تمسكن الرجل وتسكن إذا صار مسكينا وتمدرع الرجل وتدرع إذا لبس المدرعة وفي هذا الحديث دليل على أن الصدقة على أهل الستر والتعفف أفضل منها على السائلين الطوافين حدثنا عبد الرحمان بن يحيى حدثنا علي بن محمد حدثنا أحمد بن أبي سليمان حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني أشهل بن حاتم عن ابن عون عن محمد بن سيرين قال قال عمر ليس الفقير الذي لا مال له ولكن الفقير الأخلق الكسب

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on the believer eating in one intestine?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5956

حديث تاسع لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء قال أبو عمر معى مقصور مثل غني وسني ومنى وهذا الحديث خرج على غير مقصوده بالحديث والإشارة فيه إلى كافر بعينه لا إلى جنس الكافر ولا سبيل إلى حمله على العموم لأن المشاهدة تدفعه وتكذبه وقد جل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ألا ترى أنه قد يوجد كافر أقل أكلا من مؤمن ويسلم الكافر فلا ينتقص أكله ولا يزيد وفي حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على أن هذا الحديث في رجل بعينه ولذلك جعله

مالك في موطئه بعده مفسرا

له وقد قيل فيه غير هذا مما قد ذكرته في حديث سهيل وسيأتي حديث سهيل في بابه من كتابنا هذا إن شاء الله ويروى أن الرجل الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه المقالة هو جهجاه بن سعيد الغفاري وقد ذكرناه وذكرنا خبره في كتاب الصحابة حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن الحباب قال حدثنا موسى بن عبيدة قال حدثنا عبيد الله بن سلمان الأغر عن عطاء بن يسار عن جهجاه الغفاري أنه قدم في نفر من قومه يريدون الإسلام فحضروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فلما سلم قال ليأخذ كل رجل منكم بيد جليسه قال فلم يبق في المسجد غير رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيري وكنت رجلا عظيما طوالا لا يقدم علي أحد فذهب بي رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى منزله فحلب لي عنزا فأتيت عليها حتى حلب لي سبعة أعنز فأتيت عليها وذكر الحديث وفيه فلما أسلمت دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى منزله فحلب لي عنزا

فرويت وشبعت فقالت أم أيمن يا رسول الله أليس هذا ضيفنا فقال بلى ولكنه أكل في معي مؤمن الليلة وأكل قبل ذلك في معي كافر والكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معي واحدة قال أبو عمر وهذا أيضا لفظ عموم والمراد به الخصوص فكأنه قال هذا إذ كان كافرا كان يأكل في سبعة أمعاء فلما آمن عوفي وبورك له في نفسه فكفاه جزء من سبعة أجزاء مما كان يكفيه إذ كان كافرا خصوصا له والله أعلم فكان قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الكافر يأكل في سبعة أمعاء إشارة إليه كأنه قال هذا الكافر وكذلك المؤمن يأكل في معي واحد يعني هذا

المؤمن والله أعلم وقد قال الله عز وجل الذين قال لهم الناس وهو يريد رجلا فيما قال أهل العلم بتأويل القرآن وقيل رجلان إن الناس قد جمعوا لكم يعني قريشا فجاء بلفظ عموم ومعناه الخصوص ومثله تدمر كل شيء وما تذر

من شيء كل هذا عموم يراد به الخصوص ومثل هذا كثير في القرآن ولسان العرب وفي هذا الحديث دليل على ذم الأكول الذي لا يشبع وأنها خلة مذمومة وصفة غير محمودة وأن القلة من الأكل أحمد وأفضل وصاحبها عليها ممدوح وإن كان الأمر كله لله وبيده وخلقه وصنعه لا شريك له (والحمد لله رب العالمين)

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that every child is born upon fitrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5960

حديث عاشر لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه كما تناتج الإبل من بهيمة جمعاء هل تحس من جدعاء قالوا يا رسول الله أرأيت الذي يموت وهو صغير قال الله أعلم بما كانوا عاملين قال أبوعمر روي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه صحاح (كلها) ثابتة من حديث أبي هريرة وغيره فممن رواه عن أبي هريرة عبد الرحمان الأعرج وسعيد بن المسيب وأبو سلمة وحميد ابنا عبد الرحمان بن عوف وأبو صالح السمان وسعيد بن أبي سعيد ومحمد

ابن سيرين ورواه ابن شهاب فاختلف أصحابه عليه في إسناده فرواه معمر والزبيدي

عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ورواه يونس وابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ورواه الأوزاعي عن الزهري عن حميد بن ابن عبد الرحمان عن أبي هريرة وزعم محمد بن يحيى الذهلي (النيسابوري) أن هذه الطرق كلها صحاح عن ابن شهاب محفوظة قال أبو عمر ليس هذا الحديث عند مالك عن ابن شهاب في الموطأ وهو عنده عن أبي الزناد عن أبي هريرة وقد روي هذا الحديث عبد الله بن الفضل الهاشمي شيخ مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كالبهيمة تنتج البهيمة هل تحسون فيها من جدعاء حتى تكونوا أنتم تجدعونها إلى ههنا انتهى حديثه ولم يذكر ما في حديث مالك قوله أرأيت من

يموت وهو صغير إلى آخر الحديث وزاد فيه ويمجسانه وهكذا رواية ابن شهاب لهذا الحديث ليس فيها قوله أرأيت من يموت وهو صغير قال الله أعلم بماكانوا عاملين عند ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام أنه سئل عن أولاد المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين وسنذكر حديث ابن شهاب هذا عن عطاء بن يزيد في باب مفرد من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: How do scholars interpret the hadith about every child being born upon fitrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5962

أما قوله في حديث مالك وغيره كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه الحديث فإن أهل العلم من أصحابنا وغيرهم اختلفوا في معنى قوله كل مولود فقالت طائفة

ليس في قوله كل مولود ما يقتضي العموم قالوا والمعنى في ذلك أن كل من ولد على الفطرة وكان له أبوان على غير الإسلام هوداه أو نصراه أو مجساه قالوا وليس المعنى أن جميع المولودين من بني آدم أجمعين يولدون على الفطرة بل المعنى أن المولود على الفطرة من الأبوين الكافرين يكفرانه وكذلك من لم يولد على الفطرة

وكان أبواه مؤمنين حكم له بحكمهما في صغره إن كانا يهوديين فهو يهودي يرثهما ويرثانه وكذلك لو كانا نصرانيين أو مجوسيين حتى يعبر عنه لسانه ويبلغ الحنث فيكون له حكم نفسه حينئذ لا حكم أبويه واحتج قائلوا هذه المقالة بحديث أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغلام الذي قتله الخضر طبعه الله يوم طبعه كافرا وبقوله عليه السلام ألا إن بني آدم خلقوا طبقات فمنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت مؤمنا ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت كافرا ومنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت كافرا ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت مؤمنا وهذا الحديث حدثناه خلف بن القاسم قراءة مني عليه أن أحمد بن محمد بن أبي الموت المكي حدثهم قال حدثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا علي بن زيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر بنهار ثم قام وخطبنا إلى مغرب

Mas'alah: What does the hadith about the Prophet's comprehensive sermon indicate about fitrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5964

الشمس فلم يدع شيئا يكون إلى قيام الساعة إلا أخبر به حفظه من حفظه ونسبه من نسيه وكان فيما حفظنا أن قال ألا إن الدنيا خضرة حلوة وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون ألا فاتقوا الدنيا واتقوا النساء وكان فيما حفظنا أن قال ألا لا يمنعن رجلا هيبة الناس أن يقول الحق إذا علمه فبكى أبو سعيد وقال قد والله رأينا فهبنا وكان فيما حفظنا أن قال ألا إن لكل غادر لواء يوم القيامة بقدر غدرته ولا غدر أعظم من غدر إمام عامة وكان فيما حفظنا أن قال ألا إن بني آدم خلقوا طبقات شتى منهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت مؤمنا ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت كافرا ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت مؤمنا ومنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت كافرا ومنهم حسن القضاء حسن الطلب وذكر تمام الحديث قالوا ففي هذا الحديث ومع الحديث في غلام الخضر ما يدل على أن قوله كل مولود ليس على العموم وأن المعنى فيه أن كل مولود يولد على الفطرة وأبواه يهوديان أو نصرانيان فإنهما يهودانه أو ينصرانه أي يحكم له بحكمهما ثم يصير عند بلوغه إلى ما يحكم به عليه قالوا وألفاظ الحفاظ على نحو حديث مالك

Mas'alah: How do scholars argue that the hadith about fitrah is not general?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5965

هذا ودفعوا رواية من روى كل بني آدم يولد على الفطرة قالوا ولو صح هذا اللفظ ما كان فيه أيضا حجة لما ذكرنا لأن الخصوص جائز دخوله على هذا اللفظ في لسان العرب ألا ترى إلى قول الله عز وجل تدمر كل شيء ولم تدمر السموات والأرض وقوله فتحنا عليهم أبواب كل شيء ولم يفتح عليهم أبواب الرحمة ومثل هذا كثير

وذكروا من ألفاظ الأحاديث في ذلك رواية الأوزاعي عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه قال الأوزاعي وذلك بقضاء وقدر وهكذا لفظ حديث معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون من جدعاء ثم يقول أبو هريرة

Mas'alah: What are the different narrations of the hadith about every child being born upon fitrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5966

اقرءوا إن شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها ذكره عبد الرزاق هكذا ولم يختلف في هذا اللفظ عن معمر فيما علمت أعني قوله كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه الحديث وكذلك رواه ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه الحديث كلفظ حديث معمر سواء إلا قول أبي هريرة وكذلك حديث سمرة بن جندب حديث الرؤيا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه هذا لفظه وروى أبو رجاء العطاردي عن سمرة نب جندب الحديث الطويل حديث الرؤيا وفيه عن النبي عليه السلام وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم عليه السلام وأما الولدان حوله فكل مولود يولد على الفطرة وقال آخرون المعنى في ذلك كل مولود من بني آدم فهو يولد على الفطرة أبدا وأبواه يحكم له بحكمهما وإن كان قد ولد على الفطرة حتى يكون ممن يعبر عنه

لسانه

Mas'alah: What is the evidence that every child is born upon the fitrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5967

والدليل على أن المعنى كما وصفنا رواية من روى كل بني آدم يولد على الفطرة وما من مولود إلا وهو يولد على الفطرة وحق الكلام أن يحمل على عمومه حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب قال حدثنا أبو صالح حدثني الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمان بن هرمز أنه قال قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بني آدم يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه كما تنتج الإبل من بهيمة جمعاء هل تحس من جدعاء قال أفرأيت من يموت صغيرا يا رسول الله قال الله أعلم بما كانوا عاملين وكذلك رواه خالد الواسطي عن عبد الرحمان بن إسحاق عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بني آدم يولد على الفطرة ثم ذكره سواء روى ابن وهب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال

Mas'alah: What does the hadith 'No child is born except upon the fitrah' mean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5968

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود إلا يولد على فطرة ثم قرأ فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم وحدثنا عبد الوارث قال

حدثنا قاسم قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمان أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم قال أبو هريرة اقرءوا فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم وكذلك حديث سمرة بن جندب عن النبي عليه السلام حديث الرؤيا فيه والشيخ الذي في أصل الشجرة إبراهيم والولدان حوله أولاد الناس قالوا فهذه الأحاديث تدل ألفاظها على أن المعنى في حديث مالك وما كان مثله ليس كما تأوله المخالف أنه يقتضي أن الأبوين

Mas'alah: What is the scholarly disagreement over the meaning of fitrah in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5969

لا يهودان ولا ينصران إلا من ولد على الفطرة من أولادهما بل الجميع يولدون على الفطرة

Mas'alah: What did Abu 'Umar say about the differing interpretations of fitrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5969

قال أبو عمر الفطرة المذكورة في هذا الحديث اختلف العلماء فيها واضطربوا في معناها وذهبوا في ذلك مذاهب متباينة ونزعت كل فرقة منهم في ذلك بظاهر آية

ونص سنة وسنبين ذلك كله ونوضحه ونذكر ما جاء فيه من الآثار واختلاف الأقوال والاعتلال عن السلف والخلف بعون الله إن شاء الله وقد سأل أبو عبيد محمد بن الحسن الفقيه صاحب أبي حنيفة عن معنى هذا الحديث فما أجابه فيه بأكثر ن أن قال كان هذا القول من النبي عليه السلام قبل أن يؤمر الناس بالجهاد قال وقال ابن المبارك يفسره آخر الحديث الله أعلم بما كانوا عاملين هذا ما ذكره أبو عبيد في تفسير قوله كل مولود يولد على الفطرة عن محمد بن الحسن وابن المبارك لم يزد على تلك عنهما ولا عن غيرهما

فأما ما ذكره عن ابن المبارك فقد روي عن مالك نحو ذلك وليس فيه مقنح من التأويل ولا شرح موعب في أمر الأطفال ولكنها جملة تؤدي إلى الوقوف عن القطع فيهم بكفر أو إيمان أو جنة أو نار ما لم يبلغوا وأما ما ذكره عن محمد بن الحسن فأظن محمد بن الحسن حاد عن الجواب فيه إما لإشكاله عليه أو لجهله به أو لكراهية الخوض في ذلك وأما قوله فيه إن ذلك القول كان من النبي عليه السلام قبل أن يؤمر الناس بالجهاد فليس كما قال لأن في حديث الأسود بن سريع ما يبين أن ذلك كان بعد الأمر بالجهاد حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الرحمان بن سليمان عن إسماعيل بن مسلم

عن الحسن عن الأسود بن سريع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال قوم بالغوا في القتل حتى قتلوا الولدان فقال رجل أو ليس إنما هم أولاد المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ليس خياركم أولاد المشركين إنه ليس من مولود إلا وهو يولد على الفطرة فيعبر عنه لسانه ويهوده أبواه أو ينصرانه وروى هذا

الحديث عن الحسن جماعة منهم بكر المزني والعلاء بن زياد والسري بن يحيى وقد روي عن الأحنف عن الأسود بن سريع وهو حديث بصري صحيح وروى عوف الأعرابي عن أبي رجاء العطاردي عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مولود يولد على الفطرة فناداه الناس يا رسول الله وأولاد المشركين قال وأولاد المشركين

Mas'alah: What is the interpretation that fitrah means the innate disposition to know the Creator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5971

قال أبو عمر أما اختلاف العلماء في الفطرة المذكورة في هذا الحديث فقالت جماعة من أهل الفقه والنظر أريد بالفطرة المذكورة في هذا الحديث الخلقة التي خلق عليها المولد في المعرفة بربه فكأنه قال كل مولود يولد على خلقة يعرف بها ربه إذا بلغ مبلغ المعرفة يريد خلقة مخالفة

Mas'alah: What is the evidence that fitrah means innate disposition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5972

لخلقة البهائم التي لا تصل بخلقتها إلى معرفة ذلك واحتجوا على أن الفطرة الخلقة والفاطر الخالق بقول الله عز وجل الحمد لله فاطر السماوات والأرض يعني خالقهن وبقوله ومالي لا أعبد الذي فطرني يعني خلقني وبقوله الذي فطرهن يعني خلقهن قالوا فالفطرة الخلقة والفاطر الخالق وأنكروا أن يكون المولود يفطر على كفر أو

إيمان أو معرفة أو إنكار قالوا وإنما يولد المولود على السلامة في الأغلب خلقة وطبعا وبنية ليس معها إيمان ولا كفر ولا إنكار ولا معرفة ثم يعتقدون الكفر أو الإيمان بعد البلوغ إذا ميزوا واحتجوا بقوله في الحديث كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء يعني سالمة هل تحسون فيها من جدعاء يعني مقطوعة الأذن فمثل قلوب بني آدم بالبهائم لأنها تولد كاملة الخلق ليس فيها نقصان ثم تقطع آذانها بعد وأنوفها فيقال هذه بحائر وهذه

سوائب يقول فكذلك قلوب الأطفال في حين ولادتهم ليس لهم كفر حينئذ ولا إيمان ولا معرفة ولا إنكار كالبهائم السالمة فلما بلغوا استهوتهم الشياطين فكفر أكثرهم وعصم الله أقلهم قالوا ولو كان الأطفال قد فطروا على شيء على الكفر أو الإيمان في أولية أمرهم ما انتقلوا عنه أبدا وقد نجدهم يؤمنون ثم يكفرون قالوا ويستحيل في المعقول أن يكون الطفل في حين ولادته يعقل كفرا أو إيمانا لأن الله أخرجهم في حال لا يفقهون معها شيئا قال الله عز وجل والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئا فمن لا يعلم شيئا استحال منه كفر أو إيمان أو معرفة أو إنكار

Mas'alah: What is the most correct interpretation of fitrah according to Abu Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5973

قال أبو عمر هذا القول أصح ما قيل في معنى الفطرة التي يولد الناس عليها والله أعلم وذلك أن الفطرة السلامة والاستقامة بدليل حديث عياض بن حمار عن النبي عليه السلام حاكيا عن ربه عز وجل إني خلقت عبادي حنفاء

يعني على استقامة وسلامة والحنيف في كلام العرب المستقيم السالم وإنما قيل للأعرج أحنف على جهة الفأل كما قيل للقفر مفازة فكأنه والله أعلم أراد الذين خلصوا من الآفات كلها والزيادات ومن المعاصي والطاعات فلا طاعة منهم ولا معصية إذا لم يعملوا بواحدة منهما ألا ترى إلى قول موسى في الغلام الذي قتله الخضر أقتلت نفسا زكية لما كان عنده ممن لم يبلغ العمل فيكسب الذنوب ومن الحجة أيضا في هذا قول الله عز وجل إنما تجزون ما كنتم تعملون كل نفس بما كسبت رهينة ومن لم يبلغ وقت العمل لم يرتهن بشيء وقال الله عز وجل وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولما أجمعوا على دفع القود والقصاص والحدود والآثام عنهم في دار الدنيا كانت الآخرة أولى بذلك والله أعلم

Mas'alah: What does the hadith analogy of camels teach about fitrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5975

وأما قوله صلى الله عليه وسلم كما تناتج الإبل من بهيمة جمعاء هل تحس من جدعاء فالبهيمة الجمعاء المجتمعة الخلق التامة غير الناقصة الصحيحة غير السقيمة ليس فيها قطع أذن ولا شقها ولا نقص شيء منها يقول فهل ترى فيها جدعاء يقول هل تحس من جدع أو نقصان حين تنتج لتمام يقول ثم الجدع والآفات تدخلها بعد ذلك فكذلك المولود يولد سالما ثم يحدث فيه بعد الكفر والإيمان

Mas'alah: What is the evidence that fitrah means Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5975

وقال آخرون الفطرة ههنا الإسلام قالوا وهو المعروف عند عامة السلف من أهل العلم بالتأويل قد أجمعوا في قول الله عز وجل فطرة الله التي فطر الناس عليها على أن قالوا فطرة الله دين الله الإسلام واحتجوا بقول أبي هريرة في هذا الحديث اقرءوا إن شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها وذكروا عن عكرمة ومجاهد والحسن وإبراهيم والضحاك وقتادة في قول الله عز وجل فطرة الله التي فطر الناس عليها قالوا دين الله الإسلام لا تبديل لخلق الله قالوا لدين الله

Mas'alah: What hadith supports the interpretation of fitrah as Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5976

واحتجوا بحديث محمد بن إسحاق عن ثور بن يزيد عن يحيى بن جابر عن عبد الرحمان بن عائذ الأزدي عن عياض بن حمار المجاشعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للناس يوما ألا أحدثكم بما حدثني الله في الكتاب أن الله خلق آدم وبنيه حنفاء مسلمين الحديث بطوله وكذلك روى بكر بن مهاجر عن ثور بن يزيد بإسناده في هذا الحديث حنفاء مسلمين حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق عن ثور بن يزيد عن يحيى بن جابر عن عبد الرحمان بن عائذ الأزدي وكان عبد الرحمان من حملة العلم يطلبه من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأصحاب أصحابه أنه حدثه عن عياض بن حمار المجاشعي أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للناس يوما ألا أحدثكم بما حدثني الله في الكتاب أن الله خلق آدم وبنيه حنفاء مسلمين وأعطاهم المال حلالا لا حرام فيه فجعلوا مما أعطاهم الله حلالا وحراما وذكر الحديث بتمامه

!

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about hunafa'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5977

ولم يسمع قتادة من مطرف لأن همام بن يحيي روى عن قتادة قال لم أسمعه من مطرف ولكن حدثني ثلاثة عقبة بن عبد الغافر ويزيد بن عبد الله بن الشخير والعلاء بن زياد كلهم يقول حدثني مطرف بن الشخير عن عياض بن حمار عن النبي عليه السلام بهذا الحديث قال فيه وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم لم يقل مسلمين وكذلك رواه عوف الأعرابي عن حكيم الأثرم عن الحسن عن مطرف أن عياض بن حمار حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر هذا الحديث وقال فيه إني خلقت عبادي حنفاء كلهم فأتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم ولم يقل مسلمين وإنما قال حنفاء فقط وقد روى هذا الحديث محمد بن إسحاق عمن لا يتهم عنده عن قتادة عن مطرف عن عياض بن حمار عن النبي عليه السلام فقال فيه ألا وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم

Mas'alah: What does the difference in hadith narrations indicate about Muhammad ibn Ishaq's

precision?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5978

وساق الحديث فدل هذا على حفظ محمد بن إسحاق وإتقانه وضبطه لأنه ذكر مسلمين في روايته عن ثور بن يزيد لهذا الحديث وأسقطه من رواية قتادة وكذلك رواه شعبة وهشام ومعمر عن قتادة عن مطرف عن عياض عن النبي عليه السلام لم يقولوا فيه عن قتادة مسلمين فليس في حديث قتادة ذكر مسلمين وهو في حديث ثور بن يزيد بإسناده

Mas'alah: What is the scholarly interpretation of the word hunafa' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5978

وقد اختلف العلماء في قوله عز وجل حنفاء فروي عن الضحاك والسدي في قوله حنفاء قالا حجاجا وروي عن الحسن قال الحنفية حج البيت وعن مجاهد حنفاء قال (مسلمين) متبيعن وهذا كله يدل على أن الحنفية الإسلام ويشهد لذلك قول الله عز وجل ما كان إبراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفا مسلما وقال هو سماكم المسلمين فلا وجه لإنكار من أنكر رواية من روى حنفاء مسلمين قال الشاعر وهو الراعي ... أخليفة الرحمان إنا معشر ... حنفاء نسجد بكرة وأصيلا ... ... عرب نرى لله في أموالنا ... حق الزكاة منزلا تنزيلا

Mas'alah: What is the meaning of hanif in Islamic terminology?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5979

فهذا قد وصف الحنفية بالإسلام وهو أمر واضح لا خفاء به وقيل الحنيف من كان على دين إبراهيم ثم سمي من كان يختتن ويحج البيت في الجاهلية حنيفا والحنيف اليوم المسلم ويقال إنما سمي إبراهيم حنيفا لأنه كان حنف عما كان يعبد أبوه وقومه من الآلهة إلى عبادة الله أي عدل عن ذلك ومال وأصل الحنف ميل من إبهامي القدمين كل واحدة منهما على صاحبها

Mas'alah: What evidence supports the interpretation of fitrah as Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5979

ومما احتج من ذهب إلى أن الفطرة الإسلام قوله صلى الله عليه وسلم خمس من الفطرة فذكر منهن قص الشارب والاختتان وهي من سنن الإسلام وممن ذهب إلى أن الفطرة في معنى هذا الحديث الإسلام أبو هريرة وابن شهاب

Mas'alah: What is the meaning of being born upon fitrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5980

قال نعم لأنه ولد على الفطرة يعني الإسلام وعلى هذا القول يكون معنى قوله في الحديث من بهيمة جمعاء هل تحس من جدعاء يقول خلق الطفل سليما من الكفر مؤمنا مسلما على الميثاق الذي أخذه الله على ذرية آدم حين أخرجهم من صلبه وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى

Mas'alah: What is the correct interpretation of 'every child is born upon fitrah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5980

قال أبو عمر يستحيل أن تكون الفطرة المذكورة في قول النبي صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة الإسلام لأن الإسلام والإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح وهذا معدوم من الطفل لا يجهل بذلك ذو عقل والفطرة لها معان ووجوه في كلام العرب وإنما أجزأ الطفل المرضع عند من أجاز عتقه في الرقاب الواجبة لأن حكمه حكم أبويه وخالفهم آخرون فقالوا لا يجزئ في الرقاب الواجبة إلا من صام وصلى وقد مضى في هذا الباب من هذا المعنى ما يكفي والحمد لله

Mas'alah: What does 'fitrah' mean in the Arabic language?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5981

وقال آخرون معنى قوله عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة يعني على البدأة التي ابتدأهم عليها أي على ما فطر الله عليه خلقه من أنهم ابتدأهم للحياة والموت والشقاء والسعادة وإلى ما يصيرون إليه عند البلوغ من ميولهم عن آبائهم واعتقادهم وذلك ما فطرهم الله عليه مما لا بد من مصيرهم إليه قالوا والفطرة في كلام العرب البدأة والفاطر المبدئ والمبتدئ فكأنه قال صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على ما ابتدأه الله عليه من الشقاء والسعادة مما يصير إليه واحتجوا بما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام الخشني قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا سفيان عن إبراهيم بن

مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس قال لم أكن أدري ما فاطر السموات والأرض حتى أتى أعرابيان يختصمان في بئر قال أحدهما أنا فطرتها أي

ابتدأتها قالوا فالفطرة البدأة واحتجوا بقول الله عز وجل كما بدأكم تعودون فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة وذكروا ما يروى عن علي بن أبي طالب في بعض دعائه اللهم جبار القلوب على فطرتها وشقيها وسعيدها قال أبوعبد الله بن نصر المروزي وهذا المذهب شبيه بما حكاه أبو عبيد عن عبد الله بن المبارك أنه سئل عن قول النبي صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فقال يفسره الحديث الآخر حين سئل عن أطفال المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين قال المروزي ولقد كان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا القول ثم تركه قال أبو عمر ما رسمه مالك في الموطأ وذكره في أبواب القدر فيه من الآثار ما يدل على أن مذهبه في ذلك نحو هذا والله أعلم

Mas'alah: What is the interpretation of 'as He began you, you shall return'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5983

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا موسى بن عبيدة قال سمعت محمد بن كعب القرظي في قوله عز وجل كما بدأكم تعودون فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة قال من ابتدأ الله خلقه للضلالة صيره إلى الضلالة وإن عمل بأعمال الهدى ومن ابتدأ الله خلقه على الهدى صيره الله إلى الهدى وإن عمل بأعمال الضلالة ابتدأ خلق إبليس

على الضلالة وعمل بعمل السعادة مع الملائكة ثم رده الله إلى ما ابتدأ عليه خلقه من الضلالة قال وكان من الكافرين وابتدأ خلق السحرة على الهدى وعملوا بعمل الضلالة ثم هداهم الله إلى الهدى والسعادة وتوفاهم عليها مسلمين وبهذا الإسناد عن محمد بن كعب في قوله وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم يقول فأقروا له بالإيمان والمعرفة الأرواح قبل أن تخلق أجسادها

Mas'alah: What is the interpretation of the verse 'As He began you, you shall return'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5984

أخبرنا سعيد بن نصر وأحمد بن محمد قالا حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمان بن مهدي قال حدثنا محمد بن أبي وضاح عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير في قوله كما بدأكم تعودون (قال كما كتب عليكم تكونوا وقال ابن أبي نجيح عن مجاهد كما بدأكم تعودون (2) قال شقيا وسعيدا وقال ورقاء بن إياس عن مجاهد كما بدأكم تعودون قال يبعث المسلم مسلما والكافر كافرا وقال الربيع بن أنس عن أبي العالية كما بدأكم تعودون قال عادوا إلى علمه فيهم فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة واحتج من ذهب هذا المذهب في تأويل الفطرة المذكورة في الحديث المذكور في هذا الباب بما ذكره أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا حكم بن سلم عن عنبسة عن عمارة بن عمير عن أبي محمد رجل من أهل المدينة قال سألت عمر بن

Mas'alah: What is the meaning of the covenant taken from the children of Adam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5985

الخطاب عن قوله عز وجل وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم الآية فقال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني فقال خلق الله آدم بيده ونفخ فيه من روحه ثم أجلسه ومسح ظهره فأخرج منه ذرءا قال ذرء ذرأتهم للجنة يعملون بما شئت من عمل ثم أختم له بأحسن أعمالهم فأدخلهم الجنة ثم مسح ظهره فأخرج ذرءا فقال ذرء ذرأتهم للنار يعملون بما شئت من عمل ثم أختم لهم بسوء أعمالهم فأدخلهم النار وذكر حديث مالك عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الحميد بن عبد الرحمان عن مسلم بن يسار أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية فذكر الحديث مرفوعا بمعنى ما تقدم على حسبما في الموطأ

Mas'alah: Does the hadith about the covenant prove that a child is born a believer or disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5985

قال أبو عمر ليس في قوله كما بدأكم تعودون ولا في لن يختم الله للعبد بما قضاه له وقدره عليه حين أخرج ذرية آدم من ظهر دليل على أن الطفل يولد حين يولد مؤمنا أو كافرا لما شهدت به العقول أنه في ذلك الوقت ليس ممن يعقل إيمانا ولا كفرا

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith that people are created in layers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5986

والحديث الذي جاء فيه أن الناس خلقوا طبقات فمنهم من يولد مؤمنا ومنهم من يولد كافرا على حسبما تقدم ذكره في هذا الكتاب ليس من الأحاديث التي لا مطعن فيها لأنه انفرد به علي بن زيد بن جدعان وقد كان شعبة يتكلم فيه على أنه يحتمل قوله يولد مؤمنا يولد ليكون مؤمنا ويولد ليكون كافرا على سابق علم الله فيه وليس في قوله في الحديث خلقت هؤلاء للجنة وخلقت هؤلاء للنار أكثر من مراعاة ما يختم به لهم لا أنهم في حين طفولتهم ممن يستحق جنة أو نارا أو يعقل كفرا أو إيمانا وقد أوضحنا الحجة في هذا لمن ألهم رشده فيما تقدم والحمد لله وفي اختلاف السف واختلاف ما روي من الآثار في الأطفال ما يبين لك ما قلنا إن شاء الله

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Every child is born upon the fitrah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5986

وقال آخرون معنى قوله صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة أن الله قد فطرهم على الإنكار والمعرفة وعلى الكفر والإيمان فأخذ من ذرية آدم الميثاق حين خلقهم فقال ألست بربكم قالوا جميعا بلى فأما أهل السعادة

فقالوا بلى على معرفة له طوعا من قلوبهم وأما أهل الشقاء فقالوا بلى كرها لا طوعا قالوا وتصديق ذلك قوله وله أسلم من في السموات والأرض طوعا وكرها قالوا وكذلك قوله كما بدأكم تعودون فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة

Mas'alah: What is the evidence for the interpretation of fitrah from the Quran and hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5987

قال المروزي وسمعت إسحاق بن إبراهيم يعني ابن راهويه يذهب إلى هذا المعنى واحتج بقول أبي هريرة اقرءوا إن شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله قال إسحاق يقول لا تبديل لخلقته التي جبل عليها ولد آدم كلهم يعني من الكفر والإيمان والمعرفة والإنكار واحتج إسحاق أيضا بقول الله عز وجل وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم الآية قال إسحاق أجمع أهل العلم أنها الأرواح قبل الأجساد استنطقهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى فقال انظروا ألا تقولوا إنا كنا عن هذا غافلين أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم

Mas'alah: What is the best interpretation of the verse about the covenant from the children of Adam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5988

قال أبوعمر من أحسن ما روي في تأويل قوله عز وجل وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم الآية ما حدثناه محمد بن عبد الملك قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا أسباط بن نصر الهمداني عن السري عن أصحابه قال عمرو أصحابه أبو مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة الهمداني عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في قول الله عز وجل وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم قالوا لما أخرج الله آدم من الجنة قبل أن يهبطه من السماء مسح صفحة ظهره اليمنى فأخرج منها ذرية بيضاء مثل اللؤلؤ كهيئة الذر

فقال لهم ادخلوا الجنة برحمتي ومسح صفحة ظهره اليسرى فأخرج منها ذرية سوداء كهيئة الذر فقال ادخلوا النار ولا أبالي فذلك قوله أصحاب اليمين والشمال ثم أخذ منهم الميثاق فقال ألست بربكم قالوا بلى فأعطاه طائفة طائعين

وطائفة كارهين على وجه التقية فقال هو والملائكة شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل قالوا فليس أحد من ولد آدم إلا وهو يعرف الله أنه ربه وذلك قوله عز وجل وله أسلم من في السماوات والأرض طوعا وكرها وذلك قوله فلله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين يعني يوم أخذ الميثاق

Mas'alah: What is the evidence from the story of the boy killed by al-Khidr regarding predestination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5989

واحتج إسحاق أيضا بحديث أبي بن كعب في قصة الغلام الذي قتله الخضر قال أخبرنا مسلم بن قتيبة قال حدثنا عبد الجبار بن عباس الهمداني عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغلام الذي قتله الخضر طبعه الله يوم طبعه كافرا قال إسحاق وكان الظاهر ما قال موسى أقتلت نفسا زاكية فأعلم الله الخضر ما كان الغلام عليه في الفطرة التي فطره عليها لأنه كان قد طبع يوم طبع كافرا قال إسحاق وأخبرنا سفيان عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه كان يقرأ وأما الغلام فكان كافرا

وكان أبواه

Mas'alah: What is the ruling on the status of children in this world according to their parents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5990

مؤمنين قال إسحاق فلو ترك النبي عليه السلام الناس ولم يبين لهم حكم الأطفال لم يعرفوا المؤمنين منهم من الكافرين لأنهم لا يدرون ما جبل كل واحد منهم عليه حين أخرج من ظهر آدم فبين لهم النبي صلى الله عليه وسلم حكم الطفل في الدنيا فقال أبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه يقول أنتم لا تعرفون ما طبع عليه في الفطرة الأولى ولكن حكم الطفل في الدنيا حك

Mas'alah: What is the evidence from the hadith of Aisha regarding children of Muslim parents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5991

واحتج إسحاق أيضا بحديث عائشة حين مات صبي من الأنصار بين أبوين مسلمين فقالت عائشة طوبى له عصفور من عصافير الجنة فرد عليها النبي عليه السلام فقال مه يا عائشة وما يدريك إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلها وخلق النار وخلق لها أهلها قال إسحاق فهذا الأصل الذي يعتمد عليه أهل العلم

Mas'alah: What is the interpretation of the fitrah on which children are born?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5991

قال أبو عمر أما قول إسحاق ومن قال بقوله في تأويل الحديث في الفطرة التي يولد عليها بنو آدم إنها المعرفة والإنكار والكفر والإيمان فإنه لا يخلو من أن يكونوا أرادوا بقولهم ذلك أن الله خلق الأطفال وأخرجهم من بطون أمهاتهم ليعرف منهم العارف ويعترف فيؤمن ولينكر منهم المنكر ما يعرف فيكفر وذلك كله قد سبق به لهم قضاء الله وتقدم فيه علمه ثم يصيرون إليه في حين تصح منهم المعرفة والإيمان والكفر والجحود وذلك عند التمييز والإدراك فذلك ما قلنا أو يكونوا أرادوا بقولهم ذلك أن الطفل يولد عارفا مقرا مؤمنا أو عارفا جاحدا منكرا كافرا في حين ولادته فهذا ما يكذبه العيان والعقل ولا علم أصح من ذلك لأنها شواهد الأصول

Mas'alah: What does the verse about the covenant of Adam's progeny indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5992

ودلائل العقول وليس في قوله عز وجل وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم الآية دليل يشهد لهم بما ادعوه من ذلك ولا فيه رد لما قلنا وإنما فيه أن الخلق يحشرون ويصيرون إلى ما سبق لهم في علمه وهذا ما لا يختلف أهل الحق فيه ومعنى الآية والحديث أنه أخرج ذرية آدم من ظهره كيف شاء ذلك وألهمهم أنه ربهم فقالوا بلى لئلا يقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين ثم تابعهم بحجة العقل عند التمييز وبالرسل بعد ذلك استظهارا بما في عقولهم من المنازعة إلى خالق مدبر حكيم يدبرهم بما لا يتهيأ لهم ولا يمكنهم جحده وهذا إجماع أهل السنة والحمد لله

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on children who die before puberty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5992

وإنما اختلفوا فيمن مات وهو طفل لم يدرك من أولاد المؤمنين والكافرين على ما نوضح بعد الفراغ من القول في الفطرة التي يولد المولود عليها واختلاف أهل العلم في معناها إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on the boy killed by al-Khidr and his parents?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5992

وأما الغلام الذي قتله الخضر فأبواه مؤمنان لا شك في ذلك فإن كان طفلا ولم يكن كما قال بعض أهل العلم رجلا قاطعا للسبيل فمعلوم أن شريعتنا وردت بأن كل

Mas'alah: What is the consensus on the fate of children of believers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5993

أبوين مؤمنين لا يحكم لطفلهما الصغير بحال الكفر ولا يحل قتله بإجماع وكفى بهذا حجة في تخصيص غلام الخضر وقد أجمع المسلمون من أهل السنة وغيرهم إلا المجبرة أن أولاد المؤمنين في الجنة فكيف يجوز الاحتجاج بقصة الغلام الذي قتله الخضر اليوم في هذا الباب وأما حديث عائشة الذي احتج به إسحاق فإنه حديث ضعيف انفرد به طلحة بن يحيى فأنكروه عليه وضعفوه من أجله وقد بينت ذلك في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وقول إسحاق في هذا الباب لا يرضاه الحذاق

الفقهة من أهل السنة وإنما هو قول المجبرة وفيما مضى كفاية والحمد لله

Mas'alah: What is the meaning of the primordial nature (fitrah) mentioned in hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5993

وقال آخرون معنى الفطرة المذكورة في المولودين ما أخذ الله من ذرية آدم من الميثاق قبل أن يخرجوا إلى الدنيا يوم استخرج ذرية آدم من ظهره فخاطبهم ألست بربكم قالوا بلى فأقروا جميعا له بالربوبية عن معرفة منهم به ثم أخرجهم من أصلاب آبائهم مخلوقين مطبوعين على تلك المعرفة وذلك الإقرار قالوا وليست تلك المعرفة بإيمان ولا

ذلك الإقرار بإيمان ولكنه إقرار من الطبيعة للرب فطرة ألزمها قلوبهم ثم أرسل إليهم الرسل فدعوهم إلى الاعتراف له بالربوبية والخضوع تصديقا بما جاءت به الرسل فمنهم من أنكر وجحد بعد المعرفة وهو به عارف لأنه لم يكن الله ليدعو خلقه إلى الإيمان به وهو لم يعرفهم نفسه إذ كان يكون حينئذ قد كلفهم الإيمان بما لا يعرفون قالوا وتصديق ذلك قوله عز وجل ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله وذكروا ما ذكره السدي عن أصحابه وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود على حسبما ذكرناه قبل هذا في قول الله عز وجل وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم الآية وذكروا أيضا ما حدثناه إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن عثمان قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن

أبي بن كعب في قول الله عز وجل وإذ أخذ ربك

من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم إلى قوله أفتهلكنا بما فعل المبطلون قال جمعهم جميعا فجعلهم أرواحا ثم صورهم ثم استنطقهم فقال ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة لم نعلم هذا قالوا نشهد أنك ربنا وإلهنا لا رب لنا غيرك ولا إله لنا غيرك قال فإني أرسل إليكم رسلي وأنزل عليكم كتبي فلا تكذبوا رسلي وصدقوا بوعدي وإني سأنتقم ممن أشرك بي ولم يؤمن بي قال فأخذ عهدهم وميثاقهم ورفع أباهم آدم فنظر إليهم فرأى منهم الغني والفقير وحسن الصورة وغير ذلك فقال يا رب لو سويت بين عبادك قال أحببت أن أشكر قال والأنبياء يومئذ بينهم مثل السرج قال وخصوا بميثاق آخر للرسالة أن يبلغوها قال فهو قوله وإذ أخذنا من النبيئين ميثاقهم ومنك ومن نوح قال وهي فطرة الله التي فطر الناس عليها وذلك قوله وما وجدنا لأكثرهم من عهد وإن وجدنا أكثرهم لفاسقين وذلك قوله فما كانوا

Mas'alah: What is the interpretation of the covenant taken from Adam's progeny?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5996

ليؤمنوا بما كذبوا من قبل قال فكان في علم الله من يكذب به ومن يصدق قال وكان روح عيسى عليه السلام من تلك الأرواح التي أخذ عهدها وميثاقها في زمن آدم وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What did Hammad ibn Salamah say about the hadith 'Every child is born upon fitrah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5996

وسئل حماد بن سلمة عن قول النبي صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فقال هذا عندنا حيث أخذ العهد عليهم في أصلاب آبائهم قال أبو عمر القول فيما تقدم قبل هذا يغني عن القول ههنا وقد قال هؤلاء ليست تلك المعرفة بإيمان ولا ذلك الإقرار بإيمان ولكنه إقرار من الطبيعة للرب فطرة ألزمها قلوبهم فكفونا بهذه المقالة أنفسهم

Mas'alah: What is the view that fitrah is what Allah turns hearts to?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5996

وقال آخرون الفطرة ما يقلب الله قلوب الخلق إليه مما يريد ويشاء فقد يكفر العبد ثم يؤمن فيموت مؤمنا وقد يؤمن ثم يكفر فيموت كافرا وقد يكفر ثم لا يزال على كفره حتى يموت عليه وقد يكون مؤمنا حتى يموت على الإيمان وذلك كله تقدير الله وفطرته لهم

Mas'alah: What is the evidence for the interpretation of the fitrah hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5997

واحتجوا من الأثر بحديث علي بن زيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ألا إن بني آدم خلقوا على طبقات فمنهم من يولد

مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت مؤمنا ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت كافرا ومنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت كافرا ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت مؤمنا وقد مضى القول في إسناد هذا الحديث فيما تقدم من هذا الباب والفطرة عند هؤلاء ما قضاه الله وقدره لعباده من أول أحوالهم إلى آخرها كل ذلك عندهم فطرة وسواء كانت عندهم حالا واحدة لا تنتقل أو حالا بعد حال كقوله عز وجل لتركبن طبقا عن طبق أي حالا بعد حال على ما سبق لهم في علم الله وهذا القول وإن كان صحيحا في الأصل فإنه أضعف الأقاويل من جهة اللغة في معنى الفطرة والله أعلم فهذا ما انتهى إلينا عن العلماء أهل الفقه والأثر وهم الجماعة في تأويل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة

Mas'alah: What do the people of innovation say about the covenant of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5998

وأما أهل البدع فمنكرون لكل ما قاله العلماء في تأويل قول الله عز وجل وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم الآية قالوا ما أخذ الله من آدم ولا من ذريته ميثاقا قط قبل خلقه إياهم وما خلقهم قط إلا في بطون أمهاتهم وما استخرج قط من ظهر آدم من ذرية تخاطب ولو كان ذلك لأحياهم ثلاث مرات والقرآن قد نطق على أهل النار بأنهم قالوا ما لم يرده عز وجل عليهم من قولهم ربنا أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين وقال عز وجل تصديقا لذلك وكنتم أمواتا يعني في حال عدم غير وجود فأحياكم يريد بخلقه إياكم ثم يميتكم ثم يحييكم فجعل الحياة مرتين والموت مرتين قالوا وكيف يخاطب الله من لا يعقل وكيف يجيب من لا عقل له وكيف يحتج عليهم

بميثاق لا يذكرونه وهم لا يؤاخذون بما نسوا ولا نجد أحدا يذكر أن ذلك عرض له أو كان منه قالوا وإنما أراد الله عز وجل بقوله وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم الآية إخراجه إياهم في الدنيا وخلقه لهم وإقامة الحجة عليهم بأن فطرهم وبناهم فطرة إذا بلغوا وعقلوا علموا أن الله ربهم وخالقهم

Mas'alah: What are the scholarly opinions on the fate of children who die young?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 5999

وقال بعضهم أخرج الذرية قرنا بعد قرن وعصرا بعد عصر وأشهدهم على أنفسهم بما جعل في عقولهم مما تنازعهم به أنفسهم إلى الإقرار بالربوبية حتى صاروا بمنزلة من قيل لهم ألست بربكم قالوا بلى وقال بعضهم قال لهم ألست بربكم على لسان بعض أنبيائه وكلهم يقول إن الحديث المأثور ليس بتأويل للأمة ثم اختلف القائلون بهذا كله في المعرفة هل تقع ضرورة أو اكتسابا وليس هذا موضع ذكر ذلك والحمد لله وأما اختلاف العلماء في الأطفال فقالت طائفة أولاد الناس كلهم المؤمنين منهم والكافرين إذا ماتوا أطفالا صغارا لم يبلغوا في مشيئة الله عز وجل يصيرهم إلى ما شاء من رحمة أو عذاب وذلك كله عدل منه وهو أعلم بما كانوا عاملين وقال آخرون وهم الأكثر أطفال المسلمين في الجنة وأطفال الكفار في المشيئة وقال آخرون حكم الأطفال كلهم كحكم آبائهم في الدنيا والآخرة هم مؤمنون بإيمان

Mas'alah: What are the different views on the afterlife of children of Muslims and disbelievers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6000

آبائهم وكافرون بكفر آبائهم فأطفال المسلمين في الجنة وأطفال الكفار في النار وقال آخرون أولاد المسلمين وأولاد الكفار إذا ماتوا صغارا جميعا في الجنة وقال آخرون أولاد المشركين خدم أهل الجنة وقال آخرون يمتحنون في الآخرة وروت كل طائفة فيما ذهبت إليه من ذلك آثارا وقفت عندها ودانت بها لصحتها لديها ونحن نذكر منها ما حضرنا ذكره بعون ربنا لا شريك له وبالله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about children and the recording of destiny in the womb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6002

حدثنا يحيى يعني القطان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأطفال فقال الله أعلم بما كانوا عاملين هكذا قال الأطفال لم يخص شيئا حدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا سعيد بن عثمان بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل وكل بالرحم ملكا يقول يا رب نطفة يا رب علقة يا رب مضغة فإذا أراد أن يقضي خلقه قال أذكر أم أنثى أشقي أم سعيد فما الرزق وما الأجل فيكتب وهو في بطن أمه حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن سليمان المنقري قال حدثنا محمد بن كثير العبدي قال حدثنا سفيان الثوري

Mas'alah: What is the hadith about the creation of man and the writing of his destiny in the womb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6003

وشعبة وأبو عوانة قال المنقري وحدثنا عمرو بن مرزوق قال حدثنا شعبة وحدثنا أبو الربيع سليمان بن داود الزهراني وأبو بكر بن أبي شيبة قالا حدثنا جرير وأبو معاوية كلهم يقول حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق أن خلق ابن آدم يمكث في بطن أمه أربعين يوما ثم يصير علقة أربعين يوما ثم يصير مضغة أربعين يوما ثم يبعث الله إليه ملكا فيقول يا رب أذكر أم أنثى أشقي أم سعيد ما الأجل وما الأثر فيوحي الله ويكتب الملك حتى إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى لا يكون بينه وبينها إلا ذراع أو قيد ذراع فيغلب عليه الكتاب الذي سبق فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع أو قيد ذراع فيغلب عليه الكتاب الذي سبق فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي قال

Mas'alah: What is the hadith about the stages of creation and the four decrees written for the fetus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6004

حدثنا أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق أن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل إليه الملك

فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات رزقه وأجله وعمله وشقي أم سعيد فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيختم له بعمل أهل النار فيدخلها وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about creation and destiny?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6004

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ قال حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا زهير بن معاوية قال حدثنا عبد الله بن عطاء أن عكرمة بن خالد حدثه أن أبا الطفيل حدثه

Mas'alah: What did the Prophet say about the recording of a person's destiny while in the womb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6005

أنه سمع عبد الله بن مسعود يقول إن الشقي من شقي في بطن أمه وإن السعيد من وعظ بغيره قال فخرجت من عنده أتعجب مما سمعته حتى دخلت على أبي سريحة حذيفة بن أسيد الغفاري فتعجبت عنده فقال مم تتعجب فقلت سمعت أخاك عبد الله بن مسعود يقول إن الشقي من شقي في بطن أمه وإن السعيد من وعظ بغيره فقال ومن أي ذلك تعجب فقلت أيشقى أحد بغير عمل فأهوى إلى أذنيه وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بأذني هاتين إن النطفة تمكث في الرحم أربعين

ليلة ثم يتسور عليها الملك قال زهير حسبته قال الذي وكل بخلقها فيقول يا رب أذكر أم أنثى ثم يقول يا رب سوي أو غير سوي فيجعله الله سويا أو غير سوي ذكر أم أنثى ثم يقول ما رزقه ما أجله ما خلقه ثم يجعله الله شقيا أو سعيدا)

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the angel and the fetus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6005

وحدثنا خلف بن القاسم حدثنا أبوأحمد عبد الله بن المفسر حدثنا علي بن غالب الشكشري حدثنا علي بن

Mas'alah: What does the hadith say about the angel recording the fetus's destiny?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6006

المديني حدثنا سفيان بن عمر سمع أبا الطفيل يحدث عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم بأربعين أو بخمس وأربعين ليلة فيقول أي رب ذكر أو أنثى فيقول الله تبارك وتعالى فيكتب قال ثم يكتب عمله ورزقه وأجله وأثره ثم تطوى الصحيفة فلا يزاد على ما فيها ولا ينقص قال علي بن المديني وحدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا منصور بن حيان الأسدي قال حدثنا أبو الطفيل قال سمعت عبد الله بن مسعود يقول الشقي من شقي في بطن أمه قال ففزعت إلى حذيفة بن أسيد الغفاري فقلت إني سمعت عبد الله بن مسعود يقول الشقي من شقي في بطن أمه فقال وما أنكرت من ذلك سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن المرأة إذا حملت فأتت على أربعين يوما نزل إليها ملك فإذا قضى الله عز وجل في خلق ما في بطنها ما قضى قال الملك يا رب أذكر أم أنثى فيقضي الله عز وجل إلى الملك ويكتب ثم يقول يا رب ما رزقه فيقض الله عز وجل إلى الملك ويكتب الملك ثم يقول يا رب أشقي أم سعيد فيقضي الله عز وجل

Mas'alah: What does the hadith say about the scroll being sealed until Judgment Day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6007

إلى الملك فيكتب الملك ثم تطوى الصحيفة فتكون مع الملك إلى يوم القيامة)

Mas'alah: What does the author say about multiple companions narrating this meaning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6007

وقد روى هذا المعنى جماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the hadith say about children who die and predestination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6007

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا طلحة

بن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن خالتها أم المؤمنين قالت أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بصبي من صبيان الأنصار ليصلي عليه فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة لم يعمل بسوء ولم يدركه ذنب فقال النبي عليه السلام أو غير ذلك يا عائشة إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلها وخلقهم في أصلاب آباهئم وخلق النار وخلق لها أهلها وخلقهم في أصلاب آبائهم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6007

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا طلحة بن يحيى عن عمته يعني عائشة بنت طلحة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6008

عن عائشة زوج النبي عليه السلام قالت فذكر مثل حديث ابن عيينة سواء

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Talha ibn Yahya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6008

ورواه عن طلحة بن يحيى جماعة بإسناده ومعناه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Talha ibn Yahya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6008

وزعم قوم أن طلحة بن يحيى انفرد بهذا الحديث وليس كما زعموا

Mas'alah: What did the Prophet say about children who die before committing sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6008

وقد رواه فضيل بن عمرو عن عائشة بنت طلحة كما رواه طلحة بن يحيى سواء ذكره المروزي قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا جرير عن العلاء بن المسيب عن فضيل بن عمرو عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت توفي صبي فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو لا تدرين أن الله خلق الجنة وخلق لها أهلا وخلق النار وخلق لها أهلا

Mas'alah: What is the hadith about the boy killed by al-Khidr being created a disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6008

وحدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا أحمد بن محمد المكي قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا القعنبي قال حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن رقبة بن مصقلة عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن أبي بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الغلام الذي قتله الخضر طبع كافرا ولو عاش لأرهق

أبويه طغيانا وكفرا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the boy killed by al-Khidr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6009

قال أبو عمر هذا الحديث يقولون إنه انفرد برفعه رقبة بن مصقلة وإن أصحاب أبي إسحاق الثقات يوقفونه على أبي بن كعب ورقبة بن مصقلة ثقة فصيح عاقل كان أحمد بن حنبل ويحيى بن معين يثنيان عليه وقد تابعه عبد الجبار بن عباس على رفعه وعبد الجبار بن العباس رجل كوفي روى عنه جماعة من جلة أهل الكوفة منهم الحسن بن صالح ووكيع وأبونعيم وقال أحمد ويحيى ليس به بأس وقال أبو حاتم الرازي هو ثقة قيل له لا بأس به قال ثقة ذكر المروزي قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم يعين ابن راهويه قال أخبرنا مسلم بن قتيبة قال حدثنا عبد الجبار بن عباس الهمداني عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغلام الذي قتله الخضر طبع كافرا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the boy killed by al-Khidr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6009

وقد حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي

Mas'alah: What is the hadith about Ibn Abbas's reading of the verse concerning the boy killed by al-Khidr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6010

قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو بن دينار قال أخبرني سعيد بن جبير قال كان ابن عباس يقرأ وأما الغلام فكان كافرا وكان أبواه مؤمنين حدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيي قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا زياد بن أيوب قال حدثنا أبو معاوية قال حدثنا حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال كتب نجدة الحروري إلى ابن عباس يسأله عن قتل الصبيان فكتب إليه ابن عباس أما الصبيان فإن كنت أنت الخضر تعلم المؤمن من الكافر فاقتلهم وروى قتادة عن عكرمة عن ابن عباس مثله وأخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن الزهري ومحمد بن علي عن يزيد بن هرمز قال كتب نجدة إلى ابن عباس يسأله عن قتل الولدان ويذكر في كتابه أن العالم صاحب موسى قد قتل المولود قال يزيد فأنا كتبت كتاب ابن عباس بيدي جوابه

Mas'alah: What is the ruling on killing children in the context of the story of al-Khidr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6011

إلى نجدة أما بعد فإنك كتبت إلي تسألني عن قتل الولدان وتذكر في كتابك أن العالم صاحب موسى قد قتل المولود فلو كنت تعلم من الولدان ما علم ذلك العالم لقتلت ولكنك لا تعلم وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتلهم وروى

الثوري عن إسماعيل بن أمية عن سعيد المقبري عن يزيد بن هرمز عن ابن عباس مثله وفي هذا الخبر مع صحته عن ابن عباس رد قول من قال الغلام الذي قتله الخضر كان رجلا وكان قاطع طريق وهذا قول يروى عن عكرمة حكاه قتادة وغيره عنه وقال قتادة لعمري ما قتله إلا على كفر قال قتادة وقال بعضهم كان يقطع الطريق قال قتادة كان يقرأ في الحرف الأول وأما الغلام فكان كافرا وكان أبواه مؤمنين وقال غيره لم يقتله الخضر إلا وهو كافر كان قد كفر بعد إدراكه وبلوغه أو عمل عملا استوجب عليه القتل فقتله واحتج بعض من ذهب هذا المذهب بحديث الزهري عن محمد بن عبد الله بن نوفل عن عبد المطلب بن ربيعة

Mas'alah: What does Abu Umar say about the linguistic interpretation of 'ghulam' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6012

قال أبو عمر أما قوله في حديث الزهري ونحن غلامان شابان قد بلغنا فهو كلام خرج على القرب والمجاز وقد بان ذلك في قوله قد بلغنا

Mas'alah: What is the refutation of the claim that the boy killed by al-Khidr was an adult?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6012

وأما قول من قال إن الغلام كان رجلا قد كفر أو عمل ما استوجب عليه القتل فتخرص وظن لم يصح في أثر ولا جاء به خبر ولا يعرفه أهل العلم ولا أهل اللغة

Mas'alah: What are the linguistic definitions of the term 'ghulam' according to Arabic scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6012

وقد سمى الله عز وجل الإنسان الذي قتله الخضر غلاما والغلام عند أهل اللغة هو الصبي الصغير يقع عليه عند بعضهم اسم غلام من حين يفطم إلى سبع سنين وعند بعضهم يسمى غلاما وهو رضيع إلى سبع سنين ثم يصير يافعا ويفاعا إلى عشر سنين ثم يصير حزورا إلى خمس عشرة سنة واختلف في تسمية منازل سنه بعد ذلك إلى أن يصير هما فانيا كبيرا بما لا حاجة بنا ههنا إلى ذكره

Mas'alah: What is the consensus of Arabic linguists on the age range for the term 'ghulam'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6012

قال أبو عمر وعلى هذا جمهور أهل اللغة في الغلام أنه ما دام رضيعا فهو طفل وغلام إلى سبع سنين وأما اختلافهم

Mas'alah: What are the linguistic definitions of 'kahl' and 'shaykh'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6013

في الكهل والشيخ فقال بعضهم الكهل ابن ثلاث وثلاثين سنة وقال بعضهم الكهل من أربعين إلى خمسين والشيخ من خمسين إلى ثمانين ثم يصير هما فانيا

Mas'alah: What do scholars say about the phrase 'a pure soul' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6013

وقال جماعة من العلماء في قوله عز وجل نفسا زاكية قالوا لم يذنب قط

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Musa and al-Khidr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6013

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أبي قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا الحسن بن أحمد قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا شعيب عن أبي العالية في قصة موسى والخضر عليهما السلام قال فانطلقا حتى إذا لقيا غلاما فقتله قال غلام يلعب مع الغلمان فقتل عنقه فقتله ولم يره إلا موسى ولو رآه القوم لحالوا بينه وبينه قال أقتلت نفسا زاكية أو زكية قال لم تبلغ الخطايا

Mas'alah: What is the narration of Ibn Jurayj about al-Khidr killing the boy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6014

وقال ابن جريج أخبرني يعلى بن مسلم أنه سمع سعيد بن جبير يقول وجد الخضر غلمانا يلعبون فأخذ غلاما فأضجعه وذبحه بالسكين

Mas'alah: What is the hadith about the angel of the womb when Allah creates a soul?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6014

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا سحنون وأبو الظاهر وحرملة بن يحيى قالوا حدثنا ابن وهب قال حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب أن عبد الرحمان بن هنيدة حدثه أن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد الله أن يخلق النسمة قال ملك الأرحام معرضا يا رب ذكر أم أنثى فيقضي الله أمره ثم يقول يا رب شقي أو سعيد فيقضي الله أمره ثم يكتب بين عينيه ما هو حتى النكبة ينكبها

Mas'alah: What is Malik's position on the fate of children of Muslims and disbelievers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6015

وليس عن مالك فيه شيء منصوص إلا أن المتأخرين من أصحابه ذهبوا إلى أن أطفال المسلمين في الجنة وأطفال الكفار خاصة في المشيئة لآثار وردت في ذلك نحن نذكرها في الباب بعد هذا إن شاء الله

Mas'alah: What are the reports used to testify that children of Muslims are in Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6016

(ذكر الأخبار التي احتج بها من شهد لأطفال المسلمين بالجنة)

Mas'alah: What is the reward for a Muslim who loses three young children?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6016

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا روح بن عبادة قال أخبرنا عوف عن محمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من المسلمين من يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهم الله وإياه الجنة بفضل رحمته يجاء بهم يوم القيامة فيقال لهم ادخلوا الجنة فيقولون لا حتى يدخل آباؤنا فيقال لهم ادخلوا أنتم وآباؤكم بفضل رحمتي

Mas'alah: What did the Prophet say to a man who loved his son?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6016

حدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا حمزة بن محمد وحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المقرئ قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة قالا حدثنا البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا شعبة عن معاوية بن قرة عن أبيه أن رجلا جاء بابنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أتحبه فقال

أحبك الله يا رسول الله كما أحبه فتوفي الصبي ففقده النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن! فلان ابن فلان قالوا يا رسول الله توفي ابنه

Mas'alah: What is the reward for a parent whose child dies?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6017

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أماترضى أن لا تأتي بابا من أبواب الجنة إلا جاء يسعى يفتحه لك فقالوا يا رسول الله أله وحده أم لنا كلنا قال بل لكم كلكم

Mas'alah: Who else narrated the hadith about the child opening the gates of Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6017

وروى يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمان بن مهدي ومحمد بن جعفر غندر وغيرهم عن شعبة بإسناده مثله سواء

Mas'alah: What did the Prophet say about his son Ibrahim in Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6017

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت قال سمعت البراء بن عازب يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في ابنه إبراهيم أنه له موضعا! في الجنة

Mas'alah: What do the hadiths say about the children of polytheists entering Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6019

باب ذكر الأخبار التي احتج بها من شهد لأطفال المشركين بدخول الجنة ومن قال إنهم خدم أهل الجنة حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا عوف عن خنساء امرأة من بني صريم عن عمها قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول النبي في الجنة والشهيد في الجنة والمولود في الجنة والوئيد في الجنة وحدثنا قاسم بن محمد حدثنا خالد بن سعد حدثنا أحمد بن عمرو حدثنا محمد بن سنجر حدثنا هوذة حدثنا عوف عن خنساء بنت معاوية قالت حدثني عمي قال قلت يا رسول الله من في الجنة قال النبي في الجنة والشهيد في الجنة والمولود في الجنة والوئيد في الجنة

Mas'alah: What did the Prophet say about the children of polytheists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6020

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن أبي العوام قال حدثنا عبد العزيز القرشي قال حدثنا أبو معاذ قال حدثنا الزهري عن عروة عن عائشة قالت سألت خديجة النبي صلى الله عليه وسلم عن أولاد المشركين فقال هم مع آبائهم ثم سألته بعد ذلك فقال الله أعلم بما كانوا عاملين ثم سألته بعدما استحكم الإسلام فنزلت ولا تزر وازرة وزر أخرى وقال هم على الفطرة أو قال في الجنة

Mas'alah: What did the Prophet ask his Lord regarding the heedless children of mankind?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6020

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثنا أبو صالح قال حدثنا ابن أبي سلمة عن محمد بن المنكدر عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت ربي عن اللاهين من ذرية البشر ألا يعذبهم فأعطانيهم

Mas'alah: Why are children called 'the heedless' according to Abu Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6020

قال أبو عمر إنما قيل للأطفال اللاهين لأن أعمالهم كاللهو واللعب من غير عقد ولا عزم من قولهم لهيت عن الشيء أي لم أعتمده كقوله لاهية قلوبهم

Mas'alah: What did the Prophet say about the children of polytheists being servants of Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6021

وروى الحجاج بن نصير عن مبارك بن فضالة عن علي بن زيد عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أولاد المشركين خدم أهل الجنة

Mas'alah: What did the Prophet say about children being servants of Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6021

وأخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا أبو سعيد بن الأعرابي وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن يزيد الرقاش! عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولدان أو قال الأطفال خدم أهل الجنة

Mas'alah: What is the ruling on the children of polytheists in the afterlife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6021

وذكر البخاري في حديث أبي رجاء العطاردي عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث الطويل حديث الرؤيا وفيه قوله صلى الله عليه وسلم وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم عليه السلام وأما الولدان حوله فكل مولود يولد على الفطرة قال فقيل يا رسول الله وأولاد المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأولاد المشركين

Mas'alah: What is the ruling on the children of polytheists in the afterlife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6021

وخرج البخاري أيضا في رواية أخرى عن أبي رجاء في هذا الحديث والشيخ في أصل الشجرة إبراهيم والصبيان حوله أولاد الناس وهذا يقتضي ظاهره وعمومه جميع الناس والله الموفق

Mas'alah: What is the ruling on the children of polytheists in the afterlife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6022

(باب ذكر الأخبار التي احتج بها من شهد لأطفال المشركين بالنار)

Mas'alah: What is the ruling on the children of polytheists in the afterlife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6022

حدثنا يعيش بن سعد قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسحاق بن الحسن الحربي قال حدثنا أبو عمر الحوضي قال مرجي بن رجاء وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا المعتمر قالا حدثنا داود عن عامر الشعبي عن علقمة بن قيس قال حدثنا سلمة بن يزيد الجعفي قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أنا وأخي فقلنا يا رسول الله إن أمنا ماتت في الجاهلية وكانت تقري الضيف وتصل الرحم وتفعل وتفعل فهل ينفعها من عملها ذلك شيء قال لا قال فقلنا إن أمنا ولدت أختا لنا في الجاهلية لم تبلغ الحنث فهل ذلك نافع أختنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيتم الوائدة والمؤودة فإنهما في النار إلا أن تدرك الوائدة الإسلام فيغفر الله لها

Mas'alah: What is the ruling on the children of polytheists in the afterlife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6023

قال أبو عمر ليس لهذا الحديث إسناد أقوى وأحسن من هذا الإسناد ورواه جماعة

عن الشعبي كما رواه داود وقد رواه أبو إسحاق عن علقمة كما رواه الشعبي وهو حديث صحيح من جهة الإسناد إلا أنه محتمل أن يكون خرج على جواب السائل في عين مقصودة فكانت الإشارة إليها والله أعلم وهذا أولى ما حمل عليه هذا الحديث لمعارضة الآثار له وعلى هذا يصح معناه والله المستعان

Mas'alah: What is the fate of the children of believers according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6024

وقد روى بقية بن الوليد عن محمد بن زياد الألهاني قال سمعت عبد الله بن أبي قيس يقول سمعت عائشة تقول سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذراري المؤمنين فقال هم مع آبائهم قلت بلا عمل قال الله أعلم بما كانوا عاملين

Mas'alah: What does Abu Umar say about the reliability of narrators in the hadith on children of believers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6024

قال أبو عمر عبد الله بن أبي قيس شامي تابعي ثقة روى عنه محمد بن زياد الألهاني ومعاوية بن صالح وراشد بن سعد وأما بقية بن الوليد فضعيف وأكثر حديثه مناكير ولكن هذا الحديث قد روي عن عائشة مرفوعا أيضا من غير هذا الوجه ويحتمل من التأويل أن يكون كحديث الصعب بن جثامة سواء في أحكام الدنيا

Mas'alah: What is the fate of the children of Muslims and polytheists on the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6025

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أبومحمد الحسن بن جعفر الزيات قال حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا حجاج بن إبراهيم قال حدثنا أبوعقيل يحيى بن المتوكل عن بهية عن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ولدان المسلمين أين هم قال في الجنة يا عائشة قال وسألته عن ولدان المشركين أين هم يوم القيامة قال في النار قالت فقلت مجيبة له يا رسول الله لم يدركوا الأعمال ولم تجر عليهم الأقلام قال ربك أعلم بما كانوا عاملين والذي نفسي بيده لئن شئت أسمعتك تضاعيهم في النار

Mas'alah: What is the scholarly critique of the hadith about children of polytheists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6025

قال أبو عمر أبو عقيل هذا صاحب بهية لا يحتج بمثله عند أهل العلم بالنقل وهذا الحديث لو صح أيضا احتمل من الخصوص ما احتمل غيره في هذا الباب ومما يدل على أنه خصوص لقوم من المشركين قوله لو شئت أسمعتك تضاغيهم في النار وهذا لا يكون إلا فيمن قد مات وصار في النار وقد عارض هذا الحديث ما هو أقوى منه من الآثار والحمد لله

Mas'alah: What Quranic evidence is cited regarding the fate of children of believers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6026

ومما احتج به من ذهب إلالقول بظاهر آثار هذا الباب قول الله عز وجل والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذرياتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء وقوله عز وجل لنوح نبيه عليه السلام أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن فلما قيل لنوح ذلك وعلم أنهم لا يؤمنون وأنهم على كفرهم يموتون دعا عليهم بهلاك جميعهم فقال رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا إنك إن تذرهم يضلوا عبادك ولا يلدوا إلا فاجرا كفارا فأخبر أنهم لكفرهم لا يلدون إلا كفارا وقال صلى الله عليه وسلم هم من آبائهم

Mas'alah: What did the Prophet say about the children of polytheists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6027

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قالا حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن أولاد المشركين فقال الله أعلم إذ خلقهم بما كانوا عاملين وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبوعوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن أولاد المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين وعند أبي عوانة عن هلال بن حباب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ورواه

أبوهريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about the offspring of polytheists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6028

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو الزنباع! روح بن الفرج قال حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا الليث قال حدثني عبد الرحمان بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي أنه سمع أبا هريرة يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين ورواه سفيان بن عيينة وابن أبي ذئب ومعمر عن الزهري بإسناده هذا بمثله وروى سفيان بن عيينة أيضا عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن أولاد المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين

Mas'alah: What did the Prophet say about the children of polytheists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6028

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن أبي حماد قال حدثنا مسدد قال وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن عبد السلام حدثنا محمد بن بشار قالا جميعا حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو عن سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن أولاد المشركين

فقال الله أعلم بما كانوا عاملين

Mas'alah: What did the Prophet say about the children of polytheists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6029

وقال مسدد في حديثه بإسناده هذا عن أبي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأطفال فقال الله أعلم بما كانوا عاملين

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the children of polytheists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6029

وروى إسماعيل بن علية عن خالد الحذاء عن عمار مولى بني هاشم قال قال ابن عباس كنت أقول في أطفال المشركين هم مع آبائهم حتى حدثني رجل عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ربهم أعلم بهم هو خلقهم وهو أعلم بهم وبما كانوا عاملين

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of these hadiths?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6029

قال أبو عمر أحاديث هذا الباب من جهة الإسناد صحاح ثابتة عند جميع أهل العلم بالنقل والله الموفق للصواب

Mas'alah: What are the reports about testing children of polytheists in the afterlife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6030

ذكر الأخبار التي احتج بها من أوجب امتحانهم واختبارهم في الآخرة أخبرنا محمد بن عبد الملك وعبيد بن محمد قالا حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسيكن قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا سعيد بن سليمان عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهالك في الفترة والمعتوه والمولود قال يقول الهالك في الفترة لم يأتني كتاب ولا رسول ثم تلا ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا إلى آخر الآية ويقول المعتوه رب لم تجعل لي عقلا أعقل به خيرا ولا شرا قال ويقول المولود رب لم أدرك العمل قال فترفع لهم نار فيقال ردوها ادخلوها قال فيردها أو يدخلها من كان في علم الله سعيدا وأدرك العمل ويمسك عنها من كان في علم الله شقيا لو أدرك العمل قال فيقول الله عز وجل إياي عصيتم فكيف رسلي لو أتتكم

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for a hadith on the testing of the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6031

قال أبو عمر من الناس من يوقف هذا الحديث على أبي سعيد ولا يرفعه منهم أبونعيم الملاي وحدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا موسى بن معاوية وحدثنا عبد الوارث بن سفيان عن سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قالا حدثنا جرير عن ليث عن

عبد الوارث عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى يوم القيامة بأربعة بالمولود والمعتوه ومن مات في الفترة وبالشيخ الهرم الفاني كلهم يتكلم بحجته فيقول الرب تبارك وتعالى لعنق من جهنم ابرزي ويقول لهم إني كنت أبعث إلى عبادي رسلا من أنفسهم وإني رسول نفسي إليكم قال فيقول لهم ادخلوا هذه فيقول من كتب عليه الشقاء يا رب أتدخلناها ومنها كنا نفر قال وأما من كتب له السعادة فيمضي فيقتحم فيها فيقول الرب تبارك وتعالى قد عاينتموني فعصيتموني فأنتم برسلي أشد تكذيبا ومعصية فيدخل هؤلاء الجنة وهؤلاء النار واللفظ لحديث موسى بن معاوية الصفار

Mas'alah: What does the author say about the hadith on the testing of the mentally deficient and those who died in the interval?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6032

وذكر أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي قال حدثنا أبو بكر بن زنجويه قال حدثنا محمد بن المبارك الصوري قال حدثنا عمرو بن واقد عن يونس بن حليس عن أبي إدريس عن معاذ بن جبل عن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال يؤتى يوم القيامة بالممسوح أو الممسوح عقلا وبالهالك في الفترة وبالهالك صغيرا فيقول الممسوح عقلا يا رب لو آتيتني عقلا ما كان من آتيته عقلا أسعد بعقله مني ويقول الهالك في الفترة يا رب لو أتاني منك عهد ما كان من آتيته عهدا بأسعد بعهدك مني ويقول الهالك صغيرا يا رب لو آتيتني عمرا ما كان من آتيته عمرا بأسعد بعمره مني فيقول الرب سبحانه إني آمركم بأمر أفتطيعوني فيقولون نعم وعزتك يا رب فيقول اذهبوا فادخلوا النار قال ولو دخلوها ما ضرتهم فتخرج عليهم قوانص يظنون أنها قد

أهلكت ما خلق الله من شيء فيرجعون سراعا فيقولون يا رب خرجنا وعزتك نريد دخولها فخرجت علينا قوانص ظننا

أنها قد أهلكت ما خلق الله ثم يأمرهم الثانية فيرجعون كذلك ويقولون مثل قولهم فيقول الرب سبحانه قبل أن أخلقكم علمت ما أنتم عاملون فعلى علمي خلقتكم وإلى علمي تصيرون فتأخذهم النار

Mas'alah: What does the author say about the chains of transmission for hadiths on the testing of the deaf, mute, and senile?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6033

قال أبو عمر روى هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث الأسود بن سريع وأبي هريرة وثوبان بأسانيد صحية من أسانيد الشيوخ إلا ما ذكره عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة موقوفا لم يرفعه بمثل معنى ما ذكرنا سواء وليس في شيء منها ذكر المولود وإنما فيها ذكر أربعة كلهم يوم القيامة يدلي بحجته رجل أصم أبكم ورجل أحمق ورجل مات في الفترة ورجل هرم فلما لم يكن فيها ذكر المولود لم نذكرها في هذا الباب وجملة القول في أحاديث هذا الباب كلها ما ذكرت منها وما لم أذكر أنها من أحاديث الشيوخ وفيها علل وليست من أحاديث الأئمة الفقهاء وهو أصل عظيم والقطع فيه بمثل هذه الأحاديث ضعف في العلم والنظر مع أنه عارضها ما هو أقوى منها والله أعلم والله الموفق للصواب

Mas'alah: What does the author say about Ibn Abbas's statement on the fate of the community regarding children and predestination?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6034

(باب 1 -) حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا إبراهيم بن طيفور وحدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا الحسن بن سلمة قال حدثنا عبد الله بن علي بن الجارود قال حدثنا إسحاق بن منصور قالا جميعا حدثنا إسحاق بن راهويه قال حدثني يحيى بن آدم قال حدثنا جرير بن حازم عن أبي رجاء العطاردي قال سمعت ابن عباس يقول لا يزال أمر هذه الأمة مواتيا أو مقاربا أو كلمة تشبه هاتين حتى يتكلموا أو ينظروا في الأطفال والقدر قال يحيى بن آدم قد ذكرته لابن المبارك فقال أفيسكت الإنسان على الجهل قلت فتأمر بالكلام فسكت وذكر أبو عبد الله المروزي قال حدثنا شيبان بن شيبة الأيلي قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا أبو رجاء العطاردي قال سمعت ابن عباس وهو يخطب الناس وهو يقول إن هذه الأمة لا يزال أمرها مقاربا أو مواتيا أو كلمة تشبهها ما لم يتكلموا في الولدان والقدر

Mas'alah: What does the author say about doubt in hadith transmission and the caution of narrators?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6035

قال أبو عمر رضي الله عنه أما الشك في هذه اللفظة مواتيا أو مقاربا فغير جائز أن يكون من ابن عباس وإنما الشك من المحدث عنه أو الناقل عن المحدث عنه هكذا حكم كل ما تجده من مثل هذا الشك في الأحاديث المرفوعة وغيرها إنما هو من

الناقلين فاعرف ذلك وقف عليه وهذا قلما يكون إلا من ورع المحدث وتثبته إن شاء الله

Mas'alah: What did the scholars say about the children of polytheists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6035

وذكر المروزي قال حدثنا عمرو بن زرارة قال أخبرنا إسماعيل عن ابن عون قال كنت عند القاسم بن محمد إذ جاءه رجل فقال ماذا كان بين قتادة وبين حفص بن عمير في أولاد المشركين قال أو تكلم ربيعة الرأي في ذلك فقال القاسم إذا الله انتهى عند شيء فانتهوا وقفوا عنده قال فكأنما كانت نارا فأطفئت

Mas'alah: What does the author say about the fitrah on which children are born?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6035

قال أبو عمر وقد ذكرنا والحمد لله ما بلغنا عن العلماء في معنى الفطرة التي يولد المولود عليها واخترنا من ذلك أصحه من جهة الأثر والنظر بمبلغ اجتهادنا ولعل غيرنا أن يدرك من ذلك ما لم يبلغه علمنا فإن الله يفتح لمن يشاء من العلماء فيما يشاء ويحجبه عمن يشاء ليبين العجز في البرية ويصح الكمال للخالق ذي الجلال والإكرام وذكرنا في الأطفال

Mas'alah: What do scholars say about the rulings for children in the afterlife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6036

والحمد لله كثيرا مما قاله العلماء ونقلوه ودانوا به واعتقدوه من حكمهم فيما يصيرون إليه في آخرتهم

Mas'alah: What are the worldly rulings for children according to scholarly consensus and disagreement?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6036

وبقي القول فيهم في أحكام الدنيا فإن من ذلك ما أجمع عليه العلماء وما اختلفوا ونحن نذكره ههنا ممهدا بعون الله وفضله

Mas'alah: What does the author say about the rulings on captives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6040

وليست بواحد منهما مجردا لأنها مخالفة لهما في فصول تراها إن تدبرت وتأملت بعون الله

Mas'alah: What is the preferred view on the religion of a captive child according to Abu Ubayd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6043

قال وأما قول مالك فإنهم يختلفون عنه فيه قال أبو عبيد والذي يختار من هذا قول

الأوزاعي لأن دين سيده أحق به من أبويه والإسلام يعلو ولا يعلى ولما لم يكن على دين أبويه إذا كانا ميتين أو غائبين فكذلك إذا كانا حيين مقيمين

Mas'alah: What does the hadith 'The head of disbelief is towards the east' mean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6045

حديث حادي عشر لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأس الكفر نحو المشرق والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل الفدادين أهل الوبر والسكينة في أهل الغنم أما قوله رأس الكفر نحو المشرق فهو أن أكثر الكفر وأكبره كان هناك لأنهم كانوا قوما لا كتاب لهم وهم فارس ومن وراءهم ومن لا كتاب له فهو أشد كفرا من أهل الكتاب لأنهم لا يعبدون شيئا ولا يتبعون رسولا فهذا والله أعلم معنى قوله ررأس الكفر نحو المشرق وقد مضى بعض هذا المعنى في كتابنا هذا عند قوله صلى الله عليه وسلم من حيث يطلع قرن الشيطان فلا وجه لإعادة ذلك ههنا وأما أهل الخيل والإبل فهم الأعراب أهل الصحراء وفيهم التكبر والتجبر والخيلاء وهي الإعجاب والفخر والتبختر وأما أهل الغنم

فهم أهل سكينة وقلة أذى وقلة فخر وخيلاء على ما قال النبي عليه السلام فهو الصادق في خبره صلى الله عليه وسلم وأما قوله الفدادين فكان مالك يقول الفدادون هم أهل الجفاء وهم أهل الخيل والوبر يريد بالوبر الإبل وهو كما قال مالك قال أبو عبيد هم الفدادون بالتشديد وهم الرجال والواحد فداد وقال الأصمعي هم الذين تعلو

أصواتهم في حروثهم ومواشيهم وما يعالجون منها قال أبو عبيد وكذلك قال الأصمعي قال ويقال منه فد الرجل يفد فديدا إذا اشتد صوته وأنشد ... أنبئت أخوالي بني يزيد ... ظلما علينا لهم فديد ... قال أبو عبيد وكان أبو عبيدة يقول غير ذلك كله قال الفدادون المكثرون من الإبل الذي يملك أحدهم المائتين منها إلى الألف يقال للرجال فداد إذا بلغ ذلك وهم مع هذا جفاة أهل خيلاء وقال الأخفش في الفدادين قولان أحدهما أنهم الأعراب سموا بذلك لارتفاع أصواتهم عند سقي إبلهم

وحركاتهم مع رعاء إبلهم والفديد الأصوات والجلبة وقيل إنما سموا الفدادين من أجل الفدافد وهي الصحاري والبوادي الخالية واحدها فدفد والأول أجود قال أبو عمر وروي من حديث قيس بن عاصم أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أهل الإبل أهل الجفاء (قال أبو عمر ليس إسناد هذا اللفظ بالقائم) وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال من لزم البادية جفا وروى الثوري وابن عيينة عن أبي موسى التمار عن وهب بن منبه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سكن البادية جفا ومن اتبع الصيد غفل ومن لزم السلطان افتتن قال أبو عبيد ومن هذا الحديث الذي يروى أن الأرض إذا دفن فيها الإنسان قالت له ربما مشيت علي فدادا والمعنى ذا مال كثير وذا خيلاء

Mas'alah: What does the hadith about the grave speaking to the servant describe?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6048

قال أبو عمر الحديث حدثناه قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا بكر بن سهل قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا معاوية بن صالح عن يحيى بن جابر الطائي عن ابن عائذ الأزدي عن غضيف بن الحرث قال أتيت بيت المقدس أنا وعبد الله بن عبيد بن عمير قال فجلسنا إلى عبد الله بن عمرو بن العاصي فسمعته يقول إن القبر يكلم العبد إذا وضع فيه فيقول يا ابن آدم ما غرك بي ألم تعلم أني بيت الوحدة ألم تعلم أني بيت الظلمة ألم تعلم أني بيت الحق يا ابن آدم ما غرك بي لقد كنت تمشي حولي فدادا قال ابن عائذ قلت لغضيف ما الفداد يا أبا أسماء قال كبعض مشيتك يا ابن أخي أحيانا قال غضيف فقال صاحبي وكان أكبر مني لعبد الله بن عمرو فإن كان مؤمنا فماذا له قال يوسع له في قبره ويجعل منزله أخضر ويعرج بنفسه إلى الله (تعالى)

Mas'alah: What is the hadith about a man wishing to be in the place of another at the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6049

حديث ثاني عشر لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه

Mas'alah: How is the hadith about wishing for death reconciled with the prohibition of wishing for death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6049

قال أبوعمر قد ظن بعض الناس أن هذا الحديث معارض لنهيه صلى الله عليه وسلم عن تمني الموت بقوله عليه السلام لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به قال وفي هذا الحديث إباحة تمني الموت وليس كما ظن وإنما هذا خبر أن ذلك سيكون لشدة ما ينزل بالناس من فساد الحال في الدين وضعفه وخوف ذهابه لا لضر ينزل بالمؤمن في جسمه وأما قوله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانك فإنما هو خبر عن تغير الزمان وما يحدث فيه من المحن والبلاء والفتن وقد أدركنا ذلك الزمان كما شاء الواحد المنان لا شريك له عصمنا الله ووفقنا وغفر لنا آمين

Mas'alah: What is the hadith about hastening to death due to six things?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6050

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا ابن الأصبهاني قال أخبرنا شريك بن عبد الله عن عثمان بن عمير أبي اليقظان عن زاذان أبي عمر عن عليم قال كنت مع عبس الغفاري على سطح له فرأى قوما يتحملون من الطاعون فقال يا طاعون خذني إليك ثلاثا (يقولها) فقال له عليم لم تقول هذا ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنى أحدكم الموت فإنه عند انقطاع عمله ولا يرد فيستعتب فقال عبس إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بادروا بالموت ستا إمرة السفهاء وكثرةالشرط وبيع الحكم واستخفافا بالدم وقطيعة الرحم ونشوا يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليغنيهم بالقرآن وإن كان أقلهم فقها وهذا حديث مشهور روي عن عبس الغفاري

Mas'alah: What does the author say about referencing other books?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6051

من طرق قد ذكرناها في كتاب البيان عن تلاوة القرآن والحمد لله

Mas'alah: What does the hadith about asking to be taken during fitnah clarify?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6051

وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم إذا أردت بالناس فتنة فاقبضني إليك غير مفتون ما يوضح لك معنى هذا الحديث

Mas'alah: What is the story of Umar's supplication for death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6051

ومثل هذا قول عمر اللهم قد ضعفت قوتي وكبرت سني وانتشرت رعيتي فاقبضني إليك غير مضيع ولا مفرط فما جاوز ذلك الشهر حتى قبض رحمة الله عليه وقد ذكرنا هذين الخبرين في باب يحيى بن سعيد

Mas'alah: What did Abdullah say about a time of severe trials?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6051

وقد روى شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت أبا الزعراء يحدث عن عبد الله قال ليأتين عليكم زمان يأتي الرجل القبر فيقول يا ليتني مكان هذا ليس به حب الله ولكن من شدة ما يرى من البلاء

Mas'alah: What is the chain of transmission for a narration about Umar ibn Abd al-Aziz?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6051

حدثنا خلف بن القاسم حدثنا أحمد بن صالح بن عمر المقرئ حدثنا أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله المنادي حدثنا العباس بن محمد الدوري حدثنا عبد الرحمان بن يونس أبو يوسن الجعدي حدثنا عمر بن أبان أخو عبد العزيز بن أبان عن سفيان عن رجل عن عمر بن عبد العزيز أنه

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz ask people to pray for?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6052

مر على أهل مجلس فقال دعوا الله لي بالموت قال فدعوا له فما مكث إلا أياما حتى مات

Mas'alah: What did Sufyan al-Thawri say about wishing for death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6052

حدثنا خلف بن القاسم حدثنا أحمد بن صالح حدثنا أحمد بن جعفر بن عبيد الله حدثنا العباس بن محمد الدوري إملاء حدثنا أبو عبيد القاسم بن سلام حدثنا أحمد بن كثير الطرسوسي حدثنا حماد بن سلمة قال كان سفيان الثوري عندنا بالبصرة فكان كثيرا ما يقول ليتني قد مت ليتني قد استرحت ليتني في قبري فقال له خالد بن سلمة يا أبا عبد الله ما كثرة تمنيك هذا الموت والله لقد آتاك الله القرآن والعلم فقال له سفيان يا أبا سلمة وما تدري لعلي أدخل في بدعة لعلي أدخل فيما لا يحل لي لعلي أدخل في فتنة أكون قد مت وسبقت هذا

Mas'alah: What does Sufyan al-Thawri say about fearing religious innovation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6052

وقال يحيى بن يمان سمعت سفيان يقول قد كنت أشتهي أن أمرض وأموت فأما اليوم فليتني مت فجأة لأني أخاف أن أتحول عما أنا عليه من يأمن البلاء بعد خليل الرحمان وهو يقول واجنبني وبني أن نعبد الأصنام

Mas'alah: What does the author say about Jacob asking Joseph's religion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6053

وقال يحيى بن يمان عن سفيان لما جاء البشير يعقوب قال له على أي دين تركت يوسف قال على الإسلام قال الآن تمت النعمة

Mas'alah: What is the ruling on reporting future events in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6053

وفي هذا الحديث أيضا من العلم إباحة الخبر بما يأتي بعد وبما يكون وهذا غير جائز على القطع إلا لمن أظهره الله على غيبه ممن ارتضى من رسله وبالله العصمة والتوفيق

Mas'alah: What does the author say about the state of the dead versus the living?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6053

أنشدنا غير واحد لمنصور الفقيه رحمه الله ... قد غلب الغي على الغي ... وأصبح الناس كلا شيء ... ... وأصبح الميت في قبره ... أحسن أحوالا من الحي

Mas'alah: What is the ruling on reviling time in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6054

حديث ثالث عشر لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر فإن الدهر هو الله هكذا هذا الحديث في الموطأ بهذا الإسناد عند جماعة الرواة فيما علمت ورواه إبراهيم بن خالد بن عثمة عن مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة والصواب فيه إسناد الموطأ

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith about not reviling time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6054

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا الحسن بن أبي عباد الصفار حدثنا عبد السلام بن محمد حدثنا إبراهيم بن خالد بن عثمة حدثنا ملك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر

Mas'alah: What are the variant wordings of the hadith about not reviling time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6055

وفي الموطأ عند جماعة رواته في هذا الحديث لا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر وقال فيه سعيد بن هاشم بإسناد الموطأ لا تسبوا الدهر

Mas'alah: What is another chain for the hadith about not reviling time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6055

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو جعفر أحمد بن جعفر بن محمد التميمي حدثنا يوسف بن يزيد حدثنا سعيد بن هاشم الفيومي حدثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر وقال فيه يحيى فإن الدهر هو الله وغيره كلهم يقول فإن الله هو الدهر

Mas'alah: What are the different wordings of the hadith from Abu Hurairah about time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6055

وهذا الحديث قد اختلف في ألفاظه عن أبي هريرة من رواية الأعرج وغيره فمنهم من يقول فيه لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر هكذا رواه ابن أبي الزناد عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة وكذلك رواه ابن لهيعة عن الأعرج بإسناده سواء وكذلك رواه ابن سيرين وغيره عن أبي هريرة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about not reviling time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6055

حدثنا أحمد بن القاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن

Mas'alah: What is the hadith about not cursing time from the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6056

أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنا عوف عن محمد وخلاس عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر

Mas'alah: What is the hadith about Allah being time and the servant's ingratitude?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6056

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو إسماعيل الترمذي قال حدثنا سعيد بن أبي مريم قال أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني العلاء بن عبد الرحمان بن يعقوب مولى الحرقة عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل استقرضت عبدي فلم يقرضني وشتمني ولم ينبغ له أن يشتمني يقول وادهره وادهره وأنا الدهر وأنا الدهر

Mas'alah: What does Abu Umar say about the meanings of these hadith wordings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6056

قال أبو عمر هذه ألفاظ إن صحت فمخرجها على معان سنبينها

Mas'alah: What is the correct wording of the hadith according to Ibn Shihab and other jurists?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6056

والصحيح في لفظ هذا الحديث ما رواه ابن شهاب وغيره من الفقهاء ذوي الألباب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Ibn Shihab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6056

أخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن بكر قال أخبرنا أبو داود قال حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان وأحمد بن السرح قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the hadith about reviling time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6057

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار هكذا قال ابن عيينة عن الزهري عن سعيد

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith about reviling time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6057

وقال يونس بن زيد عن الزهري عن أبي سلمة وهما جميعا صحيحان

Mas'alah: What is the full chain and text of the hadith about reviling time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6057

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو الطاهر وزيد بن البشر قالا أخبرنا ابن وهب عن يونس بن يزيد عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمان قال قال أبوهريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تبارك وتعالى يسب ابن آدم الدهر وأنا الدهر بيدي

الليل والنهار

Mas'alah: What are the different grammatical readings of the hadith about reviling time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6057

فمن أهل العلم من يروي هذا الخبر بنصب الدهر على الظرف يقول أنا الدهر كله بيدي الأمر أقلب الليل والنهار ومنهم من يرويه بالرفع على معنى حديث مالك ومن تابعه

Mas'alah: What was the pre-Islamic practice of reviling time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6057

والمعنى فيه أن أهل الجاهلية كانوا يذمون الدهر في أشعارهم وأخبارهم ويضيفون إليه كل ما يصنعه الله بهم وقد حكى الله عنهم قولهم ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر ومالهم بذلك من علم إن هم إلا

يظنون

Mas'alah: Why did the Prophet forbid cursing time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6058

فنهى الله عن قولهم ذلك ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه أيضا بقوله لا

تسبوا الدهر يعني لأنكم إذا سببتموه وذممتموه لما يصيبكم فيه من المحن والآفات والمصائب وقع السب والذم على الله لأنه الفاعل ذلك وحده لا شريك له

Mas'alah: What is the importance of understanding the prohibition of cursing time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6058

وهذا ما لا يسع أحدا جهله والوقوف على معناه لما يتعلق به الدهرية أهل التعطيل والإلحاد

Mas'alah: How did Arab poets express blame of time in their verses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6058

وقد نطق القرآن وصحت السنة بما ذكرنا وذلك أن العرب كان من شأنها ذم الدهر عندما ينزل بها من المكاره فيقولون أصابتنا قوارع الدهر وأبادنا الدهر وأتى علينا الدهر ألا ترى إلى قول شاعرهم ... رمتني بنات الدهر من حيث لا أرى ... فكيف بمن يرمى وليس برام ... ... فلو أنها نبل إذا لاتقيتها ... ولكنني أرمى بغير سهام ... فأفنى وما أفنيت للدهر ليلة ... ولم يغن ما أفنيت سلك نظام

Mas'alah: What does Abu al-Atahiyah say about time in his poetry?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6059

وقال أبو العتاهية فذكر الزمان والدهر وهما سواء ومراده في ذلك كله ما يحدث الله من العبر فيها لمن اعتبر ... إن الزمان إذا رمى لمصيب ... والعود منه إذا عجمت صليب ... ... إن الزمان لأهله لمؤدب ... لو كان ينفع فيهم التأديب ... ... كيف اغتررت بصرف دهرك يا أخي ... كيف اغتررت به وأنت لبيب ... ... ولقد رأيتك للزمان مجربا ... لو كان يحكم رأيك التجريب ... وهذا المعنى في شعره كثير جدا وقال غيره وهو المساور بن هند ... بليت وعلمي في البلاد مكانه ... وأفنى شبابي الدهر وهو جديد ... وقال غيره ... حنتني حانيات الدهر حتى ... كأني خاتل أدنو لصيد ... ... قريب الخطو يحسب من يراني ... ولست مقيدا إني بقيد ... وقال امرؤ القيس ... ألا إن هذا الدهر يوم وليلة ... وليس على شيء قويم بمستمر ... وقال أيضا ... أرجي من صروف الدهر لينا ... ولم تغفل عن الصم الهضاب

Mas'alah: What do Hudhayl and other poets say about time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6060

وقال أبو ذؤيب الهذلي ... أمن المنون وريبها تتفجع ... والدهر ليس بمعتب من يجزع ...

Mas'alah: What does the author say about poetic references to time and fate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6060

وقال أرطاة بن سهية ... عن الدهر فاصفح إنه غير معتب ... وفي غير من قد وارت

الأرض فاطمع ...

Mas'alah: What does the author say about poetic references to time and fate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6060

وقال الراجز ... ألقى علي الجهر رجلا ويدا ... والدهر ما أصلح يوما أفسدا ... ... يصلحه اليوم ويفنيه غدا ... ويسعد الموت إذا الموت عدا ...

Mas'alah: What does the author say about poetic references to time and fate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6060

وأشعارهم في هذا أكثر من أن تحصى خرجت كلها على المجاز والاستعارة والمعروف من مذاهب العرب في كلامها لأنهم يسمون الشيء ويعبرون عنه بما يقرب منه وبما هو فيه فكأنهم أرادوا ما ينزل بهم في الليل والنهار من مصائب الأيام فجاء النهي عن ذلك تنزيها لله لأنه الفاعل ذلك بهم في الحقيقة

Mas'alah: What does the author say about poetic references to time and fate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6060

وجرى ذلك على الألسنة في الإسلام وهم لا يريدون ذلك ألا ترى أن المسلمين الخيار الفضلاء (قد) استعملوا ذلك في أشعارهم على دينهم وإيمانهم جريا في ذلك

على

Mas'alah: What does the author say about poetic references to time and fate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6061

عادتهم وعلما بالمراد وأن ذلك مفهوم معلوم لا يشكل على ذي لب هذا سابق البربري على فضله يقول ... المرء يجمع والزمان يفرق ... ويظل يرقع والخطوب تمزق ... (ويروى أن هذا الشعر لصالح بن عبد القدوس)

Mas'alah: What is the poem of Sulayman al-Adawi about time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6061

وهذا سليمان العدوي وكان خير متدينا يقول ... أيا دهرا عملت فينا أذاكا ... ووليتنا بعد وجه قفاكا ... ... جعلت الشرار علينا رؤوسا ... وأجلست سفلتنا مستواكا ... ... فيا دهر إن كنت عاديتنا ... فها قد صنعت بنا ما كفاكا ...

Mas'alah: What is the poem of Safiyya al-Bahiliyya about time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6061

وقالت صفية الباهلية ... أخنى علي واحدي ريب المنون ... وما يبقي الزمان على شيء ولا يذر ...

Mas'alah: What poems did Malik ibn Anas recite about the world?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6061

(وقال أبوالعتاهية وموضعه من الخير موضعه ... يا دهر تؤمننا الخطوب وقد نرى ... في كل ناحية لهن شياكا ... ... يا دهر قد أعظمت عبرتنا ... بمن دارت عليه من القرون رحاكا)

وروينا أن مالك بن أنس رحمه الله كان ينشد لبعض صالحي أهل المدينة ... أخي لا تعتقد دنيا ... قليلا ما تواتيكا ... ... فكم قد أهلكت خلا ... أليفا لو تنبيكا ... ... ولا تغررك زهرتها ... فتلقي السم في فيكا ... في أبيات كثيرة فمرة يضيفون ذلك إلى الدهر ومرة إلى الزمان ومرة إلى الأيام ومرة إلى الدنيا وذلك كله مفهوم المعنى على ما ذكرنا وفسرنا والحمد لله وقال أبو العتاهية ... ألا عجبا للدهر لا بل لريبه ... تضرم ريب الدهر كل إخاء ... ... ومزق ريب الجهر كل جماعة ... وكدر ريب الدهر كل صفاء ... وقال آخر ... يا دهر ويحك ما أبقيت لي أحدا ... وأنت والد سوء تأكل الولدا ... ... أستغفر الله بل ذا كله قدر ... رضيت بالله ربا واحدا صمدا

لا شيء يبقى سوى خير تقدمه ... ما دام ملك لإنسان ولا خلدا ... ومما ينشد للمأمون ويروى له من قوله ... أنا في علمي بالدهر ... أبو الدهر وأمه ... ... ليس يأتي الدهر يوما ... بسرور فيتمه ... ... فكما سر أخاه ... فكذا سوف يغمه ... ... ليس للدهر صديق ... حامد الدهر يذمه ... وقال ابن المغيرة في شعر يرثي به أباه ... أين من يسلم من صرف الردى ... حكم الموت علينا فعدل ... ... فكأنا لا نرى

ما قد نرى ... وخطوب الدهر فينا تنتضل ... وقال نصر بن أحمد ... كأنما الدهر قد أغرى بنا حسدا ... ونعمة الله مقرون بها الحسد ... وقال جحظة ... أيا دهر ويحك كم ذا الغلط ... وضيع علا وكريم سقط

وعير تسيب في جنة ... وطرف بلا علف يرتبط ... ... وجهل برؤوس وعقل برأس ... وذاك مشتبه مختلط ... ... وأهل القرن كلهم ينتمون إلى ... آل كسرى فأين النبط ... وقال غيره ... رأيت الدهر بالأشراف يكبو ... ويرفع راية القوم اللئام ... ... كأن الدهر موتور حقود ... يطالب ثأره عند الكرام ... والأشعار في هذا لا يحاط بها كثرة وفيما لوحنا به (منها) كفاية والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith about the fire of this world being a part of Hellfire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6065

حديث رابع عشر لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نار بني آدم التي يوقدون جزء من سبعين جزءا من نار جهنم فقالوا يا رسول الله إن كانت لكافية قال إنها فضلت عليها بتسعة وستين جزءا ليس في هذا الحديث ما يحتاج إلى القول وفيه إباحة الخبر عن القيامة والآخرة وحال النار أجارنا الله منها وزحزحنا عنها وفيما نطق به القرآن من الخبر عن الآخرة والجنة والنار ما فيه معتبر لأولي الأبصار حدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا أحمد

ابن عبد الله بن يونس قال حدثنا أبو بكر عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال إن ناركم هذه ليست مثل نار جهنم لا تنفع أحدا وإنها لما نزلت ضرب البحر بها مرتين ولولا ذلك لم تنفع أحدا وروى الفضيل! بن دكين عن أبي إسرائيل عن أبي إسحاق عن عون بن عبد الله عن عبد الله قال إن النار التي خلق منها الجان جزء من سبعين جزءا من نار جهنم وروى عبيد الله بن موسى بن إسرائيل عن عمار الدهني عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال إن ناركم هذه جزء من سبعين جزءا من النار وهذه النار قد ضرب بها البحر حين أنزلت سبع مرات ولولا ذلك ما انتفع بها وروى عبد الله بن نصير عن إسماعيل بن أبي خالد عن تبيع بن الحرث عن أنس بن مالك قال إن ناركم هذه جزء من سبعين جزءا من نار جهنم ولولا أنها أطفئت بالماء مرتين ما انتفعتم بها وإنها لتدعو الله أن لا يعيدها في تلك النار أبدا

وروى زيد بن الحباب عن محمد بن مسلم عن ميسرة عن سعيد بن المسيب أن علي بن أبي طالب سأل رجلا من اليهود لم ير في اليهود مثله عن النار الكبرى فقال الحبر يبعث الله الريح الدبور على البحور فتعود نارا فهي النار الكبرى

Mas'alah: What does the phrase 'to exhaust her page' mean in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6073

وأما قوله لتستفرغ صحفتها فكلام عربي مجاز ومعناه لتنفرد بزوجها فاعلمه لا وجه له غيره

Mas'alah: What does the hadith about the tailbone being preserved from decay mean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6076

حديث سابع عشر لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ابن آدم تأكله الأرض إلا عجب الذنب منه خلق وفيه يركب تابع يحيى قوم على قوله تأكله الأرض في هذا الحديث وقال جماعة يأكله التراب والمعنى واحد وعجب الذنب معروف وهو العظم في الأسفل بين الأليتين الهابط من الصلب يقال لطرفه العصعص وظاهر هذا الحديث وعمومه يوجب أن يكون بنو آدم كلهم في ذلك سواء إلا أنه قد روي في أجساد الأنبياء والشهداء أن الأرض لا تأكلهم وحسبك ما جاء في شهداء أحد وغيرهم وقد ذكرنا ذلك فيما مضى من كتابنا وهذا يدل على أن هذا لفظ عموم ويدخله الخصوص من الوجوه التي ذكرنا فكأنه قال كل من تأكله الأرض فإنه لا تأكل منه عجب الذنب وإذا جاز أن لا تأكل الأرض عجب الذنب جاز أن لا تأكل الشهداء وذلك كله حكم الله وحكمته

Mas'alah: What is the story of the martyrs of Uhud and their bodies being preserved?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6077

وليس في حكمه إلا ما شاء لا شريك له وإنما نعرف من هذا ما عرفنا به ونسلم له إذ جهلنا علته لأنه ليس برأي ولكنه قول من يجب التسليم له صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى البلخي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير سمع جابرا

يقول لما أراد معاوية أن يجري العين التي في أسفل أحد عند قبور الشهداء الذين بالمدينة أمر مناديا فنادى من كان له ميت فليأته فليخرجه فليحمله قال جابر فذهبنا إلى أبي فأخرجناهم رطابا ينثنون قال أبو سعيد لا ينكر بعد هذا منكرا قال جابر فأصابت المسحاة أصبع رجل منهم فتقطر الدم وأما قوله منه خلق وفيه يركب فيدل على أنه ابتدأ خلقه وتركيبه من عجب ذنبه والله أعلم وهذا لا يدرك إلا بخبر ولا خبر فيه عندنا مفسر وإنما هي جملة ما جاء في هذا الخبر وأما خلق آدم صلوات الله عليه وعلى سائر أنبياء الله فروي في خلقه آثار كثيرة في ظاهر بعضها اختلاف روى

شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن سليمان قال أول ما خلق الله من آدم رأسه فجعل ينظر وهو يخلق وروى حماد بن سلمة عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي قال خمر الله طينة آدم أربعين ليلة ثم خلقها بيده فخرج طيبها في يمينه وخرج خبيثها في الأخرى ثم مسح يديه إحداهما بالأخرى فخلط بعضه ببعض فمن ثم يخرج الخبيث من الطيب والطيب من الخبيث وروى عوف عن قسامة بن زهير سمع أبا موسى الأشعري يقول إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض فجاء بنو آدم على قدر الأرض جاء منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك والحزن والسهل والخبيث والطيب وقال ابن جريج يقولون إن الروح أول ما نفخ في يافوخ آدم وفي قوله عليه السلام وفيه يركب إيمان بالبعث والنشأة الأخرى

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on selling for a Bedouin according to hadith scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6106

له نراك تضعف الحديث فقال كل شيء يوضع موضعه وليس بالموطأ ولا الثابت وقد سمعته قال أبو عمر هذه رواية منكرة والصحيح عن مالك ما رواه ابن القاسم والحديث عند أهل العلم بالحديث صحيح من جهة النقل رواه جماعة عن أبي هريرة منهم موسى بن يسار وأبو صالح السمان وهمام بن منبه ومحمد بن سيرين ومحمد بن زياد بأسانيد صحاح ثابتة فرواية الأعرج قد ذكرناها من حديث مالك وحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن حمد بن حبابة قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا جدي قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى مصراة فهو بالخيار ثلاثا وإن ردها رد معها صاعا من تمر وحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن حبابة قال حدثنا البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا أبو جعفر الرازي عن هشام عن ابن سيرين عن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on musarrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6112

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة قال حدثنا المقرئ قال حدثنا المسعودي عن جابر وعن أبي الضحى عن مسروق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet performing wudu for each prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6141

حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا محمد بن كثير قال أخبرنا سفيان بن سعيد عن عمرو

Mas'alah: What does 'ghirar' mean in the context of sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6145

قال أبو عمر الغرار هو القليل من النوم قال جرير

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'baytutah' and its relevance to washing the hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6158

قال أبو عمر أما المبيت فيشبه أن يكون ما قاله أحمد بن حنبل صحيحا فيه لأن الخليل قال في كتاب العين البيتوتة دخولك في الليل وكونك فيه بنوم وبغير نوم قال ومن قال بت بمعنى نمت وفسره على النوم فقد أخطأ قال ألا ترى أنك تقول بت أراعي النجم معناه بت أنظر إلى النجم قال فلو كان نوما كيف كان ينام وينظر إنما هو ظللت أراعي النجم قال وتقول أباتهم الله إباتة حسنة وباتوا بيتوتة صالحة وأباتهم الأمر بياتا كل ذلك دخول الليل وليس من النوم في شيء

Mas'alah: What is the ruling on the two-faced person in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6164

حديث رابع وعشرون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شر الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا حديث ظاهره كباطنه وباطنه كظاهره في البيان عن ذم من هذه حالته وفعله وخلقه عصمنا الله برحمته وقد تأول قوم في هذا الحديث أنه الذي يرائي بعمله ويري الناس خشوعا واستكانة ويريهم أنه يخشى الله حتى يكرموه وليس الحديث على ذلك والله أعلم وقوله يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه يرد هذا التأويل وما يحتاج ذم الرياء إلى استنباط معنى من هذا الحديث وشبهه لأن الآثار فيه عن النبي عليه السلام وعن السلف أكثر من أن تحصى حدثنا خلف بن قاسم حدثنا يعقوب بن المبارك حدثنا الحسن بن مخلد حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني حدثنا

سليمان بن بلال عن عبيد الله بن سليمان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام قال لا ينبغي لذي الوجهين أن يكون أمينا ومن هذا الحديث والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the two-faced person in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6165

أخذ القائل قوله ... إن شر الناس من يكشر لي ... حين يلقاني وإن غبت شتم ... حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا إبراهيم بن مهران حدثنا

إسماعيل

Mas'alah: What is the ruling on the two-faced person in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6165

بن عيسى العطار حدثنا علي بن هاشم عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن وقتادة عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان ذا لسانين في الدنيا جعل الله له لسانين من نار يوم القيامة وذكر البزار حدثنا محمد بن مسكين بن ثميلة حدثنا يحيى بن حسان حدثنا سليمان بن بلال عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لذي الوجهين أن يكون أمينا عند الله

Mas'alah: What does Abu Umar say about the prophetic hadith on washing a vessel a dog has drunk from?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6172

قال أبو عمر قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا ما يرد قول هؤلاء فلا وجه للاشتغال به

Mas'alah: What is the settled Maliki position on the dog's leftover water despite conflicting narrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6173

وجاءت عنه روايات في ظاهرها اضطراب والذي تحصل عليه مذهبه ما أخبرتك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the dog's leftover water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6173

وذكر عنه ابن وهب في هذا الإسناد في حديث المصراة أنه قال وهل في هذا الإسناد لأحد مقال وذلك حي بلغه أن أبا حنيفة وغيره من أهل العراق يردونه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on marriage prohibitions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6180

حدثنا يحيى بن عبد الرحمان وسعيد بن نصر قالا حدثنا ابن أبي دليم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا معتمر بن سليمان قال قرأت على فضيل

Mas'alah: What is the authenticity of the hadiths on marriage prohibitions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6181

وأظن قائل ذلك القول لم يصحح حديث الشعبي عن جابر وصحح حديث الشعبي عن أبي هريرة والحديثان جميعا صحيحان

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on marriage prohibitions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6181

وقد روي هذا المعنى من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Where was the hadith about inseminating another's child previously mentioned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6182

وقد ذكرنا هذا الحديث في باب ربيعة عن محمد بن يحيى بن حبان

Mas'alah: What is the opinion of early scholars on combining relatives in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6183

روي ذلك عن إسحاق بن طلحة وعكرمة وقتادة وعطاء في رواية ابن أبي نجيح عنه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about debt collection?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6192

وهذا حديث غريب لا يجيء إلا بهذا الإسناد حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة

عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن أبي هريرة أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Does the Shafi'i school agree with the Maliki ruling on debt transfer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6194

وهذا كله مذهب الشافعي وأصحابه أيضا

Mas'alah: Fiqh passage: وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ ذِكْرِ الْكَفَالَةِ وَاللّهُ الْمُو?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6196

وليس هذا موضع ذكر الكفالة والله الموفق للصواب

Mas'alah: Fiqh passage: قَدْ مَضَى الْقَوْلُ فِي مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ وَمَا لِلْ?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6197

قد مضى القول في معنى هذا الحديث وما للعلماء فيه في باب زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار من كتابنا هذا فلا وجه لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the ruling on analogical reasoning in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6206

وفي هذا الحديث دليل على إجازة القياس بالتشبيه والتمثيل في الأحكام وهذا باب جسيم قد أفردنا له أبوابا في كتاب العلم والحمد لله وقد ذكرنا في كتاب العلم أيضا أن فرض الجهاد على الكفاية كطلب العلم على حسبما قد أوضحناه هنالك

Mas'alah: What does the hadith about the devil fleeing from the adhan relate to in tafsir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6209

وأما قوله في هذا الحديث أدبر الشيطان إلى آخر الحديث فإن هذا الحديث عندي يخرج في التفسير المسند في قول

Mas'alah: What is the meaning of waswas and khannas in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6210

الله عز وجل من شر الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس لم يختلف أهل التفسير وأهل اللغة أن الوسواس الشيطان يوسوس في صدور الناس وقلوبهم أي يلقي في قلوبهم الريب ويحرك خواطر الشكوك ويذكر من أمر الدنيا بما يشغل عن ذكر الله وأصل الوسواس في اللغة صوت حركة الحلي وقوله الخناس لأنه يخنس عند ذكر العبد لله ومعنى يخنس أي يرجع ناكصا ذكر معمر عن قتادة قال الوسواس الخناس هو الشيطان إذا ذكر الله العبد خنس وذكر حجاج عن ابن جريج عن عثمان بن عطاء عن عكرمة قال الوسواس محله الفؤاد فؤاد الإنسان وفي عينيه وذكره ومحله من المرأة في عينيها إذا أقبلت وفي فرجها ودبرها إذا أدبرت فهذه مجالسه منهما وذكر

وكيع عن سفيان عن حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ما من مولود يولد إلا

وعلى قلبه وسواس فإذا عقل فذكر الله خنس وإذا غفل وسوس وقال ابن قتيبة خنس أي كف وأقصر وقال اليزيدي يوسوس ثم يخنس أي يتوارى قال أبو عمر فقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث إذا نودي للصلاة يريد إذا أذن لها فر الشيطان من ذكر الله في الأذان وأدبر وله ضراط من شدة ما لحقه من الخزي والذعر عند ذكر الله وذكر الله في الأذان تفزع منه القلوب ما لا تفزع من شيء من الذكر لما فيه من الجهر بالذكر وتعظيم الله فيه وإقامة دينه فيدبر الشيطان لشدة ذلك على قلبه حتى لا يسمع النداء فإذا قضي النداء أقبل على طبعه وجبلته يوسوس أيضا ويفعل ما يقدر مما قد سلط عليه حتى إذا ثوب بالصلاة والتثويب ههنا الإقامة أدبر أيضا حتى إذا قضي التثويب وهو الإقامة كما ذكرت لك أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا وكذا لمالم يكن يذكر حتى يظل الرجل أن يدري كم صلى لينسيه ويخلط عليه أجارنا الله منه

Mas'alah: What did Malik say about Zayd ibn Aslam's opinion on the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6212

قال مالك وأعجبني ذلك من رأي زيد بن أسلم

Mas'alah: How did Sahnun narrate this report from Ibn al-Qasim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6212

هكذا روى سحنون في سماع ابن القاسم

Mas'alah: What is the alternate chain for the story of Zayd ibn Aslam and the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6212

وذكره الحرث بن مسكين قال أخبرني عبد الرحمان بن القاسم وعبد الله بن وهب قالا قال مالك استعمل زيد بن أسلم على معدن بني سليم فذكره سواء إلى آخره

Mas'alah: What did 'Umar say about the inability of creatures to change their form?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6212

وذكر يعقوب بن شيبة قال حدثنا أبو سلمة التبوذكي قال حدثنا جرير بن حازم قال سمعت سليمان الشيباني يحدث عن بسير بن عمرو قال سمعت عمر يقول إن شيئا من

Mas'alah: What did 'Umar say about jinn sorcerers and the adhan as protection?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6213

الخلق لا يستطيع أن يتحول في غير خلقه ولكن للجن سحرة كسحرة الآدميين فإذا

خشيتم شيئا من ذلك فأذنوا

Mas'alah: What did 'Umar say about ghilan and the call to prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6213

حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا محمد بن وضاح حدثنا ابن دحيم حدثنا الفريابي حدثنا سفيان عن الشيباني عن بسير بن عمرو قال ذكر الغيلان عند عمر فقال إنه ليس شيء يتحول عن خلقه الذي خلق عليه ولكن لهم سحرة كسحرتكم فإذا أحسستم من ذلك شيئا فأذنوا بالصلاة

Mas'alah: What did al-Asma'i say about ghilan being jinn sorcerers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6213

وذكر الأصمعي عن أبي عمرو بن العلاء قال الغيلان سحرة الجن

Mas'alah: What is the basis of Malik's view on the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6216

وذهب مالك

Mas'alah: What is the hadith about the virtue of earning a living by one's own hands over begging?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6223

حديث رابع وثلاثون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده ليأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلا أعطاه الله من فضله فيسأله أعطاه أو منعه هكذا في جل الموطآت ليأخذ وروايته لابن نافع عن مالك لأن يأخذه وكذلك رواه معن بن عيسى عن مالك وهو المراد والمقصد والمعنى مفهوم والحمد لله حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية وحدثنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا الحسن بن الخضر الأسيوطي قالا حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا علي بن شعيب قال حدثنا معن قال حدثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلا أعطاه الله من فضله فيسأله أعطاه أو منعه

Mas'alah: What is the ruling on begging and the virtue of earning a living?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6224

في هذا الحديث كراهية السؤال لكل من فيه طاقة على السعي والاكتساب وفيه ذم المسألة وحمد المعالجة والسعي والتحرف في المعيشة وقد وردت أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذم المسألة كثيرة صحاح فيها شفاء لمن تدبرها ووقف عل معانيها وهي تفسر معنى هذا الباب وتوضح المراد من حديثه والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'The upper hand is better than the lower hand'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6224

فمما يخرج في هذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنفقة وقيل المتعففة على حسبما ذكرنا من ذلك في باب نافع من كتابنا هذا واليد السفلى السائلة وقد ذكرنا طرق هذا الحديث في باب نافع فلا وجه لإعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the hadith about gathering firewood and selling it being better than begging?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6224

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا أبو داود قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب أن أبا عبيد مولى عبد الرحمان بن أزهر أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن

يحتزم أحدكم بحزمة حطب فيحملها على ظهره فيبيعها خير له من أن يسأل رجلا فيعطيه أو يمنعه

Mas'alah: What is the hadith about begging disfiguring one's face?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6225

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا حفص بن عمر النمر يقال حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن زيد بن عقبة الفزاري عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء أبقى على وجهه ومن شاء ترك إلا أن يسأل الرجل ذا سلطان أو في أمر لا يجد منه بدا

Mas'alah: What is the hadith about persistent begging leading to a disfigured face on the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6225

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب بن الليث عن الليث بن سعد عن عبيد الله بن أبي جعفر قال سمعت حمزة بن عبد الله يقول سمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسأل حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on asking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6225

أخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة

Mas'alah: What did the Prophet say about the consequences of asking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6226

قال حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن معن عن عبد الله بن مسلم أخي الزهري عن حمزة بن عبد الله عن أبيه أن النبي عليه السلام قال لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله وليس في وجهه مزعة لحم

Mas'alah: What is the ruling on asking people for help in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6226

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن مسلم بن مخشي عن ابن الفراسي أن الفراسي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله أأسأل قال لا وإن كنت سائلا لا بد فاسأل الصالحين

Mas'alah: What is the hadith about pledging allegiance to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6226

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي مسلم الخولاني قال حدثني الحبيب الأمين أما هو إلي

فحبيب وأما هو عندي فأمين عوف بن مالك قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة

أو ثمانية أو تسعة فقال ألا تبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا حديث عهد ببيعته قلنا قد بايعناك قالها ثلاثا فبسطنا أيدينا فبايعناه قال قائل يا رسول الله إنا قد بايعناك فعلام نبايعك قال أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وتصلوا الصلوات الخمس وتسمعوا وتطيعوا وأسر كلمة خفية قال لا تسألوا الناس شيئا قال فلقد كان بعض أولئك النفر يسقط سوطه فما يسأل أحدا يناوله إياه

Mas'alah: What is the reward for refraining from asking people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6227

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثني أبي قال حدثنا شعبة عن عاصم عن أبي العالية عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يتكفل لي ألا يسأل الناس شيئا وأتكفل به بالجنة فقال ثوبان أنا فكان لا يسأل أحدا شيئا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about asking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6227

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا محمد بن عثمان بن

Mas'alah: What is the hadith about the severity of asking others for things?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6228

أبي صفوان الثقفي قال حدثنا أمية بن خالد قال حدثنا شعبة عن بسطام بن مسلم عن عبد الله بن خليفة عن عائد بن عمرو أن رجلا أتى النبي عليه السلام فسأله فأعطاه فلما وضع رجله على أسكفة الباب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما في السؤال ما مشى أحد إلى أحد يسأله شيئا

Mas'alah: What are the three categories in which asking is permissible according to hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6228

وفي حديث قبيصة بن المخارق ثلاثة وجوه وفي حديث أنس أيضا ثلاثة وجوه تحل فيها المسألة لا ينبغي أن تتعدى إلا ما ذكرنا في حديث سمرة والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about the one who keeps asking people coming on the Day of Judgment without flesh on his face?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6229

حدثنا عبد الرحمان بن يحيى حدثنا علي بن محمد حدثنا أحمد بن داود حدثنا سحنون بن سعيد حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني الليث بن سعد عن عبيد الله بن أبي جعفر عن حمزة بن عبد الله بن عمر أنه سمع أباه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on asking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6229

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال

Mas'alah: What is the hadith about asking being a disfigurement of the face?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6229

حدثنا حفص بن عمر الخوضي وسليمان بن حرب قالا حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن زيد بن عقبة الفزاري قال سمعت سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء أبقى على وجهه ومن شاء ترك إلا أن يسأل ذا سلطان أو ينزل به أمر لا يجد منه بدا

Mas'alah: Who else narrated the hadith on asking from Abd al-Malik ibn Umayr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6229

ورواه الثوري وأبو عوانة عن عبد الملك بن عمير بإسناده مثله سواء

Mas'alah: What is the chain of transmission for Qabisah's hadith on asking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6229

وأخبرنا عبد الله محمد قال حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن هارون بن رباب قال حدثنا كنانة بن نعيم العدوي عن

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'sidad' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6230

قال أبو عمر هذا واضح في وجوه المسألة مغن عن قول كل قائل وبالله التوفيق والسداد في هذا الحديث وما كان مثله بكسر السين ومعناه البلغة والكفاية وكذلك ما سد به الشيء يقال له أيضا سداد بالكسر قال العرجي وهو من ولد عثمان بن عفان ... أضاعوني وأي فتى أضاعوا ... ليوم كريهة وسداد ثغر

Mas'alah: What is the ruling on earning a living through work rather than asking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6231

وأما السداد بالفتح فهوالقصد أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأخضر

بن عجلان عن أبي بكر الحنفي عن أنس بن مالك أن رجلا من الأنصار أتى النبي عليه السلام يسأله فقال أما في بيتك شيء قال بلى حلس نلبس بعضه ونبسط بعضه وقعب نشرب فيه الماء فقال ائتني بهما فأتاه بهما فأخذهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال من يشتري هذين فقال رجل أنا آخذهما بدرهم قال من يزيد على درهم مرتين أو ثلاثا قال رجل أنا آخذهما بدرهمين فأعطاهما إياه وأخذ الدرهمين فأعطاهما الأنصاري وقال اشتر بأحدهما طعاما فانبذه إلى أهلك واشتر بالآخر قدوما وائتني فأتاه به فشد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عودا بيده ثم قال له اذهب فاحتطب وبع ولا أراك خمسة عشر يوما فذهب الرجل يحتطب ويبيع فجاء وقد أصاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها ثوبا وببعضها طعاما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خير لك من أن تجيء المسألة نكتة في

Mas'alah: What is the meaning of 'blood causing pain' in the context of asking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6232

قال أبو عمر الدم الموجع الحمالة في دم الخطأ والفقر المدقع الذي أفضى بصاحبه إلى الدقعاء وهي التراب كأنه ألصق ظهره بالأرض من الفقر وهو مثل قول الله عز وجل مسكينا ذا متربة

Mas'alah: What is the author's reference to a previous explanation of miskin and faqir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6232

وقد فسرنا معنى المسكين والفقير فيما تقدم من حديث أبي الزناد في كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about earning with some dishonor being better than begging?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6232

أخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا ابن أبي دليم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا نصر بن المهاجر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن عبد الرحمان بن عبد المؤمن عن غالب القطان عن بكر بن عبد الله المزني عن عمر قال مكسبة فيها بعض الريبة خير من مسألة الناس

Mas'alah: What is the textual variant in a hadith about earning with dishonor?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6232

هكذا قال الريبة وإنما حفظناه الدناءة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Umar ibn al-Khattab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6232

ذكر العقيلي قال حدثنا الحسن بن سهل قال أخبرنا أبو عاصم قال أخبرنا عبد

الرحمان بن عبد المؤمن قال حدثنا

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about earning with some dishonor versus begging?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6233

غالب القطان عن بكر بن عبد الله المزني قال قال عمر بن الخطاب مكسبة فيها بعض الدناءة خير من مسألة الناس

Mas'alah: What is the biographical assessment of Abd al-Rahman ibn Abd al-Mu'min?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6233

قال العقيلي عبد الرحمان بن عبد المؤمن هذا هو عبد الرحمان بن عبد المؤمن بن فيروز المعولي الرامي بصري ثقة

Mas'alah: What did Ibn al-Mubarak say about having a craft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6233

وقال أبو حاتم الرازي سمعت الحسن بن الربيع يقول قال لي ابن المبارك ما حرفتك قلت أنا بوراني قال ما بوراني قلت لي غلمان يصنعون البواري قال لو لم تكن للصناعة ما صحبتني

Mas'alah: What did Abu Qilabah advise Ayyub al-Sikhtiyani regarding the market?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6233

وقال أيوب السختياني قال لي أبو قلابة يا أيوب الزم سوقك فإن الغنى من العافية

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith about burning houses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6234

روي هذا الحديث عن أبي هريرة من وجوه رواه أبو صالح ويزيد بن الأصم والأعرج وغيرهم

Mas'alah: What does the phrase 'I intended to order firewood to be gathered' mean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6234

قوله لقد هممت أن آمر بحطب فيحطب أي يجمع

Mas'alah: What is the ruling on the neighbor of the mosque praying elsewhere?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6235

فو وليس بخلف ولا كذب وإنما الكذب ما أثم فيه المرء وعصى ربه فجائز مثل هذا القول تأديبا للناس ثم الخيار بعد في إنفاذه

Mas'alah: How is the hadith about the neighbor of the mosque interpreted in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6236

وهذا عندنا محمول على الكمال في الفضل كما قال لا دين لمن لا أمانة له وقال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن أي مستكمل الإيمان

Mas'alah: What does the author say about previously mentioned narrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6237

وقد ذكرنا هذه الآثار بأسانيدها في غير موضع من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the continuation of the hadith about congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6239

وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6239

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا هارون بن عباد الأزدي قال حدثنا وكيع عن المسعودي فذكره بإسناده مثله

Mas'alah: What is the meaning of 'al-jama'ah' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6240

قال زائدة قال السائب يعني الجماعة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6240

ورواه ابن المبارك عن زائدة بإسناده مثله سواء

Mas'alah: What is the ruling on companions missing prayer without excuse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6241

وما أظن أحدا من أصحابه الذين هم أصحابه حقا كان يتخلف عنه إلا لعذر بين هذا ما لا يشك فيه مسلم إن شاء الله

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's parable of the fat bone?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6241

وضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعظم السمين يريد بضعة اللحم السمين على عظمة المثل في التفاهة كما قال عز وجل ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده

إليك يريد الشيء الكثير لم يرد القنطار بعينه ومنهم من إن تأمنه بدينار يريد الشيء الحقير القليل ولم يرد الدينار بعينه لا يؤده إليك

وأما المرماتان فقيل هما السهمان وقيل هما حديدتان من حدائد كانوا يلعبون بها وهي ملس كالأسنة كانوا يثبتونها في الأكوام والأغراض ويقال لها فيما زعم بعضهم المذاجي وقال أبو عبيد يقال إن المرماة ما بين ظلفي الشاة قال وهذا حرف لا أدري ما وجهه إلا أن هذا تفسيره ويروى المرماتين بكسر الميم وبفتحها واحدها مرماة مثل مرماة ذكر ذلك الأخفش وغيره

Mas'alah: What is the hadith of Abu Qatada about shortening prayer for a crying child?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6261

وحديث أبي قتادة

Mas'alah: What did the Prophet say about a man who missed Fajr prayer due to a long imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6261

حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا ابن الأعرابي قال حدثنا سعيد ابن نصر حدثنا سفيان بن عيينة عن إسماعيل عن قيس عن أبي مسعود قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني لا تخلف عن صلاة الصبح

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on shortening prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6262

وذكر البخاري عن محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان عن إسماعيل عن قيس عن أبي مسعود مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6262

قرأت على أحمد بن فتح أن عبد الله بن زكرياء النيسابوري حدثهم قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم حدثنا

Mas'alah: What poetic example illustrates the meaning of wounds in the context of jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6264

(ومن أملح ما جاء في ذلك قول حسان بن ثابت يصف امرأة ناعمة طرية س زعم أن الذر لو مشى عليها لجرحها جراحا تصيح منها وتندب نفسها فقال ... لو يدب الحولي من ولد الذر ... عليها لأندبتها الكلوم)

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Friday sermon?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6286

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أسود بن عامر قال

Mas'alah: What is the preference between communal obligations and supererogatory acts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6291

قال أبو عمر هذا أصح في النظر لأن الفروض التي على الكفاية أفضل من النوافل وقد بان في حديث سعيد هذا أن الصلاة المذكورة في هذا الحديث الدعاء وللصلاة في كلام العرب وجوه

Mas'alah: What does 'salah' mean as mercy and supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6292

قال الأنباري وتكون الصلاة الترحم من ذلك قول الله عز وجل أولئك عليهم صلوات من ربهم رحمة ومن ذلك قول كعب بن مالك ... صلى الإله عليهم من فتية ... وسقى عظامهم الغمام المسبل ... وقال آخر ... صلى على يحيى وأشياعه ... رب كريم وشفيع مطاع ... ... ومنه الحديث الذي يروى عن ابن أبي أوفى أنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بصدقتنا فقال اللهم صل على آل أبي أوفى يريد اللهم ترحم عليهم

Mas'alah: What is said about the superiority of one's private deeds over public ones?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6294

وروى سفيان عن زبيد قال إذا كانت سريرة العبد أفضل من علانيته فذلك أفضل وإن كانت سريرته وعلانيته سواء فذلك النصف وإن كانت علانية عند الله أفضل فذلك الحور

Mas'alah: What is the hadith about the angel and devil at bedtime?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6297

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا عبد الرحمان بن محمد قال حدثنا شبابة قال حدثنا المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل الرجل بيته أو آوى إلى فراشه ابتدره ملك وشيطان فيقول الملك افتح بخير ويقول الشيطان افتح بشر فإن هو قال الحمد لله الذي رد إلي نفسي بعد موتها ولم يمتها في منامها الحمد لله الذي يمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه إلى آخر الآية فإن هو خر في فراشه فمات كان شهيدا ورواه حماد بن سلمة عن حجاج الصواف عن أبي الزبير عن جابر عن النبي عليه السلام مثله إلا أنه قال في آخره فإن وقع من سريره فمات دخل الجنة

Mas'alah: What is the hadith about supplication upon waking at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6297

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قالا حدثنا عبد الرحمان بن إبراهيم دحيم قال حدثنا الوليد قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني عمير بن هانيء قال حدثني جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعار من الليل فقال حين يستيقظ لا إله إلا الله وحده لا شريك له له

الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير سبحان الله والحمد لله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ثم دعا رب اغفر لي غفر له قال الوليد أو قال دعا استجيب له وإن قام فصلى قبلت صلاته وثبت عن النبي عليه السلام من وجوه أنه كان يقوم من الليل فيذكر الله بأنواع من الذكر ثم يتوضأ ويصلي وفي هذا الحديث حض على قيام الليل لأن فيه أنه يصبح طيب النفس نشيطا بعد ذكر الوضوء والصلاة وقد زعم قوم أن في هذا الحديث ما يعارض قوله عليه السلام لا يقولن أحدكم خبثت نفسي لقوله في هذا الحديث وإلا أصبح خبيث النفس وليس ذلك عندي كذلك لأن النهي إنما ورد عن إضافة المرء ذلك إلى نفسه كراهية لتلك اللفظة وتشاؤما لها إذا أضافها الإنسان إلى نفسه والحديث الثاني إنما هو خبر عن حال من لم يذكر الله في ليله ولا توضأ ولا صلى فأصبح خبيث النفس ذما لفعله وعيبا له ولكل واحد من الخبرين وجه فلا معنى أن يجعلا متعارضين لأن من شأن أهل العلم أن لا يجعلوا شيئا من القرآن ولا من السنن معارضا لشيء منها ما وجدوا إلى استعمالها وتخريج الوجوه لها سبيلا والحديث حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو مسلم الكشي قال حدثنا حجاج بن نمير قال حدثنا هشام ابن أبي عبد الله عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن أحدكم

خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي

وحدثناه محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قالا أخبرنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن أحدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي وأخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا حمزة بن محمد قال أخبرنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن هشام قال أخبرنا عمر بن علي عن سفيان ابن حسين عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن أحدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي هكذا رواه سفيان بن حسين عن الزهري عن عروة عن عائشة ورواه يونس بن يزيد وإسحاق بن راشد عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء ورواه ابن عيينة عن الزهري عن أبي أمامة عن النبي عليه السلام مرسلا قال الخليل لقست نفسه إذا نازعته إلى الشيء وتلاقسوا سب بعضهم بعضا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's reserved supplication for intercession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6313

حديث رابع وخمسون لأبي الزناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكل نبي دعوة يدعو بها فأريد أن أختبئ دعوتي شفاعة لأمتي في الآخرة هكذا روى هذا الحديث جماعة رواة الموطأ عن مالك بهذا

الإسناد وكذلك رواه غير واحد عن أبي الزناد ورواه ابن وهب عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وهو غريب حدثنا علي بن أبي إبراهيم قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا العباس بن محمد قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكل نبي دعوة فأريد أن أختبئ دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة وكذلك رواه أيوب بن سويد عن مالك حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا ابن عباد حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي حية حدثنا أيوب بن سويد عن مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكل نبي

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on the Prophet's intercession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6314

دعوة يدعو بها فأريد أن أختبئ دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة وهما إسنادان صحيحان لمالك أحدهما في الموطأ وهو حديث أبي الزناد وروي عن أبي هريرة وغيره من وجوه كثيرة وحديث أبي الزناد محفوظ عن ثقات أصحاب أبي الزناد منهم ورقاء بن عمر اليشكري ومالك بن أنس وجماعة حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن أبي غالب بمصر قال حدثنا محمد بن محمد بن بدر قال حدثنا رزق الله بن موسى قال حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل نبي دعوة يدعو بها في الدنيا فيستجاب له فأريد إن شاء الله أن أخبئ دعوتي شفاعة لأمتي في

الآخرة ورواه الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة وإن اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي وهي نائلة منكم إن شاء الله من مات لا يشرك بالله شيئا وروى أبو أسامة ووكيع عن داود بن يزيد الأودي عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قول الله عز وجل عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا قال المقام المحمود الذي أشفع فيه لأمتي وعبد الله ابن إدريس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال أبو عمر على هذا أهل العلم في تأويل قول الله عز وجل عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا أنه الشفاعة

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the interpretation of the Praiseworthy Station?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6315

وقد روي عن مجاهد أن المقام المحمود أن يقعده معه يوم القيامة على العرش وهذا عندهم منكر في تفسير هذه الآية والذي عليه جماعة العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين أن المقام المحمود هو المقام الذي يشفع فيه لأمته وقد روي عن مجاهد مثل ما عليه الجماعة من ذلك فصار إجماعا في تأويل الآية من أهل العلم بالكتاب والسنة ذكر ابن أبي شيبة عن شبابة عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا قال شفاعة محمد صلى الله عليه وسلم وذكر بقي قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا قيس عن عاصم عن زر عن ابن مسعود عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا الشفاعة قال وحدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا أبو بكر عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود مثله وذكر

الفريابي عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء عن ابن مسعود مثله وذكر ابن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان قال المقام المحمود الشفاعة وروى سفيان وإسرائيل عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة قال يجتمع الناس في صعيد واحد ينفذهم البصر ويسمعهم الداعي زاد سفيان في حديثه حفاة عراة سكوتا كما خلقوا قياما لا تكلم نفس إلا بإذنه ثم اجتمعا فينادي مناد يا محمد على رؤوس الأولين والآخرين فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك زاد سفيان والشر ليس اليك

Mas'alah: What are the narrations about the Praiseworthy Station and the Prophet's choice to be a servant-prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6316

ثم اجتمعا والمهدي من هديت تباركت وتعاليت ومنك وإليك لا ملجأ ولا منجى إلا إليك قال حذيفة فذلك المقام المحمود قال وحدثنا إسماعيل بن أبي كريمة قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال حدثني زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة فذكر مثله وروى عبد الزراق عن معمر عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر عن حذيفة بن اليمان فذكر مثله

Mas'alah: What did Qatada narrate about the Praiseworthy Station and the Prophet's choice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6316

وروى يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة في قوله عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا قال ذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم خير بين أن يكون عبدا نبيا أو ملكا نبيا فأومأ إليه جبريل أن تواضع فاختار نبي الله صلى الله عليه وسلم أن يكون عبدا نبيا فأعطي بها اثنين أول من تنشق عنه الأرض وأول شافع قال قتادة وكان أهل العلم يرون أن المقام المحمود الذي قال الله عز وجل عسى أني بعثك ربك مقاما محمودا شفاعته يوم القيامة

Mas'alah: Which early scholars interpreted the Praiseworthy Station as intercession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6316

وممن روي عنه أيضا أن المقام المحمود الشفاعة الحسن البصري وإبراهيم النخعي وعلي بن الحسين بن علي وابن شهاب وسعيد بن أبي هلال وغيرهم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on intercession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6316

وفي الشفاعة أحاديث مرفوعة صحاح مسندة من أحسنها ما حدثناه أحمد بن فتح بن عبد الله وعبد الرحمان بن يحيى قالا حدثنا حمزة بن محمد ابن علي قال أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا أبو الربيع الزهراني

Mas'alah: What is the hadith of the Prophet's intercession on the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6317

قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا معبد بن هلال العنزي قال اجتمع رهط من أهل البصرة وأنا فيهم فأتينا أنس بن مالك واستشفعنا عليه بثابت البناني فدخلنا عليه فأجلس ثابتا معه على السرير فقلت لا تسألوه عن شيء غير هذا الحديث فقال ثابت يا أبا حمزة إخوانك من أهل البصرة جاءوا يسألونك عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشفاعة فقال حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم قال إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم في بعض فيؤتى آدم عليه السلام فيقولون يا آدم اشفع لنا إلى ربك فيقول لست لها ولكن عليكم بإبراهيم عليه السلام فإنه خليل الله عز وجل فيؤتى إبراهيم فيقول لست لها ولكن عليكم بموسى فإنه كليم الله فيؤتى موسى عليه السلام فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى بن مريم فإنه روح الله وكلمته فيؤتى عليه السلام فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد فأوتى فأقول أنا لها فأنطلق فأستأذن على ربي عز وجل فيؤذن لي فأقوم بين يديه مقاما فيلهمني فيه محامد لا أقدر عليها الآن فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا فيقول لي يا محمد ارفع رأسك وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فأقول أي رب أمتي أمتي فيقال لي انطلق فمن كان في قلبه مثقال ذرة أو مثقال شعيرة فأخرجه فأنطلق فأفعل ثم أرجع فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فأقول أي رب أمتي أمتي فيقال انطلق فمن كان في قلبه أدنى مثقال حبة خردل من إيمان فأخرجه من النار فلما رجعنا من عند أنس قلت لأصحابي هل لكم في الحسن وهو مستخف في منزل أبي خليفة في عبد القيس فأتيانه فدخلنا عليه فقلنا خرجنا من عند أخيك أنس بن مالك فلم نسمع مثل ما حدثنا في الشفاعة

قال كيف حدثكم فحدثناه الحديث حتى إذا انتهينا قلنا لم

يزدنا على هذا قال لقد حدثنا (هذا) الحديث منذ عشرين سنة ولقد ترك منه شيئا فلا أدري أنسي الشيخ أم كره أن يحدثكموه فتتكلوا ثم قال في الرابعة ثم أعود فأخر له ساجدا ثم أحمده بتلك المحامد فيقال لي يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فأقول أي رب ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله صادقا قال فيقول تبارك وتعالى ليس لك وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن منها من قال لا إله إلا الله فأشهد على الحسن لحدثنا بهذا الحديث يوم حدثنا به أنس بن مالك وروى همام عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله في الشفاعة من أوله إلى آخره بأتم ألفاظ وروى سهيل بن أبي صالح عن زياد النميري عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله من أوله إلى آخره بمعناه في الشفاعة

Mas'alah: What are the two occasions of the Prophet's intercession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6318

وقد قيل إن الشافعة منه صلى الله عليه وسلم تكون مرتين مرة في الموقف يشفع في قوم فينجون من النار ولا يدخلونها ومرة بعد دخول قوم من أمته النار فيخرجون منها بشفاعته وقد رويت آثار بنحو هذا الوجه يعني الوجه الأول فالله أعلم

Mas'alah: What did the Prophet say about his intercession for those who are burned by the Fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6318

حدثني أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا الحسن بن علي الرافقي حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم حدثنا حفص بن عمر بن ميمون القرشي حدثنا ثور بن يزيد عن هشام بن عروة عن أسماء بنت عميس أنها قالت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني ممن تشفع له يوم القيامة فقال

لها رسول الله صلى الله عليه وسلم إذن تخمشك النار فإن شافعتي لكل هالك من أمتي تخمشه النار

Mas'alah: What did Umm Habibah ask the Prophet regarding intercession for his ummah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6319

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مضر بن محمد قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا أبو اليمان عن شعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن أنس بن مالك عن أم حبيبة أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ما تلقى أمته بعده من سفك دم بعضها بعضا وسبق ذلك من الله كما سبق في الأمم قبلهم فسألته أن يوليني شفاعة فيهم ففعل

Mas'alah: What five special gifts were given to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6319

قال وأخبرنا مضر قال قال حدثنا شيبان بن فروخ قال حدثنا أبو عوانة عن الأعمش

عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من قبلي بعثت إلى الأحمر والأسود وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ونصرت بالرعب شهرا فيرعب العدو مني مسيرة شهر وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا وقيل لي سل تعط فاختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة وهي نائلة منكم إن شاء الله من لم يشرك بالله شيئا

Mas'alah: What is the ruling on seeking forgiveness for those who commit major sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6319

حدثنا أحمد بن فتح بن عبد الله قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حامد ابن ثرثال قال حدثنا الحسن بن الطيب بن حمزة قال حدثنا شيبان بن فروخ قال حدثنا حرب بن سريج قال حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه قال ما زلنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر حتى سمعنا من نبينا صلى الله عليه وسلم يقول إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال إني ادخرت (دعوتي) شفاعة لأهل الكبائر من أمتي

Mas'alah: What did the Prophet say about his intercession for major sinners?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6320

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا إبراهيم بن مهدي قال حدثنا شيبان بن فروخ قال حدثنا حرب بن سريج قال حدثنا أيوب السختياني عن نافع عن ابن

عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي

Mas'alah: What is the scope of the Prophet's intercession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6320

حدثنا أحمد بن سعيد بن بشر حدثنا مسلمة بن قاسم بن إبراهيم حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الأصبهاني بسيراف حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي سليمان بن داود قال حد

Mas'alah: What did Umar say about stoning and intercession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6320

ثنا محمد بن ثابت عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي قال فقال جابر من لم يكن من أهل الكبائر فما له وللشفاعة

Mas'alah: What does the author say about the widespread reports on intercession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6320

والآثار في هذا كثيرة متواترة والجماعة أهل السنة على التصديق بها ولا ينكرها إلا أهل البدع حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ

قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا إسحاق بن عيسى قال حدثنا حماد بن زيد عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال قال عمر بن الخطاب أيها الناس إن الرجم حق فلا تخدعن عنه وآية ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رجم وأبا بكر ورجمنا بعدهما وإنه سيكون أناس يكذبون بالرجم ويكذبون باللعان ويكذبون بطلوع الشمس من مغربها ويكذبون بعذاب القبر ويكذبون بالشفاعة ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعدما امتحشوا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's intercession for major sinners?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6321

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا إبراهيم بن مهدي قال حدثنا شيبان بن فروخ قال حدثنا حرب بن سريج قال حدثنا أيوب السختياني عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's intercession for major sinners?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6321

حدثنا أحمد بن سعيد بن بشر حدثنا مسلمة بن قاسم بن إبراهيم حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الأصبهاني بسيراف حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي سليمان بن داود قال حدثنا محمد بن ثابت عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم شفاعتي لأهل الكبائر من

أمتي قال فقال جابر من لم يكن من أهل الكبائر فما له وللشفاعة

Mas'alah: What does the author say about the widespread reports on intercession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6321

والآثار في هذا كثيرة متواترة والجماعة أهل السنة على التصديق بها ولا ينكرها إلا أهل البدع

Mas'alah: What did Umar say about stoning and other beliefs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6321

حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا إسحاق بن عيسى قال حدثنا حماد بن زيد عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال قال عمر بن الخطاب أيها الناس إن الرجم حق فلا تخدعن عنه وآية ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رجم وأبا بكر ورجمنا بعدهما وإنه سيكون أناس يكذبون بالرجم ويكذبون باللعان ويكذبون بطلوع الشمس من مغربها ويكذبون بعذاب القبر ويكذبون بالشفاعة ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعدما امتحشوا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's reserved supplication for intercession?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6322

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا معتمر قال سمعت أبي يحدث عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن لكل نبي دعوة قد دعا بها يستجاب فيها فاختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة أو كما قال صلى الله عليه وسلم آخر حديث أبي الزناد والحمد لله

Mas'alah: What is the biographical information about Abdullah ibn al-Fadl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6323

(مالك عن عبد الله بن الفضل حديث واحد مسند صحيح) قال ابن البرقي هو عبد الله بن الفضل بن عباس أبي ربيعة بن الحرث ابن عبد المطلب بن هاشم يروي عن نافع بن جبير بن مطعم والأعرج وقال غيره هو عبد الله بن الفضل بن عبد الرحمان بن ربيعة بن الحرث ابن عبد المطلب بن هاشم وهكذا ذكره أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا سليمان ابن داود الهاشمي قال حدثنا ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن الفضل بن عبد الرحمان بن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب بن هاشم قال أبو عمر عبد الله بن الفضل الهاشمي هذا مشهور بالرواية ثقة روى عنه مالك وزياد بن سعد وموسى بن عقبة ومحمد بن إسحاق وأبو أويس إلا أني لم أجده في كتب نساب قريش مصعب الزبيري والعدوي

Mas'alah: What hadiths are narrated from Abdullah ibn al-Fadl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6324

فمن رواية مالك وزياد بن سعد عن عبد الله بن الفضل هذا عن نافع ابن جبير عن ابن عباس حديث الأيم أحق بنفسها من وليها وروى عنه أبو أويس عن نافع بن جبير أيضا عن ابن عباس مرفوعا حديث المقتول يأتي يوم القيامة ملببا قاتله تشخب أوداجه الحديث وروى عنه موسى بن عقبة عن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي مرفوعا في رفع اليدين في الصلاة مع كل خفض ورفع وروى عنه محمد بن إسحاق عن سليمان بن يسار عن جعفر بن عمرو ابن أمية خبرا ونسبه محمد بن إسحاق كما ذكر ابن البرقي وجعل البخاري عبد الله بن الفضل الهاشمي الذي روى عنه أبو أويس ومالك وزياد بن سعد غير عبد الله بن الفضل الهاشمي الذي روى عنه موسى بن عقبة ومحمد بن إسحاق وقال العقيلي هما عندي واحد قال أبو عمر هو عندي كما قال العقيلي والله أعلم وحديث مالك عنه مالك عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير ابن مطعم عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صمتها

Mas'alah: What is the biography of Nafi' ibn Jubayr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6325

نافع بن جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف أحد الأشراف التابعين الثقات وكان ذا فصاحة وبيان وكان فيه زهو فيما ذكروا وتجبر وإعجاب توفي في خلافة سليمان بن عبد الملك

Mas'alah: What does the author say about the transmission of a hadith from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6325

قال أبو عمر هذا حديث رفيع أصل من أصول الأحكام رواه عن مالك جماعة من الجلة منهم شعبة وسفيان الثوري وابن عيينة ويحيى بن سعيد القطان وقيل إنه قد رواه أبو حنيفة عن مالك وفي ذلك نظر ولا يصح فأما حديث الثوري عن مالك في ذلك فحدثنا خلف بن قاسم قال أخبرنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عبد الله القاضي بمصر حدثنا عبد الله بن الحسين بن أحمد بن أبي شعيب الحراني وحدثنا خلف قال حدثنا أبو الطاهر محمد بن أحمد بن عبد الله القاضي حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي قالا جميعا حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا سفيان الثوري عن مالك بن أنس عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير ابن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن وإذنها صماتها وأما حديث شعبة فحدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا شعبة قال حدثنا مالك عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثيب أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن وإذنها صماتها

حدثنا خلف بن القاسم حدثنا أحمد بن سليمان الرملي حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله البصري حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا شعبة ابن الحجاج حدثنا مالك بن أنس عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثيب أحق بنفسها من وليها والبكر وتستأذن وإذنها صماتها هكذا يقول شعبة والثيب أحق بنفسها وحدثنا خلف بن القاسم حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين بن عبد الله حدثنا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أخبرنا مالك عن عبد الله ابن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر رضاها صماتها حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن مالك وأخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة قال حدثنا مطرف بن عبد الله قال حدثنا مالك عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأمر في نفسها وإذنها صماتها كذا قال تستأمر لفظ مطرف وعامة رواة الموطأ يقولون تستأذن حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا احمد ابن حنبل قالا جميعا حدثنا سفيان قال حدثنا زياد بن سعد عن عبد الله

ابن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثيب أحق بنفسها من وليها والبكر تستأمر في نفسها فصمتها إقرارها هذا لفظ حديث الحميدي وقال أحمد بن حنبل حدثنا سفيان عن زياد بن سعد بإسناده فقال الثيب أحق بنفسها من وليها والبكر يستأمرها أبوها وصمتها إقرارها قال أبو عمر وهكذا قال ابن عيينة عن زياد في هذا الحديث الثيب أحق بنفسها ولو صحت هذه اللفظة كان الولي المراد بهذا الحديث الأب دون غيره على ما ذهبت إليه طائفة من أهل العلم في ذلك وسترى ذلك وغيره في هذا الباب إن شاء الله حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمان قال حدثنا أبو الحسين محمد بن العباس الحلبي قال حدثنا أبو عروبة الحسين بن محمد قال حدثنا محمد بن زنبور المكي قال حدثنا فضيل بن عياض عن زياد بن سعد عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الأيم أحق بنفسها من ولهيا والبكر تستأذن وإذنها صماتها

Mas'alah: What is the linguistic difference between 'ayyim' and 'thayyib' in hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6327

قال أبو عمر اختلف في لفظ هذا الحديث كما ترى فبعضهم يقول الأيم وبعضهم يقول الثيب والذي في الموطأ الأيم وقد يمكن أن يكون من قال الثيب جاء به على المعنى عنده وهذا موضع اختلف فيه العلماء وأهل

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'ayyim' according to scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6328

اللغة فقال قائلون الأيم هي التي آمت من زوجها بموته أو طلاقه وهي الثيب واحتجوا بقول الشاعر ... نقاتل حتى أنزل الله نصره ... وسعد بباب القادسية معصم ... ... فأبنا وقد آمت نساء كثيرة ... ونسوة سعد ليس منهن أيم ... قالوا يعني ليس منهن من قتل زوجها وهذا الشعر لرجل من بني أسد قاله يوم القادسية حين كان سعد بن أبي وقاص عليلا مقيما في القصر لم يقدر على النزول ولم يشرف على القتال وقال يزيد بن الحكم الثقفي ... كل امريء ستئيم من العرس أو منها يئم ... يريد من سيموت عنها أو تموت عنه فتصير أيما وذكروا ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن يعقوب من ولد عباد بن تميم بن أوس الداري قال حدثنا سعيد بن هاشم بن صالح المخزومي مسكنه الفيوم قال حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب أنه سمع أسلم بن عبد الله يحدث عن أبيه أن عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة ابنته من خنيس بن

حذافة السهمي فذكر الحديث ورواه الداروردي عن ابن أخي الزهري عن عمه عن سالم عن أبيه قال آمت حفصة من خنيس ابن حذافة السهمي وذكره قالوا فالأيم هي الثيب التي يموت عنها زوجها أو يطلقها فتخلو منه بعد أن كانت زوجة قالوا وقد تقول العرب لكل من لا زوج لها من النساء أيم على الاتساع ولكن قوله صلى الله عليه وسلم الأيم أحق بنفسها من وليها إنما أراد الثيب التي قد خلت من زوجها بدليل رواية من روى في هذا الحديث الثيب أحق من نفسها فكانت رواية مفسرة ورواية من روى الأيم مجملة والمصير إلى المفسر أبدا أولى بأهل العلم

Mas'alah: What does the hadith 'the previously married woman has more right to herself' indicate about the guardian's role?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6335

كله كلام إسماعيل بن إسحاق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on marriage without a guardian?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6337

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان وعبد الله بن رجاء المزني قال حدثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة فذكره سواء

Mas'alah: What is the reliability of the hadith on marriage without a guardian according to Ibn Jurayj and al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6337

قال أبو عمر روى هذا الحديث إسماعيل بن علية عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة كما رواه غيره وزاد عن ابن جريج قال فسألت عنه الزهري فلم يعرفه ولم يقل هذا أحد عن ابن جريج غير ابن علية وقد رواه عنه جماعة لم يذكروا ذلك ولو ثبت هذا عن الزهري لم يكن في ذلك حجة لأنه قد نقله عنه ثقات منهم سليمان بن موسى وهو فقيه ثقة إمام وجعفر بن ربيعة والحجاج بن أرطأة فلو نسيه الزهري لم يضره ذلك شيء لأن النسيان لا يعصم منه إنسان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسي آدم فنسيت ذريته وإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينسى فمن سواه أحرى أن ينسى ومن حفظ فهو حجة على من نسي فإذا روى الخبر ثقة عن ثقة فلا يضره نسيان من نسيه هذا لو صح ما حكى ابن علية عن ابن جريج فكيف وقد أنكر أهل العلم ذلك من حكايته ولم يعرجوا عليه وقد ذكرنا هذا المعنى بأوضح من ذكرنا له ههنا في باب جعفر بن محمد من كتابنا هذا في حديث اليمين مع الشاهد حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الهيثم

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith on marriage without a guardian?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6338

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا

القعنبي قال حدثنا ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on marriage with a guardian?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6338

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا المعلى بن منصور قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا جعفر بن ربيعة عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره سواء إلا في قوله فإن وطئها فلها المهر فإنه لم يذكره

Mas'alah: What is the ruling on accepting mursal hadith regarding marriage with a guardian?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6339

قال أبو عمر روى هذا الحديث شعبة والثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا فمن يقبل المراسيل يلزمه قبوله وقد مضى في صدر هذا الديوان ذكر من يقبلها ويحتج بها من العلماء ومن يأبى من قبولها وأما من لا يقبل المراسيل فيلزمه أيضا قبول حديث أبي بردة هذا لأن الذين وصوله من أهل الحفظ والثقة وإسرائيل ومن تابعه حفاظ والحافظ تقبل زيادته وهذه زيادة تعضدها أصول صحاح وقد روي من حديث يزيد بن

Mas'alah: What is the ruling on preventing a woman from marrying her former husband after divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6340

وذكر البخاري قال حدثنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا أبو عامر العقدي قال حدثنا عباد بن راشد قال حدثنا الحسن قال حدثني معقل ابن يسار قال كانت لي أخت تخطب إلي فذكر الحديث

Mas'alah: What does the author say about the difficulty of carrying extensive legal arguments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6348

الأصول وتضبط وأما الاعتلال والفروع والجدال فتقصر عن حمل ذلك الأسفار والمصنفات الطوال

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about consulting women regarding their marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6348

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا

Mas'alah: What is the hadith of the two sheep regarding a suspended sale?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6358

قال أبو عمر حديث الشاتين حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا سفيان عن شبيب بن غرقدة قال حدثني الحي عن عروة البارقي قال أعطاه النبي صلى الله عليه وسلم دينارا ليشتري به أضحية أو قال الشاة فاشترى به اثنتين فباع إحداهما بدينار فأتاه بشاة ودينار فدعا له بالبركة في بيعه فكان لو اشترى ترابا لربح فيه قال أبو عمر لي في هذا الحديث حجة لمن احتج به في هذا الباب لا من جهة الإسناد ولا من جهة المعنى

Mas'alah: What is the chain of transmission for Aisha's marriage to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6359

حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة قال أحمد بن زهير وحدثنا أبي قال حدثنا جرير قالا أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابنة ست أو سبع سنين وبنى بي وأنا ابنة تسع سنين وفي رواية الأسود عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي ابنة تسع سنين وقال عبد الله بن محمد بن عقيل تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي ابنة عشر سنين قال أبو عمر هذا أكثر ما قيل في سن عائشة في حين نكاحها ومحمل هذا القول عندنا على البناء بها ورواية هشام بن عروة أصح ما قيل في ذلك من جهة النقل والله أعلم

Mas'alah: What does the author say about the branches of this chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6360

قال أبو عمر فروع هذا الباب كثيرة واعتلال القائلين لأقولاهم (فيه) يطول ذكره
وفيما ذكرنا منه كفاية وقد أتينا بجميع أصوله التي منها تقوم فروعه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the biographical information about Abdullah ibn Yazid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6361

عبد الله بن يريد مولى الأسود بن سفيان هكذا قال مالك مولى الأسود بن سفيان وروى عنه أبو أويس فقال عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن عبد الأسد المخزومي وروى عنه عبد الرحمان بن إسحاق فقال عن عبد الله بن يزيد مولى آل سفيان بن عبد الأسد فالصواب ما قله مالك وهو مولى الأسود بن سفيان بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وكان لعبد الأسد ثلاثة بنين عبد الله وهو أبو سلمة زوج أم سلمة رضي الله عنها وقد ذكرناه في كتابنا في الصحابة بما فيه كفاية والأسود بن عبد الأسد قتل يوم بدر كافرا قتله حمزة وسفيان بن عبد الأسد قال العدوي وكان له قدر ولسفيان هذا ابن يسمى الأسود بن سفيان وكان لهم بنون لهم قدر وهم موالي عبد الله بن يزيد هذا شيخ مالك والذي قاله مالك

وعبد الرحمان بن إسحاق فيه هو الصواب عند أهل العلم بالنسب والله أعلم وما قاله أبو أويس فليس بمنكر لأنه نسب الأسود إلى جده وعبد الله بن يزيد هذا ثقة حجة فيما نقل ذكر العقيلي حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال سألت أبي عن عبد الله بن

يزيد مولى الأسود بن سفيان فقال ثقة وسألت عنه يحيى أبن سفيان فقال ثقة حدث عنه مالك والليث بن سعد قال أبو عمر لمالك عنه من مرفوعات الموطأ خمسة أحاديث شركه في أحدها أبو النضر

Mas'alah: What is the evidence that Paradise and Hell are already created?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6364

قال أبو عمر الدلائل من الآثار كثيرة على أن الجنة ملخوقة بعد والنار مخلوقة بعد فمن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار يقال له هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة وقال الله عز وجل في آل فرعون النار يعرضون عليها غدوا وعشيا الآية وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء واطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها المساكين وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وقوله اشتكت النار إلى ربها هذا الحديث أبين شيء في أنها قد خلقت وأنها باقية شتاء وصيفا أخبرنا خلف بن القاسم قال أخبرنا أبو قتيبة قال حدثنا إبراهيم بن هاشم قال حدثنا أبو نصر التمار قال حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خلق الله الجنة قال يا جبريل اذهب فانظر إليها قال فذهب فنظر إليها فقال يا رب وعزتك لا يسمع بهذه أحد إلا دخلها ثم حفها بالمكاره ثم قال له اذهب فانظر إليها فذهب فنظر إليها فقال يا رب وعزتك لقد خشيت أن لا يدخلها أحد فلما خلق النار

قال

يا جبريل اذهب فانظر إليها فنظر إليها فقال يا رب وعزتك لا يسمع بها أحد فيدخلها فحفها بالشهوات وقال اذهب فانظر إليها فنظر إليها فقال يا رب لقد شخيت ألا يبقى أحد إلا يدخلها وقرأت على خلف بن القاسم أن الحسين بن جعفر حدثهم قال حدثنا يوسف بن يزد قال حدثنا الحجاج بن إبراهيم الأزرق قال حدثنا إسماعيل بن جفعر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل دعا جبريل فأرسله إلى الجنة فقال انظر إليها وانظر إلى ما أعددت لأهلها فرجع فقال وعزتك لا يسمع بها أحد إلا دخلها فحفت بالمكاره فقال ارجع فانظر إليها فرجع وقال وعزتك لقد خشيت ألا يدخلها أحد ثم أرسله إلى النار فقال اذهب إلى النار فانظر ما أعددت لأهلها فيها فرجع فقال وعزتك لا يدخلها أحد يسمع بها فحفت بالشهوات ثم قال عد إليها فانظر فرجع فقال وعزتك لقد خشيت ألا يبقى أحد إلا دخلها وأخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو قتيبة سلم بن الفضل حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجية قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا مؤمل ابن إسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أبي رافع عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لله ملائكة فضلاء سيارة يلتمسون مجالس الذكر فإذا مروا بقوم يذكرون الله يحفون بهم بأجنحتهم فإذا انصرفوا عرجت الملائكة إلى السماء فيقول لهم ربنا تبارك

وتعالى وهو أعلم من أين جئتم فيقولون من عند عبادك يسبحونك ويحمدونك ويهللونك ويسألونك ويستجيرونك فيقول وهو أعلم وما يسألون فيقولون يسألونك الجنة فيقول وهل رأوها فيقولون لا فيقول كيف لو رأوها ويقول مم يستجيرون وهو

أعلم فيقولون من النار فيقول وهل رأوها فيقولون لا فيقول كيف لو رأوها ثم يقول فإني أشهدكم أني قد أعطيتهم ما سألوا وأجرتهم مما استجاروا فيقولون أي رب فيهم عبدك الخطاء ليس منهم إنما مر بهم فجلس إليهم فيقول وفلان قد غفرت له هم القوم لا يشقى بهم جليسهم وروى سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء وروى الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله إلا أنه قال في آخره هم الجلساء لا يشقى (بهم) جليسهم والآثار في خلق الجنة والنار كثيرة جدا صحاح ثابتة يجب الإيمان بها والتسليم لما جاء منها وبالله التوفيق حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا أحمد بن محمد بن زياد قال حدثنا الزعفراني قال حدثنا شبابة قال حدثنا ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبيه هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حفت النار بالشهوات وحفت الجنة بالمكاره وحدثناه عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا ابن أبي غالب عبيد الله ابن محمد قال حدثنا محمد بن محمد الباهلي قال حدثنا رزق الله بن

موسى قال حدثنا ورقاء عن أبي الزناد عن العرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ورواه الأعمش عن أبي صالح عن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الجنة حفت بالمكاره وإن النار حفت بالشهوات وأما قوله اشتكت النار إلى ربها فحمله قوم على المجاز كقول الشاعر ... شكا إلي جملي طول السرى ... وكقول عنترة ... وشكا إلي بعبرة وتحمحم وكقول القائل ... امتلأ الحوض وقال قطني ... مهلا رويدا قد ملأت بطني ... وكقول العرب قالت السماء فهطلت وقالت رجلي فخدرت ونحو هذا وكقول عروة بن حزام حين جعل القول لمن لا يوجد منه قول ... ألا يا غرابي دمنة الدار بينا ... ... أبا الصرم من عفرا تنتحبان ... ... فإن كان حقا ما تقولان فانهضا ... بلحمي إلى وكريكما فكلاني ... ...

وكقول ذي الرمة ... فقالت لي العينان سمعا وطاعة ... وحدرتا مثل الجمان المنظم

Mas'alah: What is the discussion on the literal speech of Hellfire in Islamic theology?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6368

ومثل هذا قول القائل ... كم أناس في نعيم عمروا ... في ذرى ملك تعالى فبسق ... ... سكت الدهر زمانا عنهم ... ثم أبكاهم دما حين نطق ... وهذا ومثله كثير في أشعار العرب ولغاتها وقد زدنا هذا المعنى بيانا في باب زيد ابن أسلم وقا جماعة من أهل العلم إن ذلك على الحقيقة وإنها تنطق ينطقها الله الذي ينطق الجلود وكل شيء ولها لسان كما شاء الله عز وجل فاستشهدوا بقوله عز وجل يوم يقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد وبقوله سمعوا لها تغيظا وزفيرا وبما جاء من نحو هذا في الآثار الثابتة نحو قوله فتقول قط قط وتقول وكلت بكل جبار عنيد وهذا ونحوه في القرآن والأحاديث كثير جدا وحملوا ما في القرآن والآثار من مثل هذا على الحقيقة واحتجوا بقول الله عز وجل يقص الحق وقوله والحق أقول ونحو هذا ولكلا القولين وجه يطول الاعتلال له والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on prostration in Surah al-Inshiqaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6374

قال أبو عمر يقولون إن هذا الإسناد انفرد به ابن عيينة عن يحيى بن سعيد لم يروه عن يحيى بن سعيد غيره ويخشون أن يكون خطأ وإنما يعرف بهذا الإسناد حديث

التفليس ويروى هذا الحديث عن عمر بن عبد العزيز عن أبي سلمة وأما بهذا الإسناد عن يحيى بن سعيد فلم يروه غير ابن عيينة والله أعلم وقد زاد بعضهم فيه عن ابن عيينة بإسناده اقرأ باسم ربك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the prostration in Surah al-Inshiqaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6375

ذئب عن عبد العزيز بن عياش عن ابن قيس عن عمر بن عبد العزيز عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في إذا السماء انشقت

Mas'alah: What is the reliability of Muhammad ibn Qays al-Qass as a narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6375

قال أبو عمر ابن قيس هذا هو محمد بن قيس القاص وهو ثقة وروايته لهذا الحديث عن عمر بن عبد العزيز عن أبي سلمة عن أبي هريرة أصح من حديث ابن عيينة عندهم والله أعلم

Mas'alah: What is the error in Shu'bah's narration about the prostrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6377

وهذا عندي خطأ وغلط من شعبة في هذا الحديث والله أعلم وكان علي بن المدني

يقول هذا جاء من عاصم

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith of Zayd ibn Thabit about prostration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6378

قال أبو داود وأخبرنا ابن السرج قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنا أبو صخر عن ابن قسيط عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه بمعناه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about recitation behind the imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6378

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا علي بن حجر قال أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن يزيد وهو ابن خصيفة عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on prostration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6380

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا أيوب قال سمعت عكرمة

Mas'alah: What is the correct name of Abu Jahn in the hadith of Fatimah bint Qays?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6387

قال أبو عمر أما قول يحيى في هذا الحديث إن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم بن هشام خطباني فمن الغلط البين ولم يقل أحد من رواة الموطأ أبا جهم ابن هشام غير يحيى وإنما في الموطأ عند جماعة الرواة غير يحيى أن معاوية ابن أبي سفيان وأبا جهم خطباني هكذا أبو جهم غير منسوب في الموطأ وهو أبو جهم بن حذيفة بن غانم العروي القرشي اسمع عمير ويقال عبيد ابن حذيفة وفي بعض نسخ الموطأ رواية ابن القاسم من طريق الحرث بن مسكين أبو جهم بن هشام وهذا كما وصفنا عن يحيى قد ذكرناه في كتابنا في الصحابة بما يغني عن ذكره ههنا وليس في الصحابة أحد يقال له أبو جهم ابن هشام وأما قوله مالك في هذا الحديث عن فاطمة ابنة قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها ألبتة فلا خلاف عن مالك في نقل ذلك وكذلك روى الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي سلمة أن فاطمة ابنة قيس كانت تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين طلقت ألبتة وذكر الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Fatimah bint Qays regarding triple divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6388

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبان بن يزيد العطار قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمان أن فاطمة بنت قيس حدثته أن أبا حفص بن المغيرة

طلقها ثلاثا وساق الحديث وفيه أن خالد ابن الوليد ونفرا من بني مخزوم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا إن أبا حفص بن المغيرة طلق امرأته ثلاثا وذكر تمام الحديث كذا قال إن أبا حفص بن المغيرة وهو خطأ والصواب ما قاله مالك أن أبا عمرو بن حفص وهو أبو عمرو بن حفص بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم قيل اسمه عبد الحميد وقد ذكرناه في كتاب الصحابة بما ينبغي من ذكره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Fatimah bint Qays?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6394

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا معلى قال حدثنا ليث بن سعد قال حدثنا عمران بن أبي أنس عن أبي سلمة قال سألت فاطمة بنت قيس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Fatimah bint Qays?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6395

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا هيثم عن سيار أبي

Mas'alah: What is the chain of transmission regarding Maimun ibn Mihran's inquiry about the most knowledgeable person in Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6398

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا جعفر بن برقان قال أخبرنا ميمون بن مهران قال قدمت المدينة فسألت عن أفقه أهلها فدفعت إلى سعيد بن المسيب فسألته وذكر معنى ما تقدم وأخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا المعلى بن منصور قال أخبرني أبو المليح عن ميمون قال ذكرت أمر فاطمة ابنة قيس عند ابن المسيب فقال سعيد بن المسيب تلك امرأة فتنت الناس أو النساء قلت لئن كانت إنما أخذت بما أفتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فتنت الناس وروى جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا قال في المبتوتة لا نفقة لها ولا سكنى وابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول تعتد المبتوتة حيث شاءت وابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال تعتد المبتوتة حيث شاءت فهذا مذهب آخر

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith of Nabh n regarding veiling from a blind man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6406

ومن ذهب إلى حديث فاطمة هذا على ظاهره دفع حديث نبهان عن أم سلمة وقال نبهان مجهول لم يرو عنه غير ابن شهاب وروى عنه ابن شهاب حديثين لا أصل لهما أحدهما هذا والآخر حديث المكاتب أنه إذا كان معه ما يؤدي وجب الاحتجاب منه قال وهما حديثان لا أصل لهما ودفعهما وقال حديث فاطمة بنت قيس حديث صحيح الإسناد والحجة به لازمة قال وحديث نبهان لا تقوم به حجة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Nabh n from Umm Salamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6406

قال أبو عمر حديث نبهان هذا حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال أخبرنا يونس عن الزهري قال حدثني نبهان مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند ميمونة فأقبل ابن أم مكتوم وذلك بعد أن أمر بالحجاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبا منه فقلنا يا رسول الله إنه مكفوف لا يبصرنا قال أفعيماوان أنتما لا تبصرانه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Nabh n from Umm Salamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6407

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال حدثني نبهان مولى أم سلمة عن أم سلمة فذكره قال أبو داود هذا لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم خاصة واستدل بعض أصحابه بهذا الحديث على أن كلام المرأة ليس بعورة وهذا ما لا يحتاج إليه لتقرر الأصول عليه

Mas'alah: What is the ruling on using hyperbole in describing a person's qualities?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6411

وفي قوله صلى الله عليه وسلم أما معاوية فصلعوك لا مال له وأما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه دليل على جواز الإغياء في الصفة وأن المغيي لا يلحقه كذب إذا لم يقصد قصد الكذب وإنما قصد الإبلاغ في الوصف ألا ترى أن معاوية قد ملك ثوبه وغير ذلك وهو مال وفي غير حديث مالك لا يملك شيئا وكذلك قوله لا يضع عصاه عن عاتقه ومعلوم أنه كان يصلي وينام ويأكل ويشرب ويشتغل بأشياء كثيرة غير ضرب النساء ولكنه لما كان يكثر ضرب النساء نسبه إلى ذلك على ما قالت الحكماء من أكثر من شيء عرف به ونسب إليه ولم يرد بذكر العصا ههنا العصا التي يضرب بها وإنما أراد الآداب باللسان واليد وبما يحسن الأدب بمثله يصنع في أهله كما يصنع الوالي في رعيته وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لرجل أوصاه ولا ترفع عصاك عن أهلك وأخفهم في الله رورى هذا من حيدث المصريين عن عبادة بن الصامت فيما أوصاه به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعضهم يقول فيه لاتضع عصاك عن أهلك وأنصفهم من نفسك وقال صلى الله عليه وسلم علق سوطك حيث يراه أهلك

Mas'alah: What is the ruling on a husband hitting his wife based on Ibn Wahb's statement in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6412

قال ابن وهب ذمه لذلك دليل على أنه لا يجوز فعله

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'asa (staff) in Arabic usage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6412

ومن هذا قالت العرب فلان لين العصا وفلان شديد العصا يقولون ذلك في الوالي وما أشبهه وقال الشاعر ... لذي الحلم قبل اليوم ما تقرع العصا ... وما علم الإنسان إلا ليعلما ... وقال معن بن أوس يصف راعي إبله ... عليها شريب وادع لين العصا ... يسائلها عما به وتسائله ... ... والعرب تسمي الطاعة والألفة والجماعة العصا ويوقولون عصا الإسلام وعصا السلطان ومن هذا قول الشاعر ... إذا كانت الهيجاء وانشقت العصا ... فحسبك والضحاك سيف مهند

Mas'alah: What does the phrase 'qatil al-asa' mean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6413

ومنه قول صلة بن أشيم إياك وقتيل العصا يقول إياك أن تقتل أو تقتل قتيلا إذا انشقت العصا

Mas'alah: What is the meaning of 'alqa 'asahu' in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6413

والعرب أيضا تسمي قرار الظاعن عصا وقرار الأمر واستواءه عصا فإذا استغنى المسافر عن الظعن قالوا قد ألقى عصاه وقال الشاعر ... فألقت عصاها واستقرت بها النوى ... كما قر عينا بالإياب المسافر ... وروي أن عائشة تمثلت بهذا البيت حين اجتمع الأمر لمعاوية والله أعلم

Mas'alah: What did the Prophet say about the true nobility of people in this world?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6417

حدثنا خلف بن القاسم الحافظ قال حدثنا مؤمل بن يحيى بن مهدي قال حدثنا محمد بن جعفر بن راشد قال حدثنا علي بن الم

Mas'alah: What did the Prophet say about the true nobility of people in this world?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6417

ديني قال حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا حسين بن واقد قال حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أحساب أهل الدنيا التي يذهبون إليها هذا المال وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا زيد بن الحباب عن حسين بن واقد عن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن حساب أهل الدنيا التي يذهبون إليها هذا المال

Mas'alah: What did the Prophet say about nobility and honor?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6417

حدثنا خلف بن القاسم بن سهل قال حدثنا مؤمل بن يحيى قال حدثنا محمد بن جعفر بن حفص بن راشد الإمام قال حدثنا علي ابن المديني قال حدثنا يونس بن محمد قال

حدثنا سلام بن أبي مطيع قال حدثنا قتادة عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسب المال والكرم التقوى

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about nobility?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6417

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا بكر بن حماد قالا حدثنا مسدد قال

Mas'alah: What is the identity of Zayd Abu Ayyash in the hadith about dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6424

يعرف ولم يأت له ذكر إلا في هذا الحديث وأنه لم يرو عنه إلا عبد الله بن يزيد هذا الحديث فقط وقال غيره قد روى عنه أيضا عمران بن أبي أنس فقال فهي مولى أبي مخزوم وقيل عن مالك إنه مولى سعد بن أبي وقاص وقيل إنه زرقي ولا يصح شيء من ذلك والله أعلم وقد روى هذا الحديث إسماعيل بن أمية عن عبد الله بن يزيد عن أبي عياش عن سعد ولم يسم أبا عياش يزيد ولا غيره وروى هذا الحديث يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن عياش عن سعد ويقولون إن عبد الله بن عياش هذا هو أبو عياش الذي قال فيه مالك عن عبد الله بن يزيد أن يزيد أبا عياش أخبره أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال أخبرنا أبو داود قال أخبرنا الربيع بن نافع أبو ثوبة قال حدثنا معاوية يعني ابن سلام عن يحيى بن أبي كثير قال أخبرنا عبد الله بن

عياش أنه سمع سعد بن أبي وقاص يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الرطب بالتمر نسيئة قال ابو داود رواه عمران بن أبي انس عن مولى لبني مخزوم عن سعد نحوه قال أبو عمر هكذا قال نسيئة والصواب عندي ما قاله مالك وقد وافقه إسماعيل بن أمية على إسناده ولفظه وفي حديث أسامة بن زيد وإن خالفهما في الإسناد ما يعضد المعنى الذي جاء به مالك وإسماعيل بن أمية وأما قول يحيى بن أبي كثير في هذا الحديث عبد الله بن عياش فخطأ لا

شك فيه وإنما هو أبو عياش واسمه زيد وقد قال فيه ابن أبي عمر العدني عن سفيان بن عيينة في المصنف أخبرنا سفيان عن إسماعيل بن أمية عن عبد الله بن يزيد عن أبي عياش الزرقي أن رجلا سأل سعد بن أبي وقاص عن السلت بالشعير فقال تبايع رجلان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هل ينقص الرطب إذا يبس فقالوا نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم فلا إذا هكذا قال ابن أبي عمر عن ابن عيينة في هذا الحديث عن أبي عياش الزرقي وأبو عياش الزرقي له صحبة واسمه زيد بن الصامت عند أكثر أهل الحديث وقد قيل غير ذلك على ما ذكرته في بابه من كتاب الصحابة وعاش أبو عياش الزرقي إلى أيام معاوية أخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا أخبرنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا إسماعيل بن أمية عن عبد الله بن يزيد عن أبي عياش قال تبايع رجلان على عهد سعد بن أبي وقاص بسلت وشعير فقال سعد تبايع رجلان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر ورطب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أينقص الرطب إذا يبس قالوا نعم قال فلا إذا قال أبو عمر في هذا الحديث تفسير البيضاء المذكورة في حديث مالك أنها الشعير وهو كذلك عند أهل العلم وقد جود إسماعيل بن أمية في ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about buying fresh dates for dried dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6426

(ولم يختلف نسخ الموطأ في هذا اللفظ وروى القطان هذا الحديث عن مالك فلم يذكر ذلك فيه وإنما اقتصر على المرفوع منه دون قصة سعد حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر ابن محمد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن مالك بن أنس قال حدثني عبد الله بن يزيد عن زيد بن عياش عن سعد قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشتراء الرطب بالتمر فقال لمن حوله أينقص إذا يبس قالوا نعم فنهى عنه) قال أبو عمر عبد الله بن يزيد يقول في هذا الحديث أخبرني زيد أبو عياش ويحيى ابن أبي كثير يقول عبد الله بن عياش وإسماعيل بن أمية لم يسمه في حديثه ولا أسامة بن زيد ولا أدري إن كان عبد الله بن عياش الذي روى عنه يحيى بن أبي كثير عن سعد عن النبي عليه السلام أنه نهى عن بيع الرطب بالتمر نسيئة هو أبو عياش هذا أم لا حدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا أحمد بن محمد المكي قال حدثنا علي بن عبد العزيز وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قالا جميعا حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك عن عبد الله بن يزيد أن زيدا أبا عياش أخبره أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن البيضاء بالسلت فقال له سعد أيهما أفضل قال البيضاء قال فنهاه عن ذلك قال وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يسأل عن شراء التمر بالرطب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أينقص الرطب إذا يبس قالوا نعم فنهاه عن ذلك قال أبو عمر أما البيضاء فهي الشعير على ما ظهر وذكر

في هذا الحديث من رواية إسماعيل بن أمية على ما تقدم ذكره وقد غلط في ذلك وكيع في روايته لهذا الحديث عن مالك فقال فيه السلت بالذرة حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن مالك بن أنس عن عبد الله بن يزيد عن زيد أبي عياش قال سألت سعدا عن السلت بالذرة فكرهه وقال سعد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرطب بالتمر فقال أينقص إذا جف قلنا نعم فنهى عنه وهذا غلط لأن الذرة صنف عند مالك غير السلت لم يختلف عنه في ذلك أخبرنا أحمد بن محمد وأحمد بن قاسم قالا حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا ابن وضاح قال ذكر علي بن زياد عن مالك أنه قال يعني سعد بقوله أيتهما أفضل يريد أيتهما أكثر في الكيل وليس أيتهما أفضل في الجودة وأخبرنا خلف بن القاسم وعبد الرحمان بن عبد الله قالا حدثنا الحسن ابن رشيق قال المفضل بن محمد بن إبراهيم الجندي أبو سعيد عن أبي المصعب قال ومعنى أيتهما أفضل يعني أيتهما أكثر في الكيل وكذلك رواه ابن نافع وأشهب عن مالك

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on selling bread for flour?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6437

وقال أحمد بن حنبل لا يعجبني الخبز بالدقيق

Mas'alah: What is the ruling on selling bread without weighing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6437

وقد روي عنهم أن ذلك لا يجوز

Mas'alah: What is the ruling on exchanging bread in unequal quantities according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6438

وقد روي عن مالك مثل ذلك

Mas'alah: What does al-Muzani conclude about the rulings on meat exchange?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6441

قال المزني وفي هذا كفاية يعني من قوله ومذهبه

Mas'alah: What is the confusion among Hanafi scholars regarding meat exchange?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6441

قال ابن خواز بنداد اختلط المذهب على أصحاب أبي حنيفة في هذه المسألة وليس له فيها نص

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abdullah ibn Umar about the Prophet's supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6445

(مالك عن عبد الله (بن عبد الله) بن جابر ابن عتيك الأنصاري المعاوي) حديثان وعبد الله هذا مدني تابعي ثقة روى عنه مالك وعبيد الله بن عمر وقد ذكرنا نسبه عند ذكر جده جبار بن عتيك في كتاب الصحابة حديث أول لعبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جبار بن عتيك أنه قال جاءنا عبد الله بن عمر في بني معاوية وهي قرية من قرى الأنصار فقال هل تدرون أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجدكم هذا فقتل له نعم وأشرت له إلى ناحية منه فقال لي هل تدري ما الثلاث التي دعا بهن فيه فقلت له نعم قال فأخبرني بهن قال فقلت دعا بأن لا يظهر عليهم عدوا من غيرهم ولا يهلكهم بالسنين فأعطيهما ودعا بأن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعها قال صدقت قال ابن عمر فلن يزال الهرج إلى يوم القيامة

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith of Abdullah ibn Umar in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6446

هكذا روى يحيى هذا الحديث بهذا الإسناد وقد اضطربت فيه رواة الموطأ عن مالك اضطرابا شديدا فطائفة منهم تقول كما قال يحيى عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك أنه قال جاءنا عبد الله بن عمر لم يجعلوا بين عبد الله شيخ مالك هذا وبين ابن عمر أحدا منهم ابن وهب وابن بكير ومعن بن عيسى وطائفة منهم تقول عن مالك عن عبد الله ابن عبد الله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحرث بن عتيك أنه قال جاءنا عبد الله بن عمر منهم ابن القاسم على اختلاف عنه وقد روي عنه مثل رواية يحيى وابن وهب وابن بكير وطائفة منهم تقول مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن جابر بن عتيك أنه قال جاءنا عبد الله بن عمر منهم القعنبي على اختلاف

(عنه في ذلك) والتنيسي وموسى بن أعين ومطرف قال أبو عمر رواية يحيى هذه أولى بالصواب عندي إن شاء الله والله أعلم من رواية القعنبي ومطرف لمتابعة ابن وهب ومعن وأكثر الرواة له على ذلك وحسبك بإتقان ابن وهب ومعن وقد صحح البخاري رحمه الله وأبو حاتم الرازي سماع عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك من ابن عمر أخبرنا محمد بن أحمد بن محمد قال حدثنا أبو محمد جعفر بن أحمد بن عبد الله البزار بمصر قال أخبرنا أبو الفضل جعفر بن أحمد بن عبد السلام البزار قال حدثنا يونس بن عبد العلى قال أخبرنا عبد الله بن وهب قال أخبرنا مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك أنه قال

Mas'alah: What is the text of the hadith about the Prophet's three supplications for his ummah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6447

جاءنا عبد الله بن عمر في بني معاوية وهي قرية من قرى الأنصار فقال هل تدري أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجدكم هذا فقلت نعم وأشرت إليه إلى ناحية منه فقال هل تدري ما الثلاث التي دعا بهن فيه فقلت نعم قال فأخبرني بهن فقتل دعا بأن لا يظهر عليهم عدوا من غيرهم ولا يهلكهم بالسنين فأعطيهما ودعا بأن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعها فقال عبد الله بن عمر صدقت فلن يزال الهرج إلى يوم القيامة والدليل على أن رواية يحيى وابن وهب في إسناد هذا الحديث أصوب أن عبيد الله بن عمر روى هذا الحديث عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك هذا كذلك حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل ابن إسحاق قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن

عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الله الأنصاري من بني معاوية أن عبد الله بن عمر جاءهم فسأله أن يخرج له وضوءا قال فأخرجت له وضوءا فتوضأ ثم قال أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا ربه في مسجدكم وسأل ربه ثلاثا فأعطاه اثنين ومنعه واحدة سأله أن لا يسلط على أمته عدوا من غيرهم يظهر عليهم فأعطاه ذلك وسأله أن لا يهلكهم بالسنين فأعطاه ذلك وسأله أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعه ذلك وقد روى هذا الحديث سعد بنحو ما رواه جابر بن عتيك وعبد الله بن عمر ذكر يعقوب بن شيبة قال حدثنا يعلى بن عبيد الطنافسي قال حدثنا عثمان بن حكم عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مررنا على مسجد بني معاوية فدخل فصلى ركعتين وصلينا مع وناجى ربه طويلا ثم قال سألت ربي ثلاثا سألته ألا يهلك أمتي بالعدو فأعطانيها وسألته ألا يهلك أمتي بالسنة فأعطانيها وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها

Mas'alah: What lessons does the hadith of the Prophet's supplication teach about fiqh and theology?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6448

قال أبو عمر في حديث مالك هذا من وجوه العمل طرح العالم المسألة من العلم على تلميذه وسؤاله إياه عما هو أعلم به منه أو مثله ليقف على حفظه وعلى ما عنده من ذلك وفيه ما يفسر قوله عليه السلام إن لكل نبي دعوة يدعو بها فاختبأت دعوتي شفاعة لأمتي إن ذلك على وجه الأمنية والعطاء لا على وجه الدعاء لأن دعاءه كله أو أكثره مجاب إن شاء الله ألا ترى أنه قد أجيبت دعوته في أن لا يهلك أمته بالسنين ولا يسلط عليهم عدوا من غيرهم يستأصلهم فكيف يجوز أن يظن أحد أنه لم تكن له

إلا دعوة واحدة يستجاب له فيها أو لغيره من الأنبياء هذا ما لا يتوهمه ذو لب إن شاء الله وقد مضى القول في هذا المعنى في باب أبي الزناد والحمد لله وفيه ما كان عليه ابن عمر من التبرك بحركات رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتداء به وتأسيا بحركاته ألا ترى أنه إنما سألهم عن الموضع الذي صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجدهم ليصلي فيه تبركا بذلك ورجاء الخير فيه وفي قول ابن عمر لعبد الله بن عبد الله بن جبار بن عتيك أخبرني بهن ثم قوله له إذ أخبره بهن صدقت دليل على أنه قد كان يعلم ما سأل عنه والله أعلم وقد بان بحمد الله في هذا الحديث أن الله لا يهلك أمة محمد صلى الله عليه وسلم بالسنين ولا يعمهم في أقطار الأرض بجوع وجدب وهذا يدل على أن الأرض كلها لا يعمها الجدب أبدا لأن أمته في أكثر أقطارها وإذا لم يعمهم الجدب والقحط والجوع فأحرى ألا يعم الأرض وفي هذا الحديث دليل واضح على أن دين محمد صلى الله عليه وسلم لا يزال إلى أن تقوم الساعة ولا يهلك أمة محمد صلى الله عليه وسلم عدو يستأصلها أبدا وأنها في أكثر أقطار

Mas'alah: What does the hadith say about ongoing tribulation and killing among the Muslim community?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6449

الأرض والحمد لله كثيرا وفيه دليل على أن الفتن لا تزال في أمة محمد صلى الله عليه وسلم يقتل بعضها بعضا ما بقيت الدنيا لأنه قد منع صلى الله عليه وسلم ألا يجعل بأسهم بينهم قال ابن عمر فلن يزال الهرج إلى يوم القيامة

Mas'alah: What did the Prophet say about the extent of his ummah's dominion and his supplication for them?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6449

حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زويت لي الأرض أو قال إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها وأن ملك أمتي سيبلغ ما زوي لي منها وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض وإني سألت ربي لأمتي أن لا يهكلهم بسنة بعامة ولا يسلط عليهم عدوا من قبل أنفسهم فيستبيح بيضتهم وإن ربي قال يا محمد إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد ولا أهلكهم بسنة بعامة ولا أسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم يستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بين أقطارها حتى يكون بعضهم يسبي بعضا وبعضهم يهلك بعضا وإنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين وإذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنها إلى القيامة وذكر تمام الحديث وأخبرنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث ابن أبي أسامة قال حدثنا كثير بن هشام قال حدثنا جعفر بن برقان قال حدثنا يزيد بن الأصم قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تظهر الفتن ويكثر الهرج قال قلنا وما الهرج قال القتل وذكر الحديث

Mas'alah: What is the meaning of 'harj' in prophetic hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6450

وقال أبو عمر قد ثبت عن النبي عليه السلام من وجوه أن الهرج لا يزال إلى يوم القيامة والهرج بتسكين الراء القتل وكذلك الرواية في هذا الحديث وغيره وأصل الهرج اختلاف الناس من غير رئيس وذلك يدعوهم إلى القتل قال عبد الله بن قيس الرقيات ... ليت شعري لأول الهرج هذا ... أم زمان يكون من غير هرج ... إن يعش مصعب فنحن بخير ... قد أتانا من عيشنا ما نرج ...

Mas'alah: What did the Prophet say when the verse about punishment from above or below was revealed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6450

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال أخبرنا محمد بن يحيى بن عمر بن علي قال أخبرنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمر وسمع جابر بن عبد الله يقول لما نزلت قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك أو من تحت أرجلكم قال أعوذ بوجهك أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض قال هاتان أهون وأيسر ورواه حماد بن سلمة ومعمر وحماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر مثله سواء إلا أنهم قالوا في آخره ويذيق بعضكم بأس بعض قال هذه أهون وبعضهم قال هذه أيسر وابن عيينة أثبت الناس في عمرو بن دينار وذكر عبد الرزاق وغيره عن عمر عن الزهري قال راقب خباب بن الأرت وكان بدريا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي حتى إذا كان الصبح قال له يا نبي الله لقد رأيتك الليلة تصلي صلاة ما رأيتك صليت مثلها قال

Mas'alah: What did the Prophet ask for in his supplication regarding his ummah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6451

أجل إنها صلاة رغب ورهب سألت ربي فيها ثلاث خصال فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألته ألا يهلكنا بما أهلك به الأمم فأعطاني وسألته أن لا يسلط علينا عدوا فأعطاني وسألته ألان لا يلبسنا شيعا فمنعني

Mas'alah: What is the tafsir of the verse about punishment from above and below?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6451

وذكر سنيد عن حجاج عن ابن جريج عن مجاهد في قوله قل هو القادر أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم قال لأمة محمد صلى الله عليه وسلم فأعفاهم منها أو يلبسكم شيعا قال ما كان من الفتن والاختلاف قال ابن جريج عذابا من فوقكم يقول الرمي بالحجارة أو الغرق أو بعض ما عنده من العذاب أو من تحت أرجلكم قال الخسف

Mas'alah: What is the tafsir of the verse about punishment after the Prophet's death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6451

قال وحدثنا أبو سفيان عن معمر عن قتادة في قوله فإما نذهبن بك فإنا منهم منتقمون قال ذهب النبي عليه السلام وبقيت الفتنة ولم ير النبي صلى الله عليه وسلم في أمته

شيئا يكرهه حتى مضى ولم يكن نبي إلا أري في أمته العقوبة إلا نبيكم صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith about seeking refuge from being swallowed by the earth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6451

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن عبادة بن مسلم الفزاري عن جبير بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دعائه اللهم إني أعوذ بك أن أغتال من تحتي يعني الخسف

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6451

أخبرنا إبراهيم بن شاكر حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى حدثنا محمد بن أيوب ابن حبيب حدثنا أحمد بن عمرو البزار حدثنا محمد بن المثنى وعمرو بن علي ومحمد بن معمر قالوا حدثنا أبو عامر عن كثير بن زيد

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's supplication in the mosque of al-Fath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6452

قال حدثني عبد الله بن عبد الرحمان بن كعب بن مالك قال حدثني جابر ابن عبد الله قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد الفتح وقال محمد بن المثنى في مسجد قباء ثلاثا يوم الاثنين ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصلاتين قال جابر فلم ينزل في أمر مهم إلا توخيت تلك الساعة فأدعو فيها فأعرف الإجابة

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the Prophet's supplication being answered?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6452]

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد ابن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار بندار قال حدثنا أبو عامر قال حدثنا كثير قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمان بن كعب بن مالك قال حدثنا جابر بن عبد الله قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد الفتح ثلاثا يوم الاثنين ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصلاتين فعرف البشر في وجهه قال جابر فلم ينزل في أمر مهم عائص إلا توخيت تلك الساعة فأدعو فيها فأعرف الإجابة

Mas'alah: What is a further chain for the hadith about the Prophet's supplication?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6452]

وحدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا محمد بن مروان البصري حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا كثير ابن زيد قال حدثني عبد

الرحمان بن كعب بن مالك قال حدثني جابر بن عبد الله قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره إلى آخره

Mas'alah: What are the three times when the gates of heaven are opened for supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6452

أخبرنا سعيد حدثنا قاسم قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن صقعب قال حدثنا عطاء قال ثلاث خلال تفتح فيهن أبواب السماء فاغتنموا الدعاء فيهن عند نزول المطر وعند التقاء الرجفين وعند الأذان

Mas'alah: What does the author say about a forthcoming section on this topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6452

وسيأتي من هذا المعنى في باب أبي حازم إن شاء الله وبه التوفيق

Mas'alah: How did narrators differ in transmitting the hadith about weeping over the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6454

هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك فيما علمت لم يختلفوا في إسناده ومتنه إلا أن غير مالك يقول في هذا الحديث دعهن يبكين ما دام عندهن

Mas'alah: What is the ruling on visiting the sick in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6454

وفي هذا الحديث من الفقه معان منها عيادة المريض وعيادة الرجل الكبير العالم الشريف لمن دونه وعيادة المريض سنة مسنونة فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بها وندب إليها وأخبر عن فضلها بضروب من القول ليس هذا موضع ذكرها فثبتت سنة ماضية لا خلاف فيها

Mas'alah: What is the ruling on calling out to a sick person and saying the istirja'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6454

وفيه الصياح بالعليل على وجه النداء له ليسمع فيجيب عن حاله ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صاح بأبي الربيع فلما لم يجبه استرجع على ذلك لأنها مصيبة والاستراجاع قول إن الله وإنا إليه راجعون وهو القول الواجب عند المصائب

Mas'alah: What is the ruling on using teknonyms for elders?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6454

وفيه تكنية الرجل الكبير لمن دونه وهذا يبطل ما يحكى عن الخلفاء أنهم لا يكنون أحدا عصمنا الله عما دق وجل من التكبر برحمته

Mas'alah: What does the author say about a previously discussed topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6454

وقد مضى هذا المعنى واضحا في باب عبد الله بن أبي بكر والحمد الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about crying at a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6455

لم يتابع الليث على هذا الإسناد وإنما روته الجماعة عن هشام بن عروة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سلمة بن الأزرق عن أبي هريرة

Mas'alah: What is the ruling on intention and reward when one is prevented from doing good?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6455

والآثار الصحاح تدل على أن من نوى خيرا وهم به ولم يصرف نيته عنه وحيل بينه وبينه أنه يكتب له أجر ما نوى من ذلك ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم من كانت له صلاة بليل فغلبته (عليها) عينه كتب له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة وقوله صلى الله عليه وسلم حبسهم العذر يبين ما ذكرنا

Mas'alah: What does the author say about a previous discussion in the chapter of Muhammad ibn al-Munkadir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6456

وقد أشبعنا هذا المعنى في باب محمد بن المنكدر من كتانا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on the intention of a believer being better than his deed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6456

وفيه دليل على أن الأعمال إنما تكون بالنيات وأن نية المؤمن خير من عمله على ما روي في الآثار وهذا معناه عندنا أن نية المؤمن خير من عمل بلا نية

Mas'alah: What does the hadith about seven types of martyrs teach about the scholar's method of questioning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6456

وفيه طرح العالم على المتعلم ألا ترى إلى قوله وما تعدون الشهادة فيكم ثم أجابهم بخلاف ما عندهم وقال لهم الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله ثم ذكرهم

Mas'alah: What is the definition of the one who dies of plague as a martyr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6456

فأما قوله المطعون شهيد فهو الذي يموت في الطاعون

Mas'alah: What is the hadith about the plague being a martyrdom for the Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6456

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عيسى بن ذكويه المعروف بالوعاث قال حدثنا فروة بن أبي المغراء قال حدثنا علي بن مسهر عن يوسف بن ميمون عن عطاء عن ابن عمر عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن فناء أمتي بالطعن والطاعون قالت الطعن قد عرفناه فما الطاعون قال غدة كغدة البعير تخرج في المراق والآباط من مات منه مات شهيدا وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6456

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عفان قال حدثنا عبد الواحد ابن زياد قال حدثنا عاصم الأحول قال حدثتني حفصة بنت سيرين قالت قال لي أنس بن مالك مم مات يحيى بن أبي عمرة قلت في

Mas'alah: What is the hadith that the plague is a martyrdom for every Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6457

الطاعون قال أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم يحيى بن أبي عمرة هو يحيى بن أبي سيرين أخو محمد بن سيرين وسيرين أبوهم هو أبو عمرة

Mas'alah: What is the hadith about the plague being a mercy for the believers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6457

وحدثنا محمد بن عبد الملك قال قال حدثنا عبد الله بن مسروق قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا غارم قال حدثنا داود بن أبي الفرات قال حدثنا عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن عائشة أنها حدثته أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فأخبرها نبي الله صلى الله عليه وسلم أنه كان عذابا يبعثه الله على من يشاء فجعله الله رحمة للمؤمنين فليس من عبد يقع الطاعون بأرضه فيثبت فيها وهو يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له أجر شهيد

Mas'alah: What is the definition of drowning as a cause of martyrdom?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6457

وأما الغرق فمعروف وهو الذي يموت غرقا في الماء

Mas'alah: What is the ruling on pleurisy as a cause of martyrdom?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 6457

وذات الجنب يقولون هي الشوصة وذلك معروف وصاحبها شهيد على ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وغيره يقال رجل جنب بكسر النون إذا كانت به ذات الجنب وقيل في صاحب ذات الجنب المجنوب

Mas'alah: What is the correct opinion of Malik regarding the hadith?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 6458

والصواب ما قاله فيه مالك ولم يقمه أبو العميس

Mas'alah: What is the meaning of abdominal disease as a cause of martyrdom?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 6458

وأما المبطون فقيل فيه المحبور وقيل فيه صاحب الإسهال والله أعلم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the meaning of killing and dying in the path of Allah?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 6458

قال أبو عمر قد ذكرنا معنى القتل والموت في سبيل الله بالشواهد على ذلك في باب إسحاق من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the definition of one who dies by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6458

وأما الحرق فالذي يحترق في النار فيموت

Mas'alah: What is the definition of one who dies under a collapsed structure?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6458

وأما الذي يموت تحت الهدم فأعرف من أن يفسر

Mas'alah: What are the interpretations of a woman dying with her child in her womb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6458

وأما قوله المرأة تموت بجمع ففيه قولان لكل واحد منهما وجهان أحدهما هي المرأة تموت من الولادة وولدها في بطنها قد تم خلقه وماتت من النفاس وهو في بطنها لم تلده قال أبو عبيد الجمع التي في بطنها ولدها وأنشد قول الشاعر! ! !

Mas'alah: What is the ruling on reciting the basmalah in prayer according to al-Awza'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6459

وروي عن الأوزاعي مثل ذلك

Mas'alah: Who is Abdullah ibn Abi Husayn al-Makki?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6461

(مالك عن عبد الله بن أبي حسين المكي حديث واحد مرسل) وهو عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي حسين بن الحرث بن عامر بن نوفل ابن عبد مناف القرشي النوفلي من أهل مكة كبير ثقة فقيه عالم بالمناسك روى عنه مالك والثوري وابن عيينة وشعيب بن أبي حمزة وروى عنه من الكبار أبو إسحاق السبيعي الكوفي حديث تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك وهو ثقة عند الجميع كان أحمد بن حنبل يثني عليه وقال البخاري سمع نوفل بن مساحق ونافع بن جبير قال سعير بن الخمس سمعت عبد الله بن حسن يقول ما أحد أعلم بالمناسك من ابن أبي حسين

Mas'alah: Who is Ubaydullah ibn Abi Abdullah al-Agharr and what is his status?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6465

مالك عن عبيد الله بن أبي عبد الله الأغر حديث واحد شركه فيه زيد بن رباح وعبيد الله هذا أحد ثقات أهل المدينة روى عنه مالك وموسى بن عقبة وغيرهما وأبوه أبو عبد الله الأغر اسمه سلمان مولى جهينة يقال أصلهم من أصبهان وهو من ثقات تابعي أهل المدينة يروي عن أبي هريرة وأبي سعيد روى عنه ابن شهاب وغيره

Mas'alah: Who is Ubaydullah ibn Abd al-Rahman and what is his status?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6466

مالك عن عبيد الله بن عبد الرحمان حديث واحد وهو عبيد الله بن عبد الرحمان بن السائب بن عمير مدني ثقة

Mas'alah: What did the Prophet say about the one who recites Surah al-Ikhlas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6466

مالك عن عبيد الله بن عبد الرحمان عن عبيد بن حنين مولى آل زيد ابن الخطاب أنه قال سمعت أبا هريرة يقول أقبلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع رجلا يقرأ قل هو الله أحد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت فسألته ماذا يا رسول الله فقال الجنة

Mas'alah: What did Abu Hurayrah prioritize over informing a man of glad tidings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6466

قال أبو هريرة فأردت أن أذهب إليه فأبشره ثم فرقت أن يفوتني الغذاء مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فآثرت الغذاء ثم ذهبت إلى الرجل فوجدته قد ذهب

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6466

هكذا قال يحيى في هذا الحديث مالك عن عبيد الله بن عبد الرحمان وتابعه أكثر

الرواة منهم ابن وهب وابن القاسم وابن بكير وأبو المصعب وعبد الله بن يوسف

Mas'alah: What is the correct name of the narrator in the chain according to the author?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6466

وقال فيه القعنبي ومطرف مالك عن عبد الله بن عبد الرحمان عن عبيد بن حنين والصواب ما قاله يحيى ومن تابعه

Mas'alah: What error did Ahmad ibn Khalid make regarding this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6466

وقد غلط في هذا أحمد بن خالد غلطا بينا فأدخل هذا الحديث في

Mas'alah: How did the error in the chain of transmission occur?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6467

باب أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمان بن معمر الأنصاري وإنما دخل عليه الغلط فيه من رواية القعنبي وقوله فيه عبد الله فتوهم أن قول يحيى عبيد الله غلط وظنه أبا طوالة فليس كما ظن

Mas'alah: Who is Ubaydullah ibn Abd al-Rahman and is he reliable?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6467

وهو عبيد الله بن عبد الرحمان بن السائب بن عمير مدني ثقة معروف عند أهل الحديث هكذا وكذلك هو عبيد الله في نسخة ابن القاسم وابن وهب وأبي المصعب ومصعب الزبيري وجماعتهم وهو الصواب لا شك فيه

Mas'alah: What do different narrations say about the name of the narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6467

وقد رأيته في بعض الروايات عن القعنبي عبيد الله بن عبد الرحمان ولكن علي بن عبد العزيز وأبا داود قالا فيه عن القعنبي عبد الله وكذلك رواه العقبني والله أعلم

Mas'alah: Who corroborated the narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6467

وقد تابعه مطرف فيما رأينا

Mas'alah: What is the chain for the hadith about the man reciting Qul Huwa Allahu Ahad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6467

وقد حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله القاضي حدثنا ابن أبي داود حدثنا

الرمادي حدثنا ابن عثمة حدثنا مالك عن عبيد الله بن عبد الرحمان بن معمر عن عبيد بن حنين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقرأ قل هو الله أحد فقال وجبت قيل يا رسول الله ما وجبت قال وجبت له الجنة

Mas'alah: What is the error in the narration regarding Ibn Ma'mar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6467

هكذا قال فيه ابن معمر جعله أبا طوالة وذلك خطأ وغلط لا أدري ممن أتى واللغط والوهم لا يسلم منه أحد

Mas'alah: What is the correct lineage of Ubayd ibn Hunayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6467

وأما عبيد بن حنين فهكذا قال فيه مالك عن عبيد بن حنين مولى آل زيد بن الخطاب وقال فيه محمد بن إسحاق عبيد بن حنين مولى الحكم بن أبي العاصي وكذلك قال فيه الزبير بن بكار

Mas'alah: What does Mus'ab's statement indicate about Malik's view?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6467

وأما مصعب فيدل قوله على ما قاله مالك والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for Ubayd ibn Hunayn's lineage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6467

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال أخبرنا مصعب بن عبد الله قال عبيد بن حنين مولى لبابة ابنة أبي لبابة بن عبد المنذر أم عبد الرحمان بن زيد يعني ابن الخطاب

Mas'alah: What is the story of Ubayd ibn Hunayn's dispute with Mus'ab ibn al-Zubayr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6468

فجر ولاءه وهم من سبي عين التمر سباهم خالد بن الوليد في زمن أبي بكر الصديق انتسبوا في العرب وكان عبيد بن حنين يسكن الكوفة وتزوج بها امرأة من بني معيض بن عامر بن لؤي من قريش فأنكر ذلك مصعب بن الزبير وهو أمير العراق يومئذ وطلبه فتغيب منه فهدم داره فلحق بعبد الله بن الزبير

Mas'alah: What poetry did Ubayd ibn Hunayn recite about his house being destroyed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6468

وقال ... هذا مقام مطرد هدمت مساكنه ودوره ... قذفت عليه وشاته ظلما فعاقبه أميره ... ... ولقد قطعت الخرق بعد الخرق معتسقا أسيره ... حتى اويت خليفة الرحمان ممهودا سريره ... ... حييته بتحية في مجلس حضرت صقوره ... والخصم

عند فنائه من غيظه تغلي قدوره ... فكتب له عبد الله بن الزبير إلى مصعب أن يبني داره ويخلي بينه وبين أهله

Mas'alah: From whom did Ubayd ibn Hunayn narrate and when did he die?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6468

قال مصعب وعبيد بن حنين روى عن أبي هريرة وتوفي بالمدينة سنة خمس ومائة

Mas'alah: What did al-Tabari say about Ubayd ibn Hunayn's reliability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6468

وقال الطبري وغيره عبيد بن حنين كان ثقة وليس بكثير الحديث

Mas'alah: What is the lineage of Fulayh ibn Sulayman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6468

قال الطبري هو فليح بن سليمان وهو فليح بن سليمان بن أبي المغيرة بن حنين قال وقيل إنهم من سبي عين التمر الذين بعث بهم خالد بن الوليد إلى المدينة في خلافة أبي بكر الصديق

Mas'alah: What did Abu Umar say about al-Tabari's claim regarding Fulayh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6468

قال أبو عمر قد خولف الطبري في هذا قال الزبير بن بكار فليح بن سليمان مولى

Mas'alah: What is the death date of Ubayd ibn Hunayn according to al-Waqidi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6469

أسلم وقال الواقدي توفي عبيد بن حنين بالمدينة سنة خمس ومائة وهو ابن خمس وتسعين

Mas'alah: What does Abu Umar say about the generality of hope and mercy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6469

قال أبو عمر ليس في هذا الحديث معنى يوجب القول وهو وإن كان خصوصا لذلك الرجل فإن الرجاء عموم ورحمة الله واسعة ورضاه وعفوه ورحمته قريب من المحسنين

Mas'alah: What is the biography of Abd al-Rahman ibn Abd Allah ibn Abi Sa'sa'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6470

(عبد الرحمان بن عبد الله بن أبي صعصعة الأنصاري المازني) مدني ثقة روى عنه مالك ويحيى بن سعيد الأنصاري وابن عيينة لمالك عنه في الموطأ خمسة أحاديث منها ثلاثة مسندة واثنان مرسلان أحدهما عن سليمان بن يسار والآخر عن نفسه حديث أول لعبد الرحمان بن أبي صعصعة مالك عن عبد الرحمان بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك أن يكون خير مال المسلم غنما يتبع بها شعب الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن هكذا وقع في هذه الرواية شعب الجبال وهو عندهم غلط وإنما يرويه الناس شعف الجبال وشعف الجبال عند أهل اللغة رؤوسها وشعفة كل شيء أعلاه

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about fleeing with one's religion from tribulations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6471

قال الأخفش الشعف أطراف الجبال وظهورها وأعلاها الواحدة شعفة قال الشاعر ... كنا كزوج من حمام ترتقي شعف الجبال ... ترعى النهار ولا تراع بذي حابل أونصال ... وأما الشعب فهو عندهم ما انفرج بين الجبلين وقد قيل في قوله شعب الجبال ما تشعب منها وما توعر وهذا الحديث إنما ورد خبرا عن حال آخر الزمان وما المحمود في ذلك الوقت لكثرة الفتن وقد كان صلى الله عليه وسلم يحض في أول الإسلام على لزوم الخواص للجماعات والجمعات ويقول من بدا جفا والحديث المذكور في هذا الباب من أحسن حديث في العزلة والفرار من الفتنة والبعد عن مواضعها من الحواضر وغيرها والفتنة المذكورة في هذا الحديث تحتمل أن تكون

فتنة الأهل والمال وفتنة النظر إلى أهل الدنيا وفتنة الدخول إلى السلطان وغير ذلك من أنواع الفتن ولم يرد الفتنة النازلة بين المسلمين الحاملة على القتال في طلب الإمارة دون غيرها من الفتن بل أراد بقوله يفر بدينه من الفتن جميع أنواع الفتن والله أعلم وفي ذلك دليل على فضل العزلة والانفراد في آخر الزمان كزماننا هذا وقد ذكرنا لمعا في العزلة وفضلها وفضل اعتزال الناس ولزوم البيوت في باب أبي طوالة من هذا الكتاب وذكرنا هناك آثارا مرفوعة حسانا تدل على فضل العزلة أيضا والجهاد فلا معنى لاعادتها ههنا وفي هذا الحديث حض على كسب الغنم وفي ذلك فضل لها وتبرك بها إلى ما روي فيها عن أبي هريرة أنها من دواب الجنة وفي ذلك فضل لرعيها ومعاناتها وما من نبي إلا وقد رعى الغنم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the best wealth being sheep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6472

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد الحلبي القاضي قال حدثنا عمر بن حفص العسكري قال حدثنا أبو خيثمة مصعب بن سعيد الضرير بحلب إملاء قال حدثنا عيسى بن يونس عن مسعر عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمان بن عوف عن عبد الرحمان بن عوف قال مررنا بثمر الأراك فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بالأسود منه فإني قد كنت أجتنيه وأنا أرعى الغنم قالوا يا رسول الله ورعيت قال نعم ما من نبي إلا وقد رعى قال أبو عمر قال الله عز وجل وما تلك بيمينك يا موسى قال هي عصاي أتوكأ عليها وأهش بها على غنمي الآية

Mas'alah: What is another chain for the hadith about sheep and fleeing from tribulations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6472

أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا وهب بن مسرة وأخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قالا حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمان بن عبد الله الأنصاري عن أبيه أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك أن يكون خير مال المسلم غنما يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن

Mas'alah: What is the chain from Malik to Abu Sa'id al-Khudri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6472

حدثنا خلف بن القاسم حدثنا عمر بن محمد بن القاسم ومحمد بن أحمد بن كامل ومحمد بن أحمد بن المسور قالوا حدثنا بكر بن سهل حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا مالك عن عبد الرحمان بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أنه قال

Mas'alah: What is the hadith about the best wealth being sheep to flee from tribulations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6473

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك أني كون خير مال المسلم غنما يتبع بها

شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about a dream after Uthman's death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6473

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن محمد بن المفسر قال حدثنا علي بن غالب بن سالم حدثنا علي بن المديني قال حدثنا معاذ بن هشام صاحب الاستوائي قال حدثني أبي عن محمد بن جحادة عن نعيم ابن أبي هند الأشجعي عن أبي حازم عن حسين بن خارجة قال لما قتل عثمان أكلت علي الفتنة فقلت اللهم أرني أمرا أتمسك به قال فرأيت فيما يرى النائم الدنيا والآخرة بينهما حائط فقلت لو تسنمت هذا الحائط لعلي أهبط على قتلى أشجع فيخبروني فهبط الحائط فإذا أنا بأرض ذات شجر وإذا بنهر فقلت أنتم الشهداء قالوا لا بل نحن الملائكة قال قلت فأين الشهداء قالوا اصعد إلى الدرجات العلى قال فصعدت درجة الله أعلم بما فيها ثم صعدت أخرى فإذا محمد صلى الله عليه وسلم وإبراهيم عنده شيخ وإذا محمد صلى الله عليه وسلم يقول أستغفر لأمتي قال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك إنهم أهرقوا دماءهم وقتلوا إمامهم فهلا فعلوا كما فعل خليلي سعد قال فقلت لقد رأيت رؤيا لعل الله عز وجل أن ينفعني بها أنطلق فأنظر مع من كان سعد فأكون معه قال فأتيت سعدا فقصصتها عليه فما أكبر بها فرحا وقال لقد خاب من لم يكن له إبراهيم خليلا قال فقلت أي الطائفتين قال ما أنا في واحدة منهما قال فما تأمرني قال هل لك من غنم قلت لا قال فاشتر غنما فكن فيها

Mas'alah: What is the hadith about Surah al-Ikhlas being equivalent to one-third of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6478

حديث ثالث لعبد الرحمان بن أبي صعصعة مالك عن عبد الرحمان بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رجلا يقرأ قل هو الله أحد يرددها فلما أصبح غدا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له وكان الرجل يتقالها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن قال أبو عمر هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة رواته فيما علمت لم يتجاوز به أبو سعيد وليس بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم أحد وكذلك رواه يحيى القطان وغيره عن مالك حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن مالك بن

أنس قال حدثنا عبد الرحمان بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال كان رجل يصلي من الليل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقرأ قل هو الله أحد ويرددها فذكر ذلك الرجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكأنه تقاله يقول استقلها فقال إنها لتعدل ثلث القرآن ورواه إسماعيل بن جعفر وإبراهيم بن المختار عن مالك بإسناده عن أبي سعيد عن قتادة بن النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم وقتادة بن النعمان هو خو أبي سعيد الخدري لأمه وهو رجل من كبار الأنصار من بني ظفر من الأوس قد ذكرناه في كتابنا في الصحابة بما يغني عن ذكره ههنا وقد روي أن قتادة هذا هو الرجل الذي كان يقرأ قل هو الله أحد ويتقالها على ما ذكر في هذا الحديث وروى ابن وهب عن ابن لهيعة عن الحرث بن

يزيد عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري أنه قال بات قتادة بن النعمان يقرأ قل هو الله أحد حتى أصبح فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن أو نصفه قال أبو عمر أو نصفه شك من المحدث لا يجوز أن يكون شكا من النبي صلى الله عليه وسلم على أنها لفظة غير محفوظة في هذا الحديث ولا في غيره والمحفوظ الثابت الصحيح في هذا الحديث وغيره إنها لتعدل ثلث القرآن دون شك وقد يحتمل أن يكون الشك من النبي صلى الله عليه وسلم على مذهب من تأول في هذا الحديث أن الرجل لم يزل يكررها ويرددها في ليلته يقطعها بها إذ كان لا يحفظ غيرها فيما ذكروا حتى بلغ تكراره لها وترداده إياها موازاة حروف ثلث القرآن أو نصفه

Mas'alah: What is the interpretation of the virtue of Surah al-Ikhlas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6480

وهذا يمكن فيه الشك على هذا الوجه فلا يكون لها في ذاتها فضل على غيرها لأنها إنما عدلت بثلث القرآن لبلوغ تكرارها إلى ذلك ونحوه وهذا التأويل فيه بعد عن الظاهر جدا والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Surah al-Ikhlas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6480

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن إسحاق بن مهران السراج

وعبد الله بن محمد بن عبد الله الحصيبي القاضي قالا حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل السراج قال حدثنا أبو معمر قال حدثنا إسماعيل بن جعفر عن ملك عن عبد الرحمان بن عبد الله بن أبي صعصعة الأنصاري عن أبيه عن أبي سعيد لخدري قال أخبرني قتادة بن النعمان أن رجلا قال يا رسول الله إن فلانا قام الليلة يقرأ قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفؤا أحد يرددها لا يزيد عليها كأن الرجل يتقالها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith on Surah al-Ikhlas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6480

وحدثنا خلف بن القاسم حدثنا عبد الوهاب بن محمد بن سهيل ابن منصور بن الحجاج النصيبي وثوابة بن أحمد بن ثوابة الموصلي وعلي ابن الحسن بن علال الحراني وأبو يوسف يعقوب بن مسدد بن يعقوب القلوسي قالوا حدثنا أحمد بن علي بن المثنى الموصلي حدثنا أبو معمر الهذلي إسماعيل بن إبراهيم القطيعي حدثنا إسماعيل بن جعفر عن مالك ابن أنس عن عبد الرحمان بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي صعصعة الأنصاري عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال أخبرني قتادة بن النعمان أخي أن رجلا قام في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ من السحر قل هو الله أحد يرددها لا يزيد عليها فلما أصبح أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن فلانا بات يقرأ الليلة من السحر قل هو الله أحد الله

Mas'alah: What is the text of the hadith on Surah al-Ikhlas equaling one-third of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6481

الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفؤا أحد يرددها لا يزيد عليها كأن الرجل يتقالها فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن لفظ الحديث لعبد الوهاب وألفاظهم متقاربة والمعنى واحد

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith on Surah al-Ikhlas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6481

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قال أخبرنا أبو يعلى أحمد بن علي المثنى قال حدثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا إبراهيم بن جعفر قال حدثني مالك بن أنس عن عبد الرحمان بن عبد الله ابن عبد الرحمان بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال حدثني أخي قتادة بن النعمان قال قام رجل من الليل يقرأ قل هو الله أحد السورة يرددها لا يزيد عليها فلما أصبحنا قال رجل يا رسول الله إن رجلا قام الليلة من السحر يقرأ قل هو الله أحد لا يزيد عليها كأن الرجل يتقالها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن

Mas'alah: What does Abu Umar say about the transmission of the hadith on Surah al-Ikhlas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6481

قال أبو عمر هذا الحديث سمعه أبو سعيد وقتادة جميعا من النبي صلى الله عليه وسلم ورواية الموطأ وغيرها تدل على ذلك

Mas'alah: What is another chain for the hadith on Surah al-Ikhlas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6481

وحدثنا أحمد بن فتح وخلف بن قاسم قالا حدثنا أحمد بن الحسن (بن إسحاق) الرازي قال حدثنا علي بن سعيد بن بشير قال حدثنا محمد ابن حميد قال حدثنا إبراهيم بن المختار قال حدثنا مالك بن أنس عن عبد الرحمان بن عبد الله بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن أخيه قتادة بن النعمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن

Mas'alah: What is the author's theological position on the virtue of Surah al-Ikhlas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6482

وقد ذكرنا من الأخبار (219 المتواترة عن النبي عليه السلام في أن قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن في باب ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمان ما فيه شفاء واكتفاء وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ونحن نقول بما ثبت عنه ولا نعدوه ونكل ما جهلنا من معناه إليه صلى الله عليه وسلم فبه علمنا ما علمنا وهو المبين عن الله مراده والقرآن عندنا مع هذا كله كلام الله وصفة من صفاته ليس بمخلوق ولا ندري لم تعدل ثلث القرآن والله يتفضل بما يشاء على عباده

Mas'alah: Is the virtue of Surah al-Ikhlas specific to one person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6482

وقد قيل إن ذلك الرجل مخصوص وحده بأنها تعدل ذلك له وهذه دعوى لا برهان عليها

Mas'alah: Can the virtue of Surah al-Ikhlas be extended by analogy to other verses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6482

وقيل إنها لما تضمنت التوحيد والإخلاص كانت كذلك فلو كان هذا الاعتلال وهذا المعنى صحيحا لكانت كل آية تضمنت هذا المعنى يحكم لها بحكمها وهذا (ما) لا يقدم العلماء عليه من القياس وكلهم يأباه ويقف عند ما رواه

Mas'alah: What did early scholars say about hadiths on divine attributes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6482

حدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا ابن الأعرابي قال حدثنا عمر بن مدرك القاضي قال حدثنا الهيثم بن خارجة قال حدثنا الوليد بن مسلم قال سألت الأوزاعي وسفيان الثوري ومالك ابن أنس والليث بن سعد عن الأحاديث التي فيها الصفات فكلهم قال مروها كما جاءت بلا تفسير

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about hadiths of divine attributes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6482

وقال أحمد بن حنبل يسلم لها كما جاءت فقد تلقاها العلماء بالقبول

Mas'alah: What is the ruling on discussing the attributes of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6482

وأما قول الله عز وجل ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها فمعناه بخير منها لنا لا في نفسها والكلام في صفة الباري كلام يستبشعه أهل السنة وقد سكت عنه الأئمة فما أشكل علينا من مثل هذا

Mas'alah: Why is analogical reasoning not permissible regarding the attributes of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6483

الباب وشبهه أمررناه كما جاء وآمنا به كما نصنع بمتشابه القرآن ولم نناظر عليه لأن المناظرة إنما تسوغ وتجوز فيما تحته عمل ويصحبه قياس والقياس غير جائز في صفات الباري تعالى لأنه ليس كمثله شيء

Mas'alah: What did Malik say about debate and argumentation in matters of fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6483

قال مصعب الزبيري سمعت مالك بن أنس يقول أدركت أهل هذا البلد يعني المدينة وهم يكرهون المناظرة والجدال إلا فيما تحته عمل يريد مالك رحمه الله الأحكام في الصلاة والزكاة والطهارة والصيام والبيوع ونحو ذلك ولا يجوز عنده الجدال فيما تعتقده الأفئدة مما لا عمل تحته أكثر من الاعتقاد وفي مثل هذا خاصة نهى السلف عن الجدال وتناظروا في الفقه وتقايسوا فيه وقد أوضحنا هذا المعنى في كتاب بيان العلم فمن أراده تأمله هناك وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that reciting Qul Huwa Allahu Ahad equals one-third of the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6483

أخبرنا أحمد بن محمد وعبيد بن محمد قالا حدثنا الحسن بن سلمة بن المعلى قال حدثنا عبد الله بن الجارود قال حدثنا إسحاق بن منصور قال قلت لحمد بن حنبل حديث النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ قل هو الله أحد فكأنما قرأ ثلث القرآن فلم يقم لي على أمر بين قال وقال لي إسحاق بن راهويه إنما معنى ذلك أن الله جعل لكلامه فضلا على سائر الكلام ثم فضل بعض كلامه على بعض فجعل لبعضه ثوابا أضعاف ما جعل لغيره من كلامه تحريضا من النبي صلى الله عليه وسلم أمته على تعليمه وكثرة قراءته وليس معناه أن لو قرأ القرآن كله كانت قراءة قل هو الله أحد تعدل ذلك إذا قرأها ثلاث مرات لا ولو قرأها أكثر من مائتي مرة

Mas'alah: What does Abu Umar say about answering questions on this topic?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6483]

قال أبو عمر من لم يجب في هذا أخلص ممن أجاب فيه والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on debating whether the Quran is created or uncreated?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6484]

حدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا محمد بن عبد الله بن زكرياء النيسابوري بمصر قال حدثنا أبو عبد الله أحمد بن علي بن سهل المروزي قال حدثنا الحسين بن الحسن القرشي قال حدثنا سليم بن منصور بن عمار قال كتب بشر الريسي إلى أبي رحمه الله أخبرني عن القرآن أخالق أم مخلوق فكتب إليه أبي بسم الله الرحمان الرحيم عافانا الله وإياك من كل فتنة وجعلنا وإياك من أهل السنة وممن لا يرغب بدينه عن الجماعة فإنه إن يفعل فأولى بها نعمة وإلا يفعل فهي الهلكة وليس لأحد على الله بعد المرسلين حجة ونحن نرى أن الكلام في القرآن بدعة تشارك فيها السائل والمجيب تعاطى السائل ما ليس له وتكلف المجيب ما ليس عليه ولا أعلم خالقا إلا الله والقرآن كلام الله فانته أنت والمختلفون فيه إلى ما سماه اله به تكن من المهتدين ولا تسم القرآن باسم من عندك فتكون من الهالكين جعلنا الله وإياك من الذين يخشونه بالغيب وهم من الساعة مشفقون

Mas'alah: What does the author say about the transmission of hadith on charity?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6488]

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا المعنى من وجوه متصلة ومنقطعة صحاح

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of the hadith of Maimunah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6488

ورواه ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن بكير عن كريب عن ميمونة والقول في إسناد هذا الحديث قول ابن إسحاق والله أعلم

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith of Maimunah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6488

وعند ابن إسحاق في هذا الحديث إسناد آخر أخبرنا محمد بن إبراهيم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Maimunah about freeing a slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6489

قال حدثنا محمد بن معاوية قال أخبرنا أحمد بن شعيب قال أخبرني محمد ابن عبد الله بن عبد الرحيم قال حدثنا أسد بن موسى ووجدت في أصل سماع أبي بخطه رحمه الله أن محمد بن أحمد بن قاسم حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا نصر بن مرزوق قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا أبو معاوية محمد بن خازم عن

محمد بن إسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ميمونة أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم خادما فأعطاها خادما فأعتقتها فقال لها ما فعلت الخادم قلت يا رسول الله أعتقتها قال أما إنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about a man from Ghifar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6489

أخبرنا أحمد بن عبد الله قال أخبرنا مسلمة بن القاسم قال أخبرنا محمد ابن ريان قال أخبرنا محمد بن رمح قال أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك بن مالك أن عروة بن الزبير أخبره أن رجلا من بني غفار لحق برسول الله صلى الله عليه وسلم فصحبه وترك أبويه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يمهن لأبويك قال أنا فأخدمه رسول الله صلى الله عليه وسلم خادما فلبث رسول الله صلى الله عليه وسلم أياما ثم سأله عن العبد ما فعل قال أعتقته قال لو أعطيته أبويك كان خيرا لك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Maimunah about freeing a slave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6489

أخبرنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد ابن إبراهيم الديلي قال حدثنا عبد الحميد بن صبيح قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه أن ميمونة أعتقت جارية لها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم أفلا أعطيتها أختك الأعرابية قال أبو عمر يعني هزيلة وهي أم حفيد والله أعلم

Mas'alah: What does the author say about the lineage of Abdullah ibn Amr and Amr ibn al-Jamuh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6490

قال أبو عمر عبد الله بن عمرو هذا هو والد جابر بن عبد الله وهو عبد الله بن عمرو ابن حرام وعمرو بن الجموح بن زيد بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب ابن سلمة فهما ابنا عم وكانا صهرين وقتلا يوم أحد ودفنا في قبر واحد وقد ذكرناهما وطرفا من أخبراهما في كتاب الصحابة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Amr ibn al-Jamuh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6490

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال أخبرنا محمد بن (محمد بن) أبي دليم قال أخبرنا عمر بن حفص بن أبي تمام قال أخبرنا محمد بن عبد

Mas'alah: What is the hadith about the exhumation of Uhud martyrs after 46 years?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6492

حدثنا خلف بن القاسم بن سهل قال حدثنا بكر بن عبد الرحمان قال حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال حدثنا حسان بن غالب قال حدثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال استصرخ بنا إلى قتلانا يوم أحد وأجرى معاوية بن أبي سفيان العين فاستخرجهم بعد ستة وأربعين سنة لينة أجسادهم تنثني أطرافهم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the timing of the exhumation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6492

قال أبو عمر هذا هو الصحيح والله أعلم أنهم استخرجوا بعد ست وأربعين سنة لأن معاوية لم يجر العين إلا بعد اجتماع الناس عليه خليفة وكان اجتماع الناس عليه عام أربعين من الهجرة في آخرها وقد قيل عام إحدى وأربعين وذلك حين بايعه الحسن بن علي وأهل العراق فسمي عام الجماعة وتوفي سنة ستين

Mas'alah: What is the hadith about the exhumation after six months?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6492

وقد روى أبو مسلمة سعيد بن يزيد عن أبي نضرة عن جابر أنهم أخرجوا بعد ستة أشهر فإن صح هذا فمرتين أخرج والد جابر من قبره وأما خروجه وخروج غيره في حين إجراء معاوية العين فصحيح وذلك بعد ستة وأربعين عاما على ما في حديث مالك وغيره

Mas'alah: What is the hadith about Jabir's father's advice before Uhud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6492

حدثنا عبد قال وارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زيهر حدثنا خالد بن حراش قال حدثنا غسان بن مضر قال حدثنا سعيد بن يزيد أبو مسلمة

عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله قال دعاني أبي وقد حضر قتال أحد فقال لي يا جابر إني لا أراني إلا أول مقتول يقتل غدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وإني لأن أدع أحدا

أعز علي منك غر نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن لك أخوات فاستوص بهن خيرا وإن علي دينا فاقض عني فكان أول قتيل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فدفنته هو وآخر في قبر واحد فكان في نفسي منه شيء فاستخرجته بعد ستة أشهر كيوم دفنته إلا هنية عند رأسه

Mas'alah: What is the variant narration of the hadith about the exhumation after six or seven months?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6493

وروى هذا الحديث شعبة عن أبي مسلمة عن أبي نضرة عن جابر مثله سواء بمعناه إلا أنه قال بعد ستة أشهر أو سبعة أشهر

Mas'alah: What does the author say about a previously mentioned report in the chapter of Abu al-Rahhal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6493

وقد ذكرنا هذا الخبر فيما تقدم من كتابنا في باب أبي الرحال

Mas'alah: What is the narration about Muawiyah's exhumation of martyrs at Uhud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6493

حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال أخبرنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد ابن عثمان قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل قال حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر قال لما اراد معاوة أن يجري العين بأحد نودي بالمدينة من كان له قتيل فليأت قتيله قال جابر فأتيناهم فأخرجناهم رطابا يتثنون فأصابت المسحاة أصبع رجل منهم فانفطرت دما قال أبو سعيد الخدري لا ننكر بعد هذا منكرا أبدا

Mas'alah: What does Abu Umar say about the martyr whose finger was struck by the shovel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6493

قال أبو عمر الذي أصابت المسحاة أصبعه هو حمزة رضي الله عنه

Mas'alah: What is the narration about the martyrs being carried out like ripe dates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6493

رواه عبد الأعلى ابن حماد قال حدثنا عبد الجبار يعني ابن الورد قال سمعت أبا الزبير يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول رأيت الشهداء يخرجون على رقاب الرجال كأنهم رجال توم حتى إذا أصابت المسحاة قدم حمزة رضي الله عنه فانبثقت دما وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the sitting posture in prayer according to Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6494

عبد الرحمان بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق يكنى أبا محمد رضي الله عنهم قال مصعب الزبيري أمه قريبة ابنة عبد الرحمان بن أبي بكر الصديق وقال غيره أمه أسماء بنت عبد الرحمان بن أبي بكر الصديق وكان من خيار المسلمين قال أبو عمر كان عبد الرحمان بن القاسم هذا فقيها جليلا معظما بالمدينة ثقة حجة فيما نقل كان نقش خاتمه عبد الرحمان بن القاسم وكان أيوب السختياني يجله ويعظمه وكان إذا كتب إليه بدأ به وكان يحيى بن سعيد الأنصاري يحدث عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا فنهاه عبد الرحمان بن القاسم عن رفعه وقال إنها لم ترفعه فترك يحيى الرفع فيه إلى أن مات إجلالا له وقال البخاري حدثنا علي بن المديني عن بن عيينة أخبرنا عبد الرحمان بن القاسم وكان أفضل أهل زمانه أنه سمع أباه القاسم بن محمد وكان أفضل أهل زمانه وقال ابن عيينة مات الزهري سنة أربع وعشرين قبل عبد الرحمان بن القاسم

قال أبو عمر يعني أن عبد الرحمان بن القاسم توفي بعد الزهري في عام واحد سنة أربع وعشرين وكان لعبد الرحمان بن القاسم ابن يسمى عبد الله بن عبد الرحمان بن القاسم ولي قضاء المدينة أيام حسن بن زيد وابنه محمد بن عبد الله بن عبد الرحمان بن القاسم ولي قضاء المدينة للمأمون والمأمون بخراسان وقيل كانت وفاة عبد الرحمان بن القاسم سنة ست وعشرين ومائة وقيل سنة إحدى وثلاثين ومائة لمالك عنه عشرة أحاديث أحدها مرسل وسائرها مسندة

Mas'alah: What is the hadith about the sunnah of sitting in prayer from Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6501

في درجة في مثل هذا الحديث عن عبد الله بن عبد الله بن عمر هذا ما لا خلاف فيه ولا مدفع

Mas'alah: What does Abu Umar say about the completeness of Yahya ibn Sa'id's narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6501

قال أبو عمر رواية يحيى بن سعيد عن القاسم أكمل من رواية عبد الرحمان هذه والمعنى في ذلك بين واضح والحمد لله

Mas'alah: What is the disputed hadith from Aisha about the sunnah of sitting in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6501

وقد روي في هذا الباب عن عائشة حديث اختلف في متنه ولفظه

Mas'alah: What does Abu Umar say about the narrators Mansur and Muhammad ibn Aban?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6501

قال أبو عمر منصور هذا هو منصور بن زاذان ومحمد بن أبان هذا هو محمد بن أبان

الأنصاري المديني إلا أني أظن أنه لم يدرك عائشة وأخشى أن يكون محمد بن أبان الذي يروي عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم من نذر أن يعصي الله فلا يعصه وقد جعلهما العقيلي رجلين وكذلك جعلهما أبو حاتم رجلين وذكر العقيلي هذا الحديث فقال أخبرنا محمد بن عيسى الواسطي قال أخبرنا عمرو بن عون أخبرنا هشيم عن منصور بن زاذان عن

Mas'alah: Why is the hadith from Hushaym considered unreliable for evidence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6502

ورواه حجاج بن منهال عن هشيم مثله بإسناده فسقط هذا الحديث أن يحتج به في هذا الباب للاختلاف في متنه وعناه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the description of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6504

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال أخبرنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو عاصم قال حدثنا عبد الحميد ابن جعفر فذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the description of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6504

قال أبو داود وحدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال حدثني محمد بن عمرو ابن عطاء عن أبي حميد الساعدي فذكره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the description of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6504

ورواه ابن وهب عن الليث بإسناده هذا مثله سواء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the description of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6504

ورواه ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن عمرو بن طلحة عن محمد بن عمرو العامري قال كنت في مجلس فذكر هذا الحديث قال فيه فإذا قعد في الركعتين قعد على بطن قدمه اليسرى

Mas'alah: What does the author reference about a chapter in this book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6510

الأمصار وذلك في باب ابن شهاب عن عروة من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What does the author say about clarifying topics in their proper places in this book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6511

وقد أتينا على إيضاح ذلك في مواضعه من هذا الكتاب

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for a hadith on Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6515

عن عائشة فانفرد يحيى لهذا الحديث بهذا الإسناد وحمل عنده هذا الحديث بهذين الإسنادين عن مالك في الموطأ وليس ذلك عند أحد غيره في الموطأ والله أعلم وقد تقدم ذكرنا لذلك في باب ابن شهاب وقد يجوز ويحتمل أن يكون عند مالك في هذا الحديث إسنادان فيدخل الحديث في موطئه بإسناد واحد منهما ثم رأى أن يردف الإسناد الآخر إذ ذكره أو نشط إليه فأفاد بذلك يحيى وكان يحيى من آخر من عرض عليه الموطأ ولكن أهل العلم بالحديث يجعلون إسناد عبد الرحمان بن القاسم في هذا الحديث خطأ لانفراد واحد به عن الجماعة وأما قوله انقضي رأسك وامتشطي فهذا لم يقله أحد عن عائشة غير عروة لا القاسم ولا غيره وقد أوضحنا ذلك كله في باب ابن شهاب عن عروة من هذا الكتاب وأما معاني هذا الحديث فقد مضى القول فيها في باب ابن شهاب عن عروة من هذا الكتاب والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about women accompanying the Prophet in battles?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6517

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد السلام بن مطهر قال حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت البناني عن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار يسقين الماء ويداوين الجرحى

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on casting lots among wives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6517

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أبو بكر أحمد بن سلمان النجار الفقيه ببغداد قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس عن أبيه عن هشام بن عروة عن أبيه

Mas'alah: What is another chain for the hadith on casting lots among wives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6518

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن سلمان قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثنا أبي قال حدثني الحسن بن زيد بن حسين بن علي بن أبي طالب عن عبد الله ابن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري النجاري عن عمرة بنت عبد الرحمان عن عائشة مثله

Mas'alah: What is the historical context of the travel mentioned in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6518

والسفر المذكور في هذا الحديث يقال إنه كان في غزاة بني المصطلق والله أعلم

Mas'alah: What are the variant narrations about the location where Aisha's necklace was lost?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6518

وأما قوله في هذا الحديث حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيس فهكذا في حديث عبد الرحمان بن القاسم وروى هشام بن عروة هذا الحديث فاختلف عنه في اسم الموضع الذي انقطع فيه العقد حدثني يونس ابن عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قال حدثنا منجلب بن الحرث عن علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها استعارت من أسماء قلادة لها وهي في سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فانسلت منها وكان ذلك المكان يقال له الصلصل فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فطلبوها حتى وجدوها وحضرت الصلاة فلم يكن معهم ماء فصلوا بغير وضوء فأنزل الله آية التيمم فقال لها أسيد بن الحضير جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله لك فيه وللمسلمين خيرا هكذا في الحديث أن القلادة كانت لأسماء وأن عائشة استعارتها منها وقال قلادة ولم يقل عقدا وقال في المكان يقال له الصلصل

Mas'alah: Who were the two men sent by the Prophet to search for the necklace?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6519

قال أبو عمر الرجلان اللذان بعثهما رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلب القلادة كان أحدهما أسيد بن حضير أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي قال حدثنا أبو معاوية قال أبو داود وحدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا عبدة جميعا عن هشام بن عروة المعنى واحد عن أبيه عن عائشة قالت بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أسيد بن حضير وأناسا معه في طلب قلادة أصلتها عائشة فحضرت الصلاة فصلوا بغير وضوء فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك فنزلت آية التيمم زاد ابن نفيل فقال لها أسيد رحمك الله ما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله للمسلمين فيه فرجا

Mas'alah: Do discrepancies in narrations about the necklace weaken the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6519

قال أبو عمر ليس اختلاف النقلة في العقد والقلادة ولا في الموضع الذي سقط ذلك فيه لعائشة ولا في قول القاسم عن عائشة عقد لي وقول هشام إن القلادة استعارتها من أسماء عائشة ما يقدح في الحديث ولا يوهن شيئا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ammar ibn Yasir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6520

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا

Mas'alah: What does the author say about the knowledge of hadith among scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6522

وهذا يدلك على أن أخبار الآحاد العدول من علم الخاصة قد يخفى على الجليل من العلماء منها الشيء وحسبك بما في الموطأ مما غاب عن عمر منها وهذا من ذلك الباب

Mas'alah: What is the ruling on tayammum for a junub person when water is not available?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6523

قال أبو عمر هذا معروف مشهور عند أهل العلم عن ابن مسعود وعمر لا يجهله إلا من لا عناية له بالآثار وبأقاويل السلف

Mas'alah: What is the ruling on tayammum for a junub person when water is not available?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6524

الذراع قال عمر يا عمار اتق الله فقال يا أمير المؤنين إن شئت والله لم أذكره أبدا قال كلا والله ولكن نوليك ذلك ما توليت

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on purification?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6529

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن سماك بن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about musk on the Prophet's hair while in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6552

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الحسن بن عبيد الله قال حدثنا إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كأني أنظر إلى وبيص المسك في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا روح بن الفرج أبو الزنباع قال حدثنا أبو زيد بن أبي الغمر قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمان الزهري عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن عائشة قالت كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغالية الجيدة وهذا الحديث بهذا اللفظ وهذا الإسناد لم يروه إلا أبو زيد بن أبي الغمر وقد أنكروه عليه وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يلبي حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو عن سالم عن عائشة قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحرمه قبل أن يحرم ولحله بعد ما رمى الجمرة وقبل أن يزور حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال

حدثنا شريك عن أبي

إسحاق عن الأسود عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتطيب قبل أن يحرم فترى أثر الطيب في مفرقه بعد ذلك بثلاث أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا ابن فضيل عن عطاء ابن السائب عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت رأيت بصيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ثلاث وهو محرم حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عطاء بن السائب عن إبراهيم النخعي عن الأسود ابن يزيد عن عائشة أنها قالت رأيت الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ثالثة وهو محرم

Mas'alah: What is the significance of the later practice of the Prophet regarding perfume in ihram?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6557

وكان شأن صاحب الجبة قبل حجة الوداع والآخر فالآخر من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن يتبع

Mas'alah: Why did Malik send the hadith of Asma bint Umays as mursal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6566

ولهذا الاختلاف في إسناد هذا الحديث أرسله مالك والله أعلم فكثيرا ما كان يصنع ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Asma bint Umays?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6566

وقد روى قصة أسماء هذه جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر في الحديث الطويل وهو حديث صحيح

Mas'alah: What does the author say about the end of revelation and the beginning of evil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6574

القيامة انقطع الوحي وماتت النبوة وكان أول ظهرو الشر بارتداد العرب وغير ذلك مما يطول ذكره كان أول انقطاع الخير وأول نقصانه قال أبو سعيد الخدري ما نفضنا أيدينا من تراب قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أنكرنا قلوبنا ولقد أحسن أبو العتاهية في نظمه معنى هذا الحديث حيث يقول ... اصبر لكل مصيبة وتجلد ... واعلم بأن المرء غير مخلد ... ... أو ما ترى أن المصائب جمة ... وترى المنية للعباد بمرصد ... ... من لم يصب ممن ترى بمصيبة ... ... هذا سبيل لست فيه بأوحد ... ... وإذا ذكرت محمدا ومصابه ... فاجعل مصابك بالنبي محمد ... وأحسن الراجز في قوله ... لو كنت يا أحمد فينا حيا ... إذا رشدنا وفقدنا الغيا ... ... بأب أنت وأمي من نبي ... لم تر عيناي ولا عين أبي ... ... ما

حل من بعدك في الإسلام ... من الأذى والفتن العظام ... ... أليس من بعدك قل العدل ... وكثر الجور وشاع القصل ... ولأبي العتاهية ... لنا فكرة في أولينا وعبرة ... بها يقتدي ذو العقل منا ويهتدي ... ... لكل أخي ثكل عزاء وأسوة ... إذا كان من أهل التقى في محمد

Mas'alah: What does the author say about poetry on the Prophet's death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6575

ورحم الله أبا العتاهية فلقد أحسن حيث يقول ... لمن تبتغي الذكرى بما هو أهله ... إذا كنت للنبي المطهر ناسيا ... ... تكدر من بعد النبي محمد ... عليه سلام الله ما كان صافيا ... ... فكم من منار كان أوضحه لنا ... ومن علم أضحى وأصبح عافيا ... ... ركنا إلى الدنيا الدنية بعده ... وكشفت الطماع منا المساويا ... في شعر طويل محكم عجيب له رحمة الله عليه ومن أحسن ما قيل في هذا المعنى قول منصور الفقيه ... ألا أيها النفس النئوم تنبهي ... وألقي إلي السمع إلقاء حازمه ... ... ضلال وإدخان وظن مكذب ... رجاؤك أن تبقي على الدهر سالمه ... ... وقد غص بالكأس الكريهة أحمد ... ومات فمات الحق إلا معالمه ... ... عليه سلام الله ما فضل الذي ... وصدق ذو الشح المطاع لوائمه ...

Mas'alah: What is the hadith about remembering the Prophet's calamity to ease one's own?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6575

أخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو محمد بكر العطار قال حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال حدثنا حسان بن غالب قال حدثني الليث ابن سعد عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن المسور بن مخرمة أن رسول الله قال من عظمت مصيبته فليتذكر مصيبته بي فإنه ستهون عليه مصيبته هكذا كتبته عن أبي القاسم رحمه الله من أصله وقرأته عليه الليث عن أبي بكر بن عبد الرحمان وهو غير متصل

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6575

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف وسعيد بن سيد بن سعيد قالا أخبرنا عبد الله بن بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا الحسن بن أحمد قال حدثنا محمد بن عبيد بن حساب قال حدثنا عبد الله ابن جعفر قال أخبرني مصعب بن محمد بن شرحبيل عن أبي سلمة بن

Mas'alah: What did the Prophet say about being consoled by his loss?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6576

عبد الرحمان عن عائشة قالت أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه على الناس فقال أيها الناس من أصيب منكم بمصيبة فليتعز بي عن مصيبته التي تصيبه فإنه لن يصاب أحد من أمتي بعدي بمثل مصيبته بي

Mas'alah: What is the hadith about remembering the Prophet's calamity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6576

وحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا نعيم بن حماد قال حدثنا ابن المبارك قال حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن عبد الرحمان بن سابط قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصابت أحدكم مصيبة فليذكر مصابه بي وليعزه ذلك من مصيبته)

Mas'alah: What did Abu Bakr say about consolation for the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6576

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن زيد القاضي بمصر قال حدثنا محمد بن شداد بن عيسى قال حدثنا الأصمعي عن العمري عن القاسم بن محمد قال كان أبو بكر الصديق إذا عزي عن ميت قال لوليه ليس مع العزاء مصيبة ولا مع الجزع فائدة والموت أهون ما بعده وأشد ما قبله اذكروا فقد نبيكم تهون عندكم مصيبتكم صلى الله عليه وسلم وأعظم أجركم)

Mas'alah: What is the biographical assessment of Abd al-Rahman ibn Harmalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6577

عبد الرحمان بن حرملة بن عمرو الأسلمي أبو حرملة مدني صالح الحديث ليس به

بأس روى عنه مالك وابن عيينة وغيرهما من الأئمة ولم يكن بالحافظ وكان يحيى القطان يغمزه

Mas'alah: What did Ibn Harmalah say about his poor memory and permission to write?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6577

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن حرمة قال كنت سيء الحفظ فسألت سعيد بن المسيب فرخص لي في الكتاب

Mas'alah: What does Abu Umar say about Harmalah's companionship and death date?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6577

قال أبو عمر لحرملة والد عبد الرحمان هذا صحبة ورواية وقد ذكرناه في كتابنا في الصحابة بما يغني عن ذكره ههنا وتوفي عبد الرحمان بن حرملة في خلافة أبي العباس السفاح وقيل سنة خمس وأربعين ومائة

Mas'alah: How many hadiths does Malik narrate from Abd al-Rahman ibn Harmalah in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6577

لمالك عن عبد الرحمان بن حرملة هذا في الموطأ من حديث النبي صلى الله عليه وسلم خمسة أحاديث أحدها متصل والأربعة مرسلة

Mas'alah: What is the ruling on traveling in groups of one, two, or three?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6580

حديث ثان لعبد الرحمان بن حرملة مرسل مالك عن عبد الرحمان بن حرملة عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشيطان يهم بالواحد والاثنين فإذا كانوا ثلاثة لم يهم بهم لم يختلف الرواة للموطأ في إرسال هذا الحديث وقد رواه ابن أبي الزناد مسندا عن أبي هريرة حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الحسين الكوفي بالكوفة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الكوفي قال حدثنا عبد الرحمان بن أبي الزناد عن عبد الرحمان ابن حرملة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الشيطان يهم بالواحد والاثنين فإذا كانوا ثلاثة لم يهم بهم وهذا في معنى ما ذكرنا أن الاثنين لا يحكم لهما بحكم الجماعة إلا فيما خصته السنة ولم يختلف العرب أن نون الاثنين مكسورة ونون الجمع مفتوحة ففرقت بين الاثنين والجماعة ومعناه يتصل من وجوه حسان منها ما رواه عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الفرج محمد بن سعيد بن عبدان قال حدثنا عبد الله بن العباس الطيالسي قال حدثنا سعيد بن يحيى الأموي قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد

ورواه جرير بن حازم عن عبد الملك بن عمير بن جابر عن سمرة عن عمر بن الخطاب وروى غيره عن عبد الملك بن عمير قال حدثت عن عبد الله بن الزبير عن عمر بن الخطاب فذكره حدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا مالك بن إسماعيل النهدي قال حدثنا عصام بن محمد بن زيد بن عمر أنه سمع أباه يقول قال عبد الله بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في الوحدة ما سار راكب بليل أبدا حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمان قال حدثنا إبراهيم بن موسى بن جميل قال حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا قال حدثنا عبيد الله بن صالح العتكي قال حدثنا خالد أبو يزيد الرقي عن يحيى المديني عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال خرجت مرة لسفر فمررت بقبر من قبور الجاهلية فإذا رجل قد خرج من القبر يتأجج نارا في عنقه سلسلة ومعي إداوة من ماء فلما رآني قال يا عبد الله اسقني قال فقلت عرفني فدعاني باسمي أو كلمة تقولها العرب يا عبد الله إذ خرج على إثره رجل من القبر فقال يا عبد الله لا تسقه فإنه كافر ثم أخذ السلسلة فاجتذبه فأدخله القبر قال ثم أضافني الليل إلى بيت عجوز إلى جانبها قبر فسمعت من القبر صوتا يقول بول وما بول شن وما شن فقلت للعجوز ما هذا قالت كان زوجا لي وكان إذا بال لم يتق البول وكنت أقول له ويحك إن الجمل إذا بال تفاج وكان يأبى فهو ينادى من يوم مات بول وما بول قلت فما الشن قالت جاء رجل عطشان فقال اسقني فقال دونك الشن فإذا ليس فيه شيء فخر الرجل ميتا فهو ينادى منذ يوم مات شن وما شن فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم

أخبرته فنهى أن يسافر الرجل وحده

قال أبو عمر هذا الحديث ليس له إسناد ورواته مجهولون ولم نورده للاحتجاج به ولكن للاعتبار وما لم يكن فيه حكم فقد تسامح الناس في روايته عن الضعفاء والله المستعان أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبو عوانة قال حدثنا المغيرة بن زياد عن أبي عمر مولى أسماء بنت أبي بكر قال أتيت عمر بن عبد العزيز وهو بجدة وهو يومئذ أمير مكة والمدينة فأتيته بطرف من طرف مكة وأمشاط من عاج وسرت ليلتي فصبحته وهو قاعد في مجلسه يقرأ في المصحف ودموعه تسيل على لحيته فلما رآني رحب بي ثم قال أبا عمر متى فارقت مكة قلت الليلة عشيا قال من جاء معك قلت ما جاء معي أحد قال بئسما صنعت أما بلغك أن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد والثلاثة صحابة إذا مات أحدهم دفنه صاحباه قال فقدمت إليه الهدية فأعجبته فقال أما هذه الأمشاط العاج فلا حاجة لنا بها قد كنا مدة نمتشط بها فأما اليوم فلا حاجة لنا فيها قال أبو عمر قوله في هذا الحديث وهو من الاثنين أبعد بمعنى بعيد كما قيل الله أكبر بمعنى كبير وهذا في لسان العرب موجود كثير

Mas'alah: What is the biography of Abd al-Rahman ibn Abi Amrah al-Ansari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6597

مالك عن عبد الرحمان بن أبي عمرة الأنصاري حديث واحد هكذا قال فيه مالك

عبد الرحمان بن أبي عمرة نسبة إلى جده وهو عبد الرحمان بن عبد الله بن أبي عمرة الأنصاري مدني ثقة يروي عن القاسم بن محمد وعن عمه عبد الرحمان بن أبي عمرة وله رواية عن أبي سعيد الخدري وما أظنه سمع منه ولا أدركه وإنما يروي عن عمه عنه يروي عنه مالك وعبد الله ابن خالد أخو عطاف بن خالد وابن أبي الموالي وغيرهم وأما عمه عبد الرحمان بن أبي عمرة فمن كبار التابعين بالمدينة يروي عن عثمان بن عفان وأبي هريرة وزيد بن خالد الجهني وغيرهم روى عنه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ومحمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي وعبد الله بن عمرو بن عثمان وغيرهم لأبيه أبي عمرة صحبة وقد ذكرناه في كتاب الصحابة وذكرنا نسبه والاختلاف في اسمه في باب الباء وفي باب الكنى والحمد لله

Mas'alah: What is the biography of Abd Rabbih ibn Sa'id al-Ansari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6603

عبدربه بن سعيد بن قيس الأنصاري أخو يحيى بن سعيد لمالك عنه ثلاثة أحاديث أحدها مرسل وهو عبد ربه بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة الأنصاري لجده قيس بن عمرو صحبة وقد ذكرناه ونسبناه في كتاب الصحابة ويقال عبد ربه بن سعيد بن قيس بن أبي قيس فهد بن خالد والأول أصح وتوفي عبد ربه بن سعيد بن قيس سنة تسع وثلاثين ومائة وقيل سنة إحدى وأربعين ومائة وكان ثقة مأمونا روى عنه مالك وشعبة وجماعة من الأئمة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on spoils from Amr ibn Shu'ayb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6610

لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث عن عمرو بن شعيب وقد روي متصلا عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم بأكمل من هذا المساق وأتم ألفاظ من رواية الثقات

Mas'alah: Who else narrated the hadith on spoils from al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6610

وروى هذا الحديث أيضا الزهري عن عمر بن أخي محمد بن جبير بن مطعم عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه

Mas'alah: Who narrated the hadith from Ibn Shihab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6610

ورواه معمر ويونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عمر بن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن جده

Mas'alah: What is the chain of transmission from Ka'b ibn Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6610

وروي أيضا عن بن كعب بن مالك عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about discussing hadith meanings in this chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6610

وسنذكر هذه الأحاديث وغيرها مما في معنى حديث مالك هذا في هذا الباب بعد القول بما فيه من المع

Mas'alah: What is the ruling on dividing spoils in the land of war?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6610

اني إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a virtuous person praising himself when necessary?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6611

وفيه جواز مدح الرجل الفاضل الجليل لنفسه ونفيه عن نفسه ما يعيبه بالحق الذي هو فيه وعليه إذا دفعت إلى ذلك ضرورة أو معنى يوجب ذلك فلا بأس بذلك وقد قال الله عز وجل حاكيا عن يوسف صلى الله عليه وسلم أنه قال إني حفيظ عليم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أول من تنشق عنه الأرض وأول شافع وأول مشفع وأنا سيد ولد آدم ولا فخر ومثل هذا كثير في السنن وعن علماء السلف لا ينكر

ذلك إلا من لا علم له بآثار من مضى

Mas'alah: What qualities must the caliph of the Muslims not possess?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6611

وفيه دليل والله أعلم على أن الخليفة على المسلمين لا يجوز أن يكون كذابا ولا بخيلا ولا جبانا

Mas'alah: How did the Prophet equate miserliness, cowardice, and lying?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6611

وقد سوى رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بين البخل والجبن والكذب وأكثر الآثار على هذا وفي

Mas'alah: What is the contradiction regarding a believer being cowardly and stingy but not a liar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6612

ذلك ما يعارض حديث صفوان بن سليم أن المؤمن يكون جبانا وبخيلا ولا يكون كذابا وقد ذكرنا هذا المعنى بما يجب فيه من القول في باب صفوان والحمد لله

Mas'alah: Why is lying more reprehensible in a ruler than in others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6612

وأجمع الحكماء على أن الكذب في السلطان أقبح منه في غيره وأنه من أكبر عيوبه وأهدمها لسلطانه لأنه لا يوثق منه بوعد ولا وعيد

Mas'alah: What did Muawiyah say about the corruption of lying in promises and threats?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6612

وفي الكذب في الوعد والوعيد فساد أمره كما قال معاوية لعمرو بن العاص رضي الله عنهما إن فساد هذا الأمر بأن يعطوا على الهوى لا على الغناء وأن يكذبوا في الوعد والوعيد

Mas'alah: How are stinginess and cowardice more harmful in a ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6612

وكذلك البخل والجبن في السلطان أقبح وأضر وأشد فسادا منه على غيره

Mas'alah: Where is the proper place to discuss the conduct of rulers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6612

وللكلام في سيرة السلطان موضع غير كتابنا هذا

Mas'alah: What historical anecdote is related about Abd al-Malik and Ibn Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6612

ويروي أهل الأخبار أن عبد الملك بن مروان كتب إلى ابن عمر أن بايع الحجاج فإن فيك خصالا لا تصلح معها للخلافة وهي البخل والغيرة والعي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story about Muawiyah and Yazid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6612

ويروى أن ذلك كان من معاوية إليه فالله أعلم في بيعة يزيد وهو خبر لا إسناد له

Mas'alah: What was Ibn Umar's response to Abd al-Malik's criticism?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6612

فجاوبه ابن عمر سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير اللهم إن ابن مروان يعيرني بالبخل والغيرة والعي فلو وليت وأعطيت الناس حقوقهم وقسمت بينهم فيئهم أي حاجة كان بهم حينئذ إلى مالي فيبخلوني ولو جلست لهم في مجالسهم فقضيت حوائجهم لم تكن لهم حاجة إلى بيتي فيعرفوا غيرتي وما من قرأ كتاب الله ووعظ به بعيي

Mas'alah: What is the meaning of al-kha'it and al-mikhyat in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6612

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أدو الخائط والمخيط فالخائط واحد الخيوط المعروفة والمخيط الإبرة ومن روى أدوا الخياط والمخيط فإن الخياط قد

يكون الخيوط وقد يكون الخياط والمخيط بمعنى واحد وهي الإبرة

Mas'alah: What is the meaning of samm al-khiyat in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6613

ومنه قول الله عز وجل حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني ثقب الإبرة

Mas'alah: What is the linguistic consensus on the word mikhyat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6613

ولا خلاف أن المخيط بكسر الميم الإبرة

Mas'alah: What are the linguistic parallels for khiyat and mikhyat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6613

وقال الفراء ويقال خياط ومخيط كما قيل لحاف وملحف وقناع ومقنع وإزار ومئزر وقرام ومقرم

Mas'alah: What is the principle of mentioning the small to include the greater?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6613

وهذا كلام خرج على القليل ليكون ما فوقه أحرى بالدخول في معناه كما قال عز وجل فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ومعلوم أن من يعمل أكثر من مثقال ذرة أحرى أن يراه

Mas'alah: Fiqh passage: وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي مَعْنَى الْغُلُولِ وَحُكْمِهِ وَحُكْمِ?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6613

وقد ذكرنا في معنى الغلول وحكمه وحكم الغال وحكم عقوبته ما فيه كفاية في باب ثور بن زيد من كتابنا هذا

Mas'alah: What is the hadith about seeking forgiveness for wrongs before the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6614

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو بكر محمد بن عمير الخطاب الضرير بمصر حدثنا يحيى بن أيوب بن بادي العلاف حدثنا عبد العزيز بن يحيى حدثنا مالك بن أنس وهو

أوثق من سمعناه منه عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت لأخيه عنده مظلمة في مال أو عرض فليأته فليستحله منها قبل أن يؤخذ منه يوم القيامة وليس ثم دينار ولا درهم فإن كانت له حسنات أخذ من حسناته لصاحبه وإلا أخذ من سيآت صاحبه فطرحت عليه رواه جماعة عن مالك وعن ابن أبي ذئب عن سعيد عن أبي هريرة لم يقولوا عن أبيه وإنما قال فيه عن أبيه يحيى بن أيوب العلاف وحده والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for hadiths on the khums?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6620

وأما الأحاديث المسندة في معاني الحديث المرسل في هذا الباب فأخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال أخبرني أبي قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا حجاج بن منهال وأخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور قال حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر قال حدثنا موسى بن إسماعيل قالا جميعا حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أتته وفود حنين فقالوا يا محمد إنا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's cloak being caught at Hunayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6621

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا ابن أبي أويس قال حدثني أبي عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال تعلق ثوب النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين بشجرة والناس مجتمعون يسألونه المغانم فحسب النبي صلى الله عليه وسلم أنهم أمسكوا بردائه فغضب وقال أرسلوا ردائي تريدون أن تبخلوني فوالله لو أفاء الله عليكم مثل شجر تهامة نعما لقسمته بينكم ولا تجدوني بخيلا ولا جبانا ولا كذابا فقالوا إنما تعلقت بك سمرة فخلصوه

Mas'alah: What is the chain for the hadith about the Prophet taking a camel hair at Hunayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6622

وأخبرنا عبد الرحمان بن مروان قال حدثنا أحمد بن سليمان بن عمرو البغدادي قال حدثنا أبو حفص عمر بن الحسن قاضي حلب قال حدثنا المسيب ابن واضح قال حدثنا أبو إسحاق عن سفيان عن عبد الرحمان بن عياش عن سليمان بن موسى عن محكول عن أبي سلام عن أبي أمامة عن عبادة بن الصامت قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين وبرة من جنب بعير فقال أيها الناس إنه لا يحل لي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم قال ابو عمر عبد الرحمان بن عياش وقع عنده في أصل كتابه وإنما هو عبد الرحمان بن الحرث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة روي هذا الحديث عن سليمان بن موسى الأشدق عن محكول عن أبي سلام الحبشي عن أبي أمامة الباهلي عن عبادة بن الصامت قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين وبرة من جنب بعير ثم قال أيها الناس إنه لا يحل لي من هذا الذي أفاء الله عليكم قدر هذه إلا الخمس والخمس مردود عليكم فأدوا الخيط

والمخيط وإياكم والغلول فإنه عار على أهله يوم القيامة وعليكم بالجهاد فإنه باب من أبواب الجنة يذهب الله به الغم والهم قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره الأنفال ويقول ليرد قوي المؤمنين على ضعيفهم هكذا ذكره علي بن المديني عن أبيه عن عبد الرحمان بن الحرث عن سليمان بن موسى بإسناده

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on spoils of war?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6622

وحدثنا محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمان قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان الأنماطي قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا أبو العلاء سمع أبا سلام الأسود يقول

Mas'alah: What is the ruling on the distribution of spoils of war in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6623

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سلمة بن شبيب قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن همام ابن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أوتيكم من شيء ولا أمنعكموه إن أنا إلا خازن أضع حيث أمرت

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet's generosity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6624

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا ابن أبي أويس قال حدثنا أخي عن سليمان بن بلال عن محمد ابن أبي عتيق وموسى بن عقبة عن ابن شهاب قال أخبرني عمر بن محمد بن جبير بن مطعم قال أخبرني جبير بن مطعم أنه بينما هو يسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الناس مقفلة من حنين اختلف عليه الأعراب فسألوه حتى اضطروه إلى سمرة فخطفت رداءه فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أعطوني ردائي لو كان لي عدد هذه العضاه نعما لقسمته بينكم ثم لا تجدونني بخيلا ولا جبانا ولا كذابا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet as a distributor?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6624

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سلمة بن شبيب قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن همام ابن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أوتيكم من شيء ولا أمنعكموه إن أنا إلا خازن أضع حيث أمرت

Mas'alah: What is the biographical information about Abd al-Hamid ibn Suhayl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6625

(مالك عن عبد الحميد بن سهيل ويقال عبد المجيد يكنى أبا عبد الرحمان) وقيل يكنى أبا وهب وهو عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمان بن عوف القرشي الزهري المدني سمع سعيد ابن المسيب وعثمان بن عبد الرحمان وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة روى عنه مالك بن أنس وابن عيينة وسليمان بن بلال وعبد العزيز بن محمد الدراوردي (وهو ثقة حجة عندهم فيما نقل) لمالك عنه في الموطأ حديث واحد اختلف على مالك في اسم هذا الرجل فقال يحيى بن يحيى صاحبنا عنه فيه عبد الحميد وتابعه ابن نافع وعبد الله بن يوسف التنيسي وروى بعض أصحاب ابن عيينة عن ابن عيينة (عنه) حديثه هذا فقال فيه عبد الحميد كما قال يحيى وابن نافع والتنيسي وقال جمهور رواة الموطأ عن مالك فيه عبد المجيد وهو المعروف عند الناس وكذلك قال فيه الدراوردي وسليمان بن بلال (عنه في هذا الحديث وابن عيينة في غير هذا الحديث ونسبه مالك والدراوردي وسليمان بن بلال) في حديثه هذا فقالوا فيه عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمان بن عوف (ونسبه غيرهما فقال فيه عبد المجيد بن سهيل بن عبد العزيز بن عبد الرحمان بن عوف والقول فيه قول مالك ومن تابعه)

Mas'alah: What is the discussion about Suhayl and his marriage to Thurayya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6626

قال أبو عمر سهيل والد عبد الحميد هذا هو الذي تزوج الثريا بنت عبد الله بن الحرث بن أمية الأصغر بن عبد شمس بن عبد مناف وفيه يقول عمر بن أبي ربيعة ...

أيها المنكح الثريا سهيلا عمرك الله كيف يلتقيان ... ... هي شامية إذا ما استقلت

... وسهيل إذا استقل يمان ... وأول هذا الشعر ... أيها الطارق الذي قد عناني ... بعدما نام سائر الركبان ... ... زار من نازح بغير دليل ... يتخطى إلي حتى أتاني ... ... وقد قالت طائفة من أهل العلم بالنسب والخبر إن سهيلا الذي تزوج الثريا وذكره عمر بن أبي ربيعة في شعره هذا هو سهيل بن عبد العزيز بن مروان قالوا إنها حملت إلى مصر وكانت معه بمصر قالوا ولم يكن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف بمصر وقال الزبير بن بكار وهو قول طائفة من أهل النسب تزوج الثريا بنت عبد الله بن عوف وأمه مجد بنت يزيد بن سلامة الحميري وابنه عبد المجيد روى عنه مالك وغيره الحديث كذا قال الزبير عبد المجيد بالجيم قال الزبير والثريا هذه هي مولاة الغريض وخالف الزبير غيره فقال هي الثريا بنت عبد الله بن محمد بن عبد الله بن الحرث بن أمية الأصغر وذكر عمر بن شبة أن الثريا هذه هي بنت علي بن عبد الله بن أمية الأصغر وقال بما ذكره عمر بن شبة طائفة من أهل العلم بالنسب ولعبد الله

ابن الحرث بن أمية الأصغر بنون كثير منهم علي الأكبر وعلي الأصغر ولم يختلف في أن الثريا هذه هي التي ذكرها عمر بن أبي ربيعة في شعره ولا اختلف في أنها من ولد عبد الله بن الحرث بن أمية الأصغر وبنو أمية الأصغر يعرفون بالعبلات

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about trimming the mustache and beard?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6627

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن عمر ابن علي قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان عن عبد المجيد بن سهيل ابن عبد

الرحمان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن مجوسيا دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وقد أعفى شاربه وأحفى لحيته فقال من أمرك بهذا قال أمرني ربي قال لكن ربي أمرني أن أحفي شاربي وأعفي لحيتي هكذا قال علي ابن حرب عن سفيان بن عيينة عبد المجيد وهو الصواب في اسم هذا الرجل وكذلك ذكره البخاري والعقيلي في باب عبد المجيد ومن قال فيه عبد الحميد فقد غلط والله أعلم

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith about selling dates from Khaybar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6628

وأخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمان بن عوف فذكره بإسناده مثله سواء فاتفق ابن عيينة وسليمان بن بلال والدراوردي فيه على عبد المجيد وكذلك قال جمهور رواة الموطأ عن مالك فيه عبد المجيد وهو الحق الذي لا شك فيه إن شاء الله مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمان بن عوف عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل تمر خيبر كهذا فقال لا والله يا رسول الله إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل بع الجمع بالدراهم وابتع بالدراهم جنيبا

Mas'alah: What is the textual analysis of the hadith about dates and the mention of Abu Hurayra?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6628

قال أبو عمر ذكر أبي هريرة في هذا الحديث لا يوجد من غير رواية عبد المجيد بن سهيل هذا وإنما يحفظ هذا الحديث لأبي سعيد الخدري كذلك رواه قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري من رواية حفاظ أصحاب قتادة هشام الدستوائي وابن أبي عروبة وكذلك رواه يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة وعقبة ابن عبد الغافر عن أبي سعيد الخدري وكذلك رواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري وروى الدراوردي عن عبد المجيد بن سهيل في هذا الحديث إسنادين أحدهما عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد وأبي هريرة كما

Mas'alah: What is the biography of Abd al-Karim ibn Malik al-Jazari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6633

(عبد الكريم بن مالك الجزري لمالك عنه حديث واحد) وعبد الكريم بن مالك هذا يكنى أبا سعيد يقال مولى قيس غيلان وقيل مولى بني أمية وقيل مولى محمد بن مروان بن الحكم وهذا هو الصحيح إن شاء الله كان عبد الكريم هذا أصله من إصطخر فانتقل إلى حران وسكنها إلى أن مات بها سنة سبع وعشرين ومائة وهو معدود في أهل الجزيرة نسب إلى البلدة وهو ابن عم خصيف الجزري لحا وكان عبد الكريم هذا ثقة مأمونا محدثا كثير الحديث روى عنه جماعة من الأئمة منهم شعبة ومالك والثوري وابن عيينة ويروى أنه رأى أنس بن مالك رواه عبد الله بن جعفر الرقي عن عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الكريم الجزري قال رأيت أنس بن مالك

يطوف بالبيت وعليه ثوب خز وقال الثوري ما رأيت أفضل منه كان يحدثنا بالشيء لا يوجد إلا عنده فلا نعرف ذلك فيه وقال ابن عيينة عبد الكريم الجزري رضى لا يقول إلا حدثنا أو سمعت وقال علي بن المديني ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل عبد الكريم الجزري ثقة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ka'b ibn Ujrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6635

قال أبو عمر وعبد الكريم لم يلق ابن أبي ليلى ولا رآه والحديث محفوظ لمجاهد عن ابن أبي ليلى من طرق شتى صحاح كلها وهذا عند أهل الحديث أبين من أن يحتاج فيه إلى استشهاد وتوفي مجاهد بن جبر ويقال ابن جبير والأكثر يقولون ابن جبر سنة ثلاث ومائة وهو ابن ثلاث وثمانين سنة ويقولون إنه مات ساجدا حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا جعفر بن محمد الصائغ حدثنا محمد بن سابق حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن مجاهد عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة الأنصاري أنه حدثه أنه كان أهل في ذي القعدة وأنه قمل رأسه فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوقد تحت قدر له فقال له كأنك يؤذيك هوام رأسك قال أجل قال احلق رأسك واهد هديا فقال ما أجد هديا قال فأطعم ستة مساكين فقال ما أجد فقال صم ثلاثة أيام قال فحلقت وصمت قال أبو عمر في رواية أبي الزبير لهذا الحديث عن مجاهد وهو تابع مثله ما يدلك على أنه حديث احتيج فيه إلى مجاهد وهو معروف به عند الحجازيين وقد روى هذا الحديث عن مجاهد جماعة جلة منهم أيوب السختياني وابن أبي نجيح وحميد بن قيس

وغيرهم وأما رواية إبراهيم بن طهمان لهذا الحديث على الترتيب فلم يتابع عليها في رواية مجاهد له والله أعلم ورواية من روى فيه التخيير أكثر وقد ذكرنا كثيرا من طرق هذا الحديث في باب حميد بن قيس وسيأتي منها كثير أيضا في باب عطاء الخراساني إن شاء الله

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith of Ka'b ibn 'Ujrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6636

وقد روى هذا الحديث مكي بن إبراهيم عن مالك كما رواه ابن وهب وابن القاسم حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال أخبرنا عبد الله بن أحمد ابن علي بن طالب البغدادي أبو القاسم قال حدثنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درتسويه الفارسي النحوي قال حدثنا أحمد بن الخباب قال حدثنا مكي بن إبراهيم عن مالك بن أنس عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الرحمان ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرما فذكر الحديث كما تقدم عن مالك حرفا بحرف وقد ذكرنا ما في هذا الحديث من الأحكام والمعاني في باب حميد بن قيس من كتابنا هذا فلا معنى لتكرير ذلك ههنا ولفظ حديث مالك هذا عن عبد الكريم مستعمل عند جميع العلماء فيمن حلق رأسه من أذى وضرورة لا يختلفون في شيء منه وقد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة ومعان في بعضها تفاوت وقد ذكرنا ذلك كله أو أكثره وذكرنا تنازع العلماء فيه في باب حميد بن قيس والحمد لله وحديث مالك هذا أحسن ما نقل عن كعب بن عجرة في قصته هذه لأن ما فيه لمن حلق من ضرورة قد اتفق العلماء عليه إلا أن اختلافهم في موضع الدم

والإطعام أيضا على ما قدمنا في باب جميد بن قيس وفي نحر علي بن أبي طالب عن ابنه الحسين بالسقيا جزورا حين حلق رأسه من المرض الذي أصابه ما تسكن النفس إليه لظهوره وعلوه وبالله التوفيق

Mas'alah: Who is 'Abd al-Karim ibn Abi al-Mukhariq and what is his reliability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6637

عبد الكريم بن أبي المخارق واسم أبي المخارق طارق وقيل قيس هو أبو أمية البصري لقيه مالك بمكة فروى عنه له عنه في الموطأ من مرفوع الأثر حديث واحد فيه ثلاثة أحاديث مرسلة تتصل من غير روايته وتستند من وجوه صحاح وعبد الكريم هذا ضعيف لا يختلف أهل العلم بالحديث في ضعفه إلا أن منهم من يقبله في غير الأحكام خاصة ولا يحتج به على حال ومن أجل من جرحه واطرحه أبو العالية وأيوب السختياني تكلم فيه مع ورعه ثم شعبة والقطان وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين روى عن الحسن وعطاء ومجاهد وإبراهيم النخعي روى عنه الثوري ومالك وابن عيينة وسعيد بن أبي عروبة وكان مؤدب كتاب وكان حسن السمت غر مالكا منه سمته ولم يكن من أهل بلده فيعرفه كما غر الشافعي من إبراهيم بن أبي يحيى حذقه وبناهته فروى عنه وهو أيضا مجتمع على تجريحه وضعفه ولم يخرج مالك عن عبد الكريم بن أبي المخارق حكما في موطئه وإنما ذكر فيه عنه ترغيبا وفضلا وكذلك الشافعي لم يحتج بابن أبي يحيى في حكم أفرده به حدثني محمد بن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب بن حبيب قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا الحسين بن مهدي قال أخبرنا عبد

الرزاق قال أخبرنا معمر قال قلت

لأيوب كيف لم تسمع من طاوس قال أتيته فإذا قد اكتنفه ثقيلان ليث بن أبي سلم وعبد الكريم بن أبي المخارق فتركته أخبرنا أحمد بن محمد قال قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد ابن جرير قال حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا هشام بن يوسف عن معمر قال قال لي أيوب عبد الكريم أبو أمية غير ثقة فلا تحمل عنه قال فما حملت عنه شيئا وحدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عمرو الغزي قال حدثنا الحميدي قال أخبرنا سفيان بن عيينة قال قلت لأيوب يا أبا بكر ما لك لم تكثر عن طاوس قال جئته لأجلس إليه فوجدته بين ثقيلين عبد الكريم أبي أمية وليث بن أبي سليم فرجعت وتركته حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا عبد الرحمان بن يونس قال حدثنا سفيان بن عيينة قال أول من جالست من الناس عبد الكريم أبو أمية جالسته وأنا ابن خمس عشرة سنة وتوفي في سنة ست وعشرين مائة قال أحمد بن زهير وسئل يحيى ابن معين عن عبد الكريم بن أبي المخارق فقال هو أبو أمية ليس بشيء وقال البخاري عن علي بن المديني عن ابن عيينة قال هلك سنة سبع وعشرين وذكر العقيلي قال حدثنا داود بن محمد حدثنا حجاج بن يوسف أخبرنا عبد الرزاق قال لي معمر ما رأيت أيوب اغتاب أحدا قط إلا عبد الكريم فإنه

ذكره فقال رحمه الله كان غير ثقة لقد سألني عن حديث لعكرمة ثم قال سمعت عكرمة قال وأخبرنا أحمد بن علي حدثنا عبد الواحد بن غياث قال سمعت عبد الكريم بن أمية يقول الحسن ومحمد بن سيرين ضالان قال وحدثنا عبد الله بن أحمد

بن حنبل حدثنا أبي حدثنا سفيان قال كان أبو أمية يحيي يوم الجمعة فيتخطى ويقول رحم الله من لم يتأذ قال عبد الله سألت أبي عن عبد الكريم بن أبي المخارق فقال ضعيف قال أبو عمر أما الأحاديث التي ذكر عنه مالك فصحاح مشهورة جاءت من طرق ثابتة ونحن نذكر من طرقها ههنا ما حضرنا ذكره بفضل الله وعونه لا شريك له

Mas'alah: What is the chain for the hadith about modesty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6639

قال أبو عمر أما الحديث الأول من كلام النبوة فحدثنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن بدر قال حدثنا الحسن بن عرفة

Mas'alah: What is the hadith about modesty being from the words of prophethood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6640

قال حدثنا محمد بن خازم عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن مما أدرك الناس من أمر النبوة الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت

Mas'alah: What is the error in the chain of the modesty hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6640

قال أبو عمر هذا الحديث خطأ ويقولون إن الخطأ فيه من أبي مالك الأشجعي ورواية منصور عندهم صواب رواها شعبة والثوري وشريك وغيرهم عن منصور عن ربعي عن أبي مسعود الأنصاري ولا يصح في هذا الحديث عندهم غير هذا الإسناد وإنما هو لربعي بن حراش عن أبي مسعود الأنصاري عقبة ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس لربعي عن حذيفة

Mas'alah: What is the correct chain for the modesty hadith from Abu Mas'ud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6640

حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا أحمد بن الحسين بن علي وحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة قالا حدثنا البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال أخبرنا شعبة وشريك عن منصور عن ربعي عن أبي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت

Mas'alah: What is another chain for the modesty hadith via Shu'bah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6640

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو بكر بن محمد بن الحسين بن صالح السبيعي الحلبي بدمشق قال حدثنا أبو علي محمد بن معاذ بن المستهل البصري قال حدثنا القعنبي عبد الله بن مسلمة ابو عبد الرحمان قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور

عن ربعي عن أبي مسعود الأنصاري قال قال

رس صلى الله عليه وسلم إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت

Mas'alah: What is a further chain for the modesty hadith via Qa'nabi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6641

وحدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد ابن خالد وحدثناه عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا ابن جامع السكري قالا حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا القعنبي قال حدثنا شعبة عن منصور عن ربعي بن حراش عن أبي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت وحدثناه عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا ابن جامع قال حدثنا علي بن عبد العزيز فذكره قال أبو عمر لم يرو القعنبي عن شعبة غير هذا الحديث

Mas'alah: What is the chain for the hadith 'the last thing people held to from prophetic speech'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6641

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا

بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور عن ربعي ابن حراش عن أبي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آخر ما تعلق الناس به من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت

Mas'alah: What is the hadith about modesty being from the words of earlier prophethood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6641

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا منصور عن ربعي بن حراش قال حدثنا أبو مسعود عقبة بن عمرو قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحي فافعل ما شئت حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا شريك بن عبد الله عن منصور عن ربعي عن أبي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آخر ما كان من كلام النبوة إذا لم تستحي فافعل ما شئت قال أبو عمر هذا الحديث وإن كان ورد بلفظ الأمر فإنه وما كان مثله في معنى الخبر بأن من لم يكن له حياء يحجزه عن محارم الله فسواء عليه فعل الصغائر وارتكاب الكبائر وفيه معنى التحذير والوعيد على قلة الحياء ومن هذا المعنى حديث المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من باع الخمر فليشقص الخنازير فليس هذا على إباحة شقص الخنازير ولكنه تقريع وإخبار وتوبيخ يقول من استحل بيع الخمر وقد نهاه الله عن بيعها فمن شأنه ومن

نظير أفعاله ألا يرعوي عن شقص الخنازير ومن هذا الباب قول عمر من وجد سعة واستطاع سبيلا إلى الحج ولم يحج فليمت يهوديا أو نصرانيا ومن ذلك قول أبي هريرة من وجد سعة ولم يحج فلا يقرب مصلانا ومن معنى حديث هذا الباب أخذ القائل قوله ... إذا لم تخش عاقبة الليالي ... ولم تستحي فاصنع ما تشاء ... ... فلا والله ما في العيش خير ... ولا الدنيا إذا ذهب الحياء

وقال أبو دلف العجلي ... إذا لم تصن عرضا ولم تخش خالقا ... وتستحي مخلوقا فما شئت فاصنع ... وقد قيل إن معنى هذا الحديث افعل ما شئت مما لا تستحيا من فعله أي ما حل لك وأبيح فعله فلا تستحي منه ولا عليك أن تفعله إذ لا تستحيي من فعله وهذا تأويل ضعيف والأول هو المعروف عند العلماء والمشهور مخرجه عند العرب والفصحاء

Mas'alah: What is the biographical note about the companion Hulb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6646

قال أبو عمر هلب لقب واسمه يزيد وقد ذكرناه ونسبناه في كتاب الصحابة

Mas'alah: What is the opinion of al-Awza'i on placing hands in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6647

وقال الأوزاعي من شاء فعل ومن شاء ترك وهو قول عطاء

Mas'alah: What is the ruling on placing the right hand over the left in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6648

فهذا ما روي عن بعض التابعين في هذا الباب وليس بخلاف لأنه لا يثبت عن واحد منهم كراهية ولو ثبت ذلك ما كانت فيه حجة لأن الحجة في السنة لمن اتبعها ومن خالفها فهو محجوج بها ولا سيما سنة لم يثبت عن واحد من الصحابة خلافها

Mas'alah: What is the chain of transmission for Uthman ibn Hafs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6653

مالك عن عثمان بن حفص بن عمر بن خلدة حديث واحد مقطوع وهو عثمان بن حفص بن عمر بن عبد الرحمن بن خلدة الزرقي الأنصاري ثقة روى عنه مالك وعبد العزيز بن أبي سلمة ولم يرو عنه غيرهما فيما علمت إلا أنه قد قيل إن عثمان بن حفص الذي روى عنه عباد بن إسحاق عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من قال يثرب فليقل المدينة هو عثمان بن حفص بن خلدة هذا وهذا الحديث رواه إبراهيم بن طهمان عن عباد بن إسحاق عن عثمان وعثمان هذا يروي عن الزهري روى عنه مالك حديثين أحدهما حديث هذا الباب في قصة أبي لبابة والآخر رواه عنه أيضا عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر سئل عن الرجل يكون له الدين على الرجل إلى أجل فيضع عنه صاحب الحق ويعجل له الآخر فكره ذلك عبد الله بن عمر ونهى عنه وله عن معاوية حديث منقطع وروى الزهري عن جده عمر بن عبد الرحمان بن خلدة وأظن عمر هذا الذي روى عنه ابن شهاب هو عمر بن خلدة الذي روى ابن

أبي ذئب عن أبي المعتمر عنه عن أبي هريرة حديث التفليس وبنو خلدة معروفون بالمدينة لهم أحوال وشرف وجلالة في الفقه ومحل العلم وأما حديث مالك عن عثمان هذا فهو بلاغ

Mas'alah: What is the biography of Amir ibn Abdullah ibn al-Zubayr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6663

عامر بن عبد الله بن الزبير لمالك عنه حديثان وهو عامر بن عبد الله بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد القرشي الأسدي يكنى أبا الحرث كذلك قال الزبير بن بكار وغيره وكان ثقة فاضلا ناسكا من العباد المنقطعين أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل قال حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا الزبير بن أبي بكر قال حدثني عياش بن المغيرة قال كان عامر بن عبد الله إذا شهد جنازة وقف على القبر فقال ألا أراك ضيقا ألا أراك مظلما لأتأهبن لك أهبتك فأول شيء تراه عيناه يتقرب به إلى ربه فلقد كان رقيقه يتعرضون له عند انصرافه من الجنائز ليعتقهم قال وحدثني محمد بن الضحاك الحزامي أن عامر بن عبد الله بن الزبير دفع إلى محمد ابن زياد مولى مصعب بن الزبير ثلاثين ألف درهم وقال اقسمها في بيوتات الأنصار ولا تعطي بيتا حارثيا منها درهما فإني سمعت الله يقول إنهم قالوا إن بيوتنا عورة وما هي بعورة إن يريدون إلا فرارا وهم الذين أدخلوا على قومي يوم الحرة قال وحدثني عمي مصعب بن عبد الله ومحمد بن الضحاك ومن شئت من أصحابنا أن رجلا أودع محمد بن المنكدر خمسمائة دينار فاستنفقها محمد بن المنكدر فقدم الرجل فجعل محمد بن المنكدر يدعو ويقول اللهم إنك تعلم أن

Mas'alah: What is the biography of Amir ibn Abdullah ibn al-Zubayr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6664

فلانا أودعني خمسمائة دينار واستنفقتها وقد قدم وليست عندي اللهم فاقضها عني ولا تفضحني فسمع عامر دعاءه فانصرف إلى منزله فصر خمسمائة دينار ثم جاء بها فوضعها بين يدي محمد بن المنكدر ومحمد مشغول بالصلاة والدعاء لا يشعر فانصرف محمد من صلاته فرآها بين يديه فأخذها وحمد الله قال عامر فخشيت أن يفتتن فذكرت له أني وضعتها وأخبرته بما خفت عليه من الفتنة قال وبلغ عبد الله بن الزبير أن ابنه عامر يصحب أقرانا يصعقون فقال له إن بلغني بعد أنك تجالسهم أوجعتك ضربا قال عبد الله بن أحمد بن حنبل سمعت أبي يقول عامر بن عبد الله ابن الزبير ثقة من أوثق الناس وذكر العقيلي قال أخبرنا أحمد بن محمد الشافعي قال حدثنا عمي قال سمعت جدي محمد علي يقول ما رأيت أحدا أعبد من عامر بن عبد الله بن الزبير قال وكان أكثر كلامه أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه وقال مصعب عن مالك بن أنس كان عامر بن عبد الله بن الزبير يواصل الصيام ثلاثة أيام فكنت آتيه آخر يوم من صيامه أسأله عن حاله بعد العصر فيشير بيده يرد السلام وكان يرسلني إليه ربيعة وروى محمد بن مسلمة عن مالك أن عامر بن عبد الله بن الزبير كان يواصل في رمضان ثلاثا فقيل له ثلاثة أيام قال لا من يقوى على ثلاثة أيام بل ثلاثا من الدهر يومين وليلة وقال مصعب وقال ابن عيينة كان عامر بن عبد الله بن الزبير يرخي عمامته يسدلها من خلفه شبرا

Mas'alah: What is the biography of Amir ibn Abdullah ibn al-Zubayr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6665

وتوفي عامر هذا بالشام سنة أربع وعشرين وقيل سنة إحدى أو اثنتين وعشرين ومائة قال الزبير حدثني عمي مصعب قال سمع عامر بن عبد الله بن الزبير المؤذن وهو يجود بنفسه ومنزله قريب من المسجد فقال خذوا بيدي فقيل له أنت عليل فقال أسمع داعي الله فلا أجيبه فأخذوا بيده فدخل في صلاة المغرب فركع مع الإمام ركعة ثم مات رحمه الله وروى إسحاق بن محمد الفروي حدثني مالك بن أنس قال لم أر مثل عامر بن عبد الله بن الزبير في زمانه فضلا قال ولقد شهدت ابن ذي الزوائد السعدي ينشده في المسجد فأعطاه عن كل بيت دينارا وذلك أنه مدح أبويه وكان إذا مدح فذكر أبواه أو أحدهما أثاب من فعل وإذا لم يذكرا لم يفعل

Mas'alah: What is the ruling on carrying a child during prayer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6666

قال أبو عمر رواه يحيى ولأبي العاصي بن ربيعة بهاء التأنيث وتابعه ابن وهب والقعنبي وابن القاسم والشافعي وابن بكير والتنيسي ومطرف وابن نافع وقال معن وأبو مصعب ومحمد بن الحسن الشيباني وغيرهم ولأبي العاصي بن الربيع وكذلك أصلحه ابن وضاح في رواية يحيى وهو الصواب إن شاء الله وأما أمامة هذه ابنة أبي العاصي بن الربيع فقد ذكرناها وذكرنا أباها وأمها وخبرهما في كتاب الصحابة وأما معنى هذا الحديث فقد ذكر أشهب عن مالك أن ذلك كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة النافلة وأن مثل هذا الفعل غير جائز في الفريضة وحسبك بتفسير مالك ومن الدليل على صحة ما قاله مالك في ذلك أني لا أعلم خلافا أن مثل هذا العمل في الصلاة مكروه وفي هذا ما يوضح أن الحديث إما أن يكون كان في

النافلة كما روي عن مالك وإما أن يكون منسوخا وقد قال بعض أهل العلم إن فاعلا لو فعل مثل ذلك لم أر عليه إعادة من أجل هذا الحديث وإن كنت لا أحب لأحد فعله وقد كان أحمد بن حنبل يجيز بعض هذا ذكر الأثرم قال سمعت أبا عبد الله يسأل أيأخذ الرجل ولده وهو يصلي قال نعم واحتج بحديث أبي قتادة وغيره في قصة أمامة بنت زينب قال أبو عمر لو ثبت أن هذا الحديث غير منسوخ ما جاز لأحد أن يقول إني لا أحب فعل مثل ذلك وفي كراهية الجمهور لذلك في الفريضة دليل على ما ذكرنا وروى أشهب وابن نافع عن مالك أنه سئل عن حمل رسول الله صلى الله عليه وسلم أمامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم على رقبته يحملها إذا قام ويضعها إذا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about actions during prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6669

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد قالا حدثنا بشر بن

Mas'alah: What did Ibn al-Musayyib see regarding prayer after dawn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6676

قال وأخبرني الثوري عن أبي رياح عن ابن المسيب أنه

Mas'alah: Who is 'Alqamah ibn Abi 'Alqamah in the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6679

(علقمة بن أبي علقمة لمالك عنه حديثان يقال له علقمة بن أم علقمة)

Mas'alah: What is the biography of 'Alqamah ibn Abi 'Alqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6679

وعلقمة بن أبي علقمة واسم أبي علقمة أبيه بلال مولى عائشة أم المؤمنين وأمه أيضا مولاة عائشة يقال اسمها مرجانة ولم يختلف في أمه (أنها مولاة عائشة) واختلف في أبيه فقال مالك علقمة بن أبي علقمة مولى عائشة وقال الزبير بن بكار علقمة (بن أبي علقمة) مولى مصعب بن عبد الرحمان بن عوف وأمه مولاة عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وقال مصعب قال إني تعلمت النحو في كتاب علقمة بن أبي علقمة مولى عائشة وأمه أيضا مولاة عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وكان نحويا قال أبو عمر كان علقمة ثقة مأمونا روى عنه مالك وغيره من الأئمة وقد قيل إن علقمة هذا من بني سليم فالله أعلم

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith about the garment with markings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6680

قال أبو عمر هكذا قال يحيى عن مالك في إسناد هذا الحديث عن علقمة بن أبي

علقمة أن عائشة ولم يتابعه على ذلك أحد من الرواة وكلهم رواه عن مالك في الموطأ عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة وسقط ليحيى عن أمه وهو مما عد عليه والحديث صحيح متصل لمالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة كذلك رواه جماعة أصحاب مالك عنه وقد روى هذا الحديث أيضا الزهري عن عروة عن عائشة

Mas'alah: What does the author say about the topic of gift-giving in a later chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6681

ثور بن زيد وسيأتي من ذكر التهادي طرف صالح في باب عطاء الخراساني إن شاء الله

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's choice and Abu Bakr's virtue?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6684

النضر عن عبيد بن حنين عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال إن عبدا خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختار ما عنده فبكى أبو بكر وقال فديناك بآبائنا وأمهاتنا يا رسول الله قال فعجبنا له وقال الناس انظروا إلى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خير وهو يقول فديناك بآبائنا وأمهاتنا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير وكان أبو بكر أعلمنا به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أمن الناس

علي في صحبته وماله أبو بكر ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر ولكن أخوة في الإسلام لا يبقين في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر وهذا الحديث ليس عند يحيى عن مالك وهو عند القعنبي في الزيادات

Mas'alah: What is the biographical entry for Amr ibn Yahya al-Mazini?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6685

)

Mas'alah: What is the biographical entry for Amr ibn Yahya al-Mazini?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6685

عمرو بن يحيى المازني لمالك عنه أربعة أحاديث) أحدها مرسل منقطع وهو عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني الأنصاري مدني ثقة روى عنه مالك وشعبة وخالد الواسطي والثوري ووهيب وسليمان بن بلال وابن عيينة وغيرهم من الأئمة وروى عنه ممن فو

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6685

ق هؤلاء يحيى بن سعيد الأنصاري وعبيد الله بن عمر وأبوه يحيى بن عمارة تابعي ثقة

روى عنه محمد ابن يحيى بن حبان وغيره وتوفي عمرو بن يحيى سنة أربعين ومائة

Mas'alah: What is the scholarly consensus on zakat for sheep beyond three hundred?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6715

الفقهاء وجماعة العلماء دون ما قال الحسن بن حي وهذه مسألة وهم فيها ابن المنذر وحكى فيها عن العلماء الخطأ وغلط وأكثر الغلط

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'La darar wa la dirar'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6729

حديث رابع لعمرو بن يحيى مرسل مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرر لم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث وإرساله هكذا وقد رواه الدراوردي عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه كثير بن عمرو بن عوف عن أبيه ن عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم وإسناد كثير هذا عن أبيه عن جده غير صحيح وأما معنى هذا الحديث فصحيح في الأصول وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال حرم الله من المؤمن دمه وماله وعرضه وأن لا يظن به إلا الخير وقال إن دمائكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام يعني من بعضكم على بعض وقال حاكيا عن ربه عز وجل يا عبادي إني حرمت الظلم (على نفسي) فلا تظالموا وقال الله عز وجل وقد خاب من حمل ظلما وأصل الظلم وضع الشيء غير موضعه وأخذه من

غير وجهه ومن أضر

بأخيه المسلم أو بمن له ذمة فقد ظلمه والظلم ظلمات يوم القيامة كما ثبت في الأثر الصحيح وقد روى عبد الرواق عن معمر عن جابر الجعفي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار وللرجال أن يغرز خشبه في جدار جاره قال أبو عمر كان شعبة والثوري يثنيان على جابر الجعفي ويصفانه بالحفظ والإتقان وكان ابن عيينة يذمه ويحكي عنه من سوء مذهبه ما يسقط روايته واتبعه على ذلك أصحابه ابن معين وعلي وأحمد وغيرهم فلهذا قلت إن هذا الحديث لا يستند من وجه صحيح والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار فقيل إنهما لفظتان بمعنى واحد تكلم بهما جميعا على وجه التأكيد وقال ابن حبيب الضرر عند أهل العربية الاسم والضرار الفعل قال ومعنى لا ضرر لايدخل على أحد ضرر لم يدخله على نفسه ومعنى لا ضرار لا يضار أحد بأحد هذا ما حكى ابن حبيب وقال الخشني الضرر الذي لك فيه منفعة وعلى جارك فيه مضرة والضرار الذي ليس لك فيه منفعة وعلى جارك فيه المضرة وهذا وجه حسن المعنى في الحديث والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'La darar wa la dirar' from Abu Sa'id al-Khudri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6731

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل ابن الفرج قال حدثنا أبي قال حدثنا أبو علي الحسن بن سليمان قبيطة حدثنا عبد الملك

بن معاذ النصيبي حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار من ضار ضر الله به ومن شاق شق الله عليه وقال غيره الضرر والضرار مثل القتل والقتال فالضرر أن تضر بمن لا يضرك والضرار أن تضر بمن قد أضر بك من غير جهة الاعتداء بالمثل والانتصار بالحق وهو نحو قوله صلى الله عليه وسلم أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك وهذا معناه عند أهل العلم لا تخن من خانك بعد أن انتصرت منه في خيانته لك والنهي إنما وقع على الابتداء أو ما يكون في معنى الابتداء كأنه يقول ليس لك أن تخونه وإن كان قد خانك كما من لم يكن له أن يخونك أولا وأما من عاقب بمثل ما عوقب به وأخذ حقه فليس بخائن وإنما الخائن من أخذ ما ليس له أو أكثر مما له وقد اختلف الفقهاء في الذي يجحد حقا عليه لأحد ويمنعه منه ثم يظفر المجحود بمال الجاحد قد ائتمنه عليه ونحو ذلك فقال منهم قائلون ليس له أن يأخذ حقه من ذلك ولا يجحده إياه واحتجوا بظاهر قوله أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك وقال آخرون له أن ينتصف منه ويأخذ حقه

Mas'alah: What is the ruling on a husband harming his wife through mutilation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6734

قال حدثنا أبو بكر أحمد بن صالح بن عمر المقرئ قال حدثنا أبو علي الحسن بن الطيب الكوفي قال حدثنا سعيد بن أبي الربيع السمان البصري قال حدثنا عنبسة بن سعيد قال حدثنا فرقد السبخي عن مرة الطيب عن أبي بكر الصديق قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم ملعون من ضار مسلما أو ماكره حدثنا أحمد بن فتح بن عبد الله قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حامد البغدادي المعروف بابن ثرثال قال حدثنا الحسن بن الطيب بن حمزة الشجاعي البلخي قال حدثنا سعيد بن أبي الربيع السمان قال حدثنا عنبسة بن سعيد قال حدثنا فرقد السبخي عن مرة الطيب عن أبي بكر الصديق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من ضار أخاه المسلم أو ماكره وهذا حديث في إسناده رجال معرفون بضعف الحديث فليس مما يحتج به ولكنه مما يخاف عقوبة ما جاء فيه ومما يدخل في هذا الباب مسألة ذكرها إسماعيل بن أبي أويس عن مالك أنه سئل عن امرأة عرض لها يعني مسا من الجن فكانت إذا أصابها زوجها أو جنبت أو دنا منها اشتد ذلك بها فقال مالك لا أرى أن يقربها وأرى للسلطان أن يحول بينه وبينهإن قال وقال مالك من مثل بامرأته فرق بينهما بتطليقة قال وإنما يفرق بينهما مخافة أن يعود إليها فيمثل بها أيضا كالذي فعل أول مرة وإنما ذلك في المثلة البينة التي يأتيها متعمدا مثل فقء العين وقطع اليد وأشباه ذلك قال وقد يفرق بين الرجل وامرأته بما هو أيسر من هذا وأقل ضررا إن شاء الله

Mas'alah: What is the biography of Amr ibn al-Harith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6735

مالك عن عمرو بن الحرث المصري حديث واحد وهو عمرو بن الحرث بن يعقوب بن عبد الله مولى سعد بن عبادة وقيل مولى قيس بن سعد بن عبادة يكنى أبا أمية قال سعيد بن كثير بن عفير في تاريخ أهل مصر ولد عمرو بن الحرث ابن يعقوب مولى قيس بن سعد بن عبادة سنة اثنتين وتسعين وتوفي سنة ثمان وأربعين ومائة ويكنى أبا

أمية وكان من أحفظ الناس وأرواهم للشعر وأبلغهم في رسالة قال البخاري كنيته أبو أمية وهو مولى الأنصار وقال مصعب أخرجه صالح بن علي من المدينة إلى مصر مؤدبا لبنيه وقال ابن وهب لو بقي لنا عمرو بن الحرث ما احتجنا إلى مالك بن أنس ذكره العقيلي عن أحمد بن علي عن أحمد بن وزير قال سمعت ابن وهب فذكره وذكر الحلواني عن أبي سعيد الجعفي عن ابن وهب قال قال لي ابن مهدي انتق لي من حديث ابن الحرث مائتي حديث وجئني بها قال فانتقيتها ثم حملتها إلى مكة فحدثته بها

Mas'alah: What is the biography of Amr ibn al-Harith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6736

وذكر ابن وهب عن ابن زيد عن ربيعة أنه قال لا يزال بذلك المغرب فقه ما كان فيه ذلك القصير يعني عمرو بن الحرث وقد قيل إن عمرو بن الحرث توفي سنة تسع وأربعين ومائة

Mas'alah: Who is Amr ibn Abi Amr and what is his status as a narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6747

(مالك عن عمرو بن أبي عمرو حديث واحد) وهو عمرو بن أبي عمرو يكنى أبا عثمان واسم أبي عمرو ميسرة وهو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي القرشي مدني ليس به بأس روى عن أنس بن مالك وعكرمة مولى ابن عباس وعن

مولاه المطلب بن عبد الله بن حنطب والمطلب مولاه يكنى أبا الحكم وروى عن عمرو بن أبي عمرو مالك بن أنس وعبد العزيز الدراوردي قال عبد الله بن أحمد بن حنبل سألت أبي عن عمرو بن أبي عمرو فقال سمع من أنس ليس به بأس روى عنه مالك بن أنس وقال ابن أبي حاتم سألت أبي عن عمرو بن أبي عمرو فقال لا بأس به روى عنه مالك وسئل أبو زرعة عن عمرو بن أبي عمرو فقال مدني ثقة وأما ابن معين فروى عنه عياض الدوري أنه قال عمرو بن أبي عمرو ليس بحجة وقول أبي زرعة أولى من قول ابن معين إن شاء الله لرواية مالك عنه وكان لا يروي عندهم إلا عن ثقة قال أبو عمر (قد ضعفه بعضهم (2) ولم يفرده مالك في موطئه بحكم) مالك عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن أنس بن

Mas'alah: What is the hadith about Uhud being a mountain that loves us?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6748

مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له أحد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم إن إبراهيم حرم مكة وإني أحرم ما بين لابتيها لم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث ولا في لفظه فيما علمت ورواه سفيان بن بشر عن مالك عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمان عن أبي هريرة فأخطأ فيه (والصواب ما في الموطإ (5)) مالك عن عمرو عن أنس حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو عمرو عثمان بن محمد بن عبد الرحمان بن معاوية ابن عبد الرحمان بن محمد بن عتبة بن أبي سفيان بن حرب قال حدثنا أبو شيبة داود بن إبراهيم البغدادي قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال قرأت على مالك ابن أنس عن عمرو مولى المطلب عن أنس أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم طلع له أحد فقال إن هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم إن إبراهيم حرم مكة وإني أحرم ما بين لابتيها يعني المدينة حدثنا خلف قال حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق حدثنا محمد بن جعفر بن أعين وحدثنا خلف حدثنا أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن علي بن محمد الكندي ومحمد بن عبد الله قالا حدثنا عبد الله بن عبد العزيز البغوي قالا حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال قرأت على مالك بن أنس عن عمرو بن أبي عمرو عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم طلع له أحد فذكره

Mas'alah: What are the two scholarly interpretations of the hadith about Uhud loving us?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6749

قال أبو عمر للناس في هذا مذهبان أحدهما أن ذلك مجاز ومجازه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفرح بأحد إذا طلع له استبشارا بالمدينة ومن فيها من أهلها ويحب النظر إليه لقربه من النزول بأهله والأوبة من سفره فلهذا والله أعلم كان يحب الجبل وأما حب الجبل له فكأنه قال وكذلك كان يحبنا لو كان ممن تصح وتمكن منه محبة وقد مضى هذا المعنى في باب عبد الله بن يزيد واضحا عند قوله صلى الله عليه وسلم اشتكت النار إلى ربها الحديث والحمد لله ومن هذا قول عمر بن الوليد بن عقبة ... بكى أحد إن فارق اليوم أهله ... فكيف بذي وجد من القوم آلف ... وقد قيل معنى قوله يحبنا أي يحبنا أهله يعني الأنصار الساكنين قربه وكانوا يحبون رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحبهم لأنهم آووه ونصروه وأقاموا دينه فخرج قوله صلى الله عليه وسلم على هذا التأويل مخرج قول الله عز وجل وسئل القرية التي كنا فيها يريد أهل القرية وهذا معروف في لسان العرب وقد تكون الإرادة للجبل مجازا

أيضا فيكون القول في حب الجبل كالقول في إرادة الجدار أن ينقض سواء ومن حمل ذلك على المجاز

Mas'alah: What is the metaphorical interpretation of anthropomorphic expressions in the Quran and Sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6750

جعله كقول الشاعر ... يريد الرمح صدر أبي براء ... ويرغب عن دماء بني عقيل ... وزعم أن العرب خوطبت من ذلك بما تعرفه بينها من مخاطباتها ومفهوم كلامها فهذا كله مذهب من حمل هذا الألفاظ وما كان مثلها في الكتاب والسنة على المجاز المعروف من لسان العرب والمذهب الآخر أن ذلك حقيقة ومن حمل هذا على الحقيقة جعل للجدار إرادة يفهمها من شاء الله وجعل لكل شيء تسبيحا حقيقة لا يفقهها الناس بقوله عز وجل يا جبال أوبي معه وقوله وإن من شيء إلا يسبح بحمده وجعل للسماوات والأرض بكاء وقولا في مثل هذا المعنى صحيحا والقول في كلا المذهبين يتسع وقد أكثر الناس في هذا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about Ibrahim sanctifying Mecca and the Prophet sanctifying Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6750

وأما قوله إن إبراهيم حرم مكة وإني أحرم ما بين لابتيها فقد روى هذا المعنى أبو هريرة ورافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم

حدثنا أحمد بن زهير حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بكر بن مضر عن ابن الهادي عن أبي بكر بن محمد عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن إبراهيم حرم مكة وقال أحمد بن زهير حدثنا مصعب بن عبد الله حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن إبراهيم حرم مكة

Mas'alah: What is the ruling on the sanctity of Mecca according to the hadith of Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6751

ورواه جابر وسعد بن أبي وقاص أيضا كذلك حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير حدثنا أبي حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات والأرض فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا تلتقط لقطته إلا من عرفها وذكر تمام الحديث وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير حدثنا أبي حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي قال سمعت يونس بن يزيد يحدث عن الزهري عن مسلم بن يزيد أحد بني سعد بن بكر أنه سمع أبا شريح الخزاعي ثم الكعبي يقول ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن الله حرم مكة لم يحرمها الناس وإنما أحلها لي ساعة من النهار آمن وإنها اليوم حرام كما حرمها أول مرة أحرم ما بين لابتيها يعني المدينة أخبرنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا محمد بن أبي بكر حدثنا الفضل بن سليمان حدثنا محمد بن أبي يحيى عن أبي

إسحاق عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتي المدينة حرام كما حرم إبراهيم مكة اللهم اجعل البركة فيها بركتين وبارك لهم في صاعهم ومدهم وإني أحرم ما بين لابتيها يعني المدينة ففي هذا كله تصريح بتحريم المدينة وأنها لا يجوز الاصطياد فيها وفي تلك ما يبطل قول الكوفيين ويشهد لصحة قول أهل المدينة

Mas'alah: Who is al-Ala ibn Abd al-Rahman in the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6755

(مالك عن العلاء بن عبد الرحمان وهو العلاء بن عبد الرحمان بن يعقوب مولى الحرقة) والحرقة امرأة جهينة وهي فخذ من أفخاذ جهينة ينسب إليه الحرقيون روى عنه جماعة من الأئمة منهم مالك وشعبة والثوري وابن عيينة وهو من تابعي أهل المدينة سمع أنس بن مالك كان ابن معين لا يرضاه وليس قوله فيه بشيء قال أحمد بن زهير سمعت يحيى بن معين يقول العلاء بن عبد الرحمان ليس بذاك قال وسمعت يحيى بن معين يقول لم يزل الناس يتقون حديث العلاء بن عبد الرحمان قال أبو عمر ليت شعري من الناس الذين كانوا يتقون حديثه وقد حدث عنه هؤلاء الأئمة الجلة وجماعة غيرهم كثيرة وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل سمعت أبي يقول العلاء بن عبد الرحمان ثقة والعلاء من التابعين بإدراكه أنس بن مالك وأبوه من التابعين أدرك أبا هريرة وأبا سعيد وجده يعقوب أدرك بن الخطاب فهو من كبار التابعين وذكر ابن إسحاق وعبد العزيز بن أبي حازم وإسماعيل بن جعفر وغيرهم عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه ومعنى حديثهم واحد دخل بعضه في بعض أن يعقوب أباه كان

مكاتبا لأوس بن الحدثان النصري فتزوج جده مولاة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on reciting Fatiha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6760

حديث مالك عن ابن شهاب لم يروه غير مطرف وتفرد به عند أبو سبرة بن عبد الله المدني وهو صحيح من حديث الزهري حدث به عنه عقيل هكذا عن الزهري عن أبي السائب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر وهكذا يروي مالك هذا الحديث عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبي السائب عن أبي هريرة وتابعه جماعة منهم محمد بن عجلان وابن جريج والوليد بن كثير ومحمد بن إسحاق فرووه عن العلاء عن أبي السائب عن أبي هريرة كما رواه مالك إلا أن ابن إسحاق قال فيه عن أبي السائب مولى عبد الله ابن هشام بن زهرة قال علي بن المديني هشام بن زهرة هو جد زهرة بن معمر بن عبد الله ابن هشام القرشي الذي روى عنه أهل مصر قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا أبو إسماعيل الترمذي قال حدثنا أبو صالح قال حدثني الليث قال حدثني محمد ابن العجلان عن العلاء بن عبد الرحمان بن يعقوب مولى الحرقة عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما رجل صلى صلاة بغير قراءة أم القرآن فهي خداج فهي خداج غير تمام قال قلت إني لأستيطع أقرأ مع الإمام قال اقرأ بها في نفسك فإن الله يقول قسمت الصلاة بيني وبين عبدي فأولها لي وأوسطها بيني وبين عبدي وآخرها لعبدي وله ما سأل قال الحمد لله رب العالمين قال حمدني عبدي قال الرحمان الرحيم قال أثنى علي عبدي قال ملك يوم الدين قال

مجدني عبدي فهذا لي قال إياك نعبد وإياك نستعين قال أخلص العبادة لي واستعانني عليها فهذه بيني وبين عبدي وله ما سأل قال اهدنا الصراط المستقيم إلى قوله ولا الضالين هذا لعبدي ولعبدي ما سأل

وهكذا رواه قتيبة وغيره عن الليث عن ابن عجلان وانتهى حديث أبو جريج إلى قوله اقرأ بها يا فارسي في نفسك لم يزد وقال فيه حدثني العلاء أن أبا السائب أخبره أنه سمع أبا هريرة فذكره بلفظ حديث مالك إلى حيث ذكرنا قال أبو عمر ورواه شعبة وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وروح بن القاسم وعبد العزيز بن أبي حازم كلهم عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة وليس هذا باختلاف والحديث صحيح للعلاء عن أبيه وعن أبي السائب جميعا عن أبي هريرة قد جمعهما عنه أبو أويس وغيره قال علي بن المديني وكذلك رواه ابن عجلان عن العلاء عن أبيه عن أبي السائب جميعا عن أبي هيررة يعني كما رواه أبو أويس قرأت على يونس بن عبد الله بن محمد أن محمد بن معاوية حدثهم قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي وحدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا محمد بن عبد الله ابن زكرياء النيسابروي قال حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار قالا حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثنا أبي عن العلاء بن عبد الرحمان بن يعقوب مولى الحرقة قال سمعت من أبي ومن أبي السائب جمعيا وكانا جليسين لأبي هريرة قالا قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداع وذكر الفريابي الحديث بطوله وأما البزار فاختصر ولم يزد على قوله صلى الله عليه وسلم كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج غير تمام

وحدثنا سعيد بن نصر قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا إسماعيل

بن إسحاق قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثنا أبي عن العلاء بن عبد الرحمان قال سمعت من أبي ومن ابن أبي السائب جميعا وكانا جليسين لأبي هريرة قالا قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداع غير تمام فقلت يا أبا هريرة إني أكون أحيانا وراء الإمام فغمز ذراعي وقال اقرأ بها في نفسك يا فارسي وساق الحديث على وجهه كما رواه مالك وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق وأحمد بن زهير قالا حدثنا إسماعيل بن أبي أويس فذكره بإسناده سواء قال إسماعيل بن إسحاق قال علي بن المديني وكان هذا الحديث عند عباد بن صهيب عن الرجلين جميعا فأبان ذلك في هذا الحديث أن الذي رواه ابن عيينة عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة كما رواه ولم يكن معارضا لحديث مالك هكذا حكى إسماعيل عن علي قال أبو عمر أما حديث ابن عيينة فحدثناه عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى قال حدثنا سفيان عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج قال عبد الرحمان فإني أسمع قراءة الإمام فغمزني بيده أبو هريرة وقال يا فراسي أو يا ابن الفارسي اقرأها في نفسك

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن يحيى العدني قال حدثنا سفيان عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله قسمت الصلاة بيني وبين عبدي فذكر نحو حديث مالك بمعناه سواء ولا أعلم لهذا الحديث في الموطإ ولا في غيره إسنادا غير هذا وروي عن مجد بن خالد بن عثمة وزياد بن يونس جميعا عن

مالك عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة ابن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عثمة كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرى فهي خداج وفي حديث زياد بن يونس من لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصلاته خداج وهذا غريب من حديث مالك ومحفوظ من حديث الزهري من رواية ابن عيينة وجماعة عنه إلا أن لفظ أكثرهم في حديث عبادة ابن الصامت لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب هكذا قال أبو عمر أما قوله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج فإن هذا يوجب قراءة فاتحة الكتاب في كل صلاة وأن الصلاة إذا لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج والخداج النقص والفساد من ذلك قولهم أخدجت الناقة وخدجت إذا ولدت قبل تمام وقتها وقيل تمام الخلق وذلك نتاج فاسد وأما نحويو أهل البصرة فيقولون إن هذا اسم خرج على المصدر يقولون أخدجت الناقة ولدها نقاصا للوقت فهي مخدج والولد مخدج والمصدر الإخداج وأما خدجت فرمت بولدها قبل الوقت ناقصا أو غير نقاص فهي خادج والولد خديج ومخدوج ومنه سميت خديجة وخديج والمصدر الخداج قالوا ويقال صلاة مخدجة أي ناقصة الركوع والسجود

Mas'alah: What is another chain for the hadith on reciting Fatiha in prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6769]

وحدثنا خلف حدثنا مؤمل حدثنا محمد حدثنا علي قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري بإسناده مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Anas about opening prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6775

من أنس وإنما يرويه عن قتادة عن أنس وأكثر أحاديثه عن أنس لم يسمعها من أنس إنما يرويها عن ثابت أو قتادة أو الحسن عن أنس ويرسلها عن أنس كذلك قال أهل العلم بالحديث

Mas'alah: What do the narrators say about the chain of transmission for the hadith about opening prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6775

ورواه شعبة وشيبان وأيوب وأبو عوانة عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر لم يذكروا عثمان وأصحاب قتادة الذين يحتج بهم فيه شعبة والدستوائي وسعيد بن أبي عروبة فإذا اختلفوا أو اجتمع منهم اثنان كانا حجة على الثالث إذا خالفهما

Mas'alah: What does Hisham ibn Hassan narrate about the hadith of opening prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6775

وقد روى هذا الحديث هشام بن حسان عن قتادة كما رواه هشام الدستوائي وابن أبي عروبة مرفوعا وذكر فيه عثمان

Mas'alah: What is the chain of transmission for Anas saying he prayed behind the Prophet and the caliphs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6775

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد ابن إسماعيل قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا حاتم بن إسماعيل عن هشام ابن حسان عن قتادة عن أنس قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يفتتحون القراءة ب الحمد لله رب العالمين

Mas'alah: What does A'idh ibn Shuraih add to the hadith about opening prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6775

وقد روى هذا الحديث عائذ بن شريح عن أنس فزاد فيه ذكر علي ولم يقله غيره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith mentioning Ali in opening prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6776

حدثنا خلف بن القاسم الحافظ قال حدثنا أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن عطية البغدادي المعروف بابن الحداد بمصر قال حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق أبو بكر البزار قال حدثنا أبو همام قال حدثنا أبو الأحوص قال حدثنا يوسف بن أسباط عن عائذ بن شريح عن أنس بن مالك قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وخلف أبي بكر وخلف عمر وخلف عثمان وخلف علي فكانوا يستفتحون القراءة ب

الحمد لله رب العالمين قال أبو همام فلقيت يوسف ابن أسباط فسألته عنه فحدثنيه عن عائذ بن شريح عن أنس قال أبو عمر ذكر علي في هذا الحديث غير محفوظ ولا يصح والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about opening prayer with al-Hamd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6776

وقد حدثني خلف بن قاسم حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن كامل حدثنا أبو أحمد إبراهيم ابن إسحاق بن إبراهيم البغدادي حدثنا الحرث بن محمد حدثنا أبو مصعب حدثنا مالك عن ابن شهاب عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح القراءة ب الحمد لله رب العالمين وسمعت أبا بكر الصديق يفتتح القراءة ب الحمد لله رب العالمين وسمعت عمر بن الخطاب يفتتح القراءة ب الحمد الله رب العالمين وسمعت عثمان بن عفان يفتتح القراءة ب الحمد لله رب العالمين وهذا حديث موضوع بهذا الإسناد لا أصل له في حديث مالك ولا في حديث ابن شهاب وهو منكر كذب عن هؤلاء وعن القاسم بن محمد أيضا ولا يصح عن احد منهم والمعروف فيه عن عائشة ما

Mas'alah: What is the name of Abu al-Jawza' and is his hadith from Aisha considered mursal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6777

قال أبو عمر اسم أبي الجوزاء أوس بن عبد الله الربعي لم يسمع من عائشة وحديثه

عنها مرسل

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about opening prayer with al-Hamd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6778

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو قلابة قال حدثنا محمد بن عثمان العجلي قال حدثنا حسين المعلم عن بديل بن ميسرة عن أبي الجوزاء عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفتتح القراءة ب الحمد لله رب العالمين

Mas'alah: What did al-Razi report about Abu Hanifah's view on Basmalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6779

وزعم الرازي أن مذهب أبي حنيفة هكذا

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith of Ibn Mughaffal regarding Basmalah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6787

قالوا وحديث ابن عبد الله بن مغفل لا يثبت أيضا لأنه عن أبيه وهو مجهول

Mas'alah: What is the status of al-Ala ibn Abd al-Rahman as a narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6787

قالوا والعلاء بن عبد الرحمان قد تكلم فيه وليس بحجة

Mas'alah: What is the argument regarding the verse about finding no discrepancy in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6787

قالوا وأما قول من احتج بقول الله عز وجل ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا فلا حجة فيه لأن الاختلاف في المعوذات وفي فاتحة الكتاب أيضا موجود بين الصحابة وكذلك الاختلاف في تأويل كثير من آي القرآن فدل ذلك على أن معنى الآية غير ما نزع به المخالف من ظاهرها والله أعلم

Mas'alah: What is Abu Umar's assessment of al-Ala ibn Abd al-Rahman's reliability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6787

قال أبو عمر العلاء بن عبد الرحمان ثقة روى عنه جماعة من الأئمة ولم يثبت فيه لأحد حجة وهو حجة فيما نقل والله أعلم

Mas'alah: What is the preferred view on the basmalah based on the hadith of al-Ala?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6787

وقد أمر الله عند التنازع بالرجوع إلى الله وإلى رسوله وقد اختلف السلف في هذا الباب وسلك الخلف سبيلهم في ذلك واختلفت الآثار فيه وحديث العلاء هذا قاطع

لتعلق المتنازعين وهو أولى ما قيل به في هذا الباب إن شاء الله والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Surat al-Fatihah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6787

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد ابن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار وحدثنا عبد الرحمان بن عبد الله بن خالد قال حدثنا عبد الرحمان بن محمد بن شيبة البغدادي حدثنا أبو خليفة

Mas'alah: Who is Abu Sa'id, the freed slave of Amir ibn Kurayz?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6789

قال أبو عمر أبو سعيد مولى عامر بن كريز لا يوقف له على اسم وهو معدود في أهل المدينة روى عنه محمد بن عجلان وداود بن قيس وصفوان بن سليم والعلاء ابن عبد الرحمان وأسامة بن زيد وروايته عن أبي هريرة وحديثه هذا مرسل

Mas'alah: Who is Abu Sa'id ibn al-Mu'alla and what is his status?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6789

وقد روي هذا الحديث عن أبي سعيد بن المعلى وأبو سعيد بن المعلى رجل من الصحابة لا يوقف له أيضا على اسم روى عنه حفص بن عاصم وسعيد بن جبير وقد

ذكرناه في كتاب الصحابة والحمد لله

Mas'alah: What are the different chains of transmission for a hadith about Surah al-Fatihah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6790

ولم يختلف الرواة على مالك عن العلاء في إسناد هذا الحديث وخالفه فيه غيره جماعة عن العلاء فرواه ابن جريج وابن عجلان ومحمد بن إسحاق عن العلاء مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه إسماعيل ومحمد ابنا جعفر ابن أبي كثير وعبد العزيز بن أبي سلمة وروح بن القاسم وعبد السلام بن حفص عن العلاء عن أبي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا ورواه عبد الحميد بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن أبي ابن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو الأشبه عندي والله أعلم حدثنا يونس بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا عبد السلام بن حفص قال حدثنا العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بن كعب ألا أعلمك سورة لم ينزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها قال نعم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وذكر محمد بن إسحاق السراج في تاريخه قال حدثنا أحمد بن المقدام حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح بن القاسم عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي ابن كعب وهو يصلي فقال السلام عليك أبي فالتفت إليه ولم يجبه ثم إن أبي بن كعب خفف الصلاة ثم انصرف إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليك يا

رسول الله قال وعليك

Mas'alah: What is the interpretation of the seven oft-repeated verses in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6793

وقد روي عن ابن عباس في قوله ولقد آتيناك سبعا من المثاني أنها فاتحة الكتاب وروي عنه أنها السبع الطول البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف والأنفال وبراءة وهو قول مجاهد وسعيد بن جبير لأنها تثنى فيها حدود القرآن والفرائض والقول الأول أثبت عنه وهو الصحيح في تأويل الآية لأنه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه صحاح أحسنها حديث شعبة عن حبيب بن عبد الرحمان عن حفص بن عاصم عن أبي سعيد بن المعلى وقد ذكرناه في الباب قبل هذا وعند شعبة في هذا حديث آخر رواه عن العلاء ابن عبد الرحمان حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت العلاء بن عبد الرحمان يحدث عن أبيه عن أبي بن كعب قالا السبع المثاني الحمد لله رب العالمين وهو قول قتادة وروى معمر عن قتادة سبعا من المثاني قال هي فاتحة الكتاب تثنى في كل ركعة مكتوبة وتطوع وأخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمان بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة عن أبي كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في التوراة ولا في الإنجيل مثل أم القرآن وهي السبع المثاني وهي مقسومة بيني وبين عبدي

ولعبدي ما سأل

اختلف على العلاء في هذا الحديث كما ترى في الإسناد والمتن وأظنه كان في حفظه شيء والله أعلم وقد جوده ابن أبي شيبة ويوسف بن موسى عن أبي أسامة عن عبد الحميد بن جعفر وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the linguistic analysis of the word 'ma'unah' (hospitality)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6800

قوله لمعونة أي الضيافة قال أبو عبيدة ثلاثة أحرف جاءت عن العرب على غير قياس معونة وهي من أعان يعين ومثوبة وهي من أثاب يثيب ومضوفة من أضاف يضيف

Mas'alah: What did Anas report about walking with Zayd ibn Thabit to the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6805

وروى أبو الأشهب جعفر بن حيان عن ثابت عن أنس بن مالك قال خرجت مع زيد بن ثابت إلى المسجد فأسرعت في المشي فحبسني

Mas'alah: What does Ibn Khawaz Bandad report from Malik and his companions regarding the latecomer's prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6806

قال أبو عمر هكذا حكى ابن خواز بنداد عن مالك وأصحابه عن محمد بن الحسن

Mas'alah: What follows from the principles of the Salaf regarding the latecomer's prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6807

والذي يجيء على أصولهم إن لم يثبت عنهم نص في ذلك ما قاله المزني وإسحاق وداود

Mas'alah: What is the position of Malik, al-Thawri, al-Shafi'i, and Ahmad on what one catches of prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6807

وذكر ابن المنذر أن مالكا والثوري والشافعي وأحمد بهذا يقولون

Mas'alah: What is the evidence for the view that what one catches is the beginning of one's prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6808

قال أبو عمر ظن ذلك من أجل قولهم في القراءة في القضاء والله أعلم

Mas'alah: What is the claim of some later Maliki scholars regarding the view of Ibn Abi Salamah and al-Muzani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6808

ا أن رواية من روى فأتموا أكثر

Mas'alah: What is the linguistic meaning of nabdh and nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6810

قال أبو عمر النبذ الرمي والترك والنبيذ المنبوذ قال القطامي ... فهن ينبذن من قول يصبن به ... مواقع الماء من ذي الغلة الصادي ...

Mas'alah: What story is narrated about a man praying at the cemetery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6814

أخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا محمد بن مسعود قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي قال خرج رجل في يوم فيه دفء فأتى الجبان فصلى ركعتين ثم أتى قبرا فاتكأ عليه فسمع صوتا ارتفع عني ولا تؤذيني إنكم تقولون ولا تعلمون ونحن نعلم ولانقول لأن يكون لي مثل ركعتيك أحب إلي من كذا وكذا

Mas'alah: What did Thabit al-Bunani hear from a voice in the cemetery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6814

وروينا عن ثابت البناني أنه قال بينا أنا أمشي في المقابر إذا إنا بهاتف يهتف من روائي يقول يا ثابت لا يغرنك سكوتنا فكم من مغموم فيها قال فالتفت فلم أر أحدا

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say when passing by the cemetery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6814

وروينا أن عمر بن الخطاب مر ببقيع الغرقد فقال السلام عليكم أهل القبور أخبار ما عندنا أن نساءكم قد تزوجن ودوركم قد سكنت وأموالكم قد فرقت فأجابه هاتف يا عمر بن الخطاب أخبار ما عندنا أن ما قدمناه قد وجدناه وما أنفقناه فقد ربحناه وما خلفناه فقد خسرناه

Mas'alah: What poem by Abu al-Atahiyah reflects on the dead?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6815

ومن أحسن ما قيل في هذا المعنى من النظم قول أبي العتاهية ... أهل القبور عليكم مني السلام ... إني أكلمكم وليس بكم كلام ... ... لا تحسبوا أن الأحبة لم يسغ ... من بعدكم لهم الشراب ولا الطعام ... ... كلا لقد رفضوكم واستبدلوا بكم ... وفرق ذات بينكم الحمام ... ... والخلق كلهم كذلك فكل من ... قد مات ليس له على حي ذمام ...

Mas'alah: What are the interpretations of the Prophet's statement about joining the dead?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6815

وأما قوله صلى الله عليه وسلم وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ففي معناه قولان أحدهما أن الاستثناء مردود على معنى قوله دار قوم مؤمنين أي وإنا بكم لا حقون مؤمنين إن شاء الله يريد في حال إيمان لأن الفتنة لا يأمنها مؤمن ألا ترى إلى قول إبراهيم عليه السلام واجنبني وبين أن نعبد الأصنام وقول يوسف صلى الله عليه وسلم توفني مسلما وألحقني بالصالحين والوجه الثاني أنه قد يكون الاستثناء في الواجبات التي لا بد من وقوعها كالموت والكون في القبر ولا بد منه ليس على سبيل الشك ولكنها لغة العرب ألا ترى إلى قول الله تعالى لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين والشك لا سبيل إلى إضافته إلى الله عز وجل (تعالى) عن ذلك علام الغيوب وأما قوله وددت أني رأيت إخواننا فقيل يا رسول الله لسنا بإخوانك قال بلى أنتم أصحابي وإخواننا الذين لم يأتوا بعد فظاهر هذا الكلام أن إخوانه صلى الله عليه وسلم غير أصحابه وأصحابه الذين رأوه وصحبوه مؤمنين

Mas'alah: What are the variant readings of the word 'brothers' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6816

وإخوانه الذين آمنوا به ولم يروه وقد جاء منصوصا عنه صلى الله عليه وسلم والإخوان والإخوة هنا معناهما سواء وقد قرئت إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم وبين إخوتكم وبين إخوانكم وقد روي عن الحسن البصري أنه قرأ بهذه الثلاث قرأ بين أخويكم وإخوتكم وإخوانكم قال أبو حاتم والمعنى واحد ألا ترى إلى

قوله إنما المؤمنون إخوة وقوله أو بيوت إخوانكم أو بيوت أخواتكم إلا أن العامة أولعت بأن تقول إخوتي في النسب وإخواني في الصداقة وممن قرأ فأصلحوا بين إخوانكم ثابت البناني وعاصم الجحدري وروي ذلك عن زيد بن ثابت وابن مسعود ويعقوب إخوتكم وقراءة العامة أخويكم على اثنين في اللفظ (وأما الأصحاب فمن صحبك وصحبته وجائز أن يسمى الشيخ صاحبا للتلميذ والتليمذ صاحبا للشيخ والصاحب القرين المماشي المصاحب فهؤلاء كلهم أصحاب وصحابة)

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet's companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6816

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا ابن أبي رافع بمصر قال حدثنا إسماعيل إبن إسحاق حدثنا علي بن المديني قال حدثنا حماد بن أسامة قال حدثنا الأحوص بن حكيم عن أبي عون عن أبي إدريس الخولاني عن أبي سعيد الخدري

Mas'alah: What is the evaluation of the narrators in a hadith about the Prophet's brothers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6817

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنتم أصحابي وإخواني الذين آمنوا بين ولم يروني هذا إسناد ليس في واحد منهم مقال إلا الأحوص بن حكيم فإن ابن معين وطائفة من أهل العلم بالحديث ضعفوه وقالوا عنده مناكير وكان ابن عيينة يوثقه ويثني عليه وأبو عون هو محمد بن عبيد الله الثقفي أجمعوا أنه ثقة وسائر من في الإسناد أئمة

Mas'alah: What is the story of Rabi'ah and the hadith about the graves of martyrs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6817

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى وإبراهيم بن المنذر قالا حدثنا محمد بن معن الغفاري قال حدثنا داود بن خالد بن دينار قال مررت يوما أنا ورجل من بني تيم يقال له يوسف أو أبو يوسف على ربيعة بن أبي عبد الرحمان فقال له أبو يوسف يا أبا عثمان إنا لنجد عند غيرك من الحديث ما لا نجد عندك فقال إن عندي حديثا كثيرا ولكن ربيعة بن الهدير أخبرني وكان يلزم طلحة بن عبيد الله أنه لم يسمع طلحة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا قط غير حديث واحد قال ربيعة بن أبي عبد الرحمان لربيعة ابن الهدير وما هو قال لي طلحة خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أشرفنا على حرة واقم وتدلينا منها فإذا قبور مجنبة فقلنا يا رسول الله هذه قبور إخواننا قال هذه قبور أصحابنا ثم مشينا حتى جئنا قبور الشهداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه قبور إخواننا

Mas'alah: What did the Prophet say about the graves of martyrs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6817

قال أبو عمر هذا حيث صحيح الإسناد وفيه أنه قال صلى الله عليه وسلم في قبور الشهداء هذه قبور إخواننا ومعلوم عنه أنه قال في الشهداء في عصره أنا شهيد عليهم

Mas'alah: Who narrated the hadith about the graves of martyrs according to the author?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6818

وقد روى الحميدي هذا الحديث عن محمد بن معن الغفاري ورواه أيضا علي بن عبد الله المديني عن محمد بن معن الغفاري ورواه أحمد بن حنبل عن علي بن المديني أخبرنا به عبد الله بن محمد ابن يحيى قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا علي بن عبد الله قال حدثني محمد بن معن الغفاري قال حدثني داود بن خالد بن دينار أنه مر هو ورجل يقال له أبو يوسف من بني تيم على ربيعة بن أبي عبد الرحمان فقال له أبو يوسف إنا لنجد غيرك من الحديث ما لا نجد عندك فقال أما إن عندي حديثا كثيرا ولكن ربيعة بن الهدير حدثني وكان يلزم طلحة بن عبيد الله أنه لم يسمع طلحة بن عبيد الله يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا قط غير حديث واحد قال ربيعة بن عبد الرحمان وما هو قال قال لي طلحة بن عبيد الله خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أشرفنا على حرة واقم قال فتدلينا منها فإذا قبور بمجنبة فقلنا يا رسول الله قبور إخواننا هذه قال قبور أصحابنا ثم خرجنا وأتينا قبور الشهداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه قبور إخواننا قال أبو عمر حرة واقم هي الحرة التي كانت بها الوقيعة يوم الحرة بالمدينة أوقعها بهم مسلم بن عقبة أيام يزيد بن معاوية وإياها عنى الشاعر بقوله ... فإن تقتلونا يوم حرة واقم ... فنحن على الإسلام أول من قتل ... قال علي بن المديني لا أحفظ لداود بن خالد غير هذا الحديث

Mas'alah: What is the author's assessment of the narrators in the hadith about martyrs' graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6819

قال أبو عمر هذا حديث مدني حسن الإسناد محمد بن معن عندهم ثقة وداود بن خالد بن دينار لم يذكره أحد بجرحة ولا ضعفه أحد من نقلة أئمة أهل الحديث ولم ينكره أحد منهم

Mas'alah: What is the hadith about those who believe in the Prophet without seeing him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6819

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق الجوهري قال حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج قال حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عبد الرحمان بن أبي عمرة عن أبيه قال قيل يا رسول الله أرأيت من آمن بك ولم يرك (وصدقك ولم يرك) فقال صلى الله عليه وسلم أولئك إخواننا أولئك معنا طوبى لهم طوبى لهم

Mas'alah: What did the Prophet say about his longing for his brothers who believe without seeing him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6819

ومن حديث ابن أبي أوفى قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فعقد وجاء عمر فقال يا عمر إني أشتاق إلى إخواني فقال عمر ألسنا بإخوانك يا رسول الله قال لا ولكنكم أصحابي وإخواني قوم آمنوا بي ولم يروني

Mas'alah: What is the hadith about the blessedness of those who believe in the Prophet without seeing him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6819

أخبرنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد ابن إبراهيم الديبلي قال حدثنا علي بن زيد الفرائضي قال حدثنا موسى بن داود عن همام عن قتادة عن أنس عن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال طوبى لمن رآني وآمن بي وطوبى سبع مرات لمن لم يراني وآمن بي ورواه أبو داود الطيالسي قال حدثنا همام عن قتادة عن أنس عن أبي أمامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طوبى لمن رآني وآمن بي وطوبى سبعا لمن لم يراني وآمن بي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about love for the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6820

وهذا الحديث في مسند أبي داود الطيالسي أخبرنا بجميعه أحمد بن سعيد ابن بشر وأحمد بن عبد الله بن محمد بن علي إجازة عن مسلمة بن قاسم عن جعفر بن محمد بن الحسن الأصبهاني عن يونس بن حبيب بن عبد القاهر عن أبي داود

Mas'alah: What did the Prophet say about those who love him without seeing him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6820

وذكر مسلم بن الحجاج قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمان

عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أشد أمتي حبا لي ناس يكونون بعدي يود أحدهم لو رآني بأهله وماله

Mas'alah: What did the Prophet say about the people with the greatest faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6820

ومن مسند أبي داود الطيالسي عن محمد بن أبي حميد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال أتدرون أي الخلق أفضل إيمانا قلنا الملائكة قال وحق لهم بل غيرهم قلنا الأنبياء قال حق لهم بل غيرهم قلنا الشهداء قال هم كذلك وحق لهم بل غيرهم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق إيمانا قوم في أصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني يجدون ورقا فيعملون بما فيه هم أفضل الخلق إيمانا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the best in faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6820

وحدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا إسحاق بن محمد بن حمدان قال حدثنا أبو يحيي زكرياء بن يحيى الساجي قال حدثنا محمد بن المتني قال حدثنا ابن أبي عدي عن ابن أبي حميد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنبئوني بأفضل أهل الإيمان إيمانا قلنا الملائكة وذكر الحديث كما تقدم

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the most amazing in faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6820

وذكر سنيد عن خلف بن خليفة عن عطاء بن السائب قال قال ابن عباس يوما لأصحابه أي الناس أعجب إيمانا قالوا الملائكة قال وكيف لا تؤمن الملائكة والأمر فوقهم قالوا الأنبياء قال وكيف لا تؤمن الأنبياء والأمر ينزل عليهم غدوة وعشية قالوا فنحن قال كيف لا

Mas'alah: What did the Prophet say about those who believe without seeing him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6821

تؤمنون وأنتم ترون من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترون ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعجب الناس إيمانا قوم يأتون بعدي يؤمنون بي ولم يروني أولئك إخواني حقا

Mas'alah: What is Sufyan ibn Uyaynah's interpretation of the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6821

وكان سفيان بن عيينة يقول تفسير هذا الحديث وما كان مثله بين في كتاب الله وهو قوله وكيف تكفرون وأنتم تتلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله

Mas'alah: What did the Prophet say about the people of Paradise seeing those in higher rooms?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6821

وروى مال عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تتراءون الكوكب الدري في الأفق من المشرق أو المغرب لتفاضل بينهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين

Mas'alah: What is the similar narration from Abu Hurayrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6821

وروى فليح بن سليمان عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

Mas'alah: What did Muhammad ibn Yahya say about the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6821

وقال محمد بن يحيى كلاهما غير مرفوع

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about future believers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6821

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا هارون بن معروف قال حدثنا ضمرة عن مرزوق بن نافع عن صالح بن جبير عن أبي جمعة قال قلنا يا رسول الله هل أحد خير منا قال نعم قوم يجيئون من بعدكم فيجدون كتابا بين لوحين يؤمنون بما فيه ويؤمنون بي ولم يروني

Mas'alah: What does the author say about the narrators Abu Jumu'ah and Salih ibn Jubayr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6822

قال أبو عمر أبو جمعة له صحبة فاسمه حبيب بن سباع وقد ذكرناه بما ينبغي عن ذكره في كتاب الصحابة وصالح بن جبير من ثقات التابعين روى عنه قوم جلة منهم أبو عبيد حاجب سليمان بن عبد الملك شيخ مالك ومرزوق بن نافع ومعاوية بن صالح وهشام بن سعد ورجاء بن أبي سلمة وغيرهم قال عثمان بن سعيد السجستاني الدارمي سألت يحيى بن معين عن صالح بن جبير كيف هو فقال ثقة

Mas'alah: What is the hadith about the reward for believers in later times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6822

وروى أبو ثعلبة الخشني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن أمامكم أياما الفائز فيهن كالقابض على الجمر للعامل فيهم أجر خمسين رجلا يعمل مثل عمله قيل يا

رسول الله منهم قال بل منكم وهذه اللفظة بل منكم قد سكت عنها بعض رواة هذا الحديث فلم يذكرها

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about love for the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6822

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن أبي صالح عن رجل من بني أسد عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من أشد أمتي حبا لي قوما يأتون من بعدي يود أحدهم لو يعطي ماله وأهله ويراني

Mas'alah: How does the author reconcile hadiths about the best generations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6822

قال أبو عمر قد عارض قوم هذه الأحاديث بما جاء عنه صلى الله عليه وسلم خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وهو حديث حسن المخرج جيد الإسناد وليس ذلك عندي بمعارض لأن قوله صلى الله عليه وسلم خير الناس قرني ليس على عمومه بدليل

ما يجمع القرن من الفاضل والمفضول وقد جمع قرنه مع السابقين من المهاجرين والأنصار جماعة من المنافقين المظهرين للإيمان وأهل الكبائر الذين أقام عليهم أو

على بعضهم الحدود وقال لهم ما تقولون في الشارب والسارق والزاني وقال مواجهة لمن هو في قرنه لا تسبوا أصحابي فلو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصفه وقال لخالد بن الوليد في عمار لا تسب من هو خير منك وقال عمر بن الخطاب في قوله عز وجل كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر قال من فعل مثل فعلهم كان مثلهم وقال ابن عباس في قوله كنتم خير أمة أخرجت للناس هم الذين هاجروا من مكة إلى المدينة وشهدوا بدرا والحديبية وهذا كله يشهد أن خير قرنه فضلا أصحابه وأن قوله خير الناس قرني أنه لفظ خرج على العموم ومعناه الخصوص وقد قيل في قول الله كنتم خير أمة أخرجت للناس أنهم أمة محمد صلى الله عليه وسلم يعني الصالحين منهم وأهل الفضل هم شهداء على الناس يوم القيامة قالوا وإنما صار أول هذه الأمة خير القرون لأنهم آمنوا حين كفر الناس وصدقوه حين كذبه الناس وعزروه ونصروه وآووه وواسوه بأموالهم وأنفسهم وقاتلوا غيرهم على كفرهم حتى أدخلوهم في الإسلام وقد قيل في توجيه أحاديث الباب مع قوله خير الناس قرني إن قرنه إنما فضل لأنهم كانوا غرباء في إيمانهم لكثرة الكفار وصبرهم على أذاهم وتمسكهم بدينهم وإن آخر هذه الأمة إذا أقاموا الدين وتمسكوا به وصبروا على طاعة ربهم في حين ظهور الشر والفسق

Mas'alah: What does the hadith about Islam beginning as a stranger indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6824

والهرج والمعاصي والكبائر كانوا عند ذلك أيضا غرباء وزكت أعمالهم في ذلك الزمن كما زكت أعمال أوائلهم ومما يشهد لهذا قوله صلى الله عليه وسلم إن

الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغرباء ويشهد له أيضا حديث أبي الخشني وقد تقدم ذكره ويشهد له أيضا قوله صلى الله عليه وسلم أمتي كالمطر لا يدرى أوله خير أم آخره وقد ذكر البخاري قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابن أبي عدي عن حميد عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله قال أبو عمر فما تلك بعبادة الله وإظهار دينه في ذلك الوقت أليس هو كالقابض على الجمر لصبره على الذل والفاقة وإقامة الدين والسنة

Mas'alah: What did Salim ibn Abdullah write to Umar ibn Abd al-Aziz about following Umar's policy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6824

وروينا أن عمر بن عبد العزيز لما ولي الخلافة كتب إلى سالم بن عبد الله بن عمر أن اكتب إلي بسيرة عمر بن الخطاب لأعمل بها فكتب إليه سالم إن عملت بسيرة عمر فإنها فضل عمر لأن زمانك ليس كزمان عمر ولا رجالك كرجال عمر قال وكتب إلى فقهاء زمانه فكلهم كتب إليه بمثل قول سالم

Mas'alah: What is the hadith about the best people being those with long life and good deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6824

وقد عارض بعض الجلة من العلماء قوله صلى الله عليه وسلم خير الناس قرني بقوله عليه السلام خير الناس من طال عمره وحسن عمله حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا

قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن حميد ويونس عن الحسن عن أبي بكرة أن رجلا قال يا رسول الله أي

الناس خير قال من طال عمره وحسن عمله قال فأي الناس شر قال من طال عمره وساء عمله

Mas'alah: What is the hadith comparing the Prophet's community to rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6825

وأما قوله صلى الله عليه وسلم أمتي كالمطر لا يدرى أوله خير أم آخره فروي من حديث أنس وحديث عبد الله بن عمرو بن العاصي من وجوه حسان منها ما رواه أبو داود الطيالسي بالإسناد المتقدم عنه قال حدثنا حامد بن يحيى الأبح قال حدثنا ثابت البناني عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أمتي كالمطر لا يدرى أوله خير أم آخره

Mas'alah: What is another narration of the hadith comparing the community to rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6825

وبه عن أبي داود الطيالسي قال حدثنا عمران عن قتادة قال حدثنا صاحب لنا عن عمار بن ياسر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل أمتي كالمطر لا يدرى أوله خير

أم آخره

Mas'alah: What is the narration of al-Tirmidhi about the ummah being like rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6825

وذكر أبو عيسى الترمذي قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد بن يحيى الأبح عن ثابت عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمتي كالمطر لا يدرى أوله خير أم آخره

Mas'alah: What is the assessment of Hammad ibn Yahya al-Abahh by Yahya ibn Ma'in?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6825

حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير قال سمعت يحيى ابن معين يقول حماد بن يحيى الأبح ثقة

Mas'alah: What does the author say about the reliability of narrators?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6825

قال بو عمر من قبله ومن بعده يستغنى عن ذكرهم لأنهم حجة عندهم في نقلهم

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the ummah being like rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6825

وحدثنا خلف بن أحمد قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا أبو صالح أيوب بن سليمان وأبو عبد الله بن محمد بن عمر بن لبابة قالا حدثنا أبو

زيد عبد الرحمان بن إبراهيم قال حدثنا أبو عبد الرحمان بن عبد الله بن يزيد المقرئ عن عبد الرحمان بن زياد بن أنعم عن عبد الله بن يزيد أبي عبد الرحمان ابن زياد الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمتي كالمطر لا يدرى أوله خير أم آخره وقد روي هذا الحديث عن مالك عن الزهري عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه عنه هشام بن عبيد الله وهشام بن عبيد الله الرازي هذا ثقة لا يختلفون في ذلك حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أبو نصر أحمد بن الحسن بن أحمد السجستاني بمصر قال حدثنا أبو علي الرفاء بهراة وحدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا جعفر بن محمد بن إدريس القزويني قالا حدثنا محمد بن المغيرة السكري قال حدثنا هشام بن عبيد الله الرازي قال حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل أمتي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره وذكر أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني في مسند حديث مالك له فقال حدثنا أبو علي حامد بن يحيى الهروي قال حدثنا محمد بن المغيرة السكري بهمدان قال حدثنا هشام بن عبيد الله الرازي قال حدثنا مالك بن أنس عن الزهري عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل أمتي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره وروى ابن مسعود وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما عرضت الأمم عليه فرأى أمته سوادا كثيرا فرح فقيل له بأن لك

سوى هؤلاء من أمتك سبعون ألفا يدخلون الجنة لا حساب عليهم فقال بعض أصحابه لبعض من ترون هؤلاء

فقالوا ما نراهم إلا قوم ولدوا في الإسلام لم يشركوا بالله شيئا وعملوا بالإسلام حتى ماتوا عليه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال بل هم الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقال عكاشة يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم وذكر تمام الخبر وهذه الأحاديث تقتضي مع تواتر طرقها وحسنها التسوية بين أول هذه الأمة وآخرها والمعنى في ذلك ما قدمنا ذكره من الإيمان والعمل الصالح في الزمن الفاسد الذي يرفع فيه العلم والدين من أهله ويكثر الفسق والهرج ويذل المؤمن ويعز الفاجر ويعود الدين غريبا كما بدأ ويكون القائم فيه بدينه كالقابض على الجمر فيتسوي حنيئذ أول هذه الأمة بآخرها في فضل العمل إلا أهل بدر والحديبية والله أعلم ومن تدبر آثار هذا الباب بان له الصواب والله يؤتي فضله من يشاء

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet being the 'farat' at the Hawd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6827

وأما قوله وأنا فرطكم على الحوض فالفرط والمتفارط هو الماشي المتقدم أمام القوم إلى الماء (هذا قول أبي عبيد وغيره وقال ابن وهب أنا فرطكم يقول أنا أمامكم وأنتم ورائي تتبعوني واستشهد أبو عبيد وغيره على قوله الفارط المتقدم إلى الماء بقول الشاعر ... فأثار فارطهم غطاطا جثما ... ... أصواته كتراطن الفرس) ... ... قال

وقال القطامي ... فاستعجلونا وكانوا من صحابتنا كما تعجل فراط لوراد ... ... وقال لبيد ... فوردنا قبل فراط القطا ... إن من روي تغليس النهل

Mas'alah: What poetic evidence supports the meaning of 'farat' as one who precedes to water?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6828

وقال آخر ومنهل وردته التقاطا ... لم ألق إذ وردته فراطا ... ... إلا القطا أو بدا غطاطا ... وقال ابن هرمة ... ذهب الذين أحبهم فرطا ... وبقيت كالمغمر في خلف ... (الفارط السائر إلى الماء أي أغلس ومشى بليل والنهل الشربة الأولى) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات ابنه إبراهيم لولا أنه وعد صادق وأن الماضي فرط للباقي وقال له أيضا الحق بفرطنا عثمان بن مظعون قال الخليل القطاط طير يشبه القط والأوابد الطير التي لا تبرح شتاء ولا صيفا من بلدانها والقواطع التي تقطع من بلد إلى بلد في زمن بعد زمن

Mas'alah: Which companions narrated the hadith about the Prophet being their forerunner at the Hawd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6828

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أنا فرطكم على الحوض جماعة من أصحابه منهم ابن مسعود وجابر بن سمرة والصنابح بن الأعسر وجندب وسهل بن سعد وغيرهم وقد ذكرنا أحاديث الحوض في باب خبيب من هذا الكتاب

Mas'alah: What does the word 'yudhaddunna' mean in the context of the Hawd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6828

وأما قوله فليذادن فمعناه ليبعدن وليطردن

Mas'alah: What poetic verses illustrate the meaning of 'dhawd' (repelling) from a watering place?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6829

قال زهير ... ومن لا يذد عن حوضه بسلاحه ... يهدم ومن لا يظلم الناس يظلم ... ... وقال الراجز ... ياخوي نهنها وذودا ... إني أرى حوضكما مورودا ... ...

Mas'alah: What is the interpretation of Yahya's narration 'la yudhaddunna' as a prohibition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6829

وأما رواية يحيى فلا يذادن على النهي فقيل إنه قد تابعه على ذلك ابن نافع ومطرف وقد خرج بعض شيوخنا معنى لرواية يحيى ومن تابعه أي لا يفعل أحد فعلا يطرد به عن حوضي

Mas'alah: What hadith supports the narration about the prophetic basin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6829

ومما يشبه رواية يحيى هذه ويشهد لها ما حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا عبد الرحمان بن عبد الله بن دينار عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا فرطم على الحوض من ورد علي شرب ومن شرب لم يظمأ أبدا ألا ليردن علي أقوام أعرفهم ويعرفونني ثم يحال بيني وبينهم وهذا في معنى رواية يحيى وقد ذكر البخاري وغيره حديث سهل بن سعد هذا فقال وليردن علي الحوض قوم أعرفهم ويعرفونني ثم يحال بيني وبينهم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the virtues of this ummah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6830

وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن القاسم بن شعبان حدثنا محمد بن العباس بن أسلم حدثنا ابن أبي ناجية حدثني زياد بن يونس عن مسلمة بن

Mas'alah: What is the dream vision about the prophets and their followers on the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6831

علي عن إسماعيل عن رافع عن سالم بن عبد الله بن عمر سمعه يحدث عن كعب أنه سمع رجلا يحدث أنه رأى في المنام أن الناس جمعوا للحساب ثم دعي الأنبياء مع كل نبي أمته وأنه رأى لكل نبي نورين يمشي بينهما ولمن ابتعه من أمته نورا واحدا

يمشي به حتى دعي محمد صلى الله عليه وسلم فإذا شعر رأسه ووجهه نور كله يراه كل من نظر إليه وإذا لمن اتبعه من أمته نوران كنور الأنبياء فقال كعب وهو لا يشعر أنها رؤيا من حدثك بهذا الحديث وما أعلمك به فأخبره أنها رؤيا فناشده كعب بالله الذي لا إله إلا هو لقد رأيت ما تقول مناما فقال نعم والله لقد رأيت ذلك فقال كعب والذي نفسي بيده أو قال والذي بعث محمدا بالحق إن هذه لصفة أحمد وأمته وصفة الأنبياء في كتاب الله لكأن ما قرأته من التوراة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the ablution of the prophets?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6831

وحديث هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي فإنما يدور على زيد بن الحواري العمي والد عبد الرحيم بن زيد وهو انفرد به وهو ضعيف ليس بثقة ولا ممن يحتج به وقد اختلف عليه فيه أيضا فرواه عبد الله بن عرابة عن زيد بن الحواري العمي عن معاوية بن قرة عن عبيد بن عمير عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the ablution of the prophets?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6832

ورواه عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي عن عبد الرحيم بن زيد عن أبيه عن معاوية بن قرة عن ابن عمر وهو حديث لا أصل له وعبد الرحيم وأبوه زيد متروكان

Mas'alah: What is the ruling on performing wudu once in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6832

وليس يشتغل أهل العلم بالنقل بمثل حديث عبد الرحيم بن زيد العمي وأبيه وقد أجمعوا على تركهما

Mas'alah: What is the meaning of the word 'su qan' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6834

وأما قوله في حديثنا في هذا الباب فسحقا فمعناه فبعدا والسحق والبعد والإسحاق والإبعاد سواء بمعنى واحد وكذلك النأي والبعد لفظتان بمعنى واحد إلا أن سحقا وبعدا هكذا إنما تجيئ بمعنى الدعاء على الإنسان كما يقال أبعده الله وقاتله الله وسحقه الله ومحقه وأسحقه أيضا ومن هذا قول الله عز وجل في مكان سحيق يعني بعيد وكل من أحدث في الدين ما لا يرضاه الله ولم يأذن به الله فهو من المطرودين عن الحوض المبعدين عنه والله أعلم وأشدهم طردا من خالف جماعة المسلمين وفارق سبيلهم مثل الخوارج على اختلاف فرقها والروافض على تباين ضلالها والمعتزلة على أصناف أهوائها فهؤلاء كلهم يبدلون وكذلك الظلمة المسرفون في الجور والظلم وتطميس الحق وقتل أهله وإذلالهم والمعلنون بالكبائر المستخفون بالمعاصي وجميع أهل الزيغ والأهواء والبدع كل هؤلاء يخاف عليهم أن يكونوا عنوا بهذا الخبر ولا يخلد في

النار إلا كافر جاحد ليس في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان وقد قال ابن القاسم

رحمه الله قد يكون من غير أهل الأهواء من هو شر من أهل الأهواء وكان يقال تمام الإخلاص تجنب المعاصي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on charity not decreasing wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6841

حديث عاشر للعلاء بن عبد الرحمان أسنده عنه جماعة وهو في الموطإ من قول العلاء وكان مالك يشك في رفعه ومثله لا يكون رأيا وهو محفوظ مسند مالك عن العلاء بن عبد الرحمان أنه سمعه يقول ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا وما تواضع عبد الله إلا رفعه الله قال مالك لا أدري أيرفع هذا الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم أم لا هكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة عن مالك منهم ابن وهب وابن القاسم والقعنبي ومعن بن عيسى وغيرهم وهو حديث محفوظ للعلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه عنه جماعة هكذا ومثله لا يقال من جهة الرأي فلذلك كله ذكرناه وبالله التوفيق

Mas'alah: What are the multiple chains of transmission for the hadith on charity and humility?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6842

حدثنا يونس بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر ابن محمد قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه

قال ما زاد عبد بعفو إلا عزا ولاتواضع عبد لله إلا رفعه الله وما نقصت صدقة من مال حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا علي بن جعفر بن محمد البغدادي قال حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي حدثنا أبو الربيع وحدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا محمد بن عبد الله بن زكرياء النيسابوري قال حدثنا محمد بن جعفر بن محمد عن عاصم بن علي قالا حدثنا إسماعيل بن جعفر قال أخبرني العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله وحدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أحمد قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا محمد بن عامر قال حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع قال حدثنا حفص بن ميسرة عن العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال فذكره وحدثنا أبو محمد إسماعيل بن عبد الرحمان بن علي قال حدثنا أبو الحسين محمد بن العباس بن يحيي الحلبي قال حدثنا علي بن عبد الحميد بن سليمان أبو الحسن الغضائري سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة قال حدثنا منصور بن أبي مزاحم قال حدثنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith on charity and forgiveness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6843

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن بن يحيي قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن

أحمد بن عمرو القاضي المالكي قال حدثنا إبراهيم بن حماد ابن إسحاق قال حدثنا القاضي عمي إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا القعنبي قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله رجلا بعفو إلا عزا وما تواضع لله أحد إلا رفعه الله حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال قط ولا عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله عزا ولا تواضع رجل إلا رفعه الله وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the biography of Ata' al-Khurasani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6844

(عطاء الخراساني أبو عثمان وهو عطاء بن أبي مسلم) قيل عطاء بن عبد الله وقيل عطاء بن ميسرة مولى المهلب بن أبي صفرة وقيل مولى لهذيل والأول أكثر وأشهر أنه مولى المهلب بن أبي صفرة أصله من مدينة بلخ من خراسان وسكن الشام وهو يعد في الشاميين وكان فاضلا عالما بالقرآن عاملا روى عنه جماعة من الأئمة منهم مالك ومعمر والأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز وغيرهم ولد سنة خمسين من التاريخ وتوفي سنة خمس وثلاثين ومائة ذكر ذلك ضمرة وغيره عن عثمان بن عطاء وذكر البخاري عن عبد الله بن عثمان بن عطاء أنه سأله فقال نحن من أهل بلخ قال وعطاء مولى المهلب بن أبي صفرة ذكر ذلك في التاريخ الكبير وأدخله البخاري في كتاب الضعفاء له وذكر حكاية أيوب عن القاسم بن عاصم قال قلت لسعيد بن المسيب إن

عطاء الخراساني حدث عنك أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الذي واقع امرأته في رمضان بعتق رقبة أو بكفارة الظهار فقال سعيد كذب ما حدثته إنما بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له تصدق تصدق

Mas'alah: What is the discussion about Ata' al-Khurasani's reliability and virtues?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6845

فأدخله البخاري في كتاب الضعفاء له من أجل هذه الحكاية وليس القاسم بن عاصم ممن يجرح بقوله ولا بروايته مثل عطاء الخراساني وعطاء الخراساني أحد العلماء الفضلاء وربما كان في حفظه شيء وله أخبار طيبة عجيبة في فضائله ليس هذا موضع ذكرها منها ما أخبرنا عبد الوارث ابن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا هارون بن معروف قال حدثنا ضمرة عن (إبراهيم) بن أبي عبلة قال كان عطاء الخراساني يتكلم إذا صلى بكلمات فغاب يوما فتكلم المؤذن فقال رجاء ابن حيوة اسكت إنا نكره أن نسمع الخبر إلا من أهله وحدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد ابن جرير قال حدثنا علي بن سهل الرملي قال حدثنا ضمرة عن إبراهيم بن أبي عبلة قال كنا نجلس إلى عطاء الخراساني فكان يدعو بدعوات فغاب فتكلم رجل من المؤذنين قال فأنكر رجاء بن حيوة صوته فقال من هذا فقال أنا يا أبا المقدام فقال اسكت فإنا نكره أن نسمع الخبر إلا من أهله وقال يحيى بن معين روى مالك عن عطاء الخراساني وعطاء ثقة قد رأى ابن عمر وسمع منه لمالك عنه من مرفوعات الموطأ ثلاثة أحاديث أحدها مسند والاثنان مرسلان

حديث أول لعطاء الخراساني مالك عن عطاء بن عبد الله الخراساني أنه قال حدثني شيخ بسوق البرم بالكوفة عن كعب بن عجرة أنه قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أنفخ تحت قدر لأصحابي وقد امتلأ رأسي ولحيتي قملا فأخذ بجبهتي ثم قال احلق هذا الشعر وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم علم أنه ليس عندي ما أنسك به لم يختلف الرواة عن مالك في هذا الحديث ويقولون إن الشيخ الذي روى عنه عطاء الخراساني هذا الحديث عبد الرحمان بن أبي ليلى وهذا بعيد لأن عبد الرحمان بن أبي ليلى أشهر في التابعين من أن يقول فيه عطاء حدثني شيخ وأظن القائل بأنه عبد الرحمان بن أبي ليلى لما عرف أنه كوفي وأنه (الذي) يروي الحديث عن كعب بن عجرة ظن أنه هو والله أعلم وقد روى هذا الحديث عن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة جماعة منهم الشعبي وأبو قلابة ومجاهد والحكم بن عتيبة وغيرهم وكلهم قال فيه انسك بشاة أو صم ثلاثة أيام أو أطعم

وقد ذكرنا كثيرا من ألفاظ المحدثين في هذا الحديث والحكم في ذلك عند العلماء في باب حميد بن قيس من كتابنا هذا وقال في هذا الحديث بعضهم عن داود عن الشعبي أمعك دم قال لا وقال بعضهم فيه عن الحكم بن عتيبة فحلقت رأسي ونسكت وهذا متعارض وأصح ما فيه التخيير في النسك والإطعام والصيام وقد روى هذا الحديث عبد الله بن معقل عن كعب بن عرجة وقد يكون ذلك الشيخ الذي ذكره عطاء الخراساني فهو كوفي لا يبعد أن يلقاه عطاء وهو أشبه عندي والله أعلم حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة ببغداد قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال أخبرنا شعبة قال

أخبرني عبد الرحمان بن الأصبهاني قال سمعت عبد الله بن معقل قال جلست إلى كعب بن عجرة في هذا المسجد يعني مسجد الكوفة فسألته عن هذه الآية ففدية من صيام أو صدقة أو نسك فقال حملت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت أرى الجهد بلغ بك هذا ما عندك شاة قال قلت لا فنزلت هذه الآية ففدية من صيام أو صدقة أو نسك فقال صم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام قال فنزلت هذه الآية في خاصة وهي لكم عامة

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith of Ata' al-Khurasani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6849

قال أبو عمر أما الشيخ الذي روى عنه عطاء الخراساني بالكوفة هذا الحديث فيمكن أن يكون ابن أبي ليلى وممكن أن يكون عبد الله بن معقل الكوفي ولا يبعد أن يلقاه عطاء وهو الأشبه عندي والله أعلم وقد مضى القول في معنى هذا الحديث ممهدا مبسوطا في باب حميد بن قيس من هذا الكتاب والحمد لله وبه التوفيق

Mas'alah: What does the author say about the reliability of Ata' al-Khurasani as a narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6850

وقد روى القاسم بن عاصم البصري ويقال فيه التميمي ويقال الكلبي وليس بشيء ويمكن أن يكون كليبا فكليب في تميم وكلب في قضاعة وأين قضاعة من تميم

فروى القاسم بن عاصم هذا عن سعيد بن المسيب أنه كذب عطاء الخراساني في حديثه هذا وعطاء الخراساني عندي فوق القاسم بن عاصم في الشهرة يحمل العلم والفضل وليس مثله عند أهل الفهم والنظر ممن يجرح به عطاء ويدفع ما رواه

Mas'alah: What is the narration of Malik and others on the expiation for intercourse in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6852

ورواه مالك وأبو أويس وابن جريج عن ابن شهاب بإسناده المذكور على التخيير وقد ذكرنا ذلك كله في باب ابن شهاب من هذا الكتاب فلا معنى لتكرير ذلك ههنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the man who had intercourse in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6852

وقد حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن يزيد المعلم

Mas'alah: What is another chain for the hadith on expiation for breaking the fast in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6854

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا البرتي قال حدثنا يحيى بن عبد

الحميد قال حدثنا هشيم أخبرنا ليث عن مجاهد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on handshaking and gift-giving in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6854

حديث ثالث لعطاء الخراساني مالك عن عطاء بن عبد الله الخراساني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصافحوا يذهب الغل وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء وهذا يتصل من وجوه شتى حسان كلها

Mas'alah: What is the reward for two Muslims who shake hands?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6855

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو طالب محمد بن زكرياء المقدسي قال حدثنا جعفر بن محمد بن حماد قال حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا سليمان بن حيان حدثنا الأجلح عن أبي إسحاق عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يفترقا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on handshaking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6855

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو خالد الأحمر وابن نمير عن الأجلح عن أبي إسحاق عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره حرفا بحرف

Mas'alah: What is the ruling on handshaking in Islam?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6855]

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الذيبلي قال حدثنا عامر بن محمد بن عبد الرحمان القرمطي قال حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا عمر بن حمزة حدثنا المنذر بن ثعلبة عن أبي العلاء بن الشخير عن البراء بن عازب قال لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ بيدي فقلت يا رسول الله إن كنت لأحسب أن المصافحة للأعاجم فقال نحن أحق بالمصافحة منهم ما من مسلمين يلتقيان فيأخذ أحدهما بيد صاحبه مودة بينهما ونصيحة إلا ألقيت ذنوبهما بينهما

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on handshaking?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6855]

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة قال حدثنا إسماعيل بن عيسى بن سليم البصري وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو قلابة حدثنا عمر ابن عامر أبو حفص قالا حدثنا عبيد الله بن الحسن القاضي بالبصرة قال حدثنا

Mas'alah: What reward is promised for Muslims who shake hands?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6856

سعيد الجريري عن أبي عثمان النهدي قال إسماعيل بن عيسى عن عمر ابن الخطاب وقال عمر بن عامر سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا التقى المسلمان فتصافحا أنزل الله عليهما مائة رحمة تسعون منها للذي بدأ بالمصافحة وعشر للذي صوفح وكان أحبهما إلى الله أحسنهما بشرا بصاحبه

Mas'alah: What did the Prophet say about sins falling away when Muslims shake hands?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6856

وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الديلي حدثنا عامر بن محمد حدثنا أبو صالح حمزة بن مالك الأسلمي حدثنا سفيان ابن حمزة عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله والوليد بن رباح أن معاذ بن جبل قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاذ إذا التقى الأخوان في الإسلام فأخذ أحدهما بيد أخيه تحاتت خطاياهما بينهما كتحات ورق الشجر عنها

Mas'alah: What is the assessment of the chain of transmission for Mu'adh's hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6856

قال أبو عمر حديث معاذ هذا إسناده ليس بالقوي

Mas'alah: What did the Prophet say about forgiveness when Muslims shake hands and praise God?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6856

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن أبي بلج عن زيد أبي الحكم العنبري عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله واستغفراه غفر لهما

Mas'alah: What happens to sins when a Muslim sincerely shakes hands with another?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6857

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن فطر الفروجردي حدثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم السراج حدثنا أحمد بن الحسن بن خداش حدثنا عبد الصمد حدثنا أبو هاشم أخبرنا منصور عن رفيع ابن لوط عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن المسلم إذا أخذ بيد صاحبه فصافحه وهو صادق لم يبق بينهما ذنب إلا سقط

Mas'alah: What is the hadith about gifts removing rancor and its chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6860

قال أبو عمر هذا الحديث وصله عثمان الوضاحي عن الزهري حدث به ابن صاعد

قال حدثنا زياد بن يحيى أبو الخطاب حدثنا أبو عتاب الدلال حدثنا عثمان ابن عبد الرحمان حدثني الزهري عن عبد الله بن وهب بن زمعة عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم العون الهدية على طلب الحاجة وبإسناده قال النبي صلى الله عليه وسلم تهادوا فإن الهدية تذهب السخيمة قيل وما السخيمة قال الجنة تكون في الصدر أخبرنا محمد حدثنا علي بن عمر الحافظ حدثنا علي بن محمد بن أحمد المصري حدثنا محمد بن عبد الرحمان بن بحير حدثنا أبي حدثنا مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن معاوية بن الحكم أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تهادوا فإنه يضاعف الود ويذهب بغوائل الصدر قال أبو الحسن تفرد به ابن بحير عن أبيه عن مالك ولم يكن بالرضي ولا يصح عن مالك ولا عن الزهري وحدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا محمد بن عيسى بن شيبة البغدادي قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا يحيى بن بكير عن ضمام بن إسماعيل المعافري عن موسى بن ودان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تهادوا تحابوا قال أبو عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية وندب أمته إليها وفيه الأسوة الحسنة به صلى الله عليه وسلم ومن فضل الهدية مع اتباع السنة أنها تورث المودة وتذهب العداوة على ما جاء في حديث مالك وغيره مما في معناه حدثنا

Mas'alah: What is the hadith that all good deeds are charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6861

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن محمد بن الخصيب القاضي بمصر

حدثنا يوسف بن يعقوب حدثنا محمد بن أبي بكر حدثنا فضيل بن سليمان عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المعروف كله صدقة وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة من حديث جابر وابن عباس وابن مسعود وابن عمر وغيرهم

Mas'alah: What is the hadith that every good deed done to rich or poor is charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6862

وفي حديث ابن مسعود وابن عمر كل معروف صنعته إلى غني أو فقير فهو صدقة

Mas'alah: What is the hadith about kindness being for the religious or noble?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6862

حدثنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن إبراهيم الديبلي قال حدثنا أبو يونس المديني حدثني هارون بن يحيى الحاطبي حدثني عثمان بن عثمان بن خالد بن الزبير عن أبيه عن علي بن حسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما تكون الصنيعة إلى ذي دين أو ذي حسب وجهاد الضعيف الحج وجهاد المرأة حسن التبعل لزوجها والتودد نصف الدين وما عال امرؤ على اقتصاد واستنزلوا الرزق بالصدقة أبى الله أن يرزق عباده المؤمنين إلا من حيث لا يحتسبون

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6862

وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد الحلبي ببيت المقدس حدثنا أحمد بن داود الحراني حدثنا أبو مصعب حدثنا مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال اجتمع علي بن أبي طالب وأبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح فتماروا في أشياء فقال لهم علي بن أبي طالب انطلقوا بنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم نسأله فلما وقفوا على النبي عليه السلام قالوا يا رسول الله جئنا نسألك قال إن شئتم سألتموني وإن شئتم أخبرتكم بما جئتم له قالوا أخبرنا يا رسول الله قال جئتم تسألوني عن الصنيعة لمن تكون ولا ينبغي أن تكون الصنيعة إلا لذي حسب أو دين وجئتم تسألوني عن الرزق يجلبه الله على العبد الله يجلبه عليه فاستنزلوه

بالصدقة وجئتم تسألوني عن جهاد الضعيف وجهاد الضعيف الحج والعمرة وجئتم تسألوني عن جهاد المرأة وجهاد المرأة حسن التبعل لزوجها وجئتم تسألوني عن الرزق من أين يأتي وكيف يأتي (أبى) الله أن يرزق عبده المؤمن إلا من حيث لا يحتسب

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of a hadith from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6863

قال أبو عمر هذا حديث غريب من حديث مالك وهو حديث حسن ولكنه منكر

عندهم عن مالك ولا يصح عنه ولا له أصل في حديثه آخر باب العين والحمد لله رب العالمين

Mas'alah: What is the section heading for the letter Qaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6864

(باب القاف)

Mas'alah: Who is Qatan ibn Wahb and what is his reliability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6864

(مالك عن قطن بن وهب بن عويمر بن الأجدع أحد بني سعد بن ليث) وهو مدني ثقة روى عنه مالك وغيره لمالك عنه حديث واحد

Mas'alah: What is the hadith about patience during hardship in Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6864

مالك عن قطن بن وهب بن عويمر بن الأجدع أن يحنس مولى الزبير بن العوام أخبره أنه كان جالسا عند عبد الله بن عمر في الفتنة فأتته مولاة له تسلم عليه فقالت إن أردت الخروج يا أبا عبد الرحمان اشتد علينا الزمان فقال لها عبد الله بن عمر اقعدي لكع فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصبر على لأوائها وشدتها

أحد إلا كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith about Qatan ibn Wahb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6865

هكذا روى يحيى بن يحيى هذا الحديث عن مالك فقال فيه عن قطن ابن وهب بن عويمر بن الأجدع وكذلك رواه ابن بكير وأكثر الرواة ورواه ابن القاسم عن مالك عن قطن بن وهب عن عويمر بن الأجدع أن يحنس والصحيح ما رواه يحيى ومن تابعه وكذلك نسبه ابن البرقي وقال فيه القعنبي عن قطن بن وهب أن يحنس مولى الزبير ورواية القعنبي تشهد لصحة ما روى يحيى ومن تابعه والله أعلم وكذلك قال أبو مصعب عن مالك عن قطن بن وهب أن يحنس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Qatan ibn Wahb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6865

حدثنا خلف بن القاسم حدثنا الحسن بن رشيق حدثنا محمد بن رزيق ابن جامع حدثنا أبو مصعب حدثنا مالك عن قطن بن وهب أن يحنس مولى الزبير أخبره أنه كان جالسا مع عبد الله بن عمر في الفتنة فذكر الحديث

Mas'alah: What is another chain for the hadith about Medina's hardships?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6865

وكذلك حدثنا خلف بن قاسم أيضا قال حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد ابن أبي الموت حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي البصري أبو عبد الله حدثنا مالك بن أنس عن قطن بن وهب عن يحنس مولى الزبير أنه أخبره عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصير على لأوائها يعني المدينة وشدتها أحد إلا كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the terms 'la'wa' and 'shiddah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6865

قال أبو عمر قوله على لأوائها وشدتها يعني المدينة والشدة الجوع واللأواء تعذر المكسب وسوء الحال

وأما قوله لكع فإنه أراد ضعيفة الرأي وأصل هذه اللفظة الخسة والدناءة والضعف ويقال للرجل لكع وللمرأة أيضا لكع وقد يقال للمرأة لكاع مبني على الكسر مثل حذام وقطام وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يأتي على الناس زمان أسعد الناس فيه بالدنيا لكع بن لكع وفي هذا الحديث فضل المدينة وفضلها غير مجهول ومخرج حديث ابن عمر هذا يعم الأوقات كلها وقد قيل إن ذلك إنما ورد فيمن صبر على لأوائها وشدتها ذلك الوقت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدليل خروج الصحابة عنها بعده وقد بينا هذا المعنى في غير موضع من كتابنا هذا والحمد لله وقد أخبرنا سعيد بن عثمان قال حدثنا أحمد بن دحيم وحدثنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قالا حدثنا محمد بن إبراهيم الديبلي قال حدثنا أبو

عبيد الله المخزومي سعيد بن عبد الرحمان قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا موسى بن أبي عيسى أنه سمع أبا عبد الله القراظ يقول سمعت أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما جبار أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء ولا يصبر على لأوائها وشدتها أحد إلا كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة والقول في هذا الحديث كالقول في حديث قطن بن وهب وقد تقدم فضل المدينة في مواضع من هذا الكتاب والحمد لله وقد روي أبو معشر المدني عن عبد السلام بن محمد بن أبي الجنوب عن الحسن عن معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعدينة

مهاجري ومضجعي من الأرض وحق على أمتي أن يكرموا جيراني ما اجتنبوا الكبائر فمن لم تفعل سقاه الله من طينة الخبال عصارة أهل النار وهذا إسناد فيه لين وضعف ليس مما يحتج به والفضائل يتسامح فيها قديما والله المستعان حدثنا خلف بن القاسم حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد وعبد الله بن محمد بن إسحاق قالا حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن جابر حدثنا سعيد بن أبي مريم حدثنا مالك عن قطن بن وهب بن عويمر بن الأجدع أن يحنس مولى الزبير أخبره أنه كان جالسا عند عبد الله بن عمر في الفتنة فأتته ملاوه له تسلم عليه فقالت يا أبا عبد الرحمان إني أردت الخروج اشتد علينا الزمن فقال لها اقعدي لكع فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصبر أحد على لأوائها وشدتها إلا كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة

Mas'alah: What is the biography of Sa'd ibn Ishaq ibn Ka'b ibn 'Ujrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6868

(باب السين) (مالك عن سعيد بن إسحاق ويقال سعد حديث واحد) وهو سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا جده كعب بن عجرة في كتاب الصحابة بما يغني عن ذكره ههنا وهو من بلي حليف لبني سالم من الأنصار وسعد بن إسحاق هذا ثقة لا يختلف في ثقته وعدالته روى عنه مالك ومعمر والثوري والقطان وشعبة وكان من ساكني المدينة وبها كانت وفاته سنة أربعين ومائة وروى عنه من الجلة ابن شهاب ويحيى بن سعيد الأنصاري وعبد الله ابن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وقد قيل إن هذا الحديث رواه ابن شهاب عن مالك فقال فيه حدثني رجل من أهل المدينة يقال له مالك بن أنس عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن عمته زينب بنت كعب عن الفريعة بنت مالك بن سنان فذكر الحديث رواه أحمد بن شبيب عن أبيه عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب كتبناه عن خلف بن قاسم من وجوه وأحمد بن شبيب يتكلمون فيه

مالك عن سعيد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة أن الفريعة بنت مالك بن سنان وهي أخت أبي سعيد الخدري أخبرتها أنها جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خدرة فإن زوجها خرج في طلب أعبد له أبقوا حتى إذا كانوا بطرف القدوم لحقهم فقتلوه قالت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أرجع إلى أهلي في بني خدرة فإن زوجي لم يتركني في مسكن يملكه ولانفقة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قالت فانصرفت حتى إذا كنت في الحجرة ناداني رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أمرني فنوديت له فقال كيف قلت فرددت عليه القصة التي ذكرت من شأن زوجي فقال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله قالت فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا قالت فلما كان عثمان أرسل إلي فسألني عن ذلك فأخبرته فاتبعه وقضى به هكذا قال

يحيى سعيد بن إسحاق وتابعه بعضهم وأكثر الرواة يقولون فيه سعد بن إسحاق وهو الأشهر وكذلك قال شعبة وغيره وقال عبد الرزاق في هذا الحديث عن الثوري ومعمر عن سعيد بن إسحاق كما قال يحيى كذلك في كتاب الدبري

أخبرنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد ابن خالد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن لكعب بن عجرة قال حدثتني عمتي وكانت تحت أبي سعيد الخدري أن فريعة حدثتها أن زوجها خرج في طلب أعلاج أباق حتى إذا كان بطرف القدوم وهو جبل أدركهم فقتلوه قالت فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له أن زوجها قتل وأنه تركها في مسكن ليس له واستأذنته في الانتقال فأذن لها فانطلقت حتىإذا كانت بباب الحجرة أمر بها فردت وأمرها أن تعيد عليه حديثها ففعلت فأمرها ألا تبرح حتى يبلغ الكتاب أجله قال وأخبرنا معمر عن سعيد بن إسحاق قال أحمد بن خالد كذا قرأعلينا الدبري سعيد بن إسحاق وإنما أعرفه سعد بن إسحاق فقرأ علينا عن عبد الرزاق عن معمر عن سعيد بن إسحاق بن كعب بن عجرة أنه حدثه عن عمته زينب ابنة كعب بن فريعة بهذا الحديث وزاد معمر فلما كان في زمن عثمان أتت امرأة تسأله عن ذلك قالت فريعة فذكرت له فأرسل إلي فسألني فأخبرته فأمرها ألا تخرج من بيتها حتى يبلغ الكتاب أجله قال وأخبرنا الثوري عن سعيد بن إسحاق هكذا قال سعيد بن إسحاق ابن كعب بن عجرة عن عمته زينب ابنة كعب بن عجرة عن فريعة ابنة مالك

أن زوجها قتل بالقدوم قالت فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت له إن لها أهلا فأمرها أن تنتقل فلما أدبرت دعاها فقال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله أربعة

أشهر وعشرا قال وأخبرنا ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن أبي بكر أن سعيد بن إسحاق بن كعب بن عجرة أخبره عن عمته زينب ابنة كعب بن عجرة أن فريعة بنت مالك أخت أبي سعيد الخدري أخبرتها أن زوجا لها خرج حتى إذا كان من المدينة على ستة أميال عند طرف جبل يقال له القدوم تعادى عليه اللصوص فقتلوه وكانت فريعة في بني الحرث بن الخزرج في مسكن لم يكن لبعلها إنما كان سكناها فجاءها إخوتها فيهم أبو سعيد الخدري فقالوا ليس بأيدينا سعة فنعطيك ونمسك ولا يصلحنا إلا أن نكون جميعا ونخشى عليك الوحش فسلي النبي صلى الله عليه وسلم فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقصت عليه ما قال إخوتها بالوحشة واستأذنته في أن تعتد عندهم فقال افعلي إن شئت قالت فأدبرت حتى إذا كنت في الحجرة قال تعالي عودي لما قلت فعادت فقال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله ثم إن عثمان بعثت إليه أمرأة من قومه تسأله أن تنتقل من بيت زوجها فتعتد في غيره فقال افعلي ثم قال لمن حوله هل مضى من النبي صلى الله عليه وسلم أو من صاحبي في مثل هذا شيء فقالوا إن فريعة تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل إليها فأخبرته فانتهى إلى قولها وأمر المرأة أن لا تخرج من بيتها قال ابن جريج وأخبرت أن هذه المرأة التي أرسلت إلى عثمان أم أيوب بنت ميمون بن عامر الحضرمي وأن زوجها عمران بن طلحة بن عبيد الله

Mas'alah: Who is Sa'id ibn Abi Sa'id al-Maqburi in the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6876

سعيد بن أبي سعيد المقبري يكنى بأبي سعد واسم أبيه أبي سعيد كيسان وهو مولى

لبني جندع من بني ليث بن بكر بن عبد مناة كان مكاتبا لرجل منهم فأدى كتابته في زمن عمر بن الخطاب وعتق ولهما جميعا رواية عن أبي هريرة وغيره من الصحابة ويقال إنهما قد سمعا من سعد بن أبي وقاص وسماعهما واحد ممن سمعا منه أو قريب بعضه من بعض وكانا ثقتين وسعيد في الرواية أشهر من أبيه روى عنه من الأئمة جماعة منهم مالك وابن أبي ذئب وابن عيينة والليث وقيل إنه اختلط قبل وفاته بأربع سنين وسماع ابن أبي ذئب منه قبل الاختلاط وكذلك مالك واختلف في وفاة سعيد بن أبي سعيد فقيل كانت وفاته بالمدينة وكان بها سكناه قبل سنة ثلاث وعشرين ومائة في خلافة هشام قبل موت الزهري بعام وقيل سنة خمس وعشرين وقيل سنة ست وعشرين ومائة وتوفي أبوه أبو سعيد في خلافة عمر بن عبد العزيز وقيل في خلافة الوليد ابن عبد الملك وكان يقال له المقبري لأنه كان يسكن على المقبرة وفي المقبرة لغتان مغبرة ومقبرة بالضم والفتح لمالك عن سعيد بن أبي سعيد خمسة أحاديث أحدها موقوف يستند مرفوعا من وجوه ثابتة

Mas'alah: What is the hadith about honoring the neighbor and guest and speaking good or remaining silent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6877

حديث أول لسعيد بن أبي سعيد مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح الكعبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة وضيافته ثلاثة أيام فما كان بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يحرجه لم يختلف الرواة للموطأ في هذا

الحديث عن مالك وهو حديث صحيح وقد رواه عن سعيد بن أبي سعيد جماعة أجلهم يحيى بن أبي كثير لأنه في درجة مع سعيد ابن أبي سعيد في أبي سلمة وغيره وقد سمع أبو سعيد من أبي شريح الكعبي هذا الحديث وفي هذا الحديث آداب وسنن منها التأكيد في لزوم الصمت وقول الخير أفضل من الصمت لأن قول الخير غنيمة والسكوت سلامة والغنيمة أفضل من السلامة وكذلك قالوا قل خيرا تغنم واسكت عن شر تسلم قال عمار الكلبي ... وقل الخير وإلا فاصمتن ... فإنه من لزم الصمت سلم

Mas'alah: What are the virtues of silence and guarding the tongue?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6878

وقال آخر ... ومن لا يملك الشفتين يسخو ... بسوء اللفظ من قيل وقال ... ولقد أحسن القائل ... رأيت اللسان على أهله ... إذا ساسه الجهل ليثا مغيرا ... وقال آخر ... لسان الفتى حتف الفتى حين يجهل ... وكل امريء ما بين فكيه مقتل ... فمن كانت هذه حاله هو المأمور بالصمت لا قائل الخير وذاكر الله وقد ذكرنا هذا المعنى وكثيرا مما قيل فيه من النظم والنثر في كتاب العلم وتقصيته في كتاب بهجة المجلاس والحمد لله وروي عن ابن مسعود أنه قال ما الشؤم إلا في اللسان وما شيء أحق بطول السجن منه وحدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حامد قال حدثنا الحسن بن الطيب قال حدثنا داود بن بلال قال حدثنا عبد السلام بن هاشم عن خالد بن فرز عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

Mas'alah: What is recorded by the angels from a person's speech?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6879

رد غيظه دفع الله عنه عذابه ومن حفظ لسانه ستر الله عورته ومن اعتذر إلى الله قبل عذره حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت حدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا أبو بكر ابن أبي داود قال حدثنا أحمد بن صالح المصري قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا ابن لهيعة وعمرو بن الحرث عن يزيد بن عمرو المعافري عن أبي عبد الرحمان الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صمت نجا وقال الحسن رحمه الله أربع لا مثل لهن الصمت وهو أول العبادة والتواضع وذكر الله وقلة المشي وقد اختلف العلماء فيما يكتب على المرء من كلامه فذكر سنيد قال حدثنا معتمر بن سليمان عن طلحة بن عمرو عن عطاء في قوله ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد قال يكتب كل شيء حتى ما يعلل به الرجل صبيه والمرأة صبيها

Mas'alah: What do the scholars say about what the recording angels write?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6880

قال وحدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد في قوله عن اليمين وعن الشمال قعيد قال كانت الحسنات عن يمينه وكانت السيئات عن شماله ما يلفظ من قول إلا

لديه رقيب عتيد قال وحدثنا خالد بن عبد الله عن عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي عبيد الله عن مجاهد في قوله ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد قال يكتب كل شيء حتى أنينه في مرضه قال وحدثنا معتمر عن ليث عن طلحة بن مطرف قال ما ظفرت من أيوب بشيء إلا بأنينه قال ليث فحدثت به طاوسا وهو مريض فما أن حتى مات فقال بهذا قوم وخالفهم آخرون فقالوا لا يكتب إلا الخير والشر ذكر أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر قال حدثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي قال حدثنا الأنصاري قال حدثنا هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس في قوله ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد قال يا غلام اسقني الماء وأسرج الفرس لا يكتب إلا الخير والشر قال وحدثنا أبو سعيد الهروي قال حدثنا محمد بن عبد المجيد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا النضر بن شميل قال حدثنا هشام بن حسان قال سمعت عكرمة يحدث عن ابن عباس قال يكتب عن الإنسان ما يتكلم به من خير أو شر وما سوى ذلك فلا يكتب

Mas'alah: What is the ruling on oppression, obscenity, and miserliness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6881

قال وحدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا أبو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن يزيد بن خازم عن عكرمة قال ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد قال لا يكتب عليه إلا ما يؤجر فيه ويؤزر فيه قال لو قال رجل لامرأته تعالي حتى نفعل كذا وكذا أكان يكتب عليه قال حماد ابن شعيب وسمعت الكلبي يقول يكتب كل شيء فإذا كان يوم الاثنين والخميس ألقى منه أطعمني واسقني وكتب البقية وذكر عن الأحنف

وجها رابعا قال صاحب اليمين يكتب الخير وهو أمين على صاحب الشمال فإذا أصاب العبد الخطيئة قال امسك فإن استغفر الله نهاه أن يكتبها وإن أبى إلا أن يصر عليها كتبها وقال عطاء كانوا يكرهون فضول الكلام وقال شفي الأصبحي من كثر كلامه كثر خطاياه

Mas'alah: What did the Prophet say about oppression, obscenity, and miserliness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6881

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله ابن الحرث عن أبي كثير عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إياكم والظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة وإياكم والفحش فإن الله لا يحب الفحش والتفحش وإياكم الشح فإنه أهلك من كان قبلكم أمرهم بالقطيعة فقطعوا وأمرهم بالبخل فبخلوا وبالفجور ففجروا فقام رجل فقال يا رسول الله أي الإسلام أفضل قال أن يسلم المسلمون من لسانك ويدك وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What did Abu Bakr say about guarding the tongue?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6882

وذكر مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب رأى أبا بكر الصديق وهو آخذ بلسانه بيده وهو يقول إن ذا أوردني الموارد ورواه الدراوردي عن زيد ابن

أسلم عن أبيه مثله وزاد فيه وقال ليس شيء من الجسد إلا وهو يشكو اللسان إلى الله

Mas'alah: What did the Prophet say about the tongue affecting the rest of the body?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6882

وروى حماد بن زيد عن أبي الصهباء عن سعيد بن جبير عن أبي سعيد الخدري يرفعه قال إذا أصبح ابن آدم أصبحت الأعضاء تستعيذ من شر اللسان وتقول اتق الله فينا فإنك إن استقمت استقمنا وإن اعوججت اعوججنا حدثناه أحمد بن فتح قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حامد بن ثرثال البغدادي قال حدثنا الحسن بن الطيب بن حمزة البلخي قال حدثنا محمد بن عبيد بن حباب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا أبو الصهباء عن سعيد ابن جبير عن أبي سعيد الخدري يرفعه فذكره وأخبرنا خلف بن قاسم حدثنا يعقوب بن المبارك حدثنا إسحاق بن أحمد البغدادي حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي حدثنا عبد الرحمان بن مهدي حدثنا حماد بن زيد عن أبي الصهباء عن سعيد بن جبير عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره بمعناه مرفوعا قال ابن مهدي رأيت سفيان الثوري جالسا عند حماد بن زيد يكتب هذا الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the tongue?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6883

قال أبو يوسف يعقوب بن المبارك هكذا وجدته في كتابي عن أبي يعقوب الكاغذي

وحدثناه يحيى بن زكرياء عن يعقوب الدورقي فلم يجز به أبا سعيد الخدري قال وحدثناه إسحاق بن أبي إسرائيل قال حدثنا حماد بن زيد عن أبي الصهباء عن سعيد بن جبير عن أبي سعيد الخدري موقوفا

Mas'alah: What did Salman say about imprisoning the tongue?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6883

وروى شعبة عن الأعمش عن صالح بن خباب عن حصين بن عقبة عن سلمان قال ما من شيء أحق بطول السجن من اللسان وروى الحكم عن أبي وائل عن ابن مسعود مثله ومن ههنا اتخذ القائل قوله ... وما شيء إذا فكرت فيه أحق بطول سجن من لسان ...

Mas'alah: What is the ruling on hospitality in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6884

بوائقه قال الزهري أربعين دارا يمينا وشمالا وبين يديه ومن خلفه ذكره سنيد عن محمد بن كثير عن الأوزاعي قال سنيد وأخبرنا حجاج عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي شريح الكعبي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قالها ثلاثا قالوا وما ذلك يا رسول الله قال الجار الذي لا يأمن جاره بوائقه قالوا وما بوائقه قال شره

Mas'alah: What hadith evidence supports the obligation of hospitality?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6886

أخي عبد الرزاق قال حدثنا عبد الرزاق عن سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الضيافة على أهل الوبر وليست على أهل المدر قال أبو عمر هذا حديث لا يصح وإبراهيم بن أخي عبد الرزاق متروك الحديث منسوب إلى الكذب وهذا مما انفرد به ونسب إلى وضعه ومما احتج به بعض من ذهب مذهب الليث في الضيافة حديث شعبة عن منصور عن الشعبي عن المقدام أبي كريمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الضيف حق واجب على كل مسلم فإن أصبح بفنائه فإنه دين إن شاء اقتضاه وإن شاء تركه وروى الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر قال قلنا يا رسول الله إنك تبعثنا فنمر بقوم لا يقروننا فما ترى فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي (لهم) حدثناه محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين (الآجري بمكة) قال حدثنا موسى بن هارون قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث فذكره

Mas'alah: What are the proofs for the obligation of hospitality in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6887

وروى عبد الرحمان بن أبي عوف الجرشي عن المقدام بن معدي كرب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أيما رجل أضاف قوما فلم يقروه كان له أن يعقبهم بمثل قراه وروى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله

عليه وسلم مثله وروى المثنى بن الصباح عن عطاء عن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله (سواء) وحدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف حدثنا الحسن بن إسماعيل حدثنا علي بن عبد الله بن أبي مطر حدثنا محمد بن علي بن مروان حدثنا سليمان بن حرب أبو أيوب حدثنا الوليد حدثنا جرير بن عثمان الرحبي عن عبد الرحمان بن أبي عوف الجرشي عن المقدام بن معدي كرب الكندي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نزل بقوم فعليهم أن يقروه فاحتج بهذه الآثار من ذهب مذهب الليث في وجوب الضيافة واحتجوا أيضا بما روي في تأويل قوله عز وجل لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم قال مجاهد ذلك في الضيافة إذا لم يضف فقد رخص له أن يقول فيه ذكره وكيع عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وقال ابن جريج عن مجاهد نزلت في رجل ضاف رجلا بفلاة من الأرض فلم يضفه فنزلت إلا من ظلم ذكر أنه لم يضفه لا يزيد على

Mas'alah: How is the hadith on women traveling narrated?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6892

هكذا رواه جماعة الرواة للموطأ عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة ورواه بشر بن عمر عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة وكان سعيد بن أبي سعيد فيما يقولون قد سمع من أبي هريرة وسمع من أبيه عن أبي هريرة كذا قال ابن معين وغيره فجعلها كلها أحيانا عن أبي هريرة

Mas'alah: What trials did Ibrahim face according to the tafsir of the verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6900

وجل وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال ابتلاه بالكوكب فرضي وابتلاه بالقمر فرضي وابتلاه بالشمس فرضي وابتلاه بالنار فرضي وابتلاه بالهجرة فرضي وابتلاه بالختان فرضي وذكر عن أبي سفيان عن معمر عن الحسن مثله قال معمر وقال قتادة قال ابن عباس ابتلاه الله بالمناسك قال وقال آخرون ابتلاه الله بالطهر وقص الشارب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on trimming the mustache?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6909

وهذا الحديث حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يحيى بن آدم عن حسن ابن صالح عن سماك فذكره وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن مسعر قال حدثني أبو صخرة عن المغيرة بن عبد الله الثقفي عن المغيرة بن شعبة قال ضفت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فأمر بجنب فشوي ثم أخذ الشفرة فجعل يجز منها فجاء بلال فآذنه بالصلاة فألقى الشعرة فقال ماله تربت يداه وكان شاربي قد وفى بعضه فقصه لي على سواك

Mas'alah: What is the biography of Ubayd ibn Jurayj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6917

عبيد بن جريج من ثقات التابعين ذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال حدثني أبو صخر عن ابن قسيط عن عبيد بن جريج قال حججت مع عبد الله بن عمر بين حج وعمرة اثنتي عشرة مرة

Mas'alah: What is the significance of disagreement among the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6917

قال أبو عمر في هذا الحديث دليل على أن الاختلاف في الأفعال والأقوال والمذاهب كان في الصحابة موجودا وهو عند العلماء أصح ما يكون في الاختلاف إذا كان بين الصحابة وأما ما أجمع عليه الصحابة واختلف فيه من بعدهم فليس اختلافهم بشيء وإنما وقع الاختلاف بين الصحابة والله أعلم في التأويل المحتمل فيما سمعوه ورأوه أو فيما انفرد بعلمه بعضهم دون بعض أو فيما كان منه عليه السلام على طريق الإباحة في فعله لشيئين مختلفين وقد بينا العدل في اختلافهم في غير هذا الكتاب

Mas'alah: What is the authority of the Sunnah over differing opinions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6917

وفي هذا الحديث دليل على أن الحجة عند الاختلاف السنة وأنها حجة على من خالفها وليس من خالفها بحجة عليها ألا ترى أن ابن عمر لما قال له عبيد بن جريج رأيتك تصنع أشياء لا يصنعها أحد من أصحابك لم يستوحش من مفارقة أصحابه إذ

كان عنده في ذلك علم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل له ابن جريج الجماعة أعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم منك ولعلك وهمت كما

Mas'alah: What does the author say about submitting to the truth upon hearing it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6918

يقول اليوم من لا علم له بل انقاد للحق إذ سمعه وهكذا يلزم الجميع وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of 'al-ni'al al-sibtiyyah' (black leather sandals) in Arabic lexicography?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6919

وأما قوله رأيتك تلبس النعال السبتية فهي النعال السود التي لا شعر لها كذلك فسره ابن وهب صاحب مالك وقال الخليل في العين السبت الجلد المدبوغ بالقرظ وكذلك قال الأصمعي وهو الذي ذكر ابن قتيبة وقال أبو عمرو هو كل جلد مدبوغ وقال أبو زيد السبت جلود البقر خاصة مدبوغة كانت أو غير مدبوغة ولا يقال لغيرها سبت وجمعها سبوت وقال غيره السبت نوع من الدباغ يقلع الشعر والنعال السبتية من لباس وجوه الناس وأشراف العرب وهي معروفة عندهم قد ذكرها شعراؤهم قال عنترة يمدح رجلا ... بطل كأن ثيابه في سرحة ... ... يحذى نعال السبت ليس بتوأم ... يعني أنه لم يولد توأما

Mas'alah: What is the ruling on wearing al-sibtiyyah sandals in graveyards?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6920

وقال كثير ... كأن مشافر النجدات منها ... ... إذا ما قارفت قمع الذباب ... ... بأيدي مأتم متصاعدات ... نعال السبت أو عذب الثياب ... شبه اضطراب مشافر الإبل وهي تنفي الذباب عنها بنعال السبت في أيدي المأتم والمأتم النساء اللواتي يبكين وينحن على الميت وقوله أو عذب الثياب يريد خرقا يحبسها النساء بأيديهن عند النياح ويحبسن أيضا النفال بأيديهن كان هذا من فعل المأتم في الجاهلية

Mas'alah: What is the hadith about wearing sandals in graveyards?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6920

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا الأسود بن شيبان عن خالد بن سمير السدوسي عن بشير بن نهيك عن بشير قال وكان اسمه في الجاهلية زحم بن معبد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بل أنت بشير قال بينما أنا أماشي رسول الله

Mas'alah: What is the reliability of the narrators in the chain of this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6921

وقال أبو عبد الله الأسود بن شيبان ثقة وبشير بن نهيك ثقة روى عنه عدة قلت روى

عنه النضر بن أنس وأبو مجلز وبركة قال نعم

Mas'alah: What is the biography of Sa'id ibn 'Amr ibn Shurahbil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6934

مالك عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل حديث واحد وهو سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي قد ذكرنا نسب جده سعد بن عبادة في كتاب الصحابة بما يغني عن ذكره ههنا وسعيد هذا ثقة عدل فيما نقل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Sa'd ibn 'Ubadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6935

حدثنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن عبد العزيز بن أبي عبيد اللؤلؤي البغدادي بمكة قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا عبد الملك ابن عبد العزيز بن أبي سلمة قال حدثنا مالك بن أنس عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل عن أبيه عن جده عن سعد بن عبادة أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه وحضرت أمه الوفاة فقيل لها أوصي فقالت بم أوصي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about charity on behalf of the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6936

وكذلك حديث الدراوردي في ذلك أخبرنا أحمد بن عبد الله أن أباه أخبره قال حدثنا عبد الله بن يونس قال حدثنا بقي بن مخلد قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سعيد بن عمرو ابن شرحبيل عن سعيد بن سعد بن عبادة عن أبيه أن أمه توفيت وهو غائب فسأل النبي صلى الله عليه وسلم أينفعها أن أتصدق عنها قال نعم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Anas about charity on behalf of the deceased?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6936

وقد روي متصلا من حديث أنس حدثناه أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي حدثنا عبد الله بن يونس حدثنا بقي قال حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب قال حدثنا مروان قال حدثنا حميد الطويل عن أنس قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله إن أم سعد كانت تحب الصدقة أفينفعها أن أتصدق عنها قال نعم وعليك بالماء قال وحدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عمارة بن غزية عن حميد بن أبي الصعبة عن سعيد بن سعد بن عبادة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر سعد بن عبادة أن يسقي عنها الماء

Mas'alah: What is the best form of charity according to Ibn 'Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6936

وسئل ابن عباس أي الصدقة أفضل فقال الماء ثم قل ألم تروا إلى أهل النار حين استغاثوا بأهل الجنة أن أفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله

Mas'alah: What is the biography of Abu Hazim Salamah ibn Dinar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6937

أبو حازم سلمة بن دينار الحكيم حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد ابن زهير قال سمعت مصعب بن عبد الله يقول اسم أبي حازم سلمة بن دينار وأصله فارسي مولى لبني ليث وأمه رومية وكان أشقر أقرن أحول قال أحمد بن زهير وسألت يحيى بن معين عن أبي حازم فقال سلمة ابن دينار مشهور مدني ثقة وسمعت يحيى بن معين يقول مات أبو حازم المدني سنة أربعين ومائة وقيل غير ذلك وهذا أصح إن شاء الله

Mas'alah: What is the story of Abu Hazim's interaction with Ibn Shihab al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6937

وذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا مطرف قال أخبرني ابن أبي حازم عن أبيه أنه حدث بحديث عند هشام وهو عامل المدينة وابن شهاب حاضر فقال ابن شهاب ما سمعت بهذا عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبو حازم أكل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته قال لا قال فنصفه قال أرى ذلك قال فاجعل هذا في النصف الذي لم تسمع فقال ابن شهاب أصلحك الله والله إنه لجاري منذ كذا وكذا

وما عرفته هكذا قط فقال أبو حازم أما والله لو كنت من الأغنياء لعرفتني منذ زمان ولكني من الفقراء هذا الخبر مختلف فيه قد روي عن أبي سهيل مع الزهري وروي لغيره أيضا وقصة أبي حازم في خبره الطويل عند سليمان مخطئا جرى قول الزهري فيما روى والله أعلم وأبو حازم القائل ما الدنيا أما ما مضى منها فإعلام وأما ما بقي فأماني وأما إبليس والله لقد أطيع فما نفع ولقد عصي فما ضر

Mas'alah: What is the description of Abu Hazim's scholarly status?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6938

وكان أبو حازم هذا أحد الفضلاء الحكماء العلماء الثقات الأثبات من التابعين وله حكم وزهديات ومواعظ ورقائق ومقطعات يطول الكتاب بذكرها لمالك عنه في الموطأ من مرفوعاته تسعة أحاديث فيها واحد مرسل وآخر موقوف عند أكثر الرواة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on tasbih for men and clapping for women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6943

قال أبو عمر لم يختلف رواة الموطإ في إسناد هذا الحديث وانفرد عبد الله بن محمد ابن ربيعة القدامي عن مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء ولم يتابع عليه وحديث الزهري محفوظ عند جماعة من أصحابه وإن اختلفوا في إسناده وروى هذا الحديث ابن عيينة وخارجة والمسعودي عن أبي حازم عن سهل بن سعد بمعنى

حديث مالك وقالوا كلهم في آخره إنما التصفيق للنساء والتسبيح للرجال

Mas'alah: What is the background of the dispute that led the Prophet to go to Banu Amr ibn Awf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6943

والمعنى الذي له خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم أن رجلين منهم تشاجرا كذا رواه أسد بن موسى عن المسعودي عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال كان بين رجلين من الأنصار شيء فانطلق إليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلح بينهما فذكر الحديث وقال خارجة عن أبي حازم عن سهل بن سعد كان بين بني عمرو بن عوف شيء بالمدينة فاستبوا وتراموا بالحجارة فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق يصلح بينهم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet leading prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6943

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح قال حدثنا عثمان بن عمر وحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا يونس بن محمد قالا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about looking around in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6945

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا محمد بن قاسم بن محمد قال حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان مطين قال حدثنا موسى بن زياد قال حدثنا الوليد بن مسلم عن

Mas'alah: What is the authenticity of haditths prohibiting payment for teaching the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6956

وروي من حديث أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وهذ الأحاديث منكرة لا يصح شيء منها عند أهل العلم بالنقل وسعد بن طريف متروك الحديث وأبو جرهم مجهول لا يعرف ولم يرو حماد ابن سلمة عن أحد يقال له أبو جرهم وإنما رواه عن أبي المهزم وهو متروك أيضا وهو حديث لا أصل له وأما المغيرة بن زياد فمعروف بحمل العلم ولكنه له مناكر هذا منها وأما حديث القوس فمعروف عند أهل العلم لأنه روي عن عبادة من وجهين وروي عن أبي بن كعب من حديث موسى بن علي عن ابيه عن أبي ابن كعب وهو منقطع وليس في هذا الباب حديث يجب به حجة من جهة النقل والله أعلم واحتجوا أيضا بقوله صلى الله عليه وسلم اقرءوا القرآن ولا تأكلوا به ولا تستكثروا وهذا يحتمل التأويل وكذلك حديث عبادة وأبي يحتمل التأويل أيضا لأنه جائز أن يكون علمه لله ثم أخذ عليه أجرا ونحو هذا

Mas'alah: What does the hadith about the Prophet drinking and offering to a boy teach about precedence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6962

حديث سادس لأبي حازم مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ فقال للغلام أتأذن لي أن أعطي هؤلاء فقال لا والله

يا رسول الله لا أوثر بنصيبي منك أحدا قال فتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده روى ابن أبي حازم هذا الحديث عن أبيه فقال فيه وعن يساره أبو بكر ثم ساق معنى حديث مالك سواء وذكر أبي بكر في هذا الحديث عندهم خطأ وإنما هو محفوظ في حديث ابن شهاب وقد مضى القول في معنى هذا الحديث في باب ابن شهاب عن أنس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on serving drinks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6964

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا حفص بن حمزة قال حدثنا إسماعيل ابن جعفر قال أخبرني أبو حازم عن سهل بن سعد قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدح من لبن وغلام عن يمينه والأشياخ أمامه وعن يساره فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال للغلام يا غلام أتأذن لي أن أسقي الأشياخ قال ما أحب أن أوثر بفضل شربتك على نفسي أحدا من الناس فناوله رسول الله صلى الله عليه وسلم وترك الأشياخ والغلام المذكور في هذا الحديث هو ابن عباس والأشياخ خالد بن الوليد أو منهم خالد بن الوليد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on serving milk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6964

حدثنا خلف بن القاسم حدثنا أحمد بن صالح المقرئ حدثنا أحمد بن جعفر المنادي حدثنا العباس بن محمد الدوري حدثنا محمد بن الصباح البزار حدثنا إسماعيل بن زكرياء الخلقاني أبو زياد عن سفيان عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بقعب من لبن فشرب منه وابن عباس عن يمينه وخالد بن الوليد عن يساره فقال يا ابن

عباس إن الشربة لك فإن شئت أن تؤثر بها خالدا فقال ما أنا بمؤثر بسؤرك علي أحدا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on serving drinks?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6965

وقد روى الحميدي هذا الحديث عن سفيان فخالف في إسناده الخلقاني والحميدي أثبت منه

Mas'alah: What is the reward for loving one another for the sake of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6966

حديث سابع لأبي حازم مالك عن أبي حازم بن دينار عن أبي إدريس الخولاني أنه قال

دخلت مسجد دمشق فإذا فتى شاب براق الثنايا وإذا الناس معه إذا اختلفوا في شيء أسندوه إليه وصدروا عن قوله فسألت عنه فقيل هذا معاذ بن جبل فلما كان الغد هجرت فوجدته قد سبقني بالتهجير ووجدته يصلي قال فانتظرته حتى قضى صلاته ثم جئت من قبل وجهه فسلمت عليه ثم قلت له والله إني لأحبك في الله فقال آلله قال فقلت آلله فقال الله فقلت آلله قال فأخذ بحبوة ردائي بجبذني إليه وقال أبشر فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تبارك وتعالى

Mas'alah: What does the hadith say about those who love each other for Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6967

وجبت محبتي للمتحابين في وللمتجالسين في والمتباذلين في والمتزاورين في

Mas'alah: What does the author say about previous discussions on mutual love for Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6967

قد مضى القول والآثار في المتحابين في الله في باب أبي طوالة والحمد لله

Mas'alah: What is the scholarly dispute about Abu Idris meeting Mu'adh ibn Jabal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6967

وفي هذا الحديث لقاء أبي إدريس الخولاني لمعاذ بن جبل وسماعه منه وهو إسناد

صحيح ولكن لقاء أبي إدريس هذا لمعاذ بن جبل مختلف فيه فطائفة تنفيه وطائفة لا تنكره من أجل هذا الحديث وغيره

Mas'alah: What evidence is cited against Abu Idris meeting Mu'adh ibn Jabal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6967

ومن نفاه احتج بما رواه معمر وابن عيينة عن الزهري قال سمعت أبا إدريس الخولاني يقول أدركت عبادة بن الصامت وفلانا وفلانا وفاتني معاذ بن جبل فحدثني أصحاب معاذ عن معاذ وذكر الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the report that Abu Idris did not meet Mu'adh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6967

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني قال أدركت عبادة بن الصامت ووعيت عنه وأدركت أبا الدرداء ووعيت عنه وأدركت شداد بن أوس ووعيت عنه وفاتني معاذ بن جبل

Mas'alah: What is the scholarly dispute about the chain of the hadith from al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6967

ولهذا الخبر عن الزهري زعم قوم أن هذا الحديث خطأ فقال قوم وهم فيه مالك وأسقط من إسناده أبا مسلم الخولاني وزعموا أن أبا إدريس رواه عن أبي مسلم عن معاذ وقال آخرون وهم فيه أبو حازم وغلط في قوله عن أبي إدريس الخولاني أنه لقي معاذ بن جبل

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the criticism of Malik's hadith transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6968

قال أبو عمر هذا كله تخرص وتظنن لا يغني من الحق شيئا وقد رواه غير مالك جماعة عن أبي حازم كما رواه مالك سواء وروي أيضا عن أبي إدريس من وجوه شتى غير طريق أبي حازم أنه لقي معاذ بن جبل وسمع منه فلا شيء في هذا على مالك ولا على أبي حازم عند أهل العلم بالحديث والاتساع في علمه

Mas'alah: How is the apparent contradiction in Abu Idris's statement about Mu'adh resolved?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6968

وإذا صح عن أبي إدريس أنه لقي معاذ بن جبل فيحتمل ما حكاه ابن شهاب عنه من قوله فاتني معاذ يريد فوت لزوم وطول مجالسة أو فاتني في حديث كذا أو معنى كذا والله أعلم وعلى هذا يتسق تخريج الأخبار عنه في هذا الباب والله أعلم

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith from Malik through Abu Hazim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6968

حدثنا عبد الرحمان بن يحيي وأحمد بن فتح قالا حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن جابر القطان قال حدثنا سعيد بن أبي مريم قال أخبرنا مالك قال حدثنا أبو حازم عن أبي إدريس الخولاني فذكر هذا الحديث حرفا بحرف كما ذكرناه من الموطأ إلا أنه لم يقل شاب وإنما قال فتى براق الثنايا ثم ساق الحديث إلى آخره وقال فأخذ بحبوتي ولم يقل بحبوة ردائي قال ابن أبى مريم وأخبرني ابن أبي حازم عن أبيه عن أبي إدريس بنحوه فهذا ابن أبي حازم قد رواه عن أبي حازم كما رواه مالك وحسبك برؤية مالك مع حفظه وإتقانه وثقته

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Mu'adh in the study circle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6968

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا عمرو بن مرزوق قال أخبرنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن الوليد بن عبد الرحمان عن أبي إدريس قال كنت في حلقة فيها عشرون

Mas'alah: What is the description of Mu'adh ibn Jabal in a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6969

من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم رجل أدعج العينين أغر الثنايا حدث

السن فإذا اختلفوا في شيء فقال قولا انتهوا إلى قوله فإذا به معاذ بن جبل

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for Abu Idris al-Khawlani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6969

ففي هذا الحديث لقاء أبي إدريس لمعاذ بن جبل وسماعه منه من غير رواية أبي حازم وهذا أيضا إسناد صحيح ثابت

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about those who love each other for Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6969

ووجدت في أصل سماع أبي رحمه الله بخطه أن محمد بن أحمد بن قاسم بن هلال حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي قال حدثنا نصر ابن مرزوق قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب قال حدثني عائذ الله بن عبد الله أنه سمع معاذ بن جبل يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الذين يتحابون لجلال الله في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله

Mas'alah: What does the author say about the identity of 'A'idh Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6969

وعائذ الله هذا هو أبو إدريس الخولاني لا خلاف بين أحد من العلماء بهذا الشأن في

ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Mu'adh ibn Jabal in the mosque of Hims?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6969

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا هارون بن معروف قال أخبرنا ضمرة عن ابن عطاء عن أبيه عن أبي إدريس الخولاني قال دخلت مسجد حمص فإذا فيه ثلاثون رجلا أو نحو ذلك في حلقة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وإذا فيهم رجل وضيء الوجه أكحل العينين براق الثنايا وإذا هم يسندون حديثهم إليه فإذا هو معاذ بن جبل

Mas'alah: What do scholars say about Abu Idris al-Khawlani meeting Mu'adh ibn Jabal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6969

فهذا عطاء الخراساني وشهر بن حوشب والوليد بن عبد الرحمان الحرشي يقولون عن أبي إدريس الخولاني ما قال أبو حازم عنه من لقائه معاذ بن جبل وسماعه منه

Mas'alah: What is the biography of Abu Idris al-Khawlani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6969

وغير نكير لقاء أبي إدريس لمعاذ لأن أبا إدريس الخولاني ولد عام حنين وولي قضاء دمشق والشام بعد فضالة بن عبيد لم يكن بينهما واسطة وفضالة من الصحابة ولي

Mas'alah: What is the name and role of Abu Idris al-Khawlani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6970

القضاء بعد أبي الدرداء واسم أبي إدريس الخولاني عائذ الله بن عبد الله لا يختلفون في ذلك وقد ذكرناه في هذا الكتاب في باب ابن شهاب لروايته عنه حديث الاستجمار بالأحجار وحديث النهي عن أكل ذي الناب من السباع

Mas'alah: What do scholars say about the birth and meetings of Abu Idris al-Khawlani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6970

ذكر أبو حاتم محمد بن إدريس الحنظلي قال حدثنا أبو اليمان الحكم ابن نافع قال إسماعيل بن عياش عن الوليد بن أبي السائب عن مكحول أنه كان إذا ذكر أبا إدريس الخولاني قال ما رأيت مثله وكان مولده يوم حنين وسئل الوليد بن مسلم هل لقي أبو إدريس الخولاني معاذ بن جبل فقال نظن أن أبا إدريس الخولاني لقي معاذا وأبا عبيدة بن الجراح وهو ابن عشر سنين ثم قال قال سعيد بن عبد العزيز ولد أبو إدريس الخولاني أيام غزوة حنين قال الوليد ولقي أبو إدريس أبا ثعلبة وأبا الدرداء وشداد ابن أوس وعبادة بن الصامت وغيرهم

Mas'alah: What is the birth year of Abu Idris al-Khawlani and the death year of Mu'adh ibn Jabal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6970

أخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال سمعت يحيى بن معين يقول بلغني أن أبا إدريس الخولاني ولد عام حنين وأما معاذ بن جبل فتوفي في طاعون عمواس بالشام سنة ثمان عشرة في خلافة عمر وهو ابن ثلاث أو أربع وثلاثين سنة لا يختلفون في ذلك وقد ذكرناه في كتابنا في الصحابة ونسبناه وذكرنا أشياء من أخباره هناك والحمد لله

Mas'alah: What is the description of Mu'adh ibn Jabal's character?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6970

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد ابن زهير قال حدثنا محمد بن إسماعيل العبدي حدثنا ابن المبارك عن يونس ابن يزيد عن الزهري عن عبد الرحمان بن كعب قال كان معاذ بن جبل شابا حليما من أفضل شباب قومه

Mas'alah: What is the physical description of Mu'adh ibn Jabal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6971

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال وحدثنا يحيى بن

معين قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عبد الرحمان بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه قال كان معاذ ابن جبل رجلا سمحا شابا جميلا من أفضل شباب قومه

Mas'alah: What is the physical appearance of Mu'adh ibn Jabal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6971

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال وأخبرنا المدائني قال معاذ بن جبل أبو عبد الرحمان كان أجمل الرجال لم يولد له قط طوال حسن الشعر عظيم العينين أبيض جعد قطط وقد روي هذا الحديث عن معاذ بن جبل من طرق شتى من غير رواية أبي إدريس بمعنى حديث أبي إدريس ومختصر المعنى أيضا

Mas'alah: What anecdote is told about Mu'adh ibn Jabal in the mosque of Damascus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6971

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا موسى بن عبيدة قال أخبرني عبد الله بن أبي سليمان عن أبي بحرية قال قدمت الشام فدخلت المسجد فإذا أنا بنفر جلوس في المسجد شيوخ فيهم شاب يحدثهم قد أنصتوا له فقلت ألا تسألون من هؤلاء قالوا هؤلاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت من الرجل الشاب الذي

يحدثهم قالوا هذا معاذ بن جبل قال فرحت إلى الصلاة فإذا هو قد هجر فقضى صلاته ثم جلس فجلست إليه فقلت والله إني لأحبك فأخذ بحبوتي ثم جبذني فقال آلله مرتين أو ما شاء الله قال قلت نعم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل وجبت محبتي أو رحمتي للذين يتحابون في ويتباذلون في ويتجالسون في ويتحاورون في فهذا ابو بحرية

Mas'alah: What does the author note about the hadith of al-Sakuni from Mu'adh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6972

السكوني قد روى عن معاذ نحو حديث أبي إدريس سواء في المعنى وليس في حديثه هذا ذكر مسجد دمشق ولا مسجد حمص

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about mutual love for Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6972

وأخبرنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا روح بن عبادة قال أخبرني مالك عن أبي حازم بن دينار عن أبي إدريس الخولاني قال دخلت مسجد دمشق فإذا أنا بفتى براق الثنايا وإذا الناس حوله فذكر الحديث كما في الموطأ سواء إلا أنه قال في آخره سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تبارك وتعالى وجبت محبتي للمتحابين في والمتجالسين في والمتجاورين في والمتباذلين في

Mas'alah: What does the author say about Abu Muslim al-Khawlani's narration from Mu'adh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6972

وقد روى أبو مسلم الخولاني عن معاذ بن جبل مثل ما روى عنه في هذا الحديث أبو إدريس وأبو بحرية إلا أن حديثه مختصر المعنى عن معاذ وقال في مسجد حمص وألفاظ هذا الحديث رواها أبو مسلم عن عبادة وجائز أن يكون عبادة ومعاذ وغيرهما أيضا سمعا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ممكن غير ممتنع على أن أبا مسلم الخولاني وإن كان فاضلا فإنهم يضعفون نقله وليس ممن يقاس بأبي إدريس الخولاني في فهمه وعلمه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about entering the mosque of Hims?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6972

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ وأخبرنا أحمد بن محمد قال أخبرنا وهب بن مسرة قالا أخبرنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن حبيب بن أبي مرزوق عن عطاء بن أبي رباح عن أبي مسلم الخولاني قال أتيت مسجد أهل حمص

Mas'alah: What is the story of Abu Muslim meeting Mu'adh ibn Jabal in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6973

فإذا فيه حلقة فيها كهول من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا شاب منهم أكحل العينين براق الثنايا كلما اختلفوا في شيء ردوه إلى الفتى فتى شاب قال فقلت لجليس لي من هذا قال هذا معاذ بن جبل قال فجئت من العشي فلم يحضر قال فغدوت من الغد فلم يجيء فرحت فإذا أنا بالشاب يصلي إلى سارية قال فركعت ثم تحولت إليه قال فسلم فدنوت منه فقلت إني لأحبك في الله قال فمدني إليه قال كيف قلت قال قلت إني لأحبك في الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المتحابون في الله على منابر من نور في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله

Mas'alah: What is the hadith about Allah's love for those who love each other for His sake?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6973

قال وحدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن حبيب بن أبي مرزوق عن عطاء بن أبي رباح عن أبي مسلم الخولاني قال خرجت فلقيت عبادة ابن الصامت فذكرت له حديث معاذ فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكي عن ربه عز وجل قال حقت محبتي على المتحابين في وحقت محبتي على المتزاورين في وحقت محبتي على المتباذلين في والمتحابون في الله على منابر من نور في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله

Mas'alah: What does the author say about Abu Muslim al-Khawlani's narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6973

فهذا أبو مسلم الخولاني يروي عن معاذ وعبادة جميعا هذا الحديث إن كان واحدا والحديثين جميعا عن عبادة كما ترى

Mas'alah: Who was Abu Muslim al-Khawlani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6973

وأبو مسلم الخولاني اسمه عبد الله بن ثوب لا يختلف في ذلك أهل العلم بالنقل والسير وكان فاضلا عابدا جليلا من كبار التابعين وخيارهم وجلتهم له كرامات كثيرة وأخبار عجيبة مشهورة ذكرها ابن أبي خيثمة وسعيد بن أسد وغيرهما

Mas'alah: What is the biography of Abu Muslim al-Khawlani?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6973

وكان أبو مسلم الخولاني مسلما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم المدينة حين استخلف أبو بكر الصديق

وقد أجرينا ذكره في كتاب الصحابة على شرطنا وقد روى عنه أبو إدريس الخولاني حديثا نذكره في آخر هذا الباب إن شاء الله قال أحمد بن زهير سمعت أحمد بن حنبل يقول أبو مسلم الخولاني اسمه عبد الله بن ثوب سمعته من أبي المغيرة قال أحمد بن زهير وسألت يحيى بن معين عن أبي مسلم الخولاني فقال اسمه عبد الله بن ثوب شامي ثقة قال أبو عمر قد روي عن أبي إدريس الخولاني في هذا الحديث مثل رواية أبي مسلم الخولاني سواء عن معاذ وعن عبادة فأما حديثه عن معاذ فنحو

حديث أبي مسلم عنه فقد ذكرناه من رواية أسد عن عبد الحميد بن بهرام عن شهر ابن حوشب عن أبي إدريس عائذ الله بن عبد الله عن معاذ وأما حديث أبي إدريس عن عبادة فمثل حديث أبي مسلم أيضا فذكره ابن أبي شيبة قال حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن الوليد بن عبد الرحمان عن أبي إدريس قال حدثت عبادة بن الصامت فقال لا أحدث إلا بما سمعت على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم حقت محبتي للمتحابين في وحقت محبتي للمتزاورين في أو المتواصلين شك شعبة في المتواصلين والمتزاورين وقد يمكن أن يكون أبو إدريس وأبو مسلم الخولانيان عرض لكل واحد منهما ما روي في هذا الباب عنهما مع معاذ وعبادة والله أعلم بالصحيح في ذلك ولا يقطع على خبر الآحاد

وأما إسناد مالك عن أبي حازم فصحيح وليس في شيء من الأسانيد عن أبي إدريس ولا عن أبي مسلم مثله ولا ما يحلق به وحديث أبي مسلم الخولاني إنما يدور على حبيب بن أبي مرزوق وليس ممن يعارض بمثله حديث لمالك عن أبي حازم وكذلك حديث يعلى بن عطاء عن الوليد أيضا ليس بحجة على حديث مالك عن أبي حازم وقد روى أبو إدريس الخولاني عن أبي مسلم الخولاني عن عوف بن مالك الأشجعي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث تبايعوني بتمامه وهو يدخل في رواية النظير عن النظير حدثناه أحمد بن فتح قال حدثنا أبو علي الحسن بن عبد الله بن الخضر حدثنا محمد بن صالح الدمشقي حدثنا هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي مسلم الخولاني قال حدثني الحبيب الأمين أما هو إلي فحبيب وأما هو عندي فأمين عوف بن مالك الأشجعي قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم تسعة أو ثمانية فقال ألا تبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم فبسطنا أيدينا فبايعناه ثم قال قائل يا رسول الله على م

نبايعك قال على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وتصلوا الصلوات الخمس وتسمعوا وتطيعوا وأشد كلمة ولا تسألوا الناس شيئا فلقد كان بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم فلا يسأل أحدا يناوله إياه وهذا حديث مشهور ليس من هذا الباب ولكني ذكرته لرواية أبي إدريس له مع حديث مشهور ليس من هذا الباب ولكني ذكرته لرواية أبي إدريس له مع جلالته عن أبي مسلم فإن من الناس من جعل أبا مسلم الخولاني مجهولا وهذا جهل بهذا الشأن وحسبك برواية أبي إدريس وهو من أجل تابعي الشاميين عنه وأما حديثه في هذا الباب فمعروف عن معاذ وعن عبادة أيضا وهو عن معاذ أشهر وكلاهما محفوظ وحدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد عن

Mas'alah: What is the hadith about those who love each other for Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6976

الجريري عن رجل قال قلت لمعاذ بن جبل إني أحبك في الله أو أحبك لله فقال لي أنظر ما تقول قالها ثلاث مرات ثم ثم قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله يحب الذين يتحابون في الله ويحب الذين يتقاعدون فيه ويحب الذين يتباذلون فيه ويحب الذين يتزاورون فيه ويحب الذين يتجاورون فيه

Mas'alah: What does the author comment on the phrase 'barraq al-thanaya'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6976

قال أبو عمر قوله براق الثنايا أي أبيض الثنايا وقد مضى في باب أبي طوالة في المتحابين في الله ما فيه كفاية والحمد لله ولقد أحسن أبو العتاهية رحمه الله في قوله … من لم يكن في الله يمنحك الهوى … مزج الهوى بملالة وثقال …

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on modesty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6983

مالك عن سلمة بن صفوان حديث واحد وهو سلمة بن صفوان بن سلمة الزرقي مدني ثقة يروي عن أبي سلمة وغيره روى عنه مالك وغيره مالك عن سلمة بن صفوان عن زيد بن طلحة بن ركانة يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل دين خلق وخلق الإسلام الحياء هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جمهور الرواة عن مالك ورواه وكيع عن مالك عن سلمة بن صفوان عن يزيد بن طلحة بن ركانة عن أبيه ولا أعلم أحدا قال فيه عن أبيه عن مالك إلا وكيع فإن صحت رواية وكيع فالحديث مسند من هذا الطريق وأما معناه فمتصل مستند من وجوه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال يحيى بن يحيى في هذا الحديث زيد بن طلحة وقال القعنبي وابن بكير وابن القاسم وغيرهم يزيد بن طلحة بن ركانة وهو

Mas'alah: What is the correct name of the narrator in the hadith on modesty?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6984

الصواب وهو يزيد بن طلحة بن ركانة بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب ابن عبد مناف وقد أنكر يحيى بن معين على وكيع في هذا الحديث قوله عن أبيه وقال ليس فيه عن أبيه وهو مرسل وقد رواه محمد بن سليمان الأنباري عن وكيع عن مالك بن أنس عن سلمة بن صفوان عن ابن ركانة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وهذا يشبه أن يكون مثل رواية جماعة أصحاب مالك لأنه لم يقل فيه عن أبيه وإن كان لم يسمه ولا أعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث بغير هذا الإسناد إلا ما انفرد به معاوية بن يحيى عن الزهري عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكل دين خلق وخلق الإسلام الحياء ومعاوية بن يحيى ضعيف لا يحتج بحمله ولا يوثق بنقله وقد روى من حديث الشاميين بإسناد حسن حدثناه خلف بن القاسم رحمه الله قال حدثنا أبو بكر محمد بن الحسين بن صالح السبيعي الحلبي بدمشق قال حدثنا أبو عمر عبد الله بن محمد بن يحيى الأزدي قال حدثنا آدم بن أبي إياس العسقلاني عن معن ابن الوليد عن ثور بن يزيد عن خالد بن مهران عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل دين خلق وخلق الإسلام الحياء من لا حياء له لا دين له وبإسناده عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زينوا الإسلام بخصلتين قلنا وما هما فقال الحياء والسماحة في الله لا في غيره وأما حديث وكيع فحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الحسن علي ابن محمد بن بديع البغدادي المعدل حدثنا محمد بن صالح بن ذريح حدثنا

هناد بن السدي حدثنا وكيع عن مالك بن أنس عن سلمة بن صفوان عن يزيد بن ركانة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لكل دين خلقا وإن خلق هذا الدين الحياء وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو العباس محمد بن إسماعيل بن محمد الزبيري حدثنا يوسف بن محمد بن عيسى حدثنا يوسف بن موسى القطان

حدثنا وكيع عن مالك بن أنس عن ابن صفوان عن يزيد بن ركانة عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن لكل دين خلقا وإن خلق هذا الدين الحياء وقد روي عن عيسى بن يونس عن مالك عن الزهري عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لكل دين خلق وخلق هذا الدين الحياء وذلك عندنا خطأ وإنما هو لمالك عن سلمة بن صفوان لا عن الزهري عن أنس وحديث عيسى بن يونس إنما هو عن معاوية بن يحيى عن الزهري عن أنس لا عن مالك بن أنس ذكره البزار قال حدثنا أحمد بن منصور حدثنا نعيم بن حماد حدثنا عيسى بن يونس بن يحيى عن الزهري عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال الحياء شعبة من الإيمان رواه عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة وروى ابن شهاب عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الحياء من الإيمان وقد مضت هذه الآثار في باب ابن شهاب عن سالم من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that modesty is a branch of faith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6986

حدثنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي حدثنا خالد بن الحرث عن ابن عجلان عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحياء شعبة من الإيمان

Mas'alah: Who is Abu al-Nadr, the narrator of hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6987

أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله واسمه سالم بن أبي أمية مولى عمر بن عبيد الله بن معمر التيمي تيم قريش وكان كاتبا لعمر بن عبيد الله وهو أحد الثقات الأثبات من أهل المدينة روى عن جماعة من التابعين بالمدينة وقد رأى عبد الله بن عمر وسمع منه ويروي عن ابن أبي أوفى والسائب بن يزيد حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إسحاق بن محمد الفروي حدثنا عبد الله بن عمر عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله قال كنت جالسا مع عبد الله بن عمر فجاء رجل فسلم عليه فرأى بين عينيه أثر سجدة فقال ما هذا صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر فلم أر ههنا شيئا ومسح عبد الله بين عينيه وروى عن أبي النضر جماعة من الأئمة منهم مالك والثوري وابن عينة ومحمد بن إسحاق وعبيد الله بن عمر وغيرهم ونسبه محمد بن إسحاق فقال سالم بن أبي أمية وتوفي أبو النضر في سنة ثلاثة وثلاثين وقيل سنة ثلاثين ومائة لمالك عنه في الموطأ خمسة عشر حديثا منها تسعة متصلة مسندة ومنها حديث ظاهره الاتصال وليس بمتصل وسائرها منقطعة مرسلة

Mas'alah: What did scholars say about the reliability of Abu al-Nadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 6988

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل سألت أبي عن سالم أبي النضر فقال ثقة وقال يحيى بن معين سالم أبو النضر مدني ثقة وقال الحميدي سئل سفيان بن عيينة عن سالم أبي

النضر فقال ثقة وكان مالك يصفه بالفضل والعقل والعبادة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on touching and wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7016

وحدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد الله بن عبد الواحد البزار قال حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى الفراء قال حدثنا أبو إسحاق الفزاري فذكره إلى آخره

Mas'alah: What is an alternative chain of transmission for the same hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7016

وحدثناه عبد الوارث أيضا حدثنا قاسم حدثنا ابن وضاح حدثنا عبد الملك بن حبيب المصيصي حدثنا أبو إسحاق الفزاري فذكره

Mas'alah: How do scholars accept mursal and munqati' hadith as evidence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7017

المرسل من الحديث والمنقطع ويحتجون به إذا تقارب عصر المرسل والمرسل عنه ولم يعرف المرسل بالرواية عن الضعفاء والأخذ عنهم ألا ترى أنهم قد أجمعوا على الاحتجاج بحديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وجله مراسيل والقول في

رواية إبراهيم التيمي عن عائشة مثل ذلك لأنه لم يلق عائشة وهو ثقة فيما يرسل ويسند قالوا وقد روي هذا الخبر عن عائشة من وجوه وإن كان بعضها مرسلا فإن الطرق إذا كثرت قوى بعضها بعضا

Mas'alah: What is the argument regarding the connection between 'mulamasah' and janabah in the wudu verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7017

قالوا وقول من

Mas'alah: What is the preferred interpretation regarding the meaning of lams in the verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7018

قالوا فهذا المعنى أصح وأشبه بالتأويل مما ذهب إليه من خالفنا

Mas'alah: What is the ruling on kissing and touching as nullifiers of ablution according to Ibn Sirin and Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7019

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة مثله وعن سعيد بن المسيب مثله

Mas'alah: What is the linguistic understanding of the Quranic verse on wudu and tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7020

قالوا وهذا هو المفهوم من كلام العرب

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on purification regarding tayammum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7020

في باب عبد الرحمان بن القاسم من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of tayammum for a junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7020

قالوا والتقديم والتأخير في كتاب الله كثير لا ينكره عالم

Mas'alah: What does the hadith about the lack of lamps in houses indicate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7024

المروزي لمذهب الشافعي الذي اختاره في ذلك وفي المسألة نظر ومن تدبر ما أوردناه اكتفى بما وصفنا والله الموفق للصواب والهادي إليه لا شريك له وفي هذا الحديث ما كانوا عليه من ضيق العيش (والصبر على) الإقلال ألا ترى أنهم كانت

يومئذ بيوتهم دون مصابيح وفي قول عائشة رحمها الله والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح دليل على أنها إذ حدثت بهذا الحديث كانت بيوتهم فيها المصابيح وذلك أن الله فتح عليهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الدنيا فوسعوا على أنفسهم إذ وسع الله عليهم وقولها يومئذ يريد حينئذ لأنا لو جعلنا اليوم النهار على المعهود استحال أن تكون المصابيح نهارا في بيوتهم فعلمنا أنها أرادت بقولها يومئذ أي حنيئذ وهذا مشهور في لسان العرب أنها كانت تعبر باليوم عن الحين والوقت كما تعبر به عن النهار واليوم وهو النهار كما قال الشاعر ... أجدك هذا الليل لا يتردد ... وأي نهار لا يكون له غد ... يقول إذا طال عليه الليل أجدي أن يكون ليل لا يتردد أو أن يكون يوم لا يكون له غد أو ليل لا يكون له غد وهذا أشهر عندهم من أن يحتاج فيه إلى الاستشهاد

Mas'alah: What is the ruling on leaving a land afflicted with plague?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7025

حديث سابع لأبي النضر مالك عن محمد بن المنكدر وأبي النضر عن عامر بن سعد ابن أبي وقاص عن أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الطاعون رجز أرسل على طائفة من بني إسرائيل مثل حديث محمد ابن المنكدر سواء إلا أن في حديث أبي النضر إذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها لا يخرجكم إلا فرارا منه هكذا في الموطأ إلا فرارا في حديث أبي النضر وقد جعله جماعة من أهل العلم لحنا وغلطا والوجه فيه عند أهل العربية أن دخول إلا في هذا الموضع إنما هو لإيجاب بعض ما نفي بالجملة كأنه قال لا تخرجوا منها إذا لم يكن خروجكم إلا فرارا أي إذا

كان خروجكم فرارا فلا تخرجوا والنصب هنا بمعنى الحال لا يمعنى الاستثناء والله أعلم وفي ذلك إباحة الخروج ذلك الوقت من موضع الطاعون للسفر على الجاري من العادات إذا لم يكن القصد الفرار من الطاعون وقد كان بعض شيوخنا وشويخ شيوخنا يروونه في هذا الحديث لا يخرجكم إلا فرار منه بالرفع وهذا إن صح بمعنى قوله فلا تخرجوا منها لا يخرجكم إلا فرار منه أي لا تخرجوا منها الخروج الذي يخرجكموه إلا فرار منه وقد كان بعض الشيوخ ممن رواه بالرفع يرويه لا يخرجكم إلا الإفرار منه على المصدر

Mas'alah: What are the variant narrations of the plague hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7026

وهذا ينكره أهل النحو في مصدر الفرار وأجازه أهل اللغة على (لغة شاذة في الفرار والله أعلم) وهذا المصدر خطأ عند أهل النحو واللغة وغير (معروف (91) في الرواية ورواه ابن بكير عن مالك عن أبي النضر عن عامر ابن سعد بن أبي وقاص عن أسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن المنكدر إلا أن في حديث أبي النضر فإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها إلا فرارا منه وهذا لا وجه له إلا أن يحمل على ما ذكرنا وروى القعنبي عن مالك حديث محمد بن المنكدر وليس عنده حديث أبي النضر وأكثر رواة الموطأ جمعوا في هذا الحديث عن مالك أبا النضر ومحمد بن المنكدر جميعا ورواه ابن أبي مريم وأبو مصعب عن مالك كما رواه يحيى سواء عن محمد بن المنكدر وأبي النضر جميعا عن عامر بن سعد عن أبيه أنه سمعه يسأل أسامة بن زيد وقالا في آخره قال أبو النضر لا يخرجكم إلا الفرار منه

وهذا معناه كمعنى رواية يحيى سواء في رواية من رواه بالرفع وهذا أبين بالألف واللام والمعنى سواء والله أعلم وأما ابن وهب فجوده ذكر ابن وهب في الموطأ عن مالك عن أبي النضر عن عامر بن سعد بن أبي وقاص أنه سمع أباه يسأل أسامة بن زيد أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الطاعون فقال نعم فقال كنت سمعته قال سمعته يقول هو رجز سلط على بني إسرائيل أو على قوم فإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه

Mas'alah: What is the correct wording of the hadith on not fleeing from plague?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7027]

هكذا قال ابن وهب عن مالك في حديث أبي النضر مفردا لا تخرجوا فرارا منه ولم يعطفه على حديث ابن المنكدر بل ساقه عن مالك عن أبي النضر من أوله إلى آخره وقال في آخره فلا تخرجوا فرارا منه وهذا هو الصواب المعروف الذي لا إشكال فيه وقال ابن وهب أيضا أخبرني عمرو بن الحرث أن أبا النضر حدثه عن عامر بن سعد بن أبي وقاص أنه سمع أسامة بن زيد يخبر سعد بن أبي وقاص وسأله عن الوجع فقال أسامة ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هو رجز سلط على من قبلكم أو على بني إسرائيل فإذا سمعتم به ببلدة فلا تدخلوا عليه فيها وإذا وقع وأنتم بها فلا يخرجنكم منها فرارا أو قال منه فرارا ورواية ابن وهب صحيحة المعنى مجتمع عليها وفي هذا الحديث إباحة الخبر عن الأمم الماضية من بني إسرائيل وغيرهم وروي عن عبد الله بن مسعود أنه قال ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدثنا عمن خلا من الأمم حتى لو مرت عقاب فقلب جناحها (فكانت وفاتها)

لأخبرناكم وقد مضى تفسير معنى الطاعون في مواضع من هذا الكتاب فلا وجه لإعادة ذلك ههنا والحمد لله)

Mas'alah: What is the ruling on a woman granting aman (safe conduct) in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7029

ابن ميسرة من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the validity of a woman's grant of protection (aman)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7032

ابنها والله أعلم ولم يذكر أهل النسب فيما علمت لهبيرة ابنا يكنى جعدة من غير أم هانئ ولا ذكروا له بنين من غير أم هانئ والله أعلم

Mas'alah: What does the author say about a hadith on breaking covenants and withholding zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7033

أخبرنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن أحمد حدثنا محمد بن أيوب حدثنا أحمد بن عمرو (البزار) حدثنا رجاء بن محمد حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا بشير بن المهاجر عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نقض قوم العهد إلا كان القتل بينهم ولا ظهرت فاحشة في قوم إلا سلط عليهم

الموت ولا منع قوم الزكاة إلا حبس الله عنهم القطر ولا يروى مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث إلا عن بريدة بهذا الإسناد والله أعلم

Mas'alah: What is the discussion about the chain of transmission for the hadith of Abu Talha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7034

لم يختلف الرواة عن مالك في إسناد هذا الحديث ومتنه في الموطأ وفيه عن عبيد الله أنه دخل على أبي طلحة فأنكرك ذلك بعض أهل العلم وقال لم يلق عبيد الله أبا طلحة وما أدري كيف قال ذلك وهو يروي حديث مالك هذا وأظن ذلك والله أعلم من أجل أن بعض أهل السير قال توفي أبو طلحة سنة أربع وثلاثين في خلافة عثمان رضي الله عنه وعبيد الله لم يكن في ذلك الوقت ممن يصح له سماع قال أبو عمر اختلف في وفاة أبي طلحة وأصح شيء في ذلك ما رواه أبو زرعة قال سمعت أبا نعيم يحدث عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال سرد أبو طلحة الصوم بعد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين سنة فكيف يجوز أن يقال إنه مات سنة أربع وثلاثين وهو قد صام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين سنة وإذا كان ذلك كما ذكرنا صح أن وفاته لم تكن إلا بعد خمسين سنة من الهجرة والله أعلم وأما سهل بن حنيف فلا يشك عالم بأن عبيد الله بن عبد الله لم يره ولا لقيه ولا سمع منه وذكره في هذا الحديث خطأ لا شك فيه لأن سهل بن حنيف توفي سنة ثمان وثلاثين وصلى عليه علي رضي الله عنه ولا يذكره في الأغلب عبيد الله بن عبد الله لصغر سنه يومئذ والصواب في ذلك والله أعلم عثمان بن حنيف وكذلك رواه محمد بن إسحاق عن أبي النضر سالم عن عبيد الله بن عبد الله قال انصرفت مع عثمان بن حنيف إلى دار

Mas'alah: What is the discussion about the death dates of narrators in the hadith of Abu Talha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7035

أبي طلحة نعوده فوجدنا تحته نمطا وساق الحديث بمعنى حديث مالك عن أبي النضر واختلف في وفاة عبيد الله بن عبد الله بن عتبة فقال ابن بكير عن يعقوب بن عبد الرحمان عن أبيه قال مات عبيد الله بن عبد الله قبل علي بن حسين قال أبو عمر مات علي بن حسين رحمه الله سنة أربعة وتسعين وفيها مات عروة وأبو سلمة وجماعة من الفقهاء وقال الواقدي توفي عبيد الله بن عبد الله سنة ثمان وتسعين وقال يحيى بن معين مات عبيد الله بن عبد الله سنة اثنتين ومائة قال ويقال سنة تسع وتسعين قال أبو عمر قول محمد بن عمر الواقدي أصح ما في ذلك عندنا وهو أعلم بهذا الشأن قال أبو عمر قد يكون إنكار من أنكر هذا الحديث في دخول عبيد الله على أبي طلحة وسهل بن حنيف من أجل رواية ابن شهاب لهذا الحديث على ماروواه ابن أبي ذئب فصح بهذا وهم مالك في سهل بن حنيف وكذلك وهم أبو النضر في روايته له عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي طلحة ولم يدخل بينهما ابن عباس فالصحيح في هذا الحديث رواية الزهري له عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن أبي طلحة كذا قال علي بن المديني وغيره وهو عندي كما قالوه والله أعلم فأما رواية ابن شهاب له فحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا ابن أبي الخصيب قال حدثنا عبد الله بن الحسن بن أبي شعيب قال حدثنا يحيى بن

Mas'alah: What is the hadith about angels not entering a house with images or dogs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7036

عبد الله قال حدثنا أبو الحرث محمد بن عبد الرحمان بن أبي ذئب العامري المدني عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس عن أبي طلحة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه تصاوير

Mas'alah: What is the hadith about angels not entering a house with a dog or an image?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7036

وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو الطاهر محمد بن أحمد القاضي الذهلي قال حدثنا أبو مسلم الكشي قال حدثنا أبو عاصم عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن أبي طلحة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة

Mas'alah: What is the disagreement between al-Awza'i and Ibn Abi Dhi'b regarding this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7036

وقد خالف الأوزاعي ابن أبي ذئب في هذا الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission of the hadith about angels not entering a house with a dog or an image?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7036

حدثنا قاسم بن محمد حدثنا خالد بن سعد وحدثنا أحمد بن عمر حدثنا عبد الله بن محمد قالا حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا بحر بن نصر قال حدثنا بشر بن بكر قال حدثنا الأوزاعي أخبرني الزهري قال حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال حدثني أبو طلحة الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة

Mas'alah: What is the criticism of al-Awza'i's memory regarding this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7036

قال أبو عمر هذا عندهم خطأ من الأوزاعي وكان في حفظه شيء لم يكن بالحافظ

Mas'alah: Who corroborated Ibn Abi Dhi'b's narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7036

وقد تابع ابن أبي ذئب عبد العزيز بن أبي سلمة الماجسون

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about images?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7036

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أبو الطاهر محمد بن أحمد بن عبد الله بن نصر بن بجير القاضي الذهلي قال حدثنا أبو مسلم الكشي قال حدثنا عبد الله

Mas'alah: What are the scholarly opinions on images and dogs in houses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7037

ابن رجاء قال حدثنا عبد العزيز بن الماجشون عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابن عباس عن أبي طلحة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة

Mas'alah: What is the chain of transmission for Ma'mar's hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7037

وحديث معمر رواه علي بن المديني وغيره عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله أنه سمع ابن عباس يقول سمعت أبا طلحة يقول فذكره

Mas'alah: What does the author say about repeating earlier discussions on images?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7039

فقهاء الأمصار فيها في باب إسحاق ابن أبي طلحة من هذا الكتاب فلا وجه لإعادة ذلك ها هنا ونذكر ها هنا ما جاء عن السلف من الصحابة والتابعين في ذلك مما بلغنا عنهم لتتم فائدة الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the assessment of narrators al-Waqidi and al-Dahhak ibn Uthman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7053

قال أبو عمر محمد بن عمر المذكور في هذا الإسناد هو الواقدي وهو ضعيف الحديث والضحاك بن عثمان كثير الخطأ ليس بحجة فيما روى

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Abdullah ibn Unays?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7053

ورواه الزهري عن ضمرة بن عبد الله بن أنيس عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Abdullah ibn Unays?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7053

ورواه الأسلمي عن داود بن الحصين عن عطية بن عبد الله بن أنيس عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله بمعناه

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Abdullah ibn Unays?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7053

ورواه العمري عن عيسى بن عبد الله بن أنيس عن أبيه مرفوعا مثله

Mas'alah: What did the Prophet reply regarding the night to descend for Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7054

الله صلى الله عليه وسلم نذكر له هذا ونسأله أن يأمرنا بليلة ننزلها قالوا نعم قال عبد الله بن أنيس فأرسلوني وكنت أحدث القوم فجئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته أن يأمرنا بليلة ننزلها فقال انزلوا ليلة ثلاث وعشرين فكان عبد الله بن أنيس ينزل تلك الليلة فإذا أصبح رجع

Mas'alah: What is another chain for the hadith about Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7054

ورواه يحيى بن أيوب عن يزيد بن الهادي عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الرحمان بن كعب بن مالك عن عبد الله بن أنيس نحوه بمعناه كذا قال عبد الرحمان بن كعب بن مالك

Mas'alah: What is the author's critique of a chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7054

ورواه عبد الله بن قدامة الجمحي عن عبد الله بن عبد الرحمان فأخطأ فيه وأظنه لم يسمعه منه

Mas'alah: What did Muhammad ibn Ibrahim do on the night of Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7054

قال ابن الهادي وكان محمد بن إبراهيم يجتهد تلك الليلة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Ibn Abbas about Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7054

وقد روى عبد الله بن عباس في هذا الباب بإسناد صحيح أيضا حديثا يشبه أن يكون حديث عبد الله بن أنيس هذا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7054

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن صالح القرئ قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا معاذ بن هشام حدثنا

Mas'alah: What is the interpretation of the seventh night for Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7055

قال أبو عمر يريد سابعة تبقى والله أعلم وذلك محفوظ في حديث ابن عباس إذ ذكر

ما خص الله على سبع

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the sun rising without rays on Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7056

قال و

Mas'alah: What does the author say about a previous discussion on Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7057

وفي سياقة هذا الخبر ما يدل على ذلك وقد ذكرناه بتمامه في باب حميد الطويل من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7057

أخبرنا سعيد بن سيد وأحمد بن عمر قالا حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أحمد بن عمرو قال

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about praying over Suhayl ibn Bayda in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7059

هكذا هو في الموطأ عند جمهور الرواة منقطعا ورواه حماد بن خالد الخياط عن مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة فانفرد بذلك عن مالك

Mas'alah: How did al-Dahhak ibn Uthman narrate the hadith from Abu al-Nadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7059

وكذلك رواه الضحاك بن عثمان عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة

Mas'alah: What is the chain for Aisha's statement about the Prophet praying over the two sons of Bayda in the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7059

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا هارون بن عبد الله قال حدثنا ابن أبي فديك عن الضحاك يعني ابن عثمان عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة قالت والله لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابني بيضاء في المسجد سهيل وأخيه

Mas'alah: What are the interpretations of Aisha's statement 'how quickly people forget'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7060

قال أبو عمر أما قول عائشة في هذا الحديث ما أسرع الناس ففيه عندهم قولان أحدهما ما أسرع النسيان إلى الناس أو ما أسرع ما نسي الناس والقول الآخر ما أسرع الناس إلى إنكار ما لا يعرفون أو إنكار ما لا يحب أو إنكار ما قد نسوه أو جهلوه أو ما أسرع الناس إلى العيب والطعن ونحوه هذا

Mas'alah: What is the story of Sa'd ibn Abi Waqqas being carried to Medina for burial?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7060

ثم احتجت عليهم بالحجة اللازمة لهم إذ أنكروا عليها أمرها بأن يمر بسعد عليها فيصلى عليه في المسجد وكان سعد بن أبي وقاص هذا قد مات في قصره بالعقيق على عشرة أميال من المدينة فحمل إلى المدينة على رقاب الرجال ودفن بالبقيع وقد ذكرنا خبره في بابه من كتاب الصحابة

Mas'alah: Why did Sa'd ibn Abi Waqqas and Sa'id ibn Zayd wish to be buried in al-Baqi'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7060

وكان سعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد قد عهدا أن يحملا من العقيق إلى البقيع مقبرة المدينة فيدفنا بها وذلك والله أعلم لفضل علموه هناك فإن فضل المدينة غير منكور ولا مجهول ولو لم يكن إلا مجاورة الصالحين والفضلاء من الشهداء وغيرهم

Mas'alah: How is the hadith used to argue for the practice of Madinah over hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7061

وقد احتج قوم بهذا الحديث في إثبات عمل المدينة وأن العمل أولى من الحديث عندهم لأنهم أنكروا على عائشة ما روته لما استفاض عندهم

Mas'alah: How is the hadith used to reject the practice of Madinah as evidence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7061

واحتج آخرون بهذا الخبر في دفع الاحتجاج بالعمل بالمدينة وقالوا كيف يحتج بعمل قوم تجهل السنة بين أظهرهم وتعجب أم المؤمنين من نسيانهم لها أو جهلهم وإنكارهم لما قد صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنه فيها وصنعه الخلفاء الراشدون وجلة الصحابة بعده وقد صلي على أبي بكر وعمر في المسجد

Mas'alah: How can the claim of practice be valid when the people were ignorant of the sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7061

قالوا فكيف يصح مع هذا ادعاء عمل أو كيف يسوغ الاحتجاج به وكثير ما كان يصنع عندهم مثل هذا حتى يخبره الواحد بما عنده في ذلك فينصرفوا إليه

Mas'alah: What did Aisha consider as the true evidence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7061

وقالوا ألا ترى أن عائشة أم المؤمنين لم تر إنكارهم حجة وإنما رأت الحجة فيما علمته من السنة

Mas'alah: What is the ruling on praying funeral prayers in the mosque according to Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7061

قال أبو عمر القول في هذا الباب يتسع وقد أكثر فيه المخالفون وليس هذا موضع تلخيص حججهم وللقول في ذلك موضع غير هذا

Mas'alah: What is the reliability of Salih, the freed slave of al-Taw'amah, as a narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7064

وجل إن أحسنتم أحسنتم لأنفسكم وإن أسأتم فلها بمعنى فعليها ومثله كثير قالوا وصالح مولى التوءمة من أهل العلم بالحديث من لا يقبل شيء من حديثه لضعفه ومنهم من يقبل من حديثه ما رواه ابن أبي ذئب عنه خاصة لأنه سمع منه قبل الاختلاط ولا خلاف أنه اختلط فكان لا يضبط ولا يعرف ما يأتي به ومثل هذا ليس بحجة فيما انفرد به وليس يعرف هذا الحديث من غير روايته البتة فإن صح فمعناه ما ذكرنا وبالله توفيقنا حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد ابن زهير قال حدثنا إبراهيم بن عرعرة قال حدثنا سفيان بن عيينة قال لقينا صالحا مولى التوءمة وهو مختلط قال أبو عمر حديث عائشة صحيح نقله الثقات من وجهين صحيحين وحديث أبي هريرة انفرد به صالح بن أبي صالح مولى التوءمة

وليس بحجة لضعفه ولو صح حديثه لم يكن فيه حجة للتأويل الذي ذكرنا وعلى هذا التأويل لا يكون معارضا لحديث عائشة وهو أولى ما حملت عليه الأحاديث (التي جاءت معارضة له) ويدل على صحة ذلك أن أبا بكر صلى عليه عمر في المسجد وصلى صهيب على عمر في المسجد بمحضر جلة الصحابة من غير نكير منهم وليس من أنكر ذلك بعدهم بحجة عليهم فصار بما ذكر هنا سنة يعمل بها قديما فلا يجوز مخالفتها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the story of those who wanted to practice extreme asceticism?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7067

وذكر ابن جريج عن مجاهد قال أراد رجال منهم عثمان بن مظعون وعبد الله بن عمر إن يتبتلوا أو يخصوا أنفسهم ويلبسوا المسوح فنزلت هذه الآية إلى قوله واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون قال ابن جريج وقال عكرمة إن علي بن أبي طالب وعثمان بن مظعون وابن مسعود والمقداد بن عمرو وسالما مولى أبي حذيفة تبتلوا وجلسوا في البيوت واعتزلوا النساء ولبسوا المسوح وحرموا طيبات الطعام واللباس وهموا بالإخصاء وأدمنوا القيام بالليل وصيام النهار فنزلت يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم الآية يعني النساء والطعام واللباس وقال محمد بن المنكدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله أبد لنا بالرهبانية الجهاد والتكبير على كل شرف من الأرض وذكر سنيد حدثنا معمر ابن سليمان عن إسحاق بن سويد عن أبي فاختة مولى جعدة بن هبيرة قال كان عثمان بن مظعون يريد أن ينظر هل يستطيع السياحة وكانوا يعدون السياحة صيام النهار وقيام الليل ففعل ذلك حتى تركت المرأة

الطيب والمعصفر والخضاب والكحل فدخلت على بعض أمهات المؤمنين ورأتها عائشة فقالت ما لي أراك كأنك مغيبة فقالت إني مشهدة كالمغيبة فعرفت ما عنت فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله إن امرأة عثمان دخلت علي فلم أر بها كحلا ولا طيبا ولا صفرة ولا خضابا فقلت مالي أراك كأنك مغيبة فقالت إني مشهدة كالمغيبة فعرفت ما عنت فأرسل إلى عثمان فقال يا عثمان أتؤمن بما تؤمن قال نعم بأبي أنت وأمي قال إن كنت تؤمن بما تؤمن فأسوة لك بنا وأسوة ما لدينا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Uthman ibn Maz'un?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7068

قال إسحاق بن سويد فأتيت خراسان فصادفت يحيى بن معمر يحدث القوم بهذا الحديث لم يدع منه حرفا غير أنه قال في آخر حديثه إن كنت تؤمن بما تؤمن فاصنع كما نصنع قال ذلك مرتين

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission for castration in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7068

حدثنا أحمد بن قاسم وأحمد بن محمد وسعيد بن نصر قالوا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا نعيم بن حماد قال حدثنا ابن المبارك قال أخبرنا رشدين بن سعد قال حدثني ابن أنعم عن سعد ابن مسعود أن عثمان بن مظعون أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ائذن لي في الاختصاء فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم ليس منا من اختصى إن خصا أمتي الصيام قال يا رسول الله ائذن لنا في السياحة قال إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله قال يا رسول الله ائذن لنا في الترهب قال إن ترهب أمتي الجلوس في المساجد انتظار الصلاة

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7068

أخبرنا محمد بن إبراهيم بن سعد قراءة مني عليه أن أحمد بن مطرف حدثهم قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهري عن خارجة بن زيد قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة استهم المسلمون المنازل فطار سهم عثمان على امرأة منها يقال لها أم العلاء فلما حضرته الوفاة قالت شهادتي عليك أبا السائب أن الله قد أكرمك قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا رسول الله ما أدري ما يفعل بي ولا به ولكن قد أتاه اليقين فنحن نرجو له الخير فشق ذلك على المسلمين مشقة شديدة وقالوا عثمان في فضله وصلاحه يقال له هذا فلما دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض أهله قال رد على سلفنا عثمان بن مظعون فقالوا سلف رسول الله صلى الله عليه وسلم السلف الصالح قالت أم العلاء لا أزكي بعده أحدا أبدا

Mas'alah: What is the scholarly interpretation of the verse 'I do not know what will be done with me or with you'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7069

قال أبو عمر اختلف العلماء في معنى قول الله عز وجل وما أدري ما يفعل بي ولا بكم فقال منهم قائلون ذلك في الدنيا وأحكامها نحو الاختبار بالجهاد والفرائض من الحدود والقصاص وغير ذلك وقالوا لا يجوز غير هذا التأويل لأن الله قد أعلم ما يفعل به وبالمؤمنين وما يفعل بالمشركين بقوله إن الأبرار لفي نعيم وإن الفجار لفي جحيم وقوله إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وقوله إن الله لا يغفر أن يشرك به وقوله إني على بينة من ربي وكذبتم به وروى وكيع عن أبي بكر الهذلي عن الحسن في قوله وما أدري ما يفعل بي ولا بكم قال في الدنيا وقال آخرون بل ذلك على وجهه في أمر الدنيا وفي ذنوبه وما يختم له من عمله حتى نزلت ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ففرح رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس وهذا معنى تفسير قتادة والضحاك والكلبي وروى مثله يزيد بن إبراهيم التستري عن الحسن

Mas'alah: What is the ruling on the virtue of the martyrs of Uhud and the companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7070

حديث رابع عشر لأبي النضر مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لشهداء أحد هؤلاء أشهد عليهم فقال أبو بكر الصديق ألسنا يا رسول الله بإخوانهم أسلمنا كما أسلموا وجاهدنا كما جاهدوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى ولكن لا أدري ما تحدثون بعدي قال فبكى أبو بكر وقال أئنا لكائنون بعدك هذا الحديث مرسل هكذا منقطع عند جميع الرواة للموطأ ولكن معناه يستند من وجوه صحاح كثيرة ومعنى قوله أشهد عليهم أي أشهد

لهم بالإيمان الصحيح والسلامة من الذنوب الموبقات ومن التبديل والتغيير والمنافسة في الدنيا ونحو ذلك والله أعلم وفيه من الفقه دليل على أن شهداء أحد ومن مات من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبله أفضل من الذين تخلفهم بعده والله أعلم وهذا عندي في الجملة المحتملة للتخصيص لأن من أصحابه من أصاب من الدنيا بعده وأصابت منه وأما الخصوص والتعيين فلا سبيل إليه إلا بتوقيف يجب التسليم له وأما أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين تخلفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعده فأفضلهم أبو بكر وعمر على هذا جماعة علماء المسلمين إلا من شذ وقد قالت طائفة كثيرة من أهل العلم إن أفضل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر لم يستثنوا من مات قبله ممن مات بعده

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's testimony for the martyrs of Uhud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7071

وأما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لشهداء أحد أنا أشهد لهؤلاء أو أنا شهيد لهؤلاء ونحو هذا فقد روي هذا اللفظ ومعناه من وجوه أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن يحيى بن عمر قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري قال سفيان وثبته معمر عن ابن أبي الصعير قال أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد فقال إني قد شهدت على هؤلاء فزملوهم بكلومهم ودمائهم أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا سعيد بن عثمان بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال حدثنا عمرو بن خالد حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر أن النبي صلى

الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ثم انصرف إلى المنبر فقال إني فرط لكم وأنا شهيد عليكم وإني لأنظر إلى حوضي الآن وإني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ولكني أخاف عليكم أن تنافسوا فيها حدثنا عبد الرحمان بن يحيى حدثنا أحمد بن سعيد حدثنا محمد بن ربان حدثنا محمد بن رمح حدثنا الليث بن سعد حدثني ابن شهاب عن عبد الرحمان بن كعب عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى أحد ثم يقول أيهم أكثر أخذا للقرآن فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه في اللحد وقال أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة وأمر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل قال حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الواحد قال حدثنا سليمان بن

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of fasting during the days of Tashriq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7075

وروى سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بديل بن ورقاء الخزاعي فذكر مثله وزاد فيه وقال

Mas'alah: What is the linguistic derivation and gender of the word Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7076

ومنى اسم لذلك الموضع يذكر عند أهل اللغة ويؤنث قال ابن الأنباري هو مشتق من

منيت الدم إذا أصبته قال وقال أبو هفان يقال هو منى وهي منى فمن ذكره ذهب إلى المكان ومن أنثه ذهب إلى البقعة وتكتب في الوجهين جميعا بالياء وأنشد في تذكيره لبعض بني جمح ... سقى منى ثم رواه وساكنه ... ومن نوى فيه واهي الودق منبعق ... وأنشد في تأنيثها للعرجي ... ليومنا بمنى إذ نحن ننزلها ... أشد من يومنا بالعرج أو ملل ...

Mas'alah: What is the biography of Suhayl ibn Abi Salih and his father?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7078

سهيل بن أبي صالح واسم أبي صالح ذكوان يقال له السمان ويقال له الزيات وهو مولى جويرية امرأة من غطفان قاله مصعب وغيره ولا خلاف بينهم في ذلك قال مصعب كان أبو صالح السمان قد قدم الكوفة في تجارة فروى عنه هناك الأعمش وروى عنه ابنه سهيل وتوفي أبو صالح بالمدينة سنة إحدى ومائة قال أبو عمر هو معدود في أهل المدينة وروى عنه جماعة من علمائها جلة مثل زيد ابن أسلم ويحيى بن سعيد وعبد الله بن دينار وغيرهم وكان أبو هريرة إذا رأى أبا صالح يقول ما ضر هذا أن لا يكون من بني عبد مناف وأما ابنه سهيل فروى عنه مالك والثوري وموسى بن عقبة ووهيب وابن عيينة والدراوردي وغيرهم وهو ثقة فيما نقل إلا أن يحيى بن معين كان يضعفه ولا حجة له في ذلك وقد روى عنه الأئمة واحتجوا به ولا يلتفت إلى قول ابن معين فيه وقد روى عباس الثوري عن ابن معين قال بنو أبي صالح سهيل وعباد وصالح كلهم ثقة وذكر العقيلي عن محمد بن عيسى عن محمد بن علي قال سمعت أحمد بن حنبل وقيل له سهيل بن أبي صالح كيف حديثه فقال صالح قيل له

إن يحيى القطان يقدم محمد بن عمرو على سهيل فقال لم يكن له بسهيل علم وكان قد جالس محمد بن عمرو

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل سألت أبي عن سهيل بن أبي صالح ومحمد بن عمرو بن علقمة أيهما أحب إليك فقال ما أقربهما ثم قال سهيل أحب إلي وتوفي سهيل في أول خلافة (أبي) جعفر المنصور لمالك عنه في الموطأ من حديث النبي صلى الله عليه وسلم عشرة أحاديث منها واحد مرسل يتصل من وجوه وسائر التسعة مسندة

Mas'alah: What is the hadith about Allah's love for a servant and its effects?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7079]

حديث أول لسهيل بن أبي صالح مالك عن سهيل بن أبي صالح السمان عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أحب الله العبد قال لجبريل يا جبريل قد أحببت فلانا فأحبه فيحبه جبريل ثم ينادي في أهل السماء إن الله قد أحب فلانا فأحبوه فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الأرض وإذا أبغض (الله) العبد قال مالك لا أحسبه إلا قال في البغض مثل ذلك لم يختلف الرواة فيما علمت عن مالك في هذا الحديث وقد رواه عن سهيل جماعة فبعضهم لم يشكوا وقطعوا في البغض بمثل ذلك وممن رواه كذلك عن سهيل بإسناده هذا وذكر البغض من غير شك معمر وعبد العزيز

Mas'alah: What do different narrations say about the hadith of divine love and hatred?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7080

ابن المختار وحماد بن سلمة قالوا في آخره وإذا أبغض بمثل ذلك ولم يشكوا ورواه ابن أبي سلمة عن سهيل فلم يذكر البغض أصلا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on divine love?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7080

حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون عن عبد العزيز بن أبي سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أحب الله عبدا قال يا جبريل إني أحب فلانا فأحبوه فينادي جبريل في السماء إن الله يحب فلانا فأحبوه فإذا أحبه أهل السماء أحبه أهل الأرض

Mas'alah: What does Nafi's narration of the hadith on divine love omit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7080

وقد روى نافع مولى ابن عمر عن أبي هريرة الحديث بمثل ذلك لم يذكر البغض

Mas'alah: What is another chain for the hadith on Allah's love for a servant?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7080

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا ابن جريج قال أخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أحب الله العبد نادى جبريل عليه السلام إن الله قد أحب فلانا فأحبه فيحبه جبريل ثم ينادي جبريل في أهل السماء إن الله قد أحب فلانا فأحبوه فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الأرض

Mas'alah: What theological points are derived from the hadith on divine love?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7080

وذكر سنيد عن حجاج عن ابن جريج بإسناده مثله إلى آخره سواء في هذا الحديث من العلم والفقه أن الله عز وجل في السماء ليس في الأرض وأن جبريل أقرب الملائكة إليه وأحظاهم عنده صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the Quran say about Allah initiating love among people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7081

وفيه أن الود والمحبة بين الناس الله يبتدئها ويبسطها والقرآن يشهد بذلك قال الله عز وجل إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمان ودا قال المفسرون يحبهم ويحببهم إلى الناس

Mas'alah: What is the tafsir of 'He will give them love' from Surah Maryam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7081

ذكر سنيد عن حجاج عن ابن جريج عن مجاهد في قوله سيجعل لهم الرحمان ودا قال يحبهم ويحببهم إلى الناس

Mas'alah: What is Ibn Abbas's interpretation of divine love in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7081

قال وحدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال يحبهم ويحببهم

Mas'alah: What does the Quran say about God's favor on Moses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7081

وقال عز وجل فيما يعدد من نعمته على موسى نبيه ورسوله وكليمه عليه السلام وألقيت عليك محبة مني

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about God casting love upon Moses?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7081

ذكر ابن أبي شيبة عن حسين بن علي عن موسى بن قيس عن سلمة بن كهيل وألقيت عليك محبة مني قال حببتك إلى عبادي

Mas'alah: What happens when God loves a servant?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7081

وذكر سنيد حدثنا حجاج عن أبي جعفر عن الربيع بن أنس قال إذا أحب الله عبدا ألقى له مودة في قلوب أهل السماء ثم ألقى له مودة في قلوب أهل الأرض

Mas'alah: What did Ka'b say about praise in the heavens and earth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7081

قال وحدثنا حماد بن زيد عن هشام عن حفصة بنت سيرين عن ربيع بن زياد عن كعب قال والله ما استقر لعبد ثناء في أهل الدنيا حتى يستقر له في السماء

Mas'alah: What did Ka'b read in the Torah about love?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7081

قال وحدثني شيخ عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن عبد الله ابن رباح عن كعب قال قرأت في التوراة أنه لم تكن محبة لأحد من أهل الأرض إلا كان بدؤها من الله ينزلها على أهل السماء ثم ينزلها على أهل

Mas'alah: What does the Quran say about Allah granting love to believers?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7082]

الأرض ثم قرأت القرى فوجدت فيه إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمان ودا

Mas'alah: What did Abu al-Darda' write about Allah's love and hatred for His servants?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7082]

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا ابن المغني حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى قال كتب أبو الدرداء إلى مسلمة بن مخلد وهو أمير على مصر أما بعد فإن العبد إذا عمل بطاعة الله أحبه الله فإذا أحبه الله حببه إلى خلقه وإذا عمل بمعصية الله أبغضه الله وإذا أبغضه الله بغضه إلى خلقه

Mas'alah: How does Abu 'Umar interpret the general statement about love and hatred?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7082]

قال أبو عمر هذا كلام خرج على العموم ومعناه الخصوص أي حبب أهل الطاعة إلى أهل الإيمان وبغض إليهم أهل النفاق والصعيان

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about hearts being like conscripted troops?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7082

ودليل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم القلوب أجناد مجندة ما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف

Mas'alah: What did Hirm ibn Hayyan say about turning to Allah and gaining people's love?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7082

وقال سعيد بن أبي عروبة وشيبان عن قتادة قال قال هرم بن حيان ما أقبل عبد بقلبه إلى الله إلا أقبل الله بقلوب أهل الإيمان عليه حتى يرزقه مودتهم ورحمتهم

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about love and souls?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7082

وقال عبد الله بن مسعود لا تسألن أحدا عن وده إياك ولكن انظر ما في نفسك له فإن في نفسه مثل ذلك إن الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف

Mas'alah: What is the chain for the hadith about souls being conscripted troops?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7082

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا خالد بن مخلد حدثنا موسى بن يعقوب قال حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأرواح جنود مجندة تطوف بالليل فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف

Mas'alah: What is the hadith about seeking refuge from scorpions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7083

حديث ثان لسهيل مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رجلا من أسلم قال ما نمت الليلة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم قال لدغتني عقرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنك لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك إن شاء الله

Mas'alah: What is the variant narration of the scorpion hadith from Ibn Wahb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7083

وروى ابن وهب هذا الحديث عن مالك بإسناده مثله إلا أنه قال في آخره لم يضرك شيء

Mas'alah: What is another chain for the scorpion hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7083

قال ابن وهب وحدثني سعيد بن عبد الرحمان الجمحي عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو ذلك

Mas'alah: What did Suhayl say about reciting a supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7083

قال وقال سهيل فوالله لربما قلتها فضربتني فما بمنعني ذلك من حضور العشاء

Mas'alah: What is the virtue of saying peace upon Nuh in the evening?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7083

قال سعيد وبلغني أنه من قال حين يمسي سلام على نوح في العالمين لم تلدغه عقرب

Mas'alah: What is the ruling on the uncreatedness of Allah's speech?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7083

وفي هذا الحديث من الفقه أيضا أن كلام الله عز وجل غير مخلوق وعلى ذلك أهل السنة أجمعون وهم أهل الحديث والرأي في الأحكام ولو كان كلام الله أو كلمات الله مخلوقة ما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا أن يستعيذ بمخلوق دليل ذلك قول الله عز وجل وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقا

Mas'alah: What does the author say about a previously discussed topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7084

وقد مهدنا هذا المعنى في باب زيد ابن أسلم وتكرر في مواضع من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about saying 'people are ruined'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7084

حديث ثالث لسهيل بن أب

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about saying 'people are ruined'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7084

ي صالح مالك عن سهيل بن أبي صالح السمان عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا رأيت الرجل يقول هلك الناس فهو أهلكهم هذا معناه عند أهل العلم أن يقولها الرجل احتقارا للناس وإزراء عليهم وإعجابا بنفسه وأما إذا قال ذلك تأسفا وتحزنا وخوفا عليهم لقبح ما يرى من أعلمالهم فليس ممن عني بهذا الحديث

Mas'alah: What is the difference between self-praise and self-criticism in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7084

والفرق بين الأمرين أن يكون في الوجه الأول راضيا عن نفسه معجبا بها حاسدا لمن فوقه محتقرا لمن دونه ويكون في الوجه الثاني ماقتا لنفسه موبخا لها غير راض عنها

Mas'alah: What did Abu Darda say about hating people for the sake of Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7084

روينا عن أبي الدرداء رحمه الله أنه قال لن يفقه الرجل كل الفقه حتى يمقت الناس كلهم في ذات الله ثم يعود إلى نفسه فيكون لها أشد مقتا

Mas'alah: What is the meaning of the advice to treat people like cows when doing good deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7084

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا عبد الجبار بن يحيى الرملي حدثنا ضمرة بن ربيعة عن صدقة بن يزيد عن صالح بن خالد قال إذا أردت أن تعمل من الخير شيئا فأنزل الناس منزلة البقر إلا أنك لا تحقرهم

Mas'alah: What is the explanation of the saying about sincerity in deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7085

قال أبو عمر معنى هذا والله أعلم أي لا تلتمس من أحد فيه شيئا غير الله وأخلص عملك له وحده كما أنك لو اطلع عليك البقر وأنت تعمله لم ترج منها عليه شيئا فكذلك لا ترجو من الآدميين ثم بين لك المعنى فقال إلا أنك لا تحقرهم

Mas'alah: What is the chain for the hadith that pride is rejecting the truth and belittling people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7085

وحدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير حدثنا ابن حميد حدثنا حكام عن أبي سنان عن حبيب بن أبي ثابت عن يحيى بن جعدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث ذكره إنما الكبر من غمط الحق وحقر الناس

Mas'alah: What is the textual variant in the hadith about pride?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7085

هكذا قال وحقر الناس

Mas'alah: What did Muslim ibn Yasar say about considering oneself better than others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7085

وقال مسلم بن يسار كفى بالمرء من الشر أن يرى أنه أفضل من أخيه

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib rule about a man who kills his wife's companion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7096

ابن أبي طالب

Mas'alah: Did Malik alone narrate the hadith of Suhayl on this topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7096

وزعم أبو بكر البزار أن مالكا انفرد بحديثه عن سهيل في هذا الباب وأنه لم يروه غيره ولا تابعه أحد عليه وأظنه لما رأى حماد بن سلمة قد أرسله وأسنده مالك ظن أنه انفرد به وليس كما ظن البزار وقد رواه سليمان بن بلال عن سهيل مسندا عن أبيه عن أبي هريرة كما رواه مالك ورواه الدراوردي أيضا عن سهيل بإسناده نحو رواية سليمان بن بلال

Mas'alah: Is the hadith about killing for adultery widely transmitted?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7097

قال أبو عمر فهذا سليمان بن بلال قد رواه مسندا كما رواه مالك ولو لم يروه أحد غير مالك كما زعم البزار ما كان في ذلك شيء لكن أكثر السنن والأحاديث قد انفرد بها الثقات وليس ذلك بضائر لها ولا لشيء منها والمعنى الموجود في هذا الحديث مجتمع عليه قد نطق به الكتاب المحكم وقد وردت به السنة الثابتة

واجتمعت عليه الأمة فأي انفراد في هذا وليت كل ما انفرد به المحدثون كان مثل هذا)

Mas'alah: What is the ruling on a man killing his wife's lover without proof?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7097

قال لسعد بلى والذي أكرمك بالحق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا إلى ما يقول سيدكم وذكر مسلم أيضا حديث مالك وحديث سليمان بن بلال عن سهيل على حسبما ذكرناهما ههنا

Mas'alah: What did the Prophet say about Sa'd ibn 'Ubadah's jealousy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7097

وأما حديث حماد بن سلمة فأخبرناه خلف بن أحمد قال حدثنا أحمد ابن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا الحسن بن عبد الله البالسي قال حدثنا الهيثم بن جميل قال حدثنا حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن سعد بن عبادة أنه قال يا رسول الله أرأيت لو رأيت رجلا مع امرأتي لأتركه حتى أدعو أربعة من الشهداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فقال والذي أنزل عليك الكتاب إذا لأعجلته بالسيف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن سعدا لغيور وإني لغير منه وإن الله لأغير منا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on finding a man with one's wife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7098

وفي حديث مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن علي في قصة ابن خيري الذي قدمنا بيان ما وصفنا وقد رواه عن يحيى بن سعيد كما رواه مالك سواء معمر والثوري وابن جريج ذكره عبد الرزاق عنهم

Mas'alah: What is the variant narration of the story of the man who killed his brother's wife's lover?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7100

وقد روى هذا الخبر ابن جريج عن عبد الله بن عبيد بن عمير فجعله في غير هذه القصة وأنشد الأبيات

Mas'alah: What is the ruling on executing a hadd penalty without the sultan's authority?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7101

وأشعث غره الإسلام مني ... لهوت بعرسه ليل التمام ... ... أبيت على ترائبها ويطوي ... على حمراء مائلة الحزام ... ... كأن مواضع الربلات منها ... ... فئام يرجعون إلى فئام ... وقد ذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن مجاهد أنه كان ينكر أن يكون عمر أهدر دمه إلا بالبينة قال ابن جريج وقال عطاء لا إلا بالبينة

Mas'alah: What does the author say about the hadith on the opening of the gates of Paradise on Mondays and Thursdays?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7104

حديث سابع لسهيل مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مسلم لا يشرك بالله شيئا إلا رجلا كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقال أنظروا هذين حتى يصطلحا أنظروا هذين حتى يصطلحا في هذا الحديث دليل على أن الجنة مخلوقة وأن لها أبوابا وقد جاء في الآثار الصحاح أن لها ثمانية أبواب وقد ذكرنا ذلك في باب ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمان من هذا الكتاب من طرق شتى فلا وجه لإعادة ذلك ها هنا وفيه أن المغفرة لا تكون إلا للعبد المسلم الذي لا يشرك بالله شيئا قال الله عز وجل إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وفيه أن المهاجرة والعداوة والشحناء والبغضاء من الذنوب العظام والسيئات الجسام وإن لم تكن في الكبائر مذكورة ألا ترى أنه استثنى في هذا الحديث غفرانها وخصها بذلك وقد بينا الوجه في الهجرة وما يجوز منها وما لا يجوز وكيف المخرج والتوبة منها في باب ابن شهاب عن أنس وغيره من هذا الكتاب

Mas'alah: What does the author say about the hadith on the opening of the gates of Paradise on Mondays and Thursdays?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7105

وفيه أن الذنوب إذا كانت بين العباد فوقعت بينهم فيها المغفرة والتجاوز والعفو

سقطت المطالبة بها من قبل الله عز وجل ألا ترى إلى قوله حتى يصطلحا فإذا اصطلحا غفر لهما ذلك وغيره من صغائر ذنوبهما بأعمال البر من الطهارة والصلاة والصيام والصدقة وفيه دليل على فضل يوم الاثنين والخميس على غيرهما من الأيام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومهما ويندب أمته إلى صيامهما وكان يتحراهما بالصيام وأظن هذا الخبر إنما توجه إلى أمة وطائفة كانت تصومهما تأكيدا على لزوم ذلك والله أعلم وولد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ونبئ يوم الاثنين ودخل المدينة يوم الاثنين وتوفي يوم الاثنين صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر ابن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا خالد بن عبد الله وأبو عوانة قالا حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تفتح أبواب الجنة كل يوم اثنين وخميس فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا إلا رجلا كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقال أنظروا هذين حتى يصطلحا

Mas'alah: What does the author say about the hadith of the disbelieving guest who drank much milk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7105

حديث ثامن لسهيل مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف كافر فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم أخرى فشربه ثم أخرى فشربه شرب حلاب سبع شياه ثم إنه أصبح فأسلم فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم

بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم أمر بأخرى فلم يستتمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن المؤمن يشرب في معى واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء هذا الحديث ظاهره العموم والمراد به الخصوص وهو خبر خرج على رجل بعينه كافر ضاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرض له معه ما ذكر في هذا الحديث فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه بأنه إذ كان كافرا كان يأكل في سبعة أمعاء ولما أسلم أكل في معى واحد والمعنى في ذلك أنه كان إذ كان كافرا رجلا أكولا أجوف لا يقوم به شيء في أكله فلما أسلم بورك له في إسلامه فنزع الله من جوفه ما كان فيه من الكلب والجوع وشدة القوة على الأكل فانصرفت حاله إلى سبع ما كان يأكل إذ كان كافرا فكأنه إذ كان كافرا يأكل سبعة أمثال ما كان يأكل بعد ذلك إذ أسلم والله أعلم وقد روي أن هذا الرجل الذي أضاف رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرض له معه ما ذكر في هذا الحديث هو جهجاه بن سعيد الغفاري وقد ذكرناه وذكرنا خبره في كتاب الصحابة ومن طرق حديثه ما حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا موسى بن عبيدة قال حدثنا عبيد الله بن أبي عبد الله الأغر عن عطاء بن يسار عن جهجاه الغفاري أنه قدم في نفر من قومه يريدون الإسلام فحضروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فلما سلم قال يأخذ كل رجل منكم بيد جليسه فلم يبق في المسجد غير رسول

الله صلى الله عليه وسلم وغيري وكنت رجلا عظيما طوالا لا يقدم علي أحد فذهب بي رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى منزله فحلب لي عنزا فأتيت عليها حتى حلب لي سبعة أعنز فأتيت عليها ثم أتيت بصبيغ برمته فأتيت عليها فقالت أم أيمن أجاع الله من أجاع رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الليلة فقال مه يا أم أيمن أكل رزقه

ورزقنا على الله فأصبحوا قعودا فاجتمع هو وأصحابه فجعل الرجل يخبر بما أتى عليه فقال جهجاه حلبت لي سبعة أعنز فأتيت عليها وصبيغ برمته فأتيت عليها فصلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فقال ليأخذ كل رجل منكم جليسه فلم يبق في المسجد غير رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيري وكنت رجلا عظيما طويلا لا يقدم علي أحد فذهب بي رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى منزله فحلبت لي عنز فترويت وشبعت فقالت أم أيمن يا رسول الله أليس هذا ضيفنا قال بلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه أكل في معي مؤمن الليلة وأكل قبل ذلك في معي كافر والكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معى واحد قال أبو عمر يحتمل أن الإشارة بالألف (واللام (61) في الكفار والمؤمن في هذا الحديث إلى ذلك الرجل بعينه وإنما يحملنا على هذا التأويل لأن المعاينة وهي أصح علوم الحواس تدفع أن يكون ذا عموما في كل كافر ومؤمن ومعروف من كلام العرب الإتيان بلفظ العموم والمراد به الخصوص ألا

Mas'alah: What does the author say about general and specific expressions in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7108

ترى إلى قول الله عز وجل الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم وهذه الإشارة في الناس إنما هي إلى رجل واحد أخبر أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أن قريشا جمعت لهم وجاء اللفظ كما ترى على العموم ومثله تدمر كل شيء ما تذر من شيء أتت عليه ومثل هذا كثير لا يجهله إلا من لا عناية له بالعلم وقد قيل إنه في كل كافر وإنه لموضع التسمية يقل أكله وهذا تدفعه المشاهدة وعلم الضرورة فلا

وجه له وأما قوله في هذا الإسناد عبيد الله الأغر فليس عبيد الله يعرف بالأغر وإنما يعرف بالأغر أبوه وهو عبيد الله بن سلمان الأغر وهو عبيد الله ابن أبي عبد الله الأغر وأبو عبد الله الأغر اسمه سلمان والله المستعان

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's supplication for the first fruits of the season?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7108

حديث تاسع لسهيل بن أبي صالح مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أنه قال كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاؤا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا أخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك وإني عبدك ونبيك وأنه دعاك

لمكة (وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة ومثله معه ثم يدعو أصغر وليد يراه فيعطيه ذلك الثمر) وقد ذكر البخاري قال حدثنا محمد بن المثنى حدثنا حسين بن الحسن عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لنا في شامنا ويمننا قالوا وفي نجدنا قال اللهم بارك لنا في شامنا ويمننا قالوا وفي نجدنا قال هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان في هذا الحديث اختصاص الرئيس وانتخابه بأول ما يطل من الفاكهة إما هدية وجلالة وتعظيما ومحبة وإما تبركا بدعائه والذي يغلب علي أن ذلك إنما كان من الصحابة رضوان الله عليهم ليدعو لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة وسياق هذا الحديث يدل على ذلك

والمعنيان جميعا محتملان وأما دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فمجاب لا محالة وقد ظن قوم أن هذا الحديث يدل على أن المدينة أفضل من مكة لدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لها بمثل دعاء إبراهيم لمكة ومثله معه وهذا يحتمل لموضع دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وموضع التضعيف في ذلك إلا أنه قد جاء في مكة آثار كثيرة تدل على فضلها وقد اختلف العلماء قديما وحديثا في الأفضل منهما وقد بينا الصحيح من ذلك عندنا في باب خبيب بن عبد الرحمان من كتابنا هذا وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال بني الإسلام على خمس فذكر منها حج البيت الحرام وجعل الإلحاد فيه من الكبائر وجعله قبلة الأحياء والأموات ورضي عن عباده فحط أوزارهم بقصد القاصد له مرة من دهره وقال صلى الله عليه وسلم وهو بالحزورة

والله إني لأعلم أنك خير أرض الله وأحبها إلى الله ولولا أن أهلك أخرجوني منك ما خرجت وقد مضى من هذا المعنى ما يكفي في باب خبيب وباب زيد ابن رباح وبالله التوفيق وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله حرم مكة يوم خلق السماوات والأرض وقوله إن الله حرم مكة ولم يحرمها الناس دليل على فضلها على سائر ما حرمه الناس وأن دعاء إبراهيم لمكة كان كما قال عز وجل عنه رب اجعل هذا بلدا آمنا وارزق أهله من الثمرات الآية ولو كان الدعاء بالبركة في صاع المدينة ومدها يدل على فضلها على مكة لكان كذلك دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة في الشام واليمن تفضيلا منه لهما على مكة وهذا لا يقوله أحد وأما دعاء إبراهيم عليه السلام فهو معنى قول الله عز وجل وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا بلدا آمنا وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر ذكر الفرياني حدثنا قيس بن الربيع عن خصيف عن سعيد بن جبير ومجاهد في قوله وارزق أهله من

الثمرات من آمن منهم قالا سأل الرزق لمن آمن وحدثنا محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا حاتم بن إسماعيل قال حدثنا حميد عن عمار الدهني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله اجعل هذا بلدا آمنا وارزق أهله من الثمرات قال كان إبراهيم يحجرها على المؤمنين دون الناس ومن كفر أيضا فإني أرزقه كما

أرزق المؤمنين أأخلق خلقا لا أرزقهم أمتعهم قليلا ثم اضطرهم إلى عذاب غليظ قال ثم قرأ ابن عباس كلا نمد هؤلاء وهؤلاء من عطاء ربك وما كان عطاء ربك محظورا وفي هذا الحديث من الآداب وجميل الأخلاق إعطاء الصغير من الولدان وإتحافه بالطرف وذلك يدل على أنه أولى بذلك من الكبير لقلة صبره وفرحه بذلك وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة في كل حال

Mas'alah: What is the hadith about the three things Allah loves and the three He hates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7111

حديث عاشر لسهيل بن أبي صالح مرسل متصل من وجوه مالك عن سهيل بن أبي صالح السمان عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله يرضى لكم ثلاثا ويسخط لكم ثلاثا يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميع إن وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم ويسخط لكم قيل وقل وإضاعة المال وكثرة السؤال هكذا روى يحيى هذا الحديث مرسلا لم يذكر أبا هريرة وتابعه ابن وهب من رواية يونس بن عبد الأعلى عنه والقعنبي ومطرف وابن نافع وأسنده عن

ابن وهب أحمد بن صالح والربيع بن سليمان ذكرا فيه أبا هريرة

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith about what Allah loves and hates?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7112

وكذلك رواه ابن بكير وأبو المصعب ومصعب الزبيري وعبد الله بن يوسف التيمي وسعيد بن عفير وابن القاسم ومعن بن عيسى وأبو قرة موسى ابن طارق والأويسي وابن عبد الحكم والحنيني وأكثر الرواة عن مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عمر بن محمد بن القاسم ومحمد بن أحمد ابن كامل ومحمد بن أحمد بن المسور قالوا حدثنا بكر بن سهل قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميعا وأن تنصاحوا من ولاه الله أمركم ويكره لكم قيل وقال وإضاعة المال وكثرة السؤال والحديث مسند محفوظ لمالك وغيره عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة كذلك روه حماد بن سلمة وغيره عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس لهذا الحديث في الموطأ غير هذا الإسناد وعند مالك فيه إسناد آخر رواه عنه عبد العزيز بن أبي رواد عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة وأخشى أن يكون هذا الإسناد غير محفوظ وأن يكون خطأ لأن ابن أبي رواد هذا قد روى عن مالك أحاديث أخطأ فيها أشهرها خطأ أنه روى عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما الأعمال

بالنيات الحديث وهذا خطأ لا شك فيه عند أحد من أهل العلم بالحديث وإنما حديث الأعمال بالنيات عند مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر ليس له غير هذا الإسناد وكذلك رواه الناس عن يحيى بن سعيد

وأما حديث ابن أبي رواد في هذا الباب فحدثناه أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا مالك بن عيسى قال حدثنا حاجب بن سليمان قال حدثنا ابن أبي رواد قال حدثنا مالك بن أنس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الله لكم ثلاثا ويسخط لكم ثلاثا يحب لكم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وأن تنصحوا ولاة الأمر ويسخط لكم ثلاثا قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال قال أبو عمر أما حديث سهيل فمحفوظ ولعل حديث أبي الزناد أن يكون له أصل والله أعلم حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا يحيى بن أيوب بن بادي وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطرف بن عبد الرحمان قالا حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد حدثنا يحيى بن أيوب وأحمد بن حماد قالا حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير عن مالك عن سهيل ابن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله يرضى لكم ثلاثا ويسخط لكم ثلاثا يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميعا وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم ويسخط لكم قيل وقال وإضاعة المال وكثرة السؤال

Mas'alah: What does the hadith teach about sincerity in worship and avoiding hypocrisy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7114

في هذا الحديث ضروب من العلم منها أن الله يحب من عباده الإخلاص في عبادته في التوحيد وسائر الأعمال كلها التي يعبد بها وفي الإخلاص طرح الرياء كله لأن الرياء شرك أو ضرب من الشرك قال أهل العلم بالتأويل إن قول الله عز وجل فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا نزلت في الرياء ويدخل في الإخلاص أيضا التوكل على الله وأنه لا يضر ولا ينفع ولا يعطي ولا يمنع على الحقيقة غيره لأنه لا مانع لما أعطى ولا معطي لما منع لا شريك له وفيه الحض على الاعتصام والتمسك بحبل الله في حال اجتماع وائتلاف وحبل الله في هذا الموضع فيه قولان أحدهما كتاب الله والآخر الجماعة ولا جماعة إلا بإمام وهو عندي معنى متداخل متقارب لأن كتاب الله يأمر بالألفة وينهى عن الفرقة قال الله عز وجل ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا الآية وقال واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وروى يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة في قوله واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا الآية قال حبل الله الذي أمر أن يعتصم به القرآن وقال قتادة إن الله قد كره إليكم الفرقة وقدم إليكم فيها وحذركموها ونهاكم عنها ورضي لكم بالسمع والطاعة والألفة والجماعة فارضوا لأنفسكم بما رضي الله لكم فقد ذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان

يقول من فارق جماعة المسلمين قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه وروى معمر عن قتادة في قوله واعتصموا بحبل الله جميعا قال بعهد الله وأمره وروى ابن عيينة عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود واعتصموا بحبل الله

جميعا قال القرآن وابن عيينة أيضا عن إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله قال حبل الله هو القرآن وقيس بن الربيع عن منصور عن أبي وائل عن ابن مسعود واعتصموا بحبل الله جميعا قال حبل الله وصراط الله المستقيم كتاب الله وأبو معاوية عن الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذا القرآن هو حبل الله فهذا قول والقول الثاني روى بقي حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا هشيم عن العوام بن حوشب عن الشعبي عن عبد الله بن مسعود واعتصموا بحبل الله جميعا قال حبل الله الجماعة قال بقي وحدثنا عثمان ابن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن الحسن الأسدي عن هشيم عن العوام بن حوشب عن الشعبي عن عبد الله في قوله واعتصموا بحبل الله جميعا الآية قال الحبل الذي أيد الله به الجماعة قال وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن الشعبي عن ثابت بن قطبة قال قال عبد الله بن مسعود في خطبته أيها الناس عليكم بالطاعة والجماعة فإنها حبل الله الذي أمر به وإن ما تكرهون في الجماعة خير مما تحبون في الفرقة

Mas'alah: What is the meaning of the community (jama'ah) according to Ibn Mas'ud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7116

وروى الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن عبد الرحمان بن سابط عن عمرو بن ميمون قال قال عبد الله بن مسعود الجماعة القائل بالحق وإن كان وحده وفيما أجاز لنا أبو ذر الهروي قال حدثنا علي بن عمر بن محمد بن ساذان الشكري قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا عبيد الله بن عمر قال حدثنا

حماد بن زيد قال حدثنا مجالد عن الشعبي عن ثابت بن قطبة قال خطبنا ابن مسعود خطبة لم يخطبنا قبلها ولا بعدها فقال أيها الناس اتقوا الله وعليكم بالطاعة والجماعة فإنهما حبل الله الذي أمر به وإن ما تكرهون في الجماعة خير مما تحبون في الفرقة وأن الله عز وجل لم يخلق شيئا من الدنيا إلا جعل له نهاية فينتهي إليه وأن الإسلام بدأ فثبت ويوشك أن ينقص ويزيد إلى يوم القيامة وآية ذلك أن تقطعوا أرحامكم وأن تفشو فيكم الفاقة حتى لا يخاف الغني إلا الفقر وحتى لا يجد الفقير من يعطف عليه حتى يرى الرجل أخاه وابن عمه فقيرا لا يعطف عليه وحتى يقوم السائل يسأل فيما بين الجمعتين فلا يوضع في يده شيء فبينما الناس كذلك إذ خارت الأرض خورة مثل خوار البقر يحسب كل قوم إنما خارت من ساحتهم ثم يكون رجوع ثم تخور الثانية بأفلاذ كبدها قيل وما أفلاذ كبدها قال أمثال هذه السواري من الذهب والفضة فمن يومئذ لا ينفع الذهب والفضة إلى يوم القيامة حتى لايجد الرجل من يقبل منه ماله صدقة قال أبو عمر الظاهر في حديث سهيل هذا في قوله ويرضى لكم أن تعتصموا بحبل الله جميعا أنه أراد الجماعة والله أعلم وهو أشبه بسياقة الحديث

Mas'alah: What three things does the Prophet say protect a Muslim's heart?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7117

وروى شعبة عن عمر بن سليمان بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن عبد الرحمان بن أبان بن عثمان عن أبيه عن زيد بن ثابت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في حديث ذكره ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم إخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الأمر ولزوم الجماعة فإن دعوتهم تحيط من ورائهم وهذا حديث ثابت

في معنى حديث سهيل في هذا الباب وهو يفسره وقد رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة منهم جبير بن مطعم وعبد الله بن مسعود وأنس بن مالك وقد ذكرنا طرقه في كتاب العلم حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا أبو داود قال حدثنا شعبة عن عمر بن سليمان قال سمعت عبد الرحمان بن أبان يحدث عن أبيه قال خرج زيد بن ثابت من عند مروان نصف النهار قلت ما بعث فيه

Mas'alah: What is the hadith about conveying knowledge and the three qualities that protect the heart?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7118

هذه الساعة إلا لشيء سأله عنه فسألته فقال سألنا عن أشياء سمعناها من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نضر الله امرأ سمع منا حديثا فبلغه فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ورب حامل فقه ليس بفقيه ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم إخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الأمر ولزوم الجماعة فإن دعوتهم تحيط من ورائهم ومن كانت الدنيا نيته فرق الله عليه أمره وجعل فقره بين عينيه ولم يأته من الدنيا إلا ما كتب له ومن كانت الآخرة نيته جمع الله أمره وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا وهي راغمة وسألنا عن الصلاة الوسطى وهي الظهر حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا محمد بن عمر قال حدثنا محمد بن إسحاق عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بخيف منى فقال نضر الله عبدا سمع مقالتي فوعاها ثم أداها إلى من لم يسمعها فرب حامل

فقه لا فقه له ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن إخلاص العلم لله ولزوم الجماعة ومناصحة ولاة الأمر فإن دعوة المسلمين من ورائهم محيطة ورواه عيسى بن يونس عن محمد بن إسحاق بإسناده مثله ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم دعا لمن حفظ مقالته هذه فوعاها ثم أداها تأكيدا منه في حفظها وتبليغها وهي قوله ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم إخلاص العمل لله ولزوم الجماعة ومناصحة أولي الأمر

Mas'alah: What does the hadith mean by 'three things that do not cause rancor in the heart'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7119

فأما قوله ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن فمعناه لا يكون القلب عليهن ومعهن غليلا أبدا يعني لا يقوى فيه مرض ولا نفاق إذا أخلص العمل لله ولزم الجماعة وناصح أولي الأمر وأما قوله فإن دعوتهم تحيط من ورائهم أو هي من ورائهم محيطة فمعناه عند أهل العلم أن أهل الجماعة في مصر من أمصار المسلمين إذا مات

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about conveying knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7120

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي وأحمد بن زهير واللفظ للترمذي قالا حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن مرة عن عبد الرحمان بن عبد الله بن مسعود عن أبيه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نضر الله عبدا سمع مقالتي فذكر الحديث وفيه ثلاث لا يغل عليهن قط مسلم إخلاص العمل لله ومناصحة المسلمين ولزوم جماعتهم فإن دعوتهم تحيط من ورائهم هكذا قال ومناصحة المسلمين وإنما المحفوظ في هذا الحديث خاصة ومناصحة ولاة المسلمين وإن كانت مناصحة المسلمين قد وردت في غير ما حديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of al-Irbad ibn Sariyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7120

حدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا إبراهيم ابن موسى الجوزي قال حدثنا داود بن رشيد قال حدثنا الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن خالد بن معوان عن عبد الرحمان بن عمرو السلمي وحجر الكلاعي قالا دخلنا على العرباض بن سارية وهو الذي نزل فيه ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه

Mas'alah: What was the Prophet's farewell sermon about adhering to his Sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7121

الآية وهو مريض فقلنا إنا جئناك زائرين وعائدين ومقتبسين فقال عرباض إن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الغداة ثم أقبل علينا فوعظنا بموعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال قائل يا رسول الله إن هذه لموعظة مودع فما

تعهد إلينا قال أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبدا حبشيا فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بس

Mas'alah: What is the hadith about the five commands given to Yahya ibn Zakariyya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7121

نتي وسنة الخلفاء الراسدين المهديين عضوا عليها بالنواجد وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة

Mas'alah: What are the five commands from the Prophet including community and jihad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7121

وروى الحرث الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال آمركم بخمس أمرني الله بهن الجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of al-Harith al-Ash'ari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7121

حدثناه قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبان قال حدثنا يحيى يعني ابن أبي كثير أن زيدا حدثه أن أبا سلام حدثه أن الحرث الأشعري حدثه

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله أمر يحيى بن زكرياء بخمس كلمات يعمل بهن ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن وأنه كان يبطئ بهن وأن عيسى بن مريم قال له إن الله أمرك بخمس كلمات تعمل بهن وتأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن فإما أن تأمرهم وإما أن نأمرهم قال يا أخي إنك إن تسبقني بهن خشيت أن أعذب أو يخسف بي فجمع الناس في بيت المقدس حتى امتلأ وقعد الناس على الشرف فقال إن الله أمرني بخمس كلمات أن أعمل بهن وآمركم أن تعملوا بهن أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وإن مثل من أشرك بالله كمثل رجل اشترى عبدا من

Mas'alah: What are the five commands including prayer, fasting, charity, and remembrance of Allah?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7122]

خالص ماله بذهب أو ورق فقال هذه داري وهذا عملي فاعمل وأد إلي فجعل العبد يعمل ويؤدي إلى غير سيده فأيكم يسره أن يكون عبده كذلك وإن الله خلقكم ورزقكم فلا تشركوا به شيئا وآمركم بالصلاة فإذا صليتم فلا تلتفتوا فإن الله ينصب وجهه لعبده ما لم يلتفت في صلاته وإن الله أمركم بالصيام وإن مثل الصيام كمثل رجل معه صرة فيها مسك في عصابة كلهم يعجبه أن يجد ريحها وإن الصيام عند الله أطيب من ريح المسك وآمركم بالصدقة وإن مثل ذلك كمثل رجل أسره العدو فأوثقوه إلى عنقه وقربوه ليضربوا عنقه فقال لهم هل لكم أن أفدي نفسي منكم فجعل يعطيهم القليل والكثير حتى فدى نفسه منهم وآمركم بذكر الله كثيرا وإن مثل ذلك كرجل أصابه العدو سراعا في إثره حتى أتى على حصن حصين فأحرز نفسه فيه وكذلك العبد لا يحرز نفسه من الشيطان إلا بذكر الله فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم وأنا آمركم بخمس أمرني الله بهن الجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد في سبيل الله فمن فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من رأسه إلا أن يرجع ومن دعا بدعوى الجاهلية فإنه من حثاء جهنم قال رجل وإن صام وصلى قال وإن صام وصلى أدعو بدعوى الله الذي سماكم المؤمنين عباد الله

Mas'alah: What is the correct linguistic reading of the word 'hitha' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7122

قال أبو عمر كذا قال حثاء جهنم وغيره يرويه جثاء جهنم بالجيم وذلك كله خطأ عند أهل العلم باللغة وقد أنكره أبو عبيدة وغيره ز وقال أبو عبيد إنما هو من حثاء جهنم وهو كما قال أبو عبيد

Mas'alah: What is the hadith about Quraysh being the rulers of people until the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7123

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ حدثنا يحيى بن معين بمكة حدثنا غندر حدثنا شعبة عن حبيب بن الزبير قال سمعت عبد الله بن أبي الهذيل قال كان عمرو بن العاصي يتخولنا فقال رجل من بكر بن وائل لئن لم تنته قريش لنضعن هذا الأمر في جمهور من جماهير العرب غيرهم فقال عمرو بن العاصي كذبت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قريش ولاة الناس في الخير والشر إلى يوم القيامة

Mas'alah: What is the ruling on leaving obedience and separating from the community?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7123

وروي من حديث أبي ذر وأبي هريرة وابن عباس بمعنى واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات فميتته جاهلية

Mas'alah: What is the ruling on withdrawing obedience to the ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7123

وروى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سمعه يقول من نزع يدا من طاعة فلا حجة له ومن مات ولا طاعة عليه كان ميتته ضلالة

Mas'alah: What did the Prophet advise about adhering to the community and its leader?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7123

وروى أبو إدريس الخولاني عن حذيفة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الزم جماعة المسلمين وإمامهم قلت فإن لم يكن جماعة ولا إمام قال تعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض على شجرة حتى يدركك الموت وأنت كذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about community being mercy and division being punishment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7123

وروى النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الجماعة رحمة والفرقة عذاب

Mas'alah: What does the author say about the abundance of hadiths on this topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7123

والآثار المرفوعة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب كثيرة جدا وكذلك عن الصحابة أيضا

Mas'alah: What are the five practices of the early Muslims?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7124

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا صبيح بن عبد الله الفرغاني قال حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن الأوزاعي قال كان يقال خمس كان عليها أصحاب محمد والتابعون لهم بإحسان لزوم الجماعة واتباع السنة وعمارة المساجد وتلاوة القرآن والجهاد في سبيل الله

Mas'alah: Fiqh passage: وَلِلْكَلَامِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مَوْضِعٌ غَيْرُ هَذَا?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7125

وللكلام في هذه المسألة موضع غير هذا إن شاء الله

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of the hadith on sincere advice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7127

قال أبو عمر وكذلك رواه سفيان الثوري وحماد بن سلمة والضحاك بن عثمان وغيرهم عن سهيل عن عطاء بن يزيد الليثي عن تميم الداري والحديث عندي صحيح من الوجهين لأن محمد بن عجلان قد رواه عن القعقاع بن حكيم وزيد بن أسلم وعبيد الله بن مقسم كلهم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه الليث عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم والقعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة ورواه سليمان بن بلال عن محمد بن عجلان عن القعقاع وعبيد الله بن مقسم عن أبي صالح عن أبي هريرة (وهذا كله يعضد رواية مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة (112) والله أعلم)

Mas'alah: What is the ruling on advising rulers in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7127

ففي هذا الحديث أن من الدين النصح لأئمة المسلمين وهذا أوجب ما يكون فكل من واكلهم وجالسهم وكل من أمكنه نصح السلطان لزمه ذلك إذا رجا أن يسمع منه

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about advising rulers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7127

وروى معمر عن الزهري عن السائب بن يزيد قال قال رجل لعمر بن الخطاب ألا أخاف في الله لومة لائم خير لي أم أقبل على أمري فقال أما من ولي من أمر المسلمين شيئا فلا يخف في الله لومة لائم ومن كان خلوا فليقبل على نفسه ولينصح لأميره

Mas'alah: Why did some scholars flee from rulers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7128

قال أبو عمر إنما فر من فر من الأمراء لأنه لا يمكنه أن ينصح لهم ولا يغير عليهم ولا يسلم من متابعتهم

Mas'alah: What did the Prophet say about rulers who lie and oppress?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7128

روى كعب بن عجرة وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سيكون بعدي أمراء فمن دخل عليهم وصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منهم ولا يرد على الحوض ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وسيرد علي الحوض

Mas'alah: What is the ruling on speaking truth to an unjust ruler?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7128

وأخبرنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا علي بن الجعد أخبرنا حماد بن سلمة عن أبي غالب عن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أفضل الجهاد من قال كلمة حق عند ذي سلطان جائز وقد ذكرنا خبر بلال بن الحرث في باب محمد بن عمرو من هذا الكتاب وهو في معنى الكلام عند السلطان على حسبما فسرناه هناك

Mas'alah: What did al-Fudayl ibn 'Iyad say about visiting rulers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7128

وقد كان الفضيل بن عياض يشدد في هذا فيقول ربما دخل العالم على السلطان ومعه دينه فيخرج وما معه منه شيء قالوا كيف ذلك قال يمدحه في وجهه ويصدقه في كذبه وذكر أحمد بن حنبل عن ابن المبارك قال لا تأتهم فإن أتيتهم فاصدقهم قال وأنا أخاف ألا أصدقهم

Mas'alah: What is the proper conduct towards rulers when advice is not possible?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7129

قال أبو عمر إن لم يكن يتمكن نصح السلطان فالصبر والدعاء فإنهم كانوا ينهون عن سب الأمراء

Mas'alah: What did the Companions teach about reviling rulers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7129

أخبرنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين البغدادي قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد قال حدثنا أبو هشام الرفاعي قال حدثنا يحيى ابن يمان قال حدثنا سفيان عن قيس بن وهب عن أنس بن مالك قال كان الأكابر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهوننا عن سب الأمراء

Mas'alah: What did Abu Darda say about dealing with rulers and avoiding hypocrisy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7129

وحدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا أبو بكر بن أبي داود قال حدثنا عيسى بن محمد أبو عمير الرملي عن ضمرة عن رجاء بن أبي سلمة عن عبادة بن نسي قال وقف أبو الدرداء على باب معاوية فحجبه لشغل كان فيه فكأن أبا الدرداء وجد في نفسه فقال من يأت أبواب السلطان قام وقعد ومن يجد بابا مغلقا يجد إلى جنبه بابا رحبا فتحا إن سأل أعطي وإن استعاذ أعيذ وإن أول نفاق المرء طعنه على إمامه

Mas'alah: What is the consequence of cursing a ruler according to Abu Ishaq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7129

وحدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي قال حدثنا أبو هشام الرفاعي قال حدثنا يحيى بن يمان عن إسرائيل عن أبي إسحاق قال ما سب قوم أميرهم إلا حرموا خيره

Mas'alah: What did Hudhayfah say about the ruler being better or worse than the people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7129

أخبرنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا أحمد بن سعيد بن حزم قال حدثنا محمد بن أحمد قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر نصر بن مهاجر قال حدثنا الفيض بن إسحاق عن زهير بن معاوية عن الأعمش قال قال حذيفة إذا كان والي القوم خيرا منهم لم يزالوا في علياء وإذا كان واليهم شرا منهم أو قال شرهم لم يزدادوا إلا سفالا

Mas'alah: What did the Prophet say about entrusting authority to unqualified people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7130

وذكر البخاري من حديث أبي هريرة مرفوعا إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة وحينئذ ترفع الأمانة

Mas'alah: What is the importance of obedience and community in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7131

حدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا ابن شاهين قال حدثنا أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي قال حدثنا إسحاق بن سهل عن المغيرة بن مسلم عن قتادة عن أبي الدرداء قال لا إسلام إلا بطاعة ولا خير إلا في الجماعة والنصح لله وللخليفة وللمؤمنين عامة

Mas'alah: What is the ruling on excessive talk and gossip?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7131

وأما قوله ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال فمعنى قيل وقال والله اعلم الحديث بما لا معنى لا ولا فائدة فيه من أحاديث الناس التي أكثرها غيبة ولغط وكذب ومن أكثر من القيل والقال مع العامة لم يسلم من الخوض في الباطل ولا من الاغتياب ولا من الكذب والله أعلم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما يسمع ومكتوب في حكمة داود وفي صحف إبراهيم من عد كلامه من عمله قل كلامه إلا فيما يعنيه وفي المثل السائر التقي ملجم وقد مضى قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت في باب سعيد بن أبي سعيد ومضى هناك في الصمت وحفظ اللسان بعض ما يكفي إن شاء الله وأما قوله وكثرة السؤال فمعناه عند أكثر العلماء التكثير في السؤال من المسائل والنوازل والأغلوطات وتشقيق المولدات وقد أوضحنا هذا الباب وبسطناه وأشبعنا القول فيه من جهة الأثر في كتاب العلم

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding excessive questioning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7132

وقال مالك أما نهي رسول الله عن كثرة السؤال فلا أدري أهو الذي أنهاكم عنه من كثرة المسائل فقد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها أم هو مسألة الناس

Mas'alah: What is the ruling on asking many questions in religion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7132

قال أبو عمر الظاهر في لفظ هذا الحديث كراهة السؤال عن المسائل إذا كان ذلك على الإكثار لا على الحاجة عند نزول النازلة لأن السؤال في مسألة الناس إذا لم يجز فليس ينهى عن كثرته دون قلته بل الآثار في ذلك آثار عموم لا تفرق بين القلة والكثرة لمن كره له ذلك وقد مضى في معنى السؤال وما يجوز منه ولمن يجوز أبواب كافية في هذا الكتاب

Mas'alah: What is the meaning of the hadith prohibiting excessive questioning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7132

وأما حديث هذا الباب فمعناه والله أعلم ما ذكرنا على أنه قد اختلف فيه على ما وصفنا وكان الأصل في هذا أنهم كانوا يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

أشياء ويلحون فيها فينزل تحريمها قال الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم عفا الله عنها والله غفور حليم ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عما لم يحرم فحرم على الناس من أجل مسألته وروي عن الزهري ومجاهد وقتادة وعكرمة بمعنى واحد أنهم قالوا كانوا يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه يوما فأكثروا عليه فقام مغضبا وقال سلوني فوالله لا تسألوني أو لا يسألني أحد عن شيء في مقامي هذا إلا أخبرته ولو سألني عن أبيه لأخبرته فقام عبد الله بن حذافة فقال من أبي فقال أبوك

حذافة قال الزهري فقالت أمه ما رأيت ولدا أعق منك أكنت تأمن أن تكون أمك قارفت ما قارف أهل الجاهلية فتفضحها وقام رجل فقال الحج واجب في كل عام أم مرة واحدة فقال بل مرة واحدة ولو قلتها لوجبت وقام سعد مولى شيبة فقال من أنا يا رسول الله قال أنت سعد مولى شيبة بن ربيعة وقام رجل من بني أسد فقال أين أنا يا رسول الله قال أنت في النار فقام عمر فقال رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله فنزلت عند ذلك يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم الآية ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال قال ابن جريج عن عطاء وعمرو بن دينار عن عبيد بن عمير أن الله حرم أشياء وأحل أشياء فما حرم فاجتنبوه وما أحل فاستحلوه وما سكت عنه فهو عفو فلا تسألوا عنه وقال آخرون معنى نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن كثرة السؤال أراد سؤال المال والإلحاح فيه على المخلوقين واستدلوا بعطفه على ذلك قوله وإضاعة المال وبما رواه المغيرة بن شعبة وعمار بن ياسر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله كره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة

المال ومنع وهات ووأد البنات وعقوق الأمهات قالوا فقوله ومنع وهات هو من باب السؤال والمنع في المال لا في العلم قالوا فكذلك نهيه عن كثرة السؤال والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on permissible and impermissible questioning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7134

قال أبو عمر قد مضى فيما يحل من السؤال وما لا يحل أبواب كافية فيما سلف من هذا الكتاب والسؤال إذا لم يحل فلا يحل منه الكثير ولا القليل وإذا كان جائزا حلالا فلا بأس بالإكثار منه حتى يبلغ إلى الحد المنهي عنه والله أعلم وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره كثرة المسائل ويعيبها والانفكاك عندي من هذا المعنى والانفصال من هذا السؤال والإدخال أن السؤال اليوم لا يخاف منه أن ينزل تحريم ولا تحليل من أجله فمن سأل مستفهما راغبا في العلم ونفي الجهل عن نفسه باحثا عن معنى يجب الوقوف في الديانة عليه فلا بأس به فشفاء العي السؤال ومن سأل معنتا غير متفقه ولا متعلم فهذا لا يحل قليل سؤاله ولا كثيره وقد أوضحنا هذه المعاني كلها في كتاب العلم بما لا سبيل إلى ذكره ههنا

Mas'alah: What are the scholarly interpretations of wasting wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7134

وأما قوله وإضاعة المال فللعلماء في تأويل معناه ثلاثة أقوال أحدها أنه أراد بذكر المال ههنا الحيوان من ملك اليمين أن يحسن إليهم ولا يضيعون فيهلكون وهذا قول

رواه السري بن إسماعيل عن الشعبي

واحتج من ذهب هذا المذهب بحديث أنس وأم سلمة أن عامة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضرته الوفاة كانت قوله الصلاة الصلاة وما ملكت أيمانكم والقول الثاني إضاعة المال بترك إصلاحه والنظر فيه وكسبه واحتج من قال هذا بقول قيس بن عاصم لبنيه حين حضرته الوفاة يا بني عليكم بالمال واصطناعه فإن فيه منبهة للكريم ويستغنى به عن اللئيم وبقول عمرو بن العاصي في خطبته حيث قال يا معشر الناس إياي وخلالا أربعا فإنها تدعو إلى النصب بعد الراحة وإلى الضيق بعد السعة وإلى المذلة بعد العز إياي وكثرة العيال وإخفاض الجلال والتضييع للمال والقيل والقال في غير درك ولا نوال والقول الثالث إضاعة المال إنفاقه في غير حقه من الباطل والإسراف والمعاصي لا جعلنا الله ممن يستعين بنعمه على معاصيه آمين برحمته

Mas'alah: What is the definition of extravagance and wasting wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7135

حدثنا عبد الرحمان حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب حدثنا إبراهيم بن نشيط قال سألت عمر مولى عفرة عن الإسراف ما هو قال كل شيء أنفقته في غير طاعة الله فهو سرف وإضاعة المال

Mas'alah: What is the definition of wasting wealth according to Sa'id ibn Jubayr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7135

أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد أن أباه حدثه قال حدثنا عبد الله بن يونس قال حدثنا بقي بن مخلد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن سوقة عن سعيد بن جبير أنه سأله رجل عن إضاعة المال فقال أن يرزقك الله فتنفقه فيما حرم الله عليك وهكذا قال مالك

Mas'alah: What is the biographical assessment of Sumayy, the freed slave of Abu Bakr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7136

سمي مولى أبي بكر هو سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمان بن الحرث بن هشام المخزومي مدني ثقة ثبت لا قول فيه ولا مقال روى عنه جماعة من الأئمة ولا يختلفون في عدالته وأمانته إلا أن علي بن المديني قال قلت ليحيى بن سعيد أسمي أثبت عندك أو القعقاع بن حكيم قال القعقاع أحب إلي منه وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل سألت أبي عن سمي فقال ثقة روى عنه مالك وقتل سمي رحمه الله بقديد وكانت غزوة قديد في صفر سنة ثلاثين ومائة أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا إسماعيل بن محمد حدثنا إسماعيل بن إسحاق أخبرنا علي بن المديني قال قال سفيان أتيت المدينة فسألت عن سمي قالوا خرج إلى الغزو قيل لسفيان كأن سميا قتل قال زعموا أن الخوارج قتلته

Mas'alah: How many hadiths does Malik narrate from Sumayy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7137

قال أبو عمر لمالك عنه ثلاثة عشر حديثا أحدها مرسل وفي حديث واحد منها ثلاثة أحاديث فتصير خمسة عشر حديثا

Mas'alah: What is the hadith about the man who gave water to a dog and was forgiven?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7137

حديث أول لسمي مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمان عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق إذ اشتد عليه العطش فوجد بئرا (فنزل فيها) فشرب فخرج فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي بلغ مني فنزل البئر فملأ خفه ثم أمسكه بفيه حتى رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له فقالوا يا رسول الله وإن لنا في البهائم لأجرا قال في كل كبد رطبة أجر

Mas'alah: What does the hadith about the dog indicate regarding cruelty to animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7137

في هذا الحديث دليل على أن الإساءة إلى البهائم والحيوان لا يجوز ولا يحل وأن فاعلها يأثم فيها لأن النص إذا ورد بأن في الإحسان إليهن أجرا وحسنات قام الدليل بأن في الإساءة إليهن وزرا وذنوبا والله يعصم من يشاء وهذا ما لا شك فيه ولا مدفع

له

Mas'alah: What is the hadith about the woman who was punished for imprisoning a cat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7138

وقد روى مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلا هي أطعمتها ولا هي أطلقتها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت فعذبت في ذلك

Mas'alah: What is the scholarly consensus on mistreating animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7138

فهذا يبين لك ما قلنا وهو أمر لا تنازع بين العلماء فيه

Mas'alah: What is the variant narration about the camel and the Prophet's advice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7139

وروي هذا الخبر من حديث يعلى بن صرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث عبد الله بن جعفر وفيه فاستوص به خيرا قال فقال صاحبه لا جرم والله لا أكرم مالا كرامته أبدا

Mas'alah: What is the linguistic explanation of words in the camel hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7139

وأما قوله ذرفت عيناه فمعناه قطرت دموعهما قطرا ضعيفا والسراة الظهر والذفرى ما وراء الأذنين عن يمين النقرة وشمالها تثنى الذفران وتجمع الذفارى قال ذو الرمة ... والقرط في حرة الذفرى معلقه ... ... تباعد الحبل منه فهو يضطرب ... والحائش حائط النخل والحديقة منه

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ هَذَا غَرِيبٌ عَنْ مَالِكٍ وَإِنَّمَا?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7139

قال أبو الحسن هذا غريب عن مالك وإنما يرويه أصحاب الزهري عن الزهري عن عبد الرحمان بن مالك بن جعثم عن أبيه عن أخيه سراقة بن جعثم كذلك رواه موسى بن عقبة ومحمد بن إسحاق وغيرهما عن الزهري

Mas'alah: What does the author say about three hadiths combined in one narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7140

قال أبو عمر هذه ثلاثة أحاديث في واحد كذلك يرويها جماعة من أصحاب مالك وكذا هي محفوظة عن أبي هريرة أحدها حديث الذي نزع غصن الشوك عن الطريق والثاني حديث الشهداء والثالث قوله لو يعلم الناس ما في النداء إلى آخر الحديث

Mas'alah: What is the textual analysis of the placement of a hadith in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7140

وهذا القسم الثالث سقط ليحيى من باب وهو عنده في باب آخر منها ما كان ينبغي أن يكون في باب العتمة والصبح وقوله ولو يعلم الناس ما في النداء إلى قوله ولو حبوا فلم يروه عنه ابنه عبيد الله في ذلك الباب ورواه ابن وضاح عن يحيي وهو عند جماعة الرواة للموطأ عن مالك لا يختلفون في ذلك فيما علمت

Mas'alah: What is the fiqh ruling on removing harm from the road as an act of righteousness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7141

وفي هذا الحديث من الفقه أن نزع الأذى من الطرق من أعمال البر وأن أعمال البر تكفر السيئات وتوجب الغفران والحسنات ولا ينبغي للعاقل المؤمن أن يحتقر شيئا من أعمال البر فربما غفر له بأقلها ألا ترى إلى ما في هذا الحديث من أن الله شكر له إذ نزع غصن الشوك عن الطريق فغفر له ذنوبه وقد قال صلى الله عليه وسلم الإيمان بضع وسبعون شعبة إحداها لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان وقال الله عز وجل فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وقال الحكيم ... ومتى تفعل الكثير من الخير ... ... إذا كنت تاركا لأقله ...

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on smiling and removing harm as charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7141

حدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان قال حدثنا سعيد بن خمير وسعد بن عثمان قالا حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا النضر بن محمد قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثنا أبو زميل عن مالك بن مرثد عن أبيه عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبسمك في وجه أخيك صدقة وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة وإرشادك الرجل في أرض الضلالة صدقة ونظرك للرجل الردئ البصر صدقة وإماطتك الحجر والشوكة والعظم عن الطريق صدقة وإفراغك من دلوك في دلو أخيك لك صدقة

Mas'alah: What does the author say about the hadith on the man forgiven for removing a thorn and the types of martyrs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7142

أخبرنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن أحمد حدثنا محمد بن أيوب حدثنا أحمد بن عمرو البزار حدثنا محمد بن يوسف بن سابق حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حوسب رجل فلم يوجد له من الخير إلا غصن شوك نحاه عن الطريق فغفر له هكذا رواه أبو معاوية عن هشام بهذا الإسناد وخالفه فيه غير من أصحاب هشام وأما قوله الشهداء خمسة فهكذا جاء في (هذا) الحديث وقد جاء في غيره مما قد ذكرناه في باب عبد الله بن جابر بن عتيك من كتابنا هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله وهذه زيادة وقد مضى القول في ذلك كله ومعانيه في ذلك الباب من هذا الكتاب والحمد لله أخبرني خلف بن القاسم حدثنا علي بن جعفر بن محمد بن عيسى البغدادي حدثنا جعفر بن محمد حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا مالك عن سمي

عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغريق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله وروى مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جبار بن عتيك بن الحرث بن عتيك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله المطعون والغرق وصاحب ذات الجنب والمبطون والحرق والذي يموت تحت الهدم والمرأة تموت بجمع يعني كلهم شهيد

Mas'alah: What is the virtue of saying 'Subhanallah wa bihamdihi' one hundred times a day?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7147

حديث رابع لسمي مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمان عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر هذا من أحسن حديث يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضائل الذكر والآثار في هذا الباب كثيرة جدا بمعان متقاربة وبركاتها وفائدتها العمل بها ورحم الله الشعبي حيث قال كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان ومحمد بن إبراهيم بن سعيد قالا حدثنا محمد بن معاوية حدثنا محمد بن يحيى بن سليمان المروزي أبو بكر قال حدثنا عاصم بن علي قال حدثنا أبو معشر عن مسلم بن أبي مريم عن صالح مولى وجرة عن أم هانيء بنت أبي طالب قالت جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إني امرأة قد ثقلت فعلمني شيئا أقوله وأنا جالسة قال قولي الله أكبر مائة مرة فهو خير لك من مائة بدنة متجللة متقبلة

وقولي سبحان الله مائة مرة فهو خير لك من مائة فرس مسرجة ملجمة تحملها في سبيل الله وقولي الحمد لله مائة مرة فهو خير من مائة رقبة تعتقها من ولد إسماعيل وقولي لا إله إلا الله مائة مرة لا تذر ذنبا ولا يشبهها عمل

Mas'alah: What is the virtue of saying 'La ilaha illa Allah wahdahu la sharika lah' one hundred times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7148

حديث خامس لسمي مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا أحد عمل أكثر من ذلك

Mas'alah: What is the interpretation of 'al-baqiyat al-salihat'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7149

وقال سعيد بن المسيب وغيره في قول الله عز وجل والباقيات الصالحات هي قول لا إله إلا الله والحمد لله وسبحان الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله وقال الله عز وجل خير عند ربك ثوابا وخير أملا فحسبك بما في الكتاب والسنة من فضل الذكر وفقنا الله وحبب إلينا طاعته وأعاننا عليها بفضله ورحمته آمين

Mas'alah: Why is speaking good better than silence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7149

وهذا وما كان مثله يوضح لك أن الكلام بالخير من ذكر الله وتلاوة القرآن وأعمال البر أفضل من الصمت وكذلك القول بالحق كله و

Mas'alah: What is the ruling on the speech of the son of Adam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7149

الإصلاح بين الناس وما كان مثله وإنما الصمت المحمود الصمت عن الباطل

Mas'alah: What is the meaning of turning away from idle talk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7149

ذكر معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله والذين هم عن اللغو معرضون قال عن الباطل وقال قتادة في قوله وإذا مروا باللغو مروا كراما قال لا يساعدون أهل الباطل على باطلهم ولا يمالئونهم وقال مجاهد إذا أوذوا صفحوا وروى محمد بن يزيد بن خنيس عن سفيان عن سعيد بن حسان عن أم صالح عن صفية بنت شيبة عن أم حبيبة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام ابن آدم عليه لا له إلا أمر بمعروف أو نهي عن منكر أو ذكر الله قال

ابن خنيس فتعجب القوم فقال سفيان مم تعجبون أليس الله يقول لا خير في كثير من

نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس وقال يوم يقوم الروح والملائكة صفا لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمان وقال صوابا

Mas'alah: What proves that speaking good and dhikr are better than silence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7150

قال أبو عمر مما يبين لك أن الكلام بالخير والذكر أفضل من الصمت أن فضائل الذكر الثابتة في الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يستحقها الصامت

Mas'alah: What is the virtue of saying 'La ilaha illa Allah' one hundred times in the morning and evening?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7150

روى شعبة عن الحكم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير مائة مرة إذا أصبح ومائة مرة إذا أمسى لم يجيء أحد بأفضل من عمله إلا من قال أفضل من ذلك

Mas'alah: What is Abu Umar's summary of Malik's view on Friday prayer timing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7153

قال أبو عمر فهذا قول مالك الذي أنكره ابن حبيب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Friday from Ali ibn Zayd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7156

حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا علي بن زيد وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا إبراهيم بن موسى قال أخبرنا عيسى يعني ابن يونس قال أخبرنا عبد الرحمان بن يزيد بن جابر قال حدثني عطاء الخراساني عن مولى امرأته

Mas'alah: What is the variant narration of the hadith on Friday from al-Walid ibn Muslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7157

قال أبو داود رواه الوليد بن مسلم عن ابن جابر قال بالترابيث وقال مولى امرأته أم عثمان بن عطاء

Mas'alah: What does Abu Umar say about the mention of hours in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7157

قال أبو عمر ففي هذه الأحاديث وحدنا ذكر الساعات فالله أعلم

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'tahjir' and its relation to 'muhajir'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7158

هو من التهجير الذي يراد به البدار والاستعجال وترك الحاجات واطراح الأشغال ومن ذلك قيل المهاجر لمن ترك أهله ووطنه وبادر إلى صحبة محمد صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith about Jibril visiting the Prophet on Eid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7158

حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا أحمد بن دحيم قال حدثنا أبو جعفر محمد بن الحسين بن زيد قال حدثنا فهد بن سليمان قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس الحنيني عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل علي جبريل في

Mas'alah: What is the assessment of the hadith about Jibril and sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7159

قال أبو عمر هذا الحديث عندهم ليس بالقوي والحنيني عنده مناكير

Mas'alah: Where has the author previously discussed the differences of scholars on this topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7161

وقد ذكرنا اختلاف العلماء في ذلك وفي سائر معاني هذا الباب في باب ابن شهاب عن أنس وسعيد من هذا الكتاب فلا معنى لتكرير ذلك ههنا

Mas'alah: What is the author's view on the virtue of dhikr and forgiveness of sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7161

والوجه عندي في هذا والله أعلم تعظيم فضل الذكر وأنه يحط الأوزار ويغفر الذنوب

Mas'alah: How does the angels' supplication relate to the forgiveness of sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7161

وقد أخبر الله عن الملائكة أنهم يستغفرون للذين آمنوا ويقولون ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك فمن كان منه من القول مثل هذا بإخلاص واجتهاد ونية صادقة وتوبة صحيحة غفرت ذنوبه إن شاء الله

Mas'alah: How should problematic hadiths be interpreted according to established principles?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7161

ومثل هذه الأحاديث المشكلة المعاني البعيدة التأويل عن مخارج لفظها واجب ردها

إلى الأصول المجتمع عليها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the general encouragement to goodness and righteousness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7161

وكل ذلك ندب إلى الخير وإرشاد إلى البر وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about travel being a portion of punishment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7162

حديث ثامن لسمي مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه فإذا قضى أحدكم نهمته من وجهه فليعجل إلى أهله هذا حديث انفرد به مالك عن سمي لا يصح لغيره عنه وانفرد به سمي أيضا فلا يحفظ عن غيره حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الرحمان حدثنا أحمد بن عبد الجبار البغدادي حدثنا الهيثم بن خارجة حدثنا مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع الرجل طعامه وشرابه فإذا قضى أحدكم نهمته من سفره فليعجل الرجوع إلى أهله وهكذا هو في الموطأ عند جماعة الرواة بهذا الإسناد ورواه ابن مهدي وبشر بن عمر عن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السفر قطعة من العذاب الحديث مرسلا وكان وكيع يحدث به عن مالك هكذا أيضا مرسلا حينا وحينا يسنده كما في الموطأ عن سمي عن أبي

صالح عن أبي هريرة وهذا إنما هو من نشاط المحدث وكسله أحيانا ينشط فيسند وأحيانا يكسل فيرسل على حسب المذاكرة والحديث مسند صحيح ثابت احتاج الناس فيه إلى مالك وليس له غير هذا الإسناد من وجه الصحيح

روى عبيد الله بن المتاب عن سليمان بن إسحاق المكلحي عن هارون الفروي عن عبد الملك بن الماجشون قال قال مالك ما بال أهل العراق يسألوني عن حديث السفر قطعة من العذاب قيل له لم يروه أحد غيرك فقال لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما حدثت به وقد رواه عصام بن رواد بن الجراح عن أبيه عن مالك عن ربيعة عن القاسم عن عائشة وعن مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم (طعامه وشرابه ولذته فإذا قضى أحدكم) حاجته فليعجل إلى أهله حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن جعفر غندر حدثنا محمد بن خالد بن يزيد بمكة حدثنا عصام بن رواد بن الجراح حدثنا أبي حدثنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمان عن القاسم عن عائشة وعن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة قال أبو عمر الإسناد الأول لمالك عن ربيعة عن القاسم عن عائشة غير محفوظ لا أعلم رواه عن مالك غير رواد هذا والله أعلم وهو خطأ وليس رواد بن الجراح ممن يحتج به ولا يعول عليه والإسناد الثاني صحيح وقد رواه خالد بن مخلد عن محمد بن جعفر الوركاني عن مالك عن سهيل بن أبي

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7164

صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح لمالك عن سهيل والله أعلم وإنما هو لمالك عن سمي لا عن سهيل إلا أنه لا يبعد أن يكون عن سهيل أيضا وليس بمعروف لمالك عنه وروي عن عتيق بن يعقوب الزبيري عن مالك عن أبي النضر مولى عمر ابن عبيد الله عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السفر قطعة من العذاب الحديث ولا يصح هذا الإسناد أيضا عندي وهو خطأ وإنما هو لمالك عن سمي لا عن سهيل ولا عن ربيعة ولا عن أبي النضر والله أعلم وقد زاد فيه بعض الضعفاء عن مالك وليتخذ لأهله هدية وإن لم يجد إلا حجرا فليلقه في مخلاته قال والحجارة يومئذ تضرب بها القداح وهذه زيادة منكرة لا تصح والصحيح ما في الموطأ بإسناده ولفظه والله أعلم وقد رواه ابن سمعان قاضي المدينة عن زيد ابن أسلم عن جهان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه فإذا قضى أحدكم نهمته من سفره فليعجل إلى أهله وابن سمعان هذا هو عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان قاضي المدينة كان مالك يرميه بالكذب حدثه عن ابن قحطان بقية بن الوليد وقد رويناه عن الدراوردي عن سهيل بإسناد صالح لكنه لا تقوى الحجة به أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمان قال حدثنا إبراهيم بن قاسم قال حدثنا أبو المصعب أحمد بن أبي بكر بن الحرث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمان ابن عوف قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من

Mas'alah: What is the ruling on hastening to return to one's family after completing travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7165

العذاب فإذا فرغ أحدكم من مخرجه أو من سفره فليعجل الكرة إلى أهله وإذا عرستم فتجنبوا الطريق فإنها مأوى الهوام والدواب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'Travel and you will be healthy'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7166

وحدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أبو محمد أحمد بن محمد بن عبيد بن آدم بن أبي إياس قال حدثنا محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلاني قال حدثنا عبد الله بن عيسى المدني الأصم قال حدثنا مطرف بن عبد الله قال حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سافروا تصحوا وتسلموا حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا الحسن بن إسماعيل بن القاسم حدثنا أحمد بن إسماعيل بن القاسم وعلي بن أحمد بن إسحاق والفضل بن عبيد الله الهاشمي قالوا حدثنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال حدثنا أبو علقمة الفروي عبد الله بن عيسى الأصم قال حدثنا مطرف عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سافروا تصحوا وتسلموا وحدثنا عبد الله حدثنا الحسن حدثنا محمد بن موسى بن هارون الزهري حدثنا محمد بن إبراهيم بن حماد حدثنا محمد بن سنان العوفي حدثنا محمد بن عبد الرحمان بن زرارة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سافروا تصحوا وتغنموا وحدثنا عبد الله حدثنا الحسن حدثنا محمد بن سعد حدثنا موسى بن عيسى الحتلي حدثنا داود بن رشيد حدثنا بسطام بن حبيب قال

حدثنا القاسم ابن عبد الرحمان عن أبي حازم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سافروا تصحوا وترزقوا

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7169

دابتي فإنها بالباب فلتذهبن إلى أبي هريرة فإنه بأرضه بالعراق فلتخبرنه ذلك فركب عبد الرحمان وركبت معه حتى أتينا أبا هريرة فتحدث معه عبد الرحمان ساعة ثم ذكر له ذلك فقال أبو هريرة لا علم لي بذلك إنما أخبرنيه مخبر

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7169

هذا الإسناد أثبت أسانيد هذا الحديث وهو حديث جاء من وجوه كثيرة متواترة صحاح في هذا الحديث دخول الفقهاء على السلطان ومذاكرتهم له بالعلم وفيه ما كان عليه مروان من الاهتبال بالعلم ومسائل الدين مع ما كان فيه من الدنيا ومروان عندهم أحد العلماء وكذلك ابنه عبد الملك وفيه ما يدل على أن الشيء إذا تنوزع (فيه) رد إلى من يظن به أنه يوجد عنده علم منه وذلك أن أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم الناس بهذا المعنى بعده من أجله صلى الله عليه وسلم وفيه أن من كان عنده علم في شيء وسمع خلافه كان عليه إنكاره من ثقة سمع ذلك أو غير ثقة حتى يتبين له صحة خلاف ما عنده وفيه أن الحجة القاطعة عند الاختلاف فيما لا نص

فيه من الكتاب سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه إثبات الحجة في العمل بخبر الواحد العدل وأن المرأة في ذلك كالرجل سواء وأن طريق الإخبار في هذا غير طريق الشهادات

Mas'alah: What is the chain of transmission for Abu Hurayra's statement on fasting while junub?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7172

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر ابن حماد وإسماعيل بن إسحاق قالا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن أبي جريج قال حدثني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمان عن أبيه أنه سمع أبا

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7173

قال أبو عمر رجع أبو هريرة عن فتياه هذه إذا بلغه عن عائشة وأم سلمة حديثهما في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7174

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد

السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد ويحيى قالا حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة ترك فتياه بعد ذلك حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا عبد الوهاب أخبرنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رجع عن قوله ذلك قبل موته أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني أبي عن جدي قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عمر أنه احتلم ليلا في رمضان فاستيقظ قبل أن يطلع الفجر ثم نام قبل أن يغتسل فلم يستيقظ حتى أصبح قال فلقيت أبا هريرة حين أصبحت فاستفتيته فقال تفطر فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالفطر إذا أصبح الرجل جنبا قال عبيد الله فجئت عبد الله بن عمر فذكرت له الذي أفتاني أبو هريرة قال أقسم بالله لئن أفطرت لأوجعن متينك فإن بدالك فصم يوما آخر قال أبو عمر لم يختلف فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق في الصائم في رمضان وغيره يصبح جنبا أنه يصوم ذلك اليوم ويجزيه وروي عن بعض التابعين أنهم كانوا يستحبون لمن أصبح جنبا في رمضان أن يصوم ذلك اليوم ويبدله ومال إليه الحسن بن صالح بن حي وهو

قول لا يصح في النظر ولا من جهة الأثر وقد ذكرنا اختلاف الفقهاء على وجهة في هذه المسألة ووجوهها في باب أبي طوالة من هذا الكتاب والحمد لله وذكر عبد الرزاق عن ابن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه قال من أدركه الصبح جنبا وهو متعمد لذلك أبدل الصيام ومن أتى ذلك على غير عمد لم يبدله وروي عن علي وابن عمر وابن مسعود وأبي الدرداء وزيد بن ثابت وابن عباس لا يبدله وهؤلاء فقهاء الصحابة وهم القدوة مع ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية عائشة وأم

سلمة في ذلك وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7176

روى هذا الحديث قوم عن أبي بكر بن عبد الرحمان عن أبيه عن عائشة وأم سلمة ولا معنى لذكر أبيه فيه لأنه شهد القصة مع أبيه كلها عند أبي هريرة وعند عائشة وأم سلمة وهذا محفوظ من رواية سمي وغيره جماعة وبالله التوفيق

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of the hadith on Umrah in Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7189

قال أبو عمر القول في هذا الحديث قول ابن إسحاق والله أعلم

Mas'alah: What is the biography of Sharik ibn Abdullah ibn Abi Namr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7190

شريك بن عبد الله بن أبي نمر الليثي لمالك عنه حديثان أحدهما مرسل كان صالح الحديث وهو في عداد الشيوخ ليس به بأس روى عنه جماعة من الأئمة منهم سعيد بن أبي سعيد المقبري ومالك بن أنس والثوري ومحمد بن عمرو بن علقمة وأبو

ضمرة أنس ابن عياض وتوفي سنة أربع وأربعين ومائة

Mas'alah: Who else narrated the hadith of seeking rain from Anas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7192

ورواه ثابت وحميد وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة كلهم عن أنس بمعنى حديث شريك هذا

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the word 'al-akam'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7196

وأما قوله الآكام فهي الكداء والجبار الصغار من التراب الواحدة أكمة ومنابت الشجر مواضع المرعى حيث ترعى البهائم وانجياب الثوب انقطاع الثوب يعني الخلق يقول صارت السحابة قطعا وانكشفت عن المدينة كما ينكشف الثوب عن الشيء يكون عليه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about praying after the iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7197

ورواه الدراوردي عن شريك فأسنده عن أبي سلمة عن عائشة حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إبراهيم بن حمزة

قال حدثنا عبد العزيز بن محمد حدثنا شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج حين أقيمت الصلاة صلاة الصبح فرأى ناسا يصلون فقال أصلاتان معا

Mas'alah: What is the identity of Hilal ibn Usamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7204

(باب الهاء هلال بن أسامة وهو هلال بن أبي ميمونة)

Mas'alah: What is the lineage of Hilal ibn Usamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7204

قال مصعب هو مولى عامر بن لؤي

Mas'alah: How did Malik refer to Hilal ibn Usamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7204

قال أبو عمر روى عنه مالك فقال هلال بن أسامة

Mas'alah: How did Yahya ibn Abi Kathir and Ziyad ibn Sa'd refer to Hilal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7204

وروى عنه يحيى بن أبي كثير وزياد بن سعد فقالا هلال بن أبي ميمونة

Mas'alah: How did Fulayh ibn Sulayman refer to Hilal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7204

وروى عنه فليح بن سليمان فقال هلال بن علي

Mas'alah: What is the identity of Hilal ibn Ali ibn Usamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7204

وقيل إنه هلال بن علي بن أسامة وأبوه يكنى أبا ميمونة وبه يعرف بالكنية وهو بها أشهر

Mas'alah: What is the error in Malik's narration of the hadith of Hilal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7205

هكذا قال مالك في هذا الحديث عن هلال عن عطاء عن عمر بن الحكم لم يختلف الرواة عنه في ذلك وهو وهم عند جميع أهل العلم بالحديث

Mas'alah: Who is the correct companion in the hadith: Mu'awiyah ibn al-Hakam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7205

وليس في الصحابة رجل يقال له عمر بن الحكم وإنما هو معاوية ابن الحكم كذلك

قال فيه كل من روى هذا الحديث عن هلال وغيره

Mas'alah: What is the biography of Mu'awiyah ibn al-Hakam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7205

ومعاوية ابن الحكم معروف في الصحابة وحديثه هذا معروف له وقد ذكرناه في الصحابة ونسبناه فأغنانا عن ذكر ذلك ههنا

Mas'alah: Who was 'Umar ibn al-Hakam among the Tabi'un?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7205

وأما عمر بن الحكم فهو من التابعين وهو عمر بن الحكم بن أبي الحكم وهو من بني عمرو بن عامر من الأوس وقيل بل هو حليف لهم وكان من ساكني المدينة توفي بها سنة سبع عشرة ومائة وهو عم والد عبد الحميد بن جعفر الأنصاري

Mas'alah: How many Tabi'un named 'Umar ibn al-Hakam are there?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7205

وعمر بن الحكم بن سنان لأبيه صحبة وعمر بن الحكم بن ثوبان هؤلاء ثلاثة من التابعين كلهم يسمى عمر بن الحكم وهم مدنيون وليس فيهم من له صحبة ولا من يروي عنه عطاء بن يسار

Mas'alah: Is there any companion named 'Umar ibn al-Hakam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7205

وليس في الصحابة أحد يسمى عمر بن الحكم وإنما هذا معاوية بن الحكم لا شك فيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Mu'awiyah ibn al-Hakam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7205

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن أحمد قال حدثنا محمد بن أيوب قال سمعت أحمد بن عمر والبزار يقول روى مالك عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن عمر بن الحكم السلمي أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فوهم فيه وإنما الحديث لعطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمي

Mas'alah: What does Abu Bakr say about the name 'Umar ibn al-Hakam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7205

قال أبو بكر وليس أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له عمر بن الحكم

Mas'alah: Who among the narrators used the name 'Umar ibn al-Hakam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7205

وقال أحمد بن خالد ليس أحد يقول فيه عمر بن الحكم غير مالك وهم فيه

Mas'alah: How did Malik's students narrate the hadith of Hilal ibn Usamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7206

وكذلك رواه أصحابه جميعا عنه قال وإنما يقول ذلك مالك في حديثه عن هلال بن أسامة

Mas'alah: What is the correct chain from Ibn Shihab for this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7206

وقد رواه عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن معاوية بن الحكم السلمي كما رواه الناس

Mas'alah: How does the narration of Yahya from Malik compare to other versions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7206

قال أبو عمر حديثه هذا من رواية يحيى عن مالك مختصر من حديث فيه طول وقد ذكره بأكمل من هذا عن مالك قوم منهم عبد الله بن يوسف وابن بكير وكذلك رواه قتيبة أيضا والشافعي عن مالك بتمامه فيه ذكر الكهان والطيرة

Mas'alah: What did Malik narrate from al-Zuhri about the hadith of Mu'awiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7206

وقد روى مالك بعض ذلك الحديث عن الزهري عن أبي سلمة عن معاوية بن الحكم السلمي فذكر أمر الكهان (ولم يذكر أمر الجارية وقال فيه في روايته عن ابن شهاب معاوية بن الحكم) والطيرة كما قال الناس

Mas'alah: What does the author say about a name discrepancy in a hadith chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7206

وإنما قال مالك عمر بن الحكم في حديثه عن هلال بن أسامة ولم يتابعه أحد على ذلك وكل من رواه عن هلال قال فيه معاوية بن الحكم وهو الصواب وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about the slave girl and the lost sheep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7206

قرأت على أحمد بن عبد الله بن محمد أن الميمون بن حمزة الحسيني حدثهم قال حدثنا أبو جعفر الطحاوي قال حدثنا إسماعيل بن يحيى المزني قال حدثنا الشافعي قال أخبرنا مالك عن هلال بن أسامة عن عطاء بن يسار عن عمر بن الحكم أنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن جارية لي كانت ترعى غنما لي فجئتها وقد فقدت شاة من الغنم فسألتها عنها فقالت أكلها الذئب فأسفت

عليها وكنت امرأ من بني آدم فلطمت وجهها وعلي رقبة أفأعتقها قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أين الله قالت في السماء قال فمن أنا قالت أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر

Mas'alah: What did the Prophet say about soothsayers and superstition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7207

يا رسول الله أشياء كنا نصنعها في الجاهلية كنا نأتي الكهان فقال النبي صلى الله عليه وسلم فلا تأتوا الكهان قال عمر وكنا نتطير قال إنما ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدنكم

Mas'alah: What does al-Shafi'i say about the name in Malik's hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7207

قال الطحاوي سمعت المزني يقول قال الشافعي مالك بن أنس يسمي هذا الرجل عمر بن الحكم وإنما هو معاوية بن الحكم

Mas'alah: What does al-Tahawi confirm about the hadith chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7207

قال الطحاوي وهو كما قال الشافعي

Mas'alah: What is the correct lineage of Hilal ibn Usama according to al-Tahawi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7207

وقال الطحاوي وقال مالك هلال بن أسامة وإنما هو هلال بن علي غير أن قائلا قال هو هلال بن علي بن أسامة فإن كان كذلك فإنما نسبه مالك إلى جده

Mas'alah: What is another chain for the hadith of 'Umar ibn al-Hakam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7207

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا الحسن ابن عبد الله الزبيدي قال حدثنا أبو محمد بن عبد الله بن الجارود قال أخبرنا عبد الله بن عبد الحكم أن ابن وهب أخبره قال أخبرنا مالك عن هلال بن أسامة عن عطاء بن يسار عن عمر بن الحكم أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث

Mas'alah: What does Ibn al-Jarud say about the chain of the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7208

قال أبو محمد بن الجارود وكذلك حدثناه محمد بن يحيى عن مطرف عن مالك عن هلال عن عطاء عن عمر بن الحكم

Mas'alah: What is the correction of the narrator's name in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7208

قال أبو محمد وليس هو عمر بن الحكم إنما هو معاوية بن الحكم وهو خطأ من مالك

Mas'alah: What is the hadith about tiyarah (superstition) from Mu'awiyah ibn al-Hakam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7208

وقرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمان عن معاوية بن الحكم أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطيرة فقال شيء يجده أحدكم فلا يصدنكم

Mas'alah: What is the hadith about visiting soothsayers and tiyarah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7208

وأخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو الطاهر عن ابن وهب قال أخبرني مالك بن أنس وابن أبي ذئب ويونس بن يزيد وابن سمعان عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن معاوية بن الحكم السلمي قال قلت يا رسول الله أمور كنا نصنعها في الجاهلية كنا نأتي الكهان قال فلا تأتوا الكهان قال قلت كنا نتطير قال ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدنكم

Mas'alah: What is the analysis of Malik's narration of the hadith of Mu'awiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7208

فهذا مالك يقول في هذا الحديث عن ابن شهاب عن معاوية بن الحكم كما سمعه منه وحفظه عنه ولو سمعه كذلك من هلال لأداه كذلك والله أعلم وربما كان هذا من هلال إلا أن جماعة رووه عن هلال فقالوا فيه معاوية بن الحكم والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from al-Awza'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7208

حدثنا محمد بن عبد الملك وعبيد بن محمد قالا حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين وأخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد ابن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور قالا حدثنا محمد بن عبد الله ابن سنجر الجرجاني قال حدثنا أبو المغيرة قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني

Mas'alah: What does Abu Umar say about the meanings of the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7209

قال أبو عمر معاني هذا الحديث واضحة يستغنى عن الكلام فيها

Mas'alah: What is the theological position on Allah being in the heaven?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7209]

وأما قوله أين الله فقالت في السماء فعلى هذا أهل الحق لقول الله عز وجل

Mas'alah: What is the evidence for Allah's aboveness and the refutation of the Mu'tazila?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7210]

آمنتم من في السماء ولقوله إليه يصعد الكلم الطيب ولقوله تعرج الملائكة والروح إليه ومثل هذا في القرآن كثير قد أتينا عليه في باب ابن شهاب في حديث النزول وفيه رد على المعتزلة وبيان لتأويل قول الله عز وجل الرحمان على العرش استوى ولم يزل المسلمون في كل زمان إذا دهمهم أمر وكربهم غم يرفعون وجوههم وأيديهم إلى السماء رغبة إلى الله عز وجل في الكف عنهم حدثنا أحمد بن عمر حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا أحمد بن خالد حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا أبو عبيد قال سمعت ابن علية يحدث عن سعيد الجريري قال حدثت أن أبا الدرداء ترك الغزو عاما فأعطى رجلا صرة فيها دراهم فقال انطلق فإذا رأيت رجلا يسير من القوم ناحية في هيأته بذاذة فادفعها إليه قال ففعل فرفع رأسه إلى السماء وقال اللهم لم تنس حديدا فاجعل حديدا لا ينساك قال فرجع الرجل إلى أبي الدرداء فأخبره فقال ولي النعمة ربها وقد مضى في هذا المعنى ما فيه كفاية وبيان في باب ابن شهاب عن أبي عبد الله الأغر وأبي سلمة من هذا الكتاب

Mas'alah: Who is Hashim ibn Hashim and what is his status as a narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7211

مالك عن هاشم بن هاشم حديث واحد وهو هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص معروف مشهور النسب شريف وقيل فيه هاشم بن هاشم بن هاشم وقال بعضهم إنه معروف النسب مجهول في نفسه وهذا عندي ليس بشيء وقد روى عنه مالك والدراوردي وشجاع بن الوليد أبو بدر السكوني وأبو ضمرة أنس بن عياض ومكي بن إبراهيم وأبو أسامة ومروان الفزاري ذكره أبو حاتم الرازي وغيره ويروي هاشم بن هاشم عن سعيد بن المسيب وعامر بن سعد وعائشة بنت طلحة وعبد الله بن نسطاس وحديث مالك عنه مالك عن هاشم بن هاشم بن عقبة بن أبي وقاص عن عبد الله ابن نسطاس عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على منبري آثما تبوأ مقعده من النار قال مصعب الزبيري عبد الله بن نسطاس يروي عن أبيه عن جابر ونسطاس مولى أبي بن خلف كان جاهليا

Mas'alah: What is the Maliki position on divine threats and forgiveness for sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7212

ومذهبنا في الوعيد أنه غير نافذ في هذا وفي كل ما أوعد الله أهل الإيمان عليه النار والعذاب فإن الله بالخيار في عبده المذنب إن شاء أن يغفر له غفر وإن شاء أن يعذبه عذبه لقول الله عز وجل إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء والتوبة تمحو السيآت كلها كفرا كانت أو غير ذلك قال الله عز وجل قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف إلا أن حقوق الآدميين لا بد فيها من القصاص

بالحسنات والسيئات وقد بينا هذا المعنى في غير موضع من كتابنا (هذا) والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on the oath at the minbar based on prophetic and companion traditions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7215

فكيف والحجة فيها ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه بعده وهو الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا

Mas'alah: What is the biography of Hisham ibn Urwa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7219

هشام بن عروة بن الزبير بن العوام أبو المنذر وكان أحد الحفاظ الثقات العدول أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل حدثنا محمد بن الحسن الأنصاري حدثنا الزبير بن أبي بكر القاضي أخبرني عيسى بن سعيد بن زاذان عن المنذر بن عبد الله قال رويت الشعر ثلاث عشر سنة قبل أن أروي الحديث فلقي أبي هشام بن عروة فقال له إن ابنك يروي الشعر قال نعم قال فأرسله إلي فقال لي أبي اغد إلى هشام بن عروة فإنه قد استزارك وهو بالعقيق فأخذت حمارا وذهبت إليه فسلمت وجلست فقال بلغني أنك تروي الشعر فلأي العرب أنت أروى قلت لبني سليم قال فتروي لفلان كذا ولفلان كذا فجعل ينشدني لشعراء من بني سليم لم أكن سمعت بهم ثم قال لي يا ابن أخي اطلب الحديث فمن ذلك اليوم رويت الحديث

قال الزبير وحدثني مصعب بن عثمان عن المنذر بن عبد الله قال ما سمعت من هشام بن عروة رفثا قط إلا يوما واحدا فإن رجلا من أهل البصرة كان يلزمه فقال له يا أبا المنذر نافع مولى ابن عمر كان يفضل أباك على أخيه عبد الله فقال كذب والله نافع وما يدري نافع عاض بظر أمه عبد الله والله خير وأفضل من عروة

Mas'alah: What is the biography of Hisham ibn Urwah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7220

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد ابن زهير قال سمعت مصعب بن عبد الله يقول هشام بن عروة أبو المنذر قال وأمه أم ولد خراسانية اسمها صافية قال أحمد بن زهير وسمعت يحيى ابن معين يقول عمر بن عبد العزيز وهشام بن عروة والأعمش ولدوا في سنة إحدى وستين قال ورأيت في كتاب علي بن المديني سمعت يحيى بن سعيد يقول كان هشام بن عروة يخضب بالحمرة قال يحيى ومات هشام بن عروة بعد الهزيمة يعني هزيمة إبراهيم كأنه يريد السنة التي بعدها وكانت الهزيمة سنة خمس وأربعين ومائة قال وسمعت يحيى بن معين يقول مات هشام بن عروة سنة ست وأربعين ومائة وقال المدائني توفي هشام بن عروة سنة سبع وأربعين ومائة بعد خروج إبراهيم وكان محمد وعده أن يوليه المدينة وقال الطبري كان هشام بن عروة من ساكني المدينة وقدم بغداد في آخر عمره فمات بها في سنة ست وأربعين ومائة بعد أن هزم إبراهيم بن عبد الله فدفن في مقبرة الخيزران وقيل مات بالكوفة سنة ثمان وأربعين ومائة وقيل توفي هشام بن عروة سنة ست أو خمس وأربعين ومائة وهو ابن ست وتسعين سنة وولد سنة

خمسين كل هذا قد قيل في مولده ووفاته رحمه الله وقال يحيى بن معين قال هشام بن عروة رأيت ابن سهل بن سعد وابن عمر وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك قال هشام ومسح ابن عمر على رأسي ودعا لي وقبلني قال ورأيت عبد الله بن عمر وله جمة أو قال وفرة وذكر الزبير قال أخبرني عثمان بن عبد الرحمان قال قال أمير المؤمنين المنصور لهشام بن عروة حين دخل عليه هشام يا أبا المنذر تذكر يوم دخلت عليك أنا وإخوتي مع أبي الخلائف وأنت تشرب سويقا بقعبة يراع فلما خرجنا من عندك قال لنا أبونا اعرفوا لهذا الشيخ حقه فإنه لا

يزال في قومكم بقية ما يقي فقال هشام لا أذكر يا أمير المؤمنين فلما خرج قيل له يذكرك أمير المؤمنين ما تمت به إليه فتقول لا أذكره فقال لم أكن أذكر ولم يعودني الله في الصدق إلا خيرا قال وحدثني عمي مصعب بن عبد الله عن جدي عبد الله بن مصعب عن هشام بن عروة قال وضع عندي محمد بن علي بن عبد الله بن العباس وصيته قال الزبير توفي هشام بن عروة بمدينة السلام عند أمير المؤمنين أبي جعفر المنصور في صحابته سنة ست وأربعين وصلى عليه المنصور وكبر عليه أربعا وكبر على مولى خمسا وذلك في وقت واحد لمالك عن هشام بن عروة من مرفوعات الموطأ ستة وخمسون حديثا منها ستة وثلاثون مسندة متصلة وسائرها مراسيل تستند من وجوه صحاح أحاديث عروة عن عائشة

Mas'alah: What is the hadith about Fatimah bint Abi Hubaysh and istihadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7233

وحدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة وأحمد بن سعيد الجمال قالا حدثنا محمد بن كناسة قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت أتت

Mas'alah: What does the author say about previous discussions on this topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7235

وقد ذكرنا الآثار وما لعلماء الأمصار من المذاهب في هذا الباب ممهدا في باب نافع من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the authority of scholarly consensus in rulings on menstruation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7236

وما أجمع المسلمون عليه فهو الحق والخبر القاطع للعذر وقال الله عز وجل ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ماتولى ونصله جهنم وساءت مصيرا والمؤمنون هنا الإجماع لأن الخلاف لا يكون معه اتباع غير سبيل المؤمنين لأن بعض المؤمنين مؤمنون وقد اتبع المتبع سبيلهم وهذا واضح يغني عن القول فيه

Mas'alah: What is the hadith about how revelation came to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7241

حديث ثالث لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن الحرث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يأتيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحيانا يأتيني في مثل صلصلة الجرس وهو أشده علي

فيفصم عني وقد وعيت ما قال وأحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فأعي ما يقول قالت عائشة ولقد رأيته ينزل عليه في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقا في هذا الحديث دليل على أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يسألونه عليه السلام عن كثير من المعاني وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيبهم ويعلمهم وكانت طائفة تسأل وطائفة تحفظ وتؤدي وتبلغ حتى اكتمل الله دينه والحمد لله وفي هذا الحديث نوعان أو ثلاثة من صفة نزول الوحي عليه وكيفية ذلك وقد ورد في غيرما أثر ضروب من صفة الوحي حتى الرؤيا فرؤيا الأنبياء وحي أيضا ولكن المقصد بهذا الحديث إلى نزول القرآن والله أعلم وقد بينا معنى هذا الحديث وشبهه في باب إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة من هذا الكتاب والحمد لله وأما قوله صلصلة الجرس فإنه أراد في مثل صوت الجرس والصلصلة الصوت يقال صلصلة الطست وصلصلة الجرس وصلصلة الفخار وقد روى حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال كان الوحي إذا نزل سمعت الملائكة صوت مرارا أو إمرار السلسلة على الصفا وفي حديث حنين أنهم سمعوا صلصلة بين السماء والأرض كإمرار الحديد على الطست الجديد وروي عن مجاهد في قول الله تعالى وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من رواء حجاب قال موسى حين

كلمه الله أو يرسل رسولا قال جبريل إلى محمد صلى الله عليهما وسلم وأشباهه من

الرسل وروى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب أنه سئل عن هذه الآية وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي بإذنه ما يشاء إنه علي حكيم قال نرى هذه الآية تعد من أوحى الله إليه من البشر فالكلام ما كلم الله بن موسى من وراء حجاب والوحي ما يوحي الله إلى النبي من الهداية فيثبت الله ما أراد من وحيه في قلب النبي فيتكلم به النبي صلى الله عليه وسلم ويكتبه فهو كلام الله ووحيه ومنه ما يكون بين الله وبين رسله ومنه لا يكلم به أحد من الأنبياء أحدا من الناس ولكنه يكون سر غيب بين الله وبين رسله ومنه ما يتكلم به الأنبياء ولا يكتبونه ولكنهم يحدثون به الناس ويأمرونهم ببيانه ويبينون لهم أن الله أمرهم أن يبينوه للناس ويعلموهم إياه ومن الوحي ما يرسل الله من يشاء من ملائكته فيوحيه وحيا في قلوب من يشاء من رسله وقد بين لنا في كتابه أنه كان يرسل جبريل إلى محمد عليهما السلام فقال في كتابه قل من كان عدوا لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله وقال عز وجل وإنه لتنزيل رب العالمين نزل به الروح الأمين على قلبك إلى قوله بلسان عربي مبين وأما قوله فيفصم عني فمعناه ينفرج عني ويذهب كما تفصم الخلخال إذا فصمته لتخرجه من الرجل وكل عقدة حللتها فقد فصمتها قال الله عز وجل فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع

Mas'alah: What is the linguistic meaning of the word 'infisam' in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7244

عليم وانفصام العروة أن تفك عن موضعها وأصل الفصم عند العرب أن يفك الخلخال ولا يبين كسره فإذا كسرته فقد قصمته بالقاف قال ذو الرمة: كأنه دملج

من فضة نبه في ... ملعب من عذارى الحي مفصوم (47)

Mas'alah: What is the linguistic difference between khusuf and kusuf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7245

قال أهل اللغة خسفت إذا ذهب ضوؤها ولونها وكسفت إذا تغير لونها يقال بئر خسيف إذا ذهب ماؤها وفلان كاسف اللون أي متغير اللون ومنهم من يجعل الخسوف والكسوف واحد والأول أولى والله أعلم

Mas'alah: What is the interpretation of the verse 'Do not approach prayer while intoxicated' regarding sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7247

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا موسى بن معاوية قال حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك في قوله لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى قال سكر النوم ولا أعلم أحدا قال ذلك غير الضحاك

Mas'alah: What did Ikrimah say about the abrogation of the verse on intoxication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7247

وأما عكرمة فقال نسختها إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الآية

Mas'alah: What did Ibn Shihab say about the revelation of the verse on intoxication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7247

وقال ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال نزلت هذه الآية قبل تحريم الخمر فكانوا يجتنبونها عند الصلاة ثم نزل تحريم الخمر بعد ذلك في المائدة

Mas'alah: What is the scholarly assessment of Hisham ibn Urwah's hadith narrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7248

قال أبو عمر الرواية المخالفة في حديث هشام بن عروة هذا لرواية مالك فيه إنما حدث به عن هشام أهل العراق وما حدث به هشام بالمدينة قبل خروجه إلى العراق أصح عندهم ولقد حكى علي بن المديني عن يحيى بن سعيد القطان

Mas'alah: What did Imam Malik say about Hisham ibn Urwah's narrations in a dream?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7249

قال رأيت مالك بن أنس في النوم فسألته عن هشام بن عروة فقال أما ما حدث به عندنا يعني بالمدينة قبل خروجه فكأنه يصححه وأما ما حدث به بعد ما خرج من عندنا فكأنه يوهنه

Mas'alah: What does the hadith say about the most beloved deed to Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7249

حديث سابع لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان أحب العمل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يدوم عليه صاحبه

Mas'alah: What is the meaning of continuous deeds in terms of reward?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7249

ومعنى هذا الحديث مفهوم لأن العمل الدائم يتصل أجره وحسناته وما انقطع انقطع أجره وحسناته

Mas'alah: What is the virtue of consistent small deeds in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7249

وفي هذا الحديث عندي دليل على أن قليل العمل إذا دام عليه صاحبه أزكى له والله يحب الرفق في الأمر كله ويرضاه ولا يرضى العنف وبالله التوفيق

Mas'alah: What hadiths indicate that Abu Bakr would be the caliph after the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7255

وقد جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم آثار تدل على أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم كان يسره ويعلم أن الخليفة بعده أبو بكر والله أعلم منها قوله صلى الله عليه وسلم اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر حدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا قبيصة بن عقبة الكوفي قال حدثنا سفيان بن سعيد بن عبد الملك بن عمير عن مولى لربيعي عن ربيعي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر وحدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا الميمون بن حمزة قال حدثنا الطحاوي قال حدثني المزني قال حدثني الشافعي أخبرنا إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم عن أبيه عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن شيء فأمرها أن ترجع قالت يا رسول الله إن رجعت فلم أجدك قال كأنها تعني الموت قال فأتي أبا بكر قال الشافعي وفي هذا دليل على خلافة أبي بكر وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا سليمان بن داود قال حدثنا إبراهيم بن سعد قال حدثنا أبي عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فسألته عن شيء فقال لها ارجعي فقالت يا رسول الله إن رجعت فلم أجدك تعني الموت قال فأتي أبا بكر حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا منصور بن سلمة الخزاعي أبو سلمة قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن محمد بن جبير عن أبيه قال أتت النبي عليه السلام امرأة تكلمه في شيء فأمرها أن ترجع إليه فقالت إن جئت ولم أجدك قال فأتي أبا بكر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of the Saqifah of Bani Sa'idah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7256

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ببغداد إملاء في الجامع يوم الجمعة سنة تسع وأربعين وثلاثمائة قال حدثنا محمد بن أحمد بن أبي العوام الرياحي سنة ست وسبعين ومائتين قال أخبرني أبي قال حدثنا محمد بن يزيد عن إسماعيل بن أبي خالد عن زر عن عبد الله قال كان رجوع الأنصار يوم سقيفة بني ساعدة لكلام قاله عمر أنشدكم بالله أتعلمون أن الرسول صلى الله عليه وسلم أمر أبا بكر أن يصلي بالناس قالوا نعم قال فأيكم تطيب نفسه أن يزيله عن مقام أقامه فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا كلنا لا تطيب أنفسنا أن نزيله عن مقام أقامه فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو بكر محمد بن أبي العوام قال حدثني أبي أحمد بن يزيد أبي العوام قال حدثنا محمد بن يزيد الوسطي قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن زر عن عبد الله بن مسعود قال كان رجوع الأنصار يوم سقيفة بني ساعدة بكلام قاله عمر ابن الخطاب نشدتكم الله هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبا بكر أن يصلي بالناس قالوا اللهم نعم قال فأيكم تطيب نفسه أن يزيله عن مقام أقامه فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا كلنا لا تطيب نفسه نستغفر الله وأجمعوا أن أبا بكر كان يكتب من خليفة رسول الله في كتبه كلها وذكر نافع ابن عمر الجمحي عن ابن أبي مليكة أن رجلا قال لأبي بكر يا خليفة الله فقال أبو بكر أنا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا راض بذلك وبعث عمر بن عبد العزيز محمد بن الزبير إلى الحسن يسأله هل استخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر فقال نعم

Mas'alah: What did Umar say about appointing a successor before his death?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7257]

قال أبو عمر إنما قال هذا استدلالا بنحو ما ذكرنا من الحديث والله أعلم ولم يختلف عن عمر أنه لما حضرته الوفاة قال إن أستخلف فقد استخلف أبو بكر وإن لم أستخلف فلم يستخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عمر فلما ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم علمت أنه لا يستخلف وهذا معناه أنه لم يستخلف نصا ولا تصريحا والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Umar leading prayer in Abu Bakr's absence?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7257]

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زبير قال حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمان عن أبيه عن عبد الله بن زمعة بن الأسود قال قلت لعمر صل بالناس وأبو بكر غائب في مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كبر سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوته فقال وأين أبو بكر يأبى الله ذلك والمسلمون يأبى الله ذلك والمسلمون مرتين فبعث إلى أبي بكر فجاء بعد أن صلى عمر تلك الصلاة فصلى بالناس

Mas'alah: What is the chain of transmission for Umar's refusal to appoint a successor?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7257]

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا ابن المفسر حدثنا أحمد بن علي القاضي قال حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا عبد الله بن داود عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر قال لما طعن عمر رحمه الله قالوا له ألا تستخلف قال أحتملكم حيا وميتا حظي منكم الكفاف لا علي ولا لي إن أترككم فقد ترككم من هو خير مني ومنكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني أبو بكر

Mas'alah: What did Umar say to the Ansar about Abu Bakr leading prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7257

قال وحدثنا أحمد بن علي قال حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة قالا حدثنا حسين بن علي عن زائدة ابن قدامة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الأنصار منا أمير ومنكم أمير قال فأتاهم عمر بن الخطاب فقال يا معشر الأنصار ألستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مروا أبا بكر يؤم

Mas'alah: What did the Ansar say about Abu Bakr leading prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7258

الناس فأيكم تطيب نفسه يتقدم أبا بكر قال فقالت الأنصار نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر قال أحمد (بن علي) وحدثنا ابو خيثمة زهير بن حرب حدثنا معاوية ابن عمرو عن زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله مثله

Mas'alah: What did Ali say about the Prophet's illness and Abu Bakr leading prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7258

أخبرنا عبد الله ابن محمد حدثنا محمد بن بكر بن داسة حدثنا حسان بن الحسين الإمام حدثنا حجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة عن حميد وثابت عن الحسن عن قيس بن عباد قال قال لي علي بن أبي طالب إن نبيكم صلى الله عليه وسلم نبي الرحمة لم يقتل قتلا ولم يمت فجأة مرض ليالي وأياما يأتيه بلال فيؤذنه بالصلاة وهو يرى مكاني فيقول ائت أبا بكر فليصل بالناس فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم نظرت في أمري فإذا الصلاة عظم الإسلام وقوام الدين فرضينا لدنيانا من رضيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لديننا فبايعنا أبا بكر

Mas'alah: What did Aisha report about the Prophet's intention to appoint Abu Bakr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7258

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحسين بن علي الأشناني قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثني عمرو بن الحرث قال حدثني عبد الله بن سالم عن الزبيدي قال قال عبد الرحمان بن القاسم أخبرني القاسم أن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد هممت أن أرسل إلى أبي بكر فأعهد إليه فإنه رب متمن وقائل أنا أنا وسيدفع الله ويأبى ذلك والمؤمنون

Mas'alah: How do scholars use Quranic verses to support Abu Bakr's caliphate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7258

وقد استدل قوم من أهل العلم على خلافة أبي بكر بقول الله عز وجل قل للمخلفين من الأعراب ستدعون إلى قوم أولي بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون الآية ومعلوم أن الداعي لأولئك القوم غير النبي صلى الله عليه وسلم لأن الله قد منع المخلفين

من الأعراب من الخروج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله قل لن تخرجوا معي أبدا ولن تقاتلوا معي عدوا إنكم رضيتم بالقعود أول مرة الآية وقد أرادوا الخروج معه إلى بعض ما رجوا فيه الغنيمة فأنزل الله سيقول المخلفون إذا انطلقتم إلى مغانم لتأخذوها ذرونا نتبعكم يريدون أن يبدلوا كلام الله يعني قوله لن تخرجوا معي أبدا ولا تبديل لكلمات الله وفي قوله عز وجل فإن تطيعوا يؤتكم الله أجرا حسنا وإن تتولوا كما توليتم من قبل يعذبكم عذابا أليما أوضح الدلائل على وجوب طاعة أبي بكر وإمامته وعد الله المخلفين عن رسوله إذا أطاعوا الذي يدعوهم بعده بالأجر الحسن وأوعدهم بالعذاب الأليم إن تولوا عنه

Mas'alah: What are the two scholarly interpretations of the verse about being called to fight a people of great might?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7259

وللعلماء في قول الله عز وجل قل للمخلفين من الأعراب ستدعون إلى قوم أولي بأس شديد تقاتلونهم قولان لا ثالث لهما أحدهما أنهم قالوا أراد بقوله إلى قوم أولي بأس شديد أهل اليمامة مع مسيلمة وقال آخرون أراد فارس فإن كان كما قالوا أهل

اليمامة فأبو بكر هو الذي دعاهم إلى قتالهم وإن كانوا فارس فعمر دعا إلى قتالهم وعمر إنما استخلفه أبو بكر فعلى أي الوجهين كان فالقرآن يقتضي بما وصفنا إمامة أبي بكر وخلافته وإن كان أراد فارس فهو دليل إمامة عمر وخلافته وقد قال من لا علم له بتأويل القرآن إنهم هوازن وحنين وهذا ليس بشيء لقول الله قل لن تخرجوا معي أبدا ولن تقاتلوا معي عدوا وقوله ذرونا نتبعكم يريدون أن يبدلوا كلام الله قل لن تتبعونا كذلكم قال الله

Mas'alah: What is the virtue of those who supported the Prophet early compared to later companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7260

من قبل الآية ومعلوم أن من واسى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبه أخيرا لا يلحق في الفضل بمن واساه ونصره وصحبه أولا قال الله عز وجل لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكان أبو بكر أول الناس عزر رسول الله صلى الله عليه وسلم ونصره وآمن به وصدقه وصابر على الأذى فيه فاستحق بذلك الفضل العظيم لأن كل ما صنعه غيره بعده قد شاركه فيه وفاتهم وسبقهم بما تقدم إليه فلفضله ذلك استحق الإمامة إذ شأنها أن تكون في الفاضل أبدا ما وجد إليه السبيل والآثار في فضائله ليس هذا موضع ذكرها وإنما ذكرنا استحقاقه للخلافة بدليل الكتاب والسنة

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about choosing the best as leader?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7260

وروى إسرائيل عن أبي إسحاق عن إبراهيم النخعي عن عبد الرحمان ابن يزيد قال قال عبد الله بن مسعود اجعلوا إمامكم خيركم فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل إمامنا خيرنا بعده

Mas'alah: What is the dream about the scale weighing Abu Bakr and Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7260

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عبد الرحمان بن أبي بكرة عن أبيه أن رجلا قال يا رسول الله رأيت كأن ميزانا دلي من السماء فوزنت أنت فيه وأبو بكر فرجحت بأبي بكر ثم وزن فيه أبو بكر وعمر فرجح أبو بكر بعمر ثم رفع الميزان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نبوة وخلافة ثم يؤتي الله الملك من يشاء وأما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How is the hadith of the station of Harun interpreted regarding Ali's caliphate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7261

لعلي أنت مني بمنزلة هارون من موسى واحتجاج أهل الزيغ به على أنه أراد بذلك استخلافه فقد أجابه عن ذلك أبو إسحاق المروزي رحمه الله بجواب على وجهين مجملين أحدهما أن هارون كان خليفة موسى في حياته ولم يكن علي خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته وإذا جاز أن يتأخر علي عن خلافة رسول الله صلى

الله عليه وسلم في حياته على حسبما كان هارون خليفة موسى في حياته جاز أن يتأخر بعد موته زمانا ويكون غيره مقدما عليه ويكون معنى الحديث القصد إلى إثبات الخلافة له كما ثبتت لهارون لا أنه استحق تعجيلها في الوقت الذي تعجلها هارون من موسى عليه السلام والوجه الآخر أن هذا الكلام إنما خرج من النبي عليه السلام في تفضيل علي ومعرفة حقه لا في الإمامة لأنه ليس كل من وجب حقه وصار مفضلا استحق الإمامة لأن هارون مات قبل موسى بزمان فاستخلف موسى بعده يوشع بن نون فهارون إنما كان خليفة لموسى في حياته وقد علم أن عليا لم يكن خليفة النبي صلى الله عليه وسلم في حياته ولم يكن هارون خليفة لموسى بعد موته فيكون ذلك دليلا على أن عليا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد موته

Mas'alah: What is the context of the Prophet's statement to Ali about Harun?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7261

قال أبو عمر كان هذا القول من النبي صلى الله عليه وسلم لعلي حين استخلفه على المدينة في وقت خروجه غازيا غزوة تبوك وهذا استخلاف منه في حياته وقد شركه في مثل هذا الاستخلاف غيره من لا يدعي له أحد خلافة جماعة قد ذكرهم أهل السنة وقد ذكرناهم في كتاب الصحابة وليس في استخلافه حين قال له ذلك القول دليل على أنه خليفة بعد موته والله أعلم

Mas'alah: What does the hadith 'Whoever I am his mawla, Ali is his mawla' mean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7261

وأما قوله صلى الله عليه وسلم من كنت

Mas'alah: What are the possible meanings of 'mawla' in the hadith about Ali?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7262

مولاه فعلي مولاه فيحتمل للتأويل لأن المولى يحتمل وجوها في اللغة أصحها أنه الولي والناصر وليس في شيء منها ما يدل على أنه استخلفه بعده ولا ينكر فضل علي مؤمن ولا يجهل سابقته وموضعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن دين الله عالم وقد ثبت عنه رضي الله عنه أنه فضل أبا بكر على نفسه من طرق صحاح وقال خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر وحسبك بهذا منه رضي الله عنه وأما قول عائشة إن أبا بكر إذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل للناس فإنها كرهت فيما زعموا أن يتشاءم الناس بأبيها فيقولون إنه لم ير إماما إلا في حين مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم وحين موته فقالت ما قالت فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك عليها وعلى حفصة وقال إنكن صواحب يوسف يريد إنكن فتنة قد فتنتن يوسف وغيره وصددتنه عن الحق قديما يريد النساء ويعيبهن بذلك كلاما خرج على غضب لاعتراضهن له وهن أمهات المؤمنين وخير نساء العالمين رضي الله عنهن وكذلك قول حفصة لعائشة ما كنت لأصيب منك خيرا خرج على جهة الغضب عليها لأنها عرضتها لما كرهه رسول الله صلى الله عليه وسلم منها من القول فلقيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا يسرها من إنكاره عليها وانتهارها فرجعت تلوم عائشة إذ كانت سبب ذلك وهذا كله موجود في طباع بني آدم وإذا كان ذلك في أولئك فغيرهم أحرى بأن يسامح في ذلك وشبهه وبالله

التوفيق حدثنا خلف بن القاسم وسلمة بن سعيد بن سلمة قالا حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا العباس بن محمد البصري قال حدثنا خشيش بن أصرم

Mas'alah: What did the Prophet say to the mother of Ja'far's children about their care?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7268

أخذ بيد عبد الله فأشالها فقال اللهم أخلف جعفرا في أهله وبارك لعبد الله في صفقة يمينه فجاءت أمهم فقال تخافين عليهم العيلة وأنا وليهم في الدنيا والآخرة

Mas'alah: What is the historical background of the idol Manat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7280

قال ابن وهب مناة حجر كان أهل الجاهلية يعبدونه وكان في المشلل الجبل الذي تصدر منه إلى قديد

Mas'alah: What does the author say about the previous discussion on Sa'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7281

قال أبو عمر قد مضت هذه المسألة مجودة ممهدة مبسوطة بما فيها من الحجة لمن قال بقولنا من جهة الأثر إذ لا مدخل فيها للنظر في باب جعفر بن محمد من كتابنا هذا فكرهنا إعادة ذلك ههنا

Mas'alah: What is the weight and plural form of an uqiyyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7298

وأما قوله تسع أواقي فالأوقية مؤنثة في اللفظ مقدارها أربعون درهما كيلا لا اختلاف في ذلك والدرهم الكيل درهم وخمسان بدراهمنا على ما قد مضى ذكره في باب عمرو بن يحيى ويجمع الأوقية أواقي بالتشديد كذلك قال أبو زيد الأنصاري وغيره من أهل اللغة قال أبو زيد وقد يتجاوز في الجمع فيقال أواق وقال أبو حاتم يقال أوقية وأواقي وبختية وبخاتي وأمنية وأماني وسرية وسراري قال وبعضهم يقول بخات وأمان وسرار وأواق

Mas'alah: What were the weights and origins of pre-Islamic and early Islamic dinars and dirhams?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7299

وقال غير الواقدي كانت الدنانير في الجاهلية وأول الإسلام بالشام وعند عرب الحجاز كلها رومية تضرب ببلاد الروم عليها صورة الملك واسم الذي ضربت في أيامه مكتوب بالرومية ووزن كل دينار منها مثقال كمثقالنا هذا وهو وزن درهم ودانقين ونصف وخمسة أسباع حبة وكانت الدراهم بالعراق وأرض المشرق كلها كسروية عليها وصورة كسرى واسمه فيها مكتوب بالفارسية ووزن كل درهم منها مثقال فكتب ملك الروم واسمه لاوي بن فلفظ إلى عبد الملك أنه قد أعد له سككا ليوجه بها إليه فيضرب عليها الدنانير فقال عبد الملك لرسوله لا حاجة لنا فيها قد علمنا سككا نقشنا عليها توحيد الله واسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عبد

الملك قد جعل الدنانير مثاقيل من زجاج لئلا تغير

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on the number of installments for declaring a mukatab unable to pay?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7307

وقال أحمد نجمان أحب إلينا

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the interpretation of the hadith of Barirah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7308

قال أبو عمر يحتمل حديث بريرة أن ينزع منه مالك لمذهبه والشافعي لمذهبه هذا وبالله التوفيق

Mas'alah: What does the author say about the meaning of a Qur'anic verse regarding warning and permission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7312

في باب التهاون وللتحذير خارج من باب الإباحة والتفويض ومن معنى الأغوار والتحريض لأنه قد أخبر عز وجل أن فعله ذلك غير ضائر لمن تولاه من عباده وأحب هدايته وأنه لا سلطان له عليهم وكفى بربك وكيلا

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith about conditions in marriage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7312

قال أبو الحسن هذا حديث صحيح غريب من حديث مالك تفرد به إسماعيل بن إسحاق عن أبي ثابت

Mas'alah: What is the hadith about conveying knowledge and its relation to understanding?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7313

قال ومن هذا الباب قول النبي صلى الله عليه وسلم نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ثم أداها لمن لم يسمعها فرب مبلغ أوعى له من سامع وروى ابن سيرين هذا الخبر وقال قد والله كان ذلك رب مبلغ كان أوعى للخبر من سامعه

Mas'alah: What does the hadith indicate about the permissibility of rhymed prose in speech?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7318

وفي هذا الحديث أيضا دليل على إباحة تسجيع الكلام فيما يجوز وينبغي من القول وذلك بيان لقوله في تسجيع الأعرابي إنما هو من إخوان الكهان وقد مضى هذا المعنى مجودا في باب ابن شهاب من هذا الكتاب ومضى ذكر الولاء واختلاف العلماء في أحكامه في باب ربيعة والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith about Abu Bakr and Bilal when they arrived in Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7319

حديث رابع وعشرون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك أبو بكر وبلال قالت فدخلت عليهما فقلت يا أبت كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك قالت فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول ... كل امرئ مصبح في أهله ... ... والموت أدنى من شراك نعله ... وكان بلال إذا أقلع عنه يرفع عقيرته ويقول ... ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة ... بواد وحولي إذخر وجليل ... ... وهل أردن يوما مياه مجنة ... وهل يبدون لي شامة وطفيل ... قالت عائشة فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها وانقل حماها واجعلها في الجحفة وأما قوله إذخر وجليل فهما نبتان من الكلأ طيبا الرائحة يكونان بمكة وأوديتها لا يكادان يوجدان بغيرها وشامة وطفيل جبلان بمكة وقيل أحدهما بجدة وقيل بوادي فخ

Mas'alah: What are the differences in narrations of the hadith about Abu Bakr and Bilal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7320

ولم يختلف رواة الموطأ فيما علمت عن مالك في إسناد هذا الحديث ولا في متنه ولم يذكر مالك فيه قول عامر بن فهيرة وسائر رواة هشام يذكرونه عنه فيه بهذا الإسناد وذكره مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد قال قالت عائشة وكان عامر بن فهيرة يقول ... قد رأيت الموت قبل ذوقه ... ... إن الجبان حتفه من فوقه ...

ورواه ابن عيينة ومحمد بن إسحاق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة فجعل الداخل على أبي بكر وبلال وعامر رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عائشة وقد تابع مالكا على روايته في ذلك سعيد بن عبد الرحمان التحرومي أخبرنا عبد الرحمان بن يى قال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا أحمد بن داود قال حدثنا سحنون قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني سعيد بن عبد الرحمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك أبو بكر وبلال وعامر بن فهيرة قالت فدخلت عليهم وهم في بيت فقلت يا أبت كيف تجدك يا بلال كيف تجدك يا عامر كيف تجدك فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول ... كل امرئ مصبح في أهله ... والموت أدنى من شراك نعله ... ويقول عامر بن فهيرة ... ... قد ذقت طعم الموت قبل ذوقه ... ... إن الجبان حتفه من فوقه ... وكان بلال إذا أقلع عنه يرفع عقيرته فيقول ألا ليت شعري فذكر البيتين والحديث إلى آخره كرواية مالك سواء إلا أنه ذكر فيه قول عامر بن فهيرة كما ترى وجعل الداخل عليهم عائشة

Mas'alah: What is the chain of transmission for Ibn 'Uyaynah's version of the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7321

وأما حديث ابن عيينة فحدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة حم أصحابه قالت فدخل رسول الله على أبي بكر يعوده فقال كيف تجدك يا أبا بكر فقال أبو بكر ... كل امرئ مصبح في أهله ... ... والموت أدنى من شراك نعله ...

قالت ودخل على عامر بن فهيرة فقال كيف تجدك فقال ... وجدت طعم الموت قبل ذوقه ... إن الجبان حتفه من فوقه ... كالثور يحمي جلده بروقه ... قالت ودخل على بلال فقال كيف تجدك فقال ... ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة ... بفخ وحولي إذخر وجليل ... وربما قال سفيان بواد ... وهل أردن يوما مياه مجنة ... وهل يبدون لي شامة وطفيل ... فقال رسول الله اللهم إن إبراهيم عبد وخليلك دعاك لأهل مكة وأنا عبدك ورسولك أدعوك لأهل المدينة بمثل ما دعاك إبراهيم لأهل مكة الله بارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا وبارك لنا في مدينتنا قال سفيان وأراه قال وفي فرقنا اللهم حببها إلينا ضعفي ما حببت إلينا مكة أو أشد وصححها وانقل وباءها إلى خم أو الجحفة

Mas'alah: What are the variant narrations regarding the Prophet visiting the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7322

هكذا قال ابن عيينة في هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو كان الداخل على أبي بكر وعلى بلال وعامر بن فهيرة يعودهم وهو كان المخاطب لهم وشك في قول بلال في البيت الذي أنشده بفخ أو بواد وروى ابن إسحاق هذا الحديث عن عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة بمثل رواية ابن عيينة سواء في المعنى إلا أنه قال بفخ من غير شك ولم يقل بواد قال الفاكهي وفخ الوادي الذي بأصل الثنية البيضاء إلى بلدح قال أبو عمر وهو قرب ذي طوى وإياه عنى الشاعر النميري حيث قال ... تضوع مسكا بطن نعمان أن مشت ... به زينب في نسوة خفرات ... ... مررن بفخ رائحات عشية ... يلبين للرحمان معتمرات ... ونعمان

وادي عرفات وقال آخر ... ... ماذا بفخ من الإشراق والطيب ... ... ومن حوار تقيات رعابيب ... وأما قول ابن عيينة وانقل وباءها إلى خم أو الجحفة شك فإن خم أيضا من الجحفة قريب وقال ابن إسحاق في حديثه وانقل وباءها إلى مهيعة وهي الجحفة وقد روى ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول رأيت في المنام امرأة سوداء ثائرة الشعر تفلة أخرجت من المدينة فأسكنت مهيعة فأولتها وباء المدينة ينقلها الله

Mas'alah: What are the etiquettes of visiting the sick in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7323

إلى مهيعة وفي هذا الحديث بيان ما هو متعارف حتى الآن من تنكر البلدان على من لم يعرف هواها ولم يغذ بمائها وفيه عيادة الجلة السادة لإخوانهم ومواليهم الصالحين وفي فضل العيادة آثار كثيرة قد وقعت في مواضعها من هذا الكتاب وفيه سؤال العليل عن حاله بكيف تجدك وكيف أنت ونحو ذلك وفيه أن إشارة المريض إلى ذكر ما يجد ليس بشكوى وإذا جاز استخبار العليل جاز إخباره عما به ومن رضي فله الأجر والرضى ومن سخط فله السخط والبلوى وفيه إجازة إنشاد الشعر والتمثل به واستماعه وإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمعه وأبو بكر ينشده فهل للتقليد والاقتداء موضع أرفع من هذا وما استنشده رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنشد بين يديه أكثر من أن يحصى ولا ينكر الشعر الحسن أحد من أولي العلم ولا من أولي النهى قال آخر ... ماذا بفخ من الإشراق والطيب ... ... ومن حوار تقيات رعابيب ... وليس أحد من كبار الصحابة وأهل العلم وموضع القدوة إلا وقد قال

الشعر وتمثل به أو سمعه فرضيه وذلك ما كان حكمة أو مباحا من القول ولم يكن فيه فحش ولا خنى ولا لمسلم أذى فإن كان ذلك فهو والمنشور من الكلام سواء لا يحل سماعه ولا قوله حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا ابن الأعرابي قال حدثنا الزعفراني حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة عن

Mas'alah: What is the ruling on reciting poetry in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7324

أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول أصدق أو أشعر كلمة قالتها العرب لبيد ... ألا كل شيء ما خلا الله باطل ... وروينا من وجوه عن ابن سيرين وكان من الورع بمنزلة ذهبت مثلا أنه أنشد شعرا فقال له بعض جلسائه مثلك ينشد الشعر يا أبا بكر فقال ويلك يا لكع وهل الشعر إلا كلام لا يخالف سائر الكلام إلا في القوافي فحسنه حسن وقبيحه قبيح قال وقد كانوا يتذاكرون الشعر قال وسمعت ابن عمر ينشد ... يحب الخمر من مال الندامى ... ... ويكره أن تفارقه الفلوس ... حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سعيد بن السكن حدثنا محمد بن يوسف حدثنا البخاري أخبرنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمان أن مروان بن الحكم أخبره أن عبد الرحمان ابن الأسود بن عبد يغوث أخبره أن أبي بن كعب أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن من الشعر حكمة وقد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم شعراء يناضلون عنه ويردون عنه الأذى وهم حسان بن ثابت وكعب بن مالك وعبد الله بن رواحة وفيهم نزلت إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات لأنه لما نزلت والشعراء يتبعهم

الغاوون ألم تر أنهم في كل واد يهيمون وأنهم يقولون ما لا يفعلون جاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول

Mas'alah: What is the ruling on poetry for believers in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7325

الله قد أنزل الله هذا (في) الشعراء فنزلت إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنتم هم وانتصروا من بعد ما ظلموا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنتم هم وفي هذا دليل على أن الشعر لا يضر من آمن وعمل صالحا وقال حقا وأنه كالكلام المنثور يؤجر منه المرء على ما يؤجر منه ويكره له منه ما يكره منه والله أعلم

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about filling one's belly with pus versus poetry?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7325

قال أبو عمر وأما قوله صلى الله عليه وسلم لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا خير من أن يمتلئ شعرا فأحسن ما قيل في تأويله والله أعلم أنه الذي قد غلب الشعر عليه فامتلأ صدره منه دون علم سواه ولا شيء من الذكر غيره ممن يخوض به في الباطل ويسلك به مسالك لا تحمد له كالمكثر من الهذر واللغط والغيبة وقبيح القول ولا يذكر الله كثيرا وهذا كله مما اجتمع العلماء على معنى ما قلت منه ولهذا قلنا فيما روي عن ابن سيرين والشعبي ومن قال بقولهما من العلماء الشعر كلام فحسنه حسن

وقبيحه قبيح أنه قول صحيح وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on raising one's voice with poetry in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7325

وأما قوله في حديث مالك فرفع بلال عقيرته فمعناه رفع بالشعر صوته كالمتغني به ترنما وأكثر ما تقول العرب رفع عقيرته لمن رفع بالغناء صوته وفي هذا الحديث دليل على أن رفع الصوت بإنشاد الشعر مباح ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينكر على بلال رفع عقيرته بالشعر وكان بلال قد حمله على ذلك شدة تشوقه إلى وطنه فجرى في ذلك على عادته فلم ينكر رسول

الله صلى الله عليه وسلم (عليه)

Mas'alah: What type of singing is disliked by scholars in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7327

وأما الغناء الذي كرهه العلماء فهذا الغناء بتقطيع حروف الهجاء وإفساد وزن الشعر والتمطيط به طلبا للهو والطرب وخروجا عن مذاهب العرب والدليل على صحة ما ذكرنا أن الذين أجازوا ما وصفنا من النصب والحداء هم كرهوا هذا النوع من الغناء وليس منهم يأتي شيئا وهو ينهى عنه

Mas'alah: What did early scholars say about permissible melodies?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7328]

وقد رويت الرخصة في الألحان التي تعرفها العرب ورفع العقيرة بها دون ألحان الأعاجم المكروهة عن جماعة من علماء السلف لو ذكرناهم لطال الكتاب بذكرهم وحسبك منهم بسعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وهما ممن يضرب المثل بهما ذكر وكيع محمد بن خلف قال حدثني عبد الله بن سعد قال حدثني الحسن بن علي بن منصور قال أخبرني أبو عتاب عن

Mas'alah: What is the story of Sa'id ibn al-Musayyib hearing singing?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7329]

إبراهيم بن محمد بن العباس المطلبي أن سعيد بن المسيب مر في بعض أزقة مكة فسمع الأخضر الحدي يتغنى في دار العاصي بن وائل ... تضوع مسكا بطن نعمان أن مشت ... به زينب في نسوة خفرات ... فضرب سعيد برجله وقال هذا والله ما يلذ استماعه ثم قال ... وليست كأخرى أوسعت جيب درعها وأبدت بنان الكف بالجمرات ... ... وعلت بنان المسك وحفا مرجلا ... على مثل بدر لاح في ظلمات ... ... وقامت ترائي يوم جمع فأفتنت ... ... برؤيتها من راح من عرفات ... قال فكانوا يرون أن هذا الشعر لسعيد بن المسيب قال أبو عمر يحفظ لسعيد أبيات كثيرة وتمثل أيضا بأبيات لغيره كثيرة وليس هذا في شعر النميري والذي حفظناه من شعر النميري ورويناه ليس فيه هذه الأبيات فهي لسعيد والله أعلم والنميري هذا ليس هو من بني نمير إنما هو ثقفي وهو محمد بن عبد الله نسب إلى

جده وروى قتيبة بن سعيد عن أبي بكر بن شعيب بن الحجاب المعولي عن أبيه قال كنت عند ابن سيرين فجاءه إنسان يسأله عن شيء من الشعر قبل صلاة العصر فأنشده ابن سيرين ... كأن المدامة والزنجبيل ... وريح الخزامى وذوب العسل ... ... يعل به برد أنيابها ... إذا النجم وسط المساء اعتدل

وقال الله أكبر ودخل في الصلاة وهذا الشعر أيضا للنميري المذكور في زينب أخت الحجاج التي له فيها الشعر الثاني أوله ... ألا من لقلب معنى غزل ... يحب المحلة أخت المحل ... ... تراءت لنا يوم فرع الأراك ... بين العشاء وبين الأصل ... ... كأن القرنفل والزنجبيل ... وريح الخزامى وذوب العسل ... ... يعل به برد أنيابها ... إذا ما صغا الكوكب المعتدل ... وقد مضى في مواضع من هذا الكتاب في أمر استتار النساء والحجاب وفضائل المدينة ما يغني عن تكريره في هذا الباب والحمد لله

Mas'alah: What is the linguistic and technical meaning of 'nass'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7332

وقال أبو عبيد النص التحريك الذي يستخرج به من الدابة أقصى سيرها وأنشد قول الراجز تقطع الخرق بسير نص وأما النص في الشريعة فما استوى من خطاب القرآن وغيره ظاهره مع باطنه وفهم مراده من ظاهره ومنهم من قال النص ما لا يصح أن يرد عليه التخصيص ويسلم من العلل ولهم في حدوده كلام كثير ليس هذا موضع ذكره وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on relieving oneself before prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7334

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله ابن الأرقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه ورواه أبو الأسود عن عروة عن عبد الله بن الأرقم ذكره ابن وهب عن ابن لهيعة عن أبي الأسود

Mas'alah: What is the best hadith on praying while needing to relieve oneself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7334

قال أبو عمر أحسن شيء روي مسندا في هذا الباب حديث عبد الله بن الأرقم وحديث عائشة فأما حديث عبد الله بن الأرقم فقد مضى وأما حديث عائشة فأحسن أسانيده ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن عيسى ومسدد المعنى قالوا حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن أبي حرزة قال حدثنا عبد الله بن محمد يعني ابن أبي بكر أخو القاسم بن محمد قال كنا عند عائشة فجيء بطعامها فقام القاسم يصلي فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on judging based on apparent evidence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7345

هذا حديث لم يختلف عن مالك في إسناده فيما علمت ورواه كما رواه مالك سواء عن هشام بإسناده هذا جماعة من الأئمة الحفاظ منهم الثوري وابن عيينة والقطان وغيرهم وقد رواه معمر عن الزهري عن عروة عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث هشام سواء وقد روى هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم أبو هريرة كما روته أم سلمة

Mas'alah: What did the Prophet say about the conquest of Yemen, Syria, and Iraq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7352

حديث ثان وثلاثون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن سفيان بن أبي زهير أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تفتح اليمن فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون قد ذكرنا سفيان بن أبي زهير في الصحابة بما يغني عن ذكره ههنا وأما قوله تفتح اليمن فاليمن افتتحت في أيامه صلى الله عليه وسلم وافتتح بعضها في أيام أبي بكر بمقاتلة الأسود العنسي المتنبي الكذاب بصنعاء قتله أبو بكر في خلافته كما قتل مسيلمة في بني حنيفة وقد قيل إن الأسود العنسي قتل والنبي صلى الله عليه وسلم مريض مرضه الذي مات منه سنة إحدى عشرة وهو الأكثر عند أهل السير

Mas'alah: What does the hadith about the conquest of Syria and Iraq indicate about prophethood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7353

وأما الشام والعراق فكان افتتاحهما في زمن عمر رضي الله عنه وفي هذا الحديث علم من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم لأنه غيب كان بعده قد أخبر به وهو لا يعلم من الغيب إلا ما أظهره الله عليه وأوحى به إليه فقد افتتحت بعده الشام والعراق واليمن بعضها وقد خرج الناس من المدينة إلى الشام وإلى اليمن وإلى العراق وكان ما قاله صلى الله عليه وسلم وكذلك لو صبروا بالمدينة لكان خيرا لهم قال صلى الله عليه وسلم لا يصبر أحد على لأوائها وشدتها إلا كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة وفي هذا الحديث فضل المدينة على اليمن وعلى الشام وعلى العراق وهو أمر مجتمع عليه لا خلاف بين العلماء فيه وفي ذلك دليل على أن بعض البقاع أفضل من بعض ولا يوصل إلى شيء من ذلك إلا بتوقيف من جهة الخبر وأما القياس والنظر فلا مدخل له في شيء من ذلك وقد صحت الأخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم بفضل المدينة وأجمع علماء الأمة على أنها لها فضلا معروفا لمسجد النبي صلى الله عليه وسلم وقبره فيها وإنما اختلفوا في الأفضل منها ومن مكة لا غير وقد بينا ذلك كله في مواضع من هذا الكتاب والحمد لله والله الموفق للصواب وأما قوله يبسون فمن رواه يبسون برفع الياء وكسر الباء من أبس يبس على الرباعي فقال معناه يزينون لهم البلد الذي جاءوا منه ويحببونه إليهم ويدعونهم إلى الرحيل إليه من المدينة قالوا والإبساس مأخوذ من إبساس الحلوبة عند حلابها كي تدر باللبن وهو أن تجري يدك على وجهها وصفحة عنقها كأنك تزين ذلك عندها وتحسنه لها

ومنه قول عمران بن حطان ... والدهر دو درة من غير إبساس ... وإلى هذا ذهب

ابن وهب قال معناه يزينون لهم الخروج من المدينة وكذلك رواية ابن وهب يبسون بالرفع من الرباعي وكذلك رواية ابن حبيب عن مطرف عن مالك يبسون من الرباعي وفسر ابن حبيب الكلمة بنحو هذا التفسير وأنكر قول من قال إنها من السير كل الإنكار وقال ابن بكير يبسون بفتح الياء وكذلك روايته وفسره يسيرون قال من قوله وبست الجبال بسا يعني سارت ويقال سالت وذكر حبيب عن مالك مثل تفسير ابن بكير وقال ابن القاسم عن مالك يبسون يدعون وأظن رواية ابن القاسم بفتح الياء وضم الباء ورواية ابن بكير بكسرها وكل ذلك من الثلاثي وقال ابن هشام والبس أيضا المبالغة في فت الشيء ومنه قيل في الدقيق المصنوع بالزيت ونحوه البسيس قال الراجز ... أخبزا خبزا وبسا بسا ... يريد عملا بسيسا قال أبو عمر وقال غيره يبسون يسرعون السير وقيل يزجرون دوابهم وقال غيره يبسون يسألون عن البلدان ويتشفون من أخبارها ليتحملوا إليها وهذا

لا يكاد يعرفه أهل اللغة وأهل الرباعي فلا خلاف فيه وفي معناه وليس له إلا وجه واحد وأما الثلاثي ففيه لغتان بس يبس بكسر الباء ويبس بضمها ومثل هذه الكلمة عندي قتر وأقتر فيه لغتان قتر على الثلاثي وأقتر على الرباعي وفي الثلاثي لغتان في المستقبل منه يقتر بكسر التاء ويقتر بضمها وقد قرئ قوله عز وجل لم يسرفوا ولم يقتروا على الثلاثة الأوجه يقتروا من الرباعي ويقتروا من الثلاثي ويقتروا منه أيضا وأما رواية يحيى بن يحيى في يبسون عند أكثر شيوخنا الذين اعتمدنا عليهم في التقييد فعلى فتح الياء وكسر الباء من الثلاثي وفسروه يسيرون على نحو رواية ابن بكير وتفسيره ولا يصح في رواية يحيى بن يحيى غير هذا الضبط ومن روى في موطأ يحيى غير ذلك فقد روى ما لم يرو يحيى والله أعلم وكان ابن حبيب ينكر رواية يحيى ويحمل عليه في ذلك وقد رواه ابن بكير وابن نافع وحبيب وغيرهم كذلك

ويقال إن ابن القاسم رواه يبسون بفتح الياء وضم الباء فالله أعلم وأما قوله في هذا الحديث والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون فقيل فيه خير لهم من أجل أنها لا يدخلها الطاعون ولا الدجال وقد قيل إن الفتن فيها دونها في غيرها وقيل من أجل فضل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والصلاة فيه ومجاورة قبره صلى الله عليه وسلم ولم يقل في هذا الحديث ينفي خبثها كما قال ذلك في حياته للفار عن صحبته وجواره وقد علمنا أن جملة من خرج بعده من أصحابه لم يكونوا خبثا بل كانوا دررا رضي الله عنهم أجمعين

Mas'alah: What is the chain of transmission for Hisham ibn Urwah from his wife Fatimah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7356

هشام عن زوجه فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام وهي بنت عمه ثلاثة أحاديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about menstrual blood on clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7357

حديث رابع وثلاثون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر أنها قالت سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer due to impurity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7369

وقال إنما جاءت

Mas'alah: What does Abu Umar say about the inconsistency of al-Awza'i's opinions on this topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7370

قال أبو عمر أقاويل الأوزاعي في هذا الباب مضطربة لا يضبطها أصل

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of a narration from Layth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7370

قال أبو عمر هذا أصح عن الليث مما قدمنا عنه

Mas'alah: What does the author say about compiling scholars' opinions on this topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7370

وقد أوردنا في هذا الباب أقاويل الفقهاء وأهل الفتيا مجملة ومفسرة بعد إيراد الأصل الذي منه تفرعت أقوالهم من الكتاب والسنة والإجماع

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on praying in a garment with impurity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7370

وبهذا قال إسحاق واحتج بحديث أبي سعيد المذكور في هذا الباب

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on sandals and impurity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7371

وهكذا رواه أبو الوليد الطيالسي ويزيد بن هارون وعفان بن مسلم عن حماد بن سلمة بإسناده مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on sandals and impurity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7371

ورواه حماد بن زيد عن أيوب عن أبي نضرة مرسلا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about impurity in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7371

ورواه أبان عن قتادة عن بكر المزني عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the evidence for the two opinions on repeating prayer due to impurity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7372

وقد تقدمت الحجة في هذا الباب لكلا القولين

Mas'alah: What is the author's reference to earlier discussions on sprinkling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7373

وقد بينا أيضا هذا المعنى في مواضع من هذا الكتاب

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's vision of Paradise and Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7376

وأما رؤيته صلى الله عليه وسلم للجنة والنار فذلك ثابت عنه في كثير من الآثار ونحن لا نكيف ذلك ولا نجده

Mas'alah: What does the author say about the trial of the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7376

وأما قوله أوحي إلي أنكم تفتنون في قبوركم فإنه أراد فتنة الملكين منكر ونكير حين يسألان العبد من ربك وما دينك ومن نبيك والآثار في هذا متواترة وأهل السنة والجماعة كلهم على الإيمان بذلك ولا ينكره إلا أهل البدع

Mas'alah: What is the ruling on narrating hadith by meaning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7376

وفي قوله مثل أو قريب من فتنة الدجال دليل على أنهم كانوا يراعون الألفاظ في الحديث المسند وهذا في طائفة من أهل العلم وطائفة

يجيزون الحديث بالمعاني وهذا إنما يصح لمن يعرف المعاني ومذاهب العرب وهو مذهب ابن شهاب وعطاء والحسن وجماعة غيرهم وكان مالك لا يجيز الإخبار بالمعاني في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن قدر على الإتيان بألفاظه

Mas'alah: What did Malik say about narrating hadith by meaning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7377

حدثنا خلف بن أحمد قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا يحيى بن عمر قال حدثنا الحرث بن مسكين أخبرنا يوسف ابن عمرو عن ابن وهب قال سمعت مالكا وسئل عن المسائل إذا كان المعنى واحدا والكلام مختلف فقال لا بأس به إلا الأحاديث التي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on narrating from a borrowed book in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7377

حدثنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا ابن أبي دليم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا زيد بن البشر قال سمعت ابن وهب يقول سأل مالكا رجل فقال الكتاب يعرض عليك فينقلب به صاحبه فيبيت عنده أيجوز أن أحدث به قال نعم

Mas'alah: What is the ruling on borrowing books for narration in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7377

قال أبو عمر هذا خلاف رواية أشهب لأن أشهب روى في مثل هذا المعنى أخشى أن يزاد في كتبه بالليل ومحمل الروايتين عندي على أن الثقة جائز أن يعار الكتب ثم يحدث بما استعار من ذلك وأما غير الثقة المأمون عليها فلا

Mas'alah: What are the linguistic meanings of fitna in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7377

وأما الفتنة فلها في كلام العرب وجوه كثيرة منها أن يفتن الرجل في دينه ببلوى من سلطان غالب أو بهوى يصرفه عن الصواب في الدين أو بحب يشغل قلبه حتى يركب ما لا يحل له فهذه فتنة تشربها القلوب كما أشرب بنو إسرائيل حب العجل وفتنوا به والفتنة الحرق بالنار وللفتنة وجوه كثيرة

Mas'alah: What is the meaning of fitna in the context of the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7377

وأما قوله صلى الله عليه وسلم إنكم تفتنون في قبوركم كفتنة الدجال أو قريب منها فالفتنة ههنا معناها الابتلاء والامتحان والاختبار ومن ذلك قول الله

عز وجل لموسى وفتناك فتونا أي ابتليناك ابتلاء واختبرناك اختبارا وفي عذاب القبر نزلت يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة

Mas'alah: What is the hadith about Allah's questioning in the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7378

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا عمرو بن مرزوق قال أخبرنا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سعد بن عبيدة عن البراء بن محارب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة قال في القبر إذا سئل من ربك وما دينك ومن نبيك ورواه غندر وغيره هكذا عن شعبة بإسناده مثله

Mas'alah: What is the chain for the hadith about the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7378

وروى أبو معاوية عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن البراء مثله موقوفا

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about steadfastness in the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7378

وذكر بقي قال حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل قال حدثنا هشام بن يوسف عن ابن جريج يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا لا إله إلا الله وفي الآخرة المسألة في القبر أخبرنيه ابن طاوس عن أبيه

Mas'alah: What did the Prophet say to Umar about Munkar and Nakir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7379

وروينا عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أصحابه وعن معمر عن عمرو ابن دينار وعن سعد بن إبراهيم عن عطاء بن يسار دخل حديث بعضهم في بعض والمعنى واحد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمر كيف بك يا عمر إذا

Mas'alah: What does the author say about the reports on punishment in the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7380

والآثار في عذاب القبر لا يحوط بها كتاب وإنما ذكرنا منها ههنا ما في معنى حديثنا وما رجونا أن يكون تفسيرا له والآثار المرفوعة كلها في هذا المعنى تدل على أن الفتنة والله أعلم مرة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on the trial in the grave for believers and hypocrites?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7381

وكان عبيد بن عمير فيما ذكر ابن جريج عن الحرث بن أبي الحرث عنه يقول يفتن رجلان مؤمن ومنافق فأما المؤمن فيفتن سبعا وأما المنافق فيفتن أربعين صباحا

Mas'alah: Who is subject to the questioning in the grave according to the established reports?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7381

قال أبو عمر الآثار الثابتة في هذا الباب إنما تدل على أن الفتنة في القبر لا تكون إلا لمؤمن أو منافق ممن كان في الدنيا منسوبا إلى أهل القبلة ودين الإسلام ممن حقن دمه بظاهر الشهادة وأما الكافر الجاحد المبطل فليس ممن يسأل عن ربه ودينه ونبيه وإنما يسأل عن هذا أهل الإسلام والله أعلم يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة الآية

Mas'alah: What is the evidence that Jews are punished in their graves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7381

وأما ما جاء من الآثار في أن اليهود تعذب في قبورها ففي حديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر مع بلال على البقيع فقال ألا تسمع ما أسمع يا بلال قال لا والله يا رسول الله ما أسمع قال أما تسمع أهل القبور يعذبون يعني قبور الجاهلية فهذا والله أعلم عذاب غير الفتنة والابتلاء الذي يعرض المؤمن وإنما هذا عذاب واصب

للكفار إلى أن تقوم الساعة فيصيرون إلى النار ألا ترى إلى قول الله عز وجل وحاق بآل فرعون سوء العذاب النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة أدخلوا ءال فرعون أشد العذاب

Mas'alah: What is the difference between punishment of the grave and trial of the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7381

وجائز أن يكون عذاب القبر غير فتنة القبر وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يستعيذ من فتنة القبر وعذاب القبر وعذاب النار في حديث واحد وذلك دليل على أن عذاب القبر غير فتنة القبر والله أعلم لأن الفتنة قد تكون فيه النجاة وقد يعذب الكافر في قبره على كفره دون أن يسأل والله أعلم

Mas'alah: What did the Prophet seek refuge from in his supplications?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7382

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يدعو بهؤلاء الكلمات اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار وعذاب القبر وشر فتنة المسيح الدجال ومن شر فتنة القبر ومن شر فتنة الغنى اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد وأنق قلبي من الخطايا كما أنقيت الثوب الأبيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي

كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم إني أعوذ بك من الكسل والهرم والمأثم والمغرم أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا جرير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب النار وفتنة النار وعذاب القبر وفتنة القبر ومن شر فتنة المسيح الدجال ومن شر الغنى وشر فتنة الفقر اللهم اغسل خطاياي وذكر تمام الحديث بمعنى ما تقدم سواء فهذا الحديث يدل على أن فتنة القبر غير عذاب القبر لأن الواو تفصل بين ذلك هذا ما توجبه اللغة وهو الظاهر في الخطاب والله أعلم وقد تقدم عن عبيد بن عمير أنه قال إنما يفتن رجلان مؤمن ومنافق وهو معنى ما قلنا وفي حديث زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن هذه الأمة تبتلى في قبورها ومنهم من يرويه تسأل في قبورها وهذا اللفظ يحتمل أن تكون هذه الأمة خصت بذلك وهو أمر لا يقطع عليه والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the trial of the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7383

وحديث زيد بن ثابت هذا رواه عنه أبو سعيد الخدري ذكره سنيد وأبو بكر بن أبي شيبة قالا حدثنا إسماعيل بن علية عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال حدثنا زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن هذه الأمة تبتلى في قبورها وقال ابن أبي شيبة تسأل في قبروها فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر ما أسمع وقد يجوز أن يتأول متأول في هذا الحديث

وسياقته على ما ذكره ابن أبي شيبة فيه أن فتنة القبر والسؤال فيه هو عذاب القبر ولكن ما ذكرنا أظهر في المعنى وأحكام الآخرة لا مدخل فيها للقياس والاجتهاد ولا للنظر والاحتجاج والله يفعل ما يشاء لا شريك له وقد ذكر سنيد عن إسماعيل بن علية عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة قال ذكر لنا أن عذاب القبر ثلاثة أثلاث ثلث من البول وثلث من الغيبة وثلث من النميمة وهذا لا حجة فيه لأنه ليس بمسند ولا متصل ولا يحتج بمثله على أنه يحتمل أن يكون عذاب القبر ههنا للمرتاب بعد السؤال الذي هو الفتنة وسببها والله أعلم ويحتمل أن يكون قوله عذاب القبر بمعنى فتنة القبر فإنها تؤول إلى العذاب وفيها عذاب والله أعلم بحقيقة (ذلك) لا شريك له حديث سادس وثلاثون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن عباد بن عبد الله بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's supplication for forgiveness before death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7384

قبل أن يموت وهو مستند إلى صدرها وأصغت إليه يقول اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق (الأعلى) قال أبو عمر إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر يدعو بالرحمة والمغفرة فغيره أولى أن لا يفتر من الاستغفار وسؤال الرحمة من العزيز الغفار ألهمنا الله لدعائه وسؤاله والله لا يخيب من دعاه ولا يحرم سائله ولقد أحسن القائل وهو عبيد ... من يسأل الناس يحرموه ... وسائل الله لا يخيب ... وأما قوله في هذا الحديث وألحقني بالرفيق فقيل الرفيق

أعلى الجنة وقيل الرفيق الملائكة والأنبياء والصالحون من قوله عز وجل وحسن اولئك رفيقا قال أهل اللغة رفيقا ههنا بمعنى رفقاء كما يقال صديق بمعنى أصدقاء وعدو بمعنى أعداء

Mas'alah: What is the hadith about the effeminate man at Umm Salamah's house?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7398

حديث موفي أربعين لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن مخنثا كان عند أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال لعبد الله بن أبي أمية ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع يا عبد الله إن فتح الله عليكم الطائف غدا فإني أدلك على ابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هؤلاء عليكم هكذا روى هذا الحديث جمهور الرواة عن مالك مرسلا ورواه سعيد بن أبي مريم عن مالك عن هشام عن أبيه عن أم سلمة والصواب عن مالك ما في الموطأ ولم يسمعه عروة من أم سلمة وإنما رواه عن زينب ابنتها عنها كذلك قال ابن عيينة وأبو معاوية عن هشام فأما حديث ابن أبي مريم عن

مالك فحدثناه أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا يحيى بن أيوب قال حدثنا سعيد بن أبي مريم قال أخبرنا مالك قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها وكان مخنث عندهم جالسا فقال المخنث لعبد الله ابن أبي أمية أخي أم سلمة إن فتح الله عليكم الطائف غدا فأنا أدلك على ابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم لا تدخلن هؤلاء عليكم وأما حديث ابن عيينة فحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أمها أم سلمة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي مخنث فسمعه يقول لعبد الله بن أبي أمية يا عبد الله أرأيت إن فتح الله عليكم الطائف غدا فعليك بابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلن هؤلاء عليكم قال سفيان قال ابن جريج اسمه هيت يعني المخنث وأخبرنا محمد بن إبراهيم وإبراهيم بن شاكر قالا حدثنا محمد بن أحمد ابن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب بن حبيب الرقي قال حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا أبو معاوية عن هشام ابن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة فذكرا الحديث بتمامه قال أبو عمر ذكر عبد الملك بن حبيب عن حبيب كاتب مالك قلت لمالك إن سفيان زاد في حديث ابنة غيلان أن مخنثا يقال له هيت وليس في كتابك

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about the effeminate man describing a woman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7400

هيت فقال مالك صدق وهو كذلك وكان النبي صلى الله عليه وسلم غربه إلى الحمى وهو موضع من ذي الحليفة ذات الشمال من مسجدها قال حبيب وقلت لمالك وقال سفيان في الحديث إذا قعدت تثنت وإذا تكلمت تغنت قال مالك صدق كذلك هو في الحديث قال وقلت لمالك قال سفيان في تفسير تقبل بأربع وتدبر بثمان يعني

مظلة الأعراب مقدمها أربع ومدبرها ثمان فقال مالك لم تصنع شيئا إنا هي عكن أربع إذا أقبلت وثمان إذا أدبرت وذلك أن الظهر لا تنكسر فيه العكن قال أبو عمر كل ما ذكره حبيب كاتب مالك عن سفيان بن عيينة أنه قال في الحديث يعني حديث هشام بن عروة هذا فغير معروف فيه عند أحد من رواته عن هشام لا ابن عيينة ولا غيره ولم يقل سفيان في نسق الحديث إن مخنثا يدعى هيت وإنما ذكره عن ابن جريج بعد تمام الحديث على ما ذكرناه عن الحميدي عنه وهو أثبت الناس في ابن عيينة وكذلك قوله عن سفيان أنه كان يقول في الحديث إذا فعدت تثنت وإذا تكلمت تغنت هذا ما لم يقله سفيان ولا غيره فيما علمت في حديث هشام بن عروة وهذا اللفظ لا يحفظ إلا من رواية الواقدي والعجب أنه يحكيه عن سفيان ويحكي عن مالك أنه كذلك فصارت رواية عن مالك ولم يرو ذلك عن مالك (أحد) غير حبيب ولا ذكره عن سفيان غيره أيضا والله أعلم وحبيب كاتب مالك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the effeminate man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7401

متروك الحديث ضعيف عند جميعهم لا يكتب حديثه ولا يلتفت إلى ما يجيء به

Mas'alah: What is the full chain of transmission for the hadith of Umm Salamah about the effeminate man?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7401

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا أبو سعيد بن الأعرابي قال حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الجبار العطاردي قال حدثنا يونس بن بكير عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب ابنة أم سلمة عن أم سلمة قالت كان عندي مخنث فقال لعبد الله أخي إن فتح الله عليكم الطائف غدا فإن أدلك على ابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان فسمع رسول الله قوله فقال لا يدخلن هؤلاء عليكم قال وحدثنا يونس بن بكير عن أبي إسحاق قال وقد كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مولى لخالته فاختة ابنة عمرو بن عائذ مخنث يقال له ماثع يدخل على نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكون في بيته ولا يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يفطن لشيء من أمر النساء مما يفطن إليه الرجال ولا يرى أن له في ذلك أربا فسمعه وهو يقول لخالد بن الوليد يا خالد إن فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم الطائف فلا تنفلتن منك بادية ابنة غيلان بن سلمة فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سمع هذا منه ألا أرى الخبيث يفطن لما أسمع ثم قال لنسائه لا يدخل عليكم فحجب عن بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the meaning of 'those who have no need of women' (tabi'een ghayr uli al-irbah) in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7402

واختلف العلماء في معنى قوله عز وجل أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال اختلافا متقارب المعنى لمن تدبر ذكر ابن أبي شيبة قال حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال قال هم قوم طبعوا على التخنيث فكان الرجل منهم يتبع الرجل يخدمه ليطعمه وينفق عليه لا يستطيعون

غشيان النساء ولا يشتهونه قال وحدثنا ابن إريس عن ليث عن مجاهد في قوله غير أولي الإربة من الرجال قال هو الأبله الذي لا يعرف أمر النساء

قال وأخبرنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال هو الذي لم يبلغ أربه أن يطلع على عورات النساء وذكر محمد بن ثور وعبد الرزاق جميعا عن معمر عن قتادة أو التابعين غير أولي الإربة قال هو التابع الذي يتبعك فيصيب من طعامك غير أولي الإربة يقول لا أرب له ليس له في النساء حاجة وعن علقمة قال هو الأحمق الذي لا يريد النساء ولا يردنه وعن طاوس وعكرمة مثله وعن سعيد بن جبير هو الأحمق الضعيف العقل وعن عكرمة أيضا هو العنين ووكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال هو الذي يريد الطعام ولا يريد النساء ليس له هم إلا بطنه وعن الشعبي أيضا وعطاء مثله وعن الضحاك هو الأبله وقال الزهري هو الأحمق الذي لا همة له في النساء ولا أرب وقيل كل من لا حاجة له في النساء من الأتباع نحو الشيخ والهرم والمجبوب والطفل والمعتوه والعنين قال أبو عمر هذه أقاويل متقاربة المعنى ويجتمع في أنه لا فهم له ولاهمة ينتبه بها إلى أمر النساء وبهذه الصفة كان ذلك المخنث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سمع منه ما سمع من وصف محاسن النساء أمر بالاحتجاب منه

Mas'alah: What did al-Waqidi and Ibn al-Kalbi say about the effeminate man named Hit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7405

وأما الواقدي وابن الكلبي فإنهما قد ذكرا أن هيتا المخنث قال لعبد الله ابن أبي أمية

المخزومي وهو أخو أم سلمة لأبيها وأمه عاتكة عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له وهو في بيت أخت أم سلمة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع إن افتتحتم الطائف فعليك ببادية ابنة غيلان بن سلمة الثقي فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان مع ثغر كالأقحوان إن جلست تثنت وإن تكلمت تغنت بين رجليها مثل الإناء المكفو وهي كما قال قيس بن الحطيم ... تغترق الطرف وهي لاهية ... كأنما شف وجهها نزف ... ... بين شكول النساء خلقتها ... قصدا فلا جبلة ولا قصف ... ... تنام عن كبر شأنها فإذا ... ... قامت رويدا تكاد تنقصف ... فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لقد غلغلت النظر إليها يا عبد الله ثم أجلاه عن المدينة إلى الحمى قال فلما افتتحت الطائف تزوجها عبد الرحمان بن عوف فولدت له بريهة في قول ابن الكلبي قال ولم يزل هيت بذلك المكان حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما ولي أبو بكر كلم فيه فأبى أن يرده فلما ولي عمر كلم فيه فأبى ثم كلم فيه بعد وقيل له إنه قد كبر وضعف فأذن له أن يدخل كل جمعة فيسأل ويرجع إلى مكانه قال وكان هيت مولى لعبد الله بن أبي أمية المخزومي وكان مونا له أيضا فمن ثم قيل الخنث

قال أبو عمر يقال بادية ابنة غيلان بالياء وبادنه بالنون والصواب عندهم بالياء نادية وهو قول أكثرهم وكذلك ذكره الزبير بالياء فالله أعلم وأما قوله تغنت فقالوا إنه من العنة لا من الغناء أي كانت تتغنن في كلامها من لينها ورخامة صوتها يقال من هذه الكلمة تغنن الرجل وتغنى مثل تظنن وتظنى قال ابن إسحاق وممن استشهد يوم الطائف عبد الله بن أبي أمية بن المغيرة أخو سلمة من زمعة

Mas'alah: What is the hadith about leaving Madinah out of dislike for it?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7408]

حديث ثان وأربعون لهشام مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يخرج أحد من المدينة رغبة عنها إلا أبدلها الله خيرا منه وهذا الحديث قد وصله معن بن عيسى وأسنده عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة في الموطأ ولم يسنده غيره في الموطأ والله أعلم وقد روي من حديث أبي هريرة أيضا وحديث جابر حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا ابن نمير عن هاشم بن هاشم قال حدثني أبو صالح مولى الساعدي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن رجالا يستنفرون عشائرهم فيقولون الخير الخير والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون والذي نفس محمد بيده لا يصبر على وائها وشدتها أحد إلا كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة والذي نفس محمد بيده إنها لتنفي خبث أهلها كما ينفي الكير خبث الحديد والذي نفس محمد بيده لا يخرج منها أحد رغبة عنها إلا أبدلها الله خيرا منه أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى حدثنا محمد بن أيوب حدثنا أحمد بن عمرو البزار حدثنا محمد بن المثنى وعمرو بن علي قالا حدثنا عبد الوهاب عن الجريري عن أبي نضرة عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخرج أحد من المدينة رغبة عنها إلا أبدلها الله به خيرا منه والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون

معنى هذا عندي والله أعلم في حايته صلى الله عليه وسلم وهذا في مثل الأعرابي الذي قال أقلني بيعتي ومعلوم من رغب عن جوار النبي صلى الله عليه وسلم أبدله الله خيرا

منه وأما بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فقد خرج منها جماعة من أصحابه ولم تعوض المدينة بخير منهم وروى شعبة قال حدثني يحيى بن هانئ بن عروة المرادي قال سمعت نعيم بن دجاجة قال سمعت عمر بن الخطاب يقول لا هجرة بعد النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about striking palm tree roots?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7412

قال أبو داود وحدثنا أحمد بن سعيد الدارمي قال حدثنا وهب بن جرير عن أبيه عن ابن إسحاق بإسناده ومعناه إلا أنه قال فكان الذي حدثني هذا الحديث فقال الرجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأكثر ظني أنه أبو سعيد الخدري فأنا رأيت الرجل يضرب في أصول النخل

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith on reviving dead land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7412

قال أبو عمر هذا الاختلاف عن عروة يدل على أن الصحيح في إسناد هذا الحديث عنه الإرسال كما روى مالك ومن تابعه وهو أيضا صحيح مسند على ما

Mas'alah: What does the author say about the acceptance of the hadith on reviving dead land?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7413

أوردنا والحمد لله وهو حديث متلقى بالقبول عند فقهاء الأمصار وغيرهم وإن اختلفوا في بعض معانيه

Mas'alah: What does the author say about the scope of the current chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7414

وأما العروض والحيوان والثياب فليس هذا الباب موضع ذكر شيء من ذلك

Mas'alah: Did al-Hasan hear from Samurah regarding hadith transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7416

وقد روى الترمذي عن البخاري أن سماع الحسن من سمرة صحيح

Mas'alah: What does the term al-afiyah mean in the hadith of Jabir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7416

وأما قوله في حديث جابر وما أكلت العافية فهو له صدقة فالعافية والعوافي سباع الوحش والطير والدواب

Mas'alah: What does 'ummun' mean in the hadith of Urwah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7416

وأما قوله في حديث عروة وإنها لنخل عم فالعم التامة الكاملة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about praying at Dhu al-Hulayfah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7416

حديث رابع وأربعون لهشام بن عروة مالك عن هاشم بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي في مسجد ذي الحليفة ركعتين فإذا استوت به راحلته أهل لم يختلف الرواة عن مالك في إرسال هذا الحديث بهذا الإسناد وقد روي معناه مسندا من حديث ابن عمر وأنس من وجوه ثابتة أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن يحيي بن عمر قال حدثنا علي بن حرب الطائي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن إبراهيم ابن ميسرة ومحمد بن المنكدر سمعا أنس بن مالك يقول صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة أربعا وبذي الحليفة ركعتين

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7416

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد ابن شعيب قال أخبرنا عيسى بن إبراهيم عن ابن وهب قال أخبرني يونس عن

Mas'alah: What is the hadith about fever being from the heat of Hell?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7421

حديث سادس وأربعون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء هذا الحديث غير حديث هشام عن فاطمة عن أسماء المتقدم ذكره في هذا الخبر ولفظهما مختلف وإن كان المعنى متقاربا وهكذا هذا الحديث في

الموطأ مرسلا إلا عند معن بن عيسى فإنه رواه مسندا في الموطأ عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة وزعم الجوهري أنه لم يسنده في الموطأ غير معن وقد أسنده عن مالك عبد الله بن وهب في غير الموطأ وقد رواه جماعة من أصحاب هشام عن هشام عن أبيه عن عائشة مسندا كما رواه ابن وهب عن مالك فأما رواية ابن وهب فحدثنا عبد الرحمان بن يحيى حدثنا علي بن محمد حدثنا أحمد بن داود حدثنا سحنون وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا سحنون وأبو الطاهر قالا حدثنا ابن وهب عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء قال ابن وهب وسمعت مالكا يحدث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله هكذا عطفه ابن وهب على حديث مالك عن نافع عن ابن عمر ولفظ حديث ابن عمر فأطفئوها ولفظ حديث هشام فأبردوها وهذا يدلك على ما قدمنا ذكره (في هذا الكتاب (441) أن جماعة من العلماء يجيزون الحديث بالمعاني وبالله التوفيق ومن رواية من أسنده عن هشام ما حدثناه أحمد بن قاسم بن عيسى المقري قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة قال حدثنا البغوي قال حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا زهير بن معاوية وحدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان البزار قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا محمد بن يحيى المروزي قال حدثنا عاصم بن علي قال حدثنا أبو خيثمة يعني زهير بن معاوية قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن

عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء وحدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل قال حدثنا أحمد بن الحسن الصباحي قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا محمد بن عبد الرحمان الطفاوي قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء وقد تقدم القول في معنى هذا الحديث في حديث هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر من هذا الكتاب والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the hadith about seeking Laylat al-Qadr in the last ten nights of Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7425

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق الجوهري قال حدثنا محمد بن جعفر بن أعين قال حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا المسعودي عن محارب بن دثار عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال التمسوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان قال فقال رجل لمحارب بن دثار إن هذا الحديث ثبت قال وما يمنعه أن يكون ثبتا وهو عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرنا عبد الله بن

محمد قال حدثنا محمد بن يحيى بن عمر قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي يعفور عن مسلم عن مسروق قال سمعت عائشة تقول كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخلت العشر الأواخر من رمضان شد المئزر وأحيا الليل وأيقظ أهله

Mas'alah: What is an alternative chain for the hadith about meat from unknown slaughter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7428

وحدثنا محمد بن إبراهيم وإبراهيم بن شاكر قالا حدثنا محمد بن أحمد ابن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا حوثرة بن محمد قال حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة فذكره

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about slaughtering?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7429

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن غالب التمتام قال حدثنا أمية بن بسطام العيشي وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان ابن أبي شيبة قال حدثنا عمران بن عيينة قال حدثنا عطاء بن السائب عن

Mas'alah: What is the strongest interpretation of Uthman's action regarding prayer during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7433

ومنها أنه أخذ بالإباحة في ذلك وهذا أصح ما فيه والله أعلم

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith on istinja' with stones?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7437

هكذا روى هذا الحديث عن مالك جماعة الرواة مرسلا إلا ما ذكره سحنون في رواية بعض الشيوخ عنه عن ابن القاسم عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي هريرة وقد روي عن ابن بكير أيضا في الموطأ هكذا عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي هريرة وهذا غلط فاحش ولم يروه أحد كذلك لا من أصحاب هشام ولا من أصحاب مالك ولا رواه أحد عن عروة عن أبي هريرة وإنما رواه بعض أصحاب عروة عن عروة عن عائشة وهو مسلم بن قرط وأما هشام بن عروة فاختلف عليه فيه فطائفة ترويه عنه عن أبيه مرسلا كما رواه مالك وطائفة ترويه عنه عن عمرو بن خزيمة المدني عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن خزيمة بن ثابت وطائفة ترويه عنه عن أبي وجرة عن عمارة بن خزيمة عن أبيه خزيمة بن ثابت حدثنا عبد العزيز بن عبد الرحمان ومحمد بن إبراهيم قالا حدثنا أحمد ابن مطرف حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا أحمد بن عبد الله بن حدثنا حسين بن علي الجعفي حدثنا زائدة عن هشام بن عروة عن عمرو بن صالح خزيمة المدني عن عمارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة أحجار ليس (فيهن) رجيع يعني الاستطابة وفي إسناد هذا الحديث اضطراب (كثير) حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن

أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن عمرو بن خزيمة عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن خزيمة بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاستطابة ثلاثة أحجار ليس فيها رجيع

وكذلك رواه أبو معاوية وابن نمير وابو أسامة عن هشام بن عروة بمثل هذا الإسناد ورواه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن هشام بن عروة عن أبي وجرة عن خزيمة بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ورواه إبراهيم بن المنذر الخزامي عن ابن عيينة عن هشام بن عروة عن أبي وجرة عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ورواه الحميدي عن ابن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا مثل رواية مالك وكذلك رواه ابن جريج عن هشام عن أبيه مرسلا مثل رواية مالك ورواه معمر عن هشام بن عروة عن رجل من مزينة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الاستطابة ثلاثة أحجار عند الخلاء ليس منهن رجيع والرجيع الذي ينتن ورواه الفضل بن فضالة عن هشام بن عروة عن عمرو بن خزيمة عن عمارة بن خزيمة أخبرنا عبد الرحمان بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن زبان قال حدثنا زكرياء بن يحيى بن صالح قال حدثنا المفضل بن فضالة عن هشام بن عروة أن عمرو بن خزيمة المزني أخبره أن عمارة بن خزيمة الأنصاري أخبره عن أبيه خزيمة بن ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ثلاثة أحجار ليس فيها رجيع يعني في الاستطابة وروى ابن المبارك عن هشام بن عروة الحديثين جميعا فدل على أنهما حديثان وبان به ذلك والحمد لله قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا نعيم بن حماد قال حدثنا ابن المبارك

قال أخبرنا هشام بن عروة يعني الحجر مرتين قال ابن المبارك وأخبرنا هشام بن عروة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو لا يجد أحدكم ثلاثة أحجار قال أبو عمر جود ابن المبارك هذا الحديث بالإسنادين وما زال مجودا رضي الله عنه وقد ذكر عبد الرزاق عن ابن عيينة الحديثين جميعا عن هشام عن أبيه مرسلا وعن هشام عن أبي وجرة عن خزيمة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on istinja with stones?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7440

وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرني قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمان وعبد العزيز بن أبي حازم عن أبي حازم عن مسلم بن قرط عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on istinja from Abu Ayyub al-Ansari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7440

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الفوارس أحمد بن محمد السندي قال حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا بشر بن بكر قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني عثمان بن أبي سودة قال حدثني أبو شعيب الحضرمي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the garment with markings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7443

وهذا أيضا مرسل عند جميع الرواة عن مالك إلا معن بن عيسى فإنه رواه عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة مسندا وكذلك يرويه جماعة أصحاب هشام عن هشام مسندا عن أبيه عن عائشة وقد يستند من رواية مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة وقد ذكرناه في باب علقمة من ه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of al-Zuhri about the garment with markings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7443

ذا الكتاب وقد رواه الزهري عن عروة عن عائشة

Mas'alah: What is the definition of a khamisah and an ambijani garment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7444

بانبجانية والخميصة كساء رقيق يصبغ بالحمرة أو بالسواد أو الصفرة وكانت الخمائص من لباس أشراف الناس والانبجاني كساء غليظ كاللبد ومنهم من يقول لا تكون الخميصة إلا معلمة ومنهم من يقول تكون بعلم وبغير علم وقد مضى القول في معنى هذا الحديث في باب علقمة من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's prayer while sitting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7444

لم يختلف عن مالك فيما علمت في إرسال هذا الحديث وقد أسنده جماعة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة منهم حماد بن سلمة وابن نمير وأبو أسامة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu Bakr leading the prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7445

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر أن يصلي بالناس في مرضه وكان يصلي بهم

Mas'alah: What did Sahnun say about Malik's differing opinions on a sitting imam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7449

وقال سحنون اختلف في ذلك قول مالك

Mas'alah: What is the biographical note about Arqam ibn Shurahbil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7452

الحسن بن علي الحلواني عن أبي أسامة عن إسرائيل عن أبي إسحاق قال كان أرقم بن شرحبيل أخو أبي ميسرة من أشراف الناس وخيارهم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet joining Abu Bakr in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7452

قال العقيلي وحدثنا محمد بن إسماعيل قال أخبرنا الفضل بن زياد الواسطي قال حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق عن الأرقم بن شرحبيل عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم انتهى إلى أبي بكر وهو يؤم الناس فجلس إلى جنب أبي بكر عن يمينه وأخذ من الآية التي انتهى إليها أبو بكر فجعل أبو بكر يأتم بالنبي صلى الله عليه وسلم والناس يأتمون بأبي بكر

Mas'alah: What is the critique of the view that Abu Bakr was the imam and the Prophet did not lead in that prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7452

قال أبو عمر قد قال أبو إسحاق المروزي من جعل أبا بكر المقدم وأنكر تقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم في تلك الصلاة زعم أن تقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف سنته صلى الله عليه وسلم وأن قيام أبي بكر إلى جنبه كذلك أيضا ليس معروفا من سنته ولا معنى له

Mas'alah: What is the hadith about the revelation of Surah Abasa regarding Abdullah ibn Umm Maktum?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7453

حديث رابع وخمسون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال نزلت عبس وتولى في عبد الله بن أم مكثوم جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يقول يا محمد استدنني وعند النبي صلى الله عليه وسلم رجل من عظماء المشركين فجعل النبي عليه السلام يعرض عنه ويقبل على الآخر ويقول يا فلان هل ترى بما أقول بأسا فيقول لا والدمى ما أرى بما تقول بأسا فأنزلت عبس وتولى أن جاءه الأعمى وهذا الحديث لم يختلف الرواة عن مالك في إرساله وهو يستند من حديث عائشة من رواية يحيى بن سعيد الأموي ويزيد بن سنان الزهاوي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ومالك أثبت من هؤلاء ورواه ابن جريج عن هشام بن عروة (بمثل حديث مالك وروى وكيع عن هشام عن أبيه) عن أبيه عروة في قوله عز وجل عبس وتولى أن جاءه الأعمى قال نزلت في ابن أم مكتوم وقال معمر عن قتادة قال جاء ابن أم مكتوم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يكلم يومئذ أبي بن خلف فأعرض عنه فنزلت الآية عبس وتولى فكان بعد ذلك يكرمه

وأخبرنا يحيى بن يوسف حدثنا يوسف بن أحمد حدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن عيسى الترمذي حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد قال حدثنا أبي قال مما عرضنا على هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت أنزلت عبس وتولى في ابن أم مكتوم الأعمى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يقول يا رسول الله استدنني وعند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من عظماء المشركين فجعل رسول الله صلى الله عليه

وسلم يعرض عنه ويقبل على الآخر ويقول أترى بما أقول بأسا فيقول لا ففي هذا أنزلت عبس وتولى وأخبرنا عثمان بن أحمد قال حدثنا محمد بن علي قال حدثنا الحسن ابن إبراهيم قال حدثنا أبو عيسى محمد بن عيسى فذكره وأخبرنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد الخصيب القاضي بمصر قال حدثنا أبو محمد الهيثم بن خلف ابن عبد الرحمان بن مجاهد الغطوطي الدوري قال حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري قال حدثنا أحمد بن بشير حدثنا أبو البلاد عن مسلم بن صحيح عن مسروق قال دخلت على عائشة وعندها رجل مكفوف تقطع له الأترج وتطعمه إياه بالعسل فقلت من هذا يا أم المؤمنين فقالت ابن أم مكتوم الذي عاتب الله فيه نبيه صلى الله عليه وسلم أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده عقبة وشيبة فأقبل عليهم فنزلت عبس وتولى أن جاءه الأعمى وذكر حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس جاءه ابن أم مكتوم وعنده رجال من قريش فقال له علمني مما علمك الله فأعرض عنه وعبس في وجهه وأقبل على القوم يدعوهم إلى الإسلام فأنزلت عبس وتولى أن جاءه الأعمى فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نظر إليه بعد ذلك مقبلا بسط رداءه حتى يجلسه عليه وكان إذا خرج من المدينة استخلفه يصلي بالناس حتى

يرجع وقال ابن جريج عن مجاهد في قوله أما من استغنى قال عتبة وشيبة ابنا ربيعة فأنت له تصدى وما عليك ألا يزكى وأما من جاءك يسعى وهو يخشى فأنت عنه تلهى قال ابن جريج ابن أم مكتوم كلا إنها تذكرة قال ابن جريج قال ابن عباس تذكرة الغني والفقير قال سنيد وقال غير ابن جريج أما من استغنى فأنت له تصدى قال تقبل عليه بوجهك وما عليك ألا يزكى قال ألا يصلح وأما من جاءك يسعى بعمل من الخير وهو يخشى الله فأنت عنه تلهى قال تعرض ثم وعظه فقال كلا لا تقبل على من

استغنى وتعرض عن من يخشى إنها تذكرة قال موعظة فمن شاء ذكره قال القرآن من شاء فهم القرآن وتدبره واتعظ به قال أبو عمر فيما أوردنا في هذا الباب عن ابن عباس ومجاهد وقتادة وغيرهم ما يفسر معنى هذا الحديث ويغنينا عن القول فيه وأما قوله لا والدمى بضم الدال فالمعنى الأصنام التي كانوا يعبدون ويعظمون واحدتها الدمية وطائفة روت عنه لا والدماء بكسر الدال والمعنى دماء الهدايا التي كانوا يذبحون بمنى لآلهتهم

Mas'alah: What are the poetic verses cited by the author?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7456]

قال الشاعر وهو توبة بن الحمير ... علي دماء البدن إن كان بعلها ... يرى لي ذنبا غير أني أزورها ... وقال آخر ... ... أما ودماء المزجيات إلى منى ... ... لقد كفرت أسماء غير كفور ...

Mas'alah: What is the hadith about Mount Uhud loving us and us loving it?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7459]

حديث سادس وخمسون لهشام بن عروة مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له أحد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه وهذا مرسل في الموطأ عند جماعة الرواة وهو مسند عن مالك من حديثه عن عمرو بن أبي عمرو بن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو محفوظ من حديث أنس ومن

حديث سويد بن النعمان الأنصاري حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا عبيد الله بن محمد العيشي قال حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن جميل بن عبد الله عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أحد جبل يحبنا ونحبه وإنه لعلى ترعة من ترع الجنة وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الرحمان بن عبد الله بن عمر بن راشد بدمشق قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال أخبرني عقبة بن سويد الأنصاري

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about Mount Uhud's love?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7460

أن أباه أخبره أنهم قفلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك فلما قدمنا المدينة بدا لنا أحد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبل يحبنا ونحبه قال أبو عمر ذهب جماعة من أهل العلم إلى حمل هذا القول على الحقيقة وقالوا جائز أن يحبهم الجبل كما يحبونه وعلى هذا حملوا كل ما جاء في القرآن وفي الحديث من مثل هذا نحو قوله عز وجل فما بكت عليهم السماء والأرض وقالتا أتينا طائعين ويا جبال أوبي معه والطير أي سبحي معه وجدارا يريد أن ينقض ومثله في القرآن كثير وأما الحديث ففيه ما لا يحصى من مثل هذا نحو ما روي أن البقاع لتتزين للمصلي وأن البقاع لينادي بعضها بعضا هل مر بك اليوم ذاكرا لله وقال آخرون هذا مجاز يريد أنه جبل يحبنا أهله ونحبهم وأضيف الحب إلى الجبل لمعرفة المراد في ذلك

عند المخاطبين مثل قوله وسئل القرية يريد أهلها وقد ذكرنا هذا المعنى بدلائل المجاز فيه وما للعلماء من المذاهب في ذلك عند قوله صلى الله عليه وسلم اشتكت النار إلى ربها في باب عبد الله بن يزيد وباب زيد ين أسلم والحمد لله

Mas'alah: Who is Wahb ibn Kaysan in the chain of narrators?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7464

باب الواو وهب بن كيسان أبو نعيم لمالك عنه حديثان قد غلبت عليه كنيته فأهل المدينة يقولون وهب بن كيسان وغيرهم يقول وهب بن أبي مغيث وهو وهب بن كيسان مولى عبد الله بن الزبير بن العوام ويقال مولى آل الزبير قال الواقدي كان محدثا ثقة ولقي عدة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم سعد بن أبي وقاص وابن عمر وجابر وأبو هريرة وأبو سعيد الخدري ولم تكن له فتوى وكان من سكان مو المدينة وبها كانت وفاته سنة سبع وعشرين ومائة حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن وهب بن كيسان قال رأيت سعد بن مالك وأبا هريرة وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك يلبسون الخز قال أحمد بن زهير حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا بكر بن مضر عن ابن عجلان عن وهب بن كيسان وكان قد أدرك ابن عمر

أخبرني أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن العباس قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا أشهب عن مالك قال كان وهب بن

كيسان يقعد إلينا ولا يقوم أبدا حتى يقول لنا اعلموا أنه لا يصلح آخر هذا الأمر إلا ما أصلح أوله قلت يريد ماذا قال يريد في بادىء الإسلام أو قال يريد التقوى

Mas'alah: Where was the issue of sea creatures discussed in more detail?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7468

وقد ذكرنا هذه المسألة مجودة ممهدة في باب صفوان بن سليم وأتينا فيها من أقاويل العلماء بأكثر مما ذكرنا ههنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on eating game after three days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7469

وحديث أبي ثعلبة هذا حدثناه عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم حدثنا ابن وضاح حدثنا موسى بن معاوية حدثنا معن بن عيسى القزاز عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن أبي ثعلبة الخشني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا الصيد وإن وجدتموه بعد ثلاثة أيام ما لم ينتن

Mas'alah: What is an alternative chain for the hadith on eating game?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7469

وحدثناه سعيد بن سيد حدثنا عبد الله بن محمد الباجي حدثنا محمد بن عبد الملك

بن أيمن حدثنا ابن وضاح حدثنا موسى بن معاوية فذكره بإسناده سواء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Jabir about the sea?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7469

وأما حديث جابر هذا فقد روي من وجوه كثيرة كلها ثابتة صحيحة وقد رواه هشام بن عروة عن وهب بن كيسان حدثنا خلف ابن القاسم قال حدثنا أحمد بن محمد ابن أبي الموت المكي قال حدثنا أحمد بن زيد بن هارون قال حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي

Mas'alah: What does the author say about additional material in this chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7470

وهذا الباب فيه زيادات في باب صفوان بن سليم من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the second hadith of Abu Nu'aym Wahb ibn Kaysan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7471

حديث ثان لأبي نعيم وهب بن كيسان

Mas'alah: Is the hadith of Wahb ibn Kaysan from Umar ibn Abi Salamah connected?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7471

هذا الحديث عند مالك ظاهره الانقطاع في الموطأ وقد رواه خالد بن مخلد عن مالك عن أبي نعيم وهب بن كيسان عن عمر بن أبي سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له سم الله وكل مما يليك

Mas'alah: Is the hadith of Abu Nu'aym from Umar ibn Abi Salamah musnad and connected?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7471

وهو حديث مسند متصل لأن أبا نعيم سمعه من عمر بن أبي سلمة

Mas'alah: Did Wahb ibn Kaysan meet older companions than Umar ibn Abi Salamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7471

وقد لقي في الصحابة من هو أكبر من عمر بن أبي سلمة

Mas'alah: What did Yahya ibn Ma'in say about Wahb ibn Kaysan and al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7471

قال يحيى بن معين وهب بن كيسان أكبر من الزهري وقد سمع من ابن عمر وابن

الزبير

Mas'alah: What did Abu 'Umar say about Abu Nu'aym's hearing from 'Umar ibn Abi Salamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7471

قال أبو عمر قد ذكرنا جماعة من الصحابة سمع منهم أبو نعيم هذا منهم ابن عمر ومنهم سعد بن أبي وقاص وكان بدريا فكيف ينكر سماعه من عمر بن أبي سلمة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about eating with the right hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7471

حدثنا أحمد بن فتح حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا أبو العلاء محمد بن أحمد بن جعفر الكوفي وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قالا

Mas'alah: What is another chain for the hadith on eating etiquette?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7472

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا الوليد بن كثير أنه سمع أبا نعيم وهب بن كيسان يقول سمعت عمر بن أبي سلمة يقول كنت غلاما

في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا غلام إذا أكلت فسم الله وكل بيمينك وكل مما يليك

Mas'alah: What did the narrator say about his eating habit after the Prophet's instruction?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7472

فما زالت تلك طعمتي بعد

Mas'alah: What does Abu Umar say about Abu Wajza's hearing of the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7472

قال أبو عمر وقد سمع أبو وجزة السعدي هذا الحديث من عمر بن أبي سلمة وأبو وجزة أصغر سنا من أبي نعيم وهب بن كيسان وأقل لقاء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on eating etiquette?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7472

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن عبد الرحيم قال حدثنا موسى بن داود قال حدثنا

Mas'alah: What are the different chains for the hadith narrated by Hisham ibn Urwa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7473

وقد روى هذا الحديث هشام بن عروة فاختلف عليه فيه فمنهم من رواه عن هشام بن عروة عن أبي وجزة عن عمر بن أبي سلمة ومنهم من رواه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة هكذا رواه معمر وروح بن القاسم عن هشام بن عروة

Mas'alah: What is the chain of transmission for Malik from al-Walid ibn Abdullah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7474

85 - مالك عن الوليد بن عبد الله بن صياد

Mas'alah: What is the definition of backbiting according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7474

396 - مالك عن الوليد بن عبد الله بن صياد أن المطلب بن عبد الله بن حويطب المخزومي أخبره أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الغيبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تذكر من المرء ما كره أن يسمع فقال رجل يا رسول الله وإن كان حقا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قلت باطلا فذلك البهتان

Mas'alah: What is the correct name of al-Muttalib ibn Abdullah in the hadith chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7474

هكذا قال يحيى المطلب بن عبد الله بن حويطب وإنما هو المطلب ابن عبد الله بن حنطب كذلك قال ابن وهب وابن القاسم وابن بكير ومطرف وابن نافع والقعنبي عن مالك في هذا الحديث حنطب لا حويطب وهو الصواب إن شاء الله

Mas'alah: Who is al-Muttalib ibn Abdullah and what is his status as a narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7474

وهو المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب المخزومي عامة أحاديثه مراسيل ويرسل عن الصحابة يحدث عنهم ولم يسمع منهم وهو تابعي مدني ثقة يقولون أدرك جابرا واختلف في سماعه من عائشة وحدث عن ابن عامر وأبي هريرة وأبي قتادة وأم سلمة وأبي موسى وأبي رافع ولم يسمع من واحد منهم وليس هذا

Mas'alah: Where is the hadith on backbiting found in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7475

الحديث عند القعنبي في الموطأ وهو عنده في الزيادات وهو آخر حديث في كتاب الجامع من موطأ ابن بكير وهو حديث مرسل وقد روى العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the definition of backbiting according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7475

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى حدثنا علي بن محمد حدثنا أحمد ابن داود قال حدثنا سحنون قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أنه قيل يا رسول الله ما الغيبة فقال ذكرك أخاك بما يكره قال أرأيت إن كان في أخي ما أقول قال إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته

Mas'alah: What did the Prophet say about backbiting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7475

حدثنا يونس بن عبد الله بن مغيث قال حدثنا محمد بن معاوية ابن عبد الرحمن قال حدثنا جعفر بن محمد بن المستفاض قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت العلاء بن عبد الرحمن يحدث عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال هل تدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله أعلم قال ذكرك أخاك بما يكره قال أرأيت إن كان في أخي ما أقول قال إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته

Mas'alah: What does Abu Umar say about the transmission of this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7476

قال أبو عمر رواه جماعة عن العلاء كما رواه شعبة سواء وهذا حديث يخرج في التفسير المسند في قول الله عز وجل ولا يغتب بعضكم بعضا

Mas'alah: What did the Prophet explain about backbiting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7476

فبين رسول الله صلى الله عليه وسلم الغيبة وكيف هي وما هي وهو المبين عن الله عز وجل

Mas'alah: What did Muhammad ibn al-Munkadir see in a dream about the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7476

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن أسامة بن عبد الرحمن بن أبي السمح حدثنا أبي قال حدثنا هارون بن سعيد حدثنا عبد الله بن وهب حدثنا ابن زيد قال قال محمد بن المنكدر رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم خرج من هذا البيت فمر برجلين أعرفهما وأعرف أنسابهما فقال عليكما لعنة الله والملائكة والناس أجمعين فإنكما لا تؤمنان بالله ولا باليوم الآخر فقلت أجل يا رسول الله فعليهما لعنة الله والملائكة والناس أجمعين فما ذنبهما قال ذنبهما أنهما يأكلان لحوم الناس

Mas'alah: What does the author say about the hadith on speaking good or remaining silent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7476

قال أبو عمر يصحح هذا قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت

Mas'alah: What is the meaning of deficiency in faith regarding backbiting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7476

وهذا وما كان مثله إنما معناه نقصان الإيمان وعدم كماله لا الكفر وقد بينا مثل هذا في غير موضع والحمد لله

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz say about backbiting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7477

أخبرنا عبد الرحمن حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب عن ابن لهيعة قال أخبرني سليمان بن كيسان قال كان عمر بن عبد العزيز إذا ذكر عنده رجل بفضل أو صلاح قال كيف هو إذا ذكر عنده إخوانه فإن قالوا إنه ينتقصهم وينال منهم قال عمر ليس هو كما تقولون وإن قالوا إنه يذكر منهم جميلا وخيرا ويحسن الثناء عليهم قال هو كما تقولون إن شاء الله

Mas'alah: What Quranic verse condemns backbiting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7477

قال أبو عمر يكفي في ذم الغيبة قول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا

Mas'alah: What does the poet say about backbiting?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7477]

وقال الشاعر احذر الغيبة فهي ال فسق لا رخصة فيه إنما المغتاب كالآ كل من لحم أخيه

Mas'alah: What did Muhammad ibn Sirin say about backbiting?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7477]

وروى ابن علية عن يونس بن عبيد عن محمد بن سيرين قال ظلم لأخيك المسلم أن تقول أسوأ ما تعلم فيه

Mas'alah: What did al-Hasan al-Basri say about seeking forgiveness for backbiting?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7477]

وعن الحسن البصري أنه سأله رجل فقال يا أبا سعيد اغتبت فلانا وأنا أريد أن أستحله فقال لم يكفك أن اغتبته حتى تريد أن تبهته

Mas'alah: What did Qutaybah ibn Muslim say about backbiting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7478

وعن قتيبة بن مسلم أنه سمع رجلا يغتاب آخر فقال أمسك عليك فوالله لقد مضغت مضغة طالما لفظها الكرام

Mas'alah: What did Utbah ibn Abi Sufyan advise about listening to backbiting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7478

وعن عتبة بن أبي سفيان أنه قال لابنه عمرو إياك واستماع الغيبة نزه سمعك عن الخنا كما تنزه لسانك عن البذا فإن المستمع شريك القائل وإنما نظر إلى أخبث ما يكون في وعائه فألقاها في وعائك

Mas'alah: What does the poet say about guarding one's ears from backbiting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7478

ولقد أحسن القائل تحر في الطريق أوساطها وعد عن الموضع المشتبه وسمعك صن عن سماع القبي ح كصون اللسان عن القول به فإنك عند استماع القبي ح شريك لقائله فانتبه

Mas'alah: What is the ruling on the listener of backbiting being a partner in sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7478

وهذا مأخوذ من قول كعب بن زهير والله أعلم فالسامع مع الذم شريك له ومطعم المأكول كالآكل

Mas'alah: What is the best and worst trade according to Abu Hazim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7478

وكان أبو حازم يقول أربح التجارة ذكر الله وأخسر التجارة ذكر الناس يعني بالشر

Mas'alah: What is the ruling on backbiting and slander in Islamic ethics?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7478

وهذا باب يحتمل أن يفرد له كتاب وقد أكثر العلماء والحكماء من ذم الغيبة والمغتاب وذم النميمة وجاء عنهم في ذلك من نظم الكلام ونثره ما يطول ذكره ومن وفق كفاه من الحكمة يسيرها إذا استعملها وما توفيقي إلا بالله وقد ذكرنا في

بهجة المجالس في باب الغيبة من النظم والنثر ما فيه الكفاية والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on hypocrisy in backbiting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7479

ومن أحسن ما قيل في هذا المعنى قول القائل إن شر الناس من يشكر لي حين يلقاني وإن غبت شتم ويحييني إذا لاقيته وإذا يخلو له لحمي كدم وكلام سيء قد وقرت منه أذناي وما بي من صمم لا يراني راتعا في مجلس في لحوم الناس كالسبع الضرم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on backbiting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7479

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ببغداد إملاء يوم الجمعة سنة تسع وأربعين وثلاثمائة قال حدثنا عبد الله بن روح المدائني قال حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا المغيرة بن مسلم عن يحيى البكاء قال كنت عند ابن عمر فجاءه رجل فوقع في الحجاج وشتمه فقال ابن عمر أرأيت لو كان شاهدا أكنت تقول هذا فقال لا فقال كنا نعد هذا نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the section heading for the letter Ya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7480

باب الياء

Mas'alah: Who is Yazid ibn Khusayfah and what is his biographical information?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7480

86 – يزيد بن خصيفة ثلاثة أحاديث وهو يزيد بن خصيفة بن يزيد بن عبد الله الكندي ابن أخي السائب بن يزيد الكندي وكان ثقة مأمونا محدثا محسنا لا أقف له على وفاة روى عنه جماعة من أهل الحجاز

Mas'alah: What is the first hadith of Yazid ibn Khusayfah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7480

حديث أول ليزيد بن خصيفة

Mas'alah: What did the Prophet say about afflictions expiating sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7480

496 – مالك عن يزيد بن خصيفة عن عروة بن الزبير أنه قال سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصيب المؤمن مصيبة حتى الشوكة إلا قص بها أو كفر بها من خطاياه لا يدري أيهما قال عروة

Mas'alah: How did narrators differ in transmitting this hadith from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7481

لم يختلف الرواة عن مالك في هذا الحديث في الموطأ وتفرد فيه ابن وهب فيه بإسناد آخر عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة وسائر أصحاب مالك

يروونه عنه عن يزيد بن خصيفة كما في الموطأ

Mas'alah: How was this hadith narrated by Hisham ibn Urwah?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 7481

ورواه هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة موقوفا هكذا حدث به عن هشام حماد بن سلمة والدراوردي

Mas'alah: What is the chain of transmission for this hadith from Amrah?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 7481

ورواه يزيد بن الهادي عن أبي بكر بن حزم عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا وهو مرفوع صحيح

Mas'alah: What is the ruling on sins being expiated by calamities and illnesses?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 7481

وقد روي من حديث ابن شهاب عن عروة عن عائشة مرفوعا وفيه دليل على أن الذنوب تكفرها المصائب والآلام والأمراض والأسقام وهذا أمر مجتمع عليه والحمد لله

Mas'alah: What did Abdullah ibn Mas'ud say about calamities and sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7481

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن جامع بن شداد عن عمارة بن عمير عن أبي معمر عن عبد الله بن مسعود قال إن لا يكتب به الأجر وكان إذا حدثنا شيئا لم نسأله حتى يفسره لنا قال فكبر ذلك علينا فقال ولكن تكفر به الخطيئة

Mas'alah: What is the third hadith of Yazid ibn Khusayfah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7484

حديث

Mas'alah: What does the hadith indicate about the attributes of Allah and ruqyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7484

في هذا الحديث دليل واضح على أن صفات الله غير مخلوقة لأن الاستعاذة لا تكون بمخلوق وفيه أن الرقي يدفع البلاء ويكشفه الله به وهو من أقوى معالجة الأوجاع لمن صحبه اليقين الصحيح والتوفيق الصريح وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وهو رب العرش العظيم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about ruqyah for pain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7485

أخبرنا عبد الرحمن حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال أخبرني نافع بن جبير بن مطعم عن عثمان ابن أبي العاص الثقفي أنه شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده في جسده منذ أسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضع يدك على الذي يألم من جسدك وقل بسم الله ثلاثا وقل سبع مرات أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر

Mas'alah: Who is Yazid ibn Ruman and what is his biography?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7486

مالك عن يزيد بن رومان أبي روح حديث واحد ويزيد بن رومان هذا مولى الزبير بن العوام كان أحد قراء أهل المدينة وكان عالما بالمغازي مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ثقة سكن مو المدينة وبها كانت وفاته سنة ثلاثين ومائة

Mas'alah: What is the meaning of the name Dhat al-Riqa' in the context of a battle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7488

وأما قوله يوم ذات الرقاع فهي غزاة معروفة عند جميع أهل العلم بالمغازي واختلف في المعنى الذي سميت به ذات الرقاع فذكر الأخفش عن أبي أسامة عن يزيد بن أبي

بردة عن أبي بردة عن أبي موسى قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فكنا نمشي على أقدامنا حتى نقبت فكنا نشدها بالخرق ونعصب عليها العصائب فسميت غزوة ذات الرقاع قال أبو بردة فلما حدث أبو موسى بهذا الحديث ندم وقال ما كنا نصنع بذكر هذا كأنه كره أن يذكر شيئا من عمله الصالح

Mas'alah: What is another explanation for the name Dhat al-Riqa'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7489

وقال غيره إنما سميت ذات الرقاع لأنهم رقعوا فيها راياتهم والرايات دون البنود وفوق الطرادات إلى البنود ما هي

Mas'alah: What is a further explanation for the name Dhat al-Riqa'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7489

وقيل كانت أرضا ذات ألوان

Mas'alah: What is another explanation for the name Dhat al-Riqa'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7489

وقيل إن ذات الرقاع شجرة نزلوا تحتها وانصرفوا يومئذ عن موادعة من غير قتال

Mas'alah: Who is Yazid ibn al-Hadi and what is his biographical information?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7490

يزيد بن الهادي وهو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهادي ابن أخي عبد الله بن شداد الهادي الليثي من أنفسهم ويكنى أبا عبد الله وكان أعرج وهو أحد ثقات المحدثين مو بالمدينة وتوفي بها في سنة تسع وثلاثين ومائة روى عنه جماعة من الأئمة منهم مالك والليث

Mas'alah: What did Yahya ibn Ma'in say about Yazid ibn al-Hadi's reliability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7490

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال سئل يحيي بن معين عن يزيد بن الهادي فقال ثقة لمالك عنه من مرفوعات الموطأ ثلاثة أحاديث مسندة وبالله تعالى التوفيق

Mas'alah: What does Abu Umar say about Malik's narration of the hadith from Yazid ibn al-Hadi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7492

قال أبو عمر لا أعلم أحدا ساق هذا الحديث أحسن سياقة من مالك عن يزيد بن الهادي ولا أتم معنى منه فيه إلا أنه قال فيه بصرة بن أبي بصرة ولم يتابعه أحد عليه وإنما الحديث معروف لأبي هريرة فلقيت أبا

Mas'alah: What is the discrepancy in the name of the companion mentioned in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7493

بصرة الغفاري كذلك رواه يحيى بن أبي كثير عن أبي أسامة عن أبي هريرة كذلك رواه سعيد بن المسيب وسعيد المقبري عن أبي هريرة كلهم يقول فيه فلقيت أبا بصرة الغفاري ولم يقل واحد منهم فلقيت بصرة بن أبي بصرة كما في حديث مالك عن يزيد بن الهادي وأظن الوهم فيه جاء من قبل مالك أو من قبل يزيد بن الهادي والله أعلم

Mas'alah: What does the author say about the authenticity of a hadith on traveling to four mosques?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7494

قال أبو عمر هذا حديث منكر لا أصل له ومحمد بن خالد الجندي والمثنى بن الصباح متروكان ولا يثبت من جهة النقل والجند باليمن بلد طاوس

Mas'alah: What does the author say about traveling to the area of Tur for worldly needs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7494

قال أبو عمر من كانت له حاجة من حوائج دنياه إلى ناحية الطور فليس خروجه إلى ذلك من هذا في شيء

Mas'alah: What does the author say about the identity of Ka'b al-Ahbar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7494

وأما قوله فلقيت كعب الأحبار فكعب الأحبار هو كعب بن ماتع يكنى أبا إسحاق من آل ذي رعين من حمير ذكر الغلابي عن ابن معين قال هو كعب بن ماتع من ذي هجر الحميري

Mas'alah: What is the biography of Ka'b al-Ahbar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7494

قال أبو عمر قيل أسلم كعب الأحبار في زمن عمر بن الخطاب وقيل كان إسلامه قبل ذلك وهو من كبار التابعين وعلمائهم وثقاتهم وكان من أعلم الناس بأخبار التوراة وكان حبرا من أحبار اليهود ثم أسلم فحسن إسلامه وكان له فهم ودين وكان عمر يرضى عنه وربما سأله وتوفي في خلافة عثمان سنة أربع وثلاثين قبل أن يقتل عثمان بعام

Mas'alah: What is the ruling on narrating from the Torah and People of the Book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7494

وفيه الإباحة في الحديث عن التوراة لأهل العلم بها وسماع ذلك مباح ممن لا يتهم بالكذب إلا أن الحكم في الحديث عن أهل الكتاب ما

Mas'alah: Where was the ruling on narrating from People of the Book previously discussed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7495

قد ذكرناه في آخر كتاب العلم فمن تأمل هذا المعنى هناك اكتفى إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on speaking about future events and the knowledge of the unseen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7495

وفيه دليل على إباحة الحديث عما يأتي ويكون وهذا من علم الغيب فما كان منه عن الأنبياء الذين يجوز عليهم إدراك بعضه من جهة الرسالة أو عمن أضاف إلى الله ذلك بخبر كتبه أو رسله فذلك جائز وقيام الساعة من الغيب الذي لم يطلع عليه أحد على حقيقة ونحن وإن علمنا أنها تقوم يوم جمعة بهذا الحديث فلسنا ندري

Mas'alah: What did the Prophet say about the knowledge of the Hour?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7496

أي جمعة هي وقد سئل رسول الله عن الساعة وقيامها فقال ما المسؤول عنها بأعلم من السائل وقد سأل عنها جبريل فقال نحو ذلك وقال الله عز وجل قل إنما علمها عند ربي

Mas'alah: What are the signs before the Hour according to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7496

وقد أخبر رسول الله عن شروط وعلامات تكون قبلها وقد ظهر أكثرها أو كثير منها
وقال الله عز وجل لا تأتيكم إلا بغتة

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'is khah' (listening)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7496

وأما قوله وما من دابة إلا وهي مصيخة فالإصاخة الاستماع وهو ههنا استماع حذر وإشفاق وخشية الفجأة والبغتة وأما أصل الكلمة في اللغة فالاستماع قال أعرابي وحديثها كالقطر يسمعه راعي سنين تتابعت جدبا فأصاخ يرجو أن يكون حيا ويقول من فرح أيا ربا وقال آخر لم أرم حتى إذا أصاخا صرخت لو يسمع الصراخا وقال أمية بن أبي الصلت فهم عند رب ينظرون قضاءه يصيخون بالأسماع للوحي ركد

Mas'alah: What is the linguistic explanation of 'mu ill' and 'n shid'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7497

وقال غيره يصف ثورا بريا يستمع صوت قانص ويصيخ أحيانا كما استمع ال مضل لصوت ناشد والمضل الذي وقد ضل بغيره أو دابته أو شيئه يقال منه أضل الرجل دابته فهو مضل وضلت البهيمة فهي ضالة والناشد الطالب يقال منه قد نشدت ضالتي إذا ناديت فيها وطلبتها ومنه نشدتك الله أب سألتك بالله وأما المنشد فهو المعرف

بالضالة

Mas'alah: What is the linguistic difference between 'anshadtu' and 'nashadtu'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7497

فمن هنا يقال أنشدت كما يقال في الشعر أنشدت الشعر ومن الأول يقال نشدت هذا قول جماعة من أهل اللغة

Mas'alah: What does the hadith indicate about knowledge of the Hour?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7497

وفي هذا الحديث دليل على أن الإنس والجن لا يعلمون من معنى الساعة ما يعرف غيرهم من الدواب وهذا أمر تقصر عنه أفهامنا ومن هذا الجنس من العلم لم يؤت الناس منه إلا قليلا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7499

قال وحدثنا يونس بن عبد الأعلى حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحرث عن الجلاح مولى عمر بن عبد العزيز أن أبا سلمة

Mas'alah: What does the story of Ka'b and Abu Hurayra teach about scholarly error?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7501

وأما قوله فقال كعب هي كل سنة مرة فقلت بل في كل جمعة ثم قرأ كعب التوراة فقال صدق رسول الله ففيه دليل على أن العالم قد يخطىء وأنه ربما قال على أكبر ظنه فأخطأ ظنه

Mas'alah: What is the duty of a scholar upon hearing an error?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7501

وفيه إن سمع الخطأ وجب عليه إنكاره ورده على كل من سمعه منه إذا كان عنده في رده أصل صحيح كأصل أبي هريرة في إنكاره على كعب

Mas'alah: What should a scholar do when his statement is refuted?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7502

وفيه أن على العالم إذا رد عليه قوله طلب التثبت فيه والوقوف على صحته حيث رجاه من مواضعه حتى تصح له أو يصح قول منكره فينصرف إليه

Mas'alah: What does the hadith of Abu Hurayra and Basra ibn Abi Basra teach about submitting to truth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7502

وفيه دليل على أن الواجب على كل من عرف الحق أن يذعن إليه فأما قول أبي هريرة فلقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري إلى آخر قصته معه فهكذا في الحديث من رواية مالك بصرة بن أبي بصرة لم يختلف عنه في ذلك ولا عن يزيد بن الهادي وإنما جاء ذلك من يزيد لا من مالك فيما أظن والله أعلم

Mas'alah: What is the name of Abu Basra al-Ghifari in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7502

وغير يزيد يقول في هذا الحديث فلقيت أبا بصرة الغفاري وأبو بصرة اسمه حميل بن بصرة وقد سماه زيد بن أسلم في حديثه هذا

Mas'alah: What is the alternate narration of the hadith about traveling to three mosques?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7503

وروى القعنبي قال حدثنا الدراوردي عن زيد بن أسلم عن المقبري عن أبي هريرة أنه خرج إلى الطور يصلي فيه ثم أقبل فلقيني حميل ابن بصرة الغفاري ثم ذكر مثله حرفا بحرف إلى آخره

Mas'alah: What is the hadith about the creation of the heavens and earth in six days?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7503

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا إسماعيل بن علي اللخمي ببغداد قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا أحمد بن إبراهيم حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن عبد الله بن سلام قال بدأ الله خلق الأرض فخلق سبع أضين في يومين يوم الأحد ويوم الاثنين وقدر فيها أقواتها في يومين يوم الثلاثاء ويوم الأربعاء ثم استوى إلى السماء فخلقهن في يومين يوم الخميس وقضاهن في آخر يوم الجمعة وهي الساعة التي خلق الله فيها آدم على عجل والساعة التي تقوم فيه الساعة ما خلق الله عز وجل من دابة إلا هي تفزع من يوم الجمعة إلا الإنسان والشيطان

Mas'alah: What is the hadith about the hours of Friday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7503

وحدثنا عبد الله حدثنا إسماعيل حدثنا محمد بن عثمان قال حدثنا أبو بلال الأشعري قال حدثنا الفضيل بن سليمان قال أخبرنا محمد بن زيد قال حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن قال اجتمع أبو هريرة وعبد الله بن سلام فذكروا عن النبي الساعات التي في

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the word 'kadhaba' meaning error?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7504

ومعنى قوله كذب كعب يريد غلط كعب وقد تضع العرب أحيانا هذه اللفظة بمعنى الغلط وقد فسرنا ذلك بالشاهد عليه في باب ابن شهاب عن سالم وحمزة ابني عبد

الله بن عمرو

Mas'alah: What are the etiquettes of scholarly debate and seeking knowledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7504

وفي قول عبد الله بن سلام قد علمت أية ساعة هي دليل على أن للعالم أن يقول أنا أعلم كذا وقد علمت كذا وأنا أعلم بكذا إذا لم يكن ذلك على سبيل الفخر والسمعة وفي قول أبي هريرة أخبرني بها ولا تضن علي أي لا تبخل علي دليل على ما كان القوم عليه من الحرص على العلم والبحث عنه وفي مراجعة أبي هريرة لعبد الله بن سلام حين قال هيب آخر ساعة من يوم الجمعة واعتراضه عليه بأنها ساعة لا يصلى فيها ورسول الله قد قال لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه أدل دليل على إثبات المناظرة والمعارضة وطلب الحجة ومواضع الصواب وفي إدخال عبد الله بن سلام عليه قول رسول الله من انتظر صلاة فهو في صلاة وإذعان أبي هريرة إلى ذلك دليل بين على ما كان القوم

Mas'alah: What is the criticism of blind taqlid and the praise of scholarly debate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7505

عليه من البصر بالاحتجاج والاعتراضات والإدخال والإلزامات في المناظرة وهذا سبيل أهل الفقه أجمع إلا طائفة لا تعد من العلماء أعرقوا في التقليد وأزاحوا أنفسهم من المناظرة والتفهم وسموا المذاكرة مناظرة جهلا منهم بالأصول التي منها ينزع

أهل النظر وإليها يفزع أولوا البصر والله المستعان

Mas'alah: What is the second hadith of Yazid ibn al-Hadi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7506

حديث ثان ليزيد بن الهادي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7507

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا الميمون بن حمزة قال حدثنا أبو جعفر الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي قال أخبرنا مالك بن أنس عن يزيد عبد الله بن الهادي عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7512

أخبرنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب بن حبيب قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا أحمد بن منظور قال حدثنا عبد الرحمن بن شريك عن أبيه عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال

قال رسول الله التمسوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان فإني قد رأيتها فنسيتها وهي ليلة مطر وريح أو قال قطر وريح

Mas'alah: What does al-Bazzar say about the unique narration of the Laylat al-Qadr hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7512

قال البزار ولا نعلم أحدا روى هذا اللفظ بهذا الحديث إلا عبد الرحمن بن شريك

Mas'alah: What is the hadith about Laylat al-Qadr being a night of wind and rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7512

وحدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أحمد قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أحمد بن عمرو حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري حدثنا عبد الرحمن بن شريك عن أبيه عن سماك عن جابر بن سمرة عن النبي في ليلة القدر أنها ليلة ريح ومطر

Mas'alah: What does Abu Umar say about the mosque being on an arish and the meaning of wakafa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7513

قال أبو عمر هذا معناه في ذلك العلم وذلك الوقت والله أعلم وأما قوله وكان

المسجد على عريش فإنه أراد أن سقفه كان معرشا بالجريد من غير طين فوكف المسجد يعني هطل فصار من ذلك في المسجد ماء وطين فانصرف رسول الله وعلى جبهته وأنفه أثر الماء والطين من سجوده على ذلك قال الشاعر في معنى وكف كأن أسطارها في بطن مهرقها نور يضاحك دمع الواكف الهطل

Mas'alah: What did Amr and Qatadah say about the knowledge of Jabir ibn Zayd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7513

قال عمرو وما رأيت أعلم من جابر بن زيد قال عمرو وأخبرني عطاء أنه سمع ابن عباس يقول لو نزل أهل البصرة عند قول جابر ابن زيد لأوسعهم علما عما في كتاب الله وبه عن سفيان عن أبي بكر الهذلي قال ذكرت لقتادة الحسن ونفرا من نحوه فقال ما ذكرت أحدا إلا والحسن أفقه منه إلا جابر بن زيد

أخبرنا أبو عثمان سعيد بن نصر وسعيد بن عثمان قالا حدثنا أبو عمر أحمد بن دحيم بن خليل قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا داود بن عمرو الضبي قال حدثنا عمرو بن الرماح قاضي بلخ قال أخبرني كثير بن زياد أبو سهل عن عمرو بن عثمان بن يعلى عن أبيه عن جده قال كان النبي في سفر فأصابتنا السماء فكانت البلة من تحتنا والسماء من فوقنا وكان في مضيق فحضرت الصلاة فأمر رسول الله بلالا فأذن وأقام ثم تقدم رسول الله فصلى على راحلته والقوم على رواحلهم يومىء إيماء يجعل السجود أخفض من الركوع وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوارق قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أحمد

بن محمد بن هاني الأثرم قال حدثنا شريح بن النعمان قال حدثنا ابن الرماح عن أبي سهل كثير بن زياد البصري عن عمرو بن عثمان بن يعلى بن أمية عن أبيه عن جده أن رسول الله انتهى إلى مضيق ومعه أصحابه والسماء من فوقهم البلة من أسفل منهم وحضرت الصلاة فأمر رسول الله المؤذن فأذن أو أقام فتقدمهم رسول الله فصلى بهم على راحلته وهم على رواحلهم يومىء إيماء يجعل السجود أخفض من الركوع أو قال يجعل سجوده أخفض من ركوعه

Mas'alah: What is the biography of Yazid ibn Abdullah ibn Qusayt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7529

مالك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط حديث واحد وهو يزيد بن عبد الله بن قسيط الليثي من أنفسهم يكنى أبا عبد الله وكان من سكان مو المدينة ومعدود في علمائها وثقاتها وفقهائها روى عن أبي هريرة وابن عمر وسمع منهما روى عنه مالك بن أنس وعبيد الله بن عمر وابن أبي ذئب وكان أعرج يجمع من رجله قال الواقدي توفي يزيد بن عبد الله بن قسيط بالمدينة سنة اثنتين وعشرين في خلافة هشام وقال غيره سنة ثلاث وعشرين أخبرنا أبو القاسم خلف بن القاسم بن سهل بن أسود الحافظ قال حدثنا أبو بكر أحمد بن صالح بن عمر المقرىء قال حدثنا أبو الحسين أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله المنادي المقرىء قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي أملاه علي إملاء قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال حدثني سفيان بن سعيد عن مالك بن أنس عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن سعيد بن المسيب أن عمر وعثمان قضيا في الملطا وفي السمحاق بنصف الموضحة قال عبد

الرزاق ثم قدم علينا سفيان فحدثنا به عن مالك عن يزيد عن ابن المسيب عن عمر وعثمان مثله فلقيت مالكا فقلت له إن سفيان حدثنا عنك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن ابن

المسيب عن عمر وعثمان أنهما قضيا في الملطا بنصف الموضحة فحدثني به فقال لا لست أحدث به اليوم وصدق قد حدثته ثم تبسم وقال بلغني أنه يحدث به عني ولست أحدث به اليوم فقال له مسلم بن خالد عزمت عليك إلا حدثته به وهو إلى جنبه فقال لا تعزم علي فلو كنت محدثا به اليوم أحدا حدثته قلت فلم لا تحدثني به قال ليس العمل عليه عندنا وذلك أن صاحبنا ليس عندنا بذاك يعني يزيد بن عبد الله بن قسيط

Mas'alah: What is the chain of transmission for Yazid ibn Ziyad al-Qurazi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7533

مالك عن يزيد بن زياد القرظي حديثان

Mas'alah: What is the hadith of Muawiyah on the divine decree and seeking understanding of religion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7533

207 - مالك عن يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي قال قال معاوية بن أبي سفين وهو على المنبر أيها الناس لا مانع لما أعطى الله ولا معطي لما منع الله ولا ينفع

ذا الجد منه الجد من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ثم قال سمعت هؤلاء الكلمات من رسول الله على هذه الأعواد وهذا حديث مسند صحيح وإن كان ظاهره في هذا الإسناد الانقطاع وقد سمع ذلك محمد بن كعب من معاوية ذكر ذلك بعض رواة مالك عن مالك وهو محفوظ أيضا من غير طريق مالك

Mas'alah: What is the biography of Muhammad ibn Ka'b al-Qurazi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7533

وأما محمد بن كعب فأحد العلماء الفضلاء الثقات ومن التابعين بالمدينة وكان من أعلمهم بتأويل القرآن وأقرئهم له ويكنى أبا حمزة توفي سنة عشرين ومائة وهو ابن ثمان وسبعين سنة وقد قيل توفي سنة سبع عشرة أو ثمان عشرة هذا قول الواقدي وغيره وقال أبو معشر وأبو نعيم مات محمد بن كعب القرظي سنة ثمان ومائة وهو محمد بن كعب بن حبان بن سليمان بن أسد القرظي من قريظة حلفاء الأوس وقد روى القاسم بن محمد عن

محمد بن كعب القرظي وحسبك بذلك جلالة له وقد سمع هذا الحديث ابن عجلان من محمد بن كعب القرظي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Muawiyah on the divine decree?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7534

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان قال سمعت محمد بن كعب القرظي قال كان معاوية يخطب بالمدينة يقول تعلمن أيها الناس أنه لا مانع لما أعطى الله ولا معطي لما منع الله ولا ينفع ذا الجد منه الجد من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين سمعت هذه الأحرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذه الأعواد لم تختلف الرواية والله أعلم في هذا الحديث عن محمد بن كعب عن معاوية أنه سمع هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي رواية أهل المدينة وأما أهل العراق فيروون أن المغيرة بن شعبة كتب بهذا الحديث إلى معاوية والله أعلم وقد يجوز أن يكون قوله من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين سمعه معاوية من رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار إليه لأن ذلك ليس في حديث المغيرة وسائره في حديث المغيرة وعلى هذا التخريج تصح الأحاديث في ذلك لأنها منقولة بأسانيد صحاح والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission from Abdullah ibn Ahmad ibn Hanbal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7534

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني

Mas'alah: What does the hadith say about prohibitions on gossip and wasting wealth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7536

قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وسمعته ينهى عن قيل وقال وعن كثرة السؤال وإضاعة المال وعن وأد البنات وعقوق الأمهات ومنع وهات

Mas'alah: What is a variant chain for the hadith of Mughirah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7536

قال وحدثنا علي بن عاصم قال أخبرنا الحريري عن عبدة عن وراد عن المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله إلا أنه لم يذكر وأد البنات

Mas'alah: What is the meaning of 'al-jadd' in the hadith after taslim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7537

قال أبو عمر أما قوله لا ينفع ذا الجد منك الجد فالرواية فيه بفتح الجيم لم أعلم عن مالك في ذلك خلافا وقد روي بكسر الجيم فأما الجد بفتح الجيم فهو الحظ وهو الذي يقال له البخت عند العامة يقولون بخت فلان خير من بخت فلان والعرب تقول جد فلان أحظى من جد فلان ومنه قولهم اسع بجد لا بكد وقال الشاعر وبالجد يسعى المرىء لا بالتقلب وقال أبو عبيد المعنى في هذا الحديث ولا ينفع ذا الغنى منك غناه إنما ينفعه طاعتك والعمل بما يقرب منك واحتج بقول النبي صلى الله عليه وسلم قمت على باب الجنة فإذا عامة من دخلها الفقراء وإذا أصحاب الجد محبوسون يريد أصحاب الغنى في الدنيا محبوسون يومئذ وقال هو منزلة قوله لا ينفع

مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم (89 2688) وبمنزلة قوله وما أموالكم ولا أولادكم بالتي تقربكم عندنا زلفى إلا من آمن وعمل صالحا وقال غير أبي عبيد في تأويل هذا الحديث نحو قول أبي عبيد وزاد قال الجد في هذا الموضع الحظ على ما قدمنا ذكره قال ومعنى هذا

الحديث لا ينفع ذا الحظ منك الحظ وإنما ينفعه العمل بطاعتك قال وهو مأخوذ من قول العرب لفلان جد في هذا الأمر أي حظ واستشهد بقول امرىء القيس ألا يا لهف نفسي إثر قوم هم كانوا الشفاء فلم يصابوا وقاهم جدهم ببني أبيهم وبالأشقين ما كان العقاب أراد وقاهم حظهم وقال الأخطل أعطاكم الله جدا تنصرون به لا جد إلا صغير بعد محتقر وقال غيره عش بجد ولا يضرك نوك إنما عيش من ترى بالجدود وقال آخر عش بجد ولا يضرك الن وكما لقيت جدا وقال أحمد بن حميد بالجد أجدى على امرىء طلبه ومن يطل حرصه يطل تعبه وقال ابن دريد عفا الله عنه لا يرفع اللب بلا جدولا يحطك الجهل إذا الجد علا

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا أبو الحسن عبد الباقي بن نافع القاضي ببغداد قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن سعيد قال حدثنا أبو غسان مالك بن سعد قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة وسماك بن حرب وأبان ابن تغلب ينشدون هذا البيت أرى كل ذي جد ينوء بجده فلوشاء ربي كنت عمرو بن مرثد وقال بعض أهل هذا العصر لا تشرهن إلى دنيا تملكها قوم كثير بلا عقل ولا أدب ولا تقل إنني أبصرت ما جهلوا من الإدارة في مر ومنقلب فبالجدود هم نالوا الذي ملكوا لا بالعقول ولا بالعلم والأدب وأيسر الجد يجزي كل ممتنع على التمكن عند البغي والطلب وإن تأملت أحوال الذين مضوا رأيت من ذا وهذا أعجب العجب

قال أبو عمر ومن روى هذا الحديث بكسر الجيم قال الجد الاجتهاد والمعنى أنه لا ينفع ذا الاجتهاد في طلب الرزق اجتهاده وإنما يأتيه ما قدر له وليس يرزق الناس على قدر اجتهادهم ولكن الله يعطي من يشاء ويمنع فلا مانع لما أعطى ولا معطي لما منع وهذا وجه حسن والقول الأول أكثر وقول أبي عبيد في هذا الباب حسن أيضا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the biography of Yahya ibn Sa'id al-Ansari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7543

يحيى بن سعيد الأنصاري رحمه الله وهو يحيى بن سعيد بن قيس بن عمر بن سهل بن ثعلبة بن الحرث بن زيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار ولجده قيس بن عمرو صحبة وقد ذكرناه في كتاب الصحابة وقال قوم جد يحيى بن سعيد قيس بن فهد وقال آخرون قيس بن عاصم (وكل ذلك خطأ) وإنما جده قيس بن عمرو على ما ذكرناه وهو الصحيح عندنا ويكنى يحيى بن سعيد أبا سعيد وكان فقيها عالما محدثا حافظا ثقة مأمونا عدلا مرضيا وكان كريما جوادا حين أدرك الغنى بعد ولايته القضاء وكان نزه النفس وكان في أول أمره مقلا قد ركبه الدين ثم أثرى بعد وله أخبار كثيرة كرهت اجتلابها وسنذكر ما يستدل به على ما قلنا إن شاء الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about cutting off the hand of a runaway slave who steals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7543

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا ابن مهدي عن حماد بن زيد عن هشام بن عروة قال حدثني الأمين المأمون على ما يعيب عليه يحيى بن سعيد عن عروة قال يقطع

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a runaway slave who steals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7544

الآبق إذا سرق قال وسمعت أبي ويحيى ابن معين يقولان يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري مدني ثقة

Mas'alah: Who are the four reliable hadith scholars from different regions according to Ali ibn al-Madini?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7544

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا إسماعيل بن محمد قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال سمعت علي بن المديني يقول أربعة من أهل الأمصار يسكن القلب إليهم في الحديث يحيى بن سعيد بالمدينة وعمرو بن دينار بمكة وأيوب بالبصرة ومنصور بالكوفة

Mas'alah: What is the historical account of Yahya ibn Sa'id being appointed as a judge in Medina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7544

وذكر الواقدي قال لما استخلف الوليد بن يزيد بن عبد الملك استعمل على المدينة يوسف بن محمد بن يوسف الثقفي فاستقضى سعد بن إبراهيم على المدينة ثم عزله واستقضى يحيى بن سعيد الأنصاري

Mas'alah: When and where did Yahya ibn Sa'id die?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7544

قال الواقدي وقدم يحيى بن سعيد على أبي جعفر الكوفة وهو بالهاشمية فمات بها سنة ثلاث وأربعين

Mas'alah: What is the story of Yahya ibn Sa'id dividing an inheritance with Rabi'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7544

قال وأخبرنا سليمان بن بلال قال خرج يحيى بن سعيد إلى إفريقية لميراث وجب له هناك وطلب له ربيعة بن أبي عبد الرحمن البريد فركبه إلى إفريقية فقدم بذلك الميراث وهو خمسمائة دينار قال فأتاه الناس يسلمون عليه وأتاه ربيعة فسلم عليه فلما أراد ربيعة أن يقوم حبسه فلما ذهب الناس أمر بالباب فأغلق ثم دعا بمنطقته فصبها بين يدي ربيعة وقال يا أبا عثمان والله الذي لا إله إلا هو ما غيبت منها دينارا إلا شيئا أنفقته في الطريق ثم عد خمسين ومائتي دينار فدفعها إلى ربيعة وأخذ خمسين ومائتي دينار لنفسه قاسمه إياها وكان ثقة صدوقا

Mas'alah: What anecdote is narrated about Yahya ibn Sa'id's travel to Iraq?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7545

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا يحيى بن محمد قال حدثنا سليمان بن بلال قال لما خرج يحيي بن سعيد إلى العراق خرجت أشيعه فكان أول من استقبلته جنازة فتغير وجهي لذلك فالتفت إلي فقال يا أبا محمد كأنك تطيرت فقلت اللهم لا طير إلا طيرك فقال لا عليك والله لئن صدق لينعشن الله أمري قال فمضى والله ما أقام إلا شهرين حتى بعث بقضاء دينه ونفقة أهله وأصاب خيرا

Mas'alah: How many hadiths does Yahya ibn Sa'id narrate from Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7547

يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب تسعة أحاديث

Mas'alah: What is the first hadith of Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7547

حديث أول ليحيى بن سعيد

Mas'alah: What is the scholarly dispute about Sa'id ibn al-Musayyab's hearing from Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7548

قال أبو عمر هذا حديث مسند صحيح والذي يستند منه قوله فقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما سماع سعيد بن المسيب من عمر بن الخطاب فمختلف فيه قالت طائفة من أهل العلم لم يسمع من عمر شيئا ولا أدركه إدراك من يحفظ عنه وذكروا ما رواه ابن لهيعة عن بكير بن الأشج قال قيل لسعيد بن المسيب أدركت عمر بن الخطاب قال لا وقال آخرون قد سمع سعيد بن المسيب من عمر أحاديث حفظها عنه منها هذا الحديث ومنها قوله حين رأى البيت وزعموا أن سعيد بن المسيب شهد هذه الحجة مع عمر وحفظ عنه فيها أشياء وأداها عنه وهي آخر حجة حجها عمر وكانت خلافته عشر سنين وستة أشهر وأربعة أيام وقتل بعد انصرافه من حجته تلك الأربع بقين من ذي الحجة سنة أربع وعشرين حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا نصر بن المهاجر قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا شعبة عن قتادة قال قلت لسعيد بن المسيب رأيت عمر بن الخطاب قال نعم قال ابن وضاح ولد سعيد بن المسيب لسنتين مضتا من خلافة عمر وسمع منه كلامه الذي قال حين نظر إلى الكعبة اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام كذلك قال لي ابن كاسب وغير واحد ابن وضاح يقوله

Mas'alah: What is the correct opinion regarding the timing of Umar's statement?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7549

قال أبو عمر أصح ما قيل في قوله يقصد أنه لسنتين مضتا من خلافة عمر وقد قيل لسنتين بقيتا

Mas'alah: What did Malik and al-Layth say about Sa'id ibn al-Musayyab's narration from Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7549

وقال مالك والليث كان سعيد بن المسيب يقال له رواية عمر

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about dragging Ja'dah al-Uqayli to Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7549

قال الحسن بن علي الحلواني وحدثنا الأصمعي قال حدثنا طلحة ابن محمد بن سعيد بن المسيب عن سعيد بن المسيب قال أنا في الغلمة الذين جروا جعدة العقيلي إلى عمر

Mas'alah: What is the chain of transmission for a narration about Umar and al-Nu'man ibn Muqarrin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7549

قال وحدثنا عبد الصمد قال حدثنا شعبة عن إياس بن معاوية قال قال لي سعيد بن المسيب ممن أنت قلت من مزينة فقال إني لأذكر اليوم الذي نعى فيه عمر بن الخطاب النعمان بن مقرن المزني إلى الناس على المنبر وكان علي بن المديني يصحح سماعه من عمر

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Ibn Abbas from Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7549

قال أبو عمر معنى هذا الحديث يستند من وجوه صحاح ثابتة من حديث ابن عباس عن عمر أخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا معمر عن

Mas'alah: Who narrated the hadith of al-Saqifah from Ibn Shihab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7552

وروى حديث السقيفة بتمامه عن ابن شهاب عقيل ويونس ومعمر وابن إسحاق وعبد الله بن أبي بكر وغيرهم

Mas'alah: What is the chain of narrators for a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7552

وحدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا إسحاق بن عيسى

Mas'alah: What are the six matters that the Khawarij and Mu'tazila deny?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7553

ويكذبون بالشفاعة ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعدما امتحشوا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on ghusl from Abu Huraira?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7557

وروى هشام وشعبة عن قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي مثله سواء ذكره البخاري من طريق هشام ثم قال تابعه عمرو عن شعبة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on ghusl from Qatada?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7557

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير والحرث ابن أبي أسامة قالا حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا همام وأبان قالا حدثنا قتادة عن

Mas'alah: What did Yahya ibn Ma'in say about Aban and Hammam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7558

قال أحمد بن زهير سئل يحيى بن معين عن أبان وهمام أيهما أحب إليك فقال كان يحيى ابن سعيد يروي عن أبان وكان أحب إليه وأما أنا فهمام أحب إلي وكلاهما ثقة

Mas'alah: What is Abu Umar's assessment of the chain for the ghusl hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7558

قال أبو عمر هذا إسناد كله ثقة عن ثقة لا أعلم فيه علة إلا أن البخاري قال لا أعلم لعبد العزيز بن النعمان سماعا من عائشة

Mas'alah: What is the chain for Aisha's statement on ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7558

وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن روح قال حدثنا عثمان بن عمر

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about ritual bathing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7559

ورواه أبو الزبير عن جابر عن أم كلثوم عن عائشة مثله مرفوعا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about ritual bathing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7559

ورواه القاسم بن محمد عن عائشة

Mas'alah: What is the evidence for the hadith about ritual bathing being from the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7559

قال أبو عمر تسليم أبي موسى لعائشة في هذه المسألة دليل على صحة رفعها إلى النبي لأن مثل هذا لا يقال من جهة الرأي وكذلك قطعها رضي الله عنها بصحة ذلك ألا ترى إلى توبيخها لأبي سلمة في ذلك

Mas'alah: How did Bukhari narrate the hadith on ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7560

وذكره البخاري عن مسدد بإسناده مثله سواء

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on ghusl after intercourse without ejaculation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7560

وذكره عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني هشام بن عروة بإسناده مثله حرفا بحرف وهذا حديث صحيح من جهة الإسناد

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for a man who has intercourse without ejaculation according to Zayd ibn Thabit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7561

قال أبو عمر من روى هذا الحديث عن أبي بن كعب عن النبي لزمه القول به وعساه لم يبلغه رجوع أبي بن كعب عنه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7562

وروى هذا الحديث معمر عن الزهري عن سهل بن سعد لم يتجاوزه ولم يسمع الزهري هذا الحديث من سهل بن سعد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7562

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا عبد الملك بن بحر قال سمعت موسى بن هارون يقول كان الزهري إنما يقول في هذا الحديث قال سهل بن سعد ولم يسمع الزهري هذا الحديث من سهل بن سعد وقد سمع من سهل أحاديث إلا أنه لم يسمع هذا منه رواه ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن الزهري قال حدثني بعض من أرضى أن سهل بن سعد أخبره قال موسى ولعمري إن كان الزهري سمعه من أبي حازم فإن أبا حازم رضى فقد روى أبو حازم هذا الحديث عن سهل بن سعد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7562

قال أبو عمر أما رواية ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن الزهري في هذه القصة فأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'water from water'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7563

قال أبو داود وحدثني أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال الماء من الماء

Mas'alah: What did Abu Salamah do regarding the ruling on ghusl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7563

وكان أبو سلمة يفعل ذلك

Mas'alah: What is the chain for the hadith about ghusl when intercourse is incomplete?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7564

ورواه شعبة عن الحكم عن ذكوان أبي فلح عن أبي سعيد مثله

Mas'alah: How did al-Bukhari narrate the hadith about ghusl from incomplete intercourse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7565

وذكره البخاري عن سعد بن حفص قال حدثنا النفيلي عن شيبان بإسناده مثله سواء إلى آخره

Mas'alah: What is the scholarly criticism of the hadith on ghusl from circumcision contact?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7565

ورواه حسين المعلم كما رواه شيبان عن يحيى سواء وهو حديث انفرد به يحيى بن أبي كثير وقد جاء عن عثمان وعلي وأبي بن كعب ما يدفعه من نقل الثقات الأثبات ويعارضه وقد دفعه جماعة منهم أحمد بن حنبل وغيره وقال علي وأبي بخلافه

Mas'alah: What did Ali ibn al-Madini say about the hadith on ghusl from circumcision contact?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7565

قال يعقوب بن شيبة سمعت علي بن المديني وذكر حديث يحيى بن أبي كثير هذا فقال إسناده جيد ولكنه حديث شاذ

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when circumcised parts meet according to the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7567

قال أبو عمر قد تكلم في حديث أبي سلمة للاختلاف عنه فيه لأن ابن شهاب يرويه عن أبي سلمة عن أبي سعيد ويحيى بن أبي كثير يرويه عن أبي سلمة عن عطاء بن يسار عن زيد بن خالد عن عثمان ومن أهل العلم بالحديث من جعلهما حديثين وصححهما وهو الصواب لأن حديث أبي سعيد روي من وجوه عن أبي سعيد فهو غير حديث عثمان بلا شك والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7577

حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا الميمون بن حمزة قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي قال أخبرنا عبد

Mas'alah: What is the scholarly assessment of Jabir al-Ju'fi's reliability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7578

وليس في هذا الحديث حجة من أجل جابر الجعفي وإنما ذكرناه ليعرف وقد أجمعوا على أنه يكتب حديثه واختلفوا في الاحتجاج به وكان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه وكان أحمد وابن معين يضعفانه وشهد له بالصدق والحفظ الثوري وشعبة ووكيع وزهير

Mas'alah: What did Waki' say about Jabir al-Ju'fi's trustworthiness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7579

بن معاوية وقال وكيع مهما شككتم في شيء فلا تشكوا أن جابر الجعفي ثقة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Allah covering sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7579

حدثنا محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد قال حدثنا الأوزاعي قال أخبرني عثمان بن أبي سودة قال حدثني من سمع عبادة بن الصامت يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ليستر العبد من الذنب ما لم يخرقه قالوا وكيف يخرقه يا رسول الله قال يحدث به الناس

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the word 'al-akhr' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7579

وأما قوله إن الاخر زنى فالرواية بكسر الخاء وهو الصواب ومعناه أن الرذل الدني زنى كأنه يدعو على نفسه ويعيبها بما نزل له من مواقعة الزنى قال أبو عبيدة ومن هذا قولهم السؤال اخر كسب الرجل أي أرذل كسب الرجل وقال الأخفش كنى عن نفسه فكسر الخاء وهذا إنما يكون لمن حدث عن نفسه بقبيح يكره أن ينسب ذلك

إلى نفسه

Mas'alah: What is the hadith about Hazzal and the man from Aslam regarding concealment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7580

حديث رابع ليحيى بن سعيد 707 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من أسلم يقال له هزال (ياهزال) لو سترته بردائك لكان خيرا لك قال يحيى بن سعيد فحدثت بهذا الحديث في مجلس فيه يزيد بن نعيم بن هزال الأسلمي فقال يزيد هزال جدي وهذا الحديث حق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Hazzal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7580

وهذا الحديث لا خلاف في إسناده في الموطأ على الإرسال كما ترى وهو يستند من طرق صحاح

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Hazzal and Ma'iz?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7581

وأخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا موسى

بن معاوية قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن سعد قال حدثني يزيد بن نعيم بن هزال عن أبيه أن ماعز بن مالك كان في حجر أبيه هزال فلما فجر قال له أبي لو أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فلهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهزال حين لقيه يا هزال لو سترته بردائك كان خيرا لك

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Hazzal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7581

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن محمد البغادي بكير بمكة حدثنا محمد بن يونس الكريمي قال حدثنا الربيع بن يحيى الأشناني قال حدثنا شعبة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن المنكدر عن ابن هزال عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو سترته بردائك كان خيرا لك

Mas'alah: What does Abu Umar say about the preservation of the hadith of Hazzal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7581

قال أبو عمر هذا الحديث وإن كنا ذكرناه من رواية الكريمي فإنه محفوظ عن يحيى بن سعيد عن محمد بن المنكدر عن ابن الهزال عن هزال وعن يحيى بن سعيد عن يزيد بن نعيم بن هزال من وجوه وقد ذكرنا الحكم في معاني هذا الحديث في مواضع سلفت من كتابنا والحمد لله

Mas'alah: What does the author say about narrations on concealing a Muslim's fault?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7581

وقد رويت آثار عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل الستر على المسلم أذكر منها ما حضرني ذكره بعون الله

Mas'alah: What is the reward for relieving a Muslim's distress and concealing his fault?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7582

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا محمد بن الفضل عارم قال حدثنا أبو عوانة عن سليمان الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة وربما قال عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب الآخرة ومن يسر على مسلم يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر على مسلم ستر الله عليه في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه

Mas'alah: What is the reward for relieving a Muslim's distress and concealing his fault?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7582

حدثنا أحمد بن عمر قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا مالك بن عبد الله بن سيف قال حدثنا إسماعيل بن مسلمة بن قعنب قال حدثنا

حماد بن زيد عن محمد ابن واسع عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرج عن أخيه كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب الآخرة ومن ستر أخاه ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه

Mas'alah: What is the story of a man who came to Maslamah ibn Mukhallad and asked to be sent to Uqbah ibn Amir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7582

أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح قال حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن أبيه عن مولى لخارجة حدثه عن أبي صياد الأسود الأنصاري وكان عريفهم أن رجلا قدم فحل بباب

مسلمة بن مخلد واستأذن فأذن له وقال حل قال لا ولكن أرسل معي إلى عقبة ابن عامر فأرسل معه أبا صياد فدخلوا على عقبة فرحب به فقال الرجل لعقبة هل تذكر مجلسا كنا فيه عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ستر عورة مؤمن كانت له كموؤدة أحياها قال عقبة نعم لعمري إني لحاضر ذلك وسمعته منه فكبر الرجل وقال لهذا ارتحلت ورجع

Mas'alah: What are the three things the Prophet swore about regarding Islam and concealment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7583

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان المنقري قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا همام بن يحيى قال حدثنا إسحاق بن أبي طلحة قال حدثنا شيبة الحضرمي قال شهدت عروة بن الزبير يحدث عمر بن عبد العزيز عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث كنت حالفا عليهم ولو حلفت على الرابعة رجوت أن لا آثم لا يجعل الله من له سهم في الإسلام كمن لا سهم له قال وسهام الإسلام الصلاة والصيام والصدقة ولا يحب رجل قوما إلا جاء معهم يوم القيامة ولا يتولى الله عبد في الدنيا يوليه غيره يوم القيامة والرابعة لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستره يوم القيامة هكذا

Mas'alah: What is the textual variant of the hadith about having a share in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7584

قال شيبة الحضرمي وإنما هو شيبة الحضري وكذلك رواه عفان عن همام ذكر ابن أبي شيبة قال حدثنا عفان قال حدثنا همام قال سمعت إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة قال حدثني شيبة الحضري أنه شهد عروة يحدث عمر بن عبد العزيز عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجعل الله رجلا له سهم في الإسلام كمن لا سهم له وذكر الحديث سواء إلى آخره بمعناه وزاد فقال عمر بن عبد العزيز إذا سمعتم بمثل هذا الحديث عن مثل عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم فاحفظوه

Mas'alah: What do the angels say when a person mentions his brother in good or evil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7584

حدثنا خلف بن القاسم بن سهل بن مح

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about angels and mentioning others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7584

مد بن أسود الحافظ قال حدثنا أبو الطيب محمد بن جعفر غندر قال حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا الحسين بن الحسن حدثنا يحيى بن سليم حدثنا إسماعيل بن كثير قال سمعت مجاهدا يقول إن الملائكة مع ابن آدم فإذا ذكر أخاه المسلم بخير قالت الملائكة ولك مثله وإذا ذكره بشر قالت الملائكة ابن آدم المستور عورته أربع على نفسك واحمد الله الذي ستر عورتك

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Abu Hurayrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7584

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن

Mas'alah: What is the hadith about Allah covering the one who covers a fellow servant in this world?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7585

النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستر عبد عبدا في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة

Mas'alah: What is the ruling on concealing someone's private parts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7585

وهذا الحديث رواه ابن وهب عن إبراهيم بن نشيط عن كعب بن علقمة عن كثير مولى عقبة بن عامر عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رأى عورة فسترها كان كمن استحيا موؤودة من قبرها

Mas'alah: What are the virtues of relieving distress and concealing faults?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7586

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب الآخرة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه ومن سلك طريقا يلتمس فيها علما سهل الله له طريقا إلى الجنة وما اجتمع

قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن أبطأ به عمله لم يسرع به حسبه

Mas'alah: What did Ammar ibn Yasir do when he caught a thief?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7586

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا أحمد بن الحسن الصباحي قال حدثنا يحيى بن ورد بن عبد الله حدثني أبي حدثنا عدي عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس أن عمار بن ياسر أخذ سارقا فقال ألا أستره لعل الله يسترني

Mas'alah: What is the sixth hadith of Yahya ibn Sa'id about the change of the qibla?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7589

حديث سادس ليحيى بن سعيد

Mas'alah: How is this hadith transmitted in the Muwatta from Malik from Yahya ibn Sa'id as mursal?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7589

هكذا هذا الحديث في الموطأ عن مالك عن يحيى بن سعيد مرسلا

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith about the qibla change from Muhammad ibn Khalid ibn Athma?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7589

ورواه محمد بن خالد بن عثمة عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن قدم المدينة ستة عشر شهرا نحو بيت المقدس حتى حولت القبلة قبل بدر بشهرين

Mas'alah: Who is the sole transmitter of this hadith from Muhammad ibn Khalid ibn Athma and what is his reliability?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7589

انفرد به عن محمد بن خالد بن عثمة عبد الرحمن بن خالد بن نجيح وعبد الرحمن ضعيف لا يحتج به

Mas'alah: What does this hadith demonstrate about abrogation in Allah's rulings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7589

وفي هذا الحديث بيان النسخ في أحكام الله عز وجل وهو باب يستغنى عن القول فيه

لاتفاق أهل الحق عليه وقد أتينا بلمع من علله في مواضع من كتابنا والحمد لله

Mas'alah: What is the seventh hadith of Yahya ibn Sa'id about?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7592

حديث سابع ليحيى بن سعيد

Mas'alah: What is the hadith about Prophet Ibrahim's circumcision?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7592

017 17017017 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه سمع عن سعيد بن المسيب يقول سمعت أبا هريرة يقول اختتن إبراهيم صلى الله عليه وسلم بالقدوم وهو ابن مائة وعشرين سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة مثل هذا لا يكون رأيا وقد تابع مالكا على توقيف هذا الحديث جماعة عن يحيى بن سعيد منهم يحيى بن سعيد القطان وعلي بن مسهر ورواه الأوزاعي عن يحيى بن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اختتن إبراهيم وهو ابن عشرين ومائة سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة وروى مسندا من غير رواية يحيى بن سعيد من وجوه منها ما ذكره ابن بكير عن الليث عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اختتن إبراهيم حين بلغ ثمانين سنة واختتن بقدوم

قال ابن بكير وحدثني بمثلها عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى

الله عليه وسلم وروى يحيى القطان عن ابن عجلان سمع أباه سمع أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ورواه المغيرة بن عبد الرحمن وورقاء بن عمر اليشكري عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أن حديث أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعا أن إبراهيم اختتن بعدما مر عليه ثمانون سنة واختتن بالقدوم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Ibrahim's circumcision?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7593

حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف حدثنا عبيد الله بن محمد بن أبي غالب بمصر حدثنا محمد بن محمد بن بدر حدثنا رزق الله بن موسى حدثنا شبابة بن سوار حدثنا ورقاء بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اختتن إبراهيم بعدما مر عليه ثمانون سنة واختتن بالقدوم وذكر المروزي حديث الأوزاعي عن أبي الوليد أحمد بن عبد الرحمن قال حدثنا الوليد قال أخبرني أبو عمرو يعني الأوزاعي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم اختتن إبراهيم وهو ابن عشرين ومائة سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة قال وحدثنا أبو قدامة قال حدثنا يحيى عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال سمعت أبا هريرة يقول اختتن إبراهيم وهو ابن عشرين ومائة سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة قال وحدثنا همام قال حدثنا علي بن مسهر عن يحيى بن

سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال اختتن إبراهيم بالقدوم وهو ابن عشرين ومائة سنة قال سعيد وهو أول من اختتن وأول من أضاف الضيف وأول من استحد وأول من قلم الأظافر وأول من قص الشارب وأول من شاب فلما رأى الشيب قال ما هذا قال وقار قال يا ربي زدني وقارا قال وحدثنا أبو كامل قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثني عمارة قال حدثني عكرمة قال أوحى الله إلى إبراهيم إنك قد أكملت الإسلام إلا بضعة منك فألقها فقدم يختن نفسه بالفأس فصرف بصره عن عورته أن ينظر إليها قال عكرمة واختتن إبراهيم وهو ابن ثمانين سنة قال ولم يطف بالبيت بعد على ملة إبراهيم إلا مختون قال أبو عمر هكذا قال عكرمة في إبراهيم إنه اختتن وهو ابن ثمانين سنة وقد قاله المسيب بن رافع كذلك ذكر المروزي قال حدثنا محمد بن

الصباح قال حدثنا جرير عن مغيرة عن المسيب بن رافع أوحى الله إلى إبراهيم أن تطهر فتوضأ فأوحى الله إليه أن تطهر فاغتسل فأوحى الله إليه أن تطهر فاختتن بالقدوم بعد ثمانين سنة وهذا هو المحفوظ في حديث عجلان وحديث الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد مضى القول في الختان في باب سعيد بن أبي سعيد وتقصينا هنالك ما للعلماء في ذلك وفي هذا الحديث دليل على جواز القول في سير الأنبياء والصالحين وفي معنى ذلك الحديث عن الماضين وأيام الناس جملة وبالله التوفيق قرأت على أبي عمر أحمد بن محمد بن أحمد أن أبا عبد الله محمد بن عيسى حدثهم قال سأل رجل يحيى بن أيوب بن بادي العلاف ونحن عنده عن ختان النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد طلبت ذلك عند أكثر من لقيت ممن كتبت عنه فلم أجده حتى أتيت محمد ابن أبي السري العسقلاني في سفرتي الثانية فسألته عنه عند توديعي له منصرفا فقال حدثني الوليد بن مسلم عن شعيب عن عطاء الخرساني

عن عكرمة عن ابن عباس أن عبد المطلب ختن النبي صلى الله عليه وسلم يوم سابعه وجعل له مأدبة وسماه محمدا وقد قيل إن النبي صلى الله عليه وسلم ولد مختونا فالله أعلم وقد ذكرنا ما للعلماء في هذا

Mas'alah: What does the author say about the chapter on circumcision as part of fitrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7596

المعنى مجودا في باب سعيد بن أبي سعيد عند قوله عليه السلام خمس من الفطرة فذكر منها الختان

Mas'alah: What is the hadith about a man being raised by his child's prayer after death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7597

حديث ثامن ليحيى بن سعيد 117 - مالك عن يحيى بن سعيد أن سعيد بن المسيب كان يقول إن الرجل ليرفع بدعاء ولده من بعده وأشار بيديه نحو السماء يرفعهما لم يختلف رواة الموطأ عن مالك في أن هذا الحديث فيه هكذا ورواه ابن وهب عن عمرو بن الحرث ومالك بن أنس عن يحيى بن سعيد قال كان سعيد بن المسيب يقول فذكره هكذا سواء من قول سعيد ابن المسيب وهذا لا يدرك بالرأي وقد روي بإسناد جيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قرأت على أبي عمر أحمد بن محمد بن أحمد أن أبا العباس أحمد بن الفضل الخفاف حدثهم قال حدثنا أبو جعفر محمد بن جرير قال حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا

حماد بن سلمة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله ليرفع العبد الدرجة فيقول أي رب أنى لي هذه الدرجة يقال باستغفار ابنك لك

وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا ابن السكين إملاء حدثنا محمد بن الحسين بن حميد بن الربيع الخزاز حدثنا حميد بن علي النجيرمي حدثنا زيد بن حباب حدثنا سفيان الثوري عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال وأكبر ظني أنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن المؤمن لترفع له الدرجة في الجنة فيقول فذكره

Mas'alah: What is the hadith about reconciliation being better than much prayer and charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7599

حديث تاسع ليحيى بن سعيد 217 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ألا أخبركم بخير من كثير من الصلاة والصدقة والصوم قالوا بلى قال إصلاح ذات البين وإياكم والبغضاء فإنها هي الحالقة هكذا هذا الحديث موقوفا على سعيد في الموطأ لم يختلف على مالك فيه الرواة إلا إسحاق بن بشر الكاهلي وهو ضعيف متروك الحديث فإنه رواه عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا بحديثه خلف بن قاسم قال حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد القاضي قال حدثنا أبي قال حدثنا الفضل بن سليمان الأشج بمكة قال حدثنا إسحاق بن بشر الكاهلي حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

إياكم والبغضاء فإنها الحالقة ألا أخبركم بخير من كثير من الصلاة والصدقة قالوا بلى يا رسول الله قال صلاح ذات البين وقد روي هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا مسندا ومرسلا من حديث يحيى بن سعيد حدثناه

Mas'alah: What is the virtue of reconciling between people over prayer, fasting, and charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7600

سلمة بن سعيد بن سلمة قال حدثنا علي بن عمر الحافظ قال حدثنا محمد بن القاسم بن زكرياء المحاربي قال حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء قال حدثنا حفص بن غياث عن يحيى بن سعيد ابن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بخير من كثير من الصلاة والصيام والصدقة إصلاح ذات البين وإياكم والبغضة فإنما هي الحالقة وحدثنا سلمة قال حدثنا علي قال حدثنا محمد بن القاسم قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا حسين بن علي الجعفي عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال أبو الدرداء أما إني لا أقول حالقة الشعر ولكنها حالقة الدين قال أبو الحسن علي بن عمر تفرد به أبو كريب وقد روي هذا الحديث من غير رواية مالك وسنذكره إن شاء الله وفيه علة ذكرها علي بن المديني فقال وذلك ما أخبرناه عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن عثمان حدثنا إسماعيل حدثنا علي بن المديني قال حدثنا معن بن عيسى حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت سعيد بن المسيب قال ألا أخبركم بخير من كثير من الصلاة وذكر الحديث قال علي فقلت لمعن إن هذا الحديث لم يسمعه يحيى بن

سعيد من سعيد بن المسيب بينهما رجل فلا تقل فيه سمعت سعيد بن المسيب واجعله عن سعيد بن المسيب فكان لا يقول فيه إلا عن سعيد بن المسيب قال علي وقد حدثناه عبد الوهاب ويزيد بن هارون وغيرهما عن يحيى بن سعيد عن إسماعيل بن أبي حكيم عن سعيد بن المسيب مرفوعا وقد روى الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أدلكم على أفضل من كثير من الصلاة والصدقة قالوا ماذا يا رسول الله قال صلاح ذات البين ذكره البزار قال حدثنا محمد بن المثنى وصالح بن معاذ قالا حدثنا أبو معاوية عن الأعمش فذكره وقد روى يحيى بن أبي كثير عن يعيش بن الوليد عن مولى الزبير عن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء أو قال العداوة والبغضاء وهي الحالقة لا أقول حالقة الشعر ولكن حالقة الدين وقد ذكرنا هذا الخبر من وجوه في كتاب العلم وفيه مع خبر هذا الباب أوضح حجة في تحريم العداوة وفضل المؤاخاة وسلامة الصدر من الغل

Mas'alah: What is the ruling on seeing a good dream and a nightmare?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7602

حديث عاشر ليحيى بن سعيد يحيى عن أبي سلمة 409 - مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال سمعت أبا قتادة بن ربعي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فإذا رأى أحدكم الشيء يكرهه فلينفث عن يساره ثلاث مرات إذا استيقظ وليتعوذ بالله من

شرها فإنها لن تضره قال أبو سلمة إن كنت لأرى الرؤيا هي أثقل علي من الجبل فلما سمعت هذا الحديث فما كنت أباليها هذا الحديث بين المعنى وفيه دليل على أن الرؤيا السيئة لا تضر من استعاذ بالله من شرها ونفث عن يساره والرؤيا السيئة حلم وتهويل من الشيطان وتحزين لابن آدم على ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم بما قد ذكرناه في باب إسحاق بن أبي طلحة من هذا الكتاب وقد روى هذا الحديث الزهري عن أبي سلمة وهو عند معمر وابن عيينة وعقيل وليس عند مالك

قال أبو عمر ذكر الجوهري والنسائي في مسنده حديث مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن عائشة سمعها تقول إن كان ليكون علي الصيام من رمضان فما أستطيع أن أقضيه حتى يأتي شعبان فأدخلا هذا في المسند ولا وجه له عندي إلا وجه بعيد وذلك أنه زعم أن ذلك كان لحاجة رسول الله صلى الله عليه وسلم إليها واستدل بحديث مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر صياما منه في شعبان وقد يستدل من قول عائشة هذا على جواز تأخير قضاء رمضان لأن الأغلب أن تركها لقضاء ما كان عليها من رمضان لم يكن إلا بعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا كان ذلك كذلك كان فيه بيان لمراد الله عز وجل من قوله فعدة من أيام أخر لأن الأمر يقتضي الفور حتى تقوم الدلالة على التراخي كما يقتضي الانقياد إليه ووجوب العمل به حتى

Mas'alah: What does the author say about the status of Abu Salamah and scholarly debate?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7605

في هذا الحديث دليل على جلالة أبي سلمة وأنه كان يفتي مع الصحابة وأبو سلمة القائل لو رفقت بابن عباس لأخرجت منه علما وفيه دليل على أن العلماء لم يزالوا يتناظرون ولم يزل منهم الكبير لا يرتفع على الصغير ولا يمنعون الصغير إذا علم أن ينطق

بما علم ورب صغير في السن كبير في علمه والله يمن على من يشاء بحكمته ورحمته

Mas'alah: What does the author say about the practice of scholarly debate among the Companions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7606

وفيه دليل على أن المناظرة وطلب الدليل وموقع الحجة كان قديما من لدن زمن الصحابة هلم جرا لا ينكر ذلك إلا جاهل

Mas'alah: What is the role of the Sunnah as evidence in cases of disagreement?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7606

وفيه دليل على أن الحجة عند التنازع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما لا نص فيه من كتاب الله وفيما فيه نص أيضا إذا احتمل الخصوص لأن السنة تفيد مراد الله من كتابه

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about knowledge of hadith and grammar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7606

قال الشافعي رحمه الله من عرف الحديث قويت حجته ومن نظر في النحو رق طبعه ومن حفظ القرآن مثل قدره ومن لم يصن نفسه لم يصنه العلم

Mas'alah: Which narrators transmitted the hadith of Yahya ibn Sa'id from Sulayman ibn Yasar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7607

وحديث يحيى بن سعيد هذا عن سليمان بن يسار ليس عند القعنبي ولا ابن بكير في الموطأ وهو عند ابن وهب وجماعة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7607

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا ابن وهب حدثنا مالك فذكره إلى آخره وبالله التوفيق

Mas'alah: Is the hadith about ruqyah for the evil eye authentic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7608

هذا حديث مرسل عند جميع الرواة عن مالك في الموطأ وهو حديث صحيح يستند معناه من طرق ثابتة وقد تقدم ذكر بعضها في باب حميد بن قيس من كتابنا هذا في قصة ابني جعفر وفيه رواية النظير عن النظير

Mas'alah: Who narrated the hadith of Abu Mu'awiyah from Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7608

وقد روى هذا الحديث أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن عروة عن أم سلمة ذكره البزار قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا أبو معاوية

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Jabir ibn Abdullah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7608

وحدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا روح قال حدثني ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله

Mas'alah: What did the Prophet say to Asma bint Umays about the evil eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7609

يقول إن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأسماء ابنة عميس ما شأن أجسام بني أخي

ضارعة أتصيبهم حاجة قالت لا ولكن تسرع إليهم العين أفترقيهم قال وبمذا فعرضت عليه فقال ارقيهم

Mas'alah: What is the ruling on ruqyah for the evil eye in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7609

وحدثنا خلف بن أحمد قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن الربيع بن سليمان قال حدثنا يوسف بن سعيد قال حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص لبني عمرو ابن حزم في رقية الحمة قال وقال لأسماء بنت عميس ما شأن أجسام بني أخي ضارعة فذكر مثله حرفا بحرف إلى آخره

Mas'alah: What did the Prophet say about seeking ruqyah for the evil eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7609

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عروة ابن عامر عن عبيد بن رفاعة البارقي أن أسماء بنت عميس قالت يا رسول الله إن ابني جعفر تصيبهم العين أفأسترقي لهم قال نعم لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين

Mas'alah: What did the Prophet say about seeking refuge from the evil eye?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7609

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن غالب قال حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا وهيب عن أبي واقد عن أبي سلمة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استعيذوا بالله من العين فإن العين حق

Mas'alah: What did the Prophet say about the ruqyah of the family of Amr ibn Hazm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7610

قال ابن وهب وأخبرني أسامة بن زيد الليثي قال حدثني أبو بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم قال عرض آل عمرو بن حزم رقيتهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرهم أن يرقوا بها

Mas'alah: What did the Prophet say about ruqyah for scorpion stings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7610

قال ابن وهب وأخبرني ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر قال جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني أرقي من العقرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل

Mas'alah: What did Abdullah ibn Amr say about ruqyah and sorcery?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7610

قال ابن وهب وأخبرني ابن لهيعة عن عبد الله بن المغيرة أن كثير بن أبي سليمان العدوي أخبره عن عبد الله بن عمرو أنه قال كثير من الرقى والأخذة والكهانة ونظر في النجوم طرف من السحر

Mas'alah: What Quranic verse is recommended for snake bites and scorpion stings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7611

قال ابن وهب وأخبرني ابن سمعان قال سمعت رجالا من أهل العلم يقولون إذا لدغ الإنسان فنهشته حية أو لسعته عقرب فليقرأ الملدوغ بهذه الآية نودي أن بورك من في النار ومن حولها وسبحان الله رب العالمين فإنه يعافى بإذن الله

Mas'alah: Is ruqyah permissible for the evil eye and stings according to scholarly consensus?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7611

قال أبو عمر لا أعلم خلافا بين أهل العلم في جواز الاسترقاء من العين والحمة وقد ثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم والآثار في الرقي أكثر من أن تحصى

Mas'alah: What is the evidence for the view that ruqyah is only for the evil eye or scorpion sting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7612

وقال آخرون لا رقية إلا من عين أو لدغة عقرب واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم لا رقية إلا من عين أو حمة والحمة لدغة العقرب وهذا حديث يرويه الشعبي واختلف عليه فيه اختلافا كثيرا

Mas'alah: What is the hadith of Buraidah al-Aslami regarding ruqyah being only for the evil eye or fever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7612

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا إسحاق بن سليمان عن أبي جعفر الرازي عن حصين عن الشعبي عن بريدة الأسلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رقية إلا من عين أو حمة

Mas'alah: What is another chain for the hadith on ruqyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7612

وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا الحسين بن جعفر الزيات قال حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا العباس بن طالوت حدثنا أبو عوانة عن حصين عن الشعبي عن بريدة الأسلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رقية إلا من عين أو حمة

Mas'alah: What is the chain for the hadith on ruqyah from Imran ibn Husayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7613

ورواه مالك بن مغول عن حصين عن الشعبي عن عمران بن حصين حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مالك بن مغول عن حصين عن الشعبي عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رقية إلا من عين أو حمة

Mas'alah: What are the chains for the hadith on ruqyah from Jabir and Anas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7613

ورواه مجاهد عن الشعبي عن جابر ورواه العباس بن ذريح عن الشعبي عن أنس

Mas'alah: What is the chain for the hadith on ruqyah including blood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7613

حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير حدثنا عبد الله محمد الكرماني حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة حدثنا مجاهد عن الشعبي عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا رقية إلا من عين أو حمة أو دم لا يرقأ

Mas'alah: What previous discussions relate to the chapter on ruqyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7613

وقد مضى في باب حميد بن قيس في قصة ابني جعفر كثير من معاني هذا الباب

ومضى فيه حديث حجاج عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص لبني عمرو بن حزم في رقية الحمة

Mas'alah: What is the definition of al-humah (sting)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7613

قال ابن وهب الحمة اللدغة

Mas'alah: What did the Prophet say about Medina expelling people like a bellows expels impurities?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7625

حديث سابع عشر ليحيى بن سعيد يحيى عن أبي الحباب حديثان 27027027 027 - مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت بقرية تأكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة الرواة ورواه إسحاق بن عيسى الطباع عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وهو خطأ والصواب فيه مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن يسار أبي الحباب كما في الموطأ والله أعلم وأبو الحباب هذا سعيد بن يسار مولى الحسن بن علي وقيل مولى شميسة امرأة نصرانية أسلمت بالمدينة على يدي الحسن بن علي وقيل أبو الحباب سعيد بن يسار مولى شقران مولى النبي صلى الله عليه وسلم وكان أبو الحباب أحد الثقات من التابعين بالمدينة وبها توفي سنة سبع عشرة ومائة وأما قوله صلى الله عليه وسلم تأكل القرى

فروي عن مالك أنه قال معناه تفتح القرى وتفتح منها القرى لأن من المدينة افتتحت المدائن كلها

بالإسلام وفي هذا الحديث دليل على كراهية تسمية المدينة بيثرب على ما كانت تسمى في الجاهلية وأما القرآن فنزل بذكر يثرب على ما كانوا يعرفون في جاهليتهم ولعل تسمية رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها بطيبة كان بعد ذلك وهو الأغلب في ذلك وأما قوله تنفي الناس فإنه أراد شرار الناس ألا ترى أنه مثل ذلك وشبهه بما يصنع الكير في الحديد والكير إنما ينفي رديء الحديد وخبثه ولا ينفي جيده وهذا عندي والله أعلم إنما كان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فحينئذ لم يكن يخرج من المدينة رغبة عن جواره فيها إلا من لا خير فيه وأما بعد وفاته فقد خرج منها الخيار الفضلاء الأبرار وأما الكير فهو موضع نار الحداد والصائغ وليس الجلد الذي تسميه العامة كيرا هكذا قال أهل العلم باللغة ومن هذا حديث أبي أمامة وأبي ريحانة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الحمى كير من جهنم وهي نصيب المؤمن من النار حدثنا خلف بن أحمد حدثنا أحمد بن مطرف حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا علي بن معبد حدثنا يزيد بن هارون حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف عن أبي الحصين عن أبي صالح الأشعري عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى كير من جهنم فما أصاب المؤمن منها كان حظه من النار والله أعلم

Mas'alah: What does the author say about the transmission of Ibn Bukayr's Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7628

قال أبو عمر موطأ ابن بكير بهذين الإسنادين قرأته على أبي عمر أحمد بن محمد بن أحمد وعلى أبي القاسم عبد الوارث بن سفيان رحمهما الله بالإسنادين المذكورين

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the charity hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7628

وأخبرناه أيضا أبو القاسم خلف بن قاسم رحمه الله قال أخبرنا أبو محمد الحسن بن رشيق قال حدثنا أحمد بن محمد بن عبد العزيز المؤدب قال حدثنا ابن بكير وهذا الحديث رواه سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي الحباب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about the meaning of lawful earnings in charity?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7628

وروي عن أبي هريرة من وجوه وروته طائفة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث صحيح مجتمع على صحته وفيه أن الله عز وجل إنما يقبل من الصدقات ما طاب كسبه وأريد به وجهه والكسب الطيب هو الحلال المحض أو المتشابه فإن المتشابه عندنا في حيز الحلال بدلائل قد ذكرناها في غير هذا الكتاب وللعلماء

Mas'alah: What are the benefits of giving charity according to hadith?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 7629

وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ما أحسن عبد الصدقة إلا أحسن الله الخلافة على بنيه وكان في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله وحفظ في يوم صدقته من كل عاهة أو آفة

Mas'alah: What does the author say about the many virtues of charity?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 7630

وفي فضل الصدقات آثار كثيرة ومن طلب العلم للعمل وأراد به الله فالقليل يكفيه إن شاء الله

Mas'alah: What is the virtue of charity in Maliki fiqh?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 7630

حدثنا خلف بن القاسم حدثنا أبو الطاهر محمد بن أحمد بن بحير القاضي قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمن قال حدثنا الحكم بن يعلى قال حدثنا عمرو بن الحرث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الصدقة لتطفىء على أهلها حر القبور

Mas'alah: What is the virtue of charity in Maliki fiqh?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 7630

أخبرنا خلف بن أحمد قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان القيسي قال حدثنا أبو البشر عبد الرحمن بن الجارود قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني حرملة بن عمران عن ابن أبي حبيب عن أبي الخير قال سمعت عقبة بن عامر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امرئ في ظل صدقته حتى يفصل بين الناس أو قال يحكم بين الناس

Mas'alah: What is the virtue of charity in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7630

قال يزيد وكان أبو الخير لا يخطيه يوم إلا تصدق فيه بكعكة أو بصلة أو شيء

Mas'alah: What is the virtue of charity in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7630

وحدثنا خلف حدثنا أحمد بن مطرف حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا يونس بن عبد الأعلى حدثنا يحيى بن حسان قال حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن علي بن حسين قال دعوة المتصدق عليه للمتصدق لا ترد

Mas'alah: What is the nineteenth hadith from Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7631

حديث تاسع عشر ليحيى بن سعيد يحيى عن بشير بن يسار أربعة أحاديث

Mas'alah: Who is Bashir ibn Yasar in the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7631

وبشير بن يسار هذا هو بشير بن أبي كيسان مولى بني حارثة من الأنصار مدني تابعي ثقة

Mas'alah: What does the word 'fatharri' mean in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7632

وأما قوله فثري يعني بل الماء ومنه قيل للتراب الندي الثرى

Mas'alah: What does the hadith indicate about the practice of the Sufis regarding provisions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7632

وفي هذا الحديث دليل على أن الصالحين والفضلاء لا يستغنون عن الزاد في سفرهم وهو يبطل مذهب الصوفية الذين لا يدخرون لغد

Mas'alah: What did Ibn Umar say about generosity with provisions during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7633

وروينا عن ابن عمر من وجوه أنه قال من كرم الرجل طيب زاده في سفره

Mas'alah: What is the story of Muhammad ibn Ishaq and his travel provisions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7633

وروينا أن محمد بن إسحاق لما أراد الخروج إلى العراق قال له رجل من أصحابه إني أحسب السفرة عندك خسيسة يا أبا عبد الله وكان ابن إسحاق ذلك الوقت قد رقت حالته فقال إن كانت السفرة خسيسة فما أخلاقنا بخسيسة ولربما قصر الدهر باع الكريم

Mas'alah: What did Rabi'ah say about the virtues of travel and residence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7633

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف حدثنا الحسن بن إسماعيل الضراب حدثنا علي بن جعفر الفريابي قال حدثنا أحمد بن عبد الله الأقطع قال حدثنا أبو زرعة الرازي قال حدثنا سويد بن سعيد قال حدثنا أبو فراس عبد الرحيم بن عبيد قال سمعت ربيعة بن أبي عبد الرحمن يقول للسفر مروءة وللحضر مروءة فأما المروءة في السفر فبذل الزاد وقلة الخلاف على الأصحاب وكثرة المزاح في غير مساخط الله وأما المروءة في الحضر فالإدمان إلى المساجد وتلاوة القرآن وكثرة الإخوان في الله عز وجل

Mas'alah: What advice did Ibn 'Awn give to two travelers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7633

وأتى رجلان إلى ابن عون يودعانه ويسألانه أن يوصيهما فقال لهما عليكم بكظم الغيظ وبذل الزاد فرأى أحدهما في المنام أن ابن عون أهدى إليهما حلتين

Mas'alah: What poetry is cited about generosity with a traveling companion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7634

ولبعض بني أسد وقيل إنها لحاتم الطائي إذا ما رفيقي لم يكن خلف ناقتي له مركب فضلا فلا حملت رجلي ولم يك من زادي له شطر مزودي فلا كنت ذا زاد ولا كنت ذا فضل شريكان فيما نحن فيه وقد أرى علي له فضلا بما نال من فضل

Mas'alah: What poetry describes the etiquette of sharing provisions on a journey?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7634

وقال آخر وإني لأستحيي رفيقي أن يرى مكان يدي من جانب الزاد أقرعا أبيت هضيم الكشح مضطرم الحشى من الجوع أخشى الذم أن أتضلعا وإنك إن أعطيت بطنك سؤله وفرجك نالا منتهى الذم أجمعا

Mas'alah: What is the heading for the hadith of Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7635

حديث موفي عشرين ليحيى بن سعيد

Mas'alah: What is the name of Abu Burda ibn Niyar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7635

أبو بردة بن نيار اسمه هانىء بن نيار وقد ذكرناه في كتاب الصحابة بما يغني عن ذكره ههنا

Mas'alah: Did Bashir ibn Yasar hear from Abu Burda?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7635

ويقال إن بشير بن يسار لم يسمع من أبي بردة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7635

هكذا ذكره إسماعيل بن إسحاق عن علي بن المديني عن معن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu Burdah ibn Niyar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7635

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن أبي بردة بن نيار أنه ذبح فذكر الحديث مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu Burdah ibn Niyar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7635

وقصة أبي بردة هذه محفوظة من حديث البراء بن عازب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Al-Bara' ibn 'Azib?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7635

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو الأحوص قال حدثنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Al-Bara' ibn 'Azib?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7636

ورواه داود بن أبي هند ومطرف بن طريف وعامر الأحول وسيار عن الشعبي عن البراء مثله بمعناه ومن رواه عن الشعبي عن جابر فقد أخطأ

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing before the Imam in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7639

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسحاق بن الحسن الحربي

حدثنا موسى بن داود حدثنا سفيان الثوري عن الأسود بن قيس عن جندب قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What do the hadiths indicate about the importance of the Eid prayer for sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7640

قالوا فهذه الآثار كلها تدل على اعتبار الصلاة ومراعاتها دون ما سواها

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7641

أخبرنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن إسحاق القاضي قال حدثنا أحمد بن مسعود الزبيري قال حدثنا محمد بن عبد الله ابن الحكم وأخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا الميمون بن حمزة الحسيني قال حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي قال حدثنا إسماعيل بن يحيى المزني قالا حدثنا محمد بن إدريس الشافعي قال أخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن داود بن أبي

Mas'alah: What is the linguistic meaning of the word used for a goat in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7642

قال عبد الوهاب أظن أنها ماعز قال الشافعي هي ماعزة كما قال عبد الوهاب إنما

يقال للضانية رخل

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement that a certain ruling is specific to him?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7642

وقوله لن تجزىء عن أحد بعدك أنها له خاصة

Mas'alah: What is the meaning of the term 'anaq laban' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7642

وقوله عناق لبن يعني عناقا تقتنى للبن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on udhiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7645

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو يحيى بن أبي ميسرة قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقرىء قال حدثنا عبد الله بن عياش بن عباس القتباني قال حدثنا عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله فذكر مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7645

قال أبو عمر هذا حديث رواه ابن وهب عن عبد الله بن عياش القتباني هذا عن الأعرج عن أبي هريرة موقوفا لم يرفعه كذا هو في موطئه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7646

وكذلك رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة موقوفا وعبيد الله بن بن أبي جعفر فوق عبد الله بن عياش

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7646

قال أبو عمر الأغلب عندي في هذا الحديث أنه موقوف على أبي هريرة والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about the virtue of sacrificing animals and its reward?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7648

عند الله من إهراق الدم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about udhiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7648

حدثناه خلف بن القاسم حدثنا أحمد بن محمد بن عثمان بن أبي التمام قال حدثنا كثير بن معمر الجوهري حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي حدثنا سعيد بن داود بن أبي زنبر حدثنا مالك بن أنس فذكره بإسناده إلى آخره وهو غريب من حديث مالك

Mas'alah: What did the Prophet say about small deeds and great reward?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7648

وقال رسول الله اعملوا يسيرا تجزوا كثيرا

Mas'alah: Where was this meaning previously discussed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7649

وقد ذكرنا هذا المعنى مجودا في باب عبد الله بن أبي بكر

Mas'alah: What did Imam Malik say about the hadith of Umm Salamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7649

وذكر عمران بن أنس قال سألت ملكا عن حديث أم سلمة هذا فقال ليس من حديثي قال فقلت لجلسائه قد رواه عنه شعبة وحدث به عنه وهو يقول ليس من حديثي فقالوا إنه إذا لم يأخذ بالحديث قال فيه ليس من حديثي

Mas'alah: Who narrated the hadith from Malik and from other chains?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7649

وقد رواه عن مالك جماعة وروي من غير حديث مالك من وجوه قد ذكرناها في باب عبد الله بن أبي بكر والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Qasamah narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7662

وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني قال حدثنا محمد بن سلمة وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ

Mas'alah: What is the reliability of the Iraqi and Medinan narrations of Bashir ibn Yasar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7664

قال أبو عمر هذه رواية أهل العراق عن بشير بن يسار في هذا الحديث ورواية أهل المدينة عنه أثبت إن شاء الله وهم به أقعد ونقلهم أصح عند أهل العلم وقد حكى الأثرم عن أحمد بن حنبل أنه ضعف حديث سعيد بن عبيد هذا عن بشير بن يسار وقال الصحيح عن بشير ابن يسار ما رواه عنه يحيى بن سعيد قال أحمد وإليه أذهب

Mas'alah: What is the twenty-second hadith of Yahya ibn Sa'id about?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7678

حديث ثان وعشرون ليحيى بن سعيد يحيى عن عدي بن ثابت حديثان

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's recitation in Isha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7678

لم يختلف على مالك في هذا الحديث وكذلك رواه جماعة عن يحيى بن سعيد إلا أن مسعرا رواه فزاد فيه وما سمعت أحسن صوتا منه صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Where was the hadith about beautifying the voice with Quran already discussed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7678

وقد ذكرنا هذا الخبر في باب تحسين الصوت بالقرآن من كتاب البيان عن تلاوة القرآن والحمد لله فلا معنى لذكره ههنا

Mas'alah: What is the hadith about combining Maghrib and Isha at Muzdalifah during Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7680

حديث ثالث وعشرون ليحيى بن سعيد

Mas'alah: Who is Adi ibn Thabit in the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7680

عدي بن ثابت هذا هو عدي بن ثابت بن عبيد بن عازب أخي البراء بن عازب ولجده صحبة وقد روى عن أبيه عن جده أحاديث وجده لأمه عبد الله بن يزيد الخطمي هذا فيما ذكر غير واحد

Mas'alah: What does al-Tahawi say about Adi ibn Thabit and Abdullah ibn Yazid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7680

وقال الطحاوي عدي بن ثابت الأنصاري كوفي وجده قيس بن الخطيم الشاعر وأما عبد الله بن يزيد هذا فله صحبة ورواية وقد ذكرناه في كتاب الصحابة بما يغني عن ذكره ههنا

Mas'alah: What is the historical role of Abdullah ibn Yazid as governor of Kufa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7680

وكان عبد الله بن يزيد هذا أميرا على الكوفة لعبد الله بن الزبير ذكر ذلك الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن عدي بن ثابت وقد ذكرنا ما في هذا الحديث مع المعاني ومضى القول في ذلك في باب ابن شهاب عن سالم من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the twenty-fourth hadith of Yahya ibn Sa'id from al-A'raj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7681

حديث رابع وعشرون ليحيى بن سعيد يحيى عن الأعرج حديث واحد

Mas'alah: Where was the previous hadith on prostration of forgetfulness already discussed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7681

قد مضى القول في هذا الحديث مجودا ممهدا في باب ابن شهاب عن الأعرج من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the distinction between sins against God and sins against people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7687

وفيه دليل على أن أعمال البر المتقبلات لا يكفر من الذنوب إلا ما بين العبد وبين ربه فأما تبعات بني آدم فلا بد فيها من القصاص وقد ذكرنا وجوه الذنوب المكفرات بالأعمال الصالحة في غير موضع من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about oppression?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7687

حدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا هدبة ويزيد بن هارون قالا حدثنا همام قال حدثنا القاسم بن عبد الواحد قال سمعت عبد الله بن محمد يحدث عن جابر بن عبد الله قال بلغني حديث عن رجل من

Mas'alah: What did the Prophet say about settling grievances on the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7688

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فابتعت بعيرا فشددت عليه رحلي ثم سرت إليه فسرت إليه شهرا حتى قدمت الشام فإذا عبد الله بن أنيس الأنصاري فأتيت منزله فأرسلت إليه إن جابرا على الباب فرجع إلي الرسول فقال جابر بن عبد الله فقلت نعم فرجع إليه فخرج فاعتنقته واعتنقني قال فقلت حديث بلغني أنك سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المظالم لم أسمعه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله العباد أو قال الناس شك همام وأومأ بيديه إلى الشام عراة غرلا بهما قلنا ما بهما قال ليس معهم شيء فيناديهم بصوت يسمعه من بعد ومن قرب أنا الملك أنا الديان لا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة وأحد من أهل النار يطلبه بمظلمة حتى اللطمة قال قلنا كيف وإنما نأتي الله عراة حفاة غرلا قال بالحسنات والسيئات

Mas'alah: What is the hadith about resolving injustices before the afterlife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7688

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أبو طالب محمد بن زكرياء بن يحيى المقدسي ببيت المقدس قال حدثنا محمد بن النعمان بن بشير قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني مالك عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من كانت عنده مظلمة لأحد فليتحلله فإنه ليس ثم دينار ولا درهم من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته فإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئاته وطرحت عليه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about oppression?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7689

وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الديبلي قال حدثنا محمد بن علي بن زيد

Mas'alah: What is another chain for the hadith about settling wrongs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7689

وحدثنا خلف حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق حدثنا أحمد بن محمد بن بن الحجاج قالا حدثنا عبد العزيز بن يحيى المدني قال حدثنا مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة لأخيه فذكر الحديث

Mas'alah: What is another chain for the hadith about wrongs of wealth and honor?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7689

وذكر ابن الجارود قال حدثنا أزهر بن زفر بن صدقة مولى جبر ابن نعيم قال حدثني هانيء بن المتوكل قال حدثني خالد بن حميد عن مالك بن أنس عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة لأخيه في مال أو عرض فذكر معناه

Mas'alah: What is the hadith about the believer's soul being suspended by debt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7690

ليس هذان الحديثان في الموطأ وهما من حديث مالك حدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد بن يزيد الجوهري بمصر قال حدثنا أحمد بن سلام البغدادي قال حدثنا أبو معمر حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عمر بن أبي مسلمة عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the believer's soul being suspended due to debt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7690

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عمر بن أبي

سلمة عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the believer's soul being suspended due to debt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7691

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان قال أحمد بن زهير وحدثنا أبي قال حدثنا وكيع عن سفيان عن سعد بن إبراهيم عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة ما كان عليه دين

Mas'alah: What did Yahya ibn Sa'id say about the authenticity of the hadith and the reliability of 'Umar ibn Abi Salama?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7691

قال أحمد بن زهير سئل يحيى بن سعيد عن هذا الحديث فقال هو صحيح وسئل عن عمر ابن أبي سلمة فقال ضعيف الحديث

Mas'alah: What did 'Ali ibn al-Madini report from Yahya al-Qattan about Shu'bah weakening 'Umar ibn Abi Salama?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7691

وقال علي بن المديني عن يحيى القطان كان شعبة يضعف عمر بن أبي سلمة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about debt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7692

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعي قال حدثنا حماد بن سلمة فذكر بإسناده مثله سواء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about debt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7692

هكذا ذكره ابن سنجر قال حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال أخبرنا العلاء بن عبد الرحمن فذكره

Mas'alah: What did the Prophet say when the man turned away?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7693

الرجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كروه علي

Mas'alah: What did Jibril say about the exception for debt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7693

فلما جاءه قال إن جبريل قال إلا أن يكون عليه دين

Mas'alah: What did the Prophet say about the debtor being imprisoned on the Day of Judgment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7693

وروى سعيد بن سليمان قال حدثنا المبارك بن فضالة عن كثير أبي محمد عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحب الدين مأسور يوم القيامة يشكو إلى الله الوحدة

Mas'alah: What are the rulings on debt and its effect on entering Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7693

قال أبو عمر كثير أو محمد هو كثير بن أعين المرادي بصري ومنها أن المرء يحبس عن الجنة من أجل دينه حتى يقع القصاص ومنها أن القضاء عن الميت بعده في الدنيا ينفع الميت في الآخرة ومنها أن الميت إنما يحبس عن الجنة بدينه إذا كان له وفاء ولم يوص به ولم يشهد عليه والوصية بالدين فرض عند الجميع إذا لم يكن عليه بينة فإذا لم يوص به كان عاصيا وبعصيانه ذلك يحبس عن الجنة والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's stern warning about debt before the conquests?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7694

وقد قيل أن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وتشديده في الدين كان من قبل أن يفتح الله عليه ما يجب منه الفيء والصدقات لأهلها

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about debts and inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7694

وحدثنا عبد الوارث قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم

Mas'alah: What did the Prophet say after conquests about debts and inheritance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7695

فلما فتح الله على رسوله الفتوح قال أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم من ترك دينا أو ضياعا فعلى الله ورسوله ومن ترك مالا فلورثته

Mas'alah: What happened when Abu Qatadah offered to pay the deceased's debts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7695

قال أبو قتادة هما علي يا رسول الله قال فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the hadith indicate about types of revelation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7695

وفي قوله عليه السلام كذلك قال لي جبريل دليل على أن من الوحي ما يتلى وما لا يتلى وماهو قرآن وما ليس بقرآن

Mas'alah: What is the interpretation of 'ayat Allah' and 'al-hikmah' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7696

وقالت طائفة من أهل العلم بالقرآن في قوله تعالى واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة (33 34) قالوا القرآن آيات الله والحكمة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the source of revelation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7696

قال أبو عمر وكل من الله إلا ما قام عليه الدليل فإنه لا ينطق عن الهوى صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم

Mas'alah: What is the correct name of the narrator in the hadith of salab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7698

فأعطانيه فبعت الدرع فاشتريت به مخرفا في بني سلمة فإنه لأول مال تأثلته في الإسلام هكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن كثير وتابعه قوم وقال الأكثر عمر بن كثير بن أفلح وقال الشافعي عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن كثير بن أفلح ولم يسمه والصواب فيه عن مالك عمر بن كثير وكذلك قال فيه كل من رواه عن يحيى بن سعيد منهم ابن عيينة وحفص بن غياث وقال البخاري والعقيلي عمر بن كثير بن أفلح مدني روى عنه ابن عجلان وغيره وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل سألت أبي عمر بن كثير بن أفلح فقال هذا مولى أبي أيوب روى عنه ابن عون وذكر البخاري والعقيلي في باب عمرو عمرو بن كثير بن أفلح مدني روى عنه ابن أبي فديك وعثمان بن اليمان قال أبو عمر عمرو بن كثير بن أفلح الذي روى عنه ابن أبي فديك ليس هو عمر الذي روى عنه يحيى بن سعيد وإنما الذي روى عنه يحيى بن سعيد هو الذي روى عنه ابن عجلان وغيره وهو الذي روى عنه

Mas'alah: Who are the narrators in the chain of the hadith of Abu Qatadah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7699

ابن عون وهو من التابعين ممن لقي ابن عمر وأنس بن مالك وهو كبير أكبر من عمرو بن كثير وأظنهما أخوين ولكن عمر بن كثير بن أفلح أجل من عمرو بن كثير بن أفلح وأشهر وهو الذي في الموطأ وليس لعمرو بن كثير في الموطأ ذكر إلا عند من لم يقم

اسمه وصحفه وأما أبو محمد مولى أبي قتادة فمن كبار التابعين واسمه نافع يعرف بالأقرع وقد روى عنه ابن شهاب وحسبك وروى عنه صالح بن كيسان وجماعة من الجلة وأما أبو قتادة الأنصاري فاسمه الحارث بن ربعي على اختلاف قد ذكرناه في كتاب الصحابة وكان يقال له فارس رسول الله ولم يقل ذلك لغيره كما قيل لخالد بن الوليد سيف الله وكان أبو قتادة من شجعان فتيان الصحابة رضي الله عنهم ورواية ابن عيينة لهذا الحديث مختصرة عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد عن أبي قتادة أن رسول الله نفله سلب قتيله وأما مالك فساق سياقة حسنة وكان حافظا وروى هذا الحديث حماد بن سلمة قال حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن

Mas'alah: What does the author say about the battle of Hunayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7700

وفي حديث أبي قتادة هذا من الفقه معرفة غزاة حنين وذكل أمر يستغنى بشهرته عن إيراده ولولا كراهتنا التطويل لذكرنا هنا خبر تلك الغزاة وقد ذكرنا ذلك في كتاب الدرر في اختصار المغازي والسير

Mas'alah: What does the hadith indicate about the battle of Hunayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7700

وفي هذاالحديث دليل على أن المسلمين هزموا يوم حنين وأنهم كانت لهم الكرة بعد

والظفرة والغلبة والحمد لله ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم الآية وقال الله عز وجل وأنزل جنودا لم تروها وعذب الذين كفروا وذلك جزاء الكافرين

Mas'alah: What is the ruling on giving the slain enemy's belongings (salab) to the killer in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7703

قال أبو عمر أحسن شيء في هذا مما يحتج به مرفوعا ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سعيد بن منصور قال أخبرنا إسماعيل بن عياش عن صفوان بن

Mas'alah: What is another chain for the story of the killing of Abu Jahl at Badr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7709

وحدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا يوسف بن يعقوب الماجشون قال حدثني صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده قال بينما أنا واقف في الصف يوم بدر فذكر مثله سواء إلى آخره

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith of 'Awf ibn Malik about the salab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7711

قال وحدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا الوليد قال سألت ثورا عن هذا الحديث فحدثني عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن عوف بن مالك الأشجعي نحوه

Mas'alah: Who else narrated the hadith of Safwan ibn 'Amr about the salab?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7711

وذكر هذا الحديث أبو إسحاق الفزاري عن صفوان بن عمرو بإسناده ومعناه

Mas'alah: What does the author say about the scope of this chapter on spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7713

وفي هذا الباب مسائل كثير لها فروع لو ذكرناها خرجنا عن تأليفنا وفيما أوردنا من أصول هذا الباب بما فيه كفاية وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the word 'makhraf' in the context of a palm garden?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7714

وأما قوله فاشتريت به مخرفا في بني سلمة فقال ابن وهب هي الجنينة الصغيرة وقال غيره هو ما يخرف ويخترف أي يحفظ ويجتنى وهو الحائط الذي فيه ثمر قد طاب وبدا صلاحه قالوا والحائط يقال له بالحجاز الخارف والخارف بلغة أهل اليمن الذي يجتني لهم الرطب وقال أبو عبيد يقال النخل بعينه مخرف قال ومنه قول أبي طلحة

إن لي مخرفا قال وقال الأصمعي في حديث النبي عائد المريض في مخارف الجنة قال واحدها مخرف وهو جني النخل وإنما سمي مخرفا لأنه يخرف منه أي يجتنى منه قال الأخفش المخرف بكسر الميم القطعة من النخل التي يخترف منها الثمر والمخرف بفتح الميم النخل أيضا

Mas'alah: What does the phrase 'first wealth he acquired in Islam' mean?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7714

وأما قوله فإنه لأول مال تأثلته في الإسلام فإنه أراد أول أصل باق من المال اقتناه وجمعه ومن اكتسب ما يبقى ويحمد فقد تأثل قال امرؤ القيس ولكنما أسعى لمجد مؤثل وقد يدرك المجد المؤثل أمثالي وقال لبيد لله نافلة الأجل الأفضل وله العلى وأثيث كل مؤثل ومن هذا حديث عمر في وقفه أرضه قال ولمن وليها أن يأكل منها أو يوكل صديقا غير متأثل مالا

Mas'alah: What is the correct name of Waqid ibn Sa'd ibn Mu'adh in the hadith chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7715

هكذا قال يحيى عن مالك واقد بن سعد بن معاذ وتابعه على ذلك أبو المصعب وغيره وسائر الرواة عن مالك يقولون عن واقد ابن عمرو بن سعد بن معاذ وهو الصواب إن شاء الله وكذلك قال ابن عيينة وزهير بن معاوية وهو واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ بن النعمان بن امرىء القيس الأشهلي الأنصاري يكنى أبا عبد الله مدني

ثقة كناه خليفة بن خياط وذكره الحسن بن عثمان في بني عبد الأشهل وقال كانت وفاته سنة عشرين ومائة وكان محمد بن عمرو بن علقمة يقول فيه واقد بن عمر بن سعد بن معاذ يهم فيه

Mas'alah: What is the story of Waqid ibn 'Umar visiting Anas ibn Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7716

روى يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن واقد بن عمر بن سعد بن معاذ قال دخلت على أنس بن مالك وكان واقد من أعظم الناس وأطولهم فقال لي من أنت فقلت واقد بن عمر بن سعد بن معاذ قال إنك بسعد لشبيه ثم بكى فأكثر البكاء وقال يرحم الله سعدا كان من أعظم الناس وأطولهم

Mas'alah: Where was Nafi' ibn Jubayr ibn Mut'im previously mentioned?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7716

وقد مضى ذكر نافع بن جبير بن مطعم في باب ابن شهاب

Mas'alah: Who was Mas'ud ibn al-Hakam and what was his lineage?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7716

وأما مسعود بن الحكم فرجل من بني زريق من الأنصار كبير جليل ولد على عهد

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مسعود بن الحكم بن الربيع بن عامر بن خالد بن عامر بن زريق وكان له بالمدينة قدر وجلالة وهيئة وقد ذكرناه في كتاب الصحابة

Mas'alah: What is the ruling on standing for a funeral according to another narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7718

ورواه زهير بن معاوية عن سهيل عن أبيه عن أبي سعيد الخدري

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on standing for a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7719

ذكره أبو داود بإسناده

Mas'alah: Why is knowledge of abrogation in hadith more difficult than in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7720

وقد زعم بعض العلماء أن علم الناسخ من المنسوخ في الحديث أشد نعذرا من علم ناسخ القرآن ومنسوخه ولذلك قال ابن شهاب الله أعلم أعيا الفقهاء أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه

Mas'alah: How is knowledge of abrogation in hadith established?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7720

قال أبو عمر لأن ذلك لا يصح إلا بعلم الآخر من الأول في غير باب الإباحة وذلك إنما يوقف عليه بنص أو تاريخ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on standing for a funeral?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7721

حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا زهير حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري قال

Mas'alah: What does Abu Umar say about the name of Waqid ibn Amr in the hadith chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7722

قال أبو عمر اتفق مالك وابن عيينة وزهير على واقد بن عمرو فدل ذلك على أن قول محمد بن عمرو واقد بن عمر خطأ هذا إن صح عن محمد بن عمرو

Mas'alah: What is the correct name of Waqid in the Muwatta narrations?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7722

وأما رواية يحيى وقوله واقد بن سعد فجائز أن ينسب المرء إلى جده والذي عند جمهور الرواة للموطأ واقد بن عمرو بن سعد وقد روى هذا الحديث عن مسعود بن الحكم ابنه قيس بن مسعود

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Mas'ud ibn al-Hakam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7722

ورواه أيضا عن مسعود بن الحكم محمد بن المنكدر حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المقرىء حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة ببغداد حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on standing at the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7723

حدثنا سعيد بن نصر حدثنا ابن أبي دليم حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو مروان عبد الملك بن حبيب المصيصي حدثنا ابن المبارك عن

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about standing at the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7724

وقد روي في هذا المعنى حديث حسن مرفوع حدثنا سعيد بن نصر حدثنا ابن أبي

دليم حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو خيثمة مصعب بن سعد حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن

Mas'alah: What did the Prophet say about the grave being the most frightening sight?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7725

وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيت منظرا إلا والقبر أفظع منه وبالله التوفيق

Mas'alah: What did the Companions pledge to the Prophet regarding obedience and speaking truth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7726

حديث موفي ثلاثين ليحيى بن سعيد يحيى عن عبادة بن الوليد 337 - مالك عن يحيى بن سعيد قال أخبرني عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن أبيه عن جده قال بايعنا رسول الله على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وأن لا ننازع الأمر أهله وأن نقول أو نقوم بالحق حيثما كنا لا نخاف في الله لومة لائم

Mas'alah: How did different narrators transmit the hadith of the pledge from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7726

هكذا روى هذا الحديث عن مالك بهذا الإسناد جمهور رواته وهو الصحيح منهم ابن

وهب وابن القاسم ومعن وابن بكير وابن أويس وغيرهم وما خالفه عن مالك فليس بشيء ورواه القعنبي في جامع الموطأ عن مالك عن يحيى عن عبادة بن الوليد عن عبادة بن الصامت ولم يذكر أباه وتابعه عبد الله بن يوسف ورواه قتيبة عن مالك عن يحيى عن عبادة بن الوليد أخبرني أبي قال بايعنا رسول الله ولم يذكر عبادة بن الصامت وتابعه أبو مسهر وأبو مصعب عن محمد بن زريق بن جامع منه وقد

Mas'alah: What is the dispute regarding the chain of Yahya ibn Sa'id?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7727]

اختلف فيه على يحيى بن سعيد فرواه بعضهم عنه عن عبادة بن الوليد عن أبيه قال وبايعنا رسول الله الحديث لم يذكر عبادة بن الصامت وزعم أن البيعة المذكورة في هذا الحديث ليست بيعة العقبة وأن الوليد بن عبادة له صحبة وأنه ممكن أن يشاهد هذه البيعة لأنها كانت على الحرب وذلك بالمدينة

Mas'alah: How did Sufyan ibn 'Uyaynah narrate the hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7727]

ورواه سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن عبادة بن الوليد عن جده عبادة بن الصامت لم يذكر الوليد بن عبادة هكذا رواه الحميد عن ابن عيينة

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith of 'Ubadah ibn al-Samit?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7727

ورواه أبو إسحاق الفزاري عن يحيى بن سعيد عن الوليد بن عبادة بن الصامت عن أبيه لم يذكر عبادة بن الوليد وهذا عندي غلط والله أعلم والصحيح فيه إن شاء الله يحيى بن سعيد عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن أبيه عن جده حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا محمد بن حميد قال حدثنا سلمة عن ابن إسحاق قال حدثني عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن أبيه الوليد عن أبيه عبادة بن الصامت وكان أحد النقباء قال بايعنا رسول الله بيعة الحرب وكان عبادة من الاثني عشر الذين بايعوا في العقبة الأولى على السمع والطاعة في عسرنا ويسرنا ومنشطنا ومكرهنا وأن لا ننازع الأمر أهله وأن نقول بالحق حيثما كنا لا نخاف في الله لومة لائم

Mas'alah: What battles did 'Ubadah ibn al-Samit attend?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7728

قال أبو عمر كان عبادة بن الصامت قد شهد العقبة الأولى والثانية وشهد بدرا والحديبية والمشاهد كلها وبايع رسول الله مرارا وقد ذكرنا من خبره في كتاب الصحابة ما فيه الكفاية

Mas'alah: What was the first pledge of al-'Aqabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7728

حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن النجاد الفقيه ببغداد قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثني يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن أبي عبد الله عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي عن عبادة بن الصامت قال كنا فيمن حضر العقبة الأولى وكنا اثني عشر رجلا فبايعنا رسول الله على بيعة النساء وذلك قبل أن يفترض عليهم الحرب على أن لا نشرك بالله شيئا ولا نشرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيه في معروف قال فإن وفيتم فلكم الجنة وإن غشيتم من ذلك شيئا فأمركم إلى الله إن شاء عذب وإن شاء غفر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the second pledge of Aqabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7728

قال أحمد بن حنبل وحدثنا يحيى ين زكرياء بن أبي زائدة قال حدثني أبي ومجالد عن عامر الشعبي عن أبي مسعود الأنصاري قال انطلق النبي معه العباس عمه إلى السبعين من الأنصار عند العقبة تحت الشجرة فقال ليتكلم متكلمكم ولا يطيل الخطبة

Mas'alah: What were the terms of the pledge at Aqabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7729

فإن عليكم من المشركين عينا وإن يعلموا بكم يفضحوكم قال قائلهم وهو أبو أمامة

سل يا محمد لربك ما شئت وسل لنفسك ولأصحابك ما شئت ثم أخبرنا بما لنا من الثواب على الله إذا فعلنا ذلك قال أسألكم لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأسألكن لنفسي ولأصحابي أن تؤونا وتنصرونا وتمنعونا مما منعتم منه أنفسكم

Mas'alah: What reward was promised for fulfilling the pledge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7729

قالوا فما لنا إذا فعلنا ذلك قال لكم الجنة قالوا فلك ذلك

Mas'alah: Who was the youngest among the group at Aqabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7729

قال الشعبي وكان أبو مسعود أصغرهم

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about the sermon at Aqabah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7729

قال أحمد بن حنبل وحدثني يحيى بن زكرياء قال حدثني إسماعيل بن أبي خالد قال سمعت الشعبي يقول ما سمع الشيب ولا الشبان خطبة مثلها

Mas'alah: What does the author say about the pledges of the Ansar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7729

قال أبو عمر هذه البيعة التي انفرد بها الأنصار بهذا اللفظ وهذا المعنى وسائر البيعات التي ذكر عبادة وغيره هي بيعات جماعات الناس قريش والأنصار وسائر أبناء العرب ممن دخل في الإسلام والله أعلم

Mas'alah: What are the names of the twelve naqibs mentioned by Sufyan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7729

قال أحمد بن حنبل سمعت سفيان بن عيينة وقيل له تسمي النقباء فقال نعم سعد بن عبادة وأسعد بن زرارة وسعد بن

الربيع وسعد بن خيثمة وعبد الله بن رواحة والمنذر بن عمرو وأبو الهيثم بن التيهان والبراء بن معرور وأسيد بن حضير وعبد الله بن عمرو بن حرام أبو جابر وعبادة بن الصامت ورافع بن مالك من بني زريق قال سفيان عبادة عقبي بدري أحدي شجري نقيب

Mas'alah: What does the author say about the number of participants in the two pledges of Aqaba?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7730

قال أبو عمر ما ذكره سفيان في النقباء خلاف م ذكره ابن إسحاق فيهم في السير فالله أعلم ولم يختلفوا أنهم اثنا عشر رجلا وهم الذين بايعوا رسول الله في العقبة الأولى وكان بينها وبين العقبة الثانية عام أو نحوه وكانوا في بيعة العقبة الثانية ثلاثا وسبعين رجلا فيما ذكر ابن إسحاق وامرأتين وكانت العقبة الثانية قبل الهجرة بأشهر يسيرة

Mas'alah: What is the time between the pledge of Aqaba and the Hijra?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7730

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا أحمد بن سلمان حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي قال حدثنا حجاج بن محمد حدثنا الليث حدثنا عقيل عن ابن شهاب أنه كان بين ليلة العقبة وبين مهاجر رسول الله ثلاثة أشهر أو نحوها قال وكانت بيعة الأنصار ليلة العقبة في ذي الحجة وقدم رسول الله المدينة في ربيع الأول

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7730

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا أحمد بن الوليد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith of Ubadah ibn al-Samit about the

pledge of allegiance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7731

عن سيار ويحيى بن سعيد أنهما سمعا عبادة بن الوليد يحدث عن أبيه قال سيار عن النبي وقال يحيى بن سعيد عن أبيه عن جده قال بايعنا رسول الله على أن نقوم بالحق حيثما كان فهذا شعبة قد جوده ففرق بين رواية سيار ورواية يحيى ين سعيد فدل ذلك على صحة من جعل حديث يحيى بن سعيد عن عبادة بن الوليد بن عبادة عن أبيه عن جده

Mas'alah: What is the text and chain of the hadith of Ubadah ibn al-Samit about the pledge of allegiance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7731

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد وعبد الرحمن بن عمر بن إسحاق قالا حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن جابر قال حدثنا سعيد بن أبي مريم قال حدثنا مالك والليث بن سعد عن يحيى بن سعيد قال حدثني عبادة بن الوليد بن عبادة قال أخبرني أبي عن عبادة بن الصامت قال بايعت رسول الله على العسر واليسر والمكره والمنشط وأن لا ننازع الأمر أهله وأن نقوم أو نقول بالحق حيثما كنا لا نخاف في الله لومة لائم وهذا هو الصحيح في إسناد هذا الحديث إن شاء الله

Mas'alah: What is the interpretation of the pledge of allegiance to the Prophet regarding hearing and obedience?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7731

وأما قوله فيه بايعنا رسول الله على السمع والطاعة فقول مجمل يفسره حديث مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كنا إذا بايعنا رسول الله على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعتم وأطقتم وكذلك كان أخذه على النساء في البيعة كان يقول لهن فيما استطعتن وأطقتن وهذا كله يتضمنه قول الله عز

Mas'alah: What is the ruling on obedience to a ruler who commands something sinful?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7732

وجل لا يكلف الله نفسا إلا وسعها ولا يلزم من طاعة الخليفة المبايع إلا ما كان في المعروف لأن رسول الله لم يكن يأمر إلا بالمعروف وقد قال إنما الطاعة في المعروف وأجمع العلماء على أن من أمر بمنكر لا تلزم طاعته قال الله عز وجل وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about obedience?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7732

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير حدثنا الحوظي حدثنا بقية بن الوليد حدثنا سعيد بن عبد العزيز حدثني ربيعة بن يزيد قال قعدت إلى الشعبي بدمشق

Mas'alah: What did the Prophet say about obeying rulers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7733

في خلافة عبد الملك فحدث رجل من التابعين عن رسول الله أنه قال اعبدوا ربكم ولا تشركوا به شيئا وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الأمراء فإن كان خيرا فلكم وإن كان شرا فعليهم وأنتم منه براء قال الشعبي كذبت لا طاعة في معصية إنما الطاعة في المعروف

Mas'alah: What is the meaning of obedience in hardship and ease?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7733

وأما قوله في العسر واليسر والمنشط والمكره فمعناه فيما تقدر عليه وإن شق علينا وأيسر بنا وفيما نحبه وننشط له وفيما نكرهه ويثقل علينا وعلى هذا المعنى جاء حديث ابن عمر عن النبي في ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on obedience?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7733

حدثنا أحمد بن قاسم ومحمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا محمد بن يحيى المروزي قال حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا ليث بن سعد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي قال على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب أو كره وروى عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن

محمد بن المنكدر قال قال ابن عمر حين بويع يزيد بن معاوية إن كان خيرا رضينا وإن كان بلاء صبرنا

Mas'alah: Who are the rightful people to hold authority?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7733

وأما قوله وأن لا ننازع الأمر أهله فاختلف الناس في ذلك فقال قائلون أهله أهل العدل والإحسان والفضل والدين فهؤلاء لا ينازعون

لأنهم أهله وأما أهل الجور والفسق والظلم فليسوا له بأهل ألا ترى إلى قول الله عز وجل لإبرهيم عليه السلام قال إني جاعلك للناس إماما قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين وإلى منازعة الظالم الجائر ذهبت طوائف من المعتزلة وعامة الخوارج وأما أهل الحق وهم أهل السنة فقالوا هذا هو الاختيار أن يكون الإمام فاضلا عدلا محسنا فإن لم يكن فالصبر على طاعة الجائرين من الأئمة أولى من الخروج عليه لأن في منازعته والخروج عليه استبدال الأمن بالخوف ولأن ذلك يحمل على هراق الدماء وشن الغارات والفساد في الأرض وذلك أعظم من الصبر على جوره وفسقه والأصول تشهد والعقل والدين أن أعظم المكروهين أولاهما بالترك وكل إمام يقيم الجمعة والعيد ويجاهد العدو ويقيم الحدود على أهل العداء وينصف الناس من مظالمهم بعضهم لبعض وتسكن له الدهماء وتأمن به السبل فواجب طاعته في كل ما يأمر به من الصلاح أو من المباح

Mas'alah: What is the ruling on responding to the call to congregational prayer during travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7734

حدثني خلف بن أحمد حدثنا أحمد بن مطرف حدثنا أيوب بن سليمان ومحمد بن عمر قالا حدثنا أبو زيد عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال كنا مع رسول الله في سفر فنزلنا منزلا فمنا من ينتضل

ومنا من يصلح جناه ومنا من هو في جشرة إذ نادى منادي النبي الصلاة جامعة فانتهيت إلى رسول الله وهو يقول إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان لله عليه حق أن يدل أمته على الذي هو خير لهم وينذرهم الذي هو شر لهم وأن هذه الأمة جعلت عافيتها في أولها وسيصيب آخرها بلاء وأمور ينكرونها وفتن مرفق بعضها بعضا تجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي ثم تنكشف ثم تجيء أخرى فيقول هذه هذه ثم تنكشف فمن أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه ومن بايع إماما فأعطاه صفقة يمينه وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع فإن جاء أحد ينازعه فاضربوا عنق الآخر قال عبد الرحمن فخرجت في الناس فقلت أنت سمعت هذا من رسول الله قال سمعته أذناي ووعاه قلبي قلت إن هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل ونقتل أنفسنا والله يقول لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ولا تقتلوا أنفسكم قال فضرب بيده على جبهته وأكب طويلا ثم قال أطعه فيما أطاع الله واعصه فيما عصى الله

Mas'alah: What is the meaning of the terms used in the hadith about travel activities?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7736

قال أبو عمر قوله في هذا الحديث ومنا من ينتضل فإنه يريد الرمي إلى الأغراض وقوله ومنا من هو في جشره يريد أنه خرج في إبله يرعاها

Mas'alah: What is the ruling on being a slave to wealth and material possessions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7736

حدثنا أحمد بن فتح وعبد الرحمن بن يحيى قالا حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أبو محمد إسحاق بن بنان بن معن الأنماطي البغدادي قال حدثنا الحسن بن حماد حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد القطيفة وعبد الخميصة إن أعطي رضي وإن لم يعط لم يف

Mas'alah: What is the ruling on precise wording in hadith transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7736

وأما قوله وأن نقوم أو نقول بالحق فالشك من المحدث إما يحيى بن سعيد وإما مالك فإنه لم يختلف عن مالك في ذلك وفي ذلك دليل على الإتيان بالألفاظ ومراعاتها وقد بينا هذا المعنى في كتاب العلم

Mas'alah: What did the Prophet advise Abu Dharr about speaking the truth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7737

قال أبو ذر أوصاني رسول الله أن أقول الحق وإن كان مرا وأن لا أخاف في الله لومة لائم

Mas'alah: What is the virtue of speaking truth before a tyrant?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7737

وقد روي عن النبي من وجوه أنه قال فضل الجهاد كلمة حق عند ذي سلطان

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about commanding good when fearing death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7737

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا محمد بن المثنى حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن معاوية بن إسحاق عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر قال إن خشيت أن يقتلك فلا

Mas'alah: What did al-Hasan say about advising the believer and the ignorant?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7738

أخبرنا أحمد بن قاسم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا إبراهيم بن موسى بن جميل حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي حدثنا نصر بن علي قال أخبرنا الأصمعي عن أبي الأشهب عن الحسن قال إنما يكلم مؤمن يرجى أو جاهل يعلم فأما من وضع سيفه أو سوطه وقال لك اتقني اتقني فمالك وله

Mas'alah: What did Mutarrif say about the narrowness of religion without commanding good?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7738

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا أيوب عن مطرف بن الشخير أنه كان يقول لئن لم يكن لي دين حتى أقوم إلى رجل معه مائة ألف سيف أرمي إليه كلمة فيقتلني إن ديني إذا لضيق

Mas'alah: What did Abdullah say about knowing good and evil in the heart?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7738

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا ابن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان وحدثنا أحمد حدثنا أحمد حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة جميعا عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال جاء عتريس بن عرقوب إلى عبد الله فقال هلك من لم يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فقال عبد الله بل هلك من لم يعرف المعروف بقلبه وينكر المنكر بقلبه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about enjoining good?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7738

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about hating evil in the heart?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7739

عبد الملك بن عمير قال سمعت ربيع بن عميلة قال سمعت عبد الله بن مسعود يقول حسب المؤمن إذا رأى منكرا لا يستطيع تغييره أن يعلم الله من قبله أنه له كاره

Mas'alah: What does the hadith say about a believer humiliating himself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7739

حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا ابن وضاح حدثنا عبد الله بن أبي حسان عن ابن لهيعة عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يحل لمؤمن أن يذل نفسه قالوا يا رسول الله وما إذلاله لنفسه قال يتعرض من البلاء لما لا يقوم له

Mas'alah: What does the author say about a previous discussion on the hadith of Umm Salamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7739

وقد زدنا هذا المعنى بيانا بالآثار في باب بلاغ مالك عن أم سلمة قولها يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون وأشبعناه هناك والحمد لله وبه التوفيق

Mas'alah: What is the thirty-first hadith of Yahya ibn Sa'id about?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7740

حديث حاد وثلاثون ليحيى بن سعيد يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان أربعة أحاديث

Mas'alah: What is the textual discrepancy in the chain of the hadith about Zayd ibn Khalid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7740

هكذا في كتاب يحيى وروايته عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن زيد بن خالد لم يقل عن أبي عمرة ولا عن ابن أبي عمرة وهو غلط منه وسقط من كتابه ذكر أبي عمرة

Mas'alah: What is the disagreement among Malik's students regarding the name in the chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7740

واختلف أصحاب مالك في أبي عمرة أو ابن أبي عمرة في هذا الحديث أيضا فقال القعنبي وابن القاسم ومعن بن عيسى وأبو المصعب وسعيد بن عفير وأكثر النسخ عن

ابن بكير كلهم قالوا في هذا الحديث عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن

Mas'alah: What is the variant chain of transmission for the hadith of Zayd ibn Khalid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7741

حبان عن ابن أبي عمرة أن زيد بن خالد الجهني قال توفي رجل فذكروا الحديث

Mas'alah: What is the variant chain of transmission from Ibn Wahb and others?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7741

وقال ابن وهب وصعب الزبيري عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن أبي عمرة عن زيد بن خالد وابن وهب يقول في حديث ألا أخبركم بخير الشهداء

Mas'alah: What is the chain of transmission from Malik through Abdullah ibn Abi Bakr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7741

مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابن أبي عمرة وسماه عبد الرحمن

Mas'alah: What is the greater disagreement among Malik's students regarding the chain of Abdullah ibn Abi Bakr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7741

واختلاف أصحاب مالك عن مالك في إسناد حديث عبد الله بن أبي بكر هذا أكثر من اختلافهم عنه في إسناد يحيى بن سعيد هذا وقد ذكرنا ذلك في باب عبد الله بن أبي بكر

Mas'alah: How did different narrators transmit the hadith from Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7741

وروى ابن جريج وحماد بن زيد وابن عيينة عن يحيى بن سعيد هذا الحديث فقالوا فيه عن محمد بن يحيى عن أبي عمرة كما قال ابن وهب ومصعب وقالت فيه طائفة عن ابن أبي عمرة

Mas'alah: What is the correct day of death for a man mentioned in a hadith about spoils?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7741

وكان عند أكثر شيوخنا في الموطأ عن يحيى في هذا الحديث توفي رجل يوم حنين وهو وهم إنما هو يوم خيبر وعلى ذلك جماعة الرواة وهو الصحيح والدليل على صحته قوله فوجدنا خرزات من خرزات يهود ولم يكن بحنين يهود والله أعلم

Mas'alah: What does the Prophet's command to pray over a thief indicate about faith and sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7742

وفي قوله صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم دليل على أن الذنوب لا تخرج المذنب عن الإيمان لأنه لو كفر بغلوله كما زعمت الخوارج لم يكن ليأمر بالصلاة عليه فإن الكافر والمشرك لا يصلي عليه المسلمون لا أهل الفضل ولا غيرهم ويجوز أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم علم أن ذلك الميت قد كان غل بوحي من الله ويجوز بغير ذلك والله أعلم وقد ذكرنا أحكام الغلول وعقوبة الغال وما للعلماء في ذلك كله ممهدا في باب ثور بن زيد من هذا الكتاب والحمد لله وبه التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the five prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7744

ورواه الليث أيضا عن يحيى بن سعيد كما رواه مالك سواء وإنما قلنا إنه حديث ثابت لأنه روي عن عبادة من طرق ثابتة صحاح من غير طريق المخدجي بمثل رواية المخدجي فأما ابن محيريز فهو عبد الله بن محيريز وهو من جلة التابعين وهو معدود في الشاميين يروي عن معاذ بن جبل وأبي سعيد الخدري ومعاوية وأبي محذورة وغيرهم توفي في خلافة الوليد بن عبد الملك وأما المخدجي فإنه لا يعرف بغير هذا الحديث وقال مالك المخدجي لقب وليس بنسب في شيء من قبائل العرب وقيل إن المخدجي اسمه رفيع ذكر ذلك عن يحيى بن معين وأما أبو محمد فيقال إنه مسعود بن أوس الأنصاري ويقال سعد بن أوس ويقال إنه بدري وقد ذكرناه في الصحابة

Mas'alah: What does the hadith teach about seeking knowledge and avoiding blind taqlid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7744

وفي هذا الحديث من الفقه دليل على ما كان القوم عليه من البحث عن العلم والاجتهاد في الوقوف على الصحة منه وطلب الحجة وترك التقليد المؤدي إلى ذهاب العلم

Mas'alah: What is the weak hadith about witr, udhiya, and Friday ghusl being obligatory for the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7745

وقد روى أبو عصمة نوح بن أبي مريم عن أبان بن أبي عياش عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوتر علي فريضة وهو لكم تطوع والأضحى علي فريضة وهو لكم تطوع والغسل يوم الجمعة علي فريضة وهو لكم تطوع وهذا حديث منكر لا أصل له ونوح بن أبي مريم ضعيف متروك ويقال اسم أبيه أبي مريم يزيد بن جعدبة وكان نوح أبو عصمة هذا قاضي مرو مجتمع على ضعفه وكذلك أبان بن أبي عياش مجتمع على ضعفه وترك حديثه

Mas'alah: What does the hadith indicate about the number of obligatory prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7745

وفيه أن الصلوات المكتوبات المفترضات خمس لا غير وهذا محفوظ في غير هذا

محفوظ في غير ما حديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Witr prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7746

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن حرب الواسطي قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم فذكره

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7747

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن وعبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قالا حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ببغداد قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثنا أبي قال حدثنا هشيم قال حدثنا عيسى بن المسيب البجلي عن الشعبي عن

Mas'alah: What did Ubadah ibn al-Samit report about the pledge to the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7751

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا أبو صالح قال حدثني الليث قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن

أبي الخير عن الصنابحي عن عبادة بن الصامت أنه قال إني من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بايعناه على أن لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا ننتهب ولا نعصي فالجنة إن فعلنا ذلك فإن غشينا من ذلك شيئا كان أمر ذلك إلى الله

Mas'alah: What did the Prophet say about the one who dies testifying to tawhid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7751

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع قال حدثنا محمد بن مهاجر عن عروة بن رويم عن أبي حاجب عن عبادة بن الصامت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مات يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وجبت له الجنة

Mas'alah: What did the Prophet say about meeting Allah without associating partners?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7751

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن محمد البرتي ومحمد بن غالب التمتام قالا حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا أبو مسلم عن عثمان بن عبد الله بن أوس قال سمعت أوس بن عبد الله يقول سمعت عبادة بن الصامت يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة

Mas'alah: What did 'Ubadah ibn al-Samit say on his deathbed about the hadith of entering Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7752

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا الترمذي قال حدثنا سعيد بن الحكم بن أبي مريم حدثنا يحيى بن أيوب قال حدثني محمد بن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله بن محيريز الجمحي عن الصنابحي أنه قال دخلت على عبادة بن الصامت وهو في الموت فلما رأيت ما به من العلز بكيت فقال ما يبكيك فوالله لئن شفعت لأشفعن لك ولئن سئلت لأشهدن لك ولئن استطعت لأنفعنك والله ما كتمتك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا حديثا واحدا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لقي الله يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الجنة

Mas'alah: How does Abu 'Umar interpret the hadiths about monotheists entering Paradise after punishment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7752

قال أبو عمر محمل هذه الأحاديث بعد القصاص والعفو أن يكون آخرا من الموحدين إلى الجنة والحمد لله

Mas'alah: What did the Prophet say about the pledge and the fate of those who commit sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7753

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول حدثني أبو إدريس الخولاني أنه سمع عبادة بن الصامت يقول كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا الآية فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه فذلك إلى الله إن شاء غفر له وإن شاء عذبه قال سفيان كنا عند الزهري فلما حدث بهذا الحديث أشار علي أبو بكر الهذلي أن أحفظه فكتبته فلما قدم الزهري أخبرت به أبا بكر

Mas'alah: What does the author say about the interpretation of the hadith on sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7753

قال أبو عمر قوله في حديث ابن شهاب هذا ومن أصاب من ذلك شيئا يريد مما في الحدود ما عدا الشرك وقد بان ذلك في الحديث الذي قبل هذا وذلك مقيد بقول الله عز وجل إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومقيد بالإجماع على أن من مات مشركا فليس في المشيئة ولكنه في النار وعذاب الله أجارنا الله وعصمنا برحمته من كل ما يقود إلى عذابه

Mas'alah: What is the hadith about the conditions for entering Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7754

أخبرنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا معلى بن الوليد بن عبد الله العبسي وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مضر بن محمد قال حدثنا الحكم بن موسى قالا حدثنا مبشر بن إسماعيل الحلبي عن الأوزاعي عن عمير بن هانىء عن جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله زاد الحكم وأن الجنة حق وأن النار حق وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور ثم اتفقا وأن عيسى بن مريم عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه أدخله الله الجنة على ما كان من عمل وقال الحكم من عمله

Mas'alah: What is the story of the man punished in his grave for praying without purification?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7754

وذكر الطحاوي قال حدثنا فهد بن سليمان قال حدثنا عمرو بن عون الواسطي قال حدثنا جعفر بن سليمان عن عاصم عن شقيق عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أمر بعبد من عباد الله عز وجل أن يضرب في قبره بمائة جلدة فلم يزل يسأل الله ويدعوه حتى صارت جلدة واحدة فجلد جلدة واحدة فامتلأ قبره عليه نارا فلما ارتفع عنه أفاق فقال علام جلدتموني قالوا إنك صليت صلاة بغير طهور ومررت على مظلوم فلم تنصره

Mas'alah: What is the argument against considering the one who abandons prayer a disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7755

قال فلو كان كافرا لكان القصد إلى ذكر ما ذهب من إيمانه لا إلى ذهاب أهله وماله

Mas'alah: What is the Mu'tazila position on the hadith about eternal punishment for abandoning prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7756

بهن فهو في النار مخلد

Mas'alah: How did the Mu'tazila reject the authentic hadith and the Quranic verse on forgiveness?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7756

فردت الحديث المأثور في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من نقل العدول الثقات وأنكرت ما أشبهه من تلك الأحاديث ودفعت قول الله عز وجل إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء

Mas'alah: What does the author say about citing evidence against those who err?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7756

فضلت وأضلت فذكرنا في هذا الباب من الآثار ما يضارع هذه الآية حجة عليهم

والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on facing Jerusalem while relieving oneself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7757

لم يختلف عن مالك في هذا الحديث وتابعه على لفظه في هذا الحديث عبد الوهاب الثقفي وسليم بن بلال

Mas'alah: What are the regional names for the threshing floor (jarin)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7768

قال أبو عبيد والجرين يسميه أهل العراق البيدر ويسميه أهل الشام الأندر ويسمى بالبصرة الجودان ويقال بالحجاز المربد

Mas'alah: What is the definition of wadi (small palm trees)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7768

قال أبو عبيد والودي النخل الصغار وأكثرها جمار النخل في كلام العرب

Mas'alah: What is the thirty-fifth hadith from Yahya ibn Sa'id about Muhammad ibn Ibrahim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7770

حديث خامس وثلاثون ليحيى بن سعيد يحيى عن محمد بن إبراهيم أربعة أحاديث

Mas'alah: Who was Muhammad ibn Ibrahim ibn al-Harith and what is his biographical background?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7770

محمد بن إبراهيم بن الحرث هذا هو أحد ثقات أهل المدينة ومحدثيهم معدود في التابعين روي عنه أنه قال رأيت سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر يأخذان برمانة المنبر ثم ينصرفان

Mas'alah: What is the full lineage of Muhammad ibn Ibrahim ibn al-Harith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7770

ويكنى أبا عبد الله وهو محمد بن إبراهيم بن الحرث بن خالد بن صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة

Mas'alah: When did Muhammad ibn Ibrahim ibn al-Harith die according to al-Waqidi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7770

قال الواقدي كان جده الحرث بن خالد من المهاجرين الأولين وتوفي محمد بن إبراهيم سنة عشرين ومائة في خلافة هشام

Mas'alah: What is the name of Abu Hazim al-Tammar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7771

وأبو حازم التمار يقال اسمه دينار مولى الأنصار ويقال مولى أبي رهم الأنصاري

Mas'alah: What did Habib report from Malik about the name of Abu Hazim al-Tammar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7771

وذكر حبيب عن مالك أن اسم أبي حازم التمار يسار مولى قيس بن سعد بن عبادة

Mas'alah: What is the name of al-Bayadi?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7771

وأما البياضي فيقولون اسمه فروة بن عمر بن وذفة بن عبيد بن عامر بن بياضة فخذ من الخزرج

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about recitation in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7771

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about recitation in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7772

هكذا قال حماد بن زيد في هذا الباب عن يحيى بن سعيد عن محمد عن أبي حازم عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا لم يذكر البياضي كذلك رواه كل من رواه عن حماد بن زيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about recitation in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7772

وقد روى هذا الحديث يزيد بن الهادي عن محمد بن إبراهيم عن أبي حازم عن البياضي وعن محمد بن إبراهيم عن عطاء بن يسار عن البياضي حدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا الحسن بن الحجاج الطبراني حدثنا الحسين بن محمد المدني حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث حدثنا ابن الهادي عن محمد بن إبراهيم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني بياضة من الأنصار أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو مجاور في المسجد يوما فوعظ الناس وحذرهم ورغبهم ثم قال ليس مصل يصلي إلا وهو يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about recitation in prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7773

قال الليث وحدثنا ابن الهادي عن محمد بن إبراهيم عن أبي حازم مولى الغفاريين أنه حدثهم هذا الحديث البياضي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is another chain of transmission for the same hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7773]

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل وعبيد بن عبد الواحد قالا حدثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا يحيى بن أيوب وابن لهيعة قالا حدثنا ابن الهادي عن محمد بن إبراهيم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني بياضة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره سواء إلى آخره

Mas'alah: What is the hadith about a group who will recite Quran but it will not go beyond their throats?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7775]

حديث سادس وثلاثون ليحيى بن سعيد 937 - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله يقول يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم وأعمالكم مع أعمالهم يقرؤون القرآن ولا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تنظر في النصل فلا ترى شيئا وتنظر في القدح فلا ترى شيئا وتنظر في الريش فلا ترى شيئا وتتمارى في الفوق هذا حديث صحيح الإسناد ثابت وقد روي معناه من وجوه كثيرة عن النبي ولم يختلف عن مالك فيما

علمت في إسناد هذا الحديث ورواه القعنبي عن الدراوردي عن يحيى بن سعيد أن محمد بن إبراهيم أخبره عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعطاء بن يسار أنهما سألا أبا سعيد الخدري عن الحرورية فقالا هل سمعت رسول الله يذكرها فقال لا أدري ما الحرورية ولكني سمعت رسول الله يقول يخرج في هذه الأمة ولم يقل منها قوم تحقورن صلاتكم مع صلاتهم يقرؤون القرآن لا يجاوز حلوقهم أو

Mas'alah: What is the description of the arrow metaphor in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7776

قال حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية فينظر الرامي إلى سهمه ثم إلى نصله ثم إلى رصافه فيتمارى في الفوقة هل علق بها من الدم شيء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Khawarij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7776

ذكره يعقوب بن شيبة قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال حدثنا عبد العزيز الدراوردي عن يحيى بن سعيد فذكره بإسناده إلى آخره كما ذكرناه

Mas'alah: What is the explanation of the term Khawarij and its origin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7776

فأما قوله يخرج فيكم فمن هذه اللفظة سميت الخوارج خوارج ومعنى قوله يخرج فيكم يريد فيكم أنفسكم يعني أصحابه أي يخرج عليكم وكذلك خرجت الخوارج ومرقت المارقة في زمن الصحابة رضي الله عنهم وأول من سماهم حرورية علي رضي الله عنه إذ خرجوا مخالفين للمسلمين ناصبين لراية الخلاف والخروج وأما تسمية الناس لهم بالمارقة وبالخوارج فمن أصل ذلك هذا الحديث وهي أسماء مشهورة لهم في الأشعار والأخبار

Mas'alah: What poetry mentions the Khawarij and the Azariqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7776

قال عبد الله بن قيس الرقيات ألا طرقت من آل بثنة طارقه على أنها معشوقة الدل عاشقه تبيت وأرض السوس بيني وبينها وسولاب رستاق حمته الأزارقه إذا نحن شئنا فارقتنا عصابة حرورية أضحت من الدين مارقه والأزارقة من الخوارج أصحاب نافع بن الأزرق وأتباعه

Mas'alah: What is the historical context of the Khawarij and their emergence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7777

والمعنى في هذا الحديث ومثله مما جاء عن النبي في ذلك عند جماعة أهل العلم المراد به عندهم القوم الذين خرجوا على علي بن أبي طالب يوم النهروان فهم أصل الخوارج وأول خارجة خرجت إلا أن منهم طائفة كانت ممن قصد المدينة يوم الدار

في قتل عثمان رحمه الله

Mas'alah: What are the beliefs and deviations of the Khawarij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7777

قال أبو عمر كان للخوارج مع خروجهم تأويلات في القرآن ومذاهب سوء مفارقة لسلف هذه الأمة من الصحابة والتابعين لهم بإحسان الذين أخذوا الكتاب والسنة عنهم وتفقهوا معهم فخالفوا في تأويلهم ومذاهبهم الصحابة والتابعين وكفروهم وأوجبوا على الحائض الصلاة ودفعوا رجم المحصن الزاني ومنهم من دفع الظهر والعصر وكفروا المسلمين بالمعاصي واستحلوا بالذنوب دماءهم وكان خروجهم فيما زعموا تغيير للمنكر ورد الباطل فكان ما جاءوا به أعظم المنكر وأشد الباطل إلى قبيح مذاهبهم مما قد وقفنا على أكثرها وليس هذا والحمد لله موضع ذكرها فهذا أصل أمر الخوارج وأول خروجهم كان على علي رضي الله عنه فقتلهم بالنهروان ثم يقيت منهم بقايا من أنسابهم ومن غير أنسابهم على مذاهبهم يتناسلون ويعتقدون مذاهبهم وهم بحمد الله مع الجماعة مستترون بسوء مذهبهم

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that the Quran does not pass the throats of the Khawarij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7778

غير مظهرين لذلك ولا ظاهرين به والحمد لله وكان للقوم صلاة بالليل والنهار وصيام يحتقر الناس أعمالهم عندها وكانوا يتلون القرآن آناء الليل والنهار ولم يكن

يتجاوز حناجرهم ولا تراقيهم لأنهم كانوا يتأولونه بغير علم بالسنة المبينة فكانوا قد حرموا فهمه والأجر على تلاوته فهذا والله أعلم معنى قوله لا يجاوز حناجرهم يقول لا ينتفعون بقراءته كما لا ينتفع الآكل والشارب من المأكلون والمشروب بما لا يجاوز حنجرته

Mas'alah: What is the interpretation of the Khawarij reciting the Quran without belief?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7778

وقد قيل إن معنى ذلك أنهم كانوا يتلونه بألسنتهم ولا تعتقده قلوبهم وهذا إنما هو في المنافقين

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the Khawarij and their efforts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7778

وروى ابن وهب عن سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد قال ذكرت الخوارج واجتهادهم عند ابن عباس وأنا عنده فسمعته يقول ليسوا بأشد اجتهادا من اليهود والنصارى وهم يضلون

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Khawarij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7778

وحدثناه خلف بن قاسم قال حدثنا عبد الله يعني ابن إسحاق الجوهري قال حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج قال حدثنا خالي أبو الربيع قال حدثنا ابن وهب فذكره

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith about the Khawarij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7779

قال أحمد وحدثنا أحمد بن صالح وعبد الرحمن بن يعقوب وسعيد بن ديسم قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد فذكره

Mas'alah: What is the importance of accepting prophetic traditions in understanding the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7779

وكانوا بتكفيرهم الناس لا يقبلون خبر أحد عن النبي فلم يعرفوا لذلك شيئا من سنته وأحكامه المبينة لمجمل كتاب الله والمخبرة عن مراد الله من خطابه في تنزيله بما أراد الله من عباده في شرائعه التي تعبدهم بها وكتاب الله عربي وألفاظه محتملة للمعاني فلا سبيل إلى مراد الله منها إلا ببيان رسوله ألا ترى إلى قول الله عز وجل وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم (16 44) وألا ترى أن الصلاة والزكاة والحج والصيام وسائر الأحكام إنما جاء ذكرها وفرضها في القرآن مجملا ثم بين النبي أحكامها فمن لم يقبل أخبار العدول عن النبي بذلك ضل وصار في عمياء فلما لم يقبل القوم أخبار الأمة عن نبيها ولم يكن عندهم بنبيهم عدل ولا مؤمن وكفروا عليا وأصحابه فمن دونهم ضلوا وأضلوا ومرقوا من الدين وخالفوا سبيل المؤمنين

عافانا الله وعصمنا من الضلال كله برحمته وفضله فإنه قادر على ذلك لا شريك له

Mas'alah: What did Ibn Umar say about being called a disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7779

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع قال قيل لابن عمر إن نجدة يقول إنك كافر وأراد قتل مولاك إذ لم يقل إنك

Mas'alah: What did Ibn Umar say about being called a disbeliever?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7780

كافر فقال عبد الله كذب والله ما كفرت منذ أسلمت

Mas'alah: What was Ibn Umar's view on fighting Najda?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7780

قال نافع وكان ابن عمر حين خرج نجدة يرى قتاله

Mas'alah: What did Ibn Tawus say about fighting a Kharijite?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7780

قال عبد الرز

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the word 'hanajir' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7780

اق وأخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان يحرض الناس على قتال زريق الحروري

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the word 'hanajir' in the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7780

فأما قوله يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم فالحناجر جمع حنجرة وهي آخر الحلق مما يلي الفم ومنه قول الله عز وجل وبلغت القلوب الحناجر (33 10) وقيل الحنجرة أعلى الصدر عند طرف الحلقوم

Mas'alah: What is the linguistic analysis of the word 'ramiyyah' in Arabic grammar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7780

وأما قوله يمرقون من الدين فالمروق الخروج السريع كما يمرق السهم من الرمية والرمية الطريد من الصيد المرمية وأتت بهاء التأنيث لأنه ذهب مذهب الأسماء التي لم تجيء على مذهب النعت وإن كان فعيل نعتا للمؤنث وهو في تأويل مفعول كان

بغير هاء نحو لحية خصيب وكف دهين وشاة رمي لأنها في تأويل مخضوبة ومدهونة ومرمية وقد تجيء فعيل بالهاء وهي في تأويل مفعولة تخرج مخرج الأسماء ولا يذهب بها مذهب النعوت نحو النطيحة والذبيحة والفريسة وأكيلة السبع

Mas'alah: What is the morphological derivation of the word 'ramiyyah' from the verb 'rama'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7780

وهي فعيلة من الرمي لأن كل فاعل يبنى على فعله فالاسم منه فاعل والمفعول منه مفعول كقولك ضرب فهو ضارب والمفعول مضروب والأنثى مضروبة فإذا بنيت الفعل من بنات الياء قلت رمى فهو رام

Mas'alah: What is the morphological transformation of the word 'marmiyy' in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7781

والمفعول مرمي وكان أصله مرموي حتى يكون على وزن مفعول فاستثقلت العرب ياء قبلها ضمة فقلبت الواو ياء ثم أدغمتها في الياء التي بعدها فصار مرمي فإذا أنثته قلت مرمية وإذا أدخلت عليها الألم واللام قلت المرمية والرمية مثل المقتولة والقتيلة

Mas'alah: What poetic example illustrates the use of the word 'ramiyyah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7781

قال الشاعر والنفس موقوفة والموت غايتها نصب الرمية للأحداث ترميها

Mas'alah: How does Abu Ubayd explain the simile of an arrow leaving a target?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7781

قال أبو عبيد في قوله كما يخرج السهم من الرمية قال يقول يخرج السهم ولم يتمسك بشيء كما خرج هؤلاء من الإسلام ولم يتمسكوا بشيء

Mas'alah: What is the ruling on declaring heretics as apostates based on doubt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7781

وقال غيره تتمارى في الفوق أي تشك والتماري الشك وذلك يوجب أن لا يقطع على الخوارج ولا على غيرهم من أهل البدع بالخروج من الإسلام وأن يشك في أمرهم وكل شيء يشك فيه فسبيله التوقف عنه دون القطع عليه

Mas'alah: How does al-Akhfash describe the arrow piercing through the target?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7781

وقال الأخفش شبهه برمية الرامي الشديد الساعد إذا رمى فأنفذ سهمه في جنب الرمية فخرج السهم من الجانب الآخر من شدة رميه وسرعة خروج سهمه فلم يتعلق بالسهم دم ولا فرث فكأن الرامي أخذ ذلك السهم فنظر في النصل وهو الحديدة

التي في السهم فلم

ير شيئا يريد من فرث ولا دم ثم نظر في القدح والقدح عود السهم نفسه فلم ير شيئا ونظر في الريش فلم ير شيئا

Mas'alah: What is the meaning of 'tutamaara fi al-fawq' in the context of the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7782

وقوله تتمارى في الفوق الفوق هو الشق الذي يدخل في الوتر أي تشك إن كان أصاب الدم الفوق يقول فكما خرج السهم خاليا نقيا من الفرث والدم لم يتعلق منها شيء فكذلك خرج هؤلاء من الدين يعني الخوارج

Mas'alah: What are the parts of an arrow mentioned in hadith commentaries?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7782

وفي غير حديث مالك ذكر الرعظ وهو مدخل السهم في الزج والرصاف وهو العقب الذي يشد عليه والقذذ وهو الريش واحدتها قذة

Mas'alah: What is the chain of transmission for definitions of arrow parts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7782

أخبرنا خلف حدثنا عبد الله بن عمر حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج حدثنا أحمد بن صالح قال النصل الحديدة والرصاف العقب والقذذ الريش والنضي السهم كله إلى الريش

Mas'alah: What does the hadith say about a group that will leave the Muslim community?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7782

قال أبو عمر قد قال فيهم رسول الله يخرج قوم من أمتي إن صحت هذه اللفظة فقد جعلهم من أمته وقد قال قوم معناه من أمتي بدعواهم

Mas'alah: What is the hadith about two great groups fighting and a third group emerging?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7783

ذكر الحميدي عن ابن عيينة عن ابن جدعان عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان دعواهما واحدة فبينما هم كذلك إذ مرقت مارقة كأنما يمرق السهم من الرمية تقتلها أولى الطائفتين بالحق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the emerging group?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7783

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا أبو علي الحسن بن علي الرافقي

بأنطاكية سنة ثلاث وعشرين قال حدثنا أحمد بن محمد بن أبي الحناجر قال حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال حدثنا مبارك بن فضالة عن علي بن زيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله تلتقي من أمتي فئتان عظيمتان دعواهما واحدة فبينا هم كذلك إذ مرقت بينهما مارقة تقتلهم أولى الطائفتين بالحق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about a splinter group?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7783

حدثنا أحمد بن قاسم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أبو يعلى محمد بن زهير الأيلي القاضي بالأيلة حدثنا يعقوب بن إسحاق بن زياد القلوسي حدثنا بشير بن عباد الساعدي حدثنا القاسم بن الفضل حدثنا أبو نضرة عن أبي سعيد قال قال رسول الله تمرق مارقة عند فرقة من الناس تقتلها أولى الطائفتين بالحق

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7783

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال

Mas'alah: What did the Prophet say about a group that recites the Quran but leaves the religion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7784

حدثنا عبد الواحد قال حدثنا مجالد قال حدثنا أبو الوداك قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله يخرج قوم من أمتي بعد فرقة من الناس أو عند اختلاف من الناس قوم يقرؤون القرآن كأحسن ما يقرأه الناس ويرعونه كأحسن ما يرعاه الناس يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية يرمي الرجل الصيد فينفذ الفرث والدم فيأخذ السهم فيتمارى أصابه شيء أم لا هم شرار الخلق والخليقة يقتلهم أولى الطائفتين بالله أو أقرب الطائفتين إلى الله

Mas'alah: What did the Prophet say about the Khawarij emerging from the east?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7784

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني يعني أبا إسحاق عن بشير بن عمرو قال سألت سهل بن حنيف هل سمعت رسول الله يذكر هؤلاء الخوارج قال سمعته وأشار بيده نحو المشرق يقول يخرج منه قوم يقرؤون القرآن بألسنتهم لا يعدو تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية

Mas'alah: What did the Prophet say when Dhul Khuwaysirah told him to be just?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7784

وروى ابن وهب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري قال بينا نحن عند رسول الله وهو يقسم قسما أتاه ذو الخويصرة

وهو رجل من بني تميم فقال يا رسول الله اعدل فقال رسول الله

Mas'alah: What did the Prophet say about justice when challenged by Dhul-Khuwaysirah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7785

صلى الله عليه وسلم ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل لقد خبت وخسرت إذا لم أعدل

Mas'alah: What did the Prophet say about the Khawarij and their signs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7785

فقال عمر يا رسول الله ائذن لي فيه فأضرب عنقه فقال دعه فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى نضيه فلا يوجد فيه شيء وهو القدح ثم ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شيء سبق الف

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Khawarij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7785

رث والدم آيتهم رجل أسود إحدى عضديه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدردر يخرجون على حين فرقة من الناس

Mas'alah: What did Abu Sa'id al-Khudri testify about the Khawarij and Ali's battle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7785

قال أبو سعيد فأشهد أني سمعت هذا من رسول الله وأشهد أن علي بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه فأمر بذلك الرجل فالتمس فوجد فأتي به حتى نظرت إليه على نعت رسول الله الذي نعت

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Dhul-Khuwaysirah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7785

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يحيى بن آدم عن سعيد بن عبد العزيز قال حدثنا إسحاق بن راشد عن الزهري عن أبي سلمة عن عبد الرحمن والضحاك بن قيس عن أبي سعيد

Mas'alah: What did Abu Sa'id witness regarding Ali's battle against the Khawarij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7786

فقال أبو سعيد سمعت أذني من رسول الله يوم حنين وبصرت عيني مع علي بن أبي طالب حين قتلهم فنظرت إليه

Mas'alah: What are the variant narrations regarding the name of al-Dahhak in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7786

وذكر الضحاك في هذا الحديث طائفة عن يونس وعن الأوزاعي عن الزهري وطائفة تقول فيه الضحاك المشرقي وطائفة تقول الضحاك بن مزاحم ولم يذكره معمر

Mas'alah: What did Ali say about the Khawarij based on the Prophet's description?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7786

وروى ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله أن الحرورية لما خرجت وهو مع علي بن أبي طالب فقالوا لا حكم إلا لله فقال علي كلمة حق أريد بها باطل إن رسول الله وصف أناسا إني لأعرف صفتهم في هؤلاء يقولون الحق بألسنتهم لا يجاوز هذا منهم وأشار إلى حلقه من أبغض خلق الله إليه منهم أوسد إحدى يديه كطبي شاة وحلمة ثدي

Mas'alah: What happened after Ali killed the Khawarij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7786

فلما قتلهم

Mas'alah: How did Ali find the man with the deformed hand among the Khawarij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7787

علي بن أبي طالب قال انظروا انظروا فلم يجدوا شيئا فقال ارجعوا فوالله ما كذبت ولا كذبت مرتين أو ثلاثا ثم وجدوه في خربة فأتوا به حتى وضعوه بين يديه فقال عبيد الله أنا حاضر ذلك من أمرهم وقول علي فيهم قال بكير بن الأشج وحدثني رجل عن إبراهيم بن حنين أنه قال رأيت ذلك الأسود

Mas'alah: What does Abu Umar say about the timing of the Khawarij's emergence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7787

قال أبو عمر قوله يخرج وقوله إن لهذا أصحابا يخرجون عند اختلاف من الناس يدل على أنهم لم يكونوا خرجوا بعد وأنهم يخرجون فيهم وقد استدل بنحو هذا الاستدلال من زعم أن ذا الخويصرة ليس ذا الثدية والله أعلم

Mas'alah: What is the meaning of 'as-hab' in the hadith about the Khawarij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7787

ويحتمل قوله إن لهذا أصحابا يريد على مذهبه وإن لم يكونوا ممن صحبه كما يقال لأتباع الشافعي وأتباع مالك وأتباع أبي حنيفة وغيرهم من الفقهاء فيمن تبعهم على مذاهبهم هؤلاء أصحاب فلان وهذا من أصحاب فلان والله أعلم

Mas'alah: What is the name of Dhu al-Khuwaysirah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7787

ويقال إن ذا الخويصرة اسمه حرقوص وروي عن محمد بن كعب القرظي أنه قال
حرقوص بن زهير هو ذو الثدية وهو الذي قال للنبي ما عدلت

Mas'alah: What is the full story of Dhu al-Thudayyah according to al-Mada'ini?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7787

وذكر المدائني عن نعيم بن حكيم عن أبي مريم قصة ذي الثدية بتمامها وطولها وقال
يقال له نافع ذو الثدية

Mas'alah: What did the Prophet say about the Khawarij in the hadith of Abu Sa'id al-Khudri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7788

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري قال بينا رسول الله يقسم قسما إذ جاء ابن أبي الخويصرة فقال اعدل يا محمد قال ويلك إذا لم أعدل فمن يعدل قال رسول الله إن له أصحابا يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فيهم رجل إحدى يديه أو على يديه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدردر يخرجون على حين فترة من الناس قال فنزلت فيهم ومنهم من يلمزك في الصدقات فإن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون

Mas'alah: What did Abu Sa'id al-Khudri testify regarding Ali's killing of the Khawarij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7788

قال أبو سعيد أشهد أني سمعت هذا الحديث من رسول الله وأشهد أن عليا قتلهم وأنا حين قتلهم معه حتى أتى الرجل على النعت الذي قال رسول الله

Mas'alah: What did the Prophet say about a group of foolish people at the end of time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7788

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا سفيان وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير حدثنا علي بن الجعد حدثنا زهير جميعا عن الأعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة عن علي بن أبي طالب قال سمعت رسول الله يقول يكون قوم في آخر الزمان سفهاء

Mas'alah: What did the Prophet command regarding the Khawarij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7789

الأحلام يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فإنما لقيتهم فاقتلهم فإن قتلهم أجر لمن قتلهم

Mas'alah: What happened when Ali searched for the man with the description after the battle of Nahrawan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7789

وروى يحيى بن آدم عن إسرائيل عن محمد بن معن عن الحارث بن مالك قال شهدت مع علي النهروان فلما فرغ منهم قال اطلبوه فطلبوه فلم يقدروا على شيء فأخذه الكرب فرأيت جبينه يتحدر منه العرق ثم وجده فخر ساجدا وقال والله ما كذبت ولا كذبت

Mas'alah: What is the narration about Ali's treatment of a Kharijite sympathizer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7789

وروينا عن خليفة الطائي قال لما رجعنا من النهروان لقينا العزار الطائي قيل أن ينتهي إلى المدائن فقال لعدي بن حاتم يا أبا طريف أغانم سالم أم ظالم آثم قال بل غانم سالم إن شاء الله قال فالحكم والأمر إذا إليك فقال الأسود بن يزيد والأسود بن قيس المراديان ما أخرج هذا الكلام منك إلا شر وإنا لنعرفك برأي القوم فأتيا به عليا فقالا إن هذا يرى رأي الخوارج وقد قال كذا وكذا قال فما أصنع به قال تقتله قال لا أقتل من لا يخرج علي قال فتحبسه قال ولا أحبسن من ليست له جناية خليا سبيل الرجل

Mas'alah: What is the chain of transmission for a narration about Ibn Umar's view on the Khawarij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7789

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله يعني ابن إسحاق حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثني ابن لهيعة قال حدثني بكير بن عبد الله بن الأشج أنه

Mas'alah: What was Ibn Umar's opinion on the Khawarij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7790

سأل نافعا كيف كان رأي ابن عمر في الخوارج فقال كان يقول هم شرار الخلق انطلقوا إلى آيات أنزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين

Mas'alah: What is another narration about Ibn Umar's view on the Haruriyya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7790

وحدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن إسحاق حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج قال حدثني خالي أبو الربيع وأحمد بن عمرو وأحمد بن صالح قالوا حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث أن بكير بن الأشج حدثه أنه سأل نافعا كيف كان رأي ابن عمر في الحرورية قال يراهم شرار خلق الله قال إنهم انطلقوا إلى آيات في الكفار فجعلوها على المؤمنين

Mas'alah: What did Ali say about the people of Nahrawan when asked if they were disbelievers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7790

وروى حكيم بن جابر وطارق بن شهاب والحسن وغيرهم عن علي بمعنى واحد أنه سئل عن أهل النهروان أكفارهم قال من الكفر فروا قيل فمنافقون هم قال إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا قيل فما هم قال قوم أصابتهم فتنة فعموا فيها وصموا وبغوا علينا وحاربونا وقاتلونا فقتلناهم

Mas'alah: Was Ali's statement about the people of the Camel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7790

وروي عنه أن هذا القول كان منه في أصحاب الجمل والله أعلم

Mas'alah: What is known about the Khawarij of Nahrawan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7790

وأخبار الخوارج بالنهروان وقتلهم للرجال والولدان وتكفيرهم الناس واستحلالهم الدماء والأموال مشهور معروف ولأبي زيد عمر ابن شبة في أخبار النهروان وأخبار صفين ديوان كبير من تأمله اشتفى من تلك الأخبار ولغيره في ذلك كتب حسان والله المستعان

Mas'alah: What did Ali say about the interpretation of Quran 18:103?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7791

وروى إسرائيل عن مسلم بن عبيد عن أبي الطفيل عن علي في قول الله عز وجل (قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا (18 103) الآية قال هم أهل النهر

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about enjoining good and forbidding evil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7791

وروى الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب أن عتريس بن عرقوب أتى عبد الله بن مسعود فقال يا أبا عبد الرحمن هلك من لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر فقال عبد الله بن مسعود هلك من لم ينكر المنكر بقلبه ولم يعرف المعروف بقلبه

Mas'alah: Did Ali fight the people of Nahr over shirk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7791

أخبرنا أحمد بن محمد حدثنا محمد بن عيسى حدثنا بكر بن سهل حدثنا نعيم بن حماد حدثنا وكيع عن مسعر عن عامر بن شقيق عن أبي وائل عن علي قال لم نقاتل أهل النهر على الشرك

Mas'alah: What is the chain of transmission for a similar report from Ali?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7791

حدثنا نعيم حدثنا وكيع عن ابن أبي خالد عن حكيم بن جابر عن علي مثله

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz write about the Khawarij?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7791

حدثنا نعيم حدثنا عثمان بن سعيد بن كثير حدثنا هشام بن يحيى الغسابي عن أبيه أن عمر بن عبد العزيز كتب إليه في الخوارج إن كان من رأي القوم أن يسيحوا في الأرض من غير فساد على الأئمة ولا على أحد من أهل الذمة ولا يتناولون أحدا ولا قطع سبيل من سبل المسلمين فليذهبوا حيث شاؤوا وإن كان رأيهم القتال فوالله لو أن أبكاري من ولدي خرجوا رغبة عن جماعة المسلمين لأرقت دماءهم ألتمس بذلك وجه الله والدار الآخرة

Mas'alah: What did the Companions rule regarding blood and property during civil strife?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7792

وذكر ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال صاحبت الفتنة الأولى فأدركت رجالا ذوي عدد من أصحاب رسول الله ممن شهد بدرا فبلغنا أنهم كانوا يرون أن يهدر أمر الفتنة فلا يقام فيها على رجل قصاص في قتل ولا دم ولا يرون على امرأة سيبت فأصيبت حدا ولا يرون بينها وبين زوجها ملاعنة

Mas'alah: What is the ruling on a woman violated during civil strife?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 7792

ومن رماها جلد الحد وترد إلى زوجها بعد أن تعتد من الآخر

Mas'alah: What do some hadith scholars say about the disbelief of those who carry arms against Muslims?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 7794

ومن أهل الحديث طائفة تراهم كفارا على ظواهر الأحاديث فيهم مثل قوله من حمل علينا السلاح فليس منا ومثل قوله يمرقون من الدين وهي آثار يعارضها غيرها فيمن لا يشرك بالله شيئا ويريد بعمله

Mas'alah: What is the relationship between faith and disbelief in judging rebels?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 7795

وجهه وإن أخطأ في حكمه واجتهاده والنظر يشهد أن الكفر لا يكون إلا بضد الحال التي يكون بها الإيمان لأنهما ضدان وللكلام في هذه المسألة موضع غير هذا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the wild donkey?

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid, p. 7796

حديث سابع وثلاثون ليحيى بن سعيد 047 47047047 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمير بن سلمة الضمري عن البهزي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يريد مكة وهو محرم حتى إذا كان بالروحاء إذا حمار وحشي عقير فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعوه فإنه يوشك أن يأتي صاحبه

Mas'alah: What are the variant chains of transmission for the hadith of the wild donkey?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7796

لم يختلف على مالك في إسناد هذا الحديث واختلف أصحاب يحيى بن سعيد فيه على يحيى بن سعيد فرواه جماعة كما رواه مالك ورواه حماد بن زيد وهشيم ويزيد بن هارون وعلي بن مسهر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7797

قرأت على سعيد بن نصر أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا عبد الله بن روح المدائني قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا يحيى بن سعيد أن محمدا بن إبراهيم أخبره عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة الضمري

Mas'alah: What is the full text of the hadith about the wild donkey and the gazelle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7797

وأخبرنا قاسم بن محمد واللفظ لحديثه قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا عارم قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثني يحيى عن محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة الضمري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل أو خرج وهم محرومون حتى إذا كانوا بالروحاء فإذا في بعض أفنائها حمار وحش عقير فقيل يا رسول الله هذا حمار عقير فقال دعوه حتى يأتي طالبه قال فجاء رجل من بهز فقال يا رسول الله أصبت هذا بالأمس فشأنكم به فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر أن يقسم لحمه بين الرفاق قال ثم سار حتى إذا كان بالأثاية بين العرج والرويثة إذا ظبي حاقف في ظل فيه سهم فقيل يا رسول الله هذا ظبي حاقف في ظل فيه سهم قال لا يعرض له حتى يمر آخر الناس فأمر رجلا أن يقيم عنده حتى يمر آخر الناس

Mas'alah: What does the author say about the chain of Hammad ibn Zayd in this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7797

هكذا قال حماد بن زيد في هذا الحديث عن عمير بن سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about Umayr ibn Salamah and the hadith transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7797

وعمير بن سلمة من كبار الصحابة وقد ذكرناه في كتاب الصحابة بما يغني عن

ذكره ههنا فالحديث لعمير بن سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما قال حماد بن زيد وتابعه على ذلك جماعة منهم هشيم وعلي بن مسهر ويزيد بن هارون وجعله مالك عن عمير عن البهزي عن النبي صلى الله عليه وسلم ومما يدلك على صحة رواية حماد بن زيد ومن تابعه عن يحيى بن سعيد على ما ذكرنا أن يزيد بن الهادي وعبد ربه بن سعيد رويا هذا الحديث عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة الضمري قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث يزيد بن الهادي بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الليث بن سعد هكذا عن يزيد بن الهادي وقال موسى بن هارون والصحيح عندنا أن هذا الحديث رواه عمير بن سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه أحد قال وذلك بين في رواية يزيد بن الهادي وعبد ربه بن سعيد قال موسى بن هارون ولم يأت ذلك من مالك لأن جماعة رووه عن يحيى بن سعيد كما رواه مالك ولكن إنما جاء ذلك من يحيى بن سعيد كان يرويه أحيانا فيقول فيه عن البهزي وأحيانا لا يقول فيه عن البهزي وأظن المشيخة الأولى كان ذلك جائزا عندهم وليس هو رواية عن فلان وإنما هو عن قصة فلان هذا كله كلام موسى بن هارون

قال أبو عمر البهزي اسمه زيد بن كعب وقد ذكرناه في الصحابة

Mas'alah: What are the locations mentioned in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7799

قال أبو عمر الروحاء والأثاية والعرج مواضع ومناهل بين مكة والمدينة وإلى العرج نسب العرجي الشاعر وقيل بل نسب العرجي الشاعر إلى موضع آخر يدعى أيضا بالعرج قرب الطائف كان نزله لأنه كان له به مال واسم العرجي الشاعر عبد الله بن عمر بن عمرو بن عثمان بن عفان وهو أشعر بني أمية

Mas'alah: Does this hadith support the permissibility of gifting undivided property?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7800

وقد استدل قوم بهذا الحديث أ

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet and his shaytan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7804

فيك قالت فلما انصرف قال يا عائشة أخذك شيطانك فقلت أما لك شيطان قال ما من آدمي إلا له شيطان فقلت يا رسول الله وأنت قال وأنا ولكني دعوت الله فأعانني عليه فأسلم حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المقريء قال حدثنا عمر بن إبراهيم المقريء ببغداد قال حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي قال حدثنا علي بن شعيب وحدثنا خلف بن القاسم الحافظ قال حدثنا سعيد بن عثمان بن

السكن الحافظ قال حدثنا الحسين بن إسماعيل قال حدثنا يعقوب الدورقي وعلي بن شعيب ومحمد بن عثمان بن كرامة قالوا حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة عن عائشة قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة من الفراش فالتمسته في البيت وجعلت أطلبه بيدي فوقعت يدي على قدميه وهما منتصبتان وفي حديث قاسم منصوبتان وهو ساجد فسمعته يقول أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك ولفظهم متقارب والمعنى سواء

Mas'alah: What is the explanation of the supplication 'I cannot enumerate praise upon You'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7805

وروينا عن مالك أنه قال في قوله في هذا الحديث لا أحصي ثناء عليك يقول وإن اجتهدت في الثناء عليك فلن أحصي نعمك وثناءك وإحسانك

Mas'alah: What does the statement 'You are as You have praised Yourself' indicate about describing Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7805

قال أبو عمر في قوله أنت كما أثنيت على نفسك دليل على أنه لا يبلغ وصفه وأنه لا يوصف إلا بما وصف به نفسه تبارك اسمه وتعالى جده ولا إله غيره

Mas'alah: What is the relationship between two hadiths from Yahya ibn Sa'id on the same topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7805

وقد روي عن يحيى بن سعيد من حديث عائشة حديث يوافق حديث هذا الباب في بعض معانيه وهو عندي حديث آخر والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about Aisha finding the Prophet at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7805

حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن عبادة بن الوليد بن عبادة أن عائشة ذكرت أنها فقدت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فأتته فإذا هو في المسجد فأدخلت يدها في شعره وانصرفت فقال ما شأنك أقد جاءك

شيطانك قلت أو مالك شيطان قال بلى ولكن الله أعانني عليه فأسلم

Mas'alah: What is the hadith about Aisha touching the Prophet's hair?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7806

وحدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا محمد

بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني عبادة بن الوليد بن عبادة أنه بلغه أن عائشة كانت نائمة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ففقدته من الليل فسمعت صوته وهو يصلي قالت فقمت إليه فأدخلت يدي في شعره فمسسته أبه بلل ثم رجعت إلى فراشي ثم إنه سلم فقال أجاءك شيطانك فقلت أما لك شيطان قال بلى ولكن الله أعانني عليه فأسلم

Mas'alah: What does the author say about the hadith being marfu'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7807

وهذا أيضا لا يكون مثله رأيا ولا يدرك مثل هذا بالرأي وقد روي مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7807

ورواه ابن جريج عن يحيى عن سعيد قال أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن عبد الرحمن بن أبي عمرة قال خرج عثمان إلى العشاء الآخرة فذكر مثل حديث مالك سواء إلى آخره بلفظه ومعناه موقوفا لم يرفعه ذكره عبد الرزاق عن ابن جريج وكذلك رواه عن يحيى بن سعيد موقوفا كما رواه مالك وابن جريج ويزيد بن هارون وعبد الوهاب الثقفي

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith on congregational prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7809

هكذا رواه مالك وخالفه معمر في إسناده والقول في ذلك قول مالك والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7811

حديث موفي أربعين ليحيى بن سعيد يحيى بن عمرة

Mas'alah: What does the author say about a previous discussion on a related topic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7812

وقد تقدم القول في ذلك كله مبسوطا في باب ابن شهاب عن عروة من هذا الكتاب

Mas'alah: Who else narrated the same hadith from Salih Mawla al-Taw'amah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7816

ورواه صالح بن كيسان عن صالح مولى التوءمة مثله

Mas'alah: What did Imam Malik say about the reliability of Salih Mawla al-Taw'amah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7816

قال بشر بن عمر سألت مالك بن أنس عن صالح مولى التوءمة فقال ليس بثقة

Mas'alah: What did Ibn Ma'in say about the reliability of Salih Mawla al-Taw'amah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7816

وذكر عباس عن ابن معين قال هو ثقة ولكنه خرف فمن سمع منه قبل أن يختلط فهو ثبت

Mas'alah: Who is Salih Mawla al-Taw'amah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7816

وهو صالح بن نبهان مولى التوءمة بنت أمية بن خلف الجمحي

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about Malik's view on Salih Mawla al-Taw'amah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7816

وذكر عبد الله بن أحمد بن حنبل لأبيه قول مالك في صالح مولى التوءمة فقال أدركه مالك وقد اختلط ومن سمع منه قديما فلا بأس وقد روى عنه أكابر أهل المدينة

Mas'alah: Who narrated from Salih, the freed slave of al-Taw'amah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7816

وقال أبو حاتم الرازي روى عنه أبو الزناد وزياد بن سعد وعمارة بن غزية والثوري وابن جريج وابن أبي ذئب

Mas'alah: What did Umar say about Mut'ah al-Hajj?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7820

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد ابن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال قال عمر فذكر مثله

Mas'alah: What is the ruling on the rarity of the opinion that khul' is not divorce?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7833

قال القاضي لا نعلم أحدا من أهل العلم قاله إلا من رواية طاوس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on cutting off the hand for a quarter dinar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7835

قال أبو عمر هذا حديث مسند بالدليل الصحيح لقول عائشة ما طال علي وما نسيت

فكيف وقد رواه الزهري وغيره مسندا وقد رواه الحنيني عن مالك عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on cutting off the hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7835

وكذلك رواه الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on cutting off the hand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7835

ورواه يونس بن يزيد عن الزهري عن عروة وعمرة جميعا عن عائشة وهو صحيح عندي للزهري عنهما حدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن ريان قال حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو

Mas'alah: What did Sufyan say about the hadith of Ibn Abi Hazim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7837

فحدثت سفيان حديث ابن أبي حازم هذا فأعجب به وقال الزهري أحفظهم

Mas'alah: What is the minimum amount for cutting off a thief's hand according to another chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7837

أخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ حدثنا سليمان بن داود حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What does the author say about the transmission of the hadith on theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7837

وهكذا هو في موطأ ابن وهب من رواية سحنون وغيره

Mas'alah: What does the author say about the transmission of the hadith on theft?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7837

ورواه القاسم بن مبرور عن يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة

Mas'alah: What is the forty-third hadith of Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7839

حديث ثالث وأربعون ليحيى بن سعيد

Mas'alah: Fiqh passage: قَدْ مَضَى الْقَوْلُ مُمَهَّداً مَبْسُوطاً فِي مَعْنَى هَذَا?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7839

قد مضى القول ممهدا مبسوطا في معنى هذا الحديث في باب هشام بن عروة من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the forty-fourth hadith of Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7840

حديث رابع وأربعون ليحيى بن سعيد

Mas'alah: What is the correct reading of the word 'mutalaffifat' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7845

وأما قوله متلففات بالفاء فهي رواية يحيى وتابعه جماعة ورواه كثير منهم متلفعات بالعين والمعنى واحد

Mas'alah: What is the meaning of the word 'al-murut'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7845

والمروط أكسية الصوف وقد قيل المرط كساء صوف مربع سداه شعر

Mas'alah: What is the linguistic difference between 'ghalas' and 'ghabash'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7845

والغبش بالشين المنقوطة والباء النور المختلط بالظلمة والغلس والغبش سواء إلا أنه لا يكون الغلس إلا في آخر الليل وقد يكون الغبش في أول الليل وفي آخره

Mas'alah: What is the correct pronunciation of 'ghabas'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7845

وأما الغبس بالباء والسين فغلط عندهم وبالله التوفيق

Mas'alah: What does the hadith indicate about Jewish knowledge of the punishment of the grave?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7846

في هذا الحديث دليل على أن عذاب القبر تعرفه اليهود وذلك والله أعلم في التوراة لأن مثل هذا لا يدرك بالرأي

Mas'alah: Are khusuf and kusuf synonymous?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7847

وقد قيل الخسوف والكسوف بمعنى واحد والله أعلم

Mas'alah: What are the five keys of the unseen according to the Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7848

سوى ذلك يعلمه قوم ويجهله آخرون إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير (31 34)

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the keys of the unseen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7848

وذكره ابن وهب في جامعه عن موسى بن علي عن أبيه مثله سواء

Mas'alah: What is the hadith about the five keys of the unseen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7848

قال أبو عمر روى مالك وغيره عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال مفاتيح الغيب خمس ثم ذكر مثله سواء وبالله التوفيق

Mas'alah: What did Yahya ibn Sa'id ask Amrah about women of Bani Israel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7849

قال يحيى بن سعيد فقلت لعمرة أو منع نساء بني إسرائيل المساجد قالت نعم

Mas'alah: What is the textual variation in the hadith about women and the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7849

قال أبو عمر سائر رواة الموطأ يقولون في هذا الحديث لمنعهن المسجد ولم يقل المساجد غير يحيى بن يحيى

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about women going to the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7852

ولا بالنهار ذكره أبو داود حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد

Mas'alah: What is the ruling on women attending the mosque according to Aisha?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7852

وروى ابن أبي الرجال عن أبيه عن عمرة عن عائشة مثله

Mas'alah: What is the correct narration about Umar and the door for women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7853

قال أبو داود رواه إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن نافع قال قال عمر لو تركنا هذا الباب للنساء فذكره موقوفا عن عمر وهذا أصح

Mas'alah: What does the author say about the hadiths on women's mosque attendance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7856

قال أبو عمر قد أوردنا من الآثار المسندة في هذا الباب ما فيه كفاية وغنى فمن تدبرها وفهمها وقف على فقه هذا الباب

Mas'alah: What did al-Thawri say about women staying at home?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7857

وقال الثوري ليس للمرأة خير من بيتها وإن كانت عجوزا قال الثوري قال عبد الله المرأة عورة وأقرب ما تكون إلى الله في قعر بيتها فإذا خرجت استشرفها الشيطان

Mas'alah: What is the preferred opinion on women attending mosques according to Ibn al-Mubarak?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7858

قال أبو عمر أقوال الفقهاء في هذا الباب متقاربة المعنى وخيرها قول ابن المبارك لأنه غير مخالف لشيء منها ويشهد له قول عائشة لو أدرك رسول الله صلى الله عل

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7859

وأخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد وأحمد بن سعيد بن بشر قالا حدثنا مسلمة بن القاسم قال حدثنا أحمد بن عيسى المقرىء المعروف بابن الوشا قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد مولى بني

Mas'alah: What is the story of 'Abdullah ibn Abi Bakr and 'Atikah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7860

هاشم قال حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي قال حدثنا هشيم بن بشير قال حدثنا رجل من أهل المدينة يقال له محمد بن مجبر عن زيد بن أسلم وعبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال تزوج عبد الله بن أبي بكر الصديق عاتكة ابنة زيد بن عمرو بن نفيل وكانت امرأة جميلة وكان يحبها حبا شديدا فقال له أبو بكر الصديق طلق هذه المرأة فإنها قد شغلتك عن الغزو فأبى وقال ومن مثلي في الناس طلق مثلها وما مثلها في غير بأس تطلق قال ثم خرج في بعض المغازي فجاء نعيه فقالت فيه عاتكة رزيت بخير الناس بعد نبيهم وبعد أبي بكر وما كان قصرا فآليت لا تنفك عيني حزينة عليك ولا ينفك جلدي أغبرا فلله عينا من رأى مثله فتى أعف وأحصى في الهياج وأصبرا قال فلما انقضت عدتها زارت حفصة ابنة عمر فدخل عمر على حفصة فلما رأت عاتكة عمر قامت فاستترت فنظر إليها عمر فإذا امرأة بارعة ذات خلق وجمال فقال عمر لحفصة من هذه فقالت هذه عاتكة ابنة زيد عمرو بن نفيل فقال عمر اخطبيها علي قال فذكرت حفصة لها ذلك فقالت إن عبد الله بن أبي بكر جعل لي جعلا على

أن لا أتزوج بعده فقالت ذلك حفصة لعمر فقال لها عمر مريها فلتردي ذلك على ورثته وتزوجي قال فذكرت ذلك لها حفصة فقالت لها عاتكة أنا أشترط عليه ثلاثا ألا يضربني ولا يمنعني من الحق

ولا يمنعني عن الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء الآخرة فقالت حفصة لعمر ذلك فتزوجها فلما دخل عليها أو لم عليها ودعا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا فيهم علي بن أبي طالب فلما فرغوا من الطعام وخرجوا خرج علي فوقف فقال أههنا عاتكة قالوا نعم فصارت خلف الستر وقالت ما تريد بأبي وأمي فذكرها بقولها في عبد الله بن أبي بكر فآليت لا تنفك عيني سخينة عليك ولا ينفك جلدي أغبرا تلك الأبيات وقال لها هل تقولين الآن هذا فبكت عاتكة فسمع عمر البكاء فقال ما هذا فأخبر فقال لعلي ما دعاك إلى ذلك غممتها وغممتنا قال فلبثت عنده حتى أصيب رحمه الله فرثته بأبيات قد ذكرتها في بابها من كتاب النساء من كتابي في الصحابة ثم اعتدت فلما انقضت عدتها خطبها الزبير بن العوام فقالت له نعم إن اشترطت لي الثلاث الخصال التي اشترطتها على عمر فقال لك ذلك فتزوجها فلما أرادت أن تخرج إلى الشعاء شق ذلك على الزبير فلما رأت ذلك قالت ما شئت أتريد أن تمنعني فلما عيل صبره خرجت ليلة إلى العشاء فسبقها الزبير فقعد لها على الطريق من حيث لا تراه فلما مرت جلس خلفها فضرب بيده على

عجزها فنفرت من ذلك ومضت فلما كانت الليلة المقبلة سمعت الأذان فلم تتحرك فقال لها الزبير مالك هذا الأذان قد جاء فقالت فسد الناس ولم تخرج بعد فلم تزل مع الزبير حتى خرج الزبير إلى الجمل فقتل فبلغها قتله فرثته فقالت يا عمرو لو نبهته لوجدته لا الطائش منه الجنان ولا اليد وهي أبيات قد ذكرتها في بابها من كتاب

الصحابة

Mas'alah: What did the author mention about the meanings of the i'tikaf hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7863

وقد ذكرنا ذلك وذكرنا ما في هذا الحديث من المعاني وما للعلماء فيها من المذاهب في باب ابن شهاب عن عمرة وإن كان ذلك خطأ لا شك فيه ولكن لما رواه يحيى بن يحيى عن مالك كذلك على ما وصفنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the forty-seventh hadith of Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7864

حديث سابع وأربعون ليحيى بن سعيد يحيى بن النعمان بن مرة حديث واحد وهو أول مراسيل يحيى

Mas'alah: What did the Prophet say about the drinker, thief, and fornicator before revelation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7864

057 57057057 - مالك عن يحيى بن سعيد عن النعمان بن مرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ترون في الشارب والسارق والزاني وذلك قبل أ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about stealing from prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7864

أخبرنا أحمد بن سعيد بن بشر أخبرنا مسلمة بن قاسم أخبرنا أبو عبد الله جعفر بن محمد بن الحسن بن سعيد الأصبهاني بسيراف حدثنا أبو بشر يونس بن حبيب بن عبد القاهر قال حدثنا أبو داود الطيالسي قال حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري وحدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا محمد بن عبد الله بن زكرياء النيسابوري قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال

حدثنا هارون بن عبد الله قال حدثنا أبو داود قال حدثنا حماد عن علي

Mas'alah: What are the major sins according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7865

وروى الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون الكبائر فيكم قلنا الشرك والزنا والسرقة وشرب الخمر قال هن كبائر وفيهن عقوبات ألا أنبئكم بأكبر الكبائر قلنا بلى قال شهادة الزور والحكم هذا ضعيف عنده مناكير لا يحتج به ولكن فيما تقدم ما يعضد هذا

Mas'alah: What fiqh lessons are derived from Malik's hadith about major sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7866

في حديث مالك من الفقه طرح العالم على المتعلم المسائل وفيه أن شرب الخمر والسرقة والزنا فواحش والله عز وجل قد حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ومعلوم أنه لم يرد شرب الماء وإنما أراد شرب ما حرمه الله من الأشربة

Mas'alah: Where was the ruling on the one who abandons prayer previously discussed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7867

وقد مضى القول في تارك الصلاة ممن يؤمن بفرضها في باب زيد بن أسلم من هذا الكتاب

Mas'alah: What does the author say about the transmission of the hadith of Imran ibn Husayn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7873

فهذه رواية الحسن وابن سيرين لهذا الحديث وقد رواه أبو المهلب عن عمران بن حصين وهو حديث بصري انفرد به أهل البصرة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7875

حدثنا سعيد وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد عن أيوب

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7876

وعن كثير بن شبطير أن الحسن حدث به عن عمران بن حصين وكان يراه ويقضي به

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7876

وحدثنا سعيد وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد عن أيوب عن يحيى قال ذهب بعض الناس إلى أن يراجع محمدا فيه فقال لو لم يبلغني عن النبي لكان رأيي

Mas'alah: What is the disagreement between Shafi'i and Malik on subsidiary issues of manumission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7881

الشافعي ومالك في هذا الباب من فروعه تنازع ليس هذا موضع ذكره لتشعب القول فيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on lots (qur'ah)?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7882

أخبرنا فائق مولى أحمد بن سعيد عنه عن عبد الملك بن بحر بن شاذان عن محمد بن إسماعيل الصائغ عن الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا عفان بن مسلم قال أخبرنا سليم قال حدثنا ابن عون قال قال لي محمد جاءني خالد فقال أرأيت الذين قالوا في القرعة إنه أقرع بينهم فقلت له إن نقصا برأيك أن ترى أن رأيك أفضل من رأي رسول الله وأصحابه ولولا أنه كان في بيتي لأسمعته غير ذلك

Mas'alah: What is the forty-ninth hadith of Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7884

حديث تاسع وأربعون ليحيى بن سعيد يحيى بن سعيد عن عبد الله بن المغيرة

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7884

هذا الحديث لا أعلمه في حفظي أنه روي مسندا بوجه من الوجوه والله أعلم

Mas'alah: What does the author say about the hadith of the Prophet praying over the martyrs of Uhud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7885

وقد رواه الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على أهل أحد صلاته على الميتة وليس هذا من حديث هذا الباب في شيء والله أعلم

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the consequences of ghulul, zina, and injustice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7885

وروى مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه عن عبد الله بن عباس أنه قال ما ظهر الغلول في قوم قط إلا ألقي في قلوبهم الرعب ولا فشا الزنا في قوم قط إلا كثر فيهم الموت ولا نقص قوم المكيال والميزان إلا قطع عنهم الرزق ولا حكم قوم بغير الحق إلا فشا فيهم الدم ولا ختر قوم بالعهد إلا سلط عليهم العدو

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of the hadith from Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7885

قال أبو عمر وهذا حديث قد رويناه متصلا عن ابن عباس ومثله والله أعلم لا يكون رأيا أبدا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Ibn Abbas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7885

حدثنا أحمد بن إبراهيم ومحمد بن عبد الله بن حكم قالا حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب الجمحي القاضي بالبصرة قال حدثنا محمد بن كثير وأبو الوليد جميعا عن

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the consequences of oppression and injustice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7886

شعبة قال أخبرني الحكم عن الحسن بن مسلم عن ابن عباس قال ما ظهر البغي في قوم قط إلا ظهر فيهم الموتان ولا ظهر البخس في الميزان في قوم إلا ابتلوا بالسنة ولا ظهر نقض العهد في قوم إلا أديل منهم عدوهم

Mas'alah: What is the isnad for a hadith about seeking rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7887

حديث موفي خمسين ليحيى بن سعيد يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب حديثان

Mas'alah: How did Malik and others narrate the hadith about seeking rain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7887

هكذا رواه مالك عن يحيى عن عمرو بن شعيب مرسلا وتابعه جماعة على إرساله منهم المعتمر بن سليمن وعبد العزيز بن مسلم القسملي فرووه عن يحيى بن سعيد

عن عمرو بن شعيب مرسلا

Mas'alah: Who narrated the hadith about seeking rain with a connected chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7887

ورواه جماعة عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مسندا منهم حفص بن غياث والثوري وعبد الرحيم بن سليمن وسلام أبو المنذر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on seeking rain from Hafs ibn Ghiyath?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7887

وذكر العقيلي حدثنا محمد بن يحيى العسكري حدثنا سهل بن عثمان حدثنا حفص بن غياث عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن

Mas'alah: What is the story of the people congratulating al-Abbas as the water supplier of the two sanctuaries?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7890

ودرت فوالله ما برحوا حتى اعتلقوا الحذاء وقلطوا المباز وطفق الناس بالعباس يمسحون أركانه ويقولون هنيئا لك ساقي الحرمين

Mas'alah: What does the author say about referring to another chapter for meanings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7890

وقد ذكرنا كثيرا من معاني هذا الباب في باب شريك بن أبي نمر من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the status of the hadith about a father killing his son?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7892

ومن حديث عمر بن الخطاب أيضا ومن حديث ابن عباس وهو حديث مشهور عند أهل العلم بالحجاز والعراق مستفيض عندهم يستغنى بشهرته وقبوله والعمل به عن الإسناد فيه حتى يكاد أن يكون الإسناد في مثله لشهرته تكلفا

Mas'alah: What is the meaning of the word 'hadhafa' in the context of striking with a sword?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7892

وأما قوله حذف ابنه بالسيف فمعناه رماه فقطعه والحذف الرمي والقطع بالسيف أو العصا ومن رواه بالخاء المنقوطة فقد صحف لأن الخذف بالخاء إنما هو الرمي بالحصى أو النوى

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that a father is not killed for his son?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7895

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أحمد بن صالح المقرىء قال حدثنا أبو الحسن محمد بن جعفر بن أحمد بن عمر الناقد يعرف بابن الكوفي قال حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل قال حدثنا محمد بن

Mas'alah: What is the transmission of the hadith from Ibn Lahiah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7896

ورواه ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره مثله سواء

Mas'alah: What is the variant chain of the hadith from Suraqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7896

وقد روي هذا الخبر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن سراقة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about not establishing hudud in mosques?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7896

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا محمد

Mas'alah: What is the hadith about waking the women of the chambers due to treasures and trials?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7902

حديث ثان وخمسون ليحيى بن سعيد 557 - مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من الليل فنظر في أفق السماء فقال ماذا فتح الله الليلة من الخزائن وماذا وقع من الفتن كم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة أيقظوا صواحب الحجر هكذا يروي هذا الحديث مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن شهاب مرسلا ورواه غير مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن شهاب عن امرأة من قريش حدثناه سعيد بن نصر حدثنا قاسم حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر حدثنا عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد عن محمد بن شهاب عن امرأة من قريش أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج ذات ليلة فنظر إلى أفق السماء فقال ماذا فتح الله من من الخزائن وما وقع من الفتن رب كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة أيقظوا صواحب الحجر قال أبو عمر لم يقمه يحيى بن سعيد وإنما يرويه ابن شهاب عن هند بنت الحارث عن أم سلمة أخبرناه عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن

رحمه الله قال أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك ببغداد قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن الزهري عن هند بنت الحارث عن أم سلمة قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة وهو يقول لا إله إلا الله ما فتح الله من الخزائن لا إله إلا الله ما أنزل الله الليلة من الفتن من يوقظ صواحب الحجر يا رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثني الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا

عمرو بن دينار عن يحيى بن سعيد عن الزهري عن أم سلمة قال سفيان وحدثنا معمر عن الزهري عن هند بنت الحارث عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات ليلة يا سبحان الله ماذا نزل من الفتن وما فتح من

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about treasures and trials?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7904

الخزائن فأيقظوا صواحبات الحجر فرب كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة

Mas'alah: What does the hadith about treasures and trials indicate about prophethood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7904

في هذا الحديث علم من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم بخبره عن الغيب وذلك أنه أخبر بما كان بعده من الفتن فكان كما قال صلى الله عليه وسلم فتن كمواقع القطر وكالليل المظلم وكذلك قوله ماذا فتح الله الليلة من الخزائن يريد والله أعلم من أرزاق العباد من خزائن الله التي لا تنفد يريد ما يفتح الله على هذه الأمة من ديار الكفر والاتساع في المال والله أعلم وهذا أيضا من الغيب الذي لا يعلمه إلا هو ومثله من الأنبياء والرسل صلوات الله عليهم وأما قوله أيقظوا صواحب الحجر فصواحب جمع صاحبة والحجر ههنا البيوت أراد أزواجه أن يوقظن للصلاة في تلك الليلة رجاء بركتها ولئلا يكن من الغافلين فيها وقد يجوز أن تكون ليلة القدر ففيها يفرق كل أمر حكيم قيل ما يكون في كل عام ويجوز أن تكون ليلة غيرها قضى الله فيها بقضائه

وأعلمه رسوله صلى الله عليه وسلم وقد يجوز أن تكون لتلك الليلة أخوات مثلها وهذه أمور لا يعلمها إلا من أطلعه الله عليها ممن ارتضى من رسله صلوات الله عليهم

Mas'alah: What is the first of Yahya's mursal narrations from himself?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7906

أول مراسيل يحيى عن نفسه

Mas'alah: What is the fifty-third hadith of Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7906

حديث ثالث وخمسون ليحيى بن سعيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about hair care?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7906

لا أعلم بين رواة الموطأ اختلاف في إسناد هذا الحديث وهو عند جميعهم هكذا مرسل منقطع وقد روي عن يحيى بن سعيد عن محمد بن المنكدر عن أبي قتادة وهذا لا يدفع أن يكون مسندا ولا ينكر سماع ابن المنكدر من أبي قتادة والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of narrators for the hadith about hair care?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7906

أخبرنا إبراهيم بن شاكر ومحمد بن إبراهيم قالا حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أحمد بن عمرو

Mas'alah: What did the Prophet say about honoring one's hair?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7907

ابن عبد الخالق البزار قال حدثنا أحمد بن ثابت قال حدثنا عمر بن علي المقدمي قال حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن المنكدر عن أبي قتادة قال كانت لي جمة وكنت أدهنها كل يوم مرة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أكرم جمتك وأحسن إليها فكنت أدهنها كل يوم مرتين

Mas'alah: What did the Prophet say about honoring hair?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7907

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الهيثم حدثنا ابن يونس حدثنا خالد بن إلياس عن هشام بن عروة ومسلم بن يسار عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكرموا الشعر

Mas'alah: What does the author say about apparent contradictions in hadith on hair care?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7908

وقد روي في هذا الباب حديثان ظاهرهما معارض لهذا المعنى وليس كذلك إن شاء الله

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith 'al-badhadhah is from faith'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7909

قال أبو عمر اختلف في إسناد قوله البذاذة من الإيمان اختلافا يسقط معه الاحتجاج به ولا يصح من جهة الإسناد وقد روى الثوري عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له في حديث ذكره لم أخذت من شعرك فقال له كلاما معناه ظننت أنك تكرهه قال لا وهذا أحسن

Mas'alah: What is the ruling on the purity of water and the effect of impurities on it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7913

ورواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث الزهري عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة وعن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة

Mas'alah: What does the author say about the virtue of dreams in legislation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7924

قال أبو عمر في حديث هذا الباب لمالك وغيره من سائر ما أوردنا فيه من الآثار أوضح الدلائل على فضل الرؤيا وأنها من الوحي والنبوة وحسبك بذلك فضلا لها وشرفا ولو لم يكن وحيا من الله ما جعلها شريعة ومنهاجا لدينه

Mas'alah: What does Abu Umar say about the narrations on adhan and iqamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7928

قال أبو عمر بكل ما قالوا قد رويت الآثار عن النبي ولكني كرهت ذكرها خشية الإملاك والإطالة ولشهرتها في كتب المصنفين كسلت عن إيرادها مع طولها وقد جئت بمعانيها ومذاهب الفقهاء فيها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the fifty-sixth hadith of Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7931

حديث سادس وخمسون ليحيى بن سعيد

Mas'alah: What is the meaning of the word 'mihnah' in Arabic?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7931

المهنة الخدمة بفتح الميم قال الأصمعي ولا يقال بالكسر وأجاز الكسائي فيها الكسر مثل الخدمة والجلسة والركبة

Mas'alah: What is the meaning of the phrase 'thawbay mihnatihi'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7931

ومعنى قوله ثوبي مهنته أي ثوبي بذلته يقال منه امتهنني القوم أي ابتذلوني

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Friday garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7931

وهذا الحديث يتصل من وجوه حسان عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عائشة وغيرها حدثني إسماعيل بن عبد الرحمن القرشي قال حدثنا محمد بن العباس الحلبي قال حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن عبيد الله بن أخي الإمام قال حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري قال حدثنا يحيى بن سعيد الأموي عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on Eid clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7932

وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا سعيد بن السكن قال حدثنا ابن أبي داود قال

حدثنا إسحاق بن إبراهيم النهشلي قال حدثنا سعيد بن الصلت قال حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي

Mas'alah: Who is Abdullah ibn Abi al-Aswad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7933

قال أبو عمر هو عبد الله ابن أبي الأسود بصري يروي عن أنس يروي عنه عنبسة بن عبد الرحمن القرشي وعبد القدوس بن عبد الكبير أيضا

Mas'alah: Who is Muhammad ibn Abdullah al-Khuza'i?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7934

بصري معروف روى عنه يوسف بن موسى القطان وغيره وأما محمد بن عبد الله الخزاعي فلا أعرفه

Mas'alah: What does the author say about the companion Abu al-Ahwas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7935

قال أبو عمر أبو الأحوص عوف بن مالك لأبيه صحبة ورواية وقد ذكرناه في الصحابة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the two rak'ahs before Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7936

هكذا هذا الحديث عند جماعة الرواة للموطأ وقد رواه ابن عيينة وغيره عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the two rak'ahs before Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7936

قرأت على أحمد بن عبد الله أن الميمون بن حمزة حدثهم بمصر قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت يحيى بن سعيد قال أخبرني محمد بن عبد الرحمن قال سمعت عمرة تحدث عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفف الركعتين قبل الفجر حتى إني لأقول هل قرأ فيهما بأم القرآن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the two rak'ahs before Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7936

وهكذا رواه أبو أسامة ويزيد بن هارون وزهير بن معاوية عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on the two rak'ahs before Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7937

وهو حديث ثابت صحيح وقد روي عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر ابن محمد عن عمرو بن حزم وفيه نظر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the two rak'ahs before Fajr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7937

وقد رواه هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ذكره البزار عن محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الله بن داود وعبد الوهاب الثقفي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة فذكره

Mas'alah: What is the hadith about Aisha's dream of three moons?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7944

حديث ثامن وخمسون لحيى بن سعيد 167 - مالك عن يحيى بن سعيد أن عائشة روج النبي صلى الله عليه وسلم قالت رأيت ثلاثة أقمار سقطن في حجري فقصصت رؤياي على أبي بكر الصديق قالت فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودفن في بيتها قال لها أبو بكر هذا أحد أقمارك وهو خيرها (16 30) هكذا هذا الحديث في الموطأ عند يحيى والقعنبي وابن وهب وأكثر رواته

ورواه قتيبة بن سعيد عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد ابن المسيب عن عائشة أنها قالت رأيت ثلاثة أقمار سقطن في حجري وساقه سواء ذكره أبو داود عن قتيبة قال أبو داود وحدثنا أحمد بن عمرو بن السرح قال حدثني أنس ابن عياض عن يحيى بن سعيد قال سمعت سعيد بن المسيب يقول قالت عائشة لقد رأيت ثلاثة أقمار سقطن في حجري فقال أبو بكر خيرا رأيت قال وسمعت الناس يتحدثون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قبض ودفن في بيتها قال لها أبو بكر هذا أحد أقمارك وهو خيرها ورواه محمد بن سيرين عن عائشة وما أظنه سمعه منها ومراسيل ابن سيرين عندهم صحاح كمراسيل سعيد بن المسيب حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مضر بن محمد الكوفي حدثنا إبراهيم بن عثمان حدثنا مخلد ابن حسين عن هشام بن حسان عن ابن سيرين قال رأت عائشة كأن في حجرها ثلاثة أقمار قال فقصت ذلك على أبي بكر فقال إن صدقت رؤياك يدفن في بيتك خير أهل الأرض ثلاثة قال فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ودفن في بيتها قال يا عائشة هذا أحد أقمارك وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه أبصر الناس بتأويل الرؤيا وفي هذا الحديث دليل على اشتغال أنفس السلف بالرؤيا وتأويلها والأقمار والله أعلم النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر دفنوا في بيتها

وذلك تأويل سقوط الأقمار في حجرها وفيه دليل على أن القمر قد يكون في التأويل الملك الأعظم كالشمس سواء والله أعلم وفي رد لقول من قال إن القمر ملك أعجمي والشمس عربي في التأويل وأما رواية من روى سقطن في حجري ففيها أن التأويل قد يخرج على اشتقاق اللفظ وقرب المعنى لأن قولها سقطن في حجري تأوله أبو بكر رضي الله عنه على الدفن في حجرتها وبيتها فكأن الحجرة أخذها من

الحجر والبيت والحجرة سواء لأن أصل الكلمة الضم فكأنه عدها على اللفظ والله أعلم والسقوط ههنا الدفن وعلم تأويل الرؤيا من علوم الأنبياء وأهل الإيمان وحسبك بما أخبر الله من ذلك عن يوسف عليه السلام وما جاء في الآثار الصحاح فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم وأجمع أئمة الهدى من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء المسلمين أهل السنة والجماعة على الإيمان بها وعلى أنها حكمة بالغة ونعمة يمن الله بها على من يشاء وهي المبشرات الباقية بعد النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's supplication for debt relief?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7947

حديث تاسع وخمسون ليحيى بن سعيد 267 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو فيقول اللهم فالق الإصباح وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا اقض عني الدين وأغنني من الفقر وأمتعني بسمعي وبصري وقوتي في سبيلك (15 27) لم تختلف الرواة عن مالك في إسناد هذا الحديث ولا في متنه وقد رواه أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن مسلم بن يسار قال كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم فالق الإصباح وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا اقض عني الدين وأغنني من الفقر وأمتعني بسمعي وبصري وقوتي في سبيلك ذكره ابن أبي شيبة عن أبي خالد وأما معنى هذا الحديث فيتصل من وجوه بألفاظ مخالفة حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا محمد ابن أبي عبيدة حدثنا أبي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال أتت فاطمة النبي

صلى الله عليه وسلم تسأله خادما فقال لها ما عندي ما

Mas'alah: What is the supplication taught by Ali for debt relief and sufficiency?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7948

أعطيك فرجعت فأتاها بعد ذلك فقال لها الذي سألت أحب إليك أو ما هو خير منه قال لها علي قولي ما هو خير منه فقال قولي اللهم رب السماوات السبع ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء منزل التوراة والإنجيل والقرآن العظيم أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء اقض عنا الدين وأغننا من الفقر حدثنا خلف بن القاسم حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد حدثنا يحيى بن أيوب بن بادي وعمرو بن أحمد وأحمد بن حماد وعبيد ابن محمد بن موسى رجال قالوا حدثنا سعيد ابن أبي مريم قال أخبرنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي قال حدثني سهيل ابن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم رب السماوات ورب الأرض وربنا ورب كل شيء وفالق الحب والنوى منزل التوراة والإنجيل والقرآن العظيم أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء اقض عنا المغرم وأغننا من الفقر حدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد حدثنا أحمد بن عمرو حدثنا محمد بن سنجر حدثنا معلى بن أسد حدثنا عبد العزيز بن محمد وحدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ

حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا الحسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة جميعا عن سهيل عن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا آوى إلى فراشه قال اللهم رب السماوات السبع ورب الأرضين ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى منزل التوارة والإنجيل والقرآن أعوذ بك من شر كل ذي شر أنت آخذ بناصيته أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء اقض عنا الدين وأغننا من الفقر أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا وهب بن بقية حدثنا خالد عن سهيل ابن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول إذا آوى إلى فراشه فذكر مثله حرفا بحرف إلا أنه قال اقض عني الدين وأغنني من الفقر وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة قال حدثنا الفضل بن دكين حدثنا عبد الله بن عامر عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول اللهم إني أسألك بأنك أنت الأول فلا شيء قبلك والآخر فلا شيء بعدك والظاهر فلا شيء فوقك والباطن فلا شيء دونك أن تقضي عنا الدين وأن تغنينا من الفقر

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا محمد بن قدامة حدثنا جرير عن مطرف عن الشعبي عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من آخر ما يقول حين ينام وهو واضح يده على خده الأيمن وهو يرى أنه ميت في ليلته تلك اللهم رب السماوات السبع ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء منزل التوراة والإنجيل والفرقان فالق الحب والنوى أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت

الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء اقض عني الدين وأغنني من الفقر

Mas'alah: What does Abu Umar say about the Prophet's seeking refuge from poverty?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7950]

قال أبو عمر أما استعاذة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الفقر فمحفوظة من وجوه وكذلك دعاؤه أيضا في الغنى محفوظ من وجوه حدثنا خلف بن القاسم حدثنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الديبلي حدثنا عامر بن محمد بن عبد الرحمن القرمطي حدثنا محمد بن زنبور حدثنا عبد العزيز ابن أبي حازم عن سهيل ابن أبي صالح عن موسى بن عقبة عن عاصم ابن أبي عبيد عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهؤلاء الكلمات اللهم أنت الأول لا شيء قبلك وأنت الآخر لا شيء بعدك أعوذ بك من شر كل دابة ناصيتها بيدك وأعوذ بك من الإثم والكسل ومن عذاب

القبر وعذاب النار ومن فتنة الغنى وفتنة الفقر وأعوذ بك من المأثم والمغرم وذكر حديثا طويلا في الدعاء أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد حدثنا حمزة بن محمد بن علي حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا أبو عاصم حدثنا حبان بن هلال وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا حمزة حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا أحمد بن نصر حدثنا عبد الصم بن عبد الوارث قالا حدثنا حماد بن سلمة عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم إني

أعوذ بك من الفقر وأعوذ بك من القلة والذلة وأعوذ بك أن أظلم أو أظلم قال أبو عمر يروي الأوزاعي هذا الحديث عن إسحاق عن جعفر بن عياض عن أبي هريرة أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد حدثنا حمزة بن محمد بن علي حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمود بن خالد قال أخبرنا الوليد بن مسلم وعمر بن عبد الواحد عن أبي عمرو الأوزاعي قال حدثني إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة قال حدثني

Mas'alah: What is the hadith about seeking refuge from poverty, scarcity, and humiliation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7952

جعفر بن عياض عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعوذوا بالله من الفقر والقلة والذلة وأن نظلم أو نظلم

Mas'alah: What is another narration of the hadith about seeking refuge from poverty and humiliation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7952

وحدثنا محمد بن عبد الله بن حكم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا إسحاق ابن أبي حسان حدثنا هشام بن عمار حدثنا عبد الحميد حدثنا الأوزاعي حدثني إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة أخبرني جعفر بن عياض أخبرني أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعوذوا بالله من الفقر والقلة والذلة وأن تظلم أو تظلم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet asking for guidance, piety, chastity, and sufficiency?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7952

وحدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا عمر بن سعيد عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفة والغنى

Mas'alah: What is the hadith about asking for wealth for oneself and one's clients?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7952

قال وحدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا يحيى بن سعيد الأنصاري أن محمد بن يحيى بن حبان أخبره أن عمه أبا صرمة كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم إني أسألك غناي وغنى موالي

Mas'alah: What is the hadith about teaching words of supplication for strength and provision?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7953

قال وحدثنا محمد بن فضيل عن العلاء عن أبي داود الأودي عن بريدة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أعلمك كلمات من أراد الله به خيرا علمهن إياه ثم لم ينسه إياهن أبدا قال اللهم إني ضعيف فقوني وخذ إلى الخير ناصيتي واجعل الإسلام منتهى رضائي اللهم إني ضعيف فقوني وذليل فأعزني وفقير فارزقني

Mas'alah: What does the author say about the abundance of narrated supplications?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7953

قال أبو عمر الدعاء المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير جدا لا يقوم به كتاب وإنما ذكرنا منه ههنا ما في معنى حديثنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the heading for hadith number sixty from Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7954

حديث موفي ستين ليحيى بن سعيد

Mas'alah: What is the hadith about illness expiating sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7954

367 - مالك عن يحيى بن سعيد أن رجلا جاءه الموت في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل هنيئا له مات ولم يبتل بمرض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك وما يدريك لو أن الله ابتلاه بمرض يكفر به عنه من سيئاته

Mas'alah: What does Abu Umar say about hadiths on illness expiating sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7954

قال أبو عمر لا أعلم هذا الخبر بهذا اللفظ يستند عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه محفوظ والأحاديث المسندة في تكفير المرض للذنوب والخطايا والسيئات كثيرة جدا ونحن نذكر منها بعض ما حضرنا ذكره دون تطويل إن شاء الله

Mas'alah: What is the chain for the hadith on illness as expiation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7954

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق قال حدثني رجل من أهل الشام يقال له أبو منظور عن عمه قال حدثني عمي عن عامر الرامي أخي الخضر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث ذكره يقول إن المؤمن إذا أصابه السقم ثم أعفاه الله منه كان كفارة لما مضى من ذنوبه وموعظة له فيما

يستقبل وأن المنافق إذا مرض ثم أعفي كان كالبعير عقله أهله ثم أرسلوه فلم يدر لم عقلوه ولا لم أرسلوه وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What did the Prophet say about reward for afflictions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7955

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إسحاق بن محمد الفروي قال حدثنا عبيد الله بن عمر

عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مصيبة تصيب المؤمن إلا أجر فيها حتى الشوكة تصيبه

Mas'alah: What is the chain for the hadith on afflictions from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7955

وهذا الحديث رواه مالك عن يزيد بن خصيفة عن عروة عن عائشة

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith on afflictions?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7955

ورواه يزيد بن الهادي عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة رواه عن ابن الهادي الليث والدراوردي وابن أبي حازم

Mas'alah: What is the hadith about illness purifying the believer like a blacksmith's bellows?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7955

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا زكرياء بن يحيى أبو يحيى الناقد ببغداد حدثنا أبو مسلم عبد الرحمن بن يونس المستملي حدثنا محمد بن إسماعيل ابن أبي فديك أخبرنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتكى المؤمن أخلصه الله كما يخلص الكير الخبث

Mas'alah: What is the hadith about illness expiating sins for believers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7956

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا مضر بن محمد الأسدي حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الخزاعي قال قرأنا على معقل بن عبيد الله عن أبي الزبير عن جابر أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يمرض مؤمن ولا مؤمنة ولا مسلم ولا مسلمة إلا حط الله به خطيئته

Mas'alah: What is the hadith comparing a believer's illness to iron purified by fire?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7956

أخبرنا قاسم بن محمد قال خالد بن سعد حدثنا أحمد بن عمرو حدثنا محمد بن سنجر حدثنا ابن أبي مريم عن نافع بن يزيد قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن السائب أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن أزهر حدثه عن أبيه عبد الرحمن بن أزهر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما مثل العبد المؤمن حين يصيبه الوعك أو الحمى كمثل حديدة تدخل في النار فيذهب خبثها ويبقى طيبها

Mas'alah: What does the author say about the transmission of a hadith from Nafi' ibn Yazid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7956

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي

حدثنا سعيد ابن أبي مريم قال هذا الكتاب أعطاني نافع بن يزيد وأنا أشك في أن أكون عرضته عليه وأظنني عرضته قال قال نافع بن يزيد حدثني جعفر بن ربيعة فذكره بإسناده سواء إلى آخره والآثار في هذا كثيرة وفيما ذكرنا كفاية والحمد لله

Mas'alah: What is the sixty-first hadith of Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7957

حديث حاد وستون ليحيى بن سعيد

Mas'alah: What is the hadith about As'ad ibn Zurarah being cauterized?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7957

467 - مالك عن يحيى بن سعيد قال بلغني أن أسعد بن زرارة اكتوى في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الذبحة فمات (13 50)

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith of cauterization?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7957

وهذا قد روي مسندا من حديث ابن شهاب عن أنس إلا أنه لم يروه بهذا الإسناد عن ابن شهاب إلا معمر وحده وهو عند أهل الحديث خطأ يقولون إنه مما أخطأ فيه معمر بالبصرة ويقولون إن الصواب في ذلك حديث ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن

حنيف أن النبي صلى الله عليه وسلم كوى أسعد بن زرارة

Mas'alah: What is the chain for the hadith of the Prophet cauterizing As'ad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7957

حدثنا خلف بن القاسم حدثنا الحسن بن رشيق حدثنا إسحاق ابن إبراهيم بن يونس حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كوى أسعد بن زرارة من الشوكة

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the word 'al-shawkah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7957

قال أبو عمر الشوكة الذبحة

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith of cauterization?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7957

وحدثنا خلف بن القاسم حدثنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الديبلي حدثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني حدثنا يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن أنس

أن النبي صلى الله عليه وسلم كوى أسعد بن زرارة من الشوصة هكذا قال وإنما المعروفة من الشوكة وهي الذبحة وأما الشوصة فهي ذات الجنب وقد يكتوى منها أيضا أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قال حدثنا إبراهيم بن علي بن محمد بن غالب التمار وأخبرنا خلف بن أحمد قال حدثنا أحمد بن سعيد بن حزم قالا جميعا حدثنا أبو عبيد الله محمد بن الربيع بن سليمان الأزدي قال حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم قال حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن النبي صلى الله عليه وسلم عاد أبا أمامة أسعد بن بدر فقال النبي صلى الله عليه وسلم بئس الميت هذا ليهود يقولون ألا دفع عنه ولا أملك له ولا لنفسي شيئا فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فكوي من الشوكة طوق عنقه بالكي فلم يلبث أبو أمامة إلا يسيرا حتى مات حدثنا عبد الرحمن حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس بن يزيد وابن سمعان عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد أسعد بن زرارة وبه الشوكة فلما دخل عليه قال بئس الميت هذا ليهود يقولون لولا دفع عنه ولا أملك له ولا لنفسي شيئا فأمر به فكوي فمات

قال ابن وهب وأخبرني عمرو بن الحرث أن يحيى بن سعيد حدثه أن أسعد بن زرارة أخذته الذبحة فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال بئس الميت هذا ليهود فذكر مثله

Mas'alah: What are the reports about companions undergoing cauterization?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7959

واكتوى عبد الله بن عمر من القوة وكوى واقدا ابنه واكتوى عمران بن حصين

Mas'alah: What is the hadith prohibiting cauterization?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7959

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الكي من حديث عمران بن حصين حدثني عبد الرحمن بن يحيى حدثنا أحمد بن سعيد حدثنا محمد بن إبراهيم بن عبد الله بن الفضل أبو جعفر الديبلي حدثنا عبد الحميد بن صبيح حدثنا حماد بن زيد قال قرأ جرير على أيوب كتابا وأنا شاهد لأبي قلابة فلم ينكره أن زيد بن ثابت كان يرقي من الأذن وكان في ذلك الكتاب عن أنس بن مالك قال كويت من ذات الجنب فشهدني أبو طلحة وأنس بن النضر وأبو طلحة كواني ورواه أبان العطار عن يحيى ابن أبي كبير عن أنس بن مالك أو قال حدثني أبو قلابة عن أنس بن مالك قال اكتويت من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي وشهدني أبو طلحة وأنس بن النضر وزيد ابن ثابت وأبو طلحة كواني حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا عبد الله بن رداء حدثنا همام عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين قال نهينا عن الكي قال إسماعيل وحدثنا إبراهيم بن الحجاج حدثنا عبد الوارث حدثنا يونس عن الحسن عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الكي

Mas'alah: What is the narration of Imran ibn Husayn about the prohibition of cauterization?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7960

قال وحدثنا حجاج حدثنا حماد بن سلمة عن عمران بن حدير عن أبي مجلز عن عمران بن حصين قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكي حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة قال حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا ثابت عن مطرف عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الكي فاكتوينا فلم نفلح ولم ننجح وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن الخليل حدثنا أبو النضر حدثنا سليمان بن المغيرة عن سعيد الجريري عن مطرف ابن الشخير عن عمران بن حصين قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن الكي قال فما زال بي البلاء حتى اكتويت فما أفلحت ولا أنجحت قال عمران وكان يسلم علي فلما اكتويت فقدت ذلك ثم راجعه بعد ذلك السلام

Mas'alah: How do scholars reconcile conflicting hadiths on cauterization?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7960

قال أبو عمر حديث عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الكي يعارضه حديث أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كوى أسعد بن زرارة وأن أنس بن مالك اكتوى في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ينهه عن ذلك وحديث جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كوى سعد بن معاذ ويحتمل أن يكون حديث عمران بن حصين على الأفضل في إخلاص اليقين والتوكل

Mas'alah: What is the hadith of Anas about being cauterized in the presence of the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7961

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي حدثنا عمرو بن مرزوق أخبرنا عمران عن قتادة عن أنس قال كواني أبو طلحة ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا فما نهيت عنه وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا بكر بن حماد حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني أبو الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كوى سعد بن معاذ مرتين ورواه الليث عن أبي الزبير عن جابر وروى ابن أبي ليلى عن أبي الزبير عن جابر أن أبي بن كعب رمي في أكحله يوم قريظة فبعث إليه النبي صلى الله عليه وسلم فكواه وروى الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مثله في أبي وهو عند أهل العلم بالحديث والسير خطأ وإنما هو سعد بن معاذ كما روى الثوري وغيره عن أبي الزبير عن جابر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on healing through cupping, honey, and cauterization?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7961

ومما يعارض به أيضا حديث عمران بن حصين في الكي حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن كان الشفاء ففي ثلاث أو الشفاء في ثلاث شرطة محجم وشربة عسل أو كية نار أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي حدثنا أحمد بن منيع حدثنا مرون بن شجاع الخصيفي عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الشفاء في ثلاث في شربة عسل أو شرطة محجم أو كية نار ورفع

الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on healing through cupping, honey, black seeds, and cauterization?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7962

وروى زهير بن معاوية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن كان في شيء مما تتداوون به شفاء فهو في شرطة محجم أو شربة عسل أو حبات سوداء أو لذعة نار وما أحب أن أكتوي

Mas'alah: What is the virtue of leaving cauterization out of trust in Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7962

قال أبو عمر فمن ترك الكي ثقة بالله وتوكلا عليه كان أفضل لأن هذه منزلة يقين صحيح وتلك منزلة رخصة وإباحة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on tawakkul and cauterization?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7962

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن عبد السلام حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة وأخبرنا عبد

الوارث حدثنا قاسم حدثنا الحسن بن سلام قال حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا جرير

Mas'alah: What is the hadith about not relying on Allah when seeking ruqya or cauterization?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7963

جميعا عن منصور قال شعبة قال سمعت مجاهدا وقال جرير عن مجاهد قال حدثنا العقار بن المغيرة بن شعبة عن أبيه حدثنا فلك أحفظه فسألت حسان ابن أبي وجزة فأخبرني قال حدثني العقار عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توكل وقال شعبة لم يتوكل من استرقى أو اكتوى

Mas'alah: What does Abu Umar say about the meaning of true reliance on Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7963

قال أبو عمر معناه والله أعلم ما توكل حق التوكل من استرقى أو اكتوى لأن من ترك ذلك توكلا على الله وعلما بأن ما أصابه لم يكن ليخطئه وأن أيام الصحة لا سقم فيها كان أفضل منزلة وأعلى درجة وأكمل يقين وتوكل والله أعلم وقد قيل إن الذي نهي عنه من الكي هو ما يكون منه قبل نزول البلاء حفظا للصحة وأما بعد نزول ما يحتاج فيه إلى الكي فلا

Mas'alah: What is the hadith about the seventy thousand who enter Paradise without account?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7963

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عاصم عن زر عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرضت علي الأمم في الموسم فرأيت أمتي فأعجبتني كثرتهم وهيئتهم قد ملأوا السهل والجبل قال يا محمد إن مع هؤلاء سبعين ألفا يدخلون الجنة بغير حساب الذي لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة بن محصن فقال يا نبي الله ادع الله أن

Mas'alah: What is the story of Ukkasha and the supplication to be among the seventy thousand?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7964

يجعلني منهم قال اللهم اجعله منهم ثم قام آخر فقال ادع الله أن يجعلني منهم قال سبقك بها عكاشة

Mas'alah: What does the hadith say about Allah loving that His concessions be taken?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7964

قال أبو عمر ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تجتنب عزائمه أو تؤتى عزائمه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خير بين أمرين اختار أيسرهما وقد إذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقى

ورقى نفسه وغيره وقال في الطيرة وما منا إلا من ولكن الله يذهبه بالتوكل وقد مضى في هذه الأبواب كلها من البيان في كتابنا هذا ما يشفي ويكفي لمن وقف عليه وتدبره وبالله العون والتوفيق

Mas'alah: What is the hadith about a woman complaining about her house and the Prophet's response?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7965

حديث ثان وستون ليحيى بن سعيد 567 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله دار سكناها والعدد كثير والمال وافر فقل العدد وذهب المال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوها ذميمة (54 23)

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the word 'dhamimah' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7965

قال أبو عمر قوله ذميمة أي مذمومة يقول دعوها وأنتم له ذامون كارهون لما وقع بنفوسكم من شؤمها والذميم القبيح الوجه وهذا محفوظ من وجوه منها حديث أنس يرويه عكرمة بن عمار عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة عن أنس ومنها حديث ابن عمر إلا أنه لم يروه إلا صالح ابن أبي الأخضر عن الزهري وليس بالقوي في الزهري وثقات أصحاب الزهري يروونه عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن

الحرث بن نوفل عن عبد الله ابن شداد عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو مرسل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the woman and the house?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7965

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام أخبرنا ابن أبي عمر قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عبد الله بن الحرث بن نوفل عن عبد الله بن شداد أن امرأة قالت يا رسول الله إنا سكنا هذه الدار

Mas'alah: What is the full narration about the woman and the house with multiple chains?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7966

ونحن ذوو وفر فهلكنا وذوو نشب فافتقرنا وذات بيننا حسن فاختلفنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوها ذميمة قالت وكيف ندعها يا رسول الله قال تبيعونها أو تهبونها وذكره عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبد الله بن الحرث ابن نوفل عن عبد الله بن شداد بن الهادي أن امرأة من الأنصار قالت يا رسول الله سكنا دارنا ونحن كثير فهلكنا وحسن ذات بيننا فساءت أخلاقنا وكثرة أموالنا فافتقرنا قال أفلا تنتقلون منها ذميمة قالت وكيف نصنع بها يا رسول الله قال تبيعونها أو تهبونها أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف الأزدي قال حدثنا سهل بن إبراهيم وأجازه لنا سهل بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ قال حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا عكرمة بن عمار عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس

قال جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنا كنا في دار كثير فيها عددنا كثيرة فيها أموالنا ثم تحولنا إلى دار أخرى قل فيها عددنا وقلت فيها أموالنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذروها ذميمة قال أبو عمر هذا عندي والله أعلم قاله لقوم خشي عليهم التزام الطيرة فأجابهم بهذا منكرا لقولهم لما رأى من تشاؤمهم وتطيرهم بدارهم

Mas'alah: What is the ruling on omens (tiyarah) and how does it relate to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7967

وثبوت ذلك في أنفسهم فخاف عليهم ما قيل في الطيرة إنها تلزم من تطير وعساهم ممن سمع قوله عليه السلام لا طيرة وقوله ليس منا من تطير وقوله وإذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا وقوله ما منا إلا من يعني يتطير ولكن الله يذهبه بالتوكل وقوله من ردته الطيرة عن مسيره فقد قارب الشرك فلما اشتهر هذا من سنته صلى الله عليه وسلم ثم أتته هذه المرأة فذكرت عن دارها ما ذكرت أو أتى معها غيرها فذكروا نحو ذلك أجابهم بأن يتركوها ذميمة لأنه كان بالمؤمنين رؤوفا رحيما والأصل في الطيرة والشؤم ما ذكرنا في باب ابن شهاب عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر وبالله التوفيق وسنذكر هذه الآثار ومثلها في باب قوله لا طيرة ولا غول ولا هامة من هذا الكتاب في أول بلاغات مالك عن رجال سماهم إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on seeking good omens (fa'l) from names in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7968

حديث ثالث وستون ليحيى بن سعيد 667 - مالك عن يحيى بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للقحة تحلب من يحلب هذه فقام رجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك فقال الرجل مرة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس ثم قال من يحلب هذه فقام رجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك فقال حرب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس ثم قال من يحلب هذه فقام رجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك فقال يعيش فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم احلب (24 54) وهذا عندي والله أعلم ليس من باب الطيرة لأنه محال أن ينهى عن شيء ويفعله وإنما هو من باب طلب الفأل الحسن وقد كان أخبرهم عن شر الأسماء أنه حرب ومرة فأكد ذلك حتى لا يتسمى بها أحد والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about names?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7968

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا بكر بن عبد الرحمن قال حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال حدثنا النضر بن عبد الجبار

Mas'alah: What are the best and worst names according to the Prophet in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7969

قال حدثنا ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن ربيعة بن يزيد عن عبد الله بن عامر

اليحصبي عن معاوية بن أبي سفيان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الأسماء عبد الله وعبد الرحمن وحارث وهمام حارث يحرث لدنياه وهمام يهم بالخير وشر الأسماء حرب ومرة وهذا مما قلنا من باب الفأل لأنه صلى الله عليه وسلم كان يعجبه الاسم الحسن والفأل الحسن وكان يكره الاسم القبيح لأنه كان يتفاءل بالحسن من الأسماء

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about milking a camel and names?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7969

أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى قراءة مني عليه أن علي بن محمد بن مسرور الدباغ حدثهم قال حدثنا أحمد بن داود قال حدثنا سحنون قال حدثنا ابن وهب قال حدثني ابن لهيعة عن الحرث بن يزيد عن عبد الرحمن بن جبير عن يعيش الغفاري قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم يوما بناقة فقال من يحلبها فقام رجل فقال ما اسمك قال مرة قال اقعد ثم قام آخر فقال ما اسم قال جمرة قال اقعد ثم قام رجل فقال ما اسمك قال يعيش قال احلبها

Mas'alah: What did the Prophet like to hear when setting out for a need?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7969

وروى حماد بن سلمة عن حميد عن بكر بن عبد الله المزني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا توجه لحاجة يحب أن يسمع يا نجيح يا راشد يا مبارك

Mas'alah: What did the early Muslims prefer regarding omens?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7969

أخبرنا عبد الله حدثنا الحسن بن إسماعيل حدثنا عبد العزيز بن يعلى حدثنا الحسن بن القاسم الدمشقي حدثنا أبو أمية حدثنا الأصمعي عن ابن عون عن ابن سيرين قال كانوا يستحبون الفأل

Mas'alah: What is the definition of a good omen according to Ibn Sirin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7970

ويكرهون الطيرة قال فقلت لابن عون يا أبا عون ما الفأل قال أن تكون باغيا فتسمع يا واجد أو تكون مريضا فتسمع يا سالم

Mas'alah: How did the Prophet react to names and omens?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7970

وقد روي من حديث بريدة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يتطير من شيء ولكن كان إذا سأل عن اسم الرجل فكان حسنا رئ البشاشة في وجهه وإن كان سيئا رئ ذلك فيه وإذا سأل عن ابن الأرض فكان حسنا رئ ذلك فيه

Mas'alah: What is the hadith about Buraidah and the Prophet's practice of optimistic omens?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7970

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أحمد بن زهير حدثنا حسين بن حريث قال حدثنا أوس بن عبد الله بن بريدة عن الحسن بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يتطير ولكن كان يتفاءل فركب بريدة في سبعين راكبا من أهل بيته من بني أسلم فتلقى النبي صلى الله عليه وسلم ليلا فقال له نبي الله صلى الله عليه وسلم من أنت قال أنا بريدة فالتفت إلى أبي بكر فقال يا أبا بكر برد أمرنا وصلح قال ثم قال ممن قال من أسلم قال لأبي بكر سلمنا

Mas'alah: What did the Prophet say when Buraidah said he was from Banu Sahm?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7970

قال ثم قال ممن قال من بني سهم قال خرج سهمك

Mas'alah: What is the isnad variation for the hadith about Buraidah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7970

قال أحمد بن زهير قال لنا أبو عمار سمعت أوسا يحدث بهذا الحديث بعد ذلك عن أخيه سهل بن عبد الله عن أبيه عبد الله بن بريدة فأعدت ثلاثا من حدثك قال سهل أخي

Mas'alah: What is the isnad chain for the hadith about no contagion and optimism?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7970

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن هشام بن أبي عبد الله وشعبة

Mas'alah: What is the hadith about no contagion, no superstition, and love of optimism?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7971

عن قتادة عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة وأحب الفأل قيل وما الفأل قال الكلمة الحسنة

Mas'alah: What is the ruling on the chain of the hadith about prayer time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7972

وهذا موقوف في الموطأ ويستحيل أن يكون مثله رأيا فكيف وقد روي مرفوعا بإسناد ليس بالقوي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the virtue of early prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7972

حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المقرىء قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة ببغداد قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثني جدي قال حدثنا يعقوب بن الوليد عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة قال قال رسولالله صلى الله عليه وسلم إن أحدكم ليصلي الصلاة وما فاته من وقتها أشد عليه من أهله وماله

Mas'alah: What is the first deed of a servant that is examined?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7976

حديث خامس وستون ليحيى بن سعيد

Mas'alah: Is the hadith about prayer being the first deed examined based on revelation or opinion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7976

وهذا لا يكون رأيا ولا اجتهادا وإنما هو توقيف وقد روي مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه صحاح

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the first deed being prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7976

حدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا الحسن بن عبد الله بن الخضر قال حدثنا إسحاق بن

إبراهيم بن يونس قال حدثنا عمر بن موسى السامي حدثنا حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن زرارة بن أوفى عن تميم الداري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about completing prayer with supererogatory deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7977

حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل بن العباس قال حدثنا الحسن بن علي الأنطاكي قال حدثنا محمد بن سعيد بن غالب وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قالا حدثنا إسماعيل ابن علية قال حدثنا يونس بن الحسن عن أنس بن حكيم الضبي أنه أتى المدينة فلقي أبا هريرة فقال له يا فتى ألا أحدثك حديثا لعل الله أن ينفعك به قلت بلى قال إن أول ما يحاسب به الناس يوم القيامة من أعمالهم الصلاة فيقول ربنا تبارك وتعالى لملائكته وهو أعلم انظروا في صلاة عبدي أتمها أم نقصها فإن كانت تامة كتبت له تامة وإن كان انتقص منها شيئا قال انظروا هل لعبدي ممن تطوع فإن كان له تطوع قال أكملوا لعبدي فريضته من تطوعه ثم تؤخذ الأعمال على ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7977

قال يونس وأحسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Tamim al-Dari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7977

قال أبو داود وحدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن داود ابن أبي هند عن زرارة بن أوفى عن تميم الداري عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about the meaning of a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7978

بهذا المعنى

Mas'alah: What is the sixty-sixth hadith of Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7980

حديث سادس وستون ليحيى بن سعيد

Mas'alah: What is the reward for good character according to the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7980

967 – مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال بلغني أن المرء ليدرك بحسن خلقه درجة القائم بالليل الظامىء بالهواجر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on good character?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7980

وهذا لا يجوز أن يكون رأيا ولا يكون مثله إلا توقيفا وقد روي مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا من وجوه حسان من حديث يحيى بن سعيد هذا وغيره حدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي حدثنا اليمان بن عدي عن زهير عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الرجل ليدرك بحسن الخلق درجة الساهر بالليل الظامىء بالهواجر

Mas'alah: What is another chain for the hadith on good character?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7980

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا سهل بن إبراهيم ابن سهل قال حدثنا محمد بن فطيس قال أخبرنا إبراهيم بن الهيثم الجزري البلدي الزهري أبو إسحاق قال حدثنا أبو اليمان قال حدثنا عفير بن معدان الحمصي عن سليم بن عامر عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الرجل ليدرك بحسن خلقه أجر الساهر بالليل الظامىء بالهواجر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Muslim attaining the rank of fasting and praying?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7981

أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى حدثنا علي بن محمد حدثنا أحمد ابن أبي سليمان حدثنا سحنون بن سعيد حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني ابن لهيعة عن الحرث بن يزيد عن ابن حجيرة قال سمع عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن المسلم المسدد ليدرك درجة الصوام القوام بآيات الله بحسن خلقه وكرم ضريبته

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fearing Allah and good character?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7981

أخبرنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن حبيب عن ميمون بن أبي شبيب عن أبي ذر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اتق الله حيث كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on entering Paradise through good character?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7981

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن صالح المقرىء حدثنا محمد بن محمود

حدثنا جعفر بن هشام حدثنا العباس بن بكار حدثنا يحيى بن سعيد التميمي عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل ليدخل العبد المسلم بطلاقة وجهه وحسن بشره وحسن خلقه الجنة حتى ينال الدرجات العلى مع الصائم القائم المخبت

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on attaining the rank of the night-praying person through good character?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7981

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال أخبرنا يوسف بن أحمد قال حدثنا محمد بن عمرو الذهيلي قال أخبرنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح المديني قال

حدثنا فضيل بن سليمان النميري عن صالح بن خوات بن صالح بن خوات بن جبير عن محمد بن يحيى بن حبان عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن المرء ليدرك بحسن خلقه درجات القائم بالليل الظامىء بالهواجر حدثنا عبد الرحمن حدثنا علي حدثنا أحمد حدثنا سحنون حدثنا ابن وهب قال أخبرني يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو مولى المطلب عن المطلب عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم وحدثنا سلمة بن سعيد بن سلمة قال حدثني علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ البغدادي بمصر قال حدثنا محمد بن عبد الله ابن الحسين قال حدثنا حماد بن الحسن أبو عبد الله قال حدثا أبو عاصم عن أبي

العطوف عن عبد الملك بن عمير عن المنذر بن جرير عن أبيه قال سمعت كعب الأحبار يقول إن في كتاب الله المنزل إذا أراد الله بعبد خيرا حسن خلقه وخلقه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Prophet's wedding feast?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7985

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو إسماعيل الترمذي قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو أنه سمع أنس بن مالك

Mas'alah: What did Sa'd ibn al-Rabi' say to the messenger on the day of Uhud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7992

صلى الله عليه وسلم أمرني أن أنظر أفي الأحياء أم في الأموات قال أنا في الأموات فأبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم عني السلام وقل له إن سعد بن الربيع يقول جزاك الله عنا خير ما جزى نبيا عن أمته وأبلغ قومك عني السلام وقل لهم إن سعد بن الربيع يقول لكم لا عذر لكم عند الله إن خلص إلى نبيكم ومنكم عين تطرف قال ثم لم أبرح حتى مات قال فجئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته خبره قال ابن إسحاق حدثني بخبره هذا محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي صعصعة المازني أحد بني النجار

Mas'alah: What is the story of Abu Bakr with the daughter of Sa'd ibn al-Rabi'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7992

وقال ابن هشام حدثني أبو بكر الزبيري أن رجلا دخل على أبي بكر الصديق وبنت لسعد بن الربيع جارية صغيرة على صدره يرشفها ويقبلها فقال رجل من هذه قال بنت رجل خير مني سعد ابن الربيع كان من النقباء يوم العقبة وشهد بدرا واستشهد يوم أحد

Mas'alah: What is the continuation of the hadith about the inheritance verse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7994

الآية

Mas'alah: What does Abu Ya'qub say about the consensus on this ruling?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7994

قال أبو يعقوب وهذا القول الذي ليس فيه اختلاف أبو يعقوب هذا هو إسحاق بن الطباع

Mas'alah: What is the seventy-first hadith of Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7995

حديث حاد وسبعون ليحيى بن سعيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Jabir about the man at Uhud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7995

هذا الحديث محفوظ مسند صحيح من حديث جابر أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان عن عمرو قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رجل يوم أحد أرأيت إن قتلت في سبيل الله فأين أنا قال في الجنة فألقى التمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Jabir about the man at Uhud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7995

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعد بن حزم قال حدثنا الحسين بن محمد بن داود مأمون قال حدثنا أحمد بن شيبان بالرملة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو سمع جابرا يقول قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد يا رسول الله إن قتلت فأين أنا قال في الجنة فألقى تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Jabir about the man at Uhud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7996

أخبرنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا أحمد بن العباس الطوسي أبو عبد الله صاحب الزبير بن بكار قال حدثنا أبو يحيى محمد بن عبد الله بن يزيد المقرىء قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر قال قال رجل يوم أحد يا رسول الله إن قتلت فأين أنا قال في الجنة فألقى تمرات كن في يده وقاتل حتى قتل

Mas'alah: What is the similar hadith from Anas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7996

وقد روي عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the story of Umayr ibn al-Humam at Badr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7996

فقال عمير بن الحمام أخو بني سلمة وفي يده تمرات يأكلها بخ بخ أما بيني وبين أن أدخل الجنة إلا أن يقتلني هؤلاء قال ثم قذف التمرات من يده وأخذ الحجفة وقاتل القوم حتى قتل وهو يقول ركضا إلى الله بغير زاد إلا التقى وعمل المعاد والصبر في الله على الجهاد وكل زاد عرضة النفاد غير التقى والبر والرشاد

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet wiping his horse's face?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7997

حديث ثان وسبعون ليحيى بن سعيد مالك عن يحيى بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رئي يمسح وجه

Mas'alah: Why did the Prophet wipe his horse's face with his cloak?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7997

فرسه بردائه فسئل عن ذلك فقال إني عوتبت الليلة في الخيل

Mas'alah: How is this hadith transmitted in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7997

هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة رواته فيما علمت وقد روي عن مالك مسندا عن يحيى بن سعيد عن أنس ولا يصح

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the horse?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7997

حدثنا خلف بن القاسم حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد حدثنا أبي حدثنا الحسين بن إسحاق حدثنا النضر بن سلمة حدثنا عبد الله بن عمرو الفهري حدثنا مالك سمعته يقول سمعت يحيى بن سعيد يحدث عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمسح وجه فرسه بردائه فسئل عن ذلك وقيل يا نبي الله رأيناك فعلت شيئا لم تكن

تفعله فقال إني عوتبت الليلة في الخيل

Mas'alah: What does the hadith indicate about non-recited revelation and kindness to animals?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 7998

وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن من الوحي ما لا يتلى وأن المرء يؤجر في الإحسان إلى العجماء وروى سفيان بن عيينة هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن مسلم بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رئي صباحا وهو يمسح وجه فرسه بردائه وقال إن جبريل عاتبني الليلة في الخيل أخبرنا أحمد بن سعيد بن بشر قال أخبرنا مسلمة بن قاسم بن إبراهيم قال حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الأصبهاني قال حدثنا يونس بن حبيب قال حدثنا أبو داود الطيالسي قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا الزبير بن الخريت الأزدي قال حدثني نعيم بن أبي هند الأشجعي قال رئي النبي صلى الله عليه وسلم يمسح خد فرسه فقيل له في ذلك فقال إن جبريل عاتبني في الفرس هكذا رواه أبو داود الطيالسي عن جرير بن حازم عن الزبير بن الخريت عن نعيم بن بن أبي هند مرسلا ورواه مسلم بن إبراهيم عن سعيد بن زيد عن الزبير بن خريت عن نعيم بن أبي هند عن عروة البارقي عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه مسندا أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب النسوي قال أخبرني الحسن بن إسماعيل بن سيمان بن مجالد قال أخبرني عيسى بن يونس عن عبد الرحمان بن يزيد بن جابر قال حدثني ابن سلام الدمشقي عن خالد بن يزيد الجهني عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about horses and women?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8000

قال أبو عمر رواه أبو هلال الراسي محمد بن سليم عن قتادة عن معقل بن يسار وليس بشيء حدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا إسماعيل بن مسلمة بن قعنب قال حدثنا أبو هلال يعني محمد بن سليم الراسي عن قتادة عن معقل بن يسار قال لم يكن شيء أعجب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخيل ثم قال اللهم غفرا بل النساء أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد حدثنا حمزة بن محمد بن علي حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا عمران بن موسى حدثنا عبد الوارث حدثنا يونس عن عمرو بن سعيد عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتل ناصية فرسه بين أصبعيه وهو يقول الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر والمغنم من الغنيمة

Mas'alah: Who is Abdullah ibn Abi Salama in the chain of transmission?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8004

وأما عبد الله بن أبي سلمة الذي روى عنه يحيى بن سعيد هذا الحديث فقيل إنه عبد الله بن أبي سلمة الهذلي يروي عن ابن عمر وغيره وزعم البخاري أنه عبد الله بن أبي سلمة والد عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون فالله أعلم

Mas'alah: What is the chain for the hadith about selling gold at Khaybar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8004

وذكر ابن وهب قال أخبرني ابن لهيعة عن عامر بن يحيى وخالد ابن أبي عمران عن حنش السبائي عن فضالة بن عبيد قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر نبايع اليهود أوقية الذهب

Mas'alah: What is the seventy-fourth hadith of Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8006

حديث رابع وسبعون ليحيى بن سعيد

Mas'alah: What did the Prophet teach Khalid ibn al-Walid to say for protection from nightmares?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8006

777 - مالك عن يحيى بن سعيد قال بلغني أن خالد بن الوليد قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم إني أروع في منامي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قل أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on seeking refuge from nightmares?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8006

وهذا حديث مشهور مسندا وغير مسند أخبرنا أبو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن بن يحيى قال حدثنا محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب قال حدثنا علي بن حرب الطائي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن محمد بن يحيى بن حبان أن خالد بن الوليد كان يروع أو يروق من الليل فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأمره أن يتعوذ بكلمات الله التامة من غضب الله وعقابه من شر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on seeking refuge from fear?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8006

وأخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا أحمد بن خالد الوهبي قال حدثنا محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كان الوليد بن الوليد بن المغيرة يروع في منامه قال فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم إذا

Mas'alah: What is the supplication for seeking refuge from fear before sleep?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8007

اضطجعت للنوم فقل بسم الله أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده وشر همزات الشياطين وأن يحضرون فقالها فذهب عنه ذلك فكان عبد الله بن عمرو

يعلمها من بلغ من بنيه ومن كان منهم صغيرا لا يقيمها كتبها وعلقها عليه

Mas'alah: Who was al-Walid ibn al-Walid and what is his biography?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8007

هكذا قال ابن إسحاق في هذا الحديث الوليد بن الوليد وهو أخو خالد بن الوليد وكان من فضلاء الصحابة أسلم قبل أخيه وقتل شهيدا في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض السرايا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on seeking refuge from fear?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8007

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم من الفزع كلمات أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون

Mas'alah: How did Abdullah ibn Amr teach the supplication for seeking refuge?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8007

وكان عبد الله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيه ومن لم يعقل كتبها فعلقها عليه

Mas'alah: What does the hadith indicate about the uncreated nature of Allah's speech?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8007

وفي هذا الحديث دليل على أن كلام الله عز وجل غير مخلوق لأنه لا يستعاذ بمخلوق وليس في هذا الحديث ما يحتاج إلى تفسير إلا قوله وأن يحضرون فإن أهل المعاني قالوا معناه وأن تصيبوني بسوء

Mas'alah: What is the interpretation of the Quranic verse about seeking refuge from devilish whispers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8007

وكذلك قال أهل التفسير في قول الله عز وجل وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين وأعوذ بك رب أن يحضرون (23 97 98)

Mas'alah: What does the phrase 'yusibuni bi su' mean in the context of the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8008

يصيبوني بسوء

Mas'alah: What is the meaning of the word 'muhtadarah' in hadith and Quran?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8008

قال ومثل هذا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذه الحشوش محتضرة أي يصاب الناس فيها ومن هذا أيضا قول الله عز وجل كل شرب محتضر أي يصيب منه صاحبه

Mas'alah: What is the seventy-fifth hadith from Yahya ibn Sa'id?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8009

حديث خامس وسبعون ليحيى بن سعيد

Mas'alah: What words did Jibril teach the Prophet to seek protection from a jinn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8009

877 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى عفريتا من الجن يطلبه بشعلة من نار كلما التفت رسول الله صلى الله عليه وسلم رآه فقال جبريل أفلا أعلمك كلمات تقولهن إذا قلتهن طفيت شعلته وخر لفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى قال جبريل فقل أعوذ بوجه الله الكريم وبكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ينزل من السماء وشر ما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ في الأرض وشر ما يخرج منها ومن فتن الليل والنهار ومن

طوارق الليل إلا طارق يطرق بخير يا رحمن (51 10)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the jinn?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8009

وهذا الحديث قد رواه قوم عن يحيى بن سعيد مسندا أخبرناه عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن يحيى بن عبد الله النيسابوري قال حدثنا سعيد بن أبي مريم قال أخبرنا محمد بن جعفر قال حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري قال أخبرني محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن عياش الشامي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن وهو مع جبريل عليه السلام وأنا معه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ وجعل العفريت يدنو

ويزداد قربا فقال جبريل ألا أعلمك كلمات تقولهن فيكب العفريت لوجهه وتطفأ شعلته قل أعوذ بوجه الله الكريم وكلماته التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ينزل من السماء وما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ في الأرض وما يخرج منها ومن فتن الليل والنهار ومن شر طوارق الليل إلا طارق يطرق بخير يا رحمن فكب العفريت لوجهه وانطفأت شعلته قال أبو عمر محمد بن جعفر هذا هو ابن أبي كثير أخو إسماعيل بن جعفر وهما ثقتان وقد روى جعفر بن سليمان عن أبي التياح قال قلت لعبد الرحمن بن حنش أو قيل لعبد الرحمن بن حنش وكان شيخا كبيرا حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف صنع حين كادته الجن قال تحدرت عليه

الشياطين من الأودية والشعاب يريدونه وكان فيهم شيطان معه شعلة من نار يريد أن يحرق بها النبي صلى الله عليه وسلم فلما رآهم فزع منهم فقال له جبريل قل قال ما أقول قال قل أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وذرأ وبرأ ومن شر ما ينزل من السماء ومن شر ما يعرج فيها ومن شر فتن الليل والنهار ومن شر كل طارق إلا طارق يطرق بخير يا رحمن ذكره العقيلي قال أخبرنا محمد بن أحمد بن سفيان قال حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا جعفر بن سليمان حدثنا أبو

التياح قال سأل رجل عبد الرحمن بن حنش وكان رجلا كبيرا فقال كيف صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كادته الجن فذكره وحدثنا بحديث عبد الرحمن بن حنش أبو عبد الله محمد بن إبراهيم قراءة مني عليه أن محمد بن أحمد بن يحيى حدثهم قال حدثنا محمد بن أيوب الرقي قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن أبي التياح قال سأل رجل عبد الرحمن بن حنش وكان شيخا كبيرا قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم كيف صنع النبي صلى الله عليه وسلم حيث كادته الشياطين قال تحدرت عليه الشياطين من الجبال والأودية يريدون رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيهم شيطان معه شعلة نار يريد أن يحرقه بها فلما رآهم وجل وجاء جبريل عليه السلام فقال يا محمد قل قال وما أقول قال قل أعوذ بكلمات الله التامات اللائي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وذرأ وبرأ ومن شر ما ينزل من السماء ومن شر مايعرج فيها ومن شر ما ذرأ في الأرض وبرأ ومن شر ما يخرج منها ومن شر فتن الليل والنهار ومن شر كل طارق إلا طارق يطرق بخير يا رحمن فطفئت شعلة نار الشيطان وهزمهم الله قال أبو بكر البزار وهذا الحديث لا يعلم من رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا عبد الرحمن

بن حنش وليس له عن النبي صلى الله عليه وسلم والله أعلم غيره

Mas'alah: What is the ruling on being generous in buying, selling, and repaying?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8012

حديث سادس وسبعون ليحيى بن سعيد 977 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه سمع محمد بن المنكدر يقول أحب الله عبدا سمحا إن با ع سمحا إن ابتا ع سمحا إن قضى سمحا إن اقتضى (31 100) لم يختلف على مالك في هذا الحديث أنه موقوف على ابن المنكدر وكذلك رواه أكثر أصحاب ابن المنكدر ورواه محمد بن مطرف أبو غسان المدني عن ابن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي عن عثمان موقوفا عليه ومرفوعا عنه أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for Ibn Himas in the Muwatta?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8017

مالك عن ابن حماس حديثان واختلف في اسمه فقيل يونس بن يوسف بن حماس وقيل يوسف بن يونس واضطرب في اسمه رواة الموطأ اضطرابا كثيرا وأظن ذلك من مالك

Mas'alah: What is the biography of Ibn Himas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8017

وكان ابن حماس هذا رجلا صالحا فاضلا مجاب الدعوة

Mas'alah: What is the story of Yunus ibn Yusuf and his loss of sight?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8017

أخبرنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا عبد الرحمن بن عمر قال حدثنا الحسين بن علي حدثنا أسامة بن علي حدثنا أبي حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا عاصم بن أبي بكر الزهري قال سمعت مالك بن أنس يقول كان يونس بن يوسف أو يوسف بن يونس شك عبد الرحمن من عباد الناس فراح إلى المسجد ذات يوم فلقيته امرأة فوقع في نفسه منها فقال اللهم إنك خلقت لي بصري نعمة وأخشى أن يكون علي نقمة فأقبضه إليك فكان يروح إلى المسجد يقوده ابن أخ له فإذا استقبل الأسطوانة اشتغل الصبي يلعب مع الصبيان فإن نابته حاجة حصبه وأقبل إليه فبينما هو يصلي ذات يوم ضحوة إذ حس في بطنه شيئا فحصب ابن أخيه فاشتغل مع الصبيان يلعب ولم يأته فلما خاف على نفسه قال اللهم إنك خلقت لي بصري نعمة وخشيت أن يكون علي نقمة وسألتك فقبضته اللهم إني قد خشيت الفضيحة قال فانصرف إلى منزله وهو يبصر قال مالك فرأيته أعمى ورأيته بصيرا

Mas'alah: What did the Prophet say about the abandonment of Madinah at the end of time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8018

حديث أول لابن حماس 187 - مالك عن ابن حماس عن عمه عن أبي هريرة أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لتتركن المدينة على أحسن ما كانت حتى يدخل الكلب أو الذئب فيغذي على بعض سواري المسجد أو على المنبر فقالوا يا رسول الله فلمن تكون الثمار ذلك الزمان قال للعوافي الطير والسباع

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ibn Himas from his uncle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8018

هكذا قال يحيى في هذا الحديث عن مالك عن ابن حماس عن عمه عن أبي هريرة لم يسم ابن حماس بشيء

Mas'alah: What do other narrators say about the name of Ibn Himas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8018

وقال أبو المصعب مالك عن يونس بن يوسف بن حماس عن عمه عن أبي هريرة

وكذلك قال معن بن عيسى وعبد الله بن يوسف التنيسي يونس بن يوسف

Mas'alah: What do Ibn al-Qasim and others say about the chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8018

وقال ابن القاسم حدثني مالك عن يوسف بن يونس بن حماس عن عمه عن أبي هريرة

وكذلك قال ابن بكير وسعيد بن أبي مريم ومطرف وابن نافع وعبد الله بن وهب

وسعيد بن عفير ومحمد بن المبارك وسليمان بن برد ومصعب الزبيري كلهم قال يوسف بن يونس

Mas'alah: What does Zayd ibn al-Hubab say about the chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8019

وقال فيه زيد بن الحباب عن مالك عن يوسف بن حماس عن عمه عن أبي هريرة

Mas'alah: What is said about Abdullah ibn Yusuf's version?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8019

وقد قيل عن عبد الله بن يوسف مثل ذلك أيضا

Mas'alah: What is the hadith about Medina from Sa'id ibn Abi Maryam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8019

وقد روى عن سعيد بن أبي مريم في هذا الحديث يونس بن يوسف حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن جعفر وعبد الله ابن عمر بن إسحاق قالا حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن جابر حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا مالك عن يونس بن يوسف بن حماس عن عمه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لتتركن المدينة على أحسن ما كانت حتى يدخل الكلب فيغذي على بعض سواري المسجد أو على

المنبر قالوا يا رسول الله فلمن تكون الثمار ذلك الزمان قال للعوافي الطير والسباع

Mas'alah: What does al-Qa'nabi say about Malik's transmission of a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8019

وقال القعنبي في هذا الحديث مالك أنه بلغه عن أبي هريرة لم يذكر اسم أحد وجعل الحديث بلاغا عن أبي هريرة وهذا الاضطراب يدل على أن ذلك جاء من قبل مالك والله أعلم

Mas'alah: What is the analysis of Malik's confusion over a narrator's name?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8019

ورواية يحيى في ذلك حسنة لأنه سلم من التخليط في الاسم وأظن أن مالكا لما اضطرب حفظه في اسم هذا الرجل رجع إلى إسقاط اسمه وقال عن ابن حماس

Mas'alah: Who were the last to study the Muwatta with Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8019

ويحيى من آخر من عرض عليه الموطأ وشهد وفاته ويقال إن القعنبي شهد وفاته أيضا ولذلك انصرف إلى العراق

Mas'alah: What does the hadith about Madinah being abandoned prove about prophethood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8020

وفي قوله صلى الله عليه وسلم لتتركن المدينة أحسن ما كانت دليل على علم الغيب بما كان ينبأ به ويطلع عليه من الوحي وفي ذلك علم واضح من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the meaning of the word 'yughadhdhi' in the hadith about Madinah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8020

وأما قوله فيغذي على بعض سواري المسجد فمعناه أن الذئب يبول على سواري المسجد أو على المنبر شك المحدث وذلك لخلاء المدينة من أهلها ذلك الزمان وخروج الناس عنها وتغير الإسلام فيها حتى لا يكون بها من يهتبل بالمسجد فيصونه ويحرسه يقال من هذا الفعل غذت المرأة وليدها بالتشديد إذا أبالته أي حملته على البول وجعلته يبول وغذت ولدها بالتخفيف إذا أطعمته وربته من الغذاء

Mas'alah: What does the hadith refer to by 'al-awafi' of birds and beasts?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8020

وأما قوله في هذا الحديث للعوافي الطير والسباع

Mas'alah: What is the interpretation of 'al-awafi' according to scholars of fiqh and language?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8020

فالطير والسباع تفسير للعوافي وهو تفسير صحيح عن أهل الفقه وأهل اللغة أيضا ومما يعضد هذا التفسير أيضا حديث أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يحيي أرضا فتشرب منها كبد حرى أو تصيب منه عافية إلا كتب الله له بها أجرا

Mas'alah: What does the word 'al-afi' mean in this context?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8020

والعافية واحدة والعافي ههنا الطالب لما يأخذ ويأكل

Mas'alah: What is the poetic evidence for the meaning of 'al-ufat'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8020

قال الأعشى تطوف العفاة بأبوابه كطوف النصارى ببيت الوثن

Mas'alah: What is the meaning of 'afin' in the Bedouin's praise of Khalid ibn Barmak?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8021

وقال أعرابي يمدح خالد بن برمك أخالد إني لم أزرك لحاجة ولكنني عاف وأنت جواد

Mas'alah: What are the different linguistic meanings of the word 'عاف'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8021

ولهذه اللفظة معان في اللغة مختلفة

Mas'alah: What is the hadith about people rushing to Medina and leaving it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8021

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد الله بن عبد الواحد قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا وهب بن جرير بن حازم حدثني أبي سمعت الأعمش يحدث عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحرث عن حبيب بن جماز عن أبي ذر قال أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلنا ذا الحليفة فتعجل رجال إلى المدينة فباتوا بها فلما أصبح سأل عنهم فقيل تعجلوا إلى المدينة وإلى النساء فقال تعجلوا إلى المدينة أما إنهم سيتركونها وهي أحسن ما كانت

Mas'alah: What is the hadith about people leaving Medina when it is at its best?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8021

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا أبان قال حدثنا يحيى عن أبي جعفر عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليتركن المدينة أهلها خير ما كانت نصفين رطبا وزهوا قال ومن يخرجهم منها يا أبا هريرة قال أمراء السوء

Mas'alah: What does the narrator say about the chain of transmission of the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8021

قال إسماعيل هكذا حدثنا به مسلم مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the second hadith of Ibn Himas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8022

حديث ثاني لابن حماس

Mas'alah: What is the biography of Ya'qub ibn Zayd ibn Talhah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8023

مالك عن أبي عرفة يعقوب بن زيد بن طلحة حديث واحد وهو يعقوب بن زيد بن طلحة بن عبد الله بن أبي مليكة وابن أبي مليكة هو عبد الله بن عبد الله بن أبي مليكة بن عبد الله بن جدعان القرشي التيمي واسم أبي مليكة زهير وكان يعقوب بن زيد قاضيا ثقة مأمونا روى عن أبيه زيد بن طلحة وروى هو وأبوه عن سعيد المقبري روى

عن يعقوب بن زيد مالك بن أنس وهشام بن سعد وابن عيينة وموسى بن عبيدة ومحمد بن جعفر بن أبي كثير وسمع أبوه زيد بن طلحة من ابن عباس روى عنه الثوري وعبد الرحمن بن إسحاق وابنه يعقوب وأبو علقمة الفروي ولم يرو عنه مالك قال ابن معين زيد بن طلحة ثقة وقال ابن المدينة هو شيخ معروف وقال أبو زرعة ليس به بأس وليس بحجة وأبوه مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the woman who confessed to zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8024

هكذا قال يحيى فيما رأينا من رواية شيوخنا في هذا الحديث عن مالك عن يعقوب بن طلحة عن أبيه زيد بن طلحة عن عبد الله بن أبي مليكة فجعل الحديث لعبد الله بن أبي مليكة مرسلا عنه

Mas'alah: What is the variant chain of transmission for the hadith of the woman who confessed to zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8024

وقال القعنبي وابن القاسم وابن بكير عن مالك عن يعقوب بن زيد بن طلحة عن أبيه زيد بن طلحة بن عبد الله بن أبي مليكة

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith of the woman who confessed to zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8024

وقال أبو مصعب كما قال يحيى زيد بن طلحة عن عبد الله بن أبي مليكة فجعلوا الحديث لزيد بن طلحة مرسلا عنه وهذا هو الصواب إن شاء الله وقد جوده ابن وهب فرفع الإشكال فيه لأنه لم ينسب زيد بن طلحة وجعل الحديث له

Mas'alah: What is the reliability of the chain of Husayn ibn Abd Allah ibn Dumayrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8025

قال أبو عمر حسين بن عبد الله هذا هو حسين بن عبد الله بن ضميرة متروك الحديث ومرسل حديث مالك خير عندهم من مسند حسين هذا وليس في واحد منهما ما يحتج به أهل الحديث لأن مرسل مالك ليس من مراسيل الأئمة وفيه علل يطول ذكرها إلا أنه يستند معناه من وجوه صحاح من حديث عمران بن حصين وبريدة الأسلمي

وروي مرسلا من وجوه كثيرة وهو مشهور عند أهل العلم معروف أعني رجن رسول الله صلى الله عليه وسلم لهذه المرأة الحبلى بعد وضعها حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا هشام الدستوائي وأبان العطار المعنى واحد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين قال في حديث أبان أن امرأة من جهينة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إنها زنت وهي حبلى فدعا وليا لها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن إليها فإذا وضعته فجئني بها فلما أن وضعت جاءه بها فأمر بها النبي صلى الله عليه وسلم فشكت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت ثم أمرهم

أن يصلوا عليها فقال عمر يا رسول الله أنصلي عليها وقد زنت فقال والذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت أكثر من أن جاءت بنفسها لم يقل عن أبان فشكت عليها ثيابها قال أبو داود وحدثنا محمد بن الوزير الدمشقي قال حدثنا الوليد عن الأوزاعي قال فشكت عليها ثيابها يعني شدت وهكذا رواه معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم وخالفهم الأوزاعي فرواه عن يحيى عن أبي قلابة عن أبي المهاجر عن عمران بن حصين إن صح عن الأوزاعي

حدثنا أحمد بن عمر قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا بشر بن بكر قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهاجر عن عمران بن حصين قال أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من جهينة فقالت يا رسول الله إني أصبت حدا فأقمه علي فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وليها فقال أحسن إليها حتى تضع ما في بطنها فإذا وضعت فأتني بها فوضعت فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بها فشكت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال عمر بن الخطاب تصلي عليها وقد زنت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت أفضل من أن جاءت بنفسها هكذا قال الأوزاعي عن يحيى عن أبي قلابة عن أبي المهاجر إن صح عنه والصواب ما قاله هشام عن يحيى عن أبي قلابة عن أبي المهلب وهشام عندهم أحفظ من الأوزاعي وقد تابعه أبان ومعمر وأما قول الأوزاعي في هذا الحديث ثم صلى عليها فهو وهم إلا أن يكون أضاف الصلاة إليه لأنه أمر بها صلى الله عليه وسلم فقد يضاف الفعل إلى الآمر به كما يضاف ذلك بنفسه وهذا من قوله عز وجل ونادى

فرعون في قومه (43 51)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu al-Malih?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8032

وحديث أبي المليح يرويه عبد الله بن مهران الأسدي عن عبد الملك ابن عمير عن أبي المليح عن النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن مهران مجهول وغيره يرويه عن عبد الملك بن عمير مرسلا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on stoning an adulteress?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8032

حدثنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا ابن أبي دليم قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا عبد العزيز بن عمران بن مقلاص قال

Mas'alah: Where has the author previously discussed the ruling on stoning?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8033

وقد ذكرنا ما يجب من القول في ذلك في باب نافع من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the chapter on kunyahs for unknown teachers of Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8034

باب الكني فيمن لا يوقف على اسمه من شويخ مالك رحمه الله

Mas'alah: What is the hadith from Abu Bakr ibn Umar al-Umari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8034

311 - مالك عن أبي بكر بن عمر العمري حديث واحد

Mas'alah: What biographical information is given about Abu Bakr ibn Nafi'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8038

مالك عن أبي بكر بن نافع حديثان وهو أبو بكر بن نافع مولى عبد الله بن عمر وقد تقدم ذكر أبيه نافع في موضعه من هذا الكتاب بما يغني عن ذكره ههنا ولنافع هذا بنون ثلاثة أبو بكر بن نافع وهو أوثقهم وأجلهم وعمر بن نافع وعبد الله بن نافع وتوفي أبو بكر سنة ثلاث وسبعين ومائة ولا يوقف على اسمه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on trimming the mustache?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8040

وأخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا هارون بن عبد الله قال حدثنا معن بن عيسى وروح بن عبادة وعبد الله بن نافع قالوا حدثنا مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحى وحدثنا سعيد حدثنا قاسم حدثنا محمد حدثنا أبو بكر حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحفوا الشوارب فأعفوا اللحى فقال أهل اللغة أبو عبيد والأخفش وجماعة الإحفاء الاستئصال والإعفاء ترك الشعر لا يحلقه وإلى هذا ذهبت طائفة من علماء المسلمين وفقهائهم من أصحاب أبي حنيفة والشافعي وغيرهم وروي عن أبي سعيد الخدري وأبي أسيد الساعدي ورافع بن خديج وقيس بن سعد وعبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله وأبي هريرة أنهم كانوا يحفون شواربهم وكان عبد الله بن عمر يحلقه حتى يبدو الجلد وكان أحمد بن حنبل يحفي شاربه إحفاء شديدا ويحلقه حتى يبدو جلده ويقول السنة الإحفاء كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يحك ذلك عنه الأثرم وغيره ولم يختلف قول مالك وأصحابه أن الذي يحفى من الشارب هو الإطار وهو طرف الشفة العليا وأصل الإطار جوانب الفم المحدقة به مع طرف الشارب المحدق بالفم وكل شيء يحدث بشيء ويحيط

به فهو إطاره وحجة من ذهب هذا المذهب قول رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الفطرة فذكر منهن قص الشارب فقوله قص الشارب يفسر قوله إحفاء الشوارب والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on trimming the mustache?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8041

وأخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا مسلمة بن القاسم قال حدثنا ابن الأعرابي حدثنا محمد بن عيسى المدائني حدثنا شعيب بن حرب قال حدثنا يوسف بن صهيب عن حبيب بن يسار عن زيد بن أرقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يأخذ من شاربه فليس منا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the description of the Prophet's mustache?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8041

وحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن قاسم قال حدثنا مالك بن عيسى حدثنا محمد بن عوف قال حدثنا جنادة بن مروان الأزدي عن حريز بن عثمان عن عبد الله ابن بسر قال كان شارب رسول الله صلى الله عليه وسلم بحيال شفته

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith on women's garment length?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8045

وهذا الإسناد عندي خطأ ورواه محمد بن إسحاق عن نافع عن صفية عن أم سلمة بمثل إسناد مالك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on women's garments?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8045

حدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا عبد الله بن عثمان قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu Layla al-Ansari?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8047

96 - مالك عن أبي ليلى الأنصاري حديث واحد قال أبو عمر اختلف في اسم أبي ليلى هذا فقيل اسمه عبد الله بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل بن أبي حثمة وقيل عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل وقيل داود بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل وقال فيه ابن إسحاق أبو ليلى عبد الله بن سهل بن عبد الرحمن بن سهل بن أبي حثمة 787 -) مالك عن أبي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن أبي حثمة أنه أخبره رجال من كبراء قومه أن عبد الله ومحيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم فأتى محيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في فقير بئر أو عين فأتى يهود فقال أنتم والله قتلتموه فقالوا والله ما قتلناه فأقبل حتى قدم على قومه فذكر ذلك ثم أقبل هو وأخوه حويصة وهو أكبر منه وعبد الرحمن فذهب محيصة ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر كبر يريد السن

Mas'alah: Who is Abu Ubayd, the freed slave of Sulayman ibn Abd al-Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8052

(مالك عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك بن مروان) حديث واحد مرفوع وآخر موقوف وأبو عبيد هذا حاجب سليمان بن عبد الملك ومولاه اسمه حي ويقال حيي وكان ثقة ولمالك عنه مرفوعات الموطأ حديثان أحدهما مرسل يتصل معناه من وجوه حسان

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about traveling at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8056

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد بن عيسى الوراق قال خلف وكان إن شاء الله من الأبدال قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري بمكة حدثنا قطن بن إبراهيم حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا الليث عن عقيل عن الزهري عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل

Mas'alah: What is the chapter on Malik's balaghat and mursalat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8058

باب بلاغات مالك ومرسلاته مما بلغه عن الرجال الثقات وما أرسله عن نفسه في

موطئه ورفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وذلك أحد وستون حديثا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8058

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on zakat on crops?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8058

وحدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قالا أخبرنا هارون بن سعيد بن الهيثم أبو جعفر الأيلي قال حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال قال رسول

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on zakat on crops?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8059

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب أخبرنا عمرو بن الحرث عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن رسول

Mas'alah: What is the zakat rate on crops irrigated by rain and wells?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8060

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا هناد بن السري عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل عن معاذ قال بعثني رسول الله

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith of Mu'adh on zakat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8061

قال أبو عمر هكذا قال أبو وائل عن معاذ وإنما هو أبو وائل عن مسروق عن معاذ

Mas'alah: What is the textual criticism of the hadith on zakat on crops?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8061

قال عاصم وحدثنيه مالك وقال أخبرت عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر أبا هريرة وسألت الحرث بن عبد الرحمن فقال أخبرني سعيد بن المسيب وبسر بن سعيد عن أبي هريرة قال محمد بن علي قال أبي وأظن مالكا

ترك حديث ابن أبي ذباب ولم يضعه في كتبه وما رأيت في كتب مالك عنه شيئا قال

أحمد بن ملاعب كذا قال ابن علي بن المديني في آخره أخبرني سعيد بن المسيب وفي أوله سليمان بن يسار وسألته عنه فقال نعم هو هكذا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on women and perfume at Isha prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8068

وهذا الحديث حديث مشهور مسند صحيح من رواية بسر بن سعيد عن زينب الثقفية امرأة ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the full chain of transmission for the hadith on women not wearing perfume to Isha prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8068

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن غالب حدثنا أمية بن بسطام حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح بن القاسم عن محمد بن عجلان عن بكير بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب امرأة ابن مسعود قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شهدت إحداكن العشاء الآخرة فلا تمسن طيبا

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith on women and perfume at Isha prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8068

أخبرنا محمد بن عبد الملك وعبيد بن محمد قالا حدثنا عبد الله ابن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا محمد بن سنجر الجرجاني قال حدثنا إبراهيم بن سعد قال حدثنا محمد بن عبد الله

Mas'alah: What is the author's critique of the chain of transmission for the hadith on perfume and Isha prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8069

قال أبو عمر هكذا قال عن بسر بن سعيد عن أبي هريرة وهو عندي خطأ وليس في الإسناد من يتهم بالخطأ فيه إلا أبو علقمة الفروي فإنه كثير الخطأ جدا والحديث إنما هو لبسر بن سعيد عن زينب الثقفية

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith on women not wearing perfume to Isha prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8069

قرأت على محمد بن إبراهيم بن سعيل أن محمد بن أحمد بن يحيى حدثهم قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أحمد بن عمرو ابن عبد الخالق قال حدثنا الهيثم بن خالد حدثنا الحجاج بن محمد حدثنا ابن جريج حدثنا زياد بن سعد عن الزهري عن بسر بن سعيد عن زينب الثقفية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا شهدت إحداكن صلاة العشاء فلا تمسن طيبا

Mas'alah: What is the discussion about the uniqueness of a hadith chain and a question to Yahya ibn Ma'in?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8069

وهذا الحديث يقولون إنه انفرد به حجاج عن ابن جريج

أخبرنا خلف بن أحمد وعبد الرحمن بن يحيى قالا أخبرنا أحمد ابن سعيد بن حزم قال حدثنا محمد بن موسى الحضرمي حدثنا إبراهيم بن أبي داود البرلسي قال أتى رجل يحيى بن معين فقال له روى الزهري عن بسر بن سعيد فوقف ثم سألني فأخبرته بحديث ابن أبي فديك وقلت له إن ههنا ببغداد حديثا آخر يرويه سنيد عن حجاج الأعور عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن بسر بن سعيد عن زينب الثقفية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أيما امرأة تبخرت واستنظفت فلا تأتي المسجد فلما كان يوم الجمعة الثانية قال لي نظرت في الحديثين أما حديث ابن أبي فديك فهو صحيح وأما حديث حجاج فأنا كتبته عن حجاج من أصل كتابه بالمصيصة وعارضت به كتابي قبل أن أسمعه ثم قرأه علي حجاج ثم قدم حجاج بغداد فعارضته بكتابي أيضا وحدثنا حجاج من كتابه عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن بسر بن سعيد عن زينب ليس فيه الزهري قال أبو عمر قد رواه جماعة عن حجاج كما رواه سنيد وعند ابن جريج في هذا الحديث إسناد آخر حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قال حدثنا محمد بن علي بن الحسن الخلال بمرو قال حدثنا محمد بن يعقوب الأصم قال حدثنا طاهر بن عمرو بن الربيع بن طارق قال أخبرني أبي قال

أخبرنا عبد الله بن فروخ عن ابن جريج عن إبراهيم بن قارط عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما امرأة تبخرت فلا تشهد العشاء الآخرة قال أبو عمر أخشى ألا يكون هذا الإسناد محفوظا والمحفوظ في هذا الباب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن تفلات حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن إذا خرجن تفلات وأخبرناأحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن العباس أخبرنا محمد بن جرير قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا عبدة بن سليمان والمحاربي جميعا عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ولا يخرجن إلا تفلات وهذا الحديث في معنى حديث هذا الباب سواء والتفلة هي غير المتطيبة لأن التفل نتن الريح يقال امرأة تفلة إذا كانت متغيرة الريح بنتن أو ريح غير طيبة ومنه قول امرىء القيس

إذا ما الضجيج ابتزها من ثيابها تميل عليه هونة غير متفال وقال الكميت فيهن آنسة الحديث حيية ليست بفاحشة ولا متفال وسيأتي ذكر قوله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا إماء الله مساجد الله في باب بلاغات مالك إن شاء الله وقد مضى في خروج النساء إلى المساجد ما فيه شفاء في باب يحيى بن سعيد والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith about the believer being afflicted in his child and close relatives?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8077

حديث رابع من بلاغات مالك 397 - مالك أنه بلغه عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما يزال المؤمن يصاب في ولده وحامته حتى يلقى الله وليست له خطيئة (16 40) هكذا جاء هذا الحديث في الموطأ عند عامة رواته وقد حدثنا خلف ابن قاسم رحمه الله قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد حدثنا علي بن سعيد بن بشير الرازي حدثنا عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد البرمكي حدثنا معن بن عيسى حدثنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أبي الحباب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال المؤمن يصاب في ولده وحامته حتى يلقى الله وما عليه خطيئة قال أبو عمر لا أحفظه لمالك عن ربيعة عن أبي الحباب إلا بهذا الإسناد وأما معناه فصحيح محفوظ عن أبي هريرة من وجوه وقد روى مالك عن ابن أبي صعصعة عن أبي الحباب سعيد بن يسار سمعه يقول سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يصب منه

Mas'alah: What does 'hammatuhu' mean in the hadith about affliction?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8078

وأما قوله في هذا الحديث وحامته فذكر حبيب عن مالك قال حامته ابن عمه وصاحبه من جلسائه وقال غيره حامته قرابته ومن يحزنه موته وذهابه أخبرنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا مطرف بن عبد الرحمن ابن قيس حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي عن سفيان بن عيينة عن ابن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه قال بينما عمر ابن الخطاب يطوف بالبيت إذا برجل على عنقه مثل المهاة وهو يقول صرت

لهذي جملا ذلولا موطأ أتبع السهولا أعدلها بالكف أن تزولا أحذر أن تسقط أو تميلا أرجو بذلك نائلا جزيلا قال فقال له عمر بن الخطاب يا عبد الله من هذه التي وهبت لها حجك قال امرأتي يا أمير المؤمنين أما إنها حمقاء مرعامة أكول قامة ما تبقى لنا حامة قال فما بالك لا تطلقها قال يا أمير المؤمنين هي حسناء فلا تفرك وأم صبيان فلا تترك قال فشأنك بها إذا قال الحزامي مرعامة سال رعامها وهو المخاط فمن رعونتها لا تمسحه قامة تقم كل شيء لا تشبع لا تبقى لنا حامة يقول لا يبقى لها أحد قاربها ممن يحوم من حامته إلا شارته

Mas'alah: What is the hadith about continuous affliction for the believer until meeting Allah without sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8079

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا سعيد بن عامر قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وفي ماله وفي ولده حتى يلقى الله وليست له خطيئة حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عمرو بن عطاء عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد وأبي هريرة أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا سقم ولا حزن حتى الهم يهمه إلا كفر الله به عنه من خطاياه وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا عبد الله بن محمد الخصيبي القاضي قال حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي قال حدثنا عمرو بن

مرزوق قال حدثنا زائدة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال البلاء بالعبد المؤمن والعبدة المؤمنة في ماله وولده حتى يلقى الله وما عليه من خطيئة أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith about affliction for the believer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8080

صلى الله عليه وسلم قال لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة حتى يلقى الله وما عليه خطيئة ورواه حماد بن سلمة وجماعة عن محمد بن عمرو بإسناده مثله وروى في هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من أصحابه وإنما ذكرنا ما بلغنا فيه من حديث أبي هريرة خاصة لأنه الذي ذكر مالك أنه بلغه عن أبي الحباب عن أبي هريرة

Mas'alah: What is the hadith about seeking refuge when alighting at a place?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8081

حديث خامس من بلاغات مالك عمن يثق به 497 - مالك عن الثقة عنده عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن سعيد بن أبي وقاص عن خولة بنت حكيم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نزل منزلا فليقل أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فإنه لن يضره شيء حتى يرتحل (54 34) هكذا قال

يحيى عن مالك عن الثقة عنده عن يعقوب وقال القعنبي وابن بكير وابن القاسم وابن وهب عن مالك أنه بلغه عن يعقوب والمعنى واحد ولم يكن مالك يروي إلا عن ثقة ويعقوب بن عبد الله بن الأشج يكنى أبا يوسف وهو أخو بكير بن عبد الله بن الأشج وهو موالي المسور بن مخرمة وكان يعقوب هذا رجلا صالحا توفي بأرض الروم سنة إحدى وعشرين ومائة وبسر بن سعيد أحد فضلاء التابعين الجلة وقد ذكرناه فيما سلف من كتابنا ببعض أخباره وهو مولى لحضرموت توفي سنة مائة وهذا الحديث رواه عن يعقوب بن الأشج جماعة ثقات منهم الحرث بن يعقوب وابن عجلان واختلفا عليه في إسناده أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن يزيد

ابن أبي شبيب عن الحرث بن يعقوب عن يعقوب بن عبد الله عن بسر بن سعيد عن سعد بن أبي وقاص عن خولة بنت حكيم السلمية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نزل منزلا ثم قال أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك هكذا قال عن يزيد عن الحرث وغيره يقول فيه عن الليث عن يزيد والحرث جميعا عن يعقوب وكذلك رواه ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن يزيد والحرث جميعا عن يعقوب وأخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد ابن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن معمر قال حدثنا حبان قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن عجلان عن يعقوب ابن عبد الله بن الأشج عن سعيد بن المسيب عن سعد بن مالك عن خولة بنت حكيم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أن أحدكم إذا نزل منزلا قال أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره في ذلك المنزل شيء حتى يرتحل منه قال أبو عمر أهل الحديث يقولون إن رواية الليث هي الصواب دون رواية ابن عجلان ورواية ابن

وهب عن الليث أصح من رواية قتيبة عندي في هذا والله أعلم

قال أبو عمر حديث ابن عجلان رواه ابن عيينة عن ابن عجلان عن يعقوب عن سعيد مرسلا ورواه بكير عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد مرسلا والقول قول من وصله وأسنده وقد مضى ما فيه من القول فيما سلف من هذا الكتاب وفي الاستعاذة بكلمات الله أبين دليل على أن كلام الله منه تبارك اسمه وصفة من صفاته ليس بمخلوق لأنه محال أن يستعاذ بمخلوق وعلى هذا جماعة أهل السنة والحمد لله حدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حامد البغدادي الباهلي المعروف بابن ثرثال قال حدثنا الحسن بن الطيب ابن حمزة الشجاعي البلخي قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه الحنظلي قال ذكر سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال أدركت الناس منذ سبعين سنة وكان قد أدرك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن دونهم يقولون الله عز وجل الخالق وما سواه مخلوق إلا القرآن فإنه كلام الله منه خرج وإليه يعود أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال أخبرنا الحسن بن إسماعيل بن محمد بمصر قال حدثنا عبد العزيز بن أحمد قال حدثنا علي بن عبد الرحمن بن المغيرة قال حدثنا عثمان بن صالح قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثني عمرو بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أدركه الليل وهو في أرض عدو

Mas'alah: What is the hadith about no contagion and no evil omens?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8085

حديث سادس من بلاغات مالك 597 – مالك أنه بلغه عن بكر بن عبد الله بن الأشج عن ابن عطية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا هام ولا صفر ولا يحل الممرض على المصح وليحلل المصح حيث شاء قالوا يا رسول الله وما ذاك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه أذى (50 18) هكذا رواه يحيى وتابعه قوم ورواه القعنبي عن مالك أنه بلغه عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن ابن عطية الأشجعي عن أبي هريرة فزاد في الإسناد عن أبي هريرة وتابعه جماعة من أصحاب مالك منهم عبد الله بن يوسف وأبو المصعب ويحيى بن بكير إلا أن ابن بكير قال فيه عن مالك عن أبي عطية الأشجعي عن أبي هريرة ورواه ابن نافع عن مالك عن المقبري عن أبي هريرة ولم يتابع عليه وقيل في ابن عطية اسمه عبد الله بن عطية يكنى أبا عطية وقيل هو مجهول والحديث محفوظ لأبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة صحاح من حديث ابن شهاب وغيره وليس عند مالك فيه غير

ما في الموطأ ولا عنده فيه حديث ابن شهاب والله أعلم لأنه لم يروه عنه أحد من ثقات أصحابه وقد أخبرنا محمد حدثنا علي بن عمر حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى الخازمي حدثنا عبد الملك ابن بديل حدثنا مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يورد ممرض على مصح قال علي بن عمر تفرد به عن مالك عبد الملك بن بديل وكان ضعيفا قال أبو عمر الصحيح فيه عن مالك ما في الموطأ القعنبي وجمهور رواته حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد القاضي حدثنا أحمد بن عبد الوارث بن جرير العسال حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني حدثنا زياد بن موسى الحضرمي أخبرنا مالك أنه بلغه عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن ابن عطية

الأشجعي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا هام ولا صفر الحديث إلى آخره وحدثنا خلف حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا أبو هشام الرفاعي حدثنا بشر بن عمر الزهراني حدثنا مالك أنه بلغه عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن أبي عطية أو ابن

عطية شك بشر عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طيرة ولا هام ولا يعدي سقيم صحيحا وليحل المصح حيث شاء ورويناه عن يحيى بن بكير قال سمعت مالك بن أنس يقول مات بكير بن الأشج أيام هشام بن عبد الملك وكان من نبلاء الناس أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا أحمد بن داود قال حدثنا سحنون أخبرنا ابن وهب قال أخبرنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب أن أبا سلمة بن عبد الرحمن حدثه قال كان أبو هريرة يحدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى وحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يورد ممرض على مصح الحديثين كليهما ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله لا عدوى وأقام على أن لا يورد ممرض على مصح قال فقال الحرث ابن أبي ذباب وهو ابن عم أبي هريرة قد كنت أسمعك يا أبا هريرة تحدثنا مع هذا الحديث حديثا آخر قد سكت عنه كنت تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى فأبى أبو هريرة أن يحدث ذلك وقال لا يورد ممرض على مصح فما رآه الحرث في ذلك حتى غضب أبو هريرة ورطن بالحبشية فقال للحرث أتدري ماذا قلت قال لا قال أبو هريرة إني أقول أبيت أبيت قال أبو سلمة فلعمري لقد كان أبو هريرة يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا هام فلا أدري أنسي أبو هريرة أو نسخ أحد القولين الآخر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about no contagion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8088

ورواه الليث بن سعد عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مثله سواء إلى آخره بمعناه

Mas'alah: What is the hadith about no contagion and the story of the camel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8088

وروى يونس أيضا ومعمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا هامة ولا صفر فقام أعرابي فقال يا رسول الله إن الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء فيرد عليها البعير الأجرب فتجرب كلها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن أعدى الأول هكذا قال معمر ويونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة فيما ذكره عبد الرزاق وغيره عن معمر وابن وهب عن يونس وخالفهما الزبيدي وشعيب وابن بكير فرووه عن الزهري عن سنان بن أبي سنان الدولي عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى فقام أعرابي فذكره سواء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'La tiyarah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8088

وروى محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طيرة وخيرها الفال قالوا يا رسول الله وما الفأل قال الكلمة الصالحة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about fa'l?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8088

وقد أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف حدثنا الحسن بن إسماعيل حدثن اجعفر بن محمد بن بريد الشاهد حدثنا أبو زكرياء يحيي بن زكرياء بن حيويه النيسابوري قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة قال سمعت رسول

Mas'alah: What is the text of the hadith about fa'l?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8089

الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة وخيرها الفأل قيل وما الفأل قال الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the two hadiths from al-Zuhri?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8089

قال أبو عمر هما حديثان عند الزهري بهذين الإسنادين فحديث أبي سلمة فيه لا

عدوى ولا هامة ولا صفر وليس فيه ذكر الفأل وحديث عبيد الله فيه لا طيرة وخيرها الفأل وليس فيه لا عدوى ولا صفر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Shu'bah and Hisham?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8089

وقد روى شعبة وهشام عن قتادة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل الصالح أو قال وأحب الفأل الصالح قيل يا رسول الله وما الفأل قال الكلمة الطيبة أو قال الكلمة الحسنة

Mas'alah: What is the definition of a good omen according to early scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8089

أخبرنا محمد بن زكرياء قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا مروان بن عبد الملك قال حدثنا عبد الرحمن ابن أخي الأصمعي قال حدثنا عمي عن ابن عون عن ابن سيرين قال كانوا يستحبون الفأل ويكرهون الطيرة قال فقلت لابن عون يا أبا عون ما الفأل قال أن تكون باغيا فتسمع يا واجد أو تكون مريضا فتسمع يا سالم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on omens?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8089

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا الحسن بن إسماعيل بن محمد قال حدثنا أحمد بن عاصم أبو جعفر الحافظ

Mas'alah: What did the Prophet say about contagion and omens in a hadith from Abu Hurayra?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8090

قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا معلى بن أسد قال حدثنا عبد العزيز بن المختار قال حدثني يحيى بن عتيق قال حدثنا محمد ابن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة وأحب الفأل الصالح

Mas'alah: What is another narration of the hadith on contagion and omens?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8090

وأخبرنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن جعفر بن دران غندر قال حدثنا أحمد بن علي قال حدثنا إبراهيم بن الحجاج قال حدثنا عبد العزيز بن المختار قال حدثنا يحيى بن عتيق عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل

Mas'alah: What story is told about Sa'd ibn Abi Waqqas and omens?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8090

أخبرنا أحمد بن قاسم حدثنا ابن أبي دليم حدثنا ابن وضاح حدثنا كثير بن هشام عن فراك ابن سليمان عن عبد الكريم الجزري عن زياد بن أبي مريم قال خرج سعد بن أبي وقاص في سفر فأقبلت الظباء نحوه فلما دنت منه رجعت فقال له رجل ارجع أيها الأمير قال أخبرني من أيها تطيرت أمن قرونها حين أقبلت أم من أذنابها حين أدبرت ثم قال سعد عند ذلك إن الطيرة لشعبة من أذنابها حين أدبرت ثم قال سعد عند ذلك إن الطيرة لشعبة من الشرك

Mas'alah: What is the ruling on contagion and omens in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8090

وقد روى سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عباس وجماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة ولا هامة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on omens?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8090

حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن

Mas'alah: What is the ruling on contagion, omens, and plague in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8091

حماد قال حدثنا عبدة قال حدثنا يحيى حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن الحضرمي بن لاحق عن سعيد بن المسيب قال سألت سعد بن مالك عن الطيرة فانتهرني وقال من حدثك فكرهت أن أحدثه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا عدوى ولا طيرة ولا هامة وإن كانت الطيرة في شيء ففي المرأة والفرس والدار وإذا كان الطاعون بأرض وأنتم بها فلا تفروا منها ورواه ابن عباس

Mas'alah: What is the ruling on omens and contagion in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8091

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طيرة ولا هامة ولا صفر فقال رجل من القوم إنا نطرح الشاة الجرباء في الغنم فتجربهن فقال النبي صلى الله عليه وسلم أو ابن عباس الأولى من أجربها

Mas'alah: What is the ruling on omens and superstition in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8091

وروينا عن عكرمة أنه قال كنا عند ابن عمر وعنده ابن عباس ومر غراب يصيح فقال رجل من القوم خير خير فقال ابن عباس لا خير ولا شر

Mas'alah: What did the Prophet say about contagion, superstition, and ghouls?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8091

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا إبراهيم بن إسحاق النيسابوري حدثنا يحيى بن يحيى قال أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسو الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة ولا غول

Mas'alah: What did the Prophet say about superstition being shirk?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8092

روى الثوري وغيره عن منصور عن سلمة بن كهيل عن عيسى ابن عاصم عن زر عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطيرة شرك وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل

Mas'alah: What did Fadalah ibn Ubayd say about being turned back by superstition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8092

وروى الليث بن سعد ومفضل بن فضالة عن عياش بن عباس عن عمران بن عبد الرحمن بن شرحبيل بن حسنة عن أبي خراش الحميري عن فضالة بن عبيد سمعه يقول من ردته الطيرة فقد قارب الشرك

Mas'alah: What is the ruling on tiyarah and the command to rely on Allah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8092

قال أبو عمر ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن التطير وقال لا طيرة وذلك أنهم كانوا في الجاهلية يتطيرون فنهاهم عن ذلك وأمرهم بالتوكل على الله لأنه لا شيء في حكمه إلا ما شاء ولا يعلم الغيب غيره

Mas'alah: What did Fadalah ibn Ubayd say about being turned back by an omen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8092

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال أخبرنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن زبان قال حدثنا زكرياء بن يحيى بن صالح قال حدثنا المفضل بن فضالة عن عياش بن عباس القتباني عن عمران ابن عبد الرحمن القرشي عن أبي خراش الهذلي قال سمعت فضالة ابن عبيد الأنصاري يقول من ردته طيرة عن شيء فقد قارب الإشراك

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8092

أخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا فهد بن

Mas'alah: What did the Prophet say about contagion and superstition?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8093

عوف وعبيد الله بن محمد العيشي قالا حدثنا حماد بن سلمة عن أبي سنان عن أبي طلحة الخولاني سمع عمير بن سلمة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة ولا هام ألا ترى إلى البعير يكون في الصحراء فيصبح في كركرته أو في مراق بطنه نكتة من جرب لم تكن فيه قبل ذلك فمن أعدى الأول

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on contagion?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8093

أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا وهب بن مسرة قال حدثنا ابن وضاح قال أخبرنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يورد الممرض على المصح

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement 'no contagion'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8093

قال أبو عمر أما قوله صلى الله عليه وسلم لا عدوى فهو نهى عن أن يقول أحد إن شيئا يعدي شيئا وإخبار أن شيئا لا يعدي شيئا فكأنه قال لا يعدي شيء شيئا يقول ولا يصيب أحد من أحد شيئا من خلق أو فعل أو داء أو مرض وكانت العرب تقول في

جاهليتها مثل هذا أنه إذا اتصل شيء من ذلك بشيء أعداه فأخبرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قولهم ذلك واعتقادهم في ذلك ليس كذلك ونهى عن ذلك القول

Mas'alah: What has been mentioned about superstition in the book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8093

وقد ذكرنا في الطيرة والتطير ما للعلماء في ذلك والحكماء ما فيه تبصير وشفاء لما في الصدور في باب ابن شهاب عن سالم وحمزة

Mas'alah: What does the author mention about ghouls and ghilan in the book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8094

وذكرنا ما جاء في الغول والغيلان فيما تقدم أيضا من هذا الكتاب ما فيه مقنع لذوي الألباب

Mas'alah: What story does al-Asma'i relate about a runaway she-camel and omens?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8094

أخبرنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا ابن قتيبة حدثنا أبو حاتم عن الأصمعي قال حدثنا سعيد بن مسلم بن قتيبة عن أبيه أنه كان يعجب ممن يصدق بالطيرة ويعيبه أشد العيب وقال فرقت لنا ناقة وأنا بالطف فركبت في إثرها فلقيني هانىء بن عتبة من بني

وائل وهو يركض ويقول والشر يلقى مطالع الأكم ثم لقيني رجل آخر من الحي وهو يقول ولئن بغت لهم بغاة ما البغاة بواجدينا من شعر لبيد ثم دفعت إلى غلام قد وقع في حفيرة من نار فقيح وجهه وفسد فقلت له هل سمعت بناقة فروق قال ههنا أهل بيت من الأعراب فانظر فوجدناها قد نتجت ومعها ولدها قال صاحب العين فرقت الناقة تفرق فروقا إذا ذهبت في الأرض بوجع ولادتها فهي فارق

Mas'alah: What is the meaning of 'no hama' in pre-Islamic Arab belief?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8094

وأما قوله ولا هامة فاختلف فيه فقيل كانت العرب تقول إن الرجل إذا قتل خرج من رأسه طائر يزقو فلا يسكت حتى يقتل قاتله

Mas'alah: What does the poet say about the hama bird in the context of pre-Islamic beliefs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8095

قال الشاعر فإن تك هامة بهراة تزقو فقد أزقيت بالمروين هاما يعني مرو الروذ ومرو الشاهجان كذلك ذكر أبو عبد الله العدوي

Mas'alah: What did Abu Ubayd say about the hama and Arab beliefs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8095

وقال أبو عبيد أما الهامة فإن العرب كانت تقول إن عظام الميت تصير هامة فتطير

Mas'alah: What is the meaning of 'sada' in relation to the 'hamah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8095

وقال أبو عمرو مثل ذلك وكانوا يسمون ذلك الطائر الصدى يعني الذي يخرج من هامة البيت إذا بلي

Mas'alah: How is 'hamah' and 'sada' mentioned in Arabic poetry?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8095

قال أبو عبيد وهذا في أشعار العرب كثير قال أبو ذؤاد الإيادي سلط الموت والمنون عليهم فلهم في صدى المقابر هام فذكر الصدى والهام جميعا

Mas'alah: What did the Prophet say about the pre-Islamic belief in the 'hamah'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8095

وقال لبيد يرثي أخاه أربد فليس الناس بعدك في نفير وما هم غير أصداء وهام قال وقال آخرون كان أهل الجاهلية يقولون إذا مات الرجل خرجت من رأسه هامة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاهامة أي لا يخرج من رأسه هامة

Mas'alah: What did the pre-Islamic Arabs say about the 'hamah' rusting from love of drink?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8095

وكانوا أيضا يقولون إن هامته صدئت من حب الشراب فنهوا عن ذلك كله

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement 'La Safar'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8095

وأما قوله لا صفر فاختلف فيه أيضا قال ابن وهب قال بعضهم هو من الصفار يكون بالإنسان حتى يقتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقتل الصفار أحدا قال ابن وهب وقال آخرون هو شهر

Mas'alah: What does 'la safar' mean regarding the months?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8096

صفر كانوا يحرمونه عاما ويحلونه عاما فقال لا صفر يقول لا تتحول الشهور عن أسمائها

Mas'alah: What did Malik say about the pre-Islamic practice of two Safars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8096

وقد ذكر ابن القاسم عن مالك هذا القول قال كانوا يحلون بصفرين يحلونه عاما ويحرمونه عاما

Mas'alah: What did Malik say about the 'hamah' bird?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8096

قال وقال مالك والهامة أراها الطائرة التي يقال لها الهامة

Mas'alah: What is the meaning of 'safar' as a stomach worm according to Ru'bah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8096

وقال أبو عبيد سمعت يونس يسأل رؤبة بن العجاج عن الصفر فقال هي حية تكون في البطن تصيب الماشية والناس وهي أعدى من الحرب قال أبو عبيد فأبطل النبي صلى الله عليه وسلم أنها تعدي يقال إنها تشتد على الإنسان وتؤذيه

Mas'alah: What does the poetry of A'sha Bahilah say about 'safar'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8096

قال أعشى باهلة لا يتآوى لما في القبر يرقبه ولا يعض على شرسوفه الصفر قال أبو عبيد ويقال في الصفر إنه أخر لهم المحرم إلى صفر في تحريمه

Mas'alah: What did the Arabs say about al-safar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8096

وقال العدوي قال لي الأصمعي وابن الأعرابي جميعا ما رأينا العرب يقفون على الصفر بعضهم يقول حية وبعضهم يقول داء في البطن

Mas'alah: What is the meaning of al-safar in poetry?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8096

قال العجاج كي الطبيب نائط المصفور (ويروى قضب الطبيب نائط المصفور قال ابن قتيبة الصفار والصفر هما اجتماع الماء في البطن يعالج بقطع النائط وهو عرق في الصلب وأنشد بيت العجاج المذكور)

Mas'alah: What is the meaning of al-safar in Arabic poetry?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8097

قال وقال أعشى باهلة لا يغمز الساق من أين ولا نصب ولا يعض على شرسوفه الصفر والشرسوف اللحم الرقيق في الأضلاع وهو الطفاطف

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about using forbidden things as medicine?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8097

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن يحيى بن عمر قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن أبي وائل قال اشتكى رجل منا يقال له جثم بن العداء بطنه داء تسميه العرب الصفر فبعث له السكر فقال سل لي ابن مسعود فسألته فقال إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the sick not mixing with the healthy?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8097

وأما قوله لا يحل الممرض على المصح وليحل المصح حيث شاء فهو من حل يحل إذا نزل واحتل بقوم والممرض الذي إبله مريضة أو غنمه والمصح الذي إبله أو ماشيته صحيحة يقول لا يدنو ولا ينزل من إبله مريضة على صاحب الإبل الصحيحة فإنه يؤذيه لما يولد في قلبه من حدوث الريب في أن ذلك يعدي وإن كان لا شيء على الحقيقة والنفس تكره ذلك لا سيما مع كانوا عليه من اعتقاد الأعراب في جاهليتهم

Mas'alah: What is the ruling on a sick person visiting a healthy person?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8097

وذكر ابن وهب عن ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر قال يكره أن يدخل المريض على الصحيح وليس به إلا قول الناس

Mas'alah: What does Abu Ubayd say about the meaning of harm in this context?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8097

وقال أبو عبيد معنى الأذى عندي المأثم

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter three times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8099

حديث سابع عمن يثق به 697 - مالك عن الثقة عنده عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن أبي سعيد الخدري عن أبي موسى الأشعري أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستئذان ثلاث فإن أذن لك فادخل وإلا فارجع يقال إن الثقة ههنا عن بكير هو مخرمة بن بكير ويقال بل وجده مالك في كتب بكير أخذها من مخرمة وقال عباس عن يحيى بن معين مخرمة بن بكير ثقة وبكير ثقة ثبت وقال ابن البرقي قال لي يحيى بن معين كان مخرمة ثبتا ولكن روايته عن أبيه من كتاب وجده لأبيه لم يسمع منه قال وبلغني أن مالكا كان يستعير كتب بكير فينظر فيها ويحدث عنها وتوفي بكير في زمان هشام وكان يكنى أبا المسور وقد ذكرنا طرق هذا الحديث في باب ربيعة من هذا الكتاب والحمد لله وهذا الإسناد من أحسن أسانيد هذا الحديث وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني

Mas'alah: What is the story of Abu Musa seeking permission from Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8100

أبي قال حدثني عبد الرزاق أخبرنا معمر عن سعيد الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال سلم عبد الله بن قيس أبو موسى الأشعري على عمر بن الخطاب ثلاث مرات فلم يؤذن له فرجع فأرسل عمر في إثره لم رجعت قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا سلم أحدكم ثلاثا فلم يوجب فليرجع وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن جعفر قال قال حدثنا شعبة عن أبي سلمة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال أحمد بن حنبل وحدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال استأذن أبو موسى على عمر ثلاثا فلم يأذن له فرجع فلقيه عمر فقال ما شأنك رجعت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استأذن ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع فقال لتأتين على هذا ببينة أو لأفعلن وأفعلن فأتى مجلس قومه فناشدهم فقلت أنا معك فقام رجلان فشهدا له فخلى عنه وهذا لفظ حديث داود حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا حفص بن غياث عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استأذن المستأذن ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8101

قال أبو عمر قد سمع أبو سعيد الخدري هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم وقد بان ذلك في غير ما إسناد وقد ذكرنا بعض طرقها في باب ربيعة فكان أبو سعيد مرة يرويه عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم ومرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وإنما هي حكاية عن قصة أبي موسى فإذا قال عن أبي موسى فإنه يريد بذلك على حسبما ذكره موسى بن هارون في حديث عمر بن سلمة عن البهزي في الحمار الوحشي وقد ذكرنا ذلك في باب يحيى بن سعيد من كتابنا هذا والحمد لله وقد ذكرنا معاني هذا الباب في باب ربيعة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8104

قال وحدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on nabidh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8104

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن بشر العبدي عن حجاج بن أبي عثمان عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on currency exchange?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8106

هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة رواته فيما علمت ورواه ابن أبي حازم عن مالك عن مولى لهم عن مالك بن أبي عامر وابن أبي حازم عن كبار أصحاب مالك

Mas'alah: What is the name of the freed slave in the chain of this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8106

يقال اسم هذا المولى كيسان ولا يصح وهذا الحديث يرويه بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار عن مالك بن أبي عامر عن عثمان رضي الله عنه مسندا

Mas'alah: What is another chain for the hadith from Abu Suhayl?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8107

وقد روي من حديث أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن عثمان مسندا

Mas'alah: What did Ahmad ibn Khalid say about the narrator Yazid ibn Khalid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8107

قال أحمد بن خالد قال لنا الكشوري يزيد بن خالد كتبت عنه بمكة وكان يحدث

عن الليث وكان أثبت الناس فيه قال أحمد في هذا الحديث رحلة

Mas'alah: What does the author say about previous discussions of this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8108

وقد مضى القول في معنى هذا الحديث في مواضع من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the basis for the ruling on leaving the mosque after the adhan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8109

وهذا لا يقال مثله من جهة الرأي ولا يكون إلا توقيفا وقد روي معناه مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم فلذلك أدخلناه

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith about the two brothers from Sa'd ibn Abi Waqqas?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8117

قال أبو عمر أما قصة الأخوين فليست تحفظ من حديث سعيد بن أبي وقاص إلا في مرسل مالك هذا وقد أنكره أبو بكر البزار وقطع بأنه لا يوجد من حديث سعد البتة وما كان ينبغي له أن ينكره لأن مراسيل مالك أصولها صحاح كلها وجائز أن يروي ذلك الحديث سعد وغيره وقد رواه ابن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه عن عامر بن سعد عن أبيه مثل حديث مالك سواء وأظن مالكا أخذه من كتب بكير بن الأشج

وأخبره به عنه مخرمة ابنه أو ابن وهب والله أعلم فإن هذا حديث انفرد به ابن وهب لم يروه أحد غيره فيما قال جماعة من العلماء بالحديث

Mas'alah: From which companions is the story of the two brothers preserved?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8117

قال أبو عمر تحفظ قصة الأخوين من حديث طلحة بن عبيد الله ومن حديث أبي هريرة ومن حديث عبيد بن خالد ومن حديث سعد هذا من رواية مالك هذه ومرسل حديث مالك هذا أقوى من مسند بعض حديث هؤلاء

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith comparing the five prayers to a flowing river?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8117

وأما آخر هذا الحديث قوله مثل الصلوات الخمس كمثل نهر عذاب غمر فهو محفوظ من حديث أبي هريرة وحديث جابر وحديث أبي سعيد الخدري من طرق صحاح ثابتة ويروى مثل الصلوات الخمس أيضا من حديث عامر بن سعد عن أبان بن عثمان عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم وزعم أبو بكر البزار أن حديث مالك هذا كله خطأ في

قصة الأخوين وقصة مثل الصلوات الخمس قال البزار ولم يرو أحد عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله مثل الصلوات الخمس ولا أعلمه من حديث سعد والله

أعلم

Mas'alah: What is the full chain of transmission for the story of the two brothers from Sa'd?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8118

قال أبو عمر قد رواه ابن وهب كما وصفنا عن مخرمة عن أبيه حدثناه عبد الرحمن بن مروان حدثنا الحسن بن علي بن داود حدثنا عباس بن محمد حدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب قال أخبرني مخرمة ابن بكير عن أبيه عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال سمعت سعدا وأناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون كان رجلان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أخوان وكان أحدهما أفضل من الآخر فتوفي الذي هو أفضلهما ثم عمر الآخر بعده أربعين ليلة ثم توفي فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضيلة الأول على الآخر فقال أو لم يكن يصلي فقالوا بلى وكان لا بأس به يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدريكم ما بلغت به صلاته ثم قال عند ذلك إنما الصلاة كمثل نهر غمر عذب بباب رجل يقتحم فيه كل يوم خمس مرات فماذا ترون ذلك يبقي من درنه إنكم لا تدرون ما بلغت به صلاته تفرد به ابن وهب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Talha on the two brothers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8118

فأما حديث طلحة في قصة الأخوين فحدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال

حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله

ابن أحمد بن حنبل قال حدثنا أبي قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا بكر بن مضر عن ابن الهادي

Mas'alah: What is the full text of the hadith of Talha about the two brothers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8119

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا سعيد بن أبي مريم قال أخبرنا ابن لهيعة ويحيى بن أيوب قالا حدثنا ابن الهادي عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن طلحة بن عبد الله أن رجلين من بلي قدما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان إسلامهما جميعا وكان أحدهما أشد اجتهادا من الآخر فغزا المجتهد منهما فاستشهد ثم مات الآخر بعده بسنة قال طلحة بينما أنا عند باب الجنة إذ أتي بهما فخرج خارج من الجنة فأذن للذي توفي الآخر منهما ثم خرج فأذن للذي استشهد ثم رجع إلي فقال ارجع فإنك لم يأن لك بعد فأصبح طلحة يحدث الناس فعجبوا لذلك فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أي ذلك تعجبون قالوا يا رسول الله هذا كان أشد الرجلين اجتهادا ثم استشهد في سبيل الله ودخل هذا الجنة قبله قال أليس هذا قد مكث بعده سنة قالوا بلى قال وأدرك رمضان وصامه قالوا بلى قال وصلى كذا وكذا من سجدة في السنة قالوا بلى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما أبعد ما بين السماء والأرض

Mas'alah: What did Yahya ibn Ma'in say about the chain of the hadith of Abu Salamah from Talhah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8119

سئل يحيى بن معين عن حديث أبي سلمة عن طلحة بن عبيد الله فقال مرسل لم يسمع من طلحة بن عبيد الله

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of the hadith of Abu Salamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8120

قال أبو عمر هو عند أبي سلمة عن أبي هريرة عن طلحة وسنذكره ههنا إن شاء الله بعد هذا

Mas'alah: What is the hadith about the two men from Yemen and the virtue of fasting Ramadan?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8120

حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا محمد بن عبيد حدثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة قال نزل رجلان من أهل اليمن على طلحة بن عبيد الله فقتل أحدهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم مكث الآخر بعده سنة ثم مات على فراشه فرأى طلحة بن عبيد الله أن الذي مات على فراشه دخل الجنة قبل الآخر بحين فذكر ذلك طلحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم كم مكث بعده قال حولا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على ألف وثمانمائة صلاة وصام رمضان

Mas'alah: What is the hadith of Ibrahim ibn Muhammad ibn Talhah about three brothers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8120

وقد روى هذه القصة إبراهيم بن محمد بن طلحة عن جده في ثلاثة إخوة بنحو هذا المعنى أخبرناه قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور قال حدثنا محمد بن سنجر الجرجاني قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا صالح بن موسى بن عبيد الله بن إسحاق بن طلحة عن أبيه عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن جده طلحة بن عبيد الله قال نزل علي ثلاثة إخوة من بلي وهم من بني عذرة فغزا رجل منهم في بعض

Mas'alah: What is the dream of Talhah about the three brothers entering Paradise?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8121

مغازي النبي صلى الله عليه وسلم فقتل وغزا الآخر بعده في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم فمات وبقي الآخر فمات بعدهما فأريت في منامي كأنهم أحضروا باب الجنة فبديء بالذي مات فأدخل الجنة ثم ثني بالذي مات في الغزو فأدخل الجنة ثم ثلث بالذي قتل في سبيل الله فأدخل الجنة ثم ذهبت لأدخل فحجبت فأصبحت مذعورا فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال وما أذعرك يا أبا محمد

إن الذي مات على فراشه أدرك من فضل العمل ما بديء به وإن الذي مات في سبيل الله أدرك من فضل العمل بعد صاحبه ما ثني به وإن الذي قتل في سبيل الله فأدخل الجنة بقتله في سبيل الله وأنت فلم يحضرك أجلك فتدخلها

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ibrahim ibn Muhammad?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8121

ولم يسمعه إبراهيم بن محمد بن طلحة من جده بينهما عبد الله ابن شداد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of the three men from Banu 'Udhrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8121

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا أبي حدثنا وكيع حدثنا طلحة بن يحيى عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عبد الله ابن شداد أن نفرا من بني عذرة ثلاثة أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأسلموا قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يكفلهم قال طلحة أنا قال فكانوا عند طلحة فبعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثا فخرج فيه أحدهم فاستشهد قال ثم بعث بعثا فخرج فيه آخر فاستشهد قال ثم مات الثالث على فراشه قال قال طلحة فرأيت هؤلاء الثلاثة الذين كانوا عندي في

Mas'alah: What did the Prophet say about the virtue of a long life in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8122

الجنة فرأيت الميت على فراشه أمامهم ورأيت الذي استشهد أخيرا يليه ورأيت الذي استشهد أولهم آخرهم قال فدخلني من ذلك فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما أنكرت من ذلك ليس أحد أفضل عند الله من مؤمن يعمر في الإسلام لتسبيحه وتكبيره وتهليله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu Salamah from Abu Hurayrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8122

وأما رواية أبي سلمة عن أبي هريرة عن طلحة لهذا الحديث فحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة قال جاء رجلان من بلي من قضاعة فأسلما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستشهد أحدهما وأخر الآخر بعد سنة قال طلحة بن عبيد الله فرأيت كأني أدخلت الجنة فرأيت المؤخر منهما دخل قبل الشهيد فعجبت من ذلك فأصبحت فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أليس صام بعده رمضان وصلى بعده كذا وكذا ركعة صلاة السنة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of 'Ubayd ibn Khalid?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8122

وروى هذا المعنى عبيد بن خالد رجل من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثناه قاسم بن محمد قراءة مني عليه أن خالد بن سعد حدثهم قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عمرو ابن ميمون عن عبد الله بن ربيعة عن عبيد بن خالد أن النبي صلى الله عليه وسلم آخى بين رجلين فقتل أحدهما في سبيل الله ثم توفي الآخر

Mas'alah: What did the Prophet say about the prayer and fasting of the one who died later?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8123

بعده فصلوا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قلتم عليه قالوا دعونا الله أن يغفر له ويرحمه ويلحقه بصاحبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأين صلاته بعد صلاته وصيامه بعد صيامه وعمله بعد عمله لما بينهما أبعد مما بين السماء والأرض

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet making brotherhood between two men and their deaths?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8123

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن كثير قال أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت عمرو بن ميمون عن عبد الله بن ربيعة عن عبيد بن خالد السلمي قال آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين رجلين فقتل أحدهما ومات الآخر بعده بجمعة ونحوها فصلينا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ما قلتم له قالوا دعونا له وقلنا اللهم اغفر له وألحقه بصاحبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأين صلاته بعد صلاته أو صومه بعد صومه شك شعبة في صومه وعمله بعد عمله إن بينهما كما بين السماء والأرض

Mas'alah: What does Abu Umar say about the meaning of the hadith on long life and good deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8123

قال أبو عمر يفسر هذا المعنى ويوضحه قوله صلى الله عليه وسلم خير الناس من طال عمره وحسن عمله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Abu Hurairah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8123

وأخبرنا عبد الله حدثنا إسماعيل حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا علي بن المديني قال حدثنا جعفر بن عون قال حدثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال

Mas'alah: What did the Prophet say about the best among people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8124

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بخياركم قال بلى قال أطولكم أعمارا

وأحسنكم أعمالا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith comparing the five prayers to a river?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8124

وأما قوله صلى الله عليه وسلم مثل الصلوات الخمس فحدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار قال حدثنا العباس بن جعفر ومحمد بن عبد الرحيم وإبراهيم بن زياد قالوا حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال حدثنا محمد بن عبد الله بن أخي الزهري عن عمه ابن شهاب عن صالح بن عبد الله بن أبي فروة أن عامر بن سعيد بن أبي وقاص أخبره عن أبان بن عثمان عن عثمان أنه أخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أرأيت لو أن لأحدكم نهرا جاريا ما بين منزله ومعتمله ويغتمس فيه كل يوم خمس مرات هل كان يبقي من درنه شيئا قالوا لا قال فكذلك الصلوات الخمس

Mas'alah: What does al-Bazzar say about the uniqueness of the hadith from Uthman?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8124

قال البزار وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه عن عثمان وقد روي عن غير عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث أرفع حديث في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the alternative chain of transmission for the hadith about the five prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8124

قال أبو عمر وقد حدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا جعفر بن محمد بن الفضل البغدادي يعرف بابن المارستاني قال حدثنا محمد بن العباس ابن الفضل بن يونس الموصلي قال حدثنا أبو جعفر بن أحمد

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of transmission of the hadith on the five prayers?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8126

قال أبو عمر اختلف عن الأعمش في هذا الحديث فمن أهل العلم من لا يحتج بحديثه هذا من أجل أبي سفيان طلحة بن نافع فهو ضعيف ومنهم من يجعلهما إسنادين وأصح إسناد في هذا إن شاء الله ما حدثناه عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا سعيد بن عثمان ابن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا البخاري قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا ابن أبي حازم عن يزيد يعني ابن عبد الله بن الهادي عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمسا ما تقول ذلك يبقي من درنه قال لا يبقي من درنه شيئا قال فكذلك الصلوات الخمس يمحوا الله بها الخطايا

Mas'alah: What does Abu Umar say about the clarity of the meaning in this chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8127

قال أبو عمر لا مدخل للقول في هذا الباب إذا المعنى فيه واضح لا اختلاف فيه والحمد لله

Mas'alah: What did Yahya al-Qattan say about the chain of the hadith on shares?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8133

وذكر علي بن المديني عن يحيى القطان قال سألت عبيد الله عن هذ الحديث فقال نافع مرسل

Mas'alah: What is the hadith of Zayd ibn Thabit about the story of al-Zubayr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8133

وأما حديث زيد بن ثابت في قصة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of al-Zubayr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8134

الزبير فإنه انفرد به الزبيري عن مالك وقد روي من حديث هشام ابن عروة عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه

Mas'alah: What is the reference to the hadith of Jabir about Eid prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8137]

وقد ذكرنا لحديث جابر هذا طرقا شتى في باب ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر من كتابنا هذا فلا معنى لإعادتها ههنا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet calling a man the worst of his tribe and then laughing with him?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8157]

حديث تاسع عشر من البلاغات 808 - مالك أنه بلغه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عائشة وأنا معه في البيت فقال رسول الله بئس ابن العشيرة ثم أذن له قالت عائشة فلم أنشب أن سمعت ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم معه فلما خرج الرجل قلت يا رسول الله قلت فيه ما قلت ثم لم تنشب أن ضحكت معه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من شر الناس من اتقاه الناس لشره وهذا الحديث عند طائفة من رواة الموطأ عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه عن عائشة ولم يذكر يحيى وجماعة معه يحيى ابن سعيد في هذا الحديث وقد روي عن عائشة من وجوه صحاح من حديث عبد الله بن دينار عن عروة عن عائشة ومن حديث مجاهد عن عائشة ومن حديث ابن المنكدر عن عروة عن عائشة وهو حديث مجتمع على صحته وأصح أسانيده محمد بن المنكدر عن عروة عن عائشة حدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الله بن الخصيب القاضي الخصيبي بمصر قال

حدثنا جعفر بن محمد الفرياني قال حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر

المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت محمد بن المنكدر يقول حدثني عروة بن الزبير أنه سمع عائشة تقول استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة أو بئس أخو العشيرة فلما دخل ألان له القول فلما خرج قلت يا رسول الله قلت الذي قلت ثم ألنت له القول فقال يا عائشة إن من شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه الناس اتقاء فحشه قال ابن المنكدر لا أدري قال تركه الناس أو ودعه الناس قال سفيان فعجبت من حفظ ابن المنكدر وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثني الترمذي قال حدثني الحميدي وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قالا حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا محمد بن المنكدر أنه سمع عروة بن الزبير يحدث عن عائشة أنه سمعها تقول استأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائذنوا له فبيس ابن العشيرة أو قال أخو العشيرة فلما دخل ألان له القول فلما خرج قلت له يا رسول الله قلت الذي قلت ثم ألنت له القول فقال يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من تركه أو ودعه الناس اتقاء فحشه

قال الحميدي قال سفيان فقلت لمحمد بن المنكدر وأنت لمثل هذا تشك في هذا الحديث

Mas'alah: What does the author comment on the hadith about the worst people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8159

قال أبو عمر يعني قوله بئس ابن العشيرة أو أخو العشيرة وقوله تركه أو ودعه الناس أي إن مثل هذا لا يسأل عنه ومن هذا الباب قوله عليه السلام مداراة الناس صدقة

Mas'alah: Who was the man referred to in the hadith about the worst people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8159

ويقال أن الرجل الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بئس ابن العشيرة عيينة بن بدر الفزاري والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about the worst people being those honored out of fear?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8159

حدثنا خلف بن القاسم حدثنا أبو طالب العباس بن أحمد بن سعيد بن مقاتل بن صالح مولى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب قال حدثنا محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي قال حدثني موسى ابن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد قال حدثني أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن حسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شرار الناس عند الله الذين يكرمون اتقاء شرهم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the worst people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8159

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا بكر بن عبد الرحمن العطار بمصر قال حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان حدثنا أبو

Mas'alah: What is the hadith about the worst people being those feared without authority?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8160

صالح عبد الله بن صالح حدثني ابن لهيعة عن أبي قبيل عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شرار الناس الذين يتقون بغير سلطان

Mas'alah: What does the author say about the chain of the hadith on kissing while fasting?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8161

وهذا الحديث يتصل ويستند عن عائشة من وجوه صحاح والحمد لله فنذكر منها ما حضرنا مما فيه كفاية إن شاء الله

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's choice at death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8165

حديث حاد وعشرون من البلاغات 018 18018018 – مالك أنه بلغه أن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبي يموت حتى يخير قالت فسمعته يقول اللهم الرفيق الأعلى فعرفت أنه ذاهب (16 46) قال أبو عمر قد روي عن هشام بن عروة عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت وهو مستند إلى صدرها وأصغت إليه يقول اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق وهذا يكاد أن يكون ذلك المرسل إلا ذكر التخيير وقد روي هذا الحديث مسندا من وجه صحيح من حديث أهل المدينة ذكر التخيير والحديث كله حدثنا أحمد بن فتح بن عبد الله قراءة مني عليه أن أبا الفضل جعفر بن محمد بن يزيد الجوهري حدثه إملاء عليهم بمصر سنة سبع وخمسين وثلاثمائة قال حدثنا محمد بن عبدان بن عبد الغفار بمكة قال حدثنا أبو مروان يعني محمد بن عثمان قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عروة عن عائشة قالت سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من نبي مرض إلا خير بين الدنيا والآخرة قالت ولما كان في مرضه الذي قبض فيه أخذته بحة شديدة فسمعته يقول مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا فعلمت أنه خير وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إبراهيم بن حمزة حدثنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن عروة عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله سواء هذا تفسير قوله وألحقني بالرفيق وقوله اللهم الرفيق الأعلى وقد روي من وجوه أن الله عز وجل خيره بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة من حديث مالك وغيره وخير بين أن يؤتى مفاتيح خزائن الأرض أو ما عند الله فاختار ما عند الله والآثار في ذلك كثيرة صحاح وإنما ذكرنا في هذا الباب حديث عائشة فقط على حسب بلاغ مالك عنها

وقد روى مالك في أن النبي صلى الله عليه وسلم خيره الله بين الدنيا والآخرة فاختار ما عنده خبرا متصلا ثابتا من غير حديث عائشة أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا الحسن بن الخضر قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا عبد الملك بن عبد الحميد قال حدثنا القعنبي وأخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا أحمد ابن محمد المكي قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا القعنبي

قال قرأت على مالك بن أبي النضر عن عبيد بن حنين عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال إن عبدا خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عنده فبكى أبو بكر وقال فديناك بآبائنا وأمهاتنا يا رسول الله قال فعجبنا له وقلنا انظروا إلى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خير وهو يقول فديناك بآبائنا وأمهاتنا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير وكان أبو بكر أعلمنا به

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on visiting the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8172

ولا أحفظ لحديث جابر في هذا غير هذا الإسناد ولا أعلم لجابر حديثا في عيادة المريض غير هذا إلا ما رواه محمد بن المنكدر عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعودني ليس براكب بغلا ولا برذونا ذكره أبو داود عن أحمد بن حنبل عن عبد الرحمن بن مهدي عن الثوري عن محمد بن المنكدر عن جابر

Mas'alah: What are the many narrations on the virtue of visiting the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8172

وفي فضل العيادة آثار كثيرة رواها جماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم منهم علي وابن عباس وأبو أيوب وأبو موسى وعائشة وأنس وأبو سعيد الخدري وثوبان ولكنها بغير لفظ حديث مالك هذا وبغير معناه

Mas'alah: What is the hadith about the reward for visiting the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8172

أخبرنا سعيد حدثنا قاسم حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال جاء أبو موسى يعود الحسن بن علي وكان شاكيا فقال علي أعائدا جئت أم شامتا قال بلى عائدا فقال علي أما إذ جئت عائدا فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا عاد الرجل أخاه المسلم مشى في خرافة الجنة حتى يجلس فإذا جلس غمرته الرحمة فإن كان غدوة صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي وإن كان مساء صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح

Mas'alah: What is the wording of Malik's hadith on visiting the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8172

وأما لفظ حديث مالك ففي حديث جابر على حسبما ذكرنا من رواية عبد الحميد بن جعفر ومثله حديث أنس قال سمعت رسول

Mas'alah: What does the hadith say about the visitor of the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8173

الله صلى الله عليه وسلم يقول عائد المريض يخوض الرحمة فإذا جلس غمرته

Mas'alah: What is the strength of the chain of Anas's hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8173

وليس إسناد حديث أنس بالقوي

Mas'alah: What is the wording of Amr ibn Hazm's hadith on visiting the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8173

وأما لفظ حديث عمرو بن حزم فبلفظ حديث جابر هذا

Mas'alah: What is the general ruling on the virtue of visiting the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8173

وفي هذا الحديث فضل عيادة المريض وهذا على عمومه في الصالح وغيره وفي المسلم وغيره والله أعلم

Mas'alah: What did Tawus say about greeting Muslims and dhimmis?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8173

وقد أكثر الناس في هذين المعنيين وقد كان طاوس من يسلم على كل من لقي من مسلم وذمي ويقول هي للمسلم تحية وللكافر ذمة

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on the best form of visiting the sick?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8174

وقال ابن وضاح في تفسير الحديث أفضل العيادة أخفها قال هو أن لا يطول الرجل في القعود إذا عاد المريض

Mas'alah: Who are the narrators of the hadith on women attending the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8175

وهذا الحديث يرويه جماعة عن ابن عمر منهم سالم ونافع وحبيب بن أبي ثابت ومجاهد وبلال بن عبد الله بن عمر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on women attending the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8175

وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا محمد بن عبد السلام حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال

Mas'alah: What is another chain for the hadith on women attending the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8176

حدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا شعبة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا إماء الله مساجد الله

Mas'alah: What is another chain for the hadith on women attending the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8176

وقرأت على أحمد بن قاسم بن عيسى رحمه الله أن عبيد الله ابن محمد بن حبابة حدثهم قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا عبد الله بن الهيثم العبدي حدثنا سعيد بن عامر وحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى أيضا قال حدثنا ابن حبابة حدثنا البغوي قال حدثنا الحسن بن محمد قال حدثنا ابن عباد وحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا ابن حبابة قال حدثنا البغوي قال حدثنا عمي قال حدثنا

مسلم قالوا حدثنا شعبة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا نساءكم المساجد

Mas'alah: What variant of the hadith about women attending the mosque includes the phrase 'at night'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8176

قال البغوي هكذا رواه غير واحد عن شعبة إلا أن نصر بن علي حدثنا به عن أبيه عن شعبة بإسناده وزاد فيه بالليل

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chains of transmission for the hadith on women attending the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8177

قال أبو عمر قد ذكرنا من قال فيه بالليل في باب يحيى بن سعيد والأسانيد التي ذكرنا هناك أرفع وكلها ثابتة صحاح والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on women attending the mosque?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8177

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن يوسف بن يعقوب الكندي قال حدثنا أبو الوليد عبد الملك بن يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا أبي قال حدثني عرابي بن

معاوية عن عبد الله بن هبيرة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the slave's food and clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8180

وهذا الحديث محفوظ مشهور من حديث أبي هريرة وقد رواه مالك مسندا عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة إلا أنهم قد تكلموا في إسناده هذا وقد روي من حديث الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس دون الزهري من يحتج به فأما حديث مالك عن ابن عجلان في ذلك فحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن قاسم قال حدثنا حفص بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثنا إبراهيم بن طهمان عن مالك بن أنس عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق

Mas'alah: What does Abu Dawud say about the chain of this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8181

قال أبو داود هذا الحديث إنما يرويه ابن عجلان عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة ولكن هكذا قال مالك

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8181

قال أبو عمر هو كما قال أبو داود إلا أنا قد وجدنا الثوري تابع مالكا على ذلك حدثنا سعيد بن نصر حدثنا أحمد بن دحيم حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا الحسين بن الحسن المروزي حدثنا ابن المبارك أخبرنا سفيان عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق

Mas'alah: What is another chain for the hadith on the slave's food and clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8181

حدثنا أحمد بن فتح حدثنا حمزة بن محمد حدثنا عبد الله بن علي النيسابوري حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله حدثنا أبي حدثنا إبراهيم بن طهمان عن مالك بن أنس عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره

Mas'alah: What is another chain for the hadith on the slave's food and clothing?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8181

وحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد حدثنا أبي حدثنا محمد بن قاسم حدثنا مالك بن عيسى الحافظ قال وحدثناه الفضل بن الحسن البهراني حدثنا محمد بن عامر حدثنا أبي عن النعمان عن

مالك عن ابن عدلان عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال أبو عمر هذا الحديث لم يكن يعرف مسندا من حديث مالك إلا برواية إبراهيم بن طهمان عنه وقد ذكره مالك بن عيسى وكان محدثا محسنا من طريق النعمان عن مالك ولا أدري من النعمان هذا لأنه لم ينسبه وربما كان النعمان بن راشد فإن كان النعمان بن راشد فهو في قصد مالك لروايته عن الزهري ولا أدري من هو وأما الحديث فمحفوظ معروف من حديث ابن عجلان عن بكير عن عجلان عن أبي هريرة هكذا يرويه الناس وهو طريقه المعروف إلا أن مالكا والثوري قد روياه عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة كما رأيت وأما غيرهما فإنما يروونه عن ابن عجلان عن بكير بن الأشج عن العجلان عن أبي هريرة أخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال أخبرنا محمد بن عجلان عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عجلان أبي محمد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق

أخبرنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا الميمون بن حمزة قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المدني قال حدثنا الشافعي قال أخبرنا سفيان ابن عيينة قال حدثنا ابن عجلان عن بكير بن الأشج عن عجلان أبي محمد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا سليمان بن بلال عن محمد بن عجلان قال أخبرنا بكير بن عبد الله ابن الأشج عن عجلان يعني أبا محمد بن عجلان عن أبي هريرة قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمملوك كسوته وطعامه ولا يكلف من العمل ما لا يطيق وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني ابن عجلان عن بكير بن عبد الله بن الأشج أن العجلان أبا محمد حدثه قبل وفاته أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق وكذلك رواه سعيد بن أبي أيوب وعبد العزيز الدراوردي قالا حدثنا محمد بن عجلان عن بكير بن عبد الله عن العجلان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر لم يقل واحد منهم عن ابن عجلان في هذا الحديث بالمعروف إلا مالك وحده فإنه قال فيه بالمعروف وهي لفظة حسنة تحتمل

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on feeding and clothing slaves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8184

التأويل وقد جعلها قوم معارضة لقوله عليه السلام أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون وهذا الحديث روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة من حديث ابن عباس وعبادة وأبي ذر وغيرهم وأحسنها حديث أبي ذر وغيرها مختلف في ألفاظها وأسانيدها

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Abu Dharr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8184

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا عيسى بن يونس وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن المعروف بن سويد قال دخلنا على أبي ذر بالربذة فإذا عليه برد وإذا على غلامه مثله فقلنا يا أبا ذر لو أخذت برد غلامك إلى بردك فكانت حلة وكسوته ثوبا غيره فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليكسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه فإن كلفه مما يغلبه فليغنه وهذا لفظ حديث عيسى بن يونس وحديث أبي معاوية مثله بمعناه سواء إلا أنه لم يقل فإن كلفه ما يغلبه فليعنه وقال من جعل قوله بالمعروف معارضا لقوله أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون قالوا المعروف أن العبد لا يساوي سيده في مطعم ولا ملبس وحسبه أن يكسوه ويطعمه ما يعرف لمثله من المطعم والملبس قالوا وقوله أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون هو أمر معناه الندب

Mas'alah: How is the hadith on seller's statement in disputes accepted by scholars?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8187

وهذا الحديث محفوظ عن ابن مسعود كما قال مالك وهو عند جماعة العلماء أصل تلقوه بالقبول وبنوا عليه كثيرا من فروعه واشتهر عندهم بالحجاز والعراق شهرة يستغنى بها عن الإسناد كما اشتهر عندهم قول عليه السلام لا وصية لوارث ومثل هذا من الآثار التي قد اشتهرت عند جماعة العلماء استفاضة يكاد يستغنى فيها عن

الإسناد لأن استفاضتها وشهرتها عندهم أقوى من الإسناد

Mas'alah: What is the ruling on a dispute over the price of purchased slaves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8189

رب السلعة أو يتتاركان هكذا في كتابي في مصنف أبي داود وذكره ابن الجارود عن محمد بن يحيى عن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه عن أبي العميس عن عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث عن أبيه عن جده مثله سواء

Mas'alah: What is the reliability of the chain of transmission for the hadith on buyer-seller dispute?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8189

ولأبي العميس يعرف هذا الحديث عن عبد الرحمن هذا لا عن الأعمش وعبد الرحمن هذا غير معروف بحمل العلم وهذا الإسناد ليس بحجة عند أهل العلم ولكن هذا الحديث عندهم مشهور ومعلوم والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a dispute over the price of purchased slaves?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8189

وحدثنا عبد الله بن ممد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داودقال حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي قال حدثنا هشيم أخبرنا ابن أبي ليلى عن القاسم بن عبد الرحمن

عن أبيه أن ابن مسعود باع من الأشعث بن قيس رقيا فذكر معناه والكلام يزيد وينقص هكذا رواه ابن أبي ليلى وعمر بن قيس الماصر عن القاسم ابن عبد الرحمن عن أبيه وعمر بن قيس الماصر هذا كوفي ثقة روى عنه ابن عون وغيره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on sale disputes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8189

ذكر العقيلي قال حدثنا محمد بن إدريس قال حدثنا محمد بن سعيد بن سابق عن عمرو بن أبي قيس عن عمر بن قيس الماصر عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال

Mas'alah: What is another chain for the hadith on sale disputes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8190

ورواه حجاج عن ابن جريج قال أخبرني إسماعيل بن أمية عن عبد الملك بن عبيدة قال حضرنا أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود فذكر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه

Mas'alah: What is the scholarly assessment of the hadith on sale disputes?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8190

قال أبو عمر هذا الحديث وإن كان في إسناده مقال من جهة الانقطاع مرة وضعف بعض نقلته أخرى فإن شهرته عند العلماء بالحجاز والعراق يكفي ويغني

Mas'alah: What did Ibn al-Mawwaz narrate from Ibn al-Qasim regarding disputes between buyer and seller?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8195

وروى ابن المواز عن ابن القاسم مثل قول شريح

Mas'alah: What is the hadith about Mu'adh ibn Jabal and the Prophet's advice to be good to people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8197

حديث سابع وعشرون من البلاغات 618 - مالك أنه بلغه أن معاذ بن جبل قال آخر ما أوصاني به رسول الله صلى الله عليه وسلم حين وضعت رجلي في الغرز أن قال أحسن خلقك للناس يا معاذ بن جبل هكذا روى يحيى هذا الحديث وتابعه ابن القاسم والقعنبي ورواه ابن بكير عن مالك عن يحيى بن سعيد عن معاذ بن جبل وهو مع هذا منقطع جدا ولا يوجد مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث معاذ ولا غيره بهذا اللفظ والله أعلم قال البزار لا أحفظ في هذا مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر يريد بهذا اللفظ لأنه قد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم من حديث أنس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل إلى اليمن فقال يا معاذ اتق الله وخالق الناس بخلق حسن وإذا عملت سيئة فأتبعها حسنة قال قلت يا رسول

الله لا إله إلا الله من الحسنات قال هي من أكبر الحسنات رواه حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس وقد ذكرناه في باب زياد بن أبي زياد وقد حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن الحسين

الآجري قال حدثنا جعفر بن محمد الفرياني قال حدثنا سعيد بن حفص خال النفيلي قال أخبرنا موسى بن أعين عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ بن جبل قال قلت يا رسول الله علمني ما ينفعني قال اتق الله حيث كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن قوله صلى الله عليه وسلم خالق الناس بخلق حسن أو حسن خلقك للناس معنى واحد لا يختلف والحمد لله وقد روي من وجوه عن معاذ بن جبل أنه قال رخر ما أوصاني به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله حدثنا عبد الوارث بن سفيبن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا ابن ثوبان عن أبيه عن محكول عن جبير بن نفير عن مالك بن يخامر قال سمعت معاذ بن جبل يقول إن آخر كلمة فارقت عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله أي العلم أفضل قال لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله وحدثنا سلمة بن سعيد قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا أحمد ابن عيسى ابن السكين الباري قال حدثنا أبو عمرو الزبير ابن محمدبن الزبير الرهاوي قال حدثنا قتادة بن الفضيل الجرشي عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل قال إن آخر شيء فارقت عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله أي شيء أنجى لابن

آدم من عذاب الله قال أن يموت ولسانه رطب من ذكر الله عز وجل وفي حسن

الخلق أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرة وقد مضى منها في باب يحيى بن سعيد قوله عليه السلام إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة القائم بالليل الظامىء بالهواجر وسيأتي قوله عليه السلام إنما بعثت لأتمم محاسن الأخلاق في موضعه من بلاغات مالك في هذا الكتاب إن شاء الله ومنها قوله عليه السلام أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا وحدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا عتيق بن يعقوب الزبيري قال حدثنا عقبة بن علي مولى آل الزبير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنا زعيم ببيت في ربض الجنة وبيت في وسط الجنة وبيت في أعلى الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقا ولمن ترك الكذب وإن كان لاعبا لمن حسنت مخالطته للناس قال أبو عمر

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's advice to Mu'adh about good character?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8200

الغرز موضع الركاب من رحل البعير كركاب السرج وفي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذا بتحسين خلقه إذ بعثه إلى اليمن أمر بالرفق بالناس وكذلك يلزم الخليفة إذا بعث عاملا أو يوصيه بذلك وبمثله تأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about destruction despite the righteous?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8201

حديث ثامن وعشرون من البلاغات 718 – مالك أنه بلغه أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون قال نعم إذا كثر الخبث وهذا الحديث لا يعرف لأم سلمة بهذا اللفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من وجه ليس بالقوي يروى عن محمد بن سوقة عن نافع بن جبير ابن معطم عن أم سلمة وقد روي في معنى هذ الباب حديث عن أم سلمة في هذا المعنى بغير هذا اللفظ وأما هذا اللفظ فإنما هو معروف لزينب بنت جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو مشهور محفوظ من حديث ابن شهاب وقد اختلف عليه في بعض إسناده حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد ابن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي وحدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا إسحاق بن عيسى قالا حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري عن عروة عن زينب بنت أم سلمة عن حبيبة بنت أم حبيبة عن أمها أم حبيبة

عن زينب بنت جحش قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من نومه محمرا وجهه وهو يقول لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وحلق سفيان بيده وعقد عشرة قالت فقلت يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون قال نعم إذا كثر الخبث قال الحميدي قال سفيان أحفظ في هذا الحديث من الزهري أربع نسوة قال سفيان وقد رأين النبي صلى الله عليه وسلم اثنتين من أزواجه أم حبيبة وزينب بنت جحش وثنتين ربيبتيه زينب بنت أم سلمة وحبيبة بنت أم حبيبة أبوها عبيد الله بن جحش مات بأرض الحبشة هكذا قال ابن عيينة وخالفه عقيل فرواه عن ابن شهاب أن عروة حدثه أن زينب بنت أم سلمة حدثته عن أم حبيبة بنت أبي سفيان عن زينب بنت جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم

مثله ولم يذكر إلا ثلاث نسوة لم يذكر حبيبة بنت أم حبيبة حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا المطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني عقيل وقال محمد بن يحيى النيسابوري وكذلك رواه صالح بن كيسان وشعيب بن أبي حمزة وسليمان بن كثير وعبد الرحمن بن إسحاق والزبيري كلهم عن الزهري عن عروة عن زينب عن أم حبيبة عن زينب ليس فيه ذكر حبيبة كما رواه عقيل قال وهو المحفوظ عندنا

قال وكذلك رواه مسدد وسعيد بن منصور ونعيم بن حماد عن سفيان بن عيينة قال ورواه علي بن المديني وجماعة عن سفيان فذكروا فيه حبيبة قال وذلك غير محفوظ عندنا قال وإنما رواه هؤلاء عن سفيان بآخرة قال وقلت لمسدد فإنهم يروون عن سفيان أربع نسوة فقال هكذا سمعته منه سنة أربع وسبعين وقال سعيد بن منصور سمعته منه سنة ست وسبعين هكذا وسمعوه بآخرة يقول حبيبة قال أبو عمر وممن عن ابن عيينة كما قال النيسابوري نعيم وسعيد ابن منصور ومسدد وعبد الرحمن بن شيبة الجدي حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا الحسين بن جعفر قال حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا عبد الرحمن بن شيبة الجدي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن زينب بنت أبي سلمة عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من نوم محمرا وجهه وهو يقول ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج

Mas'alah: What is the text of the hadith about destruction despite the righteous?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8204

مثل هذا وحلق عشرة فقلت يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون قال نعم إذا كثر الخبث

Mas'alah: Who narrated the hadith about destruction despite the righteous?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8204

قال أبو عمر رواه أسد بن موسى كما رواه الحميدي وعلي بن المديني ومن تابعهما

Mas'alah: What does 'khabath' mean in the hadith about destruction?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8204

وأما قوله فيه إذا كثر الخبث فمعناه عند أكثرهم الزنا وأولاد الزنا وجملة القول عندي في معناه أنه اسم جامع يجمع الزنا وغيره من الشر والفساد والمنكر في الدين والله أعلم

Mas'alah: What is the interpretation of 'khabath' according to Ibn Wahb?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8204

أخبرني أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي دليم قال حدثنا

ابن وضاح قال حدثنا عبد العزيز بن مقلاص قال سمعت عبد الله بن وهب يقول في تفسير الخبث حين يكثر الخبث قال أولاد الزنا

Mas'alah: What did the Prophet say about the spread of usury and zina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8204

ومما يشهد لهذا التأويل ما حدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا يوسف بن عدي الكوفي قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ظهر الربا والزنا في قرية أذن الله في هلاكها

Mas'alah: What is the hadith of Umm Salamah regarding this chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8204

وأما حديث أم سلمة في هذا الباب فأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله

Mas'alah: What did the Prophet say when he entered upon Umm Salamah angry?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8205

ابن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا شريك بن عبد

الله عن جامع بن أبي راشد عن منذر الثوري عن الحسن بن محمد قال حدثتني امرأة من الأنصار هي حية قالت دخلت على أم سلمة فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه غضبان فاستترت بكم درعي فتكلم بكلام لم أفهمه فقلت يا أم المؤمنين كأني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل وهو غضبان فقالت نعم أو ما سمعت ما قال قلت وما قال قالت قال إن السوء إذا فشا في الأرض فلم يتناه عنه أرسل الله بأسه على أهل الأرض

Mas'alah: What happens to the righteous when punishment descends upon a people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8205

قالت قلت يا رسول الله وفيهم الصالحون قال نعم وفيهم الصالحون يصيبهم ما أصابهم ثم يقبضهم الله إلى مغفرته ورضوانه أو إلى رضوانه ومغفرته

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8205

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع ويحيى بن سعيد قالا حدثنا يزيد بن حاتم بن أبي صغيرة

Mas'alah: What is the hadith about an army being swallowed by the earth?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8205

وقال يحيى أبو يونس قال حدثني مهاجر بن القبطية أنه سمع أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي جالسة في هذه البطحاء تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخسفن بجيش يغزون هذا البيت ببيداء من الأرض فقال رجل من القوم يا رسول الله وإن كان فيهم الكاره قال يبعث كل رجل على نيته

Mas'alah: What is an alternative chain for the hadith about the army?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8205

وذكر أحمد بن حنبل عن جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن عبيد الله بن القبطية عن أم سلمة مثله بمعناه

Mas'alah: What is the hadith about punishment when sins become public?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8206

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا حسين حدثنا خلف يعني ابن خليفة عن ليث عن علقمة بن مرثد عن المعرو بن سويد عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا ظهرت المعاصي في أمتي عمهم الله بعذاب من عنده

Mas'alah: What is the hadith about the fate of the righteous during general punishment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8206

قلت يا رسول الله أما فيهم يومئذ أناس صالحون قال بلى قلت كيف يصنع بأولئك قال يصيبهم ما أصابهم ثم يصيرون إلى مغفرة من الله ورضوان

Mas'alah: What did Bilal ibn Sa'd say about hidden and public sins?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8206

حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا علي بن سهل وسهل بن موسى واللفظ له قالا حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال سمعت بلال بن سعد يقول إن الخطيئة إذا أخفيت لم تضر إلا صاحبها فإذا ظهرت لم تغير ضرت العامة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Anas ibn Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8206

وقد روى أنس بن مالك في هذا الباب حديثا جيدا بإسناد حسن من رواية أهل المدينة بنحو معناه نحو حديث زينب المذكور في هذا الباب حدثناه خلف بن القاسم الحافظ قال حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد الخصيبي القاضي قال حدثنا محمد بن نصر بن منصور أبو جعفر الصائغ حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي حدثنا

Mas'alah: What did the Prophet say about the earth swallowing a land with Muslims?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8207

أبو ضمرة أنس بن عياض عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن أنس ابن مالك قال ذكر خسف قبل المشرق فقالوا يا رسول الله يخسف بأرض فيها مسلمون قال نعم إذا أكثر أهلها الخبث

Mas'alah: What did Allah reveal to Yusha' ibn Nun about destroying the righteous and wicked?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8207

وأخبرنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن البزار قال حدثنا محمد ابن عبد الله بن أبي دليم قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا هارون بن عبد الله الحمال حدثنا سيار بن حاتم حدثني جعفر بن هارون بن عبد الله الحمال حدثنا سيار بن حاتم حدثني جعفر بن سليمان حدثنا إبراهيم بن عمرو الصنعاني عن الرضين بن عطاء الشامي قال أوحى الله إلى يوشع بن نون أني مهلك من قومك مائة ألف أربعين ألفا من خيارهم وستين ألفا من شرارهم

Mas'alah: Why are the righteous destroyed along with the wicked according to the divine revelation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8207

قال يا رب تهلك شرارهم فما بال خيارهم قال إنهم يدخلون على الأشرار

فيواكلونهم ويشاربونهم ولا يغضبون بغضبي

Mas'alah: What is the hadith about collective punishment for sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8207

حدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن يوسف بن يزيد عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أصاب الله قوما ببلاء عم به من بين أظهرهم ثم يبعثون على أعمالهم

Mas'alah: What is the hadith about the example of those who violate Allah's limits?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8207

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا أبو كريب حدثنا أبو بكر بن عياش حدثنا مغيرة عن الشعبي قال سمعت النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله

Mas'alah: What is the parable of the people on a ship regarding enjoining good and forbidding evil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8208

صلى الله عليه وسلم يقول على هذا المنبر مثل المنتهك لحدود الله والمدهن فيها والقائم بها مثل ثلاثة نفر اصطحبوا في سفينة فجعل أحدهم يحفرها فقال الآخر إنما تريد أن تغرقنا وقال الآخر دعه فإنما يحفر مكانه

Mas'alah: What is the ruling on enjoining good and forbidding evil in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8208

قال أبو عمر دخل هذا في معنى قول الله عز وجل أنجينا الذين ينهون عن السوء الآية فلم يذكر في النجاة إلا من نهى وسكت عمن لم ينه وأما من رضي فليس فيه اختلاف قال صلى الله عليه وسلم في الأمراء ولكن من رضي وتابع ومعلوم أن العقوبة إنما تستوجب بفعل ما نهي عنه وترج فعل ما أمر به وقد لزم النهي عن المنكر كل مستطيع بقوله عز وجل الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ومن مكن في الأرض لم يضعف عن ذلك ومن ضعف لزمه التغيير بقلبه فإن لم يغير بقلبه فقد رضي وتابع

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz say about collective punishment for public sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8208

وقال عمر بن عبد العزيز كان يقال إن الله لا يعذب العامة بذنب الخاصة ولكن إذا صنع المنكر جهارا استحقوا العقوبة ذكره مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم عن عمرو بن عبد العزيز وهذا معناه إذا قدروا وكانوا في عز وامتناع من الأذى (والله

أعلم)

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about forbidding evil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8209

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثنا أبي

Mas'alah: What did the Prophet say about people who do not forbid sin?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8209

قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبيد الله بن جرير عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم أعز وأمنع لا يغيرون إلا عمهم الله بعقابه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Umm Salamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8209

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا سليم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Umm Salamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8209

ان بن حرب قال حدثنا حماد ابن زيد عن المعلى بن زياد عن الحسن عن ضبة بن محصن عن أم سلمة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Umm Salamah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8209

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن المعلى بن زيادة وهشام بن حسان عن الحسن عن ضبة بن محصن عن أم سلمة وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا عبد الله بن روح المدائني قال حدثنا يزيد بن هارون

Mas'alah: What did the Prophet say about rulers and enjoining good?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8209

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قالا أخبرنا هشام بن حسان عن الحسن عن ضبة بن محصن عن أم سلمة واللفظ لحديث سليمان ابن حرب قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون عليكم أئمة تعرفون

عنهم وتنكرون فمن أنكر فقد بريء ومن كره فقد سلم ولكن من رضي وتابع فأبعده الله قيل يا رسول الله أفلا نقتلهم قال لا ما صلوا

Mas'alah: What did the Prophet say about rulers and disapproving of evil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8210

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن زهير قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحمادي قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة بن زياد عن عدي بن عدي عن العرس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيليكم ولاة يعملون أعمالا تنكرونها فمن أنكر سلم ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها

Mas'alah: What did the Prophet say about witnessing sin and disapproving of it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8210

وذكره بقي بن مخلد قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد وعبيد بن يعيش قالا حدثنا أبو بكر بن عياش عن المغيرة بن زياد عن عدي بن عدي عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له العرس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عمل بالمعصية فمن شهدها وكرهها كان كمن غاب عنها ومن غاب عنها ورضيها كان كمن شهدها

Mas'alah: What is the similar hadith from Abu Hurayrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8210

وروي من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What did Ali say about the stages of jihad against evil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8210

وروى أبو جحيفة عن علي أنه قال أول ما تغلبون عليه من دينكم الجهاد بأيديكم ثم الجهاد بألسنتكم ثم الجهاد بقلوبكم فمن لم يعرف قلبه المعروف وينكر قلبه المنكر نكس فجعل أعلاه أسفله

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about hating evil in one's heart?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8210

وقال عبد الله بن مسعود بحسب المؤمن إذا رأى منكرا لا يستطيع تغييره أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره حدثناه

Mas'alah: What is the chain of transmission for Ibn Mas'ud's statement?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8211

أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبد الملك أبو عبيد قال سمعت ربيع بن عميلة قال سمعت عبد الله بن مسعود يقول فذكره

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about speaking and silence in different times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8211

وحدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا شعبة عن الأعمش عن سليمان بن ميسرة عن طارق بن شهاب قال قال عبد الله بن مسعود إنكم في زمن الناطق فيه خير من الصامت والقائم فيه خير من القاعد وسيأتي عليكم زمان الصامت فيه خير من الناطق والقاعد فيه خير من القائم فقال له رجل يرونه طارقا كيف يكون أمر من عمل به اليوم كان هدى ومن عمل به بعد اليوم كان ضلالة فقال اعتبر ذلك برجلين من القوم يعملون بالمعاصي فصمت أحدهما فسلم وقال الآخر إنكم تفعلون وتفعلون فأخذه فذهبوا به إلى سلطانهم فلم يزالوا به حتى عمل مثل عملهم

Mas'alah: What is another chain for Ibn Mas'ud's statement about speaking and silence?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8211

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا محمد بن حميد حدثنا جرير عن الأعمش عن سليمان ابن ميسرة عن طارق بن شهاب

الأحمسي عن عبد الله بن مسعود قال إنكم في زمان الناطق فيه خير من الصامت وذكره مثله سواء بمعناه

Mas'alah: What did Hudhayfah say about the best people in a future time?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8212

وبه عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن زاذان قال قال حذيفة ليأتين عليكم زمان خياركم فيه من لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر

Mas'alah: What is the hadith about Hudhayfah buying parts of his religion for fear of losing it all?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8212

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا خالد عن أبي قلابة قال قال حذيفة إني لأشتري ديني بعضه ببعض مخافة أن يذهب كله قال خالد فحدثت به محمد بن سيرين فقال نعم قال حذيفة إني لأصنع أشياء أكرهها مخافة أكثر منها

Mas'alah: What is the story of al-Ahnaf sitting with Mu'awiyah and his response about speaking?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8212

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا جعفر بن

مكرم حدثنا قريش بن أنس عن ابن عون عن الحسن عن الأحنف أنه كان جالسا عند معاوية فقال يا أبا بحر ألا تتكلم قال إني أخاف الله إن كذبت وأخافكم إن صدقت

Mas'alah: What is Abu Bakr's sermon about the verse on self-responsibility and enjoining good?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8212

وروى مجالد وإسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال سمعت أبا بكر يقول في خطبته أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم وإن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه يوشك أن يعمهم الله بعقابه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about remaining among corrupt people?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8212

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أحمد بن الفضل حدثنا محمد بن جرير حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع حدثنا يونس بن أبي

Mas'alah: What is the hadith about focusing on oneself when covenants and trusts are corrupted?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8213

إسحاق عن أبي إسحاق عن هلال بن خباب عن عكرمة بن عمرو عن عبد الله بن

عمرو قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك إذا بقيت في حثالة من الناس وقد مرجت عهودهم وأماناتهم قال قلت كيف أصنع يا رسول الله قالت عليك بخويصة نفسك ودع عوامهم

Mas'alah: What is the interpretation of the verse 'Upon you is your own soul'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8213

حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن بن يحيى قال حدثنا أبو بكر بن محمد بن عبد الرزاق التمار بالبصرة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود العتكي قال حدثنا ابن المبارك عن عتبة بن أبي حكيم قال حدثني عمرو بن جارية اللخمي قال حدثنا أبو أمية الشعباني قال سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت يا أبا ثعلبة كيف تقول في هذه الآية عليكم أنفسكم قال أما والله لقد سألت عنها خبيرا سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك ودع العوام

Mas'alah: What is the reward for patience during difficult times?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8213

وقال من ورائكم أيام الصبر فيها كقبض على الجمر للعامل فيهم مثل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله

Mas'alah: What does Abu Umar say about the removal of hardship in forbidding evil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8213

قال أبو عمر قد قدمنا في باب يحيى بن سعيد عن عبادة بن الوليد من الآثار ما يوضح أن الحرج مرفوع عن كل من يخاف على نفسه في تغيير المنكر أو يضعف عن القيام بذلك

وفي هذا الباب من الحديث المرفوع وغيره ما يكفي ويشفي لمن وفق لفهمه والله الموفق لا شريك له

Mas'alah: What is the twenty-ninth hadith from the balaghat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8215

حديث تاسع وعشرون من البلاغات

Mas'alah: What is the explanation of the command to be upright?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8215

قوله استقيموا أي لا تزيغوا وتميلوا عما سن لكم وفرض عليكم فقد تركتم على الواضحة ليلها كنهارها وليتكم تطيقون ذلك

Mas'alah: What are the chains of transmission for this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8215

وهذا الحديث يتصل مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ثوبان وحديث عبد الله بن عمرو بن العاصي

Mas'alah: What is the chain of transmission from Ibrahim ibn Shakir?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8215

أخبرنا إبراهيم بن شاكر ومحمد بن إبراهيم قالا حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أحمد بن

Mas'alah: What is the chain of transmission from Yusuf ibn Musa?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8216

عمرو البزار قال حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا جرير عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا فذكر مثله

Mas'alah: What is the Syrian chain for the hadith about moderation and wudu?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8216

وأما حديث الشاميين في هذا فحدثناه محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان قال حدثنا حسان بن عطية أن أبا كبشة السلول حدثه قال حدثني ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سددوا وقاربوا واعملوا وخير أعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن

Mas'alah: What does Abu Umar explain about the meaning of 'saddidu wa qaribu'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8216

قال أبو عمر قوله في هذا الحديث سددوا وقاربوا يفسر قوله استقيموا ولن تحصوا يقول سددوا وقاربوا فلن تبلغوا حقيقة البر ولن تطيقوا

الإحاطة في الأعمال ولكن قاربوا فإنكم إن قاربتم ورفقتم كان أجدر أن تدوموا على عملكم

Mas'alah: What is the tafsir of the verse 'He knows that you will not be able to do it'?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8217

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن شبرمة عن الحسن

في قول الله عز وجل علم أن لن تحصوه قال لن تطيقوه

Mas'alah: What is the thirtieth balaghat hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8218

حديث موفي ثلاثين من البلاغات

Mas'alah: What is the hadith of the Prophet's supplication for doing good and avoiding evil?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8218

918 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو فيقول اللهم إني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وإذا أردت في الناس فتنة فاقبضني إليك غير مفتون

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith of the Prophet's supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8218

وهذا الحديث قد روته طائفة من رواة الموطأ عن مالك عن يحيى ابن سعيد أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو الحديث منهم عبد الله بن يوسف التنسي وغيره ولا أعرفه بهذه الألفاظ في شيء من الأحاديث إلا في حديث عبد الرحمن بن عائش الحضرمي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حديث حسن رواه الثقات

Mas'alah: Which companions narrated the hadith about the Prophet's supplication?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8218

وقد روي أيضا من حديث ابن عباس وحديث معاذ بن جبل وحديث ثوبان وحديث أبي أمامة الباهلي وروي لأخي أبي أمامة أيضا

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Abbas about the Lord appearing in the best form?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8218

وأما حديث ابن عباس فرواه عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاني الليلة ربي في أحسن صورة أحسبه قال في المنام فقال يا محمد هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى وذكر الحديث

Mas'alah: What is the hadith about the expiations and degrees mentioned by the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8219

ورواه قتادة عن أبي قلابة عن خالد بن اللجلاج عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا أحمد بن فتح بن عبد الله قال حدثنا محمد ابن عبد الله بن زكرياء النيسابوري قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد قال حدثني أبي قال حدثنا ابن جابر والأوزاعي قالا حدثنا خالد بن اللجلاج قال

سمعت عبد الرحمن بن عائش الحضرمي يقول صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة فقال له قائل ما رأيتك أسفر منك وجها الغداة قال وما لي وقد تبدى لي ربي في أحسن صورة قال فيم يختصم الملأ الأعلى يا محمد قال قلت في الكفارات قال وما هن قال المشي على الأقدام إلى الجمعات والجلوس في المساجد خلف الصلوات وإبلاغ الوضوء أماكنه في المكاره

Mas'alah: What are the expiations and degrees mentioned in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8219

قال ومن يفعل ذلك يعش بخير ويمت بخير ويكون من خطيئته كيوم ولدته أمه ومن الدرجات إطعام الطعام وبذل السلام وأن تقوم بالليل والناس نيام سل تعطه

Mas'alah: What is the supplication taught by the Prophet in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8219

قال اللهم إني أسألك الطيبات وترك المنكرات وحب المساكين وأن تتوب علي وإذا أردت في قوم فتنة فتوفني غير مفتون فتعلموهن فوالذي نفسي بيده إنهن لحق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abd al-Rahman ibn A'ish?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8219

وأخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو وأخبرنا عبيد بن محمد قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قالا حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر قال حدثنا أبو مسهر قال حدثني صدقة عن ابن

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet seeing his Lord and the dispute of the highest assembly?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8220

جابر قال مر بنا خالد بن اللجلاج فدعاه مكحول فقال يا أبا إبراهيم حدثنا حديث عبد الرحمن بن عائش الحضرمي قال سمعت عبد الرحمن بن عائش الحضرمي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت ربي في أحسن صورة فقال فيم يختصم الملأ الأعلى يا محمد قال قلت أنت أعلم أي ربي قال فوضع يده بين كتفي فوجدت بردها بين ثديي فعلمت ما في السماوات والأرض ثم تلا هذه الآية وكذلك نري إبرهيم ملكوت السماوات والأرض وليكون من المؤقنين قال ففيم يختصم الملأ الأعلى يا محمد قلت في الكفارات قال وما هي قلت المشي على الأقدام إلى الجمعات والجلوس في المساجد خلف الصلوات وإسباغ الوضوء أماكنه في المكاره قال من يفعل ذلك يعش بخير ويمت بخير ويكون من خطيئته كيوم ولدته أمه ومن الدرجات إطعام الطعام وبذل السلام وأن يقوم بالليل والناس نيام قال قل اللهم إني أسألك الطيبات وترك المنكرات وحب المساكين وأن تتوب علي وإذا أردت في قوم فتنة فتوفني غير مفتون ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموهن والذي نفسي بيده إنهن لحق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Mu'adh ibn Jabal?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8220]

ورواه مهضم بن عبد الله عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن أبي سلام عن عبد الرحمن بن عائش الحضرمي عن مالك بن يخامر السكسكي عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Who narrated the hadith from Abd al-Rahman ibn Yazid ibn Jabir?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8220]

ورواه الوليد بن مسلم وبشر بن بكر عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر

Mas'alah: What is the chain from Khalid ibn al-Lajlaj to the Prophet?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8221]

عن خالد بن اللجلاج عن عبد الرحمن بن عائش الحضرمي قال بشر ابن بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did al-Walid say about hearing the hadith from the Prophet?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8221]

وقال الوليد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث

Mas'alah: What did al-Tirmidhi and al-Bukhari say about the authenticity of the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8221

قال أبو عيسى الترمذي سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال حديث معاذ بن جبل فيه أصح قال وحديث بشر ابن بكر أصح من حديث الوليد بن مسلم قال وعبد الرحمن بن عائش لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How do scholars interpret the phrase 'I saw my Lord' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8222

قال أبو عمر قوله في هذا الحديث رأيت ربي معناه عند أهل العلم في منامه والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about the reward for calling to guidance and the sin for calling to misguidance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8223

حديث حاد وثلاثون من البلاغات 028 28028028 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من داع يدعو إلى هدى إلا كان له مثل أجر من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا وما من داع يدعو إلى ضلالة إلا كان عليه مثل

أوزارهم لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا (15 41) وهذا الحديث يستند عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق شتى من حديث أبي هريرة وحديث جرير وحديث عمرو بن عوف وحذيفة وغيرهم حدثنا يونس بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر بن محمد الفرياني قال حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير قال حدثنا العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون

Mas'alah: What is the hadith about establishing a good or bad precedent?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8224

قال حدثنا سفيان بن حسين عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سن سنة هدى فاتبع عليها كان له أجره أو مثل أجر من اتبعه غير منقوص من أجورهم شيئا ومن سن سنة ضلالة فاتبع عليها كان عليه وزرها ومثل أوزار من اتبعه غير منقوص من أوزارهم شيئا

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about al-Hasan's hearing from Abu Hurayrah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8224

قال أبو عمر اختلف في سماع الحسن من أبي هريرة فأكثرهم لا يصححونه لأنه يدخل أحيانا بينه وبين أبي هريرة أبا رافع وغيره ومنهم من يصحح سماعه من أبي هريرة وقد روي عن الحسن أنه قال حدثنا أبو هريرة ونحن إذ ذاك بالمدينة وقد سمع الحسن من عثمان وسعد بن أبي وقاص فغير نكير أن يسمع من أبي هريرة

Mas'alah: What is the hadith about establishing a good or bad precedent in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8224

حدثنا قاسم بن محمد حدثنا خالد بن سعد حدثنا محمد بن فطيس حدثنا إبراهيم بن مرزوق البصري بمصر حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن عون بن أبي جحيفة عن المنذر بن جرير عن أبيه جرير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن في الإسلام سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها من بعده لا ينقص من أجورهم شيء ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها

ووزر من عمل بها من بعده لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا في حديث طويل ذكره

Mas'alah: What is the hadith about reviving a forgotten sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8225

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى حدثنا أحمد بن سعيد حدثنا محمد ابن إبراهيم الديبلي حدثنا علي بن زيد الفرائضي الحنيني عن كثير بن عبد الله يعني ابن عمرو بن عوف

عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي كان له أجر من عمل بها ولا ينقص ذلك من أجورهم شيئا

Mas'alah: What is the hadith about setting a good or bad precedent in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8225

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد ابن زهير حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين عن محمد بن قيس عن مسلم بن صبيح قال سمعت جرير بن عبد الله وهو يخطب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن في الإسلام سنة حسنة فله مثل أجر من عمل بها لا ينقص من أجورهم شيئا ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه مثل وزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيئا

Mas'alah: What is the hadith about reviving a sunnah and innovating a bid'ah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8225

أخبرنا عبيد بن محمد بن عبيد حدثنا عبد الله بن مقرور حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا ابن سنجر حدثنا إسماعيل ابن أبي ويس حدثنا كثير المزني عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي فإن له من الأجر مثل أجر من عمل بها من الناس لا ينقص ذلك من أجورهم

ومن ابتدع بدعة لا يرضاها الله ورسوله فإن عليه مثل إثم من عمل بها من الناس لا

ينقص ذلك من آثام الناس شيئا

Mas'alah: What is the hadith about reviving a sunnah addressed to Bilal ibn al-Harith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8226

وحدثنا عبيد حدثنا عبد الله حدثنا عيسى حدثنا ابن سنجر قال حدثنا الحميدي قال حدثنا مروان بن معاوية قال حدثنا كثير ابن عبد الله عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال بن الحرث المزني اعلم أنه من أحيا سنة من سنتي قد أميتت فذكر مثله إلى آخره

Mas'alah: What does Abu Umar say about the virtue of teaching knowledge and reviving good deeds?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8226

قال أبو عمر حديث هذا الباب أبلغ شيء في فضائل تعليم العلم اليوم والدعاء إليه وإلى جميع سبل البر والخير لأن الميت منها كثير جدا ومثل هذا الحديث في المعنى قوله صلى الله عليه وسلم ينقطع عمل المرء بعده إلا من ثلاث علم علمه فعمل به بعده وصدقة موقوفة يجري عليه أجرها وولد صالح يدعو له قود جمعنا والحمد لله من فضائل العلم وأهله في صدر كتاب جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله ما فيه شفاء واستغناء والحمد لله وعلى قدر فضل معلم الخير وأجره يكون وزر من علم الشر ودعا إلى الضلال لأنه يكون عليه وزر من تعلمه منه ودعا إليه وعمل به عصمنا الله برحمته

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8226

وحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المقرىء قال حدثنا عبيد الله بن حبابة البزار البغدادي ببغداد قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد

Mas'alah: What is the hadith about setting a good or bad precedent in Islam?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8227

العزيز البغوي قال حدثنا علي بن الجعد أخبرنا شعبة عن عون بن أبي جحيفة قال سمعت المنذر بن جرير يحدث عن أبيه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في صدر النهار فجاءه قوم حفاة عراة مجتابي النمار عليهم العباء والصوف عامتهم من مضر بل كلهم من مضر قال فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير لما رأى بهم من الفاقة فذكر الحديث بطوله وفي آخره ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها من بعده كان له أجرها ومثل أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئا ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعمل بها من بعده كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من وزرهم شيئا

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about what a soul has sent ahead?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8227

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو يوسف يعقوب بن مسدد ابن يعقوب حدثني أبي عبد الله بن جعفر الرقي عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم الجزري عن زياد بن أبي مريم عن عبد الله ابن مسعود في قول الله عز وجل علمت نفس ما قدمت وأخرت قال ما قدمت من سنة صالحة يعمل بها من بعده فله أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئا وما أخرت من سنة سيئة يعمل بها بعده فإن عليه مثل وزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيئا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet leaving the Book and Sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8228

حديث ثان وثلاثون من البلاغات 128 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه

Mas'alah: What does the author say about the fame of the hadith of the Book and Sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8228

وهذا أيضا محفوظ معروف مشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل العلم شهرة يكاد يستغنى بها عن الإسناد وروي في ذلك من أخبار الآحاد أحاديث من أحاديث أبي هريرة وعمرو بن عوف

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Book and Sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8228

حدثنا عبد الرحمن بن مروان قال حدثنا أحمد بن سليمان البغدادي قال حدثنا البغوي قال حدثنا داود بن عمرو الضبي قال حدثنا صالح بن موسى الطلحي قال حدثنا عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني قد خلفت فيكم اثنتين لن تضلوا بعدهما أبدا كتاب الله وسنتي

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith about the Book and Sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8228

وحدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن إبراهيم الديبلي قال حدثنا علي بن زيد الفرائضي قال حدثنا الحنيني عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith about people not going astray except through argumentation?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8229

وذكر أبو عيسى الترمذي قال حدثنا عبد بن حميد قال حدثنا محمد بن بشر العبدي ويعلى بن عبيد عن الحجاج بن دينار عن أبي غالب عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل ثم تلا رسول

الله صلى الله عليه وسلم ما ضربوه لك إلا جدلا بل هم قوم خصمون

Mas'alah: What is the guidance for those who hold fast to the Book and Sunnah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8229

والكتاب والسنة قد هدي من تمسك بهما

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet being sent to perfect good character?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8230

حديث ثالث وثلاثون من البلاغات 228 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت لأتمم حسن الأخلاق وهذا الحديث يتصل من طرق صحاح عن أبي هريرة وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المقري قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حبابة البزاز ببغداد قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا مصعب بن عبد الله الزبيري قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري حدثنا عبد العزيز بن محمد عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما بعثت

لأتمم صالح الأخلاق وهذا حديث مدني صحيح ويدخل في هذا المعنى الصلاح والخير كله والدين والفضل والمروءة والإحسان والعدل فبذلك بعث ليتممه صلى الله عليه وسلم وقد قالت العلماء إن أجمع آية للبر والفضل ومكارم الأخلاق قوله عز وجل إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون وروينا عن عائشة ذكره ابن وهب وغيره أنها قالت مكارم الأخلاق صدق الحديث وصدق الناس وإعطاء السائل والمكافأة وحفظ الأمانة وصلة الرحم والتدمم للصاحب وقرى الضيف والحياء رأسها قالت وقد تكون مكارم الأخلاق في الرجل ولا تكون في ابنه وتكون في ابنه ولا تكون فيه وقد تكون في العبد ولا تكون في سيده يقسمها الله لمن أحب وقد أحسن أبو العتاهية في قوله ليس دنيا إلا بدين وليس الدين إلا مكارم الأخلاق إنما المكر والخديعة في النا ر هما من فروع أهل النفاق حدثنا أبو الفضل أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن البزاز قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عبد الرحمن بن أبي بكر عن عبد الله ابن عبد الرحمن بن أبي حسين عن مكحول عن شهر بن حوشب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on good character?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8232

عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما بعثت على تمام محاسن الأخلاق قال يزيد بن هارون لا أعلمه إلا قال عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن

بن غنم عن معاذ بن جبل

Mas'alah: What is the story of the Prophet visiting Abu al-Haytham with Abu Bakr and Umar?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8236

حديث خامس وثلاثون من البلاغات 428 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فوجد فيه أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب فسألهما فقالا أخرجنا الجوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أخرجني الجوع فذهبوا إلى أبي الهيثم بن التيهان الأنصاري فأمر لهم بشعير عنده يعمل وقام فذبح لهم شاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نكب عن ذات الدر فذبح لهم شاة واستعذب لهم ماء فعلق في نخلة ثم أتوا بذلك الطعام فأكلوا منه وشربوا من ذلك الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتسألن عن نعيم هذا اليوم (28 49) وهذا الحديث يستند من وجوه صحاح من حديث أبي هريرة وغيره وفيه ما كان القوم عليه في أول الإسلام من ضيق الحال وشظف العيش وما زال الأنبياء والصالحون يجوعون مرة ويشبعون أخرى وتزوى عنهم الدنيا وفيه طلب الرزق والنزول على الصديق وأكل ماله والسنة في الضيافة وبر الضيف بكل ما يمكن ويحضر إذا كان مستحقا لذلك وفيه كراهية ذبح ما يجري نفعه مياومة ومداومة كراهية إرشاد لا كراهية تحريم وفيه استعذاب الماء وتخيره وتبريده للريح وغيره ذلك في معناه

وفيه دليل على أن ما سد الجوع وستر العورة من خشن الطعام واللباس لا يسأل عنه المرء في القيامة والله أعلم وإنما يسأل عن النعيم هذا قاله ابن عيينة واحتج بقول الله

عز وجل لآدم إنك لا تظمأ فيها ولا تضحى وبقوله ثم لتسألن يومئذ عن النعيم وهذه المسألة فيها نظر واختلاف وليس هذا موضع ذكر ذلك وبالله التوفيق وأما أبو الهيثم بن التيهان فاسمه مالك بن التيهان وقد ذكرناه في الصحابة ونسبناه وذكرنا خبره فأغنى عن ذكره ههنا حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا خلف بن خليفة عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فإذا هو بأبي بكر وعمر فقال ما أخرجكما من بيوتكما في هذه الساعة قالا الجوع يا رسول الله قال وأنا والذي نفسي بيده لأخرجني الذي أخرجكما فقوموا فقاموا معه فأتى رجلا من الأنصار فإذا هو ليس في بيته فلما رأته المرأة قالت مرحبا وأهلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أين فلان قالت انطلق ليستعذب لنا من الماء إذا جاء الأنصاري فنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فقال الحمد لله وما أحد اليوم أكرم أضيافا مني قال فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر رطب فقال كلوا من هذا وأخذ المدية فقال له

رسول الله صلى الله عليه وسلم إياك والحلوب فذبح لهم شاة فأكلوا من الشاة ومن ذلك العذق وشربوا فلما أن شبعوا ورووا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة أخرجكما من بيوتكما الجوع ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم وقال عبد الله بن رواحة في هذه القصة يمدح بها أبا الهيثم ابن التيهان فلم أر كالإسلام عزا لأمة ولا مثل أضياف الأراشي معشرا نبي وصديق وفاروق أمة وخير بني حواء فرعا وعنصرا فوافق للميقات قدر قضية وكان قضاء الله قدرا مقدرا إلى رجل نجد يباري بجوده شموس الضحى جودا ومجدا ومفخرا وفارس خلق الله في كل غارة إذا لبس القوم الحديد المسمرا ففدى

وحيا ثم أدنى قراهم فلم يقرهم إلا سمينا معمرا وقرأت على قاسم بن محمد أن خالد بن سعد حدثهم قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ بمكة قال حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ساعة لا يخرج فيه ولا يلقاه فيها أحد فأتاه أبو بكر فقال ما أخرجك يا أبا بكر قال خرجت للقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والنظر في وجهه قال فلم يلبث أن جاء عمر فقال ما أخرجك يا عمر قال الجوع قال وأنا قد وجدت بعض الذي تجد انطلقوا بنا إلى أبي الهيثم بن التيهان وكان كثير النخل والشاه

ولم يكن له خدم فأتوه فلم يجدوه ووجدوا امرأته فقالوا أين صاحبك فقالت ذهب يستعذب لنا الماء من قناة بني فلان فلم يلبث أن جاء بقربة فوضعها ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يلتزمه ويفديه بأبيه وأمه فانطلق بهم إلى ظل وبسط لهم بساطا ثم انطلق إلى نخله فجاء بقنو فوضعه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تنقيت لنا من رطبه فقال أردت أن تتخيروا من رطبه وبسره فأكلوا ثم شربوا من الماء فلما فرغوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا والذي نفسي بيده من النعيم الذي أنتم عليه مسؤولون هذا الظل البارد والرطب البارد عليه الماء البارد ثم انطلق يصنع لهم طعاما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبح ذات در قال فذبح لهم عناقا فأكلوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك من خادم قال لا قال فإذا أتانا شيء أو قال سبي فأتنا قال فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسان ليس لهما ثالث فأتاه يعني أبا الهيثم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اختر أحدهما فقال يا رسول الله خر لي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المستشار مؤتمن خذ هذا فإني رأيته يصلي واستوص به معروفا فأتى به امرأته فحدثها بحديث رسول الله صلى

الله عليه وسلم فقالت له امرأته ما أنت ببالغ ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه حتى تعتقه قال هو عتيق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله لم يبعث نبيا ولا خليفة إلا له بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالا ومن يوق بطانة الشر فقد وقي

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith of Abu al-Haytham?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8240

وروى هذا الحديث بتمامه عن عبد الملك بن عمير أبو عوانة وأبو حمزة السكري كما رواه شيبان وقد رواه حسين المروزي عن شيبان مختصرا حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا حسين بن محمد المروزي قال حدثنا شيبان عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر أبا الهيثم ابن التيهان الأنصاري فأكلوا من رطبه وبسره وشربوا من الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا والذي نفسي بيده النعيم الذي أنتم عنه مسؤولون يوم القيامة هذا الظل البارد والرطب البارد والماء البارد ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك من خادم فذكر الحديث إلى آخره سواء وروي من حديث جابر مختصرا حدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن بكير قال حدثنا موسى بن هارون الحمال قال حدثنا إبراهيم بن الحجاج قال حدثنا حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن جابر بن عبد الله قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر فأطعمناهم رطبا وسقيناهم من الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا من النعيم الذي تسألون

عنه وقد روي هذا الحديث عن أبي بكر وعمر وأبي الهيثم بن التيهان وأم سلمة بأسانيد صالحة ومعان متقاربة وذكر الفرياني قال حدثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ثم لتسألن يومئذ عن النعيم قال كل شيء من لذة الدنيا

Mas'alah: What does the hadith about prophets herding sheep teach about livelihood?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8241

حديث سادس وثلاثون من البلاغات 528 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من نبي إلا قد رعى الغنم قيل وأنت يا رسول الله قال وأنا وفي هذا الحديث إباحة التحدث عن الماضين من الأنبياء والأمم لسيرهم وأخبارهم وفيه أن التحرف في المعيشة ليس في شيء منها إذا لم تنه عنه الشريعة نقيصة وفيه أن الأنبياء والمرسلين أحوالهم في تواضعهم غير أحوال الملوك والجبارين وكذلك أحوال الصالحين والحمد لله رب العالمين وهذا الحديث لا أعلمه يروى إلا من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن بعضهم يجعله عن أبي سلمة عن أبي هريرة وبعضهم يجعله عن أبي سلمة مرسلا وبعضهم يجعله عن أبي سلمة عن أبيه وبعضهم يجعله عن جابر حدثناه خلف بن القاسم قال حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد قاضي حلب قال حدثنا أبو سعيد عمر ابن حفص العسكري قال حدثنا أبو خيثمة مصعب بن سعيد بحلب إملاء قال حدثنا عيسى بن يونس عن مسعر عن سعد بن إبراهيم

عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الرحمن بن عوف قال مررنا بمثر الأراك فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بالأسود منه فإني قد كنت أجتنيه وأنا

أرعى الغنم قالوا يا رسول الله ورعيت الغنم قال نعم وما من نبي إلا وقد رعى الغنم وحدثنا يعيش بن سعيد قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن غالب قال حدثنا ثابت بن محمد الزاهد بالكوفة قال حدثنا مسعر عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بثمر أراك فقال عليكم بأسوده فإني كنت أجتنيه إذ كنت أدعى الغنم قالوا يا رسول الله وكنت ترعى الغنم قال نعم وما من نبي إلا وقد رعى الغنم وحدثنا يعيش قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن غالب حدثنا بشر بن آدم حدثنا إبراهيم بن سعد قال حدثنا أبي سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثنا أبي قال حدثنا عثمان بن عمر حدثنا يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نجني الكباث فقال عليكم بالأسود منه فإنه أطيبه قال قلنا وكنت ترعى الغنم يا رسول الله قال نعم وهل من نبي إلا وقد رعاها

قال أبو عمر هذا الإسناد هكذا عند عثمان بن عمر وخالفه الليث بن سعد وقد أخبرناه عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن عبد الله الشافعي إملاء في الجامع ببغداد سنة تسع وأربعين وثلاثمائة قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد عن يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة أن جابرا قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران نجني الكباث وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالأسود منه فإنه أطيبه قالوا كنت ترعى الغنم قال نعم قال وهل من نبي إلا وقد رعاها قول الليث فيه عن جابر أولى بالصواب من قول عثمان بن عمر والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on cupping as a medical treatment?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8244

حديث سابع وثلاثون من البلاغات 628 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن كان دواء يبلغ الداء فإن الحجامة تبلغه (27 54) وهذا يحفظ معناه من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة ومن حديث حميد عن أنس ومن حديث سمرة والألفاظ مختلفة حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أسود بن عامر وحدثنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور قال حدثنا محمد بن سنجر قال حدثنا حجاج قالا حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن كان في شيء مما تتداوون به خير فالحجامة وأخبرنا عبد الرحمن بن يوسف صاحبنا رحمه الله قال حدثنا عبد الرحمن بن أحمد بن أصبغ بن ميكائل قال حدثنا أبو الحسن علي بن عمر الحافظ الدارقطني قال حدثنا أبو بكر محمد بن

إبراهيم بن يبرور الأنماطي قال حدثنا أبو داود سليمان بن سيف قال حدثنا سعيد بن سلام قال حدثنا عمر بن محمد عن صفوان بن سليم عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن كان شيء ينفع من الداء فإن الحجامة تنفع من الداء اطلبوا الحجامة صبيحة سبع عشرة أو تسع عشرة أو إحدى وعشرين وحدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن إسحاق القاضي قال حدثنا عبد الملك بن يحيى بن شاذان قال حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ قال حدثنا عبد الله بن بكر

السهمي من سهم باهلة قال حدثنا حميد عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أمثل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري فلا تعذبوا صبيانكم بالغمز حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا عمرو ابن مرزوق حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير قال سمعت حصين ابن أبي الحر يحدث عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير ما تداووا به الحجامة حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا أحمد بن محمد ابن إسماعيل قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي

قال حدثنا أحمد بن منيع حدثنا مروان بن شجاع الخصفي عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الشفاء في ثلاثة في شربة عسل أو شرطة محجم أو كية نار ورفع الحديث (وذكر البخاري قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا سريج بن يونس حدثنا مروان بن شجاع عن سالم الأفطس عن سعيد بن بسر عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفاء في ثلاثة شرطة محجم أو شربة عسل أو كية وأنا أنهى عن الكي) وأخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعد قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا إبراهيم بن مرزوق حدثنا أبو عامر حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم بن عمر بن قتادة عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن يكن في شيء من أدويتكم هذه خير ففي شرطة محجم أو شربة عسل أو لدغة نار توافق داء وما أحب أن أكتوي

Mas'alah: What is the chain of transmission for hadiths on cupping on Saturday and Wednesday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8248

قال أبو عمر ذكر ابن وهب حديث الزهري فقال أخبرني ابن سمعان عن ابن شهاب أنه أخبره عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم السبت أو يوم الأربعاء فمرض فلا يلومن إلا نفسه قال وأخبرني السري بن يحيى عن سليمان التيمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم السبت أو يوم الأربعاء فأصابه وضح فلا يلومن إلا نفسه وذكر عن عبد الكريم البصري قال يقال يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر إذا وافق ذلك أحد فاحتجم فيه كان له دواء لسنة كلها حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن أحمد بن كامل حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج قال سئل أحمد بن صالح عن الحجامة يوم السبت والأربعاء والاطلاء فيهما فقال مكروه وفيه النهي عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي النهي فيه أيضا عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن

Mas'alah: What did the Prophet say when setting out on a journey?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8252

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف أخبرنا الحسن بن إسماعيل حدثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي قال حدثنا أحمد بن علي البربهاري قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن علي بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر فإذا استوى على راحلته وانبعثت به

Mas'alah: What is another chain for the travel supplication hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8253

وقد روي هذا من حديث سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8253

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا محمد بن

Mas'alah: What did the Prophet say when overtaken by night during travel or battle?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8254

حدثنا سعيد بن عثمن حدثنا أحمد بن دحيم حدثنا أحمد بن داود بن سليمان حدثنا يونس بن عبد الأعلى حدثنا ابن وهب قال أخبرني إسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو عن شريح بن عبيد الحضرمي أنه سمع الزبير بن الوليد يحدث عن عبد الله بن عمرو قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غزا أو سافر فأدركه الليل قال يا أرض ربي وربك الله أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما دب عليك أعوذ بالله من شر كل أسد وأسود وحية وعقرب ومن ساكن البلد ومن شر والد وما ولد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about travel?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8254

أخبرنا خلف بن قاسم قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الديبلي أبو إسحاق بمكة في المسجد الحرام قال حدثنا موسى بن هارون قال حدثنا شيبان قال حدثنا عمارة بن زاذان الصيدلاني

Mas'alah: What did the Prophet say when ascending a high place?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8255

قال حدثنا زياد النميري عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا علا شرفا من الأرض قال اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حال

Mas'alah: What is the thirty-ninth hadith from the balaghat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8256

حديث تاسع وثلاثون من البلاغات

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on sadaqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8256

وهذا حديث يرويه مالك مسندا رواه عنه سعيد بن داود بن أبي زند وجويرية بن أسماء وقد روي من غير حديث مالك أيضا وهو حديث فيه طول يستند من حديث عبد المطلب بن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب

Mas'alah: What does Ibn Shihab say about the name of the narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8257

قال ابن شهاب ولم يسمه لي

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith on sadaqah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8257

وهكذا رواه جويرية بن أسماء عن مالك بإسناده مثله إلا أنه قال أنا أبو حسن القرم وكذلك في حديث يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن عبد الحرث عن عبد المطلب بن ربيعة بن الحرث أنا أبو حسن القرم وفيه إنما الصدقة غسالة أوساخ الناس

Mas'alah: What is the heading for the forty-first hadith from the Mursal reports?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8262

حديث حاد وأربعون من البلاغات 38

Mas'alah: What is the meaning of the phrase 'do not differ from him' in the hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8264

وقد مضى القول في معنى هذا الحديث في باب ابن شهاب إلا قوله فلا تختلفوا عليه

Mas'alah: What is the forty-second hadith from the balaghat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8267

حديث ثان وأربعون من البلاغات

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on making up i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8267

كذلك رواه جماعة الرواة للموطأ عن مالك ويحيى بن سعيد عن عمرة إلا يحيى بن يحيى الأندلسي فإنه رواه عن ابن شهاب عن عمرة وقيل إنه غلط منه لا شك فيه لأنه لم يتابعه أحد من رواة الموطأ على ذكر ابن شهاب في هذا الحديث والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on i'tikaf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8268

هكذا روى يحيى هذا الحديث عن زياد بن عبد الرحمن الأندلسي القرطبي المعروف

بشبطون مالك عن ابن شهاب عن عمرة ولم يتابع على ذلك في الموطأ وقد يمكن أن يكون لمالك عن ابن شهاب كما قال يحيى وفي ألفاظه خلاف لألفاظ حديث يحيى بن سعيد وإن كان المعنى واحدا فالله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about Laylat al-Qadr being better than a thousand months?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8270

حديث ثالث وأربعون من البلاغات 238 - مالك أنه سمع من يثق به من أهل العلم يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أري أعمار الناس قبله أو ما شاء الله من ذلك فكأنه تقاصر أعمار أمته ألا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغ غيرهم في طول العمر فأعطاه الله ليلة القدر خيرا من ألف شهر (19 15) لا أعلم هذا الحديث يروى مسندا من وجه من الوجوه ولا أعرفه في غير الموطأ مرسلا ولا مسندا وهذا أحد الأحاديث التي انفرد بها مالك ولكنها رغائب وفضائل وليست أحكاما ولا بنى عليها في كتابه ولا في موطئه حكما

Mas'alah: What is the reliability of the hadith about Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8271

قال أبو عمر هذا حديث حسن غريب وبقية بن الوليد ليس بمتروك بل هو محتمل روى عنه جماعة من الجلة وهو من علماء الشاميين ولكنه يروي عن الضعفاء وأما حديثه هذا فمن ثقات أهل بلده وأما إذا روى عن الضعفاء فليس بحجة فيما رواه

وحديثه هذا إنما ذكرنا أنه حديث حسن لا يدفعه أصل وفيه ترغيب وليس فيه حكم وقد ذكرنا في ليلة القدر من صحيح الأثر ومذاهب العلماء ما يشفي ويكفي في باب حميد الطويل من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith about the five keys of the unseen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8276

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق الجوهري حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج حدثنا يحيى بن بكير وسعيد بن عفير قالا حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أنه قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله لا يعلم ما في غد إلا الله ولا يعلم ما تغيض الأرحام إلا الله ولا يعلم متى يأتي المطر إلا الله ولا تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري بأي أرض تموت ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله هكذا حدثني به موقوفا عن ابن عمر لم يتجاوزه

Mas'alah: What is the marfu' hadith about the keys of the unseen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8277

وقد روي هذا الحديث مرفوعا عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله ثم تلا إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير

Mas'alah: Who narrated the hadith about the keys of the unseen?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8277

وممن رفع هذا الحديث سليمان بن بلال وإسماعيل بن جعفر وصالح بن قدامة رووه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on saying rain came at the time of a star?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8277

وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا على معنى مطرنا في وقت كذا وكذا فإن النوء الوقت في لسان العرب أيضا يريد أن ذلك الوقت يعهد فيه ويعرف نزول الغيث بفعل الله وفضله ورحمته فهذا ليس بكافر

Mas'alah: What did Umar say about the star of Thurayya?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8277

وقد جاء عن عمر أنه قال للعباس ما بقي من نوء الثريا وما

بقي من نوء الربيع على العادة والعرف عندهم أن تلك الأوقات أوقات أمطار إذا شاء ذلك الواحد القهار وقد زدنا هذا المعنى بيانا في باب صالح بن كيسان من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Laylat al-Qadr?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8279

أخبرنا أحمد بن سعيد بن بشر وأحمد بن عبد الله قالا حدثنا مسلمة بن القاسم قال حدثنا أبو رزق أحمد بن محمد بن بكير البهزاني البصري بالبصرة قال حدثنا أبو عمر محمد بن محمد بن خلاد الباهلي قال حدثنا معن بن عيسى القزاز قال حدثنا مالك عن

Mas'alah: What is the ruling on combining a sale and a loan in Maliki fiqh?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8281

وهذا الحديث محفوظ من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث صحيح رواه الثقات عن عمرو بن شعيب وعمرو بن شعيب ثقة إذا حدث عنه ثقة وإنما دخلت أحاديثه عن جده صحيفة يقول إنها مسموعة صحيحة وكتاب عبد الله بن عمرو عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أشهر عند أهل العلم وأعرف من أن يحتاج إلى أن يذكر ههنا ويوصف وقد ذكرناه من طريق في كتاب العلم والحمد لله

Mas'alah: What is the forty-ninth hadith from the balaghat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8291

حديث تاسع وأربعون من البلاغات

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of this hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8291

قال أبو عمر هذا الحديث لا أعلمه يروى على هذا النسق بوجه من الوجوه غير بلاغ مالك هذا ولكنه صحيح من وجوه مختلفة وأحاديث شتى جميعها مالك والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the report about the Prophet's death on Monday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8291

فأما وفاته يوم الاثنين فقرأت على أبي القاسم خلف بن القاسم ابن سهل أن أبا بكر محمد بن أحمد بن المسور حدثهم قال حدثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن معاوية العتبي قال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب قال

Mas'alah: What is another chain for the report about the Prophet's death on Monday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8292

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثنا إبراهيم بن سعد قال أخبرنا ابن

إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن الزهري عن أنس قال لما كان يوم الاثنين الذي قبض فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث

Mas'alah: What does Aisha say about the day of the Prophet's death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8292

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن أبا بكر قال لعائشة أي يوم توفي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يوم الاثنين

Mas'alah: What does Aisha say about the Prophet's death and burial?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8292

وهذا لا خلاف بين العلماء فيه وقالت عائشة توفي بين سحري ونحري وفي يومي ودولتي لم أظلم فيه أحدا ذكره ابن إسحاق عن يحيى بن

Mas'alah: What is the chain of transmission for Aisha's report about the Prophet's death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8293

عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة بالإسناد المتقدم عن ابن إسحاق

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about the day of the Prophet's burial?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8293

وأما دفنه يوم الثلاثاء فمختلف فيه فمن أهل العلم بالسير من يصحح ذلك على ما قال مالك ومنهم من يقول دفن ليلة الأربعاء وقد جاء الوجهان في أحاديث بأسانيد صحيحة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that the Prophet was buried on Tuesday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8293

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's burial on Tuesday?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8293

م قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن شريك بن أبي نمر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دفن يوم الثلاثاء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the death and burial of the Prophet?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8293

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم على صدر عائشة حين زاغت الشمس فشغل الناس عن دفنه بشأن الأنصار فلم يدفن حتى كانت العتمة ولم يله إلا أقاربه ولم يصل الناس عليه إلى عصبا بعضهم قبل بعض

Mas'alah: What is the chain of transmission for the burial of the Prophet at night?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8293

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب حدثنا إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن امرأته فاطمة ابنة محمد بن عمارة عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت ما علمنا بدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا صوت المساحي من جوف الليل ليلة الأربعاء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's burial?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8293

قال ابن إسحاق وحدثتني فاطمة بنت محمد بن عمارة بهذا الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's burial?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8294

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن فاطمة بنت محمد بن عمارة عن عمرة عن عائشة فذكره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's death?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8295

ورواه مسدد بن مسرهد قال حدثنا عبد الله بن داود قال حدثنا سلمة بن نبيط عن نعيم بن أبي هند عن نبيط بن شريط عن سالم ابن عبيد قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر لا أسمع رجلا يقول مات رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ضربته بالسيف وكانوا أميين ولم يكن فيهم نبي قبله فقال اسكنوا قالوا يا سالم بن عبيد اذهب إلى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فادعه وساق الحديث بمعنى ما تقدم إلى آخره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's burial place?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8295

وأما دفنه في الموضع الذي دفن فيه وحديث أبي بكر في ذلك فمعروف أيضا رواه عن أبي بكر في ذلك فمعروف أيضا رواه عن أبي بكر عائشة وابن عباس حدثنا خلف

بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني حدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن ابن أبي بكر عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت اختلفوا في دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's burial?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8296

وحدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب بن حبيب الرقي قال حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق قال وجدت في كتابي عن أبي كريب قال حدثنا أبو معاوية قال حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابن أبي مليكة عن عائشة عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that a prophet is buried where he dies?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8296

وحدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أحمد قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا محمد ابن عبد الله بن عبيد بن عقيل قال حدثني جدي عبيد بن عقيل قال حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابن أبي مليكة عن عائشة عن أبي بكر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما قبض نبي إلا دفن حيث يقبض

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's burial place?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8296

وحدثنا ابن شاكر قال حدثنا محمد بن أحمد قال حدثنا محمد ابن أيوب قال حدثنا أحمد بن عمرو حدثنا محمد بن عثمان العقيلي حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى حدثنا محمد بن إسحاق حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في دفنه فقال أبو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما قبض نبي إلا دفن حيث يقبض

Mas'alah: What is the argument about the virtue of Medina based on the Prophet's burial?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8297

وقد استدل قوم على فضل المدينة بدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها وأن المولود يخلق من التربة التي يدفن فيها ورووا بذلك أثرا

Mas'alah: What is the hadith about the angel taking dust from the burial place?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8297

وقد أخبرنا خلف بن أحمد حدثنا أحمد بن مطرف حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا مالك بن عبد الله بن سيف قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن داود بن أبي هند قال حدثني عطاء الخراساني أن الملك ينطلق فيأخذ من تراب المكان الذي يدفن فيه

فيذره على النطفة فيخلق من التراب ومن النطفة وذلك قوله منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى

Mas'alah: What is the story about the Prophet being washed in his shirt?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8297

وأما قصة نزع القميص وأنه غسل في قميصه صلى الله عليه وسلم فقد روى مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل في قميص وقد ذكرنا هذا الخبر في باب جعفر بما يغني عن ذكره ههنا وقد روي هذا الحديث مسندا من وجه صحيح من حديث أهل المدينة ذكروا التخيير والحديث كله

Mas'alah: What is the fifty-fifth hadith from the balaghat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8314

حديث خامس وخمسون من البلاغات

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith about Arafat and Mina?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8315

قال أبو عمر هذا هو الصحيح إن شاء الله ومن رواه عن عطاء عن ابن عباس فليس بشيء روي من حديث عبيد الله بن عمر عن عطاء عن ابن عباس وليس دون عبيد الله

من يحتج به في ذلك

Mas'alah: Is Muhammad ibn Abi Humayd considered a weak narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8316

ومحمد بن أبي حميد مدني ضعيف

Mas'alah: What is the reliability of Yazid ibn 'Iyad as a hadith narrator?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8316

قال أبو عمر يزيد بن عياض متروك الحديث لا يرى أهل العلم بالحديث أن يكتب حديثه وحديثه هذا أيضا منقطع ليس بشيء من جهة الإسناد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about standing at 'Arafah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8318

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا ابن نفيل حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عمرو بن عبد

Mas'alah: What does the author say about previous hadiths in this chapter?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8321

قد مضى في الباب قبل هذا كثير من أحاديث هذا الباب

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on the Hajj rites?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8322

ومن أحسن طريق حديث هذا الباب ما حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الطيب وجيه بن الحسن بن يوسف قال حدثنا بكارابن قتيبة القاضي قال حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحرث بن عياش بن أبي ربيعة عن زيد بن علي عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on Mina as a place of sacrifice?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8323

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن

Mas'alah: What is the meaning of the saying that one will not die until his provision is complete?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8331

حديث تاسع وخمسون من البلاغات 848 - مالك أنه بلغه أنه كان يقال إن أحدا لن يموت حتى يستكمل رزقه فأجملوا في الطلب وهذا لا يكون رأيا وإنما هو توقيف

ممن يجب التسليم له ولا يدرك بالرأي مثله وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه حسان وقد ذكر الحلواني حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق قال كان محمد بن سيرين إذا قال كان يقال لم نشك أنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر وكذلك كان مالك إن شاء الله وأما الحديث المسند في ذلك فحدثنا قاسم بن محمد حدثنا خالد ابن سعد حدثنا محمد بن فطيس حدثنا عبيد بن عبد الرحمن بدمياط حدثني أبي حدثنا عبد المجيد بن أبي رواد عن ابن جريج

Mas'alah: What is the hadith about completing one's provision and seeking it lawfully?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8332

عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أحدكم لن يموت حتى يستوفي رزقه فاتقوا الله وأجملوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم

Mas'alah: What is the hadith about being moderate in seeking worldly provision?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8332

حدثني أحمد بن قاسم وسعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالوا حدثنا محمد بن معاوية حدثنا إبراهيم بن موسى بن جميل حدثنا عبد الله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني حدثنا سليمان بن بلال عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد بن سويد عن أبي حميد الساعدي قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم أجملوا في طلب الدنيا فكل ميسر لما كتب الله له منها

Mas'alah: What did the Prophet say about completing one's provision and avoiding sin in seeking it?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8332

وحدثني أحمد وسعيد وعبد الوارث قالوا حدثنا محمد بن معاوية حدثنا إبراهيم بن موسى حدثنا ابن أبي الدنيا قال حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا أبو اليمان الحمصي حدثنا عفير بن معدان عن سليم بن عامر عن أبي أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال نفث روح القدس في روعي إن أحدكم لن يخرج من الدنيا حتى يستكمل رزقه فاتقوا الله أيها الناس وأجملوا في الطلب ولا يحملنكم استبطاء الرزق على أن تطلبوه بمعصية الله فإن الله لا ينال فضله بمعصيته

Mas'alah: What did the Prophet say about not delaying provision and seeking lawful sustenance?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8333

ومن حديث ابن وهب عن عمرو بن الحرث أنه أخبره عن سعيد ابن أبي هلال عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستبطئوا الرزق فإنه لم يكن أحد ليموت حتى يبلغ آخر رزق هو له فأجملوا في الطلب في أخذ الحلال وترك الحرام

Mas'alah: What is the chain for a similar hadith from Ibn Mas'ud?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8333

وروي مثل هذا أيضا من حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه عن ابن مسعود

Mas'alah: What is the chain for a hadith on provision and the poetry of Abu al-Atahiyah?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8333

وروي من حديث بريد بن أبي مريم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ومعناه فأخذ أبو العتاهية هذا المعنى فقال أقلب طرفي مرة بعد مرة لأعلم ما في الناس والقلب ينقلب فلم أر حظا كالقنوع لأهله وأن يجمل الإنسان ما عاش في الطلب

Mas'alah: What did the Prophet say to Ibn Mas'ud about not worrying over provision?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8333

ومن حديث مالك بن عبادة الغافقي قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبد الله بن مسعود فقال يا عبد الله لا يكثر همك ما يقدر يكن وما ترزق يأتك

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8333

وفيما أجاز لنا أبو ذر عبد بن أحمد الهروي قال حدثنا بشر بن أبي الحسن المزني إملاء قال أخبرنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن

Mas'alah: What did the Prophet say about God dividing character and provision?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8334

عبد الرحمن السامي قال حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني قال حدثنا مروان بن معاوية الغزاري قال حدثنا أبان بن إسحاق قال حدثنا الصباح بن محمد بن أبي حازم عن مرة الهمداني أن عبد الله بن مسعود حدثه أنه سمع نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله تبارك وتعالى قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم وإن الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب ولا يعطي الدين إلا من يحب فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه لا يسلم عبد حتى يسلم قلبه ولسانه ولا يؤمن جار حتى يأمن جاره بوائقه

Mas'alah: What did the Prophet say about the harms of injustice and unlawful earnings?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8334

قلنا يا نبي الله فما بوائقه قال غشمه وظلمه ولا يكسب مالا من حرام فينفق منه فيبارك له فيه ولا يتصدق به فيتقبل منه إن الله لا يمحو السيىء بالسيىء ولكن يمحو السيىء بالحسن إن الخبيث لا يمحو الخبيث

Mas'alah: What is the author's assessment of a hadith's wording and chain?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8334

وهذا حديث حسن الألفاظ ضعيف الإسناد وأكثره من قول علي رضي الله عنه

Mas'alah: What is the number of balaghat hadiths discussed?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8335

حديث موفي ستين من البلاغات

Mas'alah: Where does the author clarify the ruling on bequests to heirs?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8335

وقد أوضحنا هذا في باب نافع من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What does the author say about a previous discussion on the sea hadith?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8336

فقد مضى ذكر هذا الحديث في باب صفوان بن سليم ومضى القول في معانيه وما للعلماء فيه من المذاهب هناك ومضى في باب وهب بن كيسان تصحيح ذلك أيضا بما فيه كفاية والحمد لله

Mas'alah: What is the sixty-first hadith from the balaghat?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8337

حديث حاد وستون من البلاغات

Mas'alah: What is the text of the balagh narration from Malik?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8337

058 58058058 - مالك أنه بلغه أنه كان يقول الحمد لله الذي خلق كل شيء كما ينبغي والذي لا يعجل شيء أناه وقدره حسبي الله وكفى سمع الله لمن دعا ليس وراء الله مرمى

Mas'alah: What are the variant readings of the hadith about Allah's decree?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8337

قال أبو عمر هكذا روى يحيى هذا الخبر شيء إناه بتخفيف يعجل من الفعل الرباعي وشيء رفعا في موضع الفاعل وإناه مكسور الهمزة مقصور في موضع المفعول وقدره كذلك اسم في موضع المفعول وتابع يحيى على هذه الرواية جماعة من رواة الموطأ وروته طائفة منهم القعنبي عن مالك أنه بلغه أنه كان يقال الحمد لله الذي خلق كل شيء كما ينبغي الذي لم يعجل شيئا أناه وقدره فجعل لم في موضع لا ويعجل مثقل وشيئا مفعول يعجل أناءه ممدود مفتوح الهمزة وقدره فعل مثقل

فالمعنى في رواية يحيى الحمد لله الذي لا يتقدم شيء وقته أي الحمد لله الذي من حكمه وحكمته وقضائه أن لا يتقدم

Mas'alah: What is the meaning of 'ina' in the Quran and hadith?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8338]

شيء وقته وحينه الذي قدر له ولا يكون شيء قبل الوقت الذي قدر له وقت وأناء الشيء وقته وغايته قال الله عز وجل غير ناظرين إناه أي وقته والمعنى في رواية القعنبي ومن تابعه الحمد لله الذي لم يعجل شيئا سبق في علمه تأخره ولا نقض شيئا من قضائه وقدره أي كل ما سبق في اللوح المحفوظ يكون كما قضاه وقدره أي ما أخره فهو مؤخر أبدا لا يعجل ولا ينقض ما أبرم من قضائه وقدره وكذلك لا يبدو له فيؤخر ما قضى بتعجيله ولا يجرى خلقه إلا بما سبق في قضائه وقدره لا شريك له والمعنى كله في الروايتين جميعا واحد في أن الخلق كله يجري على ما سبق من علمه وقضائه وقدره لا يبدل القول لديه ولا بد من المصير إليه لا إله إلا هو العزيز الحكيم وآنيت أخرت

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the protective prayer?

[Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8338]

حدثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قال حدثنا علي بن محمد بن أحمد بن لؤلؤ البغدادي قال حدثنا أبو عمرو سهل

Mas'alah: What is the text of the protective prayer taught by the Prophet to Abd al-Rahman ibn Awf?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8339

ابن موسى قال حدثنا أحمد بن عبدة قال حدثنا أبو توبة نعيم بن مورع بن توبة العنبري قال حدثني محمد بن سلمة المخزومي عن أبيه عن جده عن عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن ألا أعلمك عوذة كان إبراهيم يعوذ بها ابنيه إسماعيل وإسحاق وأنا أعوذ بها الحسن والحسين قال قلت بلى يا رسول الله قال كفى بسمع الله واعيا لمن دعا إلا مرمى وراء أمر الله لرام رمى

Mas'alah: What is the alternative chain for the same hadith about the protective prayer?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8339

وأخبرنا قاسم بن محمد حدثنا خالد بن سعد حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور حدثنا ابن سنجر حدثنا إسماعيل بن أبان الوراق حدثنا محمد بن يعلى حدثنا أبو توبة بن مورع العنبري عن محمد ابن خالد المخزومي عن أبيه عن جده عن عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره سواء وصلى الله على محمد

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet weeping at the death of his son Ibrahim?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8339

أخبرني أبو عبد الله محمد بن خليفة رحمه الله قراءة مني عليه قال حدثنا أبو بكر

محمد بن الحسين قال حدثنا جعفر بن محمد الفرياني قال حدثنا منجاب بن الحرث قال أخبرنا علي بن مسهر عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله قال أخبرني عبد الرحمن بن عوف قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فانطلق بي إلى النخل الذي فيه ابنه إبراهيم فوجده يجود بنفسه فأخذه فوضعه في حجره ثم قال

Mas'alah: What does the author say in concluding a section of the book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8340

قال أبو عمر قد أتينا والحمد لله على ما شرطناه وأكملنا بعون الله وفضله ما رسمناه وبحوله وطوله وصلنا إلى ذلك وأدركناه وله الحمد كثيرا دائما طيبا مباركا عدد كلماته وملء أرضه وسماواته (وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليما)

Mas'alah: What is the total number of hadiths in the Muwatta according to Yahya ibn Yahya's narration?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8341

جميع ما في هذا الديوان من حديث مالك الذي ثبتت عليه أبوابه خاصة وهو جميع ما في الموطأ رواية يحيى بن يحيى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم مسنده ومرسله ومنقطعه ثمانمائة وثلاثة وخمسون حديثا منها لإبرهيم بن عقبة حديث واحد ولإبرهيم بن أبي عبلة حديث واحد ولإسمعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص حديث واحد ولإسمعيل بن أبي حكيم أربعة أحاديث ولإسحق بن أبي طلحة خمسة

عشر حديثا ولأيوب السختياني أربعة أحاديث اثنان منها لغير يحيى ولأيوب بن حبيب حديث واحد ولثور بن زيد أربعة أحاديث ولجعفر بن محمد تسعة أحاديث ولحميد الطويل سبعة أحاديث ولحميد بن قيس الأعرج خمسة أحاديث ولخبيب بن عبد الرحمن حديثان ولداود بن الحصين أربعة أحاديث ولربيعة بن أبي عبد الرحمن اثنا عشر حديثا ولزيد بن أسلم أحد وخمسون حديثا ولزيد بن أبي أنيسة

حديث واحد ولزيد بن رباح حديث واحد ولزياد بن أبي زياد حديث واحد ولزياد بن سعد ثلاثة أحاديث ولطلحة بن عبد الملك حديث واحد من غير رواية يحيى ولابن شهاب مائة حديث واثنان وثلاثون حديثا ولأبي الزبير ثمانية أحاديث ولابن المنكدر خمسة أحاديث ولمحمد بن يحيى بن حبان أربعة أحاديث ولمحمد بن عمرو بن علقمة حديث واحد ولمحمد بن عمرو بن طلحة حديثان ولمحمد بن أبي بكر الثقفي حديث واحد ولمحمد ابن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم حديث واحد ولمحمد بن عبد الرحمن بن الأسود أربعة أحاديث ولمحمد بن عمارة حديث واحد ولمحمد بن أبي صعصعة حديثان ولأبي الرجال أربعة أحاديث ولموسى بن عقبة حديثان ولموسى بن ميسرة حيثان ولموسى بن أبي تمام حديث واحد ولمسلم بن أبي مريم ثلاثة أحاديث ولمخرمة ابن سليمان حديث واحد وللمسور بن رفاعة حديث واحد ولنافع مولى بن عمر ثمانون حديثا لأبي سهيل نافع بن مالك حديثان ولنعيم المجمر خمسة أحاديث ولصفوان بن سليم سبعة أحاديث ولصالح بن كيسان حديثان ولصدقة بن يسار حديث واحد ولصيفي مولى بن أفلح حديث واحد ولضمرة بن سعيد حديثان ولعبد الله بن دينار ستة وعشرون حديثا ولعبد الله بن أبي

بكر بن محمد بن عمرو بن حزم سبعة وعشرون حديثا ولأبي طوالة ثلاثة أحاديث

ولأبي الزناد أربعة وخمسون حديثا ولعبد الله بن الفضل حديث واحد ولعبد الله بن يزيد خمسة أحاديث ولعبد الله ابن عبد الله بن جابر بن عتيك حديثان ولعبد الله بن أبي حسين حديث واحد ولعبيد الله بن أبي عبد الله الأغر حديث واحد ولعبيد الله بن عبد الرحمن حديث واحد ولعبد الرحمن بن أبي صعصعة خمسة أحاديث ولعبد الرحمن بن القاسم عشرة أحاديث ولعبد الرحمن ابن حرملة خمسة أحاديث ولعبد الرحمن بن أبي عمرة حديث واحد ولعبد ربه بن سعيد ثلاثة أحاديث ولعبد الحميد أو عبد المجيد بن سهيل الزهري حديث واحد ولعبد الكريم الجزري حديث واحد ولعبد الكريم بن أبي المخارق ثلاثة أحاديث في حديث واحد ولعثمان ابن حفص بن خلدة حديث واحد ولعامر بن عبد الله بن الزبير حديثان ولعلقمة بن أبي علقمة حديثان ولعمرو بن يحيى المازني أربعة أحاديث ولعمرو بن الحرث حديث واحد ولعمرو بن أبي عمرو حديث واحد وللعلاء بن عبد الرحمن عشرة أحاديث ولعطاء الخرساني ثلاثة أحاديث ولقطن بن وهب حديث واحد ولسعد بن إسحاق حديث واحد ولسعيد بن أبي سعيد ستة أحاديث ولأبي حازم تسعة أحاديث ولسلمة بن صفوان حديث واحد ولسعيد بن عمرو بن شرحبيل الأنصاري حديث واحد ولسالم أبي النضر خمسة

عشر حديثا ولسهيل بن أبي صالح عشرة أحاديث ولسمي مولى أبي بكر ثلاثة عشر حديثا ولشريك بن أبي نمر حديثان ولهلال بن أسامة حديث واحد ولهشام بن هاشم حديث واحد ولهشام بن عروة ستة وخمسون حديثا ولأبي نعيم وهب بن كيسان حديثان وللوليد بن عباد حديث واحد وليزيد بن قسيط حديث واحد وليزيد ابن خصيفة ثلاثة أحاديث وليزيد بن رومان حديث واحد وليزيد بن الهادي ثلاثة أحاديث وليزيد بن زياد بن حديثان وليحيى بن سعيد الأنصاري خمسة وسبعون حديثا ولابن

حماس حديثان وليعقوب ابن زيد حديث واحد ولأبي بكر بن عمر العمري حديث واحد ولأبي بكر بن نافع حديثان ولأبي ليلى الأنصاري حديث واحد ولأبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك حديثان

Mas'alah: What is the count of Muwatta hadiths including balaghat and mursal reports?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8344

ومن بلاغات مالك عن الثقات وما أرسله عن نفسه أنه بلغه أحد وستون حديثا فهذا جميع ما في الموطأ من رواية يحيى بن يحيى الأندلسي من حديث النبي صلى الله عليه وسلم وما أضيف إليه أنه قاله صلى الله عليه وسلم أو كان موقوفا فيه مرفوعا في غيره ومثله لا يدرك بالرأي فذكر لصحته عنه صلى الله عليه وسلم حاشا حديثين لأيوب السختياني وحديث لطلحة بن عبد الملك فإن

عليه السلام هذه الثلاثة الأحاديث خاصة من غير رواية يحيى (والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد خاتم النبيئين وعلى آله الطيبين وعلى أزواجه أمهات المؤمنين وعلى أصحابه أجمعين وسلم تسليما دائما أبد الآبدين آمين يا رب العالمين

Mas'alah: What does the author say in the concluding poem describing the book?

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid, p. 8345

أنشد أبو عمر رحمه الله يصف هذا الديوان سمير فؤادي مذ ثلاثين حجة وصيقل

ذهني والمفرج عن همي بسطت لكم فيه كلام نبيكم بما في معانيه من الفقه والعلم وفيه من الآداب ما يهتدى به إلى البر والتقوى وينهى عن الظلم انتهى جميع كتاب التمهيد بحمد الله وحسن عونه وجميل صنعه وصلى الله على محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين وسلم تسليما وكان الفراغ منه في عقب شهر شعبان المكرم من سنة سبعين وخمسمائة

Register of Source Works

The following is a register of the primary works of the Maliki school from which this source–order reference has been compiled. Each title is listed with its author or compiler, its Arabic designation, and a summary of the material drawn from it. In the complete edition, each title links directly to its source–book section in the body of the reference.

Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid

Scholar/compiler: Ibn 'Abd al–Barr

Arabic title: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد

book_id: 2223 | entries: 16954 | kitabs: 97 | source pages: 8345
